هذا شرح لطيف جليل وبالتصنيف جميل على كتاب صحيح البخاري الذي الفه بتوفيق الله الباري
شيخ مشايخ القراء والمحدثين أعلم العلماء المعاصرين من المفسرين صاحب الفضل والافادة المشتهر بيوسف افندي زاده
وقد عرضه على حضرة سلطاننا الاعظم وولي نعمتنا الاكرم الموفق باحياء علوم الحديث والاثر
والمؤيد من عند ربه بالنصر والظفر صاحب الكتب والكتائب جامع المآثر والمناقب
السلطان ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان لا زال الدهر مفتخرا بوجوده دائما
العباد منعمين بلطفه وجوده فتوجه لقبوله بالاجلال والتعظيم وتلقاه
بالاعزاز والتكريم ثم وقفه لمن حدث وروى وسمع ووعى جعل الله
اجر وقفه الاعظم موفورا وسعي مؤلفه في الدارين مشكورا
وانا اضعف عباد الله الملك الكريم الرحيم
نعمة الله بن عبد الرحيم المفتش بحرمين المحترمين
اسعدهما الله في الدارين

قد بدا في هذه القطعة وهي القطعة الحادية عشر في سلخ شهر الله المحرم يوم السبت من سنة ثمان وثلثين ومائة والف تيسر الله اتمامه وما يتلوها الى آخر الكتاب بحرمة النبي [illegible] والآل والاصحاب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوكالة وفي بعض النسخ كتاب في الوكالة وقد وقعت البسملة عند ابي ذر بعد كتاب الوكالة والوكالة بفتح الواو وجاء كسرها هي التفويض يقال وكلت الامر اليه بالتخفيف وكلا ووكولا ووكلا اذا فوضته اليه وجعلته نائبا فيه والتوكيل تفويض الامر والتصرف الى الغير تقول وكلت فلانا اذا استحفظته وفوضت امرك اليه والوكيل هو القائم بما فوض اليه

باب وكالة الشريك [illegible] في القسمة [illegible] وغيرها اي وغير القسمة [illegible] ولم يقع عند النسفي لفظ باب وانما الذي عنده كتاب الوكالة ووكالة الشريك بواو العطف وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه في هديه ثم امره بقسمتها وهذا الكلام ملفق من حديثين عند المؤلف احدهما حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا رضي الله عنه ان يقيم على احرامه واشركه في الهدي وسياتي موصولا في الشركة ان شاء الله تعالى ووهم من زعم انه مضى في الحج والآخر حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يقوم على بدنه وان يقسم بدنه كلها وقد مضى في كتاب الحج موصولا في باب لا يعطى الجزار من الهدي شيئا فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فقمت على البدن [illegible] فقسمت لحومها ثم امرني فقسمت جلالها وجلودها حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة هو ابن عقبة العامري الكوفي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن ابن ابي نجيح بفتح النون هو عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد عن

عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه انه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن الجلال بكسر الجيم جمع جل والبدن بضم الموحدة وسكون الدال وضمها جمع بدنة التي نحرت وبجلودها والحديث قد مضى في كتاب الحج كما ذكرنا آنفا قال ابن بطال وكالة الشريك جائزة كما تجوز شركة الوكيل وهو بمنزلة الاجنبي في ان ذلك مباح منه حدثنا عمرو بن خالد بن فروخ مات بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين قال حدثنا الليث اي ابن سعد عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب ابي الرجاء عن ابي الخير ضد الشر هو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة ابن عبد الله وقد تقدم في الايمان عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته فبقي عتود بفتح العين المهملة وضم المثناة الفوقية وفي آخره دال مهملة وهو من اولاد المعز ما بلغ الى الرعي وقوي وفي الصحاح العتود ما رعى وقوي واتى عليه حول وقيل اذا قدر على السفاد وجمعه اعتدة وعتان وعدان فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم ضح امر من التضحية به انت ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه كان من جملة من كان له حظ في تلك القسمة فكانه كان شريكا لهم وهو الذي تولى القسمة بينهم وقال ابن المنير يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم وهب لكل واحد من المقسوم فيهم ما صار اليه فلا يتجه الشركة واجيب بانه سياتي حديث في الاضاحي من طريق اخرى بلفظ انه قسم بينهم ضحايا فدل على انه عين تلك الغنم للضحايا فوهب لهم جملتها ثم امر عقبة رضي الله عنه بقسمتها فيصح الاستدلال به لما ترجم له ورجال اسناد الحديث كلهم مصريون غير ان شيخه حراني جزري لكنه سكن مصر ومات فيها وقد اخرج متنه المؤلف في الضحايا والشركة واخرجه مسلم في الضحايا والترمذي والنسائي وابن ماجة فيه ايضا والله اعلم

[illegible] ان في [illegible] والتفويض بالمعنى المذكور الى عقبة ان احتمال ان يكون عليه صلى الله عليه وسلم تعيين تفويض صح

ومن في ضح انت بدون قوله به صح

باب بالتنوين **اذا وكل المسلم حربيا**
في دار الحرب او حربيا كائنا في دار الاسلام بامان يعني
كان الحربي في دار الاسلام بامان ووكله مسلم **جاز** ذلك التوكيل
وهذا كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى **حدثنا عبد العزيز**
بن عبد الله بن يحيى بن عمرو ابو القاسم القرشي العامري الاويسي
قال حدثني بالافراد **يوسف بن الماجشون** ابو يوسف
بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة والماجشون هو لقب
يعقوب وهو لفظ فارسي ومعناه المورد وله حكاية غريبة
في تاريخ القاضي ابن خلكان **عن صالح بن ابرهيم بن عبد الرحمن**
بن عوف القرشي يكنى ابا عمر **وعن ابيه** ابرهيم بن عبد الرحمن
القرشي يكنى ابا اسحق وقيل ابا محمد توفي سنة ست وتسعين
عن جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه هو ابو محمد
القرشي احد العشرة المشهود لهم بالجنة توفي سنة اثنتين
وثلثين ودفن بالبقيع انه **قال كاتبت امية بن خلف**
اي كتبت بيني وبينه **كتابا** وفي رواية الاسمعيلي عاهدت امية
بن خلف وكاتبته وامية بضم الهمزة وفتح الميم المخففة وتشديد
المثناة التحتية ابن خلف بالخاء واللام المفتوحتين بن وهب
بن حذافة بن جمح بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لوي بن غالب
بن فهر قال علماء السير كان امية بن خلف الجمحي اشد الناس
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء يوما بعظم نخر ففتته في يده
وقال يا محمد تزعم ان ربك يحيي هذا ثم نفخه فطار فانزل الله
تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم **بان يحفظني في**
صاغيتي بمكة واحفظه في صاغيته في المدينة وفي
نسخة بالمدينة والصاغية بالصاد المهملة والغين المعجمة
هي المال وقيل الحاشية يقال صاغية الرجل حاشيته وقال
ابن الاثير الصاغية خاصة الانسان والمائلون اليه ذكره في تفسير
هذا الحديث ماخوذ من صغا اليه اذا مال وقال الاصمعي صاغية الرجل

كل

بضم الجيم وكسرها صح

[illegible] بالمدينة صح

كل من يميل اليه ويطلق على الاهل والمال وعن القزاز صاغية
الرجل اهله يقال اكرموا فلانا في صاغيته اي في اهله وقال الهروي
خاصته وقيل هم القوم الذين يميلون اليه ويأتونه اي اتباعه
وحواشيه [illegible] فعلى هذا يكون الصاغية مشتقة
من صغيت الى فلان اي ملت بسمعي اليه ومنه قوله تعالى
ولتصغى اليه افئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة ومنه
ايضا كان يصغي اليه الاناء اي يميله اليه ليسهل عليه الشرب
منه وقال ابن التين ورواه الداودي ظاعنتي بالظاء المشالة
المعجمة والعين المهملة بعدها نون ثم فسره بانه الشيء الذي
يسفر اليه قال ولم ار هذا لغيره **فلما ذكرت الرحمن قال**
لا اعرف الرحمن قال الحافظ العسقلاني اي لا اعترف
بتوحيده وتعقبه العيني بان الذي فسره به ليس معنى قوله
لا اعرف الرحمن وانما معناه لما كتب اليه ذكر اسمه عبد الرحمن
فقال لا اعرف الرحمن الذي جعلت نفسك عبدا له الا ترى
انه قال **كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية** وكان
اسمه في الجاهلية عبد عمرو **فكاتبته عبد عمرو** وقيل كان
اسمه في الجاهلية عبد الكعبة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن
وقال صاحب التوضيح معناه لا اعبد من تعبده وهذه
حمية الجاهلية ونظيره انه صلى الله عليه وسلم لما كتب يوم الحديبية
بسم الله الرحمن الرحيم قالوا لا نعرف الرحمن اكتب باسمك
اللهم وزاد ابن اسحق في حديثه ان امية بن خلف كان
يسميه عبد الاله **فلما كان** اي وجد امية **في يوم بدر** يعني
غزوة بدر وكانت يوم الجمعة السابع عشر من رمضان في
السنة الثانية قاله عروة بن الزبير وقتادة والسدي
وابو جعفر الباقر وقيل غير ذلك ولكن لا خلاف انها في السنة
الثانية من الهجرة وبدر بئر لرجل كان يدعى بدرا قاله الشعبي
وقال البلاذري بدر ماء لخالد بن النضر بينه وبين المدينة ثمانية برد

وقال الكرماني صح

خرجت الى جبل لاحرزه بضم الهمزة من الاحراز اى لاحفظه
وقال الكرمانى لاحوزه من الحيازة اى الجمع ع وفى بعضها من الحرز
اى الضبط والحفظ ع وفى بعضها من التحويز اى التبعيد **حين**
نام الناس اى حين رقدوا واراد بذلك اغتنام غفلتهم
ليصونوا دمه **فابصره بلال** اى ابصر امية بلال بن حمامة رضى
الله عنه **فخرج حتى وقف على مجلس من الانصار**
فقال اى بلال رضى الله عنه **امية بن خلف** بالنصب على
الاغراء اى الزموا امية بن خلف وفى رواية ابى ذر بالرفع
على انه خبر مبتدأ محذوف اى هذا امية **لا نجوت ان نجا**
امية انما قال ذلك بلال لان امية كان يعذب بلالا بمكة
عذابا كثيرا لاجل اسلامه وكان يخرجه الى الرمضاء اذا حميت
فيضجعه على ظهره ثم ياخذ الصخرة العظيمة فيضعها على صدره
ويقول لا تزال هكذا حتى تفارق دين محمد فيقول بلال احد احد
فخرج معه اى مع بلال **فريق من الانصار فى آثاره** وكان
قد استصرخ بالانصار واغراهم على قتله **فلما خشيت**
ان يلحقونا خلفت لهم ابنه اى ابن امية واسمه على ع
لاشغلهم بفتح الهمزة من الشغل لا من الاشغال يعنى
ليشتغلوا به عن ابيه امية **فقتلوه** اى ابنه قال عبد الرحمن
بن عوف رضى الله عنه فكنت بين امية وابنه اخذا بايديهما فلما
رآه بلال صرخ باعلى صوته يا انصار الله رأس الكفر امية بن خلف
فاحاطوا بنا وانا اذب عنه فضرب رجل ابنه بالسيف فوقع
وصاح امية صيحة ما سمعت مثلها قط قلت انج نفسك
فوالله لا اغنى عنك شيئا **ثم ابوا** من الاباء بمعنى الامتناع
ع ويروى ثم اتوا من الاتيان **حتى يتبعونا وكان امية رجلا**
ثقيلا اى ضخما **فلما ادركونا** اى قال عبد الرحمن اى لما ادركنا
الانصار وبلال معهم **قلت له** اى لامية **ابرك** امر من البروك
فبرك فالقيت عليه نفسى لامنعه منهم **فتجللوه بالسيوف**

بالجيم

ع سماه ابن اسحق فى روايته فى هذه القصة من وجه آخر
صح

بالجيم اى غشوه بها كذا فى رواية الاصيلى وابى ذر ع وفى رواية
غيرهما بالخاء المعجمة اى ادخلوا اسيافهم خلاله **من تحتى حتى**
قتلوه اى حتى وصلوا اليه وطعنوا بها من تحتى من قولهم خللته
بالرمح واختللته اذا طعنته به ع ووقع فى رواية المستملى فتخللوه
بلام واحدة مشددة ع والذى قتل امية رجل من بنى مازن ع وقال
ابن هشام ويقال قتله معاذ بن عفراء وخارجة بن زيد وحبيب
بن اساف اشتركوا فى قتله ع والذى قتل على بن امية عمار بن ياسر
رضى الله عنهم ع ولما قتلوه قال ابو بكر الصديق رضى الله عنه ابياتا
منها شعر هنيئا زادك الرحمن فضلا ۰ فقد ادركت ثارك
يا بلال ۰ **واصاب احدهم** [illegible] اى احد الذين باشروا
قتل امية **رجلى بسيفه** قال الراوى **وكان عبد الرحمن**
بن عوف رضى الله عنه **يرينا ذلك الاثر فى ظهر قدمه**
وفى الحديث ان قريشا لم يكن لهم امان يوم بدر ولهذا لم يجز بلال
ومن معه من الانصار امان عبد الرحمن وقد نسخ هذا الحديث
يجير على المسلمين ادناهم ع وفيه الوفاء بالعهد لان عبد الرحمن
بن عوف كان صديقا لامية بمكة فوفى بالعهد الذى كان بينهما
وقال عبد الرحمن وكان اسمى عبد عمرو فسميت عبد الرحمن حين
اسلمت وكان يلقانى بمكة فيقول يا عبد عمرو ارغبت عن اسم
سماك به ابوك فاقول نعم فيقول انى لا اعرف الرحمن فاجعل
بينى وبينك شيئا ادعوك به فسماه عبد الاله فلما كان يوم
بدر مررت به وهو واقف مع ابنه على بن امية ومعى ادراع
وانا احملها فلما رآنى قال يا عبد عمرو فلم اجبه فقال يا عبد الاله
قلت نعم قال هل لك فى فانا خير لك من هذه الادراع التى
معك قلت نعم فطرحت الادراع من يدى واخذت بيده
وبيد ابنه وهو يقول ما رأيت كاليوم قط فرآها بلال فصار
امره ما ذكرنا وكان عبد الرحمن يقول رحم الله بلالا ذهبت
ادراعى وفجعنى باسيرى ع وفيه ايضا مجازاة المسلم الكافر

على البر يكون منه للمسلم والاحسان اليه على جميل فعله والسعي
في تخليصه من القتل وشبهه وفيه ايضا المجازاة على سوء الفعل
بمثله والانتقام من الظالم وفيه ايضا ان من اصيب حين يتقي
عن مشرك لا شيء فيه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وهو مسلم في دار الاسلام
كاتب الى امية بن خلف وهو كافر في دار الحرب بتفويضه
اليه لينظر فيما يتعلق به وهو معنى التوكيل لان الوكيل هو
المراصد لمصالح موكله وقضاء حوائجه ورد بهذا ما قاله ابن التين
ليس في هذا الحديث وكالة انما تعاقدا ان يحرز كل واحد منهما
صاغية صاحبه ثم الظاهر ان عبد الرحمن رضي الله عنه لم يفعل
هذا الا باطلاع النبي صلى الله عليه وسلم عليه ولم ينكر عليه فدل على
صحة هذا التوكيل فان قيل الترجمة شيئان والحديث لا يدل
الا على احدهما وهو توكيل المسلم حربيا وهو في دار الحرب فالجواب
انه اذا صح هذا فتوكيله اياه في دار الاسلام بطريق الاولى
ان يصح ورجال اسناد الحديث كلهم مدنيون وشيخه من
افراده والحديث اخرجه المؤلف ايضا في المغازي مختصرا
ووقع في رواية ابي ذر عن المستملي ههنا قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه سمع يوسف هو ابن الماجشون المذكور
في سند الحديث المذكور صالحا وابراهيم هو ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اباه اي اباه صالح وفائدة
ذكره هو تحقيق السماع حتى لا يظن انه عنعن لمجرد امكان السماع
كما هو مذهب بعض المحدثين كمسلم وغيره والله اعلم

وقال ابن المنذر توكيل المسلم حربيا مستامنا وتوكيل الحربي المستامن مسلما لا خلاف في جواز ذلك صح

باب حكم الوكالة في الصرف

اي في بيع النقد بالنقد **والميزان** اي في الموزون قال ابن المنذر
اجمعوا على ان الوكالة في الصرف جائزة حتى لو وكل رجلا يصرف
له دراهم ووكل آخر يصرف له دنانير فالتقيا وتصارفا صرفا
بشرطه جاز ذلك **وقد وكل عمر وابن عمر رضي الله عنهما**
في

في الصرف اما اثر عمر رضي الله عنه فوصله سعيد بن منصور
من طريق موسى بن انس عن ابيه ان عمر رضي الله عنه اعطاه
آنية مموهة بالذهب فقال له اذهب فبعها فباعها من
يهودي بضعف وزنه فقال له عمر رضي الله عنه اردده
فقال له اليهودي ازيدك فقال له عمر رضي الله عنه لا الا بوزنه
واما تعليق ابن عمر رضي الله عنهما فوصله سعيد بن منصور ايضا
من طريق الحسن بن سعد قال كانت لي عند ابن عمر رضي الله عنهما
دراهم فاصبت عنده دنانير فارسل معي رسولا الى السوق
فقال اذا قامت على سعر فاعرضها عليه فان اخذها والا فاشتر
له حقه ثم اقضه اياه واسناد كل منهما صحيح قاله الحافظ العسقلاني
حدثنا عبد الله بن يوسف قال **اخبرنا مالك** الامام
عن عبد المجيد بن سهيل مصغر سهل وحكى ابن عبد البر
انه وقع في رواية عبد الله بن يوسف عبد الحميد بالحاء المهملة
قبل الميم قال وكذا وقع ليحيى بن يحيى الليثي عن مالك وهو خطأ
وقد مر في باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه في كتاب البيوع **عن سعيد
بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعمل رجلا** اي جعله عاملا **على خيبر فجاءهم
بتمر جنيب** بفتح الجيم وكسر النون الخيار من التمر **فقال صلى
الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا فقال** ذلك الرجل
**انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين
بالثلاثة** اي من الجمع **فقال** صلى الله عليه وسلم **لا تفعل** اي
ذلك بل **بع الجمع** بفتح الجيم التمر المختلط من الجيد والردي **بالدراهم
ثم ابتع** اي ثم اشتر **بالدراهم جنيبا وقال** صلى
الله عليه وسلم **في الميزان مثل ذلك** يعني ان الموزون مثل
ذلك لا يباع رطل برطلين وقال الداودي اي لا يجوز التمر
بالتمر الا كيلا بكيل او وزنا بوزن وتعقبه ابن التين بان التمر

بن عبد الرحمن بن عوف

كذا وقع في رواية الاكثر بتقدم الميم على الجيم صح

وقد تقدم في البيوع انه انصاري وان اسمه سواد بن غزية صح

قال ابن بطال صح

بالطعام صح

لايوزن ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
قال لعامل خيبر بع الجمع بالدراهم ثم اشتر بالدراهم جنيبا وهذا
توكيل في البيع والشراء وبيع الطعام يدا بيد مثل الصرف سواء
وهو شبهه في المعنى فيكون بيع الدرهم بالدرهم والدينار بالدينار
كذلك اذ لا قائل بالفصل [illegible] ووجه اخذ الوكالة
منه قوله صلى الله عليه وسلم لعامل خيبر بع الجمع بالدراهم بعد
ان كان باع على غير السنة فنهاه عن بيع الربوا واذن له في
البيع بطريق السنة والله اعلم **باب** بالتنوين
اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت اي ابصر راعي الغنم
شاة منها تموت اي اشرفت على الموت **او شيئا يفسد** اي
يخاف عليه الفساد **ذبح** اي ذبح الراعي تلك الشاة لئلا تذهب
مجانا **واصلح** اي الوكيل **ما يخاف عليه الفساد** مثل اذا
كانت تحت يده فاكهة او نحوها مما يخاف عليه الفساد فانه
يصلح ذلك بوجه من الوجوه التي لا يحصل منه ضرر للموكل وهذه
الترجمة بعينها في رواية الاصيلي وفي بعض النسخ او اصلح
ما يخاف عليه الفساد وهو في رواية ابي ذر والنسفي وعليه
جرى الاسمعيلي وفي رواية ابن شبويه فاصلح بدل واصلح
وعلى هذه الرواية جواب الشرط محذوف تقديره جاز ونحو ذلك
واما على رواية الاصيلي فقوله ذبح واصلح جواب الشرط وفي
شرح ابن التين اصلح بدون او والواو وبدون قوله ذبح فالجواب
ح قوله اصلح ما يخاف عليه الفساد **حدثنا اسحق بن ابرهيم**
المعروف بابن راهويه انه **سمع المعتمر** اي ابن سليمن
قال انبانا عبيد الله هو ابن عمر العمري **عن نافع** مولى ابن عمر
رضي الله عنهما **انه سمع ابن كعب بن مالك** واختلف فيه
فجزم المزي في الاطراف بانه عبد الله بن كعب لكن روى ابن وهب
عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
عن ابيه طرفا من هذا الحديث فهذا يقتضي انه عبد الرحمن وقد ذكره

البخاري

ولا فرق بين انبانا واخبرنا عند البعض وقال الآخرون يجوز في الاجازات ان يقال انبانا ولا يقال اخبرنا وقد مر الكلام فيه في اول كتاب العلم صح

انه اي الشان صح

وصرح مالك في الموطأ ان تلك الجارية كانت لكعب صح

وفي بعض النسخ فاعجبني صح

البخاري في موضع آخر فسماه عبد الرحمن **يحدث عن ابيه**
كعب بن مالك الانصاري رضي الله عنه وهو احد الثلثة الذين
نزل فيهم قوله تعالى وعلى الثلثة الذين خلفوا **انه كانت**
لهم غنم الغنم يتناول الضأن والمعز **ترعى بسلع** بفتح
السين المهملة وسكون اللام وفي آخره عين مهملة وهو جبل
بالمدينة وقيل فوق المدينة وقال ابن سهل بسكون اللام وفتحها
وذكر انه روي بالغين المعجمة ايضا **فابصرت جارية لنا**
بشاة من غنمنا موتا اي تموت موتا **فكسرت حجرا فذبحتها**
به فقال اي كعب بن مالك رضي الله عنه **لهم لا تاكلوا**
حتى اسال النبي صلى الله عليه وسلم او ارسل الى النبي
صلى الله عليه وسلم من يساله شك من الراوي **وانه سال**
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك اي عن ذبح الجارية بالحجر
او ارسل فامره صلى الله عليه وسلم **باكلها قال عبيد الله**
هو ابن عمر العمري راوي الحديث وهو موصول بالاسناد
المذكور اليه **فيعجبني انها امة وانها ذبحت تابعه**
اي تابع المعتمر بن سليمن **عبدة** بفتح المهملة وسكون الموحدة
ابن سليمن في روايته **عن عبيد الله** المذكور وسياتي
هذه المتابعة موصولة عن صدقة بن الفضل في كتاب الذبائح
ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة في مسالة الراعي
ظاهرة لان الجارية كانت راعية للغنم فلما رات شاة منها تموت
ذبحتها ولما رفع امرها الى النبي صلى الله عليه وسلم امر باكلها ولم ينكر
على ذبحها واما مسالة الوكيل فملحقة بها لان يد كل من الراعي والوكيل
يد امانة فلا يعملان الا بما فيه مصلحة ظاهرة قال ابن المنير ليس
غرض البخاري بحديث الباب الكلام في تحليل الذبيحة او تحريمها
وانما غرضه اسقاط الضمان عن الراعي وكذا الوكيل وقد اعترض
ابن التين بان التي ذبحت كانت ملكا لصاحب الشاة وليس
في الخبر انه اراد تضمينها والذي يظهر انه اراد دفع الحرج عمن فعل ذلك

انتهى وفيه ان الغرض الذي نسبه الى البخاري لا يدل عليه الحديث فافهم صح

لا يوزن. ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
قال لعامل خيبر بع الجمع بالدراهم ثم اشتر بالدراهم جنيبا وهذا
توكيل في البيع والشراء وبيع الطعام يدا بيد مثل الصرف سواء
وهو شبهه في المعنى فيكون بيع الدرهم بالدرهم والدينار بالدينار
كذلك اذ لا قائل بالفصل [illegible] ووجه اخذ الوكالة
منه قوله صلى الله عليه وسلم لعامل خيبر بع الجمع بالدراهم بعد
ان كان باع على غير السنة فنهاه عن بيع الربوا واذن له في
البيع بطريق السنة والله اعلم **باب** بالتنوين
اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت اي ابصر راعي الغنم
شاة منها تموت اي اشرفت على الموت **او شيئا يفسد** اي
يخاف عليه الفساد **ذبح** اي ذبح الراعي تلك الشاة لئلا تذهب
مجانا **واصلح** اي الوكيل **ما يخاف عليه الفساد** مثل اذا
كانت تحت يده فاكهة او نحوها مما يخاف عليه الفساد فانه
يصلح ذلك بوجه من الوجوه التي لا يحصل منه ضرر للموكل وهذه
الترجمة بعينها في رواية الاصيلي وفي بعض النسخ او اصلح
ما يخاف عليه الفساد وهو في رواية ابي ذر والنسفي وعليه
جرى الاسمعيلي وفي رواية ابن شبويه فاصلح بدل واصلح
وعلى هذه الرواية جواب الشرط محذوف تقديره جاز ونحو ذلك
واما على رواية الاصيلي فقوله ذبح واصلح جواب الشرط وفي
شرح ابن التين اصلح بدون او والواو وبدون قوله ذبح فالجواب
ح قوله اصلح ما يخاف عليه الفساد **حدثنا اسحق بن ابرهيم**
المعروف بابن راهويه انه **سمع المعتمر** اي ابن سليمن
قال **انبانا عبيد الله** هو ابن عمر العمري **عن نافع** مولى ابن عمر
رضي الله عنهما **انه سمع ابن كعب بن مالك** واختلف فيه
فجزم المزي في الاطراف بانه عبد الله بن كعب لكن روى ابن وهب
عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
عن ابيه طرفا من هذا الحديث فهذا يقتضي انه عبد الرحمن وقد ذكره

البخاري

قال ابن بطال صح

بالطعام صح

ولا فرق بين انبانا واخبرنا عند البعض وقال الآخرون يجوز في الاجازات ان يقال انبانا ولا يقال اخبرنا وقد مر الكلام فيه في اول كتاب العلم صح

البخاري في موضع آخر فسماه عبد الرحمن **يحدث عن ابيه**
كعب بن مالك الانصاري رضي الله عنه وهو احد الثلثة الذين
نزل فيهم قوله تعالى وعلى الثلثة الذين خلفوا الآية **انه كانت
لهم غنم** الغنم يتناول الضأن والمعز **ترعى بسلع** بفتح
السين المهملة وسكون اللام وفي آخره عين مهملة وهو جبل
بالمدينة وقيل فوق المدينة وقال ابن سهل بسكون اللام وفتحها
وذكر انه روي بالغين المعجمة ايضا **فابصرت جارية لنا**
بشاة من غنمنا موتا اي تموت موتا **فكسرت حجرا فذبحتها**
به فقال اي كعب بن مالك رضي الله عنه **لهم لا تاكلوا**
حتى اسال النبي صلى الله عليه وسلم او ارسل الى النبي
صلى الله عليه وسلم من يساله شك من الراوي **وانه سال**
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك اي عن ذبح الجارية بالحجر
او ارسل فامره صلى الله عليه وسلم **باكلها قال عبيد الله**
هو ابن عمر العمري راوي الحديث وهو موصول بالاسناد
المذكور اليه **فيعجبني انها امة وانها ذبحت تابعه**
اي تابع المعتمر بن سليمن **عبدة** بفتح المهملة وسكون الموحدة
ابن سليمن في روايته **عن عبيد الله** المذكور وسياتي
هذه المتابعة موصولة عن صدقة بن الفضل في كتاب الذبائح
ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة في مسالة الراعي
ظاهرة لان الجارية كانت راعية للغنم فلما رات شاة منها تموت
ذبحتها ولما رفع امرها الى النبي صلى الله عليه وسلم امر باكلها ولم ينكر
على ذبحها واما مسالة الوكيل فملحقة بها لان يد كل من الراعي والوكيل
يد امانة فلا يعملان الا بما فيه مصلحة ظاهرة قال ابن المنير ليس
غرض البخاري بحديث الباب الكلام في تحليل الذبيحة او تحريمها
وانما غرضه اسقاط الضمان عن الراعي وكذا الوكيل وقد اعترض
ابن التين بان التي ذبحت كانت ملكا لصاحب الشاة وليس
في الخبر انه اراد تضمينها والذي يظهر انه اراد دفع الحرج عمن فعل ذلك

ان شاء الله تعالى صح

وصرح مالك في الموطا ان تلك الجارية كانت لكعب صح

وفي بعض النسخ فاعجبني صح

انتهى وفيه ان الغرض الذي نسبه الى البخاري لا يدل عليه الحديث فافهم صح

يقال اوفاه حقه اذا اعطاه وافيا وكان القياس ان يقول اوفاكم
اياه في مقابلته ولكنه زاد الباء في المفعول توكيدا **قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان خياركم** يحتمل ان يكون مفردا بمعنى
المختار وان يكون جمعا **احسنكم قضاء** خبر لقوله خياركم
والاصل التطابق بين المبتدا والخبر في الافراد وغيره ولكن اذا
كان الخيار بمعنى المختار فالمطابقة حاصلة واذا كان جمعا فافعل
التفضيل المضاف المقصود به الزيادة يجوز فيه الافراد والمطابقة
لمن هو له وروي ايضا احاسنكم وهو جمع احسن وروي محاسنكم
بالميم قال القاضي عياض جمع محسن بفتح الميم كمطلع ومطالع
والاول اكثر وفي المطالع ويحتمل ان يكون سماهم بالصفة اي ذووا
المحاسن وقوله قضاء نصب على التمييز وفي الحديث توكيل الحاضر
الصحيح على قول عامة الفقهاء وهو قول ابن ابي ليلى ومالك
والشافعي وابي يوسف ومحمد الا ان مالكا قال يجوز ذلك وان
لم يرض خصمه اذا لم يكن الوكيل عدوا للخصم وفي التوضيح وهذا
الحديث حجة على ابي حنيفة في قوله انه لا يجوز توكيل الحاضر بالبلد
الصحيح البدن الا برضى خصمه او عذر مرض او سفر ثلثة ايام
وهذا الحديث خلاف قوله لانه صلى الله عليه وسلم امر اصحابه
ان يقضوا عنه السن التي كانت عليه وذلك توكيل منه صلى
الله عليه وسلم لهم على ذلك ولم يكن صلى الله عليه وسلم غائبا ولا مريضا
ولا مسافرا انتهى وقال العيني ليس الحديث بحجة عليه لانه لا ينفي
الجواز ولكن يقول لا يلزم يعني لا يسقط [illegible] حق الخصم
في طلب الحضور والدعوى والجواب بنفسه وهو قول ابن ابي ليلى
في الاصح والمراة كالرجل بكرا كانت او ثيبا واستحسن بعض
اصحابنا انها توكل اذا كانت غير برزة وفيه جواز الاخذ بالدين
ولا يختلف العلماء في جوازه عند الحاجة وفيه حجة من قال بجواز استقراض
الحيوان وهو قول الاوزاعي والليث ومالك والشافعي واحمد
واسحق وقال القاضي اجاز جمهور العلماء استسلاف سائر

الاشياء

الاشياء من الحيوان والعروض واستثنى من ذلك الحيوان لانه
قد يردها بنفسها فحينئذ تكون عارية واجاز ذلك بعض اصحابنا
بشرط ان يرد غيرها واجاز استقراض الجواري الطبري والمزني
والاوزاعي والليث والشافعي يجوز استقراض الحيوان كله الا الاماء
وعند مالك ان استقرض امة ولم يطأها ردها بعينها وان حملت
ردها بعد الولادة وقيمة ولدها ان ولد حيا وما نقصتها الولادة
وان ماتت لزمه مثلها فان لم يوجد مثلها فقيمتها وقال ابن قدامة
اما بنو آدم فقال احمد اكره قرضهم فيحتمل كراهة تنزيه ويصح قرضهم
وهو قول ابن جريج والمزني ويحتمل انه كراهة تحريم فلا يصح قرضهم
اختاره القاضي وفي شرح المهذب استقراض الحيوان فيه
ثلثة مذاهب مذهب الشافعي ومالك وجماهير العلماء جوازه
الا الجارية لمن يملك وطأها فانه لا يجوز ويجوز اقراضها لمن لا يجوز
له وطئها كمحرمها وللمراة الثاني مذهب ابن جرير وداود يجوز
قرض الجارية وسائر الحيوان لكل احد الثالث مذهب ابي حنيفة
والكوفيين والثوري والحسن بن صالح وروي عن ابن مسعود
وحذيفة وعبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنهم منعه وقد مر الجواب
عما قالوا من جواز قرض الحيوان في كتاب البيوع في باب بيع العبيد
والحيوان بالحيوان نسيئة وفي الحديث ايضا ما يدل على ان
المقرض اذا اعطاه المستقرض افضل مما اقرض جنسا او كيلا
او وزنا ان ذلك معروف وانه يطيب له اخذه منه لانه صلى
الله عليه وسلم اثنى فيه على من احسن القضاء واطلق ذلك ولم يقيده
قال العيني هذا عند جماعة العلماء اذا لم يكن بغير شرط منهما حين
السلف وقد اجمع المسلمون نقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان اشتراط الزيادة في السلف ربوا وفيه دليل على ان للامام
ان يستلف للمساكين على الصدقات ولسائر المسلمين على
بيت المال لانه كالوصي لجميعهم والوكيل ومعلوم انه صلى الله
عليه وسلم لم يستلف ذلك لنفسه لانه قضاه من ابل الصدقة

ومعلوم ان الصدقة محرمة عليه لا يحل له اكلها ولا الانتفاع بها
فان قيل كلم اعطى من اموالهم اكثر مما استقرض لهم فالجواب انه جائز
للامام اذا استقرض للمساكين ان يرد من مالهم اكثر مما اخذ على
وجه النظر والمصلحة اذا كان على غير شرط فان قيل ان المستقرض منه
غني والصدقة لا تحل لغني فالجواب انه يحتمل ان يكون المستقرض منه
قد ذهبت ابله بنوع من جوايح الدنيا فكان في وقت ما اخذ فقيرا
تحل له الزكوة فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم خيرا من بعيره بمقدار
حاجته فكان في ذلك وضع الصدقة في موضعها وحسن القضاء
ويحتمل ان يكون غازيا ممن تحل له الصدقة من الاغنياء وقيل يحتمل
انه كان اقترض لنفسه فلما جاءت ابل الصدقة اشترى
منها بعيرا ممن استحقه فملكه بثمنه واوفاه متبرعا بالزيادة
من ماله يدل عليه ما رواه مسلم اشتروا له بعيرا وقيل يحتمل
انه صلى الله عليه وسلم كان اقترضه لبعض نوائب المسلمين
لا انه اقترضه لحاجة نفسه وعبر الراوي عن ذلك مجازا اذ
كان هو الآمر واما قول من قال كان استسلافه ذلك قبل ان
تحرم عليه الصدقة ففاسد لانه صلى الله عليه وسلم لم يزل محرمة عليه
الصدقة قال القرطبي وذلك من خصائصه ومن علامات نبوته
في الكتب القديمة بدليل قصة سلمان رضي الله عنه ومطابقة
الحديث للترجمة في وكالة الحاضر في قوله اعطوه واما وكالة الغائب
فتستفاد منه بطريق الاولى قاله الحافظ العسقلاني وتعقبه
العيني بانه ليس في الحديث شيء يدل على حكم الغائب فضلا عن
الاولوية انتهى وفيه تامل لا يخفى وقال الكرماني الترجمة تستفاد
من لفظ اعطوه وهو وان كان خطابا للحاضر لكنه بحسب العرف
وقرائن الاحوال شامل لكل واحد من وكلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
غيبا وحضورا ورجال اسناد الحديث ما بين كوفي ومدني وفيه
رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي وقد اخرج متنه المؤلف في
الاستقراض والوكالة والهبة واخرجه مسلم في البيوع وكذا الترمذي
والنسائي واخرجه ابن ماجة في الاحكام والله تعالى اعلم

باب

باب الوكالة في قضاء الديون

حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج
عن سلمة بن كهيل على صيغة التصغير انه قال سمعت
ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه
اي يطلب منه قضاء دينه جملة حالية فاغلظ يحتمل ان يراد
بالاغلاظ التشديد في الطلب من غير كلام يقتضي الكفر ونحوه
او كان المتقاضي كافرا فهم به اصحابه اي قصدوه ليوذوه
باللسان او باليد او غير ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم دعوه اي اتركوه ولا تتعرضوا له وهذا من غاية حلمه
وحسن خلقه صلى الله عليه وسلم فان لصاحب الحق مقالا
يعني صولة الطلب وقوة الحجة لكن على من يمطل او يسيء المعاملة
واما من انصف من نفسه وبذل ما عنده واعتذر عما ليس عنده فلا تجوز
الاستطالة بحال ثم قال اعطوه سنا اي ذات سن من الابل
مثل سنه قالوا يا رسول الله الا امثل من سنه
تقديره لا نجد سنا الا سنا امثل اي افضل من سنه فقال اعطوه
فان من خيركم احسنكم قضاء وقال المهلب وفيه ان
من آذى السلطان بجفاء فان لاصحابه ان يعاقبوه وينكروا عليه
وان لم يامرهم السلطان بذلك ومطابقته للترجمة ظاهرة
فان امره صلى الله عليه وسلم باعطاء السن وكالة في قضاء دينه
وهذا الحديث هو الحديث الذي ذكر في الباب الذي قبله الا انه
من وجه آخر وبينهما بعض تفاوت في المتن بالزيادة والنقصان
كما لا يخفى

باب بالتنوين اذا وهب

احد شيئا لوكيل بالتنوين اي لوكيل قوم ويجوز بالاضافة
الى قوم المذكور بعده فيكون من قبيل بين ذراعي وجبهة الاسد
او شفيع قوم اي او وهب شيئا لشفيع قوم وعند
الاسمعيلي لوكيل قوم او شفيع قوم جاز جوابا اذا

ابو ايوب الواشحي البصري
قاضي مكة ٢٢٤

لقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا تعليل للترجمة لوفد هوازن
وهوازن في قيس عيلان وفي خزاعة ففي قيس عيلان هوازن
بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان وفي خزاعة
هوازن بن اسلم بن افصى وهوازن هذا بطن وفي هوازن
قيس بطون كثيرة وقال ابن دريد هوازن ضرب من الطيور
وقال غيره هو جمع هوزن وقيل الهوزن هو السراب ووزنه فوعل
وهذا يدل على ان الواو زائدة مثل واو جهوري الصوت اي شديد
عال والوفد جمع وافد حين سالوه المغانم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم نصيبي لكم وبيانه ان وفد هوازن كانوا
رسلا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا وكلاء وشفعاء في رد سبيهم
الذي سباه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل النبي صلى الله عليه وسلم
شفاعتهم فرد اليهم نصيبه من السبي وتوضيح ذلك فيما ذكره ابن اسحق
في المغازي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحنين فلما اصاب من هوازن ما
اصاب من اموالهم وسباياهم ادركهم وفد هوازن بالجعرانة
وقد اسلموا فقالوا يا رسول الله امنن علينا من الله عليك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم وابناؤكم احب اليكم ام اموالكم
فقالوا يا رسول الله خيرتنا بين احسابنا واموالنا بل ابناؤنا ونساؤنا
احب الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبني عبد المطلب
فهو لكم فقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وقالت الانصار وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فردوا الى الناس نساءهم وابناءهم وكانت قسمة غنائم هوازن
قبل دخوله صلى الله عليه وسلم مكة معتمرا من الجعرانة قال ابن اسحق
لما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم عن الطائف ونزل الجعرانة
فيمن معه من الناس ومعه من هوازن سبي كثير وقد قال له رجل
يوم ظعن من ثقيف يا رسول الله ادع عليهم فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم اهد ثقيفا وائت بهم قال ثم اتاه وفد هوازن بالجعرانة

وكان

وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبي هوازن ستة
آلاف من الذراري والنساء ومن الابل والشاء ما لا يدرى عدته
وقال غيره وكان عدة الابل اربعة وعشرين الف بعير والغنم اكثر
من اربعين الف شاة ومن الفضة اربعة آلاف اوقية والمقصود
ان النبي صلى الله عليه وسلم رد اليهم سبيهم فعند ابن اسحق قبل
القسمة وعند غيره بعدها وكانت غزوة هوازن يوم حنين
بعد فتح مكة في خامس شوال سنة ثمان وحنين واد بينه وبين
مكة ثلثة اميال والله اعلم حدثنا سعيد بن عفير بضم العين
المهملة وفتح الفاء وسكون التحتانية وفي آخره راء ابو سعيد
بن كثير بن عفير ابو عثمن قال حدثني بالافراد الليث هو ابن سعد
قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين هو ابن خالد عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال وزعم عروة اي
ابن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم بن ابي العاص الاموي
قال الواقدي انه راى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يحفظ عنه شيئا
وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين والمسور بن مخرمة
المسور بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو وفي آخره راء
ومخرمة بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة ابن نوفل الزهري سمع
النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهما اخبراه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن الوفد هم القوم
يجتمعون ويردون البلاد واحده وافد وكذلك هم الذين يقصدون
الامراء للزيارة والاسترفاد والانتجاع وغير ذلك تقول وفد
يفد فهو وافد واوفدته فوفد واوفد على الشيء فهو موفد اذا اشرف
مسلمين حال من الوفد فسالوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
احب الحديث مركب اضافي مبتدأ [illegible] الي اصدقه
خبر المبتدأ فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي
واما المال وقد كنت استانيت بهم اي انتظرت بهم

اي قال والزعم يستعمل في القول المحقق

وقد تصبت يقال انيت واستانيت ويقال للمتمكث في الامر
مستان وفي رواية فقد كنت استانيت بكم **وقد كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة
حين قفل** اي رجع **من الطائف** وذلك ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما فتح مكة في رمضان لعشر بقين منه سنة ثمان
خرج الى هوازن في خامس شوال الغزوهم وجرى ما جرى وهزم الله
تعالى اعداءه ثم سار الى الطائف فضرب به معسكره وقال
ابن اسحق حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف ثلثين
ليلة ثم انصرف عنهم ليأخر الفتح الى العام القابل ولما انصرف عن
الطائف نزل على الجعرانة فقسم معه من الناس ولما نزل على
الجعرانة انتظر وفد هوازن بضع عشرة ليلة وهو معنى قوله
في الحديث انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف ثم
جرى ما ذكر في الحديث **فلما تبين لهم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين**
اما السبي واما المال **قالوا فانا نختار سبينا فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين** يعني خطيبا
**فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
اخوانكم هؤلاء قد جاؤا تائبين واني رايت ان ارد
اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب** من الثلاثي
من طاب يطيب **بذلك**
يعني من احب منكم ان يرد السبي مجانا برضى نفسه وطيب قلبه
فليفعل وفي التوضيح اراد ان يطيب قلوبهم لاهل هوازن
بما اخذ منهم من العيال لرفع الشحناء والعداوة ولا يبقى اخية
الغلبة لهم في انتزاع السبي منهم في قلوبهم فيورث ذلك اختلاف
الكلمة ويروى قوله ان يطيب من الافعال ومن التفعيل فعلى
هذا يكون المفعول محذوفا تقديره ان يطيب نفسه بذلك
ومن احب منكم ان يكون على حظه اي على نصيبه **حتى**

نعطيه

وحنين واد بين مكة والطائف [illegible] عشر الفا
كانت فيه الوقعة بين المسلمين و[illegible]
الذين حضروا فتح مكة [illegible] هوازن وثقيف [illegible]
الطلقاء [illegible]
اربعة آلاف [illegible] الجمع [illegible] اليوم
العرب وكانوا [illegible] لن نغلب [illegible]
قال رجل من المسلمين [illegible] رسول الله صلى الله عليه
وسلم وذلك قوله تعالى اذ اعجبتكم
كثرتكم [illegible]
[illegible]

11

حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا من افاء
يفيء من باب الافعال من الفيء وهو ما يحصل للمسلمين من اموال
الكفار من غير حرب ولا جهاد واصل الفيء الرجوع فكانه
كان في الاصل لهم فرجع اليهم ومنه قيل للظل الذي بعد الزوال
فيء لانه يرجع من جانب الغرب الى جانب الشرق **فليفعل
فقال الناس** من المهاجرين والانصار **قد طيبنا ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم** اي لاجله وفي رواية
يا رسول الله **لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن
فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم** العرفاء
جمع عريف وعريف القوم هو الذي يعرف امرهم واحوالهم
وهو دون الرئيس وفي التلويح العريف القيم بامر القبيلة
والمحلة يلي امرهم ويعرف الامير احوالهم والعرافة عمله
وهو النقيب وقيل النقيب فوق العريف وانما قال صلى
الله عليه وسلم حتى يرفع الينا عرفاؤكم للتقصي عن اصل الشيء
في استطابة النفوس ويروى حتى يرفعوا الينا على لغة
اكلوني البراغيث **فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبروه انهم قد طيبوا** انفسهم بذلك **واذنوا**
كلهم وفي الحديث ان الغنيمة انما يملكها الغانمون بالقسمة
وهو قول الشافعي واستفيد ذلك من انتظاره صلى الله عليه
وسلم وفيه ايضا جواز استرقاق العرب وتملكهم كالعجم
الا ان الافضل اعتاقهم للترحم كما فعل عمر رضي الله عنه في خلافته
حين ملك المرتدين وهو على وجه الندب لا على الوجوب وفيه
ايضا جواز القرض الى اجل مجهول قاله ابن التين قال اذ لا يدري
متى يفيء الله عليهم وقال ابن بطال فيه ان بيع المكره في الحق
جائز لان النبي صلى الله عليه وسلم حكم برد السبي ثم قال من احب

والمراد هنا اعم من الفيء والغنيمة صح

ان يكون على حظه ولم يجعل لهم الخيار في امساك السبي اصلا وانما خيرهم
في ان يعوضهم من غنائم اخر. وفيه ايضا انه يجوز للامام اذا جاءه
اهل الحرب مسلمين بعد ان غنم اموالهم واهلهم ان يرد عليهم
اذا راى في ذلك مصلحة. وفيه ايضا اتخاذ العرفاء وفيه
ايضا قبول خبر الواحد. وقال الخطابي فيه ان اقرار الوكيل على
موكله مقبول لان العرفاء بمنزلة الوكلاء فيما اقيموا له من امرهم
فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم مقالة العرفاء انفذ ذلك ولم
يسالهم عما قالوا وبهذا قال ابو يوسف. وقال ابو حنيفة
ومحمد يجوز اقرار الوكيل عند الحاكم ولا يجوز عند غيره. وقال مالك
لا يقبل اقراره ولا انكاره الا ان يجعل ذلك اليه موكله وقال
الشافعي لا يقبل اقراره عليه. وقال الحافظ العسقلاني وليس
في الحديث حجة للجواز لان العرفاء ليسوا وكلاء وانما هم كالامراء
عليهم فقبول قولهم في حقهم بمنزلة قبول قول الحاكم في حق من هو
حاكم عليه وامثاله. وقال ابن المنير قوله صلى الله عليه وسلم
للوفد وهم الذين جاؤا شفعاء في قومهم هو لكم قد يوهم ان
الموهبة وقعت للوسائط وليس كذلك بل المقصود
هم وجميع من تكلموا فيهم فيستفاد منه ان الامور تنزل
على المقاصد لا على الصور وان من شفع لغيره في هبة فقال
المشفوع عنده للشفيع قد وهبتك ذلك فليس للشفيع
ان يتعلق بظاهر اللفظ ويخص بذلك نفسه بل الهبة
للمشفوع له. ويلتحق به من وكل على شرى شيء بعينه فاشترى
الوكيل ثم ادعى انه انما نوى نفسه فانه لا يقبل منه والمبيع
للموكل انتهى. وهذا قاله على مذهبه وفي المسالة خلاف مشهور
ومطابقة الحديث للترجمة ان وفد هوازن كما مر كانوا رسلا
منهم وكانوا وكلاء وشفعاء في رد سبيهم فشفعهم النبي صلى
الله عليه وسلم وقال اني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فاذا
الوكيل او الشفيع لنفسه ولغيره فاعطى ذلك فحكمه حكمهم والله اعلم

ورجال

ورجال اسناد الحديث ما بين مصري وايلي ومدني وان
مروان من افراده. وقد اخرج متنه المؤلف في الخمس والمغازي
والعتق والهبة والاحكام. واخرجه ابو داود في الجهاد
والنسائي في السير. باب بالتنوين

اذا وكل رجل رجلا ان يعطي شيئا ولم يبين كم
يعطي فاعطى اي الوكيل على ما يتعارفه الناس اي
على عرفهم في هذه الصورة وجواب اذا محذوف تقديره فهو
جائز حدثنا المكي بصيغة النسبة بن ابرهيم قال حدثنا
ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي عن عطاء
بن ابي رباح وغيره بالجر اي وعن غير عطاء يزيد بعضهم
على بعض جملة حالية ولم يبلغه كلهم اي والحال انهم
لم يبلغوا الحديث كلهم والضمير في كلهم راجع الى الغير لانه في
معنى الجمع بل بلغه رجل واحد منهم ولا بد من تقدير فعل
قبل رجل ليستقيم المعنى كذا وقع في اكثر نسخ البخاري والمعنى
على ما قررناه. وقال الحافظ العسقلاني عن عطاء بن ابي رباح
وغيره يزيد بعضهم على بعض لم يبلغه كلهم رجل منهم ثم قال كذا
للاكثر وكذا وقع عند الاسمعيلي اي ليس جميع الحديث عند
واحد منهم بعينه وانما عند بعضهم ما ليس عند الآخر هذا.
ووقع لبعضهم لم يبلغه كلهم رجل واحد منهم وعليه شرح ابن التين
وزعم ان معناه ان بين بعضهم وبين جابر فيه واسطة
قال وفي رواية لم يبلغه كلهم وكل واحد منهم عن جابر. وعند
الحميدي في جمعه لم يبلغه كلهم الا رجل واحد منهم. وكذا هو عند
ابي نعيم وعند ابي مسعود الدمشقي في الاطراف وتبعه المزي
وقال الشيخ علاء الدين مغلطاي صاحب التلويح وفي بعض
النسخ المقروءة على شيخنا الحافظ ابي محمد التوني على يبلغه
ضمة على الياء وفتحة على الباء وشدة على اللام وجزمة على
الغين. وفي اخرى على الياء فتحة وعلى الباء جزمة. وفي التوضيح

وكذا في بعضهم صح

وتربصت يقال انيت واستانيت ويقال للمتمكث في الامر مستان وتروى فقد كنت استانيت بكم **وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل** اي رجع **من الطائف** وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة في رمضان لعشر بقين منه سنة ثمان خرج الى هوازن في خامس شوال لغزوهم وجرى ما جرى وهزم الله تعالى اعداءه ثم سار الى الطائف فضرب به معسكره وقال ابن اسحق حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف ثلثين ليلة ثم انصرف عنهم ليأخذ الفتح الى العام القابل ولما انصرف عن الطائف نزل على الجعرانة فجمع معه من الناس ولما نزل على الجعرانة انتظر وفد هوازن بضع عشرة ليلة وهو معنى قوله في الحديث انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف ثم جرى ما ذكر في الحديث **فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين** اما السبي واما المال **قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين** يعني خطيبا **فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاءوا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب** من التطييب من طاب يطيب [illegible] **بذلك** يعني من احب منكم ان يرد السبي مجانا برضى نفسه وطيب قلبه **فليفعل** وفي التوضيح اراد ان يطيب قلوبهم لاهل هوازن بما اخذ منهم من العيال لرفع الشحناء والعداوة ولا يبقى احنة الغلبة لهم في انتزاع السبي منهم في قلوبهم فيورث ذلك اختلاف الكلمة ويروى قوله ان يطيب من الافعال ومن التفعيل فعلى هذا يكون المفعول محذوفا تقديره ان يطيب نفسه بذلك **ومن احب منكم ان يكون على حظه** اي على نصيبه **حتى**

نعطيه

وحنين واد بين مكة والطائف [illegible] كانت فيه الوقعة بين المسلمين و[illegible] الذين حضروا فتح مكة [illegible] الطلقاء وبين هوازن وثقيف [illegible] اربعة الآف [illegible] وكانوا [illegible] العرب [illegible] قال رجل من المسلمين لن نغلب اليوم من قلة فساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك قوله تعالى اذ اعجبتكم كثرتكم [illegible] فاقتتلوا قتالا شديدا [illegible] المسلمين [illegible] عنهم ان الله هو الناصر [illegible] فانهزموا [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده وهو ثابت في مركزه ليس معه الا [illegible] العباس [illegible] آخذ بلجام دابته وابو سفيان بن الحارث ابن عمه [illegible]

حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا من افاء يفيء من باب الافعال من الفيء وهو ما يحصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد واصل الفيء الرجوع فكانه كان في الاصل لهم فرجع اليهم ومنه قيل للظل الذي بعد الزوال فيء لانه يرجع من جانب الغرب الى جانب الشرق **فليفعل فقال الناس** من المهاجرين والانصار **قد طيبنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم** اي لاجله وتروى يا رسول الله **لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم** العرفاء جمع عريف وعريف القوم هو الذي يعرف امورهم واحوالهم وهو دون الرئيس وفي التلويح العريف القيم بامر القبيلة والمحلة يلي امرهم ويعرف الامير احوالهم والعرافة عمله وهو النقيب وقيل النقيب فوق العريف وانما قال صلى الله عليه وسلم حتى يرفع الينا عرفاؤكم للتقصي عن اصل الشيء في استطابة النفوس ويروى حتى يرفعوا الينا على لغة اكلوني البراغيث **فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا** انفسهم بذلك **واذنوا** كلهم وفي الحديث ان الغنيمة انما يملكها الغانمون بالقسمة وهو قول الشافعي واستفيد ذلك من انتظاره صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا جواز استرقاق العرب وتملكهم كالعجم الا ان الافضل اعتاقهم للترحم كما فعل عمر رضي الله عنه في خلافته حين ملك المرتدين وهو على وجه الندب لا على الوجوب وفيه ايضا جواز القرض الى اجل مجهول قاله ابن التين قال اذ لا يدري متى يفيء الله عليهم وقال ابن بطال فيه ان بيع المكره في الحق جائز لان النبي صلى الله عليه وسلم حكم برد السبي ثم قال من احب

والمراد هنا اعم من الفيء والغنيمة صح

وهو الذى يدخل فيه السيف بغمده وقال الداودى القراب خريطة
وتعقبه ابن التين بان المراد قراب سيفه وان الخريطة لا يقال لها
قراب وقد زاد مسلم فى آخر هذا الحديث فاخذه اهل الشام يوم
الحرة ومن فوائد هذا الحديث ان المتعارف بين الناس مثل
النص عليه وعن هذا قال ابن بطال والمامور بالصدقة اذا اعطى
ما يتعارفه الناس جاز ونفذ فان اعطى اكثر مما يتعارفه الناس
يتوقف ذلك على رضى صاحب المال فان اجاز ذلك والا رجع
عليه بمقدار ذلك والدليل على ذلك انه لو امره ان يعطى
فلانا قفيزا فاعطاه قفيزين ضمن الزيادة بالاجماع ومطابقة
الحديث للترجمة فى قوله يا بلال اقضه وزده فاعطاه اربعة دنانير
وزاده قيراطا فانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر مقدار ما يعطيه عند امره
بالزيادة فاعتمد بلال رضى الله عنه فى ذلك على العرف فزاده قيراطا
والحديث اخرجه المؤلف فى الشروط والبيوع ايضا والله اعلم

باب وكالة المراة الامام فى النكاح

الوكالة بمعنى التوكيل مصدر مضاف الى الفاعل والامام
بالنصب مفعوله وفى بعض النسخ وكالة المراة حدثنا عبد الله
بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن ابى حازم بالحاء
المهملة وبالزاى اسمه سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد
بن مالك الساعدى الانصارى رضى الله عنهما انه قال جاءت
امراة الى النبى صلى الله عليه وسلم اختلف فى اسم تلك المراة
فقيل هى خولة بنت حكيم وقيل هى ام شريك الازدية وقيل ميمونة
ذكر هذه الاقوال ابو القاسم بن بشكوال فى كتاب المبهمات
والصحيح انها خولة او ام شريك واما ميمونة فانها احدى زوجات
النبى صلى الله عليه وسلم فلا يصح ان تكون هذه هى لان هذه قد زوجها لغيره
وقد روى البيهقى فى رواية سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضى
الله عنهما قال لم يكن عند النبى صلى الله عليه وسلم امراة وهبت نفسها
له صلى الله عليه وسلم لانه لم يقبلهن وان كن حلالا فقالت يا رسول الله
انى

انى قد وهبت لك نفسى ويروى وهبت لك من نفسى بزيادة من
قال النووى قول الفقهاء وهبت من فلان كذا مما ينكر عليهم وتعقبه
العينى بانه لا وجه للانكار لان من تجئ زائدة فى الموجب على مذهب
الاخفش والكوفيين فقال رجل زوجنيها وقد اخرج
البخارى هذا الحديث فى كتاب النكاح بازيد من هذا وفيه تفسير
وبيان لما اخرجه هنا فقد اخرجه فى كتاب النكاح فى باب تزويج
المعسر ولفظه جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله جئت اهب لك نفسى قال فنظر اليها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر اليها وصوبه ثم
طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه فلما رات المراة
انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه
فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها
فقال وهل عندك من شئ قال لا والله يا رسول الله فقال اذهب
الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله
ما وجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو خاتما
من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما
من حديد ولكن هذا ازارى قال سهل ماله رداء فلها نصفه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن
عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك منه شئ فجلس
الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم
موليا فامر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال
معى سورة كذا وكذا عددهن قال تقرأهن عن ظهر قلبك
قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن وهذا
معنى قوله قد زوجناكها بما معك من القرآن
وقد اختلف الروايات فى هذه اللفظة ففى رواية مسلم
وابى داود والترمذى زوجتكها بما معك من القرآن وفى رواية
للبخارى ملكتكها كما نقلناه آنفا وفى رواية له املكناكها وفى

رواية ابي ذر الهروي امكناكها وفي اكثر روايات الموطا انكحتكها
وكذا في رواية للبخاري وفي رواية لمسلم في اكثر نسخه ملكتها
على بناء المجهول وكذا نقله القاضي عياض عن رواية الاكثرين لمسلم
وقال الدارقطني رواية من روى ملكتها وهم قال والصواب
رواية من روى زوجتكها قال وهم اكثر واحفظ قال النووي
ويحتمل صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج اولا فملكها
ثم قال له اذهب فقد ملكتها بالتزويج السابق قال العيني وهذا
هو الوجه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان المراة لما قالت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد وهبت لك نفسي كان ذلك
كالوكالة على تزويجها من نفسه او ممن راى تزويجها منه وقد جاء
كتاب النكاح في طريق من طرق الحديث انها جعلت امرها اليه
صريحا وبهذا يجاب عما قال الداودي انه ليس في الحديث انه
صلى الله عليه وسلم استاذنها ولا انها وكلته والحديث اخرجه
المؤلف في النكاح كما عرفت وفي التوحيد ايضا واخرجه ابو داود
والترمذي في النكاح والنسائي فيه وفي فضائل القرآن وفي الحديث
فوائد منها جواز هبة المراة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وهو من
خصائصه لقوله تعالى وامراة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي الآية
وعن ذلك قال ابن القاسم لا تحل الهبة لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم
وقال ابو عمر اجمع العلماء على انه لا يجوز لاحد ان يطا فرجا وهب له
وطئه دون رقبته بغير صداق ومنها انه صلى الله عليه وسلم يجوز له
استباحة من شاء ممن وهبت نفسها له بغير صداق وهذا
ايضا من الخصائص ومنها ما استدل به ابو حنيفة والثوري
وابو يوسف ومحمد والحسن بن حي ان النكاح ينعقد بلفظ الهبة
فان سمى مهرا لزمه وان لم يسم فلها مهر المثل قالوا والذي خص به
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعري البضع من العوض لا النكاح
بلفظ الهبة وعن الشافعي لا ينعقد الا بالتزويج او الانكاح وبه
قال ربيعة وابو ثور وابو عبيد وداود وآخرون وقال ابن القاسم

ان

وانما زوجها للرجل بقول الله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم انتهى ع

ان وهب ابنته وهو يريد انكاحها فلا احفظه عن مالك وهو عندي
جائز كالبيع وحكاه ابن عبد البر عن اكثر المالكية المتاخرين ثم قال
الصحيح انه لا ينعقد بلفظ الهبة نكاح كما انه لا ينعقد بلفظ النكاح
هبة شيء من الاموال وفي الجواهر ان النكاح ينعقد بكل لفظ
يقتضي التمليك على التابيد في حال الحيوة كالانكاح والتزويج
والتمليك والبيع والهبة وما في معناها قال القاضي ابو الحسن
ولفظ الصدقة ايضا وفي الروضة للنووي ولا ينعقد بغير لفظ
التزويج والانكاح وكذا في حاوي الحنابلة ومنها استحباب
عرض المراة نفسها على الرجل الصالح ليتزوجها ومنها انه يستحب
لمن طلبت اليه حاجة وهو يريد ان لا يقضيها ان لا يجل الطالب
بسرعة المنع بل يسكت سكوتا يفهم السائل ذلك منه اللهم الا اذا
كان لا يفهم السائل ذلك الا بصريح المنع فيصرح وفي رواية للبخاري
من رواية حماد بن زيد عن ابي حازم التصريح بالمنع بقوله ما لي اليوم
في النساء حاجة ومنها ان من اراد حاجة يريد بها الخير فسكت عنه
لا يرجع من اول وهلة لاحتمال قضائها فيما بعد وفي رواية للطبراني
فقامت حتى رثينا لها من طول القيام الحديث بل لا باس بتكرار
السؤال اذا لم يجب ومنها انه لا باس بالخطبة لمن عرضت نفسها
على غيره اذا اصرح المعروض عليه بالرد او فهم منه بقرينة الحال ومنها
انعقاد النكاح بالايجاب وان لم يوجد بعد الايجاب قبول وقد
بوب عليه البخاري باب اذا قال الخاطب للولي زوجني فلانة فقال
زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح وان لم يقل الزوج رضيت او قبلت
وهذا قول ابي حنيفة والشافعي وقال الرافعي ان هذا هو النص وظاهر
المذهب قال وحكى الامام ان من الاصحاب من اثبت فيه الخلاف
ومنها ان التعليق في الاستيجاب لا يمنع من صحة العقد وقال الشيخ
زين الدين قد اطلق اصحاب الشافعي تصحيح القول بان النكاح
لا يقبل التعليق قال العيني ومذهب الامام انه اذا علق النكاح
بالشرط يبطل الشرط ويصح النكاح كما اذا قال تزوجتك بشرط

ان لا يكون لك مهرا ومنها استحباب تعجيل الصداق لانه
اقطع للنزاع وانفع للمراة لانها اذا طلقت قبل الدخول
وجب لها نصف المسمى بخلاف ما اذا لم يسم المهر فانه
انما تجب المتعة ومنها جواز تزويج الولي او الحاكم المراة للمعسر
المعدم اذا رضيت به ومنها انه لا باس للمعسر ان يتزوج
امراة اذا كان محتاجا الى النكاح لان الظاهر من حال هذا
الرجل الذي في الحديث انه كان محتاجا اليه والا لما ساله مع
كونه غير واجد الا ازاره وليس له رداء وان كان غير
محتاج اليه يكره له ذلك ومنها ان قوله صلى الله عليه وسلم ازارك
ان اعطيته جلست ولا ازار لك دليل على ان المراة تستحق
جميع الصداق بالعقد قبل الدخول وبه قال الشافعي واصحابه
ونحن نقول لا تستحق الا النصف وبه قال مالك وعنه
كقول الشافعي ومنها انه يكتفي بالصداق باقل ما يتمول به
كخاتم حديد ونحوه وفي الروضة ليس للصداق حد مقدر
بل كل ما جاز ان يكون ثمنا او مثمنا او اجرة جاز جعله صداقا
وبه قال احمد ومذهب مالك انه لا يرى فيه عددا معينا بل يجوز
بكل ما وقع عليه الاتفاق غير انه يكون معلوما وعن مالك لا يجوز
باقل من ربع دينار وقال ابن حزم وجائز ان يكون صداقا كل ما
له نصف قل او كثر ولو انه حبة بر او حبة شعير او غير ذلك
وعن ابرهيم النخعي اكره ان يكون المهر مثل اجر البغي ولكن العشرة
والعشرون وعنه ان السنة في النكاح الرطل من الفضة وعن
الشعبي كانوا يكرهون ان يتزوج الرجل على اقل من ثلاث اواقي
وعن سعيد بن جبير انه كان يحب ان يكون الصداق خمسين
درهما وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز ان يكون الصداق
اقل من عشرة دراهم لما روى ابن ابي شيبة في مصنفه عن شريك
عن داود الزعافري عن الشعبي قال قال علي رضي الله عنه لا مهر
باقل من عشرة دراهم والظاهر انه قال ذلك توقيفا لانه باب

لا يوصل

لا يوصل اليه بالاجتهاد والقياس لا يقال قال ابن حزم الرواية عن
علي رضي الله عنه باطلة لانها عن داود بن يزيد الزعافري الاودي
وهو في غاية السقوط ثم هي مرسلة لان الشعبي لم يسمع من علي رضي الله عنه
حديثا لانا نقول قال ابن عدي لم ار له حديثا منكرا جاوز الحد
اذا روى عنه ثقة وان كان ليس بقوي في الحديث فانه يكتب
حديثه ويقبل اذا روى عنه ثقة وذكر المزي ان الشعبي سمع
علي بن ابي طالب رضي الله عنه ولئن سلمنا ان روايته مرسلة
فقد قال العجلي مرسل الشعبي صحيح ولا يكاد يرسل الا صحيحا
واما الجواب عن قوله ولو خاتما من حديد في حديث الباب فنقول
انه خارج مخرج المبالغة كما قال تصدقوا ولو بظلف محرق وفي لفظ
ولو بفرسن شاة وليس الظلف والفرسن مما ينتفع به ولا يتصدق
بهما ويقال لعل الخاتم كان يساوي ربع دينار فصاعدا لان
الصواغ قليل عندهم كذا قاله بعض المالكية لان اقل الصداق
عندهم ربع دينار ويقال لعل التماسه للخاتم لم يكن لكل الصداق
بل شيء يعجله لها قبل الدخول ومنها ما احتج به الشافعي واحمد
في رواية والظاهرية على ان التزويج على سورة من القرآن
مسماة جائز وعليه ان يعلمها وقال الترمذي عقيب الحديث
المذكور قد ذهب الشافعي الى هذا الحديث فقال ان لم يكن شيء
يصدقها وتزوجها على سورة من القرآن فالنكاح جائز ويعلمها
السورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل
لها صداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واسحق واحمد هذا وهو قول
الليث بن سعد وابي حنيفة وصاحبيه ومالك واحمد في احدى الروايتين
عنه وقال ابن الجوزي في هذا الحديث دليل على ان تعليم القرآن
يجوز ان يكون صداقا وهي احدى الروايتين عن احمد والاخرى
لا يجوز وانما جاز لذلك الرجل خاصة واجابوا عن قوله قد زوجناكها
بما معك من القرآن انه ان حمل على ظاهره يكون تزويجها على السورة
لا على تعليمها فالسورة من القرآن لا تكون مهرا بالاجماع فحينئذ

يكون المعنى زوجتكها بسبب ما معك من القرآن وبحرمته وبركته
فتكون الباء للسببية كما في قوله تعالى انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم
العجل وقوله تعالى فكلا اخذنا بذنبه وهذا لا ينافي تسمية المال
فان قلت جاء في رواية على ما معك من القرآن فالجواب ان على
تجئ للتعليل ايضا كالباء كما في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما
هداكم والمعنى لهدايته اياكم ولا ينافي هذا ايضا تسمية المال فان قيل
الاصل في الباء ان تكون للمقابلة في مثل هذا الموضع كما في نحو قولك
بعتك ثوبي بدينار فالجواب انا لا نسلم ان الاصل في الباء ان تكون
للمقابلة وانما الاصل في الباء انها موضوعة للالصاق حتى قيل انه
معنى لا يفارقها ولو كانت للمقابلة ههنا للزم ان تكون تلك المراة
موهوبة وذلك لا يجوز الا للنبي صلى الله عليه وسلم لا يقال في احدى
روايات البخاري فقد ملكتها بما معك من القرآن فالتمليك
هبة والهبة في النكاح مختص بها النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى
خالصة لك من دون المؤمنين فان قيل معنى قوله صلى الله عليه
وسلم زوجتكها بما معك من القرآن بان تعلمها ما معك من القرآن
او مقدارا منه ويكون ذلك صداقها والدليل على ذلك ما جاء
في رواية لمسلم انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن وجاء
في رواية عطاء فعلمها عشرين آية فالجواب ان هذا عدول
عن ظاهر اللفظ بغير دليل ولئن سلمنا هذا فهذا لا ينافي تسمية المال
فيكون قد زوجها منه مع تحريضه على تعليم القرآن ويكون المهر
مسكوتا عنه اما لانه صلى الله عليه وسلم قد اصدق عنه كما كفر عن الواطئ
في رمضان اذ لم يكن عنده شيء وودى المقتول بخيبر اذ لم يحلف
اهله كل ذلك رفقا لامته ورحمة لهم او يكون ابقى الصداق في
ذمته وانكحه نكاح تفويض حتى يتفق له صداق او حتى يكسب
بما معه من القرآن صداقا فعلى جميع التقادير لم يكن فيه حجة على
جواز النكاح بغير صداق من المال والله اعلم بحقيقة الحال ومنها
انه لا باس بلبس خاتم الحديد وقد اختلفوا فيه فقال بعض الشافعية

انه لا يكره لهذا الحديث ولحديث معيقيب رضي الله عنه كان خاتم النبي صلى الله
عليه وسلم من حديد ملوي عليه فضة رواه ابو داود وذهب آخرون
الى تحريمه وتحريم خاتم النحاس ايضا لحديث بريدة رضي الله عنه
ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال ما لي
اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال
ما لي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه رواه ابو داود ايضا
ومنها ما استدل به البخاري على ولاية الامام للنكاح فقال باب
السلطان ولي لقول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما معك
من القرآن ومنها انه ليس للنساء ان يمتنع من تزويج احد
اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يزوجها منه غنيا كان او فقيرا
شريفا كان او وضيعا صحيحا كان او سقيما وروى ابن مردويه
في تفسيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان قوله تعالى
وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا الآية
نزل في زينب لما خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة
فامتنعت وفي اسناده ضعف ومنها جواز الخطبة على
الخطبة ما لم يتراكنا لاستماع ما راى من زهد النبي صلى الله عليه
وسلم عنها ومنها جواز النظر للمتزوج وتكراره والتامل في محاسنها
فهم ذلك من قوله فصعد النظر اليها وصوبه واما النظرة الاولى
فمباحة للجميع ومنها جواز انكاح المراة دون ان يسال هل هي في عدة
او لا على ظاهر الحال والحكام يبحثون عن ذلك احتياطا كما قاله الخطابي
ومنها جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وهو مذهب كافة العلماء
ومنعه ابو حنيفة الا للضرورة وعلى هذا اختلفوا في اخذ الاجرة
على الصلوة وعلى الاذان وسائر افعال البر فروي عن مالك
كراهة جميع ذلك في صلوة الفرض والنفل وهو قول ابي حنيفة
واصحابه الا ان مالكا اجازها على الاذان واجاز الاجارة على جميع
ذلك ابن عبد الحكم والشافعي واصحابه ومنع ذلك ابن حبيب
في كل شيء وهو قول الاوزاعي وقال لا صلوة له وروي عن مالك

مطلب

اجازته في النافلة وروى عنه اجازته في الفريضة دون النافلة
ومنها ان الهبة لا تدخل في ملك الموهوب له الا بالقبول لان الموهوبة
كانت جائزة للنبي صلى الله عليه وسلم وقد وهبت هذه له نفسها
فلم تصر زوجته بذلك ومنها ما قاله ابن عبد البر ان الصداق اذا
كان جارية ووطئها الزوج حد لانه وطئ ملك غيره وهو قول مالك
والشافعي واحمد واسحق وعند اصحابنا الحنفية اذا اقر انه زنى
بجارية امرأته حد وان قال ظننت انها تحل لي لا يحد والله اعلم

باب بالتنوين **اذا وكل رجل رجلا**
فترك الوكيل شيئا مما وكل فيه **فاجازه الموكل فهو جائز وان
اقرضه** اي وان اقرض الوكيل شيئا مما وكل فيه **الى اجل مسمى جاز**
يعني اذا اجازه الموكل وقال المهلب مفهوم الترجمة ان الموكل اذا
لم يجز ما فعله الوكيل مما لم ياذن له فيه فهو غير جائز **وقال عثمن بن الهيثم**
هكذا ذكره معلقا ولم يصرح فيه بالتحديث حتى زعم ابن العربي انه منقطع
وكذا ذكره في فضائل القرآن وفي صفة ابليس واخرجه النسائي موصولا
في اليوم والليلة عن ابرهيم بن يعقوب عن عثمن بن الهيثم به ووصله
الاسمعيلي ايضا من حديث الحسن بن السكن وابو نعيم من حديث هلال
بن بشر عنه والترمذي نحوه من حديث ابي ايوب رضي الله عنه وقال حسن
غريب وصححه قوم وضعفه آخرون وعثمن هذا من مشايخ المؤلف
وافراده وقد قال في اللباس والايمان والنذور حدثنا عثمن بن الهيثم
او محمد عنه **حدثنا عوف** بالفاء هو الاعرابي وقد مر في الايمان **عن
محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال وكلني
رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان**
والمراد به صدقة الفطر **فاتاني آت** اصله آتي فاعل اعلال قاض
فجعل يحثو بسكون الحاء المهملة بعدها مثلثة قال الطيبي اي ينثر
في وعائه **من الطعام** يقال حثا يحثو وحثى يحثي قال ابن الاعرابي وعلى
اللغتين حثى يحثي وكلمه بمعنى الغرف وفي رواية ابي المتوكل عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه كان على تمر الصدقة فوجد اثر كف كانه قد اخذ منه

ولابن

ابو عمرو صح

وله طريق اخرى عند النسائي اخرجها من رواية ابي المتوكل الناجي عن ابي هريرة رضي الله عنه صح

وعثمن بن الهيثم بفتح الهاء وسكون المثناة التحتية وفتح المثلثة وفي آخره ميم وكنيته ابو عمرو المؤذن البصري مات قريبا من سنة عشرين ومائتين وقد مر في آخر الحج صح

ولابن الضريس من هذا الوجه فاذا التمر قد اخذ منه ملء كف **فاخذته**
زاد في رواية ابي المتوكل ان ابا هريرة رضي الله عنه شكى ذلك الى
النبي صلى الله عليه وسلم اولا فقال له ان اردت ان تاخذه فقل
سبحان من سخرك لمحمد قال فقلتها فاذا انا قائم به بين يدي فاخذته
وقلت والله لارفعنك اي لاذهبن بك اشكوك **الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم** ليحكم عليك بقطع اليد يقال رفعه
الى الحاكم اذا احضره للشكوى **قال اني محتاج وعلي عيال**
اي نفقة عيال كما في قوله تعالى واسئل القرية وقيل على بمعنى لي وفي
رواية ابي المتوكل فقال انما اخذته لاهل بيت فقراء من الجن وفي
رواية الاسمعيلي ولا اعود **ولي حاجة شديدة** وفي رواية
الكشميهني وبي حاجة بالباء مكان اللام **فخليت عنه فاصبحت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك
البارحة** قال الداودي قيل للاسير اسير لانه كان يربط بسير
وهو الحبل وهذه عادة العرب كانوا يربطون الاسير بالقد وقال
ابن التين قول الداودي ان السير هو الحبل لم يذكره غيره وانما السير
هو الجلد فلو كان ماخوذا مما ذكره لكان مصغره سييرا ولم تكن الهمزة
فاء وفي الصحاح اسره شده بالاسار وهو القد **قال** اي ابو هريرة
رضي الله عنه **قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة
وعيالا فرحمته فخليت سبيله فقال اما انه قد كذبك**
بتخفيف الذال المعجمة اي في قوله انه محتاج وله عيال **وسيعود**
اي الى الاخذ **فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته** اي فرقبته **فجاء** يحثو هكذا
في الموضعين في رواية المستملي والكشميهني وفي رواية غيرهما
**فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني** وفي رواية ابي المتوكل
خل عني **فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته فخليت
سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم**

شكا صح

ان لا يكون لك مهرا ومنها استحباب تعجيل الصداق لانه
اقطع للنزاع وانفع للمراة لانها اذا طلقت قبل الدخول
وجب لها نصف المسمى بخلاف ما اذا لم يسم المهر فانه
انما تجب المتعة ومنها جواز تزويج الولي او الحاكم المراة للمعسر
المعدم اذا رضيت به ومنها انه لا باس للمعسر ان يتزوج
امراة اذا كان محتاجا الى النكاح لان الظاهر من حال هذا
الرجل الذي في الحديث انه كان محتاجا اليه والا لما ساله مع
كونه غير واجد الا ازاره وليس له رداء وان كان غير
محتاج اليه يكره له ذلك ومنها ان قوله صلى الله عليه وسلم ازارك
ان اعطيته جلست ولا ازار لك دليل على ان المراة تستحق
جميع الصداق بالعقد قبل الدخول وبه قال الشافعي واصحابه
ونحن نقول لا تستحق الا النصف وبه قال مالك وعنه
كقول الشافعي ومنها انه يكتفى بالصداق باقل ما يتمول به
كخاتم حديد ونحوه وفي الروضة ليس للصداق حد مقدر
بل كل ما جاز ان يكون ثمنا او مثمنا او اجرة جاز جعله صداقا
وبه قال احمد ومذهب مالك انه لا يرى فيه عددا معينا بل يجوز
بكل ما وقع عليه الاتفاق عند انه يكون معلوما وعن مالك لا يجوز
باقل من ربع دينار وقال ابن حزم وجائز ان يكون صداقا كل ما
له نصف قل او كثر ولو انه حبة بر او حبة شعير او غير ذلك
وعن ابرهيم النخعي اكره ان يكون المهر مثل اجر البغي ولكن العشرة
والعشرون وعنه ان السنة في النكاح الرطل من الفضة وعن
الشعبي كانوا يكرهون ان يتزوج الرجل على اقل من ثلاث اواق
وعن سعيد بن جبير انه كان يحب ان يكون الصداق خمسين
درهما وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز ان يكون الصداق
اقل من عشرة دراهم لما روى ابن ابي شيبة في مصنفه عن شريك
عن داود الزعافري عن الشعبي قال قال علي رضي الله عنه لا مهر
باقل من عشرة دراهم والظاهر انه قال ذلك توقيفا لانه باب

لا يوصل اليه بالاجتهاد والقياس لا يقال قال ابن حزم الرواية عن
علي رضي الله عنه باطلة لانها عن داود بن يزيد الزعافري الاودي
وهو في غاية السقوط ثم هي مرسلة لان الشعبي لم يسمع من علي رضي الله عنه
حديثا لانا نقول قال ابن عدي لم ار له حديثا منكرا جاوز الحد
اذا روى عنه ثقة وان كان ليس بقوي في الحديث فانه يكتب
حديثه ويقبل اذا روى عنه ثقة وذكر المزي ان الشعبي سمع
علي بن ابي طالب رضي الله عنه ولئن سلمنا ان روايته مرسلة
فقد قال العجلي مرسل الشعبي صحيح ولا يكاد يرسل الا صحيحا
واما الجواب عن قوله ولو خاتما من حديد في حديث الباب فنقول
انه خارج مخرج المبالغة كما قال تصدقوا ولو بظلف محرق وفي لفظ
ولو بفرسن شاة وليس الظلف والفرسن مما ينتفع به ولا يتصدق
بهما ويقال لعل الخاتم كان يساوي ربع دينار فصاعدا لان
الصواغ قليل عندهم كذا قاله بعض المالكية لان اقل الصداق
عندهم ربع دينار ويقال لعل التماسه للخاتم لم يكن لكل الصداق
بل شيء يعجله لها قبل الدخول ومنها ما احتج به الشافعي واحمد
في رواية والظاهرية على ان التزويج على سورة من القرآن
مسماة جائز وعليه ان يعلمها وقال الترمذي عقيب الحديث
المذكور قد ذهب الشافعي الى هذا الحديث فقال ان لم يكن شيء
يصدقها وتزوجها على سورة من القرآن فالنكاح جائز ويعلمها
السورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل
لها صداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واسحق واحمد هذا وهو قول
الليث بن سعد وابي حنيفة وصاحبيه ومالك واحمد في احدى الروايتين
عنه وقال ابن الجوزي في هذا الحديث دليل على ان تعليم القرآن
يجوز ان يكون صداقا وهي احدى الروايتين عن احمد والاخرى
لا يجوز وانما جاز لذلك الرجل خاصة واجابوا عن قوله قد زوجناكها
بما معك من القرآن انه ان حمل على ظاهره يكون تزوجها على السورة
لا على تعليمها فالسورة من القرآن لا تكون مهرا بالاجماع فحينئذ

وأنّ الكذوب قد يصدق وأنّ الشيطان من شأنه أن يكذب
وأنه قد يتصور ببعض الصور كما [illegible]
فتمكن رؤيته و[illegible] قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم
مخصوص بما اذا كان على صورته التي خلق عليها وأنّ من أقيم في
حفظ شيء يسمى وكيلا وأنّ الجن يأكلون من طعام الانس وهو
موافق لقوله صلى الله عليه وسلم سألوني الزاد وأنهم يتكلمون بكلام
الانس وأنهم يسرقون ويخدعون وفيه فضل آية الكرسي وفضل
آخر سورة البقرة وفيه أنّ السارق لا يقطع في المجاعة ويحتمل
ان يكون القدر المسروق لم يبلغ النصاب ولذلك جاز للصحابي
العفو عنه قبل تبليغه الى الشارع وفيه جواز اخذ العلم ممن لم يعمل
بعلمه وفيه قبول العذر اليسير عمن يظن به الصدق وفيه علامة
النبوة لقوله صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة ووقع
في حديث معاذ رضي الله عنه أنّ جبريل عليه السلام جاء الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاعلمه بذلك وفيه جمع زكوة الفطر قبل ليلة
الفطر وتوكيل البعض لحفظها وتفرقتها والله أعلم ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث أنّ أبا هريرة رضي الله عنه كان وكيلا
لحفظ زكوة الفطر وترك شيئا منها حيث سكت حين اخذ منها
ذلك الآتي وهو الشيطان فلما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك سكت
عنه وهو اجازة منه وأمّا جواز الاقراض الى اجل مسمى فيستفاد
من حيث أنه امهله الى الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم قاله الكرماني وأصح
منه ما قاله المهلب ان الطعام كان مجموعا للصدقة فلما اخذ السارق
منه وقال دعني فاني محتاج وتركه فكأنه اسلفه ذلك الطعام الى اجل
وهو وقت قسمته وتفرقته على المساكين لانهم كانوا يجمعونه قبل الفطر
بثلاثة ايام للتفرقة فكأنه اسلفه الى ذلك الاجل فتأمل تتمة قد وقع
مثل ما وقع لابي هريرة رضي الله عنه لمعاذ بن جبل وابي بن كعب
وابي ايوب الانصاري وابي أسيد الانصاري وزيد بن ثابت
رضي الله عنهم أما حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه فقد رواه الطبراني

عن

تشخص الشيطان لابي هريرة رضي الله عنه في صورة سارق صح

وفيه أنّ للشيطان نصيبا ممن ترك ذكر الله تعالى عند المنام صح

وفيه أنّ الثالثة بلاغ في الاعذار صح

عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح باسناده الى بريدة قال بلغني أنّ
معاذ بن جبل رضي الله عنه اخذ الشيطان على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأتيته فقلت بلغني أن معاذ بن جبل اخذ الشيطان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ضمّ اليّ رسول الله
صلى الله عليه وسلم تمر الصدقة فجعلته في غرفة لي فكنت اجد فيه
كل يوم نقصانا فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لي هو عمل الشيطان فارصده قال فرصدته ليلا فلما ذهب هوي
من الليل اقبل على صورة الفيل فلما انتهى الى الباب دخل من خلل
الباب على غير صورته فدنا من التمر فجعل يلتقمه فشددت عليّ
ثيابي فتوسطته فقلت اشهد ان لا اله الا الله وأنّ محمدا عبده
ورسوله يا عدو الله وثبت الى تمر الصدقة فأخذته وكانوا احق
به منك لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفضحك
فعاهدني ان لا يعود فغدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ما فعل أسيرك [illegible] فقلت عاهدني ان لا يعود قال انه
عائد فارصده فرصدته الليلة الثانية فصنع مثل ذلك وصنعت
مثل ذلك وعاهدني ان لا يعود فخليت سبيله ثم غدوت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخبره فاذا مناديه ينادي اين معاذ
فقال لي يا معاذ ما فعل أسيرك قال فأخبرته فقال لي انه عائد
فارصده فرصدته الليلة الثالثة فصنع مثل ذلك وصنعت
مثل ذلك فقلت يا عدو الله عاهدتني مرتين وهذه الثالثة
لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفضحك فقال اني
شيطان فقير ذو عيال وما أتيتك الا من نصيبين ولو اصبت
شيئا دونه ما أتيتك ولقد كنا في مدينتكم هذه حتى بعث صاحبكم
فلما انزلت عليه آيتان انفرتنا منها فوقعنا في نصيبين ولا تقرآن
في بيت الا لم يلج فيه الشيطان ثلاثا فان خليت سبيلي علمتكهما
قلت نعم قال آية الكرسي وخاتمة سورة البقرة آمن الرسول الى آخرها
فخليت سبيله ثم غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخبره

فاذا مناديه ينادي اين معاذ بن جبل فلما دخلت عليه قال لي
ما فعل اسيرك قلت عاهدني ان لا يعود واخبرته بما قال فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الخبيث وهو كذوب قال فكنت
اقراها عليه بعد ذلك فلا اجد فيه نقصانا • واما حديث ابي
بن كعب رضي الله عنه فقد رواه ابو يعلى الموصلي حدثنا احمد
بن ابرهيم الدورقي ثنا مبشر عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن
عبدة بن ابي لبابة عن عبد الله بن ابي بن كعب ان اباه اخبره انه
كان له جرن فيه تمر فكان ابي يتعاهده فوجده ينقص قال فحرسه
ذات ليلة فاذا هو بدابة شبه الغلام المحتلم قال فسلمت فرد السلام
قال فقلت انت جني ام انسي قال جني قال قلت ناولني يدك
قال فناولني فاذا يده يد كلب وشعر كلب فقلت هكذا خلق
الجن قال لقد علمت الجن ما فيهم اشد مني قلت فما حملك على ما
صنعت قال بلغني انك رجل تحب الصدقة فاحببنا ان نصيب
من طعامك قال فقال له ابي فما الذي يجيرنا منكم قال هذه الآية
آية الكرسي ثم غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال النبي
صلى الله عليه وسلم صدق الخبيث ورواه الحاكم في مستدركه وقال
صحيح الاسناد ولم يخرجاه ورواه ابن حبان في صحيحه والنسائي
وغيرهم • واما حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه فرواه
الترمذي في فضائل القرآن حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابو احمد قال ثنا
سفيان عن ابن ابي ليلى عن اخيه عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب
الانصاري رضي الله عنه انه كانت له سهوة فيها تمر فكانت تجيء
الغول فتاخذ منه قال فشكى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اذهب فاذا رايتها فقل بسم الله اجيبي رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فاخذها فحلفت ان لا تعود فارسلها فجاء الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل اسيرك قال حلفت ان
لا تعود فقال كذبت وهي معاودة الى الكذب قال فاخذها مرة اخرى
فحلفت ان لا تعود • فارسلها فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال

فقال ما فعل اسيرك قال حلفت ان لا تعود فقال كذبت وهي معاودة
الى الكذب فاخذها فقال ما انا بتاركك حتى اذهب بك الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت اني ذاكرة لك شيئا آية الكرسي اقراها في بيتك
فلا يقربك شيطان ولا غيره فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل
اسيرك فاخبره بما قالت قال صدقت وهي كذوب هذا حديث
حسن غريب • واما حديث ابي أُسَيْد الانصاري رضي الله عنه
فقد رواه الطبراني من حديث مالك بن حمزة بن ابي اسيد عن ابيه
عن جده ابي اسيد الساعدي الخزرجي وله بئر بالمدينة يقال لها
بئر بضاعة قد بصق فيها النبي صلى الله عليه وسلم فهي يتشرب بها ويتيمن
بها قال فقطع ابو اسيد تمر حائطه جعله في غرفة فكانت الغول
تخالفه فتسرق تمره وتفسده عليه فشكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال تلك الغول يا ابا اسيد فاستمع عليها فاذا سمعت اقتحامها
فقل بسم الله اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الغول
يا ابا اسيد اعفني ان تكلفني ان اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعطيك موثقا من الله ان لا اخالفك الى بيتك ولا اسرق تمرك
وادلك على آية تقرؤها في بيتك فلا يخالف الى اهلك وتقرؤها على انائك
فلا يكشف غطاؤه فاعطاه الموثق الذي رضي به منها فقالت
الآية التي ادلك عليها آية الكرسي ثم حكت استها فضرطت
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقص عليه القصة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم صدقت وهي كذوب • واما حديث زيد بن ثابت رضي
الله عنه فرواه ابن ابي الدنيا وفيه انه خرج الى حائطه فسمع جلبة
فقال ما هذا فقال رجل من الجن اصابتنا السنة فاردت ان اصيب
من ثماركم قال له فما الذي يعيذنا منكم قال آية الكرسي تذييل قوله
جرن بضمتين جمع جرين بفتح الجيم وكسر الراء وهو موضع تجفيف
التمر • وقوله سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح الواو
هي الطاق في الحائط يوضع فيها الشيء وقيل هي الصفة وقيل
المخدع بين البيتين • وقيل شبيه بالرف وقيل بيت صغير كالخزانة

الصغيرة • وقوله الغول بضم الغين المعجمة شيطان ياكل الناس
وقيل هو من يتلون من الجن • وقوله ابو اسيد بضم الهمزة وفتح
السين اسمه مالك بن ربيعة • وقوله ينشر بها من النشرة وهي ضرب
من الرقية والعلاج يعالج بها من كان يظن ان به مسا من الجن سميت
نشرة لانه ينشر بها عنه ما خامره من الداء اي يكشف ويزال

باب بالتنوين اذا باع الوكيل شيئا من الاشياء التي وكل فيها بيعا فاسدا فبيعه مردود

يعني يرد حدثنا اسحق اختلف فيه فقال ابو نعيم هو اسحق
بن راهويه وقال ابو علي الجياني اسحق هذا لم ينسبه احد من شيوخنا
فيما بلغني قال ويشبه ان يكون اسحق بن منصور فقد روى مسلم
عن اسحق بن منصور عن يحيى بن صالح هذا الحديث [illegible]
[illegible] قال الحافظ العسقلاني وجزم ابو علي الجياني بانه ابن
منصور [illegible] ومن اين هذا الجزم من ابي علي الجياني بل قوله يدل على
انه متردد فيه لقوله ويشبه ان يكون اسحق بن منصور وانما قال
يشبه ولم يجزم اذ لا يلزم من اخراج مسلم عن اسحق بن منصور عن
يحيى بن صالح ان يكون رواية البخاري كذلك والله اعلم حدثنا
اي قال اسحق حدثنا يحيى بن صالح ابو زكريا الوحاظي ووحاظة
بطن من حمير قال حدثنا معاوية هو ابن سلام بتشديد اللام
ابو سلام وقد مر في اول الكسوف عن يحيى هو ابن ابي كثير وقد
تكرر ذكره انه قال سمعت عقبة بن عبد الغافر بضم العين
وسكون القاف العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو
وبالذال المعجمة البصري قتل في الجماجم سنة ثلث وثمانين انه سمع
ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء بلال رضي الله عنه
الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني بفتح الموحدة وسكون الراء
وكسر النون بعدها ياء مشددة هو ضرب من التمر اصفر مدور وهو
اجود التمور قاله صاحب المحكم وقال الحافظ العسقلاني قيل له ذلك
لان كل تمرة تشبه البرنية وتعقبه العيني بان كلامه يشعر بان الياء فيه

للنسبة

وتعقبه العيني وقال صح

هو ابن سلام صح

للنسبة وليس كذلك بل هو قد وضع هكذا مثل كرسي ونحوه فافهم
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال بلال رضي الله عنه
كان عندنا كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره كان عندي
بالياء تمر ردي قال الحافظ العسقلاني بالهمز على وزن عظيم وقال
[illegible] العيني هو مهموز اللام حسن فيه التخفيف بان قلبت
الهمزة ياء لانكسار ما قبلها وادغمت الياء في الياء فصار ردي
بتشديد الياء فبعت منه صاعين بصاع لنطعم بضم
اللام وضم النون من الاطعام النبي صلى الله عليه وسلم بنصب
النبي على انه مفعوله كذا في رواية ابي ذر واما في رواية غيره فبفتح
المثناة التحتية وفتح العين من طعم يطعم ولفظ النبي مرفوع
بالفاعلية فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اي عند
قول بلال رضي الله عنه اوه اوه مرتين هو بفتح الهمزة وتشديد
الواو وسكون الهاء كلمة تقال عند التوجع والحزن قال ابن قرقول
بالقصر والتشديد وتشديد الواو المفتوحة وسكون الهاء كذا
رويناه وقيل وقد تكسر الواو وقال الجوهري وقد يقال بالمد لتطويل
الصوت بالشكاية يعني يقال آوه ويقال بسكون الواو وكسر
الهاء ومن العرب من يمد الهمزة ويجعل بعدها واوين فيقول
آووه وكله بمعنى التوجع والتحزن وقال ابن التين انما تأوه صلى
الله عليه وسلم ليكون ابلغ في الزجر وقاله اما للتألم من هذا الفعل
واما من سوء فهم بلال رضي الله عنه عين الربوا عين الربوا
مرتين ايضا اي هذا البيع نفس الربوا حقيقة وفي رواية
مسلم عين الربوا مرة واحدة لا تفعل ولكن اذا اردت
ان تشتري اي التمر الجيد فبع التمر اي الردي ببيع آخر اي
ببيع شيء آخر بان تبيعه بحنطة او شعير مثلا ثم اشتره
اي التمر الجيد [illegible] بثمن الردي وقد روى
عن بلال في هذا الخبر انطلق فرده على صاحبه وخذ تمرك وبعه
بحنطة او شعير ثم اشتر به من هذا التمر ثم جئني به رواه الطبري

من ردا الشيء يردأ رداءة فهو ردي اي فاسد والرداءة فسد ته ولكن لما كثر استعماله صح

ثم في رواية مسلم لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم صح

من طريق سعيد بن المسيب عن بلال وفي رواية لمسلم ولكن اذا اردت
ان تشتري التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتره اي اذا اردت ان تشتري
التمر الجيد فبع التمر الردي ببيع آخر ثم اشتر الجيد وبين التركيبين
مغايرة ظاهرا ولكن في الحقيقة يرجعان الى معنى واحد وهو ان
لا تشتري الجيد بضعف الردي بل بيع الردي بشيء ويأخذ بثمنه
التمر الجيد حتى لا يقع الربا فيه واستفيد من الحديث حرمة الربا
وعظم اوه وقد تقدم الكلام فيه في باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه
في كتاب البيوع ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله عين
الربا لا تفعل فان من المعلوم ان بيع الربا مما يجب رده وقال
الحافظ العسقلاني ليس فيه تصريح بالرد بل فيه اشعار به ولعله
اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرقه فعند مسلم من طريق ابي نضرة
عن ابي سعيد رضي الله عنه في نحو هذه القصة فقال هذا الربا فردوه
وقال ابن عبد البر ان القصة وقعت مرتين مرة لم يقع فيها
الامر بالرد وكان ذلك قبل العلم بتحريم الربا ومرة وقع فيها الامر بالرد
وذلك بعد تحريم الربا والعلم به ويدل على التعدد ان الذي تولى ذلك
في احدى القصتين سواد بن غزية عامل خيبر وفي الاخرى بلال والله اعلم
وقال العيني الذي [illegible] يشعر بالرد من الحديث فوق التصريح به لان فيه
اربعة اشياء من اوه اوه وقوله عين الربا وقوله لا تفعل وقوله
ولكن الى آخره فافهم والحديث اخرجه مسلم والنسائي في البيوع ايضا

باب حكم الوكالة في الوقف ونفقته

اي نفقة الوكيل يدل عليه لفظ الوكالة وان يطعم صديقا له
ويأكل بالمعروف كلمة ان مصدرية اي واطعام الوكيل صديقه
من مال الوقف الذي هو وكيل فيه واكله منه بما يتعارف وذلك لانه حبس
نفسه لموكله والقيام بامره قياسا على ولي اليتيم حيث قال الله تعالى
ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فهذا مباح عند الحاجة والوقف
كذلك وليس هذا اشد منه ومن على مال غيره لغير الصدقة
فاعطى منه فقيرا بغير اذن ربه فانه لا يجوز له ذلك بالاجماع

حدثنا

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
المكي عن عمرو هو ابن دينار المكي انه قال في صدقة عمر قال الكرماني
في صدقة بالتنوين وعمر [illegible] بالرفع فاعل قال وهو على سبيل الارسال
اذ هو لم يدرك عمر رضي الله عنه وفي بعضها صدقة عمر بالاضافة
وفي بعضها عمرو بالواو فالقائل به هو ابن دينار اي قال ابن دينار
في الوقف العمري ذلك ليس على الولي اي الذي يتولى امر الوقف
جناح اي اثم في ان يأكل منه ويؤكل صديقا له اي للولي حال كونه
غير متأثل بالتشديد من باب التفعل اي غير جامع يقال مال
مؤثل ومجد مؤثل اي مجموع ذو اصل واثلة الشيء بالتحريك اصله
فالمتأثل من يجمع مالا ويجعله اصلا مالا مفعول قوله متأثل فكان
ابن عمر رضي الله عنهما هو يلي صدقة عمر رضي الله عنه يهدي
بضم الياء من الاهداء للناس ويروى لناس بدون لام التعريف
من اهل مكة كان ابن عمر رضي الله عنهما ينزل عليهم اي على هؤلاء
الناس من اهل مكة اي كان ينزل عليهم ويهدي لهم من صدقة عمر رضي
الله عنهم وجملة كان ينزل عليهم صفة للناس [illegible] ويجوز ان تكون
حالا بتقدير قد كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم وفي
الحديث جواز اكل الولي على الوقف وايكاله غيره من مال الوقف
وقد اخذ هذا من قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف هذا
في مال اليتيم وفي مال الوقف الا اهون من ذلك وقال المهلب هذا
مباح عند الحاجة والمعروف ما يتعارفه الناس بينهم هذا وانما كان
ابن عمر رضي الله عنهما يهدي منه [illegible] للشرط الذي في الوقف وهو ان
يؤكل صديقا له ويحتمل ان يكون انما يطعمهم من نصيبه الذي جعل له ان
يأكل منه بالمعروف فكان يوفره ليهدي لهم مكافأة على طعامهم فانه
كان ينزل عليهم ويأكل طعامهم فكانه هو آكله ففيه استحباب مكافأة
الضيف للمضيف ومطابقة الحديث للترجمة اظهر من ان يخفى

باب الوكالة في اقامة الحدود

حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال اخبرنا

بكسر الكاف من المزيد صح

وسمى الاسمعيلي انهم آل عبد الله بن خالد بن اسيد بن ابي العاص صح

الليث هو ابن سعد عن ابن شهاب الزهرى عن عبيد الله بالتصغير هو ابن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد يكنى ابا طلحة الجهنى الصحابى وابى هريرة رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال واغد امر من غدا يغدو يا انيس مصغر انس وهو انيس بن الضحاك الاسلمى ويقال له انس مكبرا ايضا ذكره ابو عمر حديثا وانما خصصه من بين الصحابة رضى الله عنهم فقصد الى انه لا يؤمر فى القبيلة الا رجل منهم لتنفورهم عن حكم غيرهم وكانت المراة اسلمية الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها وهذا طرف من حديث طويل اخرجه فى كتاب المحاربين فى باب الاعتراف بالزنا حدثنا على بن عبد الله نا سفيان قال حفظناه من فى الزهرى قال اخبرنى عبيد الله انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد رضى الله عنهما قالا كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال اقض بيننا بكتاب الله وائذن لى قال قل قال ان ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامراته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم سالت اهل العلم فاخبرونى ان على ابنى جلد مائة وتغريب عام وعلى امراته الرجم فقال النبى صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره المائة شاة والخادم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا اليها فاعترفت فرجمها وذكر هنا من الحديث القطعة التى ذكرها لاجل الترجمة المذكورة واختلف العلماء فى الوكالة فى الحدود والقصاص فذهب ابو حنيفة وابو يوسف الى انه لا يجوز قبولها فى ذلك ولا يقام الحد والقصاص حتى يحضر المدعى وهو قول الشافعى وقال ابن ابى ليلى وجماعة يقبل الوكالة فى ذلك وقالوا لا فرق بين الحدود والقصاص والديون الا ان يدعى الخصم ان صاحبه قد عفا فيتوقف فيه حتى يحضر [illegible] ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله واغد يا انيس لان امره بذلك تفويض له والحديث

بالغين المعجمة من الغدو وهو الذهاب غدوة والمراد هنا مطلق الذهاب او الذهاب المخصوص فافهم
صح

العسيف الاجير
قاموس

والحديث اخرجه المؤلف فى النذور والمحاربين والصلح والاحكام والشروط والاعتصام وخبر الواحد والشهادات واخرجه مسلم فى الحدود وكذا ابو داود والترمذى واخرجه النسائى فى القضاء والرجم والشروط وابن ماجة فى الحدود حدثنا ابن سلام هو محمد بن سلام البيكندى وهو من افراده قال الكرمانى الصحيح التخفيف يعنى فى لامه قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفى بالمثلثة والقاف المفتوحتين وبالفاء عن ايوب هو السختيانى عن ابن ابى مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث بن عامر القرشى النوفلى المكى له صحبة اسلم يوم فتح مكة روى له البخارى ثلثة احاديث وتقدم فى العلم فى باب الرحلة انه قال جئ بالنعيمان او ابن النعيمان شك من الراوى كلاهما بالتصغير ووقع عند الاسمعيلى فى رواية جئ بنعمان او نعيمان فشك هل هو بالتكبير او بالتصغير وفى رواية له بالنعيمان بغير شك واستفيد منه تسمية الذى احضر النعيمان [illegible] ووقع عند الزبير بن بكار فى النسب من طريق ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه قال كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان يصيب الشراب فذكر الحديث نحوه وروى ابن منده من حديث مروان بن قيس السلمى من صحابة النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم مر برجل سكران يقال له نعيمان فامر به فضرب الحديث وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الانصارى ممن شهد بدرا وكان مزاحا وقال ابن عبد البر انه كان رجلا صالحا وان الذى حده النبى صلى الله عليه وسلم كان ابنه شاربا حال يعنى متصفا بالشرب لانه حين جئ به لم يك شاربا حقيقة بل كان سكران وسياتى فى الحدود من وجه آخر وهو سكران وزاد فيه فشق عليه فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان فى البيت ان يضربوا قال اى عقبة بن الحارث رضى الله عنه

بضم العين وسكون القاف
صح

جئت صح

فاذا مناديه ينادي اين معاذ بن جبل فلما دخلت عليه قال لي
ما فعل اسيرك قلت عاهدني ان لا يعود واخبرته بما قال فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الخبيث وهو كذوب قال فكنت
اقرأها عليه بعد ذلك فلا اجد فيه نقصانا • واما حديث ابي
بن كعب رضي الله عنه فقد رواه ابو يعلى الموصلي حدثنا احمد
بن ابراهيم الدورقي ثنا مبشر عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن
عبدة بن ابي لبابة عن عبد الله بن ابي بن كعب ان اباه اخبره انه
كان له جرن فيه تمر فكان ابي يتعاهده فوجده ينقص قال فحرسته
ذات ليلة فاذا هو بدابة شبه الغلام المحتلم قال فسلمت فرد السلام
قال فقلت انت جني ام انسي قال جني قال قلت ناولني يدك
قال فناولني فاذا يده يد كلب وشعر كلب فقلت هكذا خلق
الجن قال لقد علمت الجن ما فيهم اشد مني قلت فما حملك على ما
صنعت قال بلغني انك رجل تحب الصدقة فاحببنا ان نصيب
من طعامك قال فقال له ابي فما الذي يجيرنا منكم قال هذه الآية
آية الكرسي ثم غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال النبي
صلى الله عليه وسلم صدق الخبيث • ورواه الحاكم في مستدركه وقال
صحيح الاسناد ولم يخرجاه • ورواه ابن حبان في صحيحه والنسائي
وغيرهم • واما حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه فرواه
الترمذي في فضائل القرآن حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابو احمد قال ثنا
سفيان عن ابن ابي ليلى عن اخيه عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب
الانصاري رضي الله عنه انه كانت له سهوة فيها تمر فكانت تجيء
الغول فتأخذ منه قال فشكى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اذهب فاذا رأيتها فقل بسم الله اجيبي رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فاخذها فحلفت ان لا تعود فارسلها فجاء الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل اسيرك قال حلفت ان
لا تعود فقال كذبت وهي معاودة الى الكذب قال فاخذها مرة اخرى
فحلفت ان لا تعود • فارسلها فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال

فقال ما فعل اسيرك قال حلفت ان لا تعود فقال كذبت وهي معاودة
الى الكذب فاخذها فقال ما انا بتاركك حتى اذهب بك الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت اني ذاكرة لك شيئا آية الكرسي اقرأها في بيتك
فلا يقربك شيطان ولا غيره فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل
اسيرك فاخبره بما قالت قال صدقت وهي كذوب هذا حديث
حسن غريب • واما حديث ابي اسيد الانصاري رضي الله عنه
فقد رواه الطبراني من حديث مالك بن حمزة بن ابي اسيد عن ابيه
عن جده ابي اسيد الساعدي الخزرجي وله بئر بالمدينة يقال لها
بئر بضاعة قد بصق فيها النبي صلى الله عليه وسلم فهي يتشرب بها ويتيمن
بها قال فقطع ابو اسيد تمر حائطه فجعله في غرفة فكانت الغول
تخالفه فتسرق تمره وتفسده عليه فشكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال تلك الغول يا ابا اسيد فاستمع عليها فاذا سمعت اقتحامها
فقل بسم الله اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الغول
يا ابا اسيد اعفني ان تكلفني ان اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعطيك موثقا من الله ان لا اخالفك الى بيتك ولا اسرق تمرك
وادلك على آية تقرؤها في بيتك فلا يخالف الى اهلك وتقرؤها على انائك
فلا يكشف غطاؤه فاعطاه الموثق الذي رضي به منها فقالت
الآية التي ادلك عليها آية الكرسي ثم حكت استها فضرطت
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقص عليه القصة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم صدقت وهي كذوب • واما حديث زيد بن ثابت رضي
الله عنه فرواه ابن ابي الدنيا وفيه انه خرج الى حائط فسمع جلبة
فقال ما هذا فقال رجل من الجن اصابتنا السنة فاردت ان اصيب
من ثماركم قال له فما الذي يعيذنا منكم قال آية الكرسي تذييل قوله
جرن بضمتين جمع جرين بفتح الجيم وكسر الراء وهو موضع تجفيف
التمر • وقوله سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح الواو
هي الطاق في الحائط يوضع فيها الشيء • وقيل هي الصفة • وقيل
المخدع بين البيتين • وقيل شبيه بالرف • وقيل بيت صغير كالخزانة

مع ما فيه من الكلام في كتاب الزكوة في باب الزكوة على الاقارب
ومطابقته للترجمة في قول ابي طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم وانها
صدقة فضعها يا رسول الله حيث شئت فانه صلى الله عليه وسلم
لم ينكر ذلك عليه وان كان ما وضعها بنفسه بل امره ان يضعها
في الاقربين والحجة فيه تقريره صلى الله عليه وسلم على ذلك ويؤخذ
منه ان الوكالة لا تتم الا بالقبول الا ترى ان ابا طلحة قال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ضعها حيث اراك الله فاشار عليه صلى الله
عليه وسلم ان يجعلها في الاقربين بعد ان قال سمعت ما قلت فيها
والله اعلم **تابعه** اي تابع يحيى بن يحيى **اسمعيل** اي ابن ابي اويس
في روايته **عن مالك** اي ابن انس الامام وسياتي موصولا في
تفسير سورة آل عمران **وقال روح** بفتح الراء هو ابن عبادة
عن مالك رابح بالباء الموحدة من الربح [illegible]
[illegible] يعني ان روح بن عبادة وافق في الرواية عن مالك
في الاسناد والمتن الا في هذه اللفظة وروايته اخرجها الامام احمد عنه
وتقدم آنفا ان فيه ثلاث روايات **باب**
وكالة الرجل الامين في الخزانة ونحوها حدثنا محمد بن العلاء
هو ابو كريب الهمداني الكوفي شيخ مسلم ايضا قال **حدثنا ابو اسامة**
حماد بن اسامة **عن بريد بن عبد الله** بضم الموحدة وفتح الواو
عن ابي بردة بضم الموحدة ايضا واسمه عامر وقيل الحارث ابن
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه **عن ابي موسى** عبد الله بن قيس
الاشعري **رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال**
الخازن الامين الذي ينفق وربما قال [illegible]
[illegible] **الذي يعطي** يعني بدل ينفق **ما امر به كاملا**
موفرا طيب نفسه قوله طيب خبر مقدم ونفسه مبتدأ
والجملة في موضع الحال اي طيبا به نفسه **الى الذي امر به**
احد المتصدقين يروى بفتح القاف وكسرها ومطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى في كتاب الزكوة في باب اجر الخادم

بهذا

وترك باب ابي ذر رضي الله عنه ضيف ... فقال للراعي ايتني بخير ابلي فجاء بناقة مهزولة فقال خنتني قال وجدت خير الابل فحلها فذكرت يوم حاجتكم اليه فقال ان يوم حاجتي ليوم اوضع في حفرتي

البخيل كل البخيل من بخل بمال غيره قال الله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون [illegible]

بهذا الاسناد بعينه ومضى الكلام فيه مستوفى **خاتمة** قد اشتمل
كتاب الوكالة على ستة وعشرين حديثا المعلق منها ستة
والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى اثنا عشر حديثا
والبقية خالصة وافقه مسلم على جميعها سوى حديث عبد الرحمن
بن عوف في قتل امية بن خلف وحديث كعب بن مالك في
الشاة المذبوحة وحديث وفد هوازن من طريقيه وحديث
ابي هريرة في حفظ زكوة رمضان وحديث عقبة بن الحارث
في قصة النعيمان وفيه من الآثار عن الصحابة وغيرهم ستة آثار

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المزارعة وفي رواية النسفي والكشميهني اخر البسملة
والمزارعة مفاعلة من الزرع والزراعة وهي الحراثة والفلاحة
وتسمى مخابرة ومحاقلة ويسميها اهل العراق القراح وفي
المغرب القراح من الارض كل قطعة على حيالها ليس فيها شجر
ولا شائب سبخ وتجمع على اقرحة كمكان وامكنة وفي الشرع المزارعة
عقد على زرع ببعض الخارج وفي رواية المستملي كتاب الحرث
وعليه شرح الكرماني وفي بعض النسخ كتاب الحرث والزراعة

باب فضل الزرع والغرس اذا اكل على البناء للمفعول صح
منه اي فضل الزراعة وغرس الاشجار اذا اكل من كل واحد منهما
وهذا القيد لا بد منه لحصول الاجر كذا في رواية النسفي والكشميهني
وفي بعض النسخ باب ما جاء في الحرث والمزارعة وفضل
الزرع ولم يذكر فيه كتاب المزارعة قيل هي رواية الاصيلي وكريمة
وقوله تعالى بالجر عطف على قوله فضل الزرع وذكر هذه الآية
لاشتمالها على الحرث والزرع ودلالتها على اباحة الزرع من حيث
الامتنان به وفيها وفي الآيات التي قبلها رد وتبكيت على
المشركين الذين قالوا نحن موجودون من نطفة حدثت بحرارة
كائنة وانكروا البعث والنشور بامور ذكرت فيها من جملتها
قوله تعالى **افرايتم ما تحرثون** [illegible]

ولما كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة بها علما وصحة
الخبر عنها استعملوا ارايت في معنى اخبر والفاء جاءت لافادة
معناها الذي هو التعقيب كانه قيل فاخبروا ايضا بما تحرثونه من الطعام
اي تبذرون حبه وتعملون في ارضه **ءانتم تزرعونه** اي تنبتونه
وتردونه نباتا يرف وينمي الى ان يبلغ الغاية والكمال **ام نحن**
الزارعون واخذ من قوله تعالى نحن الزارعون ان لا يقول
احد زرعت ولكن يقول حرثت وفي تفسير النسفي وعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم زرعت وليقل حرثت قال ابو هريرة
رضي الله عنه الم تسمعوا قول الله تعالى افرايتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه
ام نحن الزارعون انتهى اخرجه ابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة رضي
الله عنه مرفوعا وفي تفسير عبد بن حميد عن ابي عبد الرحمن السلمي
انه كره ان يقال زرعت ويقول حرثت **لو نشاء لجعلناه**
حطاما اي هشيما لا ينتفع به ولا تقدرون على منعه فالحطام من حطم
كالفتات والجذاذ من فت وجذ اي تحطم وصار هشيما وقيل اي
نبتا لا قمح فيه **فظلتم** بفتح الظاء وقرئ بالكسر على الاصل **تفكهون**
اي تعجبون وقيل تحزنون وهو من الاضداد تقول العرب تفكهت
اي تنعمت وتفكهت اي حزنت وقيل التفكه التكلم فيما لا يعنيك
ومنه قيل للمزاح فكاهة وعن الحسن تندمون على تعبكم فيه وانفاقكم
عليه او على ما اقترفتم من المعاصي التي اصبتم بذلك من اجلها وقرئ
تفكنون ومنه الحديث مثل العالم كمثل الحمة ياتيها البعداء ويتركها
القرباء فبينا هم اذ غار ماؤها فانتفع بها قوم وبقي قوم يتفكنون
اي يتندمون **حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة**
بفتح المهملة وتخفيف الواو الوضاح اليشكري **ح** تحويل من سند الى آخر
وحدثني بالافراد **عبد الرحمن بن المبارك** بن عبد الله العيشي
وهو من افراده قال **حدثنا ابو عوانة** اخرج البخاري هذا الحديث
عن شيخين كل منهما عن ابي عوانة قال الحافظ العسقلاني ولم ار في
سياقهما اختلافا فكانه قصد انه سمعه من كل منهما وحده فلذلك لم يجمعهما

عن

الرفيف بريق النبات
من [illegible] صحاح

قيل هذه الآية الكريمة تضمنت امرين احدهما الامتنان عليهم بان انبت زرعهم حتى عاشوا به ليشكروا على نعمته عليهم والثاني البرهان الموجب للاعتبار لانه تعالى لما انبت زرعهم بعد تلاشي بذره وانتقاله الى استواء حاله تحت التراب حتى صار زرعا اخضر ثم قوي واشتد وانبت سنابل ذوات حب كثيرة اضعاف ما كان عليه فمن قدر عليه فهو باعادة الموتى احق واقدر وفي هذا البرهان قناعة لذوي الفطرة السليمة صح

الحمة العين الحارة يستشفى بها المرضى

بن عبد شكر
صح

عن قتادة بن دعامة **عن انس بن مالك رضي الله عنه انه**
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم اخرج
الكافر وسيجيء تفصيله **يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل**
منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة وفي
الحديث فضل الغرس والزرع واستدل به بعضهم على ان الزراعة
افضل المكاسب واختلف في افضل المكاسب فقال النووي
افضلها الزراعة وقيل افضلها الكسب باليد وهي الصنعة وقيل
افضلها التجارة واكثر الاحاديث تدل على افضلية الكسب
باليد وروى الحاكم في المستدرك من حديث ابي بردة رضي الله عنه
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الكسب اطيب قال
عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور وقال هذا حديث صحيح الاسناد
وقد يقال هذا اطيب من حيث الحل وذاك افضل من حيث الانتفاع
العام اذ هو نفع متعد الى غيره واذا كان كذلك فينبغي ان يختلف
الحال في ذلك باختلاف حاجة الناس فحيث كان الناس محتاجين
الى الاقوات احتياجا اكثر كانت الزراعة افضل للتوسعة على الناس
وحيث كانوا محتاجين الى المتجر لانقطاع الطرق كانت التجارة
افضل وحيث كانوا محتاجين الى الصنائع كانت الصنعة افضل
وهذا حسن وفيه ايضا ان الثواب المترتب على افعال البر في الاخرة
يختص بالمسلم دون الكافر لان القربة انما تصح من المسلم فان
تصدق الكافر او بنى قنطرة للمارة او شيئا من وجوه البر لم يكن له
اجر في الاخرة وورد في حديث آخر انه يطعم في الدنيا بذلك ويجازى
به من دفع مكروه عنه ولا يدخر له شيء منه في الاخرة لا يقال قوله صلى
الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث ما من عبد يتناول المسلم والكافر
فيقتضي ان يثاب الكافر ايضا لانا نقول يحمل المطلق على المقيد
واما من قال انه يخفف عنه بذلك من عذاب الاخرة فيحتاج الى
دليل قاله الحافظ العسقلاني هذا واما المراة فتدخل تحت قوله ما
من مسلم لان المراد من هذا اللفظ الجنس الذي اذا كان الخطاب به

او للتنويع اذ الزرع غير الغرس
صح

عند مسلم من رواية انس
رضي الله عنه صح

يقصد

يدخل فيه الانثى • وفيه حصول الثواب للغارس والزارع وان لم
ذلك حتى لو غرس وباعه او زرع وباعه كان له بذلك صدقة لتوسعته
على الناس في اقواتهم كما ورد الاجر للجالب وان كان يفعله
للتجارة والاكتساب • وفي بعض طرق حديث جابر رضي الله عنه
عند مسلم الا كانت له صدقة الى يوم القيمة فقوله الى يوم القيمة
[illegible] ان اجره لا ينقطع وان فني الزرع والغرس او يراد به
ما بقي ذلك الزرع او الغرس منتفعا به وان بقي الى يوم القيمة
والظاهر ان المراد هو الثاني وزاد النووي ان ما يولد من الغرس
والزرع كذلك فقال فيه ان اجر فاعل ذلك يستمر ما دام الغرس
والزرع وما يولد منه الى يوم القيمة • وفي [illegible] الحديث الحض
على الغرس والزرع [illegible] ويستنبط منه اباحة
اتخاذ الضيعة والقيام عليها وانه غير قادح في الزهد وقد فعله كثير
من الصحابة رضي الله عنهم • وقد ذهب قوم من المتزهدة الى ان ذلك
مكروه وقادح في الزهد ولعلهم تمسكوا في ذلك بما رواه الترمذي
عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا لا تتخذوا الضيعة فترغبوا
في الدنيا ويروى فتركنوا الى الدنيا وقال حديث حسن ورواه
ابن حبان في صحيحه • واجيب عنه بان هذا النهي محمول على الاستكثار
من الضياع والانصراف اليها بالقلب الذي يفضي بصاحبه الى
الركون الى الدنيا واما اذا اتخذ غير مستكثر منها وقلل منها
بحيث كانت له كفافا وعفافا فهي مباحة غير قادحة في الزهد
وسبيلها كسبيل المال الذي استثناه النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله الا من اخذه بحقه ووضعه في حقه • وفيه الحض على عمارة
الارض لنفسه ولمن يأتي بعده • وقال الطيبي نكر مسلما واوقعه
في سياق النفي وزاد من الاستغراقية وعم الحيوان ليدل على سبيل
الكناية على ان اي مسلم كان حرا او عبدا مطيعا او عاصيا يعمل
اي عمل من المباح ينتفع بما عمله اي حيوان كان يرجع نفعه اليه
ويثاب عليه والله اعلم **وقال لنا مسلم** كذا وقع في رواية ابي ذر

والاصيلي

فعل يراد به صح

ولو مات غارسه او زارعه او انتقل ملكه الى غيره صح

والبساتين والكروم صح

وهذا معنى قول القرطبي يجمع بينه وبين حديث الباب بحمله على الاستكثار والاشتغال به عن امر الدين وحمل حديث الباب على اتخاذها للكفاف ولنفع المسلمين بها وتحصيل ثوابها صح

قال محيي السنة روي ان رجلا مر بابي الدرداء رضي الله عنه وهو يغرس جوزة فقال اتغرس هذه وانت شيخ كبير وهذه لا تطلع الا في كذا وكذا عاما فقال ما علي ان يكون لي اجرها ويأكل منها غيري وذكر ابو الرجاء البغدادي انه مر انوشروان على شيخ يغرس شجر الزيتون فقال له ليس هذا اوان غرسك الزيتون وهو شجر بطيء الاثمار فاجاب غرسوا من قبلنا فاكلنا ونغرس ليأكل من بعدنا فقال انوشروان زه اي احسنت وكان اذا قال زه يعطي من قيل له اربعة آلاف درهم فقال له ايها الملك كيف تتعجب من غرسي وابطاء ثمره فما اسرع ما اثمر فقال زه فزيد اربعة آلاف فقال كل شجرة تثمر في العام مرة وقد اثمرت شجرتي في عام مرتين فقال زه فزيد مثلها فمضى انوشروان فقال ان وقفنا عليه لم يكفه ما في خزائننا صح

والاصيلي وكريمة وفي رواية النسفي وجماعة وقال مسلم بدون
لفظة لنا ومسلم هو ابن ابراهيم الازدي الفراهيدي مولاهم
القصاب البصري وهو من افراده **حدثنا ابان** هو ابن يزيد
العطار والبخاري لا يخرج له الا استشهادا • ووقع عنده
في الرقاق قال لنا ابو الوليد ثنا حماد بن سلمة • وهذه الصيغة
وهي قال لنا استعملها البخاري على ما استقرئ من كتابه
في الاستشهادات غالبا • وربما استعملها في الموقوفات
وقال صاحب التلويح كذا ذكره عن شيخه مسلم بغير لفظ التحديث
حتى قال بعض العلماء انه معلق ورأى ذلك الحافظ ابو نعيم
فزعم ان البخاري روى عنه هذا الحديث واتى به لتصريح قتادة
فيه بسماعه من انس رضي الله عنه ليسلم من تدليس قتادة والله اعلم
حدثنا قتادة حدثنا انس اي ابن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرجه مسلم عن عبد بن حميد
ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا ابان بن يزيد العطار ثنا قتادة ثنا
انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم رأى نخلا
لام مبشر امرأة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غرس هذا النخل مسلما او كافرا قالوا مسلم بنحو حديثهم يعني بنحو
حديث جابر وانس وام معبد فاحال به مسلم على ما قبله
وقد بينه ابو نعيم في المستخرج من وجه آخر عن مسلم بن ابراهيم
وباقيه فقال لا يغرس مسلم غرسا فيأكل منه انسان او طير
او دابة الا كان له صدقة • ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث اخرجه المؤلف في الادب ايضا واخرجه مسلم في البيوع
والترمذي في الاحكام • وقال وفي الباب عن ابي ايوب وام مبشر
وجابر وزيد بن خالد رضي الله عنهم هذا اما حديث ابي ايوب
رضي الله عنه فاخرجه احمد في مسنده من رواية الزهري عن عطاء
بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال ما من رجل يغرس غرسا الا كتب الله له من الاج

قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس• واما حديث ام مبشر فاخرجه مسلم
في افراده من رواية ابي معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر عن ام مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث عطاء
وابي الزبير وعمرو بن دينار عن جابر ولم يسق لفظه• واما حديث
جابر رضي الله عنه فاخرجه مسلم ايضا في افراده من رواية عبد الملك
بن سليمن العرزمي عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل
منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكله السبع فهو له صدقة
وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه احد الا كان له صدقة
واخرجه ايضا من رواية الليث عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام معبد او ام مبشر الانصارية
في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل مسلم
ام كافر قالت بل مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا
فياكل منه انسان ولا دابة ولا شيء الا كانت له صدقة• واخرجه
ايضا من رواية زكريا بن اسحق اخبرني عمرو بن دينار انه سمع
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم
على ام معبد ولم يشك فذكر نحوه• وام مبشر هذه هي امراة
زيد بن حارثة رضي الله عنهما كما ورد في الصحيح في بعض طرق
الحديث على امراة زيد بن حارثة• وقال ابو عمر انها ام بشير
بنت البراء بن معرور وقال النووي ويقال فيها ايضا ام بشير
قال فتحصل انه يقال لها ام معبد وام مبشر وام بشير وقيل اسمها
خليدة بضم الخاء ولم يصح• واما حديث زيد بن خالد رضي الله عنه
فلم نظفر به• وقال الشيخ زين الدين وفي الباب مما لم يذكره
الترمذي عن ابي الدرداء والسائب بن خلاد ومعاذ بن انس
وصحابي لم يسم• اما حديث ابي الدرداء رضي الله عنه فرواه احمد
في مسنده عنه ان رجلا مر به وهو يغرس غرسا بدمشق فقال
اتفعل هذا وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعجل

على

علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غرس غرسا
لم ياكل منه آدمي ولا خلق من خلق الله الا كان له به صدقة
واما حديث السائب بن خلاد فاخرجه احمد ايضا من رواية
خلاد بن السائب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من زرع زرعا فاكل منه الطير او العافية كان له صدقة
واما حديث معاذ بن انس رضي الله عنه فاخرجه احمد ايضا
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من بنى بنيانا في غير
ظلم ولا اعتداء او غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتداء كان له اجر
جاريا ما انتفع من خلق الرحمن تبارك وتعالى احد• ورواه
ابو خزيمة في كتاب التوكل• واما حديث الصحابي الذي لم يسم
فرواه احمد ايضا من رواية فنج بفتح الفاء وتشديد النون
وبالجيم كنت اعمل في الدينباذ واعالج فيه فقدم يعلى بن امية
اميرا على اليمن وجاء معه رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فجاءني رجل ممن قدم معه وانا في الزرع وفي كمه جوز فذكر الحديث
وفيه فقال رجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم باذني
هاتين يقول من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها
حتى تثمر كان له في كل شيء يصاب من ثمرها صدقة عند الله عز وجل
هذا• وعند يحيى بن آدم ثنا عبد السلام بن حرب ثنا اسحق بن ابي فروة
عن عبد العزيز بن ابي سلمة عن ابي اسيد رفعه من زرع زرعا
او غرس غرسا فله اجر ما اصابته العوافي• وذكر علي بن عبد العزيز
في المنتخب باسناد حسن عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان قامت الساعة وبيد احدكم فسيلة
فاستطاع ان لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها والله اعلم•

العوافي السباع والطير

الاشتغال بآلة الزرع

ا الذي يحذر
منه او باب الاحتراز
فعلى الاول كلمة من
بيانية وعلى الثاني صلة
هكذا في رواية الاصيلي وكريمة ولابن شبويه او يجاوز الحد ون

رواية النسفي وابي ذر اوجاوز الحد والمراد بالحد الذي شرع سواء
كان واجبا او سنة او مندوبا حدثنا عبد الله بن يوسف
ابو محمد التنيسي وهو من افراد البخاري قال حدثنا عبد الله بن سالم
الحمصي بكسر الحاء المهملة والميم ابو يوسف الاشعري مات سنة تسع
وسبعين ومائة قال حدثنا محمد بن زياد الالهاني بفتح الهمزة
وسكون اللام نسبة الى الهان اخو همدان بن مالك بن زيد بن اوسلة بن ربيعة بن الخيار بن مالك بن زيد كهلان
والهان ايضا في حمير وهو الهان بن جشم بن عبد شمس قال ابن دريد
الهان من قولهم لهنوا ضيفهم اي اطعموهم ما يتعلل به قبل الغذاء وكان
الهان جمع لهن واسم ما ياكله الضيف لهنة وليس لعبد الله بن سالم
ومحمد بن زياد في الصحيح غير هذا الحديث عن ابي امامة بضم الهمزة
الباهلي بالموحدة وكسر الهاء وباللام صدي بضم الصاد المهملة
وفتح الدال المهملة وتشديد التحتية ابن عجلان ضد الكسلان من مشاهير
الصحابة رضي الله عنهم روى له مائتان وخمسون حديثا [illegible]
مات بحمص سنة احدى وثمانين وقيل هو آخر من مات من الصحابة بالشام
ورجال الاسناد كلهم حمصيون الا شيخ البخاري فانه دمشقي فالكل
شاميون ايضا انه قال [illegible] اي وقد راى سكة
والواو فيه للحال والسكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف هي الحديدة
التي يحرث بها الارض وشيئا من آلة [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا
بيت قوم الا ادخله الذل
وفي رواية الكشميهني الا دخله الذل
وفي رواية ابي نعيم الا ادخلوا على انفسهم ذلا لا يخرج الى يوم القيمة والمراد
بذلك ما يلزمهم من حقوق الارض التي يطالبهم بها الائمة والسلاطين
قال الشاعر ﴿ هي العيش الا ان فيها مذلة ﴾ فمن ذل قاساها
ومن عز باعها ۔ وقيل ان المسلمين اذا اقبلوا على الزراعة شغلوا عن
العدو وفي ترك الجهاد نوع ذل وفي الحديث علامة النبوة قال ابن التين
هذا من اخباره صلى الله عليه وسلم بالمغيبات لان المشاهد ان اكثر الظلم
انما هو على اهل الحرث وقال ابن بطال وذلك انه صلى الله عليه وسلم

علم بنور النبوة ان من ياتي في آخر الزمان يجورون في اخذ الصدقات
والعشور ويأخذون في ذلك اكثر مما يجب لهم لانه ذل لمن اخذ
منه بغير حق انتهى وقال العيني ومن الذل وكثرته في الزراعين
في اراضي مصر فان اصحاب الاقطاعات يتسلطون عليهم ويأخذون
منهم فوق ما عليهم بضرب وحبس وتهديد بالغ ويجعلونهم كالعبيد
المشترين فلا يتخلصون منهم فاذا مات واحد منهم يقيمون
ولده عوضه بالغصب والظلم ويأخذون غالب ما تركه ويحرمون
ورثته ولما ذكر البخاري رحمه الله فضل الزرع والغرس في الباب
السابق اراد الجمع بينه وبين حديث هذا الباب فان بينهما
منافاة بحسب الظاهر واشار الى كيفية الجمع بامرين احدهما
ان ما ورد من الذم محمول على عاقبة ذلك وذلك اذا اشتغل به فضيع
بسببه ما امر به من امور الدين والآخر انه محمول على مجاوزة الحد في
ذلك [illegible] وان لم يضيع بسببه ما امر به قال الحافظ العسقلاني
والذي يظهر ان كلام ابي امامة رضي الله عنه محمول على من يتعاطى ذلك
بنفسه واما من له عمال يعملون له وادخل داره الآلة المذكورة
لتحفظ لهم فليس هو مرادا ويمكن الحمل على عمومه فان الذل شامل
لكل من ادخل على نفسه ما يستلزم مطالبة آخر له ولا سيما اذا كان
المطالب من الولاة وعن الداودي هذا لمن يقرب من العدو فانه
اذا اشتغل بالحرث لا يشتغل بالفروسية فيتاسد عليهم العدو
فحقهم ان يشتغلوا بالفروسية [illegible] قال الله عز وجل واعدوا
لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل الآية ولا يقوم ذلك
الا بالزراعة فمن هو بالثغور القريبة من العدو لا يشتغلون
بالحرث بل يعدون انفسهم للحرب وعلى المسلمين ان يمدوهم
بما يحتاجون اليه من الحرث وغيره والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان كل ما كان عاقبته ذلا يحذر عنه وعن الاشتغال به
هو البخاري نفسه وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله
وليس هو محمد بن زياد الراوي كما توهم

وفي رواية ابي نعيم في المستخرج سمعت ابا امامة صح

في قرية يقال لها دفوه على عشرة اميال من حمص صح

والحديث من افراد البخاري صح

والحاصل ان الزراعة فيها ذل الدنيا وعز الآخرة لما فيها من الثواب وهذا اذا لم يضيع بسببها ما امر به من امور الدين كما سياتي صح

انتهى صح

[illegible]

وقد كان العمل في الاراضي اول ما افتتحت على اهل الذمة وكان الصحابة يكرهون تعاطي ذلك بانفسهم صح

واما غيرهم فالحرث محمود لهم صح

مع ما فيه من الكلام في كتاب الزكوة في باب الزكوة على الاقارب
ومطابقته للترجمة في قول ابي طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم وانها
صدقة فضعها يا رسول الله حيث شئت فانه صلى الله عليه وسلم
لم ينكر ذلك عليه وان كان ما وضعها بنفسه بل امره ان يضعها
في الاقربين والحجة فيه تقريره صلى الله عليه وسلم على ذلك ويؤخذ
منه ان الوكالة لا تتم الا بالقبول الا ترى ان ابا طلحة قال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ضعها حيث اراك الله فاشار عليه صلى الله
عليه وسلم ان يجعلها في الاقربين بعد ان قال قد سمعت ما قلت فيها
والله اعلم **تابعه** اي تابع يحيى بن يحيى **اسمعيل** اي ابن ابي اويس
في روايته **عن مالك** اي ابن انس الامام وسياتي موصولا في
تفسير سورة آل عمران **وقال روح** بفتح الراء هو ابن عبادة
عن مالك رابح بالباء الموحدة من الربح [crossed out]
[crossed out] يعني ان روح بن عبادة وافق في الرواية عن مالك
في الاسناد والمتن الا في هذه اللفظة وروايته اخرجها الامام احمد عنه
وقد مر آنفا ان فيه ثلاث روايات

باب وكالة الرجل الامين في الخزانة ونحوها حدثنا محمد بن العلاء
هو ابو كريب الهمداني الكوفي شيخ مسلم ايضا قال **حدثنا ابو اسامة**
حماد بن اسامة **عن بريد بن عبد الله** بضم الموحدة وفتح الراء
عن ابي بردة بضم الموحدة ايضا واسمه عامر وقيل الحارث ابن
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه **عن ابي موسى** عبد الله بن قيس
الاشعري **رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال**
الخازن الامين الذي ينفق وربما قال [crossed out]
[crossed out] **الذي يعطي** يعني بدل ينفق **ما امر به كاملا**
موفرا طيب نفسه قوله طيب خبر مقدم ونفسه مبتدا
والجملة في موضع الحال اي طيبا به نفسه **الى الذي امر به**
احد المتصدقين يروى بفتح القاف وكسرها ومطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى في كتاب الزكوة في باب اجر الخادم

بهذا

وفي نزل بابي ذر رضي الله عنه ضيف
فقال للراعي ائتني بخير ابلي فجاء بناقة
مهزولة فقال خنتني قال وجدت
خير الابل فحلها فذكرت يوم حاجتك
اليه فقال ان يوم حاجتي
ليوم اوضع في حفرتي

البخيل كل البخيل من بخل بمال غيره
قال الله تعالى ومن يوق
شح نفسه فاولئك هم
المفلحون

بهذا الاسناد بعينه ومضى الكلام فيه مستوفى **خاتمة** قد اشتمل
كتاب الوكالة على ستة وعشرين حديثا المعلق منها ستة
والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى اثنا عشر حديثا
والبقية خالصة وافقه مسلم على جميعها سوى حديث عبد الرحمن
بن عوف في قتل امية بن خلف وحديث كعب بن مالك في
الشاة المذبوحة وحديث وفد هوازن من طريقيه وحديث
ابي هريرة في حفظ زكوة رمضان وحديث عقبة بن الحارث
في قصة النعيمان وفيه من الآثار عن الصحابة وغيرهم ستة آثار

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المزارعة

في رواية النسفي والكشميهني اخر البسملة
والمزارعة مفاعلة من الزرع والزراعة وهي الحراثة والفلاحة
وتسمى مخابرة ومحاقلة ويسميها اهل العراق القراح وفي
المغرب القراح من الارض كل قطعة على حيالها ليس فيها شجر
ولا شايب سبخ ويجمع على اقرحة كمكان وامكنة وفي الشرع المزارعة
عقد على زرع ببعض الخارج وفي رواية المستملي كتاب الحرث
وعليه شرح الكرماني وفي بعض النسخ كتاب الحرث والزراعة

باب فضل الزرع والغرس اذا اكل (على البناء للمفعول صح)
منه اي فضل الزراعة وغرس الاشجار اذا اكل من كل واحد منهما
وهذا القيد لا بد منه لحصول الاجر كذا في رواية النسفي والكشميهني
وفي بعض النسخ باب ما جاء في الحرث والمزارعة وفضل
الزرع ولم يذكر فيه كتاب المزارعة قيل هي رواية الاصيلي وكريمة
وقوله تعالى بالجر عطف على قوله فضل الزرع وذكر هذه الآية
لاشتمالها على الحرث والزرع ودلالتها على اباحة الزرع من حيث
الامتنان به وفيها وفي الآيات التي قبلها رد وتبكيت على
المشركين الذين قالوا نحن موجودون من نطفة حدثت بحرارة
كائنة وانكروا البعث والنشور بامور ذكرت فيها من جملتها
قوله تعالى **افرأيتم ما تحرثون** [crossed out]

وقال ابن سيرين هو محمد بن سيرين الامام في التعبير وابو صالح هو
ذكوان الزيات السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم الا كلب غنم او حرث او صيد
قال الحافظ العسقلاني اما رواية ابن سيرين فلم اقف عليها بعد التتبع
الطويل واما رواية ابي صالح فوصلها ابو الشيخ عبد الله بن محمد الاصبهاني
في كتاب الترغيب له من طريق الاعمش عن ابي صالح ومن طريق سهيل
بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ من اقتنى كلبا
الا كلب ماشية او صيد او حرث فانه ينقص من عمله كل يوم قيراطان
ولم يقل سهيل او حرث وقال ابو حازم هذا هو سلمان الاشجعي مولى
عزة الاشجعية ذكره المزي في الاطراف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد او ماشية وهذا
التعليق وصله ابو الشيخ من طريق زيد بن ابي انيسة عن عدي بن ثابت
عن ابي حازم بلفظ ايما اهل دار ربطوا كلبا ليس بكلب صيد ولا
ماشية نقص من اجرهم كل يوم قيراطان حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن يزيد من الزيادة بن خصيفة
بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وسكون التحتية وبالفاء مصغر خصفة
وقد مر في باب رفع الصوت في المساجد ان السائب بن يزيد
صحابي صغير مشهور وقد مر في باب استعمال فضل الوضوء حدثه انه
سمع سفيان بن ابي زهير مصغر زهر واسم ابي زهير القرد بفتح
القاف والراء الازدي الشنائي رجلا اي اعني او اخص رجلا
ويروى رجل بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو رجل من ازد
شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وسكون الواو وفتح الهمزة
قال الحافظ العسقلاني وهي قبيلة مشهورة نسبوا الى شنوءة
واسمه الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن النضر بن الازد وقال
ابن هشام هو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن النضر بن الازد
قال الشاطبي وانما قيل ازد شنوءة لشنآن كان بينهم والشنآن
البغض وقال يعقوب النسبة اليه شنوئي قال ويقال شنوة

بتشديد

بتشديد الواو وغير مهموز وينسب اليه الشنوي ويقال ايضا في
النسبة الى شنوءة شنائي ويقال الشنئي بفتح الشين وضم
النون وكسر الهمزة ويقال ايضا الشنوئي بفتح الشين وضم النون
وسكون الواو وكسر الهمزة فهذه النسبة على اربعة اوجه وكان
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني من
الاغناء عنه ~~لا ينتفع له~~ زرعا ولا ضرعا والضرع
اسم لكل ذات ظلف وخف وهو كناية عن الماشية والمعنى
لا ينفعه من جهة الزرع ولا من جهة الضرع واصل التركيب ينبئ
عن معنى الابعاد قال المطرزي يقال اغن عني كذا اي نحه عني
فكانه قيل لا يبعد عنه زرعا ولا ضرعا بان لا يحتاج الى تعاهدهما
بسبب الكلب ويروى لا يغني به زرعا ولا ضرعا اي لا ينتفع بسببه
او لا يقيم به نقص كل يوم من عمله قيراط قلت اي قال السائب
قلت لسفيان بن ابي زهير انت سمعت هذا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفيه التثبت في الحديث قال اي بكسر الهمزة
ورب هذا المسجد وكلمة اي بمعنى نعم ومن لوازمها القسم فلا يقال
اي وحده كما يقال نعم وحده ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
قال ابن عبد البر في الاحاديث المذكورة اباحة اتخاذ الكلاب للصيد
والماشية وكذلك الزرع وكراهة اتخاذها لغير ذلك الا انه يدخل
في معنى الصيد وغيره مما ذكر اتخاذها لجلب المنافع ودفع المضار
قياسا فتتمحض كراهة اتخاذها لغير حاجة لما فيه من ترويع الناس
وامتناع دخول الملائكة للبيت الذي هي فيه وفي قوله نقص
من عمله ما يشير الى ان اتخاذها ليس بمحرم لان ما كان اتخاذه محرما
امتنع اتخاذه على كل حال سواء نقص الاجر ام لا فدل ذلك على ان
اتخاذه مكروه لا حرام قال ووجه الحديث عندي ان غسل الاناء
سبعا من ولوغها لا يكاد يقوم به المكلف ولا يتحفظ منه فربما
دخل عليه باتخاذها ما ينقص اجره من ذلك ويروى ان المنصور

سال عمرو بن عبيد عن سبب هذا الحديث فلم يعرفه فقال لا نه ينبح الضيف
ويروع السائل انتهى قال الحافظ العسقلاني وما ادّعاه من عدم
التحريم واستدلاله بما ذكره ليس بلازم بل يحتمل ان يكون العقوبة
تقع بعدم التوفيق للعمل بمقدار قيراط مما كان يعمله من الخير لو لم يتخذ
الكلب ويحتمل ان يكون الاتخاذ حراما والمراد بالنقص ان الاثم
الحاصل باتخاذه يوازن ذلك القدر فينتقص من ثواب
عمل المتخذ قدر ما يترتب عليه من الاثم باتخاذه وهو قيراط او قيراطان
هذا. واختلفوا في سبب النقصان فقيل هو امتناع الملائكة
من دخول بيته او ما يلحق المارين من الاذى او ذلك عقوبة لهم
لاتخاذهم ما نهي عن اتخاذه او كراهة رائحتها او لان بعضها
شياطين او لولوغها في الاواني عند غفلة صاحبها فربما يتنجس
الطاهر منها فاذا استعمل في العبادة لم يقع موقع الطاهر
وقال ابن التين المراد انه لو لم يتخذه لكان عمله كاملا فاذا اقتناه
نقص من ذلك العمل ولا يجوز ان ينقص من عمل مضى وانما اراد
انه ليس عمله في الكمال عمل من لم يتخذ انتهى قال الحافظ العسقلاني
وما ادّعاه من عدم الجواز منازع فيه فقد حكى الروياني في البحر اختلافا
في ذلك هل ينقص من العمل الماضي او المستقبل وفي محل نقصان
القيراطين فقيل من عمل النهار قيراط ومن عمل الليل آخر وقيل من
الفرض قيراط ومن النفل آخر. واتفقوا على ان المأذون في
اتخاذه ما لم يحصل الاتفاق على قتله وهو غير العقور فانه اختلف
فيه هل يجوز قتله مطلقا ام لا واما العقور فاتفقوا على جواز قتله
واستدل بالاحاديث على جواز تربية الجرو والصغير لاجل المنفعة اذا كبر
ويكون القصد لذلك قائما مقام وجود المنفعة به كما يجوز بيع ما لا ينتفع
به في الحال لكونه ينتفع به في المال. واستدل بها بعض المالكية على طهارة
الكلب الجائز اتخاذه لان في ملابسته مع الاحتراز عنه مشقة شديدة
فالاذن في اتخاذه اذن في مكملات مقصوده كما ان المنع من لوازمه
منع منه وهو استدلال قوي لا يعارضه الا عموم الخبر الوارد في الامر

من

بالاحاديث صح

من غسل ما ولغ فيه الكلب سبع مرات من غير تفصيل فان قالوا
هذا امر تعبدي فلا يستلزم النجاسة فالجواب ما ذكر انه عام فعمومه
يدل على ان الغسل للنجاسة نعم تخصيص العموم غير مستنكر
اذا سوّغه الدليل. وفي الاحاديث المذكورة الحث على تكثير
الاعمال الصالحة والتحذير من العمل بما ينقصها والتنبيه على اسباب
الزيادة فيها والنقص منها ليجتنب او يرتكب. وفيه
بيان لطف الله تعالى بخلقه في اباحة ما لهم به نفع وتبليغ نبيهم
صلى الله عليه وسلم لهم امور معاشهم ومعادهم والله اعلم

باب استعمال البقر
للحراثة البقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكر والانثى وانما
دخلته الهاء للوحدة والجمع بقرات والباقر جماعة البقر مع رعاتها
وفي المغرب الباقور والبيقور والابقور البقر وعن قطرب
الباقورة البقر. وقال ابن الاثير الباقورة البقر بلغة اهل اليمن
وقال الجوهري البيقر جماعة البقر حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا غندر هو محمد بن جعفر البصري وقد تكرر ذكرهما قال حدثنا
شعبة اي ابن الحجاج عن سعد هو ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه وفي بعض النسخ عن سعد بن ابرهيم انه قال سمعت
ابا سلمة بن عبد الرحمن يروي عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما قد مر غير مرة ان اصله
بين فيه زيدت فيه ما ويضاف الى جملة وجوابه قوله التفتت رجل
راكب على بقرة صح الابتداء برجل لانه بمعنى رجل من بني اسرائيل او رجل
من الرجال كائنهم التفتت تلك البقرة اليه اي الى ذلك الرجل
فقالت لم اخلق على البناء للمفعول لهذا اي للركوب يدل عليه قوله
راكب خلقت للحراثة قال صلى الله عليه وسلم امنت به اي
صدقت بتكلم البقرة انا وابو بكر وعمر واخذ الذئب
شاة فتبعها الراعي فقال الذئب من لها يوم السبع
اي من يكون للشاة ويحفظها يوم السبع قال ابن الجوزي اكثر المحدثين

وفي رواية للحراثة صح

وانما اتى بضمير المنفصل ليصح العطف على الضمير المتصل على راي البصريين صح

يروونه بضم الباء قال والمعنى على هذا اذا اخذها السبع لم تقدر على
خلاصها فلا يرعاها حينئذ غيري اي انك تهرب واكون انا قريبا
منها انظر ما يفضل لي منها فيكون هذا معنى قوله **يوم لا راعي لها**
غيري وقال القرطبي كانه يشير الى حديث ابي هريرة رضي الله عنه
المرفوع يتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي
يريد السباع والطير قال وهذا لم نسمع به ولا بد من وقوعه
وقال ابن العربي قراءة الناس بضم الباء وانما هو باسكانها
والضم تصحيف ويريد بالساكن الباء الاهمال والمعنى من لها
يوم يهملها اربابها لعظم ما هم فيه من الكرب بحدوث فتنة عظيمة
[illegible] وفي التهذيب للازهري عن ابن الاعرابي
السبع بسكون الباء هو الموضع الذي يكون فيه المحشر فكانه قال
من لها يوم القيمة وقال ابن قرقول الساكن الباء عيد لهم في الجاهلية
كانوا يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم وتسمى بالسبع
الذي يأكل الناس وقيل يوم السبع بسكون الباء اي يوم [illegible]
وقيل انما هو يوم السيع بالمثناة التحتية اي يوم الضياع يقال اسيعت
واضعت بمعنى وقال القاضي الرواية بالضم واما بالسكون فمن
جعلها اسما للموضع الذي عنده المحشر فمعنيه ان يوم القيمة لا يكون
الذئب راعيها ولا له تعلق بها وقال النووي معناه من لها عند
الفتن حين يتركها الناس هملا لا راعي لها نهبة للسباع فيبقى لها
السبع راعيا منفردا بها **قال صلى الله عليه وسلم آمنت به انا**
وابو بكر وعمر قال ابو سلمة الراوي **وما هما يومئذ في**
القوم اي لم يكونا يومئذ حاضرين وانما قال ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثقة بهما لعلمه بصدق ايمانهما وقوة يقينهما وكمال معرفتهما
بقدرة الله تعالى وفي الحديث علم من اعلام النبوة وفيه فضل الشيخين
رضي الله عنهما حيث نزلهما بمنزلة نفسه وهي من اعظم المناقب
وقال ابن المهلب فيه بيان ان كلام البهائم من الخصائص التي خصت
بها بنوا اسرائيل في هذه الواقعة كانت فيهم وهو الذي فهمه البخاري

(حاشية) اي يوم الفزع من سبعت الرجل اي فزعته وذعرته صح

(حاشية) قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تعجب الناس من كلام البهائم كما سيجيء في المناقب ان شاء الله تعالى صح

اذ

اذا خرجه في باب ذكر بني اسرائيل هذا وتعقبه العيني بانه لا يلزم من ذكره
في ذلك الباب اختصاصهم بذلك وقد روى ابن وهب ان ابا سفيان
بن حرب وصفوان بن امية وجدا ذئبا اخذ ظبيا فاستنقذاه
منه فقال لهما طعمة اطعمنيها الله تعالى ووقع مثل ذلك لغيرهما
ايضا وقال ابن بطال وهذا الحديث حجة على من جعل علة المنع
من اكل الخيل والبغال والحمير انها خلقت للزينة والركوب لقوله
عز وجل لتركبوها وزينة وقد خلقت البقر للحراثة كما انطقها
الله عز وجل ولم يمنع ذلك من اكل لحومها لا في بني اسرائيل ولا في
الاسلام وفيه ان البقر خلقت للاكل بالنص كما خلقت هذه
الثلثة للركوب بالنص والبقر لم تخلق للركوب فلذلك قالت
لراكبها لم اخلق لهذا وقولها خلقت للحراثة ليس لحصر فيها
ولما كانت فيه منفعتان الاكل والحراثة ذكرت منفعة الحراثة
لكونها ابعد في الذهن من منفعة الاكل لان الاكل كان مقررا عند
الراكب بخلاف الحراثة بل ربما كان يظن انها غير متصورة عنده
فنبهته عليها دون الاكل والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب بالتنوين **اذا قال** اي
صاحب النخل لغيره **اكفني مؤنة النخل** اي العمل فيه من السقي
والقيام عليه بما يتعلق به **او غيره** اي غير النخل مثل الكرم يكون له
ويقول لغيره اكفني مؤنة هذا الكرم **وتشركني** يروى بالرفع
والنصب اما الرفع فعلى تقدير المبتدأ اي وانت تشركني والواو
فيه للحال واما النصب فعلى تقدير كلمة ان بعد الواو اي ليكن
منك الكفاية وان تشركني **في الثمر** الذي يحصل من النخل
وفي العنب الذي يحصل من الكرم وقال الحافظ العسقلاني
ويجوز في تشركني فتح اوله وثالثه وضم اوله وكسر ثالثه بخلاف
قوله ونشرككم فانه بفتح اوله وثالثه حسب وفي رواية الكشميهني
مؤنة النخل وفي رواية غيره مؤنة النخيل وهو جمع نخل كالعبيد
جمع عبد وهو جمع نادر وجواب اذا محذوف اي جاز هذا القول

حدثنا الحكم بفتحتين بن نافع هو ابو اليمان الحمصي قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي قال حدثنا ابو الزناد
بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قالت
الانصار يعني حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا
يعني المهاجرين النخيل وفي رواية الكشميهني النخل وانما
قالوا ذلك لان الانصار لما بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
العقبة شرط عليهم النبي صلى الله عليه وسلم مواساة من هاجر اليهم
فلما قدم المهاجرون قالت الانصار اقسم يا رسول الله بيننا
وبينهم واجعل لكل واحد سهمه فلم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
وهذا معنى قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم لا اي لا افعل
ذلك يعني القسمة قال المهلب انما قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا لانه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان الفتوح ستفتح لهم فكره
ان يخرج شيء من عقار الانصار عنهم فلما فهم الانصار ذلك جمعوا
بين المصلحتين امتثال ما امرهم به وتعجيل مواساة اخوانهم المهاجرين
فسالوهم ان يساعدوهم في العمل ويشركوهم في الثمر وهذا معنى قوله
فقالوا اي الانصار للمهاجرين تكفونا من الكفاية اي
تساعدونا المؤنة اي العمل في البساتين من سقيها والقيام
عليها ونشرككم في الثمرة قالوا اي المهاجرون سمعنا
واطعنا اي امتثلنا امر النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ثم الظاهر
ان عملهم على النصف مما يخرج لان الشركة اذا ابهمت ولم يكن فيها
حد معلوم كانت على النصف قال المهلب وفيه حجة على جواز
المساقاة ورد عليه ابن التين بان المهاجرين كانوا ملكوا من الانصار
نصيبا من الارض والمال باشتراط النبي صلى الله عليه وسلم على الانصار
مواساة المهاجرين ليلة العقبة قال فليس ذلك من المساقاة
في شيء وقال الحافظ العسقلاني وما ادعاه مردود لانه شيء لم يقم عليه

وهذه هي المساقاة بعينها صح

دليلا ولا يلزم من اشتراط المواساة ثبوت الاشتراك في الارض
اذ لو ثبت ذلك بمجرد ذكر المواساة لم يبق لسؤالهم لذلك ورده
صلى الله عليه وسلم عليهم معنى وهذا واضح ومطابقة الحديث
للترجمة اظهر من ان يخفى والحديث اخرجه المؤلف في الشروط ايضا
واخرجه النسائي ايضا فيه مثله

باب

حكم قطع الشجر والنخيل وفي نسخة والنخل ولم يذكر حكمه
اكتفاء بما في الحديث وحكمه انه يجوز اذا كان القطع لمصلحة
مثل انكاء العدو ونحوه كما يستنبط من الحديث وقال الترمذي
بعد ما اخرج الحديث وذهب قوم من اهل العلم الى هذا الحديث ولم يروا
باسا بقطع الاشجار وتخريب الحصون وكره بعضهم ذلك وهو
قول الاوزاعي قال الاوزاعي ونهى ابو بكر الصديق رضي الله عنه
ان يقطع شجرا مثمرا او يخرب عامرا وعمل بذلك المسلمون
بعده وقال الشافعي لا باس بالتحريق في ارض العدو وقطع
الاشجار والثمار وقال احمد وقد يكون في مواضع لا يجدون
منه بدا فاما بالعبث فلا يحرق وقال اسحق التحريق سنة
اذا كان فيه انكاؤهم انتهى وذكر بعض اهل العلم انه صلى الله عليه
وسلم قطع نخلهم ليغيظهم بذلك ونزل في ذلك قوله تعالى
وليخزي الفاسقين فكان قطع النخل وحرق الشجر خزيا
لهم وقد روى الترمذي من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قول الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها
قائمة على اصولها قال اللينة النخلة وليخزي الفاسقين قال
استنزلوهم من حصونهم وامروا بقطع النخل فحاك في صدورهم
فقال المسلمون قد قطعنا بعضا وتركنا بعضا فلنسألن
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لنا فيما قطعنا من اجر وهل علينا
فيما تركنا من وزر فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة الاية
هذا وحكى النووي في شرح مسلم ما حكاه الترمذي عن الشافعي انه
مذهب الجمهور والائمة الاربعة وخالف في ذلك بعض اهل العلم

فقالوا لا يجوز قطع الشجر المثمر اصلا وحملوا ما ورد من ذلك على غير المثمر
واما على ان الشجر الذي قطع في قصة بني النضير كان في الموضع الذي
يقع فيه القتال وهو قول الاوزاعي والليث وابي ثور وقال ابن بطال
ذهبت طائفة الى انه اذا رجي ان يصير البلد للمسلمين فلا باس
ان يترك ثمارهم فان قلت روى النسائي من حديث عبد الله بن حبشي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع سدرة صوب الله
راسه في النار وعن عروة مرفوعا نحوه مرسلا قلت كان عروة
يقطعه من ارضه ويحمل الحديث على تقدير صحته انه اراد سدر مكة
وقيل سدر المدينة لانه انس وظل لمن جاءها ولهذا كان عروة
يقطعه من ارضه لانه كان يقطعه من الاماكن التي يستانس بها
ويستظل الغريب بها هو وبهيمته والله اعلم **وقال انس** اي
ابن مالك **رضي الله عنه امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل**
اي بقطع النخل **فقطع** وهو طرف من حديث طويل في بناء المسجد
وقد ذكره البخاري في باب نبش القبور الجاهلية بين ابواب المساجد
في كتاب الصلوة وهو شاهد للجواز لاجل الحاجة ومطابقته للترجمة
ظاهرة **حدثنا موسى بن اسمعيل** التبوذكي قال **حدثنا**
جويرية هو ابن اسماء وهو من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث
عن نافع مولى ابن عمر **عن عبد الله** اي ابن عمر رضي الله عنهما **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه حرق من التحريق **نخل بني النضير**
بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وهم قوم من اليهود وقال ابن اسحق قريظة
والنضير والنحام وعمرو بنو الخزرج بن الصريح بن التومان بن السبط
بن اليسع بن سعد بن لاوي بن خير بن النحام بن تنحوم بن عازر بن عزرا
بن هرون بن عمران بن يصهر بن لاوي بن يعقوب وهو اسرائيل بن اسحق
بن ابرهيم صلوات الله وسلامه عليهم وقال ابن اسحق لم يسلم من بني النضير
الا رجلان يامين بن عمير وابو سعيد بن وهب اسلما على اموالهما فاحرزاها
والنسبة الى بني النضير نضري **وقطع وهي البويرة** بضم الموحدة
وفتح الواو وسكون التحتية وبالراء نخل بقرب المدينة **ولها** اي للبويرة

يقول

يقول حسان هو ابن ثابت بن المنذر بن حرام الخزرجي الانصاري
مات قبل الاربعين في خلافة علي رضي الله عنه **وهان على سراة**
بفتح السين المهملة جمع سري اي سادات **بني لؤي** بضم اللام
وفتح الهمزة مصغرا لؤي اسم رجل والمراد منهم اكابر قريش **حريق**
بالبويرة مستطير اي منتشر والبيت من الوافر وفي رواية
القابسي هان بلا واو فيكون البيت مخزوما ولما انشده حسان
رضي الله عنه اجابه ابو سفيان بقوله ؛ ادام الله ذلك من صنيع ؛
وحرق في نواحيها السعير ؛ والحديث اخرجه البخاري في المغازي
ايضا **باب** ——— كذا وقع بغير ترجمة
عند الجميع وهو بمنزلة الفصل من الباب الذي قبله **حدثنا محمد**
هو ابن مقاتل قال **اخبرنا عبد الله** هو ابن المبارك قال **اخبرنا**
يحيى بن سعيد الانصاري **عن حنظلة بن قيس الانصاري**
الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وبالقاف انه **سمع رافع بن خديج**
بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم الانصاري **قال كنا اكثر**
اهل المدينة مزدرعا نصب على التمييز والمزدرع مكان الزرع ويجوز
ان يكون مصدرا اي كنا اكثر اهل المدينة زرعا واصله المزترع فقلبت
التاء دالا كما هو قاعدة الافتعال **نكري الارض** بضم النون من الاكراء
بالناحية منها مسمى حال من الناحية والقياس ان يقال مسماة لكن
ذكر باعتبار ان ناحية الشيء بعضه ويجوز ان يكون التذكير باعتبار
الزرع ويروى تسمى بلفظ الفعل المضارع وهو حال ايضا **لسيد**
الارض اي مالكها **قال فمما يصاب ذلك** اي فكان ذلك البعض
مما يصاب اي يقع له مصيبة ويصير مأوفا ويتلف **وتسلم الارض**
تارة **ومما يصاب الارض ويسلم ذلك** البعض تارة اخرى
وفي رواية الكشميهني فمهما في الموضعين ورواية الاكثرين اولى
وذلك لان مهما تستعمل لاحد معان ثلثة احدها معنى الشرط فيما لا يعقل
غير الزمان والثاني معنى الشرط والزمان وان انكر الزمخشري ذلك المعنى
والثالث الاستفهام ولا يناسب ههنا احد من هذه المعاني

يجعل الارض كالعبد المملوك
اي ويسلم باقي الارض صح معناه صح
وقال العيني كالعسقلاني بتكرار ما
يصاب وقد تقدم توجيهه في الكلام
على قوله ما يحرك شفتيه في بدء
الوحي صح

بن وهب الباهلي وقد ضبطه آنفا وهذا وقع
في رواية المستملي وحده قال الحافظ العسقلاني وليس لابي امامة
رضي الله عنه في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر في الاطعمة
وله حديث آخر في الجهاد من قوله يدخل في حكم المرفوع
الاقتناء بالقاف افتعال من قناه يقنوه قنوة
واقتناه اذا اتخذه وامسكه لنفسه دون البيع ومنه القنية
بالكسر وهي ما اقتني من شاة او ناقة او غيرها ويقال ايضا قنيت
قنية قال ابن المنير اراد البخاري اباحة الحرث بدليل اباحة
اقتناء الكلب المنهي عن اتخاذها لاجل الحرث فاذا رخص من اجل
الحرث في الممنوع عن اتخاذه كان اقل درجاته ان يكون مباحا انتهى
بضم الميم وبذال معجمة وفضالة
بفتح الفاء هو ابو زيد البصري قال هو الدستوائي
بن عبد الرحمن
وفي رواية مسلم من طريق الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير
حدثني ابو سلمة حدثني ابو هريرة رضي الله عنه
وفي حديث سفيان بن
ابي زهير ثاني حديثي الباب من اقتنى كلبا وهو مطابق للترجمة ومفسر
للامساك الذي في هذه الرواية وروى احمد ومسلم من طريق الزهري
عن ابي سلمة بلفظ من اتخذ كلبا
اي من اجر عمله القيراط ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى
وفي رواية مسلم والنسائي من وجه آخر عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا
ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان والتوفيق
بينهما انه يجوز ان يكونا في نوعين من الكلاب احدهما ما يكون اشد
ايذاء وقيل القيراطان في المدن والقرى والقيراط في البوادي
وقيل هما في زمانين فذكر القيراط اولا ثم زاد التغليظ فذكر القيراطين

كلمة او للتنويع لا للترديد والماشية اسم يقع على الابل
والبقر والغنم واكثر ما يستعمل في الغنم ويجمع على مواشي
رواية مسلم ... وروى مسلم
ايضا من حديث الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او صيد او
زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط قال الزهري فذكر لابن عمر رضي الله عنهما
قول ابي هريرة رضي الله عنه فقال يرحم الله ابا هريرة كان صاحب زرع
هذا فقيل ان ابن عمر رضي الله عنهما انكر زيادة الزرع على ابي هريرة رضي الله عنه
والاحوط ان يقال انه اراد بذلك الاشارة الى تثبيت رواية ابي هريرة
رضي الله عنه وان سبب حفظه لهذه الزيادة دونه انه كان صاحب
زرع ومن كان مشتغلا بشيء احتاج الى تعرف احكامه وقد جاء لفظ زرع
في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ايضا رواه مسلم من حديث ابي الحكم قال سمعت
ابن عمر رضي الله عنهما يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتخذ
كلبا الا كلب زرع او غنم او صيد نقص من اجره كل يوم قيراط
فقد وافق ابا هريرة رضي الله عنهما على ذكر الزيادة وسياتي ايضا حديث
سفيان بن ابي زهير بهذه الزيادة كما تراه في هذا الباب وقد روى الترمذي
من حديث عبد الله بن مغفل ما من اهل بيت يربطون كلبا الا نقص من
عملهم كل يوم قيراط الا كلب صيد او كلب حرث او كلب غنم وقال حديث
حسن وروى مسلم من حديثه ايضا انه صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب
ورخص في كلب الغنم والصيد والزرع وبالجملة لم ينفرد ابو هريرة
رضي الله عنه بذكر كلب الزرع ثم انه هل يجوز اتخاذه لغير الوجوه المذكورة
فذكر ابن عبد البر ما حاصله ان هذه الوجوه الثلاثة ثبتت بالسنة
وما عداها يدخل تحت الحظر وقيل الاصح عند الشافعية اباحة اتخاذه
لحراسة الدرب الحاقا بالمنصوص لما في معناه والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

واختلفوا في الاجوا انه ينقص من
العمل الماضي والمستقبل على الروايتين
هذا وقال ابن التين المراد به انه
لو لم يتخذه لكان عمله كاملا فاذا
اقتناه نقص من ذلك العمل ولا يجوز
ان ينقص منه عمل مضى ... صح

وروى مسلم ايضا من طريق عمرو بن دينار
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب
الا كلب صيد او كلب غنم فقيل لابن عمر
رضي الله عنهما ان ابا هريرة رضي الله عنه
يقول او كلب زرع فقال ابن عمر
رضي الله عنهما ان لابي هريرة زرعا صح

باب المزارعة بالشطر

اي بالنصف **ونحوه** من الثلث والربع قال الحافظ العسقلاني
راعى المصنف لفظ الشطر لوروده في الحديث والحق غيره به
لتساويهما في المعنى ولولا مراعاة لفظ الحديث لكان قوله المزارعة
بالجزء اخصر وقال العيني قد يطلق الشطر ويراد به البعض فاختار
لفظ الشطر لمراعاة لفظ الحديث فان قلت فعلى هذا لا حاجة
الى قوله ونحوه قلت اذا اريد بلفظ الشطر البعض يكون المراد بنحوه
الجزء فلا يحتاج حينئذ الى التعسف بالالحاق انتهى وفيه ان السؤال
قوي ولا محصل لجوابه فافهم **وقال قيس بن مسلم** بلفظ الفاعل
من الاسلام ابو عمرو الكوفي وقدم في باب زيادة الايمان **عن ابي جعفر**
هو محمد بن علي بن الحسين الباقر رضي الله عنهم انه **قال ما بالمدينة**
اهل بيت اراد به المهاجرين **الا يزرعون على الثلث**
والربع الواو فيه بمعنى او وقال الحافظ العسقلاني الواو عاطفة
على الفعل لا على المجرور اي يزرعون على الثلث ويزرعون على
الربع وتعقبه العيني بما حاصله ان الاحتمال الاول ليس بشيء وانما
الواو بمعنى او فاذا خلينا ها على اصلها فالتقدير والا يزرعون
على الربع وهذا التعليق وصله عبد الرزاق قال انا الثوري اخبرني
قيس بن مسلم عن ابي جعفر به ونقل ابن التين عن القابسي
انه انكر هذا وقال كيف يروي قيس بن مسلم هذا عن ابي جعفر
وقيس كوفي وابو جعفر مدني ولم يروه عن ابي جعفر احد من المدنيين
وهو تعجب من غير عجب وكم من ثقة تفرد بما لم يشاركه فيه ثقة آخر
واذا كان الثقة حافظا لم يضره الانفراد ثم حكى ابن التين عن القابسي
شيئا اغرب من ذلك وهو انه ذكر ان البخاري اورد هذه الآثار
في هذا الباب ليعلم انه لم يصح في المزارعة على الجزء حديث مسند
وكانه ذهل عن حديث ابن عمر رضي الله عنهما في آخر الباب في ذلك
وهو معتمد من قال بالجواز قال الحافظ العسقلاني والحق ان البخاري
انما اراد بسياق هذه الآثار الاشارة الى ان الصحابة رضي الله عنهم

لم ينقل

هجرة صح

او الواو بمعنى او صح

لم ينقل عنهم خلاف في الجواز خصوصا اهل المدينة فيلزم من تقدم عملهم على
الاخبار المرفوعة ان يقولوا بالجواز على قاعدتهم **وزارع علي**
وسعد بن مالك هو سعد بن ابي وقاص **وعبد الله بن مسعود**
وعمر بن عبد العزيز والقاسم بن محمد **وعروة**
اي ابن الزبير **وآل ابي بكر وآل عمر وابن سيرين** رضي الله عنهم
اما اثر علي رضي الله عنه فوصله ابن ابي شيبة من طريق عمرو بن صليع
عنه انه لم ير باسا بالمزارعة على النصف واما اثر سعد بن مالك
وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما فوصلهما ابن ابي شيبة ايضا من
طريق موسى بن طلحة قال كان سعد بن مالك وابن مسعود رضي الله
عنهما يزرعان بالثلث والربع ووصله سعيد بن منصور من هذا الوجه
بلفظ ان عثمان بن عفان رضي الله عنه اقطع خمسة من الصحابة الزبير
وسعدا وابن مسعود وخبابا واسامة بن زيد رضي الله عنهم قال
فرايت جاري ابن مسعود وسعد يعطيان ارضيهما بالثلث
واما اثر عمر بن عبد العزيز فوصله ابن ابي شيبة من طريق خالد الحذاء
ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن ارطاة ان يزارع بالثلث
والربع قال الحافظ العسقلاني ورويناه في الخراج ليحيى بن آدم
باسناده الى عمر بن عبد العزيز انه كتب الى عامله انظر ما قبلكم
من الارض فاعطوها بالمزارعة على النصف والا فعلى الثلث
حتى تبلغ العشر فان لم يزرعها احد فامنحها والا فانفق عليها
من مال المسلمين ولا تبيرن قبلك ارضا واما اثر القاسم بن محمد
فوصله عبد الرزاق وقال سمعت هشاما يحدث ان ابن سيرين
ارسله الى القاسم بن محمد يساله عن رجل قال لآخر اعمل في حائطي
هذا ولك الثلث والربع قال لا باس فرجعت الى ابن سيرين
فاخبرته فقال هذا احسن ما يصنع في الارض وروى النسائي
من طريق ابن عون قال كان محمد يعني ابن سيرين يقول الارض عندي
مثل مال المضاربة فما صلح في المال صلح في الارض وما لم يصلح في المال
لم يصلح في الارض قال وكان لا يرى باسا ان يدفع ارضه الى الاكار

وآل علي صح

ولا تبيرن

على ان يعمل فيها بنفسه وولده واعوانه وبقره ولا ينفق شيئا
ويكون النفقة كلها من رب الارض. واما اثر عروة بن الزبير
فوصله ابن ابي شيبة ايضا قاله الحافظ العسقلاني وقال العيني ولم اجده
واما اثر آل ابي بكر وآل عمر فوصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق من
طريق اخرى الى ابي جعفر الباقر انه سئل عن المزارعة بالثلث
والربع فقال ان نظرت في آل ابي بكر وآل عمر وآل علي وجدتهم
يفعلون ذلك هذا وآل الرجل اهل بيته لان الآل القبيلة
ينسب اليها فيدخل فيه كل من ينسب اليه من قبل آبائه الى اقصى اب
في الاسلام الاقرب والابعد. واما اثر ابن سيرين فقد تقدم
مع القاسم وروى سعيد بن منصور من وجه آخر عنه انه كان
لا يرى باسا ان يجعل الرجل للرجل طائفة من زرعه او حرثه على ان
يكفيه مؤنتها والقيام عليها **وقال عبد الرحمن بن الاسود**
اي ابن يزيد النخعي ابو بكر الكوفي هو ابن اخي عبد الرحمن بن يزيد ادرك
جماعة من الصحابة **كنت اشارك عبد الرحمن بن يزيد**
بن قيس النخعي الكوفي هو اخو الاسود بن يزيد وابن اخي علقمة بن
قيس وهو ايضا ادرك جماعة من الصحابة رضي الله عنهم **في الزرع**
وصله ابن ابي شيبة وزاد فيه واحمله الى علقمة والاسود فلو رأيا
به باسا لنهياني عنه وروى النسائي من طريق ابي اسحق عن عبد الرحمن
بن الاسود قال كان عماي يزارعان بالثلث والربع وانا شريكهما
وعلقمة والاسود يعلمان فلا يغيران **وعامل عمر** رضي الله عنه
الناس على ان جاء عمر اي بشرط ان جاء عمر رضي الله عنه
بالبذر من عنده فله الشطر وان جاؤا بالبذر فلهم
كذا وصله ابن ابي شيبة عن ابي خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد
ان عمر رضي الله عنه اجلى اهل نجران واليهود والنصارى
واشترى بياض ارضهم وكرومهم فعامل عمر رضي الله عنه الناس
ان هم جاؤا بالبذر والبقر والحديد من عندهم فلهم الثلثان ولعمر
رضي الله عنه الثلث وان جاء عمر رضي الله عنه بالبذر من عنده فله الشطر

وعاملهم

وعاملهم في النخل على ان لهم الخمس وله الباقي وعاملهم في الكرم على
ان لهم الثلث وله الثلثين وهذا مرسل واخرجه البيهقي من طريق
اسمعيل بن ابي حكيم عن عمر بن عبد العزيز قال لما استخلف عمر رضي الله عنه
اجلى اهل نجران واهل فدك وتيماء واهل خيبر واشترى عقارهم
واموالهم واستعمل يعلى بن منية فاعطى البياض يعني بياض
الارض على ان كان البذر والبقر والحديد من عمر رضي الله عنه فلهم
الثلث ولعمر الثلثان وان كان منهم فلهم الشطر
وله الشطر واعطى النخل والعنب على ان لعمر رضي الله عنه الثلثين
ولهم الثلث وهذا مرسل ايضا فيتقوى احدهما بالآخر وقد
اخرجه الطحاوي من هذا الوجه بلفظ ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بعث يعلى بن منية الى اليمن فامره ان يعطيهم الارض البيضاء
فذكر مثله سواء وكان المصنف ابهم المقدار بقوله فلهم كذا لهذا
الاختلاف لان غرضه منه ان عمر رضي الله عنه اجاز المعاملة بالجزء
وقد استشكل هذا الصنيع بانه يقتضي جواز بيعتين في بيعة لان
ظاهره وقوع العقد على احد الصورتين من غير تعيين ويحتمل
ان يراد بذلك التنويع والتخيير قبل العقد ثم يقع العقد على
احد الامرين او انه كان يرى ذلك جعالة فلا يضر نعم في ايراد
المصنف هذا الاثر وغيره في هذه الترجمة ما يقتضي انه يرى ان
المزارعة والمخابرة بمعنى واحد وهو وجه للشافعية والوجه الآخر
انهما مختلفا المعنى فالمزارعة العمل في الارض ببعض ما يخرج منها
والبذر من المالك والمخابرة مثلها لكن البذر من العامل وقد
اجازها احمد في رواية ومن الشافعية ابن خزيمة وابن المنذر
والخطابي وقال ابن شريح بجواز المزارعة وسكت عن المخابرة
وعكسه الجوري من الشافعية وهو المشهور عن احمد وقال الباقون
لا يجوز واحد منهما وحملوا الآثار الواردة في ذلك على المساقاة
وقال الحسن هو البصري **لا باس ان يكون الارض**
لاحدهما فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما

قال الحافظ العسقلاني قول الحسن وصله سعيد بن منصور ~~وقال العيني~~
لم اقف على ذلك بعد الكشف **ورأى ذلك الزهري** اي
ورأى محمد بن مسلم الزهري ما قاله الحسن يعني ذهب اليه فيه وقال
الحافظ العسقلاني قول الزهري وصله عبد الرزاق وابن ابي شيبة
نحوه وقال العيني لم اجده عندهما **وقال الحسن** اي البصري ايضا
لا بأس ان تجتنى من جنيت الثمرة اذا اخذتها من الشجرة
القطن على النصف وقال ابن التين قول الحسن في القطن
يوافق قول مالك واجاز ايضا ان يقول ما جنيت فلك نصفه
ومنعه بعض الصحابة ويمكن ان يكون الحسن جعله جعالة وقال ابن بطال
اما اجتناء القطن والعصفر ولقط الزيتون والحصاد كل ذلك
غير معلوم فاجازه جماعة من التابعين وهو قول احمد بن حنبل قاسوه على
القراض لانه عمل بالمال على جزء معلوم منه لا يدرى مبلغه ومنع ذلك
مالك وابو حنيفة والشافعي لانها عندهم اجارة بثمن مجهول لا يعرف
وقال ابرهيم هو النخعي **وابن سيرين** هو محمد بن سيرين
وعطاء هو ابن ابي رباح **والحكم** هو ابن عتيبة **والزهري**
محمد بن مسلم **وقتادة** هو ابن دعامة **لا بأس ان يعطي الثوب
بالثلث والربع ونحوه**
اي يعطي الغزل النساج لينسجه [illegible] ~~لمالك الغزل~~
اي على ان يكون ثلث المنسوج له والباقي [illegible] مثلا واطلق الثوب
على الغزل مجازا اما قول ابرهيم فوصله ابو بكر الاثرم من طريق الحكم
انه سأل ابرهيم عن الحواك يعطي الثوب على الثلث والربع فقال
لا بأس بذلك واما قول ابن سيرين فوصله ابن ابي شيبة من طريق
ابن عون سألت محمدا هو ابن سيرين عن الرجل يدفع الى النساج
الثوب بالثلث او الربع او بما تراضيا عليه فقال لا اعلم به بأسا
واما قول عطاء والحكم فوصله ابن ابي شيبة بلفظ انه كان لا يرى بأسا
ان يدفع الثوب الى النساج بالثلث وقال اصحابنا الحنفية
ومن دفع الى حائك غزلا لينسجه بالنصف فهو فاسد فللحائك
اجر مثله وفي المبسوط حكى الحلواني عن استاذه ابي علي انه كان يفتي

بجواز

عن عبد الاعلى عن معمر عنه قال لا بأس ان يدفعه اليه بالثلث وقال العيني لم اجد ذلك عنده واما قول الزهري فقال العيني لم اقف عليه وسكت عنه الحافظ العسقلاني واما قول قتادة صح

بجواز ذلك في دياره بنسف لان فيه عرفا ظاهرا وكذا مشايخ
بلخ يفتون بجواز ذلك في الثياب للتعامل وكذا قالوا لا يجوز
اذا استأجر حمارا يحمل طعاما بقفيز منه لانه جعل الاجر بعض ما يخرج
من عمله فيصير في معنى قفيز الطحان وقد نهى عنه صلى الله عليه وسلم
اخرجه الدارقطني والبيهقي من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال نهى عن عسب الفحل وعن قفيز الطحان وتفسير قفيز الطحان
ان يستأجر ثورا ليطحن له حنطة بقفيز من دقيقه وكذا اذا استأجر
ان يعصر له سمسما بمن من دهنه او استأجر امرأة لتغزل له هذا القطن
او هذا الصوف برطل من الغزل وكذا اجتناء القطن بالنصف
ودياس الدخن بالنصف وحصاد الحنطة بالنصف ونحو ذلك
وكل ذلك لا يجوز **وقال معمر** هو ابن راشد **لا بأس ان
تكون الماشية على الثلث والربع الى اجل مسمى**
وصله عبد الرزاق عنه بهذا ويروى ان تكرى الماشية وذلك
بان تكرى دابة ليحمل عليها طعام مثلا الى مدة معينة على ان يكون
ذلك بينهما اثلاثا او ارباعا فانه لا بأس به وعندنا لا يجوز ذلك
وعليه اجرة المثل لصاحب الدابة **حدثنا ابرهيم بن المنذر**
قال **حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله** هو ابن عمر
العمري **عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما**
انه **اخبر** اي نافعا ويروى ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
اخبره **عن النبي صلى الله عليه وسلم** ويروى اخبره ان النبي
صلى الله عليه وسلم **عامل خيبر** اي اهل خيبر **بشطر ما يخرج
منها** اي بنصف ما يخرج منها **من ثمر** بالثاء المثلثة اشارة
الى المساقاة **او زرع** اشارة الى المزارعة **فكان يعطي
ازواجه مائة وسق** الوسق ستون صاعا بصاع
النبي صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الخراج ضبط ابن التين الوسق
بضم الواو وقال غيره هو بالفتح **ثمانون وسق تمر وعشرون
وسق شعير** كذا هو في رواية الاكثرين بالرفع على القطع

والمغني [illegible] ان [illegible] الاجر [illegible] وحصول النفع [illegible] النسج [illegible] كان النفع غيره [illegible] صح

لكن لا يزاد على ما شرطا فانه رضي بحط الزيادة صح

اي منها ثمانون ومنها عشرون وفي رواية الكشميهني ثمانين
وعشرين بالنصب على البدلية او على تقدير اعني ولفظ وسق في
في الموضعين نصب على التمييز وكلاهما بالاضافة الى ما بعدها
فقسم ويروى وقسم بالواو **عمر رضي الله عنه خيبر** كذا
في كثير من النسخ لفظ خيبر موجود وفي نسخة سقط اي اراد ان
يقسم عمر رضي الله عنه خيبر بين ازواجه الطاهرات رضي الله عنهن
فخير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع بضم
الياء من الاقطاع بكسر الهمزة يقال اقطع السلطان فلانا
ارض كذا اذا اعطاه وجعلها قطيعة له **لهن من الماء**
والارض او يمضي لهن اي او يجري لهن قسمتهن على
ما كان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان من الثمر والشعير
فمنهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق
وكانت عائشة رضي الله عنها اختارت الارض وهذا
الحديث عمدة من اجاز المزارعة [illegible] والمخابرة لتقرير
النبي صلى الله عليه وسلم لذلك واستمراره في عهد ابي بكر رضي الله عنه
الى ان اجلاهم عمر رضي الله عنه كما سيأتي بعد ابواب قال ابن بطال
اختلف العلماء في كراء الارض بالشطر والثلث والربع فاجاز
ذلك علي وابن مسعود وسعد والزبير واسامة وابن عمر ومعاذ
وخباب رضي الله عنهم وهو قول ابن المسيب وطاوس وابن ابي ليلى
والاوزاعي والثوري وابي يوسف ومحمد واحمد فهؤلاء اجازوا
المزارعة والمساقاة وكرهت ذلك طائفة روي ذلك عن ابن عباس
وابن عمر رضي الله عنهم وكذا عن عكرمة والنخعي وهو قول مالك
وابي حنيفة والليث والشافعي وابي ثور قالوا لا تجوز المزارعة
ولا المساقاة بوجه من الوجوه وقالوا المزارعة منسوخة بالنهي عن
المزابنة [illegible] وذكر الطحاوي حديث رافع نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المزارعة وحديث ابن عمر رضي الله عنهما كنا لا نرى
باسا حتى زعم رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة ومثله

نهي

وهي كراء الارض بجزء منها
وتجوز عندهم المساقاة ومنعها
ابو حنيفة وزفر فقالا لا تجوز
المزارعة صح

رضي الله عنه صح

نهى عن كراء الارض وحديث ثابت بن الضحاك ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وحديث جابر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت له ارض فليزرعها
او ليزرعها اخاه ولا يؤاجرها وفي لفظ من لم يدع المخابرة
فليؤذن بحرب من الله [illegible] عز وجل واجاب ابو حنيفة
عن حديث الباب بان معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر
لم يكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج
على وجه المن عليهم والصلح لانه صلى الله عليه وسلم ملكها غنيمة
فلو كان اخذ كلها جاز وتركها في ايديهم بشطر ما يخرج منها
فضلا وكان ذلك خراج مقاسمة وهو جائز كخراج الموظفة
ولا نزاع فيه وانما النزاع في جواز المزارعة والمعاملة وخراج
المقاسمة ان يوظف الامام في الخراج شيئا مقدرا عشرا او ثلثا
او ربعا ويترك الاراضي على ملكهم منا عليهم فان لم يخرج الارض
شيئا فلا شيء عليهم وهذا تاويل صحيح فانه لم ينقل عن احد من
الرواة انه صلى الله عليه وسلم تصرف في رقابهم او رقاب اولادهم
وقال ابو بكر الرازي في شرحه لمختصر الطحاوي ومما يدل على ان ما
شرط من نصف الثمر والزرع كان على وجه الجزية انه لم يروى في
شيء من الاخبار انه صلى الله عليه وسلم اخذ منهم الجزية الى ان مات
ولا ابو بكر ولا عمر رضي الله عنهما الى ان اجلاهم عمر رضي الله عنه ولو
لم يكن كذلك لاخذ منهم الجزية حين نزلت اية الجزية والخراج
الموظف ان يجعل الامام في ذمتهم بمقابلة الارض شيئا من كل
جريب يصلح للزراعة صاعا ودرهما فان قلت روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم قسم اراضي خيبر على ستة وثلثين سهما وهذا
يدل على انها ما كانت خراج مقاسمة فالجواب انه يجوز انه صلى
الله عليه وسلم قسم خراج الاراضي بان جعل خراج هذه الارض
لفلان وخراج هذه لفلان فان قلت روي ان عمر رضي الله عنه
اجلى اهل خيبر ولم يعطهم قيمة الارض فدل ذلك على عدم الملك

فالجواب انه يجوز انه ما اعطاهم زمان الاجلاء واعطاهم بعد ذلك
وفي الحديث تخيير عمر رضي الله عنه ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
بين ان يقطع لهن من الارض وبين اجرائهن على ما كن عليه
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من غير ان يملكهن لان الارض لم تكن
موروثة عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا توفين
عادت الارض والنخل على اصلها وقفا مسبلا وكان عمر
رضي الله عنه يعطيهن ذلك لانه صلى الله عليه وسلم قال ما تركت
بعد نفقة نسائي فهو صدقة وقال ابن التين وقيل ان عمر رضي الله عنه
كان يقطعهن سوى هذه الاوسق اثني عشر الفا لكل واحدة
والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عامل خيبر بشطر ما يخرج
منها والحديث من افراده تكميل قال الحافظ العسقلاني واستدل
به اي بحديث ابن عمر رضي الله عنهما في قصة خيبر على جواز المساقاة
في النخل والكرم وجميع الشجر الذي من شانه ان يثمر بجزء معلوم
يجعل للعامل من الثمر وبه قال الجمهور وخصه الشافعي في الجديد
بالنخل والكرم والحق المقل بالنخل لشبهه به وخصه داود بالنخل
وقال ابو حنيفة وزفر لا يجوز بحال لانها اجارة بثمرة معدومة
او مجهولة واجاب من جوزه بانه عقد على عمل في المال ببعض نمائه
فهو كالمضاربة لان المضارب يعمل في المال بجزء من نمائه وهو
معدوم ومجهول وقد صح عقد الاجارة مع ان المنافع معدومة
فكذلك هذا وايضا فالقياس في ابطال نص او اجماع مردود
واجاب بعضهم عن قصة خيبر بانها فتحت صلحا واقروا على ان
الارض ملكهم بشرط ان يعطوا نصف الثمرة فكان ذلك يؤخذ
بحق الجزية فلا يدل على جواز المساقاة وتعقب بان معظم
خيبر فتح عنوة كما سياتي في المغازي وان كثيرا منها قسم بين
الغانمين كما سياتي وان عمر رضي الله عنه اجلاهم منها فلو كانت
الارض ملكهم ما اجلاهم عنها واستدل من اجازه في جميع الثمر
بان في بعض طرق حديث الباب بشطر ما يخرج منها من نخل وشجر

وفي

وفي رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر في حديث الباب على ان
لهم الشطر من كل زرع ونخل وشجر وهو عند البيهقي من هذا الوجه
واستدل بقوله بشطر ما يخرج منها على جواز المساقاة بجزء معلوم
لا مجهول واستدل به على جواز اخراج البذر من العامل او المالك
لعدم تقييده في الحديث بشيء من ذلك واحتج من منع بان العامل
حينئذ كانه باع البذر من صاحب الارض بمجهول من الطعام نسيئة
وهو لا يجوز واجاب من اجازه بانه مستثنى من النهي عن بيع الطعام
نسيئة جمعا بين الحديثين وهو اولى من الغاء احدهما

باب بالتنوين اذا لم يشترط رب الارض السنين المعلومة في عقد المزارعة

ولم يذكر جواب اذ لمكان الاختلاف فيه
قال ابن بطال قد اختلف العلماء في المزارعة من غير اجل فكرهها
مالك والثوري والشافعي وابو ثور وقال ابو ثور اذا لم يسم
سنين معلومة فهو على سنة واحدة وقال ابن المنذر وحكي عن
بعضهم انه قال اجيز ذلك استحسانا وادع القياس لقوله صلى
الله عليه وسلم نقركم ما شئنا قال فيكون لصاحب النخل والارض
ان يخرج المساقي والمزارع من الارض متى شاء وفي ذلك دلالة على
ان المزارعة تخالف الكراء لا يجوز في الكراء ان يقول اخرجك عن ارضي
متى شئت ولا خلاف بين اهل العلم ان الكراء في الدور والارضين
لا يجوز الا وقتا معلوما انتهى قال العيني لصحة المزارعة على قول
من يجيزها شروط منها بيان المدة بان يقال الى سنة او سنتين وما
اشبهه ولو بين وقتا لا يدرك فيه الزرع يفسد المزارعة وكذا
لو بين مدة لا يعيش احدهما اليها غالبا تفسد ايضا وعن محمد
بن سلمة ان المزارعة تصح بلا بيان المدة ويقع على زرع واحد واختاره
الفقيه ابو الليث وبه قال ابو ثور وعن احمد يجوز بلا بيان المدة
لانها عقد جائز غير لازم وعند اكثر الفقهاء لازم وعن مالك اذا
قال ساقيتك كل سنة بكذا جاز ولو لم يذكر امدا وفي الهداية ثم المزارعة
لصحتها على قول من يجيزها شروط احدها كون الارض صالحة للزراعة

فقالوا لا يجوز قطع الشجر المثمر اصلا وحملوا ما ورد من ذلك على غير المثمر
واما على ان الشجر الذي قطع في قصة بني النضير كان في الموضع الذي
يقع فيه القتال وهو قول الاوزاعي والليث وابي ثور وقال ابن بطال
ذهبت طائفة الى انا اذا رجي ان يصير البلد للمسلمين فلا باس
ان تترك ثمارهم فان قلت روى النسائي من حديث عبد الله بن حبشي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع سدرة صوب الله
راسه في النار وعن عروة مرفوعا نحوه مرسلا قلت كان عروة
يقطعه من ارضه ويحمل الحديث على تقدير صحته انه اراد سدر مكة
وقيل سدر المدينة لانه انس وظل لمن جاءها ولهذا كان عروة
يقطعه من ارضه لانه كان يقطعه من الاماكن التي يستانس بها
ويستظل الغريب بها هو وبهيمته والله اعلم وقال انس اي
ابن مالك رضي الله عنه امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل
اي بقطع النخل فقطع وهو طرف من حديث طويل في بناء المسجد
وقد ذكره البخاري في باب نبش القبور الجاهلية من ابواب المساجد
في كتاب الصلوة وهو شاهد للجواز لاجل الحاجة ومطابقته للترجمة
ظاهرة حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
جويرية هو ابن اسماء وهو من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه حرق من التحريق نخل بني النضير
بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وهم قوم من اليهود وقال ابن اسحق وقريظة
والنضير والنحام وعمرو بنو الخزرج بن الصريح بن التومان بن السمط
بن اليسع بن سعد بن لاوي بن خير بن النحام بن تنحوم بن عازر بن عزر
بن هرون بن عمران بن يصهر بن لاوي بن يعقوب وهو اسرائيل بن اسحق
بن ابرهيم صلوات الله وسلامه عليهم وقال ابن اسحق لم يسلم من بني النضير
الا رجلان يامين بن عمير وابو سعيد بن وهب اسلما على اموالهما فاحرزاها
والنسبة الى بني النضير نضري وقطع وهي البويرة بضم الموحدة
وفتح الواو وسكون التحتية وبالراء نخل بقرب المدينة ولها اي للبويرة

يقول

يقول حسان هو ابن ثابت بن المنذر بن حرام الخزرجي الانصاري
مات قبل الاربعين في خلافة علي رضي الله عنه وهان على سراة
بفتح السين المهملة جمع سري اي سادات بني لؤي بضم اللام
وفتح الهمزة مصغرا اي اسم رجل والمراد منهم اكابر قريش حريق
بالبويرة مستطير اي منتشر والبيت من الوافر وفي رواية
القابسي هان بلا واو فيكون البيت مخروما ولما انشده حسان
رضي الله عنه اجابه ابو سفيان بقوله ؛ ادام الله ذلك من صنيع ؛
وحرق في نواحيها السعير ؛ والحديث اخرجه البخاري في المغازي
ايضا باب ـــــ كذا وقع بغير ترجمة
عند الجميع وهو بمنزلة الفصل من الباب الذي قبله حدثنا محمد
هو ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا
يحيى بن سعيد الانصاري عن حنظلة بن قيس الانصاري
الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وبالقاف انه سمع رافع بن خديج
بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم الانصاري قال كنا اكثر
اهل المدينة مزدرعا نصب على التمييز والمزدرع مكان الزرع ويجوز
ان يكون مصدرا اي كنا اكثر اهل المدينة زرعا واصله المزترع فقلبت
التاء دالا كما هو قاعدة الافتعال نكري الارض بضم النون من الاكراء
بالناحية منها مسمى حال من الناحية والقياس ان يقال مسماة لكن
ذكر باعتبار ان ناحية الشيء بعضه ويجوز ان يكون التذكير باعتبار
الزرع ويروى تسمى بلفظ الفعل المضارع وهو حال ايضا لسيد
الارض اي مالكها قال فمما يصاب ذلك اي فكان ذلك البعض
مما يصاب اي يقع له مصيبة ويصير مأوفا ويتلف وتسلم الارض
تارة ومما تصاب الارض ويسلم ذلك البعض تارة اخرى ...
وفي رواية الكشميهني فمهما في الموضعين ورواية الاكثرين اولى
وذلك لان مهما تستعمل لاحد معان ثلثة احدها معنى الشرط فيما لا يعقل
غير الزمان والثاني معنى الشرط والزمان واثبت الزمخشري ذلك المعنى
والثالث الاستفهام [illegible] ولا يناسب ههنا احد من هذه المعاني

يجعل الارض كالعبد المملوك ويسلم باقي الارض صح معناه صح

وقال العيني كالعسقلاني تكثيرا ما يصاب وقد تقدم توجيهه في الكلام على قوله ما يحرك شفتيه في بدء الوحي صح

الهمزة وسكون الحاء على انها شرطية والاول اشهر انتهى وتعقبه العيني بانه ليس كذلك بل ان بفتح الهمزة مصدرية ولام الابتداء مقدرة اى لمنح احدكم اخاه خير له وهو مبتدأ وخبر ويؤيده انه وقع فى رواية الطحاوى بلام الابتداء ظاهرة بلفظ لان يمنح احدكم اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها خراجا معلوما ووقع فى رواية مسلم يمنح احدكم بدون ان واللام وقد جاء ان بالفتح بمعنى ان بالكسر الشرطية فحينئذ يكون يمنح مجزوما به وجواب الشرط خير له لكن فيه حذف تقديره هو خير له **من ان ياخذ عليه** اى على اعطاء الارض **خرجا معلوما** اى اجرة معلومة يعنى ان يجعلها له منحة اى عطية عارية [illegible] خير له وافضل من ان ياخذ فى مقابلتها اجرة معلومة كالثلث والربع وغير ذلك [illegible]

[illegible] وقد روى مسلم والنسائى من حديث حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال كان طاوس يكره ان يواجر ارضه بالذهب والفضة ولا يرى بالثلث والربع باسا فقال له مجاهد اذهب الى ابن رافع بن خديج فاستمع حديثه عن ابيه فقال لو اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه لم افعله ولكن حدثنى من هو اعلم منه ابن عباس رضى الله عنهما فذكره وللنسائى ايضا من طريق عبد الكريم عن مجاهد قال اخذت بيد طاوس فادخلته الى ابن رافع بن خديج فحدثه عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض فابى طاوس وقال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما لا يرى بذلك باسا. وقد بين الطحاوى علة النهى فى حديث رافع فقال حدثنا على بن شيبة قال حدثنا يحيى بن يحيى قال ثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحق عن ابى عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن الوليد بن ابى الوليد عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت رضى الله عنه انه قال يغفر الله لرافع بن خديج انا والله كنت اعلم منه بالحديث انما جاء رجلان من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقتتلا فقال ان كان هذا شانكم فلا تكروا المزارع فسمع قوله لا تكروا المزارع

قال

قال الطحاوى فهذا زيد بن ثابت رضى الله عنه يخبر ان قول النبى صلى الله عليه وسلم لا تكروا المزارع الذى قد سمعه رافع لم يكن من النبى صلى الله عليه وسلم على وجه التحريم وانما كان لكراهية وقوع الشر بينهم واخرجه ابو داود والنسائى وابن ماجة ايضا قال الطحاوى وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما من المعنى الذى ذكره زيد بن ثابت من حديث رافع بن خديج رضى الله عنهما شئ ثم روى حديث الباب نحوه ووجه دخول هذا الحديث فى الباب السابق من حيث ان فيه [illegible] خرجا معلوما وهناك انه لو ترك رب الارض هذا الجزء للعامل كان خيرا له من ان ياخذه منه وفيه جواز اخذ الاجرة لان اولوية الترك لا ينافى الجواز • والحديث اخرجه المؤلف فى الهبة ايضا واخرجه مسلم فى البيوع وكذا ابو داود وغيره واخرجه الترمذى فى الاحكام والنسائى فى المزارعة وابن ماجة فى الاحكام وزاد هو والاسمعيلى من الوجه الذى فى الباب عن طاوس وان معاذ بن جبل اكرى الارض عليها عندنا يعنى باليمن وكان البخارى حذف هذه الجملة الاخيرة لما فيها من الانقطاع بين طاوس ومعاذ رضى الله عنه ورحمه الله

باب حكم عقد **المزارعة مع اليهود** اراد بهذه الترجمة انه لا فرق فى جواز المزارعة بين المسلمين واهل الذمة وانما خص اليهود بالذكر وان كان الحكم يشمل اهل الذمة كلهم لان المذكور فى حديث الباب اليهود فاذا جازت المزارعة مع اليهود جازت مع غيرهم من اهل الذمة كذلك **حدثنا ابن مقاتل** هو محمد بن عبد الله بن مقاتل قال **اخبرنا عبد الله** هو ابن المبارك **عن نافع عن ابن عمر** هو عبد الله بن عمر رضى الله عنهما **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود على ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها** مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى فيما قبل وقد مر الكلام فيه

باب بيان **ما يكره من الشروط فى المزارعة حدثنا صدقة بن الفضل**

كرب الارض على العامل صح

والحاصل ان الاولى ان يجعلها له منحة اى عارية عارية عن العوض لانهم كانوا يتنازعون فى كراء الارض حتى افضى بهم الى التقاتل ع ولانه صلى الله عليه وسلم كره لهم الاعتياد بالزراعة والحرص عليها لئلا يقعدوا بها عن الجهاد والله اعلم بالسداد صح

عن عبيد الله بالتصغير هو ابن عمر العمرى صح

قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري انه سمع حنظلة الزرقي هو حنظلة بن قيس الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وبالقاف عن رافع اي ابن خديج رضي الله عنه انه قال كنا اكثر اهل المدينة حقلا نصب على التمييز وهو بفتح الحاء وسكون القاف في الاصل القراح الطيب وقيل الزرع اذا تشعب ورقه من قبل ان يغلظ سوقه ثم اطلق على الزرع واشتق منه المحاقلة فاطلقت على المزارعة وقيل هو الغدان الذي يزرع وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة من الارض لي وهذه لك فربما اخرجت ذه بكسر الذال المعجمة وسكون الهاء اشارة الى القطعة ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم والحديث قد مضى في الباب الملحق بباب قطع الشجر والنخيل وقد مر الكلام فيه مستوفى واشار بهذه الترجمة الى ان حديث رافع رضي الله عنه محمول على ما اذا تضمن العقد شرطا فيه جهالة او يؤدي الى غرر وفيه بيان علة النهي

باب بالتنوين اذا زرع بمال قوم بغير اذنهم وكان الواو للحال في ذلك اي في ذلك الزرع صلاح لهم اي لهؤلاء القوم حدثنا ابرهيم بن المنذر ابو اسحق الحزامي المدني وهو من افراده قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم هو انس بن عياض وقد مر في باب التبرز في البيوت قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين المهملة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما ثلاثة نفر يمشون اخذهم المطر فاووا بفتح الهمزة بلا مد الى غار في جبل صفة غار بتقدير كائن فانحطت على فم الغار صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله بالنصب صفة لقوله اعمالا ويروى خالصة فادعوا الله بها لعله يفرجها بضم الراء اي يكشفها عنكم قال احدهم اللهم انه اي الشأن وفي قول الآخر الا انها اي القصة اذ في الجملة مؤنث وفي قول الثالث اللهم اني بالاسناد الى نفسه وهذا في باب

التغلق

وجواب اذا محذوف وتقديره جاز ذلك صح

التغلق الذي يحلو الكلام ويوتوح به كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي وكذلك الصبوة بالواو وهو القياس ولكن الياء اكثر استعمالا كذا قال العيني وفيه نظر صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم حلبت فبدأت بوالدي اسقيهما قبل بني واني استأخرت ذات يوم لفظة ذات مقحم فلم آت بالغار ويروى ولم آت بالواو حتى امسيت فوجدتهما ناما وفي رواية الكشميهني نائمين فحلبت كما كنت احلب فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما واكره ان اسقي الصبية والصبية يتضاغون بالمعجمتين اي يتصايحون من ضغا يضغو ضغوا وضغاء اذا صاح وضج عند قدمي حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني قد فعلته ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم فرأوا السماء وقال الآخر اللهم انها اي القصة كانت لي بنت عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت منها فابت اي امتنعت علي حتى اتيتها كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فابت حتى اتيتها بدون لفظة علي بمائة دينار فبغيت حتى جمعتها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا بحقه فقمت فان كنت تعلم اني فعلته ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة ففرج اي فرجة اخرى لا كلها وقال الثالث اللهم اني استأجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين اناء يأخذ ستة عشر رطلا وذلك ثلثة اصوع كذا في التهذيب قال الازهري والمحدثون على سكون الراء وكلام العرب على التحريك وفي الصحاح الفرق مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلا قال وقد يحرك والجمع فرقان كبطن وبطنان وقال بعضهم الفرق بالسكون اربعة ارطال وفي نوادر هشام عن محمد الفرق ستة وثلاثون رطلا قال صاحب المغرب ولم اجد هذا في اصول اللغة هذا ولا يلزم من عدم وجدانه ان لا يجد غيره فان لغة العرب واسعة وفي المحيط الفرق ستون رطلا والارز فيه لغات

الرّجال صح

ويروى حتى آتيتهما صح

بالموحدة ثم المهملة اي طلبت واكثر ما يستعمل في الشر صح

يقال بغى يبغي بغاء اذا طلب صح

اي بما اشترى شيئا لغيره بغير اذنه

قد مرت في البيوع وقد مر فيه فرق من ذرة والتوفيق بينهما بان الفرق كان من صنفين فالبعض من ارز والبعض من ذرة او انهما لما كانا جنسين متقاربين اطلق اسم احدهما على الآخر والاول اقرب والثاني لا يكاد يقع من فصيح او كانا اجيرين لاحدهما ارز وللآخر ذرة **فلما قضى** اي اتم عمله **قال اعطني حقي** وفي رواية فقال بالفاء **فعرضت عليه فرغب عنه** اي عما عرض **فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها** كذا في رواية الكشميهني بالافراد وفي رواية غيره ورعاتها بالجمع **فجاءني فقال اتق الله فقلت** ويروى قلت بدون الفاء **اذهب الى ذلك البقر** ويروى الى تلك البقر فالتذكير باعتبار اللفظ والتانيث باعتبار معنى الجمعية فيه **ورعاتها فخذ فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت** ويروى فقال **اني لا استهزئ بك فخذ فاخذه فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله** عز وجل **قال ابو عبد الله** هو البخاري نفسه **وقال اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن نافع فسعيت** يعني ان اسمعيل المذكور رواه عن نافع كما رواه عمه موسى بن عقبة الا انه خالفه في هذه اللفظة يعني فبغيت فرواها فسعيت بالسين والعين المهملتين من السعي وقال الجياني وقع في رواية لابي ذر وقال اسمعيل عن عقبة وهو وهم والصواب اسمعيل بن عقبة وهو ابن ابراهيم بن عقبة ابن اخي موسى وتعليق اسمعيل هذا وصله البخاري في كتاب الادب في باب اجابة دعاء من بر والديه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان المستاجر عين لاجير اجرته فبعد اعراضه عنه تصرف فيه بما فيه صلاح له فلو كان تصرفه فيه غير جائز لكان معصية ولا يتوسل بها الى الله تعالى فان قيل التوسل انما كان برد الحق الى مستحقه بزيادته النامية لا بتصرفه كما ان الجلوس مع المراة كان معصية والتوسل لم يكن الا بترك الزنا فالجواب انه لما ترك صاحب الحق القبض ووضع المستاجر يده ثانيا على الفرق كان وضعا مستانفا على ملك الغير

نه ما قاله ابن المنير. صح

ثم تصرف فيه اصلاح لا تضييع فاغتفر ذلك ولم يعد تعديا فلم يمنع عن التوسل بذلك مع ان جل قصده خلاصه من المعصية والعمل بالنية ولذلك توسل به الى الله تعالى وجعله من افضل اعماله واقر على ذلك ومع هذا فلو هلك الفرق لكان ضامنا له اذ لم يؤذن له في التصرف فيه فالحاصل انه انما صح التوسل به لكونه تفضل بالربح مع ضمان راس المال والله اعلم بحقيقة الحال والمآل

باب حكم اوقاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبيان ارض الخراج وبيان مزارعتهم ومعاملتهم

قال ابن بطال معنى هذه الترجمة ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يزرعون اوقاف النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته على ما كان عليه يهود خيبر **وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر** رضي الله عنه **تصدق باصله** هذه العبارة كناية عن الوقف ولفظ تصدق امر **لا يباع ولكن ينفق** على صيغة المجهول **ثمره فتصدق به** اي عمر رضي الله عنه والضمير يرجع الى المال المذكور في الحديث الذي ذكر البخاري طرفا منه على سبيل التعليق وقد اخرجه البخاري في كتاب الوصايا في باب قول الله عز وجل وابتلوا اليتامى الآية فقال حدثنا هارون حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم حدثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه تصدق بمال له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر رضي الله عنه فصدقته ذلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف او يؤكل صديقه غير متمول به ثم قوله ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم وفي آخره غين معجمة وقال ابن الاثير ثمغ وصرمة ابن الاكوع مالان معروفان بالمدينة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فوقفهما وفي معجم البكري ثمغ موضع تلقاء المدينة كان فيه مال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه

عامل صح

فخرج عنه يوما ففاتته صلوة العصر فقال تشغلني ثمرها عن الصلوة اشهدكم انها صدقة ، ومطابقته للصدر الاول من الترجمة وهي تظهر من قول عمر رضي الله عنه تصدق باصله على ما لا يخفى تتمه قال ابن التين ذكر الداودي ان هذا اللفظ يعني اللفظ الذي ذكره المؤلف على سبيل التعليق غير محفوظ وانما امره ان يتصدق بثمره ويوقف اصله انتهى وهذا الذي رده هو معنى ما ذكره وقد وصل اللفظ الذي علقه هنا في كتاب الوصايا كما عرفت آنفا

حدثنا صدقة بالمهملتين والقاف ابن الفضل المروزي وهو من افراده قال اخبرنا عبد الرحمن هو ابن مهدي البصري عن مالك هو ابن انس الامام عن زيد بن اسلم هو ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب العدوي مات سنة ست وثلثين ومائة عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكنى ابا خالد كان من سبي اليمن وقال الواقدي ابو زيد الحبشي البجاوي من بجاوة كان من سبي عين التمر اشتراه عمر رضي الله عنه بمكة سنة احدى عشرة لما بعثه ابو بكر الصديق رضي الله عنه ليقيم للناس الحج مات قبل مروان بن الحكم وهو صلى عليه وهو ابن اربع عشرة ومائة سنة انه قال قال عمر رضي الله عنه لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية على البناء للمفعول ورفع قرية ويروى على البناء للفاعل ونصب قرية الا قسمتها بين اهلها اي الغانمين وزاد ابن ادريس في روايته ما افتتح المسلمون قرية من قرى الكفار الا قسمتها سهمانا [illegible] [illegible] الناس قرية الا قسمتها بينكم كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وزاد ابن ادريس في روايته ولكن اردت ان تكون جزية تجري عليهم وروى البيهقي من وجه آخر عن ابن وهب عن مالك في هذه القصة سبب قول عمر رضي الله عنه هذا ولفظه لما افتتح [illegible] عمر رضي الله عنه الشام قام اليه بلال فقال لتقسمنها او لنضاربن [illegible] عليها بالسيف فقال عمر رضي الله عنه فذكره والحاصل ان عمر رضي الله عنه رأى ان لآخرهم اسوة بالاولين وان المال يعز وان الشح يغلب فخشي لو قسم ما يفتح ان تكمل الفتوح وان لا يملك بعد كسرى ما يغنم ماله وكنوز خزائنه فاشفق ان يبقى آخر الناس لا شيء لهم فرأى ان يحبس الارض

المفتوحة

وللاسمعيلي من طريق عن عبد الرحمن بن مهدي حدثنا مالك صح

وفي رواية عبد الله بن ادريس عن مالك عند الاسمعيلي سمعت عمر رضي الله عنه يقول صح

فانه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم اراضي خيبر على ستة وثلثين سهما الى ان جعل خراج هذه الارض لعلاه وخراج هذه لغيره كما في آخر باب المزارعة بالشطر ونحوه صح

لقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم صح

نفعها صح

المفتوحة عنوة ولا يقسمها بل يضرب عليها خراجا يدوم نفعها للمسلمين ويدر خيرها عليهم نظرا للمسلمين وشفقة على آخرهم كما فعل بارض السواد ، وقد اختلف نظر العلماء في قسمة الارض المفتوحة عنوة فعن مالك تصير وقفا بنفس الفتح وعن ابي حنيفة والثوري يتخير الامام بين قسمتها ووقفها ، وعن الشافعي يلزمه قسمتها الا ان يرضى بوقفيتها من غنمها وسياتي الكلام عليه في آخر الجهاد ان شاء الله تعالى ، ومطابقته للجزء الثاني من الترجمة فان عمر رضي الله عنه لما فتح السواد لم يقسمها بين اهلها بل وضع على من بها من اهل الذمة الخراج فزارعهم وعاملهم وبهذا يظهر ايضا دخول هذا الباب في ابواب المزارعة ، والحديث اخرجه المؤلف في المغازي والجهاد ايضا واخرجه ابو داود في الخراج عن احمد بن حنبل ولفظ احمد لئن عشت الى هذا العام المقبل لا يفتح الناس قرية الا قسمتها بينكم

باب من احيا

أرضا مواتا بفتح الميم وتخفيف الواو وهو الارض الخراب وعن الطحاوي هو ما ليس بملك لاحد ولا هو من مرافق البلد وكان خارج البلد سواء قرب منه او بعد في ظاهر الرواية وعن ابي يوسف ارض الموات هي البقعة التي لو وقف رجل على ادناه من العامر ونادى باعلى صوته لم يسمعه اقرب من في العامر اليه وقال القزاز الموات الارض التي لم تعمر شبهت العمارة بالحيوة وتعطيلها بفقد الحيوة ، واحياء الموات ان يعمد الشخص لارض لا يعلم تقدم ملك عليها لاحد فيحييها بالسقي والزرع او الغرس او البناء فيصير بذلك ملكه سواء كان فيما قرب من العمران ام بعد وسواء اذن له الامام في ذلك ام لا وهذا قول الجمهور ، وعن ابي حنيفة رحمه الله لا بد من اذن الامام مطلقا وعن مالك فيما قرب ، وضابط القرب ما باهل العمران اليه حاجة من رعي ونحوه ، واحتج الطحاوي للجمهور مع حديث الباب بالقياس على ماء البحر والنهر وما يصاد من طير وحيوان فانهم اتفقوا على ان من اخذه او صاده يملكه سواء

وهو المشهور قوليه صح

قرب ام بعد وسواء اذن الامام ام لم ياذن **ورأى علي** اي ابن ابي طالب رضي الله عنه **ذلك** اي الاحياء **في ارض الخراب بالكوفة** هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي في ارض الموات **وقال عمر رضي الله عنه من احيا ارضا ميتة فهي له** وهذا التعليق وصله مالك في الموطا عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه مثله وروينا في الخراج ليحيى بن آدم حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كان الناس يتحجرون يعني الارض على عهد عمر رضي الله عنه فقال من احيا ارضا فهي له قال يحيى كانه لم يجزها ولم يجعلها له بالحجر والتحجير حتى يحييها وفيه بيان سبب ذلك وفي لفظ وذلك انهم كانوا يتحجرون ارضا ثم يدعونها ولا يحيونها وروى ابو عبيد في كتاب الاموال باسناده عن محمد بن عبد الله الثقفي قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من احيا مواتا فهو احق به وعن العباس بن يزيد ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال من احيا ارضا مواتا ليس في يد مسلم ولا معاهد فهي له وعن عمرو بن شعيب قال اقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم اناسا من مزينة او جهينة ارضا فعطلوها فجاء قوم فاحيوها فقال عمر رضي الله عنه لو كانت قطيعة مني او من ابي بكر رضي الله عنه لرددتها ولكن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقال عند ذلك من عطل ارضا ثلاث سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهي له وفي لفظ حتى يمضي ثلاث سنين فاحياها غيره فهو احق بها وقوله ميتة قال الشيخ زين الدين هو بتشديد الياء واصله ميوتة فاجتمعت الياء والواو وقد سبقت احدهما بالسكون فاعلت فصار ميتة ولا يقال هنا ارضا ميتة بالتخفيف لانه لو خففت لحذفت تاء التانيث كما قال الجوهري انه يستوي فيه المذكر والمؤنث قال الله تعالى لنحيي به بلدة ميتا انتهى وانت خبير بانه لا يلزم من استواء المذكر والمؤنث فيه حذف تاء التانيث البتة كيف وقد جاء في القرآن كلاهما نحو قوله تعالى وآية لهم الارض الميتة

حيث

وسيجيء الكلام المبحث زيادة تفصيل في آخر الباب ان شاء الله تعالى

حيث قرئت بالتشديد والتخفيف مع التاء **ويروى عن عمرو بن عوف** بفتح العين المهملة فيهما هو ابن زيد المزني الصحابي رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** اي مثل حديث عمر رضي الله عنه هذا **وقال** اي عمرو بن عوف المذكور واشار به الى انه زاد وقال من احيا ارضا ميتة **في غير حق مسلم فهي له وليس لعرق ظالم فيه حق** رواه الاكثر بتنوين عرق فيكون قوله ظالم نعتا له ووصفه به باعتبار تقدير المضاف اي ليس لذي عرق ظالم او باعتبار الاسناد المجازي وقيل معناه لعرق ذي ظلم وروي بالاضافة فالمعنى ظاهر فالعرق المغروس مثلا والظالم الغارس وانما سمي ظالما لانه تصرف في ملك الغير بلا استحقاق ووضع الشيء في غير موضعه وبالرواية الاولى جزم مالك والشافعي والازهري وابن فارس وغيرهم وبالغ الخطابي فغلط رواية الاضافة قال ابن حبيب بلغني عن ربيعة انه قال العرق الظالم عرقان ظاهر وباطن فالباطن ما احتفره الرجل من الآبار واستخرجه من المعادن والظاهر ما بناه او غرسه وعنه العروق اربعة عرقان فوق الارض وهما الغرس والبناء وعرقان في جوفها المياه والمعادن وفي المعرفة للبيهقي قال الشافعي العرق الظالم كل ما حفر او غرس او بني ظلما في حق امرئ بغير خروجه منه وفي كتاب الخراج ليحيى بن آدم عن الثوري وسئل عن العرق الظالم فقال هو المنتزي وهو من قولهم انتزى على ارض اذا اخذها وهو من باب الافتعال من النزو بالنون والزاي وهو الوثبة وعند النسائي عن عروة بن الزبير هو الرجل يعمر الارض الخربة وهي للناس وقد عجزوا عنها فتركوها حتى خربت وقيل هو من غرس او زرع او بنى او حفر في ارض غيره بغير حق ولا شبهة ثم انه وصله الطبراني وابن عدي والبيهقي من رواية كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق وفي رواية له من احيا مواتا من الارض في غير حق مسلم

اي من غرس في ارض غيره بدون اذنه فليس لهذا الغارس فيها حق ثم انه

لانه الظالم اولان الظلم حصل به

اي منها ثمانون ومنها عشرون وفي رواية الكشميهني ثمانين
وعشرين بالنصب على البدلية او على تقدير اعني ولفظ وسق في
في الموضعين نصب على التمييز وكلاهما بالاضافة الى ما بعدها
فقسم ويروى وقسم بالواو عمر رضي الله عنه خيبر كذا
في كثير من النسخ لفظ خيبر موجود وفي نسخة سقط اي اراد ان
يقسم عمر رضي الله عنه خيبر بين ازواجه الطاهرات رضي الله عنهن
فخير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع بضم
الياء من الاقطاع بكسر الهمزة يقال اقطع السلطان فلانا
ارض كذا اذا اعطاه وجعلها قطيعة له لهن من الماء
والارض او يمضي لهن اي او يجري لهن قسمتهن على
ما كان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان من الثمر والشعير
فمنهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق
وكانت عائشة رضي الله عنها اختارت الارض وهذا
الحديث عمدة من اجاز المزارعة [illegible] والمخابرة لتقرير
النبي صلى الله عليه وسلم لذلك واستمراره في عهد ابي بكر رضي الله عنه
الى ان اجلاهم عمر رضي الله عنه كما سيأتي بعد ابواب قال ابن بطال
اختلف العلماء في كراء الارض بالشطر والثلث والربع فاجاز
ذلك علي وابن مسعود وسعد والزبير واسامة وابن عمر ومعاذ
وخباب رضي الله عنهم وهو قول ابن المسيب وطاوس وابن ابي ليلى
والاوزاعي والثوري وابي يوسف ومحمد واحمد فهؤلاء اجازوا
المزارعة والمساقاة وكرهت ذلك طائفة روي ذلك عن ابن عباس
وابن عمر رضي الله عنهم وكذا عن عكرمة والنخعي وهو قول مالك
وابي حنيفة والليث والشافعي وابي ثور قالوا لا تجوز المزارعة
ولا المساقاة بوجه من الوجوه وقالوا المزارعة منسوخة بالنهي عن
المزابنة [illegible] وذكر الطحاوي حديث رافع نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المزارعة وحديث ابن عمر رضي الله عنهما كنا لا نرى
باسا حتى زعم رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة ومثله

وهي كراء الارض بجزء منها
ويجوز عندهم المساقاة ومنعها
ابو حنيفة وزفر فقالا لا تجوز
المزارعة صح

نهى

رضي الله عنه صح

نهى عن كراء الارض وحديث ثابت بن الضحاك ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وحديث جابر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت له ارض فليزرعها
او ليزرعها اخاه ولا يؤاجرها وفي لفظ من لم يدع المخابرة
فليؤذن بحرب من الله [illegible] عز وجل واجاب ابو حنيفة
عن حديث الباب بان معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر
لم يكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج
على وجه المن عليهم والصلح لانه صلى الله عليه وسلم ملكها غنيمة
فلو كان اخذ كلها جاز وتركها في ايديهم بشطر ما يخرج منها
فضلا وكان ذلك خراج مقاسمة وهو جائز كخراج الموظفة
ولا نزاع فيه وانما النزاع في جواز المزارعة والمعاملة وخراج
المقاسمة ان يوظف الامام في الخراج شيئا مقدرا عشرا او ثلثا
او ربعا ويترك الاراضي على ملكهم منا عليهم فان لم يخرج الارض
شيئا فلا شيء عليهم وهذا تاويل صحيح فانه لم ينقل عن احد من
الرواة انه صلى الله عليه وسلم تصرف في رقابهم او رقاب اولادهم
وقال ابو بكر الرازي في شرح مختصر الطحاوي ومما يدل على ان ما
شرط من نصف الثمر والزرع كان على وجه الجزية انه لم يرو في
شيء من الاخبار انه صلى الله عليه وسلم اخذ منهم الجزية الى ان مات
ولا ابو بكر ولا عمر رضي الله عنهما الى ان اجلاهم عمر رضي الله عنه ولو
لم يكن كذلك لاخذ منهم الجزية حين نزلت آية الجزية والخراج
الموظف ان يجعل الامام في ذمتهم بمقابلة الارض شيئا من كل
جريب يصلح للزراعة صاعا ودرهما فان قلت روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم قسم اراضي خيبر على ستة وثلاثين سهما وهذا
يدل على انها ما كانت خراج مقاسمة فالجواب انه يجوز انه صلى
الله عليه وسلم قسم خراج الاراضي بان جعل خراج هذه الارض
لفلان وخراج هذه لفلان فان قلت روي ان عمر رضي الله عنه
اجلى اهل خيبر ولم يعطهم قيمة الارض فدل ذلك على عدم الملك

قال ابن عدي منكر الحديث عن الثقات وروى الطبراني في الاوسط
من حديث مروان بن الحكم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاد
بلاد الله والعباد عباد الله ومن احاط على حائط فهو له وروى الطبراني
ايضا من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من احيا ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق
وروى ابو داود من حديث اسمر بن مضرس من رواية عقيلة بنت
اسمر عن ابيها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبق الى ما لم يسبقه
اليه مسلم فهو له **حدثنا يحيى بن بكير** قال **حدثنا الليث**
اي ابن سعد **عن عبيد الله بن ابي جعفر** واسم ابي جعفر يسار
المولى القرشي المصري **عن محمد بن عبد الرحمن** هو ابو الاسود
يتيم عروة بن الزبير وقد تقدم في الغسل **عن عروة عن عائشة**
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه **قال من اعمر**
ارضا بفتح الهمزة والميم من باب الافعال قال القاضي عياض كذا وقع
والصواب عمر ثلاثيا قال تعالى وعمروها اكثر مما عمروها
الا ان يريد انه جعل فيها عمارا وقال ابن بطال ويحتمل ان يكون اصله
من اعتمر ارضا اي اتخذها وسقطت التاء من الاصل وتعقبه البعض
بانه لا حاجة الى هذا الكلام مع ما فيه من توهم الغلط لان صاحب العين
ذكر اعمرت الارض وقال غيره قد سمع فيه الرباعي يقال اعمر الله
بك منزلك فالمراد من اعمر ارضا بالاحياء [illegible] ووقع في
رواية ابي ذر من اعمر على البناء للمفعول اي من اعمره غيره وكان
المراد بالغير الامام وهذا يدل على ان اذن الامام لا بد منه ووقع في جمع
الحميدي بلفظ من عمر من الثلاثي وكذا وقع عند الاسمعيلي من وجه آخر
عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه **ليست لاحد** صفة ارضا
فهو احق اي بها من غيره وحذف متعلق احق للعلم به وقد زاد
الاسمعيلي وقال فهو احق بها اي من غيره واحتج به الشافعي وابو يوسف
ومحمد على انه لا يحتاج فيه الى اذن الامام فيما قرب وفيما بعد وعن مالك
فيما قرب لا بد من اذن الامام وان كان في فيافي المسلمين والصحاري

وحيث

ونصف الاسناد الاول مصريون والنصف الثاني مدنيون والحديث من افراده صح

وحيث لا يتشاح الناس فيه فهي له بغير اذن وقال ابو حنيفة
ليس لاحد ان يحيي مواتا الا باذن الامام فيما بعد وقرب
فان احياه بغير اذنه لم يملكه وبه قال مالك في رواية وهو قول مكحول
وابن سيرين وابن المسيب والنخعي واحتج ابو حنيفة رحمه الله بقوله
صلى الله عليه وسلم لا حمى الا لله ولرسوله في الصحيحين والحمى ما حمي
من الارض فدل ذلك ان حكم الارضين الى الائمة لا الى غيرهم
فان قيل احتج الطحاوي للجمهور مع حديث الباب بالقياس على
ماء البحر والنهر وما يصاد من طير وحيوان فانهم اتفقوا على ان من
اخذه او صاده يملكه سواء قرب او بعد وسواء اذن الامام ام لم يأذن
فالجواب انه قياس مع الفارق فان الامام لا يجوز له تمليك ماء
نهر لاحد ولو ملك رجلا ارضا ملكها ولو احتاج الامام الى
بيعها في نوائب المسلمين جاز بيعه لها ولا يجوز ذلك في مائهم
وصيدهم ولا نهرهم وليس للامام بيعها ولا تمليكها لاحد لان الامام
فيها كاحد من الناس واحتج بعضهم لابي حنيفة بحديث معاذ
رضي الله عنه يرفعه انما للمرء ما طابت به نفس امامه وفيه انه
رواه البيهقي من حديث بقية عن رجل لم يسمه عن مكحول عنه وقال
هذا منقطع فيما بين مكحول ومن فوقه وفيه رجل مجهول ولا حجة في
مثل هذا فان قيل رواه ابن خزيمة من حديث عمرو بن واقد عن
موسى بن يسار عن مكحول عن جنادة بن ابي امية عن معاذ رضي الله عنه
فالجواب انه رواه وقال عمرو متروك بالاتفاق واجيب عن
احاديث الباب بانه يحتمل ان يكون معناها من احياها على شرائط
الاحياء ومن شرائطه تحظيرها واذن الامام له في ذلك وتمليكها اياه
[illegible] وروى الطحاوي عن
محمد بن عبيد الله بن سعيد ابي عون الثقفي الاعور الكوفي التابعي قال
خرج رجل من اهل البصرة يقال له ابو عبد الله الى عمر رضي الله عنه
فقال ان بارض البصرة ارضا لا تضر باحد من المسلمين وليست
ارض خراج فان شئت ان تقطعنيها اتخذها قضبا وزيتونا

فكتب عمر الى ابي موسى رضي الله عنهما ان كانت حمى فاقطعها اياه
افلا ترى ان عمر رضي الله عنه لم يجعل له اخذها ولا جعل له ملكها الا باقطاع
خليفته ذلك الرجل اياها ولولا ذلك لكان يقول له وما حاجتك
الى اقطاعي اياك تحميها وتعمرها فتملكها فدل ذلك ان الاحياء
عند عمر رضي الله عنه هو ما اذن الامام فيه للذي يتولاه ويملكه اياه
قال الطحاوي وقد دل على ذلك ايضا ما حدثنا ابن مرزوق قال
حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن محمد قال قال عمر رضي الله عنه لنا
رقاب الارض فدل ذلك على ان رقاب الارضين كلها الى ائمة
المسلمين وانها لا تخرج من ايديهم الا باخراجهم اياها الى من رأوا على
حسن النظر منهم للمسلمين في عمارة بلادهم وصلاحها قال الطحاوي
وهذا قول ابي حنيفة وبه نأخذ **قال عروة** اي ابن الزبير بن العوام
هو موصول بالاسناد المذكور الى عروة ولكن رواية عروة عن عمر رضي
الله عنه مرسلة لانه ولد في آخر خلافة عمر رضي الله عنه قاله خليفة وهو
تضعيف قول ابن ابي خيثمة انه كان يوم الجمل ابن ثلاث عشرة سنة
لان الجمل كان في سنة ست وثلثين ووفاة عمر رضي الله عنه كان في سنة
ثلاث وعشرين **قضى به** اي بالحكم المذكور وهو ان من احيا
ارضا ميتة فهي له **عمر** اي ابن الخطاب **رضي الله عنه في ايام
خلافته** وقد تقدم في اول الباب عن عمر رضي الله عنه من احيا
ارضا ميتة فهي له وقد مر ان مالكا وصله وهذا قوله والذي رواه
عروة فعله وفي كتاب الخراج ليحيى بن آدم من طريق محمد بن عبيد الله
الثقفي قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من احيا مواتا من
الارض فهو احق به وروي من وجه آخر عن عمرو بن شعيب او غيره
ان عمر رضي الله عنه قال من عطل ارضا ثلاث سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهي له فيأخذها الامام
ويدفعها الى غيره ويروى من عطل ارضا ثلاث سنين لم يعمرها
فجاء غيره فعمرها فهي له والمراد [illegible] بالتعطيل التحجير وهو ليس باحياء
ليملكها به فان الاحياء هو العمارة وانما التحجير للاعلام وفي المحيط
انه يصير ملكا للمحجر وذكر شيخ الاسلام خواهر زاده ان التحجير يفيد ملكا
موقتا

موقتا الى ثلاث سنين وبه قال الشافعي في الاصح واحمد
والاصل عندنا ان من احيا مواتا هل يملك رقبتها قال بعضهم لا يملك
رقبتها وانما يملك استغلالها وبه قال الشافعي في قول وعند
عامة المشايخ يملك رقبتها وبه قال مالك والشافعي في قول وثمرة
الخلاف تظهر فيمن احياها ثم تركها فزرعها غيره فعلى قول البعض
الثاني احق بها وعلى قول العامة الاول ينزعها من الثاني كمن
اخرب داره او عطل بستانه وتركه حتى مرت عليه سنون فانه
لا يخرج عن ملكه ولكن اذا حجرها ولم يعمرها ثلاث سنين يأخذها
الامام كما ذكرنا وتعيين الثلاث باثر عمر رضي الله عنه ثم عندنا يملكه
الذمي بالاحياء كالمسلم وبه قال مالك واحمد في رواية وقال
الشافعي واحمد في رواية لا يملكه في دار الاسلام وسواء في ذلك
الحربي والذمي والمستأمن واستدل الشافعي بحديث اسمر
بن مضرس وقد مر آنفا واستدل اصحابنا بعموم الاحاديث
الواردة في هذا الباب وحكى الرافعي عن الاستاذ ابي طاهر ان
الذمي يملك بالاحياء اذا كان باذن الامام والله اعلم **باب**
قد مر غير مرة ان لفظ باب اذا ذكر مجردا عن الترجمة يكون بمعنى الفصل
من الباب السابق وليس فيه تنوين لان الاعراب لا يكون الا بعد
العقد والتركيب الا اذا قلنا ان التقدير هذا باب فيكون حينئذ
منونا مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف **حدثنا قتيبة** اي ابن سعيد
قال حدثنا **اسمعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة** بن ابي عياش
الاسدي المدني **عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه**
رضي الله عنهم **ان النبي صلى الله عليه وسلم أري** على بناء المفعول
من الماضي من الاراءة **في معرسه** بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد
الراء المفتوحة موضع التعريس وهو النزول في آخر الليل **من ذي
الحليفة وهو** اي المعرس **اسفل** بالرفع ويروى بالنصب **من
المسجد الذي ببطن الوادي بينه** اي بين [illegible]
وبين الطريق وقوله بينه وبين الطريق خبر بعد خبر لقوله وهو

وهو

وفائدة قوله وسطا من ذلك بعد قوله بينه وبين الطريق بيان انه
في حاق الوسط لا اقرب الى احد الجانبين والمراد بالمسجد هو الذي
كان في ذلك الزمان وقد مضى هذا الحديث في كتاب الحج في باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك وكذا الحديث الآتي
ولكن اشكل تعلقهما بالترجمة فقال المهلب حاول البخاري جعل
موضع معرس النبي صلى الله عليه وسلم موقوفا او متملكا له للصلوة فيه
ونزوله به وفيه انه قد ينزل في غير ملكه ويصلي فيه فلا يصير بذلك ملكه
كما صلى في دار عتبان بن مالك وغيره وقال ابن بطال اراد البخاري
ان المعرس نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم لنزوله فيه ولم يرد ان يصير
بذلك ملكا له وقال ابن المنير اراد البخاري التنبيه على ان البطحاء
التي وقع فيها التعريس والامر بالصلوة لا تدخل في الموات الذي
يحيى ويملك اذ لم يقع فيها تحويط ونحوه من وجوه الاحياء واراد
انها تلحق بحكم الاحياء لما ثبت لها من خصوصية التصرف فيها
بذلك فصارت كانها ارصدت للمسلمين كمنى مثلا فليس لاحد
ان يبني فيها ويحجرها لتعلق حق المسلمين بها عموما وقيل اشار
البخاري الى ان ذا الحليفة لا تملك بالاحياء لما فيه من منع الناس
عن النزول فيه وان الموات يجوز الانتفاع به بالنزول وانه غير
مملوك لاحد والله اعلم فتأمل حدثنا اسحق بن ابرهيم
بن راهويه قال اخبرنا شعيب بن اسحق الدمشقي
عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو انه قال حدثني بالافراد
يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الليلة نصب بقوله اتاني آت من ربي هو
جبرئيل عليه السلام كما صرح بذلك في رواية البيهقي ويحتمل ان يكون هو
اسرافيل عليه السلام لانه ايضا نزل اليه صلى الله عليه وسلم مدة كما ورد في الخبر
وهو بالعقيق والمراد وادي العقيق وهو بقرب البقيع بينه
وبين المدينة اربعة اميال ان صل في هذا الوادي المبارك

قال

قال الكرماني ظاهره ان هذه الصلوة صلوة الاحرام وقيل كانت
صلوة الصبح وقل عمرة في حجة بالرفع اي قل هذه عمرة
مندرجة في حجة او مع حجة ويروى بالنصب اي قل جعلتها
عمرة في حجة وقد تقدم وجه دخول هذا [illegible] الحديث في الباب
آنفا باب بالتنوين
اذا قال رب الارض اي مالكها للمزارع اقرك من الاقرار ما اقرك
الله [illegible] اي مدة اقرار الله اياك ولم يذكر اجلا معلوما
اي مدة معلومة فهما اي رب الارض والمزارع على تراضيهما
فللاول ترك اسكانه وللثاني ترك السكون حدثنا احمد بن المقدام
بكسر الميم بن سليمن ابو الاشعث العجلي قال حدثنا فضيل
بن سليمن تصغير فضل النميري وقد مضى في الصلوة قال حدثنا
موسى هو ابن عقبة بن ابي عياش قال اخبرنا نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال عبد الرزاق هو ابن همام الحميري اخبرنا ابن جريج هو
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال حدثني بالافراد موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما اورد الحديث موصولا من طريق
الفضيل بن سليمن ومعلقا من طريق ابن جريج كلاهما عن موسى بن عقبة
وساقه على لفظ الرواية المعلقة وقد وصل مسلم طريق ابن جريج في
البيوع عن محمد بن رافع واسحق بن ابرهيم كلاهما عن عبد الرزاق به
وقد اخرج المؤلف المعلق هنا موصولا في كتاب الخمس ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى قال الهروي جلا القوم
عن مواطنهم واجلاهم بمعنى واحد والاسم الجلاء ويقال جلا عن الوطن
يجلو جلاء واجلى يجلي اجلاء اذا خرج مفارقا وجلوته انا واجليته
وكلاهما لازم ومتعد من ارض الحجاز قال الواقدي الحجاز من المدينة
الى تبوك ومن المدينة الى طريق الكوفة ومن وراء ذلك الى مشارف ارض
البصرة فهو نجد وما بين العراق وبين وجرة وعمرة الطائف نجد وما
كان من وراء وجرة الى البحر فهو تهامة وما كان بين تهامة ونجد فهو حجاز

وانما سمي حجازا لانه حجز بين تهامة ونجد وقال الكرماني الحجاز هو مكة
والمدينة واليمن ومخاليفها وعمارتها انتهى وتعقبه العيني بان قال
لا ادري من اين اخذ الكرماني ان اليمن من الحجاز نعم هي من جزيرة العرب
قال المدائني جزيرة العرب خمسة اقسام تهامة ونجد وحجاز
وعروض ويمن ولم يذكر احد ان اليمن من الحجاز **وكان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم الى آخره موصول لابن عمر رضي الله عنهما
لما ظهر اى غلب **على خيبر اراد اخراج اليهود منها**
وكانت الارض اى ارض خيبر **حين** وفي رواية **لما ظهر**
رسول الله صلى الله عليه وسلم **عليها لله ولرسوله وللمسلمين** كذا
في الاصول وكذا عند ابن السكن عن الفربري وفي رواية فضيل بن
سليمن التي تاتي وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين
قال المهلب يجمع بين الروايتين بان رواية ابن جريج محمولة على الحال
التي [illegible] آل اليها الامر بعد الصلح ورواية فضيل على الحال التي
كانت قبل وذلك ان خيبر فتح بعضها صلحا وبعضها عنوة فالذي
فتح عنوة كان جميعه لله ولرسوله وللمسلمين والذي فتح صلحا كان
لليهود ثم صار للمسلمين بعقد الصلح وسياتي بيان ذلك في كتاب
المغازي ان شاء الله تعالى **واراد** رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخراج اليهود منها فسالت اليهود رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليقرهم اى لان يسكنهم **بها ان يكفوا** اى
بان يكفوا **عملها** ومؤنتها **ولهم نصف الثمر** وعند احمد
عن عبد الرزاق ان يقرهم بها على ان يكفوا وهو واضح ونحوه رواية
فضيل بن سليمن الآتية **فقال لهم رسول الله صلى الله عليه**
وسلم نقركم بها اى نسكنكم فيها **على ذلك** اى على ما ذكر من
كفاية العمل وكون نصف الثمر لهم **ما شئنا** اى مدة ما شئنا
فقروا بفتح القاف اى سكنوا **بها** اى بارض خيبر **حتى اجلاهم**
عمر رضي الله عنه **الى تيماء** بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية
وبالمد **واريحا** بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية بعدها حاء مهملة

وبالمد

وبالمد ايضا قريتان مشهورتان من بلاد طي في اول طريق الشام
من المدينة وفي المغرب تيماء موضع قريب من المدينة واريحا
قرية بالشام ويقال لها اريح ايضا سميت باريحا ابن ارفخشد
بن سام بن نوح عليه السلام وقد ذكر البلاذري في الفتوح ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما غلب على وادي القرى بلغ ذلك اهل تيماء
فصالحوه على الجزية واقرهم ببلدهم ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا وفي الحديث
اجلاء عمر رضي الله عنه اليهود من الحجاز لانه لم يكن لهم عهد من النبي صلى
الله عليه وسلم على بقائهم فيها دائما بل كان ذلك موقوفا على مشيئته
ولما عهد صلى الله عليه وسلم عند موته باخراجهم من جزيرة العرب
وانتهت النوبة الى عمر رضي الله عنه اخرجهم الى تيما واريحا بالشام
وقال القرطبي تمسك بعض اهل الظاهر على جواز المساقاة الى اجل
مجهول بقوله نقركم بها على ذلك ما شئنا وجمهور الفقهاء على انها
لا تجوز الا الى اجل معلوم قالوا وهذا الكلام كان جوابا لما طلبوا
حين اراد اخراجهم منها فقالوا نعمل فيها ولكم النصف ونكفيكم مؤنة
العمل فلما فهم المصلحة اجابهم الى الابقاء ووقفه على المشيئة وبعد
ذلك عاملهم على المساقاة وقد دل على ذلك قول عمر رضي الله عنه عامل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل خيبر على شطر ما يخرج منها فافرد
العقد بالذكر دون ذكر الصلح وزعم النووي ان المساقاة جازت
للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة في اول الاسلام يعني بغير اجل معلوم
قال وقال ابو ثور اذا اطلقا المساقاة لانها كالمزارعة وقال صاحب
الهداية وشرط بيان المدة في المساقاة لانها كالمزارعة وكل واحد
منهما كالاجارة فلا يجوز الا ببيان المدة فاذا لم يبينا لم يجز وبه قال
الشافعي واحمد الا انه ينبغي ان يكون اقل المدة ما يمكن ادراك الثمرة
فيه وبه قال احمد واختلف اقوال الشافعي في اكثر مدة الاجارة
فقال في موضع سنة وقال في موضع الى ثلثين سنة وقال في موضع
الى ما شاء وبه قال احمد وقال اصحابنا في الاستحسان اذا لم يبين

وكلمة ان مصدرية اى للكفاية عمل نخيلها وزرعها والقيام بتعهدها وعمارتها صح

وقال البكري ... ابن ملك صح

المدة يجوز ويقع على اول ثمرة تخرج في تلك السنة فان قيل قد ذكرت الآن اذا لم يبينا المدة لم يجز وهنا تقول يجوز فالجواب ان ذلك قياس وهذا استحسان ويقع العقد على اول ثمر يخرج في تلك السنة لان لادراكها وقتا معلوما وان تاخر او تقدم فذلك يسير فلا يقع بسببه المنازعة عادة بخلاف الزرع فانه لا يجوز بلا ذكر المدة قياسا واستحسانا لان ابتداءه يختلف كثيرا خريفا وصيفا وربيعا فيقع الجهالة على الابتداء والانتهاء بناء عليه ولو لم تخرج الثمرة في المساقاة في اول السنة التي وقع العقد فيها بدون ذكر المدة تبطل المساقاة وفي التوضيح كل من اجاز المساقاة فانه اجازها الى اجل معلوم الا ما ذكر ابن المنذر عن بعضهم انه يؤول الحديث على جوازها بغير اجل وائمة الفتوى على خلافه وانها لا تجوز الا باجل معلوم وقال مالك الامر عندنا في النخيل انها تساقى السنتين والثلاث والاربع والاقل والاكثر واجازها اصحابه في عشر سنين فما دونها وقال القرطبي فان قيل لم ينص ابن عمر رضي الله عنهما ولا غيره ممن روى هذه القصة على مدة معلومة فمن اين لكم اشتراط الاجل فالجواب ان الاجماع قد انعقد على منع الاجارة المجهولة واما قوله صلى الله عليه وسلم اقركم ما اقركم الله لا يوجب فساد عقده ويوجب فساد عقد غيره بعده لانه كان ينزل عليه الوحي بتقرير الاحكام ونسخها فكان بقاء حكمه موقوفا على تقرير الله تعالى له فاذا اشترط ذلك في عقده لم يوجب فساده وليس الامر كذلك من غيره لان الاحكام قد ثبتت وتقررت. وفي الحديث المساقاة انه صلى الله عليه وسلم على نصف الثمر يقتضي عموم الثمر ففيه حجة لمن اجازها في الاصول كلها وهو قول ابن ابي ليلى ومالك والثوري والاوزاعي وابي يوسف ومحمد وبه قال احمد واسحق وابو ثور وقال الشافعي لا يجوز الا في النخل والكرم والرطاب واصول الباذنجان وقال داود لا يجوز الا في النخل خاصة وعن مالك جواز المساقاة في المقاثي والبطيخ والباذنجان. ورجال اسناد الحديث ما بين بصري

وهو

وهو شيخه وفضيل وهو مدني وهو موسى بن عقبة ونافع ويماني وهو عبد الرزاق ومكي وهو ابن جريج وشيخه من افراده والله اعلم

باب ما كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي من المواساة وهي المشاركة في شيء بلا مقابلة بالاء بعضهم بعضا في الزراعة والثمر

أو وقع ووجد صح

وقوله يواسي الخ جملة وقعت حالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن مقاتل قد تكرر ذكره قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عن ابي النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وكسر الشين المعجمة وتشديد الياء وتخفيفها واسمه عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج

تابعي ثقة صح

انه قال سمعت رافع بن خديج بن رافع عن عمه ظهير بضم الظاء المعجمة وفتح الهاء مصغر ظهر بن رافع رضي الله عنهم قال ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه في آخر الحديث بقوله لا تفعلوا فانه نهي صريح عن امر كان بنا رافقا اي ذا رفق نصب على انه خبر كان واسمه يرجع الى الامر ويجوز ان يكون اسناد الرفق الى الامر بطريق المجاز قلت وفي رواية فعلت اي قال رافع بن خديج رضي الله قلت لعمي ظهير ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال اي ظهير دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تصنعون بمحاقلكم اي بمزارعكم جمع محقل من الحقل وهو الزرع وقيل ما دام اخضر والمحاقلة المزارعة بجزء مما يخرج وقيل هي بيع الزرع بالحنطة وقيل غير ذلك كما تقدم قلت نؤاجرها على الربع بضم الراء وسكون الباء وهي رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين على الربيع بفتح الراء وكسر الباء وهو النهر الصغير وهي موافقة للرواية الاخيرة وهي قوله على الاربعاء فان الاربعاء جمع ربيع وفي رواية لمسلم الربيع بالتصغير والمعنى انهم كانوا يكرون الارض ويشترطون لانفسهم

بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وسكون المثناة التحتية وبالجيم الانصاري صح

وكذا في رواية المستملي صح

أي بارز من اشترى شيئا لغيره بغير اذنه ح

قد مرت في البيوع وقد مر فيه فرق من ذرة والتوفيق بينهما بان الفرق
كان من صنفين فالبعض من ارز والبعض من ذرة فلذلك قال
مختلفين او انهما لما كانا جنسين متقاربين اطلق اسم احدهما
على الآخر والاول اقرب والثاني لا يكاد يقع من فصيح او كانا اجيرين
لاحدهما ارز وللآخر ذرة **فلما قضى** اي اتم عمله **قال اعطني
حقي** وفي رواية فقال بالفاء **فعرضت عليه فرغب عنه** اي فاعرض
فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها كذا في رواية
الكشميهني بالافراد وفي رواية غيره ورعاتها بالجمع **فجاءني
فقال اتق الله فقلت** ويروى قلت بدون الفاء **اذهب
الى ذلك البقر** ويروى الى تلك البقر فالتذكير باعتبار اللفظ والتأنيث
باعتبار معنى الجمعية فيه **ورعاتها فخذ فقال اتق الله ولا تستهزئ
بي فقلت** ويروى فقال **اني لا استهزئ بك فخذ فاخذه
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
ما بقي ففرج الله** **قال ابو عبد الله** هو البخاري نفسه **وقال
اسمعيل بن ابرهيم بن عقبة عن نافع فسعيت** يعني ان
اسمعيل المذكور رواه عن نافع كما رواه عمه موسى بن عقبة الا انه
خالفه في هذه اللفظة يعني فبغيت فرواها فسعيت بالسين والعين
المهملتين من السعي وقال الجياني وقع في رواية لابي ذر وقال اسمعيل
عن عقبة وهو وهم والصواب اسمعيل بن عقبة وهو ابن ابرهيم بن عقبة
ابن اخي موسى وتعليق اسمعيل هذا وصله البخاري في كتاب الادب
في باب اجابة دعاء من بر والديه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان المستاجر عين لاجير اجرته فبعد اعراضه عنه تصرف فيه بما فيه
صلاح له فلو كان تصرفه فيه غير جائز لكان معصية ولا يتوسل بها
الى الله تعالى فان قيل التوسل انما كان برد الحق الى مستحقه بزيادته
النامية لا بتصرفه كما ان الجلوس مع المراة كان معصية والتوسل
لم يكن الا بترك الزنا فالجواب انه لما ترك صاحب الحق القبض
ووضع المستاجر يده ثانيا على الفرق كان وضعا مستانفا على ملك الغير

عز وجل

ثم قال ابن المنير صح

أ

ثم تصرف فيه اصلاح لا تضييع فاغتفر ذلك ولم يعد تعديا فلم يمنع
عن التوسل بذلك مع ان جل قصده خلاصه من المعصية والعمل
بالنية ولذلك توسل به الى الله تعالى وجعله من افضل اعماله واقر
على ذلك ومع هذا فلو هلك الفرق لكان ضامنا له اذ لم يؤذن
له في التصرف فيه فالحاصل انه انما صح التوسل به لكونه تفضل بالربح
مع ضمان راس المال والله اعلم بحقيقة الحال والمآل

باب حكم **اوقاف
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم** وبيان **ارض الخراج** وبيان
مزارعتهم ومعاملتهم قال ابن بطال معنى هذه الترجمة
ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يزرعون اوقاف النبي صلى الله عليه وسلم
بعد وفاته على ما كان عليه يهود خيبر **وقال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمر** رضي الله عنه **تصدق باصله** هذه العبارة كناية عن الوقف
ولفظ تصدق امر **لا يباع ولكن ينفق** على صيغة المجهول **ثمره
فتصدق به** اي عمر رضي الله عنه والضمير يرجع الى المال المذكور في
الحديث الذي ذكر البخاري طرفا منه على سبيل التعليق وقد اخرجه البخاري
في كتاب الوصايا في باب قول الله عز وجل وابتلوا اليتامى الآية فقال
حدثنا هرون حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم حدثنا صخر بن جويرية
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه تصدق بمال له على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر
يا رسول الله اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق
به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث
ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر رضي الله عنه فصدقته ذلك في سبيل الله
وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا
جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف او يؤكل صديقه غير متمول به
ثم قوله ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم وفي آخره غين معجمة وقال ابن الاثير
ثمغ وصرمة ابن الاكوع مالان معروفان بالمدينة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه
فوقفهما وفي معجم البكري ثمغ موضع تلقاء المدينة كان فيه مال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه

ثم عامل صح

فقال طاوس يزرع بضم الياء من الازراع يعني يزرع غيره قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه اي عن الازراع يعني لم يحرمه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان ياخذ شيئا معلوما

وقوله ان يمنح بفتحها هو المشهور وفي رواية ابي ذر بكسرها على ان كلمة ان شرطية وفي رواية الترمذي من طريق شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امر ان يرفق بعضهم ببعض ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقال حديث رافع حديث فيه اضطراب يروى هذا الحديث عن رافع بن خديج عن عمومته وروى عنه عن ظهير بن رافع وهو احد عمومته وقد روى عنه هذا الحديث على روايات مختلفة وقال الخطابي وقد عقل ابن عباس رضي الله عنهما المعنى من الخبر وان ليس المراد به تحريم المزارعة بشطر ما يخرج من الارض فانما اراد بذلك ان يتمانحوا ارضهم وان يرفق بعضهم بعضا وقد ذكر رافع في رواية اخرى عنه في هذا الباب النوع الذي حرم منها والعلة التي من اجلها نهى عنها وذلك قوله كان الناس يواجرون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الماذيانات واقبال الجداول واشياء من الزرع فاعلمك في هذا الحديث ان المنهي عنه هو المجهول منه دون المعلوم وانه كان من عادتهم ان يشترطوا فيها شروطا فاسدة وان يستثنوا من الزرع ما على السواقي والجداول واشياء من الزرع ويكون خاصا لرب الارض فقد يسلم ما على السواقي والجداول ويهلك سائر الزرع فيبقى المزارع لا شيء له وهذا خطر وقد ذكر هذا الحديث في باب اذا لم يشترط السنين في المزارعة وقد تقدم الكلام فيه حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد وفي بعض النسخ هو مذكور باسم ابيه عن ايوب

الحديث فقد صرح المراد بانه هو نفي نهي التحريم فافهم م

واقبال م

هو السختياني عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يكري بضم الياء من الاكراء مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي في زمانه وزمان ابي بكر وعمر وعثمن يعني في ايام خلافتهم رضي الله عنهم ولم يذكر علي بن ابي طالب رضي الله عنه ولعله لم يزرع في ايامه وما قاله [illegible] من انه انما لم يذكر عليا رضي الله عنه لان ابن عمر رضي الله عنهما لم يبايعه لوقوع الاختلاف عليه فكان في قلبه من هذا حزازة فبعيد مستحسن والله اعلم وصدرا من امارة معاوية رضي الله عنه بكسر الهمزة وانما قال من امارته ولم يقل من خلافته لانه رضي الله عنه كان لا يبايع لمن لم يجتمع عليه الناس ومعاوية رضي الله عنه لم يجتمع عليه الناس ومن ثمه لم يبايع لابن الزبير ولا لعبد الملك في حال اختلافهما وزاد مسلم في روايته حتى اذا كان في آخر خلافة معاوية رضي الله عنه وكان آخر خلافة معاوية رضي الله عنه في سنة ستين من الهجرة ووقع في رواية احمد عن اسمعيل عن ايوب بهذا الاسناد نحو هذا السياق وزاد فيه فتركها ابن عمر رضي الله عنهما فكان لا يكريها فاذا سئل يقول زعم رافع بن خديج فذكره وهذا معنى قوله ثم حدث على البناء للمفعول اي ثم حدث ابن عمر رضي الله عنهما عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع رضي الله عنهم قال نافع فذهبت معه فسأله فقال اي رافع رضي الله عنه نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر رضي الله عنهما قد علمت بفتح التاء خطاب لرافع رضي الله عنه انا كنا نكري مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء جمع ربيع وهو النهر الصغير وبشيء من التبن وروى الطحاوي بمثله في معناه فقال حدثنا ربيع الجيزي قال ثنا حسان بن غالب قال ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى

هكذا في رواية الاكثر وللكشميهني بفتح الحاء على البناء للفاعل وحذف كلمة عن وفي رواية ابن ماجه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يكري ارضه فاتاه انسان فاخبره عن رافع الحديث اه م

والمراد بذلك والله اعلم ما ينبت على اطراف الانهار الصغيرة ومجاريها كما فسره بذلك ابن التين ح

[illegible]

بن عقبة عن نافع ان رافع بن خديج رضي الله عنه اخبر عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما وهو متكئ على يدي ان عمومته جاؤا الى النبي صلى
الله عليه وسلم ثم رجعوا فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن كراء المزارع فقال ابن عمر رضي الله عنهما قد علمنا انه كان
صاحب مزرعة يكريها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان
له ما في ربيع السواقي الذي يتفجر منها الماء وطائفة من التبن ولا ادري
ما هو انتهى وحاصل حديث ابن عمر رضي الله عنهما هذا انه ينكر على
رافع اطلاقه في النهي عن كراء الارض ويقول الذي نهاه عنه
صلى الله عليه وسلم هو الذي كانوا يدخلون فيه الشرط الفاسد وهو انهم
يشترطون ما على الاربعاء وطائفة من التبن وهو مجهول وقد يسلم
هذا ويصيب غيره آفة او بالعكس فتقع المنازعة ويبقى
المزارع او رب الارض بلا شيء واما النهي عن كراء الارض ببعض
ما يخرج منها اذا كان ثلثا او ربعا او ما اشبه ذلك فلم يثبت
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي ابن سعد
عن عقيل بضم العين هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
انه قال اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الارض تكرى بضم التاء على البناء للمفعول ثم خشي
عبد الله فيه التفات من التكلم الى الغيبة ان يكون النبي
صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك ما لم يكن يعلمه
اي حكما هو ناسخ لما كان يعلمه من جواز ذلك فترك كراء الارض
وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والنسائي من طريق شعيب
بن الليث عن ابيه مطولا اوله ان عبد الله رضي الله عنه كان يكري
ارضه حتى بلغه ان رافع بن خديج رضي الله عنه ينهى عن كراء الارض
فلقيه فقال يا ابن خديج ما هذا قال سمعت عمي وكانا قد شهدا بدرا
يحدثان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض فقال
عبد الله قد كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض
تكرى

قالوا القائل لذلك القول هو سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم صح

تكرى ثم خشي عبد الله ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث
في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترك كراء الارض وقد احتج بهذا
من كره اجارة الارض بجزء مما يخرج منها وقد مر الكلام فيه
مستقصى ثم ان البخاري رحمه الله قد استظهر لحديث
رافع بحديث جابر وابي هريرة رضي الله عنهم رادا على من زعم
ان حديث رافع مردود وانه مضطرب واشار الى صحة
الطريقين عنه حيث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن عمه
عن النبي صلى الله عليه وسلم واشار الى روايته بغير واسطة
مقتصرة على النهي عن كراء الارض وروايته عن عمه مفسرة
للمراد وهو ما بينه ابن عباس رضي الله عنهما في روايته من ارادة
الرفق والتفضل وان النهي عن ذلك ليس للتحريم والله اعلم
~~عمي رافع رضي الله عنهما ...~~
فقال الكلاباذي لم اقف على اسمه والله اعلم
باب
حكم كراء الارض بالذهب والفضة واشار بهذه الترجمة
الى ان النهي الوارد عن كراء الارض محمول على ما اذا اكريت بشيء
مجهول وهو قول الجمهور او بشيء مما يخرج منها كما هو قول ابي حنيفة
رحمه الله وليس المراد النهي عن كرائها بالذهب والفضة وبالغ
ربيعة فقال لا يجوز كراؤها الا بالذهب والفضة وخالف في ذلك
طاوس وطائفة قليلة فقالوا لا يجوز كراء الارض مطلقا وذهب
اليه ابن حزم وقواه واحتج له بالاحاديث المطلقة في ذلك
وحديث الباب دال على ما ذهب اليه الجمهور وقد اطلق
ابن المنذر ان الصحابة رضي الله عنهم اجمعوا على جواز كراء الارض
بالذهب والفضة ونقل ابن بطال اتفاق فقهاء الامصار عليه
وقد روى ابو داود عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال كان
اصحاب المزارع يكرونها بما يكون على السواقي من الزرع فاختصموا
في ذلك فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكروا على ذلك
وقال اكروا بالذهب والفضة ورجاله ثقات الا ان محمد بن عكرمة

ولو كان معلوما صح

المخزومي لم يروعنه الا ابرهيم بن سعد ﴿ واما ما رواه الترمذي من طريق
مجاهد عن رافع بن خديج رضي الله عنه في النهي عن كرا الارض ببعض خراجها
او بدراهم فقد اعله النسائي بان مجاهدا لم يسمعه من رافع ﴿ وقال الحافظ العسقلاني
وراويه ابو بكر بن عياش في حفظه مقال ﴿ وقد رواه ابو عوانة وهو احفظ
منه عن شيخه فيه فلم يذكر الدراهم ﴿ وقد روى مسلم من طريق سليمن بن يسار
عن رافع بن خديج رضي الله عنه في حديثه ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة
وقال ابن عباس رضي الله عنهما ان امثل اي افضل **ما انتم**
صانعون اي اياه **ان تستاجروا الارض البيضاء** ليس
فيها شجر **من السنة الى السنة** وهذا التعليق وصله وكيع في مصنفه
عن الثوري ﴿ والثوري في جامعه قال اخبرني عبد الكريم هو الجزري عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان امثل ما انتم صانعون
ان تستاجروا الارض البيضاء بالذهب والفضة ﴿ واسناده صحيح
﴿ واخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان به
﴿ وفي مصنف ابن ابي شيبة حكى جواز ذلك عن سعد بن ابي وقاص
وسعيد بن المسيب وابن جبير ﴿ وسالم ﴿ وعروة ﴿ ومحمد بن مسلم ﴿ وابرهيم
وابي جعفر محمد بن علي بن الحسين ﴿ وحكي جواز ذلك عن رافع مرفوعا
﴿ وفي حديث سعيد بن زيد وامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نكريها
بالذهب والورق ﴿ وقال ابن المنذر اجمع الصحابة رضي الله عنهم
على جوازه ﴿ وقال ابن بطال فقد ثبت عن رافع مرفوعا ان كرا الارض
بالنقدين جائز وهو خاص يقضي على العام الذي فيه النهي عن كرا الارض
بغير استثناء ذهب ولا فضة والزائد من الاخبار اولى ان يوخذ به
لئلا يتعارض الاخبار فيسقط شي منها **حدثنا عمرو بن خالد**
بن فروخ قال **حدثنا الليث** هو ابن سعد **عن ربيعة** بفتح الراء
عن ابي عبد الرحمن واسمه فروخ **عن حنظلة بن قيس**
الزرقي الانصاري ﴿ وفي رواية الاوزاعي عند مسلم عن ربيعة حدثني
حنظلة لكن ليس عنده ذكر عمي رافع **عن رافع بن خديج** رضي الله عنه
انه **قال حدثني عماي** احدهما ظهير والاخر قال الكلاباذي
لم اقف

قال الترمذي حدثنا هناد حدثنا
ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن
مجاهد عن رافع بن خديج رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن امر كان لنا نافعا اذا كانت
لاحدنا ارض ان نعطيها ببعض
خراجها او بدراهم وقال اذا
كانت لاحدكم ارض فليمنحها اخاه
او ليزرعها ﴿ صح منه
﴿ وذلك لان بينهما سقط من
رافع بن خديج كما رواه مسلم
في صحيحه من رواية عمرو بن دينار
ان مجاهدا قال لطاوس انطلق
بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمع
منه الحديث عن ابيه ورواه
النسائي ايضا من رواية عبد الكريم
الجزري عن مجاهد قال اخذ بيدي طاوس
حتى ادخلنا على ابن رافع بن خديج فحدثه عن ابيه
قال الشيخ زين الدين ويحتمل ان الذي
سقط بينهما اسيد بن ظهير ابن
اخي رافع فقد رواه كذلك ابو داود والنسائي وابن ماجة
من رواية منصور عن مجاهد
عن اسيد بن ظهير عنه ورواه النسائي
ايضا من رواية سعيد بن عبد الرحمن
عن مجاهد عن اسيد ابن اخي رافع
انما هو ابن المنكدر عن عبد الله
ويسمى ابا عثمان ربيعة الراي
صح

وفتح
لم اقف على اسمه ﴿ وقيل اسمه مظهر بضم الميم وفتح الظاء المعجمة وقيل بالمهملة
وتشديد الهاء المكسورة كذا ضبطه عبد الغني وابن ماكولا ﴿ هكذا
زعم بعض من صنف في المبهمات ﴿ ولابي علي بن السكن من طريق سعيد
بن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم عن سليمن بن يسار عن رافع
بن خديج ان بعض عمومته قال سعيد زعم قتادة ان اسمه مهير
فذكر الحديث ﴿ قال الحافظ العسقلاني فهذا اولى ان يعتمد وهو بوزن
اخيه ظهير كلاهما بالتصغير **انهم** اي ان عمته وغيرهما **كانوا**
يكرون الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
بما ينبت على الاربعاء ﴿ تقدم عن قريب انه جمع الربيع وهو
النهر الصغير **او شي يستثنيه** من الاستثناء **صاحب**
الارض لاجله كاستثناء الثلث او الربع من المزروع ليوافق
الرواية الاخرى **فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك**
قال حنظلة بن قيس **فقلت لرافع فكيف** ويروى كيف
بدون الفاء **هي** اي كيف المزارعة وما حكمها **بالدينار والدرهم**
فقال رافع ليس بها باس بالدينار والدرهم يحتمل
ان يكون رافع رضي الله عنه علم ذلك بطريق التنصيص على جوازه
او علم ان النهي عن كرا الارض ليس على الاطلاق بل بما اذا كان بشي
مجهول او بجزء ما يخرج منها فاستنبط من ذلك جواز الكرا بالذهب
والفضة وانه غير داخل في النهي ﴿ ويرجح كونه مرفوعا ما رواه ابو داود
والنسائي باسناد صحيح من طريق سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج
رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة
وقال انما يزرع ثلثة رجل له ارض ورجل منح ارضا ورجل اكترى
ارضا بذهب او فضة ﴿ لكن قال النسائي بعد ان رواه من وجه آخر
ان المرفوع منه هو النهي عن المحاقلة والمزابنة وان بقيته مدرجة
من كلام سعيد بن المسيب ﴿ وقد رواه مالك في الموطا والشافعي
عنه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب على انه قوله **وقال الليث**
هو موصول بالاسناد السابق الى الليث اي قال الليث بن سعد

وفي معجم الصحابة لابي القاسم البغوي
صح

... الصغيرة ... وحاصله ... ابن التين ...

... قال رافع ليس بها باس ...
صح

وكان الذي نهي عنه من ذلك كذا في رواية الاكثر عن الليث
ووقع عند ابي ذر هنا قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه من ههنا
اوله بضم الهمزة [illegible] والضمير راجع الى شيخ الليث ربيعة المذكور
في الاسناد ومعناه اي اظنه [illegible] ولم يجزم برواية شيخه له قوله وكان
الذي نهي عنه من ذلك ما لو نظر فيه ذووا الفهم وفي رواية
النسفي وابن شبويه ذو الفهم بالافراد وقال لم يجزه بالافراد ايضا
بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة اي الاشراف
على الهلاك وقد سقط هذا النقل عن الليث عند النسفي وابن شبويه
ووقع قوله وكان الذي الخ متصلا بقول رافع ليس بها باس الخ
وكذا وقع في مصابيح البغوي فصار مدرجا في نفس الحديث عندهما
والمعتمد في ذلك على رواية الاكثر ولم يذكر النسائي والاسمعيلي في
روايتهما لهذا الحديث من طريق الليث هذه الزيادة وقال التوربشتي
شارح المصابيح لم يتبين لي هل هذه الزيادة من الرواة ام من قول
البخاري وقال البيضاوي الظاهر انها من كلام رافع انتهى وقال
الحافظ العسقلاني وقد تبين برواية اكثر الطرق في البخاري انها من
كلام الليث ثم كلام الليث موافق لما عليه الجمهور من حمل النهي على كراء
الارض على الوجه المفضي الى الغرر والجهالة لا على كرائها مطلقا حتى
بالذهب والفضة ثم اختلف الجمهور في كرائها بجزء مما يخرج منها
فمن قال بالجواز حمل احاديث النهي على التنزيه كما يدل عليه قول ابن عباس
رضي الله عنهما كما مضى في الباب الذي قبله ومن لم يجز اجارتها بجزء
مما يخرج منها قال النهي عن كرائها محمول على ما اذا اشترط صاحب الارض
ناحية منها او شرط ما ينبت على النهر لصاحب الارض لما في كل ذلك
من الغرر والجهالة وقال مالك النهي محمول على ما اذا وقع كراؤها بالطعام
او التمر لئلا يصير من بيع الطعام بالطعام وقال ابن المنذر ينبغي ان يحمل
ما قاله مالك على ما اذا كان المكرى به من الطعام جزءا مما يخرج منها فاما
اذا اكتراها بطعام معلوم في ذمة المكتري او بطعام حاضر يقبضه
المالك فلا مانع من الجواز والله تعالى اعلم باب

كذا

قال الليث صح

لا ارادة الجنس صح

كذا وقع هنا لفظ باب من غير ترجمة عند جميع الرواة وكالفصل من
الباب الذي قبله لما لا يخفى على من نظر في حديثي الباب حدثنا
محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون وفي اخره نون
وقد تقدم في اول العلم قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام
وسكون الياء وفي آخره حاء مهملة هو ابن سليمن مر في اول العلم ايضا.... قال حدثنا هلال
وحدثنا عبد الله بن محمد تحويل من اسناد الى آخر وعبد الله
بخاري وانه من افراده وكذلك محمد بن سنان من افراده وقد ساق
الحديث على لفظ الاسناد الثاني كما ترى وساقه في كتاب التوحيد
على لفظ محمد بن سنان كما يجيء ان شاء الله تعالى قال حدثنا
ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس العقدي قال حدثنا فليح المذكور
عن هلال بن علي نسبه هنا ولم ينسبه فيما قبل عن عطاء بن يسار
ضد اليمين وقد مر في الايمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل جملة حالية
من اهل البادية وفي رواية من اهل البدو وهما من عندهم قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمه ان رجلا بفتح همزة ان لانه في محل
المفعولية من اهل الجنة استاذن ربه عز وجل في
الزرع اي في مباشرة الزرع يعني سال الله تعالى ان يزرع فقال تعالى
له الست فيما شئت وفي رواية محمد بن سنان اولست بزيادة
واو والاستفهام للتقرير يعني الست كائنا فيما شئت من المشتهيات
قال بلى الامر كذلك ولكني احب ان ازرع قال صلى الله عليه وسلم
فبذر فيه حذف ايجاز اي فاذن له بالزرع فعند ذلك قام والقى البذر
في ارض الجنة فبادر وفي رواية محمد بن سنان فاسرع فتبادر يعني فنبت
في الحال فسارع الطرف بفتح الطاء وسكون الراء قال ابن قرقول
هو امتداد لحظ الانسان الى اقصى ما يراه ويطلق ايضا على حركة جفن العين
وكان المراد هنا وهو منصوب على انه مفعول بادر [illegible] قوله نباته
واستواؤه اي ادراكه وكماله واستحصاده من الحصد وهو قلع
الزرع وفي رواية وتكويره اي جمعه واصل الكور الجماعة الكثيرة من الابل

قوله هو ابو عبد الله بن محمد بن عبد الله المعروف بالمسندي صح

قال حدثنا هلال اي ابن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة ويقال ايضا هلال بن ابي هلال ويقال ايضا هلال بن اسامة قال الحافظ العسقلاني وهو المعروف بابن اسامة صح

لانه من بدا [illegible] اهل البدو اذا خرج الى البادية والاسم البداوة بفتح الباء وكسرها هذا هو المشهور وحكى ابو [illegible] واو قليل صح

والمعنى انه لم يكن بين بذره ذلك وبين استواء الزرع ونجاز امره
كله من القلع والحصد والتذرية والجمع والتكوير الا قدر لمحة البصر
فكان امثال الجبال فيقول الله عز وجل دونك
اي خذه يا ابن آدم فانه اي الشان لا يشبعك شئ
من الاشباع وفي رواية محمد بن سنان لا يسعك بفتح الياء والسين
المهملة وضم العين وهو متجه المعنى فقال الاعرابي وهو ذلك
الرجل الذي كان عنده من اهل البادية والله لا تجده الا
قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع واما نحن
فلسنا باصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم وفي الحديث من الفوائد ان في الجنة يوجد كل ما يشتهي الانفس
من امور الدنيا ولذاتها كما قال الله تعالى وفيها ما تشتهيه الانفس
وتلذ الاعين قال المهلب وفيه ان من لزم طريقة او حالة من الخير او
الشر يجوز وصفه بها ولا حرج على واصفه في ذلك وفيه ان النفوس
جبلت على الاستكثار من حطام الدنيا والرغبة في متاعها الا ان
الله تعالى اغنى اهل الجنة عن نصب الدنيا وتعبها وفيه اشارة
الى فضل القناعة وذم الشره وفيه الاخبار عن الامر المحقق الآتي
بلفظ الماضي والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة المذكورة قبل الباب
المجرد عن الترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله فانهم اصحاب زرع مع التنبيه
على ان احاديث النهي عن كراء الارض محمولة على نهي تنزيه لا نهي
تحريم لان الزرع لو لم يكن من الامور التي يرخص فيها بالاستمرار
عليه لما تمنى الرجل المذكور الزرع في الجنة مع عدم الاحتياج اليه فيها
فافهم ثم ان فليحا وهلالا وعطاء من رجال الاسناد مدنيون وان
عبد الملك بصري وان شيخه عبد الله بن محمد بخاري ومن زاده وكذلك
محمد بن سنان والحديث اخرجه المؤلف في التوحيد ايضا

[قال الكرماني اي فنبت في الحال واستوى وادرك حصاده فكان كل حبة مثل الجبل انتهى فافهم صح]

باب ما جاء في الغرس

اي في غرس ما يغرس من اصول النباتات حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا يعقوب هو ابن عبد الرحمن بن محمد القاري من قارة حي

من العرب اصله مدني سكن الاسكندرية عن ابي حازم بالحاء
المهملة وبالزاي سلمة بن دينار الاعرج المدني عن سهل بن سعد
رضي الله عنهما انه قال انا كنا نفرح بيوم الجمعة كانت
لنا عجوز تاخذ من اصول سلق بكسر السين المهملة
لنا كنا نغرسه في اربعائنا جمع ربيع وهو النهر الصغير كما مر
فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير
لا اعلم اي قال يعقوب الراوي لا اعلم الا انه اي ابا حازم
قال ليس فيه شحم ولا ودك بفتحتين دسم اللحم فاذا
صلينا الجمعة زرناها فقربته الينا فكنا نفرح
بيوم الجمعة من اجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيل
من القيلولة الا بعد الجمعة والحديث قد مضى في آخر الجمعة
في باب قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
في الارض وابتغوا من فضل الله فانه اخرجه هناك مقطعا
بطريقين وبينهما اختلاف ببعض زيادة ونقصان ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله كنا نغرس في اربعائنا حدثنا
موسى بن اسمعيل بن ابي سلمة المنقري البصري المدني يقال له
التبوذكي قال حدثنا ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف ابي اسحق الزهري القرشي المدني كان على قضاء بغداد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال يقولون
ان ابا هريرة يكثر الحديث اي رواية الحديث والله
الموعد بفتح الميم وهو اما مصدر ميمي او اسم زمان او اسم مكان
وعلى كل تقدير لا يصح ان يخبر به عن الله تعالى فلا بد من تاويل فمعناه
في كونه مصدرا والله هو الواعد واطلاق المصدر على الفاعل للمبالغة
يعني هو الواعد بالخير والشر والوعد يستعمل في الخير والشر يقال
وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقط الخير والشر يقال في الخير الوعد
والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد كذا قال العيني فتامل في قوله تعالى

[وفي رواية قبضة من شعير تطحنها من الطحن فتكون
اصول السلق عرقه وهو بفتح العين وسكون الراء اللحم الذي على العظم يعني ان اصول السلق كانت عوضا عن اللحم صح]

فكتب عمر الى ابي موسى رضي الله عنهما ان كانت حمى فاقطعها اياه
افلا ترى ان عمر رضي الله عنه لم يجعل له اخذها ولا جعل له ملكها الا باقطاع
خليفته ذلك الرجل اياها ولولا ذلك لكان يقول له وما حاجتك
الى اقطاعي اياك تحميها وتعمرها فتملكها فدل ذلك ان الاحياء
عند عمر رضي الله عنه هو ما اذن الامام فيه للذي يتولاه ويملكه اياه
قال الطحاوي وقد دل على ذلك ايضا ما حدثنا ابن مرزوق قال
حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن محمد قال قال عمر رضي الله عنه لنا
رقاب الارض فدل ذلك على ان رقاب الارضين كلها الى ائمة
المسلمين وانها لا تخرج من ايديهم الا باخراجهم اياها الى من رأوا على
حسن النظر منهم للمسلمين في عمارة بلادهم وصلاحها قال الطحاوي
وهذا قول ابي حنيفة وبه ناخذ **قال عروة** اي ابن الزبير بن العوام
هو موصول بالاسناد المذكور الى عروة ولكن رواية عروة عن عمر رضي
الله عنه مرسلة لانه ولد في آخر خلافة عمر رضي الله عنه قاله خليفة وهو
تعضده قول ابن ابي خيثمة انه كان يوم الجمل ابن ثلاث عشرة سنة
لان الجمل كان سنة ست وثلثين ووفاة عمر رضي الله عنه كان سنة
ثلاث وعشرين **قضى به** اي بالحكم المذكور وهو ان من احيا
ارضا ميتة فهي له **عمر** اي ابن الخطاب **رضي الله عنه في ايام
خلافته** وقد تقدم في اول الباب عن عمر رضي الله عنه من احيا
ارضا ميتة فهي له وقد مر ان مالكا وصله وهذا قوله والذي رواه
عروة فعله وفي كتاب الخراج ليحيى بن آدم من طريق محمد بن عبيد الله
الثقفي قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من احيا مواتا من
الارض فهو احق به وروي من وجه آخر عن عمرو بن شعيب او غيره
ان عمر رضي الله عنه قال من عطل ارضا ثلاث سنين ياخذها الامام
ودفعها الى غيره وروي من عطل ارضا ثلاث سنين لم يعمرها
فجاء غيره فعمرها فهي له والمراد به بالتعطيل التحجير وهو ليس باحياء
ليملكها به فان الاحياء هو العمارة وانما التحجير للاعلام وفي المحيط
انه يصير ملكا للمحجر وذكر شيخ الاسلام خواهر زاده ان التحجير يفيد ملكا
موقتا

موقتا الى ثلاث سنين وبه قال الشافعي في الاصح واحمد .
والاصل عندنا ان من احيا مواتا هل يملك رقبتها قال بعضهم لا يملك
رقبتها وانما يملك استغلالها وبه قال الشافعي في قول وعند
عامة المشايخ يملك رقبتها وبه قال مالك والشافعي في قول وثمرة
الخلاف تظهر فيمن احياها ثم تركها فزرعها غيره فعلى قول البعض
الثاني احق بها وعلى قول العامة الاول ينزعها من الثاني كمن
اخرب داره او عطل بستانه وتركه حتى مرت عليه سنون فانه
لا يخرج عن ملكه ولكن اذا حجرها ولم يعمرها ثلاث سنين ياخذها
الامام كما ذكرنا وتعيين الثلاث باثر عمر رضي الله عنه ثم عندنا يملكه
الذمي بالاحياء كالمسلم وبه قال مالك واحمد في رواية وقال
الشافعي واحمد في رواية لا يملكه في دار الاسلام وسواء في ذلك
الحربي والذمي والمستامن واستدل الشافعي بحديث اسمر
بن مضرس وقد مر آنفا واستدل اصحابنا بعموم الاحاديث
الواردة في هذا الباب وحكى الرافعي عن الاستاذ ابي طاهر ان
الذمي يملك بالاحياء اذا كان باذن الامام والله اعلم . **باب**
قد مر غير مرة ان لفظ باب اذا ذكر مجردا عن الترجمة يكون بمعنى الفصل
من الباب السابق وليس فيه تنوين لان الاعراب لا يكون الا بعد
العقد والتركيب الا اذا قلنا ان التقدير هذا باب فيكون حينئذ
منونا مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف **حدثنا قتيبة** اي ابن سعيد
قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة بن ابي عياش
الاسدي المدني **عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه**
رضي الله عنهم **ان النبي صلى الله عليه وسلم اري** على بناء المفعول
من الماضي من الاراءة وهو **في معرسه** بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد
الراء المفتوحة موضع التعريس وهو النزول في آخر الليل للراحة **من ذي
الحليفة وهو** اي المعرس **اسفل** بالرفع ويروى بالنصب **من
المسجد الذي ببطن الوادي بينه** اي بين المسجد
وبين الطريق وقوله بينه وبين الطريق خبر بعد خبر لقوله وهو

وسط من ذلك

كابن عبد الله بن سلام رضي الله عنه واصحابه صح

عن كتمان ما سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه تعالى استثنى من هؤلاء
من تاب اليه بقوله الا الذين تابوا عن الكتمان وسائر ما يجب ان يتاب
عنه واصلحوا ما افسدوا من احوالهم وتداركوا ما فرط منهم من اعمالهم
وبينوا ما بينه الله في كتابهم فكتموه ليتم توبتهم وقيل بينوا للناس
ما احدثوه من التوبة ليمحوا سمة الكفر عنهم ويعرفوا بضد ما كانوا يعرفون
به ويقتدي بهم غيرهم من المفسدين فاولئك اتوب عليهم
بالقبول والمغفرة وانا التواب الرحيم المبالغ في قبول التوبة
وافاضة الرحمة وقد وردت الامم السالفة لم تكن تقبل التوبة
من مثل هؤلاء ولكن هذا من شريعة نبي التوبة ونبي الرحمة عليه
اكمل التحيات وامثل الصلوات وافضل التسليمات وفي الآية
دلالة على ان الداعي الى كفر او بدعة اذا تاب تاب الله عليه ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله وان اخواني من الانصار كان يشغلهم
عمل اموالهم فان المراد من ذلك عملهم في الاراضي بالزراعة والغرس
وقد مضى هذا الحديث في كتاب العلم في باب حفظ العلم باخصر
من ذلك فيه تقديم وتاخير خاتمة قد اشتمل كتاب المزارعة وما
اضيف اليه من احياء الموات وغيره من الاحاديث المرفوعة
على اربعين حديثا المعلق منها تسعة والبقية موصولة
المكرر منها فيه وفيما مضى اثنان وعشرون حديثا والخالص ثمانية
عشر حديثا وافقه مسلم على جميعها سوى حديث ابي امامة رضي الله عنه
في آلة الحرث وحديث ابي هريرة رضي الله عنه في سؤال الانصار القسمة
وحديث عمر رضي الله عنه لولا آخر المسلمين وحديث عمرو بن عوف
وجابر وعائشة رضي الله عنهم في احياء الموات وحديث ابي هريرة
رضي الله عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع وفيه
من الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين سبعة وثلثون اثرا
والله تعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المساقاة

وهي المعاملة بلغة اهل المدينة ومفهومها اللغوي هو الشرعي وهي
معاقدة دفع الاشجار والكروم الى من يقوم باصلاحها على ان يكون
له

او هي رواية ابي ذر صح

لسهم معلوم من ثمرها ولاهل المدينة لغات يختصون بها كما قالوا
للمساقاة معاملة وللمزارعة مخابرة وللاجارة بيع وللمضاربة
مقارضة وللصلوة سجدة فان قيل المفاعلة تكون بين اثنين
وهنا ليس كذلك فالجواب ان هذا ليس بلازم كما في قوله قاتله الله
اي قتله وسافر فلان بمعنى سفر على ان العقد المذكور يصدر من
اثنين كما في المزارعة او هو من باب التغليب فافهم ولم تقع لفظ
كتاب المساقاة في كثير من النسخ ورجحها الحافظ العسقلاني بل زيف
النسخ التي وجد فيها بان [illegible] التراجم التي فيه كلها تتعلق
باحياء الموات وقد وقع في رواية ابي ذر بعد التسمية في الشرب
ثم قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون وقوله
جل ذكره افرايتم الماء الذي تشربون الى قوله فلولا تشكرون
ووقع في بعض النسخ باب في الشرب وقوله تعالى وجعلنا
من الماء كل شيء حي افلا يؤمنون وقوله افرايتم الماء الذي
تشربون الى قوله فلولا تشكرون ووقع في شرح ابن بطال
كتاب المياه خاصة واثبت النسفي باب خاصة وساق غير
ابي ذر الآيتين ثم الشرب بكسر الشين المعجمة النصيب والحظ
من الماء يقال كم شرب ارضك وفي المثل آخرها شربا اقلها
شربا واصله في سقي الماء لان آخر الابل يرد وقد نزف الحوض
وقد سمع الكسائي عن العرب اقلها شربا على الوجوه الثلثة
يعني الفتح والضم والكسر وسمعهم ايضا يقولون اعذب الله
شربكم بالكسر اي ماءكم وقيل الشرب ايضا وقت الشرب وقال
ابو عبيدة الشرب بالفتح المصدر وبالضم والكسر الاسم
وقيل المصدر مثلث يقال شرب شربا وشربا وشربا وقرئ
في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم بالوجوه الثلثة والكسر
قراءة شاذة وقال القاضي عياض الشرب بكسر المعجمة المراد به
الحكم في قسمة الماء وضبطه الاصيلي بالضم والاول اولى وقال
ابن المنير من ضبطه بالضم اراد المصدر وقول الله تعالى بالجر

ولم ير الذين كفروا اولم يعلموا ان السموات والارض كانتا رتقا ذات رتق او من توقيتين وهو الضم والالتحام
اى كانتا شيا واحدا وحقيقة متحدة ففتقناهما بالتنويع والتمييز او كانت السموات واحدة ففتقت بالتحريكات

عطفا على قوله كتاب المساقاة او على قوله فى الشرب او على قوله باب
الشرب او على قوله باب المياه على اختلاف النسخ او فى بعض
النسخ قال الله عز وجل **وجعلنا من الماء كل شئ حي**
قوله جعلنا لا يخلو ان يتعدى الى واحد او اثنين فان تعدى الى
واحد فالمعنى خلقنا من الماء كل [illegible] حيوان كقوله تعالى والله
خلق كل دابة من ماء او كانما خلقناه من الماء لفرط احتياجه
اليه وحبه له وقلة صبره عنه كقوله تعالى خلق الانسان من عجل
وان تعدى الى اثنين فالمعنى صيرنا كل شئ حي بسبب من الماء
لا بد له منه ومن هذه نحو من فى قوله صلى الله عليه وسلم ما انا من دد
ولا الدد منى اى ما انا باللعب ولا اللعب بنوعى وقال قتادة معناه
كل شئ حي مخلوق من الماء لا يقال قد راينا مخلوقا من الماء غير حي لانه
ليس فى الآية لم يخلق من الماء الا حي وقال الربيع بن انس من
الماء اى من النطفة وروى ابن ابى حاتم عن ابى العالية ان المراد
بالماء النطفة وروى احمد من طريق ابى ميمونة عن ابى هريرة
رضى الله عنه قلت يا رسول الله اخبرنى عن كل شئ قال كل شئ خلق
من الماء واسناده صحيح [illegible]
[illegible] وقال ابن بطال [illegible] قوله تعالى وجعلنا من الماء
كل شئ حي المراد به الحيوان الذى يعيش بالماء ومن قرا وجعلنا
من الماء كل شئ حيا كان فى الشواذ فيدخل فيه الحيوان والجماد لان الزرع
والشجر اذا جفت ويبست فهو موتها وخضرتها ونضرتها
حياتها فهى لا تكون الا بالماء اقول وهذا المعنى يستفاد من
القراءة المشهورة ايضا ويخرج ذلك ايضا من تفسير قتادة
كل شئ حي مخلوق من الماء كما لا يخفى **افلا يؤمنون** اى مع ظهور
الآيات الدالة على وجوب الايمان بما يجب به الايمان [illegible] وقوله
جل ذكره بالجر عطفا على قوله الاول لما انزل الله تعالى نحن خلقناكم
فلولا تصدقون ثم خاطبهم بقوله افرايتم ما تمنون الى قوله ومتاعا
للمقوين وكل هذه الخطابات للمشركين الطبيعيين لما قالوا نحن
للدلالة على ما يوجب تصديقهم بذلك صح
موجودونا

مختلفة حتى صارت افلاكا وكانت
الارضون واحدة فجعلت باختلاف
كيفياتها واحوالها طبقات واقاليم
وقيل كانتا بحيث لا فرجة بينهما ففرج وقيل
كانتا رتقا لا تمطر ولا تنبت ففتقنا
بالمطر والنبات فيكون المراد بالسموات
سماء الدنيا وجمعها باعتبار الآفاق
او السموات باسرها على ان لها مدخلا ما
فى الامطار والكفرة وان لم يعلموا ذلك
لكنهم متمكنون من العلم به نظرا او استفسارا
من العلماء او مطالعة الكتب فنزل التمكن
من الشئ منزلة الشئ قاضى

اخرجه الطبرى عنه

من الفتق عارض
مفتقر الى مؤثر واجب
ابتداء او بواسطة صح

فعلى هذا يكون قوله حيا
صفة كل شئ او مفعولا ثانيا
لجعلنا والظرف لغوا صح

فعلى هذا يكون قوله حيا
المفعول الثانى والظرف
لغوا [illegible]
او صفة كل صح

اى بالخلق متيقنين محققين
للتصديق بالاعمال الدالة عليه
او بالبعث فان من قدر على
الابداء قدر على الاعادة
صح

موجودون من نطفة حدثت بحرارة كامنة فى طبايعنا فرد الله تعالى
عليهم بهذه الخطابات ومن جملتها قوله تعالى **افرايتم** قد مر انه لما
كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة بها علما وصحة
الخبر عنها استعملوا ارايت فى معنى اخبر والفاء جاءت لافادة
التعقيب كانه قيل فاخبروا ايضا **الماء الذى تشربون**
اى العذب الصالح للشرب **اانتم انزلتموه من المزن** من السحاب
واحده مزنة وقيل المزن السحاب الابيض وماؤه اعذب
ام نحن المنزلون بقدرتنا من جانب السحاب **لو نشاء
جعلناه اجاجا** اى ملحا شديد الملوحة زعاقا لا تقدرون
على شربه او هو من الاجيج فانه يحرق الفم وانما حذف اللام الفاصلة
بين جواب ما [illegible] يتمحض للشرط وهو كلمة ان وما يتضمن معناه
يعنى كلمة لو لعلم السامع بمكانه ولشهرة صيرورتها علما لذلك
او الاكتفاء [illegible] بذكرها فيما سبق فى قوله تعالى لجعلناه حطاما
او لانه يختص ما يقصد لذاته وهو المطعوم بمزيد التاكيد لكونه
اهم وفقده اصعب والله اعلم **فلولا تشكرون** امثال
هذه النعم الضرورية وعلى ان جعلناه عذبا لا اجاجا
ولما كان من عادة البخارى انه اذا ترجم لباب فى شئ يذكر فيه
ما يناسبه من الالفاظ التى فى القرآن ويفسرها تكثيرا للفوائد
قال **الاجاج المر** هو من تفسير ابى عبيدة فى معانى القرآن
قال ان الاجاج المر واخرجه ابن ابى حاتم عن قتادة مثله
وقيل هو الشديد الملوحة كما ذكرنا وقيل شديد المرارة وقيل
الحار حكاه ابن فارس وفى المنتهى وقد اج يؤج اجوجا **المزن
السحاب** المزن بضم الميم وسكون الزاى بمعنى السحاب
وفسره قتادة ومجاهد بالسحاب الابيض ووقع فى رواية
المستملى وحده قبل قوله المزن **ثجاجا منصبا** وهو تفسير
ابن عباس رضى الله عنهما ومجاهد وقتادة [illegible] هذا ويقال
مطر ثجاج اذا انصب جدا ووقع فى رواية المستملى وحده ايضا

٦٣

[illegible]
ولسنا بمبعوثين بعد ان
كنا ترابا وعظاما حيث
كانوا يقولون ائذا كنا
ترابا وعظاما ائنا لمبعوثون
او آباؤنا الاولون
صح

بعد قوله السحاب فراتا عذبا وهو منتزع من قوله تعالى هذا
عذب فرات والفرات اعذب العذوبة وروى ابن ابي حاتم
عن السدي العذب الفرات الحلو باب
بالتنوين في احكام الشرب تقدم تفسير الشرب عن قريب
وفي حكم من راى صدقة الماء وهبته ووصيته
جائزة مقسوما كان ذلك الماء [illegible] او غير مقسوم
كذا في رواية النسفي ولابي ذر باب من راى الى آخره بدون
ذكر قوله في الشرب قال الحافظ العسقلاني اراد المصنف
بالترجمة الرد على من قال ان الماء لا يملك وتعقبه العيني بانه من
اين يعلم انه اراد بالترجمة الرد على من قال ان الماء لا يملك ويحتمل العكس
وايضا فقوله ان الماء لا يملك ليس على اطلاقه لان الماء على اقسام
قسم منه لا يملك اصلا وكل الناس فيه سواء في الشرب وسقي
الدواب وكري النهر منه الى ارضه وذلك كالانهار العظام
مثل النيل والفرات ونحوهما وقسم منه يملك وهو الماء الذي
يدخل في قسمة احد اذا قسمه الامام بين قوم فالناس فيه شركاء في الشرب
وسقي الدواب دون كري النهر وقسم منه يكون محرزا في الاواني
كالجباب والدنان والجرار ونحوها وهذا مملوك لصاحبه بالاحراز
وانقطع حق غيره عنه كما في الصيد المأخوذ حتى لو اتلفه رجل يضمن قيمته
ولكن شبهة الشركة فيه باقية لقوله صلى الله عليه وسلم المسلمون
شركاء في ثلاث الماء والكلأ والنار رواه ابن ماجة من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما ورواه الطبراني من حديث عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ورواه ابو داود عن رجل من الصحابة واحمد في مسنده
وابن ابي شيبة في مصنفه والمراد شركة اباحة لا شركة ملك
فمن سبق الى اخذ شيء منه في وعاء واحرزه فهو احق به وهو ملكه
دون من سواه لكنه لا يمنع من يخاف على نفسه من العطش او مركبه
فان منعه يقاتله بلا سلاح بخلاف الماء الاول فانه يقاتله فيه بسلاح
ثم ان الرجل اذا كان له شرب في الماء واوصى ان يسقى منه ارض فلان

يوما

يوما او شهرا او سنة اجيزت من الثلث فان مات الموصى له بطلت
الوصية بمنزلة ما اذا اوصى بخدمة عبده لانسان فمات الموصى له
بطلت الوصية واذا اوصى ببيع الشرب او هبته او صدقته
فان ذلك لا يصح للجهالة او للغرر فانه خطر الوجود لان الماء يجيء
وينقطع وكذا لا يصح ان يكون مسمى في النكاح حتى يجب مهر المثل
ولا بدل الصلح عن الدعوى وكذا لا يباع الشرب في دين صاحبه بدون
ارض بعد موته وكذا في حيوته ولو باع الماء المحرز في اناء او وهبه
لشخص او تصدق به فانه يجوز ولو كان مشتركا بينه وبين
آخر فلا يجوز قبل القسمة والله اعلم وقال عثمن اي ابن عفان
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتري
بئر رومة باضافة بئر الى رومة بضم الراء وسكون الواو وبالميم
علم صاحب البئر وهو رومة الغفاري وقال ابن بطال بئر رومة
كانت ليهودي وكان يقفل عليها بقفل ويغيب فياتي المسلمون
ليشربوا منها فلا يجدونه حاضرا فيرجعون بغير ماء فشكى المسلمون
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم من يشتري بئر رومة
فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين اي ويوقفها ويمنحها
للمسلمين ويكون حظه ونصيبه منها كحظ غيره من المسلمين
من غير مزية فله الجنة فاشتراها عثمن رضي الله عنه وفي
رواية من يشتري بئر رومة يجعل دلوه فيها كدلاء المسلمين
بخير منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي وهي بئر معروفة
بمدينة النبي صلى الله عليه وسلم اشتراها عثمن رضي الله عنه بخمسة
وثلثين الف درهم فوقفها وزعم الكلبي انه كان قبل ان يشتريها
عثمن رضي الله عنه يشتري كل قربة منها بدرهم وظاهر قوله
صلى الله عليه وسلم فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين ان له الانتفاع
اذا اشترطه ولا شك انه اذا جعلها للسقاة ان له الشرب وان
لم يشترط لدخوله في جملتهم وفيه جواز بيع الآبار وفيه جواز
الوقف على نفسه ولو وقف على الفقراء ثم صار فقيرا جاز اخذه منه

وليس بالمدينة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ماء يستعذب غير بئر رومة صح

وحبسها على من يشرب صح

حدثنا
ثم هذا التعليق سقط من رواية النسفي وقد وصله الترمذي قال
عبد الله بن عبد الرحمن قال انا عبد الله بن جعفر الرقي قال نا عبيد الله
بن عمرو عن زيد هو ابن ابي انيسة عن ابي اسحق عن ابي عبد الرحمن
السلمي قال لما حصر عثمن رضي الله عنه اشرف عليهم فوق داره
ثم قال اذكركم بالله هل تعلمون ان حراء حين انتفض قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اثبت حراء فليس عليك الا نبي او صديق
او شهيد قالوا نعم قال اذكركم بالله هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في جيش العسرة من ينفق نفقة متقبلة
والناس مجهدون معسرون فجهزت ذلك الجيش قالوا نعم
قال اذكركم بالله هل تعلمون ان بئر رومة لم يكن يشرب منها احد
الا بثمن فابتعتها فجعلتها للغني والفقير وابن السبيل قالوا اللهم
نعم واشياء عددها ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
غريب من هذا الوجه من حديث ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمن رضي
الله عنه وقد اخرجه الترمذي ايضا والنسائي وابن خزيمة من طريق
ثمامة بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي القشيري قال شهدت
الدار حيث اشرف عليهم عثمن رضي الله عنه فقال انشدكم بالله
والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من
يشتري بئر رومة يجعل دلوه فيها كدلاء المسلمين بخير منها
في الجنة فاشتريتها من صلب مالي قالوا اللهم نعم الحديث وقد
اخرجه البخاري في كتاب الوقف بغير هذا السياق وليس فيه
ذكر الدلو والذي ذكره ههنا مطابق للترجمة والله اعلم حدثنا
سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي
مولاهم المصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة
وتشديد السين المهملة وبالنون واسمه محمد بن مطرف الليثي
المدني نزل عسقلان وقد مر في الصلوة قال حدثني ابو حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج المدني عن سهل بن سعد
رضي

رضي الله عنهما انه قال اتي على البناء للمفعول النبي صلى الله عليه وسلم
بقدح فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم هو
الفضل بن عباس رضي الله عنهما حكاه ابن بطال وحكى ابن التين انه اخوه
عبد الله والاشياخ عن يساره فقال صلى الله عليه وسلم يا غلام
أتأذن لي ان اعطيه الاشياخ قال ما كنت لاوثر لا لتاكيد النفي كما في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم فيه
بفضل بفضلي منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه وفي
الحديث فضيلة اليمين على الشمال وقدامه وبالشرب بها والمعاطاة
دون الشمال وفيه ان من استحق شيئا من الاشياء لم يدفع عنه
صغيرا كان او كبيرا اذا كان ممن يجوز اذنه قال ابو عمر روى هذا
الحديث ابو حازم عن ابيه وقال فيه وعن يساره ابو بكر رضي الله عنه
وذكر ابي بكر فيه عندهم خطأ وانما هو محفوظ في حديث الزهري عن
عمرو بن حرملة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دخلت انا وخالد
بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة رضي الله عنها
فجاءتنا باناء فيه لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
على يمينه وخالد عن يساره فقال لي الشربة لك وان شئت
آثرت خالدا فقلت ما كنت لاوثر بسؤرك احدا ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه
واطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه
وزدنا منه ثم ان دخول هذا الحديث في هذا الباب من حيث مشروعية
قسمة الماء وانه يملك اذ لو كان لا يملك لما جازت فيه القسمة
فان قيل ليس في الحديث بيان ان القدح كان فيه ماء بل جاء مفسرا
في كتاب الاشربة بانه كان لبنا فالجواب انه اورده ليبين ان الامر
جرى في قسمة الماء الذي شيب به اللبن كما في حديث انس رضي الله عنه
مجرى اللبن الخالص الذي في حديث سهل رضي الله عنه او اللبن الذي
فيه في حديث سهل رضي الله عنه ايضا كان مشوبا بالماء والاسناد مدنيون
الا شيخه فمصري حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال

قال الحافظ العسقلاني وهو الصواب كما سيأتي صح

اي بفضل استحقه صح

وليس فيه بيان ان القدح كان فيه ماء بل جاء مفسرا في كتاب الاشربة بانه كان لبنا واما اورده ههنا

وفيه ايضا انه لا يؤثر على نفسه بما هو فضيلة اخروية وانما الايثار المحمود ما كان في حظوظ النفس دون الطاعات صح

اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
انها اي القصة حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
شاة داجن الداجن شاة الفت البيوت واقامت بها والشاة
تذكر وتؤنث فلذلك قال داجن ولم يقل داجنة وقال ابن الاثير
الداجن الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم يقال دجنت
تدجن دجونا وهي اي الشاة الداجن وفي نسخة وهو ويحتمل
الرجوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم في دار انس بن مالك
رضي الله عنه وشيب على البناء للمفعول اي خلط لبنها بماء
من البئر التي في دار انس رضي الله عنه فاعطي على البناء
للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه
حتى اذا نزع القدح من فيه وعلى يساره ابو بكر رضي الله عنه
وعن يمينه اعرابي انما قال في عن يمينه بعن وفي على يساره
بعلى لعل يساره كان موضعا مرتفعا فاعتبر استعلاؤه او كان
الاعرابي بعيدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل ان المراد من الاعرابي
هو خالد بن الوليد رضي الله عنه حكاه ابن التين واعترض عليه بان
مثله لا يقال له اعرابي وكان الحامل له على ذلك انه راى في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما الذي مضى ذكره عن قريب انه قال دخلت
انا وخالد بن الوليد على ميمونة رضي الله عنها فظن ان القصة
واحدة وليس كذلك فان هذه القصة في بيت ميمونة
رضي الله عنها وقصة انس رضي الله عنه في داره فافترقتا
نعم يصح ان يفسر خالد من الاشياخ المذكورين في حديث سهل
بن سعد رضي الله عنهما والغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما ويقويه
قوله في حديث سهل ايضا ما كنت لاوثر بفضلي منك احدا ولم يقع
ذلك في حديث انس رضي الله عنه وليس في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما ما يمنع ان يكون مع خالد بن الوليد في بيت ميمونة غيره
رضي الله عنهم بل قد روى ابن ابي حاتم عن ابيه في حديث سهل بن سعد

رضي الله عنه

رضي الله عنه ذكر ابي بكر الصديق رضي الله عنه فيمن كان على يساره صلى
الله عليه وسلم ذكره ابن عبد البر وخطاه فقال عمر رضي الله عنه
وخاف ان يعطيه الاعرابي جملة حالية بتقدير قد وانما خاف
لما علم من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم من التيامن اعط ابا بكر
يا رسول الله عندك وانما قال ذلك عمر رضي الله عنه تذكيرا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم واعلاما للاعرابي بجلالة ابي بكر رضي الله عنه
كذا وقع لجميع اصحاب الزهري وشذ معمر فيما رواه وهب
عنه فقال عبد الرحمن بن عوف بدل عمر اخرجه الاسمعيلي والذي
في صحيح البخاري هو الصحيح قال الحافظ العسقلاني ان معمرا لما
حدث بالبصرة حدث من حفظه فوهم في اشيا فكان هذا منها
ويحتمل ان يكون محفوظا بان يكون كل من عمر وعبد الرحمن بن عوف رضي
الله عنهما قال ذلك لتوفر دواعي الصحابة رضي الله عنهم على توقير
ابي بكر وتعظيمه رضي الله عنه وهذا احسن من ان ينسب معمر الى
الشذوذ والوهم قال النسائي معمر بن راشد الثقة المامون
وقال العجلي بصري رحل الى صنعاء وسكن بها وتزوج ورحل اليه
سفيان وسمع منه هناك وسمع هو ايضا من سفيان فاعطاه
الاعرابي الذي على يمينه ثم قال الايمن فالايمن بالنصب
على تقدير اعط الايمن فالايمن وبالرفع على تقدير الايمن احق ويدل
على ترجيح رواية الرفع قوله في بعض طرقه الايمنون الايمنون
قال انس رضي الله عنه فهي سنة فهي سنة فهي سنة هكذا في رواية
ابي طوالة عن انس رضي الله عنه وفي الحديث تقديم من هو على
يمين الشارب في الشرب وان كان مفضولا بالنسبة الى من كان
على يساره لفضل جهة اليمين على جهة اليسار وهل هو على جهة
الاستحباب او على جهة الوجوب قال القاضي عياض انه سنة
قال وهذا مما لا خلاف فيه وكذا قال النووي انها سنة واضحة
وخالف فيه ابن حزم فقال لا بد من مناولة الايمن كائنا من كان
فلا يجوز مناولة غير الايمن الا باذن الايمن قال ومنهم لم يرد ان يناول

وقال الخطابي كان العادة في
قديم الزمان وحديثه تقديم الايمن
فالايمن فخشي عمر رضي الله عنه ان
يتناول الاعرابي فنبه على مكانة
ابي بكر رضي الله عنه صح

فقال طاوس يزرع بضم الياء من الازراع يعني يزرع غيره
قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم ينه عنه اي عن الازراع يعني لم يحرمه ولكن قال ان يمنح
احدكم اخاه خير له من ان ياخذ شيئا معلوما
وقوله ان يمنح بفتحها هو المشهور وفي رواية ابي ذر بكسرها على ان
كلمة ان شرطية وفي رواية الترمذي من طريق شعبة عن عمرو
بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امر ان يرفق بعضهم
ببعض ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقال حديث
رافع حديث فيه اضطراب يروى هذا الحديث عن رافع
بن خديج عن عمومته ويروى عنه عن ظهير بن رافع وهو احد
عمومته وقد روي عنه هذا الحديث على روايات مختلفة
وقال الخطابي وقد عقل ابن عباس رضي الله عنهما المعنى من الخبر
وان ليس المراد به تحريم المزارعة بشطر ما يخرج من الارض
فانما اراد بذلك ان يتمانحوا ارضيهم وان يرفق بعضهم
بعضا وقد ذكر رافع في رواية اخرى عنه في هذا الباب النوع
الذي حرم منها والعلة التي من اجلها نهى عنها وذلك قوله
كان الناس يواجرون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الماذيانات
واقبال الجداول واشياء من الزرع فاعلمك في هذا الحديث
ان المنهي عنه هو المجهول منه دون المعلوم وانه كان من عادتهم
ان يشترطوا فيها شروطا فاسدة وان يستثنوا من الزرع
ما على السواقي والجداول واشياء من الزرع ويكون خاصا
لرب الارض فقد يسلم ما على السواقي والجداول ويهلك
سائر الزرع فيبقى المزارع لا شيء له وهذا خطر وقد ذكر هذا
الحديث في باب اذا لم يشترط السنين في المزارعة وقد تقدم
الكلام فيه حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد هو ابن زيد وفي بعض النسخ هو مذكور باسم ابيه عن ايوب

فقد صرح المراد من الحديث بانه هو نفي نهي التحريم فافهم م

واقبال م

هو السختياني عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان
يكري بضم الياء من الاكراء مزارعه على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم اي في زمانه وزمان ابي بكر وعمر وعثمن
يعني في ايام خلافتهم رضي الله عنهم ولم يذكر علي بن ابي طالب رضي
الله عنه ولعله لم يزرع في ايامه وما قاله [illegible] من انه انما لم يذكر
عليا رضي الله عنه لان ابن عمر رضي الله عنهما لم يبايعه لوقوع الاختلاف
عليه فكان في قلبه من هذا حزازة فبعيد مستحسن والله اعلم
وصدرا من امارة معاوية رضي الله عنه بكسر الهمزة وانما
قال من امارته ولم يقل من خلافته لانه رضي الله عنه كان لا يبايع لمن
لم يجتمع عليه الناس ومعاوية رضي الله عنه لم يجتمع عليه الناس
ومن ثم لم يبايع لابن الزبير ولا لعبد الملك في حال اختلافهما
وزاد مسلم في روايته حتى اذا كان في آخر خلافة معاوية رضي الله عنه
وكان آخر خلافة معاوية رضي الله عنه في سنة ستين من الهجرة
ووقع في رواية احمد عن اسمعيل عن ايوب بهذا الاسناد نحو
هذا السياق وزاد فيه فتركها ابن عمر رضي الله عنهما فكان لا يكريها
فاذا سئل يقول زعم رافع بن خديج فذكره وهذا معنى قوله
ثم حدث على البناء للمفعول اي ثم حدث ابن عمر رضي
الله عنهما عن رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع
رضي الله عنهم قال نافع فذهبت معه فساله فقال
اي رافع رضي الله عنه نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن كراء المزارع فقال ابن عمر رضي الله عنهما قد علمت
بفتح التاء خطاب لرافع رضي الله عنه انا كنا نكري مزارعنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على
الاربعاء جمع ربيع وهو النهر الصغير وبشيء من التبن
وروى الطحاوي بمثله في معناه فقال حدثنا ربيع الجيزي قال
ثنا حسان بن غالب قال ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى

قال الحافظ العسقلاني ومراده انه لم يبايع لعبد الملك بن مروان [illegible] بعد قتل ابن الزبير م

هكذا في رواية الاكثر وللكشميهني بفتح الحاء على البناء للفاعل وحذف كلمة عن وفي رواية ابن ماجة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يكري ارضه فاتاه انسان فاخبره عن رافع الحديث ام

والمراد بذلك والله اعلم ما ينبت على اطراف الانهار الصغيرة ومجاريها كما فسره بذلك ابن التين صح

قال ص

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع
على البناء للمفعول **فضل الماء** والمراد بالفضل كما عرفت آنفا ما زاد على
الحاجة وفي رواية احمد من طريق عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة رضي
الله عنه لا يمنع فضل ماء بعد ان يستغني عنه **ليمنع** على البناء للمفعو
ايضا **به الكلأ** بفتح الكاف واللام بعدها همز مقصور العشب
والنبات سواء كان رطبا او يابسا وفي المحكم هو اسم للنوع ولا واحد
له قال الخطابي هذا في الرجل يحفر البئر في الموات فيملكها بالاحياء
وبقرب البئر موات فيه كلأ ترعاه الماشية ولا يكون لهم مقام اذا
منعوا الماء فامر صاحب الماء ان لا يمنع الماشية فضل مائه
لئلا يكون مانعا للكلأ وتوضيح ذلك ان يكون حول بئر رجل كلاء
ليس عنده ماء غيره ولا يمكن اصحاب المواشي رعيه الا اذا تمكنوا
من سقي بهائمهم من تلك البئر لئلا تتضرر بالعطش بعد الرعي
فيستلزم منعهم من الماء منعهم من الرعي والى هذا التفسير ذهب
الجمهور وعلى هذا يختص البذل بمن له ماشية ويلتحق به الرعاة اذا
احتاجوا الى الشرب لانهم اذا منعوا منه منعوا من الرعي هناك
وقال ابن جزرة منع الماء بعد الري من الكبائر [illegible] ذكره يحيى
في خراجه وقد اختلف العلماء في ان هذا النهي للتحريم او للتنزيه فقال
الطيبي وبنوا ذلك على ان الماء يملك ام لا قال وفي حمله على الكراهة
وفي التوضيح والنهي فيه على التحريم عند مالك والاوزاعي ونقله
الخطابي وابن التين عن الشافعي واستحبه بعضهم وحمله على الندب
~~والاصح عند الشافعي ... بالماشية لا الزرع ايضا~~ وفرق
الشافعي فيما حكاه المزني عنه بين المواشي والزرع بان المواشي
ذات ارواح يخشى من عطشها موتها بخلاف الزرع وبهذا اجاب
النووي وغيره ولا خلاف بين العلماء ان صاحب الماء احق به
حتى يروى لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع فضل الماء كما في حديث
جابر رضي الله عنه عند مسلم فما اخذ لا يفضل له فلا يدخل في هذا النهي
لان صاحب الشيء اولى به [illegible] مالك في المدونة وغيره

ويحتمل ان يقال يمكنهم حمل الماء لانفسهم لقلة ما يحتاجون اليه منه بخلاف البهائم والصحيح هو الاول صح

قيل ويلتحق بذلك الزرع عند مالك والصحيح عند الشافعية الاختصاص بالماشية صح

واستدل لمالك بحديث جابر رضي الله عنه عند مسلم نهى عن بيع فضل الماء لكنه مطلق فيحمل على المقيد في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وعلى هذا لو لم يكن عنده كلأ [illegible] فلا منع من المنع لانتفاء العلة صح

[illegible] مذهب الحنفية الاختصاص بالماشية صح

ان [illegible] وقال ص

ان الحديث المذكور في الآبار التي يحفرها المرء وبقربها كلأ مباح
فاذا منع الماء اختص بالكلأ فامر ان لا يمنع فضل الماء لئلا يكون
مانعا للكلأ وقال القاضي في اشرافه في حافر البئر في الموات لا يجوز
له منع ما زاد على قدر حاجته لغيره بغير عوض وقال قوم يلزمه بالعوض
اما حافرها في ملكه فله المنع من ذلك ويكون احق بمائها حتى يروى
ولا يكون للناس ما فضل الا من يخشى لشفاههم ودوابهم فانهم
لا يمنعون كما يمنع من سواهم وقال الكوفيون له ان يمنع من دخول
ارضه واخذ مائه الا ان لا يكون لشفاههم ودوابهم ماء فيسقيهم
وليس عليه سقي زرعهم هذا وقال الحافظ العسقلاني وهو محمول
عند الجمهور على ماء البئر المحفورة في الارض المملوكة وكذلك في الموات
اذا كان بقصد التملك والصحيح عند الشافعية ونص عليه في
القديم ان الحافر يملك ماءها واما البئر المحفورة في الموات لقصد
الارتفاق لا التملك فان الحافر لا يملك ماءها بل يكون احق به الى
ان يرتحل وفي الصورتين يجب عليه بذل ما يفضل عن حاجته والمراد
حاجة نفسه وعياله وزرعه وماشيته هذا هو الصحيح عند الشافعية
وخص المالكية هذا الحكم بالموات وقالوا في البئر التي في الملك لا يجب
عليه بذل فضلها واما الماء المحرز في الاناء فلا يجب بذل فضله لغير المضطر
على الصحيح كما تقدم والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان منع
فضل الماء يدل على ان صاحب الماء احق به عند عدم الفضل والحديث
اخرجه البخاري في ترك الحيل ايضا واخرجه مسلم في البيوع والنسائي
في احياء الموات وكذا ابو داود والترمذي وابن ماجة ولفظ ابن ماجة
لا يمنع احدكم فضل الماء ليمنع به الكلأ وفي لفظ له ثلاث لا يمنعن
الماء والكلاء والنار واخرج ابن ماجة ايضا من رواية حارثة
عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يمنع فضل الماء ولا يمنع نقع البئر واخرج احمد في مسنده
حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من منع فضل مائه او فضل كلائه

منعه الله عز وجل فضله وأخرج ابو يعلى في مسنده من حديث سعد
بن ابي وقاص رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من منع فضل ماء منعه الله فضله يوم القيمة وروى ابن مردويه
في تفسيره من رواية مكحول عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا عباد الله فضل الماء ولا
كلأ ولا نارا فان الله جعلها متاعا للمقوين وقوة للمستضعفين
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث اي ابن
سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب اي سعيد بن المسيب
وابي سلمة اي ابن عبد الرحمن كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء
لتمنعوا به فضل الكلأ قدم توضيح معناه في الحديث السابق
قال الطيبي نقلا عن القاضي اختلفت الروايات في هذا الحديث
فروى البخاري لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ [illegible]
معناه من كان له بئر في موات من الارض لا يمنع ماشية غيره
ان ترد فضل مائه الذي زاد على ما احتاج اليه ماشيته ليمنعها بذلك
عن فضل الكلأ فانه اذا منعهم عن فضل الماء في ارض ولا ماء بها
سواه لم يمكن لهم الرعي بها فيصير الكلأ ممنوعا بمنع الماء وروى مسلم
لا يباع فضل الماء ليمنع به الكلأ والمعنى لا يباع فضل الماء ليباع به
الكلأ اي لا يباع فضل الماء ليصير به البائع له كالبائع للكلأ فان
من اراد الرعي في حوالي مائه اذا منعه من الورود على مائه الا بعوض
اضطر الى شراه فيكون بيعه للماء بيعا للكلأ انتهى وقال النووي
لا يجب على صاحب البئر بذل الفاضل عن حاجته لزرع غيره فيما يملكه من
الماء ويجب بذله للماشية وللوجوب شروط احدها ان لا يجد
صاحب الماشية ماء مباحا والثاني ان يكون البذل لحاجة الماشية
والثالث ان يكون هناك مرعى وان يكون الماء في مستقره فالماء
الموجود في اناء لا يجب بذل فضله على الصحيح ثم عابر السبيل يبذل

قوله للمقوين اي متاعا ومنفعة
للذين ينزلون القواء وهي بالمد
والقصر القفر والمنزل الذي لا انيس به
يقال اقوى اي دخل القواء نحو اصحر
او للذين خلت بطونهم او مزاودهم
من الطعام من اقوت الدار اذا خلت
من ساكنيها وتخصيصهم بالذكر مع
ان الانتفاع بها لا يخصهم للدلالة
على كماله في حقهم فكان انتفاع
غيرهم بالنسبة اليهم كلا انتفاع

لهم

لهم ولمواشيهم وفي من اراد الاقامة في الموضع وجهان لانه لا ضرورة
في الاقامة والاصح الوجوب واذا وجبنا البذل هل يجوز ان ياخذ
عليه اجر كطعام المضطر وجهان والصحيح لا لانه صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع فضل الماء ومطابقة الحديث للترجمة مثل مطابقة
الحديث السابق والحديث اخرجه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه
بلفظ لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ وقد مر معناه آنفا
واخرجه ابو داود عن ابي هريرة رضي الله عنه ايضا بلفظ لا يمنع
فضل الماء ليمنع به الكلأ واخرجه الترمذي ايضا عن ابي هريرة
رضي الله عنه نحو رواية ابي داود تتمة قال الكرماني والنهي الذي في
الحديث على التحريم عند مالك والشافعي وقال آخرون انما هو من
باب المعروف انتهى وقال الخطابي والنهي عند الجمهور للتنزيه
فيحتاج الى دليل اوجب صرفه عن ظاهره وظاهر الحديث ايضا
وجوب بذله مجانا وبه قال الجمهور وقيل لصاحبه طلب القيمة
من المحتاج اليه كما في طعام المضطر وتعقب بانه يلزم منه جواز
المنع حالة امتناع المحتاج من بذل القيمة ورد بمنع الملازمة
فيجوز ان يقال يجب عليه البذل ويترتب القيمة في ذمة المبذول له
حتى يكون له اخذ القيمة منه متى امكن ذلك نعم في رواية لمسلم
من طريق هلال بن ابي ميمونة عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
لا يباع فضل الماء ولو وجب له العوض لجاز المنع والله اعلم
ثم انه استدل ابن حبيب من المالكية على ان البئر اذا كانت
بين مالكين فاستقى احدهما في نوبته كان للآخر ان يستقي منها
لانه ما فضل عن حاجة صاحبه وعموم الحديث يشهد له وان خالفه
الجمهور واستدل به بعض المالكية للقول بسد الذرائع
لانه نهى عن بيع الماء لئلا يتذرع به الى منع الكلأ لكن ورد
التصريح في بعض طرق حديث الباب بالنهي عن منع الكلأ
صححه ابن حبان من رواية ابي سعيد مولى بني غفار عن ابي هريرة
رضي الله عنه لا تمنعوا فضل الماء ولا تمنعوا الكلأ فيهزل المال ويجوع العيال

مطلب

والمراد بالكلأ هنا هو النابت في الموات فان الناس فيه سواء ‌وروى ابن ماجة من طريق سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ثلثة لا تمنع الماء والكلاء والنار اسناده صحيح قال الخطابي ومعناه الكلأ ينبت في موات الارض والماء الذي يجري من المواضع التي لا تختص بها احد قيل والمراد بالنار الحجارة التي تورى النار وقيل المراد النار حقيقة والمعنى لا يمنع من يستصبح منها مصباحا او يدني منها ما يشعله منها وقيل المراد [illegible] ما اذا اضرم نارا من حطب مباح بالصحراء فليس له منع من ينتفع بها بخلاف ما اذا اضرم من حطب يملكه نارا فله المنع والله تعالى اعلم

باب من حفر بئرا في ملكه لم يضمن

لان له التصرف في ملكه حدثنا محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبيد الله اي ابن موسى عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن ابي حصين بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية عثمن بن عاصم عن ابي صالح ذكوان السمان الزيات وقد مر ذكرهم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن بكسر الدال كمجلس منبت الجواهر والذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت وغير ذلك من عدن بالمكان اذا اقام به يعدن [illegible] بالكسر عدونا سمي بذلك لعدون ما انبته الله فيه قاله الازهري وقال في القاموس لاقامة اهله فيه دائما جبار بضم الجيم وتخفيف الموحدة اي هدر ليس فيه شيء يعني اذا حفر رجل معدنا في ملكه او في موات فوقع فيه شخص فمات او استاجره ليعمل في المعدن فهلك لا يضمنه بل يكون دمه هدرا او ليس المراد انه لا زكوة فيه بل يجب فيه ربع العشر لا الخمس لانه يحتاج الى عمل ومعالجة واستخراج بخلاف الركاز وقد جرت السنة ان ما غلظت مؤنته خفف عنه في مقدار الزكوة وما خفت زيد فيه والبئر جبار يعني انه اذا حفرها

في موضع

في موضع يسوغ له حفرها فسقط فيها احد فلا ضمان عليه وقيل معناه ان يستاجر من يحفر له بئرا فانهارت عليه البئر فلا ضمان عليه [illegible] واما اذا حفرها في طريق المسلمين او في ملك غيره بغير اذنه فتلف فيها انسان وجب ديته على عاقلة حافرها والكفارة في ماله وان تلف غير الآدمي وجب ضمانه في مال الحافر والعجماء بفتح العين المهملة وسكون الجيم وبالمد اي البهيمة سميت بها لانها لا تتكلم جبار يعني اذا اتلفت شيئا بالنهار او بالليل من غير تفريط من مالكها او اتلفت ولم يكن معها احد فليس فيه ضمان وفيه خلاف وتفصيل بين الائمة وتقدم الكلام فيه مستوفى باب في الركاز الخمس في كتاب الزكوة وفي الركاز وهي قطع من الذهب تخرج من المعادن وهذا قول صاحب العين وابي عبيدة وفي مجمع الغرائب الركاز المعادن وفي النهاية لابن الاثير المعدن والركاز واحد وقال صدر الشريعة الركاز هو المال المركوز في الارض مخلوقا كان او موضوعا والمعدن ما كان مخلوقا والكنز ما كان موضوعا الخمس فاذا وجد في ارض خراج او عشر معدن ذهب او فضة او حديد او رصاص او صفر ففيه الخمس عندنا واربعة اخماسه لمن وجده وقال الشافعي لا شيء عليه لانه مباح سبقت يده اليه كالصيد الا اذا كان المستخرج ذهبا او فضة فتجب فيه الزكوة ولا يشترط الحول في قول لانه نماء كله والحول للتنمية ولنا قوله صلى الله عليه وسلم وفي الركاز الخمس وهو من الركز فانطلق على المعدن ولانها كانت في ايدي الكفرة وحوتها ايدينا غلبة فكانت غنيمة وفي الغنائم الخمس بخلاف الصيد لانه لم يكن في يد احد الا ان للغانمين يدا حكمية لثبوتها على الظاهر واما الحقيقية فللواجد فاعتبرنا الحكمية في حق الخمس والحقيقية في حق اربعة الاخماس حتى كان للواجد ولو وجد في داره معدنا فليس فيه شيء عند ابي حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد فيه الخمس

وان وجده في ارضه فعن ابي حنيفة روايتان ووجوه الاختلاف
مذكورة في كتب الفروع كالهداية ونحوها وان وجد ركازا اي كنزا
فان كان على ضرب اهل الاسلام كالمكتوب عليه كلمة الشهادة
فهو بمنزلة اللقطة وقد عرف حكمها في موضعها وان كان على ضرب
اهل الجاهلية كالمنقوش عليه الصنم ففيه الخمس على كل حال عندهم
جميعا ثم ان وجده في ارض مباحة فاربعة اخماسه للواجد
وان وجده في ارض مملوكة فكذا الحكم عند ابي يوسف وعند ابي حنيفة
ومحمد هو للمختط له وهو الذي ملكه الامام هذه البقعة اول الفتح
لانه سبقت يده اليه وهي يد الخصوص فيملك به ما في الباطن
وان كانت على الظاهر ثم بالبيع لم يخرج عن ملكه لانه مودع فيها
بخلاف المعدن لانه من اجزائها فينتقل الى المشتري وان لم يعرف
المختط له يصرف الى اقصى مالك يعرف له في الاسلام على ما قالوا
ولو اشتبه الضرب يجعل جاهليا في ظاهر المذهب لانه الاصل
وقيل يجعل اسلاميا في زماننا لتقادم العهد والله اعلم وقد الحديث
في كتاب الزكوة في باب في الركاز الخمس ومطابقته للترجمة في قوله
والبئر جبار اي هدر لا ضمان فيه قال ابن المنير والحديث مطلق
والترجمة مقيدة بالملك وهي احدى صور المطلق واتعدها
بسقوط الزمان لانه اذا لم يضمن اذا حفر في غير ملكه فالذي يحفر
في ملكه احرى بعدم الضمان انتهى والى التفرقة بين الحفر في ملكه وغيره
ذهب الجمهور وخالف الكوفيون وسيأتي تفصيل ذلك في كتاب
الديات ان شاء الله تعالى

باب الخصومة في البئر والقضاء اي الحكم فيها اي في البئر

حدثنا عبدان هو لقب عبد الله المروزي وقد مر غير مرة عن ابي حمزة بالحاء المهملة وبالزاي محمد بن ميمون السكري وقد مر في باب نفض اليدين في الغسل عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق هو ابن سلمة ابو وائل الاسدي الكوفي عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف
على

على يمين يقتطع اي يأخذ قطعة بها اي بسبب اليمين مال امرئ مسلم هو عليها فاجر اي كاذب وهي جملة اسمية وقعت حالا بلا واو كما في قولك كلمته فوه الى في لقي الله عز وجل يعني يوم القيمة وهو عليه غضبان جملة اسمية حالية ايضا وقعت على الاصل قال ابن العربي يعني بالغضب ارادة عقوبته او عقوبته نفسها اذ يعبر بالغضب عن الوجهين جميعا واذا لقيه وهو يريد عقابه او قد عاقبه جاز بعد ذلك ان لا يريد عقابه وان يدفع عنه تماديه ان كان انزله به بشرط ان لا يكون متعلق ارادته عذابا واصبا وقال الشيخ زين الدين العراقي الظاهر ان المراد بغضب الله معاملته معاملة المغضوب عليه من كونه لا ينظر اليه ولا يكلمه كما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم فذكر منهم ورجل على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرئ مسلم الحديث واما كون المراد بالغضب ارادة العقوبة او العقوبة نفسها فانه يرده ما رواه الحاكم في المستدرك من حديث الاشعث بن قيس مرفوعا من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله تعالى يوم القيمة وهو مجتمع عليه غضبا عفى الله عنه او عاقبه وقال هذا حديث صحيح الاسناد فهذا يدل على انه لم يرد بالغضب ارادة العقوبة او العقوبة نفسها لانه لو اراد عقوبته لوقعت العقوبة على وفق الارادة والله اعلم فانزل الله تعالى ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله اي بما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول والوفاء بالامانات وايمانهم الكاذبة وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به ولننصرنه ثمنا قليلا متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم في الآخرة اي من اختار الترؤس والارتشاء على الوفاء برعاية الله تعالى ورعاية ايمانه واستبدله به فاولئك لا نصيب لهم في الآخرة ونعيمها ولا يكلمهم الله اي بكلام ينفعهم ويسرهم قيد به دفعا

الآية اي اقرأ الآية الى آخرها وهو قوله تعالى

لما يتوهم من التدافع بين هذه الآية وبين قوله تعالى فوربك
لنسألنهم اجمعين عما كانوا يعملون او المعنى لا يكلمهم بشيء
اصلا وان الملائكة يسألونهم يوم القيمة عما كانوا يعملون
او المعنى انهم لا ينتفعون بكلمات الله واياته والظاهر انه
كناية عن غضبه تعالى عليهم لقوله تعالى **ولا ينظر اليهم يوم
القيمة** فان من سخط على غيره واستهان به اعرض عنه وعن التكلم
معه والالتفات نحوه كما ان من اعتد بغيره يقاوله ويكثر النظر
اليه فهو مجاز عن الاستهانة بهم والسخط عليهم وعدم الاعتداد
بهم ومنع رحمته واحسانه عنهم **ولا يزكيهم** اي ولا يثني عليهم
او ولا يطهرهم من الذنوب والادناس **ولهم عذاب اليم** على فعلهم
فجاء الاشعث بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح المهملة وبالمثلثة
هو ابن قيس [illegible] بن معدي كرب الكندي وكان رئيس
كندة مطاعا في قومه بالكوفة وصلى عليه الحسن بن علي رضي
الله عنهما **فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن** هو كنية عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه **في** بتشديد الياء اي في شاني **انزلت
هذه الآية كانت لي بئر في ارض ابن عم لي** واسمه معدان
بن الاسود بن معدي كرب الكندي وقيس والاسود اخوان
وقال الكرماني وقيل اسمه جرير وكنيته ابو الخير وقال العيني الاصح ان
اسمه معدان ولقبه الجفشيش على وزن فعليل بفتح الجيم
وسكون الفاء وبشينين معجمتين اولاهما مكسورة بينهما ياء مدية
وقيل بفتح الحاء المهملة وقيل بالخاء المعجمة وبقية الحروف على حالها
فقال لي اي فتخاصمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي وفيه
حذف **شهودك** بالنصب على تقدير اقم او احضر شهودك
قلت مالي شهود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمينه
بالنصب ايضا اي فاطلب يمينه ويروى بالرفع فيهما والتقدير
فالمثبت لدعواك شهودك فالحجة القاطعة بينكما يمينه او فالمطلوب
منه يمينه **قلت يا رسول الله اذا يحلف** بالنصب قال السهيلي

كما يثني على اوليائه مثل ثناء
المزكي للشاهد والتزكية من
الله تعالى قد تكون على السنة
الملائكة لقوله تعالى والملائكة
يدخلون عليهم من كل باب
سلام عليكم الآية وقد تكون
بغير واسطة صح

اي اي شيء حدثكم ابو عبد الرحمن
صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم

علم انه قد تقدم في الاسمعيلي ان
ابا حمزة تفرد بذكر البئر عن الاعمش
قال ولا اعلم فيمن رواه عن الاعمش
الا قال في ارض والاكثرون اولى
بالحفظ من ابي حمزة انتهى ورد عليه
بان ابا حمزة لم ينفرد به لان
ابا عوانة رواه عن

لا غير

لا غير وحكى ابن خيرون جواز الرفع في مثل هذا وقال العيني كلمة اذا
حرف جواب وجزاء ينصب الفعل المستقبل مثل ما يقال انا آتيك
فيقول اذا اكرمك وانما قال السهيلي وكذا قال الكرماني بالنصب
لا غير لانها تصدرت فيتعين النصب بخلاف ما اذا وقعت
بعد الواو والفاء فانه يجوز فيه الوجهان **فذكر النبي صلى الله
عليه وسلم هذا الحديث** وهو قوله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين الحديث **فانزل الله عز وجل ذلك** اي قوله تعالى ان
الذين يشترون الآية ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
النبي صلى الله عليه وسلم حكم في البئر المذكورة بطلب البينة من
المدعي وبيمين المدعى عليه عند عجز المدعي عن اقامة البينة **تذييل**
قد اختلف الفاظ الحديث ففي حديث ابن مسعود رضي الله عنه
والاشعث بن قيس ومعقل بن يسار رضي الله عنهم لقي الله
وهو عليه غضبان وفي بعض طرق حديث الاشعث بن قيس
لقي الله وهو اجذم وفي حديث عمران بن حصين رضي الله عنه
وكذا في حديث الحارث بن برصاء وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم
فليتبوأ مقعده من النار وفي حديث ابي امامة وجابر بن عتيك
رضي الله عنهما اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفي حديث
ابي سودة رضي الله عنه ان ذلك يعقم الرحم وفي حديث سعيد
بن زيد رضي الله عنه انه لا يبارك له فيها وفي حديث ثعلبة
بن صعير لا نكتة سوداء في قلبه وكذلك في حديث عبد الله بن انيس
فان قيل ما التوفيق بين هذه الروايات فالجواب انه لا منافاة
بين شيء من ذلك فقد يجتمع له جميع ذلك نعوذ بالله تعالى منه
واما ما يشكل منه رواية حرم الله عليه الجنة واوجب له النار
فيحمل ذلك على المستحل او على تقدير ان ذلك جزاؤه
ان جازاه الله تعالى كما في قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا
الآية اما حديث ابن مسعود رضي الله عنه فهو حديث الباب
واما حديث الاشعث بن قيس فهو مدرج في حديث ابن مسعود رضي الله عنه

٧٢

ص

وفيه قال الاشعث كانت لي بئر
في ارض ابن عم لي ويتحاكمان الى رسول الله
وكذا رواه ابو نعيم في الحلية وقال الطبراني
عن ابن مسهر عن الاعمش ورواه الاعمش
رواه عن ابي وائل عن عبد الله
تفرد برفعه قول عبد الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال عبد الله وكذا ذكره الحافظ
صلى الله عليه وسلم المزي في الاطراف وقال الطبراني
رواه عبد الملك بن عمير وجامع بن ابي راشد البطين عن ابي وائل
عن عبد الله مرفوعا وليس فيه ذكر الاشعث ورواه كردوس
التغلبي عن الاشعث بن قيس الكندي وليس فيه ذكر ابن مسعود
رضي الله عنه قال المزي ومن مسند الاشعث بن قيس
ابي محمد الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم مقرونا بعبد الله بن مسعود
رضي الله عنهما وربما جاء الحديث عن احدهما مفردا والله تعالى اعلم
صح

ويستعجلونك بالعذاب ولن يخلف الله وعده. وامّا في كونه
اسم زمان فالتقدير وعند الله الموعد يوم القيمة. وفي كونه اسم
مكان تقديره وعند الله الموعد في المحشر. وحاصل المعنى على كل تقدير
فالله تعالى يحاسبني ان تعمدت كذبا ويحاسب من ظن بي
ظن السوء ويقولون ما للمهاجرين والانصار لا
يحدثون بمثل احاديثه وان اخوتي من المهاجرين
كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخوتي
وفي نسخة وان اخواني من الانصار كان يشغلهم
عمل اموالهم اي الزرع والغرس وكنت امرءًا مسكينا
الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني
بكسر الميم فاحضر اي مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين يغيبون عنه واعي اي احفظ من وعى يعي وعيا
اذا حفظ وفهم وانا واع والامر ع اي احفظ حين ينسون
وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوما لن يبسط احد منكم
ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه ثم يجمعه بالنصب عطفا
على قوله لن يبسط الى صدره فينسى او منصوب ايضا عطفا
عليه من مقالتي شيئا ابدا والمعنى ان البسط المذكور مع الجمع المذكور
والنسيان لا يجتمعان لان البسط الذي بعده الجمع المتعقب
للنسيان منفي فتعين [illegible] وجود البسط بعدم النسيان وبالعكس
فبسطت نمرة بفتح النون وكسر الميم هي بردة من صوف يلبسها
الاعراب ليس علي ثوب غيرها والمراد بسط بعضها لئلا يلزم
كشف العورة حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته
ثم جمعتها الى صدري فوالذي بعثه بالحق ما نسيت
من مقالته تلك الى يومي هذا قال اي ابو هريرة رضي الله عنه
لولا آيتان في كتاب الله عز وجل ما حدثتكم شيئا ابدا
وهما قوله تعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات
والهدى الى قوله الرحيم وتفسيرها على ما فسره المفسرون

في سورة البقرة

ان

ان الذين يكتمون كاحبار اليهود ما انزلنا من البينات كالآيات
الشاهدة على امر محمد صلى الله عليه وسلم والهدى وما يهدي الى وجوب
اتباعه والايمان به من بعد ما بيناه ولخصناه للناس في
الكتاب في التورية لم ندع فيه موضع اشكال ولا اشتباه على احد
منهم فعمدوا الى ذلك المبين الملخص فكتموه ولبسوا على الناس
قال ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في رؤساء اليهود كعب
بن الاشرف وكعب بن اسيد ومالك بن ضيف وغيرهم
كانوا يتمنون ان يكون النبي منهم فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم
خافوا ان تذهب مأكلهم من السفلة فعمدوا الى صفة النبي صلى الله
عليه وسلم فغيروها في كتابهم ثم اخرجوها اليهم فقالوا هذا نعت
النبي الذي يبعث في آخر الزمان وهو لا يشبه نعت النبي الذي بمكة
فلما تنظر السفلة الى صفة النبي من التي غيروها جحدوه لانهم
وجدوه مخالفا فانزل الله تعالى ان الذين يكتمون. وقال ابو العالية
نزلت في اهل الكتاب كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم اولئك
يلعنهم الله ولعنة الله على عباده عبارة عن طرده اياهم عن رحمته وجنته
وابعاده عنها ويلعنهم اللاعنون اي الذين يتأتى منهم اللعن عليهم من
الملائكة والثقلين او دواب الارض قاله البراء بن عازب رضي الله عنه
وقال عطاء بن ابي رباح اللاعنون كل دابة والجن والانس وقال
مجاهد اذا اجدبت الارض قالت البهائم هذا من اجل عصاة
بني آدم لعن الله عصاة بني آدم وقال قتادة وابو العالية والربيع
بن انس يلعنهم اللاعنون يعني يلعنهم ملائكة الله والمؤمنون
وهذا وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينة
الصحيحة والهدى النافع للقلوب من بعد ما بينه الله لعباده
في كتبه التي انزلها على رسله عليهم الصلوة والسلام ثم ان قوله تعالى
يتناول كل من كتم شيئا في الدين كما يدل عليه ظاهر اللفظ فان العبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فان مدلول الآية ان ما يحتاج
المكلف الى بيانه من امر الدين لا يجوز كتمانه ولهذا تحرج ابو هريرة رضي الله عنه

قال ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قلت
من هم يا رسول الله فقد خابوا وخسروا فقال المنان والمسبل
ازاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب وأما حديث عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
فرواه البخاري في افراده على ما ياتي ان شاء الله تعالى وأما حديث
ابي قتادة فاخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة من رواية معبد
بن كعب بن مالك عن ابي قتادة رضي الله عنه انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق
ثم يمحق وأما حديث عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه فرواه احمد
في مسنده والبيهقي في سننه من رواية يحيى بن ابي كثير عن زيد
بن سلام عن ابي سلام عن ابي راشد عن عبد الرحمن بن شبل رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول التجار هم الفجار فقال رجل يا رسول الله الم يحل الله البيع
قال بلى ولكنهم يحلفون ويأثمون وزاد احمد ويقولون فيكذبون
وأما حديث معاوية رضي الله عنه فاخرجه الطبراني من رواية يحيى
بن ابي كثير عن زيد بن سلام عن ابي سلام عن ابي راشد الحبراني
عن عبد الرحمن بن شبل ان معاوية رضي الله عنه قال اذا اتيت
فسطاطي فقم في الناس فاخبرهم ما سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان التجار هم الفجار الى آخر ما ذكر الآن هكذا اسنده
الطبراني من مسند معاوية وكان الرواية عنده فيها سمعت بالضم
وأما حديث وائل بن حجر فاخرجه مسلم وابو داود والنسائي من رواية
علقمة بن وائل عن ابيه قال رجل من حضرموت ورجل من كندة اختصما
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمي يا رسول الله ان هذا قد غلبني على
ارض لي الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ادبر
لئن حلف على ماله لياكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض وأما حديث
ابي امامة الباهلي رضي الله عنه فاخرجه الاصبهاني في الترغيب والترهيب
من رواية خصيف الجزري عن ابي غالب عن ابي امامة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان التاجر اذا كان فيه اربع خصال

الانصاري صح

طاب

مطلب

طاب كسبه اذا اشترى لم يذم واذا باع لم يمدح ولم يدلس في البيع
ولم يحلف فيما بين ذلك وأما حديث ابي موسى رضي الله عنه فاخرجه
البزار من حديث ثابت بن الحجاج عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه
ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الارض احدهما من
حضرموت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمدعى عليه احلف بالله
الذي لا اله الا هو فقال المدعي يا رسول الله ليس لي الا يمينه قال نعم
قال اذا يذهب بارضي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حلف كاذبا
لم ينظر الله اليه يوم القيمة ولم يزكه وله عذاب اليم قال فتورع الرجل
عنها فردها عليه وأما حديث عدي بن عميرة فاخرجه النسائي عنه
قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في ارض وفيه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على مال امرئ مسلم لقي الله وهو
عليه غضبان قال فمن تركها قال له الجنة وفي رواية بين امرئ القيس
ورجل من حضرموت وفيه فقال امرؤ القيس يا رسول الله فما لمن تركها
وهو يعلم انها حق قال الجنة تنبيه ان سبب نزول الآية المذكورة هو
ما ذكره البخاري في حديث الباب وذكر البخاري لسبب نزولها وجها
آخر عن عبد الله بن ابي اوفى ان رجلا اقام سلعة في السوق فحلف لقد
اعطى بها ما لم يعطه ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت ان الذين
يشترون الآية وذكر الواحدي ان الكلبي قال ان ناسا من علماء اليهود
اولي فاقة اقتحموا الى كعب بن الاشرف فسألهم كيف تعلمون
هذا الرجل يعني سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابكم قالوا وما تعلمه
انت قال لا قالوا نشهد انه عبد الله ورسوله فقال كعب لقد حرمكم
خيرا كثيرا فقالوا رويدا فانه شبه علينا وليس هو بالنعت الذي نعت
لنا ففرح كعب لعنه الله فمارهم وانفق عليهم فانزل الله تعالى هذه
الآية وقال عكرمة نزلت في ابي رافع وكنانة بن ابي الحقيق وحيي
بن اخطب وغيرهم من رؤس اليهود كتموا ما عهد الله عز وجل اليهم
في التورية في شأن محمد صلى الله عليه وسلم وبدلوه وكتبوا بايديهم غيره
وحلفوا انه من عند الله لئلا يفوتهم الرشا والمآكل التي كانت لهم على اتباعهم والله اعلم

مطلب

باب اثم من منع ابن السبيل

اى المسافر من الماء اى الفاضل عن حاجته ولا بد من هذا القيد لقوله
صلى الله عليه وسلم فى حديث الباب رجل كان له فضل ماء وقال ابن بطال
فيه دلالة على ان صاحب البئر اولى من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اخذ
حاجته لم يجز له منع ابن السبيل حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكى قال حدثنا عبد الواحد بن زياد بكسر الزاى وتخفيف
المثناة التحتية البصرى عن الاعمش سليمن بن مهران انه قال
سمعت ابا صالح ذكوان الزيات السمان يقول سمعت ابا هريرة
رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
اى ثلثة اشخاص وارتفاعه على الابتداء لا ينظر الله اليهم خبر
وهو عبارة عن عدم الاحسان اليهم والتنصيص على العدد لا ينافى
الزيادة كما هو المقرر فى الاصول فالذى ذكر من الوعيد لا ينحصر فى هؤلاء
الثلثة ولا يزكيهم اى لا يثنى عليهم او لا يطهرهم من الذنوب والادناس
ولهم عذاب اليم رجل مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى احدهم
رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه اى الفاضل من الماء
من ابن السبيل ورجل اى وثانيهم رجل بايع اماما المراد
هو الامام الاعظم وفى رواية غير الكشميهنى بايع امامه والمراد من
المبايعة هنا هو المعاهدة والمعاقدة فكان كل واحد منهما باع ما
عنده من صاحبه واعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة امره
لا يبايعه الا لدنيا اى الا لاجل شئ يحصل له من متاع الدنيا وكلمة
دنيا غير منون وقد اضمحل منها معنى الوصفية لغلبة الاسمية عليها
فلا يحتاج الى من ونحوه فان اعطاه منها رضى وان لم يعطه
منها سخط الفاء تفسيرية والجملة تفسير المبايعة للدنيا ورجل
اى وثالثهم رجل اقام سلعته اى متاعه وفى نسخة سلعة بدون
الضمير من قامت السوق اذا نفقت بعد العصر هذا ليس
بقيد وانما خرج هذا مخرج الغالب اذ كان عادتهم الحلف بمثله
بعد العصر فى آخر النهار حيث ارادوا الانعزال عن السوق والفراغ

عن

يوم القيامة صح

اى خليفة عصره

كذا فى رواية الكشميهنى صح

عن معاملتهم والا فالحكم المذكور ليس مختصا بهذا الحلف المذكور
فى ذلك الوقت بل هو عام لكل حلف بالله فى كل وقت لمثل هذا
الامر ويقال تخصيص العصر بالذكر لما فيه من زيادة الجراءة اذ
التوحيد هو اساس التنزيهات والعصر هو وقت صعود
ملائكة النهار ولهذا يغلظ فى ايمان اللعان به والحاصل ان
وقت العصر وقت يعظم فيه المعاصى لارتفاع الملائكة بالاعمال
الى الرب تعالى فيعظم ان يرتفعوا بالمعاصى من رجل ويكون هى
آخر اعماله والحال ان العبرة بالخواتم وان كانت اليمين الفاجرة
محرمة فى كل وقت على اى حال كانت والله اعلم فقال والذى
لا اله غيره لقد اعطيت بها كذا وكذا على صيغة المجهول
وقد اكد يمينه الفاجرة بمؤكدات من التوحيد واللام وكلمة قد
التى للتحقيق هنا فصدقه رجل واشتراه بذلك الثمن الذى
حلف انه اعطيه بها اعتمادا على حلفه ثم قرأ صلى الله عليه وسلم
هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا
قليلا ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله رجل كان له فضل ماء
بالطريق فمنعه من ابن السبيل فانه احد الثلثة الذين اخبر النبى
صلى الله عليه وسلم بان الله لا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
ولو لم يأثم مانع ابن السبيل من الماء الفاضل عنه لما استحق
هذا الوعيد ويستفاد من الحديث ان صاحب الماء اولى به
عند حاجته وقد مر التفصيل فى ذلك باب
سكر الانهار السكر بفتح المهملة وسكون الكاف سد الماء
وحبسه يقال سكرت النهر اذا سددته وقال صاحب العين
السكر اسم ذلك السد وقال ابن دريد اصله من سكرت الريح
سكن هبوبها وفى المغرب السكر بالكسر الاسم وقد جاء فيه
الفتح على تسميته بالمصدر حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى
قال حدثنا الليث اى ابن سعد قال حدثنى بالافراد ابن شهاب
محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عروة اى ابن الزبير بن العوام

[illegible] فان الآن [illegible]
منع الا بالثمن الا ان يكون [illegible]
والتشنيع [illegible] وكان هذا الماء
فان [illegible] الماء كانت [illegible] الداودى
كان بئر العقوبة والسجن [illegible]
مع ابن التين [illegible] على احد
وقال [illegible] عطش وانا [illegible]
اخذه [illegible] جميع [illegible] الماء
من الماء [illegible] صح

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما انه حدثه ان رجلا من الانصار قال الشيخ زين الدين العراقي لم يقع تسمية هذا الرجل في شيء من طرق الحديث فيما وقفت عليه وحكى الداودي فيما نقله القاضي عياض عنه ان هذا الرجل كان منافقا واما ما ذكر من قوله من الانصار ثلاثيا في كونه منافقا لانه يكون من قبيلتهم لا من الانصار المسلمين كما قال النووي لكن يعكر عليه قول البخاري في كتاب الصلح انه من الانصار قد شهد بدرا ويدل عليه ايضا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث في رواية الترمذي وغيره فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ولم يكن غير المسلمين يخاطبونه صلى الله عليه وسلم بقولهم يا رسول الله وانما كانوا يقولون يا محمد لكن اجاب الداودي عن ذلك بعد ان جزم بانه كان منافقا فقال وقيل كان بدريا فان صح فقد وقع ذلك منه قبل شهوده بدرا لانتفاء النفاق عمن شهد بدرا واما قوله من الانصار فيحمل على المعنى اللغوي لا انه كان من الانصار المشهورين وقد وجهه القرطبي ايضا بانه كان من الانصار نسبا لا دينا كما قال النووي قال وهذا هو الظاهر من حاله ويحتمل ان يكون انه لم يكن منافقا لكن صدر ذلك منه بادرة النفس كما وقع لغيره ممن صحت توبته وقوى هذا شارح المصابيح التوربشتي بقوله قد اجترأ جمع بنسبة هذا الرجل الى النفاق وهو باطل اذ كونه انصاريا صفة مدح ولم نجد عادة السلف بوصف المنافقين بصفة النصرة التي هي صفة مدح فلم يطلقوا على من اتهم بالنفاق الانصاري ولو شاركهم في النسب قال بل هي زلة من الشيطان تمكن به منها عند الغضب وليس [illegible] بمستنكر ولا مستبدع من غير المعصوم الابتلاء بامثال ذلك في تلك الحالة انتهى وانت خبير بانه لا ملازمة بين صدور هذه القصة منه وبين النفاق فعلى تقدير كونه انصاريا بدريا فمعنى قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون لا يستكملون الايمان والله تعالى اعلم ثم انه قد وقع في رواية عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عند الطبري في هذا الحديث انه من بني امية [illegible] بن زيد وهم بطن من الاوس

ووقع

وكذا قال ابو اسحق والزجاج صح

وقد زاد في رواية شعيب في كتاب الصلح قد شهد بدرا كما مر صح

ووقع في رواية يزيد بن خالد عن الليث عن الزهري عن عروة عند ابن المقري في معجمه في هذا الحديث ان اسمه حميد وقال ابو موسى المديني في ذيل الصحابة لهذا الحديث طرق لا اعلم في شيء منها ذكر حميد الا في هذه الطريق انتهى قال الحافظ العسقلاني وليس في البدريين من الانصار من اسمه حميد وحكى ابن بشكوال في مبهماته عن شيخه ابي الحسن بن مغيث انه ثابت بن قيس بن شماس قال ولم يات على ذلك بشاهد وليس ثابت بدريا وقد سماه الواحدي في اسباب النزول وقال انه حاطب بن ابي بلتعة وكذا سماه شيخه الثعلبي ومحمد بن الحسن النقاش ومكي والمهدوي انه حاطب بن ابي بلتعة وتعقب بان حاطبا وان كان بدريا لكنه مهاجري لكن مستند ذلك ما اخرجه ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب في قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون الآية نزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن ابي بلتعة اختصما في ماء الحديث واسناده قوي لكنه مرسل وان كان سعيد بن المسيب سمعه من الزبير فيكون موصولا وعلى هذا فيؤول قوله من الانصار على ارادة المعنى الاعم ..... وهو من ينصر رسول الله صلى الله عليه وسلم صح كما وقع ذلك في حق غير واحد كعبد الله بن حذافة واما قول الكرماني بان حاطبا كان حليفا للانصار ففيه نظر قال الواحدي وقيل انه ثعلبة بن حاطب الانصاري الذي نزل فيه قوله تعالى ومنهم من عاهد الله ولم يذكر مستنده وليس بدريا ايضا نعم ذكر ابن اسحق في البدريين ثعلبة بن حاطب وهو من بني امية بن زيد قال الحافظ العسقلاني وهو عندي غير الذي قبله لان هذا ذكر ابن الكلبي انه استشهد باحد وذاك عاش الى خلافة عثمن رضي الله عنه قال النووي قال العلماء لو صدر مثل هذا الكلام اليوم من انسان جرت على قائله احكام المرتدين فيجب قتله بشرطه قالوا واما ترك النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان في اول الاسلام يتألف الناس ويدفع بالتي هي احسن ويصبر على اذى المنافقين الذين في قلوبهم مرض وقال الثعلبي فلما خرجا يعني الزبير وحاطبا مرا على المقداد

وقال يعني ... صلى الله عليه وسلم ... اول ما ... صح

واما رواية انه من بني امية بن زيد فلعله كان مسكنه هناك كعمر رضي الله عنه كما تقدم في العلم ومن يحتج بان حاطبا كان حليفا لآل الزبير بن العوام من بني اسد فكانه كان مجاورا للزبير والله تعالى اعلم صح

وذكر الدميري في حيوة الحيوان في حرف الحاء وقوي وجود الخضيرة وهو الذي خاصم الزبير وبال في المسجد

فقال لمن كان القضاء يا ابا بلتعة فقال قضى لابن عمته ولوى شدقه ففطن ليهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا مرة في حيوة موسى عليه السلام فدعانا موسى عليه السلام الى التوبة منه فقال اقتلوا انفسكم فقتلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في ربنا حتى رضي عنا والله تعالى اعلم **خاصم الزبير** وفي رواية معمر خاصم الزبير رجلا والمخاصمة مفاعلة من الجانبين فكل منهما مخاصم للآخر **عند النبي صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة** الشراج بكسر المعجمة وتخفيف الراء وفي آخره جيم قيل هو واحد وقيل جمع شرج بفتح اوله وسكون الراء مثل بحر وبحار ورهن ورهان ويجمع على شروج وشرج بضمتين ايضا وقيل الشرج جمع شراج والشراج جمع شرج وفي المحكم ويجمع على اشراج وفي المنتهى لابي المعالي الشرج مسيل الماء من الحزن الى السهل وفي رواية للبخاري شريج الحرة وانما اضيف الى الحرة لكونه فيها وقال الداودي الشراج نهر عند الحرة بالمدينة وهذا غريب وليس بالمدينة نهر قال ابو عبيد كان بالمدينة واديان يسيلان بماء المطر فتنافس الناس فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للاعلى فالاعلى والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء الارض الصلبة الغليظة ذات حجارة سود والجمع حرات وحرار وفي مثلث ابن سيده ويجمع ايضا على حرون وبالمدينة حرتان حرة واقم وبها كانت وقعة الحرة ايام يزيد وحرة ليلى وزاد ابن عديس في المثنى والمثلث وحرة الحوض بين المدينة والعقيق وحرة قباء في قبلة المدينة وزاد ياقوت وحرة الوبرة بالتحريك واوله واو بعدها باء موحدة على اميال من المدينة وحرة النار قرب المدينة والمشهور بذلك الاسم هو حرة واقم قيل وهو المراد هنا **التي يسقون بها النخل** وفي رواية شعيب كانا يسقيان به كلاهما **فقال الانصاري** اي للزبير رضي الله عنه **سرح الماء يمر** امر من التسريح اي سيبه وارسله واطلقه ومنه تسريح الماء في الخندق

وقوله

وقوله يمر جملة وقعت حالا من الماء قال العيني قال بعضهم يريد به الحافظ العسقلاني وضبط الكرماني فامره بكسر الميم وتشديد الراء على انه فعل امر من الامرار قال وهو محتمل قلت لم ار ذلك في شرح الكرماني فان كان النسخ مختلفة فلا يبعد انتهى اقول سبحان الذي لا يسهو فان الحافظ العسقلاني لم يقل ذلك في قوله يمر بل قال في سياق قوله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير زاد ابن جريج في روايته كما سياتي بعد باب فامره بالمعروف وهي جملة معترضة من كلام الراوي وقد اوضحها شعيب في روايته حيث قال في آخره وكان قد اشار على الزبير رضي الله عنه براي فيه سعة له وللانصاري وضبط الكرماني فامره بكسر الميم وتشديد الراء على انه فعل امر من الامرار انتهى وهذا موجود في شرح الكرماني عند شرح قوله فامره بالمعروف في الحديث الآتي في الباب الذي يلي الباب الذي يلي هذا الباب والله اعلم بالصواب وليت شعري كيف سها في مثل هذا مع بسطة علمه الزاخر وليس هذا والله تعالى اعلم الا التعقب على الحافظ العسقلاني على ما هو مقتضى المعاصرة عفا الله عنا وعنهم هذا وانما قال الانصاري للزبير رضي الله عنه ذلك لان الماء كان يمر بارض الزبير قبل ارض الانصاري فيحبسه لاكمال سقي ارضه ثم يرسله الى ارض جاره فالتمس منه الانصاري تعجيل ذلك **فابى عليه** اي امتنع الزبير على الذي خاصمه من ارسال الماء **فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير** رضي الله عنه **اسق يا زبير** بكسر همزة الوصل من سقى يسقي من باب ضرب يضرب وحكى ابن التين بفتح همزة القطع من الثلاثي المزيد فيه وعبر الحافظ العسقلاني هنا بقوله من الرباعي وتعقبه العيني بان هذا ليس بمصطلح فلا يقال رباعي الا لكلمة اصول حروفها اربعة وانت خبير بسقوط هذا الكلام **ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك** بفتح همزة ان واصله لان كان فحذف اللام التعليلية ومثل هذا كثير كانه قال حكمت له

احد العشرة المبشرة بالجنة صح

وحكى ابن دريد شرج بفتح الراء وحكى القرطبي شرجة صح

نخرة

تنبيه

حيث قال صح

وغزارته صح

ولا يخفى تحامقه على من يفهم المقصود من اولى الافهام صح

بالتقديم لاجل ان كان ابن عمتك وكانت ام الزبير صفية بنت عبد المطلب
وهي عمة النبي صلى الله عليه وسلم ❊ وقال البيضاوي يحذف حرف الجر من
ان كثيرا تخفيفا والتقدير لان كان او بان كان ونحوه ان كان
ذا مال وبنين اي لا تطعه لاجل ذلك ❊ وحكى القرطبي ان همزة
ان ممدودة قال لانه استفهام على الانكار ❊ قال الحافظ العسقلاني
ولم يقع لنا في الرواية به لكن يجوز الاستفهام الانكاري في مثل هذا
المقام ❊ ثم قال الحافظ العسقلاني وحكى الكرماني ان كان بكسر الهمزة
على انها شرطية والجواب محذوف ولا اعرف هذه الرواية نعم
وقع في رواية عبد الرحمن بن اسحق فقال اعدل يا رسول الله وان
كان ابن عمتك ❊ والظاهر ان هذه بالكسر وابن بالنصب على الخبرية
انتهى ❊
وتعقبه العيني بانه لم يذكر الكرماني هذا في شرحه وان ذكره فله وجه موجه
يدل عليه رواية عبد الرحمن ابن اسحق لان ان فيها بالكسر جزما فلا وجه
لان يقال والظاهر ان هذه بالكسر وايضا عدم معرفته بهذه الرواية
لا يستلزم العدم مطلقا هذا ❊ اقول وفيه ايضا سهوا وتعصب فان الكرماني
قد حكى الكسر في شرح قوله ان كان ابن عمتك حيث قال وفي بعضها
بالكسر كما لا يخفى على من نظر فيه ❊ واما قوله على انها شرطية فهو من كلام الحافظ
العسقلاني توجيها لما حكى الكرماني من الكسر لا من تتمة ما حكى الكرماني
كما توهم مولانا العيني ❊ وايضا لم يدع ذلك الحافظ عدم الرواية
بالكسر مطلقا وانما نفى معرفته بها ❊ واما قوله فلا وجه لان يقال
والظاهر ان هذه بالكسر فهو كما قال ❊ والله اعلم بحقيقة الحال
فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي تغير وهذا كناية عن الغضب ❊ وزاد عبد الرحمن بن اسحق حتى
عرفنا ان قد ساءه ما قال **ثم قال اسق يا زبير ثم احبس
الماء حتى يرجع الى الجدر** اي يصير اليه والجدر بفتح الجيم وسكون
الدال المهملة هو المسناة وهو ما وضع بين شربات النخل كالجدار
وقيل المراد الحواجز التي تحبس الماء ❊ وقيل الحائط وقيل اصل الحائط

غيب

از كان هذا انكاره ذلك القول صح

وجانبه ❊ وقال ابو موسى المديني ورواه بعضهم حتى يبلغ الجدر بضم الجيم
والدال جمع جدار ❊ وقال ابن التين ضبط في اكثر الروايات بفتح
الدال وفي بعضها بالسكون وهو الذي في اللغة وهو اصل الحائط
وقال القرطبي لم يقع في الرواية الا بالسكون والمعنى ان يصل
الماء الى اصول النخل ❊ قال ويروى بكسر الجيم وهو الجدار والمراد
جدران الشربات التي في اصول النخل فانها ترفع حتى تصير تشبه
الجدار ❊ والشربات بالمعجمة وفتحات هي الحفر التي تحفر في اصول
النخل ❊ وهي جمع شربة بفتحات ايضا ❊ وقال ابن الاثير هي حوض يكون
في اصل النخلة وحولها يملأ ماء ليشربه ❊ وحكى الخطابي الجذر بسكون
الذال المعجمة وهو جذر الحساب والمعنى حتى يبلغ تمام الشرب
فقال الزبير رضي الله عنه
والله اني لاحسب هذه الاية نزلت في ذلك
الشان اي فيما ذكره من امره مع خصمه **فلا وربك** اي فوربك
كقوله تعالى فوربك لنسألنهم ولا مزيدة لتاكيد القسم كما زيدت
في لئلا يعلم لتاكيد وجوب العلم لا لتاكيد النفي في قوله تعالى
لا يؤمنون لانها تزاد ايضا في الاثبات كقوله تعالى لا اقسم
بهذا البلد وقوله لا يؤمنون جواب القسم ❊ وقيل معنى قوله تعالى
فلا وربك اي ليس الامر كما يزعمون انهم آمنوا وهم يخالفون
حكمك ثم استانف فقال لا يؤمنون **حتى يحكموك
فيما شجر بينهم** اي فيما اختلف بينهم واختلط من امرهم والتبس
عليهم حكمه ومنه الشجر لتداخل اغصانه واختلافها **ثم لا يجدوا
في انفسهم حرجا مما قضيت** اي ضيقا مما حكمت به
او من حكمك اي لا يضيق صدورهم منه ❊ وقيل شكا لان
الشاك في ضيق من امره حتى يلوح له اليقين **ويسلموا**
اي وينقادوا والك فيما امرتهم به ويذعنوا لما تاتي به من قضائك
لا يعارضونه بشيء من قولك سلم الامر لله واسلم له وحقيقته سلم
نفسه له واسلمها اذا جعلها سالمة له خالصة **تسليما** تاكيد للفعل

وزاد شعيب في روايته صح

اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
انها اي القصة حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
شاة داجن الداجن شاة الفت البيوت واقامت بها والشاة
تذكر وتؤنث فلذلك قال داجن ولم يقل داجنة وقال ابن الاثير
الداجن الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم يقال دجنت
تدجن دجونا وهي اي الشاة الداجن وفي نسخة وهو ويحتمل
الرجوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فافهم في دار انس بن مالك
رضي الله عنه وشيب على البناء للمفعول اي خلط لبنها بماء
من البئر التي في دار انس رضي الله عنه فاعطي على البناء
للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه
حتى اذا نزع القدح من فيه وعلى يساره ابو بكر رضي الله عنه
وعن يمينه اعرابي انما قال في عن يمينه بعن وفي على يساره
بعلى لعل يساره كان موضعا مرتفعا فاعتبر استعلاؤه او كان
الاعرابي بعيدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل ان المراد من الاعرابي
هو خالد بن الوليد رضي الله عنه حكاه ابن التين واعترض عليه بان
مثله لا يقال له اعرابي وكان الحامل له على ذلك انه راى في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما الذي مضى ذكره عن قريب انه قال دخلت
انا وخالد بن الوليد على ميمونة رضي الله عنها فظن ان القصة
واحدة وليس كذلك فان هذه القصة في بيت ميمونة
رضي الله عنها وقصة انس رضي الله عنه في داره فافترقتا
نعم يصلح ان يعد خالد من الاشياخ المذكورين في حديث سهل
بن سعد رضي الله عنهما والغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما ويقويه
قوله في حديث سهل ايضا ما كنت لاوثر بفضل منك احدا ولم يقع
ذلك في حديث انس رضي الله عنه وليس في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما ما يمنع ان يكون مع خالد بن الوليد في بيت ميمونة غيره
رضي الله عنهم بل قد روى ابن ابي حاتم عن ابيه في حديث سهل بن سعد

رضي الله عنه

رضي الله عنه ذكر ابي بكر الصديق رضي الله عنه فيمن كان على يساره صلى
الله عليه وسلم ذكره ابن عبد البر وخطاه فقال عمر رضي الله عنه
وخاف ان يعطيه الاعرابي جملة حالية بتقدير قد وانما خاف
لما علم من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم من التيامن اعط ابا بكر
يا رسول الله عندك وانما قال ذلك عمر رضي الله عنه تذكيرا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم واعلاما للاعرابي بجلالة ابي بكر رضي الله عنه
كذا وقع لجميع اصحاب الزهري وشذ معمر فيما رواه وهب
عنه فقال عبد الرحمن بن عوف بدل عمر اخرجه الاسمعيلي والذي
في صحيح البخاري هو الصحيح قال الحافظ العسقلاني ان معمرا لما
حدث بالبصرة حدث من حفظه فوهم في اشيا فكان هذا منها
ويحتمل ان يكون محفوظا بان يكون كل من عمر وعبد الرحمن بن عوف رضي
الله عنهما قال ذلك لتوفر دواعي الصحابة رضي الله عنهم على توقير
ابي بكر وتعظيمه رضي الله عنه وهذا احسن من ان ينسب معمر الى
الشذوذ والوهم قال النسائي معمر بن راشد الثقة المامون
وقال العجلي بصري رحل الى صنعاء وسكن بها وتزوج ورحل اليه
سفيان وسمع منه هناك وسمع هو ايضا من سفيان فاعطاه
الاعرابي الذي على يمينه ثم قال الايمن فالايمن بالنصب
على تقدير اعط الايمن فالايمن وبالرفع على تقدير الايمن احق ويدل
على ترجيح رواية الرفع قوله في بعض طرقه الايمنون الايمنون
قال انس رضي الله عنه فهي سنة فهي سنة فهي سنة هكذا في رواية
ابي طوالة عن انس رضي الله عنه وفي الحديث تقديم من هو على
يمين الشارب في الشرب وان كان مفضولا بالنسبة الى من كان
على يساره لفضل جهة اليمين على جهة اليسار وهل هو على جهة
الاستحباب او على جهة الوجوب قال القاضي عياض انه سنة
قال وهذا مما لا خلاف فيه وكذا قال النووي انها سنة واضحة
وخالف فيه ابن حزم فقال لا بد من مناولة الايمن كائنا من كان
فلا يجوز مناولة غير الايمن الا باذن الايمن قال ومن لم يرد ان يناول

وقال الخطابي كان العادة في
قديم الزمان وحديثه تقديم الايمن
فالايمن فخشي عمر رضي الله عنه ان
يتناول الاعرابي فنبه على مكانة
ابي بكر رضي الله عنه صح

وكذا رواه ابن مردويه من طريق ابن لهيعة عن ابي الاسود به قال ابن كثير
وهو اثر غريب ومرسل وابن لهيعة ضعيف وههنا طريق آخر قال
الحافظ ابو اسحق ابرهيم بن عبد الرحمن بن ابرهيم بن دحيم في تفسيره
حدثنا شعيب بن شعيب ثنا ابو المغيرة ثنا عتبة بن ضمرة حدثني
ابي ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى للمحق على
المبطل فقال المقضي عليه لا ارضى فقال صاحبه فما تريد قال ان
نذهب الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه فذهبا اليه فقال الذي قضي له
قد اختصمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى لي فقال ابو بكر رضي الله عنه
فانتما على ما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم فابى صاحبه ان يرضى قال
فاتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاتياه فقال المقضي له قد اختصمنا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى لي عليه فابى ان يرضى ثم اتينا ابا بكر
فقال انتما على ما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم فابى ان يرضى فساله
عمر رضي الله عنه فقال كذلك فدخل عمر منزله وخرج والسيف في يده
قد سله فضرب به راس الذي ابى ان يرضى فقتله فانزل الله تعالى
فلا وربك لا يؤمنون الآية ودلت الآية على ان من لم يرض
بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم فهو غير مؤمن وفي الحديث ان مياه
الاودية التي لم تستنبط بعمل فيها مباح ومن سبق اليه فهو احق به
وفيه ان اهل الشرب الاعلى يقدم على من هو اسفل منه ويحبس
الاول الماء حتى يبلغ الى جدر حائطه ثم يرسل الماء الى من هو اسفل
منه فيسقي كذلك ويحبس الماء كذلك ثم يرسله الى من هو اسفل
منه وهكذا ثم ان في حديث الباب احبس الماء حتى يرجع الى الجدر
وفي حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما الذي اخرجه ابو داود
وابن ماجة من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى في سيل المهزور ان يمسك حتى يبلغ
الكعبين ثم يرسل الاعلى الى الاسفل والمهزور بالزاي ثم بالراء
واد بقريظة قاله ابن الاثير وفي حديث عبادة بن الصامت
رضي الله عنه الذي اخرجه ابن ماجة عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قضى

قضى في شرب النخل من السيل ان الاعلى فالاعلى يشرب قبل الاسفل
ويترك الماء فيه الى الكعبين ثم يرسل الماء الى الاسفل الذي يليه
وكذلك حتى تنقضي الحوائط وفي حديث ثعلبة بن ابي مالك
القرظي الذي اخرجه ابن ماجة ايضا عنه قال قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سيل المهزور الاعلى قبل الاسفل
فيسقي الاعلى الى الكعبين ثم يرسل الى من هو اسفل منه
وقال الرافعي لا مخالفة بين التقديرين لان الماء اذا بلغ الكعب
بلغ اصل الجدار وقال ابن شهاب فقدرت الانصار والناس
قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى
يرجع الى الجدر فكان ذلك الى الكعبين على ما يجيء ان شاء الله
تعالى وقال ابو الحسن الماوردي ليس التقدير بالبلوغ
الى الكعبين على عموم الازمان والبلدان لانه مقدر بالحاجة
والحاجة تختلف باختلاف الارض وباختلاف ما فيها من زرع
وشجر وبوقت المزارعة وبوقت السقي وحمل بعض الفقهاء
المتاخرين قول الفقهاء في انه يسقي الاول ارضه ثم يرسله الى الثاني
ثم يرسل الى الثالث ان المراد بالاول من تقدم احياؤه وبالثاني
الذي احيا بعد الاول وبهذا قال صاحب المهمات وحمل كلام
الرافعي عليه قال وليس المراد الاقرب الى اصل النهر فالاقرب
لانه بالسبق فلذلك اعتبرناه قال العيني هذا ليس بشيء وليس
مراد الرافعي وغيره من الفقهاء بالاول الذي هو اقرب الى اصل
الماء لانه اذا اعتبرنا هذا يضيع حق الاول وذلك لان الماء
اذا نزل من علو فلم يسق الاول حتى نزل الماء الى الاسفل وسقى
به الاسفل فبعد ذلك كيف يعود الماء الى الاول ولا سيما اذا
كان الماء قليلا وانقطع بعد سقي الثاني وقد صرح النووي في
شرح مسلم بان المراد بالاول الذي يلي الماء لا المحيي الاول
فقال عند ذكر حديث الزبير فلصاحب الارض الاولى
التي تلي الماء المباح ان يحبس الماء ويسقي ارضه الى هذا الحد

ثم يرسله الى جاره الذى وراءه فان قيل ما المراد بقوله ثم ارسل الماء
الى جارك فهل هو ما فضل عن الماء الذى حبسه او ارسال جميع
الماء المحبوس وغيره بعد ان يصل فى ارضه الى الكعبين
فالجواب انه قال الشيخ زين الدين العراقى الصحيح الذى ذكره
اصحاب الشافعى هو الاول وهو قول مطرف وابن الماجشون
من المالكية واختاره ابن وهب وقد كان ابن القاسم يقول
اذا انتهى الماء فى الحائط الى مقدار الكعبين من القائم ارسله
كله الى من تحته ولا يحبس منه شيئا فى حائطه قال ابن وهب
وقول مطرف وابن الماجشون احب الى فى ذلك وهما اعلم
بذلك لان المدينة دارهما وبها كانت القضية وفيها
جرى العمل بالحديث وفيه حجة على ما حكى عن ابى حنيفة من ان الاعلى
لا يقدم على الاسفل وانما يسقون بقدر حصصهم قال بعض
الشافعية قال العينى وهذا وجه حكاه الرافعى عن الدارَكى
وليس مراد ابى حنيفة رحمه الله من قوله ان الاعلى لا يقدم على
الاسفل انه يختص بالماء ويحرم الاسفل بل كلهم سواء فى
الاستحقاق غير ان الاول يسقى ثم الثانى ثم الثالث وهلم جرا
والانتفاع فى حق كل واحد بقدر ارضه وقدر حاجته فيكون
بالحصص وفى المغنى لابن قدامة ولو كان نهر صغيرا او سيل
فتشاح اهل الارضين الشاربة عنه فانه يبدأ بالاعلى ويسقى
حتى يبلغ الكعب ثم يرسل بالذى يليه وكذلك الى انتهاء الارضى
فان لم يفضل عن الاول شىء او الثانى او الثالث لا شىء للباقين
لانه ليس لهم الا ما فضل منهم كالعصبة فى الميراث وهذا قول
فقهاء المدينة ومالك والشافعى ولا نعلم فيه مخالفا والاصل
فيه حديث الزبير رضى الله عنه وقال القرطبى فى حديث الباب
ان الاولى بالماء الجارى الاول فالاول حتى يستوفى حاجته
وهذا ما لم يكن اصله ملكا للاسفل مختصا به فان كان ملكه فليس
للاعلى ان يشرب منه شيئا وان كان يمر عليه وفى الحديث ايضا

الاكتفاء

الاكتفاء من الخصوم بما يفهم به مقصودهم وان لا يكلفوا النص
على الدعاوى ولا تحرير المدعى ولا حصره بجميع صفاته وفيه ارشاد
الحاكم الى الاصلاح وقال ابن التين مذهب الجمهور ان القاضى
يشير بالصلح اذا رآه مصلحة ومنع ذلك مالك وعن الشافعى
فى ذلك خلاف والصحيح جوازه وفيه ان للحاكم ان يستوفى
لكل واحد من المتخاصمين حقه اذا لم ير قبولا منهما للصلح ولا رضى
بما اشار به كما فعل صلى الله عليه وسلم وفيه توبيخ من جفا على الامام
والحاكم ومعاقبته لانه صلى الله عليه وسلم عاقبه عليه بما قال بان
استوفى للزبير حقه ووبخه تعالى فى كتابه بان نفى عنهم الايمان
حتى يرضوا الحكم فقال فلا وربك لا يؤمنون الاية وقيل
وقعت عقوبته فى ماله وقد كانت تقع العقوبات فى الاموال
كاراقة بشق الزقاق وكسر الجرار عند تحريم الخمر تغليظا للتحريم
وفيه انه صلى الله عليه وسلم حكم على الانصارى فى حال غضبه مع نهيه
ان يحكم الحاكم وهو غضبان لانه صلى الله عليه وسلم يفارق غيره من
البشر لان العصمة قائمة فى حقه فى حال الرضى والسخط ولا يقول
الا حقا وفيه ان للامام ان يعفو عن التعزير كما ان له ان يقيمه
ومطابقة الحديث للترجمة تظهر من قوله يسرح الماء يمر فابى عليه
اى امتنع ولم يسرح بل سكره والحديث اخرجه مسلم فى قضاء
النبى صلى الله عليه وسلم واخرجه ابو داود فى القضايا
والترمذى فى الاحكام والتفسير والنسائى فى القضايا والتفسير
وابن ماجه فى السنة والاحكام **قال محمد بن العباس**
السلمى الاصبهانى وهو من اقران البخارى وتاخر بعده مات
سنة ست وستين ومائتين **قال ابو عبد الله** هو البخارى
نفسه **ليس احد يذكر عن عبد الله الا الليث فقط** فقد صح
بتفرد الليث بذكر عبد الله بن الزبير فى اسناده فان اراد مطلقا
ورد عليه ما اخرجه النسائى وغيره من طريق ابن وهب عن الليث
ويونس جميعا عن الزهرى ان عروة حدثه عن اخيه عبد الله بن الزبير

وان يحكم بالحق لمن توجه اليه ويعلم ايهما صاحب الحق صح

والمعنى يصلح ما يحكم فى حال الغضب والتغليظ وانه يظهر عليه ويجب ان يعلم سائر امته انه يحكم بالحق صح

ما لم يؤد الى هتك حرمة الشرع صح

متصل لكنه صورته صورة الارسال فى المعنى صح

وهذا الى آخره وقع فى رواية ابى ذر عن الحموى وحده عن الفربرى ولم يقع هذا فى رواية غيره صح

عن الزبير بن العوام وان اراد بقيده انه لم يقل فيه عن ابيه بل جعله من مسند عبد الله
بن الزبير لمسلم فان رواية ابن وهب فيها عن عبد الله عن ابيه
وكان ابن وهب حمل رواية الليث على رواية يونس والا فرواية
الليث ليس فيها ذكر الزبير والله اعلم واخرجه البخاري في
الصلح من طريق شعيب عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن
الزبير بغير ذكر عبد الله وكذا اخرجه في الباب الذي يليه من طريق
معمر عن ابن شهاب عن عروة مرسلا واعاده في التفسير من وجه آخر
عن معمر وكذا اخرجه الطبري من طريق عبد الرحمن بن اسحق عن
ابن شهاب واخرجه البخاري بعد باب من رواية ابن جريج كذلك
بالارسال لكن اخرجه الاسمعيلي من وجه آخر عن ابن جريج كرواية
شعيب التي ليس فيها عن عبد الله وذكر الدارقطني في العلل
ان ابن ابي عتيق وعمر بن سعد وافقا شعيبا وابن جريج على قولهما
عروة عن الزبير قال فكذلك قال احمد بن صالح وحرملة عن ابن وهب
قال وكذلك قال شبيب بن سعيد عن يونس قال وهو المحفوظ
قال الحافظ العسقلاني وانما صححه البخاري مع هذا الاختلاف اعتمادا
على صحة سماع عروة من ابيه وعلى صحة سماع عبد الله بن الزبير من النبي
صلى الله عليه وسلم وكيف والحديث ورد في شيء يتعلق بالزبير
فداعية ولده متوفرة على ضبطه وقد وافقه مسلم على تصحيح طريق
الليث التي ليس فيها ذكر الزبير رضي الله عنه وزعم الحميدي في جمعه
ان الشيخين اخرجاه من طريق عروة عن اخيه عبد الله عن ابيه
وليس كما قال فانه بهذا السياق في رواية يونس المذكورة
ولم يخرجها من اصحاب الكتب الستة الا النسائي واشار اليها
الترمذي خاصة وقد جاءت هذه القصة من وجه آخر اخرجها الطبري
والطبراني من حديث ام سلمة رضي الله عنها وهي عند الزهري ايضا
من مرسل سعيد بن المسيب والله اعلم باب
شرب الاعلى قبل الاسفل وفي رواية الحموي والكشميهني
قبل السفلي قال الحافظ العسقلاني والاول اولى وتعقبه العيني
بانه

بانه لا اولوية هنا لان معنى قبل السفلي قبل صاحب الارض السفلي
ويجوز ان يقال في موضع الاعلى العليا على تقدير شرب صاحب
الارض العليا فتذكير الاعلى والاسفل باعتبار الصاحب وتأنيثهما
باعتبار الارض انتهى وانت خبير بان الحافظ العسقلاني ليس
لا يعرف ذلك وانما قال والاول اولى ليطابق الاعلى فافهم
وكانه يشير بالترجمة الى ما وقع في مرسل سعيد بن المسيب في هذه
القصة فقضى النبي صلى الله عليه وسلم ان يسقي الاعلى ثم الاسفل
قال العلماء وقد تقدم الشرب من نهر او مسيل غير مملوك يقدم فيه
الاعلى فالاعلى ولا حظ للاسفل حتى يسقي الاعلى وحده ان يعطي
الماء الارض حتى لا تشربه ويرجع الى الجدار حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله هو
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بدون ذكر
عبد الله بن الزبير وابيه قال اي انه قال خاصم الزبير بن العوام
رضي الله عنه رجلا من الانصار قد مر الكلام في ذلك الرجل في
الباب السابق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير
اسق بكسر همزة وصل ويروى بفتح همزة قطع ثم ارسل
كذا في رواية الاكثر بغير ذكر المفعول وفي رواية الكشميهني
ثم ارسل الماء بذكر المفعول فقال الانصاري انه ابن عمتك
قال ابن مالك يجوز في انه فتح الهمزة وكسرها لانها وقعت بعد كلام
تام معلل بمضمون ما صدر بها فاذا كسرت قدر ما قبلها الفاء واذا
فتحت قدر ما قبلها اللام وبعضهم يقدر بعد الكلام المصدر بالمكسورة
مثل ما قبلها مقرونا بالفاء فيقول في قوله اضربه انه مسيء فاضربه
ومن شواهده ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ولم يقرأها الا
بالكسر وان جاز الفتح بالعربية واما قوله تعالى انا كنا من قبل ندعوه
انه هو البر الرحيم فقد قرأ نافع والكسائي بالفتح والباقون بالكسر
فقال صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم يبلغ الماء

الجدر قد مر معنى الجدر بهذا في رواية كريمة والاصيلي وفي رواية غيرهما اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر وسقط من رواية ابي ذر ذكر الماء وزاد في التفسير من وجه آخر عن معمر ثم ارسل الماء الى جارك واستوعى للزبير حقه في صريح الحكم حين احفظه الانصاري وفي رواية شعيب في الصلح فاستوعى للزبير حينئذ حقه وكان اشار على الزبير برأي فيه سعة له وللانصاري فقوله استوعى اي استوفى وهو من الوعاء كانه جمعه له في وعائه وقوله احفظه بالمهملة والظاء المشالة اي اغضبه قال الخطابي يشبه ان يكون هذه الزيادة من كلام الزهري وكانت عادته ان يصل بالحديث من كلامه ما يظهر له من الشرح والبيان وقال الحافظ العسقلاني الاصل في الحديث ان يكون كله واحدا حتى يرد ما يبين ذلك ولا يثبت الادراج بالاحتمال ثم امسك قال الكرماني فان قلت المناسب للسياق ان يقال ثم ارسل بدل ثم امسك قلت ليس المراد امسك الماء بل امسك نفسك عن السقي فقال الزبير رضي الله عنه فاحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم وقد تقدم ما يتعلق بالحديث آنفا

باب شرب الاعلى الى الكعبين

واشار بهذه الترجمة الى ما حكاه الزهري من تقدير الماء للاعلى كما سياتي ان شاء الله تعالى حدثنا محمد هو ابن سلام وفي رواية ابي الوقت صرح به قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام وبالمهملة هو ابن يزيد وقد مر في الجمعة قال اخبرني بالافراد ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي قال حدثني بالافراد ابن شهاب الزهري المدني عن عروة بن الزبير انه حدثه وقد سقط في هذه الرواية عبد الله بن الزبير وابوه كما تقدم الاشارة اليه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير بن العوام رضي الله عنه في شراج اي مسيل الماء كما تقدم

حيث قيل هو ابن سلام ص

اولهذا الرجل ص

كما تقدم من الحرة تقدم ضبطه ومعناه يسقي بها النخل على البناء للفاعل والضمير للزبير رضي الله عنه ويحتمل ان يكون على البناء للمفعول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير بكسر همزة الوصل او بفتح همزة القطع فامره بالمعروف في جميع الروايات على انه فعل ماض من الامر وهي جملة معترضة بالفاء من كلام الراوي وحكى الكرماني انه بلفظ فعل الامر من الامرار وقد تقدم ما يتعلق به في حديث الليث قال الخطابي يعني امره بالعادة المعروفة التي جرت بينهم في مقدار الشرب انتهى ويحتمل ان يكون المراد امره بالقصد والامر الوسط مراعاة للجوار ويدل عليه رواية شعيب المذكورة ومثلها لمعمر في التفسير امره اولا ان يسامح ببعض حقه على سبيل المصلحة ولهذا ترجم البخاري في الصلح اذا اشار بالمصلحة فلم يرض الانصاري بذلك استقصى الحكم وحكم به كما سياتي ان شاء الله تعالى ثم ارسل الى جارك قال الانصاري ان كان ابن عمتك بفتح الهمزة اي حكمت بذلك لان كان ابن عمتك ويروى بكسر ان على انها شرطية والجواب محذوف كما تقدم فتلون اي تغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس اي الماء حتى يرجع الماء الى الجدر قد سبق ضبطه واختلاف الروايات فيه ومعانيه واستوعى له حقه اي استوفى للزبير رضي الله عنه حقه وهو من الوعاء على ما تقدم وابعد من قال امره ثانيا ان يستوفي اكثر من حقه عقوبة للانصاري حكاه ابن الصباغ [illegible] ان يستوفي حقه ويستقصي فيه تغليظا على الانصاري وحكى الخطابي عن بعضهم ان فيه دليلا على جواز فسخ الحاكم حكمه الاول بحكمه الآخر وقد كان له في الاصل ان يحكم بايهما شاء فقدم الاخف الاسهل مسامحة وايثارا لحسن الجوار فلما رأى الانصاري يجهل موضع حقه رجع عن حكمه الاول وحكم بالثاني ليكون ذلك ابلغ في زجره

الخصم نقيل ... [illegible] وتفصيلا ان الحكم كان ... [illegible] وذلك ... [illegible] وسياق الحديث ... استوعى للزبير حقه في صريح الحكم ... [illegible] ص

وتعقب بانه لم يثبت الحكم اولا بل كان القول الاول من رسول الله
صلى الله عليه وسلم على وجه المشورة للزبير على سبيل المسامحة
لجاره ببعض حقه لا على وجه الحكم عليه فلما خالفه الانصاري
استقصى للزبير حقه في صريح الحكم وامره باستيفائه منه
وقد مر ما قال الخطابي ان هذه الزيادة يعني قوله واستوعى
له حقه تشبه ان تكون من كلام الزهري وكانت عادته ان يصل
بالحديث من كلامه ما يظهر له من البيان وقد تعقبه الحافظ العسقلاني
بان الاصل في الحديث ان يكون كله كلمة واحدة حتى يرد ما يبين
ذلك ولا يثبت الادراج بالاحتمال والله اعلم بحقيقة الحال
فقال الزبير رضي الله عنه والله ان هذه الآية انزلت في
ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
قال ابن جريج راوي الحديث فقال ويروى قال بدون الفاء
لي ابن شهاب الزهري الراوي عن عروة فهذا الى آخره من كلام
ابن شهاب حكى عنه ابن جريج فقدرت الانصار والناس
هو من باب عطف العام على الخاص او معهود غير الانصار والله
تعالى اعلم فقول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس حتى
يرجع الى الجدر وكان ذلك اي كان قوله صلى الله عليه وسلم اسق
ثم احبس حتى يرجع الى الجدر الى الكعبين اي واصلا الى الكعبين
يعني [illegible] مقدار الماء الذي يرجع الى الجدر يبلغ الكعبين وذلك
لانهم لما وجدوا الجدر يختلف بالطول والقصر اثبتوا ما
وقعت فيه القصة فوجدوه يبلغ الكعبين وجعلوا ذلك معيار
استحقاق الاول فالاول قال ابن التين الجمهور على ان الحكم
ان يمسك الى الكعبين وخصه ابن كنانة بالنخل والشجر قال واما
الزرع فالى الشراك وقال الطبري الاراضي مختلفة فيمسك
لكل ارض ما يكفيها لان الذي في قصة الزبير واقعة عين واختلف
اصحاب مالك هل يرسل الاول بعد استغنائه جميع الماء او يرسل
منه ما زاد على الكعبين والاول اظهر ومحله اذا لم يبق له به حاجة
وقد تقدم الكلام فيه فيما سبق على التفصيل

كان صح

وقد

وقد وقع في مرسل عبد الله بن ابي بكر في الموطأ ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى في سيل مهزور ومذينب ان يمسك حتى الكعبين
ثم يرسل الاعلى الى الاسفل ومهزور بفتح اوله وسكون الهاء وضم
الزاي وسكون الواو وبعدها راء ومذينب بذال معجمة ونون
بالتصغير واديان معروفان بالمدينة وله اسناد موصول في
غرائب مالك للدارقطني من حديث عائشة رضي الله عنها وصححه
واخرجه الحاكم واخرجه ابو داود وابن ماجة والطبري من حديث
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واسناد كل منهما حسن واخرج
عبد الرزاق هذا المرسل باسناد آخر موصول ثم روى عن معمر
عن الزهري قال نظرنا في قوله احبس الماء حتى يبلغ الجدر فكان
ذلك الى الكعبين انتهى وقد روى البيهقي من رواية ابن المبارك
عن معمر قال فسمعت غير الزهري يقول فنظروا في قوله حتى يرجع
الى الجدر فكان ذلك الى الكعبين وكان معمرا سمع ذلك من ابن جريج
فارسله في رواية عبد الرزاق وقد بين ابن جريج انه سمعه
من الزهري ووقع في رواية عبد الرحمن بن اسحق احبس الماء
الى الجدر او الى الكعبين وهو شك منه والصواب ما رواه
ابن جريج وذكر الشاشي من الشافعية ان معنى قوله الى الجدر
اي الى الكعبين وكانه اشار الى هذا التقدير والا فليس الجدر
مرادفا للكعبين والله تعالى اعلم الجدر هو الاصل هذا تفسير
لفظ الجدر من البخاري وقد مر الكلام فيه وهذا انما وقع ههنا في
رواية المستملي وحده ويستدل بالحديث على ان للامام ان يعفو
عن التعزير المتعلق به لكن محل ذلك ما لم يؤد الى هتك حرمة الشرع
وانما لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم صاحب القصة لما كان عليه
من تأليف الناس كما قال في حق كبير المنافقين لا يتحدث الناس
ان محمدا يقتل اصحابه قال القرطبي فلو صدر مثل هذا من احد في
حق النبي صلى الله عليه وسلم او في حق شريعته لقتل قتلة زنديق
ونقل النووي نحوه عن العلماء كما تقدم وقد تقدم ايضا ان نسبة

مطلب

وان وجده في ارضه فعن ابي حنيفة روايتان ووجوه الاختلاف
مذكورة في كتب الفروع كالهداية ونحوها وان وجد ركازا اي كنزا
فان كان على ضرب اهل الاسلام كالمكتوب عليه كلمة الشهادة
فهو بمنزلة اللقطة وقد عرف حكمها في موضعها وان كان على ضرب
اهل الجاهلية كالمنقوش عليه الصنم ففيه الخمس على كل حال عندهم
جميعا ثم ان وجده في ارض مباحة فاربعة اخماسه للواجد
وان وجده في ارض مملوكة فكذا الحكم عند ابي يوسف وعند ابي حنيفة
ومحمد هو للمختط له وهو الذي ملكه الامام هذه البقعة اول الفتح
لانه سبقت يده اليه وهي يد الخصوص فيملك به ما في الباطن
وان كانت على الظاهر ثم بالبيع لم يخرج عن ملكه لانه مودع فيها
بخلاف المعدن لانه من اجزائها فينتقل الى المشتري وان لم يعرف
المختط له يصرف الى اقصى مالك يعرف له في الاسلام على ما قالوا
ولو اشتبه الضرب يجعل جاهليا في ظاهر المذهب لانه الاصل
وقيل يجعل اسلاميا في زماننا لتقادم العهد والله اعلم وقد مر الحديث
في كتاب الزكوة في باب في الركاز الخمس ومطابقته للترجمة في قوله
والبئر جبار اي هدر لا ضمان فيه قال ابن المنير والحديث مطلق
والترجمة مقيدة بالملك وهي احدى صور المطلق واقعدها
بسقوط الضمان لانه اذا لم يضمن اذا حفر في غير ملكه فالذي يحفر
في ملكه احرى بعدم الضمان انتهى والى التفرقة بين الحفر في ملكه وغيره
ذهب الجمهور وخالف الكوفيون وسياتي تفصيل ذلك في كتاب
الديات ان شاء الله تعالى باب
الخصومة في البئر والقضاء اي الحكم فيها اي في البئر حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله المروزي وقد مر غير مرة عن ابي حمزة
بالحاء المهملة وبالزاي محمد بن ميمون السكري وقد مر في باب نفض
اليدين في الغسل عن الاعمش سليمن بن مهران عن شقيق
هو ابن سلمة ابو وائل الاسدي الكوفي عن عبد الله اي ابن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف
على

على يمين يقتطع اي يأخذ قطعة بها اي بسبب اليمين مال
امرئ مسلم هو عليها فاجر اي كاذب وهي جملة اسمية وقعت
حالا بلا واو كما في قولك كلمته فوه الى في لقي الله عز وجل يعني
يوم القيمة وهو عليه غضبان جملة اسمية حالية ايضا وقعت
على الاصل قال ابن العربي يعني بالغضب ارادة عقوبته او
عقوبته نفسها اذ يعبر بالغضب عن الوجهين جميعا واذا لقيه
وهو يريد عقابه او قد عاقبه جاز بعد ذلك ان لا يريد عقابه
وان يدفع عنه تماديه ان كان انزله به بشرط ان لا يكون متعلق
ارادته عذابا واصبا وقال الشيخ زين الدين العراقي الظاهر
ان المراد بغضب الله معاملته معاملة المغضوب عليه من كونه
لا ينظر اليه ولا يكلمه كما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم
فذكر منهم ورجل على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرئ
مسلم الحديث واما كون المراد بالغضب ارادة العقوبة او
العقوبة نفسها فانه يرده ما رواه الحاكم في المستدرك من
حديث الاشعث بن قيس مرفوعا من حلف على يمين صبر ليقتطع
بها مال امرئ مسلم لقي الله تعالى يوم القيمة وهو مجتمع عليه غضبا
عفى الله عنه او عاقبه وقال هذا حديث صحيح الاسناد فهذا
يدل على انه لم يرد بالغضب ارادة العقوبة او العقوبة نفسها
لانه لو اراد عقوبته لوقعت العقوبة على وفق الارادة والله اعلم
فانزل الله تعالى ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله
اي بما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول والوفاء بالامانات وايمانهم
الكاذبة وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به ولننصرنه ثمنا
قليلا متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم
في الاخرة اي من اختيار الترؤس والارتشاء على الوفاء برعاية الله
تعالى ورعاية ايمانه واستبدله به فاولئك لا نصيب لهم في الاخرة
ونعيمها ولا يكلمهم الله اي بكلام ينفعهم ويسرهم قيد به دفعا

الآية اي اقرأ الآية الى آخرها وهو قوله تعالى ح

انفسكم على قول من فسر التوبة بالقتل او للسببية اى بسبب
ثنائه عليه وقبول عمله غفر له كما فى قولك ان يسلم فهو فى الجنة اى بسبب
اسلامه هو فى الجنة وقال الحافظ العسقلانى فشكر الله له اى اثنى عليه
او قبل عمله او جزاه بفعله وعلى الاخير فالفاء فى قوله فغفر الله له تفسيرية
او من عطف الخاص على العام وتعقبه العينى بانه لا يصح هذا هنا
لان شكر الله لهذا الرجل عبارة عن مغفرته اياه انتهى ولا يخفى ما فيه
وقال القرطبى معنى قوله فشكر الله له اى اظهر ما جازاه به عند ملائكته
ووقع فى رواية عبد الله بن دينار بدل قوله فغفر الله له فادخله
الجنة وكذا فى رواية ابن حبان. **قالوا يا رسول الله** اى قال
الصحابة رضى الله عنهم ومن جملتهم سراقة بن مالك بن جعشم روى
حديثه ابن ماجة واحمد وابن حبان من طريق الزهرى عن عبد الرحمن
بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقة بن مالك بن جعشم قال
سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حياضى
قد لطتها لابلى فهل لى من اجر من سقيها فقال نعم فى كل ذات كبد
حرى اجر **وان لنا فى البهائم** هو معطوف على مقدر تقديره
الامر كما ذكرت وان لنا فى البهائم اى فى سقى البهائم او فى الاحسان
اليها اجرا **قال** صلى الله عليه وسلم **فى كل كبد** يجوز فيه ثلثة اوجه
فتح الكاف وكسر الموحدة وسكونها كما فى فخذ وكسر الكاف وسكون
الموحدة قال ابو حاتم والكبد يذكر ويؤنث والجمع اكباد واكبد وكبود
رطبة صفة كبد على تقدير التانيث اى كل كبد حية قال الداودى
يعنى كبد كل حى من ذوات الانفس والمراد بالرطبة رطوبة الحيوة
او هو كناية عن الحيوة لان الرطوبة لازمة للحيوة وقوله **اجر** مرفوع
على الابتداء مؤخرا والمعنى ان فى ارواء كل كبد حية او فى رعاية
كل حى ثبوت اجر ويحتمل ان يكون فى للسببية كما فى قوله صلى الله عليه وسلم
فى النفس المؤمنة مائة ابل اى بسبب قتل النفس المؤمنة تجب
مائة ابل وكذلك التقدير هنا بسبب ارواء كل كبد يثبت اجر الحديث
قال الداودى هذا عام فى جميع الحيوانات وقال ابو عبد الملك هذا

كان

لا اجرا

يقال لا اجرا فى الحيوانات ثمنه

كان فى بنى اسرائيل واما الاسلام فقد امر بقتل الكلاب فيه واما قوله فى كل
كبد فمخصوص ببعض البهائم مما لا ضرر فيه لان المامور بقتله كالخنزير
لا يجوز ان يقوى ليزداد ضرره وكذا قال النووى ان عمومه مخصوص
بالحيوان المحترم وهو ما لم يؤمر بقتله فيحصل الثواب بسقيه
ويلتحق به اطعامه وغير ذلك من وجوه الاحسان اليه وقال
العينى القلب الذى فيه الشفقة والرحمة يجنح الى قول الداودى
وفى القلب من قول ابى عبد الملك حزازة ويتوجه الرد على كلامه
من وجوه الاول ان قوله كان فى بنى اسرائيل لا دليل عليه فما المانع ان
احدا من هذه الامة قد فعل هذا وكوشف للنبى صلى الله عليه وسلم بذلك
واخبر به حثا لامته على فعل مثل ذلك وصدور هذا الفعل من امته
يجوز ان يكون فى زمنه ويجوز ان يكون بعده بان يفعل احد هذا
واعلم النبى صلى الله عليه وسلم بذلك انه سيكون كذا واخبر بذلك
فى صورة الكائن لان الذى يخبره عن المستقبل كالواقع لانه مخبر
صادق وكل ما يخبره عن المغيبات الآتية كائن لا محالة والثانى
ان قوله واما الاسلام فقد امر بقتل الكلاب لا يقوم به دليل على مدعاه
لان امره صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب كان فى اول الاسلام ثم نسخ
ذلك باباحة الانتفاع بها للصيد وللماشية وللزرع كما تقدم
ولا شك ان الاباحة بعد التحريم نسخ لذلك التحريم ورفع لحكمه
والثالث ان دعوى الخصوص تحكم لا دليل عليه وتخصيص العام
بلا دليل الغاء لحكمه الذى تناوله فلا يجوز والعجب من النووى ايضا
انه ادعى عموم الحديث المذكور بالحيوان المحترم وهو ايضا
لا دليل عليه واصل الحديث مبنى على اظهار الشفقة وهو لا ينافى
اباحة قتل المؤذى من الحيوانات ونفعل فى هذا ما قاله ابن التين
لا يمتنع اجراؤه على عمومه فيسقى ثم يقتل لانا امرنا ان نحسن القتلة
ونهينا عن المثلة فعلى قول مدعى الخصوص ان الكافر الحربى والمرتد
الذى استمر على ارتداده اذا قدما للقتل وكان العطش قد غلب
عليهما ينبغى ان يأثم من يسقيهما لانهما غير محترمين فى ذلك الوقت

خصوص
نخ

ولا يميل قلب شفوق فيه رحمة الى منع السقي عنهما بل يسقيانه
ثم يقتلان والله تعالى اعلم واحكم قال الحافظ العسقلاني وفي الحديث
جواز السفر منفردا او بغير زاد ومحل ذلك في شرعنا ما اذا لم يخف
على نفسه الهلاك وتعقبه العيني بان الحديث لا يدل على ان الرجل
كان مسافرا لانه صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشي فيجوز ان يكون
ماشيا في اطراف مدينة او عمارة او كان ماشيا في موضع في مدينة
وكان خاليا من السكان فان قيل قد مضى في اوائل الباب ان في
رواية الدارقطني يمشي بفلاة وفي رواية اخرى يمشي في طريق مكة
فالجواب انه لا يلزم من ذلك ان يكون مسافرا ولئن سلمنا انه كان
مسافرا لكن يحتمل ان يكون كان معه قوم فانقطع منهم في الفلاة لضرورة
عرضت له فجرى له ما جرى فلا يفهم منه جواز السفر وحده واما السفر
بغير زاد فان كان في علمه انه يحصل له الزاد في طريقه فلا باس وان كان
يتحقق عدمه فلا يجوز له بغير زاد هذا وفيه الحث على الاحسان الى
الناس لانه اذا حصلت المغفرة بسبب سقي الكلب فسقي
بني آدم خصوصا المسلم اعظم اجرا وفيه ان سقي الماء من اعظم القربات
قال بعض التابعين من كثرت ذنوبه فعليه بسقي الماء فاذا
غفرت ذنوب الذي سقى كلبا فما ظنكم بمن سقى مؤمنا موحدا
واحياه بذلك وقال ابن التين وروي فيه حديثا مرفوعا انه
صلى الله عليه وسلم دخل على رجل في السياق فقال له ما ذا ترى فقال
ارى ملكين يتأخران واسودين يدنوان وارى الشر ينمي والخير يضمحل
فاعني منك بدعوة يا نبي الله فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اشكر له
اليسير واعف عنه الكثير ثم قال له ما ذا ترى فقال ارى ملكين
يدنوان والاسودين يتأخران وارى الخير ينمي والشر يضمحل قال
فما وجدت افضل عملك قال سقي الماء وفي حديث سئل صلى الله
عليه وسلم اي الصدقة افضل قال سقي الماء وفيه ايضا ما احتج به
قوم على جواز صدقة التطوع للمشركين قال الحافظ العسقلاني وينبغي
ان يكون محله ما اذا لم يوجد هناك مسلم فالمسلم احق وكذا اذا دار الامر

بين

قوله في السياق اي حال كونه في نزع الروح والاحتضار ح

بين البهيمة والآدمي المحترم واستويا في الحاجة فالآدمي احق
وقال العيني هذا قيد لا يعتبر به بل تجوز الصدقة على الكافر سواء وجد
هناك مسلم اولا واما الآدمي فانما يكون احق فيما اذا قسم بينهما
يخاف على الآدمي الهلاك واما اذا لم يكن كذلك فينبغي ان لا تحرم
البهيمة ايضا لانها ذات كبد رطبة والله تعالى اعلم وفي الحديث ايضا
ان المجازاة على الخير والشر قد تكون يوم القيمة من جنس الاعمال كما
قال صلى الله عليه وسلم من قتل نفسه بحديدة عذب بها في نار
جهنم **تابعه** اي تابع [struck] **حماد بن سلمة**
بفتح المهملة واللام **والربيع بن مسلم** بفتح الراء وكسر الموحدة
في الاول وبضم الميم وكسر اللام على صيغة الفاعل من الاسلام
في الثاني البصري مات سنة سبع وستين ومائة **عن محمد
بن زياد** عن الامام مالك رحمه الله ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه المؤلف في المظالم وفي الادب ايضا
واخرجه مسلم في الحيوان وابو داود في الجهاد اربعتهم عن مالك
حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي
مولاهم المصري قال **حدثنا نافع** هو ابن عمر بن عبد الله الجمحي من
اهل مكة وقد تقدم ذكرهما في باب من سمع في كتاب العلم **عن ابن ابي مليكة**
هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبد الله
الاحول المكي القاضي على عهد ابن الزبير **عن اسماء بنت ابي بكر رضي
الله عنهما ان النبي** وفي رواية ان نبي الله **صلى الله عليه وسلم
صلى صلوة الكسوف فقال دنت** اي قربت **مني النار
حتى قلت اي رب** يعني يا رب **وانا معهم** فيه تعجب وتعجيب
واستبعاد من قربه من اهل جهنم فكانه قال كيف قربوا مني وبيني
وبينهم غاية المنافاة والبعد كبعد المشرقين **فاذا امراة** كلمة اذا
للمفاجاة **حسبت** هذا من كلام اسماء رضي الله عنها انه اي النبي صلى
الله عليه وسلم **قال تخدشها** بكسر الدال من باب ضرب يضرب اي
تكدحها واصل الخدش قشر الجلد بعود او نحوه **هرة قال** صلى الله عليه وسلم

خ سميا صح

خ عن ابي هريرة رضي الله عنه صح

وفيه التفات من التكلم الى الغيبة فالا فالظاهر ان يقال قلت
فانهم ماشأن هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا
[illegible] والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب ما يقرأ بعد التكبير
لكن باتم من هذا واطول ومطابقته للترجمة من حيث ان هذه
المراة لما حبست هذه الهرة الى ان ماتت بالجوع والعطش استحقت
هذا العذاب فلو كانت سقتها لم تعذب ومن هنا يعلم فضل
سقي الماء وقال ابن المنير دل الحديث على تحريم قتل من لم يؤمر بقتله
عطشا ولو كان هرة وليس فيه ثواب السقي ولكن كفى بالسلامة
فضلا حدثنا اسمعيل اى ابن ابي اويس ابن اخت مالك الامام
قال حدثني بالافراد مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت
امراة في هرة اى في شان هرة او بسبب هرة حبستها حتى
ماتت جوعا فدخلت فيها اى بسببها النار قال فقال اى
قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله تعالى او قال مالك خازن النار لا انت
اطعمتها ولا سقيتها حين حبستها ولا انت ارسلتها
ويروى اطعمتيها ولا سقيتيها مع اختيها باشباع كسرتها بالياء
فاكلت ويروى فتاكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة
وخفة الشين الاولى الحشرات [illegible] وقد تفتح وقال النووي
وقد تضم ايضا وفي الغريب للمصنف الخشاش الطير وفي الحديث
ان الهرة تملك لانه اضافها الى المراة باللام التي هي ظاهرة في الملك
وفيه ان النار مخلوقة وفيه ان بعض الناس معذب اليوم في جهنم
وفي تعذيبها بسبب الهرة دلالة على ان فعلها كبيرة لكونها اصرت
عليه ومطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق لها والله
تعالى اعلم باب من راى ان صاحب
الحوض والقربة التي فيها ماء احق بمائه من غيره لانه ملكه وتحت يده
وله التصرف فيه بالبيع والشراء والهبة ونحو ذلك ولا يجوز لغيره
ان ياخذ منه شيئا الا باذنه الا المضطر في الشرب كما مر تفصيله فيما مضى
حدثنا

تتمة ذكر الدارقطني ان معن بن عيسى تفرد بذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الموطا قال ورواه في غير الموطا ابن وهب والقعنبي وابن ابي اويس ومطرف ثم ساقه من طريق معن واخرجه الاسمعيلي من طريق معن وابن وهب واخرجه ابو نعيم من طريق القعنبي صح

حدثنا قتيبة اى ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن
ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه
قال اتي على البناء للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقدح فيه لبن مشوب بالماء كما في رواية فشرب منه وعن
يمينه غلام هو احدث القوم هو عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
والاشياخ عن يساره قال صلى الله عليه وسلم يا غلام
اتاذن لي ان اعطي الاشياخ اى سؤري قبلك فقال
ما كنت لاوثر بنصيبي منك احدا يا رسول الله فاعطاه
اياه والحديث قد مضى قبل هذه الترجمة بثمانية ابواب وقد مر
الكلام فيه هناك [illegible] لا مطابقة هنا بين الحديث والترجمة
فانه ليس في الحديث الا ان الايمن احق بالقدح من غيره [illegible]
بان مراد البخاري ان الايمن اذا استحق ما في القدح بمجرد جلوسه
واختص به فلان يختص صاحب اليد والمتسبب في تحصيله
اولى وتعقبه العيني بان الفرق ظاهر بين الاستحقاقين
فان استحقاق الايمن غير لازم حتى اذا منع ليس له الطلب
الشرعي بخلاف استحقاق صاحب اليد وهذا ظاهر انتهى
وانت خبير بسقوط هذا الكلام جدا في هذا المقام فان صاحب
الاستحقاق الضعيف اذا كان احق به فلان يكون صاحب
الاستحقاق القوي احق به اولى كما قال المجيب وهذا هو الظاهر
واما ما قاله فليس بوارد هنا كما لا يخفى [illegible] ان فيه الحاقا
للحوض والقربة بالقدح فاذا كان صاحب القدح احق بالتصرف فيه
شربا وسقيا فصاحب الحوض والقربة كذلك على ما قاله الحافظ
العسقلاني وان تعقبه العيني واطال فيه بما لا طائل تحته والله اعلم
ويقرب مما قاله الحافظ العسقلاني ما قاله الكرماني من ان وجه تعلق
الحديث بالترجمة قياس ما في القربة والحوض على ما في القدح وان
تعلق به العيني ايضا بانه قياس مع الفارق فان الاستحقاق
في احدهما لازم وفي الآخر غير لازم فلا مطابقة هنا بين الحديث

قال المهلب صح
واجاب ابن المنير صح
ويمكن ان يقال صح
فلذا راينا تركه اولى صح

والترجمة الا بالجر الثقيل بان يقال صاحب الحوض مثل صاحب القدح
في مجرد الاستحقاق مع قطع النظر عن اللزوم وعدمه انتهى فافهم
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين وسكون
النون وفتح الدال وضمها هو لقب محمد بن جعفر البصري ربيب
شعبة وقد مر غير مرة قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن
محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية القرشي
الجمحي ابو الحارث المدني وقد مر في باب غسل الاعقاب ولا يشتبه
عليك بمحمد بن زياد الالهاني وان كان كل منهما تابعيا انه قال
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال والذي نفسي بيده لاذودن اي لاطردن من ذاد
يذود ذودا اي دفعه وطرده رجالا ويروى فليذادن رجال
وفي المطالع كذا رواه اكثر الرواة عن مالك في الموطأ ورواه
يحيى ومطرف وابن نافع فلا يذادن رجال ورواه ابن وضاح
على الرواية الاولى وكلاهما صحيح المعنى لكن الثانية افصح واعرف
ومعناه فلا يفعلوا فعلا يوجب ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم
لا الفين احدكم على رقبته بعير اي لا تفعلوا ما يوجب ذلك
عن حوضي كما تذاد اي تطرد الغريبة من الابل عن الحوض
اذا ارادت الشرب مع ابل الرجل وعادة الراعي اذا ساق الابل
الى الحوض لتشرب تطرد الناقة الغريبة اذا رآها بينها واختلف
في هؤلاء [illegible] الرجال فقيل هم المنافقون حكاه ابن التين
وقال ابن الجوزي هم المبتدعون وكل من احدث في الدين بدعة
سيئة كالظلمة والمعلنين بالكبائر وقيل اصحاب الكبائر
وذكر قبيصة في صحيح البخاري انهم هم المرتدون الذين بدلوا دينهم
فان قيل كيف ياتون غرا والمنافق والمرتد لا غرة له فالجواب
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ياتي كل امة فيها منافقوها وقد
قال تعالى يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين امنوا
انظرونا نقتبس من نوركم فصح ان المؤمنين يحشرون وفيهم

المنافقون

قال ابن بطال صح

المنافقون الذين كانوا معهم في الدنيا حتى يضرب بينهم بسور والمنافق
لا غرة له ولا تحجيل لكن المؤمنون سموا غرا بالجملة وان كان المنافق
في خلالهم وقال ابن الجوزي فان قيل كيف خفي حالهم على سيدنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد قال يعرض علي اعمال امتي فالجواب
انه انما يعرض عليه اعمال الموحدين لا المنافقين والكافرين ومطابقة
الحديث في قوله عن حوضي فانه يدل على انه احق بحوضه وبما فيه ....
والترجمة ان صاحب الحوض احق به حدثنا عبد الله بن محمد
بن عبد الله ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي وهو من افراده
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب السختياني
وكثير بن كثير ضد القليل في اللفظين ابن المطلب السهمي وهو
عطف على ايوب يزيد احدهما في الرواية على الاخر باعتبارين
اي يزيد احدهما باعتبار والاخر باعتبار اخر عن سعيد بن جبير
انه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه
وسلم يرحم الله ام اسمعيل هي هاجر وكان ابرهيم عليه
الصلوة والسلام سار الى مصر لما وقع القحط بالشام للميرة
ومعه سارة ولوط عليهما السلام وكان بها اول الفراعنة سنان
بن علوان بن عبيد بن عويج بن عملاق بن لاوذ بن سام بن نوح
عليه السلام وقيل غير ذلك وكان سارة من اجمل النساء وجرى
بينه وبين ابرهيم عليه السلام بسبب سارة على ما ذكره اهل السير
ما جرى فآخر الامر انه نجى الله تعالى سارة من هذا الفرعون فاخدمها
هاجر واختلف فيها فقال مقاتل كانت من ولد هود عليه السلام
وقال الضحاك كانت بنت ملك مصر وكان ساكنا بمنيف
فغلبه ملك آخر فقتله وسبى ابنته فاسترقها ووهبها
لسارة ثم وهبتها سارة لابرهيم عليه السلام فواقعها فولدت
اسمعيل عليه السلام ثم حمل ابرهيم اسمعيل وامه هاجر الى مكة
وذلك لامر يطول ذكره ومكة اذ ذاك عضاه وسلم وسمر فانزلها
في موضع الحجر وكان مع هاجر شنة ماء وقد نفد فعطشت وعطش

وان صاحب الحوض يطرد ابل غيره عن حوضه ولم ينكر ذلك صح

وقد خفي على المهلب ذلك فقال ان المناسبة من جهة اضافة الحوض الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان احق به وتعقبه ابن المنير بان احكام التكاليف لا تنزل على وقائع الآخرة وانما استدل بقوله كما تذاد الغريبة من الابل فما جاز لصاحب الحوض طرد ابل غيره عن حوضه الا وهو احق به فافهم صح

وقد مر تفصيله في باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه صح

فلذلك صح

الصبي فنزل جبريل عليه السلام وجاء بهما الى موضع زمزم ففحص بعقبه
ففارت عين فلذلك يقال لزمزم ركضة جبريل فلما نبع الماء اخذت
هاجر شنتها وجعلت تستقي منها تدخره وهي تفور قال صلى الله عليه
وسلم يرحم الله ام اسمعيل **لو تركت زمزم** بان لا تغترف منها
الى القربة ولا تشح بها او شك من الراوي **قال** صلى الله عليه وسلم
لولم تغرف من الماء لكانت عينا معينا بفتح الميم اي جاريا
ظاهرا وقال لها جبريل عليه السلام لا تخافي الظما على اهل هذه البلدة
فانها عين تستشرب منها ضيفان الله وان ههنا بيت الله يبني
هذا الغلام وابوه فكان كذلك حتى مرت رفقة من جرهم تريد الشام
مقبلين من طريق كداء فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا على الجبل
فقالوا ان هذا الطائر ليدور على الماء وعهدنا هذا الوادي وما فيه
ماء فاشرفوا فاذا هم بالماء فقالوا لهاجر ان شئت كنا معك
وآنسناك والماء ماؤك فاذنت لهم فنزلوا هناك فهم اول سكان
مكة فكانوا هناك حتى شب اسمعيل عليه السلام وماتت هاجر فتزوج
اسمعيل امراة منهم يقال لها الجدا ابنة سعد العماليقي واخذ لسانهم
فتعرب بهم وحكاية طويلة ليس هذا الموضع محل بسطها وذلك
قوله صلى الله عليه وسلم **واقبل جرهم** وجرهم صنفان الاولى كانوا
على عهد عاد فبادوا او درست احياؤهم واخبارهم وهم من العرب
البائدة وجرهم الثانية من ولد جرهم بن قحطان وكان جرهم
اخا يعرب بن قحطان فملك يعرب اليمن وملك اخوه جرهم الحجاز
وقال الرشاطي جرهم وابن عمهم قطورا هما كانا اهل مكة وكانا قد ظعنا
من اليمن فاقبلا سيارة وعلى جرهم مضاض بن عمرو وعلى قطورا
السميدع رجل منهم فنزلا مكة وجرهم هو ابن قحطان بن عابر بن شالخ
بن ارفخشذ بن سام بن نوح عليه السلام والحي صلى ان [illegible] جرهم
بضم الجيم والهاء وسكون الراء حي من اليمن وهم اصهار اسمعيل عليه
السلام **فقالوا اتاذنين** بهمزة الاستفهام خطاب لهاجر **ان
ننزل** بنون المتكلم مع الغير ويروى ان انزل باعتبار قول كل واحد منهم

عندك

قال الخطابي قوله لولم تغرف يريد لولم تشح ولم تدخر لكانت عينا تجري والمعين الظاهر ولكن لما غرفت ولم تثق بان الله تعالى سيمهدها ويجريها غاض ذلك صح

عندك قالت نعم ولا حق لكم في الماء قالوا نعم قال
الكرماني فان قلت نعم مقررة لما سبق وههنا النفي سابق قلت
نعم يستعمل في العرف مقام بلى ولهذا يثبت به الاقرار حيث يقال
اليس لي عليك الف فقال نعم وقال العيني التحقيق ان بلى
لا تاتي الا بعد نفي وان نعم تاتي بعد نفي وايجاب فلا حاجة الى ان يقال
تستعمل في العرف مقام بلى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
قولها للذين نزلوا عليها ولا حق لكم في الماء قالوا نعم وقرره النبي صلى
الله عليه وسلم ذلك وقال الخطابي فيه ان من انبط ماء في فلاة من الارض
ملكه ولا يشاركه غيره فيه الا برضاه الا انه لا يمنع فضله اذا استغنى
عنه وانما شرطت هاجر عليهم ان لا يتملكوه والله اعلم **حدثنا عبد الله
بن محمد** المعروف بالمسندي وقد سبق آنفا قال **حدثنا سفيان**
هو ابن عيينة **عن عمرو** هو ابن دينار **عن ابي صالح** ذكوان **السمان**
الزيات **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه **قال ثلثة** اي ثلثة اشخاص **لا يكلمهم الله يوم القيمة**
بكلام يسرهم **ولا ينظر اليهم** نظر رحمة **رجل حلف على سلعة
لقد اعطي بها اكثر مما اعطى** على البناء للمفعول ويروى على صيغة
المعلوم اي اكثر مما اعطى فلان الذي استامه **وهو كاذب**
جملة حالية **ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع**
اي لياخذ قطعة **بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل ماء**
ويروى فضل مائه **فيقول الله عز وجل اليوم امنعك فضلي
كما منعت فضل ما لم تعمل يداك** مجازاة لما فعلت وقيل قوله
اليوم امنعك اشارة الى قوله تعالى أأنتم انزلتموه من المزن
ام نحن المنزلون [illegible]
[illegible] وحكى ابن التين عن ابي عبد الملك انه قال
هذا يخفى معناه ولعله يريد ان البئر ليست من حفره وانما هو
في منعته غاصب ظالم وهذا لا يرد فيما حازه وعمله ويحتمل ان يكون
هو حفرها ومنعها من صاحب الشفة اي العطشان ويكون معنى

لكنهم في حكم السائلة في الفضل صح

اي آخره صح

وقال الخطابي [illegible] فضل الماء اي انك ليس لك [illegible] ساقه الله اليك صح انتهى

يعني فيه اشارة الى [illegible] والآبار التي يستنبطها الشخص تامل صح

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما انه حدثه ان رجلا من الانصار قال الشيخ زين الدين العراقي لم يقع تسمية هذا الرجل في شيء من طرق الحديث فيما وقفت عليه وحكى الداودي فيما نقله القاضي عياض عنه ان هذا الرجل كان منافقا واما ما ذكر من قوله من الانصار فلا ينافي كونه منافقا لانه يكون من قبيلتهم لا من الانصار المسلمين كما قال النووي لكن يعكر عليه قول البخاري في كتاب الصلح انه من الانصار قد شهد بدرا ويدل عليه ايضا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث في رواية الترمذي وغيره فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ولم يكن غير المسلمين يخاطبونه صلى الله عليه وسلم بقولهم يا رسول الله وانما كانوا يقولون يا محمد لكن اجاب الداودي عن ذلك بعد ان جزم بانه كان منافقا فقال وقيل كان بدريا فان صح فقد وقع ذلك منه قبل شهوده بدرا لانتفاء النفاق عمن شهد بدرا واما قوله من الانصار فيحمل على المعنى اللغوي لانه كان من الانصار المشهورين وقد وجهه القرطبي ايضا بانه كان من الانصار نسبا لا دينا كما قال النووي قال وهذا هو الظاهر من حاله ويحتمل ان يكون انه لم يكن منافقا لكن صدر ذلك منه بادرة النفس كما وقع لغيره ممن صحت توبته وقوى هذا شارح المصابيح التوربشتي بقوله قد اجترأ جمع بنسبة هذا الرجل الى النفاق وهو باطل اذ كونه انصاريا صفة مدح ولم تجر عادة السلف بوصف المنافقين بصفة النصرة التي هي صفة مدح فلم يطلقوا على من اتهم بالنفاق الانصاري ولو شاركهم في النسب قال بل هي زلة من الشيطان تمكن به منها عند الغضب وليس [illegible] بمستنكر ولا مستبدع من غير المعصوم الابتلاء بامثال ذلك في تلك الحالة انتهى وانت خبير بانه لا ملازمة بين صدور هذه القصة منه وبين النفاق فعلى تقدير كونه انصاريا بدريا فمعنى قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون لا يستكملون الايمان والله تعالى اعلم ثم انه قد وقع في رواية عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عند الطبري في هذا الحديث انه من بني امية [illegible] بن زيد وهم بطن من الاوس ووقع

وكذا قال ابو اسحق والزجاج صح

وقد زاد في رواية شعيب في كتاب الصلح قد شهد بدرا كما مر صح

عن عروة صح

وقع في رواية يزيد بن خالد عن الليث عن الزهري عند ابن المقري في معجمه في هذا الحديث ان اسمه حميد وقال ابو موسى المديني في ذيل الصحابة لهذا الحديث طرق لا اعلم في شيء منها ذكر حميد الا في هذه الطريق انتهى قال الحافظ العسقلاني وليس في البدريين من الانصار من اسمه حميد وحكى ابن بشكوال في مبهماته عن شيخه ابي الحسن بن مغيث انه ثابت بن قيس بن شماس قال ولم يأت على ذلك بشاهد وليس ثابت بدريا وقد سماه الواحدي في اسباب النزول وقال انه حاطب بن ابي بلتعة وكذا سماه شيخه الثعلبي ومحمد بن الحسن النقاش ومكي والمهدوي انه حاطب بن ابي بلتعة وتعقب بان حاطبا وان كان بدريا لكنه مهاجري لكن مستند ذلك ما اخرجه ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب في قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون الآية نزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن ابي بلتعة اختصما في ماء الحديث واسناده قوي لكنه مرسل وان كان سعيد بن المسيب سمعه من الزبير فيكون موصولا وعلى هذا فيؤول قوله من الانصار على ارادة المعنى الاعم ..... كما وقع ذلك في حق غير واحد كعبد الله بن حذافة واما قول الكرماني بان حاطبا كان حليفا للانصار ففيه نظر وقال الواحدي وقيل انه ثعلبة بن حاطب الانصاري الذي نزل فيه قوله تعالى ومنهم من عاهد الله ولم يذكر مستنده وليس بدريا ايضا نعم ذكر ابن اسحق في البدريين ثعلبة بن حاطب وهو من بني امية بن زيد قال الحافظ العسقلاني وهو عندي غير الذي قبله لان هذا ذكر ابن الكلبي انه استشهد باحد وذاك عاش الى خلافة عثمان رضي الله عنه قال النووي قال العلماء لو صدر مثل هذا الكلام اليوم من انسان جرت على قائله احكام المرتدين فيجب قتله بشرطه قالوا واما تركه النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان في اول الاسلام يتألف الناس ويدفع بالتي هي احسن ويصبر على اذى المنافقين الذين في قلوبهم مرض وقال الثعلبي فلما خرجا يعني الزبير وحاطبا مرا على المقداد

وهو من نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

واما رواية انه من بني امية بن زيد فلعله كان مسكنه هناك كعمر رضي الله عنه كما تقدم في العلم [illegible] بان حاطبا كان حليفا [illegible] الزبير بن العوام من بني اسد فكانه كان مجاورا للزبير والله تعالى اعلم صح

[illegible]

حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث اى ابن سعد
عن يونس هو ابن يزيد الايلى عن ابن شهاب الزهرى عن
عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب بن عتبة اي
ابن مسعود عن ابن عباس رضى الله عنهما ان الصعب بفتح المهملة
ضد السهل بن جثامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثى وقد
مر فى جزاء الصيد قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا حمى الا لله ولرسوله اى لا حمى لاحد يخص نفسه يرعى
فيه ماشيته دون سائر الناس وانما هو لله ولرسوله ولمن ورد
ذلك عنه من الخلفاء بعده اذا احتاج الى ذلك لمصلحة الناس
كما فعل الصديق والفاروق وعثمن رضى الله عنهم لما احتاجوا الى
ذلك وعاب رجل من العرب عمر رضى الله عنه فقال بلاد الله تحمى
لمال الله وانكر ايضا على عثمن رضى الله عنه انه زاد فى الحمى وليس
لاحد ان ينكر ذلك لانه صلى الله عليه وسلم اقدم عليه ولخلفائه
الاقتداء به والاهتداء وانما يحمى الامام ما ليس بملك لاحد
مثل بطون الاودية والجبال والموات وان كان ينتفع المسلمون
بتلك المواضع لكن منافعها فى حماية الامام وقال ابن التين معنى الحديث
لا حمى الا على ما اذن الله لرسوله ان يحميه لا ما كان تحميه العرب فى
الجاهلية وقال الحافظ العسقلانى والحمى هو المكان المحمى وهو
خلاف المباح ومعناه ان يمنع من الاحياء من ذلك الموات ليتوفر
فيه الكلأ فيرعاه مواش مخصوصة ويمنع غيرها والارجح عند الشافعية
ان الحمى مختص بالخليفة ومنهم من الحق به ولاة الاقاليم ومحل الجواز
مطلقا ان لا يضر بكافة المسلمين واستدل به الطحاوى
لمذهبه فى اشتراط اذن الامام فى احياء الموات وتعقب بالفرق
بينهما فان الحمى اخص من الاحياء هذا وتعقبه العينى بان حصر الحمى لله
ولرسوله يدل على ان حكم الاراضى الى الامام والموات من الاراضى
ودعوى اخصية الحمى من الاحياء ممنوعة لان كلا منهما لا يكون الا فيما
لا مالك له فيستويان فى هذا المعنى هذا وقال الجوزى من الشافعية ليس

بين

بين الحديثين معارضة فالحمى المنهى ما يحمى من الموات الكثير العشب لنفسه
خاصة كفعل الجاهلية والاحياء المباح ما لا منفعة للمسلمين فيه شاملة
فافترقا وانما يعد ارض الحمى مواتا لكونها لم يتقدم فيها ملك لاحد
لكنها تشبه العامر لما فيها من المنفعة العامة والله اعلم ثم رواية
الليث عن يونس من رواية الاقران لان الليث قد سمع من شيخه
ابن شهاب ايضا وفى هذا الاسناد تابعيان وهما ابن شهاب
وعبيد الله وصحابيان وهما ابن عباس والصعب بن جثامة رضى الله عنهم
وهذا الحديث من افراده ووقع فى الالمام للشيخ تقى الدين القشيرى
انه من المتفق عليه وهو وهم بل ربما يكون من قلم الناسخ واخرجه
المؤلف فى الجهاد ايضا واخرجه ابو داود فى الخراج والنسائى
فى الحمى وفى السير وقال ابو عبد الله هو البخارى نفسه بلغنا
وقع للاكثرين من الرواة هكذا وقال بلغنا بدون ذكر لفظ ابو عبد الله
ولم يقع لفظ ابو عبد الله الا فى رواية ابى ذر قال ابن التين وقع
فى بعض روايات البخارى وقال ابو عبد الله بلغنا فجعله من قول
البخارى وقال الحافظ العسقلانى فظن بعض الشراح انه من كلام
البخارى المصنف وليس كذلك فقد اخرجه الاسمعيلى من طريق
احمد بن ابرهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير شيخ البخارى فيه فذكر
الموصول والمرسل جميعا على ما هو الصواب كما اخرجه ابو داود من
طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب فذكر الموصول والمرسل
جميعا ووقع لابى نعيم فى مستخرجه فيه تخبيط فانه اخرجه من الوجه
الذى اخرجه منه الاسمعيلى فاقتصر على الاسناد الموصول على المتن
المرسل وهو قوله حمى النقيع وليس هذا من حديث ابن عباس رضى
الله عنهما عن الصعب بن جثامة رضى الله عنه وانما هو بلاغ للزهرى انتهى يعنى
ان قوله بلغنا قائله الزهرى والحاصل ان رواية الاكثرين هى الصحيحة
وان الضمير فى قوله وبلغنا يرجع الى الزهرى فقد ذكر ابو داود ان
القائل وبلغنا هو ابن شهاب الزهرى وروى فى سننه من طريق ابن وهب
عن يونس عن ابن شهاب فذكر الموصول والمرسل جميعا

والحديث عين الترجمة فلا مطابقة اقوى من ذلك صح

اما الموصول فرواه عن سعيد بن منصور قال ثنا عبد العزيز بن محمد
عن عبد الرحمن بن الحارث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وقال لا حمى الا لله واما المرسل فهو قال
ابن شهاب وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى النقيع
واخرجه البيهقي من طريق سعيد ونقل عن البخاري انه وهم قال البيهقي
لان قوله حمى النقيع من قول الزهري يعني من بلاغه ثم روى من حديث
ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع لخيل المسلمين
ترعى فيه وفي اسناده العمري وهو ضعيف وقد اخرجه احمد من طريقه
ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع بالنون المفتوحة والقاف
المكسورة وبالياء الساكنة وفي آخره عين مهملة على عشرين فرسخا من
المدينة وقيل على عشرين ميلا وذكر ابن وهب ان النقيع الذي حماه
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قدره ميل في ثمانية اميال وقيل
مساحته بريد في بريد قال ياقوت وهو غير نقيع الخضمات الذي كان
حماه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو الموضع الذي جمع فيه اسعد
بن زرارة بالمدينة وحكى ابن الجوزي ان بعضهم قال انهما واحد
قال والاول اصح وكذلك المشهور انه غير الحمى واصل النقيع كل
موضع يستنقع فيه الماء وحكى الخطابي ان من الناس من يقوله
بالباء الموحدة وهو تصحيف **وان عمر رضي الله عنه حمى الشرف
والربذة** وهذا ايضا من بلاغ الزهري والشرف بفتح الشين المعجمة
والراء وفي آخره فاء وهو المشهور وذكر القاضي عياض انه عند البخاري
بفتح السين المهملة وكسر الراء قال وفي موطأ ابن وهب بفتح المعجمة
والراء قال وكذا رواه بعض رواة البخاري او اصلحه وهو الصواب
لان الشرف بالمعجمة من عمل المدينة واما سرف بالمهملة وكسر الراء
من عمل مكة ولا يدخله الالف واللام بينها وبين مكة ستة اميال وقيل
سبعة وقيل تسعة وقيل اثني عشر والربذة بفتح الراء والباء الموحدة
والذال المعجمة قرية قريبة من ذات عرق بينها وبين المدينة ثلاث
مراحل

نقيع الخضمات الذي حماه عمر رضي الله عنه موضع ببلاد مزينة على عشرين فرسخا من المدينة كذا في القاموس منه

وعكس ذلك ابو عبيد البكري صح

المعروف بشرف الروحاء صح

مراحل وروى ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه حمى الربذة لنعم الصدقة وبهذا
وقد ثبت وقوع الحمى من عمر رضي الله عنه كما سيأتي في اواخر الجهاد
من طريق اسلم ان عمر رضي الله عنه استعمل مولى له على الحمى

باب حكم **شرب الناس وسقي الدواب من الانهار**

والمقصود من هذه الترجمة هو
الاشارة الى ان ماء الانهار الجارية غير مختص لاحد دون احد وقام
الاجماع على جواز الشرب منها من غير استيذان من احد لان الله تعالى
خلقها للناس وللبهائم ولا مالك لها غير الله فاذا اخذ احد منها في
وعائه صار ملكه فيتصرف فيه بالبيع والهبة والصدقة ونحوها قال
ابو حنيفة رحمه الله وكذا مالك رحمه الله لا باس ببيع الماء بالماء متفاضلا
والى اجل وقال محمد هو مما يكال او يوزن وقد صح انه صلى الله عليه وسلم
كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع فعلى هذا لا يجوز عنده فيه
التفاضل ولا النسيئة لوجود علة الربوا وهي الكيل والوزن وبه
قال الشافعي ايضا لوجود العلة فيه عنده ايضا وهي الطعم **حدثنا
عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **اخبرنا مالك** الامام **عن زيد
بن اسلم عن ابي صالح** ذكوان السمان **عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لرجل اجر** اي ثواب
اي سبب حصول ثواب **ولرجل ستر** اي ساتر لفقره ولحاله **وعلى
رجل وزر** اي سبب اثم **فاما الذي له اجر فرجل ربطها في
سبيل الله** اي اعدها للجهاد ومنه المرابط وهو الرجل الذي يحبس
نفسه في الثغور ومنه ايضا الرباط وهو المكان الذي يرابط فيه
المجاهد ويعد الاهبة لذلك وقيل من ربط صاحبه عن المعاصي
وعقله لكن ربط وعقل **فاطال بها في مرج او روضة** اي شدها
في طولها بكسر الطاء المهملة وفتح الواو وفي آخره لام وكذلك الطيل
بالياء موضع الواو وهو حبل طويل يشد احد طرفيه في وتد وغيره
والطرف الآخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه

ابن انس صح

وتعلق صح

واصله من ربط الشئ صح

وقال الكرماني واصله الطول ابدل الواو ياء انتهى صح

وقيل هو الحبل يشد به ويمسك صاحبه بطرفه ويرسلها ترعى وقال
ابن وهب هو الرسن والمرج الارض الواسعة وقال ابو المعالي
تجمع الكلأ الكثير والماء يمرج فيها الدواب حيث تشاء اي ترسل
والمرج ارسال الدواب للرعي ايضا والجمع مروج **فما اصابت**
اي الخيل **في طيلها** بكسر الطاء وفتح الياء وقد مر آنفا وانكر
يعقوب الياء وقال لا يقال الا بالواو وعن الاخفش هما سواء
وزعم الخضراوي ان بعضهم اجاز فيه طوال كما تقوله العامة وانكر
ذلك الزبيدي وقال لا اعرفه صحيحا وفي الجامع ومنهم من يشدد
فيقول طوّل ومنه قول الراجز ؎ تعرضت لي في مكان حلّ ٥
تعرض المهرة في الطوّل ٥ وقال الجوهري لم يسمع في الطول الذي هو
الحبل الا بكسر الاول وفتح الثاني وشدده الراجز ضرورة وقد
يفعلون ذلك للتكثير ويزيدون في الحروف من بعض حروفه
وفي المطالع وعند الجرجاني في طولها في موضع من البخاري وكذا
في مسلم **ذلك** صفة الطيل **من المرج** بيان لما في قوله فما اصابت
او الروضة كانت له حسنات ولو انه اي ولو وقع انه
انقطع طيلها فاستنت اي افلتت ومرجت وقيل معنى
استنت الجت في عدوها اقبالا وادبارا وقيل الاستنان
يختص بالجري الى فوق وقيل هو النشاط والمرج وفي البارع هو
كالرقص وقيل استنت رعت وقيل الجري بغير فارس وما قاله
صاحب التلويح وتبعه على ذلك صاحب التوضيح من ان الاستنان
تفعل من السنن فغلط ظاهر بل هو افتعال والسنن القصد
فالهم **شرفا او شرفين** الشرف بفتح الشين المعجمة والراء ما
اشرف من الارض وارتفع وقال الكرماني الشرف والشرفان الشوط
والشوطان سمي به لان العادي به يشرف على ما يتوجه اليه **كانت**
آثارها جمع اثر واثر كل شيء بقيته والظاهر ان المراد به ههنا
آثار خطواتها في الارض بحوافرها **وارواثها** جمع روث وهو الرجيع
حسنات له ولو وقع انها مرت بنهر بفتح الهاء وسكونها

لغتان

اي من نبات المرج صح

الشوط هو الجري مرة الى غاية مسلكه اسم ... قوله لان العادي مسلكه من العدو

لغتان فصيحتان حكاهما ثعلب وقال الهروي الفتح افصح وقال
ابن خالويه الاصل فيه التسكين وانما جاز فتحه لان فيه حرفا من
حروف الحلق قال وحروف الحلق اذا وقعت فتح وسطها واذا
وقعت وسطا فتحت نفسها وقيل لانه حرف استعلاء ففتح
لاستعلائه وفيه نظر ظاهر وفي الموعب نهر ونهور مثل جمع
وجموع وقال ابو حاتم نهر وانهار مثل جبل واجبال **فشربت**
منه ولم يرد اي صاحبها **ان يسقي** وهذا من باب التنبيه لانه اذا
كان يحصل له الثواب من غير ان يقصد سقيها فاذا قصدها فاولى
باضعاف الحسنات وقال القرطبي لا يريد ان يسقيها اي يمنعها
من شرب بغيرها اذا احتبست للشرب لفوت ما يؤمله وادراك
ما يخافه او لانه كره ان يشرب من ماء غيره بغير اذنه **كان ذلك**
حسنات له فهي لذلك [illegible] **اجر ورجل ربطها**
تغنيا اي استغناء عن الناس **وتعففا** عن السؤال بسبب
ما يعمله عليها ويكتسبه على ظهورها ويتردد عليها الى متاجره
اي ذلك فيكون سترا له تحجبه عن الفاقة والاحتياج
الى سؤال الناس **ثم لم ينس حق الله في رقابها** فيؤدي زكوة
تجارتها **ولا ظهورها** فلا يحمل عليها ما لا تطيقه وقيل بان
يغيث بها الملهوف ومن تجب معونته وقال الكرماني فيركب
عليها في سبيل الله واستدل به ابو حنيفة رحمه الله على وجوب
الزكوة في الخيل السائمة وقد مر في كتاب الزكوة **فهي لذلك** الرجل
[illegible] **ستر ورجل ربطها فخرا** اي لاجل التفاخر **ورياء**
ولاجل الرياء ليقال انه يربي خيل كذا وكذا **ونواء** بكسر النون وبالمد
اي معاداة **لاهل الاسلام** وقيل والنواء ان ينوي اليك وتنوي اليه
اي يبغض وقال الداودي بفتح النون والقصر قال وكذا روي
والمعروف هو الاول وقال ابن قرقول القصر وفتح النون وهم
وعند الاسماعيلي قال ابن ابي الحجاج عن ابي المصعب بواء بالباء
الموحدة ولم يتعرض الشراح لتفسيره **فهي على ذلك** الرجل **وزر**

الرجل صح

وقال الكرماني نقلا عن الخطابي ان التغني والتعفف ان يطلب بنتاجها الغنى والعفة - صح

في القاموس ناواه مناواة ونواء فاخره وعاداه صح

وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي ان لها حكم الفرس ام لا فقال صلى الله عليه وسلم ما انزل على فيها شئ الا هذه الآية الجامعة بين احكام كل الخيرات والشرور الفاذة بالذال المعجمة اي المنفردة القليلة النظير في معناها والفذ الواحد الفرد وقال الخطابي سئل عن صدقة الحمر فاجاب بالآية فانها جامعة لاشتمال اسم الخير على انواع الطاعات وجعلها فاذة لخلوها عن بيان ما تحتها من تفصيل انواعها وجمعت على انفرادها حكم الحسنات والسيئات ~~المتعلق ...~~ ومعناه ان من احسن اليها او اساء رآه في الآخرة وحاصل الجواب ان الحمار ان كان بخير فلا بد ان يجزى جزاءه ويحصل الاجر والا فبالعكس وانما لم يسئل صلى الله عليه وسلم عن البغال لقلتها عندهم او لانها بمنزلة الحمار وفي الحديث حجة لمن يحتج ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن مجتهدا وانما كان يحكم بالوحي ورد بانه صلى الله عليه وسلم لم يظهر له اولم يفسر له الله عز وجل من احكامها واحوالها ما ظهر في الخيل وغيرها وفيه اشارة الى التمسك بالعموم وهو تنبيه لامته على الاستنباط ... الحث على اقتناء الخيل اذا ربطها في سبيل الله الا يرى ان ارواثها كانت حسنات يوم القيمة وفيه ان الرياء مذموم وانه وزر لا ينفع العمل المشوب به يوم القيمة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولو انها مرت بنهر فشربت منه وذلك لان ماء النهر لو كان مختصا لاحد لاحتيج الى اذنه وحيث اطلقه الشارع دل على انه غير مختص باحد ولا في ملك احد والحديث اخرجه المؤلف في الجهاد وعلامات النبوة والتفسير والاعتصام واخرجه مسلم في الزكوة والنسائي في الخيل حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس عبد الله ابن اخت مالك بن انس قال حدثنا مالك الامام عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن بفتح الراء هو المشهور بربيعة الرأي عن يزيد من الزيادة مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله عن اللقطة فقال

اعرف

وقيل انما وصف بالفاذة اذ ليس مثلها آية اخرى في قلة الالفاظ وكثرة المعاني لانها جامعة بين احكام كل الخيرات والشرور وهذه الآية هو قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة الذرة النملة الصغيرة او الهباء وهو الشئ الذي تراه من البيت من ضوء الشمس خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فهي تفصيل لما قبلها من قوله تعالى ليروا اعمالهم وتعمل حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر تؤثران في نقص الثواب والعقاب وقيل الآية مشروطة بعدم الاحباط والمغفرة او من الاولى مخصوصة بالسعداء والثانية بالاشقياء لقوله تعالى اشتاتا فافهم صح

اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء هو الظرف الذي فيه النفقة والذي على راس القارورة ووكاءها بكسر الواو هو الخيط الذي يربط به وقال الكرماني هو ما يشد به راس القربة ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها فاعطها اياه والا فشانك بها اي فالزم شانك ملتبسا بها قال اي ذلك الرجل فضالة الغنم ماذا حكمها قال صلى الله عليه وسلم ... هي لك او لاخيك او للذئب قال ذلك الرجل فضالة الابل ماذا حكمها قال صلى الله عليه وسلم ما لك ولها معها سقاؤها السقاء بالكسر القربة وحذاؤها الحذاء بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه واصله من حذاء النعل فقيل لخف الجمل حذاء من ذلك وكذا يقال لحافر الخيل والحديث قد مضى في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى بقي ان قوله ثم عرفها سنة يدل على ان الملتقط يجب عليه التعريف سنة من غير تفصيل بين القليل والكثير واليه ذهب احمد ومالك والشافعي عملا باطلاق الحديث وعن ابي حنيفة رحمه الله ان كانت اللقطة عشرة فصاعدا يعرفها سنة وان كانت اقل من عشرة يعرفها على حسب ما يرى المبتلى به ان صاحبها لا يطلبها بعدها

باب بيع الحطب والكلاء

بفتح الكاف واللام وفي آخره همزة هو العشب سواء كان رطبا او يابسا ووجه دخول هذا الباب في كتاب الشرب من حيث اشتراك الماء والحطب والكلاء في جواز الانتفاع بها لانها من المباحات فلا يختص بها احد دون احد فمن سبقت يده الى شئ من ذلك ملكه وقال ابن بطال اباحة الاحتطاب في المباحات والاختلاء من نبات الارض متفق عليه حتى يقع ذلك في ارض مملوكة فترتفع الاباحة ووجهه انه اذا ملك بالاحتطاب والاحتشاش فلان يملك بالاحياء اولى وقد سبق فيما سبق انه لا بد عند ابي حنيفة رحمه الله في الاحياء من اذن الامام فافهم حدثنا معلى بضم الميم

يعني فاستنفقها وتمكن ودفعه عندك كما كان وانتفع ... صاحبها ... اي ان لم تعرف صاحبها ... على نفسك ... وتمكن ودفعه ... حتى صاحبها ... ان لا ينقطع ... اليه ان كانت باقية والا فقيمتها فافهم صح

ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ترد الابل وذلك لانه صلى الله عليه وسلم منع عن التقاط الابل لانه لا يخاف عليها من العطش والجوع فترد ماء من المياه وتشرب ولا يمنعها احد لان الله تعالى خلقه للناس ولبهائمهم وليس له مالك غير الله تعالى ورجال الاسناد كلهم مدنيون وفيه رواية التابعي عن التابعي وهما ربيعة ويزيد صح

وفتح المهملة وتشديد اللام المفتوحة بن اسد قال حدثنا وهيب
على صيغة التصغير هو ابن خالد البصري عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن ابيه الزبير بن العوام رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لان ياخذ احدكم احبلا
بضم الموحدة جمع حبل فياخذ حزمة بضم المهملة من حزمت
اي شددت من حطب فيبيع فيكف الله به وجهه اي ماء
وجهه يعني عرضه خير له من ان يسال الناس شيئا اعطي مسؤله
ام منع كلاهما على صيغة المجهول والحديث قد مضى في كتاب
الزكوة في باب الاستعفاف في المسالة حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة قال حدثنا الليث عن عقيل بضم المهملة عن ابن شهاب
الزهري عن ابي عبيد بضم المهملة على صيغة التصغير مولى عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب احدكم حزمة
على ظهره خير له من ان يسال احدا فيعطيه او يمنعه وهذا
الحديث ايضا مضى في كتاب الزكوة في الباب المذكور حدثنا
ابرهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير
قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني قاضيها ان
ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي اخبرهم
اي اخبر هشاما ومن معه قال اخبرني ابن شهاب عن علي
بن حسين بن علي عن ابيه حسين بن علي عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهم انه قال اصبت شارفا بالشين المعجمة وبالفاء
هي المسنة من النوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم
يوم بدر كانت غزوة بدر في السنة الثانية من الهجرة قال واعطاني
رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفا اخرى فانختهما يوما
عند باب رجل من الانصار وانا اريد ان احمل عليهما اذخرا
لابيعه ومعي صائغ وفي رواية ومعي رجل صائغ كذا هو في الاصول
من الصوغ وفي التوضيح وعند ابي ذر طالع باللام اي دال على الطريق

وفي

تمالك

ومطابقة الحديثين للترجمة ظاهرة صح

وفي المطالع ومعي طالع كذا لاكثرهم وفسروه بالدليل يعني الطليعة
ووقع للمستملي وابن السكن صائغ وهو المعروف في غير هذا الموضع
من هذا الكتاب ومسلم وغيره وقال الكرماني وصائغ بالمهملة وبالهمزة
بعد الالف وبالمعجمة وطابع بالموحدة او طالع باللام اي من يدل عليه
ويدل عليه وقد يقال ايضا انه اسم الرجل من بني قينقاع بفتح
القاف وكسر النون وفتحها وضمها فاستعين بالنصب عطفا
على قوله لابيعه به اي بثمن الاذخر على وليمة فاطمة الزهراء رضي الله
عنها وحمزة بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشرب في ذلك البيت وكان لم يحرم شرب الخمر يومئذ كما سيأتي
ان شاء الله تعالى ومعه قينة بفتح القاف الامة والمراد بها
هنا المغنية فقالت تلك القينة ❊ الا يا حمز للشرف النواء
وهذا اشارة الى قصيدة مطلعها ❊ الا يا حمز للشرف النواء ٠
وهن معقلات بالفناء ٠ ضع السكين في اللبات منها ٠
وضرجهن حمزة بالدماء ٠ وعجل من اطايبها لشرب ▪
قديرا من طبيخ او شواء ٠ قوله يا حمز مرخم يجوز فيه الفتح والضم
كما في يا حار قوله للشرف بضمتين جمع شارف وهي المسنة
من النوق وقد مر آنفا وقال الداودي الشرف القوم المجتمعون
على الشراب قوله النواء بكسر النون صفة للشرف وهي جمع الناوية
وهي السمينة وفي المطالع النواء السمان والنى بكسر النون وفتحها
وتشديد الياء الشحم ويقال بالفتح الفعل وبالكسر الاسم ويقال
نوت الناقة اذا سمنت فهي ناوية والجمع نواء ووقع عند الاصيلي
في موضع وعند القابسي ايضا النوى بكسر النون والقصر وحكى
الخطابي ان عوام الرواة يقولون النوى بفتح النون والقصر
وفسره محمد بن جرير الطبري فقال النوى جمع نواة يريد الحاجة
وقال الخطابي هذا وهم وتصحيف ثم فسر النوى بما تقدم وفسره
الداودي بالحباء والكرامة وهذا ابعد قوله وهن اي الشرف المذكورة
معقلات اي مشدودات بالعقال وهو الحبل الذي يعقل به

ثم يرسله الى جاره الذى وراءه فان قيل ما المراد بقوله ثم ارسل الماء
الى جارك فهل هو ما فضل عن الماء الذى حبسه او ارسال جميع
الماء المحبوس وغيره بعد ان يصل فى ارضه الى الكعبين
فالجواب انه قال الشيخ زين الدين العراقى الصحيح الذى ذكره
اصحاب الشافعى هو الاول وهو قول مطرف وابن الماجشون
من المالكية واختاره ابن وهب وقد كان ابن القاسم يقول
اذا انتهى الماء فى الحائط الى مقدار الكعبين من القائم ارسله
كله الى من تحته ولا يحبس منه شيئا فى حائطه قال ابن وهب
وقول مطرف وابن الماجشون احب الى فى ذلك وهما اعلم
بذلك لان المدينة دارهما وبها كانت القضية وفيهما
جرى العمل بالحديث وفيه حجة على ما حكى عن ابى حنيفة من ان الاعلى
لا يقدم على الاسفل وانما يسقون بقدر حصصهم قال بعض
الشافعية قال العينى وهذا وجه حكاه الرافعى عن الداركى
وليس مراد ابى حنيفة رحمه الله من قوله ان الاعلى لا يقدم على
الاسفل انه يختص بالماء ويحرم الاسفل بل كلهم سواء فى
الاستحقاق غير ان الاول يسقى ثم الثانى ثم الثالث وهلم جرا
والانتفاع فى حق كل واحد بقدر ارضه وقدر حاجته فيكون
بالحصص وفى المغنى لابن قدامة ولو كان نهر صغيرا او سيل
فتشاح اهل الارضين الشاربة عنه فانه يبدأ بالاعلى ويسقى
حتى يبلغ الكعب ثم يرسل بالذى يليه وكذلك الى انتهاء الاراضى
فان لم يفضل عن الاول شىء او الثانى او الثالث لاشىء للباقين
لانه ليس لهم الا ما فضل منهم كالعصبة فى الميراث وهذا قول
فقهاء المدينة ومالك والشافعى ولا نعلم فيه مخالفا والاصل
فيه حديث الزبير رضى الله عنه وقال القرطبى فى حديث الباب
ان الاولى بالماء الجارى الاول فالاول حتى يستوفى حاجته
وهذا ما لم يكن اصله ملكا للاسفل مختصا به فان كان ملكه فليس
للاعلى ان يشرب منه شيئا وان كان يمر عليه وفى الحديث ايضا

الاكتفاء

الاكتفاء من الخصوم بما يفهم به مقصودهم وان لا يكلفوا النص
على الدعاوى ولا تحرير المدعى ولا حصره بجميع صفاته وفيه ارشاد
الحاكم الى الاصلاح وقال ابن التين مذهب الجمهور ان القاضى
يشير بالصلح اذا رآه مصلحة ومنع ذلك مالك وعن الشافعى
فى ذلك خلاف والصحيح جوازه وفيه ان للحاكم ان يستوفى
لكل واحد من المتخاصمين حقه اذا لم ير قبولا منهما للصلح ولا رضى
بما اشار به كما فعل صلى الله عليه وسلم وفيه توبيخ من جفا على الامام
والحاكم ومعاقبته لانه صلى الله عليه وسلم عاقبه على ما قال بان
استوفى للزبير حقه ووبخه تعالى فى كتابه بان نفى عنهم الايمان
حتى يرضوا الحكم فقال فلا وربك لا يؤمنون الآية وقيل
وقعت عقوبته فى ماله وقد كانت تقع العقوبات فى الاموال
كاده بشق الزقاق وكسر الجرار عند تحريم الخمر تغليظا للتحريم
وفيه انه صلى الله عليه وسلم حكم على الانصارى فى حال غضبه مع نهيه
ان يحكم الحاكم وهو غضبان لانه صلى الله عليه وسلم يفارق غيره من
البشر اذ العصمة قائمة فى حقه فى حال الرضى والسخط ولا يقول
الا حقا وفيه ان للامام ان يعفو عن التعزير كان له ان يقيمه
ومطابقة الحديث للترجمة تظهر من قوله سرح الماء يمر فابى عليه
اى امتنع ولم يسرح بل سكره والحديث اخرجه مسلم فى فضائل
النبى صلى الله عليه وسلم واخرجه ابو داود فى القضايا
والترمذى فى الاحكام والتفسير والنسائى فى القضايا والتفسير
وابن ماجه فى السنة والاحكام قال محمد بن العباس
السلمى الاصبهانى وهو من اقران البخارى وتاخر بعده مات
سنة ست وستين ومائتين قال ابو عبد الله هو البخارى
نفسه ليس احد يذكر عن عبد الله الا الليث فقط فقد صح
بتفرد الليث بذكر عبد الله بن الزبير فى اسناده فان اراد مطلقا
ورد عليه ما اخرجه النسائى وغيره من طريق ابن وهب عن الليث
ويونس جميعا عن الزهرى ان عروة حدثه عن اخيه عبد الله بن الزبير

وان كان يحكم بالحق لمن يتوهم ايضا صح
ومعلوم انه صاحب الحق [illegible]

ودنيه مسلك بانجاح عن حاكم
منه بخلاط والغلط وانه
صلى الله عليه وسلم ان علم
ذلك [illegible] صح

ما لم يؤد الى هتك حرمة الشرع صح

متصل لكنه
صورته صورة الارسال
ح فى المعنى صح

وهذا الى آخره وقع فى رواية
ابى ذر عن الحموى وحده عن الفربرى
ولم يقع هذا فى رواية غيره صح

وفيه جواز الغناء بالمباح من القول وانشاد الشعر وجواز السماع
من الامة وفيه جواز النحر بالسيف وفي حالة بروك المنحور وجواز
التخيير فيما يأكله كاختيار الكبد وذلك ليس باسراف واكل الكبد
وان كان دما وفيه ان من دل انسانا على مال لقريبه ليس ضامنا
وفيه حل ذبيحة من ذبح ناقة غيره بغير اذنه وفيه جواز تسمية الاثنين
باسم الجماعة وفيه جواز الاستعداء على الخصم بالسلطان وفيه ان
للانسان ان يستخدم غيره في اموره لانه صلى الله عليه وسلم دعا
زيدا وذهب به معه وفيه سنة الاستيذان في الدخول واستيذان
الواحد كاف عنه وعن الجماعة وفيه ان السكران يلام اذا كان يعقل
اللوم وفيه ان الامام يلقى الخصم في كمال الهيئة لانه صلى الله عليه وسلم
اخذ رداءه حين ذهب الى حمزة وفيه جواز اطلاق الكلام على التشبيه
كما قال حمزة هل انتم الا عبيد آبائي اي كعبيد آبائي وفيه اشارة الى
شرف عبد المطلب وفيه علة تحريم الخمر وهو ما جنى حمزة على الشارع
من هجر القول قاله العيني وفيه ان للامام ان يمضي الى اهل بيت اذا
بلغه انهم على منكر فيغيره وفيه ان العادة في الجنايات الصادرة
من ذوي الارحام ان تهدر من اجل القرابة كما اهدر علي رضي الله عنه
قيمة الناقتين مع تأكد الحاجة اليهما قيل وفيه ان السكران اذا طلق
او افترى لا شيء عليه وتعقب بان الشارع وعليا تركا حقوقهما
وايضا فالخمر كانت حلالا اذ ذاك بخلاف الان هكذا ذكروا
هذه الاشياء وفي هذا الزمان لا يمشي بعض ذلك يقف عليه من
له وقوف واعتناء بالفقه والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله وانا اريد ان احمل عليهما اذخرا لابيعه فانه يدل على
ما ترجم به من جواز الاحتطاب وبيع الحطب فان قلع الاذخر
وبيعه من نوع الاحتطاب وبيعه والحديث اخرجه المؤلف في
المغازي واللباس والخمس ايضا ومضى بعض الحديث في كتاب
البيوع في باب ما قيل في الصواغ واخرجه مسلم وابو داود في كتاب
البيوع والله اعلم

باب القطائع

جمع

جمع قطيعة من اقطعه الامام ارضا تملكه فيتملك ويستبد به وينفرد
والاقطاع يكون تمليكا وغير تمليك والمراد ههنا ما يخص به الامام بعض
الرعية من الارض الموات فيختص به ويصير اولى باحيائه ممن لم يسبق
باحيائه وحكى القاضي عياض ان الاقطاع تسويغ الامام من مال الله عز
وجل شيئا لمن يراه اهلا لذلك قال واكثر ما يستعمل في الارض
وهو ان يخرج منها [illegible] لمن يراه ما يحوزه اما بان يملكه اياه فيعمره
واما بان يجعل له غلته مدة انتهى قال السبكي والثاني هو الذي يسمى
في زماننا هذا اقطاعا ولم ار احدا من اصحابنا ذكره وتخريجه على طريق
[illegible] فقهي مشكل قال والذي يظهر انه يحصل للمقطع بذلك اختصاص
كاختصاص المتحجر ولكنه لا يملك الرقبة بذلك انتهى وبهذا جزم المحب
الطبري وادعى الاذرعي نفي الخلاف في جواز تخصيص الامام بعض
الجند بغلة ارض اذا كان مستحقا لذلك وقال العيني في صورة
التمليك يملك الذي اقطع له وهو الذي يسمى المقطع له رقبة الارض
فيصير ملكا له يتصرف فيه تصرف الملاك في املاكهم وفي صورة جعل
الغلة له لا يملك الا منفعة الارض دون رقبتها فعلى هذا يجوز
للجندي الذي يقطع له ان يؤجر ما اقطع له لانه يملك منافعها وان لم يملك
رقبتها وله نظائر في الفقه منها انه اذا وقعت المصالحة على خدمة
عبد سنة كان للمصالح ان يؤجره ومعلوم انه لا يملك رقبته وانما يملك
منفعته ومنها ان المستأجر يملك اجارة ما استأجره وان كان
لا يملك الا المنفعة ومنها ان الواقف اذا جعل غلة الوقف لفلان
فله ان يؤجره في الصحيح ذكره في المحيط ومنها ان ام الولد يجوز لسيدها
ان يؤجرها مع انه لا يملك منها سوى منفعتها فاذا جازت له الاجارة
يجوز له المزارعة ايضا لان القرى والاراضي في الممالك الاسلامية
لا يمكن ان ينتفع بها الا بالكراب والزراعة ومباشرة اعمال الفلاحة
من السقي والحصاد والدياس والتذرية وغير ذلك من الامور التي
يتوقف عليها الاستغلال وذلك لا يحصل الا بالمزارعة عليها
او باستئجار من يقوم بهذه الاعمال فان الجند لا يقدرون على

القيام بذلك بانفسهم اذ لو اشتغلوا بذلك لصاروا اكرة وتعطل المعنى
المطلوب منهم وهو القيام بالاعداد وانه من مصالح المسلمين وهي قتال
اعداء الاسلام وردع المفسدين وقمع الخارجين وصون
الاموال والانفس من السراق واللصوص وقطاع الطريق وحفظ
المراصد الطرقات ومواطن المرابطات فمتى اشتغل الجند بذلك
تفوت تلك المصالح كما قال اصحابنا في رزق القاضي انه اذا كان
فقيرا فالافضل له بل الواجب عليه الاخذ لانه متى اشتغل بالكسب
اقعد عن اقامة فرض القضاء فاذا كان الامر كذلك يجوز لهم الانتفاع
بالذي يقطع لهم بالاجارة او المزارعة فيما يتمكن الجندي فعلا
فاما الزراعة فعلى قول الصاحبين فانها في معنى الاجارة فيزارع
الجندي على قولهما بالشروط التي حررت في كتب الفقه والله تعالى اعلم
حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد
بن درهم وفي بعض النسخ ذكر منسوبا عن يحيى بن سعيد الانصاري
انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال اراد النبي صلى الله عليه
وسلم ان يقطع من الاقطاع من البحرين بصيغة مثنى البحر ناحية
مشهورة والمعنى ان يقطع من البحرين للانصار وفي رواية البيهقي
دعا الانصار ليقطع لهم البحرين وفي حديث الاسمعيلي ليقطع لهم
البحرين او طائفة منها وكان الشك فيه من حماد والظاهر انه اراد
ان يقطع لهم قطعة منها لان كلمة من في قوله من البحرين للتبعيض ويحتمل
ان تكون للبيان وسيأتي في الجزية من طريق زهير عن يحيى بلفظ دعا
الانصار ليكتب لهم بالبحرين والظاهر ان معناه ليكتب لهم طائفة
بالبحرين ويحتمل ان يكتب لهم البحرين كلها ويؤيده هذا ما رواه في
مناقب الانصار من رواية سفيان عن يحيى الى ان يقطع لهم البحرين
وقال الخطابي يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اراد العامر من البحرين
لكن في حقه من الخمس لانه كان ترك ارضها فلم يقسمها ويحتمل انه صلى الله
عليه وسلم اراد الموات منها ليتملكوه بالاحياء انتهى وتعقب بانها
فتحت صلحا كما سيأتي في كتاب الجزية فيحتمل ان يكون المراد انه اراد
ان يخصهم

في بلاد نجد على شط بحر فارس
وهي ديار القرامطة وفيها
قرى كثيرة وهي كثيرة
التمور صح

وظاهره انه اراد ان يجعلها
لهم اقطاعا صح

ان يخصهم بتناول جزيتها وبه جزم اسمعيل القاضي وكذا مال اليه ابن
حيث قال والذي في هذا الحديث ليس منها اي من الاقطاعات
فان البحرين كانت صلحا فلم يكن لهم في ارضها شيء وانما هم اهل جزية
وانما معناه عند علمائنا اقطاع مال من جزيتهم يقال منه اقطع بالالف
واصله من القطع كانه قطعه له من جملة المال وقد جاء في حديث بلال
بن الحارث اخرجه احمد من رواية كثير بن عبد الله عن عمرو بن عوف
عن ابيه عن جده ومن حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اقطع معادن القبلية والقبلية
بفتح الباء الموحدة نسبة الى قبل بفتح القاف والباء وهي ناحية
من سواحل البحر بينها وبين المدينة خمسة ايام وقيل هي من ناحية
الفرع وهو موضع بين نخلة والمدينة هذا هو المحفوظ وفي كتاب
الامكنة معادن القلبية بكسر القاف وبعدها لام مفتوحة ثم باء
وقال ابن التين انما يسمى اقطاعا اذا كان من ارض او عقار
وانما يقطع من الفيء ولا يقطع من حق مسلم ولا معاهد قال وقد يكون
الاقطاع تمليكا وغير تمليك وعلى الثاني يحمل اقطاعه
صلى الله عليه وسلم الدور بالمدينة كانه يشير الى ما اخرجه الشافعي
مرسلا ووصله الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة
اقطع الدور يعني انزل المهاجرين في دور الانصار برضاهم
انتهى وسيأتي ان شاء الله تعالى في اواخر الخمس حديث اسماء
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا
من اموال بني النضير يعني بعد ان اجلاهم والظاهر انه ملكه
اياها واطلق عليها اقطاعا على سبيل المجاز كذا قال الحافظ
العسقلاني فافهم والله تعالى اعلم فقالت الانصار حتى تقطع
غاية لفعل مقدر اي لا تقطع لنا حتى تقطع لاخواننا من المهاجرين
مثل الذي تقطع لنا وزاد في رواية البيهقي فلم يكن ذلك عنده
يعني بسبب قلة الفتوح يومئذ وكما في رواية الليث التي
في الباب الذي يلي هذا واغرب ابن بطال فقال معناه انه لم يرد

ووجهه ابن بطال بان ارض
الصلح لا تقسم فلا تملك
صح

فعل ذلك لانه كان اقطع المهاجرين ارض بني النضير قال صلى الله عليه وسلم ستروْن بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة على المشهور ويروى بضم الهمزة واسكان المثلثة وقال ابن قرقول وبالوجهين قيّده الجياني والوجهان صحيحان قال ويقال ايضا اثرة بكسر الهمزة وسكون الثاء قال الازهري وهو الاستيثار قال الحافظ العسقلاني واشار صلى الله عليه وسلم بذلك الى ما وقع من استيثار الملوك من قريش عن الانصار بالاموال والتفضيل في العطاء وغير ذلك فهو من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وعن ابي علي القالي الاثرة الشدة وفي الواعي عن ثعلب الاثرة بالضم خاصة الجدب والحال الغير المرضية وعن غيره التفضيل في العطاء فاصبروا حتى تلقوني وعن انس بن مالك رضي الله عنه من زيادة اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض وقالوا هذا يدل على ان الخلافة لا تكون فيهم الا ترى انه جعلهم تحت الصبر الى يوم القيمة والصبر لا يكون الا من مغلوب محكوم عليه وفي الحديث فضيلة ظاهرة للانصار لتوقفهم عن الاستيثار بشيء من الدنيا دون المهاجرين وقد وصفهم الله تعالى بانهم كانوا يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة فكم بين من يؤثر على نفسه عند الخصاصة وبين من يستاثر بحق غيره فحصلوا في الفضل على ثلاث مراتب ايثارهم على انفسهم ومواساتهم لغيرهم والاستيثار عليهم مع الصبر منهم رضي الله عنهم وعن المهاجرين اجمعين وفي الحديث ايضا جواز اقطاع الامام من الاراضي التي تحت يده لمن شاء ممن يراه اهلا لذلك واما المياه التي في العيون والمعادن الظاهرة كالملح والقير والنفط ونحوها لا يجوز اقطاعها وذلك ان الناس كلهم شركاء في الماء والملح وما في معناهما مما يستحق به بالسبق اليه والاخذ منه فليس لاحد ان يحتجرها لنفسه او يحتظر منافعها على احد من شركائه المسلمين واما المعادن التي لا يتوصل الى نيلها ونفعها الا بكدح واعتمال واستخراج لما في بطونها فان ذلك لا يوجب الملك البات ومن اقطع شيئا منها كان له ما دام يعمل فيه فاذا قطع

العمل

وفي رواية الاسمعيلي ستلقون بعدي اثرة للانصار والاثرة صح

اي ترون استيثارا عليكم واستبدادا بالحظ دونكم صح

العمل عاد الى اصله فكان للامام اقطاعه لغيره والحديث اخرجه المؤلف في الجزية وفي فضل الانصار ايضا

باب كتابة القطايع لمن اقطع له الامام ارضا من الاراضي لتكون وثيقة عنده حتى لا ينازعه احد وقال الليث علقه البخاري عن الليث وقال ابو نعيم ذكر البخاري حديث الليث بلا رواية قال واراه كانه كان عنده عن عبد الله بن صالح فلذلك ارسله عن يحيى بن سعيد الانصاري عن انس رضي الله عنه انه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار ليقطع لهم بالبحرين الظاهر من هذا ان المراد ليقطع لهم بالبحرين ارضا فقالوا يا رسول الله ان فعلت اي الاقطاع فاكتب لاخواننا من قريش بمثلها اي بمثل قطايعنا فلم يكن ذلك اي ذلك المثل عند النبي صلى الله عليه وسلم بسبب قلة الفتوح حينئذ كامر وقد مر انه قيل ايضا ان معناه لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فانهم فقال صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني فان قيل لا ذكر للكتابة في هذه الرواية فالجواب انها ذكرت في الشرح الثاني ويمكن ان يقال انه جرى على عادته في الاشارة الى ما ورد في بعض الطرق كما سياتي في الجزية من طريق زهير عن يحيى بلفظ دعا الانصار ليكتب لهم بالبحرين والله تعالى اعلم

باب حلب الابل على الماء [illegible] الحلب بفتح اللام يقال حلبت الناقة والشاة احلبها حلبا بفتح اللام الاسم والمصدر سواء كما قال ابن فارس وقال الجوهري الحلب بالتحريك اللبن المحلوب والحلب ايضا مصدر وقال الحافظ العسقلاني عند قوله على الماء اي عند الماء وتعقبه العيني بانه لم يذكر احد من اهل اللغة والعربية ان على يجيء بمعنى عند بل على ههنا بمعنى الاستعلاء بمعنى على ما يقرب منه كما في قوله تعالى على النار هدى معناه على ما يقرب من النار وههنا معناه على ما يقرب من الماء يعني على مكان قريب من الماء الذي تورد اليه للسقي انتهى ولا يذهب عليك ان مراده تصوير للمعنى المراد هنا لا ان كلمة على بمعنى عند فانهم

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة صح

قال الحافظ العسقلاني لم اره موصولا من طريقه صح

حدثنا ابرهيم بن المنذر بن عبد الله ابو اسحق الحزامي المدني وهو
من افراده قال **حدثنا محمد بن فليح** بضم الفاء وبالحاء المهملة
وقد مر في اول العلم **قال حدثني** بالافراد **ابي** ابو فليح بن سليمن
ابو يحيى الخزاعي وكان اسمه عبد الملك فغلب عليه لقبه فليح **عن هلال
بن علي** هو هلال بن ابي ميمونة ويقال هلال بن ابي هلال الفهري المدني
عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين المهملة الانصاري
الثقة المشهور **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من حق الابل** اراد به الحق المعهود المتعارف
بين العرب من التصدق باللبن على المياه اذا كانت طوائف الضعفاء
والمساكين ترتصد ورود الابل على المياه لتنال من رسلها وتشرب
من لبنها وهذا هو حق حلبها على الماء لا انه فرض لازم عليهم وقد تاول
بعض السلف قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده هو ان يعطى
المساكين عند الجذاذ والحصاد ما تيسر من غير الزكوة وهذا مذهب ابن
عمر رضي الله عنهما وبه قال عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير واما جمهور
الفقهاء فعلى ان المراد بالاية الزكوة المفروضة وهو تاويل ابن عباس
رضي الله عنهما وغيره وهذا كالنهي عن جذاذ الليل لاجل حضور المساكين
بالنهار واجازه مالك ليلا **ان تحلب** بضم اوله على البناء
للمفعول وهو بالحاء المهملة في جميع الروايات وعن الداودي انه
روي بالجيم وقال اراد انها تجلب وتساق الى موضع سقيها ورد
عليه بانه لو كان كذلك لقال ان يجلب الى الماء لا على الماء والمقصود
من حلبها على الماء حصول النفع لمن يحضر من المساكين هناك ولان
ذلك ينفع الابل ايضا وزاد ابو نعيم في المستخرج والبرقاني في المصافحة
من طريق المعافى بن سليمن عن فليح [illegible] بعد قوله على الماء يوم ورودها
وقد تقدم معنى حديث الباب في الزكوة من طريق الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه مطولا وفيه ومن حقها ان تحلب على الماء

على الماء

باب ـــــ حكم **الرجل يكون له**
ممر اي حق المرور **او يكون له شرب** اي حق شرب وهو بكسر الشين

النصيب

النصيب من الماء **في حائط** يتعلق بقوله ممر واي نط هو البستان
او في نخل يتعلق بقوله شرب وذلك بطريق اللف والنشر وحكم هذا
يعلم من احاديث الباب فانه اورد فيه خمسة احاديث وقال ابن المنير
وجه دخول هذه الترجمة في الفقه التنبيه على امكان اجتماع الحقوق
في العين الواحدة هذا له الملك وهذا له الانتفاع مثل الرجل بثمرة
في حائط رجل فله حق الدخول فيه لاخذ ثمرته او لرجل ارض ولآخر فيها
حق الشرب فله اخذ الشرب منها بالدخول فيها ~~[illegible]~~
~~الثمرة دون الاصل يكون له حق الاستطراق لاقتطافها في ارض مملوكة~~
~~لغيره وكذلك صاحب العرية قال ابن المنير وعندنا خلاف فيمن~~
~~يسقي العرية هل هو على الواهب او على الموهوب له~~ وكذلك سقي
الثمرة المستثناة في البيع قيل على البايع وقيل على المشتري والله
تعالى اعلم **وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد
ان تؤبر فثمرتها للبايع** قد مضى هذا الحديث موصولا في كتاب
البيوع في باب من باع نخلا قد ابرت من طريق مالك عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ووصله بمعناه في هذا الباب ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله فثمرتها للبايع لان الثمرة التي بيعت بعد التابير لما
كانت للبايع لم يكن له وصول اليها الا بالدخول في الحائط فاذا كان
كذلك يكون له حق المرور ومعنى التابير الاصلاح والالقاح
وقد مضى في الباب المذكور مستوفى **فللبايع**
والفاء في قوله فللبايع تفسيرية ويروى وللبايع بالواو **الممر**
اي حق المرور لاخذ الثمرة **والسقي** اي وسقي النخيل لانه ملكه
حتى يرفع كلمة حتى للغاية اي الى ان يرفع الثمرة اي يقطع وكلمة
يرفع على البناء للمفعول ويجوز ان يكون على البناء للفاعل على معنى
حتى يرفع البايع ثمرته وذلك لان الشارع لما جعل الثمرة بعد التابير
للبايع كان له حق الاستطراق والدخول في الحائط لسقيها واقتطافها
حتى يقطع الثمرة وليس لمشتري اصول النخل ان يمنعه من الدخول
والتطرق اليها **وكذلك رب العرية** اي كالحكم المذكور حكم

يعني اي يعطي صح

صاحب العرية وهي النخلة التي يعير صاحبها ثمرتها رجل محتاج
عام جهاز ذلك وتقدم تفسيرها في كتاب البيوع وقال الكرماني رب العرية
صاحب النخلة الذي باع ثمرتها له المعمر والسقي ويحتمل ان يراد صاحب
ثمرتها وتعقبه العيني بانه اذا باع لا تسمى عرية وانما العرية هي الموهوبة
ثمرتها وعكس الكرماني فجعل الشيء المقصود محتملا والذي هو محتمل جعله
اصلا انتهى والحاصل ان صاحب العرية ايضا لا يمنع من الدخول في
حائط المعري لتعهد عريته بالاصلاح والسقي ولا خلاف في هذا
بين الفقهاء وقال ابن المنير وعندنا خلاف فيمن يسقي العرية هل
هو على الواهب والموهوب له وكذلك سقي الثمرة المستثناة في
البيع قيل على البائع وقيل على المشتري هذا واما من له طريق مملوكة
في ارض غيره فقال مالك ليس له ان يدخل في طريقه ماشيته
لانها تفسد زرع صاحبه وقال الكوفيون والشافعي ليس لصاحب
الارض ان يزرع في موضع الطريق والله تعالى اعلم قال الحافظ العسقلاني
وهذا كله يعني قوله فللبائع الى آخره من كلام المصنف استنبطه من
الاحاديث المذكورة في الباب وتوهم بعض الشراح انه بقية الحديث
المرفوع فوهم في ذلك وهما فاحشا **اخبرنا عبد الله بن يوسف**
التنيسي قال **حدثنا** وفي نسخة اخبرنا **الليث** هو ابن سعد قال
حدثني بالافراد **ابن شهاب** الزهري **عن سالم بن عبد الله**
عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع
الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يكون الثمرة له فحينئذ
لا يبقى للبائع حق اصلا **ومن ابتاع عبدا وله مال** اضافة المال
الى العبد مجاز كاضافة الثمرة الى النخل **فماله للذي باعه الا**
ان يشترط المبتاع ومطابقته للترجمة من حيث ان الذي اشترى
نخلا بعد التأبير ليس له ان يمنع البائع من الدخول في النخل لكون
ثمرتها له فله حق لا يصل اليه الا بالدخول **وعن مالك عن نافع**
عن ابن عمر رضي الله عنهما **في العبد** قال الكرماني ولفظ عن مالك

والحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب من باع نخلا قد ابرت صح

عن عمر

اما تعليق عن البخاري واما عطف على حدثني الليث اي روى عن
عمر رضي الله عنه الحديث في شأن العبد اي قال عمر في العبد ان ماله للبائع
او اراد لفظ في العبد بعد الا ان يشترط المبتاع انتهى وقال الحافظ العسقلاني
وعن مالك هو معطوف على قوله حدثنا الليث فهو موصول والتقدير
وحدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك وزعم بعض الشراح انه معلق
وليس كذلك فقد وصله ابو داود من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما مرفوعا وعن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما في العبد
انتهى وتعقبه العيني بانه ان اراد بقوله وزعم بعض الشراح الكرماني
فالكرماني لم يزعم انه معلق بل تردد فيه كما ترى ولئن سلمنا انه زعم
فزعمه بحسب الظاهر صحيح لان التقدير الذي قدره خلاف الظاهر
ويؤكده بعد التسليم قوله وقد وصله ابو داود الى آخره والكرماني لم ينف
اصل الوصل في نفس الحديث بل زعم بحسب الظاهر ان البخاري
لم يوصله ووصل ابي داود لا يستلزم وصل البخاري ولئن سلمنا
انه موصول من جهة البخاري فما ذا يدل عليه ههنا والله اعلم وقال صاحب
التوضيح قال الداودي في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
في الثمرة انما رواه عن عمر وهو وهم من نافع والصحيح ما رواه ابن شهاب
عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبد والثمرة
واعترض ابن التين فقال لا ادري من اين ادخل الداودي الوهم
على نافع وما المانع من ان يكون عمر رضي الله عنه قال ما تقدم من قوله
صلى الله عليه وسلم **حدثنا محمد بن يوسف** ابو احمد البخاري البيكندي
قال **حدثنا سفيان** اي ابن عيينة **عن يحيى بن سعيد** الانصاري
عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم انه **قال**
رخص النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع العرايا جمع عرية وقدم
تفسيرها **بخرصها تمرا** والحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب
بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان المعري ليس له ان يمنع المعرى من الدخول في الحائط لتعهد
العرية **حدثنا عبد الله بن محمد** بن عبد الله البخاري المعروف بالمسندي

انفسكم على قول من فسر التوبة بالقتل او للسببية اى بسبب
ثنائه عليه ويقول علمه غفر له كما فى قولك ان يسلم فهو فى الجنة اى بسبب
اسلامه هو فى الجنة وقال الحافظ العسقلانى فشكر الله له اى اثنى عليه
او قبل عمله او جزاه بفعله وعلى الاخير فالفاء فى قوله فغفر الله له تفسيرية
او من عطف الخاص على العام وتعقبه العينى بانه لا يصح هذا هنا
لان شكر الله لهذا الرجل عبارة عن مغفرته اياه انتهى ولا يخفى ما فيه
وقال القرطبى معنى قوله فشكر الله له اى اظهر ما جازاه به عند ملائكته
ووقع فى رواية عبد الله بن دينار بدل قوله فغفر الله له فادخله
الجنة وكذا فى رواية ابن حبان. **قالوا يا رسول الله** اى قال
الصحابة رضى الله عنهم ومن جملتهم سراقة بن مالك بن جعشم روى
حديثه ابن ماجة واحمد وابن حبان من طريق الزهرى عن عبد الرحمن
بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقة بن مالك بن جعشم قال
سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حياضى
قد لطتها لابلى فهل لى من اجر من سقيها فقال نعم فى كل ذات كبد
حرى اجر **وان لنا فى البهائم** هو معطوف على مقدر تقديره
الامر كما ذكرت وان لنا فى البهائم اى فى سقى البهائم او فى الاحسان
اليها اجرا **قال** صلى الله عليه وسلم **فى كل كبد** يجوز فيه ثلثة اوجه
فتح الكاف وكسر الموحدة وسكونها كما فى فخذ وكسر الكاف وسكون
الموحدة قال ابو حاتم والكبد يذكر ويؤنث والجمع اكباد واكبد وكبود
رطبة صفة كبد على تقدير التانيث اى كل كبد حية قال الداودى
يعنى كبد كل حى من ذوات الانفس والمراد بالرطبة رطوبة الحيوة
او هو كناية عن الحيوة لان الرطوبة لازمة للحيوة وقوله **اجر** مرفوع
على الابتداء مؤخرا والمعنى ان فى ارواء كل كبد حية او فى رعاية
كل حى ثبوت اجر ويحتمل ان يكون فى للسببية كما فى قوله صلى الله عليه وسلم
فى النفس المؤمنة مائة ابل اى بسبب قتل النفس المؤمنة تجب
مائة ابل وكذلك التقدير هنا بسبب ارواء كل كبد يثبت اجر الحديث
قال الداودى هذا عام فى جميع الحيوانات وقال ابو عبد الملك هذا

كان

كان فى بنى اسرائيل واما الاسلام فقد امر بقتل الكلاب فيه واما قوله فى كل
كبد فمخصوص ببعض البهائم مما لا ضرر فيه لان المامور بقتله كالخنزير
لا يجوز ان يقوى ليزداد ضرره وكذا قال النووى ان عمومه مخصوص
بالحيوان المحترم وهو ما لم يؤمر بقتله فيحصل الثواب بسقيه
ويلتحق به اطعامه وغير ذلك من وجوه الاحسان اليه وقال
العينى القلب الذى فيه الشفقة والرحمة يجنح الى قول الداودى
وفى القلب من قول ابى عبد الملك حزازة ويتوجه الرد على كلامه
من وجوه الاول ان قوله كان فى بنى اسرائيل لا دليل عليه فما المانع ان
احدا من هذه الامة قد فعل هذا وكوشف للنبى صلى الله عليه وسلم بذلك
واخبر به حثا لامته على فعل مثل ذلك وصدور هذا الفعل من امته
يجوز ان يكون فى زمنه ويجوز ان يكون بعده بان يفعل احد هذا
واعلم النبى صلى الله عليه وسلم بذلك انه سيكون كذا واخبر بذلك
فى صورة الكائن لان الذى يخبره عن المستقبل كالواقع لانه مخبر
صادق وكل ما يخبره عن المغيبات الآتية كائن لا محالة والثانى
ان قوله واما الاسلام فقد امر بقتل الكلاب لا يقوم به دليل على مدعاه
لان امره صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب كان فى اول الاسلام ثم نسخ
ذلك باباحة الانتفاع بها للصيد وللماشية وللزرع كما تقدم
ولا شك ان الاباحة بعد التحريم نسخ لذلك التحريم ورفع لحكمه
والثالث ان دعوى الخصوص تحكم لا دليل عليه وتخصيص العام
بلا دليل الغاء الحكم الذى تناوله فلا يجوز والعجب من النووى ايضا
انه ادعى عموم الحديث المذكور بالحيوان المحترم وهو ايضا
لا دليل عليه واصل الحديث مبنى على اظهار الشفقة وهو لا ينافى
اباحة قتل المؤذى من الحيوانات ونفعل فى هذا ما قاله ابن التين
لا يمتنع اجراؤه على عمومه فيسقى ثم يقتل لانا امرنا ان نحسن القتلة
ونهينا عن المثلة فعلى قول مدعى الخصوص ان الكافر الحربى والمرتد
الذى استمر على ارتداده اذا قدما للقتل وكان العطش قد غلب
عليهما ينبغى ان لا يأثم من يسقيهما لانهما غير محترمين فى ذلك الوقت

اى فهو جائز وقد اجمعوا ان الشراء بالدين جائز لقوله تعالى اذا تداينتم
بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وقال الحافظ العسقلانى وكانه اشار بهذه
الترجمة الى ضعف ما جاء عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا لا اشترى
ما ليس عندى ثمنه وهو حديث اخرجه ابو داود والحاكم من طريق سماك
عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما فى اثناء حديث تفرد به شريك
عن سماك واختلف فى وصله وارساله حدثنا محمد هو ابن سلام

وقال الحافظ العسقلانى وجزم ابو على الجيانى بانه ابن سلام وحكى ذلك عن رواية ابن السكن ثم وجدته فى رواية ابى على بن شبويه عن الفربرى كذلك صح

وقال الغسانى وما وقع فى بعض النسخ محمد بن يوسف فليس بشئ
وقال العينى وقد وقع فى رواية ابى ذر محمد بن يوسف البيكندى قال
اخبرنا جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد وقد مر فى العلم عن المغيرة
بضم الميم هو ابن مقسم بكسر الميم وقد مر فى الصوم عن الشعبى
هو عامر بن شراحيل عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما انه قال
غزوت مع النبى وفى نسخة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كيف ترى بعيرك وفى نسخة جملك اتبيعنيه قلت

بنون الوقاية وفى رواية اتبيعه صح

نعم فبعته اياه فلما قدم المدينة غدوت اليه بالبعير
فاعطانى ثمنه وهذا الحديث اخرجه هنا مختصرا وقد اخرجه فى كتاب
البيوع فى باب شراء الدواب مطولا وقد مضى فيه الكلام مستوفى
ومطابقته للترجمة ظاهرة لانه صلى الله عليه وسلم اشترى جمل جابر
رضى الله عنه ولم يكن الثمن حاضرا عنده ولم يعطه الا بالمدينة
حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد
البصرى قال حدثنا الاعمش سليمن بن مهران قال تذاكرنا عند
ابرهيم الرهن فى السلم والمراد من السلم هنا السلف لا السلم

هو النخعى صح

المصطلح فقال اى ابرهيم حدثنى الاسود هو ابن يزيد النخعى
عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اشترى
طعاما من يهودى اسمه ابو الشحم الى اجل ورهنه درعا من
حديد والحديث قد مضى فى كتاب البيوع فى باب شراء الطعام الى اجل
وقد مر الكلام فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة فانه صلى الله عليه وسلم اشترى
الطعام بالدين باب بالتنوين

من

من اخذ اموال الناس بطريق القرض او بوجه من وجوه المعاملات
حال كونه يريد اداءها او حال كونه يريد اتلافها يعنى ان
قصده مجرد الاخذ ولا يريد اداءها وجواب من محذوف اكتفاء
بما وقع فى الحديث اى ادى الله عنه قال ابن المنير هذه الترجمة
تشعر بان التى قبلها مقيدة بالعلم بالقدرة على الوفاء
قال لانه اذا علم من نفسه العجز فقد اخذ لا يريد الوفاء الا
بطريق التمنى والتمنى خلاف الارادة وتعقبه الحافظ
العسقلانى بانه اذا نوى الوفاء بما سيفتحه الله تعالى عليه
فقد نطق الحديث بان الله يؤدى عنه اما بان يفتح عليه فى الدنيا
واما بان يتكفل عنه فى الآخرة فلم يتعين التقييد بالقدرة فى
الحديث ولو سلم ما قال فهناك مرتبة ثالثة وهى ان لا يعلم
هل يقدر او يعجز فافهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسى بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتانية وبالمهملة
هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس قال حدثنا
سليمن بن بلال ابو ايوب القرشى التيمى عن ثور بفتح المثلثة
بن زيد اخى عمرو المدنى الديلى بكسر المهملة وهو غير ثور بن يزيد
بلفظ الفعل فانه شامى كلاعى عن ابى الغيث بفتح المعجمة
وسكون التحتانية وبالمثلثة وزاد ابن ماجة مولى ابن مطيع

واسمه سالم صح

هو عبد الله بن مطيع عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال من اخذ اموال الناس يريد
اداءها قال الكرمانى اى ردها الى المقرض انتهى يعنى مثلا
فلا يرد ما قاله العينى من ان تخصيص المقرض ليس بشئ بل معناه
اداء اموال الناس التى اخذها سواء كان من جهة القرض او من
جهة معاملة من وجوه المعاملات ادى الله عنه اى يسر له ما يؤديه
من فضله لحسن نيته وفى رواية الكشميهنى اداها الله عنه
وروى ابن ماجة والحاكم وابن حبان من حديث ميمونة رضى الله عنها
ما من مسلم يدان دينا يعلم الله انه يريد اداءه الا اداه الله عنه فى الدنيا

وظاهره يشكل بمن مات قبل الوفاء بغير تقصير منه كان يعسر مثلا
او يفجأه الموت وكان نيته وفاء دينه ولم يوف في الدنيا [illegible]
[illegible] فالظاهر انه لا تبعة عليه والحالة هذه في الآخرة
بحيث يؤخذ من حسناته لصاحب الدين بل يتكفل الله لصاحب
الدين كما دل عليه حديث الباب وان خالف في ذلك [illegible] ابن عبد السلام
ويمكن حمل حديث ميمونة رضي الله عنها على الغالب والله تعالى اعلم
ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه الله ظاهره ان
الاتلاف يقع له في الدنيا وذلك في معاشه او في نفسه او تذهب
من يده فلا ينتفع بها لسوء نيته ويبقى عليه الدين وهذا علم من
اعلام النبوة لما نراه بالمشاهدة ممن يتعاطى شيئا من الامرين وقيل
المراد بالاتلاف عذاب الآخرة قال ابن بطال فيه الحض على ترك
استئكال اموال الناس والترغيب في حسن التادية اليهم عند
المداينة وفيه ايضا ان الجزاء قد يكون من جنس العمل الحسن وان
العقوبة قد تكون من جنس الذنب فانه صلى الله عليه وسلم قد جعل
مكان اداء الانسان اداء الله عنه ومكان اتلافه اتلاف الله اياه
وفيه ايضا الترغيب في تحسين النية والترهيب من ضد ذلك
فان الاعمال بالنيات وفيه ان من اشترى شيئا بدين وتصرف فيه
واظهر انه قادر على الوفاء ثم تبين الامر بخلافه ان البيع لا يرد
بل ينتظر به حلول الاجل لاقتصاره صلى الله عليه وسلم على الدعاء
عليه ولم يلزمه برد البيع وفيه الترغيب في الدين لمن ينوي الوفاء
به وقد اخذ بذلك عبد الله بن جعفر فيما رواه ابن ماجه والحاكم
من رواية محمد بن علي عنه انه كان يستدين فسئل فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله مع الدائن حتى يقضي
دينه واسناده حسن وروى الحاكم مصححا من حديث عائشة
رضي الله عنها انها كانت تدان فقيل لها ما لك والدين وليس
عندك قضاء قالت اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ما من عبد كانت له نية في اداء دينه الا كان له من الله عز وجل

عون

على صاحبها صح

قال ابن المنير صح

عون فانا التمس ذلك العون وعن ابي امامة رضي الله عنه رفعه
من تداين وفي نفسه وفاؤه ثم مات تجاوز الله عنه وارضى غريمه
بما شاء ومن تداين بدين وليس في نفسه وفاؤه ثم مات
اقتص الله منه يوم القيمة وعن محمد بن جحش صحيح الاسناد
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سبحان الله ما انزل من التشديد
فسئل عن ذلك التشديد قال الدين والذي نفس محمد بيده
لو قتل رجل في سبيل الله وعليه دين ما دخل الجنة وعن ثوبان
على شرطهما مرفوعا من مات وهو بريء من ثلاث الكبر والغلول
والدين دخل الجنة وهذا الدين والله اعلم هو الذي لا يراد
وفاؤه هذا وقال الداودي وفي الحديث ان من عليه دين لا يعتق
ولا يتصدق وان فعل رد وتعقبه العيني بان الحديث لا يدل عليه
بوجه من وجوه الدلالات ومطابقة الحديث للترجمة لا تحتاج الى
البيان وقد اخرجه ابن ماجه في الاحكام ايضا

باب وجوب **اداء الديون** كذا في رواية
ابي ذر الديون بالجمع وفي رواية غيره باب اداء [illegible] الدين بالافراد
وقال الله تعالى وفي نسخة وقول الله تعالى **ان الله يامركم ان
تؤدوا الامانات الى اهلها** خطاب يعم المكلفين والامانات
وان نزلت يوم الفتح في عثمن بن طلحة بن عبد الدار الحجبي العبدري
سادن الكعبة على قول اكثر المفسرين وذلك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين دخل مكة يوم الفتح اغلق عثمن باب الكعبة وصعد
السطح وابى ان يدفع المفتاح اليه وقال لو علمت انه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم امنعه فلوى علي بن ابي طالب رضي الله عنه يده
واخذه منه ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى ركعتين فلما خرج
ساله العباس رضي الله عنه ان يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية
والسدانة فنزلت فامره الله تعالى ان يرد اليه فامر عليا رضي الله عنه
ان يرده الى عثمن ويعتذر اليه فقال عثمن لعلي اكرهت وآذيت
ثم جئت ترفق فقال لقد انزل الله في شانك قرانا وقرا عليه فقال

الذي صح

لوى الحبل فتله مهـ

عثمن اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فهبط جبريل واخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السدانة في اولاد عثمن ابدا ذكره
ابن سعد وغيره **واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل**
اي وان تحكموا بالانصاف والسوية اذا قضيتم بين من ينفذ
عليه امركم او يرضى بحكمكم وقال محمد بن كعب وعبد الرحمن بن زيد
بن اسلم وشهر بن حوشب انها نزلت في الولاة يعني الحكام
بين الناس لان الحكم وظيفة الولاة وفي الحديث ان الله مع
الحاكم ما لم يجر فاذا جار وكله الله الى نفسه وقال علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الآية عامة في جميع الامانات قالوا
فيعم جميع الامانات الواجبة على الانسان من حقوق الله عز وجل
على عباده من الصلوات والزكوات والكفارات والنذور والصيام
وغير ذلك فهو مؤتمن عليه ومن حقوق العباد بعضهم على بعض
كالودائع والديون وغيرهما مما يأتمنون فيه بعضهم على بعض فامر
الله تعالى باداءها فمن لم يفعل ذلك في الدنيا اخذ منه ذلك يوم
القيمة كما ثبت في الحديث الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لتؤدن [illegible] الحقوق الى اهلها حتى يقتص للشاة الجماء
من القرناء وقال ابن المنير ادخل البخاري الدين في الامانة لثبوت
الامر باداءه اذ المراد بالامانة في الآية ما هو المراد بها في قوله تعالى
انا عرضنا الامانة وقد فسرت هناك بالاوامر والنواهي فيدخل
فيها جميع ما يتعلق بالذمة وما لا يتعلق انتهى ويحتمل ان يكون الامانة
على ظاهرها واذا امر الله تعالى باداءها ومدح فاعله وهي لا تتعلق
بالذمة فحال ما في الذمة اولى وروى ابن ابي شيبة من طريق
طلق بن معاوية قال كان لي على رجل دين فخاصمته الى شريح
فقال ان الله يأمرك ان تؤدي الامانات الى اهلها وامر بحبسه
قال شريح قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة انما هذا
في الربوا خاصة وجمهور الفقهاء على ان الآية عامة في الربوا وغيره
والله تعالى اعلم **ان الله نعما يعظكم به** اي نعم شيئا يعظكم به
او نعم

ويقال نزلت في شان اليهود حيث كتموا نعت محمد صلى الله عليه وسلم كانت امانة عندهم فمنعوها ولم يؤدوها كذا في تفسير الفقيه ابي الليث وهو بعيد من سياق الآية صح

وقيل ربطا المديون الى سارية صح

او نعم الشيء الذي يعظكم به فما منصوبة موصوفة بيعظكم به
او مرفوعة موصولة به والمخصوص بالمدح محذوف وهو المأمور به
من اداء الامانات والعدل في الحكومات **ان الله كان سميعا**
بصيرا باقوالكم واحكامكم وما تفعلون في الامانات وهما من اوصاف
الذات وهما صفتان ينكشف بهما المسموعات والمبصرات
انكشافا تاما ولا يحتاج تعالى فيهما الى آلة لان صفاته تعالى مخالفة
لصفات المخلوقين بالذات ثم ان الآية المذكورة في رواية
الاصيلي وغيره مسوقة بتمامها واما في رواية ابي ذر فهكذا ان الله
يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها الآية **حدثنا احمد بن يونس**
هو احمد بن [illegible] عبد الله بن يونس بن عبد الله التميمي اليربوعي
قال **حدثنا ابو شهاب** عبد ربه الحناط بالحاء المهملة والنون
المشهور المدائني وقد مر في الزكوة في باب على كل مسلم صدقة
وقد صحفه بعضهم بالخياط بالخاء المعجمة والياء التحتية **عن الاعمش**
سليمن بن مهران **عن زيد بن وهب** هو ابو سليمن الهمداني
الجهني **عن ابي ذر** الغفاري واسمه جندب بن جنادة في الاشهر
رضي الله عنه انه **قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر يعني**
احدا اي جبل احد **قال ما احب** وما اتمنى **انه** اي ان احدا **تحول**
لي ذهبا في رواية ابي ذر هكذا بفتح المثناة الفوقية على وزن تفعل
وفي رواية غيره يحول بضم الياء التحتية على البناء للمفعول ومعنى
تحول صار فيستدعي اسما مرفوعا وخبرا منصوبا فالاسم هو الضمير في
تحول الراجع الى احد والخبر قوله ذهبا وقال ابن مالك فيه حول بمعنى
صير وقد خفي على كثير من النحاة وعاب بعضهم استعماله على الحريري
قال وقد جاء ههنا على ما لم يسم فاعله جارية مجرى صار في رفع ما كان
مبتدأ ونصب ما كان خبرا وكذلك حكم ما صيغ من حول مثل تحول
فانه بزيادة المثناة تجدد له حذف ما كان فاعلا وجعل اول المفعولين
فاعلا وثانيهما خبرا منصوبا **يمكث عندي منه** اي من الذهب **دينار**
فاعل يمكث **فوق ثلاث** اي ثلاث ليال والجملة في محل النصب صفة لقوله ذهبا

بالاصغر صح

الا دينارا استثناء مما قبله وقوله ارصده لدين جملة في محل النصب
على انها صفة لقوله دينارا وارصده بضم الهمزة من الارصاد تقول ارصدته
اي هيأته واعددته وحكى ابن التين انه روي ارصده بفتح الهمزة من قولك
رصدته اي رقبته وقال ابن قرقول قوله الا دينارا ارصده اي اعده

قال الحافظ العسقلاني والاول اوجه صح

بضم الهمزة وفتحها ثلاثي ورباعي يقال ارصدته ورصدته ارصده بالخير
والشر اعددته له وقيل رصدته ترقبته وارصدته اعددته قال تعالى
وارصادا لمن حارب الله وقال شهابا رصدا ومنه يرصد لعير قريش
والرصد الطلب ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الاكثرين اي مالا
هم الاقلون اي ثوابا الا من قال بالمال هكذا وهكذا
واشار ابو شهاب الراوي عن الاعمش بين يديه وعن يمينه
وعن شماله معناه الا من صرف المال على الناس اماما ويمينا وشمالا
ولفظ قال هنا ليس من القول بمعنى التكلم بل معناه صرف او فرق او
اعطى او نحو ذلك لان العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال
فتطلقه على غير الكلام وتنسبه الى غير اللسان فتقول قال بيده اي اخذه
وقال برجله اي مشى وقال الشاعر وقالت له العينان سمعا وطاعة
اي اومات وقال بالمال على يده اي قلب وقال بثوبه اي رفعه وكل ذلك
على المجاز والاتساع كما روي في حديث السهو قال ما يقول ذو اليدين
قالوا صدق روي انهم اومأوا برؤسهم اي نعم ولم يتكلموا ويقال قال بمعنى
اقبل وبمعنى مال واستراح وضرب وغلب وغير ذلك وقليل ما هم
هم مبتدأ وقليل خبره مقدم عليه وكلمة ما زائدة او صفة فافهم وقال
اي قال ابو ذر رضي الله عنه وقال لي صلى الله عليه وسلم مكانك نصب
بتقدير الزم وتقدم صلى الله عليه وسلم غير بعيد فسمعت صوتا
فاردت ان آتيه على صيغة المتكلم من المضارع ثم ذكرت قوله
مكانك حتى آتيك على صيغة المتكلم ايضا فلما جاء قلت يا رسول الله
الذي سمعت خبر مبتدأ محذوف اي ما الذي سمعته انا او مبتدأ خبره محذوف
اي الذي سمعته ما هو فتامل او قال شك من الراوي الصوت الذي
سمعته واعرابه كسابقه قال صلى الله عليه وسلم وهل سمعت استفهام على سبيل

الاستخبار

الاستخبار قلت نعم سمعت ذلك الصوت قال صلى الله عليه وسلم
اتاني جبريل عليه السلام فقال من مات من امتك لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة قلت وان فعل كذا وكذا فسر في الرواية
الآتية في الرقاق وان زنى وان سرق ووقع في رواية المستملي هنا
ومن فعل كذا وكذا بدل قوله وان فعل قال جبريل عليه السلام نعم
اي وان زنى وان سرق وفي الحديث الاهتمام بامر وفاء الدين وصرف
المال الى وجوه القربات عند القدرة عليه والخوف من استغراق الدين
لان المديون اذا حدث كذب واذا وعد اخلف والاحتراز من المطل
عند القدرة لانه في معنى الخيانة في الامانة وقد جاء في خيانة الامانة
من الوعيد ما رواه اسمعيل بن اسحق من حديث زاذان عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال ان القتل في سبيل الله يكفر كل ذنب الا الدين والامانة
قال واعظم ذلك الامانة تكون عند الرجل فيخونها فيقال له يوم القيمة
اد امانتك فيقول من اين وقد ذهبت الدنيا فيقال نحن نريكها
فتمثل له في قعر جهنم فيقال له انزل فاخرجها فينزل فيتحملها على عنقه
حتى اذا كادت زلت فهوت وهوى في اثرها ابدا وفيه ما كان صلى الله
عليه وسلم عليه من الزهادة في الدنيا وفيه ايضا فضيلة هذه الامة المحمدية وقال

فضيلة صح

ابن بطال فيه اشارة الى عدم الاستغراق في كثير الدين والاقتصار على
اليسير منه اخذا من اقتصاره على ذكر الدينار الواحد ولو كان عليه مائة
دينار لم يرصد لادائها دينارا واحدا انتهى ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان فيه ما يدل على الاهتمام باداء الدين لقوله الا دينارا ارصده
لدين والحديث اخرجه المؤلف في الاستيذان وفي الرقاق وفي بدء
الخلق ايضا واخرجه مسلم في الزكوة والترمذي في الايمان والنسائي
في اليوم والليلة حدثنا احمد بن شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة
الاولى ابن سعيد الحبطي بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وبالطاء المهملة

البصري والحبطي صح

نسبته الى الحبطات من بني تميم وهو الحارث بن عمرو قال حدثنا ابي هو
شبيب المذكور عن يونس هو ابن يزيد الايلي انه قال قال ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بتصغير الابن

وتكبير الاب والجد قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا نصب على التميز
كما في قوله تعالى ولو جئنا بمثله مددا وقال ابن مالك وقوع التميز
بعد مثل قليل ما يسرني ان لا تمر على بتشديد الراء
ثلاث اي ثلاث ليال وعندي منه اي من الذهب شئ مرفوع
على انه مبتدا وخبره مقدم عليه والجملة حالية واغرب العيني حيث جعل
الخبر قوله منه وهو غريب منه فافهم وجملة ما يسرني جواب لو
قال ابن مالك الاصل في جواب لو ان يكون ماضيا مثبتا وهنا وقع
مضارعا منفيا بما فكانه اوقع المضارع موضع الماضي او كان الاصل
ما كان يسرني فحذف كان وفيه ضمير وهو اسمه وفيه ما فيه فتفطن الا شئ
مرفوع على انه بدل من شئ لانه في مثل هذا الكلام يختار البدل كما في قوله تعالى
ما فعلوه الا قليل منهم وقوله ارصده لدين في محل الرفع على انه
صفة لشئ وفي رواية الاصيلي وكريمة ما يسرني ان لا يمكث وعندي
منه شئ وكلمة لا زائدة فالروايات متطابقة رواه اي روى هذا
الحديث صالح هو ابن كيسان وعقيل بفتح العين هو ابن خالد الايلي
كلاهما عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله عن ابي هريرة
رضي الله عنه وطرقهما موصولة في الزهريات لمحمد بن يحيى الذهلي

باب جواز استقراض الابل

ليرد المقترض نظيره او خيرا منه وجواز استقراض الحيوان هو مذهب
الاوزاعي والليث بن سعد وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وقال
الثوري والحسن بن صالح وابو حنيفة واصحابه لا يجوز استقراض
الحيوان واحتج المجوزون بحديث الباب وقد مر الكلام فيه في الوكالة
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة
اي ابن الحجاج قال اخبرنا سلمة بفتح المهملة بن كهيل على صيغة التصغير
الحضرمي وقد مر في الوكالة مع الحديث قال سمعت ابا سلمة [illegible]
اي ابن عبد الرحمن بمنى قدم مر غير مرة ان بينا وبينما ظرفان للزمان
بمعنى المفاجاة يضافان الى جملة وفي نسخة مصححة مقروءة سمعت ابا سلمة

بمعنى

وكلمة لا زائدة وفي نسخة
يسرني بدون كلمة ما فتكون كلمة
لا في موضعها فافهم صح

وهو قوله عندي واما قوله
منه فهو حال من شئ قدم
عليه لكونه نكرة صح

ويسرني الخبر وحذف كان
مع اسمها وبقاء خبرها
كثير قال الحافظ العسقلاني
وهذا اولى صح

ومطابقته للترجمة مثل مطابقة
الحديث السابق لها صح

بحديث

بمنى يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا تقاضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي طلب قضاء الدين من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي رواية ابن المبارك عن شعبة الآتية في الهبة ان
النبي صلى الله عليه وسلم اخذ سنا فجاء صاحبه يتقاضاه اي يطلب
منه قضاء الدين وفي اول حديث سفيان عن سلمة كما سياتي
بعد بابين كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاء
يتقاضاه ولاحمد عن عبد الرزاق عن سفيان جاء اعرابي يتقاضى
النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا وله عن يزيد بن هرون عن سفيان
استقرض النبي صلى الله عليه وسلم من رجل بعيرا وللترمذي من طريق
علي بن صالح عن سلمة استقرض النبي صلى الله عليه وسلم سنا فاغلظ
له يحتمل ان يكون الاغلاظ بالتشديد في المطالبة من غير قدر زائد
ويحتمل ان يكون بغير ذلك ويكون صاحب الدين كافرا فيحتمل انه كان
يهوديا والاول اظهر لما تقدم من رواية عبد الرزاق انه كان [illegible]
اعرابيا فكانه جرى على عادته من جفاء المخاطبة والتغليظ في الطلب
ووقع في ترجمة بكر بن سهل من معجم الطبراني الاوسط عن العرباض بن سارية
ما يفهم انه هو لكن روى النسائي والحاكم الحديث المذكور وفيه
ما يقتضي انه غيره لان القصة وقعت لاعرابي ووقع للعرباض
نحوها فهم به اصحابه اي قصد اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ان يوذوه بالقول او الفعل لكن لم يفعلوا ادبا مع النبي صلى الله عليه وسلم
فقال صلى الله عليه وسلم دعوه اي اتركوه وهو امر من يدع فان
لصاحب الحق مقالا اي صولة الطلب وقوة الحجة لكن مع مراعاة
الادب واشتروا له بعيرا وفي رواية عبد الرزاق التمسوا له مثل
سن بعيره فاعطوه اياه فالتمسوا وقالوا لا نجد الا افضل
من سنه السن هي المعروفة ثم سمي بها صاحبها وهي احد اسنان الابل
الى عشر سنين كالحوار والفصيل وابن مخاض وابن لبون الى غير ذلك
كما مر في كتاب الوكالة في باب وكالة الشاهد والغائب جائزة وفي رواية
سفيان الآتية فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا الا فوقها وفي

ما لم تعمل يداك اي لم تمنع الماء ولا اخرجته قال وهذا اي الآخر ليس
من الباب في شيء وقال العيني وتقييده بالبئر لا معنى له لان قوله
ورجل منع فضل ماء اعم من ان يكون ذلك الفضل في البئر او في الحوض
او في القربة والله اعلم والحديث قد مضى في باب اثم من منع ابن السبيل
من الماء لكن ثالث الثلثة فيه الرجل المبايع للامام ولا منافاة بينهما
اذ لم يحصر هذا الوعيد على هذه الثلثة ولا على تلك الثلثة فان التنصيص
على العدد لا ينفي الزيادة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
المعاقبة وقعت على منعه الفضل فدل على انه احق بالاصل
وتؤخذ ايضا من قوله ما لم تعمل يداك فان مفهومه انه لو عالجه لكان
احق به من غيره **قال علي** هو ابن عبد الله المعروف بابن المديني
حدثنا سفيان اي ابن عيينة **غير مرة عن عمرو** هو ابن دينار
انه **سمع ابا صالح** ذكوان **يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم**
اي يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم واشار بهذا الى ان
سفيان كان يرسل هذا الحديث كثيرا ولكنه صحح الموصول [illegible]
[illegible] لكون الذي وصله من الحفاظ وقد تابعه سعيد بن
عبد الرحمن المخزومي وعبد الرحمن بن يونس ومحمد بن ابي الوزير
ومحمد بن يوسف فوصلوه قاله الاسمعيلي قال وارسله غيرهم وقال
الحافظ العسقلاني قد وصله ايضا عمرو الناقد اخرجه مسلم عنه عن سفيان
عن عمرو عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اراه مرفوعا ووصله
صفوان بن صالح ايضا اخرجه ابن حبان من طريقه والله اعلم

باب بالتنوين او بالاضافة الى قوله
لا حمى بكسر الحاء وفتح الميم بلا تنوين مقصورا **الا لله ولرسوله
صلى الله عليه وسلم** وعقد هذه الترجمة بلفظ حديث الباب من غير
زيادة عليه وفي المغرب الحمى موضع الكلأ يحمى من الناس ولا يرعى
ولا يقرب وفي الصحاح حميته حماية اي دفعت عنه وهذا شيء حمى
اي محظور لا يقرب فدل هذا على ان لفظ حمى اسم غير مصدر وهو
على وزن فعل بكسر الفاء وفتح العين بمعنى مفعول اي محمي محظور

حمى على فعل بكسر الفاء وفتح العين صح

وهذا نعم يستعمل الحمى في مقام المصدر ايضا فافهم صح

91

قال الحافظ العسقلاني صح

وهذا معناه اللغوي واما معناه الاصطلاحي فهو ما يحمى الامام
من الموات لمواش بعينها ويمنع سائر الناس من الرعي فيها واصل
الحمى عند العرب ان الشريف منهم في الجاهلية كان اذا نزل ارضا
مخصبة في حيه استعوى كلبا على مكان عال فالى حيث انتهى
صوته حمى مدى عواء الكلب من كل جانب فلا يشركه فيه غيره وهو
يشرك القوم في سائر ما يرعى فيه كذا قال ابن الاثير وقال فنهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك واضاف الحمى الى الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم اي الا ما يحمى للخيل التي ترصد للجهاد والابل التي يحمل
عليها في سبيل الله وابل الزكوة وغيرها كما حمى عمر بن الخطاب رضي
الله عنه النقيع بالنون لنعم الصدقة والخيل المعدة في سبيل الله
انتهى وفيه ان النقيع على ما سيأتي حماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وان الذي حماه عمر رضي الله عنه هو السرف والربذة فتدبر ثم انه
قد قيل ان الملوك والاشراف كانوا يحمون بما شاؤوا فلم يحك
احد انهم كانوا يحمون بالكلب الا ما نقل عن وائل بن ربيعة
التغلبي فغلب عليه اسم كليب لانه حمى الحمى بعواء كلب
كان يقطع يديه ويدعه وسط مكان يريده فاي موضع بلغ
عواؤه لا يقربه احد وبسببه كانت حرب البسوس المشهورة
وقال ابن بطال اصل الحمى المنع يعني لا مانع لما لا مالك له من الناس
من ارض او كلأ الا الله ورسوله وقال الشافعي رحمه الله يحتمل
هذا الحديث معنيين احدهما ليس لاحد ان يحمي للمسلمين
الا ما حماه النبي صلى الله عليه وسلم والآخر ليس لاحد ان يحمي
الا على مثل ما حماه النبي صلى الله عليه وسلم فعلى الاول ليس لاحد من
الولاة بعده صلى الله عليه وسلم ان يحمي وعلى الثاني يختص الحمى
بمن قام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخليفة خاصة
واخذ اصحاب الشافعي من هذا ان له في المسألة قولين والراجح
عندهم الثاني والاول اقرب الى ظاهر اللفظ ولكن رجحوا الاول
بما سيأتي ان عمر رضي الله عنه حمى بعد النبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي لذلك مزيد
ان شاء الملك العزيز الحميد

وجه التدبر ان النقيع الذي
حماه عمر رضي الله عنه غير النقيع
الذي حماه رسول الله صلى الله
عليه وسلم [illegible] كما سيأتي صح

فقال ابو هريرة رضي الله عنه استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنا فاعطاه سنا خيرا من سنه وجاء في رواية لمسلم من حديث
ابي رافع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف
من رجل بكرا الحديث وفي رواية النسائي عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل الحديث والاحاديث
يفسر بعضها بعضا فدل على جواز الاستقراض في الحيوان وقد
اجاب المانعون من استقراض الحيوان بحديث النهي عن بيع الحيوان
بالحيوان على ما مر باب
استحباب حسن التقاضي اي حسن المطالبة حدثنا مسلم
هو ابن ابرهيم الازدي البصري القصاب قال حدثنا شعبة هو
ابن الحجاج عن عبد الملك هو ابن عمير القرشي الكوفي عن ربعي
بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر المهملة وتشديد المثناة التحتية
ابن خراش وقد مر في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم عن حذيفة
اي ابن اليمان رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول مات رجل فقيل له فيه حذف تقديره فقيل له ما كنت تقول
ووقع هنا في رواية المستملي فقيل له ما كنت تقول فقال ويروى
قال بدون الفاء كنت ابايع الناس فاتجوز عن الموسر واخفف
عن المعسر فغفر له ومطابقته للترجمة ظاهرة فانه يتضمن حسن التقاضي
والحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب من انظر معسرا وقد مر الكلام فيه
قال ابو مسعود هو عقبة بن [illegible] الانصاري البدري وقد مر
في آخر كتاب الايمان سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قيل هذا موصول
بالاسناد المذكور ولكن صورته صورة التعليق واخرجه مسلم قال
حدثنا علي بن حجر واسحق بن ابرهيم واللفظ لابن حجر قالا حدثنا
جرير عن المغيرة عن نعيم بن ابي هند عن ربعي بن خراش قال اجتمع
حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة لقي رجل ربه فقال ما عملت قال
ما عملت من الخير الا اني كنت رجلا ذا مال فكنت اطالب به الناس
فكنت اقبل الميسور واتجاوز عن المعسور فقال تجاوزوا عن عبدي

قال ابو مسعود

اي اسامحه وامهله واستر عليه صح

قال ابو مسعود رضي الله عنه هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول باب بالتنوين هل يعطى
المستقرض للمقرض اكبر من سنه اي من السن الذي اقترضه
وجواب هل محذوف تقديره نعم يعطى حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
عن يحيى هو القطان عن سفيان هو الثوري انه قال حدثني
سلمة بفتح السين المهملة واللام ابن كهيل مصغرا عن ابي سلمة
اي ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اتى
النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعطوه فقالوا ما نجد الا سنا
افضل من سنه فقال الرجل اوفيتني اي اعطيتني حقي وافيا
كاملا اوفاك الله والفرق بين اوفاك الله واوفى بك الله
ان الاول الاكمال والثاني بمعنى ضد الغدر يقال وفى بعهده اي لم يغدر
والباء زائدة وهما متساويان في المعنى فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعطوه فان من خيار الناس احسنهم قضاء
والحديث قد مضى مرارا باب استحباب
حسن القضاء اي قضاء الدين وادائه حدثنا ابو نعيم
بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة....
عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان
لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاء يتقاضاه
فقال صلى الله عليه وسلم اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا
له الا سنا فوقها اي اعلى منها ثمنا من حيث الحسن والسن
فقال اعطوه فقال الرجل اوفيتني اوفى الله بك وفي نسخة
اوفاك الله وقد علمت الفرق بينهما فقال صلى الله عليه وسلم
ان خياركم احسنكم قضاء وفي رواية ابي الوليد التي مضت
فان خيركم احسنكم قضاء ومطابقته للترجمة اظهر من ان تخفى حدثنا
خلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وبالمهملة هو ابن يحيى بن صفوان
ابو محمد السلمي الكوفي وهو من افراد البخاري وفي بعض النسخ هو مذكور بابيه

وفي نسخة اوفى الله بك صح

صح بن عيينة صح

قال حدثنا مسعر بكسر الميم هو ابن كدام وقد مر في الوضوء قال حدثنا محارب بضم الميم وكسر الراء بن دثار بكسر الدال وبالثاء المثلثة وقد مر في الصلوة في باب الصلوة اذا قدم من سفر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال مسعر اراه بضم الهمزة اي اظنه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني والحديث قد مضى في الباب المذكور آنفا ومضى الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة من حيث ان القضاء مع زيادة هو حسن القضاء اللهم اقض ديوننا من خزائن فضلك بحرمة حبيبك ورسولك عليه الصلوة والسلام

باب بالتنوين اذا قضى المديون دون حقه اي حق صاحب الدين او حلله صاحب الدين [illegible] فهو جائز قال ابن بطال هكذا وقعت هذه الترجمة في النسخ كلها بكلمة او والصواب وحلله بالواو وقال الحافظ العسقلاني رايته في رواية ابي علي بن شبويه عن الفربري بالواو وكذا في رواية النسفي عن البخاري وفي مستخرج الاسمعيلي لكن بقية الروايات بلفظ او وقال ابن بطال لانه لا يجوز ان يقضي دون حقه بغير محاللة ولا خلاف انه لو حلله من جميع الدين وابراه منه جاز فكذلك اذا حلله من بعضه انتهى ووجهه ابن المنير بان المراد اذا قضى دون حقه برضى صاحب الدين او حلله صاحب الدين من جميع حقه فهو جائز حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمن وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني ابن كعب بن مالك اختلف فيه فذكر ابو مسعود وخلف الواسطي في الاطراف والطرقي انه عبد الرحمن وتبعهم الحميدي في ذلك وذكر الحافظ المزي انه عبد الله وقال صاحب التلويح ولم يستدل على ذلك وتبعه صاحب التوضيح في ذلك وقال الحافظ العسقلاني وتبعه العيني انه

وتسقط مطالبته بالباقي صح

استدل

استدل بان ابن وهب روى الحديث عن يونس بالسند الذي في هذا الباب فسماه عبد الله وكذلك في رواية الاسمعيلي الا انه قال فيه ان جابرا قتل ابوه وصورته مرسل فانه لم يقل ان جابرا رضي الله عنه اخبره ولا حدثه ولكن هذا القدر كاف في كونه عبد الله لا عبد الرحمن نعم روى الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر رضي الله عنه قصة شهداء احد كما مضى في الجنائز وذلك هو الذي حمل على تفسيره هنا به والله تعالى اعلم ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما اخبره ان اباه عبد الله رضي الله عنه قتل يوم احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء في حقوقهم يعني في الطلب فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي اي ويجعلوه في حل ويبرءوه عن الدين فابوا اي امتنعوا عن اخذ ثمر الحائط بدل الدين لكونه كان اقل من الدين فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدوا عليك فغدا علينا حين اصبح فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة فجددتها من الجد بالجيم وبالمهملة ويقال ايضا الجداد بكسر الجيم وبالمهملتين وهو صرام النخل وهو قطع ثمرها يقال جد الثمرة يجدها جدا فقضيتهم اي ما على ابي من الديون وبقي لنا من ثمرها اي من ثمر النخل ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث من الفوائد تاخير الغريم الى الغد ونحوه بالعذر كما اخر جابر رضي الله عنه غرماءه رجاء بركة النبي صلى الله عليه وسلم وثبت ما هو من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم ~~وفيه مشي الامام في حوائج الناس [illegible] الاستشفاع~~ [illegible] ومطابقته للترجمة من حيث ان ثمر حائط جابر رضي الله عنه كان اقل من دين ابيه فسألهم ان يقضي دون حقهم ويحللوا اباه ..... وفي الحديث رواية التابعي عن التابعي وهما الزهري وابن كعب بن مالك وشيخ المؤلف وشيخ شيخه مروزيان ويونس ايلي وابن كعب مدني

وسياتي في الباب الذي يليه ان النبي صلى الله عليه وسلم سال له غرماءه في ذلك وسياتي هذه الطريق اتم مما هنا في كتاب الهبة وعلامات النبوة ان شاء الله تعالى منه

باب بالتنوين اذا قاص بتشديد الصاد المهملة من المقاصة وهي ان يقاص كل واحد من الاثنين

اواكثر ما عليه على ما على صاحبه من الامر الذي بينهم وحينئذ وقعت المقاصة
في الدين او جازفه من المجازفة وهي الحدس والتخمين بلا كيل
ولا وزن في الدين يتعلق بكل من المقاصة والمجازفة والضمير
في قاصّ يرجع الى المديون بدلالة القرينة وكذلك الضمير المرفوع في جازفه
واما الضمير المنصوب فلصاحب الدين تمرا بتمر او غيره اي سواء
كانت المقاصة او المجازفة تمرا بتمر او غير التمر نحو قمحا بقمح او شعيرا
بشعير او نحو ذلك وجواب اذا محذوف تقديره فهو جائز قال المهلب
لا يجوز عند احد من العلماء ان ياخذ من له دين تمر من غريمه تمرا مجازفة
بدينه لما فيه من الجهل والغرر وانما يجوز ان ياخذ مجازفة في حقه
اقل من دينه اذا علم الآخذ ذلك ورضي انتهى وكانه اراد بذلك
الاعتراض على البخاري بعدم صحة هذه الترجمة والجواب عنه ان
مراد البخاري ما اثبته المعترض لا ما نفاه وغرضه بيان انه يغتفر
في القضاء من المعاوضة ما لا يغتفر ابتداء لان بيع الرطب بالتمر
لا يجوز الا في العرايا ويجوز في المعاوضة عند الوفاء وذلك بيّن
في هذا الباب فانه صلى الله عليه وسلم سال الغريم ان ياخذ ثمر الحائط
وهو مجهول القدر بدل الاوساق التي له وهي معلومة وكان ثمر الحائط
دون الذي له كما وقع التصريح بذلك في كتاب الصلح من وجه آخر وفيه
فابوا ولم يروا ان فيه وفاء والله اعلم حدثنا ابرهيم بن المنذر
بلفظ الفاعل من الانذار قال حدثنا انس هو ابن عياض يكنى
ابا ضمرة من اهل المدينة عن هشام هو ابن عروة بن الزبير عن
وهب بن كيسان بفتح الكاف وسكون التحتانية وبالمهملة هو
ابو نعيم مولى عبد الله بن الزبير بن العوام المدني وقد مر في كتاب
البيع عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه
اخبره اي ان جابرا رضي الله عنه اخبر وهب بن كيسان ان اباه
عبد الله توفي على البناء للمفعول وترك ثلثين وسقا
الوسق بفتح الواو واسكان المهملة ستون صاعا لرجل من اليهود
فاستنظره اي [illegible] استمهله جابر رضي الله عنه [illegible]

فابى

فابى ان ينظره اي امتنع عن انظاره وكلمة ان مصدرية فكلم
جابر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع
له اليه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلم اليهودي
لياخذ ثمر نخله يروى بالمثلثة وبالمثناة قاله الكرماني بالذي
له فابى فدخل النبي صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها
ثم قال لجابر جُدّ بضم الجيم امر من الجد وقد مر عن قريب له
فاوف له الذي له فجدّه بعدما رجع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاوفاه ثلثين وسقا وفضل له سبعة
عشر ويروى تسعة عشر وسقا فجاء جابر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان اي من البركة والفضل
على الدين فوجده يصلي العصر فلما انصرف اخبره
بالفضل فقال صلى الله عليه وسلم اخبر امر لجابر رضي الله عنه
ذلك ابن الخطاب عمر رضي الله عنه وفائدة الاخبار له زيادة
الايمان لانه كان معجزة اذ لم يكن يفي اولا وزاد آخرا وتخصيصه
عمر رضي الله عنه بذلك لانه كان معتنيا بقصة جابر رضي الله عنه
ومهتما بها ولقد كان حاضرا في اول القصة كما يشعر به سياق
من عمر رضي الله عنه من القول فذهب جابر رضي الله عنه الى عمر
رضي الله عنه فاخبره فقال له عمر رضي الله عنهما لقد علمت
حين مشى فيها اي في النخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليباركن على صيغة المجهول مؤكدا بالنون الثقيلة فيها
اي في ثمر النخل وفي الحديث مشي الامام في حوائج الناس كالشفاعة
في الديون والحديث اخرجه المؤلف في الصلح ايضا واخرجه ابو داود
في الوصايا وكذا النسائي واخرجه ابن ماجة في الاحكام

باب من استعاذ
من الدين حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
ح تحويل من سند الى سند آخر حدثنا ويروى وحدثنا والاولى ترك الواو

والاسناد كلهم مدنيون صح

اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك الامام قال حدثني اخي
عبد الحميد ابو بكر عن سليمن هو ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق
عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله
عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة
قبل السلام ويقول اللهم اني اعوذ بك من المأثم مصدر ميمي
بمعنى الاثم والمغرم مصدر ميمي ايضا بمعنى الغرامة وهي لزوم الاداء
واما الغريم فهو الذي له الدين واما الذي عليه الدين فهو المديون ويقال
له الدائن ايضا فافهم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ فعل تعجب
يا رسول الله من المغرم قال ان الرجل اذا غرم اي لا ركب عليه الدين
حدث فكذب ووعد فاخلف اي وعد بالوفاء غدا او بعد غد
مثلا فاخلف والوعد والتحديث وان كانا نوعين من الكلام لكن التحديث
يتحقق بالماضي والوعد بالمستقبل قال المهلب يستفاد من هذا الحديث
سد الذرائع لانه صلى الله عليه وسلم استعاذ من الدين لانه في الغالب ذريعة
الى الكذب في الحديث والخلف في الوعد مع ما لصاحب الدين عليه من المقال
انتهى ويحتمل ان يراد بالاستعاذة من الدين الاستعاذة من الاحتياج اليه
حتى لا يقع في هذه الغوائل او من عدم القدرة على وفائه حتى لا يبقى تبعة
ولعل ذلك هو السر في اطلاق الترجمة والاسناد كلهم مدنيون والحديث
قد مضى باتم منه في كتاب الصلوة في باب الدعاء قبل السلام

باب حكم الصلوة على من ترك

دينا اي على الميت الذي ترك دينا واشار بهذه الترجمة على ما قال ابن المنير
الى ان الدين لا يخل بالدين وان الاستعاذة منه ليست لذاته بل لما يترتب
عليه من غوائله وانه صلى الله عليه وسلم [illegible] صار يصلي على من مات
بعد ان كان لا يصلي عليه وعقد هذه الترجمة لبيان ذلك على ما يتبين ان
شاء الله تعالى حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عدي بن ثابت عن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك مالا فلورثته ومن

ترك

وهو بكنيته اشهر صح

ويطلق على من عليه الدين ايضا صح

ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام اي عيالا قال ابن الاثير الكل
الثقل من كل ما يتكلف فالينا معناه يرجع امر الكل الينا فان كان
على الميت دين فعليه وفاؤه كما نص عليه بقوله من ترك دينا فعلي
وان لم يكن عليه دين وترك شيئا فلورثته ان كانوا والا فالامر اليه
صلى الله عليه وسلم وكذلك اذا ترك عيالا ولم يترك شيئا لان امور
المسلمين كلها ترجع اليه صلى الله عليه وسلم في كل حال ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم قال في جملة الفاظ
هذا الحديث الذي روي عن ابي هريرة رضي الله عنه من وجوه من ترك
دينا فعلي والنبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي على من مات وعليه دين
قبل فتح الفتوحات فلما فتح الله تعالى منها ما فتح صار صلى الله عليه وسلم
يصلي عليه فصار فعله هذا ناسخا لفعله الاول فاشار البخاري بهذه
الترجمة الى ذلك فحصلت المطابقة بين الترجمة والحديث من هذه
الحيثية والحديث اخرجه المؤلف في [illegible] والفرائض ايضا واخرجه
مسلم في الفرائض وابو داود في الخراج حدثنا عبد الله بن محمد
هو المعروف بالمسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو
قال حدثنا فليح هو ابن سليمن عن هلال بن علي ويقال له هلال
بن ابي هلال ايضا عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح المهملة
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما من مؤمن الا وانا اولى به في الدنيا والآخرة يعني انا احق
واولى بالمؤمنين في كل شيء من امور الدنيا والآخرة من انفسهم ولهذا
اطلق ولم يعين فيجب عليهم امتثال اوامره والاجتناب عن نواهيه
اقرؤا ان شئتم قال ابن التين عن الداودي قوله اقرؤا ما شئتم
احسبه من كلام ابي هريرة رضي الله عنه ورد بانه قد روى جابر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فانهم
النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم اي في كل امر من امور الدين
والدنيا فيجب عليهم ان يكون احب اليهم من انفسهم وحكمه انفذ
عليهم من حكمها وحقه آثر لديهم من حقوقها وشفقتهم عليه اقدم من شفقتهم

في رواية صح

اي اولا صار كان صلى على الميت المعسر ارتفع المانع لان الدين على الميت حينئذ كان لا دين عليه فصار حكمهما في الصلوة سواء والله اعلم صح

الكفالة صح

بضم الفاء واهمال الحاء صح

عليها وان يبذلوا نهادونه ويجعلوها فداءه اذا اعضل خطب
ووقاءه اذا الحقت حرب وان لا يتبعوا ما تدعوهم اليه نفوسهم ولا ما
يصرفهم عنه ويتبعوا كل ما دعاهم اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصرفهم عنه لان كل ما دعاهم اليه فهو ارشاد لهم الى سبل النجاة
والظفر بسعادة الدارين وما صرفهم عنه فاخذ بحجزهم لئلا يتهافتوا
فيما يرمي بهم الى الشقاوة وعذاب النار او هو اولى بهم وارأف
واعطف عليهم وانفع لهم كقوله تعالى بالمؤمنين رؤف رحيم
وعن ابن عباس رضي الله عنهما وكذا عن عطاء يعني اذا دعاهم
النبي صلى الله عليه وسلم الى شيء ودعتهم انفسهم الى شيء كانت طاعة
النبي صلى الله عليه وسلم اولى بهم من طاعة انفسهم وعن مقاتل
يعني طاعة النبي صلى الله عليه وسلم اولى من طاعة بعضكم الى بعض
وقيل انه اولى بهم في امضاء الاحكام واقامة الحدود عليهم لما فيه
من مصلحة الخلق والبعد عن الفساد وقيل لان النبي صلى الله
عليه وسلم يدعوهم الى ما فيه نجاتهم وانفسهم تدعوهم الى ما فيه هلاكهم
وقيل لان انفسهم تحرسهم في نار الدنيا والنبي صلى الله عليه وسلم يحرسهم
من نار العقبى **فايما مؤمن** كلمة ما زائدة **مات وترك مالا**
فليرثه عصبته العصبة عند اهل الفرائض اسم لمن يرث جميع
المال اذا انفرد او الفاضل بعد فرض ذوي السهام المقدرة وقيل
العصبة قرابة الرجل لابيه سموا بذلك من قولهم عصب القوم بفلان
اي احاطوا به وهم كل من يلتقي مع الميت في اب واحد والمراة
لا تسمى عصبة على الاطلاق قال ابو المعالي الواحد عاصب قياس
غير مسموع وكذا قال الازهري **من كانوا** كلمة من موصولة وانما ذكرها
لتتناول انواع العصبة نسبا بنفسه او بغيره او مع غيره وسببا
كذلك لان الفاظ الموصولات عامة وقال الكرماني ويحتمل ان تكون
من شرطية ولم يبين وجه ذلك **ومن ترك دينا او ضياعا**
بفتح الضاد المعجمة مصدر ضاع يضيع قال ابن الجوزي معناه
من ترك شيئا ضايعا كالعيال والاطفال ورواه بعضهم ضياعا
بكسر

صح فان قيل قد يستغرق اصحاب الفرائض الجميع فلا يصدق حينئذ فليرثه عصبته فالجواب ان ذا الفرض مقدم على العصبة وقد تطلق العصبة على مطلق الاقارب من حيث انهم معصبون له صح

على ما قرر في موضعه صح

بكسر الضاد على انه جمع ضايع كجياع وجايع وانكره الخطابي وقال
الضياع في الاصل مصدر ثم جعل اسما لكل ما هو بصدد ان يضيع
من ولد او خدم لا قيم بامرهم **فليأتني** ذلك الضايع **وانا مولاه**
اي وليه ومطابقته للترجمة كمطابقة الحديث السابق لها
باب بالتنوين **مطل الغني**
ظلم مطل الغني كلام اضافي مبتدا وظلم خبره واصل المطل من مطلت
الحديد امطلها مطلا اذا ضربتها ومددتها لتطول وكل ممدود ممطول
قال الامام الشاطبي في اللامية وما لي الف من حرف تر فيمطلا
ومنه اشتقاق المطل بالدين وهو اللي به يقال مطله وماطله بحقه
حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال **حدثنا عبد الاعلى** هو ابن
عبد الاعلى البصري **عن معمر** هو ابن راشد **عن همام بن منبه**
بكسر الموحدة المشددة **اخي وهب بن منبه** وقد مر في العلم انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مطل الغني ظلم نفس الترجمة هو لفظ الحديث
بعينه وهو جزء من حديث اخرجه في الحوالة في باب اذا احال على ملي
حدثنا عبد الله بن [illegible] يوسف حدثنا مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على ملي
فليتبع وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى **باب**
بالتنوين **لصاحب الحق مقال** يعني اذا طلب وكرر قوله فيه
لا يلام **ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم لي الواجد**
اللي بفتح اللام وتشديد التحتية المطل يقال لوى غريمه بدينه
يلويه ليا وليانا واصله لويا ادغمت الواو في الياء والواجد هو
الغني القادر على قضاء دينه **يحل** بضم الياء من الاحلال **عقوبته**
وعرضه [illegible] والحديث المذكور المعلق وصله ابو داود
والنسائي وابن ماجة وكذا احمد واسحق في مسنديهما من رواية محمد
بن ميمون بن مسيكة عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم

وفتح المهملة وتشديد اللام المفتوحة بن اسد قال حدثنا وهيب
على صيغة التصغير هو ابن خالد البصري عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن ابيه الزبير بن العوام رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لأن يأخذ احدكم احبلا
بضم الموحدة جمع حبل فيأخذ حزمة بضم المهملة من حزمت
اى شددت من حطب فيبيع فيكف الله به وجهه اى ماء
وجهه يعني عرضه خير له من ان يسأل الناس شيئا اعطي مسؤله
ام منع كلاهما على صيغة المجهول والحديث قد مضى في كتاب
الزكوة في باب الاستعفاف في المسألة حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة قال حدثنا الليث عن عقيل بضم المهملة عن ابن شهاب
الزهري عن ابي عبيد بضم المهملة على صيغة التصغير مولى عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يحتطب احدكم حزمة
على ظهره خير له من ان يسأل احدا فيعطيه او يمنعه وهذا
الحديث ايضا مضى في كتاب الزكوة في الباب المذكور حدثنا
ابرهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير
قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني قاضيها ان
ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي اخبرهم
اى اخبر هشاما ومن معه قال اخبرني ابن شهاب عن علي
بن حسين بن علي عن ابيه حسين بن علي عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهم انه قال اصبت شارفا بالشين المعجمة وبالفاء
هي المسنة من النوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم
يوم بدر كانت غزوة بدر في السنة الثانية من الهجرة قال واعطاني
رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفا اخرى فانختهما يوما
عند باب رجل من الانصار وانا اريد ان احمل عليهما اذخرا
لابيعه ومعي صائغ ويروى ومعي رجل صائغ كذا هو في الاصول
من الصوغ وفي التوضيح وعند ابي ذر طالع باللام اى دال على الطريق

وفي

تمالك

ومطابقة الحديثين للترجمة ظاهرة صح

وفي المطالع ومعي طالع كذا الاكثرهم وفسروه بالدليل يعني الطليعة
ووقع للمستملي وابن السكن صائغ وهو المعروف في غير هذا الموضع
من هذا الكتاب ومسلم وغيره وقال الكرماني وصائغ بالمهملة وبالهمز
بعد الالف وبالمعجمة وطابع بالموحدة او طالع باللام اى من يدل عليه
ويدل عليه وقد يقال ايضا انه اسم الرجل من بني قينقاع بفتح
القاف وكسر النون وفتحها وضمها فاستعين بالنصب عطفا
على قوله لابيعه به اى بثمن الاذخر على وليمة فاطمة الزهراء رضي الله
عنها وحمزة بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشرب في ذلك البيت وكان لم يحرم شرب الخمر يومئذ كاسيأتي
ان شاء الله تعالى ومعه قينة بفتح القاف الامة والمراد بها
هنا المغنية فقالت تلك القينة ۞ الا يا حمز للشرف النواء
وهذا اشارة الى قصيدة مطلعها ۞ الا يا حمز للشرف النواء ۰
وهن معقلات بالفناء ۰ ضع السكين في اللبات منها ۰
وضرجهن حمزة بالدماء ۰ وعجل من اطايبها لشرب ▪
قديرا من طبيخ او شواء ۰ قوله يا حمز مرخم يجوز فيه الفتح والضم
كما في يا حار قوله للشرف بضمتين جمع شارف وهي المسنة
من النوق وقد مر آنفا وقال الداودي الشرف القوم المجتمعون
على الشراب قوله النواء بكسر النون صفة للشرف وهي جمع الناوية
وهي السمينة وفي المطالع النواء السمان والنئي بكسر النون وفتحها
وتشديد الياء الشحم ويقال بالفتح الفعل وبالكسر الاسم ويقال
نوت الناقة اذا سمنت فهي ناوية والجمع نواء ووقع عند الاصيلي
في موضع وعند القابسي ايضا النوى بكسر النون والقصر وحكى
الخطابي ان عوام الرواة يقولون النوى بفتح النون والقصر
وفسره محمد بن جرير الطبري فقال النوى جمع نواة يريد الحاجة
وقال الخطابي هذا وهم وتصحيف ثم فسر النوى بما تقدم وفسره
الداودي بالحباء والكرامة ▪ وهذا ابعد قوله وهن اى الشرف المذكورة
معقلات اى مشدودات بالعقال وهو الحبل الذي يعقل به

قول ابرهيم النخعي اعني ان بيع المحجور وابتياعه جائز وقال سعيد
بن المسيب قضى عثمن رضي الله عنه هو ابن عفان رضي الله عنه
ان من اقتضى من حقه شيئا قبل ان يفلس فهو له معناه
ان من كان له حق عند احد فاخذه قبل ان يفلسه الحاكم فهو له
لا يتعرض اليه احد من غرمائه واما من عرف متاعه بعينه
اي انه عنده فهو احق به من غيره من سائر الغرماء وبه اخذ
الشافعي ومالك واحمد على ما سيجي بيانه ان شاء الله تعالى
وهذا التعليق وصله ابو عبيد في كتاب الاموال عن اسمعيل
بن جعفر قال حدثنا محمد بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال
افلس مولى لام حبيبة رضي الله عنها فاختصم فيه الى عثمن
رضي الله عنه فقضى ان من كان اقتضى من حقه شيئا قبل
ان يتبين افلاسه فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو احق به
وللبيهقي باسناد صحيح الى سعيد ايضا مثله حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي قال حدثنا
زهير على صيغة التصغير هو زهير بن معاوية الجعفي وقد مر في الوضوء
قال حدثنا يحيى بن سعيد هو الانصاري قال اخبرني
ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي
وقد مر في الاستسقاء ان عمر بن عبد العزيز بن مروان الخليفة
العادل القرشي الاموي وقد مر في الايمان اخبره ان ابا بكر
بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام هو الذي يقال له راهب
قريش لكثرة صلوته وقد مر في الصلوة اخبره انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم او شك [illegible] قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان
شك من الراوي ايضا قد افلس اي تبين افلاسه فهو احق
به من غيره اي كائنا من كان وارثا وغريما فاحتج به عطاء ابن ابي رباح
وعروة بن الزبير وطاوس والشعبي والاوزاعي وعبيد الله بن الحسن

ومالك

او وجده عنده بعينه صح

قال الخطابي هذه سنة النبي صلى الله عليه وسلم
سنها في استدراك من باع على
حسن الظن بالوفاء فاخلف
موضع ظنه وظهر على افلاس غريمه
ثم ان في الاصول ان الاعيان
والذمم اذا تقابلت كان الاعيان
مقدمة على الذمم والعلماء اختلفوا
في ذلك صح

المخزومي صح

[illegible] من احد الرواة [illegible] قال
الحافظ العسقلاني واظنه
من يحيى فاني لم ار في رواية
احد ممن رواه عن يحيى مع
كثرتهم التصريح بالسماع
صح

ومالك والشافعي واحمد واسحق وداود فانهم ذهبوا الى ظاهر
هذا الحديث فقالوا اذا افلس الرجل وعنده متاع قد اشتراه
وهو قائم بعينه فان صاحبه احق به من غيره من الغرماء وقال ابو عمر
اجمع فقهاء الحجاز واهل الاثر على القول بجملته اي بجملة الحديث
المذكور وان اختلفوا في اشياء من فروعه ثم قال واختلف
مالك والشافعي في المفلس يابى غرماؤه دفع السلعة
الى صاحبها وقد وجدها بعينها ويريدون دفع الثمن اليه من قبل
انفسهم لما لهم في قبض السلعة من الفضل فقال مالك لهم ذلك
وليس لصاحبها اخذها اذا دفع اليه الغرماء الثمن وقال الشافعي
ليس للغرماء في هذا مقال قال واذا لم يكن للمفلس ولا للورثة
اخذ السلعة فالغرماء ابعد من ذلك وانما الخيار لصاحب السلعة
ان شاء اخذها وان شاء تركها وضرب مع الغرماء لانه صلى الله
عليه وسلم جعل صاحبها احق بها منهم وبه قال ابو ثور واحمد
وجماعة واختلف مالك والشافعي ايضا اذا اقتضى صاحب
السلعة من ثمنها شيئا فقال ابن وهب وغيره عن مالك
ان احب صاحب السلعة ان يرد ما قبض من الثمن ويقبض
سلعته كان ذلك له وقال الشافعي لو كانت السلعة عبدا
فاخذ نصف ثمنه ثم افلس الغريم كان له نصف العبد لانه بعينه
ويبيع النصف الثاني الذي بقي للغرماء ولا يرد شيئا مما اخذ لانه
مستوف لما اخذ وبه قال احمد واختلف مالك والشافعي
ايضا في المفلس يموت قبل الحكم عليه وقبل توقيفه فقال مالك
ليس حكم المفلس كحكم الميت وبائع السلعة اذا وجدها بعينها
اسوة للغرماء في الموت بخلاف التفليس وبه قال احمد وفي
التوضيح مقتضى الحديث رجوعه اي رجوع صاحب السلعة
ولو قبض بعض الثمن لاطلاق الحديث وهو الجديد من قولي الشافعي
وخالف في القديم فقال يطالب بباقي الثمن فقط واستدل
الشافعية بقوله من ادرك ماله بعينه على ان شرط استحقاق

لما لهم صح

صاحب المال دون غيره ان يجد ماله بعينه لم يتغير ولم يتبدل والا
فان تغيرت العين في ذاتها بالنقص مثلا او في صفة من صفاتها
فهو اسوة الغرماء واصرح منه رواية ابن ابي الحسين عن ابي بكر بن محمد
بسند حديث الباب عند مسلم بلفظ اذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه
ووقع في رواية مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
مرسلا ايما رجل باع متاعا فافلس الذي ابتاعه ولم يقبض البائع من
ثمنه شيئا فوجده بعينه فهو احق به فمفهومه انه اذا قبض من ثمنه
شيئا كان اسوة الغرماء وهذا وان كان مرسلا فقد وصله عبد الرزاق
في مصنفه عن مالك لكن المشهور عن مالك ارساله وكذا عن الزهري
وقد وصله الزبيدي عن الزهري اخرجه ابو داود وابن خزيمة وابن الجارود
ولابن ابي شيبة عن عمر بن عبد العزيز احد رواة هذا الحديث قال قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه احق به من الغرماء الا ان يكون اقتضى
من ماله شيئا فهو اسوة الغرماء واليه يشير اختيار البخاري لاستشهاده
باثر عثمان رضي الله عنه المذكور وكذلك رواه عبد الرزاق عن طاوس وعطاء
صحيحا وبذلك قال جمهور من اخذ بعموم الحديث الا ان للشافعي قولا هو
الراجح في مذهبه ان لا فرق بين تغير السلعة او بقائها على حالها ولا بين
قبض بعض ثمنها او عدم قبض شيء منه والله اعلم وقد بسط بعض الشافعية
الكلام هنا وجعله على وجوه الاول انه لا بد في الحديث من اضمار ولم يكن
البائع قبض ثمنها لانه اذا قبضه فلا رجوع له فيه اجماعا الثاني احتج
مالك والشافعي في قول قديم له برجوعه في العين بما اذا لم يكن قبض من ثمنها
شيئا فان قبض بعضه صار في بقيته اسوة الغرماء وقد مر آنفا
ان الشافعي لم يفرق في الجديد بين قبض بعض الثمن وبين عدم قبضه لعموم
الحديث الثالث انه احتج الشافعي [illegible] بما رواه عمر بن خلدة قاضي
المدينة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايما رجل مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه اذا وجده بعينه
على التسوية بين الافلاس والموت وان لصاحب السلعة الرجوع

وهو حديث

قد اختلف فيما اذا مات ووجدت السلعة فقال الشافعي الحكم كذلك وصاحب السلعة احق بها من غيره وقال مالك واحمد هو اسوة الغرماء واحتجا بما في مرسل مالك وان مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع فيه اسوة الغرماء وفرقوا بين المفلس والميت بان الميت خربت ذمته فليس للغرماء محل يرجعون اليه فاستووا في ذلك بخلاف المفلس صح.

وهو حديث حسن يحتج بمثله واخرجه ايضا احمد وابو داود وابن ماجه
وصححه الحاكم وزاد بعضهم في آخره الا ان يترك صاحبه وفاء ورجحه
الشافعي على المرسل وقال يحتمل ان يكون آخره من رأي ابي بكر بن عبد الرحمن
لان الذين وصلوه عنه لم يذكروا قصة الموت وكذلك الذين رووه
عن ابي هريرة رضي الله عنه غيره لم يذكروا ذلك بل صرح ابن خلدة
عن ابي هريرة رضي الله عنه بالتسوية بين الافلاس والموت فتعين
المصير اليه لانها زيادة من ثقة وجزم ابن العربي المالكي بان الزيادة
التي في مرسل مالك من قول الراوي وجمع الشافعي ايضا بين الحديثين
بحمل حديث ابن خلدة على ما اذا مات مفلسا وحديث ابي بكر بن عبد الرحمن
على ما اذا مات مليا والله اعلم ومن فروع هذه المسألة ما اذا اراد الغرماء
او الورثة اعطاء صاحب السلعة الثمن فقال مالك يلزمه القبول
وقال الشافعي واحمد لا يلزمه ذلك لما فيه من المنة ولانه ربما ظهر غريم
آخر فزاحمه فيما اخذ واغرب ابن التين فحكى عن الشافعي انه قال لا يجوز
له ذلك وليس له الا السلعة الرابع انه استدل بقوله ادرك
ماله بعينه على انها اذا هلكت او اخرجها عن ملكه ببيع او هبة او عتق
او نحو ذلك انه لا يرجع فيها لانها ليست على يد المشتري الخامس
انه استدل به على ان التصرف الذي لا يزيل الملك لا يبطل حق
الرجوع للبائع كالتدبير والاستيلاد وهو كذلك بالنسبة الى المدبر
عند من يجوز بيعه وهو الصحيح واما بالنسبة الى ام الولد فليس له
الرجوع فيها على الصواب قال الشيخ زين الدين العراقي واما ما وقع
في فتاوى النووي من انه يرجع فهو غلط وقد عبر هو في تصحيح التنبيه
بان الصواب انه لا يرجع السادس ان المراد بالمفلس المذكور ما هو
قال الرافعي نقلا عن الائمة ان المفلس من عليه ديون لا تفي بماله واعترض
عليه بامرين احدهما انه لا بد من تقييد ذلك بضرب الحاكم [illegible] الحجر عليه
فان من هذه حالته ولم يضرب عليه الحجر يصح بيعه وشراؤه بلا خلاف
والثاني انه تقييد الديون بديون العباد اما ديون الله تعالى كالزكوة
ونحوها فانه لا يضرب عليه الحجر بعجز ماله عنها اذا كان ماله يفي بديون العباد

عندهم

المذكور

وقد صح

كما جزم به الرافعي في كتاب الايمان السابع ان قوله ماله بعينه وقع
في رواية الترمذي وغيره فوجد الرجل سلعته عنده بعينها بدل قوله
ماله بعينه [illegible] دليل على انه لا يختص بالبيع بل لو اقرضه دراهم ثم
افلس فوجد الرجل الدراهم بعينها فهو احق بها من بقية الغرماء
لان السلعة ايضا لغة المتاع قاله الجوهري وفي بعض طرقه
في الصحيح ايضا فوجد الرجل متاعه او ماله هذا وانت خبير بما في
هذا المقال من الضعف بل من الفساد كما لا يخفى على من اجتنب
العناد. الثامن ان المؤجر يلتحق بالمبيع في هذا الباب فلو
اكرى الدابة او الدار او نحو ذلك وتفلس المستاجر قبل قبض
الاجرة انه يفسخ الاجارة فيرجع المكري الى العين المستاجرة
وقد صرح به الرافعي وهذا هو الصحيح عند الشافعية والمالكية قال
ابن دقيق العيد وادراج الاجارة تحت لفظ الحديث متوقف
على ان المنافع يطلق عليها اسم المتاع او المال قال واطلاق
المال عليه اقوى وقال العيني يطلق عليها اسم المتاع لغة قال الجوهري
المتاع السلعة والمتاع المنفعة. ويمكن ان يقال اقتضى الحديث
ان يكون احق بالعين ومن لوازم ذلك الرجوع في المنافع فثبت
بطريق اللزوم والله تعالى اعلم. التاسع انه يدخل تحت ظاهر الحديث
ما اذا التزم في ذمته نقل متاع من مكان الى مكان ثم افلس والاجرة
بيده قائمة فانه يثبت حق الفسخ والرجوع الى الاجرة قاله ابن
دقيق العيد. العاشر انه استدل به على حلول الدين المؤجل
بالافلاس من حيث ان صاحب الدين ان ادرك متاعه بعينه
فهو احق به ومن لوازم ذلك ان يجوز له المطالبة بالمؤجل وهو قول
الجمهور لكن الراجح عند الشافعية انه لا يحل المؤجل لان الاجل حق
مقصود له فلا يفوت. الحادي عشر انه استدل به على ان لصاحب
المتاع الاستبداد في الرجوع عليه واخذه وهو الاصح من قولي العلماء
وقيل انه يتوقف على حكم الحاكم كما يتوقف ثبوت الافلاس عليه
الثاني عشر انه لو امتنع المشتري من اداء الثمن مع قدرته بمطل
او هرب

او هرب [illegible] انه يفسخ البيع قياسا
على الافلاس بجامع تعذر الوصول اليه حالا والاصح من قولي
العلماء انه لا يفسخ. الثالث عشر ان الرجوع انما يقع في عين
المتاع دون زوائده المنفصلة لانها حدثت على ملك المشتري
وليست بمتاع البائع. الرابع عشر انه اذا باعه عبدين فتلف
احدهما رجع في الباقي بحصته وقيل يرجع فيه بكل الثمن. الخامس عشر
انه اذا وجد رب السلعة سلعته عند المفلس بعد ان خرجت
ثم عادت عليه بغير عوض كالميراث والهبة انه يرجع وهو الذي صححه
الرافعي في الشرح الصغير وصحح النووي من زياداته في الروضة
عدم الرجوع لانه تلقاه من مالك اخر غير صاحب العين. السادس عشر
انه استدل به على رجوع البائع وان كان للمفلس ضامن بالثمن
وقد فرق صاحب التتمة بين ان يضمن باذن المشتري اولا
فان ضمن باذنه فليس له الفسخ وان ضمن بغير اذنه فوجهان.
السابع عشر انه استدل به من ذهب الى ان البائع يرجع فيه
وان كان المبيع شقصا مشفوعا ولم يعلم الشفيع حتى حجر على
المشتري وهو وجه والصحيح انه ياخذه الشفيع ويكون الثمن
بين الغرماء. وقيل ياخذه الشفيع ويختص البائع بالثمن جمعا
بين الحقين. الثامن عشر انه يرجع وان وجده معيبا. التاسع عشر
انه استدل به على ان البائع له الرجوع وان كان المشتري قد بنى
وغرس فيها وفيه خلاف وتفصيل معروف في كتب الفقه والله اعلم.
وذهب ابراهيم النخعي والحسن البصري والشعبي في رواية ووكيع
بن الجراح وعبد الله بن شبرمة قاضي الكوفة وابو حنيفة وابو يوسف
ومحمد وزفر الى ان بائع السلعة اسوة للغرماء وصح عن عمر بن عبد العزيز
ان من اقتضى من ثمن سلعته شيئا ثم افلس فهو والغرماء فيه سواء
وهو قول الزهري وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه نحو ما ذهب
اليه هؤلاء روى قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي رضي الله عنه انه قال
هو فيها اسوة للغرماء اذا وجدها بعينها وبهذا يرد على ابن المنذر

بقوله صلى الله عليه وسلم ايما امرئ
افلس وهذا مفهوم شرط
وصفة فيقتضي انه لا رجوع
في حق غير المفلس صح

مطلب

في قوله ولا نعلم لعثمن رضي الله عنه في هذا مخالفا من الصحابة وروى
الثوري عن مغيرة عن ابرهيم قال هو فيها والغرماء سواء
وروى ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا ابن فضيل عن عطاء
بن السائب عن الشعبي وساله رجل انه وجد ماله بعينه قال
ليست لك دون الغرماء فتاولوا حديث الباب لكونه خبر
واحد خالف الاصول فان السلعة صارت بالبيع ملكا للمشتري
ومن ضمانه واستحقاق البايع اخذها منه نقض لملكه وحملوا الحديث
على صورة وهي ما اذا كان المتاع وديعة او عارية او لقطة
وقال الطحاوي ان المذكور في الحديث من ادرك ماله بعينه والمبيع
ليس هو عين ماله الآن وانما هو عين مال قد كان له وانما ماله بعينه
ما يقع على المغصوب والعواري والودايع وما اشبه ذلك
فذلك ماله بعينه فهو احق به من سائر الغرماء وفي ذلك جاء
هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي يدل عليه ما روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث سمرة رضي الله عنه فانه
حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا ابو معاوية عن حجاج عن سعيد بن زيد
بن عقبة عن ابيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من سرق له متاع او ضاع له متاع فوجده
عند رجل بعينه فهو احق بعينه ويرجع المشتري على البايع بالثمن انتهى
واخرجه الطبراني ايضا فهذا يبتين ان المراد من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه انه محمول على الودايع والعواري والغصوب
ونحوها وان صاحب المتاع احق به اذا وجده في يد رجل بعينه
وليس للغرماء فيه نصيب لانه باق على ملكه لان يد الغاصب
يد التعدي والظلم وكذلك السارق بخلاف ما اذا باعه وسلمه
الى المشتري فانه يخرج عن ملكه وان لم يقبض الثمن فان قيل
حديث سمرة رضي الله عنه هذا فيه الحجاج بن ارطاة وفيه مقال
فالجواب ما الحجاج حتى يترك حديثه وقد روى عنه مثل الامام ابي حنيفة
والثوري وشعبة وابن المبارك وقال العجلي كان فقيها

وكان

وكان احد مفتي الكوفة وكان جائز الحديث وقال ابو زرعة صدوق
مدلس وقال ابن حبان صدوق يكتب حديثه وقال الخطيب احد العلماء
بالحديث والحفاظ له وفي الميزان احد الاعلام وابو معاوية
محمد بن حازم الضرير من الثقات وسعيد بن زيد وثقه ابن حبان
وابوه زيد بن عقبة وثقه العجلي والنسائي هذا قال العيني وقد تكلم
جماعة ممن يلوح منهم لوايح التعصب بما فيه ترك مراعاة حسن الادب
فقال القرطبي في المفهم تعسف بعض الحنفية في تاويل هذا الحديث
بتاويلات لا تقوم على اساس وقال النووي تاولوه بتاويلات
ضعيفة مردودة وقال ابن بطال قال الحنفية البايع اسوة الغرماء
ودفعوا حديث التفليس بالقياس وقالوا السلعة مال المشتري
وثمنها في ذمته ومن باع شيئا فله امساكه حتى يستوفي الثمن كان المرتهن
له الحبس ثم انه لو ابطل حق الحبس لم يكن له الرجوع فكذلك اذا سلمه
الى المشتري فقد تعلق حقه بالذمة المجردة والجواب انه لا مدخل للقياس
الا اذا عدمت السنة اما عند وجودها فهي حجة على من خالفها فان قال
الكوفيون تاوله بانه محمول على المودع والمقرض دون البايع قلنا هذا
فاسد لانه صلى الله عليه وسلم جعل لصاحب المتاع الرجوع اذا وجده بعينه
والمودع احق بعينه سواء كان على صفته او قد تغير عنها فلم يجز حمل الخبر
عليه ووجب حمله على البايع لانه انما يرجع بعينه اذا وجده على صفته
لم تتغير فاذا تغير فانه لا يرجع وكذا الاختلاف في ان صاحب الوديعة
احق سواء وجدها عند مفلس او غيره وقد شرط الافلاس في الحديث
وقال صاحب التوضيح وحمل ابو حنيفة الحديث على الغصب والوديعة واول
الحديث بتاويلات بعيدة مردودة وتعلق بشيء يروى عن علي وابن مسعود
رضي الله عنهما وليس بثابت عنهما وترك الحديث بالقياس بان يده
قد زالت كيد الراهن وقال بعض الشافعية في الحديث المذكور حجة على
ابي حنيفة حيث قال هو اسوة للغرماء واجابوا عن الحديث باجوبة احدها
انهم قالوا هذا الحديث مخالف للاصول الثابتة فان المبتاع قد ملك السلعة
وصارت في ضمانه فلا يجوز ان ينقض عليه ملكه قالوا والحديث اذا خالف القياس

يشترط فيه فقه الراوي وابو هريرة رضي الله عنه ليس كذلك والثاني
ان المراد المغصوب والعواري والودائع والبيوع الفاسدة ونحوها
والثالث انه محمول على المبيع قبل القبض وهذه الاجوبة فاسدة اما
الاول فلان كل حديث اصل براسه فلا يجوز ان يعترض عليه بسائر
الاصول المخالفة له وقد ينقض ملك المالك في غير ما موضع كالشفعة
والطلاق قبل الدخول بعد ان ملكت الصداق وتقديم صاحب الرهن
على الغرماء واختلاف المتبايعين وتعجيز المكاتب وغير ذلك
وقد اخذت الحنفية بحديث القهقهة في الصلوة مع كونه مخالفا
للاصول وضعفه ايضا واما الثاني فيبطله قوله ايما امرئ افلس
فان المغصوب منه ومن معه احق بمتاعه عند المفلس وغيره واما الثالث
فيبطله قوله وجد الرجل سلعته عنده وهي قبل القبض ليست عند
المفلس فلا يقال وجدها عنده قال العيني هؤلاء كلهم صدروا
عن مكرع واحد اما القرطبي والنووي فانهما ادعيا بان تاويل الحنفية
ضعيف مردود ولم يبينا وجه ذلك واما ابن بطال فانه قال الحنفية
دفعوا حديث التفليس بالقياس ولا مدخل للقياس الا اذا عدمت
السنة وليس كما قال لانهم ما دفعوا الحديث بالقياس بل عملوا بهما
اما عملهم بالحديث فظاهر لانه قال من ادرك ماله بعينه وادراك ماله
بعينه لا يتصور الا فيما قالوا من نحو المغصوب والعواري والودائع
لان ماله في هذه الصور متحقق ولم يخرج عن ملكه بوجه من الوجوه فلا يشاركه
فيه احد واما عملهم بالقياس فظاهر ايضا لان المبيع خرج من ملك
البائع ودخل في ملك المشتري وان لم يكن الثمن مقبوضا فكيف
يجوز تخصيص البائع به ومنع تشريك غيره من اصحاب الحقوق التي
تتعلق بذمة المشتري فهذا لا يقبله النقل ولا القياس على انه نقل عن
امامه مالك بن انس ان القياس مقدم على خبر الواحد حيث يقول
ان القياس حجة باجماع الصحابة وفي اتصال خبر الواحد بالنبي صلى
الله عليه وسلم احتمال وكان القياس الثابت بالاجماع اقوى ودعواه
بان تاويل الكوفيين فاسد لانه جعل لصاحب المتاع الرجوع اذا وجده بعينه

ونحن نقول اجماع الصحابة على تقديم خبر الواحد على القياس وخبر الواحد حجة بالاجماع والشبهة في القياس في الاصل وفي الخبر في الاتصال
فيه حج اخذ [illegible]

فاسدة

فاسدة لانا لا ننكر جعله لصاحب المتاع اذا وجده بعينه فكل من كان
صاحب المتاع فله الرجوع والبائع هنا خرج عن كونه صاحب المتاع
لان المتاع خرج عن ملكه وبتبدل الصفة هنا كتبدل الذات فصار
المبيع غير ماله وان كان قد كان عين ماله اولا فان قيل قد ورد التنصيص
في حديث الباب على انه في صورة البيع وذلك ما رواه مسلم من حديث
ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الرجل الذي يعدم اذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه انه لصاحبه الذي
باعه وما رواه سفيان الثوري في جامعه واخرجه من طريق ابن خزيمة
وابن حبان وغيرهما عن يحيى بن سعيد باسناد حديث الباب بلفظ
اذا ابتاع الرجل سلعة ثم افلس وهي عنده بعينها فهو احق بها من
الغرماء وما رواه ابن حبان من طريق هشام بن يحيى المخزومي عن
ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ اذا افلس الرجل فوجد البائع سلعته
والباقي مثله وما رواه مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن
بن الحارث مرسلا ايما رجل باع سلعة فافلس الذي ابتاعه
ولم يقبض البائع من ثمنه شيئا فوجده بعينه فهو احق به فظهر ان
الحديث وارد في البيع ويلتحق به القرض وسائر ما ذكر من باب الاولى
فالجواب ان حديث ابي بكر بن عبد الرحمن الذي رواه مسلم مضطرب
لان مالكا رواه في موطائه عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلا وقال ابو داود وهو اصح ممن رواه عن مالك
مسندا وقال الدارقطني ولا يثبت هذا عن الزهري مسندا وانما هو
مرسل وقال ابو عمر كذا هو مرسل في جميع الموطآت التي رأينا وكذلك
رواه جماعة الرواة عن مالك فيما علمنا مرسلا الا عبد الرزاق فانه رواه
عن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنه فاسنده وقد اختلف في ذلك على
عبد الرزاق وكذا سائر الاحاديث المذكورة فان قيل المرسل حجة عندكم
فالجواب نعم ولكن المسند اقوى لان عدالة الراوي شرط قبول الحديث
وهي في المسند معلومة بالتصريح وفي المرسل مشكوكة او معلومة بالدلالة
والصريح اقوى من الدلالة والعجب من هؤلاء انهم لا يرون المرسل حجة

حدثنا ابرهيم بن المنذر بن عبد الله ابو اسحق الحزامي المدني وهو
من افراده قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وبالحاء المهملة
وقد مر في اول العلم قال حدثني بالافراد ابي هو فليح بن سليمن
ابو يحيى الخزاعي وكان اسمه عبد الملك فغلب عليه لقبه فليح عن هلال
بن علي هو هلال بن ابي ميمونة ويقال هلال بن ابي هلال الفهري المدني
عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين المهملة الانصاري
الثقة المشهور عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من حق الابل اراد به الحق المعهود المتعارف
بين العرب من التصدق باللبن على المياه اذا كانت طوائف الضعفاء
والمساكين ترتصد ورود الابل على المياه لتنال من رسلها وتشرب
من لبنها وهذا هو حق حلبها على الماء لا انه فرض لازم عليهم وقد تاول
بعض السلف قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده هو ان يعطي
المساكين عند الجذاذ والحصاد ما تيسر من غير الزكوة وهذا مذهب ابن
عمر رضي الله عنهما وبه قال عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير واما جمهور
الفقهاء فعلى ان المراد بالاية الزكوة المفروضة وهو تاويل ابن عباس
رضي الله عنهما وغيره وهذا كالنهي عن جذاذ الليل لاجل حضور المساكين
بالنهار واجازه مالك ليلا ان تحلب بضم اوله على البناء
للمفعول وهو بالحاء المهملة في جميع الروايات وعن الداودي انه
روي بالجيم وقال اراد انها تجلب وتساق الى موضع سقيها ورد
عليه بانه لو كان كذلك لقال ان يجلب الى الماء لا على الماء والمقصود
من حلبها على الماء حصول النفع لمن يحضر من المساكين هناك ولان
ذلك ينفع الابل ايضا وزاد ابو نعيم في المستخرج والبرقاني في المصافحة
من طريق المعافى بن سليمن عن فليح بعد قوله على الماء يوم ورودها
وقد تقدم معنى حديث الباب في الزكوة من طريق الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه مطولا وفيه ومن حقها ان تحلب على الماء

على الماء

باب الرجل يكون له
ممر اي حق المرور او يكون له شرب اي حق شرب وهو بكسر الشين

النصيب

النصيب من الماء في حائط يتعلق بقوله ممر والحائط هو البستان
او في نخل يتعلق بقوله شرب وذلك بطريق اللف والنشر وحكم هذا
يعلم من احاديث الباب فانه اورد فيه خمسة احاديث وقال ابن المنير
وجه دخول هذه الترجمة في الفقه التنبيه على امكان اجتماع الحقوق
في العين الواحدة هذا له الملك وهذا له الانتفاع مثلا لرجل ثمرة
في حائط رجل فله حق الدخول فيه لاخذ ثمرته او لرجل ارض ولآخر فيها
حق الشرب فله اخذ الشرب منها بالدخول فيها [illegible]
الثمرة دون الاصل فله حق الاستطراق لاقتطافها في ارض مملوكة
لغيره وكذلك صاحب العرية قال ابن المنير وعندنا خلاف فيمن
يسقي العرية هل هو على الواهب او على الموهوب له وكذلك سقي
الثمرة المستثناة في البيع قيل على البائع وقيل على المشتري والله
تعالى اعلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد
ان تؤبر فثمرتها للبائع قد مضى هذا الحديث موصولا في كتاب
البيوع في باب من باع نخلا قد ابرت من طريق مالك عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ووصله بمعناه في هذا الباب ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله فثمرتها للبائع لان الثمرة التي بيعت بعد التابير لما
كانت للبائع لم يكن له وصول اليها الا بالدخول في الحائط فاذا كان
كذلك يكون له حق المرور ومعنى التابير الاصلاح والالقاح
وقد مضى في الباب المذكور مستوفى فللبائع [illegible]
والفاء في قوله فللبائع تفسيرية ويروى وللبائع بالواو الممر
اي حق المرور لاخذ الثمرة والسقي اي وسقي النخل لانه ملكه
حتى يرفع كلمة حتى للغاية الى ان يرفع الثمرة اي يقطع وكلمة
يرفع على البناء للمفعول ويجوز ان يكون على البناء للفاعل على معنى
حتى يرفع البائع ثمرته وذلك لان الشارع لما جعل الثمرة بعد التابير
للبائع كان له حق الاستطراق والدخول في الحائط لسقيها واقتطافها
حتى يقطع الثمرة وليس لمشتري اصول النخل ان يمنعه من الدخول
والتطرق اليها وكذلك رب العرية اي كالحكم المذكور حكم

وصله البخاري في باب اذا قضى دون حقه او حلله وفي الباب الذي يليه
ايضا لكن ليس فيه قوله ولم يكسره لهم وذكره في كتاب الهبة كما سياتي
ان شاء الله تعالى واستنبط منه قوله صلى الله عليه وسلم سنغدو عليك
غدا جواز تاخير الغريم لانتظار ما فيه مصلحة لمن عليه الدين ولا يعد ذلك
مطلا وبهذا يطابق الحديث الترجمة باب

من باع مال المفلس او المعدم بكسر الدال وهو الفقير **فقسمه**
اي قسم مال المفلس بين غرمائه **او اعطاه** اي مال المعدم بعد
ان باعه لينفق على نفسه والكلام على اللف والنشر كما قاله الكرماني
حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال **حدثنا يزيد بن زريع** مصغر
زرع قال **حدثنا حسين المعلم** قال **حدثنا عطاء بن ابي رباح
عن جابر رضي الله عنهما قال اعتق رجل غلاما له عن دبر** معناه
قال لعبده انت حر بعد موتي او دبر تك واسم المدبر بفتح الباء
يعقوب واسم مولاه ابو مذكور والثمن ثمانمائة درهم والحديث
مضى في البيوع في باب بيع المدبر و[illegible] للترجمة [illegible]
جزان احدهما بيع مال المفلس وقسمته بين الغرماء والثاني
بيع مال المعدم ودفعه اليه لينفقه على نفسه فلا مطابقة بينهما
وبين حديث الباب بحسب الظاهر كما قال ابن بطال لا يفهم من
الحديث معنى قوله في الترجمة فقسمه بين الغرماء لان الذي دبر
لم يكن له مال غير الغلام كما سياتي في الاحكام وليس فيه انه كان عليه
دين وانما باعه لان من سنته ان لا يتصدق المرء بماله كله ويبقى فقيرا
ولذلك قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى انتهى واجاب ابن المنير
بانه لما احتمل ان يكون باعه عليه لكونه مديانا ومال المديان اما ان
يقسمه الامام بنفسه او يسلمه اليه ليقسمه [illegible] واحتمل ان
يكون باعه لما ذكره ابن بطال ترجم على التقديرين مع ان احد
الامرين يخرج من الاخر لانه اذا باعه عليه لحق نفسه فلان يبيعه
عليه لحق الغرماء اولى انتهى وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر لي
ان في الترجمة لفا ونشرا والتقدير من باع مال المفلس فقسمه بين الغرماء

ومن

من الاحكام صح

حتى ينفق على نفسه اي صح

بن عبد الله صح

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله بضم النون
وفتح العين المهملة النحام بفتح
النون وتشديد الحاء المهملة
القرشي العدوي سمي النحام لانه
صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة
فسمعت النحمة من نعيم والنحمة
السعلة اسلم قديما ثم هاجر عام
الحديبية وشهد ما بعدها من
المشاهد وقتل يوم اليرموك
سنة خمس عشرة من الهجرة رضي الله عنه
فاخذ ثمنه فدفعه اليه
اي الى ذلك الرجل صح

ومن باع مال المعدم فاعطاه حتى ينفق على نفسه واو في الموضعين
للتنويع ويخرج احدهما من الاخر [illegible] وقد ثبت في بعض طرق حديث
جابر رضي الله عنه في قصة المدبر انه كان عليه دين اخرجه النسائي وغيره
انتهى وذلك انه قد اخرج النسائي قال اخبرنا ابو داود قال نا محاضر
قال ثنا الاعمش عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر رضي الله عنه
قال اعتق رجل من الانصار غلاما له عن دبر وكان محتاجا وكان عليه
دين فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم فاعطاه فقال له
اقض دينك هذا وقال العيني واما قول بعضهم يريد به الحافظ العسقلاني
والذي يظهر لي ان في الترجمة لفا ونشرا ففيه انه لا وجه ان ينسب
ذلك الى نفسه لانه سبقه في ذلك الكرماني حيث قال والكلام يحتمل
اللف والنشر وقوله ايضا ويخرج احدهما من الاخر مسبوق هو فيه......
[illegible]
[illegible] ثم قال العيني والتوجيه الحسن في ذكر المطابقة
بين الترجمة والحديث ان يقال ان حديث جابر رضي الله عنه
المذكور له طرق منها هذا الذي اخرجه النسائي ففيه ان الرجل كان
مديونا وباع النبي صلى الله عليه وسلم الغلام الذي دبره فدفعه اليه وقال
له اقض دينك وهذا يطابق الجزء الاول من الترجمة غاية ما في الباب
انه اقتصر في حديث الباب على قوله فدفعه اليه وفي حديث النسائي
قال فاعطاه فقال له اقض دينك فان قيل ليس في الترجمة ان المديون
هو الذي قسمه فلا مطابقة فالجواب انه لما امره بقضاء دينه
من ثمن العبد فكانه هو الذي تولى قسمته بين غرمائه لان التدبير حق
من الحقوق فلما ابطله الشارع هنا احتاج الى الحكم به وكان من ضرورة
الحكم به امره بقسمته بين الغرماء ولان البيع لم يكن الا لاجلهم ثم
من طرق حديث جابر رضي الله عنه ما رواه النسائي ايضا قال حدثنا
هلال بن العلاء قال حدثني ابي قال انا عبيد الله بن عبد الكريم عن عطاء
عن جابر رضي الله عنه ان رجلا اعتق غلاما له عن دبر فاحتاج مولاه
فامره ببيعه فباعه بثمانمائة درهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

كما قال ابن بطال صح

انتهى يعني سبقه اليه الكرماني
حيث قال فان قلت كيف دل
على الترجمة قلت الانفاق على نفسه
والقسمة بين الغرماء كلاهما حقان
واجبان على الشخص فحكم احدهما
حكم الاخر واذا جاز الدفع اليه
فالى الغرماء بالطريق الاولى انتهى
وكذا سبقه اليه ابن بطال لكنك
خبير بان الحافظ العسقلاني
عزاه الى ابن بطال حيث قال
بعد قوله ويخرج احدهما من الاخر
كما قال ابن بطال هذا وقال
شارح التراجم الحديث يحتمل الامرين
المذكورين في الترجمة بان دفع
الثمن اليه ليفرقه على غرمائه ان
كان رشيدا او لينفقه على نفسه
ان كان سفيها وباعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم نيابة عنه انتهى
صح

انفقه على عيالك فانما الصدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول وفي رواية
للنسائي ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك الحديث
وهذا يطابق الجزء الثاني من الترجمة على ما ترى والله تعالى اعلم

باب بالتنوين اذا اقرضه

اي اذا اقرض الرجل رجلا دراهم او دنانير او شيئا مما يصح فيه القرض
الى اجل مسمى اي الى مدة معينة او اجله اي او اجل الثمن
في عقد البيع وهاتان مسألتان جوابهما محذوف تقديره فهو
جائز او مجوز او نحو ذلك اما المسألة الاولى ففيها خلاف
قال ابن بطال اختلف العلماء في تاخير الدين في القرض الى اجل فقال
ابو حنيفة واصحابه سواء كان القرض الى اجل او غير اجل للمقرض
ان ياخذه متى احب وكذلك العارية فانه عندهم من باب
العدة وهو قول الحارث العكلي واصحابه وابراهيم النخعي وقال
ابن ابي شيبة وبه ناخذ وقال مالك واصحابه اذا اقرضه الى اجل
ثم اراد اخذه قبل الاجل لم يكن له ذلك واما المسألة الثانية
فليس فيها خلاف بين العلماء لانه من باب المعاوضات فلا ياخذه
قبل محله وفي التوضيح وقال الشافعي اذا اخر الدين الحال فله ان يرجع
فيه متى شاء وسواء كان ذلك من قرض او غيره وكان البخاري
احتج للجواز في القرض بالجواز في البيع مع ما استظهر به من اثر
ابن عمر رضي الله عنهما وحديث ابي هريرة رضي الله عنه وقال ابن عمر
رضي الله عنهما في القرض الى اجل لا باس به وان اعطى
افضل من دراهمه ما لم يشترط هذا التعليق وصله
ابن ابي شيبة عن وكيع ثنا حماد بن سلمة قال سمعت شيخا يقال له
المغيرة قلت لابن عمر اني اسلف جيراني الى العطاء فيقضوني
اجود من دراهمي قال لا باس به ما لم تشترط قال وكيع وحدثنا
هشام الدستوائي عن القاسم بن ابي بزة عن عطاء عن يعقوب
قال استسلف مني ابن عمر رضي الله عنهما الف درهم فقضاني دراهم
اجود من دراهمي وقال ما كان فيها من فضل فهو نائل مني اليك اتقبله
قلت نعم

قلت نعم وقال عطاء هو ابن ابي رباح وعمرو بن دينار
هو اي المقرض الى اجله في القرض قال مالك اذا اخر الدين الى اجل
ثم اراد الانصراف عنه لم يجز له ذلك وقال ابن التين قول عطاء
وعمرو به يقول ابو حنيفة ومالك انتهى وفيه انه ليس هذا مذهب
ابي حنيفة في القرض ومذهبه ان كل دين يصح تاجيله الا القرض فان تاجيله
لا يصح وهذا التعليق وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنهما وقال
الليث هو ابن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سال بعض
بني اسرائيل ان يسلفه فدفعها اليه الى اجل مسمى الحديث
اي اروى الحديث الى آخره وهو قطعة من حديث طويل ذكر فيه قصة
الرجل الذي اسلف الف دينار في ايام بني اسرائيل وقد مر في الكفالة
ومر الكلام فيه هناك مستوفى وذكره في هذا الباب في معرض الاحتجاج
على جواز التاجيل في القرض وهذا مبني على ان شريعة من قبلنا تلزمنا
ام لا

باب استحباب الشفاعة

في وضع الدين اي في حط شيء من اصل الدين وكذا فسره ابن الاثير
في قوله صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا او وضع له وليس المراد
من الوضع اسقاطه بالكلية حدثنا موسى هو ابن اسمعيل المنقري
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف
الواو والنون الوضاح بن عبد الله اليشكري وقد مر في الوحي عن
مغيرة هو ابن مقسم الكوفي عن عامر هو الشعبي عن جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال اصيب اي استشهد
يوم احد عبد الله هو ابو جابر رضي الله عنهما وقال الذهبي عبد الله
بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجي السلمي ابو جابر بدري قتل في احد
وترك عيالا بكسر العين جمع عيل بتشديد الياء كجياد جمع جيد
من عال عياله مانهم وانفق عليهم وقد مضى انه ترك سبع بنات
او تسعا ودينا فطلبت الى اصحاب الدين اي انهيت طلبي اليهم

والطلب في الاصل يستعمل بدون صلة فلما قصد المبالغة استعمله بحرف
الغاية **ان يضعوا بعضا من دينه فابوا** اي امتنعوا من ذلك
فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فابوا
اي شفع صلى الله عليه وسلم فابوا ان يقبلوا شفاعته **فقال صلى**
الله عليه وسلم صنّف تمرك امر من التصنيف اي اجعله
اصنافا وميز بعضه عن بعض **كل شيء منه على حدة** بالنصب
بدل مما قبله اي اجعل كل صنف منه على حدة وقوله على حدة بكسر الحاء وتخفيف
الدال اي على انفراد والهاء عوض من الواو كما في العدة والمقة **عذق**
ابن زيد بفتح العين وكسرها وسكون الذال المعجمة هو نوع جيد من التمر
[illegible] واضيف الى ابن زيد لانه ظهر في نخيله وفي
التوضيح بخط الدمياطي عذق زيد بدون لفظة ابن **على حدة** اي
على انفراده ولفظ عذق نصب على البدلية وكذا قوله **واللين** بكسر اللام
وسكون المثناة التحتية نوع من التمر ايضا وقيل التمر الردي وهو جمع
لينة وهي النخلة قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النخل كله ما خلا البرني
وقال الكرماني اللين الوان التمر ما خلا العجوة واما العجوة فهي من اجود
تمور المدينة ويقال اهل المدينة يسمون الالوان وقيل اللين الدقل
واصله لون قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها **على حدة والعجوة**
بفتح العين المهملة هي اجود تمور المدينة كما مر آنفا **على حدة ثم**
احضرهم امر من الاحضار **حتى آتيك ففعلت ثم جاء صلى**
الله عليه وسلم فقعد عليه وكال لكل رجل اي اعطى كل رجل من
اصحاب الديون **حتى استوفى** اي حق كل واحد منهم وقد مر ان
قال يستعمل لمعان كثيرة بحسب ما يليق بالمقام وفي نسخة وكال
بالكاف بدل القاف وهو تصحيف **وبقي التمر كما هو** كلمة ما موصولة
مبتدأ وخبره محذوف او زائدة اي كمثله وفي رواية بقي منه بقية وفي
اخرى بقي منه اوسق وفي رواية بقي منه سبعة عشر وسقا **كانه لم يمس**
على صيغة المجهول **وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم على ناضح لنا**
بالضاد المعجمة والحاء المهملة هو الجمل الذي يستقى عليه النخل **فازحف**

وقال الخطابي العذق بفتح المهملة النخلة وبكسرها الكباسة اي ما هو كالعنقود من العنب صح

النخل كلها ما عدا البرني والعجوة صح

بفتح

بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح المهملة وبالفاء **الجمل** اي كلّ واعيى
يقال ازحفه المسير اذا اعياه واصله ان البعير اذا تعب يجر رسنه
فكانهم كنوا بقولهم ازحف رسنه اي جره من الاعياء ثم حذفوا المفعول
لكثرة الاستعمال وحكى ابن التين انه في بعض النسخ بضم الهمزة وكسر الحاء
وزعم ان الصواب زحف الجمل من الثلاثي وكانه لم يقف على ما مر آنفا
من كونه كناية عن الاعياء **فتخلف على فوكزه النبي صلى الله**
عليه وسلم من خلفه كذا في رواية الاكثر بالواو اي ضربه بالعصا
ويطلق الوكز على الضرب بجمع الكف ايضا وفي رواية ابي ذر عن
المستملي والحموي فركزه بالراء بدل الواو اي ركز فيه العصا والمراد
المبالغة في ضربه بها **قال بعنيه ولك ظهره الى المدينة** .... اراد به ركوبه الى المدينة صح
فلما دنونا اي من المدينة **استاذنت قلت يا رسول الله**
اني حديث عهد بعرس قال صلى الله عليه وسلم فما تزوجت
بكرا ام ثيبا قلت ثيبا اصيب عبد الله وترك جواري
صغارا فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال
صلى الله عليه وسلم **ايت اهلك فقدمت فاخبرت خالي**
ببيع الجمل فلامني من اللوم وكان لومه اما لكونه محتاجا اليه واما
لكونه باعه للنبي صلى الله عليه وسلم ولم يهبه له **فاخبرته باعياء الجمل**
وبالذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم ووكزه اياه فلما
قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة **غدوت اليه بالجمل**
فاعطاني ثمن الجمل واعطاني **الجمل** ايضا **وسهمي** اي واعطاني
ايضا سهمي من الغنيمة **مع القوم** وفي الحديث جواز شفاعة الامام
الى صاحب الحق وبه يطابق الترجمة وفيه فوائد كثيرة ذكرت في كتاب
البيوع في باب الكيل على البايع والمعطي والله الموفق

باب ما ينهى اي باب

النهي فكلمة ما مصدرية **عن اضاعة المال** وهي صرفه في غير وجهه
وقيل انفاقه في غير طاعة الله والاسراف والتبذير **وقول الله**
تعالى بالجر عطفا على ما قبله **والله لا يحب الفساد**

وقوله

اى لايرتضيه فاحذروا غضبه عليه ٭ ووقع فى رواية النسفى ان الله
لايحب الفساد وهو خلاف التلاوة ٭ والف خلاف الفلاح
و قول الله تعالى ان الله **لايصلح عمل المفسدين** اى لايثبته
ولايقويه بل الله تعالى سيبطله اى سيمحقه او سيظهر بطلانه
وفيه دليل على ان السحر افساد وتمويه لاحقيقة له ووقع فى رواية
ابن شبويه والنسفى لايحب بدل لايصلح وهو خلاف التلاوة
فقيل انه سهو من الكاتب ٭ وقال الحافظ العسقلانى ووجهه عندى ان
ثبت انه لم يقصد التلاوة وفيه بعد كما لايخفى **وقال** اى قال تعالى فى
جملة **قوله اصلواتك تامرك ان نترك مايعبد آباؤنا او ان
نفعل فى اموالنا ما نشاء** هذه الآية فى سورة هود واولها
قالوا يا شعيب اصلواتك تامرك ان نترك مايعبد آباؤنا من الاصنام
اجابوا به بعد امرهم بالتوحيد على الاستهزاء والتهكم بصلوته والاشعار
بان مثله لايدعو اليه داع عقلى وانما دعاك اليه خطرات ووساوس
من جنس ما تواظب اليه ٭ وكان شعيب عليه السلام كثير الصلوات وكان
قومه اذا راوه يصلى تغامزوا وتضاحكوا فقصدوا بقولهم اصلواتك
تامرك السخرية والهزء واسناد الامر الى الصلوة على طريق المجاز والمعنى
اصلواتك تامرك بتكليف ان نترك فحذف المضاف لان الرجل لايؤمر
بفعل غيره ٭ وقراءة حمزة والكسائى وحفص اصلوتك على الافراد او ان
نفعل فى اموالنا ما نشاء اى اصلواتك تامرك بتكليف ان نترك
ان نفعل فى اموالنا ما نشاء ٭ وكان شعيب عليه السلام يامرهم بترك
التطفيف والبخس ٭ وقال زيد بن اسلم كان مما نهاهم شعيب عليه
السلام عنه وعذبوا لاجله قطع الدراهم والدنانير وكانوا يقرضون
من اطراف الصحاح لتفضل لهم القراضة وكانوا يتعاملون بالصحاح
عددا وبالمكسور وزنا ويبخسون ٭ انك لانت الحليم الرشيد تهكموا
به وقصدوا وصفه بضد ذلك ونسبوه الى غاية السفه ٭ وعللوا انكار
ما سمعوا منه واستبعاده بانه موسوم بالحلم والرشد المانعين عن
المبادرة الى امثال ذلك ٭ ووجه ذكر هذه الآية فى هذه الترجمة اشتمالها

على

ومعقول قال قوله تعالى او ان
نفعل فى اموالنا ما نشاء فانه
المقصود من ذكر هذه الآية كالجى
اى بان نترك صح

١٢٥

على قوله تعالى او ان نفعل فى اموالنا ما نشاء ٭ لان تصرفهم فى الدراهم
والدنانير على الوجه الذى ذكر فيه اضاعة المال وكان شعيب عليه السلام
ينهاهم عن ذلك فلما لم يتركوا عذبهم الله تعالى بالصيحة فاصبحوا جاثمين
وقال عز وجل **ولاتؤتوا السفهاء اموالكم** هذه الآية فى سورة
النساء وهذا نهى للاولياء عن ان يؤتوا الذين لارشد لهم اموالهم
فيضيعوها ٭ وانما اضاف المال الى الاولياء لانه فى تصرفهم وتحت
ولايتهم وهو الملائم للآيات المتقدمة والمتاخرة ٭ وقيل نهى لكل احد
ان يعمد الى ما خوله الله تعالى من المال فيعطى امرأته واولاده ثم ينظر
الى ايديهم وانما سماهم سفهاء استخفافا بعقلهم واستهجانا
لجعلهم قواما على انفسهم ٭ وهو اوفق لقوله تعالى **التى جعل الله
لكم قياما** اى تقومون بها وتنتعشون ٭ وبهذا التفسير فسر ابن عباس
رضى الله عنهما حيث روى عنه لاتعمد الى مالك وما خولك الله وجعله
لك معيشة فتعطيه امرأتك او بنيك ثم تنظر الى ما فى ايديهم ولكن
امسك مالك واصلحه وانت الذى تنفق عليهم من كسوتهم
ومؤنتهم ورزقهم كما قال تعالى ٭ **وارزقوهم فيها واكسوهم** اى
واجعلوها مكانا لرزقهم وكسوتهم بان تتجروا فيها وتحصلوا من
نفعها ما يحتاجون اليه ٭ **وقولوا لهم قولا معروفا** عدة جميلة
تطيب بها نفوسهم ٭ وقال ابن جرير ثنا ابن مثنى ثنا محمد بن جعفر
ثنا شعبة عن فارس عن الشعبى عن ابى بردة عن ابى موسى رضى الله عنه
قال ثلثة يدعون الله فلا يستجيب لهم رجل كانت له امرأة سيئة
الخلق فلم يطلقها ٭ ورجل اعطى ماله سفيها وقد قال تعالى ولاتؤتوا
السفهاء اموالكم ٭ ورجل كان له دين على رجل فلم يشهد عليه ٭ وقال
الضحاك عن ابن عباس رضى الله عنه المراد بالسفهاء النساء
والصبيان ٭ وقال سعيد بن جبير هم اليتامى ٭ وقال قتادة وعكرمة
ومجاهد هم النساء ٭ وقال ابن ابى حاتم ثنا ابى ثنا هشام بن عمار
ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمن بن ابى العاتكة عن على بن يزيد عن القاسم
عن ابى امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ولو جعلتموها للمنفعتم
سمى ما به القيام قياما
للمبالغة فكانها
فى نفسها قيامكم وانتعاشكم
حتى تكون نفقتهم من الارباح
لا من صلب المال فلا ياكلها
الانفاق صح
وقال مجاهد وقولوا لهم
قولا معروفا يعنى فى البر
والصلة ٭ وقال
ابن جريج هو ان يقول ان صلحتم
ورشدتم سلمنا اليكم اموالكم
وعن عطاء اذا ربحت اعطيتك
وان غنمت فى غزاتى جعلت لك حظا
وقيل ان لم يكن ممن وجبت عليك نفقته
عافانا الله واياك بارك الله فيك
صح

ان النسآء السفهاء الا التي اطاعت قيمها وقال ابن ابي حاتم ذكر عن مسلم
بن ابرهيم ثنا حرب بن شريح عن معاوية بن قرة عن ابي هريرة رضي الله عنه
ولا تؤتوا السفهاء اموالكم قال الخدم وهم شياطين الانس والله تعالى اعلم
والحجر في ذلك عطف على قوله اضاعة المال اي الحجر في السفه اي لاجله
والحجر في اللغة المنع وفي الشرع المنع من التصرف في المال [illegible]
[illegible] وقال ابن كثير في تفسيره ويؤخذ الحجر على السفهاء
من هذه الآية اعني قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وهم اقسام
فتارة يكون الحجر على الصغير فانه مسلوب العبارة وتارة يكون الحجر
للجنون وتارة يكون لسوء التصرف لنقص العقل او الدين وتارة
يكون للافلاس وهو ما اذا احاطت الديون برجل ضاق ماله عن
وفائها فاذا سال الغرماء الحاكم الحجر عليه حجر عليه انتهى وبالجملة الحجر يقع
تارة لمصلحة المحجور وتارة لغير المحجور وقال اصحابنا الحنفية السفه
هو [illegible] العمل بخلاف موجب الشرع واتباع الهوى ومن عادة
السفيه التبذير والاسراف في النفقة والتصرف لا لغرض او
لغرض [illegible] لا يعده العقلاء من اهل الديانة غرضا مثل دفع
المال الى المغني واللعاب وشراء الحمام الطيارة بثمن غال والغبن
في التجارات من غير محمدة وابو حنيفة رحمه الله لا يرى الحجر على الكبير بسبب
السفه وبه قال زفر وهو مذهب ابرهيم النخعي ومحمد بن سيرين وبعض
الظاهرية وقال ابو يوسف ومحمد ومالك والاوزاعي والشافعي
واحمد واسحق وابو ثور يحجر على السفيه وروي ذلك عن علي وابن عباس
وابن الزبير وعائشة رضي الله عنهم وقال الطحاوي لم ار عن احد
من الصحابة ولا من التابعين منع الحجر على الكبير الا عن ابرهيم النخعي
وابن سيرين واحتج ابو حنيفة رحمه الله بحديث ابن عمر رضي الله عنهما
الذي سياتي اذا بايعت فقل لا خلابة فانه صلى الله عليه وسلم وقف
على انه كان يغبن في البيوع فلم يمنعه من التصرف ولم يحجر عليه
وحجة الجمهور الآية المذكورة وهي قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم
ومن حجتهم ايضا حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه كتب الى نجدة وكتبت

تسالني

وقال الطبري بعد ان حكى اقوال
المفسرين في المراد بالسفهاء
الصواب عندنا انها عامة في حق
كل سفيه صغيرا كان او كبيرا ذكرا
كان او انثى والسفيه هو الذي
يضيع المال ويفسده بسوء تدبيره
صح

تسالني متى ينقضي يتم اليتيم فلعمري ان الرجل لتنبت لحيته وانه لضعيف
الاخذ لنفسه ضعيف العطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس
فقد ذهب عنه اليتم وهو وان كان موقوفا فقد ورد ما يؤيده كما سياتي
بعد بابين ان شاء الله تعالى وما ينهى عن الخداع في البيوع في
حق من يسيء التصرف في ماله وان لم يحجر عليه وهو عطف على ما قبله
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة عن عبد الله بن دينار انه قال سمعت ابن عمر
رضي الله عنهما يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اني اخدع
على البناء للمفعول في البيوع فقال وفي نسخة قال بدون الفاء
اذا بعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة بمعنى الخداع فكان الرجل
يقوله والحديث قد مر في البيوع في باب ما يكره من الخداع في البيع وقد مر
الكلام فيه ومطابقته للترجمة من حيث ان الرجل كان يغبن في البيع
وهو من اضاعة المال حدثنا عثمن هو ابن ابي شيبة قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن الشعبي
عامر بن شراحيل وهؤلاء كلهم كوفيون لكن سكن جرير الري عن وراد
مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه [illegible]
ثلثة من التابعين على نسق واحد وهم منصور والشعبي ووراد
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات
اصل العقوق القطع كان العاق لامه يقطع ما بينهما من الحقوق وانما
خص الامهات بالذكر وان كان عقوق الآباء ايضا حراما لان العقوق
اليهن اسرع من الآباء لضعف النساء وللتنبيه على ان بر الام
مقدم على بر الاب في التلطف والحنو ونحو ذلك ولان ذكر احدهما
يدل على ان الآخر مثله بالضرورة بطريق الدلالة فافهم ووأد البنات
الوأد مصدر وأدت الوائدة ابنتها تئدها اذا دفنتها حية
وقال ابن التين هو باسكان الهمزة وضبطه ابن فارس بفتحها وقال
ابو عبيد كان احدهم في الجاهلية اذا جاءته البنت يدفنها حين تولد
ويقولون صهر ونعم الصهر وكانوا يفعلونه غيرة وانفة وبعضهم

ورجال الاسناد كلهم كوفيون
لكن سكن جرير الكوفة وفيهم
صح

لان عقوق الام يتقدم على الاب
وحسن المكافاة بزيادة البر و النفوز
[illegible] صح

عثمن اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فهبط جبريل واخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السدانة في اولاد عثمن ابدا ذكره
ابن سعد وغيره **واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل**
اي وان تحكموا بالانصاف والسوية اذا قضيتم بين من ينفذ
عليه امركم او يرضى بحكمكم وقال محمد بن كعب وعبد الرحمن بن زيد
بن اسلم وشهر بن حوشب انها نزلت في الولاة يعني الحكام
بين الناس لان الحكم وظيفة الولاة وفي الحديث ان الله مع
الحاكم ما لم يجر فاذا جار وكله الله الى نفسه وقال علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الآية عامة في جميع الامانات قالوا
فيعم جميع الامانات الواجبة على الانسان من حقوق الله عز وجل
على عباده من الصلوات والزكوات والكفارات والنذور والصيام
وغير ذلك فهو مؤتمن عليه ومن حقوق العباد بعضهم على بعض
كالودايع والديون وغيرهما مما يأتمنون فيه بعضهم على بعض فامر
الله تعالى باداءها فمن لم يفعل ذلك في الدنيا اخذ منه ذلك يوم
القيمة كما ثبت في الحديث الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لتؤدن [illegible] الحقوق الى اهلها حتى يقتص للشاة الجماء
من القرناء وقال ابن المنير ادخل البخاري الدين في الامانة لثبوت
الامر باداءه اذ المراد بالامانة في الآية ما هو المراد بها في قوله تعالى
انا عرضنا الامانة وقد فسرت هناك بالاوامر والنواهي فيدخل
فيها جميع ما يتعلق بالذمة وما لا يتعلق انتهى ويحتمل ان يكون الامانة
على ظاهرها واذا امر الله تعالى باداءها ومدح فاعله وهي لا تتعلق
بالذمة فحال ما في الذمة اولى وروى ابن ابي شيبة من طريق
طلق بن معاوية قال كان لي على رجل دين فخاصمته الى شريح
فقال ان الله يامرك ان تؤدي الامانات الى اهلها وامر بحبسه
قال شريح قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة انما هذا
في الربوا خاصة وجمهور الفقهاء على ان الآية عامة في الربوا وغيره
والله تعالى اعلم **ان الله نعما يعظكم به** اي نعم شيئا يعظكم به

اونعم

ويقال نزلت في شان اليهود حيث كتموا نعت محمد صلى الله عليه وسلم كانت امانة عندهم فمنعوها ولم يؤدوها كذا في تفسير الفقيه ابي الليث وهو بعيد من سياق الآية صح

وقيل ربط المديون الى سارية صح

او نعم الشيء الذي يعظكم به فما منصوبة موصوفة بيعظكم به
او مرفوعة موصولة به والمخصوص بالمدح محذوف وهو المامور به
من اداء الامانات والعدل في الحكومات **ان الله كان سميعا**
بصيرا باقوالكم واحكامكم وما تفعلون في الامانات وهما من اوصاف
الذات وهما صفتان ينكشف بهما المسموعات والمبصرات
انكشافا تاما ولا يحتاج تعالى فيهما الى آلة لان صفاته تعالى مخالفة
لصفات المخلوقين بالذات ثم ان الآية المذكورة في رواية
الاصيلي وغيره مسوقة بتمامها واما في رواية ابي ذر فكذا ان الله
يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها الآية **حدثنا احمد بن يونس**
هو احمد بن [illegible] عبد الله بن يونس بن عبد الله التميمي اليربوعي
قال **حدثنا ابو شهاب** عبد ربه الحناط بالحاء المهملة والنون
المشهور المدائني وقد مر في الزكوة في باب على كل مسلم صدقة
وقد صحفه بعضهم بالخياط بالخاء المعجمة والياء التحتية **عن الاعمش**
سليمن بن مهران **عن زيد بن وهب** هو ابو سليمن الهمداني
الجهني **عن ابي ذر** الغفاري واسمه جندب بن جنادة في الاشهر
رضي الله عنه انه **قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر** يعني
احدا اي جبل احد **قال ما احب** وما اتمنى **انه** اي ان احدا **تحول**
لي ذهبا في رواية ابي ذر هكذا بفتح المثناة الفوقية على وزن تفعل
وفي رواية غيره يحول بضم الياء التحتية على البناء للمفعول ومعنى
تحول صار فيستدعي اسما مرفوعا وخبرا منصوبا فالاسم هو الضمير في
تحول الراجع الى احد والخبر قوله ذهبا وقال ابن مالك فيه حول بمعنى
صير وقد خفي على كثير من النحاة وعاب بعضهم استعماله على الحريري
قال وقد جاء ههنا على ما لم يسم فاعله جارية مجرى صار في رفع ما كان
مبتدأ ونصب ما كان خبرا وكذلك حكم ما صيغ من حول مثل تحول
فانه بزيادة المثناة تجدد له حذف ما كان فاعلا وجعل اول المفعولين
فاعلا وثانيهما خبرا منصوبا **يمكث عندي منه** اي من الذهب **دينار**
فاعل يمكث **فوق ثلاث** اي ثلاث ليال والجملة في محل النصب صفة لقوله ذهبا

بالاصغر صح

هل رعى ما امر برعايته فالامام راع وهو مسؤل عن رعيته
هل راى مصالحهم على وفق الشرع والرجل في اهله راع وهو مسؤل
عن رعيته والمراة في بيت زوجها راعية وهي مسؤلة
عن رعيتها والخادم في مال سيده راع كذا هو للاكثرين
وفي رواية ابي ذر والخادم في مال سيده وهو مسؤل عن رعيته
قال اي ابن عمر رضي الله عنهما فسمعت هؤلاء من رسول الله صلى
الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل
في مال ابيه راع وهو مسؤل عن رعيته والظاهر من هذا
كالقران القائل واحسب هو ابن عمر رضي الله عنهما وقد تقدم جزم
الكرماني في باب الجمعة في القرى بانه يونس الراوي عن الزهري وتعقبه
ومطابقته للترجمة في قوله والخادم في مال سيده راع على ان المراد
من الخادم هنا هو العبد وان كان اعم منه وقد جاء في النكاح والعبد
راع على مال سيده وكان المصنف استنبط قوله ولا يعمل الا
باذنه من قوله وهو مسؤل لان الظاهر انه يسال هل جاوز ما امر به
او وقف عنده وقد مر الحديث والكلام فيه في كتاب الجمعة في باب
الجمعة في القرى والمدن

والمدن

فكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته صح

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الخصومات

جمع خصومة قال الجوهري خاصمه مخاصمة وخصاما
والاسم الخصومة والخصم معروف يستوي فيه المذكر والمؤنث والجمع
والافراد لانه في الاصل مصدر ومن العرب من يثنيه ويجمعه فيقول
خصمان وخصوم والخصيم ايضا الخصم والجمع خصماء والخصيم بكسر
الخاء وتشديد الصاد شديد الخصومة ووقع في رواية الاكثرين ما
يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلم واليهود وبعضهم واليهودي
بالافراد وفي رواية ابي ذر ما يذكر في الخصومات والملازمة والاشخاص
وفي بعض النسخ باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلم
واليهودي والاشخاص بكسر الهمزة احضار الغريم من موضع الى موضع
قال ابن التين يقال شخص بفتح الخاء من بلد الى بلد اي ذهب والمصدر
الشخوص

الشخوص واشخصه غيره وشخص التاجر خرج من منزله وشخص بكسر
الخاء برج ذكره ابن سيدة والملازمة من اللزوم والمراد ان يمنع
الغريم غريمه من التصرف حتى يعطيه حقه حدثنا ابو الوليد هشام
بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال
عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة ابو زيد الزراد بالزاي وتشديد
الراء [illegible] اخبرني قال سمعت النزال بفتح النون وتشديد
الزاي هو ابن سبرة بفتح السين وسكون الموحدة الهلالي
العامري ذكره ابو عمر بن عبد البر في جملة الصحابة رضي الله عنهم وذكره
غيره في التابعين الكبار وليس له في البخاري الا هذا الحديث
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وآخر في الاشربة عن علي رضي الله عنه
سمعت اي قال النزال سمعت عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه
يقول سمعت رجلا قرا آية سمعت من النبي صلى الله عليه
وسلم خلافها فاخذت بيده فاتيت به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال كلاكما محسن قال شعبة اظنه قال اي
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تختلفوا اي في القرآن والاختلاف
فيه كفر يعني لا تنكروا اذا سمعتم احدا يقرا خلاف قراءتكم ولا تخيروا
بين القراءتين اذا ثبت انزالهما وبقي تلاوتهما وتواترتا فان
الاختلاف فيهما بانكار قرآنية احدهما كفر فانهما كلاهما كلام الله تعالى
قديم غير مخلوق بخلاف الشواذ من القراءات وقد حققنا الكلام
في ذلك في رسالة مستقلة هل يجوز القراءة والاقراء بالشواذ
اولا وكيف يمتاز الشواذ من غيرها بحيث لا مزيد عليه لما جرى في عصر
ما جرى وفي معجم ابي القاسم البغوي حدثنا عبد الله بن مطيع ثنا
اسمعيل بن جعفر عن يزيد بن خصيفة عن مسلم بن سعيد عن ابي جهيم
بن الحارث بن الصمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
هذا القرآن نزل على سبعة احرف فلا تماروا في القرآن فان
المراء فيه كفر وروا ايضا ابو عبيد بن سلام في كتاب القراءات له
تاليفه عن اسمعيل بن جعفر وفي صحيح ابن حبان عن عبد الله رضي الله عنه

هو من تقدم الراوي على الصيغة وهو جائز عندهم وابن ميسرة هذا هلالي كوفي تابعي صح

[illegible]

[illegible]

فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا صح

[illegible]

اقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن فخرجت الى المسجد عشية
فجلست الى رهط فقلت لرجل اقرأ علي فاذا هو يقرأ احرفا لا اقرؤها
فقلت من اقرأك قال اقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقنا حتى
وقفنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اختلفنا في قراءتنا
فاذا وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تغير ووجد في نفسه حين
ذكر الاختلاف وقال انما هلك من كان قبلكم بالاختلاف فامر عليا رضي الله عنه
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامركم ان يقرأ كل رجل منكم كما علم فانما
هلك من كان قبلكم بالاختلاف قال فانطلقنا وكل رجل منا يقرأ
حرفا لا يقرأ صاحبه انتهى فهذا يدل على ان كلا منهما ما خرج عن السبعة
فلذلك قال صلى الله عليه وسلم كلاكما محسن وأما اصل السبعة فما رواه
ابن حبان في صحيحه من حديث ابي بن كعب رضي الله عنه قال قرأ رجل
آية وقرأتها على غير قراءته فقلت من اقرأك هذه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانطلقت فقلت يا رسول الله اقرأتني آية كذا وكذا
قال نعم فقال لم الرجل اقرأتني آية كذا وكذا قال نعم ان جبريل وميكائيل
عليهما السلام اتياني فجلس جبريل عن يميني وميكائيل عن يساري
فقال جبريل عليه السلام يا محمد اقرأ القرآن على حرف فقال ميكائيل
استزده فقلت زدني فقال اقرأه على حرفين فقال ميكائيل استزده
حتى بلغ سبعة احرف وقال كل كاف شاف وفي لفظ انزل علي القرآن
على سبعة احرف وعند الترمذي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا جبريل
اني بعثت الى امة امية منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية
والرجل الذي لم يقرأ كتابا قط قال يا محمد ان القرآن انزل على سبعة
احرف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لا تختلفوا الخ لان الاختلاف
الذي يورث الهلاك هو اشد الخصومة قاله العيني وقال الحافظ العسقلاني
ان الترجمة في قوله فاخذت بيده فاتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انه المناسب للترجمة وقال العيني الذي قلته هو الانسب انتهى فافهم
قال ابن بطال اذا كان الخصم في موضع يخاف فواته منه فلا بأس باشخاصه
وملازمته وان كان لا يخاف فليس له اشخاصه الا برافع من السلطان

وسيأتي ما معنى الاحرف السبعة
في باب كلام الخصوم بعضهم في بعض
ان شاء الله تعالى صح

الا

الآن يكون في شيء من الامور الدينية ورجال اسناد الحديث ما بين بصري
وهو شيخه وواسطي وهو شعبة وكوفي وهو عبد الملك وفيه رواية التابعي
عن التابعي عن الصحابي على قول ورواية التابعي عن الصحابي عن الصحابي
على قول آخر والحديث اخرجه المؤلف في ذكر بني اسرائيل وفضائل القرآن
ايضا والنسائي في فضائل القرآن حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف
والزاي والمهملة المفتوحات وقد مر في آخر الصلوة قال حدثنا
ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج يعني ان
الزهري يروي عنهما جميعا وهما يرويان عن ابي هريرة رضي الله عنه
ويروي عن ابن شهاب والاعرج عن ابي سلمة لكن الصحيح هو الاول
قال اي انه قال استب رجلان من السب وهو الشتم من سبته
يسبه سبا رجل من المسلمين بدل من قوله رجلان قيل هو ابو بكر
الصديق رضي الله عنه ورجل من اليهود ذكر في تفسير ابن اسحق
ان اليهودي اسمه فنحاص وفيه نزل قوله تعالى لقد سمع الله قول
الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء قال ذلك اليهود حين
سمعوا قول الله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فلا يخلو
اما ان يقولوه عن اعتقاد لذلك او عن استهزاء بالقرآن وايا ما
كان فالكلمة عظيمة لا تصدر الا عن متمردين في كفرهم وروي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتب مع ابي بكر رضي الله عنه الى يهود بني قينقاع
يدعوهم الى الاسلام والى اقام الصلوة وايتاء الزكوة وان يقرضوا
الله قرضا حسنا فقال فنحاص بن عازوراء اليهودي ان الله فقير
حين سألنا القرض فلطمه ابو بكر رضي الله عنه في وجهه وقال لولا الذي
بيننا وبينكم من العهد لضربت عنقك فشكاه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجحد ما قال فنزلت ومعنى سماع الله تعالى انه لم يخف عليه
وانه اعد له كفاءه من العقاب قال المسلم والذي اصطفى
محمدا اي والله الذي اختار محمدا صلى الله عليه وسلم على العالمين
واصل اصطفى اصتفى لانه من الصفوة قلبت تاؤه طاء لان الصاد

وقد وقع في جامع سفيان عن
عمرو بن دينار ان الرجل الذي
لطم اليهودي هو ابو بكر الصديق
رضي الله عنه صح

من المجهورة والتاء من المهموسة فلا يعتدلان **فقال اليهودي والذي**
اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند
ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر
المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك
فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
على موسى اي لا تفضلوني فان قيل نبينا صلى الله عليه وسلم افضل
الانبياء والمرسلين وقد قال انا سيد ولد آدم ولا فخر فما معنى قوله
لا تخيروني فالجواب عنه من وجوه احدها انه نهى قبل ان يعلم انه افضلهم
فلما علم قال انا سيد ولد آدم ولا فخر الثاني انه نهى عن تفضيل يؤدي الى
تنقيص بعضهم فانه كفر الثالث انه نهى عن تفضيل يؤدي الى الخصومة
كما في الحديث من لطم المسلم اليهودي الرابع انه قاله تواضعا وهضما
لنفسه الخامس انه نهى عن التفضيل في نفس النبوة لا في ذوات الانبياء
عليهم السلام وعموم رسالتهم وزيادة خصائصهم وقد قال تعالى تلك
الرسل فضلنا بعضهم على بعض واغرب ابن قتيبة فاجاب بانه
سيد ولد آدم يوم القيمة لانه الشافع يومئذ وله لواء الحمد والحوض
فان الناس يصعقون يوم القيمة يعني يخرون صرعى بصوت
يسمعونه يوجب فيهم ذلك من صعق يصعق من باب علم يعلم وقال
ابن الاثير الصعق ان يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه
وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا والصعقة المرة الواحدة
منه وقال النووي الصعق والصعقة الهلاك والموت يقال منه
صعق الانسان بفتح الصاد وضمها وانكر بعضهم الضم منهم القزاز فانه
قال لا يقال صعق بالضم ولا هو مصعوق وقال الطبري باسناده
عن ابن عباس رضي الله عنهما فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى
صعقا قال مغشيا عليه وفي رواية فلم يزل صعقا ما شاء الله وقال
ابن الجوزي وهو بالموت اشبه وفي تفسير الطبري عن قتادة وابن جريج
وخر موسى صعقا قال ميتا وفي التهذيب للازهري قوله تعالى فلما

افاق

وتأدبا صح

او يحتمل ان يريد صلى الله عليه وسلم لا تفضلوني عليه في العمل فلعله اكثر عملا مني ولا في البلوى والامتحان فانه اعظم محنة مني وليس ما اعطاه الله تعالى نبينا صلى الله عليه وسلم من الفضل يوم القيمة بعمله بل بتفضيل الله اياه

وقد قرئ قوله تعالى يصعقون على البناء للفاعل وعلى البناء للمفعول صح

قاله الكرماني صح

افاق دليل الغشي لانه يقال للذي غشي عليه وللذي ذهب عقله قد افاق
وفي الميت بعث ونشر **فاصعق معهم فاكون اول من**
يفيق وفي لفظ اول من ينشق عنه الارض **فاذا موسى باطش**
جانب العرش اي متعلق به بقوة قابض عليه بيده **فلا ادري**
اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى
الله عز وجل في قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض
الا من شاء الله ان لا يصعق وهم جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل
عليهم السلام وزاد كعب حملة العرش وروى انس مرفوعا ثم
يموت الثلثة الاول ثم ملك الموت بعدهم وملك الموت يقبضهم
ثم يميته الله تعالى وروى انس رضي الله عنه مرفوعا آخرهم موتا جبرئيل
عليه السلام وقال سعيد بن المسيب الا من شاء الله هم الشهداء متقلدون
بالسيف حول العرش فان قيل ذلك مشكل لان الاحاديث دالة
على ان موسى عليه السلام قد توفي وان النبي صلى الله عليه وسلم زار قبره
ووجه الاشكال ان نفخة الصعق انما يموت بها من كان حيا في هذه
الدار فاما من مات فيستحيل ان يموت ثانيا وانما ينفخ في الموتى
نفخة البعث وموسى عليه السلام قد مات فلا يصح ان يموت مرة
اخرى ولا يصح ان يكون مستثنى من نفخة الصعق لان المستثنين
احياء لم يموتوا ولا يموتون ولا يصح استثناؤهم من الموتى وقيل
يحتمل ان يكون موسى عليه السلام ممن لم يمت من الانبياء وهو باطل
وقال القاضي يحتمل ان يكون المراد بهذه الصعقة صعقة فزع بعد
الموت حين تنشق [illegible] الارض وقال النووي يحتمل انه
صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض
ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان نبينا صلى الله عليه وسلم اول من تنشق
عنه الارض فيكون موسى عليه السلام من تلك الزمرة وهي والله اعلم
زمرة الانبياء عليهم السلام ~~فان قيل اذا جعلت لتلك عوضا~~
~~من الصعقة فيكون حيا حال الصعق وحينئذ لم يصح [illegible]~~
ان الموت ليس بعدم وانما هو انتقال من دار الى دار فاذا كان هذا

كلمة اذا للمفاجاة وجانب العرش ناحية من نواحيه والبطش الاخذ الشديد بالقوة صح

او في قوله تعالى ففزع من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله والاولى هي النفخة الاولى والثانية هي النفخة الثانية صح

عطف على قوله او في قوله تعالى فصعق [illegible] كرماني

عسقلاني

فلعل هذا يكون المراد من الاستثناء [illegible] وهو الاقرب الى الصواب [illegible]

للشهداء كان الانبياء عليهم السلام بذلك احق واولى مع انه صح عنه صلى الله عليه وسلم ان الارض لا تاكل اجساد الانبياء عليهم السلام وان النبي صلى الله عليه وسلم قد اجتمع بهم ليلة الاسراء ببيت المقدس والسماء خصوصا بموسى عليه السلام فتحصل من جملة هذا القطع بانهم غيبوا عنا بحيث لا ندركهم ولا نراهم وان كانوا موجودين احياء لا يراهم احد من نوعنا الا من خصه الله عز وجل بكرامته كما قرره الامام السيوطي في رسالة مستقلة واذا تقرر ذلك اي انهم احياء فيما بين السموات والارض فاذا نفخ في الصور نفخة الصعق صعق كل من في السموات والارض الا من شاء الله فاما صعق غير الانبياء فموت واما صعق الانبياء فالاظهر انه غشي فاذا نفخ في الصور نفخة البعث فمن مات حيي ومن غشي عليه افاق فاذا تحقق هذا علم ان نبينا صلى الله عليه وسلم اول من يفيق واول من يخرج من قبره قبل الناس كلهم الانبياء وغيرهم الا موسى عليه السلام فانه حصل له فيه تردد هل بعث قبله او بقي على الحالة التي كان عليها وعلى اي الحالتين كان فهي فضيلة عظيمة لموسى عليه الصلوة والسلام ليست لغيره قاله العيني ولقائل ان يقول ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم لما رفع بصره حين الافاقة يكون الى جهة من جهات العرش ثم ينظر ثانيا الى جهة اخرى منه فيجد موسى عليه السلام وبه يلتئم قوله انا اول من تنشق عنه الارض بقوله اذا موسى باطش جانب العرش والله اعلم فافهم واما الذي ياتي في حديث ابي سعيد رضي الله عنه عقيب هذا من قوله فلا ادري اكان فيمن صعق ام حوسب بصعقة الاولى اي صعقة الطور كما في رواية فالجمع بينهما ان المعنى لا ادري اي هذه الثلثة كانت الافاقة او الاستثناء او المحاسبة فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله استب رجلان فان الاستباب عن اثنين لا يكون الا عن خصومة والحديث اخرجه المؤلف في التوحيد وفي الرقاق ايضا واخرجه مسلم في الفضائل وابو داود في السنة والنسائي في النعوت وفي التفسير حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري التبوذكي قال حدثنا وهيب مصغرا هو ابن خالد بن بكر قال

حدثنا

في قبورهم يصلون او فيما بين السموات والارض صح

في قبورهم او صح

او المستثنى قد يكون نفس من الصعقة في الدنيا صح

حدثنا عمرو بن يحيى الانصاري عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي حسن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه واسمه سعد بن مالك قال بينما الكلام فيه غير مرة وقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس مبتدأ وخبر جاء يهودي جواب بينما بدون اذ واذا وهو الاصل فيه فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي رجل من اصحابك فقال صلى الله عليه وسلم من يعني من ضربك قال اليهودي ضربني رجل من الانصار قال صلى الله عليه وسلم ادعوه اي اطلبوا هذا الرجل فطلبوه فحضر فقال صلى الله عليه وسلم اضربته قال ذلك الرجل سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني على النبيين قلت اي خبيث اي قلت يا خبيث على محمد صلى الله عليه وسلم اي اصطفى موسى عليه السلام على محمد صلى الله عليه وسلم والاستفهام فيه على سبيل الانكار فاخذتني غضبة نوع من الغضب ضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروا بين الانبياء وقد عرفت ما هو المراد منه فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من تنشق عنه الارض اي اول من يخرج من قبره فاذا انا بموسى كلمة اذا للمفاجاة والباء في بموسى للالصاق المجازي معناه فاذا انا بمكان يقرب من موسى اي من رؤيته آخذ على وزن فاعل مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو آخذ ومن جهة العربية يجوز ان يكون منصوبا على الحال بقائمة من قوائم العرش القائمة في اللغة واحدة قوائم الدابة والمراد ههنا ما هو كالعمود للعرش فلا ادري اكان فيمن صعق بنفخة البعث او حوسب بصعقة الاولى تقدم الكلام فيه آنفا قال ابن بطال فيه ان لا قصاص بين المسلم والذمي لانه صلى الله عليه وسلم لم يامر بقصاص اللطمة وتفصيله في الفروع وفيه ايضا ان المحن في الدنيا والهموم يجازى بها ويدفع بها اهوال يوم القيمة حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام

على وزن فعّال بالتشديد هو ابن يحيى بن دينار البصري **عن قتادة**
اى ابن دعامة **عن انس رضي الله عنه ان يهوديا رضّ** بتشديد
الضاد المعجمة اى دقّ يقال رضضت الشئ رضًّا فهو رضيض ومرضوض
وقال ابن الاثير الرضّ الدقّ الجريش **راس جارية بين حجرين**
كانت هذه الجارية من الانصار كما صرح به في رواية ابى داود واختلفت
الفاظ هذا الحديث فههنا رضّ راس جارية بين حجرين وفي رواية
للبخارى على ما سياتى انّ يهوديا قتل جارية على اوضاح لها فقتلها
بين حجرين وفي رواية للطحاوى عدا يهودى فى عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم على جارية فاخذ اوضاحا كانت عليها ورضخ راسها
وفي رواية لمسلم فرضخ راسها بين حجرين وفي رواية لابى داود
انّ يهوديا قتل جارية من الانصار على حلى لها ثم القاها فى قليب ورضخ
راسها بالحجارة فاخذ فاتى به النبى صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرجم
حتى يموت فرجم حتى مات وفي رواية الترمذى خرجت جارية عليها
اوضاح فاخذها يهودى فرضخ راسها واخذ ما عليها من الحلى قال
فادركت وبها رمق فاتى بها النبى صلى الله عليه وسلم فقال من قتلك
الحديث هذا والاختلاف انما هو فى الالفاظ لا فى المعانى فانّ الرضخ
والرضّ [illegible] والرجم كله عبارة هنا عن الضرب بالحجارة والاوضاح
جمع وضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة وهو نوع من الحلى يعمل من الفضة
سميت بها لبياضها والرضخ بالضاد والخاء المعجمتين هو الدقّ والكسر هنا
ويجئ بمعنى الشدخ ايضا وبمعنى العطية **قيل من فعل هذا بك
افلان افلان** الهمزة للاستفهام على سبيل الاستخبار **حتى
سمّى** على البناء للمفعول **اليهودىّ فاومأت براسها** وفي
نسخة ابن التين فاومت براسها قال صوابه فاومأت وثلاثيه
ومأ وفي المطالع يقال ومأ واومأ وفي الصحاح اومأت اليه اشرت
ولا تقل اوميت وومأت اليه وأما لغة وهذا مهمل الفاء مهموز اللام
فاخذ اليهودىّ على البناء للمفعول **فاعترف فامر به النبىّ
صلى الله عليه وسلم فرضّ راسه** على البناء للمفعول **بين حجرين**

واحتج

فاتى به النبى
معا

بحث

واحتج به عمر بن عبد العزيز وقتادة والحسن وابن سيرين ومالك
والشافعى واحمد وابو ثور واسحق وابن المنذر وجماعة من الظاهرية
على انّ القاتل يقتل بما قتل به وقال ابن حزم قال مالك ان قتله بحجر او
بعصًا او بالنار او بالتغريق قتل بمثل ذلك يكرّر عليه ابدا حتى يموت
فان حبسه بلا طعام ولا شراب حتى مات حبس مثل المدة حتى يموت
فان لم يمت قتل بالسيف وهكذا ان غرّقه وهكذا ان القاه من مهواة
عالية فان قطع يديه او رجليه فمات قطعت يد القاتل ورجلاه
فان مات والّا قتل بالسيف وقال ابو محمد ان لم يمت ترك كما هو
حتى يموت لا يطعم ولا يسقى وكذلك ان قتله جوعا او عطشا عطش
او جوع حتى يموت ولا يراعى المدة اصلا وقال ابن شبرمة ان غمسه
فى الماء حتى مات غمس حتى يموت وقال عامر الشعبى وابرهيم النخعى
وسفيان الثورى والحسن البصرى وابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله
لا يقتل القاتل فى جميع الصور الّا بالسيف واحتجوا فى ذلك بما رواه
ابو داود الطيالسى عن قيس عن جابر الجعفى عن ابى عازب عن
النعمن بن بشير رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم لا قود الّا
بحديدة ورواه ايضا الطحاوى حدثنا ابن مرزوق قال ثنا ابو عاصم
قال ثنا سفيان الثورى عن جابر عن ابى عازب عن النعمن رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود الا بالسيف واخرجه الدارقطنى
حدثنا محمد بن سليمن النعمانى ثنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائى ثنا
موسى بن داود عن مبارك عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا قود الّا بالسيف قيل للحسن عمّن قال سمعت النعمن
بن بشير يذكر ذلك وقيل عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن
ابى بكرة مرفوعا رواه الوليد بن صالح عنه واخرجه ابن ابى شيبة
مرسلا حدثنا عيسى بن يونس عن اشعث وعمر بن عبيد عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود الّا بالسيف ووجه
الاستدلال به انّ معناه لا قصاص حاصل الا بالسيف ومعلوم
ان النكرة فى موضع النفى تعم فيكون المعنى لا فرد من افراد القود

مطلب

قال حدثنا مسعر بكسر الميم هو ابن كدام وقد مر في الوضوء قال حدثنا
محارب بضم الميم وكسر الراء بن دثار بكسر الدال وبالثاء المثلثة
وقد مر في الصلوة في باب الصلوة اذا قدم من سفر عن جابر
بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال مسعر اراه
بضم الهمزة اي اظنه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان
لي عليه دين فقضاني وزادني والحديث قد مضى في الباب
المذكور آنفا ومضى الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة من حيث
ان القضاء مع زيادة هو حسن القضاء اللهم اقض ديوننا من
خزائن فضلك بحرمة حبيبك ورسولك عليه الصلوة والسلام

باب بالتنوين اذا قضى المديون
دون حقه اي حق صاحب الدين او حلله صاحب الدين [illegible]
[illegible] فهو جائز قال ابن بطال هكذا وقعت هذه
الترجمة في النسخ كلها بكلمة او والصواب وحلله بالواو وقال الحافظ
العسقلاني رأيته في رواية ابي علي بن شبويه عن الفربري بالواو
وكذا في رواية النسفي عن البخاري وفي مستخرج الاسمعيلي لكن
بقية الروايات بلفظ او وقال ابن بطال لانه لا يجوز ان يقضي
دون حقه بغير محاللة ولا خلاف انه لو حلله من جميع الدين وابراه
منه جاز فكذلك اذا حلله من بعضه انتهى ووجهه ابن المنير بان المراد
اذا قضى دون حقه برضى صاحب الدين او حلله صاحب الدين من
جميع حقه فهو جائز حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمن وعبدان
لقبه قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا يونس
هو ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني
ابن كعب بن مالك اختلف فيه فذكر ابو مسعود وخلف الواسطي
في الاطراف والطرقي انه عبد الرحمن وتبعهم الحميدي في ذلك وذكر الحافظ
المزي انه عبد الله وقال صاحب التلويح ولم يستدل على ذلك وتبعه
صاحب التوضيح في ذلك وقال الحافظ العسقلاني وتبعه العيني انه
استدل

وتسقط مطالبته بالباقي صح

استدل بان ابن وهب روى الحديث عن يونس بالسند الذي في
هذا الباب فسماه عبد الله وكذلك في رواية الاسمعيلي الا انه قال فيه
ان جابرا قتل ابوه وصورته مرسل فانه لم يقل ان جابرا رضي الله عنه
اخبره ولا حدثه ولكن هذا القدر كاف في كونه عبد الله لا عبد الرحمن
نعم روى الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر رضي الله عنه قصة
شهداء احد كما مضى في الجنائز وذلك هو الحامل لهم على تفسيره هنا به
والله تعالى اعلم ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما اخبره
ان اباه عبد الله رضي الله عنه قتل يوم احد شهيدا وعليه
دين فاشتد الغرماء في حقوقهم يعني في الطلب فاتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم ان يقبلوا تمر حائطي
ويحللوا ابي اي ويجعلوه في حل ويبرئوه عن الدين فابوا
اي امتنعوا عن اخذ تمر الحائط بدل الدين لكونه كان اقل من الدين
فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدوا
عليك فغدا علينا حين اصبح فطاف في النخل ودعا
في تمرها بالبركة فجددتها من الجد بالجيم وبالمهملة ويقال ايضا
الجداد بكسر الجيم وبالمهملتين وهو صرام النخل وهو قطع ثمرها يقال
جد الثمرة يجدها جدا فقضيتهم اي ما على ابي من الديون وبقي
لنا من تمرها اي من ثمر النخل ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث
من الفوائد تاخير الغريم الى الغد ونحوه بالعذر كما اخر جابر رضي الله عنه
غرماءه رجاء بركة النبي صلى الله عليه وسلم وثبت ما هو من اعلام نبوته
صلى الله عليه وسلم ~~وفيه مشي الامام في حوائج الناس لا سيما للاستشفاع~~
في الديون ومطابقته للترجمة من حيث ان تمر حائط جابر رضي الله عنه
كان اقل من دين ابيه فسألهم ان يقضي دون حقهم ويحللوا اباه ......
وفي الحديث رواية التابعي عن التابعي وهما الزهري وابن كعب بن مالك
وشيخ المؤلف وشيخ شيخه مروزيان ويونس ايلي وابن كعب مدني

باب بالتنوين اذا قاص
بتشديد الصاد المهملة من المقاصة وهي ان يقاص كل واحد من الاثنين

وسياتي في الباب الذي يليه ان
النبي صلى الله عليه وسلم سال له
غريمه في ذلك وسياتي خبر
هذه الطريق اتم مما هنا في
كتاب الهبة وعلامات النبوة
ان شاء الله تعالى منه

مطلب

وانما قتله باعترافه وقال الاسمعيلي من اطاق الابانة عن نفسه لم يكن
اشارته فيماله او عليه واقعة موقع الكلام لكن يقع موقع الدلالة
على ما يراد لا فيما يؤدي الى الحكم على انسان باشارة غيره ولو كان كذلك
لقبلت شهادة الشاهدين بالاشارة والايماء وقال بعض الشافعية
في هذا الحديث حجة على ابي حنيفة حيث لم يوجب القصاص فيمن قتل
بمثقل عمدا وانما يجب عنده دية مغلظة والحديث حجة عليه وخالفه
غيره من الائمة مالك والشافعي واحمد وجماهير العلماء والجواب
عن هذا ان عادة ذلك اليهودي كانت قتل الصغار بذلك الطريق
فكان ساعيا في الارض بالفساد فقتل سياسة واعترضوا بانه
لو كان قتل لسعيه في الارض بالفساد لما قتل مماثلة برض راسه
بين الحجرين ورد بان قتله مماثلة كان قبل تحريم المثلة فلما حرمت
نسخت فكان القتل بعد ذلك بالسيف وفيه بيان ان الرجل
يقتل بالمراة وهو مجمع عليه عند من يعتد باجماعهم وفيه خلاف شاذ
وفيه قتل الكافر بالمسلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
يشتمل على خصومة بين يهودي وجارية من الانصار والحديث اخرجه
البخاري في الوصايا وفي الديات واخرجه مسلم في الحدود وابو داود
في الديات وكذا الترمذي وابن ماجة واخرجه النسائي في القود والله
تعالى اعلم

باب من رد امر السفيه

وهو ضد الرشيد وهو الذي يصلح دينه ودنياه والسفيه هو الذي يعمل
بخلاف موجب الشرع ويتبع هواه ويتصرف لا لغرض او لغرض لا يعده
العقلاء من اهل الديانة غرضا مثل دفع المال الى المغني واللعاب وشري
الحمام الطيارة بثمن غال وغير ذلك فيفسد دينه ودنياه **والضعيف
العقل** هو اعم من السفيه **وان لم يكن حجر عليه الامام** يعني حجر الامام
عليه او لم يحجر فحكمه ان وصليه فبعضهم يرد تصرف السفيه مطلقا
وهو قول ابن القاسم وعند اصبغ لا يرد عليه الا اذا ظهر سفهه وقال غيرهما
من المالكية لا يرد مطلقا الا ما تصرف بعد الحجر وبه قالت الشافعية
وعند ابي حنيفة لا يحجر بسبب سفه ولا يرد تصرفه مطلقا وعند ابي يوسف

ومحمد

ومحمد يحجر عليه في تصرفات لا تصح مع الهزل كالبيع والهبة والاجارة
والصدقة ولا يحجر في غيرها كالطلاق والعتاق ونحوهما وقال الشافعي
يحجر عليه في الكل ولا يحجر عليه ايضا عند ابي حنيفة بسبب غفلة وهو
عاقل غير مفسد ولا يقصده ولكن لا يهتدي الى التصرفات الرابحة
وعندهما يحجر عليه كالسفيه واحتج ابن القاسم بقصة المدبر حيث
رد النبي صلى الله عليه وسلم بيعه قبل الحجر عليه واحتج غيره بقصة الذي
كان يخدع في البيوع حيث لم يحجر عليه ولم يفسخ ما تقدم من بيوعه
واشار البخاري بما ذكر من احاديث الباب الى التفصيل بين من
ظهرت منه الاضاعة فيرد تصرفه كما اذا كان في الشيء الكثير او المستغرق
وعليه يحمل قصة المدبر وبين ما اذا كان في الشيء اليسير او جعل له
شرطا يامن به من افساد ماله فلا يرد وعليه يحمل قصة الذي كان يخدع
والله تعالى اعلم **ويذكر عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم رد على المتصدق** اي رد على المتصدق المذكور في حديث
جابر رضي الله عنه صدقته مع احتياجه اليها **قبل النهي** ظرف للمتصدق
ثم نهاه وحجره عن مثله قال عبد الحق مراد البخاري بذلك قصة الذي
دبر عبده فباعه النبي صلى الله عليه وسلم وهو ما ذكره البخاري في باب بيع
المزايدة من كتاب البيوع موصولا عن جابر رضي الله عنه ان رجلا اعتق
غلاما له عن دبر فاحتاج الحديث وقد رواه النسائي ايضا موصولا
ولفظه اعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له الك مال غيره قال لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم
فجاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدا بنفسك
فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء
فلذي قرابتك فان فضل من ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا تقول
بين يديك وعن يمينك وعن شمالك فان قيل الذي ذكره البخاري
في الباب المذكور صحيح فكيف ذكر هنا بصيغة التمريض فالجواب
ان القدر الذي يحتاج اليه في هذه الترجمة ليس على شرطه وهو من

طريق ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال اعتق رجل من بني عذرة
عبدا له الحديث وقد رواه النسائي ونقلناه بلفظه وفيه ثم قال ابدأ
بنفسك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك الحديث وهذه الزيادة
تفرد بها ابو الزبير عن جابر رضي الله عنه وليس هو من شرط البخاري
ومن عادة البخاري غالبا انه لا يجزم الا بما كان على شرطه هذا وكذا اشار
الى ذلك ابن بطال ومن بعده حتى جعله مغلطاي حجة في الرد على ابن
الصلاح حيث قرر ان الذي يذكره البخاري بغير صيغة الجزم لا يكون
حاكما بصحته فقال مغلطاي قد ذكره بصيغة الجزم هنا وهو صحيح عنده
وتعقبه الشيخ [illegible] في النكت على ابن الصلاح بان البخاري
لم يرد بهذا التعليق قصة المدبر وانما اراد قصة الرجل الذي دخل
والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فامرهم فتصدقوا عليه فجاء في الثانية
فتصدقوا عليه فتصدق احد بأحد ثوبيه فرده عليه النبي صلى الله عليه
وسلم قال وهو حديث ضعيف اخرجه الدارقطني وغيره وقال الحافظ
العسقلاني لكن ليس هذا من حديث جابر رضي الله عنه وانما هو من
حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وليس بضعيف بل هو اما صحيح
او حسن اخرجه اصحاب السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان
وغيرهم والذي يظهر لي انه اراد حديث جابر رضي الله عنه في قصة
الرجل الذي جاء ببيضة من ذهب اصابها في معدن فقال يا رسول الله
خذها مني صدقة فوالله ما لي مال غيرها فاعرض عنه فاعاد فحذفه بها
ثم قال يأتي احدكم بماله لا يملك غيره فيتصدق به ثم يقعد بعد ذلك
يتكفف الناس انما الصدقة عن ظهر غنى وهو عند ابي داود وصححه
ابن خزيمة ثم ظهر لي ان البخاري انما اراد قصة المدبر كما قال عبد الحق
قال الحافظ العسقلاني ثم قرر وجه عدم جزمه بما مر آنفا والله تعالى اعلم
ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم انما رد على المتصدق
المذكور صدقته مع احتياجه اليها لاجل ضعف عقله لانه ليس من مقتضى
العقل ان يكون الشخص محتاجا فيتصدق على غيره والله اعلم وقال مالك
الامام اذا كان لرجل على رجل مال وله عبد لا شئ له غيره فاعتقه
لم يجز

لم يجز عتقه هكذا ذكره مالك في موطأه اخرجه عنه عبد الله بن وهب
واستنبط مالك ذلك عن قصة المدبر الذي باعه النبي صلى الله عليه وسلم
على صاحبه واختلف العلماء في السفيه قبل الحجر هل ترد عقوده فاختار
البخاري ردها واستدل بحديث المدبر وذكر قول مالك في رد
عتق المديون قبل الحجر اذا احاط الدين بماله ويلزم مالك رد افعال
السفيه لان الحجر في السفيه والمديون مطرد ومن باع على الضعيف اي ضعيف العقل واللام للعهد وهو المذكور في الترجمة
ونحوه فدفع ثمنه اليه ويروى ودفع بالواو وهذا حاصل
ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في بيع المدبر المذكور لانه لما باعه
دفع ثمنه اليه ونبهه على طريق الرشد وامره بالاصلاح والقيام
بشأنه وما كان سفهه حينئذ في ذلك الا ناشئا عن الغفلة
وعدم البصيرة بمواقع المصالح ولهذا اسلم اليه الثمن ولو كان لاجل
سفهه حقيقة لم يكن يسلم اليه الثمن فان افسد بعد منعه على العنم
اي بعد ذلك منعه [illegible] اي حجر عليه من التصرف لان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاعة المال وقد مر غير مرة وقال
صلى الله عليه وسلم للذي يخدع في البيع ويروى في البيوع اذا
بايعت فقل لا خلابة ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله
اي مال الرجل الذي باع النبي صلى الله عليه وسلم غلامه وانما لم يأخذ لانه
لم يظهر عنده سفهه حقيقة اذ لو ظهر لمنعه من اخذ الثمن كما مر هكذا
في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر باب من باع على الضعيف
الى آخره ووجهه غير ظاهر حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي البصري
قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم ابو زيد القسملي المروزي ثم البصري
قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
قال كان رجل يخدع في البيع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وبعد الالف باء موحدة
هو الخداع فكان يقول بين بهذا قوله الذي مضى الآن وهو قوله
وقال للذي يخدع الى آخره حدثنا عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب
الواسطي وهو من افراد البخاري قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد

وهو السفيه صح

وامره بالاصلاح والقيام بشأنه صح

اي فان افسد هذا الضعيف الحال صح

وقد مر في باب ما يكره من الخداع في البيع [illegible] وسيجي ايضا في هذا الباب صح

بن عبد الرحمن بن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور عن محمد بن المنكدر
عن جابر رضي الله عنه ان رجلا اعتق عبدا له ليس له مال غيره
فرده النبي صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه نعيم بن النحام
وقد مر هذا الحديث ايضا في كتاب البيوع في باب بيع المزايدة وقد
مر الكلام فيه مستوفى ايضا باب

كلام الخصوم بعضهم في بعض اي في شان بعض من غير فاحش يوجب شيئا
لان الكلام لا بد منه ولكن الواجب ان لا يتكلم بكلام يجب فيه الحد او التعزير
حدثنا محمد هو ابن سلام كذا ذكره ابو نعيم وخلف قال اخبرنا ابو معاوية
محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير عن الاعمش سليمن بن مهران عن شقيق
هو ابن سلمة الاسدي الكوفي عن عبد الله اي ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين وهو فيها فاجر اي كاذب جملة اسمية وقعت حالا ليقتطع
مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان واطلاق الغضب على
الله تعالى على المعنى الغائي منه وهي ارادة الانتقام وايصال الشر فان
معنى الغضب الحقيقي هو غليان دم القلب لارادة الانتقام وهو على الله تعالى
محال قال فقال الاشعث في بتشديد الياء والله كان ذلك كان بيني
وبين رجل من اليهود ارض فجحدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا
قال لليهودي احلف اي من الحلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف
ويذهب بمالي فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الى آخر الآية ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا يحلف
ويذهب بمالي فانه نسب اليهودي الى الحلف الكاذب ولم يجب عليه شيء لانه
اخبر بما كان يعلمه من حاله ومثل هذا الكلام مباح فيمن عرف بالفسق فانه عرف
فسق اليهودي الذي خاصم الاشعث وقلة مراقبته لله تعالى واما القول
بذلك في رجل صالح او من لا يعرف حاله فيجب ان ينكر ويؤخذ له بالحق ولا يباح
له النيل من عرضه والحديث قد مضى في كتاب المساقاة في باب الخصومة في البئر
والقضاء فيها وقد مر الكلام فيه ايضا حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي
قال

ابو وائل صح

عز وجل صح

اي في شانه صح

١٣٦

قال حدثنا عثمن بن عمر قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
ابن شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب اي ابن مالك
رضي الله عنه انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في المسجد
فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
في بيته فخرج حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب
قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا فاومأ اليه اي
الشطر اي اشار اليه بيده ان ضع الشطر من دينك قال اي كعب
رضي الله عنه لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه ومطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله فارتفعت اصواتهما فان رفع الاصوات
يدل على كلام كثير وقع بينهما وقد وقع في بعض طرقه فتلاحيا وقد تقدم
ان ذلك كان سببا لرفع ليلة القدر على ما تبين وفي الحديث انه لا يرفع
الصوت في المسجد في العلم ولا في غيره كما ذهب اليه مالك واجازه
ابو حنيفة رحمه الله في العلم قال ابن عيينة مررت بابي حنيفة وهو مع
اصحابه في المسجد وقد ارتفعت اصواتهم فقلت يا ابا حنيفة الصوت
الصوت لا ينبغي ان يرفع فيه فقال دعهم فانهم لا يفقهون الا بهذا
وقال الخطابي وفيه ان ما يدور بين المتخاصمين من كلام غليظ
وتشاجر في طلب الحق فانه متجاوز عنه وان للحاكم ان يوارد الخصمين
على المصالحة كما ان له ان يحكم فيفصل الحكم بينهما وقد مضى هذا الحديث
في كتاب الصلوة في باب التقاضي والملازمة في المسجد حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي وهو من افراده قال اخبرنا مالك
الامام عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام
عن عبد الرحمن بن عبد بالتنوين وقوله القاري صفته وهو
بالقاف والراء الخفيفة وتشديد الياء نسبة الى بني قارة والمشهور
انه تابعي ويقال انه صحابي توفي بالمدينة سنة ثمانين وله ثمان وسبعون
سنة انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف بن حزام
بكسر الحاء وتخفيف الزاي القرشي الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما

هو عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي صح

بفتح السين المهملة وسكون الجيم وبالفاء اي ستر بيته المنيف صح

وان يامر صاحب الدين بالوضع لقطع الخصام صح

اسلم يوم الفتح وكان من فضلاء الصحابة يامر بالمعروف وينهى عن المنكر يقرا سورة الفرقان على غير ما اقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرانيها وكدت اى قاربت ان اعجل عليه يعنى فى الانكار عليه والتعرض له ثم امهلته حتى انصرف اى من القراءة ثم لببته بالتشديد من التلبيب بردائه يقال لببت الرجل بالتشديد اذا جمعت ثيابه عند صدره فى الخصومة ثم جررته وهذا الفعل رضى الله عنه بحسب ما ادى اليه اجتهاده فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرا على غير ما اقراتنيها فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله اى هشام بن حكيم وكان [illegible] ممسوكا عليه ثم قال له اقرا فقرا فقال هكذا انزلت ثم قال لى اقرا فقرات فقال هكذا انزلت قال ذلك عمر رضى الله عنه فى قراءتا الآيتين كلتيهما ولم يبين احد كيفية الخلاف الذى وقع بينهما ان القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر اى فاقرأوا من القرآن ما تيسر لكم حفظه وقد اختلفوا فى معنى قوله على سبعة احرف على [illegible] اقوال الاول قال الخليل هى القراآت السبع فى الاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التى تنتظم منها الكلمة فيقرأ على سبعة احرف اى اوجه كقوله تعالى نرتع ونلعب قرئ على سبعة اوجه الثانى قال ابو العباس احمد بن يحيى سبعة احرف هى سبع لغات فصيحة من لغات العرب قريش وهذيل [illegible] الثالث السبع كلها لمضر لا لغيرها وهى متفرقة فى القرآن غير مجتمعة فى الكلمة الواحدة الرابع انها تصح فى الكلمة الواحدة مثل اف بالضم والفتح والكسر مع التنوين وبغير تنوين [illegible] وبالسكون الخامس ان تلك السبعة فى صورة التلاوة كالادغام والاظهار [illegible] السادس ان المراد بالسبعة هى سبعة انحاء زجر وامر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه [illegible] السابع ان المراد بها هو الاعراب الذى يقع فى آخر الكلمة وذكر عن مالك ان المراد به ابدال حرف الآى فيجعل مكان

وثقيف وهوازن وكنانة وتميم واليمن صح

والتفخيم والترقيق والمد والفتح والامالة ليقرا كل بما يوافق لغته صح

وامثال صح

لان الحرف الطرف والاعراب انما يلزم آخر الاسماء فسمى باسم محله فقيل فلان يقرأ بحرف عاصم اى بالوجه الذى اختاره من الاعراب صح

غفور

غفور رحيم سميع بصير ما لم يبدل آية رحمة بعذاب او عكسه الثامن ان المراد من سبعة احرف الحروف والاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التى ينتظم منها كلمة فتقرأ على سبعة احرف نحو عبد الطاغوت ونرتع ونلعب قرئ على سبعة اوجه التاسع انها هى سبعة اوجه من المعانى المتفقة المتقاربة نحو اقبل وتعال وهلم وعن مالك اجازة القراءة بما ذكر عن عمر رضى الله عنه فامضوا الى ذكر الله قيل اراد به انه لا باس بقراءته على المنبر كما فعل عمر رضى الله عنه العاشر ما قاله بعض المتاخرين من انه تدبرت وجوه الاختلاف فى القراآت فوجدتها سبعة منها ما يتغير حركته ويبقى معناه وصورته نحو هن اطهر لكم [illegible] ومنها ما يتغير معناه وحركاته [illegible] ولا يتغير صورته مثل ربنا باعد ربنا باعد ومنها ما يتغير معناه بالحروف [illegible] ولا يتغير صورته وحركاته نحو ننشزها وننشرها ومنها ما يتغير صورته دون معناه نحو كالعهن المنفوش قرأ سعيد بن جبير كالصوف ومنها ما يتغير صورته ومعناه مثل طلح منضود قرأ على رضى الله عنه وطلع ومنها التقديم والتاخير مثل وجاءت سكرة الموت بالحق قرأ ابو بكر وطلحة رضى الله عنهما وجاءت سكرة الحق بالموت ومنها الزيادة والنقصان مثل تسع وتسعون نعجة انثى فى قراءة ابن مسعود رضى الله عنه وقيل الناسخ والمنسوخ والخاص والعام والمجمل والمبين والمفسر وقيل الامر والنهى والطلب والدعاء والخبر والاستخبار والزجر وقيل الوعد والوعيد والمطلق والمقيد والتفسير والاعراب والتاويل وهذه الاقوال غير صحيحة فان الصحابة الذين اختلفوا وترافعوا الى النبى صلى الله عليه وسلم كما ثبت فى حديث عمر وهشام رضى الله عنهما لم يختلفوا فى تفسيره ولا فى احكامه وانما اختلفوا فى قراءة حروفه واكثر العلماء على انها لغات وكلها لقريش وانها متفرقة فى القرآن غير مجتمعة فى كلمة واحدة فان عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم رضى الله عنهما

اعنى ابن قتيبة صح

واظهر بالرفع والنصب صح

مطلب

اختلفا في قراءة سورة الفرقان وكلاهما قرشيان من لغة واحدة
وقبيلة واحدة ومعلوم انه ليس في كل كلمة سبعة اوجه بل
هي متداخلة وقال القاضي عياض السبعة توسعة وتسهيل
لم يقصد به الحصر ليقرأ كل بما يوافق لغته ويسهل على لسانه فلا
يكلف القرشي الهمز واليمني تركه والاسدي فتح حرف المضارعة
فان قيل كيف يجوز اطلاق العدد على نزول الآية وهي اذا
نزلت مرة حصلت كما هي الا ان ترفع ثم تنزل بحرف آخر فالجواب
ان جبريل عليه السلام كان يدارس رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن
في كل رمضان ويعارضه اياه فنزل في كل عرضة بحرف ولهذا
قال اقرأني جبريل عليه السلام على حرف فراجعته فلم ازل استزيده
حتى انتهى الى سبعة احرف واختلف الاصوليون هل يقرأ اليوم
على سبعة احرف فمنعه الطبري وغيره وقال انما يجوز بحرف واحد
اليوم وهو حرف زيد رضي الله عنه ونحا اليه القاضي ابو بكر وقال الشيخ
ابو الحسن الاشعري اجمع المسلمون على انه لا يجوز حظر ما وسعه
الله تعالى من القراآت بالاحرف التي انزلها الله تعالى وبقي تلاوتها
وتواترت ولا يسوغ للامة ان تمنع ما يطلقه الله تعالى بل هي موجودة
في قراءتنا مفرقة في القرآن غير معلومة باعيانها فيجوز ان يقرأ
بكل ما نقله اهل التواتر من غير تمييز حرف من حرف بان يحفظ حرف
نافع ويترك حرف الكسائي وحمزة مثلا ولا حرج في ذلك لان الله
تعالى انزلها تيسيرا على عباده ورفقا بهم وقال الخطابي الاشبه فيه
ما قيل ان القرآن انزل مرخصا للقارئ بان يقرأ بسبعة احرف
على ما تيسر وذلك انما هو فيما اتفق فيه المعنى او تقارب وهذا قبل
اجماع الصحابة رضي الله عنهم فاما الآن فلا يسعهم ان يقرؤه على خلاف
ما اجمعوا عليه وقال الداودي هذه القراآت السبع التي يقرأ بها
اليوم ليس كل واحدة منها احد تلك السبعة الاحرف بل هي مفرقة
فيها وقال ابن ابي صفرة هذه السبع انما شرعت من حرف واحد من
السبعة المذكورة في الحديث وهو الذي جمع عليه عثمان رضي الله عنه

و

والتفصيل في ذلك موكول الى كتب القراآت المفصلة كالنشر الكبير والمرشد الوجيز وغيرها صح

والشيخ ابو منصور الماتريدي صح

والله اعلم وفي الحديث انقياد هشام لعمر رضي الله عنهما لعلمه بان عمر رضي
الله عنه لم يرد الا خيرا وفيه ما كان عمر رضي الله عنه عليه من الصلابة
في الدين وكان هشام رضي الله عنه من اصلب الناس بعده وكان
عمر رضي الله عنه اذا اكره شيئا يقول لا يكون هذا ما بقيت انا وهشام
بن حكيم وفيه مشروعية القراءة بما تيسر عليه دون ان يتكلف وهو
معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث فاقرؤوا ما تيسر منه
ثم انه روى البخاري هذا الحديث في فضائل القرآن من حديث عقيل
عن ابن شهاب عن عروة عن المسور وعبد الرحمن بن عبد القاري
عن عمر رضي الله عنه قال الدارقطني رواه عبد الاعلى عن عبد الاعلى
عن معمر عن ابن شهاب عن عروة عن المسور عن عمر رضي الله عنه
ورواه مالك باسقاط المسور وكلها صحاح عن الزهري ورواه
يحيى بن بكير عن مالك فقال عن هشام ووهم والصحيح ابن شهاب
وقد اخرجه البخاري في التوحيد وفي استتابة المرتدين ايضا واخرجه
مسلم في الصلوة وكذا ابو داود وفيه واخرجه الترمذي في القراءة والنسائي
في الصلوة وفي فضائل القرآن

باب

جواز اخراج اهل المعاصي من البيوت بعد المعرفة باحوالهم
وهذا على سبيل التاديب لهم والزجر عن ارتكاب ما لم يجوزه الشرع
وقد اخرج عمر رضي الله عنه اخت ابي بكر الصديق رضي الله عنه
حين ناحت وهي ام فروة رضي الله عنها وهذا التعليق وصله
ابن سعد في الطبقات الكبرى باسناد صحيح قال انبأنا عثمان بن عمر انبأنا
يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال لما توفي ابو بكر
رضي الله عنه اقامت عائشة عليه النوح فبلغ عمر رضي الله عنه فنهاهن
فابين فقال لهشام بن الوليد اخرج الى ابنة ابي قحافة يعني ام فروة
فعلاها بالدرة ضربات فتفرق النوائح حين سمعن ذلك وقال
صاحب التلويح هذا منقطع فيما بين سعيد وعمر فينظر في جزم البخاري
ووصله اسحق بن راهويه في مسنده من وجه آخر عن الزهري
وفيه فجعل يخرجهن امراة امراة وهو يضربهن بالدرة حدثنا

والخصوم صح
او بعد معرفتهم بالحلم صح

قول ابرهيم النخعي اعني ان بيع المحجور وابتياعه جائز وقال سعيد
بن المسيب قضى عثمن رضي الله عنه هو ابن عفان رضي الله عنه
ان من اقتضى من حقه شيئا قبل ان يفلس فهو له معناه
ان من كان له حق عند احد فاخذه قبل ان يفلسه الحاكم فهو له
لا يتعرض اليه احد من غرمائه واما من عرف متاعه بعينه
اي انه عنده فهو احق به من غيره من سائر الغرماء وبه اخذ
الشافعي ومالك واحمد على ما سيجي بيانه ان شاء الله تعالى
وهذا التعليق وصله ابو عبيد في كتاب الاموال عن اسمعيل
بن جعفر قال حدثنا محمد بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال
افلس مولى لام حبيبة رضي الله عنها فاختصم فيه الى عثمن
رضي الله عنه فقضى ان [illegible] من كان اقتضى من حقه شيئا قبل
ان يتبين افلاسه فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو احق به
وللبيهقي باسناد صحيح الى سعيد ايضا مثله حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي قال حدثنا
زهير على صيغة التصغير هو زهير بن معاوية الجعفي وقد مر في الوضوء
قال حدثنا يحيى بن سعيد هو الانصاري قال اخبرني
ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي
وقد مر في الاستسقاء ان عمر بن عبد العزيز بن مروان الخليفة
العادل القرشي الاموي وقد مر في الايمان اخبره ان ابا بكر
بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام هو الذي يقال له راهب
قريش لكثرة صلوته وقد مر في الصلوة اخبره انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم او شك [illegible] او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان
شك من الراوي ايضا قد افلس اي تبين افلاسه فهو احق
به من غيره اي كائنا من كان وارثا وغريما فاحتج به عطاء ابن ابي رباح
وعروة بن الزبير وطاوس والشعبي والاوزاعي وعبيد الله بن الحسن

او وجده عنده بعينه صح

قال الخطابي هذه سنة النبي صلى الله عليه وسلم سنها في استدراك من باع على
حسن الظن بالوفاء فاخلف
موضع ثقته وظهر على افلاس غريمه
ثم ان في الاصول ان الاعيان
والذمم اذا تقابلت كان الاعيان
مقدمة على الذمم والعلماء اختلفوا
في ذلك صح

المخزومي صح

من احد الرواة [illegible] قال
الحافظ العسقلاني واظنه
من زهير فاني لم ار في رواية
احد ممن رواه عن يحيى مع
كثرتهم التصريح بالسماع
صح

ومالك

ومالك والشافعي واحمد واسحق وداود فانهم ذهبوا الى ظاهر
هذا الحديث فقالوا اذا افلس الرجل وعنده متاع قد اشتراه
وهو قائم بعينه فان صاحبه احق به من غيره من الغرماء وقال ابو عمر
اجمع فقهاء الحجاز واهل الاثر على القول بجملته اي بجملة الحديث
المذكور وان اختلفوا في اشياء من فروعه ثم قال واختلف
مالك والشافعي في المفلس يابى غرماؤه دفع السلعة
الى صاحبها وقد وجدها بعينها ويريدون دفع الثمن اليه من قبل
انفسهم لما لهم في قبض السلعة من الفضل فقال مالك لهم ذلك
وليس لصاحبها اخذها اذا دفع اليه الغرماء الثمن وقال الشافعي
ليس للغرماء في هذا مقال قال واذا لم يكن للمفلس ولا للورثة
اخذ السلعة فالغرماء ابعد من ذلك وانما الخيار لصاحب السلعة
ان شاء اخذها وان شاء تركها وضرب مع الغرماء لانه صلى الله
عليه وسلم جعل صاحبها احق بها منهم وبه قال ابو ثور واحمد
وجماعة واختلف مالك والشافعي ايضا اذا اقتضى صاحب
السلعة من ثمنها شيئا فقال ابن وهب وغيره عن مالك
ان احب صاحب السلعة ان يرد ما قبض من الثمن ويقبض
سلعته كان ذلك له وقال الشافعي لو كانت السلعة عبدا
فاخذ نصف ثمنه ثم افلس الغريم كان له نصف العبد لانه بعينه
ويبيع النصف الثاني الذي بقي للغرماء ولا يرد شيئا مما اخذ لانه
مستوف لما اخذ وبه قال احمد واختلف مالك والشافعي
ايضا في المفلس يموت قبل الحكم عليه وقبل توقيفه فقال مالك
ليس حكم المفلس كحكم الميت وبائع السلعة اذا وجدها بعينها
اسوة للغرماء في الموت بخلاف التفليس وبه قال احمد وفي
التوضيح مقتضى الحديث رجوعه اي رجوع صاحب السلعة
ولو قبض بعض الثمن لاطلاق الحديث وهو الجديد من قولي الشافعي
وخالف في القديم فقال يطالب بباقي الثمن فقط واستدل
الشافعية بقوله من ادرك ماله بعينه على ان شرط استحقاق

لما لهم صح

العلم اربعين سنة وكنت افتي بالباب وابن عباس رضي الله عنهما في الدار وعن الشعبي ما بقي احد اعلم بكتاب الله من عكرمة مات بالمدينة سنة خمس ومائة وهو ابن ثمانين سنة **حدثنا قتيبة** هو ابن سعيد قال **حدثنا الليث** اي ابن سعد **عن سعيد بن ابي سعيد** هو المقبري **انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا** اي ركبانا **قبل** بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة **نجد** ومقابلها **فجاءت برجل من بني حنيفة** بفتح المهملة وكسر النون قبيلة من العرب **يقال له ثمامة** بضم المثلثة وخفة الميم **بن اثال** بضم الهمزة وخفة المثلثة وباللام مصروفا فاسره رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اطلقه فاسلم وحسن اسلامه ولم يرتد مع من ارتد من اهل اليمامة **فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير فذكر الحديث** اي بتمامه كما سياتي في كتاب المغازي ان شاء الله تعالى وتمامه قال عندي يا محمد خير ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فترك حتى كان الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة قال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر فتركه حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نجل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه الي والله ما كان من دين ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين الي والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد الي وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل صبوت قال لا ولكن اسلمت مع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا ياتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم **قال اطلقوا ثمامة** امر من الاطلاق وفي الحديث التوثق بالقيد وبالحبس ايضا وقد روي ان

اليمامة بفتح المثناة التحتية وخفة الميمين مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف صح

النجل الذي يخرج من الارض ومن الوادي قاموس

ان عليا رضي الله عنه كان يحبس في الدين وروى معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال كان شريح اذا قضى على رجل امر بحبسه في المسجد الى ان يقوم فان اعطى حقه والا امر به الى السجن وقال طاوس اذا لم يقر الرجل بالحكم حبس وروى معمر عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة وحديث ثمامة اصل في هذا الباب ومطابقة للترجمة تؤخذ من قوله فربطوه بسارية وذلك كان للتوثق خوفا من معرته والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب الاغتسال اذا اسلم والله تعالى اعلم

باب مشروعية الربط والحبس اي ربط الغريم وحبسه **في الحرم** كانه اشار بذلك الى رد ما نقل عن طاوس حيث كره السجن فروى ابن ابي شيبة من طريق قيس بن سعد عنه انه كان يكره السجن بمكة ويقول لا ينبغي لبيت عذاب ان يكون في بيت رحمة فاراد البخاري معارضة قول طاوس باثر عمر رضي الله عنه وابن الزبير وصفوان ونافع وهم من الصحابة وقوى ذلك بقصة ثمامة وقد ربط في مسجد المدينة وهو ايضا حرم قال العيني قول طاوس نظر مليح ولكن العمل على خلافه **واشترى نافع بن عبد الحارث** الخزاعي هو من فضلاء الصحابة استعمله عمر رضي الله عنه على مكة وكان من جملة عمال عمر رضي الله عنه **دارا للسجن** بفتح السين مصدر من سجن يسجن سجنا بالفتح والسجن بالكسر واحد السجون **بمكة من صفوان بن امية** الجمحي المكي الصحابي **على ان عمر رضي الله عنه ان رضي فالبيع بيعه** اي ان رضي عمر رضي الله عنه بالابتياع فهي لعمر رضي الله عنه **وان لم يرض عمر** رضي الله عنه بالابتياع **فلصفوان اربعمائة** اي اشترى على هذا الشرط واعترض عليه بان البيع بمثل هذا الشرط فاسد واجيب بانه لم يكن داخلا نفس العقد بل هو وعد يعني انه اراد الاشتراء ولم يشتر بعد فقال ان رضي عمر رضي الله عنه بالاشتراء اشتري منك وان لم يرض فاعطيك اربعمائة في مقابلة الانتفاع بتلك الدار الى ان يعود الجواب من عمر رضي الله عنه وليس هذه الاربعمائة الثمن او كان ذلك بيعا بشرط الخيار لعمر رضي الله عنه او انه كان وكيلا لعمر رضي الله عنه وللوكيل ان ياخذ

بمكة صح

وامره يشترى دارا بمكة للسجن صح

لنفسه اذا رده الموكل بالعيب ونحوه بالثمن المذكور وقال المهلب
اشتراها نافع من صفوان للسجن وشرط عليه ان رضي عمر رضي الله عنه
بالابتياع فهي لعمر وان لم يرض ذلك بالثمن المذكور فهي لنافع باربعمائة
وهذا بيع جائز انتهى فان قلت [illegible]
فان الثمن كان اربعة الاف كما ورد في رواية واما كون هذه الاربعة
الاف دراهم او دنانير فكل منهما محتمل الا ان الظاهر انها دراهم
اذ كانت من بيت مال المسلمين ويبعد ان عمر رضي الله عنه يشتري
دار السجن باربعة آلاف دينار مع شدة اهتمامه ببيت المال فاما
تلك الاربعمائة فالظاهر انه جعلها في مقابلة انتفاعه بتلك الدار الى ان
يعود الجواب من عمر رضي الله عنه كامر والله اعلم وهذا التعليق وصله
عبد الرزاق وابن ابي شيبة والبيهقي من طرق عن عمرو بن دينار
عن عبد الرحمن بن فروخ به وليس لنافع بن عبد الحارث ولا لصفوان
بن امية في البخاري سوى هذا الموضع **وسجن ابن الزبير** هو عبد الله
بن الزبير **بمكة** ومفعول سجن محذوف اي سجن عبد الله بن الزبير
المديون ونحوه بمكة ايام ولايته عليها وحذف للعلم به وهذا التعليق
وصله ابن سعد من طريق ضعيف عن محمد بن عمر حدثنا ربيعة بن عثمن
وغيره عن سعد بن محمد بن جبير والحسين بن الحسن بن عطية العوفي عن
ابيه عن جده وكذا وصله خليفة بن خياط في تاريخه وابو الفرج الاصبهاني
في الاغاني من طرق **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي **قال حدثنا
الليث** اي ابن سعد **قال حدثني** بالافراد **سعيد بن ابي سعيد**
المقبري انه **سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه
وسلم خيلا قبل** بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة **نجد فجاءت
برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية
من سواري المسجد** اي مسجد المدينة قال المهلب السنة في مثل قضية
ثمامة ان يقتل او يستعبد او يفادى به او يمن عليه فحبسه النبي صلى
الله عليه وسلم حتى يرى اي الوجوه اصلح للمسلمين في امره وقد سبق الحديث
في الباب الذي قبله **باب الملازمة**

اي

ت وقال ابن المنير ان العهدة
في البيع على المشتري وان ذكر انه
يشتري لغيره لانه المباشر للعقد
انتهى وكانه وقف مع ظاهر اللفظ
المعلق ولم ير سياقه تاما ع

من وصلوه [illegible] ممن
يذكر بعد صح

فظن ان الاربعمائة هي الثمن الذي
اشتري به نافع وليس كذلك
صح

اي ملازمة الدائن مديونه وفي بعض النسخ باب في الملازمة ووقع
في رواية الاصيلي وكريمة قبل قوله باب الملازمة بسم الله الرحمن الرحيم
وسقطت في رواية الباقين **حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث** اي ابن سعد [illegible] **عن جعفر بن ربيعة
وقال غيره** اي غير يحيى **حدثني الليث قال حدثني جعفر بن
ربيعة** بافراد الصيغة في كلا الموضعين والفرق بين الطريقين
ان الاولى بعن والثانية [illegible] بلفظ حدثني **عن عبد الرحمن بن
هرمز الاعرج عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري
عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه كان له على عبد الله بن ابي حدرد
الاسلمي دين فلقيه فلزمه فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما
فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم** وفي باب كلام الخصوم بعضهم في بعض
ان ذلك كان في المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم في بيته فخرج حتى كشف
عن سجف حجرته **فقال يا كعب واشار بيده كانه يقول النصف**
اي خذ النصف او ضع النصف **فاخذ نصف ما عليه وترك
نصفا** اي وضعه وتقدم الحديث في الباب المذكور ومطابقته للترجمة
من حيث انه لقيه فلزمه ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم حين وقف على
امرهما وفيه جواز ملازمة الغريم لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على كعب ملازمته
لغريمه كامر آنفا واختلفوا في ملازمة المعدم هل يلازم بعد ثبوت اعدامه
واطلاقه من الحبس فعند ابي حنيفة له ان يلازمه ويأخذ فضل كسبه ويقاسمه
اصحاب الديون ان كان عليه لجماعة وعند ابي يوسف ومحمد يحال بينه وبين
غرمائه الا ان يقيموا البينة ان له مالا والله تعالى اعلم **باب**
حكم **التقاضي** اي مطالبة الدين **حدثنا اسحق** هو ابن راهويه
وقيل انه اسحق بن ابرهيم الحنظلي قال **حدثنا وهب بن جرير بن حازم**
الازدي البصري قال **اخبرنا شعبة** اي ابن الحجاج **عن الاعمش**
سليمن بن مهران **عن ابي الضحى** مسلم بن صبيح الكوفي **عن مسروق**
اي ابن الاجدع الكوفي **عن خباب** بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى
هو **ابن الارت** رضي الله عنه انه **قال كنت قينا** اي حدادا **في الجاهلية**

وكان لي على العاص بحذف الياء للتخفيف بن وائل بالهمز بعد الالف دراهم فاتيته اتقاضاه اي اطالبه تلك الدراهم فقال لا اقضيك من القضاء ويروى اقبضك من الاقباض حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يبعثك اي لا اكفر به صلى الله عليه وسلم ابدا فانه لا يتصور الكفر بعد البعث قال فدعني حتى اموت ثم ابعث على البناء للمفعول وكذا قوله فاوتى اي اعطى مالا وولدا ثم اقضيك فنزلت هذه الآية افرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لاوتين مالا وولدا الآية ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاتيته اتقاضاه وقد مضى هذا الحديث في كتاب البيوع في باب ذكر القين والحداد ومن فوائده ان الرجل اذا كان له دين عند الفاسق لا باس ان يطالبه ويشخص له بنفسه والله اعلم خاتمة قد اشتمل كتاب الاستقراض وما معه من الحجر والتفليس وما اتصل به من الاشخاص والملازمة على خمسين حديثا المعلق منها ستة المكرر منها فيه وفيما مضى ثمانية وثلاثون حديثا والبقية خالصة ووافقه مسلم على جميعها سوى حديث ابي هريرة رضي الله عنه من اخذ اموال الناس يريد اتلافها وحديث ما احب ان لي احدا ذهبا وحديث لي الواجد وحديث ابن مسعود رضي الله عنه في الاختلاف في القراءة وفيه من الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم اثنا عشر اثرا والله تعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب في اللقطة هكذا وقع للمستملي والنسفي كتاب في اللقطة وكذا وقع في شرح ابن التين وشرح ابن بطال وتبعهما على ذلك صاحب التلويح وفي رواية الباقين اقتصر بعد البسملة على قوله باب ______ اذا اخبر على البناء للفاعل وقوله رب اللقطة فاعله بالعلامة دفع على البناء للمفعول ايضا اي دفع الملتقط اللقطة اليه اي الى رب اللقطة وفي بعض النسخ اذا اخبره بالضمير المنصوب اي اذا اخبر الملتقط رب اللقطة بالعلامة دفع اليه وفي بعض النسخ بعد البسملة هذا باب في اللقطة واذا اخبر رب اللقطة الخ واللقطة

ت وسيأتي في تفسير سورة مريم ايضا ان شاء الله تعالى صح

واللقطة بضم اللام وفتح القاف اسم للمال الملتقط قيل ان هذا اسم الفاعل للمبالغة وبسكون القاف اسم المفعول كالضحكة ومعنى المبالغة فيه زيادة معنى اختص به وهي ان كل من رآها يميل الى رفعها فكانها تامره بالرفع فاسند اليها مجازا فجعلت كانها هي التي رفعت نفسها ونظيره قولهم ناقة حلوب ودابة ركوب وحلوب وركوب اسم فاعل للمبالغة وذلك لان من رآها يرغب في الحلب والركوب فنزلت كانها احلبت نفسها واركبت نفسها قال العيني وفيه تعسف بل اللقطة سواء كان بفتح القاف او بسكونها اسم موضوع على هذه الصيغة للمال الملتقط وليس هذا مثل الضحكة ولا مثل ناقة حلوب ودابة ركوب لان هذه صفات تدل على الحدوث والتجدد غير ان الاول للمبالغة في وصف الفاعل والمفعول والثاني والثالث بمعنى المفعول للمبالغة انتهى وقال الحافظ العسقلاني واللقطة الشيء الذي يلتقط وهو بضم اللام وفتح القاف على المشهور عند اهل اللغة والمحدثين وقال القاضي عياض لا يجوز غيره وقال الزمخشري في الفائق اللقطة بفتح القاف والعامة تسكنها كذا قال وقد قال الخليل هي بالفتح اسم الملتقط كسائر ما جاء على هذا الوزن كهمزة ولمزة وبسكون القاف اسم المال الملقوط انتهى وقال الازهري وهذا الذي قاله الخليل هو القياس ولكن الذي سمع من العرب واجمع عليه اهل اللغة والحديث انها بالفتح اسم للشيء الملتقط وقال ابن بري التحريك للمفعول نادر فاقتضى ان الذي قاله الخليل هو القياس وفي ادب الكاتب تسكين القاف من العامة ورد عليه بما ذكر من الخليل وفيها لغات ايضا لقاطة بضم اللام ولقط بفتحها وقد نظم الاربعة ابن مالك حيث قال لقاطة ولقطة ولقطة ولقط ما لاقط قد لقطه وقال ابن سيده اللقطة واللقطة واللقاط ما التقط وفي الجامع اللقطة ما التقطه الانسان فاحتاج الى تعريفه والالتقاط في الاصل العثور على الشيء من غير قصد وطلب والله اعلم حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج وحدثني بالافراد محمد بن بشار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة وهذا الطريق انزل من الطريق الاول كما ترى والسياق للطريق الانزل

عن سلمة بفتح اللام هو ابن كهيل بضم الكاف على صيغة التصغير انه قال سمعت
سويد بن غفلة سويد بضم السين المهملة وغفلة بالغين المعجمة والفاء
واللام المفتوحات الجعفي الكوفي ادرك الجاهلية ثم اسلم ولم يهاجر مات سنة
ثمانين وله مائة وعشرون سنة وقيل انه صحابي والاول اصح وروي عنه انه قال
انا لدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت عام الفيل قدم المدينة حين نفضت
الايدي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روي عنه انه صلى مع النبي صلى الله
عليه وسلم والاول اثبت قال لقيت ابي بن كعب رضي الله عنه فقال اخذت
هكذا رواية الاكثرين وفي رواية المستملي اصبت وفي رواية الكشميهني
وجدت صرة مائة دينار نصب على انه بدل من صرة ويجوز الرفع على تقدير
فيها مائة دينار فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم اي فاخبرته به فقال صلى الله
عليه وسلم عرفها بالتشديد من التعريف وهو ان ينادي في الموضع الذي
لقيها فيه وفي الاسواق والشوارع والمساجد ويقول من ضاع له شيء فليطلبه
عندي حولا نصب على الظرف فعرفتها حولا بالتشديد من التعريف ايضا
فلم اجد من يعرفها بالتخفيف من عرف يعرف معرفة وعرفانا ثم اتيته
صلى الله عليه وسلم اي فاخبرته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد اي
من يعرفها ثم اتيته ثلاثا اي ثلاث مرات والمعنى انه اتى ثلاث مرات وليس
معناه انه اتى بعد المرتين الاوليين ثلاث مرات وان كان ظاهر اللفظ
يقتضي ذلك وذلك لان ثم اذا تخلفت عن معنى التشريك في الحكم والترتيب
والمهلة تكون زائدة فلا تكون عاطفة البتة قاله الاخفش والكوفيون وحملوا
على ذلك قوله تعالى حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم
انفسهم وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه ثم تاب عليهم ويوضح ذلك رواية
مسلم فقال اي ابي بن كعب رضي الله عنه اني وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا قال فعرفتها فلم اجد من يعرفها
ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثم اتيته فقال عرفها
حولا فلم اجد من يعرفها فقال احفظ عددها الحديث وقد اختلفت الروايات
في ذلك ففي رواية عرفها ثلاثا وفي اخرى حولا واحدا وفي اخرى في سنة
او في ثلاث سنين وفي اخرى عامين او ثلاثة وروى مسلم عن جماعة هذا الحديث

كذا في رواية مسلم صح

ثم

ثم قال وفي حديثهم جميعا ثلاثة احوال الا حماد بن سلمة فان في حديثه عامين
او ثلاثة وقال المنذري لم يقل احد من ائمة الفتوى بظاهره من ان اللقطة
تعرف ثلاثة اعوام الا رواية شاذة جاءت عن عمر رضي الله عنه وقد رويا
عن عمر رضي الله عنه انها تعرف سنة مثل قول الجماعة وقد حكاه الماوردي
في الحاوي عن شواذ من الفقهاء انها تعرف ثلاث اشهر وحكى ابن المنذر عن
عمر رضي الله عنه ثلاثة اقوال يعرفها ثلاثة احوال عاما واحدا ثلاثة اشهر ثلاثة
ايام ويحمل ذلك على عظم اللقطة وحقارتها وزاد ابن حزم عن عمر رضي الله عنه
اربعة اشهر وجزم ابن حزم وابن الجوزي بان هذه الزيادة غلط
قال ابن حزم والذي يظهر ان سلمة اخطا فيها ثم تثبت واستذكر واستمر
على عام واحد وقال ابن الجوزي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم عرف
ان تعريفها لم يكن على الوجه الذي ينبغي فامر ثانيا باعادة التعريف
كما قال للمسيء صلاته ارجع فصل فانك لم تصل انتهى ولا يخفى بعد هذا على
مثل ابي مع كونه من فقهاء الصحابة وفضلائهم رضي الله عنهم وجمع بعضهم
بين حديث ابي هذا وحديث زيد بن خالد الآتي في الباب الذي يليه
فانه لم يختلف عليه في الاقتصار على سنة واحدة فقال يحمل حديث ابي
رضي الله عنه على مزيد التورع عن التصرف في اللقطة والمبالغة في التعفف
عنها وحديث زيد رضي الله عنه على ما لا بد منه او لاحتياج الاعرابي واستغناء
ابي رضي الله عنه والله اعلم وقال صاحب الهداية ان كانت اقل من عشرة
دراهم يعرفها اياما وان كانت عشرة فصاعدا يعرفها حولا وهذه رواية
ابي حنيفة وقدر محمد الحول من غير تفصيل بين القليل والكثير وهو ظاهر المذهب
والمذهب الفرق فالكثير يعرف سنة والقليل يعرف مدة يغلب على الظن
قلة اسف صاحبه عليه وممن روي عنه تعريف سنة علي وابن عباس وسعيد
بن المسيب والشعبي واليه ذهب مالك والكوفيون والشافعي واحمد
ونقل الخطابي اجماع العلماء فيه وقال ابن الجوزي ابتداء الحول من يوم التعريف
لا من يوم الاخذ فقال صلى الله عليه وسلم احفظ وعاءها بكسر الواو وقد تضم
وبالمد وقرا الحسن بالضم في قوله تعالى وعاء اخيه وقرا سعيد بن جبير
اعاء اخيه تقلب الواو همزة مكسورة والوعاء ما يجعل فيه الشيء سواء كان

ايام صح

من جلد او من خرق او من خشب او غير ذلك ويقال الوعاء هو الذي يكون
فيه النفقة وقال ابو القاسم هو الخرقة **وعددها ووكاءها** بكسر الواو
وبالمد هو الخيط الذي يشد به رأس الكيس او الصرة او غيرهما يقال
اوكيته ايكاء فهو موكئ بلا همز وجاء في حديث زيد بن خالد العفاص ايضا
كما سيجيء ان شاء الله تعالى **فان جاء صاحبها** جزاؤه محذوف نحو فاردد
اليه وفي رواية احمد والترمذي والنسائي من طريق الثوري وابو داود
من طريق حماد كلهم عن سلمة بن كهيل في هذا الحديث فان جاء احد يخبرك
بعددها ووعائها ووكائها فاعطها اياه ويروى فادها اليه
والا اي وان لم يجئ صاحبها اي عن قريب **فاستمتع بها فاستمتعت**
استدل به قوم وكذا بقوله فشانك بها في حديث سويد الذي مضى على
ان بعد السنة يملك الملتقط اللقطة وهذا خروج لاجماع ائمة الفتوى
في انه يردها بعد الحول ايضا اذا جاء صاحبها لانها وديعة عنده ولقوله
صلى الله عليه وسلم فادها اليه **فلقيته** اي قال سويد فلقيت ابي بن كعب
رضي الله عنه **بعد** بالضم اي بعد ذلك **بمكة فقال لا ادري ثلثة**
احوال او حولا واحدا هكذا قال الكرماني تبعا لابن بطال اعني ان الشاك
هو ابي بن كعب والسائل هو سويد بن غفلة ولكن قال الحافظ العسقلاني
وتبعه العيني ان القائل فلقيته هو شعبة والذي قال لا ادري هو شيخه
سلمة بن كهيل وقد بينه مسلم من رواية بهز بن اسد عن شعبة [illegible]
[illegible] قال
قال شعبة فسمعته بعد عشر سنين يقول عرفها عاما واحدا وكذلك
صرح بذلك ابو داود الطيالسي في مسنده فقال في آخر الحديث قال شعبة
فلقيت سلمة بعد ذلك فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا فهذا
يدل على ان الشك من سلمة لما استثبته فيه شعبة وقد رواه غير شعبة
عن سلمة بن كهيل وجماعة بغير شك والله اعلم وفي الحديث التعريف ثلثة احوال
ولكن الشك كما ذكرنا يوجب سقوط المشكوك فيه وهو الثلثة وقد مر الكلام
فيه آنفا وفيه الامر بحفظ ثلثة اشياء وهي الوعاء والعدد والوكاء
وانما امر بحفظ هذه الاشياء لوجوه منها ان العادة جارية بالقاء الوعاء

والوكاء

واختلفوا فيه انه اذا جاء صاحبها فعرف علامتها هل ترد اليه او يكلف اقامة البينة فقال مالك واحمد بالرد لهذا الحديث وقال ابو حنيفة والشافعي لا ياخذ الا بالبينة لقوله صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي وسيجيء تفصيله

والوكاء اذا فرغ من النفقة فامره بمعرفته وحفظه لذلك ومنها انه
اذا امره بحفظ هذين فحفظ ما فيهما اولى ومنها ان يتميز عن ماله فلا يختلط
ومنها ان صاحبها اذا جاء بغتة فربما غلب على ظنه صدقه فيجوز له
الدفع اليه ومنها انه اذا حفظ ذلك وعرفه امكنه التعريف لها
والاشهاد عليه وامره صلى الله عليه وسلم بحفظ هذه الاوصاف الثلثة
هو على قول من يقول بمعرفة الاوصاف يدفع اليه من غير بينة وقال ابن القاسم
لا بد من ذكر جميعها ولم يعتبر اصبغ العدد وقول ابن القاسم اوضح فاذا
اتى بجميع الاوصاف هل يحلف مع ذلك او لا قولان النفي لابن القاسم
وتحليفه لاشهب ولا يلزمه بينة عند مالك واصحابه واحمد وداود
وهو قول البخاري وبوب عليه بالباب المذكور وبه قال الليث بن سعد
ايضا وقال ابو حنيفة والشافعي واصحابهما لا يجب الدفع الا بالبينة
وتاولوا الحديث على جواز الدفع بالوصف اذا صدقه على ذلك ولم يطلب
البينة واستدل الشافعي على ذلك بقوله في الحديث الآخر البينة على
المدعي وهذا مدع وقال الشافعي ولو وصفها عشرة انفس لا يجوز ان يقسم
بينهم ونحن نعلم انهم كاذبون الا واحدا منهم غير معين فيجوز ان يكون صادقا
ويجوز ان يكون كاذبا وانهم عرفوا الوصف من الملتقط ومن الذي ضاعت منه
وقال الشيخ زين الدين هذا معنى كلامه وظاهر الحديث يدل لما قال مالك
والليث واحمد والله اعلم ولو اخبر طالب اللقطة بصفاتها المذكورة
فصدقه الملتقط ودفعها اليه ثم جاء طالب آخر لها واقام البينة على
انها ملكه فقد اتفقوا على انها تنتزع ممن اخذها اولا بالوصف وتدفع
الى الثاني لان البينة اقوى من الوصف فان كان قد اتلفها ضمنها واختلفوا
هل لمقيم البينة ان يضمن الملتقط فقال الشافعي له تضمينه لانه دفعه الى
غير مالكه وقالت المالكية لا يضمن لانه فعل ما امر به الشارع وقال ابن القاسم
يقسم بينهما كما يحكم في نفسين ادعيا شيئا واقاما بينة وقال اصحابنا
الحنفية وان دفعها بذكر العلامة ثم جاء آخر واقام البينة بانها له فان
كانت قائمة اخذها منه وان كانت هالكة يضمن ايهما شاء او يرجع
الملتقط على الآخذ ان ضمن ولا يرجع الآخذ على احد وللملتقط ان ياخذ

يعني ولا يجبر على ذلك الا بالبينة لانه قد يصيب الصفة صح

ثم يعملون به في مواضع واما قول صاحب التوضيح تعلق ابو حنيفة
بشئ يروى عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما وليس بثابت عنهما
فليس كذلك لانه قد مر ان قتادة روى عن خلاس بن عمرو عن
علي رضي الله عنه انه اسوة الغرماء اذا وجدها بعينه وصححه ابن حزم
واما نقلهم عن الحنفية انهم قالوا والحديث اذا خالف القياس
يشترط فيه فقه الراوي وابو هريرة رضي الله عنه ليس كذلك فهذا
تشنيع منهم عليهم لان الشيخ ابا الحسن الكرخي قال ليس فقه الراوي
شرطا لتقديم خبره على القياس بل يقبل خبر كل عدل فقيها كان
او غيره اذا لم يكن معارضا بدليل اقوى منه وتبعه على ذلك جماعة من
المشايخ وقال صدر الاسلام واليه مال اكثر العلماء والذي ذكروه
هو مذهب عيسى بن ابان وبعض المتاخرين مع ان احدا منهم
لم يذكر ابا هريرة رضي الله عنه بما نسب اليه من قلة الفقه وكيف
لم يكن فقيها وكان يفتي في زمن الصحابة رضي الله عنهم ولم يكن الفتوى
في زمانهم الا للفقهاء وقد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالحفظ
فاستجاب الله دعاؤه فيه حتى انتشر في العالم ذكره واما قولهم
كل حديث اصل براسه فسلمنا ذلك اذا كان كل واحد متعلقا
باصل غير الاصل الذي يتعلق به الآخر واما اذا كان حديثان او اكثر
ومخرجهما واحد فلا يفترق حينئذ بينهما واما قولهم وقد ينقض ملك المالك
كالشفعة الى آخره غير صحيح لان مشتري الدار لا يثبت له الملك
مع وجود الشفيع ولو قبضها فملكه على شرف السقوط ولا يتم له
الملك الا بترك الشفيع شفعته والمراة لا تملك الصداق قبل
الدخول ملكا تاما وهو ايضا على شرف السقوط ولهذا لو قبضت صداقها
وطلقها زوجها يرجع عليها بنصف الصداق والملك في الصورتين
غير تام فكيف يقال وقد ينقض ملك المالك واما الرهن فان يد
المرتهن يد استيفاء لا يد ملك ولهذا ليس له ان يتصرف فيه تصرف
الملاك واما عند اختلاف المتبايعين فلا يثبت الملك لاحدهما الا
بعد الاتفاق على الاتمام او على الفسخ واما المكاتب فانه عبد ما بقي عليه درهم

نفسي

نفسي يملك نفسه حتى يقال ينقض ملكه عند العجز واما قولهم وقد اخذت
الحنفية بحديث القهقهة في الصلوة مع كونه مخالفا للاصول
وضعفه ايضا فانما اخذوا به لكون راويه معروفا بالعدالة والمعروف
بالعدالة يقبل قوله وان لم يكن معروفا بالفقه سواء وافق خبره
القياس او خالفه واما تضعيفهم خبر القهقهة فغير صحيح لانه
رواه جماعة من الصحابة الفقهاء كابي موسى الاشعري وجابر وعمران
وسلمة بن زيد رضي الله عنهم ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان احاديث الباب تدل على ان هذا الحديث وارد في البيع
ويلتحق به القرض والوديعة على ما فصل تفصيلا وان كان فيه مقال
كما قرر بحيث لا مزيد عليه ورجال اسناد الحديث ما بين كوفي وهو
شيخ المؤلف وزهير ومدني وهم البقية وفيه اربعة من التابعين
يحيى وثلثة بعده وفيه ان يحيى ومن بعده كلهم وليوا القضاء
على المدينة وفيه ان يحيى وابا بكر بن محمد وعمر بن عبد العزيز من طبقة
واحدة وقد اخرج متنه مسلم في البيوع وكذا اخرجه فيه ابو داود
والترمذي والنسائي واخرجه ابن ماجة في الاحكام

باب من اخر الغريم الى الغد او نحوه

اي هذا باب من اخر من الحكام غريمه متخصص بمعنى اخر طلب
حقه من غريمه الى الغد او نحوه اي الى يومين او ثلثة او نحو ذلك
ولم ير ذلك اي تاخيره الى الغد ونحوه مطلا اي تسويفا بالحق
وهذه الترجمة سقطت في رواية النسفي وحدتها كذلك ولذلك
لم يشرحها ابن بطال ولا اكثر الشراح وقال جابر رضي الله عنه
اشتد الغرماء في حقوقهم اي في طلب حقوقهم في دين ابي
فسالهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثمر حائطي
في مقابلة دين ابي فابوا ان يقبلوا لكون الثمر قليلا والدين كثيرا
فلم يعطهم الحائط ولم يكسره اي لم يكسره ولم يجد ثمره لهم
فقال صلى الله عليه وسلم ساغدوا عليك غدا فغدا علينا
حين اصبح فدعا في ثمرها بالبركة فقضيتهم وهذا تعليق

ونحن على ابل عجاف فعقلنا اناثم بموضع قد سماه فنجد ابلا فنركبها قال
ضالة المسلم حرق النار وكحديث آخر رواه احمد وفيه ان وجدت
ربها فادفعها اليه والا فمال الله يؤتيه من يشاء واما حديث عياض
بن حمار فاخرجه ابوداود والنسائي وابن ماجة عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من وجد لقطة فليشهد ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب
فان وجد صاحبها فليردها عليه والا فهو مال اوتيه واما حديث جرير
بن عبد الله فرواه ابوداود عنه ولفظه لا يؤوي الضالة الا ضال
ورواه النسائي وابن ماجة ايضا واما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فرواه ابوداود عنه ولفظه عرفها سنة واما حديث سهل بن سعد
رضي الله عنهما فرواه ابوداود ايضا مطولا ينظر في موضعه واما حديث
ابي هريرة رضي الله عنه فرواه الطبراني عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تحل اللقطة من التقط شيئا فليعرفه فان جاء صاحبها فليردها
اليه فان لم يأت فليتصدق بها [illegible] ولابي هريرة رضي الله عنها حديث
آخر رواه البزار واما حديث جابر رضي الله عنه فرواه ابوداود عنه
قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل
واشباهها يلتقطه الرجل ينتفع به واما حديث عبد الله بن الشخير
رضي الله عنه فرواه ابن ماجة عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضالة المسلم حرق النار واما حديث يعلى بن مرة رضي الله عنه فرواه
احمد في مسنده عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من التقط لقطة
يسيرة درهما او حبلا او شبه ذلك فليعرفه ثلثة ايام وان كان فوق
ذلك فليعرفه ستة ايام واما حديث سويد رضي الله عنه فرواه ابن قانع
في معجمه عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها
سنة فان جاء صاحبها فادها اليه والا فاعرف عفاصها ووكاءها فان
جاء صاحبها فادها اليه والا فشانك بها وسماه ابن قانع سويد بن عقبة
الجهني وقال ابن عبد البر في الاستيعاب سويد ابو عقبة الانصاري
وقال حديثه في اللقطة صحيح واما حديث زيد بن خالد فرواه الائمة الستة
على ما يجيء ان شاء الله تعالى واما حديث عائشة رضي الله عنها فرواه

سعيد

سعيد بن منصور عنها انها كانت ترخص للمسافر ان يلتقط السوط
والعصا والاداوة والنعلين والمزود والظاهر انه محمول على السماع
وعن ام سلمة رضي الله عنها مثله واما الحديث عن رجل من الصحابة فرواه
النسائي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الضالة فقال اعرف
عفاصها ووكاءها ثم عرفها [illegible] ثلثة ايام على باب المسجد فان جاء
صاحبها والا فشانك بها واما حديث المقداد رضي الله عنه فرواه ابن ماجة
عنه انه دخل خربة فخرج جرذ معه دينار ثم آخر حتى اخرج سبعة عشر دينارا
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم خبرها فقال لا صدقة فيها بارك الله لك فيها

باب حكم التقاط **ضالة الابل** هل يجوز
التقاطها ام لا واكتفى بما في الحديث عن الجزم بالجواب [illegible]
[illegible]
[illegible] والضال الضائع [illegible] يقال ضل الشيء اذا ضاع وضل
عن الطريق اذا حار والضالة في الاصل فاعلة ثم اتسع فيها فصارت من
الصفات الغالبة والضالة في الحيوان كاللقطة في غيره **حدثنا عمرو
بن عباس** بالباء الموحدة والسين المهملة [illegible] البصري قال **حدثنا
عبد الرحمن** هو ابن مهدي قال **حدثنا سفيان** هو الثوري **عن ربيعة**
وهو ابن ابي عبد الرحمن المعروف بالرأي بسكون الهمزة انه قال **حدثني
يزيد** من الزيادة **مولى المنبعث** بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة
وكسر المهملة بعدها مثلثة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث **عن
زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه** انه **قال جاء اعرابي النبي صلى الله
عليه وسلم** [illegible] وفي رواية مالك عن ربيعة جاء رجل وفي رواية سليمن بن بلال
المديني عن ربيعة ساله رجل عن اللقطة وقد مضى هذا في كتاب العلم وفي رواية
الترمذي سئل عن اللقطة وفي رواية مسلم جاء رجل يساله عن اللقطة
وفي رواية اخرى له ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
وفي رواية اخرى له اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فساله عن
اللقطة وفي رواية اخرى له مثل رواية الترمذي وكذا في رواية للبخاري
وفي رواية له جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن اللقطة

وقد رواه ابن وهب عن الثوري
وغيره ان ربيعة حدثهم
اخرجه مسلم صح

وزعم ابن بشكوال وعزاه لابي داود وتبعه بعض المتاخرين ان السائل المذكور هو بلال المؤذن رضي الله عنه ورده الحافظ العسقلاني بقوله ولم اره عند ابي داود في شي من النسخ وفيه بعد ايضا لانه لا يوصف بانه اعرابي هذا وهو كما قال فان ابا داود روى هذا الحديث بطرق كثيرة وليس فيها ما عزاه ابن بشكوال اليه وانما لفظه ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة وليس لبلال ذكر اصلا فافهم وقيل السائل هو الراوي كما وفيه بعد ايضا لما ذكر قال الحافظ العسقلاني ثم ظفرت بتسمية السائل وذلك فيما اخرجه البغوي والحميدي وابن بشكوال والباوردي والطبراني كلهم من طريق محمد بن معن الغفاري عن ربيعة عن عقبة بن سويد الجهني عن ابيه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اوثق وعاءها فذكر الحديث وقد ذكر ابو داود طرفا منه تعليقا ولم يسق لفظه وكذلك البخاري في تاريخه وهو اولى ما فسر به هذا المبهم لكونه من رهط زيد بن خالد انتهى وانت خبير بانه لا يلزم من سؤال عقبة بن سويد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ان يكون هو الاعرابي الذي في حديث زيد بن خالد رضي الله عنه وفيه ايضا اطلاق الاعرابي على بلال رضي الله عنه من الاستبعاد والله اعلم **فساله عما يلتقطه** اي عن الشي الذي يلتقطه وفي اكثر الروايات انه سال عن اللقطة وفي رواية مسلم من طريق يحيى بن سعيد عن يزيد مولى المنبعث عن اللقطة الذهب والفضة وهذا ليس بقيد وانما هو كالمثال والا فلا فرق بينهما وبين الجوهر واللؤلؤ مثلا مما يستمتع به غير الحيوان وفي رواية لابي داود بلفظ وسئل عن النفقة **فقال عرفها** بالتشديد امر من التعريف **سنة ثم احفظ عفاصها** بكسر العين المهملة وتخفيف الفاء وبالصاد المهملة وهو الوعاء الذي يكون فيه النفقة سواء كان من جلد او خرقة او حرير او غيرها واشتقاقه من العفص وهو الثني والعطف لان الوعاء يثنى على ما فيه **ووكاءها** بكسر الواو وهو الخيط الذي يربط به وقد وقع في زوائد المسند لعبد الله بن احمد من طريق الاعمش عن سلمة

في

اي متوالية فلو عرفها سنة متفرقة لم يكف كما ان يعرفها في كل سنة شهرا فيصدق انه عرفها سنة وقال العلماء في اثنتي عشرة سنة يعرفها في كل يوم مرتين ثم مرة ثم في كل سبوع ثم في كل شهر ولا يشترط ان يعرفها بنفسه بل يجوز توكيله ويعرفها في مكان السقاطة وغيره والله اعلم صح

رضي الله عنه صح

في تسمية لقطة وفي اعطائه الحكم المذكور صح

في حديث ابي رضي الله عنه وخرقتها بدل عفاصها ووقع في حديث ابي رضي الله عنه ايضا احفظ وعاءها وعددها ووكاءها وفي حديث زيد بن خالد رضي الله عنه سقط ذكر العدد وذكر بدل وعاءها قوله عفاصها وقد اختلف في العفاص فذهب ابو عبيد الى انه ما يربط فيه النفقة كما ذكر آنفا وقال الخطابي اصله الجلد الذي يلبس راس القارورة واما الذي يدخل فم القارورة من جلد او غيره فهو الصمام بكسر الصاد المهملة وقال الجمهور هو الوعاء وقال الشيخ زين الدين العراقي قول الخطابي هو الاولى فانه جمع في حديث زيد بين الوعاء والعفاص فدل على انه غيره والذي ذكره الشيخ من الحديث الذي جمع فيه بين الوعاء والعفاص هو في رواية الترمذي ثم اعرف وعاءها ووكاءها وعفاصها واما في رواية البخاري فلم يجمع في حديث زيد رضي الله عنه الا بين العفاص والوكاء فيكون المراد به في رواية البخاري هو الوعاء وفي رواية الترمذي هو الجلد الذي يجعل على راس الشي كما قال الخطابي لئلا يلزم التكرار فافهم واما العدد فلم يذكر في رواية زيد كما ذكر في رواية ابي وقد جاء ذكره في حديث زيد ايضا في رواية مسلم قال العيني والظاهر ان تركه هنا لسهو من الراوي **فان جاء احد يخبرك بها** جواب الشرط محذوف تقديره فان جاء احد يخبرك باللقطة واوصافها فادها اليه وفي رواية محمد بن يوسف عن سفيان كما سياتي في اواخر ابواب اللقطة فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها **والا** اي وان لم يات احد بعد التعريف سنة **فاستنفقها** امر من الاستنفاق من باب الاستفعال للطلب لكن الطلب على قسمين صريح وتقديري وههنا لا يتاتى الصريح فيكون تقديريا كما في قولك استخرجت الوتد من الحائط فان قيل في رواية مالك كما يجي بعد باب اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة وفي رواية ابي داود من طريق عبد الله بن يزيد مولى المنبعث بلفظ عرفها حولا فان جاء صاحبها فادفعها اليه والا اعرف وكاءها وعفاصها ثم اقبضها في مالك الحديث فرواية مالك تقتضي ان التعريف بعد معرفة ما ذكر من العلامات ورواية طريق الباب

هذا والغرض معرفة الآلات التي يحفظ بها النفقة ويلحق بها ذكر حفظ الجنس والصفة والقدر والكيل فيما يكال والوزن فيما يوزن والذرع فيما يذرع وقال جماعة من الشافعية يستحب تقييدها بالكتابة خوف النسيان والله اعلم صح

... ووافقه الاكثر نعم وافق الثوري صح

تقتضي ان التعريف يسبق المعرفة فالجواب انه قد جمع النووي
بينهما بان يكون مامورا بالمعرفة في حالتين فيعرف العلامات اولا
حتى يعلم صدق واصفها اذا وصفها ثم بعد تعريفها سنة اذا اراد
ان يتملكها فيعرفها مرة اخرى معرفة وافية محققة ليعلم قدرها وصفتها
لاحتمال ان يجيء صاحبها فيقع الاختلاف في ذلك فاذا عرفها الملتقط
وقت التملك يكون القول قوله لانه امين واللقطة وديعة عنده
فيردها الى صاحبها وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان تكون ثم في
الروايتين بمعنى الواو فلا تقتضي ترتيبا فلا تقتضي تخالفا يحتاج
الى الجمع وتقويه كون المخرج واحدا والقصة واحدة وانما يحسن
ذلك ان لو كان المخرج مخالفا فيحمل على تعدد القصة وليس الغرض
الا ان يقع التعرف والتعريف مع قطع النظر عن ايهما يسبق
انتهى وتعقبه العيني بان خروج ثم عن معنى التشريك في الحكم والترتيب
والمهلة انما يتمشى على قول الاخفش والكوفيين فتكون حينئذ زائدة
وذلك انما يكون في موضع لا يخل بالمعنى وههنا لا وجه له انتهى وانت خبير
بان هذا الكلام لا محصل له فافهم ثم انه قد اختلف العلماء في هذه المعرفة
على اقوال اظهرها الوجوب لظاهر الامر وقيل مستحبة وقيل يجب
عند الالتقاط ويستحب بعده **قال** اي ذلك الاعرابي **يا رسول الله
فضالة الغنم** اي ما حكمها فحذف ذلك للعلم به قال العلماء الضالة
لا تقع الا على الحيوان وما سواه يقال له لقطة ويقال للضوال ايضا
الهوامي والهوافي بالميم والفاء والهوامل **قال لك او لاخيك
او للذئب** يعني هي لك او لاخيك او للذئب اي ان تركتها ولم ياخذها
غيرك فهي طعمة للذئب غالبا لانها لا تحمي نفسها وذكر الذئب على
سبيل التمثيل وليس بقيد والمراد جنس ما ياكل الشاة ويفترسها
من السباع ووقع في رواية اسمعيل بن جعفر عن ربيعة كما سياتي
بعد ابواب فقال خذها فانما هي لك الى اخره وهو صريح بالامر بالاخذ
وفيه رد على احمد في احدى روايتيه انه يترك التقاط الشاة وبه
تمسك مالك في انه ياخذها ويملك بالاخذ ولا يلزمه غرامة ولو جاء
صاحبها

يعني انها ضعيفة لعدم
استقلالها معرضة للهلاك
مترددة بين ان تاخذها انت
او اخوك والمراد به ما هو اعم
من صاحبها او من ملتقط اخر
صح

وفيه حث له على اخذها
لانه اذا علم انه لم ياخذها
بقيت للذئب كان ذلك
ادعى له على اخذها صح

صاحبها واحتج له بالتسوية بين الذئب والملتقط واجيب بان
اللام ليست للتمليك لان الذئب لا يملك وانما ياكلها الملتقط
على شرط ضمانها فقد اجمعوا على انه لو جاء صاحبها قبل ان ياكلها
الملتقط فانه ياخذها فدل على انها باقية على ملكه ولا فرق بين قوله
في الشاة هي لك او لاخيك او للذئب وبين قوله في اللقطة فشانك
بها بل هذا اشبه بالتمليك لانه لم يشرك معه ذئبا ولا غيره
ومع ذلك فقالوا في النفقة يغرمها اذا تصرف فيها ثم انه هل يجب
تعريفها ام لا قال الجمهور يجب تعريفها فاذا انقضت مدة التعريف
اكلها ان شاء وغرم صاحبها الا ان الشافعي قال لا يجب تعريفها
اذا وجدت في الفلاة واما في القرية فيجب في الاصح وقال النووي
احتج اصحابنا بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاولى فان جاء صاحبها
فاعطها اياه واجابوا عن رواية مالك انه لم يذكر الغرامة ولا نفاها
فثبت حكمها بدليل اخر انتهى قال الحافظ العسقلاني وهو يوهم
ان الرواية الاولى من روايات مسلم فيها ذكر حكم الشاة اذا اكلها الملتقط
ولم ار ذلك في شيء من روايات مسلم ولا غيره في حديث زيد بن خالد
رضي الله عنه نعم عند ابي داود والترمذي والنسائي والطحاوي والدارقطني
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده في ضالة الشاة فاجمعها
حتى ياتيها باغيها انتهى **قال فضالة الابل** اي ما حكمها **فتمعر وجه
النبي صلى الله عليه وسلم** اي تغير وجهه من الغضب وقوله تمعر
بالعين المهملة الثقيلة واصله في الشجر اذا قل ماؤه فصار قليل
النضرة عديم الاشراق ويقال للوادي المجدب امعر وقال الحافظ
العسقلاني ولو روي بالغين المعجمة لكان له وجه اي صار بلون
المغرة وهي حمرة شديدة الى الكمودة ويقويه قوله في رواية اسمعيل
بن جعفر فغضب حتى احمرت وجنتاه او وجهه وتعقبه العيني
بانه اذا لم يثبت فيه الرواية فلا يحتاج الى هذا التعسف **فقال ما لك ولها**
يعني ليس لك اخذها **معها حذاؤها** بكسر الحاء المهملة وبالذال
المعجمة ممدودا اي خفها **وسقاؤها** السقاء بالكسر في الاصل

وفي رواية سليمن بن بلال
عن ربيعة التي سبقت
في كتاب العلم فذرها حتى
يلقاها ربها صح

ظرف الماء من الجلد والمراد به هنا جوفها وكرشها وذلك لانها اذا
شربت يوما تصبر اياما على العطش وقيل المراد به عنقها لانها
تتناول الماكول بغير تعب لطول عنقها فلا يحتاج الى ملتقط واشار
بذلك الى استغنائها عن الحفظ لها بما ركب في طباعها من الجلادة
على العطش وتناول الماكول بلا تعب ثم انه قد اختلف العلماء
في ضالة الابل فقال مالك والاوزاعي والشافعي لا ياخذها
ولا يعرفها لنهيه صلى الله عليه وسلم عن ضالة الابل وقال الكوفيون
اخذها وتعريفها افضل لان تركها سبب لضياعها وفيها قول
ثالث وهو انه ان وجدها في القرى عرفها وفي الصحراء لا يعرفها
وقالت الشافعية الاصح ان وجدها بمفازة فللقاضي التقاطها
للحفظ وكذا لغيره ويحرم التقاطها للتملك وان وجدها بقرية
فيجوز التملك وقال ابن المنذر وممن راى ان ضالة البقر كضالة
الابل طاوس والاوزاعي والشافعي وبعض اصحاب مالك وقال
مالك والشافعي في قول في ضالة البقر ان وجدت في موضع يخاف
عليها فهي في منزلة الشاة والا فكالبعير وقيل ان كانت لها قرون
تمتنع بها فكالبعير والا فكالشاة حكاه ابن التين وقال القرطبي
عندنا في البقر والغنم قولان وراى مالك الحاقها بالغنم وراى
ابن القاسم الحاقها بالابل اذا كانت بموضع لا يخاف عليها من السباع
وكان هذا تفصيل احوال لا اختلاف اقوال واختلف في التقاط
الخيل والبغال والحمير فظاهر قول ابن القاسم الجواز ومنعه اشهب
وابن كنانة وقال ابن حبيب الخيل والبغال والعبيد وكل ما يستقل
بنفسه ويذهب هو داخل في الضالة وقال ابن الجوزي الخيل والابل
والبغال والحمير والشاء والظباء لا يجوز عندنا التقاطها الا ان
ياخذها الامام للحفظ وفي التوضيح اذا عرف المال وشبهه وانقضى
الحول او قبله وجاء صاحبه اخذه بزيادته المتصلة وكذا المنفصلة
ان حدثت قبل التملك وان حدثت بعده رجع فيها دون الزيادة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب العلم في باب الغضب

تردد الماء وتاكل الشجر صح

في الموعظة باب

في الموعظة باب حكم التقاط
ضالة الغنم وانما افرد هذا الباب بترجمة وان كان مذكورا في الباب
السابق اشارة الى افتراق حكمها من حكم الابل وقد انفرد مالك بتجويز
اخذ الشاة وعدم تعريفها متمسكا بقوله هي لك وقد اجيب عنه بان
اللام ليست للتمليك كما مر حدثنا اسمعيل بن عبد الله هو
ابن ابي اويس ابن اخت مالك الامام قال حدثني بالافراد سليمن
هو ابن بلال عن يحيى اي ابن سعيد الانصاري عن يزيد مولى
المنبعث انه سمع زيد بن خالد رضي الله عنه يقول سئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فزعم اي زيد بن خالد رضي
الله عنه والزعم يستعمل في القول المحقق كثيرا اي قال انه قال اي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعرف من المعرفة عفاصها ووكاءها
قدم ضبطهما وما يتعلق بهما ثم عرفها سنة يقول يزيد يعني
قال يحيى بن سعيد يقول يزيد وهو موصول بالاسناد المذكور ان لم تعرف
على البناء للمفعول من التعريف ويروى من المعرفة ايضا استنفق
بها صاحبها اي ملتقطها وكانت وديعة عنده قال يحيى
اي يحيى بن سعيد الراوي وهو موصول بالاسناد المذكور ايضا فهذا
الذي لا ادري افي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
ام شيء من عنده يعني ان يحيى شك هل قوله وكانت وديعة عنده
من الرسول صلى الله عليه وسلم ام لا والقدر المشار اليه بقوله هذا هو قوله وكانت
وديعة عنده دون ما قبله لثبوت ما قبله في اكثر الروايات وخلوها
عن ذكر الوديعة وقد جزم يحيى بن سعيد برفعه مرة اخرى ولم يشك
وذلك فيما اخرجه مسلم عن القعنبي والاسمعيلي من طريق يحيى بن حسان
كلاهما عن سليمن بن بلال عن يحيى فقال فيه فان لم تعرف فاستنفقها
ولتكن وديعة عندك وكذلك جزم برفعها خالد بن مخلد عن سليمن
عن ربيعة عند مسلم والنهمي عن سليمن عن يحيى وربيعة جميعا عند
الطحاوي وقد اشار البخاري الى رجحان رفعها فترجم بعد ابواب بقوله
اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده

وقد سبق في العلم من وجه آخر عن سليمن بن بلال عن ربيعة فكان له فيه شيخين وقد اخرجه الطحاوي من طريق عبد الله بن محمد النهمي عن سليمن بن بلال عنهما جميعا عن يزيد مولى المنبعث صح

وهذا هو الذي هنا فهم صح

اي قال سليمن قال يحيى صح

اي قوله وكانت وديعة عنده صح

ثم قال اى السائل كيف ترى فى ضالة الغنم قال النبى صلى
الله عليه وسلم خذها فانما هى لك او لاخيك او للذئب
قال يزيد مولى المنبعث الراوى المذكور وهو موصول بالاسناد
المذكور ايضا وهى تعرف بتشديد الراء على البناء للمفعول من التعريف
ايضا اى كاللقطة ولم يشك يحيى فى كون هذه الجملة موقوفة على يزيد
وقال الحافظ العسقلانى ولم ارها مرفوعة فى شىء من الطرق وقد تقدم
حكاية الخلاف فيه فى الباب السابق ثم قال كيف ترى فى ضالة
الابل قال اى زيد بن خالد فقال صلى الله عليه وسلم دعها فان معها
حذاءها وسقاءها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يجدها ربها
اى صاحبها وفيه دليل لجواز ان يقال لمالك السلعة رب السلعة والاحاديث
متظاهرة بذلك الا انه قد نهى عن ذلك فى العبد والامة فى الحديث الصحيح
لا يقل احدكم ربى وقد اختلف العلماء فى ذلك فكرهه بعضهم مطلقا واجازه
بعضهم مطلقا وفرق قوم فى ذلك بين من له روح وما لا روح له فكره ان
يقال رب الحيوان ولم يكره ذلك فى الامتعة والصواب تقييد الكراهة
او التحريم بجنس المملوك من الآدميين فاما غير الآدمى فقد ورد فى عدة
احاديث منها قوله هناك حتى يجدها ربها وفى [illegible] حتى يلقاها
ربها والله اعلم باب بالتنوين اذا
لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهى لمن وجدها اى غنيا
كان او فقيرا وهذا خلاف مذهب الجمهور فانه عندهم اذا كانت العين
موجودة تجب الرد وان كانت استهلكت يجب البدل ولم يخالفهم
فى ذلك الا الكرابيسى من اصحاب الشافعى وداود بن على امام الظاهرية وقد وافقهما
البخارى فى ذلك واحتجوا فى ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث الباب
فان جاء صاحبها والا فشانك بها وهذا التفويض الى اختياره واحتجوا
ايضا بما رواه سعيد بن منصور فى حديث زيد بن خالد من الدراوردى
عن ربيعة بلفظ والا فتصنع بها ما تصنع بمالك ومن حجة الجمهور قوله
فى حديث الباب السابق وكانت وديعة عنده وقوله ايضا [illegible] بسر بن سعيد
عند مسلم عن زيد بن خالد رضى الله عنه فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها
فان جاء

الباب الآتى صح

فى رواية صح

فان جاء صاحبها فادها اليه فان ظاهر قوله فان جاء صاحبها الى آخره
بعد قوله كلها يقتضى وجوب ردها بعد اكلها فيحمل على رد البدل وقال
ابن بطال اذا جاء صاحب اللقطة بعد الحول لزم ملتقطها ان يردها
اليه على هذا اجماع ائمة الفتوى وزعم بعض من نسب نفسه الى العلم
انها لا تؤدى اليه بعد الحول استدلالا بقوله صلى الله عليه وسلم فشانك
بها قال فهذا يدل على ملكها قال وهذا القول يؤدى الى تناقض السنن
اذ قال فادها اليه انتهى وقال العينى قوله فادها اليه دليل على انه اذا
استنفقها او تلفت عنده بعد التملك انه يضمنها لصاحبها اذا
جاء ويدل عليه ايضا قوله فى رواية بسر بن سعيد عن زيد رضى الله عنه
ثم كلها فان جاء صاحبها فادها اليه اى اداء بدلها بعد الهلاك اذا كان
قد تملكها اما اذا تلفت عنده بغير تفريط منه فانه لا يضمنها لصاحبها
اذا جاء لان يده عليها يد امانة فصارت كالوديعة وقال الحافظ
العسقلانى ويحتمل ان يكون فى الكلام حذف يدل عليه بقية الروايات
والتقدير فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها [illegible] ان لم يجئ
صاحبها فان جاء صاحبها فادها اليه انتهى فعلى هذا يمكن حمل قول المصنف
فى الترجمة فهى لمن وجدها اى فى اباحة التصرف فيها حينئذ واما امر ضمانها
بعد ذلك فهو ساكت عنه انتهى وقال النووى ان جاء صاحبها قبل
ان يتملكها الملتقط اخذها بزوائدها المتصلة [illegible] والمنفصلة
واما بعد التملك فان لم يجئ صاحبها فهى لمن وجدها ولا مطالبة عليه
فى الآخرة وان جاء صاحبها فان كانت موجودة بعينها استحقها
بزوائدها المتصلة ومهما تلف منها لزم الملتقط غرامته للمالك وهو
قول الجمهور وقال بعض السلف لا يلزمه وهو ظاهر اختيار البخارى والله
تعالى اعلم حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك
الامام عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد رضى الله عنه انه قال جاء رجل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها
ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها اى فادها اليه

ان النساء السفهاء الا التي اطاعت قيمها وقال ابن ابي حاتم ذكر عن مسلم
بن ابرهيم ثنا حرب بن شريح عن معاوية بن قرة عن ابي هريرة رضي الله عنه
ولا تؤتوا السفهاء اموالكم قال الخدم وهم شياطين الانس والله تعالى اعلم
والحجر في ذلك عطف على قوله اضاعة المال اي الحجر في السفه اي لاجله
والحجر في اللغة المنع وفي الشرع المنع من التصرف في المال [illegible]
[illegible] وقال ابن كثير في تفسيره ويؤخذ الحجر على السفهاء
من هذه الآية اعني قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وهم اقسام
فتارة يكون الحجر على الصغير فانه مسلوب العبارة وتارة يكون الحجر
للجنون وتارة يكون لسوء التصرف لنقص العقل او الدين وتارة
يكون للافلاس وهو ما اذا احاطت الديون برجل ضاق ماله عن
وفائها فاذا سال الغرماء الحاكم الحجر عليه حجر عليه انتهى وبالجملة الحجر يقع
تارة لمصلحة المحجور وتارة لغير المحجور وقال اصحابنا الحنفية السفه
هو [illegible] العمل بخلاف موجب الشرع واتباع الهوى ومن عادة
السفيه التبذير والاسراف في النفقة والتصرف لا لغرض او
لغرض [illegible] لا يعده العقلاء من اهل الديانة غرضا مثل دفع
المال الى المغني واللعاب وشراء الحمام الطيارة بثمن غال والغبن
في التجارات من غير محمدة وابو حنيفة رحمه الله لا يرى الحجر على الكبير بسبب
السفه وبه قال زفر وهو مذهب ابرهيم النخعي ومحمد بن سيرين وبعض
الظاهرية وقال ابو يوسف ومحمد ومالك والاوزاعي والشافعي
واحمد واسحق وابو ثور يحجر على السفيه وروى ذلك عن علي وابن عباس
وابن الزبير وعائشة رضي الله عنهم وقال الطحاوي لم ار عن احد
من الصحابة ولا من التابعين منع الحجر على الكبير الا عن ابرهيم النخعي
وابن سيرين واحتج ابو حنيفة رحمه الله بحديث ابن عمر رضي الله عنهما
الذي سياتي اذا بايعت فقل لا خلابة فانه صلى الله عليه وسلم وقف
على انه كان يغبن في البيوع فلم يمنعه من التصرف ولم يحجر عليه
وحجة الجمهور الآية المذكورة وهي قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم
ومن حجتهم ايضا حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه كتب الى نجدة وكتبت

تسألني

وقال الطبري بعد ان حكى اقوال
المفسرين في المراد بالسفهاء
الصواب عندنا انها عامة في حق
كل سفيه صغيرا كان او كبيرا ذكرا
كان او انثى والسفيه هو الذي
يضيع المال ويفسده بسوء تدبيره
صح

تسألني متى ينقضي يتم اليتيم فلعمري ان الرجل لتنبت لحيته وانه لضعيف
الاخذ لنفسه ضعيف العطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس
فقد ذهب عنه اليتم وهو وان كان موقوفا فقد ورد ما يؤيده كما سياتي
بعد بابين ان شاء الله تعالى **وما ينهى عن الخداع** في البيوع في
حق من يسيء التصرف في ماله وان لم يحجر عليه وهو عطف على ما قبله
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال **حدثنا سفيان**
هو ابن عيينة **عن عبد الله بن دينار** انه قال **سمعت ابن عمر**
رضي الله عنهما يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اني اخدع
على البناء للمفعول **في البيوع فقال** وفي نسخة قال بدون الفاء
اذا بعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة بمعنى الخداع **فكان الرجل**
يقوله والحديث قد مر في البيوع في باب ما يكره من الخداع في البيع وقد مر
الكلام فيه ومطابقته للترجمة من حيث ان الرجل كان يغبن في البيع
وهو من اضاعة المال **حدثنا عثمن** هو ابن ابي شيبة قال **حدثنا**
جرير هو ابن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن الشعبي**
عامر بن شراحيل [illegible] **عن وراد**
مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه [illegible]
ثلثة من التابعين على نسق واحد وهم منصور والشعبي ووراد
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات
اصل العقوق القطع كان العاق لانه يقطع ما بينهما من الحقوق وانما
خص الامهات بالذكر وان كان عقوق الآباء ايضا حراما لان العقوق
اليهن اسرع من الآباء لضعف النساء وللتنبيه على ان بر الام
مقدم على بر الاب في التلطف والحنو ونحو ذلك ولان ذكر احدهما
يدل على ان الآخر مثله بالضرورة بطريق الدلالة فافهم **ووأد البنات**
الوأد مصدر وأدت الوائدة ابنتها تئدها اذا دفنتها حية
وقال ابن التين هو باسكان الهمزة وضبطه ابن فارس بفتحها وقال
ابو عبيد كان احدهم في الجاهلية اذا جاءته البنت يدفنها حين تولد
ويقولون صهر ونعم الصهر وكانوا يفعلونه غيرة وانفة وبعضهم

ورجال الاسناد كلهم كوفيون
لكن سكن جرير الكوفة فيهم
صح

لان عقوق الام [illegible] مقدمة على الطاعة
وحسن المصاحبة [illegible] والنفوذ
[illegible] صح

باب بالتنوين اذا وجد شخص تمرة
في الطريق وجواب اذا محذوف اي يجوز اخذها واكلها. وذكر التمرة
ليس بتقييد بل كل ما كان نحوها من المحقرات حكمه كذلك حدثنا محمد
بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الفريابي قاله ابو نعيم وغيره قال حدثنا
سفيان هو الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن طلحة هو ابن
مصرف على وزن اسم فاعل من التصريف عن انس رضي الله عنه انه
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق قال لولا اني
اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وهو ظاهر في جواز اكل
ما يوجد من المحقرات ملقى في الطرق لانه صلى الله عليه وسلم ذكر انه لم يمتنع
من اكلها الا تورعا لخشية ان تكون من الصدقة التي حرمت عليه
لا لكونها مرمية في الطريق فلو لم يخش ذلك لاكلها كما يوضح ذلك
حديث ابي هريرة رضي الله عنه الآتي في هذا الباب وفيه حرمة الصدقة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم والاحتراز عن الشبهة وقيل هذا
اشد ما روي في الشبهات. وفيه اباحة الشيء التافه بدون التعريف
فانه صلى الله عليه وسلم لم يذكر تعريفا وانه خارج عن حكم اللقطة لان صاحبه
لا يتطلبه ولا يتشاح فيه. وقد روى عبد الرزاق ان عليا رضي الله عنه
التقط حبا او حبة من رمان فاكلها. وقد روى ابن ابي شيبة عن
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها وجدت تمرة فاكلتها وقالت
لا يحب الله الفساد يعني انها اذا تركت فلم تؤكل فسدت. وعن
ابن عمر رضي الله عنهما انه وجد تمرة فاخذها فاكل نصفها ثم لقيه مسكين
فاعطاه النصف الآخر. وفيه اسقاط الغرم عن اكل الطعام الملتقط
وقيل يضمنه وان اكله محتاجا اليه ذكره ابن الجلاب. وقد استشكل
بعضهم تركه صلى الله عليه وسلم التمرة في الطريق مع ان الامام ياخذ
المال الضائع للحفظ. واجيب باحتمال ان يكون اخذها كذلك لانه
ليس في الحديث ما ينفيه او تركها عمدا لينتفع بها من يجدها
ممن تحل له الصدقة وانما يجب على الامام حفظ المال الذي يعلم تطلب
صاحبه له لا ما جرت العادة بالاعراض عنه لحقارته. ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة

ظاهرة وقال يحيى هو ابن سعيد القطان حدثنا سفيان هو
الثوري قال حدثني منصور اي ابن المعتمر. وهذا التعليق وصله
مسدد في مسنده عنه واخرجه الطحاوي من طريق مسدد. قال الحافظ
العسقلاني ولسفيان فيه اسناد آخر اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع عنه
بهذا الاسناد الى طلحة فقال عن ابن عمر رضي الله عنهما انه وجد تمرة
فاكلها وقال زائدة اي ابن قدامة عن منصور عن طلحة حدثنا
انس رضي الله عنه وهذا التعليق وصله مسلم فقال حدثنا ابو كريب
قال حدثنا ابو اسامة عن زائدة عن منصور عن طلحة بن مصرف
قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر بتمرة في الطريق فقال لولا ان تكون من الصدقة لاكلتها ح تحويل من
سند الى آخر وحدثنا الاولى ترك الواو في مثل هذا محمد بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن همام بتشديد الميم على وزن فعال بن منبه اليماني
بن كامل اليماني الابناري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة
على فراشي فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها
بضم الهمزة من الالقاء وهو الرمي قال الكرماني فالقيها بالرفع لا غير يعني
لا يجوز النصب لانه اذا نصب يكون عطفا على قوله ان تكون فيفسد
المعنى والله اعلم. والحديث قد مر في كتاب البيوع في باب ما يتنزه من الشبهات
معلقا وقد مر الكلام فيه باب
بالتنوين كيف تعرف بالتشديد من التعريف على صيغة المجهول لقطة
اهل مكة وهذه الترجمة لاثبات لقطة الحرم ردا على من يقول لا يلتقط
لقطة اهل الحرم. واستدل على ذلك بما رواه مسلم عن عبد الرحمن بن عثمان
التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج. والجواب عن ذلك
ان المراد النهي عن التقاطها للتملك لا للحفظ. وليس فيما ساقه البخاري من
حديثي ابن عباس وابي هريرة رضي الله عنهم كيفية التعريف التي ترجم بها
فكانه اشار الى ان ذلك لا يختلف. نعم فيه ما يدل على ان لقطة الحرم

مقتصرة على الحفظ واكتفى بما في الحديث عن تصريح ذلك في الترجمة .
وقال طاوس هو ابن كيسان عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلتقط لقطتها الا من
عرفها يعني للحفظ لصاحبها وهذا طرف من حديث وصله المؤلف
في الحج في باب لا يحل القتال بمكة وقال خالد هو الحذاء عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يلتقط على البناء للمفعول لقطتها الا لمعرف وهذا ايضا
طرف من حديث وصله المؤلف في اوائل البيوع في باب ما قيل في الصواغ
وقد مر الكلام فيه هناك وقال احمد بن سعيد اختلف في احمد
بن سعيد هذا فقال محمد بن طاهر المقدسي هو ابو عبد الله احمد بن سعيد
الرباطي وقال ابو نعيم هو احمد بن سعيد الدارمي حدثنا روح هو
ابن عبادة قال حدثنا زكريا هو ابن اسحق المكي قال حدثنا
عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد بالجزم اي لا يقطع
ويقال بالرفع على انه نفي بمعنى النهي عضاهها بكسر العين المهملة وتخفيف
الضاد المعجمة جمع عضة بالتاء اصلها عضهة وقيل واحدتها عضاهة
وهي شجرة ام غيلان يقال عضدت العضاه اذا قطعتها ولا ينفر
بالوجهين ايضا صيدها اي لا يثار من مكانها ولا تحل لقطتها
الا لمنشد اي لمعرف يقال انشدتها اي عرفتها قال ابن بطال قيل
معنى المنشد من سمع ناشده يقول من اصاب كذا فحينئذ يجوز للملتقط
ان يعرفها لكي يردها على صاحبها وقال النضر بن شميل المنشد الطالب
وهو صاحبها وقال ابو عبيد لا يجوز في العربية ان يقال للطالب المنشد
انما هو المعرف والطالب الناشد وقيل انما لا يتملك لقطتها لامكان
ايصالها الى ربها لانها ان كانت للمكي فظاهر وان كانت للغريب فيقصد
في كل عام من اقطار الارض اليها فيسهل التوصل اليها ولا يختلى
خلاها الخلا مقصورا النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا واختلاؤه
قطعه واختلت الارض كثر خلاها فاذا يبس فهو حشيش فقال

اي لقطة مكة ح

وكل شجر له شوك عظيم ح

فقال عباس رضي الله عنه يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة
والخاء المعجمة حشيشة طيبة الرائحة يسقف بها البيوت فوق الخشب
وهمزتها زائدة قال ابن الاثير فقال صلى الله عليه وسلم الا الاذخر
واختلف العلماء في لقطة مكة فقالت طائفة حكمها كحكم سائر البلدان
وقال ابن المنذر روينا هذا القول عن عمر وابن عباس وعائشة
رضي الله عنهم وعن ابن المسيب وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد
وقالت طائفة لا تحل البتة وليس لواجدها الا انشادها
وهو قول الشافعي وابن مهدي وابو عبيد بن سلام حدثنا
يحيى بن موسى بن عبد ربه [illegible] قال حدثنا الوليد هو ابن
مسلم بلفظ الفاعل من الاسلام قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن
بن عمرو قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح
قال حدثني بالافراد ايضا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال
حدثني ابو هريرة رضي الله عنه وهذا الاسناد من غريب الاسانيد
اذ كل واحد من رواته صرح بالتحديث وفيه ثلثة من المدلسين على نسق
واحد وان شيخه من افراده وان الوليد والاوزاعي شاميان ويحيى
يمامي وابو سلمة مدني وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي انه
قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس
ظاهره ان الخطبة وقعت عقيب الفتح وليس كذلك بل وقعت
بعد الفتح عقيب قتل رجل من خزاعة رجلا من بني ليث يدل عليه ان البخاري
اخرج هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه من وجه آخر في كتاب العلم
ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فاخبر
بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله
قد حبس عن مكة الفيل الحديث فمن السياق حذف هذا بيانه فحمد
الله واثنى عليه ثم قال ان الله قد حبس عن مكة القتل
بالقاف والمثناة في رواية الاكثرين وبالفاء والمثناة التحتية
في رواية الكشميهني والمراد به الفيل الذي اخبر الله في كتابه في
سورة الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل وسلط عليها رسوله

وآخر كان يقول عن احمد انه لا يجوز الا بالتعريف على المبالغة في التعريف لا يلتقطها الا للحفظ والتعريف ح

ابو زكريا السختياني البلخي يقال له خت ح

الفوقية ح

والمؤمنين فانها لا تحل لاحد كان قبلي لا هنا بمعنى لم وانها احلت لي ساعة من نهار وانها لا تحل لاحد بعدي والمراد حل القتال فيها فلا ينفر صيدها على صيغة المجهول من التنفير يقال نفر ينفر نفورا ونفارا اذا فر وذهب ولا يختلى شوكها ولا تحل على البناء للفاعل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمعرف واما الطالب فيقال له الناشد تقول نشدت الضالة اذا طلبتها وانشدتها اذا عرفتها واصل الانشاد والنشيد رفع الصوت والمعنى لا تحل لقطتها الا لمن يريد ان يعرفها فقط فاما من اراد ان يعرفها ثم يتملكها فلا وقد تقدم الكلام على هذه المسألة في كتاب الحج ومن قتل له قتيل اي من اشرف على القتل ويحتمل ان يكون حقيقة ويراد به القتيل الذي صار قتيلا بهذا القتل لا بقتل سابق موجب لتحصيل الحاصل والحمل على المجاز بحاله الكرماني فافهم وقد مر انه صلى الله عليه وسلم انما قال هذا لما اخبر ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم اي بسبب قتيل منهم فهو بخير النظرين اي بخير الامرين من القصاص والدية فايهما اختار كان له كما قال صلى الله عليه وسلم اما ان يفدى على صيغة البناء للمفعول اي يعطى له الفدية اي الدية وفي رواية للبخاري وغيره اما ان يودى له من ودى القتيل اديه دية اذا اعطيت ديته واما ان يقاد اي يقتص من القود وهو القصاص وفي رواية واما ان يقاد له فقال العباس رضي الله عنه الا الاذخر فانا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فقام ابو شاه بالهاء لا غير قال النووي وقد جاء في بعض الروايات بالتاء وكذا عن ابن دحية وفي المطالع و[illegible] شاه بالفارسية ملك ويجمع على شاهان وقد ورد النهي عن القول بشاهنشاه يعني ملك الملوك وبتقديم المضاف اليه على المضاف في اللغة الفارسية رجل من اهل اليمن بدل من ابو شاه او خبر مبتدا محذوف فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه قال الوليد بن مسلم قلت

اصله شاهان شاه
صح

قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مشتمل على احكام منها ما يتعلق بحرم مكة وقد مر ابحاثه في كتاب الحج ومنها ما يتعلق باللقطة وقد مر ابحاثها في كتاب اللقطة اعني هذا الكتاب ومنها ما يتعلق بكتاب ابي شاه وقد مر في كتاب العلم ومنها ما يتعلق بالقصاص والدية وهو قوله ومن قتل له قتيل الى آخره وقد اختلفوا فيه فقيل من قتل له قتيل فهو بالخيار بين ان يعفو او يأخذ الدية او يقتص رضي بذلك القاتل او لم يرض وهو مذهب سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين ومجاهد والشعبي والاوزاعي واليه ذهب الشافعي واحمد واسحق وابو ثور وقال ابن حزم صح هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما وروي عن عمر بن عبد العزيز [illegible] واحتجوا في ذلك بالحديث المذكور وقال ابرهيم النخعي وعبد الله بن ذكوان وسفيان الثوري وعبد الله بن شبرمة والحسن بن حي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد رحمهم الله ليس لولي المقتول ان يأخذ الدية الا برضى القاتل وليس له الا القود او العفو واحتج هؤلاء بما رواه البخاري عن انس رضي الله عنه ان الربيع بنت النضر عمته لطمت جارية فكسرت سنها فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم بالقصاص فجاء اخوه انس بن النضر فقال يا رسول الله اتكسر سن الربيع والذي بعثك بالحق لا تكسر سنها فقال يا انس كتاب الله القصاص فعفا القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله لو اقسم على الله لابره فثبت بهذا الحديث ان الذي يجب بكتاب الله وسوله في العمد القصاص لانه لو كان للمجني عليه الخيار بين القصاص وبين اخذ الدية اذا لخيره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما حكم بالقصاص بعينه فاذا كان كذلك وجب ان يحمل قوله فهو بخير النظرين اما ان يفدى واما ان يقيد على اخذ الدية برضى القاتل حتى تتفق معاني الآثار ويؤيده ما رواه البخاري ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال كان في بني اسرائيل القصاص ولم يكن فيهم الدية فقال الله لهذه
الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الآية قوله فمن عفي له من
اخيه شيء فالعفو ان يقبل الدية في العمد قوله ذلك تخفيف
من ربكم ورحمة يعني مما كتب على من كان قبلكم او نقول التخيير من الشرع
تجويز الفعلين وبيان المشروعية فيهما ونفي الحرج عنهما كقوله صلى الله
عليه وسلم في الربويات اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم
معناه تجويز البيع مفاضلة ومماثلة بمعنى نفي الحرج عنهما وليس فيه
ان يستقل به [illegible] دون رضى المشتري فكذا هنا جوز
القصاص وجوز اخذ الدية وليس فيه استقلال يستغنى به
عن رضى القاتل فان قيل قد اخبر الله تعالى في الآية المذكورة ان للولي
العفو واتباع القاتل باحسان فياخذ الدية من القاتل وان لم يكن
اشترط ذلك في عفوه فالجواب ان العفو في اللغة البذل قال
تعالى خذ العفو اي ما سهل فاذا يكون المعنى فمن بذل له شيء من الدية
فليقبل والبذل لا يجب الا برضى من يجب له ورضى من يجب عليه
ثم مطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ولا تحل ساقطتها الا لمنشد
والحديث اخرجه مسلم في الحج وكذا ابو داود وفيه الا انه لم يذكر قصة
ابي شاه وفي العلم مختصرا وفي الديات ايضا ببعضه والترمذي
في الديات وفي العلم والنسائي في العلم وابن ماجة في الديات ببعضه
ايضا والله اعلم

باب

لا تحتلب بالتنوين على البناء للمفعول ماشية احد الماشية تقع على
الابل والبقر والغنم ولكنه في الغنم اكثر بغير اذن بالتنوين ويروى
بغير اذنه حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما وفي موطأ
محمد بن الحسن اخبرنا نافع وفي رواية ابي قطن في الموطآت قلت
لمالك احدثك نافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
يزيد بن الهاد عن مالك عند الدارقطني ايضا انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا يحلبن بضم اللام وبالنون الثقيلة كذا في صحيح
البخاري

قال ابن الاثير صح

ويروى عن [illegible] عبد الله بن عمر صح

قال صح

البخاري واكثر الموطآت وفي رواية ابن الهاد المذكورة لا يحتلبن من الاحتلاب
من باب الافتعال احد ماشية امرئ وفي رواية ابن الهاد
وجماعة من رواة الموطأ ماشية رجل وفي بعض شروح الموطأ
بلفظ ماشية اخيه وهذا كالمثال والا فلا اختصاص له بالرجال ولا
بالمسلمين لانهم سواء في هذا الحكم وقيل فرق بين المسلم والذمي فلا يحتاج
الى الاذن في الذمي لان الصحابة رضي الله عنهم شرطوا على اهل
الذمة الضيافة للمسلمين وصح ذلك عن عمر رضي الله عنه وذكر ابن وهب
عن مالك في المسافر ينزل بالذمي قال لا ياخذ منه شيئا الا باذنه
قيل له فالضيافة التي جعلت عليهم قال كانوا يومئذ يخفف عنهم
بسببها فاما الآن فلا وجنح بعضهم الى نسخ الاذن وحملوه على انه
كان قبل فرض الزكوة قالوا وكانت الضيافة واجبة عليهم حينئذ
ثم نسخ ذلك بفرض الزكوة وقال الطحاوي ايضا كان ذلك حين كانت
الضيافة واجبة عليهم ثم نسخت فنسخ هذا الحكم واوردوا الاحاديث
الدالة على ذلك بغير اذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته
بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء وفتحها وبالموحدة الغرفة المرتفعة
من الارض وفيها خزانة المتاع اعني الموضع المصون لما يخزن والمشربة
بفتح الراء خاصة مكان الشرب والمشربة بالكسر اناء الشرب فيكسر
على البناء للمفعول خزانته بكسر الخاء المعجمة الموضع او الوعاء الذي
يخزن فيه الشيء مما يراد حفظه وفي رواية ايوب عند احمد فيكسر بابها
فينتقل طعامه بالنون والقاف على البناء للمفعول من الانتقال
وهو التحول من مكان الى مكان وهكذا هو في اكثر الموطآت عن مالك
وحكى ابن عبد البر عن بعضهم فينتثل بنون ثم تاء مثناة من فوق ثم ثاء
مثلثة من الانتثال من النثل وهو النثر مرة واحدة بسرعة ويقال
نثل ما في كنانته اذا صبها ونثرها وهكذا اخرجه الاسمعيلي من طريق
روح بن عبادة ومسلم من رواية ايوب وموسى بن عقبة وغيرهما
عن نافع ورواه عن الليث عن نافع بالقاف وهو عند ابن ماجة
من هذا الوجه بالمثلثة فانما تخزن لهم بضم الزاي على البناء للمفعول
للفاعل

والمشربة بها ضروع المواشي لانها تخزن اللبن صح

لهم ضروع مواشيهم [illegible] اضافي مرفوع على انه فاعل تخزن وقوله
اطعماتهم بالنصب مفعوله وهي جمع اطعمة جمع طعام والمراد هنا
اللبن والضروع جمع ضرع وهو لكل ذات خف وظلف كالثدي
للمرأة وفي رواية الكشميهني تحرز ضروع مواشيهم بضم التاء
وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفي آخره زاي والمعنى انه صلى الله عليه وسلم
شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون المحفوظ في الخزانة في انه لا يحل
اخذه بغير اذن صاحبه ولا فرق بين اللبن وغيره كما سيأتي قريبا
ان شاء الله تعالى فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه
وهذا من قبيل رد العجز على الصدر وفيه تأكيد لذلك الحكم المذكور وقال ابو عمر
محل هذا الحديث ما لا يطيب به النفس لقوله صلى الله عليه وسلم
لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه وقال صلى الله عليه وسلم
ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام واما خص اللبن بالذكر
لتساهل الناس فيه فنبه به على ما هو اولى منه ولا فرق بين اللبن
والتمر وغيرهما في ذلك قال القرطبي ذهب الجمهور الى انه لا يحل شيء من
لبن الماشية ولا من التمر الا اذا علم طيب نفس صاحبه وان لم يقع
منه اذن خاص ولا عام وبعضهم اشترط الاذن خاصا او عاما وذهب
بعضهم الى الجواز مطلقا في الاكل والشرب سواء علم بطيب نفس صاحبه
او لم يعلم لان ذلك حق جعله الشارع له لما رواه ابو داود من حديث
الحسن عن سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم
على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له والا فليحلب
وليشرب [illegible] وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجاب
فليستأذنه فان اذن له والا فليحلب وليشرب ولا يحمل ورواه الترمذي
ايضا وقال حديث سمرة حديث حسن غريب صحيح والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وقال علي بن المديني سماع الحسن
من سمرة صحيح وقد تكلم بعض اهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة وقالوا
انما يحدث عن صحيفة سمرة رضي الله عنه فمن صحح سماعه من سمرة صححه
ومن لا اعله بالانقطاع لكن له شواهد من اقواها حديث ابي سعيد
رضي

[illegible]

يعني هم جوزوه وهم [illegible] جائز نيست [illegible]

رضي الله عنه اخرجه ابن ماجه باسناد صحيح من رواية ابي نضرة عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت على راع فناده ثلاثا فان اجابك
والا [illegible] فاشرب من غير ان تفسد واذا اتيت على حائط بستان
فناده ثلث مرات فان اجابك والا فكل من غير ان تفسد ورواه
الطحاوي وابن حبان وصححه والحاكم ومنها ما رواه الترمذي من حديث
يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن التمر المعلق فقال من اصاب منه من ذي حاجة
غير متخذ خبنة فلا شيء عليه وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من
حديث يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع وروى ايضا من حديث
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن
التمر المعلق الى آخره نحوه والخبنة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة
بعدها نون قال الجوهري هو ما تحمله في حضنك وقال ابن الاثير
الخبنة معطف الازار وطرف الثوب اي لا يأخذ منه في طرف ثوبه
يقال اخبن الرجل اذا خبأ شيئا في خبنة طرف ثوبه او سراويله
والمراد من التمر المعلق هو التمر على النخل قبل ان يقطع وليس المراد
ما كانوا يعلقونه في المسجد من الاقناء في ايام التمر فان ذلك مسبل
ماذون فيه واستدلوا ايضا بقضية الهجرة وشرب ابي بكر رضي الله عنه
والنبي صلى الله عليه وسلم من غنم الراعي ما وذهب فقهاء الامصار منهم
الائمة ابو حنيفة ومالك والشافعي واصحابهم انه لا يجوز لاحد ان يأكل
من بستان احد ولا يشرب من لبن غنمه الا باذنه اللهم الا اذا كان مضطرا
فحينئذ يجوز له ذلك قدر دفع الحاجة واجابوا عن الاحاديث المذكورة
من وجوه الاول ان حديث النهي اصح فهو اولى بان يعمل به والثاني انها
معارضة للقواعد المعلومة القطعية في تحريم مال المسلم بغير اذنه قاله
القرطبي والثالث ان ذلك محمول على ما اذا علم طيب نفس صاحبه
بالعادة او بغيرها والنهي محمول على ما اذا لم يعلم والرابع ان ذلك محمول
على ابن السبيل دون غيره او بالمضطر او بحال المجاعة مطلقا وهي متقاربة
وحاصله انه محمول على اوقات الضرورة كما كان في اوائل الاسلام

معارضة
مال

للشهداء كان الانبياء عليهم السلام بذلك احق واولى مع انه صح عنه
صلى الله عليه وسلم ان الارض لا تاكل اجساد الانبياء عليهم السلام
وان النبي صلى الله عليه وسلم قد اجتمع بهم ليلة الاسراء ببيت المقدس
والسماء خصوصا بموسى عليه السلام فتحصل من جملة هذا القطع بانهم
غيبوا عنا بحيث لا ندركهم ولا نراهم وان كانوا موجودين احياء لا يراهم
احد من نوعنا الا من خصه الله عز وجل بكرامته كما قرره الامام السيوطي
في رسالة مستقلة واذا تقرر ذلك اي انهم احياء فيما بين السموات
والارض فاذا نفخ في الصور نفخة الصعق صعق كل من في السموات
والارض الا من شاء الله فاما صعق غير الانبياء فموت واما صعق
الانبياء فالاظهر انه غشي فاذا نفخ في الصور نفخة البعث فمن مات حيي
ومن غشي عليه افاق فاذا تحقق هذا علم ان نبينا صلى الله عليه وسلم
اول من يفيق واول من يخرج من قبره قبل الناس كلهم الانبياء وغيرهم
الا موسى عليه السلام فانه حصل له فيه تردد هل بعث قبله او بقي على
الحالة التي كان عليها وعلى اي الحالتين كان فهي فضيلة عظيمة لموسى
عليه الصلوة والسلام ليست لغيره قال العيني ولقائل ان يقول ان
سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم لما رفع بصره حين الافاقة يكون الى جهة
من جهات العرش ثم ينظر ثانيا الى جهة اخرى منه فيجد موسى عليه السلام
وبه يلتئم قوله انا اول من تنشق عنه الارض بقوله اذا موسى باطش
جانب العرش والله اعلم فافهم واما الذي ياتي في حديث ابي سعيد
رضي الله عنه عقيب هذا من قوله فلا ادري اكان فيمن صعق ام حوسب
بصعقة الاولى اي صعقة الطور كما في رواية فالجمع بينهما ان المعنى
لا ادري اي هذه الثلثة كانت الافاقة او الاستثناء او المحاسبة
فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله استب رجلان فان الاستباب
عن اثنين لا يكون الا عن خصومة والحديث اخرجه المؤلف في التوحيد
وفي الرقاق ايضا واخرجه مسلم في الفضائل وابو داود في السنة والنسائي
في النعوت وفي التفسير حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة
المنقري التبوذكي قال حدثنا وهيب مصغرا هو ابن خالد بن بكر قال

حدثنا

في قبورهم يصلون او فيما بين السموات والارض صح

او المستثنى قد يكون نفس من الصعقة في الدنيا صح

حدثنا عمرو بن يحيى الانصاري عن ابيه يحيى بن عمارة
بن ابي حسن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه واسمه سعد
بن مالك قال بينما الكلام فيه غير مرة وقوله رسول الله صلى
الله عليه وسلم جالس مبتدأ وخبر جاء يهودي جواب بينما
بدون اذ واذا وهو الاصل فيه فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي
رجل من اصحابك فقال صلى الله عليه وسلم من يعني من ضربك
قال اليهودي ضربني رجل من الانصار قال صلى الله عليه وسلم
ادعوه اي اطلبوا هذا الرجل فطلبوه فحضر فقال صلى الله عليه وسلم
اضربته قال انك الرجل سمعته بالسوق يحلف والذي
اصطفى موسى على البشر كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني على النبيين قلت اي خبيث اي قلت يا خبيث
على محمد صلى الله عليه وسلم اي اصطفى موسى عليه السلام على محمد
صلى الله عليه وسلم والاستفهام فيه على سبيل الانكار فاخذتني
غضبة نوع من الغضب ضربت وجهه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا تخيروا بين الانبياء وقد عرفت ما هو المراد منه
فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من تنشق
عنه الارض اي اول من يخرج من قبره فاذا انا بموسى كلمة اذا
للمفاجاة والباء في بموسى للالصاق المجازي معناه فاذا انا بمكان
يقرب من موسى اي من رؤيته آخذ على وزن فاعل مرفوع على انه
خبر مبتدأ محذوف اي هو آخذ ومن جهة العربية يجوز ان يكون منصوبا
على الحال بقائمة من قوائم العرش القائمة في اللغة واحدة قوائم
الدابة والمراد ههنا ما هو كالعمود للعرش فلا ادري اكان
فيمن صعق بنفخة البعث او حوسب بصعقة الاولى
تقدم الكلام فيه آنفا قال ابن بطال فيه ان لا قصاص بين المسلم
والذمي لانه صلى الله عليه وسلم لم يامر بقصاص اللطمة وتفصيله في الفروع
وفيه ايضا ان المحن في الدنيا والهموم يجازى بها ويدفع بها اهوال
يوم القيمة حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام

مصرورة محرزة بغير ضرورة ولا تاويل ما يبلغ قيمته ما يجب فيه القطع
ان عليه القطع ان لم ياذن له صاحبها تعيينا او اجمالا لان الحديث
قد افصح بان ضروع الانعام خزائن الطعام انتهى قول من لا يرى القطع
في الاطعمة والفواكه الرطبة وحكى القرطبي عن بعضهم وجوب القطع
ولو لم يكن الغنم في حرز اكتفاء بحرز الضرع للبن وهو الذي يقتضيه
ظاهر الحديث وفيه بيع الشاة اللبون بالطعام لقوله فانما يخزن لهم
ضروع مواشيهم اطعماتهم فجعل اللبن طعاما وقد اختلف الفقهاء
في بيع الشاة اللبون باللبن وسائر الطعام نقدا او الى اجل فذهب
مالك واصحابه الى انه لا باس ببيع الشاة اللبون باللبن يدا بيد ما لم يكن
في ضرعها لبن فان كان في ضرعها لبن لم يجز يدا بيد باللبن من اجل المزابنة
فان كانت الشاة غير لبون جاز في ذلك الاجل وغير الاجل وقال الشافعي
وابو حنيفة واصحابه لا يجوز بيع الشاة اللبون بالطعام الى اجل ولا يجوز
عند الشافعي بيع شاة في ضرعها لبن بشيء من اللبن يدا بيد ولا الى اجل
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في القضاء وابو داود
في الجهاد بالاسناد الذي رواه البخاري **باب**
بالتنوين **اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة** اي بعد مضي
سنة التعريف **ردها عليه لانها** اي اللقطة **وديعة عنده**
اي عند الملتقط فيجب ردها الى صاحبها **حدثنا قتيبة بن سعيد**
قال **حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن**
المعروف بالراي **عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اللقطة قال** وفي نسخة فقال بالفاء اي قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم **عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها**
تقدم ضبطها وبيان معنيهما في باب ضالة الغنم قبل هذا الباب بخمسة
ابواب **ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه قالوا
يا رسول الله فضالة الغنم** ما حكمها **قال خذها فانما هي لك
او لاخيك او للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل** ما حكمها
قال

قال اي الراوي **فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى احمرت وجنتاه** الوجنة ما ارتفع من الخدين وفيها
اربع لغات بالواو وبالهمزة والفتح فيهما والكسر **او** شك من الراوي
**احمر وجهه ثم قال مالك ولها معها حذاؤها
وسقاؤها حتى يلقاها ربها** ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله فان جاء ربها فادها اليه فان قيل ليس في الحديث
ما يتعلق بقوله لانها وديعة عنده [illegible] فالجواب
انه ذكر هذه اللفظة في باب ضالة الغنم قبل خمسة ابواب لكنه
ذكرها بالشك هناك وذكرها هنا مترجما بالمعنى لان قوله فان جاء
صاحبها فادها اليه يدل على بقاء ملك صاحبها فتكون كالوديعة
عنده والحاصل انه اسقطها لفظا وذكرها ضمنا فان قيل كيف
يتصور الاداء بعد الاستنفاق فالجواب ان بدلها يقوم مقامها
ثم انه يستفاد من كونها وديعة انها لو تلفت من غير تقصير منه
فانه لا ضمان عليه وقال ابن المنير اذا اتلفها الملتقط بعد التعريف
وانقضاء زمنه ثم اخرج بدلها ثم هلك لا ضمان عليه في الثانية
واذا ادعى انه اكلها ثم غرمها ثم ضاعت قبل قوله ايضا وقال ابن دقيق
العيد ان قوله في الرواية السابقة وكانت وديعة عنده يحتمل ان
يكون المراد بعد الاستنفاق وهو ظاهر السياق فتجوز
بذكر الوديعة عن وجوب رد بدلها لان حقيقتها تقتضي ان يبقى
عينها والجامع وجوب رد ما يجد المرء لغيره والا فالماذون في
استنفاقه لا يبقى عينه ويحتمل ان يكون الواو في قوله وكانت
وديعة عنده بمعنى او اي اما ان يستنفقها ويغرم بدلها واما
ان يتركها عنده على سبيل الوديعة حتى يجيء صاحبها فيعطيها
اياه وقد تقدم بقية الكلام على هذا الحديث في باب ضالة
الابل والله اعلم **باب** بالتنوين
هل ياخذ اي الملتقط **اللقطة ولا يدعها** حال كونها تضيع
بتركها اياها **حتى لا ياخذها من لا يستحق** كذا هو بحرف لا بعد حتى

على وجوب الرد
صح

في رواية الاكثرين وفي رواية ابن شبويه حتى يأخذها بدون حرف لا
قال الحافظ العسقلاني واظن الواو سقطت من قبل حتى والمعنى
لايدعها تضيع ولايدعها يأخذها من لايستحقها وتعقبه العيني
بانه لايحتاج الى هذا لان المعنى صحيح بدون هذا التقدير يعني
اي لايتركها ضايعة بحيث تنتهي الى اخذ من لايستحق اياها وكلمة
هل هنا ليست للاستفهام بل بمعنى قد للتحقيق كما في قوله تعالى هل
اتى على الانسان حين ولهذا لاتحتاج الى جواب واشار بهذه الترجمة
الى الرد على من كره اخذ اللقطة روي ذلك عن ابن عمر وابن عباس
رضي الله عنهم وهو قول عطاء بن ابي رباح وروى ابن القاسم عن مالك
انه كره اخذها والآبق فان اخذ ذلك وضاع او ابق من غير تضييعه
لم يضمن وكره احمد اخذها ايضا ومن حجتهم في ذلك ما رواه الطحاوي
من حديث الجارود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالة المسلم
حرق النار واخرجه النسائي باسناد صحيح واخرجه الطبراني ايضا وابو مسلم
الجذمي بفتح الجيم والذال المعجمة نسبة الى جذيمة عبد القيس لايعرف اسمه
والجارود هو ابن المعلى العبدي واسمه بشر والجارود لقب به لانه
كان اغار في الجاهلية على بكر بن وائل فاصابهم وجردهم وفد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم سنة عشر في وفد عبد القيس فاسلم وكان نصرانيا
ففرح النبي صلى الله عليه وسلم باسلامه واكرمه وقربه والضالة هي
الضايعة من كل ما يقتنى من الحيوان وغيره يقال ضل الصبي اذا ضاع
وضل عن الطريق اذا حار وقدم الكلام فيه وقوله حرق النار بفتحتين
وقد تسكن الراء وحرق النار لهيبها والمعنى ان ضالة المسلم
اذا اخذها انسان ليتملكها ادته الى النار وهذا تشبيه بليغ هذا
وقال الحسن البصري والنخعي والثوري وابو حنيفة ومالك والشافعي
واحمد في رواية وابو يوسف ومحمد لايحرم اخذ الضوال وعن الشافعي
في قول واحمد في رواية ندب تركها وعن الشافعي في قول يجب رفعها
وقال ابن حزم قال ابو حنيفة ومالك كلا الامرين مباح والافضل اخذها
وقال الشافعي مرة اخذها افضل ومرة قال الورع تركها واجاب الطحاوي
عن

وضاعت صح
عاما

ابو مسلم الجذمي عن صح

عن الحديث المذكور بانه صلى الله عليه وسلم اراد اخذها لغير التعريف وقد تبين
ذلك ما روي عن الجارود ايضا انه قال قد كنا اتينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ونحن على ابل عجاف فقلنا يا رسول الله انا قد نمر بالجرف
فنجد ابلا فنركبها فقال ان ضالة المسلم حرق النار اي ان ضالة
المسلم حكمها ان تحفظ على صاحبها حتى تؤدى الى صاحبها لا لان ينتفع
بها بالركوب ولا بغير ذلك وفي رواية مسلم من حديث زيد بن خالد
رضي الله عنه من اوى الضالة فهو ضال ما لم يعرفها حدثنا
سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل
انه قال سمعت سويد بن غفلة بتصغير سويد وبفتح الغين
المعجمة والفاء ابو امية الجعفي تابعي كبير مخضرم ادرك النبي صلى الله
عليه وسلم وكان في زمانه رجلا واعطى الصدقة في زمنه ولم يره على الصحيح
وقيل انه صلى خلفه ولم يثبت وانما قدم المدينة حين نفضوا ايديهم
من دفنه صلى الله عليه وسلم ثم شهد الفتوح فنزل الكوفة ومات بها سنة
ثمانين او بعدها وله مائة وثلثون سنة او اكثر وكان يقول انا لدة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنه انا اصغر منه سنتين وليس له
في البخاري سوى هذا الحديث وآخر عن علي رضي الله عنه في الخوارج
قال كنت مع سلمان بن ربيعة هو الباهلي يقال له صحبة ويقال له
سلمان الخيل لخبرته بها وكان اميرا على بعض المغازي في فتوح العراق
في عهد عمر وعثمن رضي الله عنهما وهو اول من تولى قضاء الكوفة لعمر رضي الله عنه
واستشهد في خلافته وليس له في البخاري سوى هذا الموضع
وزيد بن صوحان بضم المهملة وسكون الواو وبعدها مهملة ايضا
العبدي تابعي كبير مخضرم ايضا وزعم ابن الكلبي ان له صحبة وروى ابو يعلى
من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا من سره ان ينظر الى من سبقه بعض
اعضائه الى الجنة فلينظر الى زيد بن صوحان وكان قدوم زيد في عهد عمر
رضي الله عنه وشهد الفتوح وروى ابن منده من حديث بريدة رضي الله عنه
قال سار النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال زيد زيد الخير ويروى زيد
الخيل فسئل عن ذلك فقال رجل سبقته يده الى الجنة فقطعت

فكان سؤالهم عن اخذها
لان يركبوها لا لان يعرفوها
فاجابهم بان قال ضالة
المسلم حرق النار صح

يد زيد بن صوحان في بعض الفتوح وقتل مع علي رضي الله عنه يوم
الجمل **في غزاة** زاد احمد من طريق سفيان عن سلمة حتى اذا كنا
بالعذيب وهو بضم العين المهملة وفتح الذال المعجمة وفي آخره
باء موحدة مصغر عذب وهو موضع قال الحافظ العسقلاني وقال
البعض عذيب واد بظاهر الكوفة وقال ابرهيم بن محمد في شرحه لشعر
ابي الطيب عند قوله تذكرت ما بين العذيب وبارق . العذيب
ماء لبني تميم وكذلك بارق قال الرشاطي والبكري ديار بني تميم باليمامة
وعذيبة تانيث الذي قبله موضع في طريق مكة بين الجار وينبع .
~~ولاحمد من طريق يحيى القطان عن شعبة فلما رجعنا من غزاتنا حججنا~~
فوجدت سوطا فقالا لي القه امر من الالقاء وهو الرمي **قلت
لا** اي لا القيه **ولكن ان وجدت صاحبه** اي اديته اليه **والا
استمتعت به فلما رجعنا حججنا** ولاحمد من طريق يحيى القطان
عن شعبة فلما رجعنا من غزاتنا حججت **فمررت بالمدينة فسالت
ابي بن كعب رضي الله عنه فقال وجدت صرة على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فاتيت بها النبي صلى الله
عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيت فقال
عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا
فعرفتها حولا ثم اتيته الرابعة** هي رابعة باعتبار مجيئه الى
النبي صلى الله عليه وسلم وثالثة باعتبار التعريف ولهذا قال في الرواية
الماضية اول ابواب اللقطة ثلثا [illegible] وقال الكرماني فان قلت
تقدم اول اللقطة انها الثالثة قلت التخصيص بالعدد لا يدل على نفي
الزيادة انتهى **فقال اعرف عدتها** اي عددها **ووكاءها
ووعاءها** فان قيل هذا يدل على تأخر المعرفة عن التعريف والروايات
السابقة بالعكس فالجواب بالتقدم من انه مامور بمعرفتين يعرف اولا
ليعلم صدق واصفها ويعرف ثانيا معرفة زائدة على الاولى من
قدرها وجودتها على التحقيق ليردها على صاحبها بلا تفاوت **فان جاء
صاحبها** اي فادها اليه **والا استمتع بها** ومطابقة الحديث
للترجمة

للترجمة تؤخذ من ان امره صلى الله عليه وسلم اياه بالتعريف يدل على ان
اخذ اللقطة مشروع لئلا تضيع اذا تركها وتقع في يد غير مستحقها
والحديث قد مضى في اول كتاب اللقطة وقد مر الكلام [illegible] فيه ايضا
حدثنا عبدان اسمه عبد الله وعبدان لقبه **قال اخبرني ابي** هو
عثمن بن جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة الازدي البصري **عن شعبة
عن سلمة** اي ابن كهيل **بهذا** اي بالحديث المذكور **قال** اي سويد
بن غفلة **فلقيته** اي فلقيت ابي بن كعب رضي الله عنه **بعد** اي
بعد ذلك **بمكة فقال لا ادري اثلثة احوال او حولا واحدا**
ورواه مسلم حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة وحدثني
ابو بكر بن نافع واللفظ له حدثنا غندر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل
قال سمعت سويد بن غفلة قال خرجت انا وزيد بن صوحان
وسلمان بن ربيعة غازين فوجدت سوطا فاخذته فقالا لي دعه
فقلت لا ولكني اعرف به فان جاء صاحبها والا استمتعت به قال
فابيت عليهما فلما رجعنا من غزاتنا قضي لي اني حججت فاتيت المدينة
فلقيت ابي بن كعب رضي الله عنه فاخبرته بشان السوط وبقولهما
فقال اني وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا
قال فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد
من يعرفها ثم اتيته فقال عرفها حولا فلم اجد من يعرفها فقال احفظ
عددها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها
فاستمتعت بها فلقيته بعد ذلك بمكة فقال لا ادري بثلثة احوال
او حول واحد انتهى وهذا كالشرح لحديث البخاري ولهذا اسيق
بطوله

باب من عرف بالتشديد
من التعريف **اللقطة ولم يدفعها** من الدفع في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني ولم يرفعها من الرفع بالراء موضع الدال .
الى السلطان وحاصل هذه الترجمة ان الملتقط لا يجب عليه ان يدفع
اللقطة الى السلطان سواء كانت قليلة او كثيرة لان السنة وردت

فقال لا اليه
صح

وقال الغزنوي قال شعبة
فلقيت سلمة والسياق
ههنا بعده والله اعلم
صح

بان واجد اللقطة هو الذي يعرفها دون غيره لقوله صلى الله عليه وسلم
عرفها الا اذا كان الملتقط غير امين فان السلطان ياخذها منه
ويدفعها الى امين ليعرفها على ما سيجيء ان شاء الله تعالى واشار
بهذه الترجمة الى رد قول الاوزاعي في التفرقة بين القليل والكثير
فقال ان كان قليلا عرفه وان كان مالا كثيرا رفعه الى بيت المال
والجمهور على خلافه ثم فرق بعضهم بين اللقطة والضوال وبعض
المالكية والشافعية بين المؤتمن وغيره فقال يعرف المؤتمن واما
غير المؤتمن فيدفعها الى السلطان ليعطيها المؤتمن يعرفها وقال
بعض المالكية ان كانت اللقطة بين قوم [illegible] مامونين والامام خائن
فالافضل ان لا يلتقطها فان التقطها فلا يدفعها اليه وان كان
عادلا فكذلك ويخير في دفعها اليه وان كانت من قوم غير مامونين
والامام جائر يخير الملتقط ويعمل بما يترجح عنده وان كان عادلا فكذلك
حدثنا محمد بن يوسف [illegible] قال حدثنا سفيان
الثوري عن ربيعة المعروف بالراي عن يزيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان اعرابيا سال النبي
صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة فان جاء
احد يخبرك بعفاصها ووكائها اي فادها اليه والا فاستنفق
بها وساله عن ضالة الابل فتمعر اي تغير وجهه
صلى الله عليه وسلم فقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها
ترد الماء وتاكل الشجر دعها حتى يجدها ربها وساله
عن ضالة الغنم فقال هي لك او لاخيك او للذئب
ومطابقته للترجمة من حيث انه لا يجب على الملتقط دفعها الى السلطان
بل الواجب عليه التعريف وقد مضى الحديث مرارا باب
هكذا وقع بغير ترجمة وهو كالفصل مما قبله وسقط لفظ باب ايضا
من رواية ابي ذر حدثنا اسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه
قال اخبرنا النضر بسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل مصغر شمل
قال اخبرنا اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق عن جده ابي اسحق

ت الفريابي

عمرو بن عبد الله السبيعي قال اخبرني البراء اي ابن عازب عن ابي بكر
رضي الله عنهما ح تحويل من سند الى سند آخر وحدثنا الاولى في
مثل هذا المقام ترك الواو عبد الله بن رجاء بالمد هو ابن المثنى
الغداني بضم المعجمة وتخفيف المهملة وبالنون البصري مات سنة
تسع عشرة ومائتين قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن
البراء عن ابي بكر رضي الله عنهما انه قال انطلقت اي حين كنت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاصدين الهجرة الى المدينة فاذا
انا براعي غنم يسوق غنمه جملة حالية فقلت لمن انت قال
لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن
بفتح الموحدة في رواية الاكثرين وحكى القاضي عياض رواية ضم اللام
وسكون الموحدة اي شاة ذات لبن كذا قال الحافظ العسقلاني
وتعقبه العيني بانه ليس كذلك وانما اللبن بضم اللام وسكون الموحدة
جمع لبنة وكذلك لبن بكسر اللام وعن يونس يقال كم لبن غنمك
ولبن غنمك اي ذوات الدر منها فقال نعم فقلت هل انت
حالب لي قال نعم فامرته اي بالاعتقال وهو الامساك يقال
اعتقلت الشاة اذا وضعت [illegible] رجليها بين فخذيك
او ساقيك لتحلبها فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض
ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا
ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب كثبة بضم الكاف
وسكون المثلثة وفتح الموحدة هي قدر حلبة وقيل القليل منه وقيل
هي القدح من اللبن من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اداوة هي الركوة على فمها خرقة فصببت على اللبن
حتى برد اسفله فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت وفي الحديث من
الفوائد استصحاب الاداوة في السفر وخدمة التابع للمتبوع
وفيه من التاديب والتنظيف ما صنعه ابو بكر رضي الله عنه من نفض
يد الراعي ونفض الضرع وقال ابن بطال سالت بعض شيوخي عن

ت ابو عمرو

وجه استجازة الصديق لشرب اللبن من ذلك الراعي فقال لي المهلب يحتمل
ان يكون الشارع قد اذن له في الحرب وكانت اموال المشركين له حلالا
فعرضته على المهلب فقال لي ليس هذا بشيء لان الحرب والجهاد
انما فرض بالمدينة وكذلك المغانم انما نزل تحليلها يوم بدر بنص
القران ~~[illegible] المعنى المتعارف عند [illegible]~~
~~[illegible]~~ ولو كان ابو بكر رضي الله عنه اخذه على انه مال حربي
لم يستفهم الراعي هل يحلب اولا ولكان ساق الغنم وقتل الراعي
او اسره قال ولكنه كان بالمعنى المتعارف عندهم في ذلك الوقت
على سبيل المكارمة او كان صاحب الغنم قد اذن للراعي ان يسقي
من مر به من الضيف او كان حالهما حال اضطرار او من جهة ان النبي
صلى الله عليه وسلم اولى بالمؤمنين والله اعلم ~~[illegible]~~
ثم وجه ادخال الحديث في الباب او كونه كالفصل منه من حيث ان فيه
شرب النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه من لبن الشاة التي
وجدت مع راع واحد في الصحراء فهو في حكم الضايع اذ ليس مع
الغنم سوى راع واحد فالفاضل عن شربه مستهلك فهو كالسوط
او الحبل او نحوها الذي يباح التقاطه وغاية احوال [illegible] ان يكون
كالشاة الملتقطة في المضيعة وقد قال صلى الله عليه وسلم فيها هي لك
او لاخيك او للذئب كذا قاله ابن المنير والحديث اخرجه المؤلف
في علامات النبوة والهجرة والاشربة ايضا واخرجه مسلم في آخر الكتاب
وفي الاشربة **خاتمة** اشتمل كتاب اللقطة من الاحاديث المرفوعة
على احد وعشرين حديثا المعلق منها خمسة والبقية موصولة المكرر
منها فيه وفيما مضى ثمانية عشر حديثا والخالص ثلاثة وافقه مسلم على
تخريجها وفيه من الآثار اثر واحد ليزيد مولى المنبعث والله تعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في المظالم والغصب هذا في رواية المستملي وسقط
في رواية غيره لفظ كتاب هذا في المظالم والغصب وفي رواية النسفي
كتاب الغصب باب في المظالم والمظالم جمع مظلمة مصدر ميمي من ظلم
يظلم

> والعادة صح

> كالمرأة تعطي اللقمة من مال زوجها [illegible] وقيل يحتمل ان يكون [illegible] صاحب الغنم صديق الصديق رضي الله عنه صح

يظلم ظلما واصله الجور ومجاوزة الحد ومعناه الشرعي وضع الشيء
في غير موضعه الشرعي وقيل التصرف في ملك الغير بغير اذنه والمظلمة
ايضا اسم ما اخذ منك بغير حق وفي المغرب المظلمة الظلم واسم
للماخوذ في قولهم عند فلان مظلمتي وظلامتي اي حقي الذي اخذ مني
ظلما والغصب اخذ مال الغير ظلما وعدوانا يقال غصبه يغصبه غصبا
وقيل الغصب الاستيلاء على مال الغير ظلما وقيل اخذ حق الغير بغير
حق **وقول الله تعالى** بالجر عطفا على ما قبله **ولا تحسبن الله
غافلا عما يعمل الظالمون** الى قوله عز وجل عزيز ذو انتقام كذا
في رواية ابي ذر وهي ست آيات في سورة ابرهيم عليه السلام وساق
غيره ~~[illegible]~~ ثم ان كان الخطاب في قوله تعالى ولا تحسبن للرسول
صلى الله عليه وسلم فمعناه التثبيت على ما كان عليه من انه مطلع على احوالهم
وافعالهم لا يخفى عليه خافية والوعد بانه معاقبهم على قليله وكثيره
لا محالة كما في قوله تعالى ولا تكونن من المشركين وان كان الخطاب
لغيره ممن يجوز انه يحسبه غافلا ويتوهم غفلته جهلا بصفاته واغترارا
بامهاله فلا يحتاج الى شيء وقال الزمخشري يجوز ان يراد ولا تحسبنه
معاملهم معاملة الغافل عما يعملون ولكن معاملة الرقيب عليهم المحاسب
لهم بالنقير والقطمير وقيل انه تسلية للمظلوم وتهديد للظالم **انما
يؤخرهم** اي يؤخر عذابهم وعن ابي عمرو في رواية شاذة بالنون
ليوم تشخص فيه الابصار اي تشخص ابصارهم لا تقر في اماكنها
من هول ما ترى **مهطعين** اي مسرعين الى الداعي او مقبلين بابصارهم
على المرئي ومديمين النظر اليه لا يطرفون هيبة وخوفا واصل الكلمة هو
الاقبال على الشيء **مقنعي رؤسهم** وقوله **رافعي رؤسهم** تفسير
من المصنف وكذا فسره مجاهد اخرجه الفريابي من طريقه وهو قول اكثر
اهل اللغة والتفسير وكذا قاله ابو عبيدة في المجاز واستشهد بقول
الراجز انغض نحوي راسه واقنعا كانما ابصر شيئا اطمعا
يقال اقنع اذا رفع راسه واقنع اذا طاطأ ويحتمل الوجهين هنا
اي يرفع راسه ينظر ثم يطاطئه ذلا وخضوعا قاله ابن التين **المقنع**

> الآية فقط صح

> ولو شاء لجعل [illegible]

> [illegible]

> وحكى ثعلب انه مشترك صح

> وسقط للمستملي والكشميهني قوله رافعي رؤسهم صح

بن عبد الرحمن بن ابى ذئب بلفظ الحيوان المشهور عن محمد بن المنكدر
عن جابر رضى الله عنه ان رجلا اعتق عبدا له ليس له مال غيره
فرده النبى صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه نعيم بن النحام
وقد مر هذا الحديث ايضا فى كتاب البيوع فى باب بيع المزايدة وقد
مر الكلام فيه مستوفى ايضا باب
كلام الخصوم بعضهم فى شان بعض من غير فحش يوجب شيئا
لان الكلام لا بد منه ولكن الواجب ان لا يتكلم بكلام يجب فيه الحد او التعزير
حدثنا محمد هو ابن سلام كذا ذكره ابو نعيم وخلف قال اخبرنا ابو معاوية
محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير عن الاعمش سليمن بن مهران عن شقيق
هو ابن سلمة الاسدى الكوفى عن عبد الله اى ابن مسعود
رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين وهو فيها فاجر اى كاذب جملة اسمية وقعت حالا ليقتطع
مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان واطلاق الغضب على
الله تعالى على المعنى الغائى منه وهى ارادة الانتقام وايصال الشر فان
معنى الغضب الحقيقى هو غليان دم القلب لارادة الانتقام وهو على الله تعالى
محال قال فقال الاشعث فى بتشديد اليا والله كان ذلك كان بينى
وبين رجل من اليهود ارض فجحدنى فقدمته الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا
قال لليهودى احلف امر بالحلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف
ويذهب بمالى فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الى آخر الآية ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا يحلف
ويذهب بمالى فانه نسب اليهودى الى الحلف الكاذب ولم يجب عليه شى لانه
اخبر بما كان يعلمه من حاله ومثل هذا الكلام مباح فيمن عرف بالفسق فانه عرف
فسق اليهودى الذى خاصم الاشعث وقلة مراقبته لله تعالى واما القول
بذلك فى رجل صالح او من لا يعرف حاله فيجب ان ينكر ويؤخذ له بالحق ولا يباح
النيل من عرضه والحديث قد مضى فى كتاب المساقاة فى باب الخصومة فى البئر
والقضاء فيها وقد مر الكلام فيه ايضا حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى
قال

ابو وائل صح

عز وجل صح

اى فى شانه صح

قال حدثنا عثمن بن عمر قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى
ابن شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب اى ابن مالك
رضى الله عنه انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى المسجد
فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
فى بيته فخرج حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب
قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا فاومأ اليه اى
الشطر اى اشار اليه بيده ان ضع الشطر من دينك قال اى كعب
رضى الله عنه لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه ومطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله فارتفعت اصواتهما فان رفع الاصوات
يدل على كلام كثير وقع بينهما وقد وقع فى بعض طرقه فتلاحيا وقد تقدم
ان ذلك كان سببا لرفع ليلة القدر على ما قيل وفى الحديث انه لا يرفع
الصوت فى المسجد فى العلم ولا فى غيره كما ذهب اليه مالك واجازه
ابو حنيفة رحمه الله فى العلم قال ابن عيينة مررت بابى حنيفة وهو مع
اصحابه فى المسجد وقد ارتفعت اصواتهم فقلت يا ابا حنيفة الصوت
الصوت لا ينبغى ان يرفع فيه فقال دعهم فانهم لا يفقهون الا بهذا
وقال الخطابى وفيه ان ما يدور بين المتخاصمين من كلام غليظ
وتشاجر فى طلب الحق فانه متجاوز عنه وان للحاكم ان يوارد الخصمين
على المصالحة كما ان له ان يحكم فيفصل الحكم بينهما وقد مضى هذا الحديث
فى كتاب الصلوة فى باب التقاضى والملازمة فى المسجد حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسى وهو من افراده قال اخبرنا مالك
الامام عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير بن العوام
عن عبد الرحمن بن عبد بالتنوين وقوله القارى صفته وهو
بالقاف والرا الخفيفة وتشديد اليا نسبة الى بنى قارة والمشهور
انه تابعى ويقال انه صحابى توفى بالمدينة سنة ثمانين وله ثمان وسبعون
سنة انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف بن حزام
بكسر الحاء وتخفيف الزاى القرشى الصحابى ابن الصحابى رضى الله عنهما

هو عبد الله بن ابى حدرد الاسلمى صح

بكسر السين المهملة وسكون الجيم وبالفاء اى ستر بيته المنيف صح

وان يامر صاحب الدين بالوضع لقطع الخصام صح

وهو عذابهم الذي يستحقونه يأتيهم من حيث لا يشعرون ولا يحتسبون
وان كان مكرهم مسوّى ومعدًّا لتزول منه الجبال اي لازالة
الجبال وقد يجعل ان نافية واللام مؤكدة كقوله تعالى وما كان
الله ليضيع ايمانكم والمعنى ومحال ان تزول الجبال بمكرهم
على ان الجبال مثل لآيات الله وشرايعه لانها بمنزلة الجبال
الراسية ثباتا وتمكنا وتنصره قراءة ابن مسعود رضي الله عنه
وما كان مكرهم وقيل مخففة من الثقيلة والمعنى انهم
مكروا ليزيلوا ما هو كالجبال الراسية من آيات الله وشرايعه وقرأ
الكسائي لتزول بالفتح والرفع على انها المخففة واللام هي الفاصلة
ومعناه تعظيم مكرهم اي وان كان مكرهم من الشدة بحيث
تزول منه الجبال وتنقلع عن اماكنها وقرئ بالفتح والنصب على لغة
من يرى فتح لام كي وقرأ علي وعمر رضي الله عنهما وان كاد مكرهم بالدال
بدل النون فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله يعني قوله
تعالى انا لننصر رسلنا وقوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي
والاصل مخلف رسله وعده فقدم المفعول الثاني على الاول ايذانا
بانه لا يخلف الوعد اصلا كقوله تعالى ان الله لا يخلف الميعاد واذا
لم يخلف وعده احدا وليس من شانه اخلاف المواعيد كيف يخلفه
رسله الذين هم خيرته وصفوته ان الله عزيز غالب لا يماكر قادر
لا يدافع ذو انتقام لاوليائه من اعدائه [illegible]
قصاص المظالم يعني يوم القيمة والقصاص اسم بمعنى المقاصة
واصلها مقاصة ولي المقتول القاتل والمجروح الجارح اي مساواته
اياه في قتل او جرح ثم عم في كل مساواة ويقال اقصه الحاكم يقصه
اذا مكنه من اخذ القصاص حدثنا اسحق بن ابرهيم هو المعروف
بابن راهويه قال اخبرنا معاذ بن هشام البصري سكن ناحية
اليمن يكنى ابا عبد الله وابوه هشام بن عبد الله الدستوائي ودستوا
من ناحية الاهواز كان يبيع الثياب التي تجلب منها فنسب اليها
مات سنة ثلاث وخمسين ومائة قال حدثني بالافراد [illegible]
ابي

اي وان عظم مكرهم
وتبالغ في الشدة فضرب
زوال الجبال منه مثلا لتفاقمه
وشدته [illegible] وقد كانوا
يمكرون في دار الندوة
في زوال امر النبي صلى الله عليه
وسلم وامر دين
الاسلام وثبوته كثبوت
الجبال لان الله تعالى
وعد نبيه باظهار دين
الاسلام صح

ابي هو هشام الدستوائي المذكور آنفا عن قتادة بن دعامة عن
ابي المتوكل هو علي بن داود بضم الدال المهملة الاولى الناجي بالنون
والجيم وياء النسبة وقد مر في الاجارة عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
خلص بفتح اللام المؤمنون اي اذا سلموا ونجوا من النار والمراد
بعض المؤمنين حبسوا على صيغة المجهول اي عوقوا بقنطرة
قال ابن التين القنطرة كل شيء ينصب على عين او واد وقال الهروي
سمي البناء قنطرة لتكاثف بعض البناء على بعض وسماها القرطبي الصراط
الثاني والاول لاهل المحشر كلهم الا من دخل الجنة بغير حساب او يلتقطه
عنق من النار فاذا خلص من خلص من الاكبر ولا يخلص منه الا المؤمنون
حبسوا على صراط خاص بهم ولا يرجع الى النار من هذا احد وهو معنى قوله
اذا خلص المؤمنون من النار اي من الصراط المضروب على النار وقال
مقاتل اذا قطعوا جسر جهنم حبسوا على قنطرة بين الجنة والنار فاذا
هذبوا قال لهم رضوان سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين بين الجنة
والنار اي بقنطرة كائنة بين الجنة والصراط الذي على متن النار
ولهذا سمي بالصراط وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر انها طرف
الصراط مما يلي الجنة ويحتمل ان يكون من غيره بين الصراط والجنة انتهى
وتعقبه العيني بان الحديث يصرح بان تلك القنطرة بين الجنة والنار
وهو يقول انها طرف الصراط وطرف الصراط من الصراط وقوله بين
يدل على انها قنطرة مستقلة غير متصلة بالصراط وهذا هو المعنى
قطعا وجعل هذا القائل هذا المعنى محتملا وما غره الا حكاية ابن التين
عن الداودي ان القنطرة هنا يحتمل ان تكون طرف الصراط ثم ان
الكرماني ايضا تصرف هنا تصرفا قريبا من كلام الداودي حيث قال
قوله قنطرة فان قلت هذا يشعر بان في القيمة جسرين هذا والآخر
على متن جهنم المشهور بالصراط قلت لا محذور فيه ولئن ثبت بالدليل
انه واحد فلا بد من تاويله بان هذه القنطرة من تتمة الصراط وذنابته
ونحو ذلك انتهى وتعقبه العيني ايضا بانه لا حاجة الى هذا السؤال

بقوله يشعر الى آخره فان الحديث ينادي باعلى صوته ان القنطرة
المذكورة غير الصراط المشهور وليست من تتمته وقوله ولئن
ثبت بالدليل انه واحد فيه انه لم يثبت فلا يحتاج الى التاويل الذي ذكره
والله اعلم **فيتقاصون** بتشديد الصاد المهملة من القصاص يعني
يتتبع بعضهم بعضا فيما وقع بينهم من المظالم التي كانت بينهم في الدنيا
من كل نوع من المظالم المتعلقة بالابدان والاموال وقال ابن بطال
المقاصة في هذا الحديث هي لقوم دون قوم وهم قوم لا يستغرق
مظالمهم جميع حسناتهم لانها لو استغرقت جميعها لكانوا من اهل
النار ولما جاز ان يقال فيهم خلصوا من النار بمعنى الحديث والله اعلم
محمول على من يكون لهم تبعات يسيرة على ان التقاص تفاعل والتفاعل
الا بين اثنين كالمفاعلة فكان كل واحد منهم له على اخيه مظلمة
ولم يكن في شيء منها ما يستحق عليه النار فيتقاصون بالحسنات لا
السيئات فمن كانت عليه مظلمة اكثر من مظلمة اخيه اخذ من حسناته
فيدخلون الجنة ويقتطعون المنازل فيها على قدر ما بقي لكل واحد
منهم من الحسنات فلهذا يتقاصون بعد خلاصهم من النار لان احدا
لا يدخل الجنة وعليه لاحد تبعة وقال المهلب هذه المقاصة انما
تكون في المظالم في الابدان من اللطمة وشبهها مما يمكن فيه اداء القصاص
بحضور بدنه فيقال للمظلوم ان شئت ان تنتصف وان شئت
ان تعفو وقال غيره لا قصاص في الآخرة في العرض والمال
الا بالحسنات والسيئات فيزاد في حسنات المظلوم وسيئات
الظالم قيل وفيه نظر لان ابا الفضل ذكر في كتاب الترغيب والترهيب
بسند صالح عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا فرغ الله من القضاء اقبل على البهائم حتى انه يجعل للجماء
التي نطحتها القرناء قرنين فتنطح بهما الاخرى ويقال معنى يتقاصون
يتتاركون لانه ليس موضع مقاصة ولا محاسبة بل يلقي الله عز
وجل في قلوبهم العفو لبعضهم عن بعض او يعوض الله تعالى بعضهم
عن بعض والله تعالى اعلم **حتى اذا نقوا** بضم النون وتشديد القاف

من

مظالم كانت بينهم في الدنيا

من التنقية وهو افراد الجيد من الردي او وقع للمستملي هنا حتى اذا
تقصوا بفتح المثناة الفوقية وتشديد الصاد المهملة اي اكملوا
القصاص **وهذبوا** على صيغة المجهول من التهذيب وهو التخليص
من الآثام بمقاصة بعضهم من بعض **اذن لهم بدخول الجنة**
ويشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم في حديث جابر رضي الله عنه الآتي
ذكره في التوحيد لا يحل لاحد من اهل الجنة ان يدخل الجنة ولاحد قبله
مظلمة **فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم** اللام المفتوحة
فيه للتاكيد واحدهم مرفوع على انه مبتدا وخبره قوله **ادل بمنزله**
كان في الدنيا قال المهلب انما كان ادل لانهم عرفوا مساكنهم تعرض
عليهم بالغدوة والعشي فان قيل روي عن عبد الله بن سلام ان
الملائكة تدلهم على طريق الجنة فاذا كانوا اعرف فما معنى الدلالة
فالجواب ان هذا فيمن لم يحبس على القنطرة ويحتمل ان يكون
في الجميع فاذا وصلت بهم الملائكة كان كل واحد منهم اعرف بمنزله
وهذا معنى قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرفها لهم قال اكثر
اهل التفسير اذا دخل اهل الجنة الجنة يقال لهم تفرقوا الى منازلكم
فهم اعرف بها من اهل الجمعة اذا انصرفوا وقال البيضاوي اي
بينها لهم بحيث يعلم كل احد منزله ويهتدي اليه كانه كان ساكنه
من خلق وقيل ان هذا التعريف بدلالة الملك الموكل بعمل العبد
يمشي بين يديه والله تعالى اعلم **وقال يونس بن محمد** هو ابو محمد
المؤدب البغدادي **حدثنا شيبان** هو ابن عبد الرحمن
النحوي يكنى ابا معاوية سكن الكوفة واصله بصري وكان مؤدبا
لبني داود بن علي مات ببغداد سنة اربع وستين ومائة
عن قتادة انه قال **حدثنا ابو المتوكل** الناجي وقد مر عن قريب
وهذا التعليق وصله ابن منده في كتاب الايمان واراد به المؤلف
بيان سماع قتادة لهذا الحديث من ابي المتوكل بطريق التحديث

باب —— **قول الله تعالى** حكاية
عن الملائكة او الرسل انهم يقولون يوم القيمة **الا لعنة الله على الظالمين**

يسكنه في الجنة

وهذا آخر آية في سورة هود واول الآية هو قوله تعالى ومن اظلم
ممن افترى على الله كذبا كان اسند اليه ما لم ينزل او نفى عنه ما
انزل اولئك يعرضون على ربهم يحبسون في الموقف ويعرض
اعمالهم ويقول الاشهاد جمع شاهد كاصحاب او شهيد كاشراف
وهم الملائكة وقيل النبيون وقيل امة محمد صلى الله عليه
وسلم يشهدون عليهم بانهم الكذابون على الله بانه اتخذ ولدا او شريكا
او نفى ما لم يفعل الا لعنة الله على الظالمين اي المشركين
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام هو ابن يحيى
بن دينار الشيباني البصري قال اخبرني بالافراد قتادة عن
صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاي
المازني البصري مات سنة اربع وتسعين انه قال بينما ويروى
بينا بغير ميم انا امشي مع ابن عمر رضي الله عنهما آخذ بيده
اي بيد ابن عمر رضي الله عنهما وآخذ على وزن فاعل مرفوع على انه بدل
من امشي وقد يبدل كل من الاسم والفعل والجملة من مثله كما تقرر في موضعه
وقوله امشي في محل الرفع على انه خبر مبتدا هو قوله انا ويجوز نصب آخذ
على الحالية من جهة العربية وان لم يساعده الرواية اذ عرض رجل
جواب بينا فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في النجوى اي التي تقع بين الله تعالى وبين عبده المؤمن
يوم القيمة وهو فضل من الله تعالى حيث يذكر المعاصي للعبد سرا
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يدني بضم
الياء من الادناء وهو التقريب اي يقرب تقريبا رتبيا لا مكانيا
المؤمن فيضع عليه كنفه بفتح الكاف والنون قال الكرماني الكنف
الجانب والساتر والعون يقال كنفت الرجل اي صنته وحفظته
واعنته انتهى وقال الطيبي كنفه حفظه وستره عن اهل الموقف
وصونه عن الخزي والتفضيح مستعار من كنف الطائر وهو
جناحه يصون به نفسه ويستر به بيضه فيحفظه وقال الكرماني
وفي بعضها اي وفي بعض الروايات كتفه بالفوقانية هذا وتلك الرواية
وقعت

هؤلاء الذين كذبوا على ربهم يعني صح

المازني

وقعت من ابي ذر عن الكشميهني قال القاضي عياض وهو تصحيف
قبيح ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا
فيقول نعم اي رب حتى اذا قرره بذنوبه وراى في
نفسه انه هلك قال سترتها عليك في الدنيا وانا
اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكافر
والمنافق فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على
ربهم الا لعنة الله على الظالمين تقدم الكلام فيه وان المراد
من الظلم هنا الكفر والنفاق وليس كل ظلم يدخل في معنى الآية
ويستحق اللعنة التي هي بمعنى الابعاد والطرد فانه ليس عقوبة
ما عدا الكفر من الذنوب كعقوبة الكفر وهذا الحديث يبين ان قوله
تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ان السؤال عن النعيم
الحلال انما هو سؤال تقرير وتوقيف له على نعمه التي انعم بها عليه
الا يرى ان الله تعالى يوقفه على ذنوبه التي عصاه بها ثم يغفرها
له واذا كان كذلك فسؤاله عن النعيم الحلال اولى بان يكون سؤال
تقرير لا سؤال حساب وانتقام وفيه حجة لاهل السنة ان اهل
الذنوب من المؤمنين لا يكفرون بالمعاصي كما زعمت الخوارج
ولا يخرجون عن الايمان كما زعمت المعتزلة ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه المؤلف في التفسير والادب
والتوحيد واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير والرقاق
وابن ماجة في السنة فائدة وجه دخول هذا الباب في ابواب
المظالم والغصب هو الاشارة الى ان عموم قوله هنا اغفرها لك
مخصوص بحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه الماضي في الباب
الذي قبله باب بالتنوين
لا يظلم المسلم المسلم برفع الاول ونصب الثاني ولا يسلمه بضم الياء
يقال اسلم فلان فلانا اذا القاه في الهلكة ولم يحمه من عدوه وقيل
معنى لا يسلمه لا يتركه مع من يؤذيه بل ينصره ويدفع عنه ويقال اسلمت
زيدا خذلته حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث

اى ابن سعد عن عقيل بضم العين هو ابن خالد عن ابن شهاب
الزهرى ان سالما هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب اخبره ان
عبد الله بن عمر رضى الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال المسلم اخو المسلم يعنى اخوة الاسلام وكل شيئين يكون
بينهما اتفاق يطلق عليه اسم الاخوة ويشترك فى ذلك الحر والعبد
والبالغ والمميز لا يظلمه نفى بمعنى النهى وهو من باب التاكيد اذ المسلم
لا يظلم المسلم اذ مقتضى الاخوة ينفى الظلم ولا يسلمه قد مر معناه آنفا
وزاد الطبرانى فى روايته عن سالم ولا يسلمه فى مصيبته قال ابن التين
قوله لا يظلمه فرض ولا يسلمه مستحبا وظاهر كلام الداودى انه كيظلمه
قال وفيه تفصيل وهو الوجوب اذا فجئه عدو وشبه ذلك والاستحباب
فيما كان من اعانة شى من الدنيا وقال ابن بطال نصر المظلوم فرض
كفاية ويتعين فرضيته على السلطان [illegible] وقال العينى
الوجوب والاستحباب بحسب اختلاف الاحوال والله اعلم ومن كان
فى حاجة اخيه كان الله فى حاجته ومن فرج عن مسلم كربة
بضم الغم الذى ياخذ النفس وكذلك الكرب على وزن الضرب
تقول منه كربه الغم اذا اشتد عليه فرج الله عنه كربة عظيمة من
كربات يوم القيمة جمع كربة ويروى من كرب يوم القيمة بضم الكاف
وفتح الراء وبفتح الكاف واسكان الراء واقتصر ابن التين على الاول
ومن ستر مسلما اى رآه على قبيح فلم يظهره للناس ستره الله يوم
يوم القيمة وليس فى هذا ما يقتضى ترك الانكار عليه خفية وهذا
فى غير المجاهر واما المجاهر فخارج عن هذا الحكم ولا غيبة له لقوله صلى الله
عليه وسلم اترغبون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه
يحذره الناس رواه صاحب التلويح باسناده عن بهز بن حكيم
عن ابيه عن جده وقال صاحب التوضيح هو ضعيف وجد بهز هو
معاوية القشيرى وعن يحيى بن معين بهز بن حكيم عن ابيه عن جده
اسناد صحيح اذا كان رواه ثقة وقال ابو داود هو حجة عندى
استشهد به البخارى فى الصحيح وروى له فى الادب وروى له الاربعة

وقال

نزلت به والمسلم فى حديث
ابى هريرة رضى الله عنه
حسب امرئ من الشر ان يحقر
اخاه المسلم وهو بالمهملة
والقاف وهو اخص من
الظلم صح

وفى حديث ابى هريرة رضى الله عنه
عند مسلم والله فى عون العبد
ما كان العبد فى عون اخيه
صح

وفى حديث ابى هريرة
رضى الله عنه ستره الله فى
الدنيا والآخرة صح

صاحب التلويح مغلطاى
وصاحب التوضيح ابن الملقن
منه

وقال عبد الرحمن بن ابى حاتم سمعت ابى يقول بهز شيخ يكتب حديثه
ولا يحتج به وقال النسائى ثقة انتهى ويحمل الامر فى جواز الشهادة
عليه بذلك على ما اذا انكر عليه ونصحه فلم ينته عن قبيح فعله ثم جاهر به
كما انه مامور بان يستتر اذا وقع منه شى فلو توجه الى الحاكم واقر
لم يمتنع ذلك وقال الكرمانى الستر انما هو فى معصية وقعت
وانقضت والانكار فى معصية قد حصل التلبس بها فيجب
المبادرة بانكارها ومنعه منها ورفعه الى الحاكم واما ما يتعلق
بجرح الرواة والشهود فلا يحل الستر عليهم وليس هذا من الغيبة
المحرمة بل من النصيحة الواجبة وفى الحديث حض على التعاون
وحسن المعاشرة والالفة والستر على المؤمن وترك التسميع به
والاشهاد لذنوبه وفيه ايضا ان المجازاة قد تكون فى الآخرة
من جنس الطاعة فى الدنيا وفيه ان من حلف ان فلانا اخوه واراد
اخوة الاسلام لم يحنث والحاصل ان الحديث يحتوى على كثير من
آداب المسلمين والحديث اخرجه المؤلف فى الاكراه ايضا واخرجه
مسلم وابو داود والترمذى فى الحدود والنسائى فى الرجم وفى الباب
عن ابى هريرة رضى الله عنه اخرجه الترمذى من حديث الاعمش عن
ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة
من كرب يوم القيمة ومن يستر على معسر فى الدنيا يستر الله عليه
فى الدنيا والآخرة ومن ستر على مسلم فى الدنيا ستر الله عليه فى
الدنيا والآخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه
وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه اخرجه ابو داود والنسائى من رواية
ابى الهيثم عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من راى عورة فسترها
كان كمن احيى موؤدة زاد الحاكم فى المستدرك من قبرها وقال
هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وعن ابن عباس رضى
الله عنهما اخرجه ابن ماجة من حديث عكرمة عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال من ستر عورة اخيه المسلم ستر الله عورته

يوم القيمة ؛ وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه
كربة يوم القيمة ومن ستر على مؤمن عورة ستر الله عليه
عورته يوم القيمة ؛ وعن مسلمة بن مخلد اخرجه احمد في مسنده
من حديث ابي ايوب عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر
مسلما في الدنيا ستره الله في الدنيا والاخرة واسناده صحيح ؛
وعن ابي سعيد رضي الله عنه اخرجه الطبراني في الاوسط من حديث
يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يرى مؤمن من اخيه عورة فيسترها عليه الا ادخله
الله الجنة ؛ وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما اخرجه الطبراني
ايضا في الاوسط من حديث محمد بن المنكدر عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ستر على اخيه عورة فكانما احيا موؤدة
وضعفه ابن عدي ؛ وعن بنيط بن شريط اخرجه الطبراني في الصغير
عن احمد بن اسحق بن ابرهيم بن بنيط بن شريط عن ابيه عن جده
عن ابيه بنيط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ستر
حرمة مؤمنة ستره الله من النار ؛ وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
اخرجه ابو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب من رواية محمد بن اسحق
العكاشي عن عمرو بن ثابت عن قبيصة بن ذؤيب عن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ستر مؤمنا فانما ستره الله عز وجل ؛ والعكاشي ضعيف والله
تعالى اعلم باب بالتنوين اعن امر من الاعانة
اخاك في الاسلام ظالما او مظلوما حدثنا عثمن بن ابي شيبة
قال حدثنا هشيم مصغرا هو ابن بشير مصغرا ايضا الواسطي قال
اخبرنا عبيد الله بن ابي بكر بن انس وحميد الطويل انهما سمعا
انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انصر اخاك ظالما او مظلوما ومطابقته للترجمة من حيث ان النصرة
بمعنى الاعانة ؛ ويقال اشار بذلك الى ما روي عن جابر رضي الله عنه مرفوعا
اعن

فيسترها
سان

اي عبيد الله وحميد
ويروى سمع اي حميد
فافهم صح

اعن اخاك ظالما او مظلوما اخرجه ابو نعيم في المستخرج من الوجه
الذي اخرجه المؤلف بهذا اللفظ وكذا اخرجه ابن عدي حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا معتمر بلفظ اسم الفاعل من الاعتمار
هو ابن سليمن البصري عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما
او مظلوما قالوا يا رسول الله كذا في رواية ابي الوقت وفي
رواية قال وفي رواية للمؤلف في الاكراه فقال رجل كما مر انفا
فهي توضح ان فاعل قال ضمير يرجع الى الرجل لكونه معلوما من المقام ؛
هذا اشارة الى ما في ذهنهم من الذي ينصره ننصره مظلوما
فكيف ننصره ظالما قال صلى الله عليه وسلم تاخذ فوق يديه
اي تمنعه من الظلم فهو كناية عن كفه عن الظلم بالفعل ان لم يكف بالقول
وكلمة فوق مقحمة او ذكرت للاشارة الى الاخذ بالاستعلاء والقوة
وفي رواية الاسمعيلي من حديث حميد عن انس رضي الله عنه قال
تكفه عن الظلم فذاك نصرك اياه وفي رواية مسلم من حديث جابر
رضي الله عنه ان كان ظالما فلينهه فانه له نصرة ؛ وقوله تاخذ يدل على
ان القائل واحد ولو كان جمعا لقال تاخذون ؛ وانما جمع في رواية
ابي الوقت باعتبار رضى غيره من الحاضرين بهذا القول ؛ وقال ابن بطال
النصر عند العرب الاعانة [illegible] وتفسيره لنصر الظالم بمنعه
من الظلم من تسمية الشئ بما يؤل اليه وهو من وجيز البلاغة ؛ وقال البيهقي
معناه ان الظالم مظلوم من قبل نفسه فيدخل فيه ردع المرء عن ظلم
نفسه حسا ومعنى فلو رأى انسانا يريد ان يجب نفسه لظنه
ان ذلك يزيل مفسدة طلبه للزنا فمنعه من ذلك كان ذلك نصرا له
واتحد في هذه الصورة الظالم والمظلوم ؛ وشرط الناصر ان يكون عالما
بان الفعل ظلم ويقع النصر مع وقوع الظلم وهو حينئذ حقيقة ؛ وقد
يقع قبل وقوعه كمن ينقذ انسانا من يد انسان طالبه بمال ظلما [illegible]
[illegible] ان لم يبذله وقد يقع بعد وهو كثير ؛ وقال ابن المنير فيه اشارة
الى ان الترك كالفعل في باب الضمان وتحته فروع كثيرة

قال لفظ
قال لمجانسة
العطف
[illegible]
صح

ثم انه اورده هنا مختصرا
عن عثمن ؛ واخرجه الاسمعيلي
من طريق عنه كذلك وسياتي
في الاكراه من طريق اخرى
عن هشيم عن عبيد الله وحده
وفيه من الزيادة فقال رجل
يا رسول الله انصره اذا كان
مظلوما افرأيت اذا كان
ظالما كيف انصره قال
تحجزه عن الظلم فان
ذلك نصره ؛ وهكذا اخرجه
احمد عن هشيم عن عبيد الله
وحده ؛ واخرجه الاسمعيلي
من طريق اخرى عن هشيم
عنهما نحوه
صح

وذلك صح
وعجيب الفصاحة لانك
اذا تركته على ظلمه اداه
ذلك الى ان يقتص منه
فمنعك له من وجوب القصاص
نصرة له صح

وهذا صح

لنفسه اذا رده الموكل بالعيب ونحوه بالثمن المذكور وقال المهلب
اشتراها نافع من صفوان للسجن وشرط عليه ان رضى عمر رضى الله عنه
بالابتياع فهى لعمر وان لم يرض ذلك بالثمن المذكور فهى لنافع باربعمائة
وهذا بيع جائز انتهى فافهم [illegible]
فان الثمن كان اربعة الاف كما ورد فى رواية واما كون هذه الاربعة
الاف دراهم او دنانير فكل منهما محتمل الا ان الظاهر انها دراهم
اذ كانت من بيت مال المسلمين ويبعد ان عمر رضى الله عنه يشترى
دار السجن باربعة آلاف دينار مع شدة اهتمامه ببيت المال فاما
تلك الاربعمائة فالظاهر انه جعلها فى مقابلة انتفاعه بتلك الدار الى ان
يعود الجواب من عمر رضى الله عنه كامر والله اعلم وهذا التعليق وصله
عبد الرزاق وابن ابى شيبة والبيهقى من طرق عن عمرو بن دينار
عن عبد الرحمن بن فروخ به وليس لنافع بن عبد الحارث ولا لصفوان
بن امية فى البخارى سوى هذا الموضع **وسجن ابن الزبير** هو عبد الله
بن الزبير **بمكة** ومفعول سجن محذوف اى سجن عبد الله بن الزبير
المديون ونحوه بمكة ايام ولايته عليها وحذف للعلم به وهذا التعليق
وصله ابن سعد من طريق ضعيف عن محمد بن عمر حدثنا ربيعة بن عثمن
وغيره عن سعد بن محمد بن جبير والحسين بن الحسن بن عطية العوفى عن
ابيه عن جده وكذا وصله خليفة بن خياط فى تاريخه وابو الفرج الاصبهانى
فى الاغانى من طرق **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسى **قال حدثنا
الليث** اى ابن سعد **قال حدثنى** بالافراد **سعيد بن ابى سعيد**
المقبرى انه **سمع اباهريرة رضى الله عنه قال بعث النبى صلى الله عليه
وسلم خيلا قبل** بكسر القاف وفتح الموحدة اى جهة **نجد فجاءت
برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية
من سوارى المسجد** اى مسجد المدينة قال المهلب السنة فى مثل قضية
ثمامة ان يقتل او يستعبد او يفادى به او يمن عليه فحبسه النبى صلى
الله عليه وسلم حتى يرى اى الوجوه اصلح للمسلمين فى امره وقد سبق الحديث
فى الباب الذى قبله **باب الملازمة**

اى

ت وقال ابن المنير ان العهدة
فى البيع على المشترى وان ذكر انه
يشترى لغيره لانه المباشر للعقد
انتهى وكانه وقف مع ظاهر اللفظ
المعلق ولم ير سياقه تاما ع

قد وصلوه [illegible] ممن
يذكر بعد صح

فظن ان الاربعمائة هى الثمن الذى
اشترى به نافع وليس كذلك
صح

اى ملازمة الدائن مديونه وفى بعض النسخ باب فى الملازمة ووقع
فى رواية الاصيلى وكريمة قبل قوله باب الملازمة بسم الله الرحمن الرحيم
وسقطت فى رواية الباقين **حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث** اى ابن سعد [illegible] **عن جعفر بن ربيعة
وقال غيره** اى غير يحيى **حدثنى الليث قال حدثنى جعفر بن
ربيعة** بافراد الصيغة فى كلا الموضعين والفرق بين الطريقين
ان الاولى بعن والثانية [illegible] بلفظ حدثنى **عن عبد الرحمن بن
هرمز الاعرج عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصارى
عن كعب بن مالك رضى الله عنه انه كان له على عبد الله بن ابى حدرد
الاسلمى دين فلقيه فلزمه فتكلما حتى ارتفعت اصواتهما
فمر بهما النبى صلى الله عليه وسلم** وفى باب كلام الخصوم بعضهم فى بعض
ان ذلك كان فى المسجد والنبى صلى الله عليه وسلم فى بيته فخرج حتى كشف
عن سجف حجرته **فقال يا كعب واشار بيده كانه يقول النصف**
اى خذ النصف او ضع النصف **فاخذ نصف ما عليه وترك
نصفا** اى وضعه وتقدم الحديث فى الباب المذكور ومطابقته للترجمة
من حيث انه لقيه فلزمه ولم ينكر عليه النبى صلى الله عليه وسلم حين وقف على
امرهما وفيه جواز ملازمة الغريم لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على كعب ملازمته
لغريمه كما مر آنفا واختلفوا فى ملازمة المعدم هل يلازم بعد ثبوت اعدامه
واطلاقه من الحبس فعند ابى حنيفة له ان يلازمه ويأخذ فضل كسبه ويقاسمه
اصحاب الديون ان كان عليه لجماعة وعند ابى يوسف ومحمد يحال بينه وبين
غرمائه الا ان يقيموا البينة ان له مالا والله تعالى اعلم **باب**
حكم **التقاضى** اى مطالبة الدين **حدثنا اسحق** هو ابن راهويه
وقيل انه اسحق بن ابرهيم الحنظلى قال **حدثنا وهب بن جرير بن حازم**
الازدى البصرى قال **اخبرنا شعبة** اى ابن الحجاج **عن الاعمش**
سليمن بن مهران **عن ابى الضحى** مسلم بن صبيح الكوفى **عن مسروق**
اى ابن الاجدع الكوفى **عن خباب** بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى
هو **بن الارت** رضى الله عنه انه **قال كنت قينا** اى حدادا **فى الجاهلية**

المثنى بن الصباح عن مجاهد فى قوله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء
من القول الا من ظلم قال ضاف رجل رجلا فلم يؤد اليه حق ضيافته
فلما خرج اخبر الناس فقال ضفت فلانا فلم يؤد الى حق ضيافتى
قال فذلك الجهر بالسوء من القول الا من ظلم حين لم يؤد اليه الآخر
حق ضيافته. وقال عبد الكريم بن مالك الجزرى فى هذه الآية هو
الرجل يشتمك فتشتمه ولكن ان افترى عليك فلا تفتر عليه
لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل
وروى ابو داود من حديث ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال المستبان ما قالا فعلى البادى منهما
ما لم يعتد المظلوم. وقرئ فى الشواذ الا من ظلم على البناء للفاعل
على الانقطاع اى ولكن الظالم راكب ما لا يحبه الله فيجهر بالسوء
ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل لا يحب الجهر بالسوء الا
الظالم على لغة من يقول ما جاءنى زيد الا عمرو يعنى ما جاءنى
الا عمرو ومنه لا يعلم من فى السموات والارض الغيب الا الله
وكان الله سميعا لكلام المظلوم عليما بالظالم والذين اذا
اصابهم البغى هم ينتصرون البغى الظلم اى الذين اصابهم بغى
المشركين فى الدين انتصروا عليهم بالسيف او اذا بغى عليهم باغ
كرهوا ان يستذلوا لئلا تجترئ عليهم الفساق فاذا قدروا عفوا
وروى الطبرى من قول السدى فى قوله تعالى والذين اذا اصابهم
البغى هم ينتصرون قال يعنى ممن بغى عليهم من غير ان يعتدوا وروى
النسائى وابن ماجة من حديث عائشة رضى الله عنها قالت دخلت
على زينب بنت جحش فسبتنى فردها النبى صلى الله عليه وسلم فابت
فقال لى سبيها فسببتها حتى جف ريقها فى فمها فرايت وجهه يتهلل
قال ابرهيم هو النخعى كانوا يكرهون اى السلف ان يستذلوا
على صيغة المجهول وهو من الذل فاذا قدروا عفوا وهذا التعليق
ذكره عبد بن حميد فى تفسيره عن قبيصة عنه وفى رواية قال منصور
سالت ابرهيم عن قوله والذين اذا اصابهم البغى هم ينتصرون قال كانوا

يكرهون

و من ولهاي واقعة مبين لا يمنع حملها على عمومها صح

ينتصرون صح

يكرهون للمؤمنين ان يبذلوا انفسهم فيجترئ الفساق عليهم
قال ابن بطال وفى معنى كلام ابرهيم روى انه صلى الله عليه وسلم استعاذ
من غلبة الرجال واستعاذ من شماتة الاعداء وكان صلى الله عليه
وسلم لا ينتقم لنفسه ولا يقتص ممن جفا عليه. وروى عن احمد
بن حنبل انه قال جعلت المعتصم بالله فى حل من ضربى وسجنى لانى
لا احب ان يعذب الله بسببى احدا باب
عفو المظلوم اى عمن ظلمه لقوله تعالى ان تبدوا اى ان تظهروا
خيرا بدلا من السوء او تخفوه ذكر ابداء الخير واخفاءه تمهيدا
للعفو ثم عطفه عليهما فقال تعالى او تعفوا عن سوء اى عمن
اساء اليكم اعتدادا به وتنبيها على منزلته وان له مكانا فى باب الخير
حميدا او الدليل على ان العفو هو الغرض المقصود بذكرا بداء الخير
واخفائه قوله تعالى فان الله كان عفوا قديرا اى يعفو عن
الجانين مع قدرته على الانتقام فعليكم ان تقتدوا بسنة الله
تعالى وهذه الآية الكريمة حث للعباد على العفو وان لا يجهر احد
لاحد بسوء وان كان على وجه الانتصار بعد ما اطلق الجهر به
وجعله محبوبا حثا على الاحب اليه والافضل عنده والادخل
فى الكرم والتخشع والعبودية. والحاصل ان العفو عمن اساء اليكم
افضل واحب عند الله تعالى وهو مما يقربكم الى الله تعالى فان من صفاته
تعالى ان يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم ولهذا قال تعالى
فان الله كان عفوا قديرا وقد ورد فى الآثار ان حملة العرش
يسبحون الله تعالى فيقول بعضهم سبحانك على حلمك
بعد علمك ويقول بعضهم سبحانك على عفوك بعد قدرتك
وفى الصحيح ما نقص مال من صدقة وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا
ومن تواضع لله رفعه الله. وروى ابو داود من حديث ابى هريرة
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لابى بكر رضى الله عنه
ما من عبد ظلم مظلمة فعفى عنها الا اعز الله بها نصره. واخرج الطبرى
عن السدى فى قوله تعالى او تعفوا عن سوء اى عمن ظلم وجزاء

سيئة مثلها اي وقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها
روى ابن ابي حاتم عن السدي في قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة
مثلها قال اذا شتمك شتمة تشتمه بمثلها من غير ان تعتدي وعن
الحسن رخص له اذا سبه احد ان يسبه ويقال يريد بقوله
وجزاء سيئة سيئة مثلها القصاص في الجراح المتماثلة واذا
قال اخزاه الله او لعنه الله قابله بمثله والى صل انه يجب اذا قوبلت
الاساءة ان تقابل بمثلها من غير زيادة وكلتا الفعلتين الاولى
وجزاؤها سيئة لانها تسوء من تنزل به قال الله تعالى وان
تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك يريد ما يسوءهم
من المصائب والبلايا وقيل انما سميت الثانية سيئة لازدواج
الكلام ليعلم انه جزاء على الاولى فمن عفا واصلح بينه وبين خصمه
بالعفو والاغضاء كما قال تعالى فاذا الذي بينك وبينه عداوة
كانه ولي حميم فاجره على الله عدة مبهمة لا يقاس امرها في
العظم وقوله تعالى انه لا يحب الظالمين دلالة على ان
الانتصار [illegible] لا يكاد يؤمن فيه تجاوز التسوية والاعتداء
خصوصا في حال الحرد والتهاب الحمية فربما كان المجازي من الظالمين
وهو لا يشعر وعن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة نادى
مناد من كان له اجر فليقم قال فيقوم خلق فيقال لهم ما اجركم على الله
فيقولون نحن الذين عفونا عمن ظلمنا فيقال لهم ادخلوا الجنة
باذن الله ولمن انتصر اي انتقم بعد ظلمه من اضافة المصدر
الى المفعول وتعضده قراءة من قرا بعد ما ظلم واللام في ولمن انتصر
للتاكيد فاولئك اشارة الى معنى من دون لفظه ما عليهم
من سبيل للمعاقب والمعاتب والعائب والمعنى ان من اخذ
حقه بعد ما ظلم فاولئك ما عليهم من سبيل الى لومه وقيل ما عليهم
من اثم انما السبيل باللوم او الاثم على الذين يظلمون الناس
يبتدئونهم بالظلم ويبغون في الارض يتكبرون فيها ويعلون
ويفسدون عليهم بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم اي مولم
ولمن

ولمن صبر على الظلم والاذى وغفر ولم ينتصر وفوض امره
الى الله ان ذلك الصبر والمغفرة منه لمن عزم الامور
اي من الامور التي ندب اليها والعزم الاقدام على الامر بعد
الروية والفكرة وحذف الراجع لانه مفهوم كما حذف من قولهم
السمن منوان بدرهم اي منوان منه بدرهم ويحكى ان رجلا
سب رجلا في مجلس الحسن رحمه الله فكان المسبوب يكظم
ويعرق فيمسح العرق ثم قام فتلا هذه الآية فقال الحسن
عقلها والله وفهمها اذ ضيعها الجاهلون وقالوا العفو
مندوب اليه ثم قد ينعكس الامر في بعض الاحوال فيرجع
ترك العفو مندوبا اليه وذلك اذا احتيج الى كف زيادة
البغي وقطع مادة الاذى وعن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل عليه
وهو ان زينب بنت جحش رضي الله عنها اسمعت عائشة
رضي الله عنها بحضرته صلى الله عليه وسلم وكان ينهاها فلا تنتهي
فقال لعائشة رضي الله عنها دونك فانتصري ومن يضلل
الله اي ومن يخذل الله تعالى ويخلي الضلال فيه فما له من ولي
من بعده فليس له من ناصر يتولاه من بعد خذلانه وترى
الظالمين اي الكافرين لما راوا العذاب اي حين يرونه فذكر
بلفظ الماضي تحقيقا يقولون هل الى مرد من سبيل اي
هل الى رجعة الى الدنيا من حيلة فنؤمن بما وجب الايمان به وذكر
هذه الآيات الكريمة لانها تتضمن عفو المظلوم وصفحه واستحقاقه
الاجر والثواب الجزيل

باب

الظلم ظلمات يوم القيمة والظلمات جمع ظلمة وهو خلاف النور
وضم اللام فيه لغة ويجوز في الظلمات ضم اللام وفتحها وسكونها ويقال
اظلم الليل والظلام اول الليل والظلماء الظلمة وربما وصف بها
يقال ليلة ظلماء اي مظلمة وظلم الليل بالكسر واظلم بمعنى وعن الفراء
اظلم القوم دخلوا في الظلام قال تعالى فاذا هم مظلمون
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التيمي

اليربوعي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز هو عبد العزيز بن عبد الله
بن ابي سلمة الماجشون بضم الجيم وفتحها وكسرها وهذا لقب
يعقوب بن ابي سلمة وسمي بذلك ولده واهل بيته ولذا قال هنا
عبد العزيز الماجشون وهو ليس بلقب خاص بعبد العزيز
وسمي بذلك لان وجنتيه كانتا حمراوين وهذا اللفظ فارسي
واسم ابي سلمة [illegible] دينار مات ببغداد سنة
اربع وستين ومائة وقد مر عبد العزيز في العلم اخبرنا عبد الله
بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال الظلم ظلمات يوم القيمة والترجمة
على الحديث وقد اخرجه مسلم في الادب والترمذي في البر وقال
هذا حديث حسن غريب ورواه احمد من طريق محارب بن دثار
عن ابن عمر رضي الله عنهما وزاد في اوله يا ايها الناس اتقوا الظلم
وفي رواية واياكم والظلم واخرجه مسلم ايضا من حديث جابر رضي الله عنه
بلفظ اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيمة واتقوا الشح
واخرجه البيهقي في الشعب من طريق محارب ايضا وزاد فيه قال
محارب اظلم الناس من ظلم لغيره والظلم هنا الشرك اي هو
عليهم ظلام وعمى كذا قاله القزاز وهذا زعم بعض اللغويين ان
اشتقاق الظلم من الظلام كان فاعله في ظلام عن الحق والذي
عليه الاكثرون ان الظلم وضع الشيء في غير موضعه وقال ابن الجوزي
الظلم يشتمل على معصيتين اخذ مال الغير بغير حق ومبارزة
الآمر بالعدل بالمخالفة والمعصية فيه اشد من غيرها لانه لا يقع
غالبا الا بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار ولا ناصر له غير الله
وانما ينشأ من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر
ونظر في العواقب فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب
التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغني عنه ظلمه
شيئا وقال المهلب هذه الظلمات لا نعرف كيف هي اهي
عمى القلب او ظلمات على البصر حتى لا يهتدي سبيلا قال الله تعالى
في

وفي بعض النسخ عبد العزيز بن الماجشون بزيادة لفظ ابن وكلاهما صحيح كما عرفت صح

في المؤمنين يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم وقال في المنافقين
انظرونا نقتبس من نوركم فاثاب الله تعالى المؤمنين بلزوم نور
الايمان لهم ولذذهم بالنظر اليه وقوى به ابصارهم وعاقب الكفار
والمنافقين بان اظلم عليهم ومنعهم لذة النظر اليه باب
الاتقاء اي الاجتناب والحذر من دعوة المظلوم لانها
لا ترد حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه ابي زكريا السختياني
الحداني البلخي الذي يقال له خت قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح
قال حدثنا زكريا بن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله بن
صيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال اتق
دعوة المظلوم فانها اي ان دعوة المظلوم ويروى فانه اي
الشان ليس بينها وبين الله حجاب ومعنى عدم الحجاب انها
مجابة وقد جاء في حديث آخر مفسرا دعوة المظلوم مجابة وان
كان فاجرا ففجوره على نفسه رواه ابن ابي شيبة عن ابي هريرة
والحديث مضى في اواخر كتاب الزكوة في باب اخذ الصدقة
من الاغنياء فانه اخرجه هناك باتم منه باب
بالتنوين من كانت له مظلمة اي المأخوذ بغير حق عند الرجل ويروى
عند رجل فحللها له هل يبين مظلمته اي هل يحتاج الى بيان تلك
المظلمة حتى يصح التحليل وفيه خلاف كما سيأتي فلذلك لم يذكر جواب
هل حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن
قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمة
لاخيه اللام في قوله بمعنى على اي من كانت عليه مظلمة لاخيه
وسيأتي في الرقاق من رواية مالك عن المقبري بلفظ من كانت
عنده مظلمة لاخيه وللترمذي من طريق زيد بن ابي انيسة رحم
الله عبدا كانت لاخيه عنده مظلمة من عرضه بكسر العين
وعرض الرجل موضع المدح والذم منه سواء كان في نفسه

قال الكرماني فذلكة الآية انهم حين منعوا النور بقوا في الظلمة وغشيت ابصارهم كما كانت ابصارهم في الدنيا عليها غشاوة الكفر فالذي دل عليه القرآن هو الظلمة البصرية صح

قال ابن مالك مظلمة بكسر اللام وفتحها والكسر اشهر وقد روي بالضم ايضا وفي التوضيح قال القزاز بفتح اللام وكسرها وفي ادب الكاتب لابن قتيبة بفتح اللام ونقل ابن التين عن ابن قتيبة فتح اللام وكسرها قال وضبط في الصحاح ضمها قال وهو خطأ صح

اوفي سلفه او من يلزم امره وقيل جانبه الذي يصونه من نفسه
وحسبه ويحامي عنه ان ينتقص او يثلب وقال ابن قتيبة عرض
الرجل نفسه وبدنه لا غير او شيء من الاشياء وهو من عطف العام
على الخاص فيدخل فيه المال باصنافه والجراحات حتى اللطمة ونحوها
وفي رواية الترمذي من عرض او مال فليتحلله منه اليوم قال الخطابي
معناه يستوهبه ويقطع دعواه عنه لان ما حرم الله تعالى لا يمكن
تحليله وجاء رجل الى ابن سيرين فقال اجعلني في حل فقد اغتبتك
فقال اني لا احل ما حرم الله تعالى ولكن ما كان من قبلنا فانت في حل
ويقال معنى فليتحلله يسأله ان يجعله في حل يقال تحللته واستحللته
وقوله اليوم اي في الدنيا قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي
يوم القيمة وثبت ذلك في رواية علي بن الجعد عن ابن ابي ذئب
عند الاسمعيلي ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان
لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه اي صاحب المظلمة
فحمل عليه اي على الظالم وفي رواية مالك فطرحت عليه وهذا الحديث
قد اخرج مسلم معناه من وجه آخر وهو اوضح سياقا من هذا ولفظه
المفلس من امتي من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي
قد شتم هذا او سفك دم هذا واكل مال هذا فيعطى هذا من حسناته
وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من
خطاياهم فطرحت عليه وطرح في النار ومعنى اخذ الحسنات والسيئات
ان يجعل ثواب الحسنات لصاحب المظلمة وعقوبة السيئات على
الظالم ولا تعارض بين هذا وبين قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر
اخرى لانه انما يعاقب بسبب فعله وظلمه ولم يعاقب بغير جناية
منه لانه لما توجهت عليه حقوق لغرمائه دفعت اليهم من حسناته
ولما لم يبق منها بقية قوبل على حسب ما اقتضاه عدل الله تعالى
في عباده فاخذ من سيئاته فعوقب بها والله تعالى اعلم ثم انه قد
قام الاجماع على انه اذا بين مظلمته عليه فابراه فهو نافذ واختلفوا
فيما اذا كان بينهما ملابسة ومعاملة ثم حلل بعضهما بعضا من كل ما جرى
بينهما

بينهما من ذلك فقال قوم ان ذلك براءة له في الدنيا والآخرة
وان لم يبين مقداره وقال آخرون انما تصح البراءة اذا بين
له وعرفه عنده او قارب ذلك بالامشاحة في ذكره وهذا الحديث
حجة لهذا لان قوله صلى الله عليه وسلم اخذ منه بقدر مظلمته يدل
على انه يجب ان يكون معلوم القدر مشارا اليه وكان ابن المسيب
لا يحلل احدا وكان ابن يسار يحلل من العرض والمال وقال
مالك اما من المال فنعم واما من العرض فانما السبيل على الذين
يظلمون الناس وقال الداودي احب مالك ان اراد ان اصاب
من عرض رجل لم يجز لوارثه ان يحلله وقال ابن التين واراه
خلافا لقول مالك لانه قال ان مات ولا وفاء عنده فالافضل
ان يحلله واما من ظلم او اغتاب فلا وذكر الآية وكان بعضهم
يحلل من عرضه وينال الحسنة بعشر امثالها وكان القاسم
يحلل من ظلمه وقال الخطابي اذا اغتاب رجل رجلا فان كان
بلغ القول منه ذلك فلا بد ان يستحله وان لم يبلغه استغفر الله
ولا يخبره واما التحلل في المال فانما يصح ذلك في امر معلوم وقال
بعض اهل العلم انما يصح ذلك في المنافع التي هي اعراض مثل
ان يكون قد غصبه دارا فسكنها او دابة فركبها او ثوبا فلبسه
او يكون اعيانا فتلفت فاذا تحلل منها صح التحلل فان كانت الدار
قائمة والدراهم في يده حاصلة لم يصح التحلل منها الا ان يهب
اعيانها منه فتكون هبة مستأنفة قال ابو عبد الله هو البخاري
نفسه قال اسمعيل بن ابي اويس وهو من شيوخ البخاري
واسم ابي اويس عبد الله الاصبحي المدني ابن اخت مالك
بن انس انما سمي المقبري اي انما سمي سعيد بن ابي سعيد
مقبريا لانه كان نزل ناحية المقابر بالمدينة النبوية وقوله
قال ابو عبد الله الى آخره انما ثبت في رواية الكشميهني وحده
قال ابو عبد الله وسعيد المقبري هو مولى بني ليث وهو
سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد كيسان كان مكاتبا لامرأة

من اهل المدينة من بني ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وكيسان
روى عن عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وابي هريرة
وابي سعيد الخدري رضي الله عنهم وروى عنه ابنه سعيد وآخرون
وقال محمد بن عمر كان ثقة كثير الحديث توفي سنة مائة في خلافة
عمر بن عبد العزيز وقال الحربي جعله عمر على حفر القبور فسمي المقبري
واما ابنه سعيد فروى عن ابي هريرة وانس بن مالك وجابر
بن عبد الله وعبد الله بن عمر ومعاوية بن ابي سفيان وابي سعيد
الخدري وعائشة وام سلمة وآخرين رضي الله عنهم وقال علي
ابن المديني ومحمد بن سعد وابو زرعة والنسائي وآخرون
ثقة وكذا قال ابن خراش وزاد خليل اثبت الناس فيه
الليث وقال محمد بن سعد مات سنة ثلاث وعشرين ومائة
بالمدينة روى له الجماعة وآخرون ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من حيث المعنى فانه اعم من ان يكون يبين قدر ما يتحلل به
او لا يبين وهذا يقوي قول من قال بصحة الابراء المجهول والحديث
من افراد البخاري رحمه الله

رضي الله عنه صح

باب

اذا حلله اي اذا حلل المظلوم من ظلمه فلا رجوع فيه ان
كان معلوما عند من يشترطه او مجهولا عند من يجيزه على الخلاف الذي
مر في الباب السابق حدثنا محمد هو ابن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا هشام بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة ام المؤمنين رضي
الله عنها في هذه الآية اشار به الى قوله تعالى وان امراة
خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت اي عائشة رضي الله عنها
الرجل مبتدأ تكون عنده المراة ليس بمستكثر منها اي ليس
بطالب كثرة الصحبة منها اما لكبرها او لدمامتها او لسوء خلقها
او لكثرة شرها او غير ذلك وقوله يريد ان يفارقها خبر المبتدأ
فتقول اي تلك المراة اجعلك من شأني في حل من مواجب
الزوجية وحقوقها فنزلت هذه الآية في ذلك اي في امر هذه
المراة

صح

المراة والآية في سورة النساء قوله عز وجل وان امراة
خافت اي وان خافت امراة فامراة فاعل فعل يفسره الظاهر
والمعنى صح توقعت امراة من بعلها اي من زوجها لما ظهر
لها من المخايل نشوزا اي تجافيا عنها وترفعا عن صحبتها كراهة
لها ومنعا لحقوقها بان يسيء عشرتها ويمنعها النفقة مثلا
او اعراضا بان يقل مجالستها ومحادثتها كارها اياها ومريدا
مفارقتها فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا اي
ان يتصالحا بان تحط له بعض المهر او القسم او تهب له شيئا
تستميله به اي فلا جناح عليه ان يقبل منها ما تسقطه من حقها
من نفقة او كسوة او مبيت عندها او غير ذلك من حقوقها عليه
ومما تهب له ولا عليها في بذلها ذلك وقرأ الكوفيون ان
يصلحا من اصلح بين المتنازعين وعلى هذا جاز ان ينتصب صلحا
على المفعول به وبينهما ظرف او حال منه او على المصدر كما في القراءة
الاولى والمفعول بينهما او هو محذوف وقرئ في الشواذ ان يصلحا
من اصلح بمعنى اصطلح والصلح خير من الفرقة وسوء العشرة
او من الخصومة ويجوز ان لا يراد به التفضيل بل بيان انه من الخيور
كما ان الخصومة من الشرور وهو اعتراض وقد روي انه لما كبرت
سودة بنت زمعة رضي الله عنها وعزم رسول الله صلى الله عليه
وسلم على فراقها صالحته على ان يمسكها وتترك يومها لعائشة
رضي الله عنها فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وابقاها
على ذلك فقال ابو داود الطيالسي حدثنا سليمن بن معاذ
عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة رضي الله عنها
ففعل فنزلت هذه الآية وان امراة خافت من بعلها نشوزا
او اعراضا الآية قال ابن عباس رضي الله عنهما فما اصطلحا عليه
من شيء فهو جائز ورواه الترمذي عن محمد بن المثنى عن ابي داود الطيالسي

ونحن على ابل عجاف فعقلنا انا نثم بموضع قد سماه فنجد ابلا فنركبها قال ضالة المسلم حرق النار وكر حديث آخر رواه احمد وفيه ان وجدت ربها فادفعها اليه والا فمال الله يؤتيه من يشاء وأما حديث عياض بن حمار فاخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد لقطة فليشهد ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء وأما حديث جرير بن عبد الله فرواه ابو داود عنه ولفظه لا يؤوي الضالة الا ضال ورواه النسائي وابن ماجة ايضا وأما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرواه ابو داود عنه ولفظه عرفها سنة وأما حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما فرواه ابو داود ايضا مطولا ينظر في موضعه وأما حديث ابي هريرة رضي الله عنه فرواه الطبراني عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل اللقطة من التقط شيئا فليعرفه فان جاء صاحبها فليردها اليه فان لم يات فليتصدق بها [illegible] ولابي هريرة رضي الله عنها حديث آخر رواه البزار وأما حديث جابر رضي الله عنه فرواه ابو داود عنه قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبل واشباهها يلتقطه الرجل ينتفع به وأما حديث عبد الله بن الشخير رضي الله عنه فرواه ابن ماجة عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالة المسلم حرق النار وأما حديث يعلى بن مرة رضي الله عنه فرواه احمد في مسنده عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من التقط لقطة يسيرة درهما او حبلا او شبه ذلك فليعرفه ثلثة ايام وان كان فوق ذلك فليعرفه ستة ايام وأما حديث سويد رضي الله عنه فرواه ابن قانع في معجمه عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء صاحبها فادها اليه والا فاعرف عفاصها ووكاءها فان جاء صاحبها فادها اليه والا فشانك بها وسماه ابن قانع سويد بن عقبة الجهني وقال ابن عبد البر في الاستيعاب سويد ابو عقبة الانصاري وقال حديثه في اللقطة صحيح وأما حديث زيد بن خالد فرواه الائمة الستة على ما يجيء ان شاء الله تعالى وأما حديث عائشة رضي الله عنها فرواه

سعيد

١٤٦

سعيد بن منصور عنها انها كانت ترخص لما فوق ان يلتقط السوط والعصا والاداوة والنعلين والمزود والظاهر انه محمول على السماع وعن ام سلمة رضي الله عنها مثله وأما الحديث عن رجل من الصحابة فرواه النسائي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الضالة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها [illegible] ثلثة ايام على باب المسجد فان جاء صاحبها والا فشانك بها وأما حديث المقداد رضي الله عنه فرواه ابن ماجة عنه انه دخل خربة فخرج جرذ ومعه دينار ثم آخر حتى اخرج سبعة عشر دينارا فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم خبرها فقال لا صدقة فيها بارك الله لك فيها

باب ضالة الابل حكم التقاط ضالة الابل هل يجوز التقاطها ام لا واكتفى بما في الحديث عن الجزم بالجواب [illegible] الابل [illegible] [illegible] والضال الضائع [illegible] يقال ضل الشيء اذا ضاع وضل عن الطريق اذا حار والضالة في الاصل فاعلة ثم اتسع فيها فصارت من الصفات الغالبة والضالة في الحيوان كاللقطة في غيره حدثنا عمرو بن عباس بالباء الموحدة والسين المهملة [illegible] البصري قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن ربيعة وهو ابن ابي عبد الرحمن المعروف بالراي بسكون الهمزة انه قال حدثني يزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال جاء اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] وفي رواية مالك عن ربيعة جاء رجل وفي رواية سليمن بن بلال المديني عن ربيعة ساله رجل عن اللقطة وقد مضى هذا في كتاب العلم وفي رواية الترمذي سئل عن اللقطة وفي رواية مسلم جاء رجل يساله عن اللقطة وفي رواية اخرى له ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة وفي رواية اخرى له اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فساله عن اللقطة وفي رواية اخرى له مثل رواية الترمذي وكذا في رواية للبخاري وفي رواية له جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن اللقطة

وقد رواه ابن وهب [illegible] عن الثوري وغيره ان ربيعة حدثهم اخرجه مسلم صح

الحق المستقبل حتى لا يكون عدم الوفاء به مظلمة لسقوطه ولكن
وجه ابن المنير باب البخاري بانه تلطف
في الاستدلال فكانه قال اذا نفذ الاسقاط في الحق المتوقع فنفوذه
في الحق المتحقق اولى واجدر والله اعلم باب
بالتنوين اذا اذن له اي اذن رجل لرجل آخر في استيفاء حقه
او حلله كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره او احل له
ولم يبين كم هو اي مقدار المأذون او المحلل ولم يذكر جواب اذا
الذي هو جواب المسألة لان فيه تفصيلا لانا اذا قلنا حديث
هذا الباب مثل حديث ابي هريرة رضي الله عنه في باب من كانت
له مظلمة فحللها له هل يبين مظلمته يكون فيه الخلاف المذكور هناك
ولكن حديث ابي هريرة رضي الله عنه مشتمل على الامور الواجبة
وحديث الباب مشتمل على المكارمة وقلة المشاحة ولا يضر
في هذا عدم معرفة المقدار لان الغلام فيه لو حلل من نصيبه الاشياخ
واذن في اعطائه لهم لكان ما حلل منه غير معلوم لانه لا يعرف مقدار
ما كانوا يشربون ولا مقدار ما كان يشرب هو ولا شك ان سبيل
ما يوضع للناس للاكل والشرب سبيله المكارمة وقلة المشاحة
فعلى هذا يقدر الجواب هنا جاز او يجوز حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم بالحاء المهملة
وبالزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي
بضم الهمزة على البناء للمفعول بشراب فشرب منه وعن
يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام
أتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله
لا اوثر بنصيبي منك احدا قال اي الراوي فتله بالتاء
المثناة من فوق وتشديد اللام اي دفعه اليه بقوة وعنف
قاله الخطابي وقال غيره وضعه في يده وانكر [illegible] واستدل
بقوله تعالى وتله للجبين اي صرعه لكن برفق لا بعنف وقال
ابن

والحديث اخرجه البخاري في التفسير ايضا عن محمد عن عبد الله ولكنه في التفسير نسبها وههنا لم ينسبها صح

عند الرجل صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده قوله فتله

قاله الخطابي صح

ابن التين من قال الغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما يؤخذ منه ان
الصبي يسمى غلاما ومن قال انه الفضل اخذ منه ان البالغ يسمى غلاما
والحديث قد مضى في اوائل كتاب الشرب وقد مضى الكلام فيه هناك
ومطابقة الحديث للترجمة قد خفيت على ابن التين حتى انكرها
وهي تؤخذ من معناه وذلك لانه لو اذن الغلام لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بدفع الشراب الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الاشياخ الذين كانوا على يساره لكان قد تبرع بحقه وهو
لا يعلم قدر ما يشربون ولا قدر ما كان هو يشرب به فدل ذلك على جوازه بلا خلاف
من غير بيان مقداره ولكنه مقيد بمثل هذا الباب وليس كذلك
في الابواب التي تتعلق بالواجبات فيجري الخلاف فيها من ذلك
وسيأتي في كتاب الهبة مزيد لذلك ان شاء الله تعالى باب
اثم من ظلم شيئا من الارض يعني استولى عليه وفيه اشارة
الى ان الغصب يتحقق في العقار وانه ليس بمخصوص مما يحول
وينقل وفيه خلاف يذكر ان شاء الله تعالى حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد طلحة بن عبد الله
هو ابن عبد الله بن عوف ابن اخي عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
ان عبد الرحمن بن عمرو بن سهل [illegible] وقد ينسب
الى جده [illegible] بل في
رواية ابن اسحق ما يدل على انه قرشي وقد ذكر الواقدي فيمن قتل
بالحرة عبد الملك بن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل بن عبد شمس بن عبد ود
بن نصر العامري القرشي فافهم وليس لعبد الرحمن هذا في صحيح
البخاري سوى هذا الحديث الواحد اخبره ان سعيد بن زيد
اي ابن عمرو بن نفيل القرشي العدوي احد العشرة المبشرة بالجنة اسلم قديما
وكان مجاب الدعوة وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق
واحد وهم الزهري وطلحة وعبد الرحمن وقد اسقط بعض اصحاب
الزهري في روايتهم عنه هذا الحديث عبد الرحمن بن عمرو بن سهل وجعلوه

وهو مدني وقد نسبه المزي انصاريا ايضا قال الحافظ العسقلاني ولم ار ذلك في شيء من طرق حديثه صح

روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا للبخاري منها ثلاثة احاديث مات سنة احدى وخمسين وغسله ابن عمر رضي الله عنهما وصلى عليه ونزل في قبره صح

من رواية طلحة عن سعيد بن زيد نفسه وفي مسندي احمد
وابي يعلى وصحيح ابن خزيمة من طريق ابن اسحق حدثني الزهري
عن طلحة بن عبد الله قال اتتني اروى بنت اويس في نفر من
قريش فيهم عبد الرحمن بن سهل فقالت ان سعيدا انتقص
من ارضي الى ارضه ما ليس له وقد احببت ان تاتوه فتكلموه
قال فركبنا اليه وهو بارضه بالعقيق فذكر الحديث وقال الكرماني
روي ان مروان ارسل الى سعيد ناسا يكلمونه في شان اروى بفتح الهمزة
وسكون الراء وفتح الواو وبالالف بنت اويس بضم الهمزة وكانت
شكته الى مروان في ارض فقال سعيد تروني ظلمتها وقد سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحديث فترك سعيد
لها ما ادعت وقال اللهم ان كانت كاذبة فلا تمتها حتى تعمي
بصرها وتجعل قبرها في بئر قالوا فوالله ما ماتت حتى ذهب بصرها
وجعلت تمشي في دارها فوقعت في بئرها

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من ظلم من الارض شيئا وسياتي في بدء الخلق ان شاء الله تعالى
من طريق عروة عن سعيد انه خاصمته اروى في حق زعمت انه انتقصه
لها الى مروان بن الحكم وروي من طريق محمد بن زيد عن سعيد ان
اروى خاصمته في بعض داره فقال دعوها وإياها وللزبير في كتاب
النسب من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه وللحسن بن سفيان
من طريق ابي بكر بن محمد بن حزم استعدت اروى بنت اويس
مروان بن الحكم وهو والي المدينة على سعيد بن زيد في ارضه بالشجرة
وقالت انه اخذ حقي وادخل ضفيري في ارضه فذكره وفي رواية
العلاء فترك سعيد ما ادعت ولابن حبان والحاكم من طريق ابي سلمة
بن عبد الرحمن في هذه القصة وزاد فقال لنا مروان اصلحوا بينهما
ثم انه في رواية عروة في بدء الخلق من اخذ شبرا من الارض ظلما وفي
حديث عائشة رضي الله عنها ثاني احاديث الباب قيد شبر وهو بكسر
القاف وسكون التحتانية اي قدره وكانه ذكر الشبر اشارة الى استواء

القليل

ويمكن الجمع بين الروايتين بان يكون طلحة سمع هذا الحديث من سعيد بن زيد ايضا فلذلك كان ربما ادخله في السند والله اعلم صح

القليل والكثير في الوعيد طوقه بضم اوله على البناء للمفعول من سبع
ارضين وفي رواية عروة فانه يطوقه ولابي عوانة والجوزقي في
حديث ابي هريرة رضي الله عنه جاء به مقلده من سبع ارضين
بفتح الراء ويجوز اسكانها وزاد مسلم من طريق عروة ومن طريق
محمد بن زيد ان سعيدا قال اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها
واجعل قبرها في دارها وفي رواية العلاء وابي بكر نحوه وزاد قال
قال وجاء سيل فابدا عن ضفيرتها واذا حقها خارجا من حق
سعيد فجاء سعيد الى مروان فركب معه والناس حتى نظروا
اليها وذكروا كلهم انها عميت وانها سقطت في بئرها فماتت كما تقدم
قال الخطابي قوله طوقه له وجهان احدهما انه يكلف نقل ما ظلم منها
في القيمة الى المحشر فيكون كالطوق في عنقه لا انه طوقه حقيقة والآخر
انه يعاقب بالخسف الى سبع ارضين
اي فيكون كل ارض في تلك الحالة طوقا في عنقه ويؤيده حديث
ابن عمر رضي الله عنهما ثالث احاديث الباب بلفظ خسف به يوم
القيمة الى سبع ارضين وقيل معناه كالاول لكن بعد ان ينقل
جميعه يجعل كله في عنقه طوقا ويعظم قدر عنقه حتى يسع ذلك
كما ورد في غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه حكاه النووي وقد روى
الطبري في تهذيبه وابن حبان من حديث يعلى بن مرة سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجل ظلم شبرا من الارض كلفه الله ان يحفره
حتى يبلغ آخر سبع ارضين ثم يطوقه يوم القيمة حتى يقضي بين الناس
وفي رواية عنه من سرق شبرا من ارض او غلة جاء يحمله يوم القيمة
على عنقه الى سبع ارضين وفي رواية كلف ان يحمل ترابها الى المحشر.....
ويحتمل وهو الوجه الرابع ان يكون المراد بقوله يطوقه يكلف ان يجعله
طوقا ولا يستطيع ذلك فيعذب بذلك كما جاء في حق من كذب
في منامه كلف ان يعقد شعيرة ويحتمل وهو الوجه الخامس
ان يكون التطويق بطريق الاثم والمراد به ان الظلم المذكور لازم له
في عنقه لزوم الاثم ومنه قوله تعالى الزمناه طائره في عنقه

ولابي يعلى باسناد حسن عن الحكم بن الحارث السلمي مرفوعا من اخذ من طريق المسلمين شبرا جاء يوم القيمة يحمله صح

وبالوجه الاول جزم ابو الفتح القشيري وصحح البغوي ويحتمل ان
تتنوع هذه الصفات لصاحب هذه الجناية او ينقسم اصحاب
هذه الجناية فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب قوة
المفسدة وضعفها وقد روى ابن ابي شيبة باسناد
حسن من حديث ابي مالك الاشعري اعظم الغلول عند الله
يوم القيمة ذراع ارض يسرقه رجل فيطوقه من سبع ارضين
وفي الحديث تحريم الظلم والغصب وتغليظ عقوبته وانه
من الكبائر قاله القرطبي وكانه فرعه على ان الكبيرة ما ورد فيه
وعيد شديد وفيه ايضا ان من ملك ارضا ملك اسفلها
الى منتهاها وله ان يمنع من حفر تحتها سربا او بئرا سواء اضر ذلك
بارضه اولا قاله الخطابي وقال ابن الجوزي لان حكم اسفلها
تابع لاعلاها وفيه ايضا ان من ملك ظاهرها ملك باطنها بما فيه
من حجارة وابنية ومعادن وغير ذلك وقال القرطبي وقد اختلف
فيما اذا حفر ارضه فوجد فيها معدنا او شبهه فقيل هو له وقيل
بل للمسلمين على ما فصل في كتب الفروع وعلى ذلك فله ان ينزل
بالحفر ما شاء ما لم يضر بمن يجاوره وكذلك له ان يرفع في الهواء
المقابل لذلك القدر من الارض من البناء ما شاء ما لم يضر
باحد واستدل به الداودي على ان الارضين السبع متراكمة
لم يفتق بعضها من بعض قال لانها لو فتقت لم يطوق منها ما ينتفع
به غيره وقيل بين كل ارض وسماء خمسمائة عام مثل ما بين كل سماء
وسماء وفيه ايضا ان الارضين سبع طباق كالسموات كما قال تعالى
ومن الارض مثلهن خلافا لمن قال ان المراد بقوله سبع ارضين
سبعة اقاليم لانه لو كان كذلك لم يطوق الغاصب شبرا من
اقليم شبرا آخر قاله ابن التين وهو والذي قبله مبني على ان
العقوبة متعلقة بما كان سببها والا مع قطع النظر عن ذلك
لا تلازم بينهما وقال الكرماني وفيه غصب الارض خلافا للحنفية
وتعقبه العيني بان الكرماني رمى كلامه جزافا من غير وقوف على مذهب
الحنفية

الحنفية فان في مذهبهم خلافا فعند ابي حنيفة وابي يوسف الغصب
لا يتحقق الا فيما ينقل ويحول لان ازالة اليد بالنقل ولا نقل في العقار
فاذا غصب عقارا فهلك في يده لا يضمن وقال محمد يضمن وهو
قول ابي يوسف الاول وبه قال زفر والشافعي ومالك واحمد
لان الغصب عندهم يتحقق في العقار والخلاف في الغصب
لا في الاتلاف وبعض مشايخنا قالوا يتحقق الغصب في العقار
ايضا عند ابي حنيفة وابي يوسف لكن لا على وجه يوجب الضمان
والاكثرون على انه لا يتحقق في العقار اصلا والاستدلال بحديث
الباب على ما ذهبوا اليه غير مستقيم لانه صلى الله عليه وسلم جعل
جزاء غصب الارض التطويق يوم القيمة ولو كان الضمان واجبا
لبينه لان الضمان من احكام الدنيا فالحاجة اليه امس والمذكور
جميع جزائه فمن زاد عليه كان نسخا وذا لا يجوز بالقياس والطلاق
لفظ الغصب عليه لا يدل على تحقق الغصب الموجب للضمان
كما انه صلى الله عليه وسلم اطلق لفظ البيع في قوله من باع حرا واكل ثمنه لا يباع
فكما انه لا يدل على تحقق البيع الموجب لاحكامه كذلك لا يدل ذلك
عليه على انه جاء في الصحيح بلفظ اخذ فقال من اخذ شبرا من الارض
ظلما فانه يطوقه الله يوم القيمة من سبع ارضين فعلم ان المراد
من الغصب الاخذ ظلما لا غصبا موجبا للضمان فان قيل ان قوله
صلى الله عليه وسلم على اليد ما اخذت حتى ترد يدل على ذلك باطلاقه
والتقييد بالمنقول خلافه فالجواب انه مجاز لان الاخذ حقيقة
لا يتصور في العقار لان حد الاخذ ان يصير المأخوذ تبعا ليده
فافهم فائدة اروى بفتح الهمزة وسكون الراء والقصر باسم الحيوان
الوحشي المشهور وفي المثل يقولون اذا دعوا كعمى الاروى قال
الزبير كان اهل المدينة اذا دعوا قالوا اعماه الله كعمى اروى
يريدون بها هذه العقصة قال ثم طال العهد فصار اهل الجهل يقولون
كعمى الاروى يريدون الوحش الذي بالجبل ويظنونه اعمى شديد
العمى وليس كذلك حدثنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن الحجاج

المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد قال
حدثنا حسين هو المعلم عن يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي
انه قال حدثني بالافراد محمد بن ابراهيم هو التيمي ان ابا سلمة
هو ابن عبد الرحمن وفي هذا الاسناد ما يشعر بتدليس يحيى بن ابي كثير
لانه سمع الكثير من ابي سلمة وحدث عنه هنا بواسطة محمد بن ابراهيم
حدثه انه كانت بينه وبين اناس خصومة قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمائهم وفي رواية مسلم من طريق حرب
بن شداد عن يحيى بلفظ وكان بينه وبين قومه خصومة في ارض
وهذا يفسر ان الخصومة كانت في ارض وانها كانت بينه وبين
قومه ففيه نوع تعيين للخصوم وتعيين المتخاصم فيه فذكر لعائشة
رضي الله عنها فيه حذف وسياتي في بدء الخلق ان شاء الله تعالى
من وجه آخر بلفظ فدخل على عائشة رضي الله عنها فذكر لها ذلك
فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر بكسر القاف وسكون
المثناة التحتية اي قدر شبر من الارض طوقه من
سبع ارضين بفتح الراء وجاء اسكانها ايضا ومطابقته للترجمة
ظاهرة على ما تقدم والحديث اخرجه البخاري في بدء الخلق ايضا واخرجه
مسلم في البيوع حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا عبد الله
بن المبارك قال حدثنا موسى بن عقبة عن سالم هو ابن
عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا قليلا كان
او كثيرا بغير حقه خسف به اي بذلك الشيء الذي اخذه من
الارض بغير حق يوم القيمة الى سبع ارضين قال العيني وذلك
بعد موته او في حشره ولكن بعد ان ينقل جميع ما اخذه الى سبع
ارضين ويجعل كله في عنقه طوقا ثم يخسف به انتهى وفيه تامل
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله من اخذ من الارض شيئا بغير حقه لان
الاخذ بغير حقه ظلم قال الفربري قال ابو جعفر بن ابي حاتم هو
محمد

محمد بن ابي حاتم البخاري وراق الامام البخاري وقد ذكر عنه الفربري
في هذا الكتاب فوائد كثيرة عن البخاري وغيره وثبتت هذه الفائدة
في رواية ابي ذر عن مشايخه الثلثة وسقطت لغيره قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه هذا الحديث اشار به الى حديث الباب ليس
بخراسان في كتب ابن المبارك يعني ان عبد الله بن المبارك
صنف كتبه بخراسان وحدث بها هناك وحملها عنه اهلها
الا هذا الحديث فانه املاه كذا في رواية الكشميهني وفي رواية
المستملي والسرخسي املى بحذف المفعول الذي هو الضمير المنصوب
عليهم بالبصرة وقال الحافظ العسقلاني وحدث في اسفاره
باحاديث من حفظه زائدة على ما في كتبه وهذا منها والله اعلم
واعلم انه لا يلزم من كونه ليس في كتبه التي حدث بها في خراسان ان لا يكون
حدث به بخراسان فان نعيم بن حماد المروزي ممن حمل عنه بخراسان
وقد حدث عنه بهذا الحديث واخرجه ابو عوانة في صحيحه من طريقه
ويحتمل ان يكون نعيم ايضا انما سمعه من ابن المبارك بالبصرة وهو من
غرائب الصحيح باب بالتنوين
اذا اذن انسان لاخر شيئا قال ابن التين نصب شيئا على نزع
الخافض اي الى شيء كما في قوله تعالى واختار موسى قومه سبعين رجلا
اي من قومه وقوله جاز جواب اذا حدثنا حفص بن عمر
الحوضي قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن جبلة بالجيم والموحدة
واللام المفتوحات هو ابن سحيم بضم السين المهملة وفتح الحاء المهملة
الشيباني انه قال كنا في المدينة في بعض اهل العراق
وعند الترمذي في بعث اهل العراق فاصابتنا سنة بفتح السين
اي قحط وغلاء فكان ابن الزبير اي عبد الله بن الزبير بن العوام
يرزقنا التمر فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران بكسر الهمزة
من الثلاثي المزيد فيه قال ابن التين كذا وقع في البخاري رباعيا والمعروف
خلافه والذي في اللغة ثلاثي وقال القرطبي كذا لجميع رواة مسلم الاقران

وروي في كتاب ابن المبارك بالافراد صح

وليست معروفة والصواب القران ثلاثيا وقال الفراء لا يقال اقرنا
وقال غيره انما يقال اقرن على الشيء اذا اقوى عليه واطاقه ومنه قوله تعالى
وما كنا له مقرنين اي مطيقين وفي الصحاح اقرن الدم العرق اذا اقوى
عليه واستقرن اي اكثر فيحتمل ان يكون الاقران في هذا الحديث على ذلك
ويكون معناه النهي عن الاكثار من اكل التمر اذا كان مع غيره ويرجع
معناه الى القران المذكور في الرواية الاخرى ونقل المنذري عن ابي محمد
المغافري انه يقال قرن بين الشيئين واقرن اذا جمع بينهما **الا ان
يستاذن الرجل منكم اخاه** قال الخطيب هذا من قول ابن عمر رضي
الله عنهما وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم بين ذلك آدم [illegible]
بن سوار عن شعبة وقال عاصم بن علي ارى الاذن من قول ابن عمر
رضي الله عنهما قيل يرد على هذا ما اخرجه البخاري بعد من حديث جبلة
بن سحيم سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يقرن الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستاذن اصحابه انتهى
وفيه ان الادراج محتمل فيه ايضا فافهم وفي الحديث النهي عن الاقران
قال ابو موسى المديني في كتابه المغيث للنهي عن القران وجهان الاول
انه ذهبت عائشة وجابر رضي الله عنهما الى انه قبيح وفيه شره وهلع
وهو يزري بصاحبه الثاني انه كان التمر من جهة ابن الزبير وكان ملكهم
فيه سواء فيصير الذي يقرن اكثر اكلا من غيره فاما اذا كان التمر ملكا له
فله ان ياكل كما شاء كما روي ان سالما كان ياكل التمر كفا كفا وقيل
اذا كان الطعام بحيث يكون مشبعا للجميع [illegible] جاز
ان ياكل كما شاء وقال القرطبي وحمل اهل الظاهر هذا النهي على التحريم
مطلقا قال وهو منهم ذهول عن مساق الحديث ومعناه وحمله جمهور
الفقهاء على حالة المشاركة بدليل مساق الحديث وقال النووي
واختلفوا في ان هذا النهي على التحريم او على الكراهة والادب والصواب
التفصيل كما سبق واختلف العلماء فيما يملك من الطعام حين
وضعه فان قلنا انهم يملكونه بوضعه بين ايديهم فيحرم ان ياكل احدهم
اكثر من الآخر وان قلنا انما يملك كل واحد منهم ما رفع الى فيه فهو سوء
ادب

بن ابي اياس وشيبة
صح

ادب وشره ودناءة ويكون مكروها وقال ابن التين وحمله بعضهم
على ما اذا استوت اثمانهم مثل ان تيجاروا في ثمنه او يهبه لهم رجل
او يوصي لهم به واما ان اطعمهم هو فروى نافع عن مالك انه لا باس به
وفي رواية ابن وهب ليس بجميل ان ياكل تمرتين او ثلاثا في لقمة
دونهم فان قيل روى البزار والطبراني في الاوسط من رواية يزيد
بن زريع عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاقران في التمر
فان الله قد وسع عليكم فاقرنوا فالجواب ان هذا الحديث رواه
ابن شاهين ايضا في كتابه الناسخ والمنسوخ ثم قال الحديث الذي
فيه النهي عن الاقران صحيح الاسناد والذي فيه الاباحة ليس
بذاك القوي لان في سنده اضطرابا وان صح فيحمل على انه ناسخ
للنهي وقال الحازمي وذكر الحديثين الاسناد الاول اصح واشهر
من الثاني غير ان الخطب في هذا الباب يسير لانه ليس من باب
العبادات والتكاليف وانما هو من قبيل المصالح الدنيوية فيكفي
في ذلك الحديث الثاني ثم يستدل باجماع الامة على خلاف ذلك وقيل
ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى عن ذلك حيث كان العيش زهيدا
والقوت متعذرا مراعاة لجانب الفقراء والضعفاء والمساكين
وحثا على الايثار والمواساة ورغبة في تعاطي اسباب المعدلة حالة
الاجتماع والاشتراك فلما وسع الله الخير وعم العيش الغني والفقير
قال فشانكم اذا والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الا
ان يستاذن الرجل منكم اخاه وهو ظاهر والحديث اخرجه المؤلف
في الاطعمة والشركة ايضا واخرجه مسلم في الاطعمة وكذا ابو داود
والترمذي فيه والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الاطعمة وروى
احمد من حديث الحسن عن سعد مولى ابي بكر قال قدمت بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم تمرا فجعلوا يقرنون فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقرنوا ورواه ابن ماجه ايضا عن سعد مولى ابي بكر
ولفظه وكان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم ويعجبه حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم

والا اى وان لم يجئ فشانك اى فالزم شانك ملتبسا بها وقال الطيبي قيل انه منصوب على المصدر يقال شانت شانه اى قصدت قصده واشان شانك اى اعمل ما تحسنه وقال الكرمانى قوله فشانك بالنصب وبالرفع فقال فى النصب اى الزم شانك ولم يبين وجه الرفع ووجهه ان يكون مرفوعا بالابتداء وخبره محذوف اى فشانك مباح او جائز او نحو ذلك والشان الخطب والامر والحال قال فضالة الغنم اى ما حكمها قال هى لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال ما لك ولها اى ليس لك اخذها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها وقدم الكلام فيه

باب إذا وجد خشبة في البحر أو سوطا أو نحوه

باب بالتنوين اذا وجد شخص خشبة فى البحر او وجد سوطا فى موضع او وجد شيئا نحوه من عصا او حبل او شبههما وجواب اذا محذوف اى ما يصنع به هل ياخذه او يتركه واذا اخذه هل يتملكه او يكون سبيله سبيل اللقطة ففيه اختلاف العلماء فروى ابن عبد الحكم عن مالك انه اذا القى فى البحر خشبة فتركها افضل وقال ابن شعبان فيها قول آخر ان واجدها ياخذها فان جاء ربها غرم له قيمتها ورخصت طائفة فى اخذ اللقطة اليسيرة والانتفاع بها وترك تعريفها وممن روى عنه ذلك عمر وعلى وابن عمر وعائشة رضى الله عنهم وهو قول عطاء والنخعى وطاوس وقال ابن المنذر روينا عن عائشة رضى الله عنها فى اللقطة لا باس بما دون الدرهم ان يستمتع به وعن جابر رضى الله عنه كانوا يرخصون فى السوط والحبل ونحوهما ان ينتفع به وقال عطاء لا باس للمسافر اذا وجد السوط والسقاء والنعلين ان ينتفع بها واستدل من يبيح ذلك بحديث الخشبة لان النبى صلى الله عليه وسلم اخبر انه اخذها حطبا لاهله ولم ياخذها ليعرفها وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يات فى شرعنا ما يخالفه ولا سيما اذا ساقه الشارع مساق الثناء على فاعله وفى الهداية وان كانت اللقطة مما يعلم ان صاحبها لا يطلبها كالنواة وقشور الرمان فالقاؤه اباحة اخذه فيجوز الانتفاع به من غير تعريف ولكنه

يبقى

يبقى على ملك صاحبه لان التمليك من المجهول لا يصح وقال ابن رشد الاصل فى ذلك ما روى انه صلى الله عليه وسلم مر بتمرة فى الطريق فقال لولا ان تكون من الصدقة لاكلتها ولم يذكر فيها تعريفا وهذا مثل العصا والسوط وان كان اشهب قد استحسن تعريف ذلك فان كان يسيرا الا ان له قدرا ومنفعة فلا خلاف فى تعريفه سنة وقيل اياما وان كان مما لا يبقى فى يد ملتقطه ويخشى عليه التلف فان هذا ياكله الملتقط فقيرا كان او غنيا وهل يضمن فيه روايتان الاشهر ان لا ضمان عليه وقيل بالفرق بين ان يتصدق به وان ياكله فلا يضمن فى التصدق ويضمن فى الاكل وفى الواقعات المختار فى القشور والنوى ان يملكها وفى الصيد ان لا يملكه وان جمع سنبلا بعد الحصاد فهو له لاجماع الناس على ذلك وان سلخ شاة ميتة فهو له ولصاحبها ان ياخذها منه وكذلك الحكم فى صوفها وقال الليث اى ابن سعد حدثنى جعفر بن ربيعة بفتح الراء ابن شرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وقد مر فى التيمم عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بنى اسرائيل وساق الحديث بطوله كما مر فى الكفالة فخرج ينظر لعل مركبا اى سفينة قد جاء بماله فاذا هو بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة اى التى كتبها المستقرض اليه يذكر فيها بعث مال القرض ومطابقته للترجمة فى قوله فاذا هو بالخشبة فاخذها لاهله حطبا كما لا يخفى قيل ليس فى الباب ذكر السوط فاعترضه ابن المنير بسبب ذلك واجيب بانه استنبطه بطريق الالحاق وقال الحافظ العسقلانى ولعله اشار بالسوط الى اثر ياتى بعد ابواب فى حديث ابى بن كعب رضى الله عنه او اشار الى ما اخرجه ابو داود من حديث جابر رضى الله عنه قال رخص لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى العصا والسوط والحبل واشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به وفى اسناده ضعف واختلف فى رفعه ووقفه وتعقبه العينى بانه بعيد جدا والصواب ان يقال انه كثيرا ما يذكر ترجمة مشتملة على شيئين او اكثر ولا يذكر لبعضها حديثا ولا اثرا لكونه لم يجده على شرطه والله اعلم

فقيل صح

اى المال الذى بعثه المستقرض اليه صح

اى التى كتبها المستقرض اليه يذكر فيها بعث مال القرض صح

قال المهلب وانما اخذها حطبا لاهله لانه قوى عنده انقطاعها عن صاحبها لغلبة العطب عليه وانكسار سفينته فافهم صح

وقال ابن سيدة لددت لددا صرت الدّ ولددته الدّه اذا خصمته
وقيل مأخوذ من اللديدين وهما صفحتا العنق والمعنى من اي جانب
اخذ في الخصومة قوي والخصام المخاصمة واضافة الالد بمعنى في
كقولهم ثبت الغدر او جعل الخصام جمع خصم كصعب وصعاب
بمعنى وهو اشد الخصوم خصومة قاله الزجاج وقال السدي
هذه الاية وثلاث آيات بعدها نزلت في الاخنس بن شريق
كان رجلا حلو المنطق اذا لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الان له القول وادعى انه يحبه وانه مسلم وقال يعلم الله اني
صادق وفي باطنه خلاف ذلك وعن ابن عباس رضي الله عنهما انها
نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في خبيب واصحابه الذي قتلوا
بالرجيع وعابوهم فانزل الله ذم المنافقين كلهم وهذا قول قتادة
ومجاهد والربيع بن انس وغير واحد وهو الصحيح وقال ابن جرير
حدثني يونس انا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد
عن سعيد بن ابي هلال القرظي عن نوف وهو البكالي وكان ممن
يقرا الكتب قال اني لاجد صفة ناس من هذه الامة في كتاب الله
المنزل قوم يحتالون الدنيا بالدين السنتهم احلى من العسل
وقلوبهم امر من الصبر يلبسون لباس مسوك الضأن وقلوبهم
قلوب الذئاب فعلي تجترئون وبي تغترون حلفت بنفسي لابعثن
عليهم فتنة تترك الحليم فيها حيران قال القرطبي تدبرتها في القرآن
فاذا هم المنافقون حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي عن ابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله
المكي الاحول كان قاضيا لعبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابغض الرجال الى الله عز
وجل الالد قد مر معنى الالد انفا الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة المولع
بالخصومة الماهر فيها قال تعالى بل هم قوم خصمون قال الكرماني
فان قلت الابغض هو الكافر قلت اللام للعهد عن الاخنس بفتح
الهمزة

الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح النون وبالمهملة ابن شريق بفتح الشين
المعجمة وكسر الراء الذي نزل فيه الآية وهو منافق او هو تغليظ
في الزجر والمراد الالد في الباطل المستحل له ومطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث اخرجه المؤلف في الاحكام والتفسير ايضا واخرجه
مسلم في القدر والترمذي في التفسير والنسائي فيه
وفي القضاء. باب اثم
من خاصم في باطل وهو يعلمه اي في امر باطل وهو يعلمه اي والحال انه يعلم
انه باطل حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي قال
حدثني بالافراد ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه عن صالح هو ابن كيسان مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز
عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان زينب بنت ام سلمة
وهي بنت ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد وكان اسمها برة فسماها
رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب اخبرته ان امها ام سلمة
هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب
حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر اي لا اعلم الغيب
وبواطن الامور كما هو مقتضى الحالة البشرية وانه انما يحكم بالظاهر
والله يتولى السرائر ولو شاء الله لاطلعه على باطن الامور حتى
يحكم باليقين لكن لما امر الله امته بالاقتداء به اجرى احكامه على
الظاهر لتطييب نفوسهم للانقياد وانه ياتيني الخصم فلعل
بعضكم ان يكون ابلغ من بعض وادخل ان تشبيها لعل
بعسى ومعنى ابلغ افصح ببيان حجته وقال الزجاج بلغ الرجل
يبلغ بلاغة فهو بليغ اذا كان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه
وقال غيره البلاغة ايصال المعنى الى قلب السامع في احسن صورة
من اللفظ وقيل الايجاز مع الافهام والتصرف من غير اضمار
وذكر ابن رشيق في العمدة البلاغة قليل يفهم وكثير لا يسأم وقال آخر

البلاغة اجاعة اللفظ واشباع المعنى وقال آخر البليغ اسهلهم
لفظا واحسنهم بديهة وقال خلف الاحمر البلاغة لمحة دالة وقال
الخليل البلاغة كلمة تكشف عن البغية وقيل الايجاز من غير عجز والاطناب
من غير خطأ وقيل البلاغة معرفة الوصل والفصل وقيل ان يدل اول
الكلام على آخره وآخره يدل على اوله وفي حديث ابي هريرة رضي
الله عنه رواه ابن ابي شيبة ولعل بعضهم ان يكون الحن بحجته
من بعض واللحن بالتحريك قال الخطابي الفطنة وقد لحن بالكسر يلحن
لحنا بسكون الحاء اي الاعراب فاحسب بالنصب عطفا على قوله
ان يكون ابلغ انه صدق واقضي له بذلك فمن قضيت له اي حكمت
له بحق مسلم وانما قيد بالمسلم تغليبا او اهتماما بحاله او نظرا الى
لفظ بعضكم فانه خطاب للمؤمنين فانما هي قطعة من النار اي
هو حرام مآله الى النار فليأخذها او ليتركها امر تهديد لا تخيير كما في قوله
تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وكقوله تعالى اعملوا
ما شئتم وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه فمن قطعت له من حق اخيه
قطعة فانما اقطع قطعة من النار وفي الحديث دلالة على الحكم بالظاهر
تشريفا للامة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله وقوله في حديث المتلاعنين لولا الايمان
لكان لي ولها شان قال القرطبي
وقد روي في هذا انما احكم بما اسمع وانما للحصر فكانه قال
لا احكم الا بما اسمع وقد اختلف في هذا فقال مالك في المشهور
عنه ان الحاكم لا يحكم بعلمه في شيء وبه قال احمد واسحق وابو عبيد والشعبي
وروي عن شريح وذهبت طائفة الى انه يقضي بعلمه في كل شيء من الاموال
والحدود وبه قال ابو ثور وهو احد قولي الشافعي وذهبت طائفة
الى التفريق فمنهم من قال يقضي بما سمعه في مجلس قضائه خاصة لا قبله
ولا في غيره اذا لم يحضر مجلسه بينة في الاموال خاصة وهو قول الاوزاعي
وجماعة من اصحاب مالك وحكوه عنه ايضا ومنهم من قال يحكم بما سمعه
في مجلس قضائه وفي غيره لا قبل قضائه ولا في غير مصره في الاموال خاصة
سواء

سواء سمع ذلك في مجلس قضائه او في غيره لا قبل ولايته او بعدها
وبه قال ابو يوسف ومحمد وهو احد قولي الشافعي قال وذهب بعض
اصحابنا الى انه يقضي بعلمه في الاموال والقذف خاصة ولم يشترط
مجلس القضاء واتفقوا على انه يحكم بعلمه في الجرح والتعديل
لان ذلك ضروري في حقه وقال المهلب دل الحديث على ان القوي
على البيان البليغ في تادية الحجة يبلغ بالباطل ما يقضى له على خصمه
وليس ذلك مما يحل له ما حرم الله عليه وهو معنى قوله تعالى وتدلوا
بها الى الحكام لتاكلوا فريقا من اموال الناس وفيه دلالة على
ان البينة مسموعة بعد اليمين وهو الذي فهمه البخاري وبوب له
باب من اقام البينة بعد اليمين وفيه دلالة على حكمه صلى الله عليه وسلم
بالاجتهاد قال القاضي عياض وهو قول المحققين قال الخطابي
وفيه دليل على انه ليس كل مجتهد مصيبا وان اثم الخطأ مرفوع
عنه اذا اجتهد وفيه العمل بالظن لقوله صلى الله عليه وسلم فاحسب
انه صدق وهو امر لم يختلف فيه في حق الحاكم وقال الطحاوي ذهب
قوم الى ان كل ما يقضي به الحاكم من تمليك مال وازالة ملك او اثبات
نكاح او طلاق وما اشبه ذلك على ما حكم وان كان في الباطن
على خلاف ما شهد به الشاهدان وعلى خلاف ما حكم بشهادتهما
على الحكم الظاهر لم يكن قضاء القاضي موجبا شيئا من تمليك ولا تحليل
ولا تحريم وممن قال ذلك ابو يوسف وخالفهم آخرون فقالوا ما
كان من ذلك من تمليك مال فهو على حكم الباطن وما كان من ذلك من
قضاء بطلاق او نكاح بشهود ظاهرهم العدالة وباطنهم الجرحة
فحكم الحاكم بشهادتهم على ظاهرهم فانه ينفذ ظاهرا وباطنا وهذا
قول ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله فانما هي قطعة من نار ورجال الاسناد كلهم مدنيون وفيه
رواية التابعي عن التابعي عن التابعي وهم صالح على قول من قال
راى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والزهري وعروة وفيه رواية
الصحابية عن الصحابية رضي الله عنهما والحديث اخرجه المؤلف

فى الاحكام وفى الشهادات وفى ترك الحيل واخرجه مسلم فى القضاء وابو داود فى الاحكام

باب بالتنوين

اذا خاصم فجر من الفجور وهو الكذب والفسوق والعصيان واصل الفجور الشق والفتح يقال فجر الماء اذا شقه ومنه فجر الصبح وكان الفاجر يفتح معصية ويتسع فيها حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة هو ابو محمد العسكرى شيخ مسلم ايضا وقد مر فى التيمم قال اخبرنا محمد هو ابن جعفر وصرح به فى بعض النسخ عن شعبة اى ابن الحجاج عن سليمان اى ابن مهران الاعمش عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اربع اى اربع خصال من كن فيه كان منافقا او كانت شك من الراوى فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اى يتركها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب علامات المنافق وقد مر الكلام فيه لكن ذكر هناك بدل واذا وعد اخلف قوله واذا اؤتمن خان لكن المتروك فى الموضعين داخل تحت المذكور منهما

باب حكم قصاص المظلوم

الذى اخذ منه المال اذا وجد مال ظالمه اى اذا ظفر بمال الذى ظلمه وجواب اذا محذوف تقديره هل ياخذ منه بقدر حقه يعنى ياخذ واكتفى بذكر اثر ابن سيرين عن ذكر الجواب واستمرت عادته على هذا الوجه وهى مسالة الظفر وفيها خلاف وتفصيل قال ابن بطال اختلف العلماء فى الذى يجحد وديعة غيره ثم المودع يجد له مالا هل ياخذ عوضا من حقه فروى ابن القاسم عن مالك انه لا يفعل وروى عنه ان له ان ياخذ حقه اذا وجد من ماله اذا لم يكن فيه شئ من الزيادة وهو قول الشافعى وقال النووى من له حق على رجل وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان ياخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا مذهبنا

ومنع

ومنع من ذلك ابو حنيفة ومالك وقال ابن بطال وروى ابن وهب عن مالك انه اذا كان على الجاحد للمال دين فليس له ان ياخذ الا مقدار ما يكون فيه اسوة للغرماء وعن ابى حنيفة ياخذ من الذهب الذهب ومن الفضة الفضة ومن المكيل المكيل ومن الموزون الموزون ولا ياخذ غير ذلك وقال زفر له ان ياخذ العرض بالقيمة انتهى وفيه ان مذهبنا انه اذا حبس حقه فله ان ياخذه والا فلا وقال ابن سيرين هو محمد بن سيرين عالم الرؤيا اذا وجد مال ظالمه يقاصه بالتشديد اراد ان ياخذ مثل ماله وقرا اى احتج فيما ذهب اليه بقوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وهذا التعليق وصله عبد بن حميد فى تفسيره من طريق خالد الحذاء عنه بلفظ ان اخذ احد منك شيئا فخذ مثله يعنى لا يزيد ولا ينقص حدثنا ابو اليمان هو الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب اى ابن ابى حمزة عن الزهرى انه قال حدثنى بالافراد عروة اى ابن الزبير بن العوام ان عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بضم العين وسكون المثناة الفوقية بن ربيعة ام معاوية رضى الله عنها اسلمت يوم الفتح وماتت فى خلافة عمر رضى الله عنه وزوجها ابو سفيان اسمه صخر بن حرب بن امية والد معاوية فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك بفتح الميم وتخفيف السين على وزن فعيل بفتح الفاء ويروى بكسر الميم وتشديد السين على وزن فعيل بالكسر والتشديد وهى صيغة مبالغة كصديق ومعناه بخيل شديد المسك بما فى يديه وقال القاضى عياض فى رواية كثير من اهل الاتقان بالفتح والمشهور عند المحدثين الكسر والتشديد فهل على بتشديد الياء حرج اى اثم ان اطعم من الذى له من ماله عيالنا اى من تجب علينا نفقتهم فقال لا حرج عليك ان تطعميهم كلمة ان مصدرية تقديره لا حرج عليك

والتخفيف وقيده بعضهم بالوجهين وقال ابن الاثير المشهور فى اللغة الفتح والتخفيف

باطعامك اياهم **بالمعروف** اى بقدر ما يتعارف ان يأكل
العيال وهذا الحديث يشتمل على احكام وهى وجوب النفقة
للاولاد وانها مقدرة بالكفاية لا بالامداد وجواز سماع كلام
الاجنبية وذكر الانسان بما يكره عند الحاجة وان للمراة مدخلا
فى كفالة اولادها وجواز خروج المراة من بيتها لحاجتها وقد استدل
به من يرى بجواز الحكم على الغائب وهو فاسد من وجهين احدهما
انه كان فتوى لا حكما والآخر ان ابا سفيان كان حاضرا فى البلد

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى **قال حدثنا الليث**
اى ابن سعد **قال حدثنى** بالافراد **يزيد** من الزيادة هو ابن
ابى حبيب **عن ابى الخير** ضد الشر واسمه مرثد بالثاء المثلثة
ابن عبد الله اليزنى **عن عقبة بن عامر رضى الله عنه انه قال
قلنا للنبى صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم
لا يقرونا** بفتح الياء وسكون القاف واسقاط نون الجمع
كذا هو فى رواية الاصيلى وكريمة وفى رواية غيرهما لا يقروننا على
الاصل من قريت الضيف قرى مثل قليته قلى وقراء اذا احسنت
اليه فاذا كسرت القاف قصرت واذا فتحتها مددت وقال الكرمانى
لا يقرونا بالتشديد والتخفيف اى لا يضيفونا **فما ترى فيه
فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر لكم** على البناء للمفعول **بما ينبغى
للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا** اى ما ينبغى للضيف وروى
فان ابوا **فخذوا منهم حق الضيف** وفى رواية الكشميهنى
فخذوا منه اى من مالهم وفى رواية الترمذى عن ابى الخير عن عقبة
بن عامر رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله انا نمر بقوم فلا هم
يضيفونا ولا هم يؤدون ما لنا عليهم من الحق ولا نحن ناخذ منهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابوا الا ان تاخذوا كرها
فخذوا ثم قال الترمذى وقد روى عن عمر بن الخطاب رضى
الله عنه انه كان يامر بنحو هذا وظاهر الحديث وجوب قرى الضيف
وان المنزول عليه لو امتنع من الضيافة اخذت منه كرها واليه ذهب

الليث

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه اذن النبى صلى الله عليه وسلم لهند بالاخذ من مال زوجها قال ابن بطال وهذا يدل على جواز اخذ صاحب الحق من مال من لم يوفه او جحده قدر حقه صح

الليث مطلقا وخصه احمد باهل البوادى دون القرى ومما استدل
به على ذلك ما رواه ابو داود من حديث ابى كريمة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة الضيف حق على كل مسلم فمن اصبح بفنائه
فهو عليه دين فان شاء اقتضى وان شاء ترك وابو كريمة
هو المقدام بن معدى كرب وصرح به الطحاوى فى روايته
عنه وروى الطحاوى ايضا من حديث ابى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ايما ضيف نزل بقوم فاصبح
الضيف محروما فله ان ياخذ بقدر قراه ولا حرج عليه وقال
الجمهور الضيافة سنة مؤكدة وليست بواجبة واجابوا
عن الحديث باجوبة منها انها كانت واجبة فنسخ وجوبها قاله
الطحاوى واستدل على ذلك بحديث المقداد بن الاسود رضى الله عنه
قال جئت انا وصاحب لى حتى كادت تذهب اسماعنا وابصارنا
من الجوع فجعلنا نتعرض للناس فلم يضيفنا احد وفى رواية مسلم
فجعلنا نعرض انفسنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فليس احد منهم يقبلنا فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق
بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعنز فقال النبى صلى الله عليه وسلم احتلبوا هذا اللبن
بيننا الحديث بطوله قال الطحاوى افلا ترى اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يضيفوهم وقد بلغت بهم الحاجة ثم لم يعنفهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على نسخ ما كان اوجب على الناس
من الضيافة ثم روى من حديث عبد الله بن السائب عن ابيه عن جده
انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا ياخذ احدكم متاع صاحبه
لاعبا ولا جادا واذا اخذ احدكم عصا اخيه فليردها اليه واخرجه
ابو داود والترمذى ايضا ومنها انه محمول على المضطرين ثم اختلفوا
هل يلزم المضطر العوض ام لا فقيل يلزم وقيل لا واشار الترمذى
الى انه محمول على من طلب الشراء محتاجا وامتنع صاحب الطعام
فله ان ياخذ منه كرها قال وروى نحو ذلك فى بعض الحديث مفسرا
ومنها انه كان ذلك فى اول الاسلام فكانت المواساة واجبة

فلما فتحت الفتوح نسخ ذلك ويدل عليه قوله في حديث ابي شريح عند مسلم في الضيف وجائزته يوم وليلة والجائزة تفضل لا واجبة وفيه انه يمكن ان يراد بالتفضل اتمام اليوم والليلة لا اصل الضيافة ومنها انه مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الصدقات من جهة الامام فكان على المبعوث اليهم انزالهم في مقابلة عملهم الذي يتولونه لانه لا قيام لهم الا بذلك حكاه الخطابي قال وكان هذا في ذلك الزمان اذ لم يكن للمسلمين بيت مال فاما اليوم فارزاق العمال من بيت المال قال والى نحو هذا ذهب ابو يوسف في الضيافة على اهل نجران خاصة قال ويدل له قوله انك تبعثنا وتعقب بان في رواية الترمذي انا نمر بقوم ومنها انه خاص باهل الذمة وقد شرط عمر رضي الله عنه حين ضرب الجزية على نصارى الشام ضيافة من ينزل بهم وتعقب بانه تخصيص يحتاج الى دليل خاص ولا حجة لذلك فيما صنعه عمر رضي الله عنه لانه متاخر عن زمان سؤال عقبة رضي الله عنه اشار الى ذلك النووي ومنها تاويل الماخوذ فحكى الماوردي عن الشيخ ابي الحسن من المالكية ان المراد ان لكم ان تاخذوا من اعراضهم بالسنتكم وتذكروا للناس عيبهم وتعقبه الماوردي بان الاخذ من العرض وذكر العيب ندب في الشرع الى تركه لا الى فعله وقال ابن التين نسخه قوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل قال وقيل كان ذلك في اهل العمود والمواطن التي لا اسواق فيها ومطابقته للترجمة توخذ بالتكلف من قوله فخذوا منهم حق الضيف فانه اثبت فيه حقا للضيف ولصاحب الحق اخذ حقه ممن يتعين في جهته وفيه معنى قصاص المظلوم ورجال الاسناد كلهم مصريون ما خلا شيخه فانه تنيسي ولكن اصله من دمشق وعد من المصريين والحديث اخرجه المؤلف في الادب واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الاطعمة والترمذي في السير وابن ماجة في الادب

باب ما جاء في السقائف

جمع سقيفة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة وهي المكان

المكان المظلل كالساباط والحوانيت بجانب الدار وكانه اشار الى ان الجلوس في الامكنة العامة جائز وان اتخاذ صاحب الدار ساباطا او مستظلا جائز اذا لم يضر بالمارة وقال ابن التين لما كان لاهل المواضع ان يرتفقوا بسقائفهم وافنيتهم جاز الجلوس فيها وقال ابن بطال السقائف والحوانيت قد علم الناس لم وضعت ومن اتخذ فيها مجلسا فذلك مباح له اذا التزم ما في ذلك من غض البصر ورد السلام وهداية الضال وسائر شروطه وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في سقيفة بني ساعدة وسقيفة بني ساعدة كانوا يجتمعون فيها وكانت مشتركة بينهم وجلس النبي صلى الله عليه وسلم معهم فيها وفيها وقعت المبايعة لخلافة ابي بكر رضي الله عنه وبنو ساعدة في الخزرج من الانصار وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج وقال ابن دريد ساعدة اسم من اسماء الاسد وهذا قطعة من حديث طويل رواه البخاري من سهل بن سعد في الاشربة على ما ياتي ان شاء الله تعالى حدثنا يحيى بن سليمن ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر وهو من افراد المؤلف قال حدثني بالافراد ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري قال حدثني مالك الامام واخبرني اي قال ابن وهب واخبرني يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب بن عتبة ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره عن عمر رضي الله عنه انه قال حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فقلت لابي بكر انطلق بنا فجئناهم في سقيفة بني ساعدة والحديث مختصر من قصة بيعة ابي بكر رضي الله عنه وسياتي في الهجرة وفي كتاب الحدود مطولا ان شاء الله تعالى ووجه دخول هذا الباب في كتاب المظالم بيان ان الجلوس في السقيفة التي العامة ليس ظلما على ما قاله الكرماني

باب

بالتنوين لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة بالافراد في رواية ابي ذر

وهذا التحويل من اسناد الى آخر وكان ابن وهب حريصا على التفرقة بين التحديث والاخبار مراعاة للاصطلاح ويقال انه اول من اصطلح على ذلك بمصر ح

لهم ضروع مواشيهم **لهم** اضافي مرفوع على انه فاعل تخزن وقوله
اطعماتهم بالنصب مفعوله وهي جمع اطعمة جمع طعام والمراد به هنا
اللبن والضروع جمع ضرع وهو لكل ذات خف وظلف كالثدي
للمراة وفي رواية الكشميهني تحرز ضروع مواشيهم بضم التاء
وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفي اخره زاي والمعنى انه صلى الله عليه وسلم
شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون المحفوظ في الخزانة في انه لا يحل
اخذه بغير اذن صاحبه ولا فرق بين اللبن وغيره كما سياتي قريبا
ان شاء الله تعالى فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه
وهذا من قبيل رد العجز على الصدر وفيه تاكيد لذلك الحكم المذكور وقال ابو عمر
محل هذا الحديث ما لا يطيب به النفس لقوله صلى الله عليه وسلم
لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه وقال صلى الله عليه وسلم
ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام وانما خص اللبن بالذكر
لتساهل الناس فيه فنبه به على ما هو اولى منه ولا فرق بين اللبن
والتمر وغيرهما في ذلك قال القرطبي ذهب الجمهور الى انه لا يحل شيء من
لبن الماشية ولا من التمر الا اذا علم طيب نفس صاحبه وان لم يقع
منه اذن خاص ولا عام وذهب بعضهم اشترط الاذن خاصا او عاما وذهب
بعضهم الى الجواز مطلقا في الاكل والشرب سواء علم بطيب نفس صاحبه
او لم يعلم لان ذلك حق جعله الشارع له لما رواه ابو داود من حديث
الحسن عن سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم
على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستاذنه فان اذن له والا فليحلب
وليشرب [illegible] وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجاب
فليستاذنه فان اذن له والا فليحلب وليشرب ولا يحمل ورواه الترمذي
ايضا وقال حديث سمرة حديث حسن غريب صحيح والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وقال علي بن المديني سماع الحسن
من سمرة صحيح وقد تكلم بعض اهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة وقالوا
انما يحدث عن صحيفة سمرة رضي الله عنه فمن صحح سماعه من سمرة صححه
ومن لا اعله بالانقطاع لكن له شواهد من اقواها حديث ابي سعيد
رضي

رضي الله عنه اخرجه ابن ماجه باسناد صحيح من رواية ابي نضرة عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت على راع فناده ثلاثا فان اجابك
والا [illegible] فاشرب من غير ان تفسد واذا اتيت على حائط بستان
فناده ثلث مرات فان اجابك والا فكل من غير ان تفسد ورواه
الطحاوي وابن حبان وصححه والحاكم ومنها ما رواه الترمذي من حديث
يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن التمر المعلق فقال من اصاب منه من ذي حاجة
غير متخذ خبنة فلا شيء عليه وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من
حديث يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع وروي ايضا من حديث
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن
التمر المعلق الى آخره نحوه والخبنة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة
بعدها نون قال الجوهري هو ما تحمله في حضنك وقال ابن الاثير
الخبنة معطف الازار وطرف الثوب اي لا ياخذ منه في طرف ثوبه
يقال اخبن الرجل اذا خبا شيئا في خبنة طرف ثوبه او سراويله
والمراد من التمر المعلق هو التمر على النخل قبل ان يقطع وليس المراد
ما كانوا يعلقونه في المسجد من الاقناء في ايام التمر فان ذلك مسبل
ماذون فيه واستدلوا ايضا بقضية الهجرة وشرب ابي بكر رضي الله عنه
والنبي صلى الله عليه وسلم من غنم الراعي وذهب فقهاء الامصار منهم
الائمة ابو حنيفة ومالك والشافعي واصحابهم انه لا يجوز لاحد ان ياكل
من بستان احد ولا يشرب من لبن غنمه الا باذنه اللهم الا اذا كان مضطرا
فحينئذ يجوز له ذلك قدر دفع الحاجة واجابوا عن الاحاديث المذكورة
من وجوه الاول ان حديث النهي اصح فهو اولى بان يعمل به والثاني انها
معارضة للقواعد المعلومة القطعية في تحريم مال المسلم بغير اذنه قاله
القرطبي والثالث ان ذلك محمول على ما اذا علم طيب نفس صاحبه
بالعادة او بغيرها والنهي محمول على ما اذا لم يعلم والرابع ان ذلك محمول
على ابن السبيل دون غيره او بالمضطر او بحال المجاعة مطلقا وهي متقاربة
وحاصله انه محمول على اوقات الضرورة كما كان في اوائل الاسلام

الوجوب
في حديث ابي داود اذا استاذن احدكم اخاه فتقييد بعضهم الوجوب
بالاستيذان وقال قوم هو واجب اذا لم يكن في ذلك مضرة
على صاحب الجدار وبه قال الشافعي واحمد وداود وابو ثور
وجماعة من اصحاب الحديث وهو مذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وروى الشافعي عن مالك بسند صحيح ان الضحاك بن خليفة
سال محمد بن مسلمة ان يسوق خليجا له فيمر به في ارض محمد بن مسلمة
فامتنع فكلمه عمر رضي الله عنه في ذلك فابى فقال والله ليمرن به
ولو على بطنك فحمل عمر رضي الله عنه الامر على ظاهره وعداه الى
الى كل ما يحتاج الجار الى الانتفاع به من دار جاره وارضه قاله
الحافظ العسقلاني وقد قوى الشافعي في القديم القول بالوجوب
بان عمر رضي الله عنه قضى به ولم يخالفه احد من اهل عصره فكان
اتفاقا منهم على ذلك انتهى ودعوى الاتفاق هنا اولى من دعوى
المهلب كما قررت لان اكثر اهل عصر عمر رضي الله عنه كانوا
صحابة وغالب احكامه منتشرة لطول ولايته وابو هريرة
رضي الله عنه انما كان يلي امرة المدينة نيابة عن مروان في بعض
الاحيان انتهى وعن الشافعي في الجديد قولان اشهرهما اشتراط
اذن المالك وهو قول اصحابنا وحملوا الامر فيما جاء من الحديث
على الندب والنهي على التنزيه جمعا بينه وبين الاحاديث
الدالة على تحريم مال المسلم الا برضاه وهو كقوله صلى الله عليه
وسلم ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت
انه سيورثه وكقوله صلى الله عليه وسلم ما آمن من بات شبعانا
وجاره طاو وقيل ان المعنى في جداره يرجع الى الغارز لان
الجدار اذا كان بين اثنين وكان ملكا للغارز فاراد ان يضع
عليه الجذوع ويبني ربما منعه جاره لئلا يشرف عليه فاخبر الشارع
انه لا يمنعه ذلك وقال ابن التين عورض هذا بانه احداث
قول ثالث في معنى الحديث وذلك ممنوع عند اكثر الاصوليين
ولا يسلم ثم ان محل الوجوب عند من قال به ان يحتاج اليه الجار
ولا يضع

مطلب
فان امتنع لم يجبر صح

ولا يضع عليه ما يتضرر به المالك ولا يقدم على حاجة المالك
ولا فرق بين ان يحتاج في وضع الجذع الى نقب الجدار اولا
لان راس الجذع يسد المنفتح ويقوي الجدار ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في البيوع
وابو داود في القضاء والترمذي في الاحكام وكذا ابن ماجه

باب صب الخمر في الطريق

اي في طريق الناس هل يمنع ذلك ام لا فقيل لا يمنع من ذلك
لانه لاعلان برفضها وليشتهر تركها وذلك ارجح في المصلحة
من التاذي بصبها في الطريق واليه اشار المهلب وقيل يمنع من
ذلك وقال ابن التين هذا الذي في الحديث كان في اول الاسلام
قبل ان تترتب الاشياء وتتنظف فاما الان فلا ينبغي صب
النجاسات في الطريق خوفا من ان يوذي المسلمين وقد منع
سحنون ان يصب الماء من بئر وقعت فيه فارة في الطريق
حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى المعروف بصاعقة وهو من افراده
قال اخبرنا عفان هو ابن مسلم الصفار وهو من كبار شيوخ البخاري
واكثر ما يحدث عنه في الصحيح بواسطة وروى عنه في الجنائز
بدون الواسطة قال حدثنا حماد بن زيد بن درهم قال
حدثنا ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال كنت ساقي القوم
في منزل ابي طلحة هو زوج ام انس رضي الله عنهما واسمه زيد بن سهل
الانصاري شهد العقبة وبدرا واحدا وسائر المشاهد كلها
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو احد النقباء وعاش بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين سنة ومات بالشام قاله ابو زرعة
الدمشقي وعن انس رضي الله عنه انه غزا البحر فما وجدوا جزيرة
يدفنونه فيها الا بعد سبعة ايام ولم يتغير وفي القوم كان ابو عبيدة
وابي بن كعب على ما ياتي في رواية البخاري في الاشربة وفي رواية لمسلم
اني لقائم اسقيها ابا طلحة وابا ايوب ورجالا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي رواية له اني لقائم على الحي على عمومتي اسقيهم

ويروى في الطرق صح
يمنع منه صح
ابو يحيى صح

وفي رواية له كنت اسقي ابا طلحة وابا دجانة ومعاذ بن جبل
في رهط من الانصار وفي رواية له اني لاسقي ابا طلحة وابا دجانة
وسهيل بن بيضاء من مزادة **وكان خمرهم يومئذ الفضيخ**
اصل الخمر من المخامرة وهي المخالطة سميت بها لمخالطتها العقل
او من التخمير وهو التغطية سميت بها لتغطيتها العقل يذكر
ويؤنث وجزم ابن التين بالتأنيث وقال ابن سيده هي ما
اسكر من عصير العنب والاعرف فيها التأنيث وقد يذكر
والجمع خمور وقال ابن المسيب فيما حكاه النحاس في ناسخه سميت
بذلك لانها صعد صفوها ورسب كدرها وقال ابن الاعرابي
لانها تركت فاختمرت واختمارها تغير ريحها وجعلها ابو حنيفة
الدينوري من الحبوب واظنه تسمحا منه لان حقيقة الخمر انما هي
للعنب دون سائر الاشياء وعند ابي حنيفة الامام الخمر هي
التي من ماء العنب اذا غلا واشتد ولها عدة اسماء نحو المائتين
ذكرت في شرح معاني الآثار للعيني والفضيخ بفاء مفتوحة
وضاد وخاء معجمتين شراب يتخذ من البسر من غير ان تمسه النار
وقال ابن سيده هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ يعني المشدوخ
وفي مجمع الغرائب ويروى عن عمر رضي الله عنه انه قال ليس بالفضيخ
ولكنه الفضوخ وقال ابو حنيفة هو ما اعتصر من العنب اعتصارا
وكذلك فضيخ البسر وقال الداودي يهشم البسر ويجعل معه الماء
وقاله الليث ايضا **فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم**
مناديا ينادي الا ان الخمر قد حرمت وفي رواية فاتاهم
آت فقال ان الآتي اخبرهم بالنداء والنداء عن الامر [illegible]
[illegible] **قال فجرت في سكك المدينة**
اي في طرقها جمع سكة بالكسر وفي السياق تقدير والمعنى حرمت
فامر النبي صلى الله عليه وسلم باراقتها فاريقت فجرت **قال فجرت في سكك المدينة فقال بعض القوم قد قتل قوم**
وهي في بطونهم فانزل الله عز وجل ليس على الذين آمنوا
وعملوا

فقال لي ابو طلحة اخرج فاهرقها
الهاء فيه زائدة واصله
اراقها من الاراقة وهي
الاسالة والصب ويقال
اراق وهراق واهراق
فخرجت فهرقتها

وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا مما لم يحرم عليهم
لقوله **اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات** اي
اتقوا المحرم وثبتوا على الايمان والاعمال الصالحة **ثم اتقوا**
ما حرم عليهم بعد كالخمر **وآمنوا** بتحريمه **ثم اتقوا** اي استمروا
وثبتوا على اتقاء المعاصي **واحسنوا** اي تحروا الاعمال الجميلة
واشتغلوا بها **والله يحب** ويحتمل ان يكون هذا التكرير
باعتبار الاوقات الثلثة او باعتبار الحالات الثلثة استعمال
الانسان التقوى والايمان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس
وبينه وبين الله تعالى ولذلك بدل الايمان بالاحسان في الكرة
الثالثة اشارة الى ما قال صلى الله عليه وسلم في تفسير الاحسان
من قوله صلى الله عليه وسلم الاحسان ان تعبد الله كانك تراه
فان لم تكن تراه فانه يراك او باعتبار المراتب الثلث [illegible]
المبدا والوسط والمنتهى او باعتبار ما يتقى فانه ينبغي ان
يترك المحرمات توقيا من العقاب والشبهات تحرزا عن
الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة
وتهذيبا لها عن دنس الطبيعة **والله يحب المحسنين** فلا يؤاخذهم
بشيء وفيه ان من فعل ذلك صار محسنا ومن صار محسنا
صار لله محبوبا وقال الامام احمد حدثنا اسود بن عامر ثنا
اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
لما حرمت الخمر قال اناس يا رسول الله اصحابنا الذين ماتوا
وهم يشربونها فانزل الله عز وجل ليس على الذين آمنوا الآية
قال ولما حولت القبلة قال اناس يا رسول الله اصحابنا الذين
ماتوا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله تعالى وما
كان الله ليضيع ايمانكم وقال ابو داود الطيالسي ثنا شعبة
عن ابي اسحق عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال لما نزل
تحريم الخمر قالوا كيف بمن يشربها قبل ان تحرم فنزلت ليس
على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الآية

ورواه الترمذي عن بندار عن غندر عن شعبة نحوه وقال حسن صحيح وفي الحديث تحريم الخمر وذكر ابن سعد ان تحريم الخمر كان في السنة الثالثة بعد غزوة احد وفيه قبول خبر الواحد وفيه حرمة امساكها ونقل النووي اتفاق الجمهور عليه وفيه ان قول من قال قتل قوم وهي في بطونهم صدر عن غلبة خوف وشفقة او عن غفلة عن المعنى لان الخمر كانت مباحة اولا ومن فعل ما ابيح له لم يكن عليه شيء لان المباح مستوي الطرفين بالنسبة الى الشرع وفيه جريان سكك المدينة واستدل به ابن حزم على طهارة الخمر لان الصحابة رضي الله عنهم كان اكثرهم يمشي حافيا فما يصيب قدم لا تنجس به وهذه جراءة عظيمة منه لان القران اخبر بنجاستها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فهرقتها فجرت في سكك المدينة والحديث اخرجه المؤلف في التفسير والاشربة ايضا واخرجه مسلم في الاشربة وكذا ابو داود وفيه نحوه والله تعالى اعلم

باب افنية الدور

الافنية جمع فناء بكسر الفاء وبالنون والمد وهو ما اتصل من جوانب الدار وقال الحافظ العسقلاني هو المكان المتسع امام الدار وامتدم في المغرب وهو سعة امام البيوت وقيل هو حريم الدار والجلوس فيها اي في افنية الدور والجلوس على الصعدات جمع صُعُد بضمتين والصعد جمع صعيد فيكون الصعدات جمع الجمع كطرقات جمع طرق جمع طريق وقال ابن الاثير وقيل هي جمع صعدة كظلمة وظلمات وهي فناء باب الدار وممر الناس بين يديه وزعم ثعلب ان المراد بالصعدات وجه الارض والترجمة معقودة لجواز تحجيره بالبناء وعليه جرى العمل في بناء المساطب في ابواب الدور والجواز مقيد بعدم ضرر الجار والمار قاله الحافظ العسقلاني وقالت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها فابتنى ابو بكر رضي الله عنه مسجدا بفناء داره يصلي فيه ويقرا القران فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم

اي يزدحمون

اي يزدحمون عليه واصله من القصف وهو الكسر والدفع الشديد لفرط الزحام ويروى فيتقصف عليه نساء المشركين كما مر في باب المسجد على الطريق في كتاب الصلوة وقد مر في الكفالة في باب جوار ابي بكر رضي الله عنه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيتقصف كما هنا وسياتي في الهجرة ان شاء الله تعالى فيتقذف ويروى فيه ايضا فينقذف من القذف وهو الرمي بقوة والمعنى يرمون انفسهم عليه ويتزاحمون وقيل هنا رواية اخرى وهي يتصفف من الصف اي يصطفون عليه ويقفون صفا صفا يعجبون منه جملة حالية وكذلك قوله والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة وهذا التعليق وصله المؤلف في كتاب الصلوة في باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر للناس فيه ووصله ايضا في الهجرة ووصله ايضا في الكفالة [illegible] مطولا وذكره هنا دليلا على جواز التصرف من صاحب الدار في فناء داره وهو ايضا يوضح الحكم الذي ابهمه في الترجمة حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء قال حدثنا ابو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم والجلوس بالنصب على التحذير اي اتقوا الجلوس واتركوه على الطرقات ترجم بالصعدات ولفظ المتن الطرقات اشارة الى تساويهما في المعنى وقد ورد بلفظ الصعدات من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن حبان وهو عند ابي داود بلفظ الطرقات وزاد في المتن ~~وارشاد السبيل وتشميت العاطس~~ ومن حديث عمر رضي الله عنه عند الطبري زاد في المتن واغاثة الملهوف فقالوا ما لنا بد اي ما لنا غنى عنه انما هي اي الطرقات مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم من الاباء اي فاذا امتنعتم عن الجلوس الا المجالس ~~فيها الا ان المجالس~~ كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فاذا اتيتم الى المجالس من الاتيان وبكلمة الى الجارة فاعطوا الطريق حقها قالوا

من التفعل

وما حق الطريق قال صلى الله عليه وسلم حق الطريق غض
البصر واراد به السلامة من التعرض للفتنة لمن يمر من النساء
وغيرهن وكف الأذى واراد به السلامة من التعرض
الى احد بالفعل والقول مما ليس فيهما من الخير كالاحتقار والغيبة
ونحوها ورد السلام على الذي يسلم عليه من المارين وامر
بالمعروف وهو كل امر جامع لكل ما عرف من طاعة الله عز وجل
والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع
من المحسنات ونهي عن المنكر وهو ضد المعروف وكل ما
قبحه الشرع وحرمه وكرهه وزاد عند ابي داود وارشاد السبيل
وتشميت العاطس اذا حمد ومن حديث عمر رضي الله عنه عند
الطبري واغاثة الملهوف زيادة على ما ذكر هنا وقال القرطبي
فهم العلماء ان هذا المنع ليس على جهة التحريم وانما هو من باب
سد الذرايع والارشاد الى الاصلح قال وفي رواية
وحسن الكلام من رد الجواب يريد ان من جلس على الطريق
فقد تعرض لكلام الناس فليحسن لهم كلامه وليصلح
شانه روى هشام بن عروة عن عبد الله بن الزبير رضي
الله عنهما قال المجالس حلق الشيطان ان راوا حقا لا يقومون
به وان يروا باطلا فلا يدفعونه وقال عامر كان الناس
يجلسون في مساجدهم فلما قتل عثمان رضي الله عنه خرجوا الى الطريق
يسالون عن الاخبار وقال طلحة بن عبيد مجلس الرجل ببابه
مروءة وقال ابن ابي خالد رايت الشعبي جالسا في الطريق
وفي الحديث الدلالة على الندب الى لزوم المنازل التي يسلم
لازمها من رؤية ما يكره رؤيته وسماع ما لا يحل له سماعه وما يجب
عليه انكاره ومن اغاثة مستغيث تلزمه اغاثته وذلك انه
صلى الله عليه وسلم انما اذن في الجلوس بالافنية والطرق بعد نهيه
عنه اذا كانوا يقومون بالمعاني التي ذكرها واذا كان ذلك كذلك
فالاسواق التي تجمع المعاني امر الشارع الجالس بالطريق
بها.

... مسلم

وذلك لانه نهى اولا عن الجلوس حسما للمادة فلما قالوا ما لنا منها بد ذكر لهم المقاصد الاصلية للمنع فعرف ان النهي الاول للارشاد الى الاصلح ويؤخذ منه ان دفع المفسدة اولى من جلب المنفعة لندبه اولا الى ترك الجلوس مع ما فيه من الاجر لمن عمل بحق الطريق وذلك ان الاحتياط لطلب السلامة اكد من الطمع في الزيادة صح

بها مع الامور التي هي اوجب منها والزم من ترك الكذب
والحلف بالباطل وتحسين السلع بالتلبيس فيها وغش
المسلمين وغير ذلك من المعاني التي لا يطيق بما يلزمه منها
الا من عصمه الله تعالى احق واولى بترك الجلوس منها
في الافنية والطرق والله اعلم والحديث اخرجه المؤلف
في الاستيذان واخرجه مسلم فيه وفي اللباس وابو داود
في الادب ومطابقته للترجمة ظاهرة على ما قررنا في اول
الحديث

باب ... حكم الآبار
التي حفرت على الطريق اذا لم يتاذ بها على البناء للمفعول
يعني اذا لم يحصل منها اذى لاحد من المارين والحكم لم يفهم من الترجمة
ظاهرا لكن يفهم من حديث الباب انه جائز لان فيه منفعة للخلق
والبهائم غير انه متقيد بشرط ان لا يكون في حفرها اذى لاحد والآبار
جمع بئر كالاحمال جمع حمل وهو جمع قلة وجمع الكثرة بئار واعلم ان البئر
تجمع جمع قلة على ابؤر وآبار بهمزة بعد الباء الموحدة الساكنة ومن
العرب من يقلب الهمزة الفا فيقول آبار فاذا كثر تجمع على بئار
وقال ابو زيد بارت ابار بارا حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن سمي بضم المهملة وفتح الميم وتشديد
الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن ابي صالح
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال بينما ويروى بينا بغير ميم رجل بطريق اشتد
عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا
كلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ
هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر
فملأ خفه ماء فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا
يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا قال صلى الله عليه وسلم
في كل ذات كبد رطبة اجر وقدم الحديث في كتاب الشرب
في باب فضل سقي الماء بهذا الاسناد بعينه عن شيخه فانه رواه هناك

ويروى على الطرق بصيغة الجمع صح

مولى ابي بكر صح

عن عبد الله بن يوسف عن مالك ومر الكلام فيه مستوفى قال المهلب
هذا يدل على ان حفر الآبار في ارض مباحة او مملوكة جائز لا يمنع منه
ذلك لما فيه من الانتفاع وان كان قد يقع فيها اضرار لكن لما كانت
المنفعة اكثر واغلب والضرر اقل واندر غلب حال الانتفاع
على حال الاستضرار
باب
اماطة الاذى اي ازالته عن المسلمين قال ابو عبيد عن
الكسائي مطت عنه الاذى واماطته نحيته وكذلك مطت غيري
واماطته وانكر الاصمعي ذلك وقال مطت انا واماطت غيري وما دتر
ميم ويا وطا وقال همام على وزن فعال بالتشديد هو ابن منبه
اخو وهب بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يميط الاذى عن الطريق
صدقة تقديره ان يميط بان المصدرية اي اماطتك الاذى
عن الطريق صدقة كقولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه ومعنى كون
الاماطة صدقة انه سبب الى سلامة من يمر به من الاذى فكانه تصدق
عليه بذلك فحصل له اجر الصدقة والصدقة ايصال النفع الى المتصدق
عليه وهذا التعليق وصله البخاري في الجهاد في باب من اخذ بالركاب
قيل هذا من قول ابي هريرة رضي الله عنه ورده ابن بطال وقال ليس هذا
من ابي هريرة رضي الله عنه لان الفضائل لا تدرك بالقياس وانما تؤخذ
توقيفا من النبي صلى الله عليه وسلم قال وقد اسند مالك معناه من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما
رجل يمشي اذ وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له
وسياتي هذا الحديث ان شاء الله تعالى
باب
جواز استعمال الغرفة بضم الغين المعجمة واسكان الراء وقال الجوهري
الغرفة العلية والجمع غرفات وغرف والعلية بكسر العين المهملة
وضمها وكسر اللام وبالتحتية المشددتين وهي الغرفة على تفسير
الجوهري فيكون عطفها عليها عطفا تفسيريا قال الجوهري والجمع
العلالي وقال وهي فعيلة مثل مريقة واصلها [illegible] عليوة

فابدلت

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه مشتمل على ذكر بئر في طريق وقد حصل منها منفعة لآدمي وحيوان
صح

وفي حديث عمر رضي الله عنه عند الطبري وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الامساك عن الشر صدقة على النفس
صح

اي المكان المرتفع في البيت
صح

فابدلت الواو ياء وادغمت وهي من علوت المشرفة بضم الميم
وسكون الشين المعجمة من الاشراف على الشيء وهو الاطلاع عليه
وغير المشرفة في السطوح وغيرها اي سواء كانت العلية
المشرفة وغير المشرفة على سطوح او منفردة قائمة مرتفعة من
غير ان تكون على سطح فيفهم من كلامه انها على اربعة اقسام الاول
علية مشرفة على سطح الثاني مشرفة على غير سطح الثالث غير مشرفة
على سطح الرابع غير مشرفة على غير سطح وقال ابن بطال الغرف على
السطوح مباحة ما لم يطلع منها على عورات المنازل هذا ويفهم منه
انها اذا كانت مشرفة يطلع منها على عورات المنازل فهي غير مباحة
سواء كانت على سطح او على غير سطح والله اعلم حدثنا عبد الله
بن محمد بن عبد الله الجعفي البخاري المعروف بالمسندي
قال حدثنا ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن الزهري
ابن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن اسامة بن زيد
رضي الله عنهما انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم
على اطم بضمتين بناء مرتفع قاله ابن الاثير وهو كالعلية المشرفة
لانها ايضا بناء مرتفع غير انه تارة يبنى على سطح وتارة على غير سطح
وقال غيره الاطم بضم الهمزة والطاء وسكونها والجمع آطام
وهي حصون لاهل المدينة والواحدة اطمة مثل اكمة وقيل الاطم حصن
مبني بالحجارة ثم قال هل ترون ما ارى مواقع الفتن
خلال بيوتكم كمواقع القطر وقوله مواقع منصوب بدلا من قوله
ما ارى وهذا اخبار بكثرة الفتن في المدينة وقد وقعت كما اخبر النبي
صلى الله عليه وسلم وقد مضى هذا الحديث في اواخر كتاب الحج في باب
آطام المدينة ومطابقته للترجمة من حيث ان الاطم مثل العلية
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي ابن سعد
عن عقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب
بن ابي ثور بالمثلثة المفتوحة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

من اطام المدينة
والاطم صح

بان واجد اللقطة هو الذي يعرفها دون غيره لقوله صلى الله عليه وسلم
عرفها الا اذا كان الملتقط غير امين فان السلطان يأخذها منه
ويدفعها الى امين ليعرفها على ما سيجئ ان شاء الله تعالى واشار
بهذه الترجمة الى رد قول الاوزاعي في التفرقة بين القليل والكثير
فقال ان كان قليلا عرفه وان كان مالا كثيرا رفعه الى بيت المال
والجمهور على خلافه ثم فرق بعضهم بين اللقطة والضوال وبعض
المالكية والشافعية بين المؤتمن وغيره فقال يعرف المؤتمن واما
غير المؤتمن فيدفعها الى السلطان ليعطيها المؤتمن يعرفها وقال
بعض المالكية ان كانت اللقطة بين قوم [illegible] مامونين والامام خائن
فالافضل ان لا يلتقطها فان التقطها فلا يدفعها اليه وان كان
عادلا فكذلك ويخير في دفعها اليه وان كانت من قوم غير مامونين
والامام جائر يخير الملتقط وعمل بما يترجح عنده وان كان عادلا فكذلك

قوله الفريابي

حدثنا محمد بن يوسف [illegible] قال حدثنا سفيان
الثوري عن ربيعة المعروف بالراي عن يزيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان اعرابيا سال النبي
صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة فان جاء
احد يخبرك بعفاصها ووكائها اي فادها اليه والا فاستنفق
بها وساله عن ضالة الابل فتمعر اي [illegible] تغير وجهه
صلى الله عليه وسلم فقال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها
ترد الماء وتاكل الشجر دعها حتى يجدها ربها وساله
عن ضالة الغنم فقال هي لك او لاخيك او للذئب
ومطابقته للترجمة من حيث انه لا يجب على الملتقط دفعها الى السلطان
بل الواجب عليه التعريف وقد مضى الحديث مرارا باب
هكذا وقع بغير ترجمة وهو كالفصل مما قبله وسقط لفظ باب ايضا
في رواية ابي ذر حدثنا اسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه
قال اخبرنا النضر بسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل مصغر شمل
قال اخبرنا اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق عن جده ابي اسحق

عمرو بن عبد الله السبيعي قال اخبرني البراء اي ابن عازب عن ابي بكر
رضي الله عنهما ح تحويل من سند الى سند آخر وحدثنا ولي في
مثل هذا المقام ترك الواو عبد الله بن رجاء بالمد هو ابن المثنى
الغداني بضم المعجمة وتخفيف المهملة وبالنون البصري مات سنة
تسع عشرة ومائتين قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن
البراء عن ابي بكر رضي الله عنهما انه قال انطلقت اي حين كنت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاصدين الهجرة الى المدينة فاذا
انا براعي غنم يسوق غنمه جملة حالية فقلت لمن انت قال
لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن
بفتح الموحدة في رواية الاكثرين وحكى القاضي عياض رواية ضم اللام
وسكون الموحدة اي شاة ذات لبن كذا قال الحافظ العسقلاني
وتعقبه العيني بانه ليس كذلك وانما اللبن بضم اللام وسكون الموحدة
جمع لبنة وكذلك لبن بكسر اللام وعن يونس يقال كم لبن غنمك
ولبن غنمك اي ذوات الدر منها فقال نعم فقلت هل انت
حالب لي قال نعم فامرته اي بالاعتقال وهو الامساك يقال
اعتقلت الشاة اذا وضعت [illegible] رجلها بين فخذيك
او ساقيك لتحلبها فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض
ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا
ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب كثبة بضم الكاف
وسكون المثلثة وفتح الموحدة هي قدر حلبة وقيل القليل منه وقيل
هي القدح من اللبن من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اداوة هي الركوة على فمها خرقة فصببت على اللبن
حتى برد اسفله فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت وفي الحديث من
الفوائد استصحاب الاداوة في السفر وخدمة التابع للمتبوع
وفيه من التاديب والتنظيف ما صنعه ابو بكر رضي الله عنه من نفض
يد الراعي ونفض الضرع وقال ابن بطال سالت بعض شيوخي عن

قوله ابو عمرو

قوله ان يكتسب ... [illegible]

فالاصل فيه واعجبي فابدلت الياء الفا وفيه شاهد على استعمال وا
في غير الندبة كما هو رأي المبرد وقال في الكشاف قاله تعجبا
كانه كره ما سأله عنه عائشة وحفصة اي المرأتان اللتان
قال الله تعالى لهما ان تتوبا الى الله الآية هما عائشة وحفصة
رضي الله عنهما ثم استقبل اي توجه واستأنف عمر رضي
الله عنه الحديث يسوقه قال الحافظ العسقلاني واظن البخاري
اتى بعد رضي الله عنه حيث ساق الحديث بتمامه وكان يكفيه في
جواب سؤال ابن عباس رضي الله عنهما ان يقول عائشة وحفصة
كما كان يكفي البخاري ان يقول مثلا ودخل النبي صلى الله عليه وسلم
مشربة له فاعتزل فيها كما جرت به عادته فقال اني كنت
وجار لي من الانصار وجار مرفوع على انه عطف على الضمير المرفوع
في كنت على مذهب الكوفيين وفي رواية في باب التناوب في العلم
كنت انا وجار لي باظهار انا على ما اشترطه البصريون قال الكرماني
وجارا بالنصب على الاصح وقال الحافظ العسقلاني ويجوز النصب
فافهم وكلمة من بيانية في بني امية بن زيد بضم الهمزة وتخفيف الميم
وهو في محل الجر على الوصفية اي الكائنين في بني امية بن زيد او المستقرين
وهي اي امكنة بني امية من عوالي المدينة وهي القرى بقرب
المدينة وقال ابن الاثير العوالي اماكن باعلى اراضي المدينة والنسبة
اليها علوي على غير قياس وادناها من المدينة على اربعة اميال وابعدها
من جهة نجد ثمانية وكنا نتناوب النزول الى النبي صلى الله عليه
وسلم فينزل الفاء فيه تفسيرية تفسر التناوب المذكور يوما
وانزل يوما فاذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من
الامر اي الوحي واللام للعهد او الاوامر الشرعية وغيره اي وغير الامر
من اخبار الدنيا واذا نزل فعل مثله وكنا معشر قريش
اي جمع قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الانصار
اذا هم كلمة اذا للمفاجاة والمعنى فلما قدمنا على الانصار فاجأنا انهم
يغلبهم نساؤهم وليست لهم شدة وطأة عليهن فطفق بكسر
الفاء

جملة حالية صح

والمراد من هذا الجار هو عتبان بن مالك بن عمرو العجلاني الانصاري الخزرجي صح

قوم تغلبهم نساؤهم

الفاء نساؤنا يأخذن من ادب نساء الانصار والمعنى
اخذن وشرعن في الاخذ من حالهن
وطفق من افعال المقاربة كما في قوله تعالى وطفقا يخصفان عليهما
اي اخذا في ذلك فصخبت على امرأتي فراجعتني فانكرت
ان تراجعني فقالت ولم تنكر ان اراجعك فوالله ان
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن
لتهجره اليوم حتى الليل اي الى الليل فافزعني اي كلامها
ويروى فافزعني اي المرأة فقلت خابت من فعل منهن
بعظيم متعلق بخابت وفي بعض النسخ لعظيم باللام ثم
جمعت علي ثيابي اي لبستها فدخلت على حفصة
يعني ابنته ام المؤمنين رضي الله عنها فقلت اي حفصة
اتغاضب احداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم
حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخسرت افتأمن
ان يغضب الله لغضب رسوله فتهلكين
القياس فيه فتهلكي بحذف النون وتاويله فانت تهلكين
لا تستكثري على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه
في شيء ولا تهجريه واسأليني ما بدا لك اي ما
ظهر لك من الضروريات ولا يغرنك ان كانت اي بان كانت
وكلمة ان مصدرية جارتك اي ضرتك هي اوضأ منك
من الوضاءة اي اجمل وانظف ويروى اضوأ منك اي ازهر
واحسن واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يريد اي عمر رضي الله عنه عائشة رضي الله عنها وكنا تحدثنا
ان غسان على وزن فعال بالتشديد اسم ماء من جهة الشام ونزل
عليه قوم من الازد فنسبوا اليه منهم بنو جفنة رهط الملوك
ويقال هو اسم قبيلة تنعل النعال بضم المثناة الفوقية
وسكون النون من انعال الدواب واصله تنعل الدواب النعال
لانه يتعدى الى المفعولين فحذف احدهما وذلك لان النعال

اي ردت علي الجواب صح

ويروى فعلت نظرا الى اللفظ والمعنى صح

وفي رواية تنعل الخيل صح

لا تنعل وفي رواية تنعل البغال بالموحدة والغين المعجمة لغزونا
فنزل صاحبي يوم نوبته فرجع عشاء نصب على الظرف
اي في وقت العشاء فضرب بابي فيه حذف اي فسمع اعتزال
الرسول صلى الله عليه وسلم عن زوجاته فرجع الى العوالي فجاء الى بابي
فضرب بابي فالفاء فيه تسمى فصيحة لانها تفصح عن مقدر ضربا
شديدا وقال أثَمَّ بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار
هو ففزعت اي فخفت والفاء للتعليل اي لاجل الضرب الشديد
فزعت فخرجت اليه فقال حدث [illegible] امر عظيم
فقلت ما هو أجاءت غسان قال لا بل اعظم منه
واطول قال طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه
قال ابن عمر رضي الله عنه قد خابت حفصة وخسرت كنت
اظن ان هذا يوشك ان يكون اي يقرب كونه وهو من
افعال المقاربة يقال اوشك يوشك ايشاكا فهو موشك
فجمعت علي ثيابي فصليت صلوة الفجر مع النبي صلى
الله عليه وسلم فدخل مشربة بفتح الميم واسكان الشين
المعجمة وضم الراء وفتحها هي الغرفة وقال ابن فارس عن ابن قتيبة
هي كالصفة بين يدي الغرفة وقال الداودي هي الغرفة الصغيرة
وقال ابن بطال المشربة الخزانة التي يكون فيها طعامه وشرابه
وقيل لها مشربة فيما ارى لانهم كانوا يخزنون فيها شرابهم كما قيل للمكان
الذي تطلع عليه الشمس وتشرق فيه صاحبه مشرقة له فاعتزل
فيها فدخلت على حفصة فاذا هي تبكي قلت ما يبكيك
أولم اكن حذرتك أطلقكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت لا ادري هو ذا في المشربة فخرجت فجئت
المنبر فاذا حوله رهط اي جماعة دون العشرة يبكي بعضهم
فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما اجد فجئت المشربة
التي هو فيها فقلت لغلام اسود قيل اسمه رباح بفتح الراء
وتخفيف الموحدة وبالحاء المهملة استأذن لعمر فدخل فكلم

النبي

والمشربة بكسر الميم آلة الشرب والمشربة بفتح الميم وفتح الراء الموضع الذي يشرب منه كالمشرعة صح

لعمر فدخل فكلم النبي صلى الله عليه وسلم (النبي صلى الله عليه وسلم ثم)
ثم خرج فقال ذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست
مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت [illegible]
وفي نسخة زيادة قوله فقلت للغلام فذكر مثله فجلست
مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت الغلام
فقلت استأذن لعمر فذكر مثله فلما وليت منصرفا
فاذا الغلام يدعوني قال اذن لك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فدخلت عليه فاذا هو مضطجع على رمال حصير
بالاضافة بكسر الراء ويجوز ضمها وقال الكرماني الرمال بضم الراء
وخفة الميم المرمول اي المنسوج وقال الحافظ العسقلاني يقال رمل
الحصير اذا نسجه والمراد ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط في الثوب
المنسوج وقال ابو عبيد رملت وارملت اي نسجت وقال
ابن الاثير الرمال ما رمل اي نسج يقال رمل الحصير وارمله فهو مرمول
ومرمل ورملته بالتشديد للتكثير ويقال الرمال جمع رمل بمعنى مرمول
كالخلق بمعنى المخلوق والمراد انه كان السرير قد نسج وجهه
بالسعف ولم يكن على السرير وطاء سوى الحصير كما قال ليس بينه
وبينه اي ليس بين النبي صلى الله عليه وسلم والحصير فراش
قد اثر الرمال بجنبه متكئ خبر مبتدأ محذوف اي هو متكئ
على وسادة بكسر الواو اي مخدة من ادم بفتحتين وهو
اسم لجمع اديم وهو الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ حشوها ليف
فسلمت عليه ثم قلت وانا قائم طلقت نساءك بحذف
همزة الاستفهام اي اطلقت فرفع بصره الي فقال لا
ثم قلت وانا قائم استأنس يا رسول الله لو رأيتني اي
ابتصر هل يعود رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرضى او هل اقول
قولا اطيب به وقته وازيل به غضبه قاله الكرماني وقال الحافظ العسقلاني
اي اقول قولا استكشف به هل ينبسط الي ام لا ويحتمل ان يكون
استفهاما بحذف الاداة اي استأنس يا رسول الله ويكون

وآرمال صح

وقال الخطابي صح

ويكون اول كلامه يا رسول الله لو رأيتني صح

اول الكلام الثاني لو رايتني وجواب الاستفهام محذوف واكتفى
بما اراد بقرينة الحال وكنا معشر قريش نغلب النساء
فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم فذكره اي ما ذكره
اولا فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلت لو رايتني
ودخلت على حفصة فقلت لا يغرنك ان كانت
جارتك هي اوضأ منك واحب الى النبي صلى الله عليه
وسلم يريد عائشة فتبسم اخرى فجلست حين رايته
تبسم ثم رفعت بصري في بيته فوالله ما رايت
فيه شيئا يرد البصر غير اهبة ثلثة الاهبة بالفتح
جمع اهاب على غير القياس والاهاب الجلد الذي لم يدبغ والقياس
ان يجمع الاهاب على اهب بضمتين فقلت ادع الله فليوسع
على امتك هذه الفاء للعطف على [illegible] لانه لا يصلح ان يكون
جوابا للامر لان مقتضى الظاهر ان يقال ادع الله ان يوسع
وتقدير الكلام هكذا وقوله فليوسع عطف عليه للتاكيد كذا قال
العيني فليتدبر فان فارس والروم وسع عليهم واعطوا
الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متكئا فقام فقال
صلى الله عليه وسلم اوفي شك انت يا ابن الخطاب قال العيني
تبعا للكرماني والمشكوك هو المذكور بعده وهو تعجيل الطيبات
يعني قوله صلى الله عليه وسلم اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم
في الحيوة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي
وانما طلب الاستغفار لجراءته على مثل هذا الكلام في حضرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاستعظامه التجملات الدنيوية
فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء كلام من عمر رضي الله عنه
بعد فراغه من كلامه الاول فلذلك عطفه بالفاء من اجل ذلك
الحديث حين افشته حفصة الى عائشة رضي الله عنهما
اي اعتزاله انما كان من اجل افشاء ذلك الحديث وهو ما روي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خلا بجارية في يوم عائشة وعلمت بذلك

اجل صح

حفصة

حفصة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اكتمي علي وقد حرمت
مارية على نفسي فافشت حفصة الى عائشة رضي الله عنهما
حتى حلف صلى الله عليه وسلم لا يقربهن شهرا وهو معنى قوله
وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة
موجدته اي من شدة غضبه عليهن حين عاتبه
الله بقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي
مرضات ازواجك فلما مضت تسع وعشرون دخل
على عائشة رضي الله عنها فبدأ بها فقالت له عائشة رضي الله عنها
انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا اصبحنا
لتسع وعشرين ليلة باللام في رواية الكشميهني وفي
رواية غيره بتسع بالباء الموحدة اعدها عدا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون اي الشهر
الذي آليت فيه تسع وعشرون واشار به الى انه كان ناقصا
يوما وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين ويروى تسع وعشرون
على ان كان تامة وتسع بالرفع بدل من الشهر او خبر مبتدا محذوف
اي هو تسع وعشرون قالت عائشة رضي الله عنها فانزلت
التخيير اي اية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الى قوله اجرا عظيما واختلف
العلماء هل خيرهن في الطلاق او بين الدنيا والآخرة قال القرطبي
اختلف العلماء في كيفية تخيير النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه
على قولين الاول انه صلى الله عليه وسلم خيرهن باذن الله تعالى
في البقاء على الزوجية او الطلاق فاخترن البقاء الثاني
انه خيرهن بين الدنيا فيفارقهن او بين الآخرة فيمسكهن
ذكره الحسن وقتادة ومن الصحابة علي بن ابي طالب رضي الله عنه
رواه احمد بن حنبل عنه انه قال لم يخير رسول الله صلى الله عليه وسلم
نساءه الا بين الدنيا والآخرة وقالت عائشة رضي الله عنها
خيرهن بين الطلاق والمقام معه وبه قال مجاهد والشعبي ومقاتل

هو مصدر ميمي من وجد يجد وجدا وموجدة صح

واختلفوا فى سببه فقيل لان الله خيره بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة فاختار الآخرة على الدنيا فلما اختار ذلك امره الله بتخيير نسائه ليكن على مثله وقيل لانهن تغايرن عليه فآلى منهن شهرا وقيل لانهن اجتمعن يوما فقلن نريد ما تريد النساء من الحلى حتى قال بعضهن لو كنا عند غير النبى صلى الله عليه وسلم اذن لكان لنا شان وثياب وحلى وقيل لان كل واحدة طلبت منه شيئا وكان غير مستطيع فطلبت ام سلمة معلما وميمونة حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وهو البرد اليمانى وام حبيبة ثوبا سحوليا وحفصة ثوبا من ثياب مصر وجويرية معجرا وسودة قطيفة خيبرية الا عائشة رضى الله عنها فلم تطلب شيئا وقيل لان الله تعالى صان خلوة نبيه صلى الله عليه وسلم فخيرهن على ان لا يتزوجن بعده فلما اجبن الى ذلك امسكهن وكانت تحته صلى الله عليه وسلم تسع نسوة خمس من قريش عائشة وحفصة بنت عمر وام حبيبة بنت ابى سفيان وسودة بنت زمعة وام سلمة بنت ابى الحارث الهلالية واربع من غير قريش صفية بنت حيى الخيبرية وميمونة بنت الحارث وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت الحارث المصطلقية قالت عائشة رضى الله عنها فبدأ بى اول امراة فقال انى ذاكر لك امرا ولا عليك ان لا تعجلى اى لا باس عليك فى عدم التعجيل ويمكن ان يكون كلمة لا زائدة اى ليس عليك التعجيل حتى تستامرى ابويك قالت قد علم ان ابوى لم يكونا يامرانى بفراقك ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى قال يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا السعة والتنعم فيها وزينتها وزخارفها فتعالين امتعكن اعطكن المتعة واسرحكن سراحا [illegible] جميلا طلاقا من غير ضرار وبدعة وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة اى الجنة فان الله اعد

للمحسنات

قال البيضاوى

للمحسنات منكن اجرا عظيما يستحقر دونها الدنيا وزينتها ومن للتبيين لانهن كلهن كن محسنات روى انهن سالنه ثياب الزينة وزيادة النفقة واذينه بالغيرة فغمه ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فهجرهن وآلى ان لا يقربهن شهرا ولم يخرج الى اصحابه صلوات فقالوا ما شانه قال عمر رضى الله عنه ان شئتم لاعلمن لكم ما شانه فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فجرى ما ذكر فى الحديث فانزل الله تعالى هذه الآية بالتخيير فبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعائشة رضى الله عنها وكان احبهن اليه فخيرها وقرا عليها القرآن فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة فرئى الفرح فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اختارت الباقيات اختيارها وقال قتادة فلما اخترن الله ورسوله شكرهن الله على ذلك وقصره عليهن فانزل لا تحل لك النساء من بعد الآية وتعليق التسريح بارادتهن الدنيا وجعلها قسيما لارادتهن الرسول يدل على ان المخيرة اذا اختارت زوجها لم تطلق خلافا لزيد والحسن ومالك واحدى الروايتين عن على رضى الله عنه ويؤيده قول عائشة رضى الله عنها خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه ولم يعده طلاقا وتقديم التمتيع على التسريح المسبب عنه من الكرم وحسن الخلق وقيل لان الفرقة كانت بارادتهن كاختيار المخيرة نفسها فانه طلقة رجعية عند الشافعية وبائنة عند الحنفية والله اعلم وفى اكثر نسخ صحيح البخارى وقع هكذا ثم قال ان الله تبارك وتعالى قال يا ايها النبى قل لازواجك الى عظيما قلت اى قالت عائشة رضى الله عنها قلت افى هذا استامر ابوى فانى اريد الله ورسوله والدار الآخرة ثم خير نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة رضى الله عنها وفى الحديث ان المحدث قد ياتى بالحديث على وجهه ولا يختصره مع انه يكفى ان يقال حين سال ابن عباس رضى الله عنهما عائشة وحفصة رضى الله عنهما

وفيه موعظة الرجل ابنته واصلاح خلقها لزوجها وفيه الحزن والبكاء
لامور رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يكرهه والاهتمام بما يهمه وفيه
الاستيذان والحجابة للناس كلهم كان مع المستاذن عيال اولا
وفيه الانصراف من غير صرف من المستاذن عليه ومن هذا قال بعض
العلماء ان السكوت يحكم به كما حكم عمر رضي الله عنه بسكوت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن صرفه اياه وفيه التكرير بالاستيذان
وفيه ان للسلطان ان ياذن او يسكت او يصرف وفيه انه يسال
السلطان عن فعله اذا كان ذلك مما يهم اهل طاعته وفيه قوله
صلى الله عليه وسلم لعمر رضي الله عنه لا ردا لما اخبر به الانصاري من طلاقنا
فانه لم يخبر عمر رضي الله عنه بما اخبره به الانصاري ولا شكاه لعلمه
انه لم يقصد الاخبار بخلاف القصة وانما هو وهم جرى عليه وفيه الجلوس
بين يدي السلطان وان لم يامره به اذا استانس منه الى انبساط
خلق وفيه تقلل النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا وصبره على مضض ذلك
وفيه ان احدا لا يجوز ان يسخط حاله ولا ما قسم الله له ولا سابق
قضائه لانه يخاف عليه من ضعف اليقين وفيه ان التقلل من الدنيا
ارفع طيباتها الى دار البقاء خير من ان يعجلها في الدار الفانية والمعجل
لها اقرب الى السفه وفيه الاستغفار من السخط وقلة الرضى
وفيه السؤال من الشارع الاستغفار ولذلك يستحب ان يسال
اهل الفضل والخير الدعاء والاستغفار وفيه ان المراة تعاتب
على افشاء سر زوجها او على التحيل عليه بالاذى بالتوبيخ لها بالقول
كما وبخ الله تعالى ازواج نبيه صلى الله عليه وسلم على تظاهرهما وافشاء
سره وعاتبهن الشارع بالايلاء والاعتزال والهجران كما قال تعالى
واهجروهن في المضاجع وفيه ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما
وفيه ان المراة الرشيدة لا باس ان تشاور ابويها او ذوي الراى
من اهلها في امر نفسها التي هي احق بها من وليها وهي في المال اولى
بالمشاورة لا على ان المشاورة لازمة لها اذا كانت رشيدة
لعائشة رضي الله عنها وفيه جواز ذكر العمل الصالح وهو في قول
ابن عباس رضي الله عنهما

يستحقر ص

ابن عباس رضي الله عنهما فحججت معه اي مع عمر رضي الله عنه وفيه
الاستعانة في الوضوء اذ هو الظاهر من قوله فتوضا وقال ابن التين
ويحتمل الاستنجاء وذلك ان يصب الماء في يده اليمنى ثم يرسله
حيث شاء وفيه التخيير وقد استعمل السلف الاختيار فيما بعده
فعند الشافعي ان المراة اذا اختارت نفسها فواحدة وهو
قول عائشة رضي الله عنها وعمر بن عبد العزيز وذكر علي رضي الله عنه
انها اذا اختارت نفسها فثلاث وقال طاوس نفس الاختيار
لا يكون طلاقا حتى يوقعه وقال الامام الرازي الجصاص اختلف
السلف فيمن خير امراته فقال علي رضي الله عنه ان اختارت زوجها
فواحدة رجعية وان اختارت نفسها فواحدة بائنة وعنه ان
اختارت زوجها فلا شيء وان اختارت نفسها فواحدة بائنة وقال
زيد بن ثابت رضي الله عنه في امرك بيدك ان اختارت نفسها فواحدة
رجعية وقال ابو حنيفة وصاحباه وزفر في الخيار ان اختارت زوجها
فلا شيء وان اختارت نفسها فواحدة بائنة اذا اراد الزوج الطلاق
ولا يكون ثلاثا وقال ابن ابي ليلى والثوري والاوزاعي ان اختارت
زوجها فلا شيء وان اختارت نفسها فواحدة وقال مالك في الخيار
انه ثلاث اذا اختارت نفسها وان طلقت نفسها بواحدة
لم يقع شيء وقال النووي مذهب مالك والشافعي وابي حنيفة
واحمد وجماهير العلماء ان من خير زوجته فاختارته لم يكن ذلك طلاقا
ولا يقع به فرقة وروي عن علي وزيد بن ثابت والحسن والليث
ان نفس التخيير يقع به طلقة بائنة سواء اختارت نفسها ام لا
وحكاه الخطابي وغيره عن مذهب مالك قال القاضي ولا يصح هذا
عن مالك وفيه جواز اليمين شهرا ان لا يدخل على امراته ولا يكون
بذلك موليا لانه ليس من الايلاء المعروف في اصطلاح الفقهاء
ولا له حكمه واصل الايلاء في اللغة الحلف على الشيء يقال منه آلى
يولي ايلاء وتالى تاليا وايتلى ايتلاء وصار في عرف الفقهاء
مختصا بالحلف على الامتناع من وطء الزوجة ولا خلاف في هذا

وهذا آخر آية في سورة هود واول الآية هو قوله تعالى ومن اظلم
ممن افترى على الله كذبا كان اسند اليه ما لم ينزل او نفى عنه ما
انزل اولئك يعرضون على ربهم يحبسون في الموقف ويعرض
اعمالهم ويقول الاشهاد جمع شاهد كاصحاب او شهيد كاشراف
وهم [illegible] الملائكة وقيل النبيون وقيل امة محمد صلى الله عليه
وسلم يشهدون عليهم بانهم الكذابون على الله بانه اتخذ ولدا او شريكا
او نفى ما لم يفعل الا لعنة الله على الظالمين اي المشركين
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام هو ابن يحيى
بن دينار الشيباني البصري قال اخبرني بالافراد قتادة عن
صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاي
المازني البصري مات سنة اربع وتسعين انه قال بينا ويروى
بينما بغير ميم انا امشي مع ابن عمر رضي الله عنهما آخذ بيده
اي بيد ابن عمر رضي الله عنهما وآخذ على وزن فاعل مرفوع على انه بدل
من امشي وقد يبدل كل من الاسم والفعل والجملة من مثله كما تقرر في موضعه
وقوله امشي في محل الرفع على انه خبر مبتدا هو قوله انا ويجوز نصب آخذ
على الحالية من جهة العربية وان لم يساعده الرواية اذ عرض رجل
جواب بينا فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في النجوى اي التي تقع بين الله تعالى وبين عبده المؤمن
يوم القيمة وهو فضل من الله تعالى حيث يذكر المعاصي للعبد سترا
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يدني بضم
الياء من الادناء وهو التقريب اي يقرب تقريبا رتبيا لا مكانيا
المؤمن فيضع عليه كنفه بفتح الكاف والنون قال الكرماني الكنف
الجانب والساتر والعون يقال كنفت الرجل اي صنته وحطته
واعنته انتهى وقال الطيبي كنفه حفظه وستره عن اهل الموقف
وصونه عن الخزي والتفضيح مستعار من كنف الطائر وهو
جناحه يصون به نفسه ويستر به بيضه فيحفظه وقال الكرماني
وفي بعضها اي وفي بعض الروايات كتفه بالفوقانية هذا وتلك الرواية
ووقعت

هؤلاء الذين كذبوا
على ربهم يعني صح

المازني

ووقعت من ابي ذر عن الكشميهني قال القاضي عياض وهو تصحيف
قبيح ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا
فيقول نعم اي رب حتى اذا قرره بذنوبه وراى في
نفسه انه هلك قال سترتها عليك في الدنيا وانا
اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكافر
والمنافق فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على
ربهم الا لعنة الله على الظالمين تقدم الكلام فيه وان المراد
من الظلم هنا الكفر والنفاق وليس كل ظلم يدخل في معنى الآية
ويستحق اللعنة التي هي بمعنى الابعاد والطرد فانه ليس عقوبة
ما عدا الكفر من الذنوب كعقوبة الكفر وهذا الحديث يبين ان قوله
تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ان السؤال عن النعيم
الحلال انما هو سؤال تقرير وتوقيف له على نعمه التي انعم بها عليه
الا يرى ان الله تعالى يوقفه على ذنوبه التي عصاه بها ثم يغفرها
له واذا كان كذلك فسؤاله عن النعيم الحلال اولى بان يكون سؤال
تقرير لا سؤال حساب وانتقام وفيه حجة لاهل السنة ان اهل
الذنوب من المؤمنين لا يكفرون بالمعاصي كما زعمت الخوارج
ولا يخرجون عن الايمان كما زعمت المعتزلة ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه المؤلف في التفسير والادب
والتوحيد واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير والرقائق
وابن ماجة في السنة فائده وجه دخول هذا الباب في ابواب
المظالم والغصب هو الاشارة الى ان عموم قوله هنا اغفرها لك
مخصوص بحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه الماضي في الباب
الذي قبله باب بالتنوين

لا يظلم المسلم المسلم برفع الاول ونصب الثاني ولا يسلمه بضم الياء
يقال اسلم فلان فلانا اذا القاه في الهلكة ولم يحمه من عدوه وقيل
معنى لا يسلمه لا يتركه مع من يؤذيه بل ينصره ويدفع عنه ويقال اسلمت
زيدا اخذلته حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث

وتنظف منه فلا حجة لهم ولا رد عليه اي على الشافعي وتعقبه العيني
بانه ليس بشيء لان جابرا رضي الله عنه صرح بانه عقل جمله في ناحية
بلاط المسجد وهو رحاب المسجد وللرحاب حكم المسجد وقوله ولا
على حدوث البول فيه لم يقل به الراد وانما قال لا يؤمن حدوث شيء
فلو كان بوله ورؤيته نجسا لمنعه من ذلك وقوله وعلى تقدير الحدوث
الى اخره جواب بطريق التسليم وليس بشيء لانه لا يجوز السكوت
عن ذلك مع العلم بنجاسته اكتفا بالغسل والتنظيف [illegible]
والله اعلم **باب جواز الوقوف**
والبول عند سباطة قوم السباطة بالضم الكناسة
وقيل المزبلة ومعناهما متقارب لان الكناسة الزبل الذي
يكنس **حدثنا سليمن بن حرب عن شعبة عن منصور**
عن ابي وائل عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه **قال لقد**
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال شك من الراوي
لقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما
وقد مضى الحديث في كتاب الوضوء في باب البول قائما وقد مر الكلام
فيه مستقصى ومطابقته للترجمة ظاهرة **باب**
ثواب **من اخذ الغصن** اي غصن كان من اي شجر كان مما يتشوش
على المارين **وما يؤذي الناس** اي وفي ثواب من اخذ ما يؤذي
الناس وهذا اعم من الاول لانه يشمل الغصن والحجر ونحوهما مما
يحصل منه الاذى للناس عند المرور عليه **في الطريق فرمى به**
اي رفعه من الطريق ورمى به في غير الطريق وفي رواية الكشميهني
باب من اخر الغصن [illegible] من التاخير وهو ازاحته عن
الطريق **حدثنا عبد الله** هو ابن يوسف وفي بعض النسخ عبد الله
بن يوسف منسوبا قال **اخبرنا مالك** الامام **عن سمي** بضم السين
المهملة وفتح الميم وتشديد التحتانية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن
بن الحارث بن المغيرة بن هشام **عن ابي صالح** ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال

قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فاخره
فشكر الله له فغفر له ومطابقته للترجمة ظاهرة ورجال
اسناد الحديث كلهم مدنيون ما خلا شيخه واخرجه مسلم في
الجهاد والترمذي في البر وفي [illegible] روايته فاخره بدل فاخذه
ثم قال وفي الباب عن ابي برزة وابي ذر رضي الله عنهما انتهى
اما حديث ابي برزة فاخرجه ابن ماجة عنه قال قلت يا رسول الله
دلني على عمل انتفع به قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين
واما حديث ابي ذر رضي الله عنه فاخرجه ابن عبد البر من حديث
مالك بن يزيد عن ابيه عن ابي ذر رضي الله عنه مرفوعا اماطة
الحجر والشوك والعظم عن الطريق صدقة هذا وفي الباب
عن ابي سعيد رضي الله عنه ايضا اخرجه ابن زنجويه من حديث
ابن لهيعة عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد رضي الله عنه
مرفوعا غفر الله لرجل اماط عن الطريق غصن شوك ما تقدم
من ذنبه وما تاخر وعن ابي بريدة رضي الله عنه اخرجه ابو داود
عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الانسان
ثلثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه
بصدقة قالوا ومن يطيق ذلك قال النخاعة في المسجد يدفنها
والشيء ينحيه عن الطريق صدقة وعن انس رضي الله عنه
اخرجه ابن ابي شيبة من حديث قتادة عنه قال كانت شجرة
على طريق الناس فكانت تؤذيهم فعزلها رجل عن طريقهم
قال النبي صلى الله عليه وسلم رايته يتقلب في ظلها في الجنة
واعلم ان الشخص يوجر على اماطة الاذى [illegible]
في الطريق وفيه دلالة على ان طرح الشوك في الطريق والحجارة
والكناسة والمياه المفسدة للطريق وكل ما يؤذي الناس
يخشى العقوبة عليه في الدنيا والآخرة ولا شك ان نزع
الاذى عن الطريق من اعمال البر وان اعمال البر تكفر السيئات
وتوجب الغفران ولا ينبغي ان يحقر شيئا من اعمال البر ايا ما كان

من شجرة فقطعه والقاه واما ما كان موضوعا فاماطه وان قليل الخير يحصل به كثير الاجر والاصل في هذا كله قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره واماطة الاذى عن الطريق شعبة من شعب الايمان وقال ابن المنير وانما ترجم به لئلا يتخيل ان الرمي بالغصن وغيره مما يؤذي الناس التصرف في ملك الغير بغير اذنه فيمتنع فاراد ان يبين ان ذلك لا يمنع لما فيه من الندب اليه والله اعلم [illegible] بالتنوين

اذا اختلفوا اي اختلف الناس في الطريق الميتاء بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبالمثناة الفوقية ممدودة على وزن مفعال من الاتيان والميم زائدة ويروى مقصورة على وزن مفعل وقد فسره البخاري بقوله وهي الرحبة اي الواسعة تكون بين الطريق وقيل الرحبة الساحة وقال ابو عمرو الشيباني الميتاء اعظم الطرق وهي التي يكثر مرور الناس بها [illegible] وقيل الطريق العامرة وقيل الفناء بكسر الفاء وروى ابن عدي من حديث عباد بن منصور عن ايوب السختياني عن انس رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطريق الميتاء التي تؤتى من كل مكان ثم يريد اهلها البنيان فيترك للطريق سبعة اذرع اشار بهذا الى ان اصحاب الطريق الميتاء اذا ارادوا ان يبنوا فيها يتركون منها للطريق مقدار سبعة اذرع على ما سيجيء في معنى الحديث ان شاء الله تعالى وقال صاحب التلويح هذه الترجمة حديث رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه عند عبد الله بن احمد فيما زاده مطولا عن ابي كامل الجحدري ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن اسحق بن يحيى بن طلحة عنه حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جرير بن حازم بفتح الجيم وكسر الراء وابن حازم بالحاء المهملة وبالزاي عن الزبير بضم الزاي وفتح الموحدة بن خريت بكسر الخاء المعجمة

وتشديد

وتشديد الراء وسكون التحتانية وفي آخره مثناة فوقانية عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشاجروا وتنازعوا في الطريق ~~وزاد المستملي في روايته في الطريق الميتاء واشار به الى ان هذه الزيادة وردت في حديث ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه عبد الرزاق عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة اذرع~~ وللاسمعيلي اذا اختلف الناس في الطريق ولمسلم من طريق عبد الله بن الحارث عن ابي هريرة رضي الله عنه اذا اختلفتم واخرجه ابو عوانة في صحيحه وابو داود والترمذي وابن ماجة من طريق بشير بن كعب بالتصغير والمعجمة عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة اذرع ومثله لابن ماجة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وزاد المستملي في روايته في حديث الباب في الطريق الميتاء ولم يتابع عليه وليست بمحفوظة في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وانما ذكرها المؤلف في الترجمة مشيرا بها الى ما ورد في بعض طرق الحديث كعادته وذلك فيما اخرجه عبد الرزاق عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة اذرع وروى عبد الله بن احمد في زيادات المسند والطبراني من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطريق الميتاء التي تؤتى من كل مكان فذكره وفي كل من الاسانيد الثلثة مقال قاله الحافظ العسقلاني بسبعة اذرع يتعلق بقوله قضى والمراد بالذراع ذراع البنيان المتعارف وقيل ما يتعارفه اهل كل بلد من الذرعان وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان المراد بالذراع قدر ذراع الآدمي فيعتبر ذلك بالمعتدل والله اعلم وقال الطبري معناه ان يجعل قدر الطريق

في البخاري سوى هذا الحديث وحديثين في التفسير وآخر في الدعوات

من المشاجرة بالمعجمة والجيم صح

وقد اورد ابن عدي هذا الحديث في افراد جرير بن حازم راويه عن الزبير هذا فهو من غرائب الصحيح وعند الاسمعيلي من طريق وهب بن جرير عن ابيه سمعت الزبير ولكن شاهده في مسلم من حديث عبد الله بن الحارث عن ابن عباس رضي الله عنهما

في اثناء حديث طويل ولابن عدي من حديث انس قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطريق الميتاء صح

المشتركة سبعة اذرع ثم يبقى بعد ذلك لكل واحد من الشركاء في الارض
قدر ما ينتفع به ولا يضر غيره والحكمة في جعلها سبعة اذرع لتسلكها
الاحمال والاثقال دخولا وخروجا وتسع ما لا بد لهم من طرحه عند الابواب
ويلتحق باهل البنيان من قعد للبيع في حافة الطريق فان كان الطريق
ازيد من سبعة اذرع لم يمنع من القعود في الزائد وان كان اقل منع
لئلا يضيق الطريق على غيره وقال الطحاوي لم نجد لهذا الحديث معنى
اولى بان نحمل عليه من ان الطريق المبتدأة اذا اختلف مبتدئوها في المقدار
الذي يوقفونه لها من المواضع التي يحاولون اتخاذها منها كالقوم
يفتتحون مدينة من مدائن العدو ويريد الامام قسمتها ويريد مع ذلك
ان يجعل فيها طرقا لمن يسلكها من الناس الى ما سواها من البلدان فيجعل
كل طريق منها سبعة اذرع وقال المهلب اماطة كل ما يؤذي الناس
عن الطريق ماجور عليه وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم سبعة اذرع
لمدخل الاحمال والاثقال ومخرجها ومدخل الركبان والرجال وطرح
ما لا بد لهم من الارتفاق به وقال وهذا في امهات الطرق وما يكثر المشي
عليه واما بنيات الطرق فيجوز في افنيتها ما تتفق الجيران عليه او
يقتطعونها بالحصص على قدر املاكهم والله اعلم باب
حكم النهبى بضم النون على وزن فعلى من النهب وهو اخذ الشيء
من احد عيانا قهرا وقال الخطابي هو اسم مبني من النهب كالعمرى
من العمر بغير اذن صاحبه اي صاحب الشيء المنهوب بقرينة
قوله النهبى فلا يكون اضمارا قبل الذكر ومفهوم هذا انه اذا اذن
له جاز وقال عبادة هو ابن الصامت رضي الله عنه بايعنا
النبي صلى الله عليه وسلم اي عاهدناه ان لا ننتهب من الانتهاب
من النهب وهذا التعليق قطعة من حديث اخرجه المؤلف في مواضع
منها ما تقدم في كتاب الايمان وليس فيه ذكر الانتهاب وانما ذكره
في رواية الصنابحي في باب وفود الانصار ولفظه بايعناه
على ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل النفس
التي حرم الله ولا ننتهب الحديث وقد مر الكلام فيه مستوفى في كتاب

وكذلك الموات يعطيها
الامام لمن يحييها اذا اراد
ان يجعل فيها طريقا للمارة
وقيل مراد الحديث ان اهل
الطريق اذا تراضوا على
شيء كان لهم ذلك وان
اختلفوا جعل سبعة اذرع
وكذلك الارض التي تزرع
مثلا اذا جعل اصحابها فيها
طريقا كان باختيارهم وكذلك
الطريق التي لا تسلك الا
في النادر يرجع في افنيتها
الى ما تراضى عليه الجيران
حم

الايمان حدثنا آدم بن اياس قال حدثنا شعبة اي
ابن الحجاج قال حدثنا عدي بن ثابت قال سمعت
عبد الله بن يزيد بالياء في اوله من الزيادة وهو هكذا في رواية
الاكثرين ووقع في رواية الكشميهني عبد الله بن زيد بدون
الياء اوله وهو غير صحيح وهو اي عبد الله بن يزيد جد اي جد
عدي بن ثابت لامه واسم امه فاطمة وتكنى ام عدي وعبد الله
بن يزيد هو ابن حصين بن عمرو بن الحارث بن خطمة [illegible]
ابو موسى الخطمي الانصاري مضى ذكره في الاستسقاء وليس له
عن النبي صلى الله عليه وسلم في البخاري غير هذا الحديث وله فيه عن
الصحابة رضي الله عنهم غير هذا وقد اختلف في سماعه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لان مصعب بن الزبير قال ليس له صحبة
وقال ابو داود له رؤية وقال ابو حاتم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
وكان صغيرا على عهده فان صحت روايته فذاك وهذا الحديث
من افراد البخاري ثم انه روى هذا الحديث يعقوب بن اسحق الحضرمي
عن شعبة فقال فيه عن عدي عن عبد الله بن يزيد عن ابي ايوب
الانصاري رضي الله عنه اشار اليه الاسمعيلي واخرجه الطبراني
والمحفوظ عن شعبة انه ليس فيه ابو ايوب قال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن النهبى قدم معناه والمثلة بضم
الميم وسكون المثلثة ويجوز فتح الميم وضم المثلثة وتجمع على
مثلات وهي العقوبة في الاعضاء كجدع الانف والاذن
وفقء العين ونحوها وقال ابن بطال الانتهاب المحرم هو ما كانت
العرب عليه من الغارات وعليه وقعت البيعة في حديث عبادة
رضي الله عنه وقال ابن المنذر النهبة المحرمة ان ينهب مال
الرجل بغير اذنه وهو له كاره واما المكروه فهو ما اذن صاحبه للجماعة
واباحه لهم وغرضه تساويهم فيه او تقاربهم فيغلب القوي على
الضعيف وقال الخطابي ومعلوم ان اموال المسلمين محرمة
فيتأول هذا في الجماعة يغزون فاذا غنموا انتهبوا واخذ كل واحد

الانصاري صح

ولذلك فسره بقوله
ابو امه

ما وقع بيده مستأثرا به من غير قسمة وقد يكون ذلك في الشيء
تشاع الهبة فيه فينتهبون على قدر قوتهم وكذلك الطعام
يقدم اليهم فلكل واحد ان يأكل مما يليه بالمعروف ولا ينتهب
ولا يستلب من عند غيره ولذلك كره من كره اخذ النثار في
عقود الاملاك ونحوه وقال الحسن والنخعي وقتادة في معنى
الحديث النهبة المحرمة هي ان ينتهب مال الرجل بغير اذنه
واختلف العلماء فيما ينثر على رؤس الصبيان وفي الاعراس
فيكون فيه النهبة فكرهه مالك والشافعي واجازه الكوفيون
واما كره من كره لانه قد ياخذ منه من لا يحب صاحب الشيء اخذه
ويحب اخذ غيره وما حكي عن الحسن من انه كان لا يرى باسا
بالنهب في العرسات والولائم وكذلك الشعبي فيما رواه ابن ابي شيبة
عنه فليس من النهبى المحرمة وكذا حديث عبد الله بن قرط
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في البدن التي نحرها من شاء اقتطع
قال الشافعي صار ملكا للفقراء الا انه خلى بينه وبينهم وقد روى
عون بن عمارة وعصمة بن سليمان عن لمازة بن المغيرة عن ثور
بن يزيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان في املاك فجاءت الجواري معهن الاطباق
عليها اللوز والسكر فامسك القوم ايديهم فقال الا تنتهبون
قالوا انك كنت نهيتنا عن النهبة قال تلك نهبة العساكر
فاما العرسات فلا قال فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاذبهم
ويجاذبونه وقال البيهقي عون وعصمة لا يحتج بحديثهما ولمازة
مجهول وابن معدان عن معاذ منقطع لانه لم يسمع منه وقد روي
عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وعن الشافعي ان اخذه آخذ
لا تجرح شهادته لان كثيرا يزعم انه مباح لان مالكه انما طرحه لمن ياخذه
واما انا فاكرهه لمن اخذه وكان ابو مسعود الانصاري يكرهه وكذلك
ابرهيم وعطاء وعكرمة ومالك وذكر ابن قدامة انه يجب القطع على
المنتهب قبل القسمة وحكي عن داود انه يرى القطع على من اخذ

مال

مال الغير سواء اخذه من حرز او من غير حرز ومطابقته
للترجمة ظاهرة لان معنى الترجمة ان النهبى بغير اذن صاحبه
لا يجوز وفي الحديث النهي عنه حدثنا سعيد بن عفير بضم
المهملة وفتح الفاء وقد مر في العلم قال حدثنا الليث اي ابن سعد
عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن
ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني
وهو مؤمن جملة اسمية وقعت حالا قيل معناه والحال انه
مستكمل شرائع الايمان وقيل يزول منه الثناء بالايمان
لا نفس الايمان وقيل يزول ايمانه اذا استمر على ذلك الفعل
وقيل اذا فعله مستحلا يزول عنه الايمان فيكفر وقال ابن التين
كلها للبخاري ينزع عنه نور الايمان ولا يشرب الخمر قال ابن مالك
فيه حذف الفاعل اي لا يشرب الشارب وورد لا يشرب الخمر
بكسر الباء على معنى النهي يعني اذا كان مؤمنا فلا يفعل ذلك
حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو
مؤمن الكلام فيه كالكلام في قوله ولا يشرب ولا ينتهب
نهبة يرفع الناس اليه اي الى المنتهب بقرينة قوله ولا ينتهب
فيها اي في النهبة ابصارهم بالنصب مفعول يرفع حين
ينتهبها اي وقت انتهابها وهو مؤمن جملة حالية وروى
ابن ابي شيبة باسناده عن ابن ابي اوفى يرفعه ولا ينتهب
نهبة ذات شرف يرفع المسلمون اليها رؤسهم وهو مؤمن
وروى مسلم من حديث يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد
بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني الحديث وفيه قال ابن شهاب
فاخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن ان ابا بكر كان يحدثهم هؤلاء
عن ابي هريرة رضي الله عنه ثم يقول وكان ابو هريرة يلحق
معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه فيها

خالد

ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن ثم روى من حديث عقيل بن
قال قال ابن شهاب اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
بن هشام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني [illegible] الحديث مع ذكر
النهبة ولم يقل ذات شرف ثم قال وقال ابن شهاب حدثني
سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي بكر هذا الا النهبة
قوله وكان ابو هريرة يلحق بضم الياء من الالحاق قوله معهن اي
مع قوله لا يزني وقوله لا يشرب وقوله لا يسرق قوله ولا ينتهب في
محل المفعولية لقوله ويلحق على سبيل الحكاية وقال النووي ظاهر
هذا انه من كلام ابي هريرة موقوف عليه ولكن جاء في رواية اخرى
ما يدل على انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وجمع الشيخ ابو عمرو
بن الصلاح بينهما بان معنى قوله وكان ابو هريرة يلحق معهن
ولا ينتهب الى آخره انه يلحقها رواية عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا من عند نفسه واختصاص ابي بكر بهذا لكونه بلغه ان
ان غيره لا يرويها قوله ذات شرف في الاصول المشهورة المتداولة
بالشين المعجمة المفتوحة ومعناه ذات قدر عظيم وقيل ذات
استشراف يستشرف الناس لها ناظرين اليها رافعين
ابصارهم وقال القاضي عياض ورواه ابرهيم الجويني بالسين المهملة
وقال الشيخ ابو عمرو وكذا قيده بعضهم في كتاب مسلم وقال معناه
ايضا ذات قدر عظيم ولا معارضة بين هذا الحديث وحديث
ابي ذر رضي الله عنه من قال لا اله الا الله دخل الجنة ونظائره مع قوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
ومع اجماع اهل الحق على ان الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من
اصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك لان هذه الالفاظ
الواردة في حديث الباب تطلق على نفي كمال الشيء كما يقال لا علم
الا ما نفع ولا مال الا الابل ولا عيش الا عيش الآخرة ومثل هذا

امثال هم

التاويل

شايع سائغ في اللغة والشرع يستعمل كثيرا اي لا يكون كاملا في الايمان
حال كونه زانيا او هو من باب التغليظ كقوله تعالى ومن كفر
فان الله غني عن العالمين تعني ان هذه الخصال ليست من صفات
المؤمنين وقال الخطابي المراد من فعل ذلك مستحلا له وعن ابن عباس
رضي الله عنهما معناه انه ينزع منه نور الايمان او نفي عنه اسم
الثناء بالايمان دون نفس الايمان وقد يكون المراد به الانذار
بزوال الايمان اذا اعتاده كمن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه
وعن سعيد اي ابن المسيب وابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله الا النهبة اشار بهذا الى ان الزهري روى هذا الحديث
عن هؤلاء الثلثة عن ابي هريرة رضي الله عنه وانفرد ابو بكر
بن عبد الرحمن بزيادة ذكر النهبة فيه ولم يذكر سعيد وابو سلمة
حكم الانتهاب وانما ذكرا الزنا والسرقة والشرب فقط وقد مر انفا
عن مسلم انه اخرج هذا الحديث وقال وقال ابن شهاب حدثني سعيد
بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي بكر هذا الا النهبة
وذكر مسلم ايضا من طريق الاوزاعي ان الزهري روى عن ابن المسيب
وابي سلمة وابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ذكر النهبة ولم يقل ذات شرف
قال الحافظ العسقلاني وكان الاوزاعي حمل رواية سعيد وابي سلمة
على رواية ابي بكر والذي فصلها احفظ منه فهو المحفوظ قال
الفربري هو ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الراوي عن البخاري
اني وجدت بخط ابي جعفر هو ابن ابي حاتم وراق البخاري
قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه تفسيره اي تفسير قوله لا يزني
الزاني حين يزني وهو مؤمن ان ينزع منه نور الايمان وهو
التصديق بالجنان والاقرار باللسان ونوره الاعمال الصالحة والاجتناب
عن المعاصي فاذا زنا او شرب الخمر او سرق يذهب نوره فاذا

سيئة مثلها اى وقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها
روى ابن ابى حاتم عن السدى فى قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة
مثلها قال اذا شتمك شتمته بمثلها من غير ان تعتدى وعن
الحسن رخص له اذا سبه احدان يسبه ويقال يريد بقوله
وجزاء سيئة سيئة مثلها القصاص فى الجراح المتماثلة واذا
قال اخزاه الله او لعنه الله قابله بمثله واى صل انه يجب اذا قوبلت
الاساءة ان تقابل بمثلها من غير زيادة وكلتا الفعلتين الاولى
وجزاؤها سيئة لانها تسوء من تنزل به قال الله تعالى وان
تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك يريد ما يسوءهم
من المصائب والبلايا وقيل انما سميت الثانية سيئة لازدواج
الكلام ليعلم انه جزاء على الاول فمن عفا واصلح بينه وبين خصمه
بالعفو والاغضاء كما قال تعالى فاذا الذى بينك وبينه عداوة
كانه ولى حميم فاجره على الله عدة مبهمة لا يقاس امرها فى
العظم وقوله تعالى انه لا يحب الظالمين دلالة على ان
الانتصار [illegible] لا يكاد يؤمن فيه تجاوز التسوية والاعتداء
خصوصا فى حال الحرد والتهاب الحمية فربما كان المجازى من الظالمين
وهو لا يشعر وعن النبى صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة نادى
مناد من كان له اجر فليقم قال فيقوم خلق فيقال لهم ما اجركم على الله
فيقولون نحن الذين عفونا عمن ظلمنا فيقال لهم ادخلوا الجنة
باذن الله ولمن انتصر اى انتقم بعد ظلمه من اضافة المصدر
الى المفعول وتفسره قراءة من قرا بعد ما ظلم واللام فى ولمن انتصر
للتاكيد فاولئك اشارة الى معنى من دون لفظه ما عليهم
من سبيل للمعاقب والمعاتب والعائب والمعنى ان من اخذ
حقه بعد ما ظلم فاولئك ما عليهم من سبيل الى لومه وقيل ما عليهم
من اثم انما السبيل باللوم او الاثم على الذين يظلمون الناس
يبتدئونهم بالظلم ويبغون فى الارض يتكبرون فيها ويعلون
ويفسدون عليهم بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم اى مولم
ولمن

ولمن صبر على الظلم والاذى وغفر ولم ينتصر وفوض امره
الى الله ان ذلك الصبر والمغفرة منه لمن عزم الامور
اى من الامور التى ندب اليها والعزم الاقدام على الامر بعد
الروية والفكرة وحذف الراجع لانه مفهوم كما حذف من قولهم
السمن منوان بدرهم اى منوان منه بدرهم ويحكى ان رجلا
سب رجلا فى مجلس الحسن رحمه الله فكان المسبوب يكظم
ويعرق فيمسح العرق ثم قام فتلا هذه الاية فقال الحسن
عقلها والله وفهمها اذ ضيعها الجاهلون وقالوا العفو
مندوب اليه ثم قد ينعكس الامر فى بعض الاحوال فيرجع
ترك العفو مندوبا اليه وذلك اذا احتيج الى كف زيادة
البغى وقطع مادة الاذى وعن النبى صلى الله عليه وسلم ما يدل عليه
وهو ان زينب بنت جحش رضى الله عنها اسمعت عائشة
رضى الله عنها بحضرته صلى الله عليه وسلم وكان ينهاها فلا تنتهى
فقال لعائشة رضى الله عنها دونك فانتصرى ومن يضلل
الله اى ومن يخذل الله تعالى ويخلق الضلال فيه فما له من ولى
من بعده فليس له من ناصر يتولاه من بعد خذلانه وترى
الظالمين اى الكافرين لما راوا العذاب اى حين يرونه فذكر
بلفظ الماضى تحقيقا يقولون هل الى مرد من سبيل اى
هل الى رجعة الى الدنيا من حيلة فنؤمن بما وجب الايمان به وذكر
هذه الايات الكريمة لانها تتضمن عفو المظلوم وصفحه واستحقاقه
الاجر والثواب الجزيل

باب

الظلم ظلمات يوم القيمة والظلمات جمع ظلمة وهو خلاف النور
وضم اللام فيه لغة ويجوز فى الظلمات ضم اللام وفتحها وسكونها ويقال
اظلم الليل والظلام اول الليل والظلماء الظلمة وربما وصف بها
يقال ليلة ظلماء اى مظلمة وظلم الليل بالكسر واظلم بمعنى وعن الفراء
اظلم القوم دخلوا فى الظلام قال تعالى فاذا هم مظلمون
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التيمى

أي فيضان المال نزول البركات وظهور الخيرات وقلة الرغبات لقصر الآمال لعلمهم بقرب يوم القيمة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث أخرجه مسلم في الايمان وابن ماجة في الفتن

باب هل تكسر الدنان بالتنوين

جمع دن بفتح الدال وتشديد النون قال الكرماني وهو الحب وتعقبه العيني بقوله وهذا تفسير الشيء بما هو اخفى منه وقال الجوهري والحب الخابية فارسي معرب هذا وهو في اللغة الفارسية خم بضم الخاء المعجمة وقيل حب بضم الحاء المهملة وتشديد الموحدة وفي دستور اللغة في باب الحاء المضمومة الحب خم ودستي **التي فيها الخمر** وهو في محل الرفع على انه صفة الدنان **او تخرق الزقاق** تخرق بالخاء المعجمة على المبني للمفعول والزقاق بكسر الزاي جمع زق جمع الكثرة وجمع القلة ازقاق وجواب هل محذوف وانما لم يذكره لان فيه خلافا وتفصيلا وبيانه ان الدنان التي فيها الخمر ان تكون لمسلم او لذمي او لحربي فان كان لمسلم ففيه خلاف فعند ابي يوسف واحمد في رواية لا يضمن ويستدل الطحاوي في ذلك بما رواه الترمذي بسنده عن انس عن ابي طلحة رضي الله عنهما انه قال يا نبي الله اني اشتريت خمرا لايتام في حجري قال اهرق الخمر واكسر الدنان وقال محمد بن الحسن يضمن وبه قال احمد في رواية لان الاراقة بدون الكسر ممكنة واجيب عن الحديث بانه ضعيف ضعفه ابن العربي وقال لا يصح لانه حديث ابي طلحة ولانه حديث انس ايضا لتفرد السدي به وفيه الليث بن [illegible] ابي سليم وفيه مقال وقال الشيخ زين الدين ما قاله ابن العربي مردود فالسدي هو الكبير واسمه اسمعيل بن عبد الرحمن وثقه يحيى بن سعيد القطان واحمد والنسائي وابن عدي واحتج به مسلم وقال جمهور العلماء منهم الشافعي ان الامر بكسر الدنان محمول على الندب وقيل لانها لا تعود تصلح لغيرها لغلبة رائحة الخمر وطعمها والظاهر انه اراد بذلك الزجر قال الشيخ زين الدين يحتمل انهم لو سالوه ان يبقوها ويغسلوها

ويغسلوها

ثم قال الترمذي روى الثوري هذا الحديث عن السدي عن يحيى بن عباد عن انس ان ابا طلحة كان عنده الحديث وهذا اصح من حديث الليث يريد بما تقدم ان في اسناده ليث بن سليم

ويغسلوها لرخص لهم وان كان الدن لذمي فعندنا يضمن بلا خلاف بين اصحابنا لانه مال متقوم في حقهم وعند الشافعي واحمد لا يضمن لانه غير متقوم في حق المسلم فكذا في حق الذمي وان كان الدن لحربي فلا يضمن بلا خلاف الا اذا كان مستامنا واما الزق ففيه ايضا الخلاف المذكور فان شق زق الخمر لمسلم يضمن عند محمد واحمد في رواية وعند ابي يوسف لا يضمن لانه من جهة الامر بالمعروف وقال مالك زق الخمر لا يطهره الماء لان الخمر غاص في داخله وقال غيره يطهره ويبنى على هذا الضمان وعدمه والفتوى على قول ابي يوسف خصوصا في هذا الزمان وقد روى احمد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم شفرة وخرج الى السوق وبها زقاق خمر جلبت من الشام فشق بها ما كان في تلك الزقاق **فان كسر صنما** وفي بعض النسخ وان كسر بالواو وفي بعضها واذا كسر **او صليبا او طنبورا** بضم الطاء وقد يفتح والضم اشهر وهو آلة مشهورة من آلات الملاهي وهو فارسي معرب دنبه بره **او ما لا ينتفع بخشبه** قال الكرماني او كسر شيئا لا يجوز الانتفاع بخشبه قبل الكسر كآلات الملاهي المتخذة من الخشب فهو تعميم بعد تخصيص ويحتمل ان يكون او بمعنى الى ان يعني فان كسر طنبورا الى حد لا ينتفع بخشبه او عطف على مقدر وهو كسرا ينتفع بخشبه اي او كسر كسرا ينتفع بخشبه ولا ينتفع به بعد الكسر وقال الحافظ العسقلاني ولا يخفى تكلف هذا الوجه الاخير وبعد الذي قبله وجواب الشرط محذوف تقديره هل يجوز ذلك ام لا وهل يضمن او لا وانما لم يصرح بذكر الجواب لمكان الخلاف فيه ايضا فقال اصحابنا اذا اتلف على نصراني صليبا فانه يضمن قيمته صليبا اي حال كونه صليبا لا حال كونه صالحا لغيره لان النصراني مقر على ذلك فصار كالخمر التي هم مقرون عليها وقال احمد لا يضمن وقال الشافعي ان كان بعد الكسر يصلح لنفع مباح لا يضمن والا لزمه ما بين قيمته قبل الكسر وقيمته بعده لانه اتلف ما له قيمة والله اعلم

قال ابن الاثير الصنم ما اتخذ الها من دون الله وقيل ما كان له جسم او صورة فان لم يكن له جسم او صورة فهو وثن وقال ابو ... الوثن كل ما له جثة معمولة من جواهر الارض او من الخشب والحجارة كصورة الآدمي تعمل وتنصب وتعبد والصنم الصورة بلا جثة ومنهم من لم يفرق بينهما واطلقهما على المعنيين وقد يطلق الوثن على غير الصورة

واما الطنبور فقال اصحابنا من كسر لمسلم طنبورا او بربطا او طبلا
او دفا فهو ضامن وبيع هذه الاشياء جائز عند ابي حنيفة رحمه الله
وقال ابو يوسف ومحمد والشافعي ومالك واحمد لا يضمن ولا يجوز
بيعها وقال اصحاب الشافعي بالتفصيل ان كان بعد الكسر يصلح
لنفع مباح يضمن والا فلا وعن بعض اصحابنا الاختلاف
في الدف والطبل الذي يضرب للهو واما طبل الغزاة او الدف
يباح ضربه في العرس فيضمن بالاتفاق وفي الذخيرة للحنفية
قال ابو الليث ضرب الدف في العرس مختلف فيه فقيل يكره
وقيل لا واما الدف الذي يضرب في زماننا مع الصنجات والجلاجل
فمكروه بلا خلاف **واتي** على البناء للمفعول **شريح** هو ابن الحارث
الكندي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه استقضاه عمر
بن الخطاب رضي الله عنه على الكوفة واقره علي بن ابي طالب رضي الله عنه
واقام على القضاء بها ستين سنة وقضى بالبصرة سنة ومات
سنة ثمان وسبعين وكان له عشرون ومائة سنة **في طنبور كسر**
يعني اتى اليه اثنان ادعى احدهما على الآخر انه كسر طنبوره
فلم يقض فيه بشيء اي لم يحكم فيه بغرامة وهذا التعليق وصله
ابن ابي شيبة من طريق ابي حصين بفتح الحاء بلفظ ان رجلا
كسر طنبور رجل فخاصمه الى شريح فلم يضمنه شيئا وذكره وكيع
بن الجراح عن سفيان عن ابي حصين ان رجلا كسر طنبور رجل
فخاصمه الى شريح فلم يضمنه شيئا وهذا يوضح ان جواب الترجمة
عدم الضمان وقال ابن التين معنى قضى شريح في الطنبور الصحيح بكسره
بان يدفع لمالكه فينتفع به وقال المهلب وما كسر من آلات اللهو
وكان فيها بعد كسرها منفعة فصاحبها اولى بها مكسورة الا
ان يرى الامام حرقها بالنار على معنى التشديد والعقوبة على وجه
الاجتهاد كما احرق عمر رضي الله عنه دار ربيع الخمر وقد هم الشارع
بتحريق دور من تخلف عن صلوة الجماعة وهذا اصل في العقوبة
بالمال اذا راى ذلك الامام قيل هذا كان في الصدر الاول ثم نسخ

حدثنا

٢٠٧ **حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابي عبيد** بصيغة التصغير ص
عن سلمة بن الاكوع ورجاله ثلاثة قد ذكروا غير مرة وهو من ثلاثيات
البخاري واخرجه المؤلف في المغازي وفي الادب وفي الذبائح
وفي الدعوات واخرجه مسلم في المغازي والذبائح وابن ماجه
في الذبائح **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى نيرانا توقد**
يوم خيبر يعني في غزوة خيبر وكانت سنة سبع ومن خيبر الى المدينة
اربع مراحل **قال على ما توقد هذه النيران قالوا على الحمر**
الانسية الحمر بضمتين جمع حمار والانسية بكسر الهمزة وسكون
النون وهو المشهور ضد الوحشية ونسبت بذلك لاختلاطها
بالانس الذي هو الانسان ويروى الانسية بفتح الهمزة والنون
يعني انها نسبت الى الانس بالفتح ضد الوحشة تقول انسته
آنسه انسا وانسا باسكان النون وفتحها **قال اكسروها**
اي القدور التي يدل عليها السياق **واهريقوها** بسكون الهاء
وجاز تخفيف الهمزة او الهاء بحذفها **قالوا الا نهريقها** بفتح الهاء
وسكونها وفي بعض النسخ نهرقها بسكون الهاء وحذف الياء
قال الجوهري هراق الماء يهريقه بفتح الهاء هراقة اي صبه وفيه لغة
اخرى اهرق الماء يهرقه اهراقا وفيه لغة اخرى اهراق يهريق
اهراقا وهمزة الاستفهام في قوله الا نهريقها للاستفهام عن النفي
ويروى لا نهريقها بدون كلمة الاستفهام **ونغسلها قال صلى**
الله عليه وسلم **اغسلوا** فان قيل لم خالفوا امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فالجواب انهم فهموا من القرائن ان الامر ليس للايجاب
فان قيل فكيف رجع رسول الله صلى الله عليه عن الامر [illegible]
الى الترديد بين الكسر والغسل كما روى البخاري في كتاب المغازي
في باب غزوة خيبر فقال رجل يا رسول الله او نهريقها ونغسلها
فقال او ذاك فالجواب انه يحتمل ان اجتهاده قد تغير او اوحي اليه
بذلك واما [illegible] اليوم فلا يجوز الكسر لان الامر بالغسل كان في
هذه الرواية نسخ التخيير كانه نسخ الجزم بالكسر وفي الحديث دليل

بفتحات سلمة وبفتح همزة الاكوع وسكون الكاف وفتح واو وبالمهملة ص

اي الحمر الاهلية ص

[illegible] المؤتلف ص

ويروى اغسلوها ص

بالكسر الى الغسل او [illegible] ص

[illegible]

على نجاسة الحمر الاهلية لان فيه الامر باراقته وهذا ابلغ فى التحريم
وقد كانت لحوم الحمر تؤكل قبل ذلك ، واختلف العلماء الذين
ذهبوا الى اباحة لحوم الحمر الاهلية فى معنى النهى الوارد عن النبى صلى
الله عليه وسلم عن اكلها لاى علة كان هذا النهى فقال نافع وعبد الملك
بن جريج وعبد الرحمن بن ابى ليلى وبعض المالكية علة النهى اتقاء الظهر
وليس على وجه التحريم ، واحتجوا فى ذلك بما روى عن ابن عباس رضى
الله عنهما انه قال ما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن اكل
لحوم الحمر الاهلية الا من اجل انها ظهر رواه الطحاوى باسناد صحيح
عن ابن عباس رضى الله عنهما من حديث عبد الرحمن بن ابى ليلى ، ورواه
ابن ابى شيبة موقوفا على عبد الرحمن ولم يذكر ابن عباس رضى الله عنهما
وفى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لا ادرى انهى عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس فكره
ان يذهب حمولتهم او حرمه فى يوم خيبر ، وهذا يبين ان ابن عباس
رضى الله عنهما علم بالنهى لكنه حمله على التنزيه توفيقا بين الاية وعمومها
وبين احاديث النهى ، وقال سعيد بن جبير وبعض المالكية انما
منعت الصحابة يوم خيبر من اكل لحوم الحمر الاهلية لانها كانت
جوالة تاكل القذرات فكان نهيه صلى الله عليه وسلم لهذه العلة
لا لاجل التحريم ، وقال آخرون علة النهى كانت احتياجهم اليها
واحتجوا فى ذلك بما رواه الطحاوى من حديث عبد الله بن عمر رضى
الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الحمار الاهلى
يوم خيبر وكانوا قد احتاجوا اليها ، وقال آخرون علة النهى انها
اقتنيت قبل القسمة فمنع النبى صلى الله عليه وسلم من اكلها قبل ان تقسم
وقال ابو عمر بن عبد البر وفى اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اكل
الخيل واباحته لذلك يوم خيبر دليل على ان نهيه عن اكل لحوم الحمر
يومئذ عبادة لغير علة لانه معلوم ان الخيل ارفع من الحمير وان
الخوف على الخيل وعلى قيامها فوق الخوف على الحمير وان الحاجة فى الغزو
وغيره الى الخيل اعظم وبهذا يتبين ان اكل لحوم الحمر لم يكن لحاجة
النهى عن صم   وضرورة

وضرورة الى الظهر والحمل وانما كان عبادة وشريعة ، والذين
ذهبوا الى اباحة اكل لحوم الحمر الاهلية وهم عاصم بن عمر بن قتادة
وعبيد بن الحسن وعبد الرحمن بن ابى ليلى وبعض المالكية احتجوا
بحديث غالب بن ابجر قال يا رسول الله انه لم يبق من مالى شئ
استطيع ان اطعم منه اهلى غير حمر لى او حمرات لى قال فاطعم
اهلك من سمين مالك وانما قذرت لكم جوال القرية رواه
الطحاوى وابو داود وابو يعلى والطبرانى ، واجيب عنه بان
هذا الحديث مختلف فى اسناده ففى طريق عن ابن معقل
عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر احدهما عبد الله بن عمرو بن
لويم بضم اللام وفتح الواو وسكون المثناة التحتية وفى آخره
ميم والآخر غالب بن ابجر قال مسعر ارى غالبا الذى سال النبى
صلى الله عليه وسلم ، وفى طريق عبد الرحمن بن بشير ، وفى طريق
عبد الله بن بشر عوض عبد الرحمن ، وهذا اختلاف شديد فلا يقاوم
الاحاديث الصحيحة التى وردت بتحريم لحوم الحمر الاهلية
وقال ابن حزم هذا الحديث بطرقه باطل لانها كلها من طريق عبد الرحمن
بن بشر وهو مجهول ، والآخر من طريق عبد الله بن عمرو بن لويم
وهو مجهول ايضا او من طريق شريك وهو ضعيف ثم عن ابن الحسن
ولا يدرى من هو ومن طريق سلمى بنت النضر الخضرية ولا يدرى
من هى ، وقال البيهقى هذا حديث معلول ثم طول فى بيانه والله تعالى
اعلم ، ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله اكسروها وكبه
القدور هنا فى الحكم مثل كسر الدنان التى فيها الخمر **قال ابو عبد الله**
هو البخارى نفسه **كان ابن ابى اويس** يعنى شيخه اسمعيل
بن ابى اويس واسم ابى اويس عبد الله الاصبحى المدنى ابن اخت
مالك بن انس **يقول الحمر الانسية بنصب الالف
والنون** نسبة الى الانس بالفتح ضد الوحشة ، وقال ابن الاثير
والمشهور فيها كسر الهمزة منسوبة الى الانس وهم بنو آدم الواحد
انسى ، وفى كتاب ابى موسى ما يدل على ان الهمزة مضمومة فانه

قال هي التي تألف البيوت والمشهور في ضد الوحشة الانس بالضم
وقد جاء فيه الكسر قليلا قال ورواه بعضهم بفتح الهمزة والنون
وليس بشيء قال ابن الاثير ان اراد ان الفتح غير معروف في الرواية
فيجوز وان اراد انه ليس بمعروف في اللغة فلا فانه مصدر انست به
آنس انسا وانسا وقال الحافظ العسقلاني وتعبيره عن الهمزة
بالالف وعن الفتح بالنصب جائز عند المتقدمين وان كان الاصطلاح
اخيرا قد استقر على خلافه فلا يبادر الى انكاره وتعقبه العيني بان
هذا ليس بمصطلح عند النحاة المتقدمين والمتاخرين فانهم لا يعبرون
عن الهمزة بالالف وعن الفتح بالنصب فالهمزة ذات حركة والالف
مادة هوائية فلا تقبل الحركة والفتح من القاب البناء والنصب
من القاب الاعراب وهذا مما لا يخفى على احد انتهى وفيه تامل ثم ان
هذا التفسير انما ثبت لابي ذر وحده **حدثنا علي بن عبد الله**
المعروف بابن المديني قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة
قال **حدثنا ابن ابي نجيح** بفتح النون وكسر الجيم هو عبد الله
بن يسار ضد اليمين **عن مجاهد** هو ابن جبر **عن ابي معمر**
بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي الكوفي **عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه** انه **قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم
مكة** يعني في غزوة الفتح وكانت في رمضان سنة ثمان **وحول
الكعبة ثلثمائة وستون نصبا** قال ابن التين ضبط في
رواية ابي الحسن بضم النون والصاد فيكون على هذا جمع نصاب
وهو صنم او حجر ينصب وليس ببين كونه جمعا لانه لا ياتي بعد
ستين الا مفرد تقول عندي ستون ثوبا ونحو ذلك ولا تقول
اثوابا قال وقد قيل نصب ونصب بمعنى واحد فعلى هذا يكون
مفردا وقال ابن الاثير النصب بضم الصاد وسكونها كالعشر
والعشر حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية ويتخذونه صنما ويعبدونه
والجمع انصاب وقيل هو حجر كانوا ينصبونه ويذبحون عليه فيحمر بالدم
ويروى صنما موضع نصبا **فجعل** اي شرع رسول الله صلى الله عليه
وسلم

بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الموحدة وبالراء صح

اي ما نصب للعبادة من دون الله تعالى وهو بتحريك الصاد واسكانها مثل عشر وعشر صح

وسلم **يطعنها بعود في يده** بضم العين اي يطعنها على المشهور
ويجوز فتحها قال الجوهري طعنه بالرمح وطعن في السن
يطعن بالضم طعنا وطعن فيه بالقول يطعن ايضا طعنا
وطعن في المفازة يطعُن ويطعَن ايضا ذهب **وجعل**
اي شرع **يقول جاء الحق وزهق الباطل** اي هلك ومات
يقال زهقت نفسه تزهق زهوقا بالضم خرجت قال الجوهري
وزهق الباطل اي اضمحل وروى البيهقي من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة وجد
بها ثلثمائة وستين صنما فاشار الى كل صنم بعصا وقال جاء
الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وكان لا يشير
الى صنم الا سقط من غير ان يمسه بعصاه وروى احمد من
حديث جابر رضي الله عنه قال كان في الكعبة صور فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه ان يمحوها فبل عمر ثوبا ومحاها
به فدخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فيها شيء انتهى وطعنه
صلى الله عليه وسلم الانصاب علامة انها لا تدفع عن نفسها فكيف
تكون آلهة قال الطبري في حديث ابن مسعود رضي الله عنه جواز
كسر آلات الباطل وما لا يصلح الا في المعصية حتى تزول هيئتها
وينتفع برضاضها وقال ابن بطال آلات اللهو كالطنابير والعيدان
والقلكبان والانصاب تكسر حتى تغير من هيئتها الى خلافها
ويقال كل ما لا معنى لها الا التلهي بها عن ذكر الله تعالى والشغل بها
عما يحبه الله الى ما يسخطه يجب ان يغير عن هيئته المكروهة الى
خلافها من الهيئات التي تزول معها المعنى المكروه وذلك انه
صلى الله عليه وسلم كسر الاصنام والجوهر الذي فيها ولا شك انه يصلح
اذا غير عن الهيئة المكروهة وينتفع به بعد الكسر وقد روي
عن جماعة من السلف كسر آلات الملاهي وروى سفيان عن
منصور عن ابرهيم قال كان اصحاب عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه
يستقبلون الجواري معهن الدفوف فيخرقونها وقال ابن المنذر

في معنى الاصنام القبور المتخذة من المدر والخشب وشبههما وكل ما
يتخذه الناس مما لا منفعة فيه الا التلهي المنهي عنه فلا يجوز
بيع شيء منه الا الاصنام التي تكون من الذهب والفضة والحديد
والرصاص اذا غيرت عما هي عليه وصارت نقرا او قطعا فيجوز
بيعها وشراؤها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فجعل يطعنها
بعود في يده فانه يطابق قوله فان كسر صنما او صليبا والحديث
اخرجه المؤلف في المغازي والتفسير ايضا واخرجه مسلم في
المغازي والترمذي في التفسير وكذا النسائي فيه حدثنا ابرهيم
بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله
هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن
عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها كانت
اتخذت على سهوة لها بفتح السين المهملة وسكون الهاء
هي الصفة التي تكون بين يدي البيوت وقيل هي بيت صغير
منحدر في الارض وقيل هي الرف او الطاق الذي يوضع فيه الشيء
وقيل هي الطاق في وسط البيت وقيل هو بيت صغير سمكه يرتفع
عن الارض يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيه المتاع سترا فيه
تماثيل جمع تمثال وهو ما يصنع ويصور مشبها بخلق الله تعالى
من ذوات الروح وفي المغرب الصورة عام ويشهد له ما ذكر في الاصل
انه صلى وعليه ثوب فيه تماثيل كره له قال واذا قطع راسها فليست
بتمثال ثم ذكر حديث الباب وقال ومن ظن ان الصورة المنهي عنها
ما له شخص دون ما كان منسوجا او منقوشا في ثوب او جدار فهذا
الحديث يكذب ظنه وقوله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه
تماثيل او تصاوير كانه شك من الراوي فهتكه اي شقه وفي حواشي
المغرب هتك الستر تخريقه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت
منه نمرقتين تثنية نمرقة بضم النون والراء وكسرها وفتحها
هي وسادة صغيرة وقد تطلق على الطنفسة كذا فسره الكرماني

وقوله

ثم قاله ابن التين وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر انه من عمر ثم هي بعد ذلك قطعته كما سياتي توضيحي ان شاء الله تعالى

وقوله فكانتا في البيت يجلس عليهما يناني تفسيره ذلك
بالوسادة فافهم وفي الحديث ان موضع التصوير اذا نقص
حتى ينقطع اوصاله جاز استعماله ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله فهتكه فان التماثيل التي هي الصور كانت تعبد كما كان
الصنم يعبد والحديث من افراد البخاري ووجه ادخال هذا
الحديث في المظالم هو ان هتك الستر الذي فيه التماثيل من
ازالة الظلم الذي هو وضع الشيء في غير موضعه واتخاذ التماثيل
والصور من وضع الشيء في غير موضعه والله تعالى اعلم

باب من قاتل دون ماله

(بالتنوين)

اي عند ماله قال القرطبي دون في اصلها ظرف مكان بمعنى تحت
ويستعمل للسببية على المجاز ووجهه ان الذي يقاتل على ماله انما
يجعله خلفه او تحته ثم يقاتل عليه وفي الصحاح دون نقيض فوق
ويكون ظرفا وجواب من محذوف تقديره من قاتل دون ماله فاذا
حكمه ويجوز ان يكون تقديره من قاتل دون ماله فقتل فهو شهيد ولم يذكره
اكتفاء بما في حديث الباب على عادته في مثل ذلك حدثنا
عبد الله بن يزيد من الزيادة القرشي العدوي ابو عبد الرحمن المقري
القصير مولى آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال حدثنا سعيد
هو ابن ابي ايوب واسم ابي ايوب مقلاص الخزاعي مولاهم ابو يحيى المصري
وقد مر في التهجد قال حدثني بالافراد ابو الاسود محمد بن
عبد الرحيم يتيم عروة وقد مر في الغسل عن عكرمة مولى ابن عباس
رضي الله عنهما عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي
الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من قتل دون ماله فهو شهيد اي له ثواب كثواب الشهيد
فان الشهداء على ثلثة اقسام كما مر في الجنائز وهذا هو الشهيد في
حكم الآخرة لا في حكم الدنيا وان كان بين الشهيدين تفاوت كما ان بين
ثواب الشهداء تفاوتا ومطابقة هذا الحديث للترجمة
من حيث انه يدل على ان للانسان ان يقصد من قصد ماله ظلما

عبد الله بن يزيد

الحق المستقبل حتى لا يكون عدم الوفاء به مظلمة لسقوطه ولكن
وجه ابن المنير بأن البخاري تأنق وتلطف
في الاستدلال فكأنه قال اذا نفذ الاسقاط في الحق المتوقع فنفوذه
في الحق المتحقق اولى واجدر والله اعلم باب
بالتنوين اذا اذن له اي اذن رجل لرجل آخر في استيفاء حقه
او حلله كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره او احل له
ولم يبين كم هو اي مقدار المأذون او المحلل ولم يذكر جواب اذا
الذي هو جواب المسألة لان فيه تفصيلا لانا اذا قلنا حديث
هذا الباب مثل حديث ابي هريرة رضي الله عنه في باب من كانت
له مظلمة فحللها له هل يبين مظلمته يكون فيه الخلاف المذكور هناك
ولكن حديث ابي هريرة رضي الله عنه مشتمل على الامور الواجبة
وحديث الباب مشتمل على المكارمة وقلة المشاحة ولا يضر
في هذا عدم معرفة المقدار لان الغلام فيه لو حلل من نصيبه الاشياخ
واذن في اعطائه لهم لكان ما حلل منه غير معلوم لانه لا يعرف مقدار
ما كانوا يشربون ولا مقدار ما كان يشرب هو ولا شك ان سبيل
ما يوضع للناس للاكل والشرب سبيله المكارمة وقلة المشاحة
فعلى هذا يقدر الجواب هنا جائز او يجوز حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم بالحاء المهملة
وبالزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي
بضم الهمزة على البناء للمفعول بشراب فشرب منه وعن
يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام
أتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله
لا اوثر بنصيبي منك احدا قال اي الراوي فتله بالتاء
المثناة من فوق وتشديد اللام اي دفعه اليه بقوة وعنف
قاله الخطابي وقال غيره وضعه في يده وانكر [illegible] واستدل
بقوله تعالى وتله للجبين اي صرعه لكن برفق لا بعنف وقال
ابن

والحديث اخرجه البخاري في التفسير ايضا عن محمد عن عبد الله ولكنه في التفسير نسبها وههنا لم ينسبها صح

ثم عند الرجل صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده قوله فتله

قاله الخطابي صح

ابن التين من قال الغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما يؤخذ منه ان
الصبي يسمى غلاما ومن قال انه الفضل اخذ منه ان البالغ يسمى غلاما
والحديث قد مضى في اوائل كتاب الشرب وقد مضى الكلام فيه هناك
ومطابقة الحديث للترجمة قد خفيت على ابن التين حتى انكرها
وهي تؤخذ من معناه وذلك لانه لو اذن الغلام لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بدفع الشراب الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الاشياخ الذين كانوا على يساره لكان قد تبرع بحقه وهو
لا يعلم قدر ما يشربون ولا قدر ما كان هو يشرب به فدل ذلك على جوازه بلا خلاف
من غير بيان مقداره ولكنه مقيد بمثل هذا الباب وليس كذلك
في الابواب التي تتعلق بالواجبات فيجري الخلاف فيها من ذلك
وسيأتي في كتاب الهبة مزيد لذلك ان شاء الله تعالى باب
اثم من ظلم شيئا من الارض يعني استولى عليه وفيه اشارة
الى ان الغصب يتحقق في العقار وانه ليس بمخصوص مما يحول
وينقل وفيه خلاف يذكر ان شاء الله تعالى حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد طلحة بن عبد الله
هو ابن عبد الله بن عوف ابن اخي عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
ان عبد الرحمن بن عمرو بن سهل [illegible] وقد نسب
الى جده [illegible] بل في
رواية ابن اسحق ما يدل على انه قرشي وقد ذكر الواقدي فيمن قتل
بالحرة عبد الملك بن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل بن عبد شمس بن عبد ود
بن نصر العامري القرشي فافهم وليس لعبد الرحمن هذا في صحيح
البخاري سوى هذا الحديث الواحد اخبره ان سعيد بن زيد
اي ابن عمرو بن نفيل القرشي احد العشرة المبشرة بالجنة اسلم قديما
وكان مجاب الدعوة وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق
واحد وهم الزهري وطلحة وعبد الرحمن وقد اسقط بعض اصحاب
الزهري في روايتهم عنه هذا الحديث عبد الرحمن بن عمرو بن سهل وجعلوه

وهو مدني وقد نسبه المزي انصاريا ايضا قال الحافظ العسقلاني ولم ار ذلك في شيء من طرق حديثه صح

روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا للبخاري منها ثلاثة احاديث مات سنة احدى وخمسين وغسله ابن عمر رضي الله عنهما وصلى عليه ونزل في قبره صح

المقرى قال نا سعيد قال حدثنى ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عكرمة
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله مظلوما فله الجنة ولم فى رواية
من طريق آخر عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد وهذا متنه مثل متن البخارى
واسناده مختلف ولم فى رواية اخرى من حديث ابرهيم بن محمد
بن طلحة انه سمع عبد الله بن عمرو وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اريد ماله بغير حق فقاتل
فقتل فهو شهيد وقال انا احمد بن سليمن قال نا معاوية بن هشام
نا سفيان عن عبد الله بن الحسن عن محمد بن ابرهيم بن طلحة عن عبد الله
بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو
شهيد قال ابو عبد الرحمن هذا اخطا والصواب هو الذى قبله
واخرجه الترمذى من حديث ابرهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن عمرو
رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد
ثم قال وفى الباب عن على وابى هريرة وابن عمر وجابر رضى الله عنهم
ثم روى عن عبد بن حميد عن يعقوب بن ابرهيم بن سعد نا ابى
عن ابيه عن ابى عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن طلحة بن عبد الله
بن عوف عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو
شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون اهله
فهو شهيد ثم قال هذا حديث حسن صحيح ورواه ابو داود
من رواية ابى داود الطيالسى وسليمن بن داود الهاشمى والنسائى
من رواية سليمن بن داود وعبد الرحمن بن مهدى ثلاثتهم عن
ابرهيم بن سعد ولم يذكر ابن مهدى الدين ورواه النسائى
من رواية سفيان وابن اسحق وابن ماجة من رواية سفيان
فقط كلاهما عن الزهرى بذكر المال فقط فاما حديث على رضى الله عنه
فاخرجه احمد فى مسنده من حديث زيد بن على بن حسين عن ابيه
عن جده

عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله
فهو شهيد قال الشيخ زين الدين اورده احمد هكذا فى مسند
على رضى الله عنه وهو يدل على ان المراد بقوله عن جده على بن
حسين فعلى هذا يكون منقطعا واما حديث ابى هريرة رضى
الله عنه فاخرجه ابن ماجة من حديث الاعرج عن ابى هريرة
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اريد
ماله ظلما فقتل فهو شهيد واما حديث ابن عمر رضى الله عنهما
فاخرجه ابن ماجة من حديث ابن مهران عن ابن عمر رضى الله عنهما
من اتى دون ماله فقاتل فقتل فهو شهيد وله طريق آخر رواه
ابو يعلى الموصلى فى المعجم من رواية ابى قلابة عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد واما حديث
جابر رضى الله عنه فاخرجه ابو يعلى فى مسنده من رواية محمد بن المنكدر
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو
شهيد هذا وفى الباب ايضا عن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه
وعبد الله بن مسعود وبريدة بن الحصيب وسويد بن مقرن
وانس بن مالك وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عامر بن كريز
وقهيد بن مطرف ومخارق بن سليم رضى الله عنهم اما حديث
سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه فاخرجه البزار فى مسنده
من حديث عبيدة بنت نائل عن عائشة بنت سعد عن ابيها
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون
ماله فهو شهيد واما حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
فاخرجه الطبرانى فى الاوسط وابن عدى فى الكامل من رواية
ابى وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قتل دون مظلمة فهو شهيد ورواه البزار من رواية
ابى وائل عنه ولفظه من قتل دون ماله فهو شهيد واما حديث
بريدة رضى الله عنه فاخرجه النسائى من حديث سليمن بن بريدة
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد

واما حديث سويد بن مقرن فاخرجه النسائي ايضا من رواية
سوادة بن ابي الجعد عن ابي جعفر قال كنت جالسا عند سويد
بن مقرن فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون
مظلمته فهو شهيد واما حديث انس رضي الله عنه فاخرجه
البزار في مسنده والطبراني في الاوسط وابن عدي في
الكامل من رواية عبد العزيز بن صهيب عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال المقتول دون ماله فهو شهيد واما حديث
عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عامر بن كريز فاخرجه الطبراني ايضا
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل او قال مات دون ماله
فهو شهيد واما حديث قهيد بن مطرف فاخرجه البزار في مسنده
من حديث عبد العزيز بن عبد المطلب عن اخيه عن ابيه عنه ان
رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت ان
عدا علي عاد قال تامره وتنهاه قال فان ابى تامرني بقتاله قال نعم
فان قتلك فانت في الجنة وان قتلته فهو في النار واما حديث
مخارق بن سليم فاخرجه النسائي من حديث قابوس بن مخارق
عن ابيه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل ياتيني
فيريد مالي قال ذكره بالله قال فان لم يذكر قال فاستعن عليه [illegible]
بمن حولك من المسلمين قال فان لم يكن حولي احد من المسلمين
قال فاستعن عليه السلطان قال فان نأى السلطان عني قال قاتل
دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة او تمنع مالك ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان تقدير الترجمة من قاتل دون ماله فقتل
فهو شهيد او فما ذا حكمه فالجواب انه شهيد واقتصر في الحديث على لفظ
قتل لانه يستلزم المقاتلة وبهذا تتضح المطابقة باب
بالتنوين اذا كسر قصعة اي اذا كسر شخص قصعة بفتح القاف
وسكون الصاد وهي اناء من عود وقال ابن سيدة هي صحفة تشبع
عشرة وهي واحدة القصاع والقصع او شيئا لغيره من عطف
العام على الخاص اي او كسر شيئا وجواب اذا محذوف تقديره
هل

مطلب

هل يضمن المثل او القيمة هكذا قدره الحافظ العسقلاني وتعقبه
العيني بان القصعة ونحوها ليست من المثليات الا انه يمشي
ما قاله في قوله او شيئا لانه اعم من ان يكون من المثليات او من
ذوات القيم لا يقال في الحديث انه صلى الله عليه وسلم دفع قصعة
صحيحة عوض القصعة التي كسرتها عائشة رضي الله عنها على ما
يجيء لانا نقول لم يكن ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل
الحكم على الخصم بل كان ذلك تطييبا لقلب صاحبتها فلا يدل
ذلك على ان القصعة ونحوها من المثليات حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
حميد الطويل عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه وروى
الترمذي من رواية سفيان الثوري عن حميد عن انس رضي الله عنه
قال اهدت بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الى النبي
صلى الله عليه وسلم طعاما في قصعة فضربت عائشة رضي الله عنها
القصعة بيدها فالقت ما فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم طعام
بطعام واناء باناء ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
واخرجه احمد عن ابن [illegible] ابي عدي ويزيد بن هارون عن حميد به
وقال اظنها عائشة وقال الطيبي انما ابهمت عائشة
تفخيما لشانها وقيل لانه مما لا يخفى ولا يلتبس انها هي لان
الهدايا انما كانت تهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها
ورد بان هذا مجرد دعوى تحتاج الى البيان [illegible]
[illegible] فارسلت احدى امهات المؤمنين مع خادم
قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم الخادم وقال الشيخ
زين الدين لم تقع في رواية احد من البخاري والترمذي
وابن ماجة تسمية زوج النبي صلى الله عليه وسلم التي اهدت
الطعام وقد ذكر ابن حزم في المحلى من طريق [illegible] الليث
بن سعد عن جرير بن حازم عن حميد سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه

يطلق الخادم على الذكر
والانثى وهنا المراد
الانثى بدليل تانيث
الضمير في قوله فضربت
بيدها ح

ان زينب بنت جحش اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في
بيت عائشة ويومها جفنة من حيس فقامت عائشة رضي الله عنها
فاخذت القصعة فضربت بها فكسرتها فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى قصعة لها فدفعها الى رسول زينب فقال هذه
مكان صحفتها واستفيد منه معرفة الطعام المذكور وروى
ابو داود والنسائي من طريق جسرة بفتح الجيم وسكون المهملة بنت
دجاجة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رايت صانعة طعاما
مثل صفية اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم اناء فيه طعام فما ملكت
نفسي ان كسرته فقلت يا رسول الله ما كفارته قال اناء كاناء
وطعام كطعام اسناده حسن وفي لفظ ما رايت صانعا طعاما
مثل صفية صنعت لرسول الله صلى الله عليه طعاما فبعثت به فاخذني
افكل اي رعدة فكسرت الاناء فقلت يا رسول الله ما كفارة ما
صنعت قال اناء مثل اناء وطعام مثل طعام ولاحمد وابي داود
عنها فلما رايت الجارية اخذتني رعدة الحديث قال الشيخ زين الدين
يحتمل انهما واقعتان وقعت لعائشة رضي الله عنه مرة مع زينب
ومرة مع صفية فلا مانع من ذلك فان كان ذلك واقعة واحدة
رجعنا الى الترجيح وحديث انس رضي الله عنه اصح وذكر ابو محمد
المنذري ان مرسلة القصعة ام سلمة رضي الله عنها فروى النسائي
من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي المتوكل عن ام سلمة رضي الله
عنها انها اتت بطعام في صحفة الى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
فجاءت عائشة رضي الله عنها متزرة بكساء ومعها فهر ففلقت
به الصحفة الحديث وقد اختلف في هذا الحديث على ثابت فقيل
عنه عن انس ورجح ابو زرعة الرازي فيما حكاه ابن ابي حاتم في
العلل رواية حماد بن سلمة وقال ان غيرها خطا وفي الاوسط
للطبراني من طريق عبيد الله العمري عن ثابت عن انس رضي الله عنه
انهم كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة رضي
الله عنها اذ اتي بصحفة خبز ولحم من بيت ام سلمة فوضعنا ايدينا

وعائشة

وعائشة رضي الله عنها لتصنع طعاما عجلة فلما فرغنا جاءت به
ورفعت صحفة ام سلمة فكسرتها الحديث واخرجه الدارقطني
من حديث عمران بن خالد عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة معه بعض اصحابه
ينتظرون طعاما فسبقتها قال عمران اكبر ظني انها حفصة
بصحفة فيها ثريد فوضعتها فخرجت عائشة رضي الله عنها
وذلك قبل ان يحتجبن بطعام حفصة فضربت بها فانكسرت
الحديث قال الحافظ العسقلاني ولم يصب عمران في ظنه انها
حفصة بل هي ام سلمة رضي الله عنها نعم وقعت القصة لحفصة
ايضا وذلك فيما رواه ابن ابي شيبة وابن ماجة من طريق
رجل من بني سواءة غير مسمى عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اصحابه فصنعت له
طعاما وصنعت له حفصة طعاما فسبقتني فقلت للجارية
انطلقي فاكفئي قصعتها فالقتها فانكسرت وانتثر الطعام
فجمعه على النطع فاكلوا ثم بعث بقصعتي الى حفصة فقال
خذوا ظرفا مكان ظرفكم والظاهر انها قصة اخرى بلا ريب
لان في هذه القصة ان الجارية هي التي كسرت الصحفة
وفي الذي تقدم ان عائشة رضي الله عنها نفسها هي التي كسرتها
وقد تحرر من ذلك ان المراد بمن ابهم في الحديث هي زينب
رضي الله عنه لمجيء الحديث من مخرجه وهو حميد عن انس وما عدا
ذلك فقصص اخرى والله اعلم **بقصعة** [illegible] بفتح القاف
اناء من خشب وفي رواية ابن علية في النكاح عند البخاري بصحفة
وهي قصعة مبسوطة وتكون من غير الخشب وفي رواية ذكر الجفنة
كما مر **فيها طعام** قد ذكر في حديث زينب انه حيس بفتح الحاء
المهملة وسكون المثناة التحتية وفي آخره سين مهملة هو الطعام
المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق
او الفتيت وفي حديث الطبراني خبز ولحم **فضربت** اي عائشة رضي الله عنها

بيدها اى بيد الخادم وكانت جارية **فكسرت القصعة**
زاد احمد بنصفين وفى رواية ام سلمة رضى الله عنها كاقرت فجاءت
عائشة رضى الله عنها ومعها فهر ففلقت به الصحفة وفى
رواية ابن علية فضربت التى فى بيتها يد الخادم فسقطت
الصحفة فانفلقت والفلق بالسكون الشق **فضمها**
اى ضم القصعة التى انكسرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية
ابن علية فجمع النبى صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام
وجعل فيها الطعام وقال كلوا وفى رواية ابى داود والنسائى
من طريق خالد بن الحارث عن حميد نحوه وزاد كلوا فاكلوا
اى قال صلى الله عليه وسلم لاصحابه الذين كانوا معه كلوا فاكلوا
وحبس الرسول اى اوقف الخادم الذى هو رسول احدى
امهات المؤمنين **والقصعة** اى المكسورة عنده **حتى**
فرغوا اى حتى فرغت الصحابة الذين كانوا عنده من الاكل وزاد
ابن علية حتى اتى بصحفة من عند التى هو فى بيتها **فدفع القصعة**
الصحيحة وزاد ابن علية الى التى كسرت صحفتها **وحبس**
المكسورة وفى رواية ابن علية وامسك المكسورة فى بيت التى
كسرت وزاد الثورى وقال اناء كاناء وطعام كطعام وقال
ابن التين احتج بهذا الحديث من قال يقضى فى العروض بالامثال
وهو مذهب ابى حنيفة والشافعى ورواية عن مالك وفى اخرى عنه
كل ما صنع الآدميون غرم مثله كالثوب وبناء الحائط ونحو ذلك
وكل ما كان من صنع الله عز وجل مثل العبد والدابة ففيه القيمة
والمشهور من مذهبه ان كل ما كان ليس بمكيل ولا موزون ففيه
القيمة وما كان مكيلا او موزونا فيقضى بمثله
وقال ابن الجوزى فان قيل انما يحكم فى الشىء بمثله اذا كان متشابه
الاجزاء وان القصعة فهى من ذوات القيم لاختلاف اجزائها
فكيف غرمها فالجواب ما قاله البيهقى من ان القصعتين كانتا
للنبى صلى الله عليه وسلم فى بيت زوجته فعاقب الكاسرة بجعل
القصعة

الذى كان فى الصحفة ويقول غارت امكم ولاحمد فاخذ الكسرتين فضم احدهما الى الاخرى فجعل فيها الطعام صح

ولا يقضى بالقيمة الا عند عدم المثل صح

يوم استهلاكه صح

القصعة المكسورة فى بيتها وجعل الصحيحة فى بيت صاحبتها
ولم يكن هناك تضمين ثم ويحتمل على تقدير ان يكون القصعتان
لهما انه راى ذلك سدادا بينهما فرضيا بذلك ويحتمل ان يكون
ذلك فى الزمان الذى كانت العقوبة فيه بالمال كما تقدم قريبا
فعاقب الكاسرة باعطاء قصعتها للاخرى ويبعد هذا
التصريح بقوله فى رواية اناء كاناء وكما استدل ابن حزم بحديث
القصعة قال هذا قضاء بالمثل لا بالدراهم قال وقد روى
عن عثمان بن عفان رضى الله عنه وكذا عن ابن مسعود رضى الله عنه
انهما قضيا فيمن استهلك فصلانا بفصلان مثلها واما
التوجيه الاول فيعكر عليه قوله فى الرواية التى ذكرها ابن ابى حاتم
من كسر شيئا فهو له وعليه مثله وزاد فى رواية الدارقطنى فصارت
قضية وذلك يقتضى ان يكون حكما عاما لكل من وقع له مثل ذلك
ويبقى دعوى من اعتذر عن القول به بانها واقعة عين لا عموم فيها
لكن محل ذلك ما اذا افسد المكسور فاذا كان الكسر خفيفا يمكن
اصلاحه فعلى الجانى ارشه واما مسالة الطعام فهى محتملة
لان يكون ذلك من باب المعقوبة والاصلاح دون بت الحكم
بوجوب المثل فيه لانه ليس له مثل معلوم وفى طرق الحديث
ما يدل على ذلك وان الطعامين كانا مختلفين والله اعلم وفى
التوضيح واختلف العلماء فيمن استهلك عروضا او حيوانا
فذهب الكوفيون والشافعى وجماعة الى ان عليه مثل ما استهلك
قالوا ولا يقضى بالقيمة الا عند عدم المثل وذهب مالك الى
ان من استهلك شيئا من العروض او الحيوان فعليه قيمته
يوم استهلاكه والقيمة اعدل فى ذلك ثم قال واتفق مالك
والكوفيون والشافعى وابو ثور فيمن استهلك ذهبا او ورقا
او طعاما مكيلا او موزونا ان عليه مثل ما استهلك فى صفته
ووزنه وكيله انتهى وقال العينى مذهب ابى حنيفة رحمه الله
ان كل ما كان مثليا اذا استهلكه شخص يجب عليه مثله

مطلب

وان كان من ذوات القيم يجب عليه قيمته والمثلي كالمكيل مثل
الحنطة والشعير والموزون كالدراهم والدنانير لكن بشرط
ان لا يكون الموزون مما يضره التبعيض يعني غير المصوغ
منه فهو ملحق بذوات القيم وغير المثلي كالعدديات المتفاوتة
كالبطيخ والرمان والسفرجل والثياب والدواب والعددي
المتقارب كالجوز والبيض والفلوس كالمكيل والجواب عن
حديث الباب ما ذكر آنفا واحتج به الحنفية لقولهم اذا تغيرت
العين المغصوبة بفعل الغاصب حتى زال اسمها وعظم منافعها
زال ملك المغصوب منه عنها وملكها الغاصب وضمنها قال
الحافظ العسقلاني وفي الاستدلال لذلك بهذا الحديث نظر فافهم
قال الطيبي وانما وصفت المرسلة بانها ام المؤمنين ايذانا
بسبب الغيرة التي صدرت واشارة الى غيرة الاخرى حيث
اهدت الى بيت ضرتها وقوله غارت امكم اعتذار منه صلى الله
عليه وسلم لئلا يحمل صنيعها على ما يذم بل جرت عادة الضرائر على
الغيرة فانها مركبة في النفس بحيث لا تقدر على دفعها ولذا
لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم عاتب عائشة رضي الله عنها على ذلك
فانما قال غارت امكم وفي الحديث حسن خلقه صلى الله عليه وسلم
وانصافه وحلمه قال ابن العربي وكانه انما لم يؤدب الكاسرة
ولو بالكلام لما وقع منها من التعدي لما فهم من ان التي اهدت
ارادت بذلك اذى التي هو في بيتها والمظاهرة عليها
فلما كسرتها لم يزد على ان قال غارت امكم وجمع الطعام بيده
وقال قصعة بقصعة [illegible]
قال وانما لم يغرمها الطعام لانه كان مهدى لهم فاتلافه قبوله او
[illegible] في معنى القبول وفيه نظر لان الطعام لم يتلف فانه جمعه
وقال كلوا ويجاب [illegible] بان هذا الطعام ان كان هدية فيبعد
ان يكون ملكا للمهدي له بلا غرامة وان كان ملكا للنبي صلى الله عليه وسلم
باعتبار ان ما كان في بيوت ازواجه صلى الله عليه وسلم فهو ملك له
فلا

مطلب

ولا حاجة ايضا الى ان صح

فلا يتصور فيه الغرامة والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقال ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم
بن ابي مريم وهو احد شيوخ البخاري اخبرنا يحيى بن ايوب
قال حدثنا حميد قال حدثنا انس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم واراد بذلك بيان التصريح بتحديث
انس رضي الله عنه لحميد باب
بالتنوين اذا هدم حائطا اي اذا هدم شخص حائط شخص آخر
فليبن مثله وهذا بعينه مذهب ابي حنيفة والشافعي وابي ثور
فانهم قالوا اذا هدم رجل لآخر حائطا فانه يبني له مثله فان تعذرت
المماثلة رجع الى القيمة وفي فتاوى الظهيرية ذكر الامام محمد بن الفضل
اذا هدم رجل حائط انسان ان كان من خشب ضمن القيمة وان
كان من طين وكان عتيقا قديما فكذلك وان كان حديثا جديدا
امر باعادته حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا جرير بن حازم
عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل في بني اسرائيل
يقال له جريج بضم الجيم الاولى الراهب يصلي خبر كان فجاءته
امه فدعته [illegible] فابى ان يجيبها فقال اجيبها او
اصلي كلمة او هنا للتخيير ثم اتته فقالت اللهم لا تمته
بضم التاء من الاماتة حتى تريه بضم التاء ايضا من الارادة
وجوه المومسات اي الزواني وهي جمع مومسة وهي الفاجرة
وتجمع على مياميس على اشباع الكسرة وقال ابن الاثير ومنه
حديث ابي وائل اكثر تبع الدجال اولاد المياميس وفي رواية
اولاد المواميس وقد اختلف في اصل هذه اللفظة فبعضهم
يجعله من الهمزة وبعضهم يجعله من الواو وكل منهما تكلف له
اشتقاقا فيه وقال الجوهري في ومس المومسة الفاجرة
ولم يذكر شيئا غير ذلك وفي المطالع المياميس والمومسات
المجاهرات بالفجور والواحدة مومسة وبالياء المفتوحة

وتجصيص صح

اي في نفسه مناجيا لله تعالى صح

نهى عن الاقران يعنى فى التمر ور وى البزار فى مسنده من حديث
الشعبى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم تمرا بين اصحابه فكان بعضهم يقرن فنهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يقرن الا باذن اصحابه ورواه الحاكم فى المستدرك
بلفظ كنت فى الصفة فبعث الينا النبى صلى الله عليه وسلم تمر عجوة
فسكبت بيننا فكنا نقرن الثنتين من الجوع فكنا اذا قرن احدنا
قال لاصحابه انى قد قرنت فاقرنوا وقال هذا صحيح الاسناد
ولم يخرجاه وروى الطبرانى فى الكبير من حديث ابى طلحة رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران حدثنا ابو النعمن
محمد بن الفضل السدوسى قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة
الوضاح بن عبد الله اليشكرى عن الاعمش سليمن بن مهران عن
ابى وائل شقيق بن سلمة عن ابى مسعود عقبة بن عامر رضى الله عنه
ان رجلا من الانصار يقال له ابو شعيب بضم الشين المعجمة على
صيغة التصغير كان له غلام لحام اى قصاب بياع اللحم فقال له
ابو شعيب اصنع لى طعام خمسة لعلى ادعو النبى صلى الله
عليه وسلم خامس خمسة وابصر اى وقد ابصر فى وجه النبى
صلى الله عليه وسلم الجوع على صيغة الماضى جملة وقعت حالا فدعاه
فتبعهم رجل لم يدع فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان هذا
قد اتبعنا كذا هو فى رواية ابى الحسن بتشديد التاء
وفى رواية ابى ذر تبعنا من الثلاثى
وقال الداودى معنى اتبعنا سار معنا وتبعهم لحقهم وقال ابن فارس
تبعت فلانا اذا تلوته واتبعته اذا لحقته ونحوه ذكره الجوهرى تبعت
القوم اذا تلوتهم واتبعتهم اذا سرت معهم وقال الاخفش تبع واتبع سواء
وقال ابن التين والصواب ان يقال اتبعنا بتشديد التاء على باب افتعل
فمن تبع فمعناه مثل معنى تبع وخبط هنا الداودى لظنه ان الهمزة همزة قطع
فقال معنى اتبعنا سار معنا وتبعهم اى لحقهم انتهى ولا يخفى عليك ما فيه
اتاذن له فقال نعم ومقصود الترجمة
هذا

هذا فان معنى الترجمة يشمل ذلك باب
قول الله تعالى وهو الد الخصام اى باب ما جاء فى الحديث مما
يوافق قوله تعالى وهو الد الخصام وتمام الاية قوله تعالى ومن
الناس من يعجبك اى يروقك ويعظم فى قلبك ومنه الشئ
العجيب الذى يعظم فى النفس والعجب حيرة تعرض الانسان
لجهله بسبب المتعجب منه قوله فى الحيوة الدنيا اى يعجبك ما يقوله
فى معنى الدنيا وما يقصد اهلها منها وهو الحظوظ الفانية والاغراض
الفاسدة او فى امور الدنيا واسباب المعاش التى تطلب لتاديتها
الى تلك المعانى والمقاصد فان من ادعى المحبة بالباطل يطلب به
حظا من حظوظ الدنيا ولا يريد به الاخرة كما تراه بالايمان الحقيقى
والمحبة الصادقة للرسول صلى الله عليه وسلم ويجوز ان يتعلق قوله
فى الحيوة الدنيا بيعجبك اى يعجبك قوله فى الدنيا حلاوة وفصاحة
ولا يعجبك فى الاخرة لما يرهقه فى الموقف من الدهشة والحبسة
واللكنة اولانه لا يؤذن له فى الكلام فلا يتكلم حتى يعجبك كلامه
ويشهد الله على ما فى قلبه اى يحلف ويقول الله شاهد على ما
فى قلبى من محبتك ومن الاسلام وان ما فى قلبى موافق لكلامه
وقرئ ويشهد الله بفتح ياء يشهد ورفع لفظة الجلالة وفى مصحف ابى
رضى الله عنه ويستشهد الله وهو الد الخصام
والالد فى اللغة الاعوج قال تعالى وتنذر به قوما
لدا اى عوجا وهكذا المنافق فى حال خصومته يكذب ويزور عن الحق
ولا يستقيم معه بل يفترى ويفجر ويقال الالد هو شديد الجدال والعداوة
وهو جمع اللدد مصدر الالد ورجل الد
اذا اشتد فى الخصومة والانثى لداء واللدد الجدال اخذا من لديد
الوادى اى جانبه كانه اذا امتنع من جانب جاء من جانب اخر وفى
تفسير عبد الرحمن عن ابن عباس رضى الله عنهما الد الخصام اى ذو جدال
اذا كلمك وراجعك وعن الحسن كاذب القول وعن مجاهد
ظالم لا يستقيم وعن قتادة شديد القسوة فى معصية الله جدل بالباطل

وعلى التقدير لابد من اعتبار المضاف

[illegible] او المعنى انه ينطق [illegible] ان [illegible] الاسلام ويبطن الكفر والنفاق [illegible] فى قلبه [illegible] وهذا ما روى عن ابن عباس [illegible] عن [illegible] عن ابن عباس [illegible] سعيد بن جبير عن ابن عباس [illegible] عنهما

غير ممتنعة عليهم ولا نبي بعد نبينا صلى الله عليه وسلم فما يجري بعده
مما يكون خارقا للعادة انما يكون كرامة لاوليائه مثل دعوة مجابة
ورؤيا صالحة وبركة ظاهرة وفيه بيان فضل الله تعالى في ابرار
الصالحين مما اتهموا به وفيه امتحان المتقين وابتلاؤهم
وفيه ان دعاء الوالدين على ولده اذا كان بنية خالصة قد يجاب
وان كان في حال الضجر وفيه ايضا خلاص الولد من بلية ابتلي بها
بدعاء والديه وفيه ايضا ان الوضوء كان لغير هذه الامة
ايضا الا ان هذه الامة قد خصت بالغرة والتحجيل خلافا لمن
خصها باصل الوضوء ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بني صومعتك
من ذهب قال لا الا من طين لانه كان من طين ولم يرض الا ان يكون
مثله والحديث اخرجه المؤلف في احاديث الانبياء ايضا لكن
مطولا واخرجه مسلم في الادب **خاتمة** اشتمل كتاب المظالم
من الاحاديث المرفوعة على ثمانية واربعين حديثا المعلق منها
ستة المكرر منها فيه وفيما مضى ثمانية وعشرون حديثا وافقه
مسلم على تخريجها سوى حديث ابي سعيد رضي الله عنه اذا خلص المؤمنون
وحديث انس رضي الله عنه انصر اخاك وحديث ابي هريرة رضي الله عنه
من كانت له مظلمة وحديث ابن عمر رضي الله عنهما من اخذ شيئا
من الارض وحديث عبد الله بن يزيد في النهي عن النهبى والمثلة
وحديث انس في القصعة المكسورة وفيه من الآثار سبعة
والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الشركة

هكذا وقع في رواية النسفي وابن شبويه ووقع في رواية
الاكثرين باب الشركة ووقع في رواية ابي ذر في الشركة بدون
لفظ كتاب ولا لفظ باب والشركة بكسر الشين واسكان الراء
وبفتح الشين وكسر الراء واسكانها وفيه لغة رابعة شرك
بغير هاء التأنيث قال الله تعالى وما لهم فيهما من شرك
اي من نصيب وجمع الشركة شرك بفتح الراء وكسر الشين
يقال شركته في الامر اشركه شركة والاسم الشرك اي النصيب

قال

قال صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له اي نصيبا وشريك الرجل
ومشاركه سواء والشركة في اللغة الاختلاط على الشيوع
او على المجاورة كما قال تعالى وان كثيرا من الخلطاء ليبغي
وفي الشرع ثبوت الحق لاثنين فصاعدا في الشيء الواحد كيف
كان ثم هي تارة تحصل بالخلط وتارة بالشيوع الحكمي كالارث
وقال اصحابنا الشركة في الشرع عبارة عن العقد على الاشتراك
واختلاط النصيبين وهي على نوعين شركة الملك وهي ان يملك
اثنان عينا ارثا او شراء او هبة او ملكا بالاستيلاء او اختلط
مالهما بغير صنع او خلطاه خلطا بحيث يعسر التمييز او يتعذر
فكل هذا شركة تملك وكل واحد منهما اجنبي في قسط صاحبه
والنوع الثاني شركة العقد وهو ان يقول احدهما شاركتك
في كذا ويقبل الآخر وهي على اربعة انواع مفاوضة وعنان وتقبل
وشركة وجوه وتبيانها في الفروع

باب الشركة في الطعام وقد عقد لهذا بابا مفردا مستقلا بعد
ابواب ان شاء الله تعالى **والنهد** بفتح النون وكسرها
وسكون الهاء وبدال مهملة قال الازهري في التهذيب النهد
اخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة يقال تناهدوا
وقد ناهد بعضهم بعضا وقال الجوهري نحوه لكن قال على قدر
نفقة صاحبه ونحوه لابن فارس وقال ابن سيدة النهد
العون وطرح نهده مع القوم اعانهم وخارجهم وقد تناهدوا
اي تخارجوا وذلك في الطعام والشراب وقال الكرماني هو
ما يخرجه الرفقة عند المناهدة وهي اخراج الرفقاء النفقة في
السفر ثم خلطها وتسمى بالمخارجة وذلك جائز في جنس واحد
وفي الاجناس وان تفاوتوا في الاكل وليس هذا من الربا في شيء
وانما هو من باب الاباحة وقال القاضي عياض فيه مثل ما قال
الازهري الا انه قيده بالسفر والخلط ولم يقيده بالعدد
وقال ابن التين قال جماعة هو النفقة بالسوية في السفر وغيره

ويقال الشركة الصنائع ايضا صح

والذي يظهر ان اصله في السفر وقد يتفق رفقة فيضعونه في الحضر كما سياتي في آخر الباب من فعل الاشعريين وانه لا يتقيد بالتسوية الا في القسمة واما في الاكل فلا تسوية لاختلاف حال الآكلين واحاديث الباب تشهد لكل ذلك وقال ابن الاثير هو ما يخرجه الرفقة عند المناهدة الى العدو وهو ان يقتسموا نفقتهم بينهم بالسوية حتى لا يكون لاحدهم على الآخر فضل فزاده قيدا آخر وهو سفر الغزو والمعروف انه خلط الزاد في السفر مطلقا وقد اشار الى ذلك المؤلف في الترجمة حيث قال ان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا وقال ثعلب هو النهد بالكسر قال والعرب تقول هات نهدك مكسورة النون وحكى عن عمرو بن عبيد عن الحسن انه قال اخرجوا نهدكم فانه اعظم للبركة واحسن لاخلاقكم واطيب لنفوسكم وفي المطالع ان القابسي فسره بطعام الصلح بين القبائل وهذا غير معروف فان ثبت فلعله اصله وعن قتادة ما افلس المتلازمان يعني المتناهدان وذكر محمد بن عبد الملك التاريخي في كتاب النهد عن المدائني وابن الكلبي وغيرهما ان اول من وضع النهد الحضين بن المنذر الرقاشي والحضين بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالنون احد بني رقاش شاعر فارس يكنى ابا ساسان روى عن عثمن وعلي رضي الله عنهما وعن غيرهما وروى عن الحسن البصري وكان اسيرا عند بني امية فقتله ابو مسلم الخراساني **والعروض** بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع مقابل النقد واراد به الشركة في العروض وفيه خلاف فقال اصحابنا لا يصح شركة مفاوضة ولا شركة عنان الا بالنقدين وهما الدراهم والدنانير وقال مالك يجوز في العروض اذا اتحد الجنس وعند بعض الشافعية يجوز اذا كان عرضا مثليا وقال محمد يصح ايضا بالفلوس الرائجة لانها برواجها ياخذ حكم النقدين

وقال

وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا يصح لان رواجها عارض **وكيف قسمة ما يكال او يوزن** اي ما يدخل تحت الكيل او الوزن اي هل يجوز قسمته **مجازفة او يجوز قبضة قبضة** **لما لم ير المسلمون في النهد باسا ان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا** اللام في قوله لما مكسورة والميم مخففة اي لاجل عدم رؤية المسلمين باسا في ان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا في النهد اي فكما جوزوا النهد الذي فيه التفاوت فكذلك جوزوا مجازفة المكيل والموزون مع التفاوت او لابد من الكيل في المكيل والوزن في الموزون **وكذلك مجازفة الذهب والفضة** قيل المراد بها مجازفة الذهب بالفضة وبالعكس لجواز التفاضل فيه وكذا كل ما جاز التفاضل فيه مما يكال او يوزن من المطعومات ونحوها هذا اذا كان المجازفة في القسمة وقلنا القسمة بيع وقال ابن بطال قسمة الذهب بالذهب مجازفة والفضة بالفضة مما لا يجوز بالاجماع واما قسمة الذهب مع الفضة مجازفة فكرهه مالك واجازه الكوفيون والشافعي وآخرون وكذلك لا يجوز قسمة البر مجازفة وكل ما حرم فيه التفاضل لجريان الربوا فيه ايضا انتهى والحاصل انه كما ان مبنى النهد على الاباحة وان حصل التفاوت في الاكل فكذلك مجازفة الذهب بالفضة وان كان فيه التفاوت لاختلاف الجنس بخلاف الذهب بالذهب والفضة بالفضة لجريان الربوا فيه **والقران في التمر** بالجر عطف على قوله في النهد ويروى والاقران اي الجمع بين التمرتين بان ياكل هذا تمرتين وهذا تمرة تمرة وقد مر الكلام فيه مستوفى في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في كتاب المظالم في باب اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز هذا وظاهر كلام البخاري جواز قسمة الذهب بالذهب والفضة بالفضة مثلا مجازفة ويمكن ان يحتج له بحديث جابر رضي الله عنه في مال البحرين والجواب ان قسمة العطاء ليست على حقيقة القسمة لانه غير مملوك للآخذين قبل التمييز والله اعلم

مراده ولابد عطف على قوله هل يجوز قسمته مجازفة او ... منه

لجريان الربوا فيه
صح

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام
عن وهب بن كيسان بفتح الكاف وسكون المثناة التحتية
وبالمهملة وبالنون وتقدم في البيع في شراء الدواب عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعثا بفتح الموحدة بمعنى المبعوث اي جيشا وكان هذا
البعث في رجب سنة ثمان للهجرة قبل الساحل بكسر القاف وفتح
الموحدة اي جهة الساحل وهو شاطئ البحر فامر بتشديد الميم من التامير
عليهم ابا عبيدة بن الجراح وابو عبيدة بضم المهملة هو عامر بن
عبد الله بن الجراح بفتح الجيم وتشديد الراء وبالحاء المهملة الفهري
القرشي امين الامة احد العشرة شهد المشاهد كلها وثبت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد ونزع الحلقتين اللتين دخلتا وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلق المغفر بفيه فوقعت ثنيتاه ومات
بالشام سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس وصلى عليه
معاذ بن جبل رضي الله عنه وكان سنه يوم مات ثمانيا وخمسين سنة
وهم اي البعث الذي هو الجيش ثلثمائة وانا فيهم فخرجنا
حتى اذا كنا ببعض الطريق فني الزاد قال الكرماني اذا فني
فكيف امر بجمع الازواد ثم اجاب بانه اما ان يريد فناء زاده خاصة
او يريد بالفناء القلة وقال العيني يجوز ان يقال بمعنى فني اشرف
على الفناء وانت خبير بانه يرجع الى التوجيه الثاني للكرماني فامر
ابو عبيدة رضي الله عنه بازواد ذلك الجيش اي بجمع ازوادهم
فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر المزود بكسر الميم ما يجعل
فيه الزاد كالجراب وفي رواية مسلم بعثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة يعطينا
تمرة تمرة فكان اي ابو عبيدة رضي الله عنه يقوتنا كل يوم قليلا
قليلا حتى فني فلم يكن يصيبنا الا تمرة تمرة فقلت
الظاهر ان القائل هو وهب بن كيسان وما تغني تمرة فقال اي جابر
رضي الله عنه لقد وجدنا فقدها حين فنيت اي وجدنا فقدها
مؤثرا

اي جعل ابا عبيدة رضي الله عنه اميرا عليهم صح

مؤثرا شاقا علينا او لقد حزنا لفقدها قال اي جابر رضي الله عنه
ثم انتهينا الى البحر فاذا حوت كلمة اذا للمفاجاة والحوت
يقع على الواحد والجمع وقال صاحب المنتهى والجمع حيتان وقال ابن سيدة
الحوت السمك اسم جنس وقيل هو ما عظم منه والجمع احوات وفي
كتاب الفراء جمعه احوات في القليل فاذا كثرت فهي الحيتان مثل
الظرب بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء واحد الظراب وهي
الروابي الصغار وقال ابن الاثير الظراب الجبال الصغار واحدها
ظرب بوزن كتف وقد يجمع في القلة على اظرب فاكل منه ذلك
الجيش ثمان عشرة ليلة كذا هو في نسخة الاصيلي وروي
ثمانية عشرة ليلة وقال ابن التين الصواب هو الاول وروي فاكلنا
منه شهرا وروي نصف شهر طريا وبقية ذلك قديدا وقال النووي
من قال شهرا هو الاصل ومعه زيادة علم ومن روى دونه لم ينف الزيادة
ولو نفاها قدم المثبت والمشهور عند الاصوليين ان مفهوم العدد
لا حكم له فلا يلزم نفي الزيادة
ثم امر ابو عبيدة بضلعين بكسر الضاد وفتح اللام وقال
في ادب الكاتب ضلع وضلع وقال الهروي هما لغتان والضلع مؤنث
من اضلاعه فنصبا على البناء للمفعول ثم امر براحلة
فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما وفي رواية مسلم
فاقمنا عليها شهرا ولقد رايتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن
ونقتطع منه الفدر كالثور ولقد اخذ منا ابو عبيدة ثلثة عشر رجلا
فاقعدهم في وقب عينه وتزودنا من لحمه وشائق فلما قدمنا
المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال
هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا قال فارسلنا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاكله الوقب بفتح الواو
وسكون القاف وبالموحدة هو النقرة التي تكون فيها العين
والفدر بكسر الفاء وفتح الدال المهملة وفي آخره راء جمع فدرة وهي
القطعة من اللحم والوشائق بالشين المعجمة جمع وشيقة وهي اللحم القديد

وفي لفظ للبخاري من رصد عير القريش فاقمنا بالساحل نصف شهر
فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي ذلك الجيش جيش الخبط
فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهنا
منه ودكه حتى ثابت الينا اجسامنا. وفي مسلم قال ابو عبيدة
يعني للعنبر ميتة ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي سبيل الله عز وجل وقد اضطررتم فكلوا هذا. قال القرطبي جمع
ابو عبيدة الازواد وقسمها بالسوية اما ان يكون حكما حكم به
لما شاهد من الضرورة وخوفه من تلف من لم يبق معه زاد فظهر له
انه وجب على من معه زاد ان يواسي من ليس معه زاد او يكون عن
رضى منهم وقد فعل مثل ذلك غير مرة سيدنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولذلك قال بعض العلماء هو سنة. وقال ابن بطال
استدل بعض العلماء بهذا الحديث بانه لا يقطع سارق في مجاعة
لان المواساة واجبة للمحتاجين وخصه ابو عمر بسرقة المأكل وفي
الحديث ان للامام ان يواسي بين الناس في الاقوات في الحضر بثمن وغيره
كما فعل ذلك في السفر. وفيه قوة ايمان هؤلاء البعث اذ لو ضعف
والعياذ بالله تعالى لما خرجوا وهم ثلثمائة وليس معهم سوى جراب تمر
كما في الحديث المذكور. وقال القاضي عياض ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم
زودهم الجراب زائدا عما كان معهم من الزاد من اموالهم ويحتمل انه
لم يكن في ازوادهم تمر غير هذا الجراب وكان معهم غيره من الزاد قيل
ويحتمل [illegible] ان الجراب الذي زودهم الشارع كان على
سبيل البركة فلذا كانوا يأخذونه تمرة تمرة. وفيه فضل ابي عبيدة
ولهذا سماه الشارع امين هذه الامة. وفيه النظر في القوم والتدبير
فيهم. وفيه فضل الصحابة رضي الله عنهم على ما كان فيهم من البؤس
وفيه رضاهم بالقضاء وطاعتهم للامير وفيه جواز الشركة في الطعام
وخلط الازواد في السفر اذا كان ذلك ارفق بهم. ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فامر ابو عبيدة بازواد ذلك الجيش
فجمع ذلك كله ولما كان يفرق عليهم كل يوم قليلا قليلا صار في معنى النهد

وقال

الخبط اسم الورق الساقط [illegible]

وقال الداودي ليس في حديث ابي عبيدة ولا الذي بعده ذكر
المجازفة لانهم لم يريدوا المبايعة ولا البدل وانما تفضل بعضهم
بعضا او اخذ الامام من احدهم للآخر. واجاب ابن التين
بانه انما اراد ان حقوقهم تساوت فيه بعد جمعه لكنهم تناولوه
مجازفة كما جرت العادة. والحديث اخرجه المؤلف في المغازي
وفي الجهاد ايضا واخرجه مسلم في الصيد والترمذي في الزهد
والنسائي في الصيد والسير وابن ماجة في الزهد.
حدثنا بشر بن مرحوم بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة
ابو بشر بن عبيس بن مرحوم بن عبد العزيز العطار وقد مر
في باب اثم من باع حرا قال حدثنا حاتم بن اسمعيل ابو اسمعيل
عن يزيد بن ابي عبيد مصغر عبد مولى سلمة بن الاكوع مات
بالمدينة سنة ست او سبع واربعين ومائة عن سلمة بفتحات
اي ابن الاكوع واسمه سنان بن عبد الله الاسلمي وكنيته ابو مسلم
وقيل ابو عامر وقيل ابو اياس رضي الله عنه انه قال خفت ازواد
القوم اي قلت وفي رواية المستملي ازودة القوم
واملقوا اي افتقروا ويقال املق [illegible] اذا افتقر قال تعالى
خشية املاق فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر
ابلهم فاذن لهم فلقيهم عمر رضي الله عنه فاخبروه
فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم فدخل اي عمر رضي الله عنه على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما
بقاؤهم بعد ابلهم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ناد امر من النداء في الناس يأتون بفضل
ازوادهم فبسط على البناء للمفعول لذلك نطع
فيه اربع لغات وجعلوه على النطع فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك بتشديد الراء اي دعا
بالبركة عليه ثم دعاهم باوعيتهم جمع وعاء
فاحتثى الناس بسكون الحاء المهملة بعدها تاء مثناة فوقية

ومرحوم بالراء والحاء المهملة صح

وقد يأتي متعديا بمعنى افنى صح

ثم ثاء مثلثة من الاحتثاء من حثا يحثو حثوا وحثا يحثي حثيا
وهو الاخذ بالكفين حتى فرغوا ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله انما قال ذلك لان ذلك كان معجزة له صلى
الله عليه وسلم وفي رواية البيهقي في دلائله من حديث عبد الرحمن
بن ابي عمرة الانصاري عن ابيه فما بقي في الجيش وعاء الا ملؤه
وبقي مثله فضحك اي النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه
وقال اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله عبد
مؤمن بهما الا حجب من النار ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ
من قوله فيأتون بفضل ازوادهم ومن قوله فدعا وبرك عليه
فان فيه جمع ازوادهم وهو في معنى النهد ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم
فيها بالبركة وهو ظاهر فيما ترجم له من كون اخذهم منها كان بغير قسمة
مستوية والحديث اخرجه المؤلف في الجهاد ايضا وهو من افراده
وروى الطبراني حدثنا محمد بن الحسن بن كيسان ثنا ابو حذيفة
ثنا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة عن ابيه قال غزونا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم هوازن فاصابنا جهد شديد حتى هممنا بنحر
بعض ظهرنا وفيه فتطاولت له يعني للازواد انظر كم هو
فاذا هو كربض الشاة قال فحشونا جربنا منه ثم دعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنطفة من ماء في اداوة فامر بها فصبت في قدح
فجعلنا نتطهر به حتى تطهرنا جميعا وربض الشاة بفتح الراء
والباء الموحدة وبالضاد المعجمة هو موضع الغنم الذي يربض فيه
اي تمكث فيه من ربض يربض اذا لصق به واقام ملازما له والجرب
بضم الجيم وسكون الراء جمع جراب والنطفة يقال للماء الكثير
والقليل وهو بالقليل اخص حدثنا محمد بن يوسف
هو الفريابي قاله الحافظ ابو نعيم قال حدثنا الاوزاعي
هو عبد الرحمن بن عمرو قال حدثنا ابو النجاشي بفتح النون
والجيم المخففة وبالشين المعجمة وتشديد الياء وتخفيفها واسمه
عطاء

عطاء بن صهيب قال سمعت رافع بن خديج رافع بالفاء
وخديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم وقد مر ذكرهما في
باب وقت المغرب قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
العصر فننحر جزورا فتقسم عشر قسم بكسر القاف
وفتح السين جمع قسمة فنأكل لحما نضيجا بفتح النون وكسر
الضاد المعجمة وفي آخره جيم اي مشويا وقال ابن الاثير النضيج
المطبوخ فعيل بمعنى مفعول قبل ان تغرب الشمس ومطابقة
للترجمة تؤخذ من قوله فتقسم عشر قسم فان فيه جمع الانصباء
مما يوزن وقسمته مجازفة ففيه قسمة اللحم من غير ميزان لانه
من باب المعروف ولهذا يحتمل التفاوت وقال ابن التين في حديث
رافع الشركة في الاصل وجمع الحظوظ في القسم وتخاير المغنم
وفيه الحجة على من زعم ان اول وقت العصر مصير ظل الشيء مثليه
وقال الكرماني وفيه ان وقت العصر عند مصير الظل مثليه ليسع هذا
المقدار فافهم وفيه تعجيل صلوة العصر وهذا الحديث من الاحاديث
المذكورة في غير مظنتها حدثنا محمد بن العلاء بالمد قال
حدثنا حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء
هو ابن عبد الله بن ابي بردة يروي عن جده ابي بردة واسمه
الحارث وقيل عامر وقيل اسمه كنيته يروي عن ابيه ابي موسى
الاشعري واسمه عبد الله بن قيس رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين جمع اشعري
بتشديد الياء نسبة الى الاشعر قبيلة من اليمن ويروى ان
الاشعرين بدون ياء النسبة وتقول العرب جاءتك الاشعرون
بحذف الياء اذا ارملوا في الغزو اي اذا فني زادهم من الارمال
بكسر الهمزة وهو فناء الزاد واعواز الطعام واصله من الرمل كانهم
لصقوا بالرمل من القلة كما في قوله تعالى ذا متربة او قل طعام
عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب
واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية

فلما فتحت الفتوح نسخ ذلك ويدل عليه قوله في حديث ابي شريح
عند مسلم في الضيف وجائزته يوم وليلة والجائزة تفضل لا واجبة
وفيه انه يمكن ان يراد بالتفضل اتمام اليوم والليلة لا اصل الضيافة
ومنها انه مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الصدقات من جهة
الامام فكان على المبعوث اليهم انزالهم في مقابلة عملهم الذي يتولونه
لانه لا قيام لهم الا بذلك حكاه الخطابي قال وكان هذا في ذلك الزمان
اذ لم يكن للمسلمين بيت مال فاما اليوم فارزاق العمال من
بيت المال قال والى نحو هذا ذهب ابو يوسف في الضيافة على
اهل نجران خاصة قال ويدل له قوله انك تبعثنا وتعقب بان
في رواية الترمذي انا نمر بقوم ومنها انه خاص باهل الذمة
وقد شرط عمر رضي الله عنه حين ضرب الجزية على نصارى الشام ضيافة
من ينزل بهم وتعقب بانه تخصيص يحتاج الى دليل خاص ولا حجة
لذلك فيما صنعه عمر رضي الله عنه لانه متاخر عن زمان سؤال عقبة
رضي الله عنه اشار الى ذلك النووي ومنها تاويل الماخوذ فحكى الماوردي
عن الشيخ ابي الحسن من المالكية ان المراد ان لكم ان تاخذوا من
اعراضهم بالسنتكم وتذكروا للناس عيبهم وتعقبه الماوردي
بان الاخذ من العرض وذكر العيب ندب في الشرع الى تركه لا الى
فعله وقال ابن التين نسخه قوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم بينكم
بالباطل قال وقيل كان ذلك في اهل العمود والمواطن التي
لا اسواق فيها ومطابقته للترجمة توخذ بالتكلف من قوله فخذوا
منهم حق الضيف فانه اثبت فيه حقا للضيف ولصاحب الحق
اخذ حقه ممن يتعين في جهته وفيه معنى قصاص المظلوم ورجال
الاسناد كلهم مصريون ما خلا شيخه فانه تنيسي ولكن اصله من
دمشق وعد من المصريين والحديث اخرجه المؤلف في الادب
واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الاطعمة والترمذي في السير
وابن ماجة في الادب. باب ما جاء
في السقائف جمع سقيفة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة وهي
المكان

المكان المظلل كالساباط والحوانيت بجانب الدار وكانه
اشار الى ان الجلوس في الامكنة العامة جائز وان اتخاذ
صاحب الدار ساباطا او مستظلا جائز اذا لم يضر بالمارة
وقال ابن التين لما كان لاهل المواضع ان يرتفقوا بسقائفهم
وافنيتهم جاز الجلوس فيها وقال ابن بطال السقائف
والحوانيت قد علم الناس لم وضعت ومن اتخذ فيها مجلسا فذلك
مباح له اذا التزم ما في ذلك من غض البصر ورد السلام وهداية
الضال وسائر شروطه وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
في سقيفة بني ساعدة وسقيفة بني ساعدة كانوا يجتمعون فيها
وكانت مشتركة بينهم وجلس النبي صلى الله عليه وسلم معهم فيها وفيها
وقعت المبايعة لخلافة ابي بكر رضي الله عنه وبنو ساعدة في الخزرج
من الانصار وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج وقال ابن دريد
ساعدة اسم من اسماء الاسد وهذا قطعة من حديث طويل رواه
البخاري عن سهل بن سعد في الاشربة على ما ياتي ان شاء الله تعالى
حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر وهو من
افراد المؤلف قال حدثني بالافراد ابن وهب ابو عبد الله بن وهب
المصري قال حدثني مالك الامام واخبرني اي قال ابن وهب
واخبرني يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب بن عتبة
ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره عن عمر رضي الله عنه انه قال
حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار اجتمعوا
في سقيفة بني ساعدة فقلت لابي بكر انطلق بنا فجئناهم
في سقيفة بني ساعدة والحديث مختصر من قصة بيعة ابي بكر رضي الله عنه
وسياتي في الهجرة وفي كتاب الحدود مطولا ان شاء الله تعالى ووجه
دخول هذا الباب في كتاب المظالم بيان ان الجلوس في السقيفة التي
للعامة ليس ظلما على ما قاله الكرماني باب
بالتنوين لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبه بالافراد في رواية ابي ذر

وهذا التحويل من اسناد الى اسناد
آخر وكان ابن وهب
حريصا على التفرقة بين
التحديث والاخبار مراعاة
للاصطلاح ويقال انه اول
من اصطلح على ذلك بمصر
صح

بالقدور اى باكفائها فاكفئت على البناء للمفعول اى قلبت
واميلت واريق ما فيها قال ثعلب كفأت القدر اذا كببته
وكذا قال الكسائي وابو علي القالي وابن القوطية في آخرين فعلى
هذا انما يقال فكفئت وانما يقال اكفئت على قول ابن السكيت
في الاصلاح لانه نقل عن ابن الاعرابي وابي عبيد وآخرين يقال
اكفئت وقال ابن التين صوابه كفئت بغير الف من كفأت
الاناء مهموزا [illegible] وقد اختلف في سبب
امره باكفاء القدور فقيل انهم كانوا انتهبوها قبل القسمة ولا
على وجه الحاجة الى اكلها يشهد له قوله في رواية فانتهبناها لكن
في قوله ولا على وجه الحاجة الى اكلها نظر لقوله فاصاب الناس جوع
فهو بيان لوجه الحاجة وقال النووي انما امرهم بذلك لانهم
كانوا قد انتهوا الى دار الاسلام والمحل الذي لا يجوز الاكل فيه
من مال الغنيمة المشتركة فان الاكل منها قبل القسم انما يباح
في دار الحرب وقال المهلب انما امرهم به عقوبة لهم لتركهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخريات القوم متعرضا لمن يقصده
من عدو واستعجالهم فحرمهم الشارع ما استعجلوه عقوبة لهم
بنقيض قصدهم كما منع القاتل من الميراث وكذا قال القرطبي
فان قيل كيف جاز تضييع ذلك وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن اضاعة
المال فالجواب والله اعلم ان المامور به انما هو اتلاف المرق واما
اللحم فلم يتلفوه بل الظاهر انه جمع ورد الى المغنم فان قيل لم ينقل
انهم حملوه الى المغنم قيل ولم ينقل ايضا انهم احرقوه ولا اتلفوه
فوجب تاويله على وفق القواعد الشرعية بخلاف لحم الحمر الاهلية
يوم خيبر لانها صارت نجسة فافهم ثم قسم صلى الله عليه وسلم
فعدل اى ساوى عشرة من الغنم ببعير والظاهر ان
هذا محمول على انه كان بحسب قيمتها يومئذ ولا يخالف قاعدة
الاضحية من اقامة بعير مقام سبع شياه لان هذا هو الغالب
في قيمة الشياه والابل المعتدلة فند بفتح النون وتشديد
الدال

الدال المهملة اى نفر وذهب على وجهه شاردا يقال ند يند
ندا وندودا منها بعير فطلبوه فاعياهم اى اعجزهم
يقال عيي اى عجز وعيي بامره اذا لم يهتد لوجهه واعياني هو
وكان في القوم خيل يسيرة اى قليلة فاهوى رجل
منهم بسهم اى قصد قال الاصمعي اهويت بالشيء اذا اومأت
اليه فحبسه الله ثم قال صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم
اوابد كاوابد الوحش اوابد جمع آبدة بالمد وكسر الموحدة
المخففة يقال منه ابدت تابد بضم الباء وتابد بكسرها وهي
التي نفرت من الانس وتوحشت وقال القزاز ماخوذة
من الابد وهو الدهر لطول مقامها وقال ابو عبيد اخذت
من تابدت الدار تابدا وابدت تابد ابودا اذا خلا منها اهلها
ويقال تابد فلان اذا توحش وانقطع عن المكان الذي كان فيه
قال الكرماني وسميت اوابد الوحش بذلك لانقطاعها عن الناس
فما غلبكم منها اى من الاوابد فاصنعوا به هكذا اى ارموه
بالسهم قال عباية فقال جدي اى رافع بن خديج رضي الله عنه
انا نرجوا او نخاف قال الكرماني نرجو بمعنى نخاف ولفظ
او نخاف شك من الراوي وقال ابن التين هما سواء قال تعالى
فمن كان يرجو لقاء ربه اى يخافه العدو غدا وليست
مدى بضم الميم جمع مدية وهي السكين افنذبح بالقصب
وفي رواية لمسلم فنذكي بالليط بكسر اللام وسكون المثناة
التحتية وبالطاء المهملة هي قطع القصب قاله القرطبي والواحد
ليطة وقيل قشوره وفي سنن ابي داود نذكي بالمروة
فان قيل ما معنى هذا السؤال عند ذكر لقاء العدو فالجواب
انهم كانوا عازمين على قتال العدو وصانوا سيوفهم واسنتهم
وغيرها عن استعمالها لان ذلك يفسد الآلة ولم يكن لهم
سكاكين صغار معدة للذبح فلذلك فقال صلى
الله عليه وسلم ما انهر الدم اى اساله وصبه بكثرة واجراه كما يجري

الماء في النهر وتيرون بالنهر بالزاي من النهز وهو الدفع وهو غريب
وذكر اسم الله عليه فكلوه جواب ما المتضمنة معنى الشرط **ليس**
السن والظفر كلمة ليس بمعنى الا واعراب ما بعده النصب
قاله الكرماني وتبعه العيني **وساحدثكم عن ذلك** اي سابين لكم
العلة في ذلك **اما السن فعظم** قال التيمي العظم غالبا لا يقطع
انما يجرح ويدمي فتزهق النفس من غير ان يتيقن وقوع الذكاة
فلهذا نهى عنه وقال النووي لا يجوز بالعظم لانه يتنجس
بالدم وهو زاد اخواننا من الجن ولهذا نهى عن الاستنجاء به
وقال البيضاوي هو قياس حذف عنه المقدمة الثانية لظهورها
عندهم وهي ان كل عظم لا يحل الذبح به **واما الظفر فمدى**
الحبشة لان الحبشة كفار لا يجوز التشبه بهم وفي الحديث من
تشبه بقوم فهو منهم رواه ابو داود وقال الخطابي ظاهره يوهم
ان مدى الحبشة لا يقع بها الذكاة ولا خلاف في ان مسلما لو ذكى
بمدية حبشي كان جاز فمعنى الكلام ان اهل الحبشة يدمون
مذابح الشاة باظفارهم حتى تزهق النفس خنقا وتعذيبا
ويحلونها محل الذكاة فلذلك ضرب المثل به وفي الحديث عدم
جواز الاكل من الغنيمة قبل القسمة عند الانتهاء الى دار الاسلام
وفيه جواز قسم الغنم والبقر والابل بغير تقويم وبه قال مالك
والكوفيون وابو ثور اذا كان ذلك على التراضي وقال الشافعي
لا يجوز قسم شيء من الحيوان بغير تقويم قال انما كان ذلك على
طريق القيمة الا ترى انه عدل عشرة من الغنم ببعير وهذا معنى
التقويم وقال القرطبي وهذه الغنيمة لم يكن فيها غير الابل
ولم يقدر عليه فجاز ان يذكى بما يذكى به الصيد وبه قال ابو حنيفة
والشافعي وهو قول علي وابن مسعود وابن عباس وابن عمر
وطاوس وعطاء والشعبي والاسود بن يزيد النخعي والحكم
وحماد والثوري واحمد والمزني وداود وقال النووي والجمهور
ذهبوا الى حديث ابي العشراء عن ابيه قال قلت يا رسول الله

انما تكون الذكاة الا في اللبة والحلق قال لو طعنت في فخذها لاجزأ
عنك وحديث ابي العشراء رواه الاربعة وقال الترمذي
بعد ان رواه قال احمد بن منيع قال يزيد هذا في الضرورة وقال
هذا ايضا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث حماد بن مسلمة
ولا نعرف لابي العشراء عن ابيه غير هذا الحديث واختلفوا
في اسم ابي العشراء فقال بعضهم اسمه اسامة بن قهطم ويقال
يسار بن برز ويقال ابن بلز ويقال اسمه عطارد وقال علي بن المديني
المشهور ان اسمه اسامة بن [illegible] مالك بن قهطم فنسب الى جده
وقهطم بكسر القاف وقيل قحطم بالحاء المهملة وقال مالك وربيعة
والليث لا يؤكل الا بذكاة الانسي بالنحر او الذبح استصحابا
لمشروعية اصل ذكاته لانه وان كان قد لحق بالوحش في الامتناع
فلم يلتحق بها لا في النوع ولا في الحكم الا ترى ان ملك مالكه باق عليه
وهو قول سعيد بن المسيب ايضا وقال مالك ليس في الحديث
ان السهم قتله وانما حبسه ثم بعد ان حبسه فلا يؤكل الا بالذبح
ولا فرق بين ان يكون وحشيا او انسيا وقوله فاصنعوا به هكذا
قال مالك نقول بموجبه اي نرميه ونحبسه فان ادركناه حيا ذكيناه
وان تلف بالرمي فهل نأكله او لا وليس في الحديث تعيين احدهما
فلحق بالمجملات فلا تنهض حجة وقالوا ان حديث ابي العشراء ليس
بصحيح لان الترمذي قال فيه ما قال وقد ذكرناه الان وقال ابو داود
لا يصلح هذا الا في المتردية والمتوحشة قالوا ولئن سلمنا صحته
لما كان فيه حجة اذ مقتضاه جواز الذكاة في اي عضو كان مطلقا
في المقدور على تذكيته وغيره ولا قائل به في المقدور عليه فظاهره
ليس بمراد قطعا وقال الشيخ زين الدين ليس العمل على عموم هذا
الحديث ولعله خرج جوابا لسؤال عن المتوحش او المتردي الذي
لا يقدر على ذبحه وقد روى ابو الحسن الميموني انه سأل احمد بن حنبل
عن هذا الحديث فقال هو عندي غلط قلت فما تقول قال اما انا
فلا يعجبني ولا اذهب اليه الا في موضع ضرورة كيف ما امكنك

الذكوة لا تكون الا في الحلق او اللبة • قال فينبغي للذي يذبح ان
يقطع الحلق او اللبة • وقد روى محمد بن الحسن عن ابي حنيفة
عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان بعيرا تردى في بئر بالمدينة فلم يقدر على منحره
فوجي بسكين من قبل خاصرته حتى مات فاخذ منه ابن عمر رضي الله عنهما
عشيرا بدرهمين العشير لغة في العشر كالنصيف والنصف
وقيل العشير الامعاء • ومع هذا قول الجماعة الذين ذكروا من
الصحابة والتابعين فيه الكفاية في الاحتجاج به • وفيه ان من
شرط الذكوة انهار الدم ولم يخص بشيء من العروق في شيء من الكتب
الستة الا في رواية رواها ابن ابي شيبة في مصنفه من رواية
من لم يسم عن رافع بن خديج قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الذبيحة بالليطة فقال ما فرى الاوداج الا سن او ظفر ولا شك
ان ذلك مخصوص بمكان الذبح والنحر لغلبة الدم فيه ولكونه اسرع
في ازهاق نفس الحيوان واراحته من التعذيب • وقد اختلف
العلماء فيما يجب قطعه في الذبح وهو اربعة الحلقوم والمرى
والودجان فاشترط قطع الاربعة الليث وداود وابو ثور
وابن المنذر من اصحاب الشافعي ومالك في رواية • واكتفى الشافعي
واحمد في المشهور عنه بقطع الحلقوم والمرى فقط واكتفى مالك بالحلقوم
والودجين • واكتفى ابو حنيفة وابو يوسف في رواية بقطع ثلثة
من الاربعة • وعن ابي يوسف اشتراط الحلقوم واثنين من الثلثة
الباقية وعنه ايضا اشتراط الحلقوم والمرى واحد الودجين •
واشترط محمد بن الحسن اكثر كل واحد من الاربعة • وفيه ايضا اشتراط
التسمية لانه قرنها بالذكوة وعلق الاباحة عليها فقد صار كل واحد
منهما شرطا • وهو حجة على الشافعي في عدم اشتراط التسمية حيث قال
لو ترك التسمية عامدا او ناسيا تؤكل ذبيحته وبه قال احمد في رواية •
وقال صاحب الهداية قال مالك لا يؤكل في الوجهين • وتعقبه العيني
بان مذهبه ليس كذلك بل مذهبه ما ذكره ابن قدامة في المغني ان عند مالك

يحل

مطلب

يحل اذا تركها ناسيا ولا يحل اذا تركها عامدا • وهو مثل مذهبنا فان
عندنا اذا تركها عامدا فالذبيحة ميتة لا تؤكل واذا تركها ناسيا
اكل ما ذبحه • والمشهور عن احمد مثل مذهبنا • وقولنا يروى عن
ابن عباس رضي الله عنهما وطاوس وابن المسيب والحسن والثوري
واسحق وعبد الرحمن بن ابي ليلى • وفي التيسير في سورة الانعام
وداود بن علي تحرم متروك التسمية ناسيا • وقال في النوازل
وفي قول بشر لا يؤكل اذا ترك التسمية عامدا او ناسيا • وقال
القدوري في شرح مختصر الكرخي وقد اختلفت الصحابة في النسيان
فقال علي وابن عباس رضي الله عنهم اذا ترك التسمية اكل وقال ابن عمر
رضي الله عنهما لا يؤكل والخلاف في النسيان يدل على اتفاقهم
في العمد وصورة ترك التسمية عمدا ان يعلم ان التسمية شرط وتركها
مع ذكرها اما لو تركها من لم يعلم باشتراطها فهو في حكم الناسي ذكره
في الحقائق • وكذلك الحكم على الخلاف اذا تركها عمدا عند ارسال
البازي والكلب والرمي • قال صاحب الهداية وهذا القول من
الشافعي مخالف للاجماع لانه لا خلاف فيمن كان قبله في حرمة
متروك التسمية عمدا وانما الخلاف بينهم في متروك التسمية
ناسيا • والحديث الذي رواه الدارقطني عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم يكفيه اسمه
فان نسي ان يسمي حين يذبح فليسم وليذكر اسم الله • ثم لياكل
حديث ضعيف لان في سنده محمد بن يزيد بن سنان قالوا كان
صدوقا ولكن كان شديد الغفلة • وقال ابن القطان وفي سنده
معقل بن عبد الله وهو وان كان من رجال مسلم لكنه اخطا في
رفع هذا الحديث • وقد رواه سعيد بن منصور وعبد الله بن الزبير
الحميدي عن سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابي الشعثاء
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما على انه قوله • وكذلك الحديث
الذي رواه الدارقطني من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم الرجل منا يذبح وينسى ان يسمي الله

قالوا اسم الله على كل مسلم وفي لفظ على فم كل مسلم ضعيف لان في
سنده مروان بن سالم ضعفه احمد والنسائي والدارقطني ايضا
فان قيل روى ابو داود بسنده عن الصلت عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله او لم يذكر فالجواب ان هذا
مرسل وليس بحجة عنده وقال ابن القطان وفيه مع الارسال ان
الصلت السدوسي لا يعرف له حال ولا يعرف بغير هذا ولا روى
عنه غير ثور بن يزيد وفيه ايضا عدم جواز الذبح بالسن والظفر
ويدخل فيه ظفر الآدمي وغيره من كل الحيوانات وسواء المتصل
والمنفصل بحسب ظاهر الحديث وسواء الطاهر والنجس وقال
النووي ويلتحق به سائر العظام من كل حيوان المتصل والمنفصل
وقيل كل ما صدق عليه اسم العظم فلا تجوز الذكوة بشيء منه وهو قول
النخعي والحسن بن صالح والليث واحمد واسحق وابي ثور وداود
وقال ابو حنيفة وصاحباه لا يجوز بالسن والعظم المتصلين
ويجوز بالمنفصلين وعن مالك روايات اشهرها جوازه بالعظم
دون السن كيف كانا والثانية كمذهب الشافعي والثالثة كمذهب
ابي حنيفة والرابعة يجوز بكل شيء بالسن والظفر وعن ابن جريج
جواز التذكية بعظم الحمار دون القرد وقال صاحب الهداية
ويجوز الذبح بالظفر والقرن والسن اذا كان منزوعا وينهر الدم
ويفري الاوداج وذكر في الجامع الصغير محمد عن يعقوب عن
ابي حنيفة انه قال اكره هذا الذبح وان فعل فلا بأس باكله واحتج
اصحابنا في ذلك بما رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة عن
سماك بن حرب عن مري بن قطري عن عدي بن حاتم قال قلت
يا رسول الله ارأيت احدنا صاد صيدا وليس معه سكين ايذبح
بالمروة وشقة العصا فقال امرر الدم بما شئت واذكر اسم الله
وفي لفظ النسائي انهر الدم وكذلك رواه احمد في مسنده قال الخطابي
ويروى امر قال والصواب امر بسكون الميم وتخفيف الراء
قال العيني وبهذا اللفظ رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك

وقال

وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه وقال السهيلي في الروض الانف
امر الدم بكسر الميم اي اسله يقال دم مائر اي سائل قال هذا رواه
النقاش وفسره ورواه ابو عبيد بسكون الميم وجعله من مريت
الضرع والاول اشبه بالمعنى وجمع الطبراني بين الروايات الثلثة
وفيه رواية رابعة عند النسائي في سننه الكبرى اهرق فيكون الجميع
برواية ابي عبيد خمس روايات بيان ذلك ان الاولى امرر
من الامرار والثانية امر من المير اجوف يائي والثالثة انهر
من الانهار والرابعة اهرق من الاهراق واصله ارق من الاراقة
والهاء زائدة والخامسة من المري ناقص يائي وهو الجواب عن قوله
ليس السن والظفر انه محمول على غير المنزوع فان الحبشة
كانوا يفعلون كذلك اظهارا للجلادة فانهم لا يقلمون ظفرا
ويحدون الاسنان بالمبرد ويقاتلون بالخدش والعض
ولانهما اذا ذكرا مطلقين يراد بهما غير المنزوع اما المنزوع فيذكر
مقيدا يقال سن منزوع وظفر منزوع وقال ابن القطان
في الحديث المذكور شك [illegible] قوله اما السن
فعظم الخ هل هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم اولا ثم روى
عن ابي داود هذا الحديث وفيه قال رافع وسأحدثكم عن ذلك
اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة ولم يكن ايضا
في حديث مسلم اما السن الخ من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
ان الذكوة لا بد فيها من آلة حادة تجري الدم وانه لا يكفي في ذلك
الرض والدفع بالشيء الثقيل الذي لا حد له وان ازال الحيوة
وهذا مجمع عليه وسواء في ذلك الحديد والزجاج والقصب والحجر
وكل ما له حد الا ما يستثنى منه في الحديث وفيه انه قد استدل
بقوله ما انهر الدم على انه يجزئ فيما شرع ذبحه النحر وفيما شرع
نحره الذبح وهو قول كافة العلماء الا داود ومالكا في احدى
الروايات عنه وعن مالك في رواية الكراهة وفي رواية التفرقة
فيجزئ ذبح المنحور ولا يجزئ نحر المذبوح وقد اجمعوا على افضلية

فائدة روى في المنتقى في البعير اذا اصال على انسان فقتله وهو يريد الذكوة عقل اكله صح

نحر الابل وذبح الغنم واختلفوا في البقر والصحيح الحاقها بالغنم وهو قول الجمهور وقيل يتخير فيها بين الامرين ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير والحديث اخرجه المؤلف في الجهاد وفي الذبائح ايضا واخرجه مسلم في الاضاحي وابو داود في الذبائح والترمذي في الصيد والسير والنسائي في الحج والصيد والذبائح والاضاحي وابن ماجة في الاضاحي وكذا في الذبائح مقطعا في موضعين

باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستاذن اصحابه

هذه الترجمة هكذا موجودة في النسخ المتداولة بين الناس ولعل كلمة حتى كانت حين فتحرفت او سقط من الترجمة شيء اما لفظ النهي من اولها او لا يجوز قبل حتى كذا قال الحافظ العسقلاني وقال العيني لا تحريف ولا سقوط بل فيها حذف تقديره باب حكم القران الكائن في التمر الكائن بين الشركاء لا ينبغي لاحد منهم ان يقرن حتى يستاذن اصحابه وذلك من باب حسن الادب في الاكل لان القوم الذين وضع بين ايديهم التمر هم كالمتساوين في اكله فان استاثر احدهم باكثر من صاحبه لم يجز له ذلك الا ان يستاذن اصحابه فاذنوا له وقال ابن بطال النهي عن القران على سبيل التنزيه عند الجمهور لا على سبيل التحريم كما قال اهل الظاهر لان الذي يوضع للاكل سبيله سبيل المكارمة لا التشاح لاختلاف الناس في الاكل فبعضهم يكفيه اليسير وبعضهم لا يكفيه اضعافه ولو كانت سهمانهم سواء لما ساغ لمن لا يشبعه اليسير ان ياكل اكثر من مثل نصيب من يشبعه اليسير ولما لم يتشاح الناس في هذا المقدار علم ان سبيله المكارمة لا التشاح حتى يحمل على التحريم فافهم حدثنا خلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام بن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة وهو من افراده وقد مر في الغسل قال حدثنا سفيان هو الثوري قال حدثنا جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة واللام بن سحيم بضم السين المهملة

المهملة وفتح الحاء المهملة والمثناة التحتية الساكنة التيمي ويقال الشيباني وقد مر في الصوم في باب اذا رايتم الهلال قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستاذن اصحابه

حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن جبلة انه قال كنا بالمدينة فاصابتنا سنة بالفتح اي جدب وغلاء فكان ابن الزبير هو عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما يرزقنا التمر اي يقوتنا به يقال رزقته رزقا فارتزق كما يقال قته فاقتات والرزق اسم لكل ما ينتفع به حتى الدار والعبد واصله في اللغة الحظ والنصيب وكل حيوان يستوفي رزقه حلالا او حراما وكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول لا تقرنوا بضم الراء وكسرها من الاقران وهو قليل فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القران الا ان يستاذن الرجل منكم اخاه وروي عن جبلة قال كنا بالمدينة في بعث العراق فكان ابن الزبير يرزقنا التمر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر ويقول لا تقارنوا الا ان يستاذن الرجل اخاه وروي نحوه عن ابي هريرة رضي الله عنه في اصحاب الصفة وقد عرفت ان النهي للتنزيه وقالت اهل الظاهر انه للتحريم واما السبب عن النهي فهو ما فيه من الحرص على الاكل وقالت عائشة رضي الله عنها انه الدناءة وقيل هذا الاجل ما فيه من الغبن ولان ملكهم فيه سواء فاذا اذن له صاحبه فكانه جاد عليه بفضل ما بين القران والافراد وقد مر الحديث في المظالم في باب اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز

باب تقويم الاشياء

حكم تقويم الاشياء نحو الامتعة والعروض بين الشركاء حال كون التقويم بقيمة عدل قال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان قسمة العروض وسائر الامتعة بعد التقويم جائز وانما اختلفوا في قسمتها بغير تقويم فاجازه الاكثرون اذا كان على سبيل التراضي ومنعه الشافعي وحجته حديث ابن عمر رضي الله عنهما فيمن اعتق بعض عبده

هشام بن عبد الملك الطيالسي

ويروى عن الاقران صح

وما حق الطريق قال صلى الله عليه وسلم حق الطريق غض
البصر واراد به السلامة من التعرض للفتنة لمن يمر من النساء
وغيرهن وكف الأذى واراد به السلامة من التعرض
الى احد بالفعل والقول مما ليس فيهما من الخير كالاحتقار والغيبة
ونحوها ورد السلام على الذي يسلم عليه من المارين وامر
بالمعروف وهو كل امر جامع لكل ما عرف من طاعة الله عز وجل
والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع
من المحسنات ونهي عن المنكر وهو ضد المعروف وكل ما
قبحه الشرع وحرمه وكرهه وزاد عند ابي داود وارشاد السبيل
وتشميت العاطس اذا حمد ومن حديث عمر رضي الله عنه عند
الطبري واغاثة الملهوف زيادة على ما ذكر هنا وقال القرطبي
فهم العلماء ان هذا المنع ليس على جهة التحريم وانما هو من باب
سد الذرائع والارشاد الى الاصلح قال وفي رواية
وحسن الكلام من رد الجواب يريد ان من جلس على الطريق
فقد تعرض لكلام الناس فليحسن لهم كلامه وليصلح
شانه روى هشام بن عروة عن عبد الله بن الزبير رضي
الله عنهما قال المجالس حلق الشيطان ان رأوا حقا لا يقومون
به وان يروا باطلا فلا يدفعونه وقال عامر كان الناس
يجلسون في مساجدهم فلما قتل عثمان رضي الله عنه خرجوا الى الطريق
يسألون عن الاخبار وقال طلحة بن عبيد مجلس الرجل ببابه
مروءة وقال ابن ابي خالد رايت الشعبي جالسا في الطريق
وفي الحديث الدلالة على الندب الى لزوم المنازل التي يسلم
لازمها من رؤية ما يكره رؤيته وسماع ما لا يحل له سماعه وما يجب
عليه انكاره ومن اغاثة مستغيث تلزمه اغاثته وذلك انه
صلى الله عليه وسلم انما اذن في الجلوس بالافنية والطرق بعد نهيه
عنه اذا كانوا يقومون بالمعاني التي ذكرها واذا كان ذلك كذلك
فالاسواق التي تجمع المعاني امر الشارع الجالس بالطريق

بها

[illegible] السلم صح

وذلك لانه نهى اولا عن الجلوس
حسما للمادة فلما قالوا ما لنا
منها بد ذكر لهم المقاصد
الاصلية للمنع فعرف ان
النهي الاول للارشاد و
الى الاصلح ويؤخذ منه
ان دفع المفسدة اولى
من جلب المنفعة لندبه
اولا الى ترك الجلوس مع ما
فيه من الاجر لمن عمل بحق
الطريق وذلك ان الاحتياط
لطلب السلامة اكد من
الطمع في الزيادة صح

بها مع الامور التي هي اوجب منها والزم من ترك الكذب
والحلف بالباطل وتحسين السلع بالتلبيس فيها وغش
المسلمين وغير ذلك من المعاني التي لا يطيق بالتزامه منها
الا من عصمه الله تعالى احرى واولى بترك الجلوس منها
في الافنية والطرق والله اعلم والحديث اخرجه المؤلف
في الاستيذان واخرجه مسلم فيه وفي اللباس وابو داود
في الادب ومطابقته للترجمة ظاهرة على ما قررنا في اول
الحديث باب [illegible] الآبار
التي حفرت على الطريق اذا لم يتأذ بها على البناء للمفعول
يعني اذا لم يحصل منها اذى لاحد من المارين والحكم لم يفهم من الترجمة
ظاهرا لكن يفهم من حديث الباب انه جائز لان فيه منفعة للخلق
والبهائم غير انه مقيد بشرط ان لا يكون في حفرها اذى لاحد والآبار
جمع بئر كالاحمال جمع حمل وهو جمع قلة وجمع الكثرة بئار واعلم ان البئر
تجمع جمع قلة على ابؤر وآبار بهمزة بعد الباء الموحدة الساكنة ومن
العرب من يقلب الهمزة الفا فيقول آبار فاذا كثرت تجمع على بئار
وقال ابو زيد بأرت ابار بأرا حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن سمي بضم المهملة وفتح الميم وتشديد
الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن ابي صالح
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال بينما ويروى بينا بغير ميم رجل بطريق اشتد
عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا
كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ
هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر
فملأ خفه ماء فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا
يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا قال صلى الله عليه وسلم
في كل ذات كبد رطبة اجر وقد مر الحديث في كتاب الشرب
في باب فضل سقي الماء بهذا الاسناد بعينه غير شيخه فانه رواه هناك

ويروى على الطرق بصيغة الجمع صح

مولى ابي بكر صح

يجوز ان يكون خبرا لان [illegible] وان يكون حالا صح

اي في ارواء كل ذات كبد صح

للتفاوت فيه والتفاوت في الآدمي فاحش لتفاوت المعاني
الباطنة كالذهن والكياسة والامانة والفروسية والكتابة
فيتعذر التعديل الا اذا كان معه شيء آخر فحينئذ تقسم قسمة الجميع
من غير رضى الشركاء فيجعل الرقيق تبعا كبيع الشرب والطريق ونحوهما
وقال ابو يوسف ومحمد تقسم الرقيق جبرا وبه قال الشافعي ومالك
واحمد لاتحاد الجنس وانما التفاوت في القيمة وذا لا يمنع صحة القسمة
كما في الابل والبقر ورقيق المغنم والجواب من جهة ابي حنيفة ان التفاوت
في الحيوانات يقل عند اتحاد الجنس الا يرى ان الذكر والانثى من بني آدم
جنسان ومن الحيوانات جنس واحد الا يرى انه اذا اشترى شخصا
على انه عبد فاذا هو جارية لا ينعقد العقد ولو اشترى غنما او ابلا
على انه ذكر فاذا هو انثى ينعقد العقد بخلاف المغانم لان حق الغانمين
في المالية حتى كان للامام بيعها وقسمة ثمنها بينهم وفي الرقيق شركة الملاك
تتعلق بالعين والمالية فافترق حكمهما فلا يجوز قياس احدهما على
الآخر وقد احتج مالك والشافعي واحمد بالحديث المذكور انه اذا كان
عبد بين اثنين فاعتق احدهما نصيبه فان كان له مال غرم نصيب
صاحبه وعتق العبد من ماله وان لم يكن له مال عتق من العبد ما عتق
ولا يستسعى قال الترمذي وهذا قول اهل المدينة وعند ابي حنيفة
ان شريكه مخير بين ان يعتق نصيبه او يستسعى العبد والولاء في الوجهين
لهما او يضمن المعتق قيمة نصيبه لو كان موسرا ويرجع بالذي ضمن
على العبد ويكون الولاء للمعتق وعند ابي يوسف ومحمد ليس له
الا الضمان مع اليسار والسعاية مع الاعسار ولا يرجع المعتق
بشيء على العبد والولاء للمعتق في الوجهين واحتج ابو حنيفة
بما رواه البخاري ايضا من اعتق شقصا له في مملوك فخلاصه عليه
في ماله ان كان له مال والا قوم عليه واستسعى به غير مشقوق اي
لا يشدد عليه ورواه مسلم ايضا فثبتت السعاية بذلك
وقال ابن حزم على ثبوت الاستسعاء ثلثون صحابيا وقوله والا فقد
عتق منه ما عتق لم تصح هذه الزيادة عن الثقة انه من قول النبي صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم حتى قال [illegible] ايوب ويحيى بن سعيد الانصاري اهو شيء
في الحديث او قاله نافع من قبله وهما الراويان لهذا الحديث وقد بسط
الكلام في هذا الباب العيني طويناه ذكره خوفا من الاطناب ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله بقيمة العدل على ما لا يخفى حدثنا بشر
بن محمد بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة ابو محمد وتقدم في الوحي قال
اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة
بفتح العين المهملة وضم الراء وبالموحدة واسمه مهران اليشكري عن قتادة
اي ابن دعامة عن النضر [illegible] بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة بن انس بن مالك النجاري الانصاري عن بشير بفتح الموحدة
وكسر الشين المعجمة بن نهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف ابو الشعثاء
السلولي ويقال السدوسي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق شقيصا بفتح الشين
المعجمة وكسر القاف بمعنى الشقص وهو النصيب وقد مر انهما لغتان
بمعنى واحد كالنصيف والنصف من مملوكه فعليه خلاصه
من ماله اي فعليه اداء قيمة الباقي من ماله ليتخلص من الرق
فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل وقد مر معناه
ثم استسعي على البناء للمفعول اي استكسب العبد
غير مشقوق عليه اي غير مشدد عليه في الاكتساب وحاصله
انه يكلف العبد تحصيل قيمة نصيب الشريك الآخر بلا تشديد
فاذا دفعه اليه عتق ومعنى هذا الحديث مثل معنى حديث
ابن عمر رضي الله عنهما غير ان فيه زيادة وهي الاستسعاء وثبت
هذا عند الشيخين والترمذي ايضا وروى ابن عدي في الكامل
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من اعتق شقصا من رقيق كان عليه ان يعتق
نفسه فان لم يكن له مال يستسعى العبد فان قيل قال الخطابي
قوله استسعي غير مشقوق عليه لا يثبته اهل النقل مسندا عن
النبي صلى الله عليه وسلم ويزعمون انه من قول قتادة وقد تأوله

بعضهم فقال معنى السعاية ان يستسعى العبد لسيده اى يستخدمه سيده الذى لم يعتق بقدر ماله فيه من الرق وهو غير مشقوق عليه اى لا يحمل فوق ما يلزمه من الخدمة ولا يطالبه باكثر منه وقال ابو عمر ابن عبد البر روى ابو هريرة رضى الله عنه هذا الحديث على خلاف ما رواه ابن عمر رضى الله عنهما وقد اختلف فى حديثه وهو حديث يدور على قتادة على النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة رضى الله عنه واختلف اصحاب قتادة عليه فى الاستسعاء وهو الموضع المخالف لحديث ابن عمر رضى الله عنهما من رواية مالك وغيره واتفق شعبة وهمام على ترك ذكر السعاية فى هذا الحديث والقول قولهم فى قتادة اذا خالفهم فى قتادة غيرهم فاذا اتفق هؤلاء الثلثة لم يعرج على من خالفهم فى قتادة وان اختلفوا انتظر فان اتفق منهم اثنان وانفرد واحد فالقول قول الاثنين لا سيما اذا كان احدهما شعبة وقد اتفق شعبة وهشام وهمام فى هذا الحديث على سقوط ذكر الاستسعاء فيه فقوى هذا التقوية لحديث ابن عمر رضى الله عنهما وهو حديث مدنى صحيح لا يقاس به غيره وهو اولى ما قيل به فى هذا الباب وقال البيهقى ضعف الشافعى السعاية بوجوه منها ان شعبة وهشاما رواه عن قتادة وليس فيه استسعاء وهما احفظ ومنها انه سمع بعض اهل العلم يقول لو كان حديث سعيد منفردا لا يخالفه غيره ما كان ثابتا فاجاب انه قد تابع ابن ابى عروبة على روايته عن قتادة يحيى بن ابى صبيح رواه الحميدى عن سفيان بن عيينة عن ابن ابى عروبة ويحيى بن صبيح عن قتادة على ما رواه الطحاوى عن محمد بن النعمان عن الحميدى وهو شيخ البخارى ويحيى بن صبيح بفتح الصاد المهملة الخراسانى المقرى كلاهما عن قتادة وقد ذكر البيهقى ايضا فى سننه ان الحجاج بن ارطاة وموسى بن خلف وجرير بن حازم رووه عن قتادة كذلك يعنى ذكروا فيه الاستسعاء وسكوت شعبة وهشام عن الاستسعاء لا يكون حجة على ابن ابى عروبة لانه ثقة قد زاد عليهما شيئا وزيادة الثقة مقبولة فالقول قوله

كيف

وهشام صح

عن سفيان بن عيينة شيخ الشافعى عن سعيد بن ابى عروبة صح

كيف وقد وافقه على ذلك جماعة وقال ابن حزم هذا خبر فى غاية الصحة فلا يجوز الخروج عن الزيادة التى فيه وقد رواه عنه يزيد بن هرون وعيسى بن يونس وجماعة كثيرة ذكرهم صاحب التمهيد ولم يختلفوا عليه فى امر السعاية منهم عبدة بن سليمن وهو اثبت الناس سماعا من ابن ابى عروبة وقال صاحب الاستذكار وممن رواه عنه كذلك روح بن عبادة ويزيد بن زريع وعلى بن مسهر ويحيى بن سعيد ومحمد بن بكر ويحيى بن ابى عدى ولو كان هذا الحديث غير ثابت كما زعم الشافعى لما اخرجه الشيخان فى صحيحيهما والله اعلم ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قوم المملوك قيمة عدل والحديث اخرجه المؤلف فى العتق واخرجه مسلم فى العتق والنذور وابو داود فى العتق والترمذى فى الاحكام والنسائى فى العتق وابن ماجه فى الاحكام

باب بالتنوين هل يقرع فى القسمة والاستهام فيه

من القرعة بضم القاف وهى معروفة اى اخذ السهم وهو النصيب وليس المراد من الاستهام هنا الاقراع وان كان معناه فى الاصل ذلك اذ لا معنى ان يقال هل يقرع فى الاقراع والضمير فى فيه عائد الى القسم او المال الذى يدل عليه القسمة كذا قاله الكرمانى وقال الحافظ العسقلانى والضمير يعود الى القسم بدلالة القسمة وفى المغرب القسمة اسم من الاقتسام وجواب هل محذوف تقديره نعم يقرع قال ابن بطال القرعة سنة لكل من اراد العدل فى القسمة بين الشركاء والفقهاء متفقون على القول بها وخالفهم بعض الكوفيين وقالوا انها تشبه الازلام التى نهى الله عنها وحكى ابن المنذر عن ابى حنيفة انه جوزها وقال هى فى القياس لا تستقيم ولكنا نترك القياس فى ذلك للآثار والسنة وفى حديث عائشة رضى الله عنها فى الافك كان اذا خرج اقرع بين نسائه وفى حديث ام العلاء ان عثمن بن مظعون طار لهم سهمه فى السكنى حين اقرعت الانصار وفى حديث ابى هريرة رضى الله عنه لو يعلم الناس ما فى النداء

والصف الاول لاستهموا عليه وقال تعالى فساهم فكان من
المدحضين وقال اسمعيل القاضي ليس في القرعة ابطال شيء
من الحق فاذا وجبت القسمة بين الشركاء في ارض او دار فعليهم
ان يعدلوا ذلك بالقيمة ويستهموا ويصير لكل واحد منهم
ما وقع له بالقرعة بما كان له في الملك مشاعا فيصير في موضع بعينه
ويكون ذلك بالعوض الذي صار لشريكه وانما منعت القرعة
ان يختار كل واحد منهم موضعا بعينه حدثنا ابو نعيم بضم
النون الفضل بن دكين الاحول الكوفي قال حدثنا زكريا
هو ابن زائدة الهمداني الكوفي الاعمى قال سمعت عامرا هو الشعبي
يقول سمعت النعمان بن بشير بفتح الموحدة الانصاري
رضي الله عنه وقد مر في كتاب الايمان عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال مثل القائم على حدود الله اي المستقيم على ما منع
الله من مجاورتها ويقال القائم بامر الله معناه الآمر بالمعروف
والناهي عن المنكر وقال الزجاج اصل الحد في اللغة المنع وحد الدار
ما يمنع غيرها من الدخول فيها والحداد الحاجب والبواب ولفظ
الترمذي مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها يعني الغاش فيها
ذكره ابن فارس وقيل هو كالمصانعة ومنه قوله تعالى ودوا
لو تدهن فيدهنون وقيل المدهن المتلين لمن لا ينبغي التلين له
والواقع فيها اي في الحدود اي التارك للمعروف والمرتكب للمنكر
كمثل قوم استهموا على سفينة اي اتخذ كل واحد منهم
سهما اي نصيبا من السفينة بالقرعة فاصاب بعضهم اعلاها
وبعضهم اسفلها فكان الذي في اسفلها اذا استقوا
من الماء مروا على من فوقهم اي على الذين فوقهم فقالوا لو انا
خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي الذين سكنوا
فوقنا فان يتركوهم وما ارادوا اي فان يترك الذين سكنوا
فوقهم الذين سكنوا تحتهم مع ما ارادوا من الخرق فالواو بمعنى مع
هلكوا جميعا جواب الشرط اي هلكوا كلهم الذين سكنوا فوق والذين
سكنوا

من الاذى كما هو الغرض صح

سكنوا اسفل لان بخرق السفينة تغرق السفينة ويهلك اهلها
وان اخذوا على ايديهم اي وان منعوهم من الخرق نجوا اي
الآخذون ونجوا جميعا يعني جميع من في السفينة ولو لم يذكر قوله
ونجوا جميعا لكانت النجاة اختصت بالآخذين فقط وليس
كذلك بل كلهم نجوا لعدم الخرق وهكذا اذا اقيمت الحدود وامر
بالمعروف ونهي عن المنكر تحصل النجاة للكل والا هلك العاصي
بالمعصية وغيرهم بترك الاقامة. وفي الحديث جواز الضرب بالمثل
وجواز القرعة فانه صلى الله عليه وسلم ضرب المثل هنا بالقوم
الذين ركبوا السفينة ولم يذم المستهمين في السفينة ولا
ابطل فعلهم بل رضيه وضرب به مثلا لمن نجاه من الهلكة في دينه
وفيه تعذيب العامة بذنوب الخاصة واستحقاق العقوبة
بترك النهي عن المنكر مع القدرة وفيه انه يجب على الجار ان يصبر
على شيء من اذى جاره خوف ما هو اشد منه وفيه اثبات القرعة
في سكنى السفينة اذا تشاحوا وذلك فيما اذا نزلوا معا فاما
من سبق منهم فهو احق وذكر ابن بطال هنا مسالة الدار التي
لها علو وسفل لمناسبة لها للسفينة فقال واما حكم العلو والسفل
يكون بين رجلين فيعتل السفل او يريد صاحبه هدمه فليس له
هدمه الا من ضرورة وليس لرب العلو ان يبني على سفله شيئا
لم يكن قبل الا الشيء الخفيف الذي لا يضر صاحب السفل
فلو انكسرت خشبة من سفل او انهدم السفل اجبر صاحبه على بنائه
وليس على صاحب العلو ان يبني السفل فان ابى صاحب
السفل ان يبني قيل له بع ممن يبني انتهى وقال العيني الذي ذكره
اصحابنا انه ليس لصاحب العلو اذا انهدم السفل ان ياخذ
صاحب السفل بالبناء ولكن يقال لصاحب العلو ابن السفل
ان شئت حتى يبلغ موضع علوك ثم ابن علوك وليس لصاحب
السفل ان يسكن حتى يعطي قيمة بناء السفل وذو العلو يسكن
علوه والسفل كالرهن في يده وسقف السفل بكل الآلة لصاحب

السفل ولصاحب العلو سكناه. وصاحب العلو ابى السفل فله ان يرجع بما انفق على صاحب السفل وان كان صاحب السفل يقول لا حاجة لي الى السفل. ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله استهموا على سفينة. والحديث اخرجه المؤلف في الشهادات ايضا واخرجه الترمذي في الفتن باب

شركة اليتيم واهل الميراث قال ابن بطال اتفقوا على انه لا يجوز المشاركة في مال اليتيم الا ان يكون لليتيم في ذلك مصلحة راجحة قال الله تعالى **ويسألونك عن اليتامى** لما نزلت ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما الآية اعتزلوا اليتامى ومخالطتهم والاهتمام بامرهم فشق ذلك عليهم فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت **قل اصلاح لهم خير** اي مداخلتهم لاصلاحهم واصلاح اموالهم خير من مجانبتهم **وان تخالطوهم فاخوانكم** حث على المخالطة اي انهم اخوانكم في الدين ومن حق الاخ ان يخالط الاخ وقيل المراد بالمخالطة المصاهرة فان المصاهرة اقوى من المخالطة في المطعوم والمشروب والمسكن **والله يعلم المفسد من المصلح** وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد واصلاح اي يعلم امره فيجازيه عليه **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي** بضم الهمزة وفتح الواو وسكون المثناة التحتية وبالسين المهملة نسبة الى جده اويس اذ هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس القرشي العامري قال **حدثنا ابرهيم بن سعد** بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحق القرشي الزهري كان على قضاء بغداد **عن صالح** هو ابن كيسان ابو محمد مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري انه **قال اخبرني** بالافراد **عروة** هو ابن الزبير بن العوام **انه سال عائشة رضي الله عنها ح** تحويل من سند الى سند آخر **وقال الليث** اي ابن سعد المصري **حدثني** بالافراد **يونس** هو ابن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** الزهري

انه

معلق وصله الطبري في تفسيره من طريق عبد الله بن صالح عن الليث [illegible] ابن وهب عن يونس صح

انه **قال اخبرني** بالافراد **عروة بن الزبير انه سال عائشة رضي الله عنها عن قول الله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا الى ورباع** يعني قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء اي ان خفتم الا تعدلوا في يتامى النساء اذا تزوجتم بهن فتزوجوا بما طاب من غيرهن اذ كان الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال فيتزوجها ضنا بها فربما يجتمع عنده عدد ولا يقدر على القيام بحقوقهن. ومعنى طاب حل وقرا ابن ابي عبلة من طاب لكم. مثنى وثلاث ورباع وهي نكرات ومنعها عن الصرف للعدل والوصف وقيل للعدل والتانيث لان العدد كله مؤنث والواو جاءت على طريق البدل كانه قال وثلاث بدل مثنى ورباع بدل ثلاث ولو جاءت او لجاز ان لا يكون لصاحب المثنى ثلاث ولا لصاحب الثلاث رباع والمقام مقام امتنان واباحة فلو كان يجوز الجمع بين اكثر من اربع لذكره وقال الشافعي وقد دلت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المبينة عن الله تعالى انه لا يجوز لاحد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين اكثر من اربع وهذا الذي قاله الشافعي مجمع عليه بين العلماء الا ما حكي عن طائفة من الشيعة في الجمع بين اكثر من اربع اما سبع او تسع وقال بعضهم لا حصر وقد يتمسك بعضهم بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في جمعه بين اكثر من اربع اما تسع كما ثبت في الصحيحين واما احدى عشرة كما جاء في بعض الفاظ البخاري وهذا عند العلماء من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس ذلك لغيره من الامة **فقالت** عائشة رضي الله عنها **يا ابن اختي** وذلك لان عروة ابن اسماء اخت عائشة رضي الله عنها **هي اليتيمة** اي المراد من اليتيمة المذكورة في الآية في ضمن اليتامى هي اليتيمة **تكون في حجر وليها** بفتح الحاء وكسرها وقال ابن الاثير

وقال الزمخشري لم فيه من العدلين عدلها عن صيغتها وعدلها عن تكرارها صح

يجوز ان يكون من حجر الثوب وهو الحضن والمصدر بالفتح لا غير
ووليها هو القائم بامرها تشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها
فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط بضم الياء من
الاقساط وهو العدل يقال اقسط يقسط فهو مقسط اذا
عدل وقسط يقسط من باب ضرب يضرب فهو قاسط اذا جار
فكان الهمزة في اقسط للسلب كما يقال شكى اليه فاشكاه في
صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا بضم
النون والهاء لانها صيغة مجهول واصله نهيوا فاعل فصار
نهوا على وزن فعوا لان المحذوف لام الفعل ان ينكحوهن
الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن اي
طريقتهن من الصداق وامروا على البناء للمفعول ان
ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة
قالت عائشة رضي الله عنها ثم ان الناس استفتوا
اي طلبوا الفتوى في امر النساء والفتوى والفتيا بمعنى واحد
وهو اسم ما يفتى به من جواب المشكل والمفتي من يبين المشكل
من المسائل واصله من الفتى وهو الشاب القوي فالمفتي
يقوي ببيانه ما اشكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد هذه الآية وهي قوله تعالى وان خفتم الى ورباع
فانزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء الى قوله
تعالى وترغبون ان تنكحوهن يعني قوله عز وجل ويستفتونك
اي يطلبون منك الفتوى في ~~امر النساء~~ قل الله يفتيكم فيهن
يبين لكم حكمه فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب عطف على
اسم الله او ضميره المستكن في يفتيكم وساغ للفصل فيكون
الافتاء مسندا الى الله تعالى والى ما في القرآن من قوله تعالى
وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى الآية كما سيجئ من عائشة رضي الله عنها
ويجوز ان يكون وما يتلى عليكم مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد
به اللوح المحفوظ ويجوز ان ينتصب على معنى ويبين لكم ما يتلى عليكم
او

في النساء اي في النساء من الميراث وغيره

والجملة اعتراض لتعظيم المتلو عليهم

او يخفض على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى عليكم في الكتاب
ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى
في يتامى النساء صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله
اي يتلى عليكم في شانهن والا فبدل من فيهن او صلة اخرى
ليفتيكم على معنى الله يفتيكم فيهن بسبب يتامى النساء
كما تقول كلمتك اليوم في زيد وهذه الاضافة بمعنى من لانها
اضافة الشيء الى جنسه اللاتي لا تؤتونهن ما كتب
لهن اي فرض لهن من الميراث فقد روي في سبب نزول هذه
الآية ايضا ان عيينة بن حصين اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اخبرنا انك تعطي الابنة والاخت النصف وانما
كنا نورث من يشهد القتال ويحوز الغنيمة فقال صلى الله عليه
وسلم كذلك امرت فعلى هذا يكون المراد من قوله تعالى وما يتلى
عليكم في الكتاب قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم الآية ....
وترغبون ان تنكحوهن اي ان تنكحوهن [illegible]
لجمالهن او عن ان تنكحوهن لدمامتهن وكان الرجل منهم يضم
اليتيمة الى نفسه ومالها فان كانت جميلة تزوجها واكل
المال وان كانت دميمة عضلها عن التزوج حتى تموت
فيرثها وروي ان عمر رضي الله عنه كان اذا جاءه ولي اليتيمة
نظر فان كانت جميلة غنية قال زوجها غيرك والتمس لها
من هو خير منك وان كانت دميمة ولا مال لها قال تزوجها
فانت احق بها والواو تحتمل الحال والعطف قالت عائشة
رضي الله عنها والذي ذكر الله انه يتلى عليكم في الكتاب
الآية الاولى التي قال الله تعالى وان خفتم الا تقسطوا
في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت
عائشة رضي الله عنها وقول الله عز وجل في الآية
الاخرى وترغبون ان تنكحوهن هي رغبة
احدكم بيتيمته وفي رواية الكشميهني عن يتيمته قال

او المعنى والله تعالى اعلم قدر لهن من صداق امثالهن فعلى هذا يكون المراد من قوله تعالى وما يتلى عليكم في الكتاب قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى الآية كما سيجئ عن عائشة رضي الله عنها صح

اول الكلام الثاني لو رايتني وجواب الاستفهام محذوف واكتفى
بما اراد بقرينة الحال وكنا معشر قريش نغلب النساء
فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم فذكره اي ماذكره
اولا فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلت لو رايتني
ودخلت على حفصة فقلت لا يغرنك ان كانت
جارتك هي اوضأ منك واحب الى النبي صلى الله عليه
وسلم يريد عائشة فتبسم اخرى فجلست حين رايته
تبسم ثم رفعت بصري في بيته فوالله ما رايت
فيه شيئا يرد البصر غير اهبة ثلثة الاهبة بالفتحات
جمع اهاب على غير القياس والاهاب الجلد الذي لم يدبغ والقياس
ان يجمع الاهاب على اهب بضمتين فقلت ادع الله فليوسع
على امتك بهذه الفاء بعطف [illegible] لانه لا يصلح ان يكون
جوابا للامر لان مقتضى الظاهر ان يقال ادع الله ان يوسع
وتقدير الكلام هكذا وقوله فليوسع عطف عليه للتاكيد كذا قال
العيني فليتدبر فان فارس والروم وسع عليهم واعطوا
الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متكئا فقام فقال
صلى الله عليه وسلم اوفي شك انت يا ابن الخطاب قال العيني
تبعا للكرماني والمشكوك هو المذكور بعده وهو تعجيل الطيبات
يعني قوله صلى الله عليه وسلم اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم
في الحيوة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي
وانما طلب الاستغفار لجرأته على مثل هذا الكلام في حضرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاستعظامه التجملات الدنياوية
فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء كلام من عمر رضي الله عنه
بعد فراغه من كلامه الاول فلذلك عطفه بالفاء من اجل ذلك
الحديث حين افشته حفصة الى عائشة رضي الله عنهما
اي اعتزاله انما كان من اجل افشاء ذلك الحديث وهو ما روي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خلا بمارية في يوم عائشة وعلمت بذلك
حفصة

حفصة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اكتمي علي وقد حرمت
مارية على نفسي فافشت حفصة الى عائشة رضي الله عنهما
حتى حلف صلى الله عليه وسلم لا يقربهن شهرا وهو معنى قوله
وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة
موجدته اي من شدة غضبه عليهن حين عاتبه
الله بقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي
مرضات ازواجك فلما مضت تسع وعشرون دخل
على عائشة رضي الله عنها فبدأ بها فقالت له عائشة رضي الله عنها
انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا اصبحنا
لتسع وعشرين ليلة باللام في رواية الكشميهني وفي
رواية غيره بتسع بالباء الموحدة اعدها عدا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون اي الشهر
الذي آليت فيه تسع وعشرون واشار به الى انه كان ناقصا
يوما وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين ويروى تسع وعشرون
على ان كان تامة وتسع بالرفع بدل من الشهر او خبر مبتدا محذوف
اي هو تسع وعشرون قالت عائشة رضي الله عنها فانزلت
التخيير اي آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الى قوله اجرا عظيما واختلف
العلماء هل خيرهن في الطلاق او بين الدنيا والآخرة قال القرطبي
اختلف العلماء في كيفية تخيير النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه
على قولين الاول انه صلى الله عليه وسلم خيرهن باذن الله تعالى
في البقاء على الزوجية او الطلاق فاخترن البقاء الثاني
انه خيرهن بين الدنيا فيفارقهن او بين الآخرة فيمسكهن
ذكره الحسن وقتادة ومن الصحابة علي بن ابي طالب رضي الله عنه
رواه احمد بن حنبل عنه انه قال لم يخير رسول الله صلى الله عليه وسلم
نساءه الا بين الدنيا والآخرة وقالت عائشة رضي الله عنها
خيرهن بين الطلاق والمقام معه وبه قال مجاهد والشعبي ومقاتل

هو مصدر ميمي من وجد يجد وجدا وموجدة صح

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قضى النبي صلى الله
عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق فلا شفعة قال ابن المنير ترجم بلزوم القسمة
وليس في الحديث الا نفي الشفعة لكن يلزم من نفيها نفي الرجوع
اذ لو كان للشريك ان يرجع لعادت مشاعة فعادت الشفعة
والحديث قد مضى في كتاب الشفعة في باب الشفعة ما لم يقسم وقد
مضى الكلام فيه ايضا

باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف

[illegible] قال ابن بطال
اجمعوا على ان الشركة الصحيحة ان يخرج كل واحد مثل ما يخرج
صاحبه ثم يخلط ذلك حتى لا يتميز ثم يتصرفا جميعا ويقيم كل واحد
منهما الآخر مقام نفسه وهذا صحيح بلا خلاف واجمعوا على ان
الشركة بالدراهم والدنانير جائزة لكن اختلفوا فيما اذا كان
من احدهما دنانير ومن الآخر دراهم فقال مالك والكوفيون والشافعي
وابو ثور لا يجوز وقال ابن القاسم انما لم يجز ذلك لانه صرف
وشركة وكذلك قال مالك وحكى ابن ابي زيد خلاف مالك فيه
واجازه سحنون واكثر قول مالك انه لا يجوز وقال الثوري
يجوز ان يجعل احدهما دنانير والآخر دراهم فيخلطانها وذلك
ان كل واحد منهما قد باع نصف نصيبه بنصف نصيب صاحبه
وزاد الشافعي ان لا يختلف الصفة ايضا كصحاح ومكسرة واطلاق
البخاري الترجمة يشعر بجنوحه الى قول الثوري وما يكون فيه
الصرف وفي بعض النسخ وما يكون فيه من الصرف بزيادة كلمة من
والاول اصح وذلك مثل التبر والدراهم المغشوشة وقد اختلف
العلماء في ذلك فقال الاكثرون يصح في كل شيء وهو الاصح
عند الشافعية وقيل يختص بالنقد المضروب وقال الكرماني
وما يكون فيه الصرف هو بيع الذهب بالفضة وبالعكس وسمي به
لصرفه عن مقتضى البياعات من جواز التفاضل فيه وقيل من صريفهما

وهو

وهو تصويتهما في الميزان حدثنا عمرو بن علي بفتح العين
ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد المعروف بالنبيل وهو شيخ البخاري
ايضا وروى عنه هنا بواسطة وكذا في عدة مواضع يروي عنه
بواسطة وفي مواضع يروي عنه بلا واسطة عن عثمن
يعني ابن الاسود بن موسى بن باذان المكي وقوله يعني
ابن الاسود اشعار منه بان شيخه لم يقل الا عثمن فقط
وانما ذكر نسبه لهو منه وهذا من جملة الاحتياطات ١٠ اه
قال اخبرني سليمن بن ابي مسلم هو الاحول وقد مر في التهجد
قال سألت ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون وباللام
عبد الرحمن وقد مر في باب التجارة في البر عن الصرف يدا بيد
فقال اشتريت انا وشريك لي شيئا يدا بيد ونسيئة

قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه صح

وقد تقدم في اوائل البيوع بلفظ كنت اتجر في الصرف فجاءنا
البراء بن عازب رضي الله عنه فسألناه فقال فعلت
انا وشريكي زيد بن ارقم وسألنا النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه بالفاء
وما كان نسيئة فردوه وفي رواية كريمة فذروه بالذال
المعجمة وتخفيف الراء اي اتركوه وهو من الافعال التي
اماتوا ماضيها وفي رواية النسفي ردوه بدون الفاء وحذفها
في مثل هذا واثباتها جائز واستدل به على جواز تفريق الصفقة
فيصح الصحيح منها ويبطل ما لا يصح وفيه نظر لاحتمال ان يكون
اشار الى عقدين مختلفين ويؤيد هذا الاحتمال ما سياتي في باب
الهجرة الى المدينة من وجه آخر عن ابي المنهال قال باع شريك لي
دراهم في السوق نسيئة الى الموسم فذكر الحديث وفيه وقدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع هذا البيع فقال ما كان
يدا بيد فخذوه اي ما وقع لكم فيه التقابض في المجلس فهو صحيح
فامضوه وما لم يقع لكم فيه التقابض فليس بصحيح فاتركوه

ولا يلزم من ذلك ان يكونا جميعا في عقد واحد وفي الحديث انه لا يجوز
الصرف الا يدا بيد ولا يجوز نسيئة ومطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله اشتريت انا وشريك لي شيئا وذلك لان ابا المنهال
وشريكه كانا اشتركا اي في شيء من الذهب والفضة يدا بيد
ونسيئة وكانا شريكين فيهما فسألا عن حكم ذلك ثم عملا بما بلغهما
من النبي صلى الله عليه وسلم ان ما كان يدا بيد فهو جائز وما كان نسيئة
فليس بجائز والحديث قد مر في اوائل البيوع في باب التجارة
في البر

باب حكم مشاركة الذمي والمشركين

اي المسلم في المزارعة والمراد من المشركين هم
المستأمنون فيكونون في معنى اهل الذمة واما المشرك الحربي فلا يتصور
الشركة بينه وبين المسلم في دار الاسلام وحكمها انه يجوز لان هذه
المشاركة في معنى الاجارة واستئجار اهل الذمة جائز واما مشاركة
الذمي مع المسلم في غير المزارعة فعند مالك لا يجوز الا ان يتصرف
الذمي بحضرة المسلم او يكون المسلم هو الذي يتولى البيع والشراء
لان الذمي قد يتجر في الربوا والخمر ونحو ذلك مما لا يحل للمسلم واما
اخذ اموالهم في الجزية فللضرورة اذ لا مال لهم غيره وروي ما قاله
مالك عن عطاء والحسن البصري وبه قال الليث والثوري واحمد
واسحق وعند اصحابنا مشاركة المسلم مع اهل الذمة في شركة
المفاوضة لا تجوز عند ابي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف وقد عرف
في موضعه حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اي ارض
خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها اي يزرعوا بياض
ارضها ولهم شطر ما يخرج منها وفيه دليل على ان رب
الارض والشجر اذا بين حصة نفسه جاز وكان الباقي للعامل
كما لو بين حصة العامل وقال بعض الفقهاء اذا سمى حصة نفسه
لم يكن الباقي للعامل حتى يسمي له حصته واحتج به احمد انه اذا كان

البذر

البذر من عند العامل جاز وذهب ابن ابي ليلى وابو يوسف الى
انها جائزة سواء كان البذر من عند الاكار او رب الارض
وقال ابن التين استدل به من اجاز اقراض النصراني ولا دليل
فيه لانه قد يعمل الربوا ونحوه بخلاف المسلم ولو كان المسلم فاسقا
يخشى ان يعمل به كره ايضا كالنصراني بل اشد وقال المهلب وكل
ما لا يدخله ربوا ولا ينفرد به الذمي فلا بأس بشركة المسلم له فيه
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من حيث المعنى وذلك ان فيه
مشاركة اليهود في مزارعة خيبر من حيث انه صلى الله عليه
وسلم جعل لهم شطر ما يخرج من الزراعة من خيبر والشطر الباقي يصرف
للمسلمين وهؤلاء اليهود كانوا اهل ذمة والحق المشركون بهم
لانهم في حكم اهل الذمة لكونهم مستأمنين كما مر والحديث قد مضى
في اوائل كتاب المزارعة في مواضع وقد مر الكلام فيه هناك

باب حكم قسمة الغنم والعدل فيها

اي في قسمة الغنم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث اي ابن سعد عن يزيد من الزيادة بن حبيب ضد
العدو عن ابي الخير عن عقبة بضم المهملة وسكون القاف
بن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطاه غنما يقسمها على صحابته اسم جمع ضحايا جمع
ضحية بمعنى الاضحية فبقي عتود بفتح العين المهملة وضم
المثناة الفوقية هي التي بلغت الرعي وقويت وبلغت حولا
فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت
وهذه القسمة يجوز فيها من المسامحة والمساهلة ما لا يجوز في
القسمة التي هي تمييز الحقوق لانه صلى الله عليه وسلم انما وكل
عقبة رضي الله عنه على تفريق الضحايا على اصحابه ولم يعين
لاحد منهم شيئا بعينه فكان تفريقها موكولا الى اجتهاد عقبة
وكان ذلك على سبيل التطوع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا انها كانت واجبة عليه لاصحابه فلم يكن على عقبة حرج

في قسمتها ولا لزمه من احد منهم ملامة ان اعطاه دون ما اعطى
صاحبه وليس كذلك القسمة بين حقوقهم الواجبة فانها
متساوية في المقسوم فهذه لا يكون فيها تغابن ولا ظلم على احد
منهم وفي الحديث استيمار الوكيل لما يصنع بما فضل وفيه
التفويض الى الوكيل وفيه قبول العطية والضحية بها
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى هذا الحديث بعين
هذا المتن وبعين هذا الاسناد في اول كتاب الوكالة
غير ان شيخه هناك عمرو بن خالد عن الليث وهنا قتيبة عنه
وقد مر الكلام فيه هناك ايضا **باب**
حكم الشركة **في الطعام وغيره** مما يجوز تملكه وقال الحافظ العسقلاني
اي من المثليات والاول اعم واحسن وجواب الترجمة انه يجوز
ذلك لان الشركة بيع من البيوع فيجوز في الطعام وغيره وكره
مالك الشركة في الطعام بالتساوي ايضا في الكيل والجودة لانه
يختلف في الصفة والقيمة ولا تجوز الشركة الا على الاستواء في
ذلك ولا يكاد ان يجمع فيه ذلك وليس الطعام مثل الدنانير والدراهم
التي هي على الاستواء عند الناس وقال ابن القاسم تجوز الشركة
بالحنطة اذا اشتركا على الكيل ولم يشتركا على القيمة واجاز
الكوفيون وابو ثور الشركة بالطعام وقال الاوزاعي تجوز الشركة
بالقمح والزيت لانهما يختلطان جميعا ولا يتميز احدهما عن الآخر
واختلفوا في الشركة بالعروض فجوزها مالك وابن ابي ليلى ومنعه
الثوري والكوفيون والشافعي واحمد واسحق وابو ثور وقال
الشافعي لا تجوز الشركة في كل ما يرجع في حال المفاضلة الى القيمة
الا ان يبيع نصف عرضه بنصف عرض الآخر ويتقابضان
**ويذكر ان رجلا ساوم شيئا فغمزه آخر فرأى عمر
رضي الله عنه ان له شركة** كذا وقع في رواية الاكثرين فرأى عمر
وفي رواية ابن شبويه فرأى ابن عمر والرواية الاولى اصح وهذا
التعليق رواه سعيد بن منصور من طريق اياس بن معاوية ان

قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه صح

وعليها شرح ابن بطال صح

عمر رضي الله عنه

عمر رضي الله عنه ابصر رجلا يساوم سلعة وعنده رجل فغمزه
حتى اشتراها فرأى عمر رضي الله عنه انها شركة وهذا يدل على انه
كان لا يشترط للشركة صيغة ويكتفي فيها بالاشارة اذا ظهرت
القرينة وهو قول مالك وعن مالك ايضا في السلعة تعرض
للبيع فيقف من يشتريها للتجارة فاذا اشتراها واحد منهم
واستشركه الآخر لزمه ان يشركه لانه انتفع بترك الزيادة
عليه وكذلك اذا غمزه او سكت فسكوته رضى بالشركة لانه
كان يمكنه ان يقول لا اشركك فيزيد عليه فلما سكت كان ذلك
رضى وقال ابن حبيب ذلك لتجار تلك السلعة خاصة كان مشتريها
الاول من اهل تلك التجارة او غيرهم قال وروي ان عمر رضي الله عنه
قضى بمثل ذلك قال وكلما اشتراه لغير تجارة فسأله رجل
ان يشركه وهو يشتري فلا يلزمه الشركة وان كان الذي يستشركه
من اهل التجارة والقول قول المشتري مع يمينه انه اشتراه ذلك
لغير التجارة قال وما اشتراه الرجل من تجارته في حانوته
او بيته فوقف به ناس من اهل تجارته فاستشركوه فان
الشركة لا تلزمه ونقل ابن التين عن مالك في رواية اشهب
فيمن يبتاع سلعة وقوم وقوف فاذا تم البيع سألوه الشركة
فقال اما الطعام فنعم واما الحيوان فما علمت ذلك فيه زاد
في الواضحة وانما رأيت ذلك خوفا ان يفسد بعضهم على بعض
اذا لم يقض لهم بذلك وقال اصبغ الشركة بينهم في جميع السلع
من الاطعمة والعروض والرقيق والحيوان والثياب واختلف
فيمن حضرها ممن ليس من اهل سوقها ولا ممن يتجر بها فقال مالك
واصبغ لا شركة لهم وقال اشهب نعم **حدثنا اصبغ** بفتح
الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة وبالمعجمة **ابن الفرج**
بالجيم ضد الشدة هو ابو عبد الله وقد مر في الوضوء **قال اخبرني**
بالافراد **عبد الله بن وهب** بن مسلم ابو محمد **قال اخبرني**
بالافراد ايضا **سعيد** هو ابن ابي ايوب الخزاعي واسم ابي ايوب

مقلاص ووفي رواية ابن شبويه سعيد هو ابن ابي ايوب بزيادة
قوله هو ابن ابي ايوب **عن زهرة** بضم الزاي وسكون الهاء
من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث **بن معبد** بفتح الميم
وسكون العين المهملة وفتح الموحدة عبد الله بن هشام
بن زهرة التيمي من بني عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة من
رهط ابي بكر الصديق رضي الله عنه وهشام مات قبل الفتح
كافرا وقد شهد عبد الله بن هشام فتح مصر فاختط بها ذكره
ابن يونس وغيره وعاش الى خلافة معاوية رضي الله عنه
وهو جد زهرة لابيه **وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم**
ذكر ابن منده انه ادرك من حيوة النبي صلى الله عليه وسلم ست
سنين وروى احمد في مسنده انه احتلم في زمن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لكن في اسناده ابن لهيعة وحديث الباب
يدل على خطأ روايته هذه فان ذهاب امه به كان في الفتح ووصف
بالصغر اذ ذاك فان كان ابن لهيعة ضبطه فيحتمل انه بلغ في
اوائل سن الاحتلام **وذهبت به امه زينب بنت**
حميد بضم الحاء ابن زهير بن الحارث بن اسد بن عبد العزى
وهي من الصحابيات **الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت**
يا رسول الله بايعه امر من المبايعة وهي المعاقدة على الاسلام
كان كل واحد من المبايعين باع ما عنده من صاحبه واعطاه
خالصة نفسه وطاعته ودخيلة امره وعلل صلى الله عليه وسلم
لترك المبايعة **فقال هو صغير فمسح راسه ودعا له**
وعن زهرة بن معبد هو موصول بالاسناد السابق **انه**
كان يخرج به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري
الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان اي ابن عمر
وابن الزبير **له** اي لعبد الله بن هشام **اشركنا** بفتح الهمزة
اي اجعلنا شريكين لك في الطعام الذي اشتريته **فان**
النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم

بعضم

ابي عقيل بفتح المهملة المصري القتباني
وفي رواية ابي داود من رواية المقري عن سعيد حدثني زهرة بن معبد **عن جده عبد الله بن هشام** هو صح

وقد اخرجه في الدعوات عن عبد الله بن يوسف عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وكذا اخرجه ابو نعيم من وجه عن ابن وهب وقال الاسمعيلي انفرد به ابن وهب صح

بضم الياء اي فيجعلهم شركاء معه فيما اشتراه **فربما اصاب** ابن عبد الله م
الراحلة اي من الربح **كما هي** اي بتمامها **فيبعث بها الى المنزل**
وفي الحديث من الفوائد مسح راس الصغير وفيه ترك مبايعة
من لم يبلغ وقال الداودي وكان يبايع المراهق الذي يطيق
القتال وفيه الدخول في السوق لطلب المعاش وطلب البركة
حيث كانت وفيه الرد على جهلة المتزهدة في اعتقادهم ان السعة
في الحال مذمومة نبه عليه ابن الجوزي وفيه ان الصغير اذا عقل
شيئا من الشارع كان [illegible] ذلك صحبة قاله الداودي وقال
ابن التين فيه نظر وفيه ان النساء كن يذهبن بالاطفال
الى النبي صلى الله عليه وسلم وفيه طلب التجارة وسؤال الشركة
وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم وهي اجابة دعائه في عبد الله
بن هشام وفيه ان لفظ الشركة اذا اطلق يكون تشريكا في
النصف قال الكرماني قاله الفقهاء وهذا كما وقع في بعض النسخ
ههنا **قال ابو عبد الله** هو البخاري نفسه **اذا قال الرجل**
للرجل اشركني فاذا سكت فهو شريكه بالنصف اراد انه
اذا راى رجل رجلا اشترى شيئا فقال له اشركني فيما اشتريته
فسكت الرجل ولم يرد عليه بنفي ولا اثبات يكون شريكا له
بالنصف لان سكوته يدل على الرضى ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله فيقولان له اشركنا فانهما طلبا منه
الاشتراك في الطعام الذي اشتراه فاجابهما الى ذلك
وهم من الصحابة ولم ينقل عن غيرهم ما يخالف ذلك والله اعلم

باب الشركة في الرقيق

قال ابن الاثير الرقيق المملوك فعيل بمعنى مفعول وقد يطلق
على الجماعة تقول رق العبد وارقه واسترقه وفي المغرب
الرقيق العبد وقد يقال للعبيد ومنه هؤلاء رقيقي ورق
العبد صار رقيقا واسترقه اتخذه رقيقا **حدثنا مسدد**
هو ابن مسرهد قال **حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع**

وفيه ندب احضار الاولاد عند من له علم وصلاح صح

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال من اعتق شركا له بكسر الشين اي نصيبا وجب عليه
ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يقام قيمة عدل
اي حال كونه يقوم قيمة معتدلة بتقدير ان يكون كله رقيقا
لا بعيب عتق البعض كما قيل وقد مر فيما قبل ويعطي شركاؤه
حصتهم ويخلى سبيل المعتق بفتح التاء وبه تعلق
الشافعي واحمد واسحق ان الضمان لا يجب على احد الشريكين
للآخر بقيمة نصيبه الا اذا كان موسرا وقد مضى هذا الحديث
في باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل وقد مر
الكلام فيه هناك مستقصى ومطابقته للترجمة تؤخذ من
قوله من اعتق شركا له لان الاعتاق يبتنى على صحة الملك فلو
لم يكن الشركة في الرقيق صحيحة لما ترتب عليها صحة العتق
حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا
جرير بن حازم بالمهملة والزاي عن قتادة عن النضر بن انس
عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق شقصا اي نصيبا
له في عبد اعتق كله ان كان له مال والا يستسع على البناء
للمفعول وفي رواية يستسعى باشباع العين وفي اخرى
استسعى على البناء للمفعول من الماضي غير مشقوق عليه
وقد مضى هذا الحديث ايضا في باب تقويم الاشياء عن قريب
ومطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق

ای وجب علیه ان یؤدی قیمة الباقی بحیث یعتق الکل صح

محمد بن

بفتح الجيم وكسر الراء صح

باب الاشتراك في الهدي

بفتح الهاء وسكون الدال وهو ما يهدى الى الحرم من النعم والبدن
من باب عطف الخاص على العام وهو بضم الباء وسكون الدال جمع
بدنة واذا اشرك الرجل رجلا في هديه بعد ما اهدى
جواب اذا محذوف تقديره هل يجوز ذلك وجواب الاستفهام
يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الباب وهو قوله واشركه
في الهدي

والهدي على فعيل مثله صح

في الهدي وفي بعض النسخ واشرك الرجل الرجل حدثنا
ابو النعمن محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد
قال اخبرنا عبد الملك بن جريج بالجيمين عن عطاء عن جابر رضي الله عنه
وعن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما عطف على قوله
عن عطاء لان ابن جريج سمع منهما قالا قدم النبي صلى الله
عليه وسلم اي مكة صبح رابعة اي في صبيحة ليلة رابعة
من ذي الحجة قال الداودي اختلف فيه قيل وكان خروجه
من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة مهلين بالحج اي محرمين به
وانتصابه على الحال وانما جمع باعتبار ان قدوم النبي صلى الله عليه
وسلم مستلزم لقدوم اصحابه معه ويروى محرمون على انه خبر
مبتدأ محذوف اي هم محرمون لا يخلطهم شيء اي من العمرة
ويروى لا يخلطه فعلى الاول الضمير يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه الذين معه وفي الثاني يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وحده
وقال صاحب التوضيح وفيه دلالة واضحة على الافراد وتعقبه
العيني بانه لا يدل على ذلك لان معنى لا يخلطه شيء يعني وقت
الاحرام وكذلك معنى قول عائشة رضي الله عنها واهل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا اي انه لم يعتمر في وقت احرامه
بالحج لكنه اعتمر بعد ذلك فلما قدمنا اي مكة شرفها الله تعالى
برؤيتها امرنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها
عمرة اي فجعلنا تلك الفعلة من الحج عمرة اي صرنا متمتعين
وان نحل الى نسائنا ففشت اي فشاعت وانتشرت من
الفشو بالفاء والشين المعجمة في ذلك اي في فسخ الحج الى العمرة
القالة بالقاف واللام ويروى المقالة بالميم قبل القاف
وكلاهما بمعنى واحد وهو اراد به مقالة الناس وذلك لما كان في
اعتقادهم ان العمرة لا تصح في اشهر الحج وكانوا يرون العمرة
فيها فجورا قال عطاء هو الراوي عن جابر رضي الله عنه قال جابر
رضي الله عنه فيروح احدنا الى منى وذكره يقطر منيا

هو ابن ابي رباح صح

بفسخ الحج الى العمرة صح

من شجرة فقطعه والقاه واما ما كان موضوعا فاماطته وان قليل الخير يحصل به كثير الاجر والاصل في هذا كله قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره واماطة الاذى عن الطريق شعبة من شعب الايمان وقال ابن المنير وانما ترجم به لئلا يتخيل ان الرمي بالغصن وغيره مما يوذي الناس التصرف في ملك الغير بغير اذنه فيمتنع فاراد ان يبين ان ذلك لا يمنع لما فيه من الندب اليه والله اعلم [illegible] بالتنوين

اذا اختلفوا اي اختلف الناس في الطريق الميتاء بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبالمثناة الفوقية ممدودة على وزن مفعال من الاتيان والميم زائدة ويروى مقصورة على وزن مفعل وقد فسره البخاري بقوله وهي الرحبة اي الواسعة تكون بين الطريق وقيل الرحبة الساحة وقال ابو عمرو الشيباني الميتاء اعظم الطرق وهي التي يكثر مرور الناس بها [illegible] وقيل الطريق العامرة وقيل الفناء بكسر الفاء وروى ابن عدي من حديث عباد بن منصور عن ايوب السختياني عن انس رضي الله عنه قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطريق الميتاء التي تؤتى من كل مكان ثم يريد اهلها البنيان فتترك للطريق سبعة اذرع اشار بهذا الى ان اصحاب الطريق الميتاء اذا ارادوا ان يبنوا فيها يتركون منها للطريق مقدار سبعة اذرع على ما سيجيء في معنى الحديث ان شاء الله تعالى وقال صاحب التلويح هذه الترجمة حديث رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه عند عبد الله بن احمد فيما زاده مطولا عن ابي كامل الجحدري ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن اسحق بن يحيى بن طلحة عنه حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جرير بن حازم بفتح الجيم وكسر الراء وابن حازم بالحاء المهملة وبالزاي عن الزبير بضم الزاي وفتح الموحدة بن خريت بكسر الخاء المعجمة

وتشديد

وتشديد الراء وسكون التحتانية وفي آخره مثناة فوقانية عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشاجروا وتنازعوا في الطريق ~~وزاد المستملي في رواية في الطريق الميتاء واشار به الى ان هذه الزيادة وردت في حديث ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه عبد الرزاق عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة اذرع~~ وللاسمعيلي اذا اختلف الناس في الطريق ولمسلم من طريق عبد الله بن الحارث عن ابي هريرة رضي الله عنه اذا اختلفتم واخرجه ابو عوانة في صحيحه وابو داود والترمذي وابن ماجة من طريق بشير بن كعب بالتصغير والمعجمة عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة اذرع ومثله لابن ماجة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وزاد المستملي في روايته في حديث الباب في الطريق الميتاء ولم يتابع عليه وليست بمحفوظة في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وانما ذكرها المؤلف في الترجمة مشيرا بها الى ما ورد في بعض طرق الحديث كعادته وذلك فيما اخرجه عبد الرزاق عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة اذرع وروى عبد الله بن احمد في زيادات المسند والطبراني من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطريق الميتاء التي تؤتى من كل مكان فذكره وفي كل من الاسانيد الثلاثة مقال قاله الحافظ العسقلاني بسبعة اذرع يتعلق بقوله قضى والمراد بالذراع ذراع البنيان المتعارف وقيل ما يتعارفه اهل كل بلد من الذرعان ثم قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان المراد بالذراع قدر ذراع الآدمي فيعتبر ذلك بالمعتدل والله اعلم قال الطبري معناه ان يجعل قدر الطريق

في البخاري سوى هذا الحديث وحديثين في التفسير وآخر في الدعوات [illegible]

من المشاجرة بالمعجمة والجيم صح

وقد اورد ابن عدي هذا الحديث في افراد جرير بن حازم راويه عن الزبير هذا فهو من غرائب الصحيح وعند الاسمعيلي من طريق وهب بن جرير عن ابيه سمعت الزبير ولكن شاهده في مسلم من حديث عبد الله بن الحارث عن ابن عباس رضي الله عنهما

في اثناء حديث طويل ولابن عدي من حديث انس قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطريق الميتاء صح

علي عن اليمن ومعه سبع وثلثون بدنة وهذا هو موضع الترجمة
وقال المهلب ليس في حديث الباب ما ترجم به من الاشتراك
بعد الاهداء ولا هبته ولا بيعه انتهى وقد عرفت تفسير الاشتراك
فيما قبل والله اعلم باب من عدل
اى ساوى عشرة من الغنم بجزور بفتح الجيم وضم الزاى
اى بعير في القسم بفتح القاف قيد به احترازا عن الاضحية
فان فيها يعدل سبعة بجزور نظرا الى الغالب واما يوم
القسم فكان النظر فيه الى القيمة الحاضرة في ذلك الزمان
وذلك المكان حدثنا محمد لم ينسب هو في اكثر الروايات ووقع
في رواية ابن شبويه حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا وكيع
عن سفيان هو الثورى عن ابيه سعيد بن مسروق عن
عباية بن رفاعة تقدم ضبطها قريبا عن جده رافع بن
خديج رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
بذي الحليفة من تهامة بين مكة والطائف وليس المراد
به ميقات اهل الشام فاصبنا غنما وابلا فعجل القوم
فاغلوا بها القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامر بها اى باكفاء القدور فاكفئت على البناء للمفعول
ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثم ان بعيرا ند وليس
في القوم الا خيل يسيرة فرمى رجل فحبسه بسهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد
اى نوافر كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به
هكذا قال اى عباية قال جدى يا رسول الله انا نرجوا
بمعنى نخاف او نخاف شك من الراوى ان نلقى العدو غدا
وليس معنا مُدًى جمع مدية بمعنى السكين افنذبح ويروى
فنذبح بحذف همزة الاستفهام بالقصب فقال وفي رواية
قال اعجل او ارن قال النووى هو بفتح الهمزة وكسر الراء
واسكان النون وروى باسكان الراء وكسر النون وروى
باسكان

باسكان الراء وزيادة الياء الحاصلة من اشباع كسرة
النون وقال الخطابي صوابه ارن على وزن اعجل وهو بمعناه
و[illegible] هو من ارن يارن اذا نشط وخف اى اعجل ذبحها
لئلا تموت خنقا فان الذبح اذا كان بغير حديد احتاج صاحبه
الى الخفة وسرعة قال وقد يكون ائرن على وزن اعط يعني ادم
القطع ولا تفتر من قولهم رنوت اذا ادمت النظر
والصحيح انه بمعنى اعجل وانه شك من الراوى هل قال اعجل
او ارن وقال التوربشتي هي كلمة تستعمل في الاستعجال
وطلب الخفة واصل الكلمة كسر الراء ومنهم من يسكنها ومنهم
من يحذف ياء الاضافة منها لان كسرة النون تدل عليها
انتهى وفيه ان بيان كون هذه الياء ياء اضافة مشكل اذ الظاهر
انها ياء الاشباع لا ياء الاضافة [illegible] ما انهر الدم
اى اساله وذكر اسم الله اى عليه فكلوا ليس السن والظفر
وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر
فمدى الحبشة وهذا الحديث قد مضى عن قريب في باب
قسمة الغنم وقدم الكلام فيه مستوفى هناك ومطابقته
للترجمة اظهر من ان يخفى خاتمة اشتمل كتاب الشركة من الاحاديث
المرفوعة على سبعة وعشرين حديثا المعلق منها واحد
والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى ثلثة عشر حديثا
والخالص اربعة عشر وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث
النعمن مثل القائم على حدود الله وحديث عبد الله بن هشام
وحديث عبد الله بن عمرو وعبد الله بن الزبير في قصته وحديث
ابن عباس رضى الله عنهما الاخير وفيه من الآثار واحد والله تعالى اعلم
كتاب بسم الله الرحمن الرحيم الرهن [illegible] احكام
في الحضر هكذا في رواية ابى ذر وفي رواية غيره باب الرهن
في الحضر وفي رواية ابن شبويه باب ما جاء في [illegible]
الرهن وقوله في الحضر ليس بقيد بل ذكره بناء على الغالب

في باب قسمة الغنم صح

ويكون ارن على وزن
اطلع اى اهلكها ذبحا
يقال ران القوم اى هلكت
مواشيهم صح

رضى الله عنهم

لان الرهن في السفر نادر وقال ابن بطال الرهن جائز في الحضر خلافا
للظاهرية احتجوا بقوله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا
فرهان مقبوضة والجواب ان الله تعالى انما ذكر السفر لان الغالب
فيه عدم الكاتب وقد يوجد الكاتب في السفر ويجوز فيه الرهن
وكذا يجوز في الحضر ولان الرهن للاستيثاق فيستوثق في الحضر
ايضا كالتكفيل وايضا رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه
بالمدينة انتهى ووافق الظاهرية في ذلك مجاهد والضحاك فيما نقله
الطبري عنهما فقالا لا يشرع الا في السفر حيث لا يوجد الكاتب
وقال ابن حزم من الظاهرية ان شرط المرتهن الرهن في الحضر لم يكن
له ذلك وان تبرع به الراهن جاز وحمل حديث الباب على ذلك
والرهن في اللغة مطلق الحبس قال الله تعالى كل نفس بما كسبت
رهينة اي محبوسة وفي الشرع هو حبس شيء يمكن استيفاء الدين
منه وقيل جعل مال وثيقة على دين تقول رهنت الشيء عند فلان
ورهنته الشيء وقد يطلق ايضا على العين المرهونة تسمية للمفعول
باسم المصدر ويجمع على رهان ورهن بضمتين وقال الاخفش
رهن بضمتين قبيحة لانه لا يجمع فعل على فعل الا قليلا شاذا
نحو سقف وسقف انتهى قال وقد يكون رهن جمعا للرهان
كانه جمع رهن على رهان ثم جمع رهان على رهن مثل فراش وفرش
اقول وقد قرئ بها في قوله تعالى فرهن مقبوضة والراهن الذي
يرهن والمرتهن الذي ياخذ الرهن والشيء مرهون ورهين اوالانثى
رهينة **وقوله تعالى** بالجر عطفا على ما قبله اي وبيان قوله تعالى
وان كنتم على سفر اي مسافرين وتداينتم الى اجل مسمى **ولم تجدوا
كاتبا** يكتب لكم قال ابن عباس رضي الله عنهما او وجدوه ولم يجدوا
قرطاسا او دواة او قلما **فرهن مقبوضة** اي فليكن بدل الكتابة
رهن مقبوضة في يد صاحب الحق وقد استدل بقوله فرهن
مقبوضة ان الرهن لا يلزم الا بالقبض كما هو مذهب الجمهور وقال
ابن بطال جميع الفقهاء يجوزون الرهن في الحضر والسفر ومنعه
مجاهد

وقيل توثيق الدين بالعين وقيل هو حبس المال توثيقا لاستيفاء الدين والكل بمعنى صح

مجاهد وداود في الحضر وقد قررنا **حدثنا مسلم بن ابرهيم**
قال **قال حدثنا هشام** هو الدستوائي قال **حدثنا قتادة**
اي ابن دعامة **عن انس رضي الله عنه** انه **قال ولقد رهن
درعه** هو معطوف على شيء محذوف بينه ما رواه احمد من طريق
ابان العطار عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان يهوديا دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجابه ولقد رهن الى آخره وهذا
اليهودي هو ابو الشحم واسمه كنيته وهو من بني ظفر بفتح الظاء
المعجمة والفاء وهو بطن من الاوس وكان حليفا لهم وكان
الشعير ثلثين صاعا كما سياتي في هذا الصحيح من حديث عائشة
رضي الله عنها في الجهاد وكذلك رواه احمد وابن ماجه والطبراني
وفي رواية الترمذي والنسائي بعشرين صاعا ووقع لابن حبان
من طريق شيبان عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان قيمة
الطعام كانت دينارا وزاد احمد من طريق شيبان فما وجد
ما يفتكها به حتى مات والدرع بكسر الدال يذكر ويؤنث **بشعير**
الباء فيه للمقابلة وقد مر بيان قدر الشعير **ومشيت** اي قال
انس رضي الله عنه ومشيت **الى النبي صلى الله عليه وسلم
بخبز شعير** بالاضافة والباء فيه يتعلق بمشيت **واهالة**
بكسر الهمزة وتخفيف الهاء ما ذيب من الشحم والالية وقيل
هو كل دسم جامد وقيل هو ما يؤتدم به من الادهان **سنخة**
بفتح السين المهملة وكسر النون وفتح الخاء المعجمة اي متغيرة الريح
ويقال زنخة بالزاي موضع السين ايضا **ولقد سمعته يقول**
اي قال انس رضي الله عنه لقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
وجزم الكرماني بان قائل يقول هو انس وان فاعل سمعت هو قتادة
ويرده ما رواه احمد وابن ماجه من طريق شيبان المذكور عن
قتادة عن انس رضي الله عنه ولقد سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول والذي نفس محمد بيده **ما اصبح لآل محمد
الا صاع ولا امسى** كذا بهذه العبارة وقع لجميع الرواة

ولعله كان دون الثلثين فجبر الكسر تارة والغي اخرى صح

وكذا ذكره الحميدي في الجمع ه واخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق
الكجي عن مسلم بن ابرهيم شيخ البخاري المذكور في سند الحديث
بلفظ ما اصبح لآل محمد ولا امسى الا صاع وهذا احسن وفيه تنازع
الفعلين في ارتفاع صاع وفي رواية البخاري اصبح فعل وفاعله
صاع ويقدر صاع آخر في قوله ولا امسى ه ووقع في رواية احمد عن
ابي عامر وللاسمعيلي من طريقه وللترمذي من طريق ابن ابي عدي
ومعاذ بن هشام وللنسائي من طريق هشام بلفظ ما امسى
في آل محمد صاع تمر ولا صاع حب والمراد بالآل اهل بيته صلى الله
عليه وسلم وتقدم من وجه آخر في اوائل البيوع بلفظ بر بدل تمر
وانهم اي وان آله **لتسعة ابيات** واراد به بطريق الكناية
تسع نسوة وكذا وقع في رواية هؤلاء المذكورين وسياتي
اسماؤهن في كتاب المناقب ان شاء الله تعالى ومناسبة
ذكر انس رضي الله عنه لهذا القدر مع ما قبله هي الاشارة الى سبب
قوله صلى الله عليه وسلم هذا وانه لم يقله متضجرا ولا شاكيا معاذ الله
من ذلك وانما قاله معتذرا عن اجابته لدعوة اليهودي ولرهنه
درعه عنده ولعل هذا هو الحامل للذي زعم بان قائل ذلك هو
انس رضي الله عنه فرارا من ان يظن ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ذلك لمعنى التضجر والله تعالى اعلم وفي الحديث جواز معاملة
الكفار فيما لم يتحقق تحريم عين المتعامل فيه وعدم الاعتبار بفساد
معتقدهم ومعاملاتهم فيما بينهم وفيه جواز بيع السلاح ورهنه
واجارته وغير ذلك من الكافر ما لم يكن حربيا وفيه ثبوت املاك
اهل الذمة في ايديهم وفيه جواز الشراء بالثمن المؤجل وفيه جواز
اتخاذ الدروع وغيرها من آلات الحرب وانه غير قادح في التوكل
وفيه ان قنية آلة الحرب لا تدل على تحبيسها وفيه ان اكثر قوت ذلك
العصر الشعير قاله الداودي وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم
من التواضع والزهد في الدنيا والتقلل منها مع قدرته عليها
والكرم الذي افضى به الى عدم الادخار حتى احتاج الى رهن درعه والصبر

على

قاله ابن المنير

على ضيق العيش والقناعة باليسير ه وفيه فضيلة لازواجه
صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن لصبرهن معه على ذلك **تنبيه**
قال العلماء الحكمة في عدوله صلى الله عليه وسلم عن معاملة مياسير
الصحابة رضي الله عنهم الى معاملة اليهودي اما بيان الجواز
او انهم لم يكن عندهم اذ ذاك طعام فاضل عن حاجتهم او انه
خشي انهم لا ياخذون منه ثمنا او عوضا فلم يرد التضييق
عليهم والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
ولقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه بشعير وقد مضى
هذا الحديث في اوائل كتاب البيوع في باب شراء النبي صلى الله
عليه وسلم بالنسيئة

باب حكم
من رهن درعه وانما ذكر هذه الترجمة مع انه ذكر حديث الباب
في باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة لتعدد شيخه فيه
مع زيادة فيه هنا على ما سياتي ان شاء الله تعالى **حدثنا
مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا عبد الواحد قال حدثنا
الاعمش** سليمن بن مهران **قال تذاكرنا عند ابرهيم**
هو النخعي **الرهن والقبيل** بفتح القاف وكسر الموحدة
هو الكفيل وزنا ومعنى **في السلف** اي السلم والمراد هنا
مطلق الدين **فقال ابرهيم حدثنا الاسود** هو ابن يزيد
النخعي **عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم اشترى من يهودي** قدم التعريف به في الباب الذي
قبله **طعاما الى اجل ورهنه درعه** تقدم في اوائل البيوع
من طريق عبد الواحد عن الاعمش بلفظ ورهنه درعا من حديد
ووقع في اواخر المغازي من طريق الثوري عن الاعمش بلفظ
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة وفيه دليل
على ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة رضي الله عنه
نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه وهو حديث صحيح
صححه ابن حبان وغيره من لم يترك عند صاحب الدين ما يحصل له به الوفاء

والية جنح الماوردي وذكر ابن الطلاع في الاقضية النبوية ان
ابا بكر رضي الله عنه افتك الدرع بعد النبي صلى الله عليه وسلم
واما من اجاب بان النبي صلى الله عليه وسلم افتكها قبل موته
فمعارض بحديث عائشة رضي الله عنها والله تعالى اعلم

باب حكم رهن السلاح قال
ابن المنير وانما ترجم لرهن السلاح بعد رهن الدرع لان الدرع
ليست بسلاح حقيقة وانما هي آلة يتقى بها السلاح ولهذا قال
بعضهم لا يجوز تحليتها وان قلنا بجواز تحلية السلاح كالسيف
وقال العيني الدرع يتقى بها النفس وان لم يكن عليه سلاح والمراد
بالسلاح الالة التي يدفع بها الشخص عن نفسه والدرع اعظم
واشد في هذا الباب على ما لا يخفى **حدثنا علي بن عبد الله** المعروف
بابن المديني قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة قال **قال عمرو**
هو ابن دينار **سمعت جابر بن عبد الله** الانصاري رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف
اي من يتصدى لقتله وقال ابن اسحق كان كعب بن الاشرف من طي
احد بني نبهان حليف بني النضير وكانت امه من بني النضير واسمها
عقيلة بنت ابي الحقيق وكان ابوه قد اصاب دما في قومه فاتى المدينة
فنزلها ولما جرى ببدر ما جرى قال ويحكم احق هذا وان محمدا قد قتل
اشراف العرب وملوكها والله ان كان هذا حقا فبطن الارض خير
من ظهرها ثم خرج حتى قدم مكة فنزل على المطلب بن ابي وداعة السهمي
وعنده عاتكة بنت اسد بن ابي العيص بن امية بن عبد شمس
فاكرمه المطلب فجعل ينوح ويبكي على قتلى بدر ويحرض الناس
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وينشد الاشعار فمن ذلك ما حكاه
الواقدي من قصيدة عينية طويلة من الوافر

طحنت رحى بدر بمهلك اهله • ولمثل بدر تستهل وتدمع •
قتلت سراة الناس حول حياضهم • لا تبعدوا ان الملوك تصرع •

فاجابه حسان بن ثابت رضي الله عنه فقال

ابكاه

قوله من الوافر كذا قال ابن اسحق وهو سهو والصواب ان يقول من الكامل كما لا يخفى منه

ابكاه كعب ثم عل بعبرة • منه وعاش مجدعا لا يسمع •
ولقد رايت ببطن بدر منهم • قتلى تسح لها العيون وتدمع •

وبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من لكعب بن الاشرف
فانه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة انا
اي انا له اي لقتله يا رسول الله ومحمد بن مسلمة بفتح الميمين
واللام ايضا ابن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث
بن الخزرج الحارثي الانصاري يكنى ابا عبد الله وقيل ابو عبد الرحمن
ويقال ابو سعيد حليف بني عبد الاشهل شهد بدرا والمشاهد
كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل انه استخلفه على المدينة
عام تبوك روى عنه جابر وآخرون اعتزل الفتنة واقام بالربذة
ومات بالمدينة في صفر سنة ثلاث واربعين وقيل سنة سبع
واربعين وهو ابن سبع وسبعين وصلى عليه مروان بن الحكم
وهو يومئذ امير المدينة **فاتاه فقال اردنا ان تسلفنا**
اي تقرضنا **وسقا** بفتح الواو وكسرها ستون صاعا **او وسقين**
شك من الراوي **قال ارهنوني** فيه لغتان رهن وارهن والفصيحة
رهن والقليلة ارهن فقوله ارهنوني على اللغة الفصيحة بكسر
الهمزة وعلى اللغة القليلة بفتحها **نساءكم قالوا كيف نرهنك
نساءنا وانت اجمل العرب قال فارهنوني ابناءكم قالوا
كيف نرهنك فيسب احدهم** على البناء للمفعول **فيقال
رهن** على البناء للمفعول ايضا **بوسق او وسقين هذا
عار علينا ولكنا نرهنك اللأمة** بلام مشددة وهمزة ساكنة
الدرع ~~[illegible]~~ **قال سفيان**
الراوي **يعني السلاح** وقال ابن الاثير اللأمة الدرع وقيل
السلاح ولامة الحرب اداته وقد يترك الهمزة تخفيفا **فوعده
ان ياتيه فقتلوه** اي فاتوه فقتلوه **ثم اتوا النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبروه** واختلفوا في كيفية قتله على وجهين
احدهما ما ذكره البخاري ومسلم ايضا في باب قتل كعب بن الاشرف

ثم مع جماعة كما سيجيء ان شاء الله تعالى صح

في كتاب المغازي وهو قوله قال يا رسول الله اتحب ان اقتله
قال نعم قال فاذن لي ان اقول شيئا قال قل [illegible]
فاتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد سالنا صدقة
وانه قد عنانا واني قد اتيتك استسلفك قال وايضا
والله لتملنه قال انا قد اتبعناه فلا نحب ان ندعه حتى ننظر
الى اي شيء يصير شانه وقد اردنا ان تسلفنا وسقا او
وسقين فقال نعم ارهنوني قالوا اي شيء تريد قال ارهنوني
نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل العرب
قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا فيسب
احدهم فيقال رهن بوسق او بوسقين هذا عار علينا
ولكنا نرهنك اللامة فواعده ان ياتيه فجاءه ليلا ومعه
ابو نائلة وهو اخو كعب من الرضاعة فدعاهم الى الحصن فنزل
اليهم فقالت له امراته اين تخرج هذه الساعة قال انما هو محمد
بن مسلمة واخي ابو نائلة قالت اسمع صوتا كانه يقطر منه
الدم قال انما هو اخي محمد بن مسلمة ورضيعي ابو نائلة ان الكريم
لو دعي الى طعنة بليل لاجاب قال عمرو وجاء معه برجلين
فقال اذا ما جاء فاني قائل بشعره فاشمه فاذا رايتموني استمكنت
من راسه فدونكم فاضربوه فنزل اليهم متوشحا وهو ينفح
منه ريح الطيب فقال ما رايت كاليوم ريحا اي اطيب قال
عندي اعطر نساء العرب واكمل العرب فقال اتاذن لي ان اشم
راسك قال نعم فشمه ثم اشم اصحابه ثم قال اتاذن لي قال نعم
فلما استمكن منه قال دونكم فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبروه ۝ والوجه الثاني ما ذكره محمد بن اسحق وغيره لما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف قال محمد بن مسلمة
انا فرجع محمد بن مسلمة فاقام ثلاثا لا ياكل ولا يشرب وبلغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدعاه فقال ما الذي منعك من الطعام والشراب
فقال لاني قلت قولا وما ادري اوفي به ام لا فقال انما عليك الجهد

فقال

فقال يا رسول الله لا بد لنا ان نقول شيئا فقال قولوا ما بدا لكم
فانتم في حل من ذلك وقال محمد بن اسحق فاجتمع في قتله محمد بن مسلمة
وسلكان بن سلامة بن وقش وهو ابو نائلة الاشهلي
وكان اخا لكعب من الرضاعة وعباد بن بشر بن وقش الاشهلي
وابو عبس بن جبر اخو بني حارثة والحارث بن اوس وقدموا
الى ابن الاشرف قبل ان ياتوا سلكان بن سلامة ابا نائلة
فجاءه محمد بن مسلمة فتحدث معه ساعة وتناشدا اشعارا
ثم قال ويحك يا ابن الاشرف اني قد جئتك لحاجة اريد ذكرها
لك فاكتم علي قال افعل قال كان قدوم هذا الرجل علينا
بلاء من البلايا عادتنا العرب ورمونا عن قوس واحدة
وقطعت عنا السبل حتى جاع العيال وجهدت الانفس
واصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا فقال انا والله قد اخبرتكم ان
الامر سيصير الى هذا ثم جاءه من ذكرناهم فقال له سلكان
اني اردت ان تبيعنا طعاما ونرهنك ونوثقك وتحسن
في ذلك فقال اترهنوني ابناءكم قال لقد اردت ان تفضحنا
ان معي اصحابا على مثل رايي وقد اردت ان آتيك بهم فتبيعهم
وتحسن في ذلك ونرهنك من الحلقة يعني السلاح ما فيه وفاء
فقال كعب ان في الحلقة لوفاء فرجع ابو نائلة الى اصحابه فاخبرهم
فاخذوا السلاح وخرجوا يمشون وخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم معهم الى البقيع يدعو لهم وقال انطلقوا على اسم
الله وبركته وكانت ليلة مقمرة ورجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى حجرته وساروا حتى انتهوا الى حصنه فهتف به ابو نائلة
وكان حديث عهد بعرس فوثب في ملحفة له فاخذت امراته
بناحيتها وقالت الى اين في هذه الساعة فقال انه ابو نائلة
لو وجدني نائما ما ايقظني فقالت والله اني لاعرف في صوته الشر
فقال لها كعب ان الكريم لو دعي الى طعنة بليل لاجاب فقالوا
تعال الى شعب العجوز نتحدث به بقية ليلتنا هذه قال نعم

لو دعي الفتى الى طعنة بليل لاجاب
صح

في فيضان المال نزول البركات وظهور الخيرات وقلة الرغبات لقصر الآمال لعلمهم بقرب يوم القيمة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابن ماجة في الفتن

باب بالتنوين **هل يكسر الدنان**

جمع دن بفتح الدال وتشديد النون قال الكرماني وهو الحب وتعقبه العيني بقوله وهذا تفسير الشيء بما هو اخفى منه وقال الجوهري والحب الخابية فارسي معرب انتهى وهو في اللغة الفارسية خم بضم الخاء المعجمة وقيل حب بضم الحاء المهملة وتشديد الموحدة وفي دستور اللغة في باب الحاء المضمومة الحب خم ودستي **التي فيها الخمر** وهو في محل الرفع على انه صفة الدنان **او تخرق الزقاق** تخرق بالخاء المعجمة على المبني للمفعول والزقاق بكسر الزاي جمع زق جمع الكثرة وجمع القلة ازقاق وجواب هل محذوف وانما لم يذكره لان فيه خلافا وتفصيلا وبيانه ان الدنان التي فيها الخمر اعم ان تكون لمسلم او لذمي او لحربي فان كان لمسلم ففيه خلاف فعند ابي يوسف واحمد في رواية لا يضمن ويستدل الطحاوي في ذلك بما رواه الترمذي بسنده عن انس عن ابي طلحة رضي الله عنهما انه قال يا نبي الله اني اشتريت خمرا لايتام في حجري قال اهرق الخمر واكسر الدنان وقال محمد بن الحسن يضمن وبه قال احمد في رواية لان الاراقة بدون الكسر ممكنة ثم اجيب عن الحديث بانه ضعيف ضعفه ابن العربي وقال لا يصح لا من حديث ابي طلحة ولا من حديث انس ايضا لتفرد السدي به وفيه الليث بن [illegible] ابي سليم وفيه مقال وقال الشيخ زين الدين ما قاله ابن العربي مردود فالسدي هو الكبير واسمه اسمعيل بن عبد الرحمن وثقه يحيى بن سعيد القطان واحمد والنسائي وابن عدي واحتج به مسلم وقال جمهور العلماء منهم الشافعي ان الامر بكسر الدنان محمول على الندب وقيل لانها لا تعود تصلح لغيرها لغلبة رائحة الخمر وطعمها والظاهر انه اراد بذلك الزجر قال الشيخ زين الدين يحتمل انهم لو سالوه ان يبقوها ويغسلوها

قال الترمذي روى الثوري هذا الحديث عن السدي عن يحيى بن عباد عن انس ان ابا طلحة كان عنده [illegible] وهذا اصح من حديث الليث يريد به ما تقدم فان في اسناده ليث بن ابي سليم

ويغسلوها رخص لهم وان كان الدن لذمي فعندنا يضمن بلا خلاف بين اصحابنا لانه مال متقوم في حقهم وعند الشافعي واحمد لا يضمن لانه غير متقوم في حق المسلم فكذا في حق الذمي وان كان الدن لحربي فلا يضمن بلا خلاف الا اذا كان مستامنا واما الزق ففيه ايضا الخلاف المذكور فان شق زق الخمر لمسلم يضمن عند محمد واحمد في رواية وعند ابي يوسف لا يضمن لانه من جهة الامر بالمعروف وقال مالك زق الخمر لا يطهره الماء لان الخمر غاص في داخله وقال غيره يطهره ويبنى على هذا الضمان وعدمه والفتوى على قول ابي يوسف خصوصا في هذا الزمان وقد روى احمد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم شفرة وخرج الى السوق وبها زقاق خمر جلبت من الشام فشق بها ما كان في تلك الزقاق **فان كسر صنما** وفي بعض النسخ وان كسر بالواو وفي بعضها واذا كسر **او صليبا او طنبورا** بضم الطاء وقد يفتح والضم اشهر وهو آلة مشهورة من آلات الملاهي وهو فارسي معرب دنبه بره **او ما لا ينتفع بخشبه** قال الكرماني او كسر شيئا لا يجوز الانتفاع بخشبه قبل الكسر كآلات الملاهي المتخذة من الخشب فهو تعميم بعد تخصيص ويحتمل ان يكون او بمعنى الى ان يعني فان كسر طنبورا الى حد لا ينتفع بخشبه او عطف على مقدر وهو كسرا ينتفع بخشبه اي او كسر كسرا ينتفع بخشبه ولا ينتفع به بعد الكسر وقال الحافظ العسقلاني ولا يخفى تكلف هذا الوجه الاخير وبعد الذي قبله وجواب الشرط محذوف تقديره هل يجوز ذلك ام لا او هل يضمن او لا وانما لم يصرح بذكر الجواب لمكان الخلاف فيه ايضا فقال اصحابنا اذا اتلف على نصراني صليبا فانه يضمن قيمته صليبا اي حال كونه صليبا لا حال كونه صالحا لغيره لان النصراني مقر على ذلك فصار كالخمر التي هم مقرون عليها وقال احمد لا يضمن وقال الشافعي ان كان بعد الكسر يصلح لنفع مباح لا يضمن والا لزمه ما بين قيمته قبل الكسر وقيمته بعده لانه اتلف ماله قيمة والله اعلم

قال ابن الاثير الصنم ما يتخذ الها من دون الله وقيل ما كان له جسم او صورة [illegible] الصورة [illegible] الصنم الصورة بلا جثة [illegible] على غير الصورة [illegible]

يحلب وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه الحاكم من طريق الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الرهن مركوب ومحلوب وقال اسناده على راي
الشيخين واخرجه ابن عدي في الكامل والدارقطني والبيهقي
في سننهما من رواية ابرهيم بن مجشر قال حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن محلوب ومركوب قال ابن عدي
لا اعلم احدا رفعه غير ابرهيم بن مجشر وله منكرات من جهة الاسناد
غير محفوظة وقال الحاكم لم يخرجاه لان سفيان وغيره وقفوه
على الاعمش وقد ذكر الدارقطني الاختلاف على الاعمش وغيره
ورجح الموقوف وبه جزم الترمذي وهو مساو لحديث الباب
من حيث المعنى وفي حديث الباب زيادة وقال مغيرة بضم
الميم وكسرها بلام التعريف وبدونها هو ابن مقسم بكسر الميم
وسكون القاف وقد مر في الصوم عن ابرهيم هو النخعي انه قال
تركب الضالة ما ضل من البهيمة ذكرا كان او انثى بقدر علفها
ووقع في رواية الكشميهني بقدر عملها والاول اصوب وتحلب
بقدر علفها والرهن مثله اي المرهون مثله في الحكم المذكور
يعني تركب وتحلب بقدر العلف وهذا التعليق وصله سعيد ايضا صح
بن منصور عن هشيم عن مغيرة ولفظه الدابة اذا كانت مرهونة
تركب بقدر علفها واذا كان لها لبن يشرب منها بقدر علفها
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا هو ابن
ابي زائدة عن عامر هو الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه وفي رواية
احمد عن يحيى القطان عن زكريا حدثني عامر وليس للشعبي عن
ابي هريرة رضي الله عنه في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في
تفسير الزمر وعلق له ثالثا في النكاح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول الرهن يركب اي المرهون يركب وهو على صيغة
المجهول والمراد الظهر بقرينة في الطريق الثاني حيث قال الظهر يركب
بنفقته

وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور عن هشيم عن مغيرة صح

فان استفضل من اللبن بعد ثمن العلف فهو ربا صح

بنفقته اي بمقابلة نفقته يعني ينفق عليه ويركب [illegible]
ويشرب على صيغة المجهول ايضا لبن الدر بفتح الدال المهملة
وتشديد الراء وهو مصدر بمعنى الدارة اي ذات الضرع وقال
الحافظ العسقلاني وقوله لبن الدر هو من اضافة الشيء الى نفسه
وهو كقوله تعالى وحب الحصيد وتعقبه العيني بان اضافة
الشيء الى نفسه لا تصح الا اذا وقع في الظاهر فيأول وقد ذكرنا
ان المراد [illegible] بالدر الدارة فلا يكون اضافة الشيء
الى نفسه لان اللبن غير الدارة وكذا التأويل في حب الحصيد
هذا فسبحان الله قد فسر الحافظ العسقلاني الدر اولا بما فسره به
المولى العيني ثم قال هو من اضافة الشيء الى نفسه فالظاهر ان مراده
انه من اضافة الشيء الى نفسه من حيث الظاهر لا من جهة التأويل
فتأمل اذا كان مرهونا قد احتج بهذا الحديث ابرهيم النخعي
والشافعي والظاهرية على ان [illegible] الراهن يركب المرهون
بحق نفقته عليه ويشرب لبنه كذلك وروي ذلك ايضا عن
ابي هريرة رضي الله عنه وقال ابن حزم في المحلى ومنافع الرهن كلها
لصاحب الرهن كما كانت قبل الرهن [illegible] يركب الراهن
الدابة المرهونة ويشرب لبن الحيوان المرهون الا ان يضيعهما
فلا ينفق عليهما بل ينفق المرتهن فيكون له حينئذ الركوب
واللبن بما انفق لا يحاسب به من دينه كثر ذلك او قل وذلك
لان ملك الراهن باق في الرهن لم يخرج عن ملكه لكن الركوب
والاحتلاب خاصة لمن انفق على المركوب والمحلوب لحديث
ابي هريرة رضي الله عنه انتهى وقال الثوري وابو حنيفة وابو يوسف
ومحمد ومالك واحمد في رواية ليس للراهن ذلك لانه ينافي
حكم الرهن وهو الحبس الدائم فلا يملكه فاذا كان كذلك فليس له
ان ينتفع بالمرهون استخداما وركوبا ولبنا وسكنى وغير ذلك
وليس له ان يبيعه من غير المرتهن بغير اذنه ولو باعه توقف
على اجازته فان اجازه جاز ويكون الثمن رهنا سواء شرط المرتهن

عند الاجازة ان يكون مرهونا عنده اولا ٭ وعن ابي يوسف لا يكون
رهنا الا بالشرط ٭ وكذا ليس للمرتهن ان ينتفع بالمرهون حتى
لو كان عبدا لا يستخدمه او دابة لا يركبها او ثوبا لا يلبسه
او دارا لا يسكنها او مصحفا ليس له ان يقرأ فيه وليس له
ان يبيعه الا باذن الراهن ٭ وقال الطحاوي في الاحتجاج لاصحابنا
اجمع العلماء على ان نفقة الرهن على الراهن لا على المرتهن
وليس للمرتهن استعمال الرهن قال والحديث يعني الحديث
الذي احتج به الشافعي ومن معه مجمل فيه لم يبين فيه الذي يركب
ويشرب لمن هو فمن اين جاز للمخالف ان يجعله للراهن دون المرتهن
ولا يجوز حمله على احدهما الا بدليل قال وقد روى هشيم عن زكريا
عن الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها ولبن الدر
يشرب وعلى الذي يشرب نفقتها ويركب فدل هذا الحديث
ان المعني بالركوب وشرب اللبن في الحديث الاول هو المرتهن
لا الراهن فجعل ذلك له وجعلت النفقة عليه بدلا مما يتعوض منه
ثم اجاب عنه بانه محمول على انه كان قبل تحريم الربوا وقبل النهي عن
القرض الذي يجر منفعة وعن اخذ الشيء بالشيء وان كانا غير
متساويين ثم حرم الربوا بعد ذلك وحرم كل قرض جر منفعة
واجمع اهل العلم ان نفقة الرهن على الراهن لا على المرتهن وانه
ليس للمرتهن استعمال الرهن ٭ قال ويقال لمن صرف ذلك
الى الراهن فجعل له استعمال الرهن ايجوز للراهن ان يرهن
رجلا دابة هو راكبها فلا يجد بدا من ان يقول لا فيقال له اذا كان
لا يجوز الا ان يكون يخلي بينه وبين المرتهن فيقبضه ويصير
في يده دون يد الراهن كما وصف الله عز وجل بقوله فرهان
مقبوضة فيقول نعم فيقال له فلما لم يجز ان يستقبل الرهن
على ما الراهن راكبه لم يجز ثبوته في يده بعد ذلك رهنا بحقه
الا كذلك ايضا لان دوام القبض لا بد منه في الرهن اذ الرهن

انما

قوله ان انتفاع الراهن بالمرهون لكونه مالك رقبته لا لكونه منفقا عليه وانما الانتفاع للانفاق للمرتهن صح

انما هو حبس الشيء المرهون عند المرتهن بالدين ٭ وفي ذلك
ايضا ما يمنع استخدام الامة الرهن لانها ترجع بذلك الى حال
لا يجوز عليها استقبال الرهن ٭ وحجة اخرى انهم قد اجمعوا
ان الامة الرهن ليس للراهن ان يطاها وللمرتهن منعه من
ذلك فلما كان للمرتهن ان يمنع الراهن من وطئها كان له ايضا
ان يمنعه بحق الرهن من استخدامها انتهى ٭ وقال العيني
قد اطلق الطحاوي قوله قد اجمعوا الى آخره ٭ وقد قال بعض
اصحاب الشافعي للراهن ان يطأ الآيسة والصغيرة لانه
لا ضرر فيه فان علة المنع الخوف من ان تلد منه فتخرج بذلك
من الرهن وهذا معدوم في حقهما والجمهور على خلاف ذلك ٭
ثم ان خالف فوطئ فلا حد عليه لانها ملكه ولا مهر عليه فاذا ولدت
صارت ام ولد له وخرجت من الرهن وعليه قيمتها حين احبلها
ولا فرق بين الموسر والمعسر الا ان الموسر تؤخذ نفقتها منه
والمعسر يكون في ذمته قيمتها وهذا قول اصحابنا والشافعي ايضا
وقال ابن حزم قال الشافعي ان رهن امة فوطئها فحملت فان
كان موسرا اخرجت من الرهن ويكلف رهنا آخر مكانها
وان كان معسرا فمرة قال تخرج من الرهن ولا يكلف رهنا مكانها
ولا تكلف هي شيئا ومرة قال تباع اذا وضعت ولا يباع
الولد ويكلف رهنا آخر ٭ وقال ابو ثور هي خارجة من الرهن
ولا يكلف لا هو ولا هي شيئا سواء كان موسرا او معسرا
وعن قتادة انها تباع ويكلف سيدها ان يفتك ولده
منها ٭ وعن ابن سيرين انها استسعت وكذلك العبد
المرهون اذا اعتق ٭ وقال مالك اذا كان موسرا كلف ان ياتي
بقيمتها فتكون القيمة رهنا وتخرج هي من الرهن وان كان معسرا
فان كانت تخرج اليه وتاتيه فهي خارجة من الرهن ولا تتبع
بغرامة ولا يكلف هو رهنا مكانها لكن يتبع بالدين الذي عليه
وان كان تسور عليها بيعت هي واعطي هو ولده منها ٭ وقال ابو حنيفة

قيمتها صح
بدل نفقتها

واصحابه ان حملت واقر بحملها فان كان موسرا اخرجت من الرهن
وكلف قضاء الدين ان كان حالا او كلف رهنا بقيمتها
ان كان الى اجل وان كان معسرا كلفت ان تستسعى فى الدين
الحال بالغا ما بلغ ولا ترجع به على سيدها ولا يكلف ولدها سعاية
وان كان الدين الى اجل كلفت ان تستسعى فى قيمتها فقط
فجعلت رهنا مكانها فاذا حل اجل الدين كلفت [illegible] ان
تستسعى فى الدين ان كانت اكثر من قيمتها وان كان السيد
استلحق ولدها بعد وضعها له وهو معسر قسم الدين على
قيمتها يوم ارتهنها وعلى قيمة ولدها يوم استلحقه فما اصاب الام
سعت فيه بالغا ما بلغ للمرتهن ولم ترجع به على سيدها وما اصاب
الولد سعى فى الاقل من الدين او من قيمته ولا رجوع به على ابيه
ويأخذ المرتهن كل ذلك وقال صاحب التوضيح هذا الحديث حجة
على ابى حنيفة وتعقبه العينى قائلا سبحان الله متعجبا بان هذا
تحكم وكيف يكون حجة عليه وقد قرر وجهه بما ذكره من الطحاوى
على ان الشعبى هو الراوى عن ابى هريرة فى هذا الحديث قد روى عنه
الطحاوى حدثنا فهد قال ثنا ابو نعيم قال ثنا الحسن بن صالح
عن اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال لا ينتفع فى الرهن بشىء
فهذا الشعبى يقول هذا وقد روى عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم الحديث المذكور فيجوز عليه ان يكون
ابو هريرة رضى الله عنه يحدثه عن النبى صلى الله عليه وسلم بذلك
ثم يقول هو بخلافه وليس ذلك الا وقد ثبت نسخ هذا الحديث
عنده والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث
اخرجه ابو داود فى البيوع وكذا الترمذى فيه وابن ماجة فى الاحكام
حدثنا محمد بن مقاتل الرازى قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
المروزى قال اخبرنا زكريا هو ابن ابى زائدة عن الشعبى عامر
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الظهر يركب على البناء للمفعول بنفقته اى بمقابلة
نفقته

ويروى الرهن يركب والمراد
به ههنا الظهر بقرينة
يركب صح

نفقته اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب على البناء للمفعول
بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذى يشرب ويركب النفقة
وخلاصة الكلام فى الحديثين بحسب الظاهر ان الذى ينفق
هو الذى يركب ويشرب كائنا من كان وذهب النخعى والشافعى
والظاهرية الى ان منافع الرهن للراهن ونفقته عليه لان الغنم
بالغرم وقال احمد واسحق وطائفة للمرتهن ان ينتفع بالحلب
والركوب دون غيرهما بقدر النفقة وان لم ياذن له المالك فان
الحديث دل بمنطوقه على اباحة الانتفاع فى مقابلة الانفاق
وانتفاع الراهن ليس كذلك بل اباحته من ملك الرقبة
لا من جهة الانفاق وبمفهومه على ان جواز الانتفاع مقصور
على هذين النوعين من المنفعة وانتفاع الراهن غير مقصور
عليهما وذهب الجمهور الى ان الراهن والمرتهن لا ينتفعان من
المرهون بشىء وتاولوا الحديث لكونه ورد على خلاف القياس
من وجهين احدهما التجويز لغير المالك ان يركب ويشرب
بغير اذنه والثانى تضمينه ذلك بالنفقة لا بالقيمة فاجيب
تارة بانه منسوخ باية الربوا فانه يؤدى الى انتفاع المرتهن
بدينه وكل قرض جر منفعة فهو ربوا وقال ابن عبد البر هذا
الحديث عند جمهور الفقهاء ترده اصول مجمع عليها وآثار ثابتة
لا يختلف فى صحتها ويدل على نسخه حديث ابن عمر رضى الله عنهما
الماضى فى ابواب المظالم لا يحلب ماشية امرئ بغير اذنه انتهى
وقال الكرمانى والاولى ان يجاب بان الباء فى بنفقته ليست
للبدلية بل للمعية والمعنى ان الظهر يركب وينفق عليه
وبان مثل هذا المفهوم لا اعتبار له قال والحق ان الحديث
مجمل متناول للكل من الراهن والمرتهن ولا يحمل على احدهما الا
بدليل انتهى وقد ذهب الاوزاعى والليث وابو ثور الى انه
محمول على ما اذا امتنع الراهن من الانفاق على المرهون فيباح
حينئذ للمرتهن الانفاق على الحيوان حفظا لحيوته وابقاء لماليته

وحمل له فى مقابلة نفقته الانتفاع بالركوب او شرب اللبن بشرط
ان لا يزيد ذلك او قيمته على قدر علفه وهى من جملة مسائل الظفر
واحتج الموفق فى المغنى بان نفقة الحيوان واجبة وللمرتهن فيه
حق وقد امكنه استيفاء حقه من نماء الرهن والنيابة عن
المالك فيما وجب عليه واستيفاء ذلك من منافعه فجاز ذلك
كما يجوز للمرأة اخذ مؤنتها من مال زوجها عند امتناعه بغير اذنه
والنيابة عنه فى الانفاق عليها والله تعالى اعلم هذا وقد مر الكلام
فيه بما فيه غنية

باب الرهن عند اليهود وغيرهم مثل النصارى والحربى المستامن

حدثنا قتيبة اى ابن سعيد **قال حدثنا جرير** بفتح الجيم ابن
ابى حازم **عن الاعمش عن ابراهيم** النخعى **عن الاسود** اى ابن
يزيد النخعى **عن عائشة رضى الله عنها** انها **قالت اشترى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى** هو ابو الشحم كان
طعاما بثلثين صاعا او عشرين صاعا على اختلاف الروايتين
ورهنه درعه مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر غير مرة
وفيه جواز معاملة غير المسلمين

باب بالتنوين **اذا اختلف الراهن والمرتهن** فقال الراهن رهنتك
بعشرة دنانير وقال المرتهن بعشرين دينارا مثلا **ونحوه** اى ونحو
المذكور من الراهن والمرتهن كالمتبايعين مثلا فقال المشترى
اشتريت منك بعشرة دراهم وقال البائع بعت منك بعشرين
درهما **فالبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه** اختلفوا
فى تفسير المدعى فقيل المدعى من لا يستحق الا بحجة كالخارج
وقيل المدعى من يتمسك بغير الظاهر وقيل المدعى من يذكر امرا
خفيا بخلاف الظاهر وقيل المدعى من اذا ترك ترك وهو الاحسن
لكونه جامعا ومانعا والمدعى عليه من يستحق بقوله من غير حجة
كصاحب اليد وقيل من يتمسك بالظاهر وقيل من اذا ترك
لا يترك بل يجبر وهذا ايضا احسن ما قيل فيه ثم انه قال الثورى
وابو حنيفة

والمدعى عليه صح

وابو حنيفة واصحابه والشافعى واحمد واسحق وابو ثور
القول قول الراهن مع يمينه لانه ينكر الزيادة والبينة
على المدعى وهو المرتهن وعن الحسن وقتادة القول قول
المرتهن ما لم يجاوز دينه قيمة رهنه **حدثنا خلاد بن يحيى**
بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام هو خلاد بن يحيى بن صفوان
ابو محمد السلمى الكوفى وهو من افراده **قال حدثنا نافع بن عمر**
بن عبد الله الجمحى من اهل مكة **عن ابن ابى مليكة** هو عبد الله بن
عبيد الله بن ابى مليكة واسمه زهير بن عبد الله ابو محمد المكى
الاحول كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا له انه **قال كتبت
الى ابن عباس رضى الله عنهما** يعنى كتبت اليه اسأله فى قضية
امرأتين ادعت احديهما على الاخرى على ما يجئ فى تفسير سورة
آل عمران **فكتب الى ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى ان
اليمين على المدعى عليه** يجوز فتح همزة ان وكسرها اعلم ان الكتابة
حكمها حكم الاتصال لا الانقطاع والخلاف فيها معروف فى علوم
الحديث وقد قال بصحته ايوب ومنصور وآخرون وهو الصحيح
المشهور كما قال ابن الصلاح وهو الصحيح ايضا عند الاصوليين
كما ذكره فى المحصول وفى الصحيح عدة احاديث من ذلك قال
البخارى فى الايمان والنذور كتب الى محمد بن بشار وعند مسلم
ان جابر بن سمرة كتب الى عامر بن سعد بن ابى وقاص بحديث
رجم الاسلمى وذهب ابو الحسن بن القطان الى انقطاع
الرواية بالكتابة وانكر عليه فى ذلك وممن ذهب الى عدم
صحة الكتابة الماوردى كما ذهب اليه فى الاجازة قيل ان البخارى
حمل قوله قضى ان اليمين على المدعى عليه على عمومه خلافا لمن قال
ان القول فى الرهن قول المرتهن ما لم يجاوز قدر الرهن
لان الرهن كالشاهد للمرتهن وقال الداودى الحديث خرج
مخرج العموم واريد به الخصوص وقال ابن التين والاولى ان يقال
انها نازلة فى عين والافعال لا عموم لها كالاقوال فى الاصح

وقد جاء في حديث الا في القسامة اي فانها على المدعى اذا قال دمي
عند فلان وادعى ابن التين ان الشافعي وابا حنيفة وجماعة من
متأخري المالكية ابوا ذلك ثم قال وقيل يحلف المدعي وان لم يقل
الميت دمي عند فلان وهو قول شاذ لم يقله احد من فقهاء
الامصار وقال فرقة لا يجب القتل الا ببينة او اعتراف القاتل
انتهى وقال العيني قوله وقد جاء في حديث الا في القسامة وهو
حديث رواه ابن عدي في الكامل والدارقطني من رواية مسلم
بن خالد الزنجي عن ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين
على من انكر الا في القسامة حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن
ابي وائل هو شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله هو ابن مسعود
رضي الله عنه من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها
فاجر اي كاذب وهو من باب الكناية اذ الفجور لازم للكذب والواو
في وهو للحال لقي الله وهو عليه غضبان واطلاق الغضب
على الله تعالى من باب المجاز اذ المراد لازمه وهو ارادة ايصال العذاب
اذ حقيقة الغضب لا يطلق على الله تعالى اذ هو هيجان دم القلب
تعالى الله عن ذلك ثم انزل الله عز وجل وفي نسخة فانزل الله
عز وجل تصديق ذلك قوله تعالى ان الذين يشترون
بعهد الله اي يستبدلون بما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول
والوفاء بالامانات وايمانهم وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن
به ولننصرنه ثمنا قليلا متاع الدنيا فقرأ اي عبد الله رضي الله عنه
الى قوله عذاب اليم يعني قرأ قوله تعالى اولئك لا خلاق لهم
في الاخرة ولا يكلمهم الله بما يسرهم او بشيء اصلا وان الملائكة
يسألونهم يوم القيمة او لا ينتفعون بكلمات الله واياته
والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم لقوله ولا ينظر اليهم يوم القيمة
فان من سخط على غيره واستهان به اعرض عنه وعن التكلم معه
والالتفات

والالتفات نحوه كما ان من اعتد بغيره يقاوله ويكثر النظر اليه
ولا يزكيهم اي ولا يثني عليهم ولهم عذاب اليم على ما فعلوه
ثم ان الاشعث بن قيس بفتح الهمزة وسكون الشين
المعجمة وفتح العين المهملة وبالمثلثة خرج الينا فقال
ما يحدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال اي ابو وائل فحدثناه بفتح الدال اي
اخبرناه بما حدثنا به قال اي ابو وائل فقال اي الاشعث
صدق اي ابو عبد الرحمن والله لفي بفتح اللام وكسر الفاء
وتشديد المثناة التحتية انزلت اي هذه الاية كانت
بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم شاهداك او يمينه فقلت انه اذا يحلف
ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله
وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم
اقترأ هذه الاية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الى ولهم عذاب اليم وقيل انها نزلت في
احبار حرفوا التورية وبدلوا نعت محمد صلى الله عليه وسلم والامانات
وغيرهما واخذوا على ذلك رشوة وقيل نزلت في رجل اقام
سلعة في السوق فحلف لقد اشتراها بما لم يشترها به والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله شاهداك او يمينه
فان فيه دليلا لما ترجم به من ان البينة على المدعي ولعله اشار
في الترجمة الى ما ورد في بعض طرق حديث ابن عباس رضي الله عنهما
بلفظ الترجمة وهو عند البيهقي وغيره وكأنه لما لم يكن على شرطه
ترجم به واورد ما يدل عليه مما ثبت على شرطه والحديث قد مضى
في كتاب الشرب في باب الخصومة في البئر خاتمة اشتمل كتاب
الرهن من الاحاديث المرفوعة على تسعة احاديث موصولة

[اي لك ما يشهد به شاهداك او لك يمينه صح]

ففي الحديث جواز قتل القاصد لاخذ المال بغير حق سواء كان المال
قليلا او كثيرا لعموم الحديث وهذا قول جماهير العلماء وقال بعض
اصحاب مالك لا يجوز قتله اذا طلب شيئا يسيرا كالثوب
والطعام وهذا ليس بشيء والصواب ما قاله الجماهير واما المدافعة
عن الحريم فواجبة بلا خلاف وقال النووي وفي المدافعة عن
النفس بالقتل خلاف في مذهبنا ومذهب غيرنا والمدافعة
عن المال جائزة غير واجبة وفيه ان القاصد اذا قتل لا دية له
ولا قصاص وفيه ان الدافع اذا قتل يكون شهيدا وقال
الترمذي وقد رخص بعض اهل العلم للرجل ان يقاتل عن نفسه وماله
وقال ابن المبارك يقاتل ولو درهمين وقال المهلب وكذلك
في كل من قاتل على ما يحل له القتال عليه من اهل او دين فهو كمن
قاتل دون نفسه وماله فلا دية عليه ولا تبعة ومن اخذ في ذلك
بالرخصة وسلم المال والاهل والنفس فامره الى الله والله يعذره
ويأجره ومن اخذ في ذلك بالشدة وقتل كانت له الشهادة وقال
ابن المنذر روينا عن جماعة من اهل العلم انهم راوا قتال اللصوص
ودفعهم عن انفسهم واموالهم وقد اخذ ابن عمر رضي الله عنهما لصا
في داره فاصلت عليه السيف قال سالم فلولا انا لضربه به
وقال النخعي اذا خفت ان يبداك اللص فابداه وقال الحسن
اذا طرق اللص بالسلاح فاقتله وسئل مالك عن القوم
يكونون في السفر فتلقاهم اللصوص قال يقاتلونهم ولو على دانق
وقال عبد الملك ان قدر ان يمتنع من اللصوص فلا يعطهم شيئا
وقال احمد اذا كان اللص مقبلا واما موليا فلا وعن اسحق
مثله وقال ابو حنيفة في رجل دخل على رجل ليلا للسرقة ثم خرج
بالسرقة من الدار فاتبعه الرجل فقتله لا شيء عليه وقال الشافعي
من اريد ماله في مصر او في صحراء او اريد حريمه فالاختيار له ان
يكلمه او يستغيث فان منع او امتنع لم يكن له قتاله فان ابى
ان يمتنع فله ان يدفعه عن نفسه وعن ماله وليس له عمد قتله فاذا

لم يمتنع

لم يمتنع فقاتله فقتله لا عقل فيه ولا قود ولا كفارة **تنبيه**
قال الاسمعيلي كذا اخرجه البخاري وكانه كتبه من حفظه او حدثه
به المقري من حفظه فجاء به على اللفظ المشهور والا فقد رواه
الجماعة عن المقري من قتل دون ماله مظلوما فله الجنة قال ومن
اتى به على غير اللفظ الذي اعتيد فهو اولى بالحفظ ولا سيما فيهم
مثل دحيم وكذلك ما زاده من قوله مظلوما لا بد من هذا القيد
وساقه من طريق دحيم وابن ابي عمر وعبد العزيز بن سلام ورواه
ابو نعيم في مستخرجه عن محمد بن احمد عن بشر بن موسى عن عبد الله
بن يزيد المقري بلفظ من قتل دون ماله مظلوما وروى مسلم
هذا الحديث من طريق ثابت بن عياض عن عبد الله بن عمرو
وفي روايته قصة قال لما كان بين عبد الله بن عمرو وبين عنبسة
بن ابي سفيان ما كان تيسروا للقتال فركب خالد بن العاص
الى عبد الله بن عمرو فوعظه خالد فقال عبد الله بن عمرو اما علمت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد
قوله تيسروا اي تاهبوا وتهيئوا واشار بقوله ما كان
الى ما بينه حيوة بن شريح في روايته عن ابي الاسود اخرجه الطبراني
فان اولها ان عاملا لمعاوية رضي الله عنه اجرى عينا من ماء ليسقي
بها ارضا فدنا من حائط لابن عمرو بن العاص فاراد ان يخرقه
ليجري العين منه الى الارض فاقبل عبد الله بن عمرو ومواليه
بالسلاح وقالوا والله لا تخرقون حائطنا حتى لا يبقى منا
احد فذكر الحديث والعامل المذكور هو عنبسة بن ابي سفيان
كما ظهر من رواية مسلم وكان عاملا لاخيه على مكة والطائف
والارض المذكورة كانت بالطائف وامتناع عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما من ذلك لما يدخل عليه من الضرر فلا حجة فيه لمن عارض
به حديث ابي هريرة رضي الله عنه فيمن اراد ان يضع جذعه
على جدار جاره والله تعالى اعلم واخرجه النسائي باسناد البخاري
اخبرني عبيد الله بن فضالة بن ابرهيم قال انا عبد الله وهو ابن يزيد

وقال ابن المنذر والذي عليه
اهل العلم ان للرجل ان يدفع
عن ماله اذا اريد ظلما بغير
تفصيل الا ان كل من يحفظ عنه
من علماء الحديث كالمجمعين
على استثناء السلطان
للآثار الواردة بالامر بالصبر
على جوره وترك القيام عليه
وفرق الاوزاعي بين الحال
التي للناس فيها جماعة وامام
فحمل الحديث عليها واما في
حال الاختلاف والفرقة فليستسلم
ولا يقاتل احدا ويرد عليه ما وقع
في حديث ابي هريرة رضي الله عنه
عند مسلم بلفظ ارايت ان
جاء رجل يريد اخذ مالي قال
فلا تعطه قال ارايت ان
قاتلني قال قاتله قال ارايت
ان قتلني قال فانت شهيد
قال ارايت ان قتلته قال
فهو في النار صح

اصابت حرث قوم الآية. وما ادريك ما العقبة فك
رقبة اى ما اقتحام العقبة قال سفيان بن عيينة كل شئ قال
فيه وما ادريك فانه اخبره به وما قال وما يدريك فانه لم يخبره
فك رقبة [illegible] اى اقتحام العقبة هو فك رقبة
اى تخليص رقبة من الرق وانما ذكر لفظة الرقبة دون سائر
الاعضاء مع ان العتق يتناول الجميع لان حكم السيد عليه
كحبل فى رقبته وكالغل المانع له من الخروج فاذا اعتق فكانه
اطلقت رقبته من ذلك او اطعام فى يوم والمراد من اليوم
هنا مطلق الزمان ليلا كان او نهارا ذى مسغبة اى مجاعة
من سغب اذا جاع وقوله يتيما منصوب بالمصدر اذ المصدر
يعمل عمل فعله ذا مقربة صفة يتيما اى ذا قرابة يقال فلان
ذو قرابتى وذو مقربتى او مسكينا عطف على يتيما ذا متربة
صفته اى ذا فقر قد لصق بالتراب من الفقر يقال ترب اذا
افتقر كانه التصق بالتراب واما اترب فاستغنى اى صار
ذا مال كالتراب فى الكثرة كما قيل اثرى [illegible] وقيل المتربة من
التربة هنا وهى شدة الحال وعن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله
ذا متربة الذى ماواه المزابل وقرأ ابن كثير وابو عمرو والكسائى
فك رقبة او اطعم على صيغة الماضى فيهما ونصب رقبة
فيكون بدلا من اقتحم اى فلا فك رقبة ولا اطعم وقرأ الحسن
ذا مسغبة نصبه باطعام اى او اطعام فى يوم من الايام ذا مسغبة
قال فى الكشاف جعل الاعمال الصالحة عقبة وعملها اقتحاما لها
لما فى ذلك من معاناة المشقة ومجاهدة النفس وعن الحسن
عقبة الله شديدة مجاهدة الانسان نفسه وهواه وعدوه
الشيطان وفى الحديث ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
دلنى على عمل يدخلنى الجنة فقال تعتق النسمة وتفك الرقبة
قال او ليسا سواء قال لا اعتاقها ان تنفرد بعتقها وفكها
ان تعين فى تخليصها من قود او غرم والعتق والصدقة من افضل
الاعمال

وهذا اعتراض معناه انك لم تدركنه صعوبتها وثوابها وغيره صح

يسغب سغوبا. صح

وزيد قرابتى قبيح لان القرابة مصدر صح

رواه احمد وابن حبان والحاكم من حديث البراء بن عازب رضى الله عنه فى اثناء حديث طويل صح

الاعمال وعن ابى حنيفة ان العتق افضل من الصدقة وعند
صاحبيه الصدقة افضل والآية ادل على قول ابى حنيفة
لتقديم العتق على الصدقة وعن الشعبى فى رجل عنده
فضل نفقة ايضعه فى ذى قرابة او يعتق رقبة قال الرقبة
افضل لان النبى صلى الله عليه وسلم قال من فك رقبة فك
الله بكل عضو منها عضوا منه من النار. تنبيه وانما اتى
بلا فى قوله تعالى فلا اقتحم العقبة دون لم مع المضارع لتعدد
المراد بالعقبة فان كلمة لا [illegible] لا تكاد تقع الا مكررة
اذ المعنى فلا فك رقبة ولا اطعم يتيما او مسكينا فافهم
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله
التميمى اليربوعى قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله
بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم قال حدثنى بالافراد واقد
بن محمد بن زيد اخو عاصم المذكور قال حدثنى بالافراد ايضا
سعيد بن مرجانة هو سعيد بن عبد الله مولى بنى عامر المدنى
من مشاهير التابعين ومرجانة امه وهى اخت اللؤلؤة ام
سعيد مات سنة سبع وتسعين صاحب على بن الحسين
بن على بن ابى طالب المعروف بزين العابدين [illegible]
[illegible] وكان منقطعا اليه فعرف بصحبته ويكنى سعيد
ابا عثمان ووهم من زعم انه سعيد بن يسار ابو الحباب فانه
غيره عند الجمهور وليس لسعيد بن مرجانة فى البخارى غير
هذا الحديث وقد ذكره ابن حبان فى التابعين واثبت روايته
عن ابى هريرة رضى الله عنه ثم ذهل فذكره فى اتباع التابعين وقال
لم يسمع من ابى هريرة رضى الله عنه ورد ما ذكره [illegible]
رواية البخارى بقوله قال قال لى ابو هريرة رضى الله عنه
وقد وقع التصريح بسماعه منه عند مسلم والنسائى وغيرهما
فانتفى ما زعم ابن حبان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايما رجل وفى رواية الاسمعيلى من طريق عاصم بن على عن عاصم بن محمد

تسميته بالعارف صح

وبذلك صرح الاسمعيلى من طريق معاذ العنبرى عن عاصم بن محمد عن اخيه واقد صح

ومات على بن الحسين قبله بثلاث او اربع صح

ايما مسلم وكذا في رواية مسلم والنسائي من طريق اسمعيل بن
ابي حكيم عن سعيد بن مرجانة وكلمة اي للشرط دخلت عليها
كلمة ما تم قال الكرماني ايما رجل بالجر وبالرفع على البدلية **اعتق
امرءا مسلما** ذكر مسلما ارشادا الى الافضل والاولى **استنقذ
الله** اي نجى الله وخلص **بكل عضو منه عضوا منه من
النار** ويروى عضوا منه من النار وكذا في رواية مسلم وسيأتي
في كفارات الايمان اعتق الله بكل عضو منها عضوا من اعضائه
من النار حتى فرجه بفرجه وفي رواية النسائي من حديث كعب
بن مرة وايما امرئ مسلم اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه
من النار عظمين منهما بعظم وايما امرأة مسلمة اعتقت امرأة
مسلمة كانت فكاكها من النار اسناده صحيح ومثله للترمذي
من حديث ابي امامة رضي الله عنه وللطبراني من حديث عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه ورجاله ثقات وعند ابي الفضل الجوري
حتى انه ليعتق اليد باليد والرجل بالرجل والفرج بالفرج فقال له
علي بن الحسين انت سمعت هذا من ابي هريرة رضي الله عنه
قال نعم قال ادعوا لي افره غلماني مطرفا فاعتقه **قال سعيد
بن مرجانة** هذا موصول بالاسناد المذكور **فانطلقت به**
اي بالحديث وفي رواية مسلم فانطلقت حين سمعت الحديث من
ابي هريرة رضي الله عنه **الى علي بن الحسين** فذكرته لعلي وزاد
احمد وابو عوانة في روايتيهما من طريق اسمعيل بن ابي حكيم
عن سعيد بن مرجانة فقال علي بن الحسين انت سمعت هذا
من ابي هريرة رضي الله عنه فقال نعم **فعمد علي بن الحسين الى
عبد له** اي قصد اليه واسمه مطرف كما مر آنفا في حديث الجوري
وكذا وقع ذلك في رواية اسمعيل بن ابي حكيم عند احمد وابي عوانة
وابي نعيم في مستخرجيهما على مسلم **قد اعطاه** اي علي بن حسين
به اي بمقابلة ذلك العبد **عبد الله بن جعفر** اي ابن ابي طالب
وهو ابن عم والد علي بن الحسين وهو اول من ولد للمهاجرين
بالحبشة

كانتا

يجزي بكل صح

حين صح

بالحبشة وكان آية في الكرم ويسمى بحر الجود وله صحبة مات
سنة ثمانين من الهجرة وهو مرفوع على انه فاعل اعطى **عشرة
آلاف درهم او ألف دينار** شك من الراوي وهو مفعول
ثان لاعطى وفيه اشارة الى ان الدينار اذ ذاك كان بعشرة
دراهم وقد رواه الاسمعيلي من رواية عاصم بن علي فقال
عشرة آلاف درهم بغير شك **فاعتقه** وفي رواية الاسمعيلي
فقال اذهب انت حر لوجه الله تعالى وفي الحديث فضل العتق
قال الخطابي فيه انه ينبغي ان يكون المعتق كامل الاعضاء ولا ينبغي
ان يكون ناقص الاعضاء بعور او شلل او شبههما ولا معيبا
بعيب يضر بالعمل ويخل بالسعي والاكتساب وربما كان نقص
الاعضاء زيادة في الثمن كالخصي اذ يصلح لما لا يصلح له غيره من
حفظ الحريم ونحوه فلا يكره على انه لا يخل بالعمل وقد استنكره
النووي وغيره وقالوا لا شك ان في عتق الخصي وكل ناقص
فضيلة لكن الكامل اولى وقال القاضي عياض اختلف العلماء
ايما افضل عتق الاناث او الذكور فقال بعضهم الاناث
افضل بدليل ان عتقها يستدعي صيرورة ولدها حرا سواء
تزوجها حر او عبد بخلاف الذكر وقال آخرون الذكر افضل
لحديث ابي امامة رضي الله عنه ولما في الذكر من المعاني العامة
التي لا توجد في الاناث ولان من الاماء من لا ترغب في العتق
وتضيع به بخلاف العبد وهذا هو الصحيح واستحب بعض
العلماء ان يعتق الذكر الذكر والانثى مثلها ذكره الفرغاني
في الهداية ليتحقق مقابلة الاعضاء بالاعضاء وقال ابن العربي
~~الزنا كبيرة لا تكفر الا بالتوبة فيحتمل هذا الحديث على انه اراد~~
~~حسنت الاعضاء بعضها ببعض من غير ايلاج ويحتمل ان يكون~~
~~ليس العتق الفرج حظا في الموازنة فيكفر~~ وفيه ان العتق
من ارفع الاعمال وربما ينجي الله به من النار وفيه ان المجازاة
قد تكون من جنس العمل فجوزي المعتق للعبد بالعتق من النار

مطلب

وفيه ان تقويم العبد لمن اعتق شقصا منه انما هو لاستكماله
عتق نفسه لنجاتها من النار وصارت حرمة العتق تتعدى الى
الاموال لفضل النجاة به من النار قيل وهذا اولى من قول من
قال انما الزم عتق باقيه لتكميل حرية العبد • وفيه ان عتق
المسلم افضل من عتق الكافر وهو قول كافة العلماء وحكى
عن مالك و[illegible] بعض اصحابه ان الافضل عتق الرقبة
النفيسة وان كان كافرا • وقال ابن المنير فيه اشارة الى انه
ينبغي في الرقبة التي تكون للكفارة ان تكون مؤمنة لان
الكفارة منقذة من النار فينبغي ان لا تقع الا منقذة من النار
واستشكل ابن العربي قوله حتى فرجه بفرجه بان الفرج لا يتعلق
به ذنب يوجب له النار الا الزنا فان حمل على ما يتعاطاه
من الصغائر كالمفاخذة لم يشكل عتقه من النار بالعتق
والا فالزنا كبيرة لا تكفر الا بالتوبة ثم قال فيحتمل ان يكون المراد
ان العتق يرجح عند الموازنة بحيث يكون مرجحا لحسنات
العتق ترجيحا يوازي سيئة الزنا انتهى ولا اختصاص
لذلك بالفرج بل يأتي في غيره من الاعضاء مما اشاره فيه كاليد في
الغصب والله اعلم • ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة •
والحديث اخرجه المؤلف في كفارات الايمان ايضا واخرجه
مسلم في العتق والترمذي في الايمان والنسائي في العتق وكما
اخرجه الترمذي قال وفي الباب عن عائشة • وعمرو بن عبسة •
وابن عباس • وواثلة بن الاسقع • وابي امامة • وعقبة بن عامر •
وكعب بن مرة رضي الله عنهم فاما حديث عائشة رضي الله عنها
فاخرجه ابن زنجويه باسناده عنها مرفوعا من اعتق عضوا من مملوك
اعتق الله بكل عضو منه عضوا • واما حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه
فاخرجه ابو داود والنسائي من حديث شرحبيل بن السمط انه قال
لعمرو بن عبسة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة

كانت فداءه
من النار

السُّبّة بالضم وتشديد
الموحدة العار

كانت فداءه من النار • واما حديث ابن عباس رضي الله عنهما
فاخرجه ابو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب وفضائل الاعمال
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مؤمن اعتق
مؤمنا في الدنيا اعتقه الله عضوا بعضو من النار • واما حديث
واثلة بن الاسقع رضي الله عنه فاخرجه ابو داود والنسائي
من رواية الغريف الديلمي قال اتينا واثلة بن الاسقع فقلنا
له حدثنا حديثا فذكره وفيه قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صاحب لنا اوجب يعني بالنار بالقتل فقال اعتقوا عنه
يعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار • واخرجه الحاكم في المستدرك
وقال ان الغريف لقب عبد الله الديلمي • واما حديث ابي امامة
رضي الله عنه فاخرجه الترمذي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ايما امرئ
مسلم اعتق امرءا مسلما كان فكاكه من النار يجزي كل عضو منه
عضوا • وايما امرئ مسلم اعتق امرأتين مسلمتين كانتا
فكاكه من النار يجزي كل عضو منهما عضوا منه • وايما امرأة
مسلمة اعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزي
كل عضو منها عضوا منها وقال حسن صحيح غريب • واما
حديث عقبة رضي الله عنه فاخرجه احمد من رواية قتادة
عن قيس الجذامي عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مؤمنة فهي فكاكه
من النار • ورواه ابو يعلى والحاكم وقال حديث صحيح الاسناد •
واما حديث كعب بن مرة رضي الله عنه فاخرجه ابو داود
والنسائي وابن ماجه من رواية شرحبيل بن السمط قال قلت
لكعب يا كعب بن مرة او مرة بن كعب حدثنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اعتق امرءا مسلما كان فكاكه من النار يجزي بكل عظم
منه عظما منه • ومن اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من
النار يجزي بكل عظمين منهما عظما منه لفظ ابن ماجه • واخرجه

رضيا صح

ابن حبان في صحيحه وفي الباب عن معاذ رضي الله عنه اخرجه
احمد من رواية قتادة عن قيس عن معاذ رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق رقبة مؤمنة
فهي فداؤه من النار وعن مالك بن عمرو اخرجه احمد ايضا
من رواية علي بن زيد عن زرارة بن اوفى عن مالك بن عمرو
القشيري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اعتق رقبة مسلمة فهي فداؤه من النار وعن سهل بن سعد
رضي الله عنه اخرجه الطبراني في معجمه الصغير من رواية زكريا بن
منظور عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل
عضو منه عضوا من النار واخرجه ابن عدي في الكامل وضعفه
بزكريا المذكور وعن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه اخرجه
النسائي في الكبرى والحاكم في المستدرك من رواية ابن عيينة
عن شعبة عن شيخ من اهل الكوفة عن ابي بردة عن ابيه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة او عبدا
كانت فكاكه من النار وعن ابي ذر رضي الله عنه اخرجه البزار
في مسنده من رواية ابي حريز عن الحسن عن صعصعة عن ابي ذر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة
مؤمنة فانه يجزي من كل عضو او جزء من كل عضو منه عضوا من النار

باب بالتنوين اي الرقاب

افضل للعتق واكثر ثوابا وكلمة اي للاستفهام حدثنا عبيد الله
بن موسى بن باذام ابو محمد العبسي عن هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن ابي مراوح بضم الميم وتخفيف
الراء وكسر الواو وفي آخره حاء مهملة على وزن مقاتل الليثي
ويقال له الغفاري قيل اسمه سعد والاصح انه لا يعرف له اسم وقال
الحاكم ابو احمد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره عن ابي ذر الغفاري
واسمه جندب بن جنادة وفي رواية يحيى بن سعيد انا باذر اخبره

قال

وفي رواية النسائي من طريق يحيى القطان عن هشام حدثني ابي صح

وزاد مسلم في روايته صح

وهو من كبار التابعين صح

قال اي انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل
افضل اي اكثر ثوابا قال ايمان بالله وجهاد في سبيله
انما قرن الجهاد بالايمان لانه كان عليهم ان يجاهدوا في سبيل الله
حتى تكون كلمة الله هي العليا وكان الجهاد في ذلك الوقت
افضل الاعمال قلت فاي الرقاب افضل قال اعلاها
ثمنا في رواية الاكثرين اعلاها بالعين المهملة وهي رواية
النسائي ايضا وفي رواية الكشميهني بالغين المعجمة
وكذا في رواية النسفي وفي المطالع معناهما متقارب ووقع
في رواية مسلم من رواية حماد بن زيد اكثرها ثمنا وقال النووي
محله والله اعلم فيمن اراد ان يعتق رقبة واحدة اما لو كان مع
شخص الف درهم مثلا فاراد ان يشتري بها رقبة يعتقها
فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان
افضل قال وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السمينة
فيها افضل لان المطلوب هنا فكاك الرقبة وهناك طيب
اللحم واختلف فيما اذا كان النصراني او اليهودي او غيرهما
اكثر ثمنا من المسلم قال مالك عتق الاعلى افضل وان كان
غير مسلم وقال اصبغ عتق المسلم افضل والظاهر هذا فقد
تقدم تقييده بذلك في الحديث الاول فالمراد بقوله اعلاها
ثمنا من المسلمين وانفسها بفتح الفاء اي اكثرها رغبة
عند اهلها لان عتق مثل ذلك لا يقع غالبا الا خالصا
لله تعالى واليه الاشارة بقوله تعالى لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون وكان لابن عمر رضي الله عنهما جارية يحبها
اشد المحبة فاعتقها لهذه الآية قلت فان لم افعل ويروى
قال فان لم افعل اي ان لم اقدر على ذلك فاطلق الفعل واريد
القدرة عليه وفي رواية الاسمعيلي ارأيت ان لم افعل وفي
رواية الدارقطني في الغرائب فان لم استطع قال صلى الله عليه وسلم
تعين ضايعا بالضاد المعجمة وبالياء المثناة التحتية بعد الالف

كذا وقع في جميع الروايات في البخاري وجزم به القاضي عياض وغيره
وكذا هو في رواية مسلم الا في رواية السمرقندي وجزم الدارقطني وغيره
بان هشاما رواه هكذا دون من رواه عن ابيه واذا تقرر هذا فقد
خبط من قال من شراح البخاري انه روي بالصاد المهملة وبالنون بعد
الالف فان هذه الرواية لم تقع في شيء من طرقه وروى الدارقطني
من طريق معمر عن هشام هذا الحديث بالضاد المعجمة قال معمر كان
الزهري يقول صحف هشام وانما هو بالصاد المهملة والنون
قال الدارقطني وهو الصواب لمقابلته بالاخرق وهو الذي ليس
بصانع ولا يحسن العمل وقال علي بن المديني يقولون ان هشاما
صحف فيه هذا ورواية معمر عن الزهري عند مسلم [illegible] بالمهملة
والنون وعكس السمرقندي فيهما كما تقدم وقال العيني [illegible]
كان ابن المنير اعتمد على انه بالصاد المهملة والنون حيث قال وفيه
اشارة الى ان اعانة الصانع افضل من اعانة غير الصانع لان غير
الصانع مظنة الاعانة فكل احد يعينه غالبا بخلاف الصانع
فانه لشهرته بصنعته يغفل عن اعانته فهو من جنس الصدقة
على المستور انتهى قال العيني هذا لا باس به اذا صحت الرواية
بالصاد والنون وفي التوضيح وصوابه بالمهملة والنون وقال
النووي الاكثر في الرواية المعجمة وقال القاضي عياض روايتنا
في هذا من طريق هشام بالمعجمة وعن ابي بحر بالمهملة لمقابلته
بالاخرق كما قال الدارقطني ايضا هذا ومعنى الضايع بالمعجمة
الفقير لانه ذو ضياع من فقر وعيال والله اعلم **او تصنع لاخرق**
الاخرق بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وبالراء وبالقاف هو الذي
ليس في يده صنعة ولا يحسن الصناعة قال ابن سيده
خرق بالشيء جهله ولم يحسن عمله وهو اخرق والجمع خرق بضم
فسكون وفي المثلث لابن عديس والخرق جمع الاخرق من الرجال
والخرقاء من النساء وهما ضد الصناع والصنع بفتحتين
الاول للمؤنث والثاني للمذكر **قلت فان لم افعل** اي لم اقدر على الصناعة
والاعانة

والاعانة وفي رواية الدارقطني في الغرائب ارايت ان
ضعفت وهو يشعر بان قوله ان لم افعل اي للعجز عن ذلك
لا كسلا مثلا **قال** صلى الله عليه وسلم **تدع الناس** اي تتركهم
من الشر وتدع من الافعال التي امات العرب ماضيها
كذا قالته النحاة وقد رد عليهم قراءة من قرا ما ودعك ربك
وما قلى بتخفيف الدال وفيه دليل على ان الكف عن الشر
داخل في فعل الانسان وكسبه حتى يوجر عليه غير ان الثواب
لا يحصل في الكف الا مع النية والقصد لا الغفلة والذهول
قاله القرطبي ملخصا وما احسن قول ابي الفتح البستي
انا لفي زمن ترك القبيح به ... من اكثر الناس احسان واجمال
فانها اي فان تركهم من الشر وانث الضمير باعتبار الخبر **صدقة**
تصدق بها على نفسك بفتح الصاد وتشديد الدال اصله
تتصدق فحذفت احدى التائين ويجوز تشديد الصاد
على الادغام وفي الحديث ان الجهاد افضل الاعمال بعد الايمان
قال ابن حبان الواو في حديث ابي ذر هذا بمعنى ثم وهو كذلك
في حديث ابي هريرة رضي الله عنه المتقدم في باب من قال ان الايمان
هو العمل فقيل قرن الجهاد ههنا بالايمان لانه كان اذ ذاك افضل
الاعمال قال القرطبي بتفضيل الجهاد في حال تعيينه وفضل بر
الوالدين لمن يكون له ابوان فلا يجاهد الا باذنهما والحاصل
ان الاجوبة اختلفت باختلاف احوال السائلين وفي الحديث
ايضا حسن المراجعة في السؤال وصبر المفتي والمعلم على التلميذ
والمستفتي والرفق بهما ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فاي الرقاب افضل ورجال اسناد الحديث كلهم مدنيون
الا شيخه فانه كوفي وفيه ان هذا الاسناد من اعالي الاسانيد
اذ هو في حكم الثلاثيات لان هشام بن عروة الذي هو شيخ
شيخه من التابعين وان كان روى عن تابعي آخر وهو ابوه
عروة وفيه ثلثة من التابعين في نسق وهم هشام وابوه وابو مراوح

والحاصل ان ترك الشر خير موجب للثواب والانكفاف عن الشر هو اقل مراتب المؤمن صح

وكما اختلفت الروايات في افضل الاعمال صح

وان كان من ذوات القيم يجب عليه قيمته والمثلى كالمكيل مثل
الحنطة والشعير والموزون كالدراهم والدنانير لكن بشرط
ان لا يكون الموزون مما يضره التبعيض يعني غير المصوغ
منه فهو يلحق بذوات القيم وغير المثلى كالعدديات المتفاوتة
كالبطيخ والرمان والسفرجل والثياب والدواب والعددى
المتقارب كالجوز والبيض والفلوس كالمكيل والجواب عن
حديث الباب ما ذكر آنفا واحتج به الحنفية لقولهم اذا تغيرت
العين المغصوبة بفعل الغاصب حتى زال اسمها وعظم منافعها
زال ملك المغصوب منه عنها وملكها الغاصب وضمنها قال
الحافظ العسقلانى وفى الاستدلال لذلك بهذا الحديث نظر فافهم
قال الطيبى وانما وصفت المرسلة بانها ام المؤمنين ايذانا
بسبب الغيرة التى صدرت واشارة الى غيرة الاخرى حيث
اهدت الى بيت ضرتها وقوله غارت امكم اعتذار منه صلى الله
عليه وسلم لئلا يحمل صنيعها على ما يذم بل جرت على عادة الضرائر على
الغيرة فانها مركبة فى النفس بحيث لا تقدر على دفعها ولذا
لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم عاتب عائشة رضى الله عنها على ذلك
فانما قال غارت امكم وفى الحديث حسن خلقه صلى الله عليه وسلم
وانصافه وحلمه قال ابن العربى وكانه انما لم يؤدب الكاسرة
ولو بالكلام لما وقع منها من التعدى لما فهم من ان التى اهدت
ارادت بذلك اذى التى هو فى بيتها والمظاهرة عليها
فلما كسرتها لم يزد على ان قال غارت امكم وجمع الطعام بيده
وقال قصعة بقصعة ~~[illegible]~~
قال وانما لم يغرمها الطعام لانه كان مهدى له فاتلافه قبول له او
في معنى القبول وفيه نظر لان الطعام لم يتلف فانه جمعه
وقال كلوا وغرم يجاب بان هذا الطعام ان كان هدية فيستدعى
ان يكون ملكا للمهدى له فلا غرامة وان كان ملكا للنبى صلى الله عليه وسلم
باعتبار ان ما كان فى بيوت ازواجه صلى الله عليه وسلم فهو ملك له
فلا

ولا حاجة ايضا الى انه
صح

٢١٦

فلا يتصور فيه الغرامة والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة **وقال ابن ابى مريم** هو سعيد بن محمد بن الحكم
بن ابى مريم وهو احد شيوخ البخارى **اخبرنا يحيى بن ايوب**
قال **حدثنا حميد** قال **حدثنا انس** رضى الله عنه **عن**
النبى صلى الله عليه وسلم واراد بذلك بيان التصريح بتحديث
انس رضى الله عنه لحميد **باب**
بالتنوين **اذا هدم حائطا** اى اذا هدم شخص حائط شخص آخر
فليبن مثله وهذا بعينه مذهب ابى حنيفة والشافعى وابى ثور
فانهم قالوا اذا هدم رجل لآخر حائطا فانه يبنى له مثله فان تعذرت
المماثلة رجع الى القيمة وفى فتاوى الظهيرية ذكر الامام محمد بن الفضل
اذا هدم رجل حائط انسان ان كان من خشب ضمن القيمة وان
كان من طين وكان عتيقا قديما فكذلك وان كان حديثا جديدا
امر باعادته **حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا جرير بن حازم**
عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل فى بنى اسرائيل
يقال له جريج بضم الجيم الاولى الراهب **يصلى** خبر كان **فجاءته**
امه فدعته [illegible] **فابى ان يجيبها فقال اجيبها او**
اصلى كلمة او هنا للتخيير **ثم اتته فقالت اللهم لا تمته**
بضم التاء من الاماتة **حتى تريه** بضم التاء ايضا من الارادة
وجوه المومسات اى الزوانى وهى جمع مومسة وهى الفاجرة
وتجمع على ميامس على اشباع الكسرة وقال ابن الاثير ومنه
حديث ابى وائل اكثر تبع الرجال اولاد الميامس وفى رواية
اولاد المواميس وقد اختلف فى اصل هذه اللفظة فبعضهم
يجعله من الهمزة وبعضهم يجعله من الواو وكل منهما تكلف له
اشتقاقا فيه وقال الجوهرى فى ومس المومسة الفاجرة
ولم يذكر شيئا غير ذلك وفى المطالع الميامس والمومسات
المجاهرات بالفجور والواحدة مومسة وبالياء المفتوحة

اى فى نفسه مناجيا
لله تعالى صح

وتجر صح

لمؤنثه من غير لفظ ومن ثمه قال اسحق ان هذا الحكم لا يتناول الانثى وخالفه الجمهور فلم يفرقوا في الحكم بين الذكر والانثى اما لان لفظ العبد يراد به الجنس كقوله تعالى الا آتي الرحمن عبدا فانه يتناول الذكر والانثى قطعا واما على طريق الالحاق لعدم الفارق
~~قال وحديث ابن عمر رضي الله عنهما من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله كان يفتي في العبد والامة يكون بين الشركاء الحديث~~
حدثنا علي بن عبد الله هو المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق عبدا بين اثنين ظاهره العموم ولكنه مخصوص بالاتفاق فلا يصح من المجنون ولا من الصبي ولا من المحجور عليه بسفه عند الشافعي واما ابو حنيفة فلا يرى الحجر بسفه فيصح تصرفاته وابو يوسف ومحمد يريان الحجر على السفيه في تصرفاته التي لا تنفذ مع الهزل كالبيع والهبة والاجارة والصدقة ولا يجران عليه في غيرها كالطلاق والعتاق ولا يصح ايضا من المحجور عليه بسبب افلاس عند الشافعي وقوله بين اثنين كالمثال لانه لا فرق بين ان يكون بين اثنين او اكثر كما عرفت فان كان اي المعتق موسرا صاحب يسار قوم عليه على صيغة البناء للمفعول وفي رواية لمسلم والنسائي قوم عليه قيمة عدل لا وكس ولا شطط الوكس بفتح الواو وسكون الكاف وبالسين المهملة النقص والشطط الجور والتعدي عن الحد وظاهره اعتبار ذلك حال العتق حتى لو كان معسرا ثم ايسر بعد ذلك لم يتغير الحكم ثم يعتق اي العبد [illegible] على البناء للمفعول وبهذا الحديث احتج الشافعي واحمد واسحق وقالوا اذا كان العبد بين اثنين فاعتقه احدهما قوم عليه حصة شريكه ويعتق العبد كله ولا يجب الضمان عليه الا اذا كان موسرا وتقرير مذهب الشافعي ما قاله في الجديد انه اذا كان المعتق لحصته من العبد موسرا عتق

جميعه

وفي رواية الحميدي عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار صح

كذا ضبط في النسخ ولكن في رواية عبد الله بن يوسف وعتق عليه العبد على البناء للفاعل وهذا يشعر بكون يعتق ايضا على البناء للفاعل بفتح الياء كما مال اليه الحافظ العسقلاني صح

جميعه حين اعتقه وهو حر من يومئذ يرث ويورث عنه وله ولاؤه ولا سبيل للشريك على العبد وعليه قيمة نصيب شريكه كما لو قتله وان كان معسرا فالشريك على ملكه يقاسمه كسبه او يخدمه يوما ويخلي لنفسه يوما ولا سعاية عليه لظاهر الحديث وعند ابي يوسف ومحمد يسعى العبد في نصيب شريكه الذي لم يعتق اذا كان المعتق معسرا [illegible] ويضمن المعتق قيمة نصيب شريكه اذا كان موسرا ولا يرجع على العبد بشيء والولاء للمعتق في الوجهين وهو قول الشعبي والحسن البصري والاوزاعي وسعيد بن المسيب وقتادة واحتجوا في ذلك بحديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي سياتي فانه رواه كما روى ابن عمر رضي الله عنهما وزاد عليه حكم السعاية كما سيجيء ان شاء الله تعالى واما ابو حنيفة فانه كان يقول اذا كان المعتق موسرا فالشريك بالخيار ان شاء اعتق وان شاء ضمن المعتق قيمة نصيبه ويرجع بالذي ضمن على العبد ويكون الولاء له واذا كان معسرا فالشريك بالخيار ان شاء اعتق وان شاء استسعى العبد في نصف قيمته فايهما فعل فالولاء بينهما وحاصل مذهب ابي حنيفة انه يرى بتجزي العتق وان يسار المعتق لا يمنع السعاية واحتج ابو حنيفة فيما ذهب اليه بما رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك على ما يجيء عقيب هذا الحديث وبما رواه البخاري ايضا باسناده عن ابي هريرة رضي الله عنه على ما يجيء ايضا بعد هذا الباب فانهما يدلان على تجزي الاعتاق وعلى ثبوت السعاية ايضا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في العتق وكذا ابو داود والنسائي حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا بكسر الشين اي نصيبا له في عبد فكان له مال هكذا في رواية الكشميهني

والولاء بينهما وان شاء استسعى العبد في نصف القيمة فاذا اداها عتق والولاء بينهما ايضا صح

وهي رواية الموطأ وفي رواية غيره **كان له مال** اي شيء **يبلغ ثمن العبد** فاضلا عن حوائجه الاصلية وانما قيد بيلغ لانه اذا كان له مال لا يبلغ ثمن العبد لا يقوم عليه مطلقا لكن الاصح عند الشافعية انه يسري الى القدر الذي هو موسر به تنفيذا للعتق بحسب الامكان وبه قال مالك والمراد بثمن العبد ثمن بقيته لانه موسر بحصته وقد اوضح ذلك النسائي في روايته من طريق زيد بن ابي انيسة عن عبيد الله بن عمر بن نافع ومحمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ وله مال يبلغ قيمة انصباء شركائه فانه يضمن لشركائه انصباءهم ويعتق العبد ثم المراد بالثمن هنا القيمة لا ما اشتري به **قوم** على صيغة المجهول **العبد عليه** اي على المعتق **قيمة عدل** وهي ان لا يزاد من قيمته ولا ينقص **فاعطي شركاؤه** على صيغة البناء للمفعول وشركاؤه بالرفع على انه نائب عن الفاعل **حصصهم** اي قيمة حصصهم **وعتق عليه العبد والا** اي وان لم يكن موسرا بان لا يكون له مال يبلغ ثمن العبد **فقد عتق منه ما عتق** قال الداودي هو بفتح العين من الاول ويجوز الفتح والضم في الثاني وتعقبه ابن التين بانه لم يقل به غيره وانما يقال عتق بالفتح واعتق بضم الهمزة ولا يعرف عتق بضم اوله لان الفعل لازم غير متعد وبهذا الحديث احتج ابن ابي ليلى ومالك والثوري والشافعي وابو يوسف ومحمد في ان وجوب الضمان على الموسر خاصة دون المعسر يدل عليه قوله والا فقد عتق منه ما عتق وقال زفر يضمن قيمة نصيب شريكه موسرا كان او معسرا ويخرج العبد كله حرا لانه جنى على مال رجل فيجب عليه ضمان ما اتلف بجنايته سواء كان موسرا او معسرا والحديث حجة عليه وان كان العبد مشتركا بين ثلثة فاعتق احدهم حصته وهي الثلث والثاني حصته وهي السدس فهل يقوم عليهما نصيب صاحب النصف بالسوية او على قدر الحصص الجمهور على الثاني وعند المالكية والحنابلة في ذلك خلاف كالخلاف في الشفعة

قوله او فاضلا عن المتروك للمفلس وهو ثوب يستر عورته ويسكني وقوت وقوت من يمونه يوما واحدا وهو [illegible] الظاهر وقد مر في باب تقويم الاشياء بين الشركاء صح

قوله كما يأتي في رواية ايوب في هذا الباب بلفظ ما يبلغ قيمته بقيمة عدل صح

قوله وفي رواية فاعطى شركاءه على البناء للفاعل وشركاءه بالنصب على المفعولية صح

في الشفعة اذا كانت لاثنين هل ياخذان بالسوية او على قدر الملك ثم هذا طريق آخر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقد اخرجه مسلم في العتق وكذا ابو داود والنسائي فيه **حدثنا عبيد بن اسمعيل** واسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من افراده **عن ابي اسامة عن عبيد الله** بن عمر العمري **عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله** بالجر تاكيدا للضمير المضاف اليه في عتقه اي عتق العبد كله **ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل فاعتق منه ما اعتق** على صيغة البناء للمفعول فيهما هكذا في هذه الرواية وظاهره ان التقويم يشرع فيمن لم يكن له مال وليس كذلك بل قوله يقوم عليه قيمة عدل صفة مال وليس بجزاء والمعنى ان من لا مال له بحيث يقع عليه التقويم فان العتق يقع في نصيبه خاصة وجزاء الشرط هو قوله فاعتق منه ما اعتق والتقدير فقد اعتق منه ما اعتق وقد وقع في رواية ابي بكر وعثمان ابني ابي شيبة عن ابي اسامة عند الاسمعيلي بلفظ فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل عتق منه ما عتق واوضح من ذلك رواية خالد بن الحارث عن عبيد الله عند النسائي بلفظ فان كان له مال قوم عليه قيمة عدل في ماله فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا بشر** بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة هو ابن المفضل وقد مر في العلم **عن عبيد الله** اي ابن عمر العمري **اختصره** اي اختصره مسدد اي بالاسناد المذكور يعني ذكر المقصود منه وقد اخرجه مسدد في مسنده من رواية معاذ بن المثنى عنه بهذا الاسناد واخرجه البيهقي من طريقه ولفظه من اعتق شركا له في مملوك فقد عتق كله وقد رواه غير مسدد عن بشر مطولا وقد اخرجه النسائي عن عمرو بن علي عن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما

ولكن ليس فيه ايضا قوله عتق منه ما عتق فيحتمل ان يكون مراده
انه اختصر هذا القدر وقد فهم الاسمعيلي ذلك فقال عامة الكوفيين
عن عبيد الله بن عمر ذكروا في هذا الحديث حكم الموسر والمعسر معا
والبصريون لم يذكروا الا حكم الموسر فقط انتهى فمن الكوفيين ابو اسامة
كما ترى وابن نمير عند مسلم وزهير عند النسائي وعيسى بن يونس
عند ابي داود ومحمد بن عبيد عن ابي عوانة واحمد ومن البصريين
بشر المذكور وخالد بن الحارث ويحيى القطان عند النسائي
وعبد الاعلى فيما ذكر الاسمعيلي لكن رواه النسائي من طريق زائدة
عن عبيد الله وقال في آخره فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق وزائدة
كوفي لكنه وافق البصريين حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل
قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن ايوب السختياني
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له في عبد قال
الحافظ العسقلاني الشك من ايوب وقد سبق في الشركة من
وجه آخر عنه فقال فيه او قال نصيبا فكان له من المال ما يبلغ
قيمته بقيمة عدل فهو عتيق اي معتق بضم اوله وفتح المثناة
قال نافع والا فقد اعتق منه ما اعتق على البناء للمفعول
فيهما قال ايوب السختياني لا ادري اشيء قاله نافع او شيء
في الحديث هذا شك من ايوب في هذه الزيادة المتعلقة بحكم المعسر
هل هي موصولة مرفوعة او منقطعة موقوفة وقد رواه عبد الوهاب
عن ايوب فقال في آخره وربما قال وان لم يكن له مال فقد عتق
منه ما عتق وربما لم يقله ~~قال الحافظ العسقلاني~~ واكبر ظني انه
شيء يقوله نافع من قبله اخرجه النسائي وقد وافق ايوب على الشك
في رفع هذه الزيادة يحيى بن سعيد عن نافع اخرجه مسلم والنسائي
ولفظ النسائي وكان نافع يقول قال يحيى لا ادري اشيئا كان
من قبله يقوله ام شيء في الحديث فان لم يكن عنده فقد جاز ما صنع
ورواها من وجه آخر وجزم مسلم بان ايوب ويحيى قالا لا ندري اشيء
هو

هو في الحديث او قاله نافع من قبله ولم يختلف عن مالك في وصلها
ولا عن عبيد الله بن عمر لكن اختلف عليه في اثباتها وحذفها
كما تقدم والذين اثبتوها حفاظ ثقات فاثباتها عند عبيد الله
مقدم واثبتها ايضا جرير بن حازم كما سيأتي بعد اثني عشر بابا
واسمعيل بن امية عند الدارقطني وقد رجح الائمة رواية من اثبت
هذه الزيادة مرفوعة قال الشافعي لا احسب عالما بالحديث
يشك في ان مالكا احفظ لحديث نافع من ايوب لانه كان الزم له
منه حتى لو [illegible] استويا فشك احدهما في شيء لم يشك فيه صاحبه
كانت الحجة مع من لم يشك ويؤيد ذلك قول عثمن الدارمي قلت
لابن معين مالك في نافع احب اليك او ايوب قال مالك والله اعلم
حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون
القاف البصري وقد مر في البيع قال حدثنا فضيل مصغر فضل
بالمعجمة بن سليمن وقد مر في الصلوة قال حدثنا موسى
بن عقبة قال اخبرني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه كان يفتي في العبد او الامة يكون بين شركاء فيعتق
احدهم نصيبه منه يقول اي ابن عمر رضي الله عنهما قد وجب
عليه اي على المعتق عتقه كله بالجر تاكيد للضمير في عتقه اذا
كان للذي اعتق من المال ما يبلغ مفعوله محذوف اي ثمنه
والمراد بقية قيمته كما مر يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع
الى الشركاء انصباؤهم ويخلى سبيل المعتق بفتح
المثناة الفوقية اي العتيق يخبر ذلك ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان البخاري اورد
هذه الطريق يشير بها الى ان ابن عمر رضي الله عنهما افتى بما
يقتضيه ظاهره في عتق الموسر ليرد بذلك على من لم يقل به ولم ينفرد
موسى بن عقبة عن نافع بهذا السياق بل وافقه صخر بن جويرية
عن نافع اخرجه ابو عوانة والطحاوي والدارقطني ولفظ الطحاوي
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما كان يفتي في العبد والامة يكون

يكون احدهما بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه فانه يجب عتقه
على الذي اعتقه اذا كان له من المال ما يبلغ ثمنه يقوم في ماله قيمة عدل
فيدفع الى شركائه انصباؤهم ويخلى سبيل العبد يخبر بذلك عبد الله
بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **ورواه** اي روى الحديث المذكور
الليث اي ابن سعد **وابن ابي ذئب** هو
محمد بن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور **وابن اسحق** هو محمد بن
اسحق صاحب المغازي **وجويرية** مصغر الجارية هو ابن
اسماء **ويحيى بن سعيد** هو الانصاري **واسمعيل بن امية**
بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد المثناة التحتية **عن نافع عن ابن عمر**
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا يعني لم يذكروا
الجملة الاخيرة في حق المعسر وهي قوله فقد عتق منه ما عتق
فاما رواية الليث فوصلها مسلم ولم يسق لفظه والنسائي ولفظه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما مملوك كان بين شركاء
فاعتق احدهم نصيبه فانه يقام في مال الذي اعتق قيمة عدل فيعتق
ان بلغ ذلك ماله واما رواية ابن ابي ذئب فوصلها مسلم ولم يسق
لفظه ايضا ووصلها ابو نعيم في مستخرجه عليه ولفظه من اعتق
شركا في مملوك وكان للذي يعتق مبلغ ثمنه فقد عتق كله واما
رواية ابن اسحق فوصلها المؤلف في الشركة كما مضى ووصلها
ابو عوانة ايضا ولفظه من اعتق شركا له في عبد مملوك فعليه
نفاذه منه واما رواية جويرية فوصلها الطحاوي وقد مر عن قريب
من طريق صخر بن جويرية واما رواية يحيى بن سعيد فوصلها مسلم
مثل حديث مالك عن نافع واما رواية اسمعيل بن امية فوصلها
عبد الرزاق نحو رواية ابن ابي ذئب وفي الحديث دليل على ان
الموسر اذا اعتق نصيبه من مملوك عتق كله قال ابن عبد البر لا خلاف
في ان التقويم لا يكون الا على الموسر ثم اختلفوا في وقت العتق
فقال الجمهور والشافعي في الاصح وبعض المالكية انه يعتق في الحال
قال الشافعية لو اعتق الشريك نصيبه كان لغوا ويغرم المعتق
حصة

حصة نصيبه بالتقويم وحجتهم رواية ايوب المذكورة حيث
قال من اعتق نصيبا وكان له من المال ما يبلغ قيمته فهو عتيق
واوضح من ذلك ما رواه النسائي وابن حبان وغيرهما من طريق
سليمن بن موسى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ من اعتق
عبدا وله فيه شركاء وله وفاء فهو حر ويضمن نصيب شركائه
بقيمته وروى الطحاوي من طريق ابن ابي ذئب عن نافع فكان
للذي يعتق نصيبه ما يبلغ ثمنه فهو عتيق كله ويغرم المعتق
حصة نصيبه بالتقويم قال الشافعية لو اعتق الشريك نصيبه
كان لغوا حتى لو اعسر الموسر المعتق بعد ذلك استمر العتق وبقي
ذلك دينا في ذمته ولو مات اخذ من تركته فان لم يخلف شيئا
لم يكن للشريك شيء واستمر العتق والمشهور عند المالكية انه
لا يعتق الا بدفع القيمة فلو اعتق الشريك قبل اخذ القيمة
نفذ عتقه وهو احد القولين للشافعي وحجتهم رواية سالم اول
الباب حيث قال فان كان موسرا قوم عليه ثم عتق والجواب
انه لا يلزم من ترتيب العتق على التقويم ترتيبه على اداء القيمة
فان التقويم يفيد معرفة القيمة واما الدفع فقدر زائد على ذلك
واما رواية مالك التي فيها فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه
العبد فلا تقتضي ترتيبا لسياقها بالواو وقد مر الكلام المتعلق
بهذا الحديث في باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل

باب بالتنوين **اذا اعتق نصيبا**
له من عبد ويروى في عبد **والحال انه ليس له مال استسعى**
العبد على البناء للمفعول والاستسعاء ان يكلف العبد
الاكتساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك **غير مشقوق عليه**
حال من العبد اي حال كونه لا يكلف ما يشق عليه **على نحو الكتابة**
اي يكون العبد في زمان الاستسعاء كالمكاتب يؤدي او لا
ادا ولا وهذه الترجمة تدل على ان البخاري يرى بصحة حديثي ابن عمر
المذكور وابي هريرة هذا الذي يذكره وقد استبعد الاسمعيلي

امكان الجمع بين حديثيهما ومنع الحكم بصحتهما معا وجزم بانهما
متدافعان وغيره من جمع بينهما باوجه سياتي بيانها في آخر الباب
ان شاء الله تعالى وقد مر الكلام فيه ايضا في باب تقويم الاشياء
بين الشركاء فليراجع اليه حدثنا احمد بن ابي رجاء واسم
ابي رجاء عبد الله بن ايوب واحمد يكنى بابي الوليد الحنفي الهروي
وهو من افراده قال حدثنا يحيى بن آدم بن سليمن القرشي
الكوفي صاحب الثوري قال حدثنا جرير بن حازم بن
يزيد البصري قال سمعت قتادة بن دعامة قال حدثني
بالافراد النضر بن انس بفتح النون وسكون الضاد المعجمة
عن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بن نهيك بفتح النون
وكسر الهاء عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيصا بفتح الشين وكسر
القاف اي نصيبا من عبد ح تحويل من سند الى سند آخر
وحدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع على صيغة
التصغير من الزرع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة
عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اعتق نصيبا او شقيصا شك من الراوي في مملوك
فخلاصه عليه في ماله ان كان له مال والا اي وان لم يكن
له مال قوم عليه اي على العبد فاستسعى به اي كلف العبد
بالاكتساب به والفعل على البناء للمفعول حال كون العبد اي
المملوك غير مشقوق عليه تابعه اي تابع سعيد بن ابي عروبة
حجاج بن حجاج على وزن فعال بالتشديد فيهما الاسلمي الباهلي
البصري الاحول وابان بن يزيد وموسى بن خلف بالخاء المعجمة
واللام المفتوحتين العمي بفتح العين وتشديد الميم كان يعد من
البدلاء عن قتادة اختصره شعبة وروايته شعبة اخرجها
مسلم والنسائي من طريق غندر عن قتادة باسناده ولفظه عن النبي
صلى الله عليه وسلم في المملوك بين الرجلين فيعتق احدهما نصيبه قال يضمن

كانه جواب عن سؤال مقدر هو ان شعبة احفظ الناس لحديث قتادة فلم لم يذكر الاستسعاء فاجاب بانه اختصره وذلك لا يوجب ضعفا في ذلك الطريق كذا

ثم عنه صح

يضمن ومن طريق معاذ عن شعبة بلفظ من اعتق شقصا من مملوك
فهو حر من ماله وكذا اخرجه ابو عوانة من طريق الطيالسي عن شعبة
وابو داود من طريق روح عن شعبة بلفظ من اعتق مملوكا بينه
وبين آخر فعليه خلاصه واما رواية حجاج فهو في نسخة حجاج
بن حجاج عن قتادة من رواية احمد بن حفص احد شيوخ
البخاري عن ابيه عن ابرهيم بن طهمان عن حجاج وفيها ذكر السعاية
ورواه عن قتادة ايضا حجاج بن ارطاة اخرجه الطحاوي
واما رواية ابان فاخرجها ابو داود والنسائي من طريقه قال
حدثنا قتادة اخبرنا النضر بن انس ولفظه فان عليه ان يعتق
بقيته ان كان له مال والا استسعى العبد الحديث ولابي داود
فعليه ان يعتقه كله والباقي سواء واما رواية موسى بن خلف
فوصلها الخطيب في كتاب الفصل والوصل من طريق ابي ظفر
عبد السلام بن مطهر عنه عن قتادة عن النضر ولفظه من اعتق
شقصا له في مملوك فعليه خلاصه ان كان له مال فان لم يكن
له مال استسعى غير مشقوق عليه ثم ان المؤلف رحمه الله اراد
بذكر هذه المتابعات الرد على من زعم ان الاستسعاء في هذا
الحديث غير محفوظ وان سعيد بن ابي عروبة تفرد به فاستظهر له
برواية جرير بن حازم بموافقته ثم ذكر ثلثة تابعوهما على ذكر الاستسعاء
هذا وقد اختصر ذكر السعاية ايضا هشام الدستوائي عن قتادة
الا انه اختلف عليه في اسناده فمنهم من ذكر فيه النضر بن انس
ومنهم من لم يذكره واخرجه ابو داود والنسائي بالوجهين ولفظ
ابي داود والنسائي من طريق معاذ بن هشام عن ابيه من اعتق
نصيبا له في مملوك عتق من ماله ولم يختلف على هشام في هذا
القدر من المتن وغفل عبد الحق فزعم ان هشاما وشعبة لم يذكرا
الاستسعاء وفصلاه وتعقب ذلك عليه ابن المواق فاجاد
وتابع ابن العربي فقال اتفقوا على ان ذكر الاستسعاء ليس
من قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو من قول قتادة ونقل الخلال

وفي لفظ للبخاري من رصد عير القريش فاقمنا بالساحل نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي ذلك الجيش جيش الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادهنا منه ودكه حتى ثابت الينا اجسامنا. وفي مسلم قال ابو عبيدة يعني للعنبر ميتة ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله عز وجل وقد اضطررتم فكلوا. قال القرطبي جمع ابو عبيدة الازواد وقسمها بالسوية اما ان يكون حكما حكم به لما شاهد من الضرورة وخوفه من تلف من لم يبق معه زاد فظهر له انه وجب على من معه زاد ان يواسي من ليس معه زاد او يكون عن رضى منهم وقد فعل مثل ذلك غير مرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك قال بعض العلماء هو سنة. وقال ابن بطال استدل بعض العلماء بهذا الحديث بانه لا يقطع سارق في مجاعة لان المواساة واجبة للمحتاجين. وخففه ابو عمر بسرقة المأكل. وفي الحديث ان للامام ان يواسي بين الناس في الاقوات في الحضر بثمن وغيره كما فعل ذلك في السفر. وفيه قوة ايمان هؤلاء البعث اذ لو ضعف والعياذ بالله تعالى لما خرجوا وهم ثلثمائة وليس معهم سوى جراب تمر كما في الحديث المذكور. وقال القاضي عياض ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم زودهم الجراب زائدا عما كان معهم من الزاد من اموالهم ويحتمل انه لم يكن في ازوادهم تمر غير هذا الجراب وكان معهم غيره من الزاد قيل ويحتمل [illegible] ان الجراب الذي زودهم الشارع كان على سبيل البركة فلذا كانوا ياخذونه تمرة تمرة. وفيه فضل ابي عبيدة ولهذا سماه الشارع امين هذه الامة. وفيه النظر في القوم والتدبير فيهم. وفيه فضل الصحابة رضي الله عنهم على ما كان فيهم من البؤس وفيه رضاهم بالقضاء وطاعتهم للامير وفيه جواز الشركة في الطعام وخلط الازواد في السفر اذا كان ذلك ارفق بهم. ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فامر ابو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله ولما كان يفرق عليهم كل يوم قليلا قليلا صار في معنى النهد

وقال

الخبط اسم الورق الساقط منه

وقال الداودي ليس في حديث ابي عبيدة ولا الذي بعده ذكر المجازفة لانهم لم يريدوا المبايعة ولا البدل وانما تفضل بعضهم بعضا او اخذ الامام من احدهم للآخر. واجاب ابن التين بانه انما اراد ان حقوقهم تساوت فيه بعد جمعه لكنهم تناولوه مجازفة كما جرت العادة. والحديث اخرجه المؤلف في المغازي وفي الجهاد ايضا واخرجه مسلم في الصيد والترمذي في الزهد والنسائي في الصيد والسير وابن ماجه في الزهد.

حدثنا بشر بن مرحوم بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة هو بشر بن عبيس بن مرحوم بن عبد العزيز العطار وقد مر في باب اثم من باع حرا قال **حدثنا حاتم بن اسمعيل** ابو اسمعيل **عن يزيد بن ابي عبيد** مصغر عبد مولى سلمة بن الاكوع مات بالمدينة سنة ست او سبع واربعين ومائة **عن سلمة** بفتحات اي ابن الاكوع واسمه سنان بن عبد الله الاسلمي وكنيته ابو مسلم وقيل ابو عامر وقيل ابو اياس رضي الله عنه انه **قال خفت ازواد القوم** اي قلت وفي رواية المستملي ازودة القوم **واملقوا** اي افتقروا ويقال املق [illegible] اذا افتقر قال تعالى خشية املاق **فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم فاذن لهم فلقيهم عمر رضي الله عنه فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم فدخل** اي عمر رضي الله عنه **على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناد** امر من النداء **في الناس ياتون بفضل ازوادهم فبسط** على البناء للمفعول **لذلك نطع** فيه اربع لغات **وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا وبرك** بتشديد الراء اي دعا بالبركة **عليه ثم دعاهم باوعيتهم** جمع وعاء **فاحتثى الناس** بسكون الحاء المهملة بعدها تاء مثناة فوقية

ومرحوم بالراء والحاء المهملة صح

وقد يأتي متعديا بمعنى افقر صح

الوفاء بمثلها في المواضع التي يحتاجون في الاستدلال فيها بأحاديث
يرد عليها مثل تلك التعليلات وكان البخاري خشي من الطعن
في رواية سعيد بن ابي عروبة فاشار الى ثبوتها باشارات خفية
كعادته فانه اخرجه من رواية يزيد بن زريع وهو من اثبت الناس
فيه وسمع منه قبل الاختلاط ثم استظهر له برواية جرير بن حازم
بمتابعته لينفي عنه التفرد ثم اشار الى ان غيرهما تابعهما ثم قال اختصره
شعبة وكانه جواب عن سؤال مقدر وهو ان شعبة احفظ الناس
لحديث قتادة فكيف لم يذكر الاستسعاء فاجاب بان هذا لا يؤثر
فيه ضعفا لانه اورده مختصرا وغيره بتمامه والعدد الكثير اولى بالحفظ
من الواحد والله تعالى اعلم. وقد وقع ذكر الاستسعاء في غير حديث
ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه الطبراني من حديث جابر رضي الله عنه
واخرجه البيهقي من طريق خالد بن ابي قلابة عن رجل من بني عذرة
وعمدة من ضعف حديث الاستسعاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما
قوله والا فقد عتق منه ما عتق وقد تقدم انه في حق المعسر وان
المفهوم من ذلك ان الجزء الذي لشريك المعتق باق على حكمه الاول
وليس فيه التصريح بانه يستمر رقيقا ولا فيه التصريح بانه يعتق
كله وقد احتج بعض من ضعف رفع الاستسعاء بزيادة وقعت
في الدارقطني وغيره من طريق اسمعيل بن امية وغيره عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال في آخره ورق منه ما بقي وفي اسناده
اسمعيل بن مرزوق الكعبي وليس بالمشهور عن يحيى بن ايوب
وفي حفظه شيء عنهم وعلى تقدير صحتها فليس فيها انه يستمر رقيقا
بل هي مقتضى المفهوم من رواية غيره وحديث الاستسعاء فيه بيان
الحكم بعد ذلك فللذي صحح رفعه ان يقول معنى الحديثين ان المعسر
اذا اعتق حصته لم يسر العتق في حصة شريكه بل تبقى حصة شريكه
على حالها وهي الرق ثم يستسعى العبد في عتق نفسه فيحصل ثمن الجزء
الذي لشريك سيده ويدفعه اليه ويعتق وجعلوه في ذلك
كالمكاتب وهو الذي جزم به البخاري والذي يظهر انه في ذلك باختيار

لقوله

لقوله غير مشقوق عليه فلو كان ذلك على سبيل اللزوم بان
يكلف العبد الاكتساب والطلب حتى يحصل ذلك لحصل له
بذلك غاية المشقة وهو لا يلزم في الكتابة ذلك عند الجمهور لانها
غير واجبة فهذه مثلها والى هذا الجمع مال البيهقي وقال لا يبقى
بين الحديثين معارضة اصلا وهو كما قال الا انه يلزم منه ان يبقى
الرق في حصة الشريك اذا لم يختر العبد الاستسعاء فيعارضه
حديث ابي المليح عن ابيه ان رجلا اعتق شقصا له من غلام فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس لله شريك وفي رواية
فاجاز عتقه اخرجه ابو داود والنسائي باسناد قوي واخرجه
احمد باسناد حسن من حديث سمرة ان رجلا اعتق شقصا
له في مملوك فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو كله فليس لله شريك
ويمكن حمله على ما اذا كان المعتق غنيا او على ما اذا كان جميعه له فاعتق
بعضه فقد روى ابو داود من طريق ملقام بن التلب عن ابيه ان
رجلا اعتق نصيبه من مملوك فلم يضمنه النبي صلى الله عليه وسلم واسناده
حسن وهو محمول على المعسر والا لتعارضا. وجمع بعضهم بطريق
اخرى فقال ابو عبد الملك المراد بالاستسعاء ان العبد يستمر في
حصة الذي لم يعتق رقيقا فيسعى في خدمته بقدر ما له فيه من الرق
قالوا ومعنى قوله غير مشقوق عليه اي من جهة سيده المذكور فلا يكلفه
من الخدمة فوق حصة الرق لكن يرد على هذا الجمع قوله في الرواية
المتقدمة واستسعى في قيمته لصاحبه واحتج من ابطل الاستسعاء
بحديث عمران بن حصين عند مسلم ان رجلا اعتق ستة مملوكين له
عند موته ولم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم
اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة ووجه الدلالة
منه ان الاستسعاء لو كان مشروعا لنجز من كل واحد منهم عتق ثلثه
وامره بالاستسعاء في بقية قيمته لورثة الميت واجاب من اثبت
الاستسعاء بانها واقعة عين فيحتمل ان يكون قبل مشروعية الاستسعاء
ويحتمل ان يكون الاستسعاء مشروعا الا في هذه الصورة وهي ما اذا اعتق

تلعام بن الثلب
صح

جميع ما ليس له ان يعتقه وقد اخرج عبد الرزاق باسناد رجاله ثقات
عن ابي قلابة عن رجل من بني عذرة ان رجلا منهم اعتق مملوكا له عند موته
وليس له مال غيره فاعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثه وامره
ان يستسعى في الثلثين وحديث عمران وطريق الجمع بينهما ممكن
واحتجوا ايضا بما رواه النسائي من طريق سليمن بن موسى عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ من اعتق عبدا وله فيه شركاء وله وفاء
فهو حر ويضمن نصيب شركائه بقيمته لما اساء من مشاركتهم وليس
على العبد شيء والجواب مع تسليم صحته انه مختص بصورة اليسار
لقوله فيه وله وفاء والاستسعاء انما هو في صورة الاعسار كما تقدم
فلا حجة فيه وقد ذهب الى الاخذ بالاستسعاء اذا كان المعتق معسرا
ابو حنيفة وصاحباه والاوزاعي والثوري واسحق واحمد في رواية
وآخرون ثم اختلفوا فقال الاكثر يعتق جميعه في الحال ويستسعى
العبد في تحصيل قيمة نصيب الشريك وزاد ابن ابي ليلى فقال ثم
يرجع العبد على المعتق الاول بما اداه للشريك وقال ابو حنيفة
وحده يتخير الشريك بين الاستسعاء وبين عتق نصيبه وهذا
يدل على انه لا يعتق عنده ابتداء الا النصيب الاول فقط وهو
موافق لما جنح اليه البخاري من انه يصير كالمكاتب وقد تقدم توجيهه
وعن عطاء يتخير الشريك بين ذلك وبين ابقاء حصته في الرق
وخالف الجميع زفر فقال يعتق كله ويقوم حصة الشريك فيؤخذ
ان كان المعتق موسرا ويترتب في ذمته ان كان معسرا وقد تقدم
التفصيل في ذلك والله تعالى اعلم. ثم ان في ثبوت الاستسعاء
حجة على ابن سيرين حيث قال يعتق نصيب الشريك الذي لم يعتق
من بيت المال. وفي الحديث ايضا حجة على ربيعة حيث قال لا ينفذ
عتق الجزء من موسر ولا معسر وكانه لم يثبت عنده الحديث. وعلى بكير
بن الاشج حيث قال ان التقويم يكون عند ارادة العتق لا بعد
صدوره. فائدة قال ابن بطال قيل الحكمة في التقويم على الموسر
ان تكمل حرية العبد لتتم شهادته وحدوده قال والصواب انهما
لاستكمال

لاستكمال انقاذ المعتق من النار. وقال الحافظ العسقلاني وليس
القول المذكور مردودا بل هو محتمل ايضا ولعل ذلك ايضا
هو الحكمة في مشروعية الاستسعاء والله اعلم

باب الخطأ

وهو ضد العمد قال
الجوهري الخطأ نقيض الصواب وقد يمد وقد قرئ بهما في قوله تعالى
ومن قتل مؤمنا خطأ والمد في الشواذ تقول منه اخطأت وتخطأت
بمعنى واحد ولا يقال اخطيت وقال ابن الاثير اخطأ يخطئ
اذا سلك سبيل الخطأ عمدا او سهوا ويقال خطئ بمعنى اخطأ ايضا
وقيل خطئ اذا تعمد واخطأ اذا لم يتعمد ويقال لمن اراد شيئا
ففعل غيره او فعل غير الصواب اخطأ **والنسيان** وهو خلاف
الذكر والحفظ ورجل نسيان بفتح النون كثير النسيان للشيء
وقد نسيت الشيء نسيانا وعن ابي عبيدة النسيان الترك قال
الله تعالى نسوا الله فنسيهم وقد وقع في شرح معاني الآثار ان الخطأ في
الاصطلاح هو الفعل من غير قصد تام والنسيان معنى يزول به
العلم في الشيء مع كونه ذاكرا لامور كثيرة وانما قيل ذلك احترازا
عن النوم والجنون والاغماء وقيل النسيان عبارة عن الجهل الطاري
ويقال الآتي به ان كان على جهة ما ينبغي فهو الصواب وان كان لا على
ما ينبغي نظر فان كان مع قصد من الآتي به يسمى الغلط وان كان من غير
قصد منه فان كان يتنبه بايسر تنبيه يسمى السهو والا يسمى الخطأ **في
العتاقة والطلاق ونحوه** اي ونحو ما ذكر من العتاقة والطلاق
من الاشياء التي يريد الرجل ان يتلفظ بشيء منها فيسبق لسانه
الى غيره وقال الحافظ العسقلاني ونحوه اي من التعليقات وتعقبه
العيني بان هذا التفسير ليس بظاهر ولا له معنى يفيد انتهى وانت خبير
بانه فسره على مذهبه كما ستعرف ان شاء الله تعالى. وصورة
الخطأ في العتاق ان يريد التلفظ بشيء فيسبق لسانه فيقول
لعبده انت حر وكذلك في الطلاق يقول لامرأته انت طالق بعد
ان اراد التلفظ بشيء آخر فقال اصحابنا طلاق الخاطئ والناسي

مطلب

التي لا يقع شيء منها الا بالقصد صح

وكانه اشار الى ما روي عن مالك انه يقع الطلاق والعتاق عامدا كان او مخطئا ذاكرا كان او ناسيا وقد انكره كثير من اهل مذهبه صح

والهازل واللاعب والذي تكلم به من غير قصد واقع انتهى وصورة
الناسي ما اذا حلف بهما فنسي قال الداودي النسيان لا يكون في
الطلاق ولا العتاق الا ان يراد انه حلف بهما على فعل شيء
ثم نسي يمينه وفعله فهذا انما يوضع عنه النسيان اذا لم يذكر فيه يمينه
كما توضع الصلوة عمن نسيها اذا لم يذكرها حتى يموت وكذلك
ديون الناس وغيرها لا يأثم بتركها ناسيا انتهى وقال ابن التين هذا
من الداودي على مذهب مالك رحمه الله انتهى وفي التوضيح وقد اختلف
العلماء في الناسي في يمينه هل يلزمه حنث اولا على قولين احدهما
لا وهو قول عطاء واحد قولي الشافعي وبه قال اسحق واليه ذهب
البخاري في الباب وثانيهما وهو قول [illegible] الشعبي وطاوس
من اخطأ في الطلاق فله نيته وفيه قول ثالث يحنث في الطلاق
خاصة قاله احمد وذهب مالك والكوفيون الى انه يحنث في الخطأ
ايضا وادعى ابن بطال انه الاشهر عن الشافعي وروي ذلك عن
اصحاب ابن مسعود رضي الله عنه واختلف ابن القاسم واشهب
فيما اذا دعى رجل عبدا يقال له ناصح فاجابه عبد يقال له مرزوق فقال
له انت حر وهو يظن الاول فقال ابن القاسم يعتقان جميعا
مرزوق بمواجهته بالعتق وناصح بما نواه واما فيما بينه وبين الله
فلا يعتق الا ناصح وقال اشهب يعتق مرزوق ولا يعتق ناصح
لانه دعاه ليعتقه فاعتق غيره والله اعلم **ولا عتاقة الا لوجه الله**
سيأتي في الطلاق ان شاء الله تعالى نقل معنى ذلك عن علي رضي الله عنه
وروى الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا لا طلاق
الا لعدة ولا عتاق الا لوجه الله ومعنى لا عتاقة الا لوجه الله
اي لذات الله او الجهة رضى الله تعالى واراد المصنف بذلك
اعتبار النية لانه لا يظهر كونه لوجه الله تعالى الا مع القصد قال
الحافظ العسقلاني اراد البخاري بذلك الرد على من قال يريد الحنفية
اذا قال الرجل لعبده انت حر للشيطان او للصنم فانه يعتق لوجود
ركن الاعتاق وهو صدوره من اهله مضافا الى محله عن ولاية فينفذ
ولغت

وشهد عليه بذلك صح

ولغت تسمية الجهة وكان عاصيا بها والجواب عنه من وجهين
احدهما تصحيح الحديث المذكور والآخر انه بعد تسليم صحته ان
المراد به ان يكون نية المعتق الاخلاص فيها لان الاعمال بالنيات
فاذا لم يكن خالصا في نيته يكون عاصيا بذكر غير الله وترك هذا
لا يمنع وقوع العتق لقضيته انت حر والباقي لغو **وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى** هو طرف من حديث
عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد مر في اول الكتاب بلفظ وانما
لكل امرئ ما نوى واورده في اواخر كتاب الايمان ولكل امرئ
ما نوى وكأنه اراد به تأكيد ما سبق من عدم وقوع العتاق
اذا كان لغير وجه الله لان الاعمال بالنيات ولكنه لا يفيد شيئا
لان النية امر مبطن ووقوع الاعتاق غير متوقف عليه بل
الوقوع بمقتضى الكلام الصحيح ولا يمنعه تسمية الجهة اللغو
ولا نية للناسي والمخطئ كأنه استنبط من قوله لكل امرئ
ما نوى عدم وقوع العتاق من الناسي والمخطئ لانه لا نية لهما وقال
العيني وفيه نظر لان الوقوع انما هو مقتضى كلام صحيح صادر من
عاقل بالغ مضاف الى محله والمخطئ من اراد الصواب فصار الى غيره
ووقع في رواية القابسي والخاطي بدل المخطئ والخاطي من تعمد
لما لا ينبغي قال الحافظ العسقلاني واشار المصنف بهذا الاستنباط
الى بيان اخذ الترجمة من حديث الاعمال بالنيات ويحتمل ان
يكون اشار بالترجمة الى ما ورد في بعض الطرق كعادته وهو
الحديث الذي يذكره اهل الفقه والاصول كثيرا رفع الله عن امتي
الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه اخرجه ابن ماجة من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما الا انه بلفظ وضع بدل رفع وقد اخرج
الفضل بن جعفر التيمي في فوائده بالاسناد الذي اخرجه به ابن ماجة
بلفظ رفع ورجاله ثقات الا انه اعل بعلة غير قادحة فانه من
رواية الوليد عن الاوزاعي عن عطاء عنه وقد رواه بشر بن بكر
عن الاوزاعي فزاد عبيد بن عمير بين عطاء وابن عباس رضي الله عنهما

وتعقب قوله لكل امرئ ما نوى بعتقه لكل امرئ ما نوى وهو كما يحتمل ان يكون في الدنيا والآخرة او في الآخرة فقط وبحسب هذين الاحتمالين وقع الاختلاف في الحكم صح

اخرجه الدارقطني والحاكم والطبراني انتهى وقال العيني كانه اشار بذلك الى ان الخطأ والنسيان رفعا عن امته فلا يترتب على الناسي والمخطي حكم وذلك لعدم النية فيهما والاعمال بالنيات فاذا كان كذلك لا يقع العتاق من الناسي والمخطي وكذلك الطلاق وهو قول الشافعي لانه لا اختيار له فصار كالنائم والمغمى عليه قلنا الاختيار امر باطن لا يوقف عليه فلا يصح تعليق الحكم عليه انتهى ان هذا الحديث حديث صحيح جليل اخرجه الطحاوي باسناد رجاله رجال الصحيح غير شيخه حيث قال حدثنا ربيع المؤذن قال حدثنا بشر بن بكر قال انا الاوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاوز الله لي عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه فهذا هو الصحيح والذي اعله انما اعل اسناد ابن ماجة الذي اخرجه عن محمد بن المصفى الحمصي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه فهذا كما ترى اسقط عبيد بن عمير وايضا اعل بانه من رواية الوليد عن الاوزاعي والصحيح طريق الطحاوي وقد رواه ابن حزم من طريق الربيع وصححه وقال النووي في الاربعين هو حديث حسن انتهى قوله تجاوز الله اي عفا الله وقوله لي اي لاجلي وذلك لانه لم يتجاوز ذلك الا عن هذه الامة لاجل سيدنا صلى الله عليه وسلم وقوله الخطأ والنسيان اي حكمهما في حق الله لا في حقوق العباد لان في حقه عذرا صالحا لسقوطه حتى قيل ان الخاطي لا ياثم ولا يؤخذ بحد ولا قصاص واما في حقوق العباد فلم يجعل عذرا حتى وجب ضمان العدوان على الخاطي لانه ضمان مال لا جزاء فعل ووجب به الدية وصح طلاقه وعتاقه حدثنا الحميدي بضم الحاء نسبة الى حميد احد اجداده وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن اسامة بن عبد الله بن الزبير بن حميد ابو بكر

قال

حتى قال بعض العلماء ينبغي ان يعد نصف الاسلام لان الفعل اما عن قصد واختيار ام لا الثاني ما يقع عن خطأ او نسيان او اكراه وهذا القسم معفو عنه بالاتفاق وانما اختلف العلماء هل المعفو عنه الاثم او الحكم او هما معا وهو ظاهر الحديث وما خرج كالقتل فله دليل منفصل وسياتي بسط الكلام على ذلك في كتاب الايمان والنذور ان شاء الله تعالى صح

وبه في حدثني بالافراد صح

قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن كدام عن قتادة بن دعامة عن زرارة بضم الزاي وتخفيف الراء بن اوفى بلفظ افعل التفضيل العامري البصري قاضيها مات فجاءة سنة ثلاث وتسعين وقيل كان يصلي صلوة الصبح فقرا يا ايها المدثر الى ان بلغ فاذا نقر في الناقور خر ميتا وهو من ثقات التابعين وليس له في البخاري الا احاديث يسيرة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز اي عفا لي اي لاجلي وفي رواية الترمذي تجاوز الله لامتي عن امتي ما وسوست به صدورها في محل النصب على المفعولية وكلمة ما موصولة ووسوست صلتها وبه عائد الى ما وصدورها بالرفع فاعل وسوست وفي رواية الاصيلي بالنصب على ان وسوست تضمن معنى حدثت ... وياتي في الطلاق بلفظ ما حدثت به انفسها وهو المشهور وفي رواية الترمذي عما حدثت به انفسها وقال الطحاوي واهل اللغة يقولون انفسها بالضم يريدون بغير اختيارها كما قال تعالى ونعلم ما توسوس به نفسه واعترض عليه بان قوله بالضم ليس بجيد بل الصواب بالرفع لانها حركة اعراب وليس بذاك لان الرفع هو الضم في الاصل غاية ما في الباب ان النحاة يستعملون في الاعراب الرفع وفي البناء الضم على انه يستعمل كل منهما موضع الآخر خصوصا عند الفقهاء والوسوسة حديث النفس وقد وسوست اليه نفسه وسوسة ووسواسا بالكسر وهو بالفتح الاسم وقد يقال لصوت الحلي ايضا قال الشاعر ان قيل شعرك وسواس هذيت به فقد يقال لصوت الحلي وسواس ووسوس اذا تكلم بكلام لم يتبينه فحاصله ان الوسوسة تردد الشيء في النفس من غير ان تطمئن اليه وتستقر عنده ما لم تعمل في العمليات او تكلم في النذور بما لم تعمل به

وحينئذ تكون فاعل وسوست مضمرا يعود الى الامة صح

ولهذا فرق العلماء بين الهم والعزم كما سياتي الكلام عليه في حديث من هم بحسنة صح

او تكلم في القوليات والمراد نفي الحرج عما يقع في النفس حتى يقع
العمل بالجوارح او القول باللسان على وفق ذلك وقال
ابن العربي ان المراد بقوله ما لم تكلم الكلام النفسي اذ هو الكلام
الاصلي وان القول الحقيقي هو الموجود بالقلب الموافق
للعلم ورد عليه بانه انما قاله تعصبا لما حكي من مذهبه من وقوع
الطلاق بالعزم وان لم يتلفظ به وحكاه عن رواية اشهب عن
مالك في الطلاق والعتق والنذر انه يكفي فيه عزمه وجزمه في
قلبه بكلامه النفسي الحقيقي ونصر ذلك بان الانسان معتبر بما في
القلب فما كان يلزمه الواحد كالنذر والطلاق والعتاق كفى فيه
عزمه وما كان من التصرفات بين اثنين لم يكن بد من ظهور القول
وهذا في غاية البعد وقد نقضه الخطابي على قائله بالظهار وغيره
فانهم اجمعوا على انه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يتلفظ به قال
وهو في معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن
قذفا ولو حدث نفسه في الصلوة لم يكن عليه اعادة وقد حرم
الله تعالى الكلام في الصلوة فلو كان حديث النفس في معنى
الكلام لكانت صلوته تبطل وقال عمر رضي الله عنه اني لاجهز
جيشي وانا في الصلوة وممن قال بان طلاق النفس لا يؤثر
عطاء بن ابي رباح وابن سيرين والحسن وسعيد بن جبير
والشعبي وجابر بن زيد وقتادة والثوري وابو حنيفة واصحابه
والشافعي واحمد واسحق وفي الحديث ان هذا التجاوز من خصائص
هذه الامة وان الامم المتقدمة كانوا يؤاخذون بذلك وقد
اختلف هل كان ذلك يؤاخذ به في اول الاسلام ثم نسخ وخفف
ذلك عنهم او تخصيص وليس بنسخ وذلك قوله تعالى وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقد قال غير واحد من
الصحابة منهم ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهم انها منسوخة
بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت
وعليها ما اكتسبت فان قيل فالواجب عزم على المعصية بقلبه
وان

وان لم يعملها يؤاخذ عليه واجيب بانه لا شك ان العزم على المعصية
وسائر الاعمال القلبية كالحسد ومحبة اشاعة الفاحشة يؤاخذ
عليه لكن اذا وطن نفسه عليه والذي في الحديث هو ما لم يوطن
عليه نفسه وانما امر ذلك بفكره من غير استقرار ويسمى هذا هما
ويفرق بين الهم والعزم فان قيل المفهوم من لفظ ما لم تعمل ان ما في
الصدر موطنا او غير موطن لا يؤاخذ عليه فالجواب انه يجب الحمل
على غير الموطن جمعا بينه وبين ما يدل على المؤاخذة كقوله تعالى
ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة الاية وايضا لفظ الوسوسة
لا يستعمل الا عند التردد والتزلزل وقال القاضي عياض الهم ما
يمر في الفكر من غير استقرار ولا يوطن فان استمر وتوطن كان عزما
يؤاخذ به ويثاب عليه وقال القرطبي الذي ذهب اليه هو الذي عليه
عامة السلف واهل العلم والفقهاء والمحدثين والمتكلمين
ولا يلتفت الى من خالفهم في ذلك فزعم ان ما يهم به الانسان وان
وطن به لا يؤاخذ به متمسكا في ذلك بقوله تعالى ولقد همت به
وهم بها وبقوله صلى الله عليه وسلم ما لم تعمل او تكلم ومن لم يعمل بما
عزم عليه ولا نطق به فلا والجواب عن الاية ان من الهم ما يؤاخذ
به الانسان وهو ما استقر واستوطن ومنه ما يكون احاديث
لا تستقر فلا يؤاخذ بها كما شهد به الحديث والذي يرفع الاشكال
ويبين المراد حديث ابي كبشة عمر بن سعد سمع سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه قالت الملائكة ذاك عبدك يريد
ان يعمل سيئة وهو ابصر به وزعم الطبري ان فيه دلالة على ان الحفظة
يكتبون اعمال القلوب خلافا لمن قال لا يكتبونها ولا يكتبون الا الاعمال
الظاهرة وبه استدل بعضهم على انه اذا كتب بالطلاق وقع
من قوله ما لم تعمل اذ الكتابة عمل وهو قول محمد بن الحسن واحمد بن حنبل
وشرط مالك فيه الاشهاد على الكتابة وجعله الشافعي كناية ان نوى
به الطلاق وقع والا فلا وفرق بعضهم بين ان يكتبه في بياض كالرق
والورق واللوح وبين ان يكتبه على الارض فاوقعه في الاول دون الثاني
وفيه نظر

الذكوة لاتكون الا في الحلق او اللبة قال فينبغي للذي يذبح ان
يقطع الحلق او اللبة وقد روى محمد بن الحسن عن ابي حنيفة
عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان بعيرا تردى في بئر بالمدينة فلم يقدر على منحره
فوجئ بسكين من قبل خاصرته حتى مات فاخذ منه ابن عمر رضي الله عنهما
عشيرا بدرهمين العشير لغة في العشر كالنصيف والنصف
وقيل العشير الامعاء ومع هذا قول الجماعة الذين ذكروا من
الصحابة والتابعين فيه الكفاية في الاحتجاج به وفيه ان من
شرط الذكوة انهار الدم ولم يخص بشئ من العروق في شئ من الكتب
الستة الا في رواية رواها ابن ابي شيبة في مصنفه من رواية
من لم يسم عن رافع بن خديج قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الذبيحة بالليطة فقال ما فرى الاوداج الا سن او ظفر ولا شك
ان ذلك مخصوص بمكان الذبح والنحر لغلبة الدم فيه ولكونه اسرع
في ازهاق نفس الحيوان وراحته من التعذيب وقد اختلف
العلماء فيما يجب قطعه في الذبح وهو اربعة الحلقوم والمرى
والودجان فاشترط قطع الاربعة الليث وداود وابو ثور
وابن المنذر من اصحاب الشافعي ومالك في رواية واكتفى الشافعي
واحمد في المشهور عنه بقطع الحلقوم والمرى فقط واكتفى مالك بالحلقوم
والودجين واكتفى ابو حنيفة وابو يوسف في رواية بقطع ثلثة
من الاربعة وعن ابي يوسف اشتراط الحلقوم واثنين من الثلثة
الباقية وعنه ايضا اشتراط الحلقوم والمرى واحد الودجين
واشترط محمد بن الحسن اكثر كل واحد من الاربعة وفيه ايضا اشتراط
التسمية لانه قرنها بالذكوة وعلق الاباحة عليهما فقد صار كل واحد
منهما شرطا وهو حجة على الشافعي في عدم اشتراط التسمية حيث قال
لو ترك التسمية عامدا او ناسيا تؤكل ذبيحته وبه قال احمد في رواية
وقال صاحب الهداية قال مالك لا يؤكل في الوجهين وتعقبه العيني
بان مذهبه ليس كذلك بل مذهبه ما ذكره ابن قدامة في المغني ان عند مالك

يحل

مطلب

يحل اذا تركها ناسيا ولا يحل اذا تركها عامدا وهو مثل مذهبنا فان
عندنا اذا تركها عامدا فالذبيحة ميتة لا تؤكل واذا تركها ناسيا
اكل ما ذبحه والمشهور عن احمد مثل مذهبنا وقولنا يروى عن
ابن عباس رضي الله عنهما وطاوس وابن المسيب والحسن والثوري
واسحق وعبد الرحمن بن ابي ليلى وفي التيسير في سورة الانعام
وداود بن علي يحرم متروك التسمية ناسيا وقال في النوازل
وفي قول بشر لا يؤكل اذا ترك التسمية عامدا او ناسيا وقال
القدوري في شرح مختصر الكرخي وقد اختلفت الصحابة في النسيان
فقال علي وابن عباس رضي الله عنهم اذا ترك التسمية اكل وقال ابن عمر
رضي الله عنهما لا يؤكل والخلاف في النسيان يدل على اتفاقهم
في العمد وصورة ترك التسمية عمدا ان يعلم ان التسمية شرط وتركها
مع ذكرها اما لو تركها من لم يعلم باشتراطها فهو في حكم الناسي ذكره
في الحقائق وكذلك الحكم على الخلاف اذا تركها عمدا عند ارسال
البازي والكلب والرمي قال صاحب الهداية وهذا القول من
الشافعي مخالف للاجماع لانه لا خلاف فيمن كان قبله في حرمة
متروك التسمية عمدا وانما الخلاف بينهم في متروك التسمية
ناسيا والحديث الذي رواه الدارقطني عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم يكفيه اسمه
فان نسي ان يسمي حين يذبح فليسم وليذكر اسم الله ثم لياكل
حديث ضعيف لان في سنده محمد بن يزيد بن سنان قالوا كان
صدوقا ولكن كان شديد الغفلة وقال ابن القطان وفي سنده
معقل بن عبد الله وهو وان كان من رجال مسلم لكنه اخطأ في
رفع هذا الحديث وقد رواه سعيد بن منصور وعبد الله بن الزبير
الحميدي عن سفيان بن عيينة عن عمرو وعن ابي الشعثاء
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما على انه قوله وكذلك الحديث
الذي رواه الدارقطني من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم الرجل منا يذبح وينسى ان يسمي الله

بمنزلة الا والثاني ان يكون بمعنى حقا واما هنا على هذا المعنى
انّي بفتح الهمزة كما يفتح الهمزة بعد قولهم حقا لانها بمعناه
قاله العيني اشهدك انه حرّ قال اي الراوي عن ابي هريرة
وهو قيس بن ابي حازم فهو اي ذلك الامر حين يقول اي
ابو هريرة رضي الله عنه يعني الوقت الذي وصل فيه الى المدينة
يا ليلة من طولها وعنائها ٥ على انها من دارة الكفر نجّت ٥
كذا في جميع الروايات وقال الكرماني لابد من اثبات فاء او واو
في اوله ليصير موزونا انتهى وفيه انه كلام من لم يقف على علم العروض
فان هذا البيت من البحر الطويل وقد دخله الخرم بالخاء المعجمة المفتوحة
وسكون الراء وهو حذف الحرف من اول جزئه وهو فعولن الاول
فيبقى عولن فينتقل الى فعلن وما جاز حذفه لا يقال فيه لابد من اثباته
هذا والعناء بفتح العين والنون والمد اي التعب والمشقة
ودارة الكفر هي دار الحرب والدارة اخص من الدار ويروى
داره بالاضافة الى الضمير وحينئذ يكون الكفر بدلا منه بدل الكل
من الكل وكثيرا ما يستعمل الدارة في اشعار العرب كما قال امرؤ القيس
ولا سيما يوم بدارة جلجل ٥ قال ابو حاتم عن الاصمعي الدارة
رمل مستدير في رملين يحفه الجبال وقال الهجري الدارة
النبكة السهلة حفتها جبال ومقدار الدارة خمسة اميال
في مثلها ٥ والنبكة بفتح النون والباء الموحدة والكاف
هي الكمة محددة الراس ويجمع على نبك بالتحريك هذا والظاهر
ان الشعر لابي هريرة رضي الله عنه ولكنه غير مشهور بالشعر
وحكى ابن التين انه لغلامه ٥ وحكى الفاكهي في كتاب مكة عن مقدم
بن حجاج السوائي ان البيت المذكور لابي مرثد الغنوي في قصة
له فاذا كان كذلك يكون ابو هريرة رضي الله عنه قد تمثل به والله اعلم
قال [illegible] ابن بطال وفي الحديث العتق عند بلوغ الامل
والنجاة مما يخاف كما فعل ابو هريرة رضي الله عنه حين انجاه الله
من دار الكفر ومن ضلاله في الليل عن الطريق وكان اسلام ابي هريرة
رضي

قال العيني صح

رضي الله عنه في سنة ست من الهجرة ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله اما اني اشهدك انه حرّ والحديث من افراد البخاري ٥
حدثنا عبيد الله بن سعيد بتصغير العبد السرخسي اليشكري
يكنى ابا قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة مات سنة
اربع وعشرين ومائتين قال حدثنا ابو اسامة بضم الهمزة
حماد بن اسامة قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس
هو ابن ابي حازم وقد مر ذكرها في الحديث السابق عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم
قلت في الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها
من دارة الكفر نجت ٥ قال اي ابو هريرة رضي الله عنه وابق
بفتح الباء وحكى ابن القطاع كسرها ومعناه هرب مني غلام
في الطريق قال فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم
فبايعته فبينا انا عنده اذ طلع الغلام جواب بينا فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك
يحتمل ان يكون وصفه له او رآه مقبلا اليه او اخبره الملك فقلت
هو حرّ لوجه الله فاعتقته ليس معناه انه اعتقه بعد قوله
هو حرّ لوجه الله بلفظ آخر وانما الفاء تفسيرية ٥ وفي الحديث جواز
قول الشعر وترجيعه من طول ليلته وحمد عاقبته اذ نجاه الله من دار
الكفر وساقه الى دار الاسلام ٥ ويؤخذ منه جواز انشاد الشعر يكون
فيه شكر الله تعالى والثناء عليه او فيه مدح سيدنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم او غيره بشرط ترك الغلو والاغراق ويجوز انشاد
الشعر لدفع ملل او لشغل نفسه عند توحده ٥ ولا يجوز انشاد شعر
فيه هجو احد من المسلمين او فيه ذكر اجنبية ووصفها ونحو ذلك
قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه لم يقل ابو كريب
بضم الكاف واسكان التحتانية هو محمد بن العلاء احد مشايخه
في روايته [illegible] عن ابي اسامة لفظ حرّ بل [illegible] قال
هو لوجه الله فاعتقه وقد وصله البخاري في اواخر المغازي فقال

هكذا في جميع الروايات عبيد الله بالتصغير وفي مستخرج ابي نعيم اخرجه البخاري عن ابي سعيد الاشج وابو سعيد اسمه عبد الله بن بكير فهذا يحتمل وذكر ابو مسعود وخلف انه اخرجه هنا عن عبيد بن اسمعيل وعبيد بغير اضافة ممن يروي في البخاري عن ابي اسامة قال الحافظ العسقلاني الذي وقفت عليه هو المعتمد ذكره والله اعلم صح

والتمثل به والتعلم من النقصير والسمر وغير ذلك صح

حدثنا محمد بن العلاء وهو ابو كريب ثنا ابو اسامة وساق الحديث
وقال في آخره هو حر لوجه الله فاعتقه وكذا اخرجه احمد ومحمد بن سعد
عن ابي اسامة [illegible] وكذا اخرجه الاسمعيلي من وجهين عن ابي اسامة
ليس فيه حر واخرجه ابو نعيم من وجهين عن ابي اسامة اثبت قوله
حر في احدهما وما وقع في بعض النسخ من البخاري هو حر لوجه الله
فهو خطأ ممن ذكره عن البخاري في هذه الرواية لتصريحه بنفيه عن
شيخه بعينه **حدثنا** وفي رواية حدثني بالافراد **شهاب**
بن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابو عمرو الكوفي قال **حدثنا**
ابرهيم بن حميد بضم المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرواسي من
قيس غيلان الكوفي وقد مر في الكسوف **عن اسمعيل عن قيس**
قد ذكرا انه **قال لما اقبل ابو هريرة رضي الله عنه ومعه**
غلامه وهو يطلب الاسلام جملة حالية يحتمل ان يكون حقيقة
وانه لم يسلم واسلم بعد ويحتمل ان يكون المراد يظهر الاسلام **فضل**
احدهما صاحبه اصله التعدية بالحرف كما قال في الطريق الاولى
ضل كل واحد منهما من صاحبه فيكون نصب صاحبه هنا بنزع الخافض
كما في قوله تعالى واختار موسى قومه اي من قومه قال الكرماني
وقد جاء متعديا بنفسه في الاشياء الثابتة كما يقال ضللت المسجد
والدار اذا لم يعرف موضعهما انتهى وهذا من باب التوسع كما يقال
دخلت المسجد والدار هذا وقال الحافظ العسقلاني ولو كانت
الرواية اضل فعداه بالهمزة لم يحتج الى تقدير وقد ثبت كذلك في
بعض الروايات **بهذا** اي حدث بهذا الحديث المذكور **وقال**
اما اني اشهدك انه حر لله باب
ام الولد هل يحكم بعتقها اولا واورد فيه حديثين ليس فيهما
ما يفصح بالحكم وذلك لقوة الخلاف في المسالة بين السلف وان كان
الامر استقر عند الخلف على المنع حتى وافق في ذلك ابن حزم ومن
تبعه من اهل الظاهر على عدم جواز بيعها ولم يبق الا شذوذ
قال ابو عمر اختلف السلف والخلف من العلماء في عتق ام الولد
اي

وفي جواز بيعها فالثابت عن عمر رضي الله عنه عدم جواز بيعها
وروي مثل ذلك عن عثمان رضي الله عنه وعمر بن عبد العزيز
وهو قول اكثر التابعين منهم الحسن وعطاء ومجاهد وسالم
وابن شهاب وابرهيم والى ذلك ذهب مالك والثوري والاوزاعي
والليث وابو حنيفة والشافعي في اكثر كتبه وقد اجاز بيعها
في بعض كتبه وقال المزني قطع في اربعة عشر موضعا من كتبه
بان لا تباع وهو الصحيح من مذهبه وعليه جمهور اصحابه وهو قول
ابي يوسف ومحمد وزفر والحسن بن صالح واحمد واسحق وابي عبيد
وابي ثور وكان ابو بكر الصديق وعلي بن ابي طالب وابن عباس
وابن الزبير وجابر وابو سعيد الخدري رضي الله عنهم يجيزون بيع
ام الولد وبه قال داود وقال جابر وابو سعيد رضي الله عنهما كنا
نبيع امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير سمع جابرا رضي
الله عنه يقول كنا نبيع امهات الاولاد ورسول الله صلى الله عليه
وسلم فينا لا يرى بذلك باسا وانا ابن جريج انا عبد الرحمن
بن الوليد ان ابا اسحق الهمداني اخبره ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه
كان يبيع امهات الاولاد في امارته وقال ابن مسعود رضي الله عنه
تعتق في نصيب ولدها وقد روي ذلك عن ابن عباس وابن
الزبير رضي الله عنهم قال وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
في مارية سريته لما ولدت ابرهيم قال اعتقها ولدها من وجه
ليس بالقوي ولا يثبته اهل الحديث وروي انه قال ايما امة ولدت من سيدها
فانها حرة وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذا مات سيدها **قال ابو هريرة رضي الله عنه**
عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد
الامة ربها هذا التعليق قد تقدم موصولا مطولا في كتاب
الايمان في باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان
وقد تقدم الكلام فيه هناك مستوفى والمراد بالرب السيد

فقيل لعمر هذا قال عن القرآن قال الله عز وجل يا ايها الذين
آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وكان عمر
رضي الله عنه من اولي الامر وقد قال اعتقها ولدها ولو كان سقط
صح

وتقدم ايضا انه لا دليل فيه على الجواز ولا على المنع قال النووي
في شرح مسلم وقد استدل امامان جليلان به احدهما على الاباحة
والآخر على المنع فاما من استدل به على الجواز فقال ظاهر قوله
ربتها ان المراد به سيدها لان ولدها من سيدها ينزل منزلة
سيدها لمصير مال الانسان الى ولده غالبا واما من استدل
به على المنع فقال لا شك ان الاولاد كانوا موجودين في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم وعهد اصحابه والحديث مسوق للعلامات
التي قرب الساعة فدل على حدوث قدر زائد على مجرد التسري
قال والمراد ان الجهل يغلب في آخر الزمان حتى تباع امهات
الاولاد فيكثر ترداد الامة في الايدي حتى يشتريها
ولدها وهو لا يدري فيكون فيه اشارة الى تحريم بيع امهات
الاولاد ولا يخفى تعسف الوجهين. قال [illegible] وذلك يعني
الاستدلال به على الجواز او على المنع عجيب منهما فانه ليس كل ما
اخبر صلى الله عليه وسلم بكونه من علامات الساعة يكون محرما
او مذموما كتطاول الرعاء في البنيان وفشو المال وكون
خمسين امراة لهم قيم واحد فان كل واحد منها ليس بحرام
بلا شك وانما هذه علامات لا يشترط فيها شيء من ذلك
بل تكون بالخير والشر والمباح والمحرم والواجب وغيره.
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني
بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة ام المؤمنين
رضي الله عنها قالت كان عتبة بن ابي وقاص عتبة بضم المهملة
وسكون الفوقية وبالموحدة ووقاص بتشديد القاف
هو اخو سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه عهد اي اوصى وامر
الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة
زمعة بالفتحات الثلث ويقال بسكون الميم ايضا
واسم هذا الابن المتنازع فيه هو عبد الرحمن قال عتبة انه
ابني

وفي رواية ان عتبة بن ابي وقاص عهد صح

ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي مكة زمن
الفتح سنة ثمان من الهجرة اخذ سعد اي ابن ابي وقاص وهو مرفوع منون صح
ابن وليدة زمعة منصوب على انه مفعول وينبغي ان يكتب
ابن بالالف فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
واقبل معه بعبد بن زمعة الباء للتعدية فقال سعد
يا رسول الله هذا ابن اخي عهد الي انه ابنه فقال عبد
بن زمعة يا رسول الله هذا اخي ابن زمعة ولد على فراشه
فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة
فاذا هو اشبه الناس به اي بعتبة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة برفع عبد ويجوز نصبه
وكذا ابن اما [illegible] في لفظ عبد فلانه منادى مبني على الضم
فاذا اكد او وصف او عطف عليه يجوز فيه الوجهان واما في ابن
فلانه من توابع المنادى المفرد المعرفة وتوابع المنادى المفرد
المعرفة ترفع على لفظه وتنصب على محله كما عرف في موضعه من
اجل انه ولد على فراش ابيه وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم احتجبي منه اي من [illegible] ابن وليدة زمعة يا سودة
بنت زمعة هذا مثل قوله يا عبد بن زمعة في جواز الوجهين
لما راى من شبهه بعتبة وكانت سودة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم وفي قوله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة اشكال
للعلماء فذهب اكثر القائلين بان الحرام لا يحرم الحلال وان الزنا
لا تاثير له في التحريم وهو قول عبد الملك بن الماجشون الى ان قوله
ذلك كان على وجه الاحتياط والتنزه وان للرجل ان يمنع امراته
من رؤية اخيها هذا قول الشافعي وقالت طائفة كان ذلك
منه لقطع الذريعة بعد حكمه بالظاهر فكانه حكم بحكمين حكم ظاهر
وهو الولد للفراش وحكم باطن وهو الاحتجاب من اجل الشبه
كانه قال ليس باخ لك يا سودة الا في حكم الله تعالى فامرها
بالاحتجاب منه. وممن اخذ هذا ابو حنيفة والثوري والاوزاعي

واحمد ان وطئ الزنا محرم وموجب للحكم وانه يجري مجرى الوطئ الحلال
في التحريم وحملوا امره صلى الله عليه وسلم لسودة بالاحتجاب على الوجوب
وهو احد قولي مالك وفي قول الآخرين هذا للاستحباب وهو
قول الشافعي وابي ثور وذلك لانهم يقولون ان وطئ الزنا لا يحرم
شيئا ولا يوجب حكما والحديث حجة عليهم وذكر في حكم الولد سبعة
اقوال الاول لا يجوز عتقها على ما صرح به ابن القصار في فتاويه
الثاني يجوز بيعها مطلقا وقد ذكر الخلاف فيه الثالث يجوز لسيدها
بيعها في حيوته فاذا مات عتقت وحكي ذلك عن الشافعي الرابع
انها تباع في الدين وفيه حديث سلامة بن معقل في سنن ابي داود
الخامس انها تباع ولكن ان كان ولدها موجودا عند موت ابيه
سيدها ان كان ثمه مشارك له في التركة ويعتق نصيب الولد وهو
مذهب ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم
السادس انه يجوز بيعها بشرط العتق ولا يجوز بغيره السابع
انها ان عتقت وابقت لم يجز بيعها وان فجرت او كفرت
جاز بيعها حكى ذلك عن عمر رضي الله عنه وحكى المزني عن الشافعي
التوقف وقال ابن بطال القضية مشكلة من جهة ان عبدا
ادعى على امة ولدا بقوله اخي ولم يات ببينة تشهد على اقرار ابيه
فكيف قبل دعواه فذهب مالك والشافعي الى ان الامة اذا وطئها
مولاها فقد لزمه كل ولد يجيء به بعد ذلك ادعاه ام لا وقال الكوفيون
لا يلزم مولاها الا ان يقر به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
لك ولم يقل هو اخوك فيجوز ان يريد به هو مملوك لك بحق ما لك عليه
من السيد ولهذا امر سودة بالاحتجاب منه فلو جعله صلى الله عليه وسلم
ابن زمعة لما حجب منه اخته وقالت طائفة معناه هو اخوك كما
ادعيت قضاء منه في ذلك بعلمه لان زمعة كان صهره فالحق ولده
به لما علمه من فراشه لا انه قضى بذلك لاستلحاق عبد له وقال
الطحاوي معناه هو لك اي بيدك عليه لا انك تملكه ولكن تمنع منه
كل من سواك كما قال في اللقطة هي لك اي ترفع غيرك عنها حتى يجيء
صاحبها

أن صح

منه فراشه صح

صاحبها ولما كان لعبد شريك وهي اخته سودة ولم يعلم منها
تصديق في ذلك الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا اقر به
على نفسه ولم يجعل ذلك حجة على اخته فامرها بالاحتجاب
وقال الشافعي رؤية ابن زمعة لسودة مباحة لكنه كرهه للشبهة
وامرها بالتنزه عنه اختيارا وقال [illegible] الطبري هو لك
ملك يعني عبد لانه ابن وليدة ابيك وكل امة تلد من غير سيدها
فولدها عبد ولم ينقل في الحديث اعتراف سيدها بوطئها ولا
شهد بذلك عليه فلم يبق الا القضاء بانه عبد تبعا لامه واجاب
ابن القصار بجوابين احدهما انه كان يدعي عبد بن زمعة انه حر
وانه اخوه ولد على فراش ابيه فكيف يقضي له بالملك ولو كان
مملوكا لعتق بهذا القول والآخر انه لو قضى له بالملك لم يقل
الولد للفراش لان المملوك لا يلحق بالفراش ولكان يقول
هو ملك لك وقال المزني يحتمل ان يكون اجاب فيه على المسألة
فاعلمهم بالحكم ان هذا يكون اذا ادعى صاحب فراش وصاحب زنا
لا انه قبل قول سعد فيه انه ابن اخيه عتبة ولا قول عبد بن زمعة
انه اخوه لان كل واحد منهما اخبر عن غيره وقد قام الاجماع على
انه لا يقبل اقرار احد على غيره فحكم بذلك ليعرفهم الحكم في مثله
اذا نزل والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
هذا اخي ولد على فراش ابي وحكمه صلى الله عليه وسلم بانه اخوه
فان ثبوت امية الولد فان قلت ليس فيه تعرض لحريتها
ولا لرقيتها قلت الجواب ان الترجمة في ام الولد مطلقا من غير تعرض
للحكم كما في اول الباب فالمطابقة حاصلة من هذه الحيثية وقد
اجاب ابن المنير بان فيه اشارة الى حرية ام الولد لانه جعلها
فراشا فسوى بينها وبين الزوجة في ذلك وقال الكرماني
زاد في بعض النسخ بعد تمام الحديث قال ابو عبد الله سمى النبي
صلى الله عليه وسلم ام ولد زمعة امة ووليدة فدل على انها
لم تكن عتيقة انتهى فتوسل منه الى انها لا تعتق بموت السيد

فيه صح

الاحتجاج

قال الكرماني فان قلت اين سماها امة و وليدة و كيف وجه العتق في هذه الآية ولم ذكر الحجة وهي مؤنثة قلت الحفظان كانا يطلقان الامة والوليدة عليها والسياق يدل عليه فهو جعل تقرير الرسول صلى الله عليه وسلم كليهما في اطلاق ذلك عليها كالتسمية ولما كان الخطاب في ايمانكم للمؤمنين و زمعة لم يكن مؤمنا لم يكن له ملك اليمين فيكون ما في يده كرة لا ملكا له واما الحجة فهو بمعنى الدليل او هي بدل منه ذلك وفي مثل هذه الاشارة اشارة الى بعد تلك الحجة ثم قال الكرماني وقد يقال غرض البخاري منه بيان ان بعض الحنفية لا يقولون بان الولد للفراش في الامة اذ لا يلحقون الولد بالسيد الا باقراره بل يخصصونه بفراش الحرة فاذا ارادوا تاويل ما في الحديث في بعض الروايات من ان الولد للفراش يقولون ان ام الولد المتنازع فيها كانت حرة لا امة وهذا الحديث قد مضى في اوائل كتاب البيوع في باب تفسير الشبهات ومضى الكلام فيه هناك مستقصى

باب

بيع المدبر هل يجوز اولا وقد ذكر هذه الترجمة بعينها في كتاب البيوع حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال اعتق رجل منا عبدا له عن دبر بضم الموحدة وسكونها واسم العبد يعقوب والمعتق ابو مذكور فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه والمشتري نعيم النحام والثمن ثمانمائة درهم وقد مر تفصيله في كتاب البيوع قال جابر رضي الله عنه مات الغلام عام اول بالصرف وعدم الصرف لانه اما افعل او فعول وهذه الاضافة من اضافة الموصوف الى الصفة واصله عاما اول وفيه اختلاف العلماء فقال قوم يجوز بيع المدبر ويرجع فيه متى شاء وهو قول مجاهد وطاوس وبه قال الشافعي واحمد واسحق وابو ثور واحتجوا بهذا الحديث قالوا وهو مذهب عائشة رضي الله عنها وروي عنها انها باعت مدبرة سحرتها ▪

[Marginal notes:]

انه اي النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ع

النحام بفتح النون والمهملة الصوت وقيل السعلة وقيل النحنحة قال النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها نحمة من نعيم ونعيم هو ابن عبد الله قرشي عدوي اسلم قديما قبل عمر رضي الله عنه فكتم اسلامه واراد الهجرة فسأله بنو عدي ان يقيم على اي دين شاء لانه كان ينفق على ارامهلم وايتامهم ففعل ثم هاجر عام الحديبية ومعه اربعون [illegible] وقال [illegible] حتى استشهد في فتوح الشام في زمن ابي بكر او عمر روى له الحارث باسناد حسن ع

وقال آخرون لا يجوز بيعه روي ذلك عن زيد بن ثابت وابن عمر رضي الله عنهم وهو قول الشعبي وسعيد بن المسيب وابن ابي ليلى والنخعي وبه قال مالك والثوري والليث والاوزاعي والكوفيون لا يباع في دين ولا في غيره الا في دين قبل التدبير ويباع بعد الموت اذا اغرقه الدين وكان التدبير قبل الدين او بعده وعن ابي حنيفة انه لا يباع في الدين ولكن يستسعى للغرماء فاذا ادى ما لهم عتق وقال ابن التين ولم يختلف قول مالك واصحابه ان من دبر عبده ولا دين عليه انه لا يجوز بيعه ولا هبته ولا نقض تدبيره ما دام حيا خلافا للشافعي وفي التوضيح يخرج المدبر بعد موت سيده من ثلثه وقال داود يخرج من جميع المال فان لم يحمله الثلث رق ما لم يحمله الثلث منه وقال ابو حنيفة يسعى في فكاك رقبته فان مات سيده وعليه دين سعى للغرماء ويخرج حرا والله اعلم ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث يوضح حكم الترجمة ايضا لانه اطلقها فدل ايضا على مذهبه جواز بيع المدبر والله اعلم

باب

حكم بيع الولاء وهبته هل يجوز اولا وحديث الباب يدل على انه لا يجوز والولاء بفتح الواو وبالمد هو حق الارث للمعتق من العتيق وهذا يسمى ولاء العتاقة وسببه العتق لا الاعتاق لانه اذا ورث قريبه يعتق عليه ويكون ولاؤه له ولو كان سببه الاعتاق لما ثبت له الولاء لانه لم يوجد الاعتاق حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال اخبرني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى النبي ويروى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته يعني ولاء العتق وهو انه اذا مات المعتق ورثه معتقه او ورثة معتقه كانت العرب تبيعه وتهبه فنهى عنه الشارع لان الولاء كالنسب فلا يزول بالازالة وفقهاء الحجاز والعراق مجمعون على انه لا يجوز بيع الولاء ولا هبته

بعضهم فقال معنى السعاية ان يستسعي العبد لسيده اي يستخدمه سيده الذي لم يعتق بقدر ماله فيه من الرق وهو غير مشقوق عليه اي لا يحمل فوق ما يلزمه من الخدمة ولا يطالبه باكثر منه وقال ابو عمر ابن عبد البر روى ابو هريرة رضي الله عنه هذا الحديث على خلاف ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما وقد اختلف في حديثه وهو حديث يدور على قتادة على النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه واختلف اصحاب قتادة عليه في الاستسعاء وهو الموضع المخالف لحديث ابن عمر رضي الله عنهما من رواية مالك وغيره واتفق شعبة وهمام على ترك ذكر السعاية في هذا الحديث والقول قولهم في قتادة اذا خالفهم في قتادة غيرهم فاذا اتفق هؤلاء الثلثة لم يعرج على من خالفهم في قتادة وان اختلفوا انظر فان اتفق منهم اثنان وانفرد واحد فالقول قول الاثنين لا سيما اذا كان احدهما شعبة وقد اتفق شعبة وهشام وهمام في هذا الحديث على سقوط ذكر الاستسعاء فيه فقوي عند التقوية لحديث ابن عمر رضي الله عنهما وهو حديث مدني صحيح لا يقاس به غيره وهو اولى ما قيل به في هذا الباب وقال البيهقي ضعف الشافعي السعاية بوجوه منها ان شعبة وهشاما رواه عن قتادة وليس فيه استسعاء وهما احفظ ومنها انه سمع بعض اهل العلم يقول لو كان حديث سعيد منفردا لا يخالفه غيره ما كان ثابتا فالجواب انه قد تابع ابن ابي عروبة على روايته عن قتادة يحيى بن ابي صبيح رواه الحميدي عن سفيان بن عيينة عن ابن ابي عروبة ويحيى بن صبيح عن قتادة على ما رواه الطحاوي عن محمد بن النعمان عن الحميدي وهو شيخ البخاري ويحيى بن صبيح بفتح الصاد المهملة الخراساني المقرئ كلاهما عن قتادة وقد ذكر البيهقي ايضا في سننه ان الحجاج وابان وموسى بن خلف وجرير بن حازم رووه عن قتادة كذلك يعني ذكروا فيه الاستسعاء وسكوت شعبة وهشام عن الاستسعاء لا يكون حجة على ابن ابي عروبة لانه ثقة قد زاد عليهما شيئا وزيادة الثقة مقبولة فالقول قوله

وهشام صح

عن سفيان بن عيينة شيخ الشافعي عن سعيد بن ابي عروبة صح

كيف

كيف وقد وافقه على ذلك جماعة وقال ابن حزم هذا خبر في غاية الصحة فلا يجوز الخروج عن الزيادة التي فيه وقد رواه عنه يزيد بن هرون وعيسى بن يونس وجماعة كثيرة ذكرهم صاحب التمهيد ولم يختلفوا عليه في امر السعاية منهم عبدة بن سليمن وهو اثبت الناس سماعا منه ابن ابي عروبة وقال صاحب الاستذكار وممن رواه عنه كذلك روح بن عبادة ويزيد بن زريع وعلي بن مسهر ويحيى بن سعيد ومحمد بن بكر ويحيى بن ابي عدي ولو كان هذا الحديث غير ثابت كما زعم الشافعي لما اخرجه الشيخان في صحيحيهما والله اعلم • ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قوم المملوك قيمة عدل والحديث اخرجه المؤلف في العتق واخرجه مسلم في العتق وفي النذور وابو داود في العتق والترمذي في الاحكام والنسائي في العتق وابن ماجة في الاحكام

باب بالتنوين هل يقرع في القسمة والاستهام فيه

من القرعة بضم القاف وهي معروفة اي اخذ السهم وهو النصيب وليس المراد من الاستهام هنا الاقراع وان كان معناه في الاصل ذلك اذ لا معنى ان يقال هل يقرع في الاقراع والضمير في فيه عائد الى [illegible] القسم او المال الذي يدل عليه القسمة كذا قاله الكرماني وقال الحافظ العسقلاني والضمير يعود الى القسم بدلالة القسمة وفي المغرب القسمة اسم من الاقتسام وجواب هل محذوف تقديره نعم يقرع قال ابن بطال القرعة سنة لكل من اراد العدل في القسمة بين الشركاء والفقهاء متفقون على القول بها وخالفهم بعض الكوفيين وقالوا انها تشبه الازلام التي نهى الله عنها وحكى ابن المنذر عن ابي حنيفة انه جوزها وقال هي في القياس لا تستقيم ولكنا نترك القياس في ذلك للآثار والسنة وفي حديث عائشة رضي الله عنها في الافك كان اذا خرج اقرع بين نسائه وفي حديث ام العلاء ان عثمن بن مظعون طار لهم سهمه في السكنى حين اقرعت الانصار وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه لو يعلم الناس ما في النداء

وقال داود لا يعتق احد على احد صح

ان عقيلا كان اخا علي رضي الله عنه فلم يعتق عليه بما ملك من نفسه
من الغنيمة منه. وعند الحنفية كل من ملك ذا رحم محرم منه عتق
عليه وذو الرحم المحرم كل شخصين يدليان الى اصل واحد بغير واسطة
كالاخوين او احدهما بغير واسطة والآخر بواسطة كالعم وابن
العم ولا يعتق ذو رحم غير محرم كبني الاعمام والاخوال وبني العمات
والخالات. ولا محرم غير رحم كالمحرمات بالصهرية والرضاع اجماعا
ويقول الحنفية قال احمد وعنه كقول الشافعي وفي حاوي الحنابلة
ومن ملك ذا رحم محرم عتق عليه وعنه لا يعتق الا عمود النسب
وحجة الحنفية في هذا ما رواه الائمة الاربعة من حديث سمرة
بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك ذا رحم محرم
فهو حر وقال الترمذي حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي البصري ثنا
حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر وقال النسائي اخبرنا
محمد بن المثنى قال حدثنا حجاج وابو داود قالا حدثنا حماد عن قتادة
عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم
فهو حر. وقال ابن ماجة حدثنا عقبة بن مكرم واسحق بن منصور
قالا حدثنا محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة عن قتادة وعاصم
عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من ملك ذا رحم محرم فهو حر. وقال الحافظ العسقلاني قيل انه اشار
بهذه الترجمة الى تضعيف الحديث الوارد فيمن ملك ذا رحم محرم
فهو حر واستنكره ابن المديني ورجح الترمذي ارساله وقال البخاري
لا يصح وقال ابو داود تفرد به حماد وكان يشك في وصله وغيره
يرويه عن قتادة عن الحسن [illegible] هذا. وتعقبه العيني بان
ما وجه دلالة الترجمة على تضعيف هذا الحديث هل هي لفظية او عقلية
والحديث اخرجه الحاكم في المستدرك من طريق احمد بن حنبل عن
حماد بن سلمة عن عاصم الاحول وقتادة عن الحسن عن سمرة مرفوعا
من ملك ذا رحم محرم فهو حر ثم اخرجه عن ضمرة بن ربيعة عن سفيان
عن

قال ابو داود وحدثنا مسلم بن ابرهيم وموسى بن اسمعيل قالا ثنا حماد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب فيما يحسب حماد صح

عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا من ملك ذا رحم
محرم فهو حر وقال هذا حديث حسن صحيح على شرط الشيخين
والمحفوظ عن سمرة بن جندب وصححه ايضا ابن حزم وابن القطان
وقال ابن حزم هذا خبر صحيح تقوم به الحجة كل من رواه ثقات
انتهى ولئن سلمنا ما قالوا فما يقولون في حديث ضمرة بن ربيعة
عن سفيان الثوري وهذا فيه الكفاية في الاحتجاج فان قيل
قالوا تفرد به ضمرة فالجواب انه ليس انفراده به دليلا على انه
غير محفوظ ولا يوجب ذلك علة فيه لانه من الثقات المامونين
لم يكن بالشام رجل يشبهه كذا قال احمد بن حنبل وقال ابن سعد
كان ثقة مامونا لم يكن هناك افضل منه وقال ابن يونس
كان فقيه اهل فلسطين في زمانه والحديث اذا انفرد به مثل
هذا كان صحيحا ولا يضره تفرده **وقال انس** رضي الله عنه
قال العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم **للنبي صلى الله عليه وسلم**
فاديت نفسي وفاديت عقيلا بفتح المهملة وكسر القاف
هو ابن ابي طالب وهذا التعليق جزء من حديث مضى في
كتاب الصلوة في باب القسمة وتعليق القنو في المسجد
من طريق [illegible] ابرهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب
عن انس رضي الله عنه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال
من البحرين الحديث وفيه جاء العباس فقال يا رسول الله
اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا الى آخره واخرجه
البيهقي موصولا فقال اخبرني ابو الطيب محمد بن محمد بن عبد الله
ثنا محمد بن عصام ثنا حفص بن عبد الله ثنا ابرهيم بن طهمان
الى آخره. والعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم لما اسر في وقعة
بدر فادى نفسه بمائة اوقية من ذهب قاله اسحق وقال
ابن كثير في تفسيره وهذه المائة عن نفسه وعن ابني اخيه
عقيل ونوفل وروى هشام بن الكلبي عن ابيه عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال فدى العباس نفسه باربعة آلاف درهم

[illegible] ابن [illegible] رضي الله عنه [illegible] بعض [illegible] والعباس [illegible] صح

وكانوا ياخذون من كل واحد من الاسرى اربعين اوقية
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضعفوها على العباس
فقال تركتني فقيرا ما عشت اسال الناس قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاين المال الذي تركته عند ام الفضل وذكره
فقال يا ابن اخي من اعلمك فوالله ما كان عندنا ثالث فقال
اخبرني الله فقال اشهد انك لصادق وما علمت انك
رسول الله قبل اليوم واسلم وامر ابني اخيه فاسلما قال ابن عباس
رضي الله عنهما وفيه نزل يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسرى
ان يعلم الله في قلوبكم الآية وقال ابن اسحق عن يزيد بن رومان
عن عروة عن الزهري عن جماعة سماهم قالوا بعثت قريش
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء اسراهم ففدى كل قوم
اسيرهم بما رضوا وقال العباس يا رسول الله قد كنت
مسلما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اعلم باسلامك
فان يكون كما تقول فالله يجزيك واما ظاهرك فقد كان علينا
فافتد نفسك وابني اخيك نوفل بن الحارث بن عبد المطلب
وعقيل بن ابي طالب بن عبد المطلب وحليفك عتبة بن عمرو
اخي بني الحارث بن فهر قال ما ذاك عندي يا رسول الله قال
فاين المال الذي دفنته انت وام الفضل قال فقلت لها
ان اصبت في سفري هذا فهذا المال الذي دفنته لبني الفضل
وعبد الله وقثم قال والله اني لاعلم بانك رسول الله ان هذا
شيء ما علمه احد غيري وغير ام الفضل فاحسب لي يا رسول الله
ما اصبتم مني عشرين اوقية من مال كان معي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا ذاك شيء اعطانا الله منك ففدى نفسه
وابني اخويه وحليفه فانزل الله عز وجل فيه يا ايها النبي قل
لمن في ايديكم من الاسرى الآية قال العباس فاعطاني الله
مكان العشرين اوقية في الاسلام عشرين عبدا كلهم في يده مال
يضرب به مع ما ارجو من مغفرة الله عز وجل واختلفوا في
الذي

الذي اسر العباس فقيل ملك من الملائكة وقيل اسره ابو اليسر
كعب بن عمرو اخو بني سلمة الانصاري وكان العباس
جسيما وابو اليسر مجموعا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كيف
اسرت العباس فقال اعانني عليه رجل ما رايته قط فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعانك عليه ملك كريم وقيل
اسره عبيد الله بن اوس الانصاري من بني ظفر وسمي
بمقرن قاله الواقدي وانما سمي به لانه قرن العباس ونوفلا
وعقيلا بحبل فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لقد اعانك عليهم ملك كريم وقال ابن اسحق لما اسر العباس
بات رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهرا تلك الليلة فقيل
له ما لك لا تنام فقال لم يمنعني الا انين العباس وكان موثقا بالقد
فاطلقوه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم **وكان علي** اي
ابن ابي طالب **رضي الله عنه له نصيب في تلك الغنيمة
التي اصاب من اخيه عقيل ومن عمه عباس** رضي الله عنهم
هذا من كلام البخاري ذكره في معرض الاستدلال على انه لا يعتق
الاخ ولا العم بمجرد الملك اذ لو عتقا لعتق العباس وعقيل
على علي رضي الله عنه في حصته من الغنيمة واجيب بان الكافر
لا يملك بالغنيمة ابتداء بل يتخير فيه بين القتل والاسترقاق
والفداء فلا يلزم العتق بمجرد الغنيمة **حدثنا اسمعيل بن عبد الله**
هو ابن ابي اويس قال **حدثنا** وفي رواية حدثني بالافراد
اسمعيل بن ابرهيم بن عقبة ابن اخي موسى بن عقبة
بضم المهملة وسكون القاف المدني مات في اول خلافة المهدي
عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري انه **قال حدثني
انس بن مالك** ويروى انس بالنسبة **ان رجالا من
الانصار** قال الحافظ العسقلاني لم اعرف اسماءهم الآن
استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن
امر من اذن ياذن واصله ائذن بهمزتين **فلنترك لابن اختنا**

ويمكن ان يقال ان مال الغنيمة
لا يملك قبل القسمة وانما
يملك بعد القسمة والله اعلم
قاله الملك لغيا [illegible]

بالمثناة الفوقية والمراد انهم اخوال ابيه عبد المطلب فان ام
العباس هي نُتَيلة بضم النون وفتح المثناة الفوقية وهي
ليست من الانصار وانما ارادوا بذلك ان ام عبد المطلب
منهم لانها سلمى بنت عمرو بن احيحة بحائين مهملتين مصغرا
وهي من بني النجار واصل هذا ان هاشما اب عبد المطلب لما مر
بالمدينة في تجارته الى الشام نزل على عمرو بن زيد بن لبيد بن
حرام بن خداش بن خندف بن عدي بن النجار الخزرجي النجاري
وكان سيد قومه فاعجبته ابنته سلمى فخطبها الى ابيها فزوجها
منه واشترط عليه مقامها عنده وقيل بل اشترط عليه
ان لا تلد الا عنده بالمدينة فلما رجع من الشام بنى بها واخذها
معه الى مكة ولما خرج في تجارة اخذها معه وهي حبلى فتركها
بالمدينة فدخل الشام فمات بغزة ووضعت سلمى ولدا فسمته
شيبة فاقام عند اخواله بني عدي بن النجار سبع سنين ثم
جاء عمه المطلب بن عبد مناف فاخذه خفية من امه فذهب به
الى مكة فلما رآه الناس ورأوه على الراحلة قالوا من هذا معك
قال عبدي ثم جاؤا فهنئوا به وجعلوا يقولون له عبد المطلب لذلك
فغلب عليه ولكن اسمه الحقيقي شيبة كما مر وساد في قريش
سيادة عظيمة وذهب بشرفهم وسيادتهم فكان جماع امرهم
اليه وكانت اليه السقاية والرفادة بعد عمه المطلب وقال
ابن الجوزي صحف بعض المحدثين لجهله بالنسب فقال ابن اخينا
يعني بكسر الخاء وبعدها مثناة تحتية وليس هو ابن اخيهم اذ لا نسب
بين قريش والانصار وقال ابن الجوزي ايضا وانما قالوا
ابن اختنا لتكون المنة عليهم في اطلاقه بخلاف ما لو قالوا عمك
لكانت المنة عليه صلى الله عليه وسلم وهذا من قوة الذكاء وحسن
الادب في الخطاب **عباس فداءه فقال** صلى الله عليه وسلم
لا تدعون اي لا تتركون **منه** اي من فدائه **درهما** واختلف
في علة امتناعه صلى الله عليه وسلم من ذلك فقيل انه كان مشركا فلذلك

عطف

ومثله ما وقع في حديث الهجرة انه صلى الله عليه وسلم نزل على اخواله بني النجار واخواله حقيقة انما هم بنو زهرة وبنو النجار هم اخوال جده عبد المطلب صح

فداءه نسخة

عطف عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسلم واعطاه
ما جبر به صدعه من مال البحرين وقيل منعهم عن ذلك خشية
ان يقع في قلوب بعض المسلمين شيء كما منع الانصار ان يبارزوا
عتبة وشيبة والوليد وامر بابرازه علي وحمزة وعبيدة ان
يبارزوهم لئلا تبارزهم الانصار [illegible] فيصابوا فيقع
في نفس بعضهم شيء وقيل كان العباس رضي الله عنه اسر يوم
بدر مع قريش ففاداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد
الانصار ان يتركوا له فداءه اكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم لقرابتهم من العباس لما عرفت فلم يأذن لهم في ذلك وكان
العباس ذا مال فاستوفيت منه الفدية وصرفت لمصرفها
من حقوق الغانمين ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
مشتمل على حكم من احكام الفداء وهو انه لا فرق فيه بين القرابة
من ذوي الارحام وبين القرابة من العصبات والحديث اخرجه
المؤلف في الجهاد والمغازي ايضا **باب**
عتق المشرك كذا في خط العسقلاني يحتمل ان يكون مضافا
الى الفاعل او الى المفعول وعلى الثاني جرى ابن بطال فقال
لا خلاف في جواز عتق المشرك تطوعا وانما اختلفوا في عتقه
عن الكفارة وحديث الباب في قصة حكيم بن حزام حجة في
الاول لان حكيما لما اعتق وهو كافر لم يحصل له الاجر الا باسلامه
فمن فعل ذلك [illegible] وهو مسلم لم يكن دونه بل اولى انتهى
وقال ابن المنير الذي يظهر ان مراد البخاري ان المشرك
اذا اعتق مسلما نفذ عتقه وكذا اذا اعتق كافرا فاسلم العبد
قال واما قوله اسلمت على ما سلف لك من خير فليس المراد صحة
التقرب منه في حال كفره وانما تاويله ان الكافر اذا فعل ذلك
انتفع به اذا اسلم لما حصل له التدرب على فعل الخير فلم يحتج
الى مجاهدة جديدة فيثاب بفضل الله تعالى عما تقدم بواسطة
انتفاعه بذلك بعد اسلامه انتهى **حدثنا عبيد بن اسمعيل**

عبيد بضم العين واسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد القرشي الكوفي وهو من افراد البخاري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة انه قال اخبرني بالافراد ابي اي عروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام حكيم بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف وحزام بكسر المهملة وبالزاي المخففة الاسدي ولد في بطن الكعبة وذلك لان امه صفية وقيل فاختة بنت زهير بن الحارث دخلت الكعبة في نسوة من قريش وهي حامل فاخذها الطلق فولدت حكيما بها وهو من مسلمة الفتح وعاش مائة وعشرين سنة ستين في الاسلام وستين سنة في الجاهلية ومات سنة اربع وخمسين في ايام معاوية رضي الله عنهما اعتق في الجاهلية مائة رقبة ظاهره الارسال لان عروة لم يدرك زمن ذلك لكن قوله قال فسالت يوضح الوصل لان فاعل قال هو حكيم فكان عروة قال قال حكيم فيكون بمنزلة قوله عن حكيم وقد اخرجه مسلم من طريق ابي معاوية عن هشام فقال عن ابيه عن حكيم بن حزام وحمل على مائة بعير اي في الحج لما روي انه حج في الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف بمائة عبد وفي اعناقهم اطواق الفضة فنحر واعتق الجميع كما قال واعتق مائة رقبة قال اي حكيم فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ارايت اي اخبرني عن حكم اشياء كنت اصنعها اي افعلها صنيعة واحيانا في الجاهلية كنت اتحنث بها يعني اتبرر بها تفسير من هشام بن عروة كما ثبت عند مسلم حيث قال عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله اشياء كنت افعلها في الجاهلية قال هشام يعني اتبرر بها بالموحدة وبالرائين اولهما ثقيلة اي اطلب بها البر والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى والبر بكسر الباء الطاعة والعبادة وقد مر زعم انه تفسير البخاري قال اي حكيم بن حزام فقال رسول الله

صلى

فلما اسلم حمل على مائة بعير

وقد تقدم نقل الكلام في ضبطه في الزكوة صح

وطرح الحنث صح

صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير وفي الحديث ان عتق المشرك على وجه التطوع جائز حيث جعل عتق المائة رقبة في الجاهلية من افعال الخير المجازى بها عند الله المتقرب بها اليه بعد الاسلام وليس المراد كما قرانا صحة التقرب في حال الكفر بل المراد اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي فعله في الكفر ودل ذلك على ان مسلما لو اعتق كافرا لكان ماجورا على عتقه لان حكيما لما جعل له الاجر على ما فعله في الجاهلية بالاسلام الذي صار اليه فلم يكن المسلم الذي فعل مثل فعله في الاسلام دون حال حكيم بل هو اولى بالاجر واختلف في عتق المشرك في كفارة اليمين والظهار فعندنا يجوز وقال مالك والشافعي واحمد لا يجوز كما في قتل الخطا وعن احمد كقولنا وعنه يجوز مطلقا ولنا اطلاق النصوص واية القتل مقيدة بالايمان والاصل في كل نص ان يعمل بمقتضاه اطلاقا وتقييدا وقد مضى بعض هذا الحديث في كتاب الزكوة في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم وقد ذكر هناك ان مسلما اخرجه ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة والله تعالى اعلم

باب

حكم من ملك من العرب رقيقا والعرب الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه سواء اقام بالبادية او المدن والاعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلون بها الا لحاجة والنسبة اليها اعرابي وعربي واختلف في نسبتهم والاصح انهم نسبوا الى عربة بفتحتين فوهب وباع وجامع وفدى ومفعولاتها محذوفة وسبى عطف على قوله ملك الذرية نسل الثقلين يقال ذرا الله الخلق اي خلقهم الا ان العرب تركت همزها والجمع ذراري واراد البخاري رحمه الله بعقد هذه الترجمة بيان الخلاف في استرقاق العرب والمسالة مشهورة والجمهور على ان العربي اذا سبي جاز ان يسترق واذا تزوج امة بشرطه كان ولدها رقيقا تبعا لها وبه قال مالك والليث والشافعي وحجتهم

تركث

وضم الذال وتغيير النسبة وكذا التشديد الراء كما في الكمنة صح

احاديث الباب وبه قال الكوفيون ايضا وذهب الثوري والاوزاعي
وابو ثور الى انه يلزم على سيد الامة ان يقومه على ابيه ويلزم على ابيه اداء
القيمة ولا يسترق الولد اصلا وهو قول سعيد بن المسيب واحتجوا
بما روي عن عمر رضي الله عنه من فداء ولد العرب من الولائد وذلك انما
كان في اولاد الجاهلية وفيما اقر به الرجل من نكاح الاماء فاما اليوم فمن
تزوج امة وهو يعلم انها امة فولده عبد لسيدها عربيا كان او
قرشيا او غيره وقد ذكر البخاري رحمه الله في الترجمة اشياء
الهبة والبيع والجماع والفداء والسبي وذكر في الباب اربعة
احاديث وبين في كل حديث حكم كل واحد منها غير البيع وهو ايضا
مذكور في حديث ابي هريرة رضي الله عنه في بعض طرقه كما سيجيء
بيانه ان شاء الله تعالى **وقوله تعالى** بالجر عطف على قوله من
ملك وفي بعض النسخ وقول الله عز وجل ووجه مناسبة
هذه الآية للترجمة ان الله تعالى اطلق العبد المملوك ولم يقيده
بكونه عجميا فدل على انه لا فرق في ذلك بين العربي والعجمي
ضرب الله مثلا لما نهى الله تعالى المشركين عن ضرب الامثال
بقوله قبل هذه الآية **فلا تضربوا لله الامثال** اي الاشباه
والاشكال يعني لا تجعلوا له مثلا تشركون به او تقيسونه
عليه فان ضرب المثل تشبيه حال بحال **ان الله يعلم** ما يكون قبل
ان يكون وما هو كائن الى يوم القيمة وكيف تضرب الامثال
وانتم لا تعلمون ثم علمهم كيف تضرب فضرب مثلا لنفسه
فقال ضرب الله مثلا **عبدا مملوكا** انما ذكر المملوك ليميز
بينه وبين الحر فان اسم العبد يقع عليهما اذ هما من عباد الله تعالى
لا يقدر على شيء اي لا يملك ما بيده وان كان باقيا معه لان للسيد
انتزاعه منه متى شاء ويخرج منه المكاتب والماذون له لانهما يقدران
على التصرف فلذلك قال تعالى لا يقدر على شيء **ومن رزقناه منا**
كلمة من موصوفة كانه قيل وحرا رزقناه ليطابق عبدا ويجوز ان تكون
موصولة **رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون**

وانما قيل

قال ابن المنير صح

ولا تقدر فيه صح

وانما قيل هل يستوون على الجمع لانه للجنس فان المعنى هل يستوي
الاحرار والعبيد فالمعنى على الشيوع في الجنس لا التخصيص فكانه
قال تعالى مثلكم في اشراككم بالله الاوثان مثل من سوى بين عبد
مملوك عاجز عن التصرف وبين حر مالك قد رزقه الله مالا
وتصرف فيه وينفق كيف يشاء **الحمد لله** كل الحمد لله لا يستحقه
غيره فضلا عن العبادة لانه مولى النعم كلها **بل اكثرهم لا يعلمون**
فيضيفون نعمه الى غيره ويعبدونه لاجلها وهذا المعنى هو الذي عليه
اكثر المفسرين وعن قتادة انه تمثيل للكافر المخذول والمؤمن الموفق
فذهب الى ان العبد المملوك هو الكافر لانه لا ينتفع في الآخرة بشيء
من عمله وقوله ومن رزقناه رزقا حسنا هو المؤمن لانه مالك
لعمله ينتفع به في الآخرة والله اعلم وقال ابن بطال تاول بعض الناس
من هذه الآية ان العبد لا يملك وفي الاستدلال بها لذلك نظر لانها
نكرة في سياق الاثبات فلا عموم فيها وقد ذكر قتادة ان المراد به الكافر
خاصة نعم ذهب الجمهور الى انه لا يملك شيئا واحتجوا بحديث ابن عمر رضي
الله عنهما الماضي ذكره في الشرب وغيره وقالت طائفة انه يملك روي
ذلك عن عمر رضي الله عنه وغيره واختلف قول مالك فقال من باع عبدا
وله مال فالمال للعبد الا بشرط قال وحجته في البيع حديثه عن نافع المذكور
وهو نص في ذلك وحجته في العتق ما رواه عبيد الله بن ابي جعفر عن بكير
بن الاشج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه من اعتق عبدا فمال
العبد له الا ان يستثنيه سيده وهو حديث اخرجه اصحاب السنن
باسناد صحيح وفرق بعض اصحاب مالك بان الاصل انه لا يملك لكن
لما كان العتق صورة احسان اليه ناسب ذلك ان لا ينزع منه
ما بيده تكميلا للاحسان ومن ثمة شرعت المكاتبة وساغ له ان يكتسب
ويؤدي الى سيده ولولا ان له تسلطا على ما بيده في صورة العتق
ما اغنى ذلك عنه شيئا والله اعلم **حدثنا ابن ابي مريم** هو سعيد
بن ابي مريم وقد مر في العلم قال **اخبرني** بالافراد وفي نسخة اخبرنا
الليث اي ابن سعد **عن عقيل** بضم المهملة **عن ابن شهاب** الزهري

واحتج بامتناع الاشتراك
والتسوية بينهما مع تشاركهما
في الجنسية والمخلوقية على
امتناع التسوية بين الاصنام
التي هي اعجز المخلوقات وبين
الغني القادر على الاطلاق

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قضى النبي صلى الله
عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق فلا شفعة قال ابن المنير ترجم بلزوم القسمة
وليس في الحديث الا نفي الشفعة لكن يلزم من نفيها نفي الرجوع
اذ لو كان للشريك ان يرجع لعادت مشاعة فعادت الشفعة
والحديث قد مضى في كتاب الشفعة في باب الشفعة ما لم يقسم وقد
مضى الكلام فيه ايضا باب الاشتراك
في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف
قال ابن بطال
اجمعوا على ان الشركة الصحيحة ان يخرج كل واحد مثل ما يخرج
صاحبه ثم يخلط ذلك حتى لا يتميز ثم يتصرفا جميعا ويقيم كل واحد
منهما الآخر مقام نفسه وهذا صحيح بلا خلاف واجمعوا على ان
الشركة بالدراهم والدنانير جائزة لكن اختلفوا فيما اذا كان
من احدهما دنانير ومن الآخر دراهم فقال مالك والكوفيون والشافعي
وابو ثور لا يجوز وقال ابن القاسم انما لم يجز ذلك لانه صرف
وشركة وكذلك قال مالك وحكى ابن ابي زيد خلاف مالك فيه
واجازه سحنون واكثر قول مالك انه لا يجوز وقال الثوري
يجوز ان يجعل احدهما دنانير والآخر دراهم فيخلطانها وذلك
ان كل واحد منهما قد باع نصف نصيبه بنصف نصيب صاحبه
وزاد الشافعي ان لا تختلف الصفة ايضا كصحاح ومكسرة واطلاق
البخاري الترجمة يشعر بجنوحه الى قول الثوري وما يكون فيه
الصرف وفي بعض النسخ وما يكون فيه من الصرف بزيادة كلمة من
والاول اصح وذلك مثل التبر والدراهم المغشوشة وقد اختلف
العلماء في ذلك فقال الاكثرون يصح في كل شيء وهو الاصح
عند الشافعية وقيل يختص بالنقد المضروب وقال الكرماني
وما يكون فيه الصرف هو بيع الذهب بالفضة وبالعكس وسمي به
لصرفه عن مقتضى البياعات من جواز التفاضل فيه وقيل من صريفهما

وهو

وهو تصويتهما في الميزان حدثنا عمرو بن علي بفتح العين
ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد المعروف بالنبيل وهو شيخ البخاري
ايضا وروى عنه هنا بواسطة وكذا في عدة مواضع يروي عنه
بواسطة وفي مواضع يروي عنه بلا واسطة عن عثمن
يعني ابن الاسود بن موسى بن باذان المكي وقوله يعني
ابن الاسود اشعار منه بان شيخه لم يقل الا عثمن فقط
وانما ذكر نسبه لهو منه وهذا من جملة الاحتياطات اه
قال اخبرني سليمن بن ابي مسلم هو الاحول وقد مر في التهجد
قال سالت ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون وباللام
عبد الرحمن وقد مر في باب التجارة في البر عن الصرف يدا بيد
فقال اشتريت انا وشريك لي شيئا يدا بيد ونسيئة
وقد تقدم في اوائل البيوع بلفظ كنت اتجر في الصرف فجاء
البراء بن عازب رضي الله عنه فسالناه فقال فعلت
انا وشريكي زيد بن ارقم وسالنا النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه بالفاء
وما كان نسيئة فردوه وفي رواية كريمة فذروه بالذال
المعجمة وتخفيف الراء اي اتركوه وهو من الافعال التي
اماتوا ماضيها وفي رواية النسفي ردوه بدون الفاء وحذفها
في مثل هذا واثباتها جائز واستدل به على جواز تفريق الصفقة
فيصح الصحيح منها ويبطل ما لا يصح وفيه نظر لاحتمال ان يكون
اشار الى عقدين مختلفين ويؤيد هذا الاحتمال ما سياتي في باب
الهجرة الى المدينة من وجه آخر عن ابي المنهال قال باع شريك لي
دراهم في السوق نسيئة الى الموسم فذكر الحديث وفيه وقدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع هذا البيع فقال ما كان
يدا بيد فخذوه اي ما وقع لكم فيه التقابض في المجلس فهو صحيح
فامضوه وما لم يقع لكم فيه التقابض فليس بصحيح فاتركوه

قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه صح

وهو شدة الصوت وحدته كما في قوله تعالى سلقوكم بألسنة
حداد والسلين لغة فيه او ابدلت الصاد من السين لاجل القاف
وفيه نظر لا يخفى ~~ويقال ايضا صلق بنو فلان بني فلان اذا~~
~~اوقعوا بهم وقتلوهم قتلا ذريعا~~ على غرة وغفلة وهم غارّون
بالغين المعجمة وتشديد الراء جمع غارّ اي غافل اي حال كونهم
على غرة وغفلة وانعامهم بفتح الهمزة جمع نعم قال الجوهري
النعم واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم
على الابل قال الفراء هو مذكر لا يؤنث يقولون هذا نعم وارد
ويجمع على نعمان والانعام يذكر ويؤنث قال الله تعالى في موضع
مما في بطونه وفي آخر مما في بطونها وجمع الجمع اناعيم تسقى على
الماء على صيغة البناء للمفعول فقتل مقاتلتهم اي الطائفة
البالغين الذين هم على صدد القتال وسبى ذراريهم بتشديد
الياء وتخفيفها جمع ذرية واصاب يومئذ اي يوم الاغارة
على بني المصطلق جويرية مصغر جارية في الاصل [illegible]
وهي بنت الحارث بن ابي ضرار بكسر المعجمة وتخفيف الراء ابن الحارث
بن مالك بن المصطلق وكان ابوها سيد قومه وقد اسلم بعد ذلك
ومن حديثها ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قسم
النبي صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق وقعت جويرية
بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشماس او لابن عم له
فكاتبته على نفسها وكانت امراة حلوة ملاحة لا يراها احد
الا اخذت بنفسه فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه
في كتابتها قالت فوالله ما هو الا ان رايتها على باب حجرتي فكرهتها
وعرفت انه سيرى منها ما رايت فدخلت عليه فقالت يا رسول الله
انا جويرية بنت الحارث بن ابي ضرار سيد قومه وقد اصابني
من البلاء ما لم يخف عليك فوقعت في السهم لثابت بن قيس
بن شماس او لابن عم له فكاتبته فجئتك استعينك على كتابتي
قال فهل لك في خير من ذلك قالت وما هو يا رسول الله قال اقضي
كتابتك

وقيل صح

ويقال صلق بنو فلان بني فلان اذا اوقعوا بهم وقتلوهم قتلا ذريعا صح

وهذه الغزوة كانت في سنة ست صح

كتابتك واتزوجك قالت نعم يا رسول الله قد فعلت قالت
وخرج الخبر الى الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج
جويرية بنت الحارث فقال الناس اصهار رسول الله صلى الله
عليه وسلم فارسلوا ما بايديهم قالت فلقد اعتق بتزويجها مائة
اهل بيت من بني المصطلق فما اعلم امراة كانت اكثر بركة على
قومها منها وروى موسى بن عقبة عن بعض بني المصطلق
ان اباها طلبها وافتداها ثم خطبها منه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فزوجه اياها وقال الواقدي ويقال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم جعل صداقها عتق كل اسير من بني المصطلق ويقال
جعل صداقها عتق اربعين من بني المصطلق وكانت جويرية
تحت مسافع بن صفوان المصطلقي وقيل صفوان بن مالك
وكان اسمها برة فغيرها النبي صلى الله عليه وسلم فسماها جويرية
وماتت في ربيع الاول سنة ست وخمسين ولها خمس وستون
سنة واما غزوة بني المصطلق فقال البخاري [illegible] وهي
غزوة المريسيع وقال اسحق وذلك سنة ست وقال عقبة
بن موسى سنة اربع انتهى وقال الصاغاني غزوة المريسيع
من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة خمس من الهجرة
قالوا ان بني المصطلق من خزاعة يريدون محاربة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكانوا ينزلون على بئر لهم يقال لها المريسيع بينها
وبين الفرع مسيرة يوم وقال الواقدي كانت غزوة بني المصطلق
لليلتين من شعبان سنة خمس في سبعمائة من اصحابه وقال
ابن هشام استعمل على المدينة ابا ذر الغفاري رضي الله عنه
ويقال نميلة بن عبد الله الليثي وذكر ابن سعد ندب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الناس اليهم فاسرعوا الخروج وكان الخيل
ثلثون في المهاجرين عشرة وفي الانصار عشرون واستخلف
على المدينة زيد بن حارثة ويقال كان ابو بكر رضي الله عنه حامل راية
المهاجرين وسعد بن عبادة حامل راية الانصار فقتلوا منهم عشرة

واسروا سائرهم وقال ابن اسحق بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن ابي ضرار ابو جويرية
بنت الحارث التي تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم فلما سمع بهم
خرج اليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسيع من ناحية
قديد الى الساحل فتزاحم الناس واقتتلوا ساعة بالنبل
ثم امر اصحابه فحملوا حملة رجل واحد فما انفلت منهم انسان فهزم
الله بني المصطلق وقتل منهم من قتل ونفل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابناءهم ونساءهم واموالهم فافاءهم عليه وقال ابن سعد
وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسارى فكتفوا واستعمل
عليهم بريدة بن الحصيب رضي الله عنه وامر بالغنائم فجمعت
واستعمل عليها شقران مولاه وجمع الذرية ناحية واستعمل
عليهم وكانت الابل الفي بعير والشياه خمسة آلاف وكان السبي
مائتي بيت وغاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرين يوما
وقدم المدينة لهلال رمضان وقال ابن اسحق واصيب من بني
المصطلق ناس وقتل علي رضي الله عنه منهم رجلين مالكا وابنه
وكان شعار المسلمين يومئذ يا منصور امت امت
حدثني به هذا من جملة ما كتب به نافع الى ابن عون عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما وكان في ذلك الجيش ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله وسبى ذراريهم وفي الترجمة وسبى الذرية
والحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد والنسائي
في السير حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
الامام عن ربيعة بن عبد الرحمن بفتح الراء هو المشهور بربيعة
الراي شيخ مالك عن محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة
وتشديد الباء الموحدة وبالنون وقد مر في الوضوء عن ابن محيريز
بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وكسر الراء
وسكون التحتية ايضا وفي اخره زاي ابو عبد الله بن محيريز وقد
مر في اكثر البيع مع الحديث رايت ابا سعيد اي الخدري رضي الله عنه
فسالته

على سهم الخمس وسهمان المسلمين
كحمية بن لجزء الزبيدي كا صح

فسالناه اي عن العزل فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي
العرب فاشتهينا النساء فاشتدت علينا العزبة
واحببنا العزل وهو نزع الذكر من الفرج عند الانزال فسالنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم ان لا تفعلوا
يعني لا باس عليكم اذا تركتم العزل ما من نسمة بفتح النون والسين
اي ما من نفس كائنة في علم الله الى يوم القيمة الا وهي كائنة
في الخارج لا بد من مجيئها من العدم الى الوجود اي ما قدر الله ان يكون
يكون البتة والحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب بيع الرقيق
وفيه دليل على ان الصحابة اطبقوا على وطء ما وقع في سهمانهم
من السبي وهذا لا يكون الا بعد الاستبراء باجماع من العلماء
وهذا يدل على ان السبي يقطع العصمة بين الزوجين الكافرين
واختلف السلف في حكم وطء الوثنيات والمجوسيات اذا
سبين فاجازه سعيد بن المسيب وعطاء وطاوس
ومجاهد وهذا قول شاذ لم يلتفت اليه احد من العلماء واتفق
ائمة الفتوى على انه لا يجوز وطء الوثنيات بقوله تعالى ولا
تنكحوا المشركات حتى يؤمن وانما اباح الله تعالى وطء نساء
اهل الكتاب خاصة بقوله والمحصنات من الذين اوتوا
الكتاب من قبلكم وانما اطبق الصحابة على وطء سبايا
العرب بعد اسلامهن لان سبي هوازن كان سنة ثمان
وسبي بني المصطلق سنة ست وسورة البقرة من اول
ما نزل بالمدينة فقد علموا قوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى
يؤمن وتقرر عندهم انه لا يجوز وطء الوثنيات البتة حتى يسلمن
وروى عبد الرزاق ثنا جعفر بن سليمان ثنا يونس بن عبيد انه سمع
الحسن يقول كنا نغزو مع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاذا اصاب
احدهم جارية من الفيء فاراد ان يصيبها امرها فاغتسلت ثم علمها
الاسلام وامرها بالصلوة واستبراها بحيضة ثم اصابها وعموم

قوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن يقتضي تحريم وطئ المجوسيات بالتزويج وبملك اليمين وعلى هذا ائمة الفتوى وعامة العلماء وقال الطحاوي وفيه دليل على ان العزل غير مكروه لانه صلى الله عليه وسلم لما اخبروه لم ينههم عنه وقال ان الله تعالى اذا قدر كون الولد لم يمنعه عزل واوصل الله تعالى من الماء الى الرحم شيئا يكون منه الولد وان قل وقد اختلف فيه قديما واباحته اظهر من الحديث وعند الشافعي انه يجوز سواء كانت حرة او امة مع الاذن وبدونه وروى مالك عن سعد بن ابي وقاص وابي ايوب الانصاري وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم انهم كانوا يعزلون وروى ذلك ايضا عن ابن مسعود وجابر رضي الله عنهما وذكر مالك ايضا عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كره العزل وقيل روي عن علي رضي الله عنه القولان جميعا واحتج من كره العزل بانه الوأد الخفي كما روي عن عائشة رضي الله عنها واتفق ائمة الفتوى على جواز العزل عن الحرة اذا اذنت فيه لزوجها واختلفوا في الامة المزوجة فقال مالك وابو حنيفة الاذن في ذلك لمولاها وقال ابو يوسف الاذن اليها وقال الشافعي يعزل عنها بدون اذنها وبدون اذن مولاها والله اعلم **حدثنا زهير** مصغر زهير **بن حرب** صنف العلم قال **حدثنا جرير** بفتح الجيم وكسر الراء الاولى ابن عبد الحميد وقد مر في العلم **عن عمارة** بضم العين المهملة وتخفيف الميم **بن القعقاع** بفتح القاف وبالمهملتين وقد مر في الايمان **عن ابي زرعة** بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة واسمه هرم وقيل عبد الرحمن وقيل عمرو بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي **عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال** **لا ازال احب بني تميم** **وحدثني** وفي نسخة ح اي تحويل من سند الى سند وحدثني **ابن سلام** بتشديد اللام قال **اخبرنا جرير بن عبد الحميد** الذي في هذه الرواية منسوبا **عن المغيرة** هو ابن مقسم الضبي **عن الحارث** هو ابن يزيد العكلي بضم العين المهملة وسكون الكاف التيمي الكوفي وليس له في البخاري الا هذا الحديث **عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه** **وعن عمارة** عطف على قوله عن الحارث

هو محمد بن سلام صح
وهو محمد فغلط الكلاباذي من رجال البخاري وهو ثقة جليل القدر من [illegible] عنه [illegible] [illegible] في الوفاة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] شيخ البخاري [illegible]

عن الحارث **عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال** **ما زلت احب بني تميم** هي قبيلة كبيرة شهيرة في مضر ينسبون الى تميم بن مر بضم الميم بلا هاء ابن اد بضم الهمزة وتشديد الدال ابن طابخة بموحدة مكسورة ومعجمة ابن الياس بن مضر **منذ** اي من زمان **ثلاث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي من حين سمعت الخصال الثلث منه صلى الله عليه وسلم **يقول فيهم** سمعته صلى الله عليه وسلم **يقول هم اشد امتي على الدجال** وفي رواية مسلم من رواية الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه هم اشد الناس قتالا في الملاحم ورواية الشعبي اعم من رواية ابي زرعة كما لا يخفى ويمكن ان يحمل العام في ذلك على الخاص فيكون المراد بالملاحم اكبرها وهو قتال الدجال او ذكر الدجال ليدخل غيره بطريق الاولى **قال** اي ابو هريرة رضي الله عنه وهذه ثانية الخصال الثلث **وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا** اي صدقات بني تميم صدقات قومنا انما نسبهم اليه لاجتماع نسبهم بنسبه صلى الله عليه وسلم في الياس بن مضر وروى الطبراني في الاوسط من طريق الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه في هذا الحديث واتي النبي صلى الله عليه وسلم بنعم من صدقة بني سعد فلما راعه حسنها قال هذه صدقة قومي انتهى وبنو سعد بطن كبير شهير من بني تميم ينتسبون الى سعد بن زيد بن مناة بن تميم من اشهرهم في الصحابة قيس بن عاصم بن سنان بن خالد السعدي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم هذا سيد اهل الوبر **وكانت سبية منهم** اي من بني تميم وهذه ثالثة الخصال الثلث وسبية على وزن فعيلة بفتح السين من السبي او من السباء فان كان من الاول يكون بتشديد المثناة التحتية وان كان من الثاني يكون بالهمزة بعد الياء ولم يدر اسمها **عند عائشة** رضي الله عنها وقد وقع عند الاسمعيلي من طريق هرون بن معروف عن جرير نسمة بفتح النون والسين المهملة وهي الانسان وكذا من رواية معمر عن جرير وكانت على عائشة رضي الله عنها

وزاد احمد من وجه آخر عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه وما كان قوم من الاحياء ابغض الي منهم فاحببتهم انتهى وكان ذلك لما كان يقع بينهم وبين قومه في الجاهلية من العداوة صح

اي في بني تميم صح

والمراد بطن منهم صح

فقال صلى الله عليه وسلم اعتقيها فانها من ولد اسمعيل صح

نسمة

فقدم سبي خولان فقالت عائشة يا رسول الله ابتاع منهم قال لا فلما قدم سبي بني العنبر قال ابتاعي فانهم ولد اسمعيل صح

نسمة من بني اسمعيل وفي رواية الشعبي عند ابي عوانة وكان على عائشة
رضي الله عنها محرر وبين الطبراني في الاوسط في رواية الشعبي
ان المراد بالذي كان عليها انه كان نذرا ولفظه نذرت عائشة
رضي الله عنها ان تعتق محررا من بني اسمعيل وللطبراني في الكبير
من حديث رديح بضم الراء وفتح الدال المهملة وسكون المثناة
التحتية وفي آخره حاء مهملة ابن ذويب بن شعثم بضم الشين
المعجمة وسكون العين المهملة وضم الثاء المثلثة وفي آخره ميم
العنبري ان عائشة رضي الله عنها قالت يا نبي الله اني نذرت عتيقا
من ولد اسمعيل فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اصبري حتى يجيء
فيء بني العنبر غدا فجاء فيء بني العنبر فقال لها خذي منهم اربعة
فاخذت رُدَيْحًا وزُبَيْبًا وزُخَيًّا وسمرة فمسح النبي صلى الله عليه
وسلم رؤسهم وبرك عليهم ثم قال يا عائشة هؤلاء من ولد اسمعيل
وبنو العنبر كبطن شهير ايضا من بني تميم ينسبون الى العنبر بن عمرو
بن تميم وقال الحافظ العسقلاني والذي تعين لعتق عائشة
رضي الله عنها من هؤلاء الاربعة اما رديح واما زخي وقال العيني
قال الذهبي في تجريد الصحابة رديح بن ذويب بن شعثم التميمي
العنبري مولى عائشة رضي الله عنها روى عنه ابنه عبد الله وهذا يدل
على ان الذي اعتقته هو رديح بلا ترديد وقد مر ضبط رديح
واما زبيب فهو بضم الزاي وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية
وفي آخره باء موحدة ايضا وضبطه العسكري بنون وهو ابن ثعلبة
بن عمرو التميمي العنبري واما زخي فبضم الزاي وفتح الخاء
المعجمة مصغرا ايضا وضبطه ابن عون بالراء وذكره الذهبي
في حرف الزاي وغلط من قال رخي بالراء واما سمرة فهو بفتح السين
المهملة وضم الميم ابن عمرو بن قرط بضم القاف وسكون الراء
وفي سنن ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا
الى بني العنبر فاخذوهم بركبة من ناحية الطائف فاستاقوهم
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وركبة بضم الراء وسكون

من بني اسمعيل

الكاف

الكاف وفتح الموحدة اسم موضع معروف وهي غير ركبة
التي بين مكة والمدينة هذا وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم
امر عيينة بن حصين رضي الله عنه لذلك الجيش وكانت
هذه الوقعة في المحرم سنة تسع من الهجرة وقد سبى احدى عشرة
امراة وثلثون صبيا وفي الحديث دليل على جواز استرقاق
العرب وتملكهم كسائر فرق العجم الا ان عتقهم افضل وفي ذلك
قال عمر رضي الله عنه من العار ان يملك الرجل ابن عمه وبنت عمه
حكاه ابن بطال عن المهلب وقال ابن المنير لا بد في هذه
المسالة من تفصيل فلو كان العربي مثلا من ولد فاطمة رضي
الله عنها وتزوج امة بشرطه لاستبعدنا استرقاق ولده
قال واذا كان كون المسبي من ولد اسمعيل يقتضي استحباب
اعتاقه فالذي بالمثابة التي فرضناها يقتضي وجوب حريته
حتما والله اعلم وقال ابن بطال وتميم كانوا يختارون ما
يخرجون في الصدقات من افضل ما عندهم فاعجبه صلى الله عليه وسلم
فلذلك قال هذا القول على معنى المبالغة في نصحهم لله
ولرسوله في جودة الاختيار للصدقة وفي الحديث ايضا
فضيلة ظاهرة لبني تميم وكان فيهم في الجاهلية وصدر الاسلام
جماعة من الاشراف والرؤساء وفيه ايضا الاخبار عما سيأتي
من الاحوال الكائنة في آخر الزمان وفيه الرد على من نسب جميع
اليمن الى بني اسمعيل لتفرقته صلى الله عليه وسلم بين خولان
وهم من اليمن وبين بني العنبر وهم من مضر والمشهور في خولان
انه ابن عمرو بن مالك بن الحارث من ولد كهلان بن سبا
وقال ابن الكلبي خولان ابن عمرو بن قضاعة والله اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله وكانت سبية منهم عند عائشة رضي الله عنها
وقد وقع في بعض طرقه انها ابتاعت من سبي بني تميم
والحديث اخرجه المؤلف في المغازي ايضا واخرجه مسلم
في الفضائل

باب فضل من ادب

جاريته وعلّمها وليس في رواية ابي ذر والنسفي لفظ فضل
بل باب من ادب جاريته وفي رواية النسفي واعتقها حدثنا
اسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه انه سمع محمّد
بن فضيل مصغر الفضل ابن غزوان وقد مرّ في الايمان عن
مطرّف بلفظ اسم الفاعل من التطريف هو ابن طريف وقد مرّ
في باب كتابة العلم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابي بردة
بضم الموحدة واسمه الحارث بن ابي موسى ويقال عامر ويقال اسمه
كنيته عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعلّمها
اي ما تحتاج اليها وفي رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي فعالها
اي انفق عليها من عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه
من قوت وكسوة وغيرهما وقال الكسائي عال الرجل يعول اذا كثر عياله
واللغة الجيدة اعال يعيل فاحسن اليها ثم اعتقها وتزوّجها
كان له اجران قال المهلب فيه ان الله تعالى قد ضاعف له اجره
بالنكاح والتعليم فجعله كمثل اجر العتق وفيه الحض على نكاح العتيقة
وعلى ترك العلو في الدنيا وان من تواضع لله في منكحه وهو يقدر
على نكاح اهل الشرف فان ذلك مما يرجى عليه جزيل الثواب فان قلت
روى البزار في مسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما لما نزل قوله تعالى لن
تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ذكرت ما اعطاني الله فلم اجد شيئا
احب الي من جارية رومية فاعتقتها فلو اني اعود في شيء جعلته
لله لنكحتها فالجواب ان هذا محمول على من لا يرغب نكاحها لان عادة
العرب الرغبة عن تزويج المعتقة والله اعلم ومطابقته الحديث
للترجمة ظاهرة ورجال اسناد الحديث ما بين مروزي وهو شيخ
المؤلف وقد سكن نيسابور وكوفي وهم البقية وفيه رواية الابن
عن الاب وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي وقد اخرجه المؤلف
في كتاب العلم باتم منه في باب تعليم الرجل امته واهله واخرجه مسلم في النكاح
وكذا ابو داود والنسائي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
العبيد

بالمهملة صح

العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون لفظ هذه الترجمة معنى
حديث ابي ذر رضي الله عنه رواه ابن منده بلفظ انهم اخوانكم
فمن لاءمكم منهم فاطعموهم مما تاكلون واكسوهم مما تلبسون واخرجه
ابو داود وقال حدثنا محمد بن عمرو الرازي قال حدثنا جرير عن منصور
عن مجاهد عن مورق عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من لاءمكم من مملوكيكم فاطعموه مما تاكلون واكسوه
مما تلبسون ومن لا يلائمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله
عز وجل واخرج مسلم في آخر صحيحه حديثا طويلا عن ابي اليسر بفتح
المثناة التحتية والمهملة واسمه كعب بن عمرو رفعه اطعموهم مما تطعمون
واكسوهم مما تلبسون وروى البخاري في الادب المفرد من طريق سلام
بن عمرو عن رجل من الصحابة مرفوعا قال ارقاؤكم اخوانكم الحديث
ومن حديث جابر رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم يوصي بالمملوكين
خيرا ويقول اطعموهم مما تاكلون وقوله تعالى وفي رواية وقول الله
تعالى وفي رواية وقول الله عز وجل عطف على قول النبي صلى الله عليه وسلم
ساق الآية بتمامها في رواية كريمة واما في رواية ابي ذر هكذا واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وبذي القربى واليتامى
والمساكين الى قوله مختالا فخورا واعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئا امر الله تعالى بعبادته وحده لا شريك له فانه الخالق الرازق
المنعم المتفضل على خلقه في جميع الاحوال ثم اوصى بالاحسان الى والديه
بقوله وبالوالدين احسانا لانه تعالى جعلهما سببا لخروجك من
العدم الى الوجود ثم عطف على الاحسان الى والديه الاحسان الى
ذوي القرابات بقوله وبذي القربى من الرجال والنساء وقد جاء
في الحديث الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم صدقة وصلة
ثم قال واليتامى لانهم فقدوا من يقوم بمصالحهم ومن ينفق عليهم
ثم قال والمساكين وهم المحاويج من ذوي الحاجات الذين لا يجدون
ما يقوم بكفايتهم فامر الله بمساعدتهم بما تتم به كفايتهم وتزول به
ضرورتهم ثم قال تعالى والجار ذي القربى والجار الجنب

صنما او غيره او شيئا من الاشراك
جليا او خفيا صح

اي واحسنوا بهما احسانا
صح

اي وبصاحب القرابة صح

هذا كناية عن قرب العهد بالوطئ والواو فيه للحال فقال جابر بكفه اراد انه اشار بيده الى التقطر وفي روي بكفه بالمثناة التحتية من كفه يكفه اي منعه اي قال جابر قوله ذلك والى انه يكفه فبلغ ذلك اي ما صدر منهم من القول النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا نصب على الحال فقال بلغني ان اقواما يقولون كذا وكذا ولانا لانا اللام فيه مفتوحة وهي لام الابتداء وانا مبتدا وخبره قوله ابر وهو افعل التفضيل من البر وهو الخير والاحسان واتقى هو افعل التفضيل كذلك من التقوى لله عز وجل منهم ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت اي لو عرفت في اول الحال ما عرفت آخرا من جواز العمرة في اشهر الحج ما اهديت اي لكنت متمتعا لارادة مخالفة اهل الجاهلية ولولا ان معي الهدي لاحللت من الاحرام لكن امتنع الاحلال لصاحب الهدي وهو المفرد او القارن حتى يبلغ الهدي محله وذلك في ايام النحر لا قبلها وقد احتج به انه صلى الله عليه وسلم كان مفردا وانه افضل وهذا الاحتجاج غير صحيح لان الهدي لا يمنع المفرد من الاحلال والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتحلل فدل على انه كان متمتعا وفي الاستذكار لا يصح عندنا ان يكون متمتعا الا تمتع قران لانه لا خلاف بين العلماء انه صلى الله عليه وسلم لم يحل من عمرته واقام محرما من اجل هديه الى يوم النحر وهذا حكم القارن لا المتمتع فقام سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء والقاف بن مالك بن جعشم بضم الجيم والشين المعجمة وسكون العين المهملة بينهما وفي آخره ميم المدلجي من مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة يكنى ابا سفيان من مشاهير الصحابة كان ينزل قديدا وقيل انه سكن مكة فقال يا رسول الله هي اي العمرة في اشهر الحج او المتعة لنا او للابد فقال صلى الله عليه وسلم لا بل للابد اي ليس الامر كما تقول بل هي الى يوم القيمة ما دام الاسلام

قال

قال الظاهر من السياق ان قائله هو ابن جريج وجاء علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ابن بطال في المغازي للبخاري عن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعث عليا رضي الله عنه الى اليمن قبل حجة الوداع ليقبض الخمس فقدم من سعايته فقال النبي صلى الله عليه وسلم بما اهللت يا علي قال بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاهد وامكث حراما كما كنت قال فاهدى له علي هديا قال فهذا التفسير قوله واشركه في الهدي انه الهدي الذي اهداه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وجعل له ثوابه فيحتمل ان يفرده بثواب ذلك الهدي كله فهو شريك له في هديه لانه اهداه عنه تطوعا من ماله ويحتمل ان يشركه في ثواب هدي واحد يكون بينهما كما ضحى النبي صلى الله عليه وسلم عنه وعن اهل بيته بكبش وعمن لم يضح من امته واشركهم في ثوابه ويجوز الاشتراك في هدي التطوع وقال القاضي عندي انه لم يكن شريكا حقيقة بل اعطاه قدرا يذبحه والظاهر انه صلى الله عليه وسلم نحر البدن التي جاءت معه من المدينة واعطى عليا من البدن التي جاء بها من اليمن وهي سبع وثلثون بدنة فصار جميع ما ساقه النبي صلى الله عليه وسلم من الهدي مائة بدنة واشرك عليا رضي الله عنه معه فيها فقال احدهما اي احد الراويين من يقول اي علي رضي الله عنه لبيك بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الآخر لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال الراوي فقال احدهما وقال الآخر لانه لم يكن عالما بالتعيين لكن قد تقدم في اوائل الحج بيان ان الذي عبر بالعبارة الاولى هو جابر رضي الله عنه فتعين ان الذي قال بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ابن عباس رضي الله عنهما فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيم على احرامه اي يثبت عليه واشركه في الهدي قد عرفت ان الشركة به وقعت بعد ما ساق النبي صلى الله عليه وسلم الهدي من المدينة وبعد ما جاء

اي من اليمن صح

وهي ثلث وستون بدنة صح

جابر وابن عباس رضي الله عنهم صح

اي بمثل حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

حيث قال عنه انه قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

خولكم بفتح المعجمة والواو وباللام اى خدمكم وحشمكم سموا بذلك لانهم يتخولون الامور اى يصلحونها ومنه الخولى لمن يقوم باصلاح البستان والخائل هو الراعى وقيل التخويل التمليك يقال خولك الله كذا اى ملكك اياه وفى تقديم لفظ اخوانكم على خولكم اشارة الى الاهتمام بالاخوة وتقدم فى الايمان من وجه آخر عن شعبة بزيادة انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم خولكم والاختصار فيه من آدم شيخ البخارى فان البيهقى اخرجه من وجه آخر عن آدم كذلك ويحتمل ان يكون شعبة اختصره لما حدثه به والله اعلم جعلهم الله تحت ايديكم مجاز عن القدرة او الملك فمن كان اخوه تحت يده ويروى تحت يديه اى ملكه فليطعمه مما ياكل اى من جنس ما ياكل للتبعيض الذى دلت عليه من ويؤيده حديث ابى هريرة رضى الله عنه الآتى بعد بابين فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة فالمراد المواساة لا المساواة من كل جهة لكن من اخذ بالاكمل كابى ذر رضى الله عنه فعل المساواة وهو الافضل فلا يستاثر المرء على عياله من ذلك وان كان جائزا وكذلك الامر فى قوله وليلبسه مما يلبس وفى الموطأ ومسلم عن ابى هريرة رضى الله عنه مرفوعا للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق وهو يقتضى الرد فى ذلك الى العرف فمن زاد عليه كان متطوعا وقيل لمالك ايأكل من طعام لا ياكل منه عياله ورقيقه ويلبس ثيابا لا يلبسونها قال اراه من ذلك فى سعة فقيل له فحديث ابى ذر رضى الله عنه يعنى ما تقول فيه قال كانوا يومئذ ليس لهم هذا القوت واستحسنه ابن بطال ونظر فيه الحافظ العسقلانى فقال فيه نظر لا يخفى لان ذلك لا يمنع حمل الامر على عمومه فى حق كل احد بحسبه ولا تكلفوهم ما يغلبهم اى لا تكلفوهم عمل ما تصير قدرتهم فيه مغلوبة اى يعجزون عنه لعظمه او صعوبته والتكليف تحميل النفس شيئا معه كلفة وقيل هو الامر بما يشق وهو قريب من الاول وذلك واجب

وكان

وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ياتى الحوائط فمن رآه من العبيد كلف ما لا يطيق وضع عنه ومن اقل رزقه زاد فيه قال مالك وكذلك يفعل فيمن يفعل من الاجراء ذا تكلفهم ~~ما لا يطيقه~~ وروى انه صلى الله عليه وسلم قال اوصيكم بالضعيفين المراة والمملوك واوصى صلى الله عليه وسلم موالى ابى طيبة ان يخففوا عنه من خراجه وفى التوضيح التسوية فى المطعم والملبس استحباب وهو ما عليه العلماء فلو كان سيده ياكل الفائق ويلبس الغالى فلا يجب عليه ان يساوى مملوكه فيه وقال الحسن تعليل مالك وهو قوله ليس لهم هذا القوت وانما كان الغالب من قوتهم التمر والشعير وقد صح ان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق فان زاد على ما فرض عليه من قوته وكسوته بالمعروف كان متفضلا وقد قرأ انفا وقال ربيعة بن عبد الرحمن لو ان رجلا عمل لنفسه خبيصا فاكله دون خادمه ما كان بذلك باس وكان يفتى انه اذا اطعم خادمه من الخبز الذى ياكل منه فقد اطعمه مما ياكل منه لان من للتبعيض ولو قال اطعموهم من كل ما تاكلون لعم الخبيص وغيره وكذا فى اللباس فان كلفتموهم ما يغلبهم فاعينوهم فان قيل فاذا نهى عن التكليف فكيف عقبه بقوله فان كلفتموهم فالجواب ان النهى للتنزيه كذا قال الكرمانى وتعقبه العينى بان الله تعالى قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها ولما لم يكلف الله فوق طاقتنا ونحن عبيده وجب علينا ان نمتثل حكمه ونرفق فى عبيدنا [illegible] وقال الحافظ العسقلانى والمراد ان يكلف العبد جنس ما يقدر عليه فان كان يستطيعه وحده والا فليعنه بغيره وروى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها مرفوعا لا تسخروا رقيقكم بالليل فان النهار لكم والليل لهم وروى معمر عن ايوب عن ابى قلابة يرفعه الى سلمان ان رجلا اتاه وهو يعجن فقال اين الخادم قال

و واصله الحائل وقد يكون واحدا ويقع على العبد والامة

وما لا يكلفه ما لا يطيقه

ارسلته لحاجة فلم يكن ليجمع عليه شيئين ان يرسله ولا يكفيه
عمله وقد وقف علي بن ابي طالب رضي الله عنه على تاجر لا يعرفه
فاشترى منه قميصين بعشرة دراهم فقال لعبده اختر
ايهما شئت وفي الحديث من الفوائد النهي عن سب الرقيق
وتعييرهم بمن ولدهم وفيه الحث على الاحسان اليهم والرفق بهم
ويلتحق بالرقيق من في معناه من اجير وخادم وضعيف ونحوهما
وفيه عدم الترفع على المسلم والاحتقار له وفيه المحافظة على الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وفيه اطلاق الاخ على الرقيق فان
اريد القرابة فهو على سبيل المجاز لنسبة الكل الى آدم عليه السلام
او المراد اخوة الاسلام ويكون العبد الكافر تابعا للمؤمن او يختص
الحكم بالمؤمن والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد مر في كتاب الايمان في باب المعاصي من امر الجاهلية وقد مر
الكلام فيه هناك مستوفى **باب** فضل
العبد اذا احسن عبادة ربه بان اقامها بشروطها واداءها
ونصح من النصيحة وهي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له
وهي ارادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش
سيده حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميمين وسكون
السين المهملة القعنبي **عن مالك** الامام **عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد
اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره
مرتين** مرة لنصح سيده ومرة لاحسان عبادة ربه وفي
الحديث حض المملوك على نصح سيده لانه راع في ماله وهو مسؤول
عما استرعى ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في
الايمان وابو داود في الادب **حدثنا محمد بن كثير** ضد القليل
قال **اخبرنا سفيان** هو الثوري **عن صالح** هو ابن صالح ابو حي
الهمداني الكوفي **عن الشعبي** عامر بن شراحيل **عن ابي بردة**
الحارث او عامر **عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال**

قال

وليس هو صالح بن حيان القرشي الكوفي الذي يروي عن ابي وائل صح

**قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له
جارية فادبها فاحسن تعليمها واعتقها
وتزوجها فله اجران** قد تقدم الكلام على هذا آنفا في باب
فضل من ادب جاريته **وايما عبد ادى حق الله وحق
مواليه فله اجران** وقد مر الكلام فيه ايضا في كتاب العلم في
باب تعليم الرجل امته واهله ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله وايما عبد الخ فان اداء حق الله هو معنى قوله احسن عبادة
ربه واداء حق مواليه هو معنى قوله ونصح سيده **حدثنا
بشر بن محمد** بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة السجستاني
المروزي وهو من افراد البخاري قال **اخبرنا عبد الله** هو ابن
المبارك المروزي قال **اخبرنا يونس** هو ابن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه **قال سمعت سعيد
بن المسيب يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك** انما وصف العبد بالمملوك
لان العبد اعم من ان يكون مملوكا او غير مملوك فان الناس كلهم
عباد الله **الصالح** اي في عبادة الرب ونصح السيد **اجران**
قال ابن بطال لما كان للعبد في عبادة ربه اجر كذلك له في نصح
السيد اجر ولا يقال الاجران متساويان لان طاعة الله تعالى
اوجب من طاعته وما كان اوجب كان اكثر ثوابا **والذي
نفسي بيده** من قول ابي هريرة رضي الله عنه
قاله ابن بطال وكذا قاله الداودي وغيره وقالوا الدليل على
هذا قوله وبر امي ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم حينئذ ام يبرها
وجنح الكرماني الى انه من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ووجه
قوله وبر امي فقال اراد بذلك تعليم امته او اورده على سبيل
فرض حياتها او المراد امه التي ارضعته وهي حليمة السعدية
هذا وفاته التنصيص على ادراج ذلك فقد صرح به الاسمعيلي
من طريق آخر عن ابن المبارك بلفظ والذي نفس ابو هريرة

لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي لاحببت ان اموت وانا مملوك
هذا مدرج صح

بيده الى آخره وكذلك اخرجه الحسين بن الحسين المروزي في
كتاب البر والصلة عن ابن المبارك وصرح مسلم ايضا بذلك
فقال حدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا اخبرنا ابن وهب
قال اخبرنا يونس عن ابن شهاب سمعت سعيد بن المسيب
يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفس ابو هريرة
بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي لاحببت
ان اموت وانا مملوك قال وبلغنا ان ابا هريرة رضي الله عنه
لم يكن يحج حتى ماتت امه لصحبتها وكذلك اخرجه البخاري
في الادب المفرد من طريق سليمن بن بلال والاسمعيلي من طريق
سعيد بن يحيى اللخمي وابو عوانة من طريق عثمن بن عمر كلهم عن يونس
لكن الزيادة اعني قوله قال وبلغنا الخ في طريق ابن وهب فقط
ولابي عوانة واحمد من طريق سعيد عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه كان سمعه يقول لولا امران لاحببت ان اكون عبدا يؤدي
حق الله عليه وحق سيده فعرف بذلك ان الكلام المذكور
من استنباط ابي هريرة رضي الله عنه وانما استثنى ابو هريرة
رضي الله عنه هذه الاشياء لان الجهاد والحج يشترط فيهما اذن
السيد وكذلك بر الام قد يحتاج فيه الى اذن السيد في بعض
وجوهه كالسعي عليها بالنفقة والكسوة فان كسبه لمولاه
بخلاف خفض الجناح ولين القول ونحوهما فانه واجب على العبد
كما على الحر بخلاف بقية العبادات البدنية ولم يتعرض للعبادات
المالية اما لكونه كان اذ ذاك لم يكن له مال يزيد على قدر حاجته
فيمكنه صرفه في القربات بدون اذن السيد واما لانه كان يرى
ان للعبد ان يتصرف في ماله بغير اذن السيد فافهم ثم ان اسم
ام ابي هريرة رضي الله عنه اميمة بالتصغير وقيل ميمونة وهي
صحابية ثبت ذكر اسلامها في صحيح مسلم وبيان اسمها في ذيل
المعرفة لابي موسى [illegible] قال ابن عبد البر معنى هذا
الحديث

يعني الزهري صح

قال الخطابي
والمعنى امتحن الله عز وجل انبياءه
ابتلى يوسف عليه السلام بالرق
ودانيال حين سباه بخت نصر
وكذا آثار روي عن الخضر
حين سئل لوجه الله فلم يكن
عنده ما يعطيه فقال لا املك
الا رقبتي فبعني واستنفق
ثمني ونحو ذلك

الحديث عندي ان العبد لما اجتمع عليه امران واجبان طاعة ربه
في العبادة وطاعة سيده في المعروف فقام بهما جميعا كان له ضعف
اجر الحر المطيع لطاعته لانه قد ساواه في طاعة الله تعالى وفضل
عليه بطاعة من امره الله تعالى بطاعته قال ومن هنا اقول ان
من اجتمع عليه فرضان فاداهما افضل ممن ليس عليه الا فرض
واحد فاداه كمن وجب عليه صلوة وزكوة وقام بهما فهو
افضل ممن وجبت عليه صلوة فقط ومقتضاه ان من
اجتمعت عليه فروض فلم يؤد منها شيئا كان عصيانه اكثر من
عصيان من لم يجب عليه الا بعضها انتهى ملخصا قال الحافظ
العسقلاني والذي يظهر ان مزيد الفضل للعبد الموصوف
بالصفة المذكورة لما يدخل عليه من مشقة الرق والا فلو كان التضعيف
بسبب اختلاف جهة العمل لم يختص العبد بذلك وقال ابن التين
المراد ان كل عمل يعمله يضاعف له قال وقيل سبب التضعيف انه
اراد لسيده نصحا وفي عبادة ربه احسانا فكان له اجر الواجبين
واجر الزيادة عليهما قال والظاهر خلاف هذا وانه بين ذلك لئلا
يظن ظان انه غير ماجور على العبودية انتهى وما ادعاه انه الظاهر
لا ينافي ما نقله قبل ذلك فان قيل على هذا يلزم ان يكون اجر المماليك
ضعف اجر السادات فالجواب على ما قاله الكرماني انه لا محذور
في ذلك او يكون اجر المماليك مضاعفا من هذه الجهة وقد يكون
للسادات جهات اخرى يستحقون بها اضعاف اجر المماليك
او يكون المراد ترجيح العبد المؤدي للحقين على العبد المؤدي لاحدهما
هذا ويحتمل ان يكون تضعيف الاجر مختصا بالعمل الذي يتحد فيه طاعة
الله وطاعة السيد فيعمل عملا واحدا ويوجر عليه اجرين بالاعتبار
واما العمل المختلف الجهة فلا اختصاص له بتضعيف الاجر فيه
على غيره من الاحرار والله اعلم واستدل بهذا الحديث على ان
العبد لا جهاد عليه ولا حج في حال العبودية وان صح ذلك منه
ومطابقة الحديث للترجمة [illegible] تؤخذ من معنى الحديث

تتمه وقع في كتاب ابن بطال حديث ابي هريرة هذا لابي موسى الاشعري وهو غلط فانه اسقط حديث ابي موسى وركبه على حديث ابي هريرة رضي الله عنهما **حدثنا اسحق بن نصر** بسكون المهملة منسوب الى جده اذ هو اسحق بن ابرهيم بن نصر السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة بباب بني سعد وهو من افراده وقد مر في باب فضل من علم قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **عن الاعمش** سليمن بن مهران انه قال **حدثنا ابو صالح** ذكوان الزيات السمان **عن ابي هريرة رضي الله عنه** انه قال **قال النبي صلى الله عليه وسلم نعيم ما لاحدهم** بفتح النون وكسر العين وادغام الميم في الاخرى ويجوز كسر النون ايضا وتكسر النون وتفتح مع اسكان العين ايضا وتحريك الميم فتلك اربع لغات وفيه لغة اخرى وهي بكسر النون واسكان العين وادغام الميم في الميم قال الزجاج ما بمعنى الشي فالتقدير نعم الشي والمخصوص بالمدح محذوف وقوله **يحسن عبادة ربه وينصح لسيده** مبين له تقديره نعما مملوك لاحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده ووقع لبعض رواة مسلم نعما بضم النون وسكون العين مقصورا منونا وغير منون وهو متجه المعنى ان ثبتت الرواية به وقال ابن التين وقع في نسخة الشيخ ابي الحسن القابسي نعم ما بتشديد الميم الاولى وفتحها ولا وجه له وانما صوابه ادغامها فيها وهو كقوله تعالى ان الله نعما يعظكم به وزاد مسلم من طريق همام عن ابي هريرة رضي الله عنه نعما للمملوك ان يتوفى بحسن عبادة الله اي يموت على ذلك وفيه اشارة الى ان الاعمال بالخواتيم ومطابقته للترجمة تؤخذ من معناه كما لا يخفى

باب كراهية التطاول اي الترفع والتجاوز عن الحد فيه قال الحافظ العسقلاني والمراد بالكراهة كراهة التنزيه وذلك لان الكل عبيد الله والله لطيف بعباده رفيق بهم فينبغي للسادات ايضا امتثال ذلك في عبيدهم ومن ملكهم الله اياهم ويجب عليهم حسن التملك

ولين

ولين الجانب كما يجب على العبيد حسن الطاعة والنصح لساداتهم والانقياد لهم وترك مخالفتهم واما كراهة ان يقول عبدي او امتي فان هذا الاسم معناه اثبات العبودية له وصاحبه الذي هو المالك عبد لله تعالى متعبد باوامره ونواهيه فادخال نفسه تحت ذلك يشعر بالشرك والمضاهاة له تعالى فلذلك استحب ان يقول فتاي وفتاتي والمعنى في ذلك كله يرجع الى البراءة من الكبر والى ان الاليق بالشخص الذي هو عبد لله تعالى ومملوك له ان لا يقول عبدي وان كان قد ملكه قياده في الاستخدام ابتلاء من الله تعالى بخلقه قال الله تعالى وجعلنا بعضكم لبعض فتنة اتصبرون .... وقال الداودي ان قال عبدي او امتي ولم يرد التكبر فارجوا ان لا اثم عليه وقد استشهد للجواز فقال **وقال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم** وهذه الاية في سورة النور واوله وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم لما امر الله تعالى قبل هذه الاية بغض الابصار وحفظ الفروج بقوله قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم الاية بين ان الذي امر به انما هو فيما لا يحل فبين بعد ذلك طريق الحل فقال وانكحوا الايامى الاية الايامى اصلها ايايم فعلت والايم يقال للرجل والمراة فالايامى هم الذين لا ازواج لهم من الرجال والنساء يقال رجل ايم وامراة ايم وايمة ايضا وآم الرجل وآمت المراة تايم والمراد من الايامى هم الاحرار من الرجال والنساء ثم عقبه بقوله والصالحين من عبادكم وامائكم اي وانكحوهم ايضا والخطاب للاولياء والسادات وانما خص الصالحين لان احصان دينهم والاهتمام بشانهم اهم وقيل المراد الصالحون للنكاح والقيام بحقوقه ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله رد لما عسى يمنع من النكاح والمعنى لا يمنعن فقر الخاطب والمخطوبة من المناكحة فان في فضل الله غنية عن المال فان المال غاد ورائح او وعد من الله بالاغناء

بالايات والاحاديث الدالة على الجواز وان النهي الذي ورد في الحديث عن قول الرجل عبدي وامتي وعن قول اسق ربك ونحوه للتنزيه لا للتحريم

ثيبات وابكارا

ايايم حولت الميم عن مكانها بتقديمها على الياء فصارت ايامى بكسر الميم ثم قلبت الكسرة فتحة والياء الفا قال الجاربردي في البحر قال ابو عمرو ايامى مقلوب ايايم ... وهي لغة طي وقال ابو حيان ... ايامى ويتامى ...

كقوله صلى الله عليه وسلم اطلبوا الغنى في هذه الآية لكن مشروطة
بالمشية لقوله تعالى وان خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله
من فضله ان شاء فلا يرد انا نرى كثيرا يتزوج ولا يحصل له الغنى
والله واسع ذو سعة لا تنفد نعمته اذ لا تنتهي قدرته
عليم يبسط الرزق ويقدر على ما يقتضيه حكمته . وقال تعالى
عبدا مملوكا وقد مر الكلام فيه في اول باب من ملك من العرب رقيقا
والمقصود من ذكره في هذا الباب هو الاشعار بجواز اطلاق لفظ
العبد على المملوك وقال تعالى ايضا واستبقا الباب اي تسابقا
الى الباب يعني يوسف وزليخا فر يوسف عنها فاسرع يريد الباب
ليخرج واسرعت زليخا وراءه لتمنعه الخروج وفي قوله واستبقا
الباب حذف وايصال او ضمن استبقا معنى ابتدرا فتعدى
بنفسه وقدت قميصه من دبر لانها اجتذبته من ورائه فشقت
قميصه والقد الشق طولا والقط الشق عرضا والفيا سيدها
اي صادفا ولقيا بعلها وهو قطفير وانما قال سيدها ولم يقل
سيدهما لان ملك يوسف لم يصح فلم يكن سيدا له على الحقيقة
وقال عز وجل ومن لم يستطع منكم طولا غنى واعتلاء واصله
الفضل والزيادة يعني من لم يجد منكم سعة وقدرة ان ينكح
المحصنات المؤمنات في موضع النصب بطولا او بفعل
مقدر صفة له اي ومن لم يستطع منكم ان يعتلي نكاح المحصنات
او ومن لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني الحرائر
العفائف لقوله فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات
اي فلينكح من الاماء المؤمنات التي يملكهن المؤمنون والفتيات
جمع فتاة وهي الامة وظاهر الآية حجة للشافعي في تحريم نكاح
الامة على من ملك ما يجعل صداق حرة ومنع نكاح الامة الكتابية
مطلقا وقد جوزها ابو حنيفة متمسكا بالعمومات الواردة واول
طول المحصنات بان يملك فراشهن على ان النكاح هو الوطء وحمل
قوله من فتياتكم المؤمنات على الافضل كما حمل عليه في قوله المحصنات
المؤمنات

المؤمنات ومن الشافعية من حمله ايضا على التقييد وجوز
نكاح الامة لمن قدر على الحرة الكتابية دون المؤمنة حذرا
عن مخالطة الكفار وموالاتهم والمحذور في نكاح الامة
رق الولد وما فيه من المهانة ونقصان حق الزوج وقال
النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم هو طرف من
حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه اخرجه البخاري في المغازي
على ما ياتي فقال حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن
سعد قال سمعت ابا امامة قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
يقول نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه فارسل
النبي صلى الله عليه وسلم الى سعد فاتى على حمار فلما دنا الى المسجد
قال للانصار قوموا الى سيدكم الحديث وخاطب الانصار
بقوله قوموا الى سيدكم يريد به سعد بن معاذ فمن هذا اخذ
ان لا يمنع العبد ان يقول سيدي ومولاي لان مرجع السيادة
الى معنى الرياسة على من تحت يده والسياسة له وحسن
التدبير ولذلك سمي الزوج سيدا كما في قوله تعالى والفيا
سيدها لدى الباب وقد قيل لمالك هل كره احد بالمدينة
قوله لسيده يا سيدي قال لا واحتج بهذه الآية وقوله
تعالى وسيدا وحصورا قيل له يقولون السيد هو
الله قال اين هو في كتاب الله تعالى وانما في القرآن رب
اغفر لي ولوالدي قيل اتنكر ان ندعو يا سيدي قال
ما في القرآن احب الي ودعاء الانبياء عليهم السلام
وقد قال بعض اهل اللغة انما سمي السيد لانه يملك السواد
الاعظم وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحسن ان ابني هذا
سيد
واذكرني عند ربك سيدك قوله سيدك تفسير للرب
في قوله اذكرني عند ربك في سورة يوسف واوله وقال للذي
ظن انه ناج منهما الظان هو يوسف عليه السلام ان ذكر ذلك

في كتاب المغازي وهو قوله قال يا رسول الله اتحب ان اقتله
قال نعم قال فاذن لي ان اقول شيئا قال قل
فاتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد سالنا صدقة
وانه قد عنانا واني قد اتيتك استسلفك قال وايضا
والله لتملنه قال انا قد اتبعناه فلا نحب ان ندعه حتى ننظر
الى اي شيء يصير شانه وقد اردنا ان تسلفنا وسقا او
وسقين فقال نعم ارهنوني قالوا اي شيء تريد قال ارهنوني
نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل العرب
قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا فيسب
احدهم فيقال رهن بوسق او بوسقين هذا عار علينا
ولكنا نرهنك اللامة فواعده ان ياتيه فجاءه ليلا ومعه
ابو نائلة وهو اخو كعب من الرضاعة فدعاهم الى الحصن فنزل
اليهم فقالت له امراته اين تخرج هذه الساعة قال انما هو محمد
بن مسلمة واخي ابو نائلة قالت اسمع صوتا كانه يقطر منه
الدم قال انما هو اخي محمد بن مسلمة ورضيعي ابو نائلة ان الكريم
لو دعي الى طعنة بليل لاجاب قال عمرو وجاء معه برجلين
فقال اذا ما جاء فاني قائل بشعره فاشمه فاذا رايتموني استمكنت
من راسه فدونكم فاضربوه فنزل اليهم متوشحا وهو ينفح
منه ريح الطيب فقال ما رايت كاليوم ريحا اي اطيب قال
عندي اعطر نساء العرب واكمل العرب فقال اتاذن لي ان اشم
راسك قال نعم فشمه ثم اشم اصحابه ثم قال اتاذن لي قال نعم
فلما استمكن منه قال دونكم فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبروه • والوجه الثاني ما ذكره محمد بن اسحق وغيره لما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف قال محمد بن مسلمة
انا فرجع محمد بن مسلمة فاقام ثلاثا لا ياكل ولا يشرب وبلغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدعاه فقال ما الذي منعك من الطعام والشراب
فقال لاني قلت قولا وما ادري اافي به ام لا فقال انما عليك الجهد

فقال

فقال يا رسول الله لا بد لنا ان نقول شيئا فقال قولوا ما بدا لكم
فانتم في حل من ذلك وقال محمد بن اسحق فاجتمع في قتله محمد بن مسلمة
وسلكان بن سلامة بن وقش وهو ابو نائلة الاشهلي
وكان اخا لكعب من الرضاعة وعباد بن بشر بن وقش الاشهلي
وابو عبس بن جبر اخو بني حارثة والحارث بن اوس وقدموا
الى ابن الاشرف قبل ان ياتوا سلكان بن سلامة ابا نائلة
فجاءه محمد بن مسلمة فتحدث معه ساعة وتناشدا اشعارا
ثم قال ويحك يا ابن الاشرف اني قد جئتك لحاجة اريد ذكرها
لك فاكتم علي قال افعل قال كان قدوم هذا الرجل علينا
بلاء من البلايا عادتنا العرب ورمونا عن قوس واحد
وقطعت عنا السبل حتى جاع العيال وجهدت الانفس
واصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا فقال انا والله قد اخبرتكم ان
الامر سيصير الى هذا ثم جاءه من ذكرناهم فقال له سلكان
اني اردت ان تبيعنا طعاما ونرهنك ونوثقك وتحسن
في ذلك فقال اترهنوني ابناءكم قال لقد اردت ان تفضحنا
ان معي اصحابا على مثل رايي وقد اردت ان آتيك بهم فتبيعهم
وتحسن في ذلك ونرهنك من الحلقة يعني السلاح ما فيه وفاء
فقال كعب ان في الحلقة لوفاء فرجع ابو نائلة الى اصحابه فاخبرهم
فاخذوا السلاح وخرجوا يمشون وخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم معهم الى البقيع يدعو لهم وقال انطلقوا على اسم
الله وبركته وكانت ليلة مقمرة ورجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى حجرته وساروا حتى انتهوا الى حصنه فهتف به ابو نائلة
وكان حديث عهد بعرس فوثب في ملحفة له فاخذت امراته
بناحيتها وقالت الى اين في هذه الساعة فقال انه ابو نائلة
لو وجدني نائما ما ايقظني فقالت والله اني لاعرف في صوته الشر
فقال لها كعب ان الكريم لو دعي الى طعنة بليل لاجاب فقالوا
تعال الى شعب العجوز نتحدث به بقية ليلتنا هذه قال نعم

لو دعي الفتى الى طعنة بليل لاجاب
صح

المؤلف رحمه الله يحتاج الى تاويل الحديث الوارد في النهي عن اطلاق
السيد على المخلوق وهو في حديث مطرف بن عبد الله بن الشخير
عن ابيه عند ابي داود والنسائي والمصنف في الادب المفرد
ورجاله ثقات وقد صححه غير واحد ويمكن الجمع بان يحمل النهي عن
ذلك على اطلاقه على غير المالك والاذن باطلاقه على المالك
وقد كان بعض اكابر العلماء يأخذ بهذا ويكره ان يخاطب احدا
بلفظه او كتابته بالسيد ويتأكد هذا اذا كان المخاطب غير تقي
فعند ابي داود والمصنف من حديث بريدة مرفوعا لا تقولوا
للمنافق سيد الحديث ونحوه عند الحاكم [illegible] حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابو القطان
عن عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه قال حدثني نافع عن عبد الله اي ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نصح العبد
سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين قد تقدم
الكلام عليه في الباب السابق ومطابقته للترجمة من حيث ان
العبد اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه يكره تطاول مولاه عليه
وقد اخرجه مسلم ايضا في العتق وفي النذور وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
هو ابن عبد الله بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عن الحارث او عامر
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المملوك مبتدأ وخبره قوله له اجران
ويروى للمملوك فان صحت هذه الرواية يكون قوله اجران مبتدأ
وقوله للمملوك خبره وليس في هذه الرواية قوله له الذي يحسن
عبادة ربه ويؤدي الى سيده الذي له عليه من الحق اي حق الخدمة ص
والنصيحة والطاعة ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
ويؤدي الى سيده الذي له عليه من الحق لانه اذا قام بما ذكر فيه يكره
التطاول عليه والحديث مضى في كتاب العلم في باب تعليم الرجل امته

له اجران ص

وعن

وعن قريب في باب العبد اذا احسن عبادة ربه مع زيادة
ونقصان حدثنا محمد قال الحافظ العسقلاني لم اره منسوبا
في شيء من الروايات الا في رواية ابي علي بن شبويه فقال حدثنا
محمد بن سلام وكذا حكاه الجياني عن رواية ابن السكن وحكى عن
الحاكم انه الذهلي وقد اخرج مسلم هذا الحديث في الادب عن محمد
بن رافع عن عبد الرزاق ولا يبعد ان يكون محمد هذا هو محمد بن رافع
لانه روى عنه ايضا في هذا الصحيح قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام ص
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة
المشددة وتقدم في الايمان انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصيغة اعني يحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم نادرة في الصحيح انه قال لا يقل احدكم
اطعم ربك بفتح الهمزة من الاطعام وربك بالنصب مفعوله
وضئ ربك امر من وضأه يوضئه من التفعيل ربك اسق ربك
بكسر الهمزة امر من سقاه يسقيه تثبت الهمزة في الابتداء وتسقط
في الدرج وليقل سيدي ومولاي قال الكرماني السياق
يقتضي ان يقال سيدك ومولاك ليناسب ربك لكن الاول
خطاب للسادات والثاني للمماليك اي لا يقول السيد للمملوك
اطعم ربك اذ فيه نوع من التكبر ولا يقول العبد ايضا لفظا يكون
فيه تعظيم بليغ للسيد اذ حقيقة الربوبية له تعالى بل يقول اطعم
سيدي وهو مولاي ونحوه فان قلت روى مسلم والنسائي من
طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه في هذا الحديث
نحوه وزاد ولا يقل احدكم مولاي فان مولاكم الله ولكن ليقل
سيدي قلت قد بين مسلم الاختلاف في ذلك على الاعمش
وان منهم من ذكر هذه الزيادة ومنهم من حذفها وقال القاضي عياض
حذفها اصح وقال القرطبي المشهور حذفها قال وانما صرنا الى الترجيح
للتعارض مع تعذر الجمع وعدم العلم بالتاريخ انتهى ومقتضى هذه
الزيادة ان اطلاق السيد اسهل من اطلاق المولى وهو خلاف

وهذه الالفاظ انما ذكرت على سبيل التمثيل وانما خصت بالذكر لغلبة استعمالها في المخاطبات ص

ظاهر ص

المتعارف فان المولى يطلق على اوجه متعددة منها الاسفل
والاعلى والسيد لا يطلق الا على الاعلى فكان اطلاق المولى
اسهل واقرب الى عدم الكراهة والله اعلم وقد رواه محمد بن سيرين
عن ابي هريرة رضي الله عنه فلم يتعرض للفظ المولى لا اثباتا ولا
نفيا اخرجه ابو داود والمصنف في الادب المفرد بلفظ
لا يقولن احدكم عبدي وامتي ولا يقل المملوك ربي وربتي
ولكن ليقل المالك فتاي وفتاتي والمملوك سيدي وسيدتي
فانكم المملوكون والرب هو الله تعالى وقال القرطبي وغيره
انما فرق بين الرب والسيد لان الرب من اسماء الله تعالى
اتفاقا واختلف في السيد ولم يرد في القرآن انه من اسماء
الله تعالى فان قلنا انه ليس من اسماء الله تعالى فالفرق واضح
اذ لا التباس وان قلنا انه من اسماء الله تعالى فليس في الشهرة
والاستعمال كلفظ الرب فيحصل الفرق بذلك ايضا وقد روى
ابو داود والنسائي واحمد والمصنف في الادب المفرد من
حديث عبد الله بن الشخير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السيد
هو الله وقال الخطابي انما اطلقه [illegible] لان مرجع السيادة
الى معنى الرياسة على من تحت يده والسياسة له وحسن التدبير
لامره ولذلك سمي الزوج سيدا قال واما المولى فكثير التصرف
في الوجوه المختلفة من ولي وناصر وغير ذلك ولكن لا يقال
السيد ولا المولى على الاطلاق من غير اضافة الا في صفة الله تعالى
انتهى وقال ابن بطال لا يجوز ان يقال لاحد غير الله رب كما لا يجوز
ان يقال اله انتهى قال الحافظ العسقلاني والذي يختص بالله تعالى
اطلاق الرب بلا اضافة اما مع الاضافة فيجوز اطلاقه كما
في قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام اذكرني عند ربك
وقوله تعالى ايضا ارجع الى ربك وقوله صلى الله عليه وسلم
في اشراط الساعة ان تلد الامة ربها فدل على ان النهي في ذلك
محمول على الاطلاق ويحتمل ان يكون النهي للتنزيه وما ورد من ذلك

فلبيان

فلبيان الجواز وقيل هو مخصوص بغير النبي صلى الله عليه وسلم ولا يرد
ما في القرآن او المراد النهي عن الاكثار من ذلك واتخاذ استعمال
هذه اللفظة عادة وليس المراد النهي عن ذكرها بالجملة والله اعلم
تنبيه في الحديث نهي العبد ان يقول لسيده ربي كما نهى غيره
ويدخل في ذلك ان يقول السيد ذلك عن نفسه فانه قد يقول
لعبده اسق ربك فيضع الظاهر موضع الضمير على سبيل
التعظيم والسبب في النهي كما تقدم ان حقيقة الربوبية لله تعالى
فان الانسان مربوب متعبد باخلاص التوحيد لله تعالى وترك
الاشراك معه فكره له المضاهاة بالاسم لئلا يدخل في معنى الشرك
ولا فرق في ذلك بين الحر والعبد فاما من لا تعبد عليه من سائر
الحيوانات والجمادات فلا يكره اطلاق ذلك عليه عند الاضافة
كقوله رب الدار ورب الثوب **ولا يقل احدكم عبدي
امتي** زاد المصنف في الادب المفرد ومسلم من طريق العلاء
بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه كلكم عبيد الله
وكل نسائكم اماء الله فارشد صلى الله عليه وسلم الى العلة في ذلك
لان حقيقة العبودية انما يستحقها الله عز وجل ولان فيها
تعظيما لا يليق بالمخلوق استعماله لنفسه قال الخطابي والمعنى
في ذلك كله راجع الى البراءة من الكبر والتزام الذل والخضوع
لله عز وجل وهو الذي يليق بالمربوب **وليقل فتاي وفتاتي
وغلامي** قال الكرماني الفتى هو الشاب والفتاة الشابة
زاد مسلم وجاريتي فارشد صلى الله عليه وسلم الى ما يؤدي
المعنى مع السلامة من التعاظم لان لفظ الفتى والغلام لا يدل
على محض الملك كدلالة العبد فقد كثر استعمال الفتى في الحر
وكذلك الغلام والجارية وقال النووي فالنهي محمول على من استعمله
على جهة التعاظم لا من اراد التعريف انتهى ومحله ما اذا لم يحصل
التعريف بدون ذلك استعمالا للادب في اللفظ كما دل عليه الحديث
والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله ولا يقل احدكم عبدي

امتى فان من جملة الترجمة وقوله عبدى وامتى حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسى قال حدثنا جرير بن حازم عن نافع
عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم من اعتق نصيبا له من العبد فكان له من المال
ما يبلغ قيمته قوم عليه قيمة عدل واعتق من ماله
والا فقد اعتق منه ما عتق اى اعتق نصيبه منه وقد مضى
الحديث فى كتاب العتق فى باب اذا اعتق عبدا بين اثنين والمراد
منه هنا اطلاق لفظ العبد او المراد انه لو لم يحكم عليه بعتق كله
اذا كان موسرا لكان بذلك متطاولا عليه كذا قيل فتامل
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو القطان
عن عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه
انه قال حدثنا نافع عن عبد الله اى ابن عمر رضى الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع فمسؤل عن رعيته
فالامير الذى على الناس راع وهو مسؤل عنهم والرجل راع
على اهل بيته وهو مسؤل عنهم والمراة راعية على بيت بعلها
وولده وهى مسؤلة عنهم والعبد راع على مال سيده
وهو مسؤل عنه الا فكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته
والحديث قد مضى فى آخر كتاب الاستقراض فى باب العبد راع
فى مال سيده ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والعبد راع على مال
سيده فانه اذا كان ناصحا له فى خدمته مؤديا له الامانة ينبغى ان
يعينه ولا يتطاول عليه والله اعلم حدثنا مالك بن اسمعيل اى ابن
زياد بن درهم ابو غسان النهدى الكوفى قال حدثنا سفيان هو
ابن عيينة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنى
بالافراد عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال سمعت
ابا هريرة وزيد بن خالد رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا زنت الامة فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها
ثم اذا زنت فاجلدوها فى الثالثة اى قال فى الثالثة او الرابعة
بيعوها

قوله الا من يجب عليه رعايته
صح

بيعوها ولو بضفير بفتح الضاد المعجمة وكسر الفاء هو الحبل
المفتول والحديث قد مضى فى كتاب البيوع فى باب بيع العبد
الزانى وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى ومطابقته للترجمة
من حيث ان الامة اذا زنت لا يكره التطاول عليها وانما يكره
التطاول اذا نصحت سيدها وادت حق الله فاذا زنت
اخلت بالاثنين فتؤدب فان لم تنجع تباع ولو بضفير والله اعلم
باب بالتنوين اذا اتى اى
اذا اتى الرجل خادمه فاعل اتى وهو الذى يخدمه سواء كان
عبدا او حرا ذكرا كان او انثى بطعامه وجواب اذا محذوف
اى فليجلسه معه فان لم يجلسه فليناوله لقمة او لقمتين
وانما طوى ذكره اكتفاء بما ذكر فى الحديث حدثنا حجاج بن منهال
بكسر الميم قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج قال اخبرنا
محمد بن زياد بكسر الزاى وتخفيف المثناة التحتية وقد
مر فى باب غسل الاعقاب قال سمعت ابا هريرة رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اتى
احدكم بالنصب على المفعولية كما ان قوله خادمه بالرفع
على الفاعلية بطعامه فان لم يجلسه معه عطف على مقدر
تقديره فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله
اى فليعطه فاعله فاعل بمعنى فعل فان ناله يناوله ونا وله بمعنى
اى اعطى لقمة او لقمتين ويفهم منه اباحة ترك اجلاسه
معه او اكلة او اكلتين شك من الراوى والاكلة بضم
الهمزة اللقمة فانه ولى علاجه وزاد فى الاطعمة وحره
والعلاج مصدر عالج والمعنى هنا ولى عمله وقوله ولى
من الولاية اى يتولى ذلك وامامن الولى وهو القرب
اى قاسى كلفة اتخاذه وفى الحديث الحث على مكارم الاخلاق
والمواساة فى الطعام لا سيما فى حق من صنعه وحمله لانه تحمل
حره ودخانه وتعلقت به نفسه وشم رائحته وقال المهلب

قال الحافظ العسقلانى فى
والشك فيه من شعبة
من تجارته صح
صح

هذا الحديث يفسر حديث ابي ذر في التسوية بين العبد والسيد انه على سبيل الندب لانه لم يسوه في هذا الحديث في المواكلة

بسيده صح

باب بالتنوين العبد راع في مال سيده فاذا كان راعيا يلزمه حفظه وهذه الترجمة بعينها قد مضت في آخر كتاب الاستقراض ونسب النبي صلى الله عليه وسلم المال الى السيد كانه اشار بذلك الى حديث ابن عمر رضي الله عنهما من باع عبدا وله مال فماله للسيد الا ان يشترطه المبتاع وهذا مذهب مالك والشافعي وابي حنيفة ان العبد لا يملك شيئا لان الرق مناف للملك وماله للسيد عند بيعه وعند عتقه وروي ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وابي هريرة رضي الله عنهم وبه قال سعيد بن المسيب والثوري واحمد واسحق وقالت طائفة ماله دون سيده في العتق والبيع روي ذلك عن عمر وابنه وعائشة رضي الله عنهم وبه قال النخعي والحسن وكلام ابن بطال يشير الى ان ذلك مستفاد من قوله العبد راع في مال سيده فانه قال في شرح حديث الباب فيه حجة لمن قال ان العبد لا يملك وتعقبه ابن المنير بانه لا يلزم من كونه راعيا في مال سيده ان لا يكون هو له مال فان قيل ما اشتغاله برعاية مال سيده يستوعب احواله فالجواب ان المطلق لا يفيد العموم ولاسيما اذا سيق لغير قصد العموم وحديث الباب انما سيق للتحذير من الخيانة والتخويف بكونه مسؤلا ومحاسبا فلا تعلق له بكونه يملك او لا يملك انتهى وقد تقدم الكلام عليه حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤل عن رعيته فالامام راع ومسؤل عن رعيته اي عن الذي يجب عليه رعايته والرجل

في

وهي

في اهله راع وهو مسؤل عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤلة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسؤل عن رعيته قال اي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال ابيه راع وهو مسؤل عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته ومطابقته للترجمة في قوله والخادم راع لان الخادم يتناول العبد ايضا والحديث قد مر في الباب السابق وفي غيره فيما مضى

باب بالتنوين اذا ضرب العبد اي اذا ضرب الرجل عبده لاجل التاديب فليجتنب الوجه اكراما له قال المهلب لان الله خلقه بيده تعالى يعني بقدرته البالغة الكاملة وذكر العبد ليس قيدا بل هو من جملة الافراد الداخلين في ذلك وانما خص بالذكر لان المقصود هنا بيان حكم الرقيق كذا قرره بعض الشراح وقال الحافظ العسقلاني واظن المصنف اشار الى ما اخرجه في الادب المفرد من طريق محمد بن عجلان اخبرني سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه فذكر الحديث بلفظ اذا ضرب احدكم خادمه حدثني بالافراد محمد بن عبيد الله هو ابو ثابت المدني مولى عثمن بن عفان رضي الله عنه وهو من افراده قال اخبرنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب قال الحافظ العسقلاني وكان ابا ثابت تفرد به عن ابن وهب فاني لم اره في شيء من المصنفات الا من طريقه قال حدثني مالك بن انس الامام قال ... وقائل قال هو ابو ثابت فهو موصول وليس بمعلق وفاعل قال هو ابن وهب وكانه سمعه من لفظ مالك وبالقراءة على الآخر وكان ابن وهب حريصا على تمييز ذلك صح واخبرني ابن فلان اي حدثني مالك واخبرني ابن فلان كلاهما عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قيل لم يصرح باسمه ابن وهب لضعفه قال المزي يقال انه هو ابن سمعان يعني عبد الله بن زياد بن سليمن بن سمعان المدني وهو يوهم تضعيف ذلك وليس كذلك فقد جزم بذلك ابو نصر الكلاباذي وغيره وقاله ايضا ابو ذر الهروي في روايته

عن المستملي كذلك وقد اخرجه الدارقطني في غرائب مالك من طريق
عبد الرحمن بن خراش بكسر المعجمة عن البخاري قال حدثنا ابو ثابت
محمد بن عبيد الله المدني فذكر الحديث لكن قال بدل قوله ابن فلان
ابن سمعان فكان البخاري لم يصرح باسمه في الصحيح بل كنى عنه
لاجل ضعفه ولما حدث به خارج الصحيح نسبه وقد بين
ذلك ابو نعيم في المستخرج فاخرجه من طريق العباس بن الفضل
عن ابي ثابت فقال ابن فلان واخرجه في موضع آخر فقال ابن سمعان
وابن سمعان المذكور مشهور بالضعف متروك الحديث كذبه
مالك واحمد وغيرهما وما له في البخاري شيء الا في هذا الموضع ثم ان
البخاري لم يسق المتن من طريقه بل ساقه من طريق اخرى حيث تحول
ح تحويل من سند الى آخر ولا حاجة اليه مع الواو في قوله وحدثني
بالافراد عبد الله بن محمد بن عبد الله الجعفي البخاري المعروف
بالمسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن همام اي ابن منبه الانباري الصنعاني
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه وقد اخرجه مسلم من طريق
ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ فليتق بدل فليجتنب
وهي رواية ابي نعيم ايضا واخرجه مسلم ايضا من طريق الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ اذا ضرب وكذا في رواية
النسائي من طريق عجلان ولابي داود من طريق ابي سلمة كلاهما عن
ابي هريرة رضي الله عنه وقال الحافظ العسقلاني وهو يفيد ان
قوله في رواية همام قاتل بمعنى قتل وان المفاعلة ليست
على ظاهرها ويحتمل ان تكون على ظاهرها ليتناول ما يقع عند اهل
العدل مع البغاة وعند دفع الصائل فينتهي دافعه عن القصد
بالضرب الى الوجه فاذا وجب الاجتناب في مثل هذا الموضع ففي
باب التعزير والتاديب والحد ونحوه بطريق الاولى في الوجوب
وقد وقع في حديث ابي بكرة وغيره عند ابي داود وغيره في قصة

التي

مطلب

التي زنت فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمها وقال ارموا
واتقوا الوجه واذا كان ذلك في حق من تعين اهلاكه فمن دونه
اولى وقال النووي قال العلماء انما نهي عن ضرب الوجه لانه
لطيف يجمع المحاسن واكثر ما يقع الادراك باعضائه فيخشى
من ضربه ان يبطل او يتشوه كلها او بعضها والشين فيها فاحش
لبروزها وظهورها بل لا يسلم اذا ضرب غالبا من شين انتهى
وهذا تعليل حسن لكن ثبت عند مسلم تعليل آخر فانه اخرج
الحديث من طريق ابي ايوب المراغي عن ابي هريرة رضي الله عنه
وزاد فان الله خلق آدم على صورته واختلف في الضمير على
من يعود فعند الاكثرين يرجع الى المضروب وهذا احسن لما تقدم
من الامر باكرام وجهه ولولا ان المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه
الجملة ارتباط بما قبلها وقال القرطبي اعاد بعضهم الضمير على الله
متمسكا بما ورد في ذلك في بعض طرقه ان الله خلق آدم على صورة
الرحمن وقد انكر المازري ومن تبعه صحة هذه الزيادة ثم قال وعلى
تقدير صحتها يحمل على ما يليق بالباري سبحانه عز وجل قيل وكيف
ينكر هذه الزيادة وقد اخرجها ابن ابي عاصم في السنة والطبراني
من حديث ابن عمر رضي الله عنهما باسناد رجاله ثقات واخرجها
ايضا ابن ابي عاصم من طريق ابي يونس عن ابي هريرة رضي الله عنه
بلفظ يرد التاويل الاول قال من قاتل فليجتنب الوجه فان صورة
وجه الانسان على صورة وجه الرحمن فتعين اجراؤه على ما تقرر
بين اهل السنة من امراره كما جاء من غير اعتقاد تشبيه او من
تاويله على ما يليق بالرحمن سبحانه تعالى عن النقصان وزعم بعضهم
ان الضمير يعود الى آدم اي على صفته اي خلقه موصوفا بالعلم
الذي فضل به على الحيوان وهذا محتمل لولا ما تقدم وللبخاري
في الادب المفرد واحمد من طريق ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا لا تقولن قبح الله وجهك ووجه من اشبه
وجهك فان الله خلق آدم على صورته وهو ظاهر في عود الضمير

وجعل له في مقابلة نفقته الانتفاع بالركوب او شرب اللبن بشرط
ان لا يزيد ذلك او قيمته على قدر علفه وهي من جملة مسائل الظفر
واحتج الموفق في المغني بان نفقة الحيوان واجبة وللمرتهن فيه
حق وقد امكنه استيفاء حقه من نماء الرهن والنيابة عن
المالك فيما وجب عليه واستيفاء ذلك من منافعه فجاز ذلك
كما يجوز للمرأة اخذ مؤنتها من مال زوجها عند امتناعه بغير اذنه
والنيابة عنه في الانفاق عليها والله تعالى اعلم هذا وقد مر الكلام
فيه بما فيه غنية

باب حكم الرهن عند اليهود وغيرهم

مثل النصارى والحربي المستامن
حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن
ابي حازم عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن الاسود اي ابن
يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشترى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي هو ابو الشحم كان
طعاما بثلثين صاعا او عشرين صاعا على اختلاف الروايتين
ورهنه درعه مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر غير مرة
وفيه جواز معاملة غير المسلمين

باب

بالتنوين اذا اختلف الراهن والمرتهن فقال الراهن رهنتك
بعشرة دنانير وقال المرتهن بعشرين دينارا مثلا ونحوه اي ونحو
المذكور من الراهن والمرتهن كالمتبايعين مثلا فقال المشتري
اشتريت منك بعشرة دراهم وقال البايع بعت منك بعشرين
درهما فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه اختلفوا
في تفسير المدعي فقيل المدعي من لا يستحق الا بحجة كالخارج
وقيل المدعي من يتمسك بغير الظاهر وقيل المدعي من يذكر امرا
خفيا خلاف الظاهر وقيل المدعي من اذا ترك ترك وهو الاحسن
لكونه جامعا مانعا والمدعى عليه من يستحق بقوله من غير حجة
كصاحب اليد وقيل من يتمسك بالظاهر وقيل من اذا ترك
لا يترك بل يجبر وهذا ايضا احسن ما قيل فيه ثم انه قال الثوري
وابو حنيفة

والمدعى عليه صح

وابو حنيفة واصحابه والشافعي واحمد واسحق وابو ثور
القول قول الراهن مع يمينه لانه ينكر الزيادة والبينة
على المدعي وهو المرتهن وعن الحسن وقتادة القول قول
المرتهن ما لم يجاوز دينه قيمة رهنه حدثنا خلاد بن يحيى
بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام هو خلاد بن يحيى بن صفوان
ابو محمد السلمي الكوفي وهو من افراده قال حدثنا نافع بن عمر
بن عبد الله الجمحي من اهل مكة عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن
عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير بن عبد الله ابو محمد المكي
الاحول كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا له انه قال كتبت
الى ابن عباس رضي الله عنهما يعني كتبت اليه اسأله في قضية
امرأتين ادعت احدهما على الاخرى على ما يجيء في تفسير سورة
آل عمران فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان
اليمين على المدعى عليه يجوز فتح همزة ان وكسرها اعلم ان الكتابة
حكمها حكم الاتصال لا الانقطاع والخلاف فيها معروف في علوم
الحديث وقد قال بصحته ايوب ومنصور وآخرون وهو الصحيح
المشهور كما قال ابن الصلاح وهو الصحيح ايضا عند الاصوليين
كما ذكره في المحصول وفي الصحيح عدة احاديث من ذلك قال
البخاري في الايمان والنذور كتب الي محمد بن بشار وعند مسلم
ان جابر بن سمرة كتب الى عامر بن سعد بن ابي وقاص بحديث
رجم الاسلمي وذهب ابو الحسن بن القطان الى انقطاع
الرواية بالكتابة وانكر عليه في ذلك ومن ذهب الى عدم
صحة الكتابة الماوردي كما ذهب اليه في الاجازة قيل ان البخاري
حمل قوله قضى ان اليمين على المدعى عليه على عمومه خلافا لمن قال
ان القول في الرهن قول المرتهن ما لم يجاوز قدر الرهن
لان الرهن كالشاهد للمرتهن وقال الداودي الحديث خرج
مخرج العموم واريد به الخصوص وقال ابن التين والاولى ان يقال
انها نازلة في عين والافعال لا عموم لها كالاقوال في الاصح

في المعاملات

الرافعي النجم في الاصل الوقت وكانت العرب يبنون امورهم
على طلوع النجم [illegible] مع المنازل لكونهم لايعرفون الحساب فيقول
احدهم اذا طلع الثريا مثلا اديت حقك فسميت الاوقات نجوما
بذلك ثم سمي المؤدى في الوقت نجما وقيل اصل هذا من نجوم
الانواء لانهم كانوا لايعرفون الحساب وانما يحفظون اوقات
السنة بالانواء **في كل سنة نجم** [illegible]
[illegible] نجم مرفوع بالابتداء وخبره هو قوله مقدما في كل سنة
والجملة في محل الرفع على الخبرية لقوله ونجومه وهو مبتدأ [illegible]
[illegible] ولم يثبت في رواية النسفي لفظ نجم
فعلى هذا يكون قوله في كل سنة نصبا على الحال من نجومه وهو عطف
على المكاتب ثم ان قوله في كل سنة نجم اخذه المصنف من صورة
الخبر الوارد في قصة بريرة كما سيأتي ان شاء الله تعالى ولم يرد
المصنف ان ذلك شرط فيه فان العلماء اتفقوا على انه لو وقع
التنجيم بالاشهر جاز وقال الحافظ العسقلاني وعرف من الترجمة
اشتراط التاجيل في الكتابة وهو قول الشافعي بناء على ان الكتابة
مشتقة من الضم وهو ضم بعض النجوم الى بعض واقل ما يحصل
به الضم نجمان ولانه امكن لتحصيل القدرة على الاداء وذهب
المالكية والحنفية الى جواز الكتابة الحالة واختاره بعض
الشافعية كالروياني وقال ابن التين لانص لمالك في ذلك
الا ان محققي اصحابه شبهوه ببيع العبد من نفسه واختار
بعض اصحاب مالك ان لايكون اقل من نجمين كقول الشافعي
واحتج الطحاوي وغيره بان التاجيل جعل رفقا بالمكاتب
لا بالسيد فاذا قدر العبد على ذلك لا يمنع وهذا قول الليث
وبان سلمان رضي الله عنه كاتب بامر النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يذكر تاجيلا وقد تقدم ذكر خبره وبان عجز المكاتب عن
القدر الحال لا يمنع صحة الكتابة كالبيع في المجلس ممن اشترى
ما يساوي درهما بعشرة دراهم حالة وهو لا يقدر حينئذ الا على

درهم

وقوفا مع التسمية صح

درهم نفذ البيع مع عجزه عن اكثر الثمن وبان الشافعية اجازوا
السلم الحال ولم يقفوا مع التسمية مع انها مشعرة بالتاجيل
والله اعلم **وقوله عز وجل والذين يبتغون الكتاب**
لما ذكر الله تعالى تزويج الحرائر والاماء والاحرار والعبيد
ذكر حال من يعجز عن ذلك [illegible] بقوله تعالى **وليستعفف**
الذين اي وليجتهد في العفة وقمع الشهوة الذين **لا يجدون**
نكاحا اسبابه ويجوز ان يراد بالنكاح ما ينكح به وبالوجدان
التمكن منه **حتى يغنيهم الله من فضله** فيجدوا ما يتزوجون به
ثم قال **والذين يبتغون** اي يطلبون من [illegible] البغية وهو
الطلب قال الزمخشري والذين يبتغون مرفوع على الابتداء....
او منصوب بفعل مضمر يفسره قوله فكاتبوهم كقولك زيدا فاضربه
ودخلت الفاء لتضمن معنى الشرط **الكتاب** منصوب مفعول
يبتغون الكتاب والمكاتبة كالعتاب والمعاتبة مفاعلة
بين اثنين وهما السيد وعبده وهي ان يقول الرجل لمملوكه كاتبتك
على كذا من الكتاب لان السيد كتب على نفسه العتق اذا ادى المال
او لانه مما يكتب لتاجيله او من الكتب بمعنى الجمع لان العوض فيه
يكون منجما يضم بعضها الى بعض وجوبا عند الشافعي او غالبا
عند ابي حنيفة **مما ملكت ايمانكم** عبدا كان او امة **فكاتبوهم**
ان علمتم فيهم خيرا اي امانة وقدرة على اداء المال بان يحترفوا

وقدر وي [illegible] مرفوعا وقيل صلاحا في الدين وقيل بالا [illegible]
[illegible] لفظا ومعنى والامر شرط الامر فلا يلزم من عدمه عدم الجواز
اختلفوا في المراد بالخير فقال الثوري هو القدرة على الاحتراف
والكسب لاداء ما كوتبوا عليه وعن الليث مثله وكرهه ابن عمر
رضي الله عنه كتابة من لا حرفة له وكذا روي عن سلمان رضي الله عنه
وقال الحسن البصري الصدق والامانة والوفاء وقيل الصلاح
واقامة الصلوة وقال مجاهد المال وكذا نقل عن عطاء وابي رزين
وكذلك روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي المصنف وكتب عمر رضي الله عنه

وقوله فكاتبوهم خبره

الى عمير بن سعد انه من قبلك من المسلمين ان يكاتبوهم ارقاءهم على مسالة الناس وقال ابن حزم قالت طائفة المال فنظرنا في ذلك فوجدنا موضوع كلام العرب الذى نزل به القرآن انه لو اراد عز وجل المال لقال ان علمتم لهم خيرا او عندهم او معهم خيرا لان بهذه الحروف يضاف المال الى من هو له في لغة العرب ولا يقال اصلا في فلان مال فعلمنا انه تعالى لم يرد به المال فصح انه الدين وروى عن على رضى الله عنه انه سئل أأكاتب وليس لى مال فقال نعم فصح عنه ان الخير عنده لم يكن المال وقال الطلحى ومن قال انه المال لا يصح عندنا لان العبد نفسه مال لمولاه فكيف يكون له مال والمعنى عندنا ان علمتم فيهم الدين والصدق وعلمتم انهم يعاملونكم على انهم متعبدون بالوفاء لكم بما عليهم من الكتابة والصدق في المعاملة فكاتبوهم وبهذا اتضح ما قال البيضاوى وقيل مالا وضعفه ظاهر لفظا ومعنى ثم ان هذا الامر عند الجمهور للندب وقال داود على الوجوب اذا سأله العبد ان يكاتبه وروى ذلك عن عكرمة ايضا وقال عطاء يجب عليه ان علم ان له مالا وفي تفسير النسفى وقيل هو امر ايجاب فرض على الرجل ان يكاتب عبده الذى قد علم منه خيرا اذا سأله ذلك بقيمته واكثر وهو قول داود ومحمد بن جرير من الفقهاء وهى رواية العوفى عن ابن عباس رضى الله عنهما واحتج من نصر هذا القول بما روى قتادة ان سيرين سأل انس بن مالك رضى الله عنه ان يكاتبه فلكا عليه فشكاه الى عمر رضى الله عنه فعلاه بالدرة كما يجيء واحتجوا ايضا بان هذه الآية نزلت في غلام لحويطب بن عبد العزى يقال له صبيح سأل مولاه ان يكاتبه فابى عليه فانزل الله تعالى هذه الآية فكاتب حويطب على مائة دينار ووهب له منها عشرين دينارا فاداها وقتل يوم حنين في الحرب انتهى وسيرين بكسر السين المهملة مولى انس بن مالك رضى الله عنه وهو من سبى عين التمر الذين اسرهم خالد بن الوليد رضى الله عنه وقوله فلكا عليه اى توقف وتباطأ

وكذلك

اقول صح

فلكا صح

وكذلك تلكأ وقوله فعلاه بالدرة بكسر الدال وتشديد الراء هى الآلة التى تضرب بها وقصة سيرين رواها ابن سعد بسنده عن قتادة قال سأل سيرين ابو محمد انس بن مالك رضى الله عنه الكتابة فابى انس رضى الله عنه فرفع عمر بن الخطاب رضى الله عنه عليه الدرة وقال كاتبه فكاتبه وقال اخبرنا معمر بن عيسى ثنا محمد بن عمرو سمعت محمد بن سيرين كاتب انس على اربعين الف درهم واما حويطب بن عبد العزى القرشى العامرى ابو محمد وقيل ابو الاصبع من المؤلفة قلوبهم شهد حنينا ثم حسن اسلامه وعمر مائة وعشرين سنة وله رواية وصبيح غلامه بفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة وقصته رواها سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحق عن خالد عبد الله بن صبيح عن ابيه قال كنت مملوكا لحويطب فسألته الكتابة فنزلت والذين يبتغون الكتاب الآية وحجة الجمهور في هذا ان الاجماع منعقد على ان السيد لا يجبر على بيع عبده وان ضوعف له في الثمن واذا كان كذلك فالاولى ان لا يخرج عن ملكه بغير عوض لا يقال انها طريق العتق والشارع متشوق اليه فخالف البيع لانا نقول التشوق انما هو في محل مخصوص وايضا الكسب له فكانه قال اعتقنى مجانا واما الآثار التى دلت على الوجوب فسيأتى الكلام فيها ان شاء الله تعالى **وآتوهم** اى اعطوهم **من مال الله الذى آتاكم** اى اعطاكم اختلف في المخاطبين منهم فقيل الاغنياء الذين تجب عليهم الزكوة امروا ان يعينوا المكاتبين ويعطوهم من زكوتهم ويحل ذلك للمولى وان كان غنيا لانه لا يأخذه صدقة كالدائن والمشترى ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريرة هو لها صدقة ولنا هدية وقيل الموالى كاتبه امروا باعانتهم بان يحطوا عنهم من مال الكتابة واختلف ايضا في الايتاء هل هو واجب او مندوب فذهب الشافعى الى انه واجب وقال ابو حنيفة ومالك ليس بواجب

ثم حمد سمه

اخرجه ابن السكن وغيره في ترجمة صبيح في الصحابة

والأمر فيه على الندب والحض على ان يضع الرجل عن عبده من مال كتابته شيئا مسمى يستعين به على الخلاص واختلفوا فيه ايضا هل هو مقدار معين فقال الشافعي هو غير مقدر ولكنه واجب وهو المنقول عن سعيد بن جبير وقال احمد هو ربع المال وهو المروي ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وعن ابن مسعود رضي الله عنه الثلث وقال الزمخشري وآتوهم امر للمسلمين على وجه الوجوب باعانة المكاتبين واعطائهم سهمهم الذي جعل الله لهم من بيت المال لقوله وفي الرقاب عند ابي حنيفة واصحابه وقيل معنى آتوهم أسلفوهم وقيل انفقوا عليهم بعد ان يؤدوا ويعتقوا وهذا كله مستحب وقال ابن بطال وقول الجمهور اولى لانه صلى الله عليه وسلم لم يأمر موالي بريرة باعطائها شيئا وقد كوتبت وبيعت بعد الكتابة ولو كان الايتاء واجبا لكان مقدرا كسائر الواجبات حتى اذا امتنع السيد من جعله ادعاه عند الحاكم عليه ودعوى المجهول لا يحكم بها ولو كان الايتاء واجبا وهو غير مقدر لكان الواجب للمولى على المكاتب هو الباقي بعد الحط فادى ذلك الى جهل مبلغ الكتابة وذلك لا يجوز والله اعلم وآخر الاية ولا تكرهوا فتياتكم اي امائكم على البغاء اي الزنا كانت لعبد الله بن ابي ست جوار يكرههن على الزنا وضرب عليهن الضرائب فشكا بعضهن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت ان اردن تحصنا اي تعففا شرط للاكراه فانه لا يوجد دونه وان جعل شرطا للنهي لم يلزم منه عدم جواز الاكراه لجواز ان يكون ارتفاع النهي بامتناع المنهي عنه وآيثار ان على اذا لان ارادة التحصن من الاماء كالشاذ النادر لتبتغوا عرض الحيوة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم اي لهن او له ان تاب والاول اوفق للظاهر ولما في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه من بعد اكراههن لهن غفور رحيم والاثم عليه لان المكرهة غير آثمة فلا حاجة الى المغفرة

لان

عن علي

لان الاكراه لا ينافي المؤاخذة بالذات ولذلك حرم على المكره القتل واوجب عليه القصاص وقال روح هو ابن عبادة عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي انه قال قلت لعطاء هو ابن ابي رباح أواجب علي اذا علمت له مالا ان اكاتبه قال ما اراه الا واجبا وهذا التعليق رواه ابن حزم من طريق اسمعيل بن اسحق ثنا علي بن عبد الله قال ثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج به وقال عمرو بن دينار هكذا وقع في جميع النسخ المروية عن الفربري وظاهره ان هذا الاثر من رواية عمرو بن دينار عن عطاء قال الحافظ العسقلاني وليس كذلك بل وقع فيه تحريف لزم منه الخطأ والنسخة المعتمدة عليها من رواية النسفي عن البخاري وقاله عمرو بن دينار بالضمير المنصوب بعد قال اي وقال القول المذكور عمرو بن دينار وقد وقع في رواية اسمعيل القاضي وقاله لي ايضا عمرو بن دينار والقول المذكور هو القول بوجوبها وفاعل قال هو ابن جريج وهو ايضا فاعل قلت لعطاء لا عمرو بن دينار والحاصل ان عمرو بن دينار قال مثل ما قال عطاء في سؤال ابن جريج لا ان عمرا سأل عطاء عن ذلك مثل ما سأل ابن جريج وقد صرح بذلك في رواية اسمعيل حيث قال فيها بالسند المذكور قال ابن جريج واخبرني عطاء وكذلك اخرجه عبد الرزاق والشافعي ومن طريقه البيهقي عن عبد الله بن الحارث كلاهما عن ابن جريج وقالا فيه وقالها عمرو بن دينار والحاصل ان ابن جريج نقل عن عطاء التردد في الوجوب وعن عمرو بن دينار الجزم به او موافقة عطاء قاثره بضم المثلثة اي ترويه عن احد من اثر يأثر اثرا يقال اثرت الحديث اثرا اذا ذكرته عن غيرك ومنه قيل حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف قال لا اي لا آثره عن احد ثم اخبرني اي قال ابن جريج ثم اخبرني عطاء كذا وقع مصرحا في رواية اسمعيل القاضي في احكام القرآن ولفظه قال ابن جريج واخبرني عطاء

ووصله ايضا اسمعيل القاضي في احكام القرآن قال ثنا علي بن المديني ثنا روح بن عبادة بهذا وكذلك اخرجه عبد الرزاق والشافعي من وجهين آخرين عن ابن جريج

انّ موسى بن انس اخبره انّ سيرين هو ابو محمد بن سيرين
يكنى ابا عمرة وهو والد محمد بن سيرين الفقيه المشهور وكان من سبي
عين التمر اشتراه انس في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وروى هو عن
عمر وغيره وذكره ابن حبان في ثقات التابعين [illegible] سال
انساً المكاتبة وكان كثير المال فابى فانطلق الى عمر
رضي الله عنه [illegible]
فقال كاتبه فابى فضربه بالدرة بكسر الدال
وتشديد الراء ويتلو عمر رضي الله عنه فكاتبوهم ان
علمتم فيهم خيرا فكاتبه اي انس رضي الله عنه وفي رواية
اسمعيل بن اسحق فاستعداه عليه وزاد في آخر القصة فكاتبه
انس [illegible] وفي رواية عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني مخبر
انّ موسى بن انس [illegible] اخبره وقد عرف اسم المخبر من رواية
روح وظاهر سياقه الارسال لانّ موسى لم يدرك وقت سؤال
سيرين من انس الكتابة وقد رواه عبد الرزاق والطبري من
وجه آخر متصل من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس
رضي الله عنه قال ارادني سيرين على المكاتبة فابيت فاتى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه فذكر نحوه وقد روى ابن سعد من طريق
محمد بن سيرين قال كاتب انس ابي على اربعين الف درهم
فان قيل روى البيهقي من طريق انس بن سيرين عن ابيه قال كاتبني
انس على عشرين الف درهم فالجواب انهما ان كانا محفوظين
جمع بينهما بان يحمل احدهما على الوزن والآخر على العدد ولابن ابي شيبة
من طريق عبيد الله بن ابي بكر بن انس قال هذه مكاتبة انس عندنا
هذا ما كاتب انس غلامه سيرين كاتبه على كذا وكذا وعلى غلامين
يعملان مثل عمله واستدل بفعل عمر رضي الله عنه على انه كان يرى
بوجوب الكتابة اذا سالها العبد لانّ عمر رضي الله عنه لما ضرب
انسا على الامتناع دل على ذلك وليس بلازم لاحتمال انه ادّبه
على ترك المندوب المؤكد قال ابن القصار انما علا عمر انسا بالدرة
على

اي امتنع من فعل الكتابة صح

على وجه النصح لانس ولو كانت الكتابة لزمت انساً ما ابى
وانما ندبه عمر رضي الله عنه الى الافضل انتهى وفيه نظر لا يخفى لان
الضرب على ترك المندوب غير موجبة خصوصا من مثل عمر لمثل انس
رضي الله عنهما ولا سيما تلا عمر رضي الله عنه قوله تعالى فكاتبوهم
الآية عند ضربه اياه والله تعالى اعلم تتمة روى عبد الرزاق
انّ عثمان رضي الله عنه قال لمن سأله الكتابة لولا آية من كتاب الله
ما فعلت وهو ايضا لا يدل على انه كان يرى الوجوب ونقل
ابن حزم القول بوجوبها عن مسروق والضحاك زاد القرطبي
وعكرمة وعن اسحق بن راهويه مكاتبته واجبة اذا طلبها
ولكن لا يجبر الحاكم السيد على ذلك وللشافعي قول بالوجوب
وبه قال الظاهرية واختاره ابن جرير الطبري وقال القرطبي
لما ثبت انّ رقبة العبد وكسبه ملك لسيده دلّ على انّ الامر
بكتابته غير موجب لان قوله خذ كسبي واعتقني يصير بمنزلة
اعتقني بلا شيء وذلك غير موجب اتفاقا ومحل الوجوب
عند من قال به اذا كان العبد قادرا على ذلك ورضي السيد
بالقدر الذي يقع به المكاتبة وقال ابو سعيد الاصطخري
القرينة الصارفة للامر في هذا عن الوجوب الشرط في قوله
ان علمتم فيهم خيرا فانه وكل الاجتهاد في ذلك الى المولى ومقتضاه
انه اذا رأى عدمه لم يجبر عليه فدل على انه غير واجب وقال غيره
الكتابة عقد غرر فكان الاصل ان لا يجوز فلما وقع الاذن فيها
كان امرا بعد منع والامر بعد المنع للاباحة ولا يرد على هذا كونها
مستحبة لانّ استحبابها ثبت بادلة اخرى والله تعالى اعلم
وقال الليث ذكره هنا معلقا وقد وصله الذهلي في الزهريات
عن ابي صالح كاتب الليث وقد ذكره البخاري في كتابه في عدة مواضع
اولها في كتاب الصلوة في باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد
عن علي بن عبد الله عن سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها
حدثني يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال

وفي آخر الحديث

قال عروة اي ابن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها ان
بريرة دخلت عليها تستعينها جملة حالية في كتابتها
اي في مال كتابتها او شان كتابتها وعليها خمسة اواق
جمع اوقية وهي اربعون درهما ويجوز في الجمع تشديد الياء وتخفيفها
نجمت عليها على صيغة المجهول صفة للاواقي في خمس سنين
ومعنى نجمت اي وزعت وفرقت يقال نجمت المال اذا اديته
نجما نجما فقالت عائشة رضي الله عنها ونفست فيها
جملة حالية معترضة بين القول ومقوله وهي بكسر الفاء اي رغبت
ومنه قوله تعالى فليتنافس المتنافسون واذا قيل نفست به
يكون معناه بخلت ونفست عليه الشيء نفاسة اذا لم تره له
اهلا ونفست المراة تنفس من باب علم يعلم اذا حاضت ارايت
اي اخبريني ان عددت لهم اي لاهلك عدة واحدة اي ان
عددت الخمسة اواق مرة واحدة ايبيعك اهلك فاعتقك
فيكون ولاؤك لي وفي رواية عمرة عن عائشة ان احب اهلك
ان اصب لهم ثمنك صبة واحدة واعتقك كذا في رواية الطحاوي
فذهبت بريرة الى اهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا
الا ان يكون لنا الولاء قالت عائشة رضي الله عنها فدخلت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال
لها اي لي ففيه التفات من التكلم الى الغيبة رسول الله صلى الله
عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال
رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله اي
ليست في حكم الله وقضائه في كتابه او سنة رسوله من اشترط
شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل شرط الله احق
واوثق قال الداودي شرط الله هنا اراه والله اعلم هو قوله تعالى
فاخوانكم في الدين ومواليكم وقوله واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت
عليه وقال في موضع آخر هو قوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل

اي على عائشة رضي الله عنها

لها صح

احتج به من يجوز بيع المكاتب وقال بعضهم يجوز بيعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم يجوز بيعه بانها عجزت نفسها او فسخت الكتابة

وقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه الآية وقال القاضي عياض
وعندي ان الاظهر هو ما اعلم به صلى الله عليه وسلم من قوله انما الولاء
لمن اعتق وقوله مولى القوم منهم والولاء لحمة كلحمة النسب وفي
بعض الروايات كتاب الله احق يحتمل ان يريد حكمه ويحتمل
ان يريد القرآن وفي هذا الحديث فوائد كثيرة حتى ان محمد بن جرير
صنف في فوائده مجلدا وقد مر اكثرها في كتاب الصلوة والزكوة
والبيع وغيرها ومن اعظم فوائده ما احتج به قوم على فساد
البيع بالشرط وبه قال ابو حنيفة والشافعي وذهب قوم
الى ان البيع صحيح والشرط باطل وقد ذكر فيما مضى مفصلا
تذنيل اعلم ان في هذا المعلق مقالا من وجهين احدهما ان
المحفوظ رواية الليث له عن ابن شهاب نفسه بغير واسطة
وسياتي في الباب الذي يليه عن قتيبة عن الليث واخرجه
مسلم ايضا عن قتيبة عن الليث عن ابن شهاب وكذلك اخرجه
الطحاوي قال حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
رجال من اهل العلم منهم يونس بن يزيد والليث بن سعد
عن ابن شهاب حدثهم عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قال جاءت بريرة الحديث [illegible]
[illegible] واخرجه النسائي عن يونس
بن يزيد عن ابن وهب الى آخره نحو رواية الطحاوي وقد علم
من هذا ان يونس بن يزيد رفيق الليث فيه لا شيخه وقد
وقع التصريح بسماع الليث من ابن شهاب عند ابي عوانة من
طريق مروان بن محمد وعند النسائي من طريق ابن وهب كلاهما
عن الليث والوجه الآخر ان فيه مخالفة للروايات المشهورة
في قوله وعليها خمسة اواق نجمت عليها في خمس سنين والمشهور
ما في رواية هشام بن عروة الآتية بعد بابين عن ابيه انها
كاتبت على تسع اواق كل عام اوقية وكذا في رواية ابن وهب
عن يونس عند مسلم وقد جزم الاسمعيلي بان هذه الرواية المعلقة

وفيه ان تعميم العبد لمن اعتق شقصا منه انما هو لاستكمال
عتق نفسه بتمامها من النار وصارت حرمة العتق تتعدى الى
الاموال لفضل النجاة به من النار قيل وهذا اولى من قول من
قال انما لزم عتق باقيه لتكميل حرية العبد • وفيه ان عتق
المسلم افضل من عتق الكافر وهو قول كافة العلماء وحكي
عن مالك و[illegible] بعض اصحابه ان الافضل عتق الرقبة
النفيسة وان كان كافرا • وقال ابن المنير فيه اشارة الى انه
ينبغي في الرقبة التي تكون للكفارة ان تكون مؤمنة لان
الكفارة منقذة من النار فينبغي ان لا تقع الا منقذة من النار
واستشكل ابن العربي قوله حتى فرجه بفرجه بان الفرج لا يتعلق
به ذنب يوجب له النار الا الزنا فان حمل على ما يتعاطاه
من الصغائر كالمفاخذة لم يشكل عتقه من النار بالعتق
والا فالزنا كبيرة لا تكفر الا بالتوبة ثم قال فيحتمل ان يكون المراد
ان العتق يرجح عند الموازنة بحيث يكون مرجحا لحسنات
العتق ترجيحا يوازي سيئة الزنا انتهى ولا اختصاص
لذلك بالفرج بل يأتي في غيره من الاعضاء مما اثاره فيه كاليد في
الغصب والله اعلم • ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة •
والحديث اخرجه المؤلف في كفارات الايمان ايضا واخرجه
مسلم في العتق والترمذي في الايمان والنسائي في العتق وكما
اخرجه الترمذي قال وفي الباب عن عائشة وعمرو بن عبسة •
وابن عباس وواثلة بن الاسقع وابي امامة وعقبة بن عامر •
وكعب بن مرة رضي الله عنهم فاما حديث عائشة رضي الله عنها
فاخرجه ابن زنجويه باسناده عنها مرفوعا من اعتق عضوا من مملوك
اعتق الله بكل عضو منه عضوا • واما حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه
فاخرجه ابو داود والنسائي من حديث شرحبيل بن السمط انه قال
لعمرو بن عبسة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة مؤمنة

السبة بالضم وتشديد الموحدة العار

كانت فداءه
من النار

كانت فداءه من النار • واما حديث ابن عباس رضي الله عنهما
فاخرجه ابو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب وفضائل الاعمال
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مؤمن اعتق
مؤمنا في الدنيا اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار • واما حديث
واثلة بن الاسقع رضي الله عنه فاخرجه ابو داود والنسائي
من رواية الغريف الديلمي قال اتينا واثلة بن الاسقع فقلنا
له حدثنا حديثا فذكره وفيه قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صاحب لنا اوجب يعني النار بالقتل فقال اعتقوا عنه
يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار • واخرجه الحاكم في المستدرك
وقال ان الغريف لقب عبد الله الديلمي • واما حديث ابي امامة
رضي الله عنه فاخرجه الترمذي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ايما امرئ
مسلم اعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزي كل عضو منه
عضوا منه وايما امرئ مسلم اعتق امرأتين مسلمتين كانتا
فكاكه من النار يجزي كل عضو منهما عضوا منه وايما امرأة
مسلمة اعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار يجزي
كل عضو منها عضوا منها وقال حسن صحيح غريب • واما
حديث عقبة رضي الله عنه فاخرجه احمد من رواية قتادة
عن قيس الجذامي عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مؤمنة فهي فكاكه
من النار • ورواه ابو يعلى والحاكم وقال حديث صحيح الاسناد •
واما حديث كعب بن مرة رضي الله عنه فاخرجه ابو داود
والنسائي وابن ماجه من رواية شرحبيل بن السمط قال قلت
لكعب يا كعب بن مرة او مرة بن كعب حدثنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اعتق امرأ مسلما كان فكاكه من النار يجزي بكل عظم
منه عظما منه ومن اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من
النار يجزي بكل عظمين منهما عظما منه لفظ ابن ماجه • واخرجه

كرجيمة هكذا اخرجه القرطبي والاول اولى لانه صلى الله عليه وسلم غير
اسم جويرية وكان اسمها برة وقال لا تزكوا انفسكم
فلو كانت بريرة من البر لشاركتها في ذلك وكانت بريرة
لناس من الانصار كما وقع عند ابي نعيم وقيل لناس من بني هلال
قاله ابن عبد البر ويمكن الجمع وكانت تخدم عائشة رضي الله عنها
قبل ان تعتق كما سياتي في حديث الافك وعاشت الى خلافة
معاوية رضي الله عنها وتفرست في عبد الملك بن مروان انه يلي
الخلافة فبشرته بذلك وروى ذلك عنه عنها **جاءت تستعينها**
في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة
رضي الله عنها **ارجعي الى اهلك** المراد به هنا السادة **فان**
احبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت
جواب قوله فان احبوا هكذا في هذه الرواية وهي نظير رواية مالك
عن هشام بن عروة الآتية في الشروط بلفظ ان احب اهلك
ان اعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت وظاهره ان عائشة
رضي الله عنها طلبت ان يكون الولاء لها اذا بذلت جميع مال
الكتابة ولم يقع ذلك اذ لو وقع لكان اللوم على عائشة
رضي الله عنها بطلبها ولاء من اعتق غيرها وقد رواه ابو اسامة
عن هشام بلفظ يزيل الاشكال فقال بعد قوله ان اعدها
لهم عدة واحدة واعتقك ويكون ولاؤك لي فعلت وكذلك
رواه وهيب عن هشام فعرف بذلك انها ارادت ان
تشتريها شراء صحيحا ثم تعتقها اذ العتق فرع ثبوت الملك
ويؤيده قوله في بقية حديث الزهري في هذا الباب فقال صلى
الله عليه وسلم ابتاعي فاعتقي وهو تفسير قوله في رواية مالك عن
عن هشام خذيها ويوضح ذلك ايضا طريق ايمن الآتية
دخلت على بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني
قالت نعم ونحوه في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ارادت عائشة
ان تشتري جارية فتعتقها وبهذا يتجه الانكار على موالي بريرة
اذا

والاهل في الاصل الآل وفي الشرع من يلزم نفقته على الامع عند الشافعية مع

اذا اتفقوا عائشة على بيعها ثم ارادوا ان يشترطوا ان يكون
الولاء لهم ويؤيده قوله في رواية ايمن المذكورة قالت لا يبيعوني
حتى يشترطوا ولائي لهم وفي رواية الاسود الآتية في الفرائض
عن عائشة رضي الله عنها اشتريت بريرة لاعتقها فاشترط
اهلها ولاءها وسياتي قريبا في الهبة من طريق القاسم عن
عائشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة وانهم
اشترطوا ولاءها **فذكرت ذلك بريرة لاهلها فابوا**
اي امتنعوا عن كون الولاء لعائشة رضي الله عنها **وقالوا**
ان شاءت ان تحتسب عليك من الحسب بكسر المهملة
اي تحتسب الاجر والثواب عند الله ولا يكون لها ولاء **فلتفعل**
ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فسالني فاخبرته كما في رواية وفي رواية مالك
عن هشام فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فقالت اني عرضت عليهم فابوا فسمع النبي صلى
الله عليه وسلم وفي رواية ايمن الآتية فسمع بذلك النبي صلى
الله عليه وسلم او بلغه زاد في الشروط من هذا الوجه فقال ما شان
بريرة ولمسلم من رواية ابي اسامة ولابن خزيمة من رواية حماد
بن سلمة كلاهما عن هشام فجاءتني بريرة والنبي صلى الله عليه
وسلم جالس فقالت لي فيما بيني وبينها ما اراد اهلها فقلت
لاها الله اذا ورفعت صوتي وانتهرتها فسمع ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فسالني فاخبرته لفظ ابن خزيمة **فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي فاعتقي هو كقوله
في حديث ابن عمر رضي الله عنهما لا يمنعك ذلك وليس في ذلك
شيء من الاشكال الذي وقع في رواية هشام الآتية في الباب
الذي يليه **فانما الولاء لمن اعتق قال** اي الراوي **ثم قام**
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما بال اناس بهمزة
مضمومة اي ما شانهم **يشترطون شروطا ليست في كتاب الله**

من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة مرة وفي رواية المستملي مائة شرط وكذا هو في رواية هشام وايمن قال النووي معنى قوله وان اشترط مائة شرط انه لو شرط مائة مرة توكيدا فهو باطل ويؤيده قوله في الرواية الاخيرة وان شرط مائة مرة وانما حمله على التاكيد لان العموم في قوله كل شرط وفي قوله من اشترط شرطا دال على بطلان جميع الشروط المذكورة فلا حاجة الى تقييدها بالمائة فانها لو زادت عليها كان الحكم كذلك لما دلت عليه الصيغة نعم الطريق الاخيرة من رواية ايمن عن عائشة رضي الله عنها بلفظ فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط وان احتمل التاكيد لكنه ظاهر في ان المراد به التعدد وذكر المائة على سبيل المبالغة وقال القرطبي قوله ولو كان مائة شرط خرج مخرج التكثير يعني ان الشروط الغير المشروعة باطلة ولو كثرت وسياتي التنصيص على ذلك في كتاب الشروط ان شاء الله تعالى شرط الله احق واوثق ومطابقة الحديث للترجمة في قوله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ارادت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان تشتري جارية لتعتقها فقال اهلها على ان ولاءها لنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك وفي رواية ابي ذر لا يمنعنك بنون التاكيد ورواية مسلم مثل الاول ذلك فانما الولاء لمن اعتق ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله على ان ولاءها لنا لان هذا شرط ليس في كتاب الله عز وجل وهذا الحديث اخرجه المؤلف في البيوع ايضا وفي الفرائض واخرجه مسلم في العتق وابو داود في الفرائض والنسائي في البيوع تتمة في رواية مسلم عن يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة رضي الله عنهم فصار من مسند عائشة واشار ابن عبد البر الى

كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وان شرط صح

تفرده عن مالك بذلك وليس كذلك فقد اخرجه ابو عوانة في صحيحه عن الربيع عن الشافعي عن مالك كذلك وكذا اخرجه البيهقي في المعرفة من طريق الربيع ويمكن ان يكون عنا عن لا يراد بها اداة الرواية بل في السياق شيء محذوف تقديره عن قصة عائشة رضي الله عنها في ارادتها شراء بريرة وقد وقع نظير ذلك في قصة بريرة في النسائي من طريق يزيد بن رومان عن عروة عن بريرة انها كان فيها ثلاث سنن قال النسائي هذا خطأ والصواب رواية عروة عن عائشة قال الحافظ العسقلاني واذا حمل على ما قررته لم يكن خطأ بل المراد عن قصة بريرة ولم يرد الرواية عنها نفسها قال وقد قررت هذه المسألة بنظائرها فيما كتبته على ابن الصلاح والله اعلم

قال الحافظ العسقلاني صح

باب

استعانة المكاتب اي طلبه العون من غيره ليعينه بشيء يضمه الى مال الكتابة وسؤاله الناس عطف تفسير لقوله استعانة المكاتب وقال الحافظ العسقلاني هو من عطف الخاص على العام لان الاستعانة تقع بالسؤال وبغيره وتعقبه العيني وقال كانه ما التفت الى سين الاستعانة فانها للطلب والطلب لا يكون الا من غيره وقال الحافظ العسقلاني وكانه يشير الى جواز ذلك لانه صلى الله عليه وسلم اقر بريرة على سؤالها عائشة رضي الله عنها في اعانتها على كتابتها واما ما اخرجه ابو داود في المراسيل من طريق يحيى بن ابي كثير يرفعه في هذه الآية ان علمتم فيهم خيرا قال حرفة ولا ترسلوهم كلا على الناس فهو مرسل او معضل فلا حجة فيه حدثنا عبيد بن اسمعيل ابو محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من افراده قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره عن هشام من غير نسبة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبت على تسع اواق وفي نسخة اواقي

في كل عام اوقية وفي رواية الليث المعلقة وعليها خمسة اواق
وقد جزم الاسمعيلي بان الرواية المعلقة غلط والصواب رواية هشام
بانها تسع واجيب عنه بان الخمس هي التي كانت استحقت عليها
بحلول نجومها من جملة التسع نقله القرطبي واجيب باجوبة اخرى ايضا
تقدمت في حديث الليث فاعينيني كذا في رواية الاكثر بصيغة
الامر للمؤنث من الاعانة وفي رواية الكشميهني فاعيتني
بصيغة الماضي من الاعياء وهو العجز والضمير للاواقي وهو متجه
المعنى ايضا اي اعجزتني عن تحصيلها وفي رواية ابن خزيمة وغيره
من رواية حماد بن سلمة عن هشام فاعتقيني بصيغة الامر من
الاعتاق الا ان الثابت في طريق مالك وغيره عن هشام هو الاول
فقالت عائشة رضي الله عنها ان احب اهلك ان اعدها
لهم عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون ولاؤك
لي فذهبت اي بريرة الى اهلها فعرضت عليهم ذلك فابوا
اي امتنعوا الا ان يكون لهم الولاء زاد مسلم في هذا الوجه
فانتهرتها وكان عائشة رضي الله عنها كانت عرفت الحكم في ذلك
فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالني فاخبرته
فقال خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فان الولاء
لمن اعتق قال ابن عبد البر وغيره كذا رواه اصحاب هشام بن
عروة واصحاب مالك عنه عن هشام واستشكل صدور الاذن
منه صلى الله عليه وسلم في البيع على شرط فاسد قال الكرماني فان قلت
هذا مشكل من حيث ان هذا الشرط يفسد العقد ومن حيث انها
خدعت البايعين حيث شرطت لهم ما لا يحصل لهم وكيف اذن صلى
الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها في ذلك قلت يؤول ذلك
بان معناه اشترطي عليهم كقوله تعالى وان اساتم فلها او اظهري
لهم حكم الولاء او المراد التوبيخ لهم لانه صلى الله عليه وسلم كان قد بين
لهم ان هذا الشرط لا يصح فلما الحوا في اشتراطه قال ذلك اي لا تبالي
سواء شرطتيه ام لا والاصح انه من خصائص عائشة رضي الله عنها
لا عموم له

واجيب ايضا بان التنصيص على العدد لا ينفي الزيادة فان مفهوم العدد [illegible] لا اعتبار له صح

ذلك عليها فجاءت اي عائشة رضي الله عنها ففيه حذف ايجاز فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا صح

لا عموم له والحكمة في اذنه ثم ابطاله ان يكون ابلغ في قطع عادتهم
وزجرهم عن مثله انتهى اقول ووجه المبالغة ان اذنه صلى الله
عليه وسلم في صورة الظاهر اذ لم يؤثر في حكم الله تعالى حقيقة
تعدم اذنه اصلا اولى بوابه تعالى اعلم اعلم انه قد اختلف العلماء
في [illegible] ذلك فمنهم من انكر الشرط في الحديث فروى
الخطابي في المعالم بسنده الى يحيى بن اكثم انه انكر ذلك وعن
الشافعي في الام الاشارة الى تضعيف رواية هشام المصرحة
بالاشتراط لكونه انفرد بها دون اصحاب ابيه وروايات
غيره قابلة للتاويل واشار غيره الى انه روى بالمعنى الذي وقع
له وليس كما ظن واثبت الرواية آخرون وقالوا هشام
ثقة حافظ والحديث متفق على صحته فلا وجه لرده ثم اختلفوا
في توجيهها فزعم الطحاوي ان المزني حدثه عن الشافعي بلفظ
واشرطي بهمزة قطع بغير تاء مثناة ثم وجهه بان معناه اظهري
لهم حكم الولاء والاشراط الاظهار قال اوس بن حجر فاشرط فيها
نفسه وهو معصم اي اظهر نفسه انتهى وانكر غيره هذه الرواية
والذي في مختصر المزني والام وغيرهما عن الشافعي كرواية الجمهور
واشترطي بصيغة امر المؤنث من الشرط انتهى وتعقبه العيني
بانه لا مجال لانكار هذه الرواية لان كل واحد من الطحاوي والمزني
ثقة ثبت لا يشك فيما روياه ولا يلزم ان يكون هذا الذي نقله
الطحاوي عن المزني ان يكون ذكره الشافعي في الام والمزني اعرف
بحاله انتهى قال الحافظ العسقلاني ثم حكى الطحاوي ايضا تاويل
الرواية التي بلفظ اشترطي بان اللام في قوله اشترطي لهم بمعنى
على كقوله تعالى وان اساتم فلها وهذا هو المشهور عن المزني
وجزم به عنه الخطابي وهو صحيح عن الشافعي اسنده البيهقي
في المعرفة من طريق ابي حاتم الرازي عن حرملة عنه وحكى الخطابي
عن ابن خزيمة ان قول يحيى بن اكثم غلط والتاويل المنقول عن
المزني لا يصح وقال النووي تاويل اللام بمعنى على هنا ضعيف

[illegible] ان قول يحيى بن اكثم [illegible] عن الشافعي [illegible] هشام صح

قال الحافظ العسقلاني

مطلب

لانه صلى الله عليه وسلم انكر الاشتراط ولو كانت بمعنى على لم ينكره • فان قيل ما انكر الا ارادة الاشتراط في اول الامر فالجواب ان سياق الحديث يابى ذلك • وضعفه ايضا ابن دقيق العيد وقال اللام لا يدل بوضعها على الاختصاص النافع بل على مطلق الاختصاص فلا بد في حملها على ذلك من قرينة • وقال آخرون الامر في قوله اشترطي للاباحة وهو على جهة التنبيه على ان ذلك لا ينفعهم فوجوده وعدمه سواء فكانه يقول اشترطي او لا تشترطي فذلك لا يفيدهم • ويقوي هذا التاويل قوله في رواية الايمن الآتية آخر ابواب المكاتب اشتريها ودعيهم يشترطون ما شاؤا • وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم الناس بان اشتراط البائع الولاء باطل واشتهر ذلك بحيث لا يخفى على اهل بريرة فلما ارادوا ان يشترطوا ما تقدم لهم العلم ببطلانه اطلق الامر مريدا به التهديد على مآل الحال كقوله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله وكقول موسى عليه السلام القوا ما انتم ملقون اي فليس ذلك بنافعكم فكانه يقول اشترطي لهم فسيعلمون ان ذلك لا ينفعهم ويؤيده قوله حين خطبهم ما بال رجال يشترطون الى آخره فوبخهم بهذا القول مشيرا الى انه قد تقدم منه بيان حكم الله بابطاله اذ لو لم يتقدم بيان ذلك لبدا ببيان الحكم في الخطبة لا بتوبيخ الفاعل لانه كان يكون باقيا على البراءة الاصلية • وقيل الامر فيه بمعنى الوعيد الذي ظاهره الامر وباطنه النهي كقوله تعالى اعملوا ما شئتم • وقال الشافعي في الام لما كان من اشتراط خلاف ما قضى الله ورسوله عاصيا وكانت في المعاصي حدود وآداب فادبهم صلى الله عليه وسلم بان يعطل عليهم شروطهم ليرتدعوا عن ذلك ويرتدع به غيرهم وكان ذلك من ايسر الادب • وقيل معنى اشترطي اتركي مخالفتهم فيما شرطوه ولا تظهري نزاعهم فيما دعوا اليه مراعاة لتنجيز العتق لتشوف الشرع اليه • وقد يعبر

عن

مطلب

آخر

آخر

آخر

عن الترك بالفعل كما في قوله تعالى وما هم بضارين به من احد الا باذن الله اي بتركهم يفعلون ذلك وليس المراد بالاذن اباحة الاضرار بالسحر • قال ابن دقيق العيد وهذا وان كان محتملا الا انه خارج عن الحقيقة من غير دلالة على المجاز من حيث السياق • وقال النووي اقوى الاجوبة ان هذا الحكم خاص بعائشة رضي الله عنها في هذه القضية وفائدته المبالغة في الرجوع عن هذا الشرط لمخالفته حكم الشروط وهو كفسخ الحج الى العمرة حيث كان خاصا بتلك الحجة مبالغة في ازالة ما كانوا عليه من منع العمرة في اشهر الحج • ويستفاد منه ارتكاب اخف المفسدتين اذا استلزم ازالة اشدهما • وتعقب بانه استدلال بمختلف فيه على مختلف فيه • وتعقبه ابن دقيق العيد بان التخصيص لا يثبت الا بدليل وبان الشافعي نص على خلاف هذه المقالة • وقال ابن الجوزي ليس في الحديث ان اشتراط الولاء والعتق كان مقارنا للعقد فيحمل على انه كان سابقا للعقد فيكون الامر بقوله اشترطي مجرد وعد ولا يجب الوفاء به • وتعقب باستبعاد انه صلى الله عليه وسلم يامر شخصا ان يعد مع علمه بانه لا يفي بذلك الوعد • واغرب ابن حزم فقال كان الحكم ثابتا بجواز اشتراط الولاء لغير المعتق فوقع الامر باشتراطه في الوقت الذي كان ذلك جائزا فيه ثم نسخ ذلك الحكم بخطبته صلى الله عليه وسلم وقوله انما الولاء لمن اعتق • ولا يخفى بعد ما قال وسياق طرق هذا الحديث تدفع هذا الوجه • وقال الخطابي وجه هذا الحديث ان الولاء لما كان لحمة كلحمة النسب والانسان اذا ولد له ولد ثبت له نسبه ولا ينتقل نسبه عنه ولو نسب الى غيره فكذلك اذا اعتق عبدا ثبت له ولاؤه ولو اراد نقل ولائه عنه واذن في نقله لم ينتقل فلم يعبا باشتراطهم الولاء • وقيل اشترطي ودعيهم يشترطون ما شاؤا ونحو ذلك لان ذلك غير قادح في العقد بل هو بمنزلة اللغو من الكلام واخر اعلامهم بذلك ليكون رده

مطلب

وهذا الذي ذكرنا هو تفصيل ما اجمله الكرماني صح

آخر

آخر

وابطاله قولا شهيرا الخطب به على المنبر ظاهرا اذ هو ابلغ في
النكير واوكد في التعبير انتهى وهو يؤول الى ان الامر فيه للاباحة
كما تقدم والله اعلم قالت عائشة رضي الله عنها فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى
عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال منكم اي ما حالهم
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فايما شرط
كان ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط
فقضاء الله احق اي بالاتباع من الشروط المخالفة له
وشرط الله اوثق اي باتباع حدوده التي حدها وليس افعل
هنا على بابه اذ لا مشاركة بين الحق والباطل وقد وردت صيغة
افعل لغير التفضيل كثيرا انتهى ويحتمل ان يقال ورد ذلك على ما
اعتقدوه من الجواز ما بال رجال منكم يقول احدهم
اعتق يا فلان ولي الولاء انما الولاء لمن اعتق يستفاد
منه ان كلمة انما للحصر وهو اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه
ولولا ذلك لما لزم من اثبات الولاء للمعتق نفيه عن غيره واستدل
بمفهومه على انه لا ولاء لمن اسلم على يديه رجل اذا دفع عنه ولمن حالفه
خلافا للحنفية ولا للملتقط خلافا لاسحق وسياتي مزيد لبسط
لذلك في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى ويستفاد من منطوقه
اثبات الولاء لمن اعتق سائبة خلافا لمن قال يصير ولاؤه
للمسلمين ويدخل فيمن اعتق عتق المسلم للمسلم وللكافر وبالعكس
في ثبوت الولاء للمعتق كذا ذكره الحافظ العسقلاني وفيه كلام
تذييل زاد النسائي من طريق جرير بن عبد الحميد عن هشام بن عروة
في آخر هذا الحديث فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين زوجها
وكان عبدا وهذه الزيادة ستاتي في النكاح من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما وياتي الكلام عليها هناك ان شاء الله تعالى
مع ذكر الخلاف في زوجها هل كان حرا او عبدا وتسميته وما اتفق
له بعد فراقها وفي حديث بريرة هذا من الفوائد سوى ما سبق

وسوى

وسوى ما ياتي في النكاح ان شاء الله تعالى جواز كتابة الامة
كالعبد وجواز كتابة المزوجة ولو لم ياذن الزوج وانه ليس
منعها من كتابتها ولو كانت تؤدي الى فراقها منه كما انه ليس
للعبد المتزوج منع السيد من عتق امته التي تحته وان ادى
ذلك الى بطلان نكاحها ويستنبط من تمكينها من السعي في
مال الكتابة انه ليس عليها خدمته وفيه جواز سعي المكاتبة
وسؤالها واكتسابها وتمكين السيد لها من ذلك ولا يخفى
ان محل الجواز اذا عرفت جهة حل كسبها وفيه البيان بان
النهي الوارد عن كسب الامة محمول على من لا يعرف وجه
كسبها او محمول على غير المكاتبة وفيه ان للمكاتب ان يسال
من حين الكتابة ولا يشترط في ذلك عجزه خلافا لمن شرطه
وفيه جواز السؤال لمن احتاج اليه من دين او غرم او نحو ذلك
وفيه انه لا باس بتعجيل مال الكتابة وفيه جواز المساومة
في البيع وتشديد صاحب السلعة فيها وان المراة الرشيدة
تتصرف لنفسها في البيع وغيره ولو كانت مزوجة خلافا
لمن ابى ذلك وسياتي له مزيد في كتاب الهبة ان شاء الله تعالى
وان من لا يتصرف بنفسه فله ان يقيم غيره مقامه في ذلك
وان العبد اذا اذن له في التجارة جاز تصرفه وفيه جواز رفع
الصوت عند انكار المنكر وانه لا باس لمن اراد ان يشتري
للعتق ان يظهر ذلك لاصحاب الرقبة ليتساهلوا له في الثمن
ولا يعد ذلك من الرياء وفيه انكار القول الذي لا يوافق
الشرع وانتهار الرسول فيه وفيه ان الشيء اذا بيع بالنقد
كانت الرغبة فيه اكثر مما لو بيع بالنسيئة وان للمرء ان يقضي
عن غيره دينه برضاه وفيه جواز الشراء بالنسيئة وان
المكاتب لو عجل بعض كتابته قبل المحل على ان يضع عنه سيده
الباقي لم يجبر السيد على ذلك وجواز الكتابة على قدر قيمة
العبد واقل منها واكثر لان بين الثمن المنجز والمؤجل فرقا

وهي رواية الموطأ وفي رواية غيره **كان له ما اي شيء يبلغ ثمن العبد** فاضلا عن حوائجه الاصلية وانما قيد يبلغ لانه اذا
كان له مال لا يبلغ ثمن العبد لا يقوم عليه مطلقا لكن الاصح عند
الشافعية انه يسري الى القدر الذي هو موسر به تنفيذا للعتق
بحسب الامكان وبه قال مالك والمراد بثمن العبد ثمن بقيته
لانه موسر بحصته وقد اوضح ذلك النسائي في روايته من طريق
زيد بن ابي انيسة عن عبيد الله بن عمر بن نافع ومحمد بن عجلان
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ وله مال يبلغ قيمة انصباء
شركائه فانه يضمن لشركائه انصباءهم ويعتق العبد ثم المراد
بالثمن هنا القيمة لا ما اشتري به **قوم** على صيغة المجهول **العبد
عليه** اي على المعتق **قيمة عدل** وهي ان لا يزاد من قيمته ولا ينقص
فاعطى شركاؤه على صيغة البناء للمفعول وشركاؤه بالرفع
على انه نائب عن الفاعل **حصصهم** اي قيمة حصصهم **وعتق
عليه العبد والا** اي وان لم يكن موسرا بان لا يكون له مال يبلغ
ثمن العبد فقد عتق منه ما عتق قال الداودي هو بفتح العين
من الاول ويجوز الفتح والضم في الثاني وتعقبه ابن التين
بانه لم يقل به غيره وانما يقال عتق بالفتح واعتق بضم الهمزة
ولا يعرف عتق بضم اوله لان الفعل لازم غير متعد وبهذا
الحديث احتج ابن ابي ليلى ومالك والثوري والشافعي وابو يوسف
ومحمد في ان وجوب الضمان على الموسر خاصة دون المعسر يدل
عليه قوله والا فقد عتق منه ما عتق وقال زفر يضمن قيمة نصيب
شريكه موسرا كان او معسرا ويخرج العبد كله حرا لانه جنى على مال
رجل فيجب عليه ضمان ما اتلف بجنايته سواء كان موسرا او معسرا
والحديث حجة عليه وان كان العبد مشتركا بين ثلثة فاعتق
احدهم حصته وهي الثلث والثاني حصته وهي السدس فهل
يقوم عليهما نصيب صاحب النصف بالسوية او على قدر الحصص
الجمهور على الثاني وعند المالكية والحنابلة في ذلك خلاف كالخلاف
في الشفعة

او فاضلا عن المترو ك للمفلس وهو ثوب يستر عورته ويسكني وقوته وقوت من يمونه يوما واحدا وهو [illegible] الظاهر وقد مر في باب تقويم الاشياء بين الشركاء صح

كما يأتي في رواية ايوب في هذا الباب بلفظ ما يبلغ قيمته بقيمة عدل صح

وفي رواية فاعطى شركاؤه على البناء للفاعل وشركاءه بالنصب على المفعولية صح

في الشفعة اذا كانت لاثنين هل ياخذان بالسوية او على قدر
الملك ثم هذا طريق آخر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقد اخرجه
مسلم في العتق وكذا ابو داود والنسائي فيه **حدثنا عبيد بن
اسمعيل** واسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهباري القرشي
الكوفي وهو من افراده **عن ابي اسامة عن عبيد الله** بن عمر العمري
**عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه
كله** بالجر تاكيدا للضمير المضاف اليه في عتقه اي عتق العبد كله
**ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل
فاعتق منه ما اعتق** على صيغة البناء للمفعول فيهما هكذا في هذه
الرواية وظاهره ان التقويم يشرع فيمن لم يكن له مال وليس
كذلك بل قوله يقوم عليه قيمة عدل صفة مال وليس بجزاء
والمعنى ان من لا مال له بحيث يقع عليه التقويم فان العتق
يقع في نصيبه خاصة وجزاء الشرط هو قوله فاعتق منه ما اعتق
والتقدير فقد اعتق منه ما اعتق وقد وقع في رواية ابي بكر وعثمان
ابني ابي شيبة عن ابي اسامة عند الاسمعيلي بلفظ فان لم يكن له
مال يقوم عليه قيمة عدل عتق منه ما عتق واوضح من ذلك
رواية خالد بن الحارث عن عبيد الله عند النسائي بلفظ فان
كان له مال قوم عليه قيمة عدل في ماله فان لم يكن له مال اعتق منه
ما اعتق **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا بشر** بكسر
الموحدة وسكون الشين المعجمة هو ابن المفضل وقد مر في
العلم **عن عبيد الله** اي ابن عمر العمري **اختصره** اي اختصره
مسدد اي اتى بالاسناد المذكور يعني ذكر المقصود منه وقد اخرجه
مسدد في مسنده من رواية معاذ بن المثنى عنه بهذا الاسناد
واخرجه البيهقي من طريقه ولفظه من اعتق شركا له في مملوك فقد عتق
كله وقد رواه غير مسدد عن بشر مطولا وقد اخرجه النسائي
عن عمرو بن علي عن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما

حالة فارق فيها الاحرار والعبيد وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان يظهر الامور المهمة من الدين ويعلنها ويخطب بها على المنبر لاشاعتها ويراعي مع ذلك قلوب اصحابه لانه لم يعين اصحاب بريرة بل قال ما بال رجال ويؤخذ من ذلك تقرير شرع عام لهم ولغيرهم في الصورة المذكورة وغيرها وهذا بخلاف قصة علي رضي الله عنه في خطبة بنت ابي جهل فانها كانت خاصة بفاطمة رضي الله عنها فلذلك عينها وفيه حكاية الوقائع لتعريف الاحكام وان اكساب المكاتب له لا لسيده وجواز تصرف المراة الرشيدة في مالها بغير اذن زوجها ومراسلتها الاجانب في امر البيع والشراء كذلك وجواز شراء السلعة للراغب في شرائها باكثر من ثمن مثلها لان عائشة رضي الله عنها بذلت ما قرر نسيئة على جهة النقد مع اختلاف القيمة بين النقد والنسيئة وفيه جواز استدانة من لا مال له عند حاجته اليه قال ابن بطال اكثر الناس في تخريج الوجوه في حديث بريرة رضي الله عنها حتى بلغوها نحو مائة وجه وسياتي الكثير منها في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى وقال النووي صنف فيه ابن خزيمة وابن جرير تصنيفين كبيرين اكثرا فيهما من استنباط الفوائد وقال الحافظ العسقلاني ولم اقف على تصنيف ابن خزيمة ووقفت على كلام ابن جرير من كتابه تهذيب الآثار وقد بلغ بعض المتأخرين الفوائد من حديث بريرة رضي الله عنها الى اربعمائة اكثرها مستبعد متكلف كما وقع نظير ذلك للذي صنف في الكلام على حديث المجامع في رمضان فبلغ الف فائدة هذا ومطابقته للترجمة تؤخذ من قولها فاعتقي

باب بيع المكاتب

وفي رواية السرخسي والمستملي باب بيع المكاتبة والاول اصح **اذا رضي** بالبيع ولو لم يعجز نفسه وهو قول احمد وربيعة والاوزاعي والليث وابي ثور ومالك والشافعي في قول واختاره ابن جرير وابن المنذر ومنعه ابو حنيفة والشافعي في اصح القولين وبعض المالكية

قوله [illegible] صح

وهذا اختيار منه لاحد الاقوال في مسألة المكاتب اذا [illegible] صح

المالكية واجابوا عن قصة بريرة بانها عجزت نفسها واستدلوا باستعانة بريرة عائشة في ذلك وليس في استعانتها ما يستلزم العجز ولا سيما مع القول بجواز كتابة من لا مال عنده ولا حرفة له قال ابن عبد البر ليس في شيء من طرق حديث بريرة انها عجزت عن اداء النجم ولا اخبرت بانه قد حل عليها شيء ولم يرد في شيء من طرقه انه استفصلها النبي صلى الله عليه وسلم لها عن شيء من ذلك ومنهم من اول قولها كاتبت اهلي فقال معناه راوضتهم واتفقت معهم على هذا القدر ولم يقع العقد بعد ولذلك بيعت فلا حجة فيه على بيع المكاتب مطلقا وهو خلاف ظاهر سياق الحديث قال القرطبي ويقوي الجواز ايضا ان الكتابة عتق بصفة فيجب ان لا يعتق الا بعد اداء النجوم كما لو قال انت حر ان دخلت الدار فلا يعتق الا بعد تمام دخولها ولسيده بيعه قبل دخولها ومن المالكية من زعم ان الذي اشترته عائشة رضي الله عنها كتابة بريرة لا رقبتها وقد تقدم رده وقيل انهم باعوا بريرة بشرط العتق واذا وقع البيع بشرط العتق صح على اصح القولين عند الشافعية والمالكية وعن الحنفية يبطل كما تقدم وقال ابو عمر بن عبد البر في التمهيد قال مالك لا يجوز بيع المكاتب الا ان يعجز عن الاداء فان لم يعجز عن الاداء فليس له ولا لسيده بيعه وقال ابن شهاب وابو الزناد وربيعة لا يجوز بيعه الا برضاه فان رضي بالبيع فهو عجز منه وقال ابراهيم النخعي وعطاء والليث واحمد وابو ثور يجوز بيعه على ان يمضي في كتابته فان ادى عتق وكان ولاؤه للذي ابتاعه وان عجز فهو عبد له وقال ابو حنيفة واصحابه لا يجوز بيع المكاتب ما دام مكاتبا حتى يعجز ولا يجوز بيع كتابته قال وهو قول الشافعي بمصر وكان بالعراق يقول يجوز بيعه واما بيع كتابته فغير جائز بحال والله اعلم **وقالت عائشة رضي الله عنها هو عبد**

والذي يظهر ان في قصة بريرة وان لم يوجد ما يقتضي التعجيز لم يوجد ايضا ما يمنعه فيحمل عليه بدليل منفصل والله اعلم صح

ما بقي عليه [illegible] شيء هذا التعليق وصله ابن ابي شيبة
وابن سعد من طريق عمرو بن ميمون عن سليمن بن يسار قال
استأذنت على عائشة رضي الله عنها فعرفت صوتي فقالت
سليمن فقلت سليمن فقالت اديت ما بقي عليك من كتابتك
قلت نعم الا شيئا يسيرا قالت ادخل فانك عبد ما بقي عليك
شيء وروى الطحاوي من طريق ابن ابي ذئب عن عمران بن بشير
عن سالم هو مولى النصريين انه قال لعائشة ما اراك
الا [illegible] ستحتجبين مني فقالت ما لك فقال
كاتبت فقال كاتبت فقالت انك عبد ما بقي عليك شيء
وروى الطحاوي ايضا قال حدثنا [illegible] ابو بشر ثنا ابو معاوية
وشجاع عن ابن الوليد عن عمرو بن ميمون عن سليمن بن يسار
قال استأذنت على عائشة رضي الله عنها فقالت كم بقي عليك
من كتابتك قلت عشر اواق قالت ادخل فانك عبد ما بقي
عليك شيء وفي رواية البيهقي ما بقي عليك درهم هذا وسليمن
بن يسار هو ابو ايوب الهلالي المدني مولى ميمونة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم وقال ابن سعد ويقال ان سليمن بن يسار
كان مكاتبا لام سلمة رضي الله عنها واما سالم الذي في رواية الطحاوي
فهو سالم بن عبد الله النصري بالنون والصاد المهملة ابو عبد الله
المدني مولى مالك بن اوس النصري روى عن جماعة من الصحابة
منهم عائشة رضي الله عنهم **وقال زيد بن ثابت رضي الله عنه**
ما بقي عليه درهم هذا التعليق وصله الشافعي وسعيد
بن منصور من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ان زيد بن ثابت
رضي الله عنه قال في المكاتب هو عبد ما بقي عليه درهم وقال الطحاوي
حدثنا علي بن شيبة ثنا يزيد بن هرون انا سفيان عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد كان زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول المكاتب عبد
ما بقي عليه شيء من كتابته **وقال ابن عمر رضي الله عنهما هو عبد**
ان عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شيء هذا التعليق
وصله

مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان
يقول في المكاتب هو عبد ما بقي عليه [illegible] شيء ووصله
ابن ابي شيبة من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال المكاتب عبد ما بقي عليه درهم واخرجه
الطحاوي ايضا عن يونس انا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد
ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال المكاتب
عبد ما بقي عليه من كتابته شيء وذكر في اثر ابن عمر رضي الله عنهما
ثلثة اشياء حياة المكاتب وموته وجنايته اما في حيوته
فانه عبد ما بقي عليه شيء من مال الكتابة ولا يعتق الا باداء كل
البدل عند جمهور العلماء الا عند ابن عباس رضي الله عنهما فانه
يعتق بنفس العقد وهو غريم المولى بما عليه من بدل الكتابة
وعند علي رضي الله عنه يعتق بقدر ما ادى وبه قالت الظاهرية
ويعتق باداء جميع بدل الكتابة عندنا وان لم يقل المولى اذا
اديتها فانت حر وبه قال مالك واحمد وقال الشافعي لا يعتق
ما لم يقل كاتبتك على كذا ان اديته فانت حر واما في موته فانه
اذا مات وله مال لم تنفسخ الكتابة وقضى ما عليه من بدل الكتابة
وحكم بعتقه في آخر جزء من اجزاء حياته وما بقي من ذلك فهو لورثته
ويعتق اولاده المولود في الكتابة وكذا المشترون فيها
هذا عندنا وهو قول علي وابن مسعود والحسن وابن سيرين
والنخعي والشعبي وبه قال احمد وهو قول قتادة وابي سليمن
واذا مات المولى لا يبطل الكتابة ويقال للمكاتب اد المال
الى ورثة المولى على نجومه واما في جنايته فان المولى يدفع قيمة
واحدة ولا يزاد عليها وان تكررت الجناية وكذا في ام الولد
والمدبر بخلاف القن فان الدفع يتكرر بتكرر الجناية
ومطابقة الآثار الثلثة للترجمة من حيث انه
اذا كان عبدا ما بقي عليه درهم فيجوز بيعه
برضاه [illegible]

وعن علي رضي الله عنه ايضا اذا ادى الشطر فهو غريم وعن ابن مسعود رضي الله عنه لو كاتبه على مائتين وقيمته مائة فادى المائة عتق وعن عطاء اذا ادى ثلثة ارباع كتابته عتق وروى النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا المكاتب يعتق بقدر ما ادى ورجال اسناده ثقات لكن اختلف في ارساله ووصله وحجة الجمهور حديث عائشة رضي الله عنها وهو اقوى [illegible]

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ان بريرة جاءت تستعين عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها فقالت عائشة رضي الله عنها لها اي لبريرة رضي الله عنها ان احب اهلك ان اصبّ لهم ثمنك صبة واحدة واعتقك فعلت فذكرت بريرة ذلك لاهلها فقالوا لا اي لا نحب ذلك ولا نرضى الا ان يكون الولاء لنا وفي رواية الكشميهني الا ان يكون ولاؤك لنا قال مالك هو موصول بالاسناد الاول قال يحيى هو ابن سعيد فزعمت عمرة اي قالت والزعم يستعمل بمعنى القول المحقق ان عائشة رضي الله عنها ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق اي لا لغيره ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم اشتريها لان امره بالشراء يدل على جواز البيع وهو حجة الشافعي في جواز بيع المكاتب وهو قول المصري وقد مر آنفا والله تعالى اعلم باب

اذا قال المكاتب لاحد اشترني واعتقني فاشتراه لذلك اي للعتق وجوابه محذوف اي جاز حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وقد تكرر ذكره قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن ضد الايسر المخزومي المالكي [illegible] قال حدثني ابي ايمن الحبشي مولى ابن ابي عمرو المخزومي وهو من افراد البخاري وليس له في البخاري ثلاثة احاديث هذا وآخران عن عائشة وحديثان عن جابر وكلها متابعة ولم يرو عنه غير ولده عبد الواحد نزيل المدينة وايمن آخر هو ابن نابل نزيل عسقلان وكلاهما من التابعين قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت كنت غلاما لعتبة بن ابي لهب وفي رواية كنت لعتبة بن ابي لهب ولفظ غلاما مقدر في الرواية التي لم يذكر فيها وعتبة بضم العين المهملة وسكون

وسكون المثناة الفوقية ابن ابي لهب عبد العزى بن عبد المطلب الهاشمي اسلم يوم الفتح هو واخوه معتب ولم يهاجرا من مكة واخوهما عتيبة بالتصغير مات كافرا ومات وورثني بنوه اي بنو عتبة وهم العباس بن عتبة والد الفضل الشاعر المشهور وابو خراش بن عتبة ذكره الفاكهي في كتاب مكة وهاشم بن عتبة والواحد المذكور في تاريخ ابن عساكر عن ابن ابي عمران ويزيد بن عتبة جد عبد الرحمن بن محمد بن يزيد المذكور عند الفاكهي ايضا وعتبة بن ابي لهب له صحبة دون اخيه عتيبة بالتصغير فانه مات كافرا كما عرفت آنفا وانهم باعوني من ابن ابي عمرو وفي رواية النسفي والكشميهني من عبد الله بن ابي عمرو وزاد الكشميهني بن عمرو بن عبد الله المخزومي فاعتقني ابن ابي عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت اي عائشة رضي الله عنها دخلت بريرة اي علي وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني قالت اي عائشة رضي الله عنها نعم قالت اي بريرة رضي الله عنها لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت اي عائشة رضي الله عنها لا حاجة لي بذلك اي بالولاء فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه شك من الراوي اي او بلغ النبي صلى الله عليه وسلم فذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة ذلك فذكرت عائشة ما قالت بريرة لها فقال صلى الله عليه وسلم اشتريها فاعتقيها ودعيهم اي اتركيهم يشترطوا ما شاؤا من الولاء ولا تتعرضي لهم فيما يشترطون صح فاشترتها عائشة فاعتقتها واشترط اهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط بمعنى المصدر ليوافق الرواية الاخرى مائة مرة وفي الحديث دلالة على ان عقد الكتابة الذي كان عقد لها مواليها انفسخ بابتياع عائشة رضي الله عنها لها وفيه رد على من زعم

ان عائشة رضي الله عنها اشترت منهم الولاء واستدل به الاوزاعي على ان المكاتب لا يباع الا للعتق وبه قال احمد واسحق وقد تقدم اختلاف العلماء في ذلك قريبا والله تعالى اعلم

خاتمة اشتمل كتاب العتق وما اتصل به من المكاتب على ستة وستين حديثا المعلق منها ثلثة عشر والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى تسعة واربعون حديثا والخالص سبعة عشر حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى ستة حديث ابي هريرة رضي الله عنه في عتق عبده وحديث انس رضي الله عنه في قصة العباس وحديث من سيدكم وفيه من الآثار عن الصحابة والتابعين سبعة آثار والله المستعان

قد وقع الفراغ من جمع هذه القطعة الشريفة وهي القطعة الحادية عشر من شرح صحيح الامام البخاري الذي جمعه العبد الفقير الى عناية ربه الصمد ابو محمد عبد الله بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده كتب الله لهم الحسنى وزيادة بين عشائي ليلة الثلثاء الليلة الثانية عشر من ليالي جمادى الاخرة من شهور سنة تسع وثلثين ومائة والف من هجرة من يأخذ العفو ويأمر بالعرف ويتلوها ان شاء الله الملك المعين القطعة المبتدأة بكتاب الهبة وهبنا الله تعالى حسن الخاتمة ودخول الجنة بغير حساب ويسر لنا اتمام هذا الشرح المبارك بمحض فضله وكرمه العزيز الوهاب واليه المرجع وعنده حسن المآب

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اشتريني واعتقيني صح

الوفاء بمثلها في المواضع التي يحتاجون في الاستدلال فيها باحاديث
يرد عليها مثل تلك التعليلات وكان البخاري خشي من الطعن
في رواية سعيد بن ابي عروبة فاشار الى ثبوتها باشارات خفية
كعادته فانه اخرجه من رواية يزيد بن زريع وهو من اثبت الناس
فيه وسمع منه قبل الاختلاط ثم استظهر له برواية جرير بن حازم
بمتابعته لينفي عنه التفرد ثم اشار الى ان غيرهما تابعهما ثم قال اختصره
شعبة وكانه جواب عن سؤال مقدر وهو ان شعبة احفظ الناس
لحديث قتادة فكيف لم يذكر الاستسعاء فاجاب بان هذا لا يؤثر
فيه ضعفا لانه اورده مختصرا وغيره بتمامه والعدد الكثير اولى بالحفظ
من الواحد والله تعالى اعلم وقد وقع ذكر الاستسعاء في غير حديث
ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه الطبراني من حديث جابر رضي الله عنه
واخرجه البيهقي من طريق خالد بن ابي قلابة عن رجل من بني عذرة
وعمدة من ضعف حديث الاستسعاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما
قوله والا فقد عتق منه ما عتق وقد تقدم انه في حق المعسر وان
المفهوم من ذلك ان الجزء الذي لشريك المعتق باق على حكمه الاول
وليس فيه التصريح بانه يستمر رقيقا ولا فيه التصريح بانه يعتق
كله وقد احتج بعض من ضعف رفع الاستسعاء بزيادة وقعت
في الدارقطني وغيره من طريق اسمعيل بن امية وغيره عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال في آخره ورق منه ما بقي وفي اسناده
اسمعيل بن مرزوق الكعبي وليس بالمشهور عن يحيى بن ايوب
وفي حفظه شيء عنهم وعلى تقدير صحتها فليس فيها انه يستمر رقيقا
بل هي مقتضى المفهوم من رواية غيره وحديث الاستسعاء فيه بيان
الحكم بعد ذلك فللذي صحح رفعه ان يقول معنى الحديثين ان المعسر
اذا اعتق حصته لم يسر العتق في حصة شريكه بل تبقى حصة شريكه
على حالها وهي الرق ثم يستسعى العبد في عتق نفسه فيحصل ثمن الجزء
الذي لشريك سيده ويدفعه اليه ويعتق وجعلوه في ذلك
كالمكاتب وهو الذي جزم به البخاري والذي يظهر انه في ذلك باختيار
لقوله

لقوله غير مشقوق عليه فلو كان ذلك على سبيل اللزوم بان
يكلف العبد الاكتساب والطلب حتى يحصل ذلك لحصل له
بذلك غاية المشقة وهو لا يلزم في الكتابة ذلك عند الجمهور لانها
غير واجبة فهذه مثلها والى هذا الجمع مال البيهقي وقال لا يبقى
بين الحديثين معارضة اصلا وهو كما قال الا انه يلزم منه ان يبقى
الرق في حصة الشريك اذا لم يختر العبد الاستسعاء فيعارضه
حديث ابي المليح عن ابيه ان رجلا اعتق شقصا له من غلام فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس لله شريك وفي رواية
فاجاز عتقه اخرجه ابو داود والنسائي باسناد قوي واخرجه
احمد باسناد حسن من حديث سمرة ان رجلا اعتق شقصا
له في مملوك فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو كله فليس لله شريك
ويمكن حمله على ما اذا كان المعتق غنيا او على ما اذا كان جميعه له فاعتق
بعضه فقد روى ابو داود من طريق ملقام بن التلب عن ابيه ان
رجلا اعتق نصيبه من مملوك فلم يضمنه النبي صلى الله عليه وسلم واسناده
حسن وهو محمول على المعسر والا لتعارضا وجمع بعضهم بطريق
اخرى فقال ابو عبد الملك المراد بالاستسعاء ان العبد يستمر في
حصة الذي لم يعتق رقيقا فيسعى في خدمته بقدر ما له فيه من الرق
قالوا ومعنى قوله غير مشقوق عليه اي من جهة سيده المذكور فلا يكلفه
من الخدمة فوق حصة الرق لكن يرد على هذا الجمع قوله في الرواية
المتقدمة واستسعي في قيمته لصاحبه واحتج من ابطل الاستسعاء
بحديث عمران بن حصين عند مسلم ان رجلا اعتق ستة مملوكين له
عند موته ولم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم
اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة ووجه الدلالة
منه ان الاستسعاء لو كان مشروعا لنجز من كل واحد منهم عتق ثلثه
وامره بالاستسعاء في بقية قيمته لورثة الميت واجاب من اثبت
الاستسعاء بانها واقعة عين فيحتمل ان يكون قبل مشروعية الاستسعاء
ويحتمل ان يكون الاستسعاء مشروعا الا في هذه الصورة وهي ما اذا اعتق

ملقام بن التلب
صح

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها

كذا في رواية الجميع الا الكشميهني وابن شبويه فانهما قالا والتحريض فيها واستعاله بعلي اكثر والتحريض على الشيء الحث عليه والاغراء وزاد النسفي فانه اخر البسملة قال صاحب التوضيح اصل الهبة من هبوب الريح اي مروره وتعقبه العيني بانه غلط صريح بل الهبة مصدر من وهب يهب واصلها وهب لانه معتل الفاء كالعدة اصلها الوعد فلما حذفت الواو تبعا لفعله عوضت عنها الهاء فقيل هبة وعدة ومعناها في اللغة ايصال الشيء للغير بما ينفعه سواء كان مالا او غير مال يقال وهبت له مالا ووهب الله فلانا ولدا صالحا ويقال وهب منه مالا ويسمى الموهوب هبة وموهبة والجمع هبات ومواهب واتهبه منه اذا قبله واستوهبه اياه اذا طلب الهبة وفي الشرع الهبة تمليك المال بلا عوض وقال الكرماني الهبة تمليك بلا عوض وتحتها انواع كالابراء وهي هبة الدين ممن عليه والصدقة وهي هبة لثواب الآخرة والهدية وهي ما ينقل الى الموهوب منه اكراما له ومن خصها بالحيوة اخرج الوصية وهي تكون ايضا بالانواع الثلثة وتطلق الهبة بالمعنى الاخص على ما لا يقصد له بدل وعليه ينطبق قول من عرف الهبة بانها تمليك بلا عوض وصنيع المصنف محمول على المعنى الاعم لانه ادخل فيها الهدايا انتهى وقال العيني تقسيم الهبة الى الانواع المذكورة ليس بالنظر الى معناها الشرعي وانما هو بالنظر الى معناها اللغوي لان الانواع المذكورة انما تنطبق على المعنى اللغوي لا الشرعي فافهم **حدثنا عاصم بن علي** بن عاصم بن صهيب ابو الحسين الواسطي مولى قريبة بنت محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه مات سنة احدى وعشرين ومائتين وقد مر في الصلوة قال **حدثنا**

ابن

تم بحمد الله ... في هذه القطعة وهي القطعة الثانية عشر يوم الاربعاء اليوم الثالث عشر من ايام جمادى الآخرة من شهور سنة تسع وثلثين وماية والف ... اتمامها وما يتلوها الى آخر الكتاب بفضله وكرمه

ثم قال الحافظ العسقلاني صح

ابن ابي ذئب ابو محمد بن ابي ذئب واسم ابي ذئب هشام **عن المقبري** سعيد بن ابي سعيد **عن ابيه** ابي سعيد كيسان وسقط في رواية الاصيلي وكريمة قوله عن ابيه وضبب عليه في رواية النسفي والصواب اثباته وكذا اخرجه الاسمعيلي عن محمد بن يحيى وابو نعيم من طريق اسمعيل القاضي وابو عوانة عن ابرهيم الحربي كلهم عن عاصم بن علي شيخ البخاري فيه ومن طريق شبابة وعثمن بن عمر وابن المبارك عند الاسمعيلي واخرجه البخاري في الادب المفرد عن آدم كلهم عن ابن ابي ذئب كذلك وكذلك رواه الليث عن سعيد كما سياتي في كتاب الادب وقال الدارقطني رواه عن ابن ابي ذئب يحيى القطان وابو معشر عن سعيد عن ابي هريرة ... من غير ذكر ابيه واخرجه الترمذي من طريق ابي معشر عن سعيد عن ابي هريرة لم يقل عن ابيه وزاد في اوله تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر وقال غريب وابو معشر ضعيف وقال الطرقي انه اخطأ فيه حيث لم يقل عن ابيه كذا قال وقد تابعه محمد بن عجلان عن سعيد واخرجه ابو عوانة نعم من زاد فيه عن ابيه احفظ واضبط فروايتهم اولى والله اعلم **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا نساء المسلمات** ذكر القاضي عياض في اعرابه ثلثة اوجه اصحها واشهرها نصب النساء وجر المسلمات على الاضافة قال الباجي وبهذا قد رويناه عن جميع شيوخنا بالمشرق وهو من باب اضافة الشيء الى نفسه والموصوف الى صفته والاعم الى الاخص كمسجد الجامع وجانب الغربي وهو عند الكوفيين جائز على ظاهره واما البصريون فيقدرون فيه محذوفا اي مسجد المكان الجامع وجانب المكان الغربي ويقدر هنا يا نساء الانفس المسلمات وقيل تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم اي ساداتهم وافاضلهم الوجه الثاني رفع النساء ورفع المسلمات على معنى النداء والصفة اي يا ايها النساء المسلمات قال كذا يرويه اهل بلدنا وقد روي ايضا عن السهيلي وغيره

في المغايرة صح

والجماعات المسلمات صح

الوجه الثالث رفع النساء وكسر التاء من المسلمات على انه منصوب على الصفة على الموضع كما يقال يا زيد العاقل والعاقل بالرفع والنصب قال ابن رشيد توجيهه انه خاطب نساء باعيانهن فاقبل بندائه عليهن فصحت الاضافة على معنى المدح لهن فالمعنى يا خيرات المؤمنات كما يقال رجال القوم وتعقب بانه لم يخصصهن لان غيرهن تشاركهن في الحكم واجيب بانهن يشاركنهن بطريق الالحاق وانكر ابن عبد البر رواية الاضافة ورده ابن السيد بانها قد صحت نقلا وساعدتها اللغة فلا معنى للانكار وقال ابن بطال يمكن تخريج يا نساء المؤمنات على تقدير بعيد وهو ان يجعل الموصوف محذوفا كانه قال يا نساء الانفس المسلمات والمراد بالانفس الرجال ووجه بعده انه يصير من خاطب رجال وهو صلى الله عليه وسلم انما خاطب النساء قال الا ان يراد بالانفس الرجال والنساء معا واطال في ذلك وتعقبه ابن المنير وقد رواه الطبراني من حديث عائشة رضي الله عنها يا نساء المؤمنين الحديث

لا تحقرن جارة الجارة مؤنث الجار ويقال للزوجة جارة لانها تجاور زوجها في محل واحد وقيل العرب تكني عن الضرة بالجارة تطيرا من الضرر ومنه كان ابن عباس رضي الله عنهما ينام بين جاريته لجارتها ظاهره المراة التي تجاور المراة التي تسمى جارة مؤنث الجار وفي رواية ابي ذر لجارة بدون الاضافة وقال الكرماني لجارتها متعلق بمحذوف اي لا تحقرن جارة هدية تهداة لجارتها وبالغ فيه حتى ذكر احقر الاشياء من البغض البغيضين اذا حمل لفظ الجارة على الضرة ولو فرسن شاة بكسر الفاء والمهملة بينهما راء ساكنة واخره نون هو عظم قليل اللحم وهو للبعير موضع الحافر من الفرس ويطلق على الشاة مجازا ونونه زائدة وقيل اصلية يعني ولو انها تهدى فرسن شاة والمراد منه المبالغة في اهداء الشيء اليسير وقبوله لا حقيقة الفرسن لانه لم تجر العادة في المهاداة به وهذا النهي للمعطية المهدية اي لا يمتنع جارة من الهدية لجارتها لاستقلالها واحتقارها للموجود عندها

والظلف من الغنم والقدم من الانسان صح

بل ينبغي

وان كان قليلا كفرسن شاة صح

بل ينبغي ان تجود لها بما تيسر لان الجود انما هو بحسب الموجود والوجود خير من العدم ويحتمل ان يكون النهي للمهدى اليها وانها لا تحتقر ما يهدى اليها ولو كان حقيرا قليلا وحمله على الاعم من ذلك اولى تنبيه قال ابن دريد الفرسن هو ظاهر الخف والجمع فراسن وفي المحكم هي طرف خف البعير ولا يقال في جمعه فرسنات كما قالوا خناصر ولم يقولوا خنصرات وفي المخصص هو عند سيبويه فعلن ولم يحك في الاسماء غيرها وفي الجامع هو من البعير بمنزلة الحافر للدابة وقيل هو خف البعير وفي الصحاح وربما استعير للشاة وقال ابن السراج النون زائدة وقال الاصمعي الفرسن ما دون الرسغ من يدي البعير وهي مؤنث وفي الحديث الحض على التهادي ولو باليسير لما فيه من استجلاب المودة واذهاب الشحناء والعداوة واصطفاء المعاشرة ولما فيه من التعاون على امر المعيشة والهدية اذا كانت يسيرة فهي ادل على المودة واسقط للمؤنة واسهل على المهدي لاطراح التكلف والكثير قد لا يتيسر كل وقت والمواصلة باليسير يكون كالكثير

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن اويس بضم الهمزة وفتح الواو وسكون المثناة التحتية واخره سين مهملة نسب الى جده قال حدثنا ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم واسم ابي حازم سلمة بن دينار عن ابيه سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة بن رومان بضم الراء هو ابو روح مولى ال الزبير بن العوام عن عروة اي ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لعروة ابن اختي يعني يا ابن اختي وحرف النداء محذوف وفي رواية مسلم عن يحيى بن يحيى عن عبد العزيز والله يا ابن اختي وام عروة اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهي اخت عائشة رضي الله عنها ان كنا ان هذه مخففة من ان الثقيلة فتدخل على الجملتين فان دخلت على الاسمية جاز اعمالها خلافا للكوفيين

ته وهو من افراده صح

وان دخلت على الفعلية وجب اهمالها والاكثر ان يكون الفعل
ماضيا ناسخا وههنا كذلك لانها دخلت على الماضي الناسخ لان
كان من النواسخ واللام في **لننظر** عند سيبويه والاكثرين
لام الابتداء دخلت لتوكيد النسبة وتخليص المضارع للحال
وللفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت
لازمة بعد ان كانت جائزة وزعم ابو علي وابو الفتح وجماعة
انها لام غير لام الابتداء اجتلبت للفرق **الى الهلال ثم الهلال**
ثلثة اهلة يجوز في ثلثة الجر والنصب اما الجر فعلى البدلية
واما النصب فعلى تقدير نكمل ثلثة اهلة **في شهرين** باعتبار
رؤية الهلال اول الشهر ثم رؤيته ثانيا في اول الشهر الثاني ثم رؤيته
ثالثا في اول الشهر الثالث فيصدق عليه ثلثة اهلة ولكن المدة
ستون يوما وسيأتي في الرقاق ان شاء الله تعالى من طريق هشام
بن عروة عن ابيه بلفظ كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا وفي
ابن ماجة من طريق ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها بلفظ لقد كان
يأتي على آل محمد الشهر ما يرى في بيت من بيوته الدخان **وما اوقدت**
في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار على البناء للمفعول
قال عروة **فقلت يا خالة ما كان يعيشكم** بضم الياء من اعاشه
الله عيشة وقال النووي بفتح العين وكسر الياء المشددة قال
وفي بعض النسخ المعتمدة يعني في نسخ مسلم فما كان يقيتكم من القوت
صرح به القونوي في مختصر شرح مسلم وقال الحافظ العسقلاني وفي
بعض النسخ ما يغنيكم بسكون المعجمة بعدها نون مكسورة ثم تحتانية
ساكنة انتهى قال العيني وكأنه صحف عليه فجعله من الاغناء وليس هو
الا من القوت فعلى قوله تكون هذه رواية رابعة فيحتاج الى البيان
وفي رواية ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قلت فما كان طعامكم
قالت الاسودان التمر والماء هو من باب التغليب اذ الماء
ليس اسود ولا لون له ولذلك قالوا الابيضان اللبن والماء
وانما اطلقت عائشة رضي الله عنها على التمر اسود لانه غالب تمر المدينة

اما قال

وقال ابن سيدة فسر اهل اللغة الاسودين بالماء والتمر وعندي
انها انما ارادت الحرة والليل وتفسير الاسودين في الحديث
مدرج وقيل للحرة والليل اسودان لاسودادهما واستدل
بان وجود التمر والماء عندهم شبع وري وخصب وانما ارادت
عائشة رضي الله عنها ان تبالغ في وصف حالهم بالشدة والضيق
حتى انهم لم يكن عندهم الا الليل والحرة وهذا ادخل في سوء الحال
من وجود التمر والماء وضاف من يد المدائني قوم فقال لهم ما لكم عندنا
الا الاسودان فقالوا ان في ذلك لمقنعا الماء والتمر فقال والله
انما اردت الحرة والليل هذا والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد
الراء البقل الذي يؤكل غير مطبوخ وقال الحافظ العسقلاني
الادراج لا يثبت بالتوهم وقد اشار الى ان مستنده في ذلك
ان بعضهم دعا قوما وقال لهم ما عندي الا الاسودان فرضوا
بذلك فقال انما اردت الا الحرة والليل وهذا حجة عليه لان القوم
فهموا التمر والماء وهو الاصل واراد هو المزح معهم فالغزلهم بذلك
وقد تظاهرت الاخبار بالتفسير المذكور ولا شك ان امر العيش
نسبي ومن لا يجد الا التمر اضيق حالا ممن يجد الخبز وهو اضيق
حالا ممن يجد اللحم مثلا وهذا امر لا يدفعه الحس ولا العقل وهي
التي ارادت عائشة رضي الله عنها وسيأتي في الرقاق من طريق
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها بلفظ وما هو
الا التمر والماء وهذا صريح في المقصود لا يقبل الحمل على الادراج
وقيل الاسودان الماء واللبن وهذا غير ظاهر **الا انه قد كان**
لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران بكسر الجيم **من الانصار**
زاد الاسمعيلي من طريق محمد بن الصباح عن عبد العزيز نعم الجيران
كانوا وفي رواية ابي سلمة جيران صدق وسيأتي بعد ستة ابواب
الاشارة الى اسمائهم ان شاء الله تعالى **كانت لهم منائح**
جمع منيحة [illegible] بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء وآخره
حاء مهملة وهي بوزن العطية لفظا ومعنى واصلها ناقة او شاة

ما رويت ذلك صح

تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها اليك ويقال لا يقال منيحة الا للناقة ويستعار للشاة كما تقدم في الفرس سواء قال ابرهيم الحربي وغيره يقولون منحتك الناقة واعرتك النخلة واعمرتك الدار واخدمتك العبد وكل ذلك هبة منافع الشيء وقد يطلق المنحة على هبة الرقبة بمنافعها مؤبدة مثل الهبة وقال الفراء منحته منيحة وهي الناقة والشاة يعطيها الرجل لآخر يحلبها ثم يردها وقال ابو عبيد المنيحة عند العرب على وجهين ان يعطي الرجل صاحبه صلة فيكون له وان يمنحه ناقة او شاة ينتفع بحلبها ووبرها وصوفها زمنا ثم يردها **وكانوا يمنحون** بفتح اوله وثالثه من باب فتح يفتح او بكسر ثالثه من باب ضرب يضرب [illegible] من المنح وهو العطاء والاسم المنحة بالكسر وهي العطية **رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقينا** وفي رواية الاسمعيلي فيسقينا منه وفي هذا الحديث بيان زهد النبي صلى الله عليه وسلم وازواجه واصحابه في الدنيا والصبر على التقلل واخذ البلغة من العيش وايثار الآخرة على الدنيا وفيه ايثار الواجد للمعدم ومواساته له وتشريكه فيما في يديه وفيه ايثار الفقر على الغنى وفيه جواز ذكر المرء ما كان فيه من الضيق بعد ان يوسع الله عليه تذكيرا بنعمته وتحدثا بها وليتاسى به غيره ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم وذلك لانهم كانوا يهدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبان منائحهم وفي الهدية معنى الهبة من حيث اللغة ورجال الاسناد مدنيون وشيخه من افراده وفيه رواية الراوي عن خالته وفيه ثلثة من التابعين على نسق واحد الاول ابو حازم والثاني يزيد بن رومان والثالث عروة والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب

باب القليل من الهبة

اي هذا باب ان المهدى اليه بشيء قليل ينبغي ان لا يستقله ولا يرده لقلته **حدثنا محمد بن بشار** المشهور ببندار قال **حدثنا ابن**

في اول الاحرم صح

ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسم ابي عدي ابرهيم البصري **عن شعبة** اي ابن الحجاج **عن سليمن** هو ابن مهران الاعمش **عن ابي حازم** هو سلمان الاشجعي مولى عزة وهو اكبر من ابي حازم سلمة المذكور في الباب السابق وكلاهما تابعيان فالاول يروي عن ابي هريرة رضي الله عنه والثاني عن سهل رضي الله عنه **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت** الكراع من حد الرسغ وهو في البقر والغنم بمنزلة الوظيف في الفرس والبعير وهو مستدق الساق يذكر ويؤنث وادعى ابن التين ان الكراع من الدواب ما دون الكعب ومن الانسان ومن الانسان ما دون الركبة وعن ابن فارس كراع كل شيء طرفه وقال ابو عبيد الاكارع قوائم الشاة والاكارع الارض اطرافها القاصية شبهت باكارع الشاة اي قوائمها وقال الحافظ العسقلاني قيل الكراع اسم مكان ولا يثبت ويرده حديث ام حكيم الخزاعية انتهى الذي قاله هو الغزالي ذكره في الاحياء بلفظ كراع الغميم وحديث ام حكيم رواه الترمذي من حديث انس رضي الله عنه مرفوعا لو اهدي الي كراع لقبلته ثم صححه وادعى صاحب التعقيب على التهذيب ان سبب هذا الحديث ان ام حكيم الخزاعية قالت يا رسول الله اتكره الهدية فقال صلى الله عليه وسلم ما اقبح رد الهدية لو دعيت الى كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع لقبلت وفي رواية ولو اهدي الي كراع لقبلت والحديث رواه الطبراني ايضا وقال ابن بطال اشار النبي صلى الله عليه وسلم بالكراع والفرسن الى الحض على قبول الهدية ولو قلت لئلا يمتنع الباعث من المهاداة لاحتقار الهدية ثم الذراع افضل من الكراع وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب اكله ولهذا سم فيه وانما كان يحبه لانه مبادي الشاة وابعد من الاذى ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ولو اهدي الي ذراع او كراع

قوله شاة ... [illegible]

لقبلت وذلك يدل على ان القليل من الهدية جائز لا يرد والهدية
فی معنی الهبة من حیث اللغة کما عرفت وقال الحافظ العسقلانی
ومناسبته للترجمة بطریق الاولی لانه اذا کان یجیب من دعاه
علی ذلک القدر الیسیر فلان یقبله ممن احضره الیه اولی والحدیث
من افراده واخرجه فی النکاح بلفظ لو دعیت الی کراع لاجبت
ولو اهدی الی ذراع لقبلت. باب
من استوهب من اصحابه شیئا سواء کان عینا او منفعة
وجواب من محذوف تقدیره جاز بغیر کراهة اذا کان یعلم طیب
خاطرهم وقال ابو سعید هو الخدری رضی الله عنه قال النبی صلی
الله علیه وسلم اضربوا لی معکم سهما وهذا التعلیق قطعة
من حدیث ابی سعید الخدری رضی الله عنه فی الرقیة واخرجه المؤلف
بتمامه فی کتاب الاجارات فی باب ما یعطی فی الرقیة بفاتحة الکتاب
وقد تقدم الکلام فیه حدثنا ابن ابی مریم هو سعید بن محمد بن الحکم
بن ابی مریم الجمحی المصری قال حدثنا ابو غسان بفتح الغین المعجمة
وتشدید السین المهملة وبالنون هو محمد بن مطرف اللیثی قال
حدثنی بالافراد ابو حازم سلمة بن دینار عن سهل هو ابن سعد
الساعدی الانصاری رضی الله عنه ان النبی صلی الله علیه وسلم
ارسل الی امراة من الانصار وفی کثیر من النسخ الی امراة من
المهاجرین وقال ابن التین اکثر الروایات انها من الانصار ولعلها
کانت هاجرت وهی مع ذلک انصاریة الاصل وفی اصل ابن بطال
ایضا من الانصار وقال الحافظ العسقلانی ویحتمل ان تکون انصاریة
حالفت مهاجریا او تزوجت به او بالعکس وکان لها غلام
نجار قال الکرمانی اسم المراة مینا بکسر المیم واسم الغلام باقوم
بالموحدة والقاف کذلک وتعقبه الحافظ العسقلانی بانه وهم
وانما قیل ذلک فی اسم النجار هل هو مینا او باقوم قال لها مری
امری الامر عبدک فلیعمل لنا اعواد المنبر ای لیعمل لنا منعلا
فی اعواد من نجر وتسویة وخرط یکون منها منبر فامرت عبدها
من تحبیز ومنه النجار ٢ ملک
فذهب

فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه
ای صنعه واحکمه قال الخطابی العبارة عما یعالج من الاشیاء
ویعمل تقع بثلثة الفاظ هی الفعل والصنع والجعل واجمعها
فی المعنی الفعل واوسعها فی الاستعمال الجعل واخصها فی
الترتیب الصنع تقول فعل فلان خیرا وفعل شرا ولفظ الجعل
یسترسل علی الاعیان والصفات ولفظ الصنع یستعمل غالبا
فیما یدخله التدبیر ارسلت الی النبی صلی الله علیه وسلم انه
قد قضاه قال صلی الله علیه وسلم ارسلی به الی فجاءوا
به فاحتمله النبی صلی الله علیه وسلم فوضعه حیث ترون
والحدیث قد مضی فی کتاب الجمعة فی باب الخطبة علی المنبر وقد
مر الکلام فیه هناک مستوفی ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
ان النبی صلی الله علیه وسلم ارسل الی امراة فان ارساله صلی الله علیه
وسلم الیها وقوله لها مری غلامک یعمل اعواد المنبر استیهاب
من المراة والله اعلم حدثنا عبد العزیز بن عبد الله ای ابن یحیی
ابو القاسم القرشی العامری الاویسی المدنی وقد تکرر ذکره
قال حدثنی محمد بن جعفر ای ابن ابی کثیر الانصاری المدنی
عن ابی حازم هو سلمة بن دینار عن عبد الله بن ابی قتادة
السلمی عن ابیه ابی قتادة الحارث السلمی بفتح السین
واللام الانصاری الخزرجی انه قال کنت یوما جالسا مع
رجال من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم فی منزل فی طریق
مکة ورسول الله صلی الله علیه وسلم نازل امامنا والجملة
حالیة وکذا قوله والقوم محرمون وانا غیر محرم فابصروا
حمارا وحشیا وانا مشغول ای والحال انا مشغول اخصف
نعلی ای اخرز بمعجمة ثم مهملة مکسورة قال تعالی وطفقا یخصفان
علیهما ای یلزقان البعض بالبعض والمعنی هنا اجعل لها طاقا
کانها کانت انخرقت فابدلها وأغرب الداودی فقال اعمل لها
شسعا فلم یؤذنونی واحبوا لو انی ابصرته والتفت فابصرته

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الوسوسة لا اعتبار بها
عند عدم التوطن وكذلك المخطئ والناسي لا توطين لهما فافهم
ورجال اسناد الحديث ما بين مكي وكوفي وبصري وقد اخرج متنه
المؤلف في الطلاق والنذور ايضا واخرجه مسلم في الايمان
وابوداود في الطلاق وكذا الترمذي والنسائي وابن ماجة •
وزاد ابن ماجة في آخره عن هشام بن عمار عن ابن عيينة وما استكرهوا
عليه قال الحافظ العسقلاني واظنها مدرجة من حديث آخر
ادخل هشام حديثا في حديث وانه علم حدثنا محمد بن كثير ضد
القليل وتقدم في العلم عن سفيان هو الثوري انه قال حدثنا
يحيى بن سعيد عن محمد بن ابرهيم التيمي عن علقمة بن وقاص
الليثي انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى
كذا اخرجه محمد بن كثير بحذف انما في الموضعين وقد اخرجه ابوداود
عن محمد بن كثير شيخ البخاري فيه فقال انما الاعمال بالنية وانما
لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا كذا في رواية الكشميهني
وهي رواية ابي داود ايضا وفي رواية الاكثرين الى دنيا يصيبها
او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه والحديث
قد مضى في اول الكتاب وقد تقدم الكلام عليه فيه بالا مزيد عليه

باب بالتنوين اذا قال لعبده

قوله باب اذا قال رجل لعبده صح

اي اذا قال شخص لعبده هو لله ونوى العتق اي والحال انه نوى
العتق بهذا اللفظ وجواب اذا محذوف اي صح او عتق العبد
والاشهاد في العتق قيل هو بالجر اي وباب الاشهاد في العتق
قال الحافظ العسقلاني وهو مشكل لانه ان قدر منونا احتاج الى
خبر والا لزم حذف التنوين من الاول ليصح العطف عليه وهو بعيد
والذي يظهر ان يقرأ والاشهاد بالضم فيكون معطوفا على باب
لا على لعبده وباب بالتنوين انتهى وانت خبير بركاكة هذه العبارة
فالوجه

فالوجه ان يقال والاشهاد بالرفع وفيه حذف تقديره وباب
يذكر فيه الاشهاد في العتق معطوف على باب اذا قال اي باب
يذكر فيه اذا قال ولفظ باب منون في الظاهر وفي المقدر كذا قال
العيني واخصر منه واقل مؤنة ان يعطف قوله والاشهاد على
محل قوله اذا قال على ذلك التقدير من غير تقدير باب يذكر فيه ثانيا
فافهم قال المهلب لا خلاف بين العلماء اذا قال لعبده هو لله
ونوى العتق انه يعتق واما الاشهاد في العتق فهو من حقوق
المعتق والا فقد تم العتق وان لم يشهد هذا وكان المصنف
اشار الى تقييد ما رواه هشيم عن مغيرة ان رجلا قال لعبده
انت لله فسئل الشعبي وابرهيم وغيرهما فقالوا هو حر اخرجه
ابن ابي شيبة فكانه قال محل ذلك اذا نوى العتق والا فلو
قصد انه لله بمعنى غير العتق لم يعتق حدثنا محمد بن عبد الله
بن نمير مصغر نمر بلفظ الحيوان المشهور وقد مر في العمل في الصلوة
عن محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي الكوفي
مات سنة ثلاث ومائتين عن اسمعيل هو ابن ابي خالد
الاحمسي البجلي واسم ابي خالد سعد عن قيس هو ابن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي واسمه عوف قدم المدينة بعدما قبض النبي
صلى الله عليه وسلم وهؤلاء كلهم كوفيون عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه لما اقبل يريد الاسلام جملة حالية وكذلك قوله ومعه غلامه
اي ومع ابي هريرة رضي الله عنه غلامه قال الحافظ العسقلاني لم اقف
على اسمه وظاهره انه كان لم يكن اسلم بعد ضل كل واحد منهما
من صاحبه اي تاه كل واحد منهما وذهب الى ناحية وفسره
الكرماني بقوله ضاع وتبعه الحافظ العسقلاني على ذلك فاقبل
الغلام بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه
وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك
قد اتاك فقال اي ابو هريرة رضي الله عنه اما بفتح الهمزة وتخفيف
الميم وتستعمل هذه الكلمة على وجهين احدهما ان يكون حرف استفتاح

وسليمن حافظ وزيادته مقبولة وقد ثبتت هذه اللفظة في حديث
جابر رضي الله عنه من طريق الاعمش عن ابي صالح عنه في حديث
سياتي في الاشربة ان شاء الله تعالى وفي الحديث انه لا باس
بطلب ما يتعارف الناس بطلب مثله من شرب الماء واللبن
وما تطيب به النفوس ولا تتشاح فيه ولا سيما ان زمن النبي
صلى الله عليه وسلم زمن مكارمة ومسامحة وقد وصفهم الله تعالى
بانهم كانوا يؤثرون على انفسهم وانما اعطى الاعرابي ولم يستاذنه
كالغلام في رواية اخرى ليتألفه بذلك لقرب عهده بالاسلام
وفيه جواز طلب الاعلى من الادنى ما يريده من ماكول ومشروب وفيه
ان السنة لمن استسقى ان يسقي من على يمينه وان كان من على
يساره افضل ممن جلس على يمينه وفيه اتيان دار من يصحبه
اقتداء به صلى الله عليه وسلم وفيه شرب اللبن المخلوط بالماء وفيه
جلوس القوم بحسب سبقهم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فاستسقى والحديث اخرجه مسلم في الاشربة

باب

جواز **قبول هدية الصيد** اي هدية صائد الصيد لانه هو الذي
يهدي والصيد نفسه لا يهدي بكسر الدال بل يهدى بفتحها ويحتمل
ان يكون الاضافة للبيان **وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من
ابي قتادة عضد الصيد** هذا التعليق ذكره موصولا
في باب من استوهب من اصحابه شيئا قبل الباب السابق
حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج
عن هشام بن زيد بن انس بن مالك عن انس رضي الله عنه
انه **قال انفجنا** بالنون والفاء والجيم **ارنبا** اي اثرناه من مكانه
قال الجوهري نفج الارنب اي ثار وانفجته انا اي اثرته والانفاج الاثارة
يقال انفجت الارنب من حجره اي اثرته فثار واصله من نفجت
الارنب اذا وثبت فوسعت الخطوة قال الخليل نفج اليربوع
ينفج وينفج نفوجا وينتفج وهو عدوه والارنب حيوان معروف
وكلام الجوهري يقتضي انه مذكر فانه قال اي ثار ولم يقل ثارت

وكذا

وكذا قال في باب الفاء الارنب واحد الارانب ولم يقل واحدة
الارانب كذا قال العيني وفيه نظر والذي في حديث الباب
يقتضي تانيثه وهي الضمائر التي في ادركتها الخ وقد ذكر بعض
اهل اللغة انه مؤنث والصحيح انه يذكر ويؤنث وبه صدر كلامه
صاحب المحكم ثم قال والارنب الانثى والخزز الذكر وقال الجوهري
في باب الزاي الخزز ذكر الارانب والجمع خزان مثل صرد وصردان ....

(حاشية: ويقال للانثى عكرشة والخرنق ولد الارنب ثم سخلة ثم ارنب ومن العجائب انها تكون عاما ذكرا وعاما انثى ذكره في حيوة الحيوان والعهدة عليه صح)

بمر الظهران الباء فيه تتعلق بانفجنا ومر الظهران بفتح
الميم وتشديد الراء وفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قال النووي
هو موضع قريب من مكة انتهى وهو الذي يعرف اليوم ببطن
مر بفتح الميم وتشديد الراء قرية ذات زرع ونخل والظهران
بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون اسم للوادي
وهو على خمسة اميال من مكة الى جهة المدينة وقال البكري
مر مضاف الى الظهران وبينه وبين البيت ستة عشر ميلا
وقال سعيد بن المسيب كانت منازل عك مر الظهران وببطن
مر تخزعت خزاعة عن اخواتها فبقيت بمكة وسار سائر اخواتها
الى الشام ايام سيل العرم وقال كثير عزة سميت مر لمرارة مائها
فسعى القوم فلغبوا بفتح الغين المعجمة وكسرها والفتح اشهر
ومعناه تعبوا وقال الكرماني وفي بعض الروايات فتعبوا
وهي رواية الكشميهني من التعب وهو الاعياء وقال الاصمعي
تقول العرب لغبت اللغب لغوبا اعييت واغرب الداودي
فقال معناه عطشوا وتعقبه ابن التين وقال ضبطوا لغبوا
بكسر الغين والفتح ولم يذكروا غيره **فادركتها فاخذتها
فاتيت بها ابا طلحة** هو زوج ام انس رضي الله عنه واسمها
ام سليم **فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بوركها** بفتح الواو وكسر الراء او بكسر الواو واسكان الراء
وهو ما فوق الفخذ **او فخذيها** بكسر الخاء وسكونها وهو شك من
الراوي **قال فخذيها لا شك فيه** وقائل قال هو شعبة لان ابن بطال

قال قال شعبة فخذيها لا اشك فيه ثم قال فيه دليل على انه شك
في الفخذين اولا ثم استيقن وقال الحافظ العسقلاني يشير
بذلك الى انه يشك في الورك خاصة وان الشك في قوله
فخذيها او وركيها ليس على السواء **فقبله قلت واكل منه**
قال وقائل قلت سليمن بن حرب اي قلت لشعبة واكل منه
قال اي شعبة **واكل منه ثم قال بعد** اي بعد ما قال ذلك
قبله اشار به الى انه شك في اكله ولم يشك في قبوله وفي التوضيح
شك شعبة في الفخذين اولا ثم استيقن وكذلك شك اخيرا
في الاكل ولم يشك في القبول وفي الحديث اباحة السعي لطلب
الصيد فان قيل روى ابوداود والترمذي والنسائي من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما من تبع الصيد غفل فالجواب ان المراد به
من تمادى في طلب الصيد الى ان فاتته الصلوة او طلب العلم
او غيرهما من مصالح دينه ودنياه وفيه انه اذا طلب جماعة الصيد
فادركه بعضهم فاخذه يكون ملكا له ولا يشاركه فيه من شاركه في
طلبه وفي لفظ الترمذي في الحديث فذبحها بمروة صحة الذبح بالمروة
ونحوها اذا كان لها حد يذكي به الصيد فان قتله بثقله لم يحل وفيه
انه لا باس باهداء الصاحب لصاحبه الشيء اليسير وان كان المهدى اليه
عظيما اذا علم من حاله محبة ذلك منه وفيه الاخبار عمن اهدى اليه
شيء مما يؤكل فقبله انه اكله كما فعل انس رضي الله عنه وفيه اباحة
اكل الارنب وهو قول الائمة الاربعة وكافة العلماء الا ما حكي
عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الرحمن بن ابي ليلى وعكرمة مولى
ابن عباس انهم كرهوا اكلها قال الترمذي وقد كره بعض اهل العلم
اكل الارنب وقالوا انها تدمي انتهى وقال العيني روي عن اصحابنا
كراهة اكله والاصح قول العامة وورد في اباحته احاديث كثيرة
منها حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما رواه البيهقي ان
غلاما من قومه صاد ارنبا فذبحها بمروة فعلقها فسال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن اكلها فامره باكلها ومنها حديث عمار بن ياسر
رضي

رضي الله عنه رواه ابو يعلى في مسنده والطبراني في الكبير من
رواية ابن الحوتكية ان رجلا سال عمر رضي الله عنه عن الارنب
فارسل الى عمار فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونزلنا في موضع كذا وكذا فاهدى له رجل من الاعراب ارنبا
فاكلناها فقال الاعرابي اني رايت دما فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا باس ومنها حديث محمد بن صفوان رواه النسائي
وابن ماجة من رواية الشعبي عنه انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم
بارنبين معلقهما فقال يا رسول الله اني اصبت هذين الارنبين
فلم اجد حديدة اذكيهما بها فذكيتهما بمروة افاكل قال كل لفظ
ابن ماجة ومنها حديث محمد بن صيفي رواه ابن ابي شيبة
من رواية الشعبي عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
بارنبين فذبحتهما بمروة فامرني باكلهما ومنها حديث
ابن عباس رضي الله عنهما رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية
ابي امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارنبا وعائشة
رضي الله عنها نائمة فرفع لها الفخذ فلما انتبهت اعطاها اياه
فاكلته ومنها حديث عبد الله بن عمرو رواه ابوداود
من رواية محمد بن خالد عن ابيه خالد بن الحويرث ان عبد الله
بن عمرو كان بالصفاح قال محمد مكان بمكة وان رجلا جاء
بارنب قد صادها فقال يا عبد الله بن عمرو ما تقول قال قد جيء
بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالس فلم ياكلها
ولم ينه عن اكلها وزعم انها تحيض ومنها حديث عمر وابي الدرداء
وابي ذر رضي الله عنهم رواه البيهقي في سننه من رواية حكيم
بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لابي ذر وعمار وابي الدرداء
اتذكرون يوم كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكان كذا
وكذا فاتاه اعرابي بارنب فقال يا رسول الله اني رايت بها
دما فامرنا باكلها فلم ياكل قالوا نعم الحديث ومنها حديث

ابي هريرة رضي الله عنه رواه النسائي عنه قال جاء اعرابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم بارنب قد شواها فلم ياكل وامر
القوم ان ياكلوا ومنها حديث خزيمة بن جزء رواه ابن ماجة
عنه قال قلت يا رسول الله جئتك لاسالك عن احناش
الارض وفيه قلت يا رسول الله ما تقول في الارنب قال
لا آكله ولا احرمه قلت فاني آكل ما لم يحرم ولم يا رسول الله
قال نبئت انها تدمي ومنها حديث عبد الرحمن بن معقل
رواه الطبراني عنه انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر حديثا فيه قلت يا رسول الله ما تقول في الارنب قال
لا آكلها ولا احرمها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فقبله وهو ظاهر والحديث اخرجه المؤلف في الذبائح
ايضا واخرجه مسلم في الذبائح وابو داود في الاطعمة ولفظه
كنت غلاما حزورا فصدت ارنبا والترمذي في الاطعمة ايضا
والنسائي في الصيد وكذا ابن ماجة **عجائب** ذكر ابن الاثير
في الكامل في حوادث سنة ثلث وعشرين وستمائة ان رجلا
اصطاد ارنبا له انثيان وذكر وفرج انثى قال واعجب من
ذلك ما نقله انه كان لنا جار له بنت اسمها صفية فبقيت
كذلك نحو خمس عشرة سنة ثم طلع لها ذكر ونبتت لها لحية
فكان لها فرج رجل وفرج امراة ثم ان الارنب تنام مفتوحة
العين فربما جاءها القناص فوجدها كذلك فيظنها مستيقظة
ويقال انها اذا رات البحر ماتت ولذلك لا توجد بالساحل
وهذا القول لا يصح وتزعم العرب ان الجن تهرب منها لموضع
حيضها قالوا الذي يحيض من الحيوان المراة والضبع والخفاش
والارنب ويقال ان الكلبة ايضا كذلك روى ابو داود
في سننه من حديث خالد بن الحويرث عن عبد الله بن عمرو عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الارنب انها تحيض ومن
امثال العرب قولهم في بيته يؤتى الحكم وهو ما زعمته العرب
على

ص وليس في الاحاديث
ما يدل على تحريم الارنب
وغاية ما فيها استقذارها
مع جواز اكلها والله اعلم

الحزور بالتخفيف والتشديد
المراهق منه

على السنة البهائم قالوا ان الارنب التقطت تمرة فاختلسها
الثعلب فاكلها فانطلقا يختصمان الى الضب فقالت
الارنب يا ابا حسل قال سميعا دعوت قالت اتيناك
لنختصم اليك قال عادلا حكيما قالت فاخرج الينا
قال في بيته يؤتى الحكم قالت اني وجدت تمرة قال حلوة
فكليها قالت فاختلسها الثعلب قال لنفسه بغى الخير
قالت فلطمته قال بحقك اخذت قالت فلطمني قال
حر انتصر قالت فاقض بيننا قال قد قضيت فذهبت
اقواله كلها امثالا ومثل هذا ان عدي بن ارطاة اتى شريحا
القاضي في مجلس حكمه فقال له اين انت قال بينك وبين
الحائط قال فاسمع مني قال للاستماع جلست قال اني تزوجت
امراة قال بالرفاء والبنين قال وشرطوا اهلها ان لا اخرجها
من بيتهم قال اوف لهم بالشرط قال فانا اريد الخروج قال في
حفظ الله قال فاقض بيننا قال قد فعلت قال فعلى من حكمت
قال على ابن امك قال بشهادة من قال بشهادة ابن اخت
خالتك هذا قال الجاحظ كانت العرب تقول في الجاهلية
من علق عليه كعب ارنب لم تصبه عين ولا سحر وذلك لان
الجن تهرب منها لمكان حيضها واذا شوي الارنب البري
واكل دماغه نفع من الارتعاش العارض من المرض ومن زعماتهم
انه اذا شربت المراة انفحة الذكر ولدت ذكرا وان شربت
انفحة انثى ولدت انثى واذا علق زبله على المراة لم تحبل ما دام
عليها هذا ثم ان الارنب البحري هو حيوان راسه كراس
الارنب وبدنه كبدن السمك وقال ابن سينا انه حيوان صغير
صدفي وهو من السموم يحرم اكله لسميته **باب**
قبول الهدية كذا ثبت لابي ذر وسقطت هذه الترجمة
لغيره وهو الصواب **حدثنا اسمعيل** هو ابن ابي اويس
ابن اخت مالك الامام **قال حدثني** بالافراد **مالك** الامام

عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بتصغير
الابن وتكبير الاب بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما عن الصعب ضد السهل بن جثامة
بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي رضي الله عنه انه اهدى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا [illegible]
وهو بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد اسم
مكان بين مكة والمدينة او بودان شك من الراوي وهو
بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وبالنون وهو ايضا اسم مكان
بين مكة والمدينة فرده عليه فلما راى صلى الله عليه وسلم
ما في وجهه اي من التغير قال اما انا لم نرده روي بالادغام
وفكه اليك ويروى عليك الا انا حرم وقد مر انا قبل
الصيد من ابي قتادة ورده على الصعب مع انه صلى الله
عليه وسلم كان في الحالين محرما لان المحرم لا يملك الصيد ويملك
مذبوح الحلال لانه كقطعة لحم ليس في حكم الصيد وفي رد الهدية
عليه دليل على انه لا يجوز قبول ما لا يملكه وفيه الاعتذار الى الصديق
وقد مر الحديث في كتاب الحج ومر تفصيله ايضا ومطابقته
للترجمة في قوله انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
الحافظ العسقلاني وشاهد الترجمة منه مفهوم قوله لم نرده
عليك الا انا حرم فان مفهومه انه لو لم يكن محرما لقبله انتهى
فليتامل

باب قبول الهدية

هكذا ثبت في رواية ابي ذر وقال الحافظ العسقلاني هو تكرار
بغير فائدة [illegible] وتعقبه العيني بانا لا نسلم ذلك
لان الباب الذي ثبت في رواية ابي ذر على راس حديث
الصعب بن جثامة هو باب هدية الصيد خاصة وهذا الباب
اعم من ان يكون هدية الصيد او هدية غيره من الاشياء التي
تهدى ووقع عند النسفي باب من قبل الهدية حدثنا وفي رواية
حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى اي ابن يزيد الفراء الرازي
يعرف

يعرف بالصغير قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون
الموحدة هو ابن سليمن وقد مر في الصلوة قال حدثنا هشام
هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها ان الناس كانوا يتحرون من التحري وهو
القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء
بالفعل والقول بهداياهم يوم عائشة اي يوم نوبتها
رضي الله عنها يبتغون جملة حالية اي يطلبون من البغية
وهو الطلب بذلك او يبتغون بذلك بالتاء المثناة
الفوقية المشددة وكسر الباء الموحدة وبالعين المهملة
من الاتباع وقوله بذلك اي بتحريهم هداياهم يوم عائشة
رضي الله عنها يعني يوم يكون النبي صلى الله عليه وسلم عند
عائشة رضي الله عنها في يوم نوبتها مرضات رسول الله
صلى الله عليه وسلم بفتح الميم مصدر ميمي بمعنى الرضا وفي
الحديث جواز تحري الرجل في الاهداء ابتغاء مرضات المهدى
اليه وفيه الدلالة على فضيلة عائشة رضي الله عنها ومطابقته
للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهو واضح لمن له تامل والحديث
اخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في عشرة النساء حدثنا
آدم هو ابن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التحتية وفي
آخره سين مهملة [illegible]
[illegible] قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال حدثنا
جعفر بن اياس بكسر الهمزة ايضا المشهور بابن ابي وحشية
ضد الانسية وقد مر في العلم قال سمعت سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اهدت ام حفيد
بضم المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية وبالمهملة الهلالية
اسمها هزيلة مصغر الهزلة بالزاي اخت ميمونة ام المؤمنين
رضي الله عنها خالة ابن عباس رضي الله عنهما وكانت تسكن
البادية الى النبي صلى الله عليه وسلم اقطا بفتح الهمزة وكسر القاف

بعد با طآ مهملة وهو لبن يابس مجفف مستحجر يطبخ به وسمنا
واضبا جمع ضب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة مثل فلس وافلس
وفي المحكم الضب دويبة والجمع ضباب واضب ومضبة
على مفعلة كما قالوا الشيوخ مشيخة وفي المثل اعق من الضب
لانه ربما اكل حسوله والانثى ضبة والضب لا يشرب ماء فاكل
النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب
تقذرا بالقاف المعجمة تقول قذرت الشيء وتقذرته واستقذرته
اذا كرهته قال ابن عباس رضي الله عنهما فاكل على البناء للمفعول
اي فاكل الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الداودي يعني القصعة والمنديل ونحوهما واصل المائدة
من الميد وهو العطاء يقال مادني يميدني وقال ابو عبيد هي فاعلة
بمعنى مفعولة من العطاء وقال الزجاج هو عندي من ماد يميد
اذا تحرك وقال ابن فارس هو من ماد يميدا اذا اطعم قال
والخوان ما يقال انه اسم اعجمي عربي اني سمعت ابرهيم بن علي
القطان يقول سئل ثعلب وانا اسمع ايجوز ان يقال ان
الخوان سمي بذلك لانه يتخون ما عليه اي ينتقص به فقال ما يبعد
ذلك ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي الحديث جواز الاهداء وقبول الهدية واحتج
بقول ابن عباس رضي الله عنهما ولو كان حراما ما اكل على مائدة
رسول الله صلى الله عليه وسلم على جواز اكل الضب قالت الشافعية
وهو احتجاج حسن وهو قول الفقهاء كافة ونص عليه مالك في
المدونة وعنه رواية بالمنع وقد روى مالك في حديث الضب
انه صلى الله عليه وسلم امر ابن عباس وخالد بن الوليد رضي الله عنهم
باكله في بيت ميمونة رضي الله عنها وقالا له ولم لا تاكل يا رسول الله
فقال اني يحضرني من الله حاضرة يعني الملائكة الذين يناجيهم ورائحة
الضب ثقيلة فلذلك تقذره خشية ان يؤذي الملائكة بريحه
قال ابن بطال وفيه انه يجوز للانسان ان يتقذر ما ليس بحرام
عليه

عليه لقلة عادته باكله وزهمه وقال صاحب الهداية يكره اكل
الضب لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عائشة رضي الله عنها
عنه حين سالته عن اكله رواه محمد بن الحسن عن الاسود عن
عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم اهدي اليه ضب
فلم ياكله فسالته عن اكله فنهاها فجاء سائل على الباب
فارادت عائشة ان تعطيه فقال صلى الله عليه وسلم تعطيه
ما لا تاكليه والنهي يدل على التحريم وروى ابو داود في الاطعمة ... من طريق اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة صح
من حديث عبد الرحمن بن شبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن اكل الضب فان قيل قال البيهقي تفرد به ابن عياش
وليس بحجة وقال المنذري اسمعيل بن عياش وضمضم
فيهما مقال وقال الخطابي ليس اسناده بذاك فالجواب ان
ضمضما حمصي شامي واسمعيل بن عياش اذا روى من الشاميين
كان حديثه صحيحا كذا قال البخاري ويحيى بن معين وغيرهما
وكذا قال البيهقي في باب ترك الوضوء من الدم في سننه
فكيف يقول هنا وليس بحجة ولما اخرج ابو داود هذا
الحديث سكت عنه وهو حسن صحيح عنده وقد صحح الترمذي
لابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة وشرحبيل
شامي وروى الطحاوي في شرح الآثار مسندا الى عبد الرحمن
بن حسنة قال نزلنا ارضا كثيرة الضباب فاصابتنا
مجاعة فطبخنا منها وان القدور لتغلي بها اذ جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقلنا ضباب اصبناها فقال
ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض اني اخشى
ان تكون هذه فاكفئوها وقال اصحابنا الاحاديث التي
وردت باباحة اكل الضب منسوخة باحاديثنا ووجه هذا
النسخ بدلالة التاريخ وهو ان يكون احد النصين موجبا
للحظر والآخر موجبا للاباحة مثل ما نحن فيه والتعارض
ثابت من حيث الظاهر ثم ينتفي ذلك بالمصير الى دلالة

الاحتجاج

قال الكرماني فان قلت اين سماها امة ووليدة وكيف وجه
بالعتق في هذه الآية ولم ذكر الحجة وهي مؤنثة قلت الحفظان
كانا يطلقان الامة والوليدة عليها والسياق يدل عليه فهو محمول
تقرير الرسول صلى الله عليه وسلم كليهما في اطلاق ذلك عليها كالتسمية
ولما كان الخطاب في ايمانكم للمؤمنين وزمعة لم يكن مؤمنا لم يكن
له ملك اليمين فيكون ما في يده كرة لا ملكا له واما الحجة فهو بمعنى الدليل
او هي بدل منه ذلك وفي مثل هذه الاشارة اشارة الى بعد تلك
الحجة ثم قال الكرماني وقد يقال غرض البخاري منه بيان ان
بعض الحنفية لا يقولون بان الولد للفراش في الامة اذ لا يلحقون
الولد بالسيد الا باقراره بل يخصصونه بفراش الحرة فاذا
ارادوا تأويل ما في الحديث في بعض الروايات من ان الولد للفراش
يقولون ان ام الولد المتنازع فيها كانت حرة لا امة وهذا الحديث
قد مضى في اوائل كتاب البيوع في باب تفسير الشبهات ومضى الكلام
فيه هناك مستقصى **باب**

بيع المدبر هل يجوز او لا وقد ذكر هذه الترجمة بعينها في كتاب البيوع
حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا
عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه **قال اعتق رجل منا عبدا له عن دبر** بضم المهملة
وسكونها واسم العبد يعقوب والمعتق ابو مذكور **فدعا**
النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه والمشتري نعيم النحام والثمن
ثمانمائة درهم وقد مر تفصيله في كتاب البيوع **قال جابر** رضي الله عنه
مات الغلام عام اول بالصرف وعدم الصرف لانه اما افعل
او فوعل وهذه الاضافة من اضافة الموصوف الى الصفة واصله
عاما اول وفيه اختلاف العلماء فقال قوم يجوز بيع المدبر ويرجع
فيه متى شاء وهو قول مجاهد وطاوس وبه قال الشافعي واحمد
واسحق وابو ثور واحتجوا بهذا الحديث قالوا وهو مذهب
عائشة رضي الله عنها وروي عنها انها باعت مدبرة سحرتها

وقال

النحمة بفتح النون واسكان
المهملة الصوت وقيل
السعلة وقيل النحنحة
قال النبي صلى الله عليه وسلم
دخلت الجنة فسمعت فيها
نحمة من نعيم ونعيم هو
ابن عبد الله قرشي عدوي
اسلم قديما قبل عمر رضي الله عنه
فكتم اسلامه واراد الهجرة
فسأله بنو عدي ان يقيم
على اي دين شاء لانه كان ينفق على اراملهم وايتامهم ففعل ثم هاجر عام الحديبية ومعه اربعون
من اهل بيته واستشهد في فتوح الشام في زمن ابي بكر او عمر روى الحارث باسناد حسن ع

وقال آخرون لا يجوز بيعه روي ذلك عن زيد بن ثابت وابن عمر
رضي الله عنهم وهو قول الشعبي وسعيد بن المسيب وابن ابي ليلى
والنخعي وبه قال مالك والثوري والليث والاوزاعي والكوفيون
لا يباع في دين ولا في غيره الا في دين قبل التدبير ويباع بعد
الموت اذا اغرقه الدين وكان التدبير قبل الدين او بعده
وعن ابي حنيفة انه لا يباع في الدين ولكن يستسعى للغرماء
فاذا ادى ما لهم عتق وقال ابن التين ولم يختلف قول مالك
واصحابه ان من دبر عبده ولا دين عليه انه لا يجوز بيعه ولا
هبته ولا نقض تدبيره ما دام حيا خلافا للشافعي وفي التوضيح
يخرج المدبر بعد موت سيده من ثلثه وقال داود يخرج من
جميع المال فان لم يحمله الثلث رق ما لم يحمله الثلث منه وقال
ابو حنيفة يسعى في فكاك رقبته فان مات سيده وعليه دين
سعى للغرماء ويخرج حرا والله اعلم ومطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث يوضح حكم الترجمة ايضا لانه اطلقها فدل ايضا على مذهبه
جواز بيع المدبر والله اعلم **باب**

حكم **بيع الولاء وهبته** هل يجوز او لا وحديث الباب يدل على انه
لا يجوز والولاء بفتح الواو وبالمد هو حق الارث المعتق من
العتيق وهذا يسمى ولاء العتاقة وسببه العتق لا الاعتاق
لانه اذا ورث قريبه يعتق عليه ويكون ولاؤه له ولو كان سببه
الاعتاق لما ثبت له الولاء لانه لم يوجد الاعتاق **حدثنا ابو الوليد**
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا شعبة** اي ابن الحجاج
قال اخبرني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
يقول نهى النبي وروي رسول الله **صلى الله عليه وسلم عن بيع**
الولاء وعن هبته يعني ولاء العتق وهو انه اذا مات المعتق
ورثه معتقه او ورثة معتقه كانت العرب تبيعه وتهبه فنهى
عنه الشارع لان الولاء كالنسب فلا يزول بالازالة وفقهاء
الحجاز والعراق مجمعون على انه لا يجوز بيع الولاء ولا هبته

وفي الجنة رحمته وفي النار عذابه قال فمن انا يا ضب قال انت
رسول رب العالمين وخاتم النبيين قد افلح من صدقك
وقد خاب من كذبك فقال الاعرابي اشهد ان لا اله الا الله
وانك رسول الله حقا والله لقد اتيتك وما على وجه الارض
احد هو ابغض الي منك ووالله لانت الساعة احب
الي من نفسي ومن ولدي فقد آمن بك شعري وبشري وداخلي
وخارجي وسري وعلانيتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحمد لله الذي هداك الى هذا الدين الذي يعلو ولا يعلى ولا يقبله
الله تعالى الا بصلوة ولا يقبل الصلوة الا بقرآن قال فعلمني
فعلمه النبي صلى الله عليه وسلم الحمد وقل هو الله احد فقال يا رسول
الله ما سمعت في البسيط ولا في الوجيز احسن من هذا
فقال له صلى الله عليه وسلم ان هذا كلام رب العالمين وليس
بشعر اذا قرات قل هو الله احد فكانما قرات ثلث القرآن
فان قراتها مرتين فكانما قرات ثلثي القرآن وان قراتها
ثلاثا فكانما قرات القرآن كله فقال الاعرابي ان الهنا
يقبل اليسير ويعطي الكثير قال ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له الك مال
فقال ما في بني سليم قاطبة رجل افقر مني فقال صلى الله عليه وسلم
لاصحابه اعطوه فاعطوه حتى ابطروه فقال عبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنه يا رسول الله اني اعطيه ناقة عشراء تلحق
ولا تلحق اهديت الي يوم تبوك فقال قد وصفت
ما تعطي واصف لك ما يعطيك الله جزاء قال نعم قال
لك ناقة من درة جوفاء قوائمها من زبرجد اخضر وعيناها
من زبرجد اخضر عليها هودج وعلى الهودج السندس
والاستبرق تمر بك على الصراط كالبرق الخاطف فخرج
الاعرابي من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيه الف اعرابي
على الف دابة بالف سيف فقال لهم اين تريدون فقالوا
نريد هذا الذي يكذب ويزعم انه نبي فقال الاعرابي اشهد ان
لا

لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقالوا الصبوت فحدثهم
بحديثه فقالوا كلهم لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قالوا
يا رسول الله مرنا بامرك فقال كونوا تحت راية خالد
(في الهامش: فقال صح)
بن الوليد رضي الله عنه فلم يؤمن من العرب ولا غيرهم الف
غيرهم والله تعالى اعلم • ذكره في حيوة الحيوان حدثنا
ابرهيم بن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار قال حدثنا
معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون هو ابن عيسى
بن يحيى قال حدثني بالافراد ابرهيم بن طهمان بفتح المهملة
واسكان الهاء وبالنون عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف
التحتانية عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام سال عنه اهدية
ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل
وان قيل هدية ضرب بيده اي شرع في الاكل مسرعا
ومثله ضرب في الارض اذا اسرع في السير فاكل معهم

(في الهامش: زاد احمد وابن حبان من طريق ابن مسلمة عن محمد بن زياد من غير اهله صح)

قال ابن بطال انما لا ياكل الصدقة لانها اوساخ الناس ولان
اخذ الصدقة منزلة دنية لقوله صلى الله عليه وسلم اليد العليا
خير من اليد السفلى وايضا لا تحل الصدقة للاغنياء وقد قال
تعالى في شانه صلى الله عليه وسلم ووجدك عائلا فاغنى •
وهذا بخلاف الهدية فان العادة جارية بالاثابة عليها وكذلك
كان شانه صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
وان قيل هدية الى آخره فان اكله معهم يدل على قبوله الهدية
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة
وسكون النون هو محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره قال حدثنا
شعبة اي ابن الحجاج عن عبد الرحمن بن القاسم قتادة
اي ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتي
النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على البناء للمفعول
على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية ومطابقة للترجمة

(في الهامش: وفي رواية الاسمعيلي من طريق معاذ عن شعبة عن قتادة سمع انس بن مالك رضي الله عنه قال صح)

قوله ولنا هدية اي لما اهدت بريرة الينا فهو هدية وذلك
لان الصدقة يجوز فيها تصرف الفقير بالبيع والاهداء وغيرهما
لصحة ملكه فيها كتصرفات سائر الملاك في املاكهم والحديث
اخرجه المؤلف في الهبة ايضا واخرجه مسلم في الزكوة وكذا ابو داود
واخرجه النسائي في العمرى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
غندر قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال
اي قال شعبة سمعته اي الحديث ويروى سمعت بدون الضمير
منه اي من عبد الرحمن يروي عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها
انها ارادت ان تشتري بريرة وانهم اشترطوا ولاءها
اي البايعون اشترطوا حق ارثها لانفسهم وهذه هي المرة
الحادية عشر من ذكر حديث بريرة رضي الله عنها فذكر ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها
فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واهدي لها لحم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق على البناء للمفعول
هو لها صدقة ولنا هدية هكذا في رواية الاكثرين ووقع
في رواية ابي ذر الهروي فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق
به على بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا
هدية واما على رواية الاكثرين فجعل السؤال والجواب من كلامه
صلى الله عليه وسلم قال الحافظ العسقلاني والاصوب هو رواية
ابي ذر وهو الثابت في غير هذه الرواية ايضا وخيرت
اي بريرة يعني صارت مخيرة بين ان تفارق زوجها
وان تبقى تحت نكاحه قال عبد الرحمن هو عبد الرحمن بن القاسم
الراوي المذكور زوجها حر او عبد قال شعبة ثم سالت
عبد الرحمن عن زوجها قال لا ادري احر ام عبد اي قال
عبد الرحمن لا ادري زوج بريرة حرا وعبدا والمشهور انه
عبد وهو قول مالك والشافعي وعليه اهل الحجاز وهو الذي
ذكره النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما واسمه مغيث وخالف اهل
العراق

وقد وقع هذا الحديث في بعض النسخ بعد الحديث الآتي صح

العراق فقالوا كان حرا والله اعلم وقد مر الكلام فيه ومطابقته للترجمة
في قوله ولنا هدية ويؤخذ منه ان التحريم انما هو متعلق بالصفة لا
بالذات وقد تغير ما تصدق به على بريرة بانتقاله الى ملكها وخروجه
عن ملك المتصدق والحديث اخرجه مسلم في العتق والزكوة والنسائي
في البيوع والفرائض والطلاق والشروط حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن قال اخبرنا خالد بن عبد الله هو ابن عبد الرحمن الطحان
الواسطي عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية
واسمها نسيبة بضم النون مصغرا ووقع عند الاسمعيلي من رواية
وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله نسيبة بفتح النون وفي رواية
يزيد بن زريع عن خالد الحذاء نسيبة بالتصغير وهو الصواب
ثم اخرجه من طريق ابن شهاب عن الحذاء عن ام عطية قالت بعث
الى نسيبة الانصارية بشاة فارسلت الى عائشة منها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عندكم شيء قالت لا الا ما ارسلت
به نسيبة الحديث قال الاسمعيلي هذا يدل على ان نسيبة غير ام عطية
ثم قال الحافظ العسقلاني وبسبب ذلك تحريف وقع في روايته
في قوله بعثت والصواب بعث على البناء للمجهول وفيه نوع من التجريد
لان ام عطية اخبرت عن نفسها بما يوهم ان الذي يخبر عنه غيرها
والله تعالى اعلم قالت اي انها قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم
على عائشة رضي الله عنها فقال اعندكم شيء اي مما يؤكل قالت
لا الا شيء بعثت به على البناء للفاعل ام عطية من الشاة
التي بعثت اليها على البناء للمفعول من الصدقة قال صلى
الله عليه وسلم انها قد بلغت محلها بفتح الحاء وفي رواية الكشميهني
بكسر الحاء وهو يقع على الزمان والمكان ومطابقته للترجمة تؤخذ
من معنى قوله انها قد بلغت محلها فان معناه قد زال عنها حكم الصدقة
وصارت حلالا لنا وفيه اشارة الى ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
لا تحرم عليهم الصدقة كما حرمت عليه لان عائشة رضي الله عنها
قبلت هدية بريرة وام عطية مع علمها بانها كانت صدقة عليها

ويروى على البناء للفاعل والمخاطب صح

قال الحافظ العسقلاني صح

فظنت استمرار الحكم بذلك عليها ولهذا لم تقدمها للنبي صلى الله عليه وسلم لعلمها انه لا تحل له الصدقة واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك الفهم ولكنه بين لها ان حكم الصدقة فيها قد تحول فحلت له صلى الله عليه وسلم واستنبط من هذه القصة جواز استرجاع صاحب الدين من الفقير ما اعطاه له من الزكوة بعينه وان للمراة ان تعطي [illegible] زكوتها لزوجها وان كان ينفق عليها منها وهذا كله فيما لا شرط والله تعالى اعلم وقد استشكلت قصة عائشة رضي الله عنها في حديث ام عطية مع قصة بريرة لان شانهما واحد وقد اعلمها النبي صلى الله عليه وسلم في كل منهما بما حاصله ان الصدقة اذا قبضها من يحل له اخذها ثم تصرف فيها زال عنها حكم الصدقة وجاز لمن حرمت عليه الصدقة ان يتناول منها اذا اهديت اليه او بيعت فلو تقدمت احدى القصتين على الاخرى لاغنى ذلك عن اعادة ذكر الحكم ويبعد ان يقع القصتان دفعة واحدة لكن يمكن ان يحمل على احتمال انه ذهول عن القصة الاولى فافهم والحديث قد مر في كتاب الزكوة في باب اذا تحولت الصدقة

باب من اهدى الى صاحبه وتحرى

اي قصد مع اجتهاد بعض نسائه اي كونه خليلا اهدى عند بعض نسائه دون بعض حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن هشام اي ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان الناس يتحرون بهداياهم يومي اي يوم نوبتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت ام سلمة احدى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن ان صواحبي اراد به بقية ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعن وكان اجتماعهن عند ام سلمة وقلن لها اخبري رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر الناس بان يهدوا اليه حيث كان فذكرت ام سلمة رضي الله عنها ذلك له اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاعرض عنها يعني لم يلتفت الى

بفتح اللام واسمها هند المخزومية صح

الى ما قالت له ويروى فاعرض عنهن اي عن ازواجه البقية وقد روى ابن سعد في طبقات النساء من حديث ام سلمة رضي الله عنها قالت كان الانصار يكثرون الطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وعمارة بن حزم وابو ايوب رضي الله عنهم وذلك لقرب جوارهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ◦ والحديث اخرجه المؤلف هنا مختصرا جدا واخرجه في فضل عائشة رضي الله عنها مطولا على ما سياتي ان شاء الله تعالى واخرجه الترمذي في المناقب وقد اخرجه ابو عوانة وابو نعيم والاسمعيلي من طريق محمد بن عبيد زاد الاسمعيلي وخلف بن هشام كلاهما عن حماد بن زيد بهذا الاسناد بلفظ كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة فاجتمعن صواحبي الى ام سلمة فقلن لها اخبري رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر الناس ان يهدوا له حيث كان قالت فذكرت ذلك ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم قالت فاعرض عني قالت فلما عاد الي ذكرت له ذلك فاعرض عني الحديث ◦ حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي هو ابو بكر عبد الحميد بن ابي اويس وقد مر في العلم عن سليمن هو ابن بلال وقد مر في الايمان ... عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزبين تثنية حزب وهي الطائفة ويجمع على احزاب فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة اما عائشة فهي الصديقة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وحفصة هي بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وصفية هي بنت حيي بن اخطب الخيبرية وسودة هي بنت زمعة العامرية والحزب الاخر ام سلمة هي بنت ابي امية وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي الاربعة زينب بنت جحش الاسدية وميمونة بنت الحارث الهلالية

وقد تابع البخاري حميد بن زنجويه عند ابي نعيم واسمعيل القاضي عند ابي عوانة فرواه عن اسمعيل حدثني سليمن بن بلال بحذف الواسطة بين اسمعيل وسليمن وهو اخو اسمعيل صح

وام حبيبة رملة بنت ابي سفيان الاموية وجويرية بنت
الحارث المصطلقية الخزاعية دون زينب بنت خزيمة
ام المساكين قال ابن سعد ماتت زينب بنت خزيمة قبل
ان يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة اسكن ام سلمة
بيتها لما دخل بها وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها فاذا كانت عند
احدهم هدية يريد ان يهديها الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخرها حتى اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيت عائشة رضي الله عنها بعث صاحب الهدية بها
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة رضي الله عنها
فكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكلم الناس يجوز بالجزم والميم المكسورة لالتقاء
الساكنين ويجوز الرفع فيقول تفسير لقوله يكلم من اراد
ان يهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فليهدها
اليه وفي رواية الكشميهني فليهد بلا ضمير حيث كان من نسائه
فكلمته ام سلمة بما قلن اي بالذي قلنه فلم يقل لها شيئا
فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه قالت
اي عائشة رضي الله عنها فكلمته حين دار اليها اي يوم كونه
صلى الله عليه وسلم في دار ام سلمة رضي الله عنها فلم يقل لها
شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها
كلميه حتى يكلمك فدار اليها فكلمته اي ام سلمة رضي الله عنها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اي لام سلمة رضي
الله عنها لا تؤذيني في عائشة كلمة في هنا للتعليل كما في قوله
تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وفي الحديث ان امراة دخلت
النار في هرة حبستها فان الوحي لم ياتني وانا في ثوب
امراة الا عائشة رضي الله عنها قالت اي عائشة رضي الله عنها
فقالت اي ام سلمة رضي الله عنها اتوب الى الله من اذاك
يا

يا رسول الله ثم انهن اي ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم
اللاتي من حزب ام سلمة رضي الله عنهن دعون فاطمة
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية الكشميهني
دعين وروى ابن سعد من مرسل علي بن الحسين ان التي
خاطبتها بذلك منهن زينب بنت جحش وان النبي
صلى الله عليه وسلم سألها ارسلتك زينب قالت زينب
وغيرها قال اهي التي وليت ذلك قالت نعم فارسلن
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول ان نساءك
ينشدنك الله اي يسألنك بالله العدل هكذا في رواية
الاصيلي وفي رواية غيره ينشدنك العدل اي يطلبن
منك العدل في بنت ابي بكر والمراد به التسوية بينهن
في كل شيء من المحبة وغيرها كذا قال الحافظ العسقلاني وقال
الكرماني ومعناه التسوية بينهن في محبة القلب لانه كان
يسوي بينهن في الافعال المقدورة واجمعوا على ان محبتهن
لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لانه لا قدرة عليها
وانما يؤمر بالعدل في الافعال حتى اختلفوا في انه هل كان يلزمه
القسم بين الزوجات اولا وفي رواية مسلم عن ابن شهاب
اخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة
عن ام سلمة قالت ارسلت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاستاذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي
فاذن لها فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلنني
يسألنك العدل في بنت ابي قحافة وانا ساكتة قالت
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم الست تحبين ما احب
فقالت بلى قال فاحبي هذه قال فاحبي هذه قالت فقامت
فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن
لها انراك اغنيت عنا من شيء فارجعي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

يناشدنك صح

اي فاطمة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم صح

فتقول لك ان ازواجك ينشدنك العدل في بنت ابي قحافة

فقالت فاطمة رضي الله عنها والله لا اكلمه فيها ابدا [illegible]

[illegible] قالت عائشة رضي الله عنها فارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ار امراة قط خيرا في الدين من زينب واتقى لله واصدق حديثا واوصل للرحم واعظم صدقة واشد ابتذالا لنفسها في العمل الذي تصدق به وتقرب به الى الله تعالى ما عدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الفيئة قالت فاستاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع عائشة في مرطها على الحال الذي دخلت فاطمة رضي الله عنها [illegible] فاذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلنني يسالنك العدل في بنت ابي قحافة قالت ثم وقعت بي فاستطالت علي وانا ارقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وارقب طرفه هل ياذن لي فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر قالت فلما وقعت بها لم انشبها حتى انحيت [illegible] قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبسم انها ابنة ابي بكر رضي الله عنه وحديث مسلم هذا كالشرح لحديث البخاري فلذا سقته بكماله وسانبه بعض ما فيه ان شاء الله تعالى **فكلمته** اي فاطمة رسول الله صلى الله عليه وسلم **فقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم **يا بنية** تصغير اشفاق **الا تحبين ما احب فقالت بلى** زاد [illegible] مسلم في الرواية المتقدمة قال فاحبي هذه فقامت فاطمة رضي الله عنها حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم **فرجعت اليهن فاخبرتهن** زاد مسلم فقلن لها ما نراك اغنيت عنا من شيء **فقلن ارجعي اليه**

وهو بها [illegible]

[illegible] غلبة [illegible]

اليه فابت ان ترجع وفي رواية مسلم فقالت والله لا اكلمه فيها ابدا **فارسلن زينب بنت جحش** زاد مسلم وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ثناء عائشة رضي الله عنها عليها بالصدقة وذكرها بالحدة التي تسرع منها الرجعة **فاتته** وفي مرسل علي بن الحسين فذهبت زينب حتى استاذنت فقال ائذنوا لها فقالت حسبك اذا قلبت لك بنية ابي قحافة ذراعيها **فاغلظت** وفي رواية مسلم ثم وقعت بي فاستطالت وفي مرسل علي بن الحسين فوقعت بعائشة ونالت منها **وقالت ان نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابي قحافة** بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة وبالفاء هو كنية والد ابي بكر رضي الله عنه واسمه عثمن بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن لوي بن غالب واسم ابي بكر رضي الله عنه عبد الله يلتقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب **فرفعت صوتها حتى تناولت** اي تعرضت **عائشة وهي قاعدة** جملة حالية اي عائشة رضي الله عنها قاعدة **فسبتها حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى عائشة هل تكلم** وفي رواية مسلم وانا ارقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وارقب طرفه هل ياذن لي فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر وفي هذا جواز العمل بما يفهم من القرائن لكن روى النسائي وابن ماجة مختصرا من طريق عبد الله البهي عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت دخلت علي زينب بنت جحش فسبتني فردعها النبي صلى الله عليه وسلم فابت فقال سبيها فسببتها حتى جف ريقها في فمها انتهى ويحتمل ان تكون هذه قصة اخرى **قال** اي الراوي **فتكلمت عائشة رضي الله عنها ترد على زينب رضي الله عنها**

اي فاتت زينب رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

اي في كلامها [illegible]

عبيد بضم العين واسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد القرشي
الكوفي وهو من افراد البخاري قال حدثنا ابو اسامة حماد
بن اسامة عن هشام هو ابن عروة انه قال اخبرني بالافراد
أبي اي عروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام حكيم
بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف وحزام بكسر المهملة وبالزاي المخففة
الاسدي ولد في بطن الكعبة وذلك لان امه صفية وقيل فاختة
بنت زهير بن الحارث دخلت الكعبة في نسوة من قريش
وهي حامل فاخذها الطلق فولدت حكيما بها وهو من مسلمة
الفتح وعاش مائة وعشرين سنة ستين في الاسلام
وستين سنة في الجاهلية ومات سنة اربع وخمسين في ايام
معاوية رضي الله عنهما اعتق في الجاهلية مائة رقبة ظاهره
الارسال لان عروة لم يدرك زمن ذلك لكن قوله قال فسألت
يوضح الوصل لان فاعل قال هو حكيم فكان عروة قال قال حكيم
فيكون بمنزلة قوله عن حكيم وقد اخرجه مسلم من طريق ابي معاوية
عن هشام فقال عن ابيه عن حكيم بن حزام وحمل على مائة بعير
اي في الحج لما روي انه حج في الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها
بالحبرة ووقف بمائة عبد وفي اعناقهم اطواق الفضة فنحر
واعتق الجميع كما قال واعتق مائة رقبة قال اي حكيم
فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله
ارايت اي اخبرني عن حكم اشياء كنت اصنعها اي
اعملها صنيعة واحسانا في الجاهلية كنت اتحنث بها
يعني تفسير من هشام بن عروة كما ثبت عند مسلم حيث قال عن
حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله اشياء كنت افعلها في الجاهلية
قال هشام يعني اتبرر بها بالموحدة وبالرائين اولهما
ثقيلة اي اطلب بها البر والاحسان الى الناس والتقرب
الى الله تعالى والبر بكسر الباء الطاعة والعبادة وقد قصر من زعم
انه تفسير البخاري قال اي حكيم بن حزام فقال رسول الله

صلى

فلما اسلم حمل على
مائة بعير

وقد تقدم نقل الكلام
في ضبطه في الزكوة
صح

وطرح الحنث صح

صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير
وفي الحديث ان عتق المشرك على وجه التطوع جائز حيث جعل
عتق المائة رقبة في الجاهلية من افعال الخير المجازى بها عند الله
المتقرب بها اليه بعد الاسلام وليس المراد كما قرأنا صحة
التقرب في حال الكفر بل المراد اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي
فعله في الكفر ودل ذلك على ان مسلما لو اعتق كافرا لكان
ماجورا على عتقه لان حكيما لما جعل له الاجر على ما فعله في الجاهلية
بالاسلام الذي صار اليه فلم يكن المسلم الذي فعل مثل فعله
في الاسلام دون حال حكيم بل هو اولى بالاجر واختلف في عتق
المشرك في كفارة اليمين والظهار فعندنا يجوز وقال مالك
والشافعي واحمد لا يجوز كما في قتل الخطا وعن احمد كقولنا وعنه
يجوز مطلقا ولنا اطلاق النصوص وآية القتل مقيدة
بالايمان والاصل في كل نص ان يعمل بمقتضاه اطلاقا وتقييدا
وقد مضى بعض هذا الحديث في كتاب الزكوة في باب من تصدق
في الشرك ثم اسلم وقد ذكر هناك ان مسلما اخرجه ايضا ومطابقته
للترجمة ظاهرة والله تعالى اعلم ۔ باب
حكم من ملك من العرب رقيقا والعرب الجيل المعروف من
الناس ولا واحد له من لفظه سواء اقام بالبادية او المدن والاعراب
ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلون
بها الا لحاجة والنسبة اليهما اعرابي وعربي واختلف في نسبتهم
والاصح انهم نسبوا الى عربة بفتحتين فوهب وباع وجامع
وفدى ومفعولاتها محذوفة وسبى عطف على قوله ملك الذرية
نسل الثقلين يقال ذرأ الله الخلق اي خلقهم الا ان العرب تركت
همزها والجمع ذراري واراد البخاري رحمه الله بعقد هذه الترجمة
بيان الخلاف في استرقاق العرب والمسألة مشهورة والجمهور على
ان العربي اذا سبي جاز ان يسترق واذا تزوج امة بشرطه
كان ولدها رقيقا تبعا لها وبه قال مالك والليث والشافعي وحجتهم

تركت ثا

وضم الذال من تغييرات النسبة
وكذا التشديد الراء كما في
الكمية صح

قال البخاري لما تعرف الرواة في هذا الحديث بالزيادة
والنقص حتى ان منهم من جعله ثلاثة احاديث قال البخاري اي
الكلام الاخير قصة فاطمة رضي الله عنها يذكر عن
هشام بن عروة عن رجل وهو مجهول عن محمد بن مسلم
بن شهاب الزهري عن محمد بن عبد الرحمن اي ابن
الحارث بن هشام عن عائشة رضي الله عنها وقال الكرماني
الرجل المجهول مذكور على طريق الشهادة والمتابعة فيحتمل فيها
ما لا يحتمل في الاصول وقال ابو مروان هو يحيى بن ابي زكريا
الغساني سكن واسط ومات سنة تسعين ومائة وقال
الكرماني وقيل انه محمد بن عثمان العثماني وهو وهم وقال العيني
هذا ايضا يعني ابا مروان لكنه لم يدرك هشام بن عروة وانما
يروي عنه بواسطة عن هشام عن عروة كان الناس
يتحرون بهداياهم يوم عائشة وعن هشام عن
رجل من قريش ورجل من الموالي عن الزهري
عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي
انه قال قالت عائشة رضي الله عنها كنت عند النبي
صلى الله عليه وسلم فاستاذنت فاطمة رضي الله عنها
وروي عن هشام ايضا بطريق آخر رواه حماد بن سلمة
عنه عن عوف بن الحارث عن اخته رميثة عن ام سلمة رضي
الله عنها ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم قلن لها ان الناس
يتحرون بهداياهم يوم عائشة رضي الله عنها الحديث اخرجه
احمد

باب ما لا يرد من الهدية

قال الحافظ العسقلاني كانه اشار الى ما رواه الترمذي من حديث
ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا ثلاث لا ترد الوسائد والدهن
واللبن قال الترمذي يعني بالدهن الطيب واسناده حسن
الا انه ليس على شرط البخاري فاشار اليه واكتفى بحديث انس

انس

آتي ارسال ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه صح

بواسطة المخزومي يروي بلا واسطة صح

يعني انه اختلف فيه على هشام بن عروة فرواه سليمن بن بلال عنه عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها في جملة الحديث الاول ورواه عنه غيره بهذا الاسناد الاخير صح

يعني ان ابا مروان فصل بين الحديثين في روايته عن هشام فجعل الاول وهو التحري كما قال حماد بن زيد عن هشام وجعل الثاني وهو قصة فاطمة عن هشام عن رجل من قريش ورجل من الموالي عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة رضي الله عنها صح

رضي الله عنه حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن
عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد وتقدم في كتاب العلم في
باب اللهم علمه الكتاب قال حدثنا عبد الوارث هو
ابن سعيد قال حدثنا عزرة بفتح العين المهملة وسكون
الزاي وبالراء بن ثابت بالمثلثة الانصاري قال حدثني
بالافراد ثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله
بن انس قاضي البصرة قال اي عزرة بن ثابت دخلت عليه
اي على ثمامة بن عبد الله وقد وهم صاحب التوضيح حيث قال
الضمير في عليه يرجع الى انس فناولني اي ثمامة طيبا
والطيب بكسر الطاء في اللغة ما يتطيب به واما الطيب
بفتح الطاء وتشديد الياء فهو خلاف الخبيث قال اي ثمامة
كان انس رضي الله عنه لا يرد الطيب قال اي ثمامة ايضا
وزعم انس اي قال والزعم قد يستعمل في معنى القول كما
هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب
قال ابن بطال انما كان لا يرد الطيب من اجل انه ملازم لمناجاة
الملائكة ولذلك كان لا ياكل الثوم وما يشاكله وقال الحافظ
العسقلاني لو كان هذا هو السبب في ذلك لكان من خصائصه
وليس كذلك فان انسا رضي الله عنه اقتدى به في ذلك
وقد ورد النهي عن رده مقرونا ببيان الحكمة في ذلك في حديث
صحيح رواه ابو داود والنسائي وابو عوانة من طريق
عبيد الله بن ابي جعفر عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا من عرض عليه طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب
الرائحة واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن قال ريحان بدل طيب
ورواية الجماعة اثبت فان احمد وسبعة انفس معه رووه
عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن سعيد بن ابي ايوب بلفظ الطيب
ووافقه ابن وهب عن سعيد عند ابن حبان والعدد الكثير اولى
بالحفظ من الواحد وقد قال الترمذي عقيب حديث انس وابن عمر
رضي الله عنهم

وقد نظم العلامة جلال الدين السيوطي في هذا الباب فقال شعر

عن المصطفى سبع يسن قبولها • اذا ما بها قد اتحف المرء خلان •
فحلوى والبان ودهن وسادة • ورزق لمحتاج وطيب وريحان •

صح

وفي الباب عن ابي هريرة رضي الله عنه فاشعارا الى هذا الحديث
هذا وتعقبه العيني بان انتفاء الخصوصية لا ينافي ان يكون من
جملة السبب في ترك رده استصحاب شيء طيب الرائحة
للملك وللخلق والله اعلم باب من

راى الهبة الغائبة اي التي توهب لان نفس الهبة مصدر
فلا يوصف بالغيبة وفي بعض النسخ من راى الهدية الغائبة
والاول اصوب على ما لا يخفى جائزة حدثنا سعيد بن ابي
مريم قال حدثنا الليث اي ابن سعد قال حدثني عقيل
بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال ذكر عروة
هو ابن الزبير بن العوام رضي الله عنه ان المسور بن مخرمة
ومروان هو ابن الحكم اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم
حين جاءه وفد هوازن قام في الناس فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاؤنا تائبين
واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان
يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه
اي نصيبه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا
وجوابه محذوف بدلالة السابق في جواب الشرط الاول
وهو قوله فليفعل فقال الناس طيبنا لك كذا في النسخ
المصححة وفي كتاب العتق في باب من ملك من العرب رقيقا
فوهب طيبنا ذلك باسم الاشارة وقد مر الحديث هناك
اطول من ذلك ومر الكلام فيه ايضا مستوفى قال ابن بطال فيه
ان للسلطان ان يرفع املاك قوم اذا كان في ذلك مصلحة
واستيلاف وتعقبه ابن المنير وقال ليس كما قال بل في
نفس الحديث انه صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك الا بعد
تطييب نفوس المالكين ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من
معناه فان فيه انهم تركوا ما غنموه من السبي قبل ان يقسم وذلك
في معنى الغائب وتركهم اياه في معنى الهبة وفيه تعسف من وجوه

الاول

الاول انهم ما ملكوا شيئا قبل القسمة وان كانوا استحقوه
والثاني ان اطلاق الهبة على الترك بعيد والثالث انه هبة
شيء مجهول لان ما يستحق كل واحد منهم قبل القسمة غير معلوم
والرابع ان فيه توصيف الهبة بالغيبة وفيه ما فيه وهذه
التعسفات كلها من وضع هذه الترجمة على الوجه المذكور ذكره
العيني باب المكافاة
اي اعطاء العوض في الهبة والمكافاة مفاعلة من كافى يكافي
واصلها بالهمزة وقد يلين وكل شيء ساوى شيئا حتى يكون مثله
فهو مكافئ له ومنه التكافؤ وهو الاستواء والمراد بالهبة
هنا المعنى الاعم كما مر حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
عيسى بن يونس عن هشام هو ابن عروة وفي رواية الاسمعيلي
من طريق ابرهيم بن موسى الفراء عن عيسى بن يونس حدثنا هشام
عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب
عليها من اثاب يثيب اي يكافي عليها بان يعطي الذي يهدي له
عوضها وبدلها واقله ما يساوي قيمة الهدية والمكافاة على
الهدية مطلوبة اقتداء بالشارع صلى الله عليه وسلم وقال صاحب
التوضيح وعندنا لا يجب فيها ثواب مطلقا سواء وهب
الاعلى للادنى او عكسه او للمساوي وقال المهلب والهدية
ضربان للمكافاة فهي بيع ويجبر على دفع العوض ولله تعالى وللصلة
فلا يلزمه عليه مكافاة وان فعل فقد احسن واختلف العلماء
فيمن وهب هبة ثم طلب ثوابها وقال انما اردت الثواب
فقال مالك ينظر فيه فان كان مثله من يطلب الثواب من الموهوب له
فله ذلك مثل هبة الفقير للغني والغلام لصاحبه [illegible]
[illegible] وهو احد قولي الشافعي [illegible] بخلاف ما
يهبه الاعلى للادنى واستدل على ذلك بهذا الحديث ووجه الدلالة
منه مواظبته صلى الله عليه وسلم ووجه المعقول ان الذي اهدى

وقد قال الله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها صح

وهو قوله القديم صح

قصد ان يعطى اكثر مما يهدى فلا اقل ان يعوض هديته وقال
ابو حنيفة وهو قول الشافعى فى الجديد الهبة للثواب باطلة لا تنعقد
لانها بيع بثمن مجهول ولان موضوع الهبة التبرع فلو ابطلناه
لكان فى معنى المعاوضة وقد فرق الشرع والعرف بين البيع
والهبة فما استحق العوض اطلق عليه لفظ البيع بخلاف الهبة
واجاب بعض المالكية بان الهبة لو لم تقتض الثواب اصلا
لكانت بمعنى الصدقة وليس كذلك فان الاغلب من حال
الذى يهدى انه يطلب الثواب ولا سيما اذا كان فقيرا ومما
احتج به مالك لمذهبه ما رواه احمد فى مسنده وابن حبان فى
صحيحه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان اعرابيا وهب
للنبى صلى الله عليه وسلم فاثابه عليها وقال رضيت فقال لا فزاده
فقال رضيت قال لا فزاده قال رضيت قال نعم قال النبى
صلى الله عليه وسلم انى لا اتهب هبة الا من قرشى او انصارى او
ثقفى وعن ابى هريرة رضى الله عنه نحوه رواه ابو داود والترمذى
والنسائى وقال حسن وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وهو دال
على الثواب فيها وان لم يشترط لانه صلى الله عليه وسلم اثابه وزاد فيه
حتى بلغ رضاه ولو لم يكن واجبا لم يثبه ولم يزده ولو اثاب
تطوعا لم يلزم الزيادة وكان ينكر على الاعرابى طلبها هذا وقال
العينى طمع صلى الله عليه وسلم فى مكارم الاخلاق وهى عادته فى
الاثابة ولقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة وقال ابن
التين اذا اشترط الثواب اجازه الجماعة الا عبد الملك وله
عند الجماعة ان يردها ما لم تتغير الا عند مالك والزمه الثواب
بنفس القبول وعبارة ابن الحاجب واذا صرح بالثواب
فان عينه فبيع وان لم يعينه فصححه ابن القاسم ومنعه بعضهم
للجهل بالثمن قال ولا يلزم الموهوب له الا قيمتها قائمة او فائتة
وقال مطرف للواهب ان يأبى ان كانت قائمة لم يذكرها ابن
الجراح ومحاضر بضم الميم وكسر الضاد المعجمة هو ابن المورع بتشديد
الراء

الا ان يشترط ذلك صح

وقال تعالى صح

وكيع ٧

الراء المكسورة وبالعين المهملة الكوفى عن هشام عن ابيه
عن عائشة رضى الله عنها يعنى لم يسنداه بل ارسلاه وفيه
اشارة الى ان عيسى بن يونس تفرد بوصله عن هشام وقد قال
الترمذى لا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث عيسى بن يونس
وكذا قال البزار وقال الآجرى سألت ابا داود عنه فقال تفرد
بوصله عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل وقال الحافظ
العسقلانى ورواية وكيع وصلها ابن ابى شيبة عنه بلفظ
ويثيب ما هو خير منها ورواية محاضر لم اقف عليها بعد
ومطابقة الحديث للترجمة انما تتأتى اذا اريد بلفظ الهبة
معناها الاعم والحديث اخرجه ابو داود فى البيوع والترمذى فى البر
وفى الشمائل ايضا

باب حكم الهبة اى هبة الوالد للولد واذا اعطى اى الوالد بعض
ولده شيئا لم يجز حتى يعدل اى فى العطاء [illegible] بينهم
ويعطى الآخرين مثله هذه رواية الكشميهنى وفى رواية
غيره ويعطى الآخر بصيغة الافراد ولا يشهد على البناء للمفعول
عليه اى على الاب قال الكرمانى هو عطف على قوله لم يجز وقال ايضا
وفى بعض الروايات ويشهد بدون كلمة لا والاولى هى المناسبة
لحديث عمرة وقال ابن بطال معناه الرد لفعل الاب اذا فضل
بعض بنيه على بعض وانه لا يسع الشهود ان يشهدوا على ذلك
وسيأتى الكلام فى ذلك ان شاء الله تعالى ثم ان البخارى رحمه الله
صدر الترجمة بالهبة للولد لدفع اشكال من يأخذ بظاهر [illegible]
حديث انت ومالك لابيك فان المال اذا كان للاب فلو
وهب منه شيئا لولده كان كانه قد وهب مال نفسه لنفسه
قال الحافظ العسقلانى ففى الترجمة اشارة الى ضعف هذا الحديث
المذكور او الى تأويله وقال العينى لا وجه لتضعيف الحديث المذكور
فانه حديث صحيح الاسناد رواه ابن ماجة فى سننه قال حدثنا
هشام بن عمار حدثنا عيسى بن يونس حدثنا يوسف بن اسحق

نيا ابي اسحق السبيعي عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه
ان رجلا قال يا رسول الله ان لي مالا وولدا وان ابي يريد
ان يجتاح مالي قال انت ومالك لابيك قال ابن القطان اسناده
صحيح وقال المنذري رجاله ثقات وقال في التنقيح ويوسف
بن اسحق من الثقات المخرج لهم في الصحيحين قال وقول
الدارقطني فيه غريب تفرد به عيسى عن يوسف لا يضره
فان غرابة الحديث والتفرد به لا تخرجه وطريق آخر اخرجه الطبراني
في الصغير والبيهقي في دلائل النبوة في حديث جابر رضي الله عنه
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
ابي يريد ان ياخذ مالي الحديث بطوله وفي آخره قال له
اذهب فانت ومالك لابيك وفيه عن عائشة رضي الله عنها
ايضا رواه ابن حبان في صحيحه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
يخاصم اباه في دين له عليه فقال له صلى الله عليه وسلم انت ومالك
لابيك وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه اخرجه البزار في مسنده
والطبراني في معجمه فذكره بلفظ ابن ماجة وعن ابن مسعود رضي الله عنه
اخرجه الطبراني في معجمه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل انت
ومالك لابيك وفيه مقال وعن ابن عمر رضي الله عنهما اخرجه ابو يعلى
في مسنده عنه مرفوعا بلفظ ابن مسعود رضي الله عنه ثم انه قد
اختلف العلماء فيمن اعطى بعض ولده دون بعض فقال طاوس
وعطاء بن ابي رباح ومجاهد وعروة وابن جريج والنخعي والشعبي
وابن شبرمة واحمد واسحق وسائر الظاهرية ان الرجل اذا
نحل بعض بنيه دون بعض فهو باطل وقال ابو عمر اختلف
قول مالك في ذلك واصح شيء عنه في ذلك ما رواه الخرقي انه قال
اذا فضل بعض ولده على بعض في العطية اجبر رده فان مات
ولم يرده فقد ثبت لمن وهب له اذا كان ذلك في صحته واحتجوا
في ذلك بحديث النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول نحلني ابي غلاما
فامرتني امي ان اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشهده على ذلك
فقال

فقال صلى الله عليه وسلم اكل ولدك اعطيته فقال لا قال فاردده
اخرجه الجماعة غير ابي داود وقال الثوري والليث بن سعد
والقاسم بن عبد الرحمن ومحمد بن المنكدر وابو حنيفة وصاحباه
ومالك والشافعي واحمد في رواية يجوز له ان ينحل لبعض
ولده دون بعض وسياتي الكلام فيه مفصلا ان شاء الله تعالى
**وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين اولادكم في
العطية** هذا التعليق يأتي موصولا في الباب الذي في حديث
النعمن بن بشير رضي الله عنه بدون قوله في العطية وقد
روى الطحاوي قال حدثنا ابن ابي داود قال ثنا آدم ثنا
ورقاء عن المغيرة عن الشعبي قال سمعت النعمان على منبرنا
هذا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا بين اولادكم
في العطية كما تحبون ان يسووا بينكم في البر وتسوية الاولاد
في الهبة من مسائل الخلاف وحديث الباب عن النعمان حجة
من اوجبه كما سياتي **وهل للوالد ان يرجع في عطيته**
يعني ان الاب اذا وهب لابنه هل له ان يرجع فيه خلاف
فعند طاوس وعكرمة والشافعي واحمد واسحق ليس للواهب
ان يرجع فيما وهب الا الذي ينحله الاب لابنه وغير الاب من
الاصول كالاب عند الشافعي في الاصح وفي التوضيح لا رجوع
في الهبة الا للاصول ابا كان او اما او جدا وليس لغير الاب
الرجوع عند مالك واكثر اهل المدينة الا ان عندهم ان الام
لها الرجوع ايضا مما وهبت لولدها اذا كان ابوه حيا هذا هو
الاشهر عند مالك وروي عنه المنع ولا يجوز عند اهل المدينة
ان ترجع الام فيما وهبت ليتيم من ولدها كما لا يجوز الرجوع في
العتق والوقف واشباهه انتهى وعند الحنفية لا رجوع
فيما يهبه لكل ذي رحم محرم بالنسب كالابن والاخ والاخت والعم
والعمة وكل من كان امراة لا يحل له ان يتزوجها وبه قال طاوس
والحسن واحمد وابو ثور قال الحافظ العسقلاني وكانه اشار

الى حديث لا يحلّ لرجل يعطي عطية او يهب هبة فيرجع فيها
الّا الوالد فيما يعطى ولده اخرجه ابو داود وابن ماجة بهذا
اللفظ من حديث ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم ورجاله ثقات
وما ياكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدّى ا‌كل
الوالد من مال الولد بالمعروف يجوز آ روى الحاكم مرفوعا من حديث
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انّ اطيب ما اكل من كسبه ولدُ
ولد الرجل من كسبه فكلوا من مال اولادكم آ واخرجه الترمذى ايضا
من حديث عائشة رضى الله عنها وقال حديث حسن آ وعند
ابى حنيفة يجوز للاب الفقير ان يبيع عرض ابنه الغائب لاجل
النفقة لانّ له تملك مال الابن عند الحاجة ولا يصح بيع عقاره
لاجل النفقة وقال ابو يوسف ومحمد لا يجوز فيهما واجمعوا
انّ الام لا تبيع مال ولدها الكبير والصغير كذا فى شرح الطحاوى
هذا آ وقال ابن المنير وفى انتزاع اكل الوالد من مال الولد بالمعروف
من حديث الباب خفاء آ ووجهه انه لمّا جاز للاب بالاتفاق ان ياكل
من مال ولده اذا احتاج اليه فلان يسترجع ما وهبه له بطريق الاولى
كذا قال الحافظ العسقلانى آ وفيه تامّل فافهم **واشترى النبىّ
صلى الله عليه وسلم من عمر رضى الله عنه بعيرا ثم اعطاه
ابن عمر وقال اصنع به ما شئت** آ هو طرف من حديث تقدم
موصولا فى كتاب البيوع فى باب اذا اشترى شيئا فوهب من
ساعته آ ويأتى ايضا موصولا بعد اثنى عشر بابا آ وقال ابن بطال
مناسبة حديث ابن عمر رضى الله عنهما للترجمة انه صلى الله عليه وسلم
لو سأل عمر رضى الله عنه ان يهب البعير لابنه عبد الله لبادر الى ذلك
ولكنه لو فعل لم يكن عدلا بين بنى عمر رضى الله عنه فلذلك اشتراه
النبى صلى الله عليه وسلم من عمر رضى الله عنه ثم وهبه لعبد الله انتهى •
وهذا يدل على ما بوّب له البخارى من التسوية بين الابناء فى الهبة
واختلف الفقهاء فى معنى التسوية هل هى على الوجوب او على الندب
فامّا مالك والليث والثورى والشافعى وابو حنيفة واصحابه

فاجازوا

فاجازوا ان يخص بعض بنيه دون بعض بالنحلة والعطية
على كراهية من بعضهم والتسوية احب الى جميعهم آ وقال الشافعى
ترك التفضيل فى عطية الابناء فيه حسن الادب ويجوز
له ذلك فى الحكم آ وكره الثورى وابن المبارك واحمد ان
يفضّل بعض ولده على بعض فى العطايا آ وكان اسحق
يقول مثل هذا ثم رجع الى مثل قول الشافعى آ وقال المهلب
وفى الحديث دلالة على انه لا يلزم المعدلة فيما يهبه غير الاب
لولد غيره والله اعلم **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسى
وهو من افراده قال **اخبرنا مالك** الامام **عن ابن شهاب**
الزهرى **عن حميد** بضم الحاء المهملة **بن عبد الرحمن** بن عوف
رضى الله عنه وقد مرّ فى الايمان **ومحمد بن النعمن بن بشير** الانصارى
ذكره ابن حبان فى الثقات التابعين وقال العجلى هو تابعى ثقة
روى له الجماعة الا ابا داود آ
صغر النذير ابن سعد بن ثعلبة بن الجلاس بضم الجيم وتخفيف
اللام الانصارى الخزرجى وابوه بشير من البدريين قيل انه
اوّل من بايع ابا بكر رضى الله عنه من الانصار بالخلافة وقتل يوم
عين التمر مع خالد بن الوليد رضى الله عنه سنة ثنتى عشرة بعد
انصرافه من اليمامة وقيل عاش الى خلافة عمر رضى الله عنه
كذا وقع
لاكثر اصحاب الزهرى عن النعمن بن بشير واخرجه النسائى
من طريق الاوزاعى عن ابن شهاب انّ محمد بن النعمن وحميد
بن عبد الرحمن حدثاه عن بشير بن سعد فجعله من مسند بشير
فشذ بذلك والمحفوظ انه عنهما عن النعمن بن بشير آ وقد روى
هذا الحديث عن النعمن عدد كثير من التابعين منهم عروة بن الزبير
عند مسلم وابى داود والنسائى آ وابو الضحى عند النسائى وابن حبان
واحمد والطحاوى آ والمفضل بن المهلب عند احمد وابى داود
والنسائى آ وعبد الله بن عتبة بن مسعود عند احمد آ وعون بن عبد الله

أنهما حدثاه عن
النعمن بضم النون
بن بشير صح

قوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن يقتضي تحريم وطئ المجوسيات بالتزويج وبملك اليمين وعلى هذا ائمة الفتوى وعامة العلماء وقال الطحاوي وفيه دليل على ان العزل غير مكروه لانه صلى الله عليه وسلم لما اخبروه لم ينههم عنه وقال ان الله تعالى اذا قدر كون الولد لم يمنعه عزل واوصل الله تعالى من الماء الى الرحم شيئا يكون منه الولد وان قل وقد اختلف فيه قديما واباحته اظهر من الحديث وعند الشافعي انه يجوز سواء كانت حرة او امة مع الاذن وبدونه وروى مالك عن سعد بن ابي وقاص وابي ايوب الانصاري وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم انهم كانوا يعزلون وروى ذلك ايضا عن ابن مسعود وجابر رضي الله عنهما وذكر مالك ايضا عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كره العزل وقيل روي عن علي رضي الله عنه القولان جميعا واحتج من كره العزل بانه الوأد الخفي كما روي عن عائشة رضي الله عنها واتفق ائمة الفتوى على جواز العزل عن الحرة اذا اذنت فيه لزوجها واختلفوا في الامة المزوجة فقال مالك وابو حنيفة الاذن في ذلك لمولاها وقال ابو يوسف الاذن اليها وقال الشافعي يعزل عنها بدون اذنها وبدون اذن مولاها والله اعلم **حدثنا زهير** مصغر زهير **بن حرب** صند العلج **قال حدثنا جرير** بفتح الجيم وكسر الراء الاولى ابن عبد الحميد وقد مر في العلم **عن عمارة** بضم العين المهملة وتخفيف الميم **بن القعقاع** بفتح القافين وبالمهملتين وقد مر في الايمان **عن ابي زرعة** بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة واسمه هرم وقيل عبد الرحمن وقيل عمرو بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي **عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لا ازال احب بني تميم** ح **وحدثني** وفي نسخة ح اي تحويل من سند الى سند وحدثني **ابن سلام** بتشديد اللام **قال اخبرنا جرير بن عبد الحميد** الذي في هذه الرواية منسوبا **عن المغيرة** هو ابن مقسم الضبي **عن الحارث** هو ابن يزيد العكلي بضم العين المهملة وسكون الكاف التميمي الكوفي وليس له في البخاري الا هذا الحديث **عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه وعن عمارة** عطف على قوله عن الحارث

هو محمد بن سلام صح
هو ثقة فعله الكلاباذي من رجال البخاري وهو ثقة جليل القدر [illegible] عنه [illegible] علي [illegible] الوفاة [illegible] [illegible] شيخ البخاري [illegible]

عن الحارث عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه **قال ما زلت احب بني تميم** هي قبيلة كبيرة شهيرة في مضر ينسبون الى تميم بن مر بضم الميم بلا هاء ابن اد بضم الهمزة وتشديد الدال ابن طابخة بموحدة مكسورة ومعجمة ابن الياس بن مضر **منذ** اي من حين **ثلاث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي من حين سمعت الخصال الثلث منه صلى الله عليه وسلم **يقول فيهم** سمعته صلى الله عليه وسلم **يقول هم اشد امتي على الدجال** وفي رواية مسلم من رواية الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه هم اشد الناس قتالا في الملاحم ورواية الشعبي اعم من رواية ابي زرعة كما لا يخفى ويمكن ان يحمل العام في ذلك على الخاص فيكون المراد بالملاحم اكبرها وهو قتال الدجال او ذكر الدجال ليدخل غيره بطريق الاولى **قال** اي ابو هريرة رضي الله عنه وهذه ثانية الخصال الثلث **وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا** اي صدقات بني تميم صدقات قومنا انما نسبهم اليه لاجتماع نسبهم بنسبه صلى الله عليه وسلم في الياس بن مضر وروى الطبراني في الاوسط من طريق الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه في هذا الحديث وانه البني صلى الله عليه وسلم بنعم من صدقة بني سعد فلما راعه حسنها قال هذه صدقة قومي انتهى وبنو سعد بطن كبير شهير من بني تميم ينتسبون الى سعد بن زيد بن مناة بن تميم من اشهرهم في الصحابة قيس بن عاصم بن سنان بن خالد السعدي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم هذا سيد اهل الوبر **وكانت سبية منهم** اي من بني تميم وهذه ثالثة الخصال الثلث وسبية على وزن فعيلة بفتح السين من السبي او من السبأ فان كان من الاول يكون بتشديد المثناة التحتية وان كان من الثاني يكون بالهمزة بعد الياء ولم يدر اسمها **عند عائشة** رضي الله عنها وقد وقع عند الاسمعيلي من طريق هرون بن معروف عن جرير نسمة بفتح النون والسين المهملة وهي الانسان وكذا من رواية معمر عن جرير وكانت على عائشة رضي الله عنها

وزاد احمد من وجه آخر عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه وما كان قوم من الاحياء ابغض الي منهم فاحببتهم انتهى وكان ذلك لما كان يقع بينهم وبين قوم في الجاهلية من العداوة صح

اي في حق بني تميم صح

والمراد بطن منهم صح

فقال صلى الله عليه وسلم اعتقيها فانها من ولد اسمعيل صح

قال لا قال فاردده وكذا صرح به في حديث جابر رضي الله عنه رواه مسلم عنه
قال قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك واشهد لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فان قيل روى ابن حبان من رواية ابي حريز بفتح الحاء وكسر
الراء وفي آخره زاي على وزن كريم والطبراني ايضا عن الشعبي ان
النعمان رضي الله عنه خطب بالكوفة فقال ان والدي بشير بن سعد اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عمرة بنت رواحة نفست بغلام
واني سميته النعمان وانها ابت ان تربيه حتى جعلت له حديقة
من افضل مال هو لي وانها قالت اشهد على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه قوله صلى الله عليه وسلم لا اشهد على جور قلت وفق ابن حبان بين
الروايتين بالحمل على واقعتين احدهما عند ولادة النعمن وكانت
العطية حديقة والاخرى بعد ان كبر النعمان وكانت العطية عبدا
قال الحافظ العسقلاني وهو جمع لا باس به الا انه يعكر عليه انه يبعد
ان ينسى بشير بن سعد مع جلالته الحكم في المسالة حتى يعود الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستشهده على العطية الثانية بعد
ان قال له في الاولى لا اشهد على جور وتعقبه العيني بانه لا بعد
في ذلك اصلا فان الانسان من شانه النسيان وهموم احوال الدنيا
وعموم احوال الآخرة تنسي اي نسيان والنسيان غالب حتى قيل ان
الانسان ماخوذ من النسيان جدا وجوز ابن حبان ان يكون بشير
ظن نسخ الحكم وقال غيره يحتمل ان يكون حمل الامر الاول على كراهة التنزيه
او ظن انه لا يلزم من الامتناع في الحديقة الامتناع في العبد لان ثمن
الحديقة في الاغلب اكثر من ثمن العبد وقال الحافظ العسقلاني وقد
ظهر لي وجه آخر في الجمع وهو ان عمرة لما امتنعت من تربيته الا ان
يهب له شيئا يخصه به وهبه الحديقة المذكورة تطييبا لخاطرها ثم بدا له
فارتجعها لانه لم يقبضها منه احد غيره فعاودته عمرة في ذلك فمطلها
سنة او سنتين ثم طابت نفسه ان يهب له بدل الحديقة غلاما ورضيت
عمرة بذلك الا انها خشيت ان [illegible] يرتجعه ايضا فقالت له اشهد
على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد بذلك تثبيت العطية وان تامن

من رجوعه

من رجوعه فيها ويكون مجيئه للنبي صلى الله عليه وسلم للاشهاد مرة واحدة
وهي الاخيرة وغاية ما فيه ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ
بعض او كان النعمن رضي الله عنه يقص بعض القصة تارة
ويقص بعضها اخرى فسمع كل ما رواه فاقتصر عليه والله تعالى
اعلم **فقالت عمرة بنت رواحة** بفتح الراء ابن ثعلبة
الخزرجية اخت عبد الله بن رواحة الصحابي المشهور ووقع
عند ابي داود من طريق عون بن عبد الله انها بنت عبد الله بن
رواحة والصحيح هو الاول ولذلك ذكرها ابن سعد وغيره
وقالوا كانت ممن بايع النبي صلى الله عليه وسلم من النساء **لا ارضى**
حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاشهاد
فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعطيت
ابني من عمرة بنت رواحة عطية فامرتني ان اشهدك
يا رسول الله وسياق في الشهادات عن [illegible] الشعبي سبب
سؤال الاشهاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه عن النعمن
قال سالت امي ابي بعض الموهبة لي من ماله ثم زاد مسلم والنسائي
من هذا الوجه فالتوى بها سنة اي مطلها ثم بدا له وفي رواية
ابن حبان من هذا الوجه بعد حولين ويجمع بينهما بان المدة كانت
سنة وشيئا فجبر الكسر تارة والغى اخرى قال ثم بدا له فوهبها لي
فقالت لا ارضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم قال فاخذ بيدي
وانا يومئذ غلام ولمسلم من طريق داود بن ابي هند عن الشعبي
عن الشعبي عن النعمن انطلق بي ابي يحملني الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويجمع بينهما بانه اخذ بيده فمشى معه بعض الطريق
وحمله في بعضها لصغر سنه او عبر عن استتباعه اياه بالحمل
قال صلى الله عليه وسلم **اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا**
قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم وفي رواية مسلم من
طريق اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي فقال الك بنون سواه
قال نعم قال فكلهم اعطيت مثل هذا قال لا وفي رواية ابن القاسم

من طريق ابي حيان صح

في الموطآت للدارقطني عن مالك قال لا والله يا رسول الله • وفي رواية
قال ابي النعمن رضي الله عنه فرجع فرد [illegible] عطيته وفي رواية
لمسلم فرد ابي تلك الصدقة ولمسلم ايضا من طريق ابرهيم بن سعد
عن ابن شهاب قال فاردده وللنسائي من طريق عروة
مثله وسياتي في الشهادات قال لا تشهدني على جور وفي رواية
لمسلم فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور وفي رواية له واني
لا اشهد الا على الحق لا اشهد بهذه ولمسلم ايضا من رواية المغيرة
عن الشعبي فاني لا اشهد على جور اشهد على هذا غيري وللنسائي
من رواية داود بن ابي هند قال فاشهد على هذا غيري وفي حديث
جابر رضي الله عنه فليس يصلح هذا واني لا اشهد الا على حق •
وفي رواية عروة عند النسائي فكره ان يشهد له وفي رواية
المغيرة عن الشعبي عند مسلم اعدلوا بين اولادكم في النحل كما تحبون
ان يعدلوا بينكم في البر وفي رواية مجالد عن الشعبي عند احمد
ان لبنيك عليك من الحق ان تعدل بينهم فلا تشهدني على جور
اليسرك ان يكونوا اليك في البر سواء قال بلى قال فلا اذا •
ولابي داود من هذا الوجه ان لهم عليك من الحق ان تعدل بينهم
كما ان لك عليهم من الحق ان يبروك وللنسائي من طريق ابي الضحى
الا سويت بينهم وله ولابن حبان من هذا الوجه سو بينهم واختلاف
الالفاظ في هذه القصة الواحدة يرجع الى معنى واحد وقد تمسك
به من اوجب التسوية في عطية الاولاد على ما مر في الباب السابق
وقد اجاب من حمل الامر بالتسوية على الندب عن حديث النعمن
رضي الله عنه باجوبة الاول ان الموهوب للنعمن رضي الله عنه
كان جميع مال والده فلذلك منعه فليست فيه حجة على من منع التفضيل
حكاه ابن عبد البر عن مالك وتعقبه بان كثيرا من طرق حديث النعمن
صرح بالبعضية وقال القرطبي ومن ابعد التاويلات ان النهي
انما يتناول من وهب جميع ماله لبعض ولده كما ذهب اليه
سحنون وكانه لم يسمع في نفس هذا الحديث ان الموهوب
كان

كان غلاما وانه وهبه له لما سالته الام الهبة من بعض ماله قال
وهذا يعلم منه على القطع انه كان له مال غيره • الثاني ان
العطية المذكورة لم تتنجز وانما جاء بشير رضي الله عنه
يستشير النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فاشار اليه بان لا يفعل
فترك حكاه الطحاوي وقال الحافظ العسقلاني وفي اكثر طرق
حديث الباب [illegible] وتعقبه العيني بان هذا كلام من لا انصاف
له فانه لا يقصد بهذا الا تضعيف ما قاله الطحاوي وقال مع انه [illegible]
[illegible] هذا الا بحديث شعيب يرويه شيخ البخاري عنه وهو
شعيب بن ابي حمزة فانه رواه حيث قال حدثنا فهد قال حدثنا
ابو اليمان قال ثنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن
ومحمد بن النعمن انهما سمعا النعمن بن بشير يقول نحلني ابي غلاما
ولكنه لم ينجزه ثم مشى بي حتى اذا ادخلني على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني نحلت ابني غلاما فان اذنت ان اجيزه له
اجزت ثم ذكر الحديث فهذا ينادي باعلى صوته ان بشيرا نحل ابنه
غلاما ولكنه لم ينجزه حتى استشار النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
فلم ياذن له به فتركه • الثالث ان النعمن كان كبيرا ولم يكن قبض
الموهوب فجاز لابيه الرجوع ذكره الطحاوي وقال ايضا وقال الحافظ
العسقلاني وهو خلاف ما في اكثر طرق الحديث ايضا خصوصا
قوله فارجعه فانه يدل على تقدم وقوع القبض والذي تظافرت
عليه الروايات انه كان صغيرا وكان ابوه قابضا له لصغره
فامر برد العطية المذكورة بعد ما كانت في حكم المقبوض •
وتعقبه العيني ايضا بان هذا ايضا طعن في كلام الطحاوي وقال من غير
وجه من غير انصاف لانه لم يقل هذا ايضا الا وقد اخذه
من حديث يونس بن عبد الاعلى شيخ مسلم عن سفيان
بن عيينة شيخ الشافعي عن محمد بن مسلم الزهري عن محمد
بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن اخبراه انهما سمعا النعمن
بن بشير يقول نحلني ابي غلاما فامرتني امي ان اذهب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم

ما يأباه صح

لم يقل صح

لاشهده على ذلك الحديث فهذا يدل على ان النعمن كان كبيرا
اذ لو كان صغيرا كيف كانت تقول امه اذهب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قول هذا القائل ان قوله ارجعه يدل على تقدم
وقوع القبض غير مسلم لانه يمكن ان يحمل على انه قال لبشير
ارجع عما قلت بنحل ابنك النعمن دون اخوته. الرابع ان قوله
ارجعه دليل على ان الهبة صحيحة ولو لم تصح الهبة لم يصح الرجوع
وانما امره بالرجوع لان للوالد ان يرجع فيما وهبه لولده وان كان
الافضل خلاف ذلك لكن استحباب التسوية رجح على ذلك فلذلك
امره به وفي الاحتجاج بذلك نظر والذي يظهر ان معنى قوله ارجعه
اي لا تمض الهبة المذكورة ولا يلزم من ذلك تقدم صحة الهبة
الخامس ان قوله اشهد على هذا غيري اذن بالاشهاد على ذلك
وانما امتنع من ذلك لكونه الامام لان الامام ليس من شانه ان
يشهد وانما من شانه ان يحكم حكاه الطحاوي ايضا وارتضاه ابن القصار
وتعقب بانه لا يلزم من كون الامام ليس من شانه ان يشهد ان يمتنع
من تحمل الشهادة ولا من ادائها اذا تعينت عليه وقد صرح المحتج
بهذا ان الامام اذا شهد عند بعض نوابه جاز واما قوله ان قوله
اشهد صيغة اذن فليس كذلك بل هو للتوبيخ لما يدل عليه بقية
الفاظ الحديث وبذلك صرح الجمهور في هذا الموضع وقال ابن حبان
قوله اشهد صيغة امر والمراد به نفي الجواز وهو كقوله صلى الله عليه وسلم
لعائشة اشترطي لهم الولاء. السادس التمسك بقوله الا سويت
بينهم على ان المراد بالامر الاستحباب وبالنهي التنزيه وهذا جيد
لولا ورود تلك الالفاظ الزائدة على هذه اللفظة ولا سيما ان
تلك الرواية بعينها وردت بصيغة الامر ايضا حيث قال سو
بينهم. السابع انه وقع عند مسلم عن ابن سيرين ما يدل على ان المحفوظ
في حديث النعمن قاربوا بين اولادكم لا سووا وتعقب بان
المخالفين لا يوجبون المقاربة كما لا يوجبون التسوية. الثامن
ان التشبيه الواقع في التسوية بينهم بالتسوية بينهم في بر الوالدين
قرينة

قرينة تدل على ان المراد الندب لكن اطلاق الجور على عدم التسوية
يابى عنه وكذا المفهوم من قوله لا اشهد الا على حق وقد قال في آخر الرواية
التي وقع التشبيه فيها فلا اذا. التاسع ان عمل الخليفتين ابي بكر
وعمر رضي الله عنهما بعد النبي صلى الله عليه وسلم على عدم التسوية قرينة
ظاهرة في ان الامر للندب فاما ابو بكر رضي الله عنه فروى اثره الطحاوي وقال
حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها قالت ان ابا بكر الصديق نحلها جاد عشرين وسقا من ماله
بالغابة فلما حضرته الوفاة قال والله يا بنية ما من احد من الناس
احب الي غنى بعدي منك ولا اعز علي فقرا بعدي منك واني
كنت نحلتك جاد عشرين وسقا فلو كنت جذذتيه واحرزتيه كان
لك وانما هو اليوم مال الوارث وانما هما اخواك واختاك
فاقتسموه على كتاب الله عز وجل فقالت عائشة والله يا ابه
لو كان كذا وكذا لتركته انما هي اسماء فمن الاخرى فقال ذو بطن
بنت خارجة اراها جارية. واخرجه البيهقي ايضا في سننه من
حديث شعيب عن الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي
الله عنها قالت كان ابو بكر رضي الله عنه نحلني جداد عشرين وسقا
من ماله فلما حضرته الوفاة جلس فاحتبى ثم تشهد ثم قال
اما بعد اي بنية ان احب الناس الي غنى بعدي لانت
واني كنت نحلتك جداد عشرين وسقا من مالي فوددت
والله لو انك كنت احتزتيه وجذذتيه ولكن انما هو اليوم
مال الوارث وانما هما اخواك واختاك فقلت يا ابتاه هذه
اسماء فمن الاخرى فقال ذو بطن ابنة خارجة اراها جارية فقلت
لو اعطيتني ما هو كذا الى كذا لرددته اليك. واما اثر عمر رضي الله عنه
فذكره الطحاوي ايضا كما ذكره البيهقي عن الشافعي انه قال ان عمر رضي
الله عنه نحل ابنه عاصما دون سائر ولده وقد فضل ابن عوف ولد
ام كلثوم اخرج عبد الله بن وهب في مسنده وقال بلغني عن عمرو بن دينار

جذاذ سعه

جذاذ سعه

ان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه نحل ابنته من ام كلثوم بنت عقبة
بن ابي معيط اربعة آلاف درهم وله ولد من غيرها هذا وقد اجاب
عروة عن قصة عائشة رضي الله عنها ... ان اخوتها كانوا راضين
بذلك ويجاب بمثل ذلك عن قصة عمر رضي الله عنه واما اثر عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه فهو منقطع العاشر وهو الجواب القاطع ان
الاجماع انعقد على جواز عطية الرجل ماله لغير ولده فاذا جاز له
ان يخرج جميع ولده من ماله جاز له ان يخرج بعضهم ذكره ابن عبد البر
وقال الحافظ العسقلاني ولا يخفى ضعفه لانه قياس مع وجود
النص وتعقبه العيني بانه انما يمنع ذلك ابتداء واما اذا عمل بالنص
على وجه من الوجوه ثم اذا قيس ذلك الوجه الى وجه آخر لا يقال
انه عمل بالقياس مع وجود النص فافهم وزعم بعضهم ان معنى
قوله لا اشهد على جور اي لا اشهد على ميل الاب لبعض الاولاد
دون بعض وفي هذا نظر لا يخفى ويرده قوله في الرواية لا اشهد
الا على حق وقال ابن التين عن الداودي ان بعض المالكية
احتج بالاجماع على خلاف ظاهر حديث النعمن رضي الله عنه ثم رده
عليه واستدل به ايضا على ان للاب ان يرجع فيما وهب لابنه
وكذلك الام وهو قول اكثر الفقهاء الا ان المالكية فرقوا بين الاب
والام فقالوا للام ان ترجع ان كان الاب حيا دون ما اذا مات
وقيدوا رجوع الاب بما اذا كان الموهوب له لم يستحدث دينا
او ينكح وبذلك قال اسحق وقال الشافعي للاب الرجوع مطلقا
وقال الكوفيون ان كان الموهوب له صغيرا لم يكن للاب الرجوع
وكذا ان كان كبيرا وقبضها قالوا وان كانت الهبة لزوج من زوجة
او بالعكس او لذي رحم لم يجز الرجوع في شيء من ذلك ووافقهم
اسحق في ذي الرحم وقال للزوجة ان ترجع بخلاف الزوج والاحتجاج
لكل ذلك يطول وحجة الجمهور في استثناء الاب ان الولد وماله
لابيه فليس هو في الحقيقة رجوعا وعلى تقدير كونه رجوعا فربما
اقتضته مصلحة التاديب ونحو ذلك وسياتي الكلام على هبة
الزوجين

مطلب

الزوجين في الباب الآتي ان شاء الله تعالى وفي الحديث من الفوائد
الندب الى التالف بين الاخوة وترك ما يوقع بينهم الشحناء
ويورث العقوق للآباء وفيه ان عطية الاب لابنه الصغير
في حجره لا يحتاج الى قبض فيلغى قبوله له وفيه كراهة تحمل الشهادة
فيما ليس بمباح وفيه ان الاشهاد فيها يغني عن القبض كذا قيل وفيه نظر ظاهر ح
وقيل ان كانت الهبة ذهبا او فضة فلا بد من عزلها وافرادها
وفيه ان الاشهاد في الهبة مشروع وليس بواجب وفيه
جواز الميل الى بعض الاولاد والزوجات دون بعض وان
وجبت التسوية بينهم في غير ذلك لان ذلك امر قلبي وليس
باختياري وفيه ان للامام الاعظم ان يتحمل الشهادة وتظهر فائدتها
اما في الحكم في ذلك بعلمه عند من يجيزه او في الاداء عند بعض نوابه
وفيه مشروعية استفسار الحاكم والمفتي عما يحتمل الاستفسار
لقوله الك ولد غيره فلما قال نعم قال اكلهم اعطيت مثله
فلما قال لا قال لا اشهد فيفهم منه انه لو قال نعم لشهد وفيه
جواز تسمية الهبة صدقة وفيه ان للام كلاما في مصلحة الولد
وفيه المبادرة الى قبول الحق وامر الحاكم والمفتي بتقوى الله
في كل حال وفيه الاشارة الى سوء عاقبة الحرص والتنطع
لان عمرة لو رضيت بما وهبه زوجها لولده لما رجع فيه فلما
اشتد حرصها في تثبيت ذلك افضى الى بطلانه وقال
المهلب فيه ان للامام ان يرد الهبة والوصية ممن يعرف عنه
هربا عن بعض الورثة والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهو ظاهر وقال الكرماني
قال شارح التراجم فان قيل ليس في الحديث ما يدل على اكل
الرجل مال ولده قلنا اذا جاز للوالد انتزاع ملك ولده الثابت
بالهبة لغير حاجة فلان يجوز عند الحاجة اولى وشيخ البخاري
في هذا الاسناد بصري وابو عوانة واسطي وحصين وعامر كوفيان
وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي والله اعلم

باب حكم هبة الرجل لامرأته
وهبة المرأة لزوجها وقال ابرهيم هو ابن يزيد النخعي هبة الرجل
لامرأته وهبة المرأة لزوجها جائزة وهذا الاثر وصله عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور عن ابرهيم قال اذا وهبت له او وهب لها
فلكل واحد عطيته وكذا وصله الطحاوي [illegible] من طريق
ابي عوانة عن منصور قال قال ابرهيم اذا وهبت المرأة لزوجها
او وهب الزوج لامرأته فالهبة جائزة وليس لواحد منهما ان
يرجع في هبته ومن طريق ابي حنيفة عن حماد عن ابرهيم الزوج
والمرأة بمنزلة ذي الرحم اذا وهب احدهما لصاحبه لم يكن له ان
يرجع وقال عمر بن عبد العزيز هو احد الخلفاء الراشدين
واحد الزهاد العابدين لا يرجعان يعني لا يرجع الزوج على
الزوجة ولا الزوجة على الزوج فيما وهب احدهما للآخر وهذا
وصله ايضا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد ان
عمر بن عبد العزيز قال مثل قول ابرهيم وقال ابن بطال قال بعضهم
لها ان ترجع فيما اعطته وليس له ان يرجع فيما اعطاها روي
هذا عن شريح والزهري والشعبي وذكر عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب عن ابن سيرين كان شريح اذا جاءته امرأة وهبت لزوجها
هبة ثم رجعت فيها يقول له بينتك انها وهبتك طيبة بها
نفسها من غير كره ولا هوان والا فيمينها ما وهبت بطيب نفسها
الا بعد كره وهوان انتهى فهذا يقتضي ان ليس لها الرجوع الا
بهذا الشرط عنده واستاذن النبي صلى الله عليه وسلم
نساءه في ان يمرض على صيغة البناء للمفعول من التمريض
وهو القيام على المريض في مرضه وهذا التعليق وصله البخاري
في هذا الباب على ما سيجيء ان شاء الله تعالى وكذا وصله ايضا في آخر
المغازي على ما يجيء ان شاء الله تعالى ومناسبته للترجمة من
حيث ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهبن له ما استحققن
عليه من الايام ولو لم يكن لهن رجوع فيما مضى وهذا على حمل الهبة

في بيت عائشة صح

على

على معناها اللغوي وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد
في هبته كالكلب يعود في قيئه وهذا التعليق
وصله البخاري في باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وسيأتي
بعد خمسة عشر بابا ان شاء الله تعالى وهذا الذي علقه
اخرجه الستة الا الترمذي اخرجوه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالعائد
في قيئه زاد ابو داود وقال قتادة ولا نعلم القيء الا حراما
واحتج بهذا طاوس وعكرمة والشافعي واحمد واسحق
على انه ليس للواهب ان يرجع فيما وهبه الا الذي ينحله
الاب لابنه وعند مالك له ان يرجع في الاجنبي والذي
قصد منه الثواب ولم يثبه وبه قال احمد في رواية وقال
ابو حنيفة واصحابه للواهب الرجوع عن هبته من الاجنبي
ما دامت قائمة ولم يعوض منها وهو قول سعيد بن المسيب
وعمر بن عبد العزيز وشريح القاضي والاسود بن يزيد
والحسن البصري والنخعي والشعبي وروي ذلك عن عمر
بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وعبد الله بن عمر وابي هريرة
وفضالة بن عبيد رضي الله عنهم واجابوا عن الحديث بانه
صلى الله عليه وسلم جعل العائد في هبته كالعائد في قيئه
من حيث انه ظاهر القبح وبه نقول فلذلك نقول بكراهة
الرجوع ومناسبته للترجمة من حيث [illegible] انه ذم العائد
في هبته على الاطلاق فدخل فيه الزوج والزوجة تمسكا
بعمومه وقال الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب فيمن قال
لامرأته هبي امر للمؤنث من وهب يهب لي بعض صداقك
او كله اي او قال هبي لي كل الصداق ثم لم يلبث الا يسيرا
حتى طلقها فرجعت فيه قال اي الزهري يرد اي الزوج
الصداق اليها ان كان اي الزوج خلبها بفتح الخاء المعجمة
واللام والباء الموحدة اي خدعها ومنه ما في الحديث من قوله
صلى الله عليه وسلم

ثم لم يمكث

ارسلته لحاجة فلم يكن ليجمع عليه شيئين ان يرسله ولا يكفيه
عمله و وقف علي بن ابي طالب رضي الله عنه على تاجر لا يعرفه
فاشترى منه قميصين بعشرة دراهم فقال لعبده اختر
ايهما شئت وفي الحديث من الفوائد النهي عن سب الرقيق
وتعييرهم بمن ولدهم وفيه الحث على الاحسان اليهم والرفق بهم
ويلتحق بالرقيق من في معناه من اجير ومستخدم وخادم ونحوهما
وفيه عدم الترفع على المسلم والاحتقار له وفيه المحافظة على الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وفيه اطلاق الاخ على الرقيق فان
اريد القرابة فهو على سبيل المجاز لنسبة الكل الى آدم عليه السلام
او المراد اخوة الاسلام ويكون العبد الكافر تابعا للمؤمن او يختص
الحكم بالمؤمن والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد مر في كتاب الايمان في باب المعاصي من امر الجاهلية وقد مر
الكلام فيه هناك مستوفى

باب فضل العبد اذا احسن عبادة ربه

وبان اقامها بشروطها وادابها
ونصح من النصيحة وهي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له
وهي ارادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش
سيده حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميمين وسكون
السين المهملة القعنبي عن مالك الامام عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد
اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره
مرتين مرة لنصح سيده ومرة لاحسان عبادة ربه وفي
الحديث حض المملوك على نصح سيده لانه راع في ماله وهو مسئول
عما استرعى ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في
الايمان وابو داود في الادب حدثنا محمد بن كثير ضد القليل
قال اخبرنا سفيان هو الثوري عن صالح هو ابن صالح ابو حي
الهمداني الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابي بردة
الحارث او عامر عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال

قال

ح وليس هو صالح بن حيان القرشي الكوفي الذي يروي عن ابي وائل صح

قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له
جارية فادبها فاحسن تاديبها تعليمها واعتقها
وتزوجها فله اجران قد تقدم الكلام على هذا آنفا في باب
فضل من ادب جاريته وايما عبد ادى حق الله وحق
مواليه فله اجران وقد مر الكلام فيه ايضا في كتاب العلم في
باب تعليم الرجل امته واهله ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله وايما عبد الخ فان اداء حق الله هو معنى قوله احسن عبادة
ربه واداء حق مواليه هو معنى قوله ونصح سيده حدثنا
بشر بن محمد بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة السختياني
المروزي وهو من افراد البخاري قال اخبرنا عبد الله هو ابن
المبارك المروزي قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال سمعت سعيد
بن المسيب يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك انما وصف العبد بالمملوك
لان العبد اعم من ان يكون مملوكا او غير مملوك فان الناس كلهم
عباد الله الصالح اي في عبادة الرب ونصح السيد اجران
قال ابن بطال لما كان للعبد في عبادة ربه اجر كذلك له في نصح
السيد اجر ولا يقال الاجران متساويان لان طاعة الله تعالى
اوجب من طاعته وما كان اوجب كان اكثر ثوابا والذي
نفسي بيده من قول ابي هريرة رضي الله عنه
قاله ابن بطال وكذا قاله الداودي وغيره وقالوا الدليل على
هذا قوله وبر امي ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم حينئذ ام يبرها
وجنح الكرماني الى انه من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ووجه
قوله وبر امي فقال اراد بذلك تعليم امته او اورده على سبيل
فرض حياتها او المراد امه التي ارضعته وهي حليمة السعدية
هذا وفاته التنصيص على ادراج ذلك فقد صرح به الاسمعيلي
من طريق آخر عن ابن المبارك بلفظ والذي نفس ابي هريرة

لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي لاحببت ان اموت وانا مملوك
هذا مدرج صح

فلبثت شهرا ثم طلقها فخاصمته الى عبد الملك بن مروان فقال الرجل
اعطتني طيبة بها نفسها فقال عبد الملك فاين الآية التي بعدها
فلا تاخذوا منه شيئا اردد عليها وعن عمر رضي الله عنه انه كتب الى
قضاته ان النساء يعطين رغبة ورهبة فايما امراة اعطت
ثم ارادت ان ترجع فذلك لها وعن ابن عباس رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية فقال اذا جادت
لزوجها بالعطية طائعة غير مكرهة لا يقضي به عليكم سلطان ولا يؤاخذكم
الله به في الآخرة وروي ان ناسا كانوا يتاثمون ان يرجع
احدهم في شيء مما ساق الى امراته فقال الله تعالى ان طابت نفس
واحدة من غير اكراه ولا خديعة فكلوه هنيئا مريا نعت لمصدر
محذوف اي اكلا هنيئا مريا [illegible]
[illegible] او حال من الضمير اي كلوه وهو هنيء مريء وقد يوقف
على فكلوه ويبتدأ هنيئا مريا على الدعاء والهنيء والمريء صفتان
من هنؤ الطعام ومرؤ اذا كان سائغا لا تنغيص فيه وقيل الهنيء
ما يلذه الآكل والمريء ما يحمد عاقبته وقيل هو ما ينساغ في مجراه وقيل
لمدخل الطعام من الحلقوم الى فم المعدة المريء لمرور الطعام فيه وهو
انسياغه وقيل الهنيء ما يؤمن عاقبته وقيل ما اورث نفعا وشفاء
وقيل الطيب المساغ الذي لا ينغصه شيء وهو ماخوذ من هنات
البعير اذا عالجته بالقطران من الجرب والمعنى فكلوه دواء شافيا
والمريء المحمود العاقبة التام الهضم الذي لا يضر ولا يؤذي
والمعنى على كل حال فخذوه وانفقوه حلالا بلا تبعة حدثنا
ابرهيم بن موسى الفراء ابو اسحق الرازي المعروف بالصغير
قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني عن
معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
بن [illegible] انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله
بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة قالت عائشة رضي
الله عنها لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد
وجعه

شهاب صح

وجعه استاذن ازواجه ان يمرض على صيغة البناء
للمفعول من التمريض وهو القيام على المريض في مرضه في بيتي
فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الارض
وكان بين العباس وبين رجل قال عبيد الله
فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة فقال لي
وهل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة قلت
لا قال هو علي بن ابي طالب رضي الله عنهم وقد مضى هذا
الحديث في كتاب الطهارة في باب الغسل والوضوء في المخضب
والقدح ومطابقته للترجمة هو الوجه الذي مر في اوائل الباب
عند قوله واستاذن النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في ان يمرض
في بيت عائشة رضي الله عنها حدثنا مسلم بن ابرهيم
قال حدثنا وهيب هو ابن خالد البصري قال حدثنا
ابن طاوس هو عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته فان قيل
القياس ان يقال العائد اليها فالجواب ان معناه العائد الى
الموهوب في هبته قال تعالى او لتعودن في ملتنا اي لتعودن
الينا في الملة كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه ويروى
كالكلب يعود في قيئه ووجه مطابقته للترجمة هو الوجه الذي
ذكر عن قريب عند قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته
كالكلب يعود في قيئه [illegible] فان قيل
هذا ظاهر في تحريم الرجوع في الهبة اذ ليس لنا مثل السوء مثل
ان نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس الحيوانات
في اقبح الحالات فلم جوز الشافعي عود الوالد وابو حنيفة عود
الاجنبي ومالك العود مطلقا الا الزوجين كما نقل القاضي البيضاوي
عنه فالجواب انه لا شك انه عام في كل واهب لكن تخصص
برجوع الوالد لحديث النعمن رضي الله عنه وانه في الحقيقة ليس
برجوع لان الولد وماله لابيه وربما يقتضي المصلحة الرجوع تاديبا

عن ابن عباس رضي الله عنهما صح

باب حكم هبة المراة لغير زوجها

بان وهبت شيئا لغير زوجها وعتقها عطف على قوله هبة المراة
اى وحكم عتق المراة جاريتها او عبدها اذا كان لها زوج ليست
للشرط بل ظرف لما تقدم لان الكلام فيما اذا كان لها زوج وقت الهبة
او العتق اما اذا لم يكن لها زوج فلا نزاع فى جوازه فهو اى المذكور
من الهبة والعتق جائز اذا لم تكن المراة سفيهة وهى ضد الرشيدة
والرشيدة من صلح دينها ودنياها فاذا كانت سفيهة لم يجز
وقال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ذكر هذا فى معرض
الاستدلال قال سعيد بن جبير ومجاهد والحكم السفهاء الذين
ذكرهم الله تعالى هنا اليتامى والنساء وعن الحسن المراة والصبى
وفى لفظ الصغار والنساء اسفه السفهاء وفى لفظ ابنك السفيه
وامراتك السفيهة وقد ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا
الله فى الضعيفين اليتيم والمراة وقال ابن مسعود رضى الله عنه
النساء والصبيان وقال السدى الولد والمراة وقال الضحاك
الولد والنساء اسفه السفهاء فيكونوا عليكم اربابا وعن ابن عباس
رضى الله عنهما امراتك وبنيك قال واسفه السفهاء الولدان والنساء
قال الطبرى وغيره انهم الصبيان خاصة وقيل بل عنى من ذلك السفهاء
من ولد الرجل وقيل بل عنى من ذلك النساء خاصة فذكر المعتمر بن سليمن
عن ابيه قال زعم حضرمى ان رجلا عمد فدفع ماله الى امراته فوضعته فى
غير الحق فقال الله عز وجل ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وقال ابن
ابى حاتم ثنا ابى ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمن
بن ابى العاتكة عن على بن يزيد عن القاسم عن ابى امامة رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النساء السفهاء الا التى
اطاعت قيمها ورواه ابن مردويه مطولا وقال ابن ابى حاتم
ذكر عن مسلم بن ابرهيم ثنا حرب بن شريح عن معاوية بن قرة عن
ابى هريرة رضى الله عنه ولا تؤتوا السفهاء اموالكم قال الخدم وهم
شياطين الانس وفى التوضيح من قال عنى بالسفهاء النساء
خاصة

او المراد العتق وقياس عليه الهبة او المراد كل واحد منهما صح

خاصة فانه حمل اللفظ على غير وجهه وذلك لان العرب لا تكاد
تجمع فعيلا على فعلاء الا فى جمع الذكور او الذكور والاناث فاما
اذا ارادوا جمع الاناث خاصة لا ذكور معهن جمعوه على فعائل
وفعيلات مثل غريبة تجمع على غرائب وغريبات فاما الغرباء
فجمع غريب وقال القاضى البيضاوى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم
نهى للاولياء عن ان يؤتوا الذين لا رشد لهم اموالهم فيضيعوها
وانما اضاف المال الى الاولياء لانها فى تصرفهم وتحت ولايتهم
وهو الملائم للآيات المتقدمة والمتاخرة وقيل هى نهى لكل
احد ان يعمد الى ما خوله الله تعالى من المال فيعطى امراته واولاده
ثم ينظر الى ايديهم وانما سماهم سفهاء استخفافا بعقلهم
واستهجانا لجعلهم قواما على انفسهم وهو اوفق لقوله
التى جعل الله لكم قياما اى تقومون بها وتنتعشون وعلى
الاول يؤول بانها التى من جنس ما جعل الله لكم قياما سمى ما به
القيام قياما للمبالغة وارزقوهم فيها واكسوهم واجعلوها
مكانا لرزقهم وكسوتهم بان تتجروا فيها وتحصلوا من نفعها ما
يحتاجون اليه وقولوا لهم قولا معروفا عدة جميلة تطيب
بها نفوسهم والمعروف ما عرفه الشرع او العقل بالحسن
والمنكر ما انكره احدهما لقبحه انتهى وقال صاحب التوضيح وكان
البخارى اراد بالتبويب وما فيه من الاحاديث الرد على من
خالف ذلك روى حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لما فتح مكة لا يجوز عطية
امراة فى مالها الا باذن زوجها اخرجه النسائى وقد اختلف
العلماء فى المراة المالكة لنفسها الرشيدة ذات الزوج على
قولين احدهما انه لا فرق بينها وبين البالغ الرشيد فى التصرف
وهو قول الثورى والشافعى وابى ثور واصحاب الراى والقول
الآخر لا يجوز لها ان تعطى من مالها شيئا بغير اذن زوجها
روى ذلك عن انس وطاوس والحسن البصرى وقال الليث

لايجوز عتق المزوجة وصدقتها الا في الشيء التافه اليسير الذي لا بد منه من صلة الرحم او ما يتقرب به الى الله تعالى وقال مالك لا يجوز عطاؤها بغير اذن زوجها الا من ثلث مالها خاصة قياسا على الوصية وادلة الجمهور من الكتاب والسنة كثيرة قال ابن بطال واحاديث الباب اصح وحملها مالك على الشيء اليسير وجعل حده الثلث فما دونه حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم عن عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة بن عبد الله بن الزبير بن العوام وقد مر في الزكوة عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهي جدة عباد وزوجة الزبير بن العوام احد العشرة المبشرة قالت قلت يا رسول الله مالي مال الا ما ادخل علي بتشديد الياء الزبير تعني ما صيره ملكا لها افاتصدق كذا للمستملي باثبات همزة الاستفهام وفي رواية الاكثر بحذفها فقال صلى الله عليه وسلم تصدقي امرها صلى الله عليه وسلم بان تتصدق ولم يامرها باستيذان زوجها الزبير رضي الله عنهما ولا توعي من الايعاء اي لا تجعليه في الوعاء وهو الظرف محفوظا لا تخرجينه منه فيفعل الله بك مثل ذلك وهو معنى قوله فيوعي الله عليك بالنصب لكونه جواب النهي واسناد الايعاء الى الله تعالى من باب المشاكلة وقال الخطابي اي لا تخبئ الشيء في الوعاء ومنه قوله تعالى وجمع فاوعى والمعنى ان مادة الرزق متصلة باتصال النفقة منقطعة بانقطاعها فلا تمنعي فضلها فتحرمي مادتها وقد مر الكلام في هذا الباب ببسط في كتاب الزكوة في باب الصدقة فيما استطاع ورجال اسناد الحديث ما بين مصري وهو ابو عاصم ومكي وهما ابن جريج وابن ابي مليكة ومدني وهو عباد وفيه رواية الراوي عن جدته وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابية وقد روى ايوب هذا الحديث عن ابن ابي مليكة بتحديث عائشة لم يذكر فيه عبادا فيحمل على انه سمعه من عباد عنها

قوله ولو كانت رشيدة صح

قوله لابيه صح

قوله عن ابن ابي مليكة عن عائشة بغير واسطة اخرجه ابو داود والترمذي وصححه والنسائي وصرح ايوب صح

عنها ثم حدثته به ومطابقته للترجمة في قوله تصدقي فانه يدل على ان للمراة التي لها زوج ان تتصدق بغير اذن زوجها فان قيل الترجمة هبة المراة ولفظ الحديث الصدقة فالجواب ان المراد بالهبة كما عرفت معناها اللغوي وهو يتناول الصدقة حدثنا عبيد الله بالتصغير بن سعيد بن يحيى ابو قدامة اليشكري السرخسي قال حدثنا عبد الله بالتكبير بن نمير بالتصغير وقد مر في التيمم قال حدثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام وهي بنت عم هشام بن عروة وزوجته عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهي جدتهما لابويهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انفقي امر من الانفاق ولا تحصي من الاحصاء نهي عنه لانه انما يحصى لاجل التبقية والذخر فيحصى عليها بقطع البركة ومنع الزيادة وقيل الاحصاء مجاز عن التضييق لان العد مستلزم له وقد يكون مرجع الاحصاء الى المحاسبة عليه والمناقشة في الآخرة فيحصي الله عليك بالنصب لانه جواب الامر ولا توعي فيوعي الله عليك ونسبة الاحصاء الى الله تعالى كنسبة الايعاء اليه تعالى وقد امرها صلى الله عليه وسلم بالانفاق ولم يقل بالمعروف لعلمها بمراده ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا المخزومي عن الليث هو ابن سعد عن يزيد من الزيادة هو ابن حبيب عن بكير بضم الموحدة بن عبد الله بن الاشج عن كريب مولى ابن عباس هو ابو رشدين بكسر الراء ان ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها اخبرته انها اعتقت وليدة اي امة وفي رواية النسائي من طريق عطاء بن يسار عن ميمونة رضي الله عنها انها كانت لها جارية سوداء ولم تستاذن النبي صلى الله عليه وسلم

قوله ويحتمل ان يكون المراد من الاحصاء المنع ممن يستحق الاعطاء من الملهوف والسائل وسائر ما ينبغي الانفاق عليه صح

[illegible]

فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت أشعرت
اي اعلمت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم او فعلت اي العتق قالت نعم قال
صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهو هنا بمعنى حقا
قال المبرد هو قائم مقام المصدر والحق محذوفا او بمعنى احقا فهي
كلمتان الهمزة للاستفهام وما بمعنى حقا قال ابن هشام وهذا
هو الصواب وموضع ما النصب على الظرفية كما انتصب حقا على
ذلك في نحو قوله احقا ان جيرتنا استقلوا فنيتنا ونيتهم فريق
اي متفرقة والجيرة جمع جار واستقلوا اي ارتحلوا وهو قول
سيبويه وهو الصحيح بدليل قوله أفي الحق انك مغرم بك هائم
وانك لا خل هواك ولا خمر فادخل عليها في وان وصلتها مبتدأ
والظرف خبره وقال المبرد حقا مصدر والحق محذوفا وان وصلتها
فاعل ثم تفتح كلمة ان بعدها وهي [illegible] هنا قوله انك
وان اما التي تكون حرف استفتاح بمعنى الا فكلمة ان بعدها
مكسورة كما تكسر بعد الا الاستفتاحية وروي انك هنا بفتح الهمزة
وتخفيف النون لو اعطيتها اخوالك اخوالها كانوا من بني هلال
ايضا واسم امها هند بنت عوف بن زهير بن الحارث ذكره ابن سعد
ويروى لو اعطيتها بعض اخوالك ووقع في رواية الاصيلي
اخواتك بالتاء قال القاضي عياض ولعله اصح من رواية اخوالك
بدليل رواية مالك في الموطا فلو اعطيتها اختك وقال النووي
الجميع صحيح ولا تعارض ويكون النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله
كان اعظم لاجرك قال ابن بطال فيه ان هبة ذي الرحم افضل
من العتق ويؤيده ما رواه الترمذي والنسائي واحمد وصححه
ابن خزيمة وابن حبان من حديث سلمان بن عامر الضبي مرفوعا الصدقة
على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم صدقة وصلة لكن لا يلزم من ذلك
ان يكون هبة ذي الرحم افضل مطلقا لاحتمال ان يكون المسكين
محتاجا ونفعه بذلك متعديا والآخر بالعكس وقد وقع في رواية
النسائي

النسائي فقال افلا فديت بها بنت اخيك من رعاية الغنم فبين
الوجه في الاولوية المذكورة وهو احتياج قرابتها الى من يخدمها
وليس في الحديث ايضا حجة على ان صلة الرحم افضل من العتق
لانها واقعة عين والحاصل انه ينبغي ان يكون افضلية هبة
ذي الرحم من العتق اذا كان فقيرا لا مطلقا وكيف وقد جاء
في العتق انه يعتق بكل عضو منه عضوا منه من النار وبه يجاز
العقبة يوم القيامة ونقل عن مالك ان الصدقة على الاقارب
افضل من العتق والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال
وقال بكر بن مضر بضم الميم وفتح المعجمة المصري وقد مر في الصلوة
عن عمرو هو ابن الحارث وقد مر في الوضوء عن بكير هو ابن
الاشج عن كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهما ان ميمونة
رضي الله عنها اعتقت ووقع في رواية المستملي اعتقته
وهو غلط فاحش لتقدم ذكره المصنف في الباب الذي يليه
بهذا الاسناد وقال فيه اعتقت وليدة لها وفي نسخة صاحب
التلويح بخطه بعد قوله كان اعظم لاجرك تابعه بكر بن مضر
عن عمرو الى آخره وقال الحافظ العسقلاني اراد المصنف
بهذا التعليق شيئين احدهما موافقة عمرو بن الحارث
ليزيد بن ابي حبيب على قوله عن كريب وقد خالفهما محمد بن اسحق
فرواه عن بكر فقال عن سليمن بن يسار بدل كريب اخرجه
ابو داود والنسائي من طريقه قال الدارقطني ورواية يزيد
وعمرو اصح وثانيهما انه عند بكر بن مضر عن عمرو بصورة الارسال
قال فيه عن كريب ان ميمونة اعتقت فذكر قصة ما ادركها
لكن قد رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث فقال فيه عن
كريب عن ميمونة اخرجه مسلم والنسائي من طريقه وطريق
بكر بن مضر المعلقة وصلها البخاري في كتاب بر الوالدين
له قال ثنا عبد الله بن صالح هو كاتب الليث عن بكر بن مضر به
ورجال اسناد الحديث النصف الاول منهم مصريون والنصف

الثاني مدنيون وشيخه منسوب الى جده وفيه ثلثة من التابعين على نسق
واحد وهم يزيد وبكير وكريب وفيه ان بكيرا وكريبا متحدان في الحروف
وقد اخرج متنه مسلم في الزكوة والنسائي في العتق ايضا ومطابقته
للترجمة من حيث ان ميمونة رضي الله عنها كانت رشيدة واعتقت
وليدتها من غير ان تستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يستدرك ذلك
عليها بل ارشدها الى ما هو الاولى ولو كان لا ينفذ تصرفها في مالها
لابطله النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا حبان** بكسر الحاء المهملة وتشديد
الباء الموحدة وبالنون **بن موسى** المروزي وقد مر في الصلوة
قال **اخبرنا عبد الله** هو ابن المبارك المروزي قال **اخبرنا**
يونس هو ابن يزيد الايلي **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب
عن عروة اي ابن الزبير بن العوام **عن عائشة** ام المؤمنين
رضي الله عنها انها **قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه من اقرعت بينهم من القرعة
ومنه يقال تقارعوا واقترعوا والقرعة هي السهام التي توضع على
الحظوظ فمن خرجت قرعته وهي سهمه الذي وضع على النصيب
فقوله **فايتهن خرج سهمها** اي فاية امراة منهن
خرج سهمها الذي باسمها **خرج** اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بها اي بتلك المراة التي خرج سهمها **معه** اي في صحبته صلى
الله عليه وسلم واصل القرعة لتطييب النفس ثم اختلفوا في
ان القرعة في كل الاسفار او في سفر مخصوص فقال مالك في
المدونة يخرج من شاء منهن في اي الاسفار شاء وقال ابن
الجلاب ان اراد سفر تجارة فيه روايتان احدهما كالحج والغزو
والاخرى لا اقراع وقال وان اراد سفر حج او غزو فاقرع بينهن
ثم اذا انقضى سفره قضى لهن وبدا بها او لمن شاء غيرها وقال
صاحب التوضيح لم يفعل القضاء والبداءة بغيرها احب **وكان**
صلى الله عليه وسلم **يقسم لكل امراة منهن يومها وليلتها**
غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة

زوج

زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
وهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها فان هذه هبة
المراة لغير زوجها وهو عائشة رضي الله عنها واما اذا قلنا ان الهبة
كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يطابق الترجمة والحديث
اخرجه المؤلف في الشهادات ايضا واخرجه ابو داود في النكاح
والنسائي في عشرة النساء **باب** بالتنوين
اي باب يذكر فيه **بمن يبدأ بالهدية** اي عند التعارض في
الاستحقاق **وقال بكر** هو ابن مضر **عن عمرو** هو ابن الحارث
عن بكير عن كريب قد مر ذكرهم في الباب السابق **ان ميمونة**
بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم **اعتقت وليدة**
لها فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم **لها** اي لميمونة
رضي الله عنها وفي بعض النسخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو وصلت بعض اخوالك اي بان تعطيهم اياها **كان**
اعظم لاجرك وقد مر هذا الحديث المعلق موصولا في الباب
السابق وقد مر الكلام فيه وفيه الاستواء في صفة ما من الاستحقاق
فيقدم القريب على الغريب وبهذا يطابق الحديث الترجمة
وقال العيني مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه لان فيه شيئين
عتق الوليدة وصلة بعض اخوالها فقال صلى الله عليه وسلم ما معناه
ان صلتها ببعض اخوالها كانت اولى واكثر للاجر ويؤيد هذا
ما رواه النسائي من حديث عطاء بن السائب عن ميمونة رضي الله عنها
قالت كان لي جارية سوداء فقلت يا رسول الله اني اردت
ان اعتق هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلا تفدين
بها بنت اختك او بنت اخيك من رعاية الغنم فان قيل الترجمة
بلفظ الهدية والحديث بلفظ الصلة فكيف المطابقة فالجواب
ان [illegible] في الصلة فيها الهدية وهذا المقدار يكفي في المطابقة
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا

قوله بان تعطيهم — الياء باسكان
تسقط لان اصله تعطينهم وبقية
النون علامة للنصب
والياء ساكنة منه

المؤلف رحمه الله يحتاج الى تاويل الحديث الوارد في النهي عن اطلاق
السيد على المخلوق وهو في حديث مطرف بن عبد الله بن الشخير
عن ابيه عند ابي داود والنسائي والمصنف في الادب المفرد
ورجاله ثقات وقد صححه غير واحد ويمكن الجمع بان يحمل النهي عن
ذلك على اطلاقه على غير المالك والاذن باطلاقه على المالك
وقد كان بعض اكابر العلماء ياخذ بهذا ويكره ان يخاطب احدا
بلفظه او كتابته بالسيد ويتاكد هذا اذا كان المخاطب غير تقي
فعند ابي داود والمصنف من حديث بريدة مرفوعا لا تقولوا
للمنافق سيد الحديث ونحوه عند الحاكم [illegible] حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو القطان
عن عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه قال حدثني نافع عن عبد الله اي ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نصح العبد
سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين قد تقدم
الكلام عليه في الباب السابق ومطابقته للترجمة من حيث ان
العبد اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه يكره تطاول مولاه عليه
وقد اخرجه مسلم ايضا في العتق وفي النذور حدثنا محمد بن العلاء
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
هو ابن عبد الله بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عامر (?) الحارث او عامر
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المملوك مبتدأ وخبره قوله له اجران
ويروى للمملوك فان صحت هذه الرواية يكون قوله اجران مبتدأ
وقوله للمملوك خبره وليس في هذه الرواية قوله له الذي يحسن
عبادة ربه ويؤدي الى سيده الذي له عليه من الحق
والنصيحة والطاعة ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
ويؤدي الى سيده الذي له عليه من الحق لانه اذا قام بما ذكر فيه يكره
التطاول عليه والحديث مضى في كتاب العلم في باب تعليم الرجل امته
وعن

له اجران م

اي حق الخدمة ص

ان تطيعه من الف د م

وعن قريب في باب العبد اذا احسن عبادة ربه مع زيادة
ونقصان حدثنا محمد قال الحافظ العسقلاني لم اره منسوبا
في شيء من الروايات الا في رواية ابي علي بن شبويه فقال حدثنا
محمد بن سلام وكذا حكاه الجياني عن رواية ابن السكن وحكى عن
الحاكم انه الذهلي وقد اخرج مسلم هذا الحديث في الادب عن محمد
بن رافع عن عبد الرزاق ولا يبعد ان يكون محمد هذا هو محمد بن رافع
لانه روى عنه ايضا في هذا الصحيح قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة
المشددة وتقدم في الايمان انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم هذه الصيغة اعني يحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم نادرة في الصحيح انه قال لا يقل احدكم
اطعم ربك بفتح الهمزة من الاطعام وربك بالنصب مفعوله
وضئ ربك امر من وضاه يوضئه من التفعيل ربك اسق ربك
بكسر الهمزة امر من سقاه يسقيه تثبت الهمزة في الابتداء وتسقط
في الدرج وليقل سيدي ومولاي قال الكرماني السياق
يقتضي ان يقال سيدك ومولاك ليناسب ربك لكن الاول
خطاب للسادات والثاني للمماليك اي لا يقول السيد لمملوكه
اطعم ربك اذ فيه نوع من التكبر ولا يقول العبد ايضا لفظا يكون
فيه تعظيم بليغ للسيد اذ حقيقة الربوبية له تعالى بل يقول اطعم
سيدي وهو مولاي ونحوه فان قلت روى مسلم والنسائي من
طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه في هذا الحديث
نحوه وزاد ولا يقل احدكم مولاي فان مولاكم الله ولكن ليقل
سيدي قلت قد بين مسلم الاختلاف في ذلك على الاعمش
وان منهم من ذكر هذه الزيادة ومنهم من حذفها وقال القاضي عياض
حذفها اصح وقال القرطبي المشهور حذفها قال وانما صرنا الى الترجيح
للتعارض مع تعذر الجمع وعدم العلم بالتاريخ انتهى ومقتضى هذه
الزيادة ان اطلاق السيد اسهل من اطلاق المولى وهو خلاف

وهذه الالفاظ انما ذكرت على سبيل التمثيل وانما خص بالذكر لغلبة استعمالها في المخاطبات صح

ظاهر صح

كتاب الزكوة بالسين يقال له ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون
التاء المثناة الفوقية وكسر الباء الموحدة وفتح المثناة التحتية
المشددة ويقال اللتبية بضم اللام وسكون التاء وفتحها
وكسر الباء الموحدة وفيه اربعة اقوال وقد مرت في كتاب
الزكوة وقال الكرماني والاصح انه باللام وسكون الفوقانية
وانه نسبة الى بني لتب قبيلة معروفة وقال الرشاطي قيده
شيخنا ابو علي الغساني بضم اللام واسكان التاء وقال ابو بكر
ابن دريد بنو لتب بطن من العرب منهم ابن اللتبية رجل من الازد
له صحبة واللتب الاشتداد وهو اللصوق ايضا **على الصدقة**
فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي قال صلى الله عليه وسلم
فهلا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدى له
ام لا والذي نفس محمد بيده لا ياخذ احد منه اي من
مال الصدقة **شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله** جملة حالية
على رقبته ان كان بعيرا يحمله على رقبته **له رغاء** بضم الراء
صوت ذوات الخف يقال رغا يرغو رغاء وارغيته انا
او بقرة يحملها على رقبته **لها خوار** بضم الخاء المعجمة صوت
البقر يقال خار يخور خوارا وقال ابن التين هو بالخاء والجيم
وفي المطالع المعنى واحد الا انه بالخاء يستعمل في الظباء والشاة
وبالجيم للبقر والناس **او شاة تيعر** يقال يعرت العنز
تيعر بالكسر يعارا بالضم اي صاحت وقال ابن الاثير واكثر
ما يقال لصوت المعز وقال الجوهري تيعر بالكسر وقال غيره بفتحها
ايضا ثم قوله له رغاء جملة وقعت حالا من جواب محذوف مقدر
وهو قوله يحمله على رقبته ويجوز ان يكون صفة لقوله بعيرا وكذا
قوله لها خوار وقوله تيعر والله اعلم **ثم رفع صلى الله عليه وسلم**
بيده حتى راينا عفرة ابطيه بفتح العين المهملة وسكون
الفاء وهي البياض الذي فيه شيء كلون الارض وشاة عفراء
يعلو بياضها حمرة وقيل هي بياض ليس بناصع ويقال هي
بضم

بضم المهملة وفتحها والفاء ساكنة ويجوز فتحها **اللهم هل**
بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا اي قاله ثلاثا قال العيني
هل بلغت اي قد بلغت او هو استفهام تقريري والتكرير
للتاكيد ليسمع من لم يسمع وليبلغ الشاهد الغائب ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لانه صلى الله عليه وسلم
انكر على عامله اخذه الهدية لانها هدية تهدى لاجل عمله
وقال الحافظ العسقلاني ووجه دخول الحديثين في الترجمة
ظاهر اما حديث الصعب فان النبي صلى الله عليه وسلم بين
العلة في عدم قبوله هديته بكونه كان محرما والمحرم لا ياكل
ما صيد لاجله واستنبط منه المهلب رد هدية من كان
ماله حراما او عرف بالظلم واما حديث ابي حميد فلانه صلى
الله عليه وسلم عاب على ابن اللتبية قبول الهدية التي اهديت
له لكونه كان عاملا واما قوله فهلا جلس في بيت امه
انه لو اهدي اليه في تلك الحالة لم تكره لانها كانت لغير ريبة
وقال ابن بطال وفيه ان هدايا العمال تجعل في بيت المال
وانه ليس لهم منها شيء الا ان يستاذنوا الامام في ذلك كما جاء
في قصة معاذ رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم طيب له الهدية
فانفذها ابو بكر رضي الله عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه كراهية قبول هدية طالب العناية ويدخل في معنى ذلك
كراهية هدية المديان والمقارض وكل من هدية بسبب علة
والحديث اخرجه المؤلف في اواخر كتاب الزكوة في باب قول
الله تعالى والعاملين عليها وفي الاحكام والنذور وترك الحيل
واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج **تكملة** قال
الفقيه ابو الليث اذا اهدى اليك انسان بهدية فان لم يكن الذي
اهدى اليك ظالما ولا يكون ماله حراما فالافضل ان تقبل هديته
وتكافئه بافضل منها او مثلها فان عجزت عن المكافاة بالمال فكافئه
بالدعاء وحسن الثناء روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من

لم يشكر الناس لم يشكر الله وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اهدى اليكم معروفا فكافئوه
فان لم تجدوا فادعوا له بخير حتى تعلموا انكم قد كافيتموه وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجيبوا الداعي ولا تردوا الهدية
وروي جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اشكر الناس
لله اشكرهم لعباده ومن لم يشكر القليل لم يشكر الكثير وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اوتي اليه خير فليجزه ومن عجز
عن جزائه فليثن عليه ومن لم يثن فقد كفر النعمة وروي ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اهديت له هدية
وعنده قوم فهم شركاؤه فيه قال الفقيه تكلم الناس في تاويل هذا
الحديث قال بعضهم الخبر على ظاهره كل من اهدي له فجلساؤه شركاؤه
وقال بعضهم الخبر على وجه الاستحباب يستحب له ان يشاركهم
على [illegible] وجه الكرم والمروة فان لم يفعل فلا يجبر
عليه وروي عن ابي يوسف القاضي انه اهدي اليه شيء فذكر
بعض اصحابه هذا الحديث فقال ان الحديث في الفاكهة ونحوها
وذكر الفقيه ابو جعفر عن ابي القاسم احمد بن حم انه اهدي اليه هدية
فذكر له هذا الحديث فقال انهم شركاؤه في السرور لا في الهدية
ثم قال الخبر في مثل اصحاب الصفة والخانقاهات واما اذا كان
فقيها من الفقهاء واختص بهدية فلا شركة فيها لاصحابه الا ان
يشركهم فيها كرما وجودا منه واما الاخذ من السلطان والامراء
فاختلف الناس في اخذ الجائزة والادرار من السلطان قال
بعضهم يجوز اخذه ما لم يعلم انه يعطيه من حرام وقال بعضهم لا يجوز
اما من اجازه فقد ذهب الى ما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
انه قال ان للسلطان نصيبا من الحلال والحرام فما اعطاك فخذه
فانما يعطي من الحلال وروي عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من اعطي اليه شيء من غير مسالة فليأخذه فانما هو رزق
رزقه الله وروي الاعمش عن ابرهيم انه لم ير باسا يعني بان ياخذ

من

ان صح

من الامراء وعن حبيب بن ثابت قال رايت هدايا المختار
يأتي ابن عمر رضي الله عنهما فيقبلها وعن الحسن انه كان ياخذ
هدايا الامراء وروي محمد بن الحسن عن ابي حنيفة عن حماد
عن ابرهيم النخعي انه خرج الى زهير بن عبد الله الازدي وكان
عاملا على حلوان يطلب جائزته قال محمد وبه ناخذ ما لم نعرف
شيئا حراما بعينه وهو قول ابي حنيفة رحمه الله واما من كرهه
فذهب الى ما روي حبيب بن ابي ثابت قال ارسل امير من الامراء
الى ابي ذر رضي الله عنه بمال فقال ابو ذر اكل المسلمين ارسل
اليهم مثل هذا قالوا لا فقال ردوه ثم قال كلا انها لظى نزاعة
للشوى وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه مر بابي ذر
وهو نائم على حائط المسجد فقال لغلامه خذ هذه الدنانير
واقعد هاهنا حتى يستيقظ هذا الرجل فادفع اليه هذه الدنانير
فان قبلها منك فانت حر فلما استيقظ ابو ذر اعطاه فابى
ان يقبل فقال الغلام خذها فان فيها فكاك رقبتي من الرق
وروي عن ابي وائل انه قال درهم من تجارة احب الي من عشرة
آلاف درهم من عطايا وروي عبد المنعم عن ابيه عن وهب قال
جاء رجل الى ابي الدرداء فقال يا ابا الدرداء ان فلانا شتمني
وظلمني فقال له ابو الدرداء ان كنت صادقا فلا يمر تلك الايام حتى
يعاقبه الله تعالى فجاء عليه الايام حتى دخل على امير فاجازه بعشرة
آلاف درهم فارسل ابو الدرداء رسولا الى صاحبه فقال صدقت
يا اخي قد عاقبه الله تعالى عقوبة عظيمة فقال يا ابا الدرداء او بعد
ذلك عقوبة قال والله لو جلد على ظهري عشرة آلاف سوط كنت
ارجى له من اجازة عشرة آلاف درهم قال الفقيه ابو الليث قبول
الجائزة عندنا على وجهين فان كان الامير او السلطان غالب
امواله الرشوة والاخذ بغير حق فلا يجوز قبول جائزته الا ان يعلم
ان الذي بعث اليه من حلال وان كان الامير غالب امواله ميراث
ورثه من حلال او تجارة او كسب اكتسبه فلا باس ان يقبل ما لم يعلم

وابن عباس صح

على ان لظى بمعنى متلظية والشوى
الاطراف او جمع شواة
وهي جلدة الراس
قاضي

ان الذى بعث اليه من حرام وتركا فضل فى الوجهين جميعا

باب بالتنوين اذا وهب الرجل هبة لآخر او وعد وفى رواية الكشميهنى او وعد عدة ثم مات اى الذى وهب او وعد قبل ان تصل الهبة اليه اى الى الموهوب له او الموعود له ويجوز ان يكون الضمير فى مات راجعا الى الذى وهب له وجواب اذا محذوف ولم يظهره لاجل الخلاف فيه وبيان ذلك ان الترجمة مشتملة على شيئين احدهما الهبة والآخر الوعد اما الهبة فالشرط فيها القبض عند اكثر التابعين والفقهاء وهو قول ابى حنيفة والشافعى واحمد الا ان احمد يقول اذا كانت الهبة عينا تصح بدون القبض فى الاصح وفى المكيل والموزون لا تصح بدون القبض وعند مالك يثبت الملك فيها قبل القبض اعتبارا بالبيع وبه قال ابو ثور والشافعى فى القديم وهو قول ابن ابى ليلى وفى كتاب التفريع لاصحاب مالك ومن وهب شيئا من ماله لزمه دفعه الى الموهوب له اذا طالبه به فان ابى ذلك حكم به عليه اذا اقر او قامت عليه البينة وان انكر حلف عليها وبرئ منها وان نكل عن اليمين حلف الموهوب له فياخذها منه وان مات الواهب قبل دفعها الى الموهوب له اذا كان قد امكنه اخذها ففرط ثم ان مات الموهوب له قبل قبضها قام ورثته مقامه فى طلب الواهب بهبته واستدل اصحابنا واصحاب الشافعى فى اشتراط القبض بحديث عائشة رضى الله عنها ان ابا بكر رضى الله عنه نحلها جذاذ عشرين وسقا الحديث ذكر عن قريب واستدل صاحب الهداية فى ذلك بقوله ولنا قوله صلى الله عليه وسلم لا يجوز الهبة الا مقبوضة قلت هذا حديث منكر لا اصل له بل هو من قول ابرهيم النخعى رواه عبد الرزاق فى مصنفه وقال اخبرنا سفيان الثورى عن منصور عن ابرهيم قال لا تجوز الهبة حتى تقبض والصدقة تجوز قبل ان تقبض واما الوعد فاختلف الفقهاء فيه فقال ابو حنيفة واصحابه والشافعى والاوزاعى لا يلزم من العدة شئ لانها منافع لم تقبض

فلا شئ له صح

لم تقبض فلصاحبها الرجوع فيها وقال مالك اما العدة مثل ان يسأل الرجل الرجل ان يهب له هبة فيقول نعم وثمه رجال يشهدون عليه فما احراه ان يلزمه اذا شهد عليه اثنان وقال سحنون الذى يلزم فى العدة فى السلف والعارية ان يقول لرجل اهدم دارك وانا اسلفك ما تبنيها به او اخرج الى الحج وانا اسلفك او اشتر سلعة كذا او تزوج وانا اسلفك كل ذلك مما يدخله فيه وينشبه به فهذا كله يلزمه واما ان يقول انا اسلفك او اعطيك فليس بشئ وقال اصبغ يلزمه فى ذلك ما وعد به وقال عبيدة بفتح المهملة وكسر الموحدة هو ابن عمرو السلمانى بفتح السين المهملة وسكون اللام المخضرم ان ماتا اى المهدى والمهدى اليه وكانت فصلت على البناء للمفعول الهدية بالصاد المهملة من الفصل والمراد منه القبض ويروى ووصلت الهدية من الوصول فالوصل بالنظر الى المهدى اليه والفصل بالنظر الى المهدى اذ حقيقة القبض لا بد لها من فصل الموهوب عن الواهب ووصله الى الموهوب له وتفصيله بين ان تكون انفصلت ام لا مقتضاه انه الى ان قبض الرسول يقوم مقام قبض المهدى اليه وذهب الجمهور الى ان الهدية لا تنتقل الى المهدى اليه الا بان يقبضها هو او وكيله وقال الحسن البصرى ايهما مات قبل اى اى واحد من المهدى والمهدى اليه مات قبل الآخر فهى لورثة المهدى له اى الهدية لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول قال ابن بطال ان كان بعث المهدى مع رسوله فمات الذى اهديت اليه فانها ترجع اليه وان كان ارسل بها مع رسول الذى اهديت اليه فمات المهدى اليه فهى لورثته هذا قول الحكم واحمد واسحق وقال ابن بطال وقول مالك كقول الحسن وفى معنى قول عبيدة وتفصيله حديث رواه احمد والطبرانى عن ام كلثوم بنت ابى سلمة وهى بنت ام سلمة قالت لما تزوج النبى صلى الله عليه وسلم ام سلمة قال لها انى قد اهديت الى النجاشى

ثم يبدو له ان لا يفعل فلا ارى ذلك يلزمه قال ولو كان فى قضاء دين فسأله ان يقضى عنه فقال نعم صح

والمهدى له حى فهى لورثته وان لم تكن فصلت فهى لورثة الذى اهدى صح

حلة واواقي من مسك ولا ارى النجاشي الا قد مات ولا ارى هديتي
الا مردودة علي فان ردت علي فهي لك قال فكان كما قال الحديث
واسناده حسن **حدثنا علي بن عبد الله** المعروف بابن المديني
قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة قال **حدثنا ابن المنكدر**
هو محمد بن المنكدر وقد مر في الوضوء **قال سمعت جابرا** هو
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه **قال قال لي النبي صلى
الله عليه وسلم لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا
ثلاثا فلم يقدم** اي مال البحرين **حتى توفي النبي صلى
الله عليه وسلم فامر ابو بكر رضي الله عنه مناديا فنادى
من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين
فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم
وعدني فحثى لي ثلاثا** اي ثلاث حثيات وقد سبق في
كتاب الكفالة ان كل حثية كانت خمسمائة اعلم ان فعل الصديق
رضي الله عنه كان على سبيل التطوع ولم يكن يلزم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا ابا بكر رضي الله عنه قضاء شيء منها وانما انفذ
الصديق رضي الله عنه ذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم اقتداء
بطريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومتابعة لفعله فانه كان
اوفى الناس بعهده واصدقهم لوعده فان قيل الترجمة هدية
والذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم وعد على وصف فالجواب
انه لما كان وعد النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان يخلف نزلوا
وعده منزلة الضمان في الصحة فرقا بينه وبين غيره من الامة
ممن يجوز ان يفي وان لا يفي وقد تنزل الهبة التي لم تقبض منزلة
الوعد بها اشار الى السؤال والجواب الاسمعيلي وقال
المهلب انجاز الوعد مندوب اليه وليس بواجب والدليل
على ذلك اتفاق الجميع على ان من وعد بشيء لم يضرب به مع الغرماء
ولا خلاف انه مستحسن ومن مكارم الاخلاق انتهى وقيل
لم ير من احد من السلف وجوب القضاء بالعدة وقال العيني
فيه

حثا الشيء حثوا وحثى حثيا اذا قبض ورمى والحثية الغرفة بكف صح

وقد امر الله تعالى بانجاز الوعد ولكن حمله الجمهور على الندب صح

فيه نظر لان البخاري ذكر ان ابن الاشوع وسمرة قضيا به وفي
تاريخ المستملي ان عبد الله بن شبرمة قضى على رجل بوعد وحبسه
فيه وتلا كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم وعد
جابرا رضي الله عنه بشيء ومات قبل الوفاء به والحكم فيه ان يقع
مثل هذا من غير النبي صلى الله عليه وسلم فالهبة لورثة الواهب
وكذلك لم يكن في حق النبي صلى الله عليه وسلم لازما ولكن ابا بكر
رضي الله عنه فعل ذلك على سبيل التطوع كما سبق والحديث
اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم

باب بالتنوين **كيف يقبض
العبد والمتاع** اي العبد الموهوب والمتاع الموهوب
والترجمة في كيفية القبض لا في اصل القبض على ما يجيء بيانه
ان شاء الله تعالى **وقال ابن عمر رضي الله عنهما كنت
على بكر صعب** يقال اصعبت الجمل فهو مصعب اذا تركته
فلم تركبه حتى صار صعبا **فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم**
اي من عمر رضي الله عنه **وقال هو لك يا عبد الله** وهذا التعليق
وصله البخاري في كتاب البيوع في باب اذا اشترى شيئا
فوهبه من ساعته وقد تقدم فيه الكلام مستوفى ووجه ايراده
هنا بيان كيفية قبض الموهوب والموهوب هنا متاع
فاكتفى فيه بكونه في يد البائع ولم يحتج الى قبض آخر وقال
ابن بطال كيفية القبض عند العلماء باسلام الواهب لها
الى الموهوب له وحيازة الموهوب لذلك كركوب ابن عمر رضي
الله عنهما الجمل واختلفوا في الحيازة هل هي شرط لصحة الهبة
ام لا فقال بعضهم شرط وهو قول ابي بكر الصديق وعمر الفاروق
وعثمان وابن عباس ومعاذ رضي الله عنهم وكذا قول شريح
ومسروق والشعبي والثوري والشافعي والكوفيين وقالوا
ليس للموهوب له مطالبة الواهب بالتسليم اليه لانها ما لم تقبض

عدة فيحسن الوفاء ولا يقضى عليه وقال آخرون تصح بالكلام
دون القبض كالبيع روي ذلك عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما
وعن الحسن البصري والنخعي كذلك وبه قال مالك واحمد
وابو ثور الا ان احمد وابا ثور قالا للموهوب له المطالبة بها
في حيوة الواهب وان مات بطلت الهبة فان قيل اذا تعين
في الهبة حق الموهوب له وجب له مطالبة الواهب في حيوته
فكذلك بعد مماته كسائر الحقوق فالجواب ان هذا هو القياس
لولا حكم الصديق رضي الله عنه بين ظهراني الصحابة وهم متوافرون
فيما وهب لابنته جداد عشرين وسقا من ماله بالغابة ولم تكن
قبضتها وقال لها لو كنت حزتيه كان لك وانما هو اليوم مال وارث
ولم يرو عن احد من الصحابة انه انكر قوله ذلك ولا رده عليه
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث اي ابن سعد
عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة عن المسور
بكسر الميم وسكون السين بن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة
بن نوفل الزهري اسلم يوم الفتح بلغ مائة وخمس عشرة سنة
ومات سنة اربع وخمسين انه قال قسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقبية جمع قباء ممدود وقال الجوهري القباء
الذي يلبس وفي المغرب ما يدل على انه عربي والدليل عليه ما قاله
ابن دريد هو من قبوت الشيء اذا جمعته ولم يعط مخرمة منها
شيئا فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه
لي اي فادع رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجلي وفي رواية فاتى
قال المسور فاعظمت ذلك فقال يا بني انه ليس بجبار قال
اي المسور فدعوته له فخرج اليه اي فخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى مخرمة وعليه قباء منها اي من الاقبية جملة
حالية وقال ظاهره هذا استعمال الحرير ولكن قالوا يجوز ان يكون
قبل النهي وقيل معناه انه نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله وهذا
ليس

ليس بلبس ولو كان بعد التحريم فقال صلى الله عليه وسلم
خبأنا هذا لك انما قال هذا تلطفا لانه كان في خلقه شيء
وذكره في الجهاد ولفظه وكان في خلقه شدة قال اي المسور
فنظر اي مخرمة اليه اي الى القباء فقال رضي مخرمة
قال الداودي هو من قوله صلى الله عليه وسلم معناه هل رضيت
على وجه الاستفهام وقال ابن التين يحتمل ان يكون من قول
مخرمة ومن فوائد الحديث الاستيلاف للقلوب وان
القبض يحصل بمجرد النقل الى المهدى اليه ومطابقته للترجمة
من حيث ان نقل المتاع الى الموهوب له قبض وبهذا يجاب
عن قول من قال كيف يدل الحديث على الترجمة التي هي قبض
العبد لانه لما علم ان قبض المتاع بالنقل اليه علم منه حكم العبد
وغيره من سائر المنقولات وفي هذا الاسناد والحديث
رد على من يقول ان المسور لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يسمع منه والحديث اخرجه المؤلف في اللباس والشهادات
والخمس والادب ايضا واخرجه مسلم في الزكوة وابو داود
في اللباس والترمذي في الاستيذان والنسائي في الزينة
والله اعلم

باب بالتنوين

اذا وهب اي رجل هبة فقبضها الآخر اي الموهوب له
ولم يقل قبلت وجواب اذا محذوف ولم يصرح به لمكان الخلاف
فيه والجواب هو جازت خلافا لمن يشترط القبول قال ابن بطال
لا يحتاج القابض الى ان يقول قبلت واذا هو قد قبضها قال وعلى
هذا جماعة العلماء يعني ان القبض في الهبة هو غاية القبول ونقل
عن مذهب الشافعي فان الشافعية يشترطون القبول في الهبة
دون الهدية قالوا لا بد من الايجاب والقبول لفظا كما في البيع
وسائر التمليكات ثم لا يقوم الاخذ والعطاء مقامهما كما في البيع
الا ان كانت الهبة ضمنية كما لو قال اعتق عبدك عني فاعتقه
فانه يدخل في ملكه هبة ويعتق عليه ولا يشترط القبول وقال الامام

مطلب

الى المقول له ذلك وكذلك اخرجه ابن ابى عاصم ايضا من طريق ابى رافع عن ابى هريرة رضى الله عنه بلفظ اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه فان الله خلق آدم على صورته وجه هذا ولم يتعرض النووى لحكم هذا النهى وظاهره التحريم ويؤيده ما رواه مسلم وغيره من حديث سويد بن مقرن الصحابى انه راى رجلا لطم غلامه فقال اما علمت ان الصورة محترمة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه اذا اجتنب وجه الكافر عند القتال فاجتناب وجه العبد المؤمن عند التاديب اوجب

بسم الله الرحمن الرحيم

فى المكاتب كذا وقع لابى ذر وفى رواية غيره كتاب المكاتب واثبتوا الكل البسملة والمكاتب بفتح التاء هو الرقيق الذى يكاتبه مولاه على مال يؤديه اليه بحيث انه اذا اداه عتق وان عجز رد الى الرق وبكسر التاء هو مولاه الذى بينهما عقد الكتابة وبعبارة اخرى المكاتب بالفتح من يقع له الكتابة وبالكسر من تقع منه وكاف الكتابة تكسر وتفتح كعين العتاقة والكتابة وكذا المكاتبة هى بيع الرقيق من نفسه بدين مؤجل يؤديه بنجمين واكثر وقيل هى ان يقول الرجل لمملوكه كاتبتك على الف درهم مثلا ومعناه كتبت لك على نفسى ان تعتق منى اذا وفيت المال او كتبت لى على نفسك ان تفى بذلك اى كتبت عليك وفاء المال وكتبت على العتق قال الراغب واشتقاقها من كتب بمعنى اوجب ومنه قوله تعالى كتب عليكم الصيام ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا او بمعنى جمع وضم يقال كتبت الكتاب اذا جمعت بين الكلمات والحروف فعلى الاول تكون ماخوذة من معنى الالتزام وعلى الثانى تكون ماخوذة من الكتابة بمعنى الخط الموجود عنده عقدها غالبا فان قيل سائر العقود يوجد فيها هذان المعنيان ايضا فلم لا يسمى بهذا الاسم فالجواب ان وجه التسمية لا يلزم ان يطرد الا ترى ان القارورة سميت بهذا الاسم لقرار المائع فيها [illegible] ولم يسم الكوز ونحوه به وان كان يوجد فيه

وقيل هى عقد بين المولى وعبده بلفظ الكتابة او ما يؤدى معناه من كل وجه يوجب التحرير يدا فى الحال ورقبة فى المآل وقيل هى تعليق عتق بصفة على معاوضة مخصوصة

صح

فيه معنى القرار ايضا وقال الرويانى الكتابة اسلامية ولم تكن تعرف فى الجاهلية ورد عليه بانها كانت متعارفة قبل الاسلام فاقرها النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابن خزيمة فى كلامه على حديث بريرة قيل ان بريرة اول مكاتبة فى الاسلام وقد كانوا يكاتبون فى الجاهلية بالمدينة وفى التوضيح واختلف فى اول من كوتب فى الاسلام فقيل سلمان الفارسى رضى الله عنه كاتب اهله على مائة ودية يحييها لهم فقال صلى الله عليه وسلم اذا غرستها فآذنى قال فلما غرستها آذنته فدعا فيها فلم تمت منها ودية واحدة وقيل اول من كوتب ابو المؤمل فقال صلى الله عليه وسلم اعينوه فقضى كتابته وفضلت عنده فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انفقها فى سبيل الله وحكى ابن التين ان اول من كوتب من النساء بريرة كما سيأتى حديثها فى هذه الابواب واول من كوتب بعد النبى صلى الله عليه وسلم ابو امية مولى عمر رضى الله عنه ثم سيرين مولى انس رضى الله عنه ثم الكتابة خارجة عن القياس عند من يقول ان العبد لا يملك وهى لازمة من جهة السيد الا ان عجز العبد وجائزة له على الراجح من اقوال العلماء

باب اثم من قذف مملوكه المكاتب

كذا وقع هذا الباب هنا للجميع الا النسفى وابا ذر ولم يذكر من اثبت هذه الترجمة فيها حديثا قال الحافظ العسقلانى ولا اعرف لدخولها فى ابواب المكاتب معنى وكان المصنف ترجم بها واخلى بياضا ليكتب فيه الحديث الوارد فى ذلك فكانه لما لم يظفر به تركه هكذا وقد ترجم فى كتاب الحدود باب قذف العبد واورد فيه حديث من قذف مملوكه وهو برئ مما قال جلد يوم القيمة الحديث ولعله اشار بذلك الى انه يدخل فى هذه الابواب فافهم

باب المكاتب وامر نجومه

امر **المكاتب وامر نجومه** جمع نجم وهو فى الاصل الطالع ثم سمى به الوقت ومنه قول الشافعى اقل التاجيل نجمان اى شهران ثم سمى به ما يؤدى فيه من الوظيفة يقال دين منجم جعل نجوما وقال

مقبوضة
وقال ابو حنيفة والشافعي الهبة غير جائزة لانها لا تجوز عندهم الا
انتهى ومذهب الشافعي في ذلك وجهان جزم الماوردي بالبطلان
وصححه الغزالي ومن تبعه وصحح العمراني وغيره الصحة قيل والخلاف مرتب
على البيع ان صححنا بيع الدين من غير من عليه فالهبة اولى وان منعناه
ففي الهبة وجهان ثم قال اصحابنا الحنفية تمليك الدين من غير من هو
عليه لا يجوز لانه لا يقدر على تسليمه ولو ملكه ممن هو عليه تجوز لانه
اسقاط وابراء **ووهب الحسن بن علي** اي ابن طالب رضي الله عنهما
لرجل دينه اي دينه الذي عليه وهذا لا خلاف فيه لانه في نفس
الامر ابراء قال الحافظ العسقلاني لم اقف على من وصله **وقال**
النبي صلى الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليعطه او ليتحلله
منه اي من صاحبه والتحلل الاستحلال وحلله اي جعله في حل بابرائه
ذمته وهذا التعليق وصله مسدد في مسنده من طريق سعيد
المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من كان لاحد عليه حق
فليعطه اياه او ليتحلله منه وقد تقدم بمعناه موصولا في كتاب المظالم
ووجه الدلالة منه لجواز هبة الدين ان النبي صلى الله عليه وسلم سوى
بين ان يعطيه اياه او يحلله منه ولم يشترط في التحليل قبضا **وقال**
جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما **قتل ابي** عبد الله بن
عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجي السلمي نقيب بدري قتل باحد
وعليه دين صح
فسال النبي صلى الله عليه وسلم غرماءه ان يقبلوا ثمر حائطي
بالثاء المثلثة ويروى بالتاء المثناة الفوقية والحائط هنا البستان
من النخل اذا كان عليه حائط اي جدار **ويحللوا ابي** اي ويجعلوا
ابي في حل والحديث قد مضى موصولا في القرض وياتي في هذا الباب
ايضا باتم منه **حدثنا عبدان** هو عبد الله بن عثمان وعبدان
لقبه صح
قال **اخبرنا عبد الله** هو ابن المبارك
قال **اخبرنا يونس** هو ابن يزيد الايلي ح تحويل من سند الى آخر
وقال الليث هو ابن سعد **حدثني يونس عن ابن شهاب**
هو الزهري **قال حدثني ابن كعب بن مالك** قال الكرماني يحتمل
ابن كعب هذا عبد الرحمن او عبد الله لان الزهري يروي عنهما جميعا
لكن

لكن الظاهر انه عبد الله لانه يروي عن جابر **ان جابر بن عبد الله**
رضي الله عنهما اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا فاشتد
الغرماء في حقوقهم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكلمته فسالهم ان يقبلوا ثمر حائطي بالثاء المثلثة
ويروى بالمثناة الفوقية **ويحللوا ابي** اي يجعلوه في حل
بابرائهم ذمته **فابوا** اي امتنعوا من قبوله **فلم يعطهم رسول الله**
صلى الله عليه وسلم حائطي ولم يكسره لهم اي لم يكسر الثمر من
النخل لهم اي لم يقسم عليهم **ولكن قال سأغدو عليك ان شاء الله**
فغدا علينا حين اصبح ويروى حتى اصبح والاول اوجه
فطاف في النخل ودعا في ثمره بالمثلثة ويروى ايضا
بالمثناة بالبركة **فجددتها** اي قطعتها **فقضيتهم حقوقهم**
وبقي لنا من ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو جالس فاخبرته بذلك اي بقطعها وقضاء الحقوق
وبقاء الزيادة وظهور بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم **فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع وهو جالس يا عمر
فقال عمر رضي الله عنه **الا يكون** بتخفيف اللام ويروى بتشديدها... وعلى التقدير ين هي
بفتح الهمزة
قد علمنا انك رسول الله والله انك لرسول الله ومقصود
رسول الله صلى الله عليه وسلم تاكيد علم عمر رضي الله عنه وتقويته وضم
حجة اخرى الى الحجج البالغة [illegible] وهذا المعلق وصله [illegible]
الذهلي في الزهريات عن عبد الله بن صالح عن الليث الى آخره
وهذا علم من اعلام النبوة ومعجزة من معجزاته الباهرة ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم سال غرماء ابي جابر
ان يقبضوا ثمر حائطه ويحللوه من بقية دينه ولو قبلوا ذلك
كان ابراء ذمة ابي جابر من بقية الدين اذ لو لم يكن جائزا لما سال
النبي صلى الله عليه وسلم غرماء ابي جابر ذلك فافهم ثم ان المؤلف رحمه الله
اخرج هذا الحديث من الطريق الاول الموصول في كتاب الاستقراض
في باب اذا قضى دون حقه او حلله فانه جائز وقد مر الكلام فيه في هذا الباب
مستوفى

حرف تحضيض بمعنى
طلب الشيء وتحقيق
بالفعل كقوله تعالى
الا تحبون ان يغفر الله
لكم الا تقاتلون قوما
نكثوا ايمانهم والمعنى هنا
طلب كونهم قد علموا انه
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ع

باب حكم هبة الواحد للجماعة

وهي جائزة على اختياره، وقال ابن بطال غرض المصنف اثبات هبة المشاع وهو قول الجمهور خلافا لابي حنيفة، وتعقبه العيني بان اطلاق نسبة عدم جواز هبة المشاع الى ابي حنيفة غير صحيح فانهم ينقلون شيئا من مذهبه من غير تحرير ولا وقوف على مدركه ثم ينسبونه اليه فهذه جراءة وعدم انصاف، والمشاع الذي لا يجوز هبته فيما اذا كان مما يقسم واما فيما لم يقسم فهي جائزة وايضا العبرة في الشيوع وقت القبض لا وقت العقد حتى لو وهب مشاعا وسلم مقسوما يجوز انتهى. على ان الذي لم يجوزه ابو حنيفة رحمه الله هو هبة الشيء الذي يكون مشتركا مشاعا بين الواهب وبين غيره واما فيما نحن فانما ينشأ الشيوع من هبة الواهب الواحد اياه للجماعة فافهم. **وقالت اسماء** هي بنت ابي بكر الصديق اخت عائشة رضي الله عنهم **للقاسم بن محمد** بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم **وابن ابي عتيق** قال ابن التين في كتابه القاسم بن محمد بن ابي عتيق قال واظن ان الواو سقطت من كتابي لان ابا عتيق هو عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما وابنه اسمه عبد الله قال وعند ابي ذر وابن ابي عتيق وقال الداودي القاسم بن محمد هو ابن اخي عائشة وابن ابي عتيق ابن اخيها، وقال العيني القاسم بن محمد بن ابي بكر وهو ابن اخي اسماء وابن ابي عتيق هو ابو بكر عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر وهو ابن ابن اخي اسماء **ورثت عن اختي عائشة مالا** لما ماتت عائشة رضي الله عنها ورثتها اختها اسماء وام كلثوم واولاد اخيها عبد الرحمن ولم يرثها اولاد محمد اخيها لانه لم يكن شقيقها فكانت اسماء ارادت جبر خاطر القاسم بذلك واشركت معه عبد الله لانه لم يكن وارثا لوجود ابيه **بالغابة** بالغين المعجمة والموحدة وهي في الاصل الاجمة ذات الشجر المتكاثف لانها تغيب ما فيها لكن المراد بها هاهنا موضع قريب من المدينة من عواليها

ابها

هو ابن ابي سفيان رضي الله عنهم

وبها اموال اهلها **وقد اعطاني معاوية مائة الف فهو لكما** خطاب للقاسم وعبد الله بن ابي عتيق وهذه صورة هبة الواحد من اثنين فان قيل الترجمة هبة الواحد للجماعة فلا مطابقة فالجواب انه يغتفر هذا المقدار لان الجمع يطلق على اثنين كما عرف اعلم انه قد اورد البخاري هذا الاثر المعلق في معرض الاحتجاج على رد ما ذهب اليه ابو حنيفة في عدم تجويزه لهبة المشاع كما اشار اليه ابن بطال ولكن لا يساعده هذا لان المال الذي كان في الغابة يحتمل مما يقسم ويحتمل ان يكون مما لا يقسم وعلى كلا التقديرين لا يرد عليه لانه ان كان مما يقسم فلا نزاع انه يجوزه وان كان مما لا يقسم فالعبرة للشيوع المانع وقت القبض لا وقت العقد كما مر آنفا **حدثنا يحيى بن قزعة** بفتح القاف والزاي والعين المهملة وقد مر في آخر الصلوة قال **حدثنا مالك** الامام **عن ابي حازم** هو سلمة بن دينار الاعرج **عن سهل بن سعد** الساعدي رضي الله عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي** على البناء للمفعول **بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام ان اذنت لي اعطيت هؤلاء فقال ما كنت لاوثر بنصيبي منك يا رسول الله احدا فتله في يده** بالتاء المثناة الفوقية وتشديد اللام اي طرحه، وقد مر الحديث في كتاب المظالم في باب اذا اذن له او احله ولم يبين كم هو، وقد اعترض الاسمعيلي بانه ليس في حديث سهل ما ترجم به وانما هو من طريق الارفاق واطال في ذلك والحق كما قال ابن بطال انه صلى الله عليه وسلم سال الغلام ان يهب نصيبه للاشياخ وكان نصيبه منه مشاعا غير متميز فدل على صحة هبة المشاع فليتامل **باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة** ومراده من الترجمة هو قوله وغير المقسومة فان حكم المقبوضة

قد تقدم وغير المقبوضة قد علم منه وحكم المقسومة ظاهر فلم يحتج الا ببيان غير المقسومة والجمهور على صحة هبة المشاع للشريك ولغيره سواء انقسم اولا وعند ابي حنيفة رحمه الله لا يصح هبة جزء مما ينقسم مشاعا لا من الشريك ولا من غيره **وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم** وغرضه من هذا اقامة الدليل على صحة هبة المشاع ولكن لا يتم به الاستدلال لان المذكور فيه لا يطلق عليه الهبة الشرعية لان القبض شرط فيها وذكر عبد الرزاق في مصنفه وقال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور عن ابراهيم قال لا تجوز الهبة حتى تقبض انتهى وقوله غير مقسوم يلزم منه ان يكون غير مقبوض ايضا فاذا لم يكن مقبوضا كيف يطلق عليه الهبة الشرعية وهذا المعلق ياتي في الباب الذي يليه باتم منه موصولا ثم قوله لهوازن ويروى الى هوازن قبيلة معروفة قال الرشاطي هوازن في قيس عيلان وفي خزاعة ففي قيس عيلان هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان وفي خزاعة هوازن بن اسلم بن افصى وهوازن هذا البطن وقال ابن دريد هوازن ضرب من الطير وقال ابن عبد الوارث هوزن واحد ذلك فوعل وقال ابو عمر في هوازن بطون كثيرة وافخاذ وقل من ينسب هذه النسبة **وقال ثابت** بالثاء المثلثة ضد زائل هو ابن محمد ابو اسمعيل العابد الشيباني الكوفي مات سنة عشرين ومائتين هكذا في رواية ابي زيد المروزي بصورة التعليق وعند ابي علي بن السكن حدثني ثابت وكذا هو في رواية الاكثرين وجزم به ابو نعيم في المستخرج وهو موصول عند الاسمعيلي ايضا وفي رواية ابي احمد الجرجاني قال [illegible] البخاري حدثنا محمد حدثنا ثابت فزاد في الاسناد محمدا وقال الغساني وفي نسخة الاصيلي ثنا محمد ثنا ثابت قال وحدث البخاري عن ثابت بدون الواسطة كثيرا وقال الحافظ العسقلاني ولم يتابع الجرجاني

على

ذكر هذا البيان في قوله في الترجمة وغير المقسومة صح

لان قبض الجزء الشائع بقبض الجميع ولم يكن للجميع قبض الجميع صح

على هذه الزيادة والذي اظنه ان المراد بمحمد هو البخاري المصنف ويقع مثل ذلك كثيرا فلعل الجرجاني ظنه غير البخاري **حدثنا مسعر** بكسر الميم هو ابن كدام وقد مر في الوضوء وغيره **عن محارب** بكسر الراء ضد المصالح هو ابن دثار ضد الشعار **عن جابر رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني** والحديث قد مضى مطولا في كتاب البيوع في باب شراء الدواب والحمير ومر الكلام فيه مستوفى وذكره البخاري هنا في معرض الاستدلال على صحة هبة المشاع ايضا ولكن لا يتم به الاستدلال لان هذه الزيادة لم تكن هبة وانما هي ليتيقن بها الايفاء زيادة في الثمن والزيادة لا يؤثر فيها الشيوع فان قيل انها توجب جهالة الثمن فالجواب انها لا تؤثر في الثمن المعين والله اعلم **حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محارب** انه **قال سمعت جابر بن عبد الله** الانصاري رضي الله عنه **قال بعت من النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفر فلما اتينا المدينة قال ائت المسجد فصل ركعتين فوزن قال شعبة اراه** بضم الهمزة اي اظنه **قال فوزن لي فارجح فما زال منها شيء حتى اصابها اهل الشام يوم الحرة** اي يوم الوقعة التي كانت حوالي المدينة عند حرتها بين عسكر الشام من جهة يزيد بن معاوية وبين اهل المدينة سنة ثلاث وستين وقد مضى الكلام فيه وسياق ايضا في الشروط وانما ادخله في هذه الترجمة لما مر آنفا فافهم **حدثنا قتيبة** اي ابن سعيد **عن مالك** الامام **عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اوثر**

بنصيبي منك احدا فتلّه في يده وقد مضى هذا الحديث
في الباب السابق وذكره هنا في ترجمة الهبة الغير المقسومة
ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه هبة غير مقسومة وهذا ايضا
لا يقوم به الدليل فيما ذهب اليه لان غير المقسوم غير متميز
ولا يتصور فيه القبض اصلا ومن شرط صحة الهبة الشرعية
القبض حدثنا عبد الله بن عثمن هو الملقب بعبدان
قال اخبرني ابي عثمن بن جبلة عن شعبة عن سلمة هو
ابن كهيل قال سمعت ابا سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان لرجل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين فهم به اصحابه
فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا وقال اشتروا
له سنا فاعطوها اياه فقالوا انا لا نجد سنا الا
سنا هي افضل من سنه قال فاشتروها فاعطوها
اياه فان من خيركم او خيركم شك من الراوي احسنكم
قضاء والسن بالكسر واحد الاسنان الثابتة للابل الى
عشر سنين على ما فصل في كتاب الوكالة والحديث قد مضى في
كتاب الاستقراض في باب حسن القضاء ومطابقته للترجمة
تؤخذ من معناه لان فيه انه صلى الله عليه وسلم امر باعطاء سن
لصاحب الدين افضل من سنه والزيادة فيه غير مقسومة والجواب
عنه مثل الجواب في الحديث الذي قبله والله اعلم باب
بالتنوين اذا وهب جماعة لقوم زاد الكشميهني في روايته او وهب
رجل لجماعة جاز وهذه الزيادة لا طائل تحتها لانها تقدمت مفردة
قبل بباب حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي ابن سعد
عن عقيل بضم العين المهملة اي ابن خالد عن ابن شهاب الزهري
عن عروة اي ابن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم والمسور
بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه
وفد هوازن مسلمين حال من الوفد فسالوه ان يرد اليهم
اموالهم

بن جبلة بفتح الجيم والموحدة واللام صح

اموالهم وسبيهم فقال صلى الله عليه وسلم لهم معي من ترون اي من العسكر صح
واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين
اما السبي واما المال وقد كنت استانيت اي انتظرت لكم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة
حين قفل اي رجع من الطائف فلما تبين اي ظهر لهم ان
النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين
قالوا انا وفي نسخة فانا نختار سبينا فقام صلى الله عليه وسلم
في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
اخوانكم هؤلاء جاؤنا تائبين واني رايت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن
احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله
علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم فقال
لهم انا لا ندري من اذن منكم فيه ممن لم ياذن فارجعوا
حتى يرفع قال الكرماني قالوا هو بالرفع اجود ولم يبين وجه اجودية الرفع
والنصب هو الاصل لان ان بعد حتى متقدرة في مثل ذلك فرجع الناس
فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبروه انهم طيبوا واذنوا وهذا الحديث هو المذكور في المرة الرابعة
وتقدم في كتاب الوكالة في باب اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز
ومطابقته للترجمة من حيث ان الغانمين وهم جماعة وهبوا بعض الغنيمة
لمن غنموها منهم وهم قوم هوازن واما وجه المطابقة في زيادة الكشميهني
فمن جهة انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم معين وهو الصفي فوهبه لهم
قيل وفيه رد على قول ابي حنيفة ان هبة المشاع التي يتاتى فيها القسمة
لا تجوز وتعقبه العيني بانه لا يصلح للرد عليه فان له ان يقول هذه ليست
هبة شرعية وانما هي رد سبيهم اليهم ورد الشيء الى صاحبه لا يسمى هبة
نالكم فهذا الذي بلغنا ~~[illegible]~~
~~[illegible]~~ نا من سبي هوازن قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه
قوله فهذا الذي بلغنا من قول الزهري وفي نسخة هذا الذي بلغنا

اليناعرفاؤكم امركم صح

من سبي هوازن هذا آخر قول الزهري يعني هذا الذي بلغنا فبين
البخاري بقوله هذا آخر قول الزهري ان قوله هذا الذي بلغنا من سبي
هوازن من قول الزهري ثم فسره بقوله يعني هذا الذي بلغنا يعني هو
آخر قوله باب بالتنوين من اهدي
له هدية بضم الهمزة على البناء للمفعول ورفع هدية على انه نائب عن
الفاعل وعنده جلساؤه جملة حالية والجلساء جمع جليس بمعنى
المجالس فهو احق جواب من اي الذي اهدي اليه احق بالهدية
من جلسائه يعني لا يشاركون معه ويذكر عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان جلساءه شركاؤه ولم يصح لما كان وضع ترجمة الباب
يخالف ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من ان جلساءه شركاؤه
اشار اليه بصيغة التمريض بقوله ويذكر الخ ولم يكتف به حتى اكده
بقوله ولم يصح هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما ويحتمل ان يكون المعنى
ولم يصح في هذا الباب شئ وهذا كما قال العقيلي لا يصح في هذا الباب
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعا وموقوفا والموقوف اصلح اسنادا من المرفوع اما المرفوع
فرواه البيهقي من حديث محمد بن الصلت ثنا مندل بن علي عن ابن جريج
عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اهديت له هدية وعنده ناس فهم شركاؤه فيها
ومندل بن علي ضعيف ورواه عبد الرزاق ايضا عن محمد بن مسلم
عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه ايضا عبد بن حميد من طريق
ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا ولفظه
وعنده قوم واختلف على عبد الرزاق عنه في وقفه ورفعه والمشهور عنه
الوقف وهو اصح الروايتين عنه وله شاهد مرفوع من حديث الحسن
بن علي رضي الله عنهما في مسند اسحق بن راهويه وآخر عن عائشة رضي
الله عنها عند العقيلي واسنادهما ضعيف كما قال الحافظ العسقلاني
وقال ابن بطال لو صح حديث ابن عباس رضي الله عنهما لحمل على الندب
عند العلماء فيما خف من الهدايا وما جرت العادة فيه بترك المشاحة

فاما

فاما مثل الدور والمال الكثير فهو احق بها ثم ذكر حكاية ابي يوسف القاضي
ان الرشيد اهدى اليه مالا كثيرا وهو جالس مع اصحابه فقيل له
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جلساؤكم شركاؤكم فقال ابو يوسف
انه لم يرد في مثله وانما ورد فيما خف من الهدايا من المآكل والمشارب
ويروى من غير هذا الوجه انه كان جالسا وعنده احمد بن حنبل ويحيى بن معين
فحضر من عند الرشيد طبق وعليه انواع من التحف المثمنة فروى احمد
او يحيى هذا الحديث فقال ابو يوسف ذلك في التمر والعجوة يا خازن
ارفعه حدثنا ابن مقاتل هو محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة اي ابن الحجاج عن سلمة
بالفتحات بن كهيل مصغر كهل وتقدم في البيع عن ابي سلمة بالفتحات
ايضا هو ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا من اسنان الابل
فجاءه صاحبه يتقاضاه فقالوا له اي الصحابة له
صلى الله عليه وسلم فيما قال لصاحب الحق مما لا ينبغي من المقال فقال
صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل
من سنه فقال افضلكم احسنكم قضاء والحديث قد مضى
في باب الهبة المقبوضة ومطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى
الله عليه وسلم وهب لصاحب السن القدر الزائد على حقه ولم يشاركه
فيه غيره وهذا مصير من البخاري الى اتحاد حكم الهبة والهدية فافهم
حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن عيينة هو سفيان
عن عمرو اي ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان مع
النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكان على بكر البكر بفتح الباء الموحدة
الفتي من الابل بمنزلة الغلام من الناس والانثى بكرة صعب اي
شديد صفة بكر لعمر رضي الله عنه وكان يتقدم النبي صلى الله
عليه وسلم فيقول ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه
وسلم احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه قال عمر
رضي الله عنه هو لك فاشتراه ثم قال هو لك يا عبد الله فاصنع

ای علی عائشة رضی الله عنها

قال عروة ای ابن الزبیر قالت عائشة رضی الله عنها ان بریرة دخلت علیها تستعینها جملة حالیة فی کتابتها ای فی مال کتابتها او شان کتابتها وعلیها خمسة اواقی جمع اوقیة وهی اربعون درهما ویجوز فی الجمع تشدید الیاء وتخفیفها نجمت علیها علی صیغة المجهول صفة للاواقی فی خمس سنین ومعنی نجمت ای وزعت وفرقت یقال نجمت المال اذا ادیته نجما نجما فقالت عائشة رضی الله عنها ونفست فیها جملة حالیة معترضة بین القول ومقوله وهی بکسر الفاء ای رغبت ومنه قوله تعالی فلیتنافس المتنافسون واذا قیل نفست به یکون معناه بخلت ونفست علیه الشیء نفاسة اذا لم تره له اهلا ونفست المراة تنفس من باب علم یعلم اذا حاضت ارایت ای اخبرینی ان عددت لهم ای لاهلک عدة واحدة ای ان عددت الخمسة اواقی مرة واحدة ایبیعک اهلک فاعتقک فیکون ولاؤک لی وفی روایة عمرة عن عائشة ان احب اهلک ان اصب لهم ثمنک صبة واحدة واعتقک لذا فی روایة الطحاوی فذهبت بریرة الی اهلها فعرضت ذلک علیهم فقالوا لا الا ان یکون لنا الولاء قالت عائشة رضی الله عنها فدخلت علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکرت ذلک له فقال لها ای لی ففیه التفات من التکلم الی الغیبة رسول الله صلی الله علیه وسلم اشتریها فاعتقیها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ما بال رجال یشترطون شروطا لیست فی کتاب الله ای لیست فی حکم الله وقضائه فی کتابه او سنة رسوله من اشترط شرطا لیس فی کتاب الله فهو باطل شرط الله احق واوثق قال الداودی شرط الله هنا اراه والله اعلم هو قوله تعالی فاخوانکم فی الدین ومواليکم وقوله واذ تقول للذی انعم الله علیه وانعمت علیه وقال فی موضع آخر هو قوله تعالی ولا تاکلوا اموالکم بینکم بالباطل

وقوله

ای اما ص

احتج به من یجوز بیع المکاتب وقال بعضهم یجوز بیعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم یجوز بیعه بانها عجزت نفسها وفسخت الکتابة م

وقوله تعالی وما آتاکم الرسول فخذوه الآیة وقال القاضی عیاض وعندی ان الاظهر هو ما اعلم به صلی الله علیه وسلم من قوله انما الولاء لمن اعتق ومولی القوم منهم والولاء لحمة کلحمة النسب وفی بعض الروایات کتاب الله احق یحتمل ان یرید حکمه ویحتمل ان یرید القرآن وفی هذا الحدیث فوائد کثیرة حتی ان محمد بن جریر صنف فی فوائده مجلدا وقد مر اکثرها فی کتاب الصلوة والزکوة والبیع وغیرها ومن اعظم فوائده ما احتج به قوم علی فساد البیع بالشرط وبه قال ابو حنیفة والشافعی وذهب قوم الی ان البیع صحیح والشرط باطل وقد ذکر فیما مضی مفصلا تذییل اعلم ان فی هذا المعلق مع الاخر وجهین احدهما ان المحفوظ روایة اللیث له عن ابن شهاب نفسه بغیر واسطة وسیاتی فی الباب الذی یلیه عن قتیبة عن اللیث واخرجه مسلم ایضا عن قتیبة عن اللیث عن ابن شهاب وکذلک اخرجه الطحاوی قال حدثنا یونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنی رجال من اهل العلم منهم یونس بن یزید واللیث بن سعد عن ابن شهاب حدثهم عن عروة بن الزبیر عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم قال جاءت بریرة الحدیث [illegible] واخرجه النسائی عن یونس بن یزید عن ابن وهب الی آخره نحو روایة الطحاوی وقد علم من هذا ان یونس بن یزید رفیق اللیث فیه لا شیخه وقد وقع التصریح بسماع اللیث من ابن شهاب عند ابی عوانة من طریق مروان بن محمد وعند النسائی من طریق ابن وهب کلاهما عن اللیث والوجه الآخر ان فیه مخالفة للروایات المشهورة فی قوله وعلیها خمسة اواق نجمت علیها فی خمس سنین والمشهور ما فی روایة هشام بن عروة الآتیة بعد بابین عن ابیه انها کاتبت علی تسع اواق کل عام اوقیة وکذا فی روایة ابن وهب عن یونس عند مسلم وقد جزم الاسمعیلی بان هذه الروایة المعلقة

ومنه وشي الثوب اذا رقمه ونقشه وقال ابن الجوزي الموشى
المخطط بالوان شتى فقال صلى الله عليه وسلم مالي وللدنيا
وفي رواية ابن نمير عن ابن فضيل فقال يا رسول الله ان فاطمة
اشتد عليها انك جئت فلم تدخل عليها فقال صلى الله عليه وسلم
مالي وللرقم اي المرقوم والرقم النقش فاتاها علي رضي الله عنهما
فذكر ذلك اي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اي لفاطمة رضي
الله عنها فقالت اي فاطمة رضي الله عنها ليامرني اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيه اي في الستر الموشى بما شاء قال اي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ترسلي به كذا في رواية ابي ذر ترسلي
بحذف النون وهي لغة او يقدر ان حذفت لدلالة السياق
وفي رواية الاكثرين ترسل بضم اللام بغير ياء فيكون خطابا لعلي
رضي الله عنه او مؤنثا غائبا الى فلان ويروى الى آل فلان بذكر
آل اهل بيت بالجر على البدل بهم حاجة قال الحافظ العسقلاني
ولم اعرف من هم بعد وفي الحديث كره النبي صلى الله عليه وسلم
الحرير لفاطمة رضي الله عنها لانها ممن يرغب لها في الآخرة ولا يرضى
لها بتعجيل طيباتها في حياتها الدنيا ويحتمل ان يكون النهي عنه من جهة
الاسراف وقال الكرماني لان فيه صورا او نقوشا وفيه كراهية
دخول البيت الذي فيه ما يكره واورد ابن حبان عقب هذا الحديث
حديث سفينة قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل بيتا
مزوقا والتزويق اعم مما يصنع في نفس الجدار او مما يعلق
عليه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه امره صلى
الله عليه وسلم فاطمة رضي الله عنها بارسال ذلك الستر الموشى
الى آل فلان والحديث اخرجه ابو داود ايضا في اللباس
حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني
بالافراد عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة وقد مر في كتاب
الاشربة قال سمعت زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه
انه قال اهدى الي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء
بكسر

من غير علة صح

قال المهلب كره النبي صلى الله عليه وسلم لابنته ما كره لنفسه من تعجيل الطيبات في الدنيا لا ان ستر الباب حرام وهو نظير قوله لها لما سالته خادما الا ادلك على خير من ذلك فعلمها الذكر عند النوم صح

بكسر السين المهملة وفتح المثناة التحتية وهي نوع من البرود
يخالطه حرير كالسيور وهو فعلاء من السير وهو القد
هكذا يروى على الصفة وقيل على الاضافة واحتج بان سيبويه
قال لم يات فعلاء صفة لكن اسما وشرح السيراء بالحرير الصافي
فمعناه حلة حرير فلبستها فرايت الغضب في وجهه
ظاهره التحريم واما ابو عبد الله اخو المهلب فقال هو دال
على ان النهي للكراهة فقط ولو كان تحريما لما عرف الكراهة
في وجهه بل عرف من نهيه وفيه نظر لا يخفى فشققتها بين نسائي
لم يرد به زوجاته اذ لم يكن لعلي رضي الله عنه زوجة غير فاطمة رضي
الله عنها في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بل اراد ذوات القربى
من النساء والله اعلم وفي رواية فشققت منها اربعة اخمرة
لفاطمة بنت اسد امي ولفاطمة زوجتي ولفاطمة بنت حمزة بن
عبد المطلب ونسي الراوي الرابعة قال القاضي عياض يشبه ان
يكون فاطمة بنت شيبة بن ربيعة امراة عقيل اخي علي وعند
ابي العلاء بن سليمن فاطمة بنت ابي طالب المكناة ام هانئ
وقال القرطبي قيل فاطمة بنت الوليد بن عقبة وقيل فاطمة بنت عتبة
بن ربيعة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قول علي رضي الله عنه
فرايت الغضب في وجهه فانه يدل على انه كره لبسها لعلي رضي الله عنه
مع انه اهداها له والحديث اخرجه المؤلف في النفقات واللباس
ايضا واخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة فائدة والذي
اهدى هذه الحلة لرسول الله صلى الله عليه وسلم هو اكيدر صاحب
دومة الجندل على ما قالوا ودومة الجندل بضم الدال اسم موضع وقد
تفتح داله باب جواز قبول
الهدية من المشركين وكانه اشار الى ضعف الحديث الوارد في
رد هدية المشرك وهو ما اخرجه موسى بن عقبة في المغازي عن
ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب [illegible] ورجال من اهل
العلم ان عامر بن مالك الذي يدعى ملاعب الاسنة قدم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم

اعم بحيث يتناول صح

ابن ابي الدنيا في كتاب الهدايا تأليفه عن علي رضي الله عنه قال صح

وهو مشرك فاهدى له فقال انى لا اقبل هدية مشرك الحديث
ورجاله ثقات الا انه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهرى ولا يصح
وقال ابو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
هاجر ابرهيم عليه السلام بسارة فدخل قرية فيها
ملك او جبار شك من الراوى **فقال اعطوها آجر**
سارة بتخفيف الراء زوجة ابرهيم ام اسحق عليهما السلام
وآجر بوزن فاعل وفى رواية هاجر فقلبت الهمزة هاء ام اسمعيل
عليه السلام ذكر هذا التعليق مختصرا وقد اخرجه موصولا فى
كتاب البيوع فى باب شراء المملوك من الحربى وتقدم الكلام فيه
هناك واخرجه موصولا ايضا فى احاديث الانبياء عليهم السلام
ووجه دلالته على الترجمة ظاهر وهو مبنى على ان شرع من قبلنا
شرع لنا ما لم يرد فى شرعنا ما يخالفه ولا سيما اذا لم يرد فى شرعنا
انكاره وقصته على ما قال علماء السير ان ابرهيم عليه السلام اقام
بالشام مدة فقحط الشام فسار الى مصر ومعه سارة ولوط
عليهم السلام وكان بها فرعون وهو اول الفراعنة عاش دهرا
طويلا واختلفوا فيه فقال قوم هو سنان بن علوان بن عبيد بن
عوج بن عملاق بن لاوى بن سام بن نوح عليه السلام وقيل سنان
بن الاشهوب اخو الضحاك وهو الذى بعثه الى مصر واقام بها
وقيل عمرو بن امرئ القيس بن نابليون بن سبا وقيل طوليس
وكانت سارة من اجمل النساء وكانت لا تعصى لابرهيم عليه
السلام شيئا فلذلك اكرمها الله تعالى فاتى الجبار رجل وقال
انه قدم رجل ومعه امراة من احسن النساء ووصف له حسنها
وجمالها فارسل الجبار الى ابرهيم عليه السلام فقال ما هذه المراة
معك قال هى اختى وخاف ان قال امراتى ان يقتله فقال له
زينها وارسلها الى ولا تمتنع حتى انظر اليها فرجع ابرهيم عليه
السلام الى سارة وقال لها ان هذا الجبار قد سالنى عنك
واخبرته انك اختى فلا تكذبينى عنده فانك اختى فى كتاب الله
وانه

وانه ليس فى هذه مسلم غيرى وغيرك ولوط ثم اقبلت سارة
الى الجبار وقام ابرهيم عليه السلام يصلى فلما دخلت عليه ورآها
فتناولها بيده فيبست الى صدره فلما راى ذلك فرعون اعظم
امرها وقال لها سلى الهك ان يطلق عنى فوالله لا اوذيك
فقالت سارة اللهم ان كان صادقا فاطلق له يده فاطلق الله له
يده وقيل فعل ذلك ثلث مرات فلما راى ذلك ردها الى ابرهيم
ووهب لها هاجر وهى التى ذكرت فى حديث الباب آجر وهى
لغة فى هاجر كما تقدم فاقبلت سارة الى ابرهيم عليه السلام
فلما احس بها انفتل من صلوته فقال مهيم فقالت كفى الله
كيد الفاجر واخدمنى هاجر واختلفوا فى هاجر فقال مقاتل
كانت من ولد هود عليه السلام وقال الضحاك كانت بنت ملك
مصر وكان الملك ساكنا بمنيف فغلبه ملك آخر وقيل انما غلبه
فرعون فقتله وسبى ابنته فاسترقها ووهبها لسارة ووهبتها
سارة لابرهيم عليه السلام فواقعها ابرهيم عليه السلام فولدت
اسمعيل عليه السلام وسارة بنت هاران اخ ابرهيم عليه السلام
قاله ابن كثير والمشهور ان سارة بنت عم هاران اخت لوط
عليه السلام كما حكاه السهيلى ومن ادعى ان تزويج بنت الاخ
كان اذ ذاك [مشروعا] فليس له على ذلك دليل ولو فرض انه
كان مشروعا فهو منقول عن الربانيين من اليهود وكان الانبياء
عليهم السلام لا يتعاطونه وقال السدى وكانت سارة بنت
ملك حران وكان قد بلغها خبر الخليل عليه السلام فامنت به وعابت
على قومها عبادة الاوثان فلما قدم الخليل حران تزوجها وذهب
بعض العلماء الى نبوة ثلث نسوة سارة وام موسى ومريم
والذى عليه الجمهور انهن صديقات **واهديت للنبى صلى
الله عليه وسلم شاة فيها سم** ياتى حديث هذه الهدية فى هذا
الباب موصولا ويأتى الكلام فيه هناك ان شاء الله تعالى
وقال ابو حميد بضم المهملة الساعدى الانصارى رضى الله عنه

مشروعا صح

قيل اسمه عبد الرحمن وقيل غير ذلك [illegible] اهدى ملك أيلة
بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتية بلدة معروفة بساحل
البحر في طريق المصريين الى مكة وهي الآن خراب للنبي صلى
الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه النبي صلى الله عليه وسلم
بردا وكتب لهم ببحرهم اي ببلدهم وحكومة ارضهم وديارهم
وهذا هو الظاهر وحمله الداودي على ظاهره وهو وهم وهذا
التعليق مضى مطولا في كتاب الزكوة في باب خرص التمر قال المهلب
وفيه مكافاة المشرك على هديته لانه صلى الله عليه وسلم اهدى له بردا
وجواز تامير المشرك الذي على قومه لما في ذلك من طوعهم له وانقيادهم
وفيه تولية البحر وجواز نسبة الفعل الى الآمر بعود وكتب رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يكتب حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الله
ابو جعفر البخاري المسندي وهو من افراده قال حدثنا يونس بن محمد
[illegible] ابو محمد المؤدب البغدادي قال حدثنا شيبان بفتح
الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية هو ابن عبد الرحمن النحوي
وقد مر في العلم عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس رضي الله عنه
قال اهدي على البناء للمفعول للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس
المهدي هو اكيدر دومة قال ابن الاثير السندس ما رق من
الديباج والاستبرق غليظه وقال ابن التين الاستبرق
افضل من السندس لانه غليظ الديباج وكل ما غلظ من الحرير
كان افضل من رقيقه وكان ينهى عن الحرير جملة حالية فعجب
الناس منها اي من نفاستها ولطافتها فقال صلى الله عليه وسلم
والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ جمع منديل
وهو الذي يحمل مشتق من الندل وهو النقل لانه ينقل من يد
الى يد وقيل الندل الوسخ في الجنة احسن من هذا وفيه اشارة
الى منزلة سعد في الجنة وان ادنى ثيابه فيها خير من هذه الجبة
لان المناديل في الثياب ادناها لانها معدة للوسخ والامتهان
فغيره افضل منه وقيل في قوله لمناديل سعد ضرب المثل بالمناديل
التي

آخر الحجاز واول الشام صح

له صح

وقع في الو... صح

وسعد بن معاذ بضم الميم وبالمعجمة الاوسي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الانصار صح

التي تمسح بها الايدي وينفض بها الغبار وتتخذ لفافة
لجيد الثياب فكانت كالخادم والثياب كالمخدوم فاذا كانت
المناديل افضل من هذه الثياب اعني جبة السندس دل ذلك
على عظم عطايا الرب جل جلاله قال تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين فان قيل ما وجه تخصيص سعد رضي الله عنه به
فالجواب انه لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونا ونحوه
او كان الوقت يقتضي استمالة سعد او كان اللامسون المتعجبون
من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها او كان سعد يحب
ذلك الجنس من الثياب وقال صاحب الاستيعاب روي ان
جبريل عليه السلام نزل في جنازته معتجرا بعمامة من استبرق
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فان فيه قبول الهدية من
المشرك لان الذي اهداها هو اكيدر دومة كما تقدم آنفا والحديث
اخرجه المؤلف في صفة الجنة ايضا واخرجه مسلم في الفضائل
وقال سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه
ان اكيدر دومة بضم الهمزة مصغر اكدر وهو ابن عبد الملك
بن عبد الجن بالجيم والنون ابن اعيى بن الحارث بن معاوية ينسب
الى كندة وكان نصرانيا وكان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل اليه
خالد بن الوليد رضي الله عنه في سرية فاسره وقتل اخاه حسان
وقدم به المدينة فصالحه النبي صلى الله عليه وسلم على الجزية واطلقه
ذكر ابن اسحق قصته مطولة في المغازي قال الكرماني واختلفوا
في اسلامه قال في الجامع ذكر البلاذري انه لما قدم على رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسلم وعاد الى قومه فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارتد فلما سار خالد بن الوليد رضي الله عنه من العراق الى الشام
قتله وكان اكيدر ملك دومة بضم الدال عند اللغوي وفتحها
عند المحدثين والواو ساكنة وهي مدينة بقرب تبوك بها نخل وزرع
ولها حصن عادي على عشر مراحل من المدينة وثمان من دمشق وتسمى
دومة الجندل والجندل الحجارة او اكدومة مستدار الشيء ومجتمعه

اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم واكيدر صح

كانها سميت به لان مكانها مجتمع الاحجار ومستدارها آ وروى ابو يعلى
باسناد قوي من حديث قيس بن النعمان انه لما قدم اخرج قباء
من ديباج منسوج بالذهب فرده النبي صلى الله عليه وسلم ثم انه وجد
في نفسه من رد هديته فرجع به فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادفعه
الى عمر رضي الله عنه الحديث آ وفي حديث علي رضي الله عنه عند مسلم ان
اكيدر دومة اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فاعطاه
عليا فقال شققه خمرا بين الفواطم آ وقد ذكر الفواطم في الباب
الذي قبل هذا الباب فيستفاد منه ان الحلة التي ذكرها علي
رضي الله عنه في الباب الذي قبله هي هذه التي اهداها اكيدر دومة
كما مر. وبه آ التعليق وصله احمد عن روح عن سعيد بن ابي عروبة
وقال فيه جبة سندس او ديباج شك سعيد آ واراد البخاري
بذكره هنا بيان الذي اهدى ليظهر مطابقته للترجمة آ وقد اخرجه
مسلم من طريق عمرو بن عامر عن قتادة فقال فيه ان اكيدر دومة
الجندل **حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب** ابو محمد الحجبي البصري
مات سنة ثمان وعشرين ومائتين وهو من افراده قال **حدثنا**
خالد بن الحارث بن سليم الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم البصري وقد مر
في الجمعة قال **حدثنا شعبة** اي ابن الحجاج **عن هشام بن زيد**
بن انس بن مالك **عن جده انس بن مالك رضي الله عنه ان**
يهودية اسمها زينب وقد اختلف في اسلامها **اتت النبي**
صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها فقيل
الا نقتلها قال لا قال اي انس رضي الله عنه **فما زلت**
اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم لهوات
جمع لهاة بفتح اللام هي سقف الفم [illegible]
وقال القاضي عياض هي اللحمة التي باعلى الحنجرة من اقصى الفم آ وقال
الداودي لهواته ما يبدو من فيه عند التبسم آ وفي المغرب اللهاة
لحمة مشرفة على الحلق. والجمع اللها واللهوات واللهيات. وفي
الحديث دلالة على اكل طعام من يحل اكل طعامه دون ان يسال
عن

وسياتي بيان ما فيه من التخالف
مع بقية شرحه في كتاب
اللباس ان شاء الله تعالى
صح

زاد مسلم واحمد من الوجه
المذكور انها تاكل منه فقال
انها جعلت فيها سما وزاد
مسلم بعد قوله فجيء بها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم

وفي رواية احمد ومسلم
فقالوا يا رسول الله
صح

فسالها عن ذلك فقالت
اردت لاقتلك قال ما كان
الله ليسلطك على
صح

عن اصله آ وفيه حمل الامور على السلامة حتى يقوم دليل على غيرها
وكذلك حكم ما يباع في الاسواق المسلمين فهو محمول على السلامة
حتى يتبين خلافها آ ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم قبل هدية تلك اليهودية [illegible]
واكله منها يدل على قبوله اياها آ والحديث اخرجه مسلم في الطب
وابو داود في الديات **حدثنا ابو النعمان** محمد بن الفضل
السدوسي البصري قال **حدثنا المعتمر بن سليمان** بن طرخان
التيمي البصري يروي **عن ابيه** سليمان **عن ابي عثمان** هو
عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون الكوفي سكن البصرة
ادرك الجاهلية واسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره
مات سنة احدى وثمانين بالبصرة وهو ابن اربعين ومائة سنة
عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما انه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل كلمة اذا للمفاجاة
صاع من طعام او نحوه بالرفع عطف على صاع والضمير للصاع
فعجن على البناء للمفعول **ثم جاء رجل مشرك** قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمه ولا على اسم صاحب الصاع
المذكور **مشعان** بضم الميم وسكون الشين المعجمة وبالعين المهملة
وفي آخره نون مشددة قال الكرماني ويروى بكسر الميم وقال هو ثائر
الراس اشعث آ وقال القزاز هو الجافي الثائر الراس آ وقد
فسره المؤلف في آخر الحديث في رواية المستملي بانه الطويل
جدا فوق الطول وزاد غيره مع افراط الطول اشعث الراس
~~[illegible]~~ طويل صح
ويحتمل ان يكون قوله طويل تفسير المشعان **بغنم يسوقها فقال**
النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية انتصب على [illegible] المصدرية
تقديره تبيع بيعا او تعطي عطية **او** شك من الراوي **قال ام هبة**
اي قال ام هبة بدل ام عطية **فقال لا بل بيع** اي امري بيع

فاشترى منه اى من الرجل وفى رواية الكشميهنى فاشترى
منها اى من الغنم **شاة فصنعت** اى فذبحت **وامر النبى**
صلى الله عليه وسلم بسواد البطن هو الكبد قاله النووى
وقال الكرمانى اللفظ اعم منه يعنى يتناول كل ما فى البطن من
كبد وغيره والذى قاله النووى احتوى فى المعجزة **ان يشوى**
وايم الله هو قسم نحو لعمر الله وعهد الله وفيه لغات كثيرة
وتفتح همزتها وتكسر وهى همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة من
النحاة يزعمون انه جمع يمين وغيرهم يقولون هى اسم موضوع
للقسم **ما فى الثلثين والمائة** اى احد **الا قد حز النبى**
صلى الله عليه وسلم بالحاء المهملة والزاى اى قطع **له حزة**
بضم الحاء المهملة هى القطعة من اللحم وغيره قال الكرمانى ويروى
بفتح الجيم **من سواد بطنها ان كان شاهدا** اى حاضرا
اعطاها اى اعطى الحزة **اياه وان كان غائبا خبأ له**
فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون بالرفع تاكيد للضمير
الذى فى اكلوا ثم انه يحتمل ان يكون اجتمعوا على القصعتين فاكلوا
مجتمعين فيكون فيه معجزة اخرى لكونهما وسعتا ايدى القوم
ويحتمل ان يريد انهم اكلوا من القصعتين فى اى وجه كان اعم
من الاجتماع والافتراق **وشبعنا ففضلت القصعتان**
فحملناه اى الطعام ولو اريد القصعتان لقيل حملناهما وفى
الاطعمة وفضل فى القصعتين وكذا فى رواية مسلم فالضمير
حينئذ يرجع الى القدر الذى فضل **على البعير او كما قال**
شك من الراوى قال الكرمانى قالوا فيه معجزتان احدهما تكثير
سواد البطن حتى وسع هذا العدد والاخرى تكثير الصاع ولحم
الشاة حتى اشبعهم اجمعين ففضلت فضلة حملوها لعدم الحاجة
اليها وقال العينى فيه اربع معجزات الاولى تكثير الصاع
والثانية تكثير سواد البطن والثالثة اتساع القصعتين
لتكمل ايادى هؤلاء العدد والرابعة الفضلة التى فضلت بعد
شبعهم

قال الحافظ العسقلانى فيه
هو من القلب واصله اعطاه
اياها وتعقبه العينى بانه
لا حاجة الى دعوى القلب
فيه بل العبارتان سواء
فى الاستعمال صح

شبعهم وكفايتهم وفيه المواساة بالطعام عند المسغبة
وتساوى الناس فى ذلك وفيه ظهور البركة عند الاجتماع
على الطعام وفيه تاكيد الخبر بالقسم وان كان المخبر صادقا
وفيه قبول هدية المشرك لانه ساله هل تبيع او تهدى قال
الحافظ العسقلانى وفيه فساد قول من حمل رد الهدية على الوثنى
دون الكتابى لان هذا الاعرابى كان وثنيا وتعقبه العينى
بانه ليس فيه شىء يدل على انه كان وثنيا فان قال اعلم ذلك من
الخارج فعليه البيان قال الحافظ العسقلانى ولم ار هذه
القصة الا من حديث عبد الرحمن وقد ورد تكثير الطعام
فى الجملة من احاديث جماعة من الصحابة رضى الله عنهم والله اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله بيعا ام عطية لان
العطية تطلق على الهدية والهبة والحديث قد مضى فى كتاب
البيوع فى باب الشراء والبيع مع المشركين ووقع فى رواية
المستملى هنا **مشعان طويل جدا فوق الطول**

باب [illegible] حكم **الهدية** الواقعة [illegible]
للمشركين وحكمها انها تجوز لذوى الرحم منهم **وقول الله عز**
وجل بالجر عطفا على الهدية اى وبيان قول الله تعالى **لا ينهاكم**
الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم
اى لا ينهاكم عن مبرة هؤلاء لان قوله **ان تبروهم** بدل من الذين
وتقسطوا اليهم اى تفضوا اليهم بالقسط اى العدل والماضى
قوله تقسطوا اقسط بمعنى الافضاء عدى بالى **ان الله يحب المقسطين**
العادلين هكذا سيقت الآية بتمامها فى رواية ابى ذر وابى الوقت
واما فى رواية الباقين ذكرا الى قوله وتقسطوا اليهم والمراد من
ذكر الآية من يجوز بره من المشركين ومن لا يجوز وليس حكم الهدية
الهدية للمشرك اثباتا ونفيا على الاطلاق ثم الآية الكريمة نزلت
فى قتيلة [illegible] بنت عبد العزى امراة ابى بكر رضى الله عنه وكان
قد طلقها فى الجاهلية فقدمت على ابنتها اسماء بنت ابى بكر الصديق
وهى مشركة صح

والمعنى ان تحسنوا اليهم
وتعاملوهم فيما بينكم بالعدل
صح

لانه صلى الله عليه وسلم انكر الاشتراط ولو كانت بمعنى على لم ينكره
فان قيل ما انكر الا ارادة الاشتراط في اول الامر فالجواب ان
سياق الحديث يابى ذلك وضعفه ايضا ابن دقيق العيد
وقال اللام لا يدل بوضعها على الاختصاص النافع بل على مطلق
الاختصاص فلا بد في حملها على ذلك من قرينة وقال آخرون
الامر في قوله اشترطي للاباحة وهو على جهة التنبيه على ان ذلك
لا ينفعهم فوجوده وعدمه سواء فكانه يقول اشترطي او لا تشترطي
فذلك لا يفيدهم ويقوي هذا التاويل قوله في رواية ايمن
الآتية آخر ابواب المكاتب اشتريها ودعيهم يشترطون
ما شاؤوا وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم الناس بان
اشتراط البائع الولاء باطل واشتهر ذلك بحيث لا يخفى
على اهل بريرة فلما ارادوا ان يشترطوا ما تقدم لهم العلم
ببطلانه اطلق الامر مريدا به التهديد على مآل الحال كقوله
تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله وكقول موسى
عليه السلام القوا ما انتم ملقون اي فليس ذلك بنافعكم
فكانه يقول اشترطي لهم فسيعلمون ان ذلك لا ينفعهم
ويؤيده قوله حين خطبهم ما بال رجال يشترطون الى آخره
فوبخهم بهذا القول مشيرا الى انه قد تقدم منه بيان حكم الله
بابطاله اذ لو لم يتقدم بيان ذلك لبدا ببيان الحكم في الخطبة
لا بتوبيخ الفاعل لانه كان يكون باقيا على البراءة الاصلية
وقيل الامر فيه بمعنى الوعيد الذي ظاهره الامر وباطنه النهي
كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وقال الشافعي في الام لما كان
من اشتراط خلاف ما قضى الله ورسوله عاصيا وكانت في المعاصي
حدود وآداب فادبهم صلى الله عليه وسلم بان يعطل عليهم شروطهم
ليرتدعوا عن ذلك ويرتدع به غيرهم وكان ذلك من ايسر الادب
وقيل معنى اشترطي اتركي مخالفتهم فيما شرطوه ولا تظهري نزاعهم
فيما دعوا اليه مراعاة لتنجيز العتق لتشوف الشرع اليه وقد يعبر

عن

عن الترك بالفعل كما في قوله تعالى وما هم بضارين به من احد الا
باذن الله اي بتركهم يفعلون ذلك وليس المراد بالاذن
اباحة الاضرار بالسحر قال ابن دقيق العيد وهذا وان كان
محتملا الا انه خارج عن الحقيقة من غير دلالة على المجاز من حيث
السياق وقال النووي اقوى الاجوبة ان هذا الحكم خاص بعائشة
رضي الله عنها في هذه القضية وفائدته المبالغة في الرجوع عن
هذا الشرط لمخالفته حكم الشرع وهو كفسخ الحج الى العمرة حيث
كان خاصا بتلك الحجة مبالغة في ازالة ما كانوا عليه من منع العمرة
في اشهر الحج ويستفاد منه ارتكاب اخف المفسدتين اذا
استلزم ازالة اشدهما وتعقب بانه استدلال بمختلف فيه
على مختلف فيه وتعقبه ابن دقيق العيد بان التخصيص لا يثبت
الا بدليل وبان الشافعي نص على خلاف هذه المقالة وقال ابن الجوزي
ليس في الحديث ان اشتراط الولاء والعتق كان مقارنا
للعقد فيحمل على انه كان سابقا للعقد فيكون الامر بقوله اشترطي
مجرد وعد ولا يجب الوفاء به وتعقب باستبعاد انه صلى الله
عليه وسلم يامر شخصا ان يعد مع علمه بانه لا يفي بذلك الوعد
واغرب ابن حزم فقال كان الحكم ثابتا بجواز اشتراط الولاء
لغير المعتق فوقع الامر باشتراطه في الوقت الذي كان
ذلك جائزا فيه ثم نسخ ذلك الحكم بخطبته صلى الله عليه وسلم
وقوله انما الولاء لمن اعتق ولا يخفى بعد ما قال وسياق
طرق هذا الحديث تدفع هذا الوجه وقال الخطابي وجه هذا الحديث
ان الولاء لما كان لحمة كلحمة النسب والانسان اذا ولد له ولد
ثبت له نسبه ولا ينتقل نسبه عنه ولو نسب الى غيره فكذلك
اذا اعتق عبدا ثبت له ولاؤه ولو اراد نقل ولائه عنه واذن
في نقله لم ينتقل فلم يعبا باشتراطهم الولاء وقيل اشترطي ودعيهم
يشترطون ما شاؤوا ونحو ذلك لان ذلك غير قادح في العقد
بل هو بمنزلة اللغو من الكلام واخر اعلامهم بذلك ليكون رده

قوله هذا الذي ذكرنا هو تفصيل ما اجمله الكرماني صح

والحاكم من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال قدمت
قُتَيلة بالقاف والمثناة مصغرة بنت عبد العزى بن اسعد
بن جابر بن نصر بن مالك بن حِسل بكسر الحاء وسكون
السين المهملتين بن عامر بن لؤي على ابنتها اسماء بنت
ابي بكر وكان ابو بكر رضي الله عنه طلقها في الجاهلية بهدايا
زبيب وسمن وقرظ فابت اسماء ان تقبل هديتها
او تدخلها بيتها وارسلت الى عائشة رضي الله عنها سلي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتدخلها الحديث قالت
يا رسول الله قدمت على امي وفي
رواية الليث عن هشام كما سياتي في الادب قدمت امي مع
ابنها وذكر الزبير ان اسم ابنها المذكور الحارث بن مدرك بن
عبيد بن عمر بن مخزوم قال الحافظ العسقلاني ولم ار له ذكرا
في الصحابة فكانه مات مشركا ثم اختلف في هذه الام فقيل
كانت ظئر الها وقيل كانت امها من النسب وهو الاصح لحديث
عبد الله بن الزبير واختلفوا في اسمها فقال الاكثرون انها
قتيلة بضم القاف على صيغة التصغير وقال الزبير بن بكار
اسمها قَتْلة بفتح القاف وسكون المثناة الفوقية وقال
الداودي اسمها ام بكر وقد قال ابن التين لعله كنيتها والصحيح
قتيلة بصيغة التصغير وذكرها [illegible] في جملة الصحابة
وقال تأخر اسلامها وقال ابو موسى المديني ليس في شيء من
الحديث ذكر اسلامها وهي مشركة جملة حالية في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم واراد بذلك ما بين الحديبية
والفتح وفي رواية حاتم في عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت وهي راغبة قيل اي في الاسلام وقيل اي في الصلة يعني
كانت تامل ان تاخذ الكثير مما اهدت وقيل معناه راغبة عن
ديني اي كارهة له وعند ابي داود راغمة بالميم اي كارهة
للاسلام

المسعودي صح

للاسلام وساخطة ولم تقدم مهاجرة وقال ابن بطال
قيل معناه هاربة من قومها ورده بانه لو كان كذلك لقالت
مراغمة وكان ابو عمرو بن العلاء يفسر قوله مراغما بالخروج
عن العدو على رغم انفه ووقع في كتاب ابن التين داعية
ثم فسرها بقوله طالبة وفي رواية الطبراني من طريق عبد الله
بن ادريس راغبة وراهبة ولمسلم من طريق عبد الله
المذكور عن هشام راغبة او راهبة بالشك والمعنى
انها قدمت راغبة في بر ابنتها وخائفة من ردها اياها
خائبة هكذا فسره الجمهور وهذا هو الظاهر واما ما نقل المسعودي
ان بعضهم اوله فقال وهي راغبة في الاسلام فذكرها لذلك
في الصحابة فردها ابو موسى بانه لم يقع في شيء من الروايات
ما يدل على اسلامها وقوله راغبة اي في شيء تاخذه وهي على شركها
ولقد استاذنت اسماء رضي الله عنها في ان تصلها ولو كانت
راغبة في الاسلام لم تحتج الى اذن والله اعلم فاصل امي
بحذف همزة الاستفهام ويروى باثباتها قال صلى الله عليه
وسلم نعم صلي امك وفي الحديث جواز صلة الرحم الكافرة
كالرحم المسلمة ويستنبط منه وجوب النفقة للاب الكافر
والام الكافرة على الولد المسلم كما قيل وفيه موادعة اهل الحرب
ومعاملتهم في زمن الهدنة وفيه جواز السفر في زيارة القريب
وفيه فضيلة اسماء حيث تحرت في امر دينها وكيف لا وهي
بنت الصديق وزوج الزبير بن العوام رضي الله عنهم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه المؤلف
في الجزية والادب ايضا واخرجه مسلم في الزكوة وكذا ابو داود

باب بالتنوين لا يحل لاحد
ان يرجع في هبته وصدقته قال الحافظ العسقلاني كذا بت
الحكم في هذه المسألة لقوة الدليل عنده فيها وقد تقدم في باب الهبة
للولد انه اشار في الترجمة الى ان للوالد الرجوع فيما وهبه للولد يعني

فكيف يقول هنا لا يحل لاحد ان يرجع في هبته والنكرة في سياق
النفي تقتضي العموم قال فكيف انه يرى صحة الرجوع لو ان كان حراما
بغير عذر انتهى وتعقبه العيني قائلا سبحان الله ما ابعد هذا عن
منهج الصواب كيف يرى صحة شيء مع كونه في نفس الامر حراما وبين
كون الشيء صحيحا وبين كونه حراما منافاة فالصحيح لا يقال له حرام
والحرام لا يقال له صحيح وقوله لقوة الدليل عنده ان كان هذه القوة
لدليله بحديث ابن عباس رضي الله عنهما فذا لا يدل على عدم الحل
لانه قد مر في اوائل باب هبة الرجل لامرأته ان جعله صلى الله عليه وسلم
العائد في هبته كالعائد في قيئه من باب التشبيه من حيث انه
ظاهر القبح مروءة لا شرعا فلا يثبت بذلك عدم الحل في الرجوع
حتى يقال لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وايضا كيف يثبت
القوة لدليله مع ورود قوله صلى الله عليه وسلم الرجل احق بهبته
ما لم يثب منها رواه ابن ماجه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
واخرجه الدارقطني في سننه وابو شيبة في مصنفه وروى
عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب منها رواه
الطبراني فان قيل هذان الحديثان لا يقاومان حديثه الذي رواه
في هذا الباب فالجواب انا لا نسلم ذلك ولئن سلمناه فما يقول في
حديث ابن عمر رضي الله عنهما اخرجه الحاكم في المستدرك عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب
منها وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ورواه
الدارقطني ايضا في سننه فان قيل مساهلة الحاكم في التصحيح
مشهورة فالجواب ان حديث ابن عمر رضي الله عنهما صحيح مرفوع
رواته ثقات كذا قال عبد الحق في الاحكام وصححه ابن حزم ايضا
ففيه الكفاية لمن يهتدي الى مدارك الاشياء ومسالك
الدلائل وقد تقدم اختلاف العلماء في هذه المسألة في باب
الهبة للولد ولا فرق في الحكم بين الهدية والهبة واما الصدقة
فاتفقوا

فاتفقوا على انه لا يجوز الرجوع فيها بعد القبض حدثنا
مسلم بن ابراهيم بكسر اللام الخفيفة هو الفراهيدي قال
حدثنا هشام هو الدستوائي وشعبة هو ابن الحجاج
قالا حدثنا قتادة هو ابن دعامة عن سعيد بن المسيب
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم العائد في هبته كالعائد في قيئه والحديث
قد مر وزاد ابو داود في آخره قال همام قال قتادة ولا اعلم
القيء الا حراما وقال ابن بطال جعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرجوع في الهبة كالرجوع في القيء وهو حرام فكذا الرجوع
في الهبة قال العيني الراجع في القيء هو الكلب لا الرجل والكلب
غير متعبد بتحليل وتحريم فلا يثبت منع الواهب من الرجوع
فهو يدل على تنزيه امته من امثال الكلب لا انه ابطل ان
يكون لهم الرجوع في هباتهم فان قيل روي لا يحل لواهب
ان يرجع في هبته فالجواب انه قال الطحاوي قوله لا يحل لا يستلزم
التحريم وهو كقوله لا تحل الصدقة لغني وانما معناه لا يحل له من
حيث تحل لغيره من ذوي الحاجة واراد بذلك التغليظ في
الكراهة قال وقوله كالعائد في قيئه وان اقتضى التحريم
لكون القيء حراما لكن الزيادة في الرواية الاخرى وهي قوله
كالكلب يدل على عدم التحريم لان الكلب غير متعبد فالقيء
ليس حراما عليه والمراد التنزيه عن فعل يشبه فعل الكلب
وتعقب ذلك باستبعاده ومنافرة سياق الاحاديث
له وبان عرف الشرع في مثل هذه الاشياء يريد به المبالغة
في الزجر كقوله من لعب بالنردشير فكانما غمس يده في لحم خنزير
قاله الحافظ العسقلاني ساكتا عليه واعترضه العيني بانه لا يستبعد
الا ما قاله ذلك المتعقب حيث لم يبين وجه الاستبعاد
ولا بين وجه منافرة سياق الاحاديث له ونحن ما ننفي المبالغة
فيه بل نقول المبالغة في التغليظ في الكراهة وقبح هذا الفعل

وليس فيه لفظ يدل
على لفظ الترجمة ولا يتم
به استدلاله على نفي حل
الرجوع في الهبة صح

ت البصري

ح

وفي بعض النسخ وحدثني عبد الرحمن بصيغة الافراد وواو العطف صح

قال الحافظ العسقلاني

ح

اي العائد في هبته الى الموهوب وهو كقوله تعالى او لتعودن في ملتنا صح

وكل ذلك لا يقتضي منع الرجوع فافهم **حدثنا عبد الرحمن**
بن المبارك العيشي بالمثناة التحتية وبالشين المعجمة يكنى
ابا بكر وليس هذا باخي عبد الله بن المبارك المروزي قال
حدثنا عبد الوارث قال **حدثنا ايوب** السختياني
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ورجال الاسناد
كلهم بصريون الا ابن عباس وعكرمة فانهما سكنا فيها مدة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل السوء
يعني لا ينبغي لنا اريد نفسه والمؤمنين ان نتصف بصفة
ذميمة دنية نشابه فيها اخس الحيوانات في اخس الاحوال
وقد يطلق المثل في الصفة العجيبة الغريبة الشان سواء كان
صفة مدح او ذم قال الله تعالى للذين لا يؤمنون بالاخرة
مثل السوء ولله المثل الاعلى ولعل هذا ابلغ في الزجر عن
ذلك وادل على التحريم مما لو قال مثلا لا تعودوا في الهبة
وقال العيني هذا المثل على التنزيه وكراهة الرجوع لا على التحريم
الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه هذا
التمثيل وقع في طريق سعيد بن المسيب ايضا عند مسلم
اخرجه من رواية ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه بلفظ مثل
الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقئ ثم يرجع في قيئه
فيأكله وكذا في رواية بكير انما مثل الذي يتصدق بصدقة
ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقئ ثم ياكل قيئه **حدثنا**
يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي
وهو من افراده قال **حدثنا مالك** الامام **عن زيد بن اسلم**
عن ابيه اسلم ابي خالد مولى عمر بن الخطاب انه **قال سمعت**
عمر بن الخطاب رضي الله عنه زاد ابن المديني عن سفيان
على المنبر وهي في الموطآت للدارقطني وكمالك فيه اسناد
آخر سياتي في الجهاد عن نافع عن ابن عمر وله فيه اسناد
ثالث عن عمرو بن دينار عن ثابت الاحنف عن ابن عمر اخرجه

ابو عمر

٨ ٥

في سبيل الله صح

ابو عمر **يقول حملت على فرس** اي تصدقت به ووهبته بان
يقاتل عليه في سبيل الله وزاد في رواية القعنبي في الموطأ
على فرس عتيق والعتيق الكريم الفائق من كل شيء وهذا الفرس
هو الذي اهداه تميم الداري لرسول الله صلى الله عليه وسلم يقال
له الورد فاعطاه عمر رضي الله عنه فحمل عليه عمر رضي الله عنه
في سبيل الله فوجده يباع الحديث هكذا اخرجه ابن سعد عن
الواقدي بسنده عن سهل بن سعد في تسمية خيل النبي صلى
الله عليه وسلم ولا يعارضه ما اخرجه مسلم ولم يسق لفظه
وساقه ابو عوانة في مستخرجه من طريق عبيد الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه حمل على فرس
في سبيل الله فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا لانه
يحمل على ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يتصدق به فوض الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم اختيار من يتصدق به عليه
وقوله في سبيل الله ظاهره انه حمله عليه حمل تمليك ليجاهد به
اذ لو كان حمل تحبيس لم يجز بيعه وقيل بلغ الى حالة لا يمكن
الانتفاع به فيما حبس فيه وهو مفتقر الى ثبوت ذلك ويدل
على انه تمليك قوله العائد في هبته ولو كان حبسا لقال في
حبسه او وقفه وعلى هذا انما المراد بسبيل الله الجهاد لا الوقف
فلا حجة فيه لمن اجاز بيع الموقوف اذا بلغ غاية لا يتصور
الانتفاع به فيما وقف له **فاضاعه الذي كان عنده** اي
لم يحسن القيام عليه وقصر في مؤنته وخدمته وقيل اي
لم يعرف مقداره فاراد بيعه بدون قيمته وقيل معناه
استعمله في غير ما جعل له والاول اظهر ويؤيده رواية مسلم
من طريق روح بن القاسم عن زيد بن اسلم فوجده قد اضاعه
وكان قليل المال فاشار الى علة ذلك **فاردت ان اشتريه**
منه وظننت انه بايعه برخص فسالت عن ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك

سمى الشراء عودا في الصدقة لان العادة جرت بالمسامحة
من البائع في مثل ذلك للمشتري فاطلق على القدر الذي يسامح
به رجوعا واشار الى الرخص بقوله **وان اعطاكه**
بدرهم واحد وقد يستفاد من قوله وان اعطاكه الى آخره
ان البائع كان قد ملكه ولو كان محتبسا عليه كما ادعاه بعض
من تقدم ذكره وجاز له بيعه لكونه صار لا ينتفع به فيما حبس له
لما كان له ان يبيعه الا بالقيمة الوافرة ولا كان له ان يسامح
منها بشيء ولو كان المشتري هو المحتبس **فان العائد في**
صدقته كالكلب يعود في قيئه ثم انه حمل الجمهور هذا
النهي في صورة الشراء على التنزيه وحمله قوم على التحريم
قال القرطبي وغيره وهو الظاهر وليس بظاهر ثم الزجر المذكور
مخصوص بالصورة المذكورة وما اشبهها لا ما اذا رده اليه
الميراث مثلا قال القرطبي يخص من عموم هذا الحديث من وهب
بشرط الثواب ومن كان والدا والموهوب له ولده والهبة
التي لم تقبض والتي ردها الميراث الى الواهب لثبوت الاخبار
باستثناء كل ذلك واما ما عدا ذلك كالغني يثيب الفقير
ونحو من يصل رحمه فلا رجوع لهؤلاء قال ومما لا رجوع فيه
مطلق الصدقة يراد بها ثواب الآخرة ومطابقته للترجمة
في قوله لا تشتره وان اعطاكه بدرهم واحد الى آخره فتامل
ثم ان الذي يفهم من صنيع البخاري انه لا يفرق بين الهبة والصدقة
وليس كذلك فان الهبة يجوز فيها الرجوع على ما فيها من الخلاف
والتفصيل بخلاف الصدقة فانه لا يجوز الرجوع فيها مطلقا
والحديث قد مضى في كتاب الزكوة في باب هل يشتري صدقته
وقد مر الكلام فيه هناك **باب**
كذا للجميع بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله وهو ليس
بمعرب لان الاعراب لا يكون الا بالعقد والتركيب نعم ان قدر
شيء معه يكون معربا **حدثنا ابرهيم بن موسى بن يزيد الفراء**
ابو اسحق

٥٩ هشام بن يوسف

ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير قال **اخبرنا هشام**
ابن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني اليماني قاضيها **ان**
ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي **اخبرهم**
اي اخبر هشاما وغيره معه **قال اخبرني عبد الله بن عبيد الله**
بتصغير الابن وتكبير الاب **بن ابي مليكة** المكي قاضي ابن الزبير
ان بني صهيب بضم الصاد هو ابن سنان بن خالد الموصلي
ثم الرومي ثم المكي ثم المدني كان من السابقين الاولين والمعذبين
في الله ابو يحيى وقيل ابو غسان سبته الروم من نينوى
وامه سلمى من بني مازن بن عمرو بن تميم كان ابوه او عمه عاملا لكسرى
على الابلة وكانت منازلهم بارض الموصل فاغارت الروم
على تلك الناحية فسبت صهيبا وهو غلام صغير فنشأ
بالروم فصار الكن فابتاعه كلب منهم فقدموا به مكة فاشتراه
عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة
فاعتقه فاقام معه بمكة الى ان هلك ابن جدعان ثم هاجر الى المدينة
في النصف من ربيع الاول وادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقبا قبل ان يدخل المدينة وشهد بدرا ومات بالمدينة في
شوال سنة ثمان وثلثين وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما **مولى ابن جدعان**
بضم الجيم واسكان الدال المهملة وبالعين المهملة وبالنون
التيمي كذا في رواية الاكثر بافراد ابن وفي رواية الكشميهني
موالي بني جدعان بجمع الابن انتهى واما بنو صهيب فهم حمزة وسعد
وصالح وصيفي وعباد وعثمن وحبيب ومحمد وكلهم رووا عنه
ادعوا بيتين وحجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطى ذلك صهيبا [illegible]
[illegible] قال صاحب المغرب البيت المسقف واصله
من بيت الشعر او الصوف سمي به لانه يبات فيه وقال ابن الاثير
بيت الرجل داره وقصره وتعقبه العيني بان الدار لا تسمى بيتا

بل هي مشتملة على بيوت والحجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم
هو الموضع المنفرد في الدار وذكر عمر بن شبة في اخبار المدينة
ان بيت صهيب كان لام سلمة رضي الله عنها فوهبت لصهيب
فلعلها اعطته باذن النبي صلى الله عليه وسلم قال العيني والظاهر
ان الذي وقع عليه الدعوى غير ذلك **فقال مروان** هو ابن
الحكم بن ابي العاص بن امية الاموي وكان يومئذ اميرا بالمدينة
من قبل معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه **من يشهد لكما**
كذا فيه بالتثنية وفي بقية القصة
بصيغة الجمع فيحمل على ان المتولي للدعوى بذلك منهم كان اثنين
ورضي الباقون بذلك فنسب اليهم تارة بصيغة الجمع وتارة
بصيغة التثنية على ان في رواية الاسمعيلي فقال مروان
من يشهد لكم فلا اشكال فيه واجاب الكرماني بان اقل الجمع اثنان
عند بعضهم ولا يخفى انه تعسف فانهم **على ذلك قالوا ابن عمر**
رضي الله عنهما **فدعاه فشهد** بذلك وقال **لاعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم** اللام فيه مفتوحة لانها لام القسم كانه
اعطى الشهادة حكم القسم او فيه قسم مقدر اي والله لاعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم **صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان
بشهادته لهم** فان قيل كيف قضى مروان بشهادة ابن عمر
وحده فالجواب انه ليس بشهادة حقيقة والا لاحتاج
الى شاهد آخر بل عبر عن الخبر بالشهادة والخبر يؤكد بالقسم
كثيرا وان كان السامع غير منكر وقال ابن بطال انما حكم مروان
بشهادته مع يمينهم وتعقبه الحافظ العسقلاني بان فيه نظرا
لانه لم يذكر في الحديث وقال العيني ان من القاعدة المستقرة
انه لا يحكم بشاهد واحد بل لا بد من شاهدين او بشاهد ويمين
عند من يراه وقد استدل بعض المتاخرين بقول بعض السلف
كشريح القاضي انه قال ان الشاهد الواحد اذا انضمت اليه قرينة
تدل على صدقه يحكم به وقد ترجم ابو داود في سننه باب اذا علم
الحاكم

او نسب اليها بطريق المجاز وكان في الحقيقة من النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاه لصهيب صح

اي يشهد بذلك ابن عمر صح

وهو قول بعض الفقهاء صح

الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له ان يحكم وساق قصة خزيمة
بن [illegible] ثابت وسبب تسميته ذا الشهادتين وهي مشهورة
والجمهور على ان ذلك لا يصح وان قصة خزيمة مخصوصة به وقال
ابن التين قضاء مروان بشهادة ابن عمر رضي الله عنهما يحتمل
وجهين احدهما انه يجوز له ان يعطي من مال الله من يستحق العطاء
فينفذ ما قيل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه فان
كان كذلك كان قد امضاه وان لم يكن كذلك كان هو المعطي
والمنشي للعطاء وهو صحيح وقد يكون هذا خاصا بالفيء لان
النبي صلى الله عليه وسلم اعطى ابا قتادة بدعواه وشهادة من
كان عنده السلب الثاني انه ربما حكم الامام بشهادة المبرز
في العدالة وحده وقد قال بعض فقهاء الكوفة حكم شريح بشهادتي
وحدي في شيء والوجه الاول هو الصحيح ومطابقة الحديث
لما نحن فيه من حيث ان الصحابة رضي الله عنهم بعد ثبوت عطية
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لصهيب لم يستفصلوا هل رجع
ام لا فدل على ان لا اثر للرجوع في الهبة والله اعلم

**بسم الله الرحمن الرحيم باب ما قيل في العمرى
والرقبى** اي ما ورد في ذلك من الاحكام وثبتت البسملة
في رواية الاصيلي وكريمة وسقطت في رواية غيرهما والعمرى
بضم العين المهملة وسكون الميم مقصورا وحكي بضم العين
والميم وبفتح العين وسكون الميم قال ابن سيده العمرى
مصدر كالرجعى ماخوذ من العمر والرقبى بوزنها ماخوذ من
المراقبة كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية فيعطي الرجل الدار
لآخر ويقول له اعمرتك اياها اي ابحتها لك مدة عمرك
فقيل لها عمرى لذلك وكذا قيل لها رقبى لانه يرقب متى يموت
ليرجع اليه وكذا ورثته يقومون مقامه في ذلك هذا اصلها
لغة فاما شرعا فالجمهور على ان العمرى اذا وقعت كانت ملكا
للآخذ ولا يرجع الى الاول الا ان صرح باشتراط ذلك وسيجيء

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن
ان بريرة جاءت تستعين عائشة ام المؤمنين
رضي الله عنها فقالت عائشة رضي الله عنها لها اي لبريرة
رضي الله عنها ان احب اهلك ان اصب لهم ثمنك
صبة واحدة واعتقك فعلت فذكرت بريرة
ذلك لاهلها فقالوا لا اي لا نحب ذلك ولا نرضى
الا ان يكون الولاء لنا وفي رواية الكشميهني الا ان يكون
ولاؤك لنا قال مالك هو موصول بالاسناد الاول قال
يحيى هو ابن سعيد فزعمت عمرة اي قالت والزعم يستعمل
بمعنى القول المحقق ان عائشة رضي الله عنها ذكرت ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها
فانما الولاء لمن اعتق اي لا لغيره ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم اشتريها لان اذنه بالشراء
يدل على جواز البيع وهو حجة الشافعي في جواز بيع المكاتب وهو
قول المصري وتقدم آنفا والله تعالى اعلم

باب

اذا قال المكاتب لاحد اشترني واعتقني فاشتراه لذلك
اي للعتق وجوابه محذوف اي جاز حدثنا ابو نعيم بضم النون
الفضل بن دكين وقد تكرر ذكره قال حدثنا عبد الواحد
بن ايمن ضد الايسر المخزومي المالكي قال حدثني ابي
ايمن الحبشي مولى ابن ابي عمرو المخزومي وهو من افراد البخاري
وليس له في البخاري خمسة احاديث هذا وآخران عن عائشة
وحديثان عن جابر وكلها متابعة ولم يرو عنه غير ولده عبد الواحد
نزيل المدينة وايمن آخر هو ابن نابل نزيل عسقلان وكلاهما من
التابعين قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت
كنت غلاما لعتبة بن ابي لهب وتروى كنت لعتبة بن ابي لهب
ولفظ غلاما مقدر في الرواية التي لم يذكر فيها وعتبة بضم العين المهملة
وسكون

وسكون المثناة الفوقية ابن ابي لهب عبد العزى بن عبد المطلب
الهاشمي اسلم يوم الفتح هو واخوه معتب ولم يهاجرا من مكة
وآخوهما عتيبة بالتصغير مات كافرا ومات وورثني
بنوه اي بنو عتبة وهم العباس بن عتبة والد الفضل الشاعر
المشهور وابو خراش بن عتبة ذكره الفاكهي في كتاب مكة
وهاشم بن عتبة والواحد المذكور في تاريخ ابن عساكر عن ابن
ابي عمران ويزيد بن عتبة جد عبد الرحمن بن محمد بن يزيد
المذكور عند الفاكهي ايضا. وعتبة بن ابي لهب له صحبة دون
اخيه عتيبة بالتصغير فانه مات كافرا كما عرفت آنفا.
وانهم باعوني من ابن ابي عمرو وفي رواية النسفي والكشميهني
من عبد الله بن ابي عمرو وزاد الكشميهني بن عمرو بن
عبد الله المخزومي فاعتقني ابن ابي عمرو واشترط
بنو عتبة الولاء فقالت اي عائشة رضي الله عنها دخلت
بريرة اي علي وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني
قالت اي عائشة رضي الله عنها نعم قالت اي بريرة
رضي الله عنها لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي
فقالت اي عائشة رضي الله عنها لا حاجة لي بذلك
اي بالولاء فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه
شك من الراوي اي او بلغ النبي صلى الله عليه وسلم فذكر اي
النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة ذلك فذكرت عائشة
ما قالت بريرة لها فقال صلى الله عليه وسلم اشتريها
فاعتقيها ودعيهم اي اتركيهم يشترطوا ما شاؤوا من الولاء
فاشترتها عائشة فاعتقتها واشترط اهلها الولاء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا
مائة شرط بمعنى المصدر ليوافق الرواية الاخرى مائة مرة
وفي الحديث دلالة على ان عقد الكتابة الذي كان عقد لها من اهلها
انفسخ بابتياع عائشة رضي الله عنها لها وفيه رد على من زعم

ولا تتعرضي لهم فيما يشترطون صح

فى العبيد وغيرهم ومنها انه هل يستوى فى العمرى تقييد ذلك بعمر
الواهب وتقييده بعمر الموهوب له فعن اى عبيد التسوية بينهما
لانه فسر العمرى بان يقول للرجل هذه الدار لك عمرى او عمرى ولكن
عند اصحاب الشافعى عدم الصحة فى هذه الصورة قال الرافعى
ولو قال جعلت لك هذه الدار عمرى او حياتى لا يصح وقيل يصح ومنها
انه اذا قيد الواهب العمرى بعمر اجنبى بان قال جعلت هذه
الدار لك عمر زيد فهل يصح قال الرافعى جرى فيه الخلاف فيما اذا
قال عمرى او حياتى [illegible] والاصح عدم الصحة لخروجه عن
اللفظ الوارد فيه ومنها انه اذا لم يشترط الرجوع بعد الموت
لنفسه بل شرطه لغيره فقال فاذا مت فهى لزيد قال الرافعى
يصح ويلغو الشرط على الجديد ومنها انه اذا لم يذكر العمر فى العقد
بل اورده بصيغة الهبة كما اذا قال وهبتك هذه الدار فاذا
مت رجعت الى قيل لا يصح وقال الرافعى ظاهر المذهب
فساد الهبة والوقف بالشروط التى يفسد بها البيع بخلاف
العمرى لما فيها من الاخبار ومنها انه اذا اتى بما يقتضى العمرى
ولكن بصيغة البيع فقال ملكتك هذه الدار بعشرة عمرك
فنقل الرافعى عن ابن كج انه قال لا ينعقد عندى جوازه تفريعا
على الجديد وقال ابو على الطبرى لا يجوز قال الشيخ زين الدين
ما قاله ابو على هو الصحيح نقلا وتوجيها فقد جزم به ابن شريح
وابو اسحق المروزى والماوردى وما نقله عن ابن كج احتمال
ومنها انه هل تجوز الوصية بالعمرى بان يقول اذا مت فهذه
الدار لزيد عمره كما يجوز تنجيزها فقال به الرافعى ولكنها تعتبر
من الثلث ومنها انه لا يجوز تعليق العمرى بغير موت المعمر
كقوله اذا مات فلان فقد اعمرتك هذه الدار واما الرقبى
فهى ان يقول الرجل للرجل ارقبتك دارى ان مت قبلك
فهى لك وان مت قبلى فهى لى وهو مشتق من الرقوب
فكان كل واحد منهما يترقب موت صاحبه قال الترمذى
ذهب

ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الرقبى
جائزة مثل العمرى وهو قول احمد واسحق وفرق بعض اهل العلم
من اهل الكوفة وغيرهم بين العمرى والرقبى فاجازوا العمرى ولم يجيزوا
الرقبى وقال صاحب الهداية العمرى جائزة للمعمر له فى حال حيوته
ولورثته من بعده هذا وذلك قول جابر بن عبد الله وعبد الله بن عباس
وعبد الله بن عمر وعلى بن ابى طالب وروى عن شريح ومجاهد
وطاوس والثورى وقال صاحب الهداية ايضا والرقبى
باطلة عند ابى حنيفة ومحمد ومالك وقال ابو يوسف جائزة
وبه قال الشافعى واحمد استعمركم فيها جعلكم عمارا اشار
بهذا الى انه من العمرى وان استعمر بمعنى اعمر كاستهلك بمعنى
اهلك اى اعمركم فيها دياركم ويرثها منكم بعد انصرام اعماركم
او جعلكم معمرين دياركم تسكنونها مدة عمركم ثم تتركونها لغيركم
او المعنى اعمركم فيها واستبقاكم من العمر او اقدركم على عمارتها
واذن لكم فيها وفى التهذيب للازهرى اى اذن لكم فى عمارتها
واستخراج قوتكم منها وقوله عمارا بضم العين وتشديد الميم
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا
شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى عن يحيى هو ابن ابى كثير
عن ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه عن جابر
رضى الله عنه انه قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم اى حكم
بالعمرى اى بصحتها انها اى بانها فالهمزة مفتوحة لمن
وهبت له على البناء للمفعول والحديث اخرجه مسلم فى الفرائض
وابو داود فى البيوع والترمذى فى الاحكام والنسائى فى العمرى
وابن ماجة فى الاحكام ومعنى حديثهم واحد وقد روى مسلم حديث
جابر رضى الله عنه بالفاظ مختلفة واسانيد متباينة اخرج عن ابى سلمة
ولفظه العمرى لمن وهبت له وعن ابى سلمة ايضا عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه فقال قد اعطيتكها
وعقبك ما بقى منكم احد فانها لمن اعطيها وانها لا ترجع الى صاحبها

وأطال اعماركم صح

من اجل انه اعطاها عطاء وقعت فيه المواريث وعن ابي سلمة
ايضا عن جابر رضي الله عنه قال انما العمرى التي اجاز رسول الله
ان تقول هي لك ولعقبك فاذا قال هي لك ما عشت فانها
ترجع الى صاحبها قال معمر كان الزهري يفتي به وعن ابي سلمة
ايضا عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن اعمر عمرى
له ولعقبه فهي له بتة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا قال
ابو سلمة لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت
المواريث شرطه واخرج مسلم ايضا من رواية ابي الزبير عن
جابر يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر رضي الله عنه جعل
الانصار يعمرون المهاجرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسكوا
عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرى فهي للذي اعمرها
حيا وميتا ولعقبه وعن ابي الزبير ايضا عنه قال اعمرت امراة
بالمدينة حائطا لها ابنا لها ثم توفي وتوفيت بعده وترك ولدا
بعده وله اخوة بنون للمعمرة فقال ولد المعمرة رجع الحائط
الينا فقال بنو المعمر له بل كان لابينا حياته وموته فاختصموا
الى طارق مولى عثمن رضي الله عنه فدعا جابرا فشهد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم
كتب الى عبد الملك فاخبره بذلك واخبره بشهادة جابر
فقال عبد الملك صدق جابر فامضى ذلك طارق فان ذلك
الحائط لبني المعمر حتى اليوم واخرج مسلم ايضا من حديث عطاء
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة واخرج
ايضا عن عطاء عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العمرى
ميراث لاهلها وبهذه الاحاديث احتج ابو حنيفة والثوري
والشافعي والحسن بن صالح وابو عبيد على ان المعمر له يملكها ملكا
تاما يتصرف فيها تصرف الملاك واشترطوا فيها القبض
على اصولهم في الهبات وذهب القاسم بن محمد ويزيد بن قسيط
ويحيى بن سعيد الانصاري والليث بن سعد ومالك الى ان العمرى
جائزة

جائزة ولكنها ترجع الى الذي اعمرها واحتجوا في ذلك بقوله صلى
الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم اخرجه الطحاوي وابو داود
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه واجاب عنه الطحاوي بان هذا
محمول على الشروط التي قد اباح الكتاب اشتراطها وجاءت
بها السنة واجمع عليها المسلمون وما نهى عنه الكتاب
ونهت عنه السنة فهو غير داخل في ذلك الا ترى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في حديث بريرة كل شرط ليس في
كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط حدثنا حفص بن عمر
الحوضي قال حدثنا همام هو ابن يحيى الشيباني البصري
قال حدثنا قتادة قال حدثني بالافراد النضر بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة بن انس بن مالك النجاري الانصاري
عن بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة بن نهيك بفتح
النون وكسر الهاء السلولي ويقال السدوسي يعد في البصريين
وقد مر في الشركة وفي هذا الاسناد ثلثة من التابعين على نسق
واحد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال العمرى جائزة قال الطحاوي اي جائزة للمعمر له
لا حق فيها للمعمر بعد ذلك ابدا وفي رواية الترمذي من حديث
الحسن عن سمرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة
لاهلها وميراث لاهلها وفي رواية الطبراني من حديث هشام
بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم العمرى جائزة لمن اعمرها والرقبى لمن ارقبها
سبيلها سبيل الميراث فان قيل روى النسائي وابن ماجة
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عمرى فمن اعمر شيئا فهو له وهذا يعارض ذلك الحديث
فالجواب انه لا معارضة لان معنى قوله لا عمرى بالشروط الفاسدة
على ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من الرجوع اي فليس لهم العمرى
المعروفة عندهم المقتضية للرجوع فان قيل في حديث ابن عمر رضي الله عنهما

عند النسائي لا عمرى ولا رقبى وعند ابي داود والنسائي
في حديث جابر رضي الله عنه لا ترقبوا ولا تعمروا وفي رواية
لمسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها الحديث وقد
مضى عن قريب فالجواب ان احاديث النهي محمولة على
الارشاد يعني ان كان لكم غرض في عود اموالكم فلا تعمروها
فانكم اذا اعمرتموها لم ترجع اليكم فلذلك قال ولا تفسدوها
اي لا تفسدوا اموالكم فيها فانها لن تعود اليكم وفي بعض
طرق حديث جابر رضي الله عنه عند مسلم جعلت الانصار
يعمرون المهاجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا
عليكم اموالكم وقد مضى ايضا فكان صلى الله عليه وسلم علم حاجة
المالك الى ملكه وانه لا يصبر على الضيق فنهاهم عن التبرع
باموالهم وامرهم بامساكها فافهم والحديث اخرجه مسلم
في الفرائض وابو داود في البيوع والنسائي في العمرى
وقال عطاء هو ابن ابي رباح **حدثني جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحوه** وفي رواية ابي ذر مثله وهذا صورته
صورة تعليق ولكنه ليس بمعلق لانه موصول بالاسناد
المذكور عن قتادة يعني قال قتادة وقال عطاء حدثني جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي نحو حديث ابي هريرة رضي الله عنه
يعني العمرى جائزة وقال صاحب التلويح ورواه ابو نعيم
عن ابي اسحق بن حمزة ثنا ابو خليفة ثنا ابو الوليد
ثنا همام عن قتادة عن عطاء عن جابر مثله لا نحوه بلفظ
العمرى جائزة ورواه مسلم عن خالد بن الحارث عن شعبة
عن قتادة عن عطاء بلفظ العمرى ميراث لاهلها وكانه
الذي اراد البخاري بقوله نحوه لان نحوه ليس مثله وقد ذكر
انه في رواية ابي ذر مثله وفي رواية غيره نحوه فهذا يشعر
بعدم الفرق بينهما والله تعالى اعلم **باب**
من استعار من الناس الفرس وفي رواية ابي ذر الفرس والدابة
وفي

وفي رواية الكشميهني الفرس والدابة وغيرها وفي رواية ابن شبويه
مثله ولكن قال وغيرها بالتثنية وهو الظاهر وفي كتاب
صاحب التوضيح بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العارية
قال الحافظ العسقلاني ولم اره في شيء من النسخ ولا الشروح
وقال [illegible] العيني وهذه النسخة اولى لان العادة ان
تترجم الابواب بالكتاب والعارية بتشديد الياء وتخفيفها
وتجمع على عواري وفيها لغة ثالثة عارة حكاها الجوهري وابن سيدة
وحكاها المنذري فقال عاراة بالالف وقال الازهري عارة
بتخفيف الراء بغير ياء ماخوذة من عار اذا ذهب وجاء ومنه
سمي العيار لكثرة مجيئه وذهابه وقال [illegible] البطليوسي
هي مشتقة من التعاور وهو التناوب وقال الجوهري
كانها منسوبة الى العار لان طلبها عار وعيب وتعقب
بوقوعها من الشارع ولا عار في فعله وهذا التعقب وان
كان صحيحا في نفسه لكنه لا يرد على ناقل اللغة وفعل الشارع
في مثل ذلك لبيان الجواز والعارية في الشرع تمليك المنافع
بلا عوض وهو اختيار ابي بكر الرازي وقال الكرخي والشافعي هي
اباحة المنافع حتى لا يملك المستعير اجارة ما استعاره ولو
ملك المنافع لملك اجارتها والاول اصح لان المستعير له ان
يعير ولو كانت اباحة لما [illegible] ملك ذلك وانما لم تجز الاجارة
لانها اقوى والزم من الاعارة والشيء لا يستتبع مثله فالاولى
ان لا يستتبع الاقوى **حدثنا آدم** هو ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج **عن قتادة انه قال سمعت
انسا** اي انس بن مالك رضي الله عنه **يقول كان فزع بالمدينة**
بفتح الفاء والزاي اي خوف من عدو **واستعار النبي صلى
الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة** هو زيد بن سهل زوج ام
انس رضي الله عنهم **يقال له المندوب** قال ابن الاثير هو من
الندب وهو الرهن الذي يجعل في السباق وقيل سمي به لندب

كان في جسمه وهو اثر الجرح او زاد في الجها ومن طريق سعيد عن قتادة
كان يقطف او كان فيه قطاف كذا فيه بالشك والمراد انه كان
بطئ المشي فركب فلما رجع قال ما راينا من شي اي من العدو
وسائر موجبات الفزع وان وجدناه لبحرا وفي رواية المستملي
وان وجدنا بحذف الضمير قال الخطابي ان هي النافية واللام في لبحرا
بمعنى الا اي ما وجدناه الا بحرا والعرب تقول ان زيد لعاقل اي
ما زيد الا عاقل وعلى هذا قراءة من قرأ ان هذان لساحران بتخفيف
ان والمعنى ما هذان الا ساحران وقال ابن التين هذا مذهب الكوفيين
وعند البصريين ان ان مخففة من الثقيلة واللام زائدة والبحر هو
الفرس الواسع الجري قال الاصمعي يقال للفرس بحر اذا كان واسع
الجري وزعم نفطويه ان البحر من اسماء الخيل وهو الكثير الجري الذي
لا يفنى جريه كما لا يفنى ماء البحر ويؤيده ما في رواية سعيد عن قتادة
فكان بعد ذلك لا يجاري وقال القاضي عياض رحمه الله ان في خيل
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا يسمى البحر اشتراه من تجار قدموا
من اليمن فسبق عليه مرات ثم قال بعد ذلك يحتمل انه يصير اليه بعد
ابي طلحة قيل هذا مناقض للاول ولو قال انهما فرسان اتفقا في الاسم
لكان اقرب قال العيني كان للنبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرون
فرسا منها سبعة متفق عليها وهي السكب اشتراه من اعرابي
في بني فزارة وهو اول فرس ملكه واول فرس غزا عليه وكان
كميتا والمرتجز اشتراه من اعرابي من بني مرة وكان ابيض واللزاز
اهداه له المقوقس واللحيف اهداه له ربيعة بن ابي البراء
والظرب اهداه له فروة بن عمرو عامل البلقاء لقيصر الروم والورد
اهداه له تميم الداري فاعطاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فحمل عليه
في سبيل الله ثم وجده يباع برخص فقال له صلى الله عليه وسلم لا تشتره
وسبحة والبقية مختلف فيها وذكر فيها البحر والمندوب اما البحر
فقد ذكر القاضي عياض انه اشتراه من تجار قدموا من اليمن واما المندوب
فهو الذي ركبه ابو طلحة من ندبه فانتدب اي دعاه فاجاب فقوله صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم وان وجدناه لبحرا معناه وجدنا الفرس الذي يسمى
مندوبا بحرا فقوله بحرا صفته وليس المراد منه ذلك الفرس الذي
اشتراه من التجار المسمى بالبحر واما ذكر المندوب في خيله صلى الله عليه
وسلم فالظاهر ان ابا طلحة وهبه له بعد حسن جريه
شبهه النبي صلى الله عليه وسلم ببحر فدل ذلك ان بحرا اسم للفرس
الذي اشتراه من التجار والبحر الآخر صفة للمندوب وهذا
تحرير الكلام وقد جمع بعضهم افراس النبي صلى الله عليه وسلم في بيت
وهي الافراس المتفق عليها فقال والخيل سكب لحيف سبحة ظرب
لزاز مرتجز ورد لها اسرار وآخر جمع اسيافه فقال
ان شئت اسماء اسياف النبي فخذ جاءت باسمائها السبع اخبار
قل مخذم ثم حتف ذو الفقار وقل عضب رسوب وقلعي وبتار
وقال العيني سيوفه عشرة هذه السبعة والثلثة الاخرى رسوب
والمأثور ورثه من ابيه قدم به المدينة وهو اول سيف ملكه والصمصامة
سيف عمرو بن معدي كرب وهبه خالد بن سعيد ويقال له سيف
آخر يدعى القضيب وهو اول سيف تقلد به قاله النيسابوري في
كتابه شرف المصطفى انتهى وقال ابن بطال اختلف العلماء في عارية
الحيوان والعقار فروى ابن القاسم عن مالك انه من استعار
حيوانا وغيره مما لا يغاب عنه فتلف عنده فهو مصدق في تلفه
ولا يضمنه الا بالتعدي وهو قول الكوفيين والاوزاعي وقال عطاء
العارية مضمونة على كل حال كانت مما لا يغاب عنه ام لا تعدى
فيها اولا وبه قال الشافعي واحمد وقالت الشافعية الا اذا
تلف من الوجه الماذون فيه فلا ضمان عندنا وقال اصحابنا الحنفية
العارية امانة ان هلكت من غير تعد لم تضمن وهو قول علي وابن مسعود
والحسن والنخعي والشعبي والثوري وعمر بن عبد العزيز وشريح
والاوزاعي وابن شبرمة وابرهيم وقضى شريح بذلك ثمانين
سنة بالكوفة وقال الشافعي تضمن وبه قال احمد وهو قول ابن عباس
وابي هريرة وعطاء واسحق وقال قتادة وعبد الله بن الحسين العنبري

قال الدمياطي وهو الذي يقال له من عمل الجنة . صح

ان شرط ضمانها ضمن والا فلا وقال ربيعة كل العواري مضمونة وفي
الروضة اذا تلفت العين في يد المستعير ضمنها سواء تلفت بآفة
سماوية او بفعله بتقصير ام بلا تقصير هذا هو المشهور وحكى
قول انها لا تضمن الا بالتعدي وهو ضعيف ولو اعار بشرط
ان تكون امانة لغا الشرط وكانت مضمونة وفي حاوي الحنابلة
ان شرط نفي ضمانها سقط الضمان وان تلف جزؤها باستعماله
كحمل منشفة لم يضمن في اصح الوجهين انتهى قال العيني ولو شرط
الضمان في العارية هل يصح فالمشايخ مختلفون فيه كذا في التحفة
وقال في خلاصة الفتاوى رجل قال لآخر اعرني ثوبك فان ضاع
فانا له ضامن قال لا يضمن ونقله عن المنتقى واحتج الشافعي ومن
معه باحاديث منها حديث ابي امامة رضي الله عنه اخرجه
ابو داود وعنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول
العارية مؤداة والزعيم غارم وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان
ومنها حديث امية بن صفوان بن امية عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم استعار منه ادراعا يوم حنين فقال اغصبا
يا محمد قال لا بل عارية مضمونة رواه ابو داود والنسائي
ومنها حديث يعلى بن امية رواه ابو داود والنسائي عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتتك رسلي فادفع اليهم
ثلثين درعا فقلت يا رسول الله اعارية مضمونة ام عارية مؤداة
فقال بل عارية مؤداة ومنها حديث سمرة رواه الاربعة عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليد ما اخذت حتى تؤديه وحسنه
الترمذي وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري وحجة الذين ينفون الضمان
الا بالتعدي ما رواه الدارقطني ثم البيهقي في سننيهما عن عمرو بن
عبد الجبار عن عبيدة بن حسان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المستودع غير المغل ضمان ولا على
المستعير غير المغل ضمان وروى ابن ماجة في سننه عن المثنى بن صباح
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال

عليه وسلم قال من اودع وديعة فلا ضمان عليه فان قيل قال
الدارقطني عمرو بن عبد الجبار وعبيدة ضعيفان وانما يروى
هذا من قول شريح غير مرفوع فالجواب ان الجرح المبهم لا يقبل ما
لم يتبين سببه ورواية من وقفه لا تقدح في رواية من رفعه
وقيل عبيدة هذا لم يضعفه احد من اهل هذا الشان وذكره
البخاري في تاريخه ولم يذكر فيه جرحا وكذا عمرو بن عبد الجبار
لم يضعفه احد غير ان ابن عدي لم يزد على قوله له مناكير وقد
اعترض على القائل المذكور بان عبيدة قال فيه ابو حاتم الرازي
انه منكر الحديث وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات
ورد عليهما بانهما لم يبينا سبب الجرح والجرح المجرد لا يقبل على
ان البخاري لما ذكره في تاريخه لم يتعرض اليه بشيء والجواب
عن حديث ابي امامة انه ليس فيه دلالة على التضمين لان
الله تعالى قال ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها
فاذا تلفت الامانة لم يلزمه ردها واما حديث صفوان
ابن امية فهو مضطرب سندا ومتنا وجميع وجوهه لا تخلو
عن نظر ولهذا قال صاحب التمهيد الاضطراب فيه كثير
ولا حجة فيه عندي في تضمين العارية انتهى ثم على تقدير صحته
قوله مضمونة اي مضمونة الرد عليك بدليل قوله حتى تؤديها
اليك ويحتمل ان يريد اشتراط الضمان والعارية بشرط
الضمان مضمونة في رواية للحنفية وروى عبد الرزاق
في مصنفه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال العارية بمنزلة
الوديعة لا ضمان فيها الا ان يتعدى واخرج عن علي رضي الله عنه
ليس على صاحب العارية ضمان واخرج ابن ابي شيبة عن
علي رضي الله عنه العارية ليست بيعا ولا مضمونة انما هو
معروف الا ان يخالف فيضمن واما حديث سمرة فان
الاداء فيه فرض ولا يلزم منه الضمان ولو لزم من اللفظ الضمان
فيضمن واما حديث سمرة المرهون والودايع لانهما مما قبضته اليد

الوجه الثالث رفع النساء وكسر التاء من المسلمات على انه منصوب على الصفة على الموضع كما يقال يا زيد العاقلَ والعاقلُ بالرفع والنصب قال ابن رشيد توجيهه انه خاطب نساء باعيانهن فاقبل بندائه عليهن فصحت الاضافة على معنى المدح لهن فالمعنى يا خيرات المؤمنات كما يقال رجال القوم وتعقب بانه لم يخصصهن به لان غيرهن يشاركهن في الحكم واجيب بانهن يشاركهن بطريق الالحاق وانكر ابن عبد البر رواية الاضافة ورده ابن السيد بانها قد صحت نقلا وساعدتها اللغة فلا معنى للانكار وقال ابن بطال يمكن تخريج يا نساء المؤمنات على تقدير بعيد وهو ان يجعل الموصوف محذوفا كانه قال يا نساء الانفس المسلمات والمراد بالانفس الرجال ووجه بعده انه يصير مدحا للرجال وهو صلى الله عليه وسلم انما خاطب النساء قال الا ان يراد بالانفس الرجال والنساء معا واطال في ذلك وتعقبه ابن المنير وقد رواه الطبراني من حديث عائشة رضي الله عنها يا نساء المؤمنين الحديث [illegible] لا تحقرن جارة الجارة مؤنث الجار ويقال للزوجة جارة لانها تجاور زوجها في محل واحد وقيل العرب تكني عن الضرة بالجارة تطيرا من الضرر ومنه كان ابن عباس رضي الله عنهما ينام بين جارتيه لجارتها ظاهره المراة التي تجاور المراة التي تسمى جارة مؤنث الجار وفي رواية ابي ذر لجارة بدون الاضافة وقال الكرماني لجارتها متعلق بمحذوف اي لا تحقرن جارة هدية تهديها لجارتها وبالغ فيه حتى ذكر احقر الاشياء من البغض البغيضين اذا حمل لفظ الجارة على الضرة ولو فرسن شاة بكسر الفاء والمهملة بينهما راء ساكنة وآخره نون هو عظم قليل اللحم وهو للبعير موضع الحافر من الفرس ويطلق على الشاة مجازا ونونه زائدة وقيل اصلية يعني ولو انها تهدي فرسن شاة والمراد منه المبالغة في اهداء الشيء اليسير وقبوله لا حقيقة الفرسن لانه لم تجر العادة في المهاداة به وهذا النهي للمعطية المهدية اي لا تمتنع جارة من الهدية لجارتها لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها

بل ينبغي

والظلف من الغنم والقدم من الانسان صح

وان كان قليلا كفرسن شاة صح

بل ينبغي ان تجود لها بما تيسر لان الجود انما هو بحسب الموجود والوجود خير من العدم ويحتمل ان يكون النهي للمهدى اليها وانها لا تحتقر ما يهدى اليها ولو كان حقيرا قليلا وحمله على الاعم من ذلك اولى تنبيه قال ابن دريد الفرسن هو ظاهر الخف والجمع فراسن وفي المحكم هي طرف خف البعير ولا يقال في جمعه فرسنات كما قالوا خناصر ولم يقولوا خنصرات وفي المخصص هو عند سيبويه فعلن ولم يحك في الاسماء غيرها وفي الجامع هو من البعير بمنزلة الحافر للدابة وقيل هو خف البعير وفي الصحاح وربما استعير للشاة وقال ابن السراج النون زائدة وقال الاصمعي الفرسن ما دون الرسغ من يدي البعير وهي مؤنث وفي الحديث الحض على التهادي ولو باليسير لما فيه من استجلاب المودة واذهاب الشحناء والعداوة واصطفاء المعاشرة ولما فيه من التعاون على امر المعيشة والهدية اذا كانت يسيرة فهي ادل على المودة واسقط للمؤنة واسهل على المهدي لاطراح التكلف والكثير قد لا يتيسر كل وقت والمواصلة باليسير تكون كالكثير حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن اويس بضم الهمزة وفتح الواو وسكون المثناة التحتية وآخره سين مهملة نسبة الى جده قال حدثنا ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم واسم ابي حازم سلمة بن دينار عن ابيه سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة بن رومان بضم الراء هو ابو روح مولى آل الزبير بن العوام عن عروة اي ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لعروة ابن اختي يعني يا ابن اختي وحرف النداء محذوف وفي رواية مسلم عن يحيى بن يحيى عن عبد العزيز والله يا ابن اختي وام عروة اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهي اخت عائشة رضي الله عنها ان كنا ان هذه مخففة من ان الثقيلة فتدخل على الجملتين فان دخلت على الاسمية جاز اعمالها خلافا للكوفيين

الجوهري قينت الشيء اقينه قينا لممته واقتانت الروضة اخذت زخرفها ومنه قيل للماشطة مقينة لانها تزين النساء وشبهت بالامة لانها تصلح البيت وتزينه والقينة المغنية والمغنية الامة مطلقا وكل صانع عند العرب قين **بالمدينة الا ارسلت الي تستعير تقين تزف لزوجها** هذا تغيير من المؤلف كما هو دابه في مثل هذا قال ابن الجوزي ارادت عائشة رضي الله عنها انهم كانوا اولا في حال ضيق فكان الشيء المحتقر عندهم اذ ذاك عظيم القدر وقال المهلب في الحديث ان عارية الثياب للعروس من فعل المعروف والعمل الجاري عندهم لانه يرغب في اجره فان عائشة رضي الله عنها لم تمنع منه احدا وفيه ايضا ان المراة قد تلبس في بيتها ما حسن من الثياب وما يلبسه بعض الخدم وفيه ايضا تواضع عائشة رضي الله عنها واخذها بالبلغة في حال اليسار ورواها في ذلك مشهور مع ما كان مشهورا عنها من الجود وقد اعانت المنكدر في كتابته بعشرة الاف درهم وذكرت ما كانوا عليه ليتذكر ذلك وفيه ايضا علم عائشة رضي الله عنها عن عدمها وعرفها في المعاتبة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فما كانت امراة الى اخره والحديث تفرد به البخاري رحمه الله **باب**

فضل المنيحة وسقط في رواية ابي ذر لفظ باب والمنيحة بفتح الميم وكسر النون على وزن عظيمة هي في الاصل العطية قال ابو عبيد المنيحة عند العرب على وجهين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه صلة فيكون له والاخر ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها وقال ابن الاثير ومنحة اللبن ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها وكذلك اذا اعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها وقال القزاز قيل لا يكون المنيحة

الا ناقة

من منح اذا اعطى وكذلك المنحة صح

الا ناقة او شاة والمراد بها في اول احاديث الباب هنا عارية ذوات الالبان ليؤخذ لبنها ثم ترد هي لصاحبها **حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا مالك** الامام **عن ابي الزناد** بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم المنيحة** قد ذكرنا المراد بها هنا انفا **اللقحة** بكسر اللام ويجوز فتحها والمعروف ان اللقحة بفتح اللام المرة الواحدة من الحلب والمراد هنا الملقوحة وهي الشاة التي لها لبن كذا قال صاحب التلويح وقال الحافظ العسقلاني اللقحة الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة [illegible] **الصفي** [illegible] اي الكريمة الكثيرة اللبن ويقال لها الصفية ايضا وانما ذكر هنا لانه نقل من الوصفية الى الاسمية [illegible] واما ما ذكره الكرماني في توجيه تذكير الصفي من انه اما فعيل او فعول يستوي فيه المذكر والمؤنث ففيه انه قد جاء الصفية ايضا بتاء التانيث فكيف يستوي فيه المذكر والمؤنث على ان قوله اما فعيل غير صحيح لانه من معتل اللام الواوي دون اليائي كذا قال العيني فتامل ثم **منحة** نصب على التمييز وقال ابن مالك فيه وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وقد منعه سيبويه الا مع الاضمار مثل بئس للظالمين بدلا وجوزه المبرد وهو الصحيح [illegible] وقال ابو البقاء اللقحة هي المخصوصة بالمدح ومنحة منصوب على التمييز تاكيدا وهو كقول الشاعر

فنعم الزاد زاد ابيك زادا

والشاة الصفي عطف على قوله اللقحة الصفي **تغدو باناء وتروح باناء**

بفتح الصاد وكسر الفاء صح

اللقحة مرفوع على انه صفة المنيحة وقوله الصفي صفة بعد صفة وقوله صح

اقول وهذا هو الظاهر الانسب لفظا ومعنى صح

اى من اللبن اى تحلب اناء بالغدو واناء بالعشى وقيل
تغدو باجر حلبها فى الغدو وتروح كذلك فى الرواح ووقع
هذا الحديث فى رواية مسلم من طريق سفيان عن ابى الزناد
بلفظ الا رجل يمنح اهل بيت ناقة تغدو باناء وتروح باناء
ان اجرها لعظيم حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى
واسمعيل هو ابن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس
كلاهما عن مالك الامام قال نعم الصدقة يعنى انهما رويا
عن مالك بلفظ نعم الصدقة اللقحة الصفى منحة وهذا هو
المشهور عن مالك وكذا رواه شعيب عن ابى الزناد كما سيأتى
فى الاشربة وقال ابن التين من روى نعم الصدقة روى بالمعنى
لان المنحة العطية والصدقة ايضا عطية وتعقبه الحافظ العسقلانى
بانه لا تلازم بينهما فكل صدقة عطية وليس كل عطية صدقة
واطلاق الصدقة على المنيحة مجاز ولو كانت المنيحة صدقة
لما حلت للنبى صلى الله عليه وسلم بل هى من جنس الهدية والهبة
وقال العينى اراد ابن التين بقوله روى بالمعنى المعنى اللغوى
ولا فرق فى اللغة بين العطية والمنيحة والصدقة والهبة
والهدية لان معنى العطية موجود فى الكل بحسب اللغة وانما
الفرق بينها فى العرف الا ترى انه لو تصدق على غنى تكون هبة
ولو وهب لفقير تكون صدقة انتهى ولا يذهب عليك ما فيه من
المقال والله اعلم بحقيقة الحال وقال ابن بطال المنيحة تمليك
المنافع لا تمليك الرقاب والسنة ان يرد المنيحة الى اهلها
اذا استغنى عنها كما رد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ام
انس ولما فتح الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم غنائم
خيبر رد المهاجرون الى الانصار منائحهم وثمارهم كما سيجىء
ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم ذكر المنيحة بالمدح ولا يمدح صلى الله عليه وسلم
شيئا الا وفيه فضل حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى
قال

قال اخبرنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصرى
قال حدثنا يونس هو ابن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهرى عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال لما قدم
المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم كذا فى رواية
الجميع وفى رواية الاصيلى وكريمة يعنى شيء وثبت لفظ شيء فى
رواية مسلم عن حرملة وابى الطاهر بن السرح عن ابن وهب
وقال الكرمانى يعنى وليس بايديهم مال والا ولا اعم وكانت
الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم
كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة صح
جواب لما بالفاء فان قيل ظاهره يغاير حديث ابى هريرة رضى الله عنه
الذى مضى فى المزارعة قالت الانصار للنبى صلى الله عليه وسلم
اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا فالجواب انه لا مغايرة
بينهما لان المنفى هناك مقاسمة الاصول والمراد هنا مقاسمة الثمار
حيث ورد فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه المذكور قالوا [illegible]
[illegible] فيكفونا المؤنة
ونشركهم فى الثمر وزعم الداودى ان المراد من قوله فقاسمهم هنا
اى حالفهم وجعله من القسم بفتحتين لا من القسم بسكون السين
واقره ابن التين وفيه نظر لا يخفى وقد تقدم التعقب على ذلك
فى المزارعة وكانت امه اى ام انس ام انس بدل مما قبله
ام سليم بضم السين المهملة بدل منه او عطف بيان له وفى رواية
مسلم وكانت ام انس بن مالك وهى تدعى ام سليم وكانت ام
عبد الله بن ابى طلحة كانت ام عبد الله بن ابى طلحة كانت تأكيد
لكانت الاولى وكان عبد الله اخا لانس بن مالك لامه وام سليم
رضى الله عنها اسمها سهلة او مليكة بنت ملحان الانصارية والذى
يظهر ان قائل ذلك هو الزهرى الراوى عن انس لكن بقية السياق
تقتضى انه من رواية الزهرى عن انس رضى الله عنه فيحمل على التجريد
وهو ان ينتزع من امر ذى صفة امرا آخر مثل الامر الاول فى تلك
الصفة وانما يفعل ذلك مبالغة فى كمال الصفة فى الامر الاول

ای کانت ام انس اعطت صح

والتجرید علی اقسام منها مخاطبة الانسان نفسه کانه ینتزع من نفسه
شخصا فیخاطبه والتجرید هنا من هذا القسم فکانت اعطت
ام انس رسول الله صلی الله علیه وسلم عذاقا بکسر العین المهملة
وبذال معجمة خفیفة جمع عذق بفتح فسکون کحبل وحبال والعذق
النخلة وقیل انما یقال لها ذلك اذا کان حملها موجودا والمراد
انها وهبت للنبی صلی الله علیه وسلم ثمرها فاعطاهن النبی
صلی الله علیه وسلم ام ایمن بالنصب مفعول اعطی مولاته
ام اسامة بن زید واسم ام ایمن برکة بالباء الموحدة والراء
والکاف المفتوحات وکنیت به لانها کانت اولا تحت عبید
مصغر عبد الحبشی فولدت له ایمن وفی صحیح مسلم انها کانت
وصیفة لعبد الله بن عبد المطلب وکانت من الحبشة فلما
ولدت آمنة رسول الله صلی الله علیه وسلم کانت ام ایمن تحضنه
حتی کبر علیه الصلوة والسلام فاعتقها وزوجها مولاه زید بن

وقال العینی ولدت منه اسامة صح

حارثة توفیت بعد النبی صلی الله علیه وسلم بخمسة اشهر وقیل ستة اشهر ~~اجل بن کعب مولی النبی صلی الله علیه وسلم~~ وکان
اسود افطس توفی فی آخر ایام معاویة سنة ثمان او تسع
وخمسین ومات النبی صلی الله علیه وسلم وهو ابن عشرین سنة
فاسامة وایمن اخوان لام واستشهد ایمن یوم حنین وکان
صلی الله علیه وسلم یقول برکة امی بعد امی وماتت بعد رسول الله
صلی الله علیه وسلم بخمسة اشهر قال ابن شهاب هو الزهری
وهو موصول بالاسناد المذکور وکذا هو عند مسلم فاخبرنی
انس بن مالك رضی الله عنه ان النبی صلی الله علیه وسلم لما
فرغ من قتل اهل خیبر فانصرف الی المدینة رد المهاجرون
الی الانصار منائحهم جمع منیحة التی کانوا منحوهم
من ثمارهم فرد النبی صلی الله علیه وسلم الی امه
ای الی ام انس وهی ام سلیم المذکورة عذاقها فاعطی
رسول الله صلی الله علیه وسلم ام ایمن مکانهن ای بدلهن
من حائطه ای من بستانه وقال احمد بن شبیب بفتح الشین
المعجمة

المعجمة وکسر الموحدة الاولی هو ابن سعید ابو عبد الله البصری
روی عنه البخاری فی مناقب عثمن رضی الله عنه وفی الاستقراض
مفردا وفی غیر موضع مقرونا اسناده باسناد آخر وهو من
افراده ~~[illegible]~~ اخبرنا ابی شبیب بن
سعید عن یونس ای ابن یزید بهذا ای بهذا الحدیث
متنا واسنادا وقال مکانهن من خالصه ای من خالص ماله
یعنی انه وافق ابن وهب فی السیاق الا فی قوله من حائطه
فقال هو من خالصه مکان من حائطه قال ابن التین المعنی واحد
لان حائطه صار له خالصا وقال الحافظ العسقلانی لکن لفظ
خالصه اصرح فی الاختصاص من حائطه وطریق احمد بن شبیب
هذه وصلها البرقانی عنه فی المصافحة ومطابقة الحدیث للترجمة
تؤخذ من قوله فقاسمهم الانصار الی قوله قال ابن شهاب
والحدیث اخرجه مسلم فی المغازی وزاد فی آخر الحدیث قوله
قال ابن شهاب وکان من شان ام ایمن انها کانت وصیفة
لعبد الله بن عبد المطلب الی آخر القصة واخرجه النسائی
فی المناقب وسیاتی فی المغازی ان شاء الله تعالی ذکر
سبب اعطاء رسول الله صلی الله علیه وسلم لام ایمن بدل العذاق
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عیسی بن یونس
ابن ابی اسحق الهمدانی قال حدثنا الاوزاعی هو عبد الرحمن بن عمرو
الاوزاعی عن حسان بن عطیة ای بکر الشامی عن ابی کبشة
بفتح الکاف وسکون الموحدة وبالشین المعجمة اسمه کنیته السلولی
بفتح السین المهملة وضم اللام الاولی نسبة الی سلول قبیلة من هوازن

عن الولید صح

انه قال سمعت عبد الله بن عمرو ای ابن العاص رضی الله عنهما
یقول وفی روایة احمد حدثنی حسان بن عطیة حدثنی ابو کبشة
قال سمعت عبد الله بن عمرو یقول سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اربعون خصلة وفی روایة
احمد اربعون حسنة وهو مبتدأ وقوله اعلاهن منیحة العنز

جملة اسمية وقعت خبرا عن المبتدأ والعنز بفتح المهملة وسكون
النون بعدها زاي الانثى من المعز وكذلك العنز من الظباء
والاوعال ما من عامل يعمل بخصلة منها اي من الاربعين
رجاء ثوابها نصب على التعليل وتصديق موعودها
عطف عليه الا ادخله الله بها الجنة قال حسان هو ابن عطية
راوي الحديث وهو موصول بالاسناد المذكور فعددنا
ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس
واماطة الاذى عن الطريق ونحوه اي ونحو المذكور فما
استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة وانما لم يذكرها النبي
صلى الله عليه وسلم ومن المعلوم قطعا انه صلى الله عليه وسلم
كان عالما بها لانه لا ينطق عن الهوى لان عدم ذكرها انفع
لنا من ذكرها خشية ان يكون التعيين لها زهدا عن غيرها من
انواع البر وذلك كما اخفيت ليلة القدر وساعة الاجابة
وقال ابن بطال وليس قول حسان مانعا ان يستطيعها
غيره وقد بلغني عن بعض اهل عصرنا انه طلبها فوجد ما يبلغ ازيد
من اربعين خصلة منها ان رجلا سال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن عمل يدخل الجنة فذكر له اشياء ثم قال والمنيحة
والفيء على ذي الرحم القاطع فان لم تطق فاطعم الجائع واسق
الظمآن فهذه ثلث خصال اعلاهن المنحة وليس الفيء منها
لانه افضل من المنحة والسلام ففي الحديث من قال السلام عليك
كتب له عشر حسنات ومن زاد ورحمة الله كتب له عشرون
ومن زاد وبركاته كتب له ثلثون وتشميت العاطس ففي
الحديث ثلث تثبت لك الود في صدر اخيك احدها تشميت
العاطس الحديث واماطة الاذى عن الطريق واعانة الصانع
والصنعة للاخرق واعطاء صلة الحبل واعطاء شسع النعل
وان يؤنس الوحشان اي تلقاه بما يؤنسه من القول الجميل او تبلغه
من ارض الفلاة الى مكان الانس وكشف الكربة ففي الحديث انه
صلى

في الاحاديث
صح

صلى الله عليه وسلم من كشف كربة عن اخيه كشف الله عنه كربة
يوم القيمة وكون المرء في حاجة اخيه وستر المسلم ففي الحديث
والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه ومن ستر مسلما
ستره الله يوم القيمة والتفسح في المجالس وادخال
السرور على المسلم ونصر المظلوم والاخذ على يد الظالم
ففي الحديث انصر اخاك ظالما او مظلوما والدلالة على الخير
ففي الحديث الدال على الخير كفاعله والامر بالمعروف والاصلاح
بين الناس والقول الطيب يرد به المسكين قال تعالى
قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى وفي
الحديث اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة
وان تفرغ من دلوك في اناء المستقي وغرس المسلم
وزرعه ففي الحديث ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا
فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له صدقة والهدية
الى الجار ففي الحديث لا تحقرن احديكن لجارتها ولو فرسن
شاة والشفاعة للمسلم ورحمة عزيز ذل وغني افتقر
وعالم بين جهال ففي الحديث ارحموا ثلثة غني قوم افتقر
وعزيز قوم ذل وعالما يلعب به الجهال وعيادة المريض
ففي الحديث عائد المريض على مخارف الجنة والرد على من
يغتاب ففي الحديث من حمى مؤمنا من منافق يغتابه بعث
الله ملكا يوم القيمة يحمي لحمه من النار ومصافحة المسلم ففي الحديث
لا يصافح مسلم مسلما فتزول يده من يده حتى يغفر لهما والتحابب
في الله والبغض لاجله والتجالس في الله والتزاور في الله
والتباذل في الله قال الله تعالى وجبت محبتي للمتحابين
هذه الاعمال الصالحة وعون الرجل في دابته يحمله عليها او يحمل عليها
متاعه صدقة روي ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتهى وقال الكرماني هذا الكلام رجم بالغيب لاحتمال ان يكون
المراد غير المذكورات من سائر اعمال الخير ثم انه من اين عرف

ان هذه ادنى من المنحة لجواز ان تكون مثلها او اعلى منها ثم فيه بحكم
حيث جعل السلام منه ولم يجعل رد السلام منه مع انه صرح في
الحديث به وكذا جعل الامر بالمعروف منه بخلاف النهي عن المنكر
وفيه ايضا تكرار لدخول الاخير وهو الاربعون تحت بعض
ما تقدم هذا وقد تعقب ابن المنير بعضها ايضا وقال ان
الاولى ان لا يعتنى بعدها لما تقدم وقال الحافظ العسقلاني
بعد ما عدها وانما اردت بما ذكرته منها بقية الخمس عشرة التي
عدها حسان بن عطية وهي ان شاء الله تعالى لا تخرج عما
ذكرته حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي
عبد الرحمن قال حدثني عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر رضي
الله عنه انه قال كانت لرجال منا فضول ارضين فقالوا
نؤاجرها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى
الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه
فان ابى فليمسك ارضه وقد مضى هذا الحديث في كتاب المزارعة
في باب ما كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا
في الزراعة ومطابقته للترجمة في قوله من كانت له ارض فليزرعها
او ليمنحها اخاه وقال محمد بن يوسف ظاهره التعليق ويحتمل
ان يكون معطوفا على الذي قبله فيكون موصولا وقد صرح الاسمعيلي
وابو نعيم بوصله حدثنا الاوزاعي قال حدثني بالافراد الزهري
قال حدثني بالافراد ايضا عطاء بن يزيد قال حدثني ابو سعيد
رضي الله عنه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله
عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شأنها شديد فهل لك
من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل
تمنح منها قال نعم قال فتحلبها يوم وردها اي يوم نوبة
شربها وذلك لان الحلب يومئذ ارفق للناقة وارفق للمحتاجين
قال فاعمل من وراء البحار فان الله عز وجل لن يترك اي
لن ينقصك من الوتر وهو النقص قال تعالى ولن يتركم اعمالكم اي لن
ينقصكم

من الزيادة وقد مر في الوضوء صح

ينقصكم من اعمالكم وروي لن يترك من الترك اي من باب الافتعال

من عملك شيئا صح

وقد مضى الحديث في كتاب الزكوة في باب زكوة الابل مع
مباحثه ومطابقته للترجمة في قوله فهل تمنح منها قال نعم
فان فيه اثبات فضيلة المنيحة حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد البصري قال
حدثنا ايوب هو السختياني عن عمرو هو ابن دينار المكي
عن طاوس هو ابن كيسان اليماني انه قال حدثني بالافراد
اعلمهم بذاك يعني ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا من الاهتزاز
وهو التحرك والمعنى الى ارض تتحرك وترتاح لاجل الزرع
الذي عليها وكل من خف لامر وارتاح له فقد اهتز فقال
صلى الله عليه وسلم لمن هذه فقالوا اكتراها فلان فقال
صلى الله عليه وسلم اما انه لو منحها اياه كان خيرا له من ان
ياخذ عليها اجرا معلوما اي لو اعطاها المالك فلانا
المكتري على طريق المنحة لكان خيرا له لانه اكثر ثوابا ولانهم
كانوا يتنازعون في كراء الارض او لانه كره لهم الافتنان بالزراعة
لئلا يقعدوا بها عن الجهاد فافهم وقد مضى الحديث ايضا
في المزارعة ومطابقته للترجمة في قوله اما انه لو منحها اياه
كان خيرا له فانه يدل على فضل المنيحة باب
بالتنوين اذا قال اخدمتك هذه الجارية اي قال رجل لآخر
جعلت هذه الجارية خادمة لك على ما يتعارف الناس اي على عرفهم
في صدور هذا القول منهم او على عرفهم في كون الاخدام هبة او عارية
فهو جائز جواب اذا وحاصله ان عرفهم في قولهم اخدمتك هذه
الجارية ان كان هبة يكون هبة وان كان عارية يكون عارية
وقال ابن بطال لا اعلم خلافا بين العلماء انه اذا قال اخدمتك
هذه الجارية او هذا العبد انه قد وهب له خدمته لا رقبته وان
الاخدام لا يقتضي تمليك الرقبة عند العرب كما ان الاسكان لا يقتضي

وسليمن حافظ وزيادته مقبولة وقد ثبتت هذه اللفظة في حديث
جابر رضي الله عنه من طريق الاعمش عن ابي صالح عنه في حديث
سياتي في الاشربة ان شاء الله تعالى وفي الحديث انه لا باس
بطلب ما يتعارف الناس بطلب مثله من شرب الماء واللبن
وما تطيب به النفوس ولا تتشاح فيه ولا سيما ان زمن النبي
صلى الله عليه وسلم زمن مكارمة ومسامحة وقد وصفهم الله تعالى
بانهم كانوا يؤثرون على انفسهم وانما اعطى الاعرابي ولم يستاذنه
كالغلام في رواية اخرى ليتالفه بذلك لقرب عهده بالاسلام
وفيه جواز طلب الاعلى من الادنى ما يريده من ماكول ومشروب وفيه
ان السنة لمن استسقى ان يسقي من على يمينه وان كان من على
يساره افضل ممن جلس على يمينه وفيه اتيان دار من يصحبه
اقتداء به صلى الله عليه وسلم وفيه شرب اللبن المخلوط بالماء وفيه
جلوس القوم بحسب سبقهم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فاستسقى والحديث اخرجه مسلم في الاشربة

باب

جواز **قبول هدية الصيد** اي هدية صائد الصيد لانه هو الذي
يهدي والصيد نفسه لا يهدي بكسر الدال بل يهدى بفتحها ويحتمل
ان يكون الاضافة للبيان **وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من
ابي قتادة عضد الصيد** هذا التعليق ذكره موصولا
في باب من استوهب من اصحابه شيئا قبل الباب السابق
حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج
عن هشام بن زيد بن انس بن مالك عن انس رضي الله عنه
انه **قال انفجنا** بالنون والفاء والجيم **ارنبا** اي اثرنا من مكانه
قال الجوهري نفج الارنب اي ثار وانفجته انا والانفاج الاثارة
يقال انفجت الارنب من جحره اي اثرته فثار واصله من نفجت
الارنب اذا وثبت فوسعت الخطوة قال الخليل نفج اليربوع
ينفج وينفج نفوجا وينتفج وهو عدوه والارنب حيوان معروف
وكلام الجوهري يقتضي انه مذكر فانه قال اي ثار ولم يقل ثارت
وكذا

وكذا قال في باب الفاء الارنب واحد الارانب ولم يقل واحدة
الارانب كذا قال العيني وفيه نظر والذي في حديث الباب
يقتضي تانيثه وهي الضمائر التي في ادركتها الخ وقد ذكر بعض
اهل اللغة انه مؤنث والصحيح انه يذكر ويؤنث وبه صدر كلامه
صاحب المحكم ثم قال والارنب الانثى والخزز الذكر وقال الجوهري
في باب الزاي الخزز ذكر الارانب والجمع خزان مثل صرد وصردان ....
بمر الظهران الباء فيه تتعلق بانفجنا ومر الظهران بفتح
الميم وتشديد الراء وفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قال النووي
هو موضع قريب من مكة انتهى وهو الذي يعرف اليوم ببطن
مر بفتح الميم وتشديد الراء قرية ذات زرع ونخل والظهران
بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون اسم للوادي
وهو على خمسة اميال من مكة الى جهة المدينة وقال البكري
مر مضاف الى الظهران وبينه وبين البيت ستة عشر ميلا
وقال سعيد بن المسيب كانت منازل عك من الظهران وبطن
مر تخزعت خزاعة عن اخواتها فبقيت بمكة وسارت اخواتها
الى الشام ايام سيل العرم وقال كثير عزة سميت من مرارة مائها
فسعى القوم فلغبوا بفتح الغين المعجمة وكسرها والفتح اشهر
ومعناه تعبوا وقال الكرماني وفي بعض الروايات فتعبوا
وهي رواية الكشميهني من التعب وهو الاعياء وقال الاصمعي
تقول العرب لغبت اللغب لغوبا اعييت واغرب الداودي
فقال معناه عطشوا وتعقبه ابن التين وقال ضبطوا لغبوا
بكسر الغين والفتح ولم يذكر واغيره **فادركتها فاخذتها
فاتيت بها ابا طلحة** هو زوج ام انس رضي الله عنه واسمها
ام سليم **فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بوركها** بفتح الواو وكسر الراء او بكسر الواو واسكان الراء
وهو ما فوق الفخذ **او فخذيها** بكسر الخاء وسكونها وهو شك من
الراوي **قال فخذيها لا شك فيه** وفاعل قال هو شعبة لان ابن بطال

ويقال للانثى عكرشة
والخرنق ولد الارنب
ثم سخلة ثم ارنب ومن
العجائب انها تكون عاما
ذكرا وعاما انثى ذكره
في حيوة الحيوان والعهدة
عليه صح

وانما قال له ان يرجع فيها لانه قد قرانه ان اراد بالحمل التحبيس
يكون وقفا والوقف غير لازم عنده ثم اطلاق كلامه ونسبة
الرجوع الى ابي حنيفة في هذه الصورة خاصة ليس في محله لانه
يرى بطلان الوقف الغير المحكوم به ويرى جواز رجوع الواهب
في هبته الا في مواضع معينة كما عرف في كتب الفروع وقال
الكرماني نقل عن ابن بطال وخالف فيه اي في حكم حمل الرجل على
فرس وجعل الحبس باطلا ولهذا قال البخاري وقال بعض
الناس له ان يرجع فيها والحديث يرد عليه وتعقبه العيني
بانا لا نسلم ان الحديث يرد عليه لان معنى الحمل عنده ما ذكر انه
عارية والخصم ايضا يقول ان للمعير ان يرجع في عاريته هذا

ابو حنيفة رحمه الله

وقال ابن بطال ايضا ولا يخلو ان ذلك الفرس يحبسه في سبيل
الله او يجعله تمليكا للمحمول عليه فان كان حبسه فلا يجوز الاشتراء
وان كان تمليكا جاز لمن حمل عليه ولغيره اشتراؤه فنهيه صلى
الله عليه وسلم في الحديث الآتي عن الاشتراء كان تنزيها لا ايجابا
فقال الخطابي ... حدثنا الحميدي قال اخبرنا سفيان
قال سمعت مالكا الامام المشهور يسأل زيد بن اسلم مولى عمر
بن الخطاب رضي الله عنه اي عن حكم حمل الرجل على الفرس فقال
اي زيد بن اسلم سمعت ابي اي اسلم يقول قال عمر رضي الله عنه
حملت على فرس في سبيل الله فرايته يباع فسالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن حكم اشتراء ذلك الفرس فقال صلى الله
عليه وسلم لا تشتره ولا تعد في صدقتك قال ابن بطال لا يخلو
ان ذلك الفرس اما ان يحبسه في سبيل الله او يجعله تمليكا
للمحمول عليه فان كان حبسه فلا يجوز الاشتراء وان جعله
تمليكا جاز لمن حمل عليه ولغيره اشتراؤه فنهيه صلى الله عليه وسلم
عن الاشتراء كان تنزيها لا ايجابا وقال الخطابي يحتمل ان يكون
المعنى فيه انه قد اخرجه عن ملكه لوجه الله تعالى وكان في نفسه
منه شيء فاشفق عليه صلى الله عليه وسلم ان يفسد نيته ويحبط
اجره

اجره فنهاه عنه وشبهه بالعود في صدقته وان كان بالثمن
وهذا كتحريمه على المهاجرين معاودة دورهم بمكة قال وانا
اذا تصدق بالشيء لا على سبيل الاجناس على اصله على سبيل
البر والصلة فانه يجري مجرى الهبة ولا باس في ابتياعه
من صاحبه والله تعالى اعلم خاتمة اشتمل كتاب الهبة وما معها
من احاديث العمرى والعارية على تسعة وتسعين حديثا
ماته الا واحدا المعلق منها ثلثة وعشرون والبقية موصولة
المكرر منها فيه وفيما مضى ثمانية وستون حديثا والخالص
احد وثلثون وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث
ابي هريرة رضي الله عنه لو دعيت الى كراع وحديث ام سلمة
رضي الله عنها في الهدية وحديث ابن عباس رضي الله عنهما
من اهديت له هدية فجلساؤه شركاء وحديث ابن عمر
رضي الله عنهما في قصة فاطمة في ستر بابها وحديث ابن عمر رضي
الله عنهما في قصة صهيب وحديث في الزرع وحديث
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما في الاربعين خصلة
وفيه من الآثار عن الصحابة ومن بعدهم ثلثة عشر اثرا والله
سبحانه وتعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشهادات

هكذا في رواية النسفي وابن شبويه
بتقديم البسملة على كتاب الشهادات وفي رواية غيرهما
بتقديم كتاب الشهادات على البسملة والشهادات جمع
شهادة وهو مصدر شهد يشهد قال الجوهري هي خبر قاطع
والمشاهدة المعاينة ماخوذة من الشهود اي الحضور
... وقال اصحابنا معنى
الشهادة الحضور قال صلى الله عليه وسلم الغنيمة لمن شهد الواقعة
اي حضرها والشاهد معاين لما غاب عن غيره ويحضر مجلس
القاضي عن مجلس الواقعة ومعناها شرعا اخبار عن مشاهدة

وعيان لا عن تخمين وحسبان. وفي التوضيح هذا الكتاب افرده ابن بطال الى ما بعد النفقات وقدم عليه الانكحة والذي في الاصول والشروح كشرح ابن التين وغيره ذكر هذا الكتاب هنا باب ما جاء ان البينة على المدعي كذا في رواية الاكثر وسقط في رواية بعضهم لفظ باب وفي بعض النسخ باب ما جاء في البينة على المدعي والمدعي هو ذاكر امر خفي او من اذا ترك ترك لقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين اي اذا داين بعضكم بعضا تقول داينته اذا عاملته نسيئة معطيا او آخذا ويقال دان فلان يدين دينا استقرض وصار عليه دين ورجل مديون كثر ما عليه من الدين ومديان بكسر الميم اذا كان عادته ان ياخذ بالدين وقال ابن الاثير المديان الكثير الدين الذي عليه الديون وهو مفعال من الدين للمبالغة ويقال للمديون يدين ايضا وقال سفيان الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين اي اذا تبايعتم بدين هذا والحاصل ان الدين ما كان مؤجلا والعين ما كان حاضرا وفائدة ذكر الدين ان لا يتوهم من التداين المجازاة وان يعلم تنوعه الى المؤجل والحال وانه الباعث على الكتبة وان يكون مرجع ضمير فاكتبوه الى اجل مسمى معلوم بالايام والاشهر لا بالحصاد وقدوم الحاج فاكتبوه اي اثبتوه في كتاب يبين فيه قدر الحق والاجل ليرجع اليه وقت التنازع والنسيان ولانه يحصل منه الحفظ والتوثقة والحاصل ان الكتب اوثق وآمن من النسيان وادفع للنزاع وابعد من الجحود فان قيل فاكتبوه امر من الله تعالى بالكتبة وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب فما الجمع بينهما فالجواب ان الدين من حيث هو غير مفتقر

الى

ولم يذكر في هذا الباب حديثا اكتفاء بذكر الآيتين وقال الحافظ العسقلاني واما اشار الى الحديث الماضي قريبا في ذلك في آخر باب الرهن انتهى وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه وحديث عبد الله فيه شاهدك او يمينه ولا يخفى بعده وسياتي ترجمة الشق الآخر وهو اليمين على المدعى عليه قريبا ان شاء الله تعالى والآية الاولى مكتوبة بتمامها في رواية الاكثر وفي رواية ابي ذر الى قوله الى اجل مسمى فاكتبوه وفي رواية ابن شبويه فاكتبوه الى قوله واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم اهـ

٧٥

الى الكتابة اصلا لان كتاب الله قد سهل الله حفظه على الناس والسنن ايضا محفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي امر بكتبه انما هو اشياء جزئية تقع بين الناس فامروا امر ارشاد واستحباب لا امر ايجاب وهو مذهب الجمهور فان كتب فحسن وان ترك فلا باس وقال ابو سعيد والشعبي والربيع بن انس والحسن وابن جريج وابن زيد وآخرون انه كان ذلك واجبا ثم نسخ بقوله فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذي اؤتمن امانته وذهب بعضهم الى انه محكم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان المراد به السلم وقال لما حرم الله الربوا اباح السلم وليكتب بينكم كاتب بالعدل اي بالحق والانصاف اي من يكتب بالسوية لا يزيد ولا ينقص ولا يقدم الاجل ولا يؤخره وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب دين فقيه عالم باختلاف العلماء اديب مميز بين الالفاظ المتشابهة حتى يجيء الكتاب موثوقا به معدلا بالشرع وقيد بقوله بينكم ليكون ابعد عن الاشتباه والتهمة والتنكير في كاتب للتنبيه على ان المعتبر هو كون الكتابة على الوجه المعهود لا كون الكاتب معهودا ولهذا قيده بقوله بالعدل ولا ياب كاتب اي ولا يمتنع احد من الكتاب اذا سئل ان يكتب كما علمه الله اي مثل ما علمه الله من كتبة الوثائق او لا ياب ان ينفع الناس بكتابته كما نفعه الله بتعليمها كقوله تعالى واحسن كما احسن الله اليك ~~...~~ فليكتب تلك الكتابة المعلمة امر بها بعد النهي عن الاباء عنها تاكيدا ويجوز ان يتعلق الكاف بالامر فيكون النهي عن الامتناع عنها مطلقة ثم الامر بها مقيدة هذا والمعنى انه لا ضرورة عليه في ذلك فكما علمه الله ~~...~~ ما لم يكن يعلم فليتصدق على غيره ممن لا يحسن الكتابة كما جاء في الحديث ان من الصدقة ان تعين صانعا او تصنع لاخرق

وفي الحديث الآخر من كتم علما يعلمه الجم يوم القيمة بلجام من نار وقال مجاهد وعطاء واجب على الكاتب ان يكتب **وليملل الذي عليه الحق** الاملال والاملاء لغتان جاء بهما القرآن قال تعالى فهي تملى عليه وقال وليملل الذي عليه الحق اي وليكن المملي من عليه الحق لانه المقر المشهود عليه وذلك بان يقر على نفسه بما عليه **وليتق الله ربه** اي المملي او الكاتب **ولا يبخس** اي ولا ينقص **منه** اي من الحق على ان يكون النهي الامر بالاتقاء للمملي او مما املى عليه على ان يكون الامر بالاتقاء للكاتب **شيئا** قال القاضي اسمعيل بن اسحق ظاهر قوله عز وجل وليملل الذي عليه الحق يدل على ان القول قول من عليه الحق وقال غيره لان الله تعالى لما امره بالاملاء اقتضى تصديقه فيما عليه فاذا كان مصدقا فالبينة على من يدعي تكذيبه فقوله تعالى ولا يبخس منه شيئا كالتغيير لقوله وليتق الله ربه والله اعلم **فان كان الذي عليه الحق سفيها** ناقص العقل مبذرا او محجورا عليه بتبذير ونحوه وقيل جاهلا بالاملاء وفيه نظر لانه يندرج في قوله او لا يستطيع ان يمل هو **او ضعيفا** اي صبيا او شيخا مختلا عاجزا عن مصالحه وكذا المجنون **او لا يستطيع ان يمل هو** او غير مستطيع للاملاء بنفسه لعي او خرس او جهل بموضع صواب من خطا **فليملل وليه بالعدل** اي الذي يلي امره ويقوم مقامه من قيم ان كان صبيا او مختل عقل او وكيل او مترجم ان كان غير مستطيع قال القاضي وهو دليل جريان النيابة في الاقرار ولعله مخصوص بما تعاطاه القيم او الوكيل وقيل المراد بالولي هو صاحب الدين يلي دينه وفيه نظر لان فيه ريبة **واستشهدوا شهيدين** اي واطلبوا ان يشهد على الدين شاهدان **من رجالكم** اي من اهل ملتكم المسلمين من الاحرار البالغين وهو دليل اشتراط اسلام الشهود واليه ذهب مالك وابو حنيفة والشافعي وسفيان واكثر الفقهاء واجاز شريح وابن سيرين شهادة
العبد

بمعنى القاء الكلام على الكاتب للكتابة وهو ماضي

كما فسره ابو يوسف ومحمد والشافعي رحمهم الله فانهم يرون الحجر على العاقل البالغ الذي هو غير رشيد بناء على تبذيره

اعلم ان اقرار الوكيل على موكله لا يجوز مطلقا عند الشافعي ويجوز مطلقا عند ابي يوسف ويجوز عند القاضي لا غير عند ابي حنيفة ومحمد واما اقرار الولي فلا يجوز مطلقا عنده على ذلك واتفاق عند الكل الا عند ابي حنيفة رحمه الله ولعله مخصوص

العبد وهذا قول انس بن مالك رضي الله عنه واجاز بعضهم شهادته في الشيء التافه وقال ابو حنيفة رحمه الله تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض وانما امر بالاشهاد مع الكتابة لزيادة التوثقة **فان لم يكونا رجلين** اي فان لم يكن الشهيدان رجلين **فرجل وامرأتان** اي فليشهد او فالمستشهد رجل وامرأتان واقيمت المرأتان مقام الرجل الواحد لنقصان عقل المرأة كما جاء ذلك في الصحيح وهذا مخصوص بما عدا الحدود والقصاص عند ابي حنيفة وبالاموال عند الشافعي **ممن ترضون من الشهداء** اي ممن كان مرضيا في دينه وامانته وكفايته عندكم **ان تضل احديهما فتذكر احديهما الاخرى** علة اعتبار العدد اي لاجل ان احديهما ان ضلت الشهادة بان نسيتها ذكرتها الاخرى والعلة في الحقيقة التذكير ولكن لما كان الضلال سببا له نزل منزلته كقولهم اعددت السلاح ان يجيء عدو فادفعه وكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت والضلال هنا عبارة عن النسيان وقابل النسيان بالتذكر لانه يعادله وفيه اشعار بنقصان عقلهن وقلة ضبطهن وقرا حمزة ان تضل على الشرط فتذكر بالرفع وابن كثير وابو عمرو ويعقوب فتذكر بالتخفيف من الاذكار يقال اذكرته جعلته ذاكرا للشيء بعد نسيانه فهمزة اذكرته للنقل والتعدية والفعل قبل النقل متعد الى مفعول واحد فلا بد بعد النقل من مفعول آخر وليس في الآية الا مفعول واحد فلا بد من القول بان الثاني محذوف والتقدير فتذكر احديهما الاخرى الشهادة بعد نسيانها ان نسيت **ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا** اي ولا يمتنع الشهود اذا ما طلبوا لتحمل الشهادة واثباتها في الكتاب او لادائها عند الحاكم او للتحمل والاداء جميعا وسموا شهداء قبل التحمل تنزيلا لما يشارف منزلة الواقع وما مزيدة وهذا امر ندب وقيل فرض كفاية وقيل فرض عين وهو قول قتادة والربيع

وقال مجاهد وابو مجلز وغير واحد اذا [illegible] دعيت لتشهد
فانت بالخيار واذا شهدت فدعيت فاجب ولا تسأموا
ان تكتبوه اى ولا تملوا من كثرة مداينتكم ان تكتبوا الدين
او الحق او الكتاب وقيل كنى بالسأم عن الكسل لانه صفة
المنافق [illegible] ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لا يقول المؤمن
كسلت صغيرا او كبيرا صغيرا كان الحق او كبيرا اى قليلا كان
المال او كثيرا او مختصرا كان الكتاب او مشبعا الى اجله اى
الى وقت حلوله الذى اقر به المديون ذلكم اشارة الى ان تكتبوه
لانه فى معنى المصدر اى ذلكم الكتب اقسط عند الله اى اكثر
قسطا واعدل واقوم للشهادة اى واثبت لها واعون على
اقامتها وهما مبنيان من اقسط واقام على غير قياس او من قاسط
بمعنى ذى قسط وقويم وانما صحت الواو فى اقوم كما صحت فى التعجب
لجموده حيث يقال ما اقومه واقوله والحاصل انه صح باب ما افعله
لانه لما لم يتصرف تصرف الافعال المتصرفة لم يحمل عليها فى الاعلال
وحمل افعل للتفضيل عليه لاجرائهما مجرى واحدا فيما يجب ويمتنع
ويجوز فانه يجب بناؤهما من الثلاثى المجرد ويمتنع ان يكونا من اللون
والعيب ويجوز من كل ثلاثى مجرد ليس بلون ولا عيب على ما تقرر
فى الصرف وادنى ان لا ترتابوا اى واقرب فى ان لا تشكوا
فى جنس الدين وقدره واجله والشهود ونحو ذلك فانه قد يشك
فى امر مما يتعلق بعقد المداينة واذا رجع الى المكتوب زال
الارتياب ولفظ ادنى لا يتعدى بنفسه فلا بد من تقدير حرف جر
كفى وقيل من والمعنى واقرب من انتفاء الارتياب وقيل اللام
اى ادنى لئلا ترتابوا الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها
بينكم فليس عليكم جناح ان لا تكتبوها استثناء عن الامر
بالكتابة وقيل من الاستشهاد وقيل من كليهما والتجارة الحاضرة
تعم المبايعة بدين او عين لان كون احد العوضين دينا ثابتا فى الذمة
لا ينافى كون التجارة حاضرة لان التجارة عبارة عن التصرف

اى الى الوقت الذى اتفق الغريمان على تسميته ح

[illegible]

وادارتها بينهم تعاطيهم اياها يدا بيد اى الا ان تتبايعوا
يدا بيد فلا بأس ان لا تكتبوا لبعده عن التنازع والنسيان
ونصب عاصم تجارة على انه خبر والاسم مضمر تقديره الا ان تكون
التجارة تجارة حاضرة كقوله بنى اسد هل تعلمون بلاءنا
اذا كان يوما ذا كواكب اشنعا ورفعها الباقون على انه الاسم
والخبر تديرونها او على ان كان التامة واشهدوا اذا تبايعتم
اى هذا التبايع وهو التجارة الحاضرة فان اكثر المقتصرين على
ان الكتابة وان رفعت عنهم فى التجارة الحاضرة لا يرفع عنهم
الاشهاد ولان الاشهاد من غير كتابة اخف مؤنة واقرب
احتياطا ويحتمل ان يكون الامر بالاشهاد على التبايع مطلقا
سواء كان بدين او عين لانه احفظ والاوامر التى فى هذه الاية
للاستحباب عند اكثر الائمة وقيل انها للوجوب ثم اختلف فى
احكامها ونسخها اى بعد القول بالوجوب اختلف فى بقاء الوجوب
بحاله ونسخه قال بعضهم بالبقاء وبعضهم بالنسخ وقد نقلناه
تفصيلا ولا يضار كاتب ولا شهيد بان يزيدا او ينقص
او يحرف او يشهد بما لم يستشهد او يمتنع عن اقامة الشهادة
وقيل ان يمتنع الكاتب ان يكتب والشاهد ان يشهد هذا على
كون قوله ولا يضار مبنيا للفاعل كما يدل عليه انه قرئ ولا يضارر
بالكسر والاظهار وقرئ ايضا ولا يضارر بالفتح والاظهار ....
[illegible] مبنيا للمفعول فالمعنى حينئذ النهى عن الضرار بهما
مثل ان يعجلا عن مهم كانا مشغولين به ويكلفا الخروج عما حد لهما
من كتابة الباطل وشهادة الزور ولا يعطى الكاتب جعله
والشهيد مؤنة مجيئه من بلده حيث كان الى مجلس الاداء
وان تفعلوا الضرار او ما نهيتم عنه فانه فسوق بكم اى خروج
عن الامر والطاعة لاحق بكم واتقوا الله فى مخالفة امره ونهيه
فاتبعوا امره واتركوا نهيه ويعلمكم الله احكامه المتضمنة
لمصالحكم والله بكل شىء عليم اى عالم بحقائق الامور ومصالحها

فليس فيها اجل ولا نسيئة ح

اى اذا كان اليوم ح

روى عن جابر بن زيد ومجاهد وعطاء والضحاك واشهدوا اذا تبايعتم اذا كان فيه اجل او لم يكن فاشهدوا على حقكم على كل حال ح

فهذا يدل على كونه مبنيا للمفعول ح

وعواقبها ولا يخفى عليه شيء من الاشياء بل علمه محيط بجميع الكائنات
وكرر لفظة الله في الجمل الثلث لاستقلالها فالاولى
حث على التقوى والثانية وعد بانعامه والثالثة تعظيم
لشانه ولانه ادخل في التعظيم من الكناية والله تعالى اعلم
ثم وجه الاستدلال بالآية للترجمة على ما قاله ابن المنير انه لو
كان القول قول المدعي من غير بينة لما احتيج الى الكتابة والاملاء
والاشهاد عليه فلما احتيج اليه دل على ان البينة على المدعي
وقال ابن بطال الامر بالاملاء يدل على ان القول قول المدعى عليه
وايضا انه يقتضي تصديقه فيما عليه فالبينة على مدعي تكذيبه
وقول الله عز وجل عطف على قوله لقول الله تعالى يا ايها
الذين آمنوا اذا تداينتم يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين
بالقسط والآية بتمامها مذكورة في اكثر الاصول وفي رواية ابي ذر
وابن شبويه هكذا يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط
شهداء لله الى قوله بما تعملون خبيرا والآية في سورة النساء
فقوله تعالى كونوا قوامين بالقسط اي بالعدل مواظبين
عليه مجتهدين في اقامته فلا تعدلوا عنه يمينا ولا شمالا ولا ياخذكم
في الحق لومة لائم شهداء لله بالحق تقيمون شهاداتكم لوجه الله
تعالى كما امرتم باقامتها وهو خبر ثان او حال ولو على انفسكم اي
ولو كانت الشهادة على انفسكم بان تقروا عليها لان الشهادة
بيان الحق سواء كان عليه او على غيره وقيل معناه اشهدوا
بالحق ولو عاد ضررها فان الله سبحانه سيجعل لمن اطاعه فرجا
ومخرجا من كل امر يضيق عليه او الوالدين والاقربين اي ولو
كانت الشهادة على والديكم واقاربكم فلا تراعوهم بل اشهدوا
بالحق وان عاد ضررها عليهم فان الحق حاكم عليهم وعلى كل احد
ان يكن اي المشهود عليه او كل واحد منه ومن المشهود له غنيا او
فقيرا فلا تمتنعوا عن اقامة الشهادة على غني لغناه ولا على فقير
لفقره او لا تجوروا فيهما ميلا او ترحما فالله اولى بهما بالغني والفقير
وبالنظر

اذا سئلتم

وبالنظر لهما منكم واعلم بما فيه صلاحهما فلو لم تكن الشهادة عليهما
اولهما صلاحا لما شرعها وهو علة الجواب اقيمت مقامه
والضمير في بهما راجع الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغني
والفقير لا اليه والا لوحد ويشهد عليه انه قرئ فالله اولى بهم
فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا اي لان تعدلوا عن الحق
او كراهة ان تعدلوا من العدل وان تلووا من اللي وهو التحريف
وتعمد الكذب اي وان تلووا السنتكم عن شهادة الحق او حكومة
العدل وقرا ابن عامر وحمزة وان تلوا بضم اللام بمعنى وان وليتم
اقامة الشهادة او تعرضوا عن ادائها وتمنعوها فان الله كان
بما تعملون خبيرا فيجازيكم عليه ووجه دلالة هذه الآية
على الترجمة ان الله تعالى قد اخذ على المؤمنين ان يقروا بالحق ولو
على انفسهم فالقول قول المدعى عليه فاذا كذبه المدعي فعليه
البينة والله تعالى اعلم باب بالتنوين
اذا عدل من التعديل رجل احدا كذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره اذا عدل رجل رجلا فقال اي المعدل لا نعلم
الا خيرا او ما علمت الا خيرا ولم يذكر جواب اذا الذي هو حكم
المسالة لاجل الخلاف فيه قال ابن بطال حكى الطحاوي عن ابي يوسف
انه قال اذا قال ذلك قبلت شهادته ولم يذكر خلافا عن الكوفيين
في ذلك واحتجوا بحديث الافك على ما ياتي ان شاء الله تعالى
وعن محمد لا بد ان يقول المعدل هو عدل جائز الشهادة والاصح
انه يكتفي بقوله هو عدل وذكر ابن المنذر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه كان اذا انعم مدح الرجل قال ما علمنا الا خيرا وروى ابن القاسم
عن مالك انه انكر ان يكون قوله لا اعلم الا خيرا تزكية وقال
لا يكون تزكية حتى يقول رضي واراه عدلا رضي بالقصر وذكر
المزني عن الشافعي قال لا يقبل في التعديل الا ان يقول عدل
وفي قول عدل علي ولي ثم لا يقبله حتى يساله عن معرفته فان كان
يعرف حالة الباطنة يقبل والا لا يقبل والحجة لذلك انه لا يلزم

قال

التاريخ وهو ان النص الموجب للحظر يكون متأخرا عن الموجب
للاباحة فكان الاخذ به اولى ولا يمكن جعل الموجب للاباحة
متأخرا لانه يلزم منه اثبات النسخ مرتين والله اعلم
فائدة زائدة تقول العرب لا افعله حتى يرد الضب لان
الضب لا يرد ماء قال ابن خالويه الضب لا يشرب الماء
ويعيش سبعمائة سنة فصاعدا ويقال انه يبول في كل
اربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال ان سنه
قطعة واحدة ليست مفرجة ولما كان بين الحوت والضب
غاية التضاد قالت العرب في الجمع بين المتنافيين جمع بين
الحوت والضب والى ذلك اشار الشاعر بقوله
وكيف اخاف الفقر والله رازقي ... ورازق هذا الخلق في العسر واليسر
تكفل بالارزاق للخلق كلهم ... وللضب في البيداء والحوت في البحر
ومن العجائب ان للضب ذكرين وللضبة فرجين اسند
ابن ابي الدنيا في كتاب العقوبات عن انس رضي الله عنه قال
ان الضب ليموت في جحره هزلا من ظلم بني آدم وقد سئل
ابو حنيفة عن ذكر الضب فقال انه كلسان الحية اصل واحد له
فرعان واذا ارادت الضبة ان تخرج بيضها حفرت في الارض
حفرة ورمت فيها البيض وطمته بالتراب وتتعاهده
كل يوم حتى يخرج وذلك في اربعين يوما وهي تبيض سبعين
بيضة واكثر وبيضها يشبه بيض الحمام والضب يخرج من جحره
كليل البصر فيجلوه بالتحديق في الشمس ويغتذي بالنسيم
ويعيش ببرد الهواء وذلك عند الهرم وفناء الرطوبات
ونقص الحرارات وبينه وبين العقارب مودة فلذلك
يؤويها في جحره لتلسع المحترش اذا ادخل يده لاخذه وفي
طبعه النسيان وعدم الهداية وبه يضرب المثل في الحيرة ولذلك
لا يحفر جحره الا عند اكمة او صخرة لئلا يضل عنه اذا خرج لطلب
الطعم ويوصف بالعقوق لانه يأكل حسوله واشار الى ذلك
الشاعر

ومطابقته للترجمة في قوله فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن واكله دليل على قبول هدية ام حفيد والحديث اخرجه المؤلف في الاطعمة والاعتصام ايضا واخرجه مسلم في الذبائح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الصيد والوليمة صح

الشاعر بقوله
اكلت بنيك اكل الضب حتى ... تركت بنيك ليس لهم عديد
ومن طبعه انه يرجع في قيئه كالكلب
ويأكل رجيعه وهو طويل الذماء بعد الذبح وهشم الرأس
يقال انه يمكث بعد الذبح ليلة ويلقى في النار فيتحرك ومن
شانه في الشتاء انه لا يخرج من جحره وقد اشار الى ذلك امية
بن ابي الصلت لما جاء الى عبد الله بن جدعان يطلب نائله بقوله
أأذكر حاجتي ام قد كفاني ... حياؤك ان شيمتك الحياء
اذا اثنى عليك المرء يوما ... كفاه من تعرضه الثناء
كريم لا يغيره صباح ... عن الخلق الجميل ولا مساء
يباري الريح مكرمة ومجدا ... اذا ما الضب احجره الشتاء
فارضك كل مكرمة بناها ... بنو تيم وانت لهم سماء
غريبة روى الدارقطني والبيهقي وشيخه الحاكم وشيخه
ابن عدي عن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان في محفل من اصحابه اذ جاء اعرابي من بني سليم قد صاد
ضبا وجعله في كمه فذهب به الى رحله فرأى جماعة فقال على من
هؤلاء الجماعة فقالوا على هذا النبي فقال يا محمد ما اشتملت
النساء على ذي لهجة اكذب منك فلولا ان تسميني العرب
عجولا لعجلت عليك فسررت بقتلك الناس اجمعين فقال
عمر يا رسول الله دعني اقتله فقال صلى الله عليه وسلم اما
علمت ان الحليم كاد ان يكون نبيا ثم اقبل الاعرابي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال واللات والعزى لا آمنت بك
او يؤمن بك هذا الضب واخرج الضب من كمه فطرحه بين
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان آمن بك آمنت
بك فقال صلى الله عليه وسلم يا ضب فكلمه الضب بلسان
فصيح عربي مبين صريح يفهمه القوم جميعا لبيك وسعديك
يا رسول رب العالمين فقال صلى الله عليه وسلم من تعبد
قال الذي في السماء عرشه وفي الارض سلطانه وفي البحر سبيله

باب شهادة المختبي بالخاء المعجمة

اي المختفي عند التحمل هل يجوز ذلك ام لا واجازه اي الاختفاء
عند تحمل الشهادة عمرو بن حريث بضم الحاء المهملة وبالمثلثة
هو ابن عمرو بن عثمن بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومي من
صغار [illegible] الصحابة رضي الله عنهم مات رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو ابن ثنتي عشرة سنة وهو اول قرشي اتخذ
بالكوفة دارا وكان له فيها قدر وشرف مات بها سنة خمس
وثمانين ولابيه صحبة وليس له في هذا الصحيح ذكر الا في هذا
الموضع وهذا التعليق رواه البيهقي من حديث سعيد بن منصور
ثنا هشيم انبا الشيباني عن محمد بن عبد الله الثقفي ان عمرو
بن حريث كان يجيز شهادة يعني المختبي ويقول كذا يفعل
بالخائن الفاجر قال اي عمرو بن حريث وكذلك اي بالاختفاء
عند تحمل الشهادة يفعل بالكاذب الفاجر كانه اشار الى
السبب في قبول شهادته واراد به المديون الذي لا يعترف
بالدين ظاهرا ويقول في خلوته انا اقر لك خاليا ولا اقر
لك عند البينة ثم يختلي به الدائن في موضع وقد كان اختفى
منه من يسمع اقراره بالدين فاذا شهد بذلك بعد ذلك يسمع
عند عمرو بن حريث وبه قال الشافعي في الجديد وابن ابي ليلى
ومالك واحمد واسحق وروي عن شريح والشعبي والنخعي
انهم كانوا لا يجيزون شهادة المختبي وقالوا انه ليس بعدل
حين اختفى ممن يشهد عليه وهو قول ابي حنيفة والشافعي
في القديم وقد روى ابن ابي شيبة من طريق الشعبي عن شريح
انه كان لا يجيز شهادة المختبي وقال الشعبي عامر بن شراحيل
وابن سيرين محمد عالم الرؤيا وعطاء هو ابن ابي رباح وقتادة
هو ابن دعامة السمع شهادة اي السمع مطلقا تحمل للشهادة
قال ابن المنذر قال الشعبي السمع شهادة لكن ابى ان يجيز
شهادة المختبي لانه ليس بعدل حين اختفى ممن يشهد عليه ثم

قول

قول الشعبي وصله ابن ابي شيبة عن هشيم عن مطرف عنه به
وروي عن الشعبي انه قال يجوز شهادة السمع اذا قال سمعته
يقول وان لم يشهده وكذا روي عن عبيدة وابرهيم قالا شهادة
السمع جائزة قال الطحاوي في مختصره يجوز للرجل ان يشهد
بما سمع اذا كان معاينا لمن سمعه منه وان لم يشهده على ذلك
فان قيل قد مر ان الشعبي لا يجوز شهادة المختبي وقوله السمع شهادة
يعارضه فالجواب انه يحتمل ان يفرق بانه انما رد شهادة
المختبي لما فيها من المخادعة ولا يلزم من ذلك رد شهادة السمع
من غير قصد وهو قول [illegible] احمد واسحق وعن مالك ايضا
انه قال الحرص على تحمل الشهادة قادح فاذا اختفى ليشهد فهو حرص
واما قول ابن سيرين وقتادة فسيأتي في باب شهادة الاعمى
وكذلك قول عطاء وكان الحسن اي البصري يقول لم يشهدوني
على شيء واني سمعت كذا وكذا وهذا التعليق وصله
ابن ابي شيبة [illegible] عن حاتم بن وردان عن يونس بن عبيد
عن الحسن انه قال لو ان رجلا سمع من قوم شيئا [illegible] فانه
ياتي القاضي فيقول لم يشهدوني ولكن سمعت كذا وكذا وهذا
التفصيل حسن لان الله تعالى قال ولا تكتموا الشهادة
ولم يقل الاشهاد [illegible] فيفترق الحال عند الاداء فان قال
اشهدني لم يقبل وان قال اشهد انه قال كذا وكذا قبل
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب اي
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سالم
هو ابن عبد الله سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول
انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري
رضي الله عنه يومان اي يقصدان النخل التي فيها ابن صياد
حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق بكسر
الفاء من افعال المقاربة بمعنى اخذ في الفعل وجعل يفعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل خبر طفق

أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه صح

وهو يختل بكسر التاء الفوقية أي يطلب ابن صياد مستغفلا له
ليسمع شيئا من كلامه الذي يتكلم به في خلوته حتى يظهر للصحابة أنه
كاهن وأصل الختل الخدع يقال ختله يختله إذا خدعه وراوغه
وختل الذئب الصيد إذا تخفى له والجملة وقعت حالا وابن صياد
مضطجع على فراشه في قطيفة هي كساء مخمل له فيها رمرمة
بالراءين وهو الصوت الخفي أو زمزمة شك من الراوي وهو بالزايين
المعجمتين فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد أي صاف
يعني يا صاف وهو بالصاد المهملة والفاء المضمومة والمكسورة
والساكنة اسم ابن صياد هذا محمد فتناهى ابن صياد
قال ابن الأثير قيل هو تفاعل من النهي العقل أي رجع إليه عقله وتنبه
من غفلته وقيل هو من الانتهاء أي انتهى عن زمزمته قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو تركته أي لو تركته أمه بحيث لا يعرف قدوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يندهش عنه بين أي بين لكم
باختلاف كلامه ما يهون عليكم شأنه وقال المهلب فيه جواز الاحتيال
[illegible] حتى يسمع منهم ما يستترون به

على المستترين بالفسق وجحود الحق

ويحكم به عليهم ولكن بعد أن يعلم عنهم فيه احتياجا مبينا ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وهو يختل أن يسمع من ابن صياد
شيئا قبل أن يراه فإنه يقتضي الاعتماد على سماع الكلام وإن
كان السامع محتجبا عن المتكلم إذا عرف الصوت والحديث
قد مضى في كتاب الجنائز في باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى
عليه حدثني وفي رواية حدثنا عبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت جاءت
امرأة رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالمهملة القرظي
من بني قريظة وقال ابن عبد البر هو رفاعة بن رفاعة وهو أحد
العشرة الذين نزلت فيهم ولقد وصلنا لهم القول الآية كما رواه
الطبراني

الطبراني في معجمه وابن مردويه في تفسيره من حديث رفاعة
بإسناد صحيح وأما اسم المرأة فلم يقع في رواية البخاري
ولا في رواية غيره من مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه
وقد سماها مالك في روايته تميمة بنت وهب وقال ابن عبد البر
في الاستيعاب ولا أعلم لها غير قصتها مع رفاعة بن سموأل
وكذا قال الطبراني في المعجم الكبير لما ذكر قصة رفاعة ولا حديث
لها إلى رسول الله ويروى إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي
بالباء الموحدة المفتوحة وتشديد المثناة الفوقية أي قطع
قطعا كليا بتحصيل البينونة الكبرى بهذا رواية الجمهور وبت
من الثلاثي المجرد وفي رواية النسفي فأبت طلاقي من المزيد فيه
وهي لغة ضعيفة وقال الجوهري حكاية عن الأصمعي لا يقال أبت
وقال الفراء هما لغتان ويقال بته يبته بضم الباء في المضارع
وحكي يبته بالكسر قال الجوهري وهو شاذ وفي رواية أبي نعيم
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما كانت أميمة بنت
الحارث عند عبد الرحمن بن الزبير فطلقها الحديث وفيها
صرح بالثلاث وفي رواية للبخاري على ما يأتي إن شاء الله تعالى
أن رفاعة طلقني آخر ثلاث تطليقات فبان منه أن الثلاث
كانت متفرقات [illegible] وأن المراد بقوله هنا فبت طلاقي
هي الطلقة الثالثة التي تحصل بها البينونة الكبرى فتزوجت
عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة
ابن باطا بالموحدة والمهملة بلا مد ولا همز وقيل باطيا من بني قريظة
وأما ما قاله أبو نعيم وابن منده في كتابيهما معرفة الصحابة
من أنه من الأنصار من الأوس ونسباه أنه عبد الرحمن بن الزبير
بن زيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف
بن مالك بن الأوس فغير جيد كما قاله العيني وقيل اسم المرأة
سهيمة وقيل عميصاء وقيل الرميصاء إنما معه [illegible]

شبهوا بهدب العين وهو شعر الجفن صح

مثل هدبة الثوب بضم الهاء وسكون الدال وهي طرفه الذي لم ينسج وقال الكرماني هي ما عليه من الخمل كانها عنت العنة وفي رواية لمسلم فاخذت هدبة من جلبابها فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه فجاء ابن الزبير ومعه ابنان له من غيرها فقالت والله ما لي اليه من ذنب الا ان ما معه ليس باغنى عني من هذه واخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت يا رسول الله اني لانفضها نفض الاديم ولكنها ناشزة تريد رفاعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان ذلك لم تحلي له او لم تصلحي له حتى يذوق عسيلتك وفي تهذيب الازهري قال النبي صلى الله عليه وسلم لامراة سالت عن زوج تزوجته لترجع الى زوجها الاول فلم ينتشر ذكره للايلاج لا حتى تذوقي عسيلته وفي المصنف عن عامر قال قال علي رضي الله عنه لا تحل له حتى يهزها هز البكر وقال انس رضي الله عنه لا يحل للاول حتى يجامعها الثاني ويدخل بها وقال ابو مسعود رضي الله عنه حتى يسفسفها به وكانه من سفسفت الريح التراب اذا اثارته او من السفسفة وهي انتخال الدقيق ونحوه

فقال اتريدين ان ترجعي ويروى ان ترجعين بالنون وهي على لغة من يرفع الفعل بعد ان الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك والعسيلة بضم العين وفتح السين المهملتين تصغير العسل ويقال ان العسل يؤنث في بعض اللغات فالعسيلة لذلك فان المؤنث يرد اليها اذا صغر كقولك شميسة ويدية وقيل انما انثه لانه اراد النطفة وضعفه النووي لان الانزال لا يشترط وانما هي كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وقال الجوهري صغرت العسل بالهاء لان الغالب على العسل التانيث قال ويقال انما انث لانه

اريد

حملا على اختها ما في قراءة مجاهد لمن اراد ان يتم الرضاعة بضم الميم صح

اريد به العسلة وهي القطعة منه كما يقال للقطعة من الذهب ذهبة ويحتمل ان يكون التانيث باعتبار الوقعة الواحدة التي تحل بها للزوج الاول والمراد من العسيلة هنا كما مر الجماع لا الانزال وقد جاء ذلك مرفوعا من حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العسيلة الجماع رواه الدارقطني وفي اسناده ابو عبد الملك المكي يروي عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها وقال ابن التين يريد الوطء وحلاوة مسلك الفرج في الفرج ليس الماء وابو بكر رضي الله عنه جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص اي ابن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الاموي يكنى ابا سعيد اسلم قديما يقال انه اسلم بعد ابي بكر الصديق فكان ثالثا او رابعا وقيل كان خامسا وقال ضمرة بن ربيعة كان اسلام خالد مع اسلام ابي بكر رضي الله عنهما وهاجر الى الحبشة وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر وبعثه على صدقات اليمن فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو باليمن قتل بمرج الصفر في الوقعة به سنة اربع عشرة في خلافة عمر رضي الله عنه وقيل بل كان قتله في وقعة اجنادين بالشام قبل وفاة ابي بكر رضي الله عنه باربع وعشرين ليلة بالباب ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما تجهر به ورواه الداودي ما تهجر به من الهجر يعني تاتي بالكلام القبيح عند النبي صلى الله عليه وسلم كانه استعظم لفظها بذلك ويستفاد من الحديث ان الرجل اذا اراد ان يعيد مطلقته بالثلث فلا بد من زوج آخر يتزوج بها ويدخل عليها واجمعت الامة على ان الدخول شرط الحل للاول ولم يخالف في ذلك الا سعيد بن المسيب والخوارج والشيعة وداود الظاهري وبشر المريسي وذلك خلاف لا اختلاف لعدم

والمراد بالعسيلة لذة الجماع لا الانزال وحقيقة العسيلة ... ويحصل المراد بدخول الذكر وانما صغره اشارة الى ان القدر القليل من الذكر كاف في حصول التحليل صح

استنادهم الى دليل ولهذا لو قضى به القاضي لا ينفذ
والشرط الايلاج لا الانزال وشذ الحسن البصري في
اشتراط الانزال كافة ومنه ما قاله المهلب من جواز
الشهادة لغير الحاضر منه وراء الباب والستر لان خالدا
سمع قول المراة وهو من وراء الباب ثم انكره عليها بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه ولم ينكر عليه
وبه يطابق الترجمة وحاصله ان خالدا انكر على امراة
رفاعة ما تلفظت به عند النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر
عليه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وكان انكار خالد
عليها الاعتماده على سماع صوتها وهذا هو حاصل ما يقع
من شهادة السمع لان خالدا اشبل المختفي عنها. ومنه ايضا
انكار المجيز في القول الا ان يكون في حق لا بد له من البيان
عند الحاكم. والحديث اخرجه مسلم في النكاح والترمذي
فيه ايضا والنسائي فيه وفي الطلاق وابن ماجه في النكاح
ولما اخرجه الترمذي قال وفي الباب عن ابن عمر وانس
وابي هريرة رضي الله عنهم فاما حديث ابن عمر رضي الله عنهما
فاخرجه النسائي وابن ماجه عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الرجل يكون له المراة ثم يطلقها ثم يتزوجها رجل فيطلقها
قبل ان يدخل بها فترجع الى زوجها الاول قال لا حتى
يذوق العسيلة. واما حديث انس رضي الله عنه فرواه
البيهقي من رواية محمد بن دينار عن يحيى بن زيد الهنائي قال
سالت انس بن مالك رضي الله عنه عن رجل تزوج امراة
كان قد طلقها زوجها احسبه قال ثلثا فلم يدخل بها الثاني
فقال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تحل له حتى
يذوق عسيلتها وتذوق عسيلته. وفي الباب ايضا
حديث الغميصاء او الرميصاء رواه الطبراني في الكبير
باسناد صحيح من رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه

عن

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال للغميصاء لا حتى يذوق من عسيلتك وتذوقي
من عسيلته وروى النسائي بسند جيد عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما ان الغميصاء او الرميصاء
اتت النبي صلى الله عليه وسلم تشتكي زوجها وانه لا يصل
اليها فلم يلبث ان جاء زوجها فقال يا رسول الله انها
كاذبة وهو يصل اليها ولكنها تريد ان ترجع الى زوجها
الاول فقال ليس ذلك لها حتى تذوق عسيلته
هذا وقد روى بكر بن معروف عن مقاتل بن حيان في قوله
تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره
نزلت في عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك البصري
كانت تحت رفاعة يعني ابن وهب وهو ابن عمها فتزوجها
ابن الزبير ثم طلقها فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان زوجي طلقني قبل ان يمسني
افارجع الى ابن عمي فقال لا حتى يكون مس فلبثت ما شاء
الله ثم اتت فقالت يا رسول الله ان زوجي الذي كان
تزوجني بعد زوجي الاول كان مسني فقال صلى الله عليه
وسلم كذبت بقولك الاول فلن اصدقك في الاخر
فلبثت فلما قبض صلى الله عليه وسلم اتت ابا بكر رضي الله عنه
فقالت ارجع الى زوجي الاول فان الاخر قد مسني
فقال لها ابو بكر رضي الله عنه قد عهدت رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين قال لك فلا ترجعي اليه فلما قبض
ابو بكر رضي الله عنه جاءت عمر رضي الله عنه فقال ان
اتيتيني بعد مرتك هذه لارجمنك. باب
بالتنوين اذا شهد شاهد او شهود بشيء اي بقضية
فقال جماعة آخرون ما علمنا ذلك اراد به انهم نفوا
ما اثبت الشهود الاولون يحكم على البناء للمفعول بقول

من شهد جواب اذا واراد انه الاثبات اولى من النفي لان المثبت
مقدم على النافي قال الحافظ العسقلاني وهو وفاق من اهل
العلم وتعقبه العيني فقال فيه خلاف فقال الكرخي المثبت
اولى من النافي لان المثبت معتمد على الحقيقة في خبره فيكون
اقرب الى الصدق من النافي الذي يبني الامر على الظاهر ولهذا
قبلت الشهادة على الاثبات دون النفي ولان المثبت يثبت
امرا زائدا لم يكن [illegible] فيفيد التاسيس والنافي مبقي للامر
الاول فيفيد التاكيد والتاسيس اولى وقال عيسى بن ابان
يتعارض المثبت والنافي فلا يترجح احدهما على الآخر الا
بدليل مرجح فلاجل هذا الاختلاف ذكر اصحابنا في ذلك اصلا
كليا جامعا يرجع اليه في ترجيح احدهما وهو ان النفي لا يخلو اما
ان يكون من جنس ما يعرف بدليله بان يكون مبنيا على دليل
او من جنس ما لا يعرف بدليله بان يكون مبناه على الاستصحاب
دون الدليل او احتمل الوجهين فالاول مثل الاثبات فيقع
التعارض بينهما لتساويهما في القوة فيطلب الترجيح
ويعمل بالراجح والثاني ليس فيه تعارض فالاخذ
بالمثبت اولى والثالث ينظر بالنفي فان تبين انه (من)
مما يعرف بالدليل يكون كالاثبات فيتعارضان فيطلب
الترجيح وان تبين انه بناء على الاستصحاب فالاثبات
اولى ولهذه الاقسام صور وموضعها الاصول تركناها خوفا
من الاطناب قال الحميدي بضم المهملة وقد مر في اول الكتاب
هذا اي هذا الحكم كما اخبر بلال الحبشي رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة اي في جوف الكعبة عام
الفتح وقال الفضل بالضاد هو ابن العباس عم رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يصل فاخذ الناس بشهادة بلال
رضي الله عنه هذا من القسم الذي لا يعرف النفي فيه الا الظاهر
الحال فلا يعارض الاثبات فلهذا اخذوا بشهادة بلال
رضي

ن ولاسيما اذا لم يتعرض الا النفي
عليه واشار الى ذلك بقوله
وكذلك ان شهد شاهدان
الى آخره صح

هو عبد الله بن الزبير بن
عيسى بن عبد الله بن الزبير
بن عبيد الله بن حميد
صح

رضي الله عنه انه صلى في جوف الكعبة عام الفتح ورجحوا
روايته على رواية الفضل بن عباس رضي الله عنهما
انه لم يصل فان قيل ليس هذا من باب قولهم ما علمنا
بل هما متنافيان لان احدهما قال صلى والآخر قال لم يصل
فلا مطابقة بين الترجمة والاثر فالجواب ان معنى قول
الفضل لم يصل ما علم انه صلى ولعل الفضل كان مشتغلا
بالدعاء ونحوه فلم يره صلى فنفاه عملا بظنه فاخذ الناس
بشهادة بلال لان فيها زيادة علم وزيادة الثقة مقبولة
واطلاق الشهادة على اخباره تجوز على ما قاله الكرماني لكن
رده العيني بانه لا تجوز فيه فافهم وقد مضى هذا الذي
علقه عن الحميدي باتم منه في كتاب الزكوة في باب العشر
فيما يسقى من السماء كذلك اي كالحكم المذكور يحكم ان شهد
شاهدان [illegible] ان لفلان على فلان الف درهم ن
بان شهدا مثل ان لزيد على عمرو الف درهم وشهد شاهدان
آخران بالف وخمسمائة اي بان له عليه الفا وخمسمائة
درهم يقضى من القضاء اي يحكم بالزيادة ايضا وهي
خمسمائة يعني يحكم بالف وخمسمائة لان عدم علم الغير لا يعارض
علم من علم وفي بعض النسخ يعطي بالزيادة فالمعطي بالزيادة
زائدة وقيد بقوله وشهد آخران لانه لو شهد واحد بالزيادة
لا يلزم الزيادة الا بشاهد آخر قال العيني وفي تمثيل هذه
المسالة بما قبله بقوله كذلك نظر لان ما قبله يشتمل على صورتين
احدهما صورة ما علمنا والثانية صورة المتنافيين ولا تطابق
هذه المسالة الصورتين المذكورتين ولا واحدة منهما
فان قيل شهادة الآخرين بالف وخمسمائة تنافي شهادة
الشاهدين بالف [illegible] فالجواب انا لا نسلم ذلك بل
كلهم متفقون على الالف وانما انفرد الآخران بالخمسمائة
الزائدة فثبتت الزيادة لوجود نصاب الشهادة حتى

فتقول لك ان ازواجك ينشدنك العدل في بنت ابي قحافة
فقالت فاطمة رضي الله عنها والله لا اكلمه فيها ابدا [illegible]
[illegible] قالت عائشة رضي الله عنها فارسل ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم
وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم ار امراة قط خيرا في الدين من زينب واتقى
لله واصدق حديثا واوصل للرحم واعظم صدقة واشد
ابتذالا لنفسها في العمل الذي تصدق به وتقرب به الى الله تعالى
ما عدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الفيئة قالت
فاستاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى
الله عليه وسلم مع عائشة في مرطها على الحال الذي دخلت فاطمة
رضي الله عنها [illegible] فاذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلنني يسالنك
العدل في بنت ابي قحافة قالت ثم وقعت بي فاستطالت
علي وانا ارقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وارقب طرفه
هل ياذن لي فيها قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر قالت فلما وقعت بها
لم انشبها حتى انحيت عليها قالت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتبسم انها ابنة ابي بكر رضي الله عنه وحديث
مسلم هذا كالشرح لحديث البخاري فلذا سقته بكماله
وسانبه ببعض ما فيه ان شاء الله تعالى فكلمته اي فاطمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بنية تصغير اشفاق الا تحبين ما احب فقالت
بلى زاد [illegible] مسلم في الرواية المتقدمة قال فاحبي
هذه فقامت فاطمة رضي الله عنها حين سمعت ذلك من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت اليهن فاخبرتهن
زاد مسلم فقلن لها ما نراك اغنيت عنا من شيء فقلن ارجعي
اليه

اليه فابت ان ترجع وفي رواية مسلم فقالت والله لا اكلمه
فيها ابدا فارسلن زينب بنت جحش زاد مسلم وهي التي
كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه ثناء عائشة رضي الله عنها عليها بالصدقة وذكرها بالحدة
التي تسرع منها الرجعة فاتته وفي مرسل علي بن الحسين
فذهبت زينب حتى استاذنت فقال ائذنوا لها فقالت
حسبك اذا قلبت لك بنية ابي قحافة ذريعتيها فاغلظت
وفي رواية مسلم ثم وقعت بي فاستطالت وفي مرسل
علي بن الحسين ثم وقعت بعائشة ونالت منها وقالت
ان نساءك ينشدنك الله العدل في بنت ابي قحافة
بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة وبالفاء هو كنية والد
ابي بكر رضي الله عنه واسمه عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد
بن تيم بن مرة بن لؤي بن غالب واسم ابي بكر رضي الله عنه
عبد الله يلتقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب
فرفعت صوتها حتى تناولت اي تعرضت عائشة
وهي قاعدة جملة حالية اي عائشة رضي الله عنها قاعدة
فسبتها حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لينظر الى عائشة هل تكلم وفي رواية مسلم وانا ارقب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وارقب طرفه هل ياذن لي فيها
قالت فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يكره ان انتصر وفي هذا جواز العمل بما يفهم من
القرائن لكن روى النسائي وابن ماجه مختصرا من طريق
عبد الله البهي عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت
دخلت علي زينب بنت جحش فسبتني فردعها النبي
صلى الله عليه وسلم فابت فقال سبيها فسببتها حتى
جف ريقها في فمها انتهى ويحتمل ان تكون هذه قصة اخرى
قال اي الراوي فتكلمت عائشة رضي الله عنها ترد على زينب
رضي الله عنها

اي فاتت زينب رسول الله صلى الله عليه وسلم

لايخلو ذكر المروءة ان يكون مما يحل او مما يحرم فان كان مما يحل
فلا معنى لذكرها وان كان مما يحرم فهي من المعاصي وقال الداودي
العدل ان يكون مستقيم الامر مؤديا لفروضه غير مخالف لامر
العدول في سيرته وخلائقه وغير كثير الخوض في الباطل ولا متهم
في حديثه ولم يطلع منه على كبيرة اصر عليها ويختبر ذلك في
معاملته وصحبته في السفر قال وزعم اهل العراق ان
العدالة المطلوبة في اظهار الاسلام مع سلامته من فسق
ظاهر او طعن خصم فيه فيتوقف في شهادته حتى يثبت له
العدالة وفي الرسالة عن الشافعي صفة العدل هو العامل
بطاعة الله فمن رئي عاملا بها فهو عدل ومن عمل بخلافها كان
خلاف العدل وقال ابو ثور من كان اكثر اعماله الخير وليس
بصاحب جريمة في دين ولا مصر على ذنب وان صغر قبل
وان كان مستورا وكل من كان مقيما على ذنب لم يقبل شهادته
وقال ابن بطال واتفق مالك والكوفيون والشافعي على
ان الشهود اليوم على الجرح حتى يثبت العدالة بخلاف عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو حنيفة الا شهود النكاح
فانهم على العدالة قال والله تعالى اعلم انتهى وفيه نظر فليتامل
وقول الله عز وجل بالجر عطفا على قوله الشهداء العدول
واشهدوا ذوي عدل منكم الآية في سورة الطلاق قال القاضي
على الرجعة او الفرقة تبريا عن الريبة وقطعا للتنازع وهو ندب
كقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم وعن الشافعي وجوبه في الرجعة
انتهى وقوله تبريا عن الريبة تعليل للاشهاد على الرجعة فانه اذا راجعها
بلا اشهاد فلربما يتهم بامساك المطلقة وفي الهداية اذا انقضت
العدة فقال قد كنت راجعتك في العدة فكذبته فالقول قولها
لانه اخبر عما لا يملك انشاءه في الحال فكان متهما ولا يمين عليها
عند ابي حنيفة وممن ترضون من الشهداء الواو فيه عاطفة
لا من القرآن واحتج بقوله واشهدوا ذوي عدل منكم على ان العدالة
في الشهود

في الشهود شرط وبقوله ممن ترضون على ان الشهود اذا لم يرض
بهم للمانع عن الشهادة لا تقبل شهادتهم حدثنا الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال حدثني بالافراد
حميد بضم الحاء وفتح الميم مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف
ان عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون المثناة الفوقية
هو ابن مسعود وهو ابن اخي عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي
مات في زمن عبد الملك بن مروان سمع من كبار الصحابة ادرك
زمان النبي صلى الله عليه وسلم وفي التهذيب ادرك النبي صلى
الله عليه وسلم وهو خماسي ذكره ابن حبان في الثقات قال سمعت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ان اناسا كانوا يؤخذون
بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني كان
الوحي يكشف عن سرائر الناس في بعض الاوقات في
زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع
اي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم والمراد انقطاع
اخبار الملك عن الله تعالى في اليقظة وانما ناخذكم الان
بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امناه بهمزة بغير مد
وميم مكسورة ونون مشددة من الامن اي جعلناه آمنا منه
الشر وهو مشتق من الامان وقال الحافظ العسقلاني اي صيرناه
عندنا امينا وقربناه اي عظمناه وكرمناه وليس الينا
من سريرته شيء السريرة السر الذي يكتم في الباطن الله
يحاسبه كذا لابي ذر عن [illegible] الحموي بحذف المفعول وفي رواية
الباقين محاسبه بميم في اوله وهاء في آخره اي نحن نحكم بالظاهر
والله يتولى السرائر ومن اظهر لنا سوءا وفي رواية الكشميهني
شرا لم نامنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة
قال المهلب هذا اخبار من عمر رضي الله عنه عما كان الناس عليه
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعما صار الامر اليه بعده
فيعني كما قال ابو الحسن لكل من سمعها ان يحفظ ويتادب به

او فيه ان من ظهر منه الخير فهو العدل الذي يجب قبول شهادته
قال المهلب ويؤخذ منه ان العدل من لم يوجد منه الريبة
وهو قول احمد واسحق و قال الحافظ العسقلاني هذا انما هو
في حق المعروفين لا من لا يعرف حاله اصلا ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة فانه يؤخذ منه كما عرفت ان العدل من لم يوجد
منه الريبة والحديث من افراد البخاري باب
تعديل كم نفس يجوز يعني ان العدد المعين هل هو شرط في التعديل
اولا وفيه خلاف فلذلك لم يصرح بالحكم فقال مالك والشافعي لا يقبل
في الجرح والتعديل اقل من رجلين وقال ابو حنيفة رح يقبل تعديل
الواحد وجرحه قاله ابن بطال وقال العيني مذهب ابي حنيفة
وابي يوسف انه يقبل في الجرح والتعديل قول الواحد ومحمد بن الحسن
مع الشافعي حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد بن زيد بن درهم عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال مر
على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت
ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا الثناء هو الذكر بالخير واستعماله
في الشر للمشاكلة او قال غير ذلك مما يؤدي معنى قوله فاثنوا عليها شرا
فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت
قال صلى الله عليه وسلم شهادة القوم كلام اضافي مبتدأ خبره محذوف
تقديره مقبولة وقوله المؤمنون مبتدأ وقوله شهداء الله
في الارض خبره هكذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي والسرخسي
شهادة القوم المؤمنين صفة القوم ويكون شهادة القوم مرفوعا
بالابتداء وخبره محذوف كما في الرواية الاولى وقوله شهداء الله في
الارض خبر مبتدأ محذوف اي هم شهداء الله في الارض و وقع
في رواية الاصيلي شهادة القوم بالنصب بتقدير فعل ناصب
وقال السهيلي رواه بعضهم برفع القوم فان كانت الرواية بتنوين
شهادة فهي على اضمار المبتدأ اي هذه شهادة ثم استانف فقال
القوم المؤمنون شهداء الله في الارض فالقوم مبتدأ والمؤمنون
نعت

نعت او بدل وما بعده خبر قال والكثير ما ورد في الحديث حذف
المنعوت لان الحكم يتعلق بالصفة فلا يحتاج الى ذكر الموصوف
ثم حكى وجهين آخرين فيهما تكلف قال الحافظ العسقلاني ولم يقع لي
شيء من الروايات بالتنوين ولا سيما مع رواية من رواه
بنصب المؤمنين ومطابقة الحديث للترجمة تتاتى على ما ذهب
اليه ابو حنيفة لان قوله المؤمنون جمع محلى باللام واللام الجنسية
اذا دخلت الجمع تبطل الجمعية وتبقى الجنسية وادناها الواحد
ويتايد هذا بقول عمر رضي الله عنه لما مر عليه بثلاث جنائز وجبت
في كل واحد منها فقال له ابو الاسود وما وجبت يا امير المؤمنين
قال قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث [illegible]
[illegible] الواحد في ذلك ويؤيده ايضا ان البخاري لم
يصرح في التزكية بالاكتفاء بواحد على ما يجيء قريبا ان شاء الله تعالى
والحديث الباب قد مر في كتاب الجنائز في باب ثناء الناس على الميت
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا داود بن ابي
الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء وبالمثناة قال حدثنا عبد الله
بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية وبالمهملة عن
ابي الاسود الدؤلي اسمه ظالم ضد العادل وقد مر مع الحديث
في كتاب الجنائز في باب الثناء على الميت ايضا انه قال اتيت المدينة
وقد وقع بها مرض جملة حالية وكذا قوله وهم يموتون موتا
ذريعا بالذال المعجمة اي واسعا وسريعا فجلست الى عمر
اي في جنبه فمرت جنازة فاثني خيرا بالنصب صفة لمصدر محذوف
اي ثناء خيرا او نصب بنزع الخافض اي بخير وكذا الكلام في شرا
فقال عمر رضي الله عنه وجبت ثم مر باخرى فاثني خيرا فقال
وجبت ثم مر بالثالثة فاثني شرا فقال وجبت فقلت
ما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلاثة
قال وثلاثة قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نساله عن الواحد

وفيه ثم لم نساله عن الواحد
وفيه [illegible] اشعار بعيد
بانهم كانوا يعتقدون قول
الواحد في ذلك ولذلك
لم يسالوا عن الواحد صح

وقد مر الكلام على هذا الحديث في كتاب الجنائز في باب ثناء الناس
على الميت

باب الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض والموت القديم

باب الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض اى الشايع الذايع والموت
القديم اى العتيق الذى تطاول عليه الزمان وحده بعض
المالكية بخمسين سنة وقيل باربعين والحاصل ان هذه الترجمة
معقودة لشهادة الاستفاضة وذكر منها النسب والرضاع
والموت القديم فاما النسب فيستفاد من احاديث الرضاع
فانه من لازمه وقد نقل فيه الاجماع واما الرضاع فيستفاد ثبوتها
بالاستفاضة من احاديث الباب فانها كانت في الجاهلية وكان
ذلك مستفيضا عند من وقع له واما الموت القديم فيستفاد
حكمه بالالحاق قاله ابن المنير واحترز بالقديم عن الحادث ومعنى
الباب ان ما صح من الانساب والرضاع والموت بالاستفاضة
وثبت علمه في النفوس وارتفعت فيه الريب والشك لا يحتاج
فيه الى معرفة عدد الذين بهم ثبت علم ذلك ولا يحتاج الى معرفة
الشهود ويجوز عند مالك والشافعي والكوفيين الشهادة
بالسماع المستفيض في النسب والموت القديم والنكاح وقال
الطحاوى اجمعوا على ان شهادة السماع تجوز في النكاح دون
الطلاق ويجوز عند مالك والشافعي الشهادة على ملك الدار
بالسماع زاد الشافعي والثوب ايضا ولا يجوز ذلك عند الكوفيين
وقال مالك لا يجوز الشهادة على ملك الدار بالسماع على خمس
سنين ونحوها الا فيما يكثر من السنين وهو بمنزلة سماع الولاء
وقال ابن القاسم وشهادة السماع انما هى فيما اتت عليه اربعون
سنة او خمسون وقال مالك وليس احد يشهد على احباس
الصحابة الا على السماع وقال عبد الملك اقل ما يجوز في الشهادة
على السماع اربعة شهداء من اهل العدل انهم لم يزالوا يسمعون
ان هذه الدار صدقة على بنى فلان محبسة عليهم مما تصدق
به فلان ولم يزالوا يسمعون ان فلانا مولى فلان قد تواطأ ذلك
عندهم

عندهم وفشا من كثرة ما سمعوه من العدول ومن غيرهم ومن النساء
والخدام والعبيد واختلف فيما يجوز من شهادة النساء في
هذا الباب فقال مالك لا يجوز في الانساب والولاء شهادة
النساء مع الرجال وهو قول الشافعي وانما تجوز مع الرجال
في الاموال واجاز الكوفيون شهادة رجل وامرأتين في الانساب
واما الرضاع فقال اصحابنا ما يثبت الرضاع ما يثبت به المال
وهو شهادة رجلين او رجل وامرأتين ولا تقبل شهادة النساء
المنفردات وعند الشافعي تثبت بشهادة اربع نسوة وعند
مالك بامرأتين وعند احمد بمرضعة فقط ثم اعلم انه قد اختلف
العلماء في ضابط ما يقبل فيه الشهادة بالاستفاضة فيصح
عند الشافعية في النسب قطعا والولادة والموت والعتق
والولاء والوقف والولاية والعزل والنكاح وتوابعه والتعديل
والترجيح والوصية والرشد والسفه والملك على الراجح في جميع
ذلك وبلغها بعض المتاخرين من الشافعية بضعة وعشرين
موضعا وهى مستوفاة في قواعد العلائى وعن ابى حنيفة
يجوز في النسب والموت والنكاح والدخول وكونه قاضيا زاد
ابو يوسف والولاء زاد محمد والوقف قال صاحب الهداية
وانما اجيز استحسانا والا فالاصل ان الشهادة لا بد فيها
من المشاهدة وشرط قبولها ان يسمعها من جمع يؤمن تواطؤهم
على الكذب وقيل اقل ذلك اربعة انفس وقيل يكفى من عدلين
وقيل يكفى من عدل واحد اذا سكن القلب اليه والله اعلم

وقال النبى صلى الله عليه وسلم ارضعتنى وابا سلمة بفتح اللام
هو ابن عبد الاسد المخزومى اسلم وهاجر الى الحبشة مع زوجته
ام سلمة ومات سنة اربع فتزوجها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال الذهبى ابو سلمة بن عبد الاسد توفى سنة اثنتين
ثويبة بضم المثلثة على صيغة التصغير مولاة ابى لهب
ارضعت اولا حمزة رضى الله عنه وثانيا رسول الله صلى الله عليه وسلم

وبالباء الموحدة ح

وثالثا ابا سلمة رضي الله عنه قال الكرماني واختلف في اسلامها وقال الذهبي تعالى انها اسلمت **والتثبت فيه** هذا من
بقية الترجمة اي في امر الرضاع فانه صلى الله عليه وسلم امر فيه بالتثبت
احتياطا وسيجئ في آخر حديث من احاديث هذا الباب قال
يا عائشة انظرن من اخوانكن [illegible] فانما الرضاعة
من المجاعة والمراد بالنظر هنا التفكر والتامل على ما يجئ ان شاء
الله تعالى **حدثنا آدم** هو ابن ابي اياس قال **حدثنا شعبة**
اي ابن الحجاج قال **اخبرنا الحكم** بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر
عتبة الباب **عن عراك** بكسر المهملة وتخفيف الراء بن مالك الغفاري
عن عروة بن الزبير بن العوام **عن عائشة رضي الله عنها**
انها **قالت استاذن** اي طلب الاذن **علي افلح** بالرفع
فاعل استاذن وقد اختلف في افلح هذا فقيل ابن ابي القعيس
بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية
وآخره سين مهملة وقال ابو عمر قيل ابو القعيس وقيل اخو
ابي القعيس الجعد وقال افلح يكنى ابا الجعد وقيل اسم ابي القعيس
وائل بن افلح وقيل افلح بن ابي الجعد روى ذلك عبد الرزاق
[illegible] وفي صحيح الاسمعيلي افلح بن قعيس او ابن ابي قعيس
وقال ابن الجوزي قال هشام بن عروة انما هو القعيس افلح
قال وهذا ليس بصحيح انما هو ابو الجعد اخو ابي القعيس وقال
النووي اختلف العلماء في عم عائشة [illegible] فقال ابو الحسن
القابسي هما عمان لعائشة رضي الله عنها من الرضاعة احدهما
اخو ابيها ابي بكر رضي الله عنه من الرضاعة الذي ارضعته ابو القعيس
وابو القعيس ابوها من الرضاعة واخوه افلح عمها وقيل هو
عم واحد وهو غلط فان عمها في الحديث الاول ميت وفي الثاني
حي جاء يستاذن انتهى وقال العيني المراد من الحديث الاول
هو ما قالت عائشة رضي الله عنه يا رسول الله لو كان فلان حيا
لعمها من الرضاعة دخل علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم

أي بتشديد الياء

نعم ان الرضاعة تحرم ما يحرم الولادة ثم قال النووي وقول القابسي
اشبه لانه لو كان واحدا لفهمت حكمه من المرة الاولى ولم تحتجب
منه بعد ذلك فان قيل فاذا كانا عمين كيف سالت عن الميت
واعلمها النبي صلى الله عليه وسلم انه عم لها يدخل عليها واحتجبت
عن عمها الآخر اخي ابي القعيس حتى اعلمها النبي صلى الله عليه وسلم
انه عمها يلج عليها فهلا اكتفت باحد السؤالين فالجواب انه
يحتمل ان احدهما كان عما من احد الابوين والآخر منهما او
احدهما عما اعلى والآخر ادنى او نحو ذلك من الاختلاف فخافت
ان تكون الاباحة مختصة بصاحب الوصف المسئول عنه اولا
والله اعلم انتهى وقال القرطبي او يحتمل انها نسيت القصة الاولى
فانشات سؤالا آخر او جوزت تبديل الحكم **فلم آذن له فقال
اتحتجبين مني وانا عمك فقلت كيف ذلك
فقال ارضعتك امراة اخي بلبن اخي فسالت عن ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ايذني
له** وفي الحديث ثبوت المحرمية بينها وبين عمها من الرضاع
وفيه انه لا يجوز للمراة ان تاذن للرجل الذي ليس بمحرم لها
في الدخول عليها ويجب الاحتجاب منه وهو كذلك اجماعا بعد
ان نزلت آية الحجاب كما ثبت في الصحيحين من طريق مالك
ان ذلك كان بعد ان نزل الحجاب وفيه مشروعية الاستيذان
ولو في حق المحرم لجواز ان تكون المراة على حال لا يحل للمحرم ان يراها
عليه وفيه ان الامر المتردد فيه بين التحريم والاباحة ليس لمن
لم يترجح احد الطرفين الاقدام عليه وفيه جواز الخلوة والنظر
الى غير العورة للمحرم بالرضاع ثم انه انما يثبت بالرضاع تحريم
النكاح وجواز النظر والخلوة والمسافرة بها ولا يثبت
بقية الاحكام من الميراث ووجوب النفقة والعتق
بالملك والعقل عنها ورد الشهادة وسقوط القصاص
لو كان ابا او اما فانهما كالاجنبي في سائر هذه الاحكام

للترجمة

ومطابقة الحديث من حيث ان قوله والتثبت فيه من جملة الترجمة
كما عرفت وذلك لان عائشة رضي الله عنها قد تثبتت في امر حكم
الرضاع الذي كان بينها وبين افلح المذكور الا ترى انها
ما اذنت له حتى سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
والحديث اخرجه ■ البخاري في النكاح والادب ايضا واخرجه
مسلم في النكاح والترمذي في الرضاع وابو داود في النكاح
والنسائي في النكاح والطلاق وابن ماجة في النكاح

حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي قال حدثنا همام
هو ابن منبه قال حدثنا قتادة اي ابن دعامة عن جابر بن زيد
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
في ابنة حمزة ويروى في بنت حمزة وهو حمزة بن عبد المطلب
بن هاشم ابو يعلى وقيل ابو عمارة وهو عم رسول الله صلى الله عليه
وسلم واخوه من الرضاعة ارضعتهما ثويبة مولاة ابي لهب وكان
حمزة اسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين وشهد
احدا وقتل بها يوم السبت النصف من ■ شوال سنة
ثلاث من الهجرة لا تحل لي وانما لا تحل له لانها كانت بنت اخيه
من الرضاعة كما قال في آخر الحديث هي ابنة اخي من الرضاعة
يحرم من الرضاعة ويروى من الرضاع ما يحرم من النسب
هي ابنة ويروى بنت اخي من الرضاعة قوله يحرم من الرضاع
ما يحرم من النسب قال الخطابي اللفظ عام ومعناه خاص
وتفصيله ان الرضاع يجري عمومه في تحريم نكاح المرضعة وذوي
ارحامها على الرضيع مجرى النسب ولا يجري في الرضيع وذوي
ارحامه مجراه وذلك انه اذا ارضعته صارت اما له يحرم عليه
نكاحها ونكاح محارمها وهي لا تحرم على ابيه ولا على ذوي انسابه
غير اولاده فيجري الامر في هذا الباب عموما على احد الشقين
وخصوصا في الشق الآخر وفي التوضيح يحرم من الرضاع ما
يحرم من النسب لفظ عام لا يستثنى منه شيء انتهى وفيه انه
يستثنى

يستثنى منه اشياء ومنها انه يجوز ان يتزوج بام اخيه
وبنت ابنه من الرضاع ولا يجوز ان يتزوج بهما من النسب
لان ام اخيه من النسب تكون امه او موطوءة ابيه بخلاف
الرضاع واخت ابنه من النسب ربيبته او بنته بخلاف
الرضاع ويجوز ان يتزوج باخت اخيه من الرضاع كما يجوز
ان يتزوج باخت اخيه من النسب وذلك مثل الاخ من الاب
اذا كان له اخت من الام جاز لاخيه من ابيه ان يتزوجها
وكل ما لا يحرم من النسب لا يحرم من الرضاع وقد يحرم من النسب
ما لا يحرم من الرضاع كما ذكر من الصورتين ومنها انه يجوز له
ان يتزوج بام حفيده من الرضاع دون النسب ومنها
انه يجوز ان يتزوج بجدة ولده من الرضاع دون النسب
ومنها انه يجوز لها ان تتزوج باب اخيها من الرضاع ولا يجوز
ذلك من النسب ومنها انه يجوز له ان يتزوج بام عمه من الرضاع
دون النسب ومنها انه يتزوج بام خاله من الرضاع دون النسب
ومنها انه يجوز لها ان تتزوج باخ ابنتها من الرضاع دون
النسب وفي الحديث اثبات التحريم بلبن الفحل واختلف
اهل العلم قديما في لبن الفحل وكان الخلاف قديما منتشرا في زمن
الصحابة والتابعين ثم اجمعوا بعد ذلك الا القليل منهم
ان لبن الفحل يحرم فاما من قال من الصحابة بالتحريم ابن عباس
وعائشة على اختلاف عنها ومن التابعين عروة بن الزبير
وطاوس وابن شهاب ومجاهد وابو الشعثاء وجابر بن زيد
والحسن والشعبي وسالم والقاسم بن محمد وهشام بن عروة
على اختلاف فيه ومن الائمة ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد
واصحابهم والثوري والاوزاعي والليث واسحق وابو ثور
واما من رخص في لبن الفحل ولم يره محرما فقد روي ذلك عن جماعة
من الصحابة منهم ابن عمر وجابر ورافع بن خديج وعبد الله بن الزبير
ومن التابعين سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن وسليمن
بن يسار

[illegible]

نبذا ابي اسحق السبيعي عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه
ان رجلا قال يا رسول الله ان لي مالا وولدا وان ابي يريد
ان يجتاح مالي قال انت ومالك لابيك قال ابن القطان اسناده
صحيح وقال المنذري رجاله ثقات وقال في التنقيح ويوسف
بن اسحق من الثقات المخرج لهم في الصحيحين قال وقول
الدارقطني فيه غريب تفرد به عيسى عن يوسف لا يضره
فان غرابة الحديث والتفرد به لا تخرجه وطريق آخر اخرجه الطبراني
في الصغير والبيهقي في دلائل النبوة في حديث جابر رضي الله عنه
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
ابيه يريد ان ياخذ ماليه الحديث بطوله وفي آخره قال له
اذهب فانت ومالك لابيك وفيه عن عائشة رضي الله عنها
ايضا رواه ابن حبان في صحيحه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
يخاصم اباه في دين له عليه فقال له صلى الله عليه وسلم انت ومالك
لابيك وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه اخرجه البزار في مسنده
والطبراني في معجمه فذكره بلفظ ابن ماجة وعن ابن مسعود رضي الله عنه
اخرجه الطبراني في معجمه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل انت
ومالك لابيك وفيه مقال وعن ابن عمر رضي الله عنهما اخرجه ابو يعلى
في مسنده عنه مرفوعا بلفظ ابن مسعود رضي الله عنه ثم انه قد
اختلف العلماء فيمن اعطى بعض ولده دون بعض فقال طاوس
وعطاء بن ابي رباح ومجاهد وعروة وابن جريج والنخعي والشعبي
وابن شبرمة واحمد واسحق وسائر الظاهرية ان الرجل اذا
نحل بعض بنيه دون بعض فهو باطل وقال ابو عمر اختلف
قول مالك في ذلك واصح شيء عنه في ذلك ما رواه الخرقي انه قال
اذا فضل بعض ولده على بعض في العطية اجبر رده فان مات
ولم يرده فقد ثبت لمن وهب له اذا كان ذلك في صحته واحتجوا
في ذلك بحديث النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول نحلني ابي غلاما
فامرتني امي ان اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشهده على ذلك
فقال

انت صح

فقال صلى الله عليه وسلم اكل ولدك اعطيته فقال لا قال فاردده
اخرجه الجماعة غير ابي داود وقال الثوري والليث بن سعد
والقاسم بن عبد الرحمن ومحمد بن المنكدر وابو حنيفة وصاحباه
ومالك والشافعي واحمد في رواية يجوز له ان ينحل لبعض
ولده دون بعض وسيأتي الكلام فيه مفصلا ان شاء الله تعالى
وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين اولادكم في
العطية هذا التعليق يأتي موصولا في الباب الذي يلي في حديث
النعمن بن بشير رضي الله عنه بدون قوله في العطية وقد
روى الطحاوي قال حدثنا ابن ابي داود قال ثنا آدم ثنا
ورقاء عن المغيرة عن الشعبي قال سمعت النعمان على منبرنا
هذا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا بين اولادكم
في العطية كما تحبون ان يسووا بينكم في البر وتسوية الاولاد
في الهبة من مسائل الخلاف وحديث الباب عن النعمان حجة
من اوجبه كما سيأتي وهل للوالد ان يرجع في عطيته
يعني ان الاب اذا وهب لابنه هل له ان يرجع فيه خلاف
فعند طاوس وعكرمة والشافعي واحمد واسحق ليس للواهب
ان يرجع فيما وهب الا الذي ينحله الاب لابنه وغير الاب من
الاصول كالاب عند الشافعي في الاصح وفي التوضيح لا رجوع
في الهبة الا للاصول ابا كان او اما او جدا وليس لغير الاب
الرجوع عند مالك واكثر اهل المدينة الا ان عندهم ان الام
لها الرجوع ايضا فيما وهبت لولدها اذا كان ابوه حيا هذا هو
الاشهر عند مالك وروي عنه المنع ولا يجوز عند اهل المدينة
ان ترجع الام فيما وهبت ليتيم من ولدها كما لا يجوز الرجوع في
العتق والوقف واشباهه انتهى وعند الحنفية لا رجوع
فيما يهبه لكل ذي رحم محرم بالنسب كالابن والاخ والاخت والعم
والعمة وكل من كان امراة لا يحل له ان يتزوجها وبه قال طاوس
والحسن واحمد وابو ثور قال الحافظ العسقلاني وكانه اشار

كالجد [illegible]

ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه حكم الرضاع والحديث اخرجه
المؤلف في الخمس والنكاح ايضا واخرجه مسلم في النكاح
وكذا النسائي حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال اخبرنا
سفيان هو الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالمثلثة بن ابي الشعثاء
مثل حروف اشعث وابو الشعثاء اسمه سليم بن الاسود
المحاربي عن ابيه عن مسروق هو ابن الاجدع ان عائشة
رضي الله عنها قالت دخل علي بتشديد الياء النبي صلى الله
عليه وسلم وعندي رجل جملة حالية فقال صلى الله عليه وسلم
يا عائشة من هذا قلت اخي من الرضاعة وفي رواية وعندي
رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورايت الغضب في وجهه
قالت فقلت يا رسول الله انه اخي من الرضاعة قال يا عائشة
انظرن من النظر الذي بمعنى التفكر والتامل من استفهامية
اخوانكن وفي رواية مسلم من اخوتكن وكلاهما جمع اخ وقال
الجوهري الاخ اصله اخو بالتحريك لانه يجمع على آخاء مثل آباء
والذاهب منه واو ويجمع ايضا على اخوان مثل خرب وخربان
وعلى اخوة ايضا فانما الرضاعة من المجاعة الفاء فيه
للتعليل لقوله انظرن من اخوانكن يعني ليس كل من ارضع
لبن امهاتكن يصير اخا بل شرطه ان يكون من المجاعة اي الجوع يعني
ان الرضاعة التي يثبت بها الحرمة ما يكون في الصغر [illegible] حين
يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته واما ما كان بعد ذلك
فلا يسدها اللبن ولا يشبعها الا الخبز وقيل معناه ان المصة
والمصتين لا تسد الجوع وكذلك الرضاع بعد الحولين
وان بلغ خمس رضعات وانما يحرم اذا كان في الحولين قدر
ما يرفع المجاعة وهو ما قدره السنة يعني خمسا اي لا بد من اعتبار
المقدار والزمان قاله الكرماني وقال العيني فيه خلاف في المقدار
والزمان اما المقدار فقد قال الشافعي واصحابه لا يثبت الرضاع

باقل

باقل من خمس رضعات وبه قال احمد وعنه ثلث رضعات
وقال جمهور العلماء يثبت برضعة واحدة حكاه ابن المنذر
عن علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم
وعن عطاء وطاوس وسعيد بن المسيب والحسن
البصري ومكحول والزهري وقتادة والحكم وحماد ومالك
والاوزاعي والثوري وابي حنيفة رحمهم الله وقال ابو ثور
وابو عبيد وابن المنذر رحمهم الله يثبت بثلاث رضعات
ولا يثبت باقل وبه قال سليمن بن يسار وسعيد بن جبير
وداود الظاهري وحكاه ابن حزم عن اسحق بن راهويه
واحتج الشافعي ومن معه بحديث عائشة رضي الله عنها
قالت كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات ثم نسخن بخمس
معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي فيما يقرأ
من القرآن رواه مسلم ايضا واحتج ابو حنيفة ومن معه باطلاق
قوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم ولم يذكر عددا والتقييد
به زيادة وهو نسخ وباطلاق الاحاديث منها قوله صلى الله
عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وقد مر ذكره عن قريب
وما رواه منسوخ روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قوله لا تحرم الرضعة والرضعتان كان فاما اليوم فالرضعة
الواحدة تحرم فجعله منسوخا حكاه ابو بكر الرازي وقيل القرآن
لا يثبت بخبر الواحد واذا لم يثبت قرآنا لم يثبت خبرا عن النبي
صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال احاديث عائشة رضي
الله عنها مضطربة فوجب تركها والرجوع الى كتاب الله
تعالى لانه يرويه ابن زيد مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ومرة عن عائشة ومرة عن ابيه ومثله يسقط الاعتبار
واما الزمان فمدته ثلثون شهرا عند ابي حنيفة وعندهما سنتان
وبه قال مالك والشافعي واحمد وعند زفر ثلاث سنين
وقال بعضهم لا حد له للنصوص المطلقة ولهما قوله تعالى

والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين وقوله تعالى
وحمله وفصاله ثلثون شهرا واقل مدة الحمل ستة اشهر
فبقي للفصال حولان ولابي حنيفة رحمه الله قوله تعالى
فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور بعد قوله
والوالدات يرضعن فثبت ان بعد الحولين رضاعا
والمعنى فيه انه لا يمكن قطع الولد عن اللبن دفعة واحدة
فلابد من زيادة مدة يعتاد فيها الصبي مع اللبن الطعام
فيكون غذاؤه اللبن تارة والطعام اخرى الى ان ينسى
اللبن واقل مدة تنتقل فيها العادة ستة اشهر اعتبارا
بمدة الحمل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث
اخرجه المؤلف في النكاح ايضا واخرجه مسلم في النكاح وكذا
ابوداود والنسائي وابن ماجة فيه **تابعه** اي تابع محمد
ابن كثير **ابن مهدي** اي عبد الرحمن بن مهدي في روايته
الحديث **عن سفيان الثوري** وهذه المتابعة رواها مسلم
عن زهير بن حرب عن ابن مهدي عن سفيان به

باب حكم شهادة القاذف

وهو الذي يقذف احدا بالزنا واصل القذف الرمي يقال
قذف يقذف من باب ضرب يضرب قذفا فهو قاذف **والسارق**
والزاني ولم يصرح بالحكم لمكان الخلاف فيه **وقول الله عز وجل**
بالجر عطفا على قوله شهادة القاذف **ولا تقبلوا لهم شهادة**
ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا الاية
في سورة النور واولها والذين يرمون المحصنات
اي العفائف بان يكن حرائر بالغات عاقلات مسلمات
عفيفات عن الزنا والمراد بالرمي هنا هو القذف بالزنا لان
ظاهر الاية لا يدل على الشيء الذي به رموا المحصنات وذكر
الزاني لا يدل على القذف بالزنا اذ قد يرمي الزاني بسرقة وشرب خمر
لانا نقول ههنا قرائن دلت عليه وهي تقدم ذكر الزنا وذكر
المحصنات

اي هل تقبل بعد توبتهم ام لا صح

المحصنات التي هي العفائف وكذا اعتبار اربعة شهداء
لقوله تعالى ثم لم ياتوا باربعة شهداء اذ معلوم ان
اربعة شهداء غير مشروط الا في الزنا ولقوله تعالى
فاجلدوهم ثمانين جلدة اذ انعقد الاجماع على انه
لا يجب جلد ثمانين بالرمي بغير الزنا فان القذف بغيره
مثل يا فاسق او يا شارب الخمر يوجب التعزير كقذف
غير المحصن والخطاب في قوله فاجلدوهم للائمة ثم انه
لا فرق فيه بين الذكر والانثى وتخصيص المحصنات
لخصوص الواقعة اولان قذف النساء اغلب واشنع
ولا يشترط اجتماع الشهود عند الاداء ولا يعتبر شهادة
زوج المقذوفة خلافا لابي حنيفة رحمه الله وليكن ضربه
اخف من ضرب الزنا لضعف سببه واحتماله ولذلك
نقص عدده ولا تقبلوا لهم شهادة [illegible] اي شهادة
كانت لانه مفتر وقيل شهادتهم في القذف ولا يتوقف
ذلك على استيفاء الجلد [illegible] فان الامر بالجلد
والنهي عن القبول سيان في وقوعهما جوابا للشرط
لا ترتيب بينهما فيترتبان عليه دفعة كيف وحاله قبل
الجلد اسوء مما بعده واما عند ابي حنيفة رحمه الله رد شهادة
القاذف معلق باستيفاء الحد فاذا شهد قبل الحد او
قبل تمام استيفائه قبلت شهادته واذا استوفي
لم تقبل شهادته [illegible] ابدا الى اخر عمره وعند الشافعي ما
لم يتب فابو حنيفة رحمه الله جعل جزاء الشرط الذي هو الرمي
الجلد ورد الشهادة عقيب الجلد على التابيد فكانوا مردودي
الشهادة عنده في ابدهم وهو مدة حيوتهم وجعل قوله واولئك
هم الفاسقون كلاما مستانفا غير داخل في حيز جزاء الشرط
كانه حكاية حال الرامين عند الله تعالى بعد انقضاء الجملة الشرطية
وقوله الا الذين تابوا من بعد ذلك عن القذف واصلحوا

عند الشافعي صح

فعند الشافعي يتعلق رد شهادته بنفس القذف فاذا تاب عن القذف بان رجع عنه عاد مقبول الشهادة وان تاب صح وكان من الابرار الاتقياء صح

اعمالهم بالتدارك ومنه الاستسلام للحد او الاستحلال عن المقذوف
فان الله غفور رحيم علة للاستثناء فجعله ابو حنيفة
استثناء من الفاسقين وتدل عليه قوله فان الله غفور رحيم
واما الشافعي فجعل جزاء الشرط الجملتين ايضا غير انه
صرف الابد الى مدة كونه قاذفا وهي تنتهي بالتوبة والرجوع
عن القذف وجعل الاستثناء متعلقا بالجملة الثانية
وحق المستثنى عنده ان يكون مجرورا بدلا من هم في لهم
وحقه عند ابي حنيفة ان يكون منصوبا لانه عن موجب
وقال صاحب الكشاف والذي يقتضيه ظاهر الآية ونظمها
ان تكون الجمل الثلث بمجموعهن جزاء الشرط كانه قيل ومن
قذف المحصنات فاجلدوهم وردوا شهادتهم وفسقوهم
اي فاجمعوا لهم الجلد والرد والتفسيق الا الذين تابوا عن
القذف واصلحوا فان الله يغفر لهم فينقلبون غير مجلودين
ولا مردودين ولا مفسقين انتهى وما قاله صاحب الكشاف
لا ينطبق لا على مذهب ابي حنيفة ولا على مذهب الشافعي
كما لا يخفى وقال بعضهم الاستثناء راجع الى اصل الحكم
وهو اقتضاء الشرط لهذا الامر ولا يلزمه سقوط الحد به
كما قيل لان من تمام التوبة الاستسلام له او الاستحلال عما
المقذوف وقال آخرون ان الاستثناء منقطع ووجهه
ان المتصل هو اخراج عن حكم المستثنى منه بمعنى المنع عن
دخول بعض ما تناوله صدر الكلام في حكمه اي في حكم صدر
الكلام وههنا ليس كذلك لان حكم الصدر ان من قذف
فهو فاسق وقوله الا الذين تابوا لا يخرج عن عين ذلك
الحكم بل معناه ان من تاب لا يبقى فاسقا بعد التوبة فهذا
حكم آخر ولا يخفى انه انما يتم اذا لم يكن معنى هم الفاسقون الثبات
على الفسق والدوام والا فلا تعذر للاتصال وتحقيقه
في الاصول قال الكيفي واما شهادته فلا تقبل ابدا عند الحنفية
لان

فان المغفرة تمحو
الفسق صح

فان الله بكل شئ على ما يليق به
كما لو قيل لا تقبل شهادة
الكافر ابدا فان المراد ما دام
كافرا صح

هذا وقال الشعبي اذا
تاب القاذف قبل اقامة
الحد سقط عنه وكذا
عند اصحابنا صح

لان رد الشهادة من تمام الحد لانه يصلح جزاء فيكون مشاركا
للاول في كونه حدا وقوله واولئك هم الفاسقون لا يصلح
جزاء لانه ليس بخطاب للائمة بل هو اخبار عن صفة
قائمة بالقاذفين فلا يكون من تمام الحد بل هو كلام مبتدأ على
سبيل الاستيناف منقطع عما قبله لعدم صحة عطفه
على ما سبق لان قوله واولئك هم الفاسقون جملة اخبارية
ليس بخطاب للائمة وما قبله جملة انشائية خطاب
للائمة فيصلح ان يكون عطفا على قوله فاجلدوا والشافعي
قطع قوله ولا تقبلوا عن قوله فاجلدوا مع دليل الاتصال
وهو كونه جملة انشائية صالحة للجزاء مفوضة الى الائمة
مثل الاول واوصل قوله واولئك هم الفاسقون مع قيام
دليل الانفصال وهو كونه جملة اسمية غير صالحة للجزاء هذا
ثم ان التوبة من القذف اكذابه نفسه على ما قاله الشافعي
وقال الاصطخري معناه ان يقول كذبت فلا اعود الى مثله
وقال ابو اسحق لا يقول كذبت لانه ربما كان صادقا فيكون
قوله كذبت كذبا والكذب معصية والاتيان بالمعصية
لا يكون توبة عن معصية اخرى بل يقول القذف باطل ندمت
على ما قلت ورجعت عنه ولا اعود اليه ثم قوله واصلحوا
قال اصحابنا انه بعد التوبة لا بد من مضي مدة عليه في حسن
الحال حتى قدر واذلك بسنة لان الفصول الاربعة تتغير
فيها الاحوال والطباع كما في العنين والله تعالى اعلم
فان قيل الكافر يقذف فيتوب عن الكفر فتقبل شهادته
بالاجماع والقاذف من المسلمين يتوب عن القذف فلا تقبل
شهادته عند ابي حنيفة كان القذف اهون من القذف مع
الاسلام فالجواب ان المسلمين لا يعبأون بسبب الكفار
لانهم شهروا بعداوتهم والطعن فيهم بالباطل فلا يلحق
المقذوف بقذف الكافر من الشين والشنار ما يلحقه

بقذف مسلم مثله فشدد على القاذف من المسلمين ردعا
وكفا عن الخاض في التشاتم فان قيل هل للمقذوف او للامام
ان يعفو عن حد القذف فالجواب ان لهما قبل ان يشهد
الشهود ويثبت الحد ذلك والمقذوف مندوب الى ان
لا يرافع القاذف ولا يطالبه بالحد ويحسن من الامام
ان يحمل المقذوف على كظم الغيظ ويقول له اعرض عن
هذا ودعه لوجه الله قبل ثبات الحد فاذا ثبت لم يكن لواحد
منهما ان يعفو لانه خالص حق الله ولهذا لم يصح ان يصالح
عنه بمال فان قيل هل يورث الحد فالجواب عند ابي حنيفة
لا يورث لقوله صلى الله عليه وسلم الحد لا يورث ويورث
عند الشافعي **فائدة** قيل نزلت هذه الاية في حسان
بن ثابت رضي الله عنه حين تاب مما قال في عائشة رضي الله عنها
وجلد عمر رضي الله عنه ابا بكرة هو نفيع مصغر نفع بالفاء
ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والدال المهملة المفتوحات
ابن عمرو بن علاج بن ابي سلمة واسم ابي سلمة عبد العزى ويقال
ابن عبد العزى بن غيرة بن عوف بن قسي وهو ثقيف الثقفي
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل كان ابوه عبدا
للحارث بن كلدة وانما قيل له ابو بكرة لانه تدلى الى النبي صلى
الله عليه وسلم ببكرة من حصن الطائف فكني ابا بكرة فاعتقه
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ روى له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنان وثلثون حديثا
اتفقا على ثمانية وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بحديث وكان
ممن اعتزل يوم الجمل ولم يقاتل مع احد من الفريقين مات بالبصرة
سنة احدى وخمسين وصلى عليه ابو برزة الاسلمي رضي الله عنه
وشبل بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة **بن معبد**
بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة ابن عبيد
بن الحارث بن عمرو بن علي بن اسلم بن احمس بن الغوث
بن انمار

والغالب فيه حق الله صح

بن انمار البجلي قاله الطبري وهو اخو ابي بكرة لامه **ونافعا**
هو ابن الحارث اخو ابي بكرة لابيه وامه من اهل الطائف فاسلما
وله رواية قاله الذهبي وقال الكرماني الثلثة يعني ابا بكرة
وشبل بن معبد ونافعا اخوة صحابيون شهدوا مع اخ آخر
لابي بكرة اسمه زياد بتخفيف التحتانية على المغيرة بن شعبة
الثقفي بالزنا لكن لم يجزم زياد بالشهادة بحقيقة الزنا فلم يثبت
فلم يحد المغيرة وجلد الثلثة وزياد ليست له صحبة ولا رواية
وكان من دهاة العرب وفصحائهم مات سنة ثلث وخمسين
بقذفهم المغيرة اي المغيرة بن شعبة الثقفي **ثم استتابهم**
وقال من تاب قبلت شهادته وقصتهم رويت من طرق
كثيرة ومحصلها ان المغيرة بن شعبة كان امير البصرة لعمر
بن الخطاب رضي الله عنه فاتهمه ابو بكرة وشبل ونافع وزياد
الذي يقال له زياد بن ابي سفيان وهم اخوة من ام تسمى
سمية بضم المهملة وفتح الميم مولاة الحارث بن كلدة فاجتمعوا
جميعا فراوا المغيرة متبطن المراة وكان يقال لها الرقطاء
ام جميل بنت عمرو بن الافقم الهلالية وزوجها الحجاج بن عتيك
بن الحارث بن عوف الجشمي فرحلوا الى عمر رضي الله عنه فشكوه
فعزله عمر رضي الله عنه وولى ابا موسى الاشعري واحضر المغيرة
فشهد عليه الثلثة بالزنا واما زياد فلم يثبت الشهادة وقال
رايت منظرا قبيحا وما ادري اخالطها ام لا فامر عمر رضي الله عنه
بجلد الثلثة حد القذف وقال ما قال وروى الحاكم في المستدرك
من طريق عبد العزيز بن ابي بكرة القصة مطولة وفيها فقال
زياد رايتهما في لحاف وسمعت نفسا عاليا ولا ادري ما
وراء ذلك والتعليق الذي رواه البخاري وصله
الشافعي في الام عن سفيان قال سمعت الزهري يقول زعم
اهل العراق ان شهادة المحدود لا تجوز فاشهد لاخبرني فلان
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لابي بكرة تب واقبل شهادتك

قال سفيان سمى الزهري الذي اخبره فحفظته ثم نسيته فقال
لي عمر بن قيس هو ابن المسيب ورواه ابن جرير من وجه
آخر عن سفيان فسماه ابن المسيب ورواه ابن جرير
ايضا في التفسير من طريق ابن اسحاق عن الزهري عن سعيد
بن المسيب اتم من هذا ولفظه ان عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ضرب ابا بكرة وشبل بن معبد ونافع بن الحارث
بن كلدة الحد وقال لهم من اكذب نفسه قبلت شهادته
فيما يستقبل ومن لم يفعل لم اجز شهادته واكذب شبل
نفسه ونافع وابى ابو بكرة ان يفعل قال الزهري هو والله
سنة فاحفظوه وروى سليمن بن كثير عن الزهري عن
سعيد ان عمر رضي الله عنه حيث شهد ابو بكرة ونافع وشبل
على المغيرة وشهد زياد على خلاف شهادتهم فجلدهم عمر
رضي الله عنه واستتابهم وقال من رجع منكم عن شهادته قبلت
شهادته فابى ابو بكرة رضي الله عنه ان يرجع اخرجه عمر بن شبة
في اخبار البصرة من هذا الوجه وقال الطحاوي ان ابن المسيب
لم ياخذه عن عمر رضي الله عنه الا بلاغا لانه لا يصح له عنه سماع
وروى ابو داود الطيالسي قال حدثنا قيس بن سالم الافطس
عن قيس بن عاصم قال كان ابو بكرة رضي الله عنه اذا اتاه
رجل ليشهده قال اشهد غيري فان المسلمين قد فسقوني
والدليل على ان الحديث لم يكن عند سعيد بالقوي انه كان
يذهب الى خلافه روى عنه قتادة وعن الحسن انهما قالا
القاذف اذا تاب توبته فيما بينه وبين ربه عز وجل لا تقبل له
شهادة ويستحيل ان يسمع شيئا من عمر رضي الله عنه بحضرة
الصحابة ولا ينكرونه عليه ولا يخالفونه ثم يتركه الى خلافه
وقد ذكر الاسمعيلي في كتابه المدخل ان بعضهم استشكل اخراج
البخاري هذه القصة واحتجاجه بها مع كونه احتج بحديث
ابي بكرة في عدة مواضع واجاب الاسمعيلي بالفرق بين الشهادة

والرواية

والرواية وان الشهادة يطلب فيها مزيد تثبت لا يطلب
في الرواية كالعدد والحرية وغير ذلك ومن هذا لم يتوقف
احد من البصريين عن الرواية عنه ولا طعن احد على روايته
من هذه الجهة مع اجماعهم ان لا شهادة لمحدود في قذف غير
تائب فصار قبول خبره جاريا مجرى الاجماع فليتامل قال المهلب
ان اكذاب القاذف نفسه ليس شرطا في قبول توبته
لان ابا بكرة رضي الله عنه لم يكذب نفسه ومع ذلك فقد قبل
المسلمون روايته وعملوا بها **واجازه** اي اجاز الحكم
المذكور وهو قبول شهادة المحدود في القذف **عبد الله
بن عتبة** بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية
ابن مسعود الهذلي وصله الطبري من طريق عمران
بن عمير قال كان عبد الله بن عتبة يجيز شهادة القاذف
اذا تاب **وعمر بن عبد العزيز** الخليفة المشهور
وصله الطبري والخلال من طريق ابن جريج عن عمران بن موسى
سمعت عمر بن عبد العزيز اجاز شهادة القاذف ومعه
رجل ورواه عبد الرزاق عن ابن جريج فزاد مع عمر بن عبد العزيز
ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم **وسعيد بن جبير** التابعي
المشهور وصله الطبري من طريقه بلفظ تقبل شهادة
القاذف اذا تاب وروى ابن ابي حاتم من وجه آخر عنه
لا تقبل لكن اسناده ضعيف **وطاوس** هو ابن كيسان
اليماني **ومجاهد** هو ابن جبر المكي وصل ما روى عنهما
سعيد بن منصور والشافعي والطبري من طريق ابن
[illegible] ابن ابي نجيح قال [illegible] القاذف اذا تاب
تقبل شهادته قيل له من يقوله قال عطاء وطاوس ومجاهد
والشعبي هو عامر بن شراحيل وصل ما روى عنه الطبري
من طريق ابن ابي خالد عنه انه كان يقول يقبل الله توبته
وتردون شهادته وكان يقبل شهادته اذا تاب وفي

وقال ابن المنير [illegible] القاذف [illegible] الا اشكال [illegible] ويمكن ان يقال [illegible] علمه [illegible] والله اعلم

صح

لاتشهده على ذلك الحديث فهذا يدل على ان النعمن كان كبيرا
اذ لو كان صغيرا كيف كانت تقول امه اذهب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قول هذا القائل ان قوله ارجعه يدل على تقدم
وقوع القبض غير مسلم لانه يمكن ان يحمل على انه قال لبشير
ارجع عما قلت بنحل ابنك النعمن دون اخوته الرابع ان قوله
ارجعه دليل على ان الهبة صحيحة ولو لم تصح الهبة لم يصح الرجوع
وانما امره بالرجوع لان للوالد ان يرجع فيما وهبه لولده وان كان
الافضل خلاف ذلك لكن استحباب التسوية رجح على ذلك فلذلك
امره به وفي الاحتجاج بذلك نظر والذي يظهر ان معنى قوله ارجعه
اي لا تمضي الهبة المذكورة ولا يلزم من ذلك تقدم صحة الهبة
الخامس ان قوله اشهد على هذا غيري اذن بالاشهاد على ذلك
وانما امتنع من ذلك لكونه الامام لان الامام ليس من شانه ان
يشهد وانما من شانه ان يحكم حكاه الطحاوي ايضا وارتضاه ابن القصار
وتعقب بانه لا يلزم من كون الامام ليس من شانه ان يشهد ان يمتنع
من تحمل الشهادة ولا من ادائها اذا تعينت عليه وقد صرح المحتج
بهذا ان الامام اذا شهد عند بعض نوابه جاز واما قوله ان قوله
اشهد صيغة اذن فليس كذلك بل هو للتوبيخ لما يدل عليه بقية
الفاظ الحديث وبذلك صرح الجمهور في هذا الموضع وقال ابن حبان
قوله اشهد صيغة امر والمراد به نفي الجواز وهو كقوله صلى الله عليه وسلم
لعائشة اشترطي لهم الولاء انتهى السادس التمسك بقوله الا سويت
بينهم على ان المراد بالامر الاستحباب وبالنهي التنزيه وهذا جيد
لولا ورود تلك الالفاظ الزائدة على هذه اللفظة ولا سيما ان
تلك الرواية بعينها وردت بصيغة الامر ايضا حيث قال سوّ
بينهم السابع انه وقع عند مسلم عن ابن سيرين ما يدل على ان المحفوظ
في حديث النعمن قاربوا بين اولادكم لا سووا وتعقب بان
المخالفين لا يوجبون المقاربة كما لا يوجبون التسوية الثامن
ان التشبيه الواقع في التسوية بينهم بالتسوية بينهم في بر الوالدين
قرينة

قرينة تدل على ان المراد الندب لكن اطلاق الجور على عدم التسوية
يابى عنه وكذا المفهوم من قوله لا اشهد الا على حق وقد قال في آخر الرواية
التي وقع التشبيه فيها فلا اذا التاسع ان عمل الخليفتين ابي بكر
وعمر رضي الله عنهما بعد النبي صلى الله عليه وسلم على عدم التسوية قرينة
ظاهرة في ان الامر للندب فاما ابو بكر رضي الله عنه فروى اثره الطحاوي قال
حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها قالت ان ابا بكر الصديق نحلها جاد عشرين وسقا من ماله
بالغابة فلما حضرته الوفاة قال والله يا بنية ما من احد من الناس
احب الي غنى بعدي منك ولا اعز علي فقرا بعدي منك واني
كنت نحلتك جاد عشرين وسقا فلو كنت جذذتيه واحرزتيه كان
لك وانما هو اليوم مال الوارث وانما هما اخواك واختاك
فاقتسموه على كتاب الله عز وجل فقالت عائشة والله يا ابه
لو كان كذا وكذا لتركته انما هي اسماء فمن الاخرى فقال ذو بطن
بنت خارجة اريها جارية واخرجه البيهقي ايضا في سننه من
حديث شعيب عن الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي
الله عنها قالت كان ابو بكر رضي الله عنه نحلني جذاذ عشرين وسقا
من ماله فلما حضرته الوفاة جلس فاحتبى ثم تشهد ثم قال
اما بعد اي بنية ان احب الناس الي غنى بعدي لانت
واني كنت نحلتك جذاذ عشرين وسقا من مالي فوددت
والله لو انك كنت احتزتيه وجذذتيه ولكن انما هو اليوم
مال الوارث وانما هما اخواك واختاك فقلت يا ابتاه هذه
اسماء فمن الاخرى فقال ذو بطن ابنة خارجة اراها جارية فقلت
لو اعطيتني ما هو كذا الى كذا لرددته اليك واما اثر عمر رضي الله عنه
فذكره الطحاوي ايضا كما ذكره البيهقي عن الشافعي انه قال ان عمر رضي
الله عنه نحل ابنه عاصما دون سائر ولده وقد فضل ابن عوف ولد
ام كلثوم اخرج عبد الله بن وهب في مسنده وقال بلغني عن عمرو بن دينار

جذاذ سعه

جذاذ سعه

من طريق داود بن ابي هند عن الشعبي قال اذا اكذب القاذف
نفسه قبلت شهادته هذا آه وقد صح عن الشعبي في احد
قوليه انه لا تقبل كما مر آنفا وقال الثوري هو سفيان الثوري
اذا جلد العبد ثم اعتق جازت شهادته
وان استقضى المحدود فقضاياه جائزة رواه عنه
عبد الله بن الوليد العدني في جامعه آه وروى عبد الرزاق
عن الثوري عن واصل عن ابرهيم قال لا تقبل شهادة
القاذف توبته فيما بينه وبين الله وقال الثوري ونحن على
ذلك وقال بعض الناس لا تجوز شهادة القاذف وان تاب صح
اراد ببعض الناس ابا حنيفة رحمه الله فيما ذهب اليه آه ولكن
هذا لا يمشي ولا يبرد به قلب المتعصب فان ابا حنيفة مسبوق
بهذا القول وليس هو بمخترع له وقد مر آنفا عن ابن عباس
رضي الله عنهما نحوه وعن جماعة من التابعين ايضا وقال الحافظ
العسقلاني هذا منقول عن الحنفية يعني عدم قبول شهادة
المحدود في القذف آه وقال واحتجوا في ذلك باحاديث قال
الحفاظ لا يصح منها شيء واشهرها حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده مرفوعا لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود
في الاسلام اخرجه ابو داود وابن ماجه ورواه الترمذي
من حديث عائشة رضي الله عنها نحوه وقال لا يصح وقال ابو زرعة
منكر انتهى وقال العيني لما اخرجه ابو داود وسكت عنه وهذا
دليل الصحة عنده آه وقد اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه ايضا
وقد مر عن قريب ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين
فان تزوج بشهادة محدودين جاز وان تزوج بشهادة
عبدين لم يجز اي ثم قال بعض الناس المذكور واراد به
اثبات التناقض فيما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله آه ولكن
هذا ليس بشيء لان حالة التحمل لا يشترط العدالة كما ذكر عن بعض
الصحابة انه تحمل في حال كفره ثم ادى بعد اسلامه وذلك
لان

لان الغرض شهرة النكاح وذلك حاصل بالعدل وغيره
عند التحمل واما عند الاداء فلا يقبل الا العدل
واما قوله فان تزوج بشهادة عبدين الى آخره فاراد به
اثبات التناقض ايضا ولا تناقض لان عدم جواز
النكاح بغير شاهدين ثابت بالنص [illegible]
[illegible] وقد عرفت ان المراد
من ذلك شهرة النكاح وذلك حاصل بشهادة المحدودين
واما عدم جوازه بشهادة عبدين فلان الاصل فيه ان
كل من كان من اهل الولاية كان اهلا للشهادة ومن لا فلا
والعبد لا ولاية له فلا شهادة له كالصبي والمجنون واما
المحدود في القذف فهو من اهل الولاية فيكون اهلا للشهادة
عند التحمل فعليك بالتامل واجاز شهادة المحدود
والعبد والامة لرؤية هلال رمضان اي واجاز
بعض الناس المذكور [illegible] شهادتهم لذلك يعني وهل
هذا الا تناقض آه وهذا ايضا ليس بشيء لان ابا حنيفة
رحمه الله اجرى ذلك مجرى الخبر والخبر يخالف الشهادة
في المعنى كما لا يخفى وقال بهذا ايضا غير ابي حنيفة آه واما ما قاله
صاحب التوضيح من انه غلط لان الشاهد على هلال رمضان
لا يزول عنه اسم الشاهد ولا يسمى مخبرا لحكمه حكم الشاهد
في المعنى لاستحقاقه ذلك بالاسم انتهى فقد تعقبه العيني
بان قول الشاهد على هلال رمضان لا يزول عنه اسم الشاهد
ولا يسمى مخبرا تحكم وعدم زوال اسم الشاهد عن الشاهد
على هلال رمضان لا يدل عليه دليل عقلي ولا نقلي فمن ادعى
ذلك فعليه البيان آه وقوله فحكمه حكم الشاهد في المعنى
يناقض كلامه الاول لانه قال لا يسمى مخبرا ثم كيف يقول
فحكمه حكم الشاهد في المعنى هذا آه ونحن نقول ايضا بذلك
لكنه ليس بشهادة حقيقة اذ لو كانت شهادة حقيقة

رمضان بحكم ... ولا تقبل ... في الاحكام ... شهادة ... الاحكام ... شهادة ... في هلال ... رمضان ولم ... القذف ... تعالى بعدل ... انما تعبدنا ... الشهداء صح

لما جاز الحكم بشهادة واحد في هلال رمضان مع انه يكتفى بشهادة واحد عند اعتلال المطلع بشيء وهو قول عند الشافعي ايضا ورواية عند احمد والله تعالى تعبدنا بمن نرضى من الشهداء عند الشهادات الحقيقية والاخبار بهلال رمضان ليس من ذلك والله اعلم **وكيف تعرف توبته** اي كيف تعرف توبة القاذف هذا من كلام البخاري من تمام الترجمة قال الكرماني هذا عطف على اول الترجمة وكثيرا ما يفعل البخاري مثله يردف ترجمة على ترجمة وان بعد ما بينهما انتهى ت واشار بذلك الى الاختلاف في ذلك فعن اكثر السلف انه لا بد ان يكذب نفسه وبه قال الشافعي وقد تقدم التصريح به عن الشعبي وغيره واخرج ابن ابي شيبة عن طاوس مثله وعن مالك اذا ازداد خيرا فلا يتوقف على تكذيب نفسه لجواز ان يكون صادقا في قذفه والى هذا مال البخاري حيث استدل على ذلك بقوله **وقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة** اي عن البلد وهو التغريب ووجه الدلالة منه انه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم كلفه بعد التوبة بقدر زائد على النفي من [illegible] اعترافه بانه عصى الله عز وجل في مدة تغريبه وسيأتي نفي الزاني موصولا في آخر الباب ان شاء الله تعالى **ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه** وهما مرارة بن الربيع وهلال بن امية الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وهذا ايضا مما استدل به البخاري على ما ذهب اليه مثل ما ذهب مالك ووجه دلالته عليه انه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه كلفه بقدر زائد على الهجران ت وقصة كعب وصاحبيه ستأتي بطولها في آخر تفسير براءة وغزوة تبوك ان شاء الله تعالى ك وقال الكرماني فان قلت ما وجه تعلق قصتهم بالباب قلت تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك والتخلف عنه بدون اذنه معصية كالسرقة ونحوها **حدثنا اسمعيل** هو ابن ابي اويس **قال حدثني**

حتى مضى خمسون ليلة صح

قال شارح التراجم لفظ وكيف تعرف توبته اشارة الى انها تعرف بالقرائن وفي قصة كعب دليل عليه فانه لم تعرف توبته الا بعد مدة

وقال الحافظ العسقلاني واشار المصنف الى ان ذلك يختلف بالاشخاص والاحوال ع

ابن وهب

بشرط مضي مدة يظن بها صحة توبته وقدرها الاكثرون بسنة ووجهوه بان للفصول الاربعة في النفس تأثيرا فاذا مضت اشعر ذلك بحسن السريرة ولهذا اعتبرت في مدة تغريب الزاني والمختار ان هذا في الغالب والا فمقتضى قول عمر رضي الله عنه لابي بكرة تب اقبل شهادتك دلالة للجمهور صح

ابن وهب هو عبد الله بن وهب **عن يونس** هو ابن يزيد الايلي ح تحويل من سند الى آخر **وقال الليث** هو ابن سعد **حدثني يونس عن ابن شهاب** الزهري انه **قال اخبرني عروة بن الزبير ان امراة** اسمها فاطمة بنت الاسود **سرقت في غزوة الفتح فاتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر بها فقطعت يدها** فيه حذف يعني بعد ما ثبت عند النبي صلى الله عليه وسلم بشروطه امر بقطع يدها **قالت عائشة رضي الله عنها فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تاتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم** وفيه ان المراة كالرجل في حكم السرقة ت وفيه ان توبة السارق اذا حسنت لا ترد شهادته بعد ذلك والظاهر ان البخاري الحق القاذف بالسارق لعدم الفارق عنده ونقل الطحاوي الاجماع على قبول شهادة السارق اذا تاب ت وذهب الاوزاعي والحسن بن صالح الى ان المحدود في الخمر اذا تاب لا تقبل شهادته وقد خالفا في ذلك جميع فقهاء الامصار ت والحديث اخرجه المؤلف في الحدود وغزوة الفتح ايضا واخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود واخرجه النسائي في القطع **حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث** هو ابن سعد **عن عقيل عن ابن شهاب** الزهري **عن عبيد الله بن عبد الله** بن عتبة بن مسعود **عن زيد بن خالد** الجهني رضي الله عنه **عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر فيمن زنى ولم يحصن** بفتح الصاد وكسرها والواو فيه للحال **بجلد مائة** يتعلق بقوله امر **وتغريب عام** واحتج به الشافعي ومالك واحمد على ان الزاني اذا لم يكن محصنا يجلد مائة جلدة ويغرب سنة ت وقال اصحابنا لا يجمع بين جلد ونفي لان النص ورد بجلد مائة والزيادة على النص نسخ والحديث منسوخ على ان في التغريب تعريضا للفساد ولهذا قال علي رضي الله عنه

فيما اخرجه ابو داود عن محمد بن يحيى بن فارس عن ابي صالح لكن بغير هذا اللفظ فهذا اللفظ لابن وهب صح

كفى بالنفي فتنة وعمر رضي الله عنه نفى شخصا فارتد ولحق بدار الحرب فحلف ان لا ينفي بعده ابدا وبهذا عرف ان نفيهم كان بطريق السياسة والتعزير لا بطريق الحد لان مثل عمر رضي الله عنه لا يحلف ان لا يقيم الحدود وللامام ان يفعل مثل ذلك وقد استشكل الداودي ايراد هذا الحديث في هذا الباب ووجهه الحافظ العسقلاني بانه اراد منه الاشارة الى ان هذه المدة اقصى ما ورد في استبراء العاصي وقال العيني ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يشترط على الذي زنا واقيم عليه الحد ذكر التوبة وقد قال في باغ حصلت التوبة بالحد وكذا في هذا الزاني والحديث اخرجه مسلم في الحدود

باب بالتنوين لا يشهد الرجل على شهادة جور وهو الظلم والحيف والميل عن الحق اذا اشهد على صيغة البناء للمفعول حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمن المروزي وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا ابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية وبالنون التيمي بفتح المثناة الفوقية واسمه يحيى بن سعيد الكوفي عن الشعبي هو عامر بن شراحيل عن النعمن بن بشير رضي الله عنه قال سالت امي ابي بعض الموهبة مصدر ميمي بمعنى الهبة لي من ماله ثم بدا له اي ندم من المنع كانه منع اولا ثم ندم على ذلك فوهبها لي فقالت لا ارضى حتى تشهد من الاشهاد النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي وانا غلام فاتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امه بنت رواحة بفتح الراء والواو المخففة وبالحاء المهملة هي عمرة بنت رواحة سالتني بعض الموهبة لهذا فقال صلى الله عليه وسلم الك ولد سواه قال نعم قال اي النعمن بن بشير رضي الله عنه فاراه بضم الهمزة اي اظن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشهدني

على

على جور الجور هنا بمعنى الميل عن الاعتدال والمكروه جور ايضا وذلك لان الجور بمعنى الظلم مشعر بالحرمة وقال ابو حريز بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاي هو عبد الله بن الحسين الازدي قاضي سجستان وقد مر في الهبة ذكر من وصله وفي بعض النسخ وقع قوله وقال ابو حريز الى اخره قبل الحديث المذكور وذكره بعد ايراد حديث النعمن بن بشير رضي الله عنه اولى كما لا يخفى ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لا اشهد على جور وهذا ظاهر حدثنا ادم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي وقد مر في اواخر كتاب الايمان قال سمعت زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء الجرمي البصري قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم اي اكثركم اجرا وثوابا قرني قال ابن الانباري المعنى خير الناس اهل قرني فحذف المضاف وقد يسمى اهل العصر قرنا لاقترانهم في الوجود وقال القرطبي هو بسكون الراء من الناس اهل زمان واحد وقال ابن التين معنى قوله قرني اصحابي من راه او سمع كلامه وقيل القرن اهل عصر متقاربة اسنانهم وقال الخطابي واشتق لهم هذا الاسم من الاقتران في الامر الذي يجمعهم وقيل انه لا يكون قرنا حتى يكونوا في زمن نبي او رئيس يجمعهم على ملة او راي او مذهب قال ابن التين سواء قلت المدة او كثرت وقيل القرن ثمانون سنة وقيل اربعون وقيل مائة سنة قال ابن عديس قال ثعلب هذا هو الاختيار وقال ابن التين وقيل من عشرين الى مائة وعشرين وقيل ستون وقال الجوهري ثلثون سنة وقال ابن سيده هو مقدار التوسط في اعمار اهل الزمان فهو في كل قوم على مقدار اعمارهم قال وهو الامة تاتي بعد الامة

عن الشعبي لا اشهد على جور صح

قيل مدته عشر سنين وفي الموعب وقيل عشرون سنة وقيل
سبعون وقال ابن الاعرابي القرن الوقت من الزمان
وفي التهذيب لانه مقرن امة بامة وعالما بعالم ثم الذين
يلونهم منه وليه يليه بالكسر فيهما من الولي وهو الدنو والقرب
اي يجيئون بعدهم ثم الذين يلونهم قال عمران
هو موصول بالاسناد المذكور وهو بقية حديث عمران
بن حصين رضي الله عنه لا ادري اذكر النبي صلى الله
عليه وسلم الهمزة فيه للاستفهام بعد مبني على الضم منوي
الاضافة وفي رواية بعد قرنه قرنين او ثلثة قال النبي
صلى الله عليه وسلم ان بعدكم قوما كذا في رواية الاكثرين
وفي رواية النسفي وابن شبويه ان بعدكم قوم قال الكرماني
فلعله منصوب كتب بغير الف على اللغة الربعية او ضمير الشان
محذوف على ضعف وفيه بحث يخونون بالخاء المعجمة من
الخيانة قال الحافظ العسقلاني كذا في جميع الروايات التي
اتصلت لنا بالخاء المعجمة والواو وزعم ابن حزم انه وقع في
نسخة يخربون بسكون المهملة وكسر الراء بعدها موحدة
قال فان كان محفوظا فهو من قولهم حربه يحربه اذا اخذ ماله
وتركه بلا شيء ورجل محروب اي مسلوب المال ولا يؤتمنون
اي لا يثق الناس بهم ولا يعتقدونهم امناء اي تكون لهم
خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى للناس اعتماد عليهم ويشهدون
ولا يستشهدون يحتمل ان يراد يتحملون الشهادة بدون
التحميل او يؤدون الشهادة بدون طلب الاداء والثاني
اقرب وقال الكرماني فان قلت بعض الشهادات تجب
او تستحب الاداء قبل الطلب قلت حذف المفعول به
يدل على ارادة العموم فالمذموم عدم التخصيص وذلك البعض
مثل ما فيه حق موكد لله تعالى المسمى بشهادة الحسبة غير مراد
بدليل خارجي وقال ابن الجوزي ان قيل كيف جاز الجمع بين قوله

يشهدون

يشهدون ولا يستشهدون وبين قوله في حديث زيد بن خالد
رواه مسلم الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بالشهادة قبل
ان يسالها فالجواب ان الترمذي ذكر عن بعض اهل العلم ان المراد
بالذي يشهد ولا يستشهد شاهد الزور واحتج بحديث
عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثم يفشو
الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد والمراد بحديث زيد
بن خالد الشاهد على الشيء فيؤدي شهادته ولا يمتنع من اقامتها
وقال الخطابي ويحتمل ان يريد الشهادة على المغيب من امر الخلق
فيشهد على قوم انهم من اهل النار ولآخرين بغير ذلك
على مذهب اهل الاهواء وقيل انما هذا في الرجل يكون عنده
الشهادة وقد نسيها صاحب الحق او ترك اطفالا ولهم
على الناس حقوق ولا علم للوصي بها فيجيء من عنده الشهادة
فيبذل شهادته لهم بذلك فيحيى حقهم فيجهر بتلك الشهادة
قبل السؤال في مثل هذا وقال ابن بطال والشهادة المذمومة
لم يرد بها الشهادة على الحقوق انما اريد بها الشهادة في الايمان
الآتي يدل عليه قول النخعي في آخر الحديث وكانوا يضربوننا على الشهادة
صح فدل هذا من قول ابراهيم النخعي ان الشهادة المذموم عليها
صاحبها هي قول الرجل اشهد بالله ما كان كذا على كذا على معنى
الحلف فكره ذلك وهذه الاقوال اقوال الذين جمعوا بين
حديثي [illegible] وزيد رضي الله عنهما هذا وقال الحافظ العسقلاني
اختلف العلماء في الترجيح بينهما فجنح ابن عبد البر الى ترجيح
حديث زيد بن خالد لكونه من رواية اهل المدينة فقدمه على
رواية اهل العراق وبالغ فيه حتى زعم ان حديث عمران هذا
لا اصل له وجنح غيره الى ترجيح حديث عمران لاتفاق صاحبي
الصحيح عليه وانفراد مسلم باخراج حديث زيد بن خالد والله تعالى
اعلم تنبيه قد جمع بينهما بعضهم بان المراد بحديث زيد
بن خالد شهادة الحسبة وهي ما لا يتعلق بحقوق الآدميين

عمران صح

المختصة بهم محضا ويدخل في الحسبة ما يتعلق بحق الله تعالى
او فيه شائبة منه كالعتاق والوقف والوصية العامة
والعدة والطلاق والحدود ونحو ذلك والحاصل ان المراد
بحديث عمران بن حصين رضي الله عنه الشهادة في حقوق
الآدميين والمراد بحديث زيد بن خالد رضي الله عنه الشهادة
في حقوق الله تعالى وقد جمع بينهما بعضهم بان حديث
زيد بن خالد رضي الله عنه محمول على المبالغة في الاجابة الى
الاداء فيكون لشدة استعداده لها كالذي اداها قبل
ان يسالها كما يقال في وصف الجواد انه ليعطي قبل الطلب
اي يعطي سريعا عقب السؤال من غير توقف وهذه الاجوبة
مبنية على ان الاصل في اداء الشهادة عند الحاكم ان لا يكون
الا بعد الطلب من صاحب الحق فيخص ذم من شهد قبل ان
يستشهد بمن ذكر وذهب بعضهم الى جواز اداء الشهادة
قبل السؤال على ظاهر عموم حديث زيد بن خالد رضي الله عنه
وتاولوا حديث عمران رضي الله عنه بتاويلات احدها انه محمول
على شهادة الزور كما مر وثانيها ان المراد بها الشهادة في
الحلف كما مر ايضا وثالثها ان المراد بها الشهادة على المغيب
من امر الناس وقد مر ذلك ايضا ورابعها ان المراد به من
ينتصب شاهدا وليس من اهل الشهادة وخامسها
ان المراد به التسارع الى الشهادة وصاحبها عالم بها قبل ان
يسأله والله تعالى اعلم ثم قوله يشهدون ولا يستشهدون
قد استدل به على ان من سمع رجلا يقول لفلان عندي كذا
فلا يسوغ له ان يشهد عليه بذلك الا اذا استشهده وهذا
بخلاف من راى رجلا يقتل رجلا او يغصب ماله فانه يجوز
له ان يشهد بذلك وان لم يستشهده **وينذرون** بفتح
اوله وبكسر الذال المعجمة وبضمها **ولا يفون** من الوفاء يعني
ولا يفي واصله يوفي حذفت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة

واصل

واصل يفون يوفيون فاعل اعلال غازون وراسون
ويظهر فيهم السمن بكسر السين المهملة وفتح الميم وبالنون
معناه انهم يحبون التوسع في الماكل والمشارب وهي اسباب
السمن وقال ابن التين المراد به ذم محبته وتعاطيه لا من
يخلق كذلك وقيل المراد يظهر فيهم كثرة المال وقيل المراد
انهم يتسمنون اي يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس
لهم من الشرف ويحتمل ان يكون جميع ذلك مرادا وقد رواه
الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين
رضي الله عنه بلفظ ثم يجيء قوم فيتسمنون ويحبون السمن
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ويشهدون ولا يستشهدون
لان الشهادة قبل الاستشهاد فيه معنى الجور والحديث
اخرجه المؤلف في فضل الصحابة والرقاق والنذور ايضا
واخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في النذور

قال المهلب معناه ليس لهم الا كثرة الاكل فلا رغبة لهم في الآخرة لغلبة شهوات الدنيا عليهم صح

حدثنا محمد بن كثير قال **اخبرنا سفيان** اي ابن عيينة
عن منصور هو ابن المعتمر **عن ابرهيم** النخعي **عن عبيدة**
بفتح العين المهملة وكسر الموحدة السلماني **عن عبد الله**
هو ابن مسعود رضي الله عنه ورجال هذا الاسناد كلهم
كوفيون وفيه ثلثة من التابعين على نسق واحد **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه **قال خير الناس قرني ثم الذين**
يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء اقوام تسبق
شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته يعني
في حالين لا في حالة واحدة لانه دور كالذي يحرص على ترويج
شهادته مشغوفا به فيحلف على صحتها ليقويها فتارة
يحلف قبل ان يشهد وتارة يشهد قبل ان يحلف ويحتمل ان يقع ذلك في حالة واحدة صح
بان يكون مثلا في سرعة الشهادة واليمين فيريد ان يشهد
ويحلف فلا يدري بايهما يبتدئ فكانه يسبق احدهما الآخر
من قلة مبالاته بالدين قال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون

باب حكم هبة المراة لغير زوجها

بان وهبت شيئا لغير زوجها وعتقها عطف على قوله هبة المراة
اي وحكم عتق المراة جاريتها او عبدها اذا كان لها زوج ليست
للشرط بل ظرف لما تقدم لان الكلام فيما اذا كان لها زوج وقت الهبة
او العتق اما اذا لم يكن لها زوج فلا نزاع في جوازه فهو اي المذكور
من الهبة والعتق جائز اذا لم تكن المراة سفيهة وهي ضد الرشيدة
والرشيدة من صلح دينها ودنياها فاذا كانت سفيهة لم يجز
وقال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ذكر هذا في معرض
الاستدلال قال سعيد بن جبير ومجاهد والحكم السفهاء الذين
ذكرهم الله تعالى هنا اليتامى والنساء وعن الحسن المراة والصبي
وفي لفظ الصغار والنساء اسفه السفهاء وفي لفظ ابنك السفيه
وامراتك السفيهة وقد ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا
الله في الضعيفين اليتيم والمراة وقال ابن مسعود رضي الله عنه
النساء والصبيان وقال السدي الولد والمراة وقال الضحاك
الولد والنساء اسفه السفهاء فيكونوا عليكم اربابا وعن ابن عباس
رضي الله عنهما امراتك وبنتك قال واسفه السفهاء الولدان والنساء
قال الطبري وغيره انهم الصبيان خاصة وقيل بل عني من ذلك السفهاء
من ولد الرجل وقيل بل عني من ذلك النساء خاصة فذكر المعتمر بن سليمان
عن ابيه قال زعم حضرمي ان رجلا عمد فدفع ماله الى امراته فوضعته في
غير الحق فقال الله عز وجل ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وقال ابن
ابي حاتم ثنا ابي ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمان
بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النساء السفهاء الا التي
اطاعت قيمها ورواه ابن مردويه مطولا وقال ابن ابي حاتم
ذكر عن مسلم بن ابرهيم ثنا حرب بن شريح عن معاوية بن قرة عن
ابي هريرة رضي الله عنه ولا تؤتوا السفهاء اموالكم قال الخدم وهم
شياطين الانس وفي التوضيح منه قال عني بالسفهاء النساء
خاصة

او المراد العتق وقياس عليه الهبة او المراد كل واحد منهما صح

خاصة فانه حمل اللفظ على غير وجهه وذلك لان العرب لا تكاد
تجمع فعيلا على فعلاء الا في جمع الذكور او الذكور والاناث فاما
اذا ارادوا جمع الاناث خاصة لا ذكور معهن جمعوه على فعائل
وفعيلات مثل غريبة تجمع على غرائب وغريبات فاما الغرباء
فجمع غريب وقال القاضي البيضاوي ولا تؤتوا السفهاء اموالكم
نهي للاولياء عن ان يؤتوا الذين لا رشد لهم اموالهم فيضيعوها
وانما اضاف المال الى الاولياء لانها في تصرفهم وتحت ولايتهم
وهو الملائم للآيات المتقدمة والمتاخرة وقيل هي نهي لكل
احد ان يعمد الى ما خوله الله تعالى من المال فيعطي امراته واولاده
ثم ينظر الى ايديهم وانما سماهم سفهاء استخفافا بعقلهم
واستهجانا بجعلهم قواما على انفسهم وهو اوفق لقوله
التي جعل الله لكم قياما اي تقومون بها وتتعيشون وعلى
الاول يؤول بانها التي من جنس ما جعل الله لكم قياما سمي ما به
القيام قياما للمبالغة وارزقوهم فيها واكسوهم واجعلوها
مكانا لرزقهم وكسوتهم بان تتجروا فيها وتحصلوا من نفعها ما
يحتاجون اليه وقولوا لهم قولا معروفا عدة جميلة تطيب
بها نفوسهم والمعروف ما عرفه الشرع او العقل بالحسن
والمنكر ما انكره احدهما لقبحه انتهى وقال صاحب التوضيح وكان
البخاري اراد بالتبويب وما فيه من الاحاديث الرد على من
خالف ذلك روى حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما فتح مكة لا يجوز عطية
امراة في مالها الا باذن زوجها اخرجه النسائي وقد اختلف
العلماء في المراة المالكة لنفسها الرشيدة ذات الزوج على
قولين احدهما انه لا فرق بينها وبين البالغ الرشيد في التصرف
وهو قول الثوري والشافعي وابي ثور واصحاب الرأي والقول
الآخر لا يجوز لها ان تعطي من مالها شيئا بغير اذن زوجها
روي ذلك عن انس وطاوس والحسن البصري وقال الليث

اختيار منه لاحد ما قيل في تفسيرها وتعقبه العيني بانه لم يقل
احد من المفسرين وانما اختلفوا في تفسير الزور فقال اكثرهم
الزور الشرك وقيل شهادة الزور قاله ابن طلحة وقيل غير ذلك
انتهى وانت خبير بانه غير كلي فانه اذا فسر الزور بشهادة
الزور فقد سيقت الآية لذم متعاطيها فكيف يقول لم يقل
به احد من المفسرين هذا وقال الطبري اصل الزور تحسين
الشيء ووصفه بخلاف صفته حتى يخيل لمن سمعه انه بخلاف ما
هو به قال واولى الاقوال عندنا ان المراد به مدح من لا يشهد
شيئا من الباطل والله اعلم **وكتمان الشهادة** بالجر عطفا على
شهادة الزور اي وما قيل في كتمان الشهادة بالحق من الوعيد
والتهديد **لقوله تعالى ولا تكتموا الشهادة** اي لا تخفوها
اذا دعيتم الى اقامتها ومن كتمانها ترك التحمل عند الحاجة اليه
ومن يكتمها فانه آثم قلبه اي فاجر قلبه وخصه بالقلب
لان الكتمان يتعلق به لانه يضمره فيه فاسنده اليه ونظيره
العين زانية والاذن زانية او للمبالغة فانه رئيس الاعضاء
فاذا صلح صلحت واذا فسد فسدت فكان اعظم الافعال
وكانه قيل تمكن الاثم في نفسه واخذ اشرف اجزائه وفاق
سائر ذنوبه **والله بما تعملون عليم** اي يجازي على اداء
الشهادة وكتمانها **تلووا السنتكم بالشهادة**
اشار بقوله تلووا الى ما في قوله تعالى وان تلووا او تعرضوا
فان الله كان بما تعملون خبيرا اي وان تلووا السنتكم بالشهادة
هذا تفسير ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى وان تلووا او تعرضوا اي
تلووا السنتكم بالشهادة او تعرضوا عنها او من طريق العوفي
عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال تلوي لسانك
بغير الحق وهي اللجلجة فلا تقيم الشهادة على وجهها والاعراض
عنها الترك وتلووا من اللي واصله تلويوا قال الجوهري لوى

راسه

راسه والوى براسه امال واعرض وقوله تعالى وان تلووا
بواوين وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا انه قال
هو القاضي يكون ليه واعراضه لاحد الخصمين على الآخر
وقد قرئ بواو واحدة مضمومة اللام من وليت وقال
مجاهد اي ان تلووا الشهادة فتقيموها او تعرضوا عنها
فتتركوها فان الله يجازيكم عليه وعن مجاهد ايضا من طرق
حاصلها انه فسر اللي بالتحريف والاعراض بالترك
وقال الكرماني ولو فصل البخاري بين لفظ تلووا ولفظ
السنتكم بمثل اي او يعني ليتميز القرآن عن كلامه لكان اولى
وقال العيني بل كان التمييز بين القرآن وكلامه واجبا
لان من لا يحفظ القرآن او لا يحسن القراءة يظن ان
قوله السنتكم من القرآن وكان الذي ينبغي ان يقول وقوله
تعالى وان تلووا يعني السنتكم بالشهادة واتيان كلمة
منفردة من القرآن في معرض الاحتجاج لا يفيد ولا هو بطائل
ايضا وقال الحافظ العسقلاني وكان المصنف اشار
بنظم كتمان الشهادة في قرن شهادة الزور الى ان كتمان الشهادة
حرام كشهادة الزور لكونهما سببا لابطال الحق والى الحديث
الذي اخرجه احمد وابن ماجه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
مرفوعا ان بين يدي الساعة فذكر اشياء ثم قال وظهور
شهادة الزور وكتمان شهادة الحق **حدثنا عبد الله بن**
منير بضم الميم وكسر النون ابو عبد الرحمن الزاهد المروزي وهو من افراده صح وقدم
في الوضوء انه **سمع وهب بن جرير** بن حازم الازدي
ابا العباس **وعبد الملك بن ابراهيم** المكي الجدي بضم
الجيم وتشديد الدال المهملة ابا عبد الله مولى بني عبد الدار
القرشي وهو من افراده **قالا حدثنا شعبة** اي ابن الحجاج
الواسطي سكن البصرة **عن عبيد الله** بصيغة التصغير
بن ابي بكر بن انس وهو بصري وفي رواية محمد بن جعفر التي

ثاني في الادب عن شعبة حدثني عبيد الله بن ابي بكر عن انس
اي ابن مالك رضي الله عنه وفي رواية محمد بن جعفر عن شعبة ايضا
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه سئل النبي ويروى
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكبائر وفي
رواية بهز عن شعبة عند احمد زيادة او ذكرها وفي
رواية محمد بن جعفر ذكر الكبائر او سئل عنها والكبائر جمع
كبيرة وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا
العظيم امرها كالقتل والزنا والفرار من الزحف وغير ذلك
وهي من الصفات الغالبة يعني صار اسما لهذه الفعلة القبيحة
وهي في الاصل صفة والتقدير الفعلة القبيحة او الخصلة
القبيحة قيل الكبيرة كل معصية وقيل كل ذنب قرن بنار
او لعنة او غضب او عذاب والصحيح ان الكبيرة امر نسبي
فكل ذنب فوقه ذنب فهو بالنسبة اليه كبيرة وبالنسبة الى
ما تحته صغيرة واختلفوا في الكبائر وههنا ذكر اربعة
كما سياتي وليس فيه انها اربع فقط فقيل هي سبع
كما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه اجتنبوا السبع الموبقات
وهي الاشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
والسحر واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف
وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات وقيل تسع
رواه الحاكم في حديث طويل فذكر السبعة المذكورة وزاد
عليها عقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام
وعن ابي طالب المكي انه قال الكبائر سبع عشرة قال جمعتها
من جملة الاخبار وجملة ما اجتمع من قول ابن مسعود وابن عمر
رضي الله عنهم وغيرهم الشرك بالله والاصرار على المعصية
والقنوط من رحمته والامن من مكره وشهادة الزور وقذف
المحصنات واليمين الغموس والسحر وشرب الخمر والمسكر
واكل مال اليتيم ظلما واكل الربوا والزنا واللواطة والقتل

وهو في آخر كتاب الوصايا صح

والسرقة

والسرقة والفرار من الزحف وعقوق الوالدين انتهى
وقال رجل لابن عباس رضي الله عنهما الكبائر سبع فقال هي
الى سبعمائة هذا وكان المراد ههنا بالكبائر اكبر الكبائر
كما في حديث ابي بكرة رضي الله عنه الذي يليه وكذا وقع
في بعض الاطراف عن شعبة وليس القصد حصر
الكبائر فيما ذكر قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله
مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف والتقدير الكبائر الاشراك بالله
وما بعده عطف عليه ووجه تخصيص هذه الاربعة بالذكر
انها اكبر الكبائر والشرك بالله اعظمها وعقوق
الوالدين العقوق من العق وهو القطع وذكر الازهري
انه يقال عق والده يعقه بضم العين عقا وعقوقا اذا
قطعه والعاق اسم فاعل ويجمع على عققة بفتح الحروف
كلها وعقق بضم العين والقاف وقال صاحب المحكم
رجل عقق وعقوق وعق وعاق بمعنى واحد والعاق
هو الذي شق عصا الطاعة لوالديه وقال النووي
هذا قول اهل اللغة واما حقيقة العقوق المحرم شرعا فقل
من ضبطه وقد قال الشيخ الامام ابو محمد بن عبد السلام لم اقف
في عقوق الوالدين وفيما يختصان به من العقوق على
ضابط اعتمد عليه فانه لا يجب طاعتهما في كل ما يامران به
ولا ينهيان عنه باتفاق العلماء وقد حرم على الولد الجهاد
بغير اذنهما لما يشق عليهما من توقع قتله او قطع عضو
من اعضائه ولشدة تفجعهما على ذلك وقد الحق بذلك
كل سفر يخاف فيه على نفسه او عضو من اعضائه وقال
الشيخ ابو عمرو بن الصلاح في فتاويه العقوق المحرم
كل فعل يتاذى به الوالدان تاذيا ليس بالهين مع
كونه ليس من الافعال الواجبة قال وربما قيل طاعة الوالدين
واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة امرهما في ذلك عقوق

وقد اوجب كثير من العلماء طاعتهما في الشبهات وليس
قول من قال من علمائنا لا يجوز السفر في طلب العلم وفي التجارة
بغير اذنهما مخالفا لذلك فان هذا كلام مطلق وفي ذلك
بيان لتقييد ذلك المطلق **وقتل النفس** يعني بغير حق
ويكفي فيه الوعيد قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا
فجزاؤه جهنم خالدا فيها الآية **وشهادة الزور** قد مر
تفسير الزور في اول الباب وقد روي عن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال عدلت شهادة الزور الاشراك بالله
وقرأ عبد الله واجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا
قول الزور واختلف في شاهد الزور اذا تاب فقال مالك
تقبل توبته وشهادته كشارب الخمر وعن عبد الملك لا تقبل
كالزنديق وقال اشهب ان اقر بذلك لم تقبل توبته ابدا
وعند ابي حنيفة اذا ظهرت توبته يجب قبول شهادته
اذا اتى ذلك مدة يظهر في مثلها توبته وهو قول الشافعي
وابي ثور وقال ابن المنذر وقول ابي حنيفة ومن تبعه اصح
وقال ابن القاسم بلغني عن مالك انه لا تقبل شهادته ابدا
وان تاب وحسنت توبته واختلف هل يؤدب اذا اقر
فعن شريح انه كان يبعث بشاهد الزور الى قومه او الى سوقه
انا قد زيفنا شهادة هذا ويكتب اسمه عنده ويضربه خفقات
وينزع عمامته عن راسه وعن الجعد بن ذكوان ان شريحا
ضرب شاهد زور عشرين سوطا وعن عمر بن عبد العزيز
انه اتهم قوما على هلال رمضان فضربهم سبعين سوطا وابطل
شهادتهم وعن الزهري شاهد الزور يعزر وقال الحسن
يضرب ما دون الاربعين خمسة وثلثين سبعة وثلثين سوطا
وفي كتاب القضاء لابي عبيد بن سلام عن معمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رد شهادة رجل في كذبة كذبها وذكره
ابو سعيد النقاش باسناده الى عكرمة عن ابن مسعود رضي الله عنه

بلفظ

بلفظ كذبة واحدة كذبها وفي الاشراف كان سوار يامر به
ان يلبب بثوبه ويقول لبعض اعوانه اذهبوا به الى المسجد الجامع
فدوروا به على الحلق وهو ينادي من رآني فلا يشهد بزور
وكان النخعي يرى ان يبعث به الى سوقه ان كان سوقيا او
الى مسجد قومه ويقول القاضي يقرئكم السلام ويقول انا وجدنا
هذا شاهد زور فاحذروه وحذروه الناس ولا يرى عليه
تعزيرا وعن مالك ارى ان يفضح ويعلن به ويوقف وارى
ان يضرب ويشار به وقال احمد واسحق يقام للناس ويؤدب
وقال ابو ثور يعاقب وقال الشافعي يعزر ولا يبلغ بالتعزير
اربعين سوطا ويشهر بامره وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه حبسه يوما وخلى عنه وعن ابن ابي ليلى يضرب خمسة
وسبعين سوطا ولا يبعث به وعن الاوزاعي اذا كانا
اثنين وشهدا على طلاق ففرقا بينهما ثم اكذبا انفسهما انهما
يضربان مائة ويغرمان للزوج الصداق وعن القاسم وسالم
شاهد الزور يحبس ويخفق سبع خفقات بعد العصر وينادى
عليه وعن عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة انه امر بحلق انصاف
رؤوسهم وتسخم وجوههم ويطاف بهم في الاسواق وعند
ابي حنيفة يبعث به الى محلته او سوقه فيقال لهم انا وجدنا
هذا شاهد زور فاحذروه فلا يضرب ولا يحبس وعند
ابي يوسف ومحمد يضرب ويحبس ان لم يحدث توبة لانه
ارتكب محظورا فيعزر ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث اخرجه المؤلف في الادب والديات ايضا واخرجه
مسلم في الايمان والترمذي في البيوع والتفسير والنسائي
في القضاء والقصاص والتفسير **تابعه** اي تابع وهب
بن جرير **غندر** هو محمد بن جعفر **وابو عامر** عبد الملك
العقدي **وبهز** بفتح الموحدة وسكون الهاء وآخره زاي
هو ابن اسد العمي **وعبد الصمد** هو ابن عبد الوارث وهؤلاء بصريون

عن شعبة اما رواية ابي عامر العقدي فقد وصلها ابو سعيد
النقاش في كتاب الشهود وابن مندة في كتاب الايمان
من طريقه عن شعبة بلفظ اكبر الكبائر الاشراك بالله الحديث
وكذلك اخرجه المؤلف في الديات عن عمرو بن عوف عن شعبة
بلفظ اكبر الكبائر واما رواية بهز بن اسد فاخرجها احمد عنه
واما رواية عبد الصمد فوصلها المؤلف في الديات واما متابعة
غندر فلم اظفر بمن اخرجها والله اعلم حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون
الشين المعجمة الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى هو سعيد
بن اياس الازدي وسماه في رواية خالد الحذاء عنه
في اوائل الادب وقد اخرج البخاري لعباس بن فروخ
الجريري ايضا لكنه اذا اخرج عنه سماه عن عبد الرحمن بن
ابي بكرة وفي رواية اسمعيل بن علية عن الجريري حدثنا
عبد الرحمن وقد علقها المؤلف في آخر الباب عن ابيه
ابي بكرة نفيع الثقفي انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الا انبئكم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للتنبيه اي الا
اخبركم باكبر الكبائر ثلاثا اي قال لهم الا انبئكم ثلاث
مرات وانما كرره تاكيدا لتنبيه السامع على احضار فهمه
وكان من عادته صلى الله عليه وسلم اعادة حديثه ثلاثا ليفهم
عنه وشك فيه شعبة هل قال ذلك ابتداء او لما سئل
والظاهر هو الاول قالوا بلى اخبرنا يا رسول الله قال
الاشراك بالله بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي اكبر الكبائر
الاشراك بالله لانه لا ذنب اعظم من الاشراك بالله وقال
الحافظ العسقلاني يحتمل مطلق الكفر ويكون تخصيصه
بالذكر لغلبته في الوجود ولا سيما في بلاد العرب ويحتمل
ان يراد به خصوصيته الا انه يرد عليه ان بعض الكفر
اعظم قبحا من الاشراك وهو التعطيل لانه نفي مطلق والاشراك
اثبات

والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة قال حدثنا صح

جمع بها لتدل على تحقيق ما بعدها آه والهمزة للاستفهام ولا للنفي صح

ووهم من قال المراد بذلك عدد الكبائر صح

اثبات مقيد فيترجح الاحتمال الاول وعقوق الوالدين
وانما ذكر هذا وقول الزور مع الاشراك بالله مع ان الشرك
اكبر الكبائر بلا شك لانه تشابها بها من حيث ان الاب
سبب وجوده ظاهرا وهو مربيه ومن حيث ان شاهد
الزور يثبت الحق لغير مستحقه [illegible]
[illegible] فلهذا ذكر الله تعالى الامر بالاجتناب عن الاوثان
مع الاجتناب عن قول الزور في قوله تعالى فاجتنبوا
الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وجلس
[illegible]
وكان متكئا الجملة حالية [illegible] هذا يشعر بانه اهتم
بذلك حتى جلس بعد ان كان متكئا ويفيد ذلك تاكيد
تحريمه وعظم قبحه وسبب الاهتمام بذلك كون قول
الزور وشهادة الزور اسهل وقوعا على الناس والتهاون
بها اكثر فان الاشراك ينبو عليه قلب المسلم والعقوق
يصرف عنه الطبع واما الزور فالحوامل عليه كثيرة كالعداوة
والحسد والحقد وغير ذلك فاحتيج الى الاهتمام بتعظيمه
وليس ذلك لعظمه بالنسبة الى ما ذكر معه من الاشراك
بالله وانما ذلك لكون مفسدة الزور متعدية ومفسدة
الشرك قاصرة غالبا فقال الا للتنبيه وقول الزور
وفي رواية خالد عن الجريري الا وقول الزور وشهادة الزور
وفي رواية ابن علية شهادة الزور او قول الزور وكذا
وقع في العمدة لكن بالواو قال العيني وقول الزور اعم من ان
يكون شهادة او غير شهادة كالكذب فلاجل ذلك بوب عليه
الترمذي بقوله باب ما جاء في التغليظ في الكذب والزور
ونحوه ثم روى حديث انس رضي الله عنه المذكور فعلى هذا
فالكذب في المعاملات داخل في مسمى قول الزور لكن حديث
خريم بن فاتك الذي رواه ابو داود وابن ماجة من رواية

فلهذا قرن الله تعالى الاحسان بالوالدين بعبادة وحده في قوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا صح

حبيب بن النعمان الاسدي عن خريم بن فاتك قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال
عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثلاث مرات ثم قرأ فاجتنبوا
الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين
به يدل على ان المراد بقول الزور في آية الحج شهادة الزور لانه قال
عدلت شهادة الزور الاشراك بالله ثم قرأ فاجتنبوا الرجس
من الاوثان واجتنبوا قول الزور فجعل في الحديث قول الزور
معادلا للاشراك واعلم ان درجات الكذب تتفاوت بحسب
المكذوب عليه وبحسب ما يترتب على الكذب من المفاسد وقد
قسم ابن العربي الكذب على اربعة اقسام احدها وهو اشدها
الكذب على الله قال الله تعالى فمن اظلم ممن كذب على الله
الثاني الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو هو
او نحوه الثالث الكذب على الناس وهي شهادة الزور
في اثبات ما ليس بثابت على احد او اسقاط ما هو ثابت
الرابع الكذب للناس قال ومن اشده الكذب في المعاملات
وهو احد اركان الفساد الثلثة فيها وهي الكذب والعيب
والغش والكذب وان كان محرما سواء قلنا كبيرة او صغيرة
فقد يباح عند الحاجة اليه ويجب في مواضع ذكرها العلماء
انتهى وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون قوله في رواية
[illegible] خالد وشهادة الزور بعد قوله قول الزور من الخاص
بعد العام لكن ينبغي ان يحمل على التاكيد فانا لو حملنا القول على
الاطلاق لزم ان يكون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة وليس
كذلك قال ولا شك ان مراتب الكذب متفاوتة بحسب
تفاوت مفاسده ومنه قوله ومن يكسب خطيئة او اثما
ثم يرم به بريا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا **فما زال يكررها**
حتى قلنا ليته سكت انما قالوا ذلك شفقة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكراهة لما يزعجه وفيه ما كانوا عليه من كثرة

الادب

الادب معه صلى الله عليه وسلم والمحبة له والشفقة عليه ...
فان قلت الحديث لا يتعلق بكتمان الشهادة وهو مذكور في
الترجمة فالجواب انه علم منه حكمه قياسا لان تحريم شهادة
الزور لابطال الحق والكتمان فيه ايضا ابطال له والحديث
اخرجه المؤلف في استتابة المرتدين والاستيذان والادب
واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في البر والشهادات
والتفسير **وقال اسمعيل بن ابرهيم** هو المشهور بابن علية
وعلية بضم العين وفتح اللام وتشديد المثناة التحتية
اسم امه مولاة لبني اسد **حدثنا الجريري** هو المذكور
آنفا قال **حدثنا عبد الرحمن** هو ابن ابي بكرة المذكور
وهذا التعليق وصله البخاري في استتابة المرتدين على
ما يجيء ان شاء الله تعالى **خاتمة** وفي الحديث انقسام
الذنوب الى كبير واكبر ويؤخذ منه ثبوت الصغائر
لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها والاختلاف في ثبوت
الصغائر مشهور واكثر ما تمسك به من قال ليس في
الذنوب صغيرة كونه نظرا الى عظم المخالفة لامر الله تعالى ونهيه
فالمخالفة بالنسبة الى جلال الله تعالى كبيرة لكن لمن اثبت
الصغائر ان يقول وهي بالنسبة لما فوقها صغيرة كما دل عليه
حديث الباب وقد فهم الفرق بين الصغيرة والكبيرة
من مدارك الشرع وسبق في اوائل الصلوة ما يكفر الخطايا
ما لم تكن كبائر فثبت به ان من الذنوب ما يكفر بالطاعات
ومنها ما لا يكفر وذلك هو عين المدعى ولهذا قال الغزالي
انكار الفرق بين الكبيرة والصغيرة لا يليق بالفقيه ثم ان
مراتب كل من الصغائر والكبائر تختلف بحسب تفاوت
مفاسدها وفي الحديث تحريم شهادة الزور وفي معناها
كل ما كان زورا من تعاطي المرء ما ليس له اهلا والله تعالى اعلم

باب شهادة الاعمى وامره

ومطابقته للترجمة ظاهرة م

كتاب الزكوة بالسين يقال له ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون
التاء المثناة الفوقية وكسر الباء الموحدة وفتح المثناة التحتية
المشددة ويقال اللتبية بضم اللام وسكون التاء وفتحها
وكسر الباء الموحدة وفيه اربعة اقوال وقد مرت في كتاب
الزكوة وقال الكرماني والاصح انه باللام وسكون الفوقانية
وانه نسبة الى بني لتب قبيلة معروفة وقال الرشاطي قيده
شيخنا ابو علي الغساني بضم اللام واسكان التاء وقال ابو بكر
ابن دريد بنو لتب بطن من العرب منهم ابن اللتبية رجل من الازد
له صحبة واللتب الاشتداد وهو التصوق ايضا على الصدقة
فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي قال صلى الله عليه وسلم
هلا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدى له
ام لا والذي نفس محمد بيده لا ياخذ احد منه اي من
مال الصدقة شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله جملة حالية
على رقبته ان كان بعيرا يحمله على رقبته له رغاء بضم الراء
صوت ذوات الخف يقال رغا يرغو رغاء وارغيته انا
او بقرة يحملها على رقبته لها خوار بضم الخاء المعجمة صوت
البقر يقال خار يخور خوارا وقال ابن التين هو بالخاء والجيم
وفي المطالع المعنى واحد الا انه بالخاء يستعمل في الظباء والشاء
وبالجيم للبقر والناس او شاة تيعر يقال يعرت العنز
تيعر بالكسر يعارا بالضم اي صاحت وقال ابن الاثير واكثر
ما يقال لصوت المعز وقال الجوهري تيعر بالكسر وقال غيره بفتحها
ايضا ثم قوله له رغاء جملة وقعت حالا من جواب محذوف مقدر
وهو قوله يحمله على رقبته ويجوز ان يكون صفة لقوله بعيرا وكذا
قوله لها خوار وقوله تيعر والله اعلم ثم رفع صلى الله عليه وسلم
بيده حتى راينا عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون
الفاء وهي البياض الذي فيه شيء كلون الارض وشاة عفراء
يعلو بياضها حمرة وقيل هي بياض ليس بناصع ويقال هي
بضم

بضم المهملة وفتحها والفاء ساكنة ويجوز فتحها اللهم هل
بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا اي قاله ثلاثا قال العيني
هل بلغت اي قد بلغت او هو استفهام تقريري والتكرير
للتاكيد ليسمع من لم يسمع وليبلغ الشاهد الغائب ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لانه صلى الله عليه وسلم
انكر على عامله اخذه الهدية لانها هدية تهدى لاجل عمله
وقال الحافظ العسقلاني ووجه دخول الحديثين في الترجمة
ظاهر اما حديث الصعب فان النبي صلى الله عليه وسلم بين
العلة في عدم قبوله هديته بكونه كان محرما والمحرم لا ياكل
ما صيد لاجله واستنبط منه المهلب رد هدية من كان
ماله حراما او عرف بالظلم واما حديث ابي حميد فلانه صلى
الله عليه وسلم عاب على ابن اللتبية قبول الهدية التي اهديت
له لكونه كان عاملا وافاد بقوله فهلا جلس في بيت امه
انه لو اهدي اليه في تلك الحالة لم تكره لانها كانت لغير ريبة
وقال ابن بطال وفيه ان هدايا العمال تجعل في بيت المال
وانه ليس لهم منها شيء الا ان يستاذنوا الامام في ذلك كما جاء
في قصة معاذ رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم طيب لهم الهدية
فانفذها ابو بكر رضي الله عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه كراهية قبول هدية طالب العناية ويدخل في معنى ذلك
كراهية هدية المداين والمقارض وكل من هديته بسبب علة
والحديث اخرجه المؤلف في اواخر كتاب الزكوة في باب قول
الله تعالى والعاملين عليها وفي الاحكام والنذور وترك الحيل
واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج تكملة قال
الفقيه ابو الليث اذا اهدى اليك انسان بهدية فان لم يكن الذي
اهدى اليك ظالما ولا يكون ماله حراما فالافضل ان تقبل هديته
وتكافئه بافضل منها او مثلها فان عجزت عن المكافاة بالمال فكافئه
بالدعاء وحسن الثناء روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من

وكذلك البصير اذا لم يعرف نسب الشخص فعرف نسبه من يثق به
فهل يشهد على فلان بن فلان بنسبه اولا اختلف فيه ايضا وقال
سليمن بن يسار ضد اليمين هو ابو ايوب اخو عطاء التابعي وقد
مر في الوضوء استاذنت على عائشة فعرفت صوتي قالت
سليمن يعني يا سليمن فحذف حرف النداء ادخل فانك مملوك
ما بقي عليك شيء اي من مال الكتابة وكان سليمن مكاتبا لميمونة
بنت الحارث الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانما اذنت
له في الدخول عليها مع انه ليس مكاتبا لها لانها كانت ترى
ترك الاحتجاب من العبد سواء كان في ملكها او في ملك غيرها
وابعد من قال ان كلمة على بمعنى من اي استاذنت من عائشة
رضي الله عنها في الدخول على ميمونة رضي الله عنها فاذنت قال
يحتمل انه كان مكاتبا لعائشة رضي الله عنها فعارضه الصحيح
من الاخبار والله تعالى اعلم واجاز سمرة بن جندب شهادة
امراة منتقبة كذا في رواية ابي ذر بتشديد القاف وفي رواية
غيره منتقبة بسكون النون وتقديمها على المثناة الفوقية من
الانتقاب والاول من التنقب وهي التي كان على وجهها نقاب
وفي التلويح هذا التعليق يخدشه ما رواه ابو عبد الله
بن منده في كتاب الصحابة ان النبي صلى الله عليه وسلم كلمته امراة
وهي منتقبة فقال اسفري فان الاسفار من الايمان
حدثنا محمد بن عبيد مصغر عبد بن ميمون وقد مر في الصلوة
قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابو عمرو
عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
رضي الله عنه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها
قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقرا في المسجد
[illegible]
[illegible] فقال صلى الله عليه وسلم رحمه الله لقد اذكرني
من الاذكار كذا وكذا آية اسقطتهن اي نسيتهن من سورة
كذا

قوله من اراده

قيل هو عبد الله بن يزيد الانصاري وسياتي تحقيقه ان شاء الله تعالى صح

كذا وكذا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله
عليه وسلم اعتمد على صوت ذلك الرجل الذي قرا في المسجد من غير
ان يرى شخصه فافهم واخرجه المؤلف في فضائل القرآن
ايضا وزاد عباد بن عبد الله اي ابن الزبير بن العوام
التابعي وقد مر في الزكوة فهو غير عباد بن بشر الآتي فاعرفه
فان لفظ البخاري يوهم كونهما واحدا عن عائشة رضي الله عنها
تهجد النبي صلى الله عليه وسلم من الهجود وهو من الاضداد
يقال هجد وتهجد بالليل اذا صلى وتهجد اذا نام قال ابن الاثير
يقال تهجدت اذا سهرت واذا نمت فهو من الاضداد
في بيتي فسمع صوت عباد هو عباد بن بشر الانصاري الاشهلي
شهد بدرا واضاءت له عصاه لما خرج من عند النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الزهري استشهد يوم اليمامة وهو ابن خمس
واربعين سنة يصلي في المسجد فقال يا عائشة اصوت
عباد هذا [illegible] وقوله هذا مبتدا واصوت عباد
خبره مقدما واللام فيه للتاكيد قلت نعم قال اللهم ارحم
عبادا وهذا التعليق وصله ابو يعلى من طريق محمد بن اسحق
عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها تهجد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي وتهجد
عباد بن بشر في المسجد فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوته فقال يا عائشة هذا عباد بن بشر فقلت نعم
قال اللهم ارحم عبادا وفي رواية ابي يعلى هذه التي سقتها
بتمامها ازالت الالتباس عمن يظن اتحاد المسموع صوته
والراوي عن عائشة رضي الله عنها وهما اثنان مختلفا
النسبة والصفة فعباد بن بشر صحابي جليل وعباد بن عبد الله
بن الزبير تابعي من وسط التابعين وقال الكرماني وفي بعض
النسخ فسمع صوت عباد بن تميم وهو سهو انتهى وقال الحافظ
العسقلاني وظاهر الحال ان المبهم في الرواية التي قبل هذه

بفتح العين وتشديد الموحدة صح

هو المفسر في هذه الرواية لان مقتضى قوله زاد ان يكونا
المزيد فيه والمزيد عليه حديثا واحدا فتتحد القصة لكن جزم
عبد الغني بن سعيد في المبهمات بان المبهم في رواية هشام
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها هو عبد الله بن يزيد الانصاري
فروي من طريق عمرة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى
الله عليه وسلم سمع صوت قارئ يقرأ فقال صوت من هذا
قالوا عبد الله بن يزيد قال يرحمه الله لقد اذكرني آية كنت
انسيتها ويؤيد ما ذهب اليه مشابهة قصة عمرة عن
عائشة رضي الله عنها بقصة عروة عنها بخلاف قصة
عباد بن عبد الله عنها فليس فيها تعرض لنسيان الآية
ويحتمل التعدد من جهة غير الجهة التي اتحدت وهو ان يقال
سمع صوت رجلين فعرف احدهما فقال هذا صوت عباد
ولم يعرف الآخر فسال عنه والذي لم يعرفه هو الذي تذكر
بقراءته الآية التي نسيها وفي الحديث جواز رفع الصوت
في المسجد بالقراءة في الليل وكذا في النهار لكن بشرط
ان لا يشوش على غيره برفع صوته وفيه الدعاء لمن اصاب
الانسان من جهته خير وان لم يقصده ذلك الانسان وفيه جواز
النسيان على النبي صلى الله عليه وسلم فيما قد بلغه الى الامة فتبصر
حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة
بفتح اللام الماجشون وقد مر في العلم قال اخبرنا ابن شهاب
الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن اي ابن
ام مكتوم او شك من الراوي قال صلى الله عليه وسلم حتى
تسمعوا اذان ابن ام مكتوم هو عمرو بن قيس وكان
ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس
اصبحت ومطابقته للترجمة من حيث انهم كانوا يعتمدون على
صوت

والله تعالى اعلم صح

على صوت الاعمى والحديث قد مضى في باب اذان الاعمى
وفي باب الاذان بعد الفجر وفي باب الاذان قبل الفجر وقد مضى
الكلام فيه هناك حدثنا زياد بن يحيى بكسر الزاي وتخفيف
اليا وابو الخطاب البصري مات سنة اربع وخمسين
ومائتين قال حدثنا حاتم بن وردان على وزن فعلان
من الورد ابو صالح البصري مات سنة اربع وثمانين ومائة
قال حدثنا ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة
عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه انه قال قدمت على
النبي صلى الله عليه وسلم اقبية جمع قباء فقال لي ابي مخرمة
انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام
ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو يريه
محاسنه وهو يقول خبات هذا لك خبات هذا
لك والحديث قد مضى في كتاب الهبة في باب كيف يقبض
العبد والمتاع ومقصود البخاري منه قوله فعرف النبي
صلى الله عليه وسلم صوته لم قال فيه انه اعتمد صوته قبل ان يرى
شخصه ثم مقصوده من هذه الترجمة ومن الاحاديث التي
اورد فيها بيان جواز شهادة الاعمى وقال الاسمعيلي ليس
في احاديث الباب دلالة على قبول شهادة الاعمى مطلقا
لان نكاح الاعمى يتعلق بنفسه لانه في زوجته وامته
وليس لغيره فيه مدخل واما [illegible] قصة
عباد ومخرمة ففي شيء يتعلق بهما لا يتعلق بغيرهما
[illegible] فان ما ذكره من نكاح النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] ... وان لم يعرف بصوته
وما ذكره من قصة مخرمة فانما يريه محاسن الثوب ممتا
[illegible] بالعين واما التاذين فقد قال في بقية
الحديث كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت فالاعتماد على الجمع

ابن زياد صح

الذين يخبرونه بالوقت قال واما ما ذكره الزهري في حجة
ابن عباس رضي الله عنهما فهو تهويل لا يقوم به حجة لان
ابن عباس رضي الله عنهما كان افقه من ان يشهد فيما لا يجوز
فيه شهادته فانه لو شهد لابيه او ابنه او مملوكه لما قبلت
شهادته وقد اعاذه الله من ذلك هذا وقال صاحب التلويح
وفيه نظر من حيث ان الجماعة الذين ذكرهم البخاري اجازوا
شهادة الاعمى فهو دليل البخاري انتهى وقال ابن حزم شهادة
الاعمى مقبولة كالصحيح روي ذلك عن ابن عباس رضي
الله عنهما وصح عن الزهري وعطاء والقاسم والشعبي
وشريح وابن سيرين والحكم بن عتيبة وربيعة ويحيى بن سعيد
الانصاري وابن جريج وهو احد قولي اياس بن معاوية
واحد قولي ابن ابي ليلى وهو قول مالك والليث واحمد واسحق
وابي سليمن وقالت طائفة تجوز شهادته فيما عرف قبل العمى
ولا تجوز فيما عرف بعد العمى وهو احد قولي الحسن واحد قولي
ابن ابي ليلى وهو قول ابي يوسف والشافعي واصحابه
وقال طائفة تجوز في الشيء اليسير روي ذلك عن النخعي وقالت
طائفة لا تقبل في شيء اصلا الا في الانساب وهو قول زفر
وعن ابي حنيفة لا تقبل في شيء اصلا وفي التوضيح محصلنا
فيه على ستة مذاهب المنع المطلق والجواز المطلق والجواز
فيما طريقه الصوت دون البصر والفرق بين ما علمه قبل العمى
وبين ما لم يعلمه والجواز في اليسير والجواز في الانساب خاصة
انتهى واحتج من لم يجز شهادة الاعمى بان العقود لا تجوز الشهادة
عليها الا باليقين والاعمى لا يتيقن الصوت لجواز شبهه
بصوت غيره واجاز المجيزون بان محل القبول عندهم اذا تحقق
الصوت ووجدت القرائن الدالة لذلك واما عند الاشتباه
فلا يقول به احد ومن ذلك جواز نكاح الاعمى زوجته وهو لا يعرفها
الا بصوتها لكنه يتكرر عليه سماع صوتها حتى يقع له العلم بانها
هي

هي والا فمتى احتمل احتمالا قويا انها غيرها لم يجز له الاقدام عليها

باب شهادة النساء

وقوله تعالى وفي نسخة وقول الله تعالى فان لم يكونا رجلين
فرجل وامراتان ذكر هذه القطعة من الاية لدلالتها على جواز
شهادة النساء مع الرجال قال ابن بطال اجمع اكثر اهل
العلم على ان شهادتهن لا تجوز في الحدود والقصاص وهو
قول ابن المسيب والنخعي والشعبي والحسن والزهري
وربيعة ومالك والليث والكوفيين والشافعي واحمد
وابي ثور واختلفوا في النكاح والطلاق والعتاق والنسب
والولاء فذهب ربيعة ومالك والشافعي وابو ثور الى انه
لا يجوز في شيء من ذلك كله مع الرجال اولا واجاز شهادتهن
في ذلك كله مع الرجال الكوفيون واتفقوا انه يجوز شهادتهن
منفردات في الحيض والولادة والاستهلال وعيوب
النساء وما لا يطلع عليه الرجال من عوراتهن للضرورة
واختلفوا في الرضاع فمنهم من اجاز شهادتهن منفردات
ومنهم من اجازها مع الرجال وقال اصحابنا ما يثبت الرضاع
ما يثبت به المال وهو شهادة رجلين او رجل وامراتين
ولا تقبل شهادة النساء المنفردات وعند الشافعي يثبت
بشهادة اربع نسوة وعند مالك بامراتين وعند احمد
بمرضعة فقط وفي الكافي انه لا فرق بين ان تشهد قبل
النكاح او بعده انتهى وقد اختلفوا فيما لا يطلع عليه الرجال
هل يكفي فيه قول المراة وحدها ام لا فعند الشافعية لا بد من
اربع وعن مالك وابن شبرمة وابن ابي ليلى يكفي شهادة
المراتين وعن مالك اذا كانت مع القابلة امراة اخرى فشهادتهما
جائزة وعن الشعبي والثوري تجوز شهادتها وحدها في ذلك
وهو قول الحنفية وعن مالك ارى ان تجوز شهادة المراتين
في الدين مع يمين صاحبه وعن الشافعي يستحلف المدعى عليه

ولا يحلف المدعي مع شهادة المرأتين وقالت طائفة لا تجوز
شهادة النساء الا في موضعين في المال وحيث لا يرى الرجال
من عورات النساء هذا وقال ابو عبيد اما اتفاقهم على جواز
شهادتهن في الاموال فللآية المذكورة واما اتفاقهم على
منعها في الحدود والقصاص فلقوله تعالى ثم لم ياتوا باربعة
شهداء واما اختلافهم في النكاح ونحوه فمنهم من الحقها بالاموال
لما فيها من المهور والنفقات ونحو ذلك ومنهم من الحقها
بالحدود لانها يكون استحلال الفروج وتحريمها بها قال وهذا
هو المختار ويؤيد ذلك قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم
ثم سماها حدودا فقال تلك حدود الله والنساء لا يقبلن في
الحدود قال وكيف يشهدن فيما ليس لهن فيه تصرف من عقد
ولا حل انتهى وهذا التفصيل لا ينافي الترجمة لانها معقودة
لاثبات شهادتهن في الجملة **حدثنا ابن ابي مريم** هو
سعيد بن محمد بن ابي مريم الجمحي المصري قال **اخبرنا محمد بن جعفر**
بن ابي كثير بالمثلثة **قال اخبرني** بالافراد **زيد** هو ابن اسلم
عن عياض بكسر المهملة وتخفيف المثناة التحتية وبالمعجمة
بن عبد الله مر في الحيض **عن ابي سعيد الخدري** هو سعد بن مالك
رضي الله عنه انه قال **قال النبي صلى الله عليه وسلم اليس
شهادة المراة مثل نصف شهادة الرجل قلنا بلى
قال فذلك من نقصان عقلها** والحديث قد مضى بتمامه في
كتاب الحيض في باب ترك الحائض الصوم وقد مر الكلام فيه
هناك والغرض منه هنا قوله صلى الله عليه وسلم اليس شهادة
المراة مثل نصف شهادة الرجل وقال المهلب يستنبط منه
التفاضل بين الشهود بقدر عقلهم وضبطهم فيقدم شهادة
الفطن اليقظ على الصالح البليد قال وفي الآية ان الشاهد
اذا نسي الشهادة فذكره بها رفيقه حتى يذكرها انه يجوز ان يشهد
بها **باب شهادة الاماء والعبيد** اي في حال
الرق

الرق اما الاماء فجمع امة والعبيد جمع عبد والجمهور على ان
شهادتهم لا تقبل مطلقا وعند احمد واسحق وابي ثور تقبل
مطلقا وقيل تقبل في الشيء اليسير وهو قول الشعبي
وشريح والنخعي والحسن **وقال انس** هو ابن مالك رضي
الله عنه **شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا** وصله
ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث عن المختار بن فلفل
قال سالت انسا رضي الله عنه عن شهادة العبيد فقال
جائزة وفي الاشراف وما علمت احدا رد شهادة العبد
واجازه اي اجاز حكم شهادة العبد **شريح** هو القاضي المشهور
وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء **بن اوفى** على وزن
افعل التفضيل او افعل الماضي من الثلاثي المزيد فيه العامري
قاضي البصرة اما تعليق شريح فوصله ابن ابي شيبة
وهو الشعبي ان شريحا اجاز شهادة العبد وروى
سعيد بن منصور من رواية عمار الذهبي قال سمعت شريحا
اجاز شهادة عبد في الشيء اليسير وفي جامع سفيان بن عيينة
عن هشام عن ابن سيرين كان شريح يجيز شهادة العبد
في الشيء اليسير اذا كان مرضيا وروى ابن ابي شيبة ايضا
من طريق اشعث عن الشعبي كان شريح لا يجيز شهادة العبد
فقال علي لكنا نجيزها فكان شريح بعد ذلك يجيزها الا لسيده
واما تعليق زرارة فقال الحافظ العسقلاني فلم اقف على سنده
اليه **وقال ابن سيرين** هو محمد بن سيرين **شهادته** اي شهادة
العبد **جائزة الا العبد لسيده** اي الا شهادة العبد لسيده
وصله عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عنه بلفظ انه كان لا يرى بشهادة
المملوك باسا اذا كان عدلا **واجازه الحسن** هو البصري **وابراهيم**
هو النخعي **في الشيء التافه** بالمثناة الفوقية وبالفاء المكسورة
والهاء اي الحقير وتعليق الحسن وصله ابن ابي شيبة عن معاذ

عن ابن ابي زائدة عن اشعث
عن عامر صح

بن معاذ عن اشعث الحمراني عنه من غير ذكر الناقة وتعليق ابرهيم اخرجه ايضا من وكيع عن سفيان عن منصور عن ابرهيم بلفظ كانوا يجيزون ونهاني الشيء الطفيف **وقال شريح كلكم بنوا عبيد واماء** كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية ابن السكن كلكم عبيد واماء ووصله ابن ابي شيبة من طريق عمار الذهبي سمعت شريحا شهد عنده عبد فاجاز شهادته فقيل انه عبد فقال كلنا عبيد وامنا حواء رضي الله عنها وللعلماء في شهادة العبد ثلثة اقوال احدها جوازها كالحر كقول انس رضي الله عنه وشريح وروي عن علي رضي الله عنه وبه قال احمد واسحق وابو ثور وثانيها جوازها في الشيء التافه كقول الحسن والنخعي وروي عن الشعبي وثالثها لا تجوز في شيء اصلا وهو قول عطاء ومكحول وروي عن عمر وابن عباس رضي الله عنهما واليه ذهب الثوري والاوزاعي ومالك وابو حنيفة والشافعي فان قيل كل من جاز قبول خبره ينبغي ان يجوز قبول شهادته كالحر فالجواب ان الخبر قد سومح فيه ما لم يسامح في الشهادة لان الخبر يقبل من الامة منفردة والعبد منفردا ولا يقبل شهادتهما منفردين والعبد ناقص عن رتبة الحر في الاحكام فكذلك في الشهادة وذهب ابن حزم الجواز فان شهادة العبد والامة مقبولة في كل شيء لسيده او لغيره كشهادة الحر والحرة من غير فرق **حدثنا ابو عاصم** هو الضحاك بن مخلد **عن ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **عن ابن ابي مليكة** هو عبد الله بن ابي مليكة **عن عقبة بن الحارث ح** تحويل من سند الى آخر والاولى ترك الواو في **وحدثنا علي بن عبد الله** المعروف بابن المديني قال **حدثنا يحيى بن سعيد** القطان **عن ابن جريج** انه **قال سمعت ابن ابي مليكة قال حدثني عقبة بن الحارث او** شك من الراوي **سمعته منه انه تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب** بكسر الهمزة وقد تقدم في العلم تسمية ام يحيى بنت ابي اهاب وانها غنية بفتح المعجمة وكسر النون بعدها تحتانية مشددة وفي النسائي

وأخرجه سعيد بن منصور من هذا الوجه بنحوه بلفظ فقيل له انه عبد فقال كلكم عبيد وبنوا اماء صح

ان اسمها

ان اسمها زينب فلعل غنية لقبها او كان اسمها فغير بزينب كما غير اسم غيرها [illegible] **قال** اي عقبة رضي الله عنه **فجاءت امة سوداء** قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها **فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عني قال فتنحيت** وفي نسخة فتحينت من الحين اي انتظرت وقت الكلام طلبا للفرصة **فذكرت ذلك له قال** صلى الله عليه وسلم **كيف** اي كيف تكون هي عندك **وقد زعمت ان** مخففة من الثقيلة **قد ارضعتكما فنهاه عنها** اي احتياطا او وجوبا ومطابقته للترجمة من حيث ان الامة المذكورة لو لم تكن شهادتها مقبولة ما عمل بها ولم يامر عقبة بفراق امرأته بقولها واحتجوا في ذلك ايضا بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء قالوا فاذا كان الذي في الرق مرضيا انه داخل في ذلك واجيب عن الآية بانه تعالى قال في آخرها ولا ياب الشهداء اذا ما دعوا والاباء انما يتاتى من الاحرار لاشتغال الرقيق بحق السيد وفي الاستدلال بهذا العقد نظر واجاب الاسمعيلي عن حديث الباب فقال قد جاء في بعض طرقه فجاءت مولاة لاهل مكة قال وهذا اللفظ يطلق على الحرة التي عليها الولاء فلا دلالة فيه على انها كانت رقيقة وتعقب بان رواية حديث الباب فيها التصريح بانها امة فتعين انها ليست بحرة وقد قال ابن دقيق العيد ان اخذنا بظاهر حديث الباب فلا بد من القول بشهادة الامة وقد سبق الى الجزم بانها كانت امة احمد بن حنبل ورواه عنه جماعة كابي طالب ومهنا وغيرهما وقد مضى الحديث في كتاب العلم في باب الرحلة في المسالة النازلة

وفيه تنبيه على ان الحاكم فيما سأله الكف عنه صح

باب شهادة المرضعة

حدثنا ابو عاصم هو المذكور في الباب الذي قبله لكن هاهنا عن ابن جريج وهاهنا **عن عمر بن سعيد** بن حسين النوفلي القرشي المكي كلاهما **عن ابن ابي مليكة** فكان لابي عاصم

ولا شك ان من يصير الى انعقاد البيع بالمعاطاة تجزئه في الهبة
واختار ابن الصباغ من اصحاب الشافعي ان الهبة المطلقة لا تتوقف
على ايجاب وقبول وقال الحسن البصري لا يعتبر القبول في الهبة
كالعتق وهو قول شاذ خالف فيه الكافة الا اذا اراد الهدية
فيحمل على ان في اشتراط القبول في الهدية وجها عند الشافعية
هذا وعند الحنفية لا تصح الهبة الا بالايجاب كقوله وهبت ونحوه
وبالقبول كقوله قبلت والقبض فلا تتم في حق الموهوب له الا بالقبول
والقبض لانه عقد تبرع فيتم بالمتبرع ولكن لا يملكه الموهوب له الا
بالقبول والقبض وثمرة ذلك تظهر فيمن حلف لا يهب فوهب
ولم يقبل الموهوب له يحنث وعند زفر لا يحنث الا بقبول وقبض
كما في البيع او حلف على ان يهب فلانا فوهبه ولم يقبل بر في يمينه عندنا
حدثنا محمد بن محبوب هو ابو عبد الله البصري وهو من افراده وقد
في الغسل قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد قال حدثنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد
بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما
ذاك قال وقعت باهلي في رمضان قال صلى الله عليه وسلم
تجد رقبة بمعنى الاستفهام قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع اي
هل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اي الراوي
وهو ابو هريرة رضي الله عنه فجاء رجل من الانصار بعرق
والعرق بفتح العين المهملة والراء وبالقاف المكتل بكسر الميم
وهو الزنبيل وهذه الجملة معترضة بين الموصوف وصفته والظاهر
انه تفسير من المؤلف ويحتمل ان يكون من احد الرواة فيه تمر صفة
عرق فقال اذهب بهذا الباء للتعدية ويحتمل الملابسة
فتصدق به قال اي ذلك الرجل على احوج اي اعلى احوج منا
يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اللابة
الحرة

الحرة وهي الارض التي فيها حجارة سود ولابتا المدينة حرتان
تكتنفانها اهل بيت احوج منا ثم قال صلى الله عليه وسلم
اذهب فاطعمه اهلك والحديث قد مضى في كتاب الصوم في
باب اذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه ومطابقته
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم اعطى الرجل التمر المذكور فيه
فقبضه ولم يقل قبلت ثم قال اذهب فاطعمه اهلك واختار
البخاري ان القبض في الهبة كاف ولا يحتاج الى ان يقال قبلت
فلذلك عقد الترجمة المذكورة وذكر الحديث المذكور ومن اشترط
القبول ان يجيب عن هذا بوجهين احدهما انه لم يصرح في الحديث
بذكر القبول ولا بنفيه والآخر ان هذه كانت صدقة لا هبة
فلهذا لم يحتج الى القبول وقد اعترض الاسمعيلي بانه ليس في الحديث
ان ذلك كان هبة بل لعله كان من الصدقة فيكون صلى الله عليه
وسلم قاسما لا واهبا انتهى وقد تقدم في الصوم التصريح بان ذلك
كان من الصدقة وكان المصنف جنح الى انه لا فرق في ذلك بين الهبة
والصدقة

باب بالتنوين

اذا وهب اي رجل دينا له على رجل اي صح ولو لم يقبضه منه
قال شعبة اي ابن الحجاج عن الحكم هو ابن عتيبة هو جائز
وهذا التعليق وصله ابن ابي شيبة عن ابن ابي زائدة عن شعبة
عنه في رجل وهب لرجل دينا له عليه قال ليس له ان يرجع فيه
قال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان من كان عليه دين لرجل
فوهبه له ربه وابرأه منه وقبل البراءة انه لا يحتاج فيه
الى قبض لانه مقبوض في ذمته وانما يحتاج في ذلك الى قبول الذي
عليه الدين واما اختلفوا فيما اذا وهب دينا له على رجل لرجل آخر
فمن اشترط في صحة الهبة القبض لم يصحح هذه
ومن لم يشترط صححها لكن قال مالك يجوز اذا سلم اليه الوثيقة
بالدين واحاله بحل نفسه فان لم يكن به وثيقة واشهد على ذلك واعلنه
فهو جائز وقال ابو ثور الهبة جائزة اشهد او لم يشهد اذا تقاررا على ذلك

الشيخ بتحديثه بذلك حدثني ولذلك قال الدارقطني في روايته
من هذا الوجه حدثني عقبة بن الحارث ثم قال لم يحدثني ولكني سمعته
يحدث وقد اعتمد ذلك النسائي فيما يرويه عن الحارث بن
مسكين فيقول سمعته يقول ولا يقول حدثني ولا اخبرني لانه لم يقصده
بالتحديث وانما كان يسمعه من غير ان يشعر به
حديث الافك كذا في رواية ابي ذر وسقط ذلك
في رواية غيره واقتصر على قوله باب
تعديل النساء بعضهن بعضا في قصة الافك بكسر
الهمزة الكذب حدثنا ابو الربيع ضد الخريف سليمان
بن داود العتكي الزهراني مات في آخر سنة احدى وثلثين ومائتين
وقد مر في الايمان وافهمني بعضه احمد
[illegible] هذه جملة من الفعل والمفعول والفاعل
واحمد مرفوع على الفاعلية وبعضه منصوب على انه مفعول
ثان وانما اتى بهذه العبارة ولم يقل حدثني او اخبرني ونحو
ذلك اشعارا بانه افهمه بعض معاني الحديث ومقاصده
لا لفظه قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبالمهملة
في آخره على صيغة التصغير ابن سليمان بن المغيرة وكان اسمه
عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه واشتهر به يكنى ابا يحيى
الخزاعي ويقال الاسلمي قال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون
احمد رفيقا لابي الربيع في الرواية عن فليح وان يكون البخاري
حمله عنهما جميعا على الكيفية المذكورة ويحتمل ان يكون احمد
رفيقا للبخاري في الرواية عن ابي الربيع وهو الاقرب
اذ لو كان المراد الاول لكان يقول قالا حدثنا فليح بالتثنية
ولم ار ذلك في شيء من الاصول ويؤيد الاول صنيع البرقاني
فانه اخرج الحديث في المصافحة ومقتضاه ان العذر المذكور
عند البخاري عن احمد عن ابي الربيع عن فليح لكن وقع في
اطراف خلف حدثنا ابو الربيع وافهمني بعضه احمد بن يونس
فان

بفتح المهملة والمثناة الفوقية بصري نزل بغداد واتفق الشيخان على الرواية عنه ومن جملة ما اتفقا عليه اخراج هذا الحديث عنه وفي طبقته اثنان كل منهما ايضا ابو الربيع سليمان بن داود احدهما الختلي بضم المعجمة وتشديد المثناة الفوقية المفتوحة بغدادي انفرد مسلم بالرواية عنه والرشديني بكسر الراء وسكون المعجمة مصري لم يخرجا له وروى عنه ابو داود والنسائي صح

وكذا قال الكرماني وفي بعض النسخ احمد بن يونس وهو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي المشهور شيخ الاسلام احد شيوخ البخاري وقد مر في الوضوء قال الحافظ العسقلاني صح

فان كان محفوظا فلعل لفظه قالا سقطت من الاصل كما جرت
العادة باسقاطها كثيرا في الاسانيد فاثبت بعضهم
بدلها قال بالافراد وبما قال خلف جزم الدمياطي وتوهمه
المزي ولم يبين سببه وجزم ابن خلفون ان احمد هذا
هو احمد بن حنبل بناء على القول الثاني وجوز غيره ان يكون
احمد بن النضر النيسابوري وبه جزم الذهبي في طبقات
القراء وقد حدث به عن ابي الربيع الزهراني ممن يسمى احمد
ايضا ابو بكر احمد بن عمرو بن ابي عاصم وابو يعلى احمد بن
علي بن المثنى وغيرهما وقد ذكرت في المقدمة طائفة ممن
روى هذا الحديث عن فليح ممن يسمى احمد وكذلك من رواه
عن ابي الربيع ممن يسمى احمد ايضا انتهى عن ابن شهاب
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
اي ابن العوام وسعيد بن المسيب بفتح المشددة
وكسرها وعلقمة بن وقاص الليثي العتواري وعبيد الله
بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب بن عتبة بن مسعود
ابي عبد الله الهذلي احد الفقهاء السبعة عن عائشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها
اهل الافك قال السهيلي في قوله عز وجل ان الذين جاؤ
بالافك هم عبد الله بن ابي وحمنة بنت جحش وعبد الله
وابو احمد اخواها ومسطح وحسان وقيل حسان لم يكن منهم
وقال النسفي في هذه الاية اهل الافك هم عبد الله بن ابي
راس المنافقين وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت
ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم
وفي صحيح مسلم وكان الذين تكلموا مسطح وحمنة وحسان
واما المنافق عبد الله بن ابي فهو الذي كان يستوشيه
اي يستخرجه بالبحث والمسالة ثم يفشيه ويشيعه
ويحركه ولا يدعه يخمد وقال النسفي في قوله تعالى والذي تولى

كبره هو عبد الله بن أبيّ أي الذي تولى عظمه وبدأ به ومعظم الشر كان منه
لامعانه في عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهازه الفرص
وطلبه سبيلا الى الغميزة ثم قال النسفي وقيل الذي تولى كبره
هو حسان بن ثابت رضي الله عنه وعن عامر الشعبي ان عائشة
رضي الله عنها قالت ما سمعت بشيء احسن من شعر حسان
وما تمثلت به الا رجوت له الجنة وهو قوله لابي سفيان
هجوت محمدا فاجبت عنه ۰ وعند الله في ذاك الجزاء ۰ وهو من
قصيدة قالها لابي سفيان فقيل لعائشة رضي الله عنها
يا ام المؤمنين اليس الله يقول والذي تولى كبره منهم
له عذاب عظيم فقال واي عذاب اشد من العمى فذهب بصره
واما الافك فقال النسفي الافك ابلغ ما يكون من الافتراء والكذب
وقيل هو البهتان لا تشعر به حتى يفجاك واصله الافك بالفتح
مصدر قولك افكه يافكه افكا قلبه وصرفه عن الشيء ومنه
قوله تعالى اجئتنا لتافكنا عن آلهتنا وقيل للكذب افك لانه
مصروف عن الصدق ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري
وكلهم حدثني طائفة اي بعضا من حديثها [illegible]
[illegible] وبعضهم اوعى من بعض
اي احفظ واحسن ايرادا وسردا للحديث واثبت له
اقتصاصا يقال قصصت الشيء اذا تتبعت اثره شيئا
بعد شيء ومنه قوله تعالى نحن نقص عليك احسن القصص
وقالت لاخته قصيه اي اتبعي اثره ومنه القاص الذي ياتي
بالقصة ويجوز بالسين قسست اثره قسا هذا والظاهر
ان قوله يتعلق باقتصاصا المقدر المفسر بالمذكور فافهم
وقد وعيت بفتح العين اي حفظت عن كل واحد منهم
الحديث الذي حدثني عن عائشة رضي الله عنها وبعض
حديثهم يصدق بعضا القياس ان يقال بعضهم
يصدق بعضا او حديث بعضهم يصدق بعضا ولا شك

ان

وكيع بسيف واهون يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم

فبرأها

ان المراد ذلك لكن قد يستعمل احدهما مكان الآخر لما بينهما
من الملازمة بحسب العرف قال الكرماني فان قلت قال اولا
وكلهم حدثني طائفة وثانيا وعيت عن كل واحد منهم الحديث
وهما متنافيان قلت المراد بالحديث البعض الذي حدثه
منه اذ الحديث يطلق على الكل وعلى البعض وهذا الذي فعله
الزهري من جمع الحديث عنهم جائز سائغ لا كراهة فيه لان الكل
ائمة حفاظ ثقات على شرط البخاري من اجلة التابعين فاذا
ترددت اللفظة من الحديث بين كونها عن ذا او عن هذا
وهما ثقتان لم يضر وجاز الاحتجاج به وقد اتفق العلماء على
انه لو قيل حدثني زيد او عمرو وهما ثقتان معروفان عند
الحفاظ جاز الاحتجاج بذلك الحديث زعموا اي قالوا والزعم
قد يراد به القول المحقق الصحيح وقد يراد به غير ذلك وانما
قال زعموا لان بعضهم صرحوا بالبعض وبعضهم صدق الباقي
ولم يقل به صريحا ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين ازواجه
اي ساهم بينهن تطييبا لقلوبهن وكيفية القرعة بالخواتيم
يؤخذ خاتم هذا وخاتم ذاك ويدفعان الى رجل فيخرج منهما
واحدا وعن الشافعي يجعل رقاع صغار يكتب في كل اسم
ذي السهم ثم تجعل بنادق طين ويغطى عليها ثوب ثم يدخل رجل
يده فيخرج بندقة وينظر من صاحبها فيدفعها اليه وقال ابو عبيد
بن سلام عمل بالقرعة ثلثة من الانبياء عليهم نبينا صلى الله عليه وسلم
ويونس وزكريا عليهما السلام فلا معنى لمن ردها وابطلها
فايتهن خرج سهمها اخرج بها معه كذا هو اخرج بالالف
في رواية النسفي ولابي ذر عن غير الكشميهني وفي رواية
الكشميهني والباقين خرج بلا الف قال الحافظ العسقلاني
وهو الصواب فاقرع بيننا في غزاة غزاها هي غزوة بني المصطلق
وكانت سنة ست كذا جزم به ابن التين وقال غيره في شعبان

سفرا صح

عقبة
سنة خمس وتعرف ايضا بغزوة المريسيع وقال موسى بن
سنة اربع فهذه ثلثة اقوال فخرج سهمي فخرجت معه
بعد ما انزل الحجاب اى آية الحجاب فانا احمل على البناء
للمفعول في هودج بفتح الهاء وسكون الواو وبفتح الدال
المهملة وبالجيم هو مركب من مراكب العرب اعد للنساء
وانزل فيه على البناء للمفعول ايضا من الانزال فسرنا
حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته
تلك وقفل اى رجع ودنونا من المدينة آذن
ليلة من الايذان ومن التاذين قاله الكرماني قو يقال آذن بالمد والتخفيف
مثل قوله فقل آذنتكم على سواء وروى بالقصر والتشديد
بالرحيل [illegible] بالجر على الاصل ويروى [illegible] بالنصب حكاية
عن قولهم الرحيل منصوبا على الاغراء فقمت حين آذنوا
بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني
اقبلت الى الرحل الرحل المنزل والمسكن يقال انتهينا الى رحالنا
اى الى منازلنا فلمست صدري فاذا عقد لي كلمة اذا
للمفاجاة والعقد بكسر العين وسكون القاف القلادة
من جزع اظفار الجزع بفتح الجيم وسكون الزاى خرز يمانى
فيه سواد وبياض وزعم ابو العباس احمد بن يوسف التيفاشي
في كتاب الاحجار انه يوجد في اليمن في معادن العقيق ومنه
ما يؤتى به من الصين وهو اصناف فمنه البقراني والفارسي والحبشي
والعسلي وليس في الحجارة اصلب من الجزع حتى لا يكاد
يجيب من يعالجه سريعا وانما يخشن اذا طبخ بالزيت وزعمت
الفلاسفة انه يشتق من الجزع لانه يولد في القلب جزعا ومن تقلد
به كثرت همومه ورأى احلاما ردية وكثر الكلام بينه وبين
الناس وان علق على طفل كثر لعابه وسال والعهدة عليهم
واظفار بالالف في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني
ظفار بلا الف وكذا وقع في صحيح مسلم بلا الف وقال القرطبي
من

اى ما يتعلق بقضاء الحاجة وهو ما يكنى عنه استقباحا لذكره صح

من قيده بالف اخطأ وصحيح الرواية بفتح الظاء وقال ابن السكيت
ظفار قرية باليمن وعن ابن سعد جبل وفي الصحاح مبني
على الكسر كقطام وقال البكري قال بعضهم سبيلها
سبيل المؤنث لا ينصرف وقال ابن قرقول وترفع وتنصب
وقال الكرماني ظفار بفتح المعجمة وخفة الفاء وبالراء مدينة
باليمن ويقال جزع ظفاري وفي بعضها اظفار بزيادة
همزة في اولها نحو الاظفار جمع الظفر ولعله سمي به لان الظفر
نوع من العطر اولانه ما اطمأن من الارض اولان الاظفار
اسم لعود يمكن ان يجعل كالخرز فيتحلى به وقال ابن التين
في بعض الروايات العقد الملتمس مقدار ثمنه
اثنا عشر درهما قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي
فحبسني ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون بي بفتح الياء
وسكون الراء وفتح الحاء المخففة من رحلت البعير اى شددت
عليه الرحل فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي
كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء
اذ ذاك اى حينئذ خفافا لم يثقلن ويروى لم يهبلن
وهي رواية صحيح مسلم يقال هبله اللحم واهبله اذا اثقله وكثر
لحمه وشحمه ولم يغشهن اللحم اى لم يركب عليهن
اللحم يعني لم يكن سمينات وانما ياكلن العلقة
من الطعام العلقة بضم العين وسكون اللام وبالقاف
القليل [illegible] ويقال لها ايضا البلغة من القوت كانه الذي
يمسك الرمق ويعلق النفس للازدياد اى يشوقها
اليه وقال صاحب العين العلقة ما فيه بلغة من الطعام
الى وقت الغداة واصل العلقة شجر يبقى في الشتاء
تعلق به الابل اى تجتزئ به حتى يدرك الربيع وقيل
ما يمسك به المرء نفسه من الاكل وقيل هو ما ياكله من
الغداء فلم يستنكر القوم حين رفعوه ثقل الهودج

مطلب

وفي بعض النسخ الى اولم وفي بعضها الى صح

فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل اي
اثاروه وساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر
الجيش اي ذهبوا ومضوا قال الداودي ومنه قوله تعالى هذا
سحر مستمر اي ذاهب او معناه دائم او قوي شديد [illegible]
فجئت منزلهم وليس فيه احد وفي رواية مسلم وليس
بها داع ولا مجيب فاممت منزلي اي قصدت من امّ ومنه
آمين البيت الحرام قال ابن التين فعلى هذا يقرا اممت بالتخفيف
وان شددت في بعض الامهات وذكره في المغازي بلفظ فتيممت
منزلي والمعنى واحد الذي كنت به فظننت انهم سيفقدوني
بحذف احد النونين للتخفيف فيرجعون الي فبينا اصله
بين فاشبعت فتحة النون فصارت الفا وهو مضاف الى الجملة
التي بعده اعني قولها انا جالسة وقوله غلبتني [illegible] عيناي
جوابه فنمت وكان صفوان بن المعطل صفوان اما من
الصفا او من صفن فعلى الاول النون زائدة والمعطل بضم الميم
وفتح العين المهملة وتشديد الطاء المهملة المفتوحة ابن ربيعة
بن المؤمل وقيل رحيضة بدل ربيعة السلمي بضم السين
وفتح اللام نسبة الى سليم احد اجداده الابعدين ثم
الذكواني بفتح الذال المعجمة نسبة الى ذكوان احد اجداده ايضا
وكان رجلا خيرا فاضلا عفيفا من وراء الجيش وكان صفوان
على الساقة ليلتقط ما يسقط من [illegible] متاع الجيش ليرده
اليهم وقيل انه كان ثقيل النوم لا يستيقظ حتى يرتحل الناس
وقد جاء في سنن ابي داود وشكت امرأته ذلك منه لسيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا اهل بيت نوم عرف
لنا ذلك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس وذكر القاضي
ابو بكر بن العربي انه كان حصورا لم يكشف كنف انثى قط
وفي سيرة الواقدي لقد سئل عن صفوان فوجدوه لا ياتي النساء
واول مشاهده المريسيع وذكر الواقدي ايضا انه شهد
الخندق

بن خزاعة بن محارب بن مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم صح

الخندق وما بعدها وكان شجاعا خيرا شاعرا وعن ابن اسحق
قتل في غزوة ارمينية شهيدا سنة تسع عشرة وقيل توفي
في خلافة معاوية رضي الله عنه سنة ثمان وخمسين واندقت
رجله يوم قتل فطاعن بها وهي منكسرة حتى مات ولما ضرب
حسان بن ثابت بسيفه لما هجاه ولم يقتصه منه رسول الله
صلى الله عليه وسلم استوهب من حسان جنايته فوهبه لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فعوضه منها حائطا من نخيل وزعم ابن اسحق
وابو نعيم انه بيرحاء وسيرين اخت مارية قيل فيه نظر
لان بيرحاء انما وصل لحسان من جهة ابي طلحة وفي الاكتفاء
لابي الربيع سليمن بن سالم روي من وجوه ان اعطاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم لحسان سيرين انما كان لذبه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاصبح عند منزلي فراى سواد
انسان [illegible] نائم اي شخصه فاتاني وكان يراني
قبل الحجاب اي قبل نزول آية الحجاب وهي نزلت في زينب
رضي الله عنها فاستيقظت اي انتبهت من نومي باسترجاعه
اي بقوله انا لله وانا اليه راجعون حين اناخ راحلته
كذا في رواية الاكثرين بكلمة حين بمعنى الوقت وفي رواية
الكشميهني والنسفي حتى اناخ راحلته وفي رواية لمسلم
فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي
والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى
اناخ راحلته فوطئ على يدها فركبتها فوطئ يدها اي وطئ
صفوان يد الراحلة ليسهل الركوب عليها فلا يكون احتياج
الى مساعدة فركبتها فانطلق يقود بي جملة حالية حتى
اتينا الجيش بعد ما نزلوا حال كونهم معرسين من التعريس
وهو النزول قاله ابن بطال والمشهور ان التعريس هو النزول
في آخر الليل لكن المراد هنا هو النزول مطلقا اما على التجريد واما على
قول ابي زيد ان التعريس هو النزول اي وقت كان ومن هذا

الراحلة صح

اخذ ابن بطال حيث اطلق النزول فافهم وفي رواية مسلم
بعد ما نزلوا موغرين وكذا ذكره البخاري في المغازي والتغيير
قال القرطبي الرواية الصحيحة بالغين المعجمة والراء المهملة من
الوغرة بسكون الغين وهي شدة الحر ورواه مسلم من رواية
يعقوب بن ابرهيم بعين مهملة وزاي ويحكى ان يقال فيه
موغز وغزت اليه اي تقدمت يقال وعزت اليه وعزا مخففا
ويقال وعزت اليه توعيزا بالتشديد وصحفه بعضهم فقال موعزين
يعني بعين مهملة وراء قال القرطبي ولا يلتفت اليه وفي رواية
ابي ذر معورين بغين معجمة مشددة والتغوير النزول للقائلة
في نحر الظهيرة وهو وقت القائلة وشدة الحر والنحر الاول
والصدر واوائل الشهر تسمى النحور وقال الداودي الظهيرة
نصف النهار عند اول الفيء قال وقيل الظهر والظهيرة لما
بعد نصف النهار لان الظهر اخر الانسان وسمي اخر النهار بذلك
وقال لا يسلم له ذلك لان اول اشتداد الحر قبل نصف النهار فهلك
من هلك اي هلك الذين اشتغلوا بالافك وكان الذي
تولى اي تقلد وتصدى الافك عبد الله بن ابي ابن سلول
وفي رواية مسلم وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي ابن سلول
وابن سلول بالرفع صفة لعبد الله لا لابي ولهذا يكتب بالالف
وسلول بفتح السين المهملة وتخفيف اللام الاولى غير منصرف
علم لام عبد الله فقدمنا المدينة فاشتكيت اي مرضت
بها اي بالمدينة شهرا اي مدة شهر فيفيضون من قول
اصحاب الافك وفي رواية مسلم والناس يفيضون
بضم الياء من الافاضة وهي التكثير والتوسعة يقال افاض
القوم في الحديث اذا اندفعوا فيه يخوضون ومنه قوله تعالى
لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم وقال ابن عرفة حديث مفاض
فيه ومستفاض ومستفيض في الناس اي جار فيهم وفي كلامهم
ويريبني بفتح الياء وضمها فالاول من رابني والثاني من ارابني

يقال

بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد الياء صح

يقال ارابني الامر يريبني اذا توهمته وشككت فيه فاذا استيقنته
قلت رابني منه كذا يريبني وعن الفراء هما بمعنى واحد في الشك
وقال صاحب المنتهى الاسم الريبة بالكسر وارابني وريبني
اذا تخوفت عاقبته وقيل رابني اذا علمت به الريبة وارابني
اذا ظننت به وقيل رابني اذا رايت منه ما يريبك وتكرهه
ويقول هذيل ارابني اذا الكل ريبة وراب صار ذا ريبة وقال
ابو محمد في الواعي رابني افصح في وجعي اني بفتح الهمزة لا
ارى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف بضم اللام
وسكون الطاء وقال النووي ويقال بفتحهما لغتان وهو
البر والرفق الذي كنت ارى منه وفي رواية مسلم اني
لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي ارى
منه حين امرض على البناء للمفعول من التمريض وهو القيام
على المريض في مرضه انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم
بكسر التاء المثناة الفوقية وسكون التحتية وهو اشارة
الى المؤنث نحو ذاكم الى المذكر لا اشعر بشيء من ذلك
حتى نقهت بفتح القاف ذكره ثعلب وبالكسر ذكره الجوهري
من نقه فهو ناقه وهو الذي برئ من المرض وهو قريب عهد به
لم يتراجع اليه كمال الصحة وقال النووي نقه ينقه نقوها
فهو ناقه كفلح يفلح فهو فالح ونقه ينقه كفرح يفرح فرحا وجمع
الناقه نقه بضم النون وتشديد القاف وانقهه الله فخرجت
انا وام مسطح قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جهة المناصع بفتح الميم وهي مواضع خارج المدينة
كانوا يتبرزون فيها الواحد منصع وقال الازهري اراه موضعا
بعينه خارج المدينة وفي الحديث صعيد افيح خارج المدينة
وقال ابن السكيت المناصع في اللغة المجالس متبرزنا
بفتح الراء المشددة وبالزاي هو الموضع الذي يتبرزون
فيه اي يقضون حاجتهم والبراز اسم ذلك الموضع ايضا

بدل او بيان للمناصع وهو صح

من سبي هوازن هذا آخر قول الزهري يعني هذا الذي بلغنا فبيّن
البخاري بقوله هذا آخر قول الزهري ان قوله هذا الذي بلغنا من سبي
هوازن من قول الزهري ثم فسّره بقوله يعني هذا الذي بلغنا يعني هو
آخر قوله باب بالتنوين من أُهدي
له هدية بضم الهمزة على البناء للمفعول ورفع هدية على انه نائب عن
الفاعل وعنده جلساؤه جملة حالية والجلساء جمع جليس بمعنى
المجالس فهو احق جواب من اي الذي اهدي اليه احق بالهدية
من جلسائه يعني لا يشاركون معه ويذكر عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان جلساءه شركاؤه ولم يصح لما كان وضع ترجمة الباب
يخالف ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من ان جلساءه شركاؤه
اشار اليه بصيغة التمريض بقوله ويذكر الخ ولم يكتف به حتى اكده
بقوله ولم يصح هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما ويحتمل ان يكون المعنى
ولم يصح في هذا الباب شيء وهكذا قال العقيلي لا يصح في هذا الباب
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعا وموقوفا والموقوف اصلح اسنادا من المرفوع اما المرفوع
فرواه البيهقي من حديث محمد بن الصلت ثنا مندل بن علي عن ابن جريج
عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اهديت له هدية وعنده ناس فهم شركاؤه فيها
ومندل بن علي ضعيف ورواه عبد الرزاق ايضا عن محمد بن مسلم
عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه ايضا عبد بن حميد من طريق
ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا ولفظه
وعنده قوم واختلف على عبد الرزاق عنه في وقفه ورفعه والمشهور عنه
الوقف وهو اصح الروايتين عنه وله شاهد مرفوع من حديث الحسن
بن علي رضي الله عنهما في مسند اسحق بن راهويه وآخر عن عائشة رضي
الله عنها عند العقيلي واسنادهما ضعيف كما قال الحافظ العسقلاني
وقال ابن بطال لو صح حديث ابن عباس رضي الله عنهما لحمل على الندب
عند العلماء فيما خف من الهدايا وما جرت العادة فيه بترك المشاحة

فاما

فاما مثل الدور والمال الكثير فهو احق بها ثم ذكر حكاية ابي يوسف القاضي
ان الرشيد اهدى اليه مالا كثيرا وهو جالس مع اصحابه فقيل له
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جلساؤكم شركاؤكم فقال ابو يوسف
انه لم يرد في مثله وانما ورد فيما خف من الهدايا من المآكل والمشارب
ويروى من غير هذا الوجه انه كان جالسا وعنده احمد بن حنبل ويحيى بن معين
فحضر من عند الرشيد طبق وعليه انواع من التحف المثمنة فروى احمد
او يحيى هذا الحديث فقال ابو يوسف ذلك في التمر والعجوة يا خازن
ارفعه حدثنا ابن مقاتل هو محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة اي ابن الحجاج عن سلمة
بالفتحات بن كهيل مصغر كهل وتقدم في البيع عن ابي سلمة بالفتحات
ايضا هو ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا من اسنان الابل
فجاءه صاحبه يتقاضاه فقالوا له اي الصحابة له
صلى الله عليه وسلم فيما قال لصاحب الحق مما لا ينبغي من المقال فقال
صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل
من سنه فقال افضلكم احسنكم قضاء والحديث قد مضى
في باب الهبة المقبوضة ومطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى
الله عليه وسلم وهب لصاحب السن القدر الزائد على حقه ولم يشاركه
فيه غيره وهذا مصير من البخاري الى اتحاد حكم الهبة والهدية فافهم
حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن عيينة هو سفيان
عن عمرو اي ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان مع
النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكان على بكر البكر بفتح الباء الموحدة
الفتي من الابل بمنزلة الغلام من الناس والانثى بكرة صعب اي
شديد صفة بكر لعمر رضي الله عنه وكان يتقدم النبي صلى الله
عليه وسلم فيقول ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه
وسلم احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه قال عمر
رضي الله عنه هو لك فاشتراه ثم قال هو لك يا عبد الله فاصنع

المروزي صح

وصرح بعض الحواشي ان الزيادة [illegible]
في حقيقة الهبة والهدية تباين [illegible]
حكم الهبة عقد تمليك العين والهدية
ايجاب وقبول وقبض [illegible]
ليست كذلك وايضا قد تخص [illegible]
في الهبة العوض دون الهدية
فتبصر

بكسر القاف اي من جهتها فاذن لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث الناس
فقالت يا بنية هوني على نفسك الشان فوالله
لقلما كانت امراة وضيئة اللام في لقل للتاكيد وقل
فعل ماض دخلت عليه كلمة ما للتاكيد معنى القلة وتارة تستعمل
هذه الكلمة في نفي اصل الفعل وتارة في القلة جدا وضيئة
على وزن فعيلة اي جميلة حسنة من الوضاءة بمعنى الحسن
وقال النووي في شرح مسلم وفي نسخة ابن ماهان حظية
من الحظوة وهي الوجاهة يقال حظيت المراة عند زوجها
تحظى حظوة وحظوة بالضم والكسر اي سعدت ودنت
من قلبه واحبها عند رجل يحبها ولها ضرائر بالالف
هو الصواب جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل واحدة
تتضرر بالاخرى بالغيرة والقسم وفي بعض النسخ ضرار
واصله من الضر بفتح الضاد وضمها الا اكثرن عليها
بالثاء المثلثة اي اكثرن عليها القول في عيبها ونقصها
فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت
فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا لي دمع مهموز
جملة وقعت حالا اي لا ينقطع دمعي من رقا الدمع اذا انقطع
ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين
استلبث الوحي اي ابطا ولم ينزل يستشيرهما
في فراق اهله جملة حالية مقدرة من الاستشارة فاما
اسامة فاشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم
اي لعائشة وابويها فقال اسامة اهلك روي بالنصب
اي الزم اهلك وروي بالرفع اي هي اهلك يا رسول الله
لا نسمع فيها شيئا ولا نعلم والله الا خيرا واما علي
فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها
كثيرة

اي لا انام وهو استعارة صح

كثيرة فسل الجارية تصدقك وانما قال علي رضي الله عنه
ذلك مصلحة ونصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في
اعتقاده لانه راى انزعاج رسول الله صلى الله عليه
وسلم بهذا الامر وقلقه فاراد راحة خاطره لا العداوة
عائشة رضي الله عنها فدعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رايت فيها شيئا
يريبك من راب وفي رواية مسلم هل رايت من شيء
يريبك من عائشة فقالت بريرة لا والذي بعثك
بالحق ان رايت منها اي ما رايت منها امرا اغمصه
عليها بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر الميم
وضم الصاد المهملة اي اعيبها به واطعن عليها اكثر
من انها جارية حديثة السن تنام عن العجين فتاتي
الداجن وهي الشاة التي تالف البيت ولا تخرج الى
المرعى وقال ابن التين قيل هي الشاة التي تحبس في
البيت لدرها لا تخرج الى المرعى وقيل هو دجاجة
او حمامة او وحش او طير يالف البيت وقال الطبري
الداجن الشاة المعتادة للقيام في المنزل وكل معتاد
موضعا هو به يقيم فهو داجن يقال دجن فلان بمكان كذا
وادجن به اذا اقام به فتاكله فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي
ابن سلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
مسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين
من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي قال الخطابي قوله
من يعذرني يؤول على وجهين اي من يقوم بعذره فيما ياتي الي من
المكروه منه والثاني من يقوم بعذري ان عاقبته على سوء فعله
وقال النووي معناه من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح فعله
ولا يلومني على ذلك وقيل معناه من ينصرني والعذير الناصر

وقيل معناه من ينتقم لي منه وأشهد لهذا اجاب سعد بن معاذ
انا اعذرك منه **فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا**
رجلا هو صفوان **ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على**
اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله
انا والله اعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا عنقه
وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك
وانما قال ذلك لان الاوس من قومه وهم بنوا النجار ومن آذى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجب قتله ثم ان الموجود في الاصول سعد
بن معاذ ووقع في موضع آخر سعد بن عبادة قال ابن حزم هذا
عندنا وهم لان سعد بن معاذ مات اثر بني قريظة بلا شك وبنو قريظة
كان في آخر ذي القعدة من سنة اربع فبين الغزوتين نحو من سنتين
والوهم لم يعر منه احد من البشر وقال ابن العربي ذكر سعد بن معاذ
هنا وهم اتفق فيه الرواة وقال ابو عمر هو وهم وخطأ وتبعه
على ذلك جماعة وقال القاضي عياض قال بعض شيوخنا ذكر
سعد بن معاذ في هذا وهم والاشبه انه غيره ولهذا لم يذكره
ابن اسحق في السير وانما قال ان المتكلم اولا وآخرا اسيد
بن حضير وقال القاضي هذا مشكل لان هذه القصة كانت
في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست وسعد
بن معاذ مات في اثر غزاة الخندق من الرمية التي اصابته وذلك
في سنة اربع ولهذا قيل ان ذكره وهم والاشبه انه غيره وقال
القاضي في الجواب ان موسى بن عقبة ذكر ان المريسيع وحديث
الافك كانا في سنة اربع قبل الخندق وقال الواقدي المريسيع
كانت سنة خمس والخندق كانت بعدها وقال العيني وهذا
يبين صحة ما ذكره البخاري من انه سعد بن معاذ وهو الذي في الصحيحين
هذا واما سعد بن معاذ بضم الميم فهو ابن النعمن بن امرئ القيس
بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحارث بن [illegible]
[illegible] عمرو بن مالك بن الاوس الانصاري
الاوسي

ت بفتح الهمزة وسكون الواو وبالمهملة صح

بفتح المعجمة وسكون الزاي وفتح الراء هي والاوس قبيلتان من الانصار صح

الاوسي الاشهلي اسلم على يد مصعب بن عمير لما ارسله النبي
صلى الله عليه وسلم الى المدينة يعلم المسلمين شهد بدرا
لم يختلفوا فيه وشهد احدا والخندق ورماه يومئذ حبان بن
العرقة في الاكحل كان مقدما مطاعا شريفا في قومه سماه رسول الله
صلى الله عليه وسلم سيد الانصار واما سعد بن عبادة بضم
العين فهو ابن دليم بن حارثة بن ابي حزيمة بفتح الحاء المهملة
وكسر الزاي وسكون المثناة التحتية وفتح الميم ابن ثعلبة
العنقاء بن عمرو المتعقب بن عامر ماء السماء وام الاوس
والخزرج قيلة بنت كاهل بن عذرة بن سعد بن قضاعة
وقيل قيلة بنت الارقم بن عمرو بن جفنة وكان نقيب
بني ساعدة شهد بدرا عند بعضهم كان مقدما في قومه وجيها
له رياسة وسيادة ولم يبايع ابا بكر ولا عمر رضي الله عنهما
وسار الى الشام فاقام بحوران الى ان مات سنة خمس
عشرة ولم يختلفوا انه وجد ميتا على مغتسله قيل قتله
الجن وقالوا قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة رميناه
بسهمين فلم يخط فؤاده واما اسيد بن حضير بضم الهمزة
وضم الحاء المهملة كلاهما على صيغة التصغير ابن السماك
بن عتيك بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم
بن الحارث بن عمرو بن مالك بن الاوس الانصاري الاوسي
الاشهلي ابو يحيى اسلم على يد مصعب بن عمير بالمدينة
بعد العقبة الاولى وقيل الثانية واختلف في شهوده
بدرا فنفاه ابن اسحق والكلبي واثبته غيرهما وشهد احدا
وما بعدها من المشاهد وشهد مع عمر رضي الله عنه فتح البيت
المقدس مات بالمدينة سنة عشرين وصلى عليه عمر رضي الله عنه
فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وتقدم ذكره
آنفا **وكان قبل ذلك رجلا صالحا** وفي مسلم وكان رجلا
صالحا يعني لم يكن قبل ذلك يحمي لمنافق **ولكن احتملته الحمية**

بن طريف بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الاكبر اخي الاوس بن حارثة بن ثعلبة صح

وفي نسخة وكانا احتملته الحمية والحمية بحاء مهملة وميم اي اغضبته
وعند مسلم اجتهلته بجيم وهاء اي اغضبته وحملته على الجهل
فالروايتان صحيحتان فقال كذبت لعمر الله اي لبقاء
الله قسمي والله لا تقتله ولا تقدر على ذلك يعني
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجعل حكمه اليك كذا قال
الداودي ثم قال ابن التين معناه انه قال له كذبت انك
لا تقدر على قتله وهذا هو الظاهر فقام اسيد بن حضير
وفي رواية فقام اسيد بن الحضير وتقدم ذكره ايضا فقال
كذبت لعمر الله والله لنقتلنه اي ان امرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم قتلناه وقوم اسيد بنو عبد الاشهل فانك
منافق اي تفعل فعل المنافقين ولم يرد به النفاق الحقيقي
تجادل عن المنافقين في مقام التعليل لما قبله فثار الحيان
الاوس والخزرج اي تناهضوا للنزاع والعصبية ثم اصله
من ثار الشيء يثور اذا ارتفع وانتشر حتى هموا اي حتى قصدوا
المحاربة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل
فخفضهم يعني سكنهم باسكاتهم حتى سكتوا وسكت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبكيت يومي لا يرقا لي دمع ولا اكتحل
بنوم فاصبح عندي ابواي وقد بكيت ليلتين ويوما هكذا
رواية الكشميهني [illegible] ثم في رواية
النسفي والي الوقت ليلتي ويومي حتى اظن ان البكاء
فالق كبدي من فلق اذا شق قالت فبينما هما جالسان
عندي وانا ابكي جملة حالية اذا استاذنت امراة من
الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي وكلمة اذ للمفاجاة
كما ان كلمة اذا الآتية كذلك فبينما نحن كذلك اذ دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل
في بكسر الفاء وتشديد الياء ما قيل قبلها وقد مكث شهرا
لا يوحى اليه في شاني شيء اي في امري وحالي شيء ثم في رواية مسلم

ويروى ليلتي ويوما صح

لقد

ولقد لبثت شهرا لا يوحى اليه وذلك ليعلم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المتكلم من غيره قالت اي عائشة رضي الله عنها فتشهد
ثم قال يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت
بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بشيء وفي
رواية بذنب وكذا في رواية مسلم وهو من الالمام وهو النزول
النادر الغير المتكرر وقال الكرماني اي فعلت ذنبا مع انه ليس
من عادتك فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد
اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه قال الداودي
دعاها الى الاعتراف ولم يامرها بالستر كغيرها لانه لا ينبغي عند
الشارع امراة اصابت كذا فلما قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم مقالته قلص دمعي بفتح القاف واللام اي ارتفع
وانقبض وقال القرطبي يعني ان الحزن والوجد قد [blot] انتهيا
نهايتهما وبلغا غايتهما ومهما انتهى الامر الى ذلك قلص الدمع
لفرط حرارة المصيبة وقال الداودي قلص دمعي اي ذهب وقيل
نقص ثم قال ابن السكيت قلص الماء في البيت اذا ارتفع وباء
تقليص حتى ما احس بضم الهمزة من الاحساس قال تعالى
هل تحس منهم من احد منه قطرة وقلت لابي اجب عني
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادري ما اقول
لرسول الله صلى الله عليه وسلم معناه ان الامر الذي سالها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اقف منه على امر زائد على ما عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نزول الوحي من حسن الظن
بك حتى اقول فقلت لامي اجيبي عني رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما ادري ما اقول
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اي عائشة رضي الله عنها
وانا جارية حديثة السن لا اقرا كثيرا من القرآن فقلت
اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر
اي رسخ في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة

والله يعلم إنّي بكسر الهمزة لبريئة لا تصدّقوني بحذف احد النونين للتخفيف بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم إنّي لبريئة لتصدّقنّي بنون التاكيد والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف اى الا مثل يعقوب عليه السلام وكانها من شدة حزنها لم تتذكر اسم يعقوب وقالت ابا يوسف كذا قيل اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون وذلك انه لما جاء اخوة يوسف اباهم يعقوب عليهم السلام ومعهم قميص يوسف بدم كذب قال بل سوّلت لكم انفسكم اى سهّلت لكم وهوّنت في اعينكم امرا عظيما من السّول وهو الاسترخاء فصبر جميل اى فامرى صبر جميل او فصبر جميل اجمل وفي الحديث الصبر الجميل الذى لا شكوى فيه الى الخلق والله المستعان على ما تصفون على احتمال ما تصفونه من هلاك يوسف وهذه الجريمة كانت قبل استنبائهم ان صحّ ثم تحوّلت على فراشي وانا ارجوا ان يبرّئني الله ولكن والله ما ظننت ان ينزل في شاني وحيا ولانا بلام الابتداء احقر في نفسي من ان يتكلم بالقرآن في امري ولكني كنت ارجوا ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا تبرّئني فوالله ما رام مجلسه اى ما برح المجلس ولا قام عنه يقال رامه يريمه ريما اى برحه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه على البناء للمفعول فاخذه ما كان ياخذه حين الوحي من البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء وبالحاء المهملة وبالمد من البرح شدة الحمّى وغيرها من الشدائد وقيل البرح شدة الحرّ وقال الخطابي شدة الكرب ماخوذ من قولك برحت بالرجل اذا بلغت به غاية الاذى والمشقة حتى انه ليتحدّر اللام فيه للتاكيد اى ينزل ويقطر من حدر يحدر حدرا وحدورا والحدور ضد الصعود ويتعدى ولا يتعدى منه مثل الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم هو الدر كذا ذكره ابن التين وغيره وقال ابن سيدة الجمان حبات

على

اى حين قال صح

على اشكال اللؤلؤ من فضة فارسي معرّب واحدته جمانة وربما سميت الدرة جمانة وقيل الجمان الخرز يبيض بماء الفضة وفي المغيث هو اللؤلؤ الصغار وقال الجواليقي وقد جعل لبيد الدرة جمانة فقال كجمانة البحري سلّ نظامها من العرق في يوم شات من الشتاء فلما سُرّي بضم السين وكسر الراء المشددة على البناء للمفعول اى كشف وازيل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عائشة احمدي الله فقد برّأك قال ابن دحية ونزل عذرها بعد سبع وثلثين ليلة فقالت لي امي قومي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه قالت ذلك ادلالا عليهم وعتبا لكونهم شكّوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل احوالها وتنزّهها عن ذلك الباطل الذى افتراه الظلمة من غير حجة لهم فيه ولا شبهة ولا احمد الا الله فانزل الله عز وجل ان الذين جاؤوا بالافك عصبة منكم الآيات اى الى آخر الآيات والمراد الى قوله تعالى ولا يأتل اولوا الفضل منكم وهذه الآيات في سورة النور فلتفسير صاحب الطاقة قال الله تعالى ان الذين جاؤوا بالافك هو ابلغ ما يكون من الكذب والافتراء وقيل هو البهتان لا تشعر به حتى يفجأك واصله الافك وهو القلب والصرف لانه قول مأفوك عن وجهه والمراد به ما افك على عائشة رضي الله عنها كما عرفت عُصْبة منكم العصبة الجماعة من العشرة الى الاربعين وكذلك العصابة واعصوصبوا اجتمعوا وهم عبد الله بن ابي ابن سلول راس النفاق وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم وهي خبر ان لا تحسبوه شرا لكم مستانف والخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعائشة وصفوان والهاء للافك بل هو خير لكم ومعنى كونه خيرا لهم انهم اكتسبوا

شبهت قطرات عرقه بحبات اللؤلؤ في الحسن والصفاء صح

بنصب اول على انه خبر كان واسمها قولها صح

ولمن ساءه ذلك من المؤمنين صح

فيه الثواب العظيم لانه كان بلاء مبينا ومحنة ظاهرة وظهور
كرامتهم عند الله بان انزل ثماني عشرة آية في براءتهم كل واحدة
منها مستقلة بما هو تعظيم لشأن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتسلية له وتنزيه لام المؤمنين رضي الله عنها وتطهير لاهل البيت
وتهويل لمن تكلم في ذلك او سمع به فلم تمجه اذناه وعدة الطاف
للسامعين والتالين الى يوم القيمة وفوائد دينية واحكام
وآداب لا تخفى على متأمليها لكل امرئ منهم ما اكتسب من الاثم
اي لكل جزاء ما اكتسب بقدر ما خاض فيه مختصا به والذي
تولى كبره بكسر الكاف وقرا يعقوب بضمها وهو لغة فيه اي تقلد
معظمه واستبد به منهم اي من الخائضين وهو عبد الله بن ابي
فانه بدا به واذاعه عداوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى ان
صفوان مر بهودجها على عبد الله وهو في ملأ من قومه فقال من هذه
فقالوا عائشة فقال والله ما نجت منه ولا نجا منها وقال امرأة
نبيكم باتت مع رجل حتى اصبحت ثم جاء يقودها وقيل هو وحسان
ومسطح فانهما شايعاه بالتصريح به والذي بمعنى الذين كما في قوله
تعالى وخضتم كالذي خاضوا له عذاب عظيم في الآخرة او
في الدنيا بان جلدوا وصار ابن ابي مطرودا مشهورا بالنفاق
وحسان اعمى اشل اليدين ومسطح مكفوف البصر لولا
اي هلا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم
خيرا اي بالذين منهم من المؤمنين والمؤ[illegible]منات فان مقتضى
الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه ومن هذا الباب قوله تعالى
ولا تلمزوا انفسكم وقالوا هذا افك مبين فان قيل مقتضى
الظاهر ان يقال لولا اذ سمعتموه ظننتم بانفسكم خيرا وقلتم
هذا افك مبين فلم عدل عن الخطاب الى الغيبة وعن الضمير الى
الظاهر فالجواب انه ليبالغ في التوبيخ بطريقة الالتفات
وليصرح بلفظ الايمان دلالة على ان الاشتراك فيه مقتضى
ان لا يصدق مؤمن على اخيه ولا مؤمنة على اختها قول عائب

وثناء على من ظن بهم خيرا صح

وذلك نحو ما يروى ان ابا ايوب الانصاري قال لام ايوب الا ترين ما يقال فقالت لو كنت انت [illegible] بدل صفوان اكنت تظن بحرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم سوءا قال لا قالت ولو كنت انا بدل عائشة ما خنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعائشة خير مني وصفوان خير منك صح

ولا طاعن [illegible] بل يظن الخير بالمؤمنين [illegible]
[illegible] ويكف عن الطعن فيهم ويذب الطاعنين
عنهم كما يذبونهم عن انفسهم وفيه تنبيه على ان حق المؤمن
اذا سمع قالة في اخيه ان يبني الامر فيها على الظن لا على الشك
وان يقول بملء فيه بناء على ظنه بالمؤمن الخير هذا افك مبين
هكذا بلفظ المصرح ببراءة ساحته كما يقول المستيقن المطلع
على حقيقة الحال وهذا من الادب الحسن الذي قل القائم به
والحافظ له وليتك تجد من يسمع فيسكت ولا يشيع ما سمعه
باخوات ~~لولا جاؤ عليه باربعة شهداء اي هلا جاؤا~~
فان قيل كيف جاز الفصل بين لولا وفعله فالجواب ان للظروف
شأنا وهو تنزلها من الاشياء منزلة انفسها لوقوعها فيها
وانها لا تنفك عنها فلذلك يتسع فيها ما لا يتسع في غيرها
فان قيل فما الفائدة في تقديمه حتى اوقع فاصلا فالجواب
ان الفائدة فيه بيان انه كان الواجب عليهم ان يتفادوا
ويحترزوا اول ما سمعوا بالاثم عن [illegible] فلما كان ذكر الوقت
اهم وجب التقديم لولا اي هلا [illegible] جاؤ عليه باربعة
شهداء فاذ لم ياتوا بالشهداء فاولئك عند الله هم
الكاذبون هذا من جملة المقول تقريرا لكونه كذبا فان ما لا حجة
عليه فكذب عند الله اي في حكمه يعني ان الله تعالى جعل الفصل
بين الرمي الصادق والكاذب ثبوت شهادة الشهود الاربعة
وانتفاءها والذين رموا عائشة رضي الله عنها لم تكن لهم
بينة على قولهم فقامت عليهم الحجة وكانوا عند الله اي في حكمه
وشريعته كاذبين وهذا توبيخ وتعنيف للذين سمعوا الافك
فلم يجدوا في دفعه وانكاره واحتجاج عليهم بما هو ظاهر مكشوف
في الشرع من وجوب تكذيب القاذف بغير بينة والتنكيل
به اذا قذف امرأة محصنة من عرض نساء المؤمنين اي من عامتهم
فكيف بام المؤمنين الصديقة بنت الصديق وحرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان الشك فيه بل الواجب عليهم الظن بهم الخير وان يقولوا هذا افك مبين صح

كأنها سميت به لأن مكانها مجتمع الأحجار ومستدارها وروى أبو يعلى
باسناد قوي من حديث قيس بن النعمان انه لما قدم اخرج قباء
من ديباج منسوج بالذهب فرده النبي صلى الله عليه وسلم ثم انه وجد
في نفسه من رد هديته فرجع به فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادفعه
الى عمر رضي الله عنه الحديث وفي حديث علي رضي الله عنه عند مسلم ان
اكيدر دومة اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فاعطاه
عليا فقال شققه خمرا بين الفواطم وقد ذكر الفواطم في الباب
الذي قبل هذا الباب فيستفاد منه ان الحلة التي ذكرها علي
رضي الله عنه في الباب الذي قبله هي هذه التي اهداها اكيدر دومة
كما مر ويؤيد التعليق وصله احمد عن روح عن سعيد بن ابي عروبة
وقال فيه جبة سندس او ديباج شك سعيد واراد البخاري
بذكره هنا بيان الذي اهدى ليظهر مطابقته للترجمة وقد اخرجه
مسلم من طريق عمرو بن عامر عن قتادة فقال فيه ان اكيدر دومة
الجندل حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري
مات سنة ثمان وعشرين ومائتين وهو من افراده قال حدثنا
خالد بن الحارث بن سليم الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم البصري وقد مر
في الجمعة قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن هشام بن زيد
بن انس بن مالك عن جده انس بن مالك رضي الله عنه ان
يهودية اسمها زينب وقد اختلف في اسلامها اتت النبي
صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها فقيل
الا نقتلها قال لا قال اي انس رضي الله عنه فما زلت
اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم لهوات
جمع لهاة بفتح اللام هي سقف الفم [illegible]
وقال القاضي عياض هي اللحمة التي باعلى الحنجرة من اقصى الفم وقال
الداودي لهواته ما يبدو منه عند التبسم وفي المغرب اللهاة
لحمة مشرفة على الحلق والجمع اللها واللهوات واللهيات وفي
الحديث دلالة على اكل طعام من يحل اكل طعامه دون ان يسال
عن

وسيأتي بيان ما فيه من التخالف مع بقية شرحه في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى صح

زاد مسلم واحمد من الوجه المذكور فاكل منه فقال انها جعلت فيها سما وزاد مسلم بعد قوله فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي رواية احمد ومسلم فقالوا يا رسول الله صح

فسألها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان الله ليسلطك علي صح

عن اصله وفيه حمل الامور على السلامة حتى يقوم دليل على غيرها
وكذلك حكم ما يباع في اسواق المسلمين فهو محمول على السلامة
حتى يتبين خلافها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم قبل هدية تلك اليهودية [illegible]
واكله منها يدل على قبوله اياها والحديث اخرجه مسلم في الطب
وابو داود في الديات حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي البصري قال حدثنا المعتمر بن سليمان بن طرخان
التيمي البصري يروي عن ابيه سليمان عن ابي عثمان هو
عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون الكوفي سكن البصرة
ادرك الجاهلية واسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره
مات سنة احدى وثمانين بالبصرة وهو ابن اربعين ومائة سنة
عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما انه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل كلمة اذا للمفاجأة
صاع من طعام او نحوه بالرفع عطف على صاع والضمير للصاع
فعجن على البناء للمفعول ثم جاء رجل مشرك قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمه ولا على اسم صاحب الصاع
المذكور مشعان بضم الميم وسكون الشين المعجمة وبالعين المهملة
وفي آخره نون مشددة قال الكرماني ويروى بكسر الميم وقال هو ثائر
الراس اشعث وقال القزاز هو الحافي الثائر الراس وقد
فسره المؤلف في آخر الحديث في رواية المستملي بانه الطويل
جدا فوق الطول وزاد غيره مع افراط الطول اشعث الراس
[illegible]
ويحتمل ان يكون قوله طويل تفسير المشعان بغنم يسوقها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية انتصب على المصدرية
تقديره تبيع بيعا او تعطي عطية او شك من الراوي قال ام هبة
اي قال ام هبة بدل ام عطية فقال لا بل بيع اي امري بيع

طويل صح

اي كراهة ان تعودوا او في ان تعودوا من قولك وعظت
فلانا في كذا فتركه لمثله ابدا ما دمتم احياء مكلفين ان
كنتم مؤمنين فيه تهييج لهم ليتعظوا وتذكيرا بما يوجب
ترك العود وهو اتصافهم بالايمان الصاد عن كل مقبح
وفيه تقريع ايضا ويبين الله لكم الآيات الدالة على علمه
وحكمته بما ينزل عليكم من الشرائع ويعلمكم من الآداب الجميلة
ويعظكم به من المواعظ الشافية والله عليم بالاحوال كلها
حكيم في تدابيره يفعل كل شيء بدواعي الحكمة ان الذين يحبون
يريدون ان تشيع اي تنتشر الفاحشة في الذين آمنوا
لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة والمعنى والله اعلم
يشيعون الفاحشة عن قصد الى الاشاعة وارادة
ومحبة لها لهم عذاب اليم في الدنيا وهو حد القذف فلقد ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي وحسانا
ومسطحا وغير الحد كالعمى وشلل اليدين والآخرة وهو
عذاب السعير ان لم يعف الله عنهم وقيل هو المراد بقوله
والذي تولى كبره منهم والله يعلم ما في القلوب من الاسرار
والضمائر وانتم لا تعلمون فعاقبوا في الدنيا على ما دل
عليه الظاهر والله سبحانه يعاقب على ما في القلوب من حب
الاشاعة ولولا فضل الله عليكم ورحمته كرر المنة
بترك المعاجلة بالعقاب للدلالة على عظم الجريمة ولذا عطف
قوله وان الله رؤف رحيم على حصول فضله ورحمته عليهم
وفي هذا التكرير مع حذف الجواب مبالغة عظيمة ورب
مسكوت عنه ابلغ من منطوق به وكذلك في الرؤف والرحيم
يا ايها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان
اي لا تمشوا في طريق ابليس ولا تقتدوا به في اتباع الهوى
وخاصة في اشاعة الفاحشة ومن يتبع خطوات الشيطان
فانه يأمر بالفحشاء والمنكر بيان لعلة النهي عن اتباعه

والفحشاء

ولا تقتفوا آثاره
ووساوسه صح

والفحشاء ما افرط قبحه والمنكر ما انكره الشرع ولولا فضل
الله عليكم ورحمته بتوفيق التوبة الماحية للذنوب
وشرع الحدود المكفرة لها ما زكى منكم من احد ابدا اي
ما طهر منكم احد آخر الدهر من دنس اثم الافك وسائر
الذنوب والآثام وقرئ ما زكى بالتشديد والضمير لله
عز وجل ولكن الله يزكي من يشاء بحمله على التوبة
الممحصة وقبولها والله سميع لمقالهم عليم بضمائرهم
واخلاصهم فلما انزل الله عز وجل هذا في براءتي
قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن اثاثة
لقرابته منه وذلك ان ام مسطح سلمى هي بنت خالة
ابي بكر الصديق رضي الله عنه والله لا انفق على مسطح
شيئا ابدا بعد ما قال لعائشة اي ما قال فانزل الله
عز وجل ولا يأتل اولو الفضل منكم والسعة ان يؤتوا
الى قوله غفور رحيم وفي رواية مسلم الى قوله الا تحبون
ان يغفر الله لكم وهذه الآية ايضا في سورة النور بعد الآيات
المذكورة قال تعالى ولا يأتل هو من ائتلى اذا حلف افتعال من
الالية وهي اليمين وقيل من قولهم ما الوت جهدا اذا لم يدخر
منه شيئا ويشهد للاول قراءة ابي جعفر والحسن ولا يتأل
اي لا يحلف او لا يقصر اولوا الفضل منكم في الدين والسعة
في المال نزل في ابي بكر رضي الله عنه وقد حلف ان لا ينفق
على مسطح بعد وكان ابن خالته وكان من فقراء المهاجرين
وقد سبق في الحديث وفي قوله تعالى اولوا الفضل منكم
والسعة دليل على فضل ابي بكر وشرفه رضي الله عنه قال الضحاك
المراد ابو بكر وغيره من المسلمين فابو بكر داخل فيه دخولا اوليا
ان يؤتوا على ان لا يؤتوا او في ان يؤتوا وقرئ بالتاء
على الالتفات ويعضده قوله تعالى الا تحبون ان يغفر الله لكم
اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله

قرأ بالتاء ابو حيوة
وابن قطيب منه

هذه صفات لموصوف واحد اي ناسا جامعين لها لان
الكلام فيمن كان كذلك او لموصوفات اقيمت مقامها
فيكون ابلغ في تعليل المقصود وليعفوا ما فرط منهم
وليصفحوا بالاغماض عنه الا تحبون ان يغفر الله لكم
على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء اليكم والله
غفور رحيم مع كمال قدرته فتخلقوا باخلاقه
والمعنى لا يحلفوا على ان لا يحسنوا الى المستحقين للاحسان
او لا يقصروا في ان يحسنوا اليهم وان كانت [illegible] بينهم وبينهم
شحناء اقترفوها فليعودوا عليهم بالعفو والصفح وليفعلوا
وليفعلوا بهم مثل ما يرجون ان يفعل بهم ربهم مع كثرة
خطاياهم وذنوبهم وكفى بهذه الآية داعية الى المجاملة
وترك الاشتغال بالمكافاة للمسيء وقد قيل بالفارسية
بدي را بدي سهل باشد جزا اگر مردي احسن الى من اساء
يروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا هذه الاية على ابي بكر
رضي الله عنه فقال ابو بكر رضي الله عنه بلى [illegible] والله
اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان
يجري عليه اي يعطي من الاجراء وهو العطية وكذلك اجدوي
وفي رواية وقال لا انزعها منه ابدا وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم سال زينب بنت جحش بفتح الجيم وسكون
المهملة وهي من امهات المؤمنين عن امري فقال يا زينب
ما علمت ما رايت فقالت يا رسول الله احمي اي اصون
سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول
ابصرت ولم ابصر اي لا اكذب حماية لهما والله ما علمت عليها
الا خيرا قالت اي الصديقة رضي الله عنها وهي التي كانت
تساميني اي تضاهيني بجمالها وكمالها ومكانتها عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم من المساماة من السمو بمعنى
الارتفاع فعصمها الله بالورع قال اي ابو الربيع سليمن
بن داود

بن داود وحدثنا فليح هو ابن سليمن عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة عن عائشة وعبد الله بن الزبير رضي
الله عنهما مثله اي مثل الحديث المذكور الذي رواه فليح
عن الزهري عن عروة قال اي ابو الربيع المذكور ايضا وحدثنا
فليح عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ويحيى بن سعيد
عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
مثله والحاصل ان فليح بن سليمن روى الحديث المذكور
من اربعة مشايخ الاول ابن شهاب الزهري والثاني هشام
بن عروة والثالث ربيعة بن ابي عبد الرحمن شيخ مالك
والرابع يحيى بن سعيد الانصاري واعلم ان في الحديث فوائد
كثيرة منها جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة عن كل واحد
قطعة مبهمة منه وان كان فعل الزهري ذلك وحده فقد
اجمعوا على قبوله منه والاحتجاج به ومنها جواز القرعة بين
النساء وبه استدل مالك والشافعي واحمد وجماهير العلماء
في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات وفي العتق والوصايا
والقسمة ونحو ذلك وقال ابو عبيد عمل بها ثلثة من الانبياء
عليهم وقد ذكر في اول الباب وقال ابن المنذر واستعمالها
كان كالمجمع عليه فلا معنى لقول من يردها والمشهور عن ابي حنيفة
ابطالها وحكي عنه اجازتها وقال ابن المنذر وغيره القياس
تركها لكن عملنا بها بالآثار انتهى وقال العيني ليس المشهور
عن ابي حنيفة ابطال القرعة وابو حنيفة رحمه الله لم يقل
كذلك وانما قال القياس يا باها لانه تعليق للاستحقاق
بخروج القرعة وذلك قمار ولكن تركنا القياس للآثار
وللتعامل الظاهر من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومنا
هذا من غير نكير ثم انه صلى الله عليه وسلم لم تكن التسوية واجبة
عليه في الحضر وانما كان يفعل ذلك تفضلا وتطييبا لقلوبهن
وقد قال بعض اصحابنا وعند ابي حنيفة والشافعي اذا اراد

الرجل سفرا اقرع بين نسائه لا يجوز اخذ بعضهن بغير ذلك
والذي في القدوري عن ابي حنيفة لا حق لهن في حالة السفر
يسافر بمن شاء منهن وفي شرح الاقطع ان الزوج لا يلزمه
استصحاب واحدة منهن ولا يلزم القسم في حال السفر
والمستحب ان يقرع لتطييب قلوبهن وقال النووي وعن
مالك يسافر بمن شاء منهن بغير قرعة لان القسمة سقطت
للضرورة وقال ابن التين قال مالك الشارع كان يفعل
ذلك تطوعا منه لانه لا يجب عليه ان يعدل بينهن والله اعلم
ومنها عدم وجوب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات
وهذا مجمع عليه اذا كان السفر طويلا وقال النووي حكم السفر
القصير حكم الطويل على المذهب الصحيح وخالف فيه بعض
اصحابنا ومنها جواز سفر الرجل بزوجته ومنها جواز
غزوهن ومنها جواز ركوب النساء في الهوادج ومنها
جواز خدمة الرجال لهن في الاسفار ومنها ان ارتحال العسكر
يتوقف على امر الامير ومنها جواز خروج المراة لحاجة الانسان
بغير اذن الزوج وهذا من الامور المستثناة ومنها
جواز لبس النساء القلائد في السفر كالحضر ومنها ان من
يركب المراة على البعير وغيره لا يكلمها اذا لم يكن محرما الا
لحاجة لانهم حملوا ولم يكلموا من يظنونها فيه ومنها فضيلة
الاقتصاد في الاكل للنساء وغيرهن وان لا يكثرن منه بحيث يهبلهن
اللحم ومنها جواز تاخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض
لهم ومنها اغاثة الملهوف واعانة المنقطع وانقاذ الضايع
واكرام ذوي الاقدار كما فعل صفوان ذلك كله ومنها حسن
الادب مع الاجنبيات لا سيما في الخلوة بهن عند الضرورة في
برية او غيرها ومنها انه اذا اركب اجنبية ينبغي ان يمشي قدامها
ولا يمشي بجنبها ولا وراءها ومنها استحباب الاسترجاع
عند المصائب سواء كانت في الدين او في الدنيا وسواء كانت
في نفسه

في نفسه او بمن يعز عليه ومنها تغطية المراة وجهها عن نظر
الاجنبي سواء كان صالحا او لا ومنها جواز الحلف من غير
استحلاف ومنها انه يستحب ان يستر عن الانسان ما يقال
فيه اذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتموا عن عائشة رضي الله عنها
هذا الامر شهرا ولم تسمعه بعد ذلك الا بعارض عرض وهو
قول ام مسطح ومنها استحباب ملاطفة الرجل زوجته
وحسن معاشرتها ومنها انه اذا عرض عارض بان سمع عنها
شيئا او نحو ذلك يقلل من اللطف لتتفطن ان ذلك لعارض
فتسال عن سببه فتزيله ومنها استحباب السؤال عن
المريض ومنها انه يستحب للمراة اذا ارادت الخروج لحاجة
ان يكون معها رفيقة لها لتانس بها ولا يتعرض لها احد
ومنها كراهة الانسان صاحبه وقريبه اذا آذى اهل الفضل
او فعل غير ذلك من القبائح كما فعلت ام مسطح في دعائها
عليه ومنها فضيلة اهل البدر والذب عنهم كما فعلت عائشة
رضي الله عنها في ذبها عن مسطح ومنها ان المراة لا تذهب الى
بيت ابويها الا باذن زوجها ومنها جواز التعجب بلفظ
التسبيح ومنها استحباب مشاورة الرجل بطانته
واهله واصدقاءه فيما ينوبه من الامور ومنها جواز البحث
والسؤال عن الامور المسموعة لمن له بها تعلق واما غيره فمنهي
عنه وهو التجسس ومنها خطبة الامام الناس عند نزول
امر مهم ومنها اشتكاء ولي الامر للمسلمين من تعرض له
بايذاء في اهله او في نفسه ومنها فضائل ظاهرة لصفوان
بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم بما شهد وبفعاله الجميلة
ومنها المبادرة الى قطع الفتن والخصومات والمنازعات
ومنها فضيلة سعد بن معاذ واسيد بن حضير ومنها قبول
التوبة والحث عليها ومنها تفويض الكلام الى الكبار دون
الصغار لانهم اعرف بوجوه الامور ومنها جواز الاستشهاد

ومنها اعتذاره فيما يريد ان يؤدب به صح

بآيات القرآن الكريم ولا شبهة في جوازه ومنها استحباب المبادرة
الى تبشير من تجددت له نعمة ظاهرة او اندفعت عنه بلية بارزة
ومنها براءة عائشة رضي الله عنها من الافك وهي براءة
قطعية بنص القرآن فلو تشكك فيها احد صار كافرا
مرتدا باجماع المسلمين ومنها تجديد شكر الله تعالى عند
تجدد النعمة ومنها فضائل لابي بكر رضي الله عنه في قوله
ولا يأتل اولوا الفضل منكم ومنها استحباب صلة الارحام
وان كانوا مسيئين ومنها استحباب العفو والصفح
عن المسيء ومنها استحباب التصدق والانفاق في سبيل
الله ومنها انه يستحب لمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا
منها ان يأتي بالذي هو خير فيكفر عن يمينه ومنها [illegible]
فضيلة زينب ام المؤمنين رضي الله عنها ومنها التثبت
في الشهادة ومنها ان الخطبة مبتدأ بالحمد لله والثناء عليه
ومنها استحباب القول باما بعد في الخطبة بعد الحمد لله والصلاة
على رسوله صلى الله عليه وسلم ومنها جواز غضب المسلمين عند
انتهاك حرمة اميرهم واهتمامهم بدفع ذلك ومنها جواز
سب المتعصب لمبطل كما سب اسيد بن حضير سعد
بن عبادة للعصبية للمنافق وقال انك منافق تجادل
عن المنافقين وقد مر انه لم يرد به النفاق الحقيقي ومنها
جواز تعديل النساء بعضهن بعضا لانه صلى الله عليه وسلم
سأل بريرة وزينب عن عائشة وهما اخبرتا بفضلها
وكمال دينها وبه احتج ابو حنيفة في جواز تعديل النساء
بعضهن بعضا ومنها ان من آذى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في اهله او عرضه فانه يقتل لقول [illegible] سعد ان كان من
الاوس قتلناه ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال
وكذا من سب عائشة رضي الله عنها بما برأها الله عز وجل
منه انه يقتل لتكذيبه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
وقال

وقال قوم لا يقتل من سبها بغير ما برأها الله تعالى منه قال
المهلب والنظر ان يقتل عندي من سب ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم بما رميت به عائشة رضي الله عنها او بغير
ذلك ومنها وجوب تعظيم اهل البدر والذب عنهم ومنها
ان الصبر الجميل فيه الغبطة والعزة في الدارين ومنها
ترك الحد لما يخشى من تفريق الكلمة كما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم حد ابن سلول ومنها ان الاعتراف بالباطل لا يحل
ومنها جواز تأخر الوحي لبقائه شهرا لم يوح اليه لحكمة ومنها
جواز تحلي النساء بالذهب والفضة واللؤلؤ والجزع ونحوها
ومنها حرمة التشكك في تبرئة عائشة رضي الله عنها من الافك
ومنها ان العصبية تنقل عن اسم كما قالت وكان قبل ذلك
رجلا صالحا ومنها جواز التفحص والبحث عن الاخبار
الواردة كان لها انتظام لا لسؤاله صلى الله عليه وسلم
بريرة واسامة وزينب وغيرهم من بطانته عن عائشة
رضي الله عنها وذكر ابن مردويه في التفسير من حديث يونس
بن بكير عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها سأل
يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية لي سوداء فقال
اخبرينا بما علمك بعائشة ومعه ناس فاداروها
حتى فطنت فقالت سبحان الله والله ما اعلم على عائشة
الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر فهذه الفوائد تنيف
على خمسين فائدة والتي تستنبط من هذا الحديث ومطابقته
للترجمة من حيث ان فيه سؤال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة
عن حال عائشة وجوابها براءتها واعتماد النبي صلى الله عليه
وسلم على قولها حتى خطب فاستعذر من عبد الله بن ابي وكذلك
سؤاله زينب بنت جحش عن حالها وجوابها براءتها ايضا
وقول عائشة رضي الله عنها في حق زينب رضي الله عنها هي التي
كانت تساميني فعصمها الله بالورع قال ابن بطال فيه حجة

لابي حنيفة في جواز تعديل النساء وبه قال ابو يوسف ومحمد والجمهور وقال الطحاوي التزكية خبر وليس بشهادة فلا مانع من القبول وفي الترجمة اشارة الى قول ثالث وهو انه يقبل تزكيتهن بعضهن لا للرجال لان من منع ذلك اعتل بنقصان المراة عن معرفة وجوه التزكية لاسيما في حق الرجال وقال ابن بطال لو قيل انه يقبل تزكيتهن بقول حسن وثناء جميل يكون ابراء من سوء لكان حسنا كما في قصة الافك ولا يلزم منه قبول تزكيتهن في شهادة توجب اخذ مال والجمهور على جواز قبولهن مع الرجال فيما يجوز شهادتهن فيه والله اعلم. وقد اخرج متنه البخاري في المغازي والتفسير والايمان والنذور والاعتصام والجهاد والتوحيد واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في عشرة النساء والتفسير

تكميل ان الذين يرمون المحصنات اي يقذفونهن بالزنا وقد تقدم ان الاحصان ههنا بالحرية والبلوغ والعقل والاسلام والعفة عن الزنا [illegible] الغافلات عما قذفن به وقال صاحب الكشاف السليمات الصدور النقيات القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء ولا مكر لانهن لم يجربن الامور ولم يرزن الاحوال فلا يفطن لما تفطن له المجربات العرافات قال الاعشى ولقد لهوت بطفلة ميالة بلهاء تطلعني على اسرارها وكذلك البله من الرجال في قوله اكثر اهل الجنة البله. المؤمنات بالله ورسوله استباحة لعرضهن وطعنا في الرسول والمؤمنين كابن ابي لعنوا في الدنيا والاخرة كما طعنوا فيهن ولهم عذاب عظيم لعظم ذنوبهم فان قيل ان كانت عائشة رضي الله عنها هي المرادة فكيف قيل بالمحصنات فالجواب ان فيه وجهين احدهما ان يراد بالمحصنات ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يختصصن بان من قذفهن فهذا الوعيد لاحق به واذا اردن وعائشة كبراهن منزلة عند رسول الله

رازه اي جربه

الطفلة بفتح الطاء المراة الناعمة

رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت المرادة اولا والثاني انهامهات المؤمنين فجمعت ارادة لها ولبناتها من نساء الامة الموصوفات بالاحصان والغفلة والايمان

وقيل هو حكم كل قاذف ما لم يتب والله اعلم يوم تشهد عليهم ظرف لما في لهم من معنى الاستقرار لا للعذاب لانه موصوف وقرا حمزة والكسائي بالياء للتقدم والفصل السنتهم وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون يعترفون بها بانطاق الله تعالى اياها بغير اختيارهم او بظهور آثاره عليها وفي ذلك مزيد تهويل للعذاب يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق اي جزاءهم المستحق فالحق صفة للدين وقرئ بالرفع صفة لله ويعلمون لمعاينتهم الامر ان الله هو الحق المبين اي الثابت بذاته الظاهر الوهيته لا يشاركه في ذلك غيره ولا يقدر على الثواب والعقاب سواه او ذو الحق البين اي العادل الظاهر عدله [illegible] لا ظلم في حكمه والمحق الذي لا يوصف بباطل ومن هذه صفته لم تسقط عنده اساءة مسيء ولا احسان محسن فينتقم من الظالم للمظلوم لا محالة فحق مثله ان يتقى ويجتنب محارمه قال صاحب الكشاف ولو فليت القران كله وفتشت عما اوعد به العصاة لم تر الله عز وجل قد غلظ في شيء تغليظه في افك عائشة رضي الله عنها ولا انزل من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد والعقاب البليغ والزجر العنيف واستعظام ما ركب من ذلك واستفظاع ما اقدم عليه ما انزل فيه على طرق مختلفة واساليب متقنة كل واحد منها كاف في بابه ولو لم ينزل الا هذه الثلث لكفى بها حيث جعل القذفة ملعونين في الدارين جميعا وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة وبان السنتهم وايديهم وارجلهم تشهد عليهم بما افكوا وبهتوا

فليت الشعر اذا تدبرته واستخرجت معانيه وغرائبه منهم

وكل ذلك لا يقتضي منع الرجوع فافهم حدثنا عبد الرحمن
بن المبارك العيشي بالمثناة التحتية وبالشين المعجمة يكنى
ابا بكر وليس هذا باخي عبد الله بن المبارك المروزي قال
حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختياني
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ورجال الاسناد
كلهم بصريون الا ابن عباس وعكرمة فانهما سكنا فيها مدة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل السوء
يعني لا ينبغي لنا اريد نفسه والمؤمنين ان نتصف بصفة
ذميمة دنية نشابه فيها اخس الحيوانات في اخس الاحوال
وقد يطلق المثل في الصفة العجيبة الغريبة الشان سواء كان
صفة مدح او ذم قال الله تعالى للذين لا يؤمنون بالاخرة
مثل السوء ولله المثل الاعلى ولعل هذا ابلغ في الزجر عن
ذلك وادل على التحريم مما لو قال مثلا لا تعودوا في الهبة
وقال العيني هذا المثل على التنزيه وكراهة الرجوع لا على التحريم
الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه هذا
التمثيل وقع في طريق سعيد بن المسيب ايضا عند مسلم
اخرجه من رواية ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه بلفظ مثل
الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يرجع في قيئه
فياكله وكذا في رواية بكير انما مثل الذي يتصدق بصدقة
ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم ياكل قيئه حدثنا
يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي
وهو من افراده قال حدثنا مالك الامام عن زيد بن اسلم
عن ابيه اسلم ابي خالد مولى عمر بن الخطاب انه قال سمعت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه زاد ابن المديني عن سفيان
على المنبر وهي في الموطآت للدارقطني وكذا لك فيه اسناد
آخر سياتي في الجهاد عن نافع عن ابن عمر وكذا فيه اسناد
ثالث عن عمرو بن دينار عن ثابت الاحنف عن ابن عمر اخرجه

ابو عمر

ت البصري ح

وفي بعض النسخ وحدثني عبد الرحمن بصيغة الافراد وواو العطف ح

قال الحافظ العسقلاني ح

اي العائد في هبته الى الموهوب وهو كقوله تعالى او لتعودن في ملتنا ح

٥ ٨

في سبيل الله ح

ابو عمر يقول حملت على فرس اي تصدقت به ووهبته بان
يقاتل عليه في سبيل الله وزاد في رواية القعنبي في الموطا
على فرس عتيق والعتيق الكريم الفائق من كل شيء وهذا الفرس
هو الذي اهداه تميم الداري لرسول الله صلى الله عليه وسلم يقال
له الورد فاعطاه عمر رضي الله عنه فحمل عليه عمر رضي الله عنه
في سبيل الله فوجده يباع الحديث هكذا اخرجه ابن سعد عن
الواقدي بسنده عن سهل بن سعد في تسمية خيل النبي صلى
الله عليه وسلم ولا يعارضه ما اخرجه مسلم ولم يسق لفظه
وساقه ابو عوانة في مستخرجه من طريق عبيد الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه حمل على فرس
في سبيل الله فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا لانه
يحمل على ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يتصدق به فوض الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم اختيار من يتصدق به عليه
وقوله في سبيل الله ظاهره انه حمله عليه حمل تمليك ليجاهد به
اذ لو كان حمل تحبيس لم يجز بيعه وقيل بلغ الى حالة لا يمكن
الانتفاع به فيما حبس فيه وهو مفتقر الى ثبوت ذلك ويدل
على انه تمليك قوله العائد في هبته ولو كان حبسا لقال في
حبسه او وقفه وعلى هذا فالمراد بسبيل الله الجهاد لا الوقف
فلا حجة فيه لمن اجاز بيع الموقوف اذا بلغ غاية لا يتصور
الانتفاع به فيما وقف له فاضاعه الذي كان عنده اي
لم يحسن القيام عليه وقصر في مؤنته وخدمته وقيل اي
لم يعرف مقداره فاراد بيعه بدون قيمته وقيل معناه
استعمله في غير ما جعل له والاول اظهر ويؤيده رواية مسلم
من طريق روح بن القاسم عن زيد بن اسلم فوجده قد اضاعه
وكان قليل المال فاشار الى علة ذلك فاردت ان اشتريه
منه وظننت انه بايعه برخص فسالت عن ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك

فيمن تحل له المسألة حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى فيشهدون له قال فاذا كان
هذا في حق الحاجة فغيره اولى وهذا كله في الشهادة اما الرواية
فيقبل فيها قول الواحد على الصحيح لانه ان كان ناقلا عن غيره
فهو من جملة الاخبار ولا يشترط العدد فيها وان كان من قبل
نفسه فهو بمنزلة الحاكم ولا يتعدد ايضا وكذا بطانة الحاكم
عند الاكثر لانه نائبه فينزل قوله منزلة الحكم والله اعلم

وقال ابو جميلة بفتح الجيم وكسر الميم واسمه سنين بضم
السين المهملة وبنونين اولاهما مفتوحة مخففة بينهما مثناة
تحتية على صيغة التصغير كذا ضبطه عبد الغني بن سعيد والدارقطني
وابن ماكولا قال الحافظ العسقلاني ووهم من شدد التحتانية
كالداودي وتعقبه العيني بانه كيف ينسب الداودي الى الوهم
ولم ينفرد هو بالتشديد فان البخاري ذكر في تاريخه كان ابن عيينة
وسليمن بن كثير يثقلان سنينا وانتقد عليه ابن التين فافهم
هذا وقيل اسم ابيه فرقد وقال ابن سعد هو سلمي وقال غيره
هو ضمري وقيل سليطي وقد ذكره العجلي وجماعة في التابعين
وسياتي في غزوة الفتح ما يدل على صحبته وانه ادرك النبي صلى
الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح وانه التقط منبوذا فاتى
عمر رضي الله عنه فسال عنه فاثنى عليه خيرا وانفق عليه من بيت
المال وجعل ولاءه له وقال الكرماني ابو جميلة سنين وقيل
ميسرة ضد الميمنة ابن يعقوب الطهوي بضم الطاء المهملة
وفتح الهاء وقيل بسكونها وقد يفتحون الطاء مع سكون الهاء
ففيه ثلاث لغات ورد عليه الحافظ العسقلاني بان ابا جميلة
الذي ذكره وترجمه ليس بابي جميلة المذكور في البخاري فانه
تابعي طهوي كوفي روى عن عثمن وعلي رضي الله عنهما وليست
له صحبة اتفاقا وذاك صحابي عند الاكثرين وان كان العجلي
ذكره في التابعين وقد ذكره الذهبي في الصحابة وقال ابو جميلة
سنين السلمي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وحديثه في الترمذي

روى عنه الزهري وقال العيني تفرد الزهري بالرواية عنه
وجدت منبوذا بفتح الميم وسكون النون وضم الموحدة
وسكون الواو وبعدها ذال معجمة اي شخصا منبوذا اي لقيطا
فلما راني عمر رضي الله عنه فيه حذف ايجاز اي فاتيت به
عمر رضي الله عنه والدليل على ذلك ان البخاري روى هذا
التعليق من طريق معمر عن الزهري عن سنين ابي جميلة
انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح
وانه التقط منبوذا فاتى عمر رضي الله عنه فسال عنه فاثنى
عليه خيرا وانفق عليه من بيت المال وجعل ولاءه له **قال
عسى الغوير ابؤسا** كذا في رواية الاصيلي وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني وسقط في رواية الباقين وكذا
رواه ابن ابي شيبة فقال حدثنا ابن علية عن الزهري
انه سمع سنينا ابا جميلة يقول وجدت منبوذا فذكره
عريفي لعمر رضي الله عنه فاتيته فقال هو حر وولاؤه لك
ورضاعه علينا والغوير بالمعجمة مصغر غار والابؤس جمع
بأس وهو الشدة ويقال الابؤس الداهية وانتصب
ابؤسا بعامل مقدر تقديره عسى الغوير يصير ابؤسا
اي عسى ان ياتي الغوير بشر صح
وقال ابو علي جعل عسى بمعنى كان ونزل منزلته وهو مثل
مشهور يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب
وقال الاصمعي ان اصل هذا المثل ان ناسا دخلوا غارا
يبيتون فيه فانهار عليهم فقتلهم وقيل وجدوا فيه عدوا
لهم فقتلوهم فقيل ذلك لكل من دخل في امر لا يعرف عاقبته
وفي علل الخلال قال الزهري هذا مثل يضربه اهل المدينة
وقال سفيان ان اصله ان ناسا كان بينهم وبين آخرين
حرب فقالت لهم عجوز احذروا واستعدوا من
هؤلاء فانهم لا يالونكم شرا فلم يلبثوا ان جاءهم فزع فقالت
العجوز عسى الغوير ابؤسا تعني لعله اتاكم الناس من قبل

العفوير وهو الشعب وقال ابن الكلبى غوير ماء لبنى كلب
معروف فى ناحية السماوة كان فيه ناس يقطعون الطريق
فكان من يمر ... يتواصون بان يحرسوهم لئلا يؤتوا منه
وروى الحربى عن عمرو عن ابيه ان الغوير نفق فى حصن
الزباء واول من تكلم بهذا القول الزباء بفتح الزاى وتشديد
الموحدة وبالمد لما قتلت جذيمة الابرش فاراد قصير
بفتح القاف وكسر المهملة ان يقتص منها فتواطأ قصير
وعمرو ابن اخت جذيمة على ان قطع عمرو انف قصير فاظهر
انه هرب منه الى الزباء فامنت اليه ثم ارسلته تاجرا
فرجع اليها بربح كثير مرارا ثم رجع المرة الاخيرة ومعه
الرجال فى الاعدال معهم السلاح فنظرت الى الجمال تمشى
رويدا لثقل من عليها فقالت عسى الغوير ابؤسا اى لعل
الشر يأتيكم من قبل الغوير وكان قصير اعلمها انه سلك
فى هذه الطريق الغوير فلما دخل الاجمال قصير خرج الرجال
من الاعدال فهلكت ثم معنى تمثيل عمر رضى الله عنه بهذا
المثل ان عمر رضى الله عنه اتهمه بان يكون الولد له وانما اراد
نفى نسبه عنه لمعنى من المعانى فاراد مع ذلك ان يتولى هو تربيته
وان يفرض له فى بيت المال ويأخذ ما يفرض له ويصنع ما شاء
وهذا معنى قوله **كانه يتهمنى قال عريفى** العريف النقيب
وهو دون الرئيس قال ابن بطال وكان عمر رضى الله عنه
قسم الناس اقساما وجعل على كل ديوان عريفا ينظر
عليهم وكان الرجل النابذ من ديوان الذى زكاه عند عمر رضى
الله عنه وقال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسم هذا العريف
الا ان الشيخ اباحامد ذكر فى تعليقه ان اسمه سنان وفى الصحابة
لابن عبد البر سنان الضمرى استخلفه ابو بكر الصديق رضى الله عنه
مرة على المدينة فيحتمل ان يكون هو هذا وقد قيل ان ابا جميلة ضمرى
والله اعلم **انه رجل صالح قال كذلك** اى قال عمر رضى الله عنه

لعريفه

فانه كان ابو جميلة سلميا فينظر من كان عريف بنى سليم فى عهد عمر رضى الله عنه صح

لعريفه هو صالح مثل ما تقول وزاد مالك فى روايته قال نعم
كذلك **اذهب وعلينا نفقته** وفى رواية مالك اذهب
فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته وكذلك فى رواية البيهقى
يعنى من بيت المال وقد اخرج البيهقى هذه القصة موصولة
من طريق يحيى بن سعيد الانصارى عن الزهرى عن ابى جميلة
انه خرج مع النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح وانه وجد منبوذا
فى خلافة عمر رضى الله عنه فاخذه قال فذكر ذلك عريفى لعمر رضى الله عنه
فلما رآنى عمر قال فذكره وزاد ما حملك على اخذ هذه النسمة
قلت وجدتها ضايعة فاخذتها وقد اخرج مالك فى الموطأ
هذه الزيادة عن الزهرى ايضا وصدر هذا الخبر سيأتى
موصولا فى اواخر المغازى من وجه آخر عن الزهرى قال ابن بطال
فى هذه القصة ان القاضى اذا سأل فى مجلسه نظره عن
احد فانه يجتزئ بقول الواحد كما صنع عمر رضى الله عنه
واما اذا كلف المشهود له ان يعدل شهوده فلا يقبل
اقل من اثنين قال الحافظ العسقلانى غايته انه حمل القصة
على بعض محتملاتها وقصة التكليف تحتاج الى دليل من خارج
وفيه جواز الالتقاط وان لم يشهد وان نفقته اذا لم يعرف
فى بيت المال وان ولاءه للملتقط وذلك مما اختلف فيه
وسيأتى الاشارة الى ذلك فى كتاب الفرائض ان شاء الله
تعالى وفيه ان اللقيط حر وقال قوم انه عبد وممن قال انه حر
على بن ابى طالب رضى الله عنه وعمر بن عبد العزيز وابرهيم
والشعبى وفيه تثبت عمر رضى الله عنه فى الاحكام وان الحاكم
اذا توقف فى امر احد لم يكن ذلك قادحا فيه وفيه رجوع
الحاكم الى قول امنائه وفيه ان الثناء على الرجل فى وجهه
عند الحاجة لا يكره وانما يكره الاطناب فى ذلك ولهذه النكتة
ترجم البخارى عقيب حديث ابى بكرة بحديث ابى موسى فقال
ما يكره من الاطناب فى المدح والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة

تقدم في قوله قال عرفني انه رجل صالح قال كذلك اذهب لكم
فانه يدل على ان عمر رضي الله عنه قبل تزكية الواحد واكتفى به
حدثنا ابن سلام وفي بعض النسخ محمد بن سلام باسمه
واسم ابيه قال اخبرنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي
البصري قال حدثنا خالد الحذاء ابن مهران البصري
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة بفتح الموحدة
نفيع بن الحارث الثقفي انه قال اثنى رجل على رجل عند
النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون
المثنى بكسر النون محجن بن الادرع الاسلمي والمثنى عليه عبد الله
ذو البجادين كما يدل لذلك اول حديثه عند الطبراني واحمد واسحق
ويدل للثاني ما عند اسحق من الزيادة من وجه آخر ومحجن
بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم وفي آخره نون هو
ابن الادرع قال الذهبي قديم الاسلام نزل البصرة واختط
مسجدها له احاديث وقال العيني عند ابي داود والنسائي
وذو البجادين بكسر الباء الموحدة بعدها جيم اسمه عبد الله
بن عبد نهم بن عفيف الذي مات في غزوة تبوك قال عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه دفنه النبي صلى الله عليه وسلم وحطه
بيده في قبره وقال اللهم اني قد امسيت عنه راضيا فارض عنه
قال ابن مسعود رضي الله عنه فليتني كنت صاحب الحفرة
قال الذهبي حديث صحيح فقال صلى الله عليه وسلم ويلك
لفظ الويل في الاصل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب
وتستعمل بمعنى التفجع والتعجب وههنا كذلك وينتصب
عند الاضافة وترتفع عند القطع ووجه انتصابه بعامل مقدر
من غير لفظه قطعت عنق صاحبك وفي رواية قطعتم
عنق الرجل وفي اخرى قطعتم ظهر الرجل وهي استعارة من
قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك قطعت
عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه

لامحالة

لامحالة بفتح الميم اي البتة لابد منه فليقل احسب فلانا
اي اظنه من حسب يحسب بكسر العين في الماضي وفتحها في
المستقبل محسبة وحسبانا بالكسر ومعناه الظن واما
حسبته احسبه بالضم حسبا وحسابا وحسابة اذا عددته
اي لا يقطع بتزكيته لانه لا يطلع على باطنه كما قال والله حسيبه
اي كافيه فعيل بمعنى مفعل من احسبني الشيء اي كفاني او محاسبه
ولا ازكي على الله احدا اي لا اقطع لاحد على عاقبة احد ولا ضميره
لان ذلك مغيب عنا [illegible] احسبه كذا وكذا
اي اظنه على حال كذا وصفة كذا ان كان يعلم ذلك منه
اي يظنه وكثيرا ما يجيء العلم بمعنى الظن وانما فسر العلم بالظن
لئلا يرد انه اذا كان يعلم ذلك منه فلم يقول احسبه فان قيل
قد جاء احاديث صحيحة بالمدح في الوجه فالجواب ان النهي محمول
على الافراط فيه او على من يخاف عليه الفتنة من اعجاب ونحوه
واما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله فلا نهي
اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان كان يحصل بذلك مصلحة كالازدياد
عليه والاقتداء به كان مستحبا قاله النووي في شرح مسلم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم اعتبر
تزكية الرجل اذا اقتصد لانه لم يعب عليه الا الاغراق والتغالي
في المدح ولذلك عقب بهذه الترجمة باب ما يكره من الاطناب في المدح
قال الكرماني قال شارح التراجم وجه مطابقة الحديث للترجمة
انه صلى الله عليه وسلم ارشد الى ان التزكية كيف تكون فلو
لم تكن مفيدة لما ارشد اليها لكن لمانع ان يقول انها
مفيدة مع تزكية اخرى لا لمفردها وليس في الحديث ما يدل
على احد الطريقين انتهى وتعقبه العيني بان قوله انها مفيدة
مع تزكية اخرى غير مسلم والمنع بهذا الطريق غير صحيح لان
الحديث يدل على انه صلى الله عليه وسلم اعتبر تزكية الرجل اذا اقتصد
ولم يستفصل وما ذكره مع الرد على البخاري لاجل الرد على ابي حنيفة

مفعل
مفعل مفاعل كالجليس بمعنى المجالس فافهم صح
وذلك لانا نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر صح

حيث احتج بهذا الحديث على الكتفاية فى التزكية بواحد والحديث
اخرجه البخارى فى الادب ايضا واخرجه مسلم فى آخر الكتاب
وابو داود فى الادب وكذا ابن ماجة **باب**

ما يكره من الاطناب بكسر الهمزة المبالغة فى الكلام والاكثار فيه **فى المدح** اى فى مدح الرجل **وليقل** اى المادح **ما يعلم** اى ما
يعلمه فى الممدوح ولا يتجاوزه ولا يطنب فيه **حدثنا محمد
بن صباح** بتشديد الموحدة وقد مر فى الصلوة قال **حدثنا
اسمعيل بن زكريا** ابو زياد الاسدى مولاهم الخلقانى الكوفى
قال **حدثنا بريد بن عبد الله** بضم الموحدة **عن جده ابى بردة**
بضم الموحدة ايضا واسمه الحارث ويقال عامر ويقال اسمه كنيته
عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه
انه قال **سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يثنى على رجل**
قال الحافظ العسقلانى يمكن ان يفسر المبهم فى حديث ابى بكرة
رضى الله عنه بناء على اتحاد القصة **ويطريه** بضم الياء من الاطراء
وهو المبالغة فى المدح ومجاوزة الحد فيه **فى مدحه** وقال الحافظ
العسقلانى الاطراء مدح الشخص بزيادة على ما فيه **فقال صلى
الله عليه وسلم اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل** شك من الراوى
وانما قال اهلكتم لانه ربما يغتر الرجل الممدوح ويرى انه عند
الناس كذلك فيحصل له العجب ومطابقته للترجمة فى قوله
ويطريه فى مدحه وذلك ظاهر وقال الحافظ العسقلانى وليس
فى الحديث ما زاده فى الترجمة من قوله وليقل ما يعلم وكانه
ذهب الى اتحاد حديثى ابى بكرة وابى موسى رضى الله عنهما وقد
قال فى حديث ابى بكرة ان كان يعلم ذلك منه وقال العينى اخذا
من الكرمانى الذى يطنب لا بد ان يقول بما لا يعلم لانه لا يطلع
على سريرته وخلواته فيقتضى ان لا يطنب ثم هذا الحديث بمعنى
الحديث السابق لانهما متحدان فى المعنى واشار به الى ان الثناء
على الرجل فى وجهه لا يكره وانما يكره الاطناب فى ذلك فلذلك ذكر
هذه

هذه الترجمة كما سبق الاشارة اليه والحديث اخرجه المؤلف
فى الادب ومسلم فى آخر الكتاب **باب**

بلوغ الصبيان وحكم شهادتهم الترجمة مشتملة على
حكمين الاول بلوغ الصبيان قال ابن بطال اجمع العلماء
على ان الاحتلام فى الرجال والحيض فى النساء هو البلوغ الذى
تلزم به العبادات والحدود والاستيذان وغيره واختلفوا
فيمن تاخر احتلامه من الرجال او حيضه من النساء فقال الليث
واحمد واسحق ومالك الانبات او ان يبلغ من السن ما يعلم
ان مثله قد بلغ وقال ابن القاسم وذلك سبع عشرة او ثمان
عشرة سنة وفى النساء هذه الاوصاف او الحبل الا ان
مالكا لا يثبت الحد بالانبات اذا زنى او سرق ما لم يحتلم او يبلغ
من السن ما يعلم ان مثله لا يبلغه حتى يحتلم فيكون عليه الحد
واما ابو حنيفة رحمه الله فلم يعتبر الانبات وقال حد البلوغ فى
الجارية سبع عشرة وفى الغلام تسع عشرة وفى رواية ثمانى عشرة
مثل قول ابن القاسم وهو قول الثورى ومذهب الشافعى
ان الانبات علامة بلوغ الكافر لا المسلم واعتبر خمس عشرة
سنة فى الذكور والاناث ومذهب ابى يوسف ومحمد
كمذهب الشافعى وبه قال الاوزاعى وابن وهب وابن الماجشون
على ما فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما فى هذا الباب **الثانى** شهادة
الصبيان واختلفوا فيها نص النخعى على انه يجوز شهادتهم
بعضهم على بعض وعن على بن ابى طالب رضى الله عنه وشريح
والحسن والشعبى مثله وعن شريح انه كان لا يجيز شهادة
الصبيان فى السن والموضحة وبابه فيما سوى ذلك وفى
رواية انه اجاز شهادة غلمان فى امة وقضى فيها باربعة آلاف
وكان عروة يجيز شهادتهم وقال عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما
هم احرار اذا سئلوا تماروا ان يشهدوا وقال مكحول
اذا بلغ خمس عشرة سنة فاجز شهادته وقال القاسم وسالم

لت

اذا انبت وقال عطاء حتى يكبروا وقال ابن المنذر وقا
طائفة لا تجوز شهادتهم روي هذا عن ابن عباس والقاسم
وسالم وعطاء والشعبي والحسن وابن ابي ليلى والثوري
والكوفيين والشافعي واحمد واسحق وابي ثور وابي عبيد
وقالت طائفة تجوز شهادتهم بعضهم على بعض في الجراح والدم
روي ذلك عن علي وابن الزبير رضي الله عنهم وشريح والنخعي
وعروة والزهري وربيعة ومالك اذا لم يتفرقوا **وقول الله
عز وجل** بالجر عطفا على بلوغ الصبيان وفي رواية وقول
الله تعالى بدل عز وجل **واذا بلغ الاطفال منكم الحلم
فليستاذنوا** الى وفي بيان قوله تعالى في اواخر سورة النور
واذا بلغ الاطفال جمع طفل وهو الصبي ويقع على الذكر
والانثى والجماعة ويقال طفلة واطفال قاله ابن الاثير وقال
الجوهري الطفل المولود والجمع اطفال وقد يكون الطفل
واحدا وجمعا مثل الجنب قال تعالى او الطفل الذين لم يظهروا
وذكر في كتاب خلق الانسان لثابت ما دام الولد في بطن امه
فهو جنين فاذا ولدته يسمى صبيا ما دام رضيعا فاذا فطم
سمي غلاما الى سبع سنين ثم يصير يافعا الى عشر حجج ثم
يصير حزورا الى خمس عشرة سنة ثم يصير قمدا الى
خمس وعشرين سنة ثم يصير عنطنطا الى ثلثين سنة
ثم يصير صملا الى اربعين سنة ثم يصير كهلا الى خمسين سنة
ثم يصير شيخا الى ثمانين سنة ثم يصير هما بعد ذلك فانيا
كبيرا انتهى قال العيني فعلى هذا لا يقال الصبي الا للرضيع
ما دام رضيعا وعلى قول ابن الاثير الصبي والطفل واحد
منكم قال النسفي اي من الاحرار دون المماليك الحلم اي البلوغ
ومنه الحالم وهو الذي يبلغ مبلغ الرجال وهو من حلم بفتح
اللام والحلم بالكسر الاناة وهو من حلم بضم اللام فليستاذنوا
في جميع الاوقات في الدخول عليكم كما استاذن الذين من قبلهم

هذا تخريج العبد البالغ
وسيذكره في هذا الحكم فافهم
صح

اي الاحرار

اي الاحرار الذين بلغوا الحلم من قبلهم وهم الرجال او الذين ذكروا
من قبلهم في قوله يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم
حتى تستانسوا فيه وجهان احدهما انه من الاستيناس
الظاهر الذي هو خلاف الاستيحاش لان الذي يطرق باب
غيره لا يدري ايؤذن له ام لا فهو كالمستوحش من خفاء الحال عليه
فاذا اذن له استانس فالمعنى حتى يؤذن لكم كقوله تعالى لا تدخلوا
بيوت النبي الا ان يؤذن لكم وهذا من باب الكناية والارداف
لان هذا النوع من الاستيناس يردف الاذن فوضع موضع
الاذن والثاني ان يكون من الاستيناس الذي هو الاستعلام
والاستكشاف استفعال من انس الشيء اذا ابصره ظاهرا
مكشوفا والمعنى حتى تستعلموا وتستكشفوا الحال هل يراد
دخولكم ام لا ومنه قولهم استانس هل ترى احدا واستانست
فلم ار احدا اي تعرفت واستعلمت ويجوز ان يكون من الانس
وهو ان يتعرف هل ثمة انسان **وتسلموا على اهلها** وعن
ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قلنا يا رسول الله ما الاستيناس
قال يتكلم الرجل بالتسبيحة والتكبيرة والتحميدة يتنحنح يؤذن
اهل البيت والتسليم ان يقول السلام عليكم اادخل ثلث
مرات فان اذن له والا رجع وعن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
انه اتى باب عمر رضي الله عنه فقال السلام عليكم اادخل قالها ثلاثا
ثم رجع وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان
ثلاث واستاذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
األج فقال صلى الله عليه وسلم لامراة يقال لها روضة قومي الى هذا
فعلميه فانه لا يحسن ان يستاذن قولي له يقول السلام عليكم
اادخل فسمعها الرجل فقالها فقال ادخل وكان اهل الجاهلية
يقول الرجل منهم اذا دخل بيتا غير بيته حييتم صباحا وحييتم مساء
ثم يدخل فربما اصاب الرجل مع امراته في لحاف واحد فصد الله
عن ذلك وعلم الاحسن الاجمل وكم من باب من ابواب الدين هو

من اجل انه اعطاها عطاء وقعت فيه المواريث وعن ابي سلمة
ايضا عن جابر رضي الله عنه قال انما العمرى التي اجاز رسول الله
ان تقول هي لك ولعقبك فاذا قال هي لك ما عشت فانها
ترجع الى صاحبها قال معمر كان الزهري يفتي به وعن ابي سلمة
ايضا عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن اعمر عمرى
له ولعقبه فهي له بتة لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا قال
ابو سلمة لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت
المواريث شرطه واخرج مسلم ايضا من رواية ابي الزبير عن
جابر يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر رضي الله عنه جعل
الانصار يعمرون المهاجرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسكوا
عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرى فهي للذي اعمرها
حيا وميتا ولعقبه وعن ابي الزبير ايضا عنه قال اعمرت امراة
بالمدينة حائطا لها ابنا لها ثم توفي وتوفيت بعده وترك ولدا
بعده وله اخوة بنون للمعمرة فقال ولد المعمرة رجع الحائط
الينا فقال بنو المعمر له بل كان لابينا حياته وموته فاختصموا
الى طارق مولى عثمان رضي الله عنه فدعا جابرا فشهد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم
كتب الى عبد الملك فاخبره بذلك واخبره بشهادة جابر
فقال عبد الملك صدق جابر فامضى ذلك طارق فان ذلك
الحائط لبني المعمر حتى اليوم واخرج مسلم ايضا من حديث عطاء
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة واخرج
ايضا عن عطاء عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العمرى
ميراث لاهلها وبهذه الاحاديث احتج ابو حنيفة والثوري
والشافعي والحسن بن صالح وابو عبيد على ان المعمر له يملكها ملكا
تاما يتصرف فيها تصرف الملاك واشترطوا فيها القبض
على اصولهم في الهبات وذهب القاسم بن محمد ويزيد بن قسيط
ويحيى بن سعيد الانصاري والليث بن سعد ومالك الى ان العمرى
جائزة

جائزة ولكنها ترجع الى الذي اعمرها واحتجوا في ذلك بقوله صلى
الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم اخرجه الطحاوي وابو داود
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه واجاب عنه الطحاوي بان هذا
محمول على الشروط التي قد اباح الكتاب اشتراطها وجاءت
بها السنة واجمع عليها المسلمون وما نهى عنه الكتاب
ونهت عنه السنة فهو غير داخل في ذلك الا ترى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في حديث بريرة كل شرط ليس في
كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط **حدثنا حفص بن عمر**
الحوضي قال **حدثنا همام** هو ابن يحيى الشيباني البصري
قال **حدثنا قتادة قال حدثني** بالافراد **النضر** بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة **بن انس** بن مالك النجاري الانصاري
عن بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة **بن نهيك** بفتح
النون وكسر الهاء السلولي ويقال السدوسي يعد في البصريين
وقد مر في الشركة وفي هذا الاسناد ثلثة من التابعين على نسق
واحد **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم** انه **قال العمرى جائزة** قال الطحاوي اي جائزة للمعمر له
لا حق فيها للمعمر بعد ذلك ابدا وفي رواية الترمذي من حديث
الحسن عن سمرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة
لاهلها وميراث لاهلها وفي رواية الطبراني من حديث هشام
بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم العمرى جائزة لمن اعمرها والرقبى لمن ارقبها
سبيلها سبيل الميراث فان قيل روى النسائي وابن ماجة
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عمرى فمن اعمر شيئا فهو له وهذا يعارض ذلك الحديث
فالجواب انه لا معارضة لان معنى قوله لا عمرى بالشروط الفاسدة
على ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من الرجوع اي فليس لهم العمرى
المعروفة عندهم المقتضية للرجوع فان قيل في حديث ابن عمر رضي الله عنهما

ثم كمّل الله تعالى الآية بقوله كذلك يبين الله لكم آياته اي احكامه
والله عليم باحوالكم حكيم فيما يشرع لكم كرّره بعد ما ذكره
في الآية المتقدمة تأكيدا ومبالغة في الامر بالاستيذان
ثم انه تبارك وتعالى قد امر ان يستاذن العبيد والاطفال
الذين لم يحتلموا ثلث مرات في اليوم والليلة في قوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا خطاب للرجال والنساء غلب فيه
الرجال ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم من العبيد
وقيل من العبيد والاماء والذين لم يبلغوا الحلم منكم
والصبيان الذين لم يبلغوا من الاحرار فعبّر عن البلوغ
بالاحتلام لانه اقوى دلائله ثلث مرات في اليوم والليلة
مرة من قبل صلوة الفجر لانه وقت القيام من المضاجع
وطرح ثياب النوم ولبس ثياب اليقظة ومحله النصب
بدل من ثلث مرات او الرفع خبر المحذوف اي هي من قبل
وحين تضعون ثيابكم اي ثيابكم لليقظة للقيلولة
من الظهيرة بيان للحين ومن بعد صلوة العشاء
لانه وقت التجرد من ثياب اليقظة والالتحاف بثياب
النوم واللحاف ثلاث عورات لكم اي هي ثلث اوقات
يختل فيها تستركم وتحفظكم والعورة الخلل ومنها اعور
الفرس اذا بدا فيه خلل واعور المكان والاعور المختل العين
ويجوز ان يكون قوله ثلث عورات لكم مبتدأ وخبره قوله تعالى
ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن اي بعد هذه الاوقات
في ترك الاستيذان وليس فيه ما ينافي آية الاستيذان
فينسخها لانه في الصبيان ومماليك المدخول عليه وتلك في
في الاحرار البالغين [illegible] طوافون عليكم اي هم
طوافون استيناف لبيان العذر المرخص في ترك الاستيذان
بعد هذه الاوقات يعني والله اعلم ان بكم وبهم حاجة الى المخالطة
والمداخلة بعضكم على بعض تطوفون عليكم للخدمة وتطوفون
عليهم

ثم اعلم انه تبارك وتعالى
في الدخول على الموالي والاولياء صح

ثلث عورات صح

عليهم للاستخدام فلو جزم الامر بالاستيذان في كل وقت
لادّى الى الحرج وقوله تعالى بعضكم مرفوع بالابتداء خبره
على بعض على معنى طائف على بعض وحذف لان طوافون
يدل عليه ويجوز ان يرتفع بيطوف مضمرا لتلك الدلالة
كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم روي
ان مدلج بن عمرو وكان غلاما انصاريا ارسله رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقت الظهر الى عمر رضي الله عنه ليدعوه
فدخل عليه وهو نائم وقد انكشف عنه ثوبه فقال عمر
رضي الله عنه لوددت ان الله عز وجل نهى آباءنا وابناءنا
وخدمنا ان لا يدخلوا علينا هذه الساعات الا باذن
ثم انطلق معه الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجده وقد انزلت
عليه هذه الآية وهي احدى الآيات المنزلة بسبب عمر
رضي الله عنه وقيل نزلت في اسماء بنت ابي مرثد قالت
انا لندخل على الرجل والمرأة ولعلهما يكونان في لحاف واحد
وقيل دخل عليها غلام كبير لها في وقت كرهت دخوله فاتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان خدمنا وغلماننا
يدخلون علينا في حال نكرهها فنزلت تتمة في فتاوى
قاضي خان والعبد في النظر الى مولاته الحرة التي لا قرابة
بينه وبينها بمنزلة الرجل الاجنبي ينظر الى وجهها وكفيها
ولا ينظر الى ما لا ينظر الاجنبي من الحرة الاجنبية سواء
كان العبد خصيا او فحلا اذا بلغ مبلغ الرجال وفي تتمة
الفتاوى العبد يدخل على مولاته بغير اذنها بالاجماع
وهو في النظر اليها بمنزلة الاجنبي حتى ينظر الى وجهها
وكفيها ولا ينظر الى مواضع زينتها الباطنة عندنا
وقال مالك وهو احد قولي الشافعي يحل له في سيدته
ما يحل للمحرم واجمعوا انه لا يسافر بها والله تعالى اعلم
وقال مغيرة بضم الميم وكسرها وبالالف واللام وبدونها

هو ابن مقسم الضبي الكوفي الفقيه الاعمى وكان من فقهاء
ابرهيم النخعي وعن يحيى ثقة مأمون وكان عثمانيا مات سنة
ست وثلثين ومائة وكان ممن اخذ عن ابي حنيفة رحمه الله وكان
يفتي بقوله ويحتج به **احتلمت وانا ابن ثنتي عشرة سنة**
وجاء مثله عن عمرو بن العاص فانهم ذكروا انه لم يكن بينه
وبين ابنه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في السن سوى اثنتي
عشرة سنة **وبلوغ النساء في الحيض** هو من الترجمة وقوله
وبلوغ بالجر عطفا على قوله وشهادتهم اي باب في حكم بلوغ النساء
في الحيض ويجوز رفعه على ان يكون مبتدأ خبره في الحيض
لقوله عز وجل وفي نسخة تعالى بدل عز وجل **واللائي
يئسن من المحيض الى قوله ان يضعن حملهن** والآية
في سورة الطلاق **واللائي** اي النساء اللاتي يئسن من
المحيض اي لا يرجون ان يحضن **من نسائكم** لكبرهن [illegible]
[illegible] **ان ارتبتم** اي ان شككتم في عدتهن
وقال القاضي اي جهلتم وقال السعدي الظاهر انه لا منع من
ابقاء الشك على حقيقته بل يؤيده الرواية وذلك لان الظاهر ان
سؤالهم لترددهم في عدتهن انتهى وذلك انه روي لما نزل قوله
تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلثة قروء قالوا قد عرفنا
عدة ذوات الاقراء فما عدة اللائي لا يحضن فنزلت فتأمل
فعدتهن ثلثة اشهر خبر مبتدأ هو قوله واللائي يئسن وقوله
ان ارتبتم اعتراض وجواب الشرط محذوف اي ان ارتبتم
فيها فاعلموا انها ثلثة اشهر كذا قالوا وقيل معنى ان ارتبتم
ان شككتم في دم البالغات مبلغ اليأس وقد قدروه بستين
سنة وبخمس وخمسين سنة اهو دم حيض او استحاضة فعدتهن
ثلثة اشهر واذا كانت هذه عدة المرتاب بها فغير المرتاب بها
اولى بذلك **واللائي لم يحضن** اي واللائي لم يحضن بعد كذلك
وقال الزمخشري واللائي لم يحضن من الصغائر والمعنى فعدتهن
ثلثة اشهر

من نسائكم صح

ثلثة اشهر فحذف لدلالة المذكور عليه انتهى قال الاول لان
فيه تقليل الحذف ما امكن ولو عطف قوله واللائي لم يحضن
على المبتدأ وجعل قوله فعدتهن ثلثة اشهر خبرا عنهما لم يبعد
كما اشار اليه ابو حيان **واولات الاحمال** اي الحبالى **اجلهن**
اي منتهى عدتهن **ان يضعن حملهن** اللفظ مطلق في
اولات الاحمال فاشتمل على المطلقات والمتوفى عنهن
زوجهن والمحافظة على عمومه والعمل بحكمه في جميع ما تناوله
اولى من محافظة عموم قوله والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا والعمل بعمومه وذلك لان عموم ذوات الاحمال
بالذات فان الجمع المعرف من صيغ العموم وعموم ازواجا
بالعرض اي بكونه واقعا في حيز صلة العام والا فالجمع المنكر
لا عموم له في المختار وكون التقدير وازواج الذين
يتوفون ليس بمتعين حتى يقال انه جمع معرف ايضا
ولما بالذات رجحان على ما بالعرض على ان الحكم ههنا معلل
بكون المعتدة ذات حمل فبراءة الرحم عن حق النكاح تصلح
ان تكون مبيحا للتزوج بآخر ويعقل ذلك وهو ظاهر بخلاف
الآية الاخرى حيث لا يعقل تأثير كون المرأة متوفى عنها زوجها
في تربصها اربعة اشهر وعشرا وانما هو امر تعبدي وللمعلل
قوة على غيره ولانه صح انه روت ام سلمة رضي الله عنها ان سبيعة
بنت الحرث الاسلمية ولدت بعد وفاة زوجها بليال فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها قد حللت فانكحي
وكان ابن مسعود وابي وابو هريرة رضي الله عنهم لا يفرقون
وعن علي وابن عباس رضي الله عنهم عدة الحامل المتوفى
عنها ابعد الاجلين وعن عبد الله رضي الله عنه من شاء باهلته
ولانه متأخر النزول لقول ابن مسعود رضي الله عنه من شاء
باهلته ان سورة النساء القصرى نزلت بعد سورة النساء
الطولى يعني سورة البقرة فتقديمه وترجيحه والعمل بعمومه

تخصيص ونسخ لعموم الآية الاخرى وتقديم الآخر بناء للعام
على الخاص والاول ارجح للوفاق عليه فان الحنفية يجعلون
المتأخر المتراخي ناسخا لا مخصصا والشافعية يبنون العام
على الخاص ويخصصونه به سواء علم تأخر الخاص ام لا هذا
وان ارتفعت حيضة المراة وهي شابة فان ارتابت احامل
هي ام لا فان استبان حملها فاجلها ان تضع حملها وان لم يستبن
فاختلف فيه فقال بعضهم يستأنى بها واقصى ذلك سنة
وهذا مذهب مالك واحمد واسحق وابي عبيد ورووا ذلك
عن عمر رضي الله عنه وغيره واهل العراق يرون عدتها بثلاث
حيض بعد ما كانت حاضت في باقي عمرها وان مكث عشرين
سنة الى ان تبلغ من الكبر مبلغا تيأس من الحيض فتكون عدتها
بعد الاياس ثلثة اشهر وهذا هو الاصح من مذهب الشافعي
وعليه اكثر العلماء وروي ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه
واصحابه ووجه دخول الآية في الترجمة ان فيها تعليق الحكم
في العدة بالاقراء على حصول الحيض واما قبله وبعده فبالاشهر
فدل على ان وجود الحيض ينقل الحكم والله اعلم **وقال الحسن
بن صالح** بن حي بن مسلم بن حيان ابو عبد الله الكوفي العابد ولد
سنة مائة ومات سنة تسع وتسعين ومائة **ادركت جارة
لنا جدة** بالنصب على انه بدل من جارة **بنت** منصوب على انه
صفة لجدة **احدى وعشرين سنة** وتصوير ذلك ان هذه
حاضت وهي بنت تسع سنين ووضعت بنتا لاستكمال عشر
ووقع لبنتها كذلك وقد ذكر الشافعي ايضا انه راى جدة بنت
احدى وعشرين واثر الحسن هذا روي موصولا في المجالسة
للدينوري من طريق يحيى بن آدم عنه وزاد فيه اقل اوقات الحمل تسع
سنين **حدثنا عبيد الله بن سعيد** كذا في جميع الاصول
عبيد الله بالتصغير وهو ابو قدامة السرخسي وقد مر في الزكوة
ووقع بخط ابن العلكي الحافظ عبيد بن اسمعيل وبذلك جزم البيهقي
في

[Margin:] اي تخصيص لم يمنع تأخره عن نزولا والمراد بالعام هنا قوله واولات الاحمال لان له جهة عموم ايضا وبالخاص آية البقرة لانها خاص من وجه صح

[Margin:] الهمداني

[Margin:] احد الاعلام صح

[Margin:] واقل ما يمكن مثله في تسع عشرة سنة صح

في الخلافيات فاخرج الحديث من طريق محمد بن الحسين الخثعمي
عن عبيد بن اسمعيل ثم قال اخرجه البخاري عن عبيد بن اسمعيل
وعبيد بن اسمعيل اسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهباري
القرشي الكوفي وهو من مشايخ البخاري ومن افراده وهو معروف
بالرواية عن ابي اسامة وقد اخرج النسائي هذا الحديث عن
ابي قدامة السرخسي فقال عن يحيى بن سعيد القطان بدل
ابي اسامة فهذا يرجح ما قال البيهقي هذا ويحتمل ان يكون البخاري
روى هذا الحديث عنهما جميعا فوقع هنا في كثير من النسخ عبيد الله
بن سعيد ووقع في بعضها عبيد بن اسمعيل على ان عبيد بن اسمعيل
روى ايضا عن ابي اسامة والله اعلم **حدثنا ابو اسامة**
حماد بن اسامة وقد تكرر ذكره **قال حدثني** بالافراد **عبيد الله**
بالتصغير هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه **قال حدثني** بالافراد ايضا **نافع** مولى ابن عمر
قال حدثني ابن عمر رضي الله عنهما وفي هذا الاسناد
التحديث بصيغة الجمع في موضعين وبصيغة الافراد في ثلثة
مواضع والحديث اخرجه ابن ماجة في الحدود وايضا **ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه يوم احد وهو
ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني** بضم اوله من الاجازة
وفي رواية ابن ادريس وغيره عن عبيد الله عند مسلم فاستصغرني
وفيه التفات او تجريد اذ كان السياق يقتضي ان يقول فلم يجزه
~~[illegible]~~ كذا قال الحافظ العسقلاني
ولا يحصل له لانه اما ان يكون من كلام الراوي او من كلام ابن عمر رضي الله
عنهما نفسه ويأبى الشق الاول قوله فلم يجزني وقوله ثم عرضني
فاجازني فالظاهر انه من كلام ابن عمر رضي الله عنهما وانه جرد من
نفسه اولا شخصا فعبر عنه بالغائب ثم التفت فقال فلم يجزني
ووقع في رواية يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر كما سيأتي في
المغازي فلم يجزه وفي رواية مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله
وانا قول العيني نبه الكرماني وجاز في امثالها وجهان تقول انا الذي
ضربت زيدا وانا الذي ضرب زيدا فلا يطابق ما نحن فيه فتأمل صح

[Margin:] بالافراد ايضا صح

[Margin:] اي في القتال صح

[Margin:] لم يثبتني صح يعني في ديوان المقاتلين ولم يقدّر لي ارزاق الاجناد وفي صحيح ابن حبان فلم يجزني ولم يرني بلغت صح

[Margin:] الا ان يقال الاصل فلم يجزه ثم عرضه فاجازه وانا التكلم على سبيل الحكاية نقلا لكلام ابن عمر رضي الله عنهما بعينه وفيه بعد لا يخفى صح

عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم [illegible] احد في القتال فلم يجزني **ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني** لم يختلف الرواة عن عبيد الله بن عمر في ذلك وهو الاقتصار على ذكر احد والخندق وكذا اخرجه ابن حبان من طريق مالك عن نافع واخرجه ابن سعد في الطبقات عن يزيد بن هرون عن ابي معشر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما فزاد فيه ذكر بدر ولفظه عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وانا ابن ثلث عشرة فردني وعرضت عليه يوم احد الحديث قال ابن سعد قال يزيد بن هرون ينبغي ان يكون في الخندق ابن ست عشرة سنة انتهى قال الحافظ العسقلاني وهو اقدم من نعرفه استشكل قول ابن عمر رضي الله عنه هذا وانما بناه على قول ابن اسحق واكثر اهل السير ان الخندق كانت في سنة خمس من الهجرة وان اختلفوا في تعيين شهرها كما سياتي في المغازي واتفقوا على ان احدا كانت في شوال سنة ثلث واذا كان كذلك جاء ما قال يزيد انه يكون حينئذ ابن ست عشرة سنة لكن البخاري جنح الى قول موسى بن عقبة في المغازي ان الخندق كانت في شوال سنة اربع وقد روى يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق البيهقي عن عروة نحو قول موسى بن عقبة وعن مالك الجزم بذلك وعلى هذا الاشكال لكن اتفق اهل المغازي على ان المشركين لما توجهوا من احد نادوا المسلمين موعدكم العام المقبل بدر وانه صلى الله عليه وسلم خرج اليها من السنة المقبلة في شوال فلم يجد بها احدا وهذه التي تسمى بدر الموعد ولم يقع بها قتال فتعين ما قال ابن اسحق ان الخندق كانت سنة خمس فيحتاج حينئذ الى الجواب عن الاشكال وقد اجاب عنه البيهقي وغيره بان قول ابن عمر رضي الله عنهما عرضت يوم [illegible] وانا ابن اربع عشرة سنة اي دخلت فيها وان قوله عرضت يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة اي تجاوزتها

فجبر

احد صح

فجبر الكسر في الاولى والغاء في الثانية وهو شائع مسموع في كلامهم وبه يرتفع الاشكال المذكور

[illegible]

وهو اولى من الترجيح ثم انه زعم ابن التين انه ورد في بعض الروايات ان عرض ابن عمر رضي الله عنهما كان ببدر فلم يجزه ثم باحد فاجاز قال وفي رواية عرض يوم احد وهو ابن ثلث عشرة سنة فلم يجزه وعرض يوم الخندق وهو ابن اربع عشرة سنة فاجازه قال الحافظ العسقلاني ولا وجود لذلك وانما وجد ما عند ابن سعد وزعم ابن ناصر انه وقع في الجمع للحميدي هنا يوم الفتح بدل يوم الخندق قال ابن ناصر والسابق الى ذلك ابو مسعود وخلف قال وتبعهما شيخنا الحميدي ولم يتدبره والصواب يوم الخندق في جميع الروايات وتلقى ذلك ابن الجوزي عن ابن ناصر وبالغ في التشنيع على من وهم في ذلك وكان الاولى ترك ذلك فان الغلط لا يسلم منه احد وقيل ذكر الخندق وهم وانما كانت غزوة ذات الرقاع لان الخندق كانت سنة خمس وهو قال انه كان في احد ابن اربع عشرة فعلى هذا تكون غزوة ذات الرقاع هي المرادة لانها كانت في سنة اربع بينها وبين احد سنة والله تعالى اعلم **قال نافع** موصول بالاسناد المذكور **فقدمت على عمر بن عبد العزيز** الخليفة المشهور **وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا** اي ان هذا السن وهو خمس عشرة **لحد بين الصغير والكبير** اي نهاية الصغر وبداية البلوغ وفي رواية ابن عيينة عن

الفضل صح

تلة

عبد الله بن عمر عند الترمذي فقال هذا حد ما بين الذرية والمقا
وكتب اي عمر بن عبد العزيز **الى عُمّاله** بضم العين وتشديد
الميم جمع عامل وهم النواب الذين استنابهم في البلاد **ان**
يفرضوا اي يقدروا **لمن بلغ خمس عشرة** اي رزقا في ديوان
الجند وفي رواية مسلم زيادة قوله ومن كان دون ذلك فاجعلوه
في العيال والحاصل انهم كانوا يفرقون بين المقاتلة وغيرهم
في العطاء وهو الرزق الذي يجمع في بيت المال ويفرق على
مستحقيه • واستدل بقصة ابن عمر رضي الله عنهما على ان
من استكمل خمس عشرة سنة اجريت عليه احكام البالغين
وان لم يحتلم فيكلف بالعبادات واقامة الحدود ويستحق
سهم الغنيمة ويقتل ان كان حربيا ويفك عنه الحجر ان اونس
رشده وغير ذلك من الاحكام • وقد عمل بذلك عمر بن عبد العزيز
واقره عليه راويه نافع • واجاب الطحاوي وابن القصار
وغيرهما ممن لم يأخذ به بان الاجازة المذكورة جاء التصريح بانها
كانت في القتال وذلك يتعلق بالقوة والجلدة • واجاب
بعض المالكية بانها واقعة عين فلا عموم لها فيحتمل ان يكون
صادف انه كان عند ذلك السن قد احتلم فلذلك اجازه
وتجاسر بعضهم فقال انما رده لضعفه لا للسن وانما اجازه
لقوته لا لبلوغه • ويرد على ذلك ما اخرجه عبد الرزاق عن
ابن جريج ورواه ابو عوانة وابن حبان في صحيحيهما من وجه آخر
عن ابن جريج اخبرني نافع فذكر هذا الحديث بلفظ عرضت
على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فلم يجزني ولم يرني بلغت
وهذه زيادة صحيحة لا مطعن فيها لجلالة ابن جريج وتقدمه
على غيره في حديث نافع وقد صرح بالتحديث فانتفى ما يخشى
من تدليسه وقد نص فيها لفظ ابن عمر رضي الله عنهما بقوله
ولم يرني بلغت وابن عمر رضي الله عنهما اعلم بما روى من غيره
لا سيما في قصة تتعلق به • وفي الحديث ايضا ان الامام يستعرض

من يخرج

والنجدة صح

من يخرج معه للقتال قبل ان يقع الحرب فمن وجده اهلا استصحبه
والا رده • وقد وقع ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم في بدر واحد
وغيرهما وسيأتي الاشارة اليه في كتاب المغازي ان
شاء الله تعالى • وقال الحافظ العسقلاني وعند المالكية
والحنفية لا تتوقف الاجازة للقتال على البلوغ بل
للامام ان يجيز من الصبيان من فيه قوة ونجدة فرب مراهق
اقوى من بالغ وحديث ابن عمر رضي الله عنهما حجة عليهم ولا سيما
الزيادة التي ذكرتها عن ابن جريج هذا • وقال العيني لا حجة فيه
لان للمراهق حكم البالغ حتى اذا قال قد بلغت يصدق •
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ان بلوغ الصبي
بالسن بطعنه في خمسة عشر سنة وذلك لانه صلى الله عليه وسلم
اجاز لابن عمر رضي الله عنهما وسنه خمس عشرة فدل على ان
البلوغ بالسن بخمس عشرة فليتأمل **حدثنا علي بن عبد الله**
المعروف بابن المديني قال **حدثنا صفوان بن سُلَيْم**
بضم المهملة وفتح اللام ابو عبد الله التابعي وقد مر في الصلوة
عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
يبلغ به **النبي صلى الله عليه وسلم** وقد تقدم في الجمعة من
طريق اخرى عن صفوان بن سليم بلفظ ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم **قال غسل يوم الجمعة واجبٌ على كل محتلم**
وفي رواية احمد عن سفيان الغسل يوم الجمعة • وقد تقدم الحديث
ومباحثه في كتاب الجمعة • ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
واجب على كل محتلم اذ لو لم يتصف المحتلم بالبلوغ لما وجب
عليه شيء وهذا البلوغ بالانزال فان قيل ان في الترجمة ذكر الشهادة
وليس لها ذكر في هذا الحديث ولا فيما قبله فالجواب انها
استفيدت بالقياس على ما ذكر من حيث تعلق الوجوب
بالاحتلام او انه ترجم بها ولكنه لم يظفر بشيء من ذلك على شرطه
كما هو عادته والله اعلم **باب سؤال الحاكم**

اي كالواجب في التأكد صح

في باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل صح

الجوهري قينت الشيء اقينه قينا لممته واقتانت الروضة
اخذت زخرفها ومنه قيل للماشطة مقينة لانها تزين
النساء وشبهت بالامة لانها تصلح البيت وتزينه
والقينة المغنية والمغنية الامة مطلقا وكل صانع
عند العرب قين **بالمدينة الا ارسلت الي تستعيره**
تقين تزف لزوجها هذا تفسير من المؤلف كما هو
دابه في مثل هذا قال ابن الجوزي ارادت عائشة رضي
الله عنها انهم كانوا اولا في حال ضيق فكان الشيء
المحتقر عندهم اذ ذاك عظيم القدر وقال المهلب في الحديث
ان عارية [illegible] الثياب للعروس من فعل المعروف
والعمل الجاري عندهم لانه يرغب في اجره فان عائشة
رضي الله عنها لم تمنع منه احدا وفيه ايضا ان المراة قد
تلبس في بيتها ما خشن من الثياب وما يلبسه بعض الخدم
وفيه ايضا تواضع عائشة رضي الله عنها واخذها بالبلغة
في حال اليسار وزهدها في ذلك مشهور مع ما كان مشهورا
عنها من الجود وقد اعانت المنكدر في كتابته بعشرة الاف
درهم وذكرت ما كانوا عليه ليتذكر ذلك وفيه ايضا
حلم عائشة رضي الله عنها عن خدمها ورفقها في المعاتبة
ومطابقة الحديث للترجمة في قولها كانت امراة الى آخره
والحديث تفرد به البخاري رحمه الله **باب**
فضل المنيحة وسقط في رواية ابي ذر لفظ باب والمنيحة
بفتح الميم وكسر النون على وزن عظيمة هي في الاصل العطية قال
ابو عبيد المنيحة عند العرب على وجهين احدهما ان يعطي الرجل
صاحبه صلة فيكون له والآخر ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بحلبها
ووبرها زمانا ثم يردها وقال ابن الاثير ومنيحة اللبن ان يعطيه
ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها وكذلك اذا اعطاه لينتفع
بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها وقال القزاز قيل لا يكون المنيحة
الا ناقة

من منح اذا اعطى وكذلك المنيحة صح

الا ناقة او شاة والمراد بها في اول احاديث الباب هنا
عارية ذوات الالبان ليؤخذ لبنها ثم ترد هي لصاحبها
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا مالك الامام **عن**
ابي الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان **عن**
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة رضي الله عنه**
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
المنيحة قد ذكرنا المراد بها هنا آنفا **اللقحة** بكسر اللام
ويجوز فتحها والمعروف ان اللقحة بفتح اللام المرة الواحدة
من الحلب والمراد هنا الملقوحة وهي الشاة التي لها لبن
كذا قال صاحب التلويح وقال الحافظ العسقلاني اللقحة
الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة [illegible]
[illegible] **الصفي**
[illegible] اي الكريمة الكثيرة اللبن ويقال لها الصفية ايضا
وانما ذكر هنا لانه نقل من الوصفية الى الاسمية [illegible]
[illegible]
[illegible] واما ما ذكره الكرماني في توجيه تذكيره
الصفي من انه اما فعيل او فعول يستوي فيه المذكر والمؤنث
ففيه انه قد جاء الصفية ايضا بتاء التانيث فكيف يستوي
فيه المذكر والمؤنث على ان قوله اما فعيل غير صحيح لانه من
معتل اللام الواوي دون اليائي كذا قال العيني فتامل ثم
منحة نصب على التمييز وقال ابن مالك فيه وقوع التمييز
بعد فاعل نعم ظاهرا وقد منعه سيبويه الا مع الاضمار
مثل بئس للظالمين بدلا وجوزه المبرد وهو الصحيح [illegible]
[illegible] وقال ابو البقاء اللقحة هي المخصوصة
بالمدح ومنحة منصوب على التمييز تاكيدا وهو كقول الشاعر
فنعم الزاد زاد ابيك زادا [illegible] **والشاة**
الصفي عطف على قوله اللقحة الصفي **تغدو باناء وتروح باناء**

بفتح الصاد وكسر الفاء صح

اللقحة مرفوع على انه صفة المنيحة وقوله الصفي صفة بعد صفة وقوله صح

اقول وهذا هو الظاهر الانسب لفظا ومعنى صح

للانصار ه يبرئكم يهود بخمسين يمينا والدم اعظم حرمة من المال
وقال الشافعي وابو ثور اذا ادعت المراة على زوجها خلعا او طلاقا
وجحد الزوج الطلاق فعليها البينة والا يستحلف الزوج وان
ادعى الخلع على مال فانكرت فان اقام البينة لزمها المال والا
حلفت ولزم الزوج الفراق لانه اقر به وان ادعى العبد العتق
ولا بينة له يستحلف السيد فان حلف برئ وان ادعى السيد
انه اعتقه على مال وانكر العبد حلف ولزم السيد العتق
وكان ابو يوسف ومحمد يريان بان يستحلف على النكاح
فان ابى الزم النكاح وقال العيني مذهب ابي حنيفة رحمه الله
ان المدعى عليه لا يستحلف في نكاح بان يدعي على امراة نكاحا
وهي تجحد او ادعت هي كذلك وهو يجحد ولا في رجعة بان ادعى
بعد انقضاء العدة انه كان راجعها في العدة وهي تجحد او
ادعت المراة كذلك وجحد هو ولا في استيلاد بان ادعى
الامة انها ولدت منه وانكر المولى ولا يتصور العكس من قبله
عليها لان الاستيلاد يثبت باقراره ولا في رق بان ادعى
على مجهول النسب انه عبده او ادعى مجهول النسب انه معتقه
ولا في نسب بان ادعى الولد على الوالد او الوالد على الولد وانكر
الآخر ولا في الولاء بان ادعى على معروف النسب بانه معتقه
او ادعى معروف النسب انه معتقه او كان ذلك في الموالاة
وقال ابو يوسف ومحمد يستحلف في الكل وبه قال الشافعي
ومالك واحمد ولا يستحلف باتفاق اصحابنا في الحد بان
قال رجل لآخر لي عليك حد قذف وهو ينكر لا يستحلف لانه
يندرئ بالشبهات الا اذا تضمن حقا بان علق عتق عبده
بالزنا وقال ان زنيت فانت حر فادعى العبد انه زنى ولا بينة
له يستحلف المولى حتى اذا نكل ثبت العتق دون الزنا وقال
القاضي الامام فخر الدين المعروف بقاضي خان الفتوى على انه
يستحلف المنكر في الاشياء الستة المذكورة وذكر ابن المنذر
عن

قوله او ادعى مجهول النسب انه معتقه لا يظهر لطف فافهم ه‍

عن الشعبي والثوري واصحاب الراي انه لا يستحلف على
شيء من الحدود ولا على القذف وقالوا يستحلف على السرقة
فان نكل لزمه المال وعند مالك لا يمين في النكاح والطلاق
والعتق والفرقة الا ان يقيم المدعي شاهدا واحدا فاذا اقامه
استحلف المدعى عليه وقال ابن حبيب اذا اقامت المراة او العبد
شاهدا واحدا على ان الزوج طلقها او ان السيد اعتقه
فاليمين تكون على السيد والزوج فان حلفا سقط عنهما الطلاق
والعتق وهذا قول مالك وابن الماجشون وابن كنانة وقال
في المدونة فان نكل قضي بالطلاق والعتق ثم رجع مالك فقال
لا يقضى بالطلاق ويسجن فان طال سجنه دين وترك وبه قال
ابن القاسم وطول السجن عنده سنة **وقال النبي صلى الله عليه
وسلم شاهداك او يمينه** وهذا التعليق وصله البخاري
في آخر الباب من حديث الاشعث بن قيس والغرض منه
انه اطلق اليمين في جانب المدعى عليه ولم يقيده بشيء دون شيء
فيلزم منه منع يمين المدعي عند اداء عليه ويمين الاستظهار ايضا
فافهم وارتفاع شاهداك على انه خبر مبتدا محذوف تقديره المثبت
لدعواك او الحجة لك او ما يثبت لك شاهداك والمعنى ما يثبت
لك شهادة شاهديك او لك اقامة شاهديك فحذف المضاف
واقيم المضاف اليه مقامه فاعرب اعرابه وقس عليه قوله او
يمينه **وقال قتيبة** هو ابن سعيد قال الحافظ العسقلاني
رايت بخط القطب الحلبي انه راى في بعض النسخ حدثنا قتيبة
لكنه وقع في كثير من النسخ على صيغة التعليق وهو الاظهر لان البخاري
لم يحتج في صحيحه بابن شبرمة على ما قال العيني **حدثنا
سفيان** هو ابن عيينة **عن ابن شبرمة** بضم الشين المعجمة
وسكون الموحدة وضم الراء هو عبد الله بن شبرمة بن الطفيل
بن حسان الضبي الكوفي فقيه اهل الكوفة القاضي للمنصور عداده
في التابعين وكان عفيفا صارما عاقلا فقيها يشبه النساك

او مبتدا خبره محذوف تقديره شاهداك هما المثبتان لدعواك او لك شاهداك ح

ثقة في الحديث شاعر احسن الخلق استشهد به البخاري
في الصحيح وروى له في الادب وروى له مسلم وابو داود
وابن ماجه مات سنة اربع واربعين ومائة وروى عن ابي حنيفة
حديثا واحدا **كلمني** اي انه قال كلمني **ابو الزناد** بكسر الزاي
وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان القرشي المدني قاضي المدينة
قال العجلي مدني تابعي ثقة سمع من انس بن مالك رضي الله عنه
مات سنة ثلثين ومائة **في شهادة الشاهد ويمين المدعي**
اي القول بجوازها وكان مذهب ابي الزناد القضاء بذلك
كاهل بلده ومذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلده فاحتج
عليه ابو الزناد بالخبر الوارد في ذلك واحتج عليه ابن شبرمة
بما ذكره من الآية الكريمة حيث قال **فقلت قال الله تعالى**
وفي نسخة عز وجل بدل قوله تعالى **واستشهدوا شهيدين**
من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامراتان ممن
ترضون من الشهداء ان تضل احداهما فتذكر احداهما
الاخرى قلت اذا كان يكتفى بشهادة شاهد ويمين
المدعي هذا شرط جزاؤه قوله **فما يحتاج** وكلمة ما فيه نافية
والفعل على البناء للمفعول **ان تذكر** اي الى ان تذكر **احداهما**
الاخرى ما كان كلمة ما هذه استفهامية **يصنع** على البناء
للمفعول **تذكر هذه الاخرى** مضمون هذه الجملة نائب عن فاعل
يصنع يعني اذا جاز الاكتفاء بشهادة شاهد ويمين المدعي
فلا احتياج الى تذكير احدهما الاخرى اذ اليمين يقوم مقامها
فما فائدة ذكر التذكير في القرآن وقال الكرماني فائدته تتميم
شاهد اذ المراة الواحدة لا اعتبار لها اذ المراتان كرجل واحد
ولهذا قال بعضهم المراد من قوله تذكر اي تجعلها كالذكر والمقصود
منه ان لا يحتاج الى اليمين ثم لا يلزم من بيان هذا النوع من البينة
فيه ان لا يكون ثمة نوع آخر منها غاية ما في الباب عدم التعرض له
لا التعرض لعدمه انتهى وتعقبه العيني فقال هذا الكلام عجيب كانه

مخترع

مخترع من عنده اذ على هذا التقدير كيف يكون حاصله ان
مذهب ابي الزناد القضاء بشاهد ويمين المدعي كاهل بلده
ومذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلده فاحتج عليه ابو الزناد بالخبر
الوارد في ذلك واحتج عليه ابن شبرمة بما ذكره من الآية الكريمة
هذا وانت خبير بان مراد الكرماني ان احتجاجه بالآية الكريمة
لا يتم لان في الآية هذا الاحتمال وما ثبت الاحتمال سقط الاستدلال
والله تعالى اعلم وقد اجاب عن احتجاج ابن شبرمة بالآية
المذكورة فقال الحاجة الى اذكار احدهما الاخرى انما هو فيما
اذا شهدتا فان لم تشهدا قامت مقامهما يمين الطالب ببيان
السنة الثابتة واليمين ممن هي عليه لو انفردت لحلت محل
البينة في الاداء والابراء فكذلك حلت اليمين هنا محل المراتين
في الاستحقاق بها مضافة الى الشاهد الواحد قال ولو لزم
اسقاط القول بالشاهد واليمين لانه ليس في القرآن لزم
اسقاط الشاهد والمراتين لانه ليس في السنة لانه صلى
الله عليه وسلم قال شاهداك او يمينه انتهى وحاصله انه لا يلزم
من التنصيص على الشيء نفيه عما عداه لكن مقتضى ما بحثه ان لا يقضى
باليمين مع الشاهد الواحد الا عند فقد الشاهدين او ما اقيم مقامهما
من الشاهد والمراتين وهو وجه للشافعية وصححه الحنابلة
ويؤيده ما رواه الدارقطني من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده مرفوعا قضى الله ورسوله في الحق بشاهدين فان
جاء بشاهدين اخذ حقه وان جاء بشاهد واحد حلف
مع شاهده قاله الحافظ العسقلاني وانما تتم له يعني لابن شبرمة
الحجة بذلك على اصل مختلف فيه بين الفريقين وهو ان الخبر
اذا ورد متضمنا لزيادة على ما في القرآن هل يكون نسخا والسنة
لا تنسخ القرآن او لا يكون نسخا بل زيادة مستقلة بحكم
مستقل اذا ثبت سنده وجب القول به والاول مذهب
الكوفيين والثاني مذهب الحجازيين ومع قطع النظر عن ذلك

لاينهض حجة ابن شبرمة لانه يصير معارضة للنص بالرأي
وهو غير معتبر انتهى وتعقبه العيني بان مذهب ابن شبرمة
هو مذهب ابن ابي ليلى وعطاء والنخعي والشعبي والاوزاعي
والكوفيين والاندلسيين من اصحاب مالك وهم يقولون
نص الكتاب العزيز في باب الشهادة رجلان فان لم يكونا
رجلين فرجل وامرأتان والحكم بشاهد ويمين مخالف للنص
فلا يجوز والاخبار التي وردت بشاهد ويمين اخبار
آحاد فلا يعمل بها على مخالفتها للنص لانه يكون نسخا ونسخ
الكتاب بخبر الواحد لا يجوز [illegible] وحاصله ان الزيادة على
القرآن نسخ واخبار الآحاد لا تنسخ المتواتر ولا يقبل الزيادة
من الاحاديث الا اذا كان مشهورا هذا هو حاصل الجواب
من طرف الحنفية وقال العسقلاني ان النسخ رفع الحكم ولا رفع
هنا وايضا الناسخ والمنسوخ لا بد وان يتواردا على محل واحد
وهذا غير متحقق في الزيادة على النص وغاية ما فيه ان تسمية
الزيادة كالتخصيص نسخا اصطلاح فلا يلزم منه نسخ
الكتاب بالسنة انتهى وتعقبه العيني بان قوله النسخ رفع
الحكم قسم من اقسام النسخ لانه على اربعة اقسام نسخ الحكم
والتلاوة جميعا ونسخ الحكم دون التلاوة ونسخ التلاوة
دون الحكم والرابع نسخ وصف الحكم وهو ايضا مثل الزيادة
على النص [illegible] وهو نسخ عندنا وعند الشافعي هو بمنزلة تخصيص
العام حتى جوز ذلك بالقياس وبخبر الواحد فقول هذا القائل
النسخ رفع الحكم ليس على اطلاقه لان النسخ من قبيل بيان التبديل
لان البيان عندنا على خمسة اقسام بيان تقرير وبيان تفسير
وبيان تغيير وبيان ضرورة وبيان تبديل والنسخ منه ومعناه
ان يزول شيء ويخلفه غيره ولا شك ان الحكم بشاهد ويمين
رفع للحكم بالشاهدين او الشاهد والمرأتين وكيف يقول
ولا رفع هنا وقوله [illegible] وايضا الناسخ والمنسوخ لابد ان يتواردا

على

على محل واحد [illegible] وان كان مسلما لكن لا نسلم
قوله وهذا غير متحقق في الزيادة على النص لان قائل هذا يفرق
بين نسخ الوصف ونسخ الذات فيجعل النسخ هنا من قبيل نسخ
الوصف لا من قبيل نسخ الذات ونحن نقول ان نسخ الوصف
مثل نسخ الذات في الحكم فلهذا امتنعنا الحكم بشاهد ويمين هذا
ثم قال الحافظ العسقلاني تخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذلك
الزيادة عليه وتعقبه العيني بما حاصله ان قياس الزيادة على النص
على التخصيص غير صحيح على اطلاقه بل انما يكون الزيادة كالتخصيص
اذا كان حكما مستقلا بنفسه لا تغير ولا تبدل فان التخصيص
بيان عدم ارادة [illegible] بعض ما يتناوله اللفظ فيبقى الباقي [illegible]
بذلك النظم بعينه فان العام اذا خص منه بعض الافراد بقي الحكم
فيما وراءه بلفظ العام بعينه كلفظ المشركين اذا خص منه
اهل الذمة بقي الحكم في غيرهم ثابتا بلفظ المشركين فلم يكن التخصيص
نسخا لان النسخ بيان انتهاء مدة الحكم الثابت وبالتخصيص
تبين ان المخصوص لم يكن مرادا بالعام فلا يكون رفعا بعد الثبوت
بل منعا عن الدخول في حكم العام ولهذا قلنا ان التخصيص لا يكون
الا مقارنا لانه بيان محض وشرط النسخ ان يكون متراخيا فيكون
تبديلا لا بيانا محضا هذا [illegible] ثم انه نظر
الحافظ العسقلاني لكون الزيادة على النص كالتخصيص بقوله
كما في قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم واجمعوا على تحريم نكاح العمة
مع بنت اخيها وسند الاجماع في ذلك السنة الثابتة
وكذلك قطع رجل السارق في المرة الثانية وقال العيني [illegible] انهما
حكمان مستقلان بانفسهما ولم يغيرا الحكم السابق حتى يكون نسخا
كما مر ثم قال الحافظ العسقلاني وقد اخذ من رد الحكم بالشاهد
واليمين لكونه زيادة على القرآن باحاديث كثيرة في احكام
كثيرة كلها زائدة على ما في القرآن كالوضوء بالنبيذ والوضوء
من القهقهة والمضمضة والاستنشاق في الغسل دون الوضوء

عكم صح

فيهما صح

واستبراء المسبية وترك قطع من سرق ما يسرع اليه الفساد
وشهادة المرأة الواحدة في الولادة ولا قود الا بالسيف
ولا جمعة الا في مصر جامع ولا تقطع الايدي في الغزو ولا يرث
الكافر المسلم ولا يؤكل الطافي من السمك ويحرم كل ذي ناب
من السباع ومخلب من الطير ولا يقتل الوالد بالولد ولا يرث
القاتل من القتيل وغير ذلك من الامثلة التي تتضمن الزيادة
على عموم الكتاب هذا وقال العيني هذا كله لا يرد علينا فانا قد
قلنا ان الزيادة على النص اذا كان حكما مستقلا بنفسه
لا يسمى نسخا لانه لا يغير ولا يبدل والذي ليس فيه التغيير
من حيث الظاهر لا من حيث الوصف ولا من حيث الذات
يكون كالتخصيص فالمذكورات كلها كذلك هذا وقال الحافظ
العسقلاني واجابوا بانها احاديث شهيرة فوجب العمل
بها لشهرتها قال العيني لا نقول به ولا نلتزم شهرة تلك
الاحاديث بل الاصل الذي نحن عليه فيه الكفاية ثم قال الحافظ
فيقال لهم وحديث القضاء بالشاهد واليمين جاء من طرق
كثيرة مشهورة بل ثبت من طرق صحيحة متعددة وقال
العيني ان كان مراده بهذه الشهرة الشهرة عندهم فلا يلزمنا
ذلك وان كان المراد الشهرة عند الكل فلا نسلم ذلك فمن
ادعى ذلك فعليه البيان ولئن سلمنا شهرتها فالزيادة بها
على القرآن لا يخرج عن كونها نسخا والذي قال هو لا ي
وظيفة التواتر ولا تواتر اصلا هذا ثم قال الحافظ فمنها
ما اخرجه مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد وقال في
التمييز انه حديث صحيح لا يرتاب في صحته وقال ابن عبد البر
لا مطعن لاحد في صحته ولا اسناده واما قول الطحاوي
ان قيس بن سعد لا يعرف له رواية عن عمرو بن دينار فلا يقدح
في صحة الحديث لانهما تابعيان ثقتان مكيان وقد سمع قيس

من

من اقدم من عمرو ومثل هذا لا يرد الاخبار الصحيحة وتعقبه
العيني بوجهين احدهما بطريق المنع وهو ان مسلما روى هذا
الحديث من حديث سيف بن سليمان عن قيس بن سعد عن
عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما الى آخره وذكر الترمذي
في العلل الكبير سألت محمد بن اسمعيل عنه فقال عمرو بن دينار
لم يسمع عندي هذا الحديث من ابن عباس رضي الله عنه وقال
الطحاوي قيس لا نعلمه يحدث عن عمرو بن دينار بشيء فقد
رمي الحديث بالانقطاع في موضعين من البخاري بين عمرو
وابن عباس ومن الطحاوي بين قيس وعمرو ورد البيهقي
في الخلافيات على الطحاوي واشار الى ان قيسا سمع من عمرو
واستدل على ذلك برواية وهب بن جرير عن ابيه قال سمعت
قيس بن سعد يحدث عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما فذكر المحرم الذي وقصته ناقته
ثم قال البيهقي ولا يبعد ان يكون له عن عمرو غير هذا وقال العيني
لم يصرح احد من اهل هذا الشان فيما علمنا ان قيسا سمع من عمرو
ولا يلزم من قول جرير سمعت قيسا يحدث عن عمرو ان يكون قيس
سمع ذلك من عمرو وذكر الذهبي سيفا في كتابه في الضعفاء
وقال رمي بالقدر وقال في الميزان ذكره ابن عدي في الكامل
وساق له هذا الحديث وسأل عباس يحيى بن معين عن هذا
الحديث فقال ليس بمحفوظ وضعف احمد بن حنبل محمد
بن مسلم ثم ذكر البيهقي هذا الحديث من وجه آخر من حديث
معاذ بن عبد الرحمن عن ابن عباس رضي الله عنهما ومعاذ
ضعيف ورواه الشافعي عن ابرهيم بن محمد عن ربيعة بن عثمن
وابرهيم هو الاسلمي مكشوف الحال مرمي بالكذب وغيره من
المصائب وربيعة هذا قال ابو زرعة ليس بذاك وقال
ابو حاتم منكر الحديث والجواب الآخر بطريق التسليم وهو
انه من اخبار الآحاد فلا يجوز به الزيادة على الكتاب والله اعلم

مطلب غريب

قال الحافظ العسقلاني ومنها حديث ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد وهو عند
اصحاب السنن ورجاله مدنيون ثقات ولا يضره ان سهيل
بن ابي صالح نسيه بعد ان حدث به ربيعة لانه كان بعد
ذلك يرويه عن ربيعة عن نفسه عن ابيه وقصته بذلك
مشهورة في سنن ابي داود وغيرها وتعقبه العيني ايضا فقال
اخرجه ابو داود وقال حدثنا احمد بن ابي بكر ابو مصعب الزهري
ثنا الدراوردي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه الى آخره واخرجه الترمذي ايضا
وقال حديث حسن غريب قال العيني هذا حديث معلول لان
عبد العزيز الدراوردي [illegible] قال سألت سهيلا عنه فلم يعرفه
وهذا القدح فيه لان الخصم يضعف الحديث بادنى من ذلك
فان قيل يجوز ان يكون رواه ثم نسيه فالجواب انه يجوز ان يكون
وهم في اول الامر وروى ما لم يكن سمعه وقد علمنا ان آخر امره
كان لجحوده وفقد العلم به فهو اولى وقال صاحب الجوهر النقي فيه
مع نسيان سهيل انه قد اختلف عليه فرواه زهير بن محمد عنه
عن ابيه عن زيد بن ثابت كما ذكره البيهقي هذا قال الحافظ العسقلاني
ومنها حديث جابر رضي الله عنه مثل حديث ابي هريرة رضي الله عنه
اخرجه الترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابو عوانة قال العيني
اخرجه الترمذي وابن ماجه عن عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد
عن ابيه عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين
مع الشاهد واخرجه الترمذي ايضا عن اسمعيل بن جعفر ثنا
جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد
[illegible] انتهى الاول مرفوع والثاني مرسل وعبد الوهاب اختلط
في آخر عمره كذا ذكره ابن معين وغيره وقال محمد بن سعد كان
ثقة وفيه ضعف وقال ابن مهدي اربعة كانوا يحدثون من
كتب الناس ولا يحفظون ذلك الحفظ فذكر منهم عبد الوهاب

وقد

وقد خالفه في هذا الحديث من هو اكبر منه واوثق كمالك
وغيره فارسلوه وقال صاحب التمهيد ارساله اشهر
وكذا قال الترمذي ان المرسل اصح وكذا روى الثوري
عن جعفر عن ابيه مرسلا ولهذا ذكر البيهقي في كتاب المعرفة
ان الشافعي لم يحتج بهذا الحديث في هذه المسألة
لذهاب بعض الحفاظ الى كونه غلطا وقال الحافظ
العسقلاني وفي الباب عن نحو من عشرين من الصحابة
فيها الحسان والضعاف وبدون ذلك تثبت الشهرة
ودعوى نسخه مردودة لان النسخ لا يثبت بالاحتمال هذا
قال العيني الجواب عن ثبوت الشهرة بذلك قد ذكرناه
اقول وقد نقلناه عنه واما قوله ودعوى نسخه مردودة
فمردود لان قوله صلى الله عليه وسلم اليمين على المدعى عليه
وقوله البينة على المدعي واليمين على من انكر يرد ما قاله
وكذا قوله صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه مع ظاهر
القرآن لانه اوجب عند عدم الرجلين قبول رجل
وامرأتين واذا وجد شاهد واحد فارجلان معدومان
فنفى قبوله مع اليمين نفي بما اقتضته الآية ولهذا يؤيد قول من
يدعي النسخ ان الاشعث اتما وفد سنة عشر وقد قال
صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه وايضا فانه تعالى
قال ممن ترضون من الشهداء وليس المدعي بشاهد واحد
ممن يرضى باستحقاق ما يدعيه بقوله ويمينه وزعموا
ان يمين المدعي قائم مقام المرأتين فعلى هذا لو كان المدعي
ذميا فاقام شاهدا وجب ان لا يقبل منه كما لو كانت
المرأتان ذميتين هذا واما الصحابة الذين روي عنهم
في الباب فمنهم ابن عباس وابو هريرة وزيد بن ثابت
وجابر بن عبد الله وعلي بن ابي طالب وسرق وسعد
بن عبادة وعبد الله بن عمرو وعمرو بن حزم والمغيرة بن شعبة

تمليك رقبة الدار انتهى وقال اصحابنا اذا قال اخدمتك هذا
العبد يكون عارية لانه اذن له في استخدامه واذا كان عارية
فله ان يرجع فيها متى شاء **وقال بعض الناس هذه عارية**
قال الكرماني قيل اراد به الحنفية وغرضه انهم يقولون انه اذا قال
اخدمتك هذا العبد فهو عارية وقصة هاجر تدل على انه هبة
انتهى وتعقبه العيني بانه ليس في قصة هاجر ما يدل على الهبة الا قوله
فاعطوها هاجر وقوله واخدم وليدة وذلك لا يدل على الهبة
هنا وفيه نظر ظاهر **وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة**
قال الكرماني يحتمل ان يكون من تتمة قولهم ومقصوده منه انهم تحكموا
حيث قالوا ذلك عارية وهذا هبة وان يكون عطفا على الترجمة
وقال ابن بطال لم يختلف العلماء انه اذا قال كسوتك هذا الثوب
مدة معينة يسميها ان له شرطه وان لم يذكر اجلا فهو هبة لان لفظ
الكسوة يقتضي الهبة قال الله تعالى فكفارته اطعام عشرة
مساكين الى قوله او كسوتهم ولم يختلف الامة ان ذلك تمليك
للطعام والكسوة انتهى وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر
ان البخاري لم يخالف ما ذكره عند الاطلاق وانما مراده انه ان
وجدت قرينة تدل على العرف حمل عليه والا فهو على الوضع في الموضعين
وان كان جرى بين قوم عرف في تنزيل الاخدام منزلة الهبة فاطلقه
شخص وقصد التمليك نفذ ومن قال هي عارية في كل حال فقد
خالف والله اعلم **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب**
هو ابن ابي حمزة قال **حدثنا ابو الزناد** بالزاي والنون عبد الله
بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر ابرهيم**
عليه السلام **بسارة فاعطوها آجر فرجعت فقالت
اشعرت ان الله كبت الكافر** اي صرفه واذله **واخدم**
اي ذلك الكافر **وليدة** اي جارية هذا قطعة من حديث في قصة
ابرهيم وهاجر وقد ذكره بتمامه في كتاب البيوع في باب شراء المملوك
من الحربي

اي اعطوا سارة
الوليدة التي تسمى
آجر صح

من الحربي وذكر ايضا قطعة منه معلقة في باب قبول الهدية من
المشركين قال ابن بطال واستدلاله بقوله واخدم وليدة
وكذا بقوله الآتي فاخدمها هاجر لا يصح وانما صحت الهبة في هذه
القصة من قوله فاعطوها هاجر انتهى فافهم **وقال ابن سيرين
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخدمها هاجر**
وهذا التعليق سيأتي موصولا في احاديث الانبياء مع الكلام
عليه ان شاء الله تعالى **باب**
بالتنوين **اذا حمل رجل على فرس** اي تصدق به ووهبه
لان يقاتل عليه في سبيل الله **فهو كالعمرى والصدقة** اي فحكمه
كحكم العمرى والصدقة يعني لا رجوع فيه كما لا رجوع في العمرى والصدقة
فانه يراد به وجه الله تعالى فتقع جميع العين لله تعالى وانما تقبض
للفقير نيابة عن الله عز وجل بحكم الرزق الموعود فلا يبقى محل
للرجوع ولكن اطلاق الترجمة لا يساعد ما ذهب اليه البخاري
لان المراد بالحمل على الفرس ان كان بقوله هو لك يكون تمليكا
قال ابن بطال فهو كالصدقة فاذا قبضها لم يجز الرجوع فيها وان
كان مراده التحبيس في سبيل الله قال ابن بطال هو كالوقف
لا يجوز الرجوع فيه عند الجمهور وعن ابي حنيفة ان الحبس باطل في كل شيء
وقال الداودي قول البخاري هو كالعمرى والصدقة تحكم من غير تامل
وقول من ذكر من الناس اصح لانهم يقولون المسلمون على شروطهم
وقال العيني عند الحنفية قول الرجل حملتك على هذا الفرس لا يكون
هبة الا بالنية لان الحمل هو الاركاب حقيقة فيكون عارية
ولكنه يحتمل الهبة يقال حمل الامير فلانا على الفرس معناه ملكه اياه
فيحمل على التمليك عند نيته لانه نوى ما يحتمله لفظه واما قول
ابي حنيفة ان الحبس باطل ليس في شيء معين وانما هو عام
كما قال ابن بطال ناقلا عنه ان الحبس باطل في كل شيء وليس هو
منفردا بهذا القول وقد قال شريح القاضي بذلك قبله والله اعلم
وقال بعض الناس له ان يرجع فيها اراد بهذا البعض ابا حنيفة
رحمه الله

مع الشاهد وقال ابو الزناد كتب عمر الى عبد الحميد بن عبد الرحمن
عامله على المدينة ان يقضي به وفي المحلى روينا عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه قضى باليمين والشاهد الواحد قال وروي
عن سليمن بن يسار وابي سلمة بن عبد الرحمن وابي الزناد
وربيعة ويحيى بن سعيد الانصاري واياس بن معاوية
ويحيى بن يعمر والفقهاء السبعة وغيرهم وقال ابو عمر وروي
عن ابي بكر وعمر وعثمن وعلي وابي بن كعب وعبد الله بن عمرو
القضاء باليمين وان كان في الاسانيد عنهم ضعف فالجواب
اما الاحاديث فقد وقفت على حالها واما هؤلاء المذكورون
فان كان روي عنهم باسانيد ضعيفة فقد روي عن غيرهم باسانيد
صحاح انه لا يجوز منها ما رواه ابن ابي شيبة ثنا حماد بن خالد
عن ابن ابي ذئب عن الزهري قال هي بدعة واول من قضى بها
[illegible] معاوية وهذا السند على شرط مسلم
وقال عطاء بن رباح اول من قضى به عبد الملك بن مروان
وقال محمد بن الحسن ان حكم به حاكم نقض حكمه وهو بدعة وقد ذكر
عن جماعة فيما مضى عدم الجواز به هذا قال الحافظ العسقلاني
واما احتجاج مالك في الموطأ بان اليمين يتوجه على المدعي عند
النكول ورد اليمين بغير خلاف فاذا حلف ثبت الحق بغير خلاف
فهو متعقب ولا يرد على الحنفية لانهم لا يقولون برد اليمين وقال
الشافعي القضاء بشاهد ويمين لا يخالف ظاهر القرآن لانه
لم يمنع ان يجوز اقل مما نص عليه يعني والمخالف لذلك لا يقول بالمفهوم
فضلا عن مفهوم العدد وقال ابن العربي اظرف ما وجدت لهم
في رد الحكم بالشاهد واليمين امران احدهما ان المراد قضى بيمين
المنكر مع شاهد الطالب والمراد ان الشاهد الواحد لا يكفي
في ثبوت الحق فيجب اليمين على المدعى عليه فهذا المراد بقوله قضى
بالشاهد واليمين وتعقبه ابن العربي بانه جهل باللغة لان المعية
تقتضي ان يكونا شيئان في جهة واحدة لا في المتضادين ثانيهما
حمله

حمله على صورة مخصوصة وهي ان رجلا اشترى من آخر عبدا
مثلا فادعى المشتري ان به عيبا واقام شاهدا واحدا فقال البائع
بعته بالبراءة فيحلف المشتري انه ما اشتراه بالبراءة ويرد
العبد وتعقبه بنحو ما تقدم ولانها صورة نادرة لا يحمل الخبر
عليها هذا وانت خبير بان اقتضاء المعية ان يكونا شيئان
في جهة واحدة في حيز المنع على انه قد ورد في الخبر الصحيح ان البينة
على المدعي واليمين على من انكر فظاهر ذلك يقتضي التأويل في قوله
قضى بالشاهد واليمين وان كان خلاف الظاهر توفيقا بين
الخبرين والله تعالى اعلم حدثنا ابو نعيم بضم النون هو الفضل
بن دكين قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل
الجمحي القرشي من اهل مكة مات بمكة سنة تسع وستين ومائة
عن ابن ابي مليكة بضم الميم وقد تكرر ذكره قال كتب ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى
عليه هكذا اخرجه هنا وفي الرهن مختصرا من طريق نافع بن عمر واخرجه
في تفسير آل عمران من طريق ابن جريج عن ابن ابي مليكة مثله وذكر
فيه قصة المرأتين اللتين ادعت احداهما على الاخرى انها
جرحتها وقد اخرجه الطبراني من رواية سفيان عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما بلفظ البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه
وقال لم يروه عن سفيان الا الفريابي واخرجه الاسمعيلي من رواية
ابن جريج بلفظ ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب
وقد اخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن ادريس عن ابن جريج
وعثمن بن الاسود عن ابن ابي مليكة قال كنت قاضيا لابن الزبير
على الطائف فذكر قصة المرأتين فكتبت الى ابن عباس رضي
الله عنهما فكتب الي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر وهذه الزيادة ليست
في الصحيحين واسنادها حسن وقد بين صلى الله عليه وسلم

الحكمة في كون البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه بقوله
صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال
قوم ودماءهم وقيل الحكمة في كون البينة على المدعي لان جانبه
ضعيف لانه يقول خلاف الظاهر فكلف الحجة القوية
وهي البينة لا تجلب لنفسها نفعا ولا تدفع عنها ضرا فيتقوى
بها ضعف المدعي وجانب المدعى عليه قوي لان الاصل
فراغ ذمته فاكتفي منه باليمين وهي حجة ضعيفة لان الحالف
يجلب لنفسه النفع ويدفع الضر فان قيل قال الاصيلي حديث
ابن عباس رضي الله عنه هذا لا يصح مرفوعا وانما هو قول
ابن عباس رضي الله عنهما كذا رواه ايوب ونافع الجمحي عن ابن ابي مليكة
عن ابن عباس رضي الله عنهما فالجواب انه رواه الشيخان
من رواية ابن جريج مرفوعا وهذا يكفي لصحة الرفع ومع هذا
فان كان مراد الاصيلي جميع الحديث الذي رواه البيهقي
فلا يصح لان المقدار الذي اخرجه الشيخان متفق على صحته
وان كان مراده هذه الزيادة وهي قوله لو يعطى الناس الى آخره
فلا يبعد وقد اغرب الكرماني حيث قال في قوله باليمين اي
يمين المدعي [illegible] وذلك لابد ان يكون مع شاهد اذ لم يقل
احد بجواز الحكم على المدعى عليه بمجرد اليمين انتهى وغرابته لا تخفى
على من نظر فيما ذكرناه من الاحاديث التي اخرجها غيره من المخرجين
ومنشأ غلطه انه جعل الباء في قوله باليمين سببية وقوله على المدعى عليه
متعلقا بقضى بمعنى حكم عليه بالحق وليس كذلك فان المراد
انه قضى بثبوت اليمين وتقرره على المدعى عليه دون المدعي فافهم
تتمة واختلف الفقهاء في تعريف المدعي والمدعى عليه والمشهور
فيه تعريفان الاول ان المدعي من يخالف قوله الظاهر والمدعى عليه
بخلافه والثاني المدعي من اذا سكت ترك وسكوته والمدعى عليه
من لا يخلى اذا سكت والاول اشهر والثاني اسلم فقد اورد
على الاول ان المودع اذا ادعى الرد والتلف فان دعواه
تخالف

تخالف الظاهر ومع ذلك فالقول قوله وذكر في تعريفهما
غير ذلك واستدل بقوله اليمين على المدعى عليه للجمهور بحمله
على عمومه في حق كل احد سواء كان بين المدعي والمدعى عليه
اختلاط ام لا وعن مالك لا تتوجه اليمين الا على من بينه وبين
المدعي اختلاط لئلا يبتذل اهل السفه اهل الفضل بتحليفهم
مرارا وقريب من مذهب مالك قول الاصطخري من الشافعية
ان قرائن الحال اذا شهدت بكذب المدعي لم يلتفت الى دعواه
واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم لادعى ناس اموال
رجال ودماءهم على ابطال قول المالكية في التدمية ووجه
الدلالة تسويته صلى الله عليه وسلم بين الدماء والاموال
واجيب بانهم لم يسندوا القصاص مثلا الى قول المدعي بل
للقسامة فيكون قوله ذلك لوثا تقوية يقوى جانب المدعي
في بداءته بالايمان ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة .....
حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد عثمن بن ابي شيبة
قال حدثنا جرير هو عن منصور عن ابي وائل انه قال
قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه من حلف على يمين
يستحق بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله
عز وجل تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الى اليم ثم ان الاشعث بن قيس
خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه فحدثناه بما قال فقال صدق
لفي انزلت قال المالكي في بعض الروايات لفي والله انزلت
وهو شاهد على توسط القسم بين جزئي الجواب وعلى ان اللام
يجب وصلها بمعمول الفعل الجوابي المقدم لا بالفعل ويروى
نزلت كان بيني وبين رجل خصومة في شيء فاختصمنا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه وقد روى
نحو هذه القصة وائل بن حجر وفيها ليس لك الا ذلك اخرجه

تكميل فان قيل هل تثبت الحجة بالكتابة وتحصل الحديث بها فالجواب انه ذكر اصحاب علوم الحديث ان ذلك عند كثير من المتقدمين والمتاخرين معدود في الموصول [illegible] والمسند صح

مسلم واصحاب السنن واستدل بهذا الحصر على رد القضاء
باليمين والشاهد واجيب بان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم
شاهداك اى بينتك سواء كانت رجلين او رجلا وامرأتين
او رجلا ويمين الطالب وانما خص الشاهدين بالذكر لانه
الاكثر الاغلب فالمعنى شاهداك او ما يقوم مقامهما
ولو لزم من ذلك رد الشاهد واليمين لكونه لم يذكر
لزم رد الرجل والمرأتين لكونه لم يذكر بذا وتعقبه العينى
بانه اذا فسر شاهداك بالبينة والبينة قد عرفت بالنص
انها رجلان او رجل وامرأتان ليس الا فمن اين عموم قوله
شاهداك للشاهد واليمين فافهم **فقلت له انه اذا يحلف
ولا يبالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين
يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه
غضبان فانزل الله عز وجل تصديق ذلك ثم اقرأ
هذه الآية** وقد مضى هذا الحديث في الرهن في باب اذا
اختلف الراهن والمرتهن بعين هذا الاسناد والمتن ومطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله شاهداك فانه صلى الله عليه وسلم خاطب
بذلك الاشعث وكان هو المدعى فجعل صلى الله عليه وسلم البينة
عليه فيكون اليمين على المدعى عليه فان قيل ما وجه دلالته على ما في
الترجمة من الحدود فالجواب يؤخذ ذلك من اطلاق اللفظ فافهم

باب بالتنوين **اذا ادعى** اى رجل شيئا
على آخر **او قذف** اى رجل رجلا او قذف امرأته بان رماها
بالزنا **فله** اى فلهذا المدعى او لهذا القاذف والضمير هنا مثل
الضمير في قوله تعالى اعدلوا هو اقرب **ان يلتمس البينة
وينطلق** بالنصب عطفا على قوله ان يلتمس **لطلب البينة**
وفيه اشارة الى ان له حق المهلة في التماس البينة وقال
الكرمانى ويحتمل ان يكون من باب اللف والنشر وخص هذا بالقسم
الثاني اى القذف موافقة للفظ الحديث يعني فان في الحديث
يا

ش بالرفع لا غير قاله الكرماني صح

يا رسول الله اذا راى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس
البينة ثم قال الكرمانى فان قلت ليس في الحديث الا هذا
فمن اين علم حكم الادعاء قلت بالقياس عليه **حدثنا محمد
بن بشار** بتشديد الشين المعجمة وقد تكرر ذكره قال **حدثنا
ابن عدى** بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة هو محمد
ابن ابى عدى واسم ابى عدى ابرهيم **عن هشام** هو ابن حسان
القردوسى بضم القاف وسكون الراء وضم المهملة واهمال
السين مات سنة سبع واربعين ومائة **عن عكرمة
عن ابن عباس رضى الله عنهما ان هلال بن امية** بضم
الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتانية ابن عامر بن قيس
بن عبد الاعلى بن عامر بن كعب بن واقف واسمه مالك
بن امرئ القيس بن مالك بن الاوس الانصارى الواقفى
شهد بدرا واحدا وكان قديم الاسلام وامه انيسة بنت
هند اخت كلثوم بن الهدم الذى نزل عليه النبي صلى الله عليه وسلم
لما قدم المدينة مهاجرا وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن
غزوة تبوك ثم تاب الله عليهم وقال الطبرى والمهلب
بن ابى صفرة يستنكر قوله في الحديث هلال بن امية وانما
القاذف هو عويمر العجلانى وكانت هذه القصة في شعبان
سنة تسع منصرف سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تبوك وقال المهلب واظنه غلطا من هشام بن حسان
ومما يدل على انها قصة واحدة توقف سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى انزل الله عز وجل ولو انهما قصتان
لم يتوقف عن الحكم فيها في الثانية بما انزل الله تعالى وقال العينى
لم ينفرد به هشام بل تابعه عباد بن منصور ذكره الترمذى
وقال ورواه عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما
متصلا ورواه ايوب عن عكرمة مرسلا ولم يذكر ابن عباس رضى الله عنهما
وروى الطبرى في تفسيره قال حدثنا ابو احمد الحسين بن محمد

ابي ضم

البصري ح

عويمر ش

ثنا جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قذف هلال امراته قيل له ليجلدنك رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثمانين جلدة فنزلت له الآية الحديث مطولا ولما رواه
الحاكم كذلك من حديث الحسن بن محمد المروزي عن جرير به
قال صحيح على شرط البخاري ورواه ابن مردويه في تفسيره
عن عباد عن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وقال الخطيب حديث هلال وعويمر صحيحان فلعلهما اتفقا
معا في مقام واحد او مقامين ونزلت الآية الكريمة في تلك
الحال لا سيما وفي حديث عويمر كره رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسائل يدل على انه سبق بالمسألة مع ما روي عن جابر رضي الله عنه
انه قال ما نزلت آية اللعان الا لكثرة السؤال وقال الماوردي
الاكثرون على ان قصة هلال تبين ان الآية نزلت فيه اولا
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعويمر ان الله انزل فيك وفي
صاحبتك معناه ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع
المسلمين وقال النووي ولعلهما نزلت فيهما جميعا لاحتمال
سؤالهما في وقتين متقاربين فنزلت وسبق هلال باللعان
قذف امراته زعم مقاتل في تفسيره ان المراة اسمها خولة
بنت قيس الانصارية **عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك**
بن سحماء بفتح الشين المعجمة وكسر الراء في الاول وبفتح المهملة
وسكون المهملة ايضا في الثاني وسحماء امه وابوه عبيدة بفتح
المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية ابن معتب بضم الميم وفتح
العين المهملة وتشديد المثناة الفوقية وآخره موحدة كذا
ضبطه الشيخ محيي الدين وقال الدارقطني مغيث بالغين المعجمة
وسكون المثناة التحتية وآخره ثاء مثلثة ابن الجد بفتح الجيم
وتشديد الدال ابن عجلان بن حارثة بن ضبيعة البلوي
وهو ابن عم معن وعاصم ابني عدي بن الجد وهو حليف الانصار
وهو صاحب اللعان قيل انه شهد مع ابيه احدا وهو اخو البراء
بن مالك

اشتهر في قصة عويمر والنقل فيهما مشتبه وقال ابن الصباغ في الشامل قصة هلال صح

ت وبالمد صح

بن مالك لامه وهو الذي قذفه هلال بن امية بامراته وعن
انس رضي الله عنه انه اول من لاعن في الاسلام وانما سميت
امه سحماء لسوادها وقيل اسمها لبينة وقيل بانية بنت
عبد الله **فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة** يروى
بالنصب اي احضر البينة او [illegible] اقم البينة ويجوز الرفع
على معنى الواجب عليك البينة **او حد في ظهرك**
اي الواجب عند عدم البينة حد في ظهرك ويروى البينة
والا حد في ظهرك اي وان لم تحضر البينة فجزاؤك حد في ظهرك
فالجزء الاول من الجملة الجزائية والفاء محذوفان كذا قال العيني
والكرماني وكلمة في بمعنى على اي على ظهرك كما في قوله تعالى ولاصلبنكم
في جذوع النخل اي عليها قال اي هلال بن امية **يا رسول الله**
اذا راى احدنا على امراته رجلا ينطلق يلتمس البينة
جملة حالية من الالتماس وهو الطلب **فجعل** اي طفق
رسول الله صلى الله عليه وسلم **يقول البينة او حد في**
ظهرك والمعنى انه يكرر قوله البينة او حد في ظهرك
فذكر اي ابن عباس رضي الله عنهما **حديث اللعان**
وهو الذي ذكره البخاري في التفسير في سورة النور والذي
ذكره هنا قطعة منه وذكره بالسند المذكور عن محمد بن بشار
المذكور الى قوله او حد في ظهرك ثم قال فقال هلال والذي
بعثك بالحق اني لصادق فلينزلن الله ما يبرئ ظهري من
الحد فنزل جبريل عليه السلام وانزل عليه صلى الله عليه وسلم
والذين يرمون ازواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان من الصادقين
وهذه الآية في سورة النور قال الله تعالى والذين يرمون
ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم بدل من شهداء
او صفة لها على ان الا بمعنى غير فشهادة احدهم اربع شهادات
اي فالواجب شهادة احدهم او فعليهم شهادة احدهم
واربع نصب على المصدر وقد قرا حمزة والكسائي وحفص

بالرفع على انه خبر شهادة بالله متعلق بشهادات لانها اقرب
وقيل بشهادة لتقدمها انه لمن الصادقين اي فيما رماها به من الزنا
واصله على انه فحذف الجار وكسرت ان وعلق العامل عنه باللام
تاكيدا والخامسة اي والشهادة الخامسة ان لعنة الله عليه
ان كان من الكاذبين في الرمي وقرأ نافع ويعقوب بالتخفيف
في الموضعين هذا لعان الرجل وحكمه سقوط حد القذف عنه وحصول
الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ عند الشافعية وبتفريق الحاكم فرقة
طلاق عند ابي حنيفة ونفي الولد ان تعرض له فيه وثبوت حد
الزنا على المرأة لقوله تعالى ويدرأ عنها العذاب اي الحد
ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين اي فيما رماني به
والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين في
ذلك ورفع الخامسة بالابتداء وما بعده الخبر او بالعطف على
ان تشهد ونصبها حفص عطفا على اربع وقرأ نافع ان غضب الله
بتخفيف ان وغضب على انه فعل ماض وقرأ يعقوب ايضا
بتخفيف ان ورفع غضب ثم قال الله تعالى ولولا فضل الله
عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم متروك الجواب للتعظيم
اي لفضحكم وعاجلكم بالعقوبة وتمام الحديث فانصرف النبي
صلى الله عليه وسلم فارسل اليها فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب
ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة وقفوها وقالوا انها
موجبة قال ابن عباس رضي الله عنهما فتلكأت ونكصت حتى
ظننا انها ترجع ثم قالت لا افضح قومي سائر اليوم فمضت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين
سابغ الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به
كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان
لي ولها شان هذه رواية البخاري وابو داود له طريقان في هذا
الحديث احدهما عن محمد بن بشار الى آخره نحو رواية البخاري سندا
ومتنا

(هامش: فتشهد صح)

ومتنا والآخر عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال حدثنا يزيد
بن هرون قال انا عباد عن منصور عن عكرمة عن الحسن بن علي
رضي الله عنهما قال جاء هلال بن امية وهو احد الثلاثة الذين
تاب الله عليهم فجاء من ارضه عشاء فوجد عند اهله رجلا فرأى
بعينيه وسمع باذنيه فلم يهجه حتى اصبح ثم غدا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني جئت اهلي عشاء
فرأيت عندهم رجلا فرأيت بعيني وسمعت باذني فكره
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به واشتد عليه فنزلت
والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم
فشهادة احدهم اربع شهادات الآيتين كلتيهما فسري
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشر يا هلال قد جعل
الله لك فرجا ومخرجا قال هلال قد كنت ارجو ذلك من
ربي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلوا اليها فجاءت
فتلاها عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرهما واخبرهما ان
عذاب الآخرة اشد من عذاب الدنيا فقال هلال والله لقد
صدقت عليها فقالت كذب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاعنوا بينهما فقيل لهلال اشهد فشهد اربع شهادات بالله
انه لمن الصادقين فلما كان الخامسة قيل له يا هلال اتق الله
فان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة وان هذه الموجبة
التي توجب عليك العذاب فقال والله لا يعذبني الله عليها
كما لا يجلدني عليها فشهد الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان
من الكاذبين ثم قيل لها اشهدي فشهدت اربع شهادات
بالله انه لمن الكاذبين فلما كان الخامسة قيل لها اتقي الله
فان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة وان هذه الموجبة
التي توجب عليك العذاب فتلكأت ساعة ثم قالت والله
لا افضح قومي فشهدت الخامسة ان غضب الله عليها ان كان
من الصادقين ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقضى

وعواقبها ولا يخفى عليه شيء من الاشياء بل علمه محيط بجميع الكائنات
وكرر لفظة الله في الجمل الثلث لاستقلالها فان الاولى
حث على التقوى والثانية وعد بانعامه والثالثة تعظيم
لشانه ولانه ادخل في التعظيم من الكناية والله تعالى اعلم
ثم وجه الاستدلال بالآية للترجمة على ما قاله ابن المنير انه لو
كان القول قول المدعي من غير بينة لما احتيج الى الكتابة والاملاء
والاشهاد عليه فلما احتيج اليه دل على ان البينة على المدعي
وقال ابن بطال الامر بالاملاء يدل على ان القول قول المدعى عليه
وايضا انه يقتضي تصديقه فيما عليه فالبينة على مدعي تكذيبه
وقول الله عز وجل عطف على قوله لقول الله تعالى يا ايها
الذين آمنوا اذا تداينتم يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين
بالقسط والآية بتمامها مذكورة في اكثر الاصول وفي رواية ابي ذر
وابن شبويه هكذا يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط
شهداء لله الى قوله بما تعملون خبيرا والآية في سورة النساء
فقوله تعالى كونوا قوامين بالقسط اي بالعدل مواظبين
عليه مجتهدين في اقامته فلا تعدلوا عنه يمينا ولا شمالا ولا ياخذكم
في الحق لومة لائم شهداء لله بالحق تقيمون شهاداتكم لوجه الله
تعالى كما امرتم باقامتها وهو خبر ثان او حال ولو على انفسكم اي
ولو كانت الشهادة على انفسكم بان تقروا عليها لان الشهادة
بيان الحق سواء كان عليه او على غيره وقيل معناه اشهدوا
بالحق ولو عاد ضررها فان الله سبحانه سيجعل لمن اطاعه فرجا
ومخرجا من كل امر يضيق عليه او الوالدين والاقربين اي ولو
كانت الشهادة على والديكم واقاربكم فلا تراعوهم بل اشهدوا
بالحق وان عاد ضررها عليهم فان الحق حاكم عليهم وعلى كل احد
ان يكن اي المشهود عليه او كل واحد منه ومن المشهود له غنيا او
فقيرا فلا تمتنعوا عن اقامة الشهادة على غني لغناه ولا على فقير
لفقره او لا تجوروا فيهما ميلا او ترحما فالله اولى بهما بالغني والفقير
وبالنظر

اذا سئلتم

وبالنظر لهما منكم واعلم بما فيه صلاحهما فلو لم تكن الشهادة عليهما
او لهما صلاحا لما شرعها وهو علة الجواب اقيمت مقامه
والضمير في بهما راجع الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغني
والفقير لا اليه والا لوحد ويشهد عليه انه قرئ فالله اولى بهم
فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا اي لان تعدلوا عن الحق
او كراهة ان تعدلوا من العدل وان تلووا من اللي وهو التحريف
وتعمد الكذب اي وان تلووا السنتكم عن شهادة الحق او حكومة
العدل وقرا ابن عامر وحمزة وان تلوا بضم اللام بمعنى وان وليتم
اقامة الشهادة او تعرضوا عن ادائها وتمنعوها فان الله كان
بما تعملون خبيرا فيجازيكم عليه ووجه دلالة هذه الآية
على الترجمة ان الله تعالى قد اخذ على المؤمنين ان يقروا بالحق ولو
على انفسهم فالقول قول المدعى عليه فاذا كذبه المدعي فعليه
البينة والله تعالى اعلم

باب بالتنوين

اذا عدل من التعديل رجل احدا كذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره اذا عدل رجل رجلا فقال اي المعدل لا نعلم
الا خيرا او ما علمت الا خيرا ولم يذكر جواب اذا الذي هو حكم
المسالة لاجل الخلاف فيه قال ابن بطال حكى الطحاوي عن ابي يوسف
انه قال اذا قال ذلك قبلت شهادته ولم يذكر خلافا عن الكوفيين
في ذلك واحتجوا بحديث الافك على ما ياتي ان شاء الله تعالى
وعن محمد لابد ان يقول المعدل هو عدل جائز الشهادة والاصح
انه يكتفي بقوله هو عدل وذكر ابن المنذر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه كان اذا انعم مدح الرجل قال ما علمنا الا خيرا وروى ابن القاسم
عن مالك انه انكر ان يكون قوله لا اعلم الا خيرا تزكية وقال
لا يكون تزكية حتى يقول رضي واراه عدلا رضي بالقصر وذكر
المزني عن الشافعي قال لا يقبل في التعديل الا ان يقول عدل
وفي قول عدل علي ولي ثم لا يقبله حتى يساله عن معرفته فان كان
يعرف حالته الباطنة يقبل والا لا يقبل والحجة لذلك انه لا يلزم

قال

واصحابه اذا التعنا بانت بتفريق الحاكم حتى لو مات احدهما
قبل حكم الحاكم ورثه الآخر وقال زفر لا تقع الفرقة الا اذا تلاعنا
جميعا فاذا تلاعنا وقعت تفضاء وبه قال مالك واحمد في
رواية وقال ابو حنيفة واحمد وعبيد الله بن الحسن العنبري
تطليقة بائنة حتى اذا اكذب نفسه جاز نكاحها وعند
ابي يوسف تحريم مؤبد وبه قال مالك والشافعي واحمد وزفر
وقال عثمان البتي لا تاثير للعان في الفرقة وانما يسقط النسب
والحد وهما على الزوجية كما كانا حتى يطلقها وحكاه الطبري
ايضا عن جابر بن زيد وقال ابو بكر الرازي قال مالك
والحسن بن صالح والشافعي والليث اي منهما نكل حد
ان كان الزوج فللقذف وان كان اياها فللزنا وعن الشعبي
والضحاك ومكحول اذا ابت رجمت وايهما نكل حبس
حتى يلاعن وذكر ذلك عن ابي حنيفة واصحابه واستدل
الشافعي بقوله قذف امراته بشريك بن سحماء على انه لا حد
على [illegible] الرامي زوجته اذا سمى الذي رماها به ثم التعن
وعند مالك يحد ولا يكتفي بلعانه واعتذر بعض اصحابه عن
حديث شريك بن سحماء بان شريكا لم يطلب حقه وزعم ابو بكر
الرازي انه كان حد القاذف الجلد بدلالة قوله البينة والا
حد في ظهرك وانه نسخ الجلد الى اللعان وفي الحديث في قوله
لولا ما مضى من كتاب الله ان الحكم اذا وقع بشرطه لا ينقض
وان تبين خلافه اذا لم يقع خلل او تفريط في شيء وفيه ايضا
في قوله البينة والا حد في ظهرك جواب الخصم الامام اذا رجا
ان يظهر له خلاف ما قال له لان قوله صلى الله عليه وسلم هذا كالفتيا
وفيه ان الحدود والحقوق يستوي فيه الصالح وغيره قاله الداودي
هذا وانما سمي اللعان لعانا لقول الزوج عليه لعنة الله ان كان
من الكاذبين وقيل سمي لعانا لانه من اللعن وهو الطرد والابعاد
ولا شك ان كل واحد منهما يبعد عن صاحبه ثم اللعان والتلاعن
والملاعنة

فائدة

والملاعنة بمعنى واحد يقال تلاعنا والتعنا ولاعن القاضي بينهما
وانما اختير لفظ اللعن على لفظ الغضب لان لفظ اللعن متقدم
في الآية الكريمة وفي صورة اللعان ولان جانب الرجل فيه
اقوى من جانب المراة لانه قادر على الابتداء باللعان دونها
وانه قد ينفك لعانه عن لعانها ولا ينعكس وانما الحكمة
في مشروعية اللعان فحفظ الانساب ودفع المعرة عن الازواج
وانما جعل اللعن للرجل والغضب للمراة لان الانسان لا يوثر
ان يهتك زوجه بالمحال ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
ينطلق يلتمس فان قيل الحديث ورد في الزوجين والترجمة
اعم من ذلك والانطلاق لالتماس البينة لتمكين القاذف
من اقامة البينة حتى يندفع الحد عنه وليس الاجنبي كذلك فانه
لا يترك لطلب البينة بل يحبسه الامام خشية ان يهرب
فالجواب انه انما كان ذلك قبل نزول آية اللعان حيث كان
الزوج والاجنبي سواء واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل
مدع بطريق الاولى والله تعالى اعلم والحديث اخرجه المؤلف
في التفسير والطلاق واخرجه ايضا الترمذي في التفسير والطلاق

باب اليمين بعد العصر

حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا جرير
بفتح الجيم وكسر الراء بن عبد الحميد عن الاعمش سليمن بن مهران
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اي ثلثة
نفر من الاشخاص لا يكلمهم الله اي بما يسرهم او بشيء اصلا
وان الملائكة يسالونهم يوم القيمة فلا تدافع بين هذا وبين قوله
تعالى فوربك لنسالنهم اجمعين عما كانوا يعملون او المعنى
لا ينتفعون بكلمات الله وآياته والظاهر انه كناية عن غضبه
عليهم بقوله ولا ينظر اليهم فان من سخط على غيره واستهان به
اعرض عنه وعن التكلم معه والالتفات نحوه كما ان من اعتد

بغيره ثقة وله وكثرة النظر اليه **ولا يزكيهم** اي ولا يثني عليهم
او لا يطهرهم من الذنوب **ولهم عذاب اليم** احدهم
رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل
ورجل اي وثانيهم رجل **بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا**
فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل اي
وثالثهم رجل **ساوم رجلا سلعة بعد العصر فحلف**
بالله لقد اعطى به اي بالمتاع الذي يدل عليه السلعة ويروى
بها وهو ظاهر **كذا وكذا فاخذها** اي اخذها الرجل الثاني وهو
المشتري بذلك اعتمادا على حلفه [illegible] قال المهلب انما خص النبي
صلى الله عليه وسلم هذا الوقت بتعظيم الاثم على من حلف فيه كاذبا
لشهود ملائكة الليل والنهار في ذلك الوقت انتهى وتعقب عليه
الحافظ العسقلاني بان بعد صلوة الصبح ايضا تشهد الملائكة
ولم يات فيه ما اتى في وقت العصر ويمكن ان يكون اختصاصه بذلك
لكونه وقت ارتفاع الاعمال وقد مضى هذا الحديث في الشرب
في باب الخصومة في البئر ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب بالتنوين **يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه اليمين**
اي توجهت عليه **ولا يصرف** اي المدعى عليه لاجل ان يحلف
من موضع الى غيره وهذا قول الحنفية والحنابلة واليه مال البخاري
وذهب غيرهم الى وجوب التغليظ ففي المدينة عند المنبر وبمكة بين
الركن والمقام وبغيرهما بالمسجد الجامع واتفقوا على ان ذلك
في الدماء والمال الكثير لا في القليل واختلفوا في حد القليل والكثير
في ذلك وقال ابن عبد البر جملة مذهب مالك في هذا ان اليمين
لا تكون عند المنبر من كل جامع ولا في الجامع حيث كان الا في ربع دينار
فصاعدا واما ما دون ذلك فيحلف فيه في مجلس الحاكم او حيث شاء
من المواضع السوق او غيرها وليس عليه التوجه الى القبلة قال
ولا يعرف مالك منبرا الا منبر المدينة فقط قال ومن ابى ان يحلف
عنده فهو كالناكل عن اليمين ويصرف في ايمان القسامة عند مالك
الى مكة

الى مكة شرفها الله تعالى وكل من كان من عملها فيحلف بين الركن والمقام
وكذلك المدينة فيحلف عند المنبر وعلى ابو عبيد ان عمر بن عبد العزيز
حمل قوما اتهمهم بفلسطين الى الصخرة فحلفوا عندها
وقال ابو عمر ذهب الشافعي الى نحو قول مالك الا ان الشافعي
لا يرى اليمين عند منبر المدينة ولا بين الركن والمقام بمكة
الا في عشرين دينارا فصاعدا وقال ابو حنيفة وصاحباه
لا يجب الاستحلاف عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم على احد
ولا بين الركن والمقام على احد في قليل الاشياء ولا في كثيرها
ولا في الدماء ولا غيرها بل الحكام يحلفون من وجب عليه اليمين
في مجالسهم **قضى مروان** [illegible] هو ابن الحكم الاموي كان
والي المدينة من جهة معاوية رضي الله عنه **باليمين على زيد**
بن ثابت على المنبر فقال احلف له مكاني فجعل اي طفق
من افعال المقاربة **زيد يحلف وابى ان يحلف على المنبر**
فجعل مروان يعجب منه من ابائه ان لا يحلف على المنبر وهذا التعليق
وصله مالك في الموطا عن داود بن الحصين انه سمع ابا غطفان
بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء ابن طريف المري بضم الميم وتشديد
الراء قال اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع يعني عبد الله الى
مروان في دار فقضى باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال
احلف له مكاني فقال مروان لا والله الا عند مقاطع الحقوق
فجعل زيد يحلف ان حقه لحق وابى ان يحلف على المنبر فجعل مروان
يعجب من ذلك قال مالك لا ارى ان يحلف على المنبر في اقل من ربع
دينار وذلك ثلثة دراهم وذهب البخاري كما هو مذهب ابي حنيفة
الى انه لا يستحب الاستحلاف عند المنبر بالمدينة ولا عند المقام
بمكة ونحوه وقال الشافعي لو لم يعلم زيد ان اليمين عند المنبر سنة
لانكر ذلك على مروان كما انكر عليه مبايعة الصكوك ونحوها وهو
احتراز منه تهيبا وتعظيما للمنبر وقال المهلب وانما امر ان يحلف
في اعظم موضع من المسجد ليرتدع اهل الباطل وهذا استنبط

قوله فقط على المنبر يتعلق بقوله قضى ظاهرا لكن السياق يقتضي ان يتعلق باليمين صح

وقال ... لم يحلف على المنبر ... لما حلف على ... كلام مروان صح

منه قوله تعالى تحبسونهما من بعد الصلوة فعظمه بكونه بعد الصلوة
مخصوصة بمكان التعظيم مخصوصة بزمان التعظيم وقال
الحافظ العسقلاني وكان البخاري رحمه الله احتج بان امتناع
زيد بن ثابت من اليمين على المنبر يدل على انه لا يراه واجبا والاحتجاج
بزيد بن ثابت اولى من الاحتجاج بمروان وقد جاء عن ابن عمر
رضي الله عنهما نحو ذلك فروى ابو عبيد في كتاب القضاء باسناد
صحيح عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان وصي رجل فاتاه
رجل بصك قد درست اسماء شهوده فقال ابن عمر يا نافع
اذهب به الى المنبر فاستحلفه فقال الرجل اتريد ان يسمع بي
الذي يسمعني ثمه يسمعني هنا فقال ابن عمر صدق فاستحلفه مكانه
وروى ابن جريج عن عكرمة قال ابصر عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
يحلفون بين المقام والبيت فقال على دم قيل لا قال افعلى عظيم
من المال قيل لا قال لقد خشيت ان يتهاون الناس بهذا
المقام قال ومنبر النبي صلى الله عليه وسلم في التعظيم مثل ذلك
لما ورد فيه من الوعيد على من حلف عنده بيمين كاذبة هذا وقد
اختلف في الذي يغلظ فيه من الحقوق فعن مالك ربع دينار
وعن الشافعي عشرون دينارا فاكثر ونقل القاضي في معونته
عن بعض المتأخرين انه يغلظ في القليل والكثير وقال ابن الجلاب
يحلف على اقل من ربع دينار في سائر المساجد وقال مالك فيما
حكاه ابن القاسم عنه انه يحلف قائما الا من به علة وروى عنه
ابن كنانة لا يلزمه القيام وقال ابن القاسم لا يستقبل القبلة
وخالفه مطرف وابن الماجشون وهل يحلف في دبر صلوة
وحين اجتماع الناس اذا كان المال كثيرا قال ابن القاسم ومطرف
وابن الماجشون واصبغ ليس ذلك عليه وقال ابن كنانة
عن مالك يتحرى به الساعات التي يحضر الناس فيها المساجد
ويجتمعون للصلوة واختلف في صفة ما يحلف به فقال مالك
بالله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم
وقال

وقال الشافعي يزيد الذي يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور
الذي يعلم من السر ما يعلم من العلانية وقال سحنون يحلف
بالله وبالمصحف ذكره عنه الداودي وعند اصحابنا الحنفية
اليمين بالله لا بالطلاق والعتاق الا اذا الح الخصم ولا يبالي
باليمين بالله فحينئذ يحلف بهما لكن اذا نكل لا يقضي عليه
بالنكول لانه امتنع عما هو منهي عنه شرعا ولو قضي عليه بالنكول
لا ينفذ ويغلظ اليمين باوصاف الله تعالى وقيل لا يغلظ
على المعروف بالصلاح ويغلظ على غيره وقيل يغلظ في الخطير
من المال دون الحقير ولا يغلظ بزمان ولا مكان وفي التوضيح
ان يحلف بحضرة المصحف اباه مالك والزمه ذلك بعض
المكيين في عشرين دينارا فاكثر وعن ابن المنذر انه حكى عن
الشافعي انه قال رايت مطرفا يحلف بحضرة المصحف

وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه
قد تقدم موصولا قريبا **ولم يخص مكانا دون مكان**

وهذا من تفقه المصنف فانه لما كان مذهبه ان يحلف المدعى عليه
حيث ما وجبت عليه اليمين احتج بهذا على ما ذهب اليه قال
العيني وهذا العجيب منه حيث وافق الحنفية في ذلك انتهى
ثم يراه دائرا مع الفقهاء في المسائل وفي هذه كيف وافقهم والظاهر
انه مجتهد فيتبع ما ادى اليه اجتهاده ولا يقصد في شيء اتباع
غيره وموافقته قال الحافظ العسقلاني وقد اعترض عليه
بانه ترجم لليمين بعد العصر فاثبت التغليظ بالزمان ونفى
هنا التغليظ بالمكان فان صح احتجاجه بان قوله صلى الله عليه وسلم
شاهداك او يمينه لم يخص مكانا دون مكان فليحتج ايضا
بانه لم يخص زمانا دون زمان فان قال ورد التغليظ في اليمين
بعد العصر قيل له ورد التغليظ في اليمين عند المنبر في حديثين
احدهما حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا لا يحلف احد عند
منبري هذا على يمين آثمة ولو على سواك اخضر الا تبوأ

مقعده من النار اخرجه مالك وابو داود والنسائي وابن ماجة
وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم واللفظ الذي ذكر
لابي بكر بن ابي شيبة ثانيهما حديث ابي امامة بن ثعلبة رضي الله عنه
مرفوعا من حلف عند منبري هذا بيمين كاذبة يستحل بها مال امرئ
مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه صرفا ولا عدلا اخرجه النسائي ورجاله ثقات ويجاب عنه
بانه لا يلزم من ترجمة اليمين بذلك يعني ببعد العصر انه يوجب
تغليظ اليمين بالزمان بل له ان يقلب المسألة فيقول انا لزم
من ذكر تغليظ اليمين بالمكان انها تغلظ على كل حالف فليجب
التغليظ عليه بالزمان ايضا لثبوت الخبر بذلك والله تعالى اعلم
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد
اي ابن زياد عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف
على يمين ليقتطع بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان
والحديث قد مضى بابم منه قريبا ومطابقته للترجمة تؤخذ
بتعسف وهو ان الترجمة في ان المدعى عليه يحلف حيث ما يجب
عليه اليمين والحديث فيه الوعيد الشديد على من يحلف كاذبا
فالذي يتعين عليه اليمين يتحرى الصدق سواء كان يحلف في مكان
وجبت عليه اليمين فيه او في غيره من الامكنة التي تغلظ فيها اليمين
احترازا عن الوقوع في هذا الوعيد الشديد والله تعالى اعلم

باب بالتنوين اذا تسارع قوم اي

قوم وجبت عليهم اليمين في اليمين بايهم يبدأ اولا وجواب اذا
محذوف ببينة الحديث يعني يقرع بينهم حدثنا وفي نسخة حدثني
بالافراد اسحق بن نصر هو اسحق بن ابرهيم بن نصر فنسب
الى جده ابو ابرهيم السعدي البخاري وكان ينزل بالمدينة بباب
بني سعد روى عنه البخاري في غير موضع في كتابه مرة يقول ثنا
اسحق بن ابرهيم بن نصر ومرة يقول اسحق بن نصر فينسبه الى جده
قال

قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام هو
ابن منبه الابناوي الصنعاني عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فاسرعوا
اي الى اليمين فامر ان يسهم اي ان يقرع بينهم في اليمين
ايهم يحلف قال الخطابي وانما يفعل كذلك اذا تساوت
درجاتهم في استحباب الاستحلاف مثل ان يكون الشيء
في يد اثنين كل واحد منهما يدعيه كله بيد احدهما ان يحلف
ويستحق ويريد الآخر مثل ذلك فيقرع بينهما فمن خرجت
له القرعة حلف واستحقه وكذا اذا كثر الخصوم ولم يعلم
ايهم السابق منهم فيسهم بينهم وقال الداودي ان كان
المحفوظ انه انما امر باليمين احدهم فلعل هذا الحكم قبل ان
يؤمر بالشاهد واليمين قال والحديث مشكل المعنى وقول
ابي سليمن فيمن بيد اثنان شيئا فيقرعان ايهما يحلف
ويستحق جميعه وقال ابن التين ليس هذا الحكم وانما الحكم
ان يتحالفا ويقسماه نصفين ان ادعى كل واحد منهما
جميعه وقال ابن بطال انما كره سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
تسارعهم في اليمين لئلا تقع ايمانهم معا ولا يستوفي الذي له الحق
ايمانهم على دعواه ومن حقه ان يستوفي يمين كل واحد منهم
على حدته فاذا استوى قوم في حق من الحقوق لم يبدأ احد منهم
قبل صاحبه في اخذ ما ياخذ او دفع ما يدفع عن نفسه الا بالقرعة
وهي سنة في مثل هذا والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وهذا اللفظ قد اخرجه النسائي ايضا عن محمد بن رافع
عن عبد الرزاق وقال فيه فاسرع الفريقان وقد رواه احمد
عن عبد الرزاق شيخ البخاري فيه بلفظ اذا اكره الاثنان
على اليمين واستحباها فليستهما عليها واخرجه ابو نعيم في
مسند اسحق بن راهويه عن عبد الرزاق مثل رواية البخاري
وتعقبه بانه رآه في اصل اسحق عن عبد الرزاق باللفظ الذي رواه احمد

ای قبل ان دعوی

قال ابي فقط العسقلاني

قال وقد وهم شيخنا ابو احمد في ذلك انتهى قلت وهكذا
اخرجه الاسمعيلي من طريق اسحق بن ابي اسرائيل عن عبد الرزاق
واخرجه من طريق الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق مثله لكن قال
فاستحباها واخرجه ابو داود عن احمد وسلمة بن شبيب
عن عبد الرزاق بلفظ اذا استحباها قال الاسمعيلي هذا
هو الصحيح اي انه بلفظ او لا بالفاء ولا بالواو قال قلت
ورواية الواو يمكن حملها على رواية او واما رواية الفاء
فيمكن توجيهها بانهما اكرها على اليمين في ابتداء الدعوى
فلما عرفا انه لا بد لهما منها اجابا اليها وهو المعبر عنه
بالاستحباب ثم تنازعا ايهما يبدا فارشدا الى القرعة
وقال الخطابي وغيره الاكراه هنا لا يراد به حقيقته لان
الانسان لا يكره على اليمين وانما المعنى اذا توجهت اليمين
على اثنين وارادا الحلف سواء كانا كارهين لذلك
بقلبهما وهو معنى الاكراه او مختارين لذلك بقلبهما وهو
معنى الاستحباب وتنازعا ايهما يبدا فلا يقدم احدهما
على الآخر بالتشهي بل بالقرعة وهو المراد بقوله فليستهما
اي فليقترعا وقيل صورة الاشتراك في اليمين ان يتنازع
اثنان عينا ليست في يد واحد منهما ولا بينة لواحد منهما
فيقرع بينهما فمن خرجت له القرعة حلف واستحقها ويؤيد
ذلك ما روى ابو داود والنسائي وغيرهما من طريق ابي رافع
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلين اختصما في متاع ليس
لواحد منهما بينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم استهما على
اليمين ما كان احبا ذلك او كرها واما اللفظ الذي ذكره
البخاري فيحتمل ان يكون عند عبد الرزاق فيه حديث آخر
باللفظ المذكور ويؤيده رواية ابي رافع المذكورة فانها بمعناها
ويحتمل ان يكون قصة اخرى بان يكون القوم المذكورون يدعى عليهم
بعين في ايديهم مثلا وانكروا ولا بينة للمدعي فتوجهت عليهم اليمين
فتسارعوا

مطلب

فتسارعوا الى الحلف لا يقع معتبرا الا بتلقين الحالف فقطع
النزاع بينهم بالقرعة فمن خرجت له بدئ به في ذلك والله اعلم

باب قول الله عز وجل ويروى تعالى
بدل عز وجل اي باب بيان الوعيد الشديد الذي تضمنه هذه
الآية الكريمة في حق الذين يرتكبون الايمان الكاذبة الفاجرة
الآثمة وقد ذمهم الله تعالى بقوله ان الذين يشترون اي
يعتاضون ويستبدلون بعهد الله اي بما عاهدوا الله عليه
وايمانهم الكاذبة ثمنا قليلا اي عوضا يسيرا قيل نزلت
الآية في الاشعث بن قيس حين خاصم اليهودي في ارض على
ما مر حديثه عن قريب وقيل ان رجلا اقام سلعته في السوق
اول النهار فلما كان آخره جاءه رجل فساومه عليها فحلف
بالله منعتها اول النهار من كذا ولولا المساء لما بعتها على بايكى
قريبا وتمام الآية اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم
في الآخرة ولا يكلمهم الله فان كان ذلك من اليهود
فلا يكلمهم اصلا بل يسأله الملائكة وان كان من العصاة فالمعنى
والله اعلم فلا يكلمهم بما يسرهم وينفعهم ولا يزكيهم اي ولا
يثني عليهم وقيل لا يطهرهم من الذنوب والآثام بل يامرهم الى
النار ولهم عذاب اليم اي مولم شديد حدثني بالافراد
ويروى حدثنا اسحق قال الغساني لم اجده منسوبا لاحد
من شيوخنا لكن صرح البخاري بنسبته في باب شهود الملائكة
بدرا قال حدثنا اسحق بن منصور وقال ابو نعيم هو
اسحق بن راهويه قال اخبرنا يزيد من الزيادة بن هرون
قال اخبرنا العوام بتشديد الواو هو ابن حوشب قال حدثني
بالافراد ابرهيم هو ابن عبد الرحمن ابو اسمعيل السكسكي
بفتح المهملتين وسكون الكاف الاولى الكوفي في كندة ينسب
الى السكاسك بن اشرس بن كندة انه سمع عبد الله
بن ابي اوفى واسم ابي اوفى علقمة بن خالد بن الحارث الاسلمي

ولا ينظر اليهم نظر الرحمة والشفقة يوم القيمة صح

الاصبهاني صح

[illegible]

استنادهم الى دليل ولهذا لو قضى به القاضي لا ينفذ
والشرط الايلاج لا الانزال وشذ الحسن البصري في
اشتراط الانزال كافة ومنه ما قاله المهلب من جواز
الشهادة لغير الحاضر من وراء الباب والستر لان خالدا
سمع قول المراة وهو من وراء الباب ثم انكره عليها بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه ولم ينكر عليه
وبه يطابق الترجمة وحاصله ان خالدا انكر على امراة
رفاعة ما تلفظت به عند النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر
عليه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وكان انكار خالد
عليها لاعتماده على سماع صوتها وهذا هو حاصل ما يقع
من شهادة السمع لان خالدا اشتمل المختفي عنها ومنه ايضا
انكار الجهر في القول الا ان يكون في حق لا بد له من البيان
عند الحاكم والحديث اخرجه مسلم في النكاح والترمذي
فيه ايضا والنسائي فيه وفي الطلاق وابن ماجة في النكاح
ولما اخرجه الترمذي قال وفي الباب عن ابن عمر وانس
وابي هريرة رضي الله عنهم فاما حديث ابن عمر رضي الله عنهما
فاخرجه النسائي وابن ماجة عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الرجل يكون له المراة ثم يطلقها ثم يتزوجها رجل فيطلقها
قبل ان يدخل بها فترجع الى زوجها الاول قال لا حتى
يذوق العسيلة واما حديث انس رضي الله عنه فرواه
البيهقي من رواية محمد بن دينار عن يحيى بن زيد الهنائي قال
سالت انس بن مالك رضي الله عنه عن رجل تزوج امراة
كان قد طلقها زوجها احسبه قال ثلثا فلم يدخل بها الاخر
فقال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تحل له حتى
يذوق عسيلتها وتذوق عسيلته وفي الباب ايضا
حديث الغميصاء او الرميصاء رواه الطبراني في الكبير
باسناد صحيح من رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه

عن

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال للغميصاء لا حتى يذوق من عسيلتك وتذوقي
من عسيلته وروى النسائي بسند جيد عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما ان الغميصاء او الرميصاء
اتت النبي صلى الله عليه وسلم تشتكي زوجها وانه لا يصل
اليها فلم يلبث ان جاء زوجها فقال يا رسول الله انها
كاذبة وهو يصل اليها ولكنها تريد ان ترجع الى زوجها
الاول فقال ليس ذلك لها حتى تذوق عسيلته
هذا وقد روى بكر بن معروف عن مقاتل بن حيان في قوله
تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره
نزلت في عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك النصري
كانت تحت رفاعة يعني ابن وهب وهو ابن عمها فتزوجها
ابن الزبير ثم طلقها فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان زوجي طلقني قبل ان يمسني
افارجع الى ابن عمي فقال لا حتى يكون مس فلبثت ما شاء
الله ثم اتت فقالت يا رسول الله ان زوجي الذي كان
تزوجني بعد زوجي الاول كان مسني فقال صلى الله عليه
وسلم كذبت بقولك الاول فلن اصدقك في الاخر
فلبثت فلما قبض صلى الله عليه وسلم اتت ابا بكر رضي الله عنه
فقالت ارجع الى زوجي الاول فان الاخر قد مسني
فقال لها ابو بكر رضي الله عنه قد عهدت رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين قال لك فلا ترجعي اليه فلما قبض
ابو بكر رضي الله عنه جاءت عمر رضي الله عنه فقال ان
اتيتيني بعد مرتك هذه لارجمنك **باب**
بالتنوين **اذا شهد شاهد او شهود بشيء** اي بقضية
فقال جماعة **اخرون ما علمنا ذلك** اراد به انهم نفوا
ما اثبت الشهود الاولون **يحكم** على النفاة للمفعول **بقول**

او النقمة من الله بما قدمت ايديهم من التحاكم الى غيرك
وعدم الرضى بحكمك ثم جاؤك حين يصابون للاعتذار
عطف على اصابتهم وقيل على يصدون وما بينهما اعتراض
يحلفون بالله حال ان اردنا الا احسانا وتوفيقا
ما اردنا بذلك الا الفصل بالوجه الحسن والتوفيق بين
الخصمين ولم نرد مخالفتك وقيل جاء اصحاب القتيل طالبين
بدمه وقد اهدره الله تعالى وقالوا ما اردنا بالتحاكم الى عمر الا
ان يحسن الى صاحبنا ويوفق بينه وبين خصمه اولئك
الذين يعلم الله ما في قلوبهم من النفاق فلا يغني عنهم الكتمان
والحلف الكاذب من العقاب فاعرض عنهم عن عقابهم
لمصلحة في استبقائهم او عن قبول معذرتهم وعظهم
بلسانك وكفهم عما هم عليه وقل لهم في انفسهم اي في معنى
انفسهم او خاليا بهم فان النصح في السر انجع قولا بليغا
يبلغ منهم ويؤثر فيهم امره بالتجافي عن ذنوبهم والنصح لهم
والمبالغة فيه بالترغيب والترهيب وذلك مقتضى شفقة
الانبياء عليهم السلام وفي بعض النسخ زيادة قوله وقول الله
تعالى ويحلفون اي المنافقون بالله انهم لمنكم اي لمن جملة
المسلمين . وزيادة قوله ويحلفون بالله لكم اي على معاذيرهم
فيما قالوا او تخلفوا ليرضوكم اي لترضوا عنهم والخطاب للمؤمنين
وزيادة قوله فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما اي
اصدق منها واولى بان تقبل . ذكر هذه الآيات التي فيها الحلف
بالله المناسبة للترجمة اشارة الى ان اصل اليمين ان تكون بلفظ
الله لما يذكر عن قريب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت
وقال الحافظ العسقلاني وغرضه بذلك اي بذكر هذه الآيات
انه لا يجب تغليظ الحلف بالقول وقد مر القول في ذلك في باب
يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه اليمين يقال بالله وتالله ووالله
اشار

اشار بذلك الى الاسم الذي يحلف به والى حروف القسم اما
الاسم الذي يحلف به فهو لفظة الله وهو الاصل فيه واما حروف
القسم فهي الباء الموحدة نحو بالله والتاء المثناة الفوقية
نحو تالله والواو نحو والله والكل ورد في القرآن اما الباء فكقوله
تعالى يحلفون بالله وقد تقدم واما التاء فكقوله تعالى تالله
لقد آثرك الله علينا واما الواو فكقوله تعالى والله ربنا
ما كنا مشركين وقال النبي صلى الله عليه وسلم ورجل حلف
بالله كاذبا بعد العصر هو طرف من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
المتقدم قريبا موصولا في باب اليمين بعد العصر لكن بالمعنى وسيأتي
في الاحكام بلفظ فحلف لقد اعطي بها كذا فصدقه رجل ولم يعط بها
والمقصود من ذكره هنا قوله حلف بالله ولا يحلف بغير الله
هو من كلام البخاري لا من الحديث ذكره تكميلا للترجمة وذلك مستفاد
من حديث ابن عمر رضي الله عنه ثاني حديثي الباب حيث قال من
كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت حدثنا اسمعيل بن عبد الله
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عمه ابي سهيل مصغر
السهل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله رضي
الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا هو يسأله عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها
قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام
شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال اي
الراوي وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة فقال
هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول
والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افلح ان صدق والحديث قد مضى بعين هذا
الاسناد في كتاب الايمان في باب الزكوة من الاسلام وقد مر
الكلام فيه مستوفى والغرض منه هنا قوله والله لا ازيد على هذا الخ

الا ان تطوع
صح

حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية
بالجيم مصغر الجارية ابن اسماء على وزن حمراء وهو من الاعلام
المشتركة بين الذكور والاناث قال ذكر نافع عن عبد الله
هو ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان
حالفا اي مريدا ان يحلف فليحلف بالله او ليصمت
اي او لا يحلف اصلا وهو دال على المنع من الحلف بغير الله ولا شك
في انعقاد اليمين باسم الذات والصفات العلية واما اليمين
بغير ذلك فممنوع واختلفوا هل هو ممنوع منع تحريم او منع
تنزيه والخلاف موجود عند المالكية فالاقسام ثلثة الاول ما يباح
اليمين به وهو ما ذكر من اسم الذات والصفات الثاني ما يحرم
اليمين به بالاتفاق كالانصاب والازلام واللات والعزى
فان قصد تعظيمها فهو كفر والا فحرام والظاهر ان القسم بالشيء
تعظيم له الثالث ما يختلف فيه بالتحريم والكراهة وهو ما عدا ذلك
مما لا يقصد تعظيمه وقال ابن بطال واجمعوا انه لا ينبغي للحاكم ان
يستحلف الا بالله لا بالعتاق او الحج او المصحف وان اتهمه
القاضي غلظ عليه اليمين بزيادة صفة من صفات الله تعالى وقد
مر الكلام فيه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فليحلف بالله

باب حكم من اقام البينة بعد اليمين

اي بعد يمين المدعى عليه ويروى باب بالتنوين فحينئذ جواب من
محذوف تقديره هل تقبل البينة ام لا وانما لم يصرح به لمكان
الخلاف فيه كما هو عادته فالجمهور على انها تقبل واليه ذهب الثوري
والكوفيون والشافعي والليث واحمد واسحق وقال مالك في المدونة
ان استحلفه وهو لا يعلم بالبينة ثم علمها قضى له بها وان استحلفه ورضي
بيمينه تاركا لبينته وهي حاضرة او غائبة فلا حق له اذا شهدت له
قاله مطرف وابن الماجشون وقال ابن ابي ليلى لا تسمع البينة
بعد الرضى باليمين واحتج بانه اذا حلف فقد برئ واذا برئ فلا
سبيل عليه وبه قال ابو عبيد واهل الظاهر وتعقب بانه انما يبرأ

في الصورة الظاهرة لا في نفس الامر وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لعل بعضكم الحن اي افطن واذكن بحجته من بعض
هذا طرف من حديث ام سلمة رضي الله عنها الموصول في هذا الباب
وذكره ايضا في المظالم في باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه
ومناسبة ذكره في هذا الباب من حيث انه اذا اختصم اثنان
او اكثر لا بد ان يكون لكل منهم حجة حتى يكون بعضهم الحن بحجته
من بعض وذلك لا يكون الا فيما اذا جاز اقامة البينة بعد
اليمين كذا ذكره العيني تبعا للكرماني وفيه تامل وقال طاوس
هو ابن كيسان وابرهيم هو ابن يزيد النخعي وشريح القاضي
المشهور البينة العادلة احق من اليمين الفاجرة
قال الحافظ العسقلاني اما قول طاوس وابرهيم فلم اقف
عليهما موصولين واما قول شريح فوصله البغوي في الجعديات
عن علي بن الجعد انا شريك عن عاصم عن محمد بن سيرين عن شريح
قال من ادعى قضائي فهو عليه حتى يأتي ببينة الحق احق من قضائي
الحق احق من يمين فاجرة وذكر ابن حبيب في الواضحة باسناد
له عن عمر رضي الله عنه قال البينة العادلة خير من اليمين الفاجرة
قال ابو عبيد انما قيد اليمين بالفاجرة اشارة الى ان محل ذلك
ما اذا شهد على حالف بانه اقر بخلاف ما حلف عليه فتبين
حينئذ ان يمينه فاجرة والا فقد يوفي الرجل ما عليه من الحق
ويحلف على ذلك وهو صادق ثم [illegible] يقوم عليه البينة
التي شهدت وقال العيني قد طول الشراح في معنى كلام هؤلاء
وحاصل معنى كلامهم ان المدعى عليه اذا حلف دفع المدعي
باليمين ثم اذا اقام المدعي البينة المرضية وهو معنى العادلة على
دعواه ظهر ان يمين المدعى عليه كانت فاجرة اي كاذبة فسماع
هذه البينة العادلة اولى بالقبول من تلك اليمين الفاجرة
فتسمع هذه البينة ويقضى بها والله تعالى اعلم حدثنا عبد الله
بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه

عليه ظ
[illegible]

عن زينب اي بنت ام سلمة عن ام سلمة بفتح اللام ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض اي افطن من لحن بالكسر اذا فطن وقال الخطابي اللحن بتحريك الحاء الفطنة وبسكونها الزيغ في الاعراب يعني ازالة الاعراب عن جهته فمن قضيت له بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له قطعة من النار فلا ياخذها هذا يدل على ان حكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا سواء فيه المال وغيره من الحقوق وقد اتفق العلماء على تحريم ذلك في الاموال وقال ابو حنيفة حكمه في الطلاق والنكاح والنسب يحول الامور عما عليه بخلاف الاموال وفي الحديث ان القاضي يحكم بعلمه فيما علمه بعد القضاء من حقوق الآدميين ولا يحكم فيما علمه قبله وقال مالك لا يحكم بعلمه مطلقا وفيه ان القاضي انما يحكم بالظاهر وان من علم من الحاكم انه قد اخطأ في الحكم فاعطاه شيئا ليس له ان ياخذه وفيه ان البينة مسموعة بعد اليمين لقوله صلى الله عليه وسلم ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض كما مر آنفا فافهم وقال ابن المنير موضع الاستشهاد من حديث ام سلمة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم لم يجعل اليمين الكاذبة مفيدة حلا ولا قطعا للحق المحلوف بل نهاه بعد يمينه عن القبض وساوى بين حالتيه بعد اليمين وقبلها في التحريم فيؤذن ذلك ببقاء حق صاحب الحق على ما كان عليه فاذا ظفر ببينة فهو باق القيام بها لم يسقط كما لم يسقط اصل حقه من ذمته مقتطعه باليمين والله تعالى اعلم

في حقه صح

باب من امر بانجاز الوعد

اي الوفاء به يقال انجز وعده انجازا اذا وفى به ونجز الوعد وهو ناجز اذا حصل وتم وقال الكرماني وجه تعلق هذا الباب بابواب الشهادات هو ان وعد البر كالشهادة على نفسه وقال المهلب انجاز الوعد مامور به مندوب اليه عند الجميع وليس بفرض لاتفاقهم على ان الموعود لا يضارب بما وعد به مع الغرماء انتهى وتعقبه العسقلاني

بان

بان نقل الاجماع في ذلك مردود فان الخلاف فيه مشهور لكن القائل به قليل وقال ابن عبد البر وابن العربي اجل من قال به عمر بن عبد العزيز وعن بعض المالكية ان ارتبط الوعد بسبب وجب الوفاء به والا فلا كمن قال لآخر تزوج ولك كذا فتزوج لذلك وجب الوفاء به وخرج بعضهم الخلاف على ان الهبة هل تملك بالقبض او قبله قال الحافظ العسقلاني وقرات بخط ابي رحمه الله في اشكالات على الاذكار للنووي لم يذكر جوابا عن الآية والحديث يعني قوله تعالى كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وحديث آية المنافق قال والدلالة للوجوب منهما قوية فكيف حملوه على كراهة التنزيه مع الوعيد الشديد وينظر هل يمكن ان يقال يحرم الاخلاف ولا يجب الوفاء اي ياثم بالاخلاف ولا يلزم الوفاء هذا وقال العيني ولا خلاف انه مستحسن مندوب اليه وقد اثنى الله تعالى على من صدق وعده ووفى بنذره وذلك من مكارم الاخلاق ولما كان الشارع صلى الله عليه وسلم اولى الناس بها وندبهم اليها ادى ذلك عنه خليفة الصديق وقام فيه مقامه ولم يسأل جابرا البينة على ما ادعى على رسول الله صلى الله عليه وسلم من العدة لانه لم يكن شيئا ادعاه جابر في ذمة رسول الله صلى الله عليه وانما ادعى شيئا في بيت المال والفيء وذلك موكول الى راي الامام وفعله الحسن اي الامر بانجاز الوعد قاله الحافظ العسقلاني وقال الكرماني الفعل بلفظ المصدر والحسن صفة مشبهة صفة للفعل وفي بعضها فعله بلفظ الماضي والحسن هو البصري وقال العيني الوجه الاول احسن واوجه على ما لا يخفى ومعناه فعل انجاز الوعد الحسن فارتفاع الحسن في هذا الوجه على الوصفية وعلى الوجه الثاني بالفاعلية انتهى وانت خبير بان الامر بالعكس وعلى الاول الظاهر ان فعله مبتدأ والحسن خبره او انه مجرور عطف على انجاز الوعد وكذا الحسن مجرور ايضا فافهم

ادعاه

وذكر اسمعيل اى ذكر الله اسمعيل عليه السلام فى كتابه الكريم بقوله
واذكر فى الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد وهذا الذى
فى المتن رواية النسفى وفى رواية غيره واذكر فى الكتاب اسمعيل الخ
وروى ابن ابى حاتم من طريق الثورى انه بلغه ان اسمعيل عليه
السلام دخل قرية هو ورجل فارسله فى حاجة وقال له انه
ينتظره فاقام حولا فى انتظاره ومن طريق ابن شوذب
انه اتخذ ذلك الموضع مسكنا فسمى من يومئذ صادق الوعد
وقال صاحب الكشاف وناهيك انه وعد من نفسه الصبر
على الذبح فوفى حيث قال ستجدنى ان شاء الله من الصابرين
هذا واغرب الكرمانى حيث قال ولفظ ذكر مصدر وكانه عطفه
على قوله وفعله على انه مصدر ايضا فتدبر وقضى ابن الاشوع
بالوعد اى بانجاز الوعد وابن الاشوع بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة وفتح الواو وآخره عين مهملة ابو سعيد بن عمرو
بن الاشوع الهمدانى قاضى الكوفة فى زمان امارة خالد القسرى
على العراق وذلك بعد المائة مات فى ولاية خالد وذكره ابن حبان
فى الثقات وقال يحيى بن معين مشهور يعرفه الناس وقد مر
فى الزكوة وذكر اى ابن الاشوع ذلك اى القضاء بانجاز
الوعد عن سمرة بن جندب ووقع ذلك فى تفسير اسحق بن راهويه
وقال المسور بن مخرمة بكسر ميم المسور وفتح ميمى مخرمة رضى الله عنه
سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وذكر اى والحال انه قد ذكر
النبى صلى الله عليه وسلم صهرا له يعنى ابا العاص بن الربيع زوج
زينب بنت النبى صلى الله عليه وسلم وقيل يعنى ابا بكر رضى الله عنه
واعلم ان الاختان من قبل المرأة والاحماء من قبل الرجل والصهر
يجمعهما وكان صلى الله عليه وسلم صهر ابى بكر رضى الله عنه لانه كان
زوج بنته عائشة الصديقة رضى الله عنها قال وعدنى
اى قال صلى الله عليه وسلم صهرى وعدنى فوفى لى ويروى فوفانى
ويروى فاوفانى قال ابو عبد الله هو البخارى نفسه ورايت
اسحق

اسحق بن ابرهيم اى ابن راهويه يحتج بحديث ابن اشوع
هو الحديث الذى ذكره عن سمرة بن جندب واراد به انه كان
يحتج به فى القول بوجوب انجاز الوعد ووقع فى كثير من النسخ
ذكر اسمعيل بين التعليق عن ابن اشوع وبين نقل البخارى
عن اسحق والذى وقع فى نسختنا اولى واوجه كما لا يخفى حدثنا
ابرهيم بن حمزة هو ابو اسحق الزبيرى المدينى وهو من افراده
قال حدثنا ابرهيم بن سعد اى ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن
عوف الزهرى القرشى المدنى عن صالح هو ابن كيسان ابو محمد
مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
عن عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة
بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضى الله عنهما اخبره قال
اخبرنى ابو سفيان اى ابن حرب ان هرقل قال له سألتك
ماذا يأمركم به فزعمت انه يأمركم بالصلوة والصدق
والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه
صفة نبى هذا قطعة من حديث قصة هرقل وقد ذكره فى اول
الكتاب وتقدم الكلام فيه مستوفى والغرض منه هنا قوله والوفاء
بالعهد يعنى انه كان صادق الوعد حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ابى سهيل نافع بن مالك بن
ابى عامر عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا
اؤتمن خان واذا وعد اخلف ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
واذا وعد اخلف لان ضده اذا وعد صدق فسلم من طائفة من النفاق
وصادق الوعد يندب منه انجاز وعده وقد مضى الحديث فى
كتاب الايمان فى باب علامة المنافق حدثنا ابرهيم بن موسى
اى ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازى يعرف بالصغير قال اخبرنا
هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن اليمانى قاضيها عن
ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال اخبرنى

عمرو بن دينار عن محمد بن علي هو محمد بن علي بن الحسين
بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر
رضي الله عنه مال من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة
العلاء بن الحضرمي بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء
عبد الله كان عاملا لرسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين
واقره الشيخان عليها الى ان مات سنة اربع عشرة فقال
ابو بكر رضي الله عنه من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم
دين او كانت قبله بكسر القاف اي عنده وجهته عدة فليأتنا
قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني
هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال
جابر فعد في يدي خمسمائة ثم خمسمائة ثم خمسمائة ومطابقة
للترجمة تؤخذ من قوله او كانت له قبله عدة اي وعد ولولا ان انجاز
الوعد مرغوب مندوب اليه لما التزم ابو بكر رضي الله عنه بذلك
بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقيل ان ذلك من خصائص النبي
صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم اولى
الناس بمكارم الاخلاق ادى ابو بكر رضي الله عنه مواعيده عنه
ولم يسأل جابرا البينة على ما ادعاه لانه لم يدع شيئا في ذمة النبي
صلى الله عليه وسلم وانما ادعى شيئا في بيت المال وذلك موكول الى
اجتهاد الامام حدثني بالافراد ويروى حدثنا محمد
بن عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له صاعقة قال اخبرنا سعيد
بن سليمن المشهور بسعدويه البغدادي وقد مر قال حدثنا
مروان بن شجاع ابو عمرو مولى مروان بن محمد بن الحكم القرشي الاموي
الجزري مات ببغداد سنة اربع وثمانين ومائة عن سالم الافطس
هو سالم بن عجلان الافطس قتل صبرا سنة اثنتين وثلثين ومائة
عن سعيد بن جبير التابعي الكبير المشهور انه قال سألني يهودي
من اهل الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وفتح الراء
مدينة

له صح

وهو من مشايخ البخاري وكثيرا ما يروي عنه بدون الواسطة وههنا روى عنه بواسطة هو محمد بن عبد الرحيم صح

وليس له رواية في هذا الصحيح الا هذا وآخر في الطلب وكذا الراوي عنه مروان صح

مدينة معروفة بالعراق قريب الكوفة وكانت للنعمن بن المنذر
اي الاجلين اي المذكورين في قوله تعالى ثماني حجج فان اتممت
عشرا فمن عندك قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم
على صيغة المضارع المتكلم من القدوم على حبر العرب بفتح
المهملة وبكسرها ورجحه ابو عبيد ورجح ابن قتيبة الفتح
ونص ابو العباس في فصيحه على فتح الحاء والموحدة ساكنة
وفي المخصص عن صاحب العين هو العالم الماهر من علماء الدين
مسلما كان او ذميا بعد ان يكون كتابيا والجمع احبار وذكر المطرزي
عن ثعلب يقال للعالم حبر وحبر وقال المبرد سمي حبرا لانه مما
تحبر به الكتب اي تحسن وفي الواعي سمي العالم حبرا لتأثيره
في الكتب لان الحبر والحبار الاثر وقال ابن الاثير وكان يقال
لابن عباس رضي الله عنهما الحبر والبحر لعلمه وسعته واختلفوا
فيمن سماه بذلك فذكر ابو نعيم الحافظ ان عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما انتهى يوما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده
جبريل عليه السلام فقال انه كائن حبر هذه الامة فاستوص
به خيرا وفي المنثور لابن دريد الازدي ان عبد الله بن سعد
بن ابي سرح لما ارسل ابن عباس رضي الله عنهما رسولا الى جرجير
ملك الغرب فتكلم معه فقال له جرجير ما ينبغي الا ان يكون
حبر العرب فسمي عبد الله من يومئذ الحبر وانما عبر به سعيد
لكونه مشهورا عنده الذي خاطبه بذلك ومراده بالقدوم
على ابن عباس الى مكة فاسأله بالنصب عطفا على اقدم
فقدمت فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فقال قضى
اكثرهما واطيبهما كذا رواه سعيد بن جبير موقوفا وهو
في حكم المرفوع لان ابن عباس رضي الله عنهما كان لا يعتمد على
اهل الكتاب كما سيأتي بيانه في الباب الذي يليه وقد صرح
برفعه عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سأل جبريل عليه السلام اي الاجلين قضى موسى

وقد مر الكلام على هذا الحديث في كتاب الجنائز في باب ثناء الناس
على الميت **باب الشهادة
على الانساب والرضاع المستفيض** اي الشائع الذائع **والموت
القديم** اي العتيق الذي تطاول عليه الزمان وحده بعض
المالكية بخمسين سنة وقيل باربعين والحاصل ان هذه الترجمة
معقودة لشهادة الاستفاضة وذكر منها النسب والرضاع
والموت القديم فاما النسب فيستفاد من احاديث الرضاع
فانه من لازمه وقد نقل فيه الاجماع واما الرضاع فيستفاد ثبوتها
بالاستفاضة من احاديث الباب فانها كانت في الجاهلية وكان
ذلك مستفيضا عند من وقع له واما الموت القديم فيستفاد
حكمه بالالحاق قاله ابن المنير واحترز بالقديم عن الحادث ومعنى
الباب ان ما صح من الانساب والرضاع والموت بالاستفاضة
وثبت علمه في النفوس وارتفعت فيه الريب والشك لا يحتاج
فيه الى معرفة عدد الذين بهم ثبت علم ذلك ولا يحتاج الى معرفة
الشهود ويجوز عند مالك والشافعي والكوفيين الشهادة
بالسماع المستفيض في النسب والموت القديم والنكاح وقال
الطحاوي اجمعوا على ان شهادة السماع تجوز في النكاح دون
الطلاق ويجوز عند مالك والشافعي الشهادة على ملك الدار
بالسماع زاد الشافعي والثوب ايضا ولا يجوز ذلك عند الكوفيين
وقال مالك لا يجوز الشهادة على ملك الدار بالسماع على خمس
سنين ونحوها الا فيما يكثر من السنين وهو بمنزلة سماع الولاء
وقال ابن القاسم وشهادة السماع انما هي فيما اتت عليه اربعون
سنة او خمسون وقال مالك وليس احد يشهد على احباس
الصحابة الا على السماع وقال عبد الملك اقل ما يجوز في الشهادة
على السماع اربعة شهداء من اهل العدل انهم لم يزالوا يسمعون
ان هذه الدار صدقة على بني فلان محبسة عليهم مما تقدم
به فلان ولم يزالوا يسمعون ان فلانا مولى فلان قد تواطأ ذلك
عندهم

عندهم وفشا من كثرة ما سمعوه من العدول ومن غيرهم ومن النساء
والخدام والعبيد واختلف فيما يجوز من شهادة النساء في
هذا الباب فقال مالك لا يجوز في الانساب والولاء شهادة
النساء مع الرجال وهو قول الشافعي وانما تجوز مع الرجال
في الاموال واجاز الكوفيون شهادة رجل وامراتين في الانساب
واما الرضاع فقال اصحابنا يثبت الرضاع بما يثبت به المال
وهو شهادة رجلين او رجل وامراتين ولا تقبل شهادة النساء
المنفردات وعند الشافعي تثبت بشهادة اربع نسوة وعند
مالك بامراتين وعند احمد بمرضعة فقط ثم اعلم انه قد اختلف
العلماء في ضابط ما يقبل فيه الشهادة بالاستفاضة فيصح
عند الشافعية في النسب قطعا والولادة والموت والعتق
والولاء والوقف والولاية والعزل والنكاح وتوابعه والتعديل
والترجيح والوصية والرشد والسفه والملك على الراجح في جميع
ذلك وبلغها بعض المتأخرين من الشافعية بضعة وعشرين
موضعا وهي مستوفاة في قواعد العلائي وعن ابي حنيفة
يجوز في النسب والموت والنكاح والدخول وكونه قاضيا زاد
ابو يوسف والولاء زاد محمد والوقف قال صاحب الهداية
وانما اجيز استحسانا والا فالاصل ان الشهادة لا بد فيها
من المشاهدة وشرط قبولها ان يسمعها من جمع يؤمن تواطؤهم
على الكذب وقيل اقل ذلك اربعة انفس وقيل يكفي من عدلين
وقيل يكفي من عدل واحد اذا سكن القلب اليه والله اعلم
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعتني وابا سلمة بفتح اللام
هو ابن عبد الاسد المخزومي اسلم وهاجر الى الحبشة مع زوجته
ام سلمة ومات سنة اربع فتزوجها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال الذهبي ابو سلمة بن عبد الاسد توفي سنة اثنتين
ثويبة بضم المثلثة على صيغة التصغير مولاة ابي لهب
ارضعت ابا حمزة رضي الله عنه واتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم

وبالباء الموحدة صح

عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي نسخة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
انه قال يا معشر المسلمين كيف تسالون اهل
الكتاب اى اليهود والنصارى وهذا انكار منه لسؤالهم
اهل الكتاب وكتابكم الذي انزل على نبيه اى نبي الله محمد
صلى الله عليه وسلم وهو القرآن احدث الاخبار بفتح
الهمزة جمع خبر وكذا روي بكسرها على المصدر اى اقربها نزولا
اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى المنزول اليهم وهو
في نفسه قديم على ما عرف في موضعه تقرؤنه لم يشب
على صيغة المجهول من الشوب وهو الخلط اى لم يخلط ولم يبدل
ولم يغير وفي مسند احمد من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا
لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد
ضلوا الحديث وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب
بدلوا من التبديل ما كتب الله وغيروا بايديهم
الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به
ثمنا قليلا قال الله تعالى في حق اليهود فويل اى تحسر
وهلاك وفيه قال انه واد او جبل في جهنم فمعناه ان فيها
موضعا يتبوأ فيها من جعل له الويل ولعله سماه بذلك مجازا
وهو في الاصل مصدر لا فعل له وانما ساغ الابتداء بها نكرة
لانه دعاء فان الدعاء مما يسوغ ذلك سواء كان دعاء له نحو
سلام عليك او عليه كهذه الآية وقد حقق في موضعه للذين
يكتبون الكتاب يعني المحرف ولعله اراد به ما كتبوه من
التأويلات الزائغة والمراد رؤساء اليهود بايديهم
تاكيد كقولك كتبته بيميني وابصرته بعيني ثم يقولون
هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا كي يحصلوا به
عرضا من اعراض الدنيا فانه وان جل قليل بالنسبة الى ما
استوجبوه من العقاب الدائم فويل لهم مما كتبت ايديهم
يعني المحرف وويل لهم مما يكسبون يريد الرشي افلا ينهاكم
اى تسالونهم

افلا ينهاكم
عالى

اى تسالونهم فلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلتهم
ولا والله كلمة لا زائدة اما لتاكيد نفي ما قبله واما لتاكيد نفي ما بعد
ما راينا منهم رجلا قط يسالكم عن الذي انزل عليكم
يعني انهم لا يسالونكم فانتم بالطريق الاولى ان لا تسالوهم واحتج
بهذا الحديث المانعون عن شهادتهم اصلا وفيه ان اهل
الكتاب بدلوا وغيروا كما اخبر الله عنهم في القرآن الكريم وسال
محمد بن الوضاح بعض علماء النصارى فقال ما بال كتابكم معشر
المسلمين لا زيادة فيه ولا نقصان وكتابنا بخلاف ذلك
فقال لان الله تعالى وكل حفظ كتابكم اليكم فقال بما استحفظوا
من كتاب الله فلما وكله الى مخلوق دخله الخرم والنقصان وقال
في كتابنا انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فتولى الله حفظه
فلا سبيل الى الزيادة فيه ولا النقصان ومطابقته للترجمة
من حيث ان فيه الردع عن مسائلة اهل الكتاب لان اخبارهم
لا تقبل لكونهم بدلوا الكتاب بايديهم فاذا لم تقبل اخبارهم
فاولى ان لا تقبل شهادتهم لان باب الشهادة اضيق من باب
الرواية باب بالتنوين القرعة
في المشكلات اى مشروعة فيها وكذا روي بالاضافة اى باب
بيان مشروعية القرعة في الاشياء المشكلة التي يقع فيها
النزاع بين اثنين او اكثر ووقع في رواية السرخسي من
المشكلات بكلمة من وقال والاصوب ان كلمة من ان كانت
محفوظة فتكون للتعليل اى لاجل المشكلات كما في قوله تعالى
مما خطيئاتهم اغرقوا اى لاجل خطاياهم ووجه ادخال هذا
الباب في كتاب الشهادات انها من جملة البينات التي تثبت
بها الحقوق قاله الحافظ العسقلاني وقال العيني والاحسن
ان يقال وجه ذلك انه كما يقطع النزاع والخصومة بالبينة
فكذلك يقطع بالقرعة وهذا المقدار كاف لوجه المناسبة
ثم ان مشروعية القرعة مما اختلف فيه والجمهور على القول بها في الجملة

وانكرها بعض الحنفية وحكى ابن المنذر عن ابي حنيفة القول بها
وقد قرر بعض العقول فيها في حديث الافك وجعل البخاري
رحمه الله ضابطها الامر المشكل وفسرها غيره بما ثبت فيه الحق
لاثنين فاكثر ويقع المشاحة فيه فيقرع لفصل النزاع وقال اسمعيل
القاضي ليس في القرعة ابطال لشيء من الحق كما زعم بعض الكوفيين
بل اذا وجبت القسمة بين الشركاء فعليهم ان يعدلوا في ذلك
بالقيمة ثم يقترعوا فيصير لكل واحد ما وقع له بالقرعة مجتمعا
ما كان له في الملك مشاعا فيضم في موضع بعينه ويكون ذلك
بالعوض الذي صار لشريكه لان مقادير ذلك قد عدلت بالقيمة
وانما افادت القرعة ان لا يختار واحد منهم شيئا معينا فيختاره
الاخر فيقع التنازع وهي اما في الحقوق المتساوية واما في تعيين
الملك فمن الاول عقد الخلافة اذا استووا في صفات الامامة
وكذا بين الائمة في الصلوات والمؤذنين والاقارب في تغسيل
الموتى والصلاة عليهم كالحاضنات اذا كن في درجة والاولياء
في التزويج والاستباق الى الصف الاول وفي احياء الموات
وفي نقل المعدن الى الاسواق والتقديم بالدعوى عند الحاكم والتزاحم
على اخذ اللقيط والنزول في الخان المسبل ونحوه وفي السفر
ببعض الزوجات وفي ابتداء القسم والدخول في ابتداء
النكاح وفي الاقراع بين العبيد اذا اوصى بعتقهم ولم يسعهم
الثلث وهذه الاخيرة من صور القسم الثاني ايضا وهو تعيين
الملك ومن صور تعيين الملك الاقراع بين الشركاء عند تعديل
السهام في القسمة **وقوله عز وجل** بالجر عطفا على القرعة اي
في سورة ال عمران **ذلك** اشارة الى ما ذكر فيما سبق من نبأ زكريا
ويحيى ومريم وعيسى عليهم السلام من انباء الغيب اي اخبار الغيب
~~[illegible] الغيوب التي لم تعرفها الا بالوحي~~ نوحيه اليك اي نقصه
عليك اي من الغيوب التي لم تعرفها الا بالوحي وما كنت لديهم
اي وما كنت يا محمد عندهم **اذ يلقون اقلامهم** اي حين يلقون اقداحهم
في النهر

في النهر نهر الاردن مقترعين وقد ذكر المفسرون هي الاقلام التي
كانوا يكتبون بها التوراة اختاروها للقرعة تبركا بها **ايهم
يكفل مريم** اي يضمها الى نفسه ويربيها وذلك لرغبتهم
في الاجر والفخر وقوله تعالى ايهم يكفل مريم متعلق بمحذوف دل
عليه يلقون اقلامهم كانه قيل يلقونها ينظرون ايهم يكفل او
ليعلموا او يقولون **وما كنت لديهم اذ يختصمون** في شانها
تنافسا في التكفل بها فان قيل لم نفيت المشاهدة وانتفاؤها
معلوم بغير شبهة وترك نفي استماع الانباء من حفاظها
وهو موهوم فالجواب انه كان معلوما عندهم يقينا انه ليس
من اهل السماع والقراءة وكانوا منكرين للوحي فلم يبق الا
المشاهدة وهي في غاية الاستبعاد والاستحالة فنفيت
على سبيل التهكم بالمنكرين للوحي مع علمهم بانه لا سماع له ولا
قراءة واصل القصة ان امراة عمران بن ماثان وهي حنة
بنت فاقوذ جدة عيسى عليه السلام كانت لا تحبل [illegible]
[illegible] اذ رات طائرا يطعم فرخا له فتحركت نفسها
للولد وتمنته فقالت اللهم ان لك علي نذرا شكرا ان رزقتني
ولدا ان اتصدق به على بيت المقدس فيكون من سدنته
وخدمه فحملت بمريم وهلك عمران وهي حامل فلما ولدت
مريم لفتها في خرقة وحملتها الى المسجد ووضعتها عند الاحبار
ابناء هرون اخي موسى عليهما السلام وهم في بيت المقدس
كالحجبة في الكعبة وكانوا سبعة وعشرين فقالت لهم
دونكم هذه النذيرة فتنافسوا فيها لانها كانت بنت امامهم
وصاحب قربانهم اي ما يتقربون به الى الله وكان بنو ماثان
رؤس بني اسرائيل واحبارهم وملوكهم فقال لهم زكريا عليه
السلام ادفعوها الي انا احق بها عندي خالتها وكان قد
تزوج زكريا عليه السلام بنت عمران بن ماثان ايشاع اخت مريم
فكان يحيى وعيسى عليهما السلام ابني خالة فقالوا لا حتى نقترع عليها

ثم فبينا هي في ظل شجرة صح

لا يرد الى عليه ولا استخدمه ولا اشغله بشيء وكان هذا النوع من النذر مشروعا عندهم وروي انهم كانوا ينذرون هذا النذر فاذا بلغ الغلام خير ان يفعل وبين ان لا يفعل صح وكان عمران بن ماثان يؤمهم في الصلوة صح

... حررتها وهي ابنتي ولا يدخل الكنيسة حائض وانا لا اردها الى بيتي صح

اى لا تطيب نفوسنا فانطلقوا الى نهر الاردن فالقوا فيه اقلامهم فارتفع قلم زكريا عليه السلام فوق الماء ورسبت اقلامهم فكفلها زكريا عليه السلام وضمها الى نفسه كذا ذكره عكرمة والسدى وقتادة وغير واحد **وقال ابن عباس رضى الله عنهما اقترعوا** يعنى عند التنافس فى كفالة مريم عليها السلام **فجرت الاقلام** اى الاقلام الذين يكتبون بها التورية ويقال الاقلام السهام وسمى السهم قلما لانه يقلم اى يبرى **مع الجرية** بكسر الجيم للنوع من الجريان وقال ابن التين الصواب اقترعوا او قارعوا وتعقبه العينى بانه قد جاء اقترعوا كما جاء اقرعوا وقارعوا فلا وجه لدعوى الصواب فيه **وعال** من العول اى ارتفع وغلب الجرية ويروى علا ويروى عدا وحاصله ثبت وارتفع **قلم زكريا الجرية فكفلها زكريا** عليه السلام ويروى انهم اقترعوا ثلاث مرات وعن ابن عباس رضى الله عنهما لما وضعت مريم فى المسجد اقترع عليها اهل المصلى وهم يكتبون الوحى ولما كفلها زكريا عليه السلام بنى لها غرفة فى المسجد وكان لا يدخل عليها غيره واذا خرج اغلق عليها سبعة ابواب فكان يجد عندها فاكهة الشتاء فى الصيف وبالعكس فكان يقول يا مريم انى لك هذا اى من اين لك هذا الرزق الآتى فى غير الاوان والابواب مغلقة عليك قالت هو من عند الله فلا تستبعد قيل تكلمت صغيرة كعيسى عليه السلام ولم ترضع ثديا قط فكان رزقها ينزل عليها من الجنة ووجه الاحتجاج بالآية لصحة الحكم بالقرعة ان شريعة من قبلنا شريعة لنا اذا قص الله ورسوله من غير نكير فلا ينكر مشروعيتها وما نسب الى ابى حنيفة رحمه الله بانه انكرها فغير صحيح وانما قال بابطالها القياس ولولا الروايات الصحيحة لما اجزتها **تتمة** اعلم ان مريم بنت عمران هذه ليست مريم اخت موسى وهرون عليهما السلام فانها بنت عمران بن يصهر واكبر من موسى وهرون عليهما السلام وكان بين عمرانين الف وثلثمائة سنة والله تعالى اعلم **وقوله تعالى**

بالجر

وكانوا اذا ارادوا الاقتراع يلقون الاقلام فى البحر فمن علا قلمه كان الحظ له صح

بالجر عطفا على قوله الاول **فساهم اقرع** تفسير لقوله ساهم وهو تفسير ابن عباس رضى الله عنهما اخرجه ابن جرير من طريق معاوية بن صالح عن على بن ابى طلحة عنه وروى عن السدى قال قوله فساهم اى قارع وهو اوضح والضمير ليونس عليه السلام **فكان من المدحضين من المسهومين** يعنى المغلوبين يقال ساهمته فسهمته كما يقال قارعته فقرعته وحقيقته المدحض المزلق عن مقام الظفر والغلبة روى ان يونس بن متى عليه السلام لما دعا قومه اهل نينوى من بلاد الموصل على شاطئ دجلة للدخول فى دينه كذبوه واصروا عليه فدعا عليهم ووعدهم بالعذاب الى ثلث وقيل الى اربعين فلما دنا الموعد غامت السماء غيما اسود ذا دخان شديد فخرج من بينهم قبل ان يامره الله فهبط الغيم حتى غشى مدينتهم فلما راى قومه مقدمات العذاب هابوا فطلبوا يونس عليه السلام فلم يجدوه فايقنوا صدقه فلبسوا المسوح وبرزوا الى الصعيد بانفسهم ونسائهم وصبيانهم ودوابهم وفرقوا بين كل والدة وولدها فحن بعضها الى بعض وعلت الاصوات والضجيج واخلصوا التوبة واظهروا الايمان وردوا المظالم حتى ردوا حجارة مغصوبة كانوا بنوا بها وتضرعوا الى الله فرحمهم وكشف عنهم العذاب ومتعهم الى حين وكان يوم عاشوراء يوم الجمعة ثم ان يونس عليه السلام لما خرج من بين قومهم صادف سفينة فركب فيها فلما ركب فيها وقفت فلم تجر فقالوا ههنا عبد آبق من سيده وفيما يزعم البحارون ان السفينة اذا كان فيها عبد آبق لم تجر فاقترعوا فخرجت القرعة على يونس وذكر مقاتل انهم قارعوه ست مرات خوفا عليه من ان يقذف وفى كلها خرجت القرعة عليه فقال انا الآبق سمى هربه من قومه بغير اذن ربه اباقا على طريقة المجاز فزج بنفسه فى الماء اى دفعه ورماه فالتقمه الحوت وهو مليم داخل فى الملامة يقال رب لائم مليم

قال الحافظ العسقلانى ووجه كونه اوضح انه من باب المفاعلة التى هى للاشتراك بين اثنين فصاعدا صح

وفى الكشاف ... ما ذكر من قلم ... لكونهم ... ذلك ان ذلك يسوغ ... الا غضبا ... للكفر ... ويستغفر الاذن من الله ... عنهم فابتلى ببطن الحوت ... تعالى فظن ان لن نقدر عليه ... فسر بالتضييق عليه عقوبة ... ابن عباس رضى الله عنهما انه دخل على معاوية رضى الله عنه فقال لقد ضربتنى امواج القرآن البارحة ... فيها فلم اجد لنفسى خلاصا الا بك قال وما هى يا معاوية فقرأ ... وقال او يظن نبى الله ان لا يقدر عليه قال هذا من القدر لا من القدرة

اى يلوم غيره وهو احق منه باللوم او آتٍ بما يلام عليه او مليم
نفسه على ان الهمزة للتعدية فلولا انه كان من المسبحين
اى من الذاكرين الله كثيرا بالتسبيح والتقديس قيل هو قوله
فى بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين
وقيل من المصلين وعن ابن عباس رضى الله عنهما كل تسبيح فى
القرآن فهو صلوة وعن قتادة كان كثير الصلوة فى الرخاء
قال وكان يقال ان العمل الصالح يرفع صاحبه اذا عثر واذا
صرع وجد متكئا وهذا ترغيب من الله عز وجل فى اكثار المؤمن
من ذكره بما هو اهله واقباله على عبادته وجمع همه لتقييد نعمته
بالشكر فى وقت المهلة والفسحة لينفعه ذلك عنده فى
المضائق والشدائد للبث فى بطنه الى يوم يبعثون
ظاهره لبث فيه حيا الى يوم البعث وعن قتادة لكان
بطن الحوت له قبرا الى يوم القيمة وروى انه حين ابتلعه
الحوت اوحى الله الى الحوت انى جعلت بطنك له سجنا
ولم اجعله لك طعاما واختلف فى مقدار لبثه فعن الكلبى والسدى
اربعون يوما وعن الضحاك عشرون وعن عطاء سبعة وعن
مقاتل بن حيان ثلثة وعن الشعبى بعض يوم وعن الحسن
لم يلبث الا قليلا ثم اخرج من بطنه بعيد الوقت الذى التقم
فيه وروى ان الحوت سار مع السفينة رافعا راسه يتنفس
فيه يونس عليه السلام ويسبح ولم يفارقهم حتى انتهوا الى البر
فلفظه سالما لم يتغير منه فاسلموا وروى ان الحوت قذفه
بساحل قرية من الموصل وذلك قوله تعالى فنبذناه بان
حملنا الحوت على لفظه بالعراء بالمكان الخالى لا شجر فيه ولا شئ
يغطيه وهو سقيم عليل مما ناله وحل به وروى انه عاد بدنه
كبدن الصبى حين يولد وانبتنا عليه اى فوقه مظلة عليه
شجرة من يقطين من شجر ينبسط على وجه الارض ولا يقوم
على ساق كشجر البطيخ والقثاء والحنظل وهو يفعيل من قطن
بالمكان

وقيل ابتلع حوتَ حوتٌ اكبر منه فحصل فى ظلمتى بطنى الحوت وظلمة البحر ولذا قال تعالى فنادى فى الظلمات بالجمع كذا فى الكشاف صح

روى ابن السنى عن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم لم يدع بها رجل مسلم فى شئ قط الا استجاب الله له وفى رواية ما من مكروب يدعوا بهذا الدعاء الا استجيب له وهو مستنبط من قوله تعالى فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجى المؤمنين اى من عموم دعوا الله فيها بالاخلاص صح

وروى انه اوحى الله الى الحوت ان يلتقمه ولا يكسر له عظما صح

وعن الحسن ما نجاه والله الا اقراره على نفسه بالظلم ولكن قيل مذنب معترف بذنبه افضل من عابد معجب بعبادته والله تعالى اعلم صح

بالمكان اذا اقام به والاكثر على انها كانت الدباء غطته
باوراقها وفائدة الدباء ان الذباب لا يجتمع عنده وقيل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لتحب القرع قال اجل
هى شجرة اخى يونس عليه السلام وقيل هى التين وقيل شجرة
الموز تغطى بورقها واستظل باغصانها وافطر على ثمرها
وقيل كان يستظل بالشجرة وكانت وعلة تختلف
اليه فتشرب من لبنها وروى انه مر زمان على الشجرة فيبست
فبكى جزعا فاوحى اليه بكيت على شجرة ولا تبكى على مائة الف
فى يد الكافر يعنى القوم الذين اسلموا بعده فى يد الملك الكافر
ووجه الاحتجاج بقصة يونس عليه السلام ان شريعة من قبلنا
شريعة لنا فهو كذلك ما لم يرد فى شرعنا ما يخالفه وهذه من
ذلك القبيل فى حق القرعة وان القاء البعض فى الماء لسلامة
البعض فكان ذلك فى شرعهم جائزا واما فى شرعنا فلا فان المسلمين
مستوون فى عصمة النفس فلا يجوز القاؤهم بقرعة ولا بغيرها
والله تعالى اعلم فائدة فى يونس ست لغات ضم النون
وفتحها وكسرها مع الهمز وتركه والاشهر ضم النون بغير همز
وقال ابو هريرة رضى الله عنه عرض النبى صلى الله عليه وسلم
على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم ايهم يحلف
وهذا التعليق قدم موصولا فى باب اذا تسارع قوم فى اليمين
وتقدم الكلام فيه وهذا ايضا يدل على مشروعية القرعة حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن الزهرى ابن شهاب انه قال حدثنى بالافراد خارجة
بن زيد الانصارى هو ابن خارجة بن [illegible] زيد بن ثابت
ابو زيد الانصارى النجارى المدنى احد الفقهاء السبعة قال
العجلى مدنى تابعى ثقة ان ام العلاء بالمد امراة من نسائهم
بدل مما قبله هى بنت الحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة
بن الجلاس بن امية بن جدارة بن عوف بن الحارث بن الخزرج

الموز عنب على صورة الباذنجة الكبيرة كل حبة منها بمائة درهم اذا زيد منه

قال الزبيدي هي ام خارجة بن زيد بن ثابت قد بايعت النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمن بن مظعون بفتح
الميم وسكون الظاء المعجمة وضم العين المهملة ابن حبيب
بن وهب الجمحي ابو السائب احد السابقين طار لهم
سهمه في السكنى حين اقرعت الانصار سكنى المهاجرين
وذلك ان المهاجرين لما دخلوا المدينة لم يكن لهم مساكن
فاقترع الانصار في انزالهم فصار عثمن بن مظعون لآل ام العلاء
فنزل فيهم قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمن بن مظعون
فاشتكى اي مرض فمرضناه بتشديد الراء من التمريض
وهو القيام بامر المريض حتى اذا توفي وجعلناه في ثيابه
دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله
عليك ابا السائب بلفظ الفاعل من السيب بالمهملة والتحتانية
والموحدة كنية عثمن بن مظعون رضي الله عنه فشهادتي
عليك لقد اكرمك الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
وما يدريك ان الله قد اكرمه فقلت لا ادري بابي انت
وامي اي مفدي يا رسول الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اما عثمن فقد جاءه والله اليقين
اي الموت وهو بالرفع فاعل جاء واني لارجو له الخير والله
ما ادري وانا رسول الله ما يفعل به قالت اي ام العلاء
فوالله لا ازكي احدا بعده ابدا واحزنني ذلك قالت
فنمت فاريت بضم الهمزة على البناء للمفعول لعثمن عينا
تجري فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته
اي بتلك الرؤيا فقال صلى الله عليه وسلم ذلك عمله وانما
عبر الماء بالعمل وجريانه بجريانه لان كل ميت يختم على عمله الا الذي
مات مرابطا فان عمله ينمو الى يوم القيمة والحديث قد مر في كتاب
الجنائز في باب الدخول على الميت بعد الموت ومر الكلام فيه
مستوفى ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا وفي نسخة حدثني
بالافراد

بالافراد محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
قال اخبرنا يونس عن الزهري انه قال اخبرني عروة
بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا
اقرع بين نسائه فايتهن وفي الكشاف شبه سيبويه تانيث
اي بتانيث كل في قولهم كلهن خرج سهمها خرج بها
معه وكان يقسم لكل امراة منهن يومها وليلتها
غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها
لعائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
مر الحديث في اول حديث الافك ومر الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة اظهر من ان تخفى حدثنا اسمعيل هو ابن
ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن سمي
بضم المهملة وفتح الميم وتشديد المثناة التحتية
[illegible] مولى ابي بكر وقد مر في باب
الاستهام في الاذان عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس
ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا اي سبيلا
اليهما الا ان يستهموا عليه لاستهموا اي لاقترعوا
عليه ولو يعلمون ما في التهجير اي التبكير الى الجمعة لاستبقوا
اليه ولو يعلمون ما في العتمة اي صلوة العشاء والصبح
لاتوهما ولو حبوا والحديث قد مضى في كتاب مواقيت
الصلوة في باب الاستهام في الاذان وتقدم الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة في قوله لاستهموا كما اشرنا اليه حدثنا
عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا
الاعمش قال حدثني بالافراد الشعبي عامر بن شراحيل
انه سمع النعمن بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم

هو ابن يزيد الايلي صح

وتقدم بعضه ايضا في باب هبة المراة لغير زوجها صح

[illegible] او اول الظهر او اول الصلوة [illegible] او التكبير [illegible] والمراد [illegible] قبل الوقت [illegible] فيه مستحب والله اعلم صح

والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين وقوله تعالى
وحمله وفصاله ثلثون شهرا واقل مدة الحمل ستة اشهر
فبقى للفصال حولان ولابى حنيفة رحمه الله قوله تعالى
فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور بعد قوله
والوالدات يرضعن فثبت ان بعد الحولين رضاعا
والمعنى فيه انه لا يمكن قطع الولد عن اللبن دفعة واحدة
فلابد من زيادة مدة يعتاد فيها الصبى مع اللبن الطعام
فيكون غذاؤه اللبن تارة والطعام اخرى الى ان ينسى
اللبن واقل مدة تنتقل فيها العادة ستة اشهر اعتبارا
بمدة الحمل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث
اخرجه المؤلف فى النكاح ايضا واخرجه مسلم فى النكاح وكذا
ابوداود والنسائى وابن ماجة فيه **تابعه** اى تابع محمد
ابن كثير **ابن مهدى** اى عبد الرحمن بن مهدى فى روايته
الحديث **عن سفيان الثورى** وهذه المتابعة رواها مسلم
عن زهير بن حرب عن ابن مهدى عن سفيان انتهى

باب حكم شهادة القاذف

وهو الذى يقذف احدا بالزنا واصل القذف الرمى يقال
قذف يقذف من باب ضرب يضرب قذفا فهو قاذف **والسارق**
والزانى ولم يصرح بالحكم لمكان الخلاف فيه **وقول الله عز وجل**
بالجر عطفا على قوله شهادة القاذف **ولا تقبلوا لهم شهادة**
ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا الاية
فى سورة النور واولها والذين يرمون المحصنات
اى العفائف بان يكن حرائر بالغات عاقلات مسلمات
عفيفات عن الزنا والمراد بالرمى هنا هو القذف بالزنا لان
ظاهر الاية لا يدل على الشئ الذى به رموا المحصنات وذكر
الزانى لا يدل على القذف بالزنا اذ قد يرمى الزانى بسرقة وشرب خمر
لانا نقول ههنا قرائن دلت عليه وهى تقدم ذكر الزنا وذكر
المحصنات

اى هل تقبل بعد توبتهم ام لا ح

المحصنات التى هى العفائف وكذا اعتبار اربعة شهداء
لقوله تعالى ثم لم ياتوا باربعة شهداء اذ معلوم ان
اربعة شهداء غير مشروط الا فى الزنا ولقوله تعالى
فاجلدوهم ثمانين جلدة اذ انعقد الاجماع على انه
لا يجب جلد ثمانين بالرمى بغير الزنا فان القذف بغيره
مثل يا فاسق او يا شارب الخمر يوجب التعزير كقذف
غير المحصن والخطاب فى قوله فاجلدوهم للائمة ثم انه
لا فرق فيه بين الذكر والانثى وتخصيص المحصنات
لخصوص الواقعة اولان قذف النساء اغلب واشنع
ولا يشترط اجتماع الشهود عند الاداء ولا يعتبر شهادة
زوج المقذوفة خلافا لابى حنيفة رحمه الله وليكن ضربه
اخف من ضرب الزنا لضعف سببه واحتماله ولذلك
نقص عدده ولا تقبلوا لهم شهادة [illegible] اى شهادة
كانت لانه مفتر وقيل شهادتهم فى القذف ولا يتوقف
ذلك على استيفاء الجلد [illegible] فان الامر بالجلد
والنهى عن القبول سيان فى وقوعهما جوابا للشرط
لا ترتيب بينهما فيترتبان عليه دفعة كيف وحاله قبل
الجلد اسوء مما بعده واما عند ابى حنيفة رحمه الله رد شهادة
القاذف معلق باستيفاء الحد فاذا شهد قبل الحد او
قبل تمام استيفائه قبلت شهادته واذا استوفى
لم تقبل شهادته [illegible] ابدا الى اخر عمره وعند الشافعى ما
لم يتب فابو حنيفة رحمه الله جعل جزاء الشرط الذى هو الرمى
الجلد ورد الشهادة عقيب الجلد على التابيد فكانوا مردودى
الشهادة عنده فى ابدهم وهو مدة حيوتهم وجعل قوله واولئك
هم الفاسقون كلاما مستانفا غير داخل فى حيز جزاء الشرط
كانه حكاية حال الرامين عند الله تعالى بعد انقضاء الجملة الشرطية
وقوله [illegible] الا الذين تابوا من بعد ذلك عن القذف واصلحوا

عند الشافعى صح

فعند الشافعى يتعلق رد شهادته بنفس القذف فاذا تاب عن القذف بان رجع عنه عاد مقبول الشهادة وان تاب وكان من الابرار الاتقياء صح

نجوه من التفعيل اى نجوا المار عليهم **ونجوا انفسهم** بتشديد الجيم وهذا يفسر الرواية الماضية فى الشركة حيث قال نجوا ونجوا اى كل من الآخذين والمأخوذين **وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم** وهكذا اقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن اقامها واقيمت عليه والا هلك العاصى بالمعصية وال... بالرضى بها وقال المهلب فى هذا الحديث تعذيب العامة بذنب الخاصة واستحقاق العقوبة بترك الامر بالمعروف ومصداقه قوله تعالى **واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة** اى اتقوا ذنبا يعمكم اثره كاقرار المنكر بين اظهرهم والمداهنة فى الامر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع والتكاسل فى الجهاد على ان قوله لا تصيبن جواب الامر على معنى ان اصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة وساغ فيه النون المؤكدة وان كان جواب الشرط مترددا لا يليق به النون المؤكدة لانه تضمن معنى النهى كقوله تعالى ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمن او صفة لفتنة ولا للنفى وفيه شذوذ ايضا لان النون لا تدخل المنفى فى غير القسم او للنهى على ارادة القول ويمكن ان يكون جواب قسم محذوف هذا ويحتمل ان يكون نهيا بعد الامر باتقاء الذنب عن التعرض للظلم فان وباله يصيب الظالم خاصة ويعود عليه ومن فى منكم على الوجوه الاول للتبعيض وعلى الاخيرين للتبيين وفائدته التنبيه على ان الظلم منكم اقبح من غيركم والله تعالى اعلم وفى الحديث ايضا تبيين العالم الحكم بضرب المثل وفيه ايضا وجوب الصبر على اذى الجار اذا خشى وقوع ما هو اشد ضررا وفيه ايضا انه ليس لصاحب السفل ان يحدث على صاحب العلو ما يتضرر به وفيه جواز قسمة العقار المتفاوت بالقرعة وان كان فيه علو وسفل وقد مضى الحديث فى الشركة فى باب هل يقرع فى القسمة والاستهام فيه **تنبيه** قد وقع حديث النعمن هذا مقدما على حديث ام العلاء وفى رواية ابى ذر

وطائفة

وطائفة فى آخر الباب كما فى نسختنا **خاتمة** اشتمل كتاب الشهادات وما اتصل به من القرعة وغير ذلك من الاحاديث المرفوعة على ستة وسبعين حديثا المعلق منها احد عشر حديثا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى ثمانية واربعون حديثا والخالص ثمانية وعشرون وافقه مسلم على تخريجها سوى خمسة احاديث وهى حديث عمر رضى الله عنه كان الناس يؤخذون بالوحى وحديث عبد الله بن الزبير فى قصة الافك وحديث القاسم بن محمد فيه وهو مرسل وحديث ابى هريرة رضى الله عنه فى الاستهام فى اليمين وحديث ابن عباس رضى الله عنهما فى الانكار على من يأخذ عن اهل الكتاب وفيه من الآثار المروية عن الصحابة ومن بعدهم ثلثة وسبعون اثرا والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح

باب فى الاصلاح بين الناس كذا وقع فى رواية النسفى والاصيلى وابى الوقت وقد وقع فى رواية غيرهم باب موضع كتاب واختصر ابو ذر على قوله فى الاصلاح بين الناس وزاد الكشميهنى اذا تفاسدوا والصلح [illegible] فى اللغة المسالمة خلاف المخاصمة واصله من الصلاح ضد الفساد وفى الشرع عقد يقطع النزاع بين المدعى والمدعى عليه ويفصل الخصومة وقال الحافظ العسقلانى والصلح انواع صلح المسلم مع الكافر وصلح بين الزوجين وصلح بين الفئة الباغية والعادلة وصلح بين المتغاضبين وصلح فى الجراح كالعفو على مال وصلح لقطع الخصومة اذا وقعت المزاحمة فى الاملاك او فى المشتركات كالشوارع وهذا الاخير هو الذى يتكلم فيه اصحاب الفروع واما البخارى رحمه الله فترجم هنا لاكثرها **وقول الله عز وجل** بالجر عطفا على قوله فى الاصلاح

فى بعض النسخ باب ما جاء فى الاصلاح بين الناس صح

لاخير في كثير من نجواهم اي من متناجيهم لقوله تعالى واذ هم
نجوى اي ومن تناجيهم يقال النجوى السر وقال النحاس كل كلام
ينفرد به جماعة سرا كان او جهرا فهو نجوى وقيل النجوى كلام الناس
من قوله تعالى الا من امر على حذف مضاف اي الا نجوى من امر
ويجوز ان يكون الاستثناء منقطعا بمعنى لكن من امر بصدقة
او معروف فهي نجواه الخير والمعروف اسم جامع لكل ما يستحسنه
الشرع ولا ينكره العقل من طاعة الله عز وجل والتقرب اليه
والاحسان الى الناس وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف
بين الناس اذا راوه لا ينكرونه وفسرها بالقرض واغاثة
الملهوف وصدقة التطوع فعلى هذا يكون المراد بالصدقة
الواجب وقيل هو عام في كل جميل وعن النبي صلى الله عليه وسلم
كلام ابن آدم كله عليه لا له الا ما كان من امر بمعروف او نهي عن منكر
او ذكر الله وسمع سفيان رجلا يقول ما اشد هذا الحديث فقال
الم تسمع الله يقول لا خير في كثير من نجواهم فهو هذا بعينه او ما سمعته
يقول والعصر ان الانسان لفي خسر فهو هذا بعينه او اصلاح
بين الناس او اصلاح ذات البين ومن يفعل ذلك ابتغاء
مرضات الله اي طلبا لرضاه مخلصا في ذلك محتسبا ثواب
ذلك عند الله تعالى فسوف نؤتيه اجرا عظيما بنى الكلام على
الامر ورتب الجزاء على الفعل ليدل على انه لما دخل الآمر في زمرة
الخيرين كان الفاعل ادخل فيهم وان العمدة والغرض هو الفعل
واعتبار الامر من حيث انه وصلة اليه ويجوز ان يراد ومن امر
بذلك فعبر عن الامر بالفعل كما يعبر به عن سائر الافعال وقيد
الفعل بان يكون لطلب مرضات الله تعالى لان الاعمال بالنيات
وان من فعل خيرا رياء وسمعة لم يستحق به من الله تعالى اجرا
ووصف الاجر بالعظم تنبيها على حقارة ما فات في جنبه من
اغراض الدنيا وفي بعض النسخ بعد قوله بصدقة الى آخر الآية
ذكر هذه الآية في بيان فضل الاصلاح بين الناس وان الصلح
ام

امر مندوب اليه وفيه قطع النزاع والخصومة وخروج الامام
بالجر عطفا على قوله وقول الله وهو من بقية الترجمة الى المواضع
ليصلح بين الناس باصحابه قال المهلب انما يخرج الامام
ليصلح بين الناس اذا اشكل عليه امرهم وتعذر ثبوت
عليه صح
الحقيقة عنده فحينئذ يخرج الى الطائفتين ويسمع من الفريقين
ومن الرجل والمراة ومن كافة الناس سماعا شافيا يدل على الحقيقة
هذا قول عامة العلماء وكذلك ينهض الامام الى العقارات
والارضين التي يتشاح في قسمتها فيعاين ذلك وقال عطاء
لا يحل للامام اذا تبين القضاء ان يصلح بين الخصوم وانما يسعه
ذلك في الامور المشكلة واما اذا استبانت الحجة لاحد
الخصمين على الآخر وتبين للحاكم موضع الظالم على المظلوم فلا يسعه
ان يحملهما على الصلح وبه قال ابو عبيد وقال الشافعي يامرهما
بالصلح ويؤخر الحكم بينهما يوما او يومين وقال الكوفيون ان طمع
القاضي ان يصطلح الخصمان فلا باس ان يرددهما ولا ينفذ
الحكم بينهما لعلهما يصطلحان ولا يرددهم اكثر من مرة او مرتين
فان لم يطمع انفذ الحكم بينهما واحتجوا بما روي عن عمر رضي الله عنه
انه قال رددوا الخصوم حتى يصطلحوا فان فصل القضاء يحدث
بين الناس الضغائن حدثنا سعيد بن ابي مريم قال
حدثنا ابو غسان بفتح المعجمة وتشديد المهملة وآخره نون
محمد بن مطرف الليثي المدني نزيل عسقلان قال حدثني بالافراد
ابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار عن سهل
بن سعد رضي الله عنه ان اناسا من بني عمرو بن عوف
كان بينهم شيء اي من الخصومة فخرج اليهم النبي صلى الله
عليه وسلم في اناس من اصحابه يصلح بينهم فحضرت
الصلوة ولم يات النبي صلى الله عليه وسلم فاذن
فجاء بلال صح
بلال بالصلوة ولم يات النبي صلى الله عليه وسلم فجاء اي بلال
رضي الله عنه الى ابي بكر رضي الله عنه فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم

حبس على البناء للمفعول اى حصل له التوقف بسبب الاصلاح
وقد حضرت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس فقال نعم
ان شئت فاقام الصلوة فتقدم ابو بكر رضى الله عنه
ثم جاء النبى صلى الله عليه وسلم يمشى فى الصفوف حتى
قام فى الصف الاول فاخذ الناس اى شرعوا فى التصفيح
اى التصفيق وهو ضرب اليد على اليد بحيث يسمع له صوت
حتى اكثروا وكان ابو بكر رضى الله عنه لا يكاد يلتفت فى الصلوة
فالتفت فاذا هو بالنبى صلى الله عليه وسلم وراءه فاشار
اليه بيده فامره ان يصلى كما هو فرفع ابو بكر يديه فحمد الله
ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل فى الصف فتقدم
النبى صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس
فقال يا ايها الناس اذا نابكم شئ كلمة اذا للظرفية المحضة
لا للشرط فى صلوتكم اخذتم بالتصفيح انما التصفيح
للنساء من نابه شئ فى صلوته فليقل سبحان الله
فانه لا يسمعه احد الا التفت يا ابا بكر ما منعك حين اشرت
اليك لم تصل بالناس قال الكرمانى هو مثل ما منعك ان لا تسجد
وتقدم صح ان يقال لا زائدة فما قولك هنا اذ لم لا تكون زائدة فاجاب
بان منعك مجاز عن دعاك حملا للنقيض على النقيض والعلاقة
ان الصارف عن فعل الشئ داع الى تركه فاتهم فقال ابو بكر رضى الله عنه
ما كان ينبغى لابن ابى قحافة بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة
وابو قحافة اسمه عثمن واسم ابى بكر رضى الله عنه عبد الله غلب كنيته
على اسمه رضى الله عنه ان يصلى بين يدى النبى صلى الله عليه
وسلم وانما خالف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما علم بالقرائن
انه ليس للوجوب وتقدم مضى الحديث فى باب من دخل ليؤم الناس
مع الكلام فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة لانه فى الاصلاح بين
الناس لا سيما للجزء الاخير فى الترجمة وهو قوله وخروج الامام
حدثنا مسدد اى ابن مسرهد قال حدثنا معتمر على وزن

اسم

حين اشير اليك صح

اسم فاعل من الاعتمار قال سمعت ابى هو سليمن بن طرخان التيمى
ان انسا رضى الله عنه قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم لو اتيت
عبد الله بن ابى ابن سلول الخزرجى المشهور بالنفاق
وكلمة لو هنا للتمنى فلا يحتاج الى جواب ويجوز ان تكون على اصلها
والجواب محذوف تقديره لكان خيرا ونحو ذلك فانطلق
النبى صلى الله عليه وسلم وركب حمارا جملة حالية فانطلق
المسلمون يمشون معه وهى ارض سبخة بفتح المهملة
وكسر الموحدة بعدها معجمة [illegible] اى ارض
ذات سباخ وهى الارض التى تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت
الا بعض الشجر والسبخة بفتح الموحدة واحدة السباخ
وكانت تلك صفة الارض التى مر فيها صلى الله عليه وسلم اذ
ذاك وذكر ذلك للتوطئة لقول عبد الله بن ابى اذ تأذى
بالغبار فلما اتاه النبى صلى الله عليه وسلم قال اليك
عنى يعنى تنح عنى والله لقد اذانى نتن حمارك فقال
رجل من الانصار قال ابن التين قيل انه عبد الله بن رواحة
وقال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسمه وزعم بعض الشراح
انه عبد الله بن رواحة ورأيت بخط القطب ان السابق
الى ذلك الدمياطى ولم يذكر مستنده فى ذلك فتتبعت
فى ذلك فوجدت اسامة بن زيد الآتى فى تفسير آل عمران بنحو
قصة انس رضى الله عنه وفيه انه وقعت بين عبد الله بن رواحة
وبين عبد الله بن ابى مراجعة لكنها فى غير ما يتعلق بالذى
هناك فان كانت القصة متحدة احتمل ذلك لكن سياقها
ظاهر فى المغايرة لان فى حديث اسامة انه صلى الله عليه وسلم
اراد عيادة سعد بن عبادة فمر بعبد الله بن [illegible] ابى
وفى حديث انس رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم دعى الى
اتيان عبد الله بن ابى ويحتمل اتحادهما بان الباعث على توجهه
العيادة فاتفق مروره بعبد الله بن ابى فقيل له حينئذ

كذا فى جميع الروايات واعله الاسمعيلى بان سليمن لم يسمعه من انس فاعتمد على رواية المقدمى عن معتمر عن ابيه انه بلغه عن انس بن مالك صح

قال الحافظ العسقلانى فى لم اقف على اسم القائل صح

منهم ابن حجر العسقلانى صح

لو اتيته فاتاه وبدل على اتحادهما ان في حديث اسامة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه

ولله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله اي ابن ابي رجل من قومه قال العسقلاني لم اقف على اسمه **فشتما** كذا للاكثر اي شتم كل واحد منهما الآخر وفي رواية الكشميهني فشتمه **فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد** بالجيم والراء كذا في رواية الاكثرين وهو الغصن الذي جرد عنه الخوص وفي رواية الكشميهني بالحديد بالحاء [illegible] والدال المهملتين والاول اصوب وقد وقع في حديث اسامة فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا **فبلغنا** قائل ذلك هو انس بن مالك رضي الله عنه بيّنه الاسمعيلي في روايته المذكورة من طريق المقدمي فقال في آخره قال انس فانبئت انها نزلت فيهم قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم الذي انبأ انسا رضي الله عنه بذلك **انها نزلت** ويروى انزلت **وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما** والآية في سورة الحجرات قال الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا اي تقاتلوا والقياس ان يقال اقتتلتا كما قرا ابن ابي عبلة او اقتتلا كما قرا عبيد بن عمير على تأويل الرهطين او النفرين لكن حمل على المعنى دون اللفظ لان الطائفتين في معنى القوم والناس **فاصلحوا بينهما** بالنصح والدعاء الى حكم الله **فان بغت احديهما على الاخرى** اي تعدت والبغي الاستطالة والظلم واباء الصلح **فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله** اي ترجع الى حكمه او ما امر به والفيء الرجوع وقد سمي به الظل لرجوعه بعد نسخ الشمس والغنيمة لرجوعها من الكفار الى المسلمين وعن ابي عمرو حتى تفي بغير همز ووجهه ان ابا عمرو خفف الاولى من الهمزتين الملتقيتين كذا في الكشاف

لكنه

لكنه مخالف لكتب القراءة فان تخفيف ابي عمرو في مثله بتسهيل الثانية بين بين لا [illegible] باسقاط الاولى وفي قراءة عبد الله حتى يفيئوا الى امر الله **فان فاءت** في قراءة عبد الله فان فاؤا **فاصلحوا بينهما بالعدل** بفصل ما بينهما على ما حكم الله وانما قرن بالاصلاح الثاني العدل دون الاول لان المراد بالاقتتال في اول الآية ان تقتتلا باغيتين معا او راكبتين شبهة وايتهما كانت فالذي يجب على المسلمين ان يأخذوا به في شانهما اصلاح ذات البين وتسكين الدهماء باراءة الحق والمواعظ الشافية ونفي الشبهة الا اذا اصرتا فحينئذ يجب المقاتلة واما الضمان فلا وليس كذلك اذا بغت احدهما فان الضمان متجه على التفصيل الآتي وقال البيضاوي وتقييد الاصلاح بالعدل ههنا لانه مظنة الحيف من حيث انه بعد المقاتلة يعني انها تورث الاحن في الغالب **واقسطوا** امر باستعمال القسط على طريق العموم بعد ما امر به في اصلاح ذات البين والقسط بالفتح الجور من القسط بفتحتين وهو اعوجاج في الرجلين وعود قاسط يابس واقسطته الرياح اعوجته واما القسط بالكسر فهو بمعنى العدل فالفعل منه اقسط وهمزته للسلب اي ازال القسط وهو الجور **ان الله يحب المقسطين** يحمد فعلهم بحسن الجزاء واعلم ان حكم الفئة الباغية وجوب قتالها ما قاتلت وعن ابن عمر رضي الله عنهما ما وجدت في نفسي من شيء ما وجدت من امر هذه الآية ان لم اقاتل هذه الفئة الباغية كما امرني الله قاله بعد ان اعتزل فاذا كفت وقبضت عن الحرب ايديها تركت واذا تركت عمل بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا ابن ام عبد هل تدري كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الامة قال الله ورسوله اعلم قال لا يجهز على جريحها ولا يقتل اسيرها ولا يطلب هاربها ولا يقسم فيئها ولا تحلوا الغنائم

ب مز الضمان لما تلفوا من النفوس والاموال على تفصيل في ذلك يأتي ان شاء الله تعالى صح

ت وفي قراءة عبد الله فان فاؤا فخذوا بينهم بالقسط صح

اي اعدلوا في كل الامور صح

والايدي والنعال صح

من المسلمين في اقتتالهما اما ان تقتتلا على سبيل البغي منهما جميعا
فالواجب في ذلك ان يمشى بينهما بما يصلح ذات البين ويثمر
المكافة والموادعة فان لم تتحاجزا ولم تصطلحا واقامتا
على البغي صير الى مقاتلتهما واما ان يلتحم بينهما القتال اى لشبهة
لشبهة دخلت عليهما وكلتاهما عند انفسهما محقة فالواجب
ازالة الشبهة بالحجج النيرة والبراهين القاطعة واطلاعهما
على مراشد الحق فان ركبتا متن اللجاج ولم تعملا على شاكلة
ما هديتا اليه ونصحتا به من اتباع الحق بعد وضوحه لهما
فقد لحقتا بالفئتين الباغيتين واما ان تكون احديهما الباغية
على الاخرى فالواجب ان يقاتل فئة البغي الى ان تكف
وتتوب فان فعلت اصلح بينها وبين المبغي عليها بالقسط
والعدل وفي ذلك تفاصيل ان كانت الباغية من قلة العدد
بحيث لا منعة لها ضمنت بعد الفيئة ما جنت وان كانت
كثيرة ذات منعة وشوكة لم تضمن الا عند محمد بن الحسن
رحمه الله فانه كان يفتي بان الضمان يلزمها اذا فاءت واما
قبل التجمع والتجند او حين تتفرق عند وضع الحرب اوزارها
فما جنته ضمنته عند الجميع فمحمل الاصلاح بالعدل في قوله فاصلحوا
بينهما بالعدل على مذهب محمد واضح منطبق على لفظ التنزيل
وعلى قول غيره وجهه ان يحمل على كون الفئة قليلة العدد والذي
ذكروا ان الغرض اماتة الضغائن وسل الاحقاد دون
ضمان الجنايات ليس بحسن الطباق للمامور به من اعمال
العدل ومراعاة القسط وفي مبسوط شمس الائمة السرخسي
واذا تاب اهل البغي ودخلوا مع اهل العدل لم يؤخذوا بشئ
مما اصابوا بحال يعني بضمان ما اتلفوا من النفوس والاموال
والمراد بذلك اذا اصابوا بعدما تجمعوا وصاروا اهل منعة
فاما ما اصابوا قبل ذلك فهم ضامنون لذلك لانا امرنا
في حقهم بالمحاجة والالزام بالدليل فلا يعتبر تاويلهم الباطل في اسقاط
الضمان

الضمان قبل ان يصيروا اهل منعة فاما بعدما صارت لهم
منعة فقد انقطع ولاية الالزام بالدليل حسا فيعتبر تاويلهم
وان كان باطلا في اسقاط الضمان عنهم كتاويل اهل الحرب
بعد ان اسلموا والاصل فيه حديث الزهري قال وقع
الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا متوافرين
فاتفقوا على ان كل دم اريق بتاويل القرآن فهو موضوع
وكل فرج استحل بتاويل القرآن فهو موضوع وكل مال اتلف
بتاويل القرآن فهو موضوع وما كان قائما في ايديهم فهو مردود
على صاحبه لانهم لم يملكوا ذلك بالاخذ وقد روي عن محمد
قال افتيهم اذا تابوا بان يضمنوا ما اتلفوا من النفوس
والاموال ولا الزمهم في الحكم فانهم كانوا معتقدين الاسلام
وقد ظهر لهم خطاؤهم في التاويل الا ان ولاية الالزام
كانت منقطعة للمنعة فلا يجبر على اداء [illegible] الضمان
في الحكم ولكن يفتي به فيما بينه وبين ربه ولا يفتي اهل العدل
بمثله لانهم محقون في قتالهم ممتثلون للامر انتهى
وقال ابن بطال ويستحيل ان يكون الآية الكريمة المذكورة
نزلت في قصة عبد الله بن ابي لان المخاصمة وقعت بين
من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة وبين اصحاب
عبد الله بن ابي وكانوا اذ ذاك كفارا وقد تعصبوا له بعد
الاسلام في قصة الافك وقد جاء هذا المعنى مبينا في هذا الحديث
في كتاب الاستيذان من رواية اسامة بن زيد رضي الله عنهما
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجلس فيه اخلاط من المشركين
والمسلمين وعبدة الاوثان واليهود فيهم عبد الله بن ابي وطلق
النبي صلى الله عليه وسلم لما عرض عليهم للايمان قال ابن ابي اجلس
في بيتك فمن جاءك به فلا سلام
ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف تحته قطيفة
فدكية واردف وراءه اسامة بن زيد وهو يعود سعد بن عبادة

من طريق داود بن ابي هند عن الشعبي قال اذا اكذب القاذف
نفسه قبلت شهادته هذا و قد صح عن الشعبي في احد
قوليه انه لا تقبل كما مر آنفا **وقال الثوري** هو سفيان الثوري
اذا جلد العبد ثم اعتق جازت شهادته
وان استقضى المحدود فقضاياه جائزة رواه عنه
عبد الله بن الوليد العدني في جامعه و روى عبد الرزاق
عن الثوري عن واصل عن ابرهيم قال لا تقبل شهادة
القاذف توبته فيما بينه وبين الله و قال الثوري ونحن على
ذلك **وقال بعض الناس لا تجوز شهادة القاذف** و ان تاب صح
اراد ببعض الناس ابا حنيفة رحمه الله فيما ذهب اليه ولكن
هذا لا يمشي ولا يبرد به قلب المتعصب فان ابا حنيفة مسبوق
بهذا القول وليس هو بمخترع له و قدم آنفا عن ابن عباس
رضي الله عنهما نحوه وعن جماعة من التابعين ايضا و قال الحافظ
العسقلاني هذا منقول عن الحنفية يعني عدم قبول شهادة
المحدود في القذف و قال واحتجوا في ذلك باحاديث قال
الحفاظ لا يصح منها شيء واشهرها حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده مرفوعا لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود
في الاسلام اخرجه ابو داود وابن ماجه و رواه الترمذي
من حديث عائشة رضي الله عنها نحوه وقال لا يصح وقال ابو زرعة
منكر انتهى و قال العيني لما اخرجه ابو داود وسكت عنه وهذا
دليل الصحة عنده و قد اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه ايضا
و قد مر عن قريب **ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين**
فان تزوج بشهادة محدودين جاز وان تزوج بشهادة
عبدين لم يجز اي ثم قال بعض الناس المذكور واراد به
اثبات التناقض فيما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله و لكن
هذا ليس بشيء لان حالة التحمل لا تشترط العدالة كما ذكر عن بعض
الصحابة انه تحمل في حال كفره ثم ادى بعد اسلامه وذلك
لان

لان الغرض شهرة النكاح وذلك حاصل بالعدل وغيره
عند التحمل واما عند الاداء فلا يقبل الا العدل
واما قوله فان تزوج بشهادة عبدين الى آخره فاراد به
اثبات التناقض ايضا ولا تناقض لان عدم جواز
النكاح بغير شاهدين ثابت بالنص
[illegible] وقد عرفت ان المراد
من ذلك شهرة النكاح وذلك حاصل بشهادة المحدودين
واما عدم جوازه بشهادة عبدين فلان الاصل فيه ان
كل من كان من اهل الولاية كان اهلا للشهادة ومن لا فلا
والعبد لا ولاية له فلا شهادة له كالصبي والمجنون واما
المحدود في القذف فهو من اهل الولاية فيكون اهلا للشهادة
عند التحمل فعليك بالتامل **واجاز شهادة المحدود**
والعبد والامة لرؤية هلال رمضان اي واجاز
بعض الناس المذكور شهادتهم لذلك يعني وهل
هذا الا تناقض و هذا ايضا ليس بشيء لان ابا حنيفة
رحمه الله اجرى ذلك مجرى الخبر والخبر يخالف الشهادة
في المعنى كما لا يخفى و قال بهذا ايضا غير ابي حنيفة واما ما قاله
صاحب التوضيح من انه غلط لان الشاهد على هلال رمضان
لا يزول عنه اسم الشاهد ولا يسمى مخبرا فحكمه حكم الشاهد
في المعنى لا استحقاقه ذلك بالاسم انتهى فقد تعقبه العيني
بان قوله الشاهد على هلال رمضان لا يزول عنه اسم الشاهد
ولا يسمى مخبرا تحكم وعدم زوال اسم الشاهد عن الشاهد
على هلال رمضان لا يدل عليه دليل عقلي ولا نقلي فمن ادعى
ذلك فعليه البيان و قوله فحكمه حكم الشاهد في المعنى
يناقض كلامه الاول لانه قال لا يسمى مخبرا ثم كيف يقول
فحكمه حكم الشاهد في المعنى هذا ونحن نقول ايضا بذلك
لكنه ليس بشهادة حقيقة اذ لو كانت شهادة حقيقة

وايضا الشهادة على هلال رمضان [illegible]
من الاحكام [illegible] ولا يجوز [illegible] شهادة [illegible]
الاحكام [illegible] شهادة [illegible] هلال
[illegible] القذف [illegible]
رمضان ولم [illegible]
بعدل ولا [illegible] الشهداء
انا تعبدنا [illegible]
صح

من الانصار كانت بينهما مداراة في حق بينهما فقال احدهما للآخر
لآخذن حقي منك عنوة لكثرة عشيرته والآخر دعاه الى نبي الله
صلى الله عليه وسلم فابى ان يتبعه فلم يزل الامر بينهما حتى تدافعا
وتناول بعضهم بعضا بالايدي والنعال ولم يكن قتال بالسيوف
وقال الكلبي انها نزلت في حرب سمير وحاطب وكان سمير
قتل حاطبا فجعل الاوس والخزرج يقتتلون الى ان اتاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله هذه الاية وامر نبيه
والمؤمنين ان يصلحوا بينهم وقال السدي كانت امراة
من الانصار يقال لها ام زيد تحت رجل وكان بينها وبين
زوجها شيء فرقي بها الى علية وحبسها فيها فبلغ ذلك
قومها فجاؤا وجاء قومه فاقتتلوا بالايدي والنعال
فانزل الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الآية
وفي الحديث بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم من الصفح
والحلم والصبر على الاذى والدعاء الى الله تعالى وتاليف القلوب
على ذلك وفيه ان ركوب الحمار لا نقص فيه على الكبار
وكان ركوبه صلى الله عليه وسلم على سبيل اليسر ركب مرة
فرسا وعلى راحلته وسار منهما الى مزدلفة وهو عليها
ومن مزدلفة الى منى والى مكة وفيه ما كان عليه الصحابة رضي
الله عنهم من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم والادب معه
والمحبة الشديدة وان الذي يشير على الكبير بشيء يورده
بصورة العرض عليه لا الجزم وفيه جواز المبالغة في المدح
لان الصحابي اطلق ان ريح الحمار اطيب من ريح عبد الله بن ابي
ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم واقره على ذلك وفيه
جواز مشي التلامذة والشيخ راكب ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم خرج الى موضع فيه
عبد الله بن ابي ليدعوه الى الاسلام وكان ذلك في اول قدومه
المدينة اذ التبليغ فرض عليه وكان يرجو ان يسلم هو ورآه
باسلامه

باسلامه لرياسته في قومه وقد كان اهل المدينة عزموا ان
يتوجوه بتاج الامارة لذلك وكان خروجه صلى الله عليه وسلم
في نفس الامر من اعظم الاصلاح فيهم قيل انما خرج اليهم
ولم ينفذ اليهم لكثرتهم وليكون خروجه اعظم في نفوسهم
وقيل لقرب عهدهم بالاسلام وقال الداودي كان هذا قبل
اسلام عبد الله بن ابي لكن يشكل عليه قوله انزلت وان
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا كما مر فتذكر والحديث
اخرجه مسلم في المغازي

باب

بالتنوين **ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس** لان فيه
دفع المفسدة وقمع الشر ومعناه ان هذا الكذب لا يعد كذبا
بسبب الاصلاح مع انه لم يخرج من حقيقته فان قيل ترجم بلفظ
الكاذب وسياق الحديث بلفظ الكذاب فالجواب انه
وقع في رواية مسلم من رواية معمر عن ابن شهاب بلفظ الترجمة
فاشار بها الى ذلك كما قال الحافظ العسقلاني وكان حق
السياق ان يقول ليس من يصلح بين الناس كاذبا لكنه
ورد على طريق القلب وهو سائغ انتهى وقال العيني الذي ذكره
هو حق السياق لان الحديث بهذا في المطابقة غير ان الاختلاف
في لفظ الكذاب والكاذب وكلاهما لفظ النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث واحد فلا يعد اختلافا ودعوى القلب لا دليل عليها
مع ان [illegible] قوله في الحديث ليس الكذاب من باب ذي كذا
اي ليس بذي كذب كما قيل في قوله تعالى وما ربك بظلام
للعبيد اي وما ربك بذي ظلم لان نفي الظلامية لا يستلزم
نفي كونه ظالما فلذلك يقدر بذلك قال تعالى ان الله لا يظلم
مثقال ذرة **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** بن يحيى بن عمرو
بن اويس الاويسي وفي بعض النسخ لفظ الاويسي مذكور وهو
نسبة الى احد اجداده قال **حدثنا ابراهيم بن سعد** بن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه **عن صالح** هو ابن كيسان

عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان حميد بن عبد الرحمن ابو حميد
بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان امه ام كلثوم بنت
عقبة بضم العين وسكون القاف ابن ابي معيط كانت تحت
زيد بن حارثة ثم تزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له ابرهيم
وحميدا ثم تزوجها الزبير بن العوام ثم تزوجها عمرو بن العاص
وهي اخت الوليد بن عقبة واخت عثمن بن عفان لامه اسلمت
وهاجرت وبايعت وكانت هجرتها سنة سبع وقال الكرماني
وهي اول مهاجرة من مكة الى المدينة اخبرته انها سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي
يصلح بين الناس وقوله الذي يصلح بين الناس في محل النصب
على انه خبر ليس ويصلح بضم الياء من الاصلاح فينمي خيرا من نمى
الحديث اذا رفعه وبلغه على وجه الاصلاح ينمي بفتح اوله وكسر الميم
وانماه اذا بلغه على وجه الافساد والنميمة كذا قال الخطابي وقال
الحافظ العسقلاني وكذا نميته بالتشديد هنا وقال ابن فارس
نميت الحديث بالتشديد اذا اشعته ونميته بالتخفيف اسندته.
وقال الزجاج في فعلت وافعلت نميت الشيء وانميته بمعنى.
وفي فصيح ثعلب نمى ينمي اي زاد وكثر وحكى اللحياني ينمو بالواو
قال وهما لغتان فصيحتان وفيه لغة اخرى حكاها ابن القطاع
وغيره نمو على وزن شرف وقال الكسائي لم اسمعه بالواو
الا من اخوين من بني سليم قال ثم سالت عنه بني سليم فلم يعرفوه
بالواو وفي الصحاح وربما قالوا بالواو ينمو وفي الواعي وغيره
ينمي افصح وذكر ابو حاتم في تقويم المفسد لا يقال ينمو وعن
الاصمعي العامة يقولون ينمو ولا اعرف ذلك بثبت وذكر
الليلي ان بعض اللغويين فرق بين ينمي وينمو فقال ينمي بالياء
للمال وبالواو لغير المال وقال الحربي واكثر المحدثين يقولون
نمى خيرا بتخفيف الميم وهذا لا يجوز في النحو وسيدنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم افصح الناس قال ومن خفف الميم لزمه ان يقول خير
بالرفع

وطلب الخير صح

لا يقال الا نميته بالتشديد صح

بالرفع انتهى وتعقبه ابن الاثير بان خيرا ينتصب بينمي كما
ينتصب بقال وهو واضح جدا يستغرب من خفاء مثله
على الحربي. وقال القاضي البيضاوي اي يبلغ خيرا ما سمعه
ويدع شره يقال نميت الحديث مخففا في الاصلاح ومشددا
في الافساد وكان الاول من النماء لانه رفع لما يبلغه والثاني
من النميمة انتهى. ووقع في رواية في الموطأ ينمي بضم اوله.
وذكر ابن قرقول عن القعنبي كذلك وحكى ابن قرقول من رواية
ابن الدباغ ينهي بضم الياء وكسر الهاء ابدل الميم قال وهو تصحيف
ويمكن تخريجه على معنى يوصله من انهيت الامر الى كذا اي اوصلته
اليه وفي المحكم انميته اذعته على وجه النميمة او يقول خيرا
شك من الراوي قال العلماء المراد هنا انه يخبر بما علمه من الخير
ويسكت عما علمه من الشر ولا يكون ذلك كذبا لان الكذب
الاخبار بالشيء على خلاف ما هو به وهذا ساكت ولا ينسب
لساكت قول ولا حجة فيه لمن قال يشترط في الكذب القصد اليه
دون القول لان هذا ساكت وليس له قول وزاد مسلم في
رواية يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابيه [illegible] عن صالح
عن الزهري في آخره قالت ولم اسمعه يرخص في شيء مما يقول
الناس انه كذب الا في ثلث فذكرها وهي الحرب وحديث
الرجل لامرأته والاصلاح بين الناس واورد النسائي
ايضا هذه الزيادة من طريق الزبيدي عن ابن شهاب قال
الحافظ العسقلاني وهذه الزيادة مدرجة بين ذلك مسلم في روايته
من طريق يونس عن الزهري فذكر الحديث قال وقال الزهري
من غيره وجزم موسى بن هرون وغيره بادراجها قال العسقلاني
ورويناه في فوائد ابن ابي ميسرة من طريق عبد الوهاب بن رفيع
عن ابن شهاب فساقه بسنده مقتصرا على الزيادة وهو
وهم شديد انتهى وعند الترمذي لا يحل الكذب الا في ثلاث
يحدث الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس

وقال الطبري اختلف العلماء في هذا الباب فقالت طائفة
الكذب المرخص فيه ليس بمنحصر في هذه الثلث المذكورة وانما هي
كالمثال وقالوا الكذب المذموم انما هو فيما فيه مضرة للمسلمين
او ما ليس فيه مصلحة واما الكذب لقصد الاصلاح فجائز واحتجوا
بما رواه عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال كنا عند
عثمن رضي الله عنه وعنده حذيفة رضي الله عنه فقال له عثمن
بلغني عنك انك قلت كذا وكذا فقال حذيفة ما قلته قال وقد
سمعناه قال ذلك فلما خرج قلنا له اليس قد سمعناك تقوله
قال بلى قلنا فلم قلت ما قلته فقال اني استر ديني بعضه ببعض مخافة
ان يذهب كله وقال آخرون لا يجوز الكذب في شيء من الاشياء
ولا الخبر في شيء بخلاف ما هو عليه وما جاء في هذا انما هو على
التورية وطريق المعاريض كمن يقول للظالم فلان يدعو لك
وينوي قوله اللهم اغفر لجميع المسلمين وكوعد زوجته بعطية
شيء وهو يريد ان قدر الله او الى مدة [illegible]
وكذلك الاصلاح بين الناس وبالاول جزم الخطابي
وغيره وبالثاني جزم المهلب والاصيلي وغيرهما ثم انهم
اتفقوا على ان المراد بالكذب في حق الرجل والمراة انما هو فيما لا يسقط
حقا عليه او عليها او اخذ ما ليس له او لها كالذي يحدث به الود
بينهما والكذب في الحرب هو ان يظهر من نفسه قوة ويتحدث بما
يشحذ به بصيرة اصحابه ويكيد به عدوه وقد قال سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة واتفقوا على جواز
الكذب عند الاضطرار كما اذا قصد ظالم قتل رجل هو مختف عنده
فله ان ينفي كونه عنده ويحلف على ذلك ولا يأثم وقال المهلب
ليس لاحد ان يعتقد اباحة الكذب وقد نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن الكذب نهيا مطلقا واخبر انه مجانب للايمان فلا يجوز
استباحة شيء منه وانما اطلق صلى الله عليه وسلم للمصلح بين
الناس ما علم من الخير بين الفريقين ويسكت عما سمع من الشر بينهم

ويعد

واسه صح

مطلب

ويعد ان يسهل ما صعب ويقرب ما بعد لا انه يخبر بالشيء على
خلاف ما هو عليه لان الله تعالى قد حرم ذلك ورسوله وكذلك
الرجل يعد المراة ويمنيها وليس هذا من الكذب لان حقيقة
الكذب الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه والوعد لا يكون
حقيقة حتى ينجز والانجاز مرجو في الاستقبال فلا يصلح
ان يكون كذبا وكذلك في الحرب انما يجوز فيها المعاريض
والايهام بالفاظ تحتمل وجهين فيؤدي بها احد المعنيين ويريد
الآخر وليس ذلك حقيقة الاخبار عن الشيء بخلافه وضده
وذلك نحو ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مازح
عجوزا فقال ان العجائز لا يدخلن الجنة فاوهمها في ظاهره الا انهن
لا يدخلن الجنة اصلا وانما اراد انهن لا يدخلن الجنة الا شبابا
فهذا واشباهه من المعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب واما
صريح الكذب فليس بجائز لاحد واما قول حذيفة رضي الله عنه
فانه خارج من معاني الكذب الذي روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه اذن فيها وانما ذلك من جنس احياء الرجل نفسه
عند الخوف كالذي يضطر الى الميتة ولحم الخنزير فياكل ليحيي نفسه
وكذلك الخائف له ان يخلص نفسه ببعض ما حرم الله عليه
وله ان يحلف على ذلك ولا حرج عليه ولا اثم ورجال اسناد
الحديث كلهم مدنيون وفيه ثلثة من التابعين في نسق وهم صالح
وابن شهاب وحميد وفيه رواية الابن عن الام وهي رواية التابعي
عن الصحابية وقد اخرج متنه مسلم في الادب وكذا ابو داود
واخرجه الترمذي في البر والنسائي في السير وفي عشرة النساء
تتمة فان قيل لا يلزم من نفي الكذابية نفي الكاذبية فالجواب انه قد سبق
انه من باب ذي كذا ويمكن ان يقال انه باعتبار كثرة الناس يكثر
الكذب او انه المصلح لا بد له من كثرة الكلام فلو كان كلامه كذبا
لكان كذابا فان قيل لا يخرج الكذب عن حقيقته بسبب الاصلاح
فالكذب كذب سواء كان للاصلاح او غيره فالجواب ان المراد نفي اسم الكذب لا الكذب نفسه صح

من حيث الفاعل صح

قال بعضهم لو لم يترك العاقل الكذب
الا مروة لكان حقيقا بذلك
فكيف وفيه المأثم والعار قال
الزمخشري في تفسير قوله تعالى ومن
اصدق من الله حديثا ومن
كذب لم يكذب الا لانه محتاج الى
ان يكذب ليجر منفعة او يدفع
مضرة او هو غني عنه الا انه
يجهل غناه او هو جاهل بقبحه
او هو سفيه لا يفرق بين الصدق
والكذب في اخباره ولا يبالي
بايهما نطق وربما كان الكذب
احلى على حنكه من الصدق وعن بعض
السفهاء انه عوتب على الكذب
فقال لو غرغرت لهواتك به ما
فارقته وقيل لكذاب هل صدقت
قط فقال لولا اني صادق في
قولي لا لقلتها فكان الحكيم الغني
الذي لا يجوز عليه الحاجات
العالم بكل معلوم منزها عنه كما
هو منزه
عن سائر
القبائح
[illegible]

باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا فصلح

مجزوم لانه جواب الامر حدثنا محمد بن
عبد الله ابو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذويب
ابو عبد الله الذهلي النيسابوري روى عنه البخاري في قريب
من ثلثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي مصرحا ويقول
حدثنا محمد ولا يزيد عليه وربما يقول محمد بن عبد الله فينسبه
الى جده ويقول ايضا محمد بن خالد فينسبه الى جد ابيه والسبب
في ذلك ان البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى
الذهلي في مسألة خلق القرآن وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية
عنه ولم يصرح باسمه مات بعد البخاري بيسير سنة سبع وخمسين
ومائتين قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
هو ايضا من مشايخ البخاري وقد روى عنه بلا واسطة في الباب
الذي قبله وروى هنا بواسطة محمد بن يحيى في رواية الاكثرين
ووقع في رواية النسفي وابي احمد الجرجاني باسقاطه وصار
الحديث عندهما عن البخاري عن عبد العزيز واسحق بن محمد
الفروي هو اسحق بن محمد بن اسمعيل بن عبد الله بن ابي فروة
ابو يعقوب الفروي وهو ايضا من مشايخ البخاري روى عنه
وعن محمد غير منسوب عنه وهو من افراده قالا حدثنا محمد بن جعفر
بن ابي كثير عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الانصاري رضي الله عنه ان اهل قباء اقتتلوا حتى تراموا
بالحجارة فاخبر على البناء للمفعول رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا فصلح بينهم يروى بالجزم
وبالرفع اما الجزم فلانه جواب الامر واما الرفع فعلى تقدير نحن
نصلح وهذا طرف من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه الماضي
في اول كتاب الصلح ومطابقته لما ترجم له ظاهرة وفيه خروج الامام مع اصحابه
للاصلاح بين الناس عند تفاقم امورهم وشدة تنازعهم وفيه ما كان
صلى الله عليه وسلم من التواضع والخضوع والحرص على قطع الخلاف وحسم
دواعي

مات سنة ست وعشرين ومائتين صح

دواعي الفرقة عن امته كما وصفه الله تعالى بقوله عزيز عليه ما عنتم
حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم باب
قول الله عز وجل ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير
والاية في سورة النساء واول الاية قوله تعالى وان امراة
خافت من بعلها نشوزا او اعراضا توقعت منه ذلك
لما لاح لها من مخائله وامارته والنشوز اصله الارتفاع فاذا
اساء عشرتها ومنعها نفسه والنفقة فهو نشوز اي ارتفاع
عنها وقال ابن فارس نشز بعلها اذا جفاها وضربها وقال
الزمخشري النشوز ان يتجافى عنها بان يمنعها نفسه ونفقته
والمودة والرحمة التي بين الرجل والمراة وان يؤذيها بسب
او ضرب والاعراض ان يعرض عنها بان يقل محادثتها ومؤانستها
وذلك لبعض الاسباب من طعن في سن او دمامة او
شيء في خلق او خلق او ملال او طموح عين الى اخرى او غير
ذلك فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا فلا باس
بهما ان يتصالحا ابدلت التاء صادا وادغمت الصاد في
الصاد وقرا الكوفيون ان يصلحا من اصلح بين المتنازعين
وعلى هذا جاز ان ينتصب صلحا على انه مفعول به وبينهما ظرف
او حال منه والمعنى والله اعلم ان يوقعا بينهما صلحا او حال
كونه بينهما وقدم لتنكير ذي الحال او على المصدر كما في القراءة
الاولى والمفعول بينهما او هو محذوف وقرئ يصطلحا
بمعنى يتصالحا واصله يصطلحا ونحوه اصبر في اصطبر
وصلحا نصب على المصدر ايضا والصلح في معنى مصدر
كل واحد من الافعال الثلثة ومعنى الصلح ان يتصالحا على
ان تطيب له نفسها عن القسمة او عن بعضها كما روى ابو داود
الطيالسي حدثنا سليمن بن معاذ عن سماك بن حرب
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خشيت سودة
ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله

لاتطلقني واجعل [illegible] يومي لعائشة ففعل ونزلت
هذه الآية وان امراة خافت الاية وقيل نزلت في رافع
بن خديج رضي الله عنه طلق زوجة واحدة وتزوج شابة
فلما قارب انقضاء العدة قالت اصالحك على بعض الايام
ثم تسمح فطلقها اخرى ثم سالته ذلك فراجعها فنزلت هذه الآية
وقد روي ان امراة اراد زوجها ان يطلقها لرغبته
عنها وكان لها منه ولد فقالت لاتطلقني ودعني اقوم
على ولدي وتقسم لي في كل شهرين فقال ان كان هذا
يصلح فهو احب الي فاقرها او تهب له بعض المهر
او كله او النفقة او تهب له شيئا تستميله به فان لم تفعل
فليس له الا ان يمسكها باحسان او يسرحها والصلح
خير من الفرقة او من النشوز والاعراض وسوء العشرة
او هو خير من الخير كما ان الخصومة شر من الشرور وهذه
الجملة اعتراض وكذلك قوله واحضرت الانفس الشح
ولذلك اغتفر عدم تجانسهما والاول للترغيب في المصالحة
والثاني لتمهيد العذر في المماكسة ومعنى احضار الانفس
الشح ان الشح جعل حاضرا لها لايغيب عنها ابدا ولاينفك
عنها يعني انها مطبوعة عليه والغرض ان المراة لاتكاد
تسمح بقسمتها وبغير قسمتها والرجل لاتكاد نفسه تسمح
بان يقسم لها وان يمسكها اذا رغب عنها واحب
غيرها هكذا فسره الزمخشري وقال البيضاوي ومعنى احضار
الانفس الشح جعلها حاضرة له مطبوعة عليه فلا تكاد المراة
تسمح بالاعراض عنها والتقصير في حقها ولا الرجل يسمح بان
يمسكها ويقوم بحقها على ماينبغي اذا كرهها واحب غيرها
فتامل في الفرق بين التفسيرين وان تحسنوا بالاقامة
على نسائكم وان كرهتموهن واحببتم غيرهن وتصبروا على ذلك
مراعاة لحق الصحبة وتتقوا النشوز والاعراض ومايؤدي
الى

ثم فسخ — نسخه

لم صح

او هو خير من الخصومة في كل شئ صح

نفسها صح

الى الاذى والخصومة فان الله كان بما تعملون
من الاحسان والتقوى والخصومة خبيرا عليما به
وبالغرض فيه فيجازيكم عليه اقام كونه عالما باعمالهم مقام
اثابته اياهم عليها الذي هو في الحقيقة جواب الشرط
اقامة للسبب مقام المسبب روي ان عمران بن حطان
الخارجي كان من ادم بني آدم وامراته من اجملهم فاجالت
في وجهه نظرها يوما ثم تابعت الحمد لله اي كررته فقال
مالك قالت حمدت على اني واياك من اهل الجنة قال
كيف قالت لانك رزقت مثلي فشكرت ورزقت
مثلك فصبرت وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين
والصابرين حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عروة
بن الزبير بن العوام عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت
عائشة رضي الله عنها هو اي ذلك البعل الرجل يرى من
امراته مالايعجبه كبرا بالنصب بيانا لقوله مالايعجبه اي كبر
السن او غيره من سوء خلق او خلق ويروى وغيره بالواو
فيريد فراقها فتقول اي المراة لزوجها امسكني ولاتفارقني
واقسم لي ماشئت من المبيت والنفقة وغيرهما قالت
عائشة رضي الله عنها فلا باس بذلك اذا تراضيا اي الرجل
والمراة وهذا الحديث تفسير من عائشة رضي الله عنها للآية
المذكورة ودل على ان ترك التسوية بين النساء وتفضيل
بعضهن على بعض لايجوز الا باذن المفضولة ورضاها ويدخل
في هذا المعنى جميع مايقع [illegible] بين الرجل والمراة من مال او وطء
او غير ذلك وكل ماتراضيا عليه من الصلح فهو حلال للرجل من زوجته
للآية المذكورة ونقل الداودي عن مالك انها اذا رضيت
بالبقاء بترك القسم لها او الانفاق عليها ثم سالت العدل كان

وفي بعض النسخ كبرا وغيره بالرفع فيهما على انه خبر مبتدا محذوف صح

ويستهينون بامر الشهادة واليمين وقال ابن بطال يستدل
به على ان الحلف في الشهادة يبطلها قال وحكى ابن شعبان
في الزاهي من قال اشهد بالله ان لفلان على فلان كذا لم تقبل
شهادته لانه حالف وليس بشاهد قال ابن بطال والمعروف
عن مالك خلافه قال ابرهيم هو النخعي وهو موصول بالاسناد
السابق وقيل معلق قال الحافظ العسقلاني ووهم من
زعم انه معلق وتعقبه العيني بانه لم يقم الدليل على انه وهم
بل هو كلام بالاحتمال **وكانوا يضربوننا على الشهادة
والعهد** وزاد البخاري في اول الفضائل بهذا الاسناد
ونحن صغار وكذلك اخرجه مسلم بلفظ كانوا ينهوننا
[illegible] علمان عن العهد والشهادات قال ابو عمر بن عبد البر
معناه [illegible]هم النهي عن مبادرة الرجل بقوله اشهد بالله وعلي
عهد الله لقد كان كذا ونحو ذلك وانما كانوا يضربونهم على ذلك
حتى لا يصير لهم به عادة فيحلفوا في كل ما يصلح وما لا يصلح وقال الحافظ
العسقلاني ويحتمل ان يكون المراد النهي عن تعاطي الشهادات
والتصدي لها لما في تحملها من الحرج ولا سيما عند ادائها
لان الانسان معرض للنسيان والسهو ولا سيما وهم اذ
ذاك لا يكتبون ويحتمل ان يكون المراد بالنهي عن العهد الدخول
في الوصية لما يترتب على ذلك من المفاسد والوصية تسمى
العهد قال الله تعالى لا ينال عهدي الظالمين ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه
شهادته لان فيه معنى الجور فان معناه انهم لا يتورعون في اقوالهم
ويستهينون بالشهادة واليمين والحديث اخرجه المؤلف
في الفضائل والرقاق واخرجه مسلم في الفضائل والترمذي
في المناقب والنسائي في الشروط وفي القضاء وابن ماجة في
الاحكام

باب ما قيل في شهادة الزور

من التغليظ والوعيد والزور وصف الشيء بخلاف صفته

فهو

فهو تمويه الباطل بما يوهم انه حق والمراد به هنا الكذب **لقول
الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور** اي لا يقيمون
الشهادة الباطلة او لا يحضرون محاضر الكذب ومجالس
الخاطئين ولا يقربونها تنزها عن مخالطة الشر واهله وصيانة
لدينهم عما يثلمه لان مشاهدة الباطل شركة فيه ولذلك قيل
في النظارة الى كل ما لم تسوغه الشريعة هم شركاء فاعليه
في الاثم لان حضورهم ونظرهم دليل الرضا به وسبب وجوده
والزيادة فيه لان الذي سلط على فعله هو استحسان النظارة
ورغبتهم في النظر اليه وفي مواعظ عيسى بن مريم عليهما السلام
اياكم ومجالسة الخاطئين وعن قتادة مجالس الباطل
وعن ابن الحنفية مجالس اللهو والغناء وعن مجاهد اعياد
المشركين وقيل مجلسا كان يشتم فيه صلى الله عليه وسلم وقيل
مجلسا يعقد فيه العهود على المعاصي واكثر المفسرين فسروا
الزور بالشرك **واذا مروا باللغو مروا كراما** [illegible]
اللغو كل ما ينبغي ان يلغى ويطرح والمعنى واذا مروا باهل اللغو
والمشتغلين به مروا معرضين عنه مكرمين انفسهم عن الوقوف
عليه والخوض فيه كقوله تعالى واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه
وقالوا لنا [illegible] اعمالنا ولكم اعمالكم سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين
وعن الحسن لم تسفههم المعاصي وقيل اذا سمعوا من الكفار
الشتم والاذى اعرضوا وصفحوا وقيل اذا ذكروا النكاح
كنوا عنه وقال العيني ذكر هذه [illegible] القطعة من الاية في معرض
التعليل لما قيل في شهادة الزور من الوعيد والتهديد لا وجه له
لان الاية سيقت في مدح الذين لا يشهدون الزور وما قبلها
ايضا في مدح التائبين العاملين الاعمال الصالحة وتمام الاية
ايضا في مدح الذين اذا سمعوا اللغو مروا كراما وكذا ما بعدها
من الايات وقال [illegible] الحافظ العسقلاني اشار
الى ان الاية سيقت في ذم متعاطي شهادة الزور وهو

اي لا يشهدون شهادة
الزور فحذف المضاف
واقيم المضاف اليه مقامه

قاله
ابن طلحة

واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وقالوا لنا اعمالنا ولكم اعمالكم سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين [illegible]

باب بالتنوين إذا اصطلحوا

أي إذا اصطلح قوم على صلح جور الجور الظلم يقال جار يجور
جورا أي ظلم ولفظ جور يجوز أن يكون صفة للصلح ويجوز أن يكون
مضافا إليه فهو أي الصلح ويروى فالصلح مردود حدثنا
آدم هو ابن أبي إياس قال حدثنا ابن أبي ذئب هو محمد بن
عبد الرحمن بن أبي ذئب قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أحد الفقهاء السبعة
عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا جاء
أعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله أي بحكم
الله فإن قيل هذا وخصمه كانا يعلمان أنه صلى الله عليه وسلم لا يحكم
إلا بكتاب الله فما معنى قولهما اقض بيننا بكتاب الله فالجواب
أن مرادهما أن يفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالصلح إذ للحاكم أن يفعل
ذلك لكن برضاهما فقال الأعرابي إن ابني كان عسيفا أي أجيرا
ويجمع على عسفاء ذكره الأزهري وعسفة على غير قياس ذكره
ابن سيده وقيل كل خادم عسيف وقال ابن الأثير وعسيف
فعيل بمعنى مفعول كأسير أو بمعنى فاعل كعليم من العسف الجور
أو الكفاية على هذا إنما قال على هذا ولم يقل لهذا ليعلم أنه أجير
ثابت الأجرة عليه وإنما يكون كذلك إذا لابس العمل وأتمه ولو
قال لهذا لم يعلم ذلك فزنى بامرأته فقالوا لي على ابنك الرجم
ففديت ابني منه أي من الرجم بمائة من الغنم ووليدة أي جارية
ثم سألت أهل العلم أراد بهم الصحابة الذين كانوا يفتون
في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وهم الخلفاء الأربعة وثلاثة من
الأنصار أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت رضي الله عنهم
فقالوا إنما على ابنك جلد مائة وتغريب عام التغريب
بالغين المعجمة النفي عن البلد الذي وقعت فيه الجناية يقال أغربته
وغربته إذا نحيته وأبعدته والغرب البعد ومنه المغرب لبعده
عن وطنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأقضين بينكما بكتاب الله

أي

واسمه عبد الرحمن أصله من خراسان سكن في عسقلان صح

فقام خصمه فقال صدق اقض ويروى فاقض بالفاء بيننا بكتاب الله صح

أي بحكمه إذ ليس في الكتاب ذكر الرجم وقد جاء الكتاب بمعنى الفرض
قال تعالى كتب عليكم الصيام أي فرض ويحتمل أن يكون ذلك قبل
نسخ آية الرجم لفظا على ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال قرأنا
فيما أنزل الله تعالى الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما
البتة بما قضيا من اللذة ويقال الرجم وإن لم يكن منصوصا عليه
في القرآن باسمه الخاص لكنه مذكور فيه على سبيل الإجمال وهو قوله
عز وجل فآذوهما والأذى يتسع في معناه الرجم وغيره من العقوبة
أما الوليدة والغنم فرد عليك أي مردود عليك ولهذا وقع
خبرا ويروى فترد عليك على صيغة المبني للمفعول من المضارع
وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس مصغر
أنس قيل هو ابن الضحاك الأسلمي يعد في الشاميين ومخرج حديثه
عليهم وذهب ابن عبد البر إلى أنه مرثد بفتح الميم وسكون الراء
وفتح المثلثة الغنوي بالمعجمة وبالنون المفتوحتين وقال ابن الأثير
والأول أشبه بالصحة لكثرة القائلين له ولأنه صلى الله عليه وسلم
كان يقصد أن لا يأمر في القبيلة إلا رجلا منهم لنفورهم عن حكم
غيرهم وكانت المرأة أسلمية وقال ابن التين هو مصغر أنس
بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغد أي ائتها غدوة
قاله ابن التين ثم قال قيل فيه تأخير الحكم إلى الغد وقال غيره ليس معناه
امض إليها بكرة بل معناه امش إليها وكذا معنى قوله فغدا عليها
[illegible] فارجمها فغدا عليها أي مشى إليها أنيس فرجمها
أي بعد أن ثبت باعترافها وروى مالك وأمر أنيسا الأسلمي
أن يأتي امرأته فإن اعترفت فليرجمها وقالوا إن بعث أنيس لها
محمول على إعلامها بأن أبا العسيف قذفها بابنه فليعرفها
أن لها عنده حد القذف هل طالبت به أو تعفو عنه أو تعترف بالزنا
فإن اعترفت فليرجمها لأنها كانت محصنة واحتج بهذا الحديث
الأوزاعي والثوري وابن أبي ليلى والحسن بن حي والشافعي
وأحمد وإسحاق على أن الرجل إذا لم يكن محصنا وزنى فإنه يجلد مائة جلدة

لرجل صح

وكان أنيس أسلميا صح

على امرأة هذا صح

واختلفوا في التغريب فقال مالك ينفى الرجل ولا تنفى المرأة
ولا العبد وقال الاوزاعي ينفى الرجل ولا تنفى المرأة وقال الثوري
والشافعي والحسن بن حي ينفى الزاني اذا جلد امرأة كان او رجلا
واختلف قول الشافعي في العبد فقال مرة استخير الله في
تغريب العبد وقال مرة ينفى العبد نصف سنة وقال مرة
ينفى سنة الى غير بلده وبه قال الطبري وقال الترمذي وقد صح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النفي والعمل على هذا عند اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعلي
وابي بن كعب وعبد الله بن مسعود وابو ذر وغيرهم رضي الله
عنهم وكذلك روي عن غير واحد من التابعين وهو قول سفيان
الثوري ومالك بن انس وعبد الله بن المبارك والشافعي
واحمد واسحق وقال ابرهيم النخعي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد
وزفر البكر اذا زنى جلد مائة جلدة ولا ينفى الا ان يرى الامام
ان ينفيه للدعارة التي كانت منه فينفيه الى حيث احب كما
ينفى الدعار غير الزناة والدعر والدعارة الشر والفساد
ومدة نفي الدعار موكولة الى راي الامام وروي عن عمر رضي الله عنه
انه غرب في الخمر وكان عمر رضي الله عنه اذا غضب على رجل نفاه
الى الشام وروي عن علي رضي الله عنه انه قطع يد سارق ونفاه
الى زرارة وهي قرية قريبة من الكوفة وكذا جاء النفي في
المخنثين على ما يجيء في الكتاب ان شاء الله تعالى واحتج ابو حنيفة
ومن معه في ذلك بحديث ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت
ولم تحصن فقال اذا زنت ولم تحصن فاجلدوها ثم اذا زنت
فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير الحديث
قالوا فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الامة اذا زنت ان تجلد
ولم يامر مع الجلد بنفي وقال الله تعالى فعليهن نصف ما على
المحصنات من العذاب علمنا بذلك ان ما يجب على الاماء اذا زنين
هو

هو نصف ما يجب على الحرائر اذا زنين ثم ثبت ان لا نفي على الامة
اذا زنت كذلك لا نفي على الحرة اذا زنت ايضا وقال الطحاوي
وقد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تسافر
المرأة ثلثة ايام الا مع محرم فدل ذلك ان لا تسافر المرأة
في حد الزنا ثلثة ايام بغير محرم وفي ذلك ابطال النفي عن النساء
في الزنا وانتفى ذلك عن الرجال ايضا لان في درئه اياه عن
الحرائر دليل على درئه عن الاحرار فان قلت يلزم الحنفية
على ما ذكروا ان لا يمنعوا التغريب للمرأة الى ما دون ثلثة ايام
فالجواب انه لا يلزمهم ذلك لان النفي ليس من الحد حتى يستعملوه
فيما يمكنهم وانما هو من باب التعزير وقالوا ايضا النص جعل
المائة حدا والزيادة على مطلق النص نسخ وما رووه منسوخ
بحديث ماعز لكن هذا اذا ثبت تاخر قصة ماعز عنه ولان في
التغريب تعريضا لها للفساد ولهذا قال علي رضي الله عنه
كفى بالنفي فتنة وعمر رضي الله عنه نفى شخصا فارتد ولحق بدار
الحرب فحلف ان لا ينفي بعده احدا وبهذا عرف ان نفيهم
كان بطريق السياسة والتعزير لا بطريق الحد لان مثل عمر
رضي الله عنه لا يحلف ان لا يقيم الحدود فافهم وفي الحديث
ان اولى الناس بالقضاء الخليفة اذا كان عالما بوجوه القضاء
وفيه ان المدعي اولى بالقول والطالب احق ان يتقدم بالكلام
وان بدا المطلوب وفيه ان الباطل من القضاء مردود وما خالف
السنة الواضحة من ذلك فباطل وفيه ان قبض ما قضي له به
اذا كان خطأ وجورا وخلافا للسنة لا يدخله في ملكه وعليه رده
وفيه ان للعالم ان يفتي في مصر فيه من هو اعلم منه اذا افتى بعلم
وفيه انه لم تقع الفرقة بينهما بالزنا وفيه انه لا يجب على الامام
حضور المرجوم بنفسه وفيه [illegible] دليل على قبول خبر
الواحد وفيه ادب السائل في طلب الاذن وفيه ان الرجم
لا يجب الا على المحصن وهذا لا خلاف فيه ولا يلتفت الى ما يحكى

عن الخوارج وقد خالفوا السنن. وفيه انه لم يجعل قاذفا بقوله
زنى بامرأته. وفيه انه لم يشترط في الاعتراف التكرار وهو حجة
على الشافعي. وقال ابن ابي ليلى واحمد لا يجب الا بالاعتراف
اربع مرات. وفيه ان للامام ان يسال المقذوف فان اعترف
حكم عليه بالواجب وان لم يعترف وطالب القاذف اخذ له
بحقه. وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء فقال مالك لا يحد
الامام القاذف حتى يطالبه المقذوف الا ان يكون الامام
سمعه فيحده ان كان معه شهود غيره عدول. وقال ابو حنيفة
وصاحباه والاوزاعي والشافعي لا يحد القاذف الا بمطالبة
المقذوف. وقال ابن ابي ليلى يحده الامام وان لم يطلبه
المقذوف. وفيه انه لم يسال عن كيفية الزنا الا انه مبين
في قصة ماعز وهذا صحيح ان ثبت ما في هذا الخبر عن خبر ماعز
فيحمل على ان الابن كان بكرا وعلى انه اعترف والا فاقرار الاب
عليه غير مقبول او يكون هذا افتاء اي ان كان كذا فالامر كذا
وفيه سقوط الجلد مع الرجم خلافا لمسروق واهل الظاهر في
ايجابهم الجمع بينهما. وفيه الاستدلال للظاهرية على ان المقر
بالزنا لا يقبل رجوعه عنه وليس في الحديث التعرض للرجوع
وقال مالك واصحابه يقبل منه ان رجع الى شبهة وان رجع
الى غيرها فيه خلاف. وفيه اقامة الحاكم الحكم بمجرد اقرار المحدود
من غير شهادة عليه وهو احد قولي الشافعي وابي ثور ولا يجوز
ذلك عند مالك الا بعد الشهادة عليه. وقال القرطبي هذا
كله مبني على ان انيسا كان حاكما ويحتمل ان يكون رسولا ليستفصلها
ويعضد هذا التاويل قوله في آخر الحديث في بعض الروايات
فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت فهذا
يدل على ان انيسا انما سمع اقرارها وان تنفيذ الحكم كان من
النبي صلى الله عليه وسلم قال وحينئذ يتوجه اشكال آخر وهو ان
يقال فكيف اكتفى في ذلك بشاهد واحد وقد اختلف
في الشهادة

كذا قال العيني وفيه انه
خلاف مذهبنا فان مذهبنا
هو اشتراط الاعتراف
اربع مرات في اربعة مجالس
خلافا للشافعي على ما في الهداية
وغيره من الكتب صح

في الشهادة على الاقرار بالزنا هل يكتفى بشهادة شاهدين او لا بد
من اربعة على قولين لعلمائنا ولم يذهب احد من المسلمين الى
الاكتفاء بشهادة واحد فالجواب ان هذا اللفظ الذي قال فيه
فاعترفت فامر بها فرجمت هو من رواية الليث عن الزهري
وقد رواه عن الزهري مالك بلفظ فاعترفت فرجمها لم يذكر فامر
بها النبي صلى الله عليه وسلم فرجمت. وعند التعارض فحديث مالك
اولى لما يعلم من حفظ مالك وضبطه خصوصا في حديث الزهري
فانه من اعرف الناس به. والظاهر ان انيسا كان حاكما فيزول
الاشكال. ولو سلمنا انه كان رسولا فليس في الحديث ما ينص
على انفراده بالشهادة ويكون غيره قد شهد عليها عند النبي صلى الله
عليه وسلم بذلك. ويعضد هذا ان القضية اشتهرت وانتشرت
فيبعد ان ينفرد بها واحد سلمنا لكنه خبر وليس بشهادة
فلا يشترط العدد فيه وحينئذ يستدل بها على قبول اخبار الآحاد
والعمل بها في الدماء وغيرها وفيه نظر. قال القرطبي وفيه ان زنا
المراة لا يفسخ نكاحها من زوجها. وفيه ان الحدود التي هي محضة
لحق الله تعالى لا يصح فيها الصلح. واختلف في حد القذف هل يصح
الصلح فيه اولا ولم يختلف في كراهته لانه غير عرض ولا خلاف في
جوازه قبل رفعه. واما حقوق الابدان من الجراح وحقوق الاموال
فلا خلاف في جوازه مع الاقرار. واختلف في الصلح مع الانكار
فاجازه مالك وابو حنيفة ومنعه الشافعي. ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله اما الوليدة والغنم فرد عليك لانه في معنى الصلح
عما وجب على العسيف من الحد ولما لم يكن ذلك جائزا في الشرع
فكان جورا. وبعض هذا الحديث قد مر في الوكالة في باب الوكالة
في الحدود. حدثنا يعقوب كذا للاكثر غير منسوب. وانفرد
ابن السكن بقوله يعقوب بن محمد ووقع نظير هذا في المغازي
في باب فضل من شهد بدرا قال البخاري حدثنا يعقوب بن ابرهيم
بن سعد فوقع عند ابن السكن يعقوب بن محمد اي الزهري

وعند الاكثر غير منسوب لكن قال ابو ذر في روايته في المغازي
يعقوب بن ابرهيم اي الدورقي وقد روى البخاري في الطهارة
عن يعقوب بن ابرهيم عن اسمعيل بن علية فنسبه ابو ذر
في روايته فقال الدورقي وجزم الحاكم بان يعقوب
المذكور هنا هو ابن محمد كما في رواية ابن السكن وجزم ابو احمد
وابن منده وآخرون بانه يعقوب بن حميد بن كاسب
ورد ذلك البرقاني بان يعقوب بن حميد ليس من شرطه
وجوز ابو مسعود في الاطراف انه يعقوب بن ابرهيم بن سعد
ورد عليه بان البخاري لم يلقه فانه مات قبل ان يرحل واجاب
البرقاني عنه بجواز سقوط الواسطة وهو بعيد قال الحافظ
العسقلاني والذي يترجح عندي انه الدورقي حملا لما اطلقه
على ما قيده وهذه عادة البخاري لا يهمل نسبة الراوي
الا اذا ذكرها في مكان آخر فيهملها استغناء بما سبق والله اعلم
وقد جزم ابو نعيم في المستخرج بان البخاري اخرج هذا الحديث
الذي في الصلح عن يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابرهيم
بن سعد عن ابيه هو سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
ووقع منسوبا كذلك في رواية مسلم عن القاسم بن محمد
اي ابن ابي بكر الصديق القرشي رضي الله عنهم عن عائشة ام المؤمنين
رضي الله عنها وفي رواية الاسمعيلي من طريق محمد بن خالد
الواسطي عن ابرهيم بن سعد عن ابيه ان رجلا من آل ابي جهل
اوصى بوصايا فيها اثرة في ماله فذهبت الى القاسم بن محمد
استشيره فقال القاسم سمعت عائشة رضي الله عنها
فذكره وسياتي بيان الاثرة في رواية عبد الله بن جعفر المخرمي
وعبد الواحد بن ابي عون المعلقتين قالت اي انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا
ما ليس منه الاحداث في امر النبي صلى الله عليه وسلم هو اختراع شيء
في دينه مما لا يوجد في الكتاب والسنة فهو رد اي مردود

من اطلاق المصدر على المفعول كخلق ومخلوق ونسج ومنسوج فكأنه
قال فهو باطل غير معتد به وفي رواية مسلم وكذا في رواية البخاري
في كتاب خلق افعال العباد بلفظ من عمل عملا ليس عليه امرنا
فهو رد وهو اعم من قوله من احدث فيحتج به في ابطال جميع العقود
المنهية وعدم وجود ثمراتها المرتبة عليها وفيه رد المحدثات
وانها ليست من الدين لانه ليس عليها امره صلى الله عليه وسلم
وان النهي يقتضي الفساد لان المنهيات كلها ليست من امر الدين
فيجب ردها ويستفاد منه ان حكم الحاكم لا يغير ما في باطن الامر
لقوله صلى الله عليه وسلم ليس عليه امرنا والمراد به امر الدين وفيه
ان الصلح الفاسد منتقض والماخوذ عليه مستحق الرد قال الحافظ
العسقلاني وهذا الحديث معدود من اصول الاسلام وقاعدة
مطلب
من قواعده فان معناه من اخترع في الدين ما لا يشهد له اصل
من اصوله فلا يلتفت اليه قال النووي هذا الحديث مما ينبغي
تحفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به
لذلك وقال الطوفي هذا الحديث يصلح ان يسمى نصف ادلة
الشرع لان الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب بالدليل
اما اثبات الحكم او نفيه وهذا الحديث مقدمة كبرى في اثبات كل
حكم شرعي ونفيه لان منطوقه مقدمة كلية في كل دليل ناف لكل حكم مثل
ان يقال في الوضوء بماء نجس هذا ليس من امر الشرع وكل ما كان
كذلك فهو مردود فهذا العمل مردود فالمقدمة الثانية ثابتة
بهذا الحديث وانما يقع النزاع في الاولى ومفهومه ان من عمل
عملا عليه امر الشرع فهو صحيح مثل ان يقال في الوضوء بالنية
هذا عليه امر الشرع وكل ما عليه امر الشرع فهو صحيح فالمقدمة الثانية
ثابتة بهذا الحديث وانما النزاع في الاولى فلو اتفق ان يوجد
حديث يكون مقدمة اولى في اثبات كل حكم شرعي ونفيه
لاستقل الحديثان بجميع ادلة الشرع لكن هذا لا يوجد فاذا
حديث الباب نصف ادلة الشرع والله تعالى اعلم

رواه اي روى الحديث المذكور عبد الله بن جعفر المخرمي
بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء نسبة الى المسور بن مخرمة
فهو عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة ويقال له ايضا
المسوري قال الغساني ذكره البخاري في المتابعة وروايته
هذه وصلها مسلم قال حدثنا اسحق بن ابرهيم وعبد بن حميد
عن ابي عامر يعني العقدي قال حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا
عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن ابرهيم قال سألت القاسم
بن محمد عن رجل له مساكن فاوصى بثلث كل مسكن منها قال
يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال اخبرتني عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا
فهو رد وعبد الواحد بن ابي عون الدوسي من انفسهم المدني
وثقه ابن معين مات سنة اربع واربعين ومائة وروايته
هذه وصلها الدارقطني من طريق عبد العزيز بن محمد عنه بلفظ
من فعل امرا ليس عليه امرنا فهو رد وليس لعبد الواحد
ايضا سوى هذا الموضع عن سعد بن ابرهيم اي كلاهما عنه
قال الحافظ العسقلاني وقد روينا في كتاب السنة لابي الحسين
بن حامد من طريق محمد بن اسحق عن عبد الواحد وفيه قصة قال
عن سعد بن ابرهيم قال كان الفضل بن العباس بن عتبة
بن ابي لهب اوصى بوصية فجعل بعضها صدقة وبعضها
ميراثا وخلط فيها وانا يومئذ على القضاء فما دريت كيف
اقضي فيها فصليت جنب القاسم بن محمد فسألته فقال لي
اجز من ماله الثلث وصية ورد سائر ذلك ميراثا فان عائشة
رضي الله عنها حدثتني فذكره بلفظ ابرهيم بن سعد وفي هذه
الرواية دلالة على ان قوله في رواية الاسمعيلي المتقدمة من
آل ابي جهل وهم وانما هو من آل ابي لهب وعلى ان قوله في رواية
مسلم يجمع ذلك كله في مسكن واحد هو بقية الوصية وليس
هو من كلام القاسم بن محمد لكن صرح ابو عوانة في روايته بانه
كلام

وليس لعبد الله بن جعفر في البخاري سوى هذا الموضع صح

كلام القاسم وهو مشكل جدا فان تثليث كل مسكن اوصى به
امر جائز اتفاقا واما الزام القاسم بان يجمع في مسكن واحد
ففيه نظر لاحتمال ان يكون بعض المساكن اعلى قيمة من بعض
لكن يحتمل ان يكون تلك المساكن متساوية فيكون الاولى ان
يقع الوصية بمسكن واحد من الثلاث ولعل كان في الوصية
شيء زائد على ذلك يوجب انكارها كما اشارت اليه رواية
ابي الحسين بن حامد والله اعلم وقد استشكل القرطبي شارح
مسلم هذا الاستشكال واجاب عنه بالحمل على ما اذا اراد احد
الفريقين الفرقة او الموصى لهم القسمة وتميز حقهم وكانت
المساكن بحيث يضم بعضها الى بعض في القسمة فحينئذ تقوم
المساكن قيمة التعديل ويقسم عليهم ويجمع نصيب الموصى لهم
في موضع واحد ويبقى نصيب الورثة فيما عدا ذلك والله
تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من
اصطلح على صلح جور فهو داخل في معنى قوله صلى الله عليه وسلم
من احدث في امرنا الحديث والحديث اخرجه مسلم في
الاقضية وابو داود في السنة وكذا ابن ماجة

باب بالتنوين كيف يكتب

هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان لم ينسبه
الى نسبه او قبيلته يعني انه يكتفي بهذا المقدار اذا كان
مشهورا معروفا بين الناس بدون ان ينسب الى نسبه
او قبيلته بحيث يؤمن اللبس والحاصل انه يكتفي في الوثيقة
بالاسم المشهور ولا يلزم ذكر الجد والنسب والبلد ونحو ذلك
واما الذي يكتبه اهل الوثائق من اسمه واسم ابيه واسم جده
ونسبه الى شيء من الاشياء فهو للاحتياط لخوف اللبس والاشتباه
فاذا امن ذلك تكون الكتابة بذلك على سبيل الاستحباب
الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر في كتاب المقاضاة مع
المشركين على ان كتب محمد بن عبد الله ولم يزد عليها امن الالتباس فيه.

جبيب بن النعمان الاسدي عن خريم بن فاتك قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال
عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثلاث مرات ثم قرأ فاجتنبوا
الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين
به يدل على ان المراد بقول الزور في آية الحج شهادة الزور لانه قال
عدلت شهادة الزور الاشراك بالله ثم قرأ فاجتنبوا الرجس
من الاوثان واجتنبوا قول الزور فجعل في الحديث قول الزور
معادلا للاشراك واعلم ان درجات الكذب تتفاوت بحسب
المكذوب عليه وبحسب ما يترتب على الكذب من المفاسد وقد
قسم ابن العربي الكذب على اربعة اقسام احدها وهو اشدها
الكذب على الله قال الله تعالى فمن اظلم ممن كذب على الله
الثاني الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو هو
او نحوه الثالث الكذب على الناس وهي شهادة الزور
في اثبات ما ليس بثابت على احد او اسقاط ما هو ثابت
الرابع الكذب للناس قال ومن اشده الكذب في المعاملات
وهو احد اركان الفساد الثلثة فيها وهي الكذب والعيب
والغش وان الكذب وان كان محرما سواء قلنا كبيرة او صغيرة
فقد يباح عند الحاجة اليه ويجب في مواضع ذكرها العلماء
انتهى وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يكون قوله في رواية
[illegible] خالد وشهادة الزور بعد قوله قول الزور من الخاص
بعد العام لكن ينبغي ان يحمل على التاكيد فانا لو حملنا القول على
الاطلاق لزم ان يكون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة وليس
كذلك قال ولا شك ان مراتب الكذب متفاوتة بحسب
تفاوت مفاسده ومنه قوله ومن يكسب خطيئة او اثما
ثم يرم به بريئا فقد احتمل بهتانا واثما مبينا **فمازال يكررها**
حتى قلنا ليته سكت انما قالوا ذلك شفقة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكراهة لما يزعجه وفيه ما كانوا عليه من كثرة

الادب

الادب معه صلى الله عليه وسلم والمحبة له والشفقة عليه ... ومطابقته للترجمة ظاهرة
فان قلت الحديث لا يتعلق بكتمان الشهادة وهو مذكور في
الترجمة فالجواب انه علم منه حكمه قياسا لان تحريم شهادة
الزور لابطال الحق والكتمان فيه ايضا ابطال له والحديث
اخرجه المؤلف في استتابة المرتدين والاستيذان والادب
واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في البر والشهادات
والتفسير **وقال اسمعيل بن ابرهيم** هو المشهور بابن علية
وعلية بضم العين وفتح اللام وتشديد المثناة التحتية
اسم امه مولاة لبني اسد **حدثنا الجريري** هو المذكور
آنفا قال **حدثنا عبد الرحمن** هو ابن ابي بكرة المذكور
وهذا التعليق وصله البخاري في استتابة المرتدين على
ما يجيء ان شاء الله تعالى **خاتمة** وفي الحديث انقسام
الذنوب الى كبير واكبر ويؤخذ منه ثبوت الصغائر
لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها والاختلاف في ثبوت
الصغائر مشهور واكثر ما تمسك به من قال ليس في
الذنوب صغيرة كونه نظرا الى عظم المخالفة لامر الله تعالى ونهيه
فالمخالفة بالنسبة الى جلال الله تعالى كبيرة لكن لمن اثبت
الصغائر ان يقول وهي بالنسبة لما فوقها صغيرة كما دل عليه
حديث الباب وقد فهم الفرق بين الصغيرة والكبيرة
من مدارك الشرع وسبق في اوائل الصلوة ما يكفر الخطايا
ما لم تكن كبائر فثبت به ان من الذنوب ما يكفر بالطاعات
ومنها ما لا يكفر وذلك هو عين المدعى ولهذا قال الغزالي
انكار الفرق بين الكبيرة والصغيرة لا يليق بالفقيه ثم ان
مراتب كل من الصغائر والكبائر تختلف بحسب تفاوت
مفاسدها وفي الحديث تحريم شهادة الزور وفي معناها
كل ما كان زورا من تعاطي المرء ما ليس له اهلا والله تعالى اعلم

باب شهادة الاعمى وامره

وسيأتي تفصيل ذلك في كتاب الشروط في حديث المسور
بن مخرمة ان شاء الله تعالى كتب علي بن ابي طالب رضي
الله عنه بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله فقال
المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا
لم نقاتلك فقال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه
امحه امر بفتح الحاء وضمها يقال محوت الشي امحوه وامحاه
قال علي رضي الله عنه ما انا بالذي امحاه وهذا القول ليس
بمخالفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانه علم بالقرينة ان
الامر ليس للايجاب فمحاه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيده وصالحهم على ان يدخل هو واصحابه
ثلثة ايام اي من العام القابل فلا يدخلوها الا بجلبان
السلاح بضم الجيم واللام وتشديد الموحدة [illegible]
[illegible] وما اراه سمي به الا بجفائه ولذلك قيل
للمرأة الجافية الغليظة جلبانة وقد فسر في الحديث بانها
القراب حيث قال الراوي فسالوه اي البراء بن عازب
رضي الله عنه ما جلبان السلاح قال القراب بما فيه والقراب
بكسر القاف وتخفيف الراء واخره موحدة هو شبه جراب من
الجلد يضع فيه الراكب سيفه بغمده وسوطه ويعلقه في الرحل
وقال الازهري القراب غمد السيف والجلبان من الجلبة
وهي التي تجعل على القتب والجلدة التي تغشى التميمة لانها
كالغشاء للقراب وقال الخطابي الجلبان يشبه الجراب من الادم
يضع الراكب فيه سيفه بقرابه ويضع فيه سوطه ويعلقه
الراكب من وسط رحله او اخره ويحتمل ان يكون اللام ساكنة
غير مشددة الباء جمع جلب بضم الجيم واللام وتشديد الموحدة
كما رواه مؤمل عن سفيان الا بجلب السلاح قال وجلب
السلاح يحتمل الرحل نفسه كانه يراد به نفس السلاح وهو
السيف خاصة من غير ان يكون معه من ادوات الحرب غيره من
لأمة

كذا ضبطه ابن قتيبة
وبعض المحدثين قال وهو
اوعية السلاح بما فيها قال
صح

وفسر ايضا بالسيف
والقوس ونحوهما صح

وانما اشترطوا ان يكون
السيوف في القرب
ليكون ذلك امارة
للسلم صح

من لأمة ورمح وجحفة ونحوها ليكون علامة للامن والحرب
لا تضع السلاح الا في الامن قال وقد جاء جربان السيف
في هذا المعنى وقال الاصمعي الجربان قراب السيف فلا ينكر
ان يكون ذلك من باب تعاقب اللام والراء والذي ضبط
في اكثر الكتب بجلب السلاح بضم اللام وتشديد الموحدة
وضبط الجوهري وابن فارس جربان بضم الراء وتشديد
الباء وقال ابن فارس جربان السيف قرابه وقيل حده
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فكتب محمد رسول الله
حيث لم يذكر اسم ابيه ولا اسم جده اذ لم يكن هذا الاسم
الا له كما مر قريبا والحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود
في الحج حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل هو ابن يونس
بن ابي اسحق السبيعي عن جده ابي اسحق السبيعي
عن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال اعتمر النبي
صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة بكسر القاف وسكون
العين فابى اهل مكة ان يدعوه اي ان يتركوه يدخل
مكة حتى قاضاهم معنى قاضى فاصل وامضى امرها عليه
وهو بمعنى صالح ومنه قضى القاضي اذا فصل الحكم وامضاه
على ان يقيم بها ثلثة ايام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا
ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا لا نقر بها
اي بالرسالة فلو نعلم انك رسول الله ما منعناك
اعلم ان لو للماضي وانما عدل عنه الى المضارع ليدل على الاستمرار
اي استمر عدم علمنا برسالتك كما في قوله تعالى لو يطيعكم
في كثير من الامر لعنتم لكن انت محمد بن عبد الله قال
انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال صلى الله عليه
وسلم لعلي رضي الله عنه امح رسول الله قال اي علي رضي الله عنه
لا والله لا امحوك ابدا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب
يعني فمحاه فكتب اي امر عليا رضي الله عنه فكتب رضي الله عنه

كقولك ضرب الامير اي امر به وقال الا فقد وصفه الله بالقرآن
بانه امي يعني لا يكتب ولا كان يتلو الكتاب قال تعالى وما كنت
تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك وقال الشيخ ابو الحسن
ما رويت هذه اللفظة الا في هذا الموضع وقيل الامي من لا يحسن
الكتابة لا من لا يكتب اصلا وقد وقع في بعض نسخ اطراف
ابي مسعود انه صلى الله عليه وسلم اخذ الكتاب ولم يحسن
ان يكتب وقيل انه صلى الله عليه وسلم كتب واحسن خارقا
للعادة على سبيل المعجزة وقيل ان معناه رسم لان
بعض من لا يكتب يرسم اسمه بيده وقيل انه صلى الله
عليه وسلم كتب واما قوله تعالى وما كنت تتلو من قبله من كتاب
الآية فيجاب عنه بانه تلى وخط بيمينه بعد واما قوله صلى الله
عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب فعلى الاغلب
فانه كان فيهم من يكتب لكن عادة العرب انهم يسمون الكل
باسم الاكثر فلذلك كان اكثر امره ان لا يكتب فكتب مرة
وقال بعضهم ما مات حتى كتب وقال السهيلي وكتب في ذلك
اليوم نسختان احديهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والاخرى
مع سهيل ثم شهد فيها ابو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف وسعد
بن ابي وقاص وابو عبيدة بن الجراح ومحمد بن مسلمة ومكرز بن حفص
وهو يومئذ مشرك وحويطب بن عبد العزى هذا اشارة
الى ما في الذهن ما قاضى محمد بن عبد الله جزء هذا مفسر له
وقوله لا يدخل مكة سلاحا الا في القراب مع ما عطف
عليه تفسير للتفسير وقوله لا يدخل من الادخال وان لا يخرج
من اهلها اي من اهل مكة باحد الباء للتعدية ويروى يخرج
من الاخراج فيكون الباء صلة ان اراد ان يتبعه فان قيل
قد خرجت معه صلى الله عليه وسلم بنت حمزة ومنعت معه فالجواب
ان النساء لم يدخلن في العهد والشرط وانما وقع الشرط في الرجال
فقط وقد بينه البخاري في كتاب الشروط بعد هذا وفي بعض
طرقه

وما اظرف بعض شعراء العجم حيث قال ع
تا تهمت جنون نهند كفر
هرزه كوى انكشت
در شكاف تو برتى
سوار نيست
صح

وقال به ابو ذر الهروي
وابو الفتح النيسابوري
وابو الوليد الباجي وصنف
فيه وانكر عليه صح

طرقه فقال سهيل وعلى ان لا ياتيك منا رجل وهو على دينك الا
رددته الينا ولم يذكر النساء فيصح بهذا ان اخذه لابنة حمزة
رضي الله عنهما كان لهذه العلة الا تراه رد ابا جندل الى ابيه
وهو العاقد لهذه المقاضاة وان لا يمنع احدا من اصحابه
ان اراد ان يقيم بها فلما دخلها اي مكة في العام المقبل
ومضى الاجل اي قرب انقضاء الاجل كقوله تعالى فاذا
بلغن اجلهن ولا بد من هذا التأويل لئلا يلزم عدم الوفاء
بالشرط اتوا عليا رضي الله عنه فقالوا قل لصاحبك
اخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
فتبعتهم ابنة حمزة وهي امامة وقيل عمارة وامها سلمى
بنت عميس يا عم يا عم اي قالت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو عمها من الرضاعة وان قالته لزيد
فكان مصافيا لحمزة ومواخيا له فتناولها علي رضي الله عنه
فاخذ بيدها وقال لفاطمة رضي الله عنها دونك ابنة
عمك اي خذيها وهو من اسماء الافعال قال الداودي وفيه
تناول لغير ذات المحرم عند الاضطرار اليه وقال العيني والصحيح
انها الآن كانت ذات محرم لان فاطمة رضي الله عنها كانت
اختها من الرضاعة وعلي رضي الله عنه زوجها فهي ذات محرم الا
انها غير مؤبدة التحريم انتهى وفيه نظر لا يخفى حملتها بلفظ الماضي
ولعل الفاء فيه محذوفة ويروى احمليها وفي رواية احتمليها
فاختصم فيها علي وزيد اي زيد بن حارثة وجعفر اي
ابن ابي طالب فقال علي رضي الله عنه انا احق بها وهي
ابنة عمي وقال جعفر رضي الله عنه هي ابنة عمي وخالتها
تحتي وقال زيد هي ابنة اخي فيه اشكال فانها ليست
بابنة اخيه فان ابا زيد حارثة وابا حمزة عبد المطلب وام حمزة
هالة وام زيد سعدى ولا رضاع بينهما لان زيدا كان ابن ثمان
سنين لما دخل مكة وخالط قريشا وانما آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي وفيه اضمار اذ هو
صلى الله عليه وسلم
ابن عمها صح

بين زيد وبين حمزة فقال ذلك باعتبار هذه المواخاة فقضى بها اى بابنة حمزة النبى صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وفيه دلالة على ان للخالة حقا فى الحضانة وقال لعلى رضى الله عنه انت منى وانا منك اى انت متصل بى ومن هذه تسمى اتصالية كقوله صلى الله عليه وسلم لا انا من الدد ولا الدد منى وقال لجعفر رضى الله عنه اشبهت خلقى وخلقى وقال لزيد رضى الله عنه انت اخونا ومولانا اى باعتبار اخوة الاسلام والمراد بقوله مولانا المولى الاسفل لانه اشترته خديجة رضى الله عنها فوهبته للنبى صلى الله عليه وسلم وهو صبى فاعتقه وتبناه قال ابن عمر رضى الله عنهما ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد حتى نزلت ادعوهم لآبائهم وآخى صلى الله عليه وسلم بينه وبين حمزة وعن عائشة رضى الله عنها ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة فى سرية الا امره عليهم ولو بقى لاستخلفه قبل موته فطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قلوب كل منهم بنوع من التشريف على ما يليق بالحال وفيه منقبة جليلة لعلى رضى الله عنه من قوله انت منى وانا منك ثم قوله وانا منك اعظم من قوله انت منى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله والحديث اخرجه الترمذى ايضا

باب الصلح مع المشركين

اى حكمه او كيفيته او جوازه فيه اى فى هذا الباب يروى شىء عن ابى سفيان يشير الى حديث ابى سفيان صخر بن حرب فى شأن هرقل وقد تقدم بطوله فى اول الكتاب والغرض منه قوله فى اوله ان هرقل ارسل اليه فى ركب من قريش فى المدة التى هادن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم كفار قريش الحديث وقوله فيه ونحن منه فى مدة لا ندرى ما هو صانع فيها وهى مدة الصلح بينهم وقال عوف بفتح المهملة وبالفاء بن مالك بن ابى عوف الاشجعى الغطفانى ابو عبد الله شهد فتح مكة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله الاول بفتح الخاء والثانى بضمها صح

قوله اى هل يعقد فيها اولا صح

وسلم ثم نزل الشام وسكن دمشق ومات بحمص سنة ثلاث وسبعين عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم تكون هدنة بضم الهاء وهو الصلح بينكم وبين بنى الاصفر وبنوا الاصفر هم الروم وقال ابن الانبارى سموا به لان جيشا من الحبشة غلب على بلادهم فى وقت فوطئ نساءهم فولدت اولادا اصفر بين سواد الحبش وبياض الروم وهذا طرف من حديث وصله البخارى بتمامه فى الجزية من طريق ابى ادريس الخولانى قال سمعت عوف بن مالك قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبة من ادم فقال اعدد ستا بين يدى الساعة يعنى سيحدث ست علامات قبل يوم القيمة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع فى الماشية اراد به الوباء هنا يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف وبالعين المهملة قيل داء يأخذ الغنم فيموت من ساعتها وقيل هو الموت فجاءة وروى ان ذلك الموتان وقع فى زمان عمر رضى الله عنه فى عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع فى الاسلام مات فيه سبعون الفا فى ثلثة ايام ثم استفاضة المال اى كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اى يصير الفقير غضبان لاستقلال المائة وقد وقعت فى ايام الصحابة رضى الله عنهم وبعدهم وستقع فى آخر الزمان عند اخراج الارض افلاذ كبدها ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته وهى ما وقعت بين الصحابة رضى الله عنهم من الوقائع كوقعة الحرة ونحوها او ما ستقع فى آخر الزمان ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اى صلح من هادنه اذا صالحه تكون بينكم وبين بنى الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم

الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر
في بياض وقد تقدم ما تقدم نقلا عن ابن الانباري فيغدرون
فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة والياء المثناة
التحتية هي الراية سميت الراية غاية لانها تنتهي في الجو
مثل السحاب والغاية والغياية السحابة وروي بالباء
الموحدة وهي الاجمة شبه اجتماع رماحهم وكثرتهم بها
تحت كل غاية اثنا عشر الفا واعلم ان هذه العلامات
وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسال الله تعالى ان ياخذنا
ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا

وفيه اي وفي الباب روي **عن سهل بن حنيف**
بضم الحاء المهملة على صيغة التصغير ابن واهب الانصاري
الاوسي ابو ثابت وروي وفيه سهل بن حنيف بدون
كلمة عن وهذا ايضا اشارة الى حديث وصله المؤلف
في آخر الجزية قال حدثنا عبدان انا ابو حمزة قال سمعت
الاعمش قال سالت ابا وائل شهدت صفين قال نعم
فسمعت سهل بن حنيف يقول اتهموا رايكم رايتني يوم
ابي جندل فلو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم لرددته الحديث ووقع في رواية ابي ذر
والاصيلي هنا وفيه عن سهل بن حنيف لقد رايتنا يوم
ابي جندل ولم يقع هذا في رواية غيرهما وابو جندل اسمه
العاص بن سهيل بن عمرو وقتل مع ابيه بالشام وقال المدائني
قتل سهيل بن عمرو باليرموك وقيل مات في طاعون عمواس
وقوله اتهموا رايكم يخاطب به سهل بن حنيف ابا وائل ومعناه
انتم افسدتم رايكم حيث تركتم راي علي بن ابي طالب رضي الله عنه
يوم صفين حتى جرى ما جرى وقوله رايتني اي رايت نفسي
يوم ابي جندل وهو اليوم الذي حضر ابو جندل الى النبي صلى الله عليه
وسلم

شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مات بالكوفة سنة ثمان وثلاثين صح وأربعين صح

وسلم في يوم كان يكتب هو وسهيل بن عمرو كتاب الصلح وكان
قد حضر ابو جندل وهو يرسف في الحديد وكان قد اسلم بمكة
وابوه حبسه وقيده فهرب وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فلما راه ابوه سهيل اخذ بتلبيبه وجره ليرده الى قريش
وجعل ابو جندل يصرخ باعلى صوته يا معشر المسلمين اارد
الى المشركين يفتنوني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فان الله عز وجل جاعل
لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا ومخرجا وانا
قد عقدنا بيننا وبينهم صلحا وعهدا فانا لا نغدر بهم وقيل
انما رد ابا جندل لانه كان يامن عليه القتل لحرمة ابيه سهيل
بن عمرو ومعنى قول سهل بن حنيف فلو استطيع ان ارد
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ما كنت ارجع يومئذ
عن قتال المشركين ولكن ما كنت استطيع ان ارد امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استطعت لرددته واراد
بامره هذا عقد الصلح معهم ولما وقع الصلح تاخر كل من كان
في قلبه القتال امتثالا لامر النبي صلى الله عليه وسلم **واسماء
والمسور عن النبي صلى الله عليه وسلم** اي وفي الباب
ايضا عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وعن
المسور بن مخرمة رضي الله عنه ويجوز في اسماء والمسور
الرفع على ان يكون عطفا على قوله وفيه سهل بن حنيف على
رواية سهل بالرفع بدون كلمة عن وقوله عن النبي صلى الله عليه
وسلم اي في ذكر الصلح اما حديث اسماء فكانه يشير الى حديثها
الذي مضى في الهبة في باب هدية المشركين قالت قدمت
علي امي راغبة في عهد قريش الحديث فان فيه معنى الصلح
على ما لا يخفى واما حديث المسور بن مخرمة فسياتي في اول
كتاب الشروط ان شاء الله تعالى **وقال موسى بن مسعود**
هو ابو حذيفة النهدي وقد مر في العتق **حدثنا سفيان بن سعيد**

ث بالحديبية صح

هو الثوري عن ابي اسحق هو السبيعي عن البراء بن عازب
رضي الله عنه صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين
يوم الحديبية على ثلثة اشياء على ان من اتاه
من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين
لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل اي من عام قابل
ويقيم بها ثلثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح
السيف والقوس ونحوه فجاء ابو جندل يحجل
بفتح الياء وسكون الحاء المهملة وضم الجيم اي يمشي مشي
الحجلة الطير المعروف وقيل اي يمشي مشية المقيد والاصل
فيه ان يرفع رجلا ويقوم على اخرى وذلك ان المقيد لا يمكنه
ان ينقل رجليه معا وقيل هو ان يقارب خطوه وهو مشية
المقيد ويقال فلان يحجل في مشيته اي يتبختر وروي
يحجل في قيوده فرده اليهم يريد رده الى ابيه سهيل
بن عمرو وهذا التعليق وصله ابو عوانة في صحيحه ووصله
ايضا البيهقي والاسمعيلي وغيرهما ومطابقته للترجمة ظاهرة
قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه لم يذكر مؤمل بلفظ
المفعول من التاميل هو ابن هشام بن اسمعيل البصري وقد
مر في التهجد عن سفيان ابا جندل وقال الا بجلب
السلاح يعني ان مؤملا تابع موسى بن مسعود في رواية
هذا الحديث عن سفيان الثوري لكنه لم يذكر قصة ابي جندل
وقال الا بجلب السلاح بدل قوله الا بجلبان السلاح وقد مر
ان جلب بضم الجيم واللام وتشديد الموحدة وقال الخطابي
بتخفيف الباء جمع جلبة وطريق مؤمل هذه وصلها احمد
في مسنده عنه وفيها تصريح سفيان بتحديث ابي اسحق له
وبتحديث البراء بن عازب رضي الله عنه لابي اسحق والله اعلم
حدثنا محمد بن رافع بالفاء والعين المهملة ابن ابي زيد
ابو عبد الله القشيري النيسابوري مات سنة خمس واربعين ومائتين
قال

بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة وباللام قال ابن بكار اسم ابي جندل العاصي مات في خلافة عمر رضي الله عنه صح

قال حدثنا سريج بضم المهملة وبالجيم بن النعمن ابو الحسين
البغدادي الجوهري روى عنه البخاري وروى عنه هنا
بواسطة محمد بن رافع وروى عن محمد غير منسوب عنه في
الحج قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وآخره حاء
مهملة هو ابن سليمن بن المغيرة وكان اسمه عبد الملك
ولقبه فليح فاشتهر به يكنى ابا يحيى الخزاعي عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج حال كونه معتمرا فحال كفار قريش اي منعوا
بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق راسه بالحديبية
بتخفيف الياء وتشديدها وقاضاهم اي صالحهم
وهذه المصالحة ترتبت عليها المصلحة العظيمة وهي ما ظهر
من ثمراتها كفتح مكة ودخول الناس في الدين افواجا وذلك
انهم كانوا قبل الصلح لم يكونوا يختلطون بالمسلمين ولا يعرفون
طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم مفصلة فلما حصل الصلح
واختلطوا بهم وعرفوا احواله صلى الله عليه وسلم من المعجزات
الباهرة وحسن السيرة وجميل الطريقة تالفت نفوسهم
الى الاسلام فاسلموا قبل الفتح كثيرا ويوم الفتح كلهم وكانت
العرب في البوادي ينتظرون اسلام اهل مكة فلما اسلموا
اسلم العرب كلهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل
سلاحا عليهم الا سيوفا يعني في القرب كما في رواية اخرى
ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل
فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلاثا امروه
ان يخرج فخرج صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة
في قوله وقاضاهم فان في المقاضاة معنى الصلح كما اشرنا اليه
حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال حدثنا بشر بكسر
الموحدة وسكون الشين المعجمة قال حدثنا يحيى عن
بشير بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة بن يسار ضد اليمين

وقد مر في الجمعة

ولا يحلف المدعي مع شهادة المرأتين وقالت طائفة لا تجوز
شهادة النساء الا في موضعين في المال وحيث لا يرى الرجال
من عورات النساء هذا وقال ابو عبيد اما اتفاقهم على جواز
شهادتهن في الاموال فللآية المذكورة واما اتفاقهم على
منعها في الحدود والقصاص فلقوله تعالى ثم لم يأتوا باربعة
شهداء واما اختلافهم في النكاح ونحوه فمنهم من الحقها بالاموال
لما فيها من المهور والنفقات ونحو ذلك ومنهم من الحقها
بالحدود لانها تكون استحلال الفروج وتحريمها بها قال وهذا
هو المختار ويؤيد ذلك قوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم
ثم سماها حدودا فقال تلك حدود الله والنساء لا يقبلن في
الحدود قال وكيف يشهدن فيما ليس لهن فيه تصرف من عقد
ولا حل انتهى وهذا التفصيل لا ينافي الترجمة لانها معقودة
لاثبات شهادتهن في الجملة **حدثنا ابن ابي مريم** هو
سعيد بن محمد بن ابي مريم الجمحي المصري قال **اخبرنا محمد بن جعفر**
بن ابي كثير بالمثلثة **قال اخبرني** بالافراد **زيد** هو ابن اسلم
عن عياض بكسر المهملة وتخفيف المثناة التحتية وبالمعجمة
بن عبد الله مر في الحيض **عن ابي سعيد الخدري** سعد بن مالك
رضي الله عنه انه قال **قال النبي صلى الله عليه وسلم اليس**
شهادة المراة مثل نصف شهادة الرجل قلنا بلى
قال فذلك من نقصان عقلها والحديث قد مضى بتمامه في
كتاب الحيض في باب ترك الحائض الصوم وقد مر الكلام فيه
هناك والغرض منه هنا قوله صلى الله عليه وسلم اليس شهادة
المراة مثل نصف شهادة الرجل وقال المهلب يستنبط منه
التفاضل بين الشهود بقدر عقلهم وضبطهم فيقدم شهادة
الفطن اليقظ على الصالح البليد قال وفي الآية ان الشاهد
اذا نسي الشهادة فذكره بها رفيقه حتى تذكرها انه يجوز ان يشهد
بها **باب** —— **شهادة الاماء والعبيد** اي في حال
الرق

الرق الاماء جمع امة والعبيد جمع عبد والجمهور على ان
شهادتهم لا تقبل مطلقا وعند احمد واسحق وابي ثور تقبل
مطلقا وقيل تقبل في الشيء اليسير وهو قول الشعبي
وشريح والنخعي والحسن **وقال انس** هو ابن مالك رضي
الله عنه **شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا** وصله
ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث عن المختار بن فلفل
قال سألت انسا رضي الله عنه عن شهادة العبيد فقال
جائزة وفي الاشراف وما علمت احدا رد شهادة العبد
واجازه اي اجاز حكم شهادة العبد **شريح** هو القاضي المشهور
وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء **بن اوفى** على وزن
افعل التفضيل او افعل الماضي من الثلاثي المزيد فيه العامري
قاضي البصرة اما تعليق شريح فوصله ابن ابي شيبة [illegible]
[illegible] وهو الشعبي ان شريحا اجاز شهادة العبد وروى
سعيد بن منصور من رواية عمار الذهبي قال سمعت شريحا
اجاز شهادة عبد في الشيء اليسير وفي جامع سفيان بن عيينة
عن هشام عن ابن سيرين كان شريح يجيز شهادة العبد
في الشيء اليسير اذا كان مرضيا وروى ابن ابي شيبة ايضا
من طريق اشعث عن الشعبي كان شريح لا يجيز شهادة العبد
فقال علي لكنا نجيزها فكان شريح بعد ذلك يجيزها الا لسيده
واما تعليق زرارة فقال الحافظ العسقلاني فلم اقف على سنده
اليه **وقال ابن سيرين** هو محمد بن سيرين **شهادته** اي شهادة
العبد **جائزة الا العبد لسيده** اي الا شهادة العبد لسيده
وصله عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عنه بلفظ انه كان لا يرى بشهادة
المملوك بأسا اذا كان عدلا **واجازه الحسن** هو البصري **وابراهيم**
هو النخعي **في الشيء التافه** بالمثناة الفوقية وبالفاء المكسورة
والهاء اي الحقير وتعليق الحسن وصله ابن ابي شيبة عن معاذ

قرأ في العتق صح

عن ابن ابي زائدة عن اشعث
عن عامر صح

والنحب النذر استعير للموت لانه كنذر لازم في رقبة كل حيوان
ومنهم من ينتظر الشهادة كعثمن وطلحة رضي الله عنهما
وما بدلوا العهد ولا غيروه تبديلا اي شيئا من التبديل
روي ان طلحة ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
احد حتى اصيبت يده فقال صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة
وجب طلحة وفيه تعريض لاهل النفاق ومرض القلب
بالتبديل اتكسر بهمزة الاستفهام وتكسر على البناء للمفعول
ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق
لا تكسر ثنيتها ولم ينكر انس بن النضر حكم الشرع فان الظاهر
ان ذلك كان منه قبل ان يعرف ان كتاب الله القصاص على التعيين صح
وظن التخيير لهم بين القصاص والدية او كان مراده الاستشفاع
من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قاله ذلك توقعا ورجاء
من فضل الله تعالى ان يرضى خصمها ويلقي في قلبه ان يعفو عنها
وقال الطيبي كلمة لا في قوله لا والله ليس ردا للحكم بل نفي
لوقوعه ولفظ لا تكسر اخبار عن عدم الوقوع وذلك بما كان
له عند الله من الثقة بفضل الله ولطفه في حقه انه لا يخيبه
بل يلهمهم العفو ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من عباد الله الخ قال صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله
القصاص اي حكم كتاب الله القصاص على حذف المضاف
وهو اشارة الى قوله تعالى والجروح قصاص اي ذات
قصاص او الى قوله والسن بالسن اي والسن مقلوعة
بالسن او الى قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما
عوقبتم به قيل انه صلى الله عليه وسلم لما راى حمزة وقد مثل به فقال
والله لئن اظفرني الله بهم لامثلن بسبعين مكانك فنزلت
فكفر عن يمينه وفيه دليل على ان للمقتص ان يماثل الجاني وليس
له ان يجاوز وحث على العفو تعريضا بقوله وان عاقبتم وتصريحا
على الوجه الآكد بقوله ولئن صبرتم لهو اي الصبر خير للصابرين
م

من الانتقام للمستحقين او الكتاب بمعنى الفرض والايجاب
والله اعلم بالصواب. فرضي القوم وعفوا اي عن القصاص
لما في الرواية الآتية وقبلوا الارش فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
اي صدقه يقال بر الله قسمه وابره اي جعله بارا في يمينه
حيث يعلمه من جملة عباد الله المخلصين زاد الفزاري
بفتح الفاء وتخفيف الزاي وكسر الراء نسبة الى فزارة
وهو مروان بن معاوية بن الحارث الكوفي سكن مكة
شرفها الله بروايتها عن حميد عن انس رضي الله عنه
فرضي القوم وقبلوا الارش وتعليق الفزاري اسنده
البخاري في تفسير سورة المائدة فقال حدثنا محمد بن سلام
عن مروان بن معاوية الفزاري فذكره وفي الحديث وجوب
القصاص في السن قال النووي وهو مجمع عليه اذا قلعها
كلها فان كسر بعضها فلا قصاص وفي كسر العظام خلاف
مشهور بين العلماء والاكثرون على انه لا قصاص قال القرطبي
وذهب مالك الى ان القصاص في ذلك كله اذا امكنت المماثلة
وما لم يكن مخوفا كعظم الفخذ والصلب اخذا بقوله تعالى
فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وبقوله تعالى والسن بالسن
وذهب الكوفيون والليث والشافعي الى انه لا قود في
كسر العظام ما خلا السن لعدم الثقة بالمماثلة وقال
ابو داود قيل لاحمد كيف يقتص من السن قال يبرد وذكر
ابن رشد في القواعد ان ابن عباس رضي الله عنهما روي عنه
ان لا قصاص في عظم وكذا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقد في العظم المقطوع
في غير المفصل الا انه ليس بالقوي وفيه جواز الحلف فيما
يظنه الانسان وفيه جواز الثناء على من لا يخاف عليه الفتنة
بذلك وفيه استحباب العفو عن القصاص والشفاعة

في العفو وفيه ان الخيرة في القصاص والدية الى مستحقه
لا الى المستحق عليه وفيه اثبات القصاص بين النساء
في الاسنان وفيه فضيلة انس بن النضر رضي الله عنه
ومطابقته للترجمة في قوله فرضي القوم وعفوا فانه يدل
على الصلح فيه فان معنى عفوا كما عرفت انهم عفوا عن القصاص
والحديث من ثلاثيات البخاري وهي العاشرة منها

باب — قول النبي صلى الله عليه
وسلم للحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما ابني هذا
سيد قوله ابني مبتدا وهذا صفته وسيد خبر والسيد الرئيس
وجمعه سادة وقيل سادة جمع سائد وهو من السودد وهو
الشرف وقال ابن سيدة وقد يهمز السؤدد وتضم وقد سادهم
سودا وسوددا وسيادة وسيدودة واستادهم كسادهم
وسوده هو وذكر الزبيدي في طبقات النحويين ان ابا محمد الاعرابي
قال لابرهيم بن الحجاج الثائر باشبيلية يا ابن ايها الامير
ما سيدتك العرب الا بحقك باليا فلما انكر عليه قال السواد
السخام واصر على ان الصواب معه وما لاه على ذلك الامير
لعظم منزلته في العلم وقيل اشتقاق السيد من السواد اي الذي
يلي السواد العظيم من الناس هذا قال الحافظ العسقلاني واللام
في قوله للحسن بمعنى عن ولعل الله ان يصلح به استعمل لعل هنا
استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء بين فئتين عظيمتين
وصفهما بالعظم لان المسلمين كانوا يومئذ فرقتين فرقة مع
الحسن رضي الله عنه وفرقة مع معاوية رضي الله عنه وهذا
معجزة عظيمة من النبي صلى الله عليه وسلم حيث اخبر بهذا فوقع كما اخبر
واصل القصة ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه لما ضربه عبد الرحمن
بن ملجم المرادي يوم الجمعة لثلث عشرة بقيت من رمضان سنة
اربعين من الهجرة قاله ابن الجوزي وقال الهيثم ضربه في الليلة
سبعة وعشرين من رمضان وقال ابو اليقظان في الليلة السابعة
عشر

عشرة من رمضان وقال الحسن وكانت ليلة القدر الليلة
التي عرج فيها بعيسى عليه السلام وقبض فيها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومات فيها موسى ويوشع بن نون عليهما
السلام مكث يوم الجمعة وليلة السبت وتوفي ليلة الاحد
لاحدى عشرة ليلة بقيت من رمضان سنة اربعين من
الهجرة وبويع لابنه الحسن رضي الله عنهما بالخلافة في شهر
رمضان من هذه السنة فقيل في اليوم الذي استشهد
فيه علي ما قاله الواقدي وقيل في الليلة التي دفن فيها
وقيل بعد وفاته بيومين قال هشام واقام الحسن رضي الله عنه
اياما يتفكر في امره ثم راى اختلاف الناس فرقة من اجله
وفرقة من جهة معاوية وراى انه لا يستقيم الامر وان النظر
في اصلاح المسلمين وحقن دمائهم اولى من النظر في حقه فسلم
الخلافة لمعاوية رضي الله عنه في الخامس من ربيع الاول
من سنة احدى واربعين وقيل من ربيع الآخر وقيل في غرة
جمادى الاولى وكانت خلافته ستة اشهر الا اياما وسمي
هذا العام عام الجماعة وهذا الذي اخبره النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله لعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين وقوله جل
ذكره بالجر عطفا على قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم فاصلحوا
بينهما واشار بذكر هذه القطعة من الآية الكريمة الى ان الصلح
امر مشروع ومندوب اليه حدثنا عبد الله بن محمد بن
عبد الله ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن ابي موسى هو اسرائيل بن موسى
البصري نزيل الهند انه قال سمعت الحسن هو البصري
يقول استقبل والله الحسن بن علي فاعل استقبل ولفظة
والله معترضة وقوله معاوية بالنصب مفعول استقبل
بكتائب جمع كتيبة وهي الجيش وقيل الكتيبة ما جمع
بعضها الى بعض ومنه قيل للقطعة المجتمعة من الجيش كتيبة

قال الداودي سميت بذلك لانه يكتب فيها اسم كل طائفة في كتاب علم مما هذا الاسم **امثال الجبال** اي لا ترى لها طرفا لكثرتها كما لا يرى من قابل الجبل طرفيه وكانت ملاقاة الحسن مع معاوية رضي الله عنهما بمنزل من ارض الكوفة وكان الحسن لما مات علي رضي الله عنه بايعه اهل الكوفة وبايع اهل الشام معاوية رضي الله عنه فالتقيا في الموضع المذكور وبعد كلام طويل ومحاورات جرت بينهما سلم الحسن رضي الله عنه الامر الى معاوية رضي الله عنه وصالحه وبايعه على الامر والطاعة على اقامة كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ثم رحل الحسن رضي الله عنه الى الكوفة فاخذ معاوية البيعة لنفسه على اهل العراقين فكانت تلك السنة سنة الجماعة لاجتماع الناس واتفاقهم وانقطاع الحرب وبايع معاوية كل من كان معتزلا عنه وبايعه سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة وتباشر الناس بذلك واجاز معاوية الحسن بن علي رضي الله عنهم بثلثمائة [illegible] ثوب وثلثين عبدا ومائة جمل ثم انصرف الحسن الى المدينة وولى معاوية الكوفة المغيرة بن شعبة وولى البصرة عبد الله بن عمر وانصرف الى دمشق واتخذها دار مملكته **فقال عمرو بن العاص رضي الله عنه اني لارى كتائب لا تولي** من التولية وهي الادبار **حتى تقتل اقرانها** بفتح الهمزة جمع قرن بكسر القاف وهو الكفؤ والنظير في الشجاعة والحرب اراد عمرو بهذا الكلام تحريض معاوية على القتال مع الحسن رضي الله عنهما والمعنى ان تولت بغير حملة غلبت لكثرتها **فقال له معاوية** اي قال لعمرو بن العاص معاوية جوابا عن قوله اني لارى كتائب الى آخره وقوله **وكان والله خير الرجلين** من كلام الحسن البصري وقع معترضا بين [illegible] القول ومقوله وهو اي عمرو والله وقوله والله ايضا معترض بين كان وخبره واراد بالرجلين معاوية وعمرا رضي الله عنهما واراد بخيرهما معاوية وانما قال ذلك

لانه

عَلَم صح

لانه كان يعلم ان خلاف عمرو على الحسن بن علي رضي الله عنهما كان اشد من خلاف معاوية اياه رضي الله عنهما فانه كان يحرض معاوية رضي الله عنه على [illegible] القتال مع الحسن رضي الله عنه ومعاوية كان يتوقع الصلح ويريد ان يرد الحسن بدون القتال وان يبايعه ويأخذ منه ما يريده ويذهب الى المدينة وهكذا وقع في آخر الامر واثبات الحسن البصري الخيرية لمعاوية رضي الله عنه بالنسبة الى عمرو رضي الله عنه لا بالنسبة الى غيره لانه لم يشك هو ولا غيره ان الحسن بن علي رضي الله عنهما كان خير الناس كلهم في ذلك الزمان **اي عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء** اي ان قتل عسكر الحسن عسكرنا **وهؤلاء هؤلاء** اي وعسكرنا عسكر الحسن هؤلاء الاول في محل الرفع على الفاعلية والثاني في محل النصب على المفعولية في الموضعين **من لي** اي من تكفل لي **بامور الناس** يعني على كلا التقديرين انا المطالب عند الله فاذا وقع الصلح فاكون انا اول من يسلم في الدنيا والآخرة وهذا يدل على نظر معاوية رضي الله عنه في العواقب ورغبته في دفع الحرب **من لي بنسائهم من لي بضيعتهم** هكذا هو في كثير من النسخ والضيعة بفتح الضاد المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالعين المهملة والمراد به هنا الاطفال والضعفاء لانهم لو تركوا بحالهم لضاعوا لعدم استقلالهم بالمعاش ويروى بصبيتهم وقد غرب العيني حيث فسر الضيعة بالعقار **فبعث اليه** اي الى الحسن رضي الله عنه **رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة** ابن حبيب ضد العدو ابن عبد شمس القرشي اسلم يوم الفتح وهو الذي فتح سجستان ومات بالبصرة او بمرو سنة احدى وخمسين **وعبد الله بن عامر بن كريز** بضم الكاف وفتح الراء وسكون

مناد من على العلم صح

بضم الميم وسكونها صح

المثناة التحتية وبالزاي انتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو ابن ثلث عشرة سنة وقد افتتح خراسان واصبهان
وكرمان وقتل كسرى في ولايته وقيل احرم من نيسابور شكرا لله
تعالى ومات سنة تسع وخمسين **فقال اذهبا الى هذا الرجل**
يريد به الحسن بن علي رضي الله عنهما **فاعرضا عليه وقولا له**
اي قولا يناسب حالنا وحاله **واطلبا اليه** اي يكون مطلوبكما
مفوضا اليه وطلبكما منتهيا اليه اي التزاما مطالبه **فاتياه**
فدخلا عليه وتكلما فقالا له وطلبا اليه فقال لهم
الحسن بن علي رضي الله عنهما انا بنو عبد المطلب قد اصبنا
من هذا المال يعني انا بنو عبد المطلب المجبولون على الكرم
والتوسع لمن حوالينا من الاهل والموالي وقد اصبنا من هذا
المال بالخلافة ما صارت لنا به عادة انفاق وافضال على
الاهل والحاشية وصرفناه في جهته فان تخليت من هذا الامر
اي امر الخلافة قطعنا العادة **وان هذه الامة قد عاثت**
اي فسدت **في دمائها** بقتل بعضهم بعضا فلا يكفون الا
بالمال فاراد ان يسكن الفتنة ويفرق المال فيما لا يرضيه الا المال
قالا اي قال عبد الرحمن وعبد الله **فانه** اي معاوية رضي الله عنه
يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسالك يعني
يعرض عليك ويفرض لك من المال في كل عام كذا وكذا من الاقوات
والثياب وما تحتاج اليه من كل ما ذكرت ~~[illegible]~~
قال اي الحسن بن علي رضي الله عنهما **فمن لي بهذا** اي فمن يكفل
لي بالذي تذكرانه **قالا** اي عبد الرحمن وعبد الله **نحن لك به** اي
نحن نكفل لك بالذي ذكرناه **فما سالهما** اي فما سال الحسن
رضي الله عنه عبد الرحمن وعبد الله **شيئا** من الاشياء **الا قالا**
نحن لك به فصالحه اي فلما فرغت هذه المحاورة بينهما وبين
الحسن صالح الحسن معاوية وقبل منهما لعلمه ان معاوية رضي
الله عنه لا يخالفهما واشترط اشتراطا فسلم الامر لمعاوية رضي الله عنه

قال

اي لا يناسب ان يعرضا عليه صح

قال الحسن اي البصري **ولقد سمعت ابا بكرة** هو نفيع
بن الحارث الثقفي **يقول رايت رسول الله صلى الله عليه**
وسلم على المنبر والحسن بن علي رضي الله عنهما الى جنبه
جملة حالية كقوله **وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى**
ويقول ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
فئتين تثنية فئة والفئة الفرقة ماخوذ من فأوت راسه
بالسيف وفأيت اذا شققته وجمع الفئة فئات وفئون
وقال ابن الاثير الفئة الجماعة من الناس في الاصل والطائفة
التي تقيم وراء الجيش فان كان عليهم خوف او هزيمة التجأوا
اليهم **عظيمتين** تقدم معنى وصفهما بالعظم **من المسلمين**
وفي الحديث فضيلة الحسن بن علي رضي الله عنهما حيث دعاه
ورعه الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك
لعلة ولا الذلة ولا القلة وقد بايعه على الموت اربعون الفا
فصالحه رعاية لمصلحة دينية ومصلحة الامة وكفى به شرفا وفضلا
فلا اسيد ممن سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا وفيه
ان السلطان يسمع قولهم ولا يتعرض اليهم وفيه ولاية المفضول
على الفاضل لان معاوية ولي وسعد وسعيد حيان وهما
بدريان وفيه ان قتال المسلم للمسلم لا يخرجه عن الاسلام
اذا كان على تاويل وقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار المراد به تاكيد الوعيد عليهم
وقال المهلب الحديث يدل على ان السيادة انما يستحقها من
ينتفع به الناس لانه صلى الله عليه وسلم علق السيادة
بالاصلاح بين الناس ومطابقة الحديث للترجمة اظهر من ان تخفى
وقد اخرجه المؤلف في فضل الحسن رضي الله عنه وفي الفتن
وعلامات النبوة وابو داود في السنة والترمذي في المناقب
والنسائي فيه وفي اليوم والليلة **قال ابو عبد الله** هو البخاري
نفسه **قال لي علي بن عبد الله** هو المعروف بابن المديني

لمصلحة دينية صح

انما ثبت لنا سماع الحسن اى البصرى رحمه الله من ابى بكرة
نفيع المذكور بهذا الحديث لانه صرح بالسماع منه وقد اخرج
البخارى هذا الحديث عن على بن المدينى عن ابن عيينة فى كتاب
الفتن ولم يذكر هذه الزيادة والحديث المذكور روى عن
جابر ايضا قال البزار وحديث ابى بكرة اشهر واحسن اسنادا
وحديث جابر غريب وذكر ابن بطال انه روى ايضا عن
المغيرة بن شعبة وزعم الدارقطنى ان الحسن رواه ايضا
عن ام سلمة قال وهذه الرواية وهم ورواه ابو داود
ابن ازهر وعوف الاعرابى عن الحسن مرسلا والله تعالى اعلم

باب هل يشير الامام بالتنوين
لاحد الخصمين او لهما جميعا بالصلح وان اتجه الحق لاحدهما
وفيه خلاف فلذلك لم يذكر جواب الاستفهام فالجمهور استحبوا
ذلك ومنعه المالكية وقال ابن التين ليس فى حديث الباب
ما ترجم به وانما فيه الحض على ترك بعض الحق ورد عليه بان اشارته
صلى الله عليه وسلم بحط بعض الحق بمعنى الصلح حدثنا اسمعيل
بن ابى اويس هو ابن اخت مالك الامام قال حدثنى بالافراد
اخى هو [illegible] عبد الحميد بن ابى اويس ابو بكر الاصبحى المدنى
عن سليمن هو ابن بلال ابو ايوب عن يحيى بن سعيد هو
الانصارى عن ابى الرجال بالجيم محمد بن عبد الرحمن الانصارى
وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل له ابو الرجال لانه ولد له عشرة ذكور
كلهم صاروا رجالا كاملين وهو من صغار التابعين وكذا الراوى عنه
ان امه عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن
بن سعد بن زرارة الانصارية ماتت سنة ست ومائة قالت
سمعت عائشة رضى الله عنها زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم
بالباب الخصوم بضم الخاء جمع خصم قال الجوهرى الخصم يستوى فيه
الجمع والمؤنث لانه فى الاصل مصدر ومن العرب من يثنيه ويجمعه
فيقول

علم ان المصنف لم يجزم بذلك فكيف يعترض عليه صح

اى ابن حارثة بن النعمن صح

فيقول خصمان وخصوم والخصم بفتح الخاء وكسر الصاد الخصم ايضا
والجمع خصماء ويقال الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة والخصومة
الاسم عالية اصواتهما وفى رواية اصواتهم وفى رواية اصواتها
بضمير المؤنث اما تثنية الضمير فباعتبار الخصمين المتنازعين
او كان التخاصم من الجانبين من جماعة فجمع اولا ثم ثنى باعتبار جنس
الخصم وقال الكرمانى هذا على قول من قال اقل الجمع اثنان وتعقبه
الحافظ العسقلانى بقوله وليس فيه حجة لمن جوز صيغة الجمع
لاثنين كما زعم بعض الشراح انتهى وذلك لان ايراد التثنية هنا
كما ذكرنا باعتبار الخصمين المتنازعين واما لكون التخاصم من الجانبين
ولا يرد ذلك عليه لان ضمير التثنية راجع الى الخصوم الذى هو الجمع
بلا ارتياب فالظاهر ان المراد بالخصوم المتنازعان او الجانبان
من الجماعة الا ان يحمل على الاستخدام [illegible] على انه لم يدع حجية
هذا على جواز استعمال صيغة الجمع فى اثنين فليتامل واما جمع
الضمير فوجهه ظاهر من جهة اللفظ واما من جهة المعنى فيحتمل ان يكون
اطلاق لفظ الخصوم على [illegible] تقدير ان يكون المتنازعان اثنين
باعتبار حضر الخصومة واما تانيث الضمير فبالنظر الى لفظ
الخصوم الذى هو الجمع فاعتبر معنى الجماعة فيه فانث الضمير العائد اليه
وقوله عالية يجوز فيه الجر والنصب اما الجر فعلى انه صفة واما النصب
فعلى الحال وكلاهما يروى وقد يكون اصواتهما بالرفع بقوله عالية
لان اسم الفاعل يعمل عمل فعله اذا اعتمد على احد الاشياء الستة
واذا احدهما كلمة اذا للمفاجاة واحدهما مرفوع بالابتداء خبره
قوله يستوضع الاخر اى يطلب ان يضع من دينه شيئا ويرجو
الوضيعة منه ويسترفقه اى يطلب منه ان يرفق به فى الاستيفاء
والمطالبة فى شئ اى من الدين وحاصله فى حط شئ منه وقد وقع
بيانه فى رواية ابن حبان فقال فى اول الحديث دخلت امراة على
النبى صلى الله عليه وسلم فقالت انى ابتعت انا وابنى من فلان تمرا
فاحصيناه لا والذى اكرمك بالحق ما احصينا منه الا ما ناكله فى

سنة خمس وتعرف ايضا بغزوة المريسيع وقال موسى بن عقبة
سنة اربع فهذه ثلثة اقوال فخرج سهمي فخرجت معه
بعد ما انزل الحجاب اى آية الحجاب فانا احمل على البناء
للمفعول في هودج بفتح الهاء وسكون الواو وبفتح الدال
المهملة وبالجيم هو مركب من مراكب العرب اعد للنساء
وانزل فيه على البناء للمفعول ايضا من الانزال فسرنا
حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته
تلك وقفل اى رجع ودنونا من المدينة آذن
ليلة من الايذان ومن التاذين قاله الكرماني ويقال آذن بالمد والتخفيف
مثل قوله فقل آذنتكم على سواء وروى بالقصر والتشديد
بالرحيل [illegible] بالجر على الاصل ويروى [illegible] بالنصب حكاية
عن قولهم الرحيل منصوبا على الاغراء فقمت حين آذنوا
بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني
اقبلت الى الرحل الرحل المنزل والمسكن يقال انتهينا الى رحالنا
اى الى منازلنا فلمست صدري فاذا عقد لي كلمة اذا
للمفاجاة والعقد بكسر العين وسكون القاف القلادة
من جزع اظفار الجزع بفتح الجيم وسكون الزاي خرز يمان
فيه سواد وبياض وزعم ابو العباس احمد بن يوسف التيفاشي
في كتاب الاحجار انه يوجد في اليمن في معادن العقيق ومنه
ما يؤتى به من الصين وهو اصناف فمنه البقراني والفارسي والحبشي
والعسلي وليس في الحجارة اصلب من الجزع جسما لا يكاد
يجيب من يعالجه سريعا وانما يحسن اذا طبخ بالزيت وزعمت
الفلاسفة انه يشتق من الجزع لانه يولد في القلب جزعا ومن تقلد
به كثرت همومه وراى احلاما ردية وكثر الكلام بينه وبين
الناس وان علق على طفل كثر لعابه وسال والعهدة عليهم
واظفار بالالف في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني
ظفار بلا الف وكذا وقع في صحيح مسلم بلا الف وقال القرطبي

من

ـ اى ما يتعلق بقضاء الحاجة
وهو ما يكنى عنه استقباحا
لذكره صح

من قيده بالف اخطأ وصحيح الرواية بفتح الظاء وقال ابن السكيت
ظفار قرية باليمن وعن ابن سعد جبل وفي الصحاح مبني
على الكسر كقطام وقال البكري قال بعضهم سبيلها
سبيل المؤنث لا ينصرف وقال ابن قرقول وترفع وتنصب
وقال الكرماني ظفار بفتح المعجمة وخفة الفاء وبالراء مدينة
باليمن ويقال جزع ظفاري وفي بعضها اظفار بزيادة
همزة في اولها نحو الاظفار جمع الظفر ولعله سمي به لان الظفر
نوع من العطر او لانه ما اطمأن من الارض او لان الاظفار
اسم لعود يمكن ان يجعل كالخرز فيتحلى به وقال ابن التين
في بعض الروايات العقد الملتمس مقدار ثمنه
اثنا عشر درهما قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي
فحبسني ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون لي بفتح الياء
وسكون الراء وفتح الحاء المخففة من رحلت البعير اى شددت
عليه الرحل فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي
كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء
اذ ذاك اى حينئذ خفافا لم يثقلن ويروى لم يهبلن
وهي رواية صحيح مسلم يقال هبله اللحم واهبله اذا اثقله وكثر
لحمه وشحمه ولم يغشهن اللحم اى لم يركب عليهن
اللحم يعني لم يكن سمينات وانما ياكلن العلقة
من الطعام العلقة بضم العين وسكون اللام وبالقاف
القليل [illegible] ويقال لها ايضا البلغة من القوت كانه الذي
يمسك الرمق ويعلق النفس للازدياد اى يشوقها
اليه وقال صاحب العين العلقة ما فيه بلغة من الطعام
الى وقت الغداء واصل العلقة شجر يبقى في الشتاء
تتعلق به الابل اى تجتزئ به حتى تدرك الربيع وقيل
ما يمسك به المرء نفسه من الاكل وقيل هو ما ياكله من
الغداء فلم يستنكر القوم حين رفعوه ثقل الهودج

مطلب

ـ وفي بعض النسخ لي باللام
وفي بعضها الي صح

والاسناد الحديث كلهم مدنيون وفيه ثلثة من التابعين في نسق
واخرجه مسلم في الشركة وقال حدثنا غير واحد عن اسمعيل بن
ابي اويس قال القاضي عياض ان قول الراوي حدثنا
غير واحد او حدثنا الثقة او بعض اصحابنا ليس من المنقطع
ولا من المرسل ولا المعضل عند اهل هذا الفن بل هو من باب
الرواية عن المجهول قال ولعل مسلما اراد بقوله غير واحد
البخاري وغيره وابو داود عد هذا النوع مرسلا وعند ابي عمرو
الخطيب هو منقطع والله اعلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث هو ابن سعد عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج هو
عبد الرحمن بن هرمز انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن كعب
بن مالك عن ابيه كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن
ابي حدرد بفتح الحاء المهملة وسكون الدال المهملة وفتح الراء
وآخره دال مهملة وقد مر مع الحديث في كتاب الصلوة في باب
التقاضي في المسجد مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت اصواتهما
فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده
كانه يقول النصف منصوب بتقدير اترك النصف او نحوه
فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا وروى ابن ابي شيبة
ان الدين المذكور كان اوقيتين وقال ابن بطال هذا الحديث
اصل لقول الناس خير الصلح على الشطر ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان اخذ النصف وترك النصف في معنى الصلح

باب فضل اي فضيلة الاصلاح
بين الناس والعدل بينهم حدثنا اسحق هكذا وقع في جميع
الروايات الا في رواية ابي ذر فانه وقع في روايته اسحق بن منصور
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر بفتح الميمين هو
ابن راشد عن همام بالتشديد هو ابن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
سلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم مقصورا
هو المفصل

الاسلمي صح

غير منسوب صح

هو المفصل وقد وقع تفسيره بذلك عند مسلم من حديث ابي ذر
رضي الله عنه السلامى مفاصل الانسان وهي ثلثمائة وستون
مفصلا وقال الجوهري السلاميات عظام الاصابع والسلامى
في الاصل عظم يكون في فرسن البعير واحده وجمعه سواء
وقد يجمع على سلاميات وقيل هي الانملة وقيل هو كل عظم
مجوف من صغار العظام وقال ابن الاعرابي هي عظام
اصابع اليد والقدم وسلامى البعير عظام فرسنه قال
وهي عظام صغار على طول الاصبع او قريب منها في كل يد
ورجل اربع سلاميات او ثلاث وفي الجامع هي عظام
الاصابع والاشاجع والاكارع كانها كعاب والجمع السلاميات
يقال آخر ما يبقى المخ في السلامى والعين وقيل السلاميات
مخصوص على القدمين وهي من الابل في داخل الاخفاف
ومن الخيل في الحوافر وقال ابن الجوزي وربما شدده احداث
طلبة العلم لقلة علمهم والاولى هنا تفسيره بما وقع عند مسلم
كما مر من الناس عليه صدقة قال المالكي حق الراجع الى الكل
المضاف الى النكرة ان يجئ على وفق المضاف اليه كقوله
تعالى كل نفس ذائقة الموت وقد جاء على وفق كل كما في
هذا الحديث كل يوم بالنصب ظرف لما قبله او بالرفع
على انه مبتدا والجملة بعده خبره والعائد يجوز حذفه تطلع
فيه الشمس هذه الجملة صفة يوم يعدل اي الشخص او
المكلف وهو مبتدا على تقدير ان يعدل اي عدله او على التجريد
كقولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اي سماعك بين الناس
اي فيه اي في ذلك اليوم صدقة خبر المبتدا ومعنى الحديث
والله اعلم ان عظام الانسان هي من اصل وجوده وبها حصول
منافعه اذ لا يتاتى الحركة والسكون الا بها فهي من اعظم
نعم الله تعالى على الانسان وحق المنعم عليه ان يقابل كل نعمة
منها بشكر يخصها فيعطي صدقة كما اعطي منفعة لكن الله عز وجل

انتهى قوله يعدل بين الناس فيه صدقة صح

ومن هذا القبيل قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق خوفا وطمعا صح

ومنها من دقائق الصنائع ما يتحير فيه الافهام صح

لطف وخفف بان جعل العدل بين الناس وشبهه
صدقة قال القرطبي فظاهر هذا يقتضي الوجوب ولكن خفف
الله تعالى حيث جعل ما خفي من المندوبات مسقطا له هذا
وفي صحيح مسلم عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة
فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة
صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف ونهي عن المنكر
صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى انتهى
الحديث وذلك لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم
كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الاصلاح
نوع من العدل وعطف العدل عليه في الترجمة من عطف العام
وقال ابن المنير ترجم على الاصلاح والعدل ولم يورد في الحديث
الا العدل لكن لما خاطب الناس كلهم وفيهم الحكام
وغيرهم والعدل من الحكام الحكم بمقتضى كتاب الله ومن غيرهم
الاصلاح بين الناس والحديث اخرجه المؤلف في الجهاد
ايضا واخرجه مسلم في الزكوة باب
بالتنوين اذا اشار الامام بالصلح فابى اي امتنع الخصم من
الصلح حكم عليه بالحكم البين اي الظاهر اراد الحكم عليه
بما ظهر من الحق البين حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير
ان الزبير اي ابن العوام رضي الله عنه كان يحدث
انه خاصم رجلا من الانصار قال زين الدين العراقي
لم يقع تسمية هذا الرجل في شيء من طرق الحديث فيما وقفت عليه
وحكى الداودي فيما نقله القاضي عياض عنه ان هذا الرجل كان
منافقا والله اعلم قد شهد بدرا واجاب الداودي عن ذلك

بعد ان

بعد ان جزم بانه كان منافقا بانه وقع ذلك منه قبل شهوده
بدرا لانتفاء النفاق عمن شهد بدرا وقد مر التفصيل في
ذلك في باب سكر الانهار من كتاب الشرب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في شراج بكسر المعجمة وتخفيف الراء وبالجيم
هو مسيل الماء من الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء
الارض الصلبة الغليظة ذات حجارة سود وانما نسب
الشراج اليها لكونه فيها كانا يسقيان به كلاهما نخلهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير
ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري فقال
يا رسول الله ان كان ابن عمتك بفتح همزة ان واصله
لان كان ومثل هذا كثير كانه قال حكمت له بالتقديم لاجل
انه ابن عمتك وكانت ام الزبير صفية بنت عبد المطلب
وهي عمة النبي صلى الله عليه وسلم فتلون وجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس اي الماء
حتى يبلغ الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وبالراء
هو المسناة وهو ما وضع بين شربات النخل كالجدار
وقيل المراد الحواجز التي تحبس الماء وقيل الجدار وقيل
اصل الجدار وجانبه فاستوعى اي استوفى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير براي سعة
له وللانصاري بالنصب اي السعة يعني مسامحة لهما
وتوسيعا عليهما على سبيل المصالحة والمجاملة فلما احفظ
اي اغضب ومادته حاء مهملة وظاء معجمة الانصاري رسول الله
صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه في صريح الحكم
قال الخطابي ويشبه ان يكون قوله فلما احفظ الى آخره من كلام
الزهري وقد كان من عادته ان يصل بعض كلامه بالحديث
اذا رواه فلذلك قال له موسى بن عقبة ميز بين قولك وقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم

والشربات بالمعجمة وفتحات هي الحفر التي تحفر في اصول النخل [illegible]

[illegible] بان يبلغ الكعبين [illegible]

قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الآية
نزلت الا في ذلك فلا وربك اي فوربك كقوله تعالى
فوربك لنسألنهم ولا مزيدة لتأكيد القسم كما زيدت
في لئلا يعلم لتأكيد وجوب العلم لا لتأكيد النفي في قوله
لا يؤمنون لانها تزاد ايضا في الاثبات كقوله تعالى
لا اقسم بهذا البلد وقوله لا يؤمنون جواب القسم
وقيل معنى قوله تعالى فلا وربك اي ليس الامر كما يزعمون
انهم آمنوا وهم يخالفون حكمك ثم استانف فقال
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم اي فيما اختلف
بينهم واختلط من امرهم والتبس عليهم حكمه ومنه الشجر
لتداخل اغصانه واختلافها والحديث قد مضى في الشرب
في ثلثة ابواب متوالية ومطابقته للترجمة تؤخذ من معناه

باب الصلح بين الغرماء

واصحاب الميراث وهم الورثة قال الكرماني لفظ بين يقتضي
طرفين فاحد الطرفين الغرماء والآخر اصحاب الميراث وقال
العيني كلامه يشير الى ان الصلح بين الغرماء وبين اصحاب الميراث
فقط وليس كذلك بل كلامه اعم من ان يكون بينهم وبينهم
ومن ان يكون بين كل من الغرماء ومن اصحاب الميراث
والمجازفة في ذلك يعني عند المعاوضة اراد ان المجازفة
في الاعتياض عن الدين جائزة وان كانت من جنس حقه
واقل وانه لا يتناوله النهي اذ لا مقابلة من الطرفين وقال
ابن عباس رضي الله عنهما لا بأس ان يتخارج الشريكان
فيأخذ هذا عينا وهذا دينا فان توى بفتح المثناة
الفوقية والواو ويتوى بكسر الواو اي هلك واضمحل وضبطه
بعضهم بكسر الواو على وزن علم قال ابن التين وليس هذا بشيء
واللغة هي الاولى لاحدهما لم يرجع على صاحبه وهذا التعليق
وصله ابن ابي شيبة وقد اختلف العلماء في ذلك فقال الحسن
البصري

البصري اذا اقتسم الشريكان او الغرماء فاخذ هذا بعضهم
وهذا بعضهم فتوى نصيب احدهما وخرج نصيب الآخر
قال اذا ابرأه منه فهو جائز وقال النخعي ليس بشيء وما توى
او خرج فهو بينهما نصفين وهو قول مالك والشافعي والكوفيين
وقال سحنون اذا قبض احد الشريكين من دينه عرضا فان
صاحبه بالخيار ان شاء جوز له ما اخذ واتبع الغريم بنصيبه
وان شاء رجع الى شريكه بنصف ما قبض واتبعا الغريم
جميعا بنصف الدين فاقتسماه بينهما نصفين وهذا قول
ابن القاسم حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
عبد الوهاب اي ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا
عبيد الله بالتصغير هو ابن عمر عن وهب بن كيسان
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال
توفي على البناء للمفعول ابي وعليه دين فعرضت على
غرمائه ان يأخذوا التمر بالمثلثة بما عليه اي بدين ثبت
على ابيه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فاتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددته
بالدال المهملة والمعجمة اي اذا قطعته فوضعته في المربد
بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة وبالدال المهملة هو
الموضع الذي يحبس فيه الابل وغيره واهل المدينة
يسمون الموضع الذي يجفف فيه التمر مربدا آذنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء صلى الله عليه وسلم
ومعه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فجلس عليه ودعا
بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت احدا
له على ابي دين الا قضيته وفضل من باب دخل يدخل
وجاء من باب علم يعلم واما فضل بالكسر يفضل بالضم فشاذ
ثلثة عشر وسقا سبعة عجوة وهو ضرب من اجود تمور
المدينة وستة لون قال ابن الاثير اللون نوع من النخل وقيل

ويروى بالمثناة الفوقية صح

واللجين في لغة اهل نجد صح

اي اعلمته وضع المظهر موضع المضمر لتقوية الداعي والاشعار بطلب البركة صح

قال سيبويه وهو نادر صح

هو الدقل آه وقيل النخل كله ما خلا البرني والعجوة يسميه اهل المدينة
الالوان قال الاخفش هو جمع لون واحدته لينة اصله لونة
قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها **او ستة عجوة**
وسبعة لون فان قيل قد تقدم في كتاب الاستقراض
انه فضلت له سبعة عشر وسقا وهنا قال ثلثة عشر وفي
باب الشفاعة في وضع الدين انه بقي التمر كما هو كانه لم يمس
فما التلفيق بينهما فالجواب ان مفهوم العدد لا اعتبار له
فلا منافاة ويحتمل انه يريد به انه بقي بعد الديون وانما بقاؤه
كما هو نحو بحسب البركة او بحسب الحس او لعل الاصل
لم يكن الا سبعة عشر فخلق الله القدر الذي [illegible] وفي الغرماء به
زائدا فيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم **فوافيت مع**
رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت له ذلك
فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما فقالا لقد
علمنا اذ صنع اي حين صنع **رسول الله صلى الله عليه وسلم**
ما صنع ان سيكون ذلك بفتح همزة ان لانه مفعول قوله
علمنا **وقال هشام** هو ابن عروة **عن وهب عن جابر صلوة**
العصر بدل المغرب **ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال**
وترك ابي عليه ثلثين وسقا دينا ورواية هشام هذه
تقدمت موصولة في الاستقراض **وقال ابن اسحق** اي روى
محمد بن اسحق **عن وهب عن جابر صلوة الظهر** والبقية
كرواية هشام واعلم انهم اختلفوا في تعيين الصلوة التي
حضرها جابر مع النبي صلى الله عليه وسلم حين اخبره بقصته فقال
ابن اسحق صلوة الظهر وقال هشام العصر وقال عبيد الله
بن عمر المغرب والثلثة رووه عن وهب بن كيسان عن جابر
وهذا القدر من الاختلاف لا يقدح في صحة اصل الحديث لان
المقصود منه ما وقع من بركته صلى الله عليه وسلم في التمر وقد حصل
توافقهم عليه ولا يترتب على تعيين تلك الصلوة بعينها كبير معنى
والله اعلم

اي ابن كيسان صح

والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان فيه صلح الوارث
مع الغرماء ويشعر بذلك قوله فما تركت احدا له على ابي دين الا
قضيته لان فيهم من لا يخلو عن الصلح في قبض دينه كذا قال العيني
فليتامل والحديث قد مضى في الاستقراض في باب اذا قاص
او جازفه في الدين **باب الصلح**
بالدين والعين قال ابن بطال اتفق العلماء على انه ان صالح
غريمه عن دراهم بدراهم اقل منها انه جائز اذا حل الاجل فاذا
لم يحل الاجل لم يجز ان يحط عنه شيئا واذا صالحه بعد حلول
الاجل عن دراهم بدنانير او عكسه لم يجز الا بالقبض لانه
صرف فان قبض بعضا وبقي بعض جاز فيما قبض وانتقض
فيما لم يقبض **حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا**
عثمن بن عمر قال اخبرنا يونس ح تحويل من سند الى آخر
وقال الليث اي ابن سعد **حدثني يونس عن ابن شهاب**
انه قال اخبرني عبد الله بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك
اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حتى ارتفعت
اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
في بيته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى
كشف سجف بكسر السين وفتحها اي ستر **حجرته فنادى**
كعب بن مالك فقال يا كعب قال لبيك يا رسول الله
فاشار بيده ان ضع الشطر اي النصف **فقال كعب**
قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قم فاقضه وهذا الحديث قد تقدم قبل ثلثة ابواب
وفي كتاب الصلوة واخرجه هنا من طريقين الثاني معلق وقد وصله
الذهلي في الزهريات قال ابن التين ليس في الحديث ما ترجم به
واجيب بان فيه الصلح فيما يتعلق بالدين فكانه الحق به الصلح
فيما يتعلق بالعين بطريق الاولى **خاتمة** قد اشتمل كتاب الصلح

من الاحاديث المرفوعة على احد وثلثين حديثا المعلق منها اثنا عشر حديثا والبقية موصولة المكرر منه فيه وفيما مضى تسعة عشر حديثا والخالص اثنا عشر حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابى بكرة فى فضل الحسن وحديث عوف والمسور المعلقين وفيه من الآثار عن الصحابة ومن بعدهم ثلثة آثار

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشروط

كذا لابى ذر وسقط كتاب الشروط فى رواية غيره وفى بعض النسخ تقديم كتاب الشروط على البسملة وهو بمنزلة تقديم اسم السورة عليها والشروط جمع شرط بفتح اوله وسكون ثانيه قال الغزالى هو ما لا يوجد الشئ بدونه ولا يلزم ان يوجد عنده وقال الامام الرازى هو ما يتوقف تاثير المؤثر عليه لا وجوده وقيل ما يتوقف عليه وجود الشئ ولا يكون داخلا فيه وقيل ما يستلزم نفيه نفى امر آخر لا على جهة السببية والمراد به هنا بيان ما يصح منها وما لا يصح

باب

ما يجوز من الشروط فى الاسلام يعنى عند الدخول فيه وهذا كما اشترط النبى صلى الله عليه وسلم على جرير حين بايعه على الاسلام النصح لكل مسلم وفى لفظ على اقامة الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم ولا يجوز ان يشترط من يدخل فى الاسلام ان لا يصلى ولا يزكى عند القدرة ونحو ذلك والحاصل ان كل شرط كان ملائما لما عقد له فهو صحيح وما كان منافيا له فلا والاحكام اى العقود والفسوخ والمعاملات والمبايعة من عطف الخاص على العام حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث هو ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير انه سمع مروان هو ابن الحكم والمسور بكسر الميم بن مخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة له ولابيه صحبة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا قال عقيل عن الزهرى وهو مرسل عنهما لانهما لم يحضرا القصة فعلى هذا فالحديث

قوله وهو ينقسم الى عقلى كالحيوة للعلم وشرعى كالوضوء للصلوة ولغوى كقولك ان دخلت الدار فانت كذا صح

فالحديث من مسند من لم يسم من الصحابة ولم يصب من اخرجه من اصحاب الاطراف فى مسند المسور او مروان اما مروان فلم يصح له سماع من النبى صلى الله عليه وسلم ولا صحبة لانه خرج الى الطائف طفلا لا يعقل لما نفى النبى صلى الله عليه وسلم اباه الحكم وكان مع ابيه بالطائف حتى استخلف عثمن رضى الله عنه فردهما وقد روى حديث الحديبية بطوله عن النبى صلى الله عليه وسلم واما المسور فصح سماعه من النبى صلى الله عليه وسلم لكنه انما قدم مع ابيه وهو صغير بعد الفتح وكانت هذه القصة قبل ذلك بسنتين ولا يقال انه رواية عن مجهول لان الصحابة رضى الله عنهم كلهم عدول فلا قدح فيه بسبب عدم معرفة اسمائهم والله تعالى اعلم قال لما كاتب سهيل بن عمرو [illegible] قد مر ترجمته فيما مضى وكان احد اشراف قريش وخطيبهم اسر يوم بدر فقال عمر رضى الله عنه انزع ثنيته فلا يقوم عليك خطيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فعسى ان يقوم مقاما تحمده اسلم يوم الفتح وكان رقيقا كثير البكاء عند قراءة القرآن فمات رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف الناس بمكة وارتد كثيرون فقام سهيل خطيبا وسكن الناس من منعهم من الاختلاف وهذا هو المقام الذى اشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ اى يوم صلح الحديبية كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبى صلى الله عليه وسلم انه لا ياتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك فامتعضوا منه بعين مهملة وضاد معجمة وقال ابن الاثير معناه شق عليهم ذلك وعظم يقال معض من شئ سمعه وامتعض اذا غضب وشق عليه وقال القاضى لا اصل لهذا فى كلام العرب واحسبه فكرهوا ذلك وامتعضوا منه اى شق عليهم وقال ابن قرقول امتعظوا كذا للاصيلى والهمدانى وفسروه

قوله مات سنة ثمان عشرة فى طاعون عمواس

اى انفوا صح

وقيل معناه من ينتقم لي منه وتستشهد لهذا جواب سعد بن معاذ انا اعذرك منه فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا هو صفوان ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك وانما قال ذلك لان الاوس من قومه وهم بنو النجار ومن آذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب قتله ثم ان الموجود في الاصول سعد بن معاذ ووقع في موضع آخر سعد بن عبادة قال ابن حزم هذا عندنا وهم لان سعد بن معاذ مات اثر بني قريظة بلا شك وبنو قريظة كان في آخر ذي القعدة من سنة اربع فبين الغزوتين نحو من سنتين والوهم لم يعر منه احد من البشر وقال ابن العربي ذكر سعد بن معاذ هنا وهم اتفق فيه الرواة وقال ابو عمر هو وهم وخطأ وتبعه على ذلك جماعة ثم قال القاضي عياض قال بعض شيوخنا ذكر سعد بن معاذ في هذا وهم والاشبه انه غيره ولهذا لم يذكره ابن اسحق في السير وانما قال ان المتكلم اولا وآخرا اسيد بن حضير وقال القاضي هذا مشكل لان هذه القصة كانت في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست وسعد بن معاذ مات في اثر غزاة الخندق من الرمية التي اصابته وذلك في سنة اربع ولهذا قيل ان ذكره وهم والاشبه انه غيره وقال القاضي في الجواب ان موسى بن عقبة ذكر ان المريسيع وحديث الافك كانا في سنة اربع قبل الخندق وقال الواقدي المريسيع كانت سنة خمس والخندق كانت بعدها وقال العيني وهذا يبين صحة ما ذكره البخاري من انه سعد بن معاذ وهو الذي في الصحيحين هذا واما سعد بن معاذ بضم الميم فهو ابن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحارث بن عمرو بن مالك بن الاوس الانصاري

الاوسي

بفتح الهمزة وسكون الواو وبالمهملة صح

بفتح المعجمة وسكون الزاي وفتح الراء هي والاوس قبيلتان من الانصار صح

الاوسي الاشهلي اسلم على يد مصعب بن عمير لما ارسله النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة يعلم المسلمين شهد بدرا لم يختلفوا فيه وشهد احدا والخندق ورماه يومئذ حبان بن العرقة في الاكحل كان مقدما مطاعا شريفا في قومه سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الانصار واما سعد بن عبادة بضم العين فهو ابن دليم بن حارثة بن ابي حزيمة بفتح الحاء المهملة وكسر الزاي وسكون المثناة التحتية وفتح الميم بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الاكبر اخي الاوس كلاهما ابنا حارثة بن ثعلبة العنقاء بن عمرو المتعقب بن عامر ماء السماء وام الاوس والخزرج قيلة بنت كاهل بن عذرة بن سعد بن قضاعة وقيل قيلة بنت الارقم بن عمرو بن جفنة وكان نقيب بني ساعدة شهد بدرا عند بعضهم كان مقدما في قومه وجيها له رياسة وسيادة ولم يتابع ابا بكر ولا عمر رضي الله عنهما وسار الى الشام فاقام بحوران الى ان مات سنة خمس عشرة ولم يختلفوا انه وجد ميتا على مغتسله قيل قتله الجن وقالوا قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة رميناه بسهمين فلم يخط فؤاده واما اسيد بن حضير بضم الهمزة وضم الحاء المهملة كلاهما على صيغة التصغير ابن السماك بن عتيك بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحارث بن عمرو بن مالك بن الاوس الانصاري الاوسي الاشهلي ابو يحيى اسلم على يد مصعب بن عمير بالمدينة بعد العقبة الاولى وقبل الثانية واختلف في شهوده بدرا فنفاه ابن اسحق والكلبي واثبته غيرهما وشهد احدا وما بعدها من المشاهد وشهد مع عمر رضي الله عنه فتح البيت المقدس مات بالمدينة سنة عشرين وصلى عليه عمر رضي الله عنه

فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وقد مر ذكره آنفا وكان قبل ذلك رجلا صالحا وفي مسلم وكان رجلا صالحا يعني لم يكن قبل ذلك يحمي لمنافق ولكن احتملته الحمية

وبين ازواجهن الكفار اذا استبرئت ارحامهن استدل
به ابو حنيفة رحمه الله على انه اذا وقعت الفرقة بخروجها الينا
مسلمة فلا عدة عليها الا ان تكون حاملا في الاصح لان الزيادة
على النص لا تجوز بالظن واما الحامل فقوله صلى الله عليه وسلم
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقين ماءه زرع غيره
مشهور يجوز بمثله الزيادة على الكتاب وفيه نظر فانه لا يمنع
عن النكاح كما في الحبل من الزنا وفي الهداية قول ابي حنيفة فيما
اذا كان معتقدهم انه لا عدة اذا آتيتموهن اجورهن
اي مهورهن قال في التيسير اي التزمتم مهورهن ولم يرد حقيقة
الاداء كما في قوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد اي يلتزموها
وانما شرط ايتاء المهر في نكاحهن ايذانا بان ما اعطى ازواجهن
الكفار لا يقوم مقام المهر فان ظاهر النظم يقتضي ايتائين
ايتاء الى الازواج وايتاء اليهن ولا تمسكوا بعصم
الكوافر العصم جمع العصمة وهي ما يعتصم به [illegible]
والكوافر جمع كافرة اي بما يعتصم به الكافرات من عقد وسبب
والمراد نهي المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات وامرهم
بفراقهن وفي الكشاف يعني اياكم واياهن ولا يكن بينكم
وبينهن عصمة ولا علقة زوجية اي من العدة وغيرها فيجوز
ان [illegible] يتزوج باربع سواهن واختهن من غير تربص فانهم
وقال ابن عباس رضي الله عنهما لا تاخذوا بعقد الكوافر فمن
كانت له امراة كافرة بمكة فلا يعتدن بها فقد انقطعت عصمتها
منه وقال الزهري فلما نزلت هذه الآية طلق عمر بن الخطاب
رضي الله عنه امراتين كانتا له بمكة مشركتين قريبة بنت
ابي امية بن المغيرة فتزوجها بعده معاوية بن ابي سفيان
وهما على شركهما بمكة والاخرى ام كلثوم بنت عمرو الخزاعية ام
عبد الله بن عمر فتزوجها ابو جهم بن حذافة رجل من قومها
وهما على شركهما واسألوا [illegible] ايها المؤمنون الذين ذهبت

ازواجهم

وعن النخعي هي المسلمة تلحق بدار الحرب فتكفر وعن مجاهد امرهم بطلاق الباقيات مع الكفار ومفارقتهن صح

ازواجهم فلحقت بالمشركين ما انفقتم من مهورهن ممن
يتزوجهن منهم وليسألوا ما انفقوا اي وليسال المشركون
الذين لحقت ازواجهم بكم مؤمنات اذا تزوجن منكم من
تزوجها ما انفقوا من مهور ازواجهم المهاجرات ذلكم
اشارة الى جميع ما ذكر في هذه الآية حكم الله وقوله تعالى يحكم
بينكم استئناف او حال من حكم الله على حذف الضمير اي
يحكمه الله بينكم او جعل الحكم حاكما على المبالغة والله عليم حكيم
يشرع ما يقتضيه حكمته وروي انه لما نزلت الآية ادى
المؤمنون ما امروا به من اداء مهور [illegible] المهاجرات
الى ازواجهن المشركين وابى المشركون ان يؤدوا شيئا
من مهور الكوافر الى ازواجهن المسلمين فنزل قوله تعالى
وان فاتكم اي وان سبقكم وانفلت منكم شيء من ازواجكم
احد من ازواجكم وقد قرئ به في الشواذ وايقاع شيء موقع
احد للتحقير والاهانة على المرتدة والمبالغة في التعميم بمعنى
انه لا يغادر شيء من هذا الجنس وان قل وحقر غير معوض منه
تغليظا في هذا الحكم وتشديدا فيه او شيء من مهورهن الى الكفار
فعاقبتم من العقبة وهي النوبة اي فجاءت عقبتكم اي
نوبتكم من اداء المهر شبه ما حكم به على المسلمين والكافرين
من اداء هؤلاء مهور نساء اولئك تارة واولئك مهور
نساء هؤلاء اخرى بامر يتعاقبون به كما يتعاقب في الركوب
وغيره فآتوا الذين ذهبت ازواجهم مثل ما انفقوا اي
فآتوا من فاتته امراته الى الكفار مثل مهرها من مهر [illegible] المهاجرة
ولا تؤتوه زوجها الكافر وقال الزجاج معنى فعاقبتم فاصبتموهم
في القتال بعقوبة وكانت العاقبة لكم حتى غنمتم فالذي ذهبت
زوجته كان يعطى من الغنيمة المهر يعني فآتوا بدل الفائت
من الغنيمة التي صارت في ايديكم من اموال الكفار وقال ابن عباس
رضي الله عنهما جميع من لحق بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين

اي الى الكفار صح

راجعة عن الاسلام ست نسوة ام الحكم بنت ابي سفيان
كانت تحت عياض بن شداد الفهري وفاطمة بنت ابي امية
كانت تحت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما اراد عمر رضي الله عنه
ان يهاجر ابت وارتدت وهي اخت ام سلمة رضي الله عنها
وبروع بنت عقبة كانت تحت شماس بن عثمن وعبدة
بنت عبد العزى بن نضلة وزوجها عمرو بن عبدود وهند
بنت ابي جهل كانت تحت هشام بن العاص وكلثوم بنت
جرول كانت تحت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاعطاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم مهور نسائهم من الغنيمة واتقوا الله
الذي انتم به مؤمنون • ولما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة وفرغ من بيعة الرجال اخذ في بيعة النساء وهو على الصفا
نزلت هذه الآية يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن
اولادهن يريد وأد البنات وقرئ يقتلن بالتشديد •
ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن كانت
المراة تلتقط المولود فيقول لزوجها هو ولدي منك كنى
بالبهتان المفترى بين يديها ورجليها عن الولد الذي تلصقه
بزوجها كذبا لان بطنها الذي تحمله فيه بين اليدين وفرجها
الذي تلده به بين الرجلين وقيل هو تاكيد مثل ما كسبت ايديكم
ولا يعصينك في معروف في ما تامرهن به من الحسنات
وتنهاهن عنه من السيئات وقيل كل ما وافق طاعة الله فهو معروف
والتقييد بالمعروف مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يامر
الا بمعروف تنبيه على انه لا يجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق
وان تلك الطاعة جديرة بغاية التوقي والاجتناب فبايعهن
اذا بايعنك بضمان الثواب على الوفاء بهذه الاشياء •
واستغفر لهن الله ان الله غفور رحيم • روي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما اخذ في بيعة النساء وهو على الصفا وعمر
بن

وقيل هذا في النوح
وقيل لا يخلون بغير
ذي محرم صح

بن الخطاب رضي الله عنه اسفل منه يبايعهن بامره ويبلغهن
عنه وهند بنت عتبة امراة ابي سفيان متقنعة متنكرة
خوفا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعرفها فقال صلى الله
عليه وسلم ابايعكن على ان لا يشركن بالله شيئا فرفعت
هند راسها وقالت والله لقد عبدنا الاصنام وانك
لتاخذ علينا امرا ما رايناك اخذته على الرجال تبايع الرجال
على الاسلام والجهاد فقال صلى الله عليه وسلم ولا يسرقن
فقالت ان ابا سفيان رجل شحيح واني اصبت من ماله
هنات فما ادري اتحل لي ام لا فقال ابو سفيان ما اصبت
من شيء فيما مضى وفيما غبر فهو لك حلال فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعرفها فقال لها وانك لهند بنت عتبة
قالت نعم فاعف عما سلف يا نبي الله عفا الله عنك فقال
ولا يزنين فقالت او تزني الحرة وفي رواية ما زنت منهن
امراة قط فقال ولا يقتلن اولادهن فقالت ربيناهم
صغارا وقتلتهم كبارا فانتم وهم اعلم وكان ابنها حنظلة
بن ابي سفيان قد قتل يوم بدر فضحك عمر رضي الله عنه حتى
استلقى وتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولا ياتين
ببهتان فقالت والله ان البهتان لامر قبيح وما تامرنا الا
بالرشد ومكارم الاخلاق فقال ولا يعصينك في معروف
فقالت والله ما جلسنا مجلسنا هذا وفي انفسنا ان نعصيك
في شيء وقيل في كيفية المبايعة دعا بقدح من ماء فغمس فيه
يده ثم غمس ايديهن وقيل صافحهن وكان على يده ثوب قطري
من برود اليمن وقيل كان عمر رضي الله عنه يصافحهن عنه والله تعالى اعلم
هذا وقال الكرماني نزلت هذه الآية بيانا لان الشرط انما كان في
الرجال دون النساء قال عروة هو متصل بالاسناد
المذكور اولا فاخبرتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية يا ايها الذين امنوا

[illegible] قد نهى عن ذلك [illegible]
[illegible]
[illegible] صح

يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الى غفور
رحيم قال عروة قالت عائشة رضي الله عنها فمن
اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد بايعتك وقولها كلاما يكلمها به من مقول
عائشة رضي الله عنها وقع حالا من مقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم والله ما مست يده يد امراة قط في المبايعة
ما بايعهن الا بقوله وكانت عائشة رضي الله عنها تقول
يبايع النساء بالكلام بهذه الآية وما مست يد رسول الله
صلى الله عليه وسلم يد امراة قط الا يد امراة يملكها وعن الشعبي
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام بهذه
الآية وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا بايع النساء دعا بقدح من ماء فغمس يده فيه
ثم غمس ايديهن فيه واختلف العلماء في صلح المشركين على
ان يرد اليهم من جاء منهم مسلما فقال قوم لا يجوز هذا وهو
منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم انا بريء من كل مسلم اقام مع
مشرك في دار الحرب وقد اجمع المسلمون ان هجرة دار الحرب
فريضة على الرجال والنساء وذلك الذي بقي من فرض الهجرة
وهذا قول الكوفيين واصحاب مالك وقال الشافعي هذا الحكم
في الرجال غير منسوخ وليس لاحد هذا العقد الا للخليفة
او رجل يأمره به فمن عقد من غير الخليفة فهو مردود وفي التوضيح
وقول الشافعي هذا الحكم في الرجال غير منسوخ يدل ان مذهبه
انه في النساء منسوخ حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان هو الثوري عن زياد بكسر
الزاي وفتح المثناة التحتية بن علاقة بكسر المهملة وتخفيف
اللام وبالقاف انه قال سمعت جريرا بفتح الجيم هو ابن
عبد الله رضي الله عنه يقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم
فاشترط علي والنصح لكل مسلم عطف على مقدر يعلم من
الحديث

الحديث الذي بعده ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث
قد مضى في آخر كتاب الايمان باتم منه حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن اسمعيل هو ابن
ابي خالد البجلي انه قال حدثني بالافراد قيس بن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي واسم ابي حازم عبد عوف البجلي
الكوفي عن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي وثلثتهم بجليون
كوفيون يكنون بابي عبد الله انه قال بايعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم على اقام الصلوة اصله اقامة الصلوة وانما
جاز حذف التاء فيها لان المضاف اليه عوض عنها وايتاء
الزكوة والنصح لكل مسلم وقد مر الكلام في الحديثين المذكورين
في آخر كتاب الايمان مستوفى باب بالتنوين
اذا باع شخص نخلا قد ابرت على صيغة المجهول من التابير
وهو تلقيح النخل وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني بعد قوله
ابرت ولم يشترط الثمر اي والحال ان المشتري لم يشترط
الثمر وجواب اذا محذوف والتقدير فثمرتها للبائع الا
ان يشترط المشتري ولم يذكره لدلالة الحديث عليه
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت
فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع اي المشتري
حين العقد والحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب
من باع نخلا قد ابرت ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته
للترجمة ظاهرة باب الشروط
في البيع حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام قال
حدثنا الليث هو ابن سعد عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها
اخبرته ان بريرة جاءت عائشة رضي الله عنها تستعينها

في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً قالت لها
عائشة رضي الله عنها ارجعي الى اهلك فان احبوا ان
اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت
ذلك بريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان
تحتسب عليك اي تقضي عنك حسبة لله تعالى فلتفعل
ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولاء
لمن اعتق وهذا الحديث [illegible] روي بوجوه مختلفة
منها ما رواه ابن ابي ليلى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشتري
بريرة واشترطي لهم الولاء وفيه وجه المطابقة وبهذا
استدل ابن ابي ليلى ان من اشترى شيئا واشترط شرطا
فالبيع جائز والشرط باطل ومذهب ابي حنيفة ان البيع
والشرط كلاهما باطلان ومذهب ابن شبرمة كلاهما جائزان
وقد مضى هذا الحديث في كتاب البيوع في باب اذا اشترط شروطا
في البيع لا تحل ومضى الكلام فيه ايضا والترجمة المذكورة
مطلقة تحتمل جواز الاشتراط في البيوع وعدم جوازها
ولم يوضحه المؤلف لمكان الاختلاف فيه ومن الشراح من لم يذكر
الباب ولا الترجمة هنا ومنهم من ذكر الترجمة وقال فيه حديث
عائشة رضي الله عنها واحاله الى ما سبق وهذا مما لا يفيد
الناظرين فان شارحا لم يتتبع كلام المصنف كلمة كلمة ولم يذكر
المقصود فيه فليس بشارح

باب بالتنوين اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى
جاز هذا البيع هكذا جزم بهذا الحكم لصحة دليله وقوته
عنده وهو مما اختلف فيه [illegible] وكذا ما يشبهه كاشتراط
سكنى الدار وخدمة العبد فذهب اكثر العلماء ومنهم ابو حنيفة
وابو يوسف ومحمد والشافعي الى بطلان البيع لان الشرط المذكور
ينافي

وتأويل قوله اشترطي لهم الولاء
اشترطي عليهم كقوله تعالى
وان اسأتم فلها او الخطاب
للتوبيخ لهم حكم الولاء او اللام
بمعنى على لانه صلى الله عليه وسلم كان
قد بين لهم ان هذا الشرط لا يصح
فلما الحوا في اشتراطه قال
ذلك اي لا تبالي سواء شرطته
ام لا فانه لا يصح او ان ذلك من خصائص
عائشة رضي الله عنها لا عموم له
والحكمة في اذنه ثم ابطاله
ان يكون ابلغ في قطع عادتهم
وزجرهم عن مثله [illegible]

وسيجيء في الباب الاتي
ما يتعلق به ان شاء
الله تعالى صح

التي باعها يعني
اشترط ركوبها
صح

ينافي مقتضى العقد وقال الاوزاعي وابن شبرمة ومالك
واحمد واسحق وابو ثور وابن المنذر يصح البيع وينزل
الشرط منزلة الاستثناء لان المشروط اذا كان قدره
معلوما صار كما لو باعه بالف الا خمسين درهما مثلا فعلى
هذا لو باع رجل دابة بثمن معلوم على ان يركبها البائع
جاز البيع والشرط الا ان مالكا اجازه في الزمن اليسير
دون الكثير وقيل حده عنده ثلثة ايام وحجتهم في ذلك
حديث الباب واجاب الاولون عنه بان الفاظه اختلفت
فمنهم من ذكر فيه الشرط ومنهم من ذكر فيه ما يدل عليه ومنهم
من ذكر ما يدل على انه كان بطريق الهبة وهي واقعة عين
يطرقها الاحتمال وقد عارضه حديث عائشة رضي الله عنها
في قصة بريرة ففيه بطلان الشرط المخالف لمقتضى العقد
كما تقدم بسطه في آخر العتق وصح من حديث جابر رضي الله عنه
ايضا النهي عن بيع الثنيا اخرجه اصحاب السنن واسناده
صحيح وورد النهي عن بيع وشرط واجيب بان الذي ينافي
مقصود البيع ما اذا اشترط مثلا في بيع الجارية ان لا يطاها
وفي الدار ان لا يسكنها وفي العبد ان لا يستخدمه وفي الدابة
ان لا يركبها اما اذا اشترط شيئا معلوما بوقت معلوم فلا بأس به
واما حديث النهي عن الثنيا ففي نفس الحديث الا ان يعلم
فعلم ان المراد ان النهي انما وقع على ما كان مجهولا واما حديث
النهي عن بيع وشرط ففي اسناده مقال وهو قابل للتأويل
وقال فرقة البيع جائز والشرط باطل وهم ابن ابي ليلى واحمد
في رواية واشهب من المالكية وسيأتي مزيد بسط لذلك
في آخر الكلام على هذا الحديث ان شاء الله تعالى حدثنا
ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا زكرياء
هو ابن زائدة الكوفي قال سمعت عامرا هو الشعبي يقول
حدثني جابر رضي الله عنه انه كان يسير على جمل له قد اعيي

وفي البيوع ايضا
صح

اي تعب وعجز عن المشي وفي رواية ابن نمير عن زكريا عند مسلم
انه كان يسير على جمل قد اعيى فاراد ان يسيبه اي يطلقه
وليس المراد انه يجعله سائبة لا يركبه احد كما كانوا يفعلونه في
الجاهلية لانه لا يجوز في الاسلام ففي رواية مغيرة عن الشعبي
في الجهاد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بي
وتحتي ناضح لي قد اعيى فلا يكاد يسير والناضح بنون
ومعجمة بعدها مهملة هو الجمل الذي يستقى عليه سمي بذلك لنضحه
بالماء حال سقيه واختلف في تعيين هذه الغزوة كما سياتي
بعد هذا ان شاء الله تعالى ووقع عند البزار من طريق ابي المتوكل
عن جابر رضي الله عنه ان الجمل كان احمر فمر النبي صلى الله عليه
وسلم فضربه فدعا له كذا بالفاء فيهما كانه عقب الدعاء له بضربه
وفي رواية مسلم واحمد من هذا الوجه فضربه برجله ودعا له وفي
رواية يونس بن بكير عن زكريا عند الاسمعيلي فضربه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ودعا له فمشى مشية ما مشى قبل ذلك مثلها
وفي رواية مغيرة فزجره ودعا له وفي رواية عطاء وغيره عن
جابر رضي الله عنه التي تقدمت في الوكالة فمر بي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال من هذا فقلت جابر بن عبد الله قال ما لك
قلت اني على جمل ثفال فقال امعك قضيب قلت نعم قال
اعطنيه فاعطيته فضربه فزجره فكان من ذلك المكان من اول
القوم وفي رواية النسائي من هذا الوجه فازحف فزجره
النبي صلى الله عليه وسلم فانبسط حتى كان امام الجيش وفي رواية
وهب بن كيسان عن جابر المتقدمة في البيوع فتخلف فنزل
فحجنه بمحجنه ثم قال اركب فركبته فقد رايته اكفه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولعند احمد من هذا الوجه قلت يا رسول الله
ابطا بي جملي هذا قال انخه وانا خ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال اعطني هذه العصا او اقطع لي عصا من شجرة ففعلت
فاخذها فنخسه بها نخسات ثم قال اركب فركبت وفي رواية
الطبراني

الطبراني
من رواية زيد بن اسلم عن جابر رضي الله عنه فابطا علي حتى ذهب
الناس فجعلت ارقبه ويهمني شانه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اجابر فقلت نعم قال ما شانك قلت ابطا علي جملي
فنفث فيها اي العصا ثم مج من الماء في نحره ثم ضربه بالعصا
فوثب وفي رواية ابن سعد من هذا الوجه ونضح ماء في وجهه
ودبره وضربه بعصية فانبعث فما كدت امسكه وفي
رواية ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه عند مسلم فكنت بعد ذلك
احبس خطامه لاسمع حديثه وله من طريق ابي نضرة
عن جابر رضي الله عنه فنخسه ثم قال اركب بسم الله وزاد
في رواية مغيرة فقال كيف ترى بعيرك قلت بخير قد اصابته
بركتك قال اتبيعنيه فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره
فقلت نعم وللنسائي من هذا الوجه وكانت لي اليه حاجة
شديدة ولاحمد من رواية نبيح وهو بالنون والموحدة والمهملة
مصغر وفي رواية عطاء قال بعنيه قلت بل هو لك يا رسول الله
قال بعنيه وزاد النسائي من طريق ابي الزبير قال اللهم اغفر له
اللهم ارحمه ولابن ماجه من طريق ابي نضرة عن جابر فقال اتبيع
ناضحك هذا والله يغفر لك زاد النسائي من هذا الوجه وكانت
كلمة يقولها العرب افعل كذا وكذا والله يغفر لك ولاحمد قال
سليمان يعني بعض رواته فلا ادري كم من مرة قال له والله يغفر
لك وللنسائي من طريق ابي الزبير عن جابر استغفر لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البعير خمسا وعشرين مرة
وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر رضي الله عنه عند احمد
اتبيعني جملك هذا يا جابر قلت بل اهبه لك قال لا ولكن
بعنيه وفي ذلك رد لابن التين ان قوله لا ليس بمحفوظ
في هذه القصة فسار بسير جار ومجرور ومصدر سار يسير
وقوله ليس يسير بلفظ الفعل المضارع مثله ثم قال صلى
الله عليه وسلم بعنيه باوقية وفي رواية بوقية بفتح الواو

اي كراهة ان تعودوا او في ان تعودوا من قولك وعظت فلانا في كذا فتركه لمثله ابدا ما دمتم احياء مكلفين ان كنتم مؤمنين فيه تهييج لهم ليتعظوا وتذكير بما يوجب ترك العود وهو اتصافهم بالايمان الصاد عن كل مقبح وفيه تقريع ايضا ويبين الله لكم الآيات الدالة على علمه وحكمته بما ينزل عليكم من الشرائع ويعلمكم من الآداب الجميلة ويعظكم به من المواعظ الشافية والله عليم بالاحوال كلها حكيم في تدابيره يفعل كل شي بدواعي الحكمة ان الذين يحبون ان تشيع اي تنتشر الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة والمعنى والله اعلم يشيعون الفاحشة عن قصد الى الاشاعة وارادة ومحبة لها لهم عذاب اليم في الدنيا وهو حد القذف فلقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي وحسانا ومسطحا او غير الحد كالعمى وشلل اليدين والآخرة وهو عذاب السعير ان لم يعف الله عنهم او قيل هو المراد بقوله والذي تولى كبره منهم والله يعلم ما في القلوب من الاسرار والضمائر وانتم لا تعلمون فعاقبوا في الدنيا على ما دل عليه الظاهر والله سبحانه يعاقبه على ما في القلوب من حب الاشاعة ولولا فضل الله عليكم ورحمته كرر المنة بترك المعاجلة بالعقاب للدلالة على عظم الجريمة ولذا عطف قوله وان الله رؤف رحيم على حصول فضله ورحمته عليهم وفي هذا التكرير مع حذف الجواب مبالغة عظيمة ورب مسكوت عنه ابلغ من منطوق به وكذلك في الرؤف والرحيم يا ايها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان اي لا تمشوا في طريق ابليس ولا تقتدوا به في اتباع الهوى وخاصة في اشاعة الفاحشة ومن يتبع خطوات الشيطان فانه يامر بالفحشاء والمنكر بيان لعلة النهي عن اتباعه

والفحشاء

ولا تقتفوا آثاره ووساوسه صح

والفحشاء ما افرط قبحه والمنكر ما انكره الشرع ولولا فضل الله عليكم ورحمته بتوفيق التوبة الماحية للذنوب وشرع الحدود المكفرة لها ما زكى منكم من احد ابدا اي ما طهر منكم احد آخر الدهر من دنس اثم الافك وسائر الذنوب والآثام وقرئ ما زكى بالتشديد والضمير لله عز وجل ولكن الله يزكي من يشاء بحمله على التوبة المحصة وقبولها والله سميع لمقالهم عليم بضمائرهم واخلاصهم فلما انزل الله عز وجل هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه وذلك ان ام مسطح سلمى هي بنت خالة ابي بكر الصديق رضي الله عنه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد ما قال لعائشة اي ما قال فانزل الله عز وجل ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا الى قوله غفور رحيم وفي رواية مسلم الى قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم وهذه الآية ايضا في سورة النور بعد الآيات المذكورة قال تعالى ولا ياتل هو من ائتلى اذا حلف افتعال من الالية وهي اليمين وقيل من قولهم ما الوت جهدا اذا لم يدخر منه شيئا ويشهد للاول قراءة ابي جعفر والحسن ولا يتال اي لا يحلف او لا يقصر اولوا الفضل منكم في الدين والسعة في المال نزل في ابي بكر رضي الله عنه وقد حلف ان لا ينفق على مسطح بعد وكان ابن خالته وكان من فقراء المهاجرين وقد سبق في الحديث وفي قوله تعالى اولوا الفضل منكم والسعة دليل على فضل ابي بكر وشرفه رضي الله عنه قال الضحاك المراد ابو بكر وغيره من المسلمين فابو بكر داخل فيه دخولا اوليا ان يؤتوا على ان لا يؤتوا او في ان يؤتوا وقرئ بالتاء على الالتفات ويعضده قوله تعالى الا تحبون ان يغفر الله لكم اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله

قرأ بالتاء ابو حيوة وابن قطيب منه

من طريق وهب بن كيسان فوالله ما زال ينمي ويزيد عندنا
ونرى مكانه من بيتنا حتى اصيب امس فيما اصيب للناس
يوم الحرة وفي رواية ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه عند
النسائي فقال يا بلال اعطه ثمنه فلما ادبرت دعاني فخفت
ان يرده علي فقال هو لك وفي رواية وهب بن كيسان في
النكاح فامر بلالا ان يزن لي اوقية فوزن لي بلال وارجح
في الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع جابرا قلت الآن
يرد علي الجمل ولم يكن شيء ابغض الي منه قال خذ جملك ولك
ثمنه وهذه الرواية مشكلة مع قوله المتقدم ولم يكن لنا
ناضح غيره وقوله فكانت لي اليه حاجة شديدة ولكني استحييت
منه ومع تنديم خاله له على بيعه ويمكن الجمع بان ذلك كان في اول
الحال وكان الثمن اوفر من قيمته وعرف انه يمكن ان يشتري
احسن منه ويبقى له بعض الثمن فلذلك صار يكره رده
عليه ولاحمد من طريق ابي هبيرة عن جابر رضي الله عنه فلما اتيته
دفع الي البعير وقال هو لك فمررت برجل من اليهود فاخبرته
فجعل يعجب ويقول اشترى منك البعير ودفع اليك الثمن
ثم وهبه لك قلت نعم **فارسل على اثري** بكسر الهمزة اي ورائي
قال ما كنت لآخذ جملك اللام لتاكيد النفي **فخذ جملك فهو
مالك** كذا وقع هنا وقد رواه علي بن عبد العزيز عن ابي نعيم شيخ
البخاري فيه بلفظ اتراني انما ماكستك لآخذ جملك خذ جملك
ودراهمك هما لك اخرجه ابو نعيم في المستخرج عن الطبراني عنه
وكذا اخرجه مسلم من طريق عبد الله بن نمير عن زكريا قال في آخره
فهو لك وعليها اقتصر صاحب العمدة ووقع لاحمد عن يحيى
القطان عن زكريا بلفظ قال اظننت حين ماكستك اذهب
بجملك خذ جملك وثمنه فهما لك وهذه الرواية وكذا رواية البخاري
توضح ان اللام في قوله لآخذ للتعليل وبعدها همزة ممدودة ووقع
لبعض رواة مسلم كما حكاه القاضي عياض لا بصيغة النهي خذ بصيغة
الامر

الامر ويلزم عليه التكرار في قوله خذ جملك وقوله ماكستك
هو من المماكسة اي المناقصة في الثمن واشار بذلك الى ما
وقع بينهما من المساومة عند البيع كما تقدم والظاهر انه مجاز
من المساومة هنا وذلك هبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم له
لانه لم يسترد ثمنه بل زاد على ثمنه فالجمل والثمن مع الزيادة له
قال ابن الجوزي وهذا من احسن التكرم لان من باع شيئا
فهو في الغالب محتاج لثمنه فاذا تعوض الثمن بقي في قلبه
من المبيع اسف على فراقه كما قيل: وقد تخرج الحاجات
يا ام مالك. نفائس من رب بهن ضنين. فاذا رد عليه
المبيع مع ثمنه ذهب اسفه وثبت فرحه وقضيت حاجته
فكيف مع ما انضم الى ذلك من الزيادة في الثمن ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي
فانه بيع فيه شرط ركوب الدابة الى مكان مسمى وهو المدينة
وكان بينه وبين المدينة ثلثة ايام ومن هذا قال مالك ان كان
الاشتراط في الركوب الى مكان قريب كاليوم واليومين والثلثة
فالبيع جائز وان كان اكثر من ذلك فلا يجوز والحديث قد مضى
في الاستقراض وغيره **وقال شعبة** اي ابن الحجاج **عن مغيرة**
هو ابن ابي مقسم الضبي الكوفي وقد مر في الصوم **عن عامر** هو الشعبي
عن جابر رضي الله عنه **افقرني** بتقديم الفاء على القاف
رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره اي حملني على فقارة
ظهره والفقار عظام الظهر يقال افقرت دابتي فلانا
اي اعرته فقارها ليركبها **الى المدينة** ويروى حتى ابلغ
المدينة وهذا التعليق وصله البيهقي من طريق يحيى بن كثير
عنه **وقال اسحق** هو ابن ابرهيم المعروف بابن راهويه
عن جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد **عن مغيرة فبعته
على ان لي فقار ظهره** الفقار بفتح الفاء خرزات الظهر
اي مفاصل عظامه **حتى ابلغ المدينة** وهذا التعليق ياتي موصولا

مطلب

في الجهاد وهذه الرواية دالة على الاشتراط بخلاف رواية شعبة
عن مغيرة فانها لا تدل عليه كما لا يخفى وقد رواه ابو عوانة
عن مغيرة عند النسائي بلفظ يحتمل قال فيه قال بعنيه ولك
ظهره حتى تقدم ووافق زكريا على ذكر الاشتراط فيه سيار
عن الشعبي اخرجه ابو عوانة في صحيحه بلفظ فاشترى مني
بعيرا على ان لي ظهره حتى اقدم المدينة وقال عطاء وغيره
لك ظهره الى المدينة يعني روى عطاء وغيره عن جابر
بهذا اللفظ وهذا التعليق تقدم موصولا مطولا في الوكالة
ولفظه قال بعنيه قلت هو لك قال قد اخذته باربعة دنانير
ولك ظهره الى المدينة وليس فيه ايضا دلالة على الاشتراط
وقال محمد بن المنكدر عن جابر شرط ظهره الى المدينة
وهذا التعليق وصله البيهقي من طريق المنكدر بن محمد بن المنكدر
عن ابيه به ووصله الطبراني من طريق عثمن بن محمد الاخنسي
عن محمد بن المنكدر بلفظ فبعته اياه وشرطت اي ركوبه الى
المدينة وقال زيد بن اسلم عن جابر ولك ظهره حتى ترجع
وصله الطبراني والبيهقي من طريق عبد الله بن زيد بن اسلم عن ابيه
تمامه وقال ابو الزبير بضم الزاي محمد بن مسلم بن تدرس
بلفظ خاطب المضارع من الدراسة وقد مر في باب من شكى
امامه عن جابر افقرناك ظهره الى المدينة وصله البيهقي من
طريق حماد بن زيد عن ايوب عن ابي الزبير وهو عند مسلم من
هذا الوجه بلفظ فبعته منه بخمس اواق قلت على ان لي
ظهره الى المدينة قال ولك ظهره الى المدينة وللنسائي من
طريق ابن عيينة عن ايوب قال اخذته بكذا وكذا وقد اعرتك
ظهره الى المدينة وقال الاعمش هو سليمن بن مهران عن
سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر تبلغ بصيغة الامر من التفعل
وفي بعض النسخ بلفظ المضارع عليه الى اهلك وصله احمد
ومسلم وعبد بن حميد من طريق الاعمش فلفظ احمد قد اخذته بوقية
اركبه

هو ابن ابي رباح صح

وغيرهم صح

اركبه فاذا قدمت فأتنا به ولفظ مسلم فتبلغ عليه الى المدينة
ولفظ عبد بن حميد تبلغ عليه الى اهلك وكذا لفظ ابن سعد
والبيهقي وهي متقاربة قال ابو عبد الله هو البخاري
نفسه الاشتراط اكثر واصح عندي اشار بذلك
الى ان الرواة اختلفوا عن جابر رضي الله عنه في هذه القصة
هل وقع الشرط في العقد عند البيع او كان ركوبه للجمل بعد بيعه
اباحة من النبي صلى الله عليه وسلم بعد شرائه على طريق العارية
وقال وقوع الاشتراط فيه اكثر طرقا واصح عندي مخرجا
واصح ما وقع في ذلك رواية
النسائي المذكورة لكن اختلف فيها حماد بن زيد وسفيان
ابن عيينة وحماد اعرف بحديث ايوب من سفيان والحاصل
ان الذين ذكروه بصيغة الاشتراط اكثر عددا من الذين
خالفوهم وهذا وجه من وجوه الترجيح فيكون اصح ويترجح
ايضا بان الذين رووه بصيغة الاشتراط معهم زيادة
وهم حفاظ فيكون حجة وليست رواية من لم يذكر الاشتراط
منافية لرواية من ذكره لان قوله لك ظهره وافقرناك ظهره
وتبلغ عليه لا يمنع وقوع الاشتراط قبل ذلك وقد رواه
عن جابر بمعنى الاشتراط ايضا ابو المتوكل عنه عند احمد
ولفظه فبعني ولك ظهره الى المدينة لكن اخرجه المؤلف
في الجهاد من طريق اخرى عن ابي المتوكل ولم يتعرض للشرط
اثباتا ولا نفيا ورواه احمد من هذا الوجه بلفظ اتبيعني
جملك قلت نعم قال اقدم عليه المدينة ورواه احمد من طريق
ابي هبيرة عن جابر رضي الله عنه بلفظ فاشترى مني بعيرا فجعل
لي ظهره حتى اقدم المدينة ورواه ابن ماجة وغيره من طريق
ابي نضرة عن جابر رضي الله عنه فقلت يا رسول الله هو ناضحك
اذا اتيت المدينة ورواه ايضا عن جابر رضي الله عنه نبيح
العنزي عند احمد فلم يذكر الشرط ولفظه قد اخذته بوقية

قال فنزلت الى الارض فقال مالك قلت جملك قال اركب
فركبت حتى اتيت المدينة ورواه ايضا من طريق وهب
بن كيسان عن جابر رضي الله عنه فلم يذكر الشرط قال فيه حتى بلغ
اوقية قلت قد رضيت قال نعم قلت فهو لك قال قد اخذته
ثم قال يا جابر هل تزوجت الحديث وما جنح اليه البخاري
من ترجيح رواية الاشتراط هو الجاري على طريقة المحققين
من اهل الحديث لانهم لا يتوقفون في تصحيح المتن اذا وقع
فيه الاختلاف الا اذا تكافأت الروايات كما هو شرط
الاضطراب الذي يرد به الخبر وهو مفقود هنا مع امكان
الترجيح قال ابن دقيق العيد اذا اختلفت الروايات
وكانت الحجة ببعضها دون بعض توقف الاحتجاج
بشرط تعادل الروايات اما اذا وقع الترجيح لبعضها بان
يكون رواتها اكثر عددا واتقن فيتعين العمل بالراجح
اذ الاضعف لا يكون مانعا من العمل بالاقوى والمرجوح
لا يمنع التمسك بالراجح وقد جنح الطحاوي ايضا الى تصحيح
الاشتراط ولكنه تأول بان البيع المذكور لم يكن على الحقيقة
لقوله في آخره اتراني ماكستك الى آخره قال فانه يشعر
بان القول المتقدم لم يكن على التبايع حقيقة ورده
القرطبي بانه دعوى مجردة وتغيير وتحريف لا تأويل قال
وكيف يصنع قائله في قوله بعته منك باوقية بعد المساومة
وقوله قد اخذته وغير ذلك من الالفاظ المنصوصة في ذلك
وتعقبه العيني بانا لا نسلم انه دعوى مجردة بل اثبت ما قاله
بقوله اتراني ماكستك وبقوله ايضا لجابر رضي الله عنه
ترى اني انما حبستك لاذهب ببعيرك يا بلال اعطه اوقية
وخذ بعيرك فهما لك فهذا صريح انه لم يكن ثمة عقد حقيقة
فضلا عن ان يكون فيه شرط وقال ابن حزم اخبر صلى الله عليه وسلم
انه لم يماكسه ليأخذ جمله فصح ان البيع لم يتم فيه فانما اشترط
جابر

جابر رضي الله عنه ركوب جمل نفسه وقول القرطبي وكيف
يصنع قائله في قوله بعته منك لا يرد على الطحاوي لانه
لا ينكر صورة البيع وانما ينكر حقيقة البيع وقول القرطبي كيف
يصنع بقوله ترى اني حبستك لاذهب ببعيرك فاذا
تأمل من له قريحة حادة يعلم ان التغيير والتحريف منه لا من
الطحاوي انتهى وقال الحافظ العسقلاني واحتج بعضهم
بان الركوب ان كان من مال المشتري فالبيع فاسد لانه شرط
لنفسه ما قد ملكه المشتري وان كان من ماله ففاسد لان
المشتري لم يملك المنافع بعد البيع من جهة البائع وانما
ملكها لانها طرأت في ملكه وتعقب بان المنفعة المذكورة
قدرت بقدر من ثمن المبيع ووقع البيع بما عداها ونظيره
من باع نخلا ابرت واستثنى ثمرتها والممتنع انما هو
استثناء شيء مجهول للبائع والمشتري اما لو علماه معا
فلا مانع فيحمل ما وقع في هذه القصة على ذلك واغرب ابن حزم
فزعم انه يؤخذ من الحديث ان البيع لم يتم لان البائع
بعد عقد البيع مخير قبل التفرق فلما قال في آخره اتراني
ماكستك دل على انه كان اختار ترك الاخذ وانما اشترط
لجابر ركوب جمل نفسه فليس فيه حجة لمن اجاز الشرط
مطلب
في البيع ولا يخفى ما في هذا التأويل من التكلف وقال الاسمعيلي
قوله ولك ظهره وعد قام مقام الشرط لان وعده لا خلف
فيه وهبته لا رجوع فيها لتنزيه الله تعالى له عن دناءة الاخلاق
فلذلك ساغ لبعض الرواة ان يعبر عنه بالشرط ولا يلزم ان
يجوز ذلك في حق غيره وحاصله ان الشرط لم يقع في نفس
العقد وانما وقع سابقا او لاحقا فتبرع بمنفعته اولا كما
تبرع برقبته آخرا ووقع في كلام القاضي ابي الطيب الطبري
من الشافعية ان في بعض طرق هذا الخبر فلما نقدني الثمن شرطت
حملاني الى المدينة واستدل بها على ان الشرط تأخر عن العقد

ثم قال لكن لم اقف على الرواية المذكورة وان ثبتت فيتعين تاويلها على ان معنى نقدني الثمن اي قرره لي واتفقنا على تعيينه لان الروايات الصحيحة صريحة في ان قبضه الثمن انما كان بالمدينة وكذلك يتعين تاويل رواية الطحاوي اتبيعني جملك هذا اذا قدمنا المدينة بدينار الحديث فالمعنى اتبيعني بدينار اوفيكه اذا قدمنا المدينة وقال المهلب ينبغي تاويل ما وقع في بعض الروايات من ذكر الشرط على انه شرط تفضل لا شرط في اصل البيع ليوافق رواية من روى افقرناك ظهره واعرتك ظهره وغير ذلك مما تقدم قال ويؤيده ان القصة جرت كلها على وجه التفضل والرفق بجابر ويؤيده ايضا قول جابر هو لك قال بل بعنيه فلم يقبل منه الا بثمن رفقا به وسبق الاسمعيلي الى نحو هذا وزعم ان النكتة في ذكر البيع ليتوفر عليه بره ويبقى البعير قائما [illegible] على ملكه فيكون ذلك اهنأ لمعروفه قال وعلى هذا المعنى احتمال الا ان يزيده على الثمن زيادة مبهمة في الظاهر فانه قصد بذلك زيادة الاحسان من غير ان يحصل لغيره تاميل في نظير ذلك وتعقب بانه لو كان المعنى ما ذكره لكان الحال باقيا في التاميل المذكور عند رده عليه البعير والثمن معا واجيب بان حالة السفر تقتضي غالبا قلة الشيء بخلاف حالة الحضر فلا مبالاة عند التوسعة من طمع الامل قال الحافظ العسقلاني واقوى هذه الوجوه في نظري ما تقدم نقله عن الاسمعيلي من انه وعد حل محل الشرط وابدى السهيلي في قصة جابر رضي الله عنه مناسبة لطيفة غير ما ذكره الاسمعيلي ملخصها انه صلى الله عليه وسلم لما اخبر جابرا بعد قتل ابيه بان الله تعالى احياه وقال ما تشتهي فازيدك اكد صلى الله عليه وسلم الخبر بما يشبهه فاشترى منه الجمل وهو مطيته بثمن معلوم ثم وفر عليه الجمل والثمن وزاده على الثمن كما اشترى الله تعالى من المؤمنين انفسهم بثمن هو الجنة ثم رد عليهم انفسهم وزادهم

كما قال

مطلب: انه صلى الله عليه وسلم اراد ان يبر جابرا على وجه لا يحصل لغيره طمع في مثله فبايعه في جمله على اسم البيع صح

مطلب

كما قال تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة **وقال عبيد الله** هو ابن عمر العمري **وابن اسحق** هو محمد بن اسحق صاحب المغازي **عن وهب** هو ابن كيسان **عن جابر** رضي الله عنه اي في هذا الحديث **اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم باوقية** اما تعليق عبيد الله فوصله البخاري في البيوع ولفظه قال [illegible] اتبيع جملك قلت نعم فاشتراه مني باوقية واما تعليق ابن اسحق فوصله احمد وابو يعلى والبزار بطوله وفي حديثهم قال قد اخذته بدرهم قلت اذا تغبنني يا رسول الله قال فبدرهمين قلت لا فلم يزل يرفع لي حتى بلغ اوقية الحديث **تابعه** اي تابع وهبا **زيد بن اسلم عن جابر** في ذكر الاوقية وقد وصل هذه المتابعة البيهقي **وقال ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **عن عطاء** هو ابن ابي رباح **وغيره عن جابر اخذته باربعة دنانير** وهذا التعليق وصله البخاري في الوكالة وقوله **وهذا يكون اوقية على حساب الدينار بعشرة** قال الحافظ العسقلاني هو من كلام المصنف قصد به الجمع بين الروايتين وهو كما قال بناء على ان المراد بالاوقية من الفضة وهي اربعون درهما وقوله الدينار مبتدأ وقوله بعشرة خبره اي دينار ذهب بعشرة دراهم فضة ونسب شيخنا ابن الملقن هذا الكلام الى رواية عطاء ولم ار ذلك في شيء من الطرق لا في البخاري ولا في غيره وانما هو كلام البخاري انتهى وتعقبه العيني بما لا طائل تحته وحاصل تعقبه ان الاقرب ان يكون هذا الكلام من كلام عطاء وان قوله الدينار مبتدأ الى آخره تصرف عجيب ليس له وجه اصلا لان لفظ الدينار وقع مضافا اليه وهو مجرور بالاضافة ولا وجه لقطع حسابه عن الاضافة ولا ضرورة اليه هذا وانت خبير بان قوله الاقرب ان يكون من كلام عطاء دعوى بلا دليل وبيان

واما قوله هذا تصرف عجيب ليس له وجه اصلا الخ ففيه انه لم لا يجوز ان يكون حساب مضافا الى جملة الدينار بعشرة فحينئذ يكون الدينار مبتدأ وبعشرة خبره مع صحة اللفظ والمعنى كما لا يخفى **ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن جابر وابن المنكدر** بالرفع عطف على مغيرة الذي هو مرفوع بقوله لم يبين والثمن منصوب مفعوله **وابو الزبير** كابن المنكدر **عن جابر رضي الله عنه** اراد بذلك ان هؤلاء الثلثة لم يعينوا الثمن في روايتهم ولم يبينوا الكمية فاما رواية مغيرة عن الشعبي فقد تقدمت موصولة في الاستقراض وستاتي مطولة في الجهاد ان شاء الله تعالى وليس فيها ذكر تعيين الثمن وكذا اخرجه مسلم والنسائي وغيرهما بلا ذكر الثمن واما رواية ابن المنكدر فوصلها الطبراني وليس فيها التعيين ايضا واما رواية ابي الزبير فوصلها النسائي ولم يعين الثمن لكن اخرجه مسلم فعين الثمن ولفظه فبعته بخمس اواق على ان لي ظهره الى المدينة وكذلك اخرجه ابن سعد وفي فوائد تمام من طريق سلمة بن كهيل عن ابي الزبير قال قد اخذته منك باربعين درهما **وقال الاعمش** هو سليمان بن مهران في روايته **عن سالم** هو ابن ابي الجعد **عن جابر اوقية ذهب** وصله مسلم واحمد وغيرهما هكذا وفي رواية لاحمد صحيحة قد اخذت بوقية ولم يصفها لكن من وصفها حافظ فزيادته مقبولة **وقال ابو اسحق** هو عمرو بن عبد الله السبيعي **عن سالم** المذكور **عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس** الفراء الدباغ المدني ابو سليمن **عن عبيد الله** بصيغة التصغير **بن مقسم** بكسر الميم وسكون القاف القرشي المدني **عن جابر اشتراه بطريق تبوك** **احسبه قال باربع اواق**

اواق قال الحافظ العسقلاني اما رواية ابي اسحق فلم اقف على من وصلها ولم يختلف نسخ البخاري انه قال فيها بمائتي درهم وذكر النووي ان في بعض الروايات للبخاري ثمانمائة درهم وليس ذلك فيه اصلا ولعله اراد هذه الرواية فتصحفت واما رواية داود بن قيس ففيها جزم بزمان القصة وشك في مقدار الثمن فاما جزمه بان القصة وقعت في غزوة تبوك فوافقه على ذلك علي بن زيد بن جدعان عن ابي المتوكل عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجابر في غزوة تبوك فذكر الحديث وقد اخرجه البخاري من وجه آخر عن ابي المتوكل فقال في بعض اسفاره ولم يعينه وكذا ابهمه اكثر الرواة عن جابر ومنهم من قال كنت في سفر ومنهم من قال كنت في غزوة ولا منافاة بينهما وفي رواية ابي المتوكل في الجهاد ولا ادري غزوة او عمرة ويؤيد كونه كان في غزوة قوله في آخر روايته فاعطاني الجمل وثمنه وسهمي مع القوم وجزم ابن اسحق عن وهب بن كيسان في روايته ان ذلك كان في غزوة ذات الرقاع من نخل وكذلك اخرجه الواقدي من طريق عطية بن عبد الله بن انيس عن جابر رضي الله عنه قال الحافظ العسقلاني وهي الراجحة في نظري لان اهل المغازي اضبط لذلك من غيرهم وايضا فقد وقع في رواية الطحاوي ان ذلك وقع في رجوعهم من طريق مكة الى المدينة وليست طريق تبوك ملاقية لطريق مكة بخلاف ذات الرقاع وايضا فان في كثير من طرقه انه صلى الله عليه وسلم سأله في تلك القصة هل تزوجت قال نعم قال تزوجت بكرا ام ثيبا الحديث وفيه اعتذاره بتزوجه الثيب بان اباه استشهد باحد وترك اخواته فتزوج ثيبا [illegible] لتمشطهن وتقوم عليهن فاشعر بان ذلك كان بالقرب من وفاة ابيه فيكون وقوع القصة في ذات الرقاع اظهر من وقوعها

باربع بالتنوين ويروى باربع اواق بالياء المشددة على الاصل وبالتخفيف بحذف احداهما ثم اعل اعلال قاض صح

وانه يوفيهم جزاءهم الحق الواجب الذي هم اهله حتى يعلموا
عند ذلك ان الله هو الحق المبين فما وجز في ذلك واشبع
وفصل واجمل واكد وكرر وجاء بما لم يقع في وعيد المشركين
عبدة الاوثان الا ما هو دونه في الفظاعة وما ذاك
الا لامر [illegible] وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه
كان بالبصرة يوم عرفة وكان يسأل عن تفسير القرآن
حتى سئل عن تفسير هذه الآيات فقال من اذنب ذنبا
ثم تاب منه قبلت توبته الا من خاض في امر عائشة
وهذه منه مبالغة وتعظيم لامر الافك ولقد برأ
الله اربعة باربعة برأ يوسف عليه السلام بلسان
الشاهد وشهد شاهد من اهلها وبرأ موسى عليه السلام
من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه وبرأ مريم
عليها السلام بانطاق ولدها حين نادى من حجرها اني
عبد الله وبرأ عائشة رضي الله عنها بهذه الآيات
العظام في كتابه المعجز المتلو على وجه الدهر مثل هذه
التبرئة بهذه المبالغات فانظر كم بينها وبين تبرئة
اولئك وما ذاك الا لاظهار علو منزلة رسول الله صلى
الله عليه وسلم والتنبيه على انافة محل سيد ولد آدم وخيرة
الاولين والآخرين وحجة الله على العالمين ومن اراد
ان يتحقق عظمة شانه وتقدم قدمه واحرازه لقصب
السبق دون كل سابق فليتلق ذلك من آيات الافك
وليتامل غضب الله له في حرمته وكيف بالغ في نفي التهمة
عن حجابه **الخبيثات للخبيثين** اي الخبائث يتزوجن
الخباث **والخبيثون للخبيثات** اي والخباث الخبائث
والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات اي وكذلك
اهل الطيب فيكون كالدليل على قوله **اولئك** يعني اهل
البيت **مبرؤن مما يقولون** اي مما يقول اهل الافك اذ لو
صدق

صدق لم تكن زوجته ولم تقرر عليه وقيل اي الخبيثات من القول
تعالى او تعد للخبيثين من الرجال والنساء والخبيثون منهم
يتعرضون للخبيثات من القول وكذلك الطيبات والطيبون
واولئك اشارة الى الطيبين وانهم مبرؤن مما يقول الخبيثون
من خبيثات الكلم وهو جار مجرى المثل لعائشة رضي الله عنها
وما رميت به من قول لا يطابق حالها في النزاهة والطيب
لهم مغفرة ورزق كريم يعني الجنة كما في قوله تعالى
واعتدنا لها رزقا كريما وعن عائشة رضي الله عنها لقد اعطيت
تسعا ما اعطيتهن امرأة لقد نزل جبرئيل عليه السلام بصورتي
في راحته حين امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزوجني ولقد
تزوجني بكرا وما تزوج بكرا غيري ولقد توفي وان راسه لفي حجري
ولقد قبر في بيتي ولقد حفته الملائكة في بيتي وان الوحي
لينزل عليه في اهله فيتفرقون عنه وان كان لينزل عليه وانا معه
في لحافه وانا لابنة خليفته وصديقه ولقد نزل عذري من
السماء ولقد خلقت طيبة عند طيب ولقد وعدت مغفرة
ورزقا كريما قيل كل شيء وصف بالكرم فهو مرضي في بابه
كما يقال فرس كريم اي مرضي في جريه وكذلك قوله صلى الله عليه
وسلم كرم الكتاب ختمه اي كونه مرضيا عند الشريف

باب اذا زكى رجل رجلا

كفاه اي كفى رجلا الذي هو المزكي بفتح الكاف يعني لا يحتاج
الى آخر معه وقد ذكر في اوائل الشهادات باب تعديل كم
يجوز فتوقف في جوابه وههنا صرح بالاكتفاء بالواحد
وفيه خلاف فعند محمد بن الحسن يشترط اثنان كما في الشهادة
وهو المرجح عند الشافعية والمالكية واختاره الطحاوي
وعند ابي حنيفة وابي يوسف يكتفى بالواحد والاثنان
احب وكذا الخلاف في الرسالة والترجمة وقال ابو عبيد لا يقبل
في التزكية اقل من ثلثة واحتج بحديث قبيصة الذي اخرجه مسلم

يعني انهم [illegible] مبرؤن من ان يقولوا مثل قولهم صح

وفيه توقير التابع لرئيسه وفيه الوكالة في وفاء الدين
والوزن على المشتري والشراء بالنسيئة وفيه رد العطية
قبل القبض لقول جابر هو لك قال لا بل بعنيه وفيه جواز
ادخال الدواب والامتعة الى رحاب المسجد وحواليه
واستدل منه ذلك على طهارة ابوال الابل ولا حجة فيه
وفيه المحافظة على ما يتبرك به لقول جابر لا تفارقني الزيادة
وفيه جواز الزيادة في الثمن عند الاداء والرجحان في الوزن
لكن برضى المالك وهي هبة مستانفة حتى لو ردت
السلعة بعيب مثلا لم يجب ردها او هي تابعة للثمن حتى
ترد فيه احتمال وفيه فضيلة لجابر حيث ترك حظ نفسه
وامتثل امر النبي صلى الله عليه وسلم له ببيع جمله مع احتياجه اليه
وفيه معجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم وجواز اضافة الشيء
الى من كان مالكه قبل ذلك باعتبار ما كان واستدل به على
صحة البيع بغير تصريح بايجاب ولا قبول لقوله فيه قال بعنيه
باوقية فبعته ولم يذكر صيغة ولا حجة فيه لان عدم الذكر لا يستلزم
عدم الوقوع وقد وقع في رواية عطاء الماضية في الوكالة
قال بعنيه قال قد اخذته باربعة دنانير فهذا فيه القبول
ولا ايجاب فيه وفي رواية جرير الآتية في الجهاد قال بل بعنيه
قلت لرجل علي اوقية ذهب فهو لك بها قال قد اخذته
ففيه الايجاب والقبول معا وابين منها رواية ابن اسحق
عن وهب بن كيسان عند احمد قلت قد رضيت قال نعم
قلت فهو لك بها قال قد اخذته فيستدل بها على الاكتفاء
في صيغ العقود بالكنايات والله اعلم تكميل قد آل امر جمل جابر
هذا [illegible] لما تقدم له من بركة النبي صلى الله عليه وسلم الى مآل حسن
ففي تاريخ ابن عساكر في ترجمة جابر رضي الله عنه بسنده
الى الزبير عن جابر قال فاقام الجمل عندي زمان النبي صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر رضي الله عنهما فعجز فاتيت به عمر رضي الله عنه فعرف

مطلب

قصته

قصته فقال اجعله في ابل الصدقة في اطيب المراعي ففعل
به ذلك الى ان مات والله تعالى اعلم

باب الشروط في المعاملة

اي المزارعة ونحوها حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان
الزيات عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه
وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا ارادوا بهم المهاجرين
النخيل قال اي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا اي لا نقسم
بينكم فقال اي الانصار وافرد الضمير نظرا الى انه صار علما
لهم ذكره الكرماني قالوا تكفونا وفي رواية تكفوننا من الكفاية المؤونة
تمهن ولا تمهن وهي التعب والمشقة والمراد بها ههنا
السقي والجذاذ ونحو ذلك ونشرككم بفتح الراء في الثمرة
وهذا يسمى بعقد المساقاة قالوا سمعنا واطعنا قال
الكرماني فان قلت اين الشرط وان كان فاي شرط هو من الاقسام
الثلثة قلت تقديره ان تكفونا المؤنة نقسم او نشرككم
فهو شرط لغوي اعتبره الشارع ومطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة والحديث قد مضى في
المزارعة في باب اذا قال اكفني مؤنة النخل بعين هذا الاسناد
والمتن وانما اعاده هنا لاجل الترجمة المذكورة حدثنا
موسى بن اسمعيل هو التبوذكي قال حدثنا جويرية بن اسماء
عن نافع عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها اي
على ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها
وهذا هو عقد المزارعة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
لانه صلى الله عليه وسلم ما اعطى خيبر اليهود الا بشرط ان يعملوها
ويزرعوها والحديث قد مضى في المزارعة في باب المزارعة مع اليهود

ابو سلمة البصري المعروف
صح

باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح بضم العين المهملة بمعنى عقده اى عند عقد النكاح **وقال عمر** اى ابن الخطاب رضى الله عنه **ان مقاطع الحقوق** المقاطع جمع مقطع وهو موضع القطع فى الاصل واراد بمقاطع الحقوق مواقعها التى تنتهى اليها **عند الشروط ولك ما شرطت** وهذا التعليق وصله ابن ابى شيبة وسعيد بن منصور عن ابن عيينة عن يزيد بن جابر عن اسمعيل بن عبيد الله بن ابى المهاجر عن عبد الرحمن بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون عن عمر رضى الله عنه قال لها شرطها قال رجل اذا يطلقننا فقال عمر رضى الله عنه ان مقاطع الحقوق عند الشروط **وقال المسور** بكسر الميم هو ابن مخرمة رضى الله عنه **سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له** اراد بصهره ابا العاص بن الربيع زوج بنته زينب رضى الله عنها اسر يوم بدر فمن عليه بلا فداء اكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد ابى ان يطلق بنته اذ مشى اليه المشركون فى ذلك فشكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم مصاهرته **فاثنى عليه فى مصاهرته فاحسن قال حدثنى فصدقنى ووعدنى فوفى لى** ورد زينب رضى الله عنها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد بدر بقريب حين طلبها منه واسلم قبل الفتح وهذا التعليق قد مضى فى باب من امر بانجاز الوعد **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسى قال حدثنى بالافراد ويروى حدثنا **الليث قال حدثنى** بالافراد **يزيد بن ابى حبيب** يزيد من الزيادة وحبيب ضد العدو **عن ابى الخير** ضد الشر واسمه مرثد بن عبد الله اليزنى **عن عقبة** بضم العين **بن عامر رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط** وفى رواية الترمذى ان احق الشروط **ان توفوا** اى بان توفوا من التوفية **ما استحللتم به الفروج** وهل المراد بقوله احق الحقوق الحقوق اللازمة

زينب اكبر بناته صلى الله عليه وسلم اتفاقا ولا عبرة بمن شذ وولدت سنة ثلثين من مولده صلى الله عليه وسلم تزوجها ابو العاص وماتت سنة ثمان ان خالته ... صلى الله عليه وسلم ... العاص ... واسمه ... الربيع بن عبد العزى ... خويلد ... فصدقنى ووعدنى فوفى قال ... عليه لما اسر يوم بدر اطلقه صلى الله عليه وسلم ... وشرط عليه ان يرسل اليه ابنته ... فقعل ... ثم اسلم وحسن اسلامه فردها له المصطفى صلى الله عليه وسلم على النكاح الاول بعد ست سنين وقيل بنكاح جديد ... وقيل ... وولدت منه عليا وكان ... ورد فقال صلى الله عليه وسلم اى فى شانه ... قبل الاحتلام يوم الفتح ... وامامة التى حملها فى صلوة الصبح على عاتقه وكان اذا ركع وضعها واذا رفع من السجود اعادها ... فقال لا ... فعلقها فى عنقها ... وتزوجها على رضى الله عنه بعد فاطمة رضى الله عنها بوصية منها ... المغيرة بن نوفل ...

اللازمة او هو من باب الاولوية قال صاحب الاكمال احق هنا بمعنى اولى لا بمعنى الالزام عند كافة العلماء قال وحمله بعضهم على الوجوب والمراد بالشروط التى هى احق بالوفاء اهل هو عام فى الشروط كلها ... والنحلة والعدة ... والاولوية ... فى ان الشروط التى لا تجوز خارجة عن هذا وانها لا يوفى بها وكذلك الشروط التى تنافى موجب العقد كاشتراط ان يطلقها وان لا ينفق عليها ونحو ذلك ثم اختلفوا هل تجوز الشروط التى تجوز كلها او ما يتعلق بالنكاح من المهر ونحوه فروى ابن ابى شيبة فى المصنف عن ابى الشعثاء عن الشعبى قال اذا شرط لها دارها فهو بما استحل من فرجها وقال النووى قال الشافعى واكثر العلماء هذا محمول على شروط لا تنافى مقتضى النكاح بل تكون من مقتضاه ومقاصده كاشتراط العشرة بالمعروف والانفاق عليها وكسوتها وسكناها بالمعروف وانه لا يقصر فى شىء من حقوقها ويقسم لها كغيرها واما شرط يخالف مقتضاه كشرط ان لا يقسم لها ولا يتسرى عليها ولا ينفق عليها ولا يسافر بها ونحو ذلك فلا يجب الوفاء به بل يلغو الشرط ويصح النكاح بمهر المثل واستدل بعضهم على انه اذا اشترط المولى لنفسه شيئا غير الصداق انه يجب القيام به لانه من الشروط التى استحل به فرج المراة فذهب عطاء وطاوس والزهرى انه للمراة وبه قضى عمر بن عبد العزيز وهو قول الثورى وابى عبيد وذهب على بن الحسين ومسروق الى انه للولى وقال عكرمة ان كان هو الذى ينكح فهو له وخص بعضهم ذلك بالاب خاصة لتبسطه فى مال الولد وذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير الى التفرقة بين ان يشترط ذلك قبل عصمة النكاح او بعده فقالا ايما امراة انكحت على صداق وعدة لاهلها فان كان قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان من حباء لاهلها فهو لهم وقال مالك ان كان هذا الاشتراط

... وذلك ان تطلبها له ... فقعل وان ان تخلعها زوجها ... الى ... الالف ... المغيرة ... الحسن ... وقد كان ابو العاص ... للمصطفى صلى الله عليه وسلم ... على شركه ... زينب ... ان يطلقها ... السجانية ...

في حال العقد فهو للمراة وان كان بعده فهو لمن وهب له واحتج بذلك
بما روى ابوداود والنسائي وابن ماجة من رواية ابن جريج
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ايما امراة نكحت على صداق او حباء او عدة قبل عصمة النكاح
فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه واحق ما
اكرم عليه الرجل ابنته او اخته وبقول مالك اجاب الشافعي
في القديم ونص عليه في الاملاء رواه البيهقي في المعرفة ثم قال
في اخر الباب وقد قال الشافعي في كتاب الصداق الصداق
فاسد ولها مهر مثلها وقال الشيخ زين الدين هذا ما صحح اصحاب
الشافعي قال الرافعي والظاهر من الخلاف القول بالفساد
ووجوب مهر المثل وقال النووي انه المذهب وقال الترمذي
والعمل على حديث عقبة عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اذا تزوج
رجل امراة وشرط ان لا يخرجها من مصرها فليس له ان يخرجها
وهو قول بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي واحمد واسحق وروى
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال شرط الله قبل شرطها
كانه راى للزوج ان يخرجها وان كانت اشترطت على زوجها
ان لا يخرجها وذهب بعض اهل العلم الى هذا وهو قول سفيان
الثوري وبعض اهل الكوفة وفي الهداية واذا تزوجها على
الف على ان لا يخرجها من البلد او على ان لا يتزوج عليها فان وفى
بالشرط فلها المسمى لانه صلح مهرا وقد تم رضاها به وان تزوج
عليها اخرى او اخرجها فلها مهر مثلها لانه سمى مالها فيه نفع
فعند فواته ينعدم رضاها بالالف فيكمل مهر مثلها كما في تسمية
الكرامة والهدية مع الالف ولو تزوجها على الف ان اقام بها
وعلى الفين ان اخرجها فان اقام بها فلها الالف وان اخرجها
فلها مهر مثلها لا يزاد على الالفين وهذا عند ابي حنيفة وقالا
الشرطان جميعا جائزان حتى كان لها الالف ان اقام بها
والالفان

والالفان ان اخرجها وقال زفر الشرطان جميعا فاسد
ويكون لها مهر مثلها لا ينقص من الالف ولا يزاد على الالفين
انتهى ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهو ان
احق الشروط بالوفاء ما يستحل به الرجل فرج المراة وهو المهر
من تعيينه وبيان كميته وكونه حالا او منجما كلا او بعضه وغير
ذلك والحديث اخرجه المؤلف في النكاح ايضا واخرجه
مسلم فيه ايضا وكذا ابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجة

باب الشروط في المزارعة

والباب السابق اعني باب الشروط في المعاملة اعم من هذا
الباب لان ذلك يشمل المزارعة والمساقاة وهذا مخصوص
بالمزارعة حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا ابن عيينة
سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت حنظلة
بفتح المهملة والمعجمة بينهما نون ساكنة الزرقي بضم الزاي
وفتح الراء وبالقاف قال سمعت رافع بالفاء بن خديج
بفتح المعجمة وكسر المهملة وبالجيم يقول كنا اكثر الانصار
حقلا نصب على التمييز والحقل الزرع والقراح وغير ذلك
فكنا نكري الارض من الاكراء فربما اخرجت هذه
ولم تخرج ذه فنهينا عن ذلك اي عن اكراء الارض
ببعض منها ولم ننه عن الورق اي لم ينهنا النبي صلى الله
عليه وسلم عن الاكراء بالورق بكسر الراء اي بالدراهم ومطابقته
للترجمة من حيث ان فيه شرطا بين ذلك رافع في حديثه الذي
مضى في المزارعة في باب ما يكره من الشروط في المزارعة ولفظه
وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه
لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله
عليه وسلم وقد مر الكلام فيه مستوفى

باب ما لا يجوز من الشروط في عقد النكاح

حدثنا مسدد
قال حدثنا يزيد من الزيادة بن زريع بضم الزاي

بفتح الراء قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
ابن شهاب عن سعيد هو ابن المسيب عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يبيع حاضر
لباد البادي هو الذي يكون في البادية مسكنه وصورة البيع
للبادي ان يقدم غريب من البادية بمتاع ليبيعه بسعر يومه
فيقول له بلدي اترك عندي لابيعه لك على التدريج باعلى منه
وهو حرام لكن يصح بيعه لان النهي راجع الى امر خارج عن نفس
العقد ولا تناجشوا من النجش بفتحتين ويروى
بسكون الجيم يقال نجش ينجش من باب نصر ينصر نجشا
وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة في السلعة بل ليخدع غيره ليزيد
ويشتريها وهذا حرام ايضا وتقدم الكلام فيه في كتاب البيوع
في باب لا يبيع على بيع اخيه ولا يزيدن اي احد على بيع
اخيه وذلك بان يتفق صاحب السلعة والراغب فيها
على البيع ولم يعقداه فيقول آخر لصاحبها انا اشتريها باكثر
او للراغب انا ابيعك خيرا منها بارخص وهذا حرام بعد استقرار
الثمن بخلاف ما يباع فيمن يزيد فانه قبل الاستقرار ولا يخطبن
بضم الطاء من باب نصر ينصر على خطبة اخيه بكسر الخاء اسم
من خطب يخطب فهو خاطب واما الخطبة بالضم فهو من القول
والكلام وصورته ان يخطب الرجل امراة فتركن اليه ويتفقان
على صداق معلوم ويتراضيان ولم يبق الا العقد فيجيء آخر
ويخطب ويزيد في الصداق وهذا انما يحرم اذا حصل التراضي
صريحا فان لم يصرح ولكن جرى ما يدل عليه كالمشاورة والسكوت
عند الخطبة فالاصح انه لا يحرم وتفصيله تقدم في البيوع ايضا
ولا تسال المراة طلاق اختها اي ضرتها لانها اختها
في الدين وقيل اختها في الاسلام وقيل صورته ان يخطب الرجل
المراة وله امراة فتشترط عليه طلاق الاولى لتنفرد به وقال
النووي المراد باختها غيرها سواء كانت اختها في النسب او الاسلام

او

او كافرة لتستكفئ اناءها يقال كفأت الاناء اي قلبته
وكببته واكفاته اي املته واستكفات فلانا ابله اي
سالته نتاج ابله والاناء الظرف والمعنى هنا نهي المراة ان
تسال الرجل طلاق امراته لينكحها ويصير لها من نفقته
ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باكفاء الاناء
مجازا ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولا تسال المراة
الى آخره على معنى النهي عن ان تسال الاجنبية طلاق زوجة
الرجل على ان ينكحها ويصير اليها ما كان من نفقته ومعروفه كان
فيه شرطا والحديث تقدم مضى في كتاب البيوع في باب لا يبيع على
بيع اخيه

باب الشروط التي لا تحل في الحدود

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث
هو ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني
رضي الله عنهما انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الا بكسر
الهمزة قضيت اي ما اطلب منك الا قضاءك بكتاب
الله تعالى فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض
بيننا بكتاب الله واذن لي عطف على قوله انشدك
الا قضيت من حيث المعنى اذ المستاذن هو الرجل الاعرابي
لا خصمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان
ابني كان عسيفا اي اجيرا على هذا فزنا بامراته واني
اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة
فسالت اهل العلم فاخبروني انما على ابني مائة جلدة وتغريب
عام وان على امراة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله
الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب
عام اغد يا انيس مصغر انس هو ابن الضحاك الاسلمي على الاصح

الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت
فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت ومطابقة
للترجمة في قوله فافتديت منه بمائة شاة ووليدة كانهما وقعا
شرطا لسقوط الحد عنها ويستفاد منه ان كل شرط وقع
في رفع حد من حدود الله فهو باطل وكل صلح وقع فيه فهو مردود
والحديث قد مضى في كتاب الصلح في باب اذا
اصطلحوا على جور الخ وقد مر الكلام فيه مستوفى

باب ما يجوز من شروط

المكاتب بالبيع على ان يعتق على صيغة البناء للمفعول
وكلمة على للتعليل اي لاجل عتقه كما في قوله تعالى ولتكبروا الله
على ما هداكم اي لهدايته اياكم حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد
اللام بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن ضد الايسر
المكي الحبشي مولى ابن عمرو المخزومي القرشي وهو من افراد البخاري
عن ابيه ايمن انه قال دخلت على عائشة رضي الله عنها
ودخول ايمن على عائشة رضي الله عنها اما انه كان قبل نزول
آية الحجاب او من وراء الحجاب قالت دخلت على بريرة وهي
مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين اشتريني فان اهلي يبيعوني
ويروى يبيعونني على الاصل وكذا قوله لا يبيعوني فاعتقيني قالت
نعم قالت ان اهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي قالت
لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه
فقال ما شان بريرة فقال ويروى قال بدون الفاء اشتريها
فاعتقيها وليشترطوا ما شاؤوا قالت فاشتريتها
فاعتقتها واشترط اهلها ولاءها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط ومطابقة
للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان بريرة رضي الله عنها قالت لعائشة
رضي الله عنها اشتريني فاعتقيني والحال انها كانت مكاتبة فكانها
شرطت عليها ان تعتقها اذا اشترتها والحديث قد مر فيما مضى في مواضع

وهذا

اذا رضي صح

وهذا هو الثالث عشر منها وقد مضى الكلام فيه مستوفى

باب حكم الشروط في تعليق

الطلاق وقال ابن المسيب هو سعيد بن المسيب والحسن
اي البصري وعطاء هو ابن ابي رباح ان بدا بالطلاق
يعني في التعليق بان قال انت طالق ان دخلت الدار
او اخر اي لفظ الطلاق بان قال ان دخلت الدار فانت
طالق فهو احق بشرطه يعني لا تفاوت بينهما في الحكم
وصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن وابن المسيب
في الرجل يقول امراته طالق وعبده حر ان لم يفعل كذا ويقدم
الطلاق والعتاق قالا اذا فعل الذي قال فليس عليه
طلاق ولا عتاق وعن ابن جريج عن عطاء مثله وزاد قلت له
وان ناسا يقولون هي تطليقة حين بدا بالطلاق قال هو احق
بشرطه وروى ابن ابي شيبة حدثنا عباد بن العوام عن سعيد
عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن في الرجل يحلف
بالطلاق فيبدا به قالا له ثنياه اذا وصله بكلامه ويروى له
ثنياه قدم الطلاق او اخر وقوله ثنياه اي له ما شرطه في
ذلك شرطا او علقه على شيء فله ما شرط او استثنى ومذهب
شريح وابراهيم النخعي اذا بدا بالطلاق قبل يمينه وقع الطلاق
بخلاف ما اذا اخره وقد خالفهما الجمهور في ذلك حدثنا
محمد بن عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى الناجي
البصري قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عدي
بن ثابت عن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي هو سلمان الاشجعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن التلقي اي تلقي الركبان بشراء متاعهم قبل
معرفة سعر البلد وان يبتاع اي يشتري المهاجر اي
المقيم للاعرابي الذي يسكن البادية وفيه بيان ان النهي
في بيع الحاضر للبادي يتناول الشراء فان قيل المشهور بين

وا لحق عليه ذلك على
عرف ذلك الزمان صح

لت

اذا انبت وقال عطاء حتى يكبروا وقال ابن المنذر وقالت
طائفة لا تجوز شهادتهم روي هذا عن ابن عباس والقاسم
وسالم وعطاء والشعبي والحسن وابن ابي ليلى والثوري
والكوفيين والشافعي واحمد واسحق وابي ثور وابي عبيد
وقالت طائفة تجوز شهادتهم بعضهم على بعض في الجراح والدم
روي ذلك عن علي وابن الزبير رضي الله عنهم وشريح والنخعي
وعروة والزهري وربيعة ومالك اذا لم يتفرقوا **وقول الله**
عز وجل بالجر عطفا على بلوغ الصبيان وفي رواية وقول
الله تعالى بدل عز وجل **واذا بلغ الاطفال منكم الحلم**
فليستأذنوا اي وفي بيان قوله تعالى في اواخر سورة النور
واذا بلغ الاطفال جمع طفل وهو الصبي ويقع على الذكر
والانثى والجماعة ويقال طفلة واطفال قاله ابن الاثير وقال
الجوهري الطفل المولود والجمع اطفال وقد يكون الطفل
واحدا وجمعا مثل الجنب قال تعالى او الطفل الذين لم يظهروا
وذكر في كتاب خلق الانسان لثابت ما دام الولد في بطن امه
فهو جنين فاذا ولدته يسمى صبيا ما دام رضيعا فاذا فطم
سمي غلاما الى سبع سنين ثم يصير يافعا الى عشر حجج ثم
يصير حزورا الى خمس عشرة سنة ثم يصير قمدا الى
خمس وعشرين سنة ثم يصير عنطنطا الى ثلثين سنة
ثم يصير صملا الى اربعين سنة ثم يصير كهلا الى خمسين سنة
ثم يصير شيخا الى ثمانين سنة ثم يصير هما بعد ذلك فانيا
كبيرا انتهى قال العيني فعلى هذا لا يقال الصبي الا للرضيع
ما دام رضيعا وعلى قول ابن الاثير الصبي والطفل واحد
منكم قال النسفي اي من الاحرار دون المماليك الحلم اي البلوغ
ومنه الحالم وهو الذي يبلغ مبلغ الرجال وهو من حلم بفتح
اللام والحلم بالكسر الاناة وهو من حلم بضم اللام فليستأذنوا
في جميع الاوقات في الدخول عليكم كما استأذن الذين من قبلهم

اي الاحرار

هذا فرج العبد البالغ
وسيدته من هذا الحكم تأمل
صح

اي الاحرار الذين بلغوا الحلم من قبلهم وهم الرجال او الذين ذكروا
من قبلهم في قوله يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم
حتى تستأنسوا فيه وجهان احدهما انه من الاستيناس
الظاهر الذي هو خلاف الاستيحاش لان الذي يطرق باب
غيره لا يدري ايؤذن له ام لا فهو كالمستوحش من خفاء الحال عليه
فاذا اذن له استأنس فالمعنى حتى يؤذن لكم كقوله تعالى لا تدخلوا
بيوت النبي الا ان يؤذن لكم وهذا من باب الكناية والارداف
لان هذا النوع من الاستيناس يردف الاذن فوضع موضع
الاذن والثاني ان يكون من الاستيناس الذي هو الاستعلام
والاستكشاف استفعال من انس الشيء اذا ابصره ظاهرا
مكشوفا والمعنى حتى تستعلموا وتستكشفوا الحال هل يراد
دخولكم ام لا ومنه قولهم استأنس هل ترى احدا واستأنست
فلم ار احدا اي تعرفت واستعلمت ويجوز ان يكون من الانس
وهو ان يتعرف هل ثمة انسان وتسلموا على اهلها وعن
ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قلنا يا رسول الله ما الاستيناس
قال يتكلم الرجل بالتسبيحة والتكبيرة والتحميدة يتنحنح يؤذن
اهل البيت والتسليم ان يقول السلام عليكم أأدخل ثلث
مرات فان اذن له والا رجع وعن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
انه اتى باب عمر رضي الله عنه فقال السلام عليكم أأدخل قالها ثلاثا
ثم رجع وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان
ثلاث واستأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أألج فقال صلى الله عليه وسلم لامرأة يقال لها روضة قومي الى هذا
فعلميه فانه لا يحسن ان يستأذن قولي له يقول السلام عليكم
أأدخل فسمعها الرجل فقالها فقال ادخل وكان اهل الجاهلية
يقول الرجل منهم اذا دخل بيتا غير بيته حييتم صباحا وحييتم مساء
ثم يدخل فربما اصاب الرجل مع امرأته في لحاف واحد فصد الله
عن ذلك وعلم الاحسن الاجمل وكم من باب من ابواب الدين هو

لاموسى آخر كما زعم نوف البكالي فذكر الحديث في قصة
موسى والخضر عليهما السلام قال الم اقل انك لن تستطيع
معي صبرا كانت الاولى اي المسألة الاولى نسيانا حيث
اعتذر عنها بالنسيان فقال لا تؤاخذني بما نسيت والوسطى
اي وكانت المسألة الوسطى شرطا يعني كانت بالشرط
بالقول حيث قال ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني
ولم يكتبا ذلك ولم يشهدا احدا والثالثة اي وكانت
المسألة الثالثة عمدا اي قصدا حيث قال لو شئت
لتخذت عليه اجرا وفيه دلالة على العمل بمقتضى ما دل عليه
الشرط فان الخضر قال لموسى عليه السلام لما اخلف الشرط
هذا فراق بيني وبينك ولم ينكر عليه موسى عليهما السلام ذلك
ثم ذكر من كل من القصص ما يغنيه عليه بحيث يحصل به المقصود
وان لم يكن على ترتيب القرآن فقال قال اي قال موسى عليه
السلام لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري
عسرا اي لا تلحق لي عسرا وقال الفراء لا تعجلني وقيل
لا تضيق علي وفي الكشاف يقال رهقه اذا غشيه
اي ولا تغشني عسرا من امري وهو اتباعه اياه يعني
ولا تعسر علي متابعتك ويسرها علي بالاغضاء وترك
المناقشة لقيا اي لقي موسى والخضر عليهما السلام
غلاما يسمى حيسون وقيل حيسور وقال ابن وهب كان
اسم ابيه ملاس واسم امه رحمى فقتله قيل كان فتل
عنقه وقيل ضرب براسه الحائط وقيل ادخل اصبعه في
سرته فاقتلعها وعن سعيد بن جبير اضجعه ثم ذبحه بالسكين
فان قيل لم قيل حتى اذا ركبا في السفينة خرقها بغير فاء وحتى
اذا لقيا غلاما فقتله بالفاء فالجواب والله تعالى اعلم انه جعل
خرقها جزاء للشرط وجعل قتله من جملة الشرط معطوفا عليه والجزاء
قال اقتلت وانما خولف بينهما لان خرق السفينة لم يتعقب
الركوب

اي بالذي نسيته او بشيء نسيته او بنسياني اراد انه نسي وصيته ولا مؤاخذة على الناسي

الركوب وقد تعقب القتل لقاء الغلام فانطلقا
فوجدا جدارا يريد ان ينقض استعيرت الارادة
للمداناة والمشارفة كما استعير الهم والعزم لذلك
كما قال حسان رضي الله عنه ان دهرا يلف شملي بجمل
لزمان يهم بالاحسان • وانقض اسرع سقوطه
من انقضاض الطائر وهو انفعل مطاوع قضضته
وقيل افعل من النقض كاحمر من الحمرة وقرئ ان ينقض
من النقض وان ينقاص بالصاد المهملة من انقاصت
السن اذا انشقت طولا فاقامه قيل اقامه بيده
وقيل مسحه بيده فقام واستوى وقيل اقامه بعمود
عمده به وقيل نقضه وبناه وقيل كان طول الجدار
في السماء مائة ذراع ولما كانت الحال حال اضطرار
وافتقار الى المطعم وقد لزتهما الحاجة الى آخر كسب المرء
وهو المسألة فلم يجدا مواسيا فلما اقام الجدار لم يتمالك
موسى عليه السلام لما راى من الحرمان ومساس الحاجة
ان قال لو تخذت عليه اجرا وطلبت على عملك جعلا حتى
نتعش به ونستدفع به الضرورة فقال عليه السلام ذلك
قصدا ولهذا قال الخضر عليه السلام هذا فراق بيني وبينك
قراها اي قرا الآية ابن عباس رضي الله عنهما امامهم
ملك بدل وراءهم ملك اي قدامهم واختلف في وراء
هل هو من الاضداد فزعم ابو عبيدة وقطرب والازهري
في آخرين انه منها وقال الفراء وثعلب امام ضد وراء
وانما يصلح ان يكون من الاضداد في الاماكن والاوقات يقول
الرجل اذا وعد وعدا في رجب لرمضان ثم قال من ورائك
شعبان يجوز وان كان امامه لانه يخلفه الى وقت وعده
وكذلك وراءهم ملك يجوز لانه يكون امامهم طلبتهم خلفه
فهو من وراء طلبتهم وفي الكشاف وراءهم امامهم كقوله

اسم امراة [illegible]

ومن ورائهم برزخ وقيل خلفهم وكان طريقهم في رجوعهم عليه
وكان اسم الملك جلندى بضم الجيم وفتح اللام وسكون النون
وبالدال المهملة مقصورا الازدي ملك عمان وقال شعيب
هدد بن برد وقال مقاتل كان من ثقيف وهو جد الحجاج
بن يوسف الثقفي وقال المهلب وفيه ان النسيان
عذر لا مؤاخذة فيه وفيه ان الرفق بالعلماء اولى من الهجوم
عليهم بالسؤال عن معاني اقوالهم في كل وقت الا عند
انبساط نفوسهم لا سيما اذا اشترط ذلك العالم على المتعلم
وفيه جواز سؤال العالم عن معاني اقواله وافعاله ومطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله والوسطى شرطا لان المراد به كما سبق
هو قوله ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني والتزم موسى
عليه السلام ذلك ولم يقع بينه وبين الخضر عليهما السلام
في ذلك لا اشهاد ولا كتابة وانما وقع ذلك شرطا بالقول
والترجمة هي الشرط مع الناس بالقول

باب الشروط في الولاء حدثنا اسمعيل قال حدثنا مالك
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت اهلي على تسع اواق
في كل عام اوقية فاعينيني فقالت ان احبوا ان اعدها
لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة الى اهلها
فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس فقالت اني قد عرضت ذلك
عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق
ففعلت عائشة رضي الله عنها ثم قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال رجال
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس
في

ثم وكان كانوا وقال محمد بن اسحق مسنوة بن جلندى صح

في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله
احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق ومطابقته
للترجمة من حيث ان اهل بريرة اشترطوا الولاء لهم وامر صلى
الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها بان تشترط الولاء لهم
مع قوله وانما الولاء لمن اعتق وقد مضى هذا الحديث في مواضع
متعددة وهذا هو الموضع الرابع عشر من تلك المواضع

باب بالتنوين اذا اشترط رب الارض في عقد المزارعة اذا شئت بضم التاء على
صيغة المتكلم اخرجتك كذا ذكر هذه الترجمة هنا مختصرة
وقد ترجم لحديث الباب ايضا في كتاب المزارعة باوضح
من هذا وقال اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله
ولم يذكر اجلا معلوما فهما على تراضيهما وقال هناك نقركم على ذلك
ما شئنا وفي حديث الباب نقركم ما اقركم الله والاحاديث
يفسر بعضها بعضا فعلم ان المراد بقوله ما اقركم الله انا
نقركم فاذا شئنا اخرجناكم فاحال في كل ترجمة على لفظ المتن
الذي في الاخرى وقد تقدم في المزارعة توجيه الاستدلال به
على جواز المخابرة وفيه جواز الخيار في المساقاة للمالك لا الى
امد واجاب من لم يجزه باحتمال ان المدة كانت مذكورة ولم تنقل
او لم تذكر لكن عينت كل سنة بكذا او ان اهل خيبر صاروا عبيدا
للمسلمين ومعاملة السيد لعبده لا يشترط فيها ما يشترط
في الاجنبي والله اعلم حدثنا ابو احمد كذا في رواية الاكثر
غير مسمى ولا منسوب وفي رواية ابن السكن عن الفربري
ووافقه ابو ذر حدثنا ابو احمد مرار بن حمويه وهو بفتح
الميم وتشديد الراء وابوه بفتح الحاء وتشديد الميم وهو همداني
بفتح الميم ثقة مشهور وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
وكذا شيخه وقال الحاكم اهل بخارى يزعمون انه ابو احمد
محمد بن يوسف البيكندي ويحتمل ان يكون هو ابو احمد

محمد بن عبد الوهاب الفراء فان ابا عمر والمستملي رواه عنه
عن ابي غسان انتهى والمعتمد ما وقع في ذلك عند ابن السكن
ومن وافقه وجزم ابو نعيم الاصفهاني ان المراد المذكور
[illegible] وقال لم يسمه البخاري والحديث حدثنيه ثم اخرجه
من طريق موسى بن هرون عن مراز قال الحافظ العسقلاني
وكذا اخرجه الدارقطني في الغرائب من طريقه ورواه ابن وهب
عن مالك بغير اسناد اخرجه عمر بن شبة في اخبار المدينة
حدثنا محمد بن يحيى بن علي ابو غسان بفتح المعجمة
وتشديد المهملة وبالنون الكناني بكسر الكاف وبالنونين
قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ورجال الاسناد كلهم مدنيون قال لما فدع اهل خيبر
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فدع بفتح الفاء والمهملتين
والفدع بفتحتين زوال المفصل يقال فدعت يداه اذا زالتا
من مفاصلها وقال الخليل الفدع عوج في المفاصل وفي خلق
الانسان الثابت اذا زاغت القدم من اصلها من الكعب
وطرف الساق فذاك الفدع رجل افدع وامراة فدعاء وقد
فدع فدعا وقال الاصمعي هو زيغ في الكف بينها وبين الساعد
وفي الرجل بينها وبين الساق وعنه ان الافدع هو الذي
ارتفع اخمص رجله ارتفاعا لو وطئ صاحبها على عصفور
ما اذاه وفي المخصص هو عوج في المفاصل او دواء واكثر ما
يكون في الارساغ كانه قد زالت عن مواضعها فلا يستطاع
بسطها انتهى وهذا الذي في جميع الروايات وعليه شرح
الخطابي وهو الواقع في هذه القصة ووقع في رواية ابن السكن
بالغين المعجمة اي شدخ وقال به الكرماني وتعقبه الحافظ
العسقلاني بانه وهم لان الفدغ بالمعجمة كسر الشيء المجوف
على ما قاله الجوهري ولم يقع ذلك لابن عمر رضي الله عنهما في
هذه القصة والله تعالى اعلم قام عمر رضي الله عنه خطيبا
فقال

ـه كالبيهقي وابي مسعود
صح

ـه فاعله اهل خيبر ومفعوله
عبد الله وقال الكرماني
وعند الغفاري في مجمعه ان
عمر رضي الله عنه ارسل
عبد الله ابنه الى اهل خيبر
ليقاسمهم التمر ففدع
صح

ـه وقال ابن قرقول في
تعاليق البخاري فدغ
بمعنى كسر والمعروف
ما قاله اهل اللغة
صح

فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل
يهود خيبر على اموالهم يعني التي كانت لهم قبل ان
يفيئها الله على المسلمين وقال نقركم ما اقركم الله
اي نترككم فاذا شئنا اخرجناكم كما مر انفا وان عبد الله
بن عمر خرج الى ماله هناك فعدي عليه من الليل
بضم العين وكسر الدال اي ظلم عليه قال الخطابي كان
اليهود سحروا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فالتوت يداه
ورجلاه وقيل يحتمل ان يكونوا ضربوه ويؤيده تقييده
بالليل في هذه الرواية ووقع في رواية حماد بن سلمة التي
علقها المؤلف اسنادها اخر الباب بلفظ فلما كان زمان
عمر رضي الله عنه غشوا المسلمين والقوا ابن عمر رضي الله عنهما
من فوق بيت ففدعوا يديه الحديث ففدعت يداه
ورجلاه وقد مر معنى الفدع وليس لنا هناك عدو غيرهم
هم عدونا وتهمتنا بضم المثناة الفوقية وفتح
الهاء وقد تسكن اي الذين نتهمهم بذلك واصله وهمتنا
قلبت الواو تاء كما في التكلان اصله وكلان وقد
رايت اجلاءهم اي اخراجهم من اوطانهم يقال
جلا القوم عن مواضعهم واجليتهم انا اجلاء وجلوتهم
قاله ابن فارس وقال الهروي جلا واجلى بمعنى وهو الاخراج
من الوطن على وجه الازعاج والكراهة فلما اجمع عمر
رضي الله عنه على ذلك اي عزم يقال اجمع على الامر اجماعا اذا
عزم قاله ابن عرفة وابن فارس وقال ابو الهيثم اجمع على
كذا اي جمع امره جميعا بعد ان كان متفرقا وهذا لا يقتضي
حصر السبب في اجلاء عمر رضي الله عنه اياهم وقد وقع فيه
سببان اخران احدهما ما رواه الزهري عن عبيد الله
بن عبد الله قال ما زال عمر رضي الله عنه حتى وجد الثبت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع بجزيرة العرب

دينار فقال من كان له من اهل الكتاب عهد فليأت انقده له
والا فانى مجليكم فاجلاهم اخرجه ابن ابى شيبة وغيره
ثانيهما ما رواه عمر بن شبة فى اخبار المدينة من طريق عثمان
بن محمد الاخنسى قال لما كثر العيال اى الخدم فى ايدى المسلمين
وقووا على العمل اجلاهم عمر رضى الله عنه ويحتمل ان يكون
كل من هذه الاشياء جزء علة فى اخراجهم **اتاه احد**
بنى ابى الحقيق بضم الحاء المهملة وبقافين بينهما ياء ساكنة
على صيغة التصغير وبنو ابى الحقيق رؤساء يهود خيبر
قال الحافظ العسقلانى ولم اقف على اسم من اتى منهم ووقع
فى رواية البرقانى فقال رئيسهم لا تخرجنا والذى كان منهم
زوج صفية بنت حيى ام المؤمنين رضى الله عنها قتيل بخيبر
فهذا غيره والله اعلم **فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا**
من الاخراج والهمزة فيه للاستفهام على الانكار **وقد اقرنا**
محمد الواو فيه للحال **وعاملنا** بفتح اللام **على الاموال**
وشرط ذلك اى اقرارنا فى اوطاننا **لنا فقال عمر**
رضى الله عنه اظننت الهمزة فيه للاستفهام على سبيل
الانكار والخطاب فيه لاحد بنى ابى الحقيق **انى نسيت**
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اى كيف
تلتبس بك وكيف يكون حالك **اذا اخرجت** على صيغة
البناء للمفعول **من خيبر تعدو بك** اى تجرى بك وتسرى
قلوصك ليلة بعد ليلة القلوص بفتح القاف وبالصاد
المهملة الناقة الصابرة على السير وقيل الشابة وقيل
اول ما يركب من اناث الابل وقيل الطويلة القوائم واشار
بذلك صلى الله عليه وسلم الى اخراجهم من خيبر وكان ذلك من
اخباره بالمغيبات قبل وقوعها **فقال كانت هذه** هكذا
فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره كان ذلك **هزيلة**
بضم الهاء مصغر هزلة والهزل ضد الجد **من ابى القاسم**
من الهزل صح

فقال

فقال اى عمر رضى الله عنه **كذبت يا عدو الله فاجلاهم**
عمر رضى الله عنه واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر
اى بعد ان اجلاهم اعطاهم **مالا** تمييز للقيمة **وابلا**
وعروضا من عطف الخاص على العام اذ المال يشملها
او المراد من المال النقد خاصة **من اقتاب** جمع قتب
بالتحريك رحل صغير على قدر السنام واما القتب
بالكسر فهو جميع اداة السانية من علاقتها وحبالها كذا فى
الصحاح **وحبال وغير ذلك** وفى الحديث ان عمر رضى الله عنه
اجلى يهود خيبر عنها لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبقين دينان
بارض العرب وانما كان صلى الله عليه وسلم اقرهم على ان سالمهم
فى انفسهم ولا حق لهم فى الارض واستاجرهم على المساقاة
ولهم شطر الثمر فلذلك اعطاهم عمر رضى الله عنه قيمة شطر الثمر
من ابل واقتاب وحبال يستقلون بها اذ لم يكن لهم فى رقبة
الارض شىء وفيه دلالة على ان العداوة توجب المطالبة
بالجنايات كما [illegible] طالبهم عمر رضى الله عنه بفدعهم ابنه
ورشح ذلك بان قال ليس لنا عدو غيرهم فعلق المطالبة
بشاهد العداوة وانما ترك مطالبتهم بالقصاص لانه فدع
ليلا وهو نائم فلم يعرف عبد الله اشخاص من فدعه فاشكل الامر
كما اشكلت قضية عبد الله بن سهل حين وداه النبى صلى
الله عليه وسلم من عند نفسه وفيه ان المزارع اذا كره رب
الارض لجناية بدت منه ان له ان يخرجه بعد ان يبتدئ فى
العمل ويعطيه قيمة عمله ونصيبه كما فعل عمر رضى الله عنه وقيل
ليس له اخراجه الا عند راس العام وتمام الحصاد والجداد
وفيه جواز العقد مشاهرة ومسانهة ومواجبة خلافا
للشافعى واختلف اصحاب مالك هل يلزمه واحد ما سمى
او لا يلزمه شىء ويكون كل واحد منهما بالخيار كذا فى المدونة
والاول قول عبد الملك وفيه ان افعال النبى صلى الله عليه وسلم

واقواله محمولة على الحقيقة على وجهها من غير عدول حتى يقوم دليل المجاز والتعريض، ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نقركم ما اقركم الله وقد علمت ان معناه انا نتركم ما قدر الله فاذا شئنا اخرجناكم **رواه** اي روى الحديث المذكور **حماد بن سلمة** بفتح اللام ابن دينار الربعي **عن عبيد الله** على صيغة التصغير هو ... ابن عمر بن حفص العمري **احسبه عن نافع** هو كلام حماد اراد انه شك في وصله وذكره الحميدي بلفظ قال حماد واحسبه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل خيبر فقاتلهم حتى الجأهم الى قصورهم وغلبهم على الارض الحديث **عن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره** اي اختصر حماد الحديث المذكور وقال الاسمعيلي ان حمادا كان يطوله تارة ويختصره تارة هذا وزعم الكرماني ان في قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قرينة تدل على ان حمادا اقتصر في روايته على ما نسب الى النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة من قول او فعل دون ما نسب الى عمر رضي الله عنه وتعقبه الحافظ العسقلاني بانه ليس الامر كما قال وانما المراد انه اختصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع في نفس الامر فقد رويناه في مسند ابي يعلى وفوائد البغوي كلاهما عن عبد الاعلى بن حماد عن حماد بن سلمة ولفظه قال عمر رضي الله عنه من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها فقال رئيسهم لا تخرجنا ودعنا كما اقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه فقال له عمر اتراه سقط علي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما وقسمها عمر رضي الله عنه بين من كان شهد خيبر من اهل الحديبية قال البغوي هكذا رواه غير واحد عن حماد وقوله نحو الشام قد تقدم في المزارعة ان عمر رضي الله عنه اجلاهم

الى

ورواه الوليد بن صالح عن حماد بغير شك وكذا في مسند عمر للنجاد من طريق هدبة بن خالد عن حماد بغير شك وفيه رقصت بك اي اسرعت في السير صح

الى تيماء واريحا **باب الشروط في الجهاد** وفي بيان **المصالحة مع اهل الحرب** وفي بيان **كتابة الشروط** كذا في رواية الاكثرين وزاد المستملي في روايته بعد كتابة الشروط مع الناس بالقول قال الحافظ العسقلاني وهي زيادة مستغنى عنها لانها تقدمت في ترجمة مستقلة الا ان يحمل الاول على الاشتراط بالقول خاصة وهذه على الاشتراط بالقول والفعل معا فافهم **حدثنا عبد الله بن محمد** هو ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي قال **حدثنا عبد الرزاق** هو ابن همام اليماني قال **اخبرنا معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه **قال اخبرني** بالافراد **عروة بن الزبير** بن العوام **عن المسور بن مخرمة ومروان** اي ابن الحكم وقد مر ذكر المسور ومروان في اول كتاب الشروط حيث اخرج عنهما قطعة من هذا الحديث هناك وهذا الحديث بالنسبة الى مروان مرسل لانه لا صحبة له وكذلك بالنسبة الى المسور لانه وان كانت له صحبة ولكنه لم يحضر القصة ولكنهما سمعا جماعة من الصحابة رضي الله عنهم شهدوا هذه القصة كعمر وعثمن وعلي والمغيرة بن شعبة وسهل بن حنيف وام سلمة واخرين رضي الله عنهم وقد تقدم في اول الشروط من طريق اخرى عن الزهري عن عروة انه سمع المسور ومروان يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بعض هذا الحديث ووقع في نفس هذا الحديث شيء يدل على انه عن عمر رضي الله عنه كما سياتي التنبيه عليه في موضعه وقد روى ابو الاسود عن عروة هذه القصة فلم يذكر المسور ولا مروان بل ارسلها وهي كذلك في مغازي عروة بن الزبير اخرجها ابن عائذ في المغازي بطولها واخرجها الحاكم في الاكليل من طريق ابي الاسود ايضا عن عروة منقطعة **يصدق كل واحد منهما**

عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم [illegible] احد في القتال
فلم يجزني ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة
سنة فاجازني لم يختلف الرواة عن عبيد الله بن عمر
في ذلك وهو الاقتصار على ذكر احد والخندق وكذا اخرجه
ابن حبان من طريق مالك عن نافع واخرجه ابن سعد في الطبقات
عن يزيد بن هرون عن ابي معشر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
فزاد فيه ذكر بدر ولفظه عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم بدر وانا ابن ثلث عشرة فردني وعرضت عليه يوم احد
الحديث قال ابن سعد قال يزيد بن هرون ينبغي ان يكون في الخندق
ابن ست عشرة سنة انتهى قال الحافظ العسقلاني وهو
اقدم من نعرفه استشكل قول ابن عمر رضي الله عنه هذا وانما بناه
على قول ابن اسحق واكثر اهل السير ان الخندق كانت في سنة
خمس من الهجرة وان اختلفوا في تعيين شهرها كما سيأتي في
المغازي واتفقوا على ان احدا كانت في شوال سنة ثلث
واذا كان كذلك جاء ما قال يزيد انه يكون حينئذ ابن ست عشرة
سنة لكن البخاري جنح الى قول موسى بن عقبة في المغازي
ان الخندق كانت في شوال سنة اربع وقد روى يعقوب
بن سفيان في تاريخه من طريق البيهقي عن عروة نحو قول موسى
بن عقبة وعن مالك الجزم بذلك وعلى هذا الاشكال لكن
اتفق اهل المغازي على ان المشركين لما توجهوا من احد نادوا
المسلمين موعدكم العام المقبل بدر وانه صلى الله عليه وسلم
خرج اليها من السنة المقبلة في شوال فلم يجد بها احدا وهذه
التي تسمى بدر الموعد ولم يقع بها قتال فتعين ما قال ابن اسحق
ان الخندق كانت سنة خمس فيحتاج حينئذ الى الجواب عن
الاشكال وقد اجاب عنه البيهقي وغيره بان قول ابن عمر رضي الله عنهما
عرضت يوم [illegible] وانا ابن اربع عشرة سنة اي دخلت فيها
وان قوله عرضت يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة اي تجاوزتها

فجبر

احد صح

فجبر الكسر في الاولى والغاء في الثانية وهو شايع مسموع
في كلامهم وبه يرتفع الاشكال المذكور ~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~ وهو اولى من الترجيح
ثم انه زعم ابن التين انه ورد في بعض الروايات ان عرض
ابن عمر رضي الله عنهما كان ببدر فلم يجزه ثم باحد فاجاز
قال وفي رواية عرض يوم احد وهو ابن ثلث عشرة سنة
فلم يجزه وعرض يوم الخندق وهو ابن اربع عشرة سنة
فاجازه قال الحافظ العسقلاني ولا وجود لذلك وانما وجد
ما عند ابن سعد وزعم ابن ناصر انه وقع في الجمع للحميدي هنا
يوم الفتح بدل يوم الخندق قال ابن ناصر والسابق الى ذلك
ابو مسعود وخلف قال وتبعهما شيخنا الحميدي
ولم يتدبره والصواب يوم الخندق في جميع الروايات
وتلقى ذلك ابن الجوزي عن ابن ناصر وبالغ في التشنيع
على من وهم في ذلك وكان الاولى ترك ذلك فان الغلط
لا يسلم منه احد وقيل ذكر الخندق وهم وانما كانت غزوة
ذات الرقاع لان الخندق كانت سنة خمس وهو قال انه كان
في احد ابن اربع عشرة فعلى هذا تكون غزوة ذات الرقاع
هي المرادة لانها كانت في سنة اربع بينها وبين احد سنة
والله تعالى اعلم قال نافع موصول بالاسناد المذكور فقدمت
على عمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور وهو خليفة
فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا اي ان
هذا السن وهو خمس عشرة لحد بين الصغير والكبير
اي نهاية الصغر وبداية البلوغ وفي رواية ابن عيينة عن

الفضل صح

صاحب المشارق. ووقع في بعض نسخ أبي ذر بالظاء المعجمة فيهما. وفي رواية أحمد أيضا أترون أن نميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم فإن قعدوا قعدوا موتورين محروبين وإن يجيئوا تكن عنقا قطعها الله. ونحوه لابن إسحاق في روايته في المغازي عن الزهري والمراد أنه صلى الله عليه وسلم استشار أصحابه هل يخالف الذين نصروا قريشا إلى مواضعهم فيسبي أهلهم فإن جاؤوا إلى نصرهم اشتغلوا بهم وانفرد هو وأصحابه بقريش وذلك المراد بقوله تكون عنقا قطعها الله فأشار عليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه بترك القتال والاستمرار على ما خرج له من العمرة حتى يكون بدأ القتال منهم فرجع إلى رأيه. وزاد أحمد في روايته فقال أبو بكر الله ورسوله أعلم يا نبي الله إنما جئنا معتمرين إلى آخره والأحابيش بالحاء المهملة والموحدة وآخره معجمة واحدها أحبوش بضمتين وهم بنو الهون بن خزيمة بن مدركة. وبنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة وبنو المصطلق من خزاعة كانوا تحالفوا مع قريش قيل تحت جبل يقال له الحبشي أسفل مكة. وقيل سموا بذلك لتحبشهم أي تجمعهم والتحبيش التجمع والحباشة الجماعة. وروى الفاكهي من طريق عبد العزيز بن أبي ثابت أن ابتداء حلفهم مع قريش كان على يد قصي بن كلاب. ووقع عند ابن سعد وبلغ المشركين خروجه فأجمع رأيهم على صده عن مكة وعسكروا ببلدح بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة ثم حاء مهملة موضع خارج مكة. هذا. وقال الزهري لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كانوا بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبي فقال يا رسول الله هذه قريش قد سمعت بمسيرك فخرجوا وقد نزلوا بذي طوى وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قدموا إلى كراع الغميم ومن هذا (قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خالد بن الوليد بالغميم)

تكون ٣

بفتح الواو المخزومي أسلم بعد الحديبية وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيف الله صح

(بالغميم) بفتح الغين المعجمة وكسر الميم. وحكى القاضي عياض فيها التصغير وبه قال ابن قرقول ورد ذلك الحميري في كتابه تثقيف اللسان بقوله يقولون لموضع بقرب مكة الغميم على التصغير والصواب الغميم يعني بالفتح وهو واد بينه وبين مكة مرحلتان. وذكر الحازمي في كتاب البلدان أن الذي بالضم واد في ديار حنظلة من بني تميم. وقال المحب الطبري الذي يظهر أن المراد كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة انتهى. وسياق الحديث ظاهر في أنه كان قريبا من الحديبية فهو غير كراع الغميم الذي وقع ذكره في الصيام وهو الذي بين مكة والمدينة. وأما الغميم هذا فقال ابن حبيب هو قريب من مكان بين رابغ والجحفة. وقال وقد وقع في شعر جرير والشماخ بصيغة التصغير (في خيل لقريش طليعة) نصب على الحال. وبين ابن سعد أن خالدا كان في مائتي فارس فيهم عكرمة بن أبي جهل (فخذوا ذات اليمين) أي الطريق التي فيها خالد وأصحابه. قال ابن هشام فسلك الجيش ذلك الطريق فلما رأت خيل قريش قترة الجيش قد خالفوا عن طريقهم ركضوا راجعين إلى قريش وهو معنى قوله (فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش) بفتح القاف والتاء المثناة الفوقية أي الغبار الأسود (فانطلق) أي خالد (يركض) جملة حالية من فاعل انطلق من الركض وهو الضرب بالرجل على الدابة لأجل استحثاثها على السير (نذيرا لقريش) نصب على الحال من الأحوال المتداخلة أو المترادفة أي منذرا لقريش بمجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم (وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان) صلى الله عليه وسلم (بالثنية التي يهبط) على البناء للمفعول ويروى على البناء للفاعل على أن فاعله رسول الله صلى الله عليه وسلم (عليهم منها) أي [illegible] من تلك الثنية

والطليعة مقدمة الجيش وفي رواية الأصيلي فقال له عينه هذا خالد بن الوليد بالغميم صح

الطريق السهلة الموصلة [illegible] وفي رواية فخذوا ذات اليمين صح

والثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد الياء المثناة التحتية وهي في الجبل كالعقبة فيه وفي رواية ابن اسحق فقال صلى الله عليه وسلم من يخرجنا على طريق غير طريقهم التي هم بها قال فحدثني عبد الله بن ابي بكر بن حزم ان رجلا من اسلم قال انا يا رسول الله فسلك بهم طريقا وعرا فلما خرجوا منه بعد ان شق عليهم وافضوا الى ارض سهلة قال لهم استغفروا الله ففعلوا فقال والذي نفسي بيده انها للحطة التي عرضت على بني اسرائيل فامتنعوا قال ابن اسحق عن الزهري في حديثه فقال اسلكوا ذات اليمين بين ظهري الحمض في طريق تخرجه على ثنية المرار ومهبط الحديبية انتهى وثنية المرار بكسر الميم وتخفيف الراء هي طريق في الجبل تشرف على الحديبية وزعم الداودي الشارح انها الثنية التي اسفل مكة ورد عليه ذلك بانه وهم وقال ابن الاثير هو موضع بين مكة والمدينة وبعضهم يقول بفتح الميم وبعضهم بضم الميم وقال ابن سعد الذي سلك بهم حمزة بن عمرو الاسلمي وفي رواية ابي الاسود عن عروة فقال من رجل ياخذ بنا عن يمين المحجة نحو سيف البحر لعلنا نطوي مسلحة القوم وذلك من الليل فنزل رجل عن دابته فذكر القصة

ای المرار صح

بركت بفتح الراء يقال برك البعير يبرك من باب نصر ينصر بروكا استناخ وابركته انا فبرك كما يقال انخته فاستناخ **به راحلته** والراحلة من الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال والذكر والانثى فيه سواء والهاء فيها للمبالغة وهي التي يختارها الرجل لمركبه ورحله على النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر فاذا كانت في جماعة الابل عرفت **فقال الناس حل حل** بفتح المهملة وسكون اللام فيهما وهو زجر للناقة تقال لها اذا تركت السير وقال الخطابي ان قلت حل واحدة فبالسكون وان اعدتها نونت في الاولى وسكنت في الثانية وحكى غيره السكون فيهما والتنوين كقولهم بخ بخ وصه صه وقال ابن سيده هو زجر

لاناث

لاناث الابل خاصة ويقال حلا وحلا وقد اشتق منه اسم فقيل الحلحال وقد يقال حلحلت فلانا اذا ازعجته **فالحت** بحاء مهملة مشددة اي لزمت مكانها وتمادت على عدم القيام ولم تنبعث وهو من الالحاح **فقالوا خلات القصواء خلات القصواء** يقال خلات الناقة تخلا خلاء بالمد وخلا الانسان خلوءا اذا لم يبرح وقال ابو ذر خلات الناقة حرنت من الحران. فالخلاء بالمعجمة والمد كالحران للخيل وقال ابن قتيبة لا يكون الخلاء الا للنوق خاصة وقال ابن فارس لا يقال للجمل خلاء لكن الح. والقصواء بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وبالمد اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل سميت بذلك لانه كان طرف اذنها مقطوعا والقصو قطع طرف الاذن يقال بعير اقصى وناقة قصواء وقال الاصمعي ولا يقال بعير اقصى وكان القياس ان يكون بالقصر وقد وقع ذلك في بعض نسخ ابي ذر وفي ادب الكاتب القصوى بالضم والقصر شذ من بين نظائره وحقه ان يكون بالياء مثل الدنيا والعليا من دنوت وعلوت وقال الداودي سميت بذلك لانها كانت لا تكاد تسبق فقيل لها القصواء لانها بلغت من السبق اقصاه وهي التي ابتاعها ابو بكر رضي الله عنه واخرى معها من بني قشير بثمانمائة درهم وهي التي هاجر عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت اذ ذاك رباعية وكان لا يحمله غيرها اذا نزل عليه الوحي وقال العيني وقد سبقت يوما فشق ذلك على المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدر الله ان لا يرفع شيئا في هذه الدنيا الا وضعه وقيل المسبوقة هي العضباء وهي غير القصواء والله تعالى اعلم **فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلات القصواء وما ذاك لها بخلق** اي ليس الخلاء لها بعادة وكانوا ظنوا ان

ای من مکانه صح

ولم تنبعث صح

وقال الحميدي كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء ولم تكن مقطوعة الاذن صح

ذلك من خلقها فقال وما ذاك لها بخلق بضم الخاء قال ابن بطال
وغيره في هذا الفصل جواز الاستتار عن طلائع المشركين
ومفاجاتهم بالجيش طلبا لغرتهم وجواز السفر وحده
للحاجة وجواز التنكب عن الطريق السهل الى الوعر للمصلحة
وجواز الحكم على الشيء بما عرف من عادته وان جاز ان يطرأ
عليه غيره واذا وقع من شخص هفوة لا يعهد منه مثلها
لا ينسب اليها ويرد على من نسبه اليها ومعذرة من نسبه
اليها ممن لا يعرف صورة حاله لان خلاء القصواء لولا
خارق العادة لكان ما ظنه الصحابة رضي الله عنهم صحيحا
ولم يعاتبهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لعذرهم في ظنهم
قال وفيه جواز التصرف في ملك الغير للمصلحة بغير اذنه
الصريح اذا كان سبق منه ما يدل على الرضى بذلك لانهم قالوا
حل حل فزجروها بغير اذن ولم يعاتبهم عليه **ولكن حبسها**
حابس الفيل وزاد ابن اسحق في روايته عن مكة اي حبسها
الله عز وجل عن دخول مكة كما حبس الفيل عن دخولها حين
جيء به لهدم الكعبة وقصة الفيل مشهورة ستأتي الاشارة
اليها في مكانها وقال الخطابي المعنى في ذلك يعني ان مناسبة
ذكر قصة الفيل هنا انهم لو دخلوا مكة على تلك الصورة
وصدهم قريش عن ذلك لوقع بينهم قتال قد يفضي الى
سفك الدماء ونهب الاموال كما لو قدر دخول الفيل
واصحابه مكة لكن سبق في علم الله تعالى في الموضعين انه
سيدخل في الاسلام خلق منهم ويستخرج من اصلابهم ناس
مسلمون وذرية مؤمنون يجاهدون في سبيل الله وكان
بمكة في الحقيقة جمع كثير مؤمنون من المستضعفين من الرجال
والنساء والولدان فلو طرق الصحابة مكة لما امن ان يصاب
منهم ناس بغير عمد كما اشار اليه تعالى في قوله ولولا رجال مؤمنون الاية
وقال الداودي لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم بروك القصواء علم
ان

وقصته اجمالا ان ابرهة الحبشي جاء على الفيل بعسكره يقصد هدم مكة واستباحة الحرم فلما وصل الى ذي المجاز امتنع الفيل من التوجه نحو الكعبة ولم يمتنع من غيرها صح

ان الله عز وجل اراد صرفهم عن القتال [illegible]
[illegible]
ليقضي الله امرا كان مفعولا واراد بحابس الفيل الله تعالى
ووقع للمهلب استبعاد جواز اطلاق هذه الكلمة وهي حابس
الفيل على الله تعالى فقال المراد حبسها امر الله تعالى وتعقب
بانه يجوز اطلاق ذلك في حق الله تعالى فيقال حبسها الله
حابس الفيل ونحوه كذا اجاب ابن المنير وهو مبني على
الصحيح من ان الاسماء توقيفية وقد توسط الغزالي
وطائفة فقالوا محل المنع ما لم يرد نص بما يشتق منه
بشرط ان لا يكون ذلك الاسم المشتق مشعرا بنقص
فيجوز تسمية الواقي لقوله تعالى ومن تق السيئات
يومئذ فقد رحمته ولا يجوز تسمية البناء وان ورد قوله
تعالى والسماء بنيناها بايد وفي هذه القصة جواز التشبيه
من الجهة العامة وان اختلفت الجهة الخاصة لان اصحاب
الفيل كانوا على باطل محض واصحاب هذه الناقة كانوا
على حق محض ولهذا جاء التشبيه من جهة ارادة الله تعالى
منع الحرم مطلقا اما من اهل الباطل فواضح واما من اهل الحق
فللمعنى الذي تقدم ذكره وفيه ضرب المثل واعتبار من
بقي بمن مضى قال الخطابي معنى تعظيم حرمات الله في هذه
القصة ترك القتال في الحرم والجنوح الى المسالمة والكف
عن اراقة الدماء واستدل بعضهم بهذه القصة لمن
قال من الصوفية علامة الاذن التيسير وعكسه بعكسه
وفيه نظر **ثم قال** صلى الله عليه وسلم **والذي نفسي بيده**
فيه تأكيد القول باليمين ليكون ادعى الى القبول وقد حفظ
عن النبي صلى الله عليه وسلم الحلف في اكثر من ثمانين موضعا
قاله ابن القيم في الهدي **لا يسألوني** ويروى لا يسألونني
على الاصل **خطة** بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة

والله اعلم صح

الى المسالمة صح

اى خصلة قاله الداودى وقيل حالة وقال ابن قرقول قضية وامرا والحاصل انه بمعنى امر عظيم يستحق ان يحفظ فى الوفاء **يعظمون فيها حرمات الله** ووقع فى رواية ابن اسحق لا يسالونى فيها حرمات الله وقال ابن التين اى يكفون عن القتال تعظيما للحرم وقال ابن بطال يريد بذلك موافقة الله عز وجل فى تعظيم الحرمات لانه فهم عن الله عز وجل ابلاغ الاعذار الى اهل مكة فابقى عليهم لما سبق فى علمه من دخولهم فى دين الله افواجا والحاصل ان فيه اشارة الى الجنوح الى المصالحة وترك القتال فى الحرم **الا اعطيتهم اياها** اى اجبتهم اليها قال السهيلى لم يقع فى شئ من طرق الحديث انه قال ان شاء الله مع انه مامور بها فى كل حالة والجواب انه كان امرا واجبا حتما فلا يحتاج فيه الى الاستثناء كذا قال وتعقب بان الله تعالى قال فى هذه القصة لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين فقال ان شاء الله مع تحقق وقوع ذلك تعليما وارشادا فالاولى ان يحمل على ان الاستثناء سقط من الراوى وقيل يحتمل ان تكون تلك القصة قبل نزول الامر بذلك ولا يعارضه كون سورة الكهف مكية اذ لا مانع ان يتاخر نزول بعض السورة . **ثم زجرها** اى ثم زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناقة وحملها على السير **فوثبت** اى قامت وانتهضت قائمة قال اى الراوى **فعدل عنهم** اى مال واعرض عنهم وفى رواية ابن سعد فولى راجعا وفى رواية ابن اسحق فقال للناس انزلوا قالوا يا رسول الله ما بالوادى من ماء ننزل عليه **حتى نزل باقصى الحديبية** اى من مكة **على ثمد** بفتح المثلثة والميم اى حفيرة فيها ماء قليل يقال ماء ثمود اى قليل ويقال الثمد الماء القليل الذى لا مادة له وقيل الثمد ما يظهر من الماء زمن الشتاء ويذهب فى الصيف

وقوله

فعدل عنهم

وقوله **قليل الماء** تاكيدا على وجه التعقيب وقال الحافظ العسقلانى تاكيدا لدفع توهم ان يراد لغة من يقول ان الثمد الماء الكثير وتعقبه العينى بانه ما يتجه هذا الكلام الا لو ثبت فى اللغة ان الثمد الماء الكثير ايضا فحينئذ يكون من الاضداد **يتبرضه الناس تبرضا** بالموحدة وتشديد الراء وبالضاد المعجمة من البرض بالفتح والسكون وهو اليسير من العطاء والمعنى ياخذونه قليلا قليلا وقال صاحب العين هو جمع الماء بالكفين وذكر ابو الاسود فى روايته عن عروة وسبقت قريش الى الماء فنزلوا عليه ونزل النبى صلى الله عليه وسلم الحديبية فى حر شديد وليس بها الا بئر واحد فذكر القصة . وقوله تبرضا مصدر من باب التفعل الذى يجئ للتكلف وانتصابه على انه مفعول مطلق **فلم يلبثه الناس** بضم اوله وسكون اللام وكسر الموحدة من الالباث وقال ابن التين بفتح اللام وكسر الموحدة المثقلة من التلبيث اى لم يتركوه يلبث اى يقيم **حتى نزحوه وشكى** على البناء للمفعول **الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته** اى اخرج نشابة من جعبته **ثم امرهم** رسول الله صلى الله عليه وسلم **ان يجعلوه** اى السهم **فيه** اى فى الثمد المذكور وفى رواية الزهرى فاخرج سهما من كنانته فاعطاه رجلا من اصحابه فنزل قليبا من تلك القلب فغرزه فى جوفه فجاش بالرواء وفى رواية ابن اسحق عن بعض اهل العلم عن رجال من اسلم ان ناجية بن جندب الذى ساق البدن هو الذى نزل بالسهم واخرج ابن سعد من طريق سلمة بن الاكوع وفى رواية ناجية بن الاعجم قال ابن اسحق وقد زعم بعض اهل العلم انه البراء بن عازب فانه كان يقول انا الذى نزلت بسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى الواقدى من طريق خالد بن عبادة

الغفاري قال انا الذي نزلت في البئر بسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويمكن الجمع بين هذه الروايات بانهم تعاونوا على ذلك بالحفر
والنزول في القليب وسياتي في المغازي من حديث البراء
بن عازب رضي الله عنه في قصة الحديبية انه صلى الله عليه وسلم
جلس على البئر ثم دعا باناء فمضمض ودعا ثم صبه فيها ثم قال
دعوها ساعة ثم انهم [illegible] ارتووا بعد ذلك ويمكن الجمع بان
يكون الامران وقعا معا وقد روى الواقدي من طريق اوس
بن خولي انه صلى الله عليه وسلم توضا في الدلو ثم افرغه فيها وانتزع
السهم ثم وضعه فيها وهكذا ذكر ابو الاسود في روايته عن عروة
انه صلى الله عليه وسلم تمضمض في دلو وصبه في البئر ونزع
سهما من كنانته فالقاه فيها ودعا ففارت وهذه القصة
غير القصة الآتية في المغازي ايضا من حديث جابر رضي الله عنه
قال عطش الناس بالحديبية وبين يدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ركوة فتوضا منها فوضع يده فيها فجعل الماء يفور
من بين اصابعه الحديث وكان ذلك قبل قصة البئر والله اعلم
وفي هذا الفصل معجزات ظاهرة وفيه بركة سلاحه وما ينسب
اليه وقد وقع نبع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم في عدة
مواطن غير هذه وسياتي في [illegible] اول غزوة الحديبية حديث
زيد بن خالد رضي الله عنه انهم اصابهم مطر بالحديبية الحديث وكان
ذلك وقع بعد القصتين المذكورتين والله اعلم **فوالله ما زال
يجيش لهم** بفتح اوله وكسر الجيم وآخره معجمة اي يفور لهم قال ابن سيدة
جاشت تجيش جيشا وجيوشا وجيشانا وكان الاصمعي يقول
جاشت بغير همز فارت وبهمز ارتفعت **بالري** بكسر الراء
ويجوز فتحها اي بما يرويهم **حتى صدروا عنه** اي رجعوا بعد
ورودهم وزاد ابن سعد حتى اغترفوا بايديهم جلوسا على شفة
البئر وكذا في رواية ابي الاسود عن عروة **فبينما هم كذلك**
وفي رواية الكشميهني فبينا هم كذلك بدون الميم **اذ جاء بديل**
بالموحدة

بالموحدة على التصغير **بن ورقاء** بالقاف مؤنث الاورق
الخزاعي قال ابو عمر اسلم يوم الفتح بمر الظهران وشهد حنينا
والطائف وتبوك وكان من كبار مسلمة الفتح وقيل اسلم
قبل ذلك وتوفي في حيوة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ابن حبان وكان سيد قومه وكان من دهاة العرب **في
نفر من قومه من خزاعة** سمى الواقدي منهم عمرو بن سالم
وخراش بن امية وفي رواية ابي الاسود عن عروة منهم
خارجة بن كرز ويزيد بن امية **وكانوا عيبة نصح رسول الله
صلى الله عليه وسلم** العيبة بفتح العين المهملة وسكون المثناة
التحتية وفتح الموحدة هي في الاصل ما يوضع فيه الثياب
لحفظها والمراد بها هنا موضع النصح له صلى الله عليه وسلم والامانة
على سره شبه [illegible] الصدر الذي هو مستودع السر
بالعيبة التي هي مستودع الثياب اي محل نصيحته وموضع
اسراره والنصح بضم النون وحكى ابن التين فتحها على انه مصدر
من نصح ينصح نصحا بالفتح وهو بالضم اسم واصله في اللغة
الخلوص يقال نصحته ونصحت له ونصح رسول الله صلى الله
عليه وسلم عبارة عن التصديق بنبوته ورسالته والانقياد
لما امر به ونهى عنه **من اهل تهامة** لبيان الجنس لان خزاعة
كانوا من جملة اهل تهامة وتهامة بكسر المثناة الفوقية هي
مكة وما حولها وحدها من جهة المدينة العرج ومنتهاها الى
اقصى اليمن وقيل تهامة اسم لكل ما نزل من نجد ومكة منها
واشتقاقها من التهم وهو شدة الحر وركود الريح يقال
اتهم اذا اتى تهامة كما يقال انجد اذا اتى نجدا وزاد ابن اسحق
في روايته وكانت خزاعة عيبة نصح رسول الله صلى الله
عليه وسلم مسلمها ومشركها لا يخفون عليه شيئا كان بمكة
ووقع عند الواقدي ان بديلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم لقد
غزوت ولا سلاح معك فقال لم نجئ لقتال فتكلم ابو بكر رضي الله عنه

لاينهض حجة ابن شبرمة لانه يصير معارضة للنص بالرأي
وهو غير معتبر انتهى وتعقبه العيني بان مذهب ابن شبرمة
هو مذهب ابن ابي ليلى وعطاء والنخعي والشعبي والاوزاعي
والكوفيين والاندلسيين من اصحاب مالك وهم يقولون
نص الكتاب العزيز في باب الشهادة رجلان فان لم يكونا
رجلين فرجل وامراتان والحكم بشاهد ويمين مخالف للنص
فلا يجوز والاخبار التي وردت بشاهد ويمين اخبار
آحاد فلا يعمل بها على مخالفتها للنص لانه يكون نسخا ونسخ
الكتاب بخبر الواحد لا يجوز [illegible] وحاصله ان الزيادة على
القرآن نسخ واخبار الآحاد لا تنسخ المتواتر ولا يقبل الزيادة
من الاحاديث الا اذا كان مشهورا هذا هو حاصل الجواب
من طرف الحنفية وقال العسقلاني ان النسخ رفع الحكم ولا رفع
هنا وايضا الناسخ والمنسوخ لابد وان يتواردا على محل واحد
وهذا غير متحقق في الزيادة على النص وغاية ما فيه ان تسمية
الزيادة كالتخصيص نسخا اصطلاح فلا يلزم منه نسخ
الكتاب بالسنة انتهى وتعقبه العيني بان قوله النسخ رفع
الحكم قسم من اقسام النسخ لانه على اربعة اقسام نسخ الحكم
والتلاوة جميعا ونسخ الحكم دون التلاوة ونسخ التلاوة
دون الحكم والرابع نسخ وصف الحكم وهو ايضا مثل الزيادة
على النص [illegible] وهو نسخ عندنا وعند الشافعي وهو بمنزلة تخصيص
العام حتى جوز ذلك بالقياس وبخبر الواحد ونقول هذا القائل
النسخ رفع الحكم ليس على اطلاقه لان النسخ من قبيل بيان التبديل
لان البيان عندنا على خمسة اقسام بيان تقرير وبيان تفسير
وبيان تغيير وبيان ضرورة وبيان تبديل والنسخ منه ومعناه
ان يزول شيء ويخلفه غيره ولا شك ان الحكم بشاهد ويمين
رفع الحكم بالشاهدين او الشاهد والمرأتين وكيف يقول
ولا رفع هنا وقوله [illegible] وايضا الناسخ والمنسوخ لابد ان يتواردا

على

على محل واحد [illegible] وان كان مسلما لكن لا نسلم
قوله وهذا غير متحقق في الزيادة على النص لان قائل هذا يفرق
بين نسخ الوصف ونسخ الذات فيجعل النسخ هنا من قبيل نسخ
الوصف لا من قبيل نسخ الذات ونحن نقول ان نسخ الوصف
مثل نسخ الذات في الحكم فلهذا منعنا الحكم بشاهد ويمين هذا
ثم قال الحافظ العسقلاني تخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذلك
الزيادة عليه وتعقبه العيني بان حاصله ان قياس الزيادة على النص
على التخصيص غير صحيح على اطلاقه بل انما يكون الزيادة كالتخصيص
اذا كان حكما مستقلا بنفسه لا تغير ولا تبدل فان التخصيص
بيان عدم ارادة [illegible] بعض ما يتناوله اللفظ فيبقى الباقي
بذلك النظم بعينه فان العام اذا خص منه بعض الافراد بقي الحكم
فيما وراءه بلفظ العام بعينه كلفظ المشركين اذا خص منه
اهل الذمة بقي الحكم في غيرهم ثابتا بلفظ المشركين فلم يكن التخصيص
نسخا لان النسخ بيان انتهاء مدة الحكم الثابت وبالتخصيص
تبين ان المخصوص لم يكن مرادا بالعام فلا يكون رفعا بعد الثبوت
بل منعا عن الدخول في حكم العام ولهذا قلنا ان التخصيص لا يكون
الا مقارنا لانه بيان محض وشرط النسخ ان يكون متاخرا فيكون
تبديلا لا بيانا محضا هذا [illegible] ثم انه نظر
الحافظ العسقلاني لكون الزيادة على النص كالتخصيص بقوله
كما في قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم واجمعوا على تحريم نكاح العمة
مع بنت اخيها وسند الاجماع في ذلك السنة الثابتة
وكذلك قطع رجل السارق في المرة الثانية وقال العيني [illegible] انهما
حكمان مستقلان بانفسهما ولم يغيرا الحكم السابق حتى يكون نسخا
كما مر ثم قال الحافظ العسقلاني وقد اخذ من رد الحكم بالشاهد
واليمين لكونه زيادة على القرآن باحاديث كثيرة في احكام
كثيرة كلها زائدة على ما في القرآن كالوضوء بالنبيذ والوضوء
من القهقهة والمضمضة والاستنشاق في الغسل دون الوضوء

عكم صح

فيهما صح

مدة

اى فان شاءت آه قريش صح

واضرت بهم حتى اضعفتهم حربهم واموالهم فان شاؤوا
ماددتهم اى ضربت بيني وبينهم مدة للصلح نترك بيننا
وبينهم الحرب ويخلوا بيني وبين الناس اى من كفار
العرب وغيرهم فان اظهر بالجزم اى ان غلبت عليهم اى على غيرهم من الناس
فان شاؤوا شرط معطوف على الشرط الاول كذا قال العيني
والظاهر انه مع جوابه جواب الشرط الاول ان يدخلوا
فيما دخل فيه الناس فعلوا فقوله فعلوا جواب الشرط الثاني
والا اى وان لم اظهر اى لم اغلب عليهم فقد جموا
بالجيم المفتوحة وضم الميم المشددة اى استراحوا من جهد الحرب
وانما ردد الامر مع انه جازم بان الله تعالى سينصره ويظهره
عليهم لوعد الله تعالى له بذلك على طريق التنزل مع الخصم
وفرض الامر على ما زعم الخصم ولهذه النكتة لم يصرح بظهور
غيره عليه لكن وقع التصريح بذلك في رواية ابن اسحق ولفظه
فان اصابوني كان الذي ارادوا وفي رواية ابن عائذ
من وجه آخر عن الزهري فان ظهر الناس علي فذلك الذي
يبغون فالظاهر ان عدم التصريح وقع من بعض الرواة
تأدبا والله اعلم وقال الحافظ العسقلاني في تفسير هذا الكلام
هو شرط بعد الشرط والتقدير فان ظهر غيرهم علي كفاهم
المؤنة وان اظهر انا على غيرهم فان شاؤوا اطاعوني والا فلا
تنقضي مدة الصلح الا وقد جموا اى استراحوا وقووا انتهى
فليتامل وان هم ابوا اى امتنعوا ذلك ولم يخلوا بيني
وبين الناس فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري
هذا حتى تنفرد سالفتي بالسين المهملة وكسر اللام
بعدها فاء اى حتى تنفصل مقدم عنقي اى حتى اقتل لان القتيل
تنفرد مقدمة عنقه وقال الخطابي اى حتى يبين عنقي والسالفة
مقدم العنق وقيل صفحة العنق وفي المحكم السالفة اعلى
العنق وقال الداودي المراد الموت اى حتى اموت وابقى
منفردا

منفردا في قبري ويحتمل انه اراد انه يقاتل حتى ينفرد وحده
في مقاتلتهم وقال ابن المنير لعله صلى الله عليه وسلم نبه بالادنى
على الاعلى اى ان لي من القوة بالله والحول به ما يقتضي اني
اقاتل عن دينه لو انفردت فكيف لا اقاتل عن دينه مع
وجود المسلمين وكثرتهم ونفاذ بصائرهم في نصر دين الله
ولينفذن الله بضم الياء وكسر الفاء اى ليمضين
الله امره في نصر دينه وان كرهوا وحسن الاتيان بهذا
الجزم بعد ذلك للتنبيه على انه لم يورده الا على سبيل الفرض
وفي هذا الفصل الندب الى صلة الرحم والابقاء على من كان
من اهلها وبذل النصيحة للقرابة وما كان عليه النبي صلى
الله عليه وسلم من القوة والثبات وتنفيذ حكم الله تعالى
وتبليغ امره فقال بديل سأبلغهم ما تقول اى
فأذن لي فانطلق حتى اتى قريشا قال انا قد
جئناكم من هذا الرجل وسمعناه يقول قولا
فان شئتم ان نعرضه عليكم فعلنا فقال
سفهاؤهم سمى الواقدي منهم عكرمة بن ابي جهل
والحكم بن ابي العاص لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشيء
قال ذوو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال
سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى
الله عليه وسلم وزاد ابن اسحق في روايته فقال لهم
بديل انكم تعجلون على محمد انه لم يأت لقتال انما جاء معتمرا
فاتهموه اى اتهموا بديلا لانهم كانوا يعرفون ميله الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا ان كان كما تقول فلا يدخلها علينا
عنوة فقام عروة بن مسعود اى ابن معتب بضم
الميم وفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية وفي آخره
موحدة الثقفي اسلم بعد ذلك ورجع الى قومه ودعاهم
الى الاسلام فقتلوه فقال صلى الله عليه وسلم مثله كمثل صاحب

يسن في قومه. وفي رواية ابن اسحق عند احمد عروة بن عمرو
بن مسعود. والصواب هو الاول وهو الذي وقع في
السيرة. ثم في رواية ابي الاسود عن عروة عند الحاكم
في الاكليل والبيهقي في الدلائل وذكر ذلك ابن اسحق
ايضا من وجه آخر قالوا لما نزل صلى الله عليه وسلم بالحديبية
احب ان يبعث رجلا من اصحابه الى قريش يعلمهم
بانه انما قدم معتمرا فدعا عمر رضي الله عنه فاعتذر بانه
لا عشيرة له بمكة فدعا عثمان رضي الله عنه فارسله بذلك
وامره ان يعلم من بمكة من المؤمنين بان الفرج قريب
فاعلمهم عثمان رضي الله عنه بذلك فحمله ابان بن سعيد بن ابي العاص
على فرسه فذكر القصة فقال المسلمون هنيئا لعثمان خلص
الى البيت فطاف به دوننا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ظني به ان لا يطوف حتى نطوف معا وكان كذلك قال
ثم جاء عروة بن مسعود فذكر القصة. وفي رواية ابن اسحق
ان مجيء عروة كان قبل ذلك ذكرها موسى بن عقبة في المغازي
عن الزهري وكذا ابو الاسود عن عروة قبل قصة مجيء سهيل
بن عمرو والله اعلم **فقال يا قوم** ويروى اي قوم **الستم**
بالوالد اي بمثل الوالد في الشفقة والمحبة **قالوا بلى**
قال اولست بالولد اي بمثل الولد في النصح لوالده
كذا في رواية الاكثر. وفي رواية ابي ذر بالعكس الستم
بالولد اولست بالوالد والصواب هو الاول. وكذا هو
في رواية ابن اسحق واحمد وغيرهما. وزاد ابن اسحق عن
الزهري ان ام عروة هي سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف
فاراد بقوله الستم بالوالد انكم قد ولدتموني في الجملة
لكون امي منكم. وجرى بعض الشراح على ما وقع في رواية
ابي ذر فقال اراد بقوله الستم بالولد اي انتم عندي
في الشفقة والنصح بمنزلة الولد ولعله كان يخاطب بذلك
قوما

قوما هو اسن منهم **قالوا بلى قال فهل تتهموني**
اي قال عروة هل تنسبوني الى التهمة **قالوا لا** لانه
كان سيدا مطاعا في قومه غير متهم **قال الستم تعلمون**
اني استنفرت اهل عكاظ اي دعوتهم الى نصركم
وعكاظ بضم المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة
اسم سوق بناحية مكة كانت العرب تجتمع بها في
كل سنة مرة **فلما بلحوا** بفتح الموحدة وتشديد اللام
وبالحاء المهملة اي عجزوا وامتنعوا والتبلح التمنع
من الاجابة يقال بلح الفرس اذا اعيا ووقف وقال
ابن قرقول وتخفيف اللام لغة قال الاعشى واشتكى
الاوصال منه وبلح. وقال الخطابي بلحوا امتنعوا يقال بلح
الغريم اذا امتنع من اداء ما عليه. وبلحت البركة اذا انقطع
ماؤها. وزاد ابن اسحق فقالوا صدقت ما انت عندنا
بمتهم **علي** بتشديد الياء **جئتكم باهلي وولدي ومن**
اطاعني قالوا بلى قال فان هذا يعني رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قد عرض عليكم** وفي رواية الكشميهني
قد عرض لكم **خطة رشد** بضم الخاء المعجمة وتشديد
الطاء المهملة والرشد بضم الراء وسكون الشين
المعجمة وبفتحهما اي خصلة خير وصلاح وانصاف
ويقال خذ خطة الانصاف اي انتصف. وبين ابن اسحق
في روايته ان سبب تقديم عروة لهذا الكلام عند قريش
ما رآه من ردهم العنيف على من يجيء من عند المسلمين **اقبلوها**
ودعوني آته بالمد وهو مجزوم على جواب الامر واصله
آتيه اي اجيء اليه. ويروى آتيه بالياء على الاستئناف
قالوا ائته بالف وصل بعدها همزة ساكنة ثم مثناة
مكسورة ثم هاء ساكنة او مكسورة امر من اتى ياتي كذا قال
الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني بانه لا يقال الف الوصل

اي خلوني واتركوني صح

وانما يقال همزة الوصل لان الالف لا تقبل الحركة ولا يجوز
تسكين الهاء الا عند الوقف لانها هاء الضمير وليست بهاء
السكت حتى تكون ساكنة بل كسرها متعين في الاصل انتهى
ولا يذهب عليك ان باب المسامحة مفتوح فافهم فاتاه
فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم نحوا من قوله لبديل زاد ابن اسحق واخبرهم انه
لم يات يريد حربا فقال عروة عند ذلك اي عند قوله
لاقاتلنهم اي محمد اي يا محمد ارايت اي اخبرني ان
استاصلت امر قومك من الاستيصال وهو الاستهلاك
بالكلية هل سمعت باحد من العرب اجتاح بجيم وفي
آخره حاء مهملة معناه استاصل اصله قبلك وان
تكن الاخرى حذف الجزاء تادبا مع النبي صلى الله عليه وسلم
والمعنى وان تكن الدولة والغلبة لقريش فلا يخفى ما يفعلون
بكم وقوله فاني والله لارى وجوها اي اعيان الناس كالتعليل
للمحذوف من الجزاء [illegible] اقيم مقامه واني لارى اشوابا
بتقديم الشين المعجمة على الواو وعليه اقتصر صاحب المشارق
قال الخطابي يريد الاخلاط من الناس قال والشوب الخلط
ويروى اوشابا بتقديم الواو على الشين وهو مثله يقال جمع
اوشاب اذا كانوا من قبائل شتى ووقع في رواية ابي ذر
عن الكشميهني اوباشا وهي الاخلاط من السفلة وقال
الداودي [illegible] الاوشاب اراذل
الناس وعن القزاز مثل الاوباش فالاوباش اخص
من الاشواب فافهم خليقا بالخاء المعجمة والقاف اي حقيقا
وزنا ومعنى يقال خليق للواحد والجمع فلذلك وقع صفة
للاشواب ويروى خلقا بالجمع ان يفروا اي بان يفروا
ويدعوك بفتح الدال اي يتركوك [illegible] التي
امات العرب ماضيها وفي اصل ان [illegible] الامر
عروة ردوه
بين

حيث لم يصرح الا بشق ما يليه ح

اولا امنهم عليك ح

من قبائل شتى ح

وهو من الافعال ح

بين شفتين غير مستحسنين عادة وهو الملك قومه
ان غلبت وذهاب اصحابه ان غلب لكن كل من الامرين
مستحسن شرعا كما قال تعالى قل هل تربصون بنا الا احدى
الحسنيين وانما قال ذلك لان العادة جرت ان الجيوش
المجتمعة من اخلاط الناس لا يؤمن عليهم الفرار بخلاف
من كان من قبيلة واحدة فانهم يانفون الفرار في العادة
وما دري عروة ان مودة الاسلام اعظم من مودة القرابة
وقد ظهر له ذلك من مبالغة المسلمين في تعظيم النبي صلى
الله عليه وسلم كما سياتي فقال له ابو بكر الصديق رضي الله عنه
وفي رواية ابن اسحق وابو بكر الصديق رضي الله عنه خلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد فقال له اي لعروة امصص
بهمزة وصل ومهملتين الاولى مفتوحة بصيغة الامر وحكى
ابن التين عن رواية القابسي ضم الصاد الاولى وخطاها
وقال ابن ق قول الصواب فتح الصاد من مصص يمص من باب علم
يعلم وهو اصل مطرد في المضاعف مفتوح الثاني بظر
اللات وزاد ابن عائذ من وجه آخر عن الزهري وهي طاغيته
اي اللات طاغية عروة التي تعبد والبظر بفتح الموحدة
وسكون المعجمة قطعة تبقى بعد الختان في فرج المراة وقال
الكرماني هي هنة عند شفري الفرج لم تخفض وقال ابن الاثير
هي الهنة التي تقطعها الخافضة من فرج المراة عند الختان
وقال العيني قول الكرماني عند شفري الفرج ليس بذاك بل البظر
بين شفريها وفي المغرب بظر المراة هنة بين شفري رحمها
وقال ابو عبيد البظارة ما بين الاسكتين وهما جانبا الحيا
وقال ابو زيد هو البظر وقال ابن مالك هو البيظر وقال ابن دريد
البيظرة ما تقطعه الخاتنة من الجارية ذكره في المخصص وفي
المحكم البظر ما بين الاسكتين والجمع بظور وهي البيظر والبظارة
وامراة بظراء طويلة البظر والاسم البظر ولا فعل له ورجل

ابظر لم يختتن واللات اسم احد الاصنام التي كانت
قريش وثقيف يعبدونها وكانت عادة العرب الشتم
بذلك لكن بلفظ الام فاراد ابوبكر رضي الله عنه المبالغة في سب
عروة باقامة من كان يعبد مقام امه وحمله على ذلك ما اغضبه
به من نسبة المسلمين الى الفرار وقال ابن التين هي كلمة تقولها
العرب عند الذم والمشاتمة لكن تقول بظر امه واستعار ابوبكر
رضي الله عنه ذلك في اللات لتعظيمهم اياها وفيه جواز النطق
بما يستبشع من الالفاظ لارادة زجر من بدا منه ما يستحق به
ذلك وقال ابن المنير قول ابي بكر رضي الله عنه هذا تخسيس
للعدو وتكذيبهم وتعريض بالزامهم من قولهم ان اللات بنت الله
تعالى الله عن ذلك بانها لو كانت بنتا كان لها ما يكون للاناث
انحن نفر عنه استفهام انكار وندعه فقال عروة
من ذا قالوا ابوبكر وفي رواية اسحق فقال من هذا يا محمد قال
هذا ابن ابي قحافة فقال اي عروة اما حرف استفتاح والذي
نفسي بيده هذا يدل على ان القسم بذلك كان عادة العرب
لولا يد اي نعمة كانت لك عندي لم اجزك بها اي لم اكافئك
بها وهي صفة يد وقوله لاجبتك جواب لولا وزاد ابن اسحق
ولكن هذه بها اي جازاه بعدم اجابته عن شتمه بيده التي
كان احسن اليه بها وبين عبد العزيز الامامي عن الزهري
في هذا الحديث ان اليد المذكورة ان عروة كان تحمل بدية فاعانه
فيها ابوبكر رضي الله عنه بعون حسن وفي رواية الواقدي
عشر قلائص وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلما تكلم
وفي رواية السرخسي والكشميهني فكلما كلمه اخذ بلحيته
وفي رواية ابن اسحق فجعل يتناول لحية النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يكلمه والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى
الله عليه وسلم ومعه السيف وفيه جواز القيام على رأس
الامير بالسيف لقصد الحراسة ونحوها من ترهيب العدو

والايعارضه

ثم وان التصريح بالعورة عند الحاجة ليس خروجا عن حد المروءة صح

كان تحمل بدية صح

ولا يعارضه النهي عن القيام على رأس الجالس لان محلها
اذا كان على وجه العظمة والكبر وعليه المغفر بكسر الميم
وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وآخره راء زرد ينسج
من الدروع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة
وفي مغازي عروة بن الزبير من رواية ابي الاسود عنه
ان المغيرة لما رأى عروة بن مسعود مقبلا لبس لامته
وجعل على رأسه المغفر ليستخفي من عروة عمه فكلما اهوى
عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم اي مال اليها
بيده ضرب يده بنعل السيف وهو ما يكون اسفل
القراب من فضة او غيرها وقال اخر امر من التأخير يدك
عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد ابن اسحق
في روايته قبل ان لا تصل اليك وفي رواية عروة بن الزبير
فانه لا ينبغي لمشرك ان يمسه وفي رواية ابن اسحق فيقول
عروة ويحك ما افظك واغلظك وكان عادة العرب
ان يتناول الرجل لحية من يكلمه ولا سيما عند الملاطفة
وفي الغالب انما يصنع ذلك النظير بالنظير لكن كان النبي
صلى الله عليه وسلم يغضي لعروة عن ذلك استمالة له وتاليفا
والمغيرة يمنعه من ذلك اعظاما لسيدنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم واجلالا لقدره ويقال عادة العرب انهم
يستعملونه كثيرا يريدون بذلك التحبب والتواصل وحكي
عن بعض العجم فعل ذلك ايضا واكثر العرب فعلا لذلك
اهل اليمن فرفع عروة رأسه فقال من هذا قالوا المغيرة
بن شعبة وفي رواية ابي الاسود عن عروة بن الزبير فلما
اكثر المغيرة مما يقرع يده غضب وقال ليت شعري من هذا
الذي قد آذاني من بين اصحابك والله لا احسب فيكم الأم
منه ولا اشر منزلة وفي رواية ابن اسحق فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال له عروة من هذا يا محمد قال هذا ابن اخيك

قوله اليك اي تنح منها

ثم دون الرؤس صح

المغيرة بن شعبة وكذا اخرجه ابن ابي شيبة من حديث المغيرة
بن شعبة نفسه باسناد صحيح واخرجه ابن حبان **فقال**
اي عروة مخاطبا للمغيرة **اي غُدَرُ** اي يا غادر بالمعجمة
على وزن عمر معدول عن غادر مبالغة في وصفه بالغدر
الست اسعى في غدرتك اي الست اسعى في اطفاء
نار غدرتك ودفع شر جنايتك ببذل المال ونحوه وقال الكرماني
وكان بينهما قرابة وقد قرأته كان ابن اخي عروة وفي مغازي
عروة والله ما غسلت من غدرتك ولقد اورثتنا العداوة
في ثقيف وفي رواية ابن اسحق وهل غسلت سوءتك
الا بالامس قال ابن هشام في السيرة اشار عروة بهذا الى ما
وقع للمغيرة قبل اسلامه وذلك انه خرج مع ثلثة عشر نفرا من
ثقيف من بني مالك فغدر بهم وقتلهم واخذ اموالهم فتهايج
الفريقان بنو مالك والاحلاف رهط المغيرة فسعى عروة
بن مسعود عم المغيرة حتى اخذوا منه دية ثلثة عشر نفسا
واصطلحوا وفي القصة طول وقد ساق ابن الكلبي والواقدي
القصة وحاصلها انهم كانوا خرجوا زائرين المقوقس
بمصر فاحسن اليهم واعطاهم وقصر بالمغيرة فحصلت له
الغيرة منهم فلما كانوا بالطريق شربوا الخمر فلما سكروا وناموا
وثب المغيرة فقتلهم ولحق بالمدينة فاسلم الى ذلك معنى
قوله **وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم
واخذ اموالهم ثم جاء فاسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اما الاسلام فاقبل** بلفظ المضارع المتكلم
اي اقبله **واما المال فلست منه في شيء** اي لا اتعرض
له لكونه اخذه غدرا ولما قدم المغيرة على رسول الله صلى الله
عليه وسلم واسلم قال له ابو بكر رضي الله عنه ما فعل المالكيون
الذين كانوا معك قال قتلتهم وجئت باسلابهم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليخمس او ليرى فيه رايه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اما المال

وكان الكرماني لم يطلع على هذا فابهم صح

اما المال فلست منه في شيء يريد في حل لانه علم ان اصله غصب
واموال المشركين وان كانت تحل اخذها عند القهر الا انه لا يحل
اخذها عند الامن فاذا كان الانسان مصاحبا لهم فقد امن
كل واحد منهم صاحبه فسفك الدماء واخذ الاموال عند
ذلك غدر والغدر بالكفار وغيرهم محظور ولعل النبي
صلى الله عليه وسلم ترك المال في يده لامكان ان يسلم قومه
فيرد اليهم اموالهم ويستفاد من القصة ان الحربي لم يكن
عليه ضمانه وهو احد الوجهين للشافعية **ثم ان عروة
جعل يرمق** بضم الميم اي يلحظ **اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله
صلى الله عليه وسلم نخامة** بضم النون اي التي تخرج
من اقصى الحلق ومن مخرج الخاء المعجمة **الا وقعت في كف
رجل منهم فدلك بها** اي بالنخامة **وجهه وجلده**
وزاد ابن اسحق ولا يسقط من شعره شيء الا اخذوه
واذا امرهم ابتدروا امره اي اسرعوا فيه **واذا
توضأ كادوا يقتتلون** اي يختصمون **على وضوئه**
بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به **واذا تكلموا خفضوا
اصواتهم عنده وما يحدون** بضم اوله وكسر المهملة
من الاحداد وهو شدة النظر **اليه النظر تعظيما له** وفيه
طهارة النخامة والشعر المنفصل والتبرك بفضلات
الصالحين الطاهرة ولعل الصحابة رضي الله عنهم فعلوا
ذلك بحضرة عروة وبالغوا في ذلك اشارة الى الرد
على ما خشيه من فرارهم فكانهم قالوا بلسان الحال من يحب
امامه هذه المحبة ويعظمه هذا التعظيم كيف يظن به انه
يفر عنه ويسلمه الى عدوه بل هم اشد اغتباطا به وبدينه
وبنصره من القبائل التي يراعي بعضها بعضا بمجرد الرحم
ويستفاد منه جواز التوصل الى المقصود بكل طريق سائغ

ويروى الا تنخم صح

الحكمة في كون البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه بقوله
صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال
قوم ودماءهم وقيل الحكمة في كون البينة على المدعي لان جانبه
ضعيف لانه يقول خلاف الظاهر فكلف الحجة القوية
وهي البينة لانها لا تجلب لنفسها نفعا ولا تدفع عنها ضررا فيتقوى
بها ضعف المدعي وجانب المدعى عليه قوي لان الاصل
فراغ ذمته فاكتفى منه باليمين وهي حجة ضعيفة لان الحالف
يجلب لنفسه النفع ويدفع الضرر فان قيل قال الاصيلي حديث
ابن عباس رضي الله عنه هذا لا يصح مرفوعا وانما هو قول
ابن عباس رضي الله عنهما كذا رواه ايوب ونافع الجمحي عن ابن ابي مليكة
عن ابن عباس رضي الله عنهما فالجواب انه رواه الشيخان
من رواية ابن جريج مرفوعا وهذا يكفي لصحة الرفع ومع هذا
فان كان مراد الاصيلي جميع الحديث الذي رواه البيهقي
فلا يصح لان المقدار الذي اخرجه الشيخان متفق على صحته
وان كان مراده هذه الزيادة وهي قوله لو يعطى الناس الى آخره
فلا يبعد وقد اغرب الكرماني حيث قال في قوله باليمين اي
يمين المدعي وذلك لا بد ان يكون مع شاهد اذ لم يقل
احد بجواز الحكم على المدعى عليه بمجرد اليمين انتهى وغرابته لا تخفى
على من نظر فيما ذكرناه من الاحاديث التي اخرجها غيره من المخرجين
ومنشأ غلطه انه جعل الباء في قوله باليمين سببية وقوله على المدعى عليه
متعلقا بقضى بمعنى حكم عليه بالحق وليس كذلك فان المراد
انه قضى بثبوت اليمين وتقرره على المدعى عليه دون المدعي فافهم
تتمة واختلف الفقهاء في تعريف المدعي والمدعى عليه والمشهور
فيه تعريفان الاول ان المدعي من يخالف قوله الظاهر والمدعى عليه
بخلافه والثاني المدعي من اذا سكت ترك وسكوته والمدعى عليه
من لا يخلى اذا سكت والاول اشهر والثاني اسلم فقد اورد
على الاول ان المودع اذا ادعى الرد والتلف فان دعواه
تخالف

تخالف الظاهر ومع ذلك فالقول قوله وذكر في تعريفهما
غير ذلك واستدل بقوله اليمين على المدعى عليه للجمهور بحمله
على عمومه في حق كل احد سواء كان بين المدعي والمدعى عليه
اختلاط ام لا وعن مالك لا تتوجه اليمين الا على من بينه وبين
المدعي اختلاط لئلا يبتذل اهل السفه اهل الفضل بتحليفهم
مرارا وقريب من مذهب مالك قول الاصطخري من الشافعية
ان قرائن الحال اذا شهدت بكذب المدعي لم يلتفت الى دعواه
واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم لادعى ناس اموال
رجال ودماءهم على ابطال قول المالكية في التدمية ووجه
الدلالة تسويته صلى الله عليه وسلم بين الدماء والاموال
واجيب بانهم لم يسندوا القصاص مثلا الى قول المدعي بل
للقسامة فيكون قوله ذلك لوثا تقوية يقوى جانب المدعي
في بداءته بالايمان ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة .....
حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد عثمن بن ابي شيبة
قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل انه قال
قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه من حلف على يمين
يستحق بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله
عز وجل تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الى اليم ثم ان الاشعث بن قيس
خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه فحدثناه بما قال فقال صدق
لفيّ انزلت قال المالكي في بعض الروايات لفي والله انزلت
وهو شاهد على توسط القسم بين جزئي الجواب وعلى ان اللام
يجب وصلها بمعمول الفعل الجوابي المقدم لا بالفعل ويروى
نزلت كان بيني وبين رجل خصومة في شيء فاختصمنا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه وقد روى
نحو هذه القصة وائل بن حجر وفيها ليس لك الا ذلك اخرجه

تكميل فان قيل هل تثبت
الحجة بالكتابة وتحصيل الحديث
بها فالجواب انه ذكر اصحاب
علوم الحديث ان ذلك
عند كثير من المتقدمين
والمتأخرين معدود
في الموصول [illegible]
والمسند صح

والمقصود وغيره وفيه ان كثيرا من المشركين كانوا يعظمون حرمات
الاحرام والحرم وينكرون على من يصد عن ذلك تمسكا منهم
ببقايا من دين ابرهيم عليه السلام **فقام رجل منهم يقال له**
مكرز بن حفص بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء بعدها
زاي ابن حفص بن الاخيف بالخاء المعجمة والمثناة التحتية
ثم الفاء وهو من بني عامر بن لؤي وفي رواية ابن اسحق وقع
ذكر ابن الاخيف بعد حفص **فقال دعوني آتيه فقالوا**
ائته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا
مكرز وهو رجل فاجر وفي رواية ابن اسحق غادر وهذا
ارجح لانه كان مشهورا بالغدر ولم يصدر عنه في قصة الحديبية
فجور ظاهر بل الذي صدر منه خلاف ذلك كما سياتي من كلامه
في قصة ابي جندل وفي مغازي الواقدي في غزوة بدر ان
عتبة بن ربيعة قال لقريش كيف نخرج من مكة وبنو كنانة خلفنا
لا نامنهم على ذرارينا قال وذلك ان حفص بن الاخيف
يعني والد مكرز كان له ولد وضيء فقتله رجل من بني بكر بن عبد مناة
بن كنانة بدم لهم كان في قريش فتكلمت قريش في ذلك
ثم اصطلحوا فعدا مكرز بن حفص بعد ذلك على عامر بن يزيد
سيد بني بكر غرة فقتله فنفرت من ذلك كنانة فجاءت
وقعة بدر في اثناء ذلك فكان مكرز معروفا بالغدر
وذكر الواقدي ايضا انه اراد ان يبيت المسلمين بالحديبية
فخرج في خمسين رجلا فاخذهم محمد بن مسلمة وهو على الحرس
وانفلت منهم مكرز فكانه صلى الله عليه وسلم اشار الى ذلك
فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه اي بينما
يكلم مكرز النبي صلى الله عليه وسلم **اذ جاء سهيل بن عمرو**
كلمة اذ للمفاجاة في جواب بينما وفي رواية ابن اسحق فدعت
قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل فصالحه
قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد ارادت قريش الصلح حين بعثت
هذا

قال الحافظ العسقلاني ما زلت متعجبا من وصفه بالفجور الى ان رايت ما في مغازي الواقدي فاتضح

هذا **قال معمر** اي ابن راشد **فاخبرني ايوب** هو السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما هذا موصول الى معمر
بالاسناد المذكور اولا وهو مرسل قال الحافظ العسقلاني
ولم اقف على من وصله بذكر ابن عباس فيه لكن له شاهد موصول
عند ابن ابي شيبة من حديث سلمة بن الاكوع قال بعثت
قريش سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى الى النبي صلى
الله عليه وسلم ليصالحوه فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم سهيلا
قال قد سهل لكم من امركم وللطبراني نحوه من حديث عبد الله
بن السائب **انه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله**
عليه وسلم قد سهل لكم من امركم قال الكرماني قوله من امركم فاعل
سهل ومن زائدة او تبعيضية اي سهل بعض امركم تفاءل النبي
صلى الله عليه وسلم باسم سهيل بن عمرو على ان امرهم قد سهل لهم
قال معمر قال الزهري هو ابن شهاب وهذا ايضا موصول
بالاسناد المذكور الى معمر وهو من بقية الحديث وانما اعترض
حديث عكرمة في اثنائه **في حديثه فجاء سهيل بن عمرو**
فقال هات امر للمفرد المذكر تقول هات يا رجل بكسر التاء
اي اعطني وللاثنين هاتيا مثل آتيا وللجمع هاتوا وللمراة هاتي
بالياء وللمراتين هاتيا وللنساء هاتين مثل عاطين قال الخليل
اصل هات من آتى يؤتي فقلبت الالف هاء **اكتب بيننا**
وبينكم كتابا وفي رواية ابن اسحق فلما انتهى الى النبي صلى الله
عليه وسلم اي سهيل جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح
على ان توضع الحرب بينهم عشر سنين وان يامن الناس بعضهم
بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا وهذا القدر الذي ذكره ابن اسحق
من مدة الصلح هو المعتمد وبه جزم ابن سعد واخرجه الحاكم من
حديث علي نفسه ووقع في مغازي ابن عائذ في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما وغيره ان المدة كانت سنتين وكذا وقع عند
موسى بن عقبة ويجمع بان الذي قاله ابن اسحق هي المدة التي

وفي رواية لقد سهل لكم من امركم بالكلام صح

وقع الصلح عليها والذي ذكره ابن عائذ وموسى بن عقبة هي المدة
التي انتهى أمر الصلح فيها حتى وقع نقضه على يد قريش كما سيأتي
بيان ذلك في غزوة الفتح إن شاء الله تعالى وأما ما وقع في
كامل ابن عدي والأوسط للطبراني من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
أن مدة الصلح كانت أربع سنين فهو مع ضعف إسناده
منكر مخالف للصحيح وقد اختلف العلماء في المدة التي يجوز
المهادنة فيها مع المشركين فقيل لا تجاوز عشر سنين على ما
في هذا الحديث وهو قول الشافعي والجمهور وقيل يجوز
الزيادة وقيل لا تجاوز أربع سنين وقيل ثلاثا وقيل سنتين
والأول هو الراجح والله أعلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم
الكاتب وفي رواية ابن إسحق ثم دعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكذا ذكره إسحق بن راهويه
في مسنده من هذا الوجه عن الزهري وكذا مضى في الصلح من حديث
البراء بن عازب رضي الله عنه وسيأتي الكلام عليه مستوفى
إن شاء الله تعالى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب بسم
الله الرحمن الرحيم فقال سهيل أما الرحمن فوالله ما أدري
ما هو وفي رواية ابن إسحق قال سهيل لا أعرف هذا ولكن
اكتب باسمك اللهم وإنما أنكر سهيل البسملة لأنهم كانوا
يكتبون في الجاهلية باسمك اللهم قال الخطابي في أعلام الحديث
الميم بدل من يا كأنه قال يا الله وفي معالم السنن هو جمع بين النداء
والدعاء كأنه قال يا الله أمنا بالخير فحذف بعض الحروف
للتخفيف وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكتب كذلك في بدء
الإسلام وهو معنى قوله [illegible] ولكن اكتب باسمك اللهم
كما كنت تكتب فلما نزلت بسم الله مجريها كتب بسم الله
فلما نزل ادعوا الرحمن كتب بسم الله الرحمن فلما نزل إنه
من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم كتب كذلك فأدركتهم
حمية الجاهلية ثم قال هذا ما قاضى عليه بوزن فاعل من
قضيت

كما كنت تكتب فقال المسلمون
والله لا نكتبها إلا بسم الله
الرحمن الرحيم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم
اكتب باسمك اللهم
صح

قضيت الشيء أي فصلت الحكم فيه وأمضيته ومنه قضاء القاضي
وفيه جواز كتابة مثل ذلك في المعاقدات والرد على من منعه
معتلا بخشية أن يظن في ما أنها نافية نبه عليه الخطابي محمد
رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله
ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب
محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله
إني لرسول الله وإن كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله
قال الزهري وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لا يسألوني
خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على أن تخلوا بيننا وبين
البيت فنطوف به بتشديد الطاء والواو وأصله نتطوف به
فقال سهيل والله لا أي لا نخلي بينك وبين البيت وقوله
تتحدث العرب جملة استئنافية وليست مدخولة لا وهي مدخولة
لمحذوف كما عرفت وبعضهم ظن أن لا دخلت على قوله
تتحدث العرب فإنه ظن فاسد فإنه موضع قليل من يدركه
نبه عليه العيني فافهم أنا أخذنا على البناء للمفعول ضغطة
بضم الضاد وسكون الغين المعجمة أي قهرا وفي رواية ابن إسحق
أنه دخل علينا عنوة وقال الداودي معنى ضغطة أي مفاجأة
وهو منصوب على التمييز وقال ابن الأثير يقال ضغطه يضغطه
ضغطا إذا عصره وضيق عليه وقهره ومنه حديث الحديبية
أنا أخذنا ضغطة أي قهرا يقال أخذت فلانا ضغطة بالضم
إذا ضيقت عليه لتكرهه على الشيء ولكن ذلك من العام المقبل
فكتب فقال سهيل وعلى أنه لا يأتيك منا رجل وإن كان
على دينك إلا رددته إلينا وفي رواية ابن إسحق على أنه
من أتى محمدا من قريش بغير إذن وليه رده عليهم ومن جاء قريشا
ممن تبع محمدا لم يردوه عليه وهذه الرواية تعم الرجال والنساء
وكذا التقدم في أول الشروط من رواية عقيل عن الزهري بلفظ

ولا يأتيك منا احد وسياتي البحث في ذلك في كتاب النكاح ان
شاء الله تعالى وهل دخلن في ذلك الصلح ثم نسخ ذلك الحكم فيهن
او لم يدخلن الا بطريق العموم فخصصن قولان وزاد ابن اسحق
في قصة الصلح بهذا الاسناد على ان بيننا عيبة مكفوفة
اي امرا مطويا في صدور سليمة وهو اشارة الى ترك المؤاخذة
بما تقدم بينهم من اسباب الحرب وغيرها والمحافظة على العهد الذي
وقع بينهم وقال ابن اسحق في حديثه وانه لا اسلال ولا اغلال
اي لا سرقة ولا خيانة فالاسلال من السلة وهي السرقة والاغلال
الخيانة تقول اغل الرجل اي خان اما في الغنيمة فيقال غل بغير
همزة والمراد ان يامن بعضهم من بعض في نفوسهم واموالهم
سرا وجهرا وقيل الاسلال من سل السيوف والاغلال من
لبس الدروع ووهاه ابو عبيد وقال ابن اسحق في حديثه
ايضا وانه من احب ان يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه ومن احب
ان يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه فتواثبت خزاعة
فقالوا نحن في عقد محمد وعهده وتواثبت بنو بكر فقالوا نحن
في عقد قريش وعهدهم وانك ترجع عنا عامك هذا فلا تدخل
مكة علينا فاذا كان عام قابل خرجنا عنك فدخلتها باصحابك
فاقمت بها ثلثا معك سلاح الراكب السيوف في القرب لا تدخلها
بغيره وقال ابن اسحق في حديثه فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكتب الكتاب هو وسهيل بن عمرو اذ جاء ابو جندل بن سهيل
فذكر القصة **فقال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى
المشركين** وفي رواية عقيل الماضية في اول الشروط وكان
فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا ياتيك
منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا
وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه وابى سهيل الا ذلك
فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه
سهيل بن عمرو ولم ياته احد من الرجال في تلك المدة الا رده هذا

وقائل

وقد جاء مسلما صح

وقائل ذلك يشبه ان يكون هو عمر رضي الله عنه لما سياتي وحكى
الواقدي ان ممن قال ذلك ايضا اسيد بن حضير وسعد بن عبادة
وسياتي في المغازي ان سهل بن حنيف كان ممن انكر ذلك ايضا
وفي رواية مسلم من حديث انس رضي الله عنه ان قريشا صالحت
النبي صلى الله عليه وسلم على ان من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم
منا رددتموه الينا فقالوا يا رسول الله انكتب هذا قال نعم انه
من ذهب منا اليهم فابعده الله ومن جاء منهم الينا فسيجعل
الله له فرجا ومخرجا وزاد ابو الاسود عن عروة هنا ولابن عائذ
من حديث ابن عباس نحوه فلما لان بعضهم لبعض في الصلح
وهم على ذلك اذ رمى رجل من الفريقين رجلا من الفريق الآخر
فتصايح الفريقان وارتهن كل واحد من الفريقين من عندهم فارتهن
المشركون عثمان ومن اتاهم من المسلمين وارتهن المسلمون
سهيل بن عمرو ومن معه ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيعة
فبايعوه تحت الشجرة على ان لا يفروا وبلغ ذلك المشركين فارعبهم
الله فارسلوا من كانوا ارتهنوا ودعوا الى الموادعة وانزل الله تعالى
وهو الذي كف ايديهم عنكم الآية وسياتي في غزوة الحديبية بيان
من اخرج هذه القصة موصولة وكيفية البيعة عند الشجرة والاختلاف
في عدد من بايع وفي سبب البيعة ان شاء الله تعالى **فبيناهم
كذلك اذ دخل** ويروى اذ جاء **ابو جندل بن سهيل** وجندل
بالجيم والنون على وزن جعفر وكان اسمه العاص فتركه لما اسلم
وتقدم الكلام فيه في الصلح واخوه اسمه عبد الله اسلم قديما وحضر
مع المشركين بدرا ففر منهم الى المسلمين ثم كان معهم بالحديبية
وقد استشهد باليمامة قبل ابي جندل بمدة ووهم من جعلهما واحدا
واما ابو جندل فكان حبس بمكة ومنع من الهجرة وعذب بسبب
الاسلام كما في حديث الباب وفي رواية ابن اسحق فان الصحيفة
لتكتب اذ طلع ابو جندل بن سهيل وكان ابوه حبسه حين
اسلم فخرج من السجن وتنكب الطريق وركب الجبال حتى هبط

بن عمرو صح

وفي رواية ابن اسحق فان الصحيفة لتكتب اذ طلع [illegible] علم

ومات في خلافة عمر رضي الله عنه صح

على المسلمين ففرح به المسلمون وتلقوه يرسف بفتح اوله
وضم المهملة وبالفاء في قيوده اي يمشي مشيا بطيئا بسبب
القيد قد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين
اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك
عليه ان ترده الي وفي رواية ابن اسحق فقام سهيل بن عمرو
الى ابي جندل فضرب وجهه واخذ بتلبيبه فقال النبي صلى
الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد اي لم نفرغ من كتابته
بعد وهو من القضاء بمعنى الفراغ وفي رواية لم نفض بالفاء
والضاد من فض ختم الكتاب وهو كسره وفتحه
قال فوالله اذا لا اصالحك على شئ ابدا قال النبي صلى
الله عليه وسلم فاجزه لي بصيغة الامر من الاجازة اي امض لي
فعلي فيه فلا ارده اليك او استثنه من القضية وفي الجمع
للحميدي فاجره بالراء ورجح ابن الجوزي الزاي وفيه ان
الاعتبار في العقود بالقول ولو تاخرت الكتابة والاشهاد
ولاجل ذلك امضى النبي صلى الله عليه وسلم لسهيل الامر في رد
ابنه اليه وكان النبي صلى الله عليه وسلم تلطف معه بقوله لم نقض
الكتاب بعد رجاء ان يجيبه لذلك ولا ينكره بقية قريش
لكونه ولده فلما اصر على الامتناع تركه وهذا معنى قوله قال
ما انا بمجيز ذلك وروي بمجيزه لك من الاجازة ايضا
قال بلى اي انت مجيز ذلك فافعل قال ما انا بفاعل قال
مكرز بل كذا في رواية الاكثر بحرف الاضراب وفي رواية الكشميهني
بلى ولم يذكر هنا ما اجاب به سهيل مكرزا في ذلك وزعم بعضهم
انه انما لم يجبه لان مكرزا لم يكن ممن جعل له امر عقد الصلح بخلاف سهيل
وفيه نظر فان الواقدي روى ان مكرزا كان ممن جاء في الصلح مع
سهيل وكان معهما حويطب بن عبد العزى وذكر في روايته ما يدل
على ان اجازة مكرز لم تكن في ان لا يرده الى سهيل بل في تامينه
من العذاب ونحو ذلك وان مكرزا وحويطبا اخذا ابا جندل
فادخلاه

لفظ اظهر معجم صح

قد اجزناه لك صح

فادخلاه فسطاطا وكفا اباه عنه وفي مغازي ابن عائذ
نحو ذلك كله من رواية ابي الاسود عن عروة ولفظه فقال
مكرز بن حفص وكان ممن اقبل مع سهيل بن عمرو في التماس
الصلح انا له جار واخذ بيده فادخله فسطاطا فقال
ابو جندل اي معشر المسلمين اي يا معشر المسلمين أُرَدّ
الى المشركين هو بمعنى الاستفهام وقد جئت مسلما
اي حال كوني مسلما الا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب
عذابا شديدا في الله وفي رواية ابن اسحق فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فانا لا نغدر
وان الله جاعل لك فرجا ومخرجا قال فوثب عمر رضي الله عنه
مع ابي جندل يمشي الى جنبه ويقول اصبر فانما هم المشركون
وانما دم احدهم كدم كلب قال ويدني قائم السيف منه
يقول عمر رضي الله عنه رجوت ان ياخذه مني فيضرب به
اباه فضن الرجل اي بخل بابيه ونفذت القضية
وقال الخطابي تاول العلماء ما وقع في قصة ابي جندل على
وجهين احدهما ان الله قد اباح التقية للمسلم اذا خاف
الهلاك ورخص له ان يتكلم بالكفر مع اضمار الايمان
ان لم يمكنه التورية فلم يكن رده اليهم اسلاما لابي جندل
الى الهلاك مع وجود السبيل الى الخلاص من الموت
بالتقية والوجه الثاني انه انما رده الى ابيه والغالب
ان اباه لا يبلغ به الهلاك وان عذبه او سجنه فله مندوحة
بالتقية ايضا واما ما يخاف عليه من الفتنة فان ذلك امتحان
من الله يبتلي به صبر عباده المؤمنين وقالت طائفة انما
جاز رد المسلمين اليهم في الصلح لقوله صلى الله عليه وسلم
لا يدعوني قريش الى خطة يعظمون بها الحرم الا اجبتهم
وفي رد المسلم الى مكة عمارة للبيت وزيادة خير من صلوته
بالمسجد الحرام وطوافه بالبيت فكان هذا من تعظيم حرمات الله تعالى

فعلى هذا يكون حكما مخصوصا بمكة وبسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو غير جائز لمن بعده كما قال العراقيون ثم انه اختلف العلماء
هل يجوز الصلح مع المشركين على ان يرد اليهم من جاء مسلما من
عندهم الى بلاد المسلمين ام لا فقيل نعم على ما دلت عليه قصة
ابي جندل وابي بصير وقيل لا وان الذي وقع في القصة
منسوخ وان ناسخه حديث انا بريء من مسلم بين مشركين
وهو قول الحنفية وعند الشافعية تفصيل بين العاقل
وبين المجنون والصبي فلا يردان وقال بعض الشافعية
ضابط جواز الرد ان يكون المسلم بحيث لا يجب عليه الهجرة
من دار الحرب والله اعلم **فقال عمر بن الخطاب** رضي الله عنه
فاتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم هذا مما يقوي ان الذي
حدث المسور ومروان بقصة الحديبية هو عمر رضي الله عنه
وكذا ما تقدم قريبا في قصة عمر رضي الله عنه مع ابي جندل **فقلت
الست نبي الله حقا قال بلى قال السنا على الحق وعدونا
على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية** بفتح الدال المهملة
وكسر النون وتشديد المثناة التحتية هي النقيصة والخصلة
الخسيسة وفي المثل المنية ولا الدنية **في ديننا قال** صلى
الله عليه وسلم **اني رسول الله ولست اعصيه** ظاهره انه
صلى الله عليه وسلم لم يفعل من ذلك شيئا الا بالوحي **وهو
ناصري قلت اوليس** اي اتفعل هذا وليس **كنت
تحدثنا** ويروى حدثتنا **انا سناتي البيت فنطوف
به قال بلى فاخبرتك انا ناتيه العام قلت لا قال فانك
آتيه ومطوف به** وفي رواية الواقدي من حديث ابي سعيد
رضي الله عنه قال قال عمر رضي الله عنه لقد دخلني امر عظيم وراجعت
النبي صلى الله عليه وسلم مراجعة ما راجعته مثلها قط وفي حديث
سهل بن حنيف الآتي في الجزية وسورة الفتح فقال عمر رضي الله عنه
السنا على الحق وهم على الباطل اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم
في

ثم والخصلة الناقصة الذميمة صح

قوله فيه تنبيه لعمر رضي الله عنه على انه انما افعل هذا من اجل ما اطلعني الله عليه من حبس الناقة واني لست افعل ذلك برايي وانما هو بوحي صح

في النار فعلام نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولم يحكم الله بيننا
فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله
فرجع متغيظا فلم يصبر حتى جاء ابا بكر رضي الله عنه واخرجه
البزار من حديث عمر رضي الله عنه نفسه مختصرا ولفظه
قال عمر اتهموا الراي على الدين فلقد رايتني ارد امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم برايي وما آلوت عن الحق وفيه قال فرضي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فابيت حتى قال لي يا عمر تراني رضيت
وتابى وفي رواية ابن اسحق كان الصحابة لا يشكون في الفتح
لرؤيا رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راوا الصلح
دخلهم من ذلك امر عظيم حتى كادوا يهلكون وعند الواقدي
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان راى في منامه قبل ان يعتمر
انه دخل هو واصحابه البيت فلما راوا تاخير ذلك شق عليهم
ويستفاد من هذا الفصل جواز البحث في العلم حتى يظهر المعنى
وان الكلام يحمل على عمومه واطلاقه حتى يظهر ارادة التخصيص
والتقييد وان من حلف على فعل شيء ولم يذكر مدة معينة لم يحنث
حتى ينقضي ايام حيوته **فاتيت ابا بكر** رضي الله عنه **فقلت
يا ابا بكر اليس هذا نبي الله حقا قال بلى قلت السنا
على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي
الدنية في ديننا اذا** اي حينئذ **قال ايها الرجل** خطابا
لعمر رضي الله عنه **انه رسول الله وليس يعصي ربه وهو
ناصره فاستمسك بغرزه** بفتح الغين المعجمة وسكون
الراء وبالزاي وهو في الاصل للابل بمنزلة الركاب للفرس
والمراد به التمسك بامره وترك المخالفة كالذي يمسك بركاب
الفارس فلا اي صاحبه ولا تفارقه ولا تخالفه **فوالله انه
على الحق قلت اليس كان يحدثنا انا سناتي البيت
فنطوف قال بلى افاخبرك انك تاتيه العام قلت
لا قال فانك آتيه ومطوف به** لم يذكر عمر رضي الله عنه

مطلب

وفي رواية انه رسول الله باللام صح

واصحابه اذا التعنا بانت بتفريق الحاكم حتى لو مات احدهما
قبل حكم الحاكم ورثه الآخر وقال زفر لا تقع الفرقة الا اذا تلاعنا
جميعا فاذا تلاعنا وقعت تصادر وبه قال مالك واحمد في
رواية وقال ابو حنيفة واحمد وعبيد الله بن الحسن التفريق
تطليقة بائنة حتى اذا اكذب نفسه جاز نكاحها وعند
ابي يوسف تحريم مؤبد وبه قال مالك والشافعي واحمد وزفر
وقال عثمان البتي لا تأثير للعان في الفرقة وانما يسقط النسب
والحد وهما على الزوجية كما كانا حتى يطلقها وحكاه الطبري
ايضا عن جابر بن زيد وقال ابو بكر الرازي قال مالك
والحسن بن صالح والشافعي والليث اي منهما نكل حد
ان كان الزوج فللقذف وان كان اياها فللزنا وعن الشعبي
والضحاك ومكحول اذا ابت رجمت وايهما نكل حبس
حتى يلاعن وذكر ذلك عن ابي حنيفة واصحابه واستدل
الشافعي بقوله قذف امراته بشريك بن سحماء على انه لا حد
على [illegible] الرامي زوجته اذا سمى الذي رماها به ثم التعن
وعند مالك يحد ولا يكتفي بلعانه واعتذر بعض اصحابه عن
حديث شريك بن سحماء بان شريكا لم يطلب حقه وزعم ابو بكر
الرازي انه كان حد القاذف الجلد بدلالة قوله البينة والا
حد في ظهرك وانه نسخ الجلد الى اللعان وفي الحديث في قوله
لولا ما مضى من كتاب الله ان الحكم اذا وقع بشرطه لا ينقض
وان تبين خلافه اذا لم يقع خلل او تفريط في شيء وفيه ايضا
في قوله البينة والا حد في ظهرك مراجعة الخصم الامام اذا رجا
ان يظهر له خلاف ما قال له لان قوله صلى الله عليه وسلم هذا كالفتيا
وفيه ان الحدود والحقوق يستوي فيه الصالح وغيره قاله الداودي
هذا وانما سمي اللعان لعانا لقول الزوج عليه لعنة الله ان كان
من الكاذبين وقيل سمي لعانا لانه من اللعن وهو الطرد والابعاد
ولا شك ان كل واحد منهما يبعد عن صاحبه ثم اللعان والتلاعن
والملاعنة

فائده

والملاعنة بمعنى واحد يقال تلاعنا والتعنا ولاعن القاضي بينهما
وانما اخير لفظ اللعن على لفظ الغضب لان لفظ اللعن مقدم
في الآية الكريمة وفي صورة اللعان ولان جانب الرجل فيه
اقوى من جانب المراة لانه قادر على الابتداء باللعان دونها
وانه قد ينفك لعانه عن لعانها ولا ينعكس وأما الحكمة
في مشروعية اللعان فحفظ الانساب ودفع المعرة عن الازواج
وانما جعل اللعن للرجل والغضب للمراة لان الانسان لا يؤثر
ان يهتك زوجه بالمحال ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
ينطلق يلتمس فان قيل الحديث ورد في الزوجين والترجمة
اعم من ذلك والانطلاق لالتماس البينة لتمكين القاذف
من اقامة البينة حتى يندفع الحد عنه وليس الاجنبي كذلك فانه
لا يترك لطلب البينة بل يحبسه الامام خشية ان يهرب
فالجواب انه انما كان ذلك قبل نزول آية اللعان حيث كان
الزوج والاجنبي سواء واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل
مدع بطريق الاولى والله تعالى اعلم والحديث اخرجه المؤلف
في التفسير والطلاق واخرجه ايضا الترمذي في التفسير والطلاق

باب ——— اليمين بعد العصر حدثنا
علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا جرير
بفتح الجيم وكسر الراء ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمن بن مهران
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اي ثلثة
نفر من الاشخاص لا يكلمهم الله اي بما يسرهم او بشيء اصلا
وان الملائكة يسالونهم يوم القيمة فلا تدافع بين هذا وبين قوله
تعالى فوربك لنسألنهم اجمعين عما كانوا يعملون او المعنى
لا ينتفعون بكلمات الله وآياته والظاهر انه كناية عن غضبه
عليهم لقوله ولا ينظر اليهم فان من سخط على غيره واستهان به
اعرض عنه وعن التكلم معه والالتفات نحوه كما ان من اعتد

قضاء نسكهم فلما رأوه جازما قد فعل النحر والحلق علموا ان
ليس وراء ذلك غاية تنتظر فبادروا الى الائتمار بقوله
والائتساء بفعله او ظنوا ان امره صلى الله عليه وسلم بذلك للندب
ويحتمل ان يكونوا بهتهم صورة الحال فاستغرقوا في الفكر لما لحقهم
من الذل عند انفسهم مع ظهور قوتهم واقتدارهم في اعتقادهم
على بلوغ غرضهم وقضاء نسكهم بالقهر والغلبة ويمكن ان يؤخروا
الامتثال لاعتقادهم ان الامر المطلق لا يقتضي الفور ويحتمل
مجموع هذه الامور لمجموعهم كما سيأتي من كلام ام سلمة رضي الله عنها
وليس فيه حجة لمن اثبت ان الامر للفور ولا لمن نفاه ولا لمن
قال ان الامر للوجوب ولا للندب لما يطرق القصة من الاحتمال
فلما لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة رضي الله عنها
فذكر لها ما لقي من الناس وفي رواية ابن اسحق فقال لها
الا ترين الى الناس اني آمرهم بالامر فلا يفعلونه **فقالت**
ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا
منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك
وفي رواية ابن اسحق قالت ام سلمة يا رسول الله لا تكلمهم فانهم
قد دخلهم امر عظيم مما ادخلت على نفسك من المشقة في امر الصلح
ورجوعهم بغير فتح ويحتمل انها فهمت من الصحابة انه احتمل عندهم
ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بالتحلل اخذا بالرخصة
في حقهم وانه هو يستمر على الاحرام اخذا بالعزيمة في حق نفسه
فاشارت عليه ان يتحلل لينفي عنهم هذا الاحتمال وعرف النبي صلى
الله عليه وسلم صواب ما اشارت به ففعله فلما رأى الصحابة ذلك
بادروا الى فعل ما امرهم به اذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر وفيه
المشورة وان الفعل اذا انضم الى القول كان ابلغ من القول المجرد
وليس فيه ان الفعل مطلقا ابلغ من القول وفيه جواز مشاورة
المرأة الفاضلة وفضل ام سلمة رضي الله عنها ووفور عقلها حتى قال
امام الحرمين لا نعلم امرأة اشارت برأي فاصابت الا ام سلمة
رضي

رضي الله عنها ونظير هذا ما وقع لهم في غزوة الفتح كما سيأتي هناك
من امره لهم بالفطر في رمضان فلما استمروا على الامتناع تناول
القدح فشرب فلما رأوه يشرب شربوا **فخرج** صلى الله عليه وسلم
فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه وفي رواية
الكشميهني هديه وزاد ابن اسحق عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان سبعين بدنة
كان فيها جمل لابي جهل في رأسه برة من فضة ليغيظ المشركين
به وكان غنمه في غزوة بدر **ودعا حالقه فحلقه** قال ابن اسحق
بلغني ان الذي حلقه في ذلك اليوم هو خراش بن امية بن
الفضل الخزاعي وخراش بكسر الخاء المعجمة وفي آخره شين معجمة
فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق
بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما اي ازدحاما
قال ابن اسحق فحدثني عبد الله بن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال حلق رجال يومئذ وقصر آخرون فقال
النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله المحلقين قالوا والمقصرين
الحديث وفي آخره قالوا يا رسول الله لم ظاهرت للمحلقين
دون المقصرين قال لانهم لم يشكوا قال ابن اسحق قال الزهري
في حديثه ثم انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قافلا حتى اذا كان
بين مكة والمدينة نزلت سورة الفتح فذكر الحديث في تفسيرها
الى ان قال قال الزهري فما فتح في الاسلام فتح قبله كان اعظم من فتح
الحديبية انما كان القتال حيث التقى الناس فلما كانت الهدنة
ووضعت الحرب وامن الناس كلهم بعضهم بعضا والتقوا
وتفاوضوا في الحديث والمنازعة ولم يكلم احد بالاسلام يعقل
شيئا في تلك المدة الا دخل فيه ولقد دخل في تينك السنتين
مثل من كان في الاسلام قبل ذلك او اكثر يعني من صناديد قريش
ومما ظهر من مصلحة الصلح المذكور غير ما ذكره الزهري انه كان مقدمة
بين يدي الفتح الاعظم الذي دخل الناس عقبه في دين الله افواجا

وكانت الهدنة مفتاحا لذلك ولما كانت قصة الحديبية
مقدمة للفتح سميت فتحا كما سياتى فى المغازى فان الفتح فى
اللغة فتح المغلق والصلح كان مغلقا حتى فتحه الله
وكان من اسباب فتحه صد المسلمين عن البيت وكان فى الصورة
الظاهرة ضيما للمسلمين وفى الصورة الباطنة عزا لهم
فان الناس لاجل الامن الذى وقع بينهم اختلط بعضهم
ببعض من غير نكير واسمع المسلمون المشركين القرآن وناظروهم
على الاسلام جهرة آمنين وكانوا قبل ذلك لا يتكلمون
عندهم بذلك الا خفية وظهر من كان يخفى اسلامه فذل
المشركون من حيث ارادوا العزة وقهروا من حيث ارادوا
الغلبة **ثم جاءه نسوة مؤمنات** قال الحافظ
العسقلانى ظاهره انهن جئن اليه وهو بالحديبية وليس كذلك
وانما جئن اليه بعد فى اثناء المدة وقد تقدم فى الشروط من رواية
عقيل عن الزهرى ما يشهد لذلك وقال ابن كثير وفى سياق البخارى
ثم جاء نسوة مؤمنات يعنى بعد ان حلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم **فانزل الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم
المؤمنات مهاجرات حتى بلغ بعصم الكوافر** والعصم
جمع العصمة وهو ما يعتصم به من عقد وسبب يعنى لا يكن بينكم
وبينهن عصمة ولا علقة زوجية وتقدم الكلام فيه فى الصلح
فى باب ما يجوز من الشروط فى الاسلام **فطلق عمر رضى الله عنه
يومئذ امراتين كانتا له فى الشرك** وسياتى فى آخر الحديث
اسماء تينك المراتين **فتزوج احديهما معاوية بن ابى سفيان
والاخرى صفوان بن امية ثم رجع النبى صلى الله عليه
وسلم الى المدينة** شرفها الله تعالى بزيارتها **فجاءه ابو بصير**
بفتح الموحدة وكسر الصاد المهملة **رجل من قريش** هو عتبة بضم
المهملة وسكون المثناة الفوقية وقيل فيه عبيد مصغر عبد وهو وهم
ابن اسيد بفتح الهمزة على الصحيح بن جارية بالجيم الثقفى حليف
بنى زهرة

فان قيل الآية تدل على ان
المهاجرات لا ترد اليهم فما
وجه الجمع بينها وبين الحديث
فالجواب انه على رواية لا ياتيك
منا رجل لا اشكال فيه واما
اذا كان بدل رجل احد فهو من
قبيل النسخ من قبيل نسخ السنة
بالكتاب صح كرمانى

بنى زهرة ثقاة ونسبه ابن اسحق فى روايته وعرف بهذا ان
قوله فى حديث الباب رجل من قريش اى بالحلف لان بنى زهرة
من قريش **وهو مسلم** جملة حالية **فارسلوا فى طلبه رجلين**
سماهما ابن سعد فى الطبقات فى ترجمة ابى بصير خنيس بضم
الخاء المعجمة وفتح النون وسكون الياء وآخره سين مهملة ابن
جابر ومولى له يقال له كوثر وسياتى فى آخر الباب ان الاخنس
بن شريق هو الذى ارسل فى طلبه وزاد ابن اسحق فكتب
الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم كتابا وبعثا به مع مولى لهما ورجل من بنى عامر استاجراه
ببكرين انتهى والاخنس من ثقيف رهط ابى بصير والازهر من
بنى زهرة حلف ابى بصير فلكل منهما المطالبة برده ويستفاد
منه ان المطالبة بالرد تختص بمن كان من عشيرة المطلوب
بالاصالة او الحلف وزاد الواقدى فقدما بعد ابى بصير
بثلثة ايام **فقالوا العهد الذى جعلت لنا** بنصب
العهد اى نطلب او اوف **فدفعه صلى الله عليه وسلم الى
الرجلين** وفى رواية ابن اسحق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ابا بصير ان هؤلاء القوم قد صالحونا على ما علمت وانا لا نغدر
فالحق بقومك فقال اتردنى الى المشركين يفتنوننى عن دينى
ويعذبوننى قال اصبر واحتسب فان الله جاعل لك فرجا
ومخرجا واستدل بعض الشافعية بهذه القصة على جواز
دفع المطلوب لمن ليس من عشيرته اذا كان لا يخشى عليه منه
لكونه صلى الله عليه وسلم دفع ابا بصير للعامرى ورفيقه ولم يكونا
من رهطه لكنه امن عليه منهما لعلمه بانه كان اقوى منهما ولهذا
آل الامر الى ان قتل احدهما وارادوا قتل الآخر وفيما استدل به من
ذلك نظر لان العامرى ورفيقه انما كانا رسولين ولو ان فيهما
ريبة لما ارسلاهما من هو من عشيرته وايضا فقبيلة قريش تجمع
الجميع لان بنى زهرة وبنى عامر جميعا من قريش وابو بصير كان

من حلفاء بني زهرة كما تقدم **فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم** وفي رواية الواقدي فلما كانوا بذي الحليفة دخل ابو بصير المسجد فصلى ركعتين وجلس يتغدى ودعاهما فقدما سفرة لهما فاكلوا جميعا **فقال ابو بصير لاحد الرجلين** وفي رواية ابن اسحق للعامري وفي رواية ابن سعد لخنيس بن جابر **والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر** اي اخرجه من غمده **فقال** اي صاحب السيف او الرجل الآخر وهذا اقرب لفظا والآخر معنى **اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير ارني انظر اليه فامكنه به** اي اعطاه بيده وفي رواية الكشميهني فامكنه منه **فضربه به حتى برد** بفتح الموحدة والراء اي خمدت حواسه وهو كناية عن الموت لان البرودة لازم الموت او اصل البرد السكون والميت يسكن حركته قاله الخطابي وفي رواية ابن اسحق فعلاه حتى قتله **وفر الآخر** وفي رواية ابن اسحق وخرج المولى يشتد اي هاربا **حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا ذعرا** بضم الذال المعجمة وسكون المهملة اي فزعا وخوفا وفي رواية ابن اسحق فزعا **فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل** على البناء للمفعول **والله صاحبي** وفي رواية ابن اسحق قتل صاحبكم صاحبي **واني لمقتول** اي ان لم تردوه عني وعند الواقدي وقد افلت منه ولم اكد وفي رواية ابي الاسود عن عروة فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما فاوثقاه حتى اذا كانا ببعض الطريق ناما فتناول السيف بفيه فامره على الاسار فقطعه وضرب احدهما بالسيف وطلب الآخر فهرب والاول اصح قاله الحافظ العسقلاني وفي رواية الاوزاعي عن الزهري عند ابن عائذ في المغازي وجمز الآخر واتبعه ابو بصير

حتى

حتى دفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه وهو عاض على اسفل ثوبه وقد بدا طرف ذكره والحصى يطير من تحت قدميه من شدة عدوه وابو بصير يتبعه **فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك فقد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم** اي ليس عليك عتاب منهم فيما صنعت انا وكان القياس ان يقال والله قد اوفى الله ولكن القسم محذوف والمذكور مؤكد له وفي رواية الاوزاعي عن الزهري فقال ابو بصير يا رسول الله عرفت اني ان قدمت عليهم فتنوني عن ديني ففعلت ما فعلت وليس بيني وبينهم عهد ولا عقد انتهى وفيه ان المسلم الذي يجيء من دار الحرب في زمن الهدنة قتل من جاء في طلب رده اذا اشترط لهم ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابي بصير قتله العامري ولا امر فيه بقود ولا دية والله اعلم **فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويلمه** بضم اللام ووصل الهمزة وكسر الميم المشددة وهي كلمة ذم اصلها دعاء عليه يقولها العرب في المدح ولا يقصدون معنى ما فيها من الذم فان الويل الهلاك فهو كقولهم لامه الويل قال بديع الزمان في رسالة له والعرب تطلق تربت يمينه في الامر اذا اهم ويقولون ويل امه ولا يقصدون الذم والويل يطلق على العذاب والحرب والزجر وقد تقدم شيء من ذلك في الحج في قوله للاعرابي ويلك وقال الفراء اصل قولهم ويل فلان وي لفلان اي حزن له فكثر الاستعمال فالحقوا بها اللام فصارت كانها منها واعربوها وتبعه ابن مالك الا انه قال تبعا للخليل ان وي كلمة تعجب وهي من اسماء الافعال واللام بعدها مكسورة ويجوز ضمها اتباعا للهمزة وحذفت الهمزة تخفيفا انتهى وقال الكرماني ويل امه اصله دعاء عليه واستعمل ههنا للتعجب من اقدامه في الحرب والايقاد لنارها وسرعة النهوض لها

ويل امه صح

وفي رواية ويلمه بحذف الهمزة تخفيفا وهو منصوب على انه
مفعول مطلق او هو مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو ويل
امه قال الجوهري اذا اضفته فليس له الا النصب **مسعر
حرب** بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة وبالنصب
على التمييز اي من مسعر حرب قال الخطابي كانه يصفه بالاقدام في
الحرب والتسعير لنارها وفي رواية ابن اسحق محش بحاء
مهملة وشين معجمة وهو بمعنى مسعر وهو العود الذي يحرك
به النار واغرب الكرماني حيث قال بصيغة الفاعل من الاسعار
اي هو مسعر **لو كان له احد** جواب لو محذوف اي لو كان
له احد ينصره ويناصره لاسعار الحرب لاثار الفتنة وافسد
الصلح وفي رواية الا وزاي لو كان له رجال ابو بصير
فانطلق قال الحافظ العسقلاني وفيه اشارة اليه بالفرار لئلا
يرده الى المشركين ورمز الى من بلغه ذلك من المسلمين ان يلحقوا
به قال جمهور الشافعية وغيرهم يجوز التعريض بذلك لا التصريح
كما في هذه القصة والله اعلم **فلما سمع ذلك عرف انه سيرده
اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر** بكسر السين المهملة وسكون
المثناة التحتية بعدها فاء اي ساحله وعين ابن اسحق المكان
فقال حتى نزل العيص بكسر العين المهملة وسكون المثناة
التحتية بعدها صاد مهملة وكان طريق اهل مكة اذا قصدوا
الشام وهو يحاذي المدينة الى جهة الساحل وهو قريب من بلاد
بني سليم **قال** اي الراوي **وينفلت منهم ابو جندل**
اي من ابيه واهله من الانفلات بالفاء والتاء المثناة الفوقية
وهو التخلص وفي تعبيره بالصيغة المستقبلة اشارة الى
ارادة مشاهدة الحال واستحضار الصورة الماضية كما في قوله
تعالى الله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا وفي رواية ابي الاسود
عن عروة وانفلت ابو جندل في سبعين راكبا مسلمين فلحقوا
بابي بصير فنزلوا قريبا من ذي المروة على طريق عير قريش
فقطعوا

واستعار مي

فقطعوا مادتهم **فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش
رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم
عصابة** اي جماعة ولا واحد لها من لفظها وهي تطلق على
الاربعين فما دونها وهذا الحديث يدل على انها تطلق
على اكثر من ذلك ففي رواية ابن اسحق انهم بلغوا نحوا من
سبعين نفسا وجزم عروة في المغازي بانهم بلغوا سبعين
وزعم السهيلي انهم بلغوا ثلثمائة رجل وزاد عروة فلحقوا
بابي بصير وكرهوا ان يقدموا المدينة في مدة الهدنة خشية
ان يعادوا الى المشركين وسمى الواقدي منهم الوليد بن المغيرة
فوالله لا يسمعون ويروى ما يسمعون **بعير** اي بخبر عير
بالمهملة المكسورة اي قافلة **خرجت لقريش الى الشام
الا اعترضوا لها** اي وقفوا في طريقها بالعرض وهي كناية
عن منعهم لها من السير **فارسلت قريش الى النبي صلى
الله عليه وسلم تناشده الله والرحم** اي تناشد الرسول
صلى الله عليه وسلم بالله والرحم اي يسالونه بالله وبحق القرابة
لما ارسل بتشديد الميم بمعنى الا ارسل كما في قوله تعالى ان
كل نفس لما عليها حافظ اي الا عليها حافظ والمعنى هنا
لم تسال قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ارساله
الى ابي بصير واصحابه بالامتناع عن ايذاء قريش **فمن اتاه**
اي من اتى من الكفار مسلما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو آمن من الرد الى قريش والفاء في فمن اتاه جواب
شرط مقدر تقديره اذا ارسل اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالامتناع فمن اتاه الخ وفي رواية ابي الاسود عن عروة فارسلوا
ابا سفيان بن حرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسالونه
ويتضرعون اليه ان يبعث الى ابي جندل ومن معه قالوا ومن
خرج منا اليك فهو لك **فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم**
وفي رواية ابي الاسود فبعث اليهم فقدموا عليه وفي رواية

موسى بن عقبة عن الزهري فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى ابي بصير ان يقدم عليه فقدم كتابه وابو بصير في النزع فمات
وكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده يقرأه رضي الله عنه
فدفنه ابو جندل مكانه وجعل عند قبره مسجدا قال وقدم ابو جندل
ومن معه الى المدينة فلم يزل بها حتى خرج الى الشام من هذا
فاستشهد في خلافة عمر رضي الله عنه وفي رواية ابي الاسود عن
عروة فارسلوا ابا سفيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسالونه
ويتضرعون اليه ان يبعث الى ابي جندل ومن معه وقالوا من خرج
منا اليك فهو لك حلال غير حرج قال فعلم الذين كانوا اشاروا
بان لا يسلم ابا جندل الى ابيه ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير مما كرهوا وفي قصة ابي بصير من الفوائد جواز قتل المشرك
المعتدي غيلة ولا يعد ما وقع من ابي بصير غدرا لانه لم يكن
في جملة من دخل في المعاقدة التي بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين
قريش لانه اذ ذاك كان محبوسا بمكة لكنه لما خشي ان المشرك
يعيده الى المشركين درأ عن نفسه بقتله ودافع عن دينه
بذلك فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفيه ان من فعل
مثل فعل ابي بصير لم يكن عليه قود ولا دية وقد وقع عند
ابن اسحق ان سهيل بن عمرو لما بلغه قتل العامري طالب بديته
لانه كان من رهطه فقال له ابو سفيان ليس على محمد مطالبة
بذلك لانه وفى بما عليه واسلمه لرسولكم ولم يقتله بامره ولا
على ابي بصير لانه ليس على دينهم وفيه انه كان لا يرد على
المشركين من جاء منهم الا بطلب منهم لانهم لما طلبوا ابا بصير
اول مرة اسلمه اليهم ولما حضر اليه ثانيا لم يرسله اليهم
بل لو ارسلوا في طلبه وهو عنده لارسله فلما خشي ابو بصير
من ذلك نجا بنفسه وفيه ان شرط الرد ان يكون الذي
حضر من دار الشرك باقيا في بلد الامام ولا يتناول من لم يكن تحت
يد الامام ولا متحيزا اليه واستنبط بعض المتاخرين ان
بعض

بعض ملوك المسلمين مثلا لو هادن بعض ملوك الشرك فغزاهم
ملك آخر من المسلمين فقتلهم وغنم اموالهم جاز له ذلك لان
عهد الذي هادنهم لم يتناول من لم يهادنهم ولا يخفى ان محل
ذلك ما اذا لم يكن هناك قرينة تعميم والله اعلم فانزل الله
عز وجل وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم
حتى بلغ حمية الجاهلية وظاهره انها نزلت في شان ابي بصير
وفيه نظر والمشهور في سبب نزولها ما اخرجه مسلم من حديث
سلمة بن الاكوع ومن حديث انس بن مالك ايضا واخرجه
احمد والنسائي من حديث عبد الله بن مغفل باسناد صحيح
انها نزلت بسبب القوم الذين ارادوا من قريش ان ياخذوا
من المسلمين غرة فظفروا بهم فعفا عنهم النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت
الآية وقيل في نزولها غير ذلك والآية المذكورة في سورة
الفتح قال تعالى وهو الذي كف ايديهم اي ايدي كفار
مكة عنكم [illegible] وايديكم عنهم اي قضى بينهم وبينكم
المكافة والمحاجزة ببطن مكة اي بالحديبية لان بعضها
من الحرم من بعد ان اظفركم عليهم بان تدخلوا [illegible]
بلادهم بغير اذنهم فان الحديبية بمنزلة بلادهم وقيل معناه قضى
بينهم وبينكم المكافة عن القتال في داخل مكة من بعد ما خولكم الظفر
عليهم والغلبة وذلك يوم الفتح وبه استشهد ابو حنيفة رح
ان مكة فتحت عنوة لا صلحا قال البيضاوي وهو ضعيف
اذ السورة نزلت قبله وفيه انه ان اراد بتمامها فليس بثابت
والا فلا يفيده مع انه يجوز ان يكون من الاخبار عن الغيب
كقوله تعالى انا فتحنا لك نعم يرد عليه منع دلالته على العنوة
فقد يكون الظفر بالصلح وبالدخول في بلادهم بغير اذنهم ولذا
قال الزمخشري في اول سورة الفتح ان الفتح الظفر بالبلد عنوة
او صلحا بحرب او بغير حرب واما ما قاله البيضاوي [illegible]
اخذا من الزمخشري ان ذلك كان في غزوة الحديبية

كما سيأتي في ضمن تفسير الآية صح

عن القتال [illegible] بالصلح
من الجانبين صح

واما ما قاله

له ولابيه صحبة وتقدم ذكره مع الحديث في البيوع في باب ما يكره
من الحلف في البيع يقول اقام رجل سلعته فحلف بالله
لقد اعطى بها ما لم يعطها فنزلت ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الآية وقال ابن ابي اوفى
بالاسناد المذكور الناجش من النجش بالنون والجيم والمعجمة
وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره وتقدم تحقيقه في باب
النجش من كتاب البيوع آكل ربا خائن حدثنا بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة بن خالد قال حدثنا محمد بن جعفر
عن شعبة عن سليمان اي الاعمش عن ابي وائل شقيق
عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من حلف على يمين كاذبا ليقتطع ويروى
ليقطع مال الرجل او شك من الراوي قال اخيه لقي
الله وهو عليه غضبان فانزل الله عز وجل تصديق
ذلك في القرآن ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الى قوله عذاب اليم قال ابو وائل فلقيني الاشعث
فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال في
انزلت في هذا الحديث ما حدثكم عبد الله وفي الاحاديث
الماضية ما حدثكم ابو عبد الرحمن وهو كنية عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه كما تقدم قال الكرماني فان قلت هذا مشكل لان
هذا الحديث يدل على ان الآية نزلت في قصة الاشعث وهي
وقعت في بئر بينه وبين غيره وصرح الاشعث بذلك في كتاب
الشرب وكتاب الرهن وغيرهما والحديث السابق يدل على انها
في السلعة قلت لعل الحديث لم يبلغ ابن ابي اوفى الا عند اقامة
السلعة فظن انها نزلت في ذلك او القصتان وقعتا
في وقت واحد فنزلت الآية بعدهما واللفظ عام لهما ولغيرهما
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب بالتنوين كيف يستحلف

على

على البناء للمفعول اي كيف يستحلف من توجه عليه اليمين
وقول الله عز وجل ثم جاؤك يحلفون بالله ان
اردنا الا احسانا وتوفيقا والآية في سورة النساء
وقبلها الم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل
اليك وما انزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا الى
الطاغوت عن ابن عباس رضي الله عنهما ان منافقا
خاصم يهوديا فدعاه اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم
ودعاه المنافق الى كعب بن الاشرف ثم انهما احتكما الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم لليهودي فلم يرض المنافق
وقال نتحاكم الى عمر رضي الله عنه فقال اليهودي لعمر رضي الله عنه
قضى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرض بقضائه وخاصم
اليك فقال عمر رضي الله عنه للمنافق اكذلك فقال نعم فقال
مكانكما حتى اخرج اليكما فدخل فاخذ سيفه ثم خرج فضرب
به عنق المنافق حتى برد وقال هكذا اقضي لمن لم يرض
بقضاء الله ورسوله فنزلت وقال جبريل عليه السلام
ان عمر فرق بين الحق والباطل فسمي الفاروق والطاغوت
على هذا كعب بن الاشرف وفي معناه من يحكم بالباطل
ويؤثر لاجله سمي بذلك لفرط طغيانه او لتشبهه بالشيطان
او لان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه
كما قال تعالى وقد امروا ان يكفروا به ويريد الشيطان
ان يضلهم ضلالا بعيدا وقرئ ان يكفروا بها على ان
الطاغوت جمع لقوله تعالى اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم
واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول رايت
المنافقين يصدون عنك صدودا وهو مصدر او اسم
للمصدر الذي هو الصد والفرق بينه وبين الصد ان
غير محسوس والصد محسوس ويصدون في موضع الحال
فكيف يكون حالهم اذا اصابتهم مصيبة كقتل عمر المنافق

لو تزيلوا كالتكرير للولا رجال مؤمنون لمرجعهما الى معنى واحد
ويكون لعذبنا هو الجواب ثم اي حذف جواب لولا دليل على شدة
غضب الله تعالى وانه لولا حرمة المؤمنين لفعل بهم ما لا يدخل
تحت الوصف والقياس ثم انه قد اعترض الامام الرازي
على تعلق قوله بغير علم بقوله ان تطؤهم بانه يلزم التكرار واجاب
عنه صاحب الكشف بانه لا تكرار سواء جعل ان تطؤهم بدل
اشتمال من رجال ونساء او من المنصوب في لم تعلموهم اما على
الثاني فلان حاصل المعنى ولولا مؤمنون لم تعلموا وطأتهم واهلاكهم
وانتم غير عالمين بايمانهم فمتعلق العلم في الاول الوطأة وفي الثاني
انفسهم باعتبار الايمان وتعقبه المولى السعدي بان التعلق
الثاني علم من لا تعلموهم لان المبدل منه [illegible] منسوب اليه ايضا
وليس في حكم المنحى مطلقا كما قرر في موضعه ولو سلم فضمير
تطؤهم بالحقيقة لرجال مؤمنين ونساء مؤمنات والمعنى لم تعلموا
وطئ المؤمنين فيتضح التعلق الثاني ويفيده لظهور ان عدم
العلم بوطئهم لعدم العلم بايمانهم مع انه يتبادر من الكلام حينئذ
معنى غير صحيح وهو وطئهم عالمين بهم لان الاصل في الكلام المقيد
اذا دخله النفي توجه النفي الى القيد ثم قال صاحب الكشف
واما على الاول فلان قوله بغير علم لما كان حالا عن فاعل تطؤهم
كان العلم بهم راجعا الى العلم باعتبار الاهلاك فلا الاهلاك
عن شعور ولا العلم بايمانهم حاصل والمعرفتان مقصودتان
وتعقبه المولى السعدي ايضا بان ضمير المفعول في البدل عائد الى
رجال ونساء موصوفين بانتفاء العلم عنهم وعن ايمانهم فعلم منه
كون الوطئ بلا شعور وهذا ما قال الامام يلزم التكرار ولا نسلم
كونهما مقصودتين بحيث يقتضي التنصيص على كل منهما الا
ان يقال مقام بيان نعوت الصحابة رضي الله عنهم يقتضي ذلك
وفيه نظر ثم جعل لم تعلموهم كناية عن الاختلاط خلاف الظاهر
فالاقرب الاصوب تعليقه بتصيبكم او بمعرة والله تعالى اعلم

ليدخل

ليدخل الله في رحمته تعليل لما دل عليه الآية وسيقت له
من كف الايدي عن اهل مكة والمنع من قتالهم صونا لما بين اظهرهم
من المؤمنين كانه قال كان الكف ومنع التعذيب ليدخل
الله في رحمته اي في توفيقه لزيادة الخير والطاعة مؤمنيهم
او ليدخل في الاسلام من رغب فيه من مشركيهم فقوله تعالى
من يشاء اي من مؤمنيهم او مشركيهم والتحقيق ان اللام
هنا مستعارة من معنى التعليل فانه لما ترتب على الكف لصون
المؤمنين توفيق الله تعالى المؤمنين لزيادة الخير وبعض
المشركين للاسلام شبه ذلك بالعلة [illegible] الغائية واستعملت
فيه اللام فافهم لو تزيلوا اي لو تفرقوا وتميز بعضهم عن
بعض من زاله يزيله وقرئ لو تزايلوا لعذبنا الذين
كفروا منهم عذابا اليما بالقتل والسبي اذ جعل
الذين كفروا متعلق باذكر او ظرف لعذبنا او صدوكم
في قلوبهم الحمية الانفة حمية الجاهلية التي تمنع اذعان
الحق حين صدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه عن البيت
ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم ولا برسالة النبي صلى الله عليه وسلم
وسياق تحقيق لفظ الحمية ان شاء الله تعالى فانزل الله
سكينته على رسوله وعلى المؤمنين اي وقاره على رسوله
وعلى المؤمنين فتوقروا وحلموا وصبروا والزمهم كلمة
التقوى كلمة الشهادة وقيل بسم الله الرحمن الرحيم ومحمد
رسول الله اختارها الله لنبيه وللذين معه من اهل الخير
ومستحقيه ومن هو اولى بالهداية من غيرهم وعن الحسن
كلمة التقوى هي الثبات والوفاء بالعهد وقيل الاخلاص
واضافة الكلمة الى التقوى للملابسة لانها سببها واساسها
وقيل المعنى كلمة اهل التقوى على اضمار المضاف وكانوا
احق بها [illegible] من غيرهم واهلها والمستاهل لها وفي
مصحف الحارث بن سويد صاحب عبد الله وكانوا اهلها

اي من اهل مكة فتكون من للتبعيض وقيل هم الصادون فتكون من للبيان

وكان الله بكل شيء عليما فيعلم اهل كل شيء ويسيره له

وكانت حميتهم انهم لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه وهذا في رواية المستملي وحده وقد فسر هنا ثلثة الفاظ وقعت في الآيات المذكورة على ما هو عادته احدها قوله معرة العر الجرب اشار بهذا الى ان لفظ المعرة التي في الآية الكريمة مشتقة من العر بفتح العين المهملة وتشديد الراء ثم فسر العر بالجرب بالجيم وقال ابن الاثير المعرة الامر القبيح المكروه والاذى وهي مفعلة من العر وقال الجوهري العر بالفتح الجرب تقول منه عرت الابل تعر فهي عارة والعر بالضم قروح مثل القوباء تخرج بالابل متفرقة في مشافرها وقوائمها يسيل منه مثل الماء الاصفر فتكوى الصحاح لئلا تعديها المراض تقول منه عرت الابل فهي معرورة الثاني هو قوله تزيلوا انمازوا وهو من الميز يقال مزت الشيء من الشيء اذا فرقت بينهما فانماز وامتاز وميزته فتميز وقد قرئ بهما في قوله تعالى حتى يميز الخبيث من الطيب الثالث هو قوله الحمية وقد ذكر فيه ستة معاني الاول هو قوله حميت انفي حمية وهذا يستعمل في شيء تانف منه ويداخلك عار ومصدره حمية ومحمية والاول بتشديد المثناة التحتية يقال حمي من ذلك انفا اي اخذته الحمية وهي الانفة والغيرة الثاني هو قوله وحميت المريض حمية بكسر الحاء وسكون الميم وفتح الياء اي منعته الطعام الثالث هو قوله وحميت القوم منعتهم حماية على وزن فعالة بالكسر والمراد منعهم من حصول الشر والاذى اليهم الرابع هو قوله واحميت الحمى بكسر الحاء وفتح الميم مقصورا جعلته حمى على وزن فعل بكسر الفاء وفتح العين اي ممنوعا ومحظورا لا يدخل فيه ولا يقرب منه الخامس هو قوله واحميت

وحكاية الحديث للترجمة من حيث ان فيه المصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهل مكة في هذه السفرة وهم اهل الحرب حينئذ وكتب بينه وبينهم شروطا صح

الرابع هو قوله صح

واحميت الحديد

واحميت الحديد في النار فهو محمي ولا يقال حميته السادس هو قوله واحميت الرجل اذا اغضبته احماء بكسر الهمزة وحميت عليه غضبت وله معنى سابع حمي النهار بالكسر وحمي التنور حميا فيهما اي اشتد حره وحكى الكسائي اشتد حمي الشمس وحموها بمعنى وله معنى ثامن حاميت على ضيفي اذا احتفلت له ومعنى تاسع احتميت من الطعام احتماء وقال عقيل بضم العين عن الزهري اي ابن شهاب قال عروة اي ابن الزبير بن العوام وقد تقدم موصولا بتمامه في اول الشروط وانما اورده هنا لبيان ما وقع في رواية معمر بن راشد من الادراج فاخبرتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن اي يختبرهن بالحلف والنظر في الامارات وبلغنا هو مقول الزهري وقد وصله ابن مردويه في تفسيره من طريق عقيل انه لما انزل الله ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم ويروى من ازواجهن وتاويله ان الاضافة بيانية اي ازواج هي هن وهو تعسف وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر ان عمر رضي الله عنه طلق امراتين قريبة بضم القاف وفتحها ضد البعيدة بنت ابي امية بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتية وابنة جرول بفتح الجيم وسكون الراء وفتح الواو وباللام الخزاعي واسمها كلثوم وهي ام عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فتزوج قريبة معاوية وتزوج الاخرى ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء عامر بن حذيفة الاموي وقد تقدم ان ابنة جرول تزوجها صفوان بن امية وهنا يقول تزوجها ابو جهم [illegible] رواية عقيل عن الزهري رواية معمر عنه فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على ازواجهم انزل الله عز وجل

ان هذا صح

وان فاتكم اي سبقكم شيء من ازواجكم الى الكفار احد من
ازواجكم وقد قرئ به وايقاع شيء موقعه للتحقير والمبالغة في التعميم
او شيء من مهورهن فعاقبتم اي فجاءت عقبتكم اي نوبتكم من
اداء المهر شبه الحكم باداء هؤلاء مهور نساء اولئك تارة
واداء اولئك مهور نساء هؤلاء اخرى بامر يتعاقبون فيه كما
يتعاقب في الركوب وغيره فآتوا الذين ذهبت ازواجهم
مثل ما انفقوا من مهر المهاجرة ولا تؤتوه زوجها الكافر وقيل
معناه ان فاتكم شيء من ازواجكم فاصبتم من الكفار عقبى وهي الغنيمة
فآتوا بدل الفائت من الغنيمة واتقوا الله الذي انتم به
مؤمنون فان الايمان به مما يقتضي التقوى منه وقال البخاري
والعقب ما يؤدي المسلمون الى من هاجرت امراته من
الكفار فامر ان يعطى على البناء للمفعول من ذهب له زوج
من المسلمين ما انفق من صداق نساء الكفار كلمة من تتعلق
بقوله يعطى اي يعطى من صداق نساء الكفار اللاتي هاجرن
وقوله من ذهب مفعول ما لم يسم فاعله وما انفق مفعوله الثاني وما
نعلم احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان
ابا بصير بن اسيد بفتح الهمزة الثقفي قال الكرماني فان قلت
تقدم آنفا انه قرشي قلت ذلك من رواية اخرى انتهى فافهم قدم على
النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا حال وفي رواية السرخسي والمستملي
تقدم من مني قال الحافظ العسقلاني والعيني وهو تصحيف مهاجرا
في المدة اي في مدة الصلح وقوله مهاجرا حال مترادفة او متداخلة
فكتب الاخنس بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح النون وبالمهملة
بن شريق بفتح المعجمة وكسر الراء وبالقاف الثقفي الى النبي صلى
الله عليه وسلم يسأله ابا بصير جملة يسأله وقعت حالا فذكر الحديث
ثم ان قوله [illegible] وبلغنا ان ابا بصير الى آخره هو من قول الزهري
ايضا والمراد به ان قصة ابي بصير في رواية عقيل من مرسل الزهري
وفي رواية معمر موصولة الى المسور لكن قد تابع معمرا على وصلها
ابن اسحق

ابن اسحق كما تقدم وتابع عقيلا الاوزاعي على ارسالها فلعل الزهري
كان يرسلها تارة ويوصلها اخرى ووقع في هذه الرواية الاخيرة
من الزيادة وما نعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها
وفيها قوله ان ابا بصير بن اسيد قدم مؤمنا ثم انه لم يقع في هذا
الصحيح اطول من هذا الحديث سوى حديث الافك فانه يقاربه
وفي هذا الحديث من الفوائد جواز المصالحة مع اهل الحرب على
مدة معينة واختلفوا في المدة فقيل لا يجاوز عشر سنين على
ما في الحديث وبه قال الشافعي وغيره وقيل تجوز الزيادة وقيل
لا يجاوز اربع سنين وقيل ثلاث سنين وقيل سنتين وقال
اصحابنا الحنفية يجوز الصلح مع الكفار بمال يؤخذ منهم او يدفع
اليهم اذا كان الصلح خيرا في حق المسلمين والذي يؤخذ منهم بالصلح
يصرف مصارف الجزية وفيه كتابة الشروط التي تنعقد
بين المسلمين والمشركين والاشهاد عليها ليكون ذلك شاهدا
على من رام نقض ذلك والرجوع منه وفيه جواز التنكب عن
الطريق بالجيوش وان كان في ذلك مشقة وفيه بركة التيامن
في الامور كلها وفيه ان ما عرض للسلطان وقواد الجيوش وجميع
الناس مما هو خارج عن العادة يجب عليهم ان يتأملوه وينظروا
السنة في قضاء الله تعالى في الامم الخالية ويمتثلوا ويعلموا
ان ذلك مثل ضرب لهم ونبهوا عليه كما امتثل الشارع في امر ناقته
وبروكها بقصة الفيل لانها كانت اذا وجهت الى مكة بركت
واذا صرفت عنها مشت وهذا خارج عن العادة فعلم ان
الله تعالى صرفها عن مكة كالفيل وفيه علامات النبوة وبركته
صلى الله عليه وسلم وفيه بركة السلاح المحمول في سبيل الله وفيه التفاؤل
من الاسم وفيه ان اصحاب السلطان يجب عليهم مراعاة امره
وعونه وفيه ان من صالح او عاقد على شيء بالكلام ثم لم يوف له به
انه بالخيار في النقض وفيه جواز المعارضة في العلم حتى يتبين
المعاني وفيه ان الكلام محمول على العموم حتى يقوم عليه دليل الخصوص

الا ترى ان عمر رضي الله عنه حمل كلامه على الخصوص لانه طالبه بدخول
البيت في ذلك العام فاخبره انه لم يعده بذلك في ذلك العام
بل وعده وعدا مطلقا في الدهر حتى وقع ذلك فدل ان الكلام
محمول على العموم حتى ياتي دليل الخصوص. وفيه ان من حلف على
فعل ولم يوقت وقتا فهو موقت بايام حيوته. وقال ابن المنذر
فان حلف بالطلاق على فعل ولم يوقت وقتا ان وقته ايام
حيوته. وفي المسئلة اختلاف فان حلف بالطلاق ليفعلن
كذا الى وقت غير معلوم فقالت طائفة لا يطاها حتى يفعل
الذي حلف عليه فان ماتا لم يرثه صاحبه هذا قول سعيد بن المسيب
والحسن والشعبي والنخعي وابي عبيد. وقالت طائفة لم يطاها
روي هذا عن عطاء. وقال يحيى بن سعيد ترثه ان مات. وقال
مالك ان ماتت امراته يرثها. وقال الثوري انما يقع الحنث
بعد الموت وبه قال ابو ثور. وقال ابو ثور ايضا اذا حلف
ولم يوقت فهو على يمينه حتى يموت ولا يقع حنث بعد الموت
فاذا مات لم يكن عليه شيء. وقالت طائفة يضرب لها اجل المولي
اربعة اشهر روي هذا عن القاسم وسالم وهو قول ربيعة والاوزاعي
وقال ابو حنيفة ان قال انت طالق ان لم آت البصرة فماتت
امراته قبل ان ياتي البصرة فله الميراث ولا يضره ان لا ياتي البصرة
بعد لان امراته ماتت قبل ان يحنث ولو مات قبلها حنث وكان
لها الميراث لانه فار ولو قال لها انت طالق ان لم تاتي البصرة
فماتت فليس له الميراث وان مات قبلها حنث وكان لها
الميراث لانه فار. وفيه قول سادس حكاه ابو عبيد عن بعض
اهل النظر قال ان اخذ الحالف في التاهب لما حلف عليه والسعي
فيه حين تكلم باليمين حتى يكون متصلا بالبر والا فهو حانث عند
ترك ذلك. وفيه جواز مشاورة النساء ذوات الفضل
والراي. وفيه جواز قيام الناس على راس الامام بالسيف مخافة
العدو وان الامام اذا جني عليه لزم ذلك القائم تغييره بما امكنه

وفيه

ان مات ترثه صح

وفيه فضل ابي بكر الصديق على عمر رضي الله عنهما لكونه اجاب له
بما اجاب به رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء. وفيه جواز
الحكم على الشيء بما عرف من عادته. وفيه تاكيد القول باليمين
ليكون ادعى الى القبول وقال ابن القيم وقد حفظ عن النبي
صلى الله عليه وسلم الحلف في اكثر من ثمانين موضعا. وفيه ان
الحربي اذا اتلف مال الحربي لم يكن عليه ضمانه وهو وجه للشافعية
وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل والشافعية يحكمون
بنجاسة الشعر المنفصل ومنهم من بالغ حتى كاد ان يخرج
من الاسلام فقال وفي شعر النبي صلى الله عليه وسلم وجهان
نعوذ بالله من هذا الضلال. وفيه التبرك بآثار الصالحين
من الاشياء الطاهرة. وفيه ان للمسلم الذي يجيء من دار
الحرب في زمن المهادنة ان يقتل من جاء في طلب رده اذا
شرط لهم ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابي بصير
قتله العامري ولا امر فيه بقود ولا دية. ثم ان في الحديث ان
ذا الحليفة ميقات اهل المدينة للحاج او المعتمر. وان تقليد
الهدي وسوقه سنة للحاج والمعتمر فرضا كان او سنة
وان الاشعار سنة لا مثلة وان الحلق افضل من التقصير
وانه نسك في حق المعتمر محصورا كان او غير محصور. وان المحصر
ينحر هديه حيث احصر ولو لم يصل الى الحرم قال العسقلاني وفيه
ان بعض الحديبية كان من الحرم وان نحره صلى الله عليه وسلم كان فيه
كما سبق. وان المحصر يقاتل من صده عن البيت وان الاولى في حقه
ترك المقاتلة اذا وجد الى المسالمة طريقا. وفيه ايضا جواز
سبي ذراري المشركين اذا انفردوا عن المقاتلة ولو كان قبل
القتال. وفيه ايضا الاستتار عن طلائع المشركين ومفاجاتهم
بالجيش لطلب غرتهم وجواز التنكب عن الطريق السهل
الى الطريق الوعر لدفع المفسدة وتحصيل المصلحة كما تقدم.
وفيه ايضا استحباب تقديم الطلائع والعيون بين يدي الجيش

والاخذ بالحزم في امر العدو ولئلا ينال واغرة المسلمين وجواز
الخداع في الحرب والتعريض بذلك وان النبي صلى الله عليه وسلم وان كان
من خصائصه انه منهي عن خائنة الاعين وفي الحديث ايضا فضل
الاستشارة لاستخراج وجه الرأي واستطابة قلوب الاتباع
وجواز بعض المسامحة في امر الدين واحتمال الضيم فيه ما لم يكن
قادحا في اصله اذا تعين ذلك طريقا للسلامة والصلاح
في المآل سواء كان ذلك في حال ضعف المسلمين او قوتهم وان
التابع لا يليق به الاعراض عن المتبوع بمجرد ما يظهر في الحال
بل عليه التسليم لان المتبوع اعرف بمآل الامور غالبا بكثرة
التجربة لاسيما مع من هو مؤيد بالوحي وفيه جواز الاعتماد على
خبر الكافر اذا قامت القرينة على صدقه قاله الخطابي مستدلا بان
الخزاعي الذي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم عينا له ليأتيه بخبر قريش
كان حينئذ كافرا قال وانما اختاره لذلك مع كونه ليكون امكن
له في الدخول فيهم والاختلاط بهم والاطلاع على اسرارهم قال
ويستفاد من ذلك جواز قبول الطبيب الكافر وقال الحافظ
العسقلاني ويحتمل ان يكون الخزاعي المذكور كان قد اسلم ولم يشتهر
اسلامه حينئذ فليس فيما قاله دليل على ما ادعاه والله سبحانه
وتعالى اعلم

باب الشروط في القرض

وقال ابن عمر رضي الله عنهما وعطاء اذا اجله في القرض جاز ثبت في بعض النسخ وقع اثر ابن عمر رضي الله عنهما بعد
حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقال الليث هو ابن سعد حدثني
بالافراد جعفر بن ربيعة بفتح الراء عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه ذكر رجلا سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه
الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا طرف من حديث مضى
في باب الكفالة في القرض ومضى الكلام فيه هناك وذكر هنا طرفا منه
لاجل الترجمة المذكورة وسقط جميع ذلك هنا في رواية النسفي ولكن
زاد

اي التاجيل

زاد في الترجمة التي تليه فقال باب الشروط في القرض والمكاتب
الى آخره

باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله تعالى

وقد تقدم في كتاب الشروط باب ما يجوز من شروط المكاتب وهذه
الترجمة اعم من تلك لان فيها باب المكاتب وان كان حديثهما
واحدا وتقدم ايضا في كتاب العتق باب ما يجوز من شروط
المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله وحديث
الابواب الثلاثة وتكرار التراجم لا يدل على زيادة فائدة
الا في شيء واحد وهو انه فسر قوله ليس في كتاب الله بقوله
التي تخالف كتاب الله لان المراد بكتاب الله حكمه وحكمه تارة
يكون بطريق النص وتارة بطريق الاستنباط منه وكل ما
ليس من ذلك فهو مخالف لما في كتاب الله وقال جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما في المكاتب شروطهم بينهم وصله سفيان
الثوري في كتاب الفرائض له من طريق مجاهد عن جابر رضي الله عنه
والمعنى شروط المكاتبين وساداتهم معتبرة بينهم وقال
ابن عمر او عمر رضي الله عنهما كل شرط خالف كتاب الله
فهو باطل وان اشترط مائة شرط كذا في رواية الاكثر
وفي رواية النسفي وقال ابن عمر فقط ولم يقل او عمر هذا ووقع
في رواية كريمة هنا زيادة هي قوله قال ابو عبد الله هو البخاري
نفسه يقال عن كليهما اي عن عمر وابنه عبد الله فقوله عن
عمر وابن عمر رضي الله عنهما تفسير لقوله كليهما وقد تقدم فيما مضى
في حديث عائشة رضي الله عنها في قصة بريرة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل شرط ليس في كتاب الله
فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق
والمعنى كل شرط ليس في حكم الله وقضائه في كتابه وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم فهو باطل حدثنا علي بن عبد الله المعروف
بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن يحيى

عمرو بن دينار عن محمد بن علي هو محمد بن علي بن الحسين
بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر
رضي الله عنه مال من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة
العلاء بالمد بن الحضرمي بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء
عبد الله كان عاملا لرسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين
واقره الشيخان عليها الى ان مات سنة اربع عشرة فقال
ابو بكر رضي الله عنه من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم
دين او كانت قبله بكسر القاف اي عنده وجهته عدة فليأتنا
قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني
هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال
جابر فعد في يدي خمسمائة ثم خمسمائة ثم خمسمائة ومطابقة
للترجمة تؤخذ من قوله او كانت له قبله عدة اي وعد ولولا ان انجاز
الوعد امر مرغوب مندوب اليه لما التزم ابو بكر رضي الله عنه بذلك
بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقيل ان ذلك من خصائص النبي
صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم اولى
الناس بمكارم الاخلاق ادى ابو بكر رضي الله عنه مواعيده عنه
ولم يسأل جابرا البينة على ما ادعاه لانه لم يدع شيئا في ذمة النبي
صلى الله عليه وسلم وانما ادعى شيئا في بيت المال وذلك موكول الى
اجتهاد الامام حدثني بالافراد وفي رواية حدثنا محمد
بن عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له صاعقة قال اخبرنا سعيد
بن سليمان المشهور بسعدويه البغدادي وقد مر قال حدثنا
مروان بن شجاع ابو عمرو مولى مروان بن محمد بن الحكم القرشي الاموي
الجزري مات ببغداد سنة اربع وثمانين ومائة عن سالم الافطس
هو سالم بن عجلان الافطس قتل صبرا سنة اثنتين وثلاثين ومائة
عن سعيد بن جبير التابعي الكبير المشهور انه قال سألني يهودي
من اهل الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وفتح الراء
مدينة

وهو من مشايخ البخاري وكثيرا يروي عنه بدون الواسطة وههنا روى عنه بواسطة هو محمد بن عبد الرحيم صح

وليس له رواية في الصحيح الا هذا وآخر في الطب وكذا الراوي عنه مروان صح

قال العسقلاني لم اقف على اسمه

مدينة معروفة بالعراق قريب الكوفة وكانت للنعمن بن المنذر
اي الاجلين اي المذكورين في قوله تعالى ثماني حجج فان اتممت
عشرا فمن عندك قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم
على صيغة المضارع المتكلم من القدوم على حبر العرب بفتح
المهملة وبكسرها ورجحه ابو عبيد ورجح ابن قتيبة الفتح
ونص ابو العباس في فصيحه على فتح الحاء والموحدة ساكنة
وفي المخصص عن صاحب العين هو العالم الماهر من علماء الدين
مسلما كان او ذميا بعد ان يكون كتابيا والجمع احبار وذكر المطرزي
عن ثعلب يقال للعالم حبر وحبر وقال المبرد سمي حبرا لانه مما
تحبر به الكتب اي تحسن وفي الواعي سمي العالم حبرا لتأثيره
في الكتب لان الحبر والحبار الاثر وقال ابن الاثير وكان يقال
لابن عباس رضي الله عنهما الحبر والبحر لعلمه وسعته واختلفوا
فيمن سماه بذلك فذكر ابو نعيم الحافظ ان عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما انتهى يوما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده
جبريل عليه السلام فقال انه كائن حبر هذه الامة فاستوص
به خيرا وفي المنثور لابن دريد الازدي ان عبد الله بن سعد
بن ابي سرح لما ارسل ابن عباس رضي الله عنهما رسولا الى جرجير
ملك الغرب فتكلم معه فقال له جرجير ما ينبغي الا ان يكون
حبر العرب فسمي عبد الله من يومئذ الحبر وانما عبر به سعيد
لكونه مشهورا عند الذي خاطبه بذلك ومراده بالقدوم
على ابن عباس الى مكة فأسأله بالنصب عطفا على اقدم
فقدمت فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فقال قضى
اكثرهما واطيبهما كذا رواه سعيد بن جبير موقوفا وهو
في حكم المرفوع لان ابن عباس رضي الله عنهما كان لا يعتمد على
اهل الكتاب كما سيأتي بيانه في الباب الذي يليه وقد صرح
برفعه عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سأل جبريل عليه السلام اي الاجلين قضى موسى

شرط على نفسه طايعا غير مكره اي مختارا غير مكره عليه فهو اي الشرط الذي شرطه عليه اي يلزمه وفي هذا خالف الجمهور شريحا فقالوا لا يلزم شيء لانه عدة وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور عن هشيم عن ابن عون [illegible] وقال ايوب هو السختياني عن ابن سيرين ان رجلا باع طعاما وقال ان لم آتك [illegible] الاربعاء اي يوم الاربعاء واغرب الكرماني حيث قال يحتمل ان يراد به يوم الاربعاء او مكانها على انها جمع الربيع وهي الساقية اي ان لم آتك في المزارع وهذا بعيد جدا والاول هو الظاهر كما اعترف به الكرماني نفسه فليس بيني وبينك بيع وقائل ذلك هو المشتري كما يدل عليه السياق فلم يجئ فقال شريح للمشتري انت اخلفت فقضى عليه فهذا الشرط جائز ايضا عند شريح لانه قال للمشتري عند التحاكم اليه انت اخلفت الميعاد فقضى عليه برفع البيع وهذا ايضا هو مذهب ابي حنيفة واحمد واسحق وقال مالك والشافعي وآخرون يصح البيع ويبطل الشرط وهذا التعليق وصله ايضا سعيد بن منصور عن سفيان عن ايوب عن ابن سيرين فذكره حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة [illegible] رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما ليس فيه نفي غيرها لما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه يرفعه اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك الحديث وحديث عائشة رضي الله عنها اللهم اني اسالك بجميع اسمائك الحسنى كلها ما علمنا منها وما لم نعلم واسالك باسمك العظيم الاعظم الكبير الاكبر من دعاك به اجبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وللفظه ان رجلا يكاري من آخر فقال اخرج يوم الاثنين فذكر نحوه صح

ووجه بعضهم بان العادة جرت الى ان الحمال يرسلها الى الراعي فاذا اتفق مع التاجر بان صاحب الابل يحضر على يوم بعينه فاحضر ذلك علم تهيئا للتاجر للسفر اليه بالجمال لما يحتاج اليه من العلف فوقع بينهم التنازع فحمل بالمعنى ان تخلف التاجر على نفسه اذا اخلف ليستعين الجمال على العلف

عن ابن سيرين فذكره صح

سالم

اصبتيه اصبتيه وانما وجه التخصيص بذكرها فلانها اشهر الاسماء وابينها مائة الا واحدا اي الا اسما واحدا ويروى واحدة بتاويل التسمية او الصفة او الكلمة وفائدة قوله مائة الا واحدا هي التاكيد ودفع التصحيف بسبعة وتسعين او تسعة وسبعين او بسبعة وسبعين فان اسماء الله تعالى توقيفية تعلم بطريق الوحي والسنة ولم يكن لنا ان نتصرف فيها بما لم يهتد اليه مبلغ علمنا ومنتهى عقولنا وقد منعنا عن اطلاق ما لم يرد به التوقيف وان جوزه العقل وحكم به القياس وكان الخطأ في ذلك غير هين والمخطئ فيه غير معذور والنقصان عنه كالزيادة فيه غير مرضي ولا يخلو الكاتب عن زلة وهفوة القلم بسبعة وتسعين وغيره فينشأ الاختلاف في المسموع من المسطور فاكده به حسما لمادة الخلاف وارشادا الى الاحتياط في هذا الباب قال الكرماني فان قلت ما الحكمة في الاستثناء قلت قيل الفرد افضل من الزوج ولذلك جاء ان الله وتر يحب الوتر [illegible] ومنتهى الافراد من المراتب من غير تكرار تسعة وتسعون لان مائة وواحدا يتكرر فيه الواحد وقيل الكمال من العدد في المائة لان الاعداد كلها ثلثة اجناس آحاد وعشرات ومئات لان الالوف ابتداء آحاد اخر بدل عشرات الالوف ومئاتها فاسماء الله تعالى مائة وقد استأثر الله بواحد منها وهو اسم الله الاعظم لم يطلع عليه غيره فكانه قال مائة لكن واحد منها عند الله والله تعالى اعلم وقد يقال اسماء الله تعالى اكثر منها لكن معاني جميعها محصورة فيها فلذلك اقتصر عليها او ان المعنى من احصى من اسمائه تعالى هذا العدد دخل الجنة من احصاها دخل الجنة قال الخطابي الاحصاء يحتمل وجوها اظهرها العد لها حتى يستوفيها اي لا يقتصر على بعضها بل يثني على الله تعالى

بجميعها وثانيها الاطاقة اي من اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها
وهو ان يعتبر معانيها ويلزم نفسه بواجبها فاذا قال الرزاق
الزم ووثق به وهلم جرا وثالثها العقل اي من عقلها واحاط علما
بمعانيها من قولهم فلان ذو حصاة اي ذو عقل وقيل احصاها اي
عرفها لان العارف بها لا يكون الا مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة
لا محالة وقال ابن الجوزي لعله يكون المراد بقوله من احصاها
من قرأ القرآن حتى يختمه فيستفاد منه ان من حفظ القرآن العزيز
دخل الجنة لان جميع الاسماء فيه وقيل معنى احصاها اي حفظها
وهذا فسره البخاري والاكثرون ويؤيده في رواية في الصحاح
من حفظها دخل الجنة وقال الطيبي اراد بالحفظ القراءة بظهر
القلب فيكون كناية لان الحفظ يستلزم التكرار فالمراد بالاحصاء
تكرار مجموعها وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا لوقوعه كانه قد
وجد ثم اعلم ان اسم الله تعالى ما يصح ان يطلق عليه سبحانه
وتعالى بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية
كالقدوس والاول او الثبوتية الحقيقية [illegible] كالعليم والقادر
او الاضافية كالحميد والملك او باعتبار فعل من افعاله كالخالق
والرزاق وقالت المعتزلة الاسم هو التسمية دون المسمى
وقال الغزالي الاسم هو اللفظ الدال على المعنى بالوضع لغة
والمسمى هو المعنى الموضوع له الاسم والتسمية وضع اللفظ له
او اطلاقه عليه وقال الطيبي قال مشايخنا التسمية هو اللفظ
الدال على المسمى والاسم هو المعنى المسمى به كما ان الوصف والصفة
مدلوله هو المعنى القائم بالموصوف وقد يطلق ويراد به اللفظ
كما تطلق الصفة ويراد الوصف اطلاقا للاسم المدلول على الدال
وعليه اصطلحت النحاة وقيل الفرق بين الاسم والمسمى انما يظهر
من قولك رايت زيدا فان المراد بالاسم المسمى لان المرئي ليس
حروف ز ي د واذا قلت سميته زيدا فالمراد غير المسمى لان
معناه سميته بمركب من هذه الحروف وفي قولك زيد حسن هو
لفظ

مطلب

والصفة كذلك اي الصفة مدلوله صح

لفظ مشترك يمكن ان تعني به ان هذا اللفظ حسن وان تعني به
ان مسماه حسن واما قول من قال لو كان الاسم هو المسمى لكان
من قال نار يلزم ان يحترق فمه فهو غريب لان العاقل لا يقول ان
زيدا الذي هو مركب من الزاي والياء والدال هو الشخص وقال
محيي السنة في معالم التنزيل الالحاد في اسمائه تسميته بما لا ينطق
به كتاب ولا سنة وقال ابو القاسم القشيري في كتابه
مفاتيح الحجج اسماء الله تعالى تؤخذ توقيفا ويراعى فيها الكتاب
والسنة والاجماع فكل اسم ورد في هذه الاصول وجب
اطلاقه في وصفه تعالى وما لم يرد فيها لا يجوز اطلاقه في وصفه
تعالى وان صح معناه وقال الراغب ذهبت المعتزلة الى
انه يصح ان يطلق على الله تعالى كل اسم يصح معناه فيه
والافهام الصحيحة البشرية لها سعة ومجال في اختيار الصفات
قال وما ذهب اليه اهل الحديث هو الصحيح ولو ترك الانسان
وعقله لما جسر ان يطلق عليه عامة هذه الاسماء التي ورد الشرع
بها اذ كان اكثرها على حسب تعارفنا يقتضي اعراضا اما الكمية
نحو العظيم والكبير واما الكيفية نحو الحي والقادر او زمانا نحو القديم
والباقي او مكانا نحو العلي والمتعالي او انفعالا نحو الرحيم
والودود وهذه معان لا تصح عليه سبحانه وتعالى على حسب
ما هو متعارف بيننا وان كان لها معان معقولة عند اهل
الحقائق من اجلها صح اطلاقها عليه عز وجل وقال الزجاج
لا ينبغي لاحد ان يدعوه بما لم يصف به نفسه فيقول يا رحيم
ولا يقول يا رفيق وذكر الحاكم ابو عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي
ان اسماء الله التي ورد [illegible] بها الكتاب والسنة واجماع العلماء
على تسميته بها منقسمة بين عقائد خمس الاول اثبات
الباري ليقع به مفارقة التعطيل الثاني اثبات وحدانيته
ليقع بها البراءة من الشرك الثالث اثبات انه ليس بجوهر
ولا عرض ليقع به البراءة من التشبيه الرابع اثبات ان

وجود كل ما سواه كان من قبل ابداعه واختراعه اياه ليقع البراءة
من قول القائلين بالطبايع او بتدبير الكواكب او بتدبير
الملائكة. وزعم ابن حزم ان من زاد شيئا من الاسماء على التسعة
والتسعين من عند نفسه فقد الحد في اسمائه لانه صلى الله عليه وسلم
قال مائة الا [illegible] واحدا فلو جاز ان يكون له اسم زائد
لكانت مائة هذا فليتامل. ومطابقة الحديث للترجمة في
موضعين احدهما في قوله والثنيا من غير قيد بالاقرار لان الثنيا
في نفسه اعم من ان لا يكون في الاقرار او في غيره كما في الحديث المذكور
والآخر في قوله مائة الا واحدا. والحديث اخرجه المؤلف في التوحيد
ايضا واخرجه الترمذي في الدعوات والنسائي في النعوت
واخرجه ابن ماجه من حديث موسى بن عقبة حدثني الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا انه وتر يحب
الوتر من حفظها دخل الجنة فذكرها مفصلة اسما بعد اسم
وقال في آخره قال زهير فبلغنا عن غير واحد من اهل العلم ان
اولها يفتح بقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله له الاسماء
الحسنى. وقال الترمذي وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم في كثير
من الروايات ذكر الاسماء الا في هذا الحديث. وقد روى آدم بن ابي اياس
هذا الحديث باسناد غير هذا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر فيه الاسماء وليس له اسناد صحيح. واخرجه
الحاكم في مستدركه وقال هذا حديث صحيح قد خرجاه في الصحيحين
باسانيد صحيحة دون ذكر الاسامي فيه والعلة فيه عندهما
ان الوليد بن مسلم اوثق واحفظ واعلم واجل من ابي اليمان وبشر
بن شعيب وعلي بن عياش واقرانهم من اصحاب شعيب واخرجه
ابن حبان ايضا في صحيحه

باب الشروط

في

بعلة من قول من يقول بانه والمعلول انما ... مدبر بالابداع ومعترفه على ما يشاء ليقع به البراءة صح

في الوقف حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا ابن عون
هو عبد الله بن عون البصري قال انباني نافع اي اخبرني
وقيل الانباء يطلق على الاجازة ايضا عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اصاب
ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستامره
اي يستشيره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت
ارضا بخيبر واسم تلك الارض ثمغ بفتح المثلثة
وسكون الميم وبالغين المعجمة لم اصب مالا قط انفس
عندي منه اي اجود واعجب منه فما تامر به قال ان
شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق
بها عمر انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق
بها في الفقراء وفي القربى اي القرابة في الرحم وهو في الاصل
مصدر تقول بيني وبينه قرابة وقربى ومقربة ومقربة
وقربة وقربة وفي الرقاب اي وفي فك الرقاب وهم المكاتبون
يدفع اليهم شيء من الوقف تفك به رقابهم وكذلك لهم نصيب
في الزكوة وفي سبيل الله هو منقطع الحاج ومنقطع الغزاة ....
وابن السبيل وهو الذي له مال في بلدة لا يصل اليها وهو
فقير والضيف من عطف العام على الخاص لا جناح
اي لا اثم على من وليها اي من ولي تلك الارض ان يأكل
اي في ان يأكل منها اي من ريعها بالمعروف اي بحسب
ما يحتمل ريع الوقف على الوجه المعتاد ويطعم بالنصب
عطف على ان يأكل غير متمول حال من قوله من وليها يعني ان
اكله واطعامه لا يكون على وجه التمول بل لا يتجاوز المعتاد
قال اي قال ابن عون فحدثت به ابن سيرين اي فحدثت
بهذا الحديث محمد بن سيرين فقال غير متاثل مالا اي غير
جامع مالا يقال مال مؤثل بالمثلثة المشددة اي مجموع ذو اصل

اي وقفت صح

.... وقيل هم فقراء حملة القران وقيل طلبة العلم صح

وتأثُّلة الشيء اصله وفي الحديث جواز الوقف وهو مذهب الجمهور
وابي يوسف ومحمد والخلاف بينهم في جواز الوقف في حق
وجوب التصدق بما يحصل من الوقف ما دام الواقف حيا
حتى ان من وقف داره او ارضه يلزمه التصدق بغلة
الدار والارض ويكون ذلك بمنزلة النذر بالغلة
والخلاف ايضا في جوازه في حق زوال ملك الرقبة اذا
اتصل به قضاء القاضي او اضافه الى ما بعد الموت بان قال
اذا مت فقد جعلت داري او ارضي وقفا على كذا او قال
هو وقف في حياتي صدقة بعد وفاتي واختلفوا في جوازه
مزيلا الملك الرقبة اذا لم توجد الاضافة الى ما بعد الموت
ولا اتصل به حكم حاكم فقال ابو حنيفة لا يجوز حتى كان للواقف
بيع الموقوف وهبته واذا مات يصير ميراثا للورثة وقال
ابو يوسف ومحمد والجمهور يجوز حتى لا يباع ولا يوهب
ولا يورث ومنع القاضي شريح مشروعية الوقف مطلقا
وفي الحديث تصريح بمشروعيته وانه لا يباع ولا يوهب ولا يورث
لانه صار لله تعالى وخرج عن ملك الواقف واختلفوا هل
يدخل في ملك الموقوف عليه او لا فقال اصحابنا لا يدخل لكنه
ينتفع بغلته بالتصدق عليه لان الوقف حبس الاصل وتصدق
بالفرع والحبس لا يوجب ملك المحبوس وعن الشافعي ومالك
واحمد ينتقل الى ملك الموقوف عليه لو كان اهلا له وعن الشافعي
في قول ينتقل الى الله وهو رواية عن اصحابنا وعن الشافعي
ان الملك في رقبة الوقف لله تعالى وذكر صاحب التحرير انه اذا
كان الوقف على شخص وقلنا الملك للموقوف عليه افتقر
الى قبضه كالهبة وقال النووي في الروضة هذا غلط ظاهر
وفيه ان الوقف ينعقد بلفظ حبست بل الاصل فيه هذه اللفظة
لان الوقف في اللغة الحبس وفي الروضة لا يصح الوقف الا
بلفظ فلو بنى على هيئة المساجد او على غير هيئتها واذن للصلوة
فيه

فيه لم يصر مسجدا والفاظه على مراتب احدها قوله وقفت
كذا او حبست او سبلت او ارضي موقوفة او محبسة
او مسبلة فكل لفظ من هذه الالفاظ صريح هذا هو الصحيح الذي
قطع به الجمهور وفي وجه ذلك كله كناية وفي وجه الوقف صريح
والباقي كناية الثاني قوله حرمت هذه البقعة للمساكين
او ابدتها او داري محرمة او مؤبدة وذلك كناية على المذهب
الثالث تصدقت بهذه البقعة وهو ليس بصريح فان
زاد معه صدقة محرمة او محبسة او موقوفة التحق بالصريح وقيل
لا بد من التقييد بانه لا يباع ولا يوهب وقالت الحنابلة يصح
الوقف بالقول وبالفعل الدال عليه وان كان الوقف على آدمي
معين افتقر الى قبوله كالوصية والهبة وقال القاضي منهم لا يفتقر
الى قبوله كالعتق وفيه ان قيم الوقف له ان يتناول من غلة
الوقف بالمعروف ولا ياخذ اكثر من حاجته هذا اذا لم يعين
الواقف له شيئا معينا فاذا عين له ان ياخذ ذلك قليلا
كان او كثيرا وفيه صحة شروط الوقف وفيه فضيلة ظاهرة
لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وفيه مشاورة اهل الفضل والصلاح
في امور الدين وطرق الخير وفيه ان خيبر فتحت عنوة وان
الغانمين ملكوها واقتسموها واستقرت املاكهم على حصصهم
ونفذت تصرفاتهم فيها وفيه فضيلة صلة الرحم والوقف
عليهم وفيه ان الواقف اذا اخرجه من يده الى متول ينظر فيه
فله ان يجعله في صنف واحد او اصناف مختلفة الا اذا عين
الواقف الاصناف وفيه ان ما كان نظير الارض التي
حبسها عمر رضي الله عنه كالدور والعقارات يجوز وقفها
واحتج ابو حنيفة رحمه الله فيما ذهب اليه بقول شريح لا حبس
عن فرائض الله اخرجه الطحاوي عن سليمن بن شعيب عن
ابيه عن ابي يوسف عن عطاء بن السائب ورجاله ثقات
واخرجه البيهقي في سننه باتم منه ومعناه لا يوقف ولا يزوى

عن ورثته ولا يمنع عن القسمة بينهم ويؤيد هذا ما رواه الطحاوي
ايضا من حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد ما نزلت
سورة النساء وانزل فيها الفرائض نهى عن الحبس
واخرجه البيهقي ايضا وقال وفي سنده ابن لهيعة
واخوه عيسى وهما ضعيفان وقال العيني اما ابن لهيعة
وقد قال ابن وهب كان ابن لهيعة صادقا وقال في موضع
آخر وحدثني الصادق البار والله ابن لهيعة وقال ابو داود
سمعت احمد بن حنبل يقول ما كان محدث مصر الا ابن لهيعة
وعنه من مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه
واتقانه ولهذا حدث عنه احمد في مسنده بحديث كثير
واما اخوه عيسى فقال ابن حبان انه من الثقات وقال الطحاوي
هذا شريح وهو قاضي عمر وعثمان وعلي الخلفاء الراشدين
رضي الله عنهم قد روي عنه هذا ووافق ابا حنيفة في هذا
عطاء بن السائب وابو بكر بن محمد وزفر بن الهذيل
فان قلت ما تقول في وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
اوقاف الصحابة رضي الله عنهم بعد موت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فالجواب ان وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما جاز ~~[illegible]~~ ووقفه
لان المانع منه وقوعه حبسا عن فرائض الله صح
صلى الله عليه وسلم لم يكن حبسا عن فرائض الله لقوله صلى الله
عليه وسلم انا معشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة
واما اوقاف الصحابة رضي الله عنهم بعد موته صلى الله عليه وسلم
فيحتمل ان ورثتهم امضوها بالاجازة هذا هو الظاهر
فان قلت قال البيهقي ولو صح هذا الخبر لكان منسوخا قلت
النسخ لا يثبت الا بدليل ولم يبين دليله في ذلك فمجرد الدعوى
غير صحيحة والجواب عن حديث الباب ان قوله صلى الله عليه
وسلم ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها لا يستلزم
اخراجها

اخراجها عن ملكه ولكنها تكون جارية على ما اجراها عليه
ما تركها ويكون له فسخ ذلك متى شاء ويؤيد هذا ما رواه
الطحاوي وقال حدثنا يونس انا ابن وهب ان مالكا
اخبره عن زياد بن سعد عن ابن شهاب ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال لولا اني ذكرت صدقتي لرسول الله صلى
الله عليه وسلم او نحو هذا لرددتها فلما قال عمر رضي الله عنه
هذا دل ذلك على ان نفس الايقاف للارض لم يكن يمنعه
من الرجوع فيها وانما منعه من الرجوع فيها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امره فيها بشيء وفارقه على الوفاء به فكره
ان يرجع عن ذلك كما كره عبد الله بن عمر ان يرجع بعد موت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم الذي كان فارقه عليه
انه يفعله وقد كان له ان لا يصوم واما ما قاله ابن حزم هذا
الخبر منكر وبلية من البلايا وكذب بلا شك فقد قال العيني
ان قوله هذا بلية وكذب تهافت عظيم وكيف يقول هذا
القول السخيف والحال ان رجاله علماء ثقات فيونس من
رجال مسلم والبقية من رجال الصحيح والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة في قول عمر رضي الله عنه انه لا يباع الى آخره
والحديث اخرجه المؤلف في الوصايا ايضا واخرجه مسلم فيه
ايضا والنسائي في الاحباس **خاتمة** اشتمل كتاب الشروط
من الاحاديث المرفوعة على سبعة واربعين حديثا الخالص
منها خمسة احاديث والبقية مكررة والمعلق منها
سبعة وعشرون وكلها عند مسلم سوى بلاغ الزهري وفيه
من الآثار عن الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنهم عشرة آثار

قد وقع الفراغ بمن الله وتوفيقه واحسانه من القطعة الثانية عشر
من شرح صحيح الامام البخاري على يد جامعها الفقير الى عناية
ربه القدير عبد الله بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده [illegible]

اي يلوم غيره وهو احق منه باللوم او آت بما يلام عليه او مليم
نفسه على ان الهمزة للتعدية فلولا انه كان من المسبحين
اي من الذاكرين الله كثيرا بالتسبيح والتقديس قيل هو قوله
في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين
وقيل من المصلين وعن ابن عباس رضي الله عنهما كل تسبيح في
القرآن فهو صلوة وعن قتادة كان كثير الصلوة في الرخاء
قال وكان يقال ان العمل الصالح يرفع صاحبه اذا عثر واذا
صرع وجد متكئا وهذا ترغيب من الله عز وجل في اكثار المؤمن
من ذكره بما هو اهله واقباله على عبادته وجمع همه لتقييد نعمته
بالشكر في وقت المهلة والفسحة لينفعه ذلك عنده في
المضائق والشدائد للبث في بطنه الى يوم يبعثون
ظاهره لبث فيه حيا الى يوم البعث وعن قتادة لكان
بطن الحوت له قبرا الى يوم القيمة وروي انه حين ابتلعه
الحوت اوحى الله الى الحوت اني جعلت بطنك له سجنا
ولم اجعله لك طعاما واختلف في مقدار لبثه فعن الكلبي والسدي
اربعون يوما وعن الضحاك عشرون وعن عطاء سبعة وعن
مقاتل بن حيان ثلثة وعن الشعبي بعض يوم وعن الحسن
لم يلبث الا قليلا ثم اخرج من بطنه بعيد الوقت الذي التقم
فيه وروي ان الحوت سار مع السفينة رافعا راسه يتنفس
فيه يونس عليه السلام ويسبح ولم يفارقهم حتى انتهوا الى البر
فلفظه سالما لم يتغير منه فاسلموا وروي ان الحوت قذفه
بساحل قرية من الموصل وذلك قوله تعالى فنبذناه بان
حملنا الحوت على لفظه بالعراء بالمكان الخالي لا شجر فيه ولا شيء
يغطيه وهو سقيم عليل مما ناله وقيل به وروي انه عاد بدنه
كبدن الصبي حين يولد وانبتنا عليه اي فوقه مظلة عليه
شجرة من يقطين من شجر ينبسط على وجه الارض ولا يقوم
على ساق كشجر البطيخ والقثاء والحنظل وهو يفعيل من قطن
بالمكان

وقيل ابتلع حوت حوت الكبر منه فحصل في ظلمتي بطني الحوت وظلمة البحر ولذا قال تعالى فنادى في الظلمات بالجمع كذا في الكشاف صح

روى ابن السني عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجاب الله له وفي رواية ما من مكروب يدعوا بهذا الدعاء الا استجيب له وهو مستنبط من قوله تعالى فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين الا فمن عموم دعوا الله فيها بالاخلاص صح

وروي انه اوحى الله الى الحوت ان يلتقمه ولا يكسر له عظما صح

وعن الحسن ما نجاه والله الا اقراره على نفسه بالظلم ولذا قيل مذنب معترف بذنبه افضل من عابد معجب بعبادته والله تعالى اعلم صح

بالمكان اذا اقام به والاكثر على انها كانت الدباء غطته
باوراقها وفائدة الدباء ان الذباب لا يجتمع عنده وقيل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لتحب القرع قال اجل
هي شجرة اخي يونس عليه السلام وقيل هي التين وقيل شجرة
الموز تغطى بورقها واستظل باغصانها وافطر على ثمرها
وقيل كان يستظل بالشجرة وكانت وعلة تختلف
اليه فتشرب من لبنها وروي انه مر زمان على الشجرة فيبست
فبكى جزعا فاوحى اليه بكيت على شجرة ولا تبكي على مائة الف
في يد الكافر يعني القوم الذين اسلموا بعده في يد الملك الكافر
ووجه الاحتجاج بقصة يونس عليه السلام ان شريعة من قبلنا
شريعة لنا فهو كذلك ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه وهذه من
ذلك القبيل في حق القرعة واما القاء البعض في الماء لسلامة
البعض فكان ذلك في شرعهم جائزا واما في شرعنا فلا فان المسلمين
مستوون في عصمة النفس فلا يجوز القاؤهم بقرعة ولا بغيرها
والله تعالى اعلم فائدة في يونس ست لغات ضم النون
وفتحها وكسرها مع الهمز وتركه والاشهر ضم النون بغير همز
وقال ابو هريرة رضي الله عنه عرض النبي صلى الله عليه وسلم
على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم ايهم يحلف
وهذا التعليق قد مر موصولا في باب اذا تسارع قوم في اليمين
وتقدم الكلام فيه وهذا ايضا يدل على مشروعية القرعة حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري ابن شهاب انه قال حدثني بالافراد خارجة
بن زيد الانصاري هو ابن خارجة بن [illegible] زيد بن ثابت
ابو زيد الانصاري النجاري المدني احد الفقهاء السبعة قال
العجلي مدني تابعي ثقة ان ام العلاء بالمد امراة من نسائهم
بدل مما قبله هي بنت الحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة
بن الجلاس بن امية بن جدارة بن عوف بن الحارث بن الخزرج

الموز عنب على صورة الباذنجة الكبيرة كل حبة منها مائة درهم اذا زيد منه

ووجه الفهم انه لو قيل المراد رؤية الاعمال اما بجعلها اجساما نورانية او ظلمانية
او رؤية كتبها او رؤية نفسها وهو الحق فالمذهب السني تجويز رؤية كل
شيء خالقا كان او مخلوقا جوهرا او عرضا لم يحتج الى هذه الاجوبة الثلثة ويدل
على صحة هذا الاحتمال ما رواه محيي السنة والامام عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
ليس من مؤمن ولا كافر عمل خيرا كان او شرا الا اراه الله اياه فاما المؤمن
فيغفر له سيآته ويثيبه بحسناته واما الكافر فيرد حسناته تحسيرا
ويعذب بسيئاته وفي بعض التفاسير الكافر يوقف على ما عمله من خير
على انه جوزي به في الدنيا وانه احبط لبنائه على غير اساس الايمان فهو صورة
بلا معنى ليشتد ندمه ويقوى حزنه واسفه والمؤمن ليشتد سروره
وفي جانب الشر يراه المؤمن ويعلم انه قد غفر له ليكمل فرحه والكافر يراه
فيشتد حزنه وترحه والله تعالى اعلم ·

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا

كذا في رواية النسفي وفي بعضها وصول وتقع البسملة بعد قوله كتاب الوصايا وفي بعضها كتاب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم الخ والوصايا جمع وصية كالهدايا جمع هدية وتطلق على فعل الموصي وعلى ما يوصى به من مال او غيره من عهد ونحوه يقال اوصى يوصي ايصاء ووصية ووصى يوصي توصية واوصى لفلان بكذا اي جعل له من ماله ذلك وذلك موصى له والوصاية بفتح الواو بمعنى الوصية وبكسرها مصدر واوصى الى فلان بكذا اي جعله وصيا وذلك موصى اليه وهي في الشرع تمليك مضاف الى ما بعد الموت وتقع بصيغة التبرع وقال الازهري الوصية من وصيت الشيء بالتخفيف اصيه اذا وصلته وسميت وصية لان الميت يصل بها ما كان في حيوته بما بعد مماته ويقال وصية بالتشديد ووصية بالتخفيف بغير همز وتطلق شرعا ايضا على ما يقع به الزجر عن المنهيات والحث على المامورات

قد بلغ في هذه القطعة الثالثة عشر من شرح صحيح الامام البخاري رحمه الله في الليلة السابعة عشر من ليالي شهر رمضان المبارك المنتظم في سلك شهور سنة اربعين ومائة والف يسر الله تعالى اتمامها واتمام ما يتلوها الى آخر الكتاب بحرمة نبينا وسيدنا محمد عليه الصلوة والسلام وبحرمة الآل والاصحاب رضوان الله عليهم اجمعين

باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده

وصية الرجل مبتدأ وقوله مكتوبة عنده خبره والمعنى وصية الرجل ينبغي ان تكون مكتوبة عنده وانما ذكره بهذه الصورة قصدا للمبالغة وحثا على كتابة الوصية وذكر الرجل خرج مخرج الغالب والا فلا فرق في الوصية بين الرجل والمرأة ولا يشترط فيها اسلام ولا رشد ولا ثيوبة ولا اذن زوج وانما يشترط في صحتها العقل والحرية واما وصية الصبي المميز ففيها خلاف منعها الحنفية والشافعي في الاظهر وصححها مالك واحمد والشافعي في قول [illegible] الى عمرو وغيره ومال اليه السبكي وايده بان [illegible] الثلث فلا وصلتنع وصية المميز قال والمعتبر [illegible] يوصي به وروى الموطأ فيها اثرا عن عمر رضي الله عنه

انه

٢

انه اجاز وصية غلام لم يحتلم انتهى وذكر البيهقي ان الشافعي علق القول على صحة الاثر المذكور انتهى وقد ثبت فان رجاله ثقات وله شاهد وقيد مالك صحتها بما اذا عقل ولم يخلط واحمد بسبع وعنه بعشر

وقال الله عز وجل وتعالى وقال الله تعالى وفي رواية وقول الله بالجر عطف على قوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم **كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت** اي حضر اسبابه وظهرت اماراته **ان ترك خيرا** اي مالا قاله ابن عباس ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير وابو العالية وعطية العوفي والضحاك والسدي والربيع بن انس ومقاتل بن حيان وقتادة وغيرهم ثم انهم اختلفوا فمنهم من قال الوصية مشروعة سواء قل المال او كثر كالوراثة ومنهم من قال انما يوصي اذا ترك مالا كثيرا ثم اختلفوا في مقداره فقال ابن ابي حاتم باسناده الى عروة قال قيل لعلي رضي الله عنه ان رجلا من قريش قد مات وترك ثلثمائة دينار او اربعمائة دينار ولم يوص قال ليس بشيء انما قال الله تعالى ان ترك خيرا وعن علي رضي الله عنه ان مولى له اراد ان يوصي وله سبعمائة درهم فمنعه وقال قال الله تعالى ان ترك خيرا والخير هو المال الكثير وعن عائشة رضي الله عنها ان رجلا اراد ان يوصي فسألته كم مالك فقال ثلاثة آلاف فقالت كم عيالك قال اربعة قالت انما قال الله تعالى ان ترك خيرا وان هذا الشيء يسير فاتركه لعيالك وقال الحاكم [illegible] بن ابان حدثني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ترك خيرا قال من لم يترك ستين دينارا لم يترك خيرا وقال الحكم قال طاوس لم يترك خيرا من لم يترك ثمانين دينارا وقال قتادة كان يقال الف فما فوقها **الوصية للوالدين والاقربين** مرفوع بكتب وتذكير فعلها للفصل او على تاويل ان يوصي او الايصاء ولذلك ذكر الراجع في قوله فمن بدله وجواب ان محذوف اي فليوص والعامل في اذا مدلول كتب لا الوصية لتقدمه عليها ولا يجوز ان يكون عاملا في الآية كتب لان كتب الله تعالى وايجابه لا يحدث [illegible] حضور الموت واسبابه

والظاهر انه امر نسبي يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والله اعلم مع

بل الحادث تعلقه بالمكلف وقت حضور سبب موته بل العامل فيها
مدلول كتب وهو تعلق الكتب الازلي به كانه قيل توجه الحكم الايجابي
الازلي اذا حضر احدكم الموت فعبر عن توجه الايجاب وتعلقه بقوله
كتب للدلالة على ان هذا المعنى مكتوب في الازل * وقيل مرفوع على انه
مبتدأ خبره للوالدين والجملة جواب الشرط باضمار الفاء كقوله
من يفعل الحسنات الله يشكرها * والمفعول الذي يقوم مقام فاعله
مضمر اي الايصاء يفسره ما بعده * ورد بانه ان صح فمن ضرورات
الشعر **بالمعروف** بالعدل فلا يفضل الغني ولا يتجاوز الثلث
قال الحسن المعروف ان يوصي لاقربيه وصية لا تجحف بورثته
من غير اسراف ولا تقتير **حقا على المتقين** مصدر مؤكد اي
حق ذلك حقا على الذين يتقون الشرك * اشتملت هذه الآية
على الامر بالوصية للوالدين والاقربين وقد كان ذلك واجبا على اصح
القولين قبل نزول آية المواريث فلما نزلت آية المواريث
نسخت هذه وصارت المواريث المقررة فريضة من الله يأخذها
اهلوها حتما من غير وصية ولا تحمل منة الوصي * وقد جاء في الحديث
في السنن وغيرها عن عمرو بن خارجة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول ان الله قد اعطى كل
ذي حق حقه فلا وصية لوارث * ويروى الا لا وصية لوارث * قال
ابن ابي حاتم حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا حجاج بن محمد انا
ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى الوصية للوالدين والاقربين نسختها هذه الآية للرجال
نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك
الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا * ثم قال
ابن ابي حاتم وروي عن ابن عمر وابي موسى وسعيد بن المسيب
والحسن ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير ومحمد بن سيرين وعكرمة
وزيد بن اسلم والربيع بن انس وقتادة والسدي ومقاتل
بن حيان وطاوس وابراهيم النخعي وشريح والضحاك والزهري ان

هذه

ان هذه الآية منسوخة نسختها آية المواريث * قال العيني والعجب
من الرازي كيف حكى في تفسيره الكبير عن ابي مسلم الاصفهاني
ان هذه الآية غير منسوخة وانما هي مفسرة بآية المواريث
ومعناه كتب عليكم ما اوصى الله به من توريث الوالدين والاقربين
من قوله يوصيكم الله في اولادكم الآية * قال وهو قول اكثر المفسرين
والمعتبرين من الفقهاء * قال ومنهم من قال انها منسوخة فيمن
يرث ثابتة فيمن لا يرث وهو مذهب ابن عباس والحسن
ومسروق والضحاك ومسلم بن يسار والعلاء بن زياد
قال ابن كثير وبه قال ايضا سعيد بن جبير والربيع بن انس
ومقاتل بن حيان ولكن على قول هؤلاء لا يسمى نسخا في اصطلاحنا
المتأخر لان آية المواريث انما رفعت حكم بعض افراد ما دل
عليه عموم آية الوصية لان الاقربين اعم ممن يرث وممن لا يرث
فرفع حكم من يرث بما عين له وبقي الآخر على ما دلت عليه الآية الاولى
وهذا انما يتأتى على قول بعضهم ان الوصاية في ابتداء الاسلام
انما كانت ندبا حتى نسخت فاما من قال انها كانت واجبة وهو
الظاهر من سياق الآية فيتعين ان تكون منسوخة بآية المواريث
كما قاله اكثر المفسرين والمعتبرون من الفقهاء فان وجوب الوصية
للوالدين والاقربين الوارثين منسوخ بالاجماع بل منهي عنه بالحديث
المتقدم ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
فآية المواريث حكم مستقل وايجاب من عند الله لاهل الفروض
والعصبات رفع بها حكم هذه بالكلية وبقي الاقارب
الذين لا ميراث لهم يستحب له ان يوصي لهم من الثلث استئناسا
بآية الوصية وشمولها ولما في الآيات والاحاديث بالامر ببر الاقارب
والاحسان اليهم كثيرة جدا والله تعالى اعلم **فمن بدله** اي غيره
من الاوصياء والشهود ما ذكر من الوصية **بعد ما سمعه** وصل
اليه وتحقق عنده والتبديل يكون بالتحريف وتغيير الحكم وبالزيادة
والنقصان او بالكتمان **فانما اثمه على الذين يبدلونه**

قوله

اى فاثم الايصاء المغير او التبديل الا على مبدله لانه الذى حاف وخالف الشرع وقال ابن عباس رضى الله عنهما وغير واحد قد وقع اجر الميت على الله وتعلق الاثم بالذين بدلوا ان الله سميع عليم وعيد للمبدل بغير حق اى قد اطلع على ما اوصى به الميت وهو عليم بذلك وبما بدله الموصى اليهم والشهود فمن خاف من موص اى توقع وعلم فان الخوف قد يستعمل بمعنى العلم كما فى قوله تعالى وانذر به الذين يخافون وقوله تعالى الا ان يخافا الا يقيما حدود الله وقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما وقوله تعالى موص قرئ بالتشديد والتخفيف جنفا ميلا بالخطاء فى الوصية وقرا على رضى الله عنه حيفا بالحاء المهملة وسكون المثناة التحتية او اثما تعمد الحيف فاصلح بينهم بين الموصى لهم باجرائهم على نهج الشرع او بين الورثة والمختلفين فى الوصية فلا اثم عليه فى هذا التبديل لانه تبديل باطل الى حق ولانه متوسط لا مبدل بخلاف الاول ان الله غفور رحيم وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم وكون الفعل من جنس ما يؤثم وهذه الآيات الثلث المذكورة هكذا عند الاكثرين وعند النسفى الآية الاولى فقط وفى رواية بكر وقال الله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين الى جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم جنفا ميلا هذا من قول البخارى وهو منقول عن عطاء رواه الطبرى عنه باسناد صحيح ونحوه قول ابى عبيدة فى المجاز الجنف العدول عن الحق واخرج عن السدى وغيره ان الجنف الخطاء والاثم العمد متجانف متمايل كذا فى رواية الاكثر ولابى ذر مائل قال ابو عبيدة فى المجاز فى قوله غير متجانف لاثم اى غير متعوج مائل للاثم ونقل الطبرى عن ابن عباس رضى الله عنهما وغيره ان معناه غير متعمد لاثم

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم كذا فى اكثر الروايات

وسقط

٤

وسقط لفظ مسلم من رواية احمد عن اسحق بن عيسى عن مالك والوصف بالمسلم خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له او ذكر للتهييج ليقع المبادرة لامتثاله لما يشعر به من نفى الاسلام عن تارك ذلك ووصية الكافر جائزة فى الجملة وحكى ابن المنذر فيه الاجماع وقد بحث فيه السبكى من جهة ان الوصية شرعت فى زيادة العمل الصالح والكافر لا عمل له بعد الموت واجاب بانهم نظروا الى ان الوصية كالاعتاق وهو يصح من الذمى والحربى والله اعلم وكلمة ما نافية بمعنى ليس له شيء يوصى فيه جملة وقعت صفة لامرئ كما ان قوله يوصى فيه جملة وقعت صفة لشيء قال ابن عبد البر لم يختلف الرواة عن مالك فى هذا اللفظ ورواه ايوب عن نافع بلفظ له شيء يريد ان يوصى فيه ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع مثل ايوب اخرجهما مسلم ورواه احمد عن سفيان عن ايوب بلفظ حق على كل مسلم ان لا يبيت ليلتين وله ما يوصى فيه الحديث ورواه الشافعى عن سفيان بلفظ ما حق امرئ يؤمن بالوصية الحديث قال ابن عبد البر فسره ابن عيينة اى يؤمن بانها حق انتهى واخرجه ابو عوانة من طريق هشام بن الغاز عن نافع بلفظ لا ينبغى لمسلم ان يبيت ليلتين الحديث وذكره ابن عبد البر من طريق ابن عون بلفظ لا يحل لامرئ مسلم له مال واخرجه الطحاوى ايضا واخرجه الاسمعيلى من طريق روح بن عبادة عن مالك وابن عون جميعا عن نافع بلفظ ما حق امرئ مسلم له مال يريد ان يوصى فيه قال ابو عمر لم يتابع ابن عون على لفظ له مال ثم تعقبه العسقلانى بانه ان عنى عن نافع بلفظها فمسلم ولكن المعنى متحد وان اراد عن ابن عمر رضى الله عنهما فمردود كما سيأتى قريبا ذكر من رواه عن ابن عمر رضى الله عنهما بهذا اللفظ قال ابن عبد البر قوله له مال اولى عندى من قول من روى له شيء لان الشيء يطلق على القليل والكثير بخلاف المال كذا قال وهى دعوى بلا دليل وعلى تسليمها فرواية شيء اشمل والله اعلم يبيت ليلتين كذا فى رواية الاكثر ولابى عوانة

ومنه قولهم اخاف ان ترسل السماء ...

حيث لم يجعل على عباده فى الدين من حرج

حبس على البناء للمفعول اي حصل له التوقف بسبب الاصلاح
وقد حضرت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس فقال نعم
ان شئت فاقام الصلوة فتقدم ابو بكر رضي الله عنه
ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى
قام في الصف الاول فاخذ الناس اي شرعوا في التصفيح
اي التصفيق وهو ضرب اليد على اليد بحيث يسمع له صوت
حتى اكثروا وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يكاد يلتفت في الصلوة
فالتفت فاذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه فاشار
اليه بيده فامره ان يصلي كما هو فرفع ابو بكر يده فحمد الله
ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل في الصف فتقدم
النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس
فقال يا ايها الناس اذا نابكم شيء كلمة اذا للظرفية المحضة
لا للشرط في صلوتكم اخذتم بالتصفيح انما التصفيح
للنساء من نابه شيء في صلوته فليقل سبحان الله
فانه لا يسمعه احد الا التفت يا ابا بكر ما منعك حين اشرت
اليك لم تصل بالناس قال الكرماني هو مثل ما منعك ان لا تسجد
وثمة صح ان يقال لا زائدة فما قولك هنا اذ لم لا تكون زائدة فاجاب
بان منعك مجاز عن دعاك حملا للنقيض على النقيض والعلاقة
ان الصارف عن فعل الشيء داع الى تركه فافهم فقال ابو بكر رضي الله عنه
ما كان ينبغي لابن ابي قحافة بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة
وابو قحافة اسمه عثمن واسم ابي بكر رضي الله عنه عبد الله غلب كنيته
على اسمه رضي الله عنه ان يصلي بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم وانما خالف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما علم بالقرائن
انه ليس للوجوب وقد مضى الحديث في باب من دخل ليؤم الناس
مع الكلام فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة لانه في الاصلاح بين
الناس لا سيما للجزء الاخير من الترجمة وهو قوله وخروج الامام
حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال حدثنا معتمر على وزن

اسم

ويروى حين اشير اليك صح

كذا في جميع الروايات واعله الاسمعيلي بان سليمن لم يسمعه من انس فاعتمد على رواية المقدمي عن معتمر عن ابيه انه بلغه عن انس بن مالك صح

قال الحافظ العسقلاني في لم اقف على اسم القائل صح

اسم فاعل من الاعتمار قال سمعت ابي هو سليمن بن طرخان التيمي
ان انسا رضي الله عنه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت
عبد الله بن ابي ابن سلول الخزرجي المشهور بالنفاق
وكلمة لو هنا للتمني فلا يحتاج الى جواب ويجوز ان تكون على اصلها
والجواب محذوف تقديره لكان خيرا ونحو ذلك فانطلق
النبي صلى الله عليه وسلم وركب حمارا جملة حالية فانطلق
المسلمون يمشون معه وهي ارض سبخة بفتح المهملة
وكسر الموحدة بعدها معجمة [illegible] اي ارض
ذات سباخ وهي الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت
الا بعض الشجر والسبخة بفتح الموحدة واحدة السباخ
وكانت تلك صفة الارض التي مر فيها صلى الله عليه وسلم اذ
ذاك وذكر ذلك للتوطئة لقول عبد الله بن ابي اذ تأذى
بالغبار فلما اتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال اليك
عني يعني تنح عني والله لقد اذاني نتن حمارك فقال
رجل من الانصار قال ابن التين قيل انه عبد الله بن رواحة
وقال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه وزعم بعض الشراح
انه عبد الله بن رواحة ورأيت بخط القطب ان السابق
الى ذلك الدمياطي ولم يذكر مستنده في ذلك فتتبعت
في ذلك فوجدت اسامة بن زيد الاتي في تفسير آل عمران بنحو
قصة انس رضي الله عنه وفيه انه وقعت بين عبد الله بن رواحة
وبين عبد الله بن ابي مراجعة لكنها في غير ما يتعلق بالذي
هناك فان كانت القصة متحدة احتمل ذلك لكن سياقها
ظاهر في المغايرة لان في حديث اسامة انه صلى الله عليه وسلم
اراد عيادة سعد بن عبادة فمر بعبد الله بن [illegible] ابي
وفي حديث انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم دعي الى
اتيان عبد الله بن ابي ويحتمل اتحادهما بان الباعث على توجهه
العيادة فاتفق مروره بعبد الله بن ابي فقيل له حينئذ

منهم [illegible] المليكي صح

لكن بقلة. قاله القرطبي. قال: فإن اقترن به علة أو نحوها كان ظاهرا
في الوجوب وإلا فهو على الاحتمال. وعلى هذا التقدير فلا حجة في هذا الحديث
لمن قال بالوجوب بل اقترن هذا الحق بما يدل على الندب وهو
تفويض الوصية إلى إرادة الموصي حيث قال له شيء يريد أن يوصي فيه
فلو كانت واجبة لما علقها بإرادته. وأما الجواب عن الرواية التي
بلفظ لا يحل فهو أنه يحتمل أن يكون راويها رواها بالمعنى وأراد بنفي
الحل ثبوت الجواز بالمعنى الأعم الذي يدخل تحته الواجب والمندوب
والمباح. ثم إنه اختلف القائلون بوجوب الوصية فأكثرهم ذهب
إلى وجوبها في الجملة. وعن طاوس وقتادة والحسن وجابر
بن زيد في آخرين: تجب للقرابة الذين لا يرثون خاصة. أخرجه
ابن جرير وغيره عنهم. قالوا: فإن أوصى لغير قرابته لم تنفذ ويرد
الثلث كله إلى قرابته. وهذا قول طاوس. وقال الحسن وجابر
بن زيد: ثلثا الثلث. وقال قتادة: ثلث الثلث. وأقوى ما يرد
على هؤلاء ما احتج به الشافعي من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه
في قصة الذي أعتق عند موته ستة أعبد لم يكن له مال غيرهم فدعاهم
النبي صلى الله عليه وسلم فجزأهم ستة أجزاء فأعتق اثنين وأرق
أربعة. فجعل عتقه في المرض وصية. ولا يقال لعلهم كانوا أقارب
المعتق لأنا نقول لم يكن عادة العرب أن تملك من بينها وبينه
قرابة وإنما تملك من لا قرابة لها أو كان من العجم. فلو كانت الوصية
لغير القرابة باطلة لبطلت في هؤلاء. وهو استدلال قوي والله أعلم.
ونقل ابن المنذر عن أبي ثور أن المراد بوجوب الوصية في الآية
والحديث وجوبها على من عليه حق شرعي يخشى أن يضيع إن لم يوص
به كوديعة ودين لله أو لآدمي. قال: ويدل على ذلك تقييده بقوله
له شيء يريد أن يوصي فيه لأن فيه إشارة إلى قدرته على تنجيزه ولو
كان مؤجلا فإنه إذا أراد ذلك ساغ له وإن أراد أن يوصي به
ساغ له. وحاصله يرجع إلى قول الجمهور أن الوصية غير واجبة
لعينها وإنما الواجب لعينه الخروج من الحقوق الواجبة للغير

سواء

مراد بثبوت الجواز اي ثبوت جواز الوصية فافهم

سواء كانت بتنجيز أو وصية. ومحل وجوب الوصية إنما هو إذا
كان عاجزا عن تنجيز ما عليه وكان لم يعلم بذلك غيره ممن يثبت
الحق بشهادته. فأما إذا كان قادرا أو علم بها غيره فلا وجوب.
وعرف من مجموع ما ذكرنا أن الوصية قد تكون واجبة وقد تكون
مندوبة فيمن رجا منها كثرة الأجر ومكروهة في عكسه ومباحة
فيمن استوى الأمران فيه ومحرمة فيما إذا كان فيها إضرار كما ثبت
عن ابن عباس رضي الله عنهما: الإضرار في الوصية من الكبائر. رواه
سعيد بن منصور موقوفا بإسناد صحيح ورواه النسائي مرفوعا
ورجاله ثقات. واحتج ابن بطال تبعا لغيره بأن ابن عمر رضي الله عنهما
راوي الحديث لم يوص فلو كانت الوصية واجبة لما تركها وهو
راوي الحديث. وتعقب بأن ذلك إن ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما
فالعبرة بما روى لا بما رأى. وأجيب عنه بأنه لو ثبت ذلك لنسبته إلى مخالفة
النبي صلى الله عليه وسلم وحاشاه من ذلك فإذا روي عنه أنه لم يوص
دل ذلك على أن الحديث لم يدل على الوجوب لمانع عن ذلك ظهر
عنده ولأن أمور المسلمين تحمل على الصلاح والسداد ولا سيما
مثل هذا الصحابي الجليل المقدار على أن الثابت عنه في صحيح مسلم
أنه قال: لم أبت ليلة إلا ووصيتي مكتوبة عندي. والذي قال إنه
لم يوص اعتمد على ما رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال: قيل
لابن عمر رضي الله عنهما في مرض موته: ألا توصي؟ قال: أما مالي فالله يعلم ما
كنت أصنع فيه وأما رباعي فلا أحب أن يشارك ولدي فيها
أحد. أخرجه ابن المنذر وغيره وسنده صحيح. ويجمع بينه وبين
ما رواه مسلم بالحمل على أنه كان يكتب وصيته ويتعاهدها
ثم صار ينجز ما كان يوصي به معلقا وإليه الإشارة بقوله: فالله يعلم
ما كنت أصنع في مالي. ولعل الحامل له على ذلك حديثه الذي سيأتي
في الرقاق: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح الحديث. فصار ينجز ما يريد
التصدق به فلم يحتج إلى تعليق. وسيأتي في آخر الوصايا أنه
وقف بعض دوره. فبهذا يحصل التوفيق والله أعلم. ثم إنه استدل

بقوله مكتوبة عنده على جواز الاعتماد على الكتابة والخط ولو لم تقترن
ذلك بالشهادة وخص احمد ومحمد بن نصر من الشافعية ذلك بالوصية
لثبوت الخبر فيها دون غيرها من الاحكام [illegible] واجاب
الجمهور بان الكتابة ذكرت لما فيها من ضبط المشهود به قالوا ومعنى
قوله ووصيته مكتوبة عنده اى بشرطها وقال الشافعى معنى هذا
الحديث ما الحزم والاحتياط للمسلم الا ان تكون وصيته مكتوبة
عنده فيستحب تعجيلها وان يكتبها فى صحته ويشهد عليها فيها
ويكتب فيها ما يحتاج [illegible] اليه فان تجدد له ما يحتاج الى الوصية به
الحقه بها وقال النووى لا يكلف ان يكتب كل يوم محقرات
المعاملات وجزئيات الامور المتكررة ولا يقتصر على الكتابة
بل لا يعمل بها الا اذا كان اشهد عليه بها هذا مذهبنا ومذهب الجمهور
واستدلوا على اشتراط الاشهاد بامر خارج بقوله تعالى شهادة
بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية فانه يدل على اشتراط
الاشهاد فى الوصية وقال القرطبى ذكر الكتابة مبالغة فى التوثق والا
فالوصية المشهود بها متفق عليها ولو لم تكن مكتوبة واستدل
بقوله ووصيته مكتوبة عنده على ان الوصية تنفذ وان كانت
عند صاحبها ولم يجعلها عند غيره وكذلك لو جعلها عند غيره وارتجعها
وفى الحديث منقبة لابن عمر رضى الله عنهما لمبادرته الى
امتثال قول الشارع ومواظبته وفيه الندب الى التأهب
للموت والاحتراز قبل الفوت لان الانسان لا يدرى متى
يفجأه الموت لانه ما من سن يفرض الا وقد مات فيه جمع جم
فكل واحد بعينه جائز ان يموت فى الحال فينبغى لذلك ان يكتب
وصيته ويجمع فيها ما يحصل له به الاجر ويحط عنه الوزر من حقوق
الله تعالى وحقوق عباده والله المستعان واستدل
بقوله له شئ اوله مال على صحة الوصية بالمنافع وهو قول الجمهور
ومنعه ابن ابى ليلى وابن شبرمة وداود الظاهرى واتباعه
واختاره ابن عبد البر والله اعلم تابعه اى تابع مالكا فى اصل الحديث

مطلب

محمد

محمد بن مسلم بلفظ الفاعل من الاسلام هو الطائفى يقال هو
محمد بن مسلم بن سوسن ويقال ابن سوس ويقال ابن سنين
ويقال ابن شونيز [?] وثقه فى الكتب [?] وعن احمد ما اضعف حديثه
وعن يحيى ثقة وعنه لا بأس به وذكره ابن حبان فى الثقات
واستشهد به البخارى فى الصحيح وروى له فى الادب
وروى له الباقون مات سنة سبع وسبعين ومائة بمكة
عن عمرو هو ابن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم وروى هذه المتابعة الدارقطنى
فى الافراد من طريقه وقال تفرد به عمران بن ابان الواسطى
عن محمد بن مسلم وعمران اخرج له النسائى وضعفه وقال
ابن عدى له غرائب عن محمد بن مسلم ولا اعلم به باسا ولفظه
عند الدارقطنى لا يحل لمسلم ان يبيت ليلتين الا ووصيته
مكتوبة عنده ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
مسلم من حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شئ يريد
ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده ورواه
من حديث ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شئ يوصى فيه يبيت ثلاث
ليال الا ووصيته عنده مكتوبة واخرجه الترمذى من حديث
ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه
وسلم ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله ما يوصى فيه الا ووصيته
مكتوبة عنده واخرجه النسائى وابن ماجه ايضا نحو رواية مسلم
حدثنا ابرهيم بن الحارث بالمثلثة هو بغدادى سكن
نيسابور ومات سنة خمس وستين ومائتين وليس له
فى البخارى سوى هذا الحديث قال حدثنا يحيى بن ابى بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف على صيغة التصغير العبدى الكوفى

الكرماني قاضي كرمان بفتح الكاف وكسرها وسكون الراء مات سنة بضع ثمان ومائتين وابن بكير هو يحيى بن بكير المصري صاحب الليث قال **حدثنا زهير** بضم الزاء [illegible] **بن معاوية الجعفي** وقد مر في الوضوء قال **حدثنا ابو اسحق** هو عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي **عن عمرو بن الحارث** بن ابي ضرار بن عائذ بن مالك بن خزيمة المصطلقي الخزاعي **ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم** الختن كل ما كان من قبل المراة مثل الاخ والاب هذا على قول ابن الاعرابي وابن فارس والاصمعي وا[ما] عند العامة فختن الرجل زوج ابنته والصهر من قبل الزوج وقيل الختن الزوج ومن كان من ذوي رحمه والصهر من قبل المراة وقال ابن الاثير الاختان من قبل المراة والاحماء من قبل الرجل والصهر يجمعهما **اخي جويرية** بنت الحارث بن ابي ضرار زوج النبي صلى الله عليه وسلم **قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة** في الرق والا فقد كان له عبيد واماء وقد ذكر العيني في تاريخه الكبير انه كان له من العبيد ما ينيف على ستين وكانت له عشرون امة فمنهم من مات في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من اعتقهم ولم يبق بعده عبد ولا امة في الرق واستدل به على عتق ام الولد فان مارية والدة ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم عند الاكثر والاعلى قول من قال انها ماتت في حيوته صلى الله عليه وسلم فلا حجة فيه **ولا شيئا** من عطف العام على الخاص هذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني ولا شاة وهي رواية الاسمعيلي ايضا من طريق زهير وروى مسلم وابو داود والنسائي في آخرين من رواية مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم

درهما

درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشيء **الا بغلته البيضاء** اعلم انه كانت له صلى الله عليه وسلم ست بغال بغلة [illegible] شهباء ويقال لها الدلدل اهداها له المقوقس وبغلة يقال لها فضة اهداها فروة بن عمرو الجذامي فوهبها لابي بكر رضي الله عنه وبغلة بعثها صاحب دومة الجندل وبغلة اهداها ابن العلماء ملك ايلة ويقال لها ايلية وقال مسلم كانت بيضاء وبغلة اهداها النجاشي وبغلة اهداها الكسرى ولا يثبت ذلك ولم يكن فيها بيضاء الا الايلية ولم يذكر اهل السير بغلة بقيت بعده صلى الله عليه وسلم الا الدلدل قالوا انها عمرت بعده صلى الله عليه وسلم حتى كانت عند علي بن ابي طالب رضي الله عنه وتاخرت ايامها حتى كانت بعد علي رضي الله عنه عند عبد الله بن جعفر وكان يحش لها الشعير لما كلت لضعفها وفي المراة وبقيت الى ايام معاوية رضي الله عنه فماتت بينبع والظاهر ان التي في الحديث هي ايلية لان الشهبة غلبة البياض على السواد ومنه تسمى الشهباء بيضاء **وسلاحه** قال ابن الاثير السلاح ما اعددته للحرب من آلة الحديد مما يقاتل به والسيف وحده يسمى سلاحا وهذا نقل هذا المراد من قوله وسلاحه هو سيوفه ورماحه وكانت له عشرة اسياف والمشهور منها ذو الفقار الذي تنفله يوم بدر وهو الذي تاخر بعده وفي المراة لم يزل ذو الفقار عنده صلى الله عليه وسلم حتى وهبه لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه قبل موته ثم انتقل الى محمد بن الحنفية ثم الى محمد بن عبد الله بن حسن بن حسين رضي الله عنهم وكانت له خمسة من الارماح **وارضا جعلها صدقة** وفي المغازي من رواية ابي اسحق وارضا جعلها لابن السبيل صدقة وقال ابن التين وهي فدك والتي بخيبر وانما تصدق بها في صحته واخبر بالحكم بعد وفاته واليه اشارت عائشة رضي الله عنها في حديثها الذي رواه

دومة الجندل اسم حصن واصحاب اللغة يقولونه بضم الدال واصحاب الحديث يفتحونها كذا في الصحاح

[illegible]

بكسر الفاء جمع فقرة وقيل بفتحها جمع فقارة سمي به لفقرات كانت في وسط ظهره كان للعاص بن منبه فغنمه يوم بدر وقيل وكان اصله من حديدة وجدت مدفونة عند الكعبة من دفن جرهم فصنع منها

مسلم وغيره ولا أوصى بشيء قال ابن المنير أحاديث الباب مطابقة للترجمة إلا حديث عمرو بن الحارث هذا فليس فيه للوصية ذكر ولكن فيه التصدق بمنفعة الأرض وحكمه حكم الوقف وهو في معنى الوصية لبقائها بعد الموت وقد أخرج هذا الحديث المؤلف في الخمس والجهاد والمغازي أيضا وأخرجه الترمذي في الشمائل والنسائي في الأحباس حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام هو ابن يحيى بن صفوان أبو محمد السلمي الكوفي وهو من أفراد البخاري وقد مر في الغسل قال حدثنا مالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو وباللام البجلي الكوفي مات سنة تسع وخمسين ومائة وقوله هو ابن مغول من جملة احتياط البخاري رحمه الله ومغول هو ابن عاصم قال حدثنا طلحة بن مصرف بلفظ اسم الفاعل من التصريف هو ابن عمرو بن كعب اليامي من بني يام من همدان مات سنة ثنتي عشرة ومائة قال سألت عبد الله بن أبي أوفى واسم أبي أوفى علقمة بن خالد الأسلمي له ولأبيه صحبة هل كان النبي صلى الله عليه وسلم أوصى فقال لا أي ما أوصى أراد به ما أوصى بالمال لأنه لم يترك مالا ولهذا أطلق الجواب وكأنه فهم أن السؤال وقع عن وصية خاصة فلذلك ساغ نفيها لا أنه أراد نفي الوصية مطلقا لأنه أثبت بعد ذلك أنه أوصى بكتاب الله ثم إن [illegible] الراوي لما فهم أن النفي عام بحسب الظاهر عاد وسأل [illegible] حيث قال فقلت كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية شك من الراوي قال أي ابن أبي أوفى وقد أغرب العيني حيث قال قال صلى الله عليه وسلم في جوابه أوصى بكتاب الله عز وجل زاد المؤلف في فضائل القرآن ولم يوص وبذلك يتم الاعتراض أي كيف يؤمر المسلمون بشيء لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي لعل ابن أبي أوفى أراد لم يوص بثلث ماله لأنه لم يترك بعده مالا وأما

الأرض

فائدة وقد ترك صلى الله عليه وسلم ربعة أي جونة كالجونة بضم الجيم وهي ما يجعل فيها الطيب فكان يجعل فيها أمتعته يعني سواكه ومشطه ومكحلته ومرآته ومقراضه وكانت هذه الأشياء لا تفارقه صلى الله عليه وسلم قال زين الدين العراقي نظما [illegible]
سواكه ومشطه والمكحله
وكذلك المرآة والمقراض له
صح

قال الظاهر أن شيخ البخاري لم ينتبه لذلك قال هو ابن مغول وهذا سهو

وقد ذكر الترمذي أن مالك بن مغول تفرد به صح

وهو على البناء للمفعول كالفعل الأول صح

~~أيضا المتمسك به والعمل بمقتضاه~~

بعد قوله وأمروا بالوصية [illegible]

الأرض فقد سبلها في حياته وأما السلاح والبغلة ونحو ذلك فقد أخبر بأنها لا تورث عنه بل جميع ما يخلفه صدقة فلم يبق بعد ذلك ما يوصي به من الجهة المالية وأما الوصايا بغير ذلك فلم يرد ابن أبي أوفى نفيها ويقال يحتمل أن يكون المنفي هو الوصية التي زعم بعض الشيعة أنه أوصى بالأمر إلى علي رضي الله عنه كما وقع التصريح به في حديث عائشة رضي الله عنها في الذي بعده
~~وقد تبرأ علي رضي الله عنه من ذلك حين قيل له أعهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء لم يعهده إلى الناس فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة [illegible]~~
وروى ابن حبان هذا الحديث من طريق ابن عيينة عن مالك بن مغول بلفظ يزيل الإشكال فقال سئل ابن أبي أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترك شيئا يوصي فيه فقيل فكيف أمر الناس بالوصية ولم يوص قال أوصى بكتاب الله وقال القرطبي استبعاد طلحة واضح لأنه أطلق فلو أراد شيئا بعينه لخصه به فاعترضه بأن الله تعالى كتب على الناس الوصية وأمروا بها فكيف لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم فأجابه بما يدل على أنه أطلق في موضع التقييد قال وهذا يشعر بأن ابن أبي أوفى وطلحة بن مصرف كانا يعتقدان أن الوصية واجبة وقول ابن أبي أوفى أوصى بكتاب الله أي بالتمسك به والعمل بمقتضاه ولعله أشار إلى قوله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وأما ما صح في مسلم أنه صلى الله عليه وسلم أوصى عند موته بثلاث لا يبقين بجزيرة العرب دينان وفي لفظ آخر أخرجوا اليهود من جزيرة العرب وقوله أجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم به ولم يذكر الراوي الثالثة وما ثبت في النسائي أنه صلى الله عليه وسلم كان آخر ما تكلم به الصلاة وما ملكت أيمانكم وغير ذلك من الأحاديث التي يمكن حصرها بالتتبع

فالظاهر ان ابن ابي اوفى لم يرد نفيه ولعله اقتصر على الوصية
بكتاب الله لكونه اعظم واهم لان فيه تبيان كل شيء اما
بطريق النص واما بطريق الاستنباط فاذا اتبع الناس
ما في الكتاب عملوا بكل ما امرهم الله والنبي صلى الله عليه وسلم بقوله
تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه الآية او يكون لم يحضر شيئا
من الوصايا المذكورة او لم يستحضرها حال قوله ذلك والاولى
انه اراد بالنفي الوصية بالخلافة او بالمال وساغ اطلاق النفي
اما في الاول فبقرينة الحال واما في الثاني فلانه المتبادر عرفا وقد صح
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم لم يوص واخرج
ابن ابي شيبة من طريق ارقم بن شرحبيل عنه مع ان ابن عباس
رضي الله عنهما هو الذي روى حديث انه صلى الله عليه وسلم اوصى
بثلاث والجمع بينهما على ما تقدم ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله كيف كتب على الناس الوصية وهو ظاهر وقد
اخرجه المؤلف في المغازي وفضائل القرآن واخرجه مسلم
في الوصايا وكذا الترمذي والنسائي وابن ماجه حدثنا
عمرو بفتح العين بن زرارة بضم الزاي وتخفيف الراء
الاولى بن واقد الكلابي النيسابوري فهو بغدادي ولم يخرج
عنه البخاري شيئا سوى هذا الحديث وروى عنه مسلم ووقع
في رواية ابن السكن بدل عمرو بن زرارة في هذا الحديث
اسمعيل بن زرارة يعني الرقي قال ابو علي الجياني لم ار
ذلك لغيره قال اخبرنا اسمعيل هو المعروف بابن علية
وقد مر غير مرة عن ابن عون هو عبد الله بن عون عن ابرهيم
هو النخعي عن الاسود هو ابن يزيد خال ابرهيم النخعي قال
ذكروا عند عائشة رضي الله عنها ان عليا رضي الله عنه كان
وصيا فقالت متى اوصى اليه وقد كنت مسندته بلفظ
اسم الفاعل من الاسناد الى صدري او شك من الراوي قالت
الى حجري بفتح الحاء وكسرها وقال ابن الاثير الحجر بالفتح والكسر

وقد مر في الصلوة صح

ابي علي صح

الثوب

الثوب والحضن والمصدر بالفتح لا غير فدعا بالطست
فلقد انخنث من باب الانفعال من الخنث بالخاء المعجمة والنون
والمثلثة اي انثنى ومال الى السقوط وقال ابن الاثير انخنث
اي انكسر وانثنى لاسترخاء اعضائه عند الموت وقال
صاحب العين الخنث السقاء وخنث اذا مال ومنه
المخنث للينه وتكسر اعضائه في حجري فما شعرت انه
قد مات صلى الله عليه وسلم قال القرطبي كانت الشيعة
قد وضعوا احاديث في ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى بالخلافة
لعلي رضي الله عنه فرد عليهم جماعة من الصحابة رضي الله عنهم
ذلك وكذا من بعدهم فمن ذلك ما استدلت به عائشة
رضي الله عنها في هذا الحديث ومن ذلك ان عليا رضي الله عنه
قد تبرأ من ذلك حين قيل له اعهد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم
بشيء لم يعهده الى الناس فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة
ما عندنا الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة وبهذا يرد ما اكثره
الشيعة من الكذب على انه اوصى له بالخلافة على انهم قد نقصوا
عليا رضي الله عنه من حيث انهم قصدوا تعظيمه لانهم نسبوه
مع شجاعته العظمى وصلابته في الدين الى المداهنة والتقية
والاعراض عن طلب حقه مع قدرته على ذلك وقيل والذي
يظهر انهم ذكروا عندها انه اوصى [illegible] له بالخلافة في مرض موته
فلذلك ساغ لها انكار ذلك واستندت الى ملازمتها له
في مرض موته الى ان مات صلى الله عليه وسلم في حجرها ولم يقع منه
شيء من ذلك فساغ لها نفي ذلك لانه منحصر في مجالس معينة
لم تغب عن شيء منها واما وقوعها قبل ذلك فيرده ان عليا رضي الله عنه
لم يدع ذلك لنفسه قبل الخلافة ولا بعد ان ولي الخلافة فانهم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذكر الوصية وانكار
عائشة رضي الله عنها اياها وقد اخرجه المؤلف في المغازي
ايضا واخرجه مسلم في الوصايا والترمذي في الشمائل والنسائي

ولم يذكره احد من الصحابة يوم السقيفة صح

عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري **ان حميد بن عبد الرحمن** ابو حميد
بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن عوف **اخبره ان امه ام كلثوم بنت**
عقبة بضم العين وسكون القاف ابن ابي معيط كانت تحت
زيد بن حارثة ثم تزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له ابرهيم
وحميدا ثم تزوجها الزبير بن العوام ثم تزوجها عمرو بن العاص
وهي اخت الوليد بن عقبة واخت عثمن بن عفان لامه اسلمت
وهاجرت وبايعت وكانت هجرتها سنة سبع وقال الكرماني
وهي اول مهاجرة من مكة الى المدينة **اخبرته انها سمعت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي
يصلح بين الناس وقوله الذي يصلح بين الناس في محل النصب
على انه خبر ليس ويصلح بضم الياء من الاصلاح **فينمي خيرا** من نمى
الحديث اذا رفعه وبلغه على وجه الاصلاح ينمي بفتح اوله وكسر الميم
وانماه اذا بلغه على وجه الافساد والنميمة كذا قال الخطابي وقال
الحافظ العسقلاني وكذا نميته بالتشديد هذا وقال ابن فارس
نميت الحديث بالتشديد اذا اشعته ونميته بالتخفيف اسندته
وقال الزجاج في فعلت وافعلت نميت الشيء وانميته بمعنى
وفي فصيح ثعلب نمى ينمي اي زاد وكثر وحكى اللحياني ينمو بالواو
قال وهما لغتان فصيحتان وفيه لغة اخرى حكاها ابن القطاع
وغيره نمو على وزن شرف وقال الكسائي لم اسمعه بالواو
الا من اخوين من بني سليم قال ثم سالت عنه بني سليم فلم يعرفوه
بالواو وفي الصحاح وربما قالوا بالواو ينمو وفي الواعي وغيره
ينمي افصح وذكر ابو حاتم في تقويم المفسد لا يقال ينمو وعن
الاصمعي العامة يقولون ينمو ولا اعرف ذلك بثبت وذكر
اللبلي ان بعض اللغويين فرق بين ينمي وينمو فقال ينمي بالياء
للمال وبالواو لغير المال وقال الحربي واكثر المحدثين يقولون
نمى خيرا بتخفيف الميم وهذا لا يجوز في النحو وسيدنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم افصح الناس قال ومن خفف الميم لزمه ان يقول خير
بالرفع

وطلب الخير صح

لا يقال الا نميته بالتشديد صح

بالرفع انتهى وتعقبه ابن الاثير بان خيرا ينتصب بينمي كما
ينتصب بقال وهو واضح جدا يستغرب من خفاء مثله
على الحربي وقال القاضي البيضاوي اي يبلغ خيرا ما سمعه
ويدع شره يقال نميت الحديث مخففا في الاصلاح ومثقلا
في الافساد وكان الاول من النماء لانه رفع لما يبلغه والثاني
من النميمة انتهى ووقع في رواية في الموطأ ينمي بضم اوله
وذكر ابن قرقول عن القعنبي كذلك وحكى ابن قرقول من رواية
ابن الدباغ ينهي بضم الياء وكسر الهاء ابدل الميم قال وهو تصحيف
ويمكن تخريجه على معنى يوصله من انهيت الامر الى كذا اي اوصلته
اليه وفي المحكم نميته اذعته على وجه النميمة **او يقول خيرا**
شك من الراوي قال العلماء المراد هنا انه يخبر بما علمه من الخير
ويسكت عما علمه من الشر ولا يكون ذلك كذبا لان الكذب
الاخبار بالشيء على خلاف ما هو به وهذا ساكت ولا ينسب
لساكت قول ولا حجة فيه لمن قال يشترط في الكذب القصد اليه
دون القول لان هذا ساكت وليس لساكت قول وزاد مسلم في
رواية يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابيه [illegible] عن صالح
عن الزهري في آخره قالت ولم اسمعه يرخص في شيء مما يقول
الناس انه كذب الا في ثلث فذكرها وهي الحرب وحديث
الرجل لامراته والاصلاح بين الناس واورد النسائي
ايضا هذه الزيادة من طريق الزبيدي عن ابن شهاب قال
الحافظ العسقلاني وهذه الزيادة مدرجة بين ذلك مسلم في روايته
من طريق يونس عن الزهري فذكر الحديث قال وقال الزهري
من غيره وجزم موسى بن هرون وغيره بادراجها قال العسقلاني
ورويناه في فوائد ابن ابي ميسرة من طريق عبد الوهاب بن رفيع
عن ابن شهاب فساقه بسنده مقتصرا على الزيادة وهو
وهم شديد انتهى وعند الترمذي لا يحل الكذب الا في ثلاث
يحدث الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس

يرحم الله سعد بن عفراء ثلاث مرات قال الداودي قوله ابن عفراء
غير محفوظ وقال الحافظ الدمياطي هو وهم والمعروف ابن خولة
قال ولعل الوهم من سعد بن ابرهيم فان الزهري احفظ منه وقال
فيه سعد بن خولة يشير الى ما وقع في رواية النسائي من طريق
جرير عن عامر بن سعد لكن البائس سعد بن خولة مات في
الارض التي هاجر منها وهو الذي ذكره اصحاب المغازي وذكروا
انه شهد بدرا ومات في حجة الوداع وقيل في اسمه خولي بكسر اللام
وتشديد التحتية واتفقوا على سكون الواو واغرب ابن التين
فحكى عن القابسي فتحها ووقع في رواية ابن عيينة في الفرائض
قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لوي وذكر
ابن اسحق انه كان حليفا لهم وقيل كان من الفرس الذين
نزلوا اليمن وسياتي بقية خبره في غزوة بدر من كتاب المغازي
ان شاء الله تعالى في حديث سبيعة الاسلمية وجزم الليث
بن سعد في تاريخه عن يزيد بن ابي حبيب بان سعد بن خولة مات
في حجة الوداع وهو الثابت في الصحيح خلافا لمن قال انه مات
في مدة الهدنة مع قريش سنة سبع وقال التيمي يحتمل ان يكون
لامه اسمان خولة وعفراء انتهى وقيل يحتمل ان يكون احدهما اسما
والآخر لقبا او احدهما اسم امه والآخر اسم ابيه او والآخر اسم
جدة له قال الحافظ العسقلاني والاقرب ان عفراء اسم امه
والآخر اسم ابيه لاختلافهم في انه خولة او خولي وقول الزهري
في روايته يرثي له الى آخره قال ابن عبد البر زعم اهل الحديث
ان قوله يرثي له الى آخره من كلام الزهري قال الحافظ العسقلاني
وكانهم استندوا الى ما وقع في رواية ابي داود الطيالسي عن
ابرهيم بن سعد عن الزهري فانه فصل ذلك لكن وقع عند المصنف
في الدعوات عن موسى بن اسمعيل عن ابرهيم بن سعد في آخره
لكن البائس سعد بن خولة قال سعد رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى آخره فهذا صريح في وصله فلا ينبغي الجزم بادراجه ووقع في رواية
عائشة

البائس اسم من بئس يباس
بؤسا وباسا اذا خضع
واقتقر واشتدت حاجته
منه

مطلب

عائشة بنت سعد عن ابيها في الطب من الزيادة ثم وضع يده
على جبهتي ثم مسح وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا واتمم
له هجرته قال فما زلت اجد برده ولمسلم من طريق حميد بن
عبد الرحمن قلت فادع الله ان يشفيني فقال اللهم اشف
سعدا ثلاث مرات **قلت يا رسول الله اوصي بمالي كله**
وفي رواية عائشة بنت سعد عن ابيها في الطب افا تصدق
بثلثي مالي وكذا وقع في رواية الزهري فاما التعبير بلفظ افا تصدق
فيحتمل التنجيز والتعليق بخلاف لفظ اوصي لكن لما كان
المخرج متحدا حمل على التعليق للجمع بين الروايتين وقد تمسك
بقوله اتصدق من جعل تبرعات المريض من الثلث وحملوه
على المنجزة وسياتي البحث فيه ان شاء الله تعالى واما الاختلاف
في السؤال فكانه سال عن الثلثين ثم سال عن النصف ثم سال
عن الثلث وقد وقع مجموع ذلك في رواية الطبراني في الكبير
من حديث عبيد الله بن عياض عن ابيه عن جده عمرو بن عبد القاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على سعد بن مالك يوم الفتح
الحديث وفيه فقال سعد يا رسول الله ان مالي كثير واني اورث
كلالة افا تصدق بمالي كله قال لا قال افا تصدق بثلثيه
قال لا قال افا تصدق بشطره قال لا قال افا تصدق بثلثه
قال نعم وذلك كثير **قال لا قلت فالشطر** اي النصف هو
بالجر عطفا على قوله بمالي كله اي افا اوصي بالنصف وهذا رجحه السهيلي
وقال الزمخشري هو بالنصب على تقدير فعل اي اسمي الشطر او
اعين الشطر ويجوز الرفع على تقدير افيجوز الشطر **قال لا قلت
فالثلث** اعرابه كسابقه وفي بعض النسخ الثلث بدون الفاء
فيجوز الرفع والنصب كما لا يخفى **قال الثلث والثلث كثير**
كذا في اكثر الروايات وفي رواية الزهري في الهجرة قال الثلث
يا سعد والثلث كثير وفي رواية مصعب بن سعد عن ابيه
عند مسلم قلت فالثلث قال نعم والثلث كثير وفي رواية

اولا عن الكل ثم سال
صح

عائشة بنت سعد عن ابيها في الباب الذي يليه قال الثلث والثلث
كثير او كبير يعني بالمثلثة او بالموحدة وهو شك من الراوي والمحفوظ
في اكثر الروايات بالمثلثة ومعناه كثير بالنسبة الى ما دونه
وللنسائي من طريق ابي عبد الرحمن السلمي عن سعد فقال اوصيت
قلت نعم قال بكم قلت بمالي كله قال فما تركت لولدك وفيه اوص
بالعشر قال فما زال يقول واقول حتى قال اوص بالثلث والثلث
كبير او كثير. ثم قوله الثلث والثلث كثير بنصب الاول على الاغراء
او بفعل مضمر نحو عين الثلث وبالرفع على انه خبر مبتدا محذوف
او مبتدا محذوف الخبر والتقدير كافيك الثلث او الثلث
كاف. ثم انه يحتمل ان يكون قوله والثلث كثير مسوقا لبيان الجواز
بالثلث وان الاولى ان ينقص عنه ولا يزيد عليه وهو ما يبتدره
الفهم. ويحتمل ان يكون لبيان ان التصدق بالثلث هو الاكمل
اي كثير اجره. ويحتمل ان يكون معناه كثير غير قليل قال الشافعي وهذا
اولى معانيه يعني ان الكثرة امر نسبي وعلى الاول عول ابن عباس
رضي الله عنهما كما سياتي في حديث الباب الذي بعده انك ان
تدع بفتح ان على التعليل وكسرها على الشرطية قال النووي هما
صحيحان. وقال القرطبي لا معنى للشرط هنا لانه يصير لا جواب له
ويبقى خير لا رافع له. وقال ابن الجوزي سمعناه من رواة الحديث
بالكسر وانكره شيخنا عبد الله بن احمد يعني ابن الخشاب
وقال لا يجوز الكسر لانه لا جواب له لخلو لفظ خير من الفاء وغيرها مما
اشترط في الجواب. وتعقب بانه لا مانع من تقديره فقال ابن مالك
جزاء الشرط قوله خير اي فهو خير وحذف الفاء جائز وهو كقراءة
طاوس ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير قال ومن خص
ذلك بالشعر بعد عن التحقيق وضيق حيث لا تضييق لانه كثير
في الشعر قليل في غيره واشار بذلك الى ما وقع في الشعر فيما انشده
سيبويه ع من يفعل الحسنات الله يشكرها. اي فالله يشكرها
والى الرد على من زعم ان ذلك خاص بالشعر قال ونظيره قوله في حديث
اللقطة

مطلب

بلفظه

اللقطة فان جاء صاحبها والا استمتع بها بحذف الفاء وقوله
في حديث اللعان البينة والا حد في الظهر ورثتك قال الزين
ابن المنير انما عبر بلفظ الورثة ولم يقل ان تدع بنتك مع انه
لم يكن له حينئذ الا ابنة واحدة لكون الوارث حينئذ لم يتحقق
لان سعدا انما قال ذلك بناء على موته في ذلك المرض وبقائها بعده
حتى ترثه وكان من الجائز ان تموت قبله فاجابه صلى الله عليه وسلم
بكلام كلي مطابق لكل حالة وهو قوله ورثتك ولم يخص بنتا
من غيرها. وقال الفاكهي شارح العمدة انما عبر صلى الله عليه وسلم بالورثة
لانه اطلعه الله على ان سعدا سيعيش ويأتيه اولاد غير البنت
المذكورة فكان كذلك وولد له بعد ذلك اربعة بنين ولا اعرف
اسماءهم ولعل الله ان يفتح بذلك. وقال الحافظ العسقلاني وليس
قوله ان تدع بنتك متعينا لان ميراثه لم يكن منحصرا فيها فقد
كان لاخيه عتبة بن ابي وقاص اولاد اذ ذاك منهم هاشم بن عتبة
الصحابي الذي قتل بصفين فجاز التعبير بالورثة لتدخل البنت
وغيرها ممن يرث لو وقع موته اذ ذاك او بعد ذلك. واما قول
الفاكهي انه ولد له بعد ذلك اربعة بنين وانه لا يعرف اسماءهم
ففيه قصور شديد منه فان اسماءهم في رواية هذا الحديث
معينة عند مسلم من طريق عامر ومصعب ومحمد ثلاثتهم عن سعد
ووقع ذكر عمر فيه في موضع آخر. ولما وقع ذكر هؤلاء في الحديث
عند مسلم اقتصر القرطبي على ذكر الثلاثة. ووقع في كلام بعض شيوخنا
تعقب عليه بان له اربعة بنين غير الثلاثة وهم عمر ويحيى وابراهيم
واسحق وعزا ذكرهم لابن المديني وغيره. وفاته ان ابن سعد ذكر له
من الذكور غير السبعة اكثر من عشرة وهم عبد الله وعبد الرحمن
وعمرو وعمران وصالح وعثمن واسحق الاصغر وعمر الاصغر
وعمير مصغرا وغيرهم وذكر له من البنات ثنتي عشرة بنتا وكان
ابن المديني اقتصر على ذكر من روى الحديث منهم والله اعلم اغنياء
خير من ان تدعهم عالة اي فقراء وهو جمع عائل وهو الفقير

من حال بعيل اذا افتقر **يتكففون الناس** اي يسالون الناس
باكفهم يقال تكفف الناس واستكف اذا بسط كفه
للسؤال او سال ما يكف عنه الجوع او سال كفا من طعام وقد مر
في اول الباب ايضا **في ايديهم** اي بايديهم او سالوا باكفهم وضع
المسؤول والفاء في ايديهم ووقع في رواية الزهري ان سعدا
قال وانا ذو مال ونحوه في رواية عائشة بنت سعد في الطب
وهذا اللفظ يوذن بمال كثير وذو المال اذا تصدق بثلثيه او شطره
وابقى ثلثه بين ابنته وغيرها لا يصيرون عالة لكن ذلك خرج
على التقدير لان بقاء المال الكثير انما هو على سبيل التقدير
والا فلو تصدق المريض بثلثيه مثلا ثم طالت حياته ونقص المال
فقد تجحف الوصية بالورثة فرد الشارع الامر الى شيء معتدل
وهو الثلث **وانك** عطف على قوله انك ان تدع **مهما انفقت
من نفقة فانها** اي فان النفقة **صدقة** وهذا الا انه علة للنهي
عن الوصية باكثر من الثلث فيحتمل التركيب الى قوله لا تفعل
ذلك لانك ان مت تركت ورثتك اغنياء وان عشت
تصدقت وانفقت فالاجر حاصل لك في الحالين وقوله فانها
صدقة كذا اطلق في هذه الرواية وفي رواية الزهري وانك
لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها وفي ذكرها
مقيدة بابتغاء وجه الله تعليق حصول الاجر بذلك وهو المعتبر
ويستفاد منه ان اجر الواجب يزداد بالنية فان الانفاق
على الزوجة واجب وفي فعله الاجر فاذا نوى به ابتغاء وجه الله
ازداد اجره بذلك قاله ابن ابي جمرة قال ونبه بالنفقة على غيرها
من وجوه البر والاحسان **حتى اللقمة** قال العيني حتى هذه ابتدائية
يعني حرف ابتداء وما بعده جملة اسمية كما في قوله حتى ماء دجلة
اشكل وقد يكون جملة فعلية كما في قوله تعالى حتى عفوا والتقدير
هنا حتى اللقمة **التي ترفعها الى في امرأتك** اي الى فم امرأتك
صدقة وقال الحافظ العسقلاني حتى اللقمة بالنصب عطفا على نفقة

ونظر فيه

ونظر فيه العيني ولم يبين وجه النظر فتدبر ثم وجه تعلق النفقة بقصة
الوصية ان سؤال سعد يشعر بانه رغب في تكثير الاجر فلما منعه
الشارع من الزيادة على الثلث قال له على سبيل التسلية ان جميع
ما تفعله في مالك من صدقة ناجزة ومن نفقة ولو كانت
واجبة توجر بها اذا ابتغيت بذلك وجه الله تعالى ولعله خص
المرأة بالذكر لان نفقتها مستمرة بخلاف غيرها قال ابن دقيق العيد
فيه ان الثواب في الانفاق مشروط بصحة النية وابتغاء
وجه الله تعالى وهذا عسير اذا عارضه مقتضى الشهوة فان ذلك
لا يحصل الغرض من الثواب حتى تبتغي بها وجه الله قال وقد يكون
فيه دليل على ان الواجبات اذا اديت على قصد اداء الواجب ابتغاء
وجه الله تعالى اثيب عليها وان قوله حتى ما تجعل في في امرأتك
لا تخصيص له بغير الواجب ولفظة حتى هنا تقتضي المبالغة
في تحصيل هذا الاجر بالنسبة الى المعنى كما يقال جاء الحاج حتى المشاة
وعسى الله ان يرفعك اي يطيل عمرك وكذلك اتفق فانه
عاش بعد ذلك ازيد من اربعين سنة لانه مات سنة خمس
وخمسين من الهجرة وقيل سنة ثمان وخمسين وهو المشهور فيكون
عاش بعد حجة الوداع خمسا واربعين او ثمانيا واربعين
فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون اي ينتفع بك المسلمون
بالغنائم مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك ويضر بك
المشركون الذين يهلكون على يديك وزعم ابن التين ان المراد
بالنفع به ما وقع من الفتوح على يديه كالقادسية وغيرها وبالضرر
ما وقع من تامير ولده عمر بن سعد على الجيش الذين قتلوا الحسين بن علي
ومن معه رضي الله عنهم قال الحافظ العسقلاني وهو كلام مردود لتكلفه
لغير ضرورة تحمله على ارادة الضرر الصادر من ولده وقال العيني
لا ينظر فيه من هذا الوجه بل فيه معجزة من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
حيث اخبر بذلك قبل وقوعه هذا وقد وقع منه ايضا ما هو الضرر المذكور
بالنسبة الى الكفار واقوى من ذلك ما رواه الطحاوي من طريق

مطلب

بل قريبا من الخمسين

بكير بن عبد الله بن الاشج عن ابيه انه سال عامر بن سعد عن معنى
قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا فقال لما امر سعد على العراق اتى
بقوم قد ارتدوا فاستتابهم فتاب بعضهم وامتنع بعضهم
فقتلهم فانتفع به من تاب وحصل الضرر للآخرين **ولم يكن له
يومئذ الا ابنة** وفي رواية الزهري ونحوه في رواية عائشة
بنت سعد ان سعدا قال ولا يرثني الا ابنة واحدة قال النووي
معناه لا يرثني من الولد او من خواص الورثة او من النساء والا
فقد كان لسعد عصبات لانه من بني زهرة وكانوا كثيرين وقيل
معناه لا يرثني من اصحاب الفروض وقيل خصها بالذكر على تقدير
لا يرثني ممن اخاف عليه الضياع والعجز الا هي وقيل ظن انها ترث
جميع المال وقيل استكثر لها نصف التركة ثم هذه البنت زعم
بعضهم ان اسمها عائشة فان كان محفوظا فهي غير عائشة بنت
سعد التي روت هذا الحديث عند البخاري في الباب الذي يليه
وفي الطب وهي تابعية عمرت حتى ادركها مالك وروى عنها وماتت
سنة سبع عشرة ومائة لكن لم يذكر احد من النسابين لسعد بنتا تسمى
عائشة غير هذه وذكروا ان اكبر بناته ام الحكم الكبرى وامها بنت
شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة وذكروا له بنات اخر امهاتهن
متاخرات الاسلام بعد الوفاة النبوية فالظاهر ان البنت المذكورة
هي ام الحكم المذكورة لتقدم تزويج سعد بامها والله تعالى اعلم وفي هذا
الحديث غير ما تقدم من الفوائد مشروعية زيارة المريض للامام فمن
دونه ويتاكد باشتداد المرض وفيه وضع اليد على جبهة المريض ومسح
وجهه ومسح العضو الذي يتالم وفيه دعاء الزائر للمريض بطول العمر
وفيه جواز اخبار المريض بشدة مرضه وقوة المه اذا لم يقترن بذلك
شيء مما يمنع او يكره من التبرم وعدم الرضى بل حيث يكون ذلك لطلب
دعاء او دواء وربما استحب وان ذلك لا ينافي الاتصاف
بالصبر المحمود واذا جاز ذلك في اثناء المرض كان الاخبار به بعد
البرء اجوز وفيه ان اعمال البر والطاعة اذا كان منها ما لا يمكن

استدراكه

استدراكه قام غيره في الثواب والاجر مقامه وربما زاد عليه
وذلك ان سعدا خاف ان يموت بالدار التي هاجر منها فيفوت
عليه بعض اجر هجرته فاخبره صلى الله عليه وسلم بانه ان تخلف عن
دار هجرته فعمل عملا صالحا من حج او جهاد او غير ذلك كان له به
اجر يعوض ما فاته من الجهة الاخرى وفيه اباحة جمع المال بشرطه
لان التنوين في قوله وانا ذو مال للتكثير وقد وقع في طرق صريحا
وانا ذو مال كثير وفيه الحث على صلة الرحم والاحسان الى الاقارب
وان صلة الاقرب افضل من صلة الابعد وفيه الانفاق في وجوه
الخير لان المباح اذا قصد به وجه الله تعالى صار طاعة وقد نبه
على ذلك باقل الحظوظ الدنيوية العادية وهو وضع اللقمة
في فم الزوجة اذ لا يكون ذلك غالبا الا عند الملاعبة والممازحة
ومع ذلك فهو يوجر عليه اذا قصد به قصدا صحيحا فكيف بما
هو فوق ذلك وفيه منع نقل الميت من بلد الى بلد اذ لو كان ذلك
مشروعا لامر بنقل سعد بن خولة قاله الخطابي وفيه ان من لا وارث
له تجوز له الوصية باكثر من الثلث لقوله صلى الله عليه وسلم انك ان
تذر ورثتك اغنياء فمفهومه ان من لا وارث له لا يبالي بالوصية
بما زاد لانه لا يترك ورثة يخشى عليهم الفقر وتعقب بانه ليس
تعليلا محضا وانما فيه تنبيه على الاحظ الانفع ولو كان تعليلا محضا
لاقتضى جواز الوصية باكثر من الثلث لمن كانت ورثته اغنياء
ولنفذ ذلك عليهم بغير اجازتهم ولا قائل بذلك وعلى تقدير ان يكون
تعليلا محضا فهو للنقص من الثلث لا للزيادة عليه فكانه لما شرع
الايصاء بالثلث وانه لا يعترض فيه على الموصي الا ان الانحطاط
عنه اولى ولا سيما لمن يترك ورثة غير اغنياء فنبه سعدا على ذلك
وفيه سد الذريعة لقوله صلى الله عليه وسلم ولا تردهم على اعقابهم
لئلا يتذرع بالمرض لاجل حب الوطن قاله ابن عبد البر وفيه تقييد
مطلق القران بالسنة لانه قال سبحانه وتعالى من بعد وصية يوصى
بها او دين فاطلق وقيدت السنة الوصية بالثلث

وفيه ان من ترك شيا لله لا ينبغي له الرجوع فيه ولا في شي منه مختارا
وفيه التاسف على فوت ما يحصل الثواب وفيه تسلية من فاته
امر من الامور بتحصيل ما هو اعلى منه لما اشار اليه صلى الله عليه وسلم
لسعد من عمل الصالح بعد ذلك وفيه جواز التصدق بجميع
المال لمن عرف بالصبر ولم يكن له من يلزمه نفقته وقد تقدمت
المسالة في كتاب الزكوة وفيه الاستفسار عن المحتمل اذا
احتمل وجوها لان سعدا لما منع من الوصية بجميع المال احتمل عنده
المنع فيما دونه والجواز فاستفسر عما دون ذلك وفيه النظر
في مصالح الورثة وان خطاب الشارع للواحد يعم من كان بصفته
من المكلفين لاطباق العلماء على الاحتجاج بحديث سعد هذا
وان كان الخطاب انما وقع له بصيغة الافراد ولقد ابعد من قال
ان ذلك مختص بسعد ومن كان في مثل حاله ممن يخلف وارثا
ضعيفا او كان ما يخلفه قليلا لان البنت من شانها ان يطلع فيها
واذا كانت بغير مال لم يرغب فيها وفيه ان من ترك مالا قليلا
فالمختار له ترك الوصية وابقاء المال للورثة وقد تقدم اختلاف
السلف في ذلك القليل في اول الوصايا واستدل التيمي بهذا
الحديث لتفضيل الغني على الفقير وفيه نظر وفيه مراعاة العدل
بين الورثة ومراعاة العدل في الوصية وفيه ان الثلث في حد
الكثرة وقد اعتبره بعض الفقهاء في غير الوصية ويحتاج الاحتجاج
به الى ثبوت طلب الكثرة في الحكم المعين واستدل بقوله
ولا ترثني الا ابنة لي من قال بالرد على ذوي الارحام للحصر في قوله
لا يرثني الا ابنة لي وتعقب بان المراد من ذوي الفروض كما تقدم
ومن قال بالرد لا يقول بظاهره لانهم يعطونها فرضها ثم يردون
عليها الباقي وظاهر الحديث انها ترث الجميع ابتداء وفيه ان البنت
الواحدة ليس لها الا النصف والباقي يكون بالرد بنص آخر
وهو قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض يعني بعضهم
اولى بالميراث بسبب الرحم والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

والحديث

والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب رثا النبي صلى الله عليه وسلم

باب جواز الوصية بالثلث او مشروعيتها

قد استقر الاجماع على منع الوصية باكثر من الثلث لكن اختلف
فيمن كان له وارث وسياتي تقريره في باب لا وصية لوارث
وفيمن لم يكن له وارث خاص فمنعه الجمهور وجوزه الحنفية واسحق
وشريك واحمد في رواية وهو قول علي وابن مسعود رضي الله عنهما
واحتجوا بان الوصية مطلقة في الآية فقيدتها السنة بمن له
وارث فيبقى من لا وارث له على الاطلاق واختلفوا ايضا
هل يعتبر ثلث المال حين الوصية او حال الموت على قولين وهما
وجهان للشافعية اصحهما الثاني فقال بالاول مالك واكثر
العراقيين وهو قول النخعي وعمر بن عبد العزيز وقال بالثاني ابو حنيفة
واحمد والباقون وهو قول علي بن ابي طالب وجماعة من التابعين
وتمسك الاولون بان الوصية عقد والعقود تعتبر باولها
وبانه لو نذر ان يتصدق بثلث ماله اعتبر ذلك حالة النذر
اتفاقا واجيب بان الوصية ليست عقدا من كل جهة ولذلك
لا يعتبر فيها الفورية ولا القبول وبالفرق بين النذر والوصية
بانها يصح الرجوع فيها والنذر يلزم وثمرة هذا الخلاف تظهر فيما
لو حدث له مال بعد الوصية او نقص بعضه حال الموت واختلفوا
ايضا هل يحسب الثلث من جميع المال او يتقيد بما علمه الموصي دون
ما خفي عليه او تجدد له ولم يعلم به وبالاول قال الجمهور وبالثاني
قال مالك وحجة الجمهور انه لا يشترط ان يستحضر مقدار
المال حال الوصية اتفاقا ولو كان عالما بجنسه فلو كان العلم به
شرطا لما جاز ذلك **فائدة** اول من اوصى بالثلث في الاسلام البراء
بن معرور بمهملات اوصى به للنبي صلى الله عليه وسلم وكان قد مات
قبل ان يدخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر فقبله النبي صلى الله
عليه وسلم ورده على ورثته اخرجه الحاكم وابن المنذر من طريق يحيى
بن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن جده **وقال الحسن** اي البصري

بعض العلماء ح

ت والظاهر ان الوصية تمليك
مضاف الى ما بعد الموت
فينبغي ان يعتبر تنفيذه بما بعد
حال الموت صح

باب بالتنوين اذا اصطلحوا

اى اذا اصطلح قوم على صلح جور الجور الظلم يقال جار يجور جورا اى ظلم ولفظ جور يجوز ان يكون صفة لصلح ويجوز ان يكون مضافا اليه فهو اى الصلح ويروى فالصلح مردود حدثنا آدم هو ابن ابى اياس قال حدثنا ابن ابى ذويب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابى ذويب قال حدثنا الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابى هريرة و زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنهما قالا جاء اعرابى فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله اى بحكم الله فان قيل هذا وخصمه كانا يعلمان انه صلى الله عليه وسلم لا يحكم الا بكتاب الله فما معنى قولهما اقض بيننا بكتاب الله فالجواب ان مرادهما ان يفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالصلح اذ للحاكم ان يفعل ذلك لكن برضاهما فقال الاعرابى ان ابنى كان عسيفا اى اجيرا ويجمع على عسفاء ذكره الازهرى وعسفة على غير قياس ذكره ابن سيدة وقيل كل خادم عسيف وقال ابن الاثير وعسيف فعيل بمعنى مفعول كاسير او بمعنى فاعل كعليم من العسف الجور او الكفاية على هذا انما قال على هذا ولم يقل لهذا ليعلم انه اجير ثابت الاجرة عليه وانما يكون كذلك اذا لابس العمل واتمه ولو قال لهذا لم يعلم ذلك فزنى بامراته فقالوا لى على ابنك الرجم ففديت ابنى منه اى من الرجم بمائة من الغنم ووليدة اى جارية ثم سالت اهل العلم اراد بهم الصحابة الذين كانوا يفتون فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم وهم الخلفاء الاربعة وثلثة من الانصار ابى بن كعب ومعاذ بن جبل و زيد بن ثابت رضى الله عنهم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام التغريب بالغين المعجمة النفى عن البلد الذى وقعت فيه الجناية يقال اغربته وغربته اذا نحيته وابعدته والغرب البعد ومنه الغريب لبعده عن وطنه فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله

اى

واسمه عبد الرحمن اصله من خراسان سكن فى عسقلان صح

فقام خصمه فقال صدق اقض ويروى فاقض بالفاء بيننا بكتاب الله صح

اى بحكمه اذ ليس فى الكتاب ذكر الرجم وقد جاء الكتاب بمعنى الفرض قال تعالى كتب عليكم الصيام اى فرض ويحتمل ان يكون ذلك قبل نسخ آية الرجم لفظا على ما روى عن عمر رضى الله [illegible] عنه انه قال قرانا فيما انزل الله تعالى الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة ويقال الرجم وان لم يكن منصوصا عليه فى القرآن باسمه الخاص لكنه مذكور فيه على سبيل الاجمال وهو قوله عز وجل فآذوهما والاذى يتسع فى معناه الرجم وغيره من العقوبة اما الوليدة والغنم فرد عليك اى مردود عليك ولهذا وقع خبرا ويروى فترد عليك على صيغة المبنى للمفعول من المضارع وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس مصغر انس قيل هو ابن الضحاك الاسلمى بعد فى الشاميين ومخرج حديثه عليهم وذهب ابن عبد البر الى انه مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة الغنوى بالمعجمة وبالنون المفتوحتين وقال ابن الاثير والاول اشبه بالصحة لكثرة القائلين له ولانه صلى الله عليه وسلم كان يقصد ان لا يامر فى القبيلة الا رجلا منهم لنفورهم عن حكم غيرهم وكانت المراة اسلمية وقال ابن التين هو مصغر انس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغد اى ايتها غدوة قاله ابن التين ثم قال قيل فيه تاخير الحكم الى الغد وقال غيره ليس معناه امض اليها بكرة بل معناه امش اليها وكذا معنى قوله فغدا عليها [illegible] فارجمها فغدا عليها اى مشى اليها انيس فرجمها اى بعد ان ثبت باعترافها وروى مالك وامر انيسا الاسلمى ان ياتى امراته فان اعترفت فليرجمها وقالوا ان بعث انيس لها محمول على اعلامها بان ابا العسيف قذفها بابنه فليعرفها ان لها عنده حد القذف هل طالبت به او تعفو عنه او تعترف بالزنا فان اعترفت فليرجمها لانها كانت محصنة واحتج بهذا الحديث الاوزاعى والثورى وابن ابى ليلى والحسن بن حى والشافعى واحمد واسحق على ان الرجل اذا لم يكن محصنا وزنى فانه يجلد مائة جلدة

لرجل صح

وكان انيس اسلميا صح

وقد حدث عن النبى صلى الله عليه وسلم صح

ان لا يؤخر ما امر فيه

على امراة هذا صح

وهو تعليل لما اختاره من النقص عن الثلث وكان ابن عباس رضي الله عنهما
اخذ ذلك من وصفه صلى الله عليه وسلم الثلث بالكثرة واعلم
ان الاجماع قائم على ان الوصية بالثلث جائزة واوصى الزبير
رضي الله عنه بالثلث واختلف العلماء في القدر الذي يجوز الوصية
به هل هو الخمس او السدس او الربع فعن ابي بكر رضي الله عنه
انه اوصى بالخمس وقال ان الله تعالى رضي من غنائم المؤمنين
بالخمس وقال معمر عن قتادة اوصى عمر رضي الله عنه بالربع وقال
اسحق السنة الربع كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وروي
عن علي رضي الله عنه لان اوصي بالخمس احب الي من الربع ولان
اوصي بالربع احب الي من الثلث واختار آخرون السدس
وقال ابرهيم كانوا يكرهون ان يوصوا مثل نصيب احد الورثة
حتى يكون اقل وكان السدس احب اليهم من الثلث واختار
آخرون العشر وآخرون لمن كان له مال قليلا وله وارث ترك
الوصية روي ذلك عن علي وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم
وفي التوضيح وقام الاجماع من الفقهاء على انه لا يجوز لاحد ان يوصي
باكثر من الثلث الا ابا حنيفة واصحابه وشريك بن عبد الله
هذا وهو قول ابن مسعود وعبيدة ومسروق واسحق وقال
زيد بن ثابت لا يجوز لاحد ان يوصي باكثر من الثلث وان لم يكن
له وارث وهو قول مالك والاوزاعي والحسن بن حي والشافعي
والمعروف في مذهب الشافعي استحباب النقص عن الثلث
وفي شرح مسلم للنووي ان كان الورثة فقراء استحب ان ينقص
منه وان كانوا اغنياء فلا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه مسلم في الفرائض والنسائي في الوصايا وكذا ابن ماجة
حدثنا محمد بن عبد الرحيم هو ابو يحيى المعروف بصاعقة وهو
من اقران البخاري واكبر منه قليلا مات سنة خمس وخمسين
ومائتين وسمي صاعقة لانه كان جيد الحفظ وهو من افراد البخاري
قال حدثنا زكريا بن عدي ابو يحيى الكوفي مات سنة اثنتي عشرة
ومائتين

ومائتين قال حدثنا مروان هو ابن معاوية الفزاري
وقد مر في الصلوة عن هاشم بن هاشم اي ابن عتبة
بن ابي وقاص الزهري ثقة في اهل المدينة مات بعد
اربعين ومائة وقد نزل البخاري في هذا الاسناد
درجتين لانه يروي عن مكي بن ابرهيم ومكي يروي
عن هاشم المذكور وسيأتي في مناقب سعد له بهذا
الاسناد احاديث عن مكي عن هاشم عن عامر بن سعد
عن ابيه عن عامر بن سعد عن ابيه سعد انه قال
مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله ادع الله ان لا يردني على عقبي بفتح الموحدة
اليا اي لا يميتني في الدار التي هاجرت منها وهي مكة
وقد تقدم توجيهه في الباب الذي قبله قال صلى الله عليه وسلم
لعل الله يرفعك ويرى ان ينفعك هذه الكلمة لعل
على عسى اي يقيمك من مرضك وينفع بك ناسا
قلت اريد ان اوصي وانما لي ابنة فقلت اوصي بالنصف
قال النصف كثير قلت فالثلث قال الثلث والثلث
كثير بالمثلثة او كبير بالموحدة قال فاوصى الناس بالثلث
فجاز لهم ذلك ظاهره انه من قول سعد بن ابي وقاص
ويحتمل ان يكون من قول من دونه والله اعلم والحديث قد مر
عن قريب وكان البخاري قصد بذلك الاشارة الى ان
النقص من الثلث في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
للاستحباب لا للمنع منه جمعا بين الحديثين باب
قول الموصي بضم الميم وكسر الصاد لوصيه الذي اوصى اليه
تعاهد ولدي اي انظر في امره وافتقد حاله وما
يجوز للوصي من الدعوى اذا ادعى حدثنا عبد الله
بن مسلمة بفتح الميم واللام عن مالك الامام عن ابن شهاب
الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها

ابن ابي وقاص ص

زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص
عهد اي اوصى الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن
وليدة اي جارية زمعة بفتح الميم وسكونها مني فاقبضه
اليك فلما كان عام الفتح بنصب عام على تقدير فلما كان
الوقت عام الفتح ويوجد برفعه على ان كان تامة اخذه
سعد فقال اي سعد هو ابن اخي قد عهد الي فيه فقام
عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن امة ابي ولد على فراشه
فتساوقا اي تماشيا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال سعد يا رسول الله هو ابن اخي كان عهد الي فيه
فقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة بضم الدال
وفتحها الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت
زمعة احتجبي منه لما راى من شبهه بعتبة فما راها
حتى لقي الله تعالى اعلم ان الترجمة مركبة من شيئين احدهما
هو قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي وبينه وبين قوله في الحديث
كان عتبة عهد الى اخيه سعد مطابقة ظاهرة والثاني هو قوله
وما يجوز للوصي من الدعوى وبينه وبين قوله فقال سعد
يا رسول الله ابن اخي كان عهد الي فيه مطابقة ايضا فتامل
والحديث قد مر في كتاب العتق وغيره باب
بالتنوين اذا اوما المريض براسه اشارة بينة جازت
قوله جازت جواب اذا وسقط في بعض النسخ قوله جازت
فيقدر بعد قوله بينة هل يحكم بها ونحو ذلك حدثنا حسان
بتشديد السين من الحسن او من الحس بن ابي عباد بتشديد
الموحدة وقد مر في العمرة قال حدثنا همام هو ابن يحيى
العودي بفتح المهملة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان
يهوديا رض اي كسر راس جارية بين حجرين فقيل لها
من فعل بك افلان او فلان حتى سمي اليهودي فاومأت

كان صح

براسها

براسها فجيء به فلم يزل حتى اعترف فامر النبي صلى الله عليه وسلم
فرض على البناء للمفعول راسه بالحجارة ومطابقته
للترجمة ظاهرة وقد مر الحديث بغوائره في كتاب الخصومات
باب بالتنوين لا وصية
لوارث هذه الترجمة لفظ حديث مرفوع [illegible]
ولم يخرجه البخاري في الباب وكانه لم يثبت على شرطه فترجم
به كعادته واستغنى بما يعطي حكمه وقد اخرجه ابو داود
والترمذي وغيرهما من حديث ابي امامة رضي الله عنه سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته في حجة الوداع
ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وقال
الترمذي هذا حديث حسن [illegible] انتهى وفي اسناده اسمعيل
بن عياش قال الترمذي ورواية اسمعيل بن عياش عن
اهل العراق واهل الحجاز ليس بذاك فيما ينفرد به لانه
روى عنهم مناكير وروايته عن اهل الشام اصح وهكذا
قال محمد بن اسمعيل انتهى قال الحافظ العسقلاني وقد قوى
حديثه عن الشاميين جماعة من الائمة منهم احمد والبخاري
وهذا الحديث من روايته عن شرحبيل بن مسلم وهو شامي
ثقة وصرح في روايته بالتحديث عند الترمذي حيث قال
حدثنا هناد وعلي بن حجر قالا حدثنا اسمعيل بن عياش حدثنا
شرحبيل بن مسلم الخولاني عن ابي امامة الباهلي وساق الحديث
هذا وقال الترمذي وفي الباب عن عمرو بن خارجة روى حديثه
الترمذي باسناده عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب على
ناقته وانا تحت جرانها وهي تقصع بجرتها وان لعابها
يسيل بين كتفي فسمعته يقول ان الله عز وجل اعطى
كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث والولد للفراش
وللعاهر الحجر قال هذا حديث حسن وفي الباب ايضا
عن جابر رضي الله عنه اخرج حديثه الدارقطني عنه مثله

رضي الله عنهما

قال والصواب انه مرسل وفيه ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما
اخرج حديثه الدارقطني ايضا من حديث حجاج عن عطاء
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز الوصية
لوارث الا ان يشاء الورثة ومنهم عبد الله بن عمرو
اخرج حديثه الدارقطني ايضا من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده يرفعه ان الله قسم لكل انسان نصيبه
من الميراث فلا تجوز الوصية لوارث وذلك يمني
وفيه ايضا عن انس بن مالك رضي الله عنه اخرج حديثه
ابن ماجة عنه انه قال اني لتحت ناقة رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسيل علي لعابها فسمعته يقول ان الله قد
اعطى كل ذي حق حقه الا لا وصية لوارث وفيه ايضا
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخرج حديثه ابن ابي شيبة
من حديث ابي اسحق عن الحارث عن علي رضي الله عنه
ليس للوارث وصية وروى الدارقطني من حديث
ابان بن تغلب عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث ولا اقرار بدين قال
الحافظ العسقلاني ولا يخلو اسناد منها عن مقال لكن مجموعها
يقتضي ان للحديث اصلا بل جنح الشافعي في الام الى ان
هذا المتن متواتر فقال وجدنا اهل الفتيا ومن حفظنا
عنهم من اهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون
في ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح لا وصية لوارث
ويأثرونه عمن حفظوه عنه ممن لقوه من اهل العلم وكان نقل
كافة عن كافة فهو اقوى من نقل واحد وقد نازع الفخر الرازي
في كون هذا الحديث متواترا وعلى تقدير تسليم ذلك فالمشهور
من مذهب الشافعي ان القرآن لا ينسخ بالسنة لكن الحجة
في هذا اجماع العلماء على مقتضاه كما صرح به الشافعي وغيره
والمراد بعدم صحة وصية الوارث عدم اللزوم لان الاكثر على

انها

انهما موقوفة على اجازة الورثة كما سيأتي بيانه وقد مر
حديث ابن عباس رضي الله عنهما قريبا لا تجوز وصية لوارث
الا ان يشاء الورثة الا انه معلول فقد قيل ان عطاء
هو الخراساني وكان البخاري اشار الى ذلك فترجم به
واخرج من طريق عطاء وهو ابن ابي رباح عن ابن عباس
رضي الله عنهما حديث الباب وهو موقوف لفظا الا
انه تفسير واخبار بما كان من الحكم قبل نزول القرآن فيكون
في حكم المرفوع بهذا التقرير والله اعلم حدثنا محمد بن يوسف
هو الفريابي بقيته ابو نعيم الحافظ عن ورقاء مؤنث
الاورق هو ابن عمر بن كليب ابو بشر اليشكري ويقال
الشيباني اصله من خوارزم ويقال من الكوفة سكن
المدائن عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء
المهملة وقد مر في العلم وغيره عن عطاء هو ابن ابي رباح
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان المال للولد اي
كان مال الشخص اذا مات للولد وكانت الوصية للوالدين
اي كانت الوصية في اول الاسلام لوالدي الميت على ما
يراه من المساواة والتفضيل فنسخ الله من ذلك
ما احب اي ما اراد يعني كانت الوصية للوالدين والاقربين
ثم نسخ منها ما كان وارثا بآية الفرائض وبقوله لا وصية لوارث
وابقي حق من لا يرث من الاقربين في الوصية على حاله قاله
طاوس وغيره فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل
للابوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن
يعني عند وجود الولد والربع يعني عند عدم الولد وللزوج
الشطر اي النصف عند عدم الولد والربع عند وجوده
قال اكثر العلماء كانت هذه الوصية في اول الاسلام واجبة
لوالدي الميت واقربائه على ما يراه من المساواة والتفضيل
ثم نسخ ذلك بآية الفرائض وقيل كانت للوالدين والاقربين

ورجاله ثقات صح

دون الاولاد فانهم كانوا يرثون ما يبقى بعد الوصية. واغرب ابن شريح [illegible] فقال كانوا مكلفين بالوصية للوالدين
والاقربين بمقدار الفريضة التي في علم الله تعالى قبل ان ينزلها
واشتد انكار امام الحرمين عليه في ذلك. وقيل ان الآية
مخصوصة لان الاقربين اعم من ان يكونوا وراثا وكانت
الوصية واجبة لجميعهم فخص منها من ليس بوارث بآية
الفرائض وبقوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث وبقي
حق من لا يرث من الاقربين من الوصية على حاله على ما قاله
طاوس وغيره وقد تقدم. واختلف في تعيين ناسخ آية الوصية
للوالدين والاقربين فقيل آية الفرائض وقيل الحديث المذكور
وقيل دل الاجماع على ذلك وان لم يتعين دليله. واستدل
بحديث لا وصية لوارث على انه لا يصح الوصية لوارث اصلا
وعلى تقدير نفاذها من الثلث لا يصح الوصية له ولا لغيره بما
زاد على الثلث ولو اجازه الورثة وبه قال المزني وداود
وقواه السبكي واحتج له بحديث عمران بن حصين في الذي
اعتق ستة اعبد فان فيه عند مسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
قولا شديدا وفسر القول الشديد في رواية اخرى بانه قال
لو علمت ذلك ما صليت عليه ولم ينقل انه راجع الورثة
فدل على منعه مطلقا وبقوله في حديث سعد بن ابي وقاص
وكان بعد ذلك الثلث جائزا فان مفهومه ان الزائد
على الثلث ليس بجائز وبانه صلى الله عليه وسلم منع سعدا
من الوصية بالشطر ولم يستثن صورة الاجازة وبحاصل
ان المنع من حق الشرع فلو جوزنا كنا قد استعملنا الحكم المنسوخ
وذلك غير جائز وهذا قول اهل الظاهر. واحتج من اجازها
بالزيادة المتقدمة وهي قوله الا ان يشاء الورثة فان صحت
هذه الزيادة فهي حجة واضحة. واحتجوا من جهة المعنى بان المنع
انما كان في الاصل لحق الورثة فاذا اجازوه لم يمتنع. ثم
انهم

وابن كيسان ح

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
سادا

ثم انهم اختلفوا في وقت الاجازة فقالت طائفة ان
اجازوا في حياة الموصي ثم رجعوا بعد وفاته كان لهم الرجوع
وهذا قول ابن مسعود وشريح والحكم وطاوس وهو قول
الثوري وابي حنيفة والشافعي واحمد وابي ثور [illegible]
[illegible] وعن مالك
ايضا لا رجوع لهم الا ان يكونوا في كفالته [illegible]
[illegible] ويخشوا من امتناعهم
انقطاع معروفه عنهم فلهم الرجوع حينئذ وقال الزهري
وربيعة ليس لهم الرجوع مطلقا. وان اجازوا بعد
وفاته نفذت وليس لهم الرجوع قال ابن المنذر [illegible]
واتفق مالك والثوري والكوفيون والشافعي
وابو ثور بانه اذا اجاز ذلك بعد وفاته لزمهم وهل هو
ابتداء عطية منهم ام لا فيه خلاف. واتفقوا على اعتبار
كون الموصى له وارثا يوم الموت حتى لو اوصى لاخيه
الوارث حيث لا يكون له ابن يحجبه فولد له ابن قبل موته
يحجب الاخ فالوصية للاخ المذكور صحيحة ولو اوصى لاخيه
وله ابن فمات الابن قبل الموصي فهي وصية لوارث.
وقد اغرب من استدل به على منع وصية من لا وارث له
سوى بيت المال لانه ينتقل ارثا للمسلمين والوصية
لوارث باطلة وهو وجه ضعيف جدا حكاه القاضي
حسين ويلزم قائله ان لا يجيز الوصية للذمي او يقيد ما اطلق
والله اعلم. ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الوصية
للوالدين لما نسخت واثبت الميراث لهما بدلا من الوصية
على انه لا يجمع لهما بين الوصية والميراث واذا كان لهما كذلك
فمن دونهما اولى بان لا يجمع لهما فيؤول حاصل المعنى الى
قوله لا وصية لوارث وهو الحديث قد اخرجه المؤلف
في التفسير ايضا

باب [illegible] جواز الصدقة

وقال مالك اذا اذنوا له
في صحته فلهم ان يرجعوا
وان اذنوا في مرضه وحين
يحجب عن ماله فليس لهم
ذلك وهو قول اسحق
فالحقوا مرض الموت بما
بعده صح

عند الموت وان كان في حال الصحة افضل حدثنا محمد
بن العلاء ابن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن ابي اسامة عن سفيان هو الثوري عن عمارة
بضم العين المهملة وتخفيف الميم هو ابن القعقاع بن شبرمة
الضبي الكوفي عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رجل للنبي صلى الله عليه
وسلم يا رسول الله اي الصدقة افضل قال صلى الله
عليه وسلم ان تصدق بتخفيف الصاد على حذف احدى
التائين واصله ان تتصدق وبالتشديد على ادغامها
وانت صحيح حريص تامل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل
بالجزم على انه نهي وبالرفع على انه نفي ويجوز النصب قاله
العسقلاني حتى اذا بلغت اي النفس الحلقوم قلت
لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان الظاهر ان
هذا المذكور على سبيل المثال قال الخطابي فلان الاول والثاني
الموصى له وفلان الاخير الوارث لانه ان شاء ابطله وان شاء
اجازه وقال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بالجميع من يوصى له
وانما ادخل كان في الثالث اشارة الى تقدير القدر له بذلك
وقال الكرماني قد كان لفلان اي للوارث او للمورث او للموصى
يعني ان المراد بالاول الوارث وبالثاني المورث وبالثالث
الموصى له وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون بعضها
وصية وبعضها اقرارا وقد وقع في رواية ابن المبارك
عن سفيان عند الاسمعيلي قلت اصنعوا لفلان كذا وتصدقوا
بكذا وفي الحديث ان تنجيز وفاء الدين والتصدق في الحيوة
وفي الصحة افضل منه بعد الموت وفي المرض واشار صلى الله
عليه وسلم الى ذلك بقوله وانت صحيح حريص تامل الغنى الى اخره
لانه في حال الصحة يصعب عليه اخراج المال غالبا لما يخوفه به
الشيطان ويزين له من امكان طول العمر والحاجة الى المال كما قال
تعالى

وفي الزكوة اي الصدقة اعظم اجرا صح

وفي الزكوة وانت صحيح شحيح صح

٢٢

الشيطان يعدكم الفقر الآية وايضا فان الشيطان
ربما زين له الحيف في الوصية او الرجوع عن الوصية
فيتمحض تفضيل الصدقة الناجزة قال بعض السلف
عن بعض اهل الترف يعصون الله تعالى في اموالهم
مرتين يبخلون بها وهي في ايديهم يعني في الحيوة ويسرفون
فيها اذا خرجت عن ايديهم يعني بعد الموت واخرج الترمذي
باسناد حسن وصححه ابن حبان عن ابي الدرداء مرفوعا
قال مثل الذي يعتق ويتصدق عند موته مثل الذي يهدي
اذا شبع وهو يرجع الى معنى حديث الباب وروى
ابو داود وصححه ابن حبان من حديث ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه مرفوعا لان يتصدق الرجل في حيوته وصحته
بدرهم خير له من ان يتصدق عند موته بمائة والحديث قد
مضى في كتاب الزكوة في باب اي الصدقة افضل ومطابقته
للترجمة توخذ من قوله حتى اذا بلغت الحلقوم كما لا يخفى

رضي الله عنه

باب قول الله عز وجل من بعد وصية يوصى بها او دين

وكان المصنف اراد
بهذه الترجمة الاحتجاج لما اختاره من جواز اقرار المريض
بالدين مطلقا سواء كان المقر له وارثا او اجنبيا ووجه
الدلالة انه سبحانه وتعالى سوى بين الوصية والدين
في تقديمهما على الميراث ولم يفصل فخرجت الوصية للوارث
بالدليل الذي تقدم وبقي الاقرار بالدين على حاله وهذا
مذهب الشافعي ومالك واحمد واما مذهب ابي حنيفة رحمه الله
فهو انه خرج الاقرار بالدين للوارث ايضا بقوله ولا اقرار
بدين وسياتي تفصيله ان شاء الله تعالى ثم قوله تعالى من
بعد وصية يوصى بها او دين قطعة من قوله تعالى يوصيكم
الله في اولادكم الى قوله ان الله كان عليما حكيما وهو يتعلق
بالتقسيم من المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه قيل قسمة هذه

لانه لم يكن هذا الاسم لاحد غير النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الفقهاء
استحبوا ان يكتب اسمه واسم ابيه وجده ونسبه لرفع الاشكال
وقلما يقع مع ذكر هذه الاربعة اشتباه في اسم ولا التباس
في امره حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر هو
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي انه قال سمعت
البراء بن عازب رضي الله عنه قال لما صالح رسول الله
صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية والحديبية بتخفيف الياء
وتشديدها بئر بين بينها وبين مكة مرحلة سمي المكان باسمها
وقيل شجرة وقيل قرية بقرب مكة وقصته على الاجمال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى في منامه انه دخل مكة هو وصحبه آمنين
محلقين رؤسهم ومقصرين وانه دخل البيت واخذ مفتاحه
وعرّف مع المعرّفين فخرج يوم الاثنين بهلال ذي القعدة سنة
ست معتمرا لا يريد حربا ومعه من زوجته ام سلمة رضي الله عنها
ومعه الف واربعمائة من اصحابه وقيل الف ومائتا وخمسمائة
وقيل ثلثمائة وجمع بانهم كانوا اكثر من الف واربعمائة فمنهم من
قال خمسمائة جبر الكسر ومنهم من قال واربعمائة الغاء للكسر
واما رواية ثلثمائة فلم يطلع راويها على الزيادة وزيادة الثقة
مقبولة فلما نزل الحديبية بعث خراش بن امية الخزاعي رسولا
الى اهل مكة فهموا به فمنعه الاحابيش فلما رجع دعا بعمر رضي الله عنه
ليبعثه فقال اني اخافهم على نفسي لما عرف منه عداوتي اياهم
وما بمكة عدوي يمنعني ولكني ادلك على رجل هو اعز بها مني
وارسل اليهم عثمن بن عفان فبعثه فخبرهم انه لم يات للحرب
وانما جاء زائرا لهذا البيت معظما لحرمته فوقروه وقالوا
ان شئت ان تطوف بالبيت فافعل فقال ما كنت لاطوف
قبل ان يطوف رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتبس عندهم
فارجف بانهم قتلوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا نبرح

خراش [illegible] بالخاء المعجمة
المكسورة ثم الراء المهملة
ثم الشين المعجمة بعد الالف
على ما اطبقت عليه
علماء السير ٣
الاحابيش جمع حبشي
وهي اقوام من قبائل شتى
تحبشوا اى تجمعوا انفسهم
احابيش
ونص عليه ابن عبد البر في
الاستيعاب وفي تفسير
القاضي خراش تبع ذلك
صاحب الكشاف لكنه
تصحيف لما عرفت

لا نبرح حتى نناجز القوم ودعا الناس الى البيعة فبايعوه على ان يقاتلوا قريشا ولا يفروا عنهم صح
تحت الشجرة وكانت سمرة او سدرة قال نافع كان
الناس ياتون تلك الشجرة يصلون عندها فبلغ ذلك
عمر رضي الله عنه فامر بقطعها كذا في البحر وروى الامام النسفي
في التيسير انها عميت عليهم فلم يدروا اين ذهبت وقال جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما لو كنت ابصر لاريتكم مكانها
وقيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا في اصل الشجرة
وعلى ظهره غصن من اغصانها قال عبد الله بن المغفل وكنت
قائما على راسه وبيدي غصن من الشجرة اذب عنه فرفعت
الغصن عن ظهره بايعوه على الموت دونه اى امامه
صلى الله عليه وسلم وعلى ان لا يفروا فقال لهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم انتم اليوم خير اهل الارض ثم ظهر ان عثمن
رضي الله عنه لم يقتل فبعث قريش سهيل بن عمرو القرشي
وحويطب بن عبد العزى ومكرز بن حفص بن الاخيف
على ان يعرضوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجع من
عامه ذلك على ان تخلي له قريش مكة من العام القابل
ثلثة ايام ففعل ذلك بعدما ارتفعت الاصوات واختلفت
في ذلك وكتبوا بينهم كتابا فقال صلى الله عليه وسلم لعلي
رضي الله عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
فقال سهيل واصحابه ما نعرف هذا ولا نعرف الرحمن الا
صاحب اليمامة ولكن اكتب باسمك اللهم ثم قال اكتب
هذا ما صالح عليه رسول الله اهل مكة فقالوا لو كنا نعلم
انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك
ولكن اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله اهل مكة فقال
صلى الله عليه وسلم اكتب ما يريدون فانا اشهد اني رسول الله
وانا محمد بن عبد الله فهم المسلمون ان يابوا ذلك ويشمئزوا
منه فانزل الله على رسوله السكينة فتوقروا وحلموا والله تعالى اعلم

قال ابن التين وجه انها لا تتهم بالميل الى زوجها في تلك الحال ولا سيما اذا كان لها ولد من غيره • وقال بعض الناس قال صاحب التوضيح المراد ببعض الناس ابو حنيفة وقال الكرماني اي الحنفية وهذا كله تشنيع على ابي حنيفة او على الحنفية مطلقا وفيه سوء الادب على ما لا يخفى لا يجوز اقراره اي اقرار المريض لبعض الورثة لسوء الظن به وفي رواية المستملي بسوء الظن بالموحدة بدل اللام للورثة يعني انه مظنة ان يريد الاساءة بالبعض الآخر منهم كذا قاله

~~ثم استحسن فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة والفرق بين البضاعة والمضاربة ان الربح مشترك بين العامل والمالك في المضاربة وكل الربح للمالك في البضاعة~~ ثم قال ... وهذا لا يطلق عليه سوء الظن ولم يعلل الحنفية عدم جواز اقرار المريض لبعض الورثة بهذه العبارة بل قالوا لا يجوز ذلك لانه ضرر لبقية الورثة مع ورود قوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث ولا اقرار له بدين ومذهب مالك كمذهب ابي حنيفة اذا اتهم وهو اختيار الروياني من الشافعية وعن شريح والحسن بن صالح لا يجوز اقرار المريض لوارث الا لزوجته بصداقها وعن القاسم وسالم والثوري لا يجوز اقرار المريض لوارثه مطلقا وزعم ابن المنذر ان الشافعي رجع الى قول هؤلاء وبه قال احمد قال لا يجوز اقرار المريض لوارثه مطلقا لانه منع الوصية فلا يؤمن ان يريد الوصية له فيجعلها اقرارا قال العيني والعجب من البخاري انه خص الحنفية بالتشنيع عليهم وهم ليسوا منفردين فيما ذهبوا اليه ولكن ليس هذا الا امر ا لاجل امر سبق فيما بينهم والله اعلم ثم استحسن اي بعض الناس فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة والفرق بين البضاعة والمضاربة ان الربح مشترك بين العامل

اذا كان لها سان

قال العيني صح

اي بهذا الاقرار او هو بالمريض وهو الظاهر صح

اقول والذي يظهر لي ان المراد انه لا يجوز اقرار المريض لبعض الورثة لئلا يسيء الناس به الظن الورثة بانه اراد ابطال حق البعض الآخر منهم فيكون ضميره للمريض لا الاقرار واي اصل ان سوء الظن معتبر من الناس بالمريض بانه ابطل حق بعض الورثة لانه معتبر منه بانه اراد الاساءة بالبعض الآخر منهم حتى يقال ان هذا لا يطلق عليه سوء الظن قال العيني صح

العامل والمالك في المضاربة وكل الربح للمالك في البضاعة ثم الفرق بين الاقرار بالدين وبين الاقرار بالوديعة والبضاعة والمضاربة ان مبنى الاقرار بالدين على اللزوم ومبنى الاقرار بهذه الاشياء المذكورة على الامانة وبين اللزوم والامانة فرق عظيم هذا وقال ابن التين ان اراد هذا القائل بانه اذا اقر بالمضاربة مثلا للوارث لزمه التناقض وقد فرح بعض الحنفية بان ربح المال في المضاربة مشترك بين العامل والمالك فلم يكن كالدين المحض وقال ابن المنذر اجمعوا على ان اقرار المريض لغير الوارث جائز لكن ان كان عليه دين في الصحة فقد قالت طائفة منهم النخعي واهل الكوفة يبدأ بدين الصحة ثم باصحاب الاقرار في المرض واختلفوا في اقرار المريض للوارث فاجازه مطلقا الاوزاعي واسحق وابو ثور وهو المرجح عند الشافعية وبه قال مالك الا انه استثنى ما اذا اقر لبنته ومعها من يشركها من غير الولد كابن العم مثلا قال لانه يتهم في انه يزيد بنته وينقص ابن عمه وفي غير عكس واستثنى ما اذا اقر لزوجته التي يعرف بمحبتها والميل اليها وكان بينه وبين ولده من غيرها تباعد ولا سيما ان كان له منها في تلك الحالة ولد وحاصل المنقول عن المالكية ان مدار الامر على التهمة وعدمها فان فقدت جاز والا فلا وهو اختيار الروياني من الشافعية كما سبق آنفا ومنع الحنفية اقرار المريض بالدين للوارث مطلقا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث ولا اقرار له بالدين قالوا الا ان يصدقه بقية الورثة لان المنع لحقهم فاذا صدقوه فقد ابطلوه فيصح اقراره واحتج من اجازه مطلقا بما تقدم عن الحسن وقالوا ان التهمة في حق المحتضر بعيدة وفرق بين الوصية والدين فانهم اتفقوا على انه لو اوصى في صحته لوارثه بوصية واقر له بدين ثم رجع ان رجوعه عن الاقرار لا يصح بخلاف الوصية فيصح رجوعه عنها

واتفقوا على ان المريض اذا اقر بوارث صح اقراره مع انه يتضمن
الاقرار له بالمال وقالوا ايضا ان مدار الاحكام على الظاهر
فلا يترك اقراره للظن المحتمل فان امره فيه الى الله تعالى
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن
اكذب الحديث هذا طرف من حديث وصله البخاري
في الادب من وجهين عن ابي هريرة رضي الله عنه وقصد
بذكره هنا الرد على الحنفية في قولهم لسوء الظن به للورثة
وحاصله الرد على من اساء الظن بالمريض فمنع تصديقه ولم يجوز
اقراره للوارث يعني ان الظن محذر عنه لقوله
صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فسوء الظن بالمريض لا يليق
بالمؤمن فبناء الحكم عليه ليس بذلك قال العيني وانما يصح
هذا الرد على الحنفية اذا ثبت انهم عللوا ذلك بسوء الظن
به للورثة وهو ممنوع وقد تقدم ما وقوله اكذب الحديث
فيه تسامح والمعنى ان الظن اكذب في الحديث من غيره وذلك
لان الصدق والكذب يوصف بهما القول لا الظن
ثم انهما لا يقبلان الزيادة والنقصان حتى يبنى منهما
افعل التفضيل وتحقيقه انه جعل الظن كمتكلم فوصف
بهما كما يوصف المتكلم فيقال متكلم صادق وكاذب
والمتكلم يقبل الزيادة والنقصان في الصدق والكذب
فيقال زيد اصدق من عمرو فيكون معناه كما تقدم ان
الظن اكذب في الحديث من غيره تنبيه والحاصل ان
البخاري رد على الحنفية بوجهين اما الاول فانهم
ناقضوا انفسهم من حيث جوزوا اقراره للوارث
بالوديعة ونحوها بمجرد الاستحسان من دون دليل يدل
على امتناع ذلك وجواز هذا واما الثاني فبانه لا يجوز
منع الاقرار بسبب الظن به الاساءة لان الظن محذر عنه
بقوله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن وكل من الوجهين مندفع كما عرفت
والله اعلم

والله اعلم ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه
وسلم آية المنافق اذا اؤتمن خان هذا طرف من حديث
تقدم في كتاب الايمان وذلك احتجاج آخر لما ادعاه
ووجهه انه دال على ذم الخيانة
فلو ترك ذكر ما عليه وكتمه لكان خائنا للمستحق فلزم
من وجوب ترك الخيانة وجوب الاقرار بما عليه واذا
اقر لا بد من اعتبار اقراره والا لم يكن لايجاب الاقرار فائدة
وقال العيني سلمنا وجوب ترك الخيانة ولكن لا نسلم وجوب
الاقرار بما عليه الا في موضع ليس فيه تهمة ولا اذى للغير
كما في الاقرار للاجنبي واما الاقرار للوارث ففيه تهمة ظاهرة
واذى ظاهر لبقية الورثة كما لا يخفى فان قيل هذا المقر في حالة
يرد فيها على الله فهي الحالة التي يجتنب فيها المعصية والظلم
فالجواب ان هذا امر مبطن ولا نحكم الا بالظاهر والله يتولى السرائر
وقال الله عز وجل ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات
الى اهلها فلم يخص وارثا ولا غيره اي لم يفرق بين
الوارث وغيره في الامر باداء الامانة فيصح الاقرار سواء
كان لوارث او غيره فهذا احتجاج آخر لما ذهب اليه
وقال العيني وهو بعيد جدا لانه يقال من اين علم ان ذمة
المقر للوارث كانت مشغولة حتى اذا لم يقر كان خائنا
فان قيل اقراره عند توجهه الى الآخرة يدل على ذلك
فالجواب انه مع هذا يحتمل تخصيصه بذلك بعض الورثة
قصدا لنفعه وفي ذلك ضرر لغيره والضرر مدفوع شرعا
ولئن سلمنا اشتغال ذمته في نفس الامر بما اقر به فهذا
لا يكون الا دينا مضمونا فلا تطلق عليه الامانة فلا يصح
الاستدلال بالآية الكريمة على ذلك على ان كون الدين
في ذمته مظنون بحسب الظاهر والضرر لباقي الورثة
عند ذلك محقق فكيف يترك العمل بالمحقق ويعمل بالمظنون

فيه اي في قوله آية المنافق اذا اؤتمن خان عبد الله بن عمرو
اي روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكره موصولا
في كتاب الايمان في باب علامة المنافق ولفظه اربع
من كن فيه كان منافقا خالصا وفيه واذا اؤتمن خان
حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع قال حدثنا
اسمعيل بن جعفر قال حدثنا ويروى اخبرنا نافع
بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال آية
المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا اؤتمن
خان واذا وعد اخلف وهذا الحديث بعينه اسنادا
ومتنا قد مر في كتاب الايمان في باب علامة المنافق وقال
العيني ذكر هذا الحديث هنا بطريق التبعية والبيان لقوله
صلى الله عليه وسلم آية المنافق اذا اؤتمن خان والا فليس
لذكره وجه في هذا الباب والله اعلم بالصواب

باب تاويل قوله تعالى ويروى
قول الله تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين اي بيان
المراد بتقديم الوصية في الذكر على الدين مع ان الدين مقدم
على الوصية وغيرها في الاداء قال الحافظ العسقلاني وبهذا
يظهر السر في تكرار هذه الترجمة وقال العيني لا وجه لذكر التاويل
هنا لان حد التاويل لا يصدق عليه لان التاويل ما يستخرج
بحسب القواعد العربية وقوله تعالى من بعد وصية يوصي بها
او دين مفسر لا يحتاج الى تاويل غاية ما في الباب انه يسال
عن وجه تقديم الوصية على الدين وقد ذكر فيه وجوه وستاتي
ان شاء الله تعالى ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى بالدين قبل الوصية هذا الذي ذكره بصيغة التمريض
طرف من حديث اخرجه الترمذي قال حدثنا ابن ابي عمر حدثنا
سفيان بن عيينة عن ابي اسحق الهمداني عن الحارث عن علي رضي الله عنه
ان

أي ابن العاص رضي الله عنهما صح

[illegible]

ولا يخفى عليك ان ما ذكر في هذا الباب لا يدل على بيان المراد بتقديم الوصية في الذكر على الدين كما ستقف ان شاء الله تعالى صح

انتهى تعني فالمناسب في الترجمة ان يقال باب تقديم الوصية على الدين في قوله تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين صح

ولا يخفى [illegible]

ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وانتم تقرؤون
الوصية قبل الدين واخرجه احمد ايضا ولفظه عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال قضى محمد صلى الله عليه وسلم ان الدين قبل
الوصية وانتم تقرؤون الوصية قبل الدين واسناده
ضعيف لان فيه الحارث وهو ابن عبد الله الاعور قال
ابن ابي خيثمة سمعت ابي يقول الحارث الاعور كذاب
وقال ابو زرعة لا يحتج بحديثه وقال ابن المديني الحارث
كذاب لكن قال الترمذي كان العمل عليه عند اهل العلم
وكان البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على
مقتضاه والا فلم تجر عادته ان يورد الضعيف في مقام
الاحتجاج به وقد اورد في الباب ما يعضده ايضا ولم يختلف
العلماء في ان الدين يقدم على الوصية الا في صورة واحدة
وهي ما اوصى لشخص بالف مثلا وصدقه الوارث وحكم
به ثم ادعى آخر ان له في ذمة الميت دينا يستغرق موجوده
وصدقه الوارث ففي وجه للشافعية تقدم الوصية على
الدين في هذه الصورة الخاصة ثم قد نازع بعضهم في
اطلاق كون الوصية مقدمة على الدين في الآية لانه ليس
فيها صيغة ترتيب بل المراد ان المواريث انما تقع بعد
قضاء الدين وانفاذ الوصية واتى باو للاباحة كقولك
جالس الحسن او ابن سيرين اي جالس كل واحد منهما
اجتمعا او افترقا وانما قدمت لمعنى اقتضى الاهتمام
بتقديمها واختلف في تعيين ذلك المعنى وحاصل
ما ذكروه من مقتضيات التقديم ستة امور الاول
الخفة والثقل كربيعة ومضر فمضر اشرف من ربيعة
لكن لفظ ربيعة لما كان اخف قدم في الذكر وهذا يرجع
الى اللفظ الثاني بحسب الزمان كعاد وثمود الثالث
بحسب الطبع كثلاث ورباع الرابع بحسب الرتبة كالصلوة

والزكوة فان الصلوة حق البدن والزكوة حق المال والبدن
مقدم على المال الخامس تقدم السبب على المسبب كقوله
عزيز حكيم قال بعض السلف عز فلما عز حكم السادس بالشرف
والفضل كقوله من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
واذا تقرر ذلك فقد ذكر السهيلي ان تقديم الوصية في الذكر
على الدين لان الوصية انما تقع على سبيل البر والصلة بخلاف
الدين فانه يقع غالبا بعد الميت بنوع تفريط فوقعت البداية
بالوصية لكونها افضل وقيل قدمت الوصية لانها شيء
يؤخذ بغير عوض والدين يؤخذ بعوض فكان اخراج الوصية
اشق على الوارث من اخراج الدين وكان اداؤها مظنة
التفريط بخلاف الدين فان الوارث مطمئن باخراجه فقدمت
الوصية لذلك وايضا هي حظ فقير مسكين غالبا والدين
حظ غريم يطلبه بقوة وله مقال كما صح ان لصاحب الدين
مقالا وايضا الوصية ينشئها الموصي من قبل نفسه فقدمت
تحريضا على العمل بها بخلاف الدين فانه ثابت بنفسه
مطلوب اداؤه سواء ذكر او لم يذكر وايضا الوصية ممكنة
من كل احد ولا سيما عند من يقول بوجوبها فانه يقول بلزومها
لكل احد فيشترك فيها جميع المخاطبين لانها تقع بالمال
وبالعهد كما تقدم وقل من يخلو عن شيء من ذلك بخلاف الدين
فانه يمكن ان يوجد وان لا يوجد وما يكثر وقوعه مقدم على ما
يقل وقوعه وقال الزين ابن المنير تقديم الوصية على الدين
في اللفظ لا يقتضي تقديمها في المعنى لانهما معا قد ذكرا في
سياق البعدية لكن الميراث يلي الوصية في البعدية ولا يلي
الدين بل هو بعد بعده فيلزم ان يقدم في الاداء ثم الوصية
ثم الميراث فيتحقق حينئذ ان الوصية تقع بعد الدين حال
الاداء باعتبار القبلية فتقديم الوصية على الدين في اللفظ
باعتبار البعدية وتقديم الدين على الوصية في المعنى والله اعلم

وقول

وقول الله تعالى بالجر عطفا على قوله تعالى المجرور باضافة
باب اليه وفي نسخة وقوله تعالى بالضمير بدل لفظ الجلالة
وفي اخرى وقول الله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا
الامانات الى اهلها فاداء الامانة احق من تطوع
الوصية ذكر هذه الآية في معرض الاحتجاج على [illegible]
المريض للوارث وقد سبق ما فيه في الباب السابق
والآية نزلت في عثمن بن طلحة قبض النبي صلى الله عليه وسلم
مفتاح الكعبة ودخل الكعبة يوم الفتح فخرج وهو يتلو الآية
فدفع اليه المفتاح ذكره الواحدي في اسباب النزول عن مجاهد
والآية خطاب يعم المكلفين والامانات وان نزلت
يوم الفتح في عثمن بن طلحة بن عبد الدار لما اغلق باب الكعبة
وابى ان يدفع المفتاح وقال لو علمت انه رسول الله لم امنعه
فلوى علي يده واخذه منه ففتح فدخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وصلى ركعتين فلما خرج ساله العباس رضي الله عنه
ان يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة فامره الله
تعالى ان يرده اليه فامر عليا بان يرده ويعتذر اليه وصار
ذلك سببا لاسلامه ونزل الوحي بان السدانة في اولاده
ابدا واخر الآية واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل
اي وان تحكموا بالانصاف والسوية اذا قضيتم بين من
عليه امركم او يرضى بحكمكم ولان الحكم وظيفة الولاة قيل الخطاب
لهم ان الله نعما يعظكم به اي نعم شيئا يعظكم به او نعم
الشيء الذي يعظكم به فما منصوبة موصوفة بيعظكم به او
مرفوعة موصولة به والمخصوص بالمدح محذوف وهو المامور
من اداء الامانات والعدل في الحكومات ان الله كان
سميعا بصيرا باقوالكم واحكامكم وما تفعلون في الامانات
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صدقة الا عن ظهر
غنى لفظه له معجم وهذا التعليق مضى مسندا في كتاب الزكوة

على [illegible]
صح

في باب لا صدقة الا عن ظهر غنى وبعض الكلام فيه قال الكرماني
والمديون ليس بغني فالوصية التي لها حكم الصدقة تعتبر
بعد الدين واراد بتاويل الآية مشكله انتهى وتعقبه العيني
بان قوله المديون ليس بغني على اطلاقه لا يصح والمديون
الذي ليس بغني هو المديون المستغرق فجعل مطلق
المديون اصلا ثم بناء الحكم عليه فيما ذهب اليه غير صحيح
فافهم وقال ابن عباس رضي الله عنهما لا يوصي العبد
الا باذن اهله وصله ابن ابي شيبة عن ابي الاحوص
عن شبيب بن غرقدة عن جندب قال سال طهمان ابن عباس
رضي الله عنهما ايوصي العبد قال لا الا باذن اهله وذكره
البخاري في معرض الاحتجاج قال الكرماني قوله باذن اهله
واداء الدين الذي هو على رقبته لا يتوقف على اذنهم
فالدين مقدم على الوصية انتهى وقال العيني ينبغي ان تكون
المسألة على التفصيل وهو ان العبد لا يخلو اما ان يكون
ماذونا له في التصرفات اولا فان لم يكن فلا تصح وصيته
بلا خلاف لانه لا يملك شيئا فبماذا يوصي وان كان ماذونا
لم يصح وصيته باذن المولى اذا لم يكن مستغرقا بالدين
قال فالاستدلال باثر ابن عباس رضي الله عنهما لا يستقيم
فليتامل وقال النبي صلى الله عليه وسلم العبد راع في مال
سيده هذا طرف من حديث تقدم ذكره موصولا في باب كراهية
التطاول على الرقيق من كتاب العتق من حديث نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما واراد البخاري بذلك توجيه كلام ابن عباس
رضي الله عنهما المذكور وقال ابن المنير اذا تعارض في مال
العبد حقه وحق سيده قدم الاقوى وهو حق السيد وجعل
العبد مسؤولا عنه وهو احد الحفظة فيه فكذلك حق الدين
لما عارضه حق الوصية والدين واجب والوصية تطوع
وجب تقديم الدين فهذا وجه مناسبة هذا الاثر والحديث للترجمة

على تقديم الدين على الوصية صح

هذا وقال العيني العبد لا يملك شيئا اصلا فكيف يثبت
له المال ثم كيف تثبت المعارضة بين حقه وحق سيده
وما ثمة حق للعبد وقوله فكذلك حق الدين لما عارضه
حق الوصية الى اخره ممنوع كيف وقد قال والدين واجب
والوصية تطوع ولا معارضة بين الواجب والتطوع
ومع هذا فان كان مراد البخاري بهذا وجوب تقديم
الدين على الوصية فهذا لا نزاع فيه وان كان مراده
جواز اقرار المريض لوارث فلا يساعده شيء مما ذكره في
هذا الباب هذا وقال الكرماني قوله راع اي فلا يجوز له
التبرع بحيث يخالف اداء الدين الواجب عليه
حدثنا محمد بن يوسف
قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب
وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام رضي الله عنه
قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني
ثم سالته فاعطاني ثم قال لي وفي رواية ثم سالته فاعطاني
ثم قال لي اي قال سالته فاعطاني ثلاث مرات ثم قال لي
يا حكيم ان هذا المال خضر بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد
المعجمة اي حسن من حيث المنظر وهو نيق يعجب الناظر
حلو من حيث الذوق وكل منهما يرغب فيه على انفراده
فكيف اذا اجتمعا ويروى خضرة حلوة والتانيث
باعتبار الصورة او تقديره كالفاكهة الخضرة الحلوة
وفيه اشارة لطيفة الى عدم بقائه لان الخضروات لا تبقى
ولا تراد للبقاء فمن اخذه بسخاوة نفس اي بغير
شره وحرص ولا الحاح او بسخاوة نفس المعطي اي
انشراحه بما يعطيه من غير تضجر منه بورك له فيه ومن
اخذه باشراف نفس اي بطلب النفس وحرصها عليه
وتعرضها له فان الاشراف على الشيء الاطلاع عليه والتعرض له

اقول وفيه ما فيه [illegible] صح

هو الثوري عن ابي اسحق هو السبيعي عن البراء بن عازب
رضي الله عنه صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين
يوم الحديبية على ثلثة اشياء على ان من اتاه
من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين
لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل اي من عام قابل
ويقيم بها ثلثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح
السيف والقوس ونحوه فجاء ابو جندل يحجل
بفتح الياء وسكون الحاء المهملة وضم الجيم اي يمشي مشي
الحجلة الطير المعروف وقيل اي يمشي مشية المقيد والاصل
فيه ان يرفع رجلا ويقوم على اخرى وذلك ان المقيد لا يمكنه
ان ينقل رجليه معا وقيل هو ان يقارب خطوه وهو مشية
المقيد ويقال فلان يحجل في مشيته اي يتبختر وروي
يحجل في قيوده فرده اليهم يريد رده الى ابيه سهيل
بن عمرو وهذا التعليق وصله ابو عوانة في صحيحه ووصله
ايضا البيهقي والاسمعيلي وغيرهما ومطابقته للترجمة ظاهرة
قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه لم يذكر مؤمل بلفظ
المفعول من التاميل هو ابن هشام بن اسمعيل البصري وقد
مر في التهجد عن سفيان ابا جندل وقال الا بجلب
السلاح يعني ان مؤملا تابع موسى بن مسعود في رواية
هذا الحديث عن سفيان الثوري لكنه لم يذكر قصة ابي جندل
وقال الا بجلب السلاح بدل قوله الا بجلبان السلاح وقد مر
ان جلب بضم الجيم واللام وتشديد الموحدة وقال الخطابي
بتخفيف الباء جمع جلبة وطريق مؤمل هذه وصلها احمد
في مسنده عنه وفيها تصريح سفيان بتحديث ابي اسحق له
وبتحديث البراء بن عازب رضي الله عنه لابي اسحق والله اعلم
حدثنا محمد بن رافع بالفاء والعين المهملة ابن ابي زيد
ابو عبد الله القشيري النيسابوري مات سنة خمس واربعين ومائتين
قال

بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة وباللام قال ابن بكار اسم ابي جندل العاصي مات في خلافة عمر رضي الله عنه صح

وقد مر في الجمعة

قال حدثنا سريج بضم المهملة وبالجيم بن النعمن ابو الحسين
البغدادي الجوهري روى عنه البخاري ها وروى عنه هنا
بواسطة محمد بن رافع وروى عن محمد غير منسوب عنه في
الحج قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وآخره حاء
مهملة هو ابن سليمن بن المغيرة وكان اسمه عبد الملك
ولقبه فليح فاشتهر به يكنى ابا يحيى الخزاعي عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج حال كونه معتمرا فحال كفار قريش اي منعوا
بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق راسه بالحديبية
بتخفيف الياء وتشديدها وقاضاهم اي صالحهم
وهذه المصالحة ترتبت عليها المصلحة العظيمة وهي ما ظهر
من ثمراتها كفتح مكة ودخول الناس في الدين افواجا وذلك
انهم كانوا قبل الصلح لم يكونوا يختلطون بالمسلمين ولا يعرفون
طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم مفصلة فلما حصل الصلح
واختلطوا بهم وعرفوا احواله صلى الله عليه وسلم من المعجزات
الباهرة وحسن السيرة وجميل الطريقة مالت نفوسهم
الى الاسلام فاسلموا قبل الفتح كثيرا ويوم الفتح كلهم وكانت
العرب في البوادي ينتظرون اسلام اهل مكة فلما اسلموا
اسلم العرب كلهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل
سلاحا عليهم الا سيوفا يعني في القرب كما في رواية اخرى
ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام المقبل
فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلاثا امروه
ان يخرج فخرج صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة
في قوله وقاضاهم فان في المقاضاة معنى الصلح كما اشرنا اليه
حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال حدثنا بشر بكسر
الموحدة وسكون الشين المعجمة قال حدثنا يحيى عن
بشير بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة بن يسار ضد اليمين

يقال وقفت الدار للمساكين وقفا واوقفتها بزيادة الهمزة لغة رديئة انتهى وهو في اللغة الحبس وفي الاصطلاح حبس العين والتصدق بالمنفعة **او اوصى لاقارب** وجواب اذا محذوف اي هل يصح او لا **ومن الاقارب** كلمة من استفهامية وتضمنت الترجمة التسوية بين الوقف والوصية فيما يتعلق بالاقارب وقد استطرد المؤلف من هنا الى مسائل الوقف فترجم لما ظهر له منها ثم رجع اخيرا الى تكملة كتاب الوصايا وقد قال الماوردي من الشافعية يجوز الوصية لكل من جاز الوقف عليه من صغير وكبير وعاقل ومجنون وموجود ومعدوم اذا لم يكن وارثا ولا قاتلا وقال الطحاوي رحمه الله اختلف العلماء في رجل يوصي بثلث ماله لقرابة فلان من القرابة الذين يستحقون تلك الوصية فقال ابو حنيفة رحمه الله هم كل ذي رحم محرم من فلان من قبل ابيه او امه ولا يدخل الوالدان والولد ويبدأ في ذلك بقرابة الاب قبل قرابة الام وذلك لان الوصية اخت الميراث وفيه يقدم قرابة الاب على قرابة الام حتى لو كان لفلان عم وخال فالوصية للعم واما عدم دخول الوالدين والولد فلان الله تعالى عطف الاقربين على الوالدين والمعطوف يغاير المعطوف عليه واما الجد وولد الولد فقال في الزيادات انهما يدخلان ولم يذكر فيه خلافا وذكر الحسن بن زياد عن ابي حنيفة انهما لا يدخلان وهكذا روي عن ابي يوسف وهو الصحيح وقال زفر الوصية لكل من قرب من فلان من قبل ابيه او من قبل امه دون من كان ابعد منهم وسواء في ذلك من كان منهم ذا رحم محرم ومن كان ذا رحم غير محرم وقال ابو يوسف ومحمد الوصية في ذلك لكل من جمعه وفلانا اب واحد منذ كانت الهجرة من قبل ابيه او امه وقال قوم من اهل الحديث وجماعة من الظاهرية

ويقال قليلة صح

اشارة الى الخلاف في ذلك صح

قال العيني صح

واقل من يدفع الثلث عند ابي حنيفة واثنان عندهما وواحد عند ابي يوسف ولا يصرف للاغنياء عندهم الا ان يشترط ذلك صح

من الظاهرية الوصية لكل من جمعه وفلانا ابوه الرابع الى من هو اسفل من ذلك وقال مالك والشافعي واحمد الوصية لكل من جمعه وفلانا اب واحد في الاسلام او في الجاهلية وتحقيق مذهب الشافعي ما ذكره النووي في الروضة قال اوصى لاقارب زيد دخل فيه الذكر والانثى والفقير والغني والوارث وغيره والمحرم وغيره والقريب والبعيد والمسلم والكافر لشمول الاسم ولو اوصى لاقارب نفسه ففي دخول ورثته وجهان احدهما المنع لان الوارث لا يوصى له فعلى هذا يختص بالباقين وبهذا قطع المتولي ورجحه الغزالي وهو يحكى عن الصيدلاني الثاني الدخول لوقوع الاسم ثم يبطل نصيبهم ويصح الباقي لغير الورثة وهل يدخل في الوصية لاقارب زيد اصوله وفروعه فيه اوجه اصحها لا يدخل الوالدان والاولاد ويدخل الاجداد والاحفاد وهو مذهب الاكثر والثاني لا يدخل احد من الاصول والفروع والثالث يدخل الجميع وبه قطع المتولي هذا وقال الشافعية ايضا ان وجد جمع محصور ون اكثر من ثلثة استوعبوا وقيل يقتصر على ثلثة وان كانوا غير محصورين فنقل الطحاوي الاتفاق على البطلان وفيه نظر لان عند الشافعية وجها بالجواز ويصرف منهم لثلثة ولا يجب التسوية ذكره الحافظ العسقلاني وذكر ايضا انه قال احمد في القرابة كالشافعي الا انه اخرج الكافر وفي رواية عنه القرابة كل من جمعه والموصي الاب الرابع الى ما هو اسفل منه كما ذهب اليه قوم من اهل الحديث وعن مالك انه يختص بالعصبة سواء كان يرثه او لا ويبدأ بفقرائهم حتى يغنوا ثم يعطى الاغنياء وحديث الباب يدل لما ذهب اليه الشافعي كما لا يخفى على من نظر فيه والله تعالى اعلم **وقال ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة رضي الله عنه**

اجعلها بالضمير لبيرحاء وهو بستان من بساتين المدينة كان
يملكها ابو طلحة رضي الله عنه لفقراء اقاربك فجعلها لحسان
وابي بن كعب رضي الله عنهما وهذا طرف من حديث اخرجه
مسلم قال حدثني محمد بن حاتم ثنا بهز ثنا حماد بن سلمة قال ثنا
ثابت عن انس رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة ارى
ربنا يسألنا من اموالنا فاشهدك يا رسول الله اني جعلت
ارضي بيرحاء لله تعالى قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجعلها في قرابتك قال فجعلها في حسان بن ثابت
وابي بن كعب رضي الله عنهما وقال الانصاري
هو محمد بن عبد الله بن المثنى بضم الميم وفتح المثلثة وتشديد
النون المفتوحة ابن عبد الله بن انس بن مالك حدثني
بالافراد ابي هو عبد الله بن المثنى عن ثمامة بضم المثلثة
وتخفيف الميم هو ابن عبد الله بن انس بن مالك عم عبد الله
بن المثنى عن جده انس رضي الله عنه فالاسناد كله انسيون
بصريون والبخاري روى عن الانصاري كثيرا بمثل حديث
ثابت قال اجعلها لفقراء قرابتك قال انس رضي الله عنه
فجعلها لحسان وابي بن كعب رضي الله عنهما وكانا اقرب
اليه مني وكان قرابة حسان وابي من ابي طلحة
واعلم ان الحديث قد انتهى الى
قوله وكانا اقرب اليه مني ومن قوله وكان قرابة حسان الى آخره
من كلام البخاري او شيخه نبه عليه الحافظ العسقلاني وقد وصله
البخاري في تفسير سورة آل عمران عقيب رواية اسحق
بن ابي طلحة عن انس في هذه القصة قال حدثنا الانصاري
فذكر هذا الاسناد قال فجعلها لحسان وابي وكانا اقرب اليه
ولم يجعل لي منها شيئا وقد اخرجه ابن خزيمة والطحاوي جميعا
عن ابن مرزوق وابو نعيم في المستخرج من طريقه والبيهقي من طريق
ابي حاتم

وأخرجه النسائي
وأحمد أيضا من طريق
حماد بن سلمة عن ثابت
صح

ابي نعيم صح

ابي حاتم الرازي كلاهما عن الانصاري بتمامه ولفظه لما نزلت
هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون او من ذا الذي
يقرض الله قرضا حسنا جاء ابو طلحة فقال يا رسول الله
حائطي لله فلو استطعت ان اسره لم اعلنه فقال اجعله في قرابتك
وفقراء اهلك قال انس فجعلها لحسان ولابي ولم يجعل لي
منها شيئا الا انهما كانا اقرب اليه مني وفي رواية الطحاوي
كانت لابي طلحة ارض فجعلها لله عز وجل فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له اجعلها في فقراء قرابتك فجعلها لحسان وابي
وكانا اقرب اليه مني وفي رواية ابي حاتم الرازي فقال حائطي
بكذا وكذا وقال الاخير فقال اجعله في فقراء اهل بيتك قال فجعله
في حسان بن ثابت وابي بن كعب رضي الله عنهما واخرجه
الدارقطني من طريق صاعقة عن الانصاري فذكر فيه للانصاري
شيخا آخر فقال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه قال لما نزلت
لن تنالوا البر الآية او من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا
قال ابو طلحة يا رسول الله حائطي في مكان كذا وكذا صدقة لله تعالى
والباقي مثل رواية ابي حاتم الا انه قال اجعله في فقراء اهل بيتك
واقاربك ثم ساقه بالاسناد الاول مثله وزاد فجعلها لابي
بن كعب وحسان بن ثابت وكانا اقرب اليه مني فظهر من
هذه الروايات ان الذي ظن بعض الشراح من ان الذي وقع
في البخاري من شرح قرابة ابي طلحة من حسان وابي بقية من الحديث
المذكور ظن فاسد بل الحديث انتهى عند قوله وكانا اقرب اليه مني
ومن قوله وكان قرابة حسان الى آخره من كلام البخاري او شيخه
الانصاري هذا وقوله وكانا اقرب اليه مني اي وكان حسان
وابي اقرب الى ابي طلحة من انس بن مالك لانهما يبلغان الى عمرو
بواسطة ستة انفس وانس يبلغ اليه بواسطة اثني عشر
نفسا لان انس بن مالك بن النضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة بن ضمضم بفتح المعجمتين بن زيد بن حرام ضد حلال

بن جندب بن عامر بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون
بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار واسمه اي اسم
ابي طلحة زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بالمهملتين
بن عمرو بن زيد مناة بالاضافة قال الكرماني ليس
بين زيد وبين مناة كلمة ابن لانه اسم مركب منهما
بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار واسمه تيم اللات
وانما سمي النجار لانه اختتن بالقدوم وقيل ضرب وجه
رجل بالقدوم فنجره فقيل له النجار وحسان بن ثابت
بن المنذر بن حرام يعني ابن عمرو المذكور فيجتمعان الى
حرام اي ابي حرام وهو الاب الثالث ووقع هنا في رواية
ابي ذر وحرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي
بن عمرو بن مالك بن النجار وهذا زيادة لا معنى لها
فهو اي الشأن يجامع حسان بالرفع فاعل يجامع ابا طلحة
وابيا الى ستة آباء الى عمرو بن مالك قوله الى عمرو
بن مالك تفسير لقوله الى ستة آباء وهذا في معظم الروايات
فقال الدمياطي ومن تبعه هو ملبس مشكل وشرح الدمياطي
في بيانه ويغني عن ذلك ما وقع في رواية المستملي حيث
قال عقب ذلك وابي بن كعب بن قيس بن عبيد
بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك
يجمع حسان وابا طلحة وابيا وقال ابو داود في السنن
بلغني عن محمد بن عبد الله الانصاري انه قال ابو طلحة هو
زيد بن سهل فساق نسبه ونسب حسان بن ثابت وابي
بن كعب كما تقدم ثم قال قال الانصاري فبين ابي طلحة
وابي بن كعب ستة آباء قال وعمرو بن مالك يجمع حسان
وابيا وابا طلحة فظهر من هذا ان الذي وقع في البخاري
من كلام شيخه الانصاري والله اعلم وحاصل ان احد الرجلين
اللذين خصهما ابو طلحة بذلك اقرب اليه من الآخر فحسان
يجتمع

بفتح النون وتشديد الجيم

يجتمع معه في الاب الثالث وابي يجتمع معه في الاب السادس
فلو كانت الاقربية معتبرة لخص بذلك حسان بن ثابت دون
غيره فدل على انها غير معتبرة ويحتمل ان يكون ابو طلحة راعى
فيمن اعطاه من قرابته الفقر لكن استثنى من كان مكفيا ممن
تجب عليه نفقته فلذلك لم يدخل انسا فظن انس رضي الله عنه
ان ذلك لبعد قرابته منه والله اعلم وقال بعضهم اراد به
ابا يوسف صاحب ابي حنيفة رحمهما الله ومن وافقه اذا اوصى
لقرابته هو اي ذلك الايصاء مصروف الى آبائه الذين كانوا
في الاسلام وقد مر في اول الباب اختلاف العلماء في ذلك
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انسا قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها اي بيرحاء في
الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة
في اقاربه وبني عمه والحديث قد مضى مطولا في كتاب الزكوة في
باب الزكوة على الاقارب ومضى الكلام فيه مستوفى وسيأتي بتمامه
في باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود ان شاء الله تعالى وقال
ابن عباس رضي الله عنهما لما نزلت [illegible] وانذر عشيرتك
الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي
لبطون من قريش هذا اورده مختصرا وقد وصله في مناقب
قريش وتفسير سورة الشعراء بتمامه من طريق عمرو بن مرة عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت وانذر
عشيرتك الاقربين صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل
ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل
الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا لينظر ما هو فجاء
ابو لهب وقريش فقال ارأيتكم لو اخبرتكم ان خيلا بالوادي
تريد ان تغير عليكم اكنتم مصدقي قالوا نعم ما جربنا عليك
الا صدقا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد فقال ابو لهب

بمن

[illegible] قال انس رضي الله عنه وكانا اقرب اليه مني فالجواب انه صح

تنبيه قال الكرماني قال الشافعية اقارب زيد اولاده واقرب جد ينسب اليه قبيلة لا الابوان والاولاد واقرب الاقارب الفرع ثم الاصل ثم الاخوة ثم الجدود صح

وأخذ بيده ... صح

تباً لك سائر اليوم ألهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا أبي لهب
وتب ما أغنى عنه ماله وما كسب وقال أبو هريرة رضي الله عنه
لما نزلت وأنذر عشيرتك الأقربين قال النبي صلى الله عليه
وسلم يا معشر قريش هو طرف من حديث وصله في الباب الذي
بعده باب بالتنوين هل يدخل
النساء والولد في الأقارب هكذا أورد الترجمة بالاستفهام
لما في المسألة من الاختلاف حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع
قال أخبرنا شعيب عن الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد
سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة
رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
أنزل الله عز وجل وأنذر عشيرتك الأقربين قال
يا معشر قريش أو قال كلمة نحوها شك من الراوي اشتروا
أمر من الاشتراء أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً أي
لا أبعد عنكم شيئاً من العذاب بدل رحمة الله أو طاعته وإنما يبعد
عنكم ذلك رحمة الله أو طاعته فمعنى ... أغنى أبعد قال المطرزي
يقال أغن عني كذا أي نحه عني يا بني عبد مناف لا أغني
عنكم من الله شيئاً يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك
من الله شيئاً ويا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك
من الله شيئاً ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت
من مالي لا أغني عنك من الله شيئاً ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله ويا صفية ويا فاطمة فإنه سوى صلى الله عليه وسلم
في ذلك بين عشيرته فعمهم أولاً ثم خص بعض البطون ثم ذكر
عمه العباس وعمته صفية وابنته فاطمة فدل على دخول النساء
في الأقارب وعلى دخول الفروع أيضاً وعلى عدم التخصيص بمن
يرث ولا بمن كان مسلماً ويحتمل أن يكون لفظ الأقربين صفة
لازمة للعشيرة والمراد بعشيرته قومه وهم قريش وقد روى
ابن مردويه من حديث عدي بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم
ذكر

أي في وصية لأقارب صح

فيحتمل في يا عباس ويا صفية ويا فاطمة الغم والنصب كما عرف في موضعه صح

ذكر قريشاً فقال وأنذر عشيرتك الأقربين يعني قومه فعلى هذا
يكون قد أمر بإنذار قومه فلا يختص ذلك بالأقرب منهم
دون الأبعد فلا حجة فيه لمسألة الوقف لأن صورتها
ما إذا وقف على قرابته أو على أقرب الناس إليه والآية تتعلق
بإنذار العشيرة فافترقا بهذا وقال ابن المنير لعله كان هناك
قرينة فهم بها النبي صلى الله عليه وسلم فعمم الإنذار انتهى
وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل أن يكون أولاً خص اتباعاً
لظاهر القرابة ثم عمم لما عنده من الدليل على التعميم لكونه أرسل
إلى الناس كافة وقد مر في أول الباب ذكر الأقوال الكائنة
في المراد من الأقارب وذكر الطحاوي أن الصحيح من الأقوال
هو القول الذي ذهب إليه مالك والشافعي وأحمد وأبطل
بقية الأقوال وصرح ببطلان ما ذهب إليه أبو حنيفة
رحمه الله وما ذهب إليه أبو يوسف ومحمد رحمهما الله فهذا
الذي سلكه هو طريق المجتهدين المستنبطين للأحكام من
الكتاب والسنة فلذلك ترك تقليده لأبي حنيفة وصاحبيه
في هذه المسألة ثم إنه قد نقل صاحب التلويح عن الإسماعيلي
أنه قال حديث أبي هريرة هذا وحديث ابن عباس
مرسلان لأن الآية نزلت بمكة وابن عباس رضي الله عنهما
كان صغيراً وأبو هريرة رضي الله عنه إنما أسلم بالمدينة وأجيب
عنه بأنه يمكن أن يكونا سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم أو من صحابي
آخر فتأمل ثم إن الإجماع قائم على أن اسم الولد يقع على
البنين والبنات وأن النساء اللاتي من صلبه وعصبته
كالابنة والأخت والعمة يدخلن في الأقارب إذا وقف
على أقاربه ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم خص عمته بالنذارة
كما خص ابنته وكذلك من كان في معناهما ممن يجمعه وإياه
أب واحد وروى أشهب عن مالك أن الأم لا تدخل
وقال ابن القاسم تدخل الأم في ذلك ولا تدخل الأخوات لأم

السابق صح

في بعض النسخ ... وقد روي عن ... ثم إنه ... حيث قال الإمام ... والولد وان ... ولا يدخل ... صح

واختلفوا في ولد البنات وولد العمات ممن لا يجتمع مع الموصى
في اب واحد هل يدخلون بالقرابة ام لا فقال ابو حنيفة
والشافعي اذا وقف وقفا على ولده دخل فيه ولد ولده
وولد بناته ما تناسلوا وكذلك اذا اوصى لقرابته يدخل
فيه ولد البنات والقرابة عند ابي حنيفة كل ذي رحم محرم
فيسقط عنده ابن العم والعمة وابن الخال والخالة لانهم ليسوا
بمحرمين والقرابة عند الشافعي كل ذي رحم محرم وغيره ولم يسقط
عنده ابن العم ولا غيره وقال صاحب التوضيح صحح اصحابه
انه لا يدخل في القرابة الاصول والفروع ويدخل كل قرابة
وان بعد وقال مالك لا يدخل في ذلك ولد البنات وقوله
لقرابتي وعقبي كقوله لولدي وولد ولدي يدخل فيه ولد البنين
ومن يرجع الى [illegible] عصبة الاب وصلبه ولا يدخل ولد البنات
وحجة من ادخل ولد البنت قوله صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا
سيد في الحسن بن علي رضي الله عنهما وقال تعالى انا خلقناكم
من ذكر وانثى والتولد من جهة الام كالتولد من جهة الاب وقد دل
القرآن على ذلك قال تعالى ومن ذريته داود الى ان قال
وعيسى فجعل عيسى من ذريته وهو ابن بنته ولم يفرق في الاسم
بين ابنه وبين بنته واجيب عنه بانه صلى الله عليه وسلم انما
سمى الحسن ابنا على وجه التحنن وابوه في الحقيقة علي
رضي الله عنه واليه نسبه وقد قال صلى الله عليه وسلم في العباس
رضي الله عنه اكرموا ابي وهو عمه وعيسى عليه السلام جرى عليه
اسم الذرية على طريق الاتساع والله تعالى اعلم تابعه
اي تابع ابا اليمان اصبغ هو ابن الفرج عن ابن وهب هو عبد الله
بن وهب عن يونس اي ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل
الله عليه وانذر عشيرتك الاقربين الحديث وهذه المتابعة

بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وفتح الموحدة وبالغين المعجمة صح

اخرجها

اخرجها مسلم باب بالتنوين
هل ينتفع الواقف بوقفه الذي وقفه بان يقف على نفسه
ثم على غيره او بان يشرط لنفسه جزءا معينا من ريعه او بان
يجعل للناظر على وقفه شيئا من المنفعة ويجعل النظر عليه
لنفسه وفي هذا كله خلاف فلهذا ذكر الترجمة بكلمة هل الاستفهامية
ولم يذكر الجواب قال الحافظ العسقلاني وقد وقع قبل الباب
في المستخرج لابي نعيم كتاب الاوقاف ولم ار ذلك لغيره
وقد اشترط عمر رضي الله عنه اي ذلك الشرط الذي هو قوله
لا جناح على من وليه ان ياكل منه وهذه قطعة من قصة وقف
عمر رضي الله عنه وقد ذكره موصولا في آخر الشروط واعترض
على المصنف بان ذكره لاشتراط عمر رضي الله عنه لا حجة فيه
لان عمر رضي الله عنه اخرجها [illegible] من يده وولها غيره
فجعل لمن وليها ان ياكل على شرطه وانت خبير بان المصنف
لم يفرق بين ان يليه الواقف وان يليه غيره بقوله
وقد يلي الواقف وغيره وهذا من تفقه المصنف رحمه الله
وهو يشعر بان ولاية النظر للواقف جائزة لا نزاع فيها
وليس كذلك فقد ذكر ابن المواز عن مالك انه ان اشترط
في وقفه ان يليه هو لم يجز وعن ابن عبد الحكم قال مالك
ان دفعه الواقف لغيره ليجمع غلته ولا يتولى تفرقتها
الا الواقف جاز وقال ابن كنانة من حبس ناقة في سبيل
الله فلا ينتفع بشيء منها وله ان ينتفع بلبنها لقيامه
عليها فمن اجاز للواقف ان يليه فانما يجوز له الاكل منه
بسبب ولايته عليه كما ياكل الوصي من مال اليتيم بالمعروف
من اجل ولايته وعمله وقال ابن بطال لا يجوز للواقف
ان ينتفع بوقفه لانه اخرجه لله تعالى وقطعه عن ملكه
فانتفاعه بشيء منه رجوع في صدقته وقد نهى الشارع
عن ذلك وانما يجوز له الانتفاع به ان شرط ذلك في الوقف

المشناة التحتية وبازاى اى استقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو ابن ثلث عشرة سنة وقد افتتح خراسان واصبهان
وكرمان وقتل كسرى فى ولايته وقيل احرم من نيسابور شكرا لله
تعالى ومات سنة تسع وخمسين **فقال اذهبا الى هذا الرجل**
يريد به الحسن بن على رضى الله عنهما **فاعرضا عليه وقولا له**
اى قولا ما يناسب حالنا وحاله **واطلبا اليه** اى يكون مطلوبكما
مفوضا اليه وطلبكما منتهيا اليه اى التزما مطالبه **فاتياه**
فدخلا عليه وتكلما فقالا له وطلبا اليه فقال لهم
الحسن بن على رضى الله عنهما انا بنو عبد المطلب قد اصبنا
من هذا المال يعنى انا بنو عبد المطلب المجبولون على الكرم
والتوسع لمن حوالينا من الاهل والموالى وقد اصبنا من هذا
المال بالخلافة ما صارت لنا به عادة انفاق وافضال على
الاهل والحاشية وصرفناه فى جهته فان تخليت من هذا الامر
اى امر الخلافة قطعنا العادة **وان هذه الامة قد عاثت**
اى فسدت **فى دمائها** بقتل بعضهم بعضا فلا يكفون الا
بالمال فاراد ان يسكن الفتنة ويفرق المال فيما لا يرضيه الا المال
قالا اى قال عبد الرحمن وعبد الله **فانه** اى معاوية رضى الله عنه
يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسالك يعنى
يعرض عليك ويفرض لك من المال فى كل عام كذا وكذا من الاقوات
والثياب وما تحتاج اليه من كل ما ذكرت
قال اى الحسن بن على رضى الله عنهما **فمن لى بهذا** اى فمن يكفل
لى بالذى تذكرانه **قالا** اى عبد الرحمن وعبد الله **نحن لك به** اى
نحن نتكفل لك بالذى ذكرناه **فما سالهما** اى فما سال الحسن
رضى الله عنه عبد الرحمن وعبد الله **شيئا** من الاشياء **الا قالا**
نحن لك به فصالحه اى فلما فرغت هذه المحاورة بينهما وبين
الحسن صالح الحسن معاوية وقبل منهما لعلمه ان معاوية رضى
الله عنه لا يخالفهما واشترط اشروطا فسلم الامر لمعاوية رضى الله عنه
قال

ما يناسب ان يعرضا عليه صح

قال الحسن اى البصرى **ولقد سمعت ابا بكرة** هو نفيع
بن الحارث الثقفى **يقول رايت رسول الله صلى الله عليه**
وسلم على المنبر والحسن بن على رضى الله عنهما الى جنبه
جملة حالية كقوله **وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى**
ويقول ان ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
فئتين تثنية فئة والفئة الفرقة ماخوذ من فأوت راسه
بالسيف وفأيت اذا شققته وجمع الفئة فئات وفئون
وقال ابن الاثير الفئة الجماعة من الناس فى الاصل والطائفة
التى تقيم وراء الجيش فان كان عليهم خوف او هزيمة التجأوا
اليهم **عظيمتين** تقدم معنى وصفهما بالعظم **من المسلمين**
وفى الحديث فضيلة الحسن بن على رضى الله عنهما حيث دعاه
ورعه الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك
لعلة ولا لذلة ولا لقلة وقد بايعه على الموت اربعون الفا
فصالحه رعاية لمصلحة دينية ومصلحة الامة وكفى به شرفا وفضلا
فلا اسيد ممن سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا وفيه
ان الرسل يسمع قولهم ولا يتعرض اليهم وفيه ولاية المفضول
على الفاضل لان معاوية ولى وسعد وسعيد حيان وهما
بدريان وفيه ان قتال المسلم للمسلم لا يخرجه عن الاسلام
اذا كان على تاويل وقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار المراد به تاكيد الوعيد عليهم
وقال المهلب الحديث يدل على ان السيادة انما يستحقها من
ينتفع به الناس لانه صلى الله عليه وسلم علق السيادة
بالاصلاح بين الناس ومطابقة الحديث للترجمة اظهر من ان تخفى
وقد اخرجه المؤلف فى فضل الحسن رضى الله عنه وفى الفتن
وعلامات النبوة وابو داود فى السنة والترمذى فى المناقب
والنسائى فيه وفى اليوم والليلة **قال ابو عبد الله** هو البخارى
نفسه **قال لى على بن عبد الله** هو المعروف بابن المدينى

لمصلحة دينية صح

وعن مالك لا يتم الوقف الا بالقبض يعني انه لا يصح الوقف
حتى يخرجه من يده ويقبضه غيره وبه قال ابن ليلى ومحمد بن الحسن
والشافعي في قول وحجة الاكثر ان عمر وعليا وفاطمة رضي
الله عنهم وقفوا اوقافا وامسكوها بايديهم وكانوا يصرفون
الانتفاع منها في وجوه الصدقة فلم تبطل واحتج [illegible] الطحاوي
ايضا للصحة بان الوقف شبيه بالعتق لاشتراكهما في
انهما تمليك لله تعالى فينفذ بالقول المجرد عن القبض ويفارق
الهبة فانها تمليك لآدمي فلا يتم الا بالقبض واستدل
البخاري في ذلك بقصة عمر رضي الله عنه فقال **لان عمر
رضي الله عنه اوقف وقال لا جناح على من وليه ان
ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره** كلمة ان مصدرية
اي لم يخص ولاية عمر او غيره وفي دلالته عليه غموض وقد تعقب
بان غاية ما ذكر عن عمر رضي الله عنه هو ان كل من ولي الوقف
ابيح له التناول ولا يلزم من ذلك ان كل احد يسوغ له ان
ان يتولى الوقف المذكور بل الوقف لا بد له من متول
فيحتمل ان يكون صاحبه ويحتمل ان يكون غيره فليس في قصة
عمر رضي الله عنه ما يعين احد الاحتمالين واجيب عنه
بان عمر رضي الله عنه لما وقف ثم شرط لم يأمره النبي صلى الله
عليه وسلم باخراجه من يده فكان تقريره لذلك دالا على صحة
الوقف وان لم يقبضه الموقوف عليه واما ما زعمه
ابن التين من ان عمر رضي الله عنه دفع الوقف لحفصة
رضي الله عنها فمردود كما سيجيء في باب الوقف كيف
يكتب ان شاء الله تعالى **وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقال
افعل فقسمها في اقاربه وبني عمه** اراد بهذا ايضا
الاحتجاج على عدم اشتراط القبض في جواز الوقف
والحديث قد تقدم آنفا موصولا وهذا لفظ اسحق بن ابي طلحة
قال

قال الداودي ما استدل به البخاري على صحة الوقف
قبل القبض من قصة عمر رضي الله عنه وابي طلحة حمل الشيء
على ضده وتمثيله بغير جنسه ودفع للظاهر عن وجهه
لانه مجهود وقد روي ان عمر رضي الله عنه دفع الوقف لابنته
وان ابا طلحة دفع صدقته الى ابي بن كعب وحسان بن ثابت
رضي الله عنهم واجيب بان البخاري رحمه الله انما اراد انه
صلى الله عليه وسلم اخرج عن ابي طلحة ملكه بمجرد قوله هي لله
صدقة وبهذا يقول مالك ان الصدقة تلزم بالقول وان
كان يقول انها لا تتم الا بالقبض وتوزع في ذلك باحتمال
انها خرجت من يد ابي طلحة واحتمال انها استمرت فلا دلالة
فيها ودفع بان ابا طلحة اطلق صدقة ارضه وفوض الى النبي
صلى الله عليه وسلم مصرفها فلما قال له ارى ان تجعلها في
الاقربين وفوض له قسمتها بينهم صار كأنه اقرها في يده
بعد ان امضى الصدقة وقال العيني وفي نفس الحديث
ان الذي تولى بينهم هو ابو طلحة بنفسه والنبي صلى الله
عليه وسلم عين له جهة المصرف لكنه اجمل لانه قال في الاقربين
وهذا مجمل ولما لم يمكن له ان يقسمها على الاقربين كلهم
لكثرتهم وانتشارهم قسمها على بعضهم ممن اختار منهم انتهى
وسياتي مزيد تفصيل في هذه المسئلة في باب الوقف
كيف يكتب ان شاء الله تعالى **باب**
بالتنوين **اذا قال داري صدقة لله** والحال انه **لم يبين
للفقراء او غيرهم فهو جائز** يعني يتم وقفه **ويضعها
في الاقربين او حيث اراد** يعني ان شاء يضعها
في الاقربين وان شاء يضعها في غيرهم من وجوه الخير وقال
ابو حنيفة رحمه الله اذا قال الرجل ارضي [ink blot] هذه صدقة
ولم يزد على هذا شيئا ينبغي له ان يتصدق باصلها على
الفقراء والمساكين او يبيعها ويتصدق بثمنها على المساكين

ولا يكون وقفا ولو مات كان جميع ذلك ميراثا بين ورثته
على كتاب الله تعالى وكل صدقة لا تضاف الى احد فهي للمساكين
قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة حين قال احب اموالي
الي بيرحاء بفتح الموحدة والراء ومثناة تحتية ساكنة بينهما وبالحاء
المهملة ممقصورا وفيه وجوه اخر قد ذكرت في باب الزكوة على
الاقارب وانها صدقة لله فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك اشار بهذا الى الاحتجاج فيما ذهب اليه من جواز وقف
من قال داري هذه صدقة وسكت عليه ولم يبين مصرفا
من الجهات وقد مر هذا الحديث غير مرة وقوله فاجاز النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك من كلام البخاري كالاكثر وقال بعضهم
لا يجوز حتى يبين لمن والاول اصح اي قال بعض العلماء
لا يجوز ما ذكر حتى يبين ويعين لمن هي واراد بذلك البعض
الامام الشافعي فانه قال في قول ان الوقف لا يصح حتى يعين
جهة مصرفه والا فهو باق على ملكه وقال في قول آخر يصح
الوقف وان لم يعين مصرفه وهو قول مالك وابي يوسف
ومحمد رحمهم الله وقيل ان المراد بذلك البعض ابو حنيفة
رحمه الله وهو غير صحيح لان مذهب ابي حنيفة قد عرفته
آنفا فليتامل

باب بالتنوين

اذا قال ارضي او بستاني صدقة عن امي فهو جائز وقوله
وان لم يبين لمن ذلك يفيد زيادة فائدة لانه بين بقوله
عن امي ان الصدقة عنها جائزة فافاد ثانيا ان عدم بيان ان
هذه الصدقة لمن لا يضره وفيه الخلاف كما عرفت آنفا
حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا مخلد بن يزيد بفتح
الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة ويزيد من الزيادة قال
اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال
اخبرني يعلى على وزن يرضى هو ابن حكيم على ما قاله الكرماني
وقيل انه وهم بل هو يعلى بن مسلم بن هرمز انه سمع عكرمة
مولى

ويعلى يعد في المكيين واصله من البصرة وليس له عن عكرمة في البخاري سوى هذا الموضع صح

مولى ابن عباس رضي الله عنهما يقول انبانا ابن عباس
رضي الله عنهما ان سعد بن عبادة بضم العين المهملة
هو الانصاري الخزرجي سيد الخزرج توفيت على البناء
للمفعول امه هي عمرة بنت مسعود وقيل بنت سعد
بن قيس بن عمرو انصارية خزرجية وذكر ابن سعد
انها اسلمت وبايعت وماتت سنة خمس والنبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل وابنها سعد بن عبادة
معه قال فلما رجعوا جاء النبي صلى الله عليه وسلم فصلى
على قبرها قيل فعلى هذا يكون هذا الحديث من مرسل
صحابي لان ابن عباس كان حينئذ مع ابويه بمكة
وهو غائب جملة اسمية وقعت حالا عنها اي عن امه
فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها
اينفعها بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار
شيء ان تصدقت به اي بذلك الشيء عنها قال صلى
الله عليه وسلم نعم ينفعها عند الله قال اي سعد
بن عبادة فاني اشهدك ان حائطي الحائط
هو البستان من النخيل اذا كان عليه حائط اي جدار
ويجمع على حوائط المخراف بكسر الميم وسكون الخاء
المعجمة وآخره فاء اسم للحائط فلذلك انتصب
على انه عطف بيان وفي رواية عبد الرزاق مخرف
بدون الف قال القزاز المخراف جماعة النخل اذا فتح
الميم واما اذا كسر فهو الزنبيل الذي يخترف فيه الثمار
وقال ابن الاثير المخرف بالفتح يقع على النخل وعلى
الرطب وقال الخطابي المخراف المثمرة سميت مخرافا
لما يجتنى من ثمارها كما يقال امراة مذكار قال وقد يستوي
هذا في نعت الذكور والاناث واما المخراف ههنا
فهو اسم حائط سعد بن عبادة كما تقدم صدقة عليها

اي الشجرة المثمرة صح

ويروى عنها قال العيني وهذه هي الاصح لما قال صاحب
التوضيح ان كليهما بمعنى واحد فافهم قال الكرماني وفيه
ان ثواب الصدقة عن الميت يصل الى الميت وينفعه
وهو مخصص لعموم قوله تعالى وان ليس للانسان الا
ما سعى وقال البيضاوي وما جاء في الاخبار من ان
الصدقة والحج ينفعان الميت فلكون الناوي له
كالنائب عنه انتهى وقال العيني ما حاصله ان وصول
ثواب القراءة الى الميت كذلك والله اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة باب بالتنوين
اذا تصدق شخص او وقف بعض ماله او بعض
رقيقه من باب عطف الخاص على العام او دوابه جاز
اما اذا تصدق ببعض ماله فلا خلاف فيه انه يجوز وكذا
اذا تصدق بكل ماله فانه يجوز واتفق مالك والكوفيون
والشافعي واكثر العلماء على انه يجوز للصحيح ان يتصدق
بكل ماله في صحته الا انهم استحبوا ان يبقى لنفسه
منه ما يعيش به خوف الحاجة وما يتقي من الآفات
مثل الفقر وغيره فان آفات الدنيا كثيرة وربما يطول
عمره ويحصل له العمى والزمانة مع الفقر لقوله صلى الله
عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك
ويروى امسك عليك ثلث مالك فحض على الافضل
وقال ابن التين ومذهب مالك انه يجوز اذا كان
له صناعة او حرفة يعود بها على نفسه وعياله والا
فلا ينبغي له ذلك واما اذا وقف بعض ماله فهو وقف
المشاع فانه يجوز عند ابي يوسف والشافعي ومالك
لان القبض ليس بشرط عندهم وعند محمد لا يجوز وقف
المشاع فيما يقبل القسمة لان القبض شرط عنده
واما وقف بعض رقيقه فان فيه حكمين احدهما انه

مشاع

انتهى صح

مشاع والحكم فيه ما ذكرنا والآخر انه وقف المنقول فيجوز عند مالك
والشافعي واحمد وبه قال محمد بن الحسن فيما يتعارف وقفه
وقال الحافظ العسقلاني هذه الترجمة معقودة لجواز وقف
المنقول والمخالف فيه ابو حنيفة انتهى وتعقبه العيني بان
المذهب فيه تفصيل فلا يقال المخالف فيه ابو حنيفة رح اما
اما مذهب ابي حنيفة فانه لا يرى بالوقف اصلا فضلا عن صحة
وقف المنقول واما مذهب ابي يوسف ومحمد فانهما يريان
وقف المنقول بطريق التبعية كآلات الحرث والثيران
وعبيد الاكرة تبعا للضيعة كالبناء يصح وقفه تبعا للارض
لا وحده واما المنقول بغير التبعية كوقف الفاس والقلث
ونحو ذلك فانه يجوز عند محمد للتعارف والله اعلم حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي ابن سعد عن عقيل
بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان
عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك قال قلت
يا رسول الله ان من توبتي وكان هو احد الثلثة الذين
خلفوا اي تابوا فقبل الله توبتهم وعفا عن تقصيرهم في
غزوة تبوك ان انخلع من مالي صدقة لله تعالى الى
الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو
اي امساك بعض مالك خير لك قلت فاني امسك سهمي
الذي بخيبر وهذا قطعة من حديث كعب بن مالك في قصة
تخلفه عن غزوة تبوك وسيأتي الحديث بطوله في كتاب المغازي
ان شاء الله تعالى وقد مضى هذا المقدار في كتاب الزكوة في
باب لا صدقة الا عن ظهر غنى ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله امسك عليك بعض مالك فان فيه دلالة
على جواز اخراج بعض ماله والمال اعم من النقود والعقار
والله اعلم باب من تصدق الى وكيله

جمع ثور صح

ثم رد الوكيل الصدقة إليه قيل هذه الترجمة وحديثها
غير موجودين في أكثر النسخ ولهذا لم يشرحه ابن بطال وثبتا
في رواية أبي ذر عن الكشميهني خاصة لكن وقع في روايته
على وكيله وثبتت الترجمة وبعض الحديث في رواية الحموي
وقد اعترض بعضهم على البخاري في انتزاع هذه الترجمة
من قصة أبي طلحة وأجيب بأن مراد البخاري أن أبا طلحة
لما أطلق أنه تصدق وفوض إلى النبي صلى الله عليه وسلم
تعيين المصرف فصار كأنه وكله ثم رد صلى الله عليه وسلم
عليه بأن قال له قبلناه منك ورددناه عليك وهذا أظهر
وقال إسمعيل هو ابن جعفر على ما قاله ابن مسعود وبه
جزم أبو نعيم في المستخرج وجزم الحافظ المزي بأنه هو
إسمعيل بن أبي أويس قال صاحب التوضيح ذكر البخاري
هذا الحديث معلقا والذي ألفيناه في أصل الدمياطي
مسندا يعني قال البخاري حدثنا إسمعيل فهذا يعين
أنه إسمعيل بن أبي أويس أخبرني بالإفراد عبد العزيز
بن أبي سلمة الماجشون واسم أبي سلمة دينار قال الواقدي
مات ببغداد سنة أربع وستين ومائة وصلى عليه المهدي
ودفنه في مقابر قريش عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة
زيد بن سهل [illegible] الأنصاري ابن أخي أنس بن مالك
مات سنة أربع وثلثين ومائة لا أعلمه إلا عن أنس رضي الله عنه
يعني قال عبد العزيز لا أعلم أن إسحق يروي إلا عن أنس رضي
الله عنه أنه قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون جاء أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وزاد ابن عبد البر في روايته ورسول الله صلى الله عليه وسلم
على المنبر فقال يا رسول الله يقول الله تبارك وتعالى
في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب
أموالي إلي بيرحا قال أي الراوي وكانت حديقة كان
رسول

كذا قاله بعضهم
وقيل الظاهر أنه من
كلام البخاري لأن
ابن عبد البر رواه
في التمهيد بطوله بالجزم
ولم يذكر فيه هذا اللفظ
صح

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل
فيها ويشرب من مائها فهي إلى الله عز وجل وإلى رسوله
أرجو بره وذخره فضعها أي رسول الله كلمة أي
حرف نداء ورسول الله منصوب على أنه منادى حيث
أراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخ بإسكان الخاء المعجمة ويجوز كسرها مع التنوين كلمة
تحسين يا أبا طلحة ذلك مال رايح ويروى رابح
بالموحدة قبلناه منك ورددناه عليك فاجعله
في الأقربين فتصدق به أبو طلحة على ذوي رحمه من
أقاربه والمراد بنو عمه كما تقدم وذو الرحم هو ذو القرابة
قال أي أنس رضي الله عنه وكان منهم أي من ذوي
رحمه أبي أي ابن كعب وحسان أي ابن ثابت
رضي الله عنهما قال فباع حسان حصته منه من
معاوية قيل وهذا يدل على أن أبا طلحة ملكهم الحديقة
المذكورة ولم يقفها عليهم إذ لو وقفها ما ساغ لحسان
أن يبيعها وفيه أنه يعكر عليه احتجاج الفقهاء بقصة
أبي طلحة في مسائل الوقف ويمكن أن يجاب عن هذا
بأن أبا طلحة حين وقفها عليهم شرط جواز بيعهم عند
الاحتياج إليه فإن الوقف بهذا الشرط يجوز عند بعضهم
وأما قول الكرماني بأن التصدق على المعين تمليك له ففيه
نظر فقيل له تبيع صدقة أبي طلحة كأن القائل استنكر
بيعه فقال ألا أبيع صاعا من تمر بصاع من دراهم
وفي أخبار المدينة لمحمد بن الحسن المخزومي من طريق أبي بكر
ابن حزم أن ثمن حصة حسان كان مائة ألف درهم
قبضها من معاوية بن أبي سفيان قال أي أنس رضي الله عنه
وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة
بضم الحاء المهملة وفتح الدال على ما قاله الحافظ القاضي عياض

وابن الاثير والغساني والكلاباذي وهم بطن من الانصار
وهم بنو معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار واما من قال هو
بالجيم وكسر الدال فقد صحف واخطأ الذي بناه معاوية
اي ابن عمرو بن مالك بن النجار المذكور آنفا قال الكرماني ورد
عليه العيني بان الذي بناه معاوية بن ابي سفيان وكان
الذي بناه ابو الطفيل بن ابي بن كعب والله تعالى اعلم وتعلقه
للترجمة قد تقدم في اول الباب باب

قول الله عز وجل واذا حضر القسمة اولوا القربى ممن لا يرث
واليتامى والمساكين فارزقوهم منه اي فاعطوهم شيئا
من المقسوم تطييبا لقلوبهم وتصدقا عليهم وهو امر ندب
للبالغين من الورثة وقيل امر وجوب ثم اختلف في نسخه
كما سيجيء تفصيله وتمام الآية قوله تعالى وقولوا لهم قولا
معروفا وهو ان يدعوا لهم ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا
عليهم حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
وفي رواية تقدم الاسم على الكنية قال حدثنا ابو عوانة
بفتح المهملة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة هو جعفر وقد مر في اول العلم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان ناسا يزعمون
ان هذه الآية يعني قوله تعالى واذا حضر القسمة اولوا
القربى الآية نسخت ولا والله ما نسخت بل هي محكمة
وهي تقتضي اعطاء شيء من التركة للحاضرين من المذكورين
وذكره في التفسير من حديث عكرمة ثم قال تابعه سعيد
عن ابن عباس رضي الله عنهما بزيادة قال هي محكمة وليست
بمنسوخة ولكنها اي ولكن الآية مما تهاون
الناس فيها ولم يعملوا بما فيها هما اي المتصرفان في التركة
والمتولیان امرها واليان اي قسمان احدهما وال اي
اي متصرف يرث اي المال كالعصبة مثلا وذلك

اي

اي الذي يتصرف ويرث هو الذي يرزق الحاضرين
من اولي القربى واليتامى والمساكين ومعنى يرزق
يرضخ لهم مما طابت به انفسهم ولم يعين فيه شيء مقدر
وال لا يتصرف ولا يرث فذاك اي الوالي
الذي يتصرف ولا يرث هو الذي يقول بالمعروف
فانه يقول لا املك لك ان اعطيك اي شيئا يعني
وهو الذي خوطب بقوله وقولوا لهم قولا معروفا فعرف منه
ان هذين الخطابين على سبيل التوزيع على المتصرفين
في المتروكات وقال الزمخشري الخطاب للورثة
وحدهم بان يجمعوا بين الاعطاء والاعتذار عنهم عن
القلة ونحوها وروى قتادة عن يحيى بن يعمر انه
قال ثلاث آيات في كتاب الله محكمات مدنيات قد
ضيعهن الناس فذكر هذه الآية وآية الاستيذان
يا ايها الذين آمنوا ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم الآية في
سورة النور وآية يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر
وانثى الى قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقيكم ومطابقته
للترجمة ● من جهة ان الآية التي هي الترجمة ليست بمنسوخة
عند ابن عباس رضي الله عنه كما لا يخفى وقد اختلفوا اهل
هي منسوخة اولا فقالت طائفة هي محكمة وليست
بمنسوخة منهم مجاهد وابو العالية والشعبي والحسن
وابن سيرين وسعيد بن جبير ومكحول وابراهيم النخعي
وعطاء بن ابي رباح والزهري ويحيى بن يعمر قالوا انها
واجبة وقال الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في
هذه الآية قال هي واجبة على اهل الميراث يعطون
ما طابت به نفوسهم وكذا روي عن ابن مسعود
وابي موسى وعبد الرحمن بن ابي بكر وقال ابن جرير حدثنا
القاسم حدثنا الحسين ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن الحكم

قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الآية
نزلت الا في ذلك فلا وربك اى فوربك كقوله تعالى
فوربك لنسئلنهم ولا مزيدة لتاكيد القسم كما زيدت
في لئلا يعلم لتاكيد وجوب العلم لا لتاكيد النفي في قوله
لا يؤمنون لانها تزاد ايضا في الاثبات كقوله تعالى
لا اقسم بهذا البلد وقوله لا يؤمنون جواب القسم
وقيل معنى قوله تعالى فلا وربك اى ليس الامر كما يزعمون
انهم آمنوا وهم يخالفون حكمك ثم استانف فقال
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم اى فيما اختلف
بينهم واختلط من امرهم والتبس عليهم حكمه ومنه الشجر
لتداخل اغصانه واختلافها والحديث قد مضى في الشرب
في ثلثة ابواب متوالية ومطابقته للترجمة تؤخذ من معناه

باب الصلح بين الغرماء

واصحاب الميراث وهم الورثة قال الكرماني لفظ بين يقتضي
طرفين فاحد الطرفين الغرماء والآخر اصحاب الميراث وقال
العيني كلامه يشير الى ان الصلح بين الغرماء وبين اصحاب الميراث
فقط وليس كذلك بل كلامه اعم من ان يكون بينهم وبينهم
ومن ان يكون بين كل من الغرماء ومن اصحاب الميراث
والمجازفة في ذلك يعني عند المعاوضة اراد ان المجازفة
في الاعتياض عن الدين جائزة وان كانت من جنس حقه
واقل وانه لا يتناوله النهي اذ لا مقابلة من الطرفين وقال
ابن عباس رضي الله عنهما لا باس ان يتخارج الشريكان
فيأخذ هذا عينا وهذا دينا فان توى بفتح المثناة
الفوقية والواو ويتوى بكسر الواو اى هلك واضمحل وضبطه
بعضهم بكسر الواو على وزن علم قال ابن التين وليس هذا بشيء
واللغة هي الاولى لاحدهما لم يرجع على صاحبه وهذا التعليق
وصله ابن ابي شيبة وقد اختلف العلماء في ذلك فقال الحسن
البصري

البصري اذا اقتسم الشريكان او الغرماء فاخذ هذا بعضهم
وهذا بعضهم فتوى نصيب احدهما وخرج نصيب الآخر
قال اذا ابرأه منه فهو جائز وقال النخعي ليس بشيء وما توى
او خرج فهو بينهما نصفين وهو قول مالك والشافعي والكوفيين
وقال سحنون اذا قبض احد الشريكين من دينه عرضا فان
صاحبه بالخيار ان شاء جوز له ما اخذ واتبع الغريم بنصيبه
وان شاء رجع الى شريكه بنصف ما قبض واتبعا الغريم
جميعا بنصف الدين فاقتسماه بينهما نصفين وهذا قول
ابن القاسم حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
عبد الوهاب اى ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا
عبيد الله بالتصغير هو ابن عمر عن وهب بن كيسان
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال
توفي على البناء للمفعول ابي وعليه دين فعرضت على
غرمائه ان ياخذوا التمر بالمثلثة بما عليه اى بدين ثبت
على ابيه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فاتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددته
بالدال المهملة والمعجمة اى اذا قطعته فوضعته في المربد
بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة وبالدال المهملة هو
الموضع الذي يحبس فيه الابل وغيره واهل المدينة
يسمون الموضع الذي يجفف فيه التمر مربدا آذنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء صلى الله عليه وسلم
ومعه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فجلس عليه ودعا
بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت احدا
له على ابي دين الا قضيته وفضل من باب دخل يدخل
وجاء من باب علم يعلم واما فضل بالكسر يفضل بالضم فشاذ
ثلثة عشر وسقا سبعة عجوة وهو ضرب من اجود تمور
المدينة وستة لون قال ابن الاثير اللون نوع من النخل وقيل

ويروى بالمثناة الفوقية صح

والجرين في لغة اهل نجد صح

اى اعلمته وضع المظهر موضع المضمر لتقوية الداعي والاشعار بطلب البركة صح

قال سيبويه وهو نادر صح

جهة الصدقة المذكورة نعم اخرج من طريق سعيد بن المسيب
عن سعد بن عبادة قال قلت يا رسول الله ان امي ماتت
افاتصدق عنها قال نعم قلت فاي الصدقة قال سقي الماء
واخرجه الدارقطني في غرائب مالك من طريق حماد بن خالد عنه
باسناد الحديث الثاني في هذا الباب لكن بلفظ ان سعدا
قال يا رسول الله اينفع امي ان تصدقت عنها وقد ماتت
قال نعم قال فما تأمرني قال اسق الماء والمحفوظ عن مالك
ما وقع في هذا الباب والله اعلم بالصواب وفي قوله نعم دلالة
على جواز الصدقة عن الميت وان ذلك ينفعه بوصول ثواب
الصدقة اليه لاسيما ان كانت من الولد لقوله صلى الله عليه وسلم
اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث الحديث وفيه او ولد
صالح يدعو له وهو وامثاله مخصص لعموم قوله تعالى وان ليس
للانسان الا ما سعى ويلتحق بالصدقة العتق عنه عند الجمهور
خلافا للمشهور عند المالكية وقال ابن المنذر اما العتق عن الميت
فلا اعلم فيه خبرا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت
عن عائشة رضي الله عنها انها اعتقت عبدا عن اخيها
عبد الرحمن وكان مات ولم يوص قال بعض الشافعية لما جاز
ان يتطوع بالنفقة وهي مال فكذا العتق وفرق بعضهم
بينهما فقال انما اجزناها بالاخبار الثابتة والعتق لا خبر فيه
بل في قوله الولاء لمن اعتق دلالة على منعه لان المعتق هو الحي
بغير امر الميت فله الولاء فاذا ثبت له الولاء فليس للميت
منه شيء وهذا ليس بصحيح لانه قد روي في حديث سعد بن عبادة
انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي هلكت فهل ينفعها
ان اعتق عنها قال نعم فدل على ان العتق ينفع الميت ويشهد
لذلك فعل عائشة رضي الله عنها الذي سبق آنفا وقد اختلف
في غير الصدقة من اعمال البر هل تصل الى الميت كالحج والصوم
وقد تقدم شيء من ذلك في الصيام وفي الحديث ان ترك الوصية
جائز

جائز لانه صلى الله عليه وسلم لم يذم ام سعد على ترك الوصية قاله ابن المنذر
وتعقب بان الانكار عليها قد تعذر لموتها وسقط عنها التكليف
واجيب بان فائدة انكار ذلك اتعاظ غيرها ممن يسمعه فلما
لم ينكر على ذلك دل على الجواز وفيه ما كان الصحابة رضي الله عنهم
عليه من استشارة النبي صلى الله عليه وسلم في امور الدين
وفيه العمل بالظن الغالب وفيه جواز الجهاد في حياة الام
وهو محمول على انه استأذنها وفيه السؤال عن التحمل والمبادرة
الى عمل البر والمبادرة الى بر الوالدين وفيه ان اظهار الصدقة
قد يكون خيرا من اخفائها وهو عند اغتنام صدق النية فيه
وفيه ان للحاكم تحمل الشهادة في غير مجلس الحكم نبه على اكثر ذلك
ابو محمد بن ابي جمرة وفي بعضه نظر لا يخفى حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله
بن عبد الله العمري عن ابن عباس رضي الله عنهما ان سعد بن عبادة
كذا في رواية مالك وتابعه الليث وبكر بن وائل وغيرهما
عن الزهري عن عبيد الله وقال سليمان بن كثير عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سعد بن عبادة
انه استفتى فجعله من مسند سعد اخرجه النسائي واخرجه ايضا
من رواية الاوزاعي ومن رواية سفيان بن عيينة كلاهما عن الزهري
وقد تقدم ان ابن عباس رضي الله عنهما لم يدرك القصة فتعين
ترجيح رواية من زاد فيه عن سعد بن عبادة فيكون ابن عباس
رضي الله عنهما قد اخذه عنه ويحتمل ان يكون اخذه عن غيره كما
هو عادته في احاديث كثيرة ويكون قوله عن قال عن سعد بن عبادة
لم يقصد به الرواية عنه وانما اريد به عن قصة سعد بن عبادة
فيتحد الروايتان والله اعلم استفتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر فقال اقضه عنها
وفي رواية قتيبة عن مالك لم تقضه وفي رواية سليمان بن كثير
فيجزئ عنها ان اعتق عنها قال اعتق عن امك فافادت هذه الرواية

تت

بيان ما هو النذر المذكور وهو انها نذرت ان يعتق رقبة فماتت
قبل ان تفعل ويحتمل ان تكون قد نذرت نذرا مطلقا غير معين
فيكون حجة لمن افتى في النذر المطلق بكفارة يمين والعتق اعلى
كفارات اليمين فلذلك امره ان يعتق عنها وحكى ابن عبد البر
عن بعضهم ان النذر الذي كان على والدة ام سعد صيام
واستند الى حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي تقدم في
الصوم ان رجلا قال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها
صوم الحديث ثم رده بان في بعض الروايات عن ابن عباس
رضي الله عنهما جاءت امراة فقالت ان اختي ماتت وقال
الحافظ العسقلاني والحق انها قصة اخرى وقد اوضح ذلك
في كتاب الصيام وقيل انه كان النذر الصدقة والله تعالى اعلم

باب الاشهاد في الوقف والصدقة

حدثنا ابرهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف
ان ابن جريج اخبرهم اي اخبر هشاما ومن معه [illegible]
قال اخبرني يعلى اي ابن مسلم بن هرمز انه سمع عكرمة
مولى ابن عباس يقول انبانا ابن عباس رضي الله عنهما ان
سعد بن عبادة اخا بني ساعدة اي واحدا منهم والغرض
انه انصاري ساعدي توفيت على البناء للمفعول امه وهو
غائب عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت
به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف
بكسر الميم وقد مر تفسيره صدقة عليها مطابقة الحديث لقوله
والصدقة ظاهرة والحق البخاري الوقف بالصدقة في كونها
منه لكن في الاستدلال لذلك بقصة سعد نظر لان قوله اشهدك
يحتمل الاشهاد المعتبر ويحتمل ان يكون معناه الاعلام واستدل
المهلب للاشهاد في ذلك بقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم
قال فاذا امر بالاشهاد في البيع الذي له عوض فلان يشرع في الوقف
الذي

من الحاضرين

اي مصروفة على مصلحتها ويروى عنها وهو الاظهر صح

الذي لا عوض له اولى وقال ابن المنير كان البخاري اراد
دفع التوهم عمن يظن ان الوقف لكونه من اعمال البر يندب
اخفاؤه فبين انه يشرع اظهاره لانه بصدد ان ينازع فيه
ولا سيما من الورثة وقال المهلب اذا لم يبين الحدود
فاذا كانت الارض معلومة متعينة اذا اطلقت كما كان
بيرحاء يصح وقفها بدون التحديد والتعيين وكان المخراف
متعينا عند من اشهده واما اذا لم تكن معينة معلومة
وكانت لمن يريد ان يقف مخرافا او شيئا [illegible] مخاريف
واموال كثيرة فلا بد من التحديد والتعيين بلا خلاف والله اعلم

باب قول الله عز وجل وآتوا اليتامى اموالهم

اي اعطوا اليتامى اموالهم التي تصرفتم
فيها بالوصاية اذا بلغوا الحلم واليتامى جمع يتيم وهو الذي
مات ابوه من اليتم وهو الانفراد ومنه الدرة اليتيمة على
انه اجري مجرى الاسماء كفارس وصاحب جمع على يتائم ثم قلب
فقيل يتامى او على انه جمع على يتمى كاسرى لانه من باب الآفات
ثم على يتامى والاشتقاق يقتضي وقوعه على الصغار والكبار
لكن العرف خصصه بمن لم يبلغ وورده في الآية على الاصل
او الاتساع لقرب عهدهم بالصغر حثا على ان يدفع اليهم اموالهم
اول بلوغهم قبل ان يزول عنهم هذا الاسم ان اونس منهم الرشد
ولذلك امر بابتلائهم صغارا او المراد باليتامى غير البالغين
والحكم مقيد فكانه قيل وآتوهم اذا بلغوا ويؤيد الاول
ما روي ان رجلا من غطفان كان معه مال كثير لابن اخ له
يتيم فلما بلغ طلب المال منه فنزلت فلما سمعها العم قال
اطعنا الله ورسوله نعوذ بالله من الحوب الكبير **ولا تتبدلوا
الخبيث بالطيب** اي ولا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال
من اموالكم [illegible] او الامر الخبيث وهو اختزال
اموالهم بالامر الطيب الذي هو حفظها وقيل ولا تاخذوا

للبالغين صح

الزيف
الرفيع من اموالكم وتعطوا الخسيس مكانها بان تجعلوا الزيف
بدل الجيد والمهزول بدل السمان ط وقال سعيد بن جبير
والزهري لا تعط مهزولا وتاخذ سمينا وقال السدي كان
احدهم ياخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل مكانها
الشاة المهزولة يقول شاة بشاة وياخذ الدرهم الجيد
ويطرح مكانه الزيف يقول درهم بدرهم ط وقال
سفيان الثوري عن ابي صالح لا تعجل بالرزق الحرام قبل
ان ياتيك الرزق الحلال **ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم**
اي ولا تاكلوها مضمومة الى اموالكم اي لا تنفقوها معا ولا تسووا
بينهما وهذا حلال وذاك حرام ط قال سعيد بن جبير ومجاهد
ومقاتل بن حيان والسدي وسفيان بن حسين اي لا تخلطوها
فتاكلوها جميعا وهو فيما زاد على قدر اجره لقوله تعالى
فليأكل بالمعروف ط وقيل الى بمعنى مع والاجود ان يكون
بمعناها بتضمين معنى الضم **انه** اي الاكل **كان حوبا كبيرا**
اي ذنبا عظيما واثما كبيرا هكذا روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد
بن جبير والحسن وابن سيرين وقتادة والضحاك وآخرين
وروى ابن مردويه في تفسيره باسناده الى واصل مولى
ابن عيينة عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
ابا ايوب رضي الله عنه طلق امراته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
يا ابا ايوب ان طلاق ام ايوب كان حوبا وقال ابن سيرين
الحوب الاثم ط وقرئ حَوبا وهو مصدر حاب حوبا وحابا كقال
قولا وقالا **وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما
طاب لكم من النساء** اي ان خفتم ان لا تعدلوا في يتامى
النساء اذا تزوجتم بهن فتزوجوا ما طاب من غيرهن اذ كان
الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال فيتزوجها ضنا بها فربما يجتمع
عنده عدد ولا يقدر على القيام بحقوقهن ط والمعنى ان خفتم
في حقوق اليتامى فتحرجتم منها فخافوا ايضا ان لا تعدلوا بين
النساء

الى قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء
يريد قوله تعالى م

بين النساء وانكحوا مقدار ما يمكنكم الوفاء بحقه لان المتحرج
من الذنب ينبغي ان يتحرج من الذنوب كلها على ما روي انه تعالى
لما عظم امر اليتامى تحرجوا من ولايتهم وما كانوا يتحرجون من
كثرة النساء واضاعتهن فنزلت ط وقيل كانوا يتحرجون
من ولاية اليتامى ولا يتحرجون من الزنا فقيل لهم ان خفتم
ان لا تعدلوا في امر اليتامى فخافوا الزنا فانكحوا ما طاب لكم
[illegible] ط وقيل معناه اذا كان تحت حجر احدكم يتيمة
وخاف ان لا يعطيها مهر مثلها فليعدل الى ما سواها
من النساء فانهن كثير ولم يضيق الله ط وقيل كانت قريش
في الجاهلية يكثرون التزوج بلا حصر فاذا كثرت عليهم
المؤن وقل ما بايديهم اكلوا ما عندهم من اموال اليتامى
فقيل لهم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا الى
الاربع ط وانما عبر عنهن بما ذهابا الى الصفة واجراء لهن
مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن ونظيره او ما ملكت
ايمانكم ط وقرئ ان تقسطوا بفتح التاء على ان لا مزيدة
اي ان خفتم ان تجوروا **مثنى وثلاث ورباع** معدولة
عن اعداد مكررة اي ثنتين ثنتين وثلاثا ثلاثا
واربعا اربعا ط ومعناه الاذن لكل ناكح يريد الجمع ان ينكح
ما شاء من العدد المذكور متفقين فيه ومختلفين كقولك
اقتسموا هذه البدرة درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة ط ولو
افردت كان المعنى تجويز الجمع بين هذه الاعداد دون
التوزيع ط ولو ذكرت باو لذهب تجويز الاختلاف في العدد
فان خفتم الا تعدلوا بين هذه الاعداد ايضا **فواحدة**
فاختاروا او فانكحوا واحدة وذروا الجمع ط وقرئ بالرفع على
انه فاعل محذوف او خبره تقديره فيكفيكم واحدة **او ما ملكت
ايمانكم** سوى بين الواحدة من الازواج والعدد من السراري
لخفة مؤنتهن وعدم وجوب القسم بينهن فيما لك اي التقليل

منهن او اختيار الواحدة والتسري ادنى الا تعولوا
اي اقرب ان لا تميلوا يقال عال الميزان اذا مال وعال
الحاكم اذا جار وعول الفريضة الميل عن حد السهام
المسماة وفسرها بان لا يكثر عيالكم على انه من عال الرجل
يعولهم اذا مانهم فعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤن على
الكناية ويؤيده قراءة ان لا تعيلوا من اعال الرجل
اذا كثر عياله ولعل المراد بالعيال الازواج وان اريد
الاولاد فلان التسري مظنة قلة الولد بالاضافة الى
التزوج لجواز العزل فيه كتزوج الواحدة بالاضافة
الى تزوج الاربع والله تعالى اعلم ثم ان هذا الباب وثلثة
ابواب بعده مترجمة بآيات من القرآن ادخلها بين ابواب
الوقف المذكورة في كتاب الوصايا بالمناسبة بينهما من
جهة ان الامر في الاوقاف كالنظر للايتام في رعاية المصالح
والمباشرة بالامانات واباحة تناول العمالة للعامل بالمعروف
كاباحتها للاوصياء بالمعروف والله اعلم حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال
كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عائشة رضي
الله عنها وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما
طاب لكم من النساء اي سالها عن تفسير هذه الآية
قالت عائشة رضي الله عنها هي اليتيمة في حجر بفتح الحاء
وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان يتزوجها
بادنى من سنة نسائها اي باقل من مهر مثلها من قرابتها
فنهوا على البناء للمفعول عن نكاحهن الا ان يقسطوا
لهن في اكمال الصداق وامروا على البناء للمفعول ايضا
بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة رضي الله عنها
ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
اي بعد نزول قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا

فانكحوا ما طاب لكم من النساء فانزل الله تعالى ويروى
عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم
فيهن قالت عائشة رضي الله عنها فبين الله سبحانه
في هذه الآية ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال
رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها باكمال الصداق
بيان للالحاق بسنتها فاذا كانت مرغوبة عنها اي
معرضة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا
غيرها من النساء قال اي الله تبارك وتعالى فكما
يتركونها حين يرغبون عنها اي يعرضون عنها فليس
لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها
الاوفى من الصداق ويعطوا حقها وقال ابن ابي حاتم
قرأت على محمد بن عبد الحكم انا ابن وهب اخبرني يونس
عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير قالت عائشة
رضي الله عنها ثم ان الناس استفتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن فانزل الله تعالى
ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى
عليكم في الكتاب الآية قالت والذي ذكر الله انه يتلى عليهم
في الكتاب الآية الاولى التي قال الله تعالى وان خفتم
الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء
هذا وقوله تعالى ويستفتونك الآية في سورة النساء
قال الله تعالى ويستفتونك في النساء اي في [illegible]
النساء على ما قالت عائشة رضي الله عنها او في ميراث
النساء على ما روي ان سبب نزولها ان عيينة بن حصين
رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنا انك
تعطي الابنة والاخت النصف وانما كنا نورث من
يشهد القتال ويحوز الغنيمة فقال صلى الله عليه وسلم
كذلك امرت قل الله يفتيكم فيهن يبين لكم حكمه فيهن

والاقتصار تبيين المبهم وما يتلى عليكم في الكتاب عطف على
اسم الله او ضميره المستكن في يفتيكم وجاز للفصل فيكون
الافتاء مسندا الى الله تعالى والى ما في القرآن من قوله تعالى
وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى الآية او من قوله تعالى يوصيكم
الله في اولادكم ونحوه على التفسير باعتبارين مختلفين
ونظيره اغناني زيد وعطاؤه ويحتمل ان يكون اعتراضا تا
معترضا للتعظيم المتلو عليهم على ان ما يتلى عليكم مبتدأ وفي
الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ ويجوز ان ينتصب
على معنى ويبين لكم ما يتلى عليكم او يخفض على القسم كانه
قيل واقسم بما يتلى عليكم في الكتاب ولا يجوز عطفه على المجرور
في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى في يتامى النساء صلة يتلى
ان عطف الموصول على ما قبله اي يتلى عليكم في شأنهن والا
فبدل من فيهن او صلة اخرى ليفتيكم على معنى الله يفتيكم
فيهن بسبب يتامى النساء وهذه الاضافة بمعنى من لانها
اضافة الشيء الى جنسه وقرئ ييامى على انها ايامى فقلب
همزتها ياء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن اي قدر لهن من الحق
من المهر او فرض لهن من الميراث وترغبون ان تنكحوهن
اي في ان تنكحوهن اذا كن ذوات جمال ومال او عن ان تنكحوهن
اذا كن على خلاف ذلك كما ورد في حديث عائشة رضي الله
عنها كذلك وقال البيضاوي فان اولياء اليتامى كانوا يرغبون
فيهن ان كن جميلات ويأكلون مالهن والا كانوا يعضلونهن
طمعا في ميراثهن والواو تحتمل الحال والعطف والمستضعفين
من الولدان عطف على يتامى النساء والعرب ما كانوا يورثونهم
كما لا يورثون النساء وان تقوموا لليتامى بالقسط عطف
عليه ايضا اي ويفتيكم او ما يتلى في ان تقوموا هذا اذا جعلت
في يتامى صلة لاحدهما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا
على موضع فيهن ويجوز ان ينتصب وان تقوموا باضمار فعل
اي

يعضلونهن اي يمنعونهن من التزوج ليبقى لهم اموالهن
منه

اي ويأمركم ان تقوموا وهو خطاب للائمة في ان ينظروا لهم
ويستوفوا حقوقهم او للقوام بالنصفة في شأنهم وما تفعلوا
من خير فان الله كان به عليما وعد لمن آثر الخير في ذلك

باب قول الله عز وجل وابتلوا
اليتامى اي اختبروهم قبل البلوغ بتتبع احوالهم في صلاح الدين
والتهدي الى ضبط المال وحسن التصرف بان تكلوا اليه
مقدمات العقد وعند ابي حنيفة رحمه الله بان يدفع اليه ما يتصرف
فيه حتى اذا بلغوا النكاح قال مجاهد يعني الحلم وقال الجمهور
من العلماء البلوغ في الغلام تارة يكون بالحلم وهو ان يرى في
منامه ما ينزل به الماء الدافق الذي يكون منه الولد وقد روى
ابو داود في سننه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال حفظت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم
الى الليل او بان يستكمل خمس عشرة سنة عند الشافعية
واخذوا ذلك من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال عرضت
على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة
فلم يجزني وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة
فاجازني وفي الحديث اذا استكمل المولود خمس عشرة سنة
كتب ماله وما عليه واقيمت عليه الحدود او بان يستكمل
ثماني عشرة سنة عند الحنفية وبلوغ النكاح كناية عن البلوغ
لانه يصلح للنكاح عنده فان آنستم منهم رشدا اي فان
ابصرتم منهم صلاحا في دينهم وحفظا لاموالهم كذا روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ومجاهد والحسن البصري وغير واحد من الائمة
فادفعوا اليهم اموالهم من غير تاخير عن حد البلوغ ونظم الآية
ان الشرطية جواب اذا المتضمنة معنى الشرط والجملة غاية
الابتلاء كانه قيل فابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم واستحقاق
دفع اموالهم بشرط ايناس الرشد منهم وهو دليل على
انه لا يدفع اليهم ما لم يؤنس منهم الرشد كما هو مذهب الشافعية

قاله ابن عباس ومجاهد
والحسن والسدي
ومقاتل بن حيان
وذلك م

راجعة عن الاسلام ست نسوة ام الحكم بنت ابي سفيان
كانت تحت عياض بن شداد الفهري وفاطمة بنت ابي امية
كانت تحت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما اراد عمر رضي الله عنه
ان يهاجر ابت وارتدت وهي اخت ام سلمة رضي الله عنها
وبروع بنت عقبة كانت تحت شماس بن عثمن وعبدة
بنت عبد العزى بن نضلة وزوجها عمرو بن عبدود وهند
بنت ابي جهل كانت تحت هشام بن العاص وكلثوم بنت
جرول كانت تحت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاعطاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم مهور نسائهم من الغنيمة واتقوا الله
الذي انتم به مؤمنون ولما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة وفرغ من بيعة الرجال اخذ في بيعة النساء وهو على الصفا
نزلت هذه الآية يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن
اولادهن يريد وأد البنات وقرئ يقتلن بالتشديد
ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن كانت
المراة تلتقط المولود فتقول لزوجها هو ولدي منك كنى
بالبهتان المفترى بين يديها ورجليها عن الولد الذي تلصقه
بزوجها كذبا لان بطنها الذي تحمله فيه بين اليدين وفرجها
الذي تلده به بين الرجلين وقيل هو تأكيد مثل ما كسبت ايديكم
ولا يعصينك في معروف في ما تامرهن به من الحسنات
وتنهاهن عنه من السيئات وقيل كل ما وافق طاعة الله فهو معروف
والتقييد بالمعروف مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يامر
الا بمعروف تنبيه على انه لا يجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق
وان تلك الطاعة جديرة بغاية التوقي والاجتناب فبايعهن
اذا بايعنك بضمان الثواب على الوفاء بهذه الاشياء
واستغفر لهن الله ان الله غفور رحيم روي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما اخذ في بيعة النساء وهو على الصفا وعمر
بن

وقيل هذا في النوح
وقيل لا تخلون بغير
ذي محرم صح

الخطاب رضي الله عنه اسفل منه يبايعهن بامره ويبلغهن
عنه وهند بنت عتبة امراة ابي سفيان متقنعة متنكرة
خوفا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعرفها فقال صلى الله
عليه وسلم ابايعكن على ان لا يشركن بالله شيئا فرفعت
هند راسها وقالت والله لقد عبدنا الاصنام وانك
لتاخذ علينا امرا ما رايناك اخذته على الرجال تبايع الرجال
على الاسلام والجهاد فقال صلى الله عليه وسلم ولا يسرقن
فقالت ان ابا سفيان رجل شحيح واني اصبت من ماله
هنات فما ادري اتحل لي ام لا فقال ابو سفيان ما اصبت
من شيء فيما مضى وفيما غبر فهو لك حلال فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعرفها فقال لها وانك لهند بنت عتبة
قالت نعم فاعف عما سلف يا نبي الله عفا الله عنك فقال
ولا يزنين فقالت او تزني الحرة وفي رواية ما زنت منهن
امراة قط فقال ولا يقتلن اولادهن فقالت ربيناهم
صغارا وقتلتهم كبارا فانتم وهم اعلم وكان ابنها حنظلة
بن ابي سفيان قد قتل يوم بدر فضحك عمر رضي الله عنه حتى
استلقى وتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولا يأتين
ببهتان فقالت والله ان البهتان لامر قبيح وما تامرنا الا
بالرشد ومكارم الاخلاق فقال ولا يعصينك في معروف
فقالت والله ما جلسنا مجلسنا هذا وفي انفسنا ان نعصيك
في شيء وقيل في كيفية المبايعة دعا بقدح من ماء فغمس فيه
يده ثم غمسن ايديهن وقيل صافحهن وكان على يده ثوب قطري
من برود اليمن وقيل كان عمر رضي الله عنه يصافحهن عنه والله تعالى اعلم
هذا وقال الكرماني نزلت هذه الآية بيانا لان الشرط انما كان في
الرجال دون النساء قال عروة هو متصل بالاسناد
المذكور اولا فاخبرتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية يا ايها الذين آمنوا

[illegible] صح

ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال هو قرض ثم يرد عليه
اذا كبر قال الا ترى انه قال فى سياقته فاذا دفعتم اليهم اموالهم
وقال ابو العالية ما اكل فهو دين عليه وعن الشعبى مثله
الثالث انه لا يجوز الاكل لان الله تعالى قال ان الذين يأكلون
اموال اليتامى ظلما الآية وتلك الآية محكمة وهذه من المتشابه
لانها يحتمل التاويل انهم يأكلون على جهة القرض او على وجه
الاباحة فيرد حكم المتشابه الى المحكم وقد قيل ان هذه الآية منسوخة
بتلك الآية قال الفقيه ابو الليث اذا كان الوصى فقيرا
فاكل من مال اليتيم مقدار قيامه عليه ارجو ان لا بأس به لان فى
كثير من العلماء اجازوا ذلك والاحتراز عنه افضل والله تعالى
اعلم **فاذا دفعتم اليهم اموالهم** يعنى اذا ادرك اليتامى
ودفعتم اليهم اموالهم **فاشهدوا عليهم** بانهم قبضوها فان
الاشهاد انفى للتهمة وابعد للخصومة ووجوب الضمان وهذا
الاشهاد على سبيل الندب والاستحباب ولو لم يشهد على
ذلك لجاز كقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم وليس فيه
دلالة على ان القيم لا يصدق فى دعواه الا بالبينة كما ذهب اليه
مالك واكثر الشافعية وقد قيل ان الاشهاد منسوخ بقوله تعالى
وكفى بالله حسيبا اى شهيدا او كافيا من الشهود وهذا
قول ابى حنيفة ان القول قول الوصى فى الدفع بمعنى ان الله شهيد
فى امر الآخرة واما فى امر الدنيا فينبغى ان يشهد العدول على
ذلك لكيدفع المطالبة عن نفسه وقيل محاسبا اى فلا تخالفوا
ما امرتم ولا تجاوزوا ما حد لكم وقيل مجازيا والباء فى بالله
صلة وحسيبا منصوب على الحال وقيل على التمييز **للرجال نصيب
مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك
الوالدان والاقربون** يريد بهم المتوارثين بالقرابة **مما قل
منه او كثر** بدل مما ترك باعادة العامل اى من قليل المال او كثيره
نصيبا مفروضا نصب على انه مصدر مؤكد كقوله فريضة

[هامش: فان آنستم منهم رشدا صح]

[هامش: اى الجميع فيه سوآء فى حكم الله تعالى يستوون فى اصل الوراثة وان تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم بما يدلى به الى الميت من قرابة او زوجية او ولاء فانه لحمة كلحمة النسب صح]

من

من الله او حال اذ المعنى ثابت لهم نصيب او على الاختصاص
بمعنى اعنى نصيبا مقطوعا واجبا لهم يعنى حظا معلوما لكل واحد
منهم من الميراث فبين فى هذه الآية ان للرجال نصيبا وللنساء
نصيبا ولكن لم يبين مقدار نصيب كل واحد منهم ثم بين
فى الآية التى بعدها آيات وفيه دليل على جواز تاخير البيان عن
الخطاب اذ روى ان اوس بن صامت الانصارى مات
وخلف زوجته ام كحة وثلاث بنات فقام رجلان من بنى عمه
سويد وعرفطة او قتادة وعرفجة فاخذا ماله ولم يعطيا امرأته
ولا بناته شيئا على سنة الجاهلية فانهم ما كانوا يورثون النساء
والاطفال ويقولون انما يرث من يحارب ويذب عن
الحوزة فجاءت ام كحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد
الفضيخ فشكت اليه فقال ارجعى حتى انظر ما يحدث الله تعالى
فنزلت فبعث اليهما لا تفرقا من مال اوس شيئا فان الله
قد جعل لهن نصيبا ولم يبين حتى يبين فنزل يوصيكم الله فاعطى
ام كحة الثمن والبنات الثلثين والباقى ابنى العم وقال
سعيد بن جبير وقتادة كان المشركون يجعلون المال للرجال
الكبار ولا يورثون النساء ولا الاطفال شيئا فانزل الله
للرجال نصيب الآية وفى خلاصة البيان كانوا يورثون الرجال
ممن طاعن بالرمح وحاز الغنيمة فابطل الله ذلك وقال الذهبى
ام كحة زوجة اوس بن ثابت فيها نزلت آية المواريث
وقال ايضا قتل اوس يوم احد رضى الله عنه **حسيبا يعنى
كافيا** كذا وقع للاكثر وسقط لفظة يعنى فى رواية ابى ذر
وقال ابن التين فسره غيره عالما وقيل محاسبا وقيل مقتدرا
وفى تفسير الطبرى عن السدى وكفى بالله حسيبا اى شهيدا
وقد مر ان الآيتين سيقتا بتمامهما فى رواية الاصيلى وكريمة
واما فى رواية ابى ذر فقال بعد قوله رشدا الى قوله مما قل منه
او كثر نصيبا مفروضا **وما للوصى ان يعمل فى مال اليتيم وما يأكل**

منه بقدر عمالته كذا في رواية الاكثر وسقطت لا في
في رواية ابي ذر وهي تدل على ان ما غير نافية وفي بعض النسخ
باب ما للوصي الى آخره ولكن للوصي البيع والشراء في مال اليتيم
بما يتغابن الناس في مثله ولا يجوز بما لا يتغابن الناس
لان الولاية نظرية ولا نظر فيه ولا يتجر في مال اليتيم لان
المفوض اليه الحفظ دون التجارة والعمالة بضم العين
المهملة وتخفيف الميم هي رزق العامل والمراد بقدر حق
سعيه واجر مثله وقد مر ان هذه المسالة من مسايل
الخلاف وتلخيص ذلك انه قيل يجوز للوصي ان ياخذ من
مال اليتيم قدر عمالته وهو قول عائشة رضي الله عنها كما في ثاني
حديثي الباب وعكرمة والحسن وغيرهم وقيل لا ياكل منه
الا عند الحاجة ثم اختلفوا فقال عبيدة بن عمرو وسعيد بن جبير
ومجاهد اذا اكل ثم ايسر قضى وقيل لا يجب القضاء وقيل
ان كان ذهبا او فضة لم يجز له ان ياخذ منه شيئا الا على سبيل
القرض وان كان غير ذلك جاز بقدر الحاجة وهذا اصح
الاقوال عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه قال الشعبي وابو العالية
وغيرهما اخرج جميع ذلك ابن جرير في تفسيره وقال بوجوب
القضاء مطلقا والله تعالى اعلم حدثنا هرون هو ابن
الاشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة
ابو عمر الهمداني بسكون الميم اصله من الكوفة ثم سكن بخارا
ولم يخرج عنه البخاري في هذا الكتاب سوى هذا الموضع
ووقع في رواية النسفي حدثنا هرون كذا بغير نسبة ووقع
عند ابي ذر وغيره حدثنا هرون بن الاشعث وزعم ابن عدي
انه هرون بن يحيى المكي الزبيري ولم يعرف من رجال البخاري
قال الحافظ العسقلاني والمعتمد ما وقع عند ابي ذر وغيره
منسوبا حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم هو عبد الرحمن
بن عبد الله الحافظ مات سنة سبع وسبعين ومائة قال
حدثنا

حدثنا صخر بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة
بن جويرية مصغر جارية بالجيم وهو من الاعلام المشتركة
البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر
رضي الله عنه تصدق بمال له من اطلاق العام على
الخاص لان المراد بالمال هنا الارض التي كانت على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ
بفتح الثاء المثلثة وسكون الميم والغين المعجمة وعن
المنذري فتح الميم قال ابو عبيد البكري هي ارض تلقاء
المدينة كانت لعمر رضي الله عنه وسيجي ان شاء الله تعالى
في باب الوقف كيف يكتب كيفية مصيره الى عمر رضي الله عنه
مع بيان الاختلاف في ذلك [illegible] وكان نجلا كذا وقع
عند القاضي ابي الوليد الباجي في هذا الموضع نجلا بالجيم وهو
الماء الجاري على وجه الارض والمعروف نخلا بالخاء المعجمة
كما قاله القاضي ابو علي فقال عمر يا رسول الله اني
استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت
ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق
باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق
ثمره على البناء للمفعول فتصدق به عمر فصدقته
ذلك وفي رواية الكشميهني فصدقته تلك ووجه
التانيث ظاهر واما وجه التذكير فباعتبار الوقف او المال
او المذكور في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين
والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا جناح
على من وليه ان ياكل [illegible] منه بالمعروف او يوكل
بضم الياء وكسر الكاف صديقه منصوب به
غير متمول به حال والضمير في به يرجع الى المال الذي
تصدق به عمر رضي الله عنه وذكر المال واراد به الارض التي
تسمى ثمغ كما تقدم والحديث قد مضى في باب الشروط

في الوقف ومطابقته للترجمة على ما قال المهلب من جهة ان
البخاري شبه الوصي بناظر الوقف ووجه الشبه
ان الناظر للموقوف عليهم من الفقراء وغيرهم كالناظر لليتامى
واعترضه ابن المنير بان الواقف هو المالك لمنافع ما
وقفه فاذا شرط لمن يلي نظره شيئا ساغ له ذلك والموصي
ليس كذلك لان ولده انما يملكون المال بعده بقسمة الله
عز وجل وتمليكه ولا حق للمالك فيه بعد موته فلم يكن في ذلك
كالواقف فلذلك كان المختار ان وصي اليتيم ليس له
الاكل من ماله الا ان يكون فقيرا فياكل بالمعروف واختلف
في قضائه اذا ايسر انتهى وقال الحافظ العسقلاني ومقتضاه
ان الموصي اذا جعل للوصي ان ياكل من مال الموصى عليهم
لا يصح ذلك وليس كذلك بل هو سائغ اذا عينه وانما
اختلف السلف فيما اذا وصى ولم يعين للوصي شيئا
هل له ان ياخذ بقدر عمله ام لا وقال الكرماني ومطابقة
الحديث للترجمة من جهة ان المقصود جواز اخذ الاجر
من مال اليتيم لقول عمر رضي الله عنه لا جناح على من وليه ان ياكل
بالمعروف والله اعلم حدثنا عبيد بن اسمعيل مصغر
عبد واسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهباري القرشي
الكوفي وهو من افراد البخاري وقد مر في الحيض قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة وقد مر غير مرة عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها ومن كان غنيا فليستعفف ومن
كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالت اي في تفسير هذه
الاية انزلت في والي اليتيم وفي رواية المستملي
في والي مال اليتيم ان يصيب من ماله بدل من قوله
في والي اليتيم اذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف
اي اذا كان وليا لليتيم ياخذ من ماله بالقسط وقال الكرماني

فروى

وقيه ولي ماله بفتح اللام اي بقدر الذي له من العمالة وقوله بالمعروف
بيان له ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب قول الله عز وجل ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما

ظالمين او على وجه الظلم انما ياكلون في بطونهم نارا اي ما يؤول الى النار
تتاجج يوم القيمة وتملأ بها بطونهم عيانا قال الداودي
وهذه الاية اشد ما في القرآن على المؤمنين لانها خبر
الا ان يريد مستحلين وسيصلون سعيرا اي سيدخلون
نارا مسعورة موقدة مشتعلة شديدا حرها وقوله سيصلون
من الصلا والصلي والاصطلاء بالنار اي التسخن بها ثم استعمل
في كل من باشر امرا شديدا من الامور من حرب او قتال او غير ذلك
وقرا ابن عامر وابو بكر عن عاصم بضم الياء على البناء للمفعول
وذكر في الشواذ مشددا ويقال صلي النار قاسى حرها وصليته
شويته واصليته وصليته القيته فيها والسعير فعيل بمعنى
مفعول من سعرت النار اذا الهبتها وعن ابي بردة رضي
الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال يبعث الله قوما من قبورهم
تتاجج افواههم نارا فقيل من هم فقال الم تر ان الله يقول
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم
نارا وقال ابن ابي حاتم ثنا ابي ثنا عبدة انا ابو عبد الصمد
عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ثنا ابو هرون العبدي عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله ما رايت ليلة
اسري بك قال انطلق بي الى خلق من خلق الله كثير رجال
كل رجل له مشفران كمشفر البعير وهم موكل بهم رجال يفكون
لحى احدهم ثم يجاء بصخرة من نار فتقذف في في احدهم حتى تخرج
من اسفله وله خوار وصراخ فقلت يا جبريل من هؤلاء قال
هؤلاء الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما الاية وقال السدي
يبعث آكل مال اليتيم يوم القيمة ولهب النار يخرج من فيه
ومن مسامعه وانفه وعينيه يعرفه من رآه باكل مال اليتيم

وعن زيد بن اسلم عن ابيه قال هذه لاهل الشرك حين كانوا
لا يورثونهم ويأكلون اموالهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي قال حدثنا
سليمن بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي عن ثور بن زيد
بلفظ الحيوان المشهور الديلي عن ابي الغيث مرادف
المطر واسمه سالم مولى ابن مطيع القرشي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا
اي ابعدوا من الاجتناب من باب الافتعال من الجنب
وهو ابلغ من ابعدوا ونحوه قوله تعالى ولا تقربوا الزنا
لان نهي القرب ابلغ من نهي المباشرة السبع الموبقات
اي المهلكات وهي جمع موبقة من اوبق وثلاثيه وبق
يبق وبوقا اذا هلك من باب ضرب يضرب وجاء ايضا
وبق يوبق ومعاه من باب علم يعلم وجاء من باب فعل يفعل
بالكسر فيهما قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك
بالله اي احدها الشرك بالله والشرك جعل احد شريكا للآخر
والمراد هنا اتخاذ آلهة غير الله والسحر اي والثاني السحر وهو
في اللغة صرف الشيء عن وجهه وقال الجوهري السحر الاخذة
وكل ما لطف مأخذه ودق فهو سحر وقد سحره يسحره سحرا
والساحر العالم بالسحر وسحره ايضا بمعنى خدعه وذكر ابو عبد الله
الرازي انواع السحر ثمانية الاول سحر الكلدانيين
والكشدانيين الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة
السيارة وكانوا يعتقدون انها مدبرة للعالم وانها تأتي
بالخير والشر وهم الذين بعث الله تعالى ابرهيم الخليل عليه السلام
مبطلا لمقالتهم ورادا لمذاهبهم الثاني سحر اصحاب الاوهام
والنفوس الخبيثة الثالث الاستعانة بالارواح الارضية
وهم الجن خلافا للفلاسفة والمعتزلة وهم على قسمين مؤمنون
وكفار وهم الشياطين وهذا النوع يحصل باعمال من الرقى

والدخن

والدخن وهذا النوع المسمى بالعزائم وعمل التسخير الرابع
التخيلات والاخذ بالعيون والشعوذة وقد قال بعض
المفسرين ان سحر السحرة بين يدي فرعون انما كان من باب
الشعبذة الخامس الاعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الآلات
المركبة السادس الاستعانة بخواص الادوية يعني في
الاطعمة والدهانات السابع تعليق القلب وهو ان يدعي
الساحر انه عرف الاسم الاعظم وان الجن يطيعونه وينقادون
له في اكثر الامور الثامن من السحر السعي بالنميمة بالتضريب
من وجوه خفية لطيفة وذلك شائع في الناس وانما دخل كثير
من هذه الانواع المذكورة في فن السحر للطافة مداركها لكونه
يقع خفيا والسحر ايضا الرئة وهي محل الغذاء وسميت بذلك
لخفائها ولطف مجاريها الى اجزاء البدن هذا وقد ذكر الوزير
ابو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة في كتابه الاشراف على مذاهب
الاشراف اجمعوا على ان السحر له حقيقة الا ابا حنيفة فانه
قال لا حقيقة له وقال القرطبي وعندنا ان السحر له حقيقة يخلق
الله عنده ما يشاء خلافا للمعتزلة وابي اسحق الاسفرائني من
الشافعية حيث قالوا انه تمويه وتخيل قال ومن السحر ما يكون
بخفة اليد كالشعوذة والشعوذي البريد لخفة السير وقال
ابن فارس وليست هذه الكلمة من كلام اهل البادية قال
القرطبي ومنه ما يكون كلاما يحفظ ورقى من اسماء الله تعالى
وقد يكون من عهود الشياطين ويكون ادوية وادخنة وغير
ذلك وقال الرازي في تفسيره عن المعتزلة انهم انكروا
وجود السحر قال وربما كفروا من اعتقد وجوده قال واما
اهل السنة فقد جوزوا ان يقدر الساحر ان يطير في الهواء
وان يقلب الانسان حمارا والحمار انسانا الا انهم قالوا
ان الله يخلق الاشياء عند ما يقول الساحر تلك الرقى والكلمات
المعينة فاما ان يكون المؤثر في ذلك هو الفلك والنجوم فلا

صح

خلافا للفلاسفة والمنجمين والصابئة ثم استدل على وقوع
السحر وانه بخلق الله بقوله تعالى وما هم بضارين به من
احد الا باذن الله ومن الاخبار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سحر وان السحر عمل فيه ثم انه هل يجوز تعلم السحر اولا فقال
الرازي ان العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محظور اتفق المحققون
على ذلك فان العلم لذاته شريف ولانه لو لم يعلم لما امكن
الفرق بينه وبين المعجزة والعلم بكون المعجز معجزا واجب
وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب فهذا يقتضي ان يكون
تحصيل العلم بالسحر واجبا وما يكون واجبا كيف يكون حراما
وقبيحا هذا اللفظة بحروفه في هذه المسألة وفيه نظر من وجوه

ثم قال العيني صح

الاول ان قوله العلم بالسحر ليس بقبيح ان عنى به ليس بقبيح
عقلا فمخالفوه من المعتزلة يمنعون ذلك وان عنى ليس بقبيح
شرعا ففي قوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين الآية تبشيع
لتعلم السحر وفي الصحيح من اتى عرافا او كاهنا فقد كفر بما انزل
على محمد وفي السنن من عقد عقدة ونفث فيها فقد سحر فتدبر
الثاني ان قوله ولا محظور اتفق المحققون على ذلك وكيف لا يكون

ثم ممنوع صح

محظورا مع ما ذكر من الآية والحديث والمحققون هم علماء الشريعة
واين نصوصهم على ذلك الثالث ان قوله ولانه لو لم يعلم الخ
كلام فاسد لان اعظم معجزات رسولنا صلى الله عليه وسلم القرآن
العظيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل
من حكيم حميد الرابع ان قوله والعلم بكون المعجز معجزا واجب
مسلم لكن لا يتوقف هذا العلم على علم السحر اصلا ثم من المعلوم
بالضرورة ان الصحابة والتابعين وائمة المسلمين وعامتهم
كانوا يعلمون المعجز ويفرقون بينه وبين غيره ولم يكونوا يعلمون
السحر ولا تعلموه ولا علموه والذي نص عليه العلماء والفقهاء
ان تعلم السحر وتعليمه من الكبائر وفي التلويح وقال بعض
اصحاب الشافعي تعلمه ليس بحرام بل يجوز ليعرف ويرد

على فاعله ويميز عن الكرامة للاولياء ثم قال العيني القول بانه
حرام ومن بعض اصحاب الشافعي الرازي وقد رد عليه ابن كثير
ومنهم الغزالي ثم انهم اختلفوا فيمن يتعلم السحر ويستعمله
فقال ابو حنيفة ومالك واحمد يكفر بذلك وعن بعض الحنفية
ان تعلمه ليتقيه او ليجتنبه فلا يكفر ومن تعلمه معتقدا جوازه
او انه ينفعه كفر وكذا من اعتقد ان الشياطين تفعل له ما يشاء
فهو كافر وقال الشافعي اذا تعلم السحر قلنا له صف سحرك
فان وصف ما يوجب الكفر مثل ما اعتقده اهل بابل من التقرب
الى الكواكب السبعة وانها تفعل ما يلتمس منها فهو كافر
وان كان لا يوجب الكفر فان اعتقد اباحته فهو كافر ثم انه
هل يقتل الساحر ام لا قال ابن هبيرة هل يقتل الساحر بمجرد
فعله واستعماله فقال مالك واحمد نعم وقال الشافعي
وابو حنيفة لا يقتل حتى يتكرر منه الفعل او يقر بذلك في
شخص معين فاذا قتل فانه يقتل حدا عندهم الا الشافعي
فانه قال والحالة هذه قصاصا واما ساحر اهل الكتاب
فانه يقتل عند ابي حنيفة كما يقتل الساحر المسلم وقال الشافعي
ومالك واحمد لا يقتل لقصة لبيد بن اعصم واختلفوا في
المسلمة الساحرة فعند ابي حنيفة انها لا تقتل ولكن تحبس
وقالت الثلثة حكمها حكم الرجل وقال ابو بكر الخلال اخبرنا
ابو بكر المروزي قال قرئ على ابي عبد الله يعني احمد بن حنبل
ثنا عمر بن هارون ثنا يونس عن الزهري قال يقتل ساحر
المسلمين ولا يقتل ساحر المشركين لان رسول الله صلى
الله عليه وسلم سحرته امرأة من اليهود فلم يقتلها وحكي عن مالك
روايتان في الذمي اذا سحر احدا احدهما يستتاب
فان اسلم والا قتل والثانية انه يقتل وان اسلم ثم انه هل
يقبل توبة الساحر فقال مالك وابو حنيفة واحمد في المشهور
عنهم لا تقبل وقال الشافعي واحمد في الرواية الاخرى تقبل

من طريق وهب بن كيسان فوالله ما زال ينمي ويزيد عندنا
ونرى مكانه من بيتنا حتى اصيب امس فيما اصيب للناس
يوم الحرة وفي رواية ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه عند
النسائي فقال يا بلال اعطه ثمنه فلما ادبرت دعاني فخفت
ان يرده علي فقال هو لك وفي رواية وهب بن كيسان في
في النكاح فامر بلالا ان يزن لي اوقية فوزن لي بلال وارجح
في الميزان فانطلقت حتى وليت فقال ادع جابرا قلت الآن
يرد علي الجمل ولم يكن شيء ابغض الي منه قال خذ جملك ولك
ثمنه وهذه الرواية مشكلة مع قوله المتقدم ولم يكن لنا
ناضح غيره وقوله فكانت لي اليه حاجة شديدة ولكني استحييت
منه ومع تنديمه له على بيعه ويمكن الجمع بان ذلك كان في اول
الحال وكان الثمن اوفر من قيمته وعرف انه يمكن ان يشتري
احسن منه ويبقى له بعض الثمن فلذلك صار يكره رده
عليه ولاحمد من طريق ابي هبيرة عن جابر رضي الله عنه فلما اتيته
دفع الي البعير وقال هو لك فمررت برجل من اليهود فاخبرته
فجعل يعجب ويقول اشترى منك البعير ودفع اليك الثمن
ثم وهبه لك قلت نعم **فارسل على اثري** بكسر الهمزة اي ورائي
قال ما كنت لآخذ جملك اللام لتاكيد النفي **فخذ جملك فهو
مالك** كذا وقع هنا وقد رواه علي بن عبد العزيز عن ابي نعيم شيخ
البخاري فيه بلفظ اتراني انما ماكستك لآخذ جملك خذ جملك
ودراهمك هما لك اخرجه ابو نعيم في المستخرج عن الطبراني عنه
وكذا اخرجه مسلم من طريق عبد الله بن نمير عن زكريا قال في آخره
فهو لك وعليها اقتصر صاحب العمدة ووقع لاحمد عن يحيى
القطان عن زكريا بلفظ قال اظننت حين ماكستك اذهب
بجملك خذ جملك وثمنه فهما لك وهذه الرواية وكذا رواية البخاري
توضح ان اللام في قوله لآخذ للتعليل وبعدها همزة ممدودة ووقع
لبعض رواة مسلم كما حكاه القاضي عياض لا بصيغة النفي خذ بصيغة
الامر

مطلب

الامر ويلزم عليه التكرار في قوله خذ جملك وقوله ماكستك
هو من المماكسة اي المناقصة في الثمن واشار بذلك الى ما
جرى بينهما من المساومة عند البيع كما تقدم والظاهر انه مجاز
من المساومة هنا وذلك هبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم له
لانه لم يسترد ثمنه بل زاد على ثمنه فالجمل والثمن مع الزيادة له
قال ابن الجوزي وهذا من احسن التكرم لان من باع شيئا
فهو في الغالب محتاج لثمنه فاذا تعوض الثمن بقي في قلبه
من المبيع اسف على فراقه كما قيل ٩ وقد تخرج الحاجات
يا ام مالك . نفائس من رب بهن ظنين . فاذا رد عليه
المبيع مع ثمنه ذهب اسفه وثبت فرحه وقضيت حاجته
فكيف مع ما انضم الى ذلك من الزيادة في الثمن ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي
فانه بيع فيه شرط ركوب الدابة الى مكان مسمى وهو المدينة
وكان بينه وبين المدينة ثلثة ايام ومن هذا قال مالك ان كان
الاشتراط في الركوب الى مكان قريب كاليوم واليومين والثلثة
فالبيع جائز وان كان اكثر من ذلك فلا يجوز والحديث قد مضى
في الاستقراض وغيره **وقال شعبة** اي ابن الحجاج **عن مغيرة**
هو ابن ابي مقسم الضبي الكوفي وقد مر في الصوم **عن عامر** هو الشعبي
عن جابر رضي الله عنه **افقرني** بتقديم الفاء على القاف
رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره اي حملني على فقارة
ظهره والفقار عظام الظهر يقال افقرت دابتي فلانا
اي اعرته فقارها ليركبها **الى المدينة** ويروى حتى ابلغ
المدينة وهذا التعليق وصله البيهقي من طريق يحيى بن كثير
عنه **وقال اسحق** هو ابن ابرهيم المعروف بابن راهويه
عن جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد **عن مغيرة فبعته
على ان لي فقار ظهره** الفقار بفتح الفاء خرزات الظهر
اي مفاصل عظامه **حتى ابلغ المدينة** وهذا التعليق ياتي موصولا

على مفاسد الكبائر [illegible] المشعر بها عليها
فان نقصت عن اقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وان
ساوت ادنى مفاسد الكبائر او اربت عليه فهي من الكبائر
فمن شتم الرب عز وجل او رسوله صلى الله عليه وسلم او استهان
بالرسل او كذب واحدا منهم او ضمخ الكعبة بالعذرة
او القى المصحف في القاذورات فهي من اكبر الكبائر ولم يصرح
بذكرها وقال بعضهم كل ذنب قرن به وعيد او حد او لعن
فهي كبيرة وروي هذا عن الحسن ايضا وقيل الكبيرة ما يشعر
بتهاون مرتكبها في دينه وعن ابن مسعود رضي الله عنه الكبائر
جميع ما نهى الله عنه من اول سورة النساء الى قوله تعالى ان
تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه وعن ابن عباس رضي الله عنهما
كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه قال الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني
وغيره وعن القاضي عياض هذا مذهب المحققين لان كل
مخالفة فهي بالنسبة الى جلال الله عز وجل كبيرة قال القرطبي
وما اظنه صحيحا عنه اي عن ابن عباس رضي الله عنهما يعني
عدم التفرقة بين الصغيرة والكبيرة فانه قد فرق بينهما في
قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه والذين يجتنبون
كبائر الاثم والفواحش الا اللمم فجعل من المنهيات كبائر
وصغائر وفرق بينهما في الحكم لما جعل تكفير السيئات في الاية
مشروطا باجتناب الكبائر واستثنى اللمم من الكبائر
والفواحش فكيف يخفى مثل هذا الفرق على حبر القرآن
قال رضي الله عنه لا تقبح والمشهور انقسام المعاصي الى صغائر
وكبائر والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
واكل مال اليتيم وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الطب وفي المحاربين
ايضا واخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الوصايا والنسائي
فيه وفي التفسير باب قول الله تعالى
ويسئلونك عن اليتامى قال ابن جرير حدثنا سفيان بن وكيع
حدثنا

حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم
الا بالتي هي احسن وان الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما الآية انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه
وشرابه من شرابه فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له
حتى ياكله او يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ويسئلونك
عن اليتامى قل اصلاح لهم خير اي مداخلتهم لاصلاحهم
واصلاح اموالهم خير من مجانبتهم وان تخالطوهم
فاخوانكم اي وان تخلطتم طعامكم بطعامهم وشرابكم بشرابهم
فلا باس عليكم لانهم اخوانكم في الدين ومن حق الاخ ان يخالط
الاخ وقد حثت على المخالطة وقيل المراد بالمخالطة المصاهرة
اي بالنكاح لان المخالطة بالنكاح اقوى من المخالطة في المطعوم
والمشروب والمسكن والله يعلم المفسد من المصلح
وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد واصلاح اي يعلم من قصده
ونيته الافساد او الاصلاح فيجازيه عليه ولو شاء الله
لاعنتكم اي ولو شاء اعناتكم لاعنتكم اي كلفكم ما يشق عليكم
وضيق عليكم واحرجكم ولكنه وسع عليكم وخفف عنكم
واباح لكم مخالطتهم بالتي هي احسن [illegible]
[illegible] وفي تفسير النسفي وعلى هذا اجتماع الرفقة في
السفر على خلط المال ثم اتخاذ الاطعمة به وتناول الكل منها
مع وجود التفاوت فرخص لهم استدلالا بهذه الاية
ان الله عزيز غالب يقدر على الاعنات حكيم يحكم بما
تقتضيه الحكمة وتتسع له الطاقة ثم هذه الاية سيقت
بتمامها هكذا في رواية غير ابي ذر واما في روايته فوقع
بعد قوله وان تخالطوهم الى آخر الآية لاعنتكم لاحرجكم
وضيق اي عليكم وهذا تفسير ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه

تساوي وسياتي ان شاء الله تعالى تفسير المخالطة بغير ذلك ايضا

ولم يجوز لكم مداخلتهم صح

لهوى الا المصنف من طريق علي بن ابي طلحة عنه هو ابن عباس قوله ولو شاء
الله لاعنتكم لحرجكم وضيق عليكم ولكنه وسع ويسر فقال ومن كان غنيا فليستعفف
ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف يقول يأكل الفقير اذا ولي
مال اليتيم بقدر قيامه على ماله ومنفعته له ما لم يسرف او يبذر
واخرج عبد بن حميد من طريق سعيد بن جبير قال في قوله لاعنتكم يقول لاحرجكم
انتهى وقوله لاعنتكم من الاعنات واشتقاقه من العنت
بفتح العين المهملة والنون وفي آخره مثناة فوقية والهمزة
فيه للتعدية اي لاوقعكم في العنت وهو المشقة التي لا تطاق
ويجي بمعنى الفساد والهلاك والاثم والغلط والخطا والزنا
كل ذلك قد جاء ويستعمل كل واحد بحسب ما يقتضيه
الكلام والله اعلم وعنت خضعت كذا وقع هنا وهو مستغرب
لانه لا تعلق له بقوله لاعنتكم لان التاء في العنت اصلية
وفي عنت للتانيث ولام الفعل منه واو لكنها حذفت
لالتقاء الساكنين وتذكره عنى اذا خضع وكل من ذل وخضع
واستكان فقد عنى يعنو عنوا وهو عان والمراة عانية
وجمعها عوان قال الحافظ العسقلاني فلعل المصنف ذكر
ذلك هنا استطرادا وتفسير عنت الوجوه خضعت
اخرجه ابن المنذر من طريق مجاهد واخرج من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قوله وعنت الوجوه
اي ذلت ومن طريق ابي عبيد قال عنت استأسرت لان
العاني هو الاسير وكان ابن قتيبة فسر عنت بخضعت فسره بلازمه
لان من لازم الاسر الذلة والخضوع غالبا وهذا اغرب العيني
حيث قال وكان المصنف ظن ان التاء في عنت اصلية
فلذلك ذكره هنا عقيب قوله لاعنتكم وليس كذلك لان
التاء في عنت غير اصلية انتهى ووجه غرابته لا يخفى فان شان
المصنف رحمه الله عال عن مثل هذا الظن وبعض الظن اثم
والله اعلم وقال لنا سليمن هو ابن حرب ابو ايوب الواشحي قاضي
مكة

انتهى

مكة وهو من شيوخ البخاري قال الكرماني وانما قال بلفظ قال
لانه لم يذكره على سبيل النقل والتحميل وقال الحافظ العسقلاني
هو موصول وجرت عادة البخاري بالاتيان بهذه الصيغة
في الموقوفات غالبا وفي المتابعات نادرا ولم يصب من قال
انه لا يأتي بها الا في المذاكرة وابعد منه من قال انها للاجازة
انتهى وتعقبه العيني بانه كيف يقول هو موصول وليس فيه
لفظ من الالفاظ التي تدل على الاتصال نحو التحديث والاخبار
والسماع والعنعنة والذي قاله الكرماني هو الاظهر حدثنا
حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ما رد ابن عمر رضي الله عنهما
على احد [illegible] وصية يعني انه كان يقبل وصية
من يوصي اليه قال ابن التين كان يبتغي الاجر بذلك
لحديث انا وكافل اليتيم كهاتين الحديث وسياتي ان شاء
الله تعالى في كتاب الادب مع الكلام عليه ومحل كراهة الدخول
في الوصايا ان يخشى التهمة او الضعف عن القيام بحقها وكان
ابن سيرين هو محمد بن سيرين عالم تعبير الرؤيا احب الاشياء
اليه في مال اليتيم برفع احب على انه مبتدا وخبره هو قوله
ان يجتمع نصحاؤه بضم النون جمع نصيح بمعنى ناصح ويروى
الذي يجتمع اليه وكان ناقصة واسمها ابن سيرين وخبرها الجملة
بعده ويحتمل ان تكون تامة بمعنى وجد والجملة حال واولياؤه
فينظروا ويروى فينظرون اي انهم ينظرون الذي هو خير
له اي لليتيم قال الحافظ العسقلاني لم اقف عليه موصولا عنه
وكان طاوس هو ابن كيسان اليماني اذا سئل عن شيء
من امر اليتامى قرأ والله يعلم المفسد من المصلح
وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن هشام بن حجير بحاء
مهملة ثم جيم مصغرا عن طاوس انه كان اذا سئل عن مال
اليتيم يقرأ ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير والله يعلم

المفسد من المصلح وقال عطاء هو ابن ابي رباح في يتامى
الصغير والكبير اي الوضيع والشريف وفي رواية في اليتامى
الصغير والكبير اي من اليتامى ينفق الولي وفي رواية الوالي
اي الوصي على كل انسان منهم بقدره اي اللائق بحاله من
حصته وفي رواية بقدر حصته وهذا وصله ابن ابي شيبة من رواية
عبد الملك بن ابي سليمان عنه انه سئل عن الرجل يلي اموال ايتام
وفيهم الصغير والكبير ومالهم جميع لم يقسم قال ينفق على كل انسان
منهم من ماله على قدره وهذا تفسير ما ذكره من قول عطاء اقول الظاهر
من هذا ان المراد بالصغير والكبير في هذا الاثر هو الصغير والكبير
سنا فليتامل تتمة وقد روى عبد بن حميد من طريق قتادة
قال لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن كانوا لا يخالطونهم
في مطعم ولا غيره فاشتد عليهم فانزل الله تعالى الرخصة وان
تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح وروى
الثوري في تفسيره عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير ان سبب
نزول الاية المذكورة لما نزلت ان الذين ياكلون اموال
اليتامى ظلما عزلوا اموالهم عن اموالهم فنزلت قل اصلاح لهم خير
وان تخالطوهم فاخوانكم قال فخلطوا اموالهم باموالهم وهذا هو
المحفوظ مع ارساله وقد وصله عطاء بن السائب فذكر ابن عباس
رضي الله عنهما فيه اخرجه ابو داود والنسائي واللفظ له وصححه
الحاكم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الاية ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي
هي احسن اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه فشق ذلك
عليهم فشكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت ويسالونك
عن اليتامى الاية ورواه النسائي من وجه آخر عن عطاء بن السائب
موصولا ايضا وزاد فيه واحل لهم خلطهم وروى عبد بن حميد
من طريق السدي عمن حدثه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال المخالطة
ان تشرب من لبنه ويشرب من لبنك وتاكل من قصعته وياكل من قصعتك

والله

والله يعلم المفسد من المصلح من يتعمد اكل مال اليتيم ومن يتجنبه
وقال ابو عبيد المراد بالمخالطة ان يكون اليتيم بين عيال الولي عليه
فيشق عليه افراز طعامه فياخذ من مال اليتيم قدر ما يرى
انه كافيه بالتحري فيخلطه بنفقة عياله ولما كان قد يقع فيه
الزيادة والنقصان خشوا منه ذلك فوسع الله عليهم وهو
نظير النهد حيث وسع عليهم في خلط الازواد في الاسفار
كما مر آنفا نقلا عن النسفي وقد تقدم في الشركة ايضا والله اعلم

باب جواز استخدام اليتيم

في السفر والحضر اذا كان الاستخدام صلاحا له اي خيرا
ونفعا لليتيم قيل هذا قيد بالسفر لان السفر مشقة وقطعة من
عذاب وربما يتضرر اليتيم فيه والظاهر انه قيد بالحضر والسفر جميعا
لان اليتيم محل المرحمة وفي خدمة الناس بالاجر للكبير فضلا
عن اليتيم الصغير ونظر الام بالجر عطفا على استخدام
اليتيم وزوجها عطف على الام لليتيم قال ابن التين
اكثر اصحاب مالك على ان الام وغيرها لهم التصرف في مصالح
من تحت نظرهم في كفالتهم ويعقدون لهم وعليهم وان لم يكونوا اوصياء
ويكون حكمهم حكم الاوصياء وقيل حتى يكون بينه وبين الطفل
قرابة وقال ابن القاسم لا يفعل ذلك الا ان يكون وصيا ووافقهم
ابن القاسم في اللقيط وكرره وزوجها اي زوج الام يعني له
النظر في ربيبته اذا كان عنده حدثنا يعقوب بن ابرهيم
بن كثير بالمثلثة الدورقي وقد مر في الايمان قال حدثنا
ابن علية هو اسمعيل بن ابرهيم وامه علية مولاة لبني اسد
وقد تكرر ذكره قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب
ابو حمزة قال الحافظ العسقلاني والاسناد كلهم بصريون
وقد عرفت ان شهرة شيخه بالدورقي وهو شيخ الجماعة عن انس
هو ابن مالك رضي الله عنه انه قال قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة شرفها الله تعالى بزيارتها وزيارة ساكنها

صلى الله عليه وسلم ليس له خادم فاخذ ابو طلحة
بيدي يعني زوج ام سليم والدة انس وهو زيد بن سهل الانصاري
رضي الله عنهم بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس
بفتح الكاف وتشديد المثناة التحتية المكسورة وفي آخره
سين مهملة هو ضد الاحمق وقال ابن الاثير الكيس العاقل
وقد كاس يكيس كيسا والكيس العقل فليخدمك قال
انس رضي الله عنه فخدمته في السفر والحضر قال انس
رضي الله عنه خدمته وانا ابن عشر وتوفي صلى الله عليه وسلم وانا
ابن عشرين ومات انس رضي الله عنه سنة ثلاث وتسعين
او اثنتين وقد زاد على المائة وهو آخر من مات بالبصرة من
الصحابة رضي الله عنهم وكان في كبره ضعف عن الصوم فكان
يفطر ويطعم ما قال صلى الله عليه وسلم لي لشيء صنعته لم
صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع
هذا هكذا وفيه بيان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه
ايضا معرفة خدمة الامام والعالم وان في ذلك شرفا لمن خدمهم
لما يرجى من بركة ذلك وفيه ايضا جواز استخدام الصغير
وفيه ايضا جواز السفر باليتيم اذا كان فيه صلاح له وفيه
ايضا جواز الثناء على المرء بحضرته اذا امن عليه الفتنة وفيه
بيان فضيلة انس رضي الله عنه ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة
اما الجزء الاول فيؤخذ من قوله فخدمته في السفر والحضر واما الجزء
الثاني فهو قوله ونظر الام فان الظاهر ان ابا طلحة رضي الله عنه
لم يفعل ذلك الا بمشاورة امه ام سليم ورضاها او اشار اليه
او روي في بعض طرقه ان ام سليم رضي الله عنها هي التي احضرته
الى النبي صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة واما ابو طلحة فاحضره
اليه لما اراد الخروج الى غزوة خيبر كما سيأتي ذلك صريحا في باب
من غزا بصبي للخدمة من كتاب الجهاد ان شاء الله تعالى واما الجزء
الثالث

الثالث فهو قوله للام وجها فاخذه من ان تخفى والحديث اخرجه
المؤلف في الديات ايضا واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى
الله عليه وسلم — باب — التنوين
اذا وقف شخص ارضا ولم يبين الحدود تلك الارض
فهو جائز وكذلك الصدقة هكذا اطلق الجواز وهو محمول
على ما اذا كان الموقوف او المتصدق به مشهورا متميزا بحيث
يؤمن ان يلتبس بغيره والا فلا بد من التحديد اتفاقا
لكن ذكر الغزالي في فتاويه ان من قال اشهدوا على ان جميع املاكي
وقف على كذا وذكر مصرفها ولم يحدد شيئا منها صار جميعها
وقفا ولا يضر جهل الشهود بالحدود وقد يحتمل ان يكون مراد البخاري
ان الوقف يصح بالصيغة التي لا تحديد فيها بالنسبة الى اعتقاد
الواقف وارادته لشيء معين في نفسه وانما يعتبر التحديد
لاجل الاشهاد عليه ليتعين حق الغير والله اعلم حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن اسحق
بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه
يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار وفي رواية الكشميهني
اكثر انصاري اي اكثر كل واحد من الانصار واضافة المفرد
النكرة عند ارادة التفصيل سائغ بالمدينة مالا نصب على
التمييز وكلمة من في قوله من نخل للبيان وكان احب امواله
اليه بيرحاء تقدم ضبط بيرحاء في الزكوة بوجوه وفيه عند مسلم
بريحا بفتح الموحدة وكسر الراء وتقديمها على التحتانية الساكنة
ثم حاء مهملة ورجح هذا صاحب الفائق وهي على وزن فيعلا
من البراح وهي الارض الظاهرة المنكشفة وعند ابي داود
باريحا باشباع الموحدة ووهم من ضبطه بكسر الموحدة
وفتح الهمزة فان اريحا من الارض المقدسة ويحتمل ان كان
محفوظا ان تكون سميت باسمها وقال القاضي عياض رواية
المغاربة اعراب الراء والقصر في حاء وخطأ هذا الصوري

أي وكذلك الوقف بلفظ الصدقة بان جعل ارضها صدقة لله تعالى كما جعل ابو طلحة حائطه صدقة لله تعالى ولم يذكر شيئا غير ذلك ع

في باب الزكوة على الاقارب صح

ابو عبد الله صح

وقال الحاجي او بركت اهل العلم ومنهم ابو ذر بفتح الراء
في كل حال زاد الصوري وكذلك الباداني اوله وقد انتهى الخلاف
فيها الى عشرة اوجه كما تقدم في الزكوة واختلف في حاصل
هل اسم رجل او امراة او مكان اضيف اليه البير او هي كلمة
زجر للابل فكان الابل كانت ترعى هناك وتزجر بهذه اللفظة
فاضيفت البير الى اللفظة المذكورة **وكان النبي صلى الله**
عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب وزاد في
رواية عبد العزيز بها يحتون ويستظل فيها **قال انس**
رضي الله عنه **فلما نزلت آية لن تنالوا البر حتى تنفقوا**
مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله
يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب
اموالي الي بيرحا وانها صدقة لله ارجو برها
وذخرها عند الله فضعها حيث اراك الله فقال
صلى الله عليه وسلم **بخ** بفتح الموحدة وسكون المعجمة وقد تنون مع
التثقيل والتخفيف بالكسر وبالرفع لغات فاذا كررت
فالاختيار ان تنون الاول وتسكن الثانية وقد تسكنان جميعا
كما قال الشاعر بخ بخ لوالده وللمولود ومعناها تفخيم الامر والاعجاب
ذلك مال رابح او رايح شك ابن مسلمة اي القعنبي
هل هو بالموحدة من الربح او بالتحتانية من الرواح **وقد سمعت**
ما قلت اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سمعت ما قلت
واني ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل
بضم اللام على انه قول ابي طلحة **يا رسول الله فقسمها**
ابو طلحة فيه تعيين احد الاحتمالين في رواية غيره حيث وقع
فيها افعل فقسمها فانه احتمل الاول واحتمل ان يكون افعل
صيغة امر وفاعل قسمها النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى هذا الاحتمال
الثاني بهذه الرواية وذكر ابن عبد البر ان اسمعيل القاضي
رواه عن القعنبي عن مالك فقال في روايته فقسمها رسول الله
صلى

صلى الله عليه وسلم **في اقاربه وبني عمه** قال وقوله في اقاربه
اي اقارب ابي طلحة وقال الحافظ العسقلاني ووقع في رواية
ثابت عن انس رضي الله عنه كما تقدم وكذا في رواية همام
عن اسحق بن ابي طلحة فقال صلى الله عليه وسلم ضعها في
قرابتك فجعلها حدائق بين حسان بن ثابت وابي بن كعب
لفظ اسحق اخرجه ابو داود والطيالسي في مسنده عنه وحديث
ثابت نحوه قال ابن عبد البر اضافة القسم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان كان سائغا في لسان العرب على معنى
انه الامر به لكن اكثر الرواة لم يقولوا ذلك والصواب رواية
من قال فقسمها ابو طلحة **في اقاربه وبني عمه** وفي رواية
ثابت فجعلها لحسان وابي وكذا في رواية همام عن اسحق
وقد تمسك به من قال اقل من يعطى من الاقارب اذا لم يكونوا
منحصرين اثنان وفيه نظر لانه وقع في رواية الماجشون
عن اسحق المتقدمة فجعلها ابو طلحة في ذوي رحمه وكان منهم
حسان وابي بن كعب فدل على انه اعطى غيرهما معهما قال الحافظ
العسقلاني رايت في مرسل ابي بكر بن حزم فرده على اقاربه
ابي بن كعب وحسان بن ثابت واخيه او ابن اخيه شداد
بن اوس ونبيط بن جابر فتقاوموه فباع حسان حصته
من معاوية بن ابي سفيان بمائة الف درهم وقد تقدم ما مضى
ايضا **وقال اسمعيل** هو ابن ابي اويس **وعبد الله**
بن يوسف التنيسي واصله من دمشق **ويحيى بن يحيى**
بن بكير ابو زكريا التميمي الحنظلي روى عنه البخاري في
عمرة الحديبية **عن مالك رايح** يعني ان هؤلاء الرواة
رووا هذا الحديث بالاسناد المذكور عن مالك بلفظ رايح
بالمثناة التحتية من الرواح وقد وصل حديث اسمعيل
في التفسير وحديث عبد الله بن يوسف في الزكوة وحديث
يحيى بن يحيى في الوكالة وقد تقدم توجيه الروايتين في كتاب الزكوة

في تبوك لان ذات الرقاع كانت بعد احد بسنة واحدة على الصحيح وتبوك كانت بعدها بسبع سنين والله اعلم وجزم البيهقي في الدلائل بما قال ابن اسحق **وقال ابو نضرة** بفتح النون وسكون الضاد المعجمة المنذر بن مالك العبدي مات سنة ثمان ومائة **عن جابر اشتراه بعشرين دينارا** وهذا التعليق وصله ابن ماجة من طريق الجريري عنه بلفظ فما زال يزيدني دينارا دينارا حتى بلغ عشرين دينارا واخرجه مسلم والنسائي من طريق ابي نضرة فابهم الثمن **وقول الشعبي بوقية اكثر** هذا اخر كلام البخاري اي قول عامر الشعبي بوقية اكثر اي موافقة لغيره من الاقوال ووقع في بعض النسخ بعد هذا الاشتراط اكثر واصح عندي قاله ابو عبد الله وقد مر هذا فيما مضى واعلم ان في قصة جابر اختلاف الروايات في ثمن الجمل المذكور فيها فروي اوقية وهي رواية الاكثر وروي اربعة دنانير وهي لا تخالفها كما تقدم وروي اوقية ذهب وروي اربع اواق وروي خمس اواق وروي ماتي درهم وروي عشرون [illegible] دينارا هذا كله في رواية البخاري ووقع عند احمد والبزار من حديث ابي المتوكل عن جابر ثلثة عشر دينارا وهذا اختلاف عظيم والثمن في نفس الامر واحد منها والرواة كلهم عدول فقال القاضي عياض سبب الاختلاف انهم رووا بالمعنى كما هو جائز والمراد اوقية الذهب واما من روى اربع اواق او خمس اواق من الفضة فهو بقدر تلك اوقية من الذهب في ذلك الوقت ~~[illegible]~~
~~مع العشرين دينارا المحمولة على اختلاف الوزن والعدد [illegible]~~
~~يحتمل ان يكون لهم دنانير كبار وصغار في ذلك الوقت وكذلك~~
~~رواية الاربعين درهما مع مائتي درهم~~ فيكون الاخبار بالوقية من ذهب عما وقع به العقد [illegible] عما حصل به الوفاء او بالعكس ويحتمل ان يكون هذا كله زيادة على الاوقية كما ثبت في الروايات انه قال وزادني واما رواية اربعة دنانير فموافقة ايضا

وباواق الفضة صح

لانه

لانه يحتمل ان يكون وزن اوقية الذهب حينئذ وزن اربعة دنانير ورواية عشرين دينارا محمولة على دنانير صغار كانت لهم واما رواية اربع اواق فشك فيه الراوي فلا اعتبار بها هذا وقال الداودي المراد اوقية ذهب ويحمل عليها قول من اطلق ومن قال خمس اواق او اربع اراد من فضة وقيمتها يومئذ اوقية ذهب وقال ايضا ليس لاوقية الذهب وزن معلوم واوقية الفضة اربعون درهما هذا وقال القرطبي اختلفوا في ثمن الجمل اختلافا لا يقبل التلفيق وتكلف ذلك بعيد عن التحقيق وهو مبني على امر لم يصح نقله ولا استقام ضبطه مع انه لا يتعلق بتحقيق ذلك حكم وانما يحصل من مجموع الروايات انه باعه البعير بثمن معلوم بينهما وزاده عند الوفاء زيادة معلومة ولا يضر عدم العلم بتحقيق ذلك انتهى وقال [illegible] الاسمعيلي ايضا ليس اختلافهم في قدر الثمن بضائر لان الغرض الذي سيق الحديث لاجله بيان كرمه وتواضعه وحنوه على اصحابه وبركة دعائه وغير ذلك ولا يلزم من وهم بعضهم في قدر الثمن توهين الحديث هذا وما جنح اليه البخاري من الترجيح اعتمد وبالرجوع الى التحقيق اسعد وعلى ذلك فليعتمد وبالله التوفيق وفي الحديث جواز المساومة لمن لم يعرض سلعته للبيع والمماكسة في المبيع قبل استقرار العقد وابتداء المشتري بذكر الثمن وان القبض ليس شرطا في صحة البيع والتحدث بالعمل الصالح للاتيان بالقصة على وجهها لا على وجه تزكية النفس وارادة الفخر وفيه تفقد الامام والكبير لاصحابه وسؤاله عما نزل بهم واعانتهم بما تيسر من مال او حال او دعاء وتواضعه صلى الله عليه وسلم وفيه جواز ضرب الدابة للسير وان كانت غير مكلفة ومحله اذا لم يتحقق ان ذلك من فرط تعب واعياء

وقال الكرماني قال [illegible] الشيوخ [illegible] اوقية الذهب [illegible] عشرين دينارا على [illegible] المساواة بالعشرين [illegible] بحساب الدينار [illegible] واما اوقية الفضة [illegible] دراهم المساواة [illegible] وانما بعد اواق فلعله [illegible] وانما [illegible] اوقية [illegible] اصطلاح ان كل اوقية [illegible] دراهم فهي ايضا [illegible] بالاصطلاح الاول [illegible] راجع الى اوقية ووقع الاختلاف في اعتبار [illegible] وكيفا انتهى

صح

ان رجلاً هو سعد بن عبادة وقد تقدم قال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ان امي توفيت اينفعها ان تصدقت
اي تصدق عنها قال نعم قال فان لي مخرافا بكسر الميم
وسكون الخاء المعجمة وقد تقدم فانا اشهدك اني قد
تصدقت عنها والحديث تقدم في باب اذا قال ارضي او
بستاني صدقة وفي باب الاشهاد في الوقف ومطابقته
للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق فان قيل بيرحاء كان
علما مشهورا فلا يحتاج الى التحديد واما المخراف فهو اسم جنس
فلا بد من التحديد فالجواب انه تعين باضافته الى المتصدق
اذ لم يكن له سواه والله اعلم

باب بالتنوين

اذا اوقف ويروى اذا وقف من غير همزة جماعة ارضا
مشاعا مشتركة فهو جائز قال ابن المنير احترز بقوله جماعة
عما اذا وقف الواحد المشاع فان مالكا لا يجيزه لئلا يدخل
الضرر على الشريك واعترض عليه الحافظ العسقلاني بان
البخاري اراد [illegible] الرد على من ينكر وقف المشاع مطلقا
وقد تقدم قبل ابواب الترجمة اذا تصدق او وقف بعض
ماله فهو جائز وهو وقف الواحد المشاع وقد سبق بيان
الخلاف فيه هنا كما فيتذكر حدثنا مسدد اي ابن مسرهد
قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد عن ابي التياح
بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية وفي آخره حاء مهملة
واسمه يزيد بن حميد الضبعي عن انس رضي الله عنه ورجال
الاسناد كلهم بصريون قال امر النبي صلى الله عليه وسلم
ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم
هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله اي لا نطلب
ثمنه من احد لكنه مصروف الى الله فالاستثناء منقطع
او التقدير لا نطلب مصروفا الا الى الله فالاستثناء متصل
وقد تقدم هذا الحديث بهذا الاسناد مطولا في ابواب المساجد

قوله الا فالطلب مستعمل بمن لا بالى فافهم صح

من اوائل كتاب الصلوة في باب نبش قبور مشركي الجاهلية
والغرض منه هنا اقتصر عليه من قولهم لا نطلب ثمنه الا الى
الله فان ظاهره انهم تصدقوا بالارض لله عز وجل فقبل
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك منهم وهذا وقف المشاع من
جماعة واما ما ذكره الواقدي ان ابا بكر رضي الله عنه دفع
ثمن الارض لمالكها منهم وقدره عشرة دنانير فصار ملكا
لابي بكر وتصدق به ابو بكر رضي الله عنه فلا يكون وقف
مشاع فان ثبت ذلك كانت الحجة للترجمة من جهة تقرير
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينكر قولهم ذلك ولو
كان وقف المشاع لا يجوز لانكر عليهم وبين لهم الحكم
كذا قاله الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني بان معنى
قوله صلى الله عليه وسلم ثامنوني بحائطكم قدروا ثمنه حتى
اشتريه منكم فمن اين يكون وقفا عندكم ودفع الثمن
قد دفعه ابو بكر رضي الله عنه فصار لا يفيد ان بينهم مبيع
بالثمن الذي دفعه النبي ثم ان الظاهر ان ابا بكر رضي الله عنه
هو الذي تصدق به الى الله تعالى وليس فيه صورة
وقف مشاع فكيف قال قال وتعقب ابن المنير هنا العقيقة على ان
حكم المسجد يثبت للبناء اذا وقع بصورة المسجد ولو لم يصرح
الباني بذلك وعن بعض المالكية ان الاذن فيه يثبت
له حكم المسجد وعن الحنفية ان الاذن للجماعة بالصلوة فيه
يثبت والمسألة مشهورة ولا يعتبر عند الاكثر الا
اذا صرح الباني بالوقفية او ذكر صيغة محتملة ونوى معها
وجزم بعض الشافعية بمثل ما نقل عن الحنفية لكن
في الموات خاصة قال الحافظ العسقلاني والحق انه
ليس في الحديث ما يدفع ذلك ولا يثبته والله تعالى اعلم

باب بالتنوين الوقف كيف

يكتب مبتدأ وخبر ويجوز اضافة الباب الى الوقف فحينئذ

يكون لفظ الوقف مجرورا بالاضافة حدثنا مسدد قال حدثنا
يزيد من الزيادة بن زريع مصغر زرع قال حدثنا
ابن عون عبد الله كذا وقع هنا وقد اخرجه ابو داود عن مسدد
عن يزيد بن زريع وبشر بن المفضل ويحيى القطان ثلاثتهم
عن عبد الله بن عون وقد زعم ابن عبد البر ان ابن عون تفرد
به عن نافع وليس كما قال فقد اخرجه البخاري من رواية صخر
بن جويرية عن نافع كما تقدم قبل ابواب واخرجه مختصرا واحمد
والدارقطني مطولا من رواية ايوب واخرجه الطحاوي من رواية
يحيى بن سعيد الانصاري والنسائي من رواية عبيد الله بن عمر
الاكبر واحمد والدارقطني من رواية عبد الله بن عمر الاصغر المكبر
كلهم عن نافع وسيجيء باقي رواياتهم من الفوائد ان شاء الله تعالى
عن نافع وفي رواية الانصاري عن ابن عون الماضية في آخر الشروط
انباني نافع والانباء بمعنى الاخبار عند المتقدمين جزما وقد وقع
عند الطحاوي من وجه آخر عن ابن عون اخبرني نافع والانصاري
المذكور احد شيوخ البخاري اخرج عنه هنا احاديث بغير
واسطة منها حديث ابي بكر رضي الله عنه في وصيته الزكوة
واخرج عنه في مواضع بواسطة وكان الانصاري قاضي البصرة
وقد تكلم بعض المحدثين في الاوقاف فصنف في الكلام على هذا
الحديث جزءا مفردا نقله الحافظ العسقلاني عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال اصاب عمر رضي الله عنه كذا الاكثر رواه
عن نافع ثم عن ابن عون جعلوه من مسند ابن عمر رضي الله عنهما لكن اخرجه
مسلم والنسائي من رواية سفيان الثوري والنسائي من رواية
ابي اسحق الفزاري كلاهما عن عبد الله بن عون وكذا النسائي من رواية
سعيد بن سالم عن عبيد الله بن عمر كلاهما عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم
جعلوه من مسند عمر رضي الله عنه والمشهور هو الاول بخيبر ارضا
قد تقدم في رواية صخر بن جويرية ان اسمها ثمغ وكذا لاحمد من رواية
ايوب ان عمر رضي الله عنه اصاب ارضا من يهود بني حارثة يقال
لها

ثمغ

لها ثمغ وكذا في رواية سعيد بن سالم المذكورة وكذا الدارقطني
من طريق الدراوردي عن عبد الله بن عمر وللطحاوي من رواية يحيى
بن سعيد ومن رواية عمر بن شبة باسناد صحيح عن ابي بكر بن محمد
بن عمرو بن حزم ان عمر رضي الله عنه راى في المنام ثلاث ليال
ان يتصدق بثمغ وللنسائي من رواية سفيان عن عبيد الله بن عمر
رضي الله عنهما جاء عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله اني اصبت
مالا لم اصب مثله قط كان لي مائة راس فاشتريت بها مائة
سهم من خيبر من اهلها فيحتمل ان يكون ثمغ من جملة اراضي خيبر وان
مقدارها كان مقدار مائة سهم من السهام التي قسمها النبي صلى
الله عليه وسلم بين من شهد خيبر وهذه المائة سهم غير المائة سهم
التي كانت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه بخيبر التي حصلها من جزئه
من الغنيمة وغيره وسيأتي ان شاء الله تعالى بيان ذلك في صفة
كتابه ووقف عمر رضي الله عنه عند ابي داود وغيره وذكر عمر بن شبة
باسناد ضعيف عن محمد بن كعب ان صدقة عمر رضي الله عنه
هذه كانت في سنة سبع من الهجرة والله تعالى اعلم فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارضا لم اصب مالا قط
انفس منه اي اجود والنفيس الجيد المغتبط به يقال نفس
بفتح النون وضم الفاء نفاسة كذا قال الحافظ العسقلاني والمعروف
بكسر الفاء مع انه تقدم للمصنف قبل باب ما يجوز من شروط المكاتب
في قصة بريرة رضي الله عنها ونفست فيها انه بكسر الفاء وقال
الداودي سمي نفيسا لانه اخذ بالنفس وفي رواية صخر بن جويرية
اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به
وقد تقدم في رواية ابي بكر بن حزم انه راى في المنام الامر بذلك
ووقع في رواية للدارقطني باسناد ضعيف ان عمر رضي الله عنه
قال يا رسول الله اني نذرت ان اتصدق بمالي ولم يثبت هذا
وانما كانت صدقة تطوع كما سيأتي من حكاية لفظ كتاب الوقف
المذكور ان شاء الله تعالى فكيف تأمرني به وفي رواية يحيى بن سعيد

اُصِبْتُ

ابن عمر رضي الله عنهما يستشاره رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان
يتصدق قال صلى الله عليه وسلم ان شئت حبست اصلها
وتصدقت بها اي بمنافعها ويبين ذلك في رواية عبيد الله
بن عمر احبس اصلها وسبّل ثمرتها كذا في رواية يحيى بن سعيد
تصدق بثمره وحبس اصله فتصدق عمر وفي نسخة فتصدق
بها عمر رضي الله عنه انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث
وفي رواية لمسلم في هذا الوجه ولا يبتاع وزاد الدارقطني
من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع حبيس ما دامت السموات
والارض كذا الاكثر الرواة عن نافع ولم يختلف فيه عن ابن عون
الا ما وقع عند الطحاوي من طريق سعيد الجحدري عن ابن عون
فذكره بلفظ صخر بن جويرية الآتي والجحدري كان يرويه عن صخر
لا عن ابن عون قال السبكي اغتبطت بما وقع في رواية يحيى بن سعيد
عن نافع عند البيهقي تصدق بثمره وحبس اصله لا يباع ولا يورث
وهذا ظاهره ان الشرط من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف بقية
الروايات فان الشرط فيها ظاهره انه من كلام عمر رضي الله عنه
وقال الحافظ العسقلاني قد تقدم قبل خمسة ابواب من طريق صخر
بن جويرية عن نافع بلفظ فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق
باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره وهي
اتم الروايات واصرحها في المقصود فعزوها الى البخاري اولى
وقد علقه البخاري في المزارعة بلفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمر رضي الله عنه تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولكن
ينفق ثمره فتصدق به وقوله تصدق صيغة امر وقوله فتصدق
بصيغة الماضي في الفقراء والفقير من لا مال له ولا كسب يقع
موقعا من حاجته من الفقار كانه اصيب فقاره والمساكين
فهو من له مال او كسب لا يكفيه من السكون كان العجز اسكنه
ويدل عليه قوله تعالى اما السفينة فكانت لمساكين وانه
صلى الله عليه وسلم يسأل المسكنة ويتعوذ من الفقر وقيل بالعكس

لقوله

لقوله تعالى او مسكينا ذا متربة والقربى اي وذوي القربى
يحتمل ان يكونوا هم من ذكر في الخمس وهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب
وقيل بنو هاشم وحدهم وقيل جميع قريش والغني والفقير فيه
سواء وقيل مخصوص بفقرائهم والرقاب اي وفي فك الرقاب
بان يعاون المكاتب بشيء منها على اداء النجوم وقيل بان
يبتاع الرقاب فيعتق وبه قال مالك واحمد او بان يفدى
الاسارى وفي سبيل الله اي وفي الصرف في سبيل الله
بالانفاق على المتطوعة من المجاهدين وابتياع الكراع والسلاح
وقيل في بناء القناطر والمصانع والضيف وهو من نزل
بقوم يريد القرى وقد تقدم القول فيه في الآية وابن السبيل
وهو المسافر المنقطع عن ماله لا جناح على من وليها ان ياكل
منها بالمعروف قد تقدم البحث فيه قبل ابواب قال القرطبي
جرت العادة بان العامل ياكل من ثمرة الوقف حتى لو اشترط
الواقف ان العامل لا ياكل منه لاستقبح ذلك منه والمراد
بالمعروف القدر الذي جرت به العادة وقيل القدر الذي
يدفع الشهوة وقيل المراد ان ياخذ منه بقدر عمله والاول اولى
او يطعم صديقا وفي رواية صخر او يوكل بضم الياء
وهي بمعنى يطعم غير متمول به [illegible] وي فيه ويروى
بدون به وفيه والمعنى غير متخذ منها مالا اي ملكا والمراد
انه لا يتملك شيئا من رقابها وزاد الانصاري وسليم قال
فحدثت به ابن سيرين فقال غير متاثل مالا والقائل فحدثت
به هو ابن عون [illegible] راويه عن نافع بين ذلك الدارقطني
من طريق ابي اسامة عن ابن عون قال ذكرت حديث نافع
لابن سيرين فذكره زاد سليم قال ابن عون وانباني من
قرا هذا الكتاب ان فيه غير متاثل مالا وفي رواية الترمذي
من طريق ابن علية عن ابن عون حدثني رجل انه قراها
في قطعة اديم احمر قال ابن علية وانا قراتها عند ابن عبيد الله بن عمر

ويحتمل ان يراد بهم قرابة الواقف وبهذا جزم القرطبي ع

كذلك أو قد أخرج أبو داود صفة كتاب وقف عمر رضي الله عنه من
طريق يحيى بن سعيد الأنصاري قال نسخها لي عبد الله بن عبد الحميد
بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم فذكره وفيه غير متأثل مالا
والمتأثل بمثناة ثم مثلثة مشددة بينهما همزة هو المتخذ مالا
والتأثل اتخاذ أصل المال حتى كأنه عنده قديم وأثلة كل شيء
بالحركات أصله ومنه أثلة الإنسان لمنبتها قال الشاعر
ولكنما أسعى لمجد مؤثل ... وقد يدرك المجد المؤثل أمثالي
واشتراط نفي التأثل يقوي ما ذهب إليه من قال أن المراد من قوله
يأكل بالمعروف حقيقة الأكل لا الأخذ من مال الوقف بقدر العمالة
قاله القرطبي وزاد أحمد من طريق حماد بن زيد عن أيوب فذكر الحديث
قال حماد وزعم عمرو بن دينار أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان
يهدي إلى عبد الله بن صفوان من صدقة عمر رضي الله عنه وكذا رواه
عمر بن شبة من طريق حماد بن زيد عن عمرو وزاد عمر بن شبة
عن يزيد بن هارون عن ابن عون في آخر هذا الحديث وأوصى بها
عمر رضي الله عنه إلى حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها ثم إلى الأكابر
من آل عمر ونحوه في رواية عبيد الله بن عمر عند الدارقطني وفي
رواية أيوب عن نافع عند أحمد يليه ذو الرأي من آل عمر
فكأنه كان أولا شرط أن النظر فيه لذوي الرأي من أهله
ثم عين عند وصيته لحفصة وقد بين ذلك عمر بن شبة عن
أبي غسان المدني قال هذه نسخة صدقة عمر رضي الله عنه
أخذتها من كتابه الذي عند آل عمر رضي الله عنهما فنسختها
حرفا حرفا هذا ما كتب عبد الله عمر أمير المؤمنين في ثمغ أنه
إلى حفصة ما عاشت تنفق ثمره حيث أراها الله فإن
توفيت فإلى ذوي الرأي من أهلها فذكر الشرط كله نحو الذي تقدم
في الحديث المرفوع ثم قال والمائة وسق الذي أطعمني النبي
صلى الله عليه وسلم فإنها مع ثمغ على سنته التي أمرت به
وكتب معيقيب وشهد عبد الله بن الأرقم وكذا أخرج أبو داود

وإن شاء ولي ثمغ أن يشتري من ثمره رقيقا يعملون فيه فعل صح

في

٦٣

في روايته نحو هذا وذكرا جميعا كتابا آخر نحو هذا الحديث وفيه
من الزيادة وصرمة ابن الأكوع والعبد الذي فيه صدقة كذلك
وهذا يقتضي أن عمر رضي الله عنه إنما كتب كتاب وقفه في
خلافته لأن معيقيبا كان يكتب له في زمن خلافته وقد
وصفه فيها بأمير المؤمنين وكان قد وقفه في أيام النبي
صلى الله عليه وسلم على ما يشهد له حديث الباب فيحتمل أن يكون
وقفه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم باللفظ وتولى هو
النظر عليه إلى أن حضرته الوصية فكتب حينئذ الكتاب
ويحتمل أن يكون أخر وقفيته ولم يقع منه قبل ذلك إلا استشارته
في كيفيته وقد روى الطحاوي وابن عبد البر من طريق مالك
عن ابن شهاب قال قال عمر رضي الله عنه لولا أني ذكرت صدقتي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لرددتها فهذا يشعر بالاحتمال الثاني
وأنه لم ينجز الوقف إلا عند وصيته واستدل الطحاوي بقول
عمر رضي الله عنه هذا لأبي حنيفة وزفر في أن إيقاف الأرض
لا يمنع من الرجوع فيها وأن الذي منع عمر رضي الله عنه من الرجوع
كونه ذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فكره أن يفارقه على أمر ثم يخالفه
إلى غيره وقال الحافظ العسقلاني ولا حجة فيما ذكره من وجهين
أحدهما أنه منقطع لأن ابن شهاب لم يدرك عمر رضي الله عنه
ثانيهما أنه يحتمل أن يكون عمر رضي الله عنه كان يرى صحة الوقف
ولزومه إلا أن يشترط الواقف الرجوع فله أن يرجع وأجاب
عنه العيني بأن المنقطع في رواية مثل الزهري لا يضر
لأن الانقطاع إنما يمنع لنقصان في الراوي بفوات
شرط من شرائطه المذكورة في موضعها والزهري إمام
جليل القدر لا يتهم في روايته وقد روى عنه مثل الإمام
مالك في هذه ولولا اعتماده عليه لما رواه عنه وبأن الاحتمال
الناشئ من غير دليل لا يعمل به ولا يلتفت إليه انتهى وحديث
عمر رضي الله عنه هذا أصل في مشروعية الوقف قال أحمد

وصرمة بن الأكوع مال

مطلب

حدثنا حماد هو ابن خالد ثنا عبد الله هو العمري عن نافع عن ابن عمر
عن عمر رضي الله عنهم قال اول صدقة كانت اي موقوفة في الاسلام
صدقة عمر وروى عمر بن شبة عن عمرو بن سعد بن معاذ قال
سألنا عن اول حبس في الاسلام فقال المهاجرون صدقة عمر
وقال الانصار صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اسناده
الواقدي ان اول صدقة موقوفة كانت في الاسلام اراضي
مخيريق بالمعجمة مصغرا التي اوصى بها الى النبي صلى الله عليه وسلم
فوقفها النبي صلى الله عليه وسلم قال الترمذي لا نعلم بين الصحابة
والمتقدمين من اهل العلم خلافا في جواز وقف الارضين وجاء
عن شريح انه انكر الحبس ومنهم من تأوله وقال ابو حنيفة لا يلزم وخالفه
جميع اصحابه الا زفر وابن الهذيل فحكى الطحاوي عن عيسى بن ابان
قال كان ابو يوسف يجيز بيع الوقف فبلغه حديث عمر رضي الله عنه
هذا فقال من سمع هذا من ابن عون فحدثه به ابن علية فقال هذا
لا يسع احدا خلافه ولو بلغ ابا حنيفة لقال به فرجع عن بيع
الوقف حتى صار كانه لا خلاف فيه بين احد انتهى قال الحافظ
العسقلاني ومع حكاية الطحاوي هذا فقد انتصر كعادته فقال
قوله في قصة عمر حبس الاصل وسبل الثمرة لا يستلزم التابيد
بل يحتمل ان يكون اراد مدة اختياره لذلك انتهى ولا يخفى ضعف
هذا التاويل ولا يفهم من قوله وقفت وحبست الا التابيد
حتى يصرح بالشرط عند من يذهب اليه وكانه لم يقف على الرواية
التي فيها حبيس ما دامت السموات والارض قال القرطبي رد
الوقف مخالف للاجماع فلا يلتفت اليه واحسن ما يعتذر
منه عمن رده ما قال ابو يوسف فانه اعلم بابي حنيفة من غيره
واشار الشافعي الى ان الوقف من خصائص اهل الاسلام اي وقف
الاراضي والعقار قال ولا نعرف ان ذلك وقع في الجاهلية
وحقيقة الوقف شرعا ورود صيغة تقطع تصرف الواقف
في رقبة الموقوف الذي يدوم الانتفاع به وتثبت صرف منفعته
في جهة خير

وفي مغازي الواقدي صح

مطلب

مطلب

في جهة خير وفي حديث الباب من الفوائد جواز ذكر الولد
اباه باسمه المجرد من غير كنية ولا لقب وفيه جواز اسناد
الوصية والنظر على الوقف للمراة وفيه اسناد النظر الى
من لم يسم اذا وصف بصفة معينة تميزه وفيه ان الواقف
يلي النظر على وقفه اذا لم يسنده لغيره قال الشافعي
لم يزل العدد الكثير من الصحابة فمن بعدهم يلون اوقافهم
لا يختلفون فيه وفيه استشارة اهل العلم والدين والفضل
في طرق الخير سواء كانت دينية او دنيوية وان المشير
يشير باحسن ما يظهر له في جميع الامور وفيه فضيلة ظاهرة
لعمر رضي الله عنه لرغبته في امتثال قوله تعالى لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون وفيه فضل الصدقة الجارية
وصحة شروط الواقف واتباعه فيها وانه لا يشترط تعيين
المصرف لفظا وفيه ان الوقف لا يكون الا فيما له اصل
يدوم الانتفاع به فلا يصح وقف ما لا يدوم الانتفاع
به كالطعام وفيه انه لا يكفي في الوقف لفظ الصدقة سواء
قال تصدقت بكذا او جعلته صدقة حتى يضيف اليها
شيئا اخر لتردد الصدقة بين ان يكون تمليك الرقبة او
وقف المنفعة فاذا اضاف اليها ما يميز احد المحتملين
صح بخلاف ما لو قال وقفت او حبست فانه صريح في ذلك
على الراجح وقيل الصريح الوقف خاصة وفيه نظر لثبوت
التحبيس في قصة عمر رضي الله عنه هذه نعم لو قال تصدقت
بكذا على كذا وذكر جهة عامة صح وتمسك من اجاز الاكتفاء
بقوله تصدقت بكذا بما وقع في حديث الباب من قوله
فتصدق بها عمر رضي الله عنه ولا حجة في ذلك لما تقدم من انه
اضاف اليها لا تباع ولا توهب ويحتمل ايضا ان يكون
قوله فتصدق بها عمر راجعا الى الثمرة على حذف مضاف
اي فتصدق بثمرتها فليس فيه متعلق لمن اثبت الوقف

المرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت ومطابقته للترجمة في قوله فاختريت منه بمائة شاة ووليدة كانهما وقعا شرطا لسقوط الحد عنهما ويستفاد منه ان كل شرط وقع في رفع حد من حدود الله فهو باطل وكل صلح وقع فيه فهو مردود و[illegible] والحديث قد مضى في كتاب الصلح في باب اذا اصطلحوا على جور ومر وقد مر الكلام فيه مستوفى

باب ما يجوز من شروط المكاتب بالبيع على ان يعتق على صيغة البناء للمفعول وكلمة على للتعليل اي لاجل عتقه كما في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم اي لهدايته اياكم حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن ضد الايسر المكي الحبشي مولى ابن عمرو المخزومي القرشي وهو من افراد البخاري عن ابيه ايمن انه قال دخلت على عائشة رضي الله عنها ودخول ايمن على عائشة رضي الله عنها اما انه كان قبل نزول آية الحجاب او من وراء الحجاب قالت دخلت على بريرة وهي مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين اشتريني فان اهلي يبيعوني ويروى يبيعونني على الاصل وكذا قوله لا يبيعوني فاعتقيني قالت نعم قالت ان اهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي قالت لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فقال ما شان بريرة فقال ويروى قال بدون الفاء اشتريها فاعتقيها وليشترطوا ما شاؤا قالت فاشتريتها فاعتقتها واشترط اهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان بريرة رضي الله عنها قالت لعائشة رضي الله عنها اشتريني فاعتقيني والحال انها كانت مكاتبة فكانها شرطت عليها ان تعتقها اذا اشترتها والحديث قد مر بما مضى في مواضع

وهذا

تم اذا رضي صح

وهذا هو الثالث عشر منها وقد مضى الكلام فيه مستوفى

باب حكم الشروط في تعليق الطلاق وقال ابن المسيب هو سعيد بن المسيب والحسن اي البصري وعطاء هو ابن ابي رباح ان بدا بالطلاق يعني في التعليق بان قال انت طالق ان دخلت الدار او اخر اي لفظ الطلاق بان قال ان دخلت الدار فانت طالق فهو احق بشرطه يعني لا تفاوت بينهما في الحكم ووصله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن وابن المسيب في الرجل يقول امرأته طالق وعبده حر ان لم يفعل كذا يقدم الطلاق والعتاق قالا اذا فعل الذي قال فليس عليه طلاق ولا عتاق وعن ابن جريج عن عطاء مثله وزاد قلت له وان ناسا يقولون هي تطليقة حين بدأ بالطلاق قال هو احق بشرطه وروى ابن ابي شيبة حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن في الرجل يحلف بالطلاق فيبدأ به قالا له ثنياه اذا وصله بكلامه ويروى له ثنياه قدم الطلاق او اخر وقوله له ثنياه اي له ما شرطه في ذلك شرطا او علقه على شيء فله ما شرط او استثنى وذهب شريح وابراهيم النخعي اذا بدأ بالطلاق قبل يمينه وقع الطلاق بخلاف ما اذا اخره وقد خالفهما الجمهور في ذلك حدثنا محمد بن عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى الناجي البصري قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عدي بن ثابت عن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي هو سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي اي تلقي الركبان بشراء متاعهم قبل معرفة سعر البلد وان يبتاع اي يشتري المهاجر اي المقيم للاعرابي الذي يسكن البادية وفيه بيان ان النهي في بيع الحاضر للبادي يتناول الشراء فان قيل المشهور بين

وأطلق عليه ذلك على عرف ذلك الزمان صح

الضحاك بن مخلد المعروف بالنبيل قال حدثنا ابن عون
عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه
وجد مالا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال
صلى الله عليه وسلم ان شئت تصدقت بها فتصدق بها
في الفقراء والمساكين وذي القربى والضيف الظاهر ان
المراد بهذا المال هو ثمغ المذكور فيما قبل ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة في الفقير والضيف واما في الغني فلان
ذا القربى اعم من ان يكون غنيا او فقيرا والله اعلم باب
جواز وقف الارض للمسجد اي لاجل ان يبنى عليها المسجد
ولم يختلف العلماء في مشروعية ذلك لا من اثبت الوقف
ولا من نفاه الا ان في الحي والمشاع احتمالا لبعض الشافعية
قال ابن الرفعة الذي يظهر ان وقف المشاع فيما لا يمكن الانتفاع
لا يصح وجزم ابن الصلاح حتى يحرم على الجنب المكث فيه ونوزع
في ذلك قال الزين ابن المنير لعل البخاري اراد الرد على من
خص جواز الوقف بالمسجد فكانه قال قد وقف الارض المذكورة
قبل ان يكون مسجدا فدل على صحة الوقف قبل البناء فيؤخذ منه
ان من وقف ارضا على ان يبنيها مسجدا انعقد الوقف قبل
البناء قال الحافظ العسقلاني ولا يخفى تكلفه حدثنا اسحق
كذا للجميع الا في رواية الاصيلي فوقع في روايته منسوبا فقال حدثنا
اسحق بن منصور وفي رواية ابي علي بن شبويه حدثنا
اسحق هو ابن منصور وقال الكرماني قال الكلاباذي هو اي
اسحق اما الحنظلي واما الكوسج وهو اسحق بن منصور قال
حدثنا وفي نسخة اخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث وقد
مر غير مرة قال سمعت ابي يقول حدثنا ابو التياح قال حدثني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة امر بالمسجد وفي رواية الكشميهني
امر ببناء المسجد وقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا
فقالوا

بعجمة صح

بن بهرام الكوسج صح

فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله ومطابقة للترجمة
ظاهرة وقد مر الحديث عن قريب باب
وقف الدواب والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء اسم
الخيل وعطفه على الدواب من عطف الخاص على العام والعروض
بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو جميع ما عدا النقد من
المتاع والصامت بلفظ ضد الناطق والمراد به النقد من المال
من الذهب والفضة وهذه الترجمة معقودة لبيان جواز
وقف المنقولات وقال الزهري فيمن جعل الف دينار
في سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها وجعل
ربحه صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل ان ياكل
من ربح تلك الالف شيئا ويروي ذلك الالف وجه التانيث
ظاهر واما التذكير فباعتبار لفظ الالف وان لم يكن جعل
ربحها صدقة مصروفة في المساكين هذا شرط على سبيل المبالغة
اي هل له ان ياكل وان لم يجعل ربحها صدقة [illegible] قال ليس
له ان ياكل منها اي وان لم يجعل كذلك وهذا التعليق وصله عن
الزهري ابن وهب في موطئه عن يونس عنه وهذا ذهاب
من الزهري الى جواز مثل ذلك وانه لا ياكل منه قيل انما لا ياكل
اذا كان غنيا عنها واما اذا احتاج وافتقر فيباح له الاكل منها
ويكون كاحد المساكين وقال ابن حبيب وهذا مذهب مالك
وجميع اصحابنا يقولون انه ينفق على ولده وولد ولده من حبسه
اذا احتاجوا وان لم يكن لهم في ذلك اسهام فاذا استغنوا
فلا حق لهم واستحسن مالك ان لا يعطوا منها الا اذا احتاجوا وان
يكون سهم منها جاريا على الفقراء لئلا يندرس قاله ربيعة ويحيى
بن سعيد ومطابقته للترجمة باعتبار قوله والصامت
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد
القطان قال حدثنا عبيد الله هو ابن عمر العمري قال حدثني
بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه

قال اي الزهري وهو تاكيد لقال الاول صح

حمل على فرس له في سبيل الله اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها رجلا فاخبر عمر رضي الله عنه على البناء للمفعول انه قد وقفها يبيعها فسأل اي عمر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتاعها اي يشتريها فقال صلى الله عليه وسلم لا تبتعها اي لا تشترها ولا ترجعن بنون التاكيد الثقيلة في صدقتك وظاهره انه حمله حمل تمليك ليجاهد به اذ لو كان حمل تحبيس لم يجز بيعه وقد مر الحديث في كتاب الهبة في باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته ومطابقته للترجمة في تحو له حمل على فرس له في سبيل الله الا ان فيه ما عرفت آنفا فافهم

باب

بيان نفقة القيم للوقف اي العامل على الوقف ويدخل فيه الاجير والناظر والوكيل حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم قال ابن عبد البر لا يقتسم برفع الميم على الخبر اي ليس يقتسم وقال الطبري في التهذيب تقتسم ورثتي ليس بمعنى النهي لانه لم يترك دينارا ولا درهما فلا يجوز النهي عما لا سبيل الى فعله وقال الحافظ العسقلاني لا يقتسم باسكان الميم على النهي وبضمها على النفي وهو الاشهر وبه يستقيم المعنى حتى لا يعارض ما روي عن عائشة رضي الله عنها وغيرها انه لم يترك صلى الله عليه وسلم مالا يورث عنه وتوجيه رواية النهي انه لم يقطع بانه لا يخلف شيئا بل كان ذلك محتملا فنهاهم عن قسمة ما يخلف ان اتفق انه خلف ورثتي سماهم ورثة باعتبار انهم كذلك بالقوة لكن منعهم من الميراث الدليل الشرعي وهو قوله لا نورث ما تركنا صدقة دينارا وفي رواية يحيى بن يحيى الاندلسي دنانير وتابعه ابن كنانة وسائر الرواة يقولون دينارا قال ابو عمر هو الصواب لان الواحد هنا

هنا اعم عند اهل اللغة ولا درهما ما تركته اي الذي تركته بعد نفقة نسائي قال الخطابي بلغني عن ابن عيينة انه كان يقول ازواج سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في معنى المعتدات لانهن لا يجوز لهن ان ينكحن ابدا فجرت لهن النفقة وتركت حجرهن لهن يسكنها ومؤنة عاملي والمراد بالعامل هنا القيم على الارض التي افاءها الله عليه من بني النضير وفدك وسهمه من خيبر ويطلق القيم على الاجير ونحوه ايضا وقال الكرماني عاملي اي خليفتي بعدي ووهم من قال اراد بالعامل حافر قبره لانهم لم يكونوا يحفرون باجرة لاحد فكيف له صلى الله عليه وسلم فهو صدقة ومطابقته للترجمة في قوله ومؤنة عاملي فان المراد به هو القيم كما عرفت وقال ابن بطال اراد البخاري بتبويبه ان المراد بقوله مؤنة عاملي انه عامل ارضه التي افاءها الله تعالى عليه والله اعلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه اشترط في وقفه ان ياكل من وليه ويوكل صديقه غير متمول مالا والحديث تقدم عن قريب باتم منه وقد اعترض الاسمعيلي عليه بان المحفوظ عن حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر رضي الله عنه ليس فيه ابن عمر ثم اورده كذلك من طريق سليمن بن حرب وغير واحد عن حماد عن ايوب عن نافع ان عمر رضي الله عنه وروى ايضا عن ابي يعلى عن ابي الربيع عن حماد عن ايوب ان عمر رضي الله عنه ولم يذكر نافعا ولا ابن عمر ثم قال وصله يزيد بن زريع وابن علية ثنا ابن صاعد ثنا الحسين بن الحسن المروزي ثنا ابن زريع ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا الحديث هذا وقال الحافظ العسقلاني والبخاري اخرجه عن قتيبة وقتيبة من الحفاظ وقد تابعه يونس بن محمد عن حماد بن زيد فوصله اخرجه احمد عنه مطولا وقد وصله يزيد بن زريع عن ايوب اخرجه الاسمعيلي وقال الحميدي

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ من الصفايا التي كانت له نفقة سنة ونفقة نسائه ويصرف الباقي في مصالح المسلمين صح

والحديث اخرجه البخاري في الفرائض ايضا واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج صح

لم اقف على طريق قتيبة في صحيح البخاري وهو ذهول شديد منه
فانه ثابت في جميع النسخ والله تعالى اعلم وهما بقية الترجمة
تؤخذ من قوله اشترط في وقفه الى آخره باب
بالتنوين اذا وقف ويروى اذا وقف بدون الهمزة
ارضا او بئرا او اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين
قال الكرماني وكلمة او للاشعار بان كل واحد منهما يصلح
للترجمة وان كان بالواو فمعناه اذا وقف بئرا واشترط
وهذه الترجمة معقودة لبيان جواز اشتراط الواقف
لنفسه منفعة من وقفه وقال ابن بطال لا خلاف بين
العلماء ان من شرط لنفسه ولورثته نصيبا في وقفه ان
ذلك جائز وقد قيد بعض العلماء الجواز بما اذا كانت المنفعة
عامة واوقف انس هو ابن مالك دارا اي بالمدينة
فكان اذا قدمها اي المدينة نزلها وهذا التعليق وصله
البيهقي عن ابي عبد الرحمن السلمي انا ابو الحسن محمد بن محمود
المروزي ثنا ابو عبد الله محمد بن علي الحافظ ثنا محمد بن المثنى
ثنا الانصاري حدثني ابي عن ثمامة عن انس رضي الله عنه
انه وقف دارا بالمدينة فكان اذا حج مر بالمدينة فنزل داره
وهو موافق لما تقدم عن المالكية انه يجوز ان يقف الدار
ويستثني لنفسه بيتا منها وتصدق الزبير هو ابن
العوام رضي الله عنه بدوره وقال للمردودة اي المطلقة
من بناته ووقع في بعض النسخ من نسائه فقال الحافظ
العسقلاني وصوبها بعض المتأخرين فوهم فان الواقع
خلافها وتعقبه العيني بانه من اين علم ان الواقع خلافها
فلم لا يجوز ان يكون الواقع خلاف الثابت ان تسكن بفتح
الهمزة والتقدير بان تسكن غير مضرة بكسر الضاد بصلة
ولا مضر بها بفتح الضاد على صيغة اسم المفعول با
فان استغنت بزوج فليس لها حق وصله الدارمي
في مسنده

في مسنده من طريق هشام بن عروة عن ابيه ان الزبير
رضي الله عنه جعل دوره صدقة على بنيه لا تباع ولا تورث
ولا توهب وان للمردودة من بناته فذكر نحوه ووصله
البيهقي ايضا وجعل ابن عمر رضي الله عنهما نصيبه من
دار عمر رضي الله عنه اي الذي خصه من دار عمر رضي الله عنه
سكنى لذوي الحاجة من آل عبد الله يعني ان من كان
محتاجا الى السكنى من اهله يسكن فيما خصه من دار عمر رضي الله عنه
يعني تصدق به وقال لا يباع ولا يوهب كذا ذكره ابن سعد
وقال عبدان بفتح المهملة واسمه عبد الله وعبدان لقبه
ابن عثمن بن جبلة بالجيم والموحدة المروزي اخبرني
بالافراد ابي اي عثمن بن جبلة عن شعبة عن ابي اسحق
السبيعي عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح
اللام الكوفي القاري مقرئ الكوفة واسمه عبد الله بن
حبيب ولابيه صحبة ان عثمن اي ابن عفان رضي الله عنه
حين حوصر اشرف عليهم اي نظر عليهم من فوق كذا في
رواية الكشميهني وفي رواية غيره حيث حوصر اي
لما حاصره المصريون الذين انكروا عليه تولية عبد الله بن سعد
بن ابي سرح وقصته مشهورة وقد وقع في رواية النسائي
من طريق زيد بن ابي انيسة قال لما حصر عثمن في داره واجتمع
الناس قام فاشرف عليهم الحديث وقال انشدكم لله وفي
رواية الاحنف عند النسائي انشدكم بالله الذي لا اله الا هو
وزاد الترمذي والنسائي من رواية ثمامة بن حزن عن عثمن
رضي الله عنه انشدكم الله والاسلام يقال انشدت فلانا
انشده اذا قلت له نشدتك الله اي سألتك بالله
كانك ذكرته اياه ولا انشد الا اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من حفر رومة قال ابن بطال هذا وهم من بعض رواته

مات سنة خمس ومائة صح

فله الجنة فحفرتها صح

والمعروف ان عثمن اشتراها لا انه حفرها وكان الحافظ
العسقلانى هو المشهور فى الروايات فقد اخرجه الترمذى
من رواية زيد بن ابى انيسة عن ابى اسحق فقال فيه هل
تعلمون ان رومة لم يكن يشرب منها الا بثمن لكن
لا يتعين الوجه فقد روى البغوى فى معجم الصحابة من طريق
بشر بن بشير الاسلمى عن ابيه قال لما قدم المهاجرون المدينة
استنكروا الماء وكانت لرجل من بنى غفار عين يقال لها
رومة وكان يبيع منها القربة بمد فقال له النبى صلى الله عليه وسلم
تبيعنيها بعين فى الجنة فقال يا رسول الله ليس لى ولا
لعيالى غيرها فبلغ ذلك عثمن رضى الله عنه فاشتراها بخمسة
وثلثين الف درهم ثم اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال
اتجعل لى ما جعلته له قال نعم قال قد جعلتها للمسلمين
انتهى واذا كانت اولا عينا فلا مانع ان يحفر فيها عثمن بئرا
ويحتمل ان العين المذكورة كانت تجرى الى بئر فوسعها
عثمن او طواها فنسب حفرها اليه وقال الكرمانى رومة بضم
الراء وسكون الواو كانت ركية ليهودى يبيع المسلمين
ماءها فاشتراها منه عثمن رضى الله عنه بعشرين الف درهم
والله تعالى اعلم فله الجنة فحفرتها الستم تعلمون انه
قال من جهز جيش العسرة التجهيز تهيئة جهاز السفر
وجيش العسرة هو جيش تبوك جهزه عثمن رضى الله عنه
فى تلك الغزوة بتسع مائة وخمسين بعيرا واتم الالف
بخمسين فرسا فله الجنة فجهزتهم قال ابو عبد الرحمن
السلمى فصدقوه بما قال اى بالذى قال عثمن رضى الله عنه
وفى رواية صعصعة بن معاوية التميمى قال ارسل عثمن
رضى الله عنه وهو محصور الى على وطلحة والزبير وغيرهم
فقال احضروا غدا فاشرف عليهم فذكر الحديث بطوله
اخرجه سيف فى الفتوح وفى رواية النسائى من طريق الاحنف
بن قيس

وفى رواية احمد من حديث
عبد الرحمن بن سمرة انه
جاء بالف دينار فى ثوبه
فصبها فى حجر النبى صلى الله
عليه وسلم حين جهز جيش
العسرة فقال ما على
عثمن ما عمل بعد اليوم
صح

بن قيس ان الذين صدقوه بذلك هم على بن ابى طالب
وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص رضى الله عنهم وزاد
الترمذى فى رواية زيد بن ابى انيسة عن ابى اسحق هل
تعلمون ان حراء حين انتفض قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اثبت حراء فليس عليك الا نبى او صديق
او شهيد قالوا نعم وفى رواية زيد ايضا ذكر بئر رومة
لم يكن يشرب منها الا بثمن فابتعتها فجعلتها للغنى والفقير
وابن السبيل وزاد النسائى من طريق الاحنف عن عثمن
رضى الله عنه فقال اجعلها سقاية للمسلمين واجرها لك
وزاد فى رواية ايضا اشياء عددها فمن تلك الاشياء
ما وقع فى رواية ثمامة بن حزن هل تعلمون ان المسجد ضاق
باهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشترى بقعة
آل فلان فيزيدها فى المسجد بخير منها فى الجنة فاشتريتها
من صلب مالى فانتم اليوم تمنعونى ان اصلى فيها ونحوه
لاسحق بن راهويه وابن خزيمة وابن حبان من طريق
ابى سعيد مولى ابى اسيد عن عثمن رضى الله عنه فى قصة
مقتله مطولا وزاد النسائى فى رواية الاحنف بن قيس
عن عثمن رضى الله عنه انه اشتراها بعشرين الفا او بخمسة
وعشرين الفا وزاد فى ذكر جيش العسرة فجهزتهم
حتى لم يفقدوا عقالا ولا خطاما وللترمذى من حديث
عبد الرحمن بن خباب السلمى انه جهزهم بثلثمائة بعير
ومن تلك الاشياء ما وقع فى رواية ابى سلمة بن عبد الرحمن
عن عثمن رضى الله عنه عند احمد والنسائى انشد الله رجلا
شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بيعة الرضوان
يقول هذه يد الله وهذه يد عثمن الحديث وسيأتى بيان
ذلك فى مناقب عثمن رضى الله عنه من حديث ابن عمر رضى الله عنهما
ان شاء الله تعالى ومنها ما روى الدارقطنى من طريق ثمامة بن حزن

عن عثمن رضي الله عنه انه قال هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم زوجني ابنتيه واحدة بعد اخرى رضي
بي ورضي عني قالوا نعم ومنها ما اخرجه ابن منده من طريق
عبيد الحميري قال اشرف عثمن رضي الله عنه فقال يا طلحة
انشدك الله اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ليأخذ كل رجل منكم بيد جليسه فاخذ بيدي
فقال هذا جليسي في الدنيا والآخرة قال نعم وللحاكم
في المستدرك من طريق اسلم ان عثمن رضي الله عنه
حين حصر قال لطلحة اتذكر اذ قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان عثمن رفيقي في الجنة قال نعم وقد روى الترمذي
باسناده عن ثمامة بن حزن القشيري قال شهدت
الدار حين اشرف عليهم عثمن رضي الله عنه فقال
ائتوني بصاحبيكم اللذين البّاكم علي فجيء بهما كانهما
جملان او كانهما حماران قال فاشرف عليهم عثمن رضي الله عنه
فقال انشدكم بالله وبالاسلام هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب
غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة فيجعل دلوه
مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من
صلب مالي فانتم اليوم تمنعوني ان اشرب منها حتى
اشرب من ماء البحر فقالوا اللهم نعم فقال انشدكم بالله
والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها
في المسجد بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي
فانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها ركعتين قالوا اللهم
نعم قال انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون اني جهزت
جيش العسرة من مالي قالوا اللهم نعم قال انشدكم بالله
والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان

ثبير جبل بمكة صحاح

كان على ثبير بمكة ومعه ابو بكر وعمر وانا فتحرك الجبل
حتى تساقطت حجارته بالحضيض قال فركضه برجله
فقال اسكن ثبير فانما عليك نبي وصديق وشهيدان
قالوا اللهم نعم قال الله اكبر شهدوا لي ورب الكعبة اني
شهيد ثلاثا قال الترمذي هذا حديث حسن
وفي هذا الحديث من الفوائد مناقب ظاهرة لعثمن
رضي الله عنه وجواز تحديث الرجل بمناقبه اذا احتاج
الى ذلك لدفع مضرة او تحصيل منفعة وانما يكره
ذلك عند المفاخرة والمكاثرة والعجب قوله هذا التعليق
وصله الدارقطني والاسمعيلي وغيرهما من طريق القاسم
بن محمد المروزي عن عبدان بتمامه ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله تجهز تبعا اي حفرت رومة وتمام دلالته
يؤخذ من تمام القصة وهو انه قال ودلوي فيها كدلاء المسلمين
كما في رواية الترمذي واما مطابقة قصة انس فظاهرة
وكذا قصة الزبير فان البنت اذا طلقت يلزمه ابا[ء]
اسكانها فاذا اسكنها في وقفه فكانما اشترط على نفسه
رفع كلفة فلا وجه لما ادعاه الاسمعيلي من انه ليس في
احاديث الباب شيء يوافق ما ترجم به الا اثر انس رضي الله عنه
قوله قال الدارقطني تفرد بهذا الحديث عثمن والد
عبدان عن شعبة وقد اختلف فيه على ابي اسحق فرواه
زيد بن ابي انيسة عنه كهذه الرواية اخرجه الترمذي والنسائي
ورواه عيسى بن يونس عن ابيه عن ابي اسحق عن ابي سلمة
عن عثمن رضي الله عنه اخرجه النسائي ايضا وتابعه ابو قطن
عن يونس اخرجه احمد وقال الحافظ العسقلاني وتفرد
عثمن والد عبدان لا يضره فانه ثقة واتفاق شعبة
وزيد بن ابي انيسة على روايته هكذا ارجح من انفراد يونس
عن ابي اسحق الا ان آل الرجل اعرف به من غيرهم فيعارض

يونس بن ابي اسحق
مسمعه

دينار فقال من كان له من اهل الكتاب عهد فليأت انفذه له
والا فاني مجليكم فاجلاهم اخرجه ابن ابي شيبة وغيره
ثانيهما ما رواه عمر بن شبة في اخبار المدينة من طريق عثمان
بن محمد الاخنسي قال لما كثر العيال اي الخدم في ايدي المسلمين
وقووا على العمل اجلاهم عمر رضي الله عنه ويحتمل ان يكون
كل من هذه الاشياء جزء علة في اخراجهم **اتاه احد**
بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وبقافين بينهما ياء ساكنة
على صيغة التصغير وبنو ابي الحقيق رؤساء يهود خيبر
قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم من اتى منهم ووقع
في رواية البرقاني فقال رئيسهم لا تخرجنا والذي كان منهم
زوج صفية بنت حيي ام المؤمنين رضي الله عنها فقتل بخيبر
فهذا غيره والله اعلم **فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا**
من الاخراج والهمزة فيه للاستفهام على الانكار **وقد اقرنا**
محمد الواو فيه للحال **وعاملنا** بفتح اللام **على الاموال**
وشرط ذلك اي اقرارنا في اوطاننا **لنا فقال عمر**
رضي الله عنه اظننت الهمزة فيه للاستفهام على سبيل
الانكار والخطاب فيه لاحد بني ابي الحقيق **اني نسيت**
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اي كيف
تلتبس بك وكيف يكون حالك **اذا اخرجت** على صيغة
البناء للمفعول **من خيبر تعدو بك** اي تجري بك وتسري
قلوصك ليلة بعد ليلة القلوص بفتح القاف وبالصاد
المهملة الناقة الصابرة على السير وقيل الشابة وقيل
اول ما يركب من اناث الابل وقيل الطويلة القوائم واشار
بذلك صلى الله عليه وسلم الى اخراجهم من خيبر وكان ذلك من
اخباره بالمغيبات قبل وقوعها **فقال كانت هذه** هكذا
في رواية الكشميهني وفي رواية غيره كان ذلك **هزيلة**
بضم الهاء مصغر هزلة والهزل ضد الجد **من ابي القاسم**

... من الهزل صح

فقال

فقال اي عمر رضي الله عنه **كذبت يا عدو الله فاجلاهم**
عمر رضي الله عنه واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر
اي بعد ان اجلاهم اعطاهم **مالا** تمييز للقيمة **وابلا**
وعروضا من عطف الخاص على العام اذ المال يشملهما
او المراد من المال النقد خاصة **من اقتاب** جمع قتب
بالتحريك رحل صغير على قدر السنام واما القتب
بالكسر فهو جميع اداة السانية من علاقتها وحبالها كذا في
الصحاح **وحبال وغير ذلك** وفي الحديث ان عمر رضي الله عنه
اجلى يهود خيبر عنها لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبقين دينان
بارض العرب وانما كان صلى الله عليه وسلم اقرهم على ان سالمهم
في انفسهم ولا حق لهم في الارض واستاجرهم على المساقاة
ولهم شطر الثمر فلذلك اعطاهم عمر رضي الله عنه قيمة شطر الثمر
من ابل واقتاب وحبال يستقلون بها اذ لم يكن لهم في رقبة
الارض شيء وفيه دلالة على ان العداوة توجب المطالبة
بالجنايات كما [illegible] طالبهم عمر رضي الله عنه بفدعهم ابنه
ورشح ذلك بان قال ليس لنا عدو غيرهم فعلق المطالبة
بشاهد العداوة وانما ترك مطالبتهم بالقصاص لانه فدع
ليلا وهو نائم فلم يعرف عبد الله اشخاص من فدعه فاشكل الامر
كما اشكلت قضية عبد الله بن سهل حين وداه النبي صلى
الله عليه وسلم من عند نفسه وفيه ان المزارع اذا اخرجه رب
الارض لجناية بدت منه ان له ان يخرجه بعد ان يبتدئ في
العمل ويعطيه قيمة عمله ونصيبه كما فعل عمر رضي الله عنه وقيل
ليس له اخراجه الا عند راس العام وتمام الحصاد والجذاذ
وفيه جواز العقد مشاهرة ومسانهة ومياومة خلافا
للشافعي واختلف اصحاب مالك هل يلزمه واحد ما سمى
او لا يلزمه شيء ويكون كل واحد منهما بالخيار كذا في المدونة
والاول قول عبد الملك وفيه ان افعال النبي صلى الله عليه وسلم

انتهى د على القول الاخر
صح

اعلم باحوال الميت وبما جرى اصلح وهم له انفع فهذا ان شرطا عن
لجواز استشهاد الذميين عند فقد المؤمنين اذا كان ذلك
في سفر وكان في وصية كما صرح بذلك القاضي شريح قال ابن جرير
حدثنا عمرو بن علي ثنا ابو معاوية ووكيع قالا حدثنا الاعمش
عن ابراهيم عن شريح قال لا تجوز شهادة اليهودي والنصراني الا
في سفر ولا تجوز في سفر الا في وصية وقد روي مثله عن الامام احمد
بن حنبل رحمه الله وهذا من افراده وخالفه الثلثة فقالوا
لا تجوز شهادة اهل الذمة على المسلمين وذكر الطحاوي حديث
ابي داود ان رجلا من المسلمين توفي بدقوقا ولم يجد احدا من
المسلمين يشهده على وصيته فاشهد رجلين من اهل الكتاب
نصرانيين فقدما الكوفة على ابي موسى فقال ابو موسى هذا
امر لم يكن بعد الذي كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاحلفهما
بعد العصر ما خانا ولا كذبا ولا بدلا وانها لوصيته فامضى شهادتهما قال
الطحاوي فهذا يدل على ان الآية محكمة عند ابي موسى وابن عباس
رضي الله عنهم ولا اعلم لهما مخالفا من الصحابة في ذلك وعلى ذلك
اكثر التابعين وذكر النحاس ان القائلين بان الآية الكريمة
منسوخة وانه لا تجوز شهادة كافر كما لا تجوز شهادة فاسق
[illegible] زيد بن اسلم والشافعي ومالك
والنعمان غير انه اجاز شهادة الكفار بعضهم على بعض واما
الزهري والحسن فزعما ان الآية كلها في المسلمين وذهب غيرهما
الى ان الشهادة هنا بمعنى الحضور وقال آخرون الشهادة بمعنى
اليمين وتكلموا في معنى استحلاف الشاهدين هنا فمنهم من قال
لانهما ادعيا وصية من الميت وهذا قول يحيى بن يعمر قال النحاس
وهذا لا يعرف في حكم الاسلام ان يدعي رجل وصية فيحلف ويأخذها
ومنهم من قال يحلفان اذا شهدا ان الميت اوصى بما لا يجوز
او بما لا يحل قال وهذا ايضا لا يعرف في الاحكام ومنهم من قال
يحلفان اذا اتهما ثم ينتقل اليمين عنهما اذا اطلع على الخيانة الى الاولياء
وزعم

وزعم ابن زيد ان ذلك كان في اول الاسلام كان الناس يتوارثون
بالوصية ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض وقال الخطابي
ذهبت عائشة رضي الله عنها الى ان هذه الآية ثابتة غير منسوخة
وروي ذلك عن الحسن والنخعي وهو قول الاوزاعي قال وكان
تميم وعدي وصيين لا شاهدين والشهود لا يحلفون وانما عبر
بالشهادة عن الامانة التي تحملاها وهي المعالم واختلفوا في هذين
الاثنين فقال قوم هما الشاهدان اللذان يشهدان على
وصية الموصي وقال آخرون هما الوصيان لان الآية نزلت
فيهما ولانه قال تحبسونهما من بعد الصلوة فيقسمان ولا يلزم
الشاهد يمين وجعل الوصي اثنين تاكيدا فعلى هذا تكون الشهادة
بمعنى الحضور كقولك شهدت وصية فلان بمعنى حضرت
قال تعالى وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين يريد الحضور
انتهى تحبسونهما تقفونهما وتصبرونهما للحلف صفة
لآخران والشرط اعني قوله تعالى ان انتم ضربتم في الارض
بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله او آخران من غيركم اعتراض
فائدته الدلالة على انه ينبغي ان يشهد اثنان منكم فان تعذر
كان في السفر فمن غيركم او استيناف كانه قيل كيف نعمل
ان ارتبنا بالشاهدين فقال تحبسونهما من بعد الصلوة
اختلف فيها فقال النخعي والشعبي وابن جبير وقتادة من
بعد صلوة العصر لانه وقت اجتماع الناس وتعاقب
ملائكة الليل وملائكة النهار ولان جميع اهل الاديان يعظمون
ذلك الوقت ويتجنبون فيه الحلف الكاذب وقال الحسن
اراد من بعد صلوة الظهر وقال [illegible] والسدي ويروى عن
ابن عباس رضي الله عنهما من بعد صلوة اهل دينهما قال فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم تميما وعديا بعد العصر فاستحلفهما عند المنبر
وقال الزهري يعني صلوة المسلمين يريد ان صلوة كانت
والمقصود ان يقام هذان الشاهدان بعد صلوة قد اجتمع فيها

في قبول الوصية
ح

بين الصفة والموصوف
ح

اي نهاية الايمان بصلوة العصر
صح

يحلفه تهم فيقسمان اى يحلفان بالله ان ارتبتم اى ان
ارتاب به الوارث منكم وظهر له ريبة منهما انهما خانا وغلا لا نشترى
به اى بالقسم ثمنا هذا مقسم عليه وان ارتبتم اعتراض
يفيد اختصاص القسم بحال الارتياب والمعنى لا نستبدل
بالقسم او بالله عرضا قليلا من الدنيا الفانية الزائلة اى
لا نحلف بالله كاذبا للطمع ولو كان ذا قربى اى ولو كان المقسم
له المشهود له قريبا منا وجوابه ايضا محذوف اى لا نشترى
ولا نحابيه ولا نكتم شهادة الله اى الشهادة التى امرنا
باقامتها فاضافها الى الشهادة الى الله للتعظيم وعن الشعبى
انه وقف على شهادة ثم ابتدأ الله بالمد على حذف حرف القسم
وتعويض حرف الاستفهام منه ويروى عنه بغير المد ايضا
كقولهم الله لافعلن انا اذا لمن الآثمين اى ان كتمنا
او ان فعلنا شيئا من ذلك من تحريف الشهادة او تبديلها
او تغييرها او كتمها بالكلية وقرئ فى الشواذ لملاثمين بحذف
الهمزة والقاء حركتها على اللام وادغام النون فيها فان عثر
اى فان اطلع وظهر على انهما استحقا اثما اى فعلا ما اوجب
اثما كتحريف وخيانة او غل شىء من المال الموصى به اليهما فهو
من باب اطلاق المسبب وارادة السبب قال ابو عبيدة فى
المجاز فان عثر على انهما استحقا اثما اى فان ظهر عليه وروى
الطبرانى من طريق سعيد عن قتادة فان عثر على انهما استحقا
اثما اى اطلع منهما على خيانة وانما تفسير اعثرنا عليهم فقال الفراء
قوله اعثرنا عليهم اى اظهرنا واطلعنا قال وكذلك قوله فان عثر
اى اطلع فآخران اى شاهدان آخران [illegible] يقومان
مقامهما اى مقام الشاهدين [illegible] الاولين من الذين
استحق عليهم على البناء للمفعول اى من الذين استحق عليهم
الاثم ومعناه من الذين جنى عليهم وهم اهل الميت وورثته وقرأ
حفص استحق على البناء للفاعل على ان الاوليان فاعل والمعنى من الورثة
الذين

او بالله صح

٧٣

الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان
يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بها كذب الكاذبين
وهذه القراءة تعزى الى على وابن عباس رضى الله عنهم
الاوليان اى الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما
وهو خبر محذوف اى هما الاوليان او مبتدأ خبره آخران
مقدما او خبر آخران او بدل منه آخران او من الضمير
فى يقومان واجاز الاخفش ان يكون صفة لآخران
لانه لما وصف اختص فجاز ان يوصف بما يوصف به
المعارف ويجوز ان يرتفع باستحق على حذف المضاف
اى من الذين استحق عليهم انتداب الاوليين منهم للشهادة
لاطلاعهما على حقيقة الحال وهذا وجه حسن ولا ضمير فى
استحق على هذا الوجه وقرأ حمزة ويعقوب وابو بكر
عن عاصم الاولين بالجمع على انه صفة للذين او بدل منه
او بدل من الضمير عليهم او منصوب باضمار اعنى ومعنى
الاولين المتقدمين على الاجانب فى الشهادة لكونهم احق بها
او لتقدم ذكرهم فى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم
وقرئ فى الشواذ الاوليين على التثنية وانتصابه على المدح
وقرأ الحسن الاولان واعرابه اعراب الاوليان قال ابو اسحق
الزجاج هذا الموضع من اصعب ما فى القرآن اعرابا قال الشهاب
السمين ولقد صدق والله فيما قال ثم بسط القول فى ذلك وختمه
بان قال وقد جمع الزمخشرى ما قلته باوجز والله تعالى اعلم فيقسمان
بالله لشهادتنا احق من شهادتهما اصدق منها واولى بان تقبل
وما اعتدينا اى وما تجاوزنا فيها الحق انا اذا لمن الظالمين
الواضعين الباطل موضع الحق او الظالمين انفسهم ان اعتدينا
قال القاضى ومعنى الآيتين ان المحتضر اذا اراد الوصية ينبغى ان
يشهد عدلين من ذوى نسبه او دينه على وصيته او يوصى اليهما
احتياطا فان لم يجدهما بان كان فى سفر فآخران من غيرهم ثم ان وقع

تجوزا صح

نزاع وارتياب اقسما على صدق ما يقولان بالتغليظ في الوقت فان اطلع على انهما كذبا بامارة ومظنة حلف آخران من اولياء الميت والحكم منسوخ ان كان الاثنان شاهدين فانه لا يحلف الشاهد ولا يعارض يمينه بيمين الوارث وثابت ان كانا وصيين ورد اليمين الى الورثة اما لظهور خيانة الوصيين فان تصديق الوصي باليمين لامانته او لتغير الدعوى آخرون ان تميما الداري وعدي بن [illegible] خرجا الى الشام للتجارة وكانا حينئذ نصرانيين ومعهما بزيل مولى عمرو بن العاص وكان مسلما فلما قدموا الشام مرض بزيل فدون ما معه في صحيفة وطرحها في متاعه ولم يخبرهما به واوصى اليهما بان يدفعا متاعه الى اهله ومات ففتشاه واخذا منه اناء من فضة فيه ثلثمائة مثقال منقوشا بالذهب فغيباه فاصاب اهله الصحيفة فطالبوهما بالاناء فجحدا فترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت يا ايها الذين آمنوا الآية فحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العصر عند المنبر وخلى سبيلهما ثم وجد الاناء في ايديهما فاتاهما بنو سهم في ذلك فقالا اشتريناه منه ولكن لم يكن لنا عليه بينة فكرهنا ان نقر به فرفعوهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فان عثر الآية فقام عمرو بن العاص والمطلب بن ابي وداعة السهميان وحلفا ولعل تخصيص العدد يعني عدد الوصي اي جعل الوصي اثنين لخصوص الواقعة والا فيكفي وصي واحد هذا وقال العيني ويحتج به من يرى رد اليمين على المدعي وابو حنيفة واصحابه لا يرون ذلك ووجهه عندهم ان الورثة قد ادعوا على النصرانيين انهما قد اختانا فحلفا فلما ظهر كذبهما ادعيا الشراء فيما كتما فانكر الورثة فكانت اليمين على الورثة لانكارهم الشراء والله تعالى اعلم ذلك اي الحكم الذي تقدم او تحليف الشاهد ادنى اي اقرب ان يأتوا بالشهادة على وجهها اي على نحو ما حملوها من غير تحريف وخيانة فيها او يخافوا اي اقرب الى ان يخافوا

ان

دون الاجمع

اختانا من الخيانة

او ترد ايمان بعد ايمانهم اي ان تكرر اليمين على المدعين بعد ايمانهم فيحلفوا على خيانتهم وكذبهم فيفتضحوا لظهور الخيانة واليمين الكاذبة فلا يحلفون كاذبين اذا خافوا هذا الحكم وانما جمع الضمير لانه حكم يعم الشهود كلهم واتقوا الله ان تحلفوا كاذبين وتخونوا الامانة واسمعوا ما توصون وتوعظون به سمع اجابة والله لا يهدي القوم الفاسقين اي ان لم تتقوا ولم تسمعوا كنتم قوما فاسقين والله لا يهدي القوم الفاسقين الى حجة او الى طريق الجنة وهو وعيد لهم بحرمان الهداية وقال لي علي بن عبد الله هو المعروف بابن المديني كذا وقع في رواية ابي ذر والاكثرين وفي رواية النسفي وقال علي بن عبد الله بحذف كلمة لي ثم انه ذكر الحديث عن ابن المديني بغير ما يقتضي عن سماع فاما ان يكون اخذه مذاكرة وعرضا او يكون محمد بن ابي القاسم ليس بمرضي عنده وكأنه اشبه فروى النسفي عن البخاري انه قال لا اعرف محمد بن ابي القاسم هذا كما اشتهي وروى عمر البجيري بالموحدة والجيم مصغرا عن البخاري نحو هذا وزاد قيل له رواه غيره يعني روى هذا الحديث غير محمد بن ابي القاسم فقال لا [illegible]
[illegible] حدثنا يحيى بن آدم اي ابن سليمن المخزومي قال حدثنا ابن ابي زائدة هو يحيى بن زكريا بن ابي زائدة واسم ابي زائدة ميمون ابو سعيد الهمداني القاضي عن محمد بن ابي القاسم الذي يقال له الطويل ولا يعرف اسم ابيه وثقه يحيى بن معين وابو حاتم وتوقف فيه البخاري كما عرفت مع انه اخرج حديثه هذا هنا وليس له في هذا الصحيح ولا لشيخه عبد الملك بن سعيد غير هذا الحديث الواحد عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج رجل من بني سهم هو بزيل بضم الموحدة وفتح الزاي وآخره لام مصغرا كذا ضبطه

وتوعظون صح

وقيل خالد صح
مات قاضيا بالمدائن سنة ثلاث وثمانين ومائة صح

ابن ماكولا ووقع في رواية الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما عن تميم نفسه عند الترمذي والطبري بدال مهملة بدل الزاي وفي رواية ابن منده من طريق السدي عن الكلبي بديل بن ابي مارية ومثله في رواية عكرمة وغيره عند الطبري مرسلا لكن لم يسمه ووهم من قال فيه بديل بن ورقاء فانه خزاعي وهذا سهمي وكذا وهم من ضبطه بالذال المعجمة وقال الحافظ العسقلاني ورايت في نسخة صحيحة من تفسير الطبري بزيل براء بغير نقطة ووقع في رواية ابن جريج انه كان مسلما وكذا اخرجه سنيد في تفسيره مع تميم الداري وهو صحابي مشهور ينسب الى الدار وهم بطن من لخم بالمعجمة وقال الداري للعطار وارث الغنم وكان نصرانيا فاسلم سنة تسع وسكن المدينة وبعد قتل عثمان رضي الله عنه انتقل الى الشام وكان يختم القرآن في ركعة وروى الشعبي عن فاطمة بنت قيس انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة خطبها وقد قال حدثني تميم فذكر خبر الجساسة في قصة الدجال وكان قصته هذه قبل ان يسلم فان قيل اذا كان قصته قبل ان يسلم يكون الحديث من مرسل الصحابي لان ابن عباس رضي الله عنهما لم يحضر هذه القصة فالجواب انه قد جاء في بعض الطرق انه رواها عن تميم الداري نفسه بين ذلك الكلبي في روايته فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما عن تميم الداري قال برئ الناس من هذه الآية غيري وغير عدي بن بداء وكانا نصرانيين يختلفان الى الشام قبل الاسلام فاتيا الشام في تجارتهما وقدم عليهما مولى لبني سهم الحديث ويحتمل ان يكون القصة وقعت قبل الاسلام ثم تاخرت المحاكمة حتى اسلموا كلهم فان في القصة ما يشعر بان الجميع تحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فلعلها كانت بمكة سنة الفتح فعلى هذا يكون اسلام تميم الداري سنة سبع او ثمان وعدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد الياء ابن بداء بفتح الموحدة وتشديد الدال المهملة مع المد قال الذهبي

عدي

ثم فتح كذلك ... الا انه ... صح

قال الحافظ العسقلاني في ... صح

عدي بن بداء مذكور في تفسير شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت في الترمذي والصحيح ان عديا نصراني لم يبلغنا اسلامه وفي كتاب القضاء للكرابيسي حدثنا البداني عاصم واخرجه عن معلى بن منصور عن يحيى بن ابي زائدة ووقع عند الواقدي ان عدي بن بداء كان اخا تميم الداري فان ثبت فلعله اخوه لامه او من الرضاعة لكن في تفسير مقاتل بن حيان ان رجلين نصرانيين من اهل دارين احدهما تميم والآخر يماني وفي تفسير مقاتل ايضا خرج بديل بن ابي مارية مولى العاص بن وائل مسافرا في البحر الى النجاشي فمات بديل في السفينة وكان كتب وصية وجعلها في متاعه ثم دفعه الى تميم وصاحبه عدي فاخذا منه ما اعجبهما وكان فيما اخذا اناء من فضة فيه ثلثمائة مثقال ... منقوش مموه بالذهب فلما ردا بقية المتاع الى ورثته نظروا في الوصية وفقدوا بعض متاعه فكلموا تميما وعديا فقالا لا علم لنا به وفيه فقام عمرو بن العاص والمطلب بن ابي وداعة السهميان فحلفا ... فاعترف تميم بالخيانة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا تميم اسلم يتجاوز الله عنك ما كان في شركك فاسلم وحسن اسلامه ومات عدي بن بداء نصرانيا وفي تفسير الثعلبي كان بديل بن ابي مارية وقيل ابن ابي مريم مولى عمرو بن العاص ... مسلما ومات بالشام والله اعلم فمات السهمي بارض ليس بها مسلم وفي رواية الكلبي فمرض السهمي فاوصى اليهما وامرهما ان يبلغا ما ترك لاهله قال تميم فلما مات اخذنا من تركته جاما وهو عظيم تجارته فبعناه بالف درهم فاقتسمتها انا وعدي فلما فقدوا ما تركه فقدوا جاما بالجيم وتخفيف الميم اي اناء قاله الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني بان هذا تفسير الخاص بالعام لان الاناء اعم من الجام والجام هو الكاس من فضة مخوصا

بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والواو المشددة وآخره صاد مهملة أي مخططاً بخطوط طوال دقاق كالخوص أي ورق النخل وقال ابن الجوزي صيغت فيه صفائح مثل الخوص. ومعناه منقوشاً فيه صفة الخوص وقد وقع في بعض نسخ أبي داود مخوضاً بالضاد المعجمة أي مموهاً والأول أشهر من ذهب ووقع في رواية ابن جريج عن عكرمة أن السهمي المذكور مرض فكتب وصية بيده ثم دسها في متاعه ثم أوصى إليهما فلما مات فتحا متاعه ثم قدما على أهله فدفعا إليهم ما أرادا ففتح أهله متاعه فوجدوا الوصية وفقدوا أشياء فسألوهما عنه فجحدوا فرفعوهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية إلى قوله من الآثمين فأمرهم أن يستحلفوهما وفي رواية أخرى أن إناء من فضة منقوشاً بذهب وأن تميماً وعدياً لما سئلا عنه قالا اشتريناه منه فارتفعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت فإن عثر على أنهما استحقا إثماً ووقع في رواية الكلبي عن تميم فلما أسلمت تأثمت فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر وأديت إليهم خمسمائة درهم وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه أي اشتريناه من تميم وعدي بن بداء فقام رجلان من أوليائه أي من أولياء السهمي أي الميت ووقع في رواية الكلبي فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم وسمى مقاتل بن سليمان في تفسيره الآخر بأنه المطلب بن أبي وداعة وهو سهمي أيضاً لكنه سمى الأول عبد الله بن عمرو بن العاص وكذا جزم به يحيى بن سلام في تفسيره وقول من قال عمرو بن العاص أظهر والله أعلم فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم قال أي ابن عباس رضي الله عنهما وفيهم نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت

وقال

وقال ابن جبير نزلت هذه الآية في رجل توفي وليس عنده أحد من أهل الإسلام وذلك في أول الإسلام والأرض حرب والناس كفار وكانوا يتوارثون بالوصية ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض وعمل المسلمون بها رواه ابن جرير وقد استدل بهذا الحديث لجواز رد اليمين على المدعي فيحلف ويستحق وسيأتي البحث فيه إن شاء الله تعالى واستدل به ابن سريج الشافعي المشهور للحكم بالشاهد واليمين وتكلف في انتزاعه فقال إن قوله فإن عثر على أنهما استحقا إثماً لا يخلو من أربعة أوجه إما أن يقرا أو يشهد عليهما شاهدان أو شاهد وامرأتان أو شاهد واحد قال وقد أجمعوا على أن الإقرار بعد الإنكار لا يوجب يميناً على الطالب وكذلك مع الشاهدين ومع الشاهد والمرأتين فلم يبق إلا شاهد واحد فلذلك استحق الطالبان اليمين بما مع الشاهد الواحد انتهى [illegible] وتعقب بأن القصة وردت من طرق متعددة في سببه ليس في شيء منها إشكال أن هناك من يشهد بل في رواية الكلبي فسألهم البينة فلم يجدوا فأمرهم أن يستحلفوه أي عدياً بما يعظم على أهل دينه ثم إنه استدل بهذا الحديث على جواز شهادة الكفار بناء على أن المراد بالغير الكفار ومعنى منكم من أهل دينكم أو آخران من غيركم أي من غير أهل دينكم وبذلك قال أبو حنيفة ومن تبعه وتعقب بأنه لا يقول بظاهرها فلا يجيز شهادة الكفار على المسلمين وإنما يجيز شهادة بعض الكفار على بعض وقيل إن الآية دلت بمنطوقها على قبول شهادة الكافر على المسلم وبإيمائها على قبول شهادة الكافر على الكافر بطريق الأولى ثم دل الدليل على أن شهادة الكافر على المسلم غير مقبولة قال الله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا فبقيت شهادة الكافر على الكافر على حالها وخص جماعة القبول بأهل الكتاب وبالوصية وبفقد المسلم حينئذ منهم ابن عباس

ذلك من خلقها فقال وما ذاك لها بخلق بضم الخاء قال ابن بطال
وغيره في هذا الفصل جواز الاستتار عن طلائع المشركين
ومفاجاتهم بالجيش طلبا لغرتهم وجواز السفر وحده
للحاجة وجواز التنكب عن الطريق السهل الى الوعر للمصلحة
وجواز الحكم على الشيء بما عرف من عادته وان جاز ان يطرأ
عليه غيره فاذا وقع من شخص هفوة لا يعهد منه مثلها
لا ينسب اليها ويرد على من نسبه اليها ومعذرة من نسبه
اليها ممن لا يعرف صورة حاله لان خلأ القصواء لولا
خارق العادة لكان ما ظنه الصحابة رضي الله عنهم صحيحا
ولم يعاتبهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لعذرهم في ظنهم
قال وفيه جواز التصرف في ملك الغير للمصلحة بغير اذنه
الصريح اذا كان سبق منه ما يدل على الرضى بذلك لانهم قالوا
حل حل فزجروها بغير اذن ولم يعاتبهم عليه **ولكن حبسها
حابس الفيل** وزاد ابن اسحق في روايته عن مكة اي حبسها
الله عز وجل عن دخول مكة كما حبس الفيل عن دخولها حين
جيء به لهدم الكعبة وقصة الفيل مشهورة ستأتي الاشارة
اليها في مكانها وقال الخطابي المعنى في ذلك يعني ان مناسبة
ذكر قصة الفيل هنا انهم لو دخلوا مكة على تلك الصورة
وصدهم قريش عن ذلك لوقع بينهم قتال قد يفضي الى
سفك الدماء ونهب الاموال كما لو قدر دخول الفيل
واصحابه مكة لكن سبق في علم الله تعالى في الموضعين انه
سيدخل في الاسلام خلق منهم ويستخرج من اصلابهم ناس
مسلمون وذرية مؤمنون يجاهدون في سبيل الله وكان
بمكة في الحقيقة جمع كثير مؤمنون من المستضعفين من الرجال
والنساء والولدان فلو طرق الصحابة مكة لما امن ان يصاب
منهم ناس بغير عمد كما اشار اليه تعالى في قوله ولولا رجال مؤمنون الاية
وقال الداودي لما راى النبي صلى الله عليه وسلم بروك القصواء علم
ان

وقصة الفيل ان ابرهة الحبشي جاء على الفيل بعسكره يقصد هدم مكة واستباحة الحرم فلما وصل الى ذي المجاز امتنع الفيل من التوجه نحو الكعبة ولم يمتنع من غيرها صح

ان الله عز وجل اراد صرفهم عن القتال
ليقضي الله امرا كان مفعولا واراد بحابس الفيل الله تعالى.
ووقع للمهلب استبعاد جواز اطلاق هذه الكلمة وهي حابس
الفيل على الله تعالى فقال المراد حبسها امر الله تعالى وتعقب
بانه يجوز اطلاق ذلك في حق الله تعالى فيقال حبسها الله
حابس الفيل ونحوه لذا اجاب ابن المنير وهو مبني على
الصحيح من ان الاسماء توقيفية وقد توسط الغزالي
وطائفة فقالوا محل المنع ما لم يرد نص بما يشتق منه
بشرط ان لا يكون ذلك الاسم المشتق مشعرا بنقص
فيجوز تسمية الواقي لقوله تعالى ومن تق السيئات
يومئذ فقد رحمته ولا يجوز تسمية البناء وان ورد قوله
تعالى والسماء بنيناها بايد وفي هذه القصة جواز التشبيه
من الجهة العامة وان اختلفت الجهة الخاصة لان اصحاب
الفيل كانوا على باطل محض واصحاب هذه الناقة كانوا
على حق محض ولهذا جاء التشبيه من جهة ارادة الله تعالى
منع الحرم مطلقا اما من اهل الباطل فواضح واما من اهل الحق
فللمعنى الذي تقدم ذكره وفيه ضرب المثل واعتبار من
بقي بمن مضى قال الخطابي معنى تعظيم حرمات الله في هذه
القصة ترك القتال في الحرم والجنوح الى المسالمة والكف
عن اراقة الدماء واستدل بعضهم بهذه القصة لمن
قال من الصوفية علامة الاذن التيسير وعكسه عكسه
وفيه نظر **ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده**
فيه تأكيد القول باليمين ليكون ادعى الى القبول وقد حفظ
عن النبي صلى الله عليه وسلم الحلف في اكثر من ثمانين موضعا
قاله ابن القيم في الهدي **لا يسألوني** ويروى لا يسالونني
على الاصل **خطة** بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة

والله اعلم صح

الى المسالمة

بأنه على نفسه مستغن عن نظره وقد تقبل شهادة
الكافر في بعض المواضع كما في الطب وليس المراد بالحبس
السجن وانما المراد الامساك لليمين ليحلف بعد الصلاة
ولما تخلف الشاهد فهو مخصوص بهذه الصورة عند
قيام الريبة واما شهادة المدعي لنفسه واستحقاقه
بمجرد اليمين فان الاية تضمنت نقل الايمان اليهم
عند ظهور اللوث بخيانة الوصيين فيشرع لهما ان
يحلفا ويستحقا كما شرع لمدعي الدم في القسامة ان يحلف
ويستحق فليس هو من شهادة المدعي لنفسه بل من باب
الحكم له بيمينه القائمة مقام الشهادة لقوة جانبه واي
فرق بين ظهور اللوث في صحة الدعوى بالدم وظهوره
في صحة الدعوى بالمال وحكى الطبري ان بعضهم قال المراد
بقوله اثنان ذوا عدل منكم الوصيان قال والمراد بقوله شهادة
بينكم معنى الحضور لما يوصيهما به الموصي ثم زيف ذلك والله
تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانه في بيان
سبب نزول هذه الايات المذكورة في الترجمة والحديث
اخرجه ابو داود في القضايا والترمذي في التفسير وقال انه
حديث غريب خاتمة قال الفربري قال ابو عبد الله لا
اعرف هذا الاسناد هكذا وانما ادخلته في الباب لاخرج
الحديث وقال محمد بن ابي القاسم لا اعرفه كما اشتهى
قلت لم رواه غير محمد بن ابي القاسم قال لا وكان علي بن
عبد الله يعني ابن المديني يستحسن هذا الحديث حديث
ابن ابي القاسم وروى عنه ابو اسامة الا انه غير مشهور
انتهى ملخصا كما في عنوان الاسناد وقاله له علي بن عبد الله والله
تعالى اعلم

باب جواز قضاء الوصي دين الميت

وفي بعض النسخ دون الميت بغير محضر
من الورثة قال الداودي لا خلاف بين العلماء في جواز ذلك
حدثنا

حدثنا محمد بن سابق ابو جعفر التميمي مولاهم البغدادي البزار
واصله فارسي كان بالكوفة روى عنه البخاري هنا فقط
بلا واسطة مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وروى عنه
بواسطة في الجهاد والمغازي والنكاح والاشربة ومع هذا
تردد البخاري هنا حيث قال او الفضل بن يعقوب
عنه اي عن محمد بن سابق والفضل المذكور هو الرخامي البغدادي
روى عنه البخاري في البيوع والتوحيد والجزية وعمرة الحديبية
وهو من افراده وقد مر ذكره في البيوع قال حدثنا شيبان
اي ابن عبد الرحمن ابو معاوية سكن الكوفة واصله بصري
عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى
الهمداني وقد مر في الزكوة قال قال الشعبي هو عامر بن شراحيل
الكوفي حدثني جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك
عليه دينا فلما حضر جداد النخل بفتح الجيم وكسرها وهو
صرام النخل وقطع ثمرتها يقال جذ الثمرة يجذها جذا اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمت
ان والدي استشهد يوم احد وترك عليه دينا كثيرا
واني احب ان يراك الغرماء قال اذهب فبيدر بفتح
الموحدة وسكون المثناة التحتية وكسر الدال المهملة
البيدر المكان الذي يداس فيه الطعام وهنا
المكان الذي يجعل فيه التمر المجذوذ وفي رواية ابي ذر عن
السرخسي فبادر كل تمر على ناحيته اي اجعل كل صنف
في جرين وحده ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه اغروا بي
مشتق من الاغراء وهو فعل لم يسم فاعله اي لجوا يقال
غري بكذا اذا لج واولع به قاله ابن الاثير وفي حديث جابر
رضي الله عنه فلما رأوه اغروا بي اي لجوا في مطالبتي والحوا

تلك الساعة فلما رأى ما يصنعون طاف حول اعظمها
بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع اصحابك
فما زال يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدي وانا
والله راض ان يؤدي الله امانة والدي ولا ارجع
الى اخواتي بتمرة كذا في رواية الاكثر بنزع الخافض
وفي رواية الكشميهني بتمرة باثبات الباء فسلم والله
البيادر كلها حتى اني انظر الى البيدر الذي عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص تمرة
واحدة قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه اغروا بي
بضم الهمزة على البناء للمفعول يعني هيجوا بي يريد أن
معنى الاغراء هو التهييج فاغرينا بينهم العداوة
والبغضاء قال ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى فاغرينا
بينهم العداوة والبغضاء الاغراء التهييج والافساد
هذا والحديث تقدم في العلم والاستقراض والهبة
وغيرها وقد مر الكلام عليه ايضا خاتمة اشتمل كتاب الوصايا
وما معه من ابواب الوقف من الاحاديث المرفوعة على
ستين حديثا المعلق منها ثمانية عشر حديثا والبقية
موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى اثنان واربعون
حديثا والخالص ثمانية عشر حديثا وافقه مسلم على تخريجها
سوى حديث عمرو بن الحارث ما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم شيئا وحديث ابن عباس رضي الله عنهما كان
المال للولد وحديثه ما والان وحديثه في قصة تميم الداري
وحديث الدين قبل الوصية واما حديث لا صدقة الا عن
ظهر غنى فمذكور عند مسلم بالمعنى واما حديث عثمان رضي الله عنه
في بئر رومة فاخرجه الترمذي لكن تقدم في الشرب مختصرا معلقا
وغفل المزي في الاطراف هنا وهناك وفيه من الآثار
عن الصحابة فمن بعدهم اثنان وعشرون اثرا والله تعالى اعلم

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الجهاد

كذا في رواية النسفي وابن شبويه الا ان النسفي اخر البسملة
وفي رواية اكثر الرواة لم يقع لفظ كتاب والجهاد بكسر الجيم اصله في
اللغة الجهد بفتح الجيم بمعنى المشقة يقال جهدت جهدا اذا بلغت
المشقة او الجهد بضم الجيم بمعنى الطاقة والجهاد مصدر جاهدت
العدو واذا قاتلته ببذل كل واحد جهده وطاقته في دفع صاحبه
او بارتكاب المشقة في ذلك والجهاد في الشرع قتال الكفار لاعلاء
كلمة الله تعالى وتقوية الدين ويطلق ايضا على مجاهدة النفس
والشيطان والفساق ومنه قوله صلى الله عليه وسلم رجعنا من
الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر فاما مجاهدة النفس فعلى تعلم
امور الدين ثم على العمل بها ثم على تعليمها واما مجاهدة الشيطان
فعلى دفع ما ياتي به من الشبهات وما يزينه من الشهوات واما
مجاهدة الكفار فتقع باليد والمال واللسان والقلب واما الفساق
فباليد ثم اللسان ثم القلب واختلف في جهاد الكفار هل كان
اولا فرض عين او فرض كفاية وسياتي البحث فيه ان شاء الله تعالى
في باب وجوب النفير وهذا الكتاب مذكور هنا في جميع النسخ والشروح
الا في شرح ابن بطال فانه ذكره عقيب الحج والصوم قبل البيوع
ولما وصل الى هنا وصل بكتاب الاحكام

باب فضل الجهاد والسير

بكسر السين المهملة وفتح المثناة التحتية
جمع سيرة وهي الطريقة ومنه سيرة العمرين اي طريقتهما وذكر السير
هنا لان الاحكام المذكورة فيه متلقاة من سير رسول الله صلى الله عليه
وسلم في مغازيه وسير اصحابه رضي الله عنهم وقول الله تعالى
مجرور عطفا على فضل الجهاد [illegible] الآيتان في اواخر
سورة التوبة [illegible] الآيات في رواية النسفي وابن شبويه
ووقع هكذا ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم
بان لهم الجنة الآيتين الى قوله وبشر المؤمنين وعند ابي ذر
الى قوله وعدا عليه حقا ثم قال الى قوله والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين

وفي رواية الاصيلي وكريمة سيقت الآيتان بتمامها واختار ذلك
لما فيه من زيادة الفائدة. قال تعالى ان الله اشترى من
المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة تمثيل لاثابة
الله اياهم الجنة على بذل انفسهم واموالهم في سبيل الله والمراد
بذلك والله اعلم ما وقع في ليلة العقبة من الانصار. قال محمد بن
كعب القرظي وغيره قال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه لرسول الله
صلى الله عليه وسلم يعني ليلة العقبة اشترط لربك ولنفسك
ما شئت فقال اشترط لربي ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا
واشترط لنفسي ان لا تمنعوا منه انفسكم واموالكم قالوا فما لنا
اذا فعلنا ذلك قال الجنة قالوا ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل
فنزلت ان الله اشترى من المؤمنين الآية يعني ان الله امرهم
بالجهاد باموالهم وانفسهم ليجازيهم بالجنة فعبر عنه بالشراء لما فيه
من عوض ومعوض ولما جوزوا بالجنة على ذلك عبر عنه بلفظ
الشراء تجوزا والباء في بان للمقابلة والتقدير باستحقاقهم الجنة
يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون استئناف
لبيان ما لاجله الشراء كذا قال القاضي والاظهر انه لبيان البيع
الذي يستدعيه الاشتراء المذكور كانه قيل كيف يبيعون انفسهم
واموالهم بالجنة فقيل يقاتلون في سبيل الله بذلا منهم لانفسهم
واموالهم الى جهة الله سبحانه وتعريضا لها للهلاك وقال الزمخشري
فيه معنى الامر كقوله تعالى تجاهدون في سبيل الله باموالكم
وانفسكم وقوله تعالى فيقتلون ويقتلون لبيان انه سواء قتلوا
او قتلوا او اجتمع لهم هذا وهذا فقد وجبت لهم الجنة وقرأ حمزة
والكسائي بتقديم المبني للمفعول والواو لا توجب الترتيب وفعل
البعض قد يسند الى الكل كما في بنو فلان قتلوا زيدا
والقاتل واحد منهم وعدا عليه حقا مصدر مؤكد لما دل عليه الشراء
فانه في معنى الوعد اخبار بان هذا الوعد الذي وعده للمجاهدين
في سبيل الله وعد ثابت في التورية والانجيل
والقران

٨٠

والقران اي قد اثبته في التورية والانجيل كما اثبته في القرآن
ومن اوفى بعهده من الله مبالغة في الانجاز وتقرير لكونه حقا
وذلك لان الله لا يخلف الميعاد لان اخلاف الميعاد قبيح
لا يقدم عليه الكرام من الخلق مع جوازه عليهم لحاجتهم اليه فكيف
بالغني الذي لا يجوز عليه قبيح قط فاستبشروا ببيعكم
الذي بايعتم به اي فافرحوا به غاية الفرح فانه اوجب
لكم عظائم المطالب كما قال وذلك هو الفوز العظيم
اي الاستبشار تام بمقتضى هذا العقد ووفي بهذا العهد بالفوز
العظيم والنعيم الدائم المقيم التائبون رفع على المدح اي
هم التائبون والمراد بهم المؤمنون المذكورون ويؤيده قراءة
عبد الله وابي رضي الله عنهما التائبين بالياء الى والحافظين
نصبا على المدح ويجوز ان يكون جرا صفة للمؤمنين ويحتمل ان
يكون كما قال الزجاج مبتدأ خبره محذوف تقديره التائبون
ايضا من اهل الجنة وان لم يجاهدوا لقوله تعالى وكلا وعد الله
الحسنى او خبره ما بعده اي التائبون عن الكفر في الحقيقة هم
الجامعون لهذه الخصال العابدون العاملون بعبادة ربهم
مخلصين له الحامدون لنعمائه خصوصا الدين الاسلام وقيل
لما نابهم من السراء والضراء فان قيل ما معنى كون الضراء سببا
للحمد فالجواب انه باعتبار ما في مقابلتها من الالطاف الالهية
الدنيوية والاخروية قال المولى المحشي سنان ولك ان تحمله
على كون النفس المضار بحسب ذواتها من اسباب النعم [illegible]
السائحون اي الصائمون كذا قال سفيان الثوري عن
عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وكذا قال الضحاك
وقال ابن جرير حدثنا احمد بن اسحق ثنا ابو احمد ثنا ابراهيم
بن يزيد عن الوليد بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت
سياحة هذه الامة الصيام وهكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير
وعطاء وسفيان بن عيينة وآخرون وكانهم شبهوه بما

عن الذنوب كلها التارك للفواحش صح

وقيل بطول الصلوة
وقيل بطاعة الله صح

احد القراء السبعة صح

لانه يعوق عن الشهوات كالسياحة او لانه رياضة نفسانية
يتوصل بها الى الاطلاع على خفايا الملك والملكوت وقال
الحسن البصري السائحون الصائمون شهر رمضان وقال
ابو عمرو العبدي السائحون الذين يديمون الصيام من المؤمنين
وروى ابو داود في سننه من حديث ابي امامة رضي الله عنه
ان رجلا قال يا رسول الله ايذن لي في السياحة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم سياحة امتي الجهاد في سبيل الله
وعن عكرمة انه قال هم طلبة العلم وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم
هم المهاجرون رواها ابن ابي حاتم وليس المراد من السياحة
ما فهمه بعضهم من مجرد السياحة في الارض والتفرد في شواهق
الجبال والكهوف والبراري فان هذا ليس بمشروع الا في
ايام الفتن والزلازل في الدين **الراكعون الساجدون**
في الصلوة اي الذين يحافظون على الصلوات لا سيما مع الجماعة
الامرون بالمعروف بالايمان والطاعات واعمال الخيرات
والناهون عن المنكر الذين ينهون الناس عن الشرك والمعاصي
والاعمال الخبيثة والعاطف فيه للدلالة على انه بما عطف عليه
في حكم خصلة واحدة كانه قال الجامعون بين الوصفين
والحافظون لحدود الله اي فيما بينه وعينه من الحقائق والشرائع
والواو للتنبيه على ان ما قبله مفصل الفضائل وهذا مجملها وقيل انه
للتنبيه على ان المعنى يحفظون حدود الله في جميع الاشياء فانه
في كل شيء حد الله تعالى وروي عن خلف بن ايوب ان امرأة ارادت
في بعض الليل ان تمسك الرضاع عن الولد وقال قد تمت له
سنتان فقيل له اتركها حتى ترضع تلك الليلة فقال اين
قول الله تعالى والحافظون لحدود الله ولو لم يذكر الواو لاوهم
ان المعنى يحفظون حدود الله في الاشياء التي تقدم ذكرها
وقيل انه للايذان بان التعداد قد تم بالسابع من حيث ان السبعة
هو العدد التام والثامن ابتداء تعداد اخر معطوف عليه
والذلك

وقد ورد في حديث
مرفوع نحو هذا قال ابن جرير
حدثني محمد بن عبد الله ثنا
حكيم بن حزام ثنا سليمان
عن ابي صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
السائحون هم الصائمون
صح

وقيل انما العطف بالواو [illegible] عن ضده
لان الامر بالمعروف والنهي [illegible]
تبعا وضمنا لانهما [illegible]
قال ان [illegible] الذي جمع
ابيات [illegible]
تبع [illegible]
ان المراد والامرون قصدا
وانما هو قصدا
صح

والذلك تسمى واو الثمانية وقيل هذا قول ضعيف لا اصل له
وبشر المؤمنين يعني بهم هؤلاء الموصوفين بتلك الفضائل
ووضع المؤمنين موضع ضميرهم للتنبيه على ان ايمانهم دعاهم
الى ذلك وان المؤمن الكامل من كان كذلك وحذف المبشر به
للتعظيم كانه قيل وبشرهم بما يجل عن احاطة الافهام وتعبير
الكلام والله اعلم بالمرام **قال ابن عباس رضي الله عنهما**
الحدود الطاعة وهذا التعليق وصله ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى تلك حدود الله يعني
طاعة الله وكانه تفسير باللازم لان من اطاع وقف عند
امتثال امره واجتناب نهيه **حدثنا الحسن بن صباح** بتشديد
الموحدة وقد مر في الايمان قال **حدثنا محمد بن سابق** بسين
اللاحق وقد مر فيما سبق قريبا قال **حدثنا مالك بن مغول**
بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو وقد مر في اول الوصايا **قال**
سمعت الوليد بن العيزار بفتح المهملة وسكون المثناة
التحتية وبالزاي ثم الراء **ذكر عن ابي عمرو الشيباني** بفتح
المعجمة سعد بن اياس وقد تقدم ذكرها في مواقيت الصلوة
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اي العمل افضل
قال الصلوة على ميقاتها قلت ثم اي قال ثم بر الوالدين
قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله فسكت بتاء المتكلم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني
والحديث قد مضى في اول مواقيت الصلوة واختلاف
الاحاديث في افضل الاعمال لاختلاف السائلين واختلاف
مقاصدهم او لاختلاف الوقت او بالنسبة الى بعض الاشياء
وقال الطبري انما خص صلى الله عليه وسلم هذه الثلثة بالذكر لانها
عنوان على ما سواها من الطاعات فان من ضيع الصلوة
المفروضة حتى يخرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها وعظيم فضلها

[illegible]

فهو لما سواها اضيع ومن لم يبر والديه مع وفور حقهما عليه
كان لغيرهما اقل برا ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم
للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق اترك فظهر ان الثلثة
تجتمع في ان من حافظ عليها كان لما سواها احفظ ومن ضيعها
كان لما سواها اضيع واغرب الداودي فقال في شرح هذا
الحديث ان اوقع الصلوة في ميقاتها كان الجهاد مقدما
على بر الوالدين وان اخرها كان البر مقدما على الجهاد قال الحافظ
العسقلاني ولا اعرف له في ذلك مستندا فالذي يظهر ان
تقديم الصلوة على الجهاد والبر لكونها لازمة للمكلف في كل حين
وتقديم البر على الجهاد لتوقفه على اذن الابوين والله تعالى اعلم
ومطابقته للترجمة في قوله الجهاد في سبيل الله حدثنا علي بن
عبد الله هو المعروف بابن المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد
هو القطان قال حدثنا سفيان هو الثوري قال حدثني
بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد عن طاوس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح يعني من مكة
واما الهجرة من المواضع التي لا يتاتى فيها امر الدين فهي واجبة
اتفاقا قال الخطابي كانت الهجرة على معنيين احدهما انهم اذا
اسلموا واقاموا بين قومهم اوذوا فامروا بالهجرة الى دار
الاسلام ليسلم لهم دينهم ويزول الاذى عنهم والآخر الهجرة
من مكة لان اهل الدين بالمدينة كانوا قليلا ضعيفين وكان الواجب
على من اسلم ان يهاجروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ان
حدث حادث استعان بهم في ذلك فلما فتحت مكة استغنى
عن ذلك اذ كان معظم الخوف من اهلها فامر المسلمون ان يقيموا
في اوطانهم ويكونوا على نية الجهاد مستعدين لان ينفروا اذا
استنفروا وهذا معنى قوله ولكن جهاد ونية فاذا
استنفرتم فانفروا قال الطيبي كلمة لكن تقتضي مخالفة
ما بعدها

٨ ٣

ما بعدها لما قبلها اي المفارقة عن الاوطان المسماة بالهجرة
المطلقة انقطعت لكن المفارقة بسبب الجهاد باقية مدى
الدهر وكذا المفارقة بسبب نية خالصة لله تعالى كطلب العلم
والفرار بدينه ونحو ذلك وقال النووي تحصيل الخير بسبب الهجرة
قد انقطع بالفتح لكن حصلوه بالجهاد والنية الصالحة فاذا طلبكم
الامام بالخروج الى الجهاد فاخرجوا ويحتمل العموم اي اذا استنفرتم
الى الجهاد او الى طلب العلم او تعليمه فانفروا وذكر غير واحد
من العلماء ان الهجرة خمسة اقسام الاول الهجرة الى ارض الحبشة
الثاني الهجرة من مكة الى المدينة الثالث هجرة القبائل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الرابع هجرة من اسلم من اهل مكة الخامس
هجرة ما نهى الله عنه وبقي من الهجرة ثلثة انواع اخر وهي الهجرة
الثانية الى ارض الحبشة وهجرة من كان مقيما ببلاد الكفر ولا يقدر
على اظهار الدين فيجب عليه الهجرة والهجرة الى الشام في آخر
الزمان عند ظهور الفتن على ما رواه احمد في مسنده من رواية
شهر بن حوشب قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن هجرة بعد
هجرة الى مهاجر ابيكم ابراهيم عليه السلام الحديث ولما روى
الترمذي حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا قال وفي الباب
عن ابي سعيد وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن حبشي اما
حديث ابي سعيد رضي الله عنه فاخرجه احمد في مسنده من
رواية ابي البختري الطائي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لما نزلت هذه الآية
اذا جاء نصر الله والفتح قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى ختمها وقال الناس حيز وانا واصحابي حيز وقال
لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية قال العيني الحيز بفتح
الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية المكسورة وآخره
زاي والمعنى الناس [illegible] في ناحية وانا واصحابي في ناحية

باقي ٣

يسمى في قومه وفي رواية ابن اسحق عند احمد عروة بن عمرو
بن مسعود والصواب هو الاول وهو الذي وقع في
السيرة ثم في رواية ابي الاسود عن عروة عند الحاكم
في الاكليل والبيهقي في الدلائل وذكر ذلك ابن اسحق
ايضا من وجه آخر قالوا لما نزل صلى الله عليه وسلم بالحديبية
احب ان يبعث رجلا من اصحابه الى قريش يعلمهم
بانه انما قدم معتمرا فدعا عمر رضي الله عنه فاعتذر بانه
لا عشيرة له بمكة فدعا عثمن رضي الله عنه فارسله بذلك
وامره ان يعلم من بمكة من المؤمنين بان الفرج قريب
فاعلمهم عثمن رضي الله عنه بذلك فحمله ابان بن سعيد بن ابي العاص
على فرسه فذكر القصة فقال المسلمون هنيئا لعثمن خلص
الى البيت فطاف به دوننا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ظني به ان لا يطوف حتى نطوف معا وكان كذلك قال
ثم جاء عروة بن مسعود فذكر القصة وفي رواية ابن اسحق
ان مجيء عروة كان قبل ذلك ذكرها موسى بن عقبة في المغازي
عن الزهري وكذا ابو الاسود عن عروة قبل قصة مجيء سهيل
بن عمرو والله اعلم **فقال يا قوم** ويروى اي قوم **الستم**
بالوالد اي بمثل الوالد في الشفقة والمحبة **قالوا بلى**
قال اولست بالولد اي بمثل الولد في النصح لوالده
كذا في رواية الاكثر وفي رواية ابي ذر بالعكس الستم
بالولد اولست بالوالد والصواب هو الاول وكذا هو
في رواية ابن اسحق واحمد وغيرهما وزاد ابن اسحق عن
الزهري ان ام عروة هي سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف
فاراد بقوله الستم بالوالد انكم قد ولدتموني في الجملة
لكون امي منكم وجرى بعض الشراح على ما وقع في رواية
ابي ذر فقال اراد بقوله الستم بالولد اي انتم عندي
في الشفقة والنصح بمنزلة الولد ولعله كان يخاطب بذلك
قوما

قوما هو اسن منهم **قالوا بلى قال فهل تتهموني**
اي قال عروة هل تنسبوني الى التهمة **قالوا لا** لانه
كان سيدا مطاعا في قومه غير متهم **قال الستم تعلمون**
اني استنفرت اهل عكاظ اي دعوتهم الى نصركم
وعكاظ بضم المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة
اسم سوق بناحية مكة كانت العرب تجتمع بها في
كل سنة مرة **فلما بلحوا** بفتح الموحدة وتشديد اللام
وبالحاء المهملة اي عجزوا وامتنعوا والتبلح التمنع
من الاجابة يقال بلح الفرس اذا اعيا ووقف وقال
ابن قرقول وتخفيف اللام لغة قال الاعشى واشتكى
الاوصال منه وبلح وقال الخطابي بلحوا امتنعوا يقال بلح
الغريم اذا امتنع من اداء ما عليه وبلحت البركة اذا انقطع
ماؤها وزاد ابن اسحق فقالوا صدقت ما انت عندنا
بمتهم **علي** بتشديد الياء **جئتكم باهلي وولدي ومن**
اطاعني قالوا بلى قال فان هذا يعني رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قد عرض عليكم** وفي رواية الكشميهني
قد عرض لكم **خطة رشد** بضم الخاء المعجمة وتشديد
الطاء المهملة والرشد بضم الراء وسكون الشين
المعجمة وبفتحهما اي خصلة خير وصلاح وانصاف
ويقال خذ خطة الانصاف اي انتصف وبين ابن اسحق
في روايته ان سبب تقديم عروة لهذا الكلام عند قريش
ما رآه من ردهم العنيف على من يجيء من عند المسلمين **اقبلوها**
ودعوني آته بالمد وهو مجزوم على جواب الامر واصله
آتيه اي اجيء اليه ويروى آتيه بالياء على الاستيناف
قالوا ائته بالف وصل بعدها همزة ساكنة ثم مثناة
مكسورة ثم هاء ساكنة او مكسورة امر من اتى ياتي كذا قال
الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني بانه لا يقال الف الوصل

اي خلوني واتركوني صح

فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر نصب الافعال كلها منصوبات بان في قوله بان تدخل وفي رواية مسلم من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ما يعدل الجهاد في سبيل الله قال لا تستطيعوه قال فاعادوا عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا تستطيعوه وقال في الثالثة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلوة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله واخرج الطبراني نحو هذا الحديث من حديث سهل بن معاذ بن انس عن ابيه وقال في آخره لم يبلغ العشر من عمله هذا وحذف النون في لا تستطيعوه بغير جازم ولا ناصب لغة قال اي الرجل المذكور ومن يستطيع ذلك قال ابو هريرة رضي الله عنه ان فرس المجاهد ليستن اي يمرح بنشاط من الاستنان وهو العدو وقال الجوهري الاستنان ان يرفع يديه ويطرحهما معا وقال غيره هو ان يلح في عدوه مقبلا ومدبرا وفي المثل استنت الفصال حتى القرعى يضرب لمن يتشبه بمن هو فوقه في طوله بكسر الطاء المهملة وفتح الواو وهو الحبل الذي يشد به الدابة ويمسك طرفه ويرسل في المرعى فيكتب له حسنات وحسنات منصوب على انه مفعول ثان اي يكتب له الاستنان حسنات وهذا القدر ذكره ابو حصين عن ابي صالح موقوفا وسياتي بعد بضعة واربعين بابا في باب الخيل ثلاثة من طريق زيد بن اسلم مرفوعا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه النسائي في الجهاد ايضا

باب بالتنوين افضل الناس مؤمن يجاهد كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا هل ادلكم

على

على تجارة تنجيكم من الانجاء وقرا ابن عامر تنجيكم بالتشديد من التنجية اي تخلصكم وتبعدكم من عذاب اليم وقد روى ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير ان هذه الآية لما نزلت قال المسلمون لو علمنا هذه التجارة لاعطينا فيها الاموال والاهلين فنزلت تؤمنون بالله الآية هكذا ذكره مرسلا وروى هو والطبري من طريق قتادة قال لولا ان الله بينها ودل عليها لتلهف عليها رجال ان يكونوا يعلمونها حتى يطلبوها تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله باموالكم وانفسكم استئناف مبين للتجارة وهو الجمع بين الايمان والجهاد المؤدي الى كمال عزهم والمراد به الامر لانه دلالة على التجارة المنجية وتعليم لها والمتعارف في التعليم هو الامر والنهي والاتيان بلفظ الخبر ايذانا بان ذلك لا يترك كانه وجد وحصل فان المتبادر من تؤمنون وتجاهدون هو معنى الحال او الاستمرار التجددي ذلكم خير لكم يعني ما ذكر من الايمان والجهاد خير لكم من اموالكم وانفسكم ان كنتم تعلمون ان كنتم من اهل العلم اذ الجاهل لا يعتد بفعله فتعلمون منزل منزلة اللازم وجعله الزمخشري من حذف المفعول به اختصارا والتفسير الاول ابلغ وادل على التوبيخ لدلالته على الشك في كونهم من اهل العلم مطلقا يغفر لكم ذنوبكم جواب للامر المدلول عليه بلفظ الخبر او لشرط او استفهام دل عليه الكلام تقديره ان تؤمنوا وتجاهدوا او هل تقبلون ان ادلكم يغفر لكم وبعد جعله جوابا لهل ادلكم لان مجرد الدلالة لا توجب المغفرة وانما جعل تقيموا الصلوة جوابا للامر في سورة ابراهيم ايذانا بانهم لفرط مطاوعتهم الرسول بحيث لا ينفك فعلهم عن امره فلا يخالف هذا لانه فرق بين المقامين فان الاضافة التشريفية في عبادي هناك يدل على انهم من خلصاء المؤمنين مطواعون لامره والمعاتبة المفتتح بها السورة وقوله ان كنتم تعلمون

قوله وهو الجمع وذكر ضمير الجمع حتى لا يرد ... التجارة باعتبار الخبر واول بالحاصل فان الحاصل المعنى المؤمنون وان كان ... بالبشارت وصل المعنى ... المؤمنين ... صح

حيث قال معناه ان كنتم تعلمون انه خير لكم كان خيرا لكم

هذا يدل على ما يدل وعليك بالتأمل الصادق ويدخلكم
جنات وإنما جمع لأن الجنان على ما ذكره ابن عباس رضي
الله عنهما سبع جنة الفردوس وجنة عدن وجنة نعيم
ودار الخلد وجنة المأوى ودار السلام وعليون وفي
كل واحدة منها مراتب ودرجات متفاوتة على حسب
تفاوت الأعمال والعمال تجري من تحتها الأنهار
أي من تحت أشجارها كما تراها جارية تحت الأشجار
النابتة على شواطئها وعن مسروق أن أنهار الجنة تجري
في غير أخدود ومساكن طيبة يستطيبها النفس أو
يطيب فيها العيش وفي الحديث أنها قصور من اللؤلؤ
والزبرجد والياقوت الأحمر في جنات عدن إقامة
وخلود وعنه صلى الله عليه وسلم عدن دار الله التي لم ترها
عين ولم تخطر على قلب بشر ولا يسكنها غير ثلثة النبيين
والصديقين والشهداء يقول الله تعالى طوبى لمن دخلك
والعطف إشارة إلى تغاير الوصف وكأنه وصفه أولا بأنه
من جنس ما هو أبهى الأماكن التي يعرفونها لتميل إليه طباعهم
أول ما يقرع أسماعهم ثم وصفه بأنه محفوف بطيب العيش
معرى عن شوائب الكدورات التي لا يخلو عن شيء منها
أماكن الدنيا [illegible] وفيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين
ثم وصفه بأنه دار إقامة وثبات لا يعتريهم فيها فناء ولا تغير
ذلك أي ما ذكر من المغفرة وإدخال الجنة الفوز العظيم
الذي يستحقر دونه الدنيا وما فيها حدثنا أبو اليمان
الحكم بن نافع الحمصي قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة الحمصي
عن الزهري هو ابن شهاب أنه قال حدثني بالإفراد عطاء
بن يزيد أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه حدثه قال
قيل قال الحافظ العسقلاني لم أقف على اسم القائل يا رسول الله
أي الناس أفضل أي أكثر ثوابا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وفي رواية [illegible] من طريق عطاء بن يسار مرسلا وقد وصله الترمذي والنسائي وابن حبان من طريق إسمعيل بن عبد الرحمن عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما خير الناس منزلا وفي رواية [illegible] أي الناس أكمل إيمانا

وسلم مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله
وكأن المراد بالمؤمن من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل
هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل
الواجبات العينية وحينئذ فيظهر فضل المجاهد لما فيه
من بذل نفسه وماله لله تعالى ولما فيه من النفع المتعدي
ثم قالوا هذا عام مخصوص أو التقدير أن هذا من أفضل الناس
وإلا فالعلماء أفضل وكذا الصديقون كما جاءت به الأحاديث
ويؤيد هذا أن في بعض طرق النسائي لحديث أبي سعيد
رضي الله عنه أن من خير الناس رجلا عمل في سبيل الله على ظهر
فرسه وإنما كان المؤمن المعتزل تلوه في الفضيلة كما سيجيء
لأن الذي يخالط الناس لا يسلم من ارتكاب الآثام فقد لا يفي
هذا بهذا وهو مقيد بوقوع الفتن قالوا ثم من قال
صلى الله عليه وسلم مؤمن في شعب بكسر الشين المعجمة وسكون
العين المهملة وآخره موحدة هو ما انفرج من الجبلين
وهو خارج على سبيل التمثيل لا للتقييد بنفس الشعب
وإنما المراد العزلة والانفراد عن الناس قال ابن عبد البر إنما
وردت الأحاديث بذكر الشعب والجبل لأن ذلك في الأغلب
يكون خاليا من الناس فكل موضع يبعد عن الناس فهو داخل
في هذا المعنى يتقي الله ويدع الناس من شره وفي رواية
مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري يعبد الله ربه وفي حديث
ابن عباس رضي الله عنهما معتزل في شعب يقيم الصلوة ويؤتي
الزكوة ويعتزل شرور الناس وللترمذي وحسنه والحاكم
وصححه من طريق ابن أبي ذباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا
مر بشعب فيه عين عذبة فأعجبه فقال لو اعتزلت ثم استأذن
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله
أفضل من صلوته في بيته سبعين عاما وفي الحديث فضل العزلة
والانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللهو واللغو ونحو ذلك

[illegible]
وفي الحديث يشفع يوم القيمة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء
[illegible]
من الشعاب والشعب صح

وأما العزلة عن الناس أصلا فقال الجمهور محل ذلك عند وقوع
الفتن وتؤيد ذلك رواية بعجة بن عبد الله عن أبي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا يأتي على الناس زمان يكون خير الناس
فيه منزلة من أخذ بعنان فرسه في سبيل الله يطلب
الموت في مظانه ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم
الصلوة ويؤتي الزكوة ويدع الناس إلا من خير أخرجه مسلم
وابن حبان من طريق أسامة بن زيد الليثي عن بعجة بفتح
الموحدة والجيم بينهما مهملة ساكنة وأما عند عدم الفتن
فقال النووي مذهب الشافعي وأكثر العلماء أن الاختلاط
بشرط رجاء السلامة أفضل ومذهب طائفة أن الاعتزال
أفضل وتأيد القول الجمهور قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن
الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرا من المؤمن
الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم رواه الترمذي
في أبواب الزهد وكذا ابن ماجة والله تعالى أعلم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد أخرجه البخاري في
الرقاق أيضا وأخرجه مسلم في الجهاد وكذا أبو داود والترمذي
والنسائي وأخرجه ابن ماجة في الفتن حدثنا أبو اليمان قال
أخبرنا شعيب عن الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد
سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المجاهد
في سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد في سبيله
هذه الجملة وقعت معترضة يعني والله أعلم بعقد نيته إن
كانت خالصة لإعلاء كلمة الله فذلك المجاهد في سبيل الله
وإن كان في نيته حب المال والدنيا واكتساب الذكر بها
فقد أشرك مع سبيل الله سبيل الدنيا كمثل الصائم القائم
وفي رواية مسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه
كمثل الصائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلوة ولا صيام

زاد النسائي من هذا الوجه الخاشع الراكع الساجد وفي الموطأ
وابن حبان كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صيام ولا صلوة
حتى يرجع ولأحمد والبزار من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه
مرفوعا مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم ليله
وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في سبيل الله في نيل الثواب
في كل حركة وسكون لأن المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة عن
العبادة فأجره مستمر وكذلك المجاهد لا يضيع ساعة من ساعاته
بغير ثواب لما تقدم من حديث أن المجاهد ليستن فرسه
فيكتب له حسنات وأصرح منه قوله تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم
ظمأ ولا نصب الآيتين وقال العيني مثله بالصائم لأنه ممسك
لنفسه عن الأكل والشرب واللذات كذلك المجاهد ممسك
لنفسه على محاربة العدو وحابس نفسه على من يقاتله والله أعلم
وتوكل الله للمجاهد في سبيله وقد تقدم في كتاب الإيمان
بلفظ انتدب الله وفي رواية مسلم من هذا الوجه تضمن الله لمن
خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وقد ذكر الثقات أن فيه انتقالا
من ضمير الغيبة إلى الحضور وقال ابن مالك فيه حذف القول والاكتفاء
بالمقول وهو سائغ شائع سواء كان حالا أو غير حال فمن الحال
قوله تعالى ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت أي
قائلين ربنا وهذا مثلا لا قائل لا يخرجه وقد اختلف الطرق
عن أبي هريرة رضي الله عنه في سياقه فرواه مسلم من طريق الأعرج عنه
بلفظ تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في
سبيله وتصديق كلمته وسيأتي كذلك من طريق أبي الزناد
وأخرجه الدارمي من وجه آخر عن أبي الزناد بلفظ لا يخرجه إلا
الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته وقد أخرجه أحمد والنسائي
من حديث ابن عمر رضي الله عنهما فوقع في روايته التصريح بأنه
من الأحاديث الإلهية ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي
عن ربه قال أيما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيل الله

ابتغاء مرضاتي ضمنت له ان رجعته ان ارجعه بما اصاب من اجر
او غنيمة الحديث رجاله ثقات واخرج الترمذي من حديث عبادة
بلفظ يقول الله عز وجل المجاهد في سبيلي هو علي ضامن ان رجعته
باجر او غنيمة الحديث صححه الترمذي قوله هو علي ضامن اي مضمون او
معناه ذو ضمان ولفظ الضمان والتوكل والتكفل والانتداب
كله بمعنى واحد ومحصله تحقيق الوعد المذكور في قوله تعالى ان
الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة وذلك
التحقيق على وجه الفضل منه سبحانه وتعالى وقد عبر صلى الله
عليه وسلم عن الله سبحانه وتعالى بتفضله بالثواب بلفظ الضمان
ونحوه بما جرت به عادة المخاطبين فيما تطمئن به نفوسهم وتركن اليه
قلوبهم وقوله لا يخرجه الا الجهاد نص على اشتراط خلوص النية
في الجهاد وسياتي بسط القول فيه بعد احد عشر بابا **بان يتوفاه**
ان يدخله الجنة اي ضمن الله بملابسة توفيه ان يدخله الجنة والمعنى
بان يدخله الجنة ان توفاه وقد وقع في رواية ابي زرعة الدمشقي
عن ابي اليمان ان توفاه بالشرطية والفعل الماضي اخرجه الطبراني
وهو واضح وقوله ان يدخله الجنة اي بغير حساب ولا عذاب
او المراد ان يدخله الجنة ساعة موته كما ورد ان ارواح الشهداء
تسرح في الجنة وبهذا التقرير يندفع ايراد من قال ظاهر الحديث
التسوية بين الشهيد والراجع سالما لان حصول الاجر دخول
الجنة دخولا خاصا وقال ابن التين ادخاله الجنة يحتمل ان يدخله
اثر وفاته تخصيصا للشهداء او بعد البعث ويكون فائدة
تخصيصه ان ذلك كفارة لجميع خطايا المجاهد ولا توزن مع
حسناته وان في الموضعين مصدرية كالاخرى **او يرجعه** بفتح
الياء وبالنصب عطفا على يتوفاه اي او بان يرجعه على تقدير
عدم التوفي **سالما** حال من الضمير المنصوب في يرجعه **مع اجر**
او غنيمة اي مع اجر خالص او مع غنيمة معها اجر وكانه سكت
عن الاجر الثاني الذي مع الغنيمة لنقصه بالنسبة الى الاجر الذي
بلا غنيمة

بلا غنيمة والحامل على هذا التاويل ان ظاهر الحديث انه اذا غنم
لا يحصل له اجر وليس ذلك مرادا بل المراد او غنيمة معها اجر انقص
من اجر من لم يغنم لان القواعد تقتضي انه عند عدم الغنيمة افضل
منه واتم اجرا عند وجودها وقال الكرماني اي ضمن الله بملابسة
التوفي ادخال الجنة وبملابسة عدم التوفي الرجع بالاجر والغنيمة
فلا يخلو الحال من الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة
بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك من اجر او غنيمة
مع جواز الاجتماع فهي قضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع انتهى وقد قيل
في الجواب عن الاشكال المذكور ان او بمعنى الواو وبه جزم
ابن عبد البر والقرطبي ورجحها التوربشتي والتقدير باجر
وغنيمة وقد وقع كذلك في رواية لمسلم من طريق الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه وكذا وقع عند النسائي من طريق الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه بالواو ايضا
وكذا اخرجه ابو داود باسناد صحيح عن ابي امامة رضي الله عنه
بلفظ بما نال من اجر وغنيمة فان كانت هذه الرواية محفوظة
تعين القول بان او في هذا الحديث بمعنى الواو الجامعة
على مذهب الكوفيين لكن فيه اشكال صعب لانه يقتضي من حيث
المعنى ان يكون الضمان وقع بمجموع الامرين لكل من رجع وقد
لا يتفق ذلك فان كثيرا من الغزاة يرجع بغير غنيمة فما فر منه
الذي ادعى ان او بمعنى الواو وقع في نظيره لانه يلزم على ظاهرها
ان من رجع بغنيمة رجع بغير اجر كما يلزم على انها بمعنى الواو ان
كل غاز يجمع له بين الاجر والغنيمة معا وقد روى مسلم من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا ما من غازية تغزو
في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الآخرة
ويبقى لهم الثلث فان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم وهذا
يؤيد التاويل الاول ان الذي يغنم يرجع باجر لكنه انقص
من اجر من لم يغنم فيكون الغنيمة في مقابلة جزء من اجر الغزو

فاذا قوبل اجر الغانم بما حصل له من الدنيا وتمتعه بها باجر
من لم يغنم مع اشتراكهما في التعب والمشقة كان اجر
من غنم دون اجر من لم يغنم وهذا موافق لقول خباب
في الحديث الصحيح الآتي فمنا من مات ولم ياكل من اجره شيئا
الحديث واستشكل بعضهم نقص ثواب المجاهد
باخذه الغنيمة بانه مخالف لما يدل عليه اكثر الاحاديث وقد
اشتهر تمدح النبي صلى الله عليه وسلم بحل الغنيمة وجعلها من
فضائل امته فلو كانت تنقص الاجر ما وقع التمدح بها
وايضا فان ذلك يستلزم ان يكون اجر اهل بدر انقص
من اجر اهل احد مثلا مع ان اهل بدر افضل بالاتفاق
وقد سبق الى هذا الاشكال ابن عبد البر وحكاه القاضي عياض
وذكر ان بعضهم اجاب عنه بانه ضعف حديث عبد الله بن عمرو
لانه من رواية حميد بن هانئ وليس بمشهور وهذا مردود لانه
ثقة يحتج به عند مسلم وقد وثقه النسائي وابن يونس وغيرهما
ولا يعرف فيه تجريح لاحد ومنهم من حمل نقص الاجر على غنيمة
اخذت على غير وجهها وظهور فساد هذا الوجه يغني عن
الاطناب في رده اذ لو كان الامر كذلك لم يبق لهم ثلث الاجر
ولا اقل منه ومنهم من حمل نقص الاجر على من قصد الغنيمة في ابتداء
جهاده وحمل تمامه على من قصد الجهاد محضا وفيه نظر لان صدر الحديث
مصرح بان المقسم راجع الى من اخلص لقوله في اوله لا يخرجه الا
ايمان بي وتصديق برسولي وقال القاضي عياض الوجه عندي
اجراء الحديثين على ظاهرهما واستعمالهما على وجههما ولم يجب
عن الاستشكال المتعلق باهل بدر وقال ابن دقيق العيد
لا تعارض بين الحديثين بل الحكم فيهما جار على القياس لان الاجور
تتفاوت بحسب زيادة المشقة فيما كان اجره بحسب مشقة
اذ للمشقة دخل في الاجر واما المشكل العمل المتصل باخذ الغنائم
يعني فلو كانت تنقص الاجر لما كان السلف الصالح يثابرون عليها
فيمكن

فيمكن ان يجاب بان اخذها من جهة تقديم بعض المصالح الجزئية على بعض
لان اخذ الغنائم اول ما شرع كان عونا على الدين وقوة لضعفاء
المسلمين وهي مصلحة عظمى يغتفر لها بعض النقص في الاجر
من حيث هو واما الجواب عمن استشكل ذلك بحال اهل بدر
فالذي ينبغي ان يكون التقابل بين كمال الاجر ونقصانه لمن يغزو
بنفسه اذا لم يغنم او يغزو فيغنم فغايته ان حال اهل بدر مثلا
عند عدم الغنيمة افضل منه عند وجودها فلا ينفي ذلك ان يكون
حالهم افضل من حال غيرهم من جهة اخرى ولم يرد فيهم نص انهم لو لم يغنموا
كان اجرهم بحاله من غير زيادة ولا يلزم من كونهم مغفورا لهم وانهم
افضل المجاهدين ان لا يكون وراءهم مرتبة اخرى واما الاعتراض
بحل الغنائم فغير وارد اذ لا يلزم من الحل ثبوت وفاء الاجر لكل
غاز والمباح في الاصل لا يستلزم الثواب بنفسه لكن ثبت
ان اخذ الغنيمة واستيلاءها من الكفار يحصل الثواب ومع ذلك
فمع صحة ثبوت الفضل في اخذ الغنيمة وصحة التمدح باخذها
لا يلزم من ذلك ان كل غاز يحصل له من اجر غزاته نظير من لم يغنم شيئا
البتة وقال الحافظ العسقلاني والذي مثل باهل بدر اراد
التهويل والا فالامر على ما تقرر آخرا من انه لا يلزم من كونهم مع
اخذ الغنيمة انقص اجرا مما لو لم يحصل لهم الغنيمة ان يكونوا
في حال اخذهم الغنيمة مفضولين بالنسبة الى من بعدهم كمن
شهد احدا لكونهم لم يغنموا شيئا بل للبدري في الاصل اضعاف
اجر من بعده مثال ذلك ان نقول لو فرض ان اجر البدري بغير
غنيمة ستمائة وللاحدي مثلا بغير غنيمة مائة فاذا نسبنا ذلك
باعتبار حديث عبد الله بن عمرو بن العاص كان للبدري لكونه
اخذ الغنيمة مائتان وهي ثلث الستمائة فيكون اكثر اجرا من
الاحدي واما امتياز اهل بدر بذلك فلكونها اول غزوة
شهدها النبي صلى الله عليه وسلم في قتال الكفار وكانت مبدأ اشتهار
الاسلام وقوة اهله فكان لمن شهدها مثل اجر من شهد المغازي التي

فالامر سنا

والمقصود غيره وفيه ان كثيرا من المشركين كانوا يعظمون الحرمات
الاحرام والحرم وينكرون على من يصد عن ذلك تمسكا منهم
ببقايا من دين ابراهيم عليه السلام **فقام رجل منهم يقال له**
مكرز بن حفص بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء بعدها
زاي ابن حفص بن الاخيف بالخاء المعجمة والمثناة التحتية
ثم الفاء وهو من بني عامر بن لؤي وفي رواية ابن اسحق وقع
ذكر ابن الاخيف بعد حفص **فقال دعوني آتيه فقالوا**
ائته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا
مكرز وهو رجل فاجر وفي رواية ابن اسحق غادر وهذا
ارجح لانه كان مشهورا بالغدر ولم يصدر عنه في قصة الحديبية
فجور ظاهر بل الذي صدر منه خلاف ذلك كما سياتي من كلامه
في قصة ابي جندل وفي مغازي الواقدي في غزوة بدر ان
عتبة بن ربيعة قال لقريش كيف نخرج من مكة وبنو كنانة خلفنا
لا نامنهم على ذرارينا قال وذلك ان حفص بن الاخيف
يعني والد مكرز كان له ولد وضيء فقتله رجل من بني بكر بن عبد مناة
بن كنانة بدم لهم كان في قريش فتكلمت قريش في ذلك
ثم اصطلحوا فعدا مكرز بن حفص بعد ذلك على عامر بن يزيد
سيد بني بكر غرة فقتله فنفرت من ذلك كنانة فجاءت
وقعة بدر في اثناء ذلك فكان مكرز معروفا بالغدر
وذكر الواقدي ايضا انه اراد ان يبيت المسلمين بالحديبية
فخرج في خمسين رجلا فاخذهم محمد بن مسلمة وهو على الحرس
وانفلت منهم مكرز فكانه صلى الله عليه وسلم اشار الى ذلك
فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه اي بينما
يكلم مكرز النبي صلى الله عليه وسلم **اذ جاء سهيل بن عمرو**
كلمة اذ للمفاجاة في جواب بينما وفي رواية ابن اسحق فدعت
قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل فصالحه
قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد ارادت قريش الصلح حين بعثت
هذا

قال الحافظ العسقلاني ما زلت متعجبا من وصفه بالفجور الى ان رايت في مغازي الواقدي صح

هذا **قال معمر** اي ابن راشد **فاخبرني ايوب** هو السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما هذا موصول الى معمر
بالاسناد المذكور اولا وهو مرسل قال الحافظ العسقلاني
ولم اقف على من وصله بذكر ابن عباس فيه لكن له شاهد موصول
عند ابن ابي شيبة من حديث سلمة بن الاكوع قال بعثت
قريش سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى الى النبي صلى
الله عليه وسلم ليصالحوه فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم سهيلا
قال قد سهل لكم من امركم وللطبراني نحوه من حديث عبد الله
بن السائب **انه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله**
عليه وسلم قد سهل لكم من امركم قال الكرماني قوله من امركم فاعل
سهل ومن زائدة او تبعيضية اي سهل بعض امركم تفاؤلا النبي
صلى الله عليه وسلم باسم سهيل بن عمرو على ان امرهم قد سهل لهم
قال معمر قال الزهري هو ابن شهاب وهذا ايضا موصول
بالاسناد المذكور الى معمر وهو من بقية الحديث وانما اعترض
حديث عكرمة في اثنائه **في حديثه فجاء سهيل بن عمرو**
فقال هات امر للمفرد المذكر تقول هات يا رجل بكسر التاء
اي اعطني وللاثنين هاتيا مثل آتيا وللجمع هاتوا وللمراة هاتي
بالياء وللمراتين هاتيا وللنساء هاتين مثل عاطين قال الخليل
اصل هات من آتى يؤتي فقلبت الالف هاء **اكتب بيننا**
وبينكم كتابا وفي رواية ابن اسحق فلما انتهى الى النبي صلى الله
عليه وسلم اي سهيل جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح
على ان توضع الحرب بينهم عشر سنين وان يامن الناس بعضهم
بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا وهذا القدر الذي ذكره ابن اسحق
من مدة الصلح هو المعتمد وبه جزم ابن سعد واخرجه الحاكم من
حديث علي نفسه ووقع في مغازي ابن عائذ في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما وغيره ان المدة كانت سنتين وكذا وقع عند
موسى بن عقبة ويجمع بان الذي قاله ابن اسحق هي المدة التي

وغيره قال لقد سهل لكم من امركم
بالكلام صح

شرعا

اولا فيشكل بما سلم انها كانت منه بمحرم وقد اثبتها غير واحد
عن ابي محمد بن فطيس عن يحيى بن ابراهيم بن مزين قال انما استجاز
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفلي ام حرام راسه لانها كانت
منه ذات محرم من قبل خالاته لان ام عبد المطلب كانت من بني
النجار وقال يونس بن عبد الاعلى قال لنا ابن وهب ام حرام
احدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع قال ابو عمر
فاي ذلك كان فام حرام محرم منه وقال ابن بطال قال غيره
انما كانت خالة لابيه او لجده وذكر ابن العربي عن بعض العلماء
ان هذا مخصوص بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم او يحمل
دخوله عليها انه كان قبل الحجاب الا ان قوله تفلي راسه
يضعف هذا وزعم ابن الجوزي انه سمع بعض الحفاظ يقول
كانت ام سليم اخت آمنة من الرضاع وقال الحافظ الدمياطي
ليس في الحديث ما يدل على الخلوة بها فلعل ذلك كان مع
ولد او زوج او تابع سيما اذا كانت مسنة مع ما ثبت
عصمته صلى الله عليه وسلم وقال ابو عمر حرام بن ملحان قتل يوم
بئر معونة قتله عامر بن الطفيل وعبادة بن الصامت
انصاري خزرجي سالمي يكنى ابا الوليد قال الاوزاعي اول من
ولي قضاء فلسطين عبادة بن الصامت مات سنة
اربع وثلثين بالرملة وقيل ببيت المقدس وهو ابن
اثنتين وسبعين فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاطعمته وجعلت تفلي راسه بفتح التاء واسكان
الفاء وكسر اللام اي تفتش القمل من راسه وتقتله من فلى
يفلي من باب ضرب يضرب والفلي اخذ القمل من الراس فنام
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك
جملة وقعت حالا قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله
قال ناس من امتي عرضوا علي على البناء للمفعول غزاة
جمع غاز حال من الواو في عرضوا في سبيل الله يركبون
ثبج

ثبج هذا البحر بفتح المثلثة والموحدة وبالجيم قال الخطابي
ثبج البحر متنه وظهره ومعظمه وثبج كل شي وسطه وفي بعض
الروايات يركبون ظهر هذا البحر وقيل ثبج البحر هوله والثبج
ايضا ما بين الكتفين ملوكا على الاسرة نصب بنزع
الخافض اي مثل ملوك على الاسرة وهو جمع سرير او مثل
الملوك على الاسرة شك اسحق وهو اسحق بن عبد الله
الراوي عن انس رضي الله عنه قال ابو عمر اراد انه راى الغزاة
في البحر على الاسرة في الجنة ورؤيا الانبياء عليهم السلام
وحي ويشهد له قوله تعالى على الارائك متكئون وبه
جزم ابن بطال حيث قال انما راهم ملوكا على الاسرة في الجنة
في رؤياه وقال القرطبي يحتمل ان يكون خبرا عن حالهم في غزوهم
اي يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم واستقامة امرهم
وكثرة عددهم قالت فقلت يا رسول الله ادع
الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم وضع راسه اي فنام ثم استيقظ
وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله
قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله
كما قال في الاولى قيل رؤياه الثانية كانت في شهداء البر
فوصف حال البر والبحر بانهم ملوك على الاسرة حكاه ابن التين
وغيره قالت فقلت يا رسول الله ادع الله لي ان يجعلني
منهم قال انت من الاولين خطاب لام حرام واراد
الاولين هم الذين عرضوا اولا وهم الذين يركبون ثبج البحر
فركبت اي ام حرام البحر في زمن معاوية بن ابي سفيان
فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت وكانت
غزت مع زوجها في اول غزوة كانت الى الروم في البحر مع معاوية
زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه في سنة ثمان وعشرين وقال
ابن زيد سنة سبع وعشرين وقيل بل كان ذلك في خلافة

وقيل يحتمل ان يكون حالتهم في الدنيا كالملوك على الاسرة لا يبالون باحد صح

معاوية رضي الله عنه على ظاهره والاول اشهر وهو ما ذكره
اهل السير وفيه هلكت وقال الكرماني واختلفوا في انه متى
جرت الغزوة التي توفيت فيها ام حرام رضي الله عنها
فقال البخاري ومسلم في زمن معاوية وقال القاضي اكثر اهل
السير ان ذلك كان في خلافة عثمان رضي الله عنه فعلى هذا
يكون معنى قولها في زمن معاوية زمان غزوة معاوية في
البحر لا زمان خلافته وقال ابن عبد البر ان معاوية غزا تلك
الغزوة بنفسه انتهى وقال العيني كان عمر رضي الله عنه قد منع
المسلمين من الغزو في البحر شفقة عليهم واستاذنه معاوية
في ذلك فلم يأذن له فلما ولي عثمان رضي الله عنه استاذنه
فاذن له وقال لا تكره احدا من اراد طايعا فاحمله فسار في جماعة
من الصحابة منهم ابو ذر وعبادة بن الصامت ومعه زوجته
ام حرام بنت ملحان وشداد بن اوس وابو الدرداء في آخرين
وهو اول من غزا الجزائر في البحر وصالحه اهل قبرس على مال
والاصح انها فتحت عنوة ولما ارادوا الخروج منها قدمت
لام حرام بغلة لتركبها فسقطت عنها فماتت هنالك فقبرها
هنالك يعظمونه ويستسقون ويستشفعون به ويقولون
قبر المرأة الصالحة فقوله حين خرجت من البحر اراد به حين
خروجها من البحر الى ناحية الجزيرة والله اعلم وفي الحديث جواز
دخول الرجل على محرمه وملامسته اياها والخلوة بها والنوم
عندها وفيه اباحة اكل ما قدمته المرأة الى ضيفها من مال زوجها
لان الاغلب ان ما في البيت من الطعام هو للرجل قال ابن بطال
ومن المعلوم ان عبادة وكل المسلمين يسرهم دخول سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيته وقال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك
من مال زوجها لعلمها انه كان يسره ذلك ويحتمل ان يكون من مالها
واعترض عليه القرطبي فقال حين دخوله صلى الله عليه وسلم على ام حرام
لم تكن زوجا لعبادة كما تقتضيه ظاهر اللفظ فانما تزوجته
بعد

بعد ذلك بمدة كما جاء في رواية عند مسلم فتزوجها عبادة بعد وفيه
جواز فلي الراس وقتل القمل وغيره من الموذيات قيل وهو مستحب
وفيه نوم القايلة لانه يعين البدن لقيام الليل وفيه جواز
الضحك عند الفرح لانه صلى الله عليه وسلم ضحك فرحا وسرورا بكون
امته تبقى بعده متظاهرين على امور الاسلام قايمين بالجهاد وامور الاسلام قائمة بالجهاد
صح
حتى في البحر وفيه جواز ركوب البحر للغزو وقال سعيد بن المسيب
كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتجرون في البحر منهم طلحة
وسعيد بن زيد وهو قول جمهور العلماء الا عمر بن الخطاب وعمر
بن عبد العزيز رضي الله عنهما فانهما منعا من ركوبه مطلقا ومنهم
من حمله على ركوبه لطلب الدنيا لا للآخرة وكره مالك ركوبه للنساء
مطلقا لما يخاف عليهن من ان يطلعن على عورة وخصه بعضهم
بالسفن الصغار دون الكبار والحديث يخدش فيه فان قيل
روى ابو داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا فان تحت
البحر نارا وتحت النار بحرا فالجواب ان هذا حديث ضعيف
وكما رواه الخلال في علله من حديث ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما يرفعه قال قال ابن معين هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم
منكر وفيه اباحة الجهاد للنساء في البحر وقد ترجم البخاري لذلك
كما سياتي وفيه ان الوكيل او المؤتمن اذا علم انه يسر صاحب المنزل
فيما فعله في ماله جاز له فعل ذلك واختلف العلماء في عطية المرأة
من مال زوجها بغير اذنه وقد تقدم هذا في الزكوة وفيه ان الجهاد
تحت راية كل امام جائز ماض الى يوم القيمة وفيه تمني الغزو
والشهادة حيث قالت ام حرام ادع الله ان يجعلني منهم وفيه
علم من اعلام النبوة وذلك انه اخبر فيه بضروب الغيب قبل وقوعها
منها جهاد امته في البحر وضحكه دال على ان الله تعالى يفتح لهم
ويغنمهم ومنها الاخبار بصفة احوالهم في جهادهم وهو قوله
يركبون ثبج هذا البحر ومنها قوله لام حرام انت من الاولين فكان كذلك

ومنها الاخبار ببقاء امته من بعده وان يكون لهم شوكة وان
امر حرام تبقى الى ذلك الوقت وكل ذلك لا يعلم الا بوحي
وفيه ان رؤيا الانبياء عليهم السلام حق وفيه ضحك المبشر
اذا بشر بما يسره كما فعل الشارع صلى الله عليه وسلم وفيه فضل
لمعاوية رضي الله عنه بان امته قد بشر به نبيه صلى الله عليه وسلم
في النوم لانه اول من غزا في البحر وجعل من غزا تحت رايته من
الاولين وفيه ان الموت في سبيل الله شهادة وقال ابن ابي شيبة
ثنا يزيد بن هرون ثنا انس بن عوف عن ابن سيرين عن
ابن العجفاء السلمي قال قال عمر رضي الله عنه قال محمد صلى الله عليه وسلم
من قتل في سبيل الله او مات فهو في الجنة وفيه دلالة على ان
من مات في طريق الجهاد من غير مباشرة ومشاهدة له الاجر
مثل ما للمباشر وكانت النساء اذا غزون يسقين الماء
ويداوين الكلمى ويصنعن لهم طعامهم وما يصلحهم فهذه مباشرة
وفيه ان الموت في سبيل الله والقتل سواء او قريب من السواء
في الفضل قاله ابو عمر قال وانما قلت او قريب من السواء
لاختلاف الناس في ذلك فمن اهل العلم من جعل الميت في سبيل الله
والمقتول سواء واحتج بقوله تعالى والذين هاجروا في
سبيل الله ثم قتلوا او ماتوا ليرزقنهم الله رزقا حسنا
وبقوله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله
ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله وبقوله صلى الله عليه وسلم
في حديث عبد الله بن عتيك من خرج مجاهدا في سبيل الله فخر
عن دابته او لدغته حية فمات او مات حتف انفه فقد وقع
اجره على الله وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه
من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو
شهيد وروى ابو داود من حديث بقية عن عبد الرحمن
بن ثابت بن ثوبان عن ابيه عن مكحول عن ابن غنم عن ابي مالك
الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم من وقصه فرسه او بعيره
او

وانها تكون معهم وقد وجد من فضل الله كل ذلك
صح

او لدغته هامة او مات على فراشه على اي حتف شاء الله تعالى
فهو شهيد واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وذكر الخلال
في كتاب المعرفة فقال ثنا ابو علي الحنفي ثنا اسمعيل بن ابراهيم
بن مهاجر عن عبد الملك بن عمير قال قال علي بن ابي طالب رضي
الله عنه من حبسه السلطان وهو ظالم له فمات في محبسه ذلك فهو شهيد
ومن ضربه السلطان ظالما فمات من ضربه ذلك فهو شهيد
وكل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد غير ان الشهادة تتفاضل
وروى الحاكم من حديث كعب بن عجرة قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمر يوم بدر وراى قتيلا يا عمر ان للشهداء سادة واشرافا
وملوكا وان هذا منهم واختلفوا في شهيد البحر هل هو افضل
ام شهيد البر فقال قوم شهيد البر وقال قوم شهيد البحر قال
ابو عمر ولا خلاف بين اهل العلم ان البحر اذا ارتج لم يجز ركوبه
لاحد بوجه من الوجوه حين ارتجاجه والذين رجحوا شهيد
البحر احتجوا بما رواه ابن ابي عاصم في كتاب الجهاد عن الحسن
بن الصباح ثنا يحيى بن عبد العزيز عن عبد العزيز بن يحيى
حدثنا سعيد بن صفوان عن عبد الله بن المغيرة بن عبد الله
بن ابي بردة سمعت عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الشهادة تكفر كل شيء الا الدين والغزو في البحر
يكفر ذلك كله وفي حديث عبد الله بن صالح عن يحيى بن ايوب
عن يحيى بن سعيد عن عطاء بن يسار عن ابن عمرو مرفوعا غزوة
في البحر خير من عشر غزوات في البر وروى ابو داود من حديث
يعلى بن شداد عن ام حرام عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
المائد في البحر الذي يصيبه القيء له اجر شهيد والغرق له اجر شهيدين
وروى ابن ماجة من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر والذي
يسدر في البحر كالمتشحط في دمه في سبيل الله وروى ابن ماجة
ايضا من حديث سليم بن عامر قال سمعت ابا امامة رضي الله عنه

يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شهيد البحر
مثل شهيدي البر والمائد في البحر كالمتشحط في دمه في البر وما
بين الموجتين كقاطع الدنيا في طاعة الله فان الله وكل ملك
الموت بقبض الارواح الا شهيد البحر فانه يتولى قبض
ارواحهم ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها الا الدين ولشهيد
البحر الذنوب والدين قوله المائد هو الذي يدار برأسه
من ريح البحر واضطراب السفينة بالامواج قوله الغرق
بكسر الراء الذي يموت بالغرق وقيل هو الذي غلبه
الماء ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق قوله والذي يسدر
من السدر بالتحريك وهو تحير البصر وكثيرا ما يعرض لراكب
البحر يقال سدر يسدر سدرا قوله كالمتشحط في
دمه هو الذي يتمرغ ويضطرب ويتخبط في دمه هذا وقال
ابن التين ليس في الحديث تمني الشهادة وانما فيه تمني
الغزو فلا مطابقة بين الحديث والترجمة واجيب عنه
بان الثمرة العظمى من الغزو هي الشهادة فتمني الغزو هو
تمني الشهادة والله تعالى اعلم والحديث اخرجه المؤلف
في الرؤيا والاستئذان ايضا واخرجه مسلم في الجهاد وكذا
ابو داود والترمذي والنسائي فيه وقال الترمذي حسن صحيح

باب درجات المجاهدين في سبيل الله

والمجاهد في سبيل الله هو الذي يجاهد
لاعلاء كلمة الله ونصرة الدين من غير التفات الى الدنيا
يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي غرضه من هذا ان
السبيل يذكر ويؤنث وبذلك جزم الفراء فقال في قوله تعالى
ليضل عن سبيل الله ويتخذها هزوا الضمير يعود على
آيات القرآن وان شئت جعلته للسبيل لانها قد تؤنث
قال الله تعالى قل هذه سبيلي وفي قراءة ابي بن كعب رضي الله عنه
وان يروا سبيل الرشد لا يتخذوها سبيلا انتهى ويحتمل

ان

ان يكون قوله تعالى هذه اشارة الى الطريقة المذكورة
اي هذه الطريقة المذكورة سبيلي فلا يكون فيه دليل
على تأنيث السبيل وقال ابن سيدة السبيل الطريق
وما وضح منه وسبيل الله طريق الهدى الذي دعى اليه
ويجمع على سبل قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه
غزى بضم الغين وتشديد الزاي اصله غزي
واحدها غاز كسبق وسابق وجاء غزاء مثل فساق
وفاسق ووقع هذا في رواية المستملي وحده وهو كلام
ابي عبيدة قال وهو مثل قول القائل هم درجات
لهم درجات فسر قوله تعالى هم درجات بقوله
لهم درجات اي لهم منازل عند الله وقيل تقديره ذووا
درجات فهو كلام ابي عبيدة ايضا قال قوله هم درجات
اي منازل ومعناه لهم درجات وليس المراد بذلك ان
اللام مقدرة في قوله هم بل المعنى انهم شبهوا بالدرجات
لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب وحاصل
معناه لهم درجات حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي
ابو زكريا الشامي الدمشقي ويقال الحمصي وهو من جلة الائمة
الحنفية اصحاب الامام ابي حنيفة رحمه الله قال حدثنا
فليح بضم الفاء وفتح اللام وآخره حاء مهملة على صيغة التصغير
هو ابن سليمن وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه غلب عليه
واشتهر به عن هلال بن علي هو هلال بن ابي ميمونة
ويقال هلال بن ابي هلال الفهري المدني وفي رواية محمد
بن فليح عن ابيه حدثني هلال عن عطاء بن يسار
كذا وقع في رواية الاكثرين عن فليح وقال ابو عامر العقدي
عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بدل عطاء
بن يسار اخرجه احمد واسحق في مسنديهما عنه وهو وهم
من فليح في حال تحديثه لابي عامر وعند فليح بهذا الاسناد

تم مع التنوين صح

حديث غير هذا وهو في الباب الذي يليه حيث قال حدثنا ابرهيم
بن المنذر ثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي عن
عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث فلعل ذهنه انتقل من حديث الى حديث وقد نبه
يونس بن محمد في روايته عن فليح على انه ربما كان يشك فيه
فاخرجه احمد عن يونس عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن
ابي عمرة او عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه فذكر
هذا الحديث قال فليح ولا اعلمه الا عن ابن ابي عمرة قال يونس
ثم حدثنا به فليح فقال عطاء بن يسار ولم يشك انتهى وكانه
رجع الى الصواب فيه ولم يقف ابن حبان على هذه العلة فاخرجه
فاخرجه من طريق ابي عامر والله الهادي الى الصواب عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من
آمن بالله ورسوله واقام الصلوة وصام رمضان
كان حقا على الله قال الكرماني اي كالحق وقال العيني معناه
حقا بطريق الفضل والكرم لا بطريق الوجوب فان قيل الايمان
المجرد يكفي في دخول الجنة فلم ذكر الصلوة والصيام فالجواب
انه ذكرهما اهتماما بشانهما وبيانا لشرفهما كذكر جبرئيل وميكائيل
بعد الملائكة كذا قال الكرماني وفي تنظيره نظر فافهم فان قيل
فلم ما ذكر الحج والزكوة وهما ايضا من اركان الاسلام فالجواب
انه لعلهما لم يكونا واجبين في ذلك الوقت او على السامع
كذا قال الكرماني ايضا وفي ذلك تبع ابن بطال وفيه نظر ايضا
لان الزكوة فرضت قبل خيبر وهذا رواه ابو هريرة رضي الله عنه
وهو لم يات النبي صلى الله عليه وسلم الا بخيبر وقد ثبت الحج في
رواية الترمذي في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه وقال فيه
لا ادري اذكر الزكوة ام لا ثم ان الحديث لم يذكر لبيان الاركان
فكان الاقتصار على ما ذكر ان كان محفوظا لانه هو المتكرر غالبا
واما الزكوة فلا تجب الا على من له مال بشرطه والحج لا يجب الا مرة
على

ان يدخله الجنة صح

على التراخي جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي
ولد فيها وفي رواية او جلس في بيته وفيه تانيس وتسلية
لمن حرم الجهاد في سبيل الله وانه ليس محروما من الاجر بل له من
الايمان والتزام الفرائض ما يوصله الى الجنة وان قصر عن درجة
المجاهدين وفي صحيح مسلم من حديث انس رضي الله عنه يرفعه من
طلب الشهادة صادقا اعطيها ولو لم تصبه وعند الحاكم من سال
القتل صادقا ثم مات اعطاه الله اجر شهيد وعند النسائي بسند
جيد عن معاذ يرفعه من سال الله القتل من عند نفسه صادقا
ثم مات او قتل فله اجر شهيد قالوا يا رسول الله قيل الذي
خاطبه بذلك هو معاذ بن جبل رضي الله عنه كما في حديث الترمذي
قال حدثنا قتيبة واحمد بن عبدة الضبي قالا حدثنا عبد العزيز
بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان
وصلى الصلوات وحج البيت لا ادري اذكر الزكوة ام لا كان حقا
على الله ان يغفر له ان هاجر في سبيل الله او مكث بارضه التي
ولد بها قال معاذ الا اخبر بها الناس فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذر الناس يعملون فان في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين
كما بين السماء والارض والفردوس اعلى الجنة واوسطها وفوق
ذلك عرش الرحمن ومنها تفجر انهار الجنة فاذا سالتم الله فاسالوه
الفردوس وقيل ابو الدرداء رضي الله عنه كما وقع عند الطبراني
واصله عند النسائي لكن قال فيه فقلنا افلا نبشر الناس قال
صلى الله عليه وسلم ان في الجنة مائة درجة اعدها الله
للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء
والارض وفي رواية محمد بن جحادة عند الترمذي ما بين كل درجتين
مائة عام وقال هذا حديث حسن غريب وروى الطبراني من هذا
الوجه خمسمائة عام فان كانتا محفوظتين كان اختلاف العدد
بالنسبة الى اختلاف السير وزاد الترمذي من حديث ابي سعيد رضي الله عنه

انه راجع احدا في ذلك بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم غير
ابي بكر الصديق رضي الله عنه وذلك لجلالة قدره وسعة علمه
عنده وفي جواب ابي بكر رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه بنظير
ما اجاب به النبي صلى الله عليه وسلم سواء دلالة على انه اكمل
الصحابة واعرفهم باحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واعلمهم بامور الدين واشدهم موافقة لامر الله تعالى وقد ورد
التصريح في هذا الحديث بان المسلمين استنكروا الصلح
المذكور وكانوا على راي عمر رضي الله عنه في ذلك وظهر من هذا
الفصل ان الصديق رضي الله عنه لم يكن في ذلك موافقا لهم
بل كان قلبه على قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء وسيأتي
في الهجرة ان ابن الدغنة وصف ابا بكر الصديق رضي الله عنه
بنظير ما وصفت به خديجة رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء
من كونه يصل الرحم ويحمل الكل ويعين على نوائب الحق وغير ذلك
فلما كان صفاتهما متشابهة من الابتداء استمر ذلك الى الانتهاء
رضي الله عنه وارضاه **قال الزهري** هو ابن شهاب الراوي
وهو موصول بالاسناد المذكور اليه ومنقطع بين الزهري وعمر
رضي الله عنه **قال عمر رضي الله عنه فعملت لذلك** اي من المجيء
والذهاب والسؤال والجواب وصورة المخالفة **اعمالا**
لتكفره من الصوم والصلوة والتصدق والاعتاق ففي رواية
ابن اسحق فكان عمر رضي الله عنه يقول ما زلت اتصدق واصوم
واصلي واعتق من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي
تكلمت به وروى الواقدي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
قال عمر رضي الله عنه لقد اعتقت بسبب ذلك رقابا وصمت دهرا
هذا وقال الكرماني قوله اعمالا اي من الذهاب والمجيء والسؤال
والجواب ولم يكن ذلك شكا من عمر رضي الله عنه بل طلبا لكشف
ما خفي عليه وحثا على اذلال الكفار لما عرف من قوته في نصرة الدين
وتعقبه الحافظ العسقلاني بان تفسير الاعمال بما ذكر مردود بل المراد
به

به الاعمال الصالحة لتكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال
ابتداء كما ورد التصريح بمراده بقوله اعمالا في رواية ابن اسحق
والواقدي واما قوله ولم يكن هذا من عمر شكا فان اراد
نفي الشك في الدين فواضح وقد وقع في رواية ابن اسحق
ان ابا بكر رضي الله عنه لما قال له الزم غرزه فانه رسول الله
قال عمر رضي الله عنه وانا اشهد انه رسول الله وان اراد
نفي الشك في وجود المصلحة وعدمها فمردود وقد قال السهيلي
هذا الشك هو ما لا يستمر صاحبه عليه وانما هو من باب الوسوسة
كذا قال والذي يظهر انه توقف منه ليقف على الحكمة في
القضية وينكشف عنه الشبهة ونظيره قصته في الصلوة
على عبد الله بن ابي وان كان في الاول لم يطابق اجتهاده
الحكم بخلاف الثانية انتهى ويمكن ان يقال ان مراد الكرماني
بقوله من الذهاب والمجيء والسؤال والجواب تفسير لذلك
في قوله فعملت لذلك كما اشرنا اليه لا تفسير لقوله اعمالا
فليتأمل **قال الراوي فلما فرغ من قضية الكتاب** زاد ابن اسحق
في روايته فلما فرغ الكتاب اشهد على الصلح رجال من المسلمين
ورجال من المشركين ومنهم ابو بكر وعمر وعلي وعبد الرحمن
بن عوف وسعد بن ابي وقاص ومحمد بن مسلمة وعبد الله
بن سهيل بن عمرو ومكرز بن حفص وهو مشرك **قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا**
وفي رواية ابي الاسود عن عروة فلما فرغوا من القضية امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهدي فساقه المسلمون يعني
الى جهة الحرم حتى قام اليه المشركون من قريش فحبسوه فامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنحر **قال** اي الراوي **فوالله
ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات** وذلك لم يكن
منهم مخالفة لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كانوا ينتظرون
احداث الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك فيتم لهم

وغيره وفوقه عرش الرحمن ومنه اي من الفردوس ووهم
من زعم ان الضمير للعرش تفجر اصله تتفجر بتائين فحذفت احديهما
اي تنشق انهار الجنة وقد وقع في حديث عبادة بن الصامت
رضي الله عنه عند الترمذي والفردوس اعلاها درجة ومنها
اي من الدرجة التي فيها الفردوس تفجر انهار الجنة الاربعة
ومن فوقها يكون عرش الرحمن وروى اسحق بن راهويه
في مسنده من طريق شيبان عن قتادة عنه قال الفردوس
اوسط الجنة وافضلها قال محمد بن فليح عن ابيه وفوقه
عرش الرحمن يعني ان محمدا روى هذا الحديث عن ابيه فليح
باسناده هذا فلم يشك كما شك يحيى بن صالح بقوله اري
فوقه عرش الرحمن وهذا التعليق وصله البخاري في التوحيد
عن ابرهيم بن المنذر عنه بتمامه وقال ابو علي الجياني وقع في
رواية ابي الحسن القابسي قال البخاري حدثنا محمد بن فليح
وهو وهم لان البخاري لم يدركه والصواب قال محمد بن فليح
معلقا كما رواه الجماعة وفي الحديث فضيلة ظاهرة للمجاهدين
وفيه عظم الجنة وعظم الفردوس منها كما نقل ابن بطال ان
الجنة قد حفت بالفردوس من كل جهة وفيه اشارة الى ان
درجة المجاهد قد ينالها غير المجاهد اما بالنية الخالصة
او بما يوازيه من الاعمال الصالحة لانه صلى الله عليه وسلم امر الجميع
بالدعاء بالفردوس بعد ان اعلمهم انها اعدت للمجاهدين وقيل
فيه جواز الدعاء بما لا يحصل للداعي والاول اولى كما لا يخفى
ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله ان في الجنة مائة درجة
الى آخره وقد اخرجه البخاري في التوحيد واخرجه الترمذي في
الجهاد وقد تقدم بلفظه حدثنا موسى هو ابن اسمعيل قال
حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء
عمران بن ملحان العطاردي البصري ادرك زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وعمر اكثر من مائة وعشرين سنة مات سنة خمس
ومائة

ومائة عن سمرة اي ابن جندب رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم رايت الليلة رجلين اتياني
فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل
لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
وهذا الحديث قد مضى في كتاب الجنائز مفصلا بطوله في باب
ما قيل في اولاد المشركين بهذا الاسناد بعينه وهذه القطعة
شاهدة لحديث ابي هريرة رضي الله عنه المذكور قبلها ومفسرة
لكون المراد بالاوسط الافضل لوصفه دار الشهداء في
حديث سمرة بانها احسن وافضل والله اعلم باب
فضل الغدوة هي من طلوع الشمس الى الزوال من الغدو
وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه
فيكون الغدوة بالفتح المرة من الغدو والروحة من
الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس
الى غروبها فيكون الروحة ايضا المرة من الرواح في سبيل الله
اي الجهاد وقاب قوس احدكم من الجنة بالجر عطفا على
الغدوة اي وفضل قدر قوس احدكم من الجنة والقاب
بالقاف والموحدة المخففة بمعنى القدر وقال صاحب العين
قاب القوس قدر طولها وقال الخطابي هو ما بين مقبض
القوس وسيته وقال الداودي قاب القوس ما بين
الوتر والقوس وعن مجاهد قدر ذراع والقوس الذراع
بلغة ازد شنوءة وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي
يقاس به وكان المعنى فضل قدر الذراع من الجنة وفي المخصص
القوس انثى ويصغر بغير هاء والجمع اقواس واقوس
وقياس وقسي وقسي ويقال لكل قوس قابان والاشهر
ان القاب القدر وكذلك القيب بكسر القاف والقاد
والقيد بكسر القاف ايضا وعين القاب واو حدثنا
معلى بن اسد قال حدثنا وهيب مصغر وهب هو ابن خالد

البصري قال حدثنا حميد بضم الحاء هو الطويل عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لغدوة بلام القسم وفي رواية الكشميهني الغدوة بلام التعريف والاول اشهر في سبيل الله اي لغدوة كائنة في سبيل الله فقوله الغدوة مبتدا تخصص بالصفة وقوله خير من الدنيا وما فيها خبر المبتدا قال ابن دقيق العيد يحتمل هذا وجهين احدهما انه من باب تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقا له في النفس لكون الدنيا محسوسة مستعظمة في الطباع فلذلك وقعت المفاضلة بها والا فمن المعلوم ان جميع ما في الدنيا لا يساوي ذرة مما في الجنة والثاني ان الثواب الحاصل من ذلك خير من الثواب الذي يحصل لمن لو حصلت له الدنيا كلها فانفقها في طاعة الله تعالى وقيل معناه انه لو عمر مدة الدنيا وصرف جميع اوقاته في طاعة الله تعالى غير الجهاد لكان غدوة في الجهاد افضل من ذلك والحاصل ان المراد تسهيل امر الدنيا وتعظيم امر الجهاد وان ~~[illegible]~~ ~~في الدنيا~~ وان من حصل له من الثواب على غدوة واحدة في الجهاد خير من الثواب الذي يحصل له لو ملك ما في الدنيا وانفقه في وجوه البر والطاعة غير الجهاد ومن الثواب الذي يحصل له لو عمر مدة الدنيا وصرف جميع اوقاته في طاعة الله تعالى غير الجهاد فكيف بمن حصل له من الجهاد اعلى الدرجات والظاهر انه لا يختص ذلك بالغدو والرواح من بلدته بل يحصل ذلك بكل غدوة او روحة في طريقه الى الغدو وقال النووي وكذا غدوة وروحة في موضع القتال لان الجميع يسمى غدوة وروحة في سبيل الله والنكتة في تمثيله صلى الله عليه وسلم بذلك والله تعالى اعلم هي ان سبب التاخر عن الجهاد هو الميل الى سبب من اسباب الدنيا فنبه على ان هذا القدر افضل من جميع الدنيا

وفي رواية ابي اسحق عن حميد سمعت انس بن مالك رضي الله عنه كما سياتي في الباب الذي يليه صح في

قاله الحافظ العسقلاني وقال العيني انه لام التاكيد فافهم صح

الدنيا وما فيها حدثنا ابرهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثني بالافراد ابي اي فليح عن هلال بن علي تقدم ذكرهم في الباب السابق عن عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري النجاري قاضي اهل المدينة واسم ابي عمرة عمرو بن محصن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لقاب قوس في الجنة وفي حديث انس رضي الله عنه في الباب الذي يليه لقاب قوس احدكم وهو المطابق لترجمة هذا الباب خير وافضل مما تطلع عليه الشمس وتغرب واللام في لقاب للتاكيد او القسم وقال لغدوة او روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب والمعنى على ما قال المهلب ان ثواب هذا الزمن القليل خير من [illegible] الدنيا كلها لانها فانية لا بقاء لها وذلك الثواب باق لا انقطاع له وان مقدار قوس في الجنة خير من مواضع الدنيا كلها بساتينها وقصورها وسائر اراضيها والمراد تحقير الدنيا والترغيب في الجهاد اذ هذا الزمن القليل يعطي الله في الآخرة افضل من الدنيا وما فيها فما ظنك بمن اتعب فيه نفسه وانفق ماله وقال العيني وهذا منه صلى الله عليه وسلم انما هو على ما استقر في النفوس من تعظيم ملك الدنيا واما على التحقيق فلا يدخل الجنة مع الدنيا تحت افعل الا كما يقال العسل احلى من الصبر وزيد افقه من الحمار حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة هو ابن عقبة وقد تكرر ذكره قال حدثنا سفيان هو الثوري عن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي مسلمة بن دينار المدني وابو حازم الذي روى عن ابي هريرة هو سلمان الكوفي عن سهل بن سعد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الروحة والغدوة بلام التعريف في كليهما وفي رواية مسلم غدوة

او روحة وفي رواية الطبراني من طريق ابي غسان
عن ابي حازم لروحة بلام التاكيد افضل من الدنيا
وما فيها وفي رواية مسلم خير من الدنيا وما فيها والمعنى
واحد والحديث اخرجه مسلم في الجهاد وكذا النسائي وابن ماجه
ومطابقة الاحاديث للترجمة ظاهرة تتمة روى ابن المبارك
في كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم جيشا فيهم عبد الله بن رواحة فتاخر ليشهد الصلوة
مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده لو انفقت ما في الارض ما ادركت فضل غدوتهم
وهذا يؤيد الوجه الثاني من الوجهين اللذين ذكرهما ابن دقيق العيد
واخرج احمد في مسنده والطبراني في الكبير من حديث ابي امامة
رضي الله عنه مطولا وفيه والذي نفسي بيده لغدوة او روحة
في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولمقام احدكم في الصف
خير من صلوته ستين سنة واسناده ضعيف

في سبيل الله صح

باب الحور العين وصفتهن كذا

في رواية الاكثر ووقع في رواية ابي ذر الحور العين بغير لفظ باب
فعلى هذا الحور مرفوع على انه مبتدا وخبره محذوف تقديره الحور العين
وصفتهن ما نذكره والعين مرفوع على الوصفية وقوله وصفتهن
ايضا مرفوع عطفا على الحور واما على الاول فكلها مجرور باضافة
الباب اليها والحور بضم الحاء جمع الحوراء قال ابن سيدة الحور هو
ان يشتد بياض بياض العين وسواد سوادها وتستدير حدقتها
وترق جفونها ويبيض ما حولها وقيل الحور شدة سواد المقلة
في شدة بياض الجسد وقيل الحور ان تسود العين كلها مثل
الظباء والبقر وليس في بني آدم حور وانما قيل للنساء الحور
العين لانهن يشبهن بالظباء والبقر وقال كراع الحور ان يكون
البياض محدقا بالسواد كله وانما يكون هذا في البقر والظباء ثم
يستعار للناس وقال الاصمعي لا ادري ما الحور في العين يقال
حور

حور حورا واحور فهو احور وامراة حوراء والجمع حور وكان
تسمى نساء الامصار حواريات لبياضهن وتباعدهن عن
قشف الاعرابيات والعين بكسر العين وسكون الياء
جمع عيناء وهي الواسعة العين والرجل اعين واصل الجمع
بضم العين فكسرت لاجل الياء ووجه ادخال هذا الباب
بين الابواب المذكورة هنا انه لما ذكر درجات المجاهدين
وذكر ان في الجنة مائة درجة وذكر ايضا ان فيها امراة لو اطلعت
الى آخره وهي من الحور العين ترجم لهن بابا بطريق الاستطراد
يحار فيها الطرف اي يتحير فيهن البصر لحسنهن وفي المغرب
الطرف تحريك الجفن بالنظر وقال الزمخشري الطرف لا يثنى
ولا يجمع لانه في الاصل مصدر قال ابن التين هذا يشعر بان
البخاري راى اشتقاق من الحيرة حيث قال يحار فيها الطرف
واصله يحير فاوته يائية والحور واوية قال واما قول الشاعر
حوراء عيناء من العين الحير فهو للاتباع وقال الحافظ العسقلاني
لعل البخاري لم يرد الاشتقاق الاصغر وتعقبه العيني بانه
لم يقل احد بالاشتقاق الاصغر وانما قالوا الاشتقاق على
ثلثة انواع اشتقاق صغير واشتقاق كبير واشتقاق
اكبر ولا يصح ان يكون الحور مشتقا من الحيرة على نوع من الانواع
الثلثة كما لا يخفى ذلك على من له بعض تعلق من علم التصريف انتهى
اقول والظاهر ان قوله يحار فيها الطرف بيان لبعض صفتهن
لا بيان الاشتقاق فافهم شديدة سواد العين شديدة
بياض العين قال الحافظ العسقلاني كانه يريد تفسير العين انتهى
والحاصل ان قوله يحار فيها الطرف على تفسير لفظ الحور وقوله شديدة
سواد العين الخ على تفسير لفظ العين والظاهر انه ايضا
بيان لبعض صفتهن وزوجناهم بحور عين انكحناهم
اشار بهذا الى قوله تعالى في سورة الدخان كذلك وزوجناهم
بحور عين اي كما اكرمناهم بجنات وعيون ولباس كذلك اكرمناهم

ة الحور صح

بان زوّج جاءهم بحور عين وتفسيره بقوله انكحناهم قول ابي عبيدة
ولفظه وزوجناهم جعلناهم ازواجا اي اثنين كما تقول زوجت
النعل بالنعل وقال في موضع آخر اي جعلنا ذكران اهل الجنة
ازواجا بحور من النساء وتعقب بان زوّج لا يتعدى بالباء
قاله الاسمعيلي وغيره وفيه نظر لان صاحب المحكم حكاه لكن
قال انه قليل حدثنا عبد الله بن محمد ابو جعفر البخاري الجعفي
المعروف بالمسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو هو
الازدي البغدادي وهو من شيوخ البخاري يروي عنه تارة
بواسطة كما هنا وتارة بلا واسطة كما في الجمعة قال حدثنا
ابو اسحق ابرهيم بن محمد الفزاري سكن المصيصة من الشام
عن حميد هو الطويل انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من عبد يموت صفة عبد
وكذا قوله له عند الله خير اي ثواب يسره [illegible] ان
يرجع الى الدنيا كله ان مصدرية ويرجع لازم والجملة في تاويل المفرد
فاعل يسره وهو جر با وان له الدنيا وما فيها بفتح الهمزة عطفا
على ان يرجع ويروى بكسر الهمزة على انها جملة وقعت حالا الا
الشهيد مستثنى مما قبله لما يرى بكسر اللام التعليلية من
فضل الشهادة فانه يسره ان يرجع الى الدنيا فيقتل على
صيغة المجهول بالنصب عطفا على ان يرجع مرة اخرى قال
اي حميد الراوي وسمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
لروحة بلام الابتداء في سبيل الله او غدوة خير من الدنيا
وما فيها قدم معناه في الباب السابق ولقاب قوس احدكم
بلام الابتداء ايضا وقدم تفسيره قاب آنفا من الجنة او موضع
قيد يعني سوطه قال الكرماني قال بعضهم وقع في النسخ قيد بزيادة
الياء وانما هو بكسر القاف وتشديد الدال لا غير وهو السوط
المتخذ من الجلد الذي لم يدبغ ومن رواه قيد بزيادة الياء اي مقداره
فقد صحف قلت لا تصحيف اذ معنى الكلام صحيح ولا ضرورة اليه
سلمنا

خير من الدنيا وما فيها صح

سلمنا ان المراد القد وغاية ما في الباب ان يقال قلب احدى
الدالين ياء وذلك كثير وفي بعض النسخ قيد بدون الاضافة
الى الضمير مع التنوين الذي هو عوض من المضاف اليه انتهى
وقال الحافظ العسقلاني قوله يعني سوطه تفسير القيد غير معروف
ولهذا جزم بعضهم بانه تصحيف وانه بكسر القاف وتشديد
الدال وهو السوط المتخذ من الجلد ثم قال قلت ودعوى الوهم
في التفسير اسهل من دعوى التصحيف في الاصل ولا سيما
والقيد بمعنى القاب انتهى وقال العيني قول من قال ان من رواه
قيد بزيادة الياء بمعنى المقدار فقد صحف هو الظاهر
ونفي الكرماني التصحيف بقوله غاية ما في الباب ان يقال قلب
احدى الدالين ياء وذلك كثير نفي غير صحيح لان قلب احدى
الحرفين المتماثلين ياء انما يجوز اذا امن اللبس ولا لبس
اشد من ذلك فان القيد بالياء بعد القاف بمعنى المقدار
والقد بالكسر والتشديد هو السوط المتخذ من الجلد وبينهما
بون بعيد واما قول بعضهم يريد الحافظ العسقلاني دعوى
الوهم في التفسير الى آخره فغير متجه لان الامر بالعكس اعني
دعوى التصحيف في الاصل اسهل من دعوى الوهم في التفسير
لان التفسير مبني على صحة الاصل فافهم ولو ان امراة
من اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما
ولملأته ريحا اي عطرا وطيبا ولنصيفها بفتح اللام
للتاكيد وفتح النون وكسر الصاد المهملة وآخرها فاء هو الخمار
على راسها خير من الدنيا وما فيها قد ذكر العلماء ان الحور
على اصناف مصنفة صغار وكبار وعلى ما اشتهت
نفس اهل الجنة وذكر ابن وهب عن محمد بن كعب القرظي
انه قال والذي لا اله الا هو لو ان امراة من الحور اطلعت سوارا
لها لاطفأ نور سوارها نور الشمس والقمر فكيف المسور
وقال ابو هريرة رضي الله عنه ان في الجنة حوراء يقال لها

العيناء اذا مشت مشى حولها سبعون الف وصيفة عن يمينها وعن يسارها وهي تقول اين الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال ابن عباس رضي الله عنهما في الجنة حوراء يقال لها العيناء لو بزقت في البحر لعذب ماؤه وقال صلى الله عليه وسلم رايت ليلة الاسرا حوراء جبينها كالهلال في راسها مائة ضفيرة ما بين الضفيرة والضفيرة سبعون الف ذؤابة والذوائب اضوء من البدر وعليها تاج مكلل بالدر وصنوف الجواهر على جبينها سطران مكتوب [illegible] بالدر والجوهر في الاول بسم الله الرحمن الرحيم وفي الثاني من اراد مثلي فليعمل بطاعة ربي فقال لي جبريل هذه وامثالها لامتك وقال ابن مسعود رضي الله عنه ان الحوراء ليرى مخ ساقها من وراء اللحم والعظم ومن تحت سبعين حلة كما يرى الشراب في الزجاج الابيض وروي ان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحور فباي شيء خلقن فقال من ثلثة اشياء اسفلهن المسك واوسطهن العنبر واعلاهن الكافور وحواجبهن سواد خط في نور وفي لفظ سالت جبريل عليه السلام عن كيفية خلقهن فقال يخلقهن رب العالمين من قضبان العنبر والزعفران مضروبات عليهن الخيام [illegible] اول ما يخلق منهن نهد من مسك اذفر ابيض عليه يلتام البدن وقال ابن عباس رضي الله عنهما خلقت الحوراء من اصابع رجليها الى ركبتيها من الزعفران ومن ركبتيها الى ثدييها من المسك الاذفر ومن ثدييها الى عنقها من العنبر الاشهب ومن عنقها من الكافور الابيض تلبس سبعين الف حلة مثل شقائق النعمان اذا اقبلت يتلألأ وجهها ساطعا كما يتلألأ الشمس لاهل الدنيا واذا اقبلت ترى كبدها من رقة ثيابها وجلدها وفي راسها سبعون الف ذؤابة من المسك لكل ذؤابة منها وصيفة ترفع ذيلها وهذه الاحاديث كلها نقلت من

التلويح لمغلطاي ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ولو ان امراة من اهل الجنة الى آخره ثم هذا الحديث يشتمل على اربعة احاديث الاول قوله ما من عبد يموت الى قوله مرة اخرى الثاني قوله وسمعت انس بن مالك الى قوله وما فيها الثالث قوله ولقاب قوس احدكم الرابع قوله ولو ان امراة الى آخره وقال المهلب انما ورد حديث انس رضي الله عنه هذا ليبين المعنى الذي من اجله يتمنى الشهيد ان يرجع الى الدنيا ليقتل مرة اخرى في سبيل الله لكونه يرى من الكرامة بالشهادة فوق ما في نفسه اذ كل واحد يعطى ما من الحور لو اطلعت على الدنيا لاضاءت كلها انتهى وروى ابن ماجه من طريق شهر بن حوشب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ذكر الشهيد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تجف الارض من دم الشهيد حتى يبتدره زوجتاه من الحور العين وفي يد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها ولاحمد والطبراني من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعا ان للشهيد عند الله سبع خصال فذكر الحديث وفيه ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين باسناد حسن واخرجه الترمذي من حديث المقدام بن معدي كرب وصححه والله تعالى اعلم

باب تمني الشهادة

جواز تمني الشهادة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية اي قطعة من الجيش تغزو في سبيل الله وفي رواية ابي زرعة وابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه لولا ان اشق على امتي

موسى بن عقبة عن الزهري فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى ابي بصير ان يقدم عليه فقدم كتابه وابو بصير في النزع فمات
وكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده يقرأه رضي الله عنه
فدفنه ابو جندل مكانه وجعل عند قبره مسجدا قال وقدم ابو جندل
ومن معه الى المدينة فلم يزل بها حتى خرج الى الشام من هذا
فاستشهد في خلافة عمر رضي الله عنه وفي رواية ابي الاسود عن
عروة فارسلوا ابا سفيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسالونه
ويتضرعون اليه ان يبعث الى ابي جندل ومن معه وقالوا من خرج
منا اليك فهو لك حلال غير حرج قال فعلم الذين كانوا اشاروا
بان لا يسلم ابا جندل الى ابيه ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير مما كرهوا • وفي قصة ابي بصير من الفوائد جواز قتل المشرك
المعتدي غيلة ولا يعد ما وقع من ابي بصير غدرا لانه لم يكن
في جملة من دخل في المعاقدة التي بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين
قريش لانه اذ ذاك كان محبوسا بمكة لكنه لما خشي ان المشرك
يعيده الى المشركين درأ عن نفسه بقتله ودافع عن دينه
بذلك فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك • وفيه ان من فعل
مثل فعل ابي بصير لم يكن عليه قود ولا دية • وقد وقع عند
ابن اسحق ان سهيل بن عمرو لما بلغه قتل العامري طالب بديته
لانه كان من رهطه فقال له ابو سفيان ليس على محمد مطالبة
بذلك لانه وفى بما عليه واسلمه لرسولكم ولم يقتله بامره ولا
على ابي بصير لانه ليس على دينهم • وفيه انه كان لا يرد على
المشركين من جاء منهم الا بطلب منهم لانهم لما طلبوا ابا بصير
اول مرة اسلمه اليهم ولما حضر اليه ثانيا لم يرسله اليهم
بل لو ارسلوا في طلبه وهو عنده لارسله فلما خشي ابو بصير
من ذلك نجا بنفسه • وفيه ان شرط الرد ان يكون الذي
حضر من دار الشرك باقيا في بلد الامام ولا يتناول من لم يكن تحت
يد الامام ولا متحيزا اليه • واستنبط بعض المتاخرين ان

بعض

بعض ملوك المسلمين مثلا لو هادن بعض ملوك الشرك فغزاهم
ملك آخر من المسلمين فقتلهم وغنم اموالهم جاز له ذلك لان
عهد الذي هادنهم لم يتناول من لم يهادنهم ولا يخفى ان محل
ذلك ما اذا لم يكن هناك قرينة تعميم والله اعلم فانزل الله
عز وجل وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم
حتى بلغ حمية الجاهلية وظاهره انها نزلت في شان ابي بصير
وفيه نظر والمشهور في سبب نزولها ما اخرجه مسلم من حديث
سلمة بن الاكوع ومن حديث انس بن مالك ايضا واخرجه
احمد والنسائي من حديث عبد الله بن مغفل باسناد صحيح
انها نزلت بسبب القوم الذين ارادوا من قريش ان ياخذوا
من المسلمين غرة فظفروا بهم فعفا عنهم النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت
الآية وقيل في نزولها غير ذلك والآية المذكورة في سورة
الفتح قال تعالى وهو الذي كف ايديهم اي ايدي كفار
مكة عنكم [illegible] وايديكم عنهم اي قضى بينهم وبينكم
المكافة والمحاجزة ببطن مكة اي بالحديبية لان بعضها
من الحرم من بعد ان اظفركم عليهم بان تدخلوا [illegible]
بلادهم بغير اذنهم فان الحديبية بمنزلة بلادهم • وقيل معناه قضى
بينهم وبينكم المكافة عن القتال في داخل مكة من بعد ما خولكم الظفر
عليهم والغلبة وذلك يوم الفتح وبه استشهد ابو حنيفة رح
ان مكة فتحت عنوة لا صلحا • قال البيضاوي وهو ضعيف
اذ السورة نزلت قبله • وفيه انه ان اراد بتمامها فليس بثابت
والا فلا يفيده مع انه يجوز ان يكون من الاخبار عن الغيب
كقوله تعالى انا فتحنا لك نعم يرد عليه منع دلالته على العنوة
فقد يكون الظفر بالصلح وبالدخول في بلادهم بغير اذنهم ولذا
قال الزمخشري في اول سورة الفتح ان الفتح الظفر بالبلد عنوة
او صلحا بحرب او بغير حرب • واما ما قاله البيضاوي [illegible]
[illegible] اخذا من الزمخشري ان ذلك كان في غزوة الحديبية

كما سياتي في ضمن تفسير الآية صح

عن القتال [illegible] بالصلح من الجانبين صح

واما ما قاله

فرض عين على كل احد اذ لو كان كذلك ما تخلف الشارع عنه
ولا اباح لغيره التخلف عنه ولو شق على امته اذ كانوا لا يطيقون
هذا اذا كان العدو لم يفجأ المسلمين في دارهم ولا ظهر عليهم
والا فهو فرض عين على كل من له قوة. ونظر فيه الحافظ العسقلاني
بان الخطاب متوجه للقادر واما العاجز فمعذور وقد قال
سبحانه غير اولي الضرر وكون الجهاد فرض كفاية يؤخذ منه
غير هذا وسياق البحث في ذلك في باب وجوب النفير ان شاء
الله تعالى. وفي الحديث ايضا ان الامام والعالم يجوز لهما
ترك فعل الطاعة اذا لم يطق اصحابه ونصحاؤه على الاتيان
بمثل ما يقدر عليه هو الى وقت قدرة الجميع عليها وذلك من كرم
الصحبة وآداب الاخلاق. وفيه فضل الشهادة. ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى هذا الحديث في كتاب الايمان
في باب الجهاد من الايمان **حدثنا يوسف بن يعقوب**
الصفار بفتح الصاد المهملة وتشديد الفاء وبالراء الكوفي
ثقة يكنى ابا يعقوب مات سنة احدى وثلثين ومائتين ولم يخرج
له البخاري سوى هذا الحديث قال **حدثنا اسمعيل بن علية**
عن ايوب هو السختياني **عن حميد بن هلال** اي ابن هبيرة
العدوي البصري **عن انس بن مالك رضي الله عنه** انه **قال**
خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد
هو زيد بن حارثة رضي الله عنه **فاصيب ثم اخذها جعفر**
هو ابن ابي طالب رضي الله عنه **فاصيب ثم اخذها عبد الله**
بن رواحة بفتح الراء وتخفيف الواو وبالحاء المهملة رضي
الله عنه **ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير امرة** بكسر الهمزة
اي من غير ان يجعله احد امير الجيش **ففتح له وقال** صلى الله عليه وسلم
ما يسرنا انهم عندنا قال ايوب هو السختياني الراوي
او قال صلى الله عليه وسلم **ما يسرهم انهم عندنا** اي لما راوا
من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم ان يعودوا الى الدنيا كما كانوا من غير
ان

قال ابن عمر رضي الله عنهما كنت في غزوة مؤتة فالتمسنا جعفر بن ابي طالب فوجدناه في القتلى ووجدنا في جسده بضعا وتسعين جراحة من طعنة ورمية رضي الله عنه ه

ان يستشهد مرة اخرى. وبهذا التقرير يحصل الجمع بين
حديثي الباب ويظهر وجه مطابقته للترجمة. وقيل الاستثناء
ما سياتي بعد ابواب من حديث انس رضي الله عنه ايضا
مرفوعا ما من احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا
الا الشهيد الحديث **وعيناه** صلى الله عليه وسلم **تذرفان**
بكسر الراء اي تسيلان دمعا والجملة حالية. والحديث قد مضى
في كتاب الجنائز في باب الرجل ينعى الى اهل الميت وقد مضى
الكلام فيه هناك والله تعالى اعلم **باب**
فضل من يصرع في سبيل الله كلمة من موصولة وكان فيها معنى
الشرط [illegible]
[illegible] من جهة الفاء في جوابها **فمات** عطف على قوله يصرع
وعطف الماضي على المضارع قليل وقد سقط لفظ مات من رواية
النسفي **فهو منهم** اي من المجاهدين **وقول الله تعالى** بالجر
عطفا على قوله فضل من يصرع **ومن يخرج من بيته مهاجرا**
الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على
الله اي ثبت اجره عند الله عز وجل ثبوت الامر الواجب قال
ابو عمر روى هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير في قوله تعالى
ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت
قال كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زنباع
لما امروا بالهجرة وكان مريضا فامر اهله ان يفرشوا له على سريره
ويحملوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ففعلوا فاتاه الموت
وهو بالتنعيم فنزلت هذه الآية وقد قيل في ضمرة هذا ابو ضمرة
بن العيص قال ابو عمر والصحيح انه ضمرة لا ابو ضمرة وعن زيد بن
حكيم عن الحكم بن ابان قال سمعت عكرمة يقول اسم الذي خرج من
بيته مهاجرا الى الله ورسوله ضمرة بن العيص قال عكرمة طلبت
اسمه اربع عشرة سنة حتى وقفت عليه. والمعنى انه يحصل الثواب
بقصد الجهاد اذا خلصت النية فحال بين القاصد وبين الفعل مانع

وتلك القصة كانت في غزوة مؤتة موضع من اطراف الشام على نحو مرحلتين من بيت المقدس في جمادى الاولى سنة ثمان وكانوا ثلثة آلاف ففتح الله على يدي خالد بن الوليد وسماه النبي صلى الله عليه وسلم سيفا من سيوف الله وهو الذي افتتح دمشق ومات بحمص سنة احدى وعشرين في خلافة عمر رضي الله عنه وعنه لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة اسياف ح

بانا قوله ثم يدركه الموت اعم من ان يكون بقتل او وقوع من دابة او
غير ذلك فيناسب الآية الترجمة **وقع وجب** ليس هذا
في رواية المستملي وثبت في رواية غيره وهو تفسير ابي عبيدة
في المجاز قال قوله تعالى فقد وقع اجره على الله اي وجب ثوابه
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثني بالافراد
الليث هو ابن سعد **قال حدثنا يحيى** هو ابن سعيد الانصاري
عن محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة
وتقدم في الوضوء **عن انس بن مالك رضي الله عنه عن خالته**
ام حرام بنت ملحان انها قالت نام النبي صلى الله عليه وسلم
يوما قريبا مني ثم استيقظ يتبسم فقلت ما اضحكك
قال اناس من امتي عرضوا علي يركبون هذا البحر الاخضر
كالملوك على الاسرة قالت فقلت فادع الله ان يجعلني
منهم فدعا لها [illegible] **ثم نام الثانية ففعل مثلها**
فقالت مثل قولها فاجابها مثلها فقالت ادع الله ان يجعلني
منهم فقال انت من الاولين فخرجت مع زوجها عبادة
بن الصامت غازيا اول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية
رضي الله عنه وكان ذلك سنة ثمان وعشرين في خلافة عثمان رضي الله عنه
فلما انصرفوا من غزوتهم قافلين اي راجعين من غزوهم **فنزلوا**
الشام اي متوجهين الى ناحية الشام **فقربت اليها دابة لتركبها**
فركبتها ففيه حذف ايجاز **فصرعتها فماتت** وقد مر الحديث
عن قريب في باب الدعاء بالجهاد ومطابقته للترجمة في قوله فصرعتها
فماتت وقد روى ابن وهب من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه
مرفوعا من صرع عن دابته في سبيل الله فمات فهو شهيد فكانه لما
لم يكن هذا الحديث على شرطه اشار اليه في الترجمة ولم يخرجه وهو
عند الطبراني واسناده حسن وفي حديث الباب ان حكم الراجع
من الغزو وحكم الذاهب اليه في الثواب **باب**
من ينكب على البناء للمفعول من النكبة وهي ان يصيب العضو شيء فيدميه
بهذا قال

بهذا قال الحافظ العسقلاني وفيه ان النكبة اعم من ذلك قال
ابن الاثير النكبة ما يصيب الانسان من الحوادث وقال
الجوهري النكبة واحدة نكبات الدهر يقال اصابته نكبة وفي
بعض النسخ باب من تنكب على وزن تفعل من التفعل وفي
بعضها او يطعن **في سبيل الله** والمراد بيان فضل من
وقع له ذلك في سبيل الله **حدثنا حفص بن عمر الحوضي** ...
قال حدثنا همام بالتشديد هو ابن يحيى البصري **عن**
اسحق هو ابن عبد الله بن ابي طلحة **عن انس رضي الله عنه** انه
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم اقواما من بني سليم قال
الدمياطي هو وهم فان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث
هم القراء وهم من الانصار وقال الكرماني بنو سليم بضم المهملة
وفتح اللام وسكون التحتانية قيل انه وهم من المؤلف
اذ المبعوث اليهم هم من بني سليم لان رعلا هو ابن مالك
بن عوف بن امرئ القيس بن بهثة بضم الموحدة وسكون الهاء
وبالمثلثة ابن سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بالمعجمة
ثم المهملة والفاء المفتوحات وذكوان هو ابن ثعلبة بن بهثة
وعصية هو ابن خفاف بضم المعجمة وتخفيف الفاء الاولى ابن
امرئ القيس بن بهثة وقال الجوهري رعل وذكوان قبيلتان
من بني سليم وعصية بطن من سليم وقال الحافظ العسقلاني
والوهم في هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخاري فقد
اخرجه هو في المغازي عن موسى بن اسمعيل عن همام فقال
بعث اخا لام سليم في سبعين راكبا وكان رئيس المشركين
عامر بن الطفيل الحديث فلعل الاصل بعث اقواما معهم اخو
ام سليم الى بني عامر فتصحف بقوله من بني سليم وقال الكرماني
لا وهم في كلام البخاري اذ يجوز ان يقال ان اقواما منصوب
بنزع الخافض اي الى اقوام من بني سليم منضمين الى بني عامر
وحذف مفعول بعث اكتفاء بـ[illegible] المفعول عن المفعول

والحوضي نسبة الى حوض داود وهي محلة ببغداد وهو من افراد البخاري صح

بصحفة صح

اي بعث بعثا او طائفة في جملة سبعين او كلمة في تكون
زائدة وسبعين هو المفعول ومثله قول الشاعر وفي الرحمن
للضعفاء كاف اي الرحمن كاف وقال تعالى لقد
كان لكم في رسول الله اسوة واهل المعاني يسمونها في التجريدية
وقد يجاب ايضا بان كلمة في ليست بيانية بل ابتدائية
اي بعث من جهتهم او بعث بعثا منشأوهم بنو سليم انتهى
ولا يخفى ان هذا كله تعسف اما النصب بنزع الخافض فهو
خلاف الاصل وان كان موجودا في الكلام واما حذف المفعول
فشائع لكن لابد من نكتة فيه واما القول بزيادة كلمة في فغير
ثابت والذي اجازه خصه بالضرورة ولا ضرورة ههنا
واما المتمثل بقول الشاعر وفي الرحمن للضعفاء كاف فلا يتم
لانه من باب الضرورة على انه يمكن ان يقال ان كاف ههنا بمعنى
كفاية لان وزن كاف في الاصل فاعل وفاعل يأتي بمعنى المصدر
كما في قوله تعالى ليس لوقعتها كاذبة اي تكذيب فان كاذبة على
وزن فاعلة وهي بمعنى المصدر ولا يبعد ان يكون من ابتدائية
وان كان الظاهر ان تكون بيانية والله تعالى اعلم الى بني عامر اي
منضمين الى بني عامر كما تقدم في سبعين رجلا وهؤلاء
السبعون هم المشهورون بالقراء لانهم كانوا اكثر قراءة من
غيرهم قال التوربشتي كانوا من اوزاع الناس ينزلون الصفة
يتعلمون القرآن وكانوا ردءا للمسلمين اذا نزلت بهم نازلة
بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل نجد ليدعوهم الى
الاسلام فلما نزلوا بئر معونة بفتح الميم وبالنون قصدهم عامر
بن الطفيل في احياء من بني سليم وهم رعل وذكوان وعصية
فقتلوهم وكان ذلك في صفر [illegible] سنة
اربع من الهجرة واغرب مكحول حيث قال انها كانت بعد الخندق
وقال ابن اسحق فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد احد بقية
شوال وذا القعدة وذا الحجة والمحرم ثم بعث اصحاب بئر معونة

في

في صفر على راس اربعة اشهر من احد وقال موسى بن عقبة
وكان امير القوم المنذر بن عمرو ويقال مرثد بن ابي مرثد وحكاية
في اواخر الجهاد في باب دعاء الامام انه صلى الله عليه وسلم دعا على
احياء من بني سليم حين قتلوا القراء السبعين وهو اصرح
في المقصود فائدة الطفيل هو ابن مالك بن جعفر بن كلاب
بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن بكر بن هوازن بن منصور
بن عكرمة بن خصفة فهوازن هو اخو سليم واما بنو عامر
فهم اولاد عامر بن صعصعة بالمهملات فلما قدموا قال
لهم خالي هو حرام بن ملحان بكسر الميم الانصاري اتقدمكم
فان امنوني حتى ابلغهم عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم والا اي وان لم يؤمنوني كنتم مني قريبا فتقدم
فامنوه فبينما يحدثهم اي يحدث بني سليم عن النبي صلى
الله عليه وسلم اذ اومؤوا الى رجل منهم فطعنه فانفذه
بالفاء والذال المعجمة من نفذ السهم اي مضى فقال الله اكبر
فزت ورب الكعبة ثم مالوا على بقية اصحابه فقتلوهم
الا رجلا بالنصب وقال الكرماني وفي بعض الروايات كتب
بدون الالف على اللغة الربيعية اعرج صعد الجبل قال
همام وهو من رواة الحديث المذكورة في السند واراه
اي اظنه ويروى فاراه بالفاء اخر معه فاخبر جبريل النبي
صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وارضاهم
فكنا نقرأ اي في جملة القرآن ان بلغوا قومنا ان قد لقينا
ربنا فرضي عنا وارضانا يعني انه انزل الله تعالى هذه الجملة
في حقهم ثم نسخ بعد فدعا اي النبي صلى الله عليه وسلم عليهم
اربعين صباحا على رعل بدل من عليهم باعادة العامل كقوله
تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم ورعل بكسر الراء
وسكون العين المهملة وباللام وذكوان بفتح الذال المعجمة
وسكون الكاف وبني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة

وبالقحاينة والنون هو ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر
وبني عصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد
المثناة التحتية الذين عصوا الله ورسوله واختلف في بني لحيان
هل هم شاركوا السابقين في قتل القراء او دعا عليهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم لجنايات اخرى والله تعالى اعلم ومما يستفاد منه
الحديث جواز الدعاء على اهل الغدر وانتهاك المحارم والاعلان
باسمائهم والتصريح بذكرهم وفي حديث انس رضي الله عنه في باب
قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا انه
دعا عليهم ثلثين صباحا وهنا اربعين صباحا وفي المستدرك
قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين يوما ومطابقة الحديث
للترجمة في كون هذا البعث المذكور قد نكبوا في سبيل الله بالقتل
[illegible] حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكري عن الاسود هو
ابن قيس اخو علي بن قيس البجلي الكوفي وفي رواية عن الاسود
هو ابن قيس عن جندب بن سفيان بضم الجيم وسكون النون
وفتح الدال المهملة وضمها هو ابن عبد الله بن سفيان البجلي وقد
تقدم ذكرهما في العيدين في باب النحر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد اي المغازي وسميت بها
لانها مكان الشهادة وقد دميت اصبعه يقال دمي الشيء
يدمى دمى ودميا فهو دم مثل فرق يفرق فرقا فهو فرق وفي الاصبع
فيها عشر لغات والعاشر الاصبوع والمعنى ان اصبعه جرحت
فظهر منها الدم فقال صلى الله عليه وسلم هل انت اي ما انت
الا اصبع دميت قال النووي الرواية المعروفة كسر التاء
وسكنها بعضهم وهو صفة الاصبع والمستثنى منه اعم عام
الصفة اي ما انت يا اصبع موصوفة بشيء الا بان دميت
كانها لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة
معجزة تسلية لها اي تثبتي فانك ما ابتليت بشيء من الهلاك
والقطع

قال المناوي في الفتوحات السبحانية واما بنو لحيان فهم الذين اصابوا بعث الرجيع وانما اتى الخبر الى المصطفى صلى الله عليه وسلم في وقت واحد فدعا على الذين اصابوا اصحابه في الموضعين دعاء واحدا صح

والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك ايضا هدرا بل كان
ذلك في سبيل الله ورضاه كما قال وفي سبيل الله ما لقيت
قيل كان ذلك في غزوة احد وفي صحيح مسلم كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غار فنكبت اصبعه وقال القاضي عياض
قال ابو الوليد لعله كان غازيا فتصحف كما في الرواية الاخرى
في بعض المشاهد وكما جاء في رواية البخاري يمشي اذ اصابه
حجر فقال القاضي عياض قد يراد بالغار الجمع والجيش لا الكهف
ومنه قول علي رضي الله عنه ما ظنك بامرئ جمع بين هذين الغارين
اي العسكرين قال الكرماني فان قلت هذا شعر وقد نفى الله
عنه ان يكون شاعرا بقوله وما علمناه الشعر قلت اجابوا عنه
بوجوه بانه رجز والرجز ليس بشعر كما هو مذهب الاخفش
وانما يقال لصانعه الراجز ولا يقال الشاعر اذ الشعر لا يكون
الا بيتا تاما مقفى على احد انواع العروض المشهورة وبان
الشعر لا بد فيه من قصد ذلك فما لم يكن مصدره عن نية
له وروية فيه [illegible] وانما هو اتفاق كلام يقع موزونا
بلا قصد اليه ليس منه كقوله وجفان كالجواب وقدور راسيات
وكما يحكى عن بعض السؤال اختموا صلوتكم بالدعاء والصدقة
وعن بعض المرضى وهو يعالج بالكي اذهبوا بي الى
الطبيب وقولوا قد اكتوى وبان البيت الواحد لا يسمى
شعرا وقال بعضهم ما علمناه الشعر هو رد على المشركين
في قولهم بل هو شاعر وما يقع على سبيل الندرة لا يلزم منه هذا
الاسم انما الشاعر هو الذي ينشد الشعر ويشبب ويمدح
ويذم ويتصرف في الافانين وقد برأ الله رسوله عن ذلك
وصان قدره عنه فالحاصل ان المنفي هو صنعة الشاعرية
لا غير وقال القاضي عياض وهو بعيد يستغني عن الاعتذار
وهو غفلة منه لان الرواية بالجر وقال النووي القراءة
المعروفة بكسر التاء وبعضهم اسكنها وفي التوضيح

هل انت الا اصبع الى آخره رجز موزون وقد يقع على لسانه
صلى الله عليه وسلم مقدار البيت من الشعر او البيتين من الرجز
كقوله انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب فلو كان هذا
شعرا لكان خلاف قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له
والله يتعالى عن ان يقع شيء مما اخبر انه لا يقع او يوجد على
خلاف ما اخبر به ووقوع الكلام الموزون في النادر
من غير قصد فليس بشعر لان ذلك غير ممتنع على احد من العامة
والباعة بل يقع لواحد منهم كلام موزون ولا يكون بذلك
شاعرا مثل قوله اسقني في الكوز ماء يا غلام واسرج البغل
وجئني بالطعام فهذا القدر ليس بشعر والرجز ليس بشعر
قاله القاضي ابو بكر بن الطيب وغيره وقال ابن التين هذا
الشعر لابن رواحة وفيه نظر وقيل لما دعا النبي للوليد باع
ماله بالطائف وهاجر على رجليه الى المدينة فقدمها وقد
تقطعت رجلاه واصابعه فقال هل انت الا اصبع دميت
وفي سبيل الله ما لقيت يا نفس الا تقتلي تموتي
ومات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قال العيني الوليد
هذا هو اخو خالد بن الوليد سيف الله وقال ابو عمر
كان مصعب شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة القضية
وكتب الى اخيه خالد وكان خالد خرج من مكة فارا لئلا يرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بمكة كراهة للاسلام
واهله فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد وقال
لو اتانا لاكرمناه فكتب بذلك الوليد الى اخيه خالد فوقع الاسلام
في قلب خالد وكان سبب هجرته رضي الله عنه ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وقد دميت اصبعه لانه نكب
اصبعه صلى الله عليه وسلم كما مر في كتاب الادب بلفظ نكبت
اصبعه وهو اصرح في المطابقة باب
فضل من يجرح على البناء للمفعول في سبيل الله حدثنا
عبد الله

عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن
ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يكلم احد
على البناء للمفعول من الكلم وهو الجرح في سبيل الله يريد
به الجهاد ويدخل فيه كل من خرج لتحصيل رضى الله تعالى وكل
ما وقع فيه المرء بحق فاصيب فهو مجاهد والله اعلم بمن
يكلم في سبيله جملة معترضة اشار بها الى شرطية الاخلاص
في نيل هذا الثواب الا جاء يوم القيمة واللون لون
الدم والريح ريح المسك الواو للحال وفي رواية همام
والعرف عرف المسك والعرف بفتح المهملة وسكون الراء
بعدها فاء بمعنى الرائحة ولاصحاب السنن وصححه الترمذي
وابن حبان والحاكم من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه من
جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيمة
كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك وعرف
بهذه الزيادة ان الصفة المذكورة لا تختص بالشهيد
بل هي حاصلة لكل من جرح ويحتمل ان يكون المراد بهذا الجرح
هو ما يموت صاحبه بسببه قبل اندماله لا ما يندمل في الدنيا
وان اثر الجراحة وسيلان الدم يزول ولا ينفي ذلك
ان يكون له فضل في الجملة لكن الظاهر ان الذي يجيء يوم
القيمة وجرحه يثعب دما من فارق الدنيا وجرحه كذلك
ويؤيده ما وقع عند ابن حبان في حديث معاذ رضي الله عنه
عليه طابع الشهداء وقوله كاغزر ما كانت لا ينافي قوله كهيئتها
لان المراد انها لا تنقص شيئا بطول العهد وفي الحديث
ان الشهيد يبعث في حالته وهيئته التي قبض عليها قال العلماء
والحكمة فيه ان يكون معه شاهد فضيلته ببذله نفسه في طاعة
الله تعالى وفيه ان الشهيد يدفن بدمائه وثيابه ولا يزال عنه الدم

وفي رواية همام عن
ابي هريرة رضي الله عنه
لا يكلم مسلم فقيده
بالمسلم صح

الا ترى ان عمر رضي الله عنه حمل كلامه على الخصوص لانه طالبه بدخول
البيت في ذلك العام فاخبره انه لم يعده بذلك في ذلك العام
بل وعده وعدا مطلقا في الدهر حتى يقع ذلك فدل ان الكلام
محمول على العموم حتى ياتي دليل الخصوص. وفيه ان من حلف على
فعل ولم يوقت وقتا فهو موقت بايام حيوته. وقال ابن المنذر
فان حلف بالطلاق على فعل ولم يوقت وقتا ان وقته ايام
حيوته. وفي المسألة اختلاف فان حلف بالطلاق ليفعلن
كذا الى وقت غير معلوم فقالت طائفة لا يطأها حتى يفعل
الذي حلف عليه فايهما مات لم يرثه صاحبه هذا قول سعيد بن المسيب
والحسن والشعبي والنخعي وابي عبيد. وقالت طائفة لم يطأها
روي هذا عن عطاء. وقال يحيى بن سعيد ترثه ان مات. وقال
مالك ان ماتت امرأته يرثها. وقال الثوري انما يقع الحنث
بعد الموت وبه قال ابو ثور. وقال ابو ثور ايضا اذا حلف
ولم يوقت فهو على يمينه حتى يموت ولا يقع حنث بعد الموت
فاذا مات لم يكن عليه شيء. وقالت طائفة يضرب لها اجل المولي
اربعة اشهر روي هذا عن القاسم وسالم وهو قول ربيعة والاوزاعي
وقال ابو حنيفة ان قال انت طالق ان لم آت البصرة فماتت
امرأته قبل ان ياتي البصرة فله الميراث ولا يضره ان لا ياتي البصرة
بعد لان امرأته ماتت قبل ان يحنث ولو مات قبلها حنث وكان
لها الميراث لانه فار. ولو قال لها انت طالق ان لم آت البصرة
فماتت فليس له الميراث وان مات قبلها حنث وكان لها
الميراث لانه فار. وفيه قول سادس حكاه ابو عبيد عن بعض
اهل النظر قال ان اخذ الحالف في التأهب لما حلف عليه والسعي
فيه حين تكلم باليمين حتى يكون متصلا بالبر والا فهو حانث عند
ترك ذلك. وفيه جواز مشاورة النساء ذوات الفضل
والرأي. وفيه جواز قيام الناس على رأس الامام بالسيف مخافة
العدو وان الامام اذا جفي عليه لزم ذلك القائم تغييره بما امكنه

ان مات ترثه صح

وفيه

وفيه فضل ابي بكر الصديق على عمر رضي الله عنهما لكونه اجاب له
بما اجاب به رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء. وفيه جواز
الحكم على الشيء بما عرف من عادته. وفيه تأكيد القول باليمين
ليكون ادعى الى القبول وقال ابن القيم وقد حفظ عن النبي
صلى الله عليه وسلم الحلف في اكثر من ثمانين موضعا. وفيه ان
الحربي اذا اتلف مال الحربي لم يكن عليه ضمانه وهو وجه للشافعية
وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل والشافعية يحكمون
بنجاسة الشعر المنفصل ومنهم من بالغ حتى كاد ان يخرج
من الاسلام فقال وفي شعر النبي صلى الله عليه وسلم وجهان
نعوذ بالله من هذا الضلال. وفيه التبرك بآثار الصالحين
من الاشياء الطاهرة. وفيه ان للمسلم الذي يجيء من دار
الحرب في زمن الهدنة ان يقتل من جاء في طلب رده اذا
شرط لهم ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابي بصير
قتله العامري ولا امر فيه بقود ولا دية. ثم ان في الحديث ان
ذا الحليفة ميقات اهل المدينة للحاج او المعتمر. وان تقليد
الهدي وسوقه سنة للحاج والمعتمر فرضا كان او سنة
وان الاشعار سنة لا مثلة وان الحلق افضل من التقصير
وانه نسك في حق المعتمر محصورا كان او غير محصور. وان المحصر
ينحر هديه حيث احصر ولو لم يصل الى الحرم قال العسقلاني وفيه
ان بعض الحديبية كان من الحرم وان نحره صلى الله عليه وسلم كان فيه
كما سبق. وان المحصر يقاتل من صده عن البيت وان الاولى في حقه
ترك المقاتلة اذا وجد الى المسالمة طريقا. وفيه ايضا جواز
سبي ذراري المشركين اذا انفردوا عن المقاتلة ولو كان قبل
القتال. وفيه ايضا الاستتار عن طلائع المشركين ومفاجاتهم
بالجيش لطلب غرتهم وجواز التنكب عن الطريق السهل
الى الطريق الوعر لدفع المفسدة وتحصيل المصلحة كما تقدم.
وفيه ايضا استحباب تقديم الطلائع والعيون بين يدي الجيش

بفتح الدال وضمها ومعناه رجوع الشيء اليك مرة والى صاحبك
اخرى تتداولانه وقال ابو عمرو هي بالفتح الظفر في الحرب
وبالضم ما يتداوله الناس من المال وعن الكسائي بالضم مثل
العارية يقال اتخذوه دولة يتداولونه وبالفتح من دال عليهم
الدهر دولة ودالت الحرب بهم وقيل الدولة بالضم
الاسم وبالفتح المصدر وقال الفراء العرب تقول الايام
دَول ودُول ودِول ثلاث لغات وفي البارع لابن عديس
عن الاحمر جاء بالدولة والدولة يهمز ولا يهمز وفي البارع عن
ابي زيد دَولة بفتح الدال وسكون الواو ودَوَل بفتح الدال والواو
وبعض العرب تقول دُولة يعني بضم الدال والمعنى ان
الحرب دول بينهم يتداوله الناس بينهم تارة لبعضهم وتارة
لبعضهم الآخرين **فكذلك الرسل تبتلى** اي تختبر ليعظم
اجرهم **ثم تكون لهم العاقبة** عاقبة الشيء آخره وقد مطابقة
الحديث للترجمة في قوله فزعمت ان الحرب بينهم سجال كما تقدم تفسيره
قريبا وقال ابن المنير التحقيق انه ما ساق حديث هرقل هنا
الا لقوله فكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة قال فبذلك
يتحقق ان لهم احدى الحسنيين ان انتصروا فلهم العاجلة
والعاقبة وان انتصر عدوهم فللرسل العاقبة انتهى وهذا
لا يستلزم نفي التقرير الاول ولا يعارضه الا ان الاول اولى
لانه من قول ابي سفيان عن حال النبي صلى الله عليه وسلم واما الاخير
فمن قول هرقل مستندا فيه الى ما تلقفه من الكتب والله تعالى اعلم

(حاشية: جاء بالدولة والدولة صح)

(حاشية: وهذا طرف من حديث ابي سفيان في قصة هرقل وقد تقدم في بدء الوحي صح)

باب قول الله عز وجل

في سورة الاحزاب **من المؤمنين رجال** جملة اسمية مقدمة
الخبر **صدقوا ما عاهدوا الله عليه** من الثبات مع الرسول
والمقاتلة لاعلاء الدين من صدقني اذا قال لك الصدق فان
المعاهد اذا وفى بعهده فقد صدق فيه و[illegible] المعاهدة
ما في قوله تعالى ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار
وكان

وكان ذلك اول ما خرجوا الى احد وهذا قول ابن اسحق
وقال مقاتل في تفسيره رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه
ليلة العقبة بمكة اذ بايع الانصار النبي صلى الله عليه وسلم ان
يؤووه وينصروه ويمنعوه قال الحافظ والمعتمد الاول
اولى **فمنهم من قضى نحبه** اي مات على عهده قال الزمخشري
قضاء النحب عبارة عن الموت واصل النحب النذر فلما كان
كل حي لا بد له ان يموت فكأنه نذر لازم في رقبته فاذا مات
فقد قضى نحبه اي نذره وذكر الواحدي من حديث اسمعيل
بن يحيى البغدادي عن ابي سنان عن الضحاك عن النزال بن
سبرة عن علي رضي الله عنه قال قالوا له حدثنا عن طلحة
فقال ذاك امرؤ نزلت فيه آية من كتاب الله تعالى فمنهم
من قضى نحبه ومنهم من ينتظر طلحة ممن قضى نحبه لا حساب
عليه فيما يستقبل وذكر حديث عيسى بن طلحة ان النبي صلى
الله عليه وسلم مر عليه طلحة فقال هذا ممن قضى نحبه **ومنهم
من ينتظر** اي الشهادة كعثمان وطلحة وغيرهما من المؤمنين
الذين ينتظرون آجالهم على الوفاء بالعهد **وما بدلوا
تبديلا** شيئا من التبديل روي ان طلحة ثبت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد حتى اصيبت يده فقال صلى الله
عليه وسلم اوجب طلحة وفيه تعريض لاهل النفاق ومرض
القلب بالتبديل وقوله تعالى ليجزي الله الصادقين
بصدقهم ويعذب المنافقين ان شاء او يتوب عليهم
تعليل للمنطوق والمعرض به فكأن المنافقين قصدوا بالتبديل
عاقبة السوء كما قصد المخلصون بالثبات والوفاء العاقبة
الحسنى والتوبة عليهم مشروطة بتوبتهم او المراد بها التوفيق
للتوبة ان الله كان غفورا رحيما لمن تاب تكميل في تفسير
النحب والنحب يأتي على وجوه النذر اي قضى نذره والخطر
اي فرغ من خطر الحيوة لان الحي على خطر ما عاش والسير السريع

(حاشية: كحمزة ومصعب بن عمير وانس بن النضر وغيرهم من المستشهدين باحد صح)

(حاشية: اي العهد ولا غيروه صح)

أي سار بعد عدة إلى أجله والنوبة أي قضى نوبته والنفس أي
فرغ من أنفاسه والنصب أي فرغ من نصب العيش وجهده
وهذا يعود كله إلى معاني الموت وانقضاء الحيوة .
حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي هو محمد بن سعيد بن الوليد أبو بكر
الخزاعي بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وبالعين المهملة وهو
بصري ملقب بمردويه ليس له في البخاري سوى هذا الحديث
وآخر في غزوة خيبر قال حدثنا عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى
السامي بالسين المهملة عن حميد الطويل أنه قال سألت
أنسا ح تحويل من إسناد إلى آخر وحدثني بالإفراد وفي
وحدثنا بالجمع عمرو بن زرارة بضم الزاي وتخفيف
الراءين بينهما ألف ابن واقد الكلابي وقد تقدم في الصلوة
قال حدثنا زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية هو ابن
عبد الله البكائي بفتح الموحدة وتشديد الكاف وبالهمزة
بعد الألف وهو صاحب ابن إسحق وراوي المغازي عنه
قال ابن معين لا بأس به في المغازي خاصة مات سنة
ثلاث وثمانين ومائة وليس له ذكر في البخاري سوى هذا
الموضع وقال الحافظ العسقلاني ولم أره منسوبا في شيء من
الروايات قال حدثني حميد الطويل عن أنس بن مالك
رضي الله عنه أنه قال غاب عمي أنس بن النضر وفي
رواية مسلم من رواية ثابت عن أنس قال عمي الذي
سميت به أي أنس والنضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة عن قتال بدر وفي رواية مسلم من رواية ثابت
عن أنس فكبر ذلك عليه وفي رواية قال أنس عمي الذي سميت
به لم يشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا قال فشق عليه
فقال يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين
لأن غزوة بدر هي أول غزوة غزا فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم بنفسه وهي في السنة الثانية من الهجرة وقد تقدمها غيرها
كن

وفي نسخة إفراده صح

كذا أورده وعطف عليه الطريق الأخرى فأشعر بأن السياق لهما وإنما ذكرت رواية عبد الأعلى لتصريح حميد فيها بالسماع من أنس فأمن تدليسه وقد أخرج مسلم والترمذي والنسائي من رواية ثابت عن أنس رضي الله عنه صح

كن ما خرج فيها صلى الله عليه وسلم بنفسه لكن قال الحافظ العسقلاني
وفيه أنه يخالف ما ذكره أصحاب السير من أنه صلى الله عليه وسلم
غزا قبلها بنفسه أربع غزوات أولها ودان وهي الأبواء
بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد جبل بين مكة والمدينة بقرب
الجحفة الثانية بواط بضم الموحدة وقد تفتح وبفتح الواو
المخففة وآخره طاء مهملة جبل من جبال جهينة من المدينة على أربع
مراحل ومن البحر على مرحلتين الثالثة العشيرة بضم العين
المهملة وبفتح الشين المعجمة ويقال بالمهملة موضع بين ينبع
والمدينة الرابعة بدر الأولى وهي قرية مشهورة على نحو أربع
مراحل من المدينة عرفت ببدر بن الحارث ولم يلق صلى الله
عليه وسلم في هذه الغزوات حربا فالظاهر أن المراد بأول غزوة
هي الغزوة التي وقع فيها القتال وهي غزوة بدر الكبرى التي
أعز الله فيها الإسلام وعفر لأهلها وهي أولى الغزوات الكبار
الأمهات وهي سبع بدر وأحد والخندق وخيبر وفتح مكة
وحنين وتبوك وهي التي نزل في شأنها القرآن لئن الله
أشهدني أي أحضرني واللام في لئن مفتوحة دخلت على
إن الشرطية لا جزاء له لفظا وحذف فعل الشرط فيه من الواجبات
والتقدير لئن أشهدني الله قتال المشركين بالنصب بقوله
أشهدني ليرين الله ما أصنع بتشديد النون للتأكيد
واللام جواب القسم المقدر وفي رواية ثابت عند مسلم
ليراني الله بالألف وفي أخرى ليرين الله بلا ألف فقوله ما أصنع
على هذه الرواية يكون بدلا من ضمير المتكلم وأما في رواية البخاري
فهو منصوب على المفعولية وفي التلويح وضبطا أيضا بضم
الياء وكسر الراء ومعناه ليرين الله الناس ما أصنع ويبرزه
لهم وقال القرطبي كأنه ألزم نفسه إلزاما مؤكدا ولم يظهره مخافة
ما يتوقع من التقصير في ذلك وفي رواية مسلم عن ثابت وهاب
أن يقول غيرها أي خشي أن يلتزم شيئا فيعجز عنه فأبهم وفي رواية

فليتأمل صح

محمد بن طلحة عن حميد الآية في المغازي ليرين الله ما اجد وهو
بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال او بفتح الهمزة وضم الجيم
من الجد ضد الهزل والحاصل ان مراده كما عرف من السياق
انه يبالغ في القتال وعدم الفرار **فلما كان يوم احد وانكشف**
المسلمون وفي رواية عبد الوهاب الثقفي عن حميد عند الاسمعيلي
وانهزم الناس **قال** [illegible] **اللهم اني اعتذر اليك**
مما صنع هؤلاء يعني اصحابه والمعنى اعتذر من فرار المسلمين
وابرأ اليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين اي وابرأ
من قتال المشركين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم **ثم تقدم**
اي انس بن النضر نحو المشركين **فاستقبله سعد بن معاذ**
بضم الميم وكان سيد الاوس وكان ثبت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم احد وزاد ثابت عن انس منهزما كذا في مسند
الطيالسي ووقع عند النسائي مكانها منهم قال الحافظ العسقلاني
وهو تصحيف فيما اظن **فقال يا سعد بن معاذ الجنة**
ورب النضر كانه يريد والده ويحتمل ان يريد ابنه فانه كان
له ابن يسمى النضر وكان اذ ذاك صغيرا وفي رواية عبد الوهاب
فوالله وفي رواية عبد الله بن بكر عن حميد عند الحارث بن ابي اسامة
عنه والذي نفسي بيده **اني اجد ريحها** اي ريح الجنة **من**
دون احد اي عند احد قال ابن بطال وغيره يحتمل ان يكون
على الحقيقة وانه وجد ريح الجنة حقيقة او وجد ريحا طيبة
ذكره طيبها بطيب ريح الجنة ويجوز ان يكون اراد انه استحضر
الجنة التي اعدت للشهيد فتصور انها في ذلك الموضع الذي
يقاتل فيه فيكون المعنى اني لاعلم ان الجنة تكتسب في هذا
الموضع فاشتاق لها **قال سعد فما استطعت يا رسول الله**
ما صنع اي انس بن النضر قال ابن بطال يريد ما استطعت
ان اصف ما صنع من كثرة ما ابلى في المشركين وقد وقع عند يزيد
بن هرون عن حميد فقلت انا معك فلم استطع ان اصنع ما صنع
وظاهره

اي يوم قتال احد او اطلق اليوم واريد الوقعة فهو اما اضمار واما مجاز

وفيه حسن الادب ... اذ لم يصرح بانهزام المسلمين

اي انس بن النضر

بالنصب اي اريد الجنة ورب اي مطلوبي الجنة

وفي رواية ثابت واها لريح الجنة اجدها دون احد وقوله واها كلمة تحنن وتأسف ... تشتاق ... لها واشتاقا اليها ... حقيقة

وظاهره انه نفى استطاعة اقدامه الذي صدر منه حتى وقع
له ما وقع من الصبر على تلك الاهوال بحيث وجد في جسده
ما يزيد على الثمانين من طعنة وضربة ورمية فاعترف سعد
بانه لم يستطع ان يقدم اقدامه ولا يصنع صنيعه مع انه
شجاع كامل القوة وهذا اولى مما تأوله ابن بطال بل هو الصواب
قال انس رضي الله عنه فوجدنا به بضعا وثمانين اي
فوجدناه بين القتلى وبه بضعا وثمانين قال الحافظ العسقلاني
لم ار في شيء من الروايات بيان هذا البضع وقد تقدم انه
ما بين الثلث الى التسع **ضربة بالسيف او طعنة**
برمح او رمية بسهم كلمة او هنا للتنويع ويحتمل ان تكون
بمعنى الواو وتفصيل مقدار كل واحد من المذكورات
غير متعين **ووجدناه قد قتل** على البناء للمفعول **وقد**
مثل به المشركون بتخفيف المثلثة المفتوحة وقد تشدد
وهو من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة بمعنى قطع الاعضاء
من انف واذن ونحوها **فما عرفه** بفتح الراء المخففة **احد**
الا اخته ببنانه والبنان الاصبع وقيل طرف الاصبع
وفي رواية ثابت عن انس فقالت عمتي الربيع بنت النضر
اخته فما عرفت اخي الا ببنانه وزاد النسائي من هذا الوجه
وكان حسن البنان وفي رواية محمد بن طلحة بالشك ببنانه
او بشامة بالشين المعجمة والاولى اكثر والثانية اوجه والله تعالى
اعلم **قال انس رضي الله عنه كنا نرى** بضم النون **او نظن**
شك من الراوي وهما بمعنى واحد وفي رواية احمد عن يزيد
بن هرون عن حميد فكنا نقول وكذا لعبد الله بن بكر وفي رواية
احمد بن سنان عن يزيد فكانوا يقولون والتردد فيه عن حميد
ان هذه الآية نزلت فيه وفي اشباهه من المؤمنين
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الى آخر الآية ووقع
في رواية ثابت وانزلت هذه الآية بالجزم وقال اي انس رضي الله عنه

وانه بكسر الباء وبعض العرب يفتحها

اخرجه ابن ابي حاتم

ان الأخته اى اخت انس بن النضر وهى تسمى الرُبَيِّع بضم
الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة وهى عمة انس
بن مالك رضى الله عنه كسرت ثنية امراة فامر النبى صلى
الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس اى ابن النضر يا رسول
الله والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضوا
بالارش اى الدية وتركوا القصاص فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على
الله لابره اى ابر قسمه وهو ضد الحنث وقصة الربيع
هذه قد مضت فى كتاب الصلح فى باب الصلح فى الدية وفى الحديث
جواز بذل النفس فى الجهاد وفضل الوفاء بالعهد ولو شق على
النفس حتى يصل الى هلاكها وان طلب الشهادة فى الجهاد
لا يتناوله النهى عن الالقاء الى التهلكة وفيه فضيلة ظاهرة
لانس بن النضر وما كان عليه من صحة الايمان وكثرة التوقى
والتورع وقوة اليقين ومطابقته للترجمة ظاهرة
تنبيه قال الزين ابن المنير من ابلغ الكلام وافصحه قول انس بن النضر
فى حق المسلمين اعتذر اليك وفى حق المشركين ابرأ اليك
فاشار الى انه لم يرض بالامرين جميعا مع تغايرهما فى المعنى
وسياتى ان شاء الله تعالى فى غزوة احد من المغازى بيان
ما وقعت الاشارة اليه هنا من انهزام المسلمين بعضهم ورجوعهم
وعفو الله عنهم رضى الله عنهم اجمعين حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى ابن شهاب
ح تحويل من اسناد الى آخر وحدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس
ويروى وحدثنى قال حدثنى ويروى حدثنا اخى هو
ابو بكر عبد الحميد عن سليمن هو ابن بلال عن محمد بن ابى عتيق
واسم ابى عتيق عبد الله وقد مر فى الاستقراض عن ابن شهاب
الزهرى عن خارجة بن زيد اى ابن ثابت الانصارى ان
زيد بن ثابت هو كاتب وحى رسول الله صلى الله عليه وسلم

أُراه بضم الهمزة
اى اظنه وهو قول
اسمعيل نبه عليه
الحافظ العسقلانى
صح

قال

قال نسخت على صيغة المتكلم ويروى على البناء للمفعول
الصحف بالنصب او بالرفع وهى جمع صحيفة والصحيفة
قطعة قرطاس مكتوب فى المصاحف جمع مصحف وهو
مثلث الميم الكراسة وحقيقتها المجمع للصحف ففقدت
آية كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها
فلم اجدها الا مع خزيمة بضم المعجمة وفتح الزاى وسكون
التحتية الاوسى الانصارى الذى جعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين وخزيمة هذا هو
خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة بن ساعدة بن عامر بن غيان
بن عامر بن خطمة واسمه عبد الله بن جشم بن مالك بن الاوس
ابو عمارة الخطمى الانصارى يعرف بذى الشهادتين كانت
معه راية بنى خطمة يوم الفتح شهد بدرا وما بعدها من المشاهد
وكان مع على رضى الله عنه بصفين فلما قتل عمار جرد سيفه
فقاتل حتى قتل وكانت وقعة صفين سنة سبع وثلثين
وقال ابو عمر لما قتل عمار بصفين قال خزيمة سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول تقتل عمارا الفئة الباغية واما كون
شهادته شهادة رجلين فهو انه صلى الله عليه وسلم كلم رجلا فى
شئ فانكره فقال خزيمة انا اشهد فقال صلى الله عليه وسلم اتشهد
ولم تستشهد فقال نحن نصدقك على خبر السماء فكيف بهذا
فامضى شهادته وجعلها بشهادتين وقال له لا تعد وهذا
من خصائصه رضى الله عنه وهو قوله تعالى من المؤمنين
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه لم يرد ان حفظها
قد ذهب عن جميع الناس فلم تكن عندهم لان زيد بن ثابت قد
حفظها ولهذا قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرأها فان قيل كيف جاز اثبات الآية فى المصحف بقول
واحد واثنين وشرط كونه قرآنا التواتر فالجواب انه كان
متواترا عندهم ولهذا قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

من سورة الاحزاب
صح

يقرأ الكلمة ويجدها مكتوبة في الصحف الا عند خزيمة ويقال ايضا
التواتر وعدمه انما يتصوران فيما بعد الصحابة لانهم اذا سمعوا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم علموا قطعا انه قرآن وقد روي
ان عمر رضي الله عنه قال اشهد لسمعتها من رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد روي عن ابي بن كعب وهلال بن امية مثله
فهؤلاء جماعة والله تعالى اعلم تكميل وللزهري في هذا الحديث
شيخ آخر وهو عبيد بن السباق لكن اختلف خارجة وعبيد
في تعيين الآية التي ذكر زيد انه وجدها مع خزيمة فقال خارجة
انها قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا الآية وقال عبيد
انها قوله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم الآية وقد اخرج
البخاري الحديثين جميعا [illegible] بالاسنادين
المذكورين فكانهما جميعا صحا عنده ويؤيده ذلك ان شعيبا حدث
عن الزهري بالحديثين جميعا وكذلك رواهما عن الزهري
جميعا ابراهيم بن سعد كما سياتي في فضائل القرآن ان شاء الله
تعالى وفي رواية عبيد بن السباق زيادات ليست في رواية
خارجة وانفرد خارجة بوصف خزيمة بانه الذي جعل النبي
صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين ثم ان السياق الذي
ساقه هنا لابن ابي عتيق واما سياق شعيب فسياق بيانه
في تفسير الاحزاب ان شاء الله تعالى وقال فيه عن الزهري اخبرني
خارجة والله تعالى اعلم

باب

عمل صالح قبل القتال اي هذا باب تقديم عمل صالح قبل القتال ويجوز قطعه
عن الاضافة على تقدير هذا باب يذكر فيه عمل صالح قبل القتال
وقال ابو الدرداء رضي الله عنه اسمه عويمر بن مالك الخزرجي
الانصاري انما تقاتلون باعمالكم هكذا وقع عند الجميع ولعله
كان قال ابو الدرداء آخره قال انما تقاتلون باعمالكم فقد روى الدينوري
في كتاب المجالسة من طريق ابي اسحق الفزاري عن سعيد بن عبد العزيز
عن ربيعة بن يزيد ان ابا الدرداء رضي الله عنه قال يا ايها الناس

عمل

عمل صالح قبل الغزو فانما تقاتلون باعمالكم اي ملتبسين باعمالكم
والظاهر ان سبب فصل البخاري بينهما ذلك ان في الشطر
الاول من الترجمة انقطاعا بين ربيعة بن يزيد وابي الدرداء
فلم يجزم به واطلع على الاتصال في الشطر الثاني فجزم به
فقد روى ابن المبارك في كتاب الجهاد عن سعيد بن عبد العزيز
عن ربيعة بن يزيد عن ابن حلبس عن ابي الدرداء رضي الله عنه
قال انما تقاتلون باعمالكم فاقتصر البخاري على ما ورد
بالاسناد المتصل في الغزو الى ابي الدرداء وجزم به عنه واتى
بقية ما ورد عنه بالاسناد المنقطع من غير عزو اليه والله اعلم
وحلبس بفتح الحاء المهملة وسكون اللام وفتح الموحدة وآخره
سين مهملة وقوله تعالى بالرفع عطفا على باب او بالجر عطفا
على مدخول الباب يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون
قال مقاتل في تفسيره يعظهم بذلك وذلك انه روي ان المسلمين
قالوا لو نعلم اي الاعمال احب الى الله لعملناه ولبذلنا فيه
اموالنا وانفسنا فانزل الله تعالى ان الله يحب الذين
يقاتلون في سبيله فاخبر الله تعالى باحب الاعمال اليه بعد
الايمان فكرهوا القتال فوعظهم الله وادبهم فقال لم تقولون
ما لا تفعلون وقيل [illegible] روي انهم
قالوا يا رسول الله لو نعلم احب الاعمال الى الله تعالى لسارعنا
اليه فنزلت هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم الى قوله باموالكم
وانفسكم فولوا يوم احد وفيه التزام ان ترتيب الآيات
الكريمة ليس على ترتيب النزول وقيل لما اخبر الله تعالى
بثواب شهداء بدر قالت الصحابة اللهم اشهد لئن لقينا قتالا
لنفرغن فيه وسعنا وفي تفسير النسفي قيل ان الرجل كان يجيء
الى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول فعلت كذا وكذا وما فعل فنزلت
لم تقولون ما لا تفعلون وقال الضحاك كان الرجل [illegible] يتمدح
ويقول قتلت ولم يقتل وطعنت ولم يطعن وصبرت ولم يصبر
قاتلت ولم يقاتل سمعه

وجود كل ما سواه كائن من قبل ابداعه واختراعه اياه ليقع البراءة
من قول القائلين بالطبائع او بتدبير الكواكب او بتدبير
الملائكة وزعم ابن حزم ان من زاد شيئا من الاسماء على التسعة
والتسعين من عند نفسه فقد الحد في اسمائه لانه صلى الله عليه وسلم
قال مائة الا واحدا فلو جاز ان يكون له اسم زائد
لكانت مائة هذا فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة في
موضعين احدهما في قوله والثنيا غير قيد بالاقرار لان الثنيا
في نفسه اعم من ان يكون في الاقرار او في غيره كما في الحديث المذكور
والآخر في قوله مائة الا واحدا والحديث اخرجه المؤلف في التوحيد
ايضا واخرجه الترمذي في الدعوات والنسائي في النعوت
واخرجه ابن ماجة من حديث موسى بن عقبة حدثني الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا انه وتر يحب
الوتر من حفظها دخل الجنة فذكرها مفصلة اسما بعد اسم
وقال في آخره قال زهير فبلغنا عن غير واحد من اهل العلم ان
اولها يفتح بقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله له الاسماء
الحسنى وقال الترمذي وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم في كثير
من الروايات ذكر الاسماء الا في هذا الحديث وقد روى آدم بن ابي اياس
هذا الحديث باسناد غير هذا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر فيه الاسماء وليس له اسناد صحيح واخرجه
الحاكم في مستدركه وقال هذا حديث صحيح قد خرجاه في الصحيحين
باسانيد صحيحة دون ذكر الاسامي فيه والعلة فيه عندهما
ان الوليد بن مسلم اوثق واحفظ واعلم واجل من ابي اليمان وبشر
بن شعيب وعلي بن عياش واقرانهم من اصحاب شعيب واخرجه
ابن حبان ايضا في صحيحه

باب الشروط

في

لعله من قول من يقول بانه [illegible] والمعلول [illegible] مدبر بالطبع ومعترفه [illegible] ليقع به على [illegible] البراءة صح

في الوقف حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا ابن عون
هو عبد الله بن عون البصري قال انبأني نافع اي اخبرني
وقيل الانباء يطلق على الاجازة ايضا عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اصاب
ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستامره
اي يستشيره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت
ارضا بخيبر واسم تلك الارض ثمغ بفتح المثلثة
وسكون الميم وبالغين المعجمة لم اصب مالا قط انفس
عندي منه اي اجود واعجب منه فما تأمر به قال ان
شئت حبست اصلها وتصدقت بها قال فتصدق
بها عمر انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق
بها في الفقراء وفي القربى اي القرابة في الرحم وهو في الاصل
مصدر تقول بيني وبينه قرابة وقربى ومقربة ومقربة
وقربة وقربة وفي الرقاب اي وفي فك الرقاب وهم المكاتبون
يدفع اليهم شيء من الوقف تفك به رقابهم وكذلك لهم نصيب
في الزكوة وفي سبيل الله هو منقطع الحاج ومنقطع الغزاة
وابن السبيل وهو الذي له مال في بلده لا يصل اليها وهو
فقير والضيف من عطف العام على الخاص لا جناح
اي لا اثم على من وليها اي من ولي تلك الارض ان يأكل
اي في ان يأكل منها اي من ريعها بالمعروف اي بحسب
ما يحتمل ريع الوقف على الوجه المعتاد ويطعم بالنصب
عطف على ان يأكل غير متمول حال من قوله من وليها يعني ان
اكله واطعامه لا يكون على وجه التمول بل لا يتجاوز المعتاد
قال اي قال ابن عون فحدثت به ابن سيرين اي فحدثت
بهذا الحديث محمد بن سيرين فقال غير متأثل مالا اي غير
جامع مالا يتأثل مال متأثل بالمثلثة المشددة اي مجموع ذو اصل

ثم اي وقفت صح

وقيل هم فقراء حملة القرآن وقيل طلبة العلم صح

لا يمكن تفسيره بعمرو بن ثابت بن وقش بفتح الواو والقاف
بعدها جيم وهو المعروف بالاصرم بالمهملة الاشهلي الاوسي
ويقال له اصيرم بني عبد الاشهل بصيغة التصغير ايضا
وبنو عبد الاشهل بطن من الانصار من الاوس وهم غير بني النبيت
وقال الذهبي في باب الالف اصرم ويقال له اصيرم بن ثابت
بن وقش الاشهلي استشهد يوم احد ثم قال في باب العين
عمرو بن ثابت بن وقش الاوسي الاشهلي ابن عم عباد بن بشر
استشهد باحد وقال ابو عمر في باب الهمزة اصرم
الشقري كان في النفر الذين اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بني شقرة فقال له ما اسمك فقال اصرم فقال انت زرعة
وهو الذي قيل انه دخل الجنة ولم يصل لله سجدة فيما ذكره
الطبراني وقد اخرج ابن اسحق في المغازي قصة عمرو بن ثابت
باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول اخبروني
عن رجل دخل الجنة لم يصل صلوة ثم يقول هو عمرو بن ثابت قال
ابن اسحق قال الحصين بن محمد قلت لمحمود بن لبيد كيف كانت
قصته قال كان يابى الاسلام فلما كان يوم احد بدا له فاخذ سيفه
حتى اتى القوم فدخل في عرض الناس فقاتل حتى وقع جريحا
فوجدوه في المعركة فقالوا ما جاء بك اشفقة على قومك ام
رغبة في الاسلام قال بل رغبة في الاسلام قاتلت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى اصابني ما اصابني فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه من اهل الجنة وروى ابو داود والحاكم من طريق
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان عمرو
يابى لاجل ربوا كان له في الجاهلية فلما كان يوم احد قال اين
قومي قالوا باحد فاخذ سيفه ولحقهم فلما راوه قالوا اليك عنا
قال اني قد اسلمت فقاتل حتى جرح فجاء سعد بن معاذ فقال لاهله
[illegible] غضبا لله ولرسوله ثم مات فدخل الجنة وما صلى صلوة
فيجمع بين الروايتين بان الذين راوه وقالوا اليك عنا

ناس

ناس غير قومه واما قومه فما شعروا به حتى وجدوه في المعركة
ويجمع بينها وبين حديث الباب بانه جاء اولا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فاستشاره ثم اسلم ثم قاتل فراه اولئك
الذين قالوا اليك عنا ويؤيد هذا الجمع قوله لهم قاتلت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قومه وجدوه بعد ذلك
فقالوا له ما قالوا ويؤيد الجمع ايضا ما وقع في سياق حديث
البراء عند النسائي فانه اخرجه من رواية زهير بن معاوية عن
ابي اسحق نحو رواية اسرائيل وفيه انه قال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم لو اني حملت على القوم فقاتلت حتى اقتل اكان
خيرا لي ولم اصل صلوة قال نعم ونحوه لسعيد بن منصور
من وجه آخر عن ابي اسحق وزاد في اوله انه قال اخير لي
ان اسلم قال نعم فاسلم فانه موافق لقول ابي هريرة رضي
الله عنه انه دخل الجنة وما صلى لله صلوة واما كونه من بني
عبد الاشهل ونسب في رواية مسلم الى بني النبيت فيمكن
ان يحمل على ان له في بني النبيت نسبة ما فانهم اخوة بني
عبد الاشهل يجمعهم الانتساب الى الاوس والله تعالى اعلم
مقنع على صيغة اسم المفعول **بالحديد** وهو كناية عن تغطية
وجهه بآلة الحرب **فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم**
قال صلى الله
عليه وسلم **اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا واجر**
بضم الهمزة على البناء للمفعول **كثيرا** اي اجرا كثيرا
وفي الحديث ان الله تعالى يعطي الثواب الجزيل على العمل
اليسير تفضلا منه على عباده فانه استحق بهذا نعيم الابد
في الجنة باسلامه وان كان عمله قليلا لانه اعتقد انه لو عاش
لكان مؤمنا طول حياته فنفعته نيته ونية المؤمن خير من عمله
وكذلك الكافر اذا مات على كفره يخلد في النار لانه انضاف

الى كونه اعتقادا انه يكون كافرا طول حياته والاعمال بالنيات
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل
وفيه ان العمل الصالح بل بافضل الاعمال واقترابها اصلاحا وهو
الاسلام ثم قاتل بعد ان اسلم

باب

من اتاه سهم غرب بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة
قال الكرماني وهو اما صفة لسهم او مضاف اليه ففيه اربعة اوجه
قال هكذا وسكت عليه وقال ابن الجوزي روي سهم بالتنوين
وغرب بتسكين الراء مع التنوين وقال ابن قتيبة كذا يقوله
العامة والاجود سهم غرب بفتح الراء والاضافة [illegible]
[illegible] وقال ابن السكيت يقال اصابه سهم غرب بسكون
الراء اذا لم يدر من اي جهة رمي به وقد روي عن ابي زيد
ان سهما جاء من حيث لا يعرف فهو سهم غرب بسكون الراء والتنوين
فان رمى به انسان فاصاب غيره فهو غرب بفتح الراء
[illegible] والاضافة حكاه الهروي عنه وذكره الازهري
بفتح الراء لا غير وحكى ابن دريد وابن فارس والقزاز وصاحب
المنتهى وغيرهم الوجهين مطلقا سهم غرب وغرب بتسكين
الراء وفتحها ويضاف ولا يضاف اذا اصابه سهم لا يعرف
من رماه ومثله سهم عرض فان عرف فليس بغرب ولا عرض
وقال ابن سيده يقال اصابه سهم غرب وغرب اذا كان لا يدري
من رماه وقيل اذا اتاه من حيث لا يدري وقيل اذا قصد غيره
فاصابه قال وقد يوصف به فتحصل من ذلك الاربعة الاوجه التي
اشار اليها الكرماني وقصة حارثة منزلة على انه قصد غيره
فاصابه وهو لا يشعر به وقد وقع في رواية ثابت عند احمد ان
حارثة خرج نظارا زاد النسائي من هذا الوجه ما خرج لقتال
والله تعالى اعلم فقتله حدثنا محمد بن عبد الله قال
الكرماني نسبه البخاري الى جده وهو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي
بضم الذال المعجمة وكذا جزم به الكلاباذي وغيره وقد وقع في رواية
الاصيلي

ومعناه الغريب اي لا يدري من الرامي به ولا من اي جهة جاء
صح

ثم عرف راميه
صح

ابي علي ابن السكن حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي
بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الراء قال العيني كلاهما
من شيوخ البخاري قال حدثنا حسين بن محمد اي ابن بهرام
ابو احمد التميمي المروزي سكن بغداد ومات سنة اربع
عشرة ومائتين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة
ابو معاوية النحوي عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك
ان ام الربيع بنت البراء كذا وقع لجميع رواة البخاري وقال
بعد ذلك وهي ام حارثة مرادف الزارعة بن سراقة
بضم المهملة وتخفيف الراء وبالقاف الانصاري وهذا
الثاني هو المعتمد وقال الاول وهم نبه عليه غير واحد من اخرهم
الدمياطي فقال قوله ام الربيع بنت البراء وهم وانما هي
الربيع بنت النضر عمة انس بن مالك بن النضر بن ضمضم
بن عمرو وهي التي كسرت ثنية امراة وقد تقدم ذكر قتل اخيها
انس بن النضر وهي ام حارثة بن سراقة بن الحارث
بن عدي بن النجار ذكره ابن اسحق وموسى بن عقبة وغيرهما
فيمن شهد بدرا واتفقوا على ان رماه حبان بكسر المهملة
بعدها موحدة ثقيلة ابن العرقة بفتح المهملة وكسر الراء
بعدها قاف وهو على حوض فاصاب نحره فمات ووقع
في رواية ابن خزيمة ان الربيع بنت البراء [illegible] فهذا
اشبه بالصواب لكن ليس في نسب الربيع بنت النضر
احد اسمه البراء فلعله كان فيه الربيع عمة البراء فان البراء
بن مالك اخو انس بن مالك فكل منهما ابن اخيها انس بن النضر
وقد رواه الترمذي وابن خزيمة من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة فقال عن انس ان الربيع بنت النضر اتت
النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابنها حارثة بن سراقة اصيب
يوم بدر الحديث ورواه النسائي من طريق سليمان بن المغيرة
عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال انطلق حارثة ابن عمتي

وضبطه العسقلاني المخرمي بفتح الخاء المعجمة وقال ايضا فان لم يكن ابن السكن نسبه من قبل نفسه والا فالمعتمد [illegible] وقد اخرجه ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه عن محمد بن يحيى الذهلي عن حسين بن محمد وهو المروزي بهذا الاسناد
صح

فجاءت تمشي انتهى وحكى ابو نعيم الاصبهاني ان الحكم بن عبد الملك
رواه عن قتادة كذلك انتهى والحاصل ان الصحيح ان يقول ه
الربيع بنت النضر وهي ام حارثة وقال ابن الاثير في جامع الاصول
الذي وقع في كتب النسب والمغازي واسماء الصحابة
ان ام حارثة هي الربيع بنت النضر عمة انس بن مالك
واجاب الكرماني بانه لا وهم للبخاري اذ ليس في رواية النسفي
الا هكذا قال انس ان ام حارثة بنت سراقة اتت النبي
صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر وكانه كان في رواية الفربري حاشية
بعض الرواة غير صحيحة فالحقت بالمتن انتهى وتعقبه الحافظ
العسقلاني فقال وقد راجعت اصل النسفي من نسخة ابن عبد البر
فوجدتها موافقة لرواية الفربري فالنسخة التي وقعت
للكرماني ناقصة وادعاء الزيادة في مثل هذا الكتاب مردود
على قائله والظاهر ان لفظ ام وبنت وهم كما تقدم توجيهه
قريبا والخطب فيه سهل ولا يقدح ذلك في صحة الحديث
ولا في ضبط رواته وقد وقع في رواية سعيد بن ابي عروبة التي
ضبط فيها اسم الربيع بنت النضر وهم في اسم ابنها فسماه الحارث
وقد روى هذا الحديث ابان عن قتادة فقال ان ام حارثة
لم يزد اخرجه احمد وكذلك اخرجه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت
عن انس وسيأتي في المغازي ان شاء الله تعالى من طريق حميد عن
انس كذلك هذا ثم انه شرع الكرماني في ابداء احتمالات بعيدة
متكلفة لتوجيه الرواية التي في البخاري فقال ثم انه على تقدير
وجوده وصحته عن البخاري يحتمل احتمالات ان يكون الربيع
والدة تسمى ايضا بالربيع من زوج آخر غير سراقة اسمه البراء وان يكون
بنت البراء اجراء الاول وضمير هي راجع الى الربيع وان يكون بنت
صفة لام الربيع وهي المخاطبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلق
الام على الجدة تجوزا وان يكون اضافة الام الى الربيع للبيان
اي الام التي هي الربيع وبنت تصحيف من عمة اذ الربيع هي
عمة

ح وكذا بينه الاسمعيلي في مستخرجه صح

عمة البراء بن مالك قال وارتكاب بعض هذه التكلفات
اولى من تخطئة العدول الثقات انتهى وتعقبه العيني
بان هذه تعسفات والانساب لا تعرف بالاحتمالات
والعدول الثقات غير معصومين عن الخطأ ودعوى الاولوية
غير صحيحة انتهى وقال الحافظ العسقلاني انما اختار البخاري
رواية شيبان على رواية سعيد لتصريح شيبان في روايته
بتحديث انس لقتادة وللبخاري حرص على مثل ذلك
اذا وقعت الرواية عن مدلس او معاصر وقد قال هو في
تسمية من شهد بدرا وهو حارثة بن سراقة فلم يعتمد على ما وقع
في رواية شيبان انه حارثة بن الربيع بل جزم بالصواب
والربيع امه وسراقة ابوه والله تعالى اعلم اتت النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله الا تحدثني عن حارثة
وكان قتل يوم بدر جملة كان معترضة وقوله اصابه سهم
غرب استيناف بياني اي لا يعرف راميه او لا يعرف
من اين اتى او جاء على غير قصد من راميه قاله ابو عبيد وغيره
وقد تقدم تفصيله اول الباب والثابت في الرواية بالتنوين
وسكون الراء فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك
اجتهدت عليه في البكاء قال الخطابي اقرها النبي صلى
الله عليه وسلم على هذا يعني فيؤخذ منه الجواز وقال الحافظ
العسقلاني كان ذلك قبل تحريم النوح فلا دلالة فيه فان
تحريمه كان عقيب غزوة احد وهذه القصة كانت عقيب
غزوة بدر وقد وقع في رواية سعيد بن ابي عروبة اجتهدت
في الدعاء بدل قوله في البكاء وهو خطأ وقد وقع ذلك في بعض
النسخ دون بعض وفي رواية حميد الآتية في صفة الجنة
من الرقاق فان كان في الجنة لم ابك عليه وعند النسائي ايضا
فان كان في الجنة لم ابك عليه وهو دال على صحة الرواية بلفظ
البكاء وقال في رواية حميد والا فسترى ما اصنع ونحوه

في رواية حماد عن ثابت عن انس رضي الله عنه عند احمد قال صلى الله عليه وسلم يا ام حارثة انها جنان في الجنة كذا هنا وفي رواية سعيد بن ابي عروبة انها جنان في جنة وفي رواية ابان عند احمد انها جنان كثيرة في جنة وفي رواية حميد انها جنان كثيرة فقط والضمير في انها ضمير مبهم يفسره ما بعده وهي كقولهم هي العرب تقول ما شاءت والقصد بذلك التفخيم والتعظيم وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى والفردوس هو البستان الذي يجمع كل ما في البساتين من شجر وزهر ونبات وقيل هي رومية معربة والجنة البستان ويقال هي النخل الطوال وقال الازهري كل شجر متكاثف يستر بعضه بعضا فهو مشتق من جننته سترته ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامه ما قال رجعت وهي تضحك وتقول بخ بخ لك يا حارثة وهو اول من قتل من الانصار يوم بدر وعن ابي نعيم كان كثير البر بامه قال صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فرايت حارثة كذلك البر وقيل فيه نظر لان المقول فيه هذا هو حارثة بن النعمان كما بينه احمد في مسنده والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب فضل من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ويروى باب بالتنوين فيكون جوابه من محذوفا قال الحافظ العسقلاني وهو المعتبر حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة عن عمرو هو ابن مرة عن ابي وائل هو شقيق بن سلمة عن ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري صح وفي رواية غندر عن شعبة في فرض الخمس سمعت ابا وائل حدثنا ابو موسى قال جاء رجل وفي رواية غندر جاء اعرابي وهذا يدل على وهم ما وقع عند الطبراني من وجه آخر عن ابي موسى انه قال يا رسول الله فذكره فان فيه ان ابا موسى رضي الله عنه وان جاز ان يبهم نفسه لكن لا يصفها بكونه اعرابيا وهذا الاعرابي يصلح ان يفسر بلاحق بن ضميرة الباهلي وحديثه

وحديثه عند ابي موسى المديني في الصحابة من طريق عفير بن معدان سمعت لاحق بن ضميرة الباهلي قال وفدت على النبي صلى الله عليه وسلم فسالته عن الرجل يلتمس الاجر والذكر فقال لا شيء له الحديث وفي اسناده ضعف وفي فوائد ابي بكر باسناد ضعيف عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال يا رسول الله كل بني سلمة تقاتل فمنهم من يقاتل رياء الحديث فلو صح لاحتمل ان يكون معاذ ايضا سال كما سال عنه الاعرابي لان سؤال معاذ خاص وسؤال الاعرابي عام ومعاذ رضي الله عنه ايضا لا يقال له اعرابي فيحمل على التعدد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغنم وفي رواية منصور عن ابي وائل الماضية في العلم فقال ما القتال في سبيل الله فان احدنا يقاتل لحـ والرجل يقاتل للذكر اي ليذكر بين الناس ويشتهر بالشجاعة وهي رواية الاعمش عن ابي وائل الآتية في التوحيد حيث قال ويقاتل شجاعة والرجل يقاتل ليرى مكانه على البناء للمفعول والمراد بالمكان المرتبة في الشجاعة وفي رواية الاعمش ويقاتل رياء فيرجع الذي قبله الى السمعة ويرجع هذا الى الرياء وكلاهما مذموم وزاد في رواية منصور والاعمش ويقاتل حمية اي لمن يقاتل لاجله من اهل او عشيرة او صاحب وزاد في رواية منصور ويقاتل غضبا اي لاجل حظ نفسه ويحتمل ان يفسر القتال للحمية بدفع المضرة والقتال غضبا بجلب المنفعة فالحاصل من رواياتهم ان القتال يقع بسبب خمسة اشياء طلب المغنم واظهار الشجاعة والرياء والحمية والغضب وكل منها يتناوله المدح والذم فلهذا لم يحصل الجواب بالاثبات ولا بالنفي فمن في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله المراد بكلمة الله دعوة الله الى الاسلام اي التوحيد وما يستلزم من الاستسلام يعني فهو المقاتل في سبيل الله

لا طالب الغنيمة والشهرة ولا مظهر الشجاعة وقال الكرماني
قال بعضهم الفرق بين الثاني والثالث ان الثاني للسمعة
والثالث للرياء اي من الغزاة من سمع ومنهم من راءى
والاولى ان يقال ليرى منزلته في سبيل الله وعبر النبي
صلى الله عليه وسلم بقوله من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
احاد لعليه وشكر الصنيعة والا كان يكفيه في الجواب
ان يقول من قاتل ليرى مكانه انتهى ملخصا قال الحافظ
العسقلاني ويحتمل ان يكون المراد انه لا يكون في سبيل الله
الا من كان سبب قتاله طلب اعلاء كلمة الله فقط بمعنى
انه لو اضاف الى ذلك سببا من الاسباب المذكورة اخل
بذلك ويحتمل ان لا يخل اذا حصل ضمنا لا اصلا ومقصودا
وبذلك صرح الطبري فقال اذا كان اصل الباعث هو الاول
لا يضره ما عرض له بعد ذلك وبذلك قال الجمهور لكن روى
ابو داود والنسائي من حديث ابي امامة رضي الله عنه باسناد
جيد قال جاء رجل فقال يا رسول الله ارايت رجلا يلتمس
الاجر والذكر ما له قال لا شيء له فاعاد ثلاثا كل ذلك يقول
لا شيء له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل
من العمل الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه ويمكن ان يحمل
هذا على من قصد الامرين معا على حد واحد فلا يخالف المرجح
اولا فتصير المراتب خمسا ان يقصد الشيئين معا
او يقصد احدهما صرفا او يقصد احدهما ويحصل الآخر
ضمنا فالمحذور ان يقصد غير الاعلى فقد يحصل الاعلى ضمنا
وقد لا يحصل ويدخل تحته مرتبتان وهذا ما دل عليه حديث
ابي موسى ودونه ان يقصدهما معا فهو محذور ايضا
على ما دل عليه حديث ابي [illegible] امامة والمطلوب ان يقصد
الاعلى صرفا وقد يحصل غير الاعلى وقد لا يحصل وفيه مرتبتان
ايضا قال ابن ابي جمرة ذهب المحققون الى انه اذا كان الباعث
الاول

الاول قصد اعلاء كلمة الله تعالى لم يضره ما انضاف اليه
انتهى ويدل على ان دخول غير الاعلى ضمنا لا يقدح في الاعلى
اذا كان الاعلى هو الباعث الاصلي ما رواه ابو داود
باسناد حسن عن عبد الله بن حوالة قال بعثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم على اقدامنا لنغنم فرجعنا ولم نغنم
شيئا فقال اللهم لا تكلهم الي الحديث وفي اجابة النبي
صلى الله عليه وسلم بما ذكر غاية البلاغة والايجاز وهو من
جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لانه لو اجابه بان جميع ما ذكره
ليس في سبيل الله احتمل ان يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله
وليس كذلك فعدل الى لفظ جامع عدل [illegible] به عن الجواب
عن ماهية القتال الى حال المقاتل فتضمن الجواب وزيادة
ويحتمل ان يكون الضمير في قوله فهو راجعا الى القتال الذي في
ضمن قاتل اي فقتاله قتال في سبيل الله واشتمل طلب
اعلاء كلمة الله على طلب رضاه وطلب ثوابه وطلب
دحض اعدائه وكلها متلازمة والحاصل مما ذكر ان
القتال منشاؤه القوة العقلية والقوة الغضبية
والقوة الشهوانية ولا يكون في سبيل الله الا الاول
وقال ابن بطال انما عدل النبي صلى الله عليه وسلم عن لفظ
جواب السائل لان الغضب والحمية قد يكونان لله تعالى
فعدل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك الى لفظ جامع فافاد
رفع الالباس وزيادة الافهام وفيه بيان ان الاعمال
تحتسب بالنية الصالحة وان الفضل الذي ورد في المجاهد
يختص بمن ذكر وفيه جواز السؤال عن العلة وتقديم العلم
على العمل وفيه ذم الحرص على الدنيا وعلى القتال لحظ النفس
في غير الطاعة ومطابقة الحديث للترجمة اظهر من ان تخفى

باب من اغبرت قدماه في سبيل الله

فصل
الاغبرار القدمين عبارة عن الاقتحام

مقصد بنية ونفس العمل لا يكون جزاء فلا بد من تقدير الجزاء ثم الاحسن
يجوز ان يكون من صفة عملهم وان يكون من صفة ما يكون جزاء له
فعلى الاول لا بد من تقدير المضاف اي يجزيهم جزاء احسن
اعمالهم وذلك لان اعمال المجاهدين اما واجب او مندوب
او مباح فالله تعالى يجزيهم على الاحسن وهو الواجب
والمندوب دون المباح وعلى الثاني لا بد من تقدير المضاف اليه
اي يجزيهم احسن جزاء اعمالهم ثم هذا الحكم هل هو خاص بالنبي
صلى الله عليه وسلم او هو عام للامة قال قتادة هذا خاص بالنبي
صلى الله عليه وسلم اذا غزا بنفسه فليس لاحد ان يتخلف عنه
الا بعذر فاما غيره من الائمة والولاة فمن شاء ان يتخلف
تخلف وقال الوليد بن مسلم سمعت الاوزاعي وابن المبارك
والفزاري وابن جابر وسعيد بن عبد العزيز يقولون في هذه
الآية انها لاول هذه الامة وآخرها وقال ابن زيد كان هذا
اول الاسلام اذ اهل الاسلام قليل فلما كثروا نسخ الله عز وجل
هذا الحكم واباح التخلف لمن شاء فقال وما كان المؤمنون لينفروا كافة
اي وما استقام لهم ان ينفروا جميعا لنحو غزو وطلب علم
كما لا يستقيم لهم ان يتثبطوا جميعا فانه يخل بامر المعاش
فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة فهلا نفر من كل جماعة
كثيرة كقبيلة واهل بلدة جماعة قليلة ليتفقهوا في الدين
ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتجشموا المشاق في تحصيلها
ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم وليجعلوا غاية
سعيهم ومعظم غرضهم من الفقاهة ارشاد القوم وانذارهم
وتخصيصه بالذكر لانه اهم وفيه دليل على ان التفقه والتذكير
من فروض الكفاية وانه ينبغي ان يكون غرض المتعلم فيه ان
يستقيم ويقيم لا الترفع على الناس والتبسط في البلاد
لعلهم يحذرون ارادة ان يحذروا عما ينذرون منه
واستدل به على ان اخبار الآحاد حجة لان عموم كل فرقة يقتضي
ان

والنفير بفتح النون وكسر الفاء الخروج الى قتال الكفار واصل النفير مفارقة مكان الى مكان لامر حرك ذلك صح

ان ينفر من كل ثلثة تفردوا بقرية طائفة الى التفقه لينذر
فرقتها كي يتذكروا ويحذروا فلو لم يعتبر الاخبار ما لم تتواتر
لم يفد ذلك وتوضيحه ان كل ثلثة فرقة وقد اوجب تعالى
ان يخرج من كل فرقة والخارج من الثلثة يكون اثنين او واحدا
فوجب ان يكون الطائفة اما اثنين او واحدا ثم انه تعالى
اوجب العمل بخبرهم لقوله لينذروا قومهم فانه عبارة عن
اخبارهم وقوله لعلهم يحذرون ايجاب على قومهم ان يعملوا
باخبارهم وذلك يقتضي ان يكون خبر الواحد والاثنين
حجة في الشرع والله تعالى اعلم وقد قال صاحب الكشاف
للآية معنى آخر وهو انه لما نزل في المتخلفين ما نزل سبق
المؤمنون الى النفير وانقطعوا عن التفقه فامروا ان ينفر
من كل فرقة طائفة الى الجهاد وتبقى اعقابهم يتفقهون حتى
لا ينقطع التفقه الذي هو الجهاد الاكبر لان الجهاد بالحجة
هو الاصل والمقصود من البعثة فيكون الضمير في ليتفقهوا
ولينذروا للبواقي من الفرق بعد الطوائف النافرة للغزو
وفي رجعوا للطوائف اي ولينذر البواقي قومهم النافرين
اذا رجعوا اليهم بما حصلوا ايام غيبتهم من العلوم هذا
وقال الامام القاشاني فلولا نفر اي يجب على كل مستعد
سلوك طريق طلب العلم اذ لا يمكن لجميعهم اما ظاهرا فلفوات
المصالح واما باطنا فلعدم الاستعداد والتفقه في الدين
هو من علوم القلب لا من علوم الكسب اذ ليس كل من يكتسب
العلم يتفقه كما قال تعالى وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه
والاكنة هي الغشاوات الطبيعية والحجب النفسانية فمن
اراد التفقه فليصبر في سبيل الله وليسلك طريق التزكية
والتصفية حتى يظهر العلم من قلبه على لسانه كما نزل على بعض
انبياء بني اسرائيل لا تقولوا العلم في السماء من يعرج به ولا
في تخوم الارض من يصعد به ولا من وراء البحر من يعبر ويأتي به

العلم مجعول في قلوبكم تأدبوا بين يدي بآداب الروحانيين
وتخلقوا بأخلاق الصديقين أظهر العلم من قلوبكم حتى يغمركم
ويغطيكم. فالمراد من التفقه علم راسخ في القلب ظاهر أثره
على الجوارح بحيث لا يمكن لصاحبه ارتكاب ما يخالف
ذلك العلم والا لم يكن عالما ألا ترى كيف سلب الله العلم
عمن لم يكن رهبة الله عليه أغلب من رهبة الناس بقوله
لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون
لكون رهبة الله لازمة للعلم كما قال تعالى إنما يخشى الله من عباده
العلماء. فإذا تفقهوا وظهر علمهم على جوارحهم أثر في غيرهم
فتأثروا منه لا يرقوا انهم به ومترشحة اليهم كما كان حال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكما قال علي رضي الله عنه مترشح عليك
ما يطفح من فلز الإناء الذي هو غايته. ومن لوازم التفقه
الجهاد الأكبر ثم الأصغر فلذلك قال بعده قاتلوا الذين يلونكم
من الكفار وفي نفوسكم التي هي أعدى عدوكم انتهى
جعلنا الله تعالى من المتفقهين الذين ظهر علمهم على جوارحهم
رجعنا إلى ما نحن فيه. وقال ابن بطال مناسبة الآية
للترجمة أنه سبحانه وتعالى قال في الآية ولا يطؤن موطئا
يغيظ الكفار وفي الآية إلا كتب لهم به عمل صالح فأخبر
صلى الله عليه وسلم العمل الصالح بأن النار لا تمس من عمل بذلك
والمراد بسبيل الله جميع طاعاته. وقال ابن المنير مطابقة الآية
من جهة أن الله تعالى أثابهم بخطواتهم وإن لم يباشروا قتالا
وكذلك دل الحديث على أن من اغبرت قدماه في سبيل الله
حرمه الله على النار سواء باشر قتالا أم لا انتهى. ووجه تمام
المناسبة أن الوطء يتضمن المشي المستلزم لتغبير القدم والله تعالى أعلم
حدثنا إسحق قال الكلاباذي هو ابن منصور. وقال الجياني
نسبه الأصيلي ابن منصور. وأخرجه الإسماعيلي من طريق إسحق
بن يزيد الخطابي نزيل حران عن محمد بن المبارك لكن زاد في آخر
المتن

وقال النحاس ذهب غيره أي غير ابن زيد إلى أنه ليس فيها ناسخ ولا منسوخ وأن الآية الأولى توجب إذا نفر النبي صلى الله عليه وسلم أحدا واستنفر والمبيح التخلف وإذا بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية خلف طائفة صح

المتن قوله فتمسها النار أبدا فالظاهر أنه ابن منصور ويؤيده
أن أبا نعيم أخرجه من طريق الحسن بن سفيان عن إسحق بن منصور
قال أخبرنا محمد بن المبارك قال حدثنا
يحيى بن حمزة بالمهملة الحضرمي قاضي دمشق وقد مر في الصوم
قال حدثني يزيد من الزيادة بن أبي مريم قال أخبرني
بالإفراد عباية بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة وبالتحتية
بن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالمهملة بن رافع
بالفاء والمهملة بن خديج قال أخبرني بالإفراد أبو عبس
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وآخره سين مهملة هو
عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرتا كذا في رواية المستملي
بالتثنية وهي لغة وفي رواية الأكثرين ما اغبرت على الأصل الأفصح
قدما عبد في سبيل الله زاد أحمد من حديث أبي هريرة
رضي الله عنه ساعة من نهار فتمسه النار بالنصب والمعنى
أن المس منتف بوجود الاغبرار المذكور فقط. وفيه إشارة
إلى عظم الأمر في سبيل الله فإنه إذا كان مجرد مس الغبار للقدم
يحرم عليها النار فكيف بمن سعى وبذل جهده واستنفد
وسعه. وللحديث شواهد منها ما أخرجه الطبراني في الأوسط
عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعا من اغبرت قدماه في
سبيل الله باعده الله منه النار مسيرة ألف عام للراكب
المستعجل. وأخرج ابن حبان من حديث جابر رضي الله عنه
أنه كان في غزاة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فذكر نحو حديث الباب قال فتواثب الناس عن
دوابهم فما رئي أكثر ماشيا من ذلك اليوم. ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة.

باب مسح الغبار عن الرأس

في سبيل الله في نحو الجهاد وغيره من أبواب الطاعة. وفي بعض
النسخ عن الناس قيل هذا تصحيف والصواب عن الرأس

هو أبو عبد الله الصوري الدارج في بضع عشرة ومائتين صح

وتعقبه العيني بانه لا وجه لدعوى التصحيف فانه اذا كره مسح الغبار
عن راسه فكذا في سبيل الله فكذلك مسحه عن غير الراس
انتهى قال ابن المنير ترجم بهذا وبالذي بعده دفعا لتوهم
كراهية غسل الغبار ومسحه لكونه من جملة آثار الجهاد كما كره
بعض السلف المسح بعد الوضوء قال الحافظ العسقلاني
والفرق بينهما من جهة ان التنظيف مطلوب شرعا والغبار
اثر الجهاد واذا انقضى فلا معنى لبقاء اثره واما الوضوء
فالمقصود به الصلوة فاستحب بقاء اثره حتى يحصل المقصود
فافترق المسحان والله تعالى اعلم حدثنا ابرهيم بن موسى بن
بن يزيد ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير قال اخبرنا عبد الوهاب
هو ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد هو الحذاء عن
عكرمة ان ابن عباس رضي الله عنهما قال له ولعلي بن عبد الله
ايتيا ابا سعيد فاسمعا من حديثه فاتيناه وهو اي
ابو سعيد واخوه قال الحافظ الدمياطي لم يكن لابي سعيد اخ
بالنسب الا قتادة بن النعمن فانه كان اخاه لامه وقتادة مات
زمن عمر رضي الله عنه وكان عمر ابي سعيد ايام بناء المسجد عشر سنين
او دونها قال الكرماني ان صح ذلك فالمراد به اخوه من الرضاعة
ولا اقل من اخ في الاسلام انما المؤمنون اخوة في حائط لهما
يسقيانه فلما رآنا جاء فاحتبى يقال احتبى الرجل اذا
جمع ظهره وساقه بعمامته وقد يحتبي بيديه وجلس فقال كنا
ننقل لبن المسجد لبنة لبنة وكان عمار ينقل لبنتين
لبنتين فمر به النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عن راسه
الغبار ويروى على راسه وهو متعلق بالغبار اي الغبار
الذي على راسه وقال ويح عمار ويح كلمة رحمة منصوب
باضمار فعل يدعوهم الى الله ويدعونه الى النار قال
ابن بطال يريد والله اعلم اهل مكة الذين اخرجوا عمارا من دياره
وعذبوه في الله تعالى قال ولا يمكن ان يتاول ذلك على المسلمين
لانهم

نسخة الظاهر ابو الرازي وهو المذكور في حديث الباب صح

وعكرمة لم يذكره صح

لانهم اجابوا دعوة الله عز وجل وانما يدعى الى الله من كان خارجا
عن الاسلام ثم قوله ويدعونه الى النار كالتعليل ولان المشركين
اذ ذاك طالبوه بالرجوع الى دينه قال فان قيل فتنة عمار
كانت اول الاسلام وهنا قال صلى الله عليه وسلم يدعوهم
بلفظ المستقبل وما قبله بلفظ الماضي فالجواب ان العرب
قد تخبر بالفعل المستقبل عن الماضي اذا عرف المعنى كما تخبر
بالماضي عن المستقبل فمعنى يدعوهم دعاهم الى الله فاشار صلى
الله عليه وسلم الى هذا لما اتعب بقيت شدته في نقله لبنتين لبنتين
شدته في صبره بمكة على العذاب تنبيها على فضيلته وثباته
في امر الله تعالى وقال الكرماني يدعوهم في الزمان المستقبل
وقد وقع ذلك يوم صفين معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
حيث دعا الفئة الباغية الى الحق وكانوا يدعونه الى الباطل
البغي انتهى وقال العيني ظاهر الكلام يساعد الكرماني لكن ابن بطال
تادب حيث لم يتعرض الى ذكر صفين ابعادا لاهلها عن نسبة
البغي اليهم والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
ومسح عن راسه الغبار والحديث قد مضى في باب التعاون
في بناء المسجد ١٢ واول الصلوة باب

الغسل بعد الحرب [illegible] والغبار اي

وكون الغبار على راس جبريل عليه السلام كما في الحديث
حدثنا محمد بن سلام كذا في رواية ابي ذر ووقع في رواية
الاكثرين محمد بغير نسبة قال اخبرنا عبدة ضد الحرة وهو
ابن سليمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع
يوم الخندق وهو خندق عينه رسول الله صلى الله عليه وسلم
حفره الصحابة لما تحزبت عليهم الاحزاب قال مالك كانت
غزوة الخندق سنة اربع وقيل سنة خمس ووضع السلاح
اغتسل فاتاه جبريل عليه السلام وقد عصب بفتح العين

وتقدم في الصلوة صح

كذا في رواية الاصيلي وغيره ويروى ووضع بحذف المفعول صح

من الغبار والمهاطين والتخفيف واسه الغبار اى احاط به وركب
عليه فصار عليه مثل العصابة والجملة حالية فقال وضعت
بالخطاب المستوجح من لفتوها وصنعته على صيغة المتكلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين قال ههنا واوما
الى بنى قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالظاء
المعجمة قبيلة من اليهود قالت فخرج اليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفى الحديث قتال الملائكة بالسلاح ومصاحبتهم
المجاهدين فى سبيل الله وانهم يعونهم ما استقاموا فان
خانوا فارقتهم يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم مع كل قاض
ملكان يسددانه ما اقام الحق فاذا جار تركاه والمجاهد حاكم
بامر الله فى اعوانه واصحابه ووجه المطابقة للترجمة ظاهر

باب فضل قول الله تعالى

اى فضل من ورد فيه قول الله تعالى ولا بد من هذا التقدير لان
ظاهره غير مراد وقد حذف الاسمعيلى لفظ فضل من الترجمة ولا
تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم
يرزقون الى وان الله لا يضيع اجر المؤمنين كذا فى رواية
ابى ذر وساق الاصيلى وكريمة الايتين بتمامها هكذا ولا تحسبن
الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم او لكل احد من شانه الخطاب
وقرا هشام فى احد وجهيه بالياء على الغيبة باسناده الى ضمير
الرسول او من يحسب او الى ما بعده من قوله الذين قتلوا
فى سبيل الله امواتا والمفعول الاول محذوف لانه فى الاصل
مبتدأ جائز الحذف عند القرينة وقرا ابن عامر قتلوا بالتشديد
لكثرة المقتولين بل احياء اى بل هم احياء وقرئ بالنصب
اى بل احسبهم احياء عند ربهم ذوو زلفى منه يرزقون
من الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء فرحين يجوز ان يكون حالا من الضمير
فى يرزقون وان يكون صفة لاحياء بما اتيهم الله من فضله
وهو شرف الشهادة والفوز بالحيوة الابدية والقرب من الله تعالى
والتمتع

والتمتع بنعيم الجنة ويستبشرون اى يسرون بالبشارة
عطف على فرحين بالذين لم يلحقوا بهم اى باخوانهم الذين
لم يقتلوا فيلحقوا بهم من خلفهم اى الذين من خلفهم زمانا
او رتبة يعنى والله اعلم يفرحون باخوانهم الذين فارقوهم
احياء ويرجون لهم الشهادة يقولون ان قتلوا نالوا ما نلنا
من الفضل وقال السدى يؤتى الشهيد بكتاب فيه يقدم
عليك فلان يوم كذا وكذا ويقدم عليك فلان يوم كذا
وكذا فيسر بذلك كما يسر اهل الدنيا بقدوم غائبهم
الا خوف عليهم ولا هم يحزنون بدل من الذين والمعنى
انهم يستبشرون بما تبين لهم من امر الاخرة وحال من
تركوا خلفهم من المؤمنين وهو انهم اذا ماتوا او قتلوا
كانوا احياء حيوة لا يكدرها خوف وقوع محذور وحزن
فوات مطلوب ومحبوب او المعنى لا خوف عليهم فيمن
خلفوه من ذريتهم ولا هم يحزنون على ما خلفوا من اموالهم
وقيل لا خوف عليهم فيما يقدمون عليه ولا هم يحزنون على
مفارقة الدنيا واختلف العلماء فى كيفية حيوة الشهيد
فقال ابن بطال ان الارواح ترزق وقد روى عن ابن عباس
رضى الله عنهما قال ارواح الشهداء فى اجواف طير خضر
ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها وتاوى الى قناديل معلقة
فى ظل العرش وفى صحيح ابن حبان انها نسمة المؤمن طائر
يعلق فى شجر الجنة يعنى ياكل منها وقيل يشمها وفى صحيح مسلم
عن محمد بن عبد الله بن نمير نا ابو معاوية نا الاعمش
عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سالنا عبد الله عن
هذه الاية ولا تحسبن الذين قتلوا الاية فقال انا
قد سالنا عن ذلك فقال صلى الله عليه وسلم ارواحهم فى
جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من
الجنة حيث شاءت ثم تاوى الى تلك القناديل الحديث

وقيل صح

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

وروى ابن ابي عاصم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان الثمانية عشر
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الله ارواحهم
في الجنة في طير خضر وفي لفظ ارواح الشهداء عند الله كطير خضر
في قناديل تحت العرش وفي حديث عطية عن ابي سعيد رضي
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارواح الشهداء في
طير خضر ترعى في رياض الجنة ثم يكون ماواها قناديل معلقة
بالعرش ومن حديث موسى بن عبيدة الربذي عن ام كلابة
اظنها عن ام بشر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارواح
المؤمنين طير خضر في حجر الجنة ياكلون من الجنة ويشربون
من الجنة وقال ابن التين هذا لا يصح في العقل ولا الاعتبار
لانها ان كانت هي ارواح الطير فكيف تكون في حواصل
دون سائر الجسد وان كان لها ارواح غيرها فكيف يكون
لها روحان في جسد وكيف تصل اليهم الارزاق التي ذكر الله
عز وجل انتهى فتاول بعضهم قوله في حواصل طير وكذا في جوف
طير ان في بمعنى على فيكون المعنى ارواحهم على جوف طير خضر
وقال الطيبي قوله ارواحهم في جوف طير اي يخلق لارواحهم
بعد ما فارقت ابدانهم هياكل على تلك الهيئة تتعلق
بها وتكون خلفا عن ابدانهم فيتوسلون بها الى نيل ما يشتهون
من اللذات الحسية وقال القاضي عياض ليست للاقيسة
والعقول في هذا حكم فاذا اراد الله ان يجعل الروح اذا خرجت
من المؤمن او الشهيد في قناديل او جوف طير او حيث شاء
كان ذلك ووقع ولم يبعد لا سيما على القول بان الارواح اجسام
فغير مستحيل ان يصور جزء من الانسان طائرا او يجعل في جوف
طائر في قناديل تحت العرش انتهى وقال البيضاوي والاية
تدل على ان الانسان غير الهيكل المحسوس بل جوهر مدرك بذاته
لا يفنى بخراب البدن ولا يتوقف عليه ادراكه وتالمه والتذاذه
ومن انكر ذلك ولم ير الروح الا ريحا وعرضا قال هم احياء يوم القيمة
وانما

وقال الداودي ارواح الشهداء في حواصل طير صح

وانما وصفوا به في الحال لتحققه ودنوه او احياء بالذكر
او بالايمان انتهى وقال وفي الاية حث على الجهاد وترغيب في
الشهادة وبعث على ازدياد الطاعة واحماد لمن يتمنى
لاخوانه مثل ما انعم عليه وبشرى للمؤمنين بالفلاح انتهى
وقد اختلفوا في الروح فقال كثير من ارباب علم المعاني
وعلم الباطن والمتكلمين لا نعرف حقيقته ولا يصح وصفه
وهو مما جهل العباد بعلمه واستدلوا بقوله تعالى قل الروح
من امر ربي وقال كثيرون من المشايخ هو الحيوة وقال آخرون
هو اجسام لطيفة مشابكة للجسم يحيى بحياته اجرى الله
تعالى العادة بموت الجسم عند فراقه ولهذا وصف بالخروج
والقبض وبلوغ الحلقوم وقيل هو المختار وقد تعلق
بالاحاديث المذكورة بعض القائلين بالتناسخ وانتقال
الارواح وتنعيمها في الصور الحسان وتعذيبها في الصور
القباح وزعموا ان هذا هو الثواب والعقاب وهذا باطل
مردود لا لما فيه من ابطال ما جاءت به الشرائع من اثبات الحشر
والنشر والجنة والنار والله هو الموفق يستبشرون كلام مستانف
كرر للتاكيد وليتعلق به ما هو بيان لقوله الا خوف ويجوز
ان يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم بنعمة
من الله ثوابا لاعمالهم وفضل زيادة عليه كقوله تعالى
للذين احسنوا الحسنى وزيادة وتنكيرها للتعظيم
وذلك فضل من الله تعالى لا انه واجب عليه وان الله
لا يضيع اجر المؤمنين من جملة المستبشر به عطف على
فضل وقرأ الكسائي بالكسر على انه استيناف معترض
دال على ان ذلك اجر لهم على ايمانهم مشعر بان من لا ايمان له
اعماله محبطة واجوره مضيعة وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم
هذه الاية جمعت المؤمنين كلهم سواء الشهداء وغيرهم
وقلما ذكر الله فضلا اعطاه الانبياء عليهم السلام الا ذكر ما اعطى

لكن بقلة. قاله القرطبي قال فان اقترن به علة اونحوها كان ظاهرا
في الوجوب والا فهو على الاحتمال وعلى هذا التقدير فلا حجة في هذا الحديث
لمن قال بالوجوب بل اقترن هذا الحق بما يدل على الندب وهو
تفويض الوصية الى ارادة الموصي حيث قال له شيء يريد ان يوصي فيه
فلو كانت واجبة لما علقها بارادته واما الجواب عن الرواية التي
بلفظ لا يحل فهو انه يحتمل ان يكون راويها رواها بالمعنى واراد بنفي
الحل ثبوت الجواز بالمعنى الاعم الذي يدخل تحته الواجب والمندوب
والمباح ثم انه اختلف القائلون بوجوب الوصية فاكثرهم ذهب
الى وجوبها في الجملة وعن طاوس وقتادة والحسن وجابر
بن زيد في آخرين تجب للقرابة الذين لا يرثون خاصة اخرجه
ابن جرير وغيره عنهم قالوا فان اوصى لغير قرابته لم ينفذ ويرد
الثلث كله الى قرابته وهذا قول طاوس وقال الحسن وجابر
بن زيد ثلثا الثلث وقال قتادة ثلث الثلث واقوى ما يرد
على هؤلاء ما احتج به الشافعي من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه
في قصة الذي اعتق عند موته ستة اعبد لم يكن له مال غيرهم فدعاهم
النبي صلى الله عليه وسلم فجزأهم ستة اجزاء فاعتق اثنين وارق
اربعة فجعل عتقه في المرض وصية ولا يقال لعلهم كانوا اقارب
المعتق لانا نقول لم يكن عادة العرب ان تملك من بينها وبينه
قرابة وانما تملك من لا قرابة لها او كان من العجم فلو كانت الوصية
لغير القرابة باطلة لبطلت في هؤلاء وهو استدلال قوي والله اعلم
ونقل ابن المنذر عن ابي ثور ان المراد بوجوب الوصية في الآية
والحديث وجوبها على من عليه حق شرعي يخشى ان يضيع ان لم يوص
به كوديعة ودين لله او لآدمي قال ويدل على ذلك تقييده بقوله
له شيء يريد ان يوصي فيه لان [illegible] الى قدرته على تنجيزه ولو
كان مؤجلا فانه اذا اراد ذلك ساغ له وان اراد ان يوصي به
ساغ له وحاصله يرجع الى قول الجمهور ان الوصية غير واجبة
لعينها وانما الواجب لعينه هو الخروج من الحقوق الواجبة للغير

سواء

مورد ثبوت الجواز اي ثبوت جواز الوصية فافهم

سواء كانت بتنجيز او وصية ومحل وجوب الوصية انما هو اذا
كان عاجزا عن تنجيز ما عليه وكان لم يعلم بذلك غيره ممن يثبت
الحق بشهادته فاما اذا كان قادرا او علم بها غيره فلا وجوب
وعرف من مجموع ما ذكر ان الوصية قد تكون واجبة وقد تكون
مندوبة فيمن رجا منها كثرة الاجر ومكروهة في عكسه ومباحة
فيمن استوى الامران فيه ومحرمة فيما اذا كان فيها اضرار كما ثبت
عن ابن عباس رضي الله عنهما الاضرار في الوصية من الكبائر رواه
سعيد بن منصور موقوفا باسناد صحيح ورواه النسائي مرفوعا
ورجاله ثقات واحتج ابن بطال تبعا لغيره بان ابن عمر رضي الله عنهما
راوي الحديث لم يوص فلو كانت الوصية واجبة لما تركها وهو
راوي الحديث وتعقب بان ذلك ان ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما
فالعبرة بما روى لا بما رأى واجيب عنه بان في ذلك نسبته الى مخالفة
النبي صلى الله عليه وسلم وحاشاه من ذلك فاذا روي عنه انه لم يوص
دل ذلك على ان الحديث لم يدل على الوجوب لمانع عن ذلك ظهر
عنده ولان امور المسلمين تجري على الصلاح والسداد ولا سيما
مثل هذا الصحابي الجليل المقدار على ان الثابت عنه في صحيح مسلم
انه قال لم ابت ليلة الا ووصيتي مكتوبة عندي والذي قال انه
لم يوص اعتمد على ما رواه حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال قيل
لابن عمر رضي الله عنهما في مرض موته الا توصي قال اما مالي فالله يعلم ما
كنت اصنع فيه واما رباعي فلا احب ان يشارك ولدي فيها
احد اخرجه ابن المنذر وغيره وسنده صحيح ويجمع بينه وبين
ما رواه مسلم بالحمل على انه كان يكتب وصيته ويتعاهدها
ثم صار ينجز ما كان يوصي به معلقا واليه الاشارة بقوله الله يعلم
ما كنت اصنع في مالي ولعل الحامل له على ذلك حديثه الذي سيأتي
في الرقاق اذا امسيت فلا تنتظر الصباح الحديث فصار ينجز ما يريد
التصدق به فلم يحتج الى تعليق وسيأتي في آخر الوصايا انه
وقف بعض دوره فبهذا يحصل التوفيق والله اعلم ثم انه استدل

في الحديث دلالة على ان من قتل غدرا فهو شهيد لان اصحاب
بئر معونة قتلوا غدرا ومطابقته للترجمة من حيث ان الآية
المذكورة نزلت في اصحاب بئر معونة كما ذكره ابن جرير وقد مر
عن قريب حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار المكي انه سمع
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول اصطبح
ناس الخمر اي شربوا الخمر صباحا والصبوح الشرب بالغداة
وهو خلاف الغبوق واصطبح الرجل شرب صبوحا يوم
احد ثم قتلوا على البناء للمفعول شهداء وسياقه في المغازي
ان والد جابر كان من جملتهم فقيل لسفيان من آخر
ذلك اليوم يعني في الحديث هذا اللفظ موجود اعني
قوله من آخر ذلك اليوم قال [illegible] اي سفيان ليس
هذا فيه يعني ليس هذا اللفظ في الحديث فان قيل
اخرج الاسمعيلي هذا الحديث من طريق القواريري عن سفيان
بهذه الزيادة ولكن بلفظ اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا
آخر النهار شهداء فالجواب لعل سفيان كان نسيه ثم تذكر
وقد اخرجه البخاري في المغازي عن عبد الله بن محمد عن سفيان
بدون الزيادة واخرجه في تفسير المائدة عن صدقة بن الفضل
عن سفيان باثباتها والله تعالى اعلم قال ابن المنير مطابقته
للترجمة فيه عسر الا ان يكون مراده ان الخمر التي شربوها يومئذ
لم يضرهم لان الله تعالى اثنى عليهم بعد موتهم ورفع عنهم
الخوف والحزن وانما كان ذلك لانها كانت يومئذ مباحة
وقال العسقلاني ويمكن ان يكون اورده للاشارة الى احد
الاقوال في سبب نزول الآية المترجم بها فقد روى الترمذي
من حديث جابر رضي الله عنه ايضا ان الله تعالى لما كلم والد جابر
وتمنى ان يرجع الى الدنيا ثم قال يا رب بلغ من ورائي فانزل الله تعالى
ولا تحسبن الذين قتلوا الآية والحديث اخرجه البخاري في التفسير والمغازي
ايضا كما تقدم

كما تقدم

باب ظل الملائكة على الشهيد

حدثنا صدقة هو بالمهملتين وبالقاف بن الفضل
بسكون المعجمة قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان قال سمعت
محمد بن المنكدر انه سمع جابرا الانصاري رضي الله عنه يقول
جيء بابي الى النبي صلى الله عليه وسلم وابو جابر هو عبد الله بن عمرو
بن حرام ضد الحلال الانصاري قد مثل به بلفظ المجهول اي
جدع انفه وقطع بعض اعضائه ووضع بين يديه فذهبت
اكشف عن وجهه فنهاني قومي فسمعت صوت
صائحة فقيل بنت عمرو او اخت عمرو شك الراوي
في ان الصارخة هي بنت عمرو فتكون عمة جابر او اخت
عمرو فتكون عمة والد جابر وقد سبق في باب الدخول على
الميت في كتاب الجنائز ان جابرا قال فجعلت عمتي فاطمة
تبكي فقال صلى الله عليه وسلم لم تبكي او لا تبكي ما زالت
الملائكة تظله باجنحتها والمقصود بيان تعظيم حاله
وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال لجابر رضي الله عنه
ان الله احيا اباك وكلمه كفاحا قال البخاري قلت لصدقة
اي ابن الفضل افيه بهمزة الاستفهام على وجه الاستعلام
اي افي الحديث لفظ حتى رفع قال اي صدقة ربما قاله
اي سفيان ولم يجزم به وجزم به في الجنائز حيث قال في آخر
الحديث حتى رفع وكذلك رواه الحميدي وجماعة عن سفيان
ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى في الجنائز وقد
مر الكلام فيه هناك

باب تمني المجاهد ان يرجع الى الدنيا

اي تمني المجاهد الذي جاهد في سبيل الله
ثم قتل رجوعه الى الدنيا لما يرى من الكرامات للشهداء عند الله
تعالى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين
المعجمة هو محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره قال حدثنا شعبة
اي ابن الحجاج قال سمعت قتادة قال سمعت انس بن مالك

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أحد وفي رواية أبي خالد
ما من نفس تموت يدخل الجنة وفي رواية أبي خالد لها عند الله خير
يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء أي والحال
أن له ما على الأرض من شيء وفي رواية أبي خالد وأن لها الدنيا
وما فيها إلا الشهيد يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات
لما يرى من الكرامة أي لأجل ما يراه من الكرامات للشهداء
وفي رواية أبي خالد لما يرى من فضل الشهادة ولم يقل عشر مرات
وكأن أبا خالد ساقه على لفظ حميد وقال ابن بطال هذا الحديث
أجل ما جاء في فضل الشهادة قال وليس في أعمال البر ما يبذل فيه
النفس غير الجهاد فلذلك عظم فيه الثواب وقد أخرج النسائي
والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالرجل من أهل الجنة
فيقول الله تعالى يا ابن آدم كيف وجدت منزلك فيقول
أي رب خير منزل فيقول سل وتمنه فيقول ما أسألك
وأتمنى أسألك أن تردني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر
مرات لما رأى من فضل الشهادة الحديث وفي صحيح مسلم
من حديث ابن مسعود رضي الله عنه رفعه في الشهداء قال
فاطلع ربك عليهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا
قالوا نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك
مرة أخرى ولابن أبي شيبة من مرسل سعيد بن جبير أن الذي طلب
ذلك حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وللترمذي
وحسنه والحاكم وصححه من حديث جابر رضي الله عنه قال قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبرك ما قال الله لأبيك
قال يا عبد الله تمن علي أعطك قال يا رب تحييني فأقتل
قتلة ثانية قال إنه سبق مني أنهم إليها لا يرجعون قال شعبة
في الإسناد سمعت قتادة وفي رواية أبي خالد الأحمر عن شعبة
عن قتادة وحميد كلاهما عن أنس أخرجه مسلم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة

كما ستذكره

يؤتى

ظاهرة والحديث أخرجه مسلم في الجهاد وكذا الترمذي فيه
باب بالتنوين الجنة تحت
بارقة السيوف هو من إضافة الصفة إلى الموصوف
يقال أبرق السيف برقا إذا تلألأ وقد تطلق البارقة
ويراد بها نفس السيف فيكون الإضافة بيانية وفي الحديث
بلفظ تحت ظلال السيوف فكأنه أشار بالترجمة إلى
حديث عمار بن ياسر فقد أخرج الطبراني بإسناد صحيح عن
عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين الجنة تحت الأبارقة ...... قال الحافظ العسقلاني صح
كذا وقع فيه والصواب البارقة وهي السيوف اللامعة
وكذا وقع على الصواب في ترجمة عمار من طبقات ابن سعد
وقال الخطابي الأبارقة جمع إبريق وسمي السيف إبريقا فهو إفعيل صح
من البريق يقال أبرق الرجل بسيفه إذا لمع به والبارقة
اللمعان وكذلك فسر ابن الأثير كلام عمار الجنة تحت الأبارقة
أي تحت السيوف قال ولا يصح حينئذ دعوى الصواب وقال
ابن المنير كأن البخاري أراد أن السيوف لما كانت لها
بارقة كان لها أيضا ظل تحتها وقال القرطبي وهو من الكلام
النفيس الجامع الموجز المشتمل على ضروب من البلاغة
مع الوجازة وعذوبة اللفظ فإنه أفاد الحض على الجهاد
والإخبار بالثواب عليه والحض على مقاربة العدو واستعمال
السيوف والاجتماع حين الزحف حتى تصير السيوف
تظل المتقاتلين وقال ابن الجوزي المراد منه أن الجنة
تحصل بالجهاد والظلال جمع ظل وإذا تدانى الخصمان
صار كل منهما تحت ظل سيف صاحبه لحرصه على رفعه عليه
ولا يكون ذلك إلا عند التحام القتال وقال المغيرة بن شعبة
أخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا قوله عن
رسالة ربنا ثبت في رواية الكشميهني وحده وسقط
في رواية الباقين من قتل منا صار إلى الجنة وهو طرف

من حديث طويل ووصله البخاري بتمامه في الجزية وفيه قوله عن
رسالة ربنا ويحتمل ان يكون حذف هنا اختصارا او قال عمر
اي ابن الخطاب رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم
أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال صلى الله
عليه وسلم بلى وهو طرف من حديث سهل بن حنيف في قصة
عمرة الحديبية وسياتي بتمامه موصولا في المغازي وقد تقدمت
الاشارة اليه في الشروط ووجه دخوله في الباب مثل وجه
دخول الاول فيه حدثنا عبد الله بن محمد هو ابو جعفر
الجعفي البخاري المعروف بالمسندي قال حدثنا معاوية
بن عمرو اي ابن المهلب الازدي البغدادي واصله كوفي
روى عنه البخاري في الجمعة بلا واسطة قال حدثنا ابو اسحق
قال الكرماني هو السبيعي وهذا سهو وانما هو ابو اسحق الفزاري
واسمه ابرهيم بن محمد سكن المصيصة من الشام مات سنة
ست وثمانين ومائة كذا ذكره العيني عن موسى بن عقبة
بضم المهملة وسكون القاف عن سالم ابي النضر بفتح النون
وسكون المعجمة ابن ابي امية بضم الهمزة مولى عمر بن عبيد الله
اي ابن معمر التيمي القرشي وكان اميرا على حرب الخوارج وقد
تقدم في الوضوء وكان اي كان سالم كاتبه قال الكرماني اي
كان سالم كاتب عمر واما قال العيني اي كان سالم كاتب
عبد الله بن ابي اوفى فلا وجه له لان ابا النضر لم يسمع من
ابن ابي اوفى على ما قاله الحافظ العسقلاني قال اي
ابو النضر كتب اليه اي الى عمر بن عبيد الله عبد الله
بن ابي اوفى وفي رواية الدارقطني زيادة فقرأته
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واعلموا ان
الجنة تحت ظلال السيوف اي ان ثواب الله
والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف
في سبيل الله وقال ابن الجوزي المراد ان دخول الجنة يكون
بالجهاد

ووجه دخوله في الباب من حيث ان كون المقتول منهم في الجنة داخل تحت قوله الجنة تحت بارقة السيوف منه

بالجهاد وقد مر معنى كون الجنة تحت ظلال السيوف قال
صاحب التلويح هذا الحديث ليس من المكاتبة في شيء لانه
لم يكتب لسالم انما كان الكتاب لعمر بن عبيد الله فيكون رواية
سالم عن عبد الله بن ابي اوفى من صور الوجادة هذا
ويمكن ان يقال الظاهر انه من رواية سالم عن مولاه عمر
بن عبيد الله بقراءته عليه لانه كان كاتبه فيصير حينئذ
من صور المكاتبة فان قيل من صنف في رجال الصحيحين
لم يذكروا العمر بن عبيد الله ترجمة فالجواب انه ذكره ابن ابي حاتم
وذكر له رواية عن بعض التابعين ولم يذكر فيه جرحا والله اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان السيوف لما
كانت لها بارقة وشعاع كان لها ايضا ظل تحتها ثم انه
اورد الحديث هنا مختصرا وذكر طرفا منه ايضا بهذا
الاسناد بعد ابواب في باب الصبر عند القتال واخرجه
بعد ابواب كثيرة في باب تاخير القتال حتى تزول الشمس
بهذا الاسناد مطولا ثم اخرجه بعد ابواب ايضا مطولا
من وجه آخر في النهي عن تمني لقاء العدو ويأتي الكلام عليه
هناك ان شاء الله تعالى واخرجه مسلم في المغازي
وابو داود في الجهاد تابعه اي تابع معاوية بن عمرو
الذي رواه عن ابي اسحق عن موسى بن عقبة الاويسي
بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتية وبالمهملة نسبة
الى اويس بن سعد احد اجداد عبد العزيز المذكور
عن ابن ابي الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون هو عبد الرحمن
بن ابي الزناد مفتي بغداد وقال ابن الاثير هو محمد بن عبد الرحمن
بن ابي الزناد واسمه عبد الله بن ذكوان وقد مر في باب
التطوع بعد المكتوبة عن موسى بن عقبة وهذه المتابعة
اخرجها البخاري خارج الصحيح عن الاويسي ورواه عنه
ابن ابي عاصم في كتاب الجهاد قال حدثنا محمد بن اسمعيل

هو عبد العزيز بن عبد الله العامري احد شيوخ البخاري وقد مر في العلم منه

البخاري بابه وقد رواه عمر بن شبة عن الاويسي فتبين ان ذلك
كان يوم الخندق وقال المهلب في هذه الاحاديث جواز القول
بان قتلى المسلمين في الجنة لكن على الاجمال لا على التعيين
والله تعالى اعلم باب من طلب
الولد للجهاد اي باب من نوى عند المجامعة مع اهله حصول
الولد ليجاهد في سبيل الله فيحصل له بذلك اجره لاجل نيته
وان لم يحصل له ولد وقال الليث اي ابن سعد كذا اخرجه
البخاري معلقا ووصله ابو نعيم من حديث يحيى بن بكير عن
الليث وقد روى البخاري هذا الحديث في مواضع مسندا
في الايمان والنذور عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن
الاعرج حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال سليمن بن داود
عليهما السلام لاطوفن الليلة وفي رواية لاطيفن وقال
المبرد كلاهما صحيح قال القرطبي الطواف الدوران حول الشيء
وهو ههنا كناية عن الجماع واللام فيه لام القسم التي تدخل
على جواب القسم وكثيرا ما تحذف معها العرب المقسم به
اكتفاء بدلالتها عليه لكنها لا تدل على مقسم به معين على
مائة امراة او تسع وتسعين شك من الراوي وفي لفظ
ستين امراة وفي رواية سبعين وفي رواية
مائة من غير شك وفي اخرى تسعة وتسعين من غير شك ولا
منافاة بين هذه الروايات لانه ليس في ذكر القليل نفي الكثير
وهو من مفهوم العدد ولا يعمل به جمهور اهل الاصول كلهن
تاتي بفارس وفي رواية بغلام يجاهد في سبيل الله
جملة في محل الجر على انها صفة فارس فقال له صاحبه
ان شاء الله قيل يريد به وزيره من الانس والجن وقيل
المراد به الملك اما جبريل واما غيره

وفي

وفي صحيح مسلم فقال له صاحبه او الملك وهو شك من احد
رواته وفي رواية له فقال له صاحبه بالجزم من غير تردد
وقال القرطبي فان كان صاحبه فيعني به وزيره من الانس
او من الجن وان كان الملك فهو الذي كان ياتيه بالوحي قال
وقد استبعد من قال هو خاطره وقال النووي قيل المراد بصاحبه
هو الملك وهو الظاهر وقيل القرين وقيل صاحب له آدمي
وقال العيني الصواب انه هو الملك كما ذكره البخاري في النكاح
فلم يقل ان شاء الله اي فلم يقل سليمن عليه السلام
ان شاء الله بلسانه لا انه غفل عن التفويض الى الله تعالى
بقلبه فانه لا يليق بمنصب النبوة وانما هذا كما اتفق
لنبينا صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الروح والخضر وذي
القرنين فوعدهم ان ياتي بالجواب غدا جازما بما عنده من معرفته
الله تعالى وصدق وعده في تصديقه واظهار كلمته فذهل عن النطق
بها لا عن التفويض بقلبه فاتفق ان يتاخر الوحي عنه ورمي
بما رمي لاجل ذلك ثم علمه الله تعالى بقوله ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله الآية فكان بعد ذلك
يستعمل هذه الكلمة حتى في الواجب فلم تحمل منهن اي
من مائة امراة الا امراة واحدة جاءت بشق رجل
وفي رواية بشق غلام وفي اخرى بنصف انسان وفي اخرى
فلم تحمل شيئا الا واحدا ساقطا احدى شقيه والذي
نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في
سبيل الله فرسانا حال وهو جمع فارس اجمعون
بالرفع تاكيد لضمير الجمع الذي في قوله لجاهدوا ويجوز اجمعين
بالنصب تاكيدا لقوله فرسانا انه تحت الرواية وقيل
هو تفسير لقوله تعالى والقينا على كرسيه جسدا وفي الحديث
الحض على طلب الولد لنية الجهاد في سبيل الله وقد يكون الولد
بخلاف ما امله فيه ولكن له الاجر في نيته وعمله وفيه ان من قال

ان شاء الله وتبرأ من المشيئة ولم يعط الحظ لنفسه في اعماله
فهو حري ان يبلغ امله ويعطى امنيته وليس كل من قال قولا
ولم يستثن فيه المشيئة لا يبلغ امله بل منهم من شاء الله اتمام
امله ومنهم من شاء ان لا يتمه بما سبق في علمه لكن هذه التي
اخبر عنها سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لو استثنى
لتم امله فدل هذا على ان الاقدار في علم الله عز وجل على ضروب
فقد يقدر للانسان الرزق والولد والمنزل ان فعل هذا
او قال او دعا فان لم يفعل ولا قال ولا دعا لم يقدر ذلك
الشيء واصل هذا في قصة يونس عليه السلام فلولا انه
كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون فبان
بهذا ان تسبيحه كان سبب خروجه من بطن الحوت ولو
لم يسبح ما خرج منه وفيه ان الاستثناء يكون اثر القول وان
كان فيه سكوت يسير لم ينقطع به دون الافكار الحائلة بين الاستثناء
واليمين وفيه ما كان الله تعالى خص به الانبياء عليهم السلام
من صحة البنية وكمال الرجولية مع ما كانوا فيه من المجاهدات في
العبادة والعادة في مثل ذلك لغيرهم الضعف عن الجماع
لكن خرق الله تعالى لهم العادة في ابدانهم كما خرقها لهم في معجزاتهم
واحوالهم فحصل لسليمن عليه السلام من الاطاقة ان يطأ في ليلة
مائة امرأة ينزل في كل واحدة منهن ماء وليس في الاخبار
ما يحفظ فيه صريحا غير هذا الا ما ثبت عن سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه اعطي قوة ثلثين رجلا في الجماع وقال مجاهد
قوة اربعين رجلا كل رجل من اهل الجنة وهي قوة اكثر من قوة
سليمن عليه السلام وكان اذا صلى الغداة دخل على نسائه فطاف
عليهن ثم يبيت عند التي هي ليلتها وذلك لانه كان قادرا على
توفية حقوق الازواج وليس يقدر على ذلك غيره مع قلة
الاكل فان قيل قالت عائشة رضي الله عنها يدخل على نسائه
فيدنو من كل امرأة منهن فيقبل ويلمس من غير مسيس ولا مباشرة

رواه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان اذا [illegible] واذكر ربك اذا نسيت [illegible] ولو بعد سنة [illegible] وعن سعيد [illegible] ما لم يحنث وعن [illegible] ولو بعد يوم او اسبوع او سنة وعن الحسن وعن [illegible] ثنياه ما دام في مجلسه وعن [illegible] نحوه وعن عطاء يستثني على مقدار حلب ناقة غزيرة وعند عامة الفقهاء انه لا اثر له في الاحكام ما لم يكن موصولا ويحكى انه بلغ المنصور ان ابا حنيفة خالف ابن عباس رضي الله عنهما في الاستثناء المنفصل فاستحضره لينكر عليه فقال ابو حنيفة هذا يرجع عليك انك تأخذ البيعة بالايمان افترضى ان يخرجوا من عندك فيستثنوا فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه ورضي عنه كذا في الكشاف صح

رواه الدارقطني من حديث ابن ابي الزناد عن هشام عن ابيه
فالجواب ان هذا ضعيف قاله العيني وقال ايضا وسمعت
بعض المشايخ الكبار الثقات ان كل نبي عليه السلام من
الانبياء عليهم السلام اعطي قوة اربعين رجلا ونبينا
صلى الله عليه وسلم اعطي قوة اربعين نبيا فيكون له قوة
الف وستمائة رجل فاعتبر من هذا صبره وزهده كيف
قنع بتسع نسوة صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه انه لو قال
ان شاء الله لم يحنث وفيه انه اقسم على شيئين الوطي
والولادة وفعل الوطي حقيقة والاستيلاد لم يتم وهذا
محمول على ان نبينا صلى الله عليه وسلم اوحي اليه بذلك وهذا
من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم انه يطلع على اخبار الانبياء
السالفة والامم الماضية وفيه جواز قول لو ولولا بعد وقوع
المقدر وقد جاء في القرآن كثير من ذلك وكذا في كلام الصحابة
والسلف وخصوصا في ترجمة البخاري باب ما يجوز من اللو
وما النهي عنه وانه يفتح عمل الشيطان فمحمول على من يقول
ذلك معتمدا على الاسباب معرضا عن المقدور او متضجرا
منه وفيه انه صلى الله عليه وسلم نبه هنا على آفة التمني والاعراض
عن التفويض والتسليم ومن آفة نسيان سليمن عليه السلام
الاستثناء ليمضي فيه القدر السابق كما سبق وفيه ان
الاستثناء لا يكون الا باللفظ ولا يكفي فيه النية وهو قول الائمة
الاربعة والعلماء كافة وادعى بعضهم ان قياس قول مالك
ان اليمين تنعقد بالنية ويصح الاستثناء بها من غير لفظه
ومنع ذلك وفيه جواز الاخبار عن الشيء ووقوعه في
المستقبل بناء على الظن فان هذا الاخبار راجع الى ذلك
وقال بعض الشافعية اجاز اصحابنا الحلف على الظن الماضي
وقالوا يجوز ان يحلف على خط مورثه اذا وثق بخطه وجوزوا
العمل بذلك وفيه استحباب التعبير باللفظ الحسن عن غيره

في الطهارة والوصايا و ابن ماجة في الجنائز **باب**
بالتنوين **ان يترك ورثته اغنياء** كلمة ان مصدرية وتاول
انا يترك مع ما يتعلق به في محل الرفع على الابتداء وقوله
خير خبره و [illegible] جوز كسر كلمة ان على ان تكون
شرطية [illegible] وجزاؤها محذوف تقديره ان يترك
ورثته اغنياء فهو خير ونقل عن ابن مالك انه من خص هذا
الحكم بالشعر فقد ضيق الواسع **من ان يتكففوا الناس**
التكفف هو بسط الكف للسؤال او سؤال الناس كفا كفا
من الطعام او ما يكف الجوع والكل متقارب المعنى واخذ
هذه الترجمة من لفظ الحديث مع بعض تغيير في اللفظ فان
لفظ الحديث انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم
عالة يتكففون الناس قال الحافظ العسقلاني ولعله اشارة
الى ان من لم يكن له من المال شيء الا القليل لم يندب له الوصية كما
مضى **حدثنا ابو نعيم** بضم النون الفضل بن دكين
قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة **عن سعد بن ابرهيم**
اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم **عن عامر بن سعد**
يروي **عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه** انه **قال**
جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني جملة حالية **وانا**
بمكة حال ايضا وزاد الزهري في روايته في حجة الوداع من
وجع اشتد بي وله في الهجرة من وجع اشفيت منه على الموت
واتفق اصحاب الزهري على ان ذلك [illegible] كان في حجة الوداع
الا ابن عيينة قال في فتح مكة اخرجه الترمذي وغيره من طريقه
واتفق الحفاظ على انه وهم فيه وقد اخرجه البخاري في الفرائض
من طريقه فقال بمكة ولم يذكر الفتح وقد يؤيده ما رواه احمد والبزار
والطبراني والبخاري في التاريخ وابن سعد من حديث عمرو
بن القاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فخلف
سعدا مريضا حيث خرج الى حنين فلما قدم من الجعرانة معتمرا

دخل عليه وهو مغلوب فقال يا رسول الله ان لي مالا واني اورث
كلالة افاوصي بمالي الحديث وفيه قلت يا رسول الله اميت
انا بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال اني لارجو ان يرفعك
الله حتى ينتفع بك اقوام الحديث فلعل ابن عيينة انتقل
ذهنه من حديث الى حديث ويمكن الجمع بين الروايتين بان
يكون ذلك وقع له مرتين مرة عام الفتح ومرة عام حجة الوداع
ففي الاولى لم يكن له وارث من الاولاد اصلا وفي الثانية
كانت له بنت فقط والله تعالى اعلم **وهو يكره ان يموت**
بالارض التي هاجر منها قال الكرماني فاعل يكره اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو كلام سعد يحكي كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
او هو كلام عام يحكي حال ولده انتهى وفيه انه لا يحتمل هذا الكلام
كما لا يخفى على اولي الافهام وقال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون
الجملة حالا من الفاعل ومن المفعول وكل منهما محتمل لان كلا من النبي
صلى الله عليه وسلم ومن سعد كان يكره ذلك لكن ان كان حالا من
المفعول وهو سعد ففيه التفات لان السياق يقتضي ان
يقول وانا اكره • هذا والظاهر ان الجملة حال من النبي صلى الله
عليه وسلم والضمير في وهو يكره الى النبي صلى الله عليه وسلم والذي في
يموت يرجع الى سعد ولا يلزم من ذلك ان لا يكون سعد كارها
ايضا لان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان كارها لذلك فكراهة
سعد اولى ويدل على كراهته ما رواه مسلم من طريق حميد بن عبد الرحمن
عن ثلثة من ولد سعد عن سعد بلفظ فقال يا رسول الله خشيت
ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة
مات في الارض التي هاجر منها وله من طريق بكير بن مسمار عن
عامر بن سعد في هذا الحديث فقال سعد يا رسول الله اموت
بالارض التي هاجرت منها قال لا ان شاء الله تعالى والله اعلم
قال يرحم الله ابن عفراء كذا وقع في هذه الرواية وفي رواية
احمد والنسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدي فقال النبي صلى الله عليه وسلم

ظاهرا صح

من حيث التركيب صح

بفتح المهملة وسكون الفاء وبالراء وبالمد ...

عن سفيان صح

سنة ثمان فعلقت الناس بفتح العين المهملة وتخفيف اللام المكسورة بعدها قاف اى تعلقوا به وفي رواية فعلقت الاعراب وفي رواية الكشميهني فطفقت وهو بوزنه ومعناه يسألونه حتى اضطروه الى سمرة اى الجاؤه اليها والسمرة شجرة من شجر البادية ذات شوك وقال العيني هي شجرة طوال متفرقة الرؤس قليل الظل صغار الورق قصار الشوك جيد الخشب وانوارها صفر وصمغ ابيض قليل المنفعة ويخرج منها شئ يشبه الدم يقال حاضت السمرة اذا خرج منها ذلك وقال الكرماني هي شجرة الطلح فخطفت بكسر الطاء اى الاعراب او السمرة فيكون مجازا رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة وآخره هاء يقرأ في الوصل والوقف بالهاء وهي كل شجر عظيم له شوك وواحد العضاه عضاهة وعضهة وعضة حذفوا منها الهاء الاصلية كما حذفت في شفة ثم ردت في عضاه كما ردت في شفاه ويصغر على عضيهة وينسب اليها فيقال بعير عضهي للذي يرعاها وبعير عضاهي وابل عضاهية وقال ابن التين ويقرأ بالهاء وقفا ووصلا وهو شجر الشوك كالطلح والعوسج والسدر وقال الجوهري هو على ضربين خالص كالشوحط والنبع والسرايان والسراء والنشم نعما بفتح النون والعين وفي رواية ابي ذر نعم بالرفع على انه اسم كان وهو كم وهو بالنصب خبره واما النصب فعلى انه تمييز وكان تامة او على انه خبر كان واسمه عدد والنعم الابل خاصة على ما قاله اهل التفسير وقال ابو جعفر النحاس قيل النعم الابل والبقر والغنم وان انفردت الابل يقال لها نعم وان انفردت البقر والغنم لا يقال لها نعم وقال الجوهري النعم واحد الانعام وهي المال الراعية قال الفراء هو مذكر لا يؤنث يقولون هذا نعم وارد ويجمع على نعمان مثل حمل

وحملان

تضم الميم
صح

وحملان والانعام تذكر وتؤنث قال الله تعالى في موضع مما في بطونه وفي موضع مما في بطونها وجمع الجمع اناعيم وانما ذكر اللفظ وانث للمعنى فان الانعام اسم جمع ولذلك عده سيبويه في المفردات المبنية على افعال كاخلاق واكياش وغيره قال انه جمع جعل الضمير المذكر لبعض فان اللبن لبعضها دون جميعها او لواحده او له على المعنى فان المراد به الجنس لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بنون واحدة على التخفيف كما قرئ في قوله تعالى قل افغير الله تامروني وفي رواية لا تجدونني بنونين على الاصل بخيلا قال الفراء البخيل الشحيح وقال ابن مسعود البخل ان لا يعطي شيئا والشح اخذ مال اخيه بغير حق وقال طاوس البخل ان يبخل بما في يديه والشح ان يشح بما في ايدي الناس يحب ان يكون له ما في ايدي الناس بالحلال والحرام وقيل البخل في اللغة دون الشح والشح اشد منه يقال بخل يبخل بخلا وبخلا وقيل البخل ان يضن الانسان بماله ان يبذل له في المكارم واللوازم ولا كذوبا من كذب يكذب كذبا وكذبا وهو خلاف الصدق فهو كاذب وكذوب وكيذبان وكيذبان ومكذبانة وكذبة مثل همزة وكذبذب مخفف وقد يشدد ولا جبانا صفة مشبهة من الجبن ضد الشجاعة فان قيل لا يلزم من نفي الكذوبية نفي الكذب الذي هو المقصود ولا من نفي البخيل نفي البخل ولا من نفي الجبان الذي هو صفة مشبهة تدل على الثبات نفي نفس الجبن فالجواب انه قد يخرج هذه الاوزان عن معناها كما في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد اى وما ربك بذي ظلم فكذلك هنا فيؤول المعنى الى نفي هذه الاشياء بالكلية فان قيل ما فائدة ذكر الكذوب والجبان ههنا مع ان مقتضى المقام نفي البخل فالجواب انه نفي البخل الذي هو مقتضى المقام ثم قال

ابو مسعود
ظ

ولا كذوبا في نفي البخل يعني ثم هذا النفي ليس هو في خوف
منكم وهذا من جوامع الكلم اذ اصول الاخلاق الحكمة
والكرم والشجاعة فاشار بعدم الكذب الى كمال القوة
العقلية اى الحكمة وبعدم الجبن الى كمال القوة الغضبية
اى الشجاعة وبعدم البخل الى كمال القوة الشهوانية
اى الجود وهذه الثلاث هي امهات فواضل الاخلاق
والاول هو رتبة الصديقين والثاني هو رتبة الشهداء
والثالث هو رتبة الصالحين اللهم اجعلنا منهم بحرمة
نبيك الامين وصل وسلم عليه يا رب العالمين وفي الحديث
انه لا باس للرجل الفاضل ان يخبر عن نفسه بما فيه من الخلال
الشريفة الفاضلة عند ما يخاف سوء الظن به ومطابقته
للترجمة في قوله ثم لا تجدوني الى آخره وقد اخرجه البخاري في
الخمس ايضا

باب

ما يتعوذ من الجبن بضم اوله يتعوذ على البناء للمفعول اى باب
التعوذ من الجبن وكلمة ما مصدرية حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكري
قال حدثنا عبد الملك بن عمير على صيغة التصغير قال
سمعت عمرو بن ميمون الاودي بفتح الهمزة وسكون
الواو وبالدال المهملة نسبة الى اود بن معن في باهلة واود
ايضا في مذحج وهو اود بن صعب وذكر ابو عمر بن عبد البر في
الاستيعاب عن عمرو بن ميمون انه معدود في التابعين من
الكوفيين قال وهو الذي راى الرجم في الجاهلية من القردة
ان صح ذلك لان رواته مجهولون قال وقد ذكر البخاري في
التاريخ عن نعيم عن هشيم عن حصين عن عمرو بن ميمون الاودي
مختصرا قال رايت في الجاهلية قردة زنت فرجموها
يعني قال والقصة بطولها تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى
بن حطان وليسا ممن يحتج بهما وهذا عند جماعة اهل العلم
منكر

منكر اذ لا يصح اضافة الزنا الى غير مكلف واقامة الحدود
على البهائم ولو صح لكانوا من الجن لان العبادات والتكليفات
في الجن والانس دون غيرهما انتهى والله تعالى اعلم قال كان سعد
هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة يعلم بنيه هؤلاء
الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن
دبر الصلوة اى عقيبها بعد الفراغ او عقيب التشهد
فقال اللهم اني اعوذ بك من الجبن وقد مر تفسيره
وانما تعوذ منه لانه يؤدي الى عذاب الآخرة لانه يكون سببا
الى الفرار من الزحف فيدخل تحت وعيد الله تعالى فقد باء بغضب
من الله وربما يفتتن في دينه فيرتد لجبن ادركه وخوف على المهجة
من الاسر والعبودية واعوذ بك ان ارد اى اعوذ بك من ان ارد وكلمة
ان مصدرية الى ارذل العمر هو الخرف يعني يعود كهيئته
الاولى في اوان الطفولية ضعيف البنية سخيف العقل قليل
الفهم ويقال ارذل العمر ارداه وهو حالة الهرم والضعف
عن اداء الفرائض وعن خدمة نفسه فيما يتنظف به فيكون كلا
على اهله ثقيلا بينهم يتمنون موته فان لم يكن له اهل فالمصيبة
اعظم واعوذ بك من فتنة الدنيا هو ان يبيع الآخرة
بما يتعجله في الدنيا من حال او مال واعوذ بك من عذاب
القبر قال عبد الملك بن عمير فحدثت به مصعبا هو
ابن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه فصدقه وقال الحافظ
المزي في الاطراف في رواية عمرو بن ميمون هذه عن سعد لم يذكر
البخاري مصعبا وهو غريب منه فان هذا ثابت عند البخاري
في جميع الروايات وذكره النسائي ايضا ومطابقته الحديث
للترجمة في قوله اعوذ بك من الجبن والحديث اخرجه الترمذي في
الدعوات والنسائي في الاستعاذة وفي اليوم والليلة
حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر هو ابن سليمن التيمي البصري

وابوه سليمن بن طرخان البصري مولى بني مرة مات سنة ثلاث واربعين ومائة قال سمعت ابي سليمن المذكور قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ويروى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز وهو ضد القدرة وقال ابن بطال اختلف في معنى العجز فاهل الكلام يجعلونه ما لا استطاعة لاحد عليه لانها عندهم مع الفعل واما الفقهاء فيقولون انه هو ما لا يستطيع ان يعمله اذا اراد فانهم يقولون ان الحج ليس على المعذور ولو كان على الحيلة عند اهل الكلام لم يصح معناه لان الاستطاعة لا تكون الا مع الفعل والذين يقولون بالمهلة يجعلون الاستطاعة قبل الفعل والكسل وهو ضعف الهمة وايثار الراحة للبدن على التعب وانما استعيذ منه لانه يبعد عن الافعال الصالحة وقال الحافظ العسقلاني والفرق بين العجز والكسل ان الكسل ترك الشيء مع القدرة والعجز عدم القدرة وهو اقرب الى الفهم والجبن والهرم قال الكرماني الهرم ضد الشباب وفي المغرب الهرم كبر السن الذي يؤدي الى تهاوت الاعضاء وتساقط القوى وانما استعيذ منه لكونه من الادواء واعوذ بك من فتنة المحيا والممات مصدران ميميان بمعنى الحيوة والموت وفتنة الحيا ان يفتتن بالدنيا ويشتغل بها عن الآخرة وفتنة الممات ان يخاف عليه من سوء الخاتمة عند الموت واعوذ بك من عذاب القبر مما يعرض له عند مسائلة الملكين ومشاهدة اعماله السيئة في اقبح الصور اعاذنا الله تعالى من جميع ذلك بحرمة نبيه عليه الصلوة والسلام ومطابقة الحديث للترجمة في قوله والجبن والحديث اخرجه المؤلف في الدعوات ايضا واخرجه مسلم في الدعوات وابو داود في الصلوة والنسائي في الاستعاذة

ما لا يستطيع مع

قدم آنفا ما يتعلق به مع

باب من حدث بمشاهده في الحرب

جمع مشهد موضع الشهود اي الحضور في الحرب اراد بهذا ان الرجل

الرجل ان يحدث بما تقدم له من الغناء في اظهار الاسلام واعلاء كلمته ليتاسى بذلك المتاسي ويقتدي به وليرغب الناس في ذلك واما الذي يحدث لاظهار شجاعته والافتخار بما صنع فذلك لا يجوز قال ابو عثمن هو عبد الرحمن النهدي بفتح النون عن سعد اي ابن ابي وقاص واشار بذلك الى ما سيأتي موصولا في المغازي عن ابي عثمن عن سعد اني اول من رمى بسهم في سبيل الله والى ما سيأتي ايضا موصولا في فضل طلحة رضي الله عنه عن ابي عثمن ايضا لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الايام التي قاتل فيها غير طلحة وسعد عن حديثهما اي انهما حدثاه بذلك حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم بالمهملة هو ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة وقد مر في الوضوء عن محمد بن يوسف بن عبد الله ابن اخت نمر وامه بنت السائب بن يزيد فهو سبط للسائب سمع جده السائب وقال ابن الاثير والنمر هو اسم رجل عن السائب بن يزيد من الزيادة والسائب هو صحابي صغير ابن صحابي حج به ابوه وامه مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر سنين وقد مر في جزاء الصيد قال صحبت طلحة بن عبيد الله وسعدا اي ابن ابي وقاص والمقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين بن الاسود وقد مر في آخر كتاب العلم وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فما سمعت احدا منهم اي من هؤلاء الصحابة المذكورين يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن السائب صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث واحد اخرجه ابن ماجة وسعد بن مالك هو ابن ابي وقاص واخرجه آدم بن ابي اياس في العلم له من هذا الوجه فقال فيه صحبت سعدا كذا وكذا سنة الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد

الكندي مع

خصيفة

لم يبين ما حدث به من ذلك وقد اخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن
عن السائب بن يزيد عمن حدثه عن طلحة انه ظاهر بين
درعين يوم احد قال ابن بطال وغيره كان كثير من كبار الصحابة
رضي الله عنهم لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خشية التزيد والنقصان لئلا يدخلوا في قوله صلى الله عليه وسلم
من نقل عني ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار فاحتاطوا على
انفسهم اخذا بقول عمر رضي الله عنه ايضا اقلوا الحديث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا شريككم واما تحديث طلحة
فلانه كان من اهل النجدة وثبات القدم في الحرب وقد امن الرياء
والعجب فترتقي الى الاستحباب اذا كان هناك من يقتدي بفعله
رضي الله عنهم اجمعين ومطابقة الحديث للترجمة في قوله سمعت
طلحة يحدث عن يوم احد **باب**
وجوب النفير بفتح النون وكسر الفاء اي الخروج الى قتال
الكفار واصل النفر مفارقة مكان الى مكان لامر حرك ذلك
وما يجب من الجهاد اي وبيان القدر الواجب من الجهاد **والنية**
اي ومشروعية النية في ذلك وللناس في الجهاد حالان احدهما
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والاخرى بعده فاما الاولى فاول ما شرع
الجهاد بعد الهجرة النبوية الى المدينة اتفاقا ثم بعد ان شرع هل
كان فرض عين او كفاية قولان مشهوران للعلماء وقال الماوردي
من الشافعية كان عينا على المهاجرين دون غيرهم ويؤيده وجوب
الهجرة قبل الفتح في حق كل من اسلم الى المدينة لنصر الاسلام
وقال السهيلي كان عينا على الانصار دون غيرهم ويؤيده مبايعتهم
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة على ان يؤووا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وينصروه فيخرج من قوليهما انه كان عينا على الطائفتين
كفاية في حق غيرهم وقيل كان عينا في الغزوة التي يخرج فيها النبي
صلى الله عليه وسلم دون غيرها والتحقيق انه كان عينا على من
عينه النبي صلى الله عليه وسلم في حقه ولو لم يخرج الحال الثاني بعده
صلى

صلى الله عليه وسلم فهو فرض كفاية على المشهور الا ان تدعو
الحاجة اليه كان يدهم العدو فيتعين على من عينه الامام ويتادى
فرض الكفاية بفعله في السنة مرة عند الجمهور ومن حجتهم
ان الجزية تجب بدلا عنه ولا تجب في السنة اكثر من مرة
اتفاقا فليكن بدلها كذلك وقيل يجب كلما امكن وهو قوي
والذي يظهر انه استمر على ما كان عليه في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم الى ان تكاملت فتوح معظم البلاد وانتشر الاسلام
في اقطار الارض ثم صار الى ما تقدم ذكره والتحقيق ايضا
ان جنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم اما بيده واما بلسانه
واما بقلبه والله تعالى اعلم **وقوله عز وجل** بالجر عطفا على قوله
وجوب النفير وفي بعض النسخ وقول الله تعالى ويروى
بالرفع عطفا على باب **انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا
باموالكم وانفسكم الى انهم لكاذبون** هذه الآية من سورة
براءة وهي متاخرة عن التي بعدها والامر فيها مقيد بما قبلها
لانه تعالى عاتب المؤمنين الذين يتاخرون بعد الامر بالنفير
ثم عقب ذلك بان قال انفروا خفافا وثقالا وكان المصنف
قدم آية الامر على آية العتاب لعمومها وقد روى الطبراني من
رواية ابي الضحى مسلم بن صبيح قال اول ما نزل من براءة
انفروا خفافا وثقالا وقد فهم بعض الصحابة من هذا الامر
العموم فلم يكونوا يتخلفون عن الغزو حتى ماتوا منهم ابو ايوب
الانصاري والمقداد بن الاسود وغيرهم رضي الله عنهم
وقال ابو مالك الغفاري وابن الضحاك هذه اول آية
نزلت من براءة ثم نزل اولها وآخرها وفي التيسير قال
جماعة من الصحابة رضي الله عنهم لما نزلت آية الجهاد ومنا
الثقيل ذو الحاجة والضيعة والشغل فنزلت انفروا
خفافا وثقالا ويقال كان المقداد عظيما سمينا جاء الى
النبي صلى الله عليه وسلم وشكا اليه وسال ان ياذن له فنزلت

انفروا الآية أمر الله تعالى بالنفير العام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام غزوة تبوك لقتال أعداء الله من كفرة الروم وحتم على المؤمنين
في الخروج معه على كل حال فقال انفروا خفافا وثقالا أي خفافا
في النفور لنشاطكم له أو ثقالا عنه لمشقته عليكم وعن أبي طلحة
كهولا وشبانا وهذا روي عن ابن عباس وعكرمة والحسن البصري
والشعبي ومقاتل بن حيان وزيد بن أسلم وقال مجاهد شبانا
وشيوخا وهو في معنى التفسير السابق وقال مجاهد أيضا أغنياء
ومساكين وقال الحكم بن عتيبة مشاغيل وغير مشاغيل وعن الحسن البصري
في العسر واليسر وقيل أصحاء ومرضى وقيل مقلين من السلاح
ومكثرين وقيل رجالا وركبانا وقيل عزابا ومتأهلين وعن
ابن أم مكتوم أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أعلي أن أنفر
قال نعم حتى نزل قوله ليس على الأعمى حرج وعن ابن عباس رضي الله عنهما
نسخت بقوله ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين
لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله قال السدي لما
نزلت هذه الآية اشتد على الناس شأنها فنسخها الله تعالى
فقال ليس على الضعفاء الآية وعن صفوان بن عمرو كنت واليا
على حمص فلقيت شيخا كبيرا قد سقط حاجبه من أهل دمشق
على راحلته يريد الغزو فقلت يا عم لقد أعذر الله إليك فرفع
حاجبيه وقال يا ابن أخي استنفرنا الله خفافا وثقالا ألا
إنه من يحبه الله يبتليه وعن الزهري خرج سعيد بن المسيب إلى
الغزو وقد ذهبت إحدى عينيه فقيل له إنك عليل صاحب ضرر
فقال استنفر الله الخفيف والثقيل فإن لم يمكني الحرب كثرت
السواد وحفظت المتاع ثم قوله خفافا جمع خفيف وثقالا
جمع ثقيل وانتصابهما على الحالية من الضمير الذي في انفروا
وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله إيجاب للجهاد
[illegible] بهما إن أمكن أو بأحدهما على حسب الحال والحاجة
ذلكم خير لكم في الدنيا والآخرة لأنكم تجزون في النفقة قليلا فيغنمكم الله
اموال

اموال عدوكم في الدنيا مع ما يدخر لكم من الثواب في الآخرة
والمفضل عليه محذوف أي من تركه إن كنتم تعلمون الخير علمتم
أنه خير أو إن كنتم تعلمون أنه خير إذ إخبار الله به صدق فبادروا
إليه أو إن كنتم تعلمون أن الله يريد الخير لو كان عرضا قريبا
العرض ما عرض لك من منافع الدنيا يقال الدنيا عرض حاضر
يأكل منه البر والفاجر أي لو كان ما دعوا إليه نفعا دنيويا
قريبا سهل المنال وسفرا قاصدا وسطا مقاربا لاتبعوك
أي لوافقوك طمعا في المال ولكن بعدت عليهم الشقة
أي المسافة التي تقطع بمشقة وقرئ بكسر العين والشين
وهي لغة تميم وسيحلفون بالله أي يحلفون بالله لكم
إذا رجعتم إليهم من تبوك معتذرين يعني المتخلفين ويحتمل
أن يكون بالله من جملة كلامهم والقول مراد في الوجهين
أي يقولون لو استطعنا لخرجنا معكم أي لو قدرنا
وكان لنا سعة من المال لخرجنا معكم وذلك كذب منهم ونفاق
لأنهم كانوا مياسير ذوي أموال وقرئ لو استطعنا
بضم الواو تشبيها لها بواو الضمير في قوله اشتروا الضلالة. وقوله لخرجنا معكم ساد مسد جوابي القسم والشرط صح
يهلكون أنفسهم إما أن يكون بدلا من سيحلفون أو حالا
من فاعله والمعنى أنهم يوقعون أنفسهم في الهلاك بحلفهم
الكاذب فإن الحلف الكاذب إيقاع النفس في الهلاك
ويحتمل أن يكون حالا من قوله لخرجنا أي لخرجنا معكم وإن أهلكنا
أنفسنا وألقيناها في التهلكة بما نحملها من المسير في تلك
الشقة وجيء به على لفظ الغائب لأنه مخبر عنهم ألا ترى أنه
لو قيل سيحلفون بالله لو استطاعوا لخرجوا لكان سديدا
يقال حلف بالله ليفعلن ولأفعلن فالغيبة على حكم الإخبار
والتكلم على الحكاية والله يعلم إنهم لكاذبون في ذلك
لأنهم كانوا مستطيعين الخروج بدنا ومالا ثم الإخبار
بما سوف يكون بعد القفول من حلفهم واعتذارهم وقد كان من جملة المعجزات صح

وفيه ان من ترك شيئا لله لا ينبغي له الرجوع فيه ولا في شيء منه مختارا
وفيه التأسف على فوت ما يحصل الثواب وفيه تسلية من فاته
امر من الامور بتحصيل ما هو اعلى منه لما اشار اليه صلى الله عليه وسلم
لسعد من عمل الصالح بعد ذلك وفيه جواز التصدق بجميع
المال لمن عرف بالصبر ولم يكن له من يلزمه نفقته وقد تقدمت
المسألة في كتاب الزكوة وفيه الاستفسار عن المحتمل اذا
احتمل وجوها لان سعدا لما منع من الوصية بجميع المال احتمل عنده
المنع فيما دونه والجواز فاستفسر عما دون ذلك وفيه النظر
في مصالح الورثة وان خطاب الشارع للواحد يعم من كان بصفته
من المكلفين لاطباق العلماء على الاحتجاج بحديث سعد هذا
وان كان الخطاب انما وقع له بصيغة الافراد ولقد ابعد من قال
ان ذلك مختص بسعد ومن كان في مثل حاله ممن يخلف وارثا
ضعيفا او كان ما يخلفه قليلا لان البنت من شأنها ان يطمع فيها
واذا كانت بغير مال لم يرغب فيها وفيه ان من ترك مالا قليلا
فالمختار له ترك الوصية وابقاء المال للورثة وقد تقدم اختلاف
السلف في ذلك القليل في اول الوصايا واستدل التيمي بهذا
الحديث لتفضيل الغني على الفقير وفيه نظر وفيه مراعاة العدل
بين الورثة ومراعاة العدل في الوصية وفيه ان الثلث في حد
الكثرة وقد اعتبره بعض الفقهاء في غير الوصية ويحتاج الاحتجاج
به الى ثبوت طلب الكثرة في الحكم المعين واستدل بقوله
ولا يرثني الا ابنة لي من قال بالرد على ذوي الارحام للحصر في قوله
لا يرثني الا ابنة لي وتعقب بان المراد من ذوي الفروض كما تقدم
ومن قال بالرد لا يقول بظاهره لانهم يعطونها فرضها ثم يردون
عليها الباقي وظاهر الحديث انها ترث الجميع ابتداء وفيه ان البنت
الواحدة ليس لها الا النصف والباقي يكون بالرد بنص آخر
وهو قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض يعني بعضهم
اولى بالميراث بسبب الرحم والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث

والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب رثا النبي صلى الله عليه وسلم

باب جواز الوصية بالثلث او مشروعيتها

قد استقر الاجماع على منع الوصية باكثر من الثلث لكن اختلف
فيمن كان له وارث وسيأتي تقريره في باب لا وصية لوارث
وفيمن لم يكن له وارث خاص فمنعه [illegible] وجوزه الحنفية واسحاق
وشريك واحمد في رواية وهو قول علي وابن مسعود رضي الله عنهما
واحتجوا بان الوصية مطلقة في الآية فقيدتها السنة بمن له
وارث فيبقى من لا وارث له على الاطلاق واختلفوا ايضا
هل يعتبر ثلث المال حين الوصية او حال الموت على قولين وهما
وجهان للشافعية اصحهما الثاني فقال بالاول مالك واكثر
العراقيين وهو قول النخعي وعمر بن عبد العزيز وقال بالثاني ابو حنيفة
واحمد والباقون وهو قول علي بن ابي طالب وجماعة من التابعين
وتمسك الاولون بان الوصية عقد والعقود تعتبر باولها
وبانه لو نذر ان يتصدق بثلث ماله اعتبر ذلك حالة النذر
اتفاقا واجيب بان الوصية ليست عقدا من كل جهة ولذلك
لا يعتبر فيها الفورية ولا القبول وبالفرق بين النذر والوصية
بانها يصح الرجوع فيها والنذر يلزم وثمرة هذا الخلاف تظهر فيما
لو حدث له مال بعد الوصية او نقص بعضه حال الموت واختلفوا
ايضا هل يحسب الثلث من جميع المال او يتقيد بما علمه الموصي دون
ما خفي عليه او تجدد له ولم يعلم به وبالاول قال الجمهور وبالثاني
قال مالك وحجة الجمهور انه لا يشترط ان يستحضر مقدار
المال حال الوصية اتفاقا ولو كان عالما بجنسه فلو كان العلم به
شرطا لما جاز ذلك **فائدة** اول من اوصى بالثلث في الاسلام البراء
بن معرور بمهملات اوصى به للنبي صلى الله عليه وسلم وكان قد مات
قبل ان يدخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر فقبله النبي صلى الله
عليه وسلم ورده على ورثته اخرجه الحاكم وابن المنذر من طريق يحيى
بن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن جده **وقال الحسن** اي البصري

بعض العلماء صح

والظاهر ان الوصية تمليك
مضاف الى ما بعد الموت
فينبغي ان يعتبر تنفيذه [illegible]
حال الموت صح

فُعَل بضم الفاء وفتح العين وفي التوضيح وعند اهل اللغة الثُّبات
الجماعات في تفرقة اي حلقة حلقة كل جماعة ثبة والثبة مشتقة
من قولهم ثبّيت الرجل اذا اثنيت عليه في حيوته كانك جمعت
محاسنه وقال ابو عمرو التثبية الثناء على الرجل في حيوته
ووقع في رواية ابي ذر والقابسي ثباتا بالالف وهو غلط
لا وجه له لانه جمع ثبة كسرية والسرايا جمع سرية وهي العسكر
اعلاها اربعمائة وزعم بعضهم ان هذه الآية ناسخة لقوله تعالى
انفروا خفافا وثقالا والتحقيق انه لا نسخ بل المرجع في الآيتين
الى تعيين الامام والى الحاجة في ذلك والله تعالى اعلم **ويقال
واحد الثبات ثبة** وهو قول ابي عبيدة في المجاز وزاد
ومعناها جماعات في تفرقة ويؤيده قوله تعالى بعده او انفروا
جميعا وقال النحاس ليس هذا ثبة الحوض وهو وسطه سمي
بذلك لان الماء يثوب اليه اي يرجع اليه ويجتمع فيه لانها
من ثاب يثوب وتصغيرها ثويبة اصلها ثوبة فلما حذفت الواو
عوض عنها التاء واما ثبة الجماعة فهي من ثبا يثبو وتصغيرها
ثبيبة والله تعالى اعلم وقد جرى البخاري رحمه الله في ذكر هذا
التعليق على عادته في ذكر ما يناسب ما ذكره فافهم **حدثنا
عمرو بن علي** اي ابن بحر بن كنيز ابو حفص الباهلي البصري
قال **حدثنا يحيى** هو ابن سعيد القطان قال **حدثنا
سفيان** هو الثوري **قال حدثني** بالافراد **منصور**
هو ابن المعتمر **عن مجاهد** اي ابن جبر **عن طاوس** اي
ابن كيسان اليماني **عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد
الفتح** اي فتح مكة قال الخطابي وغيره كانت الهجرة فرضا
في اول الاسلام على من اسلم لقلة المسلمين بالمدينة
وحاجتهم الى الاجتماع فلما فتح الله مكة دخل الناس في دين الله
افواجا فسقط فرض الهجرة الى المدينة وبقي فرض الجهاد
والنية

والنية على من قام به او نزل به عدو انتهى وكانت الحكمة ايضا
في وجوب الهجرة على من اسلم ليسلم من اذى ذويه من الكفار
فانهم كانوا يعذبون من اسلم منهم الى ان يرجع عن دينه وفيهم
نزلت ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الآية وهذه
الهجرة باقية الحكم في حق من اسلم في دار الكفر وقدر على الخروج
منها وقد روى النسائي من طريق بهز بن حكيم بن معاوية
عن ابيه عن جده مرفوعا لا يقبل الله من مشرك عملا بعد ما اسلم
او يفارق المشركين ولابي داود من حديث سمرة مرفوعا
انا بريء من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين وهذا محمول على من
لا يامن على دينه وسياتي مزيد لذلك في ابواب الهجرة من اول
كتاب المغازي ان شاء الله تعالى **ولكن جهاد ونية**
هذا الاستدراك يقتضي مخالفة ما بعده لما قبله والمعنى ان
الهجرة التي هي مفارقة الوطن التي كانت مطلوبة على الاعيان
الى المدينة قد انقطعت الا ان المفارقة بسبب الجهاد
باقية وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة كالفرار من دار
الكفر والخروج في طلب العلم والفرار بالدين من الفتن والله تعالى
اعلم **واذا استنفرتم فانفروا** قال النووي يريد ان
الخير الذي انقطع بانقطاع الهجرة يمكن تحصيله بالجهاد
والنية الصالحة واذا امركم الامام بالخروج الى الجهاد ونحوه
من الاعمال الصالحة فاخرجوا اليه وقال الطيبي قوله ولكن
جهاد معطوف على محل مدخول لا هجرة اي الهجرة من الوطن
اما للفرار من الكفار او الى الجهاد او الى غير ذلك كطلب العلم
فانقطعت الاولى وبقيت الاخريان فاغتنموهما ولا تقاعدوا
عنهما بل اذا استنفرتم فانفروا انتهى وقال الحافظ العسقلاني
وليس الامر في انقطاع الهجرة من الفرار من الكفار على ما قال
وقد تقدم تحرير ذلك وقال ابن العربي الهجرة هي الخروج
من دار الحرب الى دار الاسلام وكانت فرضا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم

واستمرت بعده لمن يخاف على نفسه ولكن انقطعت اصلا
وهي القصد الى النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان وفي الحديث بشارة
بان مكة تبقى دار الاسلام ابدا وكذا المدينة نورها الله تعالى
برؤيتها وفيه وجوب تعيين الخروج في الغزو على من عينه الامام
وان الاعمال تعتبر بالنيات فائدة قال ابن ابي جمرة ما محصله
ان هذا الحديث يمكن تنزيله على احوال السالك لانه اولا يؤمر
بهجرة مألوفاته حتى يحصل له الفتح فاذا حصل امر بالجهاد
وهو مجاهدة النفس والشيطان مع النية الصالحة في ذلك
والحديث قد مضى في باب فضل الجهاد باب
بالتنوين الكافر يقتل المسلم ثم يسلم بضم الياء اي القاتل
فيسدد بالسين المهملة والتشديد الدال اي يعيش على
سداد واستقامة في الدين اي يستقيم ويدوم عليه بعد
بضم الدال اي بعد قتله المسلم ويقتل على البناء للمفعول
وفي رواية النسفي ويقتل وعليها اقتصر ابن بطال والاسمعيلي
وهي اليق بمراد البخاري قال ابن المنير قال في الترجمة فيسدد
والذي وقع في الحديث فيستشهد وكانه نبه بذلك على ان
الشهادة انما تعتبر اذا كانت على وجه التسديد وهو الاستقامة
في الدين وعلى ان كل تسديد معتبر وان كانت الشهادة
افضل اذ دخول الجنة لا يختص بالشهيد فجعل البخاري
الترجمة كالشرح لمعنى الحديث وقال الحافظ العسقلاني ويظهر لي
ان البخاري اشار في الترجمة الى ما اخرجه احمد والنسائي
والحاكم من طريق اخرى عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
لا يجتمعان في النار مسلم قتله كافر ثم سدد وقارب الحديث
والله تعالى اعلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
الامام عن ابي الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله
الضحك

قوله باب بالتنوين وفي رواية باضافة الباب الى الكافر اي باب حكم الكافر الذي يقتل المسلم ثم يسلم صح

قوله والجواب عن هذا الحديث ولم يذكره اكتفاء به صح

قوله كذا هو في الموطأ وهكذا فيه اسناد آخر رواه ايضا عن اسحق بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه اخرجه الدارقطني صح

الضحك وامثاله اذا اطلقت على الله تعالى يراد بها لوازمها
مجازا ولازم الضحك الرضى وفي رواية النسائي من طريق
ابن عيينة عن ابي الزناد ان الله يعجب من رجلين الخ وقال
الخطابي الضحك الذي يعتري البشر عندما يستخفهم الفرح
او يستفزهم الطرب غير جائز على الله تعالى وانما هو مثل
ضرب لهذا الصنيع الذي هو مكان التعجب عند البشر فاذا
اراه اضحكهم ومعناه في صفة الله تعالى الاخبار عن الرضى
بفعل احدهما والقبول للآخر ومجازاتهما على صنيعهما بالجنة
مع اختلاف احوالهما وتباين مقاصدهما انتهى ان الضحك
يدل على الرضى وقبول الوسيلة وانجاح الطلبة والكرام
يوصفون عندما يسألهم السائل بالبشر وطلاقة الوجه وحسن
اللقاء فيكون المعنى في قوله يضحك الله اي ان الله يجزل العطاء
لهما لانه موجب الضحك ومقتضاه قال الشاعر يصف رجلا اذا
ابتسم ضاحكا غلقت لضحكته رقاب المال قال وقد يكون
معنى ذلك ان يعجب الله ملائكته ويضحكهم من صنيعهما وهذا يخرج
على المجاز ومثله في الكلام كثير وقال ابن حبان في صحيحه يريد
اضحك الله ملائكته من وجود ما قضى وقال ابن فورك اي يبدي
الله من فضله توفيقا لهذين الرجلين كما تقول العرب ضحكت
الارض من النبات اذا ظهر فيها وكذلك قالوا للطلع اذا
تفتق عنه كفراه لاجل ان ذلك يبدو منه ومنه البياض الظاهر
كبياض الثغر وقال النووي المراد قبول اعمالهما ورحمتهما والرضى
عنهما وقال ابن الجوزي كان اكثر السلف يمتنعون من تأويل
مثل هذا ويمرونه كما جاء وينبغي ان يراعى في مثل هذا الامرار اعتقاد
انه لا يشبه صفات الله تعالى صفات الخلق ومعنى الامرار
عدم العلم بالمراد منه مع اعتقاد التنزيه وقال الحافظ العسقلاني
ويدل على ان المراد بالضحك الاقبال بالرضى تعديته بالى حيث
قال صلى الله عليه وسلم يضحك الله الى رجلين يقال ضحك فلان

قوله قال وقد تأول البخاري الضحك في موضع آخر على معنى الرحمة وهو قريب وتأويله على معنى الرضى اقرب اذ معلوم صح

الى فلان اذا توجه اليه واقبل عليه بطلق الوجه فظهر الرضى عنه
يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة في محل الجر على انها
صفة رجلين وفي رواية مسلم من طريق همام عن ابي هريرة رضي
الله عنه قالوا كيف يا رسول الله قال يقاتل هذا في
سبيل الله فيقتل وزاد في رواية همام فيلج الجنة ثم
يتوب الله على القاتل فيسلم فيستشهد وفي رواية
همام فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
ويستفاد من هذا الحديث ان كل من قتل في سبيل الله
فهو في الجنة وقال ابن عبد البر معنى هذا الحديث عند اهل العلم
ان القاتل الاول كان كافرا وقال الحافظ العسقلاني وهو
الذي استنبطه البخاري في ترجمته ولكن لا مانع ان يكون
مسلما لعموم قوله ثم يتوب الله على القاتل كما لو قتل مسلم مسلما
عمدا بلا شبهة ثم تاب القاتل واستشهد في سبيل الله وانما
يمنع دخول مثل هذا من يذهب الى ان قاتل المسلم عمدا لا يقبل له
توبة وسيأتي البحث فيه في تفسير سورة النساء ان شاء
الله تعالى ويؤيد الاول ما وقع في رواية همام ثم يتوب الله
على الآخر فيهديه الى الاسلام واصرح من ذلك ما اخرجه احمد
من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
بلفظ قيل كيف يا رسول الله قال يكون احدهما كافرا فيقتل
الآخر ثم يسلم فيغزو فيقتل والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة قد مر تقريرها في اول الباب حدثنا الحميدي
بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن الزبير ابو بكر منسوب الى احد
اجداده حميد بن زهير وهو بطن من قريش قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري هو ابن شهاب
قال اخبرني بالافراد عنبسة بفتح المهملة وسكون النون
وفتح الموحدة وبالسين المهملة بن سعيد اي ابن ابي العاص
الاموي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله

صلى

على البناء للمفعول صح

بن أمية صح

وفي رواية الترمذي عن الزهري التصريح بسماع عنبسة له من ابي هريرة رضي الله عنه

صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر جملة حالية بعد ما افتتحوها
وكان افتتاحها سنة سبع على المشهور وقيل سنة ست
فقلت يا رسول الله أسهم لي فقال بعض بني سعيد
بن العاص هو ابان بن سعيد بن العاص بن امية بن عبد شمس
بن عبد مناف القرشي الاموي قال الزبير تأخر اسلامه بعد
اسلام اخويه خالد وعمرو ثم اسلم ابان وحسن اسلامه قال ابو عمر
كان اسلام ابان بن سعيد بين الحديبية وخيبر وقال ابن اسحق
قتل ابان وعمرو ابنا سعيد بن العاص يوم اليرموك ولم يتابع
عليه ابن اسحق وكانت اليرموك يوم الاثنين لخمس مضين
من رجب سنة خمس عشرة في خلافة عمر رضي الله عنه وقال موسى
بن عقبة قتل ابان يوم اجنادين وكانت وقعة اجنادين في
جمادى الاولى سنة ثلث عشرة في خلافة ابي بكر رضي الله عنه
وقيل انه قتل يوم مرج الصفر وكان في صدر خلافة عمر رضي الله عنه
سنة اربع عشرة وكان الامير يوم مرج الصفر خالد بن الوليد
رضي الله عنه والله تعالى اعلم لا تسهم له يا رسول الله فقال
ابو هريرة رضي الله عنه هذا قاتل ابن قوقل هو النعمان بن مالك
بن ثعلبة بن اصرم بالصاد المهملة بن فهر بن ثعلبة بن غنم بفتح
الغين المعجمة وسكون النون بعدها ميم بن عمرو بن عوف الانصاري
الاوسي وقوقل على وزن جعفر لقب ثعلبة وقيل لقب اصرم
وقد ينسب النعمان الى جده فيقال له النعمان بن قوقل شهد بدرا
وقتل يوم احد شهيدا وهو الذي قال يوم احد وكان اعرج
اقسمت عليك يا رب ان لا تغيب الشمس حتى اطأ بعرجتي
هذه خضر الجنة فاستشهد ذلك اليوم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان النعمان ظن بالله ظنا فوجده عند ظنه فلقد
رأيته في الجنة يطأ خضرها ما به عرج وذكر بعض اهل المغازي
ان صفوان بن امية هو الذي قتله وهو مرجوح بهذا الحديث
الذي في البخاري ولعلهما جميعا [illegible] كانا في قتله ثم ان في رواية

ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابان بن سعيد
بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد فقدم ابان واصحابه
على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد ان فتحها فقال ابان
اقسم لنا يا رسول الله قال ابو هريرة رضي الله عنه لا تقسم لهم
يا رسول الله فقال ابان انت بها يا وبر تحدر علينا من رأس
ضال فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلس يا ابان ولم يقسم لهم
وفي لفظ فقال سعيد بن العاص يا عجبا لوبر قال ابو بكر الخطيب
كذا عند ابي داود فقال سعيد وانما هو ابن سعيد واسمه ابان
قال والصحيح ان ابا هريرة رضي الله عنه هو السائل كما في البخاري
انتهى وقال العيني على تقدير صحة حديث ابي داود ومقاومته
لحديث البخاري يحمل انهما سألا جميعا وان احدهما جازى الآخر
لما اسلفه من قوله لا تقسم له **فقال ابن سعيد بن العاص**
واعجبا بالتنوين وروي بلا تنوين وكلمة وا هنا اسم لا عجب
وانتصاب عجبا به **لوبر** بفتح الواو وسكون الموحدة بعدها
راء قال ابن قرقول كذا لاكثر الرواة بسكون الموحدة وهي دويبة
غبراء ويقال بيضاء على قدر السنور حسنة العينين من
ذوات الجبال وانما قال له ذلك احتقارا وضبطها بعضهم
بفتح الباء وتأول بانه جمع وبرة وهي شعر الابل اي ان شأنه
كشأن الوبرة لانه لم يكن لابي هريرة رضي الله عنه عشيرة وقال
الخطابي احسب انها تؤكل لاني وجدت بعض السلف يوجب
فيها الفدية وقال القزاز هي ساكنة الباء دويبة اصغر
من السنور طحلاء اللون يعني تشبه الطحال لا ذنب لها وهي
من دوات الغور والجمع وبار وفي المحكم على قدر السنور
والانثى وبرة والجمع وبور ووبار ووبارة واباره وفي الصحاح
تدجن في البيوت اي تقيم بها وتألفها وقال ابو موسى المديني
في كتاب المغيث يجب على المحرم في قتلها شاة لانها تجار
كالشاة وقيل لان لها كرشا مثل الشاة وفي مجمع الغرائب عن مجاهد
في

والطحلة لون بين الغبرة والبياض مشبهه

في الوبر شاة فذكر مثله وفي البارع لابي علي عن ابي حاتم العرب يقولون
يقولون لما يكون في الجبال من الحشرات الوبر وجمعها الوبارة
ولغة اخرى الوبارة ولغة اخرى الابارة بالكسر والهمزة
وقال ابن بطال وانما سكت ابو هريرة رضي الله عنه عن ابان
في قوله هذا ولم يقابله لانه لم يرمه بشيء ينتقص دينه انما ينقصه
بقلة العشيرة والعدد او لضعف البنية **تدلى علينا**
اي انحدر ونزل ولا يخبر بهذا الا عن جاء من مكان عال قال
الطبري هذا هو المشهور عند العرب **من قدوم ضان**
قال ابن قرقول القدوم بفتح القاف وتخفيف الدال
[illegible] والضان بفتح المعجمة وبالنون
اسم موضع وقيل الضان هو الغنم والقدوم مقدم شعره
وقال الخطابي قدوم الضان اسم جبل او ثنية وقيل ضان جبل
وقدوم طرف وضم المروزي القاف وتأول بعضهم ذلك
وقال اي المتقدم من الضان وقال ابن بطال يحتمل ان يكون
جمع قادم مثل ركوع وراكع وسجود وساجد ويكون المعنى تدلى
علينا من جملة القادمين اقام الصفة مقام الموصوف ويكون
من في قوله من قدوم لتبيين الجنس كما لو قال تدلى علينا من ساكني
ضان ولا يكون من مرتبطة بتدلى كما هي مرتبطة بالفعل في قولك
تدليت من الجبل لاستحالة تدليه من قوم لانه لا يقال تدليت
من بني فلان قال ويحتمل ان يكون مصدرا وصف به الفاعلون
ويكون في الكلام حذف تقديره تدلى علينا من ذوي قدوم كما قالوا
رجل صوم اي ذو صوم ومن على هذا التقدير ايضا لتبيين الجنس
قال ويحتمل ان يكون معناه تدلى علينا من مكان قدوم ضان ثم حذف
المكان واقيم القدوم مقامه وحكى ابن دريد قدوم ثنية بسراة
ارض دوس وقال ابو عبيد رواه الناس عن البخاري ضان
بالنون الا الهمداني فانه رواه من قدوم ضال باللام وهو
الصواب ان شاء الله والضال السدر البري واما اضافة

في جبل دوس

ارض دوس قيل وهو وهم

بنوه الثنية الى الضال فقال العيني لا اعلم لها معنى والامر في ذلك
سهل وقد مر عن ابي داود بالاهم وقال ابن الجوزي كذا هو في
اكثر الروايات وزعم ابو ذر الهروي ان ضان بالنون جبل
بارض دوس بلد ابي هريرة رضي الله عنه **ينعى علي** من نعيت
على الرجل فعله اذا عبته عليه وقوله **قتل رجل مسلم** بالنصب
مفعول ينعى والمعنى يعيب علي اني قتلت رجلا مسلما
اكرمه الله على يدي حيث صار شهيدا بواسطتي **ولم
يهني على يديه** اذ لو صرت مقتولا على يديه لصرت [illegible]
من اهل النار اذ لم اكن حينئذ مسلما قال اي ابن عيينة او من
دونه الى شيخ البخاري قال ابن التين **فلا ادري اسهم له
اولم يسهم له قال سفيان** هو ابن عيينة **وحدثنيه السعيدي
عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه** هو معطوف
على قوله حدثنا الزهري وهو موصول بالاسناد الذي قبله
ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان وحدثنيه
السعيدي ايضا وفي رواية ابن ابي عمر
عن سفيان سمعت السعيدي **قال ابو عبد الله** هو البخاري
نفسه **السعيدي هو عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو
بن سعيد بن العاص** الذي في رواية غير ابي ذر وفي روايته
سقط قوله قال ابو عبد الله وفي الحديث ان الرجل قد يوبخ بما سلف
الآن يتوب فلا توبيخ عليه ولا تثريب الا ترى ان ابا هريرة
رضي الله عنه لما وبخ ابن سعيد بن العاص على قتل ابن قوقل
كيف رد عليه اقبح الرد وصارت له عليه الحجة وفيه ايضا
ان التوبة تمحو ما سلف قبلها من الذنوب القتل وغيره لقوله
اكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه لان ابن قوقل وجبت له الجنة
بقتل ابن سعيد له ولم يجب لابن سعيد النار لانه اسلم ومات
ويصح ذلك سكوته صلى الله عليه وسلم على قوله ولو كان غير صحيح
لما سكت لانه بعث للبيان وقيل فيه حجة على الكوفيين في قولهم
في

والسعيدي هذا يكنى ابا امية صالح المكي قال يحيى بن معين ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وجده سعيد بن عمرو بن [illegible] روى ابو عثمان القرشي [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن جماعة من الصحابة روى عنه ابنه عمرو وبنوه [illegible] المذكور وقال ابو زرعة والنسائي ثقة وقال ابو حاتم صدوق

في المدد يلحق بالجيش في ارض الحرب بعد القسمة انهم شركاؤهم
في الغنيمة وسائر العلماء قالوا انما تجب الغنيمة لمن شهد الوقعة
واحتجوا بحديث ابي هريرة رضي الله عنه وان سعيد بان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يسهم لهم كما في رواية ابي داود وابو حنيفة
انما يسهم لمن غاب عن الوقعة بشغل امره به الامام من امور
المسلمين كما فعل بعثمان رضي الله عنه حين قسم له من
غنائم بدر بسهمه ولم يحضرها لانه كان غائبا في حاجة الله ورسوله
لمن حضرها او بعثه الامام لقتال قوم آخرين او بعثه ممن معه
في دار الحرب الى دار الاسلام ليمده بسلاح او رجال فاصاب
الامام غنيمة ولم يعد من بعثه حين قسم الغنيمة انهم شركاء فيها
وقال الطحاوي واما حديث ابي هريرة رضي الله عنه فانما ذلك
والله اعلم لانه وجه ابان بن سعيد الى نجد قبل ان يتهيأ
خروجه الى خيبر فتوجه ابان ثم حدث خروجه عليه الصلوة
والسلام الى خيبر فكان ما غاب فيه ابان ليس هو شغلا شغل
به عن حضورها بعد ارادته اياها حتى يكون كمن حضرها
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قول
ابن سعيد اكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه لانه اراد
بذلك ان النعمان استشهد بيد ابان فاكرمه الله بالشهادة
ولم يقتل ابان على كفره فيدخل النار بل عاش حتى تاب واسلم
وكان اسلامه قبل خيبر وبعد الحديبية وقال ذلك الكلام بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم واقره عليه وهذا هو عين الترجمة

باب من اختار الغزو على الصوم

اي لئلا يضعفه الصوم عن القتال وايضا المجاهد يكتب
له اجر الصائم القائم وقد مثله صلى الله عليه وسلم بالصائم لا يفطر
والقائم لا يفتر ولا يمنع ذلك لمن عرف انه لا ينقصه كما سيأتي
بعد ستة ابواب **حدثنا آدم** هو ابن ابي اياس قال **حدثنا
شعبة** فقيه العراق قال **حدثنا ثابت** بالمثلثة هو ابن اسلم

دون الاولاد فانهم كانوا يرثون ما يبقى بعد الوصية واغرب
ابن شريح [illegible] فقال كانوا مكلفين بالوصية للوالدين
والاقربين بمقدار الفريضة التي في علم الله تعالى قبل ان ينزلها
واشتد انكار امام الحرمين عليه في ذلك وقيل ان الآية
مخصوصة لان الاقربين اعم من ان يكونوا وراثا وكانت
الوصية واجبة لجميعهم فخص منها من ليس بوارث بآية
الفرائض وبقوله صلى الله عليه وسلم لا وصية لوارث وبقي
حق من لا يرث من الاقربين من الوصية على حاله على ما قاله
طاوس وغيره وقد تقدم واختلف في تعيين ناسخ آية الوصية
للوالدين والاقربين فقيل آية الفرائض وقيل الحديث المذكور
وقيل دل الاجماع على ذلك وان لم يتعين دليله واستدل
بحديث لا وصية لوارث على انه لا يصح الوصية لوارث اصلا
وعلى تقدير نفاذها من الثلث لا يصح الوصية له ولا لغيره بما
زاد على الثلث ولو اجازه الورثة وبه قال المزني وداود وابن كيسان
وقواه السبكي واحتج له بحديث عمران بن حصين في الذي
اعتق ستة اعبد فان فيه عند مسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
قولا شديدا وفسر القول الشديد في رواية اخرى بانه قال
لو علمت ذلك ما صليت عليه ولم ينقل انه راجع الورثة
فدل على منعه مطلقا وبقوله في حديث سعد بن ابي وقاص
وكان بعد ذلك الثلث جائزا فان مفهومه ان الزائد
على الثلث ليس بجائز وبانه صلى الله عليه وسلم منع سعدا
من الوصية بالشطر ولم يستثن صورة الاجازة واجيب
ان المنع من حق الشرع فلو جوزنا كنا قد استعملنا الحكم المنسوخ
وذلك غير جائز وهذا قول اهل الظاهر واحتج من اجازها
بالزيادة المتقدمة وهي قوله الا ان يشاء الورثة فان صحت
هذه الزيادة فهي حجة واضحة واحتجوا من جهة المعنى بان المنع
انما كان في الاصل لحق الورثة فاذا اجازوه لم يمتنع ثم
انهم

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

ثم انهم اختلفوا في وقت الاجازة فقالت طائفة ان
اجازوا في حياة الموصي ثم رجعوا بعد وفاته كان لهم الرجوع
وهذا قول ابن مسعود وشريح والحكم وطاوس وهو قول
الثوري وابي حنيفة والشافعي واحمد وابي ثور [illegible]
[illegible] وعن مالك
ايضا لا رجوع لهم الا ان يكونوا في كفالته [illegible]
[illegible] ويخشوا منه امتناع
انقطاع معروفه عنهم فلهم الرجوع حينئذ وقال الزهري
وربيعة ليس لهم الرجوع مطلقا وان اجازوا بعد
وفاته نفذت وليس لهم الرجوع قال ابن المنذر [illegible]
واتفق مالك والثوري والكوفيون والشافعي
وابو ثور بانه اذا اجاز ذلك بعد وفاته لزمهم وهل هو
ابتداء عطية منهم ام لا فيه خلاف واتفقوا على اعتبار
كون الموصى له وارثا يوم الموت حتى لو اوصى لاخيه
الوارث حيث لا يكون له ابن يحجبه فولد له ابن قبل موته
يحجب الاخ فالوصية للاخ المذكور صحيحة ولو اوصى لاخيه
وله ابن فمات الابن قبل الموصي فهي وصية لوارث
وقد اغرب من استدل به على منع وصية من لا وارث له
سوى بيت المال لانه ينتقل ارثا للمسلمين والوصية
لوارث باطلة وهو وجه ضعيف جدا حكاه القاضي
حسين ويلزم قائله ان لا يجيز الوصية للذمي او يقيد ما اطلق
والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الوصية
للوالدين لما نسخت واثبت الميراث لهما بدلا من الوصية
علم انه لا يجمع لهما بين الوصية والميراث واذا كان لهما كذلك
فمن دونهما اولى بان لا يجمع لهما فيؤول حاصل المعنى الى
قوله لا وصية لوارث والحديث قد اخرجه المؤلف
في التفسير ايضا

باب [illegible] جواز الصدقة

وقال مالك اذا اذنوا له
في صحته فلهم ان يرجعوا
وان اذنوا له في مرضه وحين
يحجب عن ماله فليس لهم
ذلك وهو قول اسحق
فالحقوا مرض الموت بما
بعده صح

بالتحريك البناء والهدم وهو بمعنى مفعول وبالسكون الفعل نفسه
والشهيد في سبيل الله قال الطيبي يلزم منه حمل الشيء على نفسه
لان قوله خمسة خبر للمبتدأ والمعدود بعده بيان له واجاب
بانه من باب قول الشاعر انا ابو النجم وشعري شعري هذا ويحتمل ان
يكون المراد بالشهيد في سبيل الله المقتول فكانه قال والمقتول
فعبر عنه بالشهيد ويؤيده قوله في رواية جابر بن عتيك على ما
سياتي ان شاء الله تعالى الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله
قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة فان الترجمة سبع والحديث
خمسة وقال ابن بطال لا تخرج هذه الترجمة من الحديث اصلا
وهذا يدل على انه مات قبل ان يهذب كتابه وقال ابن المنير ان
ظاهر كلام ابن بطال ان البخاري اراد ان يدخل فيه حديث جابر
بن عتيك فاعجلته المنية عن ذلك وفيه نظر قال ويحتمل ان يكون
اراد التنبيه على ان الشهادة لا تنحصر في القتل بل لها اسباب
اخر وتلك الاسباب اختلفت الاحاديث في عددها ففي بعضها
خمسة وفي بعضها سبعة والذي وافق شرط البخاري هو
الخمسة فذكرها ونبه بالترجمة على ان العدد الوارد ليس على معنى
التحديد الذي لا يزيد ولا ينقص انتهى وقال الكرماني يحتمل ان يكون
بعض الرواة نسي الباقي وتعقبه الحافظ العسقلاني والعيني
بانه احتمال بعيد وقال الحافظ العسقلاني لكن يقربه
ما في حديث مسلم من رواية ابي هريرة رضي الله عنه من زيادة
قوله والمجنوب شهيد يعني صاحب ذات الجنب والذي يظهر
انه صلى الله عليه وسلم اعلم بالاقل فذكره ثم اعلم بزيادة على ذلك
فذكرها في وقت آخر ولم يقصد الحصر في شيء من ذلك فنبه البخاري
بالترجمة والحديث على ذلك والله تعالى اعلم ثم اعلم انه جاء في حديث
جابر بن عتيك بفتح المهملة وكسر التاء بعدها تحتانية ساكنة
ثم كاف ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت
وذكر الحديث وفيه ما تعدون الشهيد فيكم قالوا من يقتل في سبيل الله
قال

قال الاسمعيلي سبعة

قال صلى الله عليه وسلم الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله
المطعون شهيد والغرق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد
والمبطون شهيد والحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم
شهيد والمراة تموت بجمع شهيد الحديث في الموطأ وزاد على
حديث ابي هريرة رضي الله عنه الحريق وصاحب ذات الجنب
والمراة تموت بجمع وتوارد مع ابي هريرة رضي الله عنه في المبطون
والمطعون والغريق وصاحب الهدم فاما صاحب ذات
الجنب فهو مرض معروف ويقال هو الشوصة واما المراة تموت
بجمع فهو بضم الجيم وسكون الميم وآخره عين مهملة وقد تفتح الجيم
وكسرها الكسائي وهو بمعنى المجموع كالذخر بمعنى المذخور وهي
النفساء وقيل التي يموت ولدها في بطنها ثم تموت بسبب ذلك
وقيل التي تموت عذراء وقيل التي تموت بمزدلفة وهو خطأ ظاهر
والاول هو الاشهر وحديث جابر بن عتيك اخرجه ايضا ابو داود
والنسائي وابن حبان وقد روى مسلم من طريق ابي صالح عن
ابي هريرة رضي الله عنه شاهدا لحديث جابر بن عتيك ولفظه
ما تعدون الشهداء فيكم وزاد فيه ونقص فمن زيادته ومن مات
في سبيل الله فهو شهيد ولاحمد من حديث عبادة بن الصامت
رضي الله عنه نحو حديث جابر بن عتيك ولفظه وفي النفساء
يقتلها ولدها جمعا شهادة وله من حديث راشد بن حبيش
نحوه وفيه والسل وهو بكسر المهملة واللام وللنسائي من طريق
عقبة بن عامر خمس من قبض فيهن فهو شهيد فذكر فيهم النفساء
وروى اصحاب السنن وصححه الترمذي من حديث سعيد بن زيد
مرفوعا من قتل دون مظلمته فهو شهيد وروى الحارث بن ابي اسامة
من حديث انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الشهداء ثلثة رجل خرج بنفسه وماله صابرا محتسبا
لا يريد ان يقتل ولا يقتل فان مات او قتل غفرت له ذنوبه كلها
ونجا من عذاب القبر ويؤمن من الفزع الاكبر ويزوج من الحور العين

ويخلع عليه حلة الكرامة ويوضع على راسه تاج الخلد والثاني رجل
خرج بنفسه وماله صابرا محتسبا يريد ان يقتل ولا يقتل فان
مات او قتل كانت ركبته وركبة ابرهيم الخليل عليه الصلوة والسلام
بين يدي الله عز وجل في مقعد صدق والثالث رجل خرج بنفسه
وماله محتسبا يريد ان يقتل ولا يقتل فان مات او قتل فانه
يجي يوم القيمة شاهرا سيفه واضعه على عاتقه والناس جاثون
على الركب يقولوا افسحوا لنا فانا قد بذلنا دماءنا لله عز وجل والذي
نفسي بيده لو قال ذلك لابرهيم عليه السلام او لنبي من الانبياء
عليهم السلام لتنحى لهم عن الطريق لما يرى من حقهم ولا يسال
الله شيئا الا اعطاه ولا يشفع لاحد الا شفع فيه ويعطي في
الجنة ما احب هذا وهو ضعيف وروى الترمذي من حديث
فضالة بن عبيد يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء اربعة
رجل مؤمن جيد الايمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك
الذي يرفع الناس اعينهم اليه يوم القيمة هكذا ورفع راسه حتى
وقعت قلنسوته فما ادري اقلنسوة عمر اراد ام قلنسوة النبي
صلى الله عليه وسلم ورجل مؤمن جيد الايمان لقي العدو فكانما ضرب
جلده بشوك طلح من الجبن اتاه سهم غرب فقتله فهو في الدرجة
الثانية ورجل مؤمن خلط عملا صالحا فصدق الله حتى قتل
فذاك في الدرجة الثالثة ورجل مؤمن اسرف على نفسه لقي العدو
فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الرابعة وقال الترمذي
هذا حديث حسن غريب واعلم ان في الترجمة كما رايت الشهادة
سبع وهو يوافق حديث جابر بن عتيك كما مر وفي حديث
الباب خمسة وفي حديث انس بن مالك ثلثة وفي حديث عمر
بن الخطاب رضي الله عنه اربعة وجاءت احاديث اخرى في هذا
الباب منها في الصحيح من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل
دون اهله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل
دون

الثانية صح

دون دمه فهو شهيد ومن وقصه فرسه او بعيره او لدغته
هامة او مات على فراشه على اي حتف شاء الله فهو شهيد
ومن حبسه السلطان ظالما له او ضربه فمات فهو شهيد
والذي يفترسه السبع شهيد وعند ابن ابي عمر من حديث
ابن مسعود رضي الله عنه ومن تردى من الجبال شهيد وقال
ابن العربي وصاحب النظرة وهو المعين والغريب شهيدان
قال وحديثهما حسن وصحح الدارقطني من حديث ابن عمر رضي
الله عنهما الغريب شهيد ولابن حبان من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه من مات مرابطا مات شهيدا وللطبراني من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا المرء يموت على فراشه في سبيل الله
شهيد وقال ذلك ايضا في المبطون واللديغ والغريق والشريق
والذي يفترسه السباع والخار عن دابته وصاحب الهدم
وذات الجنب ولابي داود في حديث ام حرام المائد في البحر
الذي يصيبه القي له اجر شهيد وقد تقدمت احاديث
فيمن طلب الشهادة بنية صادقة انه يكتب شهيدا في باب
تمني الشهادة ويأتي في كتاب الطب ان شاء الله تعالى فيمن
صبر في الطاعون انه شهيد وعند الطبراني من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه باسناد صحيح ان من يتردى من رؤس الجبال
وياكله السباع ويغرق في البحار لشهيد عند الله وروى
ابن ماجة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه من مات مريضا
مات شهيدا او وقي فتنة القبر وسنده جيد على راي الحاكم
وروى البزار بسند صحيح عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه
النفساء شهادة وفي الاستذكار قال عمر رضي الله عنه من
احتسب نفسه على الله شهيد وفيه ايضا حديث ابن عباس
رضي الله عنه من عشق وعف وكتم ومات مات شهيدا
وفيه كلام وروى النسائي من حديث سويد بن مقرن من
قتل دون مظلمته فهو شهيد وعند الترمذي من حديث

معقل بن يسار من قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر
سورة الحشر فان مات من يومه مات شهيدا وقال حديث
حسن غريب وعند الثعلبي من حديث يزيد الرقاشي عن انس
رضي الله عنه من قرأ آخر سورة الحشر ثم مات من ليلته مات شهيدا
وعند الآجري يا انس ان استطعت ان تكون ابدا على وضوء
فافعل فان ملك الموت اذا قبض روح العبد وهو على وضوء
كتب له شهادة وعند ابي نعيم عن ابن عمر رضي الله عنهما من
صلى الضحى وصام ثلثة ايام من كل شهر ولم يترك الوتر كتب
له اجر شهيد وعن جابر رضي الله عنه من مات يوم الجمعة
او ليلة الجمعة أجير من عذاب القبر وجاء يوم القيمة وعليه
طابع الشهداء قال ابو نعيم غريب من حديث جابر رضي
الله عنه وعند ابي موسى من حديث عبد الملك بن هرون بن
عنترة عن ابيه عن جده يرفعه فذكر حديثا فيه والسل شهيد
والغريب شهيد وفي كتاب الغرائب للدارقطني من حديث
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المحموم شهيد
وفي كتاب العلم لابي عمر عن ابي ذر وابي هريرة رضي الله عنهما
اذا جاء الموت طالب العلم وهو على حاله مات شهيدا وفي
الجهاد لابن ابي عاصم من حديث ابي سلام عن ابن معانق
الاشعري عن ابي مالك الاشعري مرفوعا من خرج به جراح
في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء وفي التمهيد عن
عائشة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان فناء امتي
بالطعن والطاعون قالت يا رسول الله اما الطعن فقد
عرفناه فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في المراق
والآباط من مات منها مات شهيدا وفي بعض الآثار المجنوب
شهيد يريد ذات الجنب وفي الحديث انها نخسة من
الشيطان وذلك كما رايت يرتقي الى قريب من اربعين

فان قلت

فان قلت كيف التوفيق بين الاحاديث التي فيها الاعداد
المختلفة صريحا فالجواب ان ذكر العدد ليس على معنى التحديد
بل كل واحد من ذلك بحسب الحال وبحسب السؤال وبحسب
ما تجدد من العلم في ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم على ان التنصيص
على العدد المعين لا ينافي الزيادة ومع هذا الشهيد الحقيقي هو
قتيل المعركة مباشرا او قتله اهل الحرب او اهل البغي او قطاع
الطريق او قتله المسلمون ظلما ولم يجب بقتله دية فالحكم فيه
ان يكفن ويصلى عليه ولا يغسل ويدفن بدمه وثيابه الا ما ليس
من جنس الكفن كالفرو والحشو والسلاح المعلق عليه وهذا
كله عند الحنفية وعند الشافعي من مات في قتال الكفار فهو شهيد
سواء كان به اثر او لا ومن قتل ظلما في غير قتال الكفار او جرح
في قتالهم ومات بعد انفصال القتال ففيه قولان في قول لم يكن
شهيدا وبه قال مالك واحمد وفي المغني اذا مات في المعترك فانه
لا يغسل رواية واحدة وهو قول اكثر اهل العلم ولا نعلم فيه خلافا
الا عن الحسن وابن المسيب فانهما قالا يغسل الشهيد ولا يعمل به
واما ما عدا من ذكروا الآن فهم شهداء حكما لا حقيقة وهذا فضل
من الله تعالى لهذه الامة بان جعل ما جرى عليهم من المشقات التي فيها
شدة تمحيصا لذنوبهم وزيادة في اجورهم بلغهم بها درجات
الشهداء الحقيقية ومراتبهم فلهذا يغسلون ويعمل بهم بسائر
اموات المسلمين وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان
المذكورين ليسوا في الرتبة سواء ويدل عليه ما روى احمد
وابن حبان في صحيحه من حديث جابر والدارمي من حديث
ابن عنبسة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الجهاد افضل
قال من عقر جواده واهريق دمه وروى الحسن بن علي الحلواني
في كتاب المعرفة له باسناد حسن من حديث علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد غير ان
الشهادة تتفاضل ويتحصل ما ذكر من هذه الاحاديث ان

الشهداء قسمان شهيد الدنيا والآخرة وهو من يقتل في حرب الكفار مقبلا غير مدبر مخلصا وشهيد الآخرة فهو من ذكر بمعنى انهم يعطون من جنس اجر الشهداء ولا يجري عليهم احكامهم في الدنيا وفي حديث العرباض بن سارية عند النسائي واحمد مرفوعا يختصم الشهداء والمتوفون على الفرش في الذين يتوفون من الطاعون فيقول انظروا الى جراحهم فان اشبهت جراح المقتولين فانهم معهم ومنهم فاذا جراحهم قد اشبهت جراحهم واذا تقرر ذلك فيكون اطلاق الشهداء على غير المقتول في سبيل الله مجازا فيحتج به من يجيز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه والمانع يجيب بانه من عموم المجاز وقد يطلق الشهيد على من قتل في حرب الكفار لكن لا يكون له ذلك في حكم الآخرة لعارض يمنعه كالادبار والغل في الغنيمة وفساد النية وهو شهيد الدنيا دون الآخرة والله المستعان

فائدة اختلف في وجه تسمية الشهيد شهيدا فقال النضر بن شميل لانه حي فكان ارواحهم شاهدة اي حاضرة وقال الانباري لان الله تعالى وملائكته يشهدون له بالجنة وقيل لانه يشهد عند خروج روحه ما اعد له من الكرامة وقيل لانه يشهد له بالامان من النار وقيل لان عليه شاهدا بكونه شهيدا وقيل لانه لا يشهده عند موته الا ملائكة الرحمة وقيل لانه الذي يشهد يوم القيمة بابلاغ الرسل وبعض هذا يختص بمن قتل في سبيل الله وبعضه يعم غيره والله تعالى اعلم حدثنا بشر بالموحدة وسكون المعجمة بن محمد ابو محمد السختياني المروزي قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا عاصم هو ابن سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين هي اخت محمد بن سيرين عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الطاعون شهادة لكل مسلم وهو على وزن فاعول من الطعن غير انه عدل عن اصله ووضع دالا على الموت العام بالوباء وقال الخليل الوباء

والحديث اخرجه البخاري في الصلوة وفي المرضى ايضا واخرجه الترمذي في الجنائز والنسائي في الطب صح

هو

وقيل هو كل مرض عام يقع بكثير من الناس نوعا واحدا بخلاف سائر الاوقات فان امراضهم مختلفة وقيل كل طاعون وباء وليس كل وباء طاعونا وقيل الطاعون هو الموت الكثير وقيل هو بثر وورم مولم جدا يخرج مع لهيب ويسود ما حوله او يخضر ويحصل معه خفقان القلب والقيء ويخرج في المراق والآباط وقيل هو الوجع الذي الغالب الذي ينطفئ به الروح كالذبحة ونحوها وفي الحديث انه وخز اعدائكم من الجن وفي حديث اسامة بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا فرارا منه الحديث وذكر ابن جرير الخلاف عن السلف في الفرار منه وذكر عن ابي موسى الاشعري انه كان يبعث بنيه الى الاعراف من الطاعون وعن الاسود بن هلال ومسروق انهما كانا يفران منه وعن عمرو بن العاص انه قال تفرقوا في هذا الرجز في الشعاب والاودية ورؤس الجبال فبلغ معاذا رضي الله عنه فانكره وقال بل هو شهادة ورحمة ودعوة نبيكم وكان بالكوفة طاعون فخرج المغيرة منها فلما كان في حصار بني عوف طعن فمات واما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانه رجع من سرغ ولم يقدم عليه حتى قدم الشام وذلك لرفع الاوهام المشوشة لنفس الانسان والنهي عن الدخول والخروج ليس مخافة ان يصيبه غير المقدور ولكن مخافة الفتنة ان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره وعن ابن مسعود رضي الله عنه هو فتنة على المقيم والفار اما الفار فيقول فررت فنجوت واما المقيم فيقول اقمت فاصابني وانما فر من لم يات اجله واقام من حضر اجله وقالت عائشة رضي الله عنها الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف وقال فلما فرا احد منه فسلم

وقيل الوباء هو فساد الهواء فيفسد به الامزجة والابدان صح

وانما سمي طاعونا لعموم مصابه وسرعة قتله صح

حين قدم الشام ظ

ويكفي من ذلك موعظة قوله تعالى ألم تر إلى الذين خرجوا من
ديارهم وهم ألوف حذر الموت الآية قال الحسن
فروا حذرا من الطاعون فأماتهم الله في ساعة واحدة وهم
أربعون ألفا [illegible]
[illegible] غريبة ذكر أبو الفرج
الاصبهاني في كتابه كانت العرب تقول إذا دخل أحد بلدا
وفيه وباء فانه ينهق نهيق الحمار قبل دخوله فيه فاذا فعل
ذلك أمن من الوباء ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
انه أحد السبعة التي في الترجمة وأحد الخمسة التي في الحديث السابق
وقد أخرجه البخاري في الطب أيضا وأخرجه مسلم في الجهاد

باب قول الله عز وجل لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر إلى قوله غفورا رحيما

وفي بعض الأصول سيقت
الآية إلى قوله تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدين
أي بقوله إلى قوله غفورا رحيما وفي بعضها سيقت الآيتان
بتمامهما والآية في أواسط سورة النساء قال الله تبارك
وتعالى لا يستوي القاعدون أي عن الجهاد والحرب
والمراد غزوة بدر قاله ابن عباس رضي الله عنهما وقال مقاتل
غزوة تبوك من المؤمنين في موضع الحال من القاعدين
أو من الضمير الذي فيه غير أولي الضرر مثل العمى والعرج
والمرض وغير بالرفع صفة للقاعدين لانه لم يقصد به قوم
بأعيانهم أو بدل منه وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب
على الحال أو الاستثناء وقرئ بالجر على أنه صفة للمؤمنين
أو بدل منه والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم
وأنفسهم عطف على قوله القاعدون أي لا مساواة بينهم
وبين من قعد عن الجهاد من غير علة وفائدة تذكير ما بينهما من التفاوت
ترغيب القاعد في الجهاد رفعا لرتبته وأنفة عن انحطاط منزلته

فضل

فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين
درجة هذه الجملة موضحة للجملة الأولى التي فيها نفي استواء
القاعدين والمجاهدين كأنه قيل ما بالهم لا يستوون فأجيب
بقوله فضل الله المجاهدين والقاعدون على التقييد السابق
وقوله درجة نصب بنزع الخافض أي بدرجة أو على المصدر
لانه تضمن معنى التفضيل ووقع موقع المرة منه أو على الحال
بمعنى ذوي درجة وكلا أي وكل فريق من القاعدين والمجاهدين
وعد الله الحسنى أي المثوبة الحسنى وهي الجنة لحسن عقيدتهم
وخلوص نيتهم وإنما التفاوت في زيادة العمل المقتضي لمزيد الثواب
وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما نصب
على المصدر بفضل لانه في معنى أجرهم أجرا وعلى المفعول الثاني
لتضمنه معنى الإعطاء كأنه قيل وأعطاهم زيادة على القاعدين
أجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة كل واحد منها
بدل من أجرا [illegible] ويجوز أن ينتصب درجات على
المصدر كقولك ضربته أسواطا بمعنى ضربات كأنه قيل وفضلهم
تفضيلات وأجرا على الحال عنها تقدمت عليها لأنها نكرة ومغفرة
ورحمة على المصدر بإضمار فعلهما ثم إنه سبحانه وتعالى كرر تفضيل
المجاهدين وبالغ فيه إجمالا وتفصيلا تعظيما للجهاد وترغيبا
فيه وقيل الأول ما خولهم في الدنيا من الغنيمة والظفر وجميل
الذكر والثاني ما جعل لهم في الآخرة وقيل المراد بالدرجة الأولى
ارتفاع منزلتهم عند الله تعالى وبالدرجات منازلهم في الجنة
وقيل القاعدون الأول هم الأضراء والقاعدون الثاني
هم الذين أذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم وقيل المجاهدون
الأولون من جاهد الكفار والآخرون من جاهد نفسه
وعليه قوله صلى الله عليه وسلم رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد
الأكبر وكان الله غفورا لما عسى يفرط منهم رحيما
بما وعد لهم حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي

فيه اى في قوله آية المنافق اذا ائتمن خان عبد الله بن عمرو
اى روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكره موصولا
في كتاب الايمان في باب علامة المنافق ولفظه اربع
من كن فيه كان منافقا خالصا وفيه واذا ائتمن خان
حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع قال حدثنا
اسمعيل بن جعفر قال حدثنا ويروى اخبرنا نافع
بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال آية
المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا ائتمن
خان واذا وعد اخلف وهذا الحديث بعينه اسنادا
ومتنا قد مر في كتاب الايمان في باب علامة المنافق وقال
العيني ذكر هذا الحديث هنا بطريق التبعية والبيان لقوله
صلى الله عليه وسلم آية المنافق اذا ائتمن خان والا فليس
لذكره وجه في هذا الباب والله اعلم بالصواب

باب تاويل قوله تعالى ويروى

قول الله تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين اى بيان
المراد بتقديم الوصية في الذكر على الدين مع ان الدين مقدم
على الوصية وغيرها في الاداء قال الحافظ العسقلاني وبهذا
يظهر السر في تكرار هذه الترجمة وقال العيني لا وجه لذكر التاويل
هنا لان حد التاويل لا يصدق عليه لان التاويل ما يستخرج
بحسب القواعد العربية وقوله تعالى من بعد وصية يوصي بها
او دين صريح لا يحتاج الى تاويل غاية ما في الباب انه يسال
عن وجه تقديم الوصية على الدين وقد ذكر فيه وجوه وستاتي
ان شاء الله تعالى ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى بالدين قبل الوصية هذا الذي ذكره بصيغة التمريض
طرف من حديث اخرجه الترمذي قال حدثنا ابن ابي عمر ثنا
سفيان بن عيينة عن ابي اسحق الهمداني عن الحارث عن علي رضي الله عنه
ان

ابن العاص رضي الله عنهما صح

ولا يخفى عليك ان شيئا مما ذكر في هذا الباب لا يدل على بيان المراد بتقديم الوصية في الذكر على الدين كما ستقف ان شاء الله تعالى منه

انتهى يعني فالمناسب في الترجمة ان يقال باب تقديم الوصية على الدين في قوله تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين منه

ولا يخفى بوني بو محلده تخريج در عقبت اولنميه

ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وانتم تقرأون
الوصية قبل الدين واخرجه احمد ايضا ولفظه عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال قضى محمد صلى الله عليه وسلم ان الدين قبل
الوصية وانتم تقراون الوصية قبل الدين واسناده
ضعيف لان فيه الحارث وهو ابن عبد الله الاعور قال
ابن ابي خيثمة سمعت ابي يقول الحارث الاعور كذاب
وقال ابو زرعة لا يحتج بحديثه وقال ابن المديني الحارث
كذاب لكن قال الترمذي كان العمل عليه عند اهل العلم
وكان البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على
مقتضاه والا فلم تجر عادته ان يورد الضعيف في مقام
الاحتجاج به وقد اورد في الباب ما يعضده ايضا ولم يختلف
العلماء في ان الدين يقدم على الوصية الا في صورة واحدة
وهي ما لو اوصى لشخص بالف مثلا وصدقه الوارث وحكم
به ثم ادعى آخر ان له في ذمة الميت دينا يستغرق موجوده
وصدقه الوارث ففي وجه للشافعية تقدم الوصية على
الدين في هذه الصورة الخاصة ثم قد نازع بعضهم في
اطلاق كون الوصية مقدمة على الدين في الآية لانه ليس
فيها صيغة ترتيب بل المراد ان المواريث انما تقع بعد
قضاء الدين وانفاذ الوصية واتى باو للاباحة كقولك
جالس الحسن او ابن سيرين اى جالس كل واحد منهما
اجتمعا او افترقا وانما قدمت لمعنى اقتضى الاهتمام
بتقديمها واختلف في تعيين ذلك المعنى وحاصل
ما ذكروه من مقتضيات التقديم ستة امور الاول
الخفة والثقل كربيعة ومضر فمضر اشرف من ربيعة
لكن لفظ ربيعة لما كان اخف قدم في الذكر وهذا يرجع
الى اللفظ الثاني بحسب الزمان كعاد وثمود الثالث
بحسب الطبع كثلاث ورباع الرابع بحسب الرتبة كالصلوة

قال اذا لقيتموهم فاصبروا ٥ والحديث مضى بعين هذا
الاسناد في باب الجنة تحت بارقة السيوف لكن بلفظ
واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ٥ ومضى الكلام فيه هناك

باب التحريض اي الحث على القتال

وقوله تعالى بالجر عطفا على التحريض وفي
بعض النسخ وقول الله تعالى حرض المؤمنين على القتال
هذه الآية في سورة الانفال ٥ واولها يا ايها النبي حرض
المؤمنين على القتال اي حثهم عليه وبالغ في حثهم عليه واصله
الحرض وهو ان ينهكه المرض حتى يشفي على الموت قال تعالى
حتى تكون حرضا ٥ وقرئ في الشواذ حرص بالصاد المهملة من الحرص
ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن
منكم مائة يغلبوا الفا من الذين كفروا ٥ شرط في معنى الامر
بمصابرة الواحد للعشرة والوعد بانهم ان صبروا غلبوا
بعون الله وتاييده ٥ وقرا ابن كثير ونافع وابن عامر تكن بالتاء
في الآيتين ٥ ووافقهم البصريان في وان يكن منكم مائة ٥ بانهم قوم
لا يفقهون بسبب انهم جهلة بالله واليوم الآخر لا يثبتون
ثبات المؤمنين رجاء الثواب وعوالي الدرجات قتلوا
او قتلوا ولا يستحقون من الله الا الهوان والخذلان
الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة
صابرة يغلبوا مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين
باذن الله لما اوجب الله تعالى على الواحد مقاومة العشرة
والثبات لهم وثقل ذلك عليهم خفف الله عنهم بمقاومة الواحد
الاثنين ٥ وقيل كان فيهم قلة فامروا بذلك ثم لما كثروا خفف
الله عنهم ٥ وتكرير المعنى الواحد بذكر الاعداد المتناسبة للدلالة
على ان حكم القليل والكثير واحد ٥ والضعف ضعف البدن
وقيل ضعف البصيرة وكانوا متفاوتين فيها ٥ وفيه لغتان
الفتح وهو قراءة عاصم وحمزة والضم وهو قراءة الباقين والله
مع

يحتمل ان يراد عند الصبر ارادة القتال والشروع فيه او الصبر عند القتال والثبات عليه صح

مع الصابرين بالنصر والمعونة فكيف لا يغلبون ٥
قال ابن ابي حاتم حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم ثنا عبيد الله
بن موسى انا سفيان عن ابن شوذب عن الشعبي في
قوله تعالى يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال اي حثهم
عليه ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرض على
القتال عند صفهم ومواجهة العدو كما قال لاصحابه يوم
بدر حين اقبل المشركون في عددهم وعددهم قوموا الى
جنة عرضها السموات والارض ٥ وقال محمد بن اسحق
حدثني ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لما نزلت هذه الآية اعني قوله تعالى يا ايها النبي
حرض المؤمنين الآية ثقلت على المؤمنين واعظموا
ان يقاتل عشرون مائتين ومائة الفا فخفف الله عنهم
فنسخها بالآية الاخرى فقال الآن خفف الله عنكم وعلم
ان فيكم ضعفا الآية فكانوا اذا كانوا على الشطر من عدوهم
لم ينبغ لهم ان يفروا من عدوهم واذا كانوا دون ذلك
لم يجب عليهم وجاز لهم ان يتحوزوا ٥ وروى علي بن ابي طلحة
والعوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما نحو ذلك ٥ وقال
ابن ابي حاتم ٥ وروي عن مجاهد وعطاء وعكرمة والحسن
وزيد بن اسلم وعطاء الخراساني والضحاك نحو ذلك
حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا معاوية بن عمرو
قال حدثنا ابو اسحق قد ذكروا في اسناد الحديث السابق
في الباب السابق عن حميد انه قال سمعت انسا رضي
الله عنه يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الخندق وكان في شوال سنة خمس من الهجرة نص على
ذلك ابن اسحق وعروة بن الزبير وقتادة ٥ وقال
موسى بن عقبة عن الزهري انه قال كانت الاحزاب
في شوال سنة اربع وكذلك قال مالك بن انس ٥ وكان

قال الكرماني [illegible] لما نزلت [illegible] فكتب ان لا يفر [illegible] قال ابن عباس فرض على المسلمين ان لا يفر رجل من عشرة ولا قوم من عشرة امثالهم ثم نزلت الآية الاخرى [illegible] الآن خفف الله عنكم [illegible] ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم ونقص من النصرة بقدر ما نقص من العدد ٥ وروى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من فر من رجلين فقد فر ومن فر من ثلاثة لم يفر ٥ وقال الفقيه ابو الليث اذا لم يكن معه سلاح ومع الآخر سلاح جاز ان يفر لانه ليس بمقاتل اصلا ٥ صح

سبب ذلك انه صلى الله عليه وسلم لما بلغه اجتماع الاحزاب
وهي القبائل واتفاقهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضرب الخندق على المدينة قال ابن هشام ان الذي اشار
به سلمان رضي الله عنه وقال الطبري والسهيلي اول من
حفر الخندق منوجهر بن ايرج وكان في زمن موسى عليه
السلام فاذا كلمة اذا للمفاجاة المهاجرون والانصار
يحفرون في غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون
لهم فلما راى ما بهم اي الامر الملتبس بهم من
النصب بفتح النون والصاد المهملة اي التعب والجوع
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ان العيش اي
العيش المعتبر عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة
(او العيش الباقي صح)
ويروى فاغفر الانصار بدون اللام وباللام يخرج عن الوزن
وقال ابن التين اللهم بالالف واللام الى آخره ليس بموزون
ولا رجز وقال ابن بطال ليس هو من قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو من قول ابن رواحة ولو كان من لفظه لم يكن
بذلك شاعرا ولا ممن ينبغي له الشعر وانما يسمى بالشاعر
من قصد صناعته وعلم السبب والوتد والشطر وجميع
زحافاته من الخرم والقبض والكف ونحو ذلك وتعقبه العيني
بان شعراء العرب لم يكونوا يعلمون ذلك وفيه انهم لم يكونوا
يعلمون اصطلاحات ذلك ولكن سليقتهم تستدعيه
فافهم وقال الداودي قال ابن رواحة لاهم بلا الف ولام
فاتى به بعض الرواة على المعنى وهو موزون فقالوا
مجيبين له نحن الذين بايعوا ويروى بايعنا محمدا
على الجهاد ما بقينا ابدا وفيه من الفوائد ان للحفر وتحصين
الديار وسد العورة منها اجرا كاجر القتال والنفقة
فيه محسوبة في نفقات المجاهدين الى سبعمائة ضعف وفيه
استعمال الرجز والشعر اذا كانت فيه اقامة النفوس واثارة
الانفة

الانفة والمعرة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان في قوله
صلى الله عليه وسلم اللهم ان العيش الخ تحريضهم على ما هم فيه
من الجهاد باب حفر الخندق
حول المدينة حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو
المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد
البصري قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب البصري
عن انس رضي الله عنه انه قال جعل المهاجرون والانصار
يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب
على متونهم المتون جمع متن ومتنا الظهر مكتنفا الصلب
عن يمين وشمال من عصب ولحم يذكر ويؤنث والمتن من الارض
ما صلب وارتفع ويقولون نحن الذين بايعوا
محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا ويروى على الجهاد
وهو الموزون والاول غير موزون والنبي صلى الله
عليه وسلم يجيبهم وفي الحديث الماضي في البيت السابق
هم يجيبونه فكانا تارة كذا وتارة كذا اللهم انه لا خير
الا خير الآخرة فبارك في الانصار والمهاجرة
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق السبيعي
انه قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنه يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل اي التراب ويقول لولا
انت ما اهتدينا اي يا الله لولا انت ما اهتدينا والحديث
اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في المغازي والنسائي
في السير حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة
عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه انه قال رايت النبي صلى
الله عليه وسلم يوم الاحزاب سمي به لاجتماع القبائل واتفاقهم
على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق والاحزاب
جمع حزب بالكسر وهم الطوائف من الناس ينقل التراب وقد وارى

قوله بالنون الخفيفة صح

الزاب اى ستر بياض بطنه وهو يقول لولا انت
ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة
اى وقارا ويروى فانزل السكينة علينا وثبت الاقدام
ان لاقينا يعنى مع الكفار ان الالى هو من الفاظ الموصول
لا من اسماء الاشارات وهو جمع للمذكر وقوله قد بغوا اى ظلموا
من البغى بمعنى الظلم علينا صلة الموصول نحو قوله ان الالى بالطف
لا يتزن هكذا وكروى ان الالى هم قد بغوا علينا فيتزن
وقال الداودى وفى رواية ان الاعادى بغوا علينا وهو ايضا
لا يتزن الا بزيادة هم او نحوه اذا ارادوا فتنة ابينا من
الاباء وهو الامتناع وهذا طريق آخر عن البراء باتم من السابق
واما ما يتعلق به من انه شعر وكيف نطق به رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتقدم البحث فيه فى قوله صلى الله عليه وسلم هل انت
الا اصبع دميت

باب حكم
من حبسه العذر اى منعه العذر وهو الوصف الطارى
على المكلف المقتضى للتسهيل عليه [illegible] وروى باب [illegible] بالتنوين
وجوابه محذوف تقديره كالغازى اذا خلصت نيته
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى
اليربوعى الكوفى قال حدثنا زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة
الجعفى قال حدثنا حميد الطويل ان انسا رضى الله عنه
حدثهم قال رجعنا من غزوة تبوك مع النبى صلى الله
عليه وسلم ح تحويل من اسناد الى آخر والاولى حذف الواو
فى قوله وحدثنا سليمن بن حرب الواشحى قال حدثنا
حماد هو ابن زيد اى ابن درهم عن حميد عن انس رضى الله عنه
قرن رواية زهير برواية حماد بن زيد مع ان فى رواية زهير
فائدتين ليستا فى رواية حماد احدهما تعيين الغزوة والاخرى
التصريح بتحديث انس رضى الله عنه لا ارادة ان زهيرا [illegible]
لم ينفرد فى الرواية عن حميد عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان

كان فى غزاة فقال ان اقواما بالمدينة خلفنا بسكون
اللام اى وراءنا وضبطه بعضهم بتشديد اللام وسكون
الفاء على لفظ الفعل من التخليف ما سلكنا شعبا بكسر
الشين المعجمة وسكون العين المهملة اى الطريق فى الجبل
وقيل الطريق العظيم ايضا شعبا بالكسر والشعب بالفتح ما
تفرق من قبائل العرب والعجم ولا واديا الا وهم معنا
فيه اى الا وهم شركاء فى الثواب وفى رواية الاسمعيلى
من طريق اخرى عن حماد بن زيد الا وهم معكم فيه بالنية وفى
رواية ابن حبان وابى عوانة من حديث جابر رضى الله عنه
الا شركوكم فى الاجر بدل قوله الا كانوا معكم حبسهم العذر
من المرض وعدم القدرة على السفر وروى مسلم من حديث جابر
رضى الله عنه بلفظ حبسهم المرض وهو محمول على الاغلب
وفيه ان من حبسه العذر عن اعمال البر يكتب له اجر عمله بنيته
كما قال صلى الله عليه وسلم فيمن غلبه النوم عن صلوة الليل انه
يكتب له اجر صلوته وكان نومه صدقة عليه ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله حبسهم العذر وقال موسى هو ابن
اسمعيل التبوذكى وهو شيخ البخارى حدثنا حماد هو
ابن سلمة عن حميد عن موسى بن انس [illegible] عن ابيه
انس رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
وهذا التعليق وصله الاسمعيلى انا ابو يعلى ثنا ابو خيثمة
ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة اخبرنا حميد عن موسى بن انس
عن ابيه انس رضى الله عنه فذكره قال ابو عبد الله هو البخارى
نفسه الاول عندى اصح اى السند الاول الذى فيه حميد
عن انس بدون ذكر موسى بن انس عندى اصح من الذى فيه
موسى بن انس ورد عليه الاسمعيلى فى ذلك فقال حماد
عالم بحديث حميد مقدم فيه على غيره وكانه قال هذا التصريح
حميد بتحديث انس رضى الله عنه له كما تراه من رواية زهير

ولكن لا مانع من ان يكونا محفوظين فلعل حميدا سمعه من موسى عن ابيه
ثم لقي انسا رضي الله عنه فحدثه به او سمعه من انس رضي الله عنه
فثبته فيه ابنه موسى ويؤيد ذلك ان سياق حماد عن
حميد اتم من سياق زهير ومن وافقه عن حميد فقد اخرج ابو داود
عن موسى بن اسمعيل بالاسناد المذكور بلفظ لقد تركتم بالمدينة
اقواما ما سرتم من مسير ولا انفقتم من نفقة ولا قطعتم من
واد الا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله وكيف يكونون
معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر وكذلك رواه احمد
عن عفان عن حماد واخرجه عن ابي كامل عن حماد فلم يذكر في الاسناد
حميدا ثم اخرجه احمد عن ابن ابي عدي عن حميد عن انس نحو سياق
حماد الا انه لم يذكر النفقة قال المهلب يشهد لهذا الحديث
قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر
الآية فانه فاضل بين المجاهدين والقاعدين ثم استثنى
اولي الضرر من القاعدين فكانه الحقهم بالفاضلين

باب فضل الصوم في سبيل الله

اي الجهاد وقال القرطبي سبيل الله طاعة الله فالمراد به الصوم
قاصدا لوجه الله تعالى وقد ورد في فوائد ابي الطاهر الذهلي
من طريق عبد الله بن عبد العزيز الليثي عن المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه بلفظ ما من مرابط يرابط في سبيل الله فيصوم
يوما في سبيل الله الحديث ولا يعارض ذلك ان الفطر
في الجهاد اولى لان الصيام يضعف عن اللقاء كما تقدم في
باب من اختار الغزو على الصوم لان الفضل المذكور محمول
على من لا يخشى ضعفا ولا سيما من اعتاد به فصار ذلك من
الامور النسبية فمن لم يضعفه الصوم عن الجهاد فالصوم
في حقه افضل ليجمع بين الفضيلتين والله تعالى اعلم حدثنا
اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي
البخاري وكان ينزل بالمدينة بباب بني سعد يروي عنه
البخاري

البخاري في غير موضع من كتابه مرة يقول اسحق بن نصر فينسبه
الى جده ومرة يقول اسحق بن ابراهيم بن نصر
فينسبه الى ابيه قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام
قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
قال اخبرني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري
وسهيل مصغر سهل بن ابي صالح لم يخرج له البخاري
موصولا الا هذا ولم يحتج به ولهذا قرنه بيحيى بن سعيد
وقد اختلف في اسناده على سهيل فرواه الاكثر عنه هكذا
وخالفهم شعبة فرواه عنه عن صفوان بن يزيد عن ابي سعيد
اخرجه النسائي ولعل لسهيل فيه شيخين واخرجه النسائي
ايضا من طريق ابي معاوية عن سهيل عن المقبري عن ابي سعيد
ووهم فيه ابو معاوية وانما يرويه المقبري عن ابي هريرة
لا عن ابي سعيد وانما رواه سهيل من حديث ابي سعيد
عن ابيه عنه لا عن المقبري وكذلك اخرجه النسائي من طريق
سعيد بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه وكذا اخرجه احمد عن
انس بن عياض عن سهيل والله تعالى اعلم انهما سمعا
النعمان بضم النون بن ابي عياش بفتح العين المهملة
وتشديد المثناة التحتية وبالشين المعجمة واسمه زيد بن الصامت
وقيل زيد بن النعمان الزرقي بضم الزاي وفتح الراء
وبالقاف الانصاري وثقه يحيى وابن حبان كلاهما
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري الانصاري رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام
يوما في سبيل الله بعد الله وجهه اي ذاته او عضوه
المخصوص وهو كناية عن الكل عن النار قال النووي وغيره
ان المباعدة عن النار يراد بها المعافاة منها دون ان يكون
المراد منها بعد المسافة المذكورة في الحديث وقال العيني لا مانع
من الحقيقة كما لا يخفى ثم هذا يقتضي ابعاد النار عن وجه الصائم

فاذا كان المراد من الوجه الذات كما في قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه
كان المراد ابعاد العابد نفسه كما في بعض الروايات وان كان المراد
حقيقة الوجه يكون الابعاد من الوجه فقط وليس فيه ان يبقى الجسد
ان ينال النار الا ان الوجه كان ابعد من النار من سائر جسده
وذلك لان الصيام يحصل منه الظما ومحله الفم لان الري يحصل
بالشرب في الفم انتهى والظاهر ما ذكرناه آنفا **سبعين خريفا**
اي سنة لان السنة تستلزم الخريف فهو من باب الكناية واختلفت
الروايات في مقدار المباعدة من النار ففي حديث عقبة بن عامر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه النسائي من صام يوما
في سبيل الله باعد الله منه جهنم مائة عام وفي حديث عمرو بن عبسة
اخرجه الطبراني في الكبير كذلك مائة عام وكذا في حديث عبد الله
بن سفيان اخرجه الطبراني ايضا وفي حديث انس رضي الله عنه
اخرجه ابن عدي في الكامل من صام يوما في سبيل الله تباعدت عنه
جهنم مسيرة خمسمائة عام وفي حديث ابي امامة رضي الله عنه
اخرجه الترمذي وتفرد به عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا
كما بين السماء والارض وكذا رواه الطبراني في الصغير عن
ابي الدرداء رضي الله عنه وكذا رواه عن جابر و[illegible]
رواية ابن عساكر ابعده الله من النار مسيرة مائة سنة
حضر الفرس الجواد وفي حديث عتبة بن الندر اخرجه الطبراني
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله
فريضة باعد الله منه جهنم كما بين السموات والارضين السبع
ومن صام يوما تطوعا باعد الله منه جهنم ما بين السماء والارض
وفي حديث سلامة بن قيصر اخرجه الطبراني في الكبير قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما ابتغاء وجه الله
بعده الله من جهنم بعد غراب طار وهو فرخ حتى مات هرما
وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه الترمذي انه قال من صام
يوما

يوما في سبيل الله زحزح الله عن النار سبعين خريفا احدهما اي احد
الرواة يقول سبعين والآخر يقول اربعين وقال الترمذي هذا
حديث غريب وفي حديث سهل بن معاذ عن ابيه اخرجه ابو يعلى
الموصلي من صام يوما في سبيل الله متطوعا في غير رمضان بعد
من النار مائة عام سير المضمر وفي حديث ابن عساكر عن ابن عمر
رضي الله عنهما من صام يوما في سبيل الله فهو بسبعمائة يوم ووجه
التوفيق بين هذه الروايات ان ذكر العدد وليس للتحديد بل للتكثير
وقال القرطبي انه ورد ذكر السبعين لارادة التكثير كثيرا وقد يقال
ان الاصل ان يرجح ما طريقه صحيحة واصحها رواية سبعين خريفا
فانها متفق عليها من حديث ابي سعيد رضي الله عنه وجواب آخر
ان الله تعالى اعلم نبيه صلى الله عليه وسلم اولا باقل المسافات في
الابعاد ثم اعلم بعد ذلك بالزيادة على التدريج في مراتب الزيادة
ويحتمل ان يكون ذلك بحسب اختلاف احوال الصائمين في كمال
الصوم ونقصانه والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه مسلم في الصوم والترمذي في الجهاد والنسائي في الصوم
وكذا ابن ماجه

باب فضل النفقة

اي الانفاق **في سبيل الله** اي الجهاد والمراد اعم منه
حدثنا سعد هو **ابن حفص** بالمهملتين بينهما فاء ساكنة
ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم وهو من افراده قال **حدثنا
شيبان** بفتح المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالموحدة هو ابن
عبد الرحمن النحوي **عن يحيى** هو ابن ابي كثير **عن ابي سلمة** هو ابن
عبد الرحمن بن عوف **انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من انفق زوجين** اي شيئين
من اي نوع كان مما ينفق وقال الكرماني والزوج خلاف الفرد وكل
واحد منهما يسمى ايضا زوجا وقال الخطابي يريد بالزوجين ان يشفع
الى كل شيء ما يشفعه من شيء مثلا ان كان من دراهم فبدرهمين وان
كان دنانير فبدينارين وان كان سلاحا او غيره فكذلك وقال الداودي

[illegible]

٢ المجيد م

اجعلها الضمير لبيرحاء وهو بستان من بساتين المدينة كان
يملكها ابو طلحة رضي الله عنه لفقراء اقاربك فجعلها لحسان
وابي بن كعب رضي الله عنهما وهذا طرف من حديث اخرجه
مسلم قال حدثني محمد بن حاتم ثنا بهز ثنا حماد بن سلمة قال ثنا
ثابت عن انس رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة ارى
ربنا يسألنا من اموالنا فاشهدك يا رسول الله اني جعلت
ارضي بيرحاء لله تعالى قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجعلها في قرابتك قال فجعلها في حسان بن ثابت
وابي بن كعب رضي الله عنهما وقال الانصاري
هو محمد بن عبد الله بن المثنى بضم الميم وفتح المثلثة وتشديد
النون المفتوحة ابن عبد الله بن انس بن مالك حدثني
بالافراد ابي هو عبد الله بن المثنى عن ثمامة بضم المثلثة
وتخفيف الميم هو ابن عبد الله بن انس بن مالك عم عبد الله
بن المثنى عن جده انس رضي الله عنه فالاسناد كله انسيون
بصريون والبخاري روى عن الانصاري كثيرا بمثل حديث
ثابت قال اجعلها لفقراء قرابتك قال انس رضي الله عنه
فجعلها لحسان وابي بن كعب رضي الله عنهما وكانا اقرب
اليه مني وكان قرابة حسان وابي من ابي طلحة ~~[illegible]~~
~~[illegible]~~ واعلم ان الحديث قد انتهى الى
قوله وكانا اقرب اليه مني ومن قوله وكان قرابة حسان الى آخره
من كلام البخاري او شيخه نبه عليه الحافظ العسقلاني وقد وصله
البخاري في تفسير سورة آل عمران عقيب رواية اسحق
بن ابي طلحة عن انس في هذه القصة قال حدثنا الانصاري
فذكر هذا الاسناد قال فجعلها لحسان وابي وكانا اقرب اليه
ولم يجعل لي منها شيئا وقد اخرجه ابن خزيمة والطحاوي جميعا
عن ابن مرزوق وابو نعيم في المستخرج من طريقه والبيهقي من طريق
ابي حاتم

وأخرجه النسائي وأحمد أيضاً من طريق حماد بن سلمة عن ثابت صح

[illegible]

ابي نعيم ٣

ابي حاتم الرازي كلاهما عن الانصاري بتمامه ولفظه لما نزلت
هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون او من ذا الذي
يقرض الله قرضا حسنا جاء ابو طلحة فقال يا رسول الله
حائطي لله فلو استطعت ان اسره لم اعلنه فقال اجعله في قرابتك
وفقراء اهلك قال انس فجعلها لحسان ولابي ولم يجعل لي
منها شيئا لانهما كانا اقرب اليه مني وفي رواية الطحاوي
كانت لابي طلحة ارض فجعلها لله عز وجل فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له اجعلها في فقراء قرابتك فجعلها لحسان وابي
وكانا اقرب اليه مني وفي رواية ابي حاتم الرازي فقال حائطي
بكذا وكذا وقال فيه فقال اجعله في فقراء اهل بيتك قال فجعله
في حسان بن ثابت وابي بن كعب رضي الله عنهما واخرجه
الدارقطني من طريق صاعقة عن الانصاري فذكر فيه للانصاري
شيخا آخر فقال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه قال لما نزلت
لن تنالوا البر الآية او من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا الى
قال ابو طلحة يا رسول الله حائطي في مكان كذا وكذا صدقة لله تعالى
والباقي مثل رواية ابي حاتم الا انه قال اجعله في فقراء اهل بيتك
واقاربك ثم ساقه بالاسناد الاول مثله وزاد فجعلها لابي
بن كعب وحسان بن ثابت وكانا اقرب اليه مني فظهر من
هذه الروايات ان الذي ظن بعض الشراح من ان الذي وقع
في البخاري من شرح قرابة ابي طلحة من حسان وابي بقية من الحديث
المذكور ظن فاسد بل الحديث انتهى عند قوله وكانا اقرب اليه مني
ومن قوله وكان قرابة حسان الى آخره من كلام البخاري او شيخه
الانصاري هذا وقوله وكانا اقرب اليه مني اي وكان حسان
وابي اقرب الى ابي طلحة من انس بن مالك لانهما يبلغان الى عمرو
بواسطة ستة انفس وانس يبلغ اليه بواسطة اثني عشر
نفسا لان انس بن مالك بن النضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة بن ضمضم بفتح المعجمتين بن زيد بن حرام ضد حلال

من الالمام اي يقرب من القتل الا آكلة الخضر اي الا الدابة التي تاكل الخضر فقط اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت اي القت بعرها رقيقا وبالت ثم رتعت وان هذا المال خضرة اي مونقة معجبة كالخضر وتانيثه باعتبار انواعه او التاء للمبالغة كالعلامة او معناه ان المال كالبقلة الخضرة فيكون تشبيها بليغا حلوة لذيذة ونعم صاحب المسلم والمخصوص بالمدح محذوف تقديره المال لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين ومن لم ياخذه بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيمة اي بان ياتيه في صورة من يشهد عليه بالخيانة كما ياتي على صورة شجاع اقرع والحديث قد مضى في كتاب الزكوة في باب الصدقة على اليتامى وقد مر الكلام فيه ومطابقته للترجمة في قوله فجعله في سبيل الله فانه مطابق لما ترجم له وقد روى النسائي وصححه ابن حبان من حديث خريم مصغرا بالراء ابن فاتك بفاء وفوقية مكسورة رفعه من انفق نفقة في سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف وهو مطابق لقوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية

باب

فضل من جهز غازيا اي هيأ له اسباب سفره او خلفه بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام المفتوحة اي قام بحال من تركه وراءه يقال خلف فلان فلانا اذا كان خليفته بخير من غير خيانة

حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد وقد مر آنفا عن قريب قال حدثنا الحسين هو ابن ذكوان المعلم وهؤلاء بصريون قال حدثني بالافراد يحيى هو ابن ابي كثير اليمامي الطائي قال حدثني بالافراد ايضا ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قال حدثني بالافراد ايضا بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة مولى الحضرمي من اهل المدينة وهؤلاء الثلثة من التابعين في نسق واحد قال حدثني بالافراد ايضا زيد بن خالد ابو عبد الرحمن الجهني

قوله وقد سقطت هذه الكلمة في رواية غير الاصيلي هنا وتثبت في رواية وكذا في الرواية الاخرى وهي مقدرة في الرواية التي سقطت فيها لانتظام معنى الكلام بها كما لا يخفى ع

قوله نسبه الطبراني عن حفص بن عمر عن ابي معمر وكذا صرح به مسلم في روايته من وجه آخر عنه صح

الجهني وابو سلمة روى عن زيد بن خالد رضي الله عنه هنا بواسطة وقد روى عنه بلا واسطة عند ابي داود والترمذي وصححه وغيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا بتشديد الهاء من التجهيز وقد مر ان معناه من هيأ اسباب سفره من شيء قليل او كثير وقد وقع في حديث واثلة كما سنذكره ان شاء الله تعالى بسلك او بابرة وتم في حديث عمر رضي الله عنه اخرجه ابن ماجه وسياتي ان شاء الله تعالى ايضا من جهز غازيا حتى يستقل والاستقلال لا يكون الا بتمام التجهيز فهو يفيد ان المراد ان الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز واما حديث واثلة ففي اسناده ضعف فلا يعارض حديث عمر رضي الله عنه في سبيل الله فقد غزا قال ابن حبان معناه انه مثله في الاجر وان لم يغز حقيقة ثم اخرجه من وجه آخر عن بسر بن سعيد بلفظ كتب له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجره شيء ولابن ماجه وابن حبان من رواية الوليد عن عثمن بن عبد الله بن سراقة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع وتحته فائدتان احديهما ان الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز كما مر آنفا والثانية انه يستوي معه في الاجر الى ان ينقضي تلك الغزوة ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا قال الطبري فيه ان من اعان مؤمنا على عمل بر فللمعين عليه مثل اجر العامل ومثله المعونة على معصية الله عز وجل للمعين عليها من الوزر والاثم مثل ما لعاملها ولذلك نهى عن بيع السيوف في الفتنة ولعن عاصر الخمر وقال القرطبي ذهب بعض الائمة الى ان المثل المذكور في الحديث وشبهه انما هو اصل الاجر بغير تضعيف وان التضعيف يختص بمن باشر العمل محتجين بحديث اخرجه مسلم من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله كما هو الظاهر من الاطلاق ع

ويه ... ليبعث

بعث بعثا وقال ليخرج من كل رجلين رجل والاجر بينهما وفي رواية
له ثم قال للقاعد ايكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل
نصف اجر الخارج قال القرطبي ولا حجة لهم في هذا الحديث لوجهين
احدهما انه لا يتناول محل النزاع لان المطلوب انما هو ان الغازي
للخير المعوق عنه والدال عليه هل له مثل اجر فاعله مع التضعيف
او من غير تضعيف وهو الحديث [illegible] انما يقتضي المشاركة
والمشاطرة في المضاعف فافترقا وثانيهما انه يشبه ان يكون
لفظة نصف مقحمة اي مزيدة من بعض الرواة فلا بد من
عليك انه لا معنى لدعوى زيادتها مع ثبوتها في الصحيح قال
الحافظ العسقلاني والذي يظهر في توجيهها انها اطلقت
بالنسبة الى مجموع الثواب الحاصل للغازي والخالف له بخير
فان الثواب اذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما
للآخر فلا تعارض بين الحديثين واما من وعد بمثل ثواب العمل
وان لم يعمله اذا كانت له فيه دلالة او مشاركة او نية صالحة
فليس على اطلاقه في عدم التضعيف لكل احد وصرف الخبر
عن ظاهره يحتاج الى مستند وكان مستند القائل ان العامل
يباشر المشقة بنفسه بخلاف الدال ونحوه لكن من يجهز الغازي
بماله مثلا وكذا من يخلفه فيمن يترك بعده بخير يباشر شيئا من
المشقة ايضا فان الغازي لا يتأتى منه الغزو الا بان يكفى ذلك
العمل فصار كانه يباشر معه الغزو فليس مقتصرا على النية او
الدلالة فقط بل هو عامل في الغزو ايضا معنى فلذلك كان له
مثل اجر الغازي كاملا وافرا مضاعفا بحيث اذا اضيف
الى مجموع اجر الغازي والخالف له بخير يكون نصفا له بخلاف
من اقتصر على النية او الدلالة والله تعالى اعلم وقد يستفاد
من حديث مسلم ان الغازي اذا جهز نفسه او قام بكفاية
من يخلفه بعده كان له الاجر مرتين ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة والحديث قد اخرجه مسلم في الجهاد وكذا النسائي فيه
وفي الباب

وهذا صح

ومثل الاجر الغازي فقط صح

والامانة صدق نيته وتحقق عجزه فالذي ينبغي ان لا يتخلف ان اجره يضاعف كاجر العامل المباشر صح

وفي الباب عن عمر رضي الله عنه اخرجه ابن ماجة وقد ذكرناه • وعن
معاذ رضي الله عنه اخرجه الطبراني من رواية رجل لم يسم عنه رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا او خلفه في اهله بخير
فانه معنا • وعن ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه الطبراني في الاوسط
من رواية داود بن الجراح عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في
سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا وداود مختلف
في الاحتجاج به • وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه اخرجه الطبراني
ايضا في الاوسط من حديث بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فله
اجره ومن خلف غازيا في اهله بخير او انفق على اهله فله مثل اجره •
وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه اخرجه الطبراني ايضا فيه من حديث
سعيد المقبري عن ابيه عن ابي سعيد رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم
عام بني لحيان ليخرج من كل اثنين منكم رجل وليخلف الغازي في
اهله وماله وله مثل نصف اجره وفيه ابن لهيعة وتفرد به •
وعن سهل بن حنيف اخرجه احمد في مسنده والطبراني في الكبير
من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن سهل بن حنيف
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعان مجاهدا
في سبيل الله او غارما في عسرته او مكاتبا في رقبته اظله الله
في ظله يوم لا ظل الا ظله • وعن جبلة بن حارثة اخرجه الطبراني
في الكبير والاوسط من رواية شريك عن ابي اسحق عن جبلة بن
حارثة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يغز اعطى سلاحه
عليا او اسامة رضي الله عنهما • وعن ابي امامة اخرجه ابو داود
وابن ماجة من رواية الحارث عن القاسم ابي عبد الرحمن عن ابي امامة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز او يجهز غازيا
او يخلف غازيا في اهله بخير اصابه الله بقارعة زاد في رواية
قبل يوم القيمة • وعن واثلة بن الاسقع اخرجه الطبراني في الاوسط

مكحول يعني

من رواية مكحول عن واثلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من اهل بيت لا يغزو منهم غاز او يجهز غازيا بسلك
او بابرة او بما يعدلها في الورق او يخلف في اهله بخير الا
اصابهم الله بقارعة قبل يوم القيمة واسناده ضعيف
والله تعالى اعلم حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال
حدثنا همام بالتشديد هو ابن يحيى الشيباني عن اسحق بن
عبد الله اي ابن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه وفي رواية
مسلم عن همام اخبرنا اسحق بن ابي طلحة ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم قال
الحميدي لعله اراد على الدوام والا فقد تقدم انه كان يدخل
على ام حرام وقال ابن التين يريد انه يكثر الدخول على ام سليم
والا فقد دخل على اختها ام حرام ولعلها اي ام سليم كانت
شقيقة المقتول او وجدت عليه اكثر من ام حرام وقال الحافظ
العسقلاني لا حاجة الى هذا التأويل فان بيت ام حرام وام سليم
واحد ولا مانع ان تكون الاختان في بيت واحد لكل منهما فيه منزل
فنسب تارة الى هذه وتارة الى هذه وام سليم هذه هي ام انس
رضي الله عنها وقد مر ان في اسمها اختلافا فقيل سهلة وقيل
رميلة وقيل رميثة وقيل مليكة ويقال الغميصاء
والرميصاء واما ام حرام فقد قال ابو عمر لا اقف لها على
اسم صحيح الا على ازواجه فقيل له اي سئل صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها معي قال الكرماني
فان قلت كيف صار قتل الاخ سببا للدخول على الاجنبية
قلت لم تكن اجنبية كانت خالة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
من الرضاع وقيل من النسب فالمحرمية كانت سببا لجواز الدخول
والقتل سببا لوقوعه انتهى وقال الحافظ العسقلاني هذه العلة
اي المذكورة في الحديث اولى من قول من قال انه كان يدخل عليها
لانها كانت محرما له هذا واشار به الى ما قاله الكرماني ولا يخفى عليك
انه

عبد الله بن صح

انه لا ينافي ما قاله الكرماني الا انه زاد السؤال والجواب
عن جواز دخوله صلى الله عليه وسلم على الاجنبية ثم بين وجه توجيهه
بما اجاب به صلى الله عليه وسلم حين سئل عنه هذا ويجوز ان يكون
دخوله صلى الله عليه وسلم على الاجنبية من خصائصه والله تعالى
اعلم والمراد بقوله اخوها هو حرام بن ملحان وكان لها اخ آخر
هو سليم بفتح السين المهملة ابن ملحان وقد قتلا جميعا يوم
بئر معونة شهيدين فيحتمل ان يكون هذا ايضا لكن العسقلاني
والعيني ذكرا ان المراد هو حرام بن ملحان وقد تقدم ذكره
في باب من ينكب في سبيل الله وسياق قصة قتلهما في غزوة
بئر معونة من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى فان قيل
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشهد بئر معونة فما معنى لفظ معي
فالجواب ان معناه مع عسكري او على امري وفي طاعتي فانه
صلى الله عليه وسلم هو الذي امرهم بالذهاب اليها وعن القرطبي
يحتمل ان قتل اخوها معه صلى الله عليه وسلم في بعض حروبه واظنه
يوم احد ولم يصب في ظنه والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة قوله او خلفه بخير لان ذلك اعم من ان يكون في
حيوته او بعد موته والنبي صلى الله عليه وسلم كان يجبر قلب
ام سليم بزيارتها ويعلل ذلك بان اخاها قتل معه ففيه انه
صلى الله عليه وسلم خلفه في اهله بخير بعد وفاته وذلك من حسن
عهده صلى الله عليه وسلم كذا ذكره ابن المنير وقال العيني هذا
لا يخلو عن بعض التكلف ولكن له وجه اقرب من هذا وهو ان
تجهيز الغازي والنظر في اهله من غاية الاكرام للغازي وقد حث
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى انه اكرمه بعد موته حيث
كان يدخل بيت ام سليم لاجل قتل اخيها وهو غاز فكانه نبه
بهذا ان اكرام الغازي الميت ايضا مرغوب فيه فاكرام الغازي
الحي اولى والله تعالى اعلم باب
التحنط اي استعمال الحنوط عند القتال وقد مر تفسير الحنوط

على ما ذكره الكرماني صح

في باب الجنائز وهو عطر مركب من انواع الطيب يطيب به الميت
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري
قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي بضم الهاء وفتح
الجيم وقد مر في استقبال القبلة قال حدثنا ابن عون
ابو عبد الله بن عون بفتح العين وقد مر في العلم عن موسى
بن انس اي ابن مالك انه قال وذكر يوم اليمامة الواو
فيه للحال وفي رواية الحموي بلا واو واليمامة بفتح الياء
المثناة التحتية وتخفيف الميم هي مدينة من اليمن على مرحلتين
من الطائف سميت باسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب
من مسيرة ثلثة ايام وقال الجوهري اليمامة بلاد وكان اسمها
الجو فسميت باسم هذه المرأة لكثرة ما اضيف اليها وذكر
الجاحظ ان اليمامة كانت من بنات لقمان بن عاد وان اسمها
عنز وكانت زرقاء وقال المسعودي هي يمامة بنت رباح
بن مرة ويوم اليمامة هو اليوم الذي كانت فيه الوقعة
بين المسلمين وبين بني حنيفة اصحاب مسيلمة الكذاب وكانت
في ربيع الاول من سنة اثنتي عشرة من الهجرة في خلافة ابي بكر
الصديق رضي الله عنه وقيل كانت في اواخر سنة احدى عشرة
والجمع بين القولين ان ابتداءها كان في سنة احدى عشرة
وانتهاءها في السنة الثانية عشر وقتل فيها جماعة من المسلمين
وهم اربعمائة وخمسون من حملة القرآن ومن الصحابة رضي الله عنهم
منهم ثابت بن قيس بن شماس وكانت راية الانصار مع
ثابت هذا وكان راس العسكر خالد بن الوليد رضي الله عنه
وكان بنو حنيفة نحوا من اربعين الفا والمسلمون نحوا من الف
ومائتين وقيل غير ذلك وقتل من بني حنيفة نحو من احد وعشرين
الفا فيهم مسيلمة الكذاب قتله وحشي بن حرب قاتل حمزة رضي
الله عنه رماه بحربته فاصابته وخرجت من الجانب الآخر وسارع
اليه ابو دجانة سماك بن خرشة فضربه بالسيف فسقط قال اي
انس

انس ثابت بن قيس بارتفاع انس بالفاعلية وانتصاب
ثابت بالمفعولية وثابت هذا ابن قيس بن شماس بفتح المعجمة
وتشديد الميم وبالمهملة الخزرجي خطيب الانصار قتل يوم اليمامة
شهيدا قال الحميدي كذا قال لم يذكر عن انس واخرجه البرقاني من
وجه آخر فقال عن موسى بن انس عن ابيه قال اتيت ثابت
بن قيس وقال الحافظ العسقلاني وصله الطبراني والاسمعيلي
من طريق ابن ابي زائدة عن ابن عون وقال ابن سعد في الطبقات
ثنا الانصاري ثنا ابن عون ثنا موسى بن انس عن انس
بن مالك قال لما كان يوم اليمامة جئت الى ثابت بن قيس
بن شماس فذكره واخرجه الحاكم في المستدرك من طريق اخرى
عن الانصاري كذلك وقد حسر بمهملتين مفتوحتين اي
كشف والواو للحال عن فخذيه وهو يتحنط اي يستعمل
الحنوط والواو للحال ايضا فقال يا عم انما دعاه بذلك
لانه كان اسن منه ولانه من قبيلة الخزرج ما يحبسك
اي ما يؤخرك ان لا تجيء بالنصب قال الكرماني لا زائدة
ويروى الا تجيء بالرفع وتخفيف اللام وفي رواية الانصاري
فقلت يا عم الا ترى ما يلقى الناس وزاد معاذ بن معاذ
عن ابن عون عند الاسمعيل الا تجيء وكذا في رواية خليفة في
تاريخه عن معاذ وقال في جوابه بلى يا ابن اخي الآن قال الان
يا ابن اخي وجعل يتحنط يعني من الحنوط كذا في الاصول
وكان قائلها اراد دفع من يتوهم انها من الحنطة او اراد
ان لا يتصحف بما يشتق من المخالطة او من شيء آخر فتدبر
ولم يقع ذلك التفسير في رواية الانصاري ثم جاء فجلس
[illegible] اي ثابت بن قيس فذكر اي انس رضي الله عنه
في الحديث اي في حديثه انكشافا من الناس اي نوعا من
الانهزام وفي رواية ابن ابي زائدة فجاء حتى جلس في الصف
والناس ينكشفون اي ينهزمون فقال هكذا عن وجوهنا

او انسحوا [illegible] لنا حتى نضارب القوم ماهكذا
كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشار الى انفراج
بين وجوه المسلمين والكافرين يعني لم كان الصف الاول
لا ينحرف عن موضعه وكان الصف الثاني مساعدا لهم بئسما
عودتم اقرانكم هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي
عودكم اقرانكم فعلى الاول اقرانكم بالنصب على انه مفعول عودتم
وعلى الثاني بالرفع على انه فاعل عودكم والاقران النظراء وهو جمع
قرن بكسر القاف وهو الذي يعادل الآخر في الشدة والباس
والقرن بفتح القاف من يعادل في السن واراد ثابت رضي الله عنه
بهذا الكلام توبيخ المنهزمين اي عودتم نظراءكم في القوة من عدوكم
الفرار منهم حتى طمعوا فيكم وزاد معاذ بن معاذ والانصاري
وابن ابي زائدة في روايتهم فتقدم فقاتل حتى قتل رضي الله عنه
وفي الحديث دلالة على الاخذ بالشدة في استهلاك النفس
وغيرها في ذات الله تعالى وترك الاخذ بالرخصة لمن قدر
وفيه ان التطيب سنة للموت من اجل مباشرة الملائكة للميت
وفيه التداعي للقتال لان انسا رضي الله عنه قال له يا عم ما
يحبسك ان لا تجيء وفيه قوة ثابت بن قيس وصحة يقينه
وصدق نيته وفيه التوبيخ لمن يفر من الحرب وفيه الاشارة
الى ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم من الشجاعة والثبات في الحرب ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله وهو يتحنط وجعل يتحنط والحديث من افراد البخاري
رواه اي روى الحديث المذكور حماد هو ابن سلمة عن
ثابت البناني عن انس رضي الله عنه هذا التعليق وصله
البرقاني عن ابي العباس بن حمدان بالاسناد عن قبيصة بن عقبة
عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه بلفظ
انكشفنا يوم اليمامة فجاء ثابت بن قيس بن شماس فقال
بئسما عودتم اقرانكم منذ اليوم وقال اللهم اني ابرأ اليك مما

جاء

لمن يفر من الحرب
معان

الفخذ
واستدل به على ان الفخذ ليست عورة وتقدم البحث فيه في اوائل كتاب الصلوة صح

جاء به هؤلاء القوم واعوذ بك مما صنع هؤلاء فخلوا
بيننا وبين اقراننا ساعة وقد كان تكفن وتحنط فقاتل
حتى قتل قال وقتل يومئذ سبعون من الانصار فكان
انس رضي الله عنه يقول يا رب سبعين من الانصار
يوم احد سبعين يوم مؤتة سبعين يوم بئر معونة
سبعين يوم اليمامة وبالله المستعان وقد اخرجه ابن سعد
والطبراني والحاكم من طريق عن ثابت عن انس رضي الله عنه
ولفظه ان ثابت بن قيس بن شماس جاء يوم اليمامة
وقد تحنط ولبس ثوبين ابيضين يكفن فيهما وقد انهزم
القوم فقال اللهم اني ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء المشركون
واعتذر اليك مما صنع هؤلاء ثم قال بئسما عودتم اقرانكم
منذ اليوم خلوا بيننا وبينهم ساعة فحمل فقاتل حتى قتل
وكانت درعه قد سرقت فرآه رجل فيما يرى النائم
فقال انها في قدر تحت كانون بمكان كذا وكذا واوصاه
بوصايا فوجد والدرع كما قال وانفذوا وصاياه واخرج
الحاكم قصة الدرع مطولة من وجه آخر عن بنت ثابت بن
قيس المذكور وفيه انه اوصى بعتق بعض رقيقه وفي
~~الرواية [illegible]~~
~~[illegible]~~ وعند الترمذي قال انس رضي الله عنه لما انكشف
الناس يوم اليمامة قلت لثابت فذكر الحديث وفيه
وكان عليه درع نفيسة فمر به رجل من المسلمين فاخذها
وفيه لما راى في المنام ودل على الدرع قال لا تقل هذا منام
فاذا جئت ابا بكر رضي الله عنه فاعلمه ان علي من الدين كذا
وفلان من رقيقي عتيق وفلان فانفذ ابو بكر وصيته ولا نعلم
احدا اجيزت وصيته بعد موته سواه [illegible]
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~

في قدر تحت الكانون
رواية

وعن مالك لا يتم الوقف الا بالقبض يعني انه لا يصح الوقف
حتى يخرجه من يده ويقبضه غيره وبه قال ابن ابي ليلى ومحمد بن الحسن
والشافعي في قول وحجة الاكثر ان عمر وعليا وفاطمة رضي
الله عنهم وقفوا اوقافا وامسكوها بايديهم وكانوا يصرفون
الانتفاع منها في وجوه الصدقة فلم تبطل واحتج [illegible] الطحاوي
ايضا للصحة بان الوقف شبيه بالعتق لاشتراكهما في
انها تمليك لله تعالى فينفذ بالقول المجرد عن القبض ويفارق
الهبة فانها تمليك لادمي فلا يتم الا بالقبض واستدل
البخاري في ذلك بقصة عمر رضي الله عنه فقال **لان عمر
رضي الله عنه اوقف وقال لا جناح على من وليه ان
ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره** كلمة ان مصدرية
اي لم يخص ولاية عمر او غيره وفي دلالته عليه غموض وقد تعقب
بان غاية ما ذكر عن عمر رضي الله عنه هو ان كل من ولي الوقف
ابيح له التناول ولا يلزم من ذلك ان كل احد يسوغ له ان
ان يتولى الوقف المذكور بل الوقف لا بد له من متول
فيحتمل ان يكون صاحبه ويحتمل ان يكون غيره فليس في قصة
عمر رضي الله عنه ما يعين احد الاحتمالين واجيب عنه
بان عمر رضي الله عنه لما وقف ثم شرط لم يامره النبي صلى الله
عليه وسلم باخراجه من يده فكان تقريره له ذلك دالا على صحة
الوقف وان لم يقبضه الموقوف عليه واما ما زعمه
ابن التين من ان عمر رضي الله عنه دفع الوقف لحفصة
رضي الله عنها فمردود كما سيجيء في باب الوقف كيف
يكتب ان شاء الله تعالى **وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لابي طلحة اري ان تجعلها في الاقربين فقال
افعل فقسمها في اقاربه وبني عمه** اراد بهذا ايضا
الاحتجاج على عدم اشتراط القبض في جواز الوقف
والحديث قد تقدم انفا موصولا وهذا لفظ اسحق بن ابي طلحة
قال

قال الداودي ما استدل به البخاري على صحة الوقف
قبل القبض من قصة عمر رضي الله عنه وابي طلحة حمل الشيء
على ضده وتمثيله بغير جنسه ودفع للظاهر عن وجهه
لانه جود وهو ان عمر رضي الله عنه دفع الوقف لابنته
وان ابا طلحة دفع صدقته الى ابي بن كعب وحسان بن ثابت
رضي الله عنهم واجيب بان البخاري رحمه الله انما اراد انه
صلى الله عليه وسلم اخرج عن ابي طلحة ملكه بمجرد قوله هي لله
صدقة وبهذا يقول مالك ان الصدقة تلزم بالقول وان
كان يقول انها لا تتم الا بالقبض وتوزع في ذلك باحتمال
انها خرجت من يد ابي طلحة واحتمال انها استمرت فلا دلالة
فيها ودفع بان ابا طلحة اطلق صدقة ارضه وفوض الى النبي
صلى الله عليه وسلم مصرفها فلما قال له اري ان تجعلها في
الاقربين وفوض له قسمتها بينهم صار كانه اقرها في يده
بعد ان امضى الصدقة وقال العيني وفي نفس الحديث
ان الذي تولى قسمها هو ابو طلحة بنفسه والنبي صلى الله
عليه وسلم عين له جهة المصرف لكنه اجمل لانه قال في الاقربين
وهذا مجمل ولما لم يمكن له ان يقسمها على الاقربين كلهم
لكثرتهم وانتشارهم قسمها على بعضهم ممن اختاره منهم انتهى
وسياتي مزيد تفصيل في هذه المسئلة في باب الوقف
كيف يكتب ان شاء الله تعالى **باب**
بالتنوين **اذا قال داري صدقة لله** والحال انه **لم يبين
للفقراء او غيرهم فهو جائز** يعني يتم وقفه **ويضعها
في الاقربين او حيث اراد** يعني ان شاء يضعها
في الاقربين وان شاء يضعها في غيرهم من وجوه الخير وقال
ابو حنيفة رحمه الله اذا قال الرجل ارضي [illegible] هذه صدقة
ولم يزد على هذا شيئا ينبغي له ان يتصدق باصلها على
الفقراء والمساكين او يبيعها ويتصدق بثمنها على المساكين

بحذف الياء وحينئذ ضبطه جماعة بفتح الياء واكثرهم بكسرها
قالوا والقياس الكسر لكنهم لما استثقلوا الكسرة وثلاث ياءات
حذفوا ياء المتكلم وابدلوا من الكسرة فتحة وقرئ في الشواذ
ان وليّ الله بالفتح اهـ وقال ابن الحاجب قياسه الكسر كعلي لانه
ما قبل حرف العلة ساكن فيجري مجرى الصحيح في الاعراب فليتامل
وفي التوضيح اعلم انه وقع هنا ان الذي توجه الى كشف بني قريظة
هو الزبير بن العوام رضي الله عنه قال والمشهور كما قال شيخنا
فتح الدين اليعمري ان الذي توجه ليأتي بخبر القوم حذيفة بن
اليمان رضي الله عنه كما روي عنه من طريق ابن اسحق وغيره قال
يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل
القوم ثم يرجع فشرط له رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجعة اسأل
الله ان يكون رفيقي في الجنة فما قام رجل من شدة الخوف والجوع
والبرد فلما لم يقم احد دعاني فقال يا حذيفة اذهب وادخل في
القوم وذكر الحديث اهـ وذكر ابن عيينة وغيره خروج حذيفة
الى المشركين ومشقة ذلك عليه الى ان قال له صلى الله عليه وسلم
ثم يحفظك الله من امامك ومن خلفك وعن يمينك وعن شمالك
حتى ترجع الينا فقام حذيفة مستبشرا بدعاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم كانه احتمل احتمالا فما شق عليه شيء مما كان فيه
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم من
يأتيني بخبر القوم ومن قوله صلى الله عليه وسلم وحواريّ الزبير
وقد اخرج متنه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في
الفضائل والترمذي في المناقب والنسائي فيه وفي السير
وابن ماجه في السنة

باب

بالتنوين هل يبعث الطليعة وحده اي هل يجوز ان يبعث
الطليعة الى كشف العدو منفردا حدثنا صدقة هو ابن
الفضل قال اخبرنا ابن عيينة اي سفيان قال حدثنا محمد
بن المنكدر انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
قال

قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم يقال ندبه لامر فانتدب
اي دعاه له فاجابه الناس قال صدقة اي ابن الفضل
المذكور اظنه اي اظن ان الندب يوم الخندق
ورواه الحميدي عن ابن عيينة فقال فيه يوم الخندق
من غير شك فانتدب الزبير ثم ندب فانتدب
الزبير ثم ندب فانتدب الزبير فقال ان لكل نبي
حواريا وحواريّ الزبير بن العوام وفي الحديث
شجاعة الزبير رضي الله عنه وتقدمه وفضله وقال
الداودي ولا اعلم رجلا جمع له النبي صلى الله عليه وسلم
ابويه الا الزبير بن العوام وسعد بن ابي وقاص
كان يقول له ارم فداك ابي وامي وانما كان يقول لغيرهما
ارم فداك ابي او فدتك امي وهي كلمة تقال للتبجيل
ليس على الدعاء ولا على الخبر وقال ابن بطال زعم
المعتزلة ان بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير وحده
معارض بقوله صلى الله عليه وسلم الراكب شيطان
ونهى ايضا عن ان يسافر الرجل وحده قال المهلب وليس
بينهما تعارض لاختلاف المعنى في الحديثين وهو ان الذي
يسافر وحده لا يانس باحد ولا يقطع طريقه بحديث
يهون عليه مؤنة السفر كالشيطان الذي لا يانس باحد
ويطلب الواحد ليغويه واما سفر الزبير فليس كذلك
لانه كان كالجاسوس يتجسس على قريش ما يريدون
من حرب النبي صلى الله عليه وسلم ولا يناسبه الا الوحدة
على ان من خرج في مثل هذا الامر الخطير لحماية الدين واظهار
طاعة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يزل كان عليه حفظ
الله تعالى ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فاين هذا
من ذاك الا ترى ان عمر رضي الله عنه لما بلغه ان سعدا
بنى قصرا ارسل شخصا وحده ليهدمه وذكر ابن ابي عاصم

ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل عبد الله بن انيس وحده وبعث عمرو بن امية
وحده عينا وذكر ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم ارسل سالم بن عمير
سرية وحده وحمل الطبري الحديث على جواز السفر للرجل الواحد
اذا كان لا يهوله هول والا فممنوع من السفر وحده خشية
على عقله او يموت فلا يدري خبره احد ولا يشهد له احد كما قال
عمر رضي الله عنه ارايتم اذا سافر وحده فمات من اسال عنه قال
ويحتمل ان يكون النهي عن السفر وحده نهي تاديب وارشاد الى
ما هو الاولى وقال ابن التين وحمله الشيخ ابو محمد على السفر الذي
يقصر فيه الصلوة ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
جواز سفر الاثنين اي سفر الرجلين وليس المراد به
السفر يوم الاثنين كما زعم ابن التين ان الداودي فهم منه سفر
يوم الاثنين واعترض على البخاري بانه ليس في الحديث ذكر
سفر يوم الاثنين وذلك ليس بشيء لانه لم يرد الا سفر الرجلين
اذ قد تقدم ذكر سفر الرجل وحده ثم اتبعه بذكر سفر الرجلين
ولو نظر في متن الحديث لوضح له خلاف قوله وسفر يوم الاثنين
انما هو مذكور في حديث الثلثة الذين خلفوا عن تبوك
قال كعب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يسافر
يوم الاثنين ويوم الخميس حدثنا احمد بن يونس هو احمد
بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب
هو موسى بن نافع الاسدي الحناط الكوفي وهو ابو شهاب
الاكبر عن خالد الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف
اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد البصري عن مالك بن الحويرث
انه قال انصرفت من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لنا انا تاكيد او بدل او بيان او خبر مبتدا محذوف وقوله
وصاحب لي بالجر والرفع عطف عليه اذنا واقيما وليؤمكما
اكبركما وفي بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهما ذلك
حين ارادا السفر الى قومهما فيؤخذ الجواز من اذنه لهما وكانه
لمح

وستاتي بقية الكلام
فيه في الباب الآتي
ان شاء الله تعالى
صح

لمح بذكر البابين الى تضعيف الحديث الوارد في الزجر عن
سفر الواحد والاثنين وهو ما اخرجه اصحاب السنن
من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا الراكب
شيطان والراكبان شيطانان والثلثة ركب قال
الحافظ العسقلاني وهو حديث حسن الاسناد وقد صححه
ابن خزيمة والحاكم واخرجه الحاكم من حديث ابي هريرة رضي
الله عنه وصححه وترجم له ابن خزيمة النهي عن سفر الاثنين
وان ما دون الثلثة عصاة لان معنى قوله شيطان عاص
وقال الطبري هذا الزجر زجر ادب وارشاد لما يخشى على
الواحد من الوحشة والوحدة وليس بحرام فالسائر وحده
في فلاة وكذا البائت في بيت وحده لا يامن من الاستيحاش
لا سيما ان كان ذو فكرة ردية وقلب ضعيف والحق
ان الناس يتفاوتون في ذلك فيحتمل ان يكون الزجر عن ذلك
وقع لحسم المادة فلا يتناول ما اذا وقعت الحاجة الى
ذلك وقيل في تفسير قوله الراكب شيطان اي سفره وحده
يحمله عليه الشيطان او اشبه الشيطان في فعله وقيل انما
كره ذلك لان الواحد لو مات في سفره ذلك لم يجد من يقوم
عليه وكذلك الاثنان اذا ماتا او احدهما لم يجد من يعينه بخلاف
الثلثة ففي الغالب يؤمن تلك الخشية وقد سبق هذا الحديث
في كتاب مواقيت الصلوة في باب الاذان للمسافر وسبق
الكلام فيه هناك والله تعالى اعلم باب
بالتنوين الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة
هذه الترجمة هي عين حديث الباب وقد استنبط منه ما ياتي في
الباب الذي بعده حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
قال حدثنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة كذا في اكثر

الاصول وكذا في الموطأ ليس فيه لفظة معقود ووقع باثباتها عند
الاسمعيلي من رواية عبد الله بن نافع عن مالك وسيأتي في علامات
النبوة من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع باثباتها وكذلك في رواية
ابي ذر عن الكشميهني وحده واخرجه مسلم في المغازي بلفظ
الخيل معقود في نواصيها الخير وقوله الخيل مبتدأ وقوله في نواصيها
الخير اسمية مقدمة الخبر خبر المبتدأ وعلى رواية معقود في نواصيها
الخير الخبر معقود والخير مرفوع على انه نائب الفاعل لقوله معقود
ومعناه ان الخير لازم لها كانه معقود فيها وهو من باب الاستعارة
المكنية لان الخير ليس بمحسوس حتى يعقد في النواصي ولكنهم
يدخلون المعقول في المحسوس ويحكمون عليه بالحكم على المحسوس
مبالغة في التشبيه واللزوم وذكر النواصي تجريد للاستعارة
والنواصي جمع ناصية وهي قصاص الشعر وهو الشعر المسترسل
على الجبهة وخص النواصي بالذكر لان العرب تقول فلان
مبارك الناصية فتكنى بها عن ذاته وهذا اللفظ عام يراد به
الخصوص لان المراد انما هو بعض الخيل بدليل قوله صلى الله عليه وسلم
الخيل لثلثة لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر كما سيأتي بعد
ابواب ان شاء الله تعالى فتبين انه اريد به الخيل الغازية
في سبيل الله لا انها على كل وجه منها خير وقد اغرب من فسر
الخيل في هذا الحديث بالمال واستدل بقوله تعالى فقال اني
احببت حب الخير فان المراد بالخير في هذه الآية هو الخيل على ما ذكره
اهل التفسير وغرابته لا تخفى وفي الحديث الحث على ارتباط
الخيل في سبيل الله فان من ارتبطها كان له ثواب ذلك فهو
خير آجل وله ايضا ما يصيبه على ظهرها من الغنائم وفي بطونها
من النتاج فهو خير عاجل وروى ابو داود عن شيخ من بني سليم
عن عتبة بن عبد السلمي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا اذنابها فان اذنابها
مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير
وسمى

وقد روى احمد من حديث اسماء بنت يزيد مرفوعا الخيل في نواصيها الخير معقود ابدا الى يوم القيمة فمن ربطها عدة في سبيل الله وانفق عليها احتسابا كان شبعها وجوعها وريها وظماؤها وارواثها وابوالها في ميزانه يوم القيمة صح

ويحتمل ان يكون خصت بذلك لكونها المقدم منها اشارة الى ان الفضل والخير في الاقدام بها على العدو دون المؤخر لما فيه من الاشارة الى الادبار صح

وسمى ابو يعلى الموصلي الشيخ نصر بن علقمة وروى البزار
عن سلمة بن نفيل الخيل معقود في نواصيها الخير واهلها
معانون عليها وروى مسلم من حديث جرير رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرس باصبعه
وهو يقول الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة
الاجر والغنيمة حدثنا حفص بن عمر اي ابن
الحارث [illegible] قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج
عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن
السلمي وابن ابي السفر بفتح [illegible] المهملة وفتح الفاء
واسمه عبد الله واسم ابيه سعيد عن الشعبي عامر عن
عروة بن الجعد وفي رواية زكريا عن الشعبي حدثنا عروة
بن الجعد والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ويقال ابن
ابي الجعد بزيادة الاب البارقي الازدي الكوفي روى ثلثة عشر
حديثا للبخاري منها ثلثة وهو اول من قضى بالكوفة وكان
مرابطا معه عدة افراس مربوطة للجهاد في سبيل الله
[illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة
والحديث اخرجه المؤلف في الخمس وعلامات النبوة
واخرجه مسلم في المغازي والترمذي في الجهاد والنسائي
في الخيل وابن ماجة في الجهاد وفي التجارات عن محمد بن عبد الله
بن نمير عن ابن ادريس به وزاد في اوله الابل عز لاهلها
والغنم بركة قال سليمن هو ابن حرب عن شعبة عن
عروة بن ابي الجعد اشار بهذا التعليق الى ان سليمن بن حرب
خالف حفص بن عمر في اسم والد عروة فقال حفص عروة
بن الجعد وقال سليمن عروة بن ابي الجعد بزيادة لفظ الاب
وطريق سليمن وصلها الطبراني عن ابي مسلم الكجي عنه واخرجه
ابو نعيم في المستخرج من وجه آخر عن ابي مسلم قال الاسمعيلي

وقد اغرب الكرماني حيث قال ابن عبد الله الجدلي صح

وقد تقدم في باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه

ابي عدي

قال اكثر الرواة عن شعبة عروة بن الجعد الا سليمن وابن
هذا وطريق ابن ابي عدي اخرجها النسائي وتابعهما مسلم
بن ابرهيم اخرجه ابن ابي خيثمة عنه ولشعبة فيه اسناد
آخر قال فيه عروة بن الجعد ايضا اخرجه مسلم من طريق
غندر عنه عن ابي اسحق عن العيزار بن حريث عن عروة
ثم اعلم ان قوله عن شعبة عن عروة ليس المراد منه ان
شعبة يروي عن عروة لان شعبة لم يدرك عروة وانما
المعنى ان شعبة قال في روايته عن شيخه عن عروة بن
ابي الجعد فافهم وتابعه اي تابع سليمن بن حرب في زيادة
لفظ الاب في الجعد مسدد شيخ البخاري عن هشيم
مصغرا هو ابن بشير عن حصين عن الشعبي عن عروة
بن ابي الجعد قال الحافظ العسقلاني هكذا رويناه موصولا
في مسند مسدد رواية معاذ بن المثنى عنه وقال فيه عروة
بن ابي الجعد كما قال البخاري ولكن رواه احمد في مسنده
عن هشيم فقال عروة البارقي وكذا قال زكريا في الباب الآتي
وكذا اخرجه مسلم من طريق ابن فضيل وابن ادريس عن حصين
واخرجه من طريق جرير عن حصين فقال عروة بن الجعد وصوب
ابن المديني انه عروة بن ابي الجعد وذكر ابن ابي حاتم ان اسم
ابي الجعد سعد واما الرشاطي فقال هو عروة بن عياض بن ابي
الجعد نسب الى جده قال وكان ممن شهد فتوح الشام
ونزلها ثم نقله عثمن رضي الله عنه الى الكوفة وسيأتي في علامات
النبوة انه كان يربط الخيل الكثيرة حتى قال الراوي رايت
في داره سبعين فرسا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان عن شعبة عن ابي التياح بفتح
المثناة الفوقية وتشديد التحتية (ح) وبالحاء المهملة يزيد
بن حميد الضبعي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل

كذا

كذا وقع ولا بد فيه من شيء يتعلق به المجرور واولى ما يقدر
ما ثبت في رواية اخرى فقد اخرجه الاسمعيلي من طريق عاصم
بن علي عن شعبة بلفظ البركة تنزل في نواصي الخيل واخرجه
من طريق ابن مهدي عن شعبة بلفظ الخير معقود في نواصي الخيل
واستدل بذلك على ان الذي ورد فيها من الشوم على غير
ظاهره لكن يحتمل ان يكون المراد هنا جنس الخيل اي انها
بصدد ان يكون فيها الخير فاما من ارتبطها لعمل غير صالح
لحصول الوزر لطريان ذلك الامر العارض وقال القاضي
عياض اذا كان في نواصيها البركة فيبعد ان يكون فيها شوم
فيحتمل ان يكون الشوم الآتي ذكره في غير الخيل التي ارتبطت
للجهاد وان الخيل التي اعدت له هي المخصوصة بالخير والبركة
او يقال الخير والشر يمكن اجتماعهما في ذات واحدة فان فسر
الخير بالاجر والمغنم فلا يمنع ذلك ان يكون ذلك الفرس
مما يتشاءم به وسيأتي مزيد لذلك بعد ثلثة ابواب ان شاء
الله تعالى وقال القاضي عياض في هذا الحديث مع وجازة
لفظه من البلاغة والعذوبة ما لا مزيد عليه في الحسن مع الجناس
السهل الذي بين الخيل والخير وقال الخطابي وفيه اشارة الى
ان المال الذي يكتسب باتخاذ الخيل من خير وجوه الاموال
واطيبها والعرب تسمي المال خيرا كما تقدم في الوصايا في قوله
تعالى ان ترك خيرا وقال ابن عبد البر فيه اشارة الى تفضيل
الخيل على غيرها من الدواب لانه لم يات عنه صلى الله عليه وسلم
في شيء غيرها مثل هذا القول وفي سنن النسائي عن انس بن مالك
رضي الله عنه لم يكن شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الخيل والحديث الذي في هذا الباب اخرجه البخاري في
علامات النبوة ايضا واخرجه مسلم في المغازي والنسائي
في الخيل

باب بالتنوين الجهاد

ماض اي نافذ مستمر ابدا مع البر والفاجر يعني يجب

يعني صرت الخيل معقود سر
في نواصيها الخير

امضاؤه مع الامام العادل ومع الظالم لا يبطله جور جائر
ولا عدل عادل وقال ابن التين معناه انه يجب على كل احد
وقال الحافظ العسقلاني بهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه بنحوه
ابو داود وابو يعلى مرفوعا وموقوفا عن ابي هريرة رضي الله عنه
ولا باس برواته الا ان مكحولا لم يسمع من ابي هريرة رضي الله عنه
هذا قال ابو داود ثنا احمد بن صالح قال نا ابن وهب قال
حدثني معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل
الكبائر الحديث **لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل**
معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة وجه الاستدلال
به انه صلى الله عليه وسلم لما ابقى الخير في نواصي الخيل الى يوم القيمة
علم ان الجهاد ماض الى يوم القيمة وقد علم ان في امته ائمة جور
لا يعدلون ويستأثرون بالمغانم ومع هذا فقد اوجب
الجهاد معهم ويقوي هذا المعنى امره بالصلوة خلف كل بر
وفاجر وقال الحافظ العسقلاني سبقه الى الاستدلال بهذا
الامام احمد بانه صلى الله عليه وسلم ذكر بقاء الخير في نواصي الخيل
الى يوم القيمة وفسره بالاجر والمغنم والمغنم المقترن بالاجر
انما يكون من الخيل بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام
عادلا فدل على ان لا فرق في حصول هذا الفضل بين ان يكون
الغزو مع الامام العادل او الجائر وفي الحديث الترغيب
في الغزو على الخيل وفيه ايضا بشرى ببقاء الاسلام واهله
الى يوم القيمة لان من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين
وهم المسلمون وهو مثل الحديث الآخر لا تزال طائفة
من امتي يقاتلون على الحق الحديث واستنبط منه الخطابي
اثبات سهم الفرس يستحقه الفارس من اجله فان اراد السهم
الزائد للفارس على الراجل فلا نزاع فيه وان اراد ان للفرس سهما
غير

انه وقع في رواية ابي الحسن القابسي الجهاد ماض على البر والفاجر وقال صح

وتعقبه العسقلاني بانه لم يقع في شيء من النسخ التي وقفنا عليها فالذي يليق بلفظ الحديث ما وقع في سائر الاصول بلفظ مع بدل على والله تعالى اعلم صح

غير سهمي راكبه فهو محل النزاع ولا دلالة للحديث عليه فافهم
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين **قال حدثنا**
زكريا هو ابن ابي زائدة **عن عامر** هو الشعبي انه **قال حدثنا**
عروة البارقي بالموحدة وكسر الراء بعدها قاف نسبة
الى بارق جبل باليمن وقيل ماء بالسراة نزله بنو عدي بن حارثة
بن عمرو قبيلة من الازد ولقب به منهم سعد بن عدي فكان
يقال له بارق وزعم الرشاطي انه منسوب الى ذي بارق
قبيلة من ذي رعين **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل**
معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر هو تفسير
الخير اي الثواب في الآخرة **والمغنم** اي الغنيمة في الدنيا
وقال الطيبي يجوز ان يكون الخير المفسر بالاجر والغنيمة استعارة
مكنية شبهه لظهوره وملازمته بشيء محسوس معقود بحبل
على مكان رفيع ليكون منظورا للناس ملازما لنظرهم فنسب
الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريد للاستعارة هذا
وقد سبق الاشارة اليه **تكميل** روى حديث الخيل معقود
في نواصيها الخير جمع من الصحابة غير من تقدم ذكره وهم ابن عمر
وعروة وانس وجرير وسلمة بن نفيل وابو هريرة وعتبة
بن عبد وجابر واسماء بنت يزيد وابو ذر والمغيرة
وابن مسعود وابو كبشة وحذيفة وسوادة بن الربيع
وابو امامة وعريب وهو بفتح المهملة وكسر الراء بعدها تحتية
ساكنة ثم موحدة والنعمان بن بشير وسهل بن الحنظلية وعلي
رضي الله عنهم وفي حديث جابر من الزيادة في نواصيها الخير
والنيل وهو بفتح النون وسكون التحتانية بعدها لام وزاد
ايضا واهلها معانون عليها فخذوا بنواصيها وادعوا بالبركة
وقوله واهلها معانون عليها في رواية سلمة بن نفيل ايضا
والله تعالى اعلم **باب** فضل
من احتبس فرسا في سبيل الله يقال حبسته واحتبسته

وممن لم يتقدم صح

عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هي قائمة يعمل بها
قال الزهري وهي محكمة وقالت طائفة هي منسوخة وبه قال
سعيد بن المسيب وروى ابن مردويه قال ثنا اسيد
بن عاصم ثنا سعيد بن عامر عن همام ثنا قتادة عن سعيد
بن المسيب انه قال انها منسوخة كانت قبل الفرائض كان
ما ترك الرجل من مال اعطى منه اليتيم والفقير والمسكين وذووا
القربى اذا حضروا القسمة ثم نسخ بعد ذلك نسختها المواريث
فالحق الله بكل ذي حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصي
بها لذوي قرابته حيث يشاء وهكذا روي عن عكرمة وابي الشعثاء
والقاسم بن محمد وابي صالح وابي مالك وزيد بن اسلم
والضحاك وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان وربيعة بن
ابي عبد الرحمن وهذا مذهب جمهور الفقهاء والائمة الاربعة واصحابهم

باب بيان ما يستحب لمن
يتوفى بضم الياء اي يموت فجاءة اي بغتة وهو بضم الفاء
وتخفيف الجيم ممدودة ويجوز فتح الفاء واسكان الجيم من غير
مد ان يتصدقوا عنه كلمة ان مصدرية والضمير في ان يتصدقوا
لاجل الميت له واصحابه بقرينة الحال وقضاء النذور
عن الميت عطف على مدخول الباب اي وباب بيان استحباب
قضاء النذور عن الميت الذي مات وعليه نذر حدثنا
اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت بصيغة
المجهول من الافتلات اي ماتت بغتة وكل شيء عوجل مبادرة
فهو فلتة نفسها بالرفع على انه مفعول اقيم مقام الفاعل والنفس
مؤنثة وهي هنا الروح وقد تكون بمعنى الذات وقال الحافظ
العسقلاني وكان البخاري رمز الى ان المبهم في حديث عائشة
رضي الله عنها هو سعد بن عبادة الذي تقدم في حديث ابن عباس
رضي

اي اخذت فلتة

رضي الله عنهما في قصة سعد بن عبادة رضي الله عنه بلفظ آخر
ولا تنافي بين قوله ان امي ماتت وعليها نذر وبين قوله
ان امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت
به عنها لاحتمال ان يكون سأل عن النذر وعن الصدقة عنها
وتعقبه العيني بان المنافاة بين حديث عائشة وبين
حديث ابن عباس ظاهرة بلا شك ان قرئ قوله واراها
لو تكلمت تصدقت بفتح الهمزة من الرؤية العلمية وكذا
ان قرئ بضمها لان الظاهر ان الرجل يخبر عن حال امه على ما هي عليه
واما احتمال ان يكون السؤال عن النذر وعن الصدقة جميعا
فمثل هذا الاحتمال لا ينفع في دفع المنافاة [illegible]
[illegible] هذا وانت خبير بما فيه فافهم
[illegible] قال نعم تصدق عنها وقد تقدم في الجنائز من وجه
آخر عن هشام بلفظ واظنها وهو يشعر بان رواية ابن القاسم
عن مالك عند النسائي بلفظ وانها لو تكلمت تصحيف وظاهره
انها لم تتكلم ولم تتصدق لكن في الموطا عن سعيد بن عمرو
بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن ابيه عن جده
قال خرج سعد بن عبادة مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
مغازيه وحضرت امه الوفاة بالمدينة فقيل لها اوصي
فقالت فيم اوصي المال مال سعد فتوفيت قبل ان يقدم
سعد فذكر الحديث ويمكن تاويل رواية الباب بان المراد
انها لم تتكلم اي بالصدقة ولو تكلمت لتصدقت ويمكن
ايضا ان يقال ان سعدا ما عرف بما وقع منها فان الذي
روى هذا الكلام في الموطا هو سعيد بن سعد بن عبادة
او ولده شرحبيل مرسلا فعلى التقديرين لم يتحد راوي الاثبات
وراوي النفي فيمكن الجمع بينهما بذلك افاتصدق عنها
وفي الرواية التي تقدمت في الجنائز فهل لها اجر ان تصدقت
عنها قال نعم تصدق عنها وبين النسائي من وجه آخر

بمعنى واظنها صح

ريا ورياء فانما هي رضي وروثه وبوله في ميزانه
يوم القيمة اراد به ثواب ذلك لا ان ذلك توزن بعينها
ووقع في حديث اسماء بنت يزيد اخرجه احمد ومن ربطها
رياء وسمعة فان شبعها وجوعها الى آخره خسران في
موازينه وروى ابن بنت منيع من حديث علي رضي الله عنه
مرفوعا من ارتبط فرسا في سبيل الله فعلفه واثره في
موازينه يوم القيمة وروى ابن ماجة من حديث محمد بن عقبة
القاضي عن ابيه عن جده عن تميم الداري رضي الله عنه سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ارتبط فرسا في سبيل الله
ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة وفي الحديث ان
النية يترتب عليها الاجر وفيه ان الامثال تضرب لتوضيح المعاني

كالعمل وفيه انه لا بأس بذكر الشيء المستقذر بلفظه للحاجة الى ذلك صح

وقال ابن ابي جمرة يستفاد من هذا الحديث ان هذه الحسنات
تقبل من صاحبها لتنصيص الشارع عليه انها في ميزانه بخلاف
غيرها فقد لا تقبل فلا تدخل الميزان وقال المهلب وغيره
في هذا الحديث جواز وقف الخيل للمدافعة عن المسلمين
ويستنبط منه جواز وقف غير الخيل من المنقولات وغير المنقولات
من باب الاولى وفيه خلاف بين العلماء ومطابقة الحديث
للترجمة [illegible] ظاهرة وقد اخرجه النسائي في الخيل

باب اسم الفرس والحمار اي باب

جواز تسمية الفرس [illegible] والحمار باسماء تخصها غير اسماء
اجناسها واقتصر في الترجمة على الفرس والحمار وغيرهما من
الدواب كذلك وبيان ذلك انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم
اربعة وعشرون فرسا كل واحد منها كان مسمى باسم مخصوص

وعشرون
[illegible]

مثل السكب والمرتجز واللحيف وكان له حمار يسمى يعفور
وغيره وكان له بغلة تسمى دلدل وكانت له لقاح تسمى الحناء
والسمراء وغير ذلك وكانت له ناقة تسمى القصواء والاخرى
العضباء وغيرهما وكانت له غنم منها سبعة اعنز كل واحد
مسمى

مسمى باسم وشاة تدعى غيثة حدثنا محمد بن ابي بكر اي ابن
علي المقدمي قال حدثنا فضيل مصغر فضل بن سليمن
عن ابي حازم بالمهملة والزاي سلمة بن دينار وقد مر في آخر
الوضوء عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه اي ابي قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري انه خرج مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتخلف ابو قتادة مع بعض
اصحابه وهم محرمون وهو غير محرم فرأوا حمار
وحش ويروى حمارا وحشيا قبل ان يراه فلما رأوه
تركوه حتى رآه ابو قتادة فركب فرسا له يقال له
الجرادة ويروى يقال لها الجرادة بفتح الجيم وتخفيف الراء ووقع
في السيرة لابن هشام ان اسم فرس ابي قتادة الحزوة
بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها واو وقال الحافظ العسقلاني
فاما ان يكون لها اسمان واما ان احدهما تصحيف والذي في
الصحيح هو المعتمد فسألهم ان يناولوه سوطه فابوا
فتناوله فحمل فعقره ثم اكل فاكلوا فقدموا فلما ادركوه
اي النبي صلى الله عليه وسلم قال هل معكم منه شيء قال معنا
رجله فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فاكلها والحديث
قد مر بمباحثه في كتاب الحج في اربعة ابواب متوالية اولها
باب اذا صاد الحلال فاهدى للمحرم والغرض منه هنا قوله
فيه فركب فرسا يقال له الجرادة حدثنا علي بن عبد الله
بن جعفر هو الذي يقال له ابن المديني وهو من افراده قال
حدثنا معن بفتح الميم وسكون المهملة وبالنون بن عيسى القزاز
بالقاف وتشديد الزاي الاولى قال حدثني ابي بضم الهمزة
وفتح الموحدة وتشديد المثناة التحتية بن عباس بفتح العين
المهملة وتشديد الموحدة وآخره سين مهملة بن سهل عن ابيه عباس عن جده
سهل هو ابن سعد الساعدي [illegible] الانصاري رضي الله عنه
انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم في حائطنا هو البستان

وحكى ابو علي الجياني انه وقع في نسخة ابي زيد المروزي محمد بن بكر وهو خطأ قال وليس في شيوخ البخاري محمد بن بكر صح

المدني

قالوا ليس لأبي في البخاري غير هذا الحديث وهو [illegible] صح

في النحل اذا كان عليه جدا ويجمع على حوائط والحائط الجدار ايضا
فرس يقال له اللحيف بضم اللام وفتح الحاء المهملة وسكون
المثناة التحتية وبالفاء قال ابن قرقول هكذا ضبط عن عامة
المشايخ سمي بذلك لطول ذنبه كانه يلحف الارض بجريه يقال
لحفت الرجل باللحاف اذا طرحته عليه وعن ابن سراج بفتح اللام
وكسر الحاء المهملة على وزن رغيف وقال ابن الجوزي بنون
وحاء مهملة وفي المغيث بلام مفتوحة وجيم مكسورة وقال
ابو موسى المحفوظ بالحاء فان روي بالجيم فمراده السرعة
لان الجحيف سهم نصله عريض قاله صاحب التتمة قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه وقال بعضهم اللخيف بالخاء يعني
قال بعضهم بالخاء المعجمة وحكوا فيه الوجهين وفي التلويح وصح
عن البخاري انه بالخاء المعجمة وقال ابن الاثير ولم يتحققه
والمشهور هو الاول يعني بالحاء المهملة مصغرا قال الحافظ
العسقلاني وهذه يعني رواية الخاء المعجمة رواية عبد المهيمن
بن عباس بن سهل اخي ابي بن عباس ولفظه عند ابن منده
كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن سعد والد سهل
ثلثة افراس فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يسميهن اللزاز بكسر
اللام وبزايين الاولى خفيفة والظرب بفتح المعجمة
وكسر الراء وبالموحدة واللخيف حكى سبط ابن الجوزي
ان البخاري ضبطه بالتصغير والخاء المعجمة وكذا حكاه ابن سعد
عن الواقدي وقال اهداه له ربيعة بن ابي البراء مالك بن عامر
العامري وابوه الذي يعرف بملاعب الاسنة فاثابه
عليه فرائض من نعم بني كلاب وقال ابن ابي خيثمة اهداه له
فروة بن عمرو الجذامي من ارض البلقاء ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة حدثنا اسحق بن ابرهيم هو الذي
يعرف بابن راهويه المروزي انه سمع يحيى بن آدم
اي ابن سليمن القرشي المخزومي الكوفي قال حدثنا
ابو الاحوص

ت ورجح الدمياطي وبه جزم
الهروي وقال انه فعيل
بمعنى فاعل كانه يلحف
الارض بذنبه لطوله
فافهم

ابو الاحوص بالمهملتين قال الحافظ العسقلاني كنت اظن
انه سلام بالتشديد وهو ابن سليم وعلى ذلك يدل كلام
المزي لكن اخرج هذا الحديث النسائي عن محمد بن عبد الله
بن المبارك المخرمي عن يحيى بن آدم شيخ البخاري فيه فقال
عن عمار بن زريق عن ابي اسحق والبخاري اخرجه ليحيى
بن آدم عن ابي الاحوص عن ابي اسحق وكنية عمار بن زريق
ابو الاحوص فهو هو ولم ار من نبه على ذلك وقد اخرجه
مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وابو داود عن هناد بن
السري كلاهما عن ابي الاحوص عن ابي اسحق وابو الاحوص
هذا سلام بن سليم فان ابا بكر وهنادا ادركاه ولم يدركا
عمارا والله اعلم انتهى وقال العيني ان عمارا انما انفرد به
مسلم ولم يخرج له البخاري عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي الكوفي عن عمرو بن ميمون الاودي بفتح
الهمزة وسكون الواو من كبار التابعين ادرك
الجاهلية عن معاذ اي ابن جبل رضي الله عنه انه قال
كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الراء
وسكون الدال المهملة قال الجوهري الردف المرتدف
وهو الذي يركب خلف الراكب واردفته انا اذا
اركبته معك وذلك الموضع الذي يركبه رداف
وكل شيء تبع شيئا فهو ردفه والردف يجمع على ارداف
على حمار يقال له عفير بضم العين المهملة وفتح
الفاء وسكون المثناة التحتية وبالراء مصغرا اعفر
اخرجوه عن بناء اصله كما قالوا سويد في تصغير اسود وتصغير ترخيم صح
ماخوذ من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض وهو لون
التراب وكانه سمي بذلك للونه وزعم القاضي عياض
انه بغين معجمة ورد ذلك عليه وهو غير الحمار الذي
يقال له يعفور وفي التلويح وزعم شيخنا ابو محمد التوني

اي يعفور منه

انه شبه في عدوه باليعفور وهو الظبي اهداه لسيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم المقوقس واهدى له
فروة بن عمرو حمارا يقال له يعفور قال ابن عبد البر
ويقال هما واحد وفروة الجذامي فقال عفير اهداه
المقوقس ويعفور اهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس
ويعفور بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة
وضم الفاء وهو ولد الظبي وكانه سمي بذلك لسرعته وقال
الواقدي نفق يعفور منصرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حجة الوداع وقيل طرح نفسه في بئر يوم
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره السهيلي
فقال يا معاذ وهل تدري ما حق الله على عباده
وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال
فان حق الله على العباد ان يعبدوه وفي رواية
الكشميهني ان يعبدوا بحذف المفعول ولا يشركوا
به شيئا وحق العباد على الله ان لا يعذب
من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا
ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا بتشديد
المثناة الفوقية وقد مر الكلام فيه في كتاب العلم في باب
من خص بالعلم قوما دون قوم فان قيل لم لم يستروه لعله
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فالجواب بما مر في ذلك الباب
حيث نزاد فيه فاخبر بها معاذ عند موته تأثما ولم يقع ذلك
هنا وفي الحديث جواز تسمية الدواب باسماء تخصها غير
اسماء اجناسها وفيه ارداف النبي صلى الله عليه وسلم افاضل
الصحابة ومعاذ رضي الله عنه احد الاربعة الذين حفظوا
القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخرون
هم زيد بن ثابت وابي بن كعب وابو زيد الانصاري رضي
الله عنهم وفيه جواز الارداف على الدابة والحمل عليها ما اطاقت

ولم يفترها

ولم يفترها والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود
في الجهاد والترمذي في الايمان والنسائي في العلم ولم يذكر
قصة الحمار حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر
بضم الغين المعجمة وفتح الدال المهملة محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال كان فزع بالمدينة فاستعار
النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا الاتيان فيما تقدم في اواخر
كتاب الهبة في باب من استعار من الناس الفرس حزانه
لابي طلحة فان ابا طلحة رضي الله عنه كان زوج امه وكان
انس رضي الله عنه في حجره فمن هذه الحيثية قال انس
رضي الله عنه لنا يقال له مندوب فقال ما رأينا
من فزع وان مخففة من الثقيلة وجدناه اي الفرس
لبحرا اي كالبحر في الجري ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب ما يذكر في الاحاديث

من شؤم الفرس اي هل هو على عمومه او مخصوص ببعض الخيل
وهل هو على ظاهره او مؤول وذكره في الباب حديث ابن عمر
وحديث سهل بن سعد رضي الله عنهم يدل على انه ليس على
ظاهره كما سنوضحه ان شاء الله تعالى ثم ذكر الباب الذي
يلي هذا الباب يدل على خصوص الشؤم ببعض الخيل دون
كلها كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى والشؤم ضد اليمن
يقال تشاءمت بالشيء وتيمنت به والواو في الشوم همزة
ولكنها خففت فصارت واوا وغلب عليها التخفيف
حتى لم ينطق بها مهموزة وقال الجوهري يقال رجل مشؤوم
ومشوم ويقال ما اشأم فلانا والعامة تقول ما ايشمه
هذا والعامة ايضا تقول ميشوم والاخير تصحيفاتهم
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال

أخبرني بالإفراد سالم بن عبد الله أن عبد الله وكذا رواه
البخاري في كتاب الطب عن عبد الله بن محمد نا عثمان بن عمر نا يونس
عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ونقل الترمذي عن
ابن المديني والحميدي أن سفيان كان يقول لم يرو الزهري
هذا الحديث إلا عن سالم انتهى وكذا قال أحمد عن سفيان إنما نحفظه
عن سالم لكن هذا الحصر مردود فقد حدث به مالك عن الزهري
عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما ومالك من كبار
الحفاظ ولا سيما في حديث الزهري وكذا رواه ابن أبي عمر
عن سفيان نفسه أخرجه مسلم والترمذي عنه وهو يقتضي رجوع
سفيان عما سبق من الحصر وأما الترمذي فجعل رواية ابن أبي عمر
هذه مرجوحة وقد تابع مالكا أيضا يونس من رواية ابن وهب
عنه كما سيأتي في الطب وصالح بن كيسان عند مسلم وأبو أويس
عند أحمد ويحيى بن سعيد وابن أبي عتيق وموسى بن عقبة
ثلاثتهم عند النسائي كلهم عن الزهري عنهما ورواه إسحق
بن راشد عن الزهري فاقتصر على حمزة أخرجه النسائي وكذا
أخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة من طريق عقيل وأبو عوانة من طريق
شعيب بن سعيد ورواه القاسم بن مبرور عن يونس فاقتصر
على حمزة أخرجه النسائي من طريق عبد الواحد عن معمر فاقتصر
على سالم فالظاهر أن الزهري كان يجمعهما تارة ويفرد أحدهما
أخرى وقد رواه إسحق في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري فقال عن سالم أو حمزة أو كلاهما وله أصل عن حمزة من غير
رواية الزهري أخرجه مسلم من طريق عتبة بن مسلم عنه والله أعلم
أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول إنما الشؤم قال العسقلاني بضم المعجمة
وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واوا هذا وقد عرفت سابقا
أن التخفيف غلب حتى لم ينطق بها مهموزة في ثلاثة يتعلق
بمحذوف تقديره كائن قاله ابن العربي [illegible]
وقال

كذا صرح شعيب عن الزهري
بإخبار سالم له و
ابن أبي ذئب فأدخل
بين الزهري وسالم
محمد بن زيد بن قنفذ
واقتصر شعيب على سالم عن الزهري
وتابعه ابن جريج عن
عند أبي عوانة صح

وقال ابن العربي الحصر فيها بالنسبة إلى العادة لا بالنسبة
إلى الخلقة وقيل إنما خصت هذه الأشياء الثلاثة المذكورة
وهي المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم في الفرس والمرأة
والدار لطول ملازمتها لأن غالب أحوال الإنسان
لا يستغني عن دار يسكنها وزوجة يعاشرها وفرس مرتبطة
وقال الخطابي اليمن والشؤم علامتان لما يصيب الإنسان
من الخير والشر ولا يكون شيء من ذلك إلا بقضاء الله تعالى
وإنما هذه الأشياء ظروف جعلت مواقع لما يصيبه ليس
لها بأنفسها وطبايعها فعل ولا تأثير إلا أنها لما كانت
أعم الأشياء التي يصيبها الإنسان وكان في غالب أحواله
لا يستغني عن هذه الثلاثة ولا يخلو عن عارض مكروه في زمانه
أضيف اليمن والشؤم إليها إضافة مكان وهما صادران
عن مشيئة الله عز وجل وقد رواه مالك وسفيان وسائر
الرواة بحذف أداة الحصر لكن في رواية عثمان بن عمر لا عدوى
ولا طيرة وإنما الشؤم في ثلاثة قال مسلم لم يذكر أحد في حديث
ابن عمر رضي الله عنهما لا عدوى إلا عثمان بن عمر وقال الحافظ العسقلاني
ومثله في حديث سعد بن أبي وقاص الذي أخرجه أبو داود
لكن قال فيه وإن تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة
والشؤم بمعنى واحد وقد اتفقت الطرق كلها على الاقتصار
على الثلاثة المذكورة ووقع عند إسحق في رواية عبد الرزاق
قال معمر قالت أم سلمة والسيف قال أبو عمر رواه جويرية
عن مالك عن الزهري عن بعض أهل أم سلمة عن أم سلمة
وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك بإسناد صحيح إلى
الزهري ولم ينفرد به جويرية بل تابعه سعيد بن داود عن
مالك أخرجه الدارقطني أيضا قال والمبهم المذكور هو أبو عبيدة
بن عبد الله بن زمعة سماه عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري في
روايته أخرجه ابن ماجه من هذا الوجه موصولا فقال عن الزهري

عن ابي عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن زينب بنت ام سلمة
عن ام سلمة رضي الله عنها انها حدثت بهذه الثلثة وزادت
فيهن السيف وابو عبيدة المذكور هو ابن بنت ام سلمة امه
زينب بنت ام سلمة وقد روى النسائي حديث الباب
من طريق ابن ابي ذئب عن الزهري فادرج فيه السيف
وخولف فيه في الاسناد ايضا والتحقيق في هذا الموضع
ان هذا ليس على ظاهره وكان ابن مسعود رضي الله عنه
يقول ان كان الشوم في شيء فهو فيما بين اللحيين مع اللسان
وما شيء احوج الى سجن طويل من لسان وقال ابن قتيبة [illegible]
الحديث ان الشوم والطيرة في هذه الثلثة قال ووجهه
ان اهل الجاهلية كانوا يتطيرون فنهاهم النبي صلى الله عليه
وسلم واعلمهم ان لا طيرة فلما ابوا ان ينتهوا بقيت الطيرة
في هذه الاشياء الثلثة فمشى ابن قتيبة على ظاهره ويلزم
على قوله ان من تشاءم بشيء منها نزل به ما يكره وقال القرطبي
ولا يظن به انه كان يحمله على ما كانت الجاهلية تعتقده وان
ذلك يضر وينفع بذاته فان ذلك خطأ وانما عنى ان هذه الاشياء
هي اكثر ما يتطير به الناس فمن وقع في نفسه منها شيء ابيح له
ان يتركه ويستبدل به غيره وقد وقع في رواية عمر العسقلاني
وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر كما سيأتي في النكاح بلفظ
ذكروا الشوم فقال صلى الله عليه وسلم ان كان في شيء ففي الدار
ولمسلم ان يك من الشوم شيء حق وفي رواية عتبة بن مسلم
ان كان الشوم في شيء وكذا في حديث جابر عند مسلم وهذا
موافق لحديث سهل بن سعد رضي الله عنهما ثاني حديثي الباب
وهو يقتضي عدم الجزم بذلك بخلاف رواية الزهري فقال
ابن العربي معناه ان كان خلق الله الشوم في شيء فيما جرى
من بعض العادة فانما يخلقه في هذه الاشياء قال المازري
محمل هذه الرواية ان يكن الشوم حقا فهذه الثلثة احق به بمعنى
ان

مطلب — الحديث صح

قال الحافظ العسقلاني صح

هذا الحديث

ان النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه اكثر مما يقع بغيرها
وجاء عن عائشة رضي الله عنها انها انكرت هذا الحديث
فروى ابو داود الطيالسي في مسنده عن محمد بن راشد
عن مكحول قال قيل لعائشة رضي الله عنها ان ابا هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشوم في ثلثة فقالت
لم يحفظ انه دخل وهو يقول قاتل الله اليهود يقولون الشوم
في ثلثة فسمع آخر الحديث ولم يسمع اوله قال الحافظ
العسقلاني ومكحول لم يسمع من عائشة رضي الله عنها فهو منقطع
لكن روى احمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن
ابي حسان ان رجلين من بني عامر دخلا على عائشة رضي
الله عنها فقالا ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطيرة في الفرس والمرأة والدار فغضبت غضبا شديدا
وقالت ما قاله وانما قال ان اهل الجاهلية كانوا يتطيرون
بذلك انتهى والحاصل ان الحديث متروك الظاهر لما ذكر
ولان قوله صلى الله عليه وسلم لا طيرة نكرة في سياق النفي فتعم
جميع الاشياء التي يتطير بها ولو حمل على ظاهره لكانت
هذه الاحاديث ينفي بعضها بعضا ومحال ان يظن بالنبي
صلى الله عليه وسلم مثل هذا الاختلاف من النفي والاثبات في
شيء واحد ووقت واحد والمعنى الصحيح في هذا الباب
نفي الطيرة باسرها بقوله لا طيرة فيكون قوله صلى الله عليه وسلم
انما الشوم في ثلثة بطريق الحكاية عن اهل الجاهلية او اليهود
فانهم كانوا يعتقدون الشوم في هذه الثلثة لا ان معناه
ان الشوم حاصل في هذه الثلثة في اعتقاد المسلمين كيف
وقد انكرت عائشة رضي الله عنها هذا الحديث كما عرفت آنفا
وكانت رضي الله عنها تنفي الطيرة ولا تعتقد الشوم في شيء
من الاشياء حتى قالت لنسوة كن يكرهن الابتناء بازواجهن
في شوال ما تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في شوال

والافتاء وتبيين المبهم وما يتلى عليكم في الكتاب عطف على
اسم الله او ضميره المستكن في يفتيكم وجاز للفصل فيكون
الافتاء مسندا الى الله تعالى والى ما في القرآن من قوله تعالى
وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى الآية او من قوله تعالى يوصيكم
الله في اولادكم ونحوه على التفسيرين باعتبارين مختلفين
ونظيره اغناني زيد وعطاؤه ويحتمل ان يكون اعتراضا تا
مسوقا للتعظيم المتلو عليهم على ان ما يتلى عليكم مبتدأ وفي
الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ ويجوز ان ينتصب
على معنى ويبين لكم ما يتلى عليكم او يخفض على القسم كانه
قيل واقسم بما يتلى عليكم في الكتاب ولا يجوز عطفه على المجرور
في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى في يتامى النساء صلة يتلى
ان عطف الموصول على ما قبله اي يتلى عليكم في شأنهن والا
فبدل من فيهن او صلة اخرى ليفتيكم على معنى الله يفتيكم
فيهن بسبب يتامى النساء وهذه الاضافة بمعنى من لانها
اضافة الشيء الى جنسه وقرئ ييامى على انه ايامى فقلب
همزتها ياء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن اي ما فرض لهن
من المهر او فرض لهن من الميراث وترغبون ان تنكحوهن
اي في ان تنكحوهن اذا كن ذوات جمال ومال او عن ان تنكحوهن
اذا كن على خلاف ذلك كما ورد في حديث عائشة رضي الله
عنها كذلك وقال البيضاوي فان اولياء اليتامى كانوا يرغبون
فيهن ان كن جميلات ويأكلون مالهن والا كانوا يعضلونهن
طمعا في ميراثهن والواو تحتمل الحال والعطف والمستضعفين
من الولدان عطف على يتامى النساء والعرب ما كانوا يورثونهم
كما لا يورثون النساء وان تقوموا لليتامى بالقسط عطف
عليه ايضا اي ويفتيكم او ما يتلى في ان تقوموا هذا اذا جعلت
في يتامى صلة لاحدهما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا
على موضع فيهن ويجوز ان ينتصب وان تقوموا باضمار فعل
اي

يعضلونهن اي يمنعونهن من التزوج ليأكلوا اموالهن [illegible]

اي ويأمركم ان تقوموا وهو خطاب للائمة في ان ينظروا لهم
ويستوفوا حقوقهم او للقوام بالنصفة في شأنهم وما تفعلوا
من خير فان الله كان به عليما وعد لمن آثر الخير في ذلك

باب قول الله عز وجل وابتلوا اليتامى

اليتامى اي اختبروهم قبل البلوغ بتتبع احوالهم في صلاح الدين
والتهدي الى ضبط المال وحسن التصرف بان تكلوا اليه
مقدمات العقد وعند ابي حنيفة رحمه الله بان يدفع اليه ما يتصرف
فيه حتى اذا بلغوا النكاح قال مجاهد يعني الحلم وقال الجمهور
من العلماء البلوغ في الغلام تارة يكون بالحلم وهو ان يرى في
منامه ما ينزل منه الماء الدافق الذي يكون منه الولد وقد روى
ابو داود في سننه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال حفظت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم
الى الليل او بان يستكمل خمس عشرة سنة عند الشافعية
واخذوا ذلك من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال عرضت
على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة
فلم يجزني وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة
فاجازني وفي الحديث اذا استكمل المولود خمس عشرة سنة
كتب ما له وما عليه واقيمت عليه الحدود او بان يستكمل
ثماني عشرة سنة عند الحنفية وبلوغ النكاح كناية عن البلوغ
لانه يصلح للنكاح عنده فان آنستم منهم رشدا اي فان
ابصرتم منهم صلاحا في دينهم وحفظا لاموالهم كذا روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ومجاهد والحسن البصري وغير واحد من الائمة
فادفعوا اليهم اموالهم من غير تأخير عن حد البلوغ ونظم الآية
ان الشرطية جواب اذا المتضمنة معنى الشرط والجملة غاية
الابتلاء كانه قيل وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم واستحقاق
دفع اموالهم بشرط ايناس الرشد منهم وهو دليل على
انه لا يدفع اليهم ما لم يؤنس منهم الرشد كما هو مذهب الشافعية

قاله ابن عباس ومجاهد والحسن والسدي ومقاتل بن حيان وذلك [illegible]

لم يرد مالك اضافة الشوم الى الدار وانما هو عبارة عن
جري العادة فيها فاشار الى انه ينبغي للمرء الخروج عنها
صيانة لاعتقاده عن التعليق بالباطل وقيل معنى الحديث
ان هذه الاشياء يطول تعذيب القلب بها مع كراهة
امرها لملازمتها بالسكنى والصحبة ولو لم يعتقد الانسان
الشوم فيها فاشار الحديث الى الامر بفراقها ليزول التعذيب
قال الحافظ العسقلاني وما اشار اليه ابن العربي في تاويل
كلام مالك اولى وهو نظير الامر بالفرار من المجذوم مع
صحة نفي العدوى والمراد بذلك حسم المادة وسد الذريعة
لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له ان ذلك
من العدوى او من الطيرة فيقع في اعتقاد ما نهي عن اعتقاده
فاشير الى اجتناب مثل ذلك والطريق فيمن وقع له ذلك
في الدار مثلا ان يبادر الى التحول منها لانه اذا استمر
فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم واما
ما رواه ابو داود وصححه الحاكم من طريق اسحق بن ابي طلحة
عن انس رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار
كثير فيها عددنا واموالنا فتحولنا الى اخرى فقل فيها ذلك
فقال ذروها ذميمة واخرج من حديث فروة بن مسيك
بالمهملة مصغرا ما يدل على انه هو السائل وله شاهد من حديث
عبد الله بن شداد بن الهاد احد كبار التابعين وله رؤية
باسناد صحيح اليه عند عبد الرزاق قال ابن العربي وروى
مالك عن يحيى بن سعيد انه قال جاءت امراة الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله دار سكناها والعدد كثير
والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم دعوها ذميمة وهذا كما ترى منقطع قال والدار
المذكورة في حديثه كانت دار مكمل بضم الميم وسكون الكاف
وكسر الميم بعدها لام وهو ابن عوف اخو عبد الرحمن بن عوف هذا
فالظاهر

فالظاهر انه انما قال ذلك لذلك لما راى منهم انه رسخ في
قلوبهم ما كانوا عليه في جاهليتهم ثم بين لهم ولغيرهم ولسائر
امته الصحيح بقوله لا طيرة ولا عدوى قال ابن العربي وانما
امرهم بالخروج منها لاعتقادهم ان ذلك منها وليس كما
ظنوا لكن الخالق تعالى جعل ذلك وفقا لظهور قضائه
وامرهم بالخروج منها لئلا يقع لهم بعد ذلك شيء منها
فيستمر اعتقادهم قال واما وصفها بكونها ذميمة
فجواز ذلك وان ذكرها بقبيح ما فيها سائغ من غير ان يعتقد
ان ذلك كان منها ولا يمتنع ذم محل المكروه وان كان
ليس منه شرعا كما يذم العاصي على معصيته وان كان ذلك
بقضاء الله تعالى وقال الخطابي هو استثناء من غير الجنس
ومعناه ابطال مذهب الجاهلية في التطير فكانه قال ان
كانت لاحدكم دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها
او فرس يكره سيره فليفارقه قال ويحتمل ان يكون
امرهم بتركها والتحول عنها ابطالا لما وقع في قلوبهم منها
من ان يكون المكروه انما اصابهم بسبب الدار وسكناها
فاذا تحولوا منها انقطعت مادة ذلك الوهم فان قيل
ما الفرق بين الدار وبين موضع الوباء الذي منع الخروج
منه فالجواب انه ما لم يقع التاذي به ولا اطردت عادته به
خاصة ولا عامة لا نادرة ولا متكررة لا يصغى اليه وقد انكر
الشارع الالتفات اليه كلقي غراب في بعض الاسفار
او صراخ بومة في دار ففي مثل هذا قال صلى الله عليه وسلم لا طيرة
ولا تطير وايضا لا يفر منه لامكان ان يكون قد وصل الضرر
الى الفار فيكون سفره زيادة في محنته وتعجيلا لهلكته
والله اعلم وقيل يحمل الشوم على معنى قلة الموافقة وسوء
الطباع وهو كحديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
رفعه من سعادة المرء المراة الصالحة والمسكن الصالح

مطلب

مطلب

والمركب الهني ومن شقائها المرأة السوء والمسكن السوء
والمركب السوء اخرجه احمد وهذا التخصيص ببعض انواع
الاجناس المذكورة دون بعض وبه صرح ابن عبد البر فقال
يكون لقوم دون قوم وذلك بقدر الله تعالى وقال المهلب
ما حاصله ان المخاطب بقوله الشوم في ثلثة من التزم التطير
ولم يستطع صرفه عن نفسه فقال لهم انما يقع ذلك في هذه
الاشياء التي تلازم في غالب الاحوال فاذا كان كذلك فاتركوها
ولا تعذبوا انفسكم بها ويدل على ذلك تصديره الحديث
بنفي الطيرة واستدل لذلك بما اخرجه ابن حبان عن انس
رضي الله عنه رفعه لا طيرة والطيرة على من تطير وان يكن
في شيء ففي المرأة الحديث وفي صحته نظر لانه من رواية عتبة
بن حميد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس رضي الله عنه وعتبة
مختلف فيه وسيأتي ما يتعلق بالتطير والفال في كتاب
الطب ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
خاتمة روى ابو نعيم في الحلية من حديث حبيب بن عبيد
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] الشوم سوء الخلق **حدثنا عبد الله
بن مسلمة** القعنبي **عن مالك** الامام **عن ابي حازم** بالمهملة
والزاي **بن دينار** اسمه سلمة **عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
كان في شيء** كذا في جميع النسخ وكذا في الموطا الا انه زاد في آخره
يعني الشوم وكذا رواه مسلم وقد رواه اسمعيل بن عمر عن مالك
ومحمد بن سليمان الحراني عن مالك بلفظ ان كان الشوم في شيء
ففي المرأة الى آخره اخرجها الدارقطني لكن لم يقل اسمعيل
في شيء واخرجه ابو بكر بن ابي شيبة والطبراني من رواية
هشام بن سعد عن ابي حازم قال ذكروا الشوم عند سهل بن سعد
فقال فذكره وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر لكن لم يسق لفظه وهنا
اسم

اسم كان مقدرا اي ان كان الشوم في شيء حاصلا **ففي
المرأة** اي فيكون في المرأة **والفرس والمسكن** يعني
وليس بيمن فاذا لم يكن في هذه الثلثة فلا يكون في شيء
وقد عرفت ان الشوم والطيرة بمعنى واحد روى ابو داود
من حديث زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك
الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثا وما منا الا ولكن
الله عز وجل يذهبه بالتوكل واخرجه الترمذي وقال
حديث حسن صحيح وقوله الطيرة شرك خارج مخرج
المبالغة والتغليظ ثم قوله وما منا الا له فيه حذف تقديره
الا وفيه الطيرة اولا قد يعتريه الطيرة ويسبق الى قلبه
الكراهية فحذف اختصارا واعتمادا على فهم السامع
والدليل على ان الطيرة والشوم واحد قوله صلى الله
عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وان كان في شيء ففي المرأة
والفرس والدار رواه ابو سعيد واخرجه عنه الطحاوي
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري
في النكاح والطب ايضا واخرجه مسلم في الطب وابن ماجه
في النكاح **باب** بالتنوين **الخيل
لثلاثة** اي الخيل ينقسم ثلثة اقسام عند اقتنائها على
ما يجيء في الحديث وجعلها المصنف على صدر الحديث واحال
بتفسيره على ما ورد فيه وقد فهم بعض الشراح منه الحصر
فقال اتخاذ الخيل لا يخرج ان يكون مطلوبا او مباحا
او ممنوعا فيدخل في المطلوب الواجب والمندوب
ويدخل في الممنوع المكروه والحرام بحسب اختلاف
المقاصد واعترض بعضهم بان المباح لم يذكر في الحديث
لان القسم الثاني الذي يتخيل فيه ذلك جاء مقيدا
بقوله ولم ينس حق الله فيها فيلحق بالمندوب قال والسر فيه

انه صلى الله عليه وسلم غالبا انما يعتنى بذكر ما فيه حض او منع
واما المباح الصرف فيسكت عنه لما عرف ان سكوته
عنه عفو ويمكن ان يقال القسم الثانى هو فى الاصل
المباح الا انه ربما ارتقى الى الندب بالقصد بخلاف القسم
الاول فانه من ابتدائه مطلوب والله اعلم ثم لفظ الخيل
جمع لا واحد له وجمعه خيول كذا فى المخصص وكان ابو عبيدة
يقول واحدها خائل لاختيالها فهو على هذا اسم للجمع عند
سيبويه وجمع عند ابى الحسن وفى المحكم ليس هذا بمعروف
يعنى قول ابى عبيدة قال وقول ابى ذؤيب ❁ فتنازلا
وتواقفت خيلاهما ❁ وكلاهما بطل اللقاء مخدع ❁ بناه
على قولهم لقاحان اسودان وجمالان والجمع اخيال عند ابن
الاعرابى والاول اشهر وفى الاحتفال لابى عبد الله بن صفوان
وقد جاء فى الجمع ايضا على اخيل واذا صغرت الخيل ادخلت
الهاء فقلت خييلة ولو طرحت الهاء لكان وجها
والخول بالفتح جماعة الخيل **وقول الله عز وجل** مرفوع على انه
عطف على باب وفى بعض النسخ وقوله تعالى **والخيل
والبغال والحمير لتركبوها وزينة** والآية فى اول
سورة النحل قال تعالى والخيل عطف على قوله تعالى
والانعام خلقها لكم اى وخلق الخيل والبغال والحمير
لتركبوها وزينة اى لتركبوها ولتتزينوا زينة فاللام
فى لتركبوها للتعليل وزينة نصب على المصدرية
لفعل مقدر وقيل هى معطوفة على محل لتركبوها وتغيير
الاسلوب لان الزينة بفعل الخالق والركوب ليس بفعله
ولان المقصود من خلقها الركوب واما التزين بها فحاصل
بالعرض وقرئ زينة بغير واو وعلى هذا يحتمل ان يكون
علة لتركبوها او مصدرا فى موقع الحال من احد الضميرين
اى متزينين او متزينا بها واحتج به ابو حنيفة ومالك على
حرمة

قوله فحاصل بالعرض [illegible] ان يقصد [illegible] الرازى ما ينبغى [illegible] العقلاء [illegible] فيه انه [illegible] علة لتركبوها [illegible] تعليل الركوب بالتزين [illegible] لا ارادة الله [illegible] فافهم [illegible]

حرمة اكل الخيل لانه علل خلقها بالركوب والزينة ولم يذكر الاكل كما
ذكره فى الانعام ثم كما فصل سبحانه وتعالى الحيوانات التى
يحتاج اليها غالبا احتياجا ضروريا وغير ضرورى اجمل
غيرها فقال **ويخلق ما لا تعلمون** ويجوز ان يكون اخبارا
بان له من الخلائق ما لا علم لنا به وان يراد به ما خلق فى الجنة
والنار مما لم يخطر على قلب بشر هذا هو الغرض من ذكر هذه
الآية الكريمة هنا هو انه تعالى لما خلقها للركوب والزينة فمن
استعملها فى ذلك فعل ما ابيح له فان اقترن بفعله قصد
طاعة ارتقى الى الندب او قصد معصية حصل له الاثم وقد
دل حديث الباب على هذا التقسيم **حدثنا عبد الله
بن مسلمة** القعنبى **عن مالك** الامام **عن زيد بن اسلم عن
ابى صالح السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة** وفى رواية الكشميهنى
الخيل ثلاثة ووجه الحصر فى الثلاثة ان الذى يقتنى الخيل اما
ان يقتنيها للركوب او للتجارة وكل منهما اما ان يقترن به
فعل طاعة وهو الاول او فعل معصية وهو الاخير او يتجرد
عن ذلك وهو الثانى **لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل
وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال**
اى ربطها فى طيلها **فى مرج او روضة** شك من الراوى والمرج
موضع الكلأ واكثر ما يطلق على الموضع المطمئن والروضة
اكثر ما يطلق على الموضع المرتفع وقال ابن الاثير المرج الارض
الواسعة ذات نبات كثير تمرج فيها الدواب اى تخلى تسرح
مختلطة كيف شاءت والروضة الموضع الذى يستنقع
فيه الماء **فما اصابت فى طيلها** بكسر الطاء المهملة وفتح
المثناة التحتية بعدها لام هو الحبل الذى يربط به ويطول
فى المرعى لترعى كيف شاءت ويقال له طول ايضا وكذا بطول
ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها

قطعت طيلها فاستنت من الاستنان وهو العدو
وتقدم تفسيره في اول الجهاد **شرفا** بفتحتين بمعنى المكان
العالي قال الشاعر آتي الندي فلا يقرب مجلسي ◦ واقود
للشرف الرفيع حماري ◦ يقول اني خرفت فلا ينتفع برأيي
وكبرت فلا استطيع ان اركب من الارض حماري الا
من مكان عال او جبل مشرف اي عال او الشرف ايضا
الرفعة والعلو **او شرفين كانت ارواثها وآثارها**
حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد
ان يسقيها فيه ان الانسان يوجر على التفاصيل التي تقع
في فعل الطاعة اذا قصد اصلها وان لم يقصد تلك التفاصيل
وقد تاوله بعض الشراح فقال ابن المنير قيل انما اجر لان ذلك
وقت لا ينتفع بشربها فيه فيغتم صاحبها لذلك فيوجر وكل
ذلك عدول عن القصد **كان ذلك حسنات له ورجل**
ربطها فخرا هذا وقع بحذف احد الثلاثة وهو رجل ربطها تغنيا
[illegible] وسياتي تمامه بهذا الاسناد بعينه في علامات النبوة
وتقدم تاما من وجه آخر عن مالك في اواخر كتاب الشرب وقوله
تغنيا بفتح المثناة والمعجمة ثم نون ثقيلة مكسورة ثم تحتانية
اي استغناء عن الناس تقول تغنيت بما رزقني الله
تغنيا وتغانيت تغانيا واستغنيت استغناء كلها
بمعنى وسياتي بسط ذلك في فضائل القرآن في الكلام
على قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن وقوله تعففا اي
عن السؤال والمعنى انه يطلب نتاجها او ما يحصل من اجرتها
ممن يركبها او نحو ذلك الغنى عن الناس والتعفف عن
مسألتهم ووقع في رواية سهيل عن ابيه عند مسلم واما الذي
هي له ستر فالرجل يتخذها تعففا وتكرما وتجملا وقوله
ولم ينس حق الله في رقابها قيل المراد حسن ملكها وتعهد
شبعها وريها والشفقة عليها في الركوب وانما خص رقابها
بالذكر

وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر صح

بالذكر لانها تستعار كثيرا في الحقوق اللازمة ومنه قوله تعالى
فتحرير رقبة وهذا جواب من لم يوجب الزكوة في الخيل وهو
قول الجمهور وقيل المراد بالحق الزكوة وهو قول حماد وابي حنيفة
وخالفه صاحباه وفقهاء الامصار قال ابو عمر لا اعلم احدا
سبقه الى ذلك وقوله فخرا اي تعاظما **ورياء** اي اظهارا
للطاعة والباطن بخلاف ذلك وفي رواية سهيل واما
الذي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا وبطرا وبذخا ورياء
الناس **ونواء** بكسر النون والمد هو مصدر يقال ناوات
العدو مناواة ونواء واصله من ناء اذا نهض ويستعمل
في المعاداة قال الخليل ناوات الرجل ناهضته بالعداوة
وحكى القاضي عياض عن الداودي انه وقع عنده ونوى بفتح
النون والقصر قال ولا يصح ذلك وقال الحافظ العسقلاني
حكاه الاسمعيلي من رواية اسمعيل بن ابي اويس فان ثبت
فمعناه وبعدا لاهل الاسلام اي منهم والظاهر ان الواو
في قوله ورياء ونواء بمعنى او لان هذه الاشياء قد تفترق
في الاشخاص وكل واحد منها مذموم على حدته **فهي وزر**
على ذلك وفيه بيان ان الخيل انما يكون في نواصيها الخير والبركة
اذا كان اتخاذها في الطاعة او في الامور المباحة والا فهو مذموم
وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال
ما انزل علي فيها الا هذه الآية الجامعة الفاذة
بالفاء وتشديد الذال المعجمة اي المنفردة في معناها يعني في عموم
الخير والشر ولشمولها لجميع الطاعات والمعاصي سميت جامعة
[illegible] **فمن يعمل مثقال**
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال
ابن التين والمراد ان الآية دلت على ان من عمل في اقتناء
الحمير طاعة رأى ثواب ذلك وان عمل معصية رأى عقاب
ذلك وقال ابن بطال فيه تعليم الاستنباط والقياس

لاهل الاسلام صح

انواع صح

لانه يشبه ما لم يذكر الله تعالى حكمه في كتابه وهي الحمر بما ذكره من
عمل مثقال ذرة من خير او شر اذ كان معناهما واحدا قال
وهذا نفس القياس الذي ينكره من لا فهم عنده وتعقبه ابن المنير
بان هذا ليس من القياس في شيء وانما هو استدلال بالعموم
واثبات لصيغته خلافا لمن انكرها او وقف وفيه تحقيق لاثبات
العمل بظواهر العموم وانها ملزمة حتى يدل دليل التخصيص
وفيه اشارة الى الفرق بين الحكم الخاص المنصوص والعام
الظاهر وان الظاهر دون المنصوص في الدلالة وانما لم يسأل
صلى الله عليه وسلم عن البغال لقلتها عندهم او لانها بمنزلة الحمار
وقد مضى الحديث والكلام فيه في كتاب الشرب في باب شرب
الناس والدواب

باب

من ضرب دابة غيره التي وقفت من الكلال اعانة له ورفقا به
في الغزو حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم القصاب البصري
قال حدثنا ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف اسمه
بشير ضد النذير ابن عقبة الدورقي الازدي الناجي ويقال
الشامي البصري قال حدثنا ابو المتوكل علي بن داود
الناجي بالنون والجيم منسوبا الى بني ناجية بن سامة بن لؤي
قبيلة كبيرة من الازد قال اتيت جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما فقلت له حدثني بما سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال سافرت معه في بعض اسفاره
قال ابو عقيل الراوي لا ادري غزوة او عمرة كذا في
رواية الكشميهني وفي رواية غيره ام عمرة بكلمة ام بدل
او اي لا ادري اراد غزوة او عمرة فلما ان اقبلنا كلمة ان
صلة كما في قوله تعالى ولما ان جاءت قال النبي صلى الله عليه
وسلم من احب ان يتعجل الى اهله فليعجل وفي رواية
الكشميهني فليتعجل من باب التفعل كالاول قال جابر رضي الله عنه
فاقبلنا وانا على جمل لي ارمك براء وكاف على وزن احمر
قال

قال الاصمعي الارمك لون يخالط حمرته سواد ويقال بعير ارمك
وناقة رمكاء وعن ابن دريد الرمكة كل شيء خالطت غبرته
سواد وقيل الرمكة الرماد وقال ابن قرقول ويقال اربك
بالموحدة ايضا والميم اشهر ليس فيه شية
وهي بكسر المعجمة وتخفيف المثناة التحتية اي علامة والمراد
انه ليس فيه لمعة من غير لونه ويقال الشية كل لون يخالف معظم
لون الحيوان ويحتمل ان يراد ليس فيه عيب وربما يؤيده
قوله والناس خلفي اراد ان جمله كان يسبق جمال الناس

يعني انه كان قويا في سيره لا عيب فيه من جهة ذلك حتى انه صار قدام الناس فطرأ عليه حينئذ الوقوف كما بينه بقوله صح

فبينا انا كذلك اي في حالة كان الناس خلفي اذ قام علي
جواب بينا انا كذلك اي اذ وقف الجمل يقال قامت الدابة
اذا وقفت من الكلال ولم تسر من التعب فقال لي النبي صلى
الله عليه وسلم يا جابر استمسك فضربه بسوطه ضربة
فوثب البعير مكانه فقال اتبيع الجمل قلت نعم فلما
قدمنا المدينة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد
في طوائف اصحابه فدخلت اليه وعقلت الجمل في ناحية
البلاط بفتح الموحدة وبالطاء المهملة الحجارة المفروشة
وقيل هو موضع فقلت له هذا جملك فخرج فجعل يطيف
بالجمل اي يدور حوله ويقول الجمل جملنا فبعث النبي صلى
الله عليه وسلم اواقي من ذهب فقال اعطوها جابرا ثم
قال استوفيت قلت نعم قال الثمن والجمل لك
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فضربه بسوطه ضربة فالضارب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمضروب دابة غيره جمل جابر
رضي الله عنه قال ابن المنذر اختلفوا في المكتري يضرب الدابة
فتموت فقال مالك اذا ضربها ضربا لا يضرب بمثله مثلها
او حيث لا يضرب ضمن وبه قال احمد واسحق وابو ثور وقال
اذا ضربها ضربا يضربها صاحبها مثله ولا يتعدى فليس
عليه شيء واستحسن هذا القول ابو يوسف ومحمد وقال الثوري

وعن زيد بن اسلم عن ابيه قال هذه لاهل الشرك حين كانوا
لا يورثونهم ويأكلون اموالهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي قال حدثنا
سليمن بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي عن ثور بن زيد
بلفظ الحيوان المشهور الديلي عن ابي الغيث مرادف
المطر واسمه سالم مولى ابن مطيع القرشي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا
اي ابعدوا ومنه الاجتناب من باب الافتعال من الجنب
وهو ابلغ من ابعدوا ونحوه قوله تعالى ولا تقربوا الزنا
لان نهي القرب ابلغ من نهي المباشرة السبع الموبقات
اي المهلكات وهي جمع موبقة من اوبق وثلاثيه وبق
يبق وبوقا اذا هلك من باب ضرب يضرب وجاء ايضا
وبق يوبق ومعاه من باب علم يعلم وجاء من باب فعل يفعل
بالكسر فيهما قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك
بالله اي احدها الشرك بالله والشرك جعل احد شريكا للآخر
والمراد هنا اتخاذ آلهة سواه والسحر اي والثاني السحر وهو
في اللغة صرف الشيء عن وجهه وقال الجوهري السحر الاخذة
وكل ما لطف ماخذه ودق فهو سحر وقد سحره يسحره سحرا
والساحر العالم بالسحر وسحره ايضا بمعنى خدعه وذكر ابو عبد الله
الرازي انواع السحر ثمانية الاول سحر الكذابين [illegible]
والكشدانيين الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة
السيارة وكانوا يعتقدون انها مدبرة للعالم وانها تاتي
بالخير والشر وهم الذين بعث الله تعالى ابرهيم الخليل عليه السلام
مبطلا لمقالتهم ورادا لمذاهبهم الثاني سحر اصحاب الاوهام
والنفوس الخبيثة الثالث الاستعانة بالارواح الارضية
وهم الجن خلافا للفلاسفة والمعتزلة وهم على قسمين مؤمنون
وكفار وهم الشياطين وهذا النوع يحصل باعمال من الرقى
والدخن

والدخن وهذا النوع المسمى بالعزائم وعمل التسخير الرابع
التخيلات والاخذ بالعيون والشعوذة وقد قال بعض
المفسرين ان سحر السحرة بين يدي فرعون انما كان من باب
الشعبذة الخامس الاعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الآلات
المركبة السادس الاستعانة بخواص الادوية يعني في
الاطعمة والدهانات السابع تعليق القلب وهو ان يدعي
الساحر انه عرف الاسم الاعظم وان الجن يطيعونه وينقادون
له في اكثر الامور الثامن من السحر السعي بالنميمة بالتضريب
من وجوه خفية لطيفة وذلك شائع في الناس وانما ادخل كثير
من هذه الانواع المذكورة في فن السحر للطافة مداركها لكونه
يقع خفيا والسحر ايضا الرية وهي محل الغذاء وسميت بذلك
لخفائها ولطف مجاريها الى اجزاء البدن هذا وقد ذكر الوزير
ابو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة في كتابه الاشراف على مذاهب
الاشراف اجمعوا على ان السحر له حقيقة الا ابا حنيفة فانه
قال لا حقيقة له وقال القرطبي وعندنا ان السحر له حقيقة يخلق
الله عنده ما شاء خلافا للمعتزلة وابي اسحق الاسفرايني من
الشافعية حيث قالوا انه تمويه وتخيل قال ومن السحر ما يكون
بخفة اليد كالشعوذة والشعوذي البريد لخفة السير وقال
ابن فارس وليست هذه الكلمة من كلام اهل البادية قال
القرطبي ومنه ما يكون كلاما يحفظ ورقى من اسماء الله تعالى
وقد يكون من عهود الشياطين ويكون ادوية وادخنة وغير
ذلك وقال الرازي في تفسيره عن المعتزلة انهم انكروا
وجود السحر قال وربما كفروا من اعتقد وجوده قال واما
اهل السنة فقد جوزوا ان يقدر الساحر ان يطير في الهواء
وان يقلب الانسان حمارا والحمار انسانا الا انهم قالوا
ان الله يخلق الاشياء عند ما يقول الساحر تلك الرقى والكلمات
المعينة فاما ان يكون المؤثر في ذلك هو الفلك [illegible] والنجوم فلا

السهام الى الفرس باعتبار ان صاحبه يستحق السهام بسببه
وقال مالك الامام يسهم على البناء للمفعول للخيل والبراذين
بالرفع مبتدا خبره قوله منها والبراذين جمع برذون بكسر الموحدة
وسكون الراء وفتح الذال المعجمة وآخره نون في المغرب البرذون
التركي من الخيل وخلافها العراب والانثى برذونة وقيل
البرذون يجلب من بلاد الروم وله جلد على السير في الشعاب
والجبال والوعر بخلاف الخيل العربية وهذا التعليق
روي عن مالك بزيادة والهجين وهو ما يكون احد ابويه عربيا
والآخر غير عربي وقيل الهجين الذي ابوه فقط عربي واما الذي
امه فقط عربية فيسمى المقرف وعن احمد الهجين البرذون ويقال
الهجين والبراذين خيل الروم والفرس وقال ابن فارس اشتقاق
البرذون من برذن الرجل برذنة اذا ثقل لقوله تعالى والخيل
والبغال والحمير لتركبوها قال ابن بطال وجه الاحتجاج
بالاية ان الله تعالى امتن بركوب الخيل وقد اسهم لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم واسم الخيل يقع على البرذون والهجين بخلاف
البغال والحمير فكان الاية استوعبت ما يركب من هذا الجنس
لما يقتضيه الامتنان فلما لم ينص على البرذون والهجين فيها دل
ذلك على دخولها في الخيل وانما ذكر ابن بطال الهجين ايضا لان
مالكا ذكر هذا الكلام في الموطأ وفيه والهجين كما مر آنفا ويحتمل
ان يكون اراد ان حكم الهجين كذلك وبقول مالك قال ابو حنيفة
والثوري والشافعي وابو ثور وقال الليث للهجين والبرذون
سهم دون سهم الفرس ولا يلحقان بالعراب وفي المراسيل
لابي داود عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن الهجين
يوم خيبر وعرب العراب فجعل للعربي سهمين وللهجين سهما وهذا
منقطع ويؤيده ما روى الشافعي في الام وسعيد بن منصور
من طريق علي بن الاقمر قال اغارت الخيل فادركت العراب وتاخرت
البراذين فقام المنذر الوادعي رجل من همدان فقال لا اجعل ما ادرك
كا

وروي ايضا عن الحسن صح

وقال الاشبيلي وروي موصولا عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم والاول اصح صح

كمن لم يدرك فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فقال هبلت الوادعي
امه يعني ثكلته لقد اذكرت به امضوها على ما قال فكان
اول من اسهم للبراذين دون سهام العراب وفي ذلك يقول
شاعرهم ومنا الذي قد سن في الخيل سنة وكانت
سواء قبل ذاك سهامها وهذا منقطع ايضا وقد اخذ احمد
بمقتضى حديث مكحول في المشهور عنه وعنه كالجماعة وعنه
ان بلغت البراذين مبالغ العربية سوى بينهما والا فضلت
العربية واختارها الجوزجاني وغيره وعن مكحول ولا شيء
للبراذين وهو قول الاوزاعي في رواية عنه وقال ابن حزم
للراجل وراكب البغل والحمار والجمل سهم واحد فقط وهو
قول مالك والشافعي وابي سليمن وقال احمد للفارس ثلثة
اسهم وللراكب البعير سهمان انتهى ولا يسهم لاكثر من
فرس هو من بقية كلام مالك وهو قول الجمهور وبه قال
مالك وابو حنيفة والشافعي ومحمد بن الحسن واهل الظاهر
وقال الاوزاعي والثوري والليث واحمد وابو يوسف
واسحق يسهم لفرسين لا لاكثر وهو قول ابن وهب وابن الجهم
من المالكية وقال ابن ابي عاصم وهو قول الحسن ومكحول
وسعيد بن عتمي وفي ذلك حديث اخرجه الدارقطني
باسناد ضعيف عن ابن ابي عمرة قال اسهم لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم لفرسي اربعة اسهم ولي سهما فاخذت خمسة
اسهم وقال القرطبي لم يقل احد انه يسهم لاكثر من فرسين
الا ما روي عن سليمن بن موسى الاشدق انه قال يسهم
لمن عنده افراس لكل فرس سهمان بالغا ما بلغت وهو شاذ
وعن مالك فيما ذكره ابن المناصف اذا كان المسلمون
في سفن فلقوا العدو فغنموا انه يضرب للخيل التي معهم في
السفن بسهمها وهو قول الشافعي والاوزاعي وابي ثور
وقال بعض الفقهاء والقياس ان لا يسهم لها واختلف في الفرس

يموت قبل حضور القتال فقال الشافعي واحمد واسحق وابو ثور
لا يسهم له الا اذا حضر القتال ٥ وقال مالك وابن القاسم واشهب
وعبد الملك الماجشون بالادراب يستحق الفرس الاسهام
واليه ذهب ابن حبيب قال ومن حطم فرسه او كسر بعد الايجاف
اسهم له ٥ وقال مالك ويسهم للرهيص من الخيل وان لم يزل رهيصا
من حين دخل الى حين خرج بمنزلة الانسان المريض ٥ وقال
ابن الماجشون واشهب واصبغ ٥ وقال اللخمي وروي عن مالك
انه لا يسهم للمريض من الخيل ٥ وقال الاوزاعي في رجل دخل الحرب
بفرسه ثم باعه من رجل دخل دار الحرب راجلا وقد غنم المسلمون
غنائم قبل شرائه وبعده انه يسهم للفرس فما غنموا قبل الشراء
للبائع وما غنموا بعد الشراء فسهمه للمشتري فما اشتبه من ذلك
قسم بينهما ٥ وبه قال احمد واسحق ٥ وقال ابن المنذر وعلى هذا
مذهب الشافعي الا فيما اشتبه فمذهبه انه يوقف الذي
اشكل من ذلك بينهما حتى يصطلحا ٥ وقال ابو حنيفة اذا دخل
ارض العدو غازيا راجلا ثم ابتاع فرسا يقاتل عليه واحرز
الغنيمة وهو فارس انه لا يضرب له الا بسهم راجل والله اعلم
حدثنا عبيد بن اسمعيل مصغر عبد واسمه في الاصل عبد الله
يكنى ابا محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من افراده عن ابي اسامة
حماد بن اسامة عن عبيد الله هو ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس
سهمين ولصاحبه سهما اي وجعل لصاحب الفرس سهما
غير سهمي الفرس فيصير للفارس ثلثة اسهم وسياتي في غزوة خيبر
ان نافعا فسره كذلك ولفظه اذا كان مع الرجل فرس فله
ثلثة اسهم فان لم يكن معه فرس فله سهم ٥ وفي رواية ابي داود
عن احمد بن حنبل عن ابي معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم لرجل ولفرسه
ثلثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه ٥ وقال ابو داود ايضا حدثنا
احمد

ولو مات الفرس في الحرب استحق صاحبه وان مات صاحبه استمر استحقاقه وهو للورثة ٥ مع

الرهصة ان يدوى باطن حافر الدابة من حجر يطأه قال الكسائي يقال منه رهصت الدابة بالكسر رهصا جوهري

احمد بن حنبل ثنا عبد الله بن يزيد قال حدثني المسعودي قال
حدثني ابو عمرة عن ابيه قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربعة نفر ومعنا فرس فاعطى كل انسان منا سهما واعطى
الفرس سهمين ٥ وروى النسائي من حديث يحيى بن عباد بن
عبد الله بن الزبير عن جده قال ضرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام خيبر للزبير اربعة اسهم سهم للزبير وسهم لذي القربى
لصفية بنت عبد المطلب ام الزبير وسهمان للفرس ٥
وروى احمد من حديث مالك بن اوس عن عمر وطلحة بن عبيد الله
والزبير رضي الله عنهم قالوا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسهم للفرس سهمين ٥ وروى الدارقطني من حديث ابي رهم
قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انا واخي ومعنا فرسان
فاعطانا ستة اسهم اربعة لفرسينا وسهمين لنا ٥ وروى
ايضا من حديث ابي كبشة الانماري قال فتح رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهما فمن
نقصهما نقصه الله عز وجل ٥ وروى ايضا من حديث ضباعة
بنت الزبير عن المقداد قال اسهم لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم بدر سهما ولفرسي سهمين ٥ وروى ايضا من حديث هشام
بن عروة عن ابي صالح عن جابر رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم غزاة فاعطى الفارس منا ثلثة اسهم واعطى
الراجل سهما ٥ وروى ايضا من حديث الواقدي ثنا محمد بن يحيى
بن سهل بن ابي خيثمة عن ابيه عن جده انه شهد حنينا مع النبي
صلى الله عليه وسلم فاسهم لفرسه سهمين وله سهما ٥ وقال محمد
بن عمر حدثنا ابو بكر بن يحيى بن النضر عن ابيه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول اسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفرس
سهمين ولصاحبه سهما ٥ وبهذه الاحاديث يتبين ان الوهم
فيما رواه احمد بن منصور الرمادي عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن ابي اسامة وابن نمير كلاهما عن عبيد الله بن عمر فيما اخرجه الدارقطني

بلفظ اسهم للفارس سهمين قال الدارقطني عن شيخه ابي بكر بن ابي شيبة
النيسابوري وهم فيه الرمادي او شيخه وكلا وهم فيه لان المعنى
اسهم للفارس سهمين غير سهمه المختص به وقد رواه ابن ابي شيبة
في مصنفه ومسنده بهذا الاسناد فقال للفرس وكذلك اخرجه
ابن ابي عاصم في كتاب الجهاد عن ابي ابي شيبة مكان الرمادي وقد
اخرجه احمد عن ابي اسامة وابن نمير معا بلفظ اسهم للفرس وعلى
هذا التاويل ايضا يحمل ما رواه نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن
عبيد الله مثل رواية الرمادي اخرجه الدارقطني وقد رواه
علي بن الحسن بن شقيق وهو اثبت من نعيم عن ابن المبارك
بلفظ للفرس ثم انه احتج بالاحاديث المذكورة ومن جملتها
حديث الباب جمهور العلماء على ان سهام الفارس ثلثة سهمان
لفرسه وسهم له وبه قال مالك والشافعي واحمد وابو يوسف
ومحمد وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يسهم للفارس الا سهم واحد ولفرسه
سهم واحد وتمسك بعضهم له بظاهر رواية الرمادي وهو انه اسهم
للفارس سهمين ولا حجة له فيه لما مر واحتج له ايضا بما رواه
الطبراني في معجمه حدثنا حجاج بن عمران السدوسي ثنا سليمن بن
داود الشاذكوني ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا موسى بن يعقوب
الزمعي عن عمته قريبة بنت عبد الله بن وهب عن امها كريمة بنت
المقداد عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب عن المقداد
بن عمرو انه كان يوم احد على فرس يقال له سبحة فاسهم له النبي
صلى الله عليه وسلم سهمين لفرسه سهم واحد وله سهم وبما رواه
الواقدي ايضا في المغازي حدثني المغيرة بن عبد الرحمن الخزاعي
عن جعفر بن خارجة قال قال الزبير بن العوام شهدت بني قريظة
فارسا فضرب لي بسهم ولفرسي بسهم وبما رواه ابن مردويه في
تفسيره في سورة الانفال من حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها
قالت اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق فاخرج
الخمس منها ثم قسم بين المسلمين فاعطى الفارس سهمين والراجل
سهما

سهما وبما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا ابو اسامة
وابن نمير قالا ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم جعل للفارس سهمين وللراجل سهما وقد مر ذلك من
رواية احمد بن منصور الرمادي ومر ايضا انه لا حجة فيه له لما
يقبل التاويل وكذا ما رواه الدارقطني في اول كتاب المؤتلف
والمختلف من حديث عبد الرحمن بن انس عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم للفارس سهمين وللراجل
[illegible] سهما يعني غير سهمه المختص به فيكون للفارس ثلثة اسهم
بهذا التاويل كما مر وفي التوضيح خالف ابو حنيفة عامة العلماء
قديما وحديثا وقال لا يسهم للفرس الا سهم واحد ونقل عنه
[illegible] انه قال اكره ان افضل بهيمة
على مسلم وخالفه اصحابه فبقي وحده قال وشبهته
شبهة ضعيفة لان السهام في الحقيقة للرجل لا للفرس وقال
الحافظ العسقلاني لو لم يثبت الخبر لكانت الشبهة قوية
لان المراد المفاضلة بين الراجل والفارس فلولا الفرس
ما ازداد الفارس سهمين عن الراجل فمن جعل للفارس سهمين
فقد سوى بين الفرس وبين الرجل وقد تعقب هذا بان الاصل
عدم المساواة بين البهيمة والانسان فلما خرج هذا عن الاصل
بالمساواة فليكن المفاضلة كذلك وقد فضل الحنفية الدابة
على الانسان في بعض الاحكام فقالوا لو قتل كلب صيد قيمته
اكثر من عشرة آلاف اداها وان قتل عبدا مسلما لم يؤد فيه الا دون
عشرة آلاف درهم قال والحق ان الاعتماد في ذلك على الخبر
وقال محمد بن سحنون انفرد ابو حنيفة بذلك دون فقهاء الامصار
وتعقبه العيني وكذا الحافظ العسقلاني بانه لم ينفرد بذلك بل
قد جاء مثل ذلك عن عمر وعلي وابي موسى رضي الله عنهم لكن
قال الحافظ العسقلاني ان الثابت عن عمر وعلي رضي الله عنهما
كالجمهور هذا وقال العيني فان قلت الواقدي فيه مقال قلت

بالواقدي فقد قال ابراهيم الحربي سمعت مصعبا الزبيري وسئل عن
الواقدي فقال ثقة مأمون وكذلك قال المسيبي حين سئل عنه
وقال ابو عبيدة القاسم بن سلام الواقدي ثقة وعن الدراوردي
قال الواقدي امير المؤمنين في الحديث ولئن سلمنا ان فيه مقالا
ففي اكثر احاديث هؤلاء ايضا مقال فحديث ابي داود الذي
رواه عن احمد فيه المسعودي وفيه مقال واسمه عبد الرحمن بن عبد الله
بن عتبة بن عبد الله بن مسعود وحديث ابي رهم فيه قيس
بن الربيع قال في التنقيح ضعفه بعض الائمة وابو رهم مختلف
في صحبته وحديث ابي كبشة الانماري فيه محمد بن عمران
القيسي قال النسائي ليس بالقوي وفيه عبد الله بن بشر
قال النسائي ليس بثقة وقال يحيى القطان لا شيء وقال ابو حاتم
والدارقطني ضعيف وحديث مقداد فيه موسى بن يعقوب
عن عمته قريبة فيه لين وتفرد به عنها فان قلت حديث الباب
وما روي من الصحاح مثله حجة عليه قلت لا لان ظاهر قوله تعالى
واعلموا انما غنمتم من شيء الآية يقتضي المساواة بين الفارس والراجل
وهو خطاب لجميع الغانمين وقد شملهم هذا الاسم وحديث
الباب ونحوه محمول على التنفيل والله يقول الحق وهو يهدي
السبيل واستدل الجمهور من حيث المعنى بان الفرس
يحتاج الى مؤنة لخدمتها وعلفها وبانها يحصل بها من الغناء
في الحرب ما لا يخفى واما ما استدل به عليه من ان المشرك اذا حضر
الوقعة وقاتل مع المسلمين يعني بالهم يسهم له وبه قال بعض
التابعين كالشعبي فليس بذاك اذ لم يرد هنا صيغة عموم
وفي الحديث حض على اكتساب الخيل واتخاذها للغزو لما فيها
من الخير والبركة واعلاء الكلمة واعظام الشوكة كما قال تعالى
ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه بين فيه سهام الفرس بقوله جعل للفرس سهمين
وفي الحقيقة السهمان ايضا لصاحب الفرس الا انه لما كانا له
بسبب

بسبب الفرس ومن جهته اضيفا اليه واللام فيه للتعليل

باب من قاد دابة غيره

في الحرب حدثنا قتيبة هو ابن سعيد قال حدثنا
سهل بن يوسف الانماطي البصري عن شعبة عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال قال رجل للبراء بن عازب
وفي رواية قال البراء رجل من قيس افررتم عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال الواقدي حنين واد
بينه وبين مكة ثلاث ليال قرب الطائف وقال البكري بضعة
عشر ميلا والاغلب فيه التذكير لانه اسم ماء وربما انثته العرب
جعلته اسما للبقعة وهو وراء عرفات سمي بحنين بن قانية
بن مهلائيل وقال الزمخشري هو الى جنب ذي المجاز وكانت
سنة ثمان وسببها انه لما [illegible]
سمعت هوازن بفتح مكة اشفقوا ان يغزوهم المصطفى صلى
الله عليه وسلم وقالوا قد فرغ لنا فلا ناهية له دوننا فالرأي
ان نغزوه فجمعها مالك بن عوف النصري بعباد جهلة وكان
عمره حينئذ ثلثين سنة واجتمع عليه مع هوازن ثقيف كلها
ونصر وجشم وسعد بن ابي بكر وناس من بني هلال حتى اتوا سوق
ذي المجاز فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اشرف على وادي حنين
مساء ليلة الاحد نصف شوال فكان ما اراد الله عز وجل
قال اي البراء رضي الله عنه لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يفر وهذا هو المعلوم من حاله صلى الله عليه وسلم وكذا حال
الانبياء عليهم السلام لاقدامهم وشجاعتهم وثقتهم بوعد الله
عز وجل ورغبتهم في الشهادة وفي لقاء الله عز وجل ولم يثبت
عن واحد منهم والعياذ بالله انه فر ومن قال ذلك فيقتل
ولم يستتب لانه صار بمنزلة من قال انه صلى الله عليه وسلم كان
اسود او اعجميا لانكاره ما علم من وصفه صلى الله عليه وسلم قطعا
وذلك كفر قال القرطبي وحكي عن بعض اصحابنا الاجماع على قتل

لست خلون
وقد قيل خرج ... السبت
من شوال يوم ...
عامدا الى حنين في اثني عشر الف
من اهل مكة وعشرة آلاف
من الذين فتح الله بهم
صح

من أضاف إليه صلى الله عليه وسلم نقصا أو عيبا وقيل يستتاب
فإن تاب وإلا قتل قال ابن بطال لأنه كافر إن لم يتأول ويعذر
بتأويله ثم قال النووي والذين فروا يومئذ إنما فتحه عليهم
من كان في قلبه مرض من مسلمة الفتح المؤلفة ومشركيها الذين
لم يكونوا أسلموا والذين خرجوا لأجل الغنيمة وإنما كانت هزيمتهم
فجاءة أن هوازن هم قبيلة من قيس كانوا قوما رماة
جمع رام وإنا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا فأقبل
المسلمون على الغنائم واستقبلونا وكبروا فاستقبلونا
بالقاء بالسهام فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر
فلقد رأيته وإنه لعلى بغلته البيضاء واختلف في
هذه البغلة ففي مسلم كانت بيضاء أهداها له فروة بفتح
الفاء وسكون الراء ابن نفاثة بضم النون وتخفيف الفاء
وبالمثلثة الجذامي بضم الجيم وبالمعجمة وفي لفظ كانت شهباء
وفي رواية ابن سعد كان راكبا دلدل التي أهداها المقوقس
فيحتمل أن يكون ركبهما يومئذ أي عن واحدة وركب الأخرى
وركوبه صلى الله عليه وسلم يومئذ البغلة هو النهاية في الشجاعة
والثبات لا سيما في نزوله عنها أو لتطمئن به قلوب المسلمين
وقد روي أنه كان يركض البغلة إلى جمع المشركين حين
فر الناس وليس معه غير اثني عشر نفرا وكان العباس
وأبو سفيان آخذين بلجام البغلة يكفانها عن الإسراع
به إلى العدو وأبو سفيان هو ابن الحارث بن عبد المطلب
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة قيل اسمه
كنيته وقيل اسمه المغيرة وكان من فضلاء الصحابة مات
بالمدينة سنة عشرين وإن أبا سفيان آخذ بلجامها ليكفها
عن التقدم والإسراع إلى العدو ولا اعتقاد أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انهزم حاشاه من ذلك أجمع المسلمون على أنه
صلى الله عليه وسلم لم ينهزم قط بل ولا يجوز ذلك عليه والنبي صلى الله عليه
وسلم

فإن قيل ثم إذا ... إلا ... استدراك
فالجواب أن تقديره
فررنا وكلنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يفر وحذف
... هم
لقصد عدم التصريح
وكذلك التقدير في قوله
فأما رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يفر تقديره
أما نحن فقد فررنا فأما
رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يفر صح
حيث روي أنه نزل إلى
الأرض حين غشوه
فهذا المبالغة في الثبات
صح

وسلم يقول أنا النبي لا كذب أي أنا النبي حقا لا أفر ولا أزول
كأنه قال أنا ليس بكاذب فيما أقول فيجوز علي الانهزام وزعم
ابن التين أن بعض أهل العلم كان يرويه لا كذب بنصب
الباء ليخرج عن الوزن فيستغنى عن التأويلات التي تقدمت
في قوله هل أنت إلا إصبع دميت في باب من ينكب في سبيل الله
أنا ابن عبد المطلب وإنما انتسب إلى جده دون أبيه لأن
شهرته بجده كانت أكثر لأن أباه عبد الله توفي شابا في حياة
عبد المطلب قبل اشتهاره وكان عبد المطلب مشهورا شهرة
ظاهرة وكان سيد أهل مكة وكثير من الناس يدعونه ابن عبد المطلب
وكان مشهورا عندهم أن عبد المطلب بشر به أنه سيظهر ويكون
شأنه عظيما وقال الخطابي إنه إشارة إلى رؤيا كان رآها
عبد المطلب وأخبرها قريشا وعبرت بأنه سيكون له ولد
يسود الناس ويهلك أعداؤه على يديه وكان ذلك مشهورا
فيهم فذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر تلك الرؤيا
ليتقوى بذلك من كان انهزم من أصحابه فيرجعون ويعلمون
أن سيكون الظفر في العاقبة له وقد يقال إنما أشار بذلك
إلى خبر كان مشتهرا قبل أهل وجه الزمان أخبر به سيف بن ذي يزن
بفتح المثناة التحتية والزاي عبد المطلب وقت وفادته
إليه في جماعة من قريش وهو أن يكون في ولده نبي وكان ذلك
فيما تناقلته أقيال اليمن كابرا عن كابر إلى أن بلغ سيفا
ويحتمل أن يكون ذلك وجه الافتخار بجده مع أنه قد نهى صلى الله
عليه وسلم عن الافتخار بالآباء ووجه آخر وهو أن يكون الافتخار
المنهي عنه ما كان في غير جهاد الكفار وقد رخص رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الخيلاء في الحرب مع نهيه عنها في غيرها
وذلك لأنه يرهب العدو وقد كان صلى الله عليه وسلم
نصر بالرعب مسيرة شهر فلما أخبر باسمه واسم جده وأراح
مشهده ومقامه ألقى الرعب في قلوبهم وأعلمهم أيضا أنه ثابت

المفسد من المصلح وقال عطاء هو ابن ابي رباح في يتامى
الصغير والكبير اي الوضيع والشريف وبه روي في اليتامى
الصغير والكبير اي من اليتامى ينفق الولي وبه روي الوالي
اي الوصي على كل انسان منهم بقدره اي اللائق بحاله من
حصته وبه روي بقدر حصته وهذا وصله ابن ابي شيبة من رواية
عبد الملك بن ابي سليمان عنه انه سئل عن الرجل يلي اموال ايتام
وفيهم الصغير والكبير وما لهم جميع لم يقسم قال ينفق على كل انسان
منهم من ماله على قدره وهذا تفسير لما ذكره من قول عطاء اقول الظاهر
من هذا ان المراد بالصغير والكبير في هذا الاثر هو الصغير والكبير
سنا فليتامل • تتمة وقد روى عبد بن حميد من طريق قتادة
قال لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن كانوا لا يخالطونهم
في مطعم ولا غيره فاشتد عليهم فانزل الله تعالى الرخصة وان
تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح وروى
الثوري في تفسيره عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير ان سبب
نزول الاية المذكورة لما نزلت ان الذين ياكلون اموال
اليتامى ظلما عزلوا اموالهم عن اموالهم فنزلت قل اصلاح لهم خير
وان تخالطوهم فاخوانكم قال فخلطوا اموالهم باموالهم وهذا هو
المحفوظ مع ارساله وقد وصله عطاء بن السائب بذكر ابن عباس
رضي الله عنهما فيه اخرجه ابو داود والنسائي واللفظ له وصححه
الحاكم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الاية ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي
هي احسن اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه فشق ذلك
عليهم فشكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت ويسالونك
عن اليتامى الاية ورواه النسائي من وجه آخر عن عطاء بن السائب
موصولا ايضا وزاد فيه واحل لهم خلطهم وروى عبد بن حميد
من طريق السدي عمن حدثه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال المخالطة
ان تشرب من لبنه ويشرب من لبنك وتاكل من قصعته وياكل من قصعتك
والله

والله يعلم المفسد من المصلح ممن يتعمد اكل مال اليتيم وممن يتجنبه
وقال ابو عبيد المراد بالمخالطة ان يكون اليتيم بين عيال الولي عليه
فيشق عليه افراز طعامه فياخذ من مال اليتيم قدر ما يرى
انه كافيه بالتحري فيخلطه بنفقة عياله ولما كان قد يقع فيه
الزيادة والنقصان خشوا منه ذلك فوسع الله عليهم وهو
نظير النهد حيث وسع عليهم في خلط الازواد في الاسفار
كما مر آنفا نقلا عن النسفي وقد تقدم في الشركة ايضا والله اعلم

باب جواز استخدام اليتيم

في السفر والحضر اذا كان الاستخدام صلاحا له اي خيرا
ونفعا لليتيم قيل هذا قيد بالسفر لان السفر مشقة وقطعة من
عذاب وربما يتضرر اليتيم فيه والظاهر انه قيد للحضر والسفر جميعا
لان اليتيم محل المرحمة وفي خدمة الناس بالاصلح للكبير فضلا
عن اليتيم الصغير ونظر الام بالجر عطفا على استخدام
اليتيم وزوجها عطف على الام لليتيم قال ابن التين
اكثر اصحاب مالك على ان الام وغيرها لهم التصرف في مصالح
من هم في كفالتهم ويعقدون له وعليه وان لم يكونوا اوصياء
ويكون حكمهم حكم الاوصياء وقيل جاز ان يكون بينه وبين الطفل
قرابة وقال ابن القاسم لا يفعل ذلك الا ان يكون وصيا ووافقهم
ابن القاسم في اللقيط وكذا زوجها اي زوج الام يعني له
النظر في ربيبته اذا كان عنده • حدثنا يعقوب بن ابرهيم
بن كثير بالمثلثة الدورقي وقد مر في الايمان قال حدثنا
ابن علية هو اسمعيل بن ابرهيم وامه علية مولاة لبني اسد
وقد تكرر ذكره قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب
ابو حمزة قال الحافظ العسقلاني والاسناد كلهم بصريون
قد عرفت ان شهرة شيخه بالدورقي وهو شيخ الجماعة عن انس
هو ابن مالك رضي الله عنه انه قال قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة شرفها الله تعالى بزيارتها وزيارة ساكنها

وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع والفروسية البالغة فان الركوب المذكور لا يفعله الا من ارتاض في الركوب واحكمه وادمن عليه وفيه انه ينبغي للفارس ان يتعاهد الفروسية ويروض طباعه عليها لئلا يثقل اذا فجأته شدة بل يستعد لها وفيه تعليق السيف في العنق اذا احتاج الى ذلك حيث يكون اعون له ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب الفرس القطوف

بفتح القاف وضم الطاء المهملة اي البطيء المشي قال ابو زيد وغيره قطفت الدابة تقطف قطافا وقطوفا اذا ابطأت السير مع تقارب الخطى وقيل الضيق المشي وقال الثعالبي ان مشى وثبا فهو قطوف وان كان يرفع يديه ويقوم على رجليه فهو شبوب وان التوى براكبه فهو قموص وان منع ظهره فهو شموس حدثنا عبد الاعلى بن حماد اي ابن نصر اصله بصري سكن بغداد قال حدثنا يزيد من الزيادة بن زريع مصغر زرع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة كان يقطف بكسر الطاء وضمها او كان فيه قطاف شك من الراوي والقطاف بالكسر مصدر وقد مر معناه ومر سياقه في باب السرعة والركض من طريق محمد بن سيرين عن [illegible] انس رضي الله عنه بلفظ فركب فرسا لابي طلحة بطيئا فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرا فكان بعد ذلك لا يجارى على البناء للمفعول اي لا يسابق لانه لا يسبق في الجري اي لا يطيق فرس الجري معه ومر سياقه في رواية محمد بن سيرين فما سبق بعد ذلك اليوم وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم لكونه ركب بطيئا فصار بعد ذلك لا يجارى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب السبق بين الخيل والسبق

بفتح

بفتح السين المهملة وسكون الموحدة مصدر سبق يسبق من باب ضرب يضرب وبالتحريك الرهن الذي يوضع لذلك حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وباهمال الصاد ابن عقبة قال حدثنا سفيان هو الثوري عن عبيد الله هو ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من التضمير وهو ان يقلل علفها مدة ويجلل لتعرق ويجف عرقها فيخف لحمها وتقوى على الجري وقال الجوهري هو ان يعلفه حتى يسمن ثم يرده الى القوت من الخيل من الحفيا بفتح المهملة وسكون الفاء وفتح التحتانية والمد على الاشهر وبالقصر ويقال بتقديم الياء على الفاء وهو قليل الى ثنية الوداع هي منزلة عند المدينة سميت بها لان المودعين يمشون مع الحاج اليها واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون التحتانية قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنت فيمن اجرى وقال عبد الله هو ابن الوليد العدني قال الكرماني وفي بعضها بدل عبد الله ابو عبد الله فهو سهو حدثنا سفيان هو الثوري قال حدثني بالافراد عبيد الله هو ابن عمر العمري اراد البخاري بذلك بيان تصريح الثوري عن شيخه بالتحديث بخلاف الرواية الاولى فانها بالعنعنة قال سفيان موصول بالاسناد المذكور من الحفياء وبين الحفياء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة وبين ثنية الوداع الى مسجد بني زريق ميل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اجرى في الموضعين لان الاجراء فيه معنى السبق والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب هل يقال مسجد بني فلان وقد مر الكلام فيه هناك والله تعالى اعلم

باب اضمار الخيل للسبق

الاضمار بمعنى التضمير وقد مر معناه في الباب السابق حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله

بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا الليث هو ابن سعد
عن نافع عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي لم تضمر من الاضمار
او من التضمير وكان امدها الامد الغاية التي ينتهي اليها
من موضع او وقت من الثنية الى مسجد بني زريق
وان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان فيمن سابق بها
ومطابقته للترجمة غير ظاهرة لانه ترجم باضمار الخيل وذكر
الخيل التي لم تضمر لكن يمكن ان يقال المسابقة بالمضمرة لم تنكر
عادة واما غير المضمرة فقد تنكر ويعتقد انها لا تجوز لما فيه
من مشقة سوقها والخطر فيها فبين بالحديث جوازها
وان الاضمار ليس بشرط في المسابقة وفيه وجه آخر وهو انه
اراد حديث ابن عمر رضي الله عنهما بطوله وفيه السبق
بالنوعين فذكر طرفا منه للعلم بباقيه وقال ابن بطال انما
ترجم لطريق الليث بالاضمار واورده بلفظ سابق بين الخيل
التي لم تضمر ليشير بذلك الى تمام الحديث والحديث اخرجه
مسلم في المغازي والنسائي في الخيل قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه امدا غاية فطال عليهم الامد وقع
هذا في رواية المستملي وحده والذي ذكره هو تفسير ابي عبيدة
في المجاز

باب غاية السبق

اي هذا باب غاية السباق للخيل المضمرة من التضمير او من
الاضمار حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
معاوية هو ابن عمرو الازدي قال حدثنا ابو اسحق ابرهيم
بن محمد بن الحارث الفزاري عن موسى بن عقبة بن ابي عياش
الاسدي المديني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سابق
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد اضمرت فارسلها
من الحفياء بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تحتانية ومد وحكى الحازمي
بتقديم التحتانية على الفاء وحكى القاضي عياض ضم اوله وخطأه
وقد مر آنفا

(margin) وهو متفق عليه عند اهل اللغة قال ابن الاثير سبق الجواد اذا استولى على الامد صح

وقد مر آنفا وكان امدها ثنية الوداع فقلت القائل
هو ابو اسحق لموسى اي ابن عقبة وكم بين ذلك قال
ستة اميال او سبعة وفي الرواية السابقة قال سفيان
من الحفياء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة وهذا
اختلاف قريب وقد وقع في رواية الترمذي من طريق
عبيد الله بن عمر ادراج ذلك في نفس الخبر والخبر بالستة
والميل وسابق بين الخيل التي لم تضمر فارسلها من
ثنية الوداع وكان امدها مسجد بني زريق قلت
القائل ابو اسحق ايضا فكم بين ذلك قال ميلا او نحوه وكان
ابن عمر رضي الله عنهما ممن سابق بها اي بالخيل التي لم تضمر
من ثنية الوداع الى مسجد بني زريق وفي الحديث مشروعية
المسابقة وانه ليس من العبث بل من الرياضة المحمودة الموصلة
الى تحصيل المقاصد في الغزو والانتفاع بها عند الحاجة
وهي دائرة بين الاستحباب والاباحة بحسب الباعث
على ذلك وجعلها بعضهم سنة وبعضهم مباحة وقال القرطبي
لا خلاف في جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب
وعلى الاقدام وكذا الترامي بالسهام واستعمال الاسلحة
لما في ذلك من التدريب على الحرب انتهى وفيه جواز اضمار
الخيل ولا يخفى اختصاص استحبابه بالخيل المعدة للجهاد
وفيه تجويع البهائم على وجه الاصلاح عند الحاجة الى ذلك
فهو خارج من تعذيب البهائم وفيه ان المسابقة بين
الخيل يجب ان يكون امدها معلوما وان تكون الخيل
متساوية الاحوال او متقاربة وان لا يسابق المضمر مع غيره
وهذا مجمع عليه لان صبر الفرس المجوع في الجري اكثر من صبر المعلوف
فلذلك جعلت غاية المضمرة ستة اميال او سبعة وجعلت
غاية المعلوفة ميلا واحدا او نحوه وقال الحافظ العسقلاني وفيه
نسبة الفعل الى الآمر به لان قوله سابق اي امر واباح

وتعقبه العيني بما لا طائل تحته حيث قال ليت شعري ما وجه هذه
النسبة وقد صرح ابن عمر رضي الله عنهما بانه صلى الله عليه وسلم
سابق فالاصل الحقيقة اسناد السباق الى نفسه ولا معنى
للعدول عن الحقيقة الى المجاز من غير داع ضروري وقد صرح
احمد في مسنده من رواية عبد الله بن عمر المكبر عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق
بين الخيل وراهن انتهى وانت خبير بان الظاهر ان هذا
اسناد مجازي لا حقيقي فافهم ولم يتعرض في هذا الحديث
للمراهنة على ذلك وقد ترجم الترمذي له باب المراهنة على الخيل
ولعله اشار الى الحديث الذي رواه احمد وقد اجمع العلماء
على جواز المسابقة بلا عوض لكن قصرها مالك والشافعي على
الخف والحافر والنصل وخصه بعض العلماء بالخيل واجازه
عطاء في كل شيء واما المسابقة بعوض فان كان المال يشترط
من جانب واحد بان يقول احدهما لصاحبه ان سبقتني فلك
كذا وان سبقتك فلا شيء لي فهو جائز وحكي عن مالك انه لا يجوز
لانه قمار ولو شرط المال من الجانبين حرم بالاجماع الا اذا
ادخلا محللا بينهما وقال الفقهاء الثلث ان سبقتنا فالمال لك
وان سبقناك فلا شيء لك وهو فيما بينهما ايهما سبق اخذ
الجعل عن صاحبه وسال الاشهب مالكا عن المحلل قال
لا احبه ولنا ما رواه ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
انه صلى الله عليه وسلم قال من ادخل فرسا بين فرسين وهو لا يامن
ان يسبق فليس قمارا وان امن ان يسبق فهو قمار فلهذا
يشترط ان يكون فرس المحلل مكافئا لفرسيهما او بعيريهما وان
لم يكن مكافئا بان كان بطيئا فهو قمار وقال محمد ادخال الثالث
انما يكون حيلة اذا توهم سبقه كذا في التتمة وقد اتفقوا على
جواز المسابقة بعوض بشرط ان يكون العوض من غير المتسابقين
كالامام حيث لا يكون له معهم فرس وفيه ان المراد بالمسابقة بالخيل
كونهما

يشترط ان لا يخرج منه عنده شيئا ليخرج العقد عن صورة القمار صح

كونهما مركوبة لا ارسال الفرسين بغير راكب لقوله في
الحديث وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها كذا استدل
به بعضهم وفيه نظر لان الذي لا يشترط الركوب لا يمنع
صورة الركوب وانما احتج الجمهور بان الخيل لا تهتدي
بانفسها لقصد الغاية بغير راكب وربما تفرقت
وفيه نظر لان الاهتداء لا يختص بالركوب فلو ان السائس
كان ماهرا في الجري بحيث لو كان مع كل فرس ساع يهديها
الى الغاية لامكن وفيه جواز اضافة المسجد الى قوم مخصوصين
وقد ترجم له البخاري في كتاب الصلوة تتمة يشترط في
المسابقة في الحيوان تحديد المسافة كما سبق وكذا في المناضلة
بالرمي والمسابقة بالاقدام تجوز اذا كان المال مشروطا
من جانب واحد وبه قال الشافعي في قول وقال في المنصوص
لا تجوز وبه قال مالك واحمد ولا تجوز المسابقة في البغال
والحمير وبه قال الشافعي في قول ومالك واحمد اذا كان بجعل
وعن الشافعي في قول تجوز ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة واخرجه مسلم ايضا في المغازي

باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم

قال الحافظ العسقلاني كذا
افرد الناقة في الترجمة اشارة الى ان العضباء والقصواء
واحدة وفي بعض النسخ باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم
القصواء والعضباء وقال ابن عمر رضي الله عنهما
اردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة على القصواء هذا
التعليق طرف من حديث وصله البخاري في الحج ورواه ابن منده
في كتاب الارداف من طريق عاصم بن عبيد الله عن سالم عن
ابيه فذكره من غير ذكر القصواء وقال ابن التين ضبطت
القصوى بضم القاف والقصر وهي عند اهل اللغة بالفتح والمد
وقال ابن قرقول هي المقطوعة ربع الاذن والقصر خطا
وهي التي هاجر النبي صلى الله عليه وسلم عليها ويقال لها العضباء

اتباعهما ابو بكر رضي الله عنه من نعم بني الحريش والجدعاء وكانت
شهباء وكان لا يحمله اذا نزل عليه الوحي غيرها وتسمى ايضا
الحناء والسمراء والعريس والسعدية والبغوم واليسيرة
والريا وبردة والحمدة ومهرة والشقراء وفي المحكم
القصا حذف في طرف اذن الناقة والشاة وهو ان يقطع
منه شيء قليل وقد قصاها قصوا وقصا وناقة قصواء
ومقصوة وجمل مقصو واقصى وانكر بعضهم اقصى وقال
اللحياني بعير اقصى ومقصى ومقصو وناقة قصواء
ومقصاة ومقصوة مقطوعة طرف الاذن والقصية
من الابل الكريمة التي لا تجهد في حلب ولا حمل وقيل القصية
من الابل رذالتها وقال الجوهري كانت ناقة النبي صلى الله
عليه وسلم لم تكن مقطوعة الاذن وجزم ابن بطال بان القصواء
من النوق التي في اذنها حذف يقال منه ناقة قصواء وبعير
مقصى وقال ابو عبيد العضباء مشقوقة الاذن وقال
ابن فارس العضباء لقب لها وقال الكرماني واما ناقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كانت تسمى العضباء فانما
كان ذلك لقبا لها ولم يكن اذنها مشقوقة وقال صاحب
العين ناقة عضباء مشقوقة الاذن وشاة عضباء مكسورة
القرن والعضب القطع وقد عضبه يعضبه اذا قطعه
وقال المسور بكسر الميم ابن مخرمة بن نوفل له ولابيه صحبة
قال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء اي
ما وقفت وما بركت وهو طرف من حديث طويل ذكره
البخاري مسندا في كتاب الشروط في باب الشروط في
الجهاد حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي
قال حدثنا معاوية هو ابن عمرو الازدي قال حدثنا
ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد الفزاري عن حميد قال سمعت
انسا رضي الله عنه يقول كانت ناقة للنبي صلى الله عليه وسلم
يقال

يقال لها العضباء ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان ذكر الناقة يشمل العضباء وغيرها طوّله موسى هو
ابن اسمعيل التبوذكي عن حماد هو ابن سلمة عن ثابت عن
انس رضي الله عنه اي رواه مطولا وهذا التعليق وقع في
رواية المستملي وحده هنا وقد وقع في رواية من عدا الهروي
بعد سياق رواية زهير وقد وصله ابو داود عن موسى
بن اسمعيل التبوذكي المذكور وليس سياقه باطول من سياق
زهير بن معاوية عن حميد نعم هو اطول من سياق ابي اسحق
الفزاري فيترجح رواية المستملي وكانه اعتمد رواية
ابي اسحق لما وقع فيها من التصريح بسماع حميد من انس
رضي الله عنه واشار الى انه روي مطولا من طريق ثابت
ثم وجده من رواية حميد ايضا مطولا فاخرجه والله اعلم
حدثنا مالك بن اسمعيل اي ابن زياد النهدي الكوفي
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية عن حميد عن انس
رضي الله عنه انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة
تسمى العضباء بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة
وهي المقطوعة الاذن او المشقوقة وقد سبق انه كان
لقبا لها لا انها مقطوعة الاذن ويؤيده قوله تسمى العضباء
وكذا قوله في الحديث السابق يقال لها العضباء ولو كانت
تلك صفتها لم يحتج الى ذلك فافهم واختلف هل العضباء
هي القصواء او غيرها فجزم بعضهم بالاول وقال تسمى
العضباء والقصواء والجدعاء وروى ذلك ابن سعد
عن الواقدي وقال بعضهم بالثاني وقال الجدعاء كانت شهباء
وذكر له عدة غير هذه لا تسبق قال حميد او لا تكاد تسبق
شك فيه وهو موصول بالاسناد المذكور وفي بقية الروايات
بغير شك فجاء اعرابي على قعود بفتح القاف هو ما استحق
الركوب من الابل وقيل القعود من الابل ما يقعده الانسان للركوب

قال حميد او لا تكاد تسبق صح

قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم هذا الاعرابي بعد التتبع الشديد م

والحمل وقال الازهري عن الليث القعود والقعودة
من الابل خاصة ولم اسمع قعودة بالهاء لغير الليث ولا يكون
الا ذكرا ولا يقال للانثى قعودة وانما يقال لها قلوص قال
واخبرني المنذري انه قرأ بخط ابي الهيثم ذكر الكسائي انه
سمع من يقول قعودة للقلوص وللذكر قعود وجمع
القعود قعدان والقعادين جمع الجمع وفي المحكم القعدة
والقعود من الابل ما يتخذه الراعي للركوب والجمع اقعدة
وقعد وقعائد وقال الجوهري هو البكر حتى يركب واقل
ذلك ان يكون ابن سنتين الى ان يدخل السادسة
فيسمى جملا **فسبقها** وفي رواية ابن المبارك وغيره
عن حميد فسابقها وفي رواية شعبة سابق رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعرابي **فشق ذلك على المسلمين حتى
عرفه** اي حتى عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم كونه شاقا
عليهم ويقال حتى عرف اثر المشقة وسيجيء في الرقاق
فلما رأى ما في وجوههم وقالوا سبقت العضباء الحديث
**فقال صلى الله عليه وسلم حق على الله ان لا يرتفع شيء
من الدنيا الا وضعه** وفي رواية موسى بن اسمعيل
ان لا يرفع شيئا وكذلك في الرقاق على ما سياتي ان شاء
الله تعالى وكذا في رواية ابي داود عن النفيلي عن زهير
وفي رواية النسائي عن شعبة عن حميد ان لا يرفع شيء نفسه
في الدنيا وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها
وفيه التزهيد في الدنيا للاشارة الى ان كل شيء منها لا يرتفع
الا يتضع وفيه الحث على التواضع وفيه حسن خلق النبي
صلى الله عليه وسلم وتواضعه وعظمته في صدور اصحابه صلى
الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ما ذكر في الحديث السابق
وقد اخرجه ابو داود في الادب **باب
الغزو على الحمير** كذا في رواية المستملي وحده بغير حديث
وضم

وكلام الاكثر على خلافه وقال الخليل القعود من الابل ما يقتعده الراعي لحمل متاعه والهاء فيه للمبالغة صح

قال الحافظ العسقلاني صح

وضم النسفي هذه الترجمة الى التي بعدها فقال باب الغزو
على الحمير وبغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء ولم يتعرض
لذلك احد من الشراح وهو مشكل على الحالين لكن يمكن
توجيه رواية المستملي بان يحمل على انه وضع الترجمة واخلى
بياضا للحديث اللائق بها فاستمر ذلك قال وكانه
اراد ان يكتب طريق حديث معاذ رضي الله عنه كنت
ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير وقد
تقدم قريبا في باب اسم الفرس والحمار وكونه كان راكبه
يحتمل ان يكون في الحضر وفي السفر فيحصل مقصود الترجمة
على طريقة من لا يفرق بين المطلق والعام والله اعلم واما
رواية النسفي فليس في حديثي الباب الا ذكر البغلة
خاصة ويمكن ان اخلى آخر الباب بياضا كما قيل في رواية
المستملي او يؤخذ حكم الحمار من البغلة هذا والحمير جمع
حمار ويجمع على حمر ايضا ويجمع الحمر على الحمرات جمع صحة
وحمار على احمرة ايضا والانثى حمارة **باب
بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء قاله انس رضي
الله عنه** اي قال ذلك انس بن مالك رضي الله عنه وسياتي
موصولا في غزوة حنين اخرجه عن محمد بن بشار ثنا معاذ
ثنا ابن عون عن هشام بن زيد عن انس بن مالك انه قال
لما كان يوم حنين اقبلت هوازن الحديث وفيه قالوا
لبيك يا رسول الله نحن معك وهو على بغلة بيضاء **وقال
ابو حميد** بضم الحاء هو عبد الرحمن بن سعد بن المنذر الساعدي
الصحابي مات في آخر خلافة معاوية رضي الله عنهما **اهدى
ملك ايلة** بفتح الهمزة وسكون التحتانية وفتح اللام
وآخره هاء تانيث آخر الحجاز واول الشام بينها وبين
المدينة خمس عشرة مرحلة وقال ابو عبيد الايلة على وزن
فعلة مدينة على شاطئ البحر في منتصف ما بين مصر ومكة

للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء [illegible] وايلة صح
على ساحل البحر صح

يكون لفظ الوقف مجرورا بالاضافة حدثنا مسدد قال حدثنا
يزيد من الزيادة بن زريع مصغر زرع قال حدثنا
ابن عون عبد الله كذا وقع هنا وقد اخرجه ابو داود عن مسدد
عن يزيد بن زريع وبشر بن المفضل ويحيى القطان ثلاثتهم
عن عبد الله بن عون وقد زعم ابن عبد البر ان ابن عون تفرد
به عن نافع وليس كما قال فقد اخرجه البخاري من رواية صخر
بن جويرية عن نافع كما تقدم قبل ابواب واخرجه مختصرا واحمد
والدارقطني مطولا من رواية ايوب واخرجه الطحاوي من رواية
يحيى بن سعيد الانصاري والنسائي من رواية عبيد الله بن عمر
الاكبر واحمد والدارقطني من رواية عبد الله بن عمر الاصغر المكبر
كلهم عن نافع وسيجيء باقي رواياتهم من الفوائد ان شاء الله تعالى
عن نافع وفي رواية الانصاري عن ابن عون الماضية في آخر الشروط
انباني نافع والانباء بمعنى الاخبار عند المتقدمين كما مر وقد وقع
عند الطحاوي من وجه آخر عن ابن عون اخبرني نافع والانصاري
المذكور احد شيوخ البخاري اخرج عنه عدة احاديث بغير
واسطة منها حديث ابي بكر رضي الله عنه في وصيته الزكوة
واخرج عنه في مواضع بواسطة وكان الانصاري قاضي البصرة
وقد ذهب للكوفيين في الاوقاف فصنف في الكلام على هذا
الحديث جزءا مفردا نقله الحافظ العسقلاني عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال اصاب عمر رضي الله عنه كذا الاكثر ورواه
عن نافع ثم عن ابن عون جعلوه من مسند ابن عمر رضي الله عنهما لكن اخرجه
مسلم والنسائي من رواية سفيان الثوري والنسائي من رواية
ابي اسحق الفزاري كلاهما عن عبد الله بن عون والنسائي من رواية
سعيد بن سالم عن عبيد الله بن عمر كلاهما عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم
جعلوه من مسند عمر رضي الله عنه والمشهور هو الاول بخيبر ارضا
قد تقدم في رواية صخر بن جويرية ان اسمها ثمغ وكذا لاحمد من رواية
ايوب ان عمر رضي الله عنه اصاب ارضا من يهود بني حارثة يقال
لها

ثمغ ٠١٠

لها ثمغ ونحوه في رواية سعيد بن سالم المذكورة وكذا الدارقطني
من طريق الدراوردي عن عبيد الله بن عمر وللطحاوي من رواية يحيى
بن سعيد وروى عمر بن شبة باسناد صحيح عن ابي بكر بن محمد
بن عمرو بن حزم ان عمر رضي الله عنه راى في المنام ثلث ليال
ان يتصدق بثمغ وللنسائي من رواية سفيان عن عبيد الله بن عمر
رضي الله عنهما جاء عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله اني اصبت
مالا لم اصب مثله قط كان لي مائة راس فاشتريت بها مائة
سهم من خيبر من اهلها فيحتمل ان يكون ثمغ من جملة اراضي خيبر وان
مقدارها كان مقدار مائة سهم من السهام التي قسمها النبي صلى
الله عليه وسلم بين من شهد خيبر وهذه المائة سهم غير المائة سهم
التي كانت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه بخيبر التي حصلها من جزئه
من الغنيمة وغيره وسيأتي ان شاء الله تعالى بيانه وكتب في صدقة
كتابه وقف عمر رضي الله عنه عند ابي داود وغيره وذكر عمر بن شبة
باسناد ضعيف عن محمد بن كعب ان قصة عمر رضي الله عنه
هذه كانت في سنة سبع من الهجرة والله تعالى اعلم فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اصبت ارضا لم اصب مالا قط
انفس منه اي اجود والنفيس الجيد المغتبط به يقال نفس
بفتح النون وضم الفاء نفاسة كذا قال الحافظ العسقلاني والمعروف
بكسر الفاء مع انه تقدم للمصنف قبيل باب ما يجوز من شروط المكاتب
في قصة بريرة رضي الله عنها ونقلت فيها انه بكسر الفاء وقال
الداودي سمي نفيسا لانه اخذ بالنفس وفي رواية صخر بن جويرية
اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به
وقد تقدم في مرسل ابي بكر بن حزم انه راى في المنام الامر بذلك
ووقع في رواية للدارقطني اسناده ضعيف ان عمر رضي الله عنه
قال يا رسول الله اني نذرت ان اتصدق بمالي ولم يثبت هذا
وانما كانت صدقة تطوع كما سيأتي من حكاية لفظ كتاب الوقف
المذكور ان شاء الله تعالى فكيف تامرني به وفي رواية يحيى بن سعيد

اَصَبْتُ ٠١٠

رضي الله عنها انها قالت استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم
في الجهاد فقال جهادكن الحج وقد تقدم في اول الجهاد انها
قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد قال
لكن افضل الجهاد حج مبرور وقد مر الكلام فيه ومطابقته
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم بين ان الجهاد النساء
الحج وقال عبد الله بن الوليد هو العدني حدثنا سفيان
هو الثوري قال حدثنا معاوية هو ابن اسحق بن طلحة المذكور
آنفا بهذا اي بهذا الحديث وهذا التعليق موصول في
جامع سفيان وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن
معاوية بهذا وهذا اسناد آخر عن سفيان عن معاوية
والحاصل ان عنده عن سفيان فيه اسنادين موصولين وعن
حبيب بن ابي عمرة وهذه رواية موصولة من رواية قبيصة
المذكورة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سأله نساؤه
عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج وقد وصله الاسمعيلي من طريق
هناد بن السري عن قبيصة كذلك وقال ابن بطال دل حديث
عائشة رضي الله عنها على ان الجهاد غير واجب على النساء
وانهن غير داخلات تحت عموم قوله تعالى انفروا خفافا وثقالا
وهو مجمع عليه ولكن ليس في قوله جهادكن الحج انه ليس لهن ان
يتطوعن به وانما فيه ان الافضل لهن الجهاد وذلك انهن
ليس من اهل القتال ولا قدرة لهن عليه ولا قيام به والمطلوب
منهن التستر ومجانبة الرجال في غير حال القتال فكذلك في حال
القتال وهو اصعب في حال القتال واما الحج [illegible] فيمكن لهن
فيه مجانبة الرجال والاستتار فلذلك كان افضل من الجهاد
وقد لمح البخاري بذلك في ايراده الترجمة مجملة وتعقيبها بالتراجم
المصرحة بخروج النساء الى الجهاد باب
غزو المرأة في البحر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا

ولم شاهد من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه
اخرجه النسائي بلفظ
جهاد الكبير العاجز
والضعيف والمرأة
الحج والعمرة صح

حدثنا معاوية بن عمرو الازدي قال حدثنا
ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن الحارث الفزاري وقد تقدم
عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري هو المكنى بابي طوالة
بضم المهملة وقد مر في كتاب الهبة في باب من استسقى انه
قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم على بنت ملحان بكسر الميم ام حرام رضي الله
عنها فاتكأ عندها ثم ضحك فقالت لم تضحك
يا رسول الله فقال اناس من امتي يركبون البحر الاخضر
في سبيل الله مثل الملوك على الاسرة قالت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعلها
منهم ثم عاد فضحك فقالت له مثل او مم ذلك
شك الراوي هل قالت مثل ذلك او قالت مم ذلك
فقال لها مثل ذلك فقالت ادع الله ان يجعلني منهم
قال صلى الله عليه وسلم انت من الاولين ولست من الآخرين
قال اي عبد الله بن عبد الرحمن قال انس رضي الله عنه فتزوجت
اي بنت ملحان عبادة بن الصامت ظاهره انها تزوجته
بعد هذه المقالة وقد وقع في رواية اسحق عن انس رضي الله عنه
في اول الجهاد بلفظ وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت
فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهر هذا انها
كانت حينئذ زوجته وقد وفق ابن التين بين الروايتين بان
يحمل على انها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك وقيل
يحمل قوله في رواية اسحق وكانت تحت عبادة انها جملة معترضة
اراد الراوي وصفها به غير مقيد بحال من الاحوال والظاهر من رواية
غيره انه انما تزوجها بعد ذلك وهذا اولى لموافقة رواية
محمد بن يحيى بن حبان عن انس رضي الله عنه ان عبادة تزوجها
بعد كما سياتي بعد اثني عشر بابا فركبت اي بنت ملحان
البحر مع بنت قرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة

واسمها فاختة بالفاء وكسر الخاء المعجمة وفتح المثناة الفوقية
وقيل كنوة امراة معاوية بن ابي سفيان كانا مع معاوية رضي الله عنه
اخذها معه لما غزا قبرس في البحر سنة ثمان وعشرين وكان معاوية
رضي الله عنه اول من ركب البحر للغزاة في خلافة عثمن رضي الله عنه
وابوها قرظة هو ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف وهي قرشية
نوفلية صرح بذلك خليفة بن خياط في تاريخه وغيره وقد وهم
من قال انها بنت قرظة بن كعب الانصاري كما نبه عليه الحافظ
العسقلاني ثم ذكر البلاذري في تاريخه ان قرظة بن عبد عمرو
مات كافرا وكنيتها ارزوية وكذا اخوها مسلم بن قرظة الذي قتل
يوم الجمل مع عائشة رضي الله عنها **فلما قفلت** اي رجعت
ركبت دابتها فوقصت بها اي دقت راحلتها بها **فسقطت
عنها فماتت** والحديث قد مضى في باب من يصرع في سبيل الله
ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي التوضيح سقط في البخاري هنا
بين ابي اسحق وعبد الله الانصاري الراوي عن انس زائدة
بن قدامة الثقفي نبه عليه ابو مسعود الدمشقي واجاب عنه
الكرماني بان هذا تحكم بلا دليل وقد ثبت سماع ابي اسحق من
عبد الله بن عبد الرحمن ثم قال العسقلاني قال ابو علي الجياني
تاملته في السير لابي اسحق الفزاري فلم اجد فيها زائدة ثم
ساقه من طريق عبد الملك بن حبيب عنه عن ابي طوالة ليس
بينهما زائدة ثم رواية المسيب بن واضح خطا وهو اي المسيب
ضعيف لا يقضى بزيادته على خطا ما وقع في الصحيح ولا سيما
وقد اخرجه احمد في مسنده عن معاوية بن عمرو شيخ البخاري
فيه كما اخرجه البخاري سواء ليس فيه زائدة وسبب الوهم
من ابي مسعود ان معاوية بن عمرو رواه ايضا عن زائدة
عن ابي طوالة فظن ابو مسعود انه عند معاوية بن عمرو
عن زائدة فقط وليس كذلك بل هو عنده عن ابي اسحق
وزائدة جميعا جمعهما تارة وفرقهما اخرى اخرجه احمد عنه عاطفا
روايته.

يقال وقصت به راحلته نقصته صح

واقره المزي على ذلك وقواه بان المسيب بن واضح رواه عن ابي اسحق الفزاري عن زائدة عن ابي طوالة صح

روايته عن ابي اسحق على روايته عن زائدة واخرجه الاسمعيلي
من طريق ابي خيثمة عن معاوية بن عمرو عن زائدة وحده به
وكذا اخرجه ابو عوانة في صحيحه عن جعفر الصائغ عن معاوية
فوضحت صحة ما وقع في الصحيح والله تعالى اعلم **باب**
**حمل الرجل امراته في الغزو دون بعض نسائه حدثنا
حجاج بن منهال قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري**
بضم النون وفتح الميم على صيغة التصغير قال **حدثنا يونس**
هو ابن يزيد الايلي **قال سمعت الزهري قال سمعت عروة
بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص
وعبيد الله بن عبد الله** بتصغير الابن وتكبير الاب
عن حديث عائشة رضي الله عنها كل اي كل من الاربعة
المذكورة **حدثني طائفة من الحديث قالت** اي عائشة
رضي الله عنها **كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج**
اي الى الغزو **اقرع بين نسائه فايتهن يخرج سهمها
خرج بها النبي صلى الله عليه وسلم فاقرع بيننا في غزوة
غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع النبي صلى الله
عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب** قيل لا مطابقة بين
الحديث والترجمة لان الترجمة لم يذكر فيها القرعة ولا يرد ذلك
لان الحديث يشتمل الترجمة غاية ما في الباب انه ما ذكر القرعة اكتفاء
بما فيه من ذكرها ولا يلزم ان يذكر في الترجمة جميع ما في الحديث
وهذا الحديث قطعة من حديث الافك وقد مر بتمامه في
كتاب الشهادات في باب تعديل النساء بعضهن بعضا
وقد مر الكلام فيه مستوفى وسياتي في التفسير ايضا ان شاء
الله تعالى **باب غزو النساء**
اي خروجهن الى الغزاة **وقتالهن مع الرجال حدثنا
ابو معمر** بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري
المقعد قال **حدثنا عبد الوارث** هو ابن سعيد قال **حدثنا**

عبد العزيز هو ابن صهيب ابو حمزة عن انس رضي الله عنه انه قال لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم في نسبة الانهزام الى الناس نكتة لطيفة ولقد رايت عائشة بنت ابي بكر وام سليم هي ام انس بن مالك رضي الله عنهم وانهما لمشمرتان من التشمير يقال شمر ازاره اذا رفعه وتشمر عن ساقه وشمر في امره اي خف وشمر للامر اي تهيأ له وقد اخرجه البخاري في المغازي باتم من هذا السياق ويأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى ارى خدم سوقهما بفتح الخاء المعجمة وفتح الدال المهملة الخلاخيل الواحد خدمة وقال ابن قرقول وقد يسمى موضعها من الساقين خدمة وجمعها خدام بكسر الخاء ايضا ويقال سمي الخلخال خدمة لانه ربما كان من سيور يركب فيه الذهب والفضة والخدمة في الاصل السير والمخدم موضع الخلخال من الساق ويقال اصل الخدمة محزم الرجل من السراويل وفي القاموس والخدمة محركة السير الغليظ المحكم مثل الحلقة يشد في رسغ البعير ثم يشد اليها سرائح نعله انتهى فسمي الخلخال خدمة تشبيها به والسوق بالضم جمع ساق وهذه الرؤية كانت قبل الحجاب ويحتمل انها كانت من غير قصد للنظر تنقزان القرب من النقز بالنون والقاف والزاي وهو الوثب وهو لازم وقال الداودي معناه يسرعان المشي كالهرولة وقال الجوهري نقز الظبي في عدوه ينقز نقزانا اي وثب والتنقيز التوثيب وقال الخطابي واحسب الرواية تزفران بدل تنقزان والزفر حمل القرب الثقال ومادته زاي وفاء وراء قال الجوهري الزفر مصدر قولك زفر الحمل يزفره اي حمله وازدفره ايضا والزفر بالكسر الحمل والزفر ايضا القربة ومنه قيل للاماء اللواتي يحملن القرب زوافر وقيل الزفر البحر الفياض فعلى هذا كان معناه تملآن لهم القرب حتى تفيض وقوله القرب بكسر القاف وفتح الراء جمع قربة

قوله وقد تمسك بهذا من يرى ان تلك المواضع ليست بعورة من المرأة وليس بصحيح ح

قال القاضي عياض والنقز الوثب والنقز كانه من غير السير ح

قربة وفي التلويح ضبط الشيوخ القرب بالنصب وهو مشكل لان تنقزان لازم ووجهه ان يكون النصب بنزع الخافض اي بالقرب واما على رواية تزفران وتنقلان فلا اشكال قال وكان بعض الشيوخ يقراؤه برفع القرب على ان الجملة حال يعني ان القرب مرفوع على الابتداء والخبر [illegible] قوله على متونهما فيكون الجملة الاسمية في موضع الحال وقال وضبطه بعضهم تنقز بالضم اوله فعلى هذا يستقيم نصب القرب اي تحركان القرب لشدة عدوهما فكانت القرب ترتفع وتنخفض مثل الوثب على ظهورهما وقال غيره اي غير ابي معمر عن عبد الوارث تنقلان القرب من النقل باللام دون الزاي وهي رواية جعفر بن مهران عن عبد الوارث اخرجها الاسماعيلي على متونهما اي ظهورهما تفرغانه من الافراغ بالغين المعجمة يقال فرغ الماء بالكسر يفرغ فراغا مثل سمع سماعا انصب وافرغته انا اي صببته في افواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه في افواه القوم قال ابن التين بوب البخاري على غزو النساء وقتالهن وليس في الحديث انهن قاتلن فاما ان يريد ان اعانتهن للغزاة غزو واما ان يريد انهن ما ثبتن لسقي الجرحى ونحو ذلك الا وهن بصدد ان يدافعن عن انفسهن وهو الغالب فاضاف اليهن القتال لذلك وكلا الوجهين جيد ويؤيد الوجه الاول ما رواه ابو داود في سننه من حديث حشرج بن زياد عن جدته ام ابيه انهن خرجن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة حنين الحديث وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سألهن عن ذلك فقلن خرجنا نغزل الشعر ونعين في سبيل الله ونداوي الجرحى ونناول السهام ونسقي السويق يعني للغزاة والمناول للغازي مثل اجر الغازي لان المناول السهم للرامي عند الغزاة

القاضي عياض مح

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم كان يغزو بهن
فيداوين الجرحى ووقع في حديث آخر مرسل اخرجه عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال كان النساء يشهدن مع النبي صلى
الله عليه وسلم المشاهد ويسقين المقاتلة ويداوين الجرحى
ويؤيد الوجه الثاني ما رواه مسلم من حديث انس رضي
الله عنه وغيره ايضا ان ام سليم اتخذت خنجرا يوم حنين
فقالت اتخذته ان دنا مني احد من المشركين
بقرت بطنه فهذه ام سليم اتخذت عدة لقتال المشركين
وعزمت على ذلك فصار حكمها حكم الرجال المقاتلين
وقال الحافظ العسقلاني بعد ان ذكر حديث ابي داود
المذكور وغيره مثله ولم ار في شيء من ذلك التصريح بانهن
قاتلن وتعقبه العيني بان التلويح يغني عن التصريح فيحصل
به المطابقة على الوجه الذي ذكرنا ثم قال الحافظ العسقلاني
ويحتمل ان يكون غرض البخاري بالترجمة ان يبين انهن
لا يقاتلن وان خرجن في الغزو ويقتصرن على ما ذكرن
من مداواة الجرحى ونحو ذلك وتعقبه العيني ايضا بان هذا
الاحتمال احتمال بعيد لم يكن يتعلق به غرض البخاري اصلا
لانه خلاف ما يقتضيه التركيب فكيف يقول هذا والحال
انه واجب عليها الدفع اذا دنا منها العدو كما في حديث
ام سليم رضي الله عنها فليتامل فيه والحديث قد اخرجه البخاري
ايضا في فضل ابي طلحة وفي المغازي واخرجه مسلم في المغازي
فوائد اختلف في المرأة هل يسهم لها او لا قال الاوزاعي يسهم
للنساء لان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لهن بخيبر واخذ المسلمون
بذلك وبه قال ابن حبيب من المالكية وقال الثوري والكوفيون
والليث والشافعي لا يسهم لهن ولكن يرضخ لهن محتجين بقول
ابن عباس رضي الله عنهما في صحيح مسلم لنجدة كن النساء يحذين
من الغنيمة ولم يضرب لهن بسهم

وذكر الترمذي ان بعض اهل العلم قال يسهم للذمي اذا شهد
القتال مع المسلمين وروي عن الزهري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسهم لقوم من اليهود قاتلوا معه قال ابن المنذر
وهو قول الزهري والاوزاعي واسحق والمجنون المطبق
لا يسهم له كالصبي وقيل يسهم له والظاهر انه لا يسهم له كالمفلوج
واختلفوا في الاعمى والمقعد واقطع اليدين لاختلافهم هل
يمكن لهم نوع من انواع القتال كادارة الرأي ان كان من
اهله وكقتال المقعد راكبا والاعمى يناول النبل ونحو ذلك
ويكثرون السواد فمن راى مثل ذلك اثرا في استحقاق
الغنيمة اسهم لهم واما الذي يخرج وبه مرض فعند المالكية فيه
خلاف هل يسهم له او لا فان مرض بعد الادراب ففيه خلاف
الاكثرون انه يسهم له ولم يختلفوا ان من مرض بعد القتال
يسهم له وان كان مرض قبل حوز الغنيمة واختلف في التاجر
والاجير على ثلثة اقوال قيل يسهم لهما اذا شهدا القتال مع
الناس قاتلا او لم يقاتلا وقيل لا يسهم لهما مطلقا وقيل ان
قاتلا يسهم لهما والا فلا وعن مالك لا يسهم للاجير والتاجر
الا ان يقاتلا وهو قول ابي حنيفة واصحابه وعن مالك يسهم
لكل حر قاتل وبه قول احمد وقال الحسن بن حي يسهم للاجير
وروي مثل ذلك عن ابن سيرين وعن الحسن في التاجر والاجير
يسهم لهما اذا حضرا القتال قاتلا او لا وقال الاوزاعي واسحق
لا يسهم للعبد ولا الاجير على خدمة القوم والله تعالى اعلم

باب
مشروعية

حمل النساء القرب الى الناس في الغزو حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال
اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا يونس هو
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال ثعلبة
بن مالك وفي رواية ابن وهب عن يونس عند ابي نعيم في المستخرج
ابي صع

عن ثعلبة القرظي بضم القاف وفتح الراء وبعدها ظاء معجمة
مختلف في صحبته قال الذهبي ثعلبة بن ابي مالك ابو يحيى
القرظي امام بني قريظة ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وله
رؤية وقال غيره روى عنه ابنه ابو مالك وصفوان بن سليم
احاديثا مرسلة وقال ابن معين له رؤية وقال ابن سعد
قدم ابو مالك واسمه عبد الله بن سام من اليمن وهو من كندة
وهو على دين اليهودية فتزوج امرأة من بني قريظة فعرف
بهم ونسب اليهم فاسلم وحالف الانصار قال الحافظ العسقلاني
وكانت اليهودية قد فشت في اليمن فلذلك صاحبهم
ابو مالك [illegible] قال الذهبي وثعلبة روى عن النبي صلى
الله عليه وسلم وعن جماعة من الصحابة وروى عنه جماعة منهم الزهري
وقد ذكر مصعب الزبيري ان ثعلبة ممن لم يكن انبت فترك
وله حديث مرفوع عند ابن ماجة لكن جزم ابو حاتم بانه مرسل وقد
صرح الزهري عنه بالاخبار في حديث آخر سيأتي في باب
لواء النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قسم مروطا جمع مرط وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به
بين نساء من نساء المدينة فبقي مرط جيد فقال
له بعض من عنده قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه
يا امير المؤمنين اعط هذا ابنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم التي عندك يريدون ام كلثوم بنت
علي رضي الله عنه كان عمر رضي الله عنه قد تزوج ام كلثوم بنت
علي رضي الله عنه وامها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورضي الله عنها ولهذا قالوا انها بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكانت قد ولدت في حيوة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهي اصغر بنات فاطمة رضي الله عنها حتى انه
خطبها عمر رضي الله عنه من علي رضي الله عنه فقال انها ابعثها
اليك فان رضيتها فقد زوجتكها فبعثها اليه ببرد وقال
لها

قلت كذا سمى

لها قولي له هذا البرد الذي قلت لك فقالت ذلك لعمر رضي الله عنه
فقال لها قولي له قد رضيت رضي الله عنك ووضع يده
على ساقها فكشفها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المؤمنين
لكسرت انفك ثم جاءت اباها فقالت بعثتني الى شيخ
سوء واخبرته فقال لها يا بنية انه زوجك حكاه العيني والكرماني
والله اعلم بصحته فقال عمر رضي الله عنه ام سليط بفتح
السين المهملة وكسر اللام على وزن رغيف قال ابو عمر في
الاستيعاب امرأة من المبايعات حضرت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد وقال غيره ولا يعرف اسمها وليس
في الصحابيات من يشاركها في هذه الكنية وقد ذكرها ابن سعد
في طبقات النساء وقال هي ام قيس بنت عبيد بن زياد بن ثعلبة
من بني مازن تزوجها ابو سليط بن ابي حارثة عمرو بن قيس
من بني عدي بن النجار فولدت له سليطا وفاطمة فلذلك
كان يقال لها ام سليط وذكر انها شهدت خيبر وحنينا
وغفل عن ذكر شهودها احدا وهو ثابت بهذا الحديث
احق وام سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذكر ابن سعد في ترجمة ام عمارة الانصارية
نسبتها بهذه القصة من وجه آخر عن عمر رضي الله عنهما لكن فيه
فقال بعضهم اعط صفية بنت ابي عبيد زوج عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ثم قال فيه ايضا لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما التفت يمينا ولا شمالا يوم احد الا واراها
تقاتل دوني فهذا يشعر بان القصة تعددت قال عمر رضي الله عنه
فانها اي ام سليط كانت تزفر بفتح اوله وسكون الزاي
وكسر الفاء اي تحمل وزنا ومعنى لنا القرب يوم احد
جمع قربة للماء وقد مر عن قريب وفي الحديث ان الاولى برسول الله
صلى الله عليه وسلم من اتباعه اهل السابقة اليه والنصرة له
والمعونة بالمال والنفس الا ترى ان عمر رضي الله عنه جعل

الضحاك بن مخلد المعروف بالنبيل قال حدثنا ابن عون عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه وجد مالا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال صلى الله عليه وسلم ان شئت تصدقت بها فتصدق بها في الفقراء والمساكين وذي القربى والضيف الظاهر ان المراد بهذا المال هو ثمغ المذكور فيما قبل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة في الفقير والضيف واما في الغني فلان ذا القربى اعم من ان يكون غنيا او فقيرا والله اعلم

باب جواز وقف الارض للمسجد اي لاجل ان يبنى عليها المسجد ولم يختلف العلماء في مشروعية ذلك لا من اثبت الوقف ولا من نفاه الا ان في اجزاء المشاع احتمالا لبعض الشافعية قال ابن الرفعة الذي يظهر ان وقف المشاع فيما لا يمكن الانتفاع لا يصح وجزم ابن الصلاح حتى يحرم على الجنب المكث فيه ونوزع في ذلك قال الزين ابن المنير لعل البخاري اراد الرد على من خص جواز الوقف بالمسجد فكانه قال قد وقف الارض المذكورة قبل ان يكون مسجدا فدل على صحة الوقف قبل البناء فيؤخذ منه ان من وقف ارضا على ان يبنيها مسجدا انعقد الوقف قبل البناء قال الحافظ العسقلاني ولا يخفى تكلفه حدثنا اسحق كذا للجميع الا في رواية الاصيلي فوقع في روايته منسوبا فقال حدثنا اسحق بن منصور وفي رواية ابي علي بن شبويه حدثنا اسحق هو ابن منصور وقال الكرماني قال الكلاباذي هو اي اسحق اما الحنظلي واما الكوسج وهو اسحق بن منصور قال حدثنا وفي نسخة اخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث وقد مر غير مرة قال سمعت ابي يقول حدثنا ابو التياح قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة امر بالمسجد وفي رواية الكشميهني امر ببناء المسجد وقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا فقالوا

بصحته صح

ابن بهرام الكوسج صح

التنوري

فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله ومطابقة الترجمة ظاهرة وقد مر الحديث عن قريب

باب وقف الدواب والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء اسم للخيل وعطفه على الدواب من عطف الخاص على العام والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو جميع ما عدا النقد من المتاع والصامت بالفاء ضد الناطق والمراد به النقد من المال من الذهب والفضة وهذه الترجمة معقودة لبيان جواز وقف المنقولات وقال الزهري فيمن جعل الف دينار في سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل ان ياكل من ربح تلك الالف شيئا ويروى ذلك الالف وجه التانيث ظاهر واما التذكير فباعتبار لفظ الالف وان لم يكن جعل ربحها صدقة مصروفة في المساكين هذا شرط على سبيل المبالغة اي هل له ان ياكل وان لم يجعل ربحها صدقة ~~[illegible]~~ ليس له ان ياكل منها اي وان لم يجعل كذلك وهذا التعليق وصله عن الزهري ابن وهب في موطئه عن يونس عنه وهذا ذهاب من الزهري الى جواز مثل ذلك وانه لا ياكل منه قيل انما لا ياكل اذا كان في غنى عنها واما ان احتاج وافتقر فيباح له الاكل منها ويكون كاحد المساكين وقال ابن حبيب وهذا مذهب مالك وجميع اصحابنا يقولون انه ينفق على ولده وولد ولده من حبسه اذا احتاجوا وان لم يكن لهم في ذلك اسهام فاذا استغنوا فلا حق لهم واستحسن مالك ان لا يوعبوها اذا احتاجوا وان يكون سهم منها جاريا على الفقراء لئلا يدرس قاله ربيعة ويحيى بن سعيد ومطابقته للترجمة باعتبار قوله والصامت

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا عبيد الله هو ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه

قال اي الزهري وهو تاكيد لقال الاول صح

هذا طريق آخر في حديث الباب وهو وافي بالمقصود وفي
رواية الاسمعيلي من طريق آخر عن خالد بن ذكوان من زيادة وفي
قوله ولا نقاتل ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
نزع السهم من البدن اي هذا مشروع قال ابن المنير لعله
ترجم بهذا لئلا يتخيل ان الشهيد لا ينزع عنه السهم بل يبقى
فيه كما امر بدفنه بدمائه حتى يبعث كذلك فبين بهذه
الترجمة ان هذا مشروع انتهى وتعقبه العيني بان حديث
الباب يتعلق بمن اصابه ذلك وهو في الحيوة بعد والذي
ابداه ابن المنير يتعلق بنزعه بعد الوفاة وقال ابن بطال قال
المهلب ان فيه جواز نزع السهم من البدن وان كان في غيبة
الموت وليس ذلك من الالقاء الى التهلكة اذا كان يرجو
الانتفاع بذلك قال ومثله البط والكي وغير ذلك من الامور
التي يتداوى بها حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة بن
عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة
وسكون الراء عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال رمي ابو عامر اسمه عبيد بضم العين ابن
وهب وقيل ابن سليم بضم السين المهملة الاشعري عم
ابي موسى الاشعري كان من كبار الصحابة قتل يوم اوطاس
لما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يديه يدعو له وابو عامر
كنيته في ركبته فانتهيت اليه فقال انزع هذا السهم
فنزعته فنزا منه الماء اي ظهر يقال نزا ينزو نزوا
ونزوانا اذا وثب فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبرته فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر انما دعا له
صلى الله عليه وسلم لانه علم انه يموت من ذلك ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الجهاد مقطعا واخرجه في
الدعوات والمغازي وساقه بتمامه في غزوة حنين واخرجه مسلم في الفضائل
والنسائي

ثم اخذه من الحافظ العسقلاني صح

وارتفع وجرى ولم ينقطع وقال ابن التين النزو الوثبان وقال صاحب العين [illegible] صح

في السير باب
فضل الحراسة في الغزو في سبيل الله الحراسة بكسر الحاء
المهملة الحفظ حدثنا اسمعيل بن خليل بالخاء المعجمة
ابو عبد الله الخزاز الكوفي قال اخبرنا علي بن مسهر بضم الميم
على صيغة اسم الفاعل من الاسهار وقد تقدم ذكره في باب
مباشرة الحائض قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري
قال اخبرنا عبد الله بن عامر بن ربيعة القرشي العنزي ولد
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عمر قيل سنة ست
من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير وتوفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو ابن اربع سنين وابوه عامر بن ربيعة من
كبار الصحابة وتوفي عبد الله بن عامر سنة خمس وثمانين
وقال ابو عمر هو عبد الله بن عامر بن ربيعة الاصغر واما عبد الله
بن عامر بن ربيعة العدوي فهو الاكبر صحب هو وابوه النبي
صلى الله عليه وسلم قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر لم يبين فيه ان سهره في
اي زمان كان وظاهر الكلام يقتضي ان يكون سهره قبل
قدومه المدينة ولكن ليس الامر كذلك بل انما كان سهره
بعد مقدمه المدينة يدل عليه ما رواه مسلم من طريق الليث
عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عائشة
رضي الله عنها قالت سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي
يحرسني الليلة قالت فبينا نحن كذلك اذ سمعنا خشخشة
سلاح فقال من هذا قال سعد بن ابي وقاص فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك فقال وقع في نفسي
خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت احرسه
فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام وفي رواية
ارق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال ليت

ثم بعد الحمار من باب فرج صح

ليت رجلا صالحا الحديث ولم يذكر فيه مقدمه المدينة ففي حديث مسلم التصريح بان سهره وقوله ليت رجلا صالحا كانا بعد مقدمه المدينة وبقي حديث البخاري ينزل على هذا لان الحديث واحد والمخرج متحد وقد وقع في بقي حديث البخاري تقديم وتاخير فالاصل سمعت عائشة رضي الله عنها تقول لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة سهر ليلة وقال ليت رجلا الخ ويؤكده رواية النسائي من طريق ابي اسحق الفزاري عن يحيى بن سعيد بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة يسهر من الليل قائما فلما قدم المدينة قال ليت رجلا من اصحابي صالحا يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا قال انا سعد بن ابي وقاص جئت لاحرسك وقد تقدم في رواية مسلم وقع في نفسي خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ونام النبي صلى الله عليه وسلم زاد البخاري في التمني من طريق سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد حتى سمعنا غطيطه قال الحافظ العسقلاني وليس المراد بقدومه المدينة اول قدومه اليها من الهجرة لان عائشة رضي الله عنها اذ ذاك لم تكن عنده ولا كان سعد ايضا ممن سبق فان قيل قال الله تعالى والله يعصمك من الناس فما الحاجة الى الحراسة فالجواب انه كان قبل نزول الآية فقد اخرج الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس اسناده حسن واختلف في وصله وارساله فان قيل الترجمة الحراسة في سبيل الله في الغزو ولفظ ما ذكر لم يقع الحراسة في الغزو وفي سبيل الله فالجواب انه لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم في سبيل الله كان في السفر او في الحضر ولم يزل حاله في الغزو كذلك وفي الحديث الاخذ بالحذر والاحتراس

من

وقيل المراد العصمة من فتنة الناس واضلالهم

من العدو وان على الناس ان يحرسوا سلطانهم خشية القتل وفيه الثناء على من تبرع بالخير وتسميته صالحا وانما عانى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مع قوة توكله للاستنان به في ذلك وقد ظاهر بين درعين مع انهم كانوا اذا اشتد الباس كان امام الكل وايضا التوكل لا ينافي تعاطي الاسباب لان التوكل عمل القلب وهي عمل البدن وقد قال ابرهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي وقال صلى الله عليه وسلم اعقلها وتوكل والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة قد ظهرت مما ذكرناه وقد اخرجه المؤلف في التمني ايضا واخرجه مسلم في فضائل سعد بن ابي وقاص والترمذي في المناقب والنسائي فيه وفي السير حدثنا يحيى بن يوسف بن ابي كريمة ابو يوسف قال حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بفتح المهملة وتشديد المثناة التحتية وبالشين المعجمة بن سالم الحناط بالنون المقرئ وقد اختلف في اسمه اختلافا كثيرا والصحيح ان اسمه كنيته عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمن بن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان السمان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعس بفتح المثناة الفوقية وكسر العين المهملة بعدها سين مهملة ويجوز فتح عينها ايضا وهو ضد سعد يقال تعس فلان اي شقي وقال ابن التين التعس الكب على الوجه اي هو فسقط لوجهه وقال الخليل التعس ان يعثر فلا يفيق من عثرته وقال ابن الانباري التعس الشر وعن علي بن حمزة بالكسر والفتح هلك وفي البارع تعسه الله واتعسه بمعنى نكسه والنكس ان يخر على راسه وفي المهذب قال شمر لا اعرف تعسه الله ولكن يقال تعس بنفسه واتعسه الله وقيل تعس اخطا حجته وبغيته اي اخطا حجته اذا خاصم وبغيته اذا طلب عبد الدينار والدرهم هو مجاز عن حرصه عليها

ويحمل الذلة لاجلها كان طلب ذلك قد استعبده وصار عمله كله
طلبها كالعبادة لها وقوله والقطيفة عطف على الدينار
والدرهم وهي بفتح القاف وكسر الطاء المهملة دثار مخمل والجمع
قطائف وقطف وقوله والخميصة كذلك وهي بفتح الخاء
المعجمة وكسر الميم كساء اسود مربع له علمان ان اعطي على البناء
للمفعول رضي وان لم يعط لم يرض قال ابن بطال ان اعطي
ماله عمل رضي عن خالقه وان لم يعط لم يرض بل يتسخط بما قدر له
فصح بهذا انه عبد في طلب هذين فوجب الدعاء عليه بالتعس
لانه اوقف عمله على متاع الدنيا الفاني وترك النعيم الباقي
لم يرفعه اسرائيل اي لم يرفع الحديث اسرائيل بن يونس [illegible]
[illegible] وكذا محمد بن جحادة عن ابي حصين
بل وقفاه عليه وزادنا عمرو وهو عمرو بن مرزوق احد
مشايخ البخاري وقد صرح بسماعه منه في مواضع اخرى [illegible]
ويروى وزادنا والمراد بالزيادة قوله في آخره تعس وانتكس
الى آخره قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم
وعبد الخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط سخط بكسر الخاء
تعس وانتكس بالمهملة اي عاوده المرض كما بدا به وقال الطيبي
اي انقلب على راسه وقيل اذا سقط اشتغل بسقطته حتى
يسقط اخرى وهو دعاء عليه بالخيبة والخسران لان من انتكس
فقد خاب وخسر وحكى القاضي عياض ان صاحب المطالع رواه
انتكش بالشين المعجمة وفسره بالرجوع وجعله دعاء له لا عليه والاول
اولى واذا شيك بكسر الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها
كاف اي اذا اصابته شوكة فلا انتقش اي لا قدر على اخراجها
ولا وجد من يخرجها منه بالمنقاش يقال نقشت الشوكة اذا
اخرجتها بالمنقاش وذكر ابن قتيبة ان بعضهم رواه بالعين المهملة
بدل

ابن ابي اسحق السبيعي

الباهلي بالموحدة مات سنة اربع وعشرين ومائتين

مولى عبد الله بن عمر

بدل القاف ومعناه صحيح لكن مع ذكر الشوكة يقوى رواية
القاف ووقع في رواية الاصيلي عن ابي زيد المروزي واذا
شيت بتاء مثناة فوقية بدل الكاف وهو تغيير فاحش
واختصاص الانتقاش بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور
في المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك الاهون فيكون
ما فوق ذلك منتفيا بالطريق الاولى ذكره العيني [illegible]
ثم في الدعاء بذلك اشارة الى عكس مقصوده لان من عثر
قد خلت في رجله شوكة فلم يجد من يخرجها يصير عاجزا عن الحركة
والسعي في تحصيل الدنيا هذا ثم انه صلى الله عليه وسلم حض
على العمل بما يحصل به خير الدنيا والآخرة فقال طوبى لعبد
طوبى على وزن فعلى من الطيب واصله طيبى فلما ضمت الطاء
انقلبت الواو ياء اي الحالة الطيبة والكيفية الحسنى وقيل
طوبى اسم الجنة وقيل هي شجرة فيها ويقال طوبى لك وطوباك
بالاضافة آخذ اسم فاعل من الاخذ مجرور صفة عبد بعنان
فرسه العنان بكسر العين لجام الفرس في سبيل الله اشعث
راسه بفتح الثاء صفة عبد وهو مجرور بالفتحة لعدم صرفه وراسه
مرفوع على انه فاعله ويجوز في اشعث الرفع قال الكرماني ولم يبين
وجهه وقال الحافظ العسقلاني ويجوز في اشعث الرفع على انه
صفة الراس اي راسه اشعث انتهى وهذا كما قال العيني لا يصح
عند المعربين اذ الراس فاعل اشعث فكيف يكون صفته
والتقدير الذي قدره كما ترى [illegible] يؤدي الى الغاء قوله
راسه بعد قوله اشعث فليتامل مغبرة قدماه هو في
الاعراب مثل اشعث راسه وقال الطيبي قوله اشعث راسه
مغبرة قدماه حالان من قوله العبد موصوف فعلى هذا يكونان
منصوبين ان كان في الحراسة اي حراسة العدو كان
في الحراسة وان كان في الساقة اي مؤخرة الجيش كان
في الساقة والمعنى ايتماره لما امر واقامته حيث اقيم لا يفقد

[illegible] ان يهجم العدو عليهم
وذلك يكون في مقدمة
الجيش

من مكان بحال وانما ذكر الحراسة والساقة لانهما اشد مشقة
واكثر آفة الاول عند دخولهم دار الحرب والآخر عند خروجهم منها
وقيل هو للتعظيم مثل قوله صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته الى الله
ورسوله فهجرته الى الله ورسوله اي ان كان في الحراسة فهو
في امر عظيم والمراد منه لازمه اي فعليه ان يأتي بلوازمه ويكون
مشتغلا بخويصة عمله او فله ثوابه وقال ابن الجوزي المعنى
انه خامل الذكر لا يقصد السمو فان اتفق له السير سار فكانه
قال ان كان في الحراسة استمر فيها وان كان في الساقة استمر فيها
ان استاذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع بفتح الفاء
المشددة اي لم يقبل شفاعته اشارة الى عدم التفاته الى الدنيا
وارباها بحيث يفنى بكليته في نفسه لا يبتغي مالا ولا جاها
عند الناس بل يكون عند الله وجيها وشفيعا مشفعا وفيه
الحث على ترك حب الرياسة والشهرة وفيه فضل الخمول والتواضع
فتعسا كانه يقول اتعسهم الله كذا وقع في رواية المستملي
وهو على عادة البخاري في شرح اللفظة التي توافق ما في القرآن
فيفسرها وبهذا قال اهل التفسير في قوله تعالى والذين كفروا
فتعسا لهم وقد مر الكلام فيه مستوفى وقد وقع في بعض الروايات
قبل قوله فتعسا الى آخره قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد
بن جحادة عن ابي حصين وكانه ذهب عليك انه لا وجه له بل محله
فيما قبل كما تقدم طوبى فعلى من كل شيء طيب وهي ياء
حولت الى الواو وهو من يطيب هذا ايضا وقع في رواية
المستملي والكلام فيه كالذي قبله فسره بهذا وقد ورد تفسيره بغيره
بالجنة وبشجرة فيها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان كان في
الحراسة كان في الحراسة وقد اخرجه المؤلف في الرقاق وابن ماجه ايضا
فائدة ورد في فضل الحراسة عدة احاديث ليست على شرط
البخاري منها حديث عثمان رضي الله عنه مرفوعا حرس ليلة في سبيل الله
خير من الف ليلة بقيام ليلها وصيام نهارها اخرجه ابن ماجه والحاكم
ومنها

ومنها حديث سهل بن معاذ عن ابيه مرفوعا من حرس وراء
المسلمين متطوعا لم ير النار بعينه الا تحلة القسم اخرجه احمد
ومنها حديث ابي ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين سهرت
في سبيل الله اخرجه النسائي ونحوه للترمذي عن ابن عباس رضي الله
عنهما وللطبراني من حديث معاوية بن حيدة ولابي يعلى من حديث
انس واسناده حسن وللحاكم عن ابي هريرة نحوه والله تعالى اعلم

باب فضل الخدمة للغازي
في الغزو سواء كانت من صغير لكبير او من كبير لصغير او لمن يساويه
وفي هذا الباب ثلثة احاديث كل منها لكل من ذلك فيفصل
حدثنا محمد بن عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن يونس بن عبيد مصغر
عبد البصري عن ثابت البناني بضم الموحدة وبالنونين
عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال صحبت جرير
بن عبد الله بفتح الجيم الصحابي وفي رواية مسلم عن نصر بن
علي عن محمد بن عرعرة خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي في
سفر فكان يخدمني وهو اكبر من انس فيه التفات او
تجريد وكان مقتضى الظاهر ان يقول وهو اكبر مني وزاد مسلم
عن نصر بن علي فقلت له لا تفعل قال جرير اني رايت الانصار
يصنعون شيئا اي من خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما ينبغي ومن تعظيمهم اياه غاية ما يكون لا اجد احدا منهم
اي من الانصار الا اكرمته لاكرامهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي رواية مسلم فقال اني جرير اني رايت الانصار
تصنع برسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا آليت اي حلفت
ان لا اصحب احدا منهم الا خدمته وفي آخره وكان جرير اكبر
من انس وقال ابن بشار اسن من انس فهذا يدل على ان
معنى قوله صحبت جرير بن عبد الله اعم من ان يكون في سفر الغزو
او غيره فبهذا يقع الحديث في بابه فتوجد المطابقة وفي ترجمة

وقد ذكر الطبراني في الاوسط انه تفرد به عن شعبة وهو من كبار شيوخ البخاري ممن روى عنه الباقون بواسطة صح

وانما ذلك مبالغة في [illegible] صح

الاسمعيلي من وجه آخر عن ابي عمرة لا ازال احب الانصار وفي هذا الحديث فضل الانصار وفضل جرير وتواضعه ومحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ العسقلاني وهذا الحديث من الاحاديث التي اوردها المصنف في غير مظنتها واليق المواضع به المناقب حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي المدني وهو من افراده قال حدثنا وفي نسخة حدثني بالافراد محمد بن جعفر بن ابي كثير الانصاري المدني عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن حنطب بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة وقد مر في باب الحرص على كتابة الحديث انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اي الى غزوة خيبر وكانت سنة ست وقيل سنة سبع اخدمه جملة [illegible] وقعت حالا فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا حال من النبي صلى الله عليه وسلم وبدا له احد اي ظهر له جبل احد قال هذا جبل يحبنا [illegible] محمول على الحقيقة بان يخلق الله فيه المحبة والله على كل شيء قدير وقال الخطابي الحب والبغض لا يجوز ان على الجبل نفسه وانما هو كناية عن اهل الجبل وهم سكان المدينة يريد الثناء على الانصار والاخبار عن حبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبه اياهم وهو مثل قوله تعالى واسئل القرية ثم اشار بيده الى المدينة وقال اللهم اني احرم ما بين لابتيها اي لابتي المدينة وهي تثنية لابة بالباء الموحدة المخففة وهي الحرة والمدينة بين الحرتين والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي الارض ذات الحجارة السود ويجمع على حر وحرار وحرات واللابة تجمع على لوب ولابات ولاب كتحريم ابرهيم عليه السلام مكة التشبيه في نفس الحرمة لا في وجوب الجزاء ونحوه اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا اي بارك لنا في الطعام الذي يكال بالصيعان والامداد وقالوا بالبركة

في

ومحبته صح

قال الشاعر: وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا صح

في اقواتهم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخدمه وقد اخرجه المؤلف في احاديث الانبياء عليهم السلام والمغازي والاعتصام ايضا واخرجه مسلم في المناسك والترمذي في المناقب وسياتي بعد بابين باتم منه هذا حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع العتكي الزهراني البصري عن اسمعيل بن زكريا ابي زياد الخلقاني الكوفي عن عاصم وفي نسخة قال حدثنا عاصم هو ابن سليمن الاحول عن مورق بكسر الراء المشددة وبالقاف العجلي بكسر المهملة وسكون الجيم الكوفي وهما تابعيان في نسق عن انس رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم من وجه آخر عن عاصم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار اكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه يريد لم يكن لهم اخبية وذلك لما كانوا عليه من القلة وفي رواية مسلم واكثرنا ظلا صاحب الكساء وزاد ومنا من يتقي الشمس بيده فاما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا وفي رواية الكشميهني فلم يصنعوا شيئا وفي رواية مسلم فسقط الصوام اي عجزوا عن العمل واما الذين افطروا فبعثوا الركاب اي اثاروا الابل لخدمتها وسقيها وعلفها وفي رواية مسلم واما المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب والركاب بالكسر الابل التي يسار عليها وامتهنوا اي خدموا والامتهان الخدمة والابتذال وعالجوا اي تناولوا الطبخ والسقي ونحو ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر اي بالاجر الاكمل الاوفر وليس المراد نقص اجر الصائمين بل المراد ان المفطرين حصل لهم اجر عملهم ومثل اجر الصوام لتعاطيهم اشغالهم واشغال الصوام فلذلك قال بالاجر يريد به اي اجر الاكمل والحاصل ان نفع الصائمين قاصر على انفسهم بخلاف نفع المفطرين فانه متعد قال ابن ابي جمرة فيه ان اجر الخدمة في الغزو اعظم من اجر الصيام لكن ليس ذلك على العموم وفيه الحض على المعاونة في الجهاد

وتقدم الكلام فيه [illegible] صح

الترجيح فلعل ذلك لان اسحق فيه اسنادين والله تعالى اعلم
وقال عمر رضي الله عنه في صدقته لا جناح على من وليه
ان يأكل ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله في صدقته وكان
وقفه ايضا كما تقدم قبل ابواب وقد يليه الواقف
وغيره فهو واسع لكل هذا من كلام البخاري واشار به
الى ان قوله من وليه اعم من الواقف او غيره وقال الداودي
استدلال البخاري بقول عمر رضي الله عنه على هذا غلط
لان عمر رضي الله عنه جعل الولاية الى غيره فكيف يليه هو نفسه
انتهى وقد عرفت التوجيه في ذلك فيما تقدم فتذكر

باب بالتنوين اذا قال الواقف
لا نطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز حدثنا مسدد قال
حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني النجار ثامنوني
بحائطكم قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله الترجمة من نفس
الحديث وقد مر غير مرة وليس فيه زيادة فائدة غير تغيير الترجمة
وقال ابن المنير مراد البخاري ان الوقف يصح باي لفظ دل عليه
بمجرده او بقرينة وقال الاسمعيلي المعنى انهم لم يبيعوه ثم جعلوه
مسجدا الآن قول المالك لا نطلب ثمنه الا الى الله يصيره وقفا
وقد يقول الرجل هذا العبد فلا يصير وقفا ويقول للكعبة فيجوز بيعه
والله تعالى اعلم

باب قول الله عز وجل
اي بيان سبب نزول وساق الاصيلي وكريمة الآيات الثلث بتمامها
وفي رواية ابي ذر هكذا يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم
الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم الى قوله
والله لا يهدي القوم الفاسقين واخترنا رواية الاصيلي وكريمة وسقنا
الآيات الثلث لزيادة فائدة فيه قال الله تعالى في اواخر سورة
المائدة يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم [illegible]
اي فيما امرتم شهادة بينكم [illegible] ويجوز ان
يكون

قال الزجاج في المعاني هذه الآيات الثلث من اشكل ما في القرآن اعرابا وحكما ومعنى صح

يكون مبتدأ خبره قوله اثنان بتقدير مضاف اي شهادة اثنين وعلى
الاول يكون اثنان فاعل شهادة اي ليشهد اثنان فلفظه خبر ومعناه
امر واضافة الشهادة الى الظرف على الاتساع وقرأ الحسن شهادة
بالنصب والتنوين على معنى ليقم شهادة اثنان والمراد والله اعلم
هو الاشهاد اثنين اذا حضر احدكم الموت اي اذا شارفه وظهرت
اماراته وهو ظرف للشهادة حين الوصية بدل منه وفي ابداله
تنبيه على ان الوصية مما ينبغي ان لا يتهاون فيه ويحتمل ان يكون
ظرف حضر اثنان فاعل شهادة او خبرها على ما تقدم ذوا عدل
منكم اي من اقاربكم قاله الزمخشري او من المسلمين قاله ابن كثير
[illegible] وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله ذوا عدل منكم اي من المسلمين رواه ابن ابي حاتم قال وروي
عن عبيدة وسعيد بن المسيب والحسن ومجاهد ويحيى بن يعمر
والسدي وقتادة ومقاتل بن حيان وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم
نحو ذلك ثم قال ابن جرير وقال آخرون عنى بذلك ذوي عدل من
حي الموصي وذلك قول روي عن عكرمة وعبيدة وعدة غيرهما وقوله
صفتان للاثنان او آخران من غيركم قال الزمخشري من الاجانب
وقال ابن ابي حاتم بسنده عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله او آخران من غيركم قال من غير المسلمين يعني اهل
الكتاب ثم قال وروي عن عبيدة وشريح وسعيد بن المسيب
ومحمد بن سيرين ويحيى بن يعمر وعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير
والشعبي وابرهيم النخعي وقتادة وابي مجلز والسدي ومقاتل
بن حيان وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم نحو ذلك ثم قال القاضي
ومن فسر الغير باهل الذمة جعله منسوخا فان شهادته على المسلم
لا تسمع اجماعا ان انتم ضربتم في الارض اي سافرتم فيها
فاصابتكم مصيبة الموت اي قاربتم الاجل وقال الزمخشري
يعني ان وقع الموت في السفر ولم يكن معكم احد من عشيرتكم
فاستشهدوا اجنبيين على الوصية وجعل الاقارب اولى لانهم

انتهى وفيه كلام سيأتي ان شاء الله تعالى صح

[illegible] ورابطوا عدوي وعدوكم حتى يترك
دينه لدينكم واتقوني فيما بيني وبينكم لعلكم تفلحون غدا اذا لقيتموني
وفي تفسير ابن كثير قال الحسن البصري امروا ان يصبروا على
دينهم الذي ارتضاه الله لهم وهو الاسلام ولا يدعوه لسراء
ولا لضراء ولا لشدة ولا لرخاء حتى يموتوا مسلمين وان يصابروا
الاعداء الذين يكتمون دينهم وقال ابن مردويه حدثنا محمد بن احمد
انا موسى بن اسحق انا ابو جحيفة علي بن يزيد الكوفي انا ابن ابي كريمة
عن محمد بن يزيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال اقبل ابو هريرة
رضي الله عنه يوما فقال اتدري يا ابن اخي فيما نزلت هذه
الآية يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا الآية قلت لا قال
اما انه لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم غزو يرابطون فيه ولكنها
نزلت في قوم يعمرون المساجد ويصلون الصلوة في مواقيتها
ثم يذكرون الله فيها فعليهم انزلت اصبروا اي على الصلوات الخمس
وصابروا انفسكم وهواكم ورابطوا في مساجدكم واتقوا فيما علمكم
الله لعلكم تفلحون وهكذا رواه الحاكم في مستدركه ايضا هذا وقال
الحافظ العسقلاني وحمل الآية على الاول اظهر ولعل تقدير تسليم انه
لم يكن في عهده صلى الله عليه وسلم غزو فيه رباط فلا يمنع ذلك من
الامر به والترغيب فيه ويحتمل ان يكون المراد كلا من الامرين او ما هو
اعم من ذلك واما التقييد باليوم في الترجمة واطلاقه في الآية
فكانه اشارة الى ان مطلقها مقيد بالحديث فانه يشعر بان
اقل الرباط يوم لسياقه في مقام المبالغة حدثنا عبد الله بن منير
بضم الميم وكسر النون ابو عبد الرحمن المروزي وهو من افراده
انه سمع ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد واسمه هاشم
بن القاسم التميمي ويقال الليثي الكناني خراساني سكن بغداد
ومات بها يوم الاربعاء غرة ذي القعدة سنة سبع ومائتين
قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابي حازم
سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد اي ابن مالك الساعدي
الانصاري

الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رباط يوم في سبيل الله تقدم تفسير الرباط آنفا خير
من الدنيا وما عليها اي على الدنيا وقد تقدم في اوائل الجهاد
من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه وما فيها وفائدة العدول
عنه الى وما عليها زيادة المبالغة لما في على من معنى الاستعلاء
وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها
لان الدنيا فانية وكل شيء في الجنة باق وان صغر في التمثيل
لنا وليس فيه صغير لدوامه وابقى من الدنيا الفانية المنقطعة
والدائم الباقي خير من المنقطع والروحة يروحها العبد في
سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها
وتفسير الغدوة والروحة قد مر في اوائل كتاب الجهاد فان قيل
روى احمد والترمذي وابن ماجه من حديث عثمان رضي الله عنه
رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل
فالجواب انه قال ابن بزيزة لا تعارض بينهما لانه يحمل على الاعلام
بالزيادة في الثواب عن الاول او باختلاف العاملين او باختلاف
العمل بالنسبة الى الكثرة والقلة واما ما رواه احمد والنسائي
وابن حبان من حديث سلمان رضي الله عنه رباط يوم او ليلة
خير من صيام شهر وقيامه فلا يعارض حديث الباب ايضا
لان صيام شهر وقيامه خير من الدنيا وما عليها ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه الترمذي ايضا باب من غزا بصبي
للخدمة اي مشروعية خروج من غزا بصبي لاجل الخدمة بطريق
التبعية وان كان لا يخاطب بالجهاد صح
حدثنا قتيبة قال حدثنا يعقوب هو ابن عبد الرحمن
بن محمد القاري بالتشديد من القارة حليف بني زهرة اصله
مدني سكن الاسكندرية عن عمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لابي طلحة زوج ام انس واسمه زيد بن سهل الانصاري
وقد مر غير مرة التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني بالجزم
على انه جواب الامر ويجوز الرفع على تقدير هو يخدمني حتى اخرج

الى خيبر فخرج بي ابو طلحة مردفي من الارداف وانا
غلام حملة عالية اي راهقت الحلم اي قاربت البلوغ فكنت
اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل فكنت
اسمعه كثيرا يقولون اللهم اني اعوذ بك من الهم
والحزن قال الخطابي اكثر الناس لا يفرقون بين الهم والحزن
وهما على اختلاف فهماني الاسم يتقاربان في المعنى لان الحزن انما
يكون على امر قد وقع والهم انما هو فيما يتوقع ولم يكن بعد وقال
القزاز الهم هو الغم والحزن تقول احمني هذا الامر اي احزنني
ويحتمل ان يكون من جهة المرض اذا اذابه واتحله ماخوذ من هم
الشحم اذا اذابه والشيء مهموم اي مذاب والعجز والكسل
والبخل والجبن وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام
اي ثقل الدين وادم مضلع اي مثقل وغلبة الرجال قال
الكرماني هي عبارة عن الهرج والمرج وقيل غلبة الرجال عبارة
عن توحد الرجل في امره تغلب الرجال عليه ثم قدمنا خيبر
فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له على البناء للمفعول جمال صفية
بنت حيي بضم الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية المخففة
وتشديد الياء الاخيرة بن اخطب بسكون الخاء المعجمة
وفتح الطاء المهملة وشد بالمهملتين وقد قتل على البناء
للمفعول زوجها وكانت عروسا نعت يستوي فيه
المذكر والمؤنث ما داما في تعريسهما اياما وكذا حسن ان يقال
للرجل معرس لانه قد اعرس اي اتخذ عرسا فاصطفاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى
اذا بلغنا سد الصهباء وسد بالمهملتين والصهباء
بفتح المهملة واسكان الهاء وبالموحدة وبالمد اسم موضع
حلت اي الاستبراء [illegible] فبنى بها ثم صنع حيسا
بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية واخره سين
مهملة هو طعام يتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض
الاقط

الاقط الدقيق او الفتيت في نطع بفتح النون وكسرها
وسكون الطاء وفتحها اربع لغات كما مر ثم ادم صغير
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آذن من حولك
فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على
صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحوي بضم الياء وفتح الحاء والواو وتشديد
الواو المفتوحة لها وراءه بعباءة اي يجعل العباءة
لها حوية والحوية كساء محشو حول سنام البعير ثم في العين
الحوية مركب يهيأ للمراة ثم يجلس عند بعيره فيضع
ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب
فسرنا حتى اذا اشرفنا على المدينة نظر الى احد فقال
هذا جبل يحبنا ونحبه ثم نظر الى المدينة فقال
اللهم اني احرم ما بين لابتيها بمثل ما حرم ابراهيم
عليه السلام مكة اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم
وقد تقدم شرح هذا الكلام في اواخر الحج والحديث قد اشتمل
على عدة احاديث الاول التمس لي غلاما الثاني حديث
الاستعاذة اخرجه في الدعوات ايضا الثالث حديث صفية
اخرجه في البيوع وقد مر الكلام فيه مستوفى وفي المغازي ايضا
واخرجه ابو داود ببعضه الرابع حديث احد ولابتي المدينة
واخرجه في احاديث الانبياء والمغازي والاعتصام ايضا
واخرجه مسلم في المناسك والترمذي في المناقب والغرض
من ايراد الحديث هنا صدره الى قوله فكنت اخدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد استشكل ذلك من حيث [illegible]
ان ابتداء خدمة انس رضي الله عنه من اول ما قدم المدينة لانه صح
عنه انه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفي
رواية عشر سنين وخيبر كانت سنة سبع فيلزم ان يكون
انما خدم اربع سنين قاله الداودي وغيره واجيب بان معنى

وفتح الحاء ساكن

في باب هل يسافر بالجارية قبل ان يستبرئها صح

قوله لابي طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم تعيين من خرج معه
في تلك السفرة فعيّن له ابو طلحة انسا فينحط الالتماس
على الاستيذان في المسافرة به لا في اصل الخدمة فانها كانت
متقدمة فيجمع بين الحديثين بذلك فيزول الاشكال والله
اعلم بحقيقة الحال . وفي الحديث جواز استخدام اليتيم بغير اجرة
لان ذلك لم يقع ذكر ان انسا رضي الله عنه كان يخدمه باجرة والنفقة
فيجوز على اليتيم ان تسلمه امه او وصيه في المهنة والصناعة
وهو لازم له ومنعقد عليه . وفي التوضيح وفيه جواز استخدام
اليتامى بشبعهم وكسوتهم وجواز الاستخدام لهم من غير نفقة
ولا كسوة اذا كان في خدمة عالم او امام في الدنيا لانه لم يذكر
في حديث انس ان له اجر الخدمة وان كان قد يجوز ان يكون
نفقته من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه جواز حمل الصبيان
في الغزو كالمتوسل له

باب

ركوب البحر كذا اطلق الترجمة لكن ذكره في ابواب الجهاد يشير
الى تخصيصه بالغزو للرجال والنساء وقد اختلف السلف
في جواز ركوبه فقال ابو حنيفة والشافعي رحمه الله جاز ركوبه للغزو
والحج وكره مالك للمراة الحج في البحر لانها لا تكاد تستتر من الرجال
ومنهم من منع ركوب البحر مطلقا لان عمر رضي الله عنه كان يمنع
الناس من ركوب البحر فلم يركبه احد طول حياته ولا حجة في ذلك
لان حديث الباب وغيره يدل على اباحته للرجال والنساء في الجهاد
واخرج ابو عبيد في غريب الحديث من حديث عمران الجوني
عن زهير بن عبد الله يرفعه من ركب البحر اذا ارتج فقد برئت
منه الذمة وفي رواية فلا يلومن الا نفسه وزهير مختلف في
صحبته ثم في رواية عن زهير عن رجل من الصحابة واسناده
حسن وفيه تقييد المنع بالارتجاج ومفهومه الجواز عند عدمه وهو
المشهور من اقوال العلماء فاذا غلبت السلامة فالبحر والبر
سواء قال الله تعالى وهو الذي يسيركم في البر والبحر قدلي

على

عمر
ذلك
الحديث
[illegible] البخاري في تاريخه صح

على ان ركوبه مباح في غير هذا الوقت اي وقت الارتجاج
في كل شيء في التجارة وغيرها وقد تقدم ان اول من ركبه للغزو
معاوية بن ابي سفيان في خلافة عثمن رضي الله عنهم وكان
عمر رضي الله عنه يمنع الناس من ركوب البحر حتى كان عثمن رضي الله عنه
فما زال معاوية رضي الله عنه يستاذنه حتى اذن له **حدثنا**
ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال **حدثنا حماد بن**
زيد اي ابن درهم **عن يحيى** هو ابن سعيد الانصاري **عن**
محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة
ابن منقذ الانصاري المدني **عن انس بن مالك رضي الله عنه**
انه **قال حدثتني ام حرام** بنت ملحان خالة انس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من القيلولة لا من القول
يوما في بيتها فاستيقظ وهو يضحك قلت يا رسول الله
ما يضحكك قال عجبت من قوم من امتي يركبون البحر
كالملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم قال انت معهم ثم نام فاستيقظ وهو
يضحك فقال مثل ذلك مرتين او ثلاثا قلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فيقول انت من الاولين فتزوج
بها عبادة ابن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما
رجعت قربت لها دابة لتركبها فوقعت فاندقت
عنقها والحديث قد مضى قريبا في باب غزو المراة في البحر
وفي باب من يصرع في سبيل الله وفي باب الدعاء في الجهاد ومطابقته
للترجمة ظاهرة

باب من استعان
بالضعفاء والصالحين في الحرب اي ببركتهم ودعائهم

وقال ابن عباس رضي الله عنهما اخبرني ابو سفيان
اي صخر بن حرب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي
الاموي المكي اسلم ليلة الفتح نزل المدينة ومات بها سنة
احدى وثلثين وصلى عليه عثمن بن عفان رضي الله عنه وهو والد

معاوية رضي الله عنهما قال لي قيصر غير منصرف لقب هرقل
ملك إحدى وثلاثين سنة ففي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم
سألتك أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم
فزعمت أن ضعفاءهم اتبعوه وهم أتباع
الرسل وهذا طرف من الحديث الطويل الذي تقدم في بدء
الوحي أول الكتاب والغرض منه هنا قوله وهم أتباع الرسل
وطريق الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقريره له والله أعلم
حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا محمد بن طلحة
عن أبيه طلحة بن مصرف عن مصعب بضم الميم وسكون
الصاد المهملة وفتح العين المهملة بن سعد أي ابن أبي وقاص
رضي الله عنه أنه قال رأى سعد أي ابن أبي وقاص رضي الله عنه
وصورة هذا السياق مرسل لأن مصعبا لم يدرك زمان هذا القول
لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه وقد وقع التصريح
عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي فأخرجه من طريق
معاذ بن هانئ ثنا محمد بن طلحة فقال فيه عن مصعب بن سعد
عن أبيه وكذا أخرجه النسائي من طريق مسعر عن طلحة بن مصرف
عن أبيه رأى أي ظن وهي رواية النسائي أن له فضلا على
من دونه زاد النسائي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي بسبب شجاعته ونحو ذلك من جهة الغنى وكثرة المال فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون
إلا بضعفائكم أراد صلى الله عليه وسلم والله أعلم بهذا القول الحض
على التواضع ونفي الكبر والزهو عن قلوب المؤمنين وترك احتقار
المسلم في كل حالة وأخبر صلى الله عليه وسلم أن بدعائهم ينصرون
ويرزقون لأن عبادتهم ودعاءهم أشد إخلاصا وأكثر خشوعا
لخلو قلوبهم من التعلق بزخارف الدنيا وصفاء ضمائرهم عما يقطعهم
عن الله تعالى فجعلوا همهم واحدا فزكت أعمالهم وأجيب
دعاؤهم وفي رواية الإسماعيلي إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفائهم
بدعواتهم

بدعواتهم وصلواتهم وإخلاصهم وقد روى عبد الرزاق
من طريق مكحول في قصة سعد هذه زيادة مع إرسالها
فقال قال سعد يا رسول الله أرأيت رجلا يكون حامية القوم
ويدفع عن أصحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره فقال صلى الله
عليه وسلم ثكلتك أمك يا سعد وهل ترزقون وتنصرون
إلا بضعفائكم وعلى هذا فالمراد بالفضل إرادة الزيادة
من الغنيمة فأعلمه صلى الله عليه وسلم أن سهام المقاتلة سواء
فإن كان القوي يترجح بفضل شجاعته فإن الضعيف يترجح
بفضل دعائه وإخلاصه وقال الكرماني وفي الحديث أن نصرة
السلاطين وأرزاق الملوك ليس إلا ببركة الفقراء والمساكين
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إنه صلى الله عليه وسلم أخبر
بأنهم لا ينصرون إلا بالضعفاء والصالحين في كل شيء على
إطلاق الكلام ولكن أهم ذلك وأقواه أن يكون في الحرب
يستعينون بدعائهم ويتبركون بهم والله تعالى أعلم
حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان هو
ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار أنه سمع جابرا هو
ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه عن أبي سعيد سعد
بن مالك الخدري الأنصاري رضي الله عنه ورواية جابر عنه
من رواية الأقران عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
يأتي زمان يغزو فئام بكسر الفاء وفتح الهمزة ويقال فيام
بمثناة تحتية مخففة أيضا وفيه لغة أخرى وهي فتح الفاء
ذكره ابن عديس في التهذيب العامة تقول فيام بلا همز
وهي الجماعة وقال صاحب العين لا واحد له من لفظه من الناس
فيقال أفيكم من صحب النبي صلى الله عليه وسلم وفي لفظ هل
فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل من صحب وهو
رد لقول جماعة من المتصوفة القائلين إن سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يره أحد في صورته ذكره السمعاني فليتأمل

فيقال نعم فيفتح عليهم ثم يأتي زمان فيقال فيكم من
صحب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيقال نعم
فيفتح ثم يأتي زمان فيقال فيكم من صحب صاحب
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح
قال ابن بطال هو كقوله في الحديث الآخر خير القرون قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه يفتح للصحابة لفضلهم
ثم للتابعين لفضلهم ثم لتابعيهم لفضلهم قال وذلك لان
الصلاح والفضل والنصر للطبقة الرابعة اقل فكيف من بعدهم
ومطابقة الحديث من حيث ان [illegible] الطوائف الجليلة
الثلثة وهم الصحابة والتابعون واتباع التابعين حصلت
لهم النصرة لكونهم ضعفاء فيما يتعلق بامر الدنيا اقوياء فيما
يتعلق بامر الآخرة والله المستعان

باب بالتنوين لا يقال فلان شهيد

اي على سبيل القطع الا فيما ورد به الوحي
وكانه اشار الى حديث عمر رضي الله عنه انه خطب فقال تقولون
في مغازيكم فلان شهيد ومات فلان شهيدا ولعله قد يكون اوقر
راحلته الا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مات في سبيل الله او قتل فهو شهيد وهو حديث
حسن اخرجه احمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن سيرين
عن ابي العجفاء بفتح المهملة وسكون الجيم ثم فاء عن عمر رضي الله عنه
وله شاهد في حديث مرفوع اخرجه ابو نعيم من طريق عبد الله
بن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تعدون الشهيد قالوا من اصابه السلاح
قال كم من اصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد وكم من مات على
فراشه حتف انفه عند الله صديق وشهيد وفي اسناده
نظر فانه من رواية عبد الله بن خبيق بالمعجمة والموحدة والقاف
مصغرا عن يوسف بن اسباط الزاهد المشهور وعلى هذا
فالمراد

فالمراد النهي عن تعيين واحد بعينه بانه شهيد بل يجوز ان يقال
ذلك على طريق الاجمال قال ابو هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم الله اعلم بمن يجاهد في سبيله
والله اعلم بمن يكلم اي يجرح في سبيله وهذا طرف من
حديث تقدم في اوائل الجهاد في باب افضل الناس مؤمن
مجاهد بنفسه وماله من طريق سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه باللفظ الاول ومن طريق الاعرج عنه باللفظ الثاني
ومأخذ الترجمة منه يظهر من حديث ابي موسى الماضي من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ولا يطلع على
ذلك الا بالوحي فمن ثبت انه في سبيل الله اعطي حكم الشهادة
فقوله والله اعلم بمن يكلم في سبيله معناه فلا يعلم ذلك
الا من اعلمه الله فلا ينبغي اطلاق كون كل مقتول في الجهاد انه في
سبيل الله حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد وقد مضى عن قريب عن
ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون كان ذلك في
غزوة خيبر وقال ابن الجوزي كان يوم احد فاقتتلوا فلما
مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون
الى عسكرهم وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجل قيل اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي وبالنون
وهو معدود في المنافقين وكان تخلف يوم احد فعيره النساء
وقلن له ما انت الا امراة فخرج فكان اول من رمى بسهم ثم كسر
جفن سيفه ونادى يا آل الاوس قاتلوا على الاحساب فلما
جرح مر به قتادة بن النعمان فقال له هنيئا لك الشهادة
فقال اني والله ما قاتلت على دين ما قاتلت الا على الحفاظ
ثم قتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد

بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والواو المشددة وآخره صاد مهملة
اي مخططا بخطوط طوال دقاق كالخوص اي ورق النخل
وقال ابن الجوزي صيغت فيه صفائح مثل الخوص
معناه منقوشا فيه صفة الخوص وقد وقع في بعض نسخ
ابي داود مخوضا بالضاد المعجمة اي مموها والاول اشهر
من ذهب وقد وقع في رواية ابن جريج عن عكرمة ان السهمي
المذكور مرض فكتب وصية بيده ثم دسها في متاعه ثم اوصى
اليهما فلما مات فتحا متاعه ثم قدما على اهله فدفعا اليهم ما ارادا
ففتح اهله متاعه فوجدوا الوصية وفقدوا اشيا فسالوهما
عنه فجحدوا فرفعوهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه
الآية الى قوله لمن الآثمين فامرهم ان يستحلفوهما وفي رواية
اخرى اناء من فضة منقوشا بذهب وان تميما وعديا لما
سئلا عنه قالا اشتريناه منه فارتفعوا الى النبي صلى الله عليه
وسلم فنزلت فان عثر على انهما استحقا اثما وقد وقع في رواية
الكلبي عن تميم فلما اسلمت تاثمت فاتيت اهله فاخبرتهم
الخبر واديت اليهم خمسمائة درهم واخبرتهم ان عند صاحبي
مثلها **فحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه** اي اشتريناه **من
تميم وعدي بن بداء فقام رجلان من اوليائه**
اي من اولياء السهمي اي الميت وقد وقع في رواية الكلبي
فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم وسمى مقاتل بن سليمان
في تفسيره الآخر بانه المطلب بن ابي وداعة وهو سهمي ايضا
لكنه سمى الاول عبد الله بن عمرو بن العاص وكذا جزم به يحيى
بن سلام في تفسيره وقول من قال عمرو بن العاص اظهر والله اعلم
فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم
قال اي ابن عباس رضي الله عنهما **وفيهم نزلت هذه الآية
يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت**

وقال

وقال ابن زبير نزلت هذه الآية في رجل توفي وليس عنده احد من
اهل الاسلام وذلك في اول الاسلام والارض حرب والناس
كفار وكانوا يتوارثون بالوصية ثم نسخت الوصية وفرضت
الفرائض وعمل المسلمون بها رواه ابن جرير واستدل
بهذا الحديث لجواز رد اليمين على المدعي فيحلف ويستحق
وسيأتي البحث فيه ان شاء الله تعالى واستدل به ابن سريج
الشافعي المشهور للحكم بالشاهد واليمين وتكلف في انتزاعه
فقال ان قوله فان عثر على انهما استحقا اثما لا يخلو من اربعة اوجه
اما ان يقرا او يشهد عليهما شاهدان او شاهد وامراتان
او شاهد واحد قال وقد اجمعوا على ان الاقرار بعد الانكار
لا يوجب يمينا على الطالب وكذلك مع الشاهدين ومع
الشاهد والمراتين فلم يبق الا شاهد واحد فلذلك استحق
الطالبان بيمينهما مع الشاهد الواحد انتهى
وتعقب بان القصة وردت من طرق متعددة في ليس
في شيء منها ان كان هناك من يشهد بل في رواية الكلبي فسالهم
البينة فلم يجدوا فامرهم ان يستحلفوه اي عديا بما يعظم على اهل
دينه ثم انه استدل بهذا الحديث على جواز شهادة الكفار بناء
على ان المراد بالغير الكفار ومعنى منكم من اهل دينكم او آخران
من غيركم اي من غير اهل دينكم وبذلك قال ابو حنيفة ومن تبعه
وتعقب بانه لا يقول بظاهرها فلا يجيز شهادة الكفار على
المسلمين وانما يجيز شهادة بعض الكفار على بعض وقيل
ان الآية دلت بمنطوقها على قبول شهادة الكافر على المسلم
وبايمائها على قبول شهادة الكافر على الكافر بطريق الاولى
ثم دل الدليل على ان شهادة الكافر على المسلم غير مقبولة قال
الله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا
فبقيت شهادة الكافر على الكافر على حالها وخص جماعة القبول
باهل الكتاب وبالوصية وبفقد المسلم حينئذ منهم ابن عباس

باب التحريض على الرمي

وقول الله عز وجل بالجر عطفا على مدخول الباب واعدوا
لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون
به عدو الله وعدوكم ثبت به لابي ذر تفسير القوة في هذه
الآية بانها الرمي وعند مسلم من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر واعدوا
لهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي ثلاثا ولابي داود
وابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر رضي الله عنه رفعه ان
الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته
الخير والرامي به ومنبله فارموا واركبوا وان ترموا احب
الي من ان تركبوا الحديث وفيه ومن ترك الرمي بعد ما علمه
رغبة عنه فانها نعمة كفرها ولمسلم من وجه آخر عن عقبة رفعه
من علم الرمي ثم تركه فليس منا او فقد عصى ورواه ابن ماجه
بلفظ فقد عصاني. قال القرطبي انما فسر القوة بالرمي وان كانت
القوة تظهر باعداد غيره من آلات الحرب لكون الرمي اشد
نكاية في العدو واسهل مؤنة لانه قد يرمي راس الكتيبة
فيصاب فينهزم من خلفه وقد مر الكلام في هذه الآية في كتاب
الجهاد في باب من احتبس فرسا في سبيل الله حدثنا عبد الله
بن مسلمة القعنبي قال حدثنا حاتم بن اسمعيل ابو اسمعيل
الكوفي سكن المدينة عن يزيد من الزيادة بن ابي عبيد
مصغر عبد مولى سلمة بن الاكوع انه قال سمعت سلمة بفتح المهملة
واللام بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمي
وقد تقدم في كتاب المناقب في باب اثم من كذب قال مر النبي صلى
الله عليه وسلم على نفر من اسلم بلفظ افعل التفضيل من السلامة
القبيلة المشهورة ينتضلون بالضاد المعجمة اي يترامون
يقال انتضل القوم اذا رموا للسبق والنضال الترامي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا ارموا

اي يا بني اسمعيل وحرف النداء محذوف

وانا

وانا مع بني فلان وفي كتاب ابن مطير من حديث ابي العالية
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بنفر
يرمون فقال رميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا
وفي صحيح ابن حبان عن ابي هريرة رضي الله عنه خرج النبي صلى
الله عليه وسلم واسلم يرمون فقال ارموا بني اسمعيل فان
اباكم كان راميا وانا مع ابن الادرع فامسك القوم
قسيهم قالوا من كنت معه غلب قال ارموا وانا معكم
كلكم انتهى وهو اسم ابن الادرع محجن قاله ابن عبد البر وقد
وقع ذلك من حديث حمزة بن عمرو الاسلمي في هذا الحديث
عند الطبراني قال فيه وانا مع محجن بن الادرع وهو صحابي معروف
له حديث آخر في الادب المفرد للبخاري وفي ابي داود والنسائي
وابن خزيمة وقيل اسم ابن الادرع سلمة حكاه ابن منده
قال والادرع لقبه وقيل اسمه ذكوان فائدة ذكر ابن سعد
من طريق ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن زياد اخبرني بكر بن سوادة
سمع علي بن رباح يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل العرب من ولد اسمعيل بن ابرهيم عليه السلام وفي كتاب
الزبير حدثني ابرهيم الحزامي حدثني عبد العزيز بن عمران عن معاوية
بن صالح الحميري عن ثور عن مكحول قال قال صلى الله عليه وسلم
العرب كلها بنو اسمعيل الا اربع قبائل السلف والاوزاع
وحضرموت وثقيف ورواه صاعد في كتاب الفصوص
باليسند من حديث عبد العزيز بن عمران عن معاوية اخبرني
مكحول عن مالك بن يخامر وله صحبة فذكره والله تعالى اعلم
قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون قالوا كيف
نرمي وانت معهم والقائل من القائلين ذلك
نضلة الاسلمي ذكره ابن اسحق في المغازي عن سفيان بن فروة
الاسلمي عن اشياخ من قومه من الصحابة قال بينا محجن بن الادرع

يناضل رجلا من اسلم يقال له نضلة فذكر الحديث وفيه فقال
نضلة والقى قوسه من يده والله لا ارمي معه وانت معه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا وانا معكم كلكم عليه السلام
والمراد بالمعية معية القصد الى الخير واصلاح النية والتدرب
فيه للقتال ظاهر وانه كيف كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع الفريقين واحدهما غالب والاخر مغلوب وفي
الحديث دلالة على رجحان قول من قال من اهل النسب ان
اليمن من ولد اسمعيل وان اسلم من قحطان وفيه نظر لما اشتر
استدلال بالاخص على الاعم وفيه ان الجد الاعلى يسمى ابا
وفيه التنويه بذكر الماهر في صنعته ببيان فضله وتطييب
قلوب من دونه وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم
ومعرفته بامور الحرب وفيه الندب الى خصال الاباء
المحمودة والعمل بمثلها وفيه حسن ادب الصحابة مع النبي
صلى الله عليه وسلم وفيه ان السلطان يامر رجاله بتعلم الفروسية
لا سيما الرمي بالسهام وقد وردت فيه احاديث تدل على
فضله والتحريض عليه منها ما رواه الترمذي عن ابي نجيح
يعني عمرو بن عبسة يرفعه من رمى بسهم في سبيل الله
فهو له عدل محرر وقال حسن صحيح ومنها ما رواه النسائي
عن كعب بن مرة من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو
او لم يبلغ كان له كعتق رقبة ومنها ما رواه ابن حبان
عن كعب بن مرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بلغ العدو بسهم رفع الله له درجة فقال عبد الرحمن
بن النحام وما الدرجة يا رسول الله قال اما انها ليست
بعتبة امك ما بين الدرجتين مائة عام ومنها حديث
الربيع بن صبيح عن الحسن عن انس رضي الله عنه يدخل
الله بالسهم الجنة ثلثة الرامي به وصانعه والمحتسب به
وفي لفظ من اتخذ قوسا عربية وجفيرها يعني كنانته نفى الله عنه
الفقر

ثم حيث امسكوا لكون النبي صلى الله عليه وسلم مع الفريق الاخر خشية ان يغلبوهم فيكونا مع من وقع عليه الغلبة فامسكوا عن ذلك تادبا معه قال المهلب وفيه نظر لان المعنى الذي امسكوا له لم ينحصر في هذا بل الظاهر انهم امسكوا لما استشعروا من قوة قلوب اصحابهم بالغلبة حيث صار النبي صلى الله عليه معهم وذلك من اعظم وجوه الغلبة وقد وقع في رواية الطبراني فقالوا من كنت معه فقد غلب وفي رواية ابن اسحق فقال نضلة لا يغلب من كنت معه صح

لم صح

الفقر وفي لفظ اربعين سنة وذكر الخطيب ان الحسن جد احمد
ابن ابي الحسناء ومنها ما رواه ابو داود من حديث ابي راشد
عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا
يرمي بقوس فارسية فقال ارم بها ثم نظر الى قوس عربية
فقال عليكم بهذه وامثالها فان بهذه يمكن الله لكم في البلاد
ويزيدكم في النصر وذكر البيهقي عن ابي عبد الرحمن بن عائشة
انه قال قال اهل العلم انما نهى عن القوس الفارسية لانها
اذا انقطع وترها لم ينتفع بها حدثنا ابو نعيم بضم النون
الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل
هو ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الراهب
وحنظلة هو غسيل الملائكة وتقدم في الجمعة في باب من قال
اما بعد عن حمزة بالحاء المهملة وبالزاي بن ابي اسيد
بضم الهمزة وفتح السين واسكان المثناة التحتية واسم
ابي اسيد مالك الساعدي الخزرجي وتقدم في باب من شكا
امه عن ابيه ابي اسيد انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم بدر حين صففنا لقريش قال الخطابي وفي بعض
النسخ حين اسففنا مكان صففنا فان كان محفوظا فمعناه
القرب منهم والتدلي عليهم كان مكانهم الذي كانوا فيه احبط
من مكانات هؤلاء ومنه قولهم اسف الطائر في طيرانه
اذا انحط الى ان يقارب وجه الارض ثم يطير صاعدا وصفوا
لنا اذا اكثبوكم بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة يقال
اكثبك الصيد اذا امكنك وقرب منك والمعنى هنا
اذا دنوا منكم وقاربوكم وفي الغريبين اذا اكثبوكم من الكثب
بفتحتين وهو القرب وقد استشكل بان الذي يليق
بالدنو المطاعنة بالسيف واما الذي يليق برمي النبل
فالبعد واجيب بان معنى الحديث الامر بترك الرمي
حتى يقربوا منهم اذا رموهم على بعد قد لا يصل اليهم النبل

ثم ما بعده للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه المؤلف في احاديث الانبياء عليهم السلام ايضا صح

وقد وقع في رواية السرخسي وحده بفتح الهمزة وهو خطا صح

فعليكم بالنبل صح

وتذهب النبل ضياعا وتوجيه هذا ما رواه ابو داود من
حديث حمزة بن ابي اسيد عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين اصطففنا يوم بدر ارموهم
بالنبل واستبقوا نبلكم وفي رواية له اذا اكثبوكم فارموهم
ولا تسلوا السيف حتى يغشوكم فعلم بقوله واستبقوا
نبلكم ولا تسلوا السيف حتى يغشوكم ان المراد بالقرب
المطلوب في الرمي قرب نسبي بحيث تنالهم السهام
لا قرب قريب بحيث يلتحمون معهم وزعم الداودي ان
معنى اكثبوكم كاثروكم قال وذلك ان النبل اذا رمي في الجمع
لم يخط غالبا ففيه ردع لهم وقد تعقب هذا التفسير بانه
لا يعرف وتفسيره الكثب بالكثرة غريب والاول هو المعتمد
والنبل بفتح النون وسكون الموحدة جمع نبلة ويجمع ايضا
على نبال وهي السهام العربية اللطاف ومعنى عليكم
بالنبل اي الزموها ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب مشروعية اللهو

بالحراب بكسر الحاء جمع حربة ونحوها من آلات الحرب
كالسيف والقوس والنبل قال الحافظ العسقلاني
وكانه يشير بقوله ونحوها الى ما رواه ابو داود والنسائي وصححه
ابن حبان من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا ليس
من اللهو اي مشروع او مطلوب الا تاديب الرجل فرسه
وملاعبته اهله ورميه بقوسه ونبله حدثنا ابرهيم بن موسى
اي ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير قال
اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر اي ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن المسيب
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينا الحبشة
يلعبون عند النبي صلى الله عليه وسلم بحرابهم دخل
عمر رضي الله عنه فاهوى اي قصد الى الحصى جمع حصاة

وفي

وفي نسخة الى الحصباء فحصبهم بها اي رماهم بالحصى
فقال صلى الله عليه وسلم دعهم اي اتركهم يا عمر وزاد
علي هو ابن المديني قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن
همام الحميري قال اخبرنا معمر في المسجد وهذه الزيادة حق
لفظة في المسجد وفي التوضيح واللعب بالحراب سنة ليكون
ذلك عدة للقاء العدو وليتدرب الناس فيه ولم يعلم
عمر رضي الله عنه يعني ذلك حين حصبهم حتى قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعهم [illegible] لا لوم عليه
لانه صلى الله عليه وسلم لم يوبخ على عمر رضي الله عنه اذ كان
[illegible] وقال ابن التين حصب عمر رضي الله عنه الحبشة
يحتمل ان يكون لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعلم انه
راهم او يكون ظن انه استحيى منهم وهذا اولى لقوله يلعبون
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه جواز مثل هذا اللعب
في المسجد اذا كان فيما يشمل الناس نفعه ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب
اصحاب الحراب وذكر فوائده هناك وفي كتاب العيدين

باب المجن

وفي رواية
ابن شبويه باب الترسة والمجن والترس جمع ترس
والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون هو الدرقة قال ابن
الاثير هو الترس لانه يواري حامله اي يستره والميم زائدة
فافهم ومن تترس بترس صاحبه اي فلا باس به قال
ابن المنير وجه هذه التراجم من خشية ان يتخيل ان اتخاذ هذه
الالات ينافي التوكل والحق ان الحذر لا يرد القدر ولكن
يضيق مسالك الوسوسة لما طبع عليه البشر حدثنا احمد
بن محمد ابو الحسن الخزاعي المروزي قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك قال اخبرنا الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ابن اخي انس بن مالك

وفي رواية الكشميهني وزادنا معمر

واسم ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال كان ابو طلحة يتترس مع النبي
صلى الله عليه وسلم بترس واحد وذلك لان الرامي يحتاج
الى من يستره لاشتغاله بيديه جميعا بالرمي فالنبي صلى الله عليه وسلم
كان يستره بترسه الملازم له وكان ابو طلحة حسن
الرمي وكان اذا رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم
يقال تشرف الرجل اذا تطلع على شيء من فوق وهو ان يشرف
بنفسه اليه رافعا الاشراف فينظر الى موضع نبله يعني الى
الذي يقع فيه ويعرف ان ... وفي رواية انه كان يقول
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشرف يصيبك العدو و
نحري دون نحرك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسياقه
اتم منه في غزوة احد ان شاء الله تعالى حدثنا سعيد
بن عفير بتصغير الاول وتصغير الثاني قال حدثنا يعقوب
بن عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل هو
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال لما كسرت بيضة
النبي صلى الله عليه وسلم البيضة بفتح الباء الموحدة وسكون
المثناة التحتية ما يلبس عند القتال على الرأس من الحديد
على رأسه وادمي وجهه وكسرت رباعيته بفتح الراء
وتخفيف الموحدة هي السن التي بين الثنية والناب
رماه عبد الله بن قمئة الحارثي بحجر وقال خذها وانا ابن قمئة فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم اقماك الله في النار فوصل بعد ذلك
صيرة غنم فنطحه تيس منها ... فلم يوجد له مكان وقيل ان ابي بن
خلف اذا ... وابو طلحة ... فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم انا انت ورمى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاصابه تحت سابغة البيضة في نحره فمات منه ذكره العيني
وكان علي رضي الله عنه يختلف بالماء في المجن اي يجيء ويذهب
فيه بالماء مرة بعد اخرى وكانت فاطمة رضي الله عنها تغسله

فلما

ويقال استشرف الشيء اذا رفع البصر ينظر اليه صح

قوله اقماك الله اي اذلك وصغرك ... صح

فلما رأت الدم يزيد على الماء كثرة بنصب على التمييز
عمدت اي قصدت الى حصير فاحرقتها والصقتها
على جرحه فرقأ الدم بفتح الراء والهمزة اي فسكن عن
الجري قال صاحب [illegible] الافعال يقال رقأ الدم اذا
سكن بعد جريه وفي الحديث امتحان الانبياء عليهم السلام
وابتلاؤهم ليعظم بذلك اجرهم ويكونون اسوة لمن نالته
جرح والم من اصحابه فلا يجدون في انفسهم مما نالهم ولا يجد
الشيطان اليهم سبيلا بان يقول لهم تقتلون انفسكم
وتحملون الالام في ذلك فاذا اصابهم ما اصابهم فقدت
... من اللعين وفيه خدمة الامام وبذل السلاح
وفيه ان ترسهم كان مقعرا ولم يكن منبسطا فلذلك كان
يمكن حمل الماء فيه وفيه ان النساء الطف بمعالجة الرجال
والجرحى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله في المجن والحديث
اخرجه المؤلف في الطب ايضا واخرجه مسلم في المغازي
حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن مالك بن اوس
بن الحدثان بالحاء والدال المهملتين والثاء المثلثة
المفتوحات قيل ان له صحبة وقد مر في الزكوة عن عمر
رضي الله عنه انه قال كانت اموال بني النضير بفتح النون
وكسر الضاد المعجمة وبنو النضير وبنو قريظة بطنان من
اليهود مما افاء الله على رسوله من الفيء وهو ما حصل للمسلمين
من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد مما لم يوجف المسلمون
عليه من الايجاف وهو الاسراع في السير يقال وجف البعير
يجف وجفا ووجيفا وهو ضرب من سيره واوجفه صاحبه
اذا اسار به ذلك السير وقال ابن فارس اوجف اعنق
في السير والمعنى لم يعملوا فيه سعيا بخيل ولا ركاب وهي الابل

التي تركت غلب عليها كما غلب الراكب على راكبه وكانت
غزوة بني النضير سنة اربع وقال الزهري سنة ثلث
فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة اي فكانت
اموال بني النضير لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الخصوص
لا يشاركه فيها احد فكان ينفق على اهله نفقة سنة
ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع بضم الكاف اسم للخيل
عدة في سبيل الله والعدة بالضم وتشديد الدال ما يعد
لحوادث الدهر من السلاح ونحوه ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله ثم يجعل ما بقي في السلاح لان المجن من جملة السلاح والحديث
اخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والترمذي في الجهاد
والنسائي في عشرة النساء وفي قسم الفيء وفي التفسير

باب ——— كذا وقع في بعض النسخ من غير ترجمة
وقد سقط في اكثرها حدثنا قبيصة بفتح القاف هو ابن
عقبة وزعم ابو نعيم في مستخرجه ان لفظ قبيصة هنا تصحيف
من الكاتب وان الصواب قتيبة وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة
لان قتيبة لم يسمع من الثوري لكن لا مانع ان يكون لكل واحد من
السفيانين هذا الحديث وقد اخرجه البخاري في الادب
من طريق يحيى القطان عن سفيان الثوري عن سعد بن ابرهيم
انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن شداد بفتح المعجمة
وتشديد الدال المهملة الاولى وقد مر في الحيض قال سمعت
عليا اي ابن ابي طالب رضي الله عنه يقول ما رايت
النبي صلى الله عليه وسلم يفدي مضارع فداه اذا قال له
جعلت فداك رجلا بعد سعد سمعته يقول ارم فداك
ابي وامي وسعد هذا هو سعد بن ابي وقاص احد العشرة
المبشرة رضي الله عنه وعنهم قال الخطابي التفدية من رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعاء وادعيته خليق ان تكون مستجابة
وادعى المهلب ان هذا مما خص به سعد وليس كذلك ففي
الصحيحين

قال حدثنا سفيان
هو الثوري صح

وقال الجوهري الفدا اذا
كسر اوله يمد ويقصر واذا
فتح فهو مقصور يقال قم
فدى لك ابي صح

الصحيحين انه فدى الزبير بذلك ولعل عليا رضي الله عنه
لم يسمعه وقال النووي وقد جمعهما لغيرهما ايضا وفي التفدية
بذلك جائزة عند الجمهور وكرهه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
والحسن البصري وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم
من ابويه والصحيح الجواز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة فداء
وانما هو بر ولطف واعلام بمحبته له وقد وردت الاحاديث
الصحيحة بالتفدية مطلقا فان قيل روى ابو سلمة عن
ابن المبارك عن الحسن دخل الزبير رضي الله عنه على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو شاك فقال كيف تجدك
جعلني الله فداك فقال صلى الله عليه وسلم ما تركت اعرابيتك
بعد وقال الحسن لا ينبغي ان يفدي احد احدا فالجواب
ان الاول مرسل والثاني ضعيف وقال الطبري هذه
اخبار واهية لان مراسيل الحسن اكثرها من غير سماع واذا
وصل الاخبار فاكثرها عن مجاهيل لا يعرفون والمنكدر بن محمد
عند اهل النقل لا يعتمد على نقله وعلى تقدير الصحة ليس فيه
النهي عن ذلك والمعروف من قول القائل اذا قال فلان
لم يترك اعرابيته انه نسبه الى الجفاء لا الى فعل ما لا يكون واعلم
ان غيره من القول والتحية الطف وارق منه دعاء ثم قوله
فداك ابي وامي اي مفدي لك ابي وامي فقوله ابي مبتدأ
وامي عطف عليه وقوله فداك خبره مقدما وقد يوهم هذا
القول ان فيه ازراء بحق الوالدين وانما جاز ذلك لانهما ما
كافرين على ما قيل وسعد مسلم ينصر الدين ويقاتل الكفار
فتفديته بكل كافر غير محذور وقاله الخطابي وقال العيني القول
بانهما ما كانا كافرين غير جيد لما قيل ان الله احياهما لاجله صلى
الله عليه وسلم بل الوجه في هذا ان هذا القول بالتفدية لاجل
اظهار البر والمحبة كما مر وللابوة حرمة كيف كانت وعن
مالك من آذى مسلما في ابويه الكافرين عوقب وادب لحرمتهما عليه

وروى المنكدر عن ابيه
محمد بن المنكدر قال دخل
الزبير فذكر الحديث
صح

لانه يعوق عن الشهوات كالسياحة او لانه رياضة نفسانية
يتوصل بها الى الاطلاع على خفايا الملك والملكوت وقال
الحسن البصري السائحون الصائمون شهر رمضان وقال
ابو عمرو العبدي السائحون الذين يديمون الصيام من المؤمنين
وروى ابو داود في سننه من حديث ابي امامة رضي الله عنه
ان رجلا قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم سياحة امتي الجهاد في سبيل الله
وعن عكرمة انه قال هم طلبة العلم وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم
هم المهاجرون رواها ابن ابي حاتم وليس المراد من السياحة
ما قد يفهمه بعضهم من مجرد السياحة في الارض والتفرد في شواهق
الجبال والكهوف والبراري فان هذا ليس بمشروع الا في
ايام الفتن والزلازل في الدين **الراكعون الساجدون**
في الصلوة اي الذين يحافظون على الصلوات لا سيما مع الجماعة
الآمرون بالمعروف بالايمان والطاعات واعمال الخيرات
والناهون عن المنكر الذين ينهون الناس عن الشرك والمعاصي
والاعمال الخبيثة والعاطف فيه للدلالة على انه بما عطف عليه
في حكم خصلة واحدة كانه قال الجامعون بين الوصفين
والحافظون لحدود الله اي فيما بينه وعينه من الحقائق والشرائع
والواو للتنبيه على ان ما قبله مفصل الفضائل وهذا مجملها وقيل انه
للتنبيه على ان المعنى يحفظون حدود الله في جميع الاشياء فان
في كل شيء حدا لله تعالى روي عن خلف بن ايوب ان امرأته ارادته
في بعض الليل ان يمسك الرضاع عن الولد وقال قد تمت له
سنتان فقيل له اترك حتى ترضع تلك الليلة فقال اين
قول الله تعالى والحافظون لحدود الله ولو لم يذكر الواو لاوهم
ان المعنى يحفظون حدود الله في الاشياء التي تقدم ذكرها
وقيل انه للايذان بان التعداد قد تم بالسابع من حيث ان السبعة
هو العدد التام والثامن ابتداء تعداد آخر معطوف عليه

ولذلك

وقد ورد في حديث مرفوع نحو هذا قال ابن جرير حدثني محمد بن عبد الله ثنا حكيم بن حزام ثنا سليمان عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السائحون هم الصائمون صح

حاشية: وقيل ان الواو انما دخلت على الناهين [illegible] لان الامر بالشيء نهي عن ضده [illegible] تبعا وضمنا لا بحسب [illegible] قال ابن [illegible] انما هو [illegible] مع [illegible] ان الآمرون [illegible] والناهون قصدا صح

ولذلك تسمى واو الثمانية وقيل هذا قول ضعيف لا اصل له
وبشر المؤمنين يعني بهم هؤلاء الموصوفين بتلك الفضائل
ووضع المؤمنين موضع ضميرهم للتنبيه على ان ايمانهم دعاهم
الى ذلك وان المؤمن الكامل من كان كذلك وحذف المبشر به
للتعظيم كانه قيل وبشرهم بما يجل عن احاطة الافهام وتعبير
الكلام والله اعلم بالمرام **قال ابن عباس رضي الله عنهما**
الحدود الطاعة وهذا التعليق وصله ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى تلك حدود الله يعني
طاعة الله وكانه تفسير باللازم لان من اطاع وقف عند
امتثال امره واجتناب نهيه **حدثنا الحسن بن صباح** بتشديد
الموحدة وقد مر في الايمان قال **حدثنا محمد بن سابق** ضد
اللاحق وقد مر فيما سبق قريبا قال **حدثنا مالك بن مغول**
بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الواو وقد مر في اول الوصايا **قال**
سمعت الوليد بن العيزار بفتح المهملة وسكون المثناة
التحتية وبالزاي ثم الراء **ذكر عن ابي عمرو الشيباني** بفتح
المعجمة سعد بن اياس وقد تقدم ذكرها في مواقيت الصلوة
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اي العمل افضل
قال الصلوة على ميقاتها قلت ثم اي قال ثم بر الوالدين
قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله فسكت عن المتكلم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني
والحديث قد مضى في اوائل مواقيت الصلوة واختلاف
الاحاديث في افضل الاعمال لاختلاف السائلين واختلاف
مقاصدهم او لاختلاف الوقت او بالنسبة الى بعض الاشياء
وقال الطبري انما خص صلى الله عليه وسلم هذه الثلاثة بالذكر لانها
عنوان على ما سواها من الطاعات فان من ضيع الصلوة
المفروضة حتى يخرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها وعظيم فضلها

[illegible]

والحموي صح

مرتين كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره مرة ومعناه
لا تخافوا والعرب تتكلم بهذه الكلمة واضعة كلمة لم موضع
كلمة لا **ثم قال وجدناه بحرا** اي وجدنا هذا الفرس واسع
الجري كالبحر وكانه يسبح في جريه كما يسبح ماء البحر اذا ركب
بعض امواجه بعضا **او قال انه لبحر** شك من الراوي وهذا
ابلغ من الاول في وصفه بالجري القوي ومطابقته للترجمة
في قوله وفي عنقه السيف واما الحمائل فذكر السيف يدل عليه
التزاما وقد مر الحديث في باب ركوب الفرس العري وفي باب
الشجاعة في الحرب وفي غيرها قال ابن المنير مقصود المصنف
من هذه التراجم ان يبين زي السلف في آلة الحرب وما سبق
استعماله في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اطيب
للنفس وانفى للبدعة والله تعالى اعلم **باب**

ما جاء في حلية السيوف من الجواز وعدمه والحلية والحلي
اسم لكل ما يتزين به والحلية تجمع على حلى مثل لحية ولحى وتجمع
الحلي على حلي بالضم والكسر وتطلق الحلية على الصفة ايضا
حدثنا احمد بن محمد اي ابن موسى ابو العباس يقال له
مردويه قال **اخبرنا عبد الله** هو ابن المبارك المروزي قال
اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو **قال سمعت سليمن بن حبيب**
المحاربي قاضي دمشق في زمن عمر بن عبد العزيز وغيره مات
سنة عشرين ومائة او بعدها وليس له في البخاري سوى
هذا الحديث الواحد **قال سمعت ابا امامة** بضم الهمزة هو
صدي بضم الصاد المهملة وفتح الدال المهملة وتشديد المثناة
التحتية ابن عجلان الباهلي الصحابي رضي الله عنه **يقول لقد فتح
الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة**
قد وقع عند ابن ماجه لهذا الحديث سبب وهو
دخلنا على ابي امامة فرأى في سيوفنا شيئا من حلية فضة
فغضب وقال فذكره وزاد الاسمعيلي في روايته انه دخل
عليه

عليه بحمص وزاد فيه لانتم ابخل من اهل الجاهلية ان الله
يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه في سبيل الله بسبعمائة ثم
انتم تمسكون **انما كانت حليتهم العلابي** بفتح المهملة
وتخفيف اللام وكسر الموحدة جمع علباء بسكون اللام
وقد فسره الاوزاعي في رواية ابي نعيم في المستخرج
فقال العلابي الجلود الخام التي ليست بمدبوغة وقيل هو
العصب يؤخذ رطبا فيشد به جفون السيف اي اغماده
يلوى عليها فيجف وكذلك يلوى رطبا على ما يتصدع من
الرماح وقال الخطابي هي عصب العنق وهو امتن ما يكون
من عصب البعير وفي المنتهى العلباء العصبة الصفراء
في عنق البعير هما علباوان بينهما منبت العرف وزعم
الداودي ان العلابي ضرب من الرصاص قال الحافظ العسقلاني
فاخطأ وكانه لما رآه قرن بالآنك ظنه ضربا منه وتعقبه
العيني بقوله ما اخطأ الا من خطأه وقد ذكر في المنتهى ان
العلابي ايضا جنس من الرصاص وقال الجوهري هو الرصاص
او جنس منه وغاية ما في الباب ان القزاز لما ذكر قول من قال
العلابي ضرب من الرصاص قال هذا ليس بمعروف وكونه غير
معروف عنده لا يستلزم خطأ من قال انه ضرب من الرصاص
والآنك بالمد وضم النون بعدها كاف هو الرصاص وهو
واحد لا جمع له وهو من شاذ كلام العرب اذ افعل من ابنية الجمع
ولم يجئ عليه الواحد الا هذا والاشد وقيل هو الرصاص الخالص
وزعم الداودي ان الآنك هو الاسرب وفي المغيث جعله
بعضهم الخالص منه وقيل الآنك اسم جنس والقطعة منه آنكة
وقيل يحتمل ان يكون الآنك فاعلا لا افعل وهو ايضا شاذ اذا
وذكر [illegible] انه الرصاص القلعي بفتح اللام منسوب الى القلعة
موضع بالبادية ينسب ذلك اليه وينسب اليها السيوف
[illegible] ايضا فيقال سيوف قلعية

والحديد صح

وكانت معدنا يوجد فيه الحديد والرصاص وفي هذا الحديث ان
تحلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الذهب والفضة
اولى واجاب من اباحها بان تحلية السيوف بالذهب والفضة
انما شرعت لارهاب العدو وكان لاصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ذلك غنية لشدتهم في انفسهم وقوتهم في
ايمانهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه ابن ماجه
في الجهاد ايضا باب من
علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة اي
الظهيرة وقد تكون بمعنى النوم في الظهيرة حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد
سنان بن ابي سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون
واسم ابي سنان يزيد بن امية الدؤلي بضم الدال وفتح الهمزة
نسبة الى الدئل من كنانة ويقال الدولي بضم الدال وسكون
الواو وهو في قبائل في ربيعة وفي الازد وفي الرباب وقال
الاخفش فيما حكاه ابو حاتم السجستاني جاء حرف واحد شاذ
على وزن فعل وهو الدئل بضم الدال وكسر الهمزة وهو دويبة
صغيرة تشبه ابن عرس وقال سيبويه ليس في كلام العرب
في الاسماء ولا في الصفات بنية على وزن فعل وانما ذلك من
ابنية الفعل وابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله
اخبرهما انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد بكسر القاف
وفتح الموحدة اي ناحية نجد وهو ما بين الحجاز الى الشام الى العذيب
فالطائف من نجد والمدينة من نجد وارض اليمامة والبحرين
الى عمان الى العروض من نجد وقال ابن دريد نجد بلد للعرب وعند
الاسماعيلي قبل احد وذكر ابن اسحق ان ذلك كان في غزوة
الى غطفان لثنتي عشرة مضت من صفر وقيل في ربيع الاول
سنة

المدني ثم مات سنة مائة صح

سنة اثنتين وهي غزوة ذي امر بفتح الهمزة والميم وهو
موضع من ديار غطفان وسماها الواقدي غزوة انمار وقال
كان ذلك في غزوة ذات الرقاع فلما قفل اي رجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قفل معه اي جابر معه فادركتهم
القائلة في واد كثير العضاه بكسر العين على وزن
شياه قال ابن الاثير العضاه شجر ام غيلان وكل شجر
عظيم له شوك الواحد عضة بالتاء واصلها عضهة
وقيل واحدها عضاهة فنزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة بفتح السين
المهملة وضم الميم واحد السمر وهو ضرب من شجر الطلح وروى ابن ابي شيبة
من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كنا اذا نزلنا
طلبنا للنبي صلى الله عليه وسلم اعظم الشجرة قال فنزل تحت سمرة
فجاء رجل فاخذ سيفه وقال يا محمد من يعصمك مني فانزل الله
عز وجل والله يعصمك من الناس فعلق بها سيفه ونمنا
نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا
واذا عنده اعرابي واسمه غورث بفتح الغين المعجمة
وسكون الواو وفتح الراء وبالثاء المثلثة ابن الحارث
وسماه الخطيب غورك بالكاف مكان الثاء وقال الخطابي
غويرث بالتصغير وذكر القاضي عياض انه مضبوط عند
بعض رواة البخاري بعين مهملة قال وصوابه بالمعجمة قال
الجياني هو فوعل من الغرث وهو الجوع وقال ابن اسحق
لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة نزع ثوبيه
ونشرهما على الشجرة ليجفا من مطر اصابه واضطجع تحتها
فقال الكفار لدعثور وكان سيدهم وكان شجاعا قد انفرد
محمد فعليك به فاقبل ومعه صارم حتى قام على راسه
فقال من يمنعك مني فقال صلى الله عليه وسلم الله فدفع جبريل

عليه السلام في صدره فوقع السيف من يده فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك أنت مني اليوم قال لا أحد فقال ثم فاذهب لشأنك فلما ولى قال أنت خير مني فقال صلى الله عليه وسلم أنا أحق بذلك منك ثم أسلم بعد وفي لفظ قال وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ثم أتى قومه فدعاهم إلى الإسلام وفي رواية البيهقي فسقط السيف من يد الأعرابي فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني قال كن خير آخذ قال فتسلم قال لا ولكن أعاهدك على أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله فأتى أصحابه فقال جئتكم من عند خير الناس **وقال إن هذا اخترط** أي سل واستل من خرطت العود إذا خرطه واخترطه خرطا **على سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا** روي بالنصب على أن يكون حالا [illegible] وبالرفع على أنه خبر المبتدأ وهو قوله هو وفي يده متعلق به وفي التوضيح المشهور فتح لام صلت وذكر القرطبي أنها تكسر في لغة وقال ابن عديس ضربه بالسيف صلتا وصلتا بالفتح أي مجردا يقال سيف صلت ومصلت ومنصلت وانصلت متجرد ماض **فقال من يمنعك مني** [illegible] استفهام يتضمن النفي كأنه قال لا مانع لك مني **فقلت الله ثلاثا** أي يمنعني الله قالها ثلاث مرات **ولم يعاقبه وجلس** قال العيني تبعا للكرماني وجلس هو حال عن المفعول وفي ذكر بيان صلى الله عليه وسلم يتحول ولا يعرج عليه ثقة بالله وتوكلا عليه فلما شاهد هذا الرجل تلك القوة التي فارق بها عادة الناس في مثل تلك الحالة تحقق صدقه وعلم أنه لا يصل إليه بضرر وهذا من أعظم الخوارق للعادة فإنه عدو متمكن بيده سيف مشهور وموت حاضر ولم يتغير صلى الله عليه وسلم بحال ولا حصل له روع ولا جزع وهذا من أعظم
الكرامات

أنا أحق صح

الصلت بفتح المهملة وسكون اللام هو المجرد عن الغمد صح

الكرامات ومع اقتران التحدي يكون من أوضح المعجزات وفي الحديث تفرق الناس عن الإمام في القائلة وطلبهم الظل والراحة ولكن ليس ذلك في غير رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد أن يبقى معه من يحرسه من أصحابه لأن الله تعالى قد كان ضمن لنبيه صلى الله عليه وسلم بالعصمة وفيه أن حراسة الإمام في القائلة وفي الليل من الواجب على الناس وأن تضييعه من المنكر والخطأ وفيه جواز نوم المسافر إذا أمن وأن المجاهد أيضا إذا أمن نام ووضع سلاحه وإن خاف استوفز وفيه دعاء الإمام لأتباعه إذا أنكر شيئا وفيه ترك الإمام معاقبة من جفاه وتوعده إن شاء وفيه صبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفحه عن الجهال ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فنزل تحت سمرة وعلق بها سيفه وفائدة هذه الترجمة بيان شجاعة النبي صلى الله عليه وسلم وحسن توكله بالله وصدق يقينه وإظهار معجزته وبيان عفوه وصفحه عمن يقصده بسوء والحديث قد أخرجه المؤلف في المغازي أيضا وأخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والنسائي في السير ثم في بعض نسخ البخاري وقع هنا زيادة وهي هذه وروى موسى بن إسمعيل عن إبراهيم بن سعد عن الزهري قال فشام السيف فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه

باب لبس البيضة بفتح الموحدة ما يلبس في الرأس من آلات السلاح كذا ذكره الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني بأن من آلات السلاح السيف والرمح أيضا ولا يلبس في الرأس بل البيضة هي الخوذة وهي معروفة ويقال لها المغفر **حدثنا عبد الله بن مسلمة** القعنبي قال **حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم** بالحاء المهملة والزاي **عن أبيه** أي حازم سلمة بن دينار **عن سهل** هو ابن سعد **أنه سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم**

يوم أحد فقال جرح وجه النبي صلى الله عليه وسلم
وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على راسه
من الهشم وهو كسر الشيء اليابس فكانت فاطمة رضي الله عنها
تغسل الدم وعلي رضي الله عنه يمسك اي الماء فلما
رات ان الدم لا يزيد الا كثرة اخذت حصيرا فاحرقته
حتى صار رمادا ثم الصقته فاستمسك الدم
قد امر الله تعالى باتخاذ الات الحرب في قوله تعالى واعدوا لهم
ما استطعتم من قوة الآية فاخبر ان السلاح منه ارهاب للعدو
وفيه ايضا تقوية للقلوب من اجل ان الله تعالى جبل القلوب
على الضعف وان كان السلاح لا يمنع المنية لكن فيه تقوية
للقلوب وانس للمتحذر به ولذا لبس النبي صلى الله عليه وسلم
السلاح وان كان محفوظا من عند الله فلا رشادا امته ليتقووا
قلوبهم عند الحرب ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
وهشمت البيضة على راسه وقد مر الحديث قريبا في باب
المجن ومن يتترس بترس صاحبه **باب**
من لم ير كسر السلاح عند الموت قال الحافظ العسقلاني كانه
يشير الى رد ما كان عليه اهل الجاهلية من كسر السلاح وعقر
الدواب اذا مات فيهم رئيس من الاكابر وربما كان يعهد
ويوصي بذلك اليهم فخالف الشارع فعلهم وترك سلاحه وبغلته
وارضا جعلها صدقة وقال ابن المنير وفي ذلك اشارة الى
انقطاع عمل الجاهلية الذي كان يعمله لغير الله وبطلان آثاره
وخمول ذكره بخلاف سنة المسلمين في جميع ذلك وقال الكرماني
فان قلت كسر السلاح تضييع للمال فلا حاجة الى ذكره لان حرمته
ظاهرة قلت قالوا المراد من الكسر البيع والحديث يدل عليه
حيث كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين فلم يبع سلاحه لاجل
الدين انتهى وتعقبه العيني بانه ليس المراد من وضع الترجمة هذا
الذي ذكره وانما المراد هو الرد على اهل الجاهلية وقوله ومنه ظاهرة
اي

اي عند المسلمين واهل الجاهلية ما كانوا يريدون ذلك بل كانوا
يوصون به فوضع هذه الترجمة ردا عليهم حدثنا عمرو
بن عباس ابو عثمان البصري من افراد البخاري قال حدثنا
عبد الرحمن هو ابن مهدي بن حسان العنبري البصري
عن سفيان هو الثوري عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي الكوفي عن عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعي
ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخو جويرية بنت الحارث
زوج النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما ترك النبي صلى الله عليه
وسلم الا سلاحه وبغلة بيضاء وارضا جعلها
صدقة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله
عليه وسلم خالف ما فعله الجاهلية من كسر سلاحهم وعقر دوابهم
وترك ما ذكر في الحديث غير معهود فيه بشيء الا التصدق با
لارض وقد مضى الحديث في كتاب الوصايا وقد مر الكلام فيه
هناك **باب** تفرق
الناس عن الامام عند القائلة والاستظلال
بالشجر حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال حدثني بالافراد
سنان هو ابو سلمة ان جابرا اخبره ح تحويل من اسناد
الى آخر وحدثنا موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي
قال حدثنا ابرهيم بن سعد قال اخبرنا ابن شهاب
الزهري عن سنان بن ابي سنان الدؤلي قد مضى ضبطه
آنفا ان جابر بن عبد الله اخبره انه غزا مع النبي
صلى الله عليه وسلم فادركتهم القائلة في واد كثير
العضاه فتفرق الناس في العضاه يستظلون
بالشجر فنزل النبي صلى الله عليه وسلم تحت شجرة
فعلق بها سيفه ثم نام فاستيقظ ورجل عنده
وهو لا يشعر به فقال النبي صلى الله عليه وسلم

إن هذا اخترط علي سيفي فقال من يمنعك قلت
الله فشام السيف بالشين المعجمة أي ردّه في غمده وحكى
بعضهم سلّه وهو من الأضداد وسقط بقية الترجمة لأبي ذر قال
القرطبي وهذا يدل على أنه صلى الله عليه وسلم كان في هذا الوقت
لا يحرسه أحد من الناس بخلاف ما كان عليه في أول الأمر فإنه
كان يحرس حتى نزل قوله تعالى والله يعصمك من الناس
انتهى [illegible]
[illegible] وقال الحافظ العسقلاني قيل إن
هذه القصة سبب نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس
وذلك فيما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنا إذا نزلنا طلبنا للنبي
صلى الله عليه وسلم أعظم شجرة وأظلها فنزل تحت شجرة
فجاء رجل فأخذ سيفه فقال يا محمد من يمنعك مني قال الله
تعالى فأنزل الله والله يعصمك من الناس قال وهذا إسناد
حسن فيحتمل إن كان محفوظا أن يقال كان مخيرا في اتخاذ
الحرس فتركه لقوة يقينه فلما وقعت هذه القصة ونزلت
هذه الآية ترك ذلك [illegible] انتهى وقد تقدم ما يتعلق بذلك
في باب الحراسة في الغزو في سبيل الله والحديث قد مضى وجه
هذا الباب بما بين

باب ما قيل
في اتخاذ الرماح أي استعمالها من الفضل ويذكر عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة
والصغار على من خالف أمري الصغار بفتح الصاد
المهملة والغين المعجمة هو بذل الجزية وهذا طرف
من حديث أخرجه من طريق أبي منيب بضم الميم وكسر النون ثم
تحتانية ساكنة ثم موحدة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها
شين معجمة ولا يعرف لأبي منيب اسم أخرجه عن ابن عمر رضي الله عنهما
بلفظ

فها هو جالس ثم لم يعاقبه صح

والمراد الغنيمة صح

بلفظ بعثت بين يدي الساعة مع السيف وجعل رزقي
تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف
أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم وأخرج أبو داود منه
قوله من تشبه بقوم فهو منهم حسب من هذا الوجه وفي إسناده
عبد الرحمن بن ثابت مختلف في توثيقه لكن له شاهد
مرسل بإسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي
عن سعيد بن جبلة عن النبي صلى الله عليه وسلم بتمامه وفي الحديث
إشارة إلى فضل الرمح وإلى حل الغنائم لهذه الأمة وإلى
أن رزق النبي صلى الله عليه وسلم جعل فيها لا في غيرها من
المكاسب ولهذا قال بعض العلماء إنها أفضل المكاسب
والله تعالى أعلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا
مالك الإمام عن أبي النضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى أبي قتادة
الأنصاري عن أبي قتادة أي الحارث بن ربعي رضي الله عنه
أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا
كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين
وهو غير محرم فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه
فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا فسألهم
رمحه فأبوا فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل
منه بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بعض
فلما أدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن
ذلك قال إنما هي طعمة أطعمكموها الله والحديث قد
مضى في كتاب الحج في باب لا يعين المحرم الحلال وعقيبه باب
لا يشير المحرم إلى الصيد وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى
وسقط بقية الترجمة في قوله فسألهم رمحه فأبوا وعن زيد
بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة في الحمار الوحشي
مثل حديث أبي النضر وقال هل معكم من لحمه شيء

أبي محمد صح

وأما العزلة عن الناس أصلاً فقال الجمهور محل ذلك عند وقوع
الفتن ويؤيد ذلك رواية بعجة بن عبد الله عن أبي هريرة
رضي الله عنه مرفوعاً يأتي على الناس زمان يكون خير الناس
فيه منزلة من أخذ بعنان فرسه في سبيل الله يطلب
الموت في مظانه ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم
الصلوة ويؤتي الزكوة ويدع الناس إلا من خير أخرجه مسلم
وابن حبان من طريق أسامة بن زيد الليثي عن بعجة بفتح
الموحدة والجيم بينهما مهملة ساكنة وأما عند عدم الفتن
فقال النووي مذهب الشافعي وأكثر العلماء أن الاختلاط
بشرط رجاء السلامة أفضل وذهب طائفة أن الاعتزال
أفضل ودليل القول الجمهور قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن
الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجراً من المؤمن
الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم رواه الترمذي
في أبواب الزهد وكذا ابن ماجة والله تعالى أعلم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد أخرجه البخاري في
الرقاق أيضاً وأخرجه مسلم في الجهاد وكذا أبو داود والترمذي
والنسائي وأخرجه ابن ماجة في الفتن **حدثنا أبو اليمان** قال
أخبرنا شعيب عن الزهري أنه **قال أخبرني** بالإفراد
سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المجاهد
في سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد في سبيله
هذه الجملة وقعت معترضة يعني والله أعلم بعقد نيته إن
كانت خالصة لإعلاء كلمة الله فذلك المجاهد في سبيل الله
وإن كان في نيته حب المال والدنيا واكتساب الذكر بها
فقد أشرك مع سبيل الله سبيل الدنيا **كمثل الصائم القائم**
وفي رواية مسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه
كمثل الصائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلوة ولا صيام
زاد

زاد النسائي من هذا الوجه الخاشع الراكع الساجد وفي الموطأ
وابن حبان كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر من صيام ولا صلوة
حتى يرجع ولأحمد والبزار من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه
مرفوعاً مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم ليله
وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في سبيل الله في نيل الثواب
في كل حركة وسكون لأن المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة من
العبادة فأجره مستمر وكذلك المجاهد لا يضيع ساعة من ساعاته
بغير ثواب لما تقدم من حديث أن المجاهد ليستن فرسه
فيكتب له حسنات وأصرح منه قوله تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم
ظمأ ولا نصب الآيتين وقال العيني مثله بالصائم لأنه ممسك
لنفسه عن الأكل والشرب واللذات كذلك المجاهد ممسك
لنفسه على محاربة العدو وحابس نفسه على من يقاتله والله أعلم
وتوكل الله للمجاهد في سبيله وقد تقدم في كتاب الإيمان
بلفظ انتدب الله وفي رواية مسلم من هذا الوجه تضمن الله لمن
خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وفيه التفات لأن فيه انتقالاً
من ضمير الغيبة إلى الحضور وقال ابن مالك فيه حذف القول والاكتفاء
بالمقول وهو سائغ شائع سواء كان حالاً أو غير حال فمن الحال
قوله تعالى ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت أي
قائلين ربنا وهذا مثلاً أي قائل لا يخرجه وقد اختلف الطرق
عن أبي هريرة رضي الله عنه في سياقه فرواه مسلم من طريق الأعرج عنه
بلفظ تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في
سبيله وتصديق كلمته وسيأتي كذلك من طريق أبي الزناد
وأخرجه الدارمي من وجه آخر عن أبي الزناد بلفظ لا يخرجه إلا
الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته وقد أخرجه أحمد والنسائي
من حديث ابن عمر رضي الله عنهما فوقع في روايته التصريح بأنه
من الأحاديث الإلهية ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي
عن ربه قال أيما عبد من عبادي خرج مجاهداً في سبيلي [illegible]

وفيه استنجاز ما وعد الله به من النصر والبشرى لهم بهزم حزب
الشيطان وتذكيرهم بالتماسهم به في كتابه عز وجل. ومطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله وهو في الدرع. والحديث اخرجه البخاري
في المغازي والتفسير ايضا واخرجه النسائي في التفسير.
وقال وهيب بصيغة التصغير هو ابن خالد بن عجلان البصري
حدثنا خالد هو الحذاء يوم بدر يعني قال وهيب
ابن خالد في روايته عن خالد شيخ عبد الوهاب فيه عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وهو في قبته يوم بدر زاد بعد قوله وهو في قبة يوم بدر.
وقد رواه محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب كذلك
كما سياتي في المغازي وكذلك قال اسحق بن راهويه عن
عبد الوهاب الثقفي فلعل محمد بن المثنى شيخ البخاري
لم يحفظها. ورواية وهيب هذه وصلها البخاري في
في تفسير سورة القمر. فان قيل من المعلوم ان ابن عباس رضي
الله عنهما لم يكن شهد هذا ولا كان في حيز من يدركه فالجواب
انه رواه عمن شهد هذا واسقط الواسطة على عادته في
اكثر رواياته. وقد رواه مسلم من حديث سماك بن الوليد
عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم بزيادة قوله اذ تستغيثون
ربكم الآية. حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
هو النخعي عن الاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي النبي صلى
الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين
صاعا من شعير. قد مضى هذا الحديث في كتاب الرهن
في باب من رهن درعه. ومطابقته للترجمة في قوله ودرعه
مرهونة. وقال يعلى بوزن يرضى هو ابن عبيد بن ابي امية
ابو يوسف الطنافسي الحنفي الايادي الكوفي توفي بالكوفة يوم
الاحد

الاحد لخمس من شوال سنة تسع ومائتين. حدثنا الاعمش درع
من حديد يعني ان يعلى بن عبيد روى هذا الحديث عن الاعمش
عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها فزاد ان
الدرع كانت من حديد. وهذا التعليق قد وصله المؤلف
في باب الرهن في السلم. وقال معلى بضم الميم وفتح العين
المهملة واللام المشددة هو ابن اسد حدثنا عبد الواحد
هو ابن زياد قال حدثنا الاعمش وقال رهنه درعا من
حديد. وهذا تعليق آخر وصله المؤلف في الاستقراض
في اول الباب. حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي
قال حدثنا وهيب بالتصغير هو ابن خالد قال حدثنا
ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل البخيل
والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالموحدة من
حديد قد اضطرت ايديهما الى تراقيهما اي الجئت ايديهما
الى تراقيهما وهي جمع ترقوة وهي العظم الكبير الذي بين ثغرة
النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين ووزنها فعلوة
بالفتح وانما ذكر التراقي لانها عند الصدر وهو مسكن القلب
و[illegible] وينهاه. فكلما هم المتصدق بصدقة
اتسعت عليه حتى تعفي اثره يقال عفت الريح
المنزل اي درسته والمعنى حتى تمحو تلك الجبة اثر مشيه
بمرورها الذيل عليه يعني ان المتصدق اذا تصدق اتسعت
تلك الجبة وطالت عليه حتى تجر بالارض. وكلما هم
البخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة الى صاحبتها
وتقلصت اي انزوت وانضمت عليه وانضمت يداه
الى تراقيه فسمع اي ابو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم يقول
فيجتهد اي البخيل ان يوسعها فلا تتسع. قال الكرماني فان قلت
مجموع الحديث سمعه ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فما وجه اختصاصه بالكلمة الاخيرة قلت لفظ يقول

في رواية وبالسوق
في رواية اخرى م

يدل على الاستمرار والتكرار فلعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
كرر حادون اخواتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عليهما
جبتان [illegible] فانه روي بالموحدة وهو المناسب
لذكر القميص في الترجمة وروي ايضا بالنون وهو المناسب
للدرع وموضع الشاهد منه درع الكريم لا درع البخيل فكانه
اقام الكريم مقام الشجاع لتلازمهما غالبا وكذلك عقدها
والحديث قد مضى في كتاب الزكوة في باب مثل المتصدق
والبخيل

باب لبس الجبة

وهي ما قطع من الثياب مشمرا كذا في مطالع الازهري في السفر
والحرب اي الغزاة وهو من عطف الخاص على العام
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد
قال حدثنا الاعمش عن ابي الضحى بلفظ الوقت المشهور
واسمه مسلم عن مسروق انه قال حدثني المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحاجته ثم اقبل فلقيته بماء فتوضأ وعليه جبة شامية
فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب
يخرج يديه من كميه وكانا ضيقين فاخرجهما من تحت
فغسلهما ومسح براسه وعلى خفيه ومطابقته
للترجمة في قوله وعليه جبة شامية وكان في السفر والحديث
قد مضى في كتاب الصلوة في باب الصلوة في الجبة الشامية
وفيه اخراج اليدين من تحت الثوب وفيه خدمة العالم في السفر

باب جواز لبس الحرير في الحرب

الحرب بالحاء المهملة وقال الحافظ العسقلاني وزعم بعضهم
ان الحرب في الترجمة وقع بالجيم وفتح الراء وليس كما زعم لانه لا تبقى
له مناسبة في ابواب الجهاد وجزم منه افادة الترجمة في اللباس
اذ الحكة والجرب متقاربان وجعل الطبري جوازه في الغزو
مستنبطا من جوازه للحكة فقال دلت الرخصة في لبسه
بسبب الحكة ان من قصد بلبسه دفع ما هو اعظم من اذى الحكة
كرفع سلاح العدو ونحو ذلك فانه يجوز حدثنا احمد بن المقدام ٣ ٢ ٢
هو ابو الاشعث العجلي البصري قال اخبرنا خالد بن الحارث
اي ابن سليم الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وقد مر في استقبال
القبلة قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة وفي بعض
النسخ شعبة موضع سعيد عن قتادة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن
بن عوف والزبير في قميص من حرير من حكة كانت
بهما قال النووي هذا الحديث صريح الدلالة لمذهب الشافعي
وموافقيه انه يجوز لبس الحرير للرجل اذا كانت به حكة لما
فيه من البرودة وكذلك القمل وما في معناها [illegible]
وكذا يجوز لبسه عند الضرورة كمن فاجأته الحرب
ولم يجد غيره وكمن خاف من حر او برد وقال الصحيح عند اصحابنا
انه يجوز لبسه للحكة ونحوها في السفر والحضر جميعا وقال بعض
اصحابنا يختص بالسفر وهو ضعيف حكاه الرافعي واستنكره
وقال القرطبي يدل الحديث على جواز لبسه للضرورة وبه
قال بعض اصحاب مالك واما مالك فمنعه مطلقا والحديث
واضح الحجة عليه الا ان يدعي الخصوصية بهما ولا يصح ولعل الحديث
لم يبلغه وقال ابن العربي اختلف العلماء في لبسه على عشرة
اقوال الاول يحرم بكل حال الثاني يحرم الا في الحرب الثالث
يحرم الا في السفر الرابع يحرم الا في المرض الخامس يحرم الا
في الغزو السادس يحرم الا في العلم السابع يحرم على
الرجال والنساء الثامن يحرم لبسه من فوق دون لبسه
من اسفل وهو الفرش قاله ابو حنيفة وابن الماجشون
التاسع مباح بكل حال العاشر يحرم وان خلط بغيره كالخز
وقال ابن بطال اختلف السلف في لبسه فاجازه
طائفة وكرهته اخرى ممن كرهه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وابن سيرين وعكرمة وابن محيريز وقالوا الكراهة في الحرب اشد

١٧ ارخ في لبس م

لما يرجون من الشهادة وهو قول مالك وابي حنيفة وممن
اجازه في الحرب انس رضي الله عنه روى معمر عن ثابت قال
رايت انس بن مالك رضي الله عنه لبس الديباج في فزعة
فزعها الناس وقال ابو فرقد رايت على تجافيف ابي موسى
رضي الله عنه الديباج والحرير وقال عطاء الديباج في الحرب
سلاح واجازه محمد بن الحنفية وعروة والحسن البصري
وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي وذكر ابن حبيب عن
ابن الماجشون انه استحب الحرير في الجهاد والصلوة به
حينئذ للترهيب على العدو والمباهاة ومطابقة الحديث
للترجمة خفية حتى قيل لا مطابقة بينهما الا اذا كان قوله في الحرب
بالجيم كما زعم بعضهم الا انه يمكن ان يقال ان ترخيصه صلى الله
عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير
كان من حكة وكانا في الغزاة ويشهد لهذا حديث
انس الذي ياتي عقيب هذا الحديث حيث صرح فيه بقوله
فرايته عليهما في غزاة وقد سبق انه جعل الطبري جوازه
في الغزو مستنبطا من جوازه للحكة وقد ترجم الترمذي
ايضا باب ما جاء في لبس الحرير في الحرب ثم روى عن انس
رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف والزبير شكيا القمل
في غزاة لهما فرخص لهما في قميص الحرير قال ورايته عليهما
وقال زين الدين العراقي كان الترمذي راى تقييده ذلك
بالحرب وفهم ذلك من قوله في غزاة لهما ومنهم من لا يرى
الترخيص بوجود الحكة والقمل الا بتقييد ذلك في السفر
كما في رواية مسلم من حديث انس رضي الله عنه اخرجه في
اللباس ان انس بن مالك رضي الله عنه انباهم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن
العوام في قميص الحرير في السفر من حكة كانت بهما او وجع
كان بهما وفي رواية له فرخص لهما في قميص الحرير في غزاة لهما

فان قيل

وقال المهلب لباسه في الحرب لارهاب العدو وهو مثل الرخصة للاختيال في الحرب صح

عن قتادة صح

فان قيل التعليل ظاهر في ذكر الحكة والقمل واما كونه في غزاة
او سفر فليس فيه ما يقتضي ترجيح كون ذلك سببا
وانما ذكر فيه المكان الذي رخص لهما فيه ولا يلزم منه كون ذلك
سببا قلت الجواب انه سبب ايضا لان فيه ارهاب العدو
كما ابيح الخيلاء فيه فيجوز ان يكون كل واحد من السفر والغزو
والحكة سببا مستقلا وقال ابن العربي قد روى ان
النبي صلى الله عليه وسلم رخص في كل واحد منهما مفردا
فاذا اقتضى ان يكون كل وجه لحكم وجمعها يوجب
ان يكون ثلاث علل اجتمعت فاثر الحكم على الاجتماع كما
يقتضيه على الانفراد والحديث اخرجه مسلم كما مر واخرجه
ابو داود في اللباس ايضا وكذا النسائي في الزينة واخرجه
ابن ماجة في اللباس حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا همام اي ابن يحيى عن قتادة
عن انس رضي الله عنه ح تحويل من اسناد الى آخر وحدثنا
محمد بن سنان ابو بكر العوقي الباهلي الاعمى وهو من افراد
البخاري قال حدثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه
ان عبد الرحمن والزبير شكوا كذا هو بالواو ويروى شكيا
بالياء وهو لغة يقال شكوت وشكيت بالواو والياء
وادعى ابن التين انه وقع شكيا ثم قال وصوابه شكوا لان
لام الفعل منه واو فهو مثل دعوا الله ربهما هذا وقد ذكر الجوهري
شكيا ايضا الى النبي صلى الله عليه وسلم يعني القمل يعني
كانا شكوا بهما من القمل فان قيل كان السبب في الحديث
السابق الحكة حيث قال من حكة كانت بهما وهنا السبب
كان هو القمل فالجواب انه رجح ابن التين رواية الحكة
وقال لعل احد الرواة تاوله فاخطا ووفق الداودي
بين الروايتين باحتمال ان يكون احدى العلتين باحد الرجلين
وقال الكرماني لا منافاة بينهما ولا منع لجمعهما وقال الحافظ العسقلاني

وتكلم الجمع بان الحكة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة
الى السبب وتارة الى المسبب وتعقبه العيني بان كلا منهما
سبب مستقل فلا تعلق لاحدهما بالآخر والحكم يثبت بسببين
واكثر فالاحسن ما قاله الكرماني فارخص لهما في الحرير
فرايته اى الراوي وهو انس رضي الله عنه عليهما في غزاة ومطابقته
للترجمة ظاهرة وهذا طريق آخر في حديث انس رضي الله عنه
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن شعبة انه قال اخبرني بالافراد قتادة ان انسا رضي
الله عنه حدثهم رخص النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن
بن عوف والزبير بن العوام رضي الله عنهما في حرير وهذا
طريق آخر في حديث انس رضي الله عنه لم يذكر فيه العلة والسبب
وهي محمولة على الرواية التي بين فيها السبب المقتضي للترخيص
حدثنا محمد بن بشار بالموحدة قال اخبرنا وفي نسخة حدثنا
غندر بضم الغين وسكون النون وفتح الدال المهملة هو محمد
بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة سمعت قتادة عن انس
رضي الله عنه رخص على البناء للفاعل اي رخص رسول الله
صلى الله عليه وسلم او شك من الراوي رخص على البناء
للمفعول لحكة اي لاجل حكة بهما ويروى لهما يعني عبد الرحمن
بن عوف والزبير بن العوام رضي الله عنهما فائدة قال
النووي تبعا لغيره ان الحكمة في لبس الحرير للحكة لما فيه من
البرودة وتعقب بان الحرير حار فالصواب ان الحكمة
فيه لخاصية فيه لدفع الحكة والله اعلم باب
ما يذكر في امر السكين من جواز استعماله حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي [illegible] الاويسي
المدني قال حدثني ابرهيم بن سعد اي ابن ابرهيم
بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحق الزهري المدني كان على قضاء
بغداد عن ابن شهاب الزهري عن جعفر بن عمرو بن امية
بضم

انه قال صح

بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد المثناة التحتية الضمري المدني
عن ابيه عمرو بن امية بن خويلد الصحابي ورجال الاسناد
كلهم مدنيون قال اي انه قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم ياكل من كتف اي من كتف شاة يحتز بالحاء
المهملة وبالزاي المشددة من الحز وهو القطع منها ثم
دعي الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ والحديث قد مضى
في كتاب الوضوء في باب من لم يتوضأ من لحم الشاة ومطابقته
للترجمة تؤخذ من معنى الحديث فان احتزازه صلى الله عليه وسلم
كان بالسكين كما يشهد له الطريق الآخر الذي سياتي في هذا الباب
واما ادخال هذا الباب في ابواب الجهاد فمن حيث ان السكين
من انواع السلاح حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهري وزاد يجوز ان يكون الفاعل فيه الزهري
ويجوز ان يكون جعفر بن عمرو ويجوز ان يكون شيخ البخاري
فالقى السكين وفيه استعمال السكين وجواز قطع اللحم
المطبوخ به وفي غير المطبوخ ايضا فان قيل روى ابو داود النهي
عن قطعه به فالجواب انه منكر قاله النسائي وقيل انما يكره
قطع الخبز بالسكين وهذا طريق آخر في حديث عمرو بن امية كما مر
آنفا باب ما قيل في
قتال الروم من الفضل والروم هم من ولد الروم بن عيصو
قاله الجوهري وقال الرشاطي الروم هو ابن لنطا بن يونان
بن يافث بن نوح عليه الصلوة والسلام وهؤلاء الروم
منه اليونانيين ويقال ان الروم الثانية غلبت على هؤلاء
وهم منسوبون الى جدهم رومي بن لنطا من ولد عيصو بن اسحق
بن ابرهيم عليهما الصلوة والسلام ويقال روماس وهو بانى
مدينة رومية حدثنا اسحق بن يزيد من الزيادة الدمشقي
وقدم في اول الزكوة قال حدثنا يحيى بن حمزة بالحاء المهملة
والزاي الحضرمي ابو عبد الرحمن قاضي دمشق الى ان مات بها سنة

ثلاث وثمانين ومائة قال حدثني بالافراد ثور بفتح المثلثة
بلفظ الحيوان المشهور بن يزيد من الزيادة الحمصي عن
خالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة كان يسبح
في اليوم اربعين الف تسبيحة وقد مر في البيع ان عمير
بصيغة التصغير بن الاسود العنسي بفتح العين المهملة
وسكون النون وقيل بفتحها ايضا وبالسين المهملة نسبة
الى عنس وهو زيد بن مذحج بن اد وذو العنس الناقة الصلبة
وقال ابن بطال بنو عنس بالنون بالشام وبنو عبس بالباء
الموحدة بالكوفة وبنو عيش بالمثناة التحتية وبالشين
المعجمة [illegible] بالبصرة حدثه انه اتى عبادة بن الصامت
رضي الله عنه وهو نازل في ساحل حمص وهو في بناء له
ومعه ام حرام بنت ملحان زوج عبادة بن الصامت
واخت ام سليم وخالة انس بن مالك رضي الله عنهم
قال ابو عمر لا اقف لها على اسم صحيح قال عمير فحدثتنا
ام حرام انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول
جيش من امتي يغزون البحر اراد به جيش معاوية رضي الله عنه
قال المهلب اول من غزا البحر معاوية رضي الله عنه وقال
ابن جرير كان ذلك في سنة سبع وعشرين وهي غزوة قبرس
في زمان عثمان بن عفان رضي الله عنه وقال الواقدي كان
ذلك في سنة ثمان وعشرين وقال ابو معشر غزاها في سنة
ثلاث وثلثين وكانت ام حرام معهم وقال ابن الجوزي
في جامع المسانيد انها غزت مع عبادة بن الصامت رضي الله عنها
فوقصتها بغلة لها شهباء فوقعت فماتت وقال هشام
بن عمار رايت قبرها ووقفت عليه بالساحل بفاقيس
قد اوجبوا قال بعضهم اي وجبت لهم الجنة وتعقبه العيني
بان هذا الكلام لا يقتضي هذا المعنى وانما معناه اوجبوا استحقاقا
الجنة وقال الكرماني قوله اوجبوا اي الجنة لانفسهم قالت ام حرام
قلت

وهو شامي قديم يقال اسمه عمرو وكان لقبه
عمير بالتصغير وكان عمير
عابدا مخضرما علم عليه
رضي الله عنه (خ) ق وشيخ
وما ت في خلافة معاوية
وليس له في البخاري سوى
هذا الحديث عنه ثور وتفرد
به وبين ابي عياض عمرو
بن الاسود والراجح
التفرقة صح

قال بعضهم

فليتامل

قلت يا رسول الله انا فيهم قال انت فيهم قالت ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم اول جيش من امتي يغزون مدينة
قيصر ارادبها القسطنطينية مغفور لهم فقلت
انا فيهم يا رسول الله قال لا قال آ ء يزيد بن معاوية غزا
بلاد الروم حتى بلغ قسطنطينية ومعه جماعة من سادات
الصحابة منهم ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابو ايوب
الانصاري رضي الله عنهم وكانت وفاة ابي ايوب الانصاري
هناك قريبا من سور القسطنطينية وقبره هناك
يستسقي به الروم اذا قحطوا وقال صاحب المراة والاصح
ان يزيد بن معاوية غزا القسطنطينية في سنة اثنتين
وخمسين وقيل سير معاوية جيشا كثيفا مع سفيان
بن عوف الى القسطنطينية في سنة اثنتين وخمسين
فاوغلوا في بلاد الروم وكان في ذلك الجيش ابن عباس
وابن عمر وابن الزبير وابو ايوب الانصاري رضي الله عنهم
وتوفي ابو ايوب في مدة الحصار فاوصى ان يدفن عند باب
القسطنطينية وان يعفى قبره ففعل به ذلك فيقال ان
الروم صاروا بعد ذلك يستسقون به قال العيني
الاظهر ان هؤلاء السادات من الصحابة كانوا مع سفيان
هذا ولم يكونوا مع يزيد بن معاوية لانه لم يكن اهلا لان
يكون هؤلاء السادات في خدمته وقال المهلب في هذا
الحديث منقبة لمعاوية رضي الله عنه لانه اول من غزا البحر
ومنقبة لولده يزيد لانه اول من غزا مدينة قيصر وتعقبه
ابن التين وابن المنير بما حاصله انه لا يلزم من دخوله في
ذلك العموم ان لا يخرج بدليل خاص اذ لا يختلف اهل العلم
ان قوله صلى الله عليه وسلم مغفور لهم مشروط بان يكونوا
من اهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك
لم يدخل في ذلك العموم اتفاقا فدل على ان المراد مغفور

معاوية رضي الله عنه على ظاهره والاول اشهر وهو ما ذكره
اهل السير وفيه هلكت وقال الكرماني واختلفوا في انه متى
جرت الغزوة التي توفيت فيها ام حرام رضي الله عنها
فقال البخاري ومسلم في زمن معاوية وقال القاضي اكثر اهل
السير ان ذلك كان في خلافة عثمان رضي الله عنه فعلى هذا
يكون معنى قولها في زمن معاوية زمان غزوة معاوية في
البحر لا زمان خلافته وقال ابن عبد البر ان معاوية غزا تلك
الغزوة بنفسه انتهى وقال العيني كان عمر رضي الله عنه قد منع
المسلمين من الغزو في البحر شفقة عليهم واستاذنه معاوية
في ذلك فلم يأذن له فلما ولي عثمان رضي الله عنه استاذنه
فاذن له وقال لا تكره احدا من اراد طايعا فاحمله فسار في جماعة
من الصحابة منهم ابو ذر وعبادة بن الصامت ومعه زوجته
ام حرام بنت ملحان وشداد بن اوس وابو الدرداء في آخرين
وهو اول من غزا الجزائر في البحر وصالحه اهل قبرس على مال
والاصح انها فتحت عنوة ولما ارادوا الخروج منها قدمت
لام حرام بغلة لتركبها فسقطت عنها فماتت هنالك فقبرها
هنالك يعظمونه ويستسقون ويستشفعون به ويقولون
قبر المرأة الصالحة فغزوا حين خرجت من البحر اراد به حين
غزو وجاز من البحر الى ناحية الجزيرة والله اعلم وفي الحديث جواز
دخول الرجل على محرمه وملامسته اياها والخلوة بها والنوم
عندها وفيه اباحة اكل ما قدمته المرأة الى ضيفها من مال زوجها
لان الاغلب ان ما في البيت من الطعام هو للرجل قال ابن بطال
ومن المعلوم ان عبادة وكل المسلمين يسرهم دخول سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيته وقال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك
من مال الزوج لعلمه انه كان يسر بذلك ويحتمل ان يكون من مالها
واعترض عليه القرطبي فقال حين دخوله صلى الله عليه وسلم على ام حرام
لم تكن زوجا لعبادة كما تقتضيه ظاهر اللفظ انما تزوجته
بعد

بعد ذلك بمدة كما جاء في رواية عند مسلم فتزوجها عبادة بعد وفيه
جواز فلي الراس وقتل القمل وغيره من الموذيات قيل وهو مستحب
وفيه نوم القائلة لانه يعين البدن لقيام الليل وفيه جواز
الضحك عند الفرح لانه صلى الله عليه وسلم ضحك فرحا وسرورا بكون
امته تبقى بعده متظاهرين على امور الاسلام قائمين بالجهاد وامور الاسلام قائمة بالجهاد صح
حتى في البحر وفيه جواز ركوب البحر للغزو وقال سعيد بن المسيب
كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتجرون في البحر منهم طلحة
وسعيد بن زيد وهو قول جمهور العلماء الا عمر بن الخطاب وعمر
بن عبد العزيز رضي الله عنهما فانهما منعا من ركوبه مطلقا ومنهم
من حمله على ركوبه لطلب الدنيا لا الآخرة وكره مالك ركوبه للنساء
مطلقا لما يخاف عليهن من ان يطلعن على عورة وخصه بعضهم
بالسفن الصغار دون الكبار والحديث يخدش فيه فان قيل
روى ابو داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا فان تحت
البحر نارا وتحت النار بحرا فالجواب ان هذا حديث ضعيف
وكما رواه الخلال في علله من حديث ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما يرفعه قال قال ابن معين هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم
منكر وفيه اباحة الجهاد للنساء في البحر وقد ترجم البخاري لذلك
كما سياتي وفيه ان الوكيل او المؤتمن اذا علم انه يسر صاحب المنزل
فيما فعله في ماله جاز له فعل ذلك واختلف العلماء في عطية المرأة
من مال زوجها بغير اذنه وقد تقدم هذا في الزكوة وفيه ان الجهاد
تحت راية كل امام جائز ماض الى يوم القيمة وفيه تمني الغزو
والشهادة حيث قالت ام حرام ادع الله ان يجعلني منهم وفيه
علم من اعلام النبوة وذلك انه اخبر فيه بضروب الغيب قبل وقوعها
منها جهاد امته في البحر وضحكه دال على ان الله تعالى يفتح لهم
ويغنمهم ومنها الاخبار بصفة احوالهم في جهادهم وهو قوله
يركبون ثبج هذا البحر ومنها قوله لام حرام انت من الاولين فكان كذلك

بدين المجوسية وهم الاكثرون ومنهم من تهود وملكهم يلبس
الحرير وتاج الذهب ويحتجب كثيرا وفيهم سحرة وقال وهب
بن منبه الترك بنو عم ياجوج وماجوج وقيل اصل الترك
او بعضهم من حمير وقيل انهم بقايا قوم تبع ومن هناك
كانوا يسمون اولادهم باسماء العرب العاربة فهؤلاء
ومن كان مثلهم يزعمون انهم من العرب والسنتهم اعجمية
وبلادهم غير عربية دخلوا الى بلاد العجم واستعجموا وقيل
الترك من ولد افريدون بن سام بن نوح عليه السلام
وسموا تركا لان عبد شمس بن يشجب لما وطئ ارض بابل
اتى بقوم من اعاجم من ولد يافث فاستنكر خلقهم ولم يحب
ان يدخلهم في سبي بابل فقال اتركوهم فسموا الترك وقال
صاعد في كتاب الطبقات اما الترك فامة كثيرة العدد
فخمة المملكة ومساكنهم ما بين مشارق خراسان من مملكة الاسلام
وبين مغارب الصين وشمال الهند الى اقصى المعمور في الشمال
وفضيلتهم التي برعوا فيها واحرزوا خصالها الحرب ومعالجة
الاتها وقال العيني الترك والصين والصقالبة وياجوج
وماجوج من ولد يافث بن نوح عليه السلام باتفاق النسابين
وكان ليافث سبعة اولاد منهم ابن يسمى كومر فالترك كلهم
من بني كومر ويقال الترك هو ابن يافث لصلبه وهم اجناس
كثيرة ذكرناهم في تاريخنا الكبير وقال المسعودي في مروج
الذهب في الترك استرخاء في المفاصل واعوجاج في
مسعاهم ولين في عظامهم حتى ان احدهم ليرمي بالنشاب
من خلفه كرميه من قدامه فيصير قفاه كوجهه ووجهه كقفاه
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا
جرير بن حازم بالمهملة والزاي قال سمعت الحسن
هو البصري يقول حدثنا عمرو بفتح العين بن
تغلب بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر

اللام

اللام وبالباء الموحدة العبدي من عبد القيس ويقال انه من
النمر بن قاسط يعد في اهل البصرة ورجال الاسناد كلهم
بصريون قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشراط
الساعة وفي رواية من اشراط الساعة بدون كلمة ان اي من
علامات يوم القيمة والاشراط جمع شرط بفتح الراء وقال ابو عبيد
وبه سمي شرط السلطان لانهم جعلوا لانفسهم
علامات يعرفون بها ان تقاتلوا قوما ينتعلون نعال
الشعر معناه انهم يصنعون من الشعر حبالا ويصنعون
منها نعالا ويقال معناه ان شعورهم كثيفة طويلة
فهي اذا اسدلوها كاللباس تصل الى ارجلهم كالنعال وانما
كانت نعالهم من الشعر او من جلود مشعرة لما في بلادهم
من الثلج العظيم الذي لا يكون في غيرها وتكون من جلد الذئب
وغيره وذكر البكري في اخبار الترك كان اعينهم حدق الجراد
يتخذون الدرق يربطون خيولهم بالجبل وفي النقط حتى تقاتل
المسلمون الترك يلبسون الشعر انتهى وهذه اشارة الى
الشرابيش التي تدار عليها بالقندس والقندس كلب الماء
وهو من ذوات الشعر والنعال جمع نعل والشعر بفتح العين
وكسرها وقال الحافظ العسقلاني هذا الحديث والذي بعده
ظاهر في ان الذين ينتعلون الشعر غير الترك وقد وقع في
رواية الاسمعيلي من طريق محمد بن عبادة قال بلغني ان
اصحاب بابك كانت نعالهم الشعر وتعقبه العيني بان الذي
قاله غير صحيح ولا الاحتجاج بهذه الرواية لان كون نعال اصحاب
بابك من الشعر لا ينافي كونها للترك ايضا ولا يلزم من ذلك
الخصوصية بهذا لاصحاب بابك على انه يجوز ان يكون
اصحاب بابك ايضا من الترك لان الترك اجناس كثيرة
وخبر البكري يصرح بالرد على هذا القائل واصرح من هذا ما
رواه ابو داود من حديث ابي هريرة رضي الله عنه تقاتلون قوما

صغار الاعين يعني الترك الحديث ومع هذا على ما ذكره
لا يبقى مطابقة بين الترجمة والحديث اصلا لان الترجمة
بلفظ الترك واذا كان الذين ينتعلون نعال الشعر
غير الترك يكون بين الترجمة والحديث بون عظيم على
ان الاوصاف المذكورة فيه وفي الحديث الذي بعده كلها
اوصاف الترك فاذا كان الترك اجناسا كثيرة لا يلزم
ان ينتعل كلهم نعال الشعر واما بابك الذي ذكره فهو
بموحدتين مفتوحتين وفي آخره كاف يقال له الخرمي
بضم الخاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وكان قد اظهر الزندقة
وتبعه طائفة فقويت شوكته في ايام المامون واستباحوا
المحرمات وغلبوا على كثير من بلاد العجم كطبرستان والري الى
ان قتل بابك المذكور في ايام المعتصم وكان خروجه في
سنة احدى ومائتين او قبلها وقتله في سنة اثنتين وعشرين
ومائتين **وان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما
عراض الوجوه** قال ابن قرقول يريد سعتها **كأن وجوههم
المجان** بفتح الميم والجيم وتشديد النون جمع مجن بكسر
الميم وهو الترس **المطرقة** بضم الميم وسكون الطاء
المهملة وفتح الراء التي البست الاطرقة من الجلود
وهي الاغشية يقال طارقت بين النعلين اي جعلت
احدهما على الاخرى وقال الهروي المجان المطرقة هي
التي اطرقت بالعصب اي البست به وقال الخطابي
شبه عرض وجوههم ونتو وجناتهم بظهور الترس والاطرقة
جمع طراق وهو جلد يقد على قدر الدرقة ويلصق عليها
وقال القاضي البيضاوي شبه وجوههم بالترس لبسطها
وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها وقيل المطرقة
هي التي البست الطراق وهو الجلد الذي يغشاه وقيل
هذا احسن يعني كأنه ترس على ترس وقال ابن قرقول قاله
بعضهم

تحرز به صح

بعضهم الاصوب فيه المطرّقة بتشديد الراء وهو ما ركب
بعضه فوق بعض ثم ان هذا الخبر من جملة ما اخبر به النبي صلى الله
عليه وسلم قبل وقوعه فهل وقع ام سيقع قيل قد وقع
بعض ذلك على ما اخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنة سبع عشرة وستمائة قد خرج جيش عظيم من الترك
فقتلوا اهل ما وراء النهر وما دونه من جميع بلاد خراسان
ولم ينج منهم الا من اختفى في المغارات والكهوف فهتكوا
في بلاد الاسلام الى ان وصلوا الى بلاد قهستان
فخربوا مدينة الري وقزوين وابهر وزنجان واردبيل
ومراغة وبلاد اذربيجان واستاصلوا من في هذه البلاد
من سائر الطوائف واستباحوا النساء وذبحوا الاولاد
ثم وصلوا الى العراق الثاني واعظم مدنه مدينة اصفهان
وقتلوا فيها من الخلائق ما لا يحصى وربطوا خيولهم الى سواري
المساجد والجوامع كما جاء في الحديث وروى ابو داود
الطيالسي من حديث عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينزلن طائفة من امتي
ارضا يقال لها البصرة فيجيء بنو قنطوراء عراض الوجوه
صغار العيون حتى ينزلوا على جسرهم يقال له دجلة
فيفترق المسلمون ثلاث فرق اما فرقة فيأخذ
باذناب الابل فتلحق بالبادية فهلكت واما فرقة
فتاخذ على انفسها فكفرت فهذه وتلك سواء واما
فرقة فيجعلون عيالاتهم خلف ظهورهم ويقاتلون
فقتلاهم شهيد ويفتح الله على بقيتهم وروى البيهقي
من حديث ابي بريدة رضي الله عنه ان امتي يسوقها قوم
عراض الوجوه كأن وجوههم الحجف ثلاث مرات
حتى يلحقوهم بجزيرة العرب قالوا يا نبي الله من هم
قال الترك والذي نفسي بيده ليربطن خيولهم
الى سواري مساجد المسلمين

ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان قوله عراض
الوجوه الى آخره صفة الترك والحديث اخرجه البخاري
في علامات النبوة ايضا واخرجه ابن ماجة في الفتن
حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد سعيد بن محمد ابو عبد الله
الكرمي المتشيع قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم اي ابن
سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
اصله مدني سكن بالعراق قال حدثنا ابي اي ابرهيم
بن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن الاعرج هو
عبد الرحمن بن هرمز انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه ذلف
الانوف بضم الذال المعجمة جمع الاذلف والذلف
صغر الانف واستواء الارنبة وهو الفطس وقيل
قصر الانف وانبطاحه وقد رواه بعضهم بدال مهملة
وقال ابن قرقول وقيدناه بالوجهين وبالمعجمة اكثر وقيل
تشمير الانف عن الشفة وعن ابن فارس الذلف
الاستواء في طرف الانف والعرب تقول املح النساء
الذلف والانوف جمع انف مثل فلس وفلوس
ويجمع على آنف وآناف وفي المخصص الجمع المنخر
وقد سبق الكلام عنه [illegible] كان وجوههم
المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما نعالهم الشعر ومطابقته للترجمة اظهر من
مطابقة الحديث السابق كما لا يخفى باب
قتال الذين ينتعلون الشعر وهم ايضا من الترك
كما مر ولكن لما روى الحديث المذكور في الباب السابق
عن ابي هريرة رضي الله عنه من وجه آخر عقد له هذه
الترجمة لان لفظ ابي هريرة في الحديث الماضي لا تقوم
الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وقع في آخر الحديث
وهو

وهو في هذا الحديث وقع في صدره حدثنا علي بن عبد الله
المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان اي ابن
عيينة قال قال الزهري هو ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما كان وجوههم المجان المطرقة مطابقته للترجمة
ظاهرة وقد مر معناه وروى الترمذي من حديث الصديق
رضي الله عنه ان الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها
خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم المجان المطرقة وقال
حسن غريب وهذا يدل على ان خروج الترك على المسلمين
يتكرر وهكذا وقع كما مر ذكره وسيقع ايضا عند ظهور الدجال
قال سفيان اي ابن عيينة وزاد فيه اي في الحديث
المذكور ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز رواية بالنصب اي زاد
على سبيل الرواية لا على طريق المذاكرة يعني قاله عند النقل
والتحميل لا عند القال والقيل صغار الاعين بالنصب
على انه مفعول زاد وعلى الحكاية ذلف الانوف كان
وجوههم المجان المطرقة قال الحافظ العسقلاني هو
موصول بالاسناد المذكور واخطأ من زعم انه معلق وقد
وصله الاسمعيلي من طريق محمد بن عباد عن سفيان وقال العيني
القائل بالتعليق هو صاحب التلويح فانه قال هذا
التعليق رواه البخاري مسندا في علامات النبوة ونسبته
الى الخطاء خطاء لان ظاهر الكلام هو التعليق والذي
ادعاه هذا القائل احتمال انتهى وفيه تامل ثم وقع في الباب
الذي قبله من وجه آخر عن الاعرج بلفظ قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وزاد فيه حمر الوجوه ولم يذكر فيه صغار الاعين

وقال الحافظ العسقلاني في
هو عوض عن قوله من
النبي صلى الله عليه وسلم
وقد وقع عند الاسمعيلي
من طريق محمد بن عباد
عن سفيان بلفظ عن النبي
صلى الله عليه وسلم صح

ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
من صف أصحابه عند الهزيمة أي عند هزيمتهم ونزل عن
دابته أي وثبت هو وقد نزل عن دابته واستنصر الله تعالى
وهذا كان يوم حنين حيث انقلب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
منهزمين من عدوهم كما وصفهم الله تعالى بقوله ثم وليتم مدبرين
وثبت النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لما خصه الله تعالى
من الشجاعة والنجدة فنزل عن بغلته واستنصر يعني دعا الله
تعالى بالنصرة فنصره الله إذ رماهم بالتراب كما يأتي بيانه
مستقصى في المغازي إن شاء الله تعالى ونزوله كان لسبب
الرجالة الباقين معه ليتأسوا به حدثنا عمرو بن خالد
أي ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر وهو من أفراده قال
حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا أبو إسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء أي ابن عازب
رضي الله عنه و أي إلى أنه سأله رجل لم أقف على اسم ذلك
الرجل أكنتم فررتم يا أبا عمارة بضم العين وتخفيف
الميم كنية البراء يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان أصحابه
وأخفاؤهم جمع خفيف أو خف بمعنى خفيف وهم
الذين ليس معهم سلاح يثقلهم حسرا بضم الحاء المهملة وتشديد
السين المهملة منونا جمع حاسر وهو الذي لا سلاح معه وقيل
هو الذي لا درع له ولا مغفر وانتصابه على الحال من شبان
أصحابه ليس بسلاح اسم ليس مقدر أي ليس أحدهم متلبسا
بسلاح وغيره ولأبي ذر ليس سلاح بدون الباء فسلاح مرفوع
على أنه اسم ليس وخبره محذوف أي ليس لهم سلاح فأتوا
قوما رماة جمع رام صفة قوما جمع هوازن نصب
على أنه بدل من قوما ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدأ محذوف
أي هم جمع هوازن وبني نصر وهما قبيلتان من بني نصر قبيلة
من بني سعد

بفتح المهملة وتشديد الراء والنون وقد مر في باب الصلوة من الايمان صح

بفتح النون وسكون المهملة صح

من بني أسد ما يكاد يسقط لهم سهم أي لا يكاد يضيع
لهم سهم بل يصيب أحدا البتة فرشقوهم رشقا
الرشق الرمي وقال الداودي معناه يرمي بجميع سهامهم
ما يكادون يخطئون فأقبلوا هنالك إلى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن عمه
أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به
فنزل واستنصر أي سأل النصرة من الله تعالى
ثم قال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ثم صف
أصحابه ومطابقته للترجمة في قوله فنزل واستنصر
والحديث [illegible] مضى في باب من قاد دابة غيره في كتاب الجهاد
باب الدعاء على
المشركين عند قيام الحرب بالهزيمة من الهزم وهو الكسر
والزلزلة من زلزلت الشيء إذا حركته تحريكا شديدا ومنه
زلزلة الأرض وهي اضطرابها حدثنا إبراهيم بن موسى
أي ابن يزيد الفراء أبو إسحق الرازي يعرف بالصغير قال
أخبرنا عيسى أي ابن يونس بن أبي إسحق السبيعي وفي
نسخة عيسى بن يونس قال حدثنا وفي نسخة أخبرنا
هشام [illegible] قال الحافظ العسقلاني ثم زعم الأصيلي
أنه ابن حسان ورام بذلك تضعيف الحديث فأخطأ من وجهين
وتجاسر الكرماني فقال المناسب لما مر في باب شهادة الأعمى
هشام بن عروة وقال العيني هو الذي تجاسر حيث قال هو
الدستوائي وليس هو بالدستوائي وإنما هو هشام بن حسان
مثل ما قال الأصيلي وكذا نص عليه الحافظ المزي في الأطراف
في موضعين والكرماني لم يتجاسر لأنه لم يجزم بأنه هشام بن عروة
بل قال الظاهر أنه ابن حسان ثم قال لكن المناسب لما مر في
باب شهادة الأعمى هشام بن عروة فإن ثمة رواية عيسى
بن يونس عن هشام عن أبيه عروة في الباب المذكور فظن

هو الدستوائي صح

اى ههنا ايضا كذلك عن محمد هو ابن سيرين عن
عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الموحدة ابن عمرو السلمانى
اى مسلم الكوفى عن على اى ابن ابى طالب رضى الله عنه
انه قال لما كان يوم الاحزاب قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ملأ الله بيوتهم اى احياء وقبورهم
اى امواتا نارا شغلونا اى الاحزاب بقتالهم مع المسلمين
عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس لما اشتد
الامر على المسلمين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم
فاجيبت دعوته فيهم وكان صلى الله عليه وسلم يدعو
على قوم ويدعو لآخرين على حسب ما كانت ذنوبهم فى
نفسه فكان يدعو على من اشتد اذاه للمسلمين وكان
يدعو لمن يرجو رجوعه اليهم كما دعا لدوس حين قيل له ان
دوسا قد عصت ولم يكن لهم نكاية ولا اذى فقال اللهم
اهد دوسا وائت بهم وفى قوله حتى غابت الشمس
دلالة على ان الصلوة الوسطى هى صلوة العصر وهو الذى
صحت به الاحاديث وان كان الشافعى نص على انها
الصبح فان قيل لم لم يصلوا صلوة الخوف فالجواب ان هذا
كان قبل نزول صلوة الخوف ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا لان فى احراق
بيوتهم غاية التزلزل لانفسهم والحديث اخرجه البخارى
فى المغازى والدعوات والتفسير ايضا واخرجه مسلم فى
الصلوة وكذا ابو داود والنسائى واخرجه الترمذى فى التفسير
حدثنا قبيصة بفتح القاف قال حدثنا سفيان هو
ابن عيينة عن ابن ذكوان هو عبد الله بن ذكوان ابو الزناد
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه
انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعو فى القنوت
اللهم انج امرء الانجاء سلمة بن هشام اللهم انج الوليد
بن الوليد

والمواقيت
ص

بن الوليد اللهم انج عياش بفتح المهملة وتشديد
المثناة التحتية وبالشين المعجمة بن ابى ربيعة اللهم
انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد
وطأتك اى بأسك وعقوبتك او اخذتك الشديدة
على مضر بضم الميم غير منصرف لانه علم للقبيلة اللهم
سنين منصوب بتقدير اشدد او قدر او اجعل
عليهم او نحو ذلك واحد جمع سنة وهى الغلاء كسنى
يوسف هو ابن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم خليل الرحمن
صلوات الله على نبينا وعليهم اجمعين ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله اللهم اشدد وطأتك الى آخره لان
شدة الوطأة اعم من ان تكون بالهزيمة والزلزلة وغير ذلك
من الشدائد مثل الغلاء العظيم والموت الذريع ونحو
ذلك وقد مضى الحديث فى اول كتاب الاستسقاء
فى باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اجعلها كسنى يوسف
عليه السلام حدثنا احمد بن محمد اى ابن موسى ابو العباس
يقال له مردويه السمسار الرازى قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك الرازى قال اخبرنا اسمعيل بن ابى خالد
الاحمسى البجلى الكوفى واسم ابى خالد سعد ويقال هرمز
ويقال كثير انه سمع عبد الله بن ابى اوفى الاسلمى
رضى الله عنه واسم ابى اوفى علقمة بن خالد يقول دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب على المشركين
فقال اللهم اى يا الله منزل الكتاب اى يا منزل الكتاب
والمراد القرآن سريع الحساب اى يا سريع الحساب
اما ان يراد به انه سريع حسابه اى سريع مجئ وقته واما
ان يراد انه سريع فى الحساب اللهم اهزم الاحزاب
اى اكسرهم وبددشملهم اللهم اهزمهم وزلزلهم
قال الحافظ العسقلانى والمراد الدعاء عليهم اذا انهزموا

ضعضعك
وقال الكرمانى اى
والمراد منه لازمه
وهو الاهلاك صح

وغيره وفوقه عرش الرحمن ومنه اي من الفردوس ووهم
من زعم ان الضمير للعرش تفجر اصله تتفجر بتائين فحذفت احديهما
اي تنشق انهار الجنة وقد وقع في حديث عبادة بن الصامت
رضي الله عنه عند الترمذي والفردوس اعلاها درجة ومنها
اي من الدرجة التي فيها الفردوس تفجر انهار الجنة الاربعة
ومن فوقها يكون عرش الرحمن ورويناه اسحق بن راهويه
في مسنده من طريق شيبان عن قتادة عنه قال الفردوس
اوسط الجنة وافضلها قال محمد بن فليح عن ابيه وفوقه
عرش الرحمن يعني ان محمدا روى هذا الحديث عن ابيه فليح
باسناده هذا فلم يشك كما شك يحيى بن صالح بقوله اري
فوقه عرش الرحمن وهذا التعليق وصله البخاري في التوحيد
عن ابرهيم بن المنذر عنه بتمامه وقال ابو علي الجياني وقع في
رواية ابي الحسن القابسي قال البخاري حدثنا محمد بن فليح
وهو وهم لان البخاري لم يدركه والصواب قال محمد بن فليح
معلقا كما رواه الجماعة وفي الحديث فضيلة ظاهرة للمجاهدين
وفيه عظم الجنة وعظم الفردوس منها كما نقل ابن بطال ان
الجنة قد حفت بالفردوس من كل جهة وفيه اشارة الى ان
درجة المجاهد قد ينالها غير المجاهد اما بالنية الخالصة
او بما يوازيه من الاعمال الصالحة لانه صلى الله عليه وسلم امر الجميع
بالدعاء بالفردوس بعد ان اعلمهم انه اعد للمجاهدين وقيل
فيه جواز الدعاء بما لا يحصل للداعي والاول اولى كما لا يخفى
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ان في الجنة مائة درجة
الى آخره وقد اخرجه البخاري في التوحيد واخرجه الترمذي في
الجهاد وقد تقدم بلفظه حدثنا موسى هو ابن اسمعيل قال
حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء
عمران بن ملحان العطاردي البصري ادرك زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وعمر اكثر من مائة وعشرين سنة مات سنة خمس
ومائة

ومائة عن سمرة اي ابن جندب رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم رايت الليلة رجلين اتياني
فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل
لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
وهذا الحديث قد مضى في كتاب الجنائز مفصلا بطوله في باب
ما قيل في اولاد المشركين بهذا الاسناد بعينه وهذه القطعة
شاهدة لحديث ابي هريرة رضي الله عنه المذكور قبلها ومفسرة
لكون المراد بالاوسط الافضل لوصفه دار الشهداء في
حديث سمرة بانها احسن وافضل والله اعلم باب
فضل الغدوة هي من طلوع الشمس الى الزوال من الغدو
وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه
فيكون الغدوة بالفتح المرة من الغدو والروحة من
الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس
الى غروبها فيكون الروحة ايضا المرة من الرواح في سبيل الله
اي الجهاد وقاب قوس احدكم من الجنة بالجر عطفا على
الغدوة اي وفضل قدر قوس احدكم من الجنة والقاب
بالقاف والموحدة المخففة بمعنى القدر وقال صاحب العين
قاب القوس قدر طولها وقال الخطابي هو ما بين مقبض
القوس وسيته وقال الداودي قاب القوس ما بين
الوتر والقوس وعن مجاهد قدر ذراع والقوس الذراع
بلغة ازد شنوءة وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي
يقاس به وكان المعنى فضل قدر الذراع من الجنة وفي المخصص
القوس انثى ويصغر بغير هاء والجمع اقواس واقوس
وقياس وقسي وقسي ويقال لكل قوس قابان والاشهر
ان القاب القدر وكذلك القيب بكسر القاف والقاد
والقيد بكسر القاف ايضا وعين القاب واو حدثنا
معلى بن اسد قال حدثنا وهيب مصغر وهب هو ابن خالد

وهو عمارة بن الوليد قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه
قال يوسف بن ابي اسحق عن ابي اسحق عمرو السبيعي
امية بن خلف اراد البخاري ان ابا اسحق حدث به مرة
فقال ابي بن خلف وكذا رواية سفيان الثوري عنه
هنا وحدث به اخرى فقال امية بن خلف ونسب يوسف
هنا الى جده وقد وصل البخاري حديثه بطوله في الطهارة
وقال شعبة امية او ابي والصحيح امية يعني ان
شعبة شك فيه وقال البخاري والصحيح انه امية بن خلف
لا ابي لان ابي بن خلف قتله الشارع بيده يوم احد
بعد يوم بدر وطريق شعبة وصلها البخاري ايضا في
كتاب البعث عن شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون
عن عبد الله رضي الله عنه قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم
ساجد الحديث وفيه وامية بن خلف او ابي بن خلف والشك
هو شعبة حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن ايوب هو السختياني عن ابن ابي مليكة
بضم الميم هو عبد الله واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله بن
جدعان التيمي الاحول المكي القاضي على عهد ابن الزبير رضي الله عنه
عن عائشة رضي الله عنها ان اليهود دخلوا على النبي صلى
الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بتخفيف الميم اي الموت
فلعنتهم اي قالت عائشة رضي الله عنها فلعنت هؤلاء
اليهود فقال صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها
مالك اي اي شيء حصل لك حتى لعنت هؤلاء قالت عائشة
رضي الله عنها قلت ويروى قالت بدل قلت اولم تسمع
اي اتنكر يا رسول الله ما قلت ولم تسمع ما قالوا قال
صلى الله عليه وسلم افلم تسمعي ما قلت وعليكم لان معناه
عليكم السام اي رددت عليهم ما قالوا يعني وما قلت
يستجاب لي وما قالوا لغو وقد جاء في الحديث يستجاب لنا فيهم
ولا

هو يوسف بن اسحق بن ابي اسحق يروي عن جده صح

في باب اذا القي على ظهر المصلي قذر صح

ولا يستجاب لهم فينا قال الخطابي رواية عامة المحدثين
باثبات الواو وكان ابن عيينة يرويه بحذفها وهو الصواب
وذلك انه اذا حذفها صار قولهم الذي قالوه بعينه مردودا
عليهم وبادخال الواو يقع الاشتراك معهم والدخول
فيما قالوه لان الواو حرف العطف والاجتماع بين الشيئين
وفي رواية يحيى عن مالك عن ابن دينار عليك بلفظ الواحد
وقال القرطبي الواو هنا زائدة وقيل للاستيناف
وحذفها احسن في المعنى واثباتها اصح رواية واشهر
وقال ابو محمد المنذري من فسر السام بالموت فلا يبعد
الواو ومن فسره بالسآمة فاسقاطها هو الوجه قال
ابن الجوزي وكان قتادة يمد الف السآمة ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم دعا على اليهود
برد قولهم عليهم وقد اخرجه البخاري في الادب وفي الدعوات
وقد ذكر في الاستيذان حديث ابن عمر وانس رضي الله عنهم
وعند النسائي من حديث ابي بصرة قال قال صلى الله عليه
وسلم اني راكب الى اليهود فمن انطلق معي فان سلموا
عليكم فقولوا وعليكم وقد ذهب عامة السلف وجماعة
الفقهاء الى ان اهل الكتاب لا يبدؤن بالسلام حاشا
ابن عباس رضي الله عنهما وصدي بن عجلان وابن محيريز
فانهم جوزوه ابتداء وقال النووي وهو وجه لبعض
اصحابنا حكاه الماوردي ولكنه قال نقول عليك ولا نقول
عليكم بالجمع وحكي ايضا ان بعض اصحابنا جوز ان نقول
وعليكم السلام فقط ولا نقول ورحمة الله وبركاته وهو
ضعيف مخالف للاحاديث وذهب آخرون الى جواز
الابتداء للضرورة او لذمام وسبب وروي ذلك عن
ابرهيم وعلقمة وقال الاوزاعي ان سلمت فقد سلم
الصالحون وان تركت فقد ترك الصالحون ونقول لهم

لا تبدؤوهم بالسلام اى لا تبدأوهم كصنيعكم بالمسلمين واختلفوا
فى رد السلام عليهم فقالت طائفة رد السلام فريضة على
المسلمين والكفار وقالوا وهذا تاويل قوله تعالى فحيوا
باحسن منها او ردوها قال ابن عباس رضى الله عنهما وقتادة
فى آخرين هى عامة فى الرد على المسلمين والكفار وقوله او
ردوها يقول للكافر وعليكم قال ابن عباس رضى الله عنهما
من سلم عليك من خلق الله تعالى فاردد عليه وان كان
مجوسيا وروى ابن عبد البر عن ابى امامة الباهلى رضى الله عنه
انه كان لا يمر بمسلم ولا يهودى ولا نصرانى الا بداه بالسلام
وعن ابن مسعود وابى الدرداء وفضالة بن عبيد رضى الله عنهم
انهم كانوا يبدؤون اهل الكتاب بالسلام وكتب ابن عباس
رضى الله عنهما الى كتابى السلام عليك وقال لو قال لى فرعون
خيرا لرددت عليه وقيل لمحمد بن كعب ان عمر بن عبد العزيز
يرد عليهم ولا يبداهم فقال ما ارى باسا ان نبداهم بالسلام
لقول الله عز وجل فاصفح عنهم وقل سلام وقالت طائفة
لا يرد السلام على الكتابى والآية مخصوصة بالمسلمين وهو
قول الاكثرين وعن ابن طاوس يقول علاك السلام
واختار بعضهم ان يرد عليهم السلام بكسر السين اى الحجارة
وعن مالك ان بدات ذميا على انه مسلم ثم عرفت انه ذمى
فلا تسترد منه السلام وقال ابن العربى وكان ابن عمر
رضى الله عنهما يسترده فيقول اردد على سلامى والله اعلم

باب هل
يرشد المسلم اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب اى القرآن

ومعنى ارشادهم على ما قاله ابن بطال دعاؤهم الى الاسلام
وهو واجب على الامام وقال الحافظ العسقلانى المراد بالكتاب
الاول التورية والانجيل وبالكتاب الثانى ما هو اعم منهما
ومن القرآن وغير ذلك انتهى واستبعده العينى وقال لو تامل
لعلم ان المعنى

لعلم ان المعنى هل يرشد المسلم اهل الكتاب الى طريق الهدى
ويعرفهم محاسن الاسلام ثم فى تعليم اهل الكتاب القرآن
خلاف بين السلف فمنع مالك من تعليم الكافر القرآن وهو
احد قولى الشافعى وقال ابو حنيفة لا باس بتعليم الحربى ولا
الذمى القرآن والفقه والعلم رجاء ان يرغبوا فى الاسلام
وهو قول الشافعى الآخر واحتج الطحاوى لابى حنيفة بكتاب
عز وجل وبقوله عز وجل وان احد من المشركين استجارك
فاجره حتى يسمع كلام الله وروى اسامة بن زيد ان النبى
صلى الله عليه وسلم مر على ابن ابى قبل ان يسلم وفى المجلس اخلاط
من المسلمين والمشركين واليهود فقرا عليهم القرآن وقال
الحافظ العسقلانى والذى يظهر ان الراجح التفصيل بين
من يرجى منه الرغبة فى الدين والدخول فيه مع الامن منه ان
يتسلط بذلك الى الطعن فيه وبين من يتحقق ان لا ينجع
فيه او يظن انه يتوصل بذلك الى الطعن فى الدين والله تعالى
اعلم **حدثنا اسحق** هو ابن منصور بن كوسج ابو يعقوب
المروزى قال **اخبرنا يعقوب بن ابرهيم** اى ابن سعد بن
ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشى الزهرى **قال حدثنا**
ابن اخى ابن شهاب هو محمد بن عبد الله بن مسلم الزهرى
وقد مر فى باب اذا لم يكن الاسلام فى الايمان **عن عمه** اى ابن شهاب
الزهرى انه **قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة**
بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضى الله عنهما اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر وقال
فان توليت فان عليك اثم الاريسيين والاريسى بفتح
الهمزة وكسر الراء وسكون المثناة التحتية [illegible] ومطابقته
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر آية
من القرآن وهى قوله تعالى يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة
سواء بيننا وبينكم الآية بتمامها ففيه مطابقة لكل واحد

من جزئي الترجمة اما مطابقته للجزء الاول فتؤخذ من قوله
فان توليت الخ لان فيه ارشادا الى طريق الهدى والحق
واما مطابقته للجزء الثاني فتؤخذ من كتابه اليه كما لا يخفى
وهذا الحديث قطعة من حديث طويل في قصة هرقل
باب الدعاء اي دعاء النبي صلى
الله عليه وسلم للمشركين بالهدى اي بان يهديهم الله
تعالى الى دين الاسلام ليتألفهم وتعليل لدعائه بالهداية
لهم وذلك انه يدعو لهم اذا رجا منهم الالفة والرجوع
الى دين الاسلام وقد مر ان دعاءه صلى الله عليه وسلم
كان على حالتين احدهما انه يدعو لهم اذا امن غائلتهم ورجا
هدايتهم والاخرى انه يدعو عليهم اذا اشتد اذاهم
ولم يامن من شرهم على المسلمين حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد بكسر الزاي عبد الله بن ذكوان ان
عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج قال قال ابو هريرة
رضي الله عنه قدم طفيل بن عمرو بضم المهملة وفتح الفاء
مصغر طفل ابن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة
بن سليم بن غنم بن دوس الدوسي من دوس كان اسلم
وصدق النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه
من ارض دوس فلم يزل مقيما بها حتى هاجر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقيما مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى قبض صلى الله عليه وسلم ثم كان مع
المسلمين حتى قتل باليمامة شهيدا وروى ابرهيم بن سعد
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قتل الطفيل بن عمرو الدوسي
عام اليرموك في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب وقال ايضا كان الطفيل
بن عمرو

ارض صح

بن عمرو الدوسي يقال له ذو النور ثم ذكر باسناده
الى هشام الكلبي انه انما سمي بذلك لانه وفد على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا قد
غلب عليهم الزنا فادع الله عليهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم اهد دوسا ثم قال يا رسول الله
ابعثني اليهم واجعل لي آية يهتدون بها فقال اللهم
نور له فسطع نور بين عينيه فقال يا رب اخاف
ان يقولوا مثلة فتحولت الى طرف سوطه فكانت
تضيء في الليلة المظلمة فسمي ذو النور واصحابه
وكانوا ثمانين او تسعين وهم اهل بيت من دوس
على النبي صلى الله عليه وسلم وهذا قدومه الثاني عليه
صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر كما ذكرنا فقالوا يا رسول الله
ان دوسا عصت وابت اي عصت على الله تعالى
وابت من سماع كلام طفيل حين دعاهم الى الاسلام وقد روي
انه قال يا رسول الله غلبت عليهم الزنا والربا فادع الله
عليهم بالهلاك فادع الله عليها فقيل هلكت دوس
فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم اي مسلمين
او كناية عن الاسلام وقال الكرماني هم طلبوا الدعاء عليهم
ورسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لهم وذلك من كمال خلقه
العظيم ورحمته على العالمين قلت لا شك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين وكان يحب دخول الناس
في الاسلام فكان لا يعجل بالدعاء عليهم ما دام يطمع في
اجابتهم الى الاسلام بل كان يدعو لمن يرجو منه الانابة
واما من كان لا يرجوه ويخشى ضرره وشوكته يدعو عليه
كما دعا على قريش كما مر ودوس هو ابن عدثان بن عبد الله
بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله
بن نصر بن الازد وينسب اليه الدوسي وهي قبيلة ابي هريرة
رضي الله عنه

قال الرشاطي الدوسي في الازد ينسب الى دوس فذكر نسبه
مثل ما ذكر فان قيل كيف انصرف دوس وفيه علتان
العلمية والتانيث فالجواب ان سكون الاوسط قد
قاوم احد السببين فبقي على علة واحدة كهند ودعد
ومطابقة الترجمة في قوله اللهم اهد دوسا

باب دعوة اليهود والنصارى الى الاسلام وعلى ما يقاتلون عليه

بفتح التاء على البناء للمفعول اي وبيان على اي شيء يقاتلون
عليه وبيان ما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى
اي ملك الفرس وقيصر لقب هرقل الذي ارسل اليه
النبي صلى الله عليه وسلم كتابا ومعنى قيصر في لغتهم البقير
وذلك ان امه لما اتاها الطلق به ماتت فبقر بطنها
عنه فخرج حيا وكان يفتخر بذلك لانه لم يخرج من فرج وبيان
الدعوة الى الاسلام قبل القتال والمشهور ان الدعوة
بفتح الدال في الطعام وبالضم في الولية وبالكسر في النسب
حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين وبالدال
المهملتين قال اخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه يقول لما اراد النبي صلى الله
عليه وسلم ان يكتب الى الروم قيل له اي للنبي صلى الله عليه
وسلم انهم اي الروم لا يقرأون كتابا الا مختوما وذلك
لانهم كانوا يكرهون ان يقرأ غيرهم الكتاب اليهم وقد قيل
في قوله تعالى كتاب كريم انه مختوم وروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال كرامة الكتاب ختمه وعن ابن المقفع
من كتب الى اخيه كتابا ولم يختمه فقد استخف به
فاتخذ صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة وكان اتخاذه
الخاتم سنة ست وايضا كان ارساله بكتاب الى هرقل
في سنة ست وكان بعث صلى الله عليه وسلم ستة نفر الى الملوك
في يوم

واحد منهم دحية بن خليفة ارسل الى قيصر ملك الروم
ومعه كتاب ومنهم عبد الله بن حذافة السهمي ارسله
الى كسرى ملك الفرس قاله الواقدي وذكر البيهقي انه
كان في سنة ثمان وفي لفظ خاتما اربع لغات فتح التاء
وكسرها وخيتام وخاتام وقوله من فضة يدل على انه لا يجوز
من غيرها كالذهب لما روى مسلم من حديث بشير بن
نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم
نهى عن خاتم الذهب وروى البخاري ومسلم من حديث
البراء بن عازب رضي الله عنه امرنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم بسبع ونهانا عن سبع وفيه نهانا عن خواتيم الذهب
او عن تختم الذهب فان قيل روى الطحاوي واحمد في
مسنده من حديث محمد بن مالك الانصاري مولى البراء
بن عازب قال رايت على البراء خاتما من ذهب فقيل له
قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنيمة فالبسنيه
وقال البس ما كساك الله ورسوله فقال الطحاوي فذهب
قوم الى اباحة لبس خواتيم الذهب للرجال واحتجوا في ذلك
بهذا الحديث واراد بهؤلاء القوم عكرمة والاعمش
وابا القاسم الازدي وروي ذلك عن البراء وحذيفة
وسعد وجابر بن سمرة وانس بن مالك رضي الله عنهم
فالجواب انه خالفهم في ذلك آخرون منهم سعيد بن جبير
والنخعي والثوري والاوزاعي وعلقمة ومكحول وابو حنيفة
واصحابه ومالك والشافعي واحمد واسحق فانهم قالوا
يكره ذلك للرجال واحتجوا في ذلك بحديث ابي هريرة
رضي الله عنه المذكور وبحديث علي رضي الله عنه اخرجه
الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس المعصفر
وعن تختم الذهب وبحديث رواه ابو داود في كتاب
الخاتم والترمذي في اللباس والنسائي في الزينة عن زيد بن الحباب

عن عبد الله بن مسلم السلمي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال
ما لي ارى عليك حلية اهل النار ثم جاء وعليه خاتم من شبه
فقال ما لي اجد منك رائحة الاصنام فقال يا رسول الله من
اي شيء اتخذه قال اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا زاد
الترمذي ثم جاء وعليه خاتم من ذهب فقال ما لي ارى عليك
حلية اهل الجنة وقال صفر موضع شبه وقال حديث غريب
قال العيني رواه احمد والبزار وابو يعلى الموصلي في مسانيدهم
وابن حبان في صحيحه فان قيل كيف التوفيق بين حديثي
البراء وهما متعارضان ظاهرا فالجواب انه اذا خالف
الراوي ما رواه يكون العمل بما رآه لا بما رواه لانه لا يخالف
ما رواه الا بدليل قام عنده ❊ وكان فص خاتم النبي صلى الله
عليه وسلم حبشيا قال ابن الاثير يحتمل انه اراد انه كان من
الجزع او العقيق لان معدنهما اليمن والحبشة او نوعا
آخر ينسب اليه كاني وفي رواية فكاني انظر الى بياضه
في يده اي الى بياض الخاتم في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي الصحيح من رواية حميد عن انس رضي الله عنه كان فصه
منه ولا تعارض بينه وبين الرواية الاخرى كان عقيقا
لانه لا مانع ان يكون له خاتمان او اكثر كذا قال العيني ونقش
فيه محمد رسول الله وروى ابن ابي شيبة في مصنفه وقال
حدثنا ابن عيينة عن ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق
ثم نقش عليه محمد رسول الله ثم قال لا ينقش احد على خاتمي
هذا واخرجه مسلم عن ابن ابي شيبة ❊ وروى الترمذي من
حديث انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صنع خاتما من ورق فنقش فيه محمد رسول الله ثم قال لا تنقشوا
عليه قال الترمذي هذا حديث صحيح ومعناه انه نهى ان ينقش
احد

احد على خاتمه محمد رسول الله ❊ وروى الترمذي ايضا
من حديث انس رضي الله عنه كان نقش خاتم النبي صلى الله
عليه وسلم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر
واخرجه البخاري ايضا على ما سياتي ❊ قال الشيخ زين الدين
العراقي نهيه صلى الله عليه وسلم ان ينقش احد على نقش
خاتمه خاص بحيوته ❊ ويدل عليه لبس الخلفاء بعده ثم تجديد
عثمان رضي الله عنه خاتما آخر بعد فقده ذلك في بئر اريس ونقش
عليه ذلك النقش ❊ ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان للترجمة اجزاء ❊ الاول دعوة اليهود والنصارى فتؤخذ
المطابقة في ذلك من حيث انه صلى الله عليه وسلم دعاهم قبل الى
الاسلام وهو على دين النصارى واليهود ملحق بهم
الثاني قوله على ما يقاتلون عليه ويؤخذ المطابقة في ذلك
من حيث انه صلى الله عليه وسلم اشار في كتابه ان مراده ان يكونوا
مسلمين والا يقاتلون عليه كما في حديث علي رضي الله عنه الذي
بعد هذا الباب فقال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ❊ الثالث
قوله وما كتب الى كسرى وقيصر وهذا ظاهر ❊ الرابع قوله
والدعوة قبل القتال فانه صلى الله عليه وسلم دعاهم الى الايمان
بالله وتصديق رسوله ولم يكن بينه وبينهم قبل ذلك قتال
وهذه مسالة خلافية فذهب طائفة منهم عمر بن عبد العزيز
الى اشتراط الدعاء الى الاسلام قبل القتال ❊ وذهب الاكثر
الى ان ذلك كان في بدء الاسلام قبل انتشار دعوة الاسلام
فان وجد من لم تبلغه الدعوة فلا يقاتل حتى يدعى نص عليه
الشافعي وقال مالك من قربت داره قوتل بغير دعوة
لاشتهار الاسلام ومن بعدت داره فالدعوة اقطع
للشك ❊ وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن
ابي عثمان النهدي احد كبار التابعين قال كنا ندعو وندع
وهو منزل على الحالين المتقدمين ❊ واما حديث ابن عون في اغارة

وفي رواية الباب تفسير المراد بالمشقة وهي ان نفوسهم لا تطيب
بالتخلف ولا يقدرون على التاهب لعجزهم عن آلة السفر من
مركوب وغيره وتعذر وجوده عند النبي صلى الله عليه وسلم وصرح
بذلك في رواية همام ولفظه ولكن لا اجد سعة فاحملهم ولا يجدون
سعة فيتبعوني ولا يطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي
وفي رواية ابي زرعة عند مسلم نحوه ورواه الطبراني من حديث
ابي مالك الاشعري وفيه ولو خرجت ما بقي احد فيه خير الا انطلق
معي وذلك يشق علي وعليهم ووقع في رواية ابي صالح من الزيادة
ويشق علي ان يتخلفوا عني **والذي نفسي بيده لوددت**
اني اقتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل
ثم احيا ثم اقتل وفي رواية ابي زرعة بلفظ ولوددت اني اقتل
بحذف القسم وهو مقدر لما بينته هذه الرواية فاللام لام
القسم وليست جواب لولا وقد وهم بعض الشراح ان قوله
ولوددت عطف على قوله ما قعدت فقال يجوز حذف اللام
واثباتها من جواب لولا وجعل الوداده ممتنعة خشية وجود
المشقة لو وجدت وتقدير الكلام عنده لولا ان اشق على امتي
لوددت ان اقتل في سبيل الله ثم شرع يتكلف في استشكال
ذلك والجواب عنه وقد بينت رواية الباب انها جملة مستانفة
وان اللام لام القسم ثم النكتة في ايراد هذه الجملة عقب تلك
ارادة تسلية الخارجين في الجهاد عن مرافقته لهم فكانه قال الوجه
الذي تسيرون له فيه من الفضل ما اتمنى لاجله اني اقتل مرات
فمهما فاتكم من مرافقتي والقعود معي من الفضل يحصل لكم مثله
او فوقه من فضل الجهاد فراعى خواطر الجميع وقد خرج النبي صلى الله
عليه وسلم في بعض المغازي وتخلف عنه المشار اليه وكان
ذلك حيث رجحت مصلحة خروجه على مراعاة حالهم وسياتي
بيان ذلك في باب من حبسه العذر ان شاء الله تعالى ثم انه
قد استشكل بعض الشراح صدور هذا التمني من النبي صلى الله عليه
وسلم

قوله ما قعدت كذا وقع بدل ما تخلفت في رواية ابي زرعة منه

نجمها
سان

وسلم مع علمه بانه لا يقتل واجاب ابن التين بان ذلك لعله
كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس واعترض
عليه بان نزول هذه الآية كان في اوائل ما قدم المدينة
وهذا الحديث قد صرح ابو هريرة رضي الله عنه بسماعه من النبي
صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو هريرة رضي الله عنه في اوائل
سنة سبع من الهجرة وقال الحافظ العسقلاني والذي
يظهر في الجواب ان تمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع
فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت لو ان موسى صبر كما سياتي
بيانه في مكانه وسياتي في كتاب التمني نظائر لذلك وكانه
صلى الله عليه وسلم اراد المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض
المسلمين عليه قيل وهذا اشبه وحكى الشيخ ابن الملقن
ان بعض الناس زعم ان قوله ولوددت مدرج من كلام
ابي هريرة رضي الله عنه قال وهو بعيد قال النووي وفي الحديث
الحض على حسن النية وبيان شدة شفقة النبي صلى الله
عليه وسلم على امته ورافته بهم واستحباب طلب القتل
في سبيل الله وجواز قول وددت حصول كذا من الخير وان
علم انه لا يحصل وفيه ترك بعض المصالح لمصلحة راجحة اذا
رجح او لدفع مفسدة وفيه جواز تمني ما يمتنع في العادة
والسعي في ازالة المكروه عن المسلمين وفيه ايضا انه صلى
الله عليه وسلم كان يتمنى من افعال الخير ما يعلم انه لا يعطاه
حرصا منه على الوصول الى اعلى درجات الشاكرين وبذلا
لنفسه في مرضاة ربه واعلاء كلمة دينه ورغبة في الازدياد
من ثواب ربه وليتاسى به امته في ذلك وقد يثاب المرء
على نيته وسياتي في كتاب التمني ما يتمناه الصالحون مما لا
سبيل الى كونه وفيه اباحة القسم بالله على كل ما يعتقده
المرء مما يحتاج فيه الى يمين وما لا يحتاج لان في اليمين بالله
تعظيما له تعالى وانما يكره تعمد الحنث وفيه ان الجهاد ليس

وتحسين عن انس رضي الله عنه
في الشهيد انه يتمنى
ان يرجع الى الدنيا
فيقتل عشر مرات لما يرى
من الكرامة وروى الحاكم
بسند صحيح عن جابر
رضي الله عنه كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا
ذكر اصحاب احد قال
والله لوددت اني
غودرت مع اصحابي
بنحص الجبل وحضن الجبل
ما بسط منه وكشف عن نواحيه
صح

من افراده قال حدثنا ابرهيم بن سعد اى ابن عبد الرحمن
بن عوف ابو اسحق الزهرى القرشى المدنى كان على قضاء
بغداد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب الزهرى
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن
عباس رضى الله عنهما انه اخبره ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام
وبعث بكتابه اليه مع دحية بفتح الدال وكسرها
وسكون الحاء المهملة الكلبى وامره رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يدفعه الى عظيم بصرى بضم الموحدة
وكسرها وسكون المهملة وبالقصر ليدفعه الى قيصر
وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى
من حمص بكسر المهملة وسكون الميم وبالمهملة الى ايلياء
بكسر الهمزة وسكون التحتانية وكسر اللام وبالمد والقصر
بيت المقدس شكرا لما ابلاه الله اى اعطاه اياه وانعم
عليه من هزيمة عسكر الفرس يقال من الخير ابليته ابليه ابلاء ومن
الشر بلوته بلاء والمعروف ان الابتلاء يكون فى الخير والشر
معا من غير فرق بين فعليهما ومنه قوله تعالى ونبلوكم بالشر
والخير فتنة وقال تعالى وليبلى المؤمنين منه بلاء حسنا وهو
فى الاصل الاختبار والامتحان يقال بلوته وابليته وابتليته
فلما جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال حين قراه التمسوا لى ههنا احدا من قومه
لاسألهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن عباس فاخبرنى ابو سفيان ويروى ابو سفيان
بن حرب انه كان بالشام فى رجال من قريش قدموا
تجارا بكسر التاء وتخفيف الجيم ويروى تجارا بضم التاء
وتشديد الجيم فى المدة التى كانت بين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش وهى مدة المهادنة
والمصالحة

يعنى به هرقل صح

والمصالحة قال ابو سفيان فوجدنا بفتح الدال رسولُ
قيصر [illegible] برفع رسول فاعله وقيل يروى
بالعكس ببعض الشام قيل هى غزة المدينة المشهورة
فانطلق بى وباصحابى حتى قدمنا ايليا فادخلنا عليه
على البناء للمفعول فاذا هو جالس فى مجلس ملكه وعليه
التاج واذا حوله عظماء الروم فقال لترجمانه بفتح
التاء وضمها والجيم مفتوحة او مضمومة سلهم ايهم اقرب
اقرب نسبا الى هذا الرجل الذى يزعم انه نبى قال
ابو سفيان فقلت انا اقربهم اليه نسبا قال ما قرابة
ما بينك وبينه فقلت هو ابن عمى وفيه تجوز اذ هو
ابن عم جده لان ابا سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس
بن عبد مناف ورسول الله محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم بن عبد مناف صلى الله عليه وسلم وليس فى الركب
يومئذ احد من بنى عبد مناف غيرى فقال قيصر ادنوه
امر من الادناء اى قربوه وامر على البناء للمفعول باصحابى
فجعلوا على البناء للمفعول ايضا خلف ظهرى عند كتفى
بتشديد الياء ثم قال لترجمانه قل لاصحابه انى سائل
هذا الرجل عن الذى يزعم انه نبى فان كذب فكذبوه
قال ابو سفيان والله لولا الحياء يومئذ من ان
يأثر بسكون الهمزة وضم المثلثة اى من ان يروى ويحكى
وقال ابن فارس اثرت الحديث اذا ذكرته عن غيرك
اصحابى عنى الكذب لكذبته حين سالنى عنه ولكنى
استحييت ان يأثروا الكذب عنى فصدقته كذا
بالضمير المنصوب ويروى فصدقت بدون الضمير
ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم
قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال هذا القول
منكم احد قبله قلت لا فقال كنتم تتهمونه على الكذب

فعل ومفعول وقوله صح

ويروى لحدثته عنى اى عن تلقاء نفسى بخلاف الواقع صح

على معنى الاستفهام قبل ان يقول ما قال قلت لا قال
فهل من آبائه من ملك بكسر اللام وفي رواية من ملك بفتح
اللام على صورة الفعل الماضي وكلمة من حرف جر في الاول وكلمة
استفهام في الثاني قلت لا قال فاشراف الناس يتبعونه
ام ضعفاؤهم فقلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون
او ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد
سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل
يغدر قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف
ان يغدر قال ابو سفيان ولم يمكني كلمة ادخل فيها
شيئا انتقصه به لا اخاف ان يؤثر عني غيرها قال
فهل قاتلتموه وقاتلكم قلت نعم قال فكيف كان حربه
وحربكم قلت كانت دولا بضم الدال هو ما يتداول بينهم
فتارة يكون لبعض وتارة يكون لآخرين وسجالا بكسر السين
قدم معناه مستقصى في بدء الوحي ينال علينا بفتح الياء
على البناء للمفعول المرة وننال عليه بضم النون على البناء
للمفعول ايضا الاخرى اي يغلبنا مرة ونغلبه اخرى قال
فماذا يامركم به قال يامرنا ان نعبد الله وحده ولا
نشرك به شيئا وينهانا عما كان يعبد آباؤنا ويامرنا
بالصلوة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد
واداء الامانة فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل
له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذو نسب
وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها وسألتك هل
قال هذا القول احد قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان
احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتم اي يقتدي
وفي رواية يأتسي وفي رواية يتأسى بقول قد قيل قبله وسألتك
هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت
ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع بكسر اللام اي ليترك الكذب
على

[illegible] على الناس ويكذب على الله وسألتك هل كان من
آبائه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آبائه ملك
قلت يطلب ملك آبائه وسألتك اشراف الناس
يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم
اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك هل يزيدون
او ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى
يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل
فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته
القلوب لا يسخطه احد وسألتك هل يغدر فزعمت
ان لا وكذلك الرسل لا يغدرون وسألتك هل قاتلتموه
وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وان حربكم وحربه تكون
دولا ويدال عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك
الرسل تبتلى اي تختبر بالغلبة عليهم ليعلم صبرهم وتكون
وفي رواية ثم تكون لها العاقبة اي للرسل باعتبار الجماعة ويروى
له فالضمير يرجع الى قوله الى هذا الرجل فيما مضى وكذلك
الضمائر التي في قوله اتبعه وقاتلتموه وحربه ونسبه وغيرها
وسألتك بماذا يامركم فزعمت انه يامركم ان تعبدوا الله
ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويامركم
بالصلوة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء
الامانة قال وهذه صفة النبي قد كنت اعلم انه خارج
ولكن لم اظن انه منكم وان يك ما قلت حقا فيوشك
اي يسرع ان يملك موضع قدمي بتشديد الياء هاتين
ولو ارجو ان اخلص اليه لتجشمت لقيه بضم اللام وكسرها
وكسر القاف وتشديد الياء اي لتكلفت لقاءه ولو كنت
عنده لغسلت قدميه قال ابو سفيان ثم دعا بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله
الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم

سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بدعاية
الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين
فان توليت فعليك اثم الاريسيين قد مر ان الاريسى
بمعنى الاكار والمعنى فان توليت اى اعرضت عن قبول الحق
فعليك اثم اهل مملكتك لان عدم اسلامهم لعدم اسلامك
ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم لا تختلف
فيها الرسل والكتب وتفسيرها ما بعدها الا نعبد الا الله
ان نوحده بالعبادة ونخلص فيها ولا نشرك به شيئا
ولا نجعل غيره شريكا له فى استحقاق العبادة ولا نراه
اهلا لان يعبد ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون
الله ولا نقول عزير ابن الله ولا المسيح ابن الله ولا نطيع
الاحبار فيما احدثوا من التحريم والتحليل لان كلا منهم بعضنا
بشر مثلنا روى انه لما نزلت اتخذوا احبارهم ورهبانهم
اربابا من دون الله قال عدى بن حاتم ما كنا نعبدهم يا رسول
الله قال اليس كانوا يحلون لكم ويحرمون فتاخذون بقولهم
قال نعم قال هو ذاك فان تولوا عن التوحيد فقولوا
اشهدوا بانا مسلمون اى لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون
مهتدون الى الحق دونكم حيث لم تقدروا على رفع الحجة وكنتم
محجوجين مغلوبين بالحجة او هو تعريض لكفرهم من حيث انهم
اعرضوا عن الحق بعد ظهوره فكانه قال اعترفوا بانكم كافرون
بما نطقت به الكتب وتطابقت عليه الرسل قال ابو سفيان
فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء
الروم وكثر لغطهم بفتح اللام والغين المعجمة بمعنى الصياح
فلا ادرى ماذا قالوا وامر بنا فاخرجنا فلما ان خرجت
مع اصحابى وخلوت بهم قلت لهم لقد امر بفتح الهمزة
وكسر الميم اى عظم وصار امرا عظيما امر ابن ابى كبشة بفتح الكاف
وسكون الموحدة رجل من بنى خزاعة كان يعبد الشعرى مخالفا العرب
كلهم

اى بدعوة الاسلام صح

قيل يعم اهل الكتابين وقيل وفد نجران او يهود المدينة ولكن حكم هذه الآية عامة والذى كتبها صلى الله عليه وسلم الى هرقل صح

قيل صح

كلهم فشبهوا رسول الله صلى الله عليه وسلم به وجعلوه ابا له
لمخالفته آباءهم فى دينهم كما خالفهم ابو كبشة هذا ملك
بنى الاصفر يخافه قال ابو سفيان والله ما زلت
ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل
الله قلبى الاسلام وانا كاره ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وتقدم الحديث فى بدء الوحى ومضى الكلام فيه مستوفى
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى قال حدثنا عبد العزيز
بن ابى حازم عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل
بن سعد انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر
ويوم خيبر كان فى اول سنة سبع وقال موسى بن عقبة
لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية مكث
بالمدينة عشرين يوما او قريبا من ذلك ثم خرج الى خيبر وهى
التى وعدها الله اياه وحكى موسى عن الزهرى ان افتتاح خيبر
فى سنة ست والصحيح ان ذلك فى اول سنة سبع
لاعطين الراية اى العلم وقال ابن اسحق عن عمرو بن الاكوع
قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضى الله عنه الى بعض
حصون خيبر فقاتل ثم رجع ولم يكن فتح وقد جهد ثم بعث
الغد عمر رضى الله عنه فقاتل ثم رجع ولم يكن فتح فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله
ويحب الله ورسوله يفتح الله على يديه ليس بفرار وقال
سلمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب
وهو يومئذ ارمد فتفل فى عينيه ثم قال خذ هذه الراية
وامض بها حتى يفتح الله عليك بها فخرج والله يهرول
هرولة وانا لخلفه نتبع اثره حتى ركز رايته فى رضم من حجارة
تحت الحصن فاطلع اليه يهودى من راس الحصن فقال
من انت قال انا على بن ابى طالب قال يقول اليهودى
علوتم وما انزل على موسى او كما قال فما رجع حتى فتح الله على يديه

اى الروم صح

اى الاسلام وكان ذلك يوم الفتح وحسن اسلامه وطاب قلبه صح

رجلا يفتح على البناء للمفعول على يديه فقاموا يرجون
لذلك انهم يعطى على البناء للمفعول فغدوا وكلهم
يرجوا ان يعطى اى كل واحد منهم يرجوا ان يعطى الراية له
فقال اى النبي صلى الله عليه وسلم اين علي فقيل يشتكى
عينيه من اشتكى عضوا من اعضائه والمراد انه يشتكى
عينيه من الرمد فامر اى النبي صلى الله عليه وسلم باحضار
علي رضي الله عنه فدعى على البناء للمفعول اى دعى علي
رضي الله عنه له اى للنبي صلى الله عليه وسلم فبصق بالصاد
والسين والزاى في عينيه فبرأ مكانه حتى كانه لم يكن
به شيء فقال نقاتلهم القائل علي رضي الله عنه حتى
يكونوا مثلنا اى حتى يكونوا مسلمين مثلنا فقال اى
النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الراء يقال افعل
هذا على رسلك اى اتئد فيه وكن على الهينة وقال ابن
التين ضبط بكسر الراء وفتحها حتى تنزل بساحتهم
اى بفنائهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما
يجب عليهم فوالله لان يهدى على البناء للمفعول بك
رجل واحد خير لك من حمر النعم بضم الحاء اعزها واحسنها
يريد خير لك من ان تكون لك فتتصدق بها وكون الحمرة
اشرف الالوان عندهم قال حمر النعم والنعم بفتحتين اذا
اطلق يراد به الابل وحدها وان كان غيرها اخذ الابل والبقر
والغنم دخل في الاسم معها ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله ثم ادعهم الى الاسلام والحديث اخرجه البخاري في
فضائل علي رضي الله عنه ايضا واخرجه مسلم في الفضائل ايضا
حدثنا عبد الله بن محمد هو المسندي قال حدثنا معاوية
بن عمرو قال حدثنا ابو اسحق هو الفزاري واسمه ابرهيم
بن محمد بن الحارث عن حميد الطويل انه قال سمعت انسا
رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا

اذا غزا قوما لم يغر بضم الياء من الاغارة حتى يصبح فان
سمع اذانا امسك وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما
يصبح فنزلنا خيبر ليلا يعني انه صلى الله عليه وسلم اذا
لم يعلم حال القوم هل بلغتهم الدعوة ام لا كان ينتظر بهم
الصباح ليستبرئ احوالهم بالاذان وغيره من شعائر
الاسلام وفيه جواز قتال من بلغتهم الدعوة بغير دعوة
فيجمع بينه وبين حديث سهل الذي قبله بان الدعوة
مستحبة لا شرط وفيه دلالة على الحكم بالدليل لكونه كف
عن القتال بمجرد سماع الاذان وفيه الاخذ بالاحوط في امر
الدماء لانه كف عنهم في تلك الحالة مع احتمال ان لا يكون
ذلك على الحقيقة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
فان سمع اذانا امسك لان الترجمة الدعاء الى الاسلام
قبل القتال والاذان يبين حالهم كذا قيل فليتامل حدثنا
قتيبة هو اى ابن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر
اى ابن ابي كثير عن حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا غزا بنا وتمام الحديث اخرجه
البخاري في الصلوة في باب ما يحقن بالاذان من الدماء
وقال حدثني قتيبة قال اخبرنا اسمعيل بن جعفر عن حميد
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
اذا غزا بنا قوما لم يكن يغزو بنا حتى يصبح فان سمع اذانا
كف عنهم وان لم يسمع اذانا اغار عليهم الحديث وحدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن حميد عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر
فجاءها ليلا وكان اذا جاء قوما بليل لا يغير عليهم
حتى يصبح المراد به دخول وقت الصبح وهو طلوع
الفجر فان قيل روى مسلم من رواية حماد بن سلمة عن
ثابت عن انس رضي الله عنه قال فاتيناهم حين بزغت

هذا طريق آخر لحديث انس رضي الله عنه
مه

الشمس فان الجمع بين الحديثين فالجواب على ما قال الشيخ زين الدين انهم صلوا الصبح بغلس قبل ان يدخلوا زقاق خيبر الذى اجرى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت فى الصحيحين وانهم وصلوا الى القرية حين بزغت الشمس فلما اصبح خرجت يهود بمساحيهم بتخفيف اليا جمع مسحاة بكسر الميم والميم زائدة لانه ماخوذ من سحوت الطين عن وجه الارض وسحيته اذا جرفته وقال الجوهرى المسحاة كالمجرفة الا انها من حديد ومكاتلهم جمع مكتل بكسر الميم والميم فيه ايضا زائدة وقال ابن عبد البر المكاتل القفات وقال الجوهرى المكتل شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا فلما راه قالوا محمد والله محمد اى جاء محمد والخميس عطف عليه وهو الجيش وانما سمى خميسا لانه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة. فقال النبى صلى الله عليه وسلم الله اكبر المشهور فى الرواية التكبير مرة وفى رواية للطبرانى من حديث ابى طلحة تكراره ثلاثا وخفق خربت خيبر يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم قاله بوحى من الله بانه صلى الله عليه وسلم يغلب عليها ويخربها ويحتمل ان يكون قاله تفاؤلا بذلك على عادة العرب فى جزمهم بالامور والاخبار عن وقوعها بصيغة الماضى قبل وقوعها اذا كان ذلك متوقعا قريبا وقيل سبب تفاؤله صلى الله عليه وسلم ما راى من آلات الحرب معهم من المساحى والمكاتل انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين اى فبئس صباح المنذرين صباحهم واللام للجنس فان افعال المدح والذم يقتضى الشيوع للابهام والتفصيل فلا يجوز ان يكون اللام للعهد والصباح [illegible] صباح الجيش المبيت ولما كثرت فيه الهجوم والغارة سموا الغارة صباحا وان وقعت فى وقت آخر وفيه الاستشهاد بالقرآن فى الحسن ويحل والله تعالى اعلم

حدثنا

حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب اى ابن ابى حمزة عن الزهرى انه قال حدثنا سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت على البناء للمفعول وتهذيبه ان الله تعالى امره واذا قال الصحابى ذلك فهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم امره ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله كلمة حتى للغاية وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم غاية المقاتلة القول بلفظ لا اله الا الله وفى حديث ابن عمر رضى الله عنهما بالشهادتين والترديد بينهما سيجىء ان شاء الله تعالى وفى حديثه ايضا كما مضى فى كتاب الايمان زيادة اقام الصلوة وايتاء الزكوة وفى حديث انس الماضى فى ابواب القبلة فاذا صلوا واستقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا قال الطبرى اما الاول يعنى حديث الباب فقاله فى حكم قتاله لاهل الاوثان الذين لا يقرون بالتوحيد واما الثانى يعنى حديث ابن عمر رضى الله عنهما الذى فيه الشهادتان فقاله فى حال قتال اهل الكتاب الذين يعترفون بالتوحيد ويجحدون نبوته صلى الله عليه وسلم عموما وخصوصا واما الثالث يعنى حديث ابن عمر وحديث انس رضى الله عنهم ففيه الاشارة الى ان من دخل فى الاسلام وشهد بالوحدانية وبالنبوة ولم يعمل بالصالحات ان حكمهم ان يقاتلوا حتى يذعنوا بذلك فمن قال لا اله الا الله فقد عصم منى نفسه وماله اى حفظ وحصن منى دمه وماله والعصم فى اللغة المنع وقال الجوهرى العصمة الحفظ الا بحقه اى الا بحق قوله لا اله الا الله الذى هو الاسلام فى حق المشركين عبدة الاوثان وحقه ثلثة اشياء قتل النفس المحرمة والزنا بعد الاحصان والارتداد عن الدين وحسابه على الله اى فيما يستر به من الكفر والمعاصى والمعنى انا نحكم عليه بالاسلام ونؤاخذه

عند مسلم [illegible]

[illegible] الذين قال الله [illegible] فيهم انهم كانوا اذا قيل لهم لا اله الا الله يستكبرون بالوحدانية فدعاهم الى الاقرار بها [illegible] الاوثان وخلع ما دونه [illegible] فمن اقر بذلك منهم كان فى الظاهر داخلا فى صفة الاسلام [illegible]

هل انت الا اصبع الى آخره رجز موزون وقد يقع على لسانه
صلى الله عليه وسلم مقدار البيت من الشعر او البيتين من الرجز
كقوله انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب فلو كان هذا
شعرا لكان خلاف قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له
والله يتعالى عن ان يقع شيء مما اخبر انه لا يقع او يوجد على
خلاف ما اخبر به وقد وقع الكلام الموزون في القرآن
من غير قصد فليس بشعر لان ذلك غير ممتنع على احد من العامة
والباعة بل يقع لواحد منهم كلام موزون ولا يكون بذلك
شاعرا مثل قوله اسقني في الكوز ماء يا فلان واسرج البغل
وجئني بالطعام فهذا القدر ليس بشعر والرجز ليس بشعر
قاله القاضي ابو بكر بن الطيب وغيره وقال ابن التين هذا
الشعر لابن رواحة وفيه نظر وقيل لما دعا النبي للوليد باع
ماله بالطائف وهاجر على رجليه الى المدينة فقدمها وقد
تقطعت رجلاه واصابعه فقال هل انت الا اصبع دميت
وفي سبيل الله ما لقيت يا نفس الا تقتلي تموتي
ومات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قال العيني الوليد
هذا هو اخو خالد بن الوليد سيف الله وقال ابو عمر
كان مصعب شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة القضية
وكتب الى اخيه خالد وكان خالد خرج من مكة فارا لئلا يرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بمكة كراهة للاسلام
واهله فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد وقال
لو اتانا لاكرمناه فكتب بذلك الوليد الى اخيه خالد فوقع الاسلام
في قلب خالد وكان سبب هجرته رضي الله عنه ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وقد دميت اصبعه لانه نكب
اصبعه صلى الله عليه وسلم وقد وقع في كتاب الادب بلفظ نكبت
اصبعه وهو اصرح في المطابقة باب
فضل من يجرح في سبيل الله حدثنا
عبدالله

عبدالله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن
ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يكلم احد
على البناء للمفعول من الكلم وهو الجرح في سبيل الله يريد
به الجهاد وقد يدخل فيه كل من خرج لتحصيل رضى الله تعالى وكل
ما وقع فيه المرء بحق فاصيب فهو مجاهد والله اعلم بمن
يكلم في سبيله جملة معترضة اشار بها الى شرطية الاخلاص
في نيل هذا الثواب الا جاء يوم القيمة واللون لون
الدم والريح ريح المسك الواو للحال وفي رواية همام
والعرف عرف المسك والعرف بفتح المهملة وسكون الراء
بعدها فاء بمعنى الرائحة ولاصحاب السنن وصححه الترمذي
وابن حبان والحاكم من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه من
جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيمة
كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك وعرف
بهذه الزيادة ان الصفة المذكورة لا تختص بالشهيد
بل هي حاصلة لكل من جرح ويحتمل ان يكون المراد بهذا الجرح
هو ما يموت صاحبه بسببه قبل اندماله لا ما يندمل في الدنيا
وان اثر الجراحة وسيلان الدم يزول ولا ينفي ذلك
ان يكون له فضل في الجملة لكن الظاهر ان الذي يجيء يوم
القيمة وجرحه يثعب دما من فارق الدنيا وجرحه كذلك
ويؤيده ما وقع عند ابن حبان في حديث معاذ رضي الله عنه
عليه طابع الشهداء وقوله كاغزر ما كانت لا ينافي قوله كهيئتها
لان المراد انها لا تنقص شيئا بطول العهد وفي الحديث
ان الشهيد يبعث في حالته وهيئته التي قبض عليها قال العلماء
والحكمة فيه ان يكون معه شاهد فضيلته ببذله نفسه في طاعة
الله تعالى وفيه ان الشهيد يدفن بدمائه وثيابه ولا يزال عنه الدم

وفي رواية همام عن ابي هريرة رضي الله عنه لا يكلم مسلم فقيده بالمسلم صح

في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا المفازة المهلكة سميت بذلك تفاؤلا بالفوز والسلامة كما قالوا للديغ سليم وذكر ابن الانباري عن ابن الاعرابي انها ماخوذة من قولهم فوز الرجل اذا هلك وقيل لان من قطعها فاز ونجا والمراد هنا البرية التي بين المدينة والشام واستقبل غزو عدو كثير فجلى للمسلمين امرهم بالجيم اي اظهره وهو مخفف اللام يقال جليت الشيء اذا كشفته وبينته واوضحته وفي التلويح وضبطه الدمياطي في حديث سعد في المغازي بالتشديد وهو خطأ ليتأهبوا اهبة عدوهم اي ليستعدوا واعدة تكافي عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد اي بجهته وهي جهة ملوك الروم ومطابقته للترجمة ظاهرة قال الدارقطني الرواية الاولى صواب وحديث يونس مرسل ولم يلتفت الدارقطني الى قول عبد الرحمن بن عبد الله سمعت كعبا لانه عنده وهم قال ابو علي وقد رواه معمر عن الزهري على نحو ما رواه ابن بردويه من الارسال قال ومما يشهد لقول ابي الحسن ما ذكره محمد بن يحيى الذهلي في العلل سمع الزهري من عبد الرحمن بن كعب ومن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب سمع من ابيه عبد الله بن كعب ومن عبد الله بن كعب وقال لا اظن ان عبد الرحمن سمع من جده كعب شيئا وانما سمع من ابيه وعمه وقال الكرماني لو كان بدل ابن كلمة عن لصح الاتصال يعني لو قال اخبرني عبد الرحمن عن عبد الله عن كعب بن مالك وذكر الواو حرف عبد الله ابن من البين انتهى وقال العيني يحتمل ان يكون ذكر ابن موضع عن تصحيفا من بعض الرواة والله تعالى اعلم وعن يونس هذا موصول بالاسناد الاول عن عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري انه قال اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك [illegible] ان كعب بن مالك كان

كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اللام فيه للتاكيد وقل فعل ماض ودخلت عليه كلمة ما ومعناه النفي غالبا يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس يعني يكون خروجه صلى الله عليه وسلم في السفر قليلا في الايام الا يوم الخميس فان اكثر خروجه في السفر فيه تقول قل رجل يفعل كذا الا زيد معناه قليل من الناس يفعل هذا الفعل الا زيد وهذا موصول بالاسناد الاول عن عبد الله بن المبارك عن يونس وحدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام اي ابن يوسف قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج يوم الخميس وهذا طريق آخر عن عبد الله بن محمد المسندي والحديث اخرجه ابو داود في الجهاد ايضا عن سعيد بن منصور عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك قال قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر الا يوم الخميس واخرجه النسائي في السير عن ابي وهب عن يونس بن يزيد باسناده قال قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر جهاد وغيره الا يوم الخميس وروى سعيد بن منصور عن مهدي بن ميمون عن واصل مولى ابي عيينة قال بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر احب ان يخرج يوم الخميس باب الخروج في السفر بعد الظهر حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن

قوله وهم من زعم ان الطريق الثانية معلقة وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق آخر عن ابن المبارك عن يونس بالحديثين جميعا بالوجهين صح

انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بفتح الراء وضمها اي يلبون برفع الصوت بهما اي بالحج والعمرة جميعا وقد تقدم هذا الحديث في الحج وكانه اورده اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم بورك لامتي في بكورها اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدي بالغين المعجمة وقد اعتنى بعض الحفاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو عشرين نفسا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة تتمة قال شارح التراجم قصد البخاري بهذا الباب الرد على من كره ذلك عملا بقول المنجمين والله اعلم وقد استشكل هذا الحديث فقيل ان سفره ان كان يوم السبت فيبقى اربع من ذي القعدة لان الخميس كان اول ذي الحجة وان كان يوم الخميس فالباقي ست ولم يكن خروجه صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة لقول انس رضي الله عنه صلى الظهر بالمدينة اربعا والجواب ان الخروج كان يوم السبت وقولها لخمس بقين اي ان ذا منهم حالة الخروج بتقدير تمامه فاتفق ان ذلك الشهر كان ناقصا فاخبرت بما كان في الاذهان يوم الخروج لان الاصل التمام

باب جواز الخروج الى السفر اخر الشهر اراد بهذه الترجمة الرد على من كره ذلك عملا بقول المنجمين وقال ابن بطال ان اهل الجاهلية كانوا يتحرون اوائل الشهور للاعمال ويكرهون التصرف في محاق القمر هذا ومحاق القمر من الشهر ثلثة ايام من آخره وقال كريب مصغرا بالموحدة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة وقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة

ق باب رفع الصوت بالاهلال صح

لا يمنع جواز التصرف في غير وقت البكور بالبركة وانما خص البكور بالبركة لانه وقت النشاط وحديث بورك لامتي في بكورها صح

هذا

هذا التعليق قطعة من حديث وصلها المؤلف في كتاب الحج حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى بفتح النون مبنيا للمجهول اي لا نظن الا الحج فلما دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ان يحل قالت عائشة رضي الله عنها فدخل على البناء للمفعول علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه ويروى قالوا قال يحيى هو ابن سعيد الانصاري المذكور في الاسناد فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم فقال اتتك اي عمرة بنت عبد الرحمن والله بالحديث على وجهه ومطابقته للترجمة في قولها خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة فانها آخر الشهر وفيه استعمال الفصيح في التاريخ وهو ما دام في النصف الاول من الشهور يورخ بما خلا واذا دخل النصف الثاني يورخ بما بقي وقد استشكل قول ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما انه خرج لخمس بقين من ذي القعدة لان اول الحجة كان الخميس للاتفاق على ان الوقفة كانت يوم الجمعة فيلزم من ذلك ان يكون خرج يوم الجمعة ولا يصح ذلك لقول انس رضي الله عنه في الحديث الذي مضى في الباب السابق انه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا ثم خرج واجيب بان الخروج كان يوم السبت وانما قال الصحابة رضي الله عنهم لخمس بقين

ق والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب ذبح الرجل عن نسائه صح

بناء على [illegible] العدد ولان ذا القعدة كان اوله الاربعاء فاتفق ان جاء ناقصا فجاء اول ذي الحجة الخميس فظهر ان الذي كان بقي من الشهر اربع لا خمس والحاصل ان معنى قولهم لخمس بقين اي لخمس يقين في اذ هانهم حالة الخروج على تقدير تمامه فاتفق ان كان الشهر ناقصا فاخبروا بما كان في الاذهان يوم الخروج لان الاصل التمام كذا اجاب جمع من العلماء ويحتمل ان يكون الذي قال لخمس بقين اراد ضم يوم الخروج الى ما بقي لان التاهب وقع في اوله وان اتفق التاخير الى ان صليت الظهر وكانهم لما باتوا [illegible] ليلة السبت على سرف اعتدوا به من جملة ايام السفر والله تعالى اعلم

باب جواز الخروج في السفر في شهر رمضان

وفيه رد على من يتوهم كراهة ذلك

حدثنا علي بن عبد الله الذي يقال له ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثني بالافراد الزهري اي ابن شهاب عن عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر الكديد بفتح الكاف وكسر الدال المهملة موضع قريب من مكة على نحو مرحلتين منها قال سفيان اي ابن عيينة قال الزهري اي ابن شهاب اخبرني عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما وساق الحديث اشار بهذا الى ان سفيان قال في الحديث المذكور حدثني الزهري عن عبيد الله فروى عن الزهري بالتحديث وروى الزهري بالعنعنة عن عبيد الله وهنا قال سفيان قال الزهري بلا تحديث ولا عنعنة وقال الزهري اخبرني عبيد الله فروى عنه بصيغة الاخبار وقد مضى الحديث في كتاب الصوم في باب من صام اياما من رمضان ثم سافر وقد وقع في بعض النسخ هنا قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه هذا قول الزهري

الزهري وانما يقال يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اشار بهذا الى ان مذهب الزهري ان صوم السفر في رمضان لا يبيح الافطار لانه شهد الشهر في اوله كطروه في اثناء اليوم فقال البخاري يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ناسخ للاول وقد افطر عند الكديد

باب مشروعية التوديع عند السفر

ولفظه يتناول توديع المسافر للمقيم وعكسه وحديث الباب يشهد للاول ويؤخذ الثاني منه بطريق الاولى بل هو الغالب في الوقوع كذا قال العيني وفيه نظر بل الامر بالعكس فافهم وقال ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري اخبرني عمرو بفتح العين هو ابن الحارث المصري عن بكير على صيغة التصغير هو ابن عبد الله بن الاشج عن سليمن بن يسار ضد اليمين وفي رواية احمد من حديث هاشم بن القاسم عن الليث حدثني بكير بن عبد الله بن الاشج واوضح بنسبته وبالتحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه كذا وقع في جميع الطرق عن الليث ليس بين سليمن بن يسار وابي هريرة احد وكذا وقع عند النسائي ورواه محمد بن اسحق في السيرة وادخل بين سليمن وابي هريرة رجلا وهو ابو اسحق الدوسي واخرجه الدارمي وابن السكن وابن حبان في صحيحه من طريق ابن اسحق وقال الترمذي وقد ذكر محمد بين سليمن بن يسار وابي هريرة رجلا في هذا الحديث وروى غير واحد مثل رواية الليث وحديث الليث بن سعد اشبه واصح انتهى وسليمن بن يسار صح سماعه من ابي هريرة رضي الله عنه وهذا الرجل ذكره ابو احمد الحاكم في الكنى فيمن تكنى بابي اسحق ولم يقف له على اسم ولم يذكر له راويا غير سليمن بن يسار وقال حديثه في اهل الحجاز وذكره صاحب الميزان في الكنى وقال ابو اسحق

وفيه ان الفطر في السفر افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفعل من المباح الذي هو مخير فيه الا افضل الامرين كذا قال الكرماني وفيه تفصيل

تبعاً للعسقلاني

الدوسي عن ابي هريرة مجهول وسماه ابن ابي شيبة في مصنفه
ابرهيم في روايته هذا الحديث عن عبد الرحيم بن سليمن
عن ابن اسحق عن يزيد بن حبيب عن بكير بن عبد الله بن
الاشج فذكره **قال** اي انه قال **بعثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بعث** اي في جيش وكان امير هذا البعث
حمزة بن عمرو الاسلمي رواه ابوداود من رواية محمد بن حمزة
بن عمرو الاسلمي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امره على سرية قال فخرجت فيها وقال ان وجدتم فلانا
فاحرقوه بالنار فوليت فناداني فرجعت اليه فقال ان
وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فانه لا يعذب بالنار
الا رب النار وهذا كما رأيت ذكره فلانا بالافراد وقد
قال البخاري كغيره . **وقال لنا ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين
من قريش سماهما فحرقوهما بالنار ثم اتيناه نودعه
حين اردنا الخروج فقال اني كنت امرتكم ان تحرقوا
فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا
الله فان اخذتموهما فاقتلوهما** ثم انهما هبار بن الاسود
والرجل الذي سبق منه الى زينب بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما سبق وكان زوجها ابا العاص بن الربيع ولما
اسره الصحابة واطلقه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة شرط
عليه ان يجهز اليه ابنته زينب فجهزها فتبعها هبار بن الاسود
ورفيقه فنخسا بعيرها فاسقطت ومرضت من ذلك وفي
رواية سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح ان
هبار بن الاسود اصاب زينب بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بشيء وهي في خدرها فاسقطت فبعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم سرية فقال ان وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي
حطب ثم اشعلوا فيه النار ثم قال اني لاستحيي من الله لا ينبغي
لاحد ان يعذب بعذاب الله فكان افراد هبار هنا بالذكر
لكونه

لكونه كان الاصل في ذلك والآخر كان تبعا له وسماه
ابن السكن في روايته من طريق ابن اسحق نافع بن عبد القيس
وكذا نص عليه ابن هشام في سيرته وحكى السهيلي
عن مسند البزار انه خالد بن عبد قيس قيل لعله تصحف
عليه وانما هو نافع كذا هو في النسخ المعتمدة من مسند
البزار وكذا اورده ابن بشكوال من مسند البزار
واخرجه محمد بن عثمان بن ابي شيبة في تاريخه من طريق
ابن لهيعة كذلك واما هبار فهو بفتح الهاء وتشديد
الباء الموحدة وآخره راء ابن الاسود بن المطلب
بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي
قال ابو عمر ثم اسلم هبار بعد الفتح وحسن اسلامه وصحب
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الزبير انه اسلم وقدم مهاجرا
وجعلوا يسبونه فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال سب من سبك فانتهوا عنه ثم ان قوله
وان النار لا يعذب بها الا الله خبر بمعنى النهي ووقع
في رواية ابن لهيعة وانه لا ينبغي وفي رواية ابن اسحق
ثم رأيت انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا الله وقال
المهلب ليس نهيه عن التحريق بالنار على معنى التحريم
وانما هو على سبيل التواضع لله تعالى والدليل على انه
ليس بحرام تسميل اعين العرنيين بالنار في مصلى المدينة
بحضرة الصحابة وتحريق الخوارج بالنار واكثر علماء المدينة
يجيزون تحريق الحصون على اهلها بالنار وقول الاكثر
تحريق المراكب وروى ابن شاهين من حديث صالح
بن حيان عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث رجلا الى رجل كذب عليه فقال ان وجدته حيا فاقتله
وحرقه بالنار فوجده لدغ فمات فحرقه وفي الحديث ان نبيا
من الانبياء صلوات الله عليهم قرصته نملة فاحرق قرية النمل

فاحرقت فقال الله له فهلا نملة واحدة قال الحكيم في نوادر
الاصول وهو اذن في احراقها لانه اذا جاز احراق واحدة
جاز في غيرها وقالوا لا حجة فيما ذكر للجواز لان قصة العرنيين
كانت قصاصا او منسوخة وتجويز الصحابي معارض
بمنع آخر وقصة الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة
الى ذلك اذا تعين طريقا للظفر بالعدو ومنهم من قيده
بان لا يكون معهم نساء وصبيان وقيل حديث الباب
يرد هذا كله لان ظاهر النهي فيه التحريم وهو نسخ لامره
المتقدم سواء كان ذلك بوحي او باجتهاد منه صلى
الله عليه وسلم وقال ابن العربي في هذا نسخ الحكم قبل
العمل به ومنع منه المبتدعة والقدرية وقال الحازمي
ذهبت طائفة الى منع الاحراق في الحدود وقالوا
يقتل بالسيف واليه ذهب اهل الكوفة النخعي والثوري
وابو حنيفة واصحابه ومن الحجازيين عطاء وذهبت
طائفة في حق المرتد الى مذهب علي رضي الله عنه وقالت
طائفة من حرق يحرق وبه قال مالك واهل المدينة
والشافعي واصحابه واحمد واسحق وفي الحديث جواز
الحكم اجتهادا ثم الرجوع عنه واستحباب ذكر الدليل عند
الحكم لرفع الالباس وفيه نسخ السنة بالسنة وهو
بالاتفاق وفيه جواز نسخ الحكم قبل العمل به وفيه خلاف
او قبل التمكن من العمل به صح
يبين في موضعه وفيه مشروعية توديع المسافر لاكابر
اهل بلده وتوديع اصحابه له ايضا ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ثم اتيناه نودعه وهو توديع المسافر للمقيم
وقد اخرجه هنا معلقا واخرجه بعد عدة ابواب مسندا
وترجم بقوله باب لا يعذب بعذاب الله واخرجه ابو داود
والنسائي ايضا باب وجوب
السمع والطاعة للامام وزاد الكشميهني في روايته
ما لم يأمر

ما لم يأمر بمعصية والاطلاق محمول عليه كما هو نص الحديث
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد
القطان عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه انه قال حدثني بالافراد
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
ح تحويل من سند الى آخر وحدثني بالافراد محمد بن
صباح بتشديد الموحدة قال حدثنا اسمعيل بن زكريا
الخلقاني عن عبيد الله هو المذكور اولا عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
السمع اي اجابة قول الامير والطاعة له حق ما لم يؤمر
بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة بالفتح
فيهما والمراد نفي الحقيقة الشرعية لا الوجودية يعني ان
طاعة اوامرهم واجبة ما لم يؤمر بمعصية والا فلا طاعة
لمخلوق في معصية الخالق وياتي من حديث علي رضي الله عنه
بلفظ لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف
وفي الباب عن عمران بن حصين رضي الله عنه اخرجه
النسائي والحاكم وابن عمر اخرجه الطبراني وابن مسعود
وغيرهم رضي الله عنهم وذكر القاضي عياض اجمع العلماء
على وجوب طاعة الامام في غير معصية وتحريمها في المعصية
وقال ابن بطال احتج بهذا الخوارج فراوا الخروج على
ائمة الجور والقيام عليهم عند ظهور جورهم والذي عليه
الجمهور انه لا يجب القيام عليهم عند ظهور جورهم ولا خلعهم
الا بكفرهم بعد ايمانهم وتركهم اقامة الصلوة واما دون
ذلك من الجور فلا يجوز الخروج عليهم لان في ترك الخروج
عليهم تحصين الفروج والاموال وحقن الدماء والقيام
عليهم تفرق الكلمة وقال ابن التين فاما ما يامر به السلطان
من العقوبات فهل يسع المامور به ان يفعل ذلك من غير تثبت

ان الاخته اى اخت انس بن النضر وهى تسمى الربيع بضم
الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة وهى عمة انس
بن مالك رضى الله عنه كسرت ثنية امراة فامر النبى صلى
الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس اى ابن النضر يا رسول
الله والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضوا
بالارش اى الدية وتركوا القصاص فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على
الله لابره اى ابر قسمه وهو ضد الحنث وقصة الربيع
هذه قد مضت فى كتاب الصلح فى باب الصلح فى الدية وفى الحديث
جواز بذل النفس فى الجهاد وفضل الوفاء بالعهد ولو شق على
النفس حتى يصل الى هلاكها وان طلب الشهادة فى الجهاد
لا يتناوله النهى عن الالقاء الى التهلكة وفيه فضيلة ظاهرة
لانس بن النضر وما كان عليه من صحة الايمان وكثرة التوقى
والتورع وقوة اليقين ومطابقته للترجمة ظاهرة
تنبيه قال الزين ابن المنير من ابلغ الكلام وافصحه قول انس بن النضر
فى حق المسلمين اعتذر اليك وفى حق المشركين ابرأ اليك
فاشار الى انه لم يرض بالامرين جميعا مع تغايرهما فى المعنى
وسياتى ان شاء الله تعالى فى غزوة احد من المغازى بيان
ما وقعت الاشارة اليه هنا من انهزام المسلمين بعضهم ورجوعهم
وعفو الله عنهم رضى الله عنهم اجمعين حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى ابن شهاب
ح تحويل من اسناد الى آخر وحدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس
ويروى وحدثنى قال حدثنى ويروى حدثنا اخى هو
ابو بكر عبد الحميد عن سليمن هو ابن بلال عن محمد بن ابى عتيق
واسم ابى عتيق عبد الله وقد مر فى الاستقراض عن ابن شهاب
الزهرى عن خارجة بن زيد اى ابن ثابت الانصارى ان
زيد بن ثابت هو كاتب وحى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال

أراه بضم الهمزة اى اظنه وهو قول اسمعيل نبه عليه الحافظ العسقلانى صح

قال نسخت على صيغة المتكلم ويروى على البناء للمفعول
الصحف بالنصب او بالرفع وهى جمع صحيفة والصحيفة
قطعة قرطاس مكتوب فى المصاحف جمع مصحف وهو
مثلث الميم الكراسة وحقيقتها مجمع الصحف ففقدت
اية كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا بها
فلم اجدها الا مع خزيمة بضم المعجمة وفتح الزاى وسكون
التحتية الاوسى الانصارى الذى جعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين وخزيمة هذا هو
خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة بن ساعدة بن عامر بن غيان
بن عامر بن خطمة واسمه عبد الله بن جشم بن مالك بن الاوس
ابو عمارة الخطمى الانصارى يعرف بذى الشهادتين كانت
معه راية بنى خطمة يوم الفتح شهد بدرا وما بعدها من المشاهد
وكان مع على رضى الله عنه بصفين فلما قتل عمار جرد سيفه
فقاتل حتى قتل وكانت وقعة صفين سنة سبع وثلثين
وقال ابو عمر لما قتل عمار بصفين قال خزيمة سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول تقتل عمارا الفئة الباغية واما كون
شهادته شهادة رجلين فهو انه صلى الله عليه وسلم كلم رجلا فى
شئ فانكره فقال خزيمة انا اشهد فقال صلى الله عليه وسلم اتشهد
ولم تستشهد فقال نحن نصدقك على خبر السماء فكيف بهذا
فامضى شهادته وجعلها بشهادتين وقال له لا تعد وهذا
من خصائصه رضى الله عنه وهو قوله تعالى من المؤمنين
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه لم يرد ان حفظها
قد ذهب عن جميع الناس فلم تكن عندهم لان زيد بن ثابت قد
حفظها ولهذا قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرأها فان قيل كيف جاز اثبات الاية فى المصحف بقول
واحد او اثنين وشرط كونه قرانا التواتر فالجواب انه كان
متواترا عندهم ولهذا قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

من سورة الاحزاب صح

قال هنا بمعنى حكم يقال قال الرجل واقتال اذا حكم ثم قيل انه مشتق من القيل بفتح القاف وسكون المثناة التحتية وهو الملك الذي ينفذ حكمه بلغة حمير فان عليه منه اي وزرا وحذف في هذه الرواية على طريق الاكتفاء لدلالة مقابله عليه وقد ثبت في غير هذه الرواية كما سيأتي ان شاء الله تعالى واعرب العيني تبعا للكرماني حيث قال فان الوبال الحاصل منه عليه لا على المامور وقال الكرماني ويحتمل ان يراد ان بعضه عليه وهذا على تقدير ان يكون من تبعيضية والمعنى فان عليه وزر بعض ما يقول والظاهر ان المامور ايضا لا يسلم عن التبعة على ان الحسن البصري وعامر الشعبي حضرا مجلس عمر بن هبيرة فقال للحسن ان امير المؤمنين يكتب الي في امور فما ترى ان فقال الشعبي اصلح الله الامير انت مامور والتبعة على آمرك وقال الحسن اذا خرجت من سعة قصرك الى ضيق قبرك فان الله ينجيك من الامير ولا ينجيك الامير من الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به والجملة الاولى هي طرف من حديث سبق في كتاب الجمعة وقد سبق في الطهارة ان من عادته ان يورد ما سمعه على نحو ما سمعه وقد سمعه هكذا فاورده هكذا وتكلف ابن المنير فقال وجه مطابقة الترجمة لقوله نحن الآخرون السابقون الاشارة الى انه الامام وانه يجب على كل احد ان يقاتل عنه وينصره وانه وان تاخر في الزمان لكنه متقدم في اخذ العهد على كل من تقدم انه اذا ادرك زمانه ان يؤمن به وينصره فهم في الصورة امامه وفي الحقيقة خلفه فناسب ذلك قوله يقاتل من ورائه لانه اعم من الخلف والامام ثم ان قوله الامام جنة اخرجه النسائي

باب البيعة في الحرب ان لا يفروا اي على ان لا يفروا وفي بعض النسخ كلمة على موجودة وكلمة ان مصدرية وقال بعضهم على الموت

اي

اي البيعة في الحرب على الموت قال الحافظ العسقلاني وكأنه اشار الى ان لا تنافي بين الروايتين لاحتمال ان يكون ذلك في مقامين انتهى وقال العيني عدم التنافي بينهما ليس من هذا الوجه بل المراد بالمبايعة على الموت ان لا يفروا ولو ماتوا وليس المراد ان يقع الموت ولا بد لقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة هذا تعليل لقوله وقال بعضهم على الموت ووجه الاستدلال به ان لفظ يبايعونك مطلق يتناول البيعة على ان لا يفروا وعلى الموت ولكن المراد البيعة على الموت بدليل ان سلمة بن الاكوع وهو ممن بايع تحت الشجرة اخبر انه بايع على الموت فدل ذلك على ان المراد انه لا تنافي بين قولهم بايعوه على الموت وقولهم بايعوه على عدم الفرار فان المراد بالمبايعة على الموت ان لا يفروا ولو ماتوا كما مر وليس المراد ان يقع الموت ولا بد وهو الذي انكره نافع وعدل الى قوله بل بايعهم على الصبر اي على الثبات وعدم الفرار سواء افضى بهم ذلك الى الموت ام لا والله اعلم وقال ابن المنير اشار البخاري بالاستدلال بالآية الى انهم بايعوا على الصبر ووجه اخذه منها قوله تعالى فعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم والسكينة الطمانينة في موقف الحرب فدل ذلك على انهم اضمروا في قلوبهم ان لا يفروا فاعانهم على ذلك وتعقب بان البخاري انما ذكر الآية عقيب القول الصائر الى ان المبايعة وقعت على الموت ووجه انتزاع ذلك منها قد ذكر آنفا ثم ان المراد بالمؤمنين هم الذين ذكرهم الله في قوله ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله الآية وقيل هذا عام في كل من بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم والشجرة المذكورة كانت سمرة وقيل سدرة وروي انها عميت عليهم من قابل فلم يدر اين ذهبت وسيأتي في المغازي من رواية المسيب بن حزن

عن ابن عمر رضي الله عنهما

في الباب كما سيأتي في الذي بعده

والد سعيد لابن عمر رضي الله عنهما على خفاء الشجرة وبيان الحكمة
في ذلك وهو ان لا يحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير
فلو بقيت لما امن تعظيم الجهال الجاهلين ربما افضى بهم الى
اعتقاد انها تنفع او تضر كما نرى الآن مشاهدا فيما هو
دونها والى ذلك اشار ابن عمر رضي الله عنهما بقوله كانت
رحمة من الله اي خفاؤها عليهم رحمة من الله تعالى ويحتمل ان
يكون قوله رحمة من الله اي كانت الشجرة موضع رحمة الله
ومحل رضوانه لنزول الرضى عن المؤمنين عندها والله تعالى
اعلم حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي قال
حدثنا جويرية مصغر جارية هو ابن اسماء الضبعي
البصري عن نافع انه قال قال ابن عمر رضي الله عنهما
رجعنا من العام المقبل اي العام الذي بعد صلح الحديبية
فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها اي ما وافق
منا رجلان على هذه الشجرة انها هي التي بايعنا تحتها بل
خفي مكانها وقيل اشتبهت عليهم كانت رحمة من الله اي
كان خفاؤها رحمة من الله تعالى او كانت هذه الشجرة موضع
رحمة الله ورضوانه قال النووي سبب خفائها ان لا يفتتن
الناس بها لما جرى تحتها من الخير ونزول الرضوان والسكينة
وغير ذلك فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الاعراب
والجهال اياها وعبادتهم لها فكان خفاؤها رحمة من الله تعالى
فسالت نافعا السائل هو جويرية الراوي على اي شيء
بايعهم على الموت اي أعلى الموت وهمزة الاستفهام
مقدرة فيه قال اي نافع لا اي لم تكن مبايعتهم على الموت
بل بايعهم على الصبر اي بل بايعهم على الصبر والثبات في
موقف الحرب واعترض الاسمعيلي بان هذا من قول نافع
وليس بمسند واجيب بان الظاهر ان نافعا انما جزم
بما اجاب به لما فهمه من مولاه ابن عمر فيكون مسندا بهذه الطريقة
وفيه

وكان ذلك في غزوة الحديبية سنة ست في ذي القعدة بلا خلاف وسميت هذه البيعة بيعة الرضوان صح

وفيه نظر لا يخفى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بل بايعهم
على الصبر فان الصبر هو عدم الفرار في الحرب حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بالتصغير
هو ابن خالد قال حدثنا عمرو بن يحيى اي ابن عمارة
المازني الانصاري المدني عن عباد بفتح المهملة وتشديد
الموحدة بن تميم بن زيد بن عاصم الانصاري يروي عن عمه
عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الانصاري المازني المدني
انه قال لما كان زمن الحرة وهي الوقعة التي كانت بالمدينة
في زمن يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين والحرة بفتح الحاء
المهملة وتشديد الراء هي في الاصل كل ارض كانت ذات حجارة
سود محرقة والحرار في بلاد العرب كثيرة واشهرها ثلثة وعشرون
حرة قاله ياقوت والمراد بالحرة هنا حرة شرقي المدينة وسبب
تلك الوقعة ان عبد الله بن حنظلة وغيره من اهل المدينة
وفدوا الى يزيد فراوا منه ما لا يصلح فرجعوا الى المدينة فخلعوه
وبايعوا عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما فارسل اليهم يزيد
مسلم بن عقبة الذي قيل فيه مسرف بن عقبة فاوقع باهل المدينة
وقعة عظيمة قيل قتل من وجوه الناس الفا وسبعمائة ومن
اخلاط الناس عشرة الاف سوى النساء والصبيان اتاه
آت فقال له ان ابن حنظلة هو عبد الله بن حنظلة بن
ابي عامر الذي يعرف ابوه بغسيل الملائكة وذلك ان
حنظلة قتل شهيدا يوم احد قتله ابو سفيان بن حرب
وقال حنظلة بحنظلة يعني به حنظلة المقتول ببدر واخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الملائكة غسلته وكان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لامراة حنظلة ما كان شانه
قالت كان جنبا وغسلت احدى شقي راسه فلما
سمع الهيعة خرج فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
رايت الملائكة تغسله وعلقت امراته تلك الليلة

بابنه عبد الله بن حنظلة ومات النبي صلى الله عليه وسلم وله سبع
سنين وقد حفظ عنه وقال الكرماني ابن حنظلة هو الذي اخذ
البيعة ليزيد واسمه عبد الله او المراد به هو نفس يزيد لان
جده ابا سفيان كان يكنى بابي حنظلة لكن على هذا التقدير
يكون لفظ الاب محذوفا بين الابن وحنظلة تخفيفا كما انه
محذوف معنى لانه نسبه الى الجد او جعله منسوبا الى العم استخفافا
واستهجانا واستبشاعا لهذه الكلمة المرة انتهى ولا يخفى
انه اطال بغير طائل واتى بغير الصواب يبايع الناس
على الموت اي قتال عسكر يزيد فقال اي عبد الله بن زيد
لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيه اشارة الى انه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الموت ولكنه ليس بصريح فلذلك ذكر البخاري عقيبه
حديث سلمة بن الاكوع لتصريحه فيه فانه بايعه على الموت
قال ابن المنير والحكمة في قول الصحابي ذلك انه كان مستحقا
للنبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم ان يقيه بنفسه
وكان فرضا عليهم ان لا يفروا عنه حتى يموتوا دونه وذلك
بخلاف غيره ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا ابايع احدا
الى آخره فان المفهوم منه انه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الموت كما مر والحديث اخرجه البخاري في المغازي ايضا
وكذا اخرجه مسلم فيه حدثنا المكي بتشديد المثناة التحتية
على صيغة النسبة وهو اسمه بن ابراهيم قال حدثنا
يزيد من الزيادة بن ابي عبيد مصغر عبد عن سلمة بفتح المهملة
واللام اي ابن الاكوع رضي الله عنه انه قال بايعت النبي صلى
الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس
قال يا ابن الاكوع الا تبايع انما قال ذلك مع انه بايع مع
الناس لانه قصد به تاكيد بيعته لشجاعته وشهرته بالثبات
فلذلك امره بتكرير المبايعة قال قلت قد بايعت يا رسول الله
قال

واسم الاكوع سنان بن عبد الله صح

قال وايضا اي وبايع ايضا فبايعته الثانية اي المرة الثانية
فقلت له يا ابا مسلم القائل هو يزيد بن ابي عبيد الراوي عنه
وابو مسلم كنية سلمة بن الاكوع على اي شيء كنتم تبايعون
يومئذ قال على الموت قد مر ان المراد بالمبايعة على
الموت ان لا يفروا ولو ماتوا وليس المراد ان يقع الموت
البتة والدليل على ذلك ما رواه الترمذي عن جابر بن عبد الله
في قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة قال جابر بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
على السمع والطاعة وروى مسلم من حديث معقل بن يسار
قال لقد رأيتني يوم الشجرة والنبي صلى الله عليه وسلم يبايع
الناس وانا رافع غصنا من اغصانها عن رأسه ونحن
اربع عشرة مائة وقال لم نبايعه على الموت وهذا الحديث
هو الحادي عشر من ثلاثيات البخاري ومطابقته للترجمة
في قوله وقال بعضهم على الموت والحديث اخرجه المؤلف
في المغازي والاحكام ايضا واخرجه مسلم في المغازي والترمذي
والنسائي في السير حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن حميد الطويل انه قال
سمعت انسا رضي الله عنه يقول كانت الانصار يوم
الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد
ما حيينا ابدا فاجابهم صلى الله عليه وسلم فقال اللهم
لا عيش الا عيش الآخرة فاكرم الانصار والمهاجرة
وقد مضى هذا الحديث في اوائل الجهاد في باب التحريض على القتال
وفي الباب الذي يليه باب حفر الخندق ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قولهم على الجهاد ما حيينا ابدا فان معناه يؤول الى
انهم لا يفرون منه في الحرب اصلا حدثنا اسحق بن ابراهيم
هو ابن راهويه انه سمع محمد بن فضيل بالتصغير
ابن غزوان ابو عبد الرحمن الضبي مولاهم الكوفي عن عاصم

هو ابن سليمن الاحول عن ابي عثمن هو عبد الرحمن بن مل النهدي
بفتح النون البصري وقد مر في الصلوة وغيرها عن مجاشع
بضم الميم وتخفيف الجيم وكسر الشين المعجمة آخره عين مهملة
هو ابن مسعود السلمي بضم السين وفي بعض النسخ ابوه
مسعود مذكور ز ومجاشع هذا قتل يوم الجمل رضي الله عنه
وكان له فرس يسابق عليها وقد اخذ في غاية واحده خمسين
الف دينار ز واخوه هو مجالد بضم الميم وبالجيم وكسر اللام
وبالمهملة قال ابو عمر له صحبة ولا اعلم له رواية كان اسلامه بعد
اسلام اخيه بعد الفتح وذكر ابن ابي حاتم عن ابيه ان مجالد
بن مسعود قتل يوم الجمل وانه روى عنه ابو عثمن النهدي
و قال ابو عمر لم يقل في مجاشع انه قتل يوم الجمل فوهم ولا شك
انه قتل يوم الجمل ولا تبعد رواية ابي عثمن عنهما كذا قال
في الاستيعاب قال اي انه قال أتيت النبي صلى الله عليه
وسلم انا واخي هو مجالد المذكور آنفا فقلت بايعنا بكسر
المثناة التحتية امر من بايع يخاطب به مجاشع النبي صلى الله
عليه وسلم فاجابه النبي صلى الله عليه وسلم فقال مضت الهجرة
لاهلها وهم الذين هاجروا قبل الفتح وحديث مجاشع رضي
الله عنه كان بعد الفتح وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فكان من بايع قبل الفتح
لزمه الجهاد ابدا ما عاش الا لعذر يجوز له التخلف واما من
اسلم بعد الفتح فله ان يجاهد وله ان يتخلف بنية صالحة
كما قال جهاد ونية الا ان ينزل عدو او ضرورة فيلزم الجهاد
كل احد قلت ويروى فقلت بالفاء علام تبايعنا اي
على اي شيء تبايعنا واصله على ما فحذف الالف فرقا بين الاستفهام
والخبر واما قراءة عكرمة وعيسى عما يتساءلون فشاذة قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام والجهاد اي ابايعكم على
الاسلام والجهاد اذا احتيج اليه وقال ابن التين كان هذا قبل
ال

على الهجرة صح

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الفتح من غير اهل مكة ومبايعة
على المقام بالمدينة كان عليه المقام بها حيوته صلى الله عليه
وسلم ومن لم يشترط المقام من غير اهل مكة بايع ورجع الى موضعه
كفعل عمرو بن حريث ونحو وفد عبد القيس وغيرهم وكانت
الهجرة فرضا على اهل مكة الى الفتح ثم زالت الهجرة التي
توجب المقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وفاته
وجاز ان يرجع المهاجر كما فعل صفوان ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله والجهاد لان مبايعتهم على الجهاد لم تكن
الا على ان لا يفروا والحديث قد اخرجه المؤلف في المغازي
ايضا واخرجه مسلم ايضا فيه باب بالتنوين

عزم الامام على الناس فيما يطيقون العزم هو الامر الذي
لا تردد فيه يعني ان وجوب طاعة الامام انما يكون عند الطاقة
اي فيما لهم به طاقة حدثنا عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا
جرير عن منصور عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه
قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه لقد اتاني اليوم
رجل فاعل اتاني ولم يدر اسمه فسالني عن امر ما دريت
اي ما علمت ما ارد عليه جملة في محل النصب على انها مفعول
قوله ما دريت قال ارايت اي اخبرني رجلا مؤديا
بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الدال اي كامل اداة الحرب
ولا يجوز حذف الهمزة منه حتى لا يتوهم انه من اودى اذا
هلك وقال الكرماني معناه قويا متمكنا وكذا فسره الداودي
والاول اظهر نشيطا بفتح النون وكسر الشين المعجمة من
النشاط وهو الامر الذي ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله
يخرج مع امرائنا في المغازي فيعزم علينا في اشياء
لا نحصيها اي لا نطيقها وقيل لا يدري احق طاعة ام معصية
والاول مطابق لما فهم البخاري فترجم به والثاني موافق لقول
ابن مسعود رضي الله عنه واذا شك في نفسه شيء الى آخره

المهملة صح

تمام السلاح م

على البناء للمفعول اي من طرف الامراء والمعنى يكلف علينا ويراد منا ... على البناء للفاعل اي يعزم الامير علينا

ثم قوله يخرج بالتحتانية والضمير يرجع الى قوله رجلا وقال الحافظ
العسقلاني قوله نخرج مع امرائنا كذا في الرواية بالنون
والمراد بقوله رجلا احدنا او هو محذوف الصفة اى رجلا
منا وفيه حينئذ التفات انتهى وتعقبه العيني بان الرواية
بالنون مجرد دعوى لا تسمع بل يحتاج في ذلك الى برهان بل الظاهر
انه بالياء فان قيل اذا كان بالياء كان مقتضى الكلام ان يقول
مع ~~امرائنا~~ امرائه بلفظ الغائب ليوافق رجلا فالجواب
ان هذا من باب الالتفات وهو نوع من انواع البديع فالحاصل
ان يقال اخبرني عن حكم رجل منا يخرج مع امرائنا فيعزم علينا
اى يكلف ويشدد علينا او يكلف الامير ويشدد علينا
في اشياء لا نطيقها او لا ندرى اهى طاعة ام معصية
هل يجب على ذلك الرجل منا اطاعة اميره او لا قال
ابن مسعود رضى الله عنه فقلت له والله ما ادرى ما اقول
لك الا كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فعسى ان لا يعزم علينا
في امر الا مرة اى لا يكلف علينا ولا يشدد في امر من الامور
حتى نفعله غاية لقوله لا يعزم او للعزم الذى يتعلق به المستثنى
وهو مرة وان احدكم لن يزال بخير ما اتقى الله وحاصل
جواب ابن مسعود رضى الله عنه انه يجب المطاوعة بشرط
ان يكون المامور به والمعزوم عليه موافقا لتقوى الله وقال
الكرمانى وحاصل الجواب وجوب المطاوعة يعلم ذلك من الاستثناء
اذ لولا صحته لما وجب الرسول صلى الله عليه وسلم عليهم ويحتمل عزمه
صلى الله عليه وسلم تلك المرة لضرورة كانت باعثة له عليه
والله تعالى اعلم واذا شك في نفسه شئ هذا من باب القلب
واصله شك نفسه في شئ اى تردد او يقال شك بمعنى لصق
سال رجلا فشفاه منه اى ازال مرض التردد فيه واجاب له
بما هو الصواب والمعنى من تقوى الله ان لا يقدم المرء على
ما يشك فيه حتى يسال من عنده علم فيه ليدله على ما فيه شفاؤه
واوشك

فيه انه جائز ام غير جائز صح

واوشك اى قرب وكاد ان لا تجدوه اى ان لا تجدوا
في الدنيا احدا يفتى بالحق ويشفى القلوب عن الشبه
والشكوك والله الذى لا اله الا هو ما اذكر ما غبر بالغين
المعجمة وبالموحدة اى ما بقى والغبور من الاضداد يجئ بمعنى
بمعنى البقاء والمضى وقال قوم الماضى غابر والباقى غبر
وهو هنا يحتمل الامرين وقال ابن الجوزى هو بالماضى هنا اشبه
لقوله ما اذكر من الدنيا الا كالثغب بفتح المثلثة وسكون
الغين المعجمة ويجوز فتحها وهو الماء المستنقع في الموضع
المطمئن وقيل هو الغدير الذى يكون في ظل فيبرد ماؤه
ويروق وقيل هو ما يحتفره السيل في الارض المنخفضة
فيصير مثل الاخدود فيبقى الماء فيها فيصفقه الريح فيصير
صافيا باردا وقيل هو نقرة في صخرة يبقى فيها الماء كذلك
والكل متقارب والجمع ثغبان كجمل وجملان ومن سكن
قال ثغاب والفتح اكثر من الاسكان على ما قال القزاز
وفي المحكم الثغب بقية الماء العذب في الارض وقيل
كل غدير ثغب شرب صفوه على البناء للمفعول
وبقى كدره شبه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ما مضى
من الدنيا بما شرب من صفوه وما بقى بما تاخر من كدره
قال الحافظ العسقلانى واذا كان هذا في زمن ابن مسعود
رضى الله عنه وقد مات هو قبل مقتل عثمان رضى الله عنه
ووجود تلك الفتن العظيمة فماذا يكون اعتقاده فيما
جاء بعد ذلك وهلم جرا وقال المهلب في هذا الحديث
اشارة الى انهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الامام
ومن يستعمله الامام واما توقف ابن مسعود رضى الله عنه
عن خصوص جوابه وعدوله الى الجواب العام فللاشكال
الذى وقع له في ذلك وقد اشار اليه في بقية حديثه قال
الحافظ العسقلانى ويستفاد منه التوقف في الافتاء

فليس اصفى منه ولا ابرد فسمى الماء بذلك المكان صح

فجاءت تمشي اهـ وحكى ابو نعيم الاصبهاني ان الحكم بن عبد الملك
رواه عن قتادة كذلك اهـ والحاصل ان الصحيح ان يقول ام
الربيع بنت النضر وهي ام حارثة اهـ وقال ابن الاثير في جامع الاصول
الذي وقع في كتب النسب والمغازي واسماء الصحابة
ان ام حارثة هي الربيع بنت النضر عمة انس بن مالك
واجاب الكرماني بانه لا وهم للبخاري اذ ليس في رواية النسفي
الا هكذا قال انس ان ام حارثة بنت سراقة اتت النبي
صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر وكانه كان في رواية الفربري حاشية
بعض الرواة غير صحيح فالحقت بالمتن انتهى وتعقبه الحافظ
العسقلاني فقال وقد راجعت اصل النسفي من نسخة ابن عبد البر
فوجدتها موافقة لرواية الفربري فالنسخة التي وقعت
للكرماني ناقصة وادعاء الزيادة في مثل هذا الكتاب مردود
على قائله والظاهر ان لفظ ام وبنت وهم كما تقدم توجيهه
قريبا والخطب فيه سهل ولا يقدح ذلك في صحة الحديث
ولا في ضبط رواته وقد وقع في رواية سعيد بن ابي عروبة التي
ضبط فيها اسم الربيع بنت النضر وهم في اسم ابنها فسماه الحارث
وقد روى هذا الحديث ابان عن قتادة فقال ان ام حارثة
الخ واخرجه احمد وكذلك اخرجه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت
عن انس وسياتي في المغازي ان شاء الله تعالى من طريق حميد عن
انس كذلك هذا اهـ ثم انه شرع الكرماني في ابداء احتمالات بعيدة
متكلفة لتوجيه الرواية التي في البخاري فقال ثم انه على تقدير
وجوده وصحته عن البخاري يحتمل احتمالات ان يكون ام الربيع
والد يسمى ايضا بالربيع من زوج آخر غير سراقة اسمه البراء وان يكون
بنت البراء خبرا لان وضمير هي راجع الى الربيع وان يكون بنت
صفة لام الربيع وهي المخاطبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم واطلق
الام على الجدة مجازا وان يكون اضافة الام الى الربيع للبيان
اي الام التي هي الربيع وبنت تصحيف من عمة اذ الربيع هي
عمة

وكذا بينه الاسماعيلي في مستخرجه صح

عمة البراء بن مالك قال وارتكاب بعض هذه التكلفات
اولى من تخطئة العدول الثقات انتهى وتعقبه العيني
بان هذه تعسفات والانساب لا تعرف بالاحتمالات
والعدول الثقات غير معصومين عن الخطأ ودعوى الاولوية
غير صحيحة انتهى وقال الحافظ العسقلاني انما اختار البخاري
رواية شيبان على رواية سعيد لتصريح شيبان في روايته
بتحديث انس لقتادة وللبخاري حرص على مثل ذلك
اذا وقعت الرواية عن مدلس او معاصر وقد قال هو في
تسمية من شهد بدرا وهو حارثة بن سراقة فلم يعتمد على ما وقع
في رواية شيبان انه حارثة بن الربيع بل جزم بالصواب
والربيع امه وسراقة ابوه والله تعالى اعلم اتت النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله الا تحدثني عن حارثة
وكان قتل يوم بدر جملة كان معترضة وقوله اصابه سهم
غرب استيناف بياني اي لا يعرف راميه او لا يعرف
من اين اتى او جاء على غير قصد من راميه قاله ابو عبيد وغيره
وقد تقدم تفصيله اول الباب والثابت في الرواية بالتنوين
وسكون الراء فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك
اجتهدت عليه في البكاء قال الخطابي اقرها النبي صلى
الله عليه وسلم على هذا يعني فيؤخذ منه الجواز اهـ وقال الحافظ
العسقلاني كان ذلك قبل تحريم النوح فلا دلالة فيه فان
تحريمه كان عقيب غزوة احد وهذه القصة كانت عقيب
غزوة بدر اهـ ووقع في رواية سعيد بن ابي عروبة اجتهدت
في الدعاء بدل قوله في البكاء وهو خطأ اهـ ووقع ذلك في بعض
النسخ دون بعض اهـ وفي رواية حميد الآتية في صفة الجنة
من الرقاق فان كان في الجنة لم ابك عليه وعند النسائي ايضا
فان كان في الجنة لم ابك عليه وهو دال على صحة الرواية بلفظ
البكاء اهـ وقال في رواية حميد والا فسترى ما اصنع ونحوه

الذين آمنوا بالله ورسوله اي من صميم قلوبهم وإذا كانوا معه على أمر جامع كالجمعة والأعياد والحروب والمشاورة في الأمور ووصف الأمر بالجمع للمبالغة وقرئ في الشواذ أمر جميع لم يذهبوا حتى يستأذنوه اي يستأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأذن لهم واعتباره في كمال الإيمان لأنه كالمصداق لصحته والمميز للمخلص فيه عن المنافق فإن ديدنه التسلل والفرار ولتعظيم الجرم في الذهاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير إذنه ولذلك أعاده على أسلوب أبلغ فقال إن الذين يستأذنونك إلى آخر الآية اي انته إلى آخر الآية واقرأها بتمامها وهو قوله تعالى إن الذين يستأذنونك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فذلك يفيد أن المستأذن مؤمن لا محالة وأن الذاهب بغير إذن ليس كذلك فإذا استأذنوك لبعض شأنهم ما يعرض لهم من المهام وفيه أيضا مبالغة وتضييق للأمر فأذن لمن شئت منهم هذا تفويض للأمر إلى رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدل به على أن بعض الأحكام مفوضة إلى رأيه ومن منع ذلك قيد المشيئة بأن تكون تابعة لعلمه بصدقه فكان المعنى فأذن لمن علمت أن له عذرا واستغفر لهم الله بعد الإذن فإن الاستئذان ولو لعذر قصور لأنه تقديم لأمر الدنيا على أمر الدين إن الله غفور رحيم بالتيسير عليهم ووجه الاستدلال بهذه الآية أن الله تعالى جعل ترك ذهابهم عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يستأذنوه ثالث الإيمان بالله والإيمان برسوله وذلك مع تصدير الجملة بإنما وإيقاع المؤمنين مبتدأ مخبرا عنه بموصول أحاطت صلته بذكر الإيمانين ثم عقبه بما يزيده توكيدا وتشديدا حيث أعاده على أسلوب آخر وهو قوله تعالى إن الذين يستأذنونك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله قال المفسرون كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صعد المنبر يوم الجمعة وأراد الرجل أن يخرج من المسجد لحاجة أو عذر لم يخرج حتى يستأذن

اي

اي يقوم فيراه صلى الله عليه وسلم فيعرف أن له حاجة فيأذن له وقال مجاهد وإذن الإمام يوم الجمعة أن يشير بيده ولم يأمره الله تعالى بالإذن لكلهم بل قال فأذن لمن شئت منهم وقال مقاتل نزلت في عمر رضي الله عنه استأذن في الرجوع إلى أهله في غزوة تبوك فأذن له وقال انطلق ما أنت بمنافق يريد بذلك تسميع المنافقين وقال المهلب هذه الآية أصل أن لا يبرح أحد من السلطان إذا جمع الناس لأمر من أمور المسلمين يحتاج فيه إلى اجتماعهم إلا بإذنه فإن رأى أن يأذن وإلا لم يأذن له وقال ابن التين هذه الآية احتج بها الحسن على أنه ليس لأحد أن يذهب من العسكر حتى يستأذن الأمير وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر أن الخصوصية في عموم وجوب الاستئذان وإلا فلو كان ممن عينه الإمام فطرأ له ما يقتضي التخلف أو الرجوع فإنه يحتاج إلى الاستئذان بالاتفاق والله تعالى أعلم حدثنا إسحق بن إبراهيم المعروف براهويه قال أخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن المغيرة هو ابن مقسم الضبي أحد فقهاء الكوفة عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتلاحق بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا على ناضح اي بعير يستقى [illegible] الماء لنا قد أعيى فلا يكاد يسير فقال لي ما لبعيرك قال قلت عيي قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعا له فما زال بين يدي الإبل قدامها يسير فقال لي كيف ترى بعيرك قال قلت بخير قد أصابته بركتك قال أفتبيعنيه قال فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم قال فبعته إياه على أن لي فقار ظهره بكسر الفاء حتى خرزات عظام الظهر اي على أن لي الركوب عليه

لغرضات العباد صح

ابن صح

عليه صح

أي تعب وعجز وكذلك عيي كلاهما بمعنى صح

حتى ابلغ الى المدينة قال فقلت يا رسول الله انى عروس
يستوى فيه الرجل والمراة فاستاذنته فاذن لى فتقدمت
الناس الى المدينة حتى اتيت المدينة فلقينى خالى فسالنى
عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامنى اى على بيع
الناضح اذ لم يكن لنا غيره قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لى حين استاذنته هل تزوجت بكرا ام ثيبا
فقلت تزوجت ثيبا فقال هلا تزوجت بكرا تلاعبها
وتلاعبك قلت يا رسول الله توفى والدى او استشهد
ولى اخوات صغار فكرهت ان اتزوج مثلهن فلا
تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم
عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة غدوت عليه بالبعير فاعطانى
ثمنه ورده اى البعير على يحتمل له الثمن والمثمن كلاهما
وقد مر هذا الحديث فى الاستقراض والشروط ومضى الكلام
فيه مستقصى قال المغيرة هو المذكور فى اسناد الحديث
وظاهره تعليق ثم قال الحافظ العسقلانى هو موصول بالاسناد
المذكور الى المغيرة هذا اى البيع بمثل هذا الشرط فى قضائنا
اى فى حكمنا حسن لا نرى فيه باسا لانه امر معلوم لا خداع
فيه ولا موجب للنزاع ثم قال الداودى مراده جواز زيادة
الغريم على حقه تاسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وان ذلك
ليس خاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم ثم رد عليه ابن التين بانه لم يذكر
فيه انه صلى الله عليه وسلم قضاه وزاده نعم ورد هذا لكن
فى غير هذه الطريق والله تعالى اعلم باب
من غزا وهو حديث عهد بعرسه بكسر العين اى بزوجته
ويجوز ضم العين اى الا بزمان عرسه وفى رواية الكشميهنى بعرس
وهو يؤيد الاحتمال الثانى فيه جابر رضى الله عنه اى فى هذا
الباب حديث جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم

وأراد به الحديث المذكور فيما قبله واكتفى بذكر هذا المقدار
لتكرر هذا الحديث وسيأتي في أوائل النكاح من طريق سيار
عن الشعبي بلفظ فقال ما يعجلك قلت كنت حديث
عهد بعرس الحديث باب
من اختار الغزو بعد البناء من زوجته أي بعد دخوله عليها
كيف يكون حكمه هل يمنع أو لا فيه أبو هريرة رضي الله عنه
أي في هذا الباب حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهو الذي أورده في الخمس من طريق همام عنه
قال غزا نبي من الأنبياء عليهم السلام فقال لا يتبعني رجل ملك
بضع امرأة ولما يبن بها وسيأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى
وترجم عليه في النكاح من أحب البناء بعد الغزو والغرض هنا
من ذلك أن يتفرغ قلبه للجهاد ويقبل عليه بنشاط لأن الذي
يعقد عقده على امرأة يبقى متعلق الخاطر بها بخلاف ما إذا
دخل بها فإنه يصير الأمر في حقه أخف غالبا ونظيره الاشتغال
بالأكل قبل الصلاة. قد اعترض الداودي على هذه الترجمة
فقال لو قال باب من اختار البناء قبل الغزو كان أبين فإنما
الحديث فيه. وكأنه وقع عنده باب من اختار الغزو قبل
البناء فاعترضه بأن الحديث فيه أنه اختار البناء قبل الغزو
وليس كذلك وعلى تقدير صحة ما وقع عنده لا اعتراض عليه
لأنه لما ورد الترجمة مورد الاستفهام فكأنه قال ما حكم من
اختار الغزو قبل البناء هل يمنع كما دل عليه الحديث أو يسوغ
ويحمل الحديث على الأولوية هذا. وقال الكرماني إنما اكتفى
بالإشارة إلى هذا الحديث لأنه لم يكن على شرطه. قال الحافظ
العسقلاني لم يستحضر الكرماني أنه أورده موصولا في مكان
آخر على ما سيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى والصحيح أنه
جرى فيه على عادته الغالبة في أنه لا يعيد الحديث الواحد
إذا اتحد مخرجه والله تعالى أعلم باب مبادرة

الامام عند الفزع اى مسارعته بالركوب عند وقوع الفزع
والفزع فى الاصل الخوف فوضع موضع الاغاثة [illegible] لان
من شانه الاغاثة والدفع عن الحريم قال ابن الاثير ومنه حديث
لقد فزع اهل المدينة ليلا فركب فرسا لابى طلحة اى استغاثوا
يقال فزعت اليه فافزعنى اى استغثت اليه فاغاثنى
وافزعته اذا اغثته واذا خوفته حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى هو ابن سعيد القطان عن شعبة انه قال حدثنى بالافراد
قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال كان بالمدينة
فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة
زيد بن سهل الانصارى زوج ام سليم ام انس بن مالك رضى الله
عنهم فقال ما راينا من شئ اى مما يوجب الفزع وان
وجدناه اى الفرس وكلمة ان مخففة من الثقيلة واللام
فى قوله لبحرا للتاكيد وقد مضى هذا الحديث مرارا فى الهبة
والجهاد فى موضعين وسياتى فى الادب ايضا ومطابقته
للترجمة تؤخذ من معنى الحديث باب
السرعة والركض فى الفزع اى باب سرعة الامام ومبادرته
الى الركوب عند وقوع الفزع حدثنا الفضل بن سهل الاعرج
البغدادى قال حدثنا حسين بن محمد اى ابن بهرام التميمى
المعلم قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن حازم بالحاء المهملة
وبالزاى هو ابن يزيد الازدى البصرى عن محمد اى ابن سيرين
عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال فزع الناس فركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة بطيئا ثم خرج
يركض حال وحده اى بدون رفيق فركب الناس يركضون
خلفه فقال لم تراعوا ولم بمعنى لا والروع بمعنى الخوف انه
لبحر شبهه بالبحر فى سرعة الجرى قال اى انس رضى الله عنه فما
سبق على البناء للمفعول اى ما سبق هذا الفرس بعد ذلك
اليوم ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم باب

الخروج

واسم الفرس مندوب صح

مات سنة اربع عشرة ومائتين صح

البطئ صح

الخروج فى الفزع وحده كذا ثبتت هذه الترجمة بغير حديث
قال الكرمانى فان قلت ما فائدة هذه الترجمة حيث لم يات
فيها بحديث ولا اثر قلت الاشعار بانه لم يثبت فيه بشرطه
شئ او ترجم ليلحق به حديثا فلم يتفق له [illegible]
او اكتفى بالحديث الذى قبله انتهى وقد استبعد
كما قال العسقلانى الوجه الثالث وقال وفيه بعد وتعقبه
العينى بان الكرمانى قد ذكر وجوها ثلثة ولم يقتصر على هذا الوجه
الثالث حتى يعترض عليه وقد ذكر هو نفسه الوجه الثانى من
الوجوه التى ذكرها الكرمانى بتغيير عبارته حيث قال وكانه
اراد ان يكتب فيه حديث انس المذكور من وجه آخر فاخترم
قبل ذلك فليتامل وقد ضم ابو على بن شبويه هذه الترجمة
الى التى بعدها فقال باب الخروج فى الفزع وحده والجعائل
الى آخره وليست فى احاديث باب الجعائل مناسبة لذلك
الا انه يمكن حمله على ما ذكر من انه اراد ان يكتب فيه حديثا
فلم يتفق له وقال ابن بطال جملة ما فى هذه التراجم ان الامام ينبغى
له ان يشح بنفسه لما فى ذلك من النظر للمسلمين الا ان يكون
من اهل الشجاعة البالغة فيحتمل ان يسوغ له ذلك وكان فى النبى
صلى الله عليه وسلم من ذلك ما ليس فى غيره ولا سيما مع ما علم ان
الله يعصمه وينصره باب
الجعائل بالجيم جمع جعيلة وهى ما يجعله القاعد من الاجرة لمن
يغزو عنه وكذا الجعالة بالفتح والجعل بالضم الاسم وبالفتح
المصدر يقال جعلت له جعلا وجعلا وهو الاجرة على الشئ
فعلا او قولا والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر
كالحمل يقال حمل حملا وحملانا فى السبيل اى فى سبيل الله
وهو الجهاد قال ابن بطال اذا اخرج الرجل من ماله شيئا
يتطوع به فى سبيل الله او اعان الغازى على غزوه بفرس
يغزو عليه ونحو ذلك فلا نزاع فى جوازه وانما اختلفوا فيما

فيما اذا آجر نفسه او فرسه في الغزو فكره ذلك مالك وكره ان
ياخذ جعلا على ان يتقدم الى الحصن وكره ابو حنيفة واصحابه الجعائل
الا اذا كان بالمسلمين ضعف وليس في بيت المال شيء فقالوا
ان اعان بعضهم بعضا جاز ولا يكره وقال الشافعي لا يجوز ان
يغزو بجعل ياخذه وانما يجوز من السلطان دون غيره لانه يغزو
بشيء من حقه واحتج في ذلك بان الجهاد فرض على الكفاية فمن
فعله وقع عن فرضه ولا يجوز ان يستحق عوضا على غيره انتهى
وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان البخاري اشار الى
الخلاف فيما ياخذه الغازي هل يستحقه بسبب الغزو
فلا يتجاوزه الى غيره او يملكه فيتصرف فيه بما شاء كما سياتي بيان
ذلك ان شاء الله تعالى وقال مجاهد هو ابن جبر ضد الكسر
الامام المفسر احد اعلام التابعين ويقال انه راى هاروت
وماروت وكان يتلف بذلك قاله الكرماني والعهدة عليه
قلت لابن عمر رضي الله عنهما الغزو بالنصب على تقدير
اريد الغزو وقال الحافظ العسقلاني هو بالنصب على الاغراء
والتقدير عليك الغزو انتهى وتعقبه العيني بانه لا يستقيم فان
مجاهدا يخبر عن نفسه انه يريد ان يغزو بدليل قول ابن عمر رضي
الله عنهما له اني احب ان اعينك وفي رواية الكشميهني
اتغزو بالاستفهام فليتامل قال اي ابن عمر رضي الله عنهما
اني احب ان اعينك بطائفة من مالي قلت اي قال
مجاهد اوسع الله علي واراد به ان عنده ما يكفيه للجهاد
وليس له حاجة الى ذلك قال اي ابن عمر رضي الله عنهما ان
غناك لك واني احب ان يكون من مالي في هذا الوجه
وهذا القول يدل على ان الرجل اذا اخرج من ماله شيئا يتطوع
به في سبيل الله يجوز ولا باس به ونحو ذلك اذا اعان الغازي
بفرس يغزو عليه ونحو ذلك على ما مر وهذا الاثر وصله المؤلف
في المغازي في غزوة الفتح بمعناه وقال عمر رضي الله عنه ان
ناسا

ناسا ياخذون من هذا المال اي من بيت مال المسلمين
ليجاهدوا ثم لا يجاهدون فمن فعل فنحن احق بماله
حتى ناخذ منه ما اخذ وهذا التعليق وصله ابن ابي شيبة
من طريق سليمان الشيباني عن عمرو بن ابي قرة قال جاءنا
كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان ناسا فذكر مثله
واخرجه البخاري ايضا في تاريخه انتهى وقول عمر رضي الله عنه هذا
يدل على ان كل من اخذ مالا من بيت المال على عمل فاذا
اهمل العمل يؤخذ منه ما اخذه انتهى وكذلك الاخذ منه على عمل
لا يتاهل له ولا يلتفت الى تخيل ان الاصل في بيت مال
المسلمين الاباحة للمسلمين قال العيني ويؤخذ من ذلك
ان كل من يتولى وظيفة دينية وهو ليس باهل لذلك
يؤخذ منه ما اخذه من مال تلك الوظيفة [illegible]
الذي عين لاقامتها وقال طاوس ومجاهد اذا
دفع على البناء للمفعول اليك شيء تخرج به في سبيل
الله فاصنع به ما شئت اي مما يتعلق بسبيل الله
وضعه عند اهلك فان الوضع عند الاهل ايضا
من [illegible] متعلقاته وكان سعيد بن المسيب يقول
اذا اعطي الانسان شيئا في الغزو فاذا بلغت راس
مغزاك فهو لك حدثنا الحميدي بضم الحاء المهملة
عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله ونسبته الى حميد
احد اجداده وقد تكرر ذكره قال حدثنا سفيان هو
ابن عيينة قال سمعت مالك بن انس سال زيد بن اسلم
فقال زيد اي ابن اسلم سمعت ابي اسلم مولى عمر
بن الخطاب رضي الله عنه العدوي يقول قال عمر
بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله
فرايته يباع فسالت النبي صلى الله عليه وسلم اشتريه
فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك والحديث قد مضى

وصله ابن ابي شيبة بمعناه فتنبها صح

العلم مجعول في قلوبكم تأدبوا بين يدي بآداب الروحانيين
وتخلقوا بأخلاق الصديقين أظهر العلم من قلوبكم حتى يغمركم
ويغطيكم انتهى فالمراد من التفقه علم راسخ في القلب ظاهر أثره
على الجوارح بحيث لا يمكن لصاحبه ارتكاب ما يخالف
ذلك العلم وإلا لم يكن عالما ألا ترى كيف سلب الله العلم
عمن لم يكن رهبة الله عليه أغلب من رهبة الناس بقوله
لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون
لكون رهبة الله لازمة للعلم كما قال تعالى إنما يخشى الله من عباده
العلماء فإذا تفقهوا وظهر علمهم على جوارحهم أثر في غيرهم
فتأثروا منه لارتقائهم به ومن ترشحه إليهم كما كان حال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكما قال علي رضي الله عنه ترشح عليك
ما يطفح من قلوبهم الأنوار الذي هو غايته ومن لوازم التفقه
الجهاد والأكبر ثم الأصغر فلذلك قال بعده قاتلوا الذين يلونكم
من الكفار وهي نفوسكم التي هي أعدى عدوكم انتهى
جعلنا الله تعالى من المتفقهين الذين ظهر علمهم على جوارحهم
رجعنا إلى ما نحن فيه وقال ابن بطال مناسبة الآية
للترجمة أنه سبحانه وتعالى قال في الآية ولا يطؤون موطئا
يغيظ الكفار وفي الآية إلا كتب لهم به عمل صالح ففسره
صلى الله عليه وسلم العمل الصالح بأن النار لا تمس من عمل بذلك
والمراد بسبيل الله جميع طاعاته وقال ابن المنير مطابقة الآية
من جهة أن الله تعالى أثابهم بخطواتهم وإن لم يباشروا قتالا
وكذلك دل الحديث على أن من اغبرت قدماه في سبيل الله
حرمه الله على النار سواء باشر قتالا أم لا انتهى وتمام
المناسبة أن الوطء يتضمن المشي المقتضي لتغبير القدم والله تعالى أعلم
حدثنا إسحق قال الكلاباذي هو ابن منصور وقال الجياني
نسبه الأصيلي ابن منصور وأخرجه الإسماعيلي من طريق إسحق
بن يزيد الخطابي نزيل حران عن محمد بن المبارك لكن زاد في آخر
المتن

ثم وقال النحاس ذهب غيره أي غير ابن زيد أنه منسوخ ليس هنا ناسخ ولا منسوخ وأن الآية الأولى توجب إذا انفر النبي صلى الله عليه وسلم أحدا واستنفروا لم يسع التخلف وإذا بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية تخلف طائفة صح

المتن قوله فتمسهما النار أبدا فانفرد بها ابن منصور ويؤيده
أن أبا نعيم أخرجه من طريق الحسن بن سفيان عن إسحق بن منصور
قال أخبرنا محمد بن المبارك قال حدثنا
يحيى بن حمزة بالمهملة الحضرمي قاضي دمشق وقدوة في العموم
قال حدثني يزيد من الزيادة بن أبي مريم قال أخبرني
بالإفراد عباية بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة وبالتحتية
بن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالمهملة بن رافع
بالفاء والمهملة بن خديج قال أخبرني بالإفراد أبو عبس
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وآخره سين مهملة هو
عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرتا كذا في رواية المستملي
بالتثنية وهي لغة وفي رواية الأكثرين ما اغبرت على الأصل الأفصح
قدما عبد في سبيل الله زاد أحمد من حديث أبي هريرة
رضي الله عنه ساعة من نهار فتمسه النار بالنصب والمعنى
أن المس ينتفي بوجود الاغبرار المذكور فقط وفيه إشارة
إلى عظم الأمر في سبيل الله فإنه إذا كان مجرد مس الغبار للقدم
يحرم عليها النار فكيف بمن سعى وبذل جهده واستنفد
وسعه وللحديث شواهد منها ما أخرجه الطبراني في الأوسط
عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعا من اغبرت قدماه في
سبيل الله باعد الله منه النار مسيرة ألف عام للراكب
المستعجل وأخرج ابن حبان من حديث جابر رضي الله عنه
أنه كان في غزاة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فذكر نحو حديث الباب قال فتواثب الناس عن
دوابهم فما رئي أكثر ماشيا من ذلك اليوم ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة

باب مسح الغبار عن الناس (عن الرأس)
في سبيل الله نحو الجهاد وغيره من أبواب الطاعة وفي بعض
النسخ عن الناس قيل هذا تصحيف والصواب عن الرأس

هو أبو عبد الله الصوري الدارج في بضع عشرة ومائتين صح

[illegible] ... من اغبرت قدماه في سبيل الله ... النار صح

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عقد راية بني سليم حمراء وروى
ايضا من حديث مزيدة يقول كنت جالسا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فعقد راية الانصار وجعلها صفراء
ومزيدة بفتح الميم وكسر الزاي العبدي من عبد القيس هو جد
هود العبدي والتوفيق بين هذه الروايات ان اختلافها
باختلاف الاوقات واما ما رواه ابو يعلى عن انس رضي
الله عنه رفعه ان الله اكرم امتي بالالوية فقال الحافظ
العسقلاني اسناده ضعيف حدثنا سعيد بن ابي مريم
قال حدثني بالافراد الليث اي ابن سعد قال اخبرني بالافراد
ايضا عقيل بضم العين اي ابن خالد عن ابن شهاب الزهري
انه قال اخبرني ثعلبة بن ابي مالك القرظي الكندي المدني
له رؤية ان قيس بن سعد الانصاري هو قيس بن سعد بن عبادة
الانصاري الخزرجي ابو عبد الله المدني له ولابيه صحبة وابوه سيد
الخزرج وهذا الحديث موقوف فلذلك اقتصر على هذا المقدار
اذ غرضه قوله وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهذه الجملة معترضة بين اسم ان وخبرها وهو قوله
اراد الحج فرجل هو بتشديد الجيم من الترجيل وهو تسريح
الشعر وتنظيفه وتحسينه بالمشط وقال الكرماني وفي بعضها
بالحاء اي المهملة قيل انه خطا ومفعول رجل محذوف اي راسه
وفي بعض النسخ غير محذوف واخرجه الاسمعيلي من طريق
الليث بتمامه فقال بعد قوله فرجل احد شقي راسه فقام
غلام له فقلد هديه فنظر قيس هديه وقد قلد فاهل بالحج
ولم يرجل شق راسه الآخر وفي ذلك مصير من قيس بن سعد
الى ان الذي يريد الاحرام اذا قلد هديه يدخل في حكم المحرم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ثم ان اللواء المذكور فيه
هو اللواء الذي يختص بالخزرج من الانصار فان النبي صلى الله
عليه وسلم في مغازيه كان يدفع الى راس كل قبيلة لواء يقاتلون
تحته

ولا يتقرر ذلك الا بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا القدر هو المرفوع صح

تحته واخرج احمد باسناد قوي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ان راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت تكون مع علي رضي الله عنه
وراية الانصار مع سعد بن عبادة الحديث حدثنا قتيبة
اي ابن سعيد قال حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل ابو اسمعيل
الكوفي سكن المدينة ويروى حاتم بن اسمعيل فنسبوا عن يزيد
من الزيادة بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن
الاكوع رضي الله عنه انه قال كان علي رضي الله عنه تخلف
عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فلذلك
تخلف عنه صلى الله عليه وسلم فقال انا اتخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم للاستفهام الانكاري وحرف الاستفهام
مقدرة فخرج علي رضي الله عنه من المدينة فلحق بالنبي
صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها
في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين
الراية او شك من الراوي او قال ليأخذن الراية غدا
رجل ويروى رجلا يحبه الله ورسوله او قال شك من
الراوي ايضا يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا
نحن بعلي اي قد حضر وكلمة اذ للمفاجاة وما نرجوه اي وما
كنا نرجو قدومه في ذلك الوقت للرمد الذي به فقالوا هذا
علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه
وفيه فضيلة عظيمة لعلي رضي الله عنه غاية ما يكون ومعجزة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اخباره بالغيب وقد وقع
كما اخبر ومطابقته للترجمة في قوله لاعطين الراية وفيه اشعار
بان الراية لم تكن خاصة بشخص معين بل كان يعطيها في كل غزوة
لمن يريد وقد اخرج احمد من حديث بريدة اني دافع اللواء الى
رجل يحبه الله ورسوله الحديث وهذا مشعر بان الراية واللواء
سواء حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة حماد
بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام

عن نافع بن جبير بن مطعم وقد مر في باب الوضوء انه قال
سمعت العباس اي ابن عبد المطلب يقول للزبير
اي ابن العوام ههنا امرك النبي صلى الله عليه وسلم
ان تركز الراية وقوله ههنا اشار به الى الحجون بفتح الحاء
المهملة وضم الجيم المخففة وهو الجبل المشرف بمكة على شعب
الجزارين بمكة والحديث قطعة من حديث اورده البخاري
في غزوة الفتح قال المهلب وفي حديث الزبير ان الراية
لا تركز الا باذن الامام لانها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها
الا بامره ومطابقة الحديث للترجمة انما يأتي على قول من قال اللواء
والراية بمعنى والصحيح الفرق بينهما فعلى هذا وجه المطابقة
الحاق الراية باللواء في كونها للنبي صلى الله عليه وسلم وفي هذه
الاحاديث استحباب اتخاذ الالوية في الحروب وان اللواء
يكون مع الامير او من يقيمه لذلك عند الحرب وقد تقدم حديث
انس رضي الله عنه اخذ الراية زيد بن حارثة فاصيب ثم اخذها
جعفر فاصيب [illegible] ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة
ففتح له فهذا نص في ولايتها وقال الطبري في حديث علي
رضي الله عنه ان الامام يؤمر على الجيش من يوثق بقوته وبصيرته
ومعرفته والله تعالى اعلم

باب

حكم الاجير في الغزو وهل يسهم له او لا ووقع هذا الباب في رواية
بعضهم قبل باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم وقال الحسن
البصري وابن سيرين محمد يقسم للاجير من المغنم وهذا التعليق
وصله عبد الرزاق عنهما بلفظ يسهم للاجير كذا قال العيني وقال
الحافظ العسقلاني وصله عبد الرزاق عنهما بلفظ العبد والاجير
[illegible] اذا شهدا القتال اعطوا من الغنيمة فليتأمل في التوفيق
اعلم ان للاجير في الغزو حالين اما ان يكون استوجر للخدمة او
ليقاتل فالاول قال الاوزاعي واحمد واسحق لا يسهم له
وقال الاكثر يسهم له لحديث سلمة كنت اجيرا لطلحة اسوس فرسه
اخرجه مسلم

اخرجه مسلم وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم له وقال الثوري
لا يسهم للاجير الا اذا قاتل واما الاجير الذي استوجر
ليقاتل فقال المالكية والحنفية لا يسهم له وقال غيرهم
يسهم له وقال احمد لو استاجر الامام قوما على الغزو
لم يسهم لهم غير الاجرة وقال الشافعي هذا فيمن لم يجب
عليه الجهاد واما الحر البالغ المسلم اذا حضر الصف فانه
يتعين عليه الجهاد فيسهم له ولا يستحق الاجرة واخذ
عطية بن قيس الكلاعي ابو يحيى الحمصي ويقال الدمشقي
قال ابو مسهر كان مولد عطية بن قيس في حيوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سنة سبع وغزا في خلافة معاوية
رضي الله عنه مع ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه وتوفي
سنة عشر ومائة وقيل سنة احدى وعشرين ومائة وقيل
كان من التابعين وكانت لابيه صحبة فرسا على النصف فبلغ
سهم الفرس اربعمائة دينار فاخذ مائتين واعطى
صاحبه مائتين وهذا الذي فعله عطية لا يجوز عند مالك
وابي حنيفة والشافعي لانها اجارة مجهولة فاذا وقع مثل هذا
كان لصاحب الدابة كراء مثلها وما اصاب الراكب في
المغنم فهو له واجازه الاوزاعي واحمد ان يعطي فرسه على
النصف في الجهاد وهذا مثل المخابرة وقد تقدمت مباحثها
في المزارعة حدثنا محمد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء هو ابن ابي رباح
عن صفوان بن يعلى بفتح المثناة التحتية وسكون المهملة
على وزن يرضى [illegible] اي ابن امية بضم الهمزة وتخفيف
الميم وحاتة التميمي او التيمي وكان عامل عمر رضي الله عنه
على نجران عداده في اهل مكة عن ابيه يعلى رضي الله عنه انه
قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة

عبد العزيز معا

تبوك فحملت على بكر وهو الفتي من الابل فهو اوثق اجمالي
يروى بالجيم وبالحاء المهملة ويروى اعمالي بالعين المهملة
ايضا في نفسي فاستاجرت اجيرا فقاتل رجلا فعض
احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته واحدة
الثنايا من الاسنان فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدرها
اي اسقطها يقال هدر السلطان دم فلان اي اباحه
واهدره ايضا وقال ايدفع يده اليك فتقضمها بفتح
الضاد المعجمة كما يقضم الفحل من القضم وهو الاكل باطراف
الاسنان يقال قضمت الدابة بالكسر تقضم بالفتح اي مضغت
والمعنى ايدفع يده اليك تمضغها كما يمضغ الفحل ما ياكله
وقال الداودي تقضمها اي تقطعها والفحل بالمهملة الجمل
ومنهم من صحف الفحل بالفجل بالجيم وهو البقل المشهور ومطابقته
للترجمة في قوله فاستاجرت اجيرا قال المهلب استنبط
البخاري من هذا الحديث جواز استيجار الحر في الجهاد
وقد خاطب الله المؤمنين بقوله واعلموا انما غنمتم من شيء فان
لله خمسه الاية والاجير داخل في هذا الخطاب وقال الحافظ
العسقلاني وقد اخرج الحديث ابو داود من وجه آخر عن يعلى
بن امية اوضح من الذي هنا ولفظه اذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الغزو وانا شيخ ليس لي خادم فالتمست
اجيرا يكفيني واجري له سهمي فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل
اتاني فقال ما ادري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيئا كان السهم
او لم يكن فسميت له ثلثة دنانير الحديث قيل والذي قاتل
الاجير هو يعلى بن امية نفسه كما رواه مسلم من حديث عمران
بن حصين رضي الله عنه ثم انه وقع في رواية المستملي بين اثر
عطية بن قيس وحديث يعلى بن امية باب استعارة
الفرس في الغزو وقال الحافظ العسقلاني وهو خطأ لانه يستلزم
ان يخلو باب الاجير من حديث مرفوع ولا مناسبة بينه وبين
حديث

في رواية السرخسي احمالي
بالحاء المهملة وفي رواية
المستملي اجمالي بالجيم
وفي رواية غيرهما اعمالي
بالعين المهملة منه

حديث يعلى بن امية وكانه وجد هذه الترجمة في الطرة خالية
عن حديث فظن ان هذا موضعها وان كان كذلك فحكمها
حكم الترجمة الماضية قريبا وهي باب الخروج في الفزع وحده
وكانه اراد ان يورد فيها حديث انس في قصة فرس
ابي طلحة ايضا فلم يتفق ذلك ويقوي هذا ان ابن شبويه
جعل هذه الترجمة مستقلة قبل باب الاجير بغير حديث
واوردها الاسمعيلي عقب باب الاجير وقال لم يذكر فيها
حديثا باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم نصرت على البناء للمفعول بالرعب اي بالخوف
مسيرة شهر اي مسافة شهر ووقع في رواية الطبراني من
حديث ابي امامة شهرا او شهرين وله من حديث السائب
بن يزيد شهرا امامي وشهرا خلفي والذي يظهر ان الحكمة
في الاقتصار على الشهر انه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار
التي حوله اكثر من ذلك كالشام والعراق واليمن ومصر
ليس بين المدينة النبوية والواحدة منها الا شهر فما دونه
ودل حديث السائب على ان التردد في الشهر والشهرين
اما ان يكون الراوي سمعه كما في حديث السائب واما انه
لا اثر لتردده وحديث السائب لا ينافي حديث جابر
قال الحافظ العسقلاني فان قيل كثير من الناس يخافون من
الملوك من مسافة شهر فالجواب انه ليس المراد بالخصوصية
مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ منه من النصرة والظفر
بالعدو وبذلك يجاب ايضا عن ان سليمان عليه الصلوة
والسلام وان حصل له في الريح غدوها شهر ورواحها شهر لكن
ذلك كان في الوصول واما نبينا صلى الله عليه وسلم فقد خصه
الله تعالى بالنصرة بالرعب وفضله به ولم يؤته احدا غيره
فكان من الخصائص التي لم يشركه فيها غيره والله تعالى اعلم
وقوله عز وجل وفي رواية وقول الله تعالى وهو بالجر عطف على ما قبله

فيقال

سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما اشركوا بالله بسبب اشراكهم به وتمام الآية ما لم ينزل به سلطانا اي آلهة ليس على اشراكها حجة ولم ينزل به عليهم سلطانا وهو كقوله لا يفزع الارنب اهوالها ولا ترى الضب بها ينجحر اي ليس بها هول فيفزع الارنب يصف مفازة خالية عن الحيوان يقول لا يخاف الارنب اهوال هذه المفازة اذ ليس فيها ارنب ولا ترى الضب ينجحر بها اذ ليس فيها ضب يقال انجحر اي دخل الجحر فنفى الضب والانجحار جميعا ثم من معجزاته صلى الله عليه وسلم الرعب الذي القاه الله تعالى في قلوب الكفار بسبب ما اشركوا بالله ولهذا جعل الله له الفيء ينفعه حيث يشاء لانه وصل اليه من قبل الرعب الذي في قلوبهم منه والفيء كل مال لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب وهو ما خلا عنه اهلها وتركوه من اجل الرعب وكذا ما صالحوا عليه من جزية او خراج من وجوه الاموال قاله اي قال حديث نصرت بالرعب جابر اي ابن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اشار به الى ما اخرجه موصولا في اول كتاب التيمم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر الحديث حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت على البناء للمفعول بجوامع الكلم من اضافة الصفة الى الموصوف وهي الكلمات الموجزة لفظا المتسعة معنى اي يكون اللفظ قليلا والمعنى كثيرا وقال ابن التين جوامع الكلم القرآن لانه تقع فيه المعاني الكثيرة بالالفاظ القليلة وكذلك يقع في الاحاديث النبوية الكثير من ذلك وقال الخطابي معناه ايجاز الكلام في

اشباع

اشباع المعاني وقال ابن شهاب فيما ذكره الاسماعيلي بلغني ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين هذا قالوا وفيه الحث على استخراج تلك المعاني وتبيين تلك الدقائق المودعة فيها ونصرت بالرعب فبينا تقدم تفسيره اي اصله بين فاشبعت فتحة النون بالالف وهي مضافة الى الجملة التي بعدها اعني قوله انا نائم وفي رواية فبينما بالميم بعد النون اتيت على البناء للمفعول جواب بينا بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي قال ابن التين يحتمل ان يراد بهذا ما فتح الله لامته بعده فغنموه واستباحوه من خزائن الملوك المدخرة وقد جزم به ابن بطال قال ويحتمل ان يراد الارض التي فيها المعادن ولا شك ان العرب كانت اقل الناس واقل الامم اموالا فبشرهم بخزائن الملوك من الاكاسرة والقياصرة وغيرهم بانها تصير اليهم وهم يملكونها وكذا وقعت قال ابو هريرة رضي الله عنه وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتثلونها بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وفتح المثناة الاخرى وكسر المثلثة على وزن تفتعلونها ومعناه تستخرجونها من مواضعها من نثلت البئر وانتثلتها اذا استخرجت ترابها وكذلك نثلت كنانتي اذا استخرجت ما فيها وفي التوضيح وفي رواية وانتم ترغثونها اي تستخرجون درها وترضعونها ومعنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم ذهب ولم ينل منها شيئا بل قسم ما ادرك منها بينكم وآثركم بها ثم انتم تنتثلونها على حسب ما وعدكم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه البخاري في التعبير ايضا حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان اخبره ان هرقل

ارسل اليه وهو بايليا ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب اى الصياح وارتفعت الاصوات واخرجنا على البناء للمفعول فقلت لاصحابى حين اخرجنا لقد امر بكسر الميم اى عظم امر ابن ابى كبشة تعريض رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يخافه ملك بنى الاصفر وهم الروم وقد مر شرحه فى قصة هرقل ومطابقته للترجمة فى قوله انه يخافه ملك بنى الاصفر لانه كان بين المدينة وبين المكان الذى كان قيصر ينزل فيه مسيرة شهر او اكثر

باب جواز حمل الزاد فى الغزو يعنى انه لا ينافى التوكل وقول الله تعالى بالجر عطفا على قوله حمل الزاد وتزودوا فان خير الزاد التقوى روى النسائى عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومى عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان ناس يحجون بغير زاد فانزل الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى وعن ابن عباس رضى الله عنهما ايضا قال كان ناس من اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون فانزل الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى [illegible]
[illegible] التقوى فامروا ان يتزودوا ويتقوا الابرام فى السؤال والتثقيل على الناس حدثنا عبيد مصغر عبد بن اسمعيل وقد مر فى الحيض قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة انه قال اخبرنى ابى اى عروة وحدثتنى ايضا فاطمة هى بنت المنذر زوجة هشام عن اسماء هى بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت صنعت سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم السين المهملة وسكون الفاء قال ابن الاثير السفرة طعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل على جلد مستدير فنقل اسم الطعام الى الجلد

يحملون كلا على الناس [illegible] سى

واسمه فى الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهبارى القرشى الكوفى وهو من افراده صح

وانما قال هشام فى روايته عن ابيه اخبرنى وفى روايته عن زوجته فاطمة حدثتنى لانه سمع فاطمة وقرا على ابيه [illegible] والتفنن والاحتراز عن التكرار صح

الى الجلد وسمى به كما سميت المزادة راوية وغير ذلك من الاسماء المنقولة فى بيت ابى بكر رضى الله عنه حين اراد ان يهاجر الى المدينة قالت فلم نجد لسفرته ولا لسقائه بكسر السين وهو ظرف الماء من الجلد ويجمع على اسقية واسقيات انا ويشرب فيه ما نربطهما به فقلت لابى بكر رضى الله عنه والله ما اجد شيئا اربط به الا نطاقى النطاق بكسر النون ما تشد به المراة وسطها لترفع به ثوبها من الارض عند المهنة قال ابن الاثير النطاق هو الذى تلبس المراة الثوب ثم تشد وسطها بشئ وترفع ثوبها وترسله على الاسفل عند معاناة الاشغال لئلا تعثر فى ذيلها وبه سميت اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما ذات النطاقين لانها كانت تطارق نطاقا فوق نطاق وقيل كان لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل فى الآخر الزاد الى النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر رضى الله عنه وهما فى الغار وقيل شقت نطاقها نصفين فاستعملت احدهما وجعلت الآخر شدادا للزاد فقال اى ابو بكر رضى الله عنه فشقيه امر من الشق باثنين فاربطى بواحد السقاء والآخر السفرة هذا من قبيل فى الدار زيد والحجرة عمرو ففعلت فلذلك سميت على البناء للمفعول من الماضى وروى على صيغة المتكلم على صيغة المجهول ايضا ذات النطاقين ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به فانه يدل على حمل الزاد لاجل السفر فان قيل ليس فيه سفر الغزو فاين المطابقة فالجواب انه قاس سفر الغزو عليه حدثنا على بن عبد الله المعروف بابن المدينى قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار انه قال اخبرنى بالافراد عطاء هو ابن ابى رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما قال كنا نتزود لحوم الاضاحى

في الحديث دلالة على ان من قتل غدرا فهو شهيد لان اصحاب
بئر معونة قتلوا غدرا ومطابقته للترجمة من حيث ان الآية
المذكورة نزلت في اصحاب بئر معونة كما ذكره ابن جرير وقد مر
عن قريب حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار المكي انه سمع
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول اصطبح
ناس الخمر اي شربوا الخمر صباحا والصبوح الشرب بالغداة
وهو خلاف الغبوق واصطبح الرجل شرب صبوحا يوم
احد ثم قتلوا على البناء للمفعول شهداء وسياق في المغازي
ان والد جابر كان من جملتهم فقيل لسفيان من آخر
ذلك اليوم يعني في الحديث هذا اللفظ موجودا اعني
قوله من آخر ذلك اليوم قال [illegible] اي سفيان ليس
هذا فيه يعني ليس هذا اللفظ موجودا في الحديث فان قيل
اخرج الاسمعيلي هذا الحديث من طريق القواريري عن سفيان
بهذه الزيادة ولكن بلفظ اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا
آخر النهار شهداء فالجواب لعل سفيان كان نسيه ثم تذكر
وقد اخرجه البخاري في المغازي عن عبد الله بن محمد عن سفيان
بدون الزيادة واخرجه في تفسير المائدة عن صدقة بن الفضل
عن سفيان باثباتها والله تعالى اعلم قال ابن المنير مطابقته
للترجمة فيه عسر الا ان يكون مراده ان الخمر التي شربوها يومئذ
لم يضرهم لان الله تعالى اثنى عليهم بعد موتهم ورفع عنهم
الخوف والحزن وانما كان ذلك لانها كانت يومئذ مباحة
وقال العسقلاني ويمكن ان يكون اورده للاشارة الى احد
الاقوال في سبب نزول الآية المترجم بها فقد روى الترمذي
من حديث جابر رضي الله عنه ايضا ان الله تعالى لما كلم والد جابر
وتمنى ان يرجع الى الدنيا ثم قال يا رب بلغ من ورائي فانزل الله تعالى
ولا تحسبن الذين قتلوا الآية والحديث اخرجه البخاري في التفسير والمغازي
ايضا كما تقدم

كما تقدم **باب ظل الملائكة**
على الشهيد حدثنا صدقة بالمهملتين والقاف بن الفضل
بسكون المعجمة قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان قال سمعت
محمد بن المنكدر انه سمع جابرا الانصاري رضي الله عنه يقول
جيء بابي الى النبي صلى الله عليه وسلم وابو جابر هو عبد الله بن عمرو
بن حرام ضد الحلال الانصاري قد مثل به بلفظ المجهول اي
جدع انفه وقطع بعض اعضائه ووضع بين يديه فذهبت
اكشف عن وجهه فنهاني قومي فسمعت صوت
صائحة فقيل بنت عمرو او اخت عمرو شك الراوي
في ان الصارخة هي بنت عمرو فتكون عمة جابر او اخت
عمرو فتكون عمة والد جابر وقد سبق في باب الدخول على
الميت في كتاب الجنائز ان جابرا قال فجعلت عمتي فاطمة
تبكي فقال صلى الله عليه وسلم لم تبكي او لا تبكي ما زالت
الملائكة تظله باجنحتها والمقصود بيان تعظيم حاله
وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال لجابر رضي الله عنه
ان الله احيا اباك وكلمه كفاحا قال البخاري قلت لصدقة
اي ابن الفضل افيه بهمزة الاستفهام على وجه الاستعلام
اي افي الحديث لفظ حتى رفع قال اي صدقة ربما قاله
اي سفيان ولم يجزم به وجزم به في الجنائز حيث قال في آخر
الحديث حتى رفع ولكن ذلك رواية الحميدي وجماعة عن سفيان
ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى في الجنائز وقد
مر الكلام فيه هناك **باب تمني المجاهد**
ان يرجع الى الدنيا اي تمني المجاهد الذي جاهد في سبيل الله
ثم قتل رجوعه الى الدنيا لما يرى من الكرامات للشهداء عند الله
تعالى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين
المعجمة هو محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره قال حدثنا شعبة
اي ابن الحجاج قال سمعت قتادة قال سمعت انس بن مالك

الحفن اي الاخذ باليد وهي من الحثو والحثي واوي ويائي
حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله اشارة الى ان
ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة لان المعجزات موجبات
للشهادة على صدق الانبياء عليهم الصلوة والسلام وفيه
حسن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واجابته الى ما يلتمس
منه اصحابه واجراؤهم على العادة البشرية في الاحتياج
الى الزاد في السفر وفيه منقبة ظاهرة لعمر رضي الله عنه دالة
على قوة يقينه باجابة دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعلى حسن نظره للمسلمين على انه ليس في اجابة النبي صلى
الله عليه وسلم لهم على نحر ابلهم ما يتحتم انهم يبقون بلا ظهر لاحتمال
ان يبعث الله لهم ما يحملهم من غنيمة ونحوها لكنه اجاب عمر
رضي الله عنه الى ما اشار به لتعجيل المعجزة بالبركة التي حصلت
في الطعام وقد وقع لعمر رضي الله عنه شبيه بهذه القصة
في الماء وذلك فيما اخرجه ابن خزيمة وغيره وسياق الاشارة
اليه في علامات النبوة وقال ابن بطال استنبط منه بعض
الفقهاء انه يجوز للامام في الغلاء الزام من عنده ما يفضل عن قوته
ان يخرجه للبيع لما في ذلك من صلاح الناس وفي حديث سلمة رضي
الله عنه جواز المشورة على الامام بالمصلحة وان لم يتقدم منه
الاستشارة والله تعالى اعلم ومطابقته للترجمة في قوله
خفت ازواد الناس وكذا في قوله بفضل ازوادهم

باب جواز حمل الزاد على
الرقاب اي عند تعذر حمله على الدواب حدثنا صدقة
بالمهملتين وبالقاف المفتوحات بن الفضل وقد مر في العلم
قال اخبرنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة هو ابن
سليمان وقد مر في الصلوة عن هشام هو ابن عروة عن وهب
بن كيسان بفتح الكاف وقد مر في البيع عن جابر اي ابن عبد الله
الانصاري

ويروى منسوبا هكذا عن جابر بن عبد الله صح

فقدها [illegible]

الانصاري رضي الله عنه انه قال خرجنا ونحن ثلثمائة
نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا حتى كان الرجل منا
ياكل في كل يوم تمرة قال رجل يا ابا عبد الله واين كانت
التمرة تقع من الرجل اي من جهة الغذاء او القوت فقال
لقد وجدنا فقدها اي حزنا على فقدها يقال وجد عليه
يجد وجدا وموجدة اذا حزن ووجد الشيء يجده وجدانا
اذا الفاه حين فقدناها حتى اتينا البحر فاذا حوت
قد قذفه البحر فاكلنا منها ثمانية عشر يوما ما احببنا
اي ما اشتهينا والحديث قد مضى في اول باب الشركة
ومطابقته للترجمة في قوله ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا

باب جواز ارداف المراة
خلف اخيها يقال اردفته اردافا اذا اركبته معك
والردف بكسر الراء المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين ابو عمرو بن علي بن بحر
ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم النبيل
واسمه الضحاك بن مخلد وهو احد مشايخ البخاري يروي عنه
كثيرا بدون الواسطة قال حدثنا عثمن بن الاسود
الجمحي وقد مر في الشركة قال حدثنا ابن ابي مليكة بضم
الميم هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسم ابي مليكة
زهير وقد تكرر ذكره عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
يا رسول الله يرجع اصحابك باجر حج وعمرة ولم ازد
على الحج فقال لها اذهبي وليردفك بضم الياء
من الارداف وقد مر معناه عبد الرحمن هو ابن ابي بكر
الصديق رضي الله عنهما فامر عبد الرحمن ان يعمرها
اي بان يعمرها بضم الياء من الاعمار من التنعيم بفتح المثناة
الفوقية وسكون النون موضع من جهة المدينة على ثلثة
اميال من مكة شرفها الله تعالى برويتها فانتظرها

رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت
ومطابقته للترجمة في قوله أردفني وليردفك عبد الرحمن وهو
أخوها ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم حدثني بالإفراد
عبد الله هو ابن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة
سفيان عن عمرو هو ابن دينار ويروى عن عمرو بن دينار
عن عمرو بن أوس بفتح الهمزة وبالمهملة وقد مر في التهجد
عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما أنه قال
أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أردف عائشة وأعمرها
من التنعيم والحديث أخرجه البخاري أيضا في الحج وقد مضى
الكلام فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب الارتداف في الغزو والحج أي في سفرهما حدثنا قتيبة
بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا
أيوب هو السختياني عن أبي قلابة بكسر القاف هو
عبد الله بن زيد الجرمي عن أنس رضي الله عنه أنه قال كنت
رديف أبي طلحة وإنهم ليصرخون أي ليرفعون أصواتهم
واللام فيه للتأكيد بهما جميعا وقوله الحج والعمرة بالجر
بدل من الضمير ويجوز النصب على الاختصاص والرفع على أنه
خبر مبتدأ محذوف والتقدير أحدهما الحج والآخر العمرة ومطابقته
للترجمة ظاهرة إذ فيه ارتداف في الغزو وعلى الحج

باب الردف على الحمار تقدم أن الردف بالكسر هو المرتدف وهو
الذي يركب خلف الراكب حدثنا قتيبة أي ابن سعيد
قال حدثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد الأموي وقد
مر في أواخر الصلوة في باب ما جاء في النوم عن يونس بن يزيد
عن ابن شهاب الزهري عن عروة أي ابن الزبير بن العوام
عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ركب على حمار على إكاف بكسر الهمزة ويقال
فيه وكاف بالواو وبدليل الدابة ويجمع على أكف
عليه

عليه قطيفة وهي دثار مخمل وأردف أسامة وراءه
وفي الحديث تواضع النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ركوبه
الحمار وركوبه على قطيفة وإرداف الغلام وفيه أنه صلى
الله عليه وسلم مع مكانته من الله عز وجل ومنزلته لم يكن يرفع
نفسه عن الإرداف على الدابة وكان يردف ليتأسى به
في ذلك أمته فلا يأنفوا ما لم يكن يأنف منه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا يستنكفوا ما لم يكن يستنكف منه
وفيه فضل أسامة رضي الله عنه ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث أي ابن سعد
قال يونس أي قال الليث قال يونس أخبرني بالإفراد
نافع مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن عبد الله أي ابن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل يوم
الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفا أسامة بن زيد
ومعه بلال ومعه عثمن بن طلحة من الحجبة جمع الحاجب
والمراد حجبة الكعبة وسدنتها وبيدهم مفتاحها حتى أناخ
في المسجد فأمره أن يأتي بمفتاح البيت ففتح فيه حذف
إيجاز تقديره فأتى بالمفتاح ففتح به الكعبة ودخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومعه أسامة وبلال وعثمن فمكث
فيها نهارا طويلا أي زمانا طويلا من النهار ثم خرج فاستبق
الناس أي تسابقوا وتسارعوا إلى الدخول فكان عبد الله
بن عمر أول من دخل فوجد بلالا وراء الباب قائما
فسأله أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار له
إلى المكان الذي صلى فيه قال عبد الله فنسيت أن أسأله
كم صلى من سجدة قد سبق هذا الحديث في الصلوة
وفي الحج وسبق ذكره وإثبات صلوته صلى الله عليه وسلم فيها
ومن نفاها ومطابقته للترجمة في قوله مردفا أسامة بن زيد
فإن الردف على الراحلة كالردف على الحمار في نفس الارتداف والله تعالى أعلم

باب فضل من أخذ بالركاب أي
بركاب الراكب ونحوه مثل الإعانة على الركوب وتعديل
قماشه ونحو ذلك فإن هذه الأشياء من الفضائل وقد
أخذ ابن عباس رضي الله عنهما بركاب زيد بن ثابت رضي الله عنه
فقال له لا تفعل يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا فأخذ زيد يد ابن عباس
فقبلها فقال له لا تفعل فقال هكذا أمرنا أن نفعل بآل
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا إسحق كذا وقع هنا في أكثر النسخ
غير منسوب وقد تقدم في باب فضل من حمل متاع صاحبه
في السفر حدثني إسحق بن نصر وفي بعض النسخ هنا حدثنا
إسحق بن منصور والذي يظهر من مغايرة السياق
أن المراد بإسحق هنا هو إسحق بن منصور وقد تقدم في
الصلح عن إسحق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصرا على
بعضه وهو أشبه بسياقه هنا وكل من إسحقين هذين
يروي عن عبد الرزاق أما إسحق بن منصور فهو ابن منصور
بن بهرام الكوسج أبو يعقوب المروزي وأما إسحق بن نصر
فهو ابن نصر بن إبرهيم بن نصر البخاري أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن [illegible] همام عن أبي هريرة رضي الله عنه
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى بضم
المهملة وتخفيف اللام قيل هو عظم الأصابع وقيل هو الأنامل
وقيل كل عظم مجوف صغير وقيل هو في الأصل عظم يكون
في فرسن البعير واحده وجمعه سواء وقيل جمعه سلاميات
والمراد هنا العظم أو المفصل من الناس عليه صدقة
قال ابن مالك المعهود في كل إذا أضيف إلى نكرة مجيء ما بعده
على وفق المضاف إليه [illegible] كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت
فكان القياس هنا أن يقال [illegible]ا صدقة لأن السلامى
مؤنث قال الحافظ العسقلاني لكن دل مجيئها في هذا الحديث
على

لكن سياقه مغاير
لسياقه هنا صح

على الجواز ويحتمل أن يكون ضمن السلامى معنى العظم أو
المفصل فأعاد الضمير عليه كذلك والمعنى على كل مسلم
مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل
الشكر له بأن جعل لعظامه مفاصل يتمكن بها من القبض
والبسط وخصت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق
الصنائع التي اختص بها الآدمي وقوله كل يوم نصب
على الظرف تطلع فيه الشمس تأكيد لعموم المستفاد
من لفظ كل يعدل فاعله الشخص المسلم المكلف وهو
مبتدأ بتأويل المصدر نحو تسمع بالمعيدي خير من أن تراه......
بين الاثنين أي إصلاحه بينهما بالعدل صدقة خبر لقوله
يعدل ويعين الرجل أي إعانته الرجل على دابته فيحمل
عليها أو يرفع عليها متاعه إما شك من الراوي أو تنويع
وحمله عليها أعم من أن يحمل عليها المتاع [illegible] أو الراكب
وإن يحمله أو يعينه في الركوب بأخذ الركاب وغيره
فيطابق الترجمة قال ابن المنير لا يؤخذ الترجمة من مجرد
صيغة الفعل فإنه مطلق بل من جهة العموم وقد روى مسلم
من حديث العباس في غزوة حنين قال وأنا آخذ بركاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة خبر لقوله ويعين الرجل
والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها إلى الصلوة
صدقة يرفع بها الدرجة ويحط عنه خطيئة ولهذا حث
الشارع على كثرة الخطى إلى المساجد وترك الإسراع في
السير إليه ويميط الأذى عن الطريق صدقة أي
إزالة الأذى عن الطريق صدقة يقال ماط الرجل الشيء
يميطه ميطا وأماطه إماطة إذا أزاله وقال الأصمعي
يقال مطته أنا وأمطت غيري قاله
باب
كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو ولفظ كراهية
غير موجود إلا في رواية المستملي قال الحافظ العسقلاني

وقد قال تعالى ومن آياته
يريكم البرق صح

اشكال

المستملي اثبت في روايته لفظ كراهية و بثبوتها يندفع الاشكال الآتي واراد بالاشكال الآتي ما ذكره في التنقيح من قوله ادعى ابن بطال ان ترتيب هذا الباب وقع فيه غلط من الناسخ وان الصواب ان يقدم حديث مالك قبل قوله وكذلك يروى عن محمد بن بشر الى آخره وقال العيني انما قال ابن بطال ما قاله بناء على ان الترجمة باب السفر بالمصاحف الى ارض العدو وكذلك هي عند اكثر الرواة و وجه استشكاله ان قوله وكذلك يروى عن محمد بن بشر يقتضي تقدم شيء حتى يشار اليه بقوله كذلك ولم يتقدم شيء هنا قال الحافظ العسقلاني وما ادعاه ابن بطال من الغلط مردود لانه اشار بقوله كذلك الى لفظ الترجمة كما في رواية المستملي من لفظ كراهية السفر وتعقبه العيني بان ما ادعاه ابن بطال بناء على رواية الاكثرين وهي سقوط لفظ كراهية فان التقدير على رواية الاكثرين باب السفر بالمصاحف الى ارض العدو وهل يكره ام لا فلا يستقيم قوله كذلك يروى عن محمد بن بشر كما لا يخفى على المتامل فافهم **وكذلك** اى كالمذكور في الترجمة من كراهية السفر بالمصاحف الى ارض العدو وقد عرفت انه لا يستقيم الا على رواية المستملي دون رواية الاكثرين **يروى** على البناء للمفعول **عن محمد بن بشر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو عبد الله العبدي من عبد القيس الكوفي **عن عبيد الله** اى ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم **عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم** وصل هذا اسحق بن راهويه في مسنده عنه ولفظه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو وقال الدارقطني والبرقاني لم يروه بلفظ الكراهة الا محمد بن بشر ثم المراد بالقرآن المصحف لان القرآن هو المنزل

على

على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلا متواترا بلا شبهة وهذا لا يمكن السفر به فدل على ان المراد به المصحف المكتوب فيه القرآن وسياتي تفصيل في ذلك **وتابعه** اى تابع محمد بن بشر **ابن اسحق** هو محمد بن اسحق صاحب المغازي **عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم** وهذه المتابعة بالمعنى لان احمد اخرجه من طريقه بلفظ نهى ان يسافر بالمصحف الى ارض العدو والنهي يقتضي الكراهة لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه او التحريم وانما ذكر هذه المتابعة لان بعضهم زاد في الحديث مخافة ان يناله العدو ولم تصح هذه الزيادة عند مالك ولا عند البخاري مرفوعة وقال المنذري رواه بعضهم من حديث ابن مهدي والقعنبي عن مالك فادرج هذه الزيادة في الحديث وقد اختلف على القعنبي في هذه الزيادة مرة بين انها قول مالك ومرة يدرجها في الحديث ورواه يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك فلم يذكر هذه الزيادة وقد رفع هذه الكلمات ايوب والليث والضحاك بن عثمن الحزامي عن نافع عن ابن عمر وقيل يحتمل ان مالكا شك هل هي من قول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ام لا فجعل يتحريه هذه الزيادة من كلامه على التفسير والا فهي صحيحة من قول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية غيره وقال الحافظ العسقلاني لفظ الكراهة تفرد به محمد بن بشر ومتابعة ابن اسحق لها انما هي في اصل الحديث لكنه افاد ان المراد بالقرآن المصحف لا حامل القرآن **وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ارض العدو وهم يعلمون القرآن** اراد البخاري بذلك ان المراد بالنهي عن السفر بالقرآن السفر بالمصحف

خشية ان يناله العدو ولا السفر بالقرآن نفسه وقد عرف
ان السفر بنفس القرآن لا يمكن وانما المراد بالقرآن
المصحف
وقد روي نهي ان يسافر بالمصحف رواه ابن مهدي
عن مالك وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
وقال الاسمعيلي لم يقل احد ان من يحسن القرآن لا يغزو
العدو في دارهم فالحاجة الى هذا الاستدلال وادعى
المهلب ان مراد البخاري بذلك تقوية القول بالتفرقة
بين العسكر الكثير والطائفة القليلة فيجوز في تلك
دون هذه وهذا قول ابي حنيفة ولم يفرق مالك بين
العسكر الكبير والصغير في ذلك وحكى ابن المنذر
عن ابي حنيفة رحمه الله الجواز مطلقا والاصح هو الاول
قال ابن سحنون قلت لابي اجاز بعض العراقيين الغزو
بالمصاحف في الجيش الكبير بخلاف السرية قال سحنون
لا يجوز ذلك لعموم النهي وقد يناله العدو في غفلة
وقيل الاستدلال بهذا على الترجمة ضعيف لانها
واقعة عين ولعلهم يعلمونه تلقينا وهو الغالب حينئذ
فعلى هذا القراءة يعلمون بالتشديد وقال صاحب التوضيح
لكن رايته في اصل الدمياطي بفتح الياء وقد يجاب عنه
بما نقل عن المهلب حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان
يسافر على البناء للمفعول بالقرآن الى ارض العدو
هذا الحديث اخرجه مسلم حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على
مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو
وفي رواية له عن الليث عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
عن

شرحه صح
للاسماعيلي الاولى
دونا الثانية صح

فان الصحابة رضي الله عنهم كان بعضهم يعلم بعضا لانهم لم يكونوا متعلمين له وقد يكون ان يكون عند بعضهم مصحف فيها قرآن يعلمون منها فاستدل البخاري انهم في تعليمهم كان فيهم من يتعلم بكتاب فلما جاز لهم تعلمه في ارض العدو بكتاب وبغير كتاب كان فيه اباحة لحمله الى ارض العدو اذا كان عسكرا مامونا فليتامل صح

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى ان
يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله
العدو وفي رواية له عن ايوب عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن ان يناله
العدو واخرجه ابو داود وترجم اول القول باب
في المصحف يسافر به الى ارض العدو ثم قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن نافع ان
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو
وقال مالك اراه مخافة ان يناله العدو واخرجه
ابن ماجة حدثنا احمد بن سنان وابو عمر قالا
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو
مخافة ان يناله العدو وقال ابو عمر قال يحيى بن يحيى
الاندلسي ويحيى بن بكير واكثر الرواة عن مالك قال
مالك اراه مخافة ان يناله العدو وجعلوا التعليل
من كلامه ولم يرفعوه واشار الى ان ابن وهب تفرد
برفعها انتهى قال العيني رفع هذه الزيادة مسلم وابن ماجة
كما ذكرنا القول ورفعها ابن اسحق ايضا وكذا الكسائي
فصح انها مرفوعة وليست بمدرجة ولعل مالكا
كان يجزم به ثم صار يشك في رفعها فجعله من تفسير نفسه
هذا وقال ابن عبد البر اجمع الفقهاء على ان لا يسافر
بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه
واختلفوا في الكبير المامون عليه فمنع مالك ايضا وفصل
ابو حنيفة وادار الشافعية الكراهة مع الخوف وجودا وعدما

وفيه هذه الزيادة الى مالك في رواية ابي داود ولا تعادل رواية مسلم من طريق الليث وايوب ولكن سلمنا القسائي صح

فانه عبر عن الجماع بالطواف نعم لو دعت ضرورة شرعية
الى التصريح به لم يعدل عنه فان قيل من اين لسليمان عليه السلام
ان الله تعالى يخلق من مائه في تلك الليلة مائة غلام لا جائز
ان يكون بوحي لانه ما وقع ولا ان يكون الامر في ذلك اليه
لانه لا يكون الا ما يريد الله تعالى فالجواب ما قاله ابن الجوزي
انه من جنس التمني على الله والسؤال له عز وجل ان يفعل
والقسم عليه كقول انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع
وقيل عليه قول انس ليس بتمن الا ترى ان الشارع سماه
قسما فقال ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره فسماه
قسما ولم يسمه تمنيا انتهى وفيه انه في معنى التمني والله تعالى اعلم

باب الشجاعة في الحرب وذم الجبن

فيه وهو بضم الجيم وسكون الموحدة
وآخره نون الخوف واما الجبن الذي يؤكل فهو بتشديد
النون حدثنا احمد بن عبد الملك اي ابن واقد بالقاف
والمهملة الحراني بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالنون
وقد مر في كتاب الصلوة في باب الخدم للمسجد الا انه نسبه
ثم الى جده قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن
ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس واجود
الناس ولقد فزع بكسر الزاي من باب علم فزعا اي خاف
اهل المدينة وفي رواية ليلا فكان النبي صلى الله عليه وسلم
سبقهم على فرس يقال له مندوب كان لابي طلحة على ما
ياتي بيانه ان شاء الله تعالى قال صلى الله عليه وسلم وجدناه
بحرا اي واسع الجري كالبحر شبه الفرس بالبحر لان الجري
منه لم ينقطع كما لا ينقطع ماء البحر واول من تكلم بهذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفيه استعارة الدواب للحرب وغيره
وركوب الدابة عريانا للاستعجال للحركة فانه يروى كان عريانا
ثم

قوله وفي نسخة احمد بن
عبد الملك بن
واقد بذكر جده
وكذلك في اكثر
النسخ صح

ثم انه ذكر في الحديث ثلثة من صفات النبي صلى الله عليه وسلم
الاحسنية والاشجعية والاجودية قال حكماء الاسلام
للانسان قوى ثلث العقلية والغضبية والشهوانية
وكمال القوة الغضبية الشجاعة وكمال القوة الشهوانية
الجود وكمال القوة العقلية الحكمة والاحسن اشارة
اليه لان حسن الصورة تابع لاعتدال المزاج مستتبع
لصفاء النفس الذي به جودة القريحة وهذه الثلاث
هي امهات الاخلاق ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
واشجع الناس اي في الحرب وقد اخرجه البخاري في باب
الجهاد بعد عشرين بابا واخرجه في الادب ايضا واخرجه
مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الجهاد
والنسائي في السير وفي اليوم والليلة وابن ماجة في الجهاد
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عمر بن محمد بن جبير بضم الجيم
وفتح الموحدة وبالراء مصغرا ابن مطعم بلفظ اسم الفاعل
من الاطعام النوفلي القرشي قال الكرماني وكثيرا ما يروي
الزهري عن محمد بدون واسطة عمر قال العيني لم يرو عن
عمر بن محمد بن جبير غير الزهري وقد وثقه النسائي وفيه رد على
من زعم ان شرط البخاري ان لا يروي الحديث الذي يخرجه
اقل من اثنين عن اقل من اثنين فان هذا الحديث ما رواه عن
محمد بن جبير غير ولده عمر ثم ما رواه عن عمر غير الزهري هذا
مع تفرد الزهري بالرواية عن عمر مطلقا ان محمد بن جبير
قال اخبرني بالافراد جبير بن مطعم انه بينما هو اي جبير
يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس
اي ومع النبي صلى الله عليه وسلم الناس وهي جملة حالية مقفله
بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء وباللام اي زمان قفوله
اي رجوعه من حنين هو واد بين مكة والطائف وفي تلك

بحديث الباب ونحوه وبه قالت الظاهرية وحديث الجمع مختلف في اسناده قال ابن حزم هو بطرقه باطل لانها من طريق عبد الرحمن بن بشر وهو مجهول ومن طريق عبد الله بن عمرو بن الوكم وهو ايضا مجهول ومن طريق شريك وهو ضعيف . ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الله اكبر خربت خيبر **تابعه** اي تابع عبد الله بن محمد المسندي **علي** هو ابن عبد الله المعروف بابن المديني شيخ البخاري **عن سفيان** اي ابن عيينة **في رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه** وقد اسنده البخاري في علامات النبوة عن علي بن عبد الله عن سفيان **باب**

ما يكره من رفع الصوت بالتكبير حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة **عن عاصم** الاحول **عن ابي عثمن** هو ابو عبد الرحمن بن مل النهدي الكوفي **عن ابي موسى** عبد الله بن قيس **الاشعري رضي الله عنه** انه **قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا اذا اشرفنا** من قولهم اشرفت عليه اذا اطلعت عليه من فوق **على واد هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا** جملة فعلية وقعت حالا بتقدير قد كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت **فقال النبي صلى الله عليه وسلم اربعوا** بكسر الهمزة وفتح الموحدة اي ارفقوا **على انفسكم** قال الازهري عن يعقوب ربع الرجل يربع اذا وقف وحبس وقال الليث يقال اربع على نفسك واربع عليك اي انتظر وقال الخطابي يريد امسكوا عن الجهر وقفوا عنه وقال ابن قرقول اعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة ويقال اصل الكلمة من قولك ربع الرجل بالمكان اذا وقف عن السير واقام به ومنه الربع للمنزل **فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم انه سميع قريب** قوله سميع في مقابلة الاصم وقوله قريب في مقابلة الغائب

وهو منا فراده كذا قيل والاصح انه محمد بن يوسف الفريابي كما نص عليه ابو نعيم الحافظ صح

الغائب وفي الحديث كراهية رفع الصوت بالدعاء وروى من حديث هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد كان الصحابة رضي الله عنهم يكرهون رفع الصوت عند الذكر وعند القتال وعند الجنائز وفي لفظ رفع الايدي عند الدعاء والقتال وقال سعيد بن المسيب ثلاث مما احدث الناس رفع الصوت عند الدعاء ورفع الايدي واختصار السجود وراى مجاهد رجلا يرفع صوته بالدعاء فحصبه . ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من المعنى لان حاصل المعنى فيه انه صلى الله عليه وسلم كره رفع الصوت بالذكر والدعاء **باب**

التسبيح اذا هبط اي المسافر في الغزو او الحج او غيرهما واضمر الفاعل فيه لقرينة تدل عليه ومعنى هبط نزل **واديا حدثنا محمد بن يوسف** هو الفريابي قال **حدثنا سفيان** اي ابن عيينة **عن حصين** بضم الحاء المهملة وفتح الصاد بن عبد الرحمن **عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما** انه **قال كنا اذا صعدنا** يعني اذا اطلعنا موضعا عاليا مثل جبل ونحوه **كبرنا واذا نزلنا** اي الى موضع منخفض نحو الوادي **سبحنا** ثم التكبير عند الاشراف على المواضع العالية استشعار الكبرياء الله عز وجل عندما يقع عليه العين انه اكبر من كل شيء واعلى . والتسبيح في المواضع المنخفضة مستنبط من قصة يونس عليه الصلوة والسلام وتسبيحه في بطن الحوت قال الله تعالى فلولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون فنجاه الله تعالى بذلك من ظلمات الظلمات فامتثل الشارع هذا التسبيح في بطون الاودية لينجيه الله منها ان يدركه عدو فيها والله اعلم ومطابقته للترجمة في قوله واذا نزلنا سبحنا فان الهبوط هو النزول كما مر والحديث اخرجه البخاري في الباب الذي يليه ايضا واخرجه النسائي في اليوم والليلة

وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين صح

قال المهلب [illegible]

[illegible]

باب التكبير إذا علا أي المسافر في الغزو والحج أو غيرهما شرفا أي مكانا مشرفا مرتفعا

حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة قال حدثنا ابن أبي عدي هو محمد بن أبي عدي واسم أبي عدي إبراهيم السلمي عن شعبة أي ابن الحجاج عن حصين أي ابن عبد الرحمن عن سالم أي ابن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه أنه قال كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا تصوبنا سبحنا أي إذا انحدرنا والتصوب النزول وقد مر هذا الحديث آنفا ومطابقته للترجمة في قوله إذا صعدنا كبرنا

حدثنا عبد الله زعم أبو مسعود أنه عبد الله بن صالح وقال الجياني وقع في رواية [illegible] ابن السكن عبد الله بن يوسف قال أي الحافظ العسقلاني وهو المعتمد وقال الحافظ المزي في الأطراف قال أبو مسعود هذا الحديث رواه الناس عن عبد الله بن صالح وقد روي أيضا عن عبد الله بن رجاء البصري والله تعالى أعلم قال حدثني بالإفراد عبد العزيز بن أبي سلمة المشهور بابن الماجشون عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قفل أي رجع من الحج أو العمرة وقوله ولا أعلمه إلا قال الغزو هذه الجملة كالاعتراض عن الحج والعمرة وكأنه قال إذا قفل من الغزو يقول كلما أوفى وقائل [illegible] هو رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ومعنى أوفى أي أشرف وعلا على ثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد المثناة التحتية هي أعلى الجبل وهي ما يرى منه على البعد وقال ابن فارس الثنية من الأرض كالمرتفع وقال الداودي هي الطريق التي في الجبل نظير الطريق بين الجبلين أو فدفد بفاءين بينهما دال مهملة وهي الأرض الغليظة

ذات

ت أي ابن عمر رضي الله عنهما صح

ذات الحصى لا تزال الشمس تدف فيها قاله القزاز وقال ابن فارس الأرض المستوية وقال أبو عبيد الفدفد المكان المرتفع فيه صلابة كبر ثلاثا ثم قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون خبر مبتدأ محذوف أي نحن آيبون أي راجعون إلى الله تعالى من آب يؤوب أوبا إذا رجع وكذلك الكلام في قوله تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون قوله لربنا يحتمل أن يتعلق بحامدون وأن يتعلق بساجدون أو بهما أو بالصفات الأربعة المتقدمة أو بالجميع على سبيل التنازع صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده اللام في الأحزاب للعهد والمراد طوائف العرب التي اجتمعت على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صالح هو ابن كيسان الراوي فقلت له أي لسالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ألم يقل عبد الله هو ابن عمر رضي الله عنهما إن شاء الله قال لا ومطابقته للترجمة في قوله كلما أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا

باب بالتنوين يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة إذا كان سفره في غير معصية

حدثني بالإفراد مطر بفتح المهملة ابن الفضل بسكون المعجمة [illegible] المروزي قال حدثنا يزيد من الزيادة ابن هارون أي ابن زاذان الواسطي قال حدثنا وفي رواية أخبرنا العوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو وهو ابن حوشب بالحاء المهملة والشين المعجمة المفتوحتين على وزن جعفر قال حدثنا إبراهيم أي ابن عبد الرحمن أبو إسمعيل السكسكي بالسينين المهملتين بينهما كاف ساكنة في كندة نسبة إلى السكاسك ابن أشرس بن كندة وقد تقدم ذكرها في البيوع في باب ما يكره قال سمعت أبا بردة بضم الموحدة هو ابن أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما واصطحب هو ويزيد من الزيادة ابن أبي كبشة

أي أبو بردة صح

ت وتقدم في الصلوة صح

ت وتقدم في الوضوء صح

في سفر فكان يزيد يصوم في السفر وفي رواية الاسمعيلي
وكان يصوم الدهر ثم يزيد هذا قال المنذري شامي وكان
عريف السكاسك ولي خراج الهند لسليمن بن عبد الملك
ومات في خلافته وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع
وابوه ابو كبشة روى عن ابي الدرداء رضي الله عنه ذكر
فيمن لا يعرف اسمه وقيل اسمه حيويل بفتح الحاء المهملة وسكون
المثناة التحتية وكسر الواو وبعدها مثناة تحتية اخرى ساكنة
وآخره لام فقال له ابو بردة سمعت ابا موسى عبد الله
بن قيس الاشعري رضي الله عنه مرارا يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل
ما كان يعمل مقيما صحيحا فيه اللف والنشر المقلوب فالاقامة
في مقابلة السفر والصحة في مقابلة المرض وهذا في حق من
كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع ان يدوم
عليها وقد ورد ذلك صريحا عند ابي داود من طريق العوام
بن حوشب عن ابرهيم بن عبد الرحمن السكسكي عن ابي بردة
عن ابي موسى الاشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم غير مرة ولا مرتين يقول اذا كان العبد يعمل عملا صالحا
فشغله عنه ذلك مرض او سفر كتب له كصالح ما كان يعمل
وهو صحيح مقيم وورد ايضا في حديث عبد الله بن عمرو
بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا ان العبد اذا كان على طريقة
حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له
مثل عمله اذا كان طليقا حتى اطلقه او اكفته الي اخرجه عبد الرزاق
واحمد وصححه الحاكم ولاحمد من حديث انس رضي الله عنه رفعه
اذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله تعالى اكتب له
عمله الذي كان يعمل فان شفاه طهره وان قبضه غفر له ورواية
ابرهيم السكسكي عن ابي بردة متابع اخرجه الطبراني من
طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده بلفظ ان الله
يكتب

وقال الكرماني ولي العراق صح

اذا ابتلى العبد المسلم روايه

يكتب للمريض افضل ما كان يعمل في صحته ما دام في وثاقه
الحديث وروى النسائي من حديث عائشة رضي الله عنها
ما من امرئ يكون له صلوة من الليل يغلبه عليها نوم او وجع
الا كتب له اجر صلوته وكان نومه عليه صدقة قال ابن بطال
وهذا كله في النوافل اما صلوة الفرائض فلا تسقط بالسفر
والمرض والله اعلم وتعقبه ابن المنير بانه تحجر واسعا ولا
مانع من دخول الفرائض في ذلك بمعنى انه اذا عجز عن الاتيان
بها على الهيئة الكاملة ان يكتب له اجر ما عجز عنه كصلوة
المريض جالسا يكتب له اجر القائم انتهى وليس اعتراضه
بجيد لانهما لم يتواردا واستدل به على ان المريض والمسافر
اذا تكلف العمل كان افضل من عمله وهو صحيح مقيم وفي هذه
الاحاديث تعقب على من زعم ان الاعذار المرخصة لترك
الجماعة تسقط الكراهة او الاثم خاصة من غير ان تكون محصلة
للفضيلة وبذلك جزم النووي في شرح المهذب وبالاول
جزم الروياني في التلخيص ويشهد لما قال حديث ابي هريرة
رضي الله عنه رفعه من توضأ فاحسن وضوءه ثم خرج الى المسجد
فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر من صلى وحضر
لا ينقص ذلك من اجره شيئا اخرجه ابو داود والنسائي
والحاكم واسناده قوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
اذا مرض العبد او سافر الى آخره والحديث اخرجه ابو داود
ايضا في الجنائز

باب السير وحده

اي باب حكم سير الرجل بالليل وحده اي حال كونه من
غير رفيق معه هل يكره ذلك ام لا والجواب يعلم من حديثي
الباب فالحديث الاول يدل على عدم الكراهة والثاني
يدل على الكراهة فلذلك ابهم البخاري الترجمة وفي نفس
الامر يرجع ما فيهما الى معنى واحد وهو ما قال المهلب
نهيه صلى الله عليه وسلم عن الوحدة في سير الليل انما هو اشفاق

على الواحد من الشياطين لانه وقت انتشارهم
وايذائهم بالتمثل لهم وما يفزعهم ويدخل في قلوبهم الوساوس
ولذلك امر الناس ان يحبسوا صبيانهم عند فحمة
الليل ومع هذا ان الوحدة ليست بمحرمة وانما هي
مكروهة فمن اخذ بالافضل من الصحبة فهو اولى ومن
اخذ بالوحدة فلم يأت حراما حدثنا الحميدي هو عبد الله
بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
قال حدثنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر
بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول ندب
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فانتدب الزبير
اي دعا فاجاب ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم
ندبهم فانتدب الزبير رضي الله عنه قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا وحواري
الزبير قال سفيان هو ابن عيينة الحواري الناصر
قال الحافظ العسقلاني هو موصول عن الحميدي عنه
وقد مر الحديث في باب فضل الطليعة وفي باب هل يبعث
الطليعة وحده وقد مر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة
من حيث انتداب الزبير وتوجهه وحده وسيأتي في مناقبه
من طريق عبد الله بن الزبير ما يدل على ذلك وبه يندفع بهذا
اعتراض الاسمعيلي بقوله لا اعلم هذا الحديث كيف
يدخل في هذا الباب وقد قرره ابن المنير بانه لا يلزم من كون
الزبير انتدب ان لا يكون سار معه غيره تابعا له حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
عاصم بن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهم قال حدثني ابي محمد بن زيد عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح تحويل
من سند الى آخر وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال

بالتنوين لانه مفرد في معناه الناصر كما سيأتي صح

بفتح الياء وكسرها صح

أ و فيه قلت يا ابت رايتك تختلف قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتيني بخبر بني قريظة فانطلقت الحديث صح

قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لو يعلم الناس ما في الوحدة قال ابن التين الوحدة ضبطت
بفتح الواو وكسرها وانكر بعض اهل اللغة الكسر انتهى وقال ابن حجر قوله
وحدك منصوب بكل حال عند اهل الكوفة على الظرف وعند البصريين
على المصدر اي توحد وحده قال وكسرته العرب في ثلاث
مواضع عيير وحده وجحيش وحده ونسيج وحده وعن
ابي علي رجل وحد ووحد بفتح الحاء وكسرها ووحْد ووحيد
ومتوحد والانثى وحدة ووحِدة بضم الحاء وكسرها وحادة
ووحدة ووحدا وتوحد بقي وحده وعن كراع الوحد
الذي يترك وحده ما اعلم اي الذي اعلم والجملة في محل النصب
على انها مفعول لو يعلم ما سار راكب بليل وحده هذا
على الغالب والا فالرجل ايضا كذلك قالوا ذكر في الباب
حديثين احدهما في الجواز والآخر في المنع وذلك ان للسير
في الليل حالتين احدهما الحاجة اليه مع غلبة السلامة كما في
حديث الزبير والاخرى حالة الخوف فحذر عنها الشارع
وقال ابن المنير السير لمصلحة الخوف اخص من السفر والخبر
ورد في السفر فيؤخذ من حديث جابر رضي الله عنه جواز السفر
منفردا للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم الا بالانفراد كارسال
الجاسوس والطليعة والكراهة لما عدا ذلك انتهى والحاصل انه
اذا اقتضت المصلحة الانفراد فلا كراهة والا فالكراهة وقد وقع
في كتب المغازي بعث كل من حذيفة ونعيم بن مسعود
وعبد الله بن انيس وخوات بن جبير وعمرو بن امية وسالم بن عمير
[illegible] في عدة مواطن وبعضها في الصحيح وتقدم في الشروط
شيء من ذلك ويأتي باب في الجاسوس قال الحافظ المزي في الاطراف
قال البخاري حدثنا ابو الوليد عن عاصم بن محمد به وقال بعده
وابو نعيم عن عاصم ولم يقل حدثنا ابو نعيم ولا في كتاب حماد بن شاكر

ووحِد صح

حدثنا ابو نعيم انتهى وقال الحافظ العسقلاني والذي وقع لنا
في جميع الروايات عن الفربري عن البخاري حدثنا ابو نعيم وكذلك
وقع في رواية النسفي عن البخاري فقال حدثنا ابو الوليد
فساق الاسناد ثم قال وحدثنا ابو الوليد وابو نعيم قالا
حدثنا عاصم فذكره وبذلك جزم ابو نعيم الاصبهاني في المستخرج
فقال بعد ان اخرجه من طريق عمرو بن مرزوق عن عاصم بن محمد
اخرجه البخاري عن ابي نعيم وابي الوليد فلعل لفظ حدثنا
في رواية ابي نعيم سقط من رواية حماد بن شاكر وحده انتهى
ثم ان الترمذي قد ذكر ان عاصم بن محمد تفرد برواية هذا الحديث
وفيه نظر لان عمر بن محمد اخاه قد رواه معه عن ابيه اخرجه النسائي
والله تعالى اعلم باب جواز السرعة
في السير اي في الرجوع الى الوطن وقال ابو حميد بضم الحاء
هو عبد الرحمن الانصاري الساعدي قال النبي صلى الله عليه وسلم
اني متعجل الى المدينة فمن اراد ان يتعجل معي فليتعجل وهذا
التعليق قطعة من حديث سبق في الزكوة مطولا في باب
خرص التمر وقوله فليتعجل يروى ايضا فليعجل فالاول من باب
التفعل والثاني من باب التفعيل حدثنا محمد بن المثنى
ضد المفرد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن هشام
هو ابن عروة انه قال اخبرني بالافراد ابي اي عروة قال سئل
اسامة بن زيد رضي الله عنهما كان يحيى اي ابن سعيد القطان
يقول وانا اسمع اي السؤال [illegible] فسقط عني
وجملة كان يحيى الى الجملة معترضة بين قوله سئل اسامة بن زيد وبين
قوله عن مسير النبي صلى الله عليه وسلم فان قوله عن مسير متعلق بقوله
سئل والتقدير قال البخاري قال ابن المثنى كان يحيى يقول تعليقا
عن عروة او مسندا اليه سئل اسامة وانا اسمع فقال يحيى سقط
عني هذا اللفظ اي لفظ وانا اسمع عند رواية الحديث كانه لم يذكرها
اولا ثم استدركه آخرا وقد قال في كتاب الحج سئل اسامة وانا جالس
وفي

وفي صحيح مسلم قال هشام عن ابيه سئل اسامة وانا شاهد
كيف كان مسير النبي صلى الله عليه وسلم حين افاض من عرفة
في حجة الوداع قال ويروى فقال بالفاء فكان يسير
العنق بفتح العين المهملة والنون هو السير السهل فاذا
وجد فجوة بفتح الفاء وسكون الجيم هي الفرجة بين الشيئين
قال تعالى وهم في فجوة منه نص بالتشديد فعل ماض
من نص ينص نصا وهو السير الشديد حتى يستخرج اقصى
ما عنده ومطابقته للترجمة في قوله نص على ما لا يخفى حدثنا
سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني
بالافراد زيد هو ابن اسلم عن ابيه انه قال كنت مع
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بطريق مكة فبلغه عن صفية
بنت ابي عبيد الثقفية اخت المختار ادركت النبي صلى
الله عليه وسلم وسمعت منه وكانت زوجة ابن عمر رضي
الله عنهما وقد مر ذكرها في التقصير شدة وجع فاسرع
السير حتى اذا كان بعد غروب الشفق ثم نزل
فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما ويروى يجمع بينهما وقال
اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جد به السير
اخر المغرب وجمع بينهما والحديث قد مضى في اواخر ابواب
العمرة في باب المسافر اذا جد به السير تعجل الى اهله ومضى
الكلام فيه ومطابقته للترجمة في قوله فاسرع السير وفي قوله
اذا جد به السير حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك عن سمي بضم المهملة وفتح الميم وتشديد المثناة
التحتية مولى ابي بكر المخزومي عن ابي صالح عن ابي هريرة
(ذكوان الزيات صح)
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر
قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه منصوب بنزع الخافض
او مفعول ثان للمنع لانه يتعدى الى مفعولين كالاعطاء
وطعامه وشرابه والمراد منع كمالها ولذتها لما فيه من المشقة

انفروا الآية آخر امره تعالى بالنفير العام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام غزوة تبوك لقتال اعداء الله من كفرة الروم وحتم على المؤمنين
في الخروج معه على كل حال فقال انفروا خفافا وثقالا اي خفافا
في النفور لنشاطكم له وثقالا عنه لمشقته عليكم وعن ابي طلحة
كهولا وشبانا وكذا روي عن ابن عباس وعكرمة والحسن البصري
والشعبي ومقاتل بن حيان وزيد بن اسلم وقال مجاهد شبانا
وشيوخا وهو في معنى التفسير السابق وقال مجاهد ايضا اغنياء
ومساكين وقال الحكم بن عتيبة مشاغيل وغير مشاغيل وعن الحسن البصري
في العسر واليسر وقيل اصحاء ومرضى وقيل مقلين من السلاح
ومكثرين وقيل رجالا وركبانا وقيل عزابا ومتاهلين وعن
ابن ام مكتوم انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أعلي أن انفر
قال نعم حتى نزل قوله ليس على الاعمى حرج وعن ابن عباس رضي الله عنهما
نسخت بقوله ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين
لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله قال السدي لما
نزلت هذه الآية اشتد على الناس شانها فنسخها الله تعالى
فقال ليس على الضعفاء الآية وعن صفوان بن عمرو كنت واليا
على حمص فلقيت شيخا كبيرا قد سقط حاجبه من اهل دمشق
على راحلته يريد الغزو فقلت يا عم لقد اعذر الله اليك فرفع
حاجبيه وقال يا ابن اخي استنفرنا الله خفافا وثقالا الا
ان من يحبه الله يبتليه وعن الزهري خرج سعيد بن المسيب الى
الغزو وقد ذهبت احدى عينيه فقيل انك عليل صاحب ضرر
فقال استنفر الله الخفيف والثقيل فان لم يمكني الحرب كثرت
السواد وحفظت المتاع ثم قوله خفافا جمع خفيف وثقالا
جمع ثقيل وانتصابهما على الحالية من الضمير الذي في انفروا
وجاهدوا باموالكم وانفسكم في سبيل الله ايجاب للجهاد
[illegible] بهما ان امكن او باحدهما على حسب الحال والحاجة
ذلكم خير لكم في الدنيا والآخرة لانكم تغرمون في النفقة قليلا فيغنمكم الله
اموال

اموال عدوكم في الدنيا مع ما يدخر لكم من الكرامات في الآخرة
والمفضل عليه محذوف اي من تركه ان كنتم تعلمون الخير علمتم
انه خير او ان كنتم تعلمون انه خير اذ اخبار الله به صدق فبادروا
اليه او ان كنتم تعلمون ان الله يريد الخير لو كان عرضا قريبا
العرض ما عرض لك من منافع الدنيا يقال الدنيا عرض حاضر
ياكل منه البر والفاجر اي لو كان ما دعوا اليه نفعا دنيويا
قريبا سهل المنال وسفرا قاصدا وسطا مقاربا لاتبعوك
اي لوافقوك طمعا في المال ولكن بعدت عليهم الشقة
اي المسافة التي تقطع بمشقة وقرئ بكسر العين والشين
وهي لغة تميم وسيحلفون بالله اي يحلفون بالله لكم
اذا رجعتم اليهم من تبوك معتذرين يعني المتخلفين ويحتمل
ان يكون بالله من جملة كلامهم والقول مراد في الوجهين
اي يقولون لو استطعنا لخرجنا معكم اي لو قدرنا
وكان لنا سعة من المال لخرجنا معكم وذلك كذب منهم ونفاقا
لانهم كانوا مياسير ذوي اموال وقرئ لو استطعنا
بضم الواو تشبيها لها بواو الضمير في قوله اشتروا الضلالة. وقوله لخرجنا معكم ساد
مسد جوابي القسم
والشرط صح
يهلكون انفسهم اما ان يكون بدلا من سيحلفون او حالا
من فاعله والمعنى انهم يوقعون انفسهم في الهلاك بحلفهم
الكاذب فان الحلف الكاذب ايقاع النفس في الهلاك
ويحتمل ان يكون حالا من قوله لخرجنا اي لخرجنا معكم وان اهلكنا
انفسنا والقيناها في التهلكة بما نحملها من المسير في تلك
الشقة وجيء به على لفظ الغائب لانه مخبر عنهم الا ترى انه
لو قيل سيحلفون بالله لو استطاعوا لخرجوا لكان سديدا
يقال حلف بالله ليفعلن ولافعلن فالغيبة على حكم الاخبار
والتكلم على الحكاية والله يعلم انهم لكاذبون في ذلك
لانهم كانوا مستطيعين الخروج بدنا ومالا [illegible] الاخبار
بما سوف يكون بعد القفول من حلفهم واعتذارهم وقد كان من جملة المعجزات صح

على الاذن مطلقا والله تعالى اعلم حدثنا آدم هو ابن ابي اياس
قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال حدثنا حبيب
بن ابي ثابت واسم ابي ثابت قيس بن دينار ابو يحيى
الاسدي الكوفي وتقدم في الصوم قال سمعت ابا العباس
بتشديد الموحدة واسمه السائب بن فروخ الشاعر المكي
الاعمى وتقدم في التهجد وكان لا يتهم في حديثه وانما
قال ذلك لئلا يتوهم بسبب انه شاعر متهم في الحديث
وقد تقدم القول في ذلك في باب صوم داود من كتاب الصيام
قال سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وقد خالف
الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الله بن باباه عن
عبد الله بن عمرو فلعل لحبيب فيه اسنادين ويؤيده
ان ابا بكر بن بكار رواه عن شعبة عن حبيب عن عبد الله
بن باباه كذلك يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
قيل يحتمل ان يكون هو جاهمة بن العباس بن مرداس فقد
روى النسائي واحمد من طريق معاوية بن جاهمة ان
جاهمة جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اردت الغزو وجئت لاستشيرك فقال هل لك
من ام قال نعم قال الزمها الحديث ورواه البيهقي من
طريق ابن جريج عن محمد بن طلحة بن ركانة عن معاوية
بن جاهمة السلمي عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم استاذنه في الجهاد وقد اختلف في اسناده اختلافا
كثيرا بينه الحافظ العسقلاني في ترجمة جاهمة من كتابه
في الصحابة المسمى بالاصابة وقال ابو عمر جاهمة السلمي حجازي
ثم قال حدثنا عبد الوارث بن سفيان ثنا قاسم بن اصبغ
ثنا احمد بن زهير ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا سفيان
بن حبيب ثنا ابن جريج عن محمد بن طلحة عن معاوية بن
جاهمة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم استشيره
في

الكاهلي

السلمي

في الجهاد فقال الك والدة قلت نعم قال اذهب فاكرمها
فان الجنة تحت رجليها ورواه النسائي واحمد ايضا
من طريق معاوية بن جاهمة وروى ابن ابي عاصم بسند صحيح
بينا نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم في ظل شجرة بين مكة والمدينة
اذ جاء اعرابي من اخلق الرجال واشجعهم فقال يا رسول الله
اني احب ان اكون معك واجد بي قوة واحب ان اقاتل
العدو معك واقتل بين يديك فقال هل لك من
والدين قال نعم قال انطلق فالحق بهما وبرهما واشكر
منة ولهما قال اني اجد قوة ونشاطا لقتال العدو وقال
انطلق فالحق بهما فادبر فجعلنا نتعجب من خلقه وجسمه
وروى ابو داود من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رجلا هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال
هل لك احد باليمن قال ابواي فقال اذنا لك قال لا
قال ارجع اليهما فاستاذنهما فان اذنا لك فجاهد والا
فبرهما وصححه ابن حبان فان قيل روى ابن حبان من حديث
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما من طريق غير طريق حديث الباب
جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن افضل
الاعمال فقال الصلوة قال ثم مه قال الجهاد قال فان لي والدين
فقال آمرك بوالديك خيرا فقال والذي بعثك نبيا لاجاهدن
ولاتركنهما قال فانت اعلم فالجواب ان هذا يحمل على جهاد
فرض العين توفيقا بينه وبين حديث الباب والله اعلم
بالصواب فاستاذنه في الجهاد فقال صلى الله عليه
وسلم احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد
اي ففي الوالدين فجاهد الجار والمجرور متعلق بمقدر هو جاهد
ولفظ جاهد المذكور مفسر له لان ما بعد الفاء الجزائية لا يعمل
فيما قبلها ومعناه خصصهما بالجهاد اي جهاد النفس في
رضاهما ويستفاد منه جواز التعبير عن الشيء بضده اذا فهم المعنى

لا ان صيغة الامر في قوله ففجاهد ظاهرها ايصال الضرر للغير
وليس ذلك مرادا قطعا فانما المراد ايصال القدر المشترك
من كلفة الجهاد وهو بذل المال وتعب البدن فيؤول المعنى
ابذل مالك واتعب بدنك في تحصيل رضى والديك ويؤخذ
منه ان كل شيء يتعب النفس يسمى جهادا وفيه تأكيد
امر بر الوالدين وتعظيم حقهما وكثرة الثواب على برهما بل هو
قد يكون افضل من الجهاد وفيه ان المستشار يشير بالنصيحة
المحضة وان المكلف ينبغي له ان يستفصل عن الافضل
في اعمال الطاعة ليعمل به لانه سمع فضل الجهاد فبادر اليه
ثم لم يقتنع حتى استاذن فيه فدل على ما هو افضل منه في حقه
ولولا السؤال ما حصل له العلم بذلك وفي رواية مسلم وسعيد
بن منصور من طريق ناعم مولى ام سلمة عن عبد الله بن عمرو رضي
الله عنهما في نحو هذه القصة قال ارجع الى والديك فاحسن
صحبتهما ولابي داود وابن حبان من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو
ارجع فاضحكهما كما ابكيتهما واصرح من ذلك حديث ابي سعيد
رضي الله عنه عند ابي داود بلفظ ارجع فاستاذنهما فان اذنا
لك فجاهد والا فبرهما وصححه ابن حبان واستدل به على
تحريم السفر بغير اذن لان الجهاد اذا منع مع فضيلته فالسفر
المباح اولى نعم ان كان سفره لتعلم فرض عين حيث تعين السفر
طريقا اليه فلا منع وان كان فرض كفاية ففيه خلاف
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ففيهما فجاهد بطريق
الاستنباط لان امره بالمجاهدة فيهما يقتضي رضاهما
ومن رضاهما الاذن له عند الاستيذان في الجهاد والحديث
اخرجه البخاري في الادب واخرجه مسلم ايضا واخرجه
ابو داود في الجهاد وكذا الترمذي والنسائي

مطلب

باب ما قيل في الجرس ونحوه في اعناق الابل

الجرس بفتح الجيم والراء وآخره سين مهملة وهو
معروف

معروف وحكى القاضي عياض اسكان الراء والاصوب
ان الذي بالفتح هو ما يعلق في عنق الدابة وغيره فيصوت
والجرس بالاسكان الصوت يقال اجرس اذا صوت ويجمع
على اجراس والمراد بنحوه مثل القلائد من الاوتار كانوا يعلقونها
على اعناق الابل لدفع العين وانما خص الابل بالذكر لورود
الخبر فيها بخصوصها للغالب والمراد بما قيل فيه الكراهة
او عدمها حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد التنيسي
اصله من دمشق قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن ابي بكر
اي ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم بفتح العين المهملة
وتشديد الموحدة الانصاري وقد مر في الوضوء ان
ابا بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة الانصاري
وذكره الحاكم ابو احمد فيمن لا يعرف اسمه وقيل اسمه قيس
بن عبيد الحريز مصغر حرز بالحاء المهملة وبالرائين المهملتين
مات بعد الحرة وهو من المعمرين وقيل مات سنة اربعين
والاصح انه مات بعد الحرة اخبره انه كان مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على تعيينه قال عبد الله هو عبد الله بن ابي بكر
الراوي حسبت انه قال وكأنه شك في قوله قال فلاجل
هذا قال حسبت انه قال قال الحافظ العسقلاني ولم اره
من طريقه الا هكذا والناس في مبيتهم فارسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم رسولا قال ابن عبد البر في رواية روح
بن عبادة عن مالك ارسل مولاه زيدا قال ابن عبد البر
وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لي ان لا يبقين كلمة ان
تفسيرية وحيث بعد معنى القول في رقبة بعير قلادة
من وتر او قلادة كذا وقع بكلمة او للشك او للتنويع
وفي رواية ابي داود عن القعنبي بلفظ ولا قلادة وهو من
عطف العام على الخاص [illegible] وبهذا جزم المهلب

ويؤيد الاول ما روي عن مالك انه سئل عن القلادة فقال
ما سمعت بكراهتها الا في الوتر وقوله وتر بالمثناة في
جميع الروايات وقال ابن الجوزي ربما صحف من لا علم له
بالحديث فقال وبر بالموحدة وحكى ابن التين عن الداودي
انه جزم بذلك وقال هو ما ينزع من الجمال يشبه الصوف
قال ابن التين فصحف **الا قطعت** قال ابن الجوزي
وفي المراد بالاوتار ثلثة اقوال احدها انهم كانوا يقلدون
الابل اوتار القسي لئلا تصيبها العين فامروا بقطعها
اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شيئا وهذا قول مالك
قال الحافظ العسقلاني وقع ذلك متصلا بالحديث من كلامه
في الموطا وعند مسلم وابي داود وغيرهما قال مالك ارى
ان ذلك من اجل العين ويؤيده حديث عقبة بن عامر رفعه
من علق تميمة فلا اتم الله له اخرجه ابو داود ايضا والتميمة
ما علق من القلائد خشية العين ونحو ذلك قال ابن عبد البر
اذا اعتقد الذي قلدها انها ترد العين فقد ظن انها
ترد القدر وذلك لا يجوز اعتقاده الثاني ان النهي عن
ذلك لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض ويحكى
ذلك عن محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة وعن ابي عبيد
ما يرجحه فانه قال نهى عن ذلك لان الدواب تتاذى بذلك
ويضيق عليها نفسها ورعيها وربما تعلقت بشجرة
فاختنقت او تعوقت عن السير الثالث انهم
كانوا يعلقون فيها الاجراس حكاه الخطابي وعليه يدل
تبويب البخاري وقد روى ابو داود والنسائي من حديث
ام حبيبة ام المؤمنين رضي الله عنها مرفوعا لا تصحب الملائكة
رفقة فيها جرس واخرج النسائي من حديث ام سلمة
رضي الله عنها ايضا والذي يظهر ان البخاري اشار الى
ما ورد في بعض طرقه فقد اخرجه الدارقطني من طريق عثمان
بن عمر

بن عمر بلفظ لا يبقين قلادة من وتر ولا جرس في عنق
بعير الا قطع قال الحافظ العسقلاني ولا فرق بين الابل
وغيرها في ذلك الا على هذا القول الثالث فلم تجر
العادة بتعليق الاجراس في رقاب الخيل وقد روى
ابو داود والنسائي من حديث ابي وهب الجيشاني
ارتبطوا الخيل ولا تقلدوها الاوتار فدل على ان لا اختصاص
للابل فلعل التقييد بها في الترجمة للغالب وقد حمل
النضر بن شميل الاوتار في هذا الحديث على معنى
الثار فقال معناه لا تطلبوا بها ذحول الجاهلية قال
القرطبي وهو تاويل بعيد وقال النووي ضعيف والى
نحو قول النضر جنح وكيع فقال المعنى لا تركبوا الخيل في
الفتن فان من ركبها لم يسلم ان يتعلق به وتر يطلب به
والدليل على ان المراد بالاوتار جمع وتر بالتحريك لا الوتر
بالاسكان ما رواه ابو داود ايضا من حديث
رويفع بن ثابت رفعه من عقد لحيته او تقلد وترا فان
محمدا منه بريء فانه عند الرواة اجمع بفتح المثناة والجرس
منهي عنه فقد روى مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه الجرس مزامير
الشيطان وهذا يدل على ان الكراهة فيه لصوته لان
فيها شبها بصوت الناقوس وشكله وقال النووي
وغيره الجمهور على ان النهي للكراهة وانها كراهة تنزيه
وقيل كراهة تحريم وقيل يمنع منه قبل الحاجة ويجوز
اذا وقعت الحاجة وعن مالك تختص الكراهة من
القلائد بالوتر ويجوز بغيرها اذا لم يقصد دفع العين
هذا كله في تعليق البهائم وغيرها مما ليس فيه قرآن
ونحوه فاما ما فيه ذكر الله فلا نهي عنه فانه انما جعل للتبرك
به والتعوذ باسمائه وذكره وكذلك لا نهي عما يعلق

من ركبها سعاً

لاجل الزينة ما لم يبلغ الخيلاء او الترف واختلفوا في
تعليق الجرس ايضا فقيل لا يجوز اصلا وقيل يجوز عند
الحاجة والضرورة وقيل يجوز في الصغير دون الكبير
ومطابقة الحديث للترجمة قد ظهر وجهها مما قررناه
وقد اخرجه مسلم في اللباس وابو داود في الجهاد والنسائي
في السير

باب بالتنوين من
اكتتب بلفظ المعلوم والمجهول يقال اكتتب فلان اذا كتب
نفسه في ديوان السلطان في جيش فخرجت امراته حاجة
نصب على الحال او كان له عذر غير ذلك هل يؤذن له
بالحج معها وجوابه يعلم من الحديث حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار
عن ابي معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة
اسمه نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل بامراة ولا تسافرن
امراة الا ومعها محرم فقام رجل فقال يا رسول الله
اكتتبت يروى على البناء للفاعل وعلى البناء للمفعول في
غزوة كذا وكذا وخرجت امراتي حاجة قال اذهب
فاحجج بفك الادغام ويروى فحج بالادغام مع امراتك
ويستفاد منه انه لو كان معها زوجها كان كالمحرم بل اولى
بالجواز وفيه ان الحج في حق مثله افضل من الجهاد لانه اجتمع
له مع حج التطوع في حقه تحصيل حج الفرض لامراته فكان
اجتماع ذلك له افضل من مجرد الجهاد الذي يحصل المقصود
منه بغيره وفيه مشروعية الاكتتاب ونظر الامام لرعيته من
جهة المسلمين والحديث قد مضى في كتاب الحج في اواخر
ابواب المحصر في باب حج النساء ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب

وهو من حرم نكاحها على
التابيد بسبب مباح
لحرمتها فاحترز بقوله
بسبب مباح عن ام الموطوءة
بشبهة وبنتها لان وطء
الشبهة لا يوصف بالاباحة
لانه ليس بفعل مكلف
وبقوله لحرمتها عن الملاعنة
فان تحريمها للعقوبة
والتغليظ لا للحرمة وقوله
الاستثناء من [illegible] الجملة
الاخيرة لانه متى كان معها
محرم لم يبق خلوة الا ان
يقدر لا يقعدن رجل مع
امراة الا ومعها محرم فحينئذ يكون الاستثناء من الجملتين فليتامل صح

باب حكم الجاسوس بجيم
ومهملتين اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته اذا كان
من جهة المسلمين والجاسوس على وزن فاعول من التجسس
وهو التفتيش عن بواطن الامور كما قال والتجسس
التبحث هكذا فسره ابو عبيدة والتبحث من باب التفعل
من البحث وهو التفتيش ومنه بحث الفقيه لانه يفتش
عن اصل المسائل وقول الله تعالى بالجر عطفا على الجاسوس
لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء والآية اول سورة
الممتحنة واولها يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي
وعدوكم اولياء مفعول ثان لقوله لا تتخذوا والعدو
فعول من عدا كعفو من عفا ولكونه على زنة المصدر اوقع
على الجمع ايقاعه على الواحد تلقون اليهم بالمودة
اي تفضون اليهم المودة بالمكاتبة والباء زائدة او اخبار
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب المودة والجملة
حال من فاعل لا تتخذوا او صفة لاولياء جرت على غير
من هي له فلا حاجة فيها الى ابراز الضمير بان يقال تلقون اليهم
انتم بالمودة لانه مشروط في الاسم دون الفعل وقد كفروا بما
جاءكم من الحق حال من فاعل احد الفعلين يخرجون
الرسول واياكم اي من مكة وهو حال من كفروا او استئناف
لبيانه وصيغة الاستقبال لحكاية الحال الماضية لاستحضارها
او للاستمرار قال في الكشاف كانه قيل كيف كفروا اجيب
بانهم كفروا اشد الكفر باخراج الرسول والمؤمنين
لايمانهم خاصة لا لغرض آخر كما قال تعالى ان تؤمنوا بالله
ربكم اي بان تؤمنوا به وفيه تغليب المخاطب على الغائب
وهو الرسول صلى الله عليه وسلم والالتفات من التكلم الى الغيبة
حيث لم يقل ان تؤمنوا بي للدلالة على ما يوجب الايمان
وهو استجماعه للصفات الكمالية عموما واتصافه بربوبيتهم

خصوصا او المراد الذات والوصف ولا دلالة في الكلام
على الثاني ان كنتم خرجتم عن اوطانكم جهادا في سبيلي
وابتغاء مرضاتي علة للخروج وعمدة للتعليق وجواب
الشرط محذوف دل عليه لا تتخذوا تسرون اليهم بالمودة
بدل من تلقون او استيناف اي للسؤال المستفاد
من سياق الكلام حيث دل على المعاتبة فكان موضع
ان يسألوا ماذا صدر عنا حتى عوتبنا وقال المغني لازمه
اي طائل لكم في اسرار المودة او الاخبار بسبب المودة
وانا اعلم بما اخفيتم وما اعلنتم اي منكم على ان يكون
اعلم اسم تفضيل وقيل اعلم مضارع والباء زائدة
وزيادة الباء في المفعول شائعة وما موصولة او
مصدرية ومن يفعله اي يفعل الاتخاذ منكم فقد
ضل سواء السبيل اي اخطاه ومناسبة الاية للحديث
ان القصة المذكورة في الحديث كان سبب نزولها
كما سياتي في التفسير ويمكن ان يقال انه يتنزع منها
حكم جاسوس الكفار حدثنا علي بن عبد الله المعروف
بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال
قال عمرو بن دينار سمعته منه مرتين اي قال سفيان
سمعته من عمرو مرتين قال اخبرني بالافراد حسن
بن محمد بتكبير الابن وهو حسن بن محمد بن الحنفية ابو محمد
الهاشمي المدني مات في زمن عبد الملك بن مروان قال
اخبرني بالافراد ايضا عبيد الله بصيغة التصغير
بن ابي رافع واسم ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول
بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا هو تاكيد للضمير
المنصوب وقد يوضع الضمائر بعضها موضع بعض
استعارة وفي نسخة اياي على الاصل والزبير
والمقداد

والمقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين بن الاسود
الكندي مر في آخر العلم وفي بعض الروايات بعثني انا وابا مرثد
الغنوي والزبير ولا منافاة بينهما لاحتمال انه بعث الاربعة
وقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ بخائين معجمتين
بينهما الف وقال السهيلي كان هشيم يصحفها فيقول حاج
بحاء وجيم وذكر البخاري ان ابا عوانة كان يقولها كما يقول
هشيم قيل وذكر ياقوت مائة وثلثين روضة في بلاد العرب
منها روضة خاخ وهو موضع بين مكة والمدينة فان بها
ظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون وهي
المراة في الهودج ولا يقال لها ظعينة الا وهي كذلك لانها
تظعن بارتحال الزوج وقيل اصلها الهودج وسميت بها المراة
لانها تكون فيه وقال ابن فارس الظعينة المراة وهو من باب
الاستعارة واما الظعائن فالهوادج كانت فيها نساء
او لم تكن فيه وكان اسمها سارة وقيل ام سارة وقيل كنود مولاة
لقريش وقيل لعمران بن صيفي وقيل كانت من مزينة من اهل العرج
العرج اول تهامة
وفي الاكليل للحاكم وكانت مغنية نواحة تغني بهجاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامر بها يوم الفتح فقتلت وذكرها ابو نعيم
وابن منده في جملة الصحابيات ووقع في كتاب الاحكام للقاضي
اسمعيل في قصة حاطب قال للذين ارسلهم ان بها امراة من
المسلمين معها كتاب الى المشركين وانهم لما ارادوا ان يخلعوا
ثيابها قالت اولستم مسلمين انتهى وذلك مشكل لان ستر نا
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة ذكرها في المستثنين بالقتل ولهذا قال الحاكم ايضا
ويؤيده ما ذكره ابو عبيدة البكري فان بها امراة من المشركين
وقال الواحدي قال جماعة المفسرين ان هذه الاية يعني قوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء نزلت
في حاطب بن ابي بلتعة وذلك ان سارة مولاة ابي عمرو بن صيفي
بن هاشم بن عبد مناف اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة

أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبان بن سعيد
بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد فقدم أبان وأصحابه
على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد أن فتحها فقال أبان
اقسم لنا يا رسول الله قال أبو هريرة رضي الله عنه لا تقسم لهم
يا رسول الله فقال أبان أنت بها يا وبر تحدر علينا من رأس
ضال فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلس يا أبان ولم يقسم لهم
وفي لفظ فقال سعيد بن العاص يا عجبا لوبر قال أبو بكر الخطيب
كذا عند أبي داود فقال سعيد وإنما هو ابن سعيد واسمه أبان
قال والصحيح أن أبا هريرة رضي الله عنه هو السائل كما في البخاري
انتهى وقال العيني على تقدير صحة حديث أبي داود وصحة
حديث البخاري يحمل أنهما سألا جميعا وأن أحدهما جازى الآخر
لما سلف منه من قوله لا تقسم له **فقال ابن سعيد بن العاص**
واعجبا بالتنوين وغيره وي باونه وكلمة وا هنا اسم لأعجب
وانتصاب عجبا به **لوبر** بفتح الواو وسكون الموحدة بعدها
راء قال ابن قرقول كذا لأكثر الرواة بسكون الموحدة وهي دويبة
غبراء ويقال بيضاء على قدر السنور حسنة العينين من
دوات الجبال وإنما قال له ذلك احتقارا وضبطها بعضهم
بفتح الباء وتأول بأنه جمع وبرة وهي شعر الإبل أي أن شأنه
كشأن الوبرة لأنه لم يكن لأبي هريرة رضي الله عنه عشيرة وقال
الخطابي أحسب أنها تؤكل لأني وجدت بعض السلف يوجب
فيها الفدية وقال القزاز هي ساكنة الباء دويبة أصغر
من السنور طحلاء اللون يعني تشبه الطحال لا ذنب لها وهي
من دوات الغور والجمع وبار وفي المحكم على قدر السنور
والأنثى وبرة والجمع وبور ووبار ووبارة وإبارة وفي الصحاح
تدجن في البيوت أي تقيم بها وتألفها وقال أبو موسى المديني
في كتاب المغيث يجب على المحرم في قتلها شاة لأنها تجتر
كالشاة وقيل لأن لها كرشا مثل الشاة وفي مجمع الغرائب عن مجاهد
في

والطحلة لون بين الغبرة
والبياض مشبهه

في الوبر شاة فذكر مثله وفي البارع لأبي علي عن أبي حاتم الطائفيون
يقولون لما يكون في الجبال من الحشرات الوبر وجمعها الوبارة
ولغة أخرى الوبارة ولغة أخرى الإبارة بالكسر والهمزة
وقال ابن بطال وإنما سكت أبو هريرة رضي الله عنه عن أبان
في قوله هذا ولم يقابله لأنه لم يرمه بشيء ينقص دينه إنما ينقصه
بقلة العشيرة والعدد أو لضعف البنية **تدلى علينا**
أي انحدر ونزل ولا يخبر بهذا إلا عمن جاء من مكان عال قال
الطبري هذا هو المشهور عند العرب **من قدوم ضان**
قال ابن قرقول القدوم بفتح القاف وتخفيف الدال [illegible]
[illegible] والضان بفتح المعجمة وبالنون
اسم موضع وقيل الضان هو الغنم والقدوم مقدم شعره
وقال الخطابي قدوم الضان اسم جبل أو ثنية وقيل ضان جبل
وقدوم طرف وضم المروزي القاف وتأول بعضهم ذلك
وقال أي المتقدم من الضان وقال ابن بطال يحتمل أن يكون
جمع قادم مثل ركوع وراكع وسجود وساجد ويكون المعنى تدلى
علينا من جملة القادمين أقام الصفة مقام الموصوف ويكون
من في قوله من قدوم لتبيين الجنس كما لو قال تدلى علينا من ساكني
ضان ولا يكون من مرتبطة بتدلى كما هي مرتبطة بالفعل في قولك
تدليت من الجبل لاستحالة تدليه من قوم لأنه لا يقال تدليت
من بني فلان قال ويحتمل أن يكون مصدرا وصف به الفاعلون
ويكون في الكلام حذف تقديره تدلى علينا من ذوي قدوم كما قالوا
رجل صوم أي ذو صوم ومن على هذا التقدير أيضا لتبيين الجنس
قال ويحتمل أن يكون معناه تدلى علينا من مكان قدوم ضان ثم حذف
المكان وأقيم القدوم مكانه وحكى ابن دريد قدوم ثنية بسراة
أرض دوس وقال أبو عبيد رواه الناس عن البخاري ضان
بالنون إلا الهمداني فإنه رواه من قدوم ضال باللام وهو
الصواب إن شاء الله والضال السدر البري وأما أضافه

هي بلاد دوس هم

أي رؤوسها قيل وهو وهم

بالحاء المهملة وكسر الطاء المهملة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون
اللام وفتح الفوقانية وبالمهملة واسمه اي بلتعة عامر ومات
حاطب سنة ثلثين **الى ناس من المشركين من اهل مكة** قال
الكرماني هو كلام الراوي وضع موضع الى فلان وفلان المذكورين
في الكتاب وقال العيني لم يطلع الكرماني على اسماء المكتوب اليهم
فلذلك قال هكذا والذين كتب اليهم هم صفوان بن امية
وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل **يخبرهم ببعض امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل
علي** بتشديد الياء **اني كنت امرأ ملصقا في قريش** اي
مضافا اليهم ولست منهم واصل ذلك من الصاق الشيء بغيره
ليس منه ولذلك قيل للدعي في قوم ملصق وقيل معناه حليفا
ولم يكن من نفس قريش واقربائهم **ولم اكن من انفسها
وكان من معك** كذا في الرواية الصحيحة وعند مسلم ممن معك
بزيادة من والصواب اسقاطها لان من لا تزاد في الموجب عند
البصريين واجازه بعض الكوفيين **من المهاجرين لهم
قرابات بمكة يحمون بها اهليهم واموالهم فاحببت
اذ فاتني ذلك من النسب فيهم** كلمة اذ بمعنى حين وذلك اشارة
الى كون لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم **ان اتخذ عندهم
يدا** كلمة ان مصدرية في محل النصب على انه مفعول احببت وقوله
يدا اي يد نعمة ومنة عليهم **يحمون بها قرابتي وما فعلت** اي
ذلك **كفرا** اي لاجل الكفر **ولا ارتدادا** عطف على كفرا **ولا رضى
بالكفر بعد الاسلام** عطف على ما قبله ايضا **فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد صدقكم قال عمر** اي ابن الخطاب رضي
الله عنه **يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق**
انما اطلق عمر رضي الله عنه اسم النفاق عليه لانه والى كفار قريش
وباطنهم وانما فعل حاطب ذلك متأولا في غير ضرر لرسول الله صلى

وقال الجاحظ قال عمر دعني اضرب عنقه يعني كفر صح

الله عليه وسلم وعلم الله صدق نيته فنجاه من ذلك وقال
الباقلاني في تصنيفه هذا الكتاب هذه اللفظة ليست بمعروفة
وقيل يحتمل ان يكون المراد بها كفر النعمة وقال ابن التين
يحتمل ان يكون قول عمر رضي الله عنه بهذا قبل قول الرسول صلى الله
عليه وسلم قد صدقكم وقد اثبت الله له الايمان في قوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم الاية وكانت
امه بمكة فاراد ان يحفظوه فيها وعن الطبري كان هذا من
حاطب هفوة وقد قال صلى الله عليه وسلم فيما رويته عمرة
عن عائشة رضي الله عنها اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم
قال فان ظن ظان ان صفحه عنه كان لما علم الله من صدقه فلا
يجوز لمن بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ان يعلم ذلك فقد ظن
خطأ لان احكام الله عز وجل في عباده انما تجري على ما ظهر
منهم لا بما بطن **قال انه شهد بدرا وما يدريك لعل
الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر** كلمة لعل استعملت
استعمال عسى قال النووي معنى الترجي فيه راجع الى عمر
رضي الله عنه لان وقوع هذا الامر محقق عنده صلى الله عليه وسلم وقال
وما يدريك على التحقيق بعثا له على التفكر والتامل ومعناه
~~[illegible]~~
فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم معناه
الغفران لهم في الآخرة والا فلو توجه على احد منهم حد استوفي
منه وقال ابن الجوزي ليس هو على الاستقبال وانما هو
للماضي تقديره اعملوا ما شئتم اي عمل كان لكم فقد غفر
ويدل على هذا شيئان احدهما انه لو كان للمستقبل كان
جوابه فساغفر والثاني انه كان يكون اطلاقا في الذنوب
ولا وجه لذلك وقال القرطبي هذا التأويل وان كان حسنا
لكن فيه بعد لان اعملوا صيغة امر وهي موضوعة للاستقبال
ولم يضع العرب قط صيغة الامر موضع الماضي لا بقرينة ولا بغير قرينة

كذا نص عليه النحويون وصيغة الافعال اذا وردت بمعنى الاباحة
انما هي بمعنى الانشاء والابتداء لا بمعنى الماضي فكان كقول
القائل انت وكيلي وقد جعلت لك التصرف كيف شئت
فانه انما يقتضي اطلاق التصرف منذ وقت التوكيل لا قبل
ذلك قال وقد ظهر لي وجه وهو ان هذا الخطاب خطاب
اكرام وتشريف تضمن ان هؤلاء القوم حصلت لهم حالة
غفرت لهم بها ذنوبهم السالفة وتاهلوا لان يغفر لهم ذنوب
مستانفة ان وقعت منهم لا انهم نجزت لهم في ذلك الوقت
مغفرة الذنوب اللاحقة بل لهم صلاحية ان يغفر لهم ما عساه
ان يقع ولا يلزم من وجود الصلاحية لشيء ما وجود ذلك الشيء
اذ لا يلزم من وجود اهلية الخلافة وجودها لكل من وجدت منه
اهليتها وكذلك القضاء وغيره وعلى هذا فلا يامن من حصلت
له اهلية المغفرة من المواخذة على ما عساه ان يقع منه من الذنوب
ثم ان الله عز وجل اظهر صدق رسوله في كل ما اخبر عنه بشيء
من ذلك فانهم لم يزالوا على اعمال اهل الجنة الى ان توفوا
ومن وقع منهم في امر ما او مخالفة لجا الى توبة ولازمها حتى لقي
الله عز وجل عليها يعلم ذلك قطعا من حالهم من طالع سيرهم
واخبارهم قال سفيان هو ابن عيينة واي اسناد هذا
تعظيم لهذا الاسناد وصحته وقوته لان رجاله هم الاكابر العدول
الثقات الحفاظ وفي الحديث هتك ستر الجاسوس رجلا
كان او امراة اذا كانت في ذلك مصلحة او كان في الستر مفسدة
وقال الداودي الجاسوس يقتل وانما نفي القتل عن حاطب
لما علم النبي صلى الله عليه وسلم منه ولكن مذهب الشافعي وطائفة
ان الجاسوس المسلم يعزر ولا يجوز قتله وان كان ذا هيئة
عفي عنه لهذا الحديث وعن ابي حنيفة والاوزاعي يوجع عقوبة
ويطال حبسه وقال ابن وهب من المالكية يقتل الا ان يتوب
وعن بعضهم انه يقتل اذا كانت عادته ذلك وبه قال ابن الماجشون
وقال

فكأنه قال عجبا لجلالة رجاله وصراحة اتصاله

وقال ابن القاسم يضرب عنقه لانه لا تعرف توبته وبه قال
سحنون ومن قال بقتله فقد خالف الحديث واقوال
المتقدمين وقال الاوزاعي فان كان كافرا يكون ناقضا
للعهد وقال اصبغ الجاسوس الحربي يقتل والمسلم
والذمي يعاقبان الا ان يظاهرا على الاسلام فيقتلان
وفيه كما قال الطبري انه اذا ظهر للامام من رجل من اهل الستر
انه قد كاتب عدوا من المشركين ينذره بما اسره المسلمون
فيهم من عزم ولم يكن معروفا بالغش للاسلام واهله وكان
ذلك من قبيله هفوة وزلة من غير ان يكون لها اخوات
يجوز العفو عنه كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بحاطب
من عفوه عن جرمه بعد ما اطلع عليه من فعله وفيه البيان
عن بعض اعلام النبوة وذلك اعلام الله تعالى نبيه صلى
الله عليه وسلم بخبر المراة الحاملة كتاب حاطب الى قريش
ومكانها الذي هي به وذلك كله بالوحي وفيه هتك ستر
المريب وكشف المراة العاصية وفيه ان الجاسوس
لا يخرجه تجسسه عن الايمان وفيه اباحة لترك انفاذ الوعيد
من الله لمن شاء ذلك له لقوله صلى الله عليه وسلم لعل الله
اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
وفيه جواز غفران ما تاخر من الذنوب قبل وقوعه وفيه جواز
تجريد العورة من الستر عند الحاجة قاله ابن العربي وفيه
دلالة على ان حكم المتاول في استباحة المحظور خلاف حكم
المتعمد لاستحلاله من غير تاويل قاله ابن الجوزي وفيه ان
من اتى محظورا وادعى في ذلك ما يحتمل التاويل كان القول
قوله في ذلك وان كان غالب الظن خلافه ومطابقته
للترجمة من حيث ان تلك الظعينة التي معها كتاب كان حكمها
حكم الجاسوس وقد اخرج البخاري الحديث في المغازي
والتفسير واخرجه مسلم في الفضائل وابو داود في الجهاد والترمذي

في التفسير وكذا النسائي باب
الكسوة بكسر الكاف وضمها وفي المغرب الكسوة اللباس
والضم لغة وجمعه كسى بالضم يقال كسوته اذا البسته
ثوبا والكاسي خلاف العاري وجمعه كساة كعراة جمع عار
للاسارى جمع اسير حدثنا عبد الله بن محمد قال
حدثنا ابن عيينة هو سفيان عن عمرو هو ابن دينار
انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال لما كان يوم بدر اتي على البناء للمفعول باسارى

كذا في المتن ... صح

واتي بالعباس ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله
عليه وسلم له اي للعباس رضي الله عنه قميصا اي نظر يطلب
قميصا لاجله فوجدوا قميص عبد الله بن ابي اي ابن سلول
يقدر عليه بفتح الدال من قدرت الثوب عليه قدرا فانقدر
اي جاء على المقدار وذلك لان العباس رضي الله عنه
كان طوالا وكان ابوه عبد المطلب اطول منه وكان ابنه
عبد الله اذا مشى مع الناس كانه راكب والناس مشاة
وكان العباس اطول منه فلم يجدوا قميصا الا قميص عبد الله
بن ابي وهو معنى قوله يقدر عليه فكساه النبي صلى الله
عليه وسلم اياه فلذلك اي فلاجل ذلك نزع النبي صلى
الله عليه وسلم قميصه الذي البسه اي نزع قميصه من بدنه
فالبسه عبد الله بعد موته مكافاة على صنيعه وهذا
معنى قوله قال ابن عيينة هو سفيان بن عيينة الراوي
كانت له اي لعبد الله بن ابي عند النبي صلى الله عليه وسلم
يد اي نعمة فاحب صلى الله عليه وسلم ان يكافئه وفيه
ان المكافاة كما تكون في الحيوة تكون في الممات ايضا وفيه الكسوة
للاسارى والاحسان اليهم ولا يتركون عراة فتبدو عوراتهم
ولا يجوز النظر الى عورات المشركين والحديث قد مر في اواخر
كتاب الجنائز في باب هل يخرج الميت من القبر ومطابقته للترجمة
توأمته

اي ابن عبد المطلب صح

قوله قال ابن عيينة الخ هو معمول ما سبق في الجنائز من قوله كانوا يرون الى آخره صح

لتوخذ منه قوله فكساه النبي صلى الله عليه وسلم اياه وذلك لان
العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه عم النبي صلى الله عليه
وسلم كان في جملة الاسارى يوم بدر وكان عريانا فكساه
النبي صلى الله عليه وسلم باب فضل
من اسلم على يديه رجل حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن
عبد القاري بالقاف والراء منسوب الى القارة وهم
بنو الهون بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر عن
ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج
انه قال اخبرني بالافراد سهل اي ابن سعد قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لاعطين الراية غدا
رجلا يفتح على البناء للمفعول يحب الله ورسوله ويحبه
الله ورسوله فبات الناس ليلتهم ايهم يعطى على البناء
للمفعول فعلى هذا ايهم بضم الياء وقد روي يعطي على البناء
للفاعل فايهم بالنصب فغدوا كلهم يرجوه ويروى
يرجونه وحذف النون بغير ناصب ولا جازم لغة فصيحة
فقال صلى الله عليه وسلم اين علي فقيل يشتكي عينيه فبصق
في عينيه ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع فاعطاه اي الراية
فقال اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك
بكسر الراء وسكون السين المهملة اي على هينتك والتاني
في امرك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام
واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدي الله بك
رجلا كلمة ان مصدرية وقوله لان يهدي الله بك رجلا
مبتدا وخبره قوله خير لك من ان يكون لك حمر النعم بضم
الحاء اي كرامها واعلاها منزلة وعن الاصمعي بعير احمر اذا
لم يخالط حمرته شيء فان خالطت حمرته فهو كميت والمراد بحمر
النعم الابل خاصة انفسها وخيارها قال الهروي النعم يذكر ويؤنث

وقد مر في الجمعة صح

ونعم الابل والبقر والغنم وقيل نسبة امور الآخرة الى اعراض
الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والا فقدر يسير من الآخرة
خير من الدنيا وما فيها وفيه معجزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفضل علي رضي الله عنه ومطابقته للترجمة في قوله لان يهدي
الله بك الى آخره

باب كون الاسارى في السلاسل جمع سلسلة وقال ابو داود بالاسير يوثق
والايثاق اعم من ان يكون بالسلسلة او بالحبال حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال وضمها محمد بن جعفر البصري قال اخبرنا
شعبة عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية
وقد مر في الوضوء عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال عجب الله من قوم يدخلون الجنة في
السلاسل قد مر غير مرة ان المراد من اطلاق ما يستحيل على
الله تعالى لازمه وغايته نحو الرضى والاثابة فيه قال الكرماني
وهؤلاء القوم لعلهم المسلمون الذين هم اسارى في ايدي
الكفار فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون
عليها ويدخلون الجنة كذلك قال العيني وعبر عن الحشر
بدخول الجنة لثبوت دخولهم فيها عقبه وهذا مجاز قال ولا مانع
ان يكون المراد من الترجمة الحقيقة على تقدير ان يقال
يدخلون الجنة وكانوا في الدنيا في السلاسل انتهى وفيه تأمل
وقال ابن المنير ان كان المراد حقيقة وضع السلاسل في الاعناق
فالترجمة مطابقة وان كان المراد المجاز عن الاكراه فليست
مطابقة وقال الحافظ المعتمد في المراد بكون السلاسل
في اعناقهم مقيدة بحالة الدنيا ولا مانع من حمله على حقيقته وسيأتي
في تفسير سورة آل عمران من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه
في قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس
للناس يأتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام
قاله

وفي رواية ابي داود من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد بلفظ يقادون الى الجنة بالسلاسل صح

قال ابن الجوزي معناه انهم اسروا وقيدوا فلما عرفوا صحة
الاسلام دخلوا طوعا فدخلوا الجنة فكان الاكراه على الاسر
والتقييد هو السبب الاول فكأنه اطلق على الاكراه التسلسل
ولما كان هو السبب في دخول الجنة اقام المسبب مقام السبب
وقال الطيبي يحتمل ان يكون المراد بالسلسلة الجذب
الذي يجذب به الحق من خلص عباده من الضلالة الى الهدى
ومن الهبوط في مهاوي الطبيعة الى العروج للدرجات العلى
واما ابراهيم الحربي [illegible] فمنع حمله على حقيقة التقييد وقال
المعنى يقادون الى الاسلام مكرهين فيكون ذلك سبب
دخولهم وليس المراد ان ثم سلسلة [illegible]

باب فضل من اسلم من اهل الكتابين وهما التوراة والانجيل
واهلهما اليهود والنصارى حدثنا علي بن عبد الله
المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا صالح بن حي ابو حسن وهو صالح بن صالح بن حيان
وحي لقب حيان وابو الحسن كنيته وقد مر مع الحديث في كتاب
العلم في باب تعليم الرجل امته قال سمعت الشعبي هو
عامر بن شراحيل يقول حدثني ابو بردة بضم الموحدة
اسمه الحارث ويقال عامر ويقال اسمه كنيته وقد مر غير مرة
انه سمع اباه هو ابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة يؤتون
اجرهم مرتين الرجل تكون له الامة فيعلمها فيحسن
تعليمها ويؤدبها فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها
فله اجران ومؤمن من اهل الكتاب الذي كان مؤمنا
اي بنبيه وكتابه ثم آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم فله اجران
والعبد الذي يؤدي حق الله وينصح لسيده وقد مر الحديث
مع ما يتعلق به من الكلام في كتاب العلم وكذا في العتق قال المهلب
النعت في هؤلاء الثلاثة ليفيد بها على سائر من احسن في معنيين

وفي كتاب العلم عن صالح بن حيان صح

في اي فصل كان من افعال البر * وقال ابن المنير مؤمن اهل الكتاب
لا بد ان يكون مؤمنا بنبينا صلى الله عليه وسلم لما اخذ الله عليهم
العهد والميثاق فاذا بعث فايمانه مستمر فكيف يتعدد
ايمانه حتى يتعدد اجره ثم اجاب بان ايمانه الاول بان
الموصوف بكذا رسول والثاني بان محمدا هو الموصوف
فظهر التغاير فثبت التعدد * ومطابقته للترجمة في قوله ومؤمن
اهل الكتاب الى قوله فله اجران فاذا كان له اجران فله الفضل
ثم قال الشعبي اي قال عامر الشعبي المذكور في الاسناد يخاطب
صالحا اعطيتكها اي اعطيتك هذه المسالة او المقالة
ويروى اعطيكها على صيغة المستقبل بغير شيء اي بغير
اخذ مال منك على جهة الاجرة عليه وقد كان الرجل يرحل
اي يسافر في شيء اهون منها اي من هذه المسالة الى المدينة
اي مدينة النبي صلى الله عليه وسلم واللام فيها للعهد وفي باب
تعليم الرجل امته قد كان يركب فيما دونها * ومراد الشعبي من
هذا الكلام الحث على طلب العلم ولا سيما اذا كان المعلم ماهر

باب اهل الدار

اي اهل دار
الحرب يبيتون على صيغة المجهول من التبييت يقال بيت
العدو اي اوقع بهم ليلا فيصاب الولدان جمع الوليد وهو
الصبي والفاء للسببية والذراري بالرفع والتشديد
عطف على الولدان ويجوز بالسكون والتخفيف وهو جمع
ذرية * وجواب المسالة يعلم من الحديث بياتا ليلا هذا
ليس من الترجمة بل هو من القران وقد جرت عادته اذا وقع
في الخبر لفظة توافق ما وقع في القرآن اورده تفسيرا للفظ الواقع
في القرآن جمعا بين المصلحتين وتبركا بالامرين * وهذه اللفظة
في آية في سورة الاعراف وهي قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها
فجاءها باسنا بياتا او هم قائلون اهلكناها اي اردنا
اهلاكها اهلها بمخالفتهم رسلنا وتكذيبهم اياهم فجاءها باسنا

اي

اي نقمتنا بياتا اي ليلا او هم قائلون من القيلولة وهي
الاستراحة وسط النهار * وقال [illegible] ابن المنير موضع
بياتا نياما بنون وميم من النوم فصارت هكذا فيصاب
الولدان والذراري نياما ليلا وجعل هذه اللفظة من الترجمة
ثم قال والعجب من زيادته في الترجمة نياما وما هو في الحديث
الا ضمنا الا ان الغالب انهم اذا وقع بهم ليلا كان اكثرهم
نياما لكن ما الحاجة الى التقييد بالنوم والحكم سواء نياما
كانوا او ايقاظا الا ان يقال ان قتلهم نياما ادخل
في الاغتيال من كونهم ايقاظا فنبه على جواز مثل ذلك
انتهى وقد صحف ثم تكلف * ومعنى البيات المراد في الحديث
ان يغار على الكفار بالليل بحيث لا يميز بين افرادهم قال
صاحب التلويح هذا قول لم يقله البخاري والذي رايت في
عامة ما رايت من نسخ البخاري بياتا بباء موحدة وبعد الالف
مثناة فوقية وكان هذا القائل وقعت له نسخة مصحفة
او تصحف عليه بياتا بنيام انتهى * وتعقبه العيني بان هذا
القائل لا يستحق هذا المقدار من الحط عليه وله ان يقول
رايت عامة ما رايت من نسخ كتاب الصحيح نياما بالنون
والميم فليتامل * ووقع في رواية ابي ذر من الزيادة هنا
قوله لنبيتنه ليلا بيت ليلا وقد اكثر صاحب التلويح
كلامه الذي ذكر انفا بهاتين اللفظتين حيث قال يوضحه
اي يوضح ما ذكره ما في بعض النسخ من قول البخاري لنبيتنه
ليلا بيت ليلا * وقال العيني هذا كله ليس بوجه قوي في الرد
على ذلك القائل لانه لا يلزم من ذكر هاتين اللفظتين في بعض
النسخ ان يكون لفظ بياتا بالباء الموحدة بل يجوز ان يكون
بالنون والميم ويكون من الترجمة ثم ذكر هاتين اللفظتين
لكونهما من القرآن على عادته اما الاولى ففي سورة النمل في
قوله تعالى قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه واهله الآية بمعنى قالوا

معقل بن يسار رضه قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر
سورة الحشر فان مات من يومه مات شهيدا وقال حديث
حسن غريب وعند الثعلبي من حديث يزيد الرقاشي عن انس
رضي الله عنه من قرأ آخر سورة الحشر فمات من ليلته مات شهيدا
وعند الآجري يا انس ان استطعت ان تكون ابدا على وضوء
فافعل فان ملك الموت اذا قبض روح العبد وهو على وضوء
كتب له شهادة وعند ابي نعيم عن ابن عمر رضي الله عنهما من
صلى الضحى وصام ثلثة ايام من كل شهر ولم يترك الوتر كتب
له اجر شهيد وعن جابر رضي الله عنه من مات يوم الجمعة
او ليلة الجمعة اجير من عذاب القبر وجاء يوم القيمة وعليه
طابع الشهداء وقال ابو نعيم غريب من حديث جابر رضي
الله عنه وعند ابي موسى من حديث عبد الملك بن هرون بن
عنترة عن ابيه عن جده يرفعه فذكر حديثا فيه والسل شهيد
والغريب شهيد وفي كتاب الغرائب للدارقطني من حديث
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المحموم شهيد
وفي كتاب العلم لابي عمر عن ابي ذر وابي هريرة رضي الله عنهما
اذا جاء الموت طالب العلم وهو على حاله مات شهيدا وفي
الجهاد لابن ابي عاصم من حديث ابي سلام عن ابن معانق
الاشعري عن ابي مالك الاشعري مرفوعا من خرج به خراج
في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء وفي التمهيد عن
عائشة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان فناء امتي
بالطعن والطاعون قالت يا رسول الله اما الطعن فقد
عرفناه فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في المراق
والآباط من مات منها مات شهيدا وفي بعض الآثار المجنوب
شهيد يريد ذات الجنب وفي الحديث انها نخسة من
الشيطان وذلك كما رايت يرتقي الى قريب من اربعين

فان قلت

فان قلت كيف التوفيق بين الاحاديث التي فيها الاعداد
المختلفة صريحا فالجواب ان ذكر العدد ليس على معنى التحديد
بل كل واحد من ذلك بحسب الحال وبحسب السؤال وبحسب
ما تجدد العلم في ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم على ان التنصيص
على العدد المعين لا ينافي الزيادة ومع هذا الشهيد الحقيقي هو
قتيل المعركة وبه اثر او قتله اهل الحرب او اهل البغي او قطاع
الطريق او قتله المسلمون ظلما ولم يجب بقتله دية فالحكم فيه
ان يكفن ويصلى عليه ولا يغسل ويدفن بدمه وثيابه الا ما ليس
من جنس الكفن كالفرو والحشو والسلاح المعلق عليه وهذا
كله عند الحنفية وعند الشافعي من مات في قتال الكفار فهو شهيد
سواء كان به اثر او لا ومن قتل ظلما في غير قتال الكفار او جرح
في قتالهم ومات بعد انفصال القتال ففيه قولان في قول لم يكن
شهيدا وبه قال مالك واحمد وفي المغني اذا مات في المعترك فانه
لا يغسل رواية واحدة وهو قول اكثر اهل العلم ولا نعلم فيه خلافا
الا عن الحسن وابن المسيب فانهما قالا يغسل الشهيد ولا يصلى عليه
واما ما عدا من ذكروا الآن فهم شهداء حكما لا حقيقة وهذا فضل
من الله تعالى لهذه الامة بان جعل ما جرى عليهم من المشقات التي فيها
شدة تمحيصا لذنوبهم وزيادة في اجرهم بلغهم بها درجات
الشهداء الحقيقية ومراتبهم فلهذا يغسلون ويعمل بهم سائر
اموات المسلمين وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان
المذكورين ليسوا في الرتبة سواء ويدل عليه ما روى احمد
وابن حبان في صحيحه من حديث جابر والدارمي من حديث
ابن عنبسة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الجهاد افضل
قال من عقر جواده واهريق دمه وروى الحسن بن علي الحلواني
في كتاب المعرفة له باسناد حسن من حديث علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد غير ان
الشهادة تتفاضل ويتحصل مما ذكر من هذه الاحاديث انه

والصبيان على ما سيجيء من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الباب
الآتي والذي يليه فكان ذلك على القصد اليهم من غير قتال
منهم فاذا قاتلوا فبقدر ما تدفع الحاجة ه ولذلك ما رواه مسلم
عن بريدة رضي الله عنه اغزوا فلا تقتلوا وليدا ولا تمثلوا
وما رواه الترمذي عن سمرة رضي الله عنه اقتلوا شيوخ
المشركين واستبقوا شرخهم وقال حسن صحيح غريب وما
رواه النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يقتلهم فلا تقتلهم يقوله لنجدة الحروري
وما رواه ابو داود والنسائي من حديث رباح بكسر الراء
وبالمثناة التحتية بن الربيع وفيه فقال لخالد رضي الله عنه
لا تقتلن امراة ولا عسيفا وما رواه احمد من حديث الاسود
بن سريع وفيه الا لا تقتلوا ذرية الا لا تقتلوا ذرية وما
رواه احمد ايضا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفيه
ولا تقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع وما رواه الطبراني
في الاوسط من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان وقال
هما لمن غلب وما رواه ايضا من حديث ابي ثعلبة قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان
وما رواه ابو داود من حديث انس رضي الله عنه وفيه ولا تقتلوا
شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امراة وما رواه ابو يعلى
الموصلي من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه وفيه ولا تقتلوا
الولدان وما رواه البزار في مسنده من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
وفيه ولا تقتلوا وليدا وما رواه ايضا من حديث عوف بن مالك
وفيه ولا تقتلوا النساء وما رواه احمد في مسنده من حديث
ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من قتل صغيرا او كبيرا او احرق نخلا او قطع شجرة مثمرة
او ذبح شاة لاهابها لم يرجع كفافا وما رواه الطبراني من حديث كعب

ان

العسيف بمهملتين وفاء الاجير وزنا ومعنى
منه

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والولدان
ولما روى الترمذي حديث ابن عمر رضي الله عنه الذي فيه نهى
عن قتل النساء والصبيان قال والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا
قتل النساء والولدان وهو قول الثوري والشافعي ورخص
بعض اهل العلم في البيات وقتل النساء فيهم والولدان
وهو قول احمد واسحق وقال الشيخ زين الدين العراقي
وما حكاه الترمذي عن الثوري والشافعي من كراهة قتل النساء
والصبيان ظاهر في ترك القتل مطلقا في البيات وغيره وليس
كذلك اما قتلهم في غير البيات فاجمعوا على تحريمه اذا لم يقاتلوا
كما حكاه النووي في شرح صحيح مسلم فان قاتلوا فقال في شرح صحيح
مسلم حكاية عن جماهير العلماء يقتلون وقال الطحاوي رحمه الله
باب ما نهي عنه من قتله من النساء والولدان في دار الحرب
ثم اخرج عن تسعة انفس من الصحابة رضي الله عنهم في النهي
عن قتل الولدان والنسوان وقد مرت احاديث اكثرهم
آنفا ثم قال فذهب قوم الى انه لا يجوز قتل النساء والولدان
في دار الحرب على حال وانه لا يحل ان يقصد الى قتل غيرهم اذا كان
لا يؤمن في ذلك تلفهم من ذلك فاهل الحرب اذا تترسوا
بصبيانهم وكان المسلمون لا يستطيعون رميهم الا باصابة
صبيانهم فحرام عليهم رميهم في قول هؤلاء وكذلك ان تحصنوا
بحصن وجعلوا فيه الولدان فحرام عليهم رمي ذلك الحصن اذا
خيف في ذلك تلف نسائهم وولدانهم واحتجوا في ذلك
بهذه الاحاديث التي ذكرت وما ذكره الطحاوي عن هؤلاء القوم
الاوزاعي ومالك والشافعي في قول واحمد في رواية وقال
ابو عمر اختلفوا في رمي الحصون بالمنجنيق اذا كان فيها اطفال
المشركين او اسارى المسلمين فقال مالك لا يرمى الحصن
ولا تحرق سفينة الكفار اذا كان فيها اسارى المسلمين

وقال الاوزاعي اذا تترس الكفار باطفال المسلمين لم يرموا
ولا يحرق المركب فيه اسارى المسلمين وقد اخرج ابن حبان
في حديث الصعب زيادة في آخره ثم نهى عنهم يوم حنين
وهي مدرجة في حديث الصعب وبين ذلك في سنن ابي داود
فانه قال في آخره قال سفيان قال الزهري ثم نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان ويؤيد
كون النهي في غزوة حنين ما في حديث رباح بن الربيع الآتي
فقال لاحدهم الحق خالدا فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفا
والعسيف بمهملتين وفاء الاجير وزنا ومعنى وخالد اول
مشاهده مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة الفتح وفي ذلك
العام كانت غزوة حنين وقال الثوري وابو حنيفة وابو يوسف
ومحمد والشافعي في الصحيح واحمد واسحق اذا كانوا لا يوصل
الى قتلهم الا بتلف الصبيان او النساء فلا باس به وقال
ابو عمر قال ابو حنيفة واصحابه والثوري لا باس برمي حصون
المشركين وان كان فيها اسارى المسلمين واطفالهم او
اطفال المشركين ولا باس ان يحرق السفن ويقصد به
المشركون فان اصابوا واحدا من المسلمين بذلك فلا دية
ولا كفارة وقال الثوري ان اصابوه ففيه الكفارة ولا دية
وجنح بعضهم الى الجمع بين الحديثين وقالوا اذا قاتلت المرأة
جاز قتلها وقال ابن حبيب من المالكية لا يجوز القصد الى
قتلها اذا قاتلت الا ان باشرت القتل او قصدت اليه قال
وكذلك الصبي المراهق ويؤيد ذلك ما اخرجه ابو داود والنسائي
وابن حبان من حديث رباح بن الربيع التميمي قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين فرأى امرأة
مقتولة فقال ما كانت هذه لتقاتل فان مفهومه انها لو قاتلت
لقتلت واتفق الجميع كما نقل ابن بطال وغيره على منع القصد
الى قتل النساء والولدان اما النساء فلضعفهن واما الولدان

فلقصورهم

فلقصورهم عن فعل الكفر ولما في استبقائهم جميعا من الانتفاع
بهم اما بالرق واما بالفداء فيمن يجوز ان يفادى به وحكى
الحازمي قولا بجواز قتل النساء والصبيان على ظاهر حديث
الصعب وزعم انه ناسخ لاحاديث النهي وهو غريب وسيأتي
الكلام على قتل المرأة المرتدة في كتاب القصاص ان شاء الله
تعالى **وسمعته يقول** اي قال الصعب بن جثامة سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ويروى فسمعته بالفاء وهي
رواية ابي ذر والاول اصح واظهر **لا حمى الا لله ولرسوله**
وهذا حديث مستقل مضى في كتاب المساقاة في باب لا حمى
الا لله ولرسوله وقوله لا حمى بدون التنوين ويروى بالتنوين
فعلى هذا يكون لا بمعنى ليس والفرق بينهما ان الاولى موجبة لارادة
الاستغراق والثانية مجوزة لها وقد مر معنى الحديث في الباب
المذكور وكان اهل الجاهلية اذا غزا الرجل منهم يحمي الارض بقدر
مدى صوت الكلب ويمنع الناس ان يرعوا حوله فابطل الشرع
هذا النوع من الحمى وقد حمى عمر رضي الله عنه فلو لم يجز لغير رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يفعله عمر والحاصل انه لا حمى الا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن يقوم مقامه واما وجه ذكر هذا الحديث
في اثناء حديث الباب فهو انهم كانوا يحدثون بالاحاديث
على نحو ما كانوا يسمعونها **وعن الزهري** هو موصول بالاسناد
الاول **انه سمع عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما** انه قال
حدثنا الصعب في الذراري اشار بهذا الى ان في هذه الرواية
عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما حدثنا
الصعب في الذراري اي سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الذراري
وكذا وقع في بعض النسخ لمسلم سئل عن الذراري كما تقدم آنفا
عن النووي كانه قال المراد بالذراري ههنا النساء والصبيان
كان عمرو يحدثنا اي قال سفيان بن عيينة كان عمرو بن دينار
يحدثنا **عن ابن شهاب** وهو الزهري **عن النبي صلى الله عليه وسلم** مرسلا

[illegible]

[illegible]

قال الحافظ العسقلاني في سياق هذا الباب عن الزهري عن النبي
صلى الله عليه وسلم يوهم ان رواية عمرو بن دينار عن الزهري هكذا
بطريق الارسال وبذلك جزم بعض الشراح وليس كذلك
فقد اخرجه الاسمعيلي من طريق العباس بن يزيد ثنا سفيان
قال كان عمرو يحدثنا قبل ان يقدم الزهري عن الزهري عن
عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال فقدم علينا
الزهري فسمعته يعيده ويبديه فذكر الحديث انتهى وزاد
بعض الشراح الكرماني حيث قال اي قال سفيان بن عيينة
وكان عمرو بن دينار يحدثنا بهذا الحديث عن ابن شهاب مرسلا
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هم من آبائهم قال العيني والصواب
معه فان صورته ما وقع هنا صورة الارسال ولا نزاع في
ذلك بحسب الظاهر ولا يندفع صورة الارسال هنا باخراج
الاسمعيلي كما ذكره فانهم فسمعناه من الزهري اي فسمعنا
الحديث بعد ذلك عن الزهري انه قال اخبرني عبيد الله عن
ابن عباس عن الصعب رضي الله عنهم انه قال هم منهم
ولم يقل كما قال عمرو اي ابن دينار هم من آبائهم وقال
الترمذي حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اخبرني
الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله ان خيلنا
اوطأت من نساء المشركين واولادهم قال هم من آبائهم
هذا حديث حسن صحيح [illegible]
[illegible] وفي الحديث دليل على جواز
العمل بالعام حتى يرد الخاص لان الصحابة رضي الله عنهم تمسكوا
بالعمومات الدالة على قتل اهل الشرك ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن قتل النساء والصبيان فخص ذلك العموم ويحتمل ان يستدل
به على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة
ويستنبط منه ان المراد بالنهي عن النساء وغيرهن من اصناف
الاموال

الاموال من هذا الا انهم وان كان قد يحصل منهم الضرر في الدين
لكن يتوقف تجنبهم على حصول ذلك الضرر فمتى حصل
اجتنب والا فليتنا ول من ذلك بقدر الحاجة ثم ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله وسئل عن اهل الدار الى قوله وسمعته
والحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود وابن ماجة
في الجهاد والترمذي والنسائي في السير

باب قتل الصبيان في الحرب اي باب بيان النهي عن قتل الصبيان
في الحرب لقصورهم عن فعل الكفر ولان في استبقائهم انتفاعا
بالرقية او بالفداء عند من يجوز ان يفادى بهم حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي الكوفي اليربوعي قال
حدثنا الليث هو ابن سعد عن نافع ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما اخبره ان امرأة وجدت في بعض مغازي
النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم قتل النساء والصبيان ثم والحديث اخرجه مسلم في
المغازي وابو داود في الجهاد ثم ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب قتل النساء في الحرب
حدثنا اسحق بن ابرهيم هو ابن راهويه قال قلت لابي اسامة
هو حماد بن اسامة حدثكم عبيد الله هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهم والمعنى على الاستفهام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه عن قتل النساء
والصبيان هكذا اورده اسحق بن راهويه في مسنده بهذا
السياق وزاد في آخره فاقر به ابو اسامة وقال نعم قال الحافظ
العسقلاني وعلى هذا فلا حجة فيه لمن قال فيه انه اذا قال الراوي
لشيخه حدثكم فلان [illegible] فسكت جاز ذلك مع
القرينة لانه تبين من هذه الطريق الاخرى انه لم يسكت
انتهى ثم قال العيني قول ابي اسامة في هذا الطريق نعم لا يستلزم

عدم سكوته في الطريق الآخر فإذا قامت القرينة الدالة على الإجابة عند سكوت الشيخ يكون حكمه حكم التصريح بقوله نعم وغرض هذا القائل بما ذكره الرد على الكرماني فإنه جعل السكوت مع القرينة كالتصريح حيث قال وفيه أنه إذا قال الشيخ حدثكم أو أخبركم فلان وقال نعم أو سكت في جوابه مع قرينة الإجابة جاز الرواية عنه انتهى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد أخرجه مسلم أيضا في المغازي

باب بالتنوين لا يعذب على البناء للمفعول بعذاب الله وهو النار حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث أي ابن سعد عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف هو ابن عبد الله بن الأشج وفي رواية أحمد عن هاشم بن القاسم حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج فأفاد نسبته وتصريحه بالتحديث عن سليمان بن يسار ضد اليمين عن أبي هريرة رضي الله عنه كذا في جميع الطرق عن الليث ليس بين سليمان بن يسار وأبي هريرة فيه أحد وكذلك أخرجه النسائي من طريق عمرو بن الحارث وغيره عن بكير وخالفهم محمد بن إسحق فرواه في السيرة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير فأدخل بين سليمان وأبي هريرة رجلا وهو أبو إسحق الدوسي وأخرجه الدارمي في متصل الأسانيد وابن السكن وابن حبان في صحيحه من طريق ابن إسحق وأشار الترمذي إلى هذه الرواية ونقل عن البخاري أن رواية الليث أصح وسليمان قد صح سماعه من أبي هريرة رضي الله عنه يعني وهو غير مدلس فيكون رواية ابن إسحق من المزيد أنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال إن وجدتم فلانا وفلانا زاد الترمذي عن قتيبة بهذا الإسناد رجلين من قريش وفي رواية ابن إسحق بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية أنا فيها قال الحافظ العسقلاني وكان أمير السرية المذكورة حمزة بن عمرو الأسلمي

وقد تقدم أحكام قتل النساء والصبيان في الباب الذي قبله على التفصيل صح

[illegible] الحكم في [illegible] لو [illegible] اذا لم [illegible] الى الغلبة على الكفار [illegible] صح

فاحرقوها بالنار صح

الأسلمي أخرجه أبو داود من طريقه بإسناد صحيح لكن قال في روايته إن وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار هكذا بالإفراد وكذلك في فوائد علي بن حرب عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح مرسلا وسماه هبار بن الأسود بفتح الهاء وتشديد الموحدة وبالراء ووقع في رواية ابن إسحق إن وجدتم هبار بن الأسود والرجل الذي سبق منه إلى زينب ما سبق فحرقوهما بالنار يعني زينب رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها أبو العاص بن الربيع لما أسره الصحابة ثم أطلقه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة شرط عليه أن يجهز إليه ابنته زينب فجهزها فتبعها هبار بن الأسود ورفيقه فنخسا بعيرها فأسقطت ومرضت من ذلك والقصة مشهورة عند ابن إسحق وغيره وقال في روايته وكانا نخسا بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجت من مكة وقد أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح أن هبار بن الأسود أصاب زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء وهي في خدرها فأسقطت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فقال إن وجدتموه فاجعلوه بين حزمتي حطب ثم أشعلوا فيه النار ثم قال إني لأستحيي من الله لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله الحديث فكان إفراد هبار بالذكر لكونه كان الأصل في ذلك والآخر كان تبعا له وسمى ابن السكن في روايته من طريق ابن إسحق الرجل الآخر نافع بن عبد القيس وبه جزم ابن هشام وحكى السهيلي عن مسند البزار أنه خالد بن عبد قيس فلعله تصحف عليه وإنما هو نافع كذلك هو في النسخ المعتمدة من مسند البزار وكذلك أورده ابن بشكوال من مسند البزار وأخرجه محمد بن عثمن بن أبي شيبة في تاريخه من طريق ابن لهيعة كذلك قال الحافظ العسقلاني وقد أسلم هبار هذا في رواية ابن أبي نجيح المذكورة فلم تقصه السرية

واصاب الاسلام فهاجر فذكر قصة اسلامه وله حديث عند الطبراني في
وآخر عند ابن منده وذكر البخاري في تاريخه لسليمن بن يسار عنه
رواية في قصة جرت له مع عمر رضي الله عنه وعاش الى خلافة
معاوية رضي الله عنه ولم اقف لرفيقه على ذكر في الصحابة
فلعله مات قبل ان يسلم والله تعالى اعلم انتهى ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج وفي رواية ابن اسحق
حتى اذا كان من الغد وفي رواية عمرو بن الحارث فاتيناه
نودعه حين اردنا الخروج وفي رواية ابن لهيعة فلما ودعنا
وفي حديث حمزة الاسلمي فوليت فناداني فرجعت اني امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا
الله هو خبر بمعنى النهي ووقع في رواية ابن لهيعة وانه لا ينبغي
وفي رواية ابن اسحق ثم رايت انه لا ينبغي ان يعذب بالنار
الا الله وروى ابو داود من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
رفعه انه لا ينبغي ان يعذب بالنار فان وجدتموهما فاقتلوهما
واختلف السلف في التحريق فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما
رضي الله عنهم مطلقا سواء كان بسبب كفر او في حال مقاتلة
او كان قصاصا واجازه علي وخالد بن الوليد وغيرهما رضي الله عنهم
وسياتي ما يتعلق بالقصاص قريبا وقال المهلب ليس هذا النهي
على التحريم بل على سبيل التواضع ويدل على جواز التحريق فعل
الصحابة رضي الله عنهم وقد سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعين
العرنيين بالحديد المحمى وقد حرق ابو بكر رضي الله عنه الغواة
بالنار بحضرة الصحابة وحرق خالد بن الوليد ناسا من اهل الردة
وحرق علي رضي الله عنه الخوارج بالنار واكثر علماء المدينة يجيزون
تحريق الحصون والمراكب على اهلها بالنار وبه قال الثوري
والاوزاعي وهذا كله يدل على ان معنى الحديث على الندب
وقال ابن المنير وغيره لا حجة فيما ذكر للجواز لان قصة العرنيين كان
كان قصاصا وتجويز الصحابي معارض بمنع صحابي آخر وقصة
الحصون

الغواة بضم الغين ... والمد ... والله
تحرقهم اشار الى ...
في مسجد المدينة
صح

اذا لم يمكن فيها الا المقاتلة
صح

وقال الاوزاعي لا باس
ان يدخن عليهم في المطمورة
اذا لم يمكن فيها الا المقاتلة
ويحرقوا ويقتلوا بكل قتال ولو لقيناهم في البحر رميناهم بالنفط والقطران صح

الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة الى ذلك اذا تعين
طريقا للظفر بالعدو ومنهم من قيده بان لا يكون معهم نساء
والصبيان كما تقدم واما حديث الباب فظاهر النهي فيه
التحريم وهو نسخ لامره المتقدم سواء كان بوحي اليه او باجتهاد
منه وهو محمول على من قصد الى ذلك في شخص بعينه وقد
اختلف في مذهب مالك في اصل المسالة وفي التدخين
وفي القصاص بالنار وفي الحديث جواز الحكم بالشيء اجتهادا
ثم الرجوع عنه واستحباب ذكر الدليل عند الحكم لدفع الالتباس
والاستنابة في الحدود ونحوها وان طول الزمان لا يرفع
العقوبة عمن استحقها وفيه كراهة قتل مثل البرغوث
بالنار وفيه نسخ السنة بالسنة وهو اتفاق وفيه مشروعية
توديع المسافر لاكابر اهل بلده وتوديع اصحابه له ايضا
وفيه جواز نسخ الحكم قبل العمل به او قبل التمكن من العمل به وهو
متفق عليه الا عن بعض المعتزلة فيما حكاه ابو بكر بن العربي
وهذه المسالة غير المسالة المشهورة في الاصول في وجوب
العمل بالناسخ قبل العلم به وقد تقدم شيء من ذلك في اوائل
الصلوة في الكلام على حديث الاسراء وقد اتفقوا على انهم
ان تمكنوا من العلم به ثبت حكمه في حقهم اتفاقا فان لم يتمكنوا
فالجمهور على انه لا يثبت وقيل يثبت في الذمة كما لو كان
نائما ولكنه معذور ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
وان النار لا يعذب بها الا الله حدثنا علي بن عبد الله
المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
عن ايوب هو السختياني عن عكرمة هو مولى ابن عباس رضي
الله عنهما ان عليا رضي الله عنه حرق قوما وفي رواية
الحميدي ان عليا رضي الله عنه احرق المرتدين يعني الزنادقة
وفي رواية ابن ابي عمر ومحمد بن عباد عند الاسمعيلي جميعا عن
سفيان قال رايت عمرو بن دينار وايوب وعمارا الدهني

وقد صرح الحميدي عن سفيان
بتحديث ايوب له به
صح

سبب ذلك انه صلى الله عليه وسلم لما بلغه اجتماع الاحزاب
وهي القبائل واتفاقهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضرب الخندق على المدينة قال ابن هشام ان الذي اشار
به سلمان رضي الله عنه وقال الطبري والسهيلي اول من
حفر الخندق منوجهر بن ايرج وكان في زمن موسى عليه
السلام فاذا كلمة اذا للمفاجاة المهاجرون والانصار
يحفرون في غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون
لهم فلما راى ما بهم اي الامر الملتبس بهم من
النصب بفتح النون والصاد المهملة اي التعب والجوع
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ان العيش اي
العيش المعتبر عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة
ويروى فاغفر الانصار بدون اللام وباللام يخرج عن الوزن
وقال ابن التين اللهم بالالف واللام الى اخره ليس بموزون
ولا رجز وقال ابن بطال ليس هو من قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو من قول ابن رواحة ولو كان من لفظه لم يكن
بذلك شاعرا ولا ممن ينبغي له الشعر وانما يسمى بالشاعر
من قصد صناعته وعلم السبب والوتد والشطر وجميع
رحافاته من الخرم والقبض والكف ونحو ذلك وتعقبه العيني
بان شعراء العرب لم يكونوا يعلمون ذلك وفيه انهم لم يكونوا
يعلمون اصطلاحات ذلك ولكن سليقتهم تستدعيه
فافهم وقال الداودي قال ابن رواحة لاهم بلا الف ولام
فاتى به بعض الرواة على المعنى وهو موزون فقالوا
مجيبين له نحن الذين بايعوا ويروى بايعنا محمدا
على الجهاد ما بقينا ابدا وفيه من الفوائد ان للحفر وتحصين
الديار وسد العورة منها اجرا كاجر القتال والنفقة
فيه محسوبة في نفقات المجاهدين الى سبعمائة ضعف وفيه
استعمال الرجز والشعر اذا كانت فيه اقامة النفوس واثارة
الانفة

او العيش الباقي صح

الانفة والمروة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان في قوله
صلى الله عليه وسلم اللهم ان العيش الخ تحريضهم على ما هم فيه
من الجهاد باب حفر الخندق
حول المدينة حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو
المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد
البصري قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب البصري
عن انس رضي الله عنه انه قال جعل المهاجرون والانصار
يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب
على متونهم المتون جمع متن ومتنا الظهر مكتنفا الصلب
عن يمين وشمال من عصب ولحم يذكر ويؤنث والمتن من الارض
ما صلب وارتفع ويقولون نحن الذين بايعوا
محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا ويروى على الجهاد
وهو الموزون والاول غير موزون والنبي صلى الله
عليه وسلم يجيبهم وفي الحديث الماضي في البيت السابق
انه يجيبهم فكان تارة كذا وتارة كذا اللهم انه لا خير
الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق السبيعي
انه قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنه يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل اي التراب ويقول لولا
انت ما اهتدينا اي يا الله لولا انت ما اهتدينا والحديث
اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في المغازي والنسائي
في السير حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة
عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه انه قال رايت النبي صلى
الله عليه وسلم يوم الاحزاب سمي به لاجتماع القبائل واتفاقهم
على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق والاحزاب
جمع حزب بالكسر وهم الطوائف من الناس ينقل التراب وقد وارى

وَمالك واحمد وابي ثور فان الذكر الحر المكلف اذا اسر تخير
الامام بين القتل والمن والفداء والاسترقاق فاما عند
ابي حنيفة رحمه الله فهو منسوخ بقوله تعالى اقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم او مخصوص بحرب بدر فانه قال يتعين
القتل او الاسترقاق وسياتي في ذلك تفصيل ان شاء
الله تعالى حتى تضع الحرب اوزارها آلاتها واثقالها
التي لا تقوم الا بها كالسلاح والكراع اي ينقضي الحرب
ولم يبق الا مسلم او مسالم وقيل آثامها والمعنى حتى يضع
اهل الحرب شركهم ومعاصيهم وهو غاية للضرب او للشد
او للمن والفداء او للمجموع بمعنى ان هذه الاحكام جارية
عليهم حتى لا يكون حرب مع المشركين بزوال شوكتهم وقيل بنزول
عيسى عليه الصلوة والسلام ذلك اي الامر كذلك او افعلوا
بهم ذلك فيه اي في هذا الباب حديث ثمامة بضم المثلثة
ابن اثال بضم الهمزة وبالمثلثة المخففة وقد مر حديثه في
كتاب الصلوة في باب دخول المشرك المسجد وفي مواضع اخر
ايضا وسياتي ايضا مطولا في اواخر كتاب المغازي في باب
وفد بني حنيفة وحاصله انه صلى الله عليه وسلم بعث خيلا قبل نجد
فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية
من سواري المسجد فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان تقتل
تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال
فسل منه ما شئت فالنبي صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك
ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه واطلقه ففي ذلك تقوية
لقول الجمهور ان الامر في اسرى الكفرة من الرجال الى الامام
يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين فليتامل وقوله عز وجل
ويروى وقوله تعالى بالجر عطفا على مدخول الباب ما كان لنبي
ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض يعني يغلب في الارض
تريدون عرض الدنيا الاية اي اقرا الآية والآية في اواخر سورة
الانفال

فاسلم صح

الانفال قال الحافظ ابو بكر بن مردويه والحاكم في مستدركه
من حديث عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر
عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لما اسر الاسارى
يوم بدر اسر العباس فيمن اسر اسره رجل من الانصار قال
وقد اوعدته الانصار ان يقتلوه فبلغ ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم انم الليلة
من اجل عمي العباس وقد زعمت الانصار انهم قاتلوه فقال
عمر رضي الله عنه فآتيهم قال نعم فاتى عمر الانصار فقال لهم
ارسلوا العباس فقالوا لا والله لا نرسله فقال عمر رضي
الله عنه فان كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم رضى قالوا فان
كان لرسول الله رضى فخذوه فاخذه عمر رضي الله عنه فلما صار
في يده قال له يا عباس اسلم فوالله لان تسلم احب الي من
ان يسلم الخطاب وما ذاك الا لما رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يعجبه اسلامك قال فاستشار رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه فقال ابو بكر رضي الله عنه
عشيرتك فارسلهم فاستشار عمر رضي الله عنه فقال اقتلهم
ففاداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ما كان
لنبي ان يكون له اسرى الآية وقال الحاكم صحيح الاسناد
ولم يخرجاه وسياتي تمام قصة العباس رضي الله عنه وروي
انه صلى الله عليه اتي يوم بدر بسبعين اسيرا فيهم العباس
وعقيل بن ابي طالب فاستشار فيهم فقال ابو بكر رضي الله عنه
قومك واهلك استبقهم لعل الله يتوب عليهم وخذ
منهم فدية تقوي بها اصحابك وقال عمر رضي الله عنه اضرب
اعناقهم فانهم ائمة الكفر وان الله اغناك عن الفداء مكني
من فلان لنسيب له ومكن عليا وحمزة من اخويهما فلنضرب
اعناقهم فلم يهو ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ان الله تعالى ليلين قلوب رجال حتى تكون الين من اللبن

وان الله تعالى ليشدد قلوب رجال حتى تكون اشد من الحجارة
وان مثلك يا ابا بكر مثل ابراهيم عليه السلام قال فمن تبعني
فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم ومثلك يا عمر
مثل نوح قال لا تذر على الارض من الكافرين ديارا
فخير اصحابه فاخذوا الفداء فنزلت ما كان لنبي وقرئ
للنبي على العهد ان يكون له اسرى وقرأ البصريان
بالتاء حتى يثخن في الارض يكثر القتل ويبالغ فيه
حتى يذل الكفر ويقل حزبه ويعز الاسلام ويستولي اهله
من اثخنه المرض اذا اثقله واصله الثخانة وقرئ يثخن بالتشديد
للمبالغة تريدون عرض الدنيا حطامها باخذكم الفداء
والله يريد الآخرة يريد لكم ثواب الآخرة او سبب نيل
الآخرة من اعزاز دينه وقمع اعدائه وقرئ بجر الآخرة على
اضمار المضاف كقوله اكل امرئ تحسبين امرأ
ونار توقد بالليل نارا والله عزيز يغلب اولياءه
على اعدائه حكيم يعلم ما يليق بكل حال ويخصه بها كما امر
بالاثخان ومنع عن الافتداء حين كانت الشوكة للمشركين
وخير بينه وبين المن لما تحولت الحال وصارت الغلبة
للمؤمنين كما هو رأي الاكثر وقد روي انه دخل عمر رضي الله عنه
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو وابو بكر يبكيان فقال
يا رسول الله اخبرني فان اجد بكاء بكيت والا تباكيت
فقال ابكي على اصحابك في اخذهم الفداء ولقد عرض علي
عذابهم ادنى من هذه الشجرة لشجرة قريبة والآية دليل
على ان الانبياء يجتهدون وانه قد يكون خطأ ولكن لا يقرون
عليه قال صاحب الكشاف وكان هذا خطأ في الاجتهاد لانهم
نظروا في ان استبقاءهم ربما كان سببا في اسلامهم وتوبتهم
وان فداءهم يتقوى به على الجهاد في سبيل الله وخفي عليهم ان
قتلهم اعز للاسلام واهيب لمن وراءهم واقل لشوكتهم انتهى
لولا

لولا كتاب من الله سبق لولا حكم من الله سبق اثباته في
اللوح وهو ان لا يعاقب المخطئ في اجتهاده او ان لا يعذب
اهل بدر او قوما بما لم يصرح لهم بالنهي عنه وان الفدية
التي اخذوها ستحل لهم لمسكم لنالكم فيما اخذتم
من الفداء عذاب عظيم روي انه صلى الله عليه وسلم
قال لو نزل العذاب لما نجا منه غير عمر وسعد بن معاذ
وذلك لانه ايضا اشار بالاثخان فكلوا مما غنمتم
من الفدية فانها من جملة الغنائم وقيل امسكوا عن الغنائم
فنزلت والفاء للتسبب والسبب محذوف تقديره
ابحت لكم الغنائم فكلوا وبنحوه تشبث من قال ان
الامر الوارد بعد الحظر للاباحة حلالا حال من المغنوم
او صفة للمصدر اي اكلا حلالا وفائدته ازاحة ما وقع في
نفوسهم منه بسبب تلك المعاتبة او حرمتها على الاولين
ولذلك وصفه بقوله طيبا واتقوا الله في مخالفته ان
الله غفور غفر لكم ذنبكم رحيم اباح لكم ما اخذتم
يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسرى وقرأ ابو عمرو
من الاسارى ان يعلم الله في قلوبكم خيرا ايمانا واخلاصا
اي ان كان في قلوبكم خير وليس المراد التشكك في علم الله تعالى
حاشا فحاشا يؤتكم خيرا مما اخذ منكم من الفداء روي انها
نزلت في العباس رضي الله عنه كلفه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يفدي وابني اخويه عقيل بن ابي طالب ونوفل
بن الحارث فقال يا محمد تركتني اتكفف قريشا ما بقيت
فقال صلى الله عليه وسلم فاين الذهب الذي دفعته الى ام الفضل
وقت خروجك وقلت لها اني لا ادري ما يصيبني في وجهي
فان حدث بي حادث فهو لك ولعبد الله وعبيد الله
والفضل وقثم فقال وما يدريك قال اخبرني به ربي قال
اشهد انك صادق وان لا اله الا الله وانك رسوله

عقيل كامير ابن ابي طالب قاموس

لم يطلع عليه احد الا امه ولقد دفعته اليها في سواد الليل
قال العباس رضي الله عنه فابدلني الله خيرا من ذلك لي الآن
عشرون عبدا ان ادناهم ليضرب في عشرين الفا واعطاني
زمزم ما احب ان لي بها جميع اموال اهل مكة وانا انتظر
المغفرة من ربكم الموعودة بقوله ويغفر لكم والله غفور
رحيم • قال اصحاب السير فادى نفسه وعقيلا ابن اخيه
ونوفلا ابن اخيه ايضا فاسلم سرا وكتم اسلامه الى قبيل فتح مكة
فخرج الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فلقيه بالابواء وبه ختمت
الهجرة وكان عينا للنبي صلى الله عليه وسلم بمكة يكاتبه بالاخبار
وكان المسلمون يتقوون به واراد القدوم على النبي صلى
الله عليه وسلم فكتب اليه مقامك بمكة خير ولما قال الانصار
نترك لك الفداء ابى المصطفى صلى الله عليه وسلم وشهد حنينا
وثبت معه حين انهزموا وكان عمر رضي الله عنه يستسقي به
اذا وقع قحط فيسقى بالمدينة مات بالمدينة عن بضع وثمانين
سنة ودفن بالبقيع وكان اصغر اعمامه صلى الله عليه وسلم
ثم ان العلماء قد اختلفوا في هذا الباب منهم من قال لا يحل قتل
اسير صبرا وانما يمن عليه او يفدى قال الضحاك قوله تعالى
فاما منا بعد واما فداء ناسخ لقوله تعالى اقتلوا المشركين حيث
وجدتموهم ويروى مثله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اليس الله بهذا
امرنا قال حتى اذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما
فداء وهو قول عطاء والشعبي والحسن البصري كرهوا قتل
الاسير وقالوا يمن عليه او يفدى وبمثل هذا استدل الطحاوي
فقال ظاهر الآية يقتضي المن او الفداء ويمنع القتل ومنهم من
قال لا يجوز في الاسرى من المشركين الا القتل وجعلوا قوله عز وجل
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ناسخا لقوله تعالى فاما منا
بعد واما فداء وهو قول مجاهد وقال غيرهم ان الآيتين جميعا
محكمتان وهو قول ابن زيد قال العيني وهو قول صحيح لان احدهما لا ينفي
الاخرى

وطائفة منهم الزهري ع

الاخرى ينظر الامام في ذلك بما يراه مصلحة اما القتل واما الفداء
او المن وكذا قال ابو عبيد بن سلام وهو مذهب الشافعي
ومالك واحمد وابي ثور قال وقد فعل هذا كله سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقتل بعض الكفار كعقبة بن ابي معيط
والنضر بن الحارث وفدى بعضا ومن على بعض ثم حكم يوم
بني قريظة سعد بن معاذ رضي الله عنه فقتل المقاتلة وسبى
الذرية فنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامضاه ثم كانت
غزوة بني المصطلق رهط جويرية بنت الحارث فاستحياهم
جميعا واعتقهم ومن عليهم ثم كان فتح مكة فامر بقتل ابن خطل
وغيره بمكة ومن على سائرهم واطلقهم ثم كانت حنين فسبى
هوازن ومن عليهم وقتل ابا عزة الجمحي يوم احد وقد كان من
عليه يوم بدر ومن على ثمامة بن اثال الحنفي فهذه كانت احكامه
صلى الله عليه وسلم بالمن والفداء والقتل فليس شيء منها منسوخا
ويحتمل الامران الامر فيهم الى الامام وهو مخير بعد الاسر بين
ضرب الجزية لمن شرع اخذها منه او القتل او الاسترقاق
او المن بلا عوض او بعوض هذا في الرجال واما النساء والصبيان
فيسترقون بنفس الاسر ويجوز المفاداة بالاسيرة الكافرة
باسير مسلم او مسلمة عند الكفار ولو اسلم الاسير زال القتل
بالاتفاق وهل يصير رقيقا او تبقى بقية الخصال قولان للعلماء •
وقالت الحنفية لا يجوز مفاداة اسرى المشركين قال الله تعالى
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال تعالى قاتلوا الذين
لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر حتى يعطوا الجزية عن يد وهم
صاغرون وما ورد في اسرى بدر كله منسوخ ولم يختلف اهل
التفسير ونقلة الآثار ان سورة براءة بعد سورة محمد صلى
الله عليه وسلم فوجب ان يكون الحكم المذكور فيها ناسخا للفداء المذكور
في غيرها وقال الطحاوي اختلف قول ابي حنيفة في هذا فروى
عنه ان الاسرى لا يفادون ولا يردون حربا لان في ذلك تقوية

وفدى بعضا

لاهل الحرب وانما يفادون بالمال وبما سواه مما لا قوة لهم فيه وروى
عنه انه لا باس ان يفادوا بالمشركين اسارى المسلمين وهو قول
ابي يوسف ومحمد ورأى ابو حنيفة ان المن منسوخ وقيل كان
خاصا بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب

بالتنوين هل للاسير ان يقتل على البناء للفاعل وكذا قوله
ويخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة واما المذكر
الجواب لمكان الاختلاف فيه فقال الجمهور ان ائتمنوه يفي لهم
بالعهد حتى قال مالك لا يجوز ان يهرب منهم وخالفه اشهب
فقال لو خرج به الكافر ليفادي به فله ان يقتله وقال ابو حنيفة
اعطاؤه العهد على ذلك باطل ويجوز [illegible]
له ان لا يفي لهم به وبه قال الطبري وقالت الشافعية يجوز ان يهرب
من ايديهم ولا يجوز ان ياخذ من اموالهم قالوا وان لم يكن بينهم عهد
جاز له ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ المال وتحريق
الدار وغير ذلك وقال ابن المواز اذا الجأوه ان يحلف ان
لا يهرب بطلاق او عتاق انه لا يلزمه ذلك لانه مكره وقد رواه
ابو زيد عن ابن القاسم وقال غيره لا معنى لمن فرق بين يمينه
ووعده لان حاله حال المكره حلف لهم او وعدهم او عاهدهم
سواء امنوه او خافوه لان الله تعالى فرض على المؤمن ان لا يبقى
تحت احكام الكفار واوجب عليهم الهجرة من دارهم فخروجه على
اي وجه جائز والحجة في ذلك خروج ابي بصير وتصويب النبي
صلى الله عليه وسلم فعله ورضاه فيه اي في هذا الباب المسور
اي حديث المسور بن مخرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر
في كتاب الشروط في باب الشروط في الجهاد في صلح الحديبية وفيه
قصة ابي بصير ومن امره يؤخذ وجه المطابقة للترجمة فان قيل
لم اكتفى بالاشارة ولم يذكر الحديث قلت لا يقال انه سلك هذا
الاسلوب لان الحديث ليس بشرطه اذ هو بشرطه ولهذا
ذكره فيما سبق فالجواب انه اراد الاختصار فان قيل لم كرر
كثيرا

وقال الحافظ العسقلاني وليس في قصة ابي بصير تصريح بانه كان بينه وبين من تسلمه ليرده الى المشركين عهد ولهذا تعرض للقتل فقتل احد الرجلين وانفلت الآخر ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم مستوفى صح

كثيرا من الاحاديث ولم يختصر فالجواب ان التكرار في كل موضع
لا يخلو اما من فائدة في اللفظ او تغيير فيه او نكتة في الاسناد
او غير ذلك والله تعالى اعلم

باب

بالتنوين اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق هذا المشرك
جزاء بفعله واحرق يحرق من باب الافعال ويروى اذا حرق
بتشديد الراء من التحريق وكذلك يحرق بالتشديد قال الحافظ
العسقلاني هذه الترجمة يليق ان تذكر قبل بابين فلعل تاخيرها
من تصرف النقلة ويؤيد ذلك انهما سقطا جميعا في رواية
النسفي وثبتت عنده ترجمة اذا احرق المشرك تلو ترجمة
لا يعذب بعذاب الله فكانه اشار بذلك الى تخصيص النهي
في قوله لا يعذب بعذاب الله بما اذا لم يكن وجد ذلك منهم
حدثنا معلى بضم الميم وتشديد اللام المفتوحة بن اسد
كذا ثبت منسوبا في رواية الاصيلي وغيره قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء هو ابن خالد عن ايوب هو السختياني
عن ابي قلابة بكسر القاف هو عبد الله بن زيد الجرمي عن
انس بن مالك رضي الله عنه ان رهطا من عكل بضم العين
المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة ثمانية بالنصب
بدل من رهطا او بيان له قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم
فاجتووا من الاجتواء بالجيم وهو كراهة الاقامة المدينة فقالوا
يا رسول الله ابغنا اي اعطنا من الابغاء يقال ابغيتك الشيء
اذا اعنتك على طلبه رسلا بكسر [illegible] الراء وسكون
السين المهملة وهو الدر من اللبن قال ما اجد لكم الا ان
تلحقوا بالذود بفتح الذال المعجمة وهو من الابل ما بين الثلاث
الى العشرة فانطلقوا فشربوا من ابوالها والبانها حتى
صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا الذود وكفروا
بعد اسلامهم فاتى الصريخ هو صوت المستغيث او الصارخ
النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب بفتح اللام جمع طالب

كذا قال العيني ويمكن ان يكون من البغي وهو الطلب اي اطلب لنا صح

فما ترجل النهار اي ارتفع حتى أتي على البناء للمفعول بهم اي
بالثمانية المذكورين فقطع ايديهم وارجلهم ثم امر بمسامير
فاحميت على البناء للمفعول من الاحماء وهو الصواب في اللغة لانه لا يقال
حميت من الثلاثي فكحلهم بها وطرحهم بالحرة بفتح الحاء
المهملة وتشديد الراء موضع بالمدينة وقد مر غير مرة يستسقون
فلا يسقون حتى ماتوا قال ابو قلابة هو الراوي المذكور قتلوا
وسرقوا لم يكن هذا سرقة انما كان حرابة وهذا ظاهر وحاربوا
الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا اي مفسدين ويجوز
نصبه على العلة والمصدر لان سعيهم كان فسادا فكأنه
قيل يفسدون في الارض فسادا والحديث قد مر في كتاب الوضوء
في باب ابوال الابل والدواب ومضى الكلام فيه هناك
قال العسقلاني وليس في قصة العرنيين التصريح بانهم فعلوا
ذلك بالرعاة [illegible] عن انس رضي الله عنه انه قال انما سمل النبي
صلى الله عليه وسلم اعين العرنيين لانهم سملوا اعين الرعاة
وقال ابن بطال لو لم يرد ذلك لكان اخذ ذلك من قصة
العرنيين بطريق الاولى لانه اذا جاز سمل اعينهم وهو تعذيب
بالنار لو لم يفعلوا ذلك بالمسلمين فجوازه ان فعلوه اولى
وكذا قال صاحب التوضيح وقال العيني الاوجه ما قاله الكرماني
من انه صلى الله عليه وسلم فعل بهم مثل ما فعلوا بالراعي من سمل العين
وقد ثبت ذلك فيما رواه مسلم من وجه آخر عن انس رضي الله عنه
قال انما سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعين العرنيين لانهم سملوا
اعين الرعاء والله تعالى اعلم

ولم يرد صح

باب

كذا وقع بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله وقد مر
نحو هذا كثيرا وهو غير معرب لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي ابن سعد عن
يونس اي ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن سعيد
بن المسيب وابي سلمة اي ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرصت
بالقاف والصاد المهملة اي لدغت نملة نبيا من الانبياء
فامر بقرية النمل اي باحراقها والقرية المجتمع فاحرقت
على البناء للمفعول فاوحى الله اليه اي الى ذلك النبي
أن قرصتك نملة بفتح الهمزة وبهمزة الاستفهام
ملفوظة او مقدرة والتقدير ألأن قرصتك نملة
احرقت امة من الامم تسبح قال الكرماني كيف جاز
احراق النمل قصاصا وهو ليس بمكلف ثم ان جزاء سيئة
سيئة مثلها ثم ان القارص نملة واحدة ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلت لعله كان في شرعه جائزا او يقال المؤذي
طبعا يقتل شرعا قياسا على الافعى فان قلت لو كان جائزا
لما ذم عليه قلت يحتمل انه يذم على ترك الاولى وحسنات
الابرار سيئات المقربين انتهى وتعقبه العيني بان قوله
لعله كان في شرعه جائزا فيه نظر لانه حكم بالتخمين والاولى
ان يقال لعله لم يكن يعلم حينئذ انه لا يجوز وقوله المؤذي
طبعا يقتل شرعا فيه ان النمل ليس بمؤذ طبعا لان قرصها
يحتمل انه كان على سبيل الاتفاق وقوله يحتمل ان يذم
على ترك الاولى لا يقال في حق نبي من انبياء الله اي ان الله ذمه
على فعل بل عاتبه انتهى وفي كل منهما نظر فليتامل وفي الحديث
تسبيح النمل كما قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده الاية
وقال ابن التين وهو دليل لمن قال لا يحرق النمل واجازه
ابن حبيب واما ان ادت ضرورة الى ذلك فجائز ان يحرق
ويحرق ومناسبة الحديث بما قبله من حيث انه لا يتجاوز
بالتحريق حيث يجوز الى من لم يستوجب ذلك فانه صلى
الله عليه وسلم اخبر فيه ان الله عز وجل عاتب هذا النبي عليه السلام
باحراقه تلك الامة من النمل ولم يكتف باحراق النملة التي قرصته
كما وقع في بعض طرق الحديث ان الله تعالى اوحى اليه

قال الكرماني قيل ذلك النبي كان موسى عليه السلام صح

ملفوظة او مقدرة يعني في بعض النسخ مقدرة [illegible]

من الكلام اي يقرب من القتل الا آكلة الخضر اي الا الدابة
التي تأكل الخضر فقط اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها
استقبلت الشمس فثلطت اي القت بعرها رقيقا وبالت
ثم رتعت وان هذا المال خضرة اي مونقة معجبة كالخضر
وتأنيثه باعتبار انواعه او التاء للمبالغة كالعلامة او معناه
ان المال كالبقلة الخضرة فيكون تشبيها بليغا حلوة لذيذة
ونعم صاحب المسلم والمخصوص بالمدح محذوف تقديره المال
لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين
ومن لم يأخذها بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع ويكون
عليه شهيدا يوم القيمة اي بان يأتي في صورة من يشهد عليه
بالخيانة كما يأتي على صورة شجاع اقرع والحديث قد مضى في كتاب
الزكوة في باب الصدقة على اليتامى وقد مر الكلام فيه ومطابقته
للترجمة في قوله فجعله في سبيل الله فانه مطابق لما ترجم له وقد روى
النسائي وصححه ابن حبان من حديث خريم مصغرا بالراء ابن فاتك
بفاء وفوقية مكسورة رفعه من انفق نفقة في سبيل الله
كتب له سبعمائة ضعف وهو مطابق لقوله تعالى مثل الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية

باب

فضل من جهز غازيا اي هيأ له اسباب سفره او خلفه بفتح
الخاء المعجمة وتخفيف اللام المفتوحة اي قام بحال من تركه وراءه
يقال خلف فلان فلانا اذا كان خليفته بخير من غير خيانة
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث
هو ابن سعيد وقد مر آنفا عن قريب قال حدثنا الحسين هو ابن ذكوان
المعلم وهؤلاء بصريون قال حدثني بالافراد يحيى هو ابن ابي كثير
اليمامي الطائي قال حدثني بالافراد ايضا ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن
بن عوف قال حدثني بالافراد ايضا بسر بن سعيد بضم الموحدة
وسكون المهملة مولى الحضرمي من اهل المدينة وهؤلاء الثلاثة من التابعين
في نسق واحد قال حدثني بالافراد ايضا زيد بن خالد ابو عبد الرحمن
الجهني

قوله وقد سقطت هذه الكلمة في رواية غير الاصيلي هنا وثبتت في رواية وكذا في الرواية الاخرى وهي مقدرة في الرواية التي سقطت فيها لانتظام معنى الكلام بها كما لا يخفى ح

قوله رواه الطبراني عن حفص بن عمر عن ابي معمر وكذا صرح به مسلم في روايته من وجه آخر عنه ح

الجهني وابو سلمة روى عن زيد بن خالد رضي الله عنه هنا بواسطة
وقد روى عنه بلا واسطة عند ابي داود والترمذي وصححه
وغيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا
بتشديد الهاء من التجهيز وقد مر ان معناه من هيأ اسباب
سفره من شيء قليل او كثير وقد وقع في حديث واثلة كما سنذكره
ان شاء الله تعالى بسلك او بابرة نعم في حديث عمر رضي الله عنه
اخرجه ابن ماجه وسيأتي ان شاء الله تعالى ايضا من جهز غازيا
حتى يستقل والاستقلال لا يكون الا بتمام التجهيز
فهو يفيد ان المراد ان الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز واما
حديث واثلة ففي اسناده ضعف فلا يعارض حديث عمر رضي الله عنه
في سبيل الله فقد غزا قال ابن حبان معناه انه مثله في الاجر
وان لم يغز حقيقة ثم اخرجه من وجه آخر عن بسر بن سعيد
بلفظ كتب له مثل اجره غير انه لا ينقص من اجره شيء ولابن ماجه
وابن حبان من رواية الوليد عن عثمن بن عبد الله بن سراقة
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره
حتى يموت او يرجع وتحقيقه فانه افاد امرين احدهما ان الوعد المذكور
مرتب على تمام التجهيز كما مر آنفا والثانية انه يستوي معه في
الاجر الى ان ينقضي تلك الغزوة ومن خلف غازيا في
سبيل الله بخير فقد غزا قال الطبري فيه ان من اعان مؤمنا
على عمل بر فللمعين عليه مثل اجر العامل ومثله المعونة على
معصية الله عز وجل للمعين عليها من الوزر والاثم مثل ما
لعاملها وكذلك نهى عن بيع السيوف في الفتنة ولعن
عاصر الخمر وقال القرطبي ذهب بعض الائمة الى ان المثل المذكور
في الحديث وشبهه انما هو اصل الاجر بغير تضعيف وان
التضعيف يختص بمن باشر العمل محتجا بحديث اخرجه مسلم
من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله بخير صح

وكانوا يلبسونه القلائد ويعلقون عليه بيض النعام ويذبحون
عنده وقال الكرماني واخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لانه
كان فيه صنم يعبد اسمه الخلصة قال اي جرير بن عبد الله فانطلقت
في خمسين ومائة فارس من احمس بفتح الهمزة وسكون
الحاء المهملة وفتح الميم وآخره سين مهملة واحمس جد اخو
ابو ابن الغوث بن انمار بن اراش بن عمرو بن الغوث بن مالك
بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان
وكانوا اصحاب خيل قال اي جرير رضي الله عنه وكنت
لا اثبت على الخيل فضرب في صدري انما ضربه في صدره
لان القلب فيه حتى رايت اثر اصابعه في صدري
وقال اللهم ثبته واجعله هاديا اشارة الى قوة
التكميل مهديا اشارة الى قوة الكمال اي اجعله كاملا مكملا
قال ابن بطال هو من باب التقديم والتاخير لانه لا يكون
هاديا لغيره الا ان يهتدي هو فيكون مهديا في نية التقديم
ووجه تقديم [illegible] هاديا الاجتماع وغير كثرة دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم بقوله اللهم ثبته ما سقط بعد ذلك من فرس فانطلق
اليها فكسرها وحرقها بالتنديد ثم بعث الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخبره فقال رسول جرير قد جاء
رسول جرير سمي في بعض الروايات انه [illegible] حصين
بن ربيعة بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابو ارطاة بفتح
الراء وبالمهملة الاحمسي وقال القاضي عياض ورد حسين
بالسين المهملة والصواب هو الاول وقال ابو عمر حصين
ويقال حصن والاكثر حصين بن ربيعة الاحمسي ابو ارطاة
يقال حصين بن ربيعة بن عامر بن الازور والازور هو مالك
الشاعر روى في خيل احمس وقد قيل في اسم ابي ارطاة
هذا ربيعة بن حصين والصواب حصين بن ربيعة وكان
مع جرير في هذا الجيش والذي بعثك بالحق ما جئتك
حتى

وهو في اللغة الشجاع والشديد والصلب والقتال وهو قبيلة

جرير صح

بيده صح

بعده صح

جملة يخبره حال مقدرة صح

حتى تركتها كانها جمل اجوف اي مجوف وهو ضد المصمت
اي خال عن كل ما يكون في البطن ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع
به وكونه في معرض الفناء بالكلية لا بقاء ولا ثبات له
وقال الداودي معنى اجوف انها احرقت فسقط السقف
وبعض البناء وما كان فيها من كسوة وبقيت خاوية على عروشها
او اجرب شك من الراوي قال الخطابي معناه مطلي بالقطران
لما به من الجرب فصار اسود لذلك يعني صارت سوداء
من الاحراق وقال الداودي شبهها حين ذهب سقفها
وكسوتها فصارت سوداء بالجمل الذي زال شعره ونقص
جلده من الجرب وصار الى الهزال قال اي الراوي فبارك
اي دعا النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة في خيل احمس ورجالها
خمس مرات وفي الحديث توجيه [illegible] بريح
من النوازل وجواز هتك ما افتتن به الناس من
بناء او انسان او حيوان او غير ذلك وفيه قبول خبر
الواحد وفيه الدعاء للجيش وفيه استحباب ارسال
البشير بالفتوح وفيه النكاية بازالة الباطل وآثاره
والمبالغة في ازالته ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
وحرقها وهو ظاهر وقد اخرجه البخاري في المغازي والدعوات
ايضا واخرجه مسلم في الفضائل وابو داود في الجهاد
والنسائي في السير وفي اليوم والليلة حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
عن موسى بن عقبة بضم المهملة وسكون القاف عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال حرق النبي صلى
الله عليه وسلم نخل بني النضير والحديث قد مضى في كتاب
المزارعة في باب قطع الشجر والنخل وقد اختصره هناك
وهنا وسياتي بتمامه في المغازي ان شاء الله تعالى وقد
ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب في بلاد العدو

وبنو النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة من اليهود صح

وكرهه الاوزاعي والليث وابو ثور واحتجوا بوصية ابي بكر رضي الله عنه لجيوشه ان لا يفعلوا شيئا من ذلك واجاب عنه الطبري بان النهي محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا اصابوا ذلك في خلال القتال كما وقع في نصب المنجنيق على الطائف وهو نحو ما اجاب به في النهي عن قتل النساء والصبيان وبهذا قال اكثر اهل العلم ونحو ذلك القتل بالتغريق واجاب غيره بانه انما نهى ابو بكر رضي الله عنه عن ذلك لانه كان يعلم ان تلك البلاد ستفتح فاراد ابقاءها على المسلمين وقال بعضهم اثر الصديق رضي الله عنه مرسل والراوي له سعيد بن المسيب قال الطحاوي وسعيد بن المسيب لم يولد في ايام الصديق رضي الله عنه وقال حديث ابن عمر رضي الله عنهما دال على ان للمسلمين ان يكيدوا عدوهم من المشركين بكل ما فيه تضعيف شوكتهم وتوهين كيدهم وتسهيل الوصول الى الظفر بهم من قطع ثمارهم وتغوير مياههم والتضييق عليهم بالحصار وممن اجاز ذلك الكوفيون ومالك والشافعي واحمد واسحق والثوري وابن القاسم وقال الكوفيون تحرق شجرهم وتخرب بلادهم وتذبح انعامهم وتعرقب اذا لم يمكن اخراجها وقال مالك تحرق النخل ولا تعرقب المواشي وقال الشافعي تحرق الشجر المثمر والبيوت واكره حريق الزرع والكلا وقال لا يحل قتل المواشي ولا عقرها ولكن تخلى ومطابقته للترجمة ظاهرة والله تعالى اعلم

باب قتل النائم المشرك

وفي بعض النسخ قتل المشرك النائم حدثنا علي بن مسلم بكسر اللام المخففة ابن سعيد ابو الحسن الطوسي سكن بغداد وهو من افراد البخاري قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة واسم ابي زائدة ميمون الهمداني الكوفي مات يحيى سنة ثلاث وثمانين ومائة بالمدائن قاضيا بها قال

حدثني

حدثني بالافراد ابي زكريا الهمداني الكوفي الاعمى عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي الكوفي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الرهط الجماعة من الرجال ما بين الثلثة الى التسعة ولا يكون فيهم امراة وهم عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة وعبد الله بن انيس وابو قتادة والاسود بن خزاعي ومسعود بن سنان وعند ابن عقبة كان معهم ايضا سعد بن حرام حليف بني سوادة قال السهيلي ولا نعرف احدا ذكره غيره وقال العيني ذكره الحاكم ايضا في الاكليل عن الزهري وعند الكلبي عبد الله بن انيس هو ابن سعد بن حرام ثم الموجب لبعثه صلى الله عليه وسلم هؤلاء الرهط الى ابي رافع على ما ذكره ابن اسحق انه لما انقضى امر الخندق وامر بني قريظة وكان ابو رافع ممن حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله فاذن لهم فخرجوا وفي طبقات ابن سعد كان ابو رافع قد اجلب في غطفان ومن حوله من مشركي العرب وجعل لهم من الجعل العظيم لحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء الذين ذكروا واما وقت هذا البعث فقال ابن سعد كان في شهر رمضان سنة ست من الهجرة وقيل في ذي الحجة سنة خمس وفي الاكليل كان بعد بدر وقيل بعد غزوة السويق وقال النيسابوري قبل دومة الجندل وقال ابن حبان بعد بدر الموعد آخر سنة اربع وقال ابو معشر بعد غزوة ذات الرقاع وقيل سرية عبد الله بن رواحة وقال الزهري هو بعد كعب بن الاشرف ليقتلوه فانطلق رجل منهم هو عبد الله بن عتيك بفتح المهملة وكسر المثناة التحتية الانصاري من بني عمرو بن عوف استشهد يوم اليمامة قال ابو عمر واظنه واخاه جابر بن عتيك شهدا بدرا ولم يختلف ان عبد الله

الانصاري الخزرجي الاوسي صح

الى ابي رافع صح نسخة حفص هو عبد الله بن ابي الحقيق بضم المهملة وفتح القاف الاول على صيغة التصغير اليهودي صح

شهد احدا وقال ابن الكلبي وابوه شهد صفين مع علي
رضي الله عنه فان كان هذا فلم يقتل يوم اليمامة فدخل حصنهم
يقال انه حصن بارض الحجاز والظاهر انه خيبر قال فدخلت
في مربط دواب لهم قال واغلقوا [illegible] باب
الحصن ثم انهم فقدوا حمارا لهم فخرجوا يطلبونه
فخرجت فيمن خرج اريهم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة
اني اطلبه معهم فوجدوا الحمار فدخلوا ودخلت
واغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا [illegible] المفاتيح
في كوة بضم الكاف وفتحها هي الثقب في جدار البيت
حيث اراها فلما ناموا اخذت المفاتيح ففتحت
باب الحصن فان قيل كان هو داخل الحصن فما معناه فالجواب
انه كان للحصن مغاليق وطبقات ثم دخلت عليه فقلت
يا ابا رافع فاجابني فتعمدت الصوت اي اعتمدت جهة الصوت
اذ كان الموضع مظلما فضربته فصاح فخرجت ثم رجعت
كاني مغيث فقلت يا ابا رافع وغيرت صوتي فقال مالك
كلمة ما للاستفهام مبتدأ ولك خبره لامك الويل القياس
ان يقال لامك الويل وانما ذكر اللام لارادة الاختصاص بها
قلت ما شانك قال لا ادري من دخل علي فضربني
قال فوضعت سيفي في بطنه ثم تحاملت عليه اي تكلفته
على مشقة حتى قرع العظم اي اصابه وفي نسخة قرعته الراجحية
اي اصابته واصل القرع الضرب ثم خرجت وانا دهش
بفتح الدال وكسر الهاء صفة مشبهة من الدهشة اي متحير
مدهوش والجملة اسمية وقعت حالا فاتيت سلما لهم
لانزل منه فوقعت فوثئت رجلي بضم الواو وكسر المثلثة
من الوثء وهو ان يصيب العظم وصم لا يبلغ الكسر وذكر
ثعلب هذه المادة في باب المهموز من الفعل يقال وثئت
يده فهي موثوءة ووثاتها انا واما ابن فارس فقال وقد يهمز
وقال

وقال الخطابي والواو مضمومة على بناء الفعل لما لم يسم فاعله
فخرجت الى اصحابي فقلت ما انا ببارح اي بذاهب
حتى اسمع الناعية بالنون وكسر العين المهملة على وزن
الفاعلة من النعي وهو الاخبار بالموت وفي رواية الواعية
اي الصارخة التي تندب القتيل والوعي الصوت قال
صاحب العين الوعي جلبة واصوات الكلاب في الصيد
وقال الداودي الواعية التي تدعو بالويل وهي النائحة
فما برحت حتى سمعت نعايا ابي رافع كذا الرواية قيل
وصوابه نعاء بغير الف كذا تقوله النحاة وقال الخطابي
هكذا يروى نعايا ابي رافع وحقه ان يقال نعاء ابا رافع
اي انعوا ابا رافع كقولهم دراك بمعنى ادركوا وزعم سيبويه
انه يطرد هذا الباب في الافعال الثلاثية كلها ان يقال فيها
فعال بمعنى افعل نحو حذار ومناع ونزال كما تقول انزل
واحذر وامنع وقال الاصمعي كانت العرب اذا مات
فيهم ميت قد ركب راكب فرسا وجعل يسير في الناس
ويقول نعاء فلانا اي انعه واظهر خبر وفاته قال ابو نصر
وهي مبنية على الكسر وقال الداودي نعايا جمع ناعية والاظهر
انه جمع نعي مثل صفايا جمع صفي وفي المطالع نعايا ابي رافع
هو جمع نعي اي اصوات المنادي بنعيه من الرجال والنساء
وقد يحتمل ان تكون هذه الكلمة كما جاء في الخبر الآخر في حديث
شداد بن اوس يا نعايا العرب قال الاصمعي انما هو يا نعاء
العرب اي يا هؤلاء انعوا العرب وقال الكرماني يحتمل ان
نعاء من اسماء الافعال وقد جمع على نحو خطايا شاذا ويحتمل
انه يكون جمع نعي او ناعية وتعقبه العيني بانه من اسماء
الافعال فلا احتمال لانه بمعنى انعوا انتهى فليتامل تاجر
اهل الحجاز بالجر بدل من ابي رافع او بيان له قال فقمت وما
قلبة بالقاف واللام والباء الموحدة المفتوحات اي وما بي علة

قوله او ناعية نقله من كلام الداودي ح

قال الفراء اصله من القلاب وهو داء يصيب الابل وزاد
الاصمعي تموت من يومها فقيل ذلك لكل سالم ليس به علة وقال
ابن الاعرابي معناه ليست به علة يقلب لها فينظر اليه واصل
ذلك في الدواب وعن الاصمعي معناه ما به داء وهو من القلاب
داء يأخذ الابل في رؤوسها فيقلبها الى فوق وقال الفراء ما به علة
يخشى عليه وهو من قولهم قلب الرجل اذا اصابه وجع في قلبه وليس
يكاد يفلت منه وقال غيره ما به شيء يقلقله فيقلب منه على فراشه
وقال النحاس حكى عبد الله بن مسلم ان بعضهم يقول في هذا ما به
حول ثم استعير من هذا الاصل لكل سالم ليست به آفة

حتى يأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فيخبرناه اي اخبرنا النبي
صلى الله عليه وسلم بموت ابي رافع ثم ان الذي يظهر من هذا الحديث
ان الذي قتله هو عبد الله بن عتيك وقال ابن سعد وغيره لما
ذهب الجماعة المذكورون الى خيبر كمنوا فلما هدأت الارجل جاؤا
الى منزله فصعدوا درجة وقدموا عبد الله بن عتيك لانه كان
ينطق باليهودية واستفتح وقال جئت ابا رافع بهدية
ففتحت له امرأته فلما رأت السلاح ارادت ان تصيح فاشار
اليها بالسيف فسكتت فدخلوا عليه فما عرفوه الا ببياضه
كانه قبطية فعلوه باسيافهم قال ابن انيس وكنت رجلا اعشى
لا ابصر فاتكي بسيفي على بطنه حتى سمعت خشه في الفراش
وعرفت انه قضي وجعل القوم يضربونه جميعا ثم نزلوا وصاحت
امرأته فتصايح اهل الدار واختبى القوم في بعض مياه خيبر وخرج
الحارث ابو زينب في ثلاثة آلاف في آثارهم يطلبونهم بالنيران
فلم يجدوا فرجعوا ومكث القوم في مكانهم يومين حتى سكن الطلب
ثم خرجوا الى المدينة وكلهم يدعي قتله فاخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم سيوفهم فنظر اليها فاذا اثر الطعام في ذباب سيف ابن انيس
فقال هذا قتله وفي كتاب دلائل النبوة قتله ابن عتيك ووقف
عليه ابن انيس وفي الاكليل عن ابن انيس قال ظهرت انا وابن عتيك

وقعد

الا رجل منا

وقعد اصحابنا في الحائط فاستأذن ابن عتيك فقالت
امرأة ابن ابي الحقيق ان هذا الصوت ابن عتيك فقال
ابن ابي الحقيق ثكلتك امك ابن عتيك بيثرب انى
هو هذه الساعة افتحي فان الكريم لا يرد عن بابه هذه
الساعة احدا ففتحت فدخلت انا وابن عتيك فقال
لابن عتيك دونك فشهرت عليه السيف فاخذ ابن ابي الحقيق
وسادة فاتقاني بها فجعلت اريد ان اضربه فلا استطيع
فوخزته بالسيف وخزا ثم خرجت الى ابن عتيك فقال اقتلته
قلت نعم وقال الواقدي كانت ام ابن عتيك التي ارضعته
يهودية بخيبر فارسل اليها يعلمها بمكانه فخرجت الينا
بجراب مملوء تمرا الينا وخبزا ثم قال لها يا اماه اما لو امسينا
لبتنا عندك فادخلينا خيبر فقالت وكيف تطيق خيبر
وفيها اربعة آلاف مقاتل ومن تريد فيها قال ابا رافع
قالت لا تقدر عليه ثم قالت ادخلوا علي ليلا فدخلوا
عليها ليلا فلما نام اهل خيبر في حجر الناس واعلمتهم ان اهل
خيبر لا يغلقون عليهم ابوابهم فرقا ان يطرقهم ضيف فلما
هدأت الارجل قالت انطلقوا حتى تستفتحوا على
ابي رافع فقولوا انا جئنا بهدية فانهم سيفتحون لكم
فلما انتهوا اليه استفتحوا عليه فخرج سهم ابن انيس
وفي الحديث جواز الاغتيال على من اعان على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيد او مال او رأي وكان ابو رافع
يعادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤلب الناس
عليه وفيه جواز التجسس على المشركين وطلب غرتهم
وفيه الاغتيال بالحرب والايهام بالقول وفيه الاخذ
بالشدة في الحرب والتعرض لعدد كثير من المشركين
وفيه الالقاء الى التهلكة باليد في سبيل الله واما الذي
ينهى عنه من ذلك فهو في الانفاق في سبيل الله لئلا تخلى يده من المال

يموت جوعا او ضياعا ويؤخذ منه جواز قتل المشرك من غير دعوة اذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان نائما فمحله ان يعلم انه مستمر على كفره وانه قد يئس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحي واما بالقرائن الدالة على ذلك والله تعالى اعلم. ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الصحابي طلب قتل ابي رافع وهو نائم وانما ناداه ليتحقق انه هو لئلا يقتل غيره ممن لا غرض له اذ ذاك في قتله وبعد ان اجابه كان في حكم النائم لانه حينئذ استمر على حال نومه بدليل انه بعد ان ضربه لم يفر من مكانه ولا تحول من مضجعه حتى عاد اليه فقتله حدثني بالافراد ويروى حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يحيى بن آدم اي ابن سليمن القرشي المخزومي الكوفي صاحب الثوري قال حدثنا يحيى بن ابي زائدة هو يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحق السبيعي وقد مر ذكرهم في الاسناد السابق عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى ابي رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته بفتح الموحدة وسكون التحتية يعني منزله ويروى بيته بتشديد التحتية من التبييت فيكون في محل النصب على الحالية بتقدير مبيتا اي جاءهم حين صدورهم ليلا فقتله وهو نائم وفيه التصريح بان ابن عتيك هو الذي قتل ابا رافع وانه قتله وهو نائم فوجه مطابقة الحديث للترجمة اظهر من ان يخفى. ﴿ فله الحمد في الآخرة والاولى ﴾

قد وقع الفراغ بمن الله وتوفيقه من القطعة الثالثة عشر من شرح صحيح الامام البخاري على يد جامعها الفقير الى عناية ربه الغني القدير ابي محمد عبد الله بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده كتب الله لهم الحسنى وزيادة بين عشائي ليلة الخميس السابع عشر من ايام شهر جمادى الاولى من عقد شهور السنة الثانية والاربعين بعد المائة والالف من هجرة من يأخذ العفو ويأمر بالعرف عليه من الصلوات ازكاها ومن التحيات اوفاها ومن التسليمات اناها ويتلوها القطعة الرابعة عشر المبدوءة بقوله باب لا تتمنوا لقاء العدو وان شاء الله تعالى ييسر الله تعالى اتمامها واتمام شرح ذلك الصحيح المبارك وجعله وسيلة الى خاصة شفاعة ذلك النبي الامجد والرسول المحمد المؤيد يوم لا شفاعة فيه لاحد الا باذن الله الواحد الاحد الصمد وصلى الله عليه وعلى آله واصحابه اجمعين

وحكى الواقدي في كتاب الردة من أوصى بعتقه وهما سعد وسالم وأفاد

أن درعي مع الرفقة الذين معهم الفرس الأبلق تحت قدرهم فإذا أصبحت فخذها وأدّها إلى أهلي وأن علي شيئا من الدين فمرهم أن يقضوه عني فأخبرت أبا بكر رضي الله عنه بذلك فقال نصدّق قولك ونقضي عنه دينه الذي ذكرته وفيه أن عبدي سعدا وسالما حرّان وقال الكرماني قال أنس لما انكشف الناس يومئذ الأثري يا عم فقال ما هكذا نقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بئسما عودتم أقرانكم ثم قاتل حتى قتل وكان عليه درع نفيسة فمر به رجل من المسلمين فأخذها فرآه بعض أصحابه في المنام فقال إني أوصيك بوصية فلا تضيعها إني لما قتلت أخذ رجل درعي ومنزله في أقصى الناس وعند خبائه فرس وقد كفأ على الدرع برمة وفوق البرمة رحل فائت خالدا وكان أمير العسكر وقل له يأخذ درعي منه فإذا قدمت المدينة فقل لخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني أبا بكر رضي الله عنه أن علي من الدين كذا وكذا وفلان من رقيقي عتيق فأتى الرجل خالدا رضي الله عنه فأخبره فبعث إلى الدرع فأتي بها وحدث أبا بكر رضي الله عنه فأجاز وصيته ولا نعلم أحدا أجيزت وصيته بعد موته غير ثابت وهو من الغرائب

أن رائي المنام [illegible] بلال المؤذن رضي الله عنه وفيه صح

باب فضل الطليعة

الطليعة بفتح الطاء المهملة وكسر اللام من يبعث إلى العدو ليطلع على أحوالهم وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه ويجمع على طلائع وقال ابن الأثير الطلائع هم القوم الذين يبعثون ليطلعوا طلع العدو كالجواسيس وطلع العدو بكسر الطاء وسكون اللام اسم من اطلع على الشيء إذا علمه حدثنا أبو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه

قال

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الأحزاب هو يوم الخندق وذلك أن الأحزاب من قريش وغيرهم لما جاؤوا إلى المدينة وحفر النبي صلى الله عليه وسلم الخندق بلغ المسلمين أن بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتيني بخبر القوم أراد بهم بني قريظة وفي رواية وهب بن كيسان عند النسائي قال وهب أشهد لسمعت جابرا رضي الله عنه يقول لما اشتد الأمر يوم بني قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتينا بخبرهم فلم يذهب أحد فذهب الزبير فجاء بخبرهم ثم اشتد الأمر أيضا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يأتينا بخبرهم فلم يذهب أحد فذهب الزبير وعند ابن أبي عاصم من حديث وهب بن كيسان عن جابر رضي الله عنه لما كان يوم الخندق واشتد الأمر قال النبي صلى الله عليه وسلم ألا رجل يأتي بني قريظة فيأتينا بخبرهم فانطلق الزبير فجاء بخبرهم ثم اشتد الأمر فقال ألا رجل ينطلق إلى بني قريظة الحديث وفيه اللفظ ثلاث مرات فلما رجع جمع له أبويه قال الزبير أنا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير أنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن لكل نبي حواريا أي خاصة وناصرا من أصحابه وقال الترمذي الحواري الناصر ومنه الحواريون للمسيح عليه السلام أي خلصاؤه وأنصاره وأصله من التحوير وهو التبييض قيل إنهم كانوا قصارين يحورون الثياب أي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد أخرى وقال الأزهري الحواريون خلصان الأنبياء عليهم السلام وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة الحواري الوزير وحواريّ الزبير اعلم أنه إذا أضيف الحواري إلى ياء المتكلم

وفيه حذف المجاز أي فذهب فأتى بخبرهم صح

١٥٧

هذا شرح لطيف جليل وتأليف جميل على كتاب صحيح البخاري الذي ألفه موفق الله الباري
شيخ مشايخ القراء والمحدثين أعلم المعاصرين من المفسرين صاحب الفضل والإفادة المشتهر بيوسف أفندي زاده
وقد عرضه على حضرة سلطاننا الأعظم وولي نعمتنا الأكرم الموفق بإحياء علوم الحديث والأثر
والمؤيد من عند ربه بالنصر والظفر صاحب الكتب والكتائب جامع المآثر والمناقب
السلطان بن السلطان السلطان الغازي محمود خان لا زال الدهر بمحامد وجوده
وما برحت العباد مستمعين بلطفه وجوده فوهبه لمعوله بالإجلال والتعظيم وكافأه
بالإحسان والتكريم ثم وقفه لمن حدث وروى وسمع ووعى جعل الله
أجره وأجر الأعظم موفورا وسعي مؤلفه في الدارين مشكورا
وأنا أضعف عباد الله الملك الكريم الرحيم
نعمة الله بن عبد الرحيم المفتش بحرمين المحترمين
أسعدهما الله تعالى في الدارين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب بالتنوين لا تتمنوا لقاء العدو اي ملاقاة العدو وحدثنا يوسف بن موسى اي ابن عيسى ابو يعقوب المروزي قال حدثنا عاصم بن يوسف [illegible] اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو اسحق ابرهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف انه قال حدثني سالم ابو النضر بسكون الضاد المعجمة كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله وكان مولى له ايضا وكان عمر بن عبيد الله بن معمر التيمي القرشي اميرا على حرب الخوارج فاتاه كتاب عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو وهكذا ورد في اكثر الاصول مختصرا او مقتصرا على هذا المتن وفي رواية ابي ذر وقع مطولا هكذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية واذا لقيتموهم فاصبروا قال ابن بطال حكمة النهي ان المرء لا يعلم ما يؤول اليه الامر وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصديق رضي الله عنه لان اعافى فاشكر احب الي من ان ابتلى فاصبر وقيل انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من الاعجاب والاتكال على النفس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بامر العدو وكل ذلك يباين الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهي على ما اذا وقع الشك في المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة ويؤيد الاول تعقيب النهي بقوله واسألوا الله العافية وقد اخرج سعيد بن منصور

من

تم بدئ في هذه القطعة الرابعة عشر من شرح صحيح الامام البخاري يوم الجمعة الثامن عشر من ايام شهر جماد الاولى من شهور سنة اثنتين واربعين ومائة والف يسر الله تعالى اتمامه واتمام الشرح بكماله بحرمة نبيه صلى الله عليه وسلم وآله

على ان الناس يختلفون في الصبر على البلاء الا يرى الى الذي اجرحته الجراح في بعض المغازي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل نفسه صح

من طريق يحيى بن ابي كثير مرسلا لا تتمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون عسى ان تبتلوا بهم وقال ابن دقيق العيد لما كان لقاء الموت من اشق الاشياء على النفس وكانت الامور الغائبة ليست كالامور المحققة لم يؤمن ان لا يكون عند الوقوع كما ينبغي فكره التمني لذلك ولما فيه لو وقع من احتمال ان يخالف الانسان ما وعد من نفسه ثم امر بالصبر عند وقوع الحقيقة انتهى واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة وهو راي الحسن البصري وكان علي رضي الله عنه يقول لابنه يا بني لا تدع احدا الى المبارزة فان دعيت لها فاجب تنصر لان الداعي باغ وفي رواية ومن دعاك اليها فاخرج اليه لانه باغ والله تعالى قد ضمن نصر من بغي عليه واما اقوال العلماء فيه فقد ذكر ابن المنذر انه اجمع كل من يحفظ عنه العلم من العلماء على ان للمرء ان يبارز ويدعو الى البراز باذن الامام غير الحسن البصري فانه كرهها وهو قول الثوري والاوزاعي واحمد واسحق واباحته طائفة ولم يذكروا اذن الامام ولا غيره وهو قول مالك والشافعي فان طلبها كافر يستحب الخروج اليه وانما يحسن ممن جرب نفسه وباذن الامام وسئل مالك عن الرجل يقول بين الصفين من يبارز قال ذلك الى نيته ان كان يريد بذلك وجه الله تعالى فارجو ان لا يكون به باس قد كان يفعل ذلك من مضى وقال انس بن مالك رضي الله عنه قد بارز البراء بن مالك مرزبانا فقتله وقال ابو قتادة بارزت رجلا يوم حنين فقتلته فاعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه وليس في خبره انه استاذن فيه ثم قال اللهم يا منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم اشار بهذا الدعاء الى وجوه النصر عليهم فبالكتاب الى قوله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم وبمجري السحاب

الى القدرة وبهازم الاحزاب الى التوسل بالنعمة السابقة
والى تجريد التوكل واعتقاد ان الله تعالى هو المنفرد بالفعل
وفيه التنبيه على عظم هذه النعم الثلاث فان بانزال الكتاب
حصلت النعمة الاخروية وهي الاسلام وباجراء السحاب
حصلت النعمة الدنيوية وهي الرزق وبهزيمة الاحزاب
حصل حفظ النعمتين فكانه قال اللهم كما انعمت بعظيم النعمتين
الاخروية والدنيوية وحفظتهما فابقهما وروى الاسمعيلي
في هذا الحديث من وجه آخر انه صلى الله عليه وسلم دعا ايضا
وقال اللهم انت ربنا وربهم ونحن عبيدك نواصينا
ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم ولسعيد بن منصور
من طريق ابي عبد الرحمن الحبلي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
نحوه لكن بصيغة الامر عطفا على قوله واسالوا الله العافية
فان بليتم بهم فقولوا اللهم فذكره وزاد وغضوا ابصاركم
واحملوا عليهم على بركة الله تعالى وقال موسى بن عقبة هو
معطوف على الاسناد الماضي وكانه يشير الى انه عنده بالاسناد
الواحد على وجهين مطولا ومختصرا والمطول هو ما ورد في
رواية ابي ذر واقتصر غيره على هذا المتن المختصر ولم يسوقوه
مطولا حدثني سالم ابو النضر كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله
فاتاه كتاب عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تمنوا لقاء العدو وقد جعلنا هذا المتن المختصر اصلا
في هذا الشرح كما ترى وقال ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو
بن قيس البصري العقدي بفتحتين نسبة الى العقد قوم
من قيس وهم صنف من الازد وقال الكرماني لعله عبد الله
بن براد بفتح الموحدة وتشديد الراء وبالمهملة الاشعري
مات سنة اربع وثلثين ومائتين وقال الحافظ العسقلاني
كذا قال ولم يصب فانه ما لابن براد رواية عن المغيرة وقد وصله
مسلم والنسائي والاسمعيلي وغيرهم من طرق عن ابي عامر العقدي
عن

عن مغيرة به حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن مر ذكره في الاستسقاء
عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تمنوا لقاء
العدو واذا لقيتموهم فاصبروا وهذا التعليق
وصله مسلم وقال حدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد
قالا ثنا ابو عامر العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن
الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو فاذا
لقيتم فاصبروا واخرجه النسائي ايضا ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وفي الحديث استحباب الدعاء عند
اللقاء والاستنصار ووصية المقاتلين بما فيه صلاح
امرهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه وسؤال الله تعالى بصفاته
الحسنى وبنعمه السالفة ومراعاة نشاط النفوس
لفعل الطاعة والحث على سلوك الادب وغير ذلك
والله تعالى اعلم باب بالتنوين
الحرب خدعة بضم الخاء المعجمة وفتحها وسيجي تفسيرها ان
شاء الله تعالى حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام
هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال هلك كسرى بفتح الكاف
وكسرها لقب ملك الفرس وذكره ثعلب بكسر الكاف
وقال الفراء الكسر اكثر من الفتح وانكر ابو زيد الانصاري
الفتح وقال ابن الاعرابي الكسر افصح وكان ابو حاتم يختار
الكسر وقال الفراء الجمع كسور واكاسرة وكساسرة
والقياس ان يجمع كسرون كما يجمع موسى موسون وعن
ابي اسحق الزجاج انه انكر على ابي العباس قوله كسرى بكسر الكاف

قال وانما هو كسرى بالفتح وقال الا تراهم يقولون كسروي
وقال ابن فارس لا اعتبار بالنسبة فقد يفتح في النسبة
ما هو مكسور في الاصل ومضموم فيقال في تغلب بالفتح
تغلبي بالكسر وفي اموي بالضم اموي بالفتح ومع هذا فانه
معرب خسرو ومعناه واسع الملك فكيف عربته العرب
فهو جائز وفي المجمل قال ابو عمرو وينسب الى كسرى بكسر الكاف
كسري وكسروي وذكر اللحياني ان معناه شاهان شاه
وهو اسم لكل من ملك الفرس ثم لا يكون كسرى بعده
وقيصر مبتدأ خبره ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده
وقيصر لقب كل من ملك الروم وهو غير منصرف للعلمية
والعجمة ويروى قيصر بعد النفي بالتنوين لزوال العلمية وكذا
الكلام في كسرى واما قال في كسرى هلك بلفظ الماضي
وفي قيصر بلفظ المضارع لان كسرى الذي كان في عهده صلى
الله عليه وسلم كان هالكا حينئذ واما قيصر فكان حيا
اذ ذاك فان قيل كان بعدهما غيرهما فالجواب انه ما قام لهم
الناموس على الوجه الذي قبل ذلك فان قيل روى مسلم
من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات
كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده
والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وروى
الترمذي من حديث الزهري ايضا عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر
بعده الحديث وبين اللفظين بون عظيم فلفظ مسلم
يقتضي ان موت كسرى قد وقع فاخبر عنه النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يؤيد رواية البخاري هلك كسرى ولفظ الترمذي
يدل على ان هلاكه سيقع لان اذا للمستقبل فالجواب من وجهين
احدهما

احدهما ان يقال لان ابا هريرة رضي الله عنه سمع الحديث
مرتين فسمع اولا اذا هلك كسرى ثم سمع بعده قد مات
في رواية مسلم وهلك في رواية البخاري ومعناهما واحد
وكان صلى الله عليه وسلم اخبر اولا قبل موت كسرى بموته
لانه علم انه يموت ثم لما مات قال قد مات كسرى والآخر
ان لا يفرق بين الموت والهلاك بموته قد وقع في حياته
صلى الله عليه وسلم فاخبر بذلك واما هلاك ملكه فلم يقع
الا بعد موته صلى الله عليه وسلم وموت ابي بكر رضي الله عنه
وانما هلاك ملكه في خلافة عمر رضي الله عنه وتمامه وتلاشيه
في ايام عثمان رضي الله عنه ولتقسمن على البناء للمفعول
كنوزهما في سبيل الله وهكذا جرى قسم المسلمون
كنوزهما في سبيل الله وهذه معجزة ظاهرة والكنوز جمع
كنز وهو المال المدفون والذي يجمع ويدخر واعلم ان
الهلاك في كسرى عام وفي قيصر خاص لان معنى الحديث
لا قيصر بعده في ارض الشام وقد دعا صلى الله عليه وسلم
لقيصر لما قرا كتابه ان يثبت الله ملكه فلم يذهب ملك
الروم اصلا الا من الجهة التي خلا منها واما كسرى فانه مزق
كتابه صلى الله عليه وسلم فدعا عليه ان يمزق ملكه كل ممزق
فانقطع الى اليوم والى يوم القيمة وسمى اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة ضبط الاصيلي خدعة
بضم الخاء وسكون الدال وعن يونس بضم الخاء وفتح الدال
وعن القاضي عياض فتحهما وقال القزاز فتح الخاء وسكون
الدال لغة النبي صلى الله عليه وسلم وبذلك جزم ابو ذر الهروي
وبه قال ثعلب وقال ابو بكر بن طلحة اراد ثعلب ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يستعمل هذه [illegible] كثير الوجازة
لفظها ولكونها تعطي البنيتين الاخريين قال ويعطي معناها
ايضا الامر باستعمال الحيلة مهما امكن ولو مرة والا فقاتل

البنية صح

قال فكانت هذه اللفظة مع اختصارها كثيرة المعنى ولذلك كان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يختارها انتهى ومعنى خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المرة الواحدة من الخداع يعني ان من خدع فيها مرة واحدة عطب وهلك ولا عودة له

قاله الخطابي صح

وقال ابن سيدة في العويص من قال خدعة اراد ان الحرب تخدع اهلها من وصف الفاعل باسم المصدر او انها وصف المفعول كما يقال هذا الدرهم ضرب الامير اي مضروبه ومعنى خدعة بضم الخاء وسكون الدال ان الحرب يخدع بها الرجال اي محل الخداع وموضعه ومعنى خدعة بضم الخاء وفتح الدال ان الحرب تخدع الرجال تمنيهم بالظفر والغلبة ولا تفي لهم بذلك كالضحكة واللعنة ففيه مبالغة واما خدعة بفتح الخاء والدال فهي جمع خادع ومعناه ان اهل الحرب بهذه الصفة فكانه قال اهل الحرب خدعة وحكى مكي ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة كسر اوله مع الاسكان وجد ذلك بخط مغلطاي واصل الخدع اظهار امر واضمار خلافه وقيل الحكمة في الاتيان بالتاء في خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للدلالة على الوحدة فان الخداع ان كان من المسلمين فكانه حضهم على ذلك ولو مرة واحدة وان كان من الكفار فكانه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة واحدة فلا ينبغي التهاون بهم لما ينشأ عنه من المفسدة ولو قل وفي الحديث التحريض على اخذ الحذر في الحرب والندب الى خداع الكفار وان من لم يتيقظ لذلك لم يامن ان ينعكس الامر عليه قال النووي واتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب كيف ما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز وقال ابن العربي الخديعة في الحرب تكون بالتورية والتعريض وتكون بالكمين وتكون بخلف الوعد وذلك من المستثنى الجائز

٥

الجائز المخصوص من المحرم والكذب حرام بالاجماع جائز في مواطن بالاجماع اصلها الحرب اذن الله فيه وفي امثالها رفقا بالعباد لضعفهم وليس للعقل في تحريمه ولا تحليله اثر انما هو الى الشرع ولو كان تحريم الكذب كما يقول المبتدعون عقلا ويكون التحريم صفة نفسية كما يزعمون ما انقلب حلالا ابدا اذ المسالة ليست معقولة فتستحق جوابا قاله العيني وخفي ذلك على علمائنا وقال الطبري انما يجوز من المعاريض دون حقيقة الكذب فانه لا يحل وقال النووي الظاهر اباحة حقيقة الكذب لكن الاقتصار على التعريض افضل وقيل وفي الحديث اشارة الى استعمال الراي في الحرب بل الاحتياج اليه آكد من الشجاعة ولهذا وقع الاقتصار على ما يشير اليه هذا الحديث وهو كقوله الحج عرفة ثم ذكر الواقدي ان اول ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة في غزوة الخندق قاله لنعيم بن مسعود وعن المهلب الخداع في الحرب جائز كيف ما يمكن الا بالايمان والعهود فلا يحل بشيء من ذلك والحديث قد اخرجه مسلم ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو بكر بن اصرم بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء واسمه بور بضم الموحدة وسكون الواو وآخره راء المروزي قال البخاري مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وهو من افراده وليس له الا هذا الحديث قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة هذا طريق آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه في الحديث حدثنا صدقة بن الفضل المروزي هو من افراده قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما

ابو بكر صح

امضاؤه مع الامام العادل ومع الظالم لا يبطله جور جائر
ولا عدل عادل وقال ابن التين معناه انه يجب على كل احد
وقال الحافظ العسقلاني بهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه بنحوه
ابو داود وابو يعلى مرفوعا وموقوفا عن ابي هريرة رضي الله عنه
ولا باس برواته الا ان مكحولا لم يسمع من ابي هريرة رضي الله عنه
هذا قال ابو داود ثنا احمد بن صالح قال ثنا ابن وهب قال
حدثني معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل
الكبائر الحديث لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل
معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة وجه الاستدلال
به انه صلى الله عليه وسلم لما ابقى الخير في نواصي الخيل الى يوم القيمة
علم ان الجهاد ماض الى يوم القيمة وقد علم ان في امته ائمة جور
لا يعدلون وانه يستاثرون بالمغانم ومع هذا فقد اوجب
الجهاد معهم ويقوي هذا المعنى امره بالصلوة خلف كل بر
وفاجر وقال الحافظ العسقلاني سبقه الى الاستدلال بهذا
الامام احمد بانه صلى الله عليه وسلم ذكر بقاء الخير في نواصي الخيل
الى يوم القيمة وفسره بالاجر والمغنم والمغنم المقترن بالاجر
انما يكون من الخيل بالجهاد ولم يقيد ذلك بما اذا كان الامام
عادلا فدل على ان لا فرق في حصول هذا الفضل بين ان يكون
الغزو مع الامام العادل او الجائر وفي الحديث الترغيب
في الغزو على الخيل وفيه ايضا بشرى ببقاء الاسلام واهله
الى يوم القيمة لان من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين
وهم المسلمون وهو مثل الحديث الآخر لا تزال طائفة
من امتي يقاتلون على الحق الحديث واستنبط منه الخطابي
اثبات سهم الفرس يستحقه الفارس من اجله فان اراد السهم
الزائد للفارس على الراجل فلا نزاع فيه وان اراد ان للفرس سهما
غير

انه وقع في رواية ابي الحسن القابسي الجهاد ماض على البر والفاجر وقال صح

وتعقبه العسقلاني بانه لم يقع في شيء من النسخ التي وقفنا عليها فالذي يليق بلفظ الحديث ما وقع في سائر الاصول بلفظ مع بدل على والله تعالى اعلم صح

غير سهمي راكبه فهو محل النزاع ولا دلالة للحديث عليه فافهم
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا
زكريا هو ابن ابي زائدة عن عامر هو الشعبي انه قال حدثنا
عروة البارقي بالموحدة وكسر الراء بعدها قاف نسبة
الى بارق جبل باليمن وقيل ماء بالسراة نزله بنو عدي بن حارثة
بن عمرو قبيلة من الازد ولقب به منهم سعد بن عدي فكان
يقال له بارق وزعم الرشاطي انه منسوب الى ذي بارق
قبيلة من ذي رعين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل
معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر هو تفسير
الخير اي الثواب في الآخرة والمغنم اي الغنيمة في الدنيا
وقال الطيبي يجوز ان يكون الخير المفسر بالاجر والغنيمة استعارة
مكنية شبهه لظهوره وملازمته بشيء محسوس معقود بحبل
على مكان رفيع ليكون منظور الناس ملازما لنظرهم فنسب
الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريد للاستعارة هذا
وقد سبق الاشارة اليه تكميل روى حديث الخيل معقود
في نواصيها الخير جمع من الصحابة غير من تقدم ذكره وهم ابن عمر
وعروة وانس وجرير وسلمة بن نفيل وابو هريرة وعتبة
بن عبد وجابر واسماء بنت يزيد وابو ذر والمغيرة
وابن مسعود وابو كبشة وحذيفة وسوادة بن الربيع
وابو امامة وعريب وهو بفتح المهملة وكسر الراء بعدها تحتية
ساكنة ثم موحدة والنعمان بن بشير وسهل بن الحنظلية وعلي
رضي الله عنهم وفي حديث جابر من الزيادة في نواصيها الخير
والنيل وهو بفتح النون وسكون التحتانية بعدها لام وزاد
ايضا واهلها معانون عليها فخذوا بنواصيها وادعوا بالبركة
وقوله واهلها معانون عليها في رواية سلمة بن نفيل ايضا
والله تعالى اعلم باب فضل
من احتبس فرسا في سبيل الله يقال حبسته واحتبسته

وممن لم يتقدم صح

بأعراض المسلمين وغير ذلك مما هو مشهور فيه ولا يعارض
ذلك ما أخرجه النسائي من طريق مصعب بن سعد عن أبيه
في قصة عبد الله بن أبي سرح وقول الأنصاري للنبي صلى الله
عليه وسلم لما كف عن بيعته هلا أومأت بعينك قال ما ينبغي
لنبي أن يكون له خائنة الأعين لأن طريق الجمع بينهما أن المأذون
فيه بالخداع والكذب في الحرب حالة الحرب خاصة وأما حالة
المبايعة فليست بحالة حرب كذا قال وفيه نظر لأن قصة
الحجاج بن علاط أيضا لم تكن في حالة الحرب والجواب المستقيم
أن يقول المنع مطلقا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم فلا يتعاطى
شيئا من ذلك وإن كان مباحا لغيره ولا يعارض ذلك ما
تقدم من أنه كان إذا أراد غزوة ورى بغيرها فإن المراد أنه
كان يريد أمرا فلا يظهره كأن يريد أن يغزو وجهة الشرق فيسأل
عن أمر في جهة الغرب ويتجهز للسفر فيظن من يراه ويسمعه
أنه يريد جهة الغرب وأما أن يصرح بإرادته الغرب وإنما
مراده الشرق فلا والله تعالى أعلم **فلم يزل يكلمه حتى استمكن
منه فقتله** فإن قيل هذا نوع من الغدر فكيف جاز فالجواب
حاشا لأنه نقض العهد بإيذائه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال المازري نقض عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجاه
وأعان المشركين على حربه فإن قيل أمنه محمد بن مسلمة
فكيف خانه فالجواب أنه لم يصرح له بأمان في كلامه وإنما كلمه
في أمر البيع والشراء والشكاية إليه والاستيناس به حتى
تمكن من قتله قيل في قتل محمد بن مسلمة كعب بن الأشرف
دلالة على أن الدعوة ساقطة عمن قرب من دار الإسلام
وهذا الحديث قد مضى في كتاب الشركة في باب رهن السلاح
ثم إن قصة محمد بن مسلمة كانت في رمضان وقيل في ربيع
الأول والأول أشهر في السنة الثالثة من الهجرة وقال ابن إسحاق
أتى كعب المدينة فنزلها ولما جرى ببدر ما جرى قال ويحكم أحق
هذا

هذا أن محمدا قتل أشراف العرب وملوكها والله إن كان
هذا حقا لبطن الأرض خير من ظهرها ثم خرج حتى قدم
مكة فنزل على المطلب بن أبي وداعة السهمي فأكرمه المطلب
فجعل ينوح ويبكي على قتلى بدر ويحرض الناس على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وينشد الأشعار في ذلك وبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من لكعب بن الأشرف
فقال محمد بن مسلمة الأنصاري أخو بني عبد الأشهل أنا له
يا رسول الله وسرد في ذلك كلاما كثيرا ثم قال إنه اجتمع به
وسأله أن يسلفه سلفا وجرى بينهما ما يتعلق بالرهن إلى
أن قال نرهنك اللأمة يعني السلاح قال نعم فواعده أن
يأتيه بالحارث بن أوس وأبي عبس وجابر بن عتيك وعباد
بن بشر قال فجاؤه فدعوه ليلا فنزل إليهم فقالت له امرأته
إني لأسمع صوتا كأنه صوت دم فقال إنما هو محمد بن مسلمة
ورضيعي أبو نائلة وإن الكريم لو دعي إلى طعنة لأجاب وقال
محمد إني إذا جاء فسأمد يدي فإذا استمكنت منه فدونكم
قال فنزل وهو متوشح فقال له نجد منك ريح الطيب قال
نعم تحتي فلانة أعطر نساء العرب فقال محمد أتأذن لي
أن أشم منه قال نعم فشم فتناول فشم ثم عاد فشم
فلما استمكن منه قال دونكم فقتلوه ثم أتوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأخبروه وحكى الطبري عن الواقدي أنهم جاؤوا
برأس كعب بن الأشرف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي كتاب الوفا في حقوق المصطفى أن الذين قتلوا كعبا
حملوا رأسه في مخلاة فقيل إنه أول رأس حمل في الإسلام
وقيل بل رأس أبي عزة الجمحي الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم
لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين فقتله واحتمل رأسه إلى المدينة
في رمح وأما أول مسلم حمل رأسه في الإسلام فعمرو بن الحمق وله صحبة
وقد مر وجه مطابقة الحديث للترجمة

باب الفتك

ماهل الحرب الفتك بفتح الفاء وسكون التاء الفوقية
بعدها كاف هو ان ياتي الرجل صاحبه وهو غافل فيشد عليه فيقتله
ثم المقصود هنا بيان جواز قتل الحربي سرا وبين هذه الترجمة
وبين الترجمة السابقة وهي قتل المشرك النائم عموم وخصوص
فافهم حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو اي ابن دينار
عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من لكعب بن الاشرف
فقال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم
قال فاذن لي فاقول اي عني وعنك ما رايته مصلحة من
التعريض وغيره مالم يحق باطلا ولم يبطل حقا قال قد فعلت
اي قال النبي صلى الله عليه وسلم قد اذنت ولفظ الفعل اعم الافعال
يعبر به عن الفاظ كثيرة وقد مر الكلام فيه غير مرة وهذا الحديث
طرف من حديث جابر رضي الله عنه الذي مضى قبله

باب ما يجوز من الاحتيال
والحذر مع من تخشى معرته على البناء للمفعول ورفع المعرة
وجوز بناؤه للفاعل مع نصب المعرة والمعرة بفتح الميم والعين
المهملة وتشديد الراء الشر والفساد وما يكره قال الليث
هو ابن سعد وفي نسخة وقال الليث بالواو وحدثني بالافراد
عقيل بضم العين هو ابن خالد عن ابن شهاب الزهري
عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه
ابي بن كعب رضي الله عنه قبل ابن صياد بكسر القاف وفتح
الموحدة اي ناحيته وجهته فحدث به على البناء للمفعول والضمير
في به يرجع الى ابن صياد في نخل حال من الضمير المجرور في به فلما
دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق يتقي
بجذوع النخل اي شرع يخفي نفسه بجذوع النخل حتى لا تراه
ام

والضمير المستتر في حدث راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم صح

ام ابن صياد ثم هذا يطابق الحديث الترجمة اذ هذا
احتيال وحذر من حيث ان ام ابن صياد ممن يخشى معرته
وابن صياد في قطيفة وهي الكساء المخمل له فيها
اي لابن صياد في القطيفة رمرمة بالراءين وهو الصوت
ويروى بالزايين فرات ام ابن صياد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا صاف بضم الفاء وكسرها هذا
محمد فوثب ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو تركته بين اي لو تركته امه بحيث لا يعرف قدوم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تدهش عنه بين لكم باختلاف
كلامه ما يهون عليكم امره وقد سبق مباحثه مستقصاة
في كتاب الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه
وسياتي ايضا بعد سبعة عشر بابا في باب كيف يعرض
الاسلام على الصبي وقد وصل الاسمعيلي هذا التعليق
من طريق يحيى بن بكير وابي صالح كلاهما عن الليث

باب الرجز في الحرب ورفع
الصوت في حفر الخندق اي باب ما جاء من انشاد الرجز
في الحرب والرجز بفتح الراء والجيم وآخره زاي هو بحر من بحور
الشعر وهو معروف ونوع من انواع الشعر يكون كل مصراع
منه مفردا ويسمى قصائده اراجيز واحدها ارجوزة فهو
كهيئة السجع الا انه في وزن الشعر ويسمى قائله راجزا
كما يسمى قائل بحور الشعر شاعرا ولم يعده الخليل شعرا
وقال ابن الاثير والرجز ليس بشعر عند اكثرهم وقوله ورفع
الصوت بالجر عطف على لفظ الرجز اي وبيان ما جاء من
رفع الصوت في حفر الخندق وهو الذي حفره الصحابة من المهاجرين والانصار
رضي الله عنهم يوم الاحزاب وكانوا ينقلون التراب على
ظهورهم وينشدون الاراجيز على ما مر في باب حفر الخندق
وقد جرت عادة العرب باستعمال الاراجيز في الحروب

بلفظ وفي نسخة بحذف للعلم الا بن وذلك او الشهرة للقرينة صح

لانها تزيد النشاط وتهيج الهمم فيه اي في هذا الباب سهل
اي حديث سهل بن سعد الانصاري الساعدي رضي الله عنه
وانس بالرفع عطف على سهل اي وفيه ايضا حديث انس
بن مالك رضي الله عنه [illegible]
عن النبي صلى الله عليه وسلم اما حديث سهل رضي الله عنه
فقد وصله البخاري في غزوة الخندق وفيه اللهم لا عيش
الا عيش الآخرة كما سياتي ان شاء الله تعالى واما حديث
انس رضي الله عنه فقد مضى موصولا في باب حفر الخندق
في اوائل الجهاد وفيه اللهم لا خير الا خير الآخرة وتقدم الكلام
فيه هناك وفيه اي وفي الباب ايضا يزيد اي حديث
يزيد من الزيادة هو ابن ابي عبيد مصغرا مولى سلمة بن الاكوع
عن سلمة اي ابن الاكوع رضي الله عنه وسياتي في غزوة خيبر
ان شاء الله تعالى وفيه اللهم لولا انت ما اهتدينا وقصة
عامر بن الاكوع وسياتي ايضا بعد اربعة ابواب ارتجاز
سلمة رضي الله عنه ايضا بقوله واليوم يوم الرضع حدثنا
مسدد قال حدثنا ابو الاحوص بالمهملتين سلام بن سليم
الحنفي وقد مر في العيد قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي الكوفي عن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
وهو ينقل التراب جملة حالية حتى وارى التراب
شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر وهو يرتجز جملة
حالية ايضا برجز عبد الله بن رواحة بفتح الراء وبالمهملة
الانصاري الحارثي البدري النقيب الشاعر رضي الله عنه
وقد مر في الجنائز في باب الرجل ينعى اللهم لولا انت ما
اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة
علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاعداء قد بغوا
علينا من البغي وهو الاستطالة والظلم اذا ارادوا فتنة
ابينا

ابينا من الاباء وهو الامتناع يرفع بها صوته جملة وقعت
حالا من قوله وهو يرتجز وقد مضى تحقيق انه كيف جاز
صدور الرجز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في باب من
ينكب في سبيل الله ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
قال الحافظ العسقلاني وكان المصنف اشار في الترجمة
بقوله ورفع الصوت في حفر الخندق الى ان كراهة رفع الصوت
في الحرب مختصة بحال القتال وذلك فيما اخرجه ابو داود
من طريق قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال

وفيه جواز تمثل النبي صلى الله عليه وسلم بالشعر او الرجز صح

باب
من لا يثبت على الخيل اي باب ما جاء من النبي صلى الله عليه
وسلم من الدعاء في حق من لا يثبت على الخيل وقال الحافظ العسقلاني
اي ينبغي لاهل الخير ان يدعوا له بالثبات وفيه اشارة الى فضيلة
ركوب الخيل والثبات عليها واستبعد العيني هذا التفسير
للترجمة وقال بل ينبغي ان يفسر مثل التفسير السابق ثم يقال
وينبغي لاهل الخير ان يدعوا له بالثبات تاسيا بالنبي صلى
الله عليه وسلم حيث دعا لجرير حين شكا اليه من عدم ثباته
على الخيل والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير
بضم النون مصغر نمر قال حدثنا ابن ادريس هو عبد الله
بن ادريس بن يزيد الكوفي مات سنة ثنتين وتسعين
ومائة عن اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي
عن قيس هو ابن ابي حازم عن جرير اي ابن عبد الله البجلي
رضي الله عنه انه قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم اي
ما منعني مما التمست منه او من دخول الدار ولا يلزم منه
النظر الى امهات المؤمنين منذ اسلمت ولا رآني الا
تبسم في وجهي هكذا في رواية السرخسي والكشميهني وفي
رواية غيرهما في وجهه وفيه التفات من التكلم الى الغيبة
ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده

في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا
قد مضى في باب حرق الدور والنخيل تفصيله وفي الحديث
ان لقاء الناس بالتبسم وطلاقة الوجه من اخلاق النبوة
وهو مناف للتكبر وجالب للمودة وفيه فضل الفروسية
واحكام ركوب الخيل وان ذلك مما ينبغي ان يتعلمه اهل الشريف
والرئيس فان جريرا رضي الله عنه كان سيد قومه وفيه انه
لا باس للامام او للعالم اذا اشار اليه انسان في مخاطبته او
غيرها ان يضع عليه يده ويضرب بعض جسده وذلك من
التواضع واستمالة النفوس وفيه بركة دعوته صلى الله عليه
وسلم لانه جاء في الحديث انه ما سقط بعد ذلك من الخيل ومطابقته
للترجمة في قوله اني لا اثبت على الخيل والحديث اخرجه البخاري
في الادب وفي فضل جرير واخرجه مسلم في الفضائل والترمذي
في المناقب والنسائي فيه وابن ماجه في السنة

باب دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المراة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس

هذه الترجمة ماخوذة من معنى حديث
الباب فالمراد من المراة هي فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم لانها هي التي داوت جرح النبي صلى الله
عليه وسلم بالحصير المحرق بالنار بعد غسلها الدم عن وجه
النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لازدياد الدم بالغسل بالماء
وعدم انقطاعه واما حمل الماء فكان من علي بن ابي طالب رضي الله عنه
كما يجيء ان شاء الله تعالى حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابو حازم
بالزاي هو سلمة بن دينار الاعرج قال سالوا سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه باي شيء دووي جرح النبي
صلى الله عليه وسلم اي الذي وقع يوم احد من شج راسه
المبارك فقال ما بقي من الناس احد اعلم به مني لانه آخر
من

من مات من الصحابة بالمدينة ومطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث بعينه قد مضى في كتاب الطهارة في باب غسل المراة
اباها الدم عن وجهه

باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب

اي في احوال الحرب
وعقوبة من عصى امامه اي بالهزيمة وحرمان الغنيمة
وفي التوضيح التنازع هو الاختلاف ثم تعقبه العيني بانه
يلزم عطف الشيء على نفسه ولا يقال انه عطف بيان فان
التنازع معلوم فلا يحتاج الى البيان ثم المراد بالتنازع هو
التخاصم والتجادل والاختلاف ان يذهب كل واحد منهم
الى راي والاختلاف سبب الهلاك في الدنيا والآخرة لان
الله عز وجل قد حذر في كتابه بالخلاف الذي يفضي به على عباده
عن الهلاك في قوله تعالى ولو شاء الله ما اختلفوا وقال
ايضا ولذلك خلقهم يعني ليكونوا فريقين فريق في الجنة وفريق
في السعير من اجل اختلافهم وقال الله تعالى ولا تنازعوا
فتفشلوا وتذهب ريحكم والآية في سورة الانفال
قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة حاربتم
جماعة ولم يصفها لان المؤمنين ما كانوا يلقون الا الكفار
واللقاء مما غلب في القتال فاثبتوا للقائهم واذكروا
الله كثيرا في مواطن الحرب داعين له مستظهرين بذكره
مترقبين لنصره لعلكم تفلحون تظفرون بمرادكم من
النصرة والمثوبة وفيه تنبيه على ان العبد ينبغي ان
لا يشغله شيء عن ذكر الله وان يلتجئ اليه عند الشدائد
ويقبل عليه بشراشره فارغ البال واثقا بان لطفه لا ينفك
عنه في شيء من الاحوال واطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا
باختلاف الآراء كما فعلتم ببدر واحد فتفشلوا جواب
النهي وقيل عطف عليه وكذلك قرئ وتذهب ريحكم
بالجزم والريح مستعارة للدولة من حيث انها في تمشي

كان علي رضي الله عنه
يجيء بالماء في ترسه
وكانت يعني فاطمة
رضي الله عنها تغسل
الدم عن وجهه واخذ
حصيرا فاحرق ثم
حشي به جرح رسول
الله صلى الله عليه وسلم
صح

امرها ونفاذه مشبهة بها في هبوبها ونفوذها وقيل المراد
بها الحقيقة فان النصرة لا تكون الا بريح يبعثها الله تعالى
وفي الحديث نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور واصبروا
ان الله مع الصابرين بالكلاءة والنصرة قال العيني
خاطب المؤمنين بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم
فئة الآية امرا اولا بالثبات عند ملاقاتهم الاعداء والصبر
على مبارزتهم ثم امرهم [illegible] بذكره في تلك الحال ولا ينسونه
بل يستغيثون به ويتوكلون عليه ويسألونه النصر عليهم
ثم امرهم بطاعة الله ورسولهم في حالهم ذلك فما امرهم به
ائتمروا وما نهاهم عنه انزجروا ولا يتنازعون فيما بينهم
فيفشلون من الفشل بفتح الفاء والمعجمة وهو الفزع
والجبن والضعف يقال فشل اذا هاب ان يقدم جبنا
ويذهب ريحهم اي قوتهم وحدتهم وما كانوا فيه من الاقبال
ويصبرون فان الله مع الصابرين بالنصرة يعني الحرب
هذا وقع في رواية الكشميهني وحده ووقع في رواية
الاصيلي في هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وهذا
وصله عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة به وقال
مجاهد الريح النصر وقيل الدولة شبهت في نفوذ امرها
وتمشيه بالريح وهبوبها فقيل هبت رياح فلان اذا
دالت له الدولة حدثنا يحيى قيل هو يحيى بن جعفر
بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي وقيل يحيى بن موسى
بن عبد ربه ابو زكريا السختياني البلخي يقال له خت
بفتح الخاء المعجمة وبالمثناة الفوقية وكل منهما سمع وكيعا
وقال الكرماني في يحيى بن جعفر البلخي وليس هو الا البخاري
وقال في يحيى بن موسى الختي بالنسبة الى خت وليس
كذلك فان خت لقبه وما هو منسوب اليه حدثنا وكيع
قد تكرر ذكره عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة بضم
الموحدة

الموحدة واسمه عامر عن ابيه ابي بردة عامر عن جده ابي موسى
الاشعري عبد الله بن قيس رضي الله عنه والضمير في جده راجع
الى سعيد لا الى الاب يعني روى سعيد عن عامر عن عبد الله رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا هو
ابن جبل رضي الله عنه وابا موسى الاشعري رضي الله عنه
الى اليمن فقال يسرا من اليسر بالياء والسين المهملة
ولا تعسرا من التعسير وهو التصعيب والتشديد اي
خذا بما فيه التيسير دون التعسير وبشرا بالموحدة والشين
المعجمة من التبشير وهو ادخال السرور من بشرت الرجل ابشره
بشرا وبشورا وبشرى ولا تنفرا من التنفير اي لا تذكرا شيئا
يهربون منه ولا تقصدا الى ما فيه الشدة وتطاوعا اي
تحابا وتحاملا ولا تختلفا فان الاختلاف يورث الاختلال
في الامور ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في
الادب والاحكام والمغازي واخرجه مسلم في الاشربة والمغازي
وابو داود في الحدود وفي قصة اليهودي الذي اسلم ثم ارتد
والنسائي في الاشربة والوليمة وابن ماجه في الاشربة
حدثنا عمرو بن خالد بن فروخ الحراني الجزري وهو من افراده
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنه يحدث جملة حالية لان الفصيح ان سمعت
لا يتعدى الا الى مفعول واحد قال جعل النبي صلى الله
عليه وسلم على الرجالة بفتح الراء وتشديد الجيم جمع راجل
خلاف الفارس على خلاف القياس يوم احد نصب
على الظرف وكان يوم احد يوم السبت في منتصف شوال
من سنة ثلاث من الهجرة وكان السبب في غزوة احد على
ما قاله ابن اسحق انه لما اصيب يوم بدر من كفار قريش اصحاب
القليب ورجع فلهم الى مكة مشى عبد الله بن ابي ربيعة وعكرمة

اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان عبد الله وكذا رواه
البخاري في كتاب الطب عن عبد الله بن محمد نا عثمان بن عمر نا يونس
عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ونقل الترمذي عن
ابن المديني والحميدي ان سفيان كان يقول لم يرو الزهري
هذا الحديث الا عن سالم انتهى وكذا قال احمد عن سفيان انما يحفظه
عن سالم لكن هذا الحصر مردود فقد حدث به مالك عن الزهري
عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن ابيهما ومالك من كبار
الحفاظ ولا سيما في حديث الزهري وكذا رواه ابن ابي عمر
عن سفيان نفسه اخرجه مسلم والترمذي عنه وهو يقتضي رجوع
سفيان عما سبق من الحصر واما الترمذي فجعل رواية ابن ابي عمر
هذه مرجوحة وقد تابع مالكا ايضا يونس من رواية ابن وهب
عنه كما سيأتي في الطب وصالح بن كيسان عند مسلم وابو اويس
عند احمد ويحيى بن سعيد وابن ابي عتيق وموسى بن عقبة
ثلاثتهم عند النسائي كلهم عن الزهري عنهما ورواه اسحق
بن راشد عن الزهري فاقتصر على حمزة اخرجه النسائي وكذا
اخرجه ابن خزيمة وابو عوانة من طريق عقيل وابو عوانة من طريق
شعيب بن سعيد ورواه القاسم بن مبرور عن يونس فاقتصر
على حمزة اخرجه النسائي من طريق عبد الواحد عن معمر فاقتصر
على سالم فالظاهر ان الزهري كان يجمعهما تارة ويفرد احدهما
اخرى وقد رواه اسحق في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري فقال عن سالم او حمزة او كلاهما وله اصل عن حمزة من غير
رواية الزهري اخرجه مسلم من طريق عتبة بن مسلم عنه والله اعلم
ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول انما الشوم قال العسقلاني بضم المعجمة
وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واوا هذا وقد عرفت سابقا
ان التخفيف غلب حتى لم ينطق بها مهموزة في ثلاثة يتعلق
بمحذوف تقديره كائن قال ابن العربي

وقال

قد اصرح شعيب عن الزهري
باخبار سالم له وشذ
ابن ابي ذئب فادخل
بين الزهري وسالم
محمد بن زيد بن قنفذ
واقتصر شعيب على سالم عن الزهري
وتابعه ابن جريج عن الزهري
عند ابي عوانة صح

وقال ابن العربي الحصر فيها بالنسبة الى العادة لا بالنسبة
الى الخلقة وقيل انما خصت هذه الاشياء الثلاثة المذكورة
وهي المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم في الفرس والمرأة
والدار لطول ملازمتها لان غالب احوال الانسان
لا يستغني عن دار يسكنها وزوجة يعاشرها وفرس مرتبطة
وقال الخطابي اليمن والشوم علامتان لما يصيب الانسان
من الخير والشر ولا يكون شيء من ذلك الا بقضاء الله تعالى
وانما هذه الاشياء ظروف جعلت مواقع لما يصيبه ليس
لها بانفسها وطبائعها فعل ولا تاثير الا انها لما كانت
اعم الاشياء التي يصيبها الانسان وكان في غالب احواله
لا يستغني عن هذه الثلاثة ولا يخلو عن عارض مكروه في زمانه
اضيف اليمن والشوم اليها اضافة مكان وهما صادران
عن مشيئة الله عز وجل وقد رواه مالك وسفيان وسائر
الرواة بحذف اداة الحصر لكن في رواية عثمان بن عمر لا عدوى
ولا طيرة وانما الشوم في ثلاثة قال مسلم لم يذكر احد في حديث
ابن عمر رضي الله عنهما لا عدوى الا عثمان بن عمر وقال الحافظ العسقلاني
ومثله في حديث سعد بن ابي وقاص الذي اخرجه ابو داود
لكن قال فيه وان تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة
والشوم بمعنى واحد وقد اتفقت الطرق كلها على الاقتصار
على الثلاثة المذكورة ووقع عند اسحق في رواية عبد الرزاق
قال معمر قالت ام سلمة والسيف قال ابو عمر رواه جويرية
عن مالك عن الزهري عن بعض اهل ام سلمة عن ام سلمة
واخرجه الدارقطني في غرائب مالك باسناد صحيح الى
الزهري ولم ينفرد به جويرية بل تابعه سعيد بن داود عن
مالك اخرجه الدارقطني ايضا قال والمبهم المذكور هو ابو عبيدة
بن عبد الله بن زمعة سماه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري في
روايته اخرجه ابن ماجه من هذا الوجه موصولا فقال عن الزهري

لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عباد الله الى عباد الله انا رسول الله
من يكر فله الجنة ثم قوله في اخريهم اي في جماعتهم المتأخرة فلم يبق
مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلا وكذا قال مقاتل
وقال ابن سعد وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزول يرمي
عن قوسه حتى صارت شظايا وثبت معه عصابة من اصحابه
اربعة عشر رجلا سبعة من المهاجرين فيهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه
وسبعة من الانصار حتى تحاجزوا وقال الواقدي وابن اسحق
وموسى بن عقبة وغيرهم لما انهزم المسلمون بقي رسول الله صلى الله
عليه وسلم في نفر يسير وقال هشام كانوا تسعة سبعة من
الانصار ورجلين من المهاجرين وقال البلاذري ثبت معه
من المهاجرين ابو بكر وعمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن
ابي وقاص وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وابو عبيدة
بن الجراح رضي الله عنهم ومن الانصار الحباب بن المنذر
وابو دجانة وعاصم بن ثابت بن ابي الافلح والحارث بن الصمة
واسيد بن حضير وسعد بن معاذ وقيل وسهل بن حنيف
فاصابوا منا سبعين وذكر ابن اسحق انهم خمسة وستون
واستدرك عليه ابن هشام خمسة اخرى فصاروا على قوله
سبعين وهو رواية البخاري ايضا قال ابن اسحق استشهد
من المسلمين يوم احد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين
اربعة نفر وهم حمزة بن عبد المطلب قتله وحشي غلام جبير بن مطعم
وعبد الله بن جحش ومصعب بن عمير قتله ابن قمئة وشماس
بن عثمن ومن الانصار عمرو بن معاذ والحارث بن انس
وعمارة بن زياد وسلمة بن ثابت بن وقش وعمرو بن ثابت
بن وقش وثابت ابوهما ورفاعة بن وقش وحسيل
بن جابر ابو حذيفة وصيفي بن قيظي وحباب بن قيظي وعباد
بن سهل والحارث بن اوس بن معاذ واياس بن اوس وعبيد
بن التيهان وحبيب بن زيد بن تيم ويزيد بن حاطب وابو سفيان
ابن

ابن الحارث وحنظلة بن ابي عامر وانيس بن قتادة وابو حية
بن عمرو بن ثابت وعبد الله بن جبير امير الرماة وخيثمة
ابو سعد وعبد الله بن سلمة وسبيع بن حاطب وعمرو
بن قيس وابنه قيس بن عمرو وثابت بن عمرو وعامر بن مخلد
وابو هبيرة بن الحارث وعمرو بن مطرف واوس بن
ثابت اخو حسان بن ثابت وانس بن النضر وقيس
بن مخلد وكيسان عبد بني مازن وسليم بن الحارث ونعمان
بن عبد عمرو وخارجة بن زيد وسعد بن الربيع واوس
بن الارقم ومالك بن سنان ابو ابي سعيد الخدري
وسعيد بن سويد وعتبة بن ربيع وثعلبة بن ربيع بن سعد
وثقيف بن فروة وعبد الله بن عمرو بن وهب وضمرة
حليف بني طريف ونوفل بن عبد الله وعباس بن عبادة
ونعمان بن مالك والمجذر بن زياد وعبادة بن الحسحاس
ورفاعة بن عمرو وعبد الله بن عمرو بن حرام وعمرو بن
الجموح بن زيد بن حرام وخلاد بن عمرو بن الجموح وابو ايمن
مولى عمرو بن الجموح وسليم بن عمرو ومولى عنترة وسهل بن قيس
وذكوان بن عبد قيس وعبيد بن المعلى فهؤلاء الذين ذكرهم
ابن اسحق واما الذين استدرك عليه ابن هشام فهم
مالك بن نميلة والحارث بن عدي ومالك بن اياس
واياس بن عدي وعمرو بن اياس رضي الله عنهم وكان
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا من المشركين
يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا وسبعين
قتيلا فقال ابو سفيان هو صخر بن حرب الاموي والد
معاوية وكان يومئذ رئيس مكة وامير العسكر افي القوم
محمد ثلاث مرات الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار
فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجيبوه اي عن ان يجيبوا
ابا سفيان ونهيه صلى الله عليه وسلم عن اجابة ابي سفيان

تصانوا عن الخوض فيما لا فائدة فيه ثم قال أفي القوم ابن أبي قحافة
هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه وابو قحافة اسمه عثمن واسم
ابي بكر الصديق عبد الله رضي الله عنه ثلاث مرات ثم قال
أفي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع الى اصحابه
فقال اما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر رضي الله عنه
نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله وكانت اجابته
بعد النهي حماية للظن برسول الله انه قتل وان باصحابه الوهن
وقال ابن بطال وليس فيه عصيان لسيدنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الحقيقة وان كان عصيانا في الظاهر فهو يؤجر به
ان الذين عددتهم لاحياء كلهم وقد بقي لك ما
يسوءك يعني يوم الفتح قال اي ابو سفيان يوم بيوم
اي هذا اليوم في مقابلة يوم بدر لان المسلمين قتلوا يوم بدر
سبعين رجلا واسروا اكثر كذلك قاله ابن عباس وسعيد بن المسيب
والحرب سجال اي دول مرة لهؤلاء ومرة لهؤلاء والسجال
جمع سجل وهو الدلو شبه المتحاربين بالمستقيين يستقي
هذا دلوا وذاك دلوا وقال الشاعر فيوم علينا ويوم لنا
ويوما نساء ويوما نسر انكم ستجدون في القوم مثلة
بضم الميم وسكون المثلثة اسم من مثل به ومثله اي نكل به
وجدعه وبفتح الميم وضم المثلثة العقوبة لم آمر بها اي
بالمثلة قال الداودي معناه انه لا يامر بالافعال الخبيثة التي
ترد على فاعلها نقصا ولم تسؤني يريد لانكم عدوي وقد كانوا
قتلوا ابنه يوم بدر وخرجوا الينا لوا العير التي كان بها فوقعوا
في كفار قريش وسلمت العير ثم اخذ اي شرع ابو سفيان
يرتجز اي يعني بالرجز اعل هبل اعل هبل وفي رواية
ارق مكانا علا وهبل بضم الهاء وفتح الموحدة اسم صنم
كان في الكعبة ومعنى ارق مكانا علا يعني ارق في الجبل على
حزبك اي علوت حتى صرت كالجبل العالي وقال الداودي

يحتمل

يحتمل ان يريد بذلك تعيير المسلمين حين انحازوا الى الجبل
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبونه ويروى الا
تجيبوه بحذف النون من غير ناصب ولا جازم وهي لغة فصيحة
فقالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله اعلى واجل
قال اي ابو سفيان ان لنا العزى ولا عزى لكم العزى
تانيث الاعز اسم صنم كان لقريش قاله الضحاك
وابو عبيد وفي التلويح العزى شجرة لغطفان كانوا يعبدونها
وروى ابو صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى العزى ليقطعها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوه ويروى الا
تجيبونه قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله
مولانا ولا مولى لكم يعني الله ناصرنا ولا ناصر لكم والمولى
ياتي لمعان كثيرة والمولى في قوله تعالى ثم ردوا الى الله مولاهم
الحق بمعنى المالك وقال ابن الجوزي المولى هنا بمعنى الولي
والله عز وجل يتولى المؤمنين بالنصر والاعانة ويخذل
الكافرين ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فقال اصحاب
عبد الله بن جبير الى آخره فان الهزيمة وقعت بسبب مخالفتهم
وقد اخرجه البخاري في المغازي والتفسير ايضا واخرجه
ابو داود في الجهاد والنسائي في السير والتفسير

باب ـــــ بالتنوين اذا
فزعوا بالليل اي اذا فزع اهل بلدة او العسكر بالليل والاول
انسب بالحديث والفزع هو الخوف في الاصل الا انه وضع
موضع الاستغاثة وجواب اذا محذوف اي ينبغي للامام
ان يستكشف الخبر بنفسه او بمن يثق به لذلك حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن
ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس

قال وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا فتلقاهم
النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لابي طلحة عُرْي بضم العين
وسكون الراء اي مجرد عن السرج واسم هذا الفرس مندوب
وهو متقلد سيفه فقال لم تراعوا اي لا تخافوا روعا
مستقرا او روعا يضركم ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجدته بحرا يعني الفرس وهذا الحديث قد مضى
في كتاب الجهاد مرارا وفي آخر كتاب الهبة ومضى الكلام فيه

باب من راى

العدو وقد اجتمع فنادى باعلى صوته يا صباحاه يعني اغير
عليكم في الصباح او قد صبحتم فخذوا حذركم قال القرطبي معناه
الاعلام بهذا الامر المهم الذي دهمهم في الصباح وقيل لانهم كانوا
يغيرون وقت الصباح وقيل معناه جاء وقت الصباح
فتاهبوا للقتال فان الاعداء يتراجعون عن القتال في
الليل فاذا جاء النهار عاودوه والهاء فيه للندبة تسقط
في الوصل والرواية اثباتها فيوقف على الهاء وقال الكرماني
هو منادى مستغاث والالف فيه للاستغاثة والهاء
للسكت كانه نادى الناس استغاثة بهم في وقت الصباح
اي وقت الغارة والحاصل انها كلمة يقولها المستغيث
حتى يسمع بضم الياء من الاسماع الناس بالنصب على المفعولية
حدثنا المكي بن ابرهيم بتشديد الكاف والياء اسم علم
على لفظ النسبة وهو ابن ابرهيم بن بشير بن فرقد البرجمي التميمي
الحنظلي البلخي قال اخبرنا يزيد من الزيادة بن ابي عبيد مولى
سلمة بن الاكوع عن سلمة هو ابن الاكوع انه اخبره قال
خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة بالغين المعجمة وبعد
الالف موحدة وهي على بريد من المدينة في طريق الشام وهي
في الاصل الاجمة وقوله ذاهبا حال من التاء اي خرجت حتى اذا كنت
بثنية الغابة الثنية في الجبل كالعقبة فيه لقيني غلام

لعبد

ابن المنير

قال ابن المنير موقع هذه الترجمة من
ان هذه الدعوة ليست من
دعوى الجاهلية المنهي عنها
لانها استغاثة على
الكفار كما سيجئ في
الحديث صح

لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قلت ويحك نصب
على الترحم ما بك قال اخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم
على البناء للمفعول واللقاح بكسر اللام والواحد لقوح وهي
الحلوب وقال ابن سعد كانت لقاح رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشرين لقحة ترعى بالغابة وكان ابو ذر فيها
قلت من اخذها قال غطفان بالمعجمة ثم بالمهملة المفتوحتين
وبالفاء وفزارة بفتح الفاء وبالزاي الخفيفة وبالراء
قبيلتان من العرب وكان رأس القوم الذين اغاروا عيينة
بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري في خيل من غطفان فصرخت
ثلاث صرخات اسمعت ما بين لابتيها اي لابتي المدينة
واللابة الحرة وقد مر غير مرة يا صباحاه يا صباحاه ثم
اندفعت اي اسرعت في السير حتى القاهم وقد اخذوها
فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع الاكوع لقب واسمه
سنان بن عبد الله واليوم يوم الرضع بضم الراء وتشديد
الضاد المعجمة بعدها عين مهملة بصيغة الجمع والمراد بهم اللئام
اي اليوم يوم هلاك اللئام قال ابن الانباري هو الذي
رضع اللؤم من ثدي امه اي غذي به وقيل هو الذي يرضع
ما بين اسنانه يستكثر من الجشع بذلك والجشع اشد
الحرص وقالت امراة من العرب تذم رجلا انه لاكله يأكل
من جشعه خللا اي ما يتخلل بين اسنانه وقال ابو عمرو هو الذي
يرضع الشاة او الناقة قبل ان يحلبها من شدة الشره وقال
قوم الراضع الراعي لا يمسك معه محلبا فاذا جاءه انسان
فسأله ان يسقيه احتج انه لا محلب معه واذا اراد هو
ان يشرب رضع الناقة او الشاة وقيل هو رجل كان يرضع
الغنم ولا يحلبها لئلا يسمع صوت الحلب فيطلب منه وفي
الموعب رضع الرجل رضاعة مثل كرم وهو رضيع وراضع
للئيم وجمعه راضعون وقال ابن دريد اصل الحديث ان رجلا

او اللقحة

من العمالقة حارقة ضيف لئلا يمص ضرع شاته لئلا يسمع الضيف
صوت الحلب فيطلب منه فكثر حتى صار كل لئيم راضعا فعل
ذلك او لم يفعله وقال الجوهري زعموا ان رجلا كان يرضع غنمه
ولا يحلبها لئلا يسمع صوت حلبه فيطلب منه ثم قالوا رضع
الرجل كانه كالشيء يطبع عليه وقيل هو الذي يرضع طرف
الخلال التي تخلل بها اسنانه ويمص ما يتعلق به وحاصله
انه يراد به اللئيم وقال بعضهم معنى قوله واليوم يوم الرضع
اليوم يعرف من رضع كريمة فانجبته او لئيمة فهجنته او
اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وتدرب بها من غيره
وقال السهيلي اليوم يوم الرضع برفعهما وبنصب الاول ورفع
الثاني وقال العيني وجه رفعهما كونهما مبتدأ وخبرا ووجه النصب
الظرفية ويكون يوم الرضع مبتدأ وخبره الظرف فتقديره
في هذا اليوم يوم الرضع يعني يوم هلاك اللئام فاستنقذتها
اي استخلصتها [illegible] منهم قبل ان يشربوا اي الماء بدليل
قوله ان القوم عطاش فاقبلت بها اي باللقاح اسوقها
اي حال كوني اسوق اللقاح التي اخذها غطفان وفزارة فلقيني
النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك عشاء ومع النبي صلى
الله عليه وسلم ناس وتوضيح ذلك ان عيينة بن حصن الفزاري
لما اغار على لقاح النبي صلى الله عليه وسلم في خيل من غطفان اربعين
فارسا وكان في ليلة الاربعاء جاء الصريخ فنودي يا خيل الله
اركبي وكان اول ما نودي بها فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخرج غداة الاربعاء في الحديد مقنعا فوقف فكان اول من اقبل
اليه المقداد [illegible] وعليه الدرع والمغفر شاهرا سيفه فعقد
له رسول الله صلى الله عليه وسلم لواء في رمحه وقال امض حتى تلحقك
الخيول وانا على اثرك واستخلف على المدينة ابن ام مكتوم
وخلف سعد بن عبادة في ثلاثمائة من قومه يحرسون المدينة
قال المقداد فادركت اخريات العدو وقد قتل ابو قتادة

مسعدة

مسعدة وقتل عكاشة ابان بن عمرو وقتل المقداد حبيب
بن عيينة وقرفة بن مالك بن حذيفة بن بدر وادرك سلمة
بن الاكوع القوم وهو على رجليه فجعل يراميهم بالنبل ويقول
خذها وانا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى انتهى بهم
الى ذي قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملة ويقال بضمتين
وقال السهيلي كذا الفيته مقيدا عن ابي علي والقرد في اللغة
الصوف الردي وهو على نحو يوم من المدينة قال سلمة فلحقنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس عشاء وهذا معنى
قوله فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] يا رسول الله
[illegible] فقلت يا رسول الله
ان القوم عطاش وهو جمع عطشان واني اعجلتهم
ان يشربوا سقيهم بكسر السين وسكون القاف وهو
الحظ من الشراب وقوله ان يشربوا مفعول له اي كراهة ان
يشربوا فابعث في اثرهم اي قال سلمة يا رسول الله
ابعث في اثرهم وفي رواية ابن سعد قال سلمة فلو بعثتني
في مائة رجل استنقذت ما بايديهم من السرح واخذت
باعناق القوم فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الاكوع
ملكت من الملكة وهي ان يغلب عليهم فيستعبدهم وهم
في الاصل احرار فاسجح بفتح الهمزة وسكون السين المهملة
وكسر الجيم وآخره حاء مهملة من الاسجاح وهو حسن العفو اي
ارفق ولا تاخذ بالشدة وهذا مثل من امثال العرب ان
القوم يقرون من القرى اي يضافون في قومهم يعني انهم
وصلوا الى غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا فائدة
في الحال في البعث لانهم لحقوا باصحابهم ويقرون بضم الياء
وفتح الراء من القرى وقال ابن الجوزي يقرون بضم الياء والراء
وفسره بانهم يجمعون بين الماء واللبن وقيل يغزون بغين
معجمة وزاي وهو تصحيف واما لم يبعث صلى الله عليه وسلم

قوله والظاهر من السوقها قبل ان يشربوا لبن اللقاح فافهم

في اثرهم رجالي تورتهم وانا بتهم. وفي كتاب الدلائل للبيهقي انهم
ليغبقون الآن في غطفان فجاء رجل من غطفان فقال مروا
على فلان الغطفاني فنحر لهم جزورا فلما اخذوا يكشطوا
جلدها راوا غبرة فتركوها وخرجوا هرابا انتهى. وتمام القصة
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما لقي سلمة لم يزل الخيل تاتي والرجال
على اقدامهم حتى انتهوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذي قرد فاستنقذوا عشر لقاح وافلت القوم بما بقي
وهي عشر وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي قرد صلوة
الخوف واقام بها يوما وليلة. وفي الاكليل للحاكم باب غزوة
ذي قرد قال ابو عبد الله هذه الغزوة هي الثالثة لذي قرد
فان الاولى سرية زيد بن حارثة في جمادى الآخرة على راس
ثمانية وعشرين شهرا من الهجرة والثانية خرج فيها سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه الى فزارة وهي على راس
تسعة واربعين شهرا من الهجرة وهذه الثالثة التي اغار
عبد الرحمن بن عيينة على ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخرج ابو قتادة وابن الاكوع في طلبها وذلك في سنة ست
من الهجرة. وقال ابن اسحق في غزوة ذي قرد انه كان اول
من نذر بهم سلمة بن عمرو بن الاكوع الاسلمي غدا يريد الغابة
متوشحا قوسه ونبله ومعه غلام لطلحة بن عبيد الله معه
فرس له يقوده حتى اذا علا ثنية الوداع نظر الى بعض خيولهم
فاشرف في ناحية سلع ثم صرخ واصباحاه ثم خرج يشتد في
آثار القوم وكان مثل السبع حتى لحق بالقوم فجعل يردهم
بالنبل ويقول اذا رماها خذها وانا ابن الاكوع اليوم
يوم الرضع قال ابن اسحق وبلغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم صياح ابن الاكوع فصرخ بالمدينة الفزع الفزع فترامت
الخيول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اول من انتهى اليه
المقداد بن الاسود وجماعة آخرون ذكرهم ابن اسحق قال
وسار

فصرخ صح

وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالجبل من ذي قرد
وتلاحق به الناس فاقام عليه يوما وليلة وقال له سلمة بن
الاكوع يا رسول الله لو سرحتني في مائة رجل لاستنقذت بقية
السرح واخذت باعناق القوم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الان ليغبقون في غطفان وقسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم في كل مائة رجل جزورا واقاموا عليها ثم رجع حتى قدم
المدينة انتهى. وقيل كانت غيبة رسول الله صلى الله عليه
وسلم خمس ليال انتهى. وفي الحديث جواز الاخذ بالشدة
ولقاء الواحد الكثير من المشركين لان سلمة رضي الله عنه كان وحده
والقى بنفسه الى التهلكة. وفيه تعريف الانسان بنفسه في الحرب
بشجاعته وتقدمه. وفيه فضل الرمي. وفيه جواز قول يا صباحاه
للانذار بالعدو. ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة. وهذا
الحديث هو الثاني عشر من ثلاثيات البخاري. واخرجه ايضا
في المغازي. واخرجه مسلم في المغازي والنسائي في اليوم والليلة
باب ـــــ ذكر من قال عند ملاقاة
العدو وهو يرمي خذها اي الرمية وينوه باسمه يقول
وانا ابن فلان قال ابن التين وهي كلمة يقولها الرامي
عند ما يصيب فرحا وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا رمى فاصاب
يقول خذها وانا ابو عبد الرحمن ورمى بين الهدفين وقال انا بها
وكان راميا يرمي الطير على سنام البعير فلا يخشى ان يصيب
السنام. وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا ابن العواتك
وقال ابن المنير موقع هذه الترجمة من الاحكام انها خارجة عن
الافتخار المنهي عنه لاقتضاء الحال ذلك. وقال الحافظ العسقلاني
وهو قريب من جواز الاختيال بالخاء المعجمة في الحرب دون
غيرها. وقال سلمة خذها وانا ابن الاكوع هذا مطابق
للترجمة وبيان لها وقطعة من الحديث المذكور قبله من حيث
المعنى. وقال ابن بطال معنى خذها وانا ابن الاكوع اي انا

كقوله انا ابن فلان صح

وسياتي تمامه هذا في غزوة ذي قرد ان شاء الله تعالى صح

انه صلى الله عليه وسلم غالبا انما يعتني بذكر ما فيه حث او منع
واما المباح الصرف فسكت عنه لما عرف ان سكوته
عنه عفو ويمكن ان يقال القسم الثاني هو في الاصل
المباح الا انه ربما ارتقى الى الندب بالقصد بخلاف القسم
الاول فانه من ابتدائه مطلوب والله اعلم ثم لفظ الخيل
جمع لا واحد له وجمعه خيول كذا في المخصص وكان ابو عبيدة
يقول واحدها خائل لاختيالها فهو على هذا اسم للجمع عند
سيبويه وجمع عند ابي الحسن وفي المحكم ليس هذا بمعروف
يعني قول ابي عبيدة قال وقول ابي ذؤيب ۞ فتنازلا
وتواقفت خيلاهما ۞ وكلاهما بطل اللقاء مخدع ۞ بناه
على قولهم لقاحان اسودان وجمالان والجمع اخيال عند ابن
الاعرابي والاول اشهر وفي الاحتفال لابي عبد الله بن صفوان
وقد جاء فيه الجمع ايضا على اخيل واذا صغرت الخيل ادخلت
الهاء فقلت خيلة ولو طرحت الهاء لكان وجها
والخول بالفتح جماعة الخيل وقول الله عز وجل مرفوع على انه
عطف على باب وفي بعض النسخ وقوله تعالى والخيل
والبغال والحمير لتركبوها وزينة والاية في اول
سورة النحل قال تعالى والخيل عطف على قوله تعالى
والانعام خلقها لكم اي وخلق الخيل والبغال والحمير
لتركبوها وزينة اي لتركبوها ولتتزينوا زينة فاللام
في لتركبوها للتعليل وزينة نصب على المصدرية
لفعل مقدر وقيل هي معطوفة على محل لتركبوها وتغيير
الاسلوب لان الزينة بفعل الخالق والركوب ليس بفعله
ولان المقصود من خلقها الركوب واما التزين بها فحاصل
بالعرض وقرئ زينة بغير واو وعلى هذا يحتمل ان يكون
علة لتركبوها او مصدرا في موضع الحال من احد الضميرين
اي متزينين او متزينا بها واحتج به ابو حنيفة ومالك على
حرمة

قوله فحاصل بالعرض اذ ليس التزين بالعرض منا [illegible] ان يقصد [illegible] ما ينبغي [illegible] العقلاء [illegible] فيه انه
قوله علة لتركبوها [illegible] التزين تعليل الركوب [illegible] لارادة الله [illegible] فانه تعالى [illegible] عبادة [illegible]

حرمة اكل الخيل لانه علل خلقها بالركوب والزينة ولم يذكر الاكل كما
ذكره في الانعام وكما فصل سبحانه وتعالى الحيوانات التي
يحتاج اليها غالبا احتياجا ضروريا وغير ضروري اجمل
غيرها فقال ويخلق ما لا تعلمون ويجوز ان يكون اخبارا
بان له من الخلائق ما لا علم لنا به وان يراد به ما خلق في الجنة
والنار مما لم يخطر على قلب بشر هذا هو الغرض من ذكر هذه
الاية الكريمة هنا وهو ان الله تعالى لما خلقها للركوب والزينة فمن
استعملها في ذلك فعل ما ابيح له فان اقترن بفعله قصد
طاعة ارتقى الى الندب او قصد معصية حصل له الاثم وقد
دل حديث الباب على هذا التقسيم حدثنا عبد الله
بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن زيد بن اسلم عن
ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة وفي رواية الكشميهني
الخيل ثلاثة ووجه الحصر في الثلاثة ان الذي يقتني الخيل اما
ان يقتنيها للركوب او للتجارة وكل منهما اما ان يقترن به
فعل طاعة وهو الاول او فعل معصية وهو الاخير او يتجرد
عن ذلك وهو الثاني لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل
وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال
اي ربطها في طيلها في مرج او روضة شك من الراوي والمرج
موضع الكلأ واكثر ما يطلق على الموضع المطمئن والروضة
اكثر ما يطلق على الموضع المرتفع وقال ابن الاثير المرج الارض
الواسعة ذات نبات كثير تمرج فيها الدواب اي تخلى تسرح
مختلطة كيف شاءت والروضة الموضع الذي يستنقع
فيه الماء فما اصابت في طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح
المثناة التحتية بعدها لام هو الحبل الذي يربط به ويطول
لها لترعى كيف شاءت ويقال لها طول ايضا وكذا يطول
ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها

على حكم سعد بن معاذ
هو ابن معاذ صح

اذا انزل العدو من المشركين على حكم رجل من المسلمين وجواب
اذا محذوف تقديره ينفذ اذا اجازه الامام حدثنا سليمن
بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابرهيم
اي ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني عن ابي امامة
بضم الهمزة وبالميمين اسمه اسعد هو ابن سهل بن حنيف
بضم المهملة وفتح النون مصغرا عن ابي سعيد الخدري
سعد بن مالك بن سنان الانصاري رضي الله عنه انه قال لما
نزلت بنو قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون المثناة
التحتية وبالظاء المعجمة قبيلة من اليهود كانوا في قلعة فنزلوا
[illegible] رضي الله عنه بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم جواب لما اي بعث يطلبه وكان قريبا منه
فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا الى سيدكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان
يقتل المقاتلة على البناء للمفعول اي تقتل الطائفة المقاتلة
منهم اي البالغون وان تسبى الذرية اي النساء والصبيان
قال صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الملك بكسر
اللام وهو الله تعالى وفي بعض الروايات بحكم الله وقال القاضي عياض
ضبط بعضهم في صحيح البخاري كسرها وفتحها فان صح الفتح
فالمراد به جبريل عليه السلام وتقديره بالحكم الذي جاء به الملك
عن الله تعالى ورد هذا ابن الجوزي من وجهين احدهما ما نقل
ان ملكا نزل من السماء في شانهم بشيء ولو نزل بشيء اتبع وترك
اجتهاد سعد والثاني ان في بعض الفاظ الصحيح كما سياتي في موضعه
ان شاء الله تعالى قضيت بحكم الله وقد مر الاشارة منا اليه ايضا
وقال ابن التين المعنى على الفتح والكسر واحد وقيل في الوجه الاول
نظر لان في غير رواية البخاري قال في حكم سعد بذلك طرقني الملك
سحرا وفي الحديث جواز التحكيم في امور المسلمين ولزوم حكم
المحكم

المحكم برضى الخصمين سواء كان في امور الحرب او غيرها
وهو رد على الخوارج الذين انكروا التحكيم على علي رضي الله عنه
وفيه ان النزول على حكم الامام او غيره جائز ولهم الرجوع عنه
ما لم يحكم فاذا حكم فلا رجوع ولهم ان ينتقلوا من حكم رجل الى غيره
وفيه ان التحاكم الى رجل معلوم الصلاح والخير لازم للمتحاكمين
فكيف بيننا وبين عدونا في الدين والمال اخف مؤنة من
النفس والاهل وفيه امر السلطان والحاكم باكرام السيد
من المسلمين واكرام اهل الفضل في مجلس السلطان الاكبر والقيام
فيه لغيره من اصحابه وسادة اتباعه واكرام الناس كافة بالقيام
الى سيدهم ولا يعارض هذا حديث معاوية رضي الله عنه من
سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار لان هذا
الوعيد انما توجه للمتكبرين والى من يغضب او يسخط ان لا يقام له
وقال القرطبي انما المكروه القيام للمرء وهو جالس قال وتاول بعض
اصحابنا قوله قوموا الى سيدكم على ان ذلك مخصوص بسعد
وقال بعضهم امرهم بالقيام لينزلوه عن الحمار لمرضه وفيه بعد
وقال السهيلي وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان بن امية
ولعدي بن حاتم حين قدما عليه وقام لمولاه زيد بن حارثة
ولغيره ايضا وكان يقوم لابنته فاطمة رضي الله عنها اذا دخلت
عليه وتقوم له اذا قدم عليها وقام لجعفر ابن عمه وفيه جواز
قول الرجل للآخر يا سيدي اذا علم منه خيرا وفضلا وانما جاءت
الكراهة في تسويد الرجل الفاجر وفيه ان للامام اذا ظهر من قوم
من اهل الحرب الذين بينه وبينهم هدنة على خيانة وغدر ان
ينبذ اليهم على سواء وان يحاربهم وذلك ان بني قريظة كانوا
اهل موادعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الخندق فلما
كان يوم الاحزاب ظاهروا قريشا وابا سفيان على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وراسلوهم انا معكم فاثبتوا مكانكم فاجل الله
بذلك من فعلهم قتالهم ومنابذتهم على سواء وفيهم نزلت

فلما انقضى شانهم انفجر
لسعد بن معاذ جرحه
فمات واهتز العرش
فرحا بصعود روحه
وفيه قيل
وما اهتز عرش الله من اجل
واحد سمعنا به الا
لسعد ابي عمرو واخرج
ابن سعد وابو نعيم
عن شرحبيل بن حسنة
انه قبض انسان
يومئذ بيده من تراب
قبره فقبضه فذهب بها
ثم نظر اليها بعد فاذا
هي مسك فقال المصطفى
صلى الله عليه وسلم سبحان
الله سبحان الله حتى عرف
في وجهه ذلك فهو حار سبحانه

وراسلوهم

واما تخافن من قوم خيانة الآية فحاصرهم والمسلمون معه حتى نزلوا على حكم سعد رضي الله عنه ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد اخرجه البخاري في فضل سعد ايضا وكذا في الاستيذان والمغازي واخرجه مسلم في المغازي وابوداود في الادب والنسائي في المناقب والسير والفضائل

باب قتل الاسير

صبرا اي من حيث الصبر والصبر في اللغة الحبس ويقال للرجل اذا شدت يده ورجلاه ورجل يمسكه حتى يضرب عنقه قتل صبرا وفي الحديث انه نهى عن قتل شيء من الدواب صبرا وهو ان يمسك من ذوات الروح شيء حيا ثم يرمى بشيء حتى يموت وهو معنى قوله في رواية الكشميهني باب قتل الاسير صبرا وقتل الصبر فلا يرد عليه ان قوله وقتل الصبر بعد قوله قتل الاسير صبرا زائد لا طائل تحته فليتامل حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك قال حدثني بالافراد مالك عن ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح اي مكة وعلى راسه المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وآخره راء زرد ينسج من الدروع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة فلما نزعه جاء رجل فقال ان ابن خطل هو عبد الله بن خطل بالمعجمة ثم المهملة المفتوحتين التميمي متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه وانما قتله النبي صلى الله عليه وسلم لانه حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وهو غير محرم وفيه جواز القتل في الحرم قصاصا وحدا فان قيل قد صح من دخل المسجد فهو آمن فكيف الجمع فالجواب انه كان مستثنى من العام او انه لم يف بالشرط لانه قاتل

بعد

بعد ذلك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم قتل ابن خطل صبرا اذ انه كان متعلقا باستار الكعبة فهو في معنى الصبر والحديث قد تقدم في اواخر كتاب الحج في باب دخول الحرم ومكة بغير احرام

باب بالتنوين هل يستاسر الرجل

اي هل يطلب ان يجعل نفسه اسيرا يعني هل يسلم نفسه للاسر ام لا ومن لم يستاسر اي ومن لم يسلم نفسه للاسر ومن ركع ركعتين عند القتل هذه الترجمة مشتملة على ثلثة امور يفهم حكمها من الحديث حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عمرو بالواو وقال بعض اصحاب الزهري عمر بضم العين من غير واو وقال يونس من رواية ابي صالح عن الليث عن يونس وابن اخي الزهري وابرهيم بن سعد عمر بضم العين غير ان ابرهيم نسبه الى جده فقال عمر بن اسيد وقال البخاري في تاريخه ان الصحيح عمرو بالواو بن ابي سفيان بن اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة بن جارية بالجيم الثقفي وهو حليف لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه وقال محمد بن اسحق حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رهط من عضل والقارة وقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا في الدين ويقرئوننا القرآن ويعلموننا شرائع الاسلام فبعث معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

نفرا ستة من اصحابه وهم مرثد بن ابي مرثد الغنوي حليف حمزة
بن عبد المطلب وهو امير القوم وخالد بن بكير الليثي حليف
بني عدي وثابت بن ابي الافلح وخبيب بن عدي وزيد
بن الدثنة وعبد الله بن طارق وقال الاصح ما قاله البخاري
عشرة رهط وامرهم عاصم بن ثابت سرية نصب على
البيان والسرية طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة
تبعث الى العدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون
خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري اي النفيس
وقيل سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية وليس بوجه
لان لام السر راء وهذه ياء وهذه السرية تسمى سرية
الرجيع وهي غزوة الرجيع قال ابن سعد كانت في صفر على راس
ستة وثلثين شهرا وذكرها ابن اسحق في صفر سنة اربع من
الهجرة والرجيع على ثمانية اميال من عسفان وقال الواقدي
سبعة اميال وقال البكري الرجيع بفتح اوله وبالعين المهملة
في آخره ماء لهذيل لبني لحيان منهم بين مكة وعسفان بناحية
الحجاز وعسفان قرية جامعة منها الى كراع الغميم ثمانية
اميال والغميم بالغين المعجمة واد والكراع جبل اسود
عن يسار الطريق شبيه بالكراع ومن كراع الغميم الى بطن
مر خمسة عشر ميلا ومن مر الى سرف سبعة اميال
ومن سرف الى مكة ستة اميال عينا اي جاسوسا
وانتصابه على انه بدل من سرية وامّر بتشديد الميم من التامير
اي جعل اميرا عليهم عاصم بن ثابت بالمثلثة والموحدة
هو ابن ابي الافلح واسمه قيس بن عصمة بن النعمان بن مالك
بن امية بن ضبيعة بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن
عوف بن مالك بن الاوس الانصاري يكنى ابا سليمان
شهد بدرا جد عاصم بن عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه
لامه وذلك لان ام عاصم جميلة بنت ثابت بن ابي الافلح
اخت

اخت عاصم بن ثابت وكان اسمها عاصية فسماها رسول الله
صلى الله عليه وسلم جميلة وقيل هو خاله لا جده فانطلقوا
حتى اذا كانوا بالهدأة بفتح الهاء وسكون الدال وفتح
الهمزة موضع وهو بين عسفان بضم العين كعثمان
ومكة ذكروا على البناء للمفعول لحي من هذيل هو ابن
مدركة بن الياس بن مضر قال ابن دريد من الهذل وهو
الاضطراب يقال لهم بنو لحيان بكسر اللام وحكى
صاحب المطالع فتحها ولحيان ابن هذيل وقال الرشاطي
انهم من بقايا جرهم دخلوا في هذيل وعن ابن دريد اشتقاقه
من اللحي من قولهم لحيت العود ولحوته اذا قشرته فنفروا
بتشديد الفاء اي استنجدوا لهم اي لاجلهم قريبا
من مائتي رجل وفي رواية فنفر اليهم قريب من مائة
رجل بتخفيف الفاء اي خرج اليهم فكانه قال نفروا مائتي
رجل ولكن ما تبعهم الا مائة وفي رواية اخرى فنفذوا بالذال
المعجمة كلهم رام فاقتصوا آثارهم اي اتبعوها
وقال ابن التين ويجوز بالسين حتى وجدوا ماكلهم
اسم مكان غير المبهم وهو منصوب بتقدير الجار وذلك جائز
نحو رميت مرمى زيد تمرا مفعول وجدوا تزودوه جملة
في محل النصب على انها صفة لتمرا من المدينة فقالوا
هذا تمر يثرب مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم غير منصرف
فاقتصوا آثارهم فلما رآهم عاصم واصحابه
كذا هو في الصحيح وشرح ابن بطال وذكره بعض الشراح
فلما احس بهم ثم قال اي علم قال تعالى هل تحس منهم من
احد وفي سنن ابي داود حس بغير الف لجاوا اي
استندوا الى فدفد بفائين مفتوحتين بينهما دال مهملة
ساكنة اي الرابية المشرفة والموضع المرتفع الذي فيه غلظ
وارتفاع وقال ابن فارس انه الارض المستوية وظاهر الحديث

موضع على مرحلتين من مكة صح

انه مكان مشرف تحصنوا فيه او في رواية ابي داود الى قردد بقاف مفتوحة وراء ساكنة ثم بدالين مهملتين وهما سواء
واحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا واعطونا بايديكم ولكم العهد اي الذمة والميثاق ولا نقتل منكم احدا فقال عاصم بن ثابت امير السرية اما انا فوالله لا انزل اليوم في ذمة كافر اللهم اخبر عنا نبيك فرموهم بالنبل اي بالسهام العربية فقتلوا عاصما في سبعة اي في جملة سبعة يعني ان السبعة من العشرة قتلوا وعند ابن اسحق الذين قتلوا ثلثة وقد مر عن قريب ان الذين ارسلهم النبي صلى الله عليه وسلم كانوا ستة عند ابن اسحق وقال ابن اسحق غدروا بهم على الرجيع فاستصرخوا عليهم هذيل فلم يرع القوم وهم في رحالهم الا الرجال بايديهم السيوف قد غشوهم فاخذوا اسيافهم وقاتلهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل منهم ثلثة واسر منهم ثلثة وهم زيد بن الدثنة وخبيب بن عدي وعبد الله بن طارق وعند البخاري القتلى سبعة والذين اسروا ثلثة وهو قوله فنزل اليهم ثلثة رهط بالعهد والميثاق منهم اي من هؤلاء الثلثة خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية بعدها موحدة اخرى هو ابن عدي الانصاري الاوسي من بني جحجبى بن كلفة بن عمرو بن عوف من البدريين وابن دثنة بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة وسكونها وبالنون هو زيد بن الدثنة بن معاوية بن عبيد بن عامر بن بياضة الانصاري البياضي شهد بدرا واحدا ورجل آخر هو عبد الله بن طارق بن عمرو بن مالك البلوي حليف لبني ظفر من الانصار شهد بدرا واحدا فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم فاوثقوهم فقال الرجل الثالث هو عبد الله بن طارق هذا اول الغدر

ويروى هذا اوان الغدر صح

اشتراه صفوان بن امية منهم وحمله الى مكة

الغدر والله لا اصحبكم ان في هؤلاء لاسوة بضم الهمزة وكسرها بمعنى الاقتداء يريد اي بهؤلاء القتلى جمع قتيل فجرروه بالفاء ويروى بالواو وعالجوه على ان يصحبهم فابى اي امتنع من الرواح معهم فقتلوه فقبره بمر الظهران قال ابو عمر لما اسر والثلثة خرجوا بهم الى مكة حتى اذا كانوا بمر الظهران انتزع عبد الله بن طارق يده من الوثاق واخذ سيفه واستاخر عنه القوم فرموه بالحجارة فقتلوه فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر فابتاع اي اشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث خبيب عندهم اسيرا قال ابن اسحق ابتاع خبيبا حجير بن ابي اهاب التميمي حليف لهم وكان حجير اخا الحارث بن عامر لامه فابتاعه لعقبة بن الحارث ليقتله بابيه وقيل اشترك في ابتياعه ابو اهاب بن عزيز وعكرمة بن ابي جهل والاخنس بن شريق وعبيدة بن حكيم بن الاوقص وامية بن ابي عتبة وبنو الحضرمي وصفوان بن امية وهم ابناء من قتل من المشركين ببدر ودفعوه الى عقبة فسجنه حتى انقضت الاشهر الحرم فصلبوه بالتنعيم فاخبرني عبيد الله بن عياض القائل بهذا هو ابن شهاب الزهري وعبيد الله بضم العين مصغرا هو ابن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف المثناة التحتية وآخره ضاد معجمة ابن عمرو القاري من القارة الحجازي وسمع عبيد الله هذا عن عائشة رضي الله عنها وعن غيرها قاله المنذري ولم يذكره احد في رجال البخاري كما ادعاه الدمياطي نعم ذكره المزي في الاطراف وهو والد محمد ان بنت الحارث قال ابن اسحق اسمها ماوية وقيل مارية وهي مولاة حجير

متعلق بقوله فرموه بالحجارة ... ابي (illegible) ... اذا الكل كان بعد ... صح

وهو كذلك عند الاكثر وقال بعضهم لم يكن خبيب قاتله كما قيل ايضا بان المعترضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان والصحيح ما ذكره البخاري صح

بن ابى اهاب وكانت زوج عقبة بن الحارث وسماها ابن بطال
جويرية وفى معجم البغوى ماوية بنت حجير بن ابى اهاب وقال
الواقدى هى مولاة بنى عبد مناف وقال الحميدى فى جمعه رواية
عبيد الله عنها هنا الى قوله فلما خرجوا من الحرم اخبرته انهم حين
اجتمعوا استعار منها موسى وجاز صرفه لانه مفعل
وعدم صرفه لانه فعلى على خلاف بين الصرفيين يستحد بها
من الاستحداد وهو حلق شعر العانة وهو استفعال من
الحديد استعمل على طريق الكناية والتورية وذلك لئلا يظهر
شعر عانته عند قتله فاعارته فاخذ ابنا لى اى فاخذ خبيب
ابنا لى وانا غافلة اى والحال انا غافلة حين اتاه ويروى
حتى اتاه واسم الابن ابو الحسين بن الحارث بن عامر بن نوفل
وهو جد عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين المكى شيخ مالك
رحمه الله قالت فوجدته اى وجدت خبيبا مجلسه
بضم الميم وسكون الجيم وكسر اللام من الاجلاس اى مجلس ابنى
على فخذه والموسى بيده والواو للحال ففزعت فزعة
اى خفت خوفا عرفها خبيب فى وجهى فقال اتخشين
ان اقتله ما كنت لافعل ذلك والله ما رايت اسيرا قط
خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل من قطف
بكسر القاف وسكون الطاء المهملة اى عنقود عنب فى يده
وانه لموثق اى لمربوط فى الحديد والواو للحال وكذا الواو
فى قوله وما بمكة من ثمر بالثاء المثلثة وفتح الميم وكانت
تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما اخرجوا
من الحرم ليقتلوه فى الحل قال لهم خبيب ذرونى
اى اتركونى اركع ركعتين فتركوه فركع ركعتين اى صلى
ركعتين وهو اول من صلى ركعتين عند القتل ثم قال لولا
ان يظنوا ان ما بى جزع بفتح الجيم والزاى وهو نقيض الصبر
لطولتهما اللهم احصهم عددا دعاء عليهم بالهلاك

استيصالا

اى لعقله وفى رواية اجمعوا اى على قتله صح

استيصالا اى لا تبق منهم احدا ويروى بعده واقتلهم
بددا بفتح الموحدة بمعنى التفرق وقال السهيلى ومن رواه
بكسر الباء فهو جمع بدة وهى الفرقة والقطعة من الشئ المتبدد
ونصبه على الحال من المدعو وبالفتح مصدر ما ابالى
حين اقتل مسلما على اى شق كان لله مصرعى
وذلك فى ذات الاله وان يشا يبارك على اوصال شلو
ممزع قوله فى ذات الاله اى فى وجه الله وطلب ثوابه
والاوصال جمع وصل والشلو بكسر الشين المعجمة وسكون
اللام العضو والممزع المقطع والمزعة القطعة والبيتان
من بحر الطويل ويروى ولست ابالى وهو الصحيح وعلى الرواية
الاولى فيه ما فيه وهما من قصيدة اولها هو قوله
لقد جمع الاحزاب حولى والبوا • قبائلهم واجمعوا كل مجمع •
وقد قربوا ابناءهم ونساءهم • وقربت من جذع طويل ممنع •
وكلهم يبدى العداوة جاهدا • على لانى فى وثاق بمضيع •
الى الله اشكو غربتى بعد كربتى • وما جمع الاحزاب لى عند مصرع •
يذا العرش صبرنى على ما اصابنى • وقد بضعوا لحمى وقد قل مطمعى •
وذلك فى ذات الاله وان يشا • يبارك على اوصال شلو ممزع •
وقد عرضوا بالكفر والموت دونه • وقد ذرفت عيناى من غير مجزع •
وما بى حذار الموت انى لميت • ولكن حذارى حر نار ملفع •
فلست بمبد للعدو تخشعا • ولا جزعا انى الى الله مرجعى •
ولست ابالى حين اقتل مسلما • على اى شق كان لله مضجعى •
وقال ابن هشام اكثر اهل العلم بالشعر ينكرها له قوله
الاحزاب الجمع من طوائف مختلفة قوله والبوا اى جمعوا
قال الجوهرى البت الجيش اذا جمعته وتالبوا تجمعوا
قوله بمضيع اى المهلك قوله يذا العرش اصله ياذا العرش
حذفت الالف للضرورة قوله بضعوا اى قطعوا قطعا
قوله ملفع من لفعته النار اذا شملته من نواحيه واصابه لهيبها قوله

وهو المفصل والاوصال المفاصل صح

وكانه سقط منه اما صح

مصرعى رواية

يموت قبل حضور القتال فقال الشافعي واحمد واسحق وابو ثور
لا يسهم له الا اذا حضر القتال وقال مالك وابن القاسم واشهب
وعبد الملك الماجشون ان الادراب يستحق الفرس الاسهام
واليه ذهب ابن حبيب قال ومن حطم فرسه او كسر بعد الايجاف
اسهم له وقال مالك ويسهم للرهيص من الخيل وان لم يزل رهيصا
من حين دخل الى حين خرج بمنزلة الانسان المريض وقال
ابن الماجشون واشهب واصبغ وقال اللخمي وروى عن مالك
انه لا يسهم للمريض من الخيل وقال الاوزاعي في رجل دخل الحرب
بفرسه ثم باعه من رجل دخل دار الحرب راجلا وقد غنم المسلمون
غنائم قبل شرائه وبعده انه يسهم للفرس فما غنموا قبل الشراء
للبائع وما غنموا بعد الشراء فسهمه للمشتري فما اشتبه من ذلك
قسم بينهما وبه قال احمد واسحق وقال ابن المنذر وعلى هذا
مذهب الشافعي الا فيما اشتبه فمذهبه انه يوقف الذي
اشكل من ذلك بينهما حتى يصطلحا وقال ابو حنيفة اذا دخل
ارض العدو غازيا راجلا ثم ابتاع فرسا يقاتل عليه واحرز
الغنيمة وهو فارس انه لا يضرب له الا بسهم راجل والله اعلم
حدثنا عبيد بن اسمعيل مصغر عبد واسمه في الاصل عبد الله
يكنى ابا محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من افراده عن ابي اسامة
حماد بن اسامة عن عبيد الله هو ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس
سهمين ولصاحبه سهما اي وجعل لصاحب الفرس سهما
غير سهمي الفرس فيصير للفارس ثلثة اسهم وسياق في غزوة خيبر
ان نافعا فسره كذلك ولفظه اذا كان مع الرجل فرس فله
ثلثة اسهم فان لم يكن معه فرس فله سهم وفي رواية ابي داود
عن احمد بن حنبل عن ابي معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم لرجل ولفرسه
ثلثة اسهم سهما له وسهمين لفرسه وقال ابو داود ايضا حدثنا
احمد

ولو مات الفرس في الحرب
استحق صاحبه وان مات
صاحبه استمر استحقاقه
وهو للورثة

الرهيصة ان يدوى باطن
حافر الدابة من حجر يطأه
قال الكسائي يقال منه
رهصت الدابة بالكسر
رهصا جوهري

احمد بن حنبل ثنا عبد الله بن يزيد قال حدثني المسعودي قال
حدثني ابو عمرة عن ابيه قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربعة نفر ومعنا فرس فاعطى كل انسان منا سهما واعطى
الفرس سهمين وروى النسائي من حديث يحيى بن عباد بن
عبد الله بن الزبير عن جده قال ضرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام خيبر للزبير اربعة اسهم سهم للزبير وسهم لذي القربى
لصفية بنت عبد المطلب ام الزبير وسهمان للفرس
وروى احمد من حديث مالك بن اوس عن عمر وطلحة بن عبيد الله
والزبير رضي الله عنهم قالوا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسهم للفرس سهمين وروى الدارقطني من حديث ابي رهم
قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انا واخي ومعنا فرسان
فاعطانا ستة اسهم اربعة لفرسينا وسهمين لنا وروى
ايضا من حديث ابي كبشة الانماري قال فتح رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهما فمن
نقصهما نقصه الله عز وجل وروى ايضا من حديث ضباعة
بنت الزبير عن المقداد قال اسهم لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم بدر سهما ولفرسي سهمين وروى ايضا من حديث هشام
بن عروة عن ابي صالح عن جابر رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم غزاة فاعطى الفارس منا ثلثة اسهم واعطى
الراجل سهما وروى ايضا من حديث الواقدي ثنا محمد بن يحيى
بن سهل بن ابي خيثمة عن ابيه عن جده انه شهد حنينا مع النبي
صلى الله عليه وسلم فاسهم لفرسه سهمين وله سهما وقال محمد
بن عمر حدثنا ابو بكر بن يحيى بن النضر عن ابيه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول اسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفرس
سهمين ولصاحبه سهما وبهذه الاحاديث يتبين ان لا وهم
فيما رواه احمد بن منصور الرمادي عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن ابي اسامة وابن نمير كلاهما عن عبيد الله بن عمر فيما اخرجه الدارقطني

اليوم في ذمة كافر وأما الجزء الثالث وهو قوله وهو صلى ركعتين عند القتل ففي قوله قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين فتركوه فركع ركعتين. وقد اخرجه البخاري في التوحيد والمغازي واخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في السير وفيه الشعر دون الدعاء.

باب

وجوب **فكاك الاسير** من ايدي العدو بالمال وغيره. والفكاك بفتح الفاء بمعنى التخليص ويجوز الكسر **فيه** اي في الباب رواية **عن ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** اخرجه البخاري هنا عن قتيبة وفي الاطعمة والنكاح والاحكام عن مسدد وفي الطب عن قتيبة ايضا واخرجه ابو داود في الجنائز والنسائي في السير والطب **حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير** هو ابن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة **عن ابي موسى الاشعري** رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوا** من الفكاك اي خلصوا **العاني** بالعين المهملة وبالنون مثل القاضي من عنا يعنو فهو عان والجمع عناة والمرأة عانية والجمع عوان **يعني الاسير** هذا التفسير من قبل جرير او قتيبة والا فقد اخرجه البخاري في الطب من طريق ابي عوانة عن منصور فلم يذكره واخرجه في الاطعمة من طريق الثوري عن منصور فقال في آخره قال سفيان العاني الاسير. وقال ابن الاثير العاني الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا. وقال ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكاك اسرى المسلمين من بيت المال وبه قال اسحق بن راهويه وروي عن مالك ايضا وعن الحسن بن علي هو على اهل الارض التي يقاتل عليها وعن احمد يفادون بالرؤس واما بالمال فلا اعرفه ولو كان عند المسلمين

اسرى

اسرى وعند المشركين اسرى واتفقوا على المفاداة تعينت ولم يجز مفاداة اسرى المشركين بالمال هذا والحديث عام فلا معنى لقول احمد وقد قال عمر بن عبد العزيز اذا خرج الذمي بالاسير من المسلمين فلا يحل للمسلمين ان يردوه الى الكفر فيفادونه بما استطاعوا **واطعموا الجائع** عام يتناول كل جائع من بني آدم وغيرهم واطعام الجائع فرض على الكفاية فلو ان رجلا يموت جوعا وعند آخر ما يحييه به بحيث لا يكون في ذلك الموضع احد غيره ففرض عليه احياء نفسه واذا ارتفعت حالة الضرورة كان ذلك ندبا **وعودوا المريض** عودوا امر من العيادة وعيادة المريض فرض كفاية ايضا وقيل سنة مؤكدة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فكوا العاني اذ قد عرفت ان المراد بالعاني الاسير **حدثنا احمد بن يونس** هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي قال **حدثنا زهير** هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي الكوفي سكن الجزيرة قال **حدثنا مطرف** بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وبالفاء هو ابن طريف الحارثي ابو بكر الكوفي **ان عامرا** هو الشعبي **حدثهم عن ابي جحيفة** بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وبالفاء وهب بن عبد الله السوائي وقد مر ذكرهم في كتابة العلم مع الحديث ومضى الكلام في الحديث هناك **قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي الا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق الحبة** هذا من ايمان العرب ومعنى فلق الحبة شقها في الارض حتى نبتت ثم اثمرت فكان منها حب كثير وكل شيء شققته فقد فلقته **وبرأ النسمة** اي خلق الانسان والنسمة الانسان والنفس **ما اعلمه الا فهما** يروى بسكون الهاء وفتحها **يعطيه الله**

رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل هو الدية وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر وقد مضى شرح الحديث في كتاب العلم وسياق الكلام على بقية ما فيه في الديات ان شاء الله تعالى ومطابقته للترجمة في قوله وفكاك الاسير

باب فداء المشركين اي بمال يؤخذ منهم

حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثنا اسمعيل بن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني انس بن مالك رضي الله عنه ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ائذن لنا فلنترك لابن اختنا وكانت امه من الانصار عباس فداءه فقال لا تدعون اي لا تتركون ويروى لا تذرون منه ويروى منها عليهم درهما ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ائذن لنا الى آخره والحديث قد مضى في كتاب العتق في باب اذا اسر اخ الرجل قال الاسمعيلي لم يسمع موسى بن عقبة من ابن شهاب شيئا وتعقبه العيني بان الاثبات اولى من النفي قليتامل وقال ابرهيم هو ابن طهمان كما صرح به في الصلوة في ابواب المساجد في باب القسمة وتعليق القنو في المسجد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فجاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال خذ فاعطاه في ثوبه ومطابقته للترجمة من حيث انه في ذكر الفداء والحديث قد اورده هنا معلقا مختصرا وقد تقدم باتم منه في ابواب المساجد في باب القسمة وتعليق القنو في المسجد وسياتي بعد هذا في الجزية ان شاء الله تعالى

حدثني

ابرهيم بن

حدثني بالافراد محمود بن غيلان المروزي وقد مر في الصلوة قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير مصغر جبر ضد كسر بن مطعم بلفظ اسم الفاعل من الاطعام عن ابيه جبير بن مطعم كان من سادات قريش اسلم يوم الفتح وكان جاء في اسارى بدر وكان حين جاء في فداء اسارى بدر لفكاكهم كافرا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم لاكلمه في اسارى بدر فوافيته وهو يصلي باصحابه المغرب فسمعته وهو يقرأ وقد خرج صوته من المسجد ان عذاب ربك لواقع ما له من دافع قال فكانما صدع قلبي فلما فرغ من صلوته كلمته في الاسارى فقال لو كان ابوك حيا فاتانا فيهم لقبلنا شفاعته وذلك انه كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يد وقد مضى هذا الحديث في كتاب الصلوة في باب الجهر في المغرب ومضى الكلام فيه ومطابقته للترجمة في قوله وكان جاء في اسارى بدر اذ معناه جاء في طلب فداء اسارى بدر وسياق الكلام على ما تضمنته الاحاديث الثلثة في غزوة بدر من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى

باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان ما امره هل يجوز قتله اولا ولم يذكر الجواب لمكان الاختلاف فيه قال مالك يتخير فيه الامام وحكمه حكم اهل الحرب وقال الاوزاعي والشافعي ان ادعى انه رسول قبل منه وقال ابو حنيفة وابو يوسف واحمد لا يقبل منه ذلك وهو فيء للمسلمين وقال محمد هو لمن وجده

حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم وسكون المثناة التحتية وآخره سين مهملة اسمه عتبة بضم العين المهملة

محمد بن جبير

وسكون المثناة الفوقية ابن عبد الله الهلالي وتقدم في
كتاب الايمان عن اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية
وبالسين المهملة ابن سلمة بفتح اللام [illegible] بن
الاكوع وفي رواية الطحاوي من طريق اخرى عن ابي نعيم
عن ابي العميس حدثنا اياس عن ابيه سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
عين اي جاسوس من المشركين قال الحافظ العسقلاني في
لم اقف على اسم ذلك العين وسمي الجاسوس عينا لان
جل عمله بعينه او لشدة اهتمامه بالرؤية واستغراقه فيها
كان جميع بدنه صار عينا وهو في سفر بينه مسلم فانه اخرج
الحديث في المغازي عن زهير بن حرب عن عمر بن يونس عن
عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه غزونا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن يعني حنينا فبينما
نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على
جمل احمر فاناخه ثم انتزع طلقا من حقبه فقيد به الجمل
ثم تقدم يتغدى مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة
من الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فاتى جمله فاطلق
قيده ثم اقعده فقعد عليه فاشتد به الجمل فاتبعه رجل على ناقة ورقاء
قال سلمة وخرجت اشتد فكنت عند ورك الناقة ثم اخذت
بخطام الجمل فانخته فلما وضع ركبته على الارض ضربت
راسه فندر وفي رواية فخرجت اعدو حتى اخذت
بخطام الجمل فانخته فلما وضع ركبته على الارض اخترطت
سيفي فاضرب راسه فندر فجئت براحلته وما عليها
اقودها وفي رواية ثم جئت بالجمل اقوده عليه رحله وسلاحه
فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال
من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع وعند
الاسمعيلي فقال صلى الله عليه وسلم علي بالرجل اقتلوه فابتدره
القوم

المدني مات سنة تسع عشرة ومائة م

وبعضنا مشاة

اخرجه مسلم

القوم وفي رواية جاء رجل من عند النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبر انه عين من المشركين فقال من قتله فله سلبه فجلس
عند اصحابه صلى الله عليه وسلم يتحدث ثم انفتل اي
ثم انصرف وفي رواية النسائي من طريق جعفر بن عون
عن ابي العميس فلما طعم انسل فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اطلبوه واقتلوه وفي رواية ابي نعيم في المستخرج
من طريق يحيى الحماني عن ابي العميس ادركوه فانه عين
وزاد ابو داود عن الحسن بن علي عن ابي نعيم فسبقتهم
اليه فقتلته وفاعل سبقتهم سلمة بن الاكوع وكذلك
فاعل فقتلته فقتله اي سلمة وفيه التفات من التكلم
الى الغيبة وكان السياق يقتضي فقتلته بالاخبار عن
نفسه كما في رواية ابي داود وبهذا ايضا روي هنا
فنفله سلبه اي نفلني رسول الله صلى الله عليه وسلم سلب
هذا العين ففيه التفات ايضا على قول والمعنى اعطاه
ما سلب منه والسلب بفتح اللام مركب المقتول وثيابه
وسلاحه وما معه على الدابة من ماله في حقيبته او في وسطه
وما عدا ذلك فليس بسلب وكذلك ما كان مع غلامه على
دابة اخرى واما النفل في اصطلاح الفقهاء ما شرطه الامير
لمتعاطي خطر وقد ظهر من رواية عكرمة الباعث على قتله وانه
اطلع على عورة المسلمين وبادر ليعلم اصحابه فيغتنمون
غرتهم وكان في قتله مصلحة للمسلمين قال النووي وفي
الحديث قتل الجاسوس الحربي الكافر وعليه الاجماع واما
الجاسوس المعاهد والذمي فقال مالك والاوزاعي ينتقض
عهده بذلك فان راى الامام استرقاقه ارقه ويجوز قتله
وعند الجمهور لا ينتقض عهده بذلك الا ان يشترط عليه
انتقاضه به فينتقض عهده اتفاقا واما الجاسوس
المسلم فعند ابي حنيفة والشافعي وبعض المالكية يعزر

وقال الكرماني والسلب ما كان مع كافر ازاله مسلم قوته عند قيام الحرب م

وعند الشافعية خلاف م

بما يراه الامام الا القتل وقال مالك يجتهد فيه الامام وقال
القاضي عياض قال كبار اصحابه يقتل واختلفوا في
تركه بالتوبة فقال ابن الماجشون ان عرف بذلك قتل
والا عزر وفيه حجة لمن قال ان السلب كله للقاتل
واجاب من قال لا يستحق ذلك الا بقول الامام انه ليس
في الحديث ما يدل على احد الامرين بل هو محتمل لهما لكن اخرجه
الاسمعيلي من طريق محمد بن ربيعة عن ابي العميس بلفظ
فاتى رجل فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه عين للمشركين فقال
من قتله فله سلبه قال فادركته فقتلته فنفلني سلبه
فهذا يؤيد الاحتمال الثاني بل قال القرطبي لو كان القاتل
يستحق السلب بمجرد القتل لم يكن لقول النبي صلى الله
عليه وسلم له سلبه اجمع مزيد فائدة وتعقب باحتمال
ان يكون هذا الحكم انما ثبت من حينئذ وقد استدل به
على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب لان قوله تعالى
واعلموا انما غنمتم من شيء عام في كل غنيمة فبين صلى الله عليه
وسلم بعد ذلك بزمن طويل ان السلب للقاتل سواء
قيدنا ذلك بقول الامام ام لا وقال القرطبي فيه ان للامام
ان ينفل جميع ما اخذته السرية من الغنيمة لمن يراه
منهم وهذا يتوقف على انه لم يكن هناك غنيمة الا ذلك
السلب قال الحافظ العسقلاني وما ابداه احتمالا هو
الواقع فقد وقع في رواية عكرمة بن عمار ان ذلك كان
في غزوة هوازن وقد اشتهر ما وقع فيها بعد ذلك من
الغنائم قال ابن المنير ترجم بالحربي اذا دخل بغير امان واورد
الحديث المتعلق بعين المشركين وهو جاسوسهم وحكم
الجاسوس مخالف لحكم الحربي المطلق الداخل بغير امان فالدعوى
اعم من الدليل واجيب بان الجاسوس المذكور اوهم انه ممن له
امان فلما قضى حاجته من التجسس انطلق مسرعا ففطن له
فظهر

فظهر انه حربي دخل بغير امان وقد تقدم بيان الاختلاف فيه
هذا وقد ترجم عليه النسائي قتل عيون المشركين
والحديث اخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في السير
باب بالتنوين يقاتل على البناء
للمفعول عن اهل الذمة اي عن اهل الكتاب اذا قبلوا الذمة
لانهم انما بذلوا الجزية على ان يامنوا في انفسهم واموالهم
واهليهم فيقاتل عنهم كما يقاتل عن المسلمين ولا يسترقون
على صيغة المجهول ولو نقضوا العهد عند الائمة الاربعة قال
ابن التين ليس في الحديث ما يدل على عدم الاسترقاق
واجاب ابن كثير بانه اخذه من قوله في الحديث واوصيه بذمة
الله فان مقتضى الوصية بالاشفاق ان لا يدخلوا في الاسترقاق
والذي قال انهم يسترقون اذا نقضوا العهد ابن القاسم وخالفه
اشهب والجمهور ومحل الخلاف اذا سبى الحربي الذمي
ثم اسر المسلمون الذمي وقد اغرب ابن قدامة فحكى الاجماع
وكانه لم يطلع على خلاف ابن القاسم وكان البخاري اطلع عليه
فلذلك ترجم به وقال العيني يحتمل انه اراد به اجماع الائمة
الاربعة حدثني بالافراد وفي رواية حدثنا بالجمع موسى
بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية
ابن عبد الرحمن السلمي عن عمرو بن ميمون عن عمر رضي الله عنه
انه قال واوصيه بذمة الله وذمة رسوله ان يوفى
لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم اراد به دفع
الكافر الحربي ونحوه عنهم ولا يكلفوا على البناء للمفعول
الا طاقتهم ومعناه ان لا يزادوا على مقدار الجزية
والحديث قد مضى مطولا في كتاب الجنائز في باب قبر
النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما ومطابقته
للترجمة في قوله وان يقاتل من ورائهم

اي الخليفة بعدي

وسياتي مبسوطا في المناقب ان شاء الله تعالى صح

باب جوائز الوفد

باب بالتنوين هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملتهم

قوله ومعاملتهم معطوف على
قوله هل يستشفع الى اهل الذمة اي باب يذكر فيه هل يستشفع
الى اهل الذمة ومعاملتهم هكذا وقع هذان البابان ليس بينهما
شيء في جميع النسخ من طريق الفربري الا ان في رواية ابي علي
ابن شبويه عن الفربري وقع باب جوائز الوفد بعد
باب هل يستشفع وكذا وقع عند الاسمعيلي وهذا اصوب
لان حديث الباب مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فيه
واجيزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخرى وكان البخاري
ترجم بهما واخلى بياضا ليورد فيهما حديثا يناسبهما فلم يتفق
له ذلك ثم ان النساخ ابطلوا البياض وقربوا بين الترجمتين
وليس في رواية النسفي باب جوائز الوفد اصلا بل الذي
وقع عنده باب هل يستشفع الى اهل الذمة واورد فيه
حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفي مناسبته له غموض
يحتاج الى تعسف وقد تكلف الحافظ العسقلاني في توجيه
المطابقة فقال ولعله من جهة ان الاخراج يعني في قوله
صلى الله عليه وسلم اخرجوا المشركين من جزيرة العرب يقتضي
رفع الاستشفاع والحض على اجازة الوفد يقتضي حسن
المعاملة او لعل كلمة الى في الترجمة بمعنى اللام اي هل يستشفع
لهم عند الامام وهل يعاملون ودلالة اخرجوهم من جزيرة العرب
واجيزوا الوفد لذلك ظاهرة انتهى وتعقبه العيني بان قوله
يقتضي رفع الاستشفاع [illegible] ممنوع اذ العمل بالاقتضاء
يكون عند الضرورة ولا ضرورة هنا والاخراج معناه معلوم
وليس فيه معنى الاقتضاء والوفد اعم من ان يكون من
المسلمين او من المشركين وكونها الى بمعنى اللام تعسف ثم
[illegible] الجوائز جمع جائزة وهي العطية
يقال

يقال اجازه يجيزه اذا اعطاه والوفد هم القوم يجتمعون
ويردون البلاد واحدهم وافد وكذلك الذين يقصدون
الامراء لزيارة واسترفاد وغير ذلك تقول وفد يفد فهو
وافد واوفدته فوفد واوفد على الشيء فهو موفد اذا اشرف
حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة ابن عقبة
قال الجياني لا احفظ لقبيصة عن ابن عيينة شيئا في الجامع
عند اكثر الرواة عن الفربري وكذا في رواية النسفي ولم يقع
في البخاري لقبيصة رواية عن سفيان بن عيينة الا هذه
الرواية وروايته فيه عن سفيان الثوري كثيرة جدا وقيل
لعل البخاري سمع الحديث منهما غير انه لا يحفظ لقبيصة
عن ابن عيينة شيء في الجامع ولا ذكره ابو نصر فيمن روى
في الجامع عن غير الثوري **حدثنا ابن عيينة** سفيان
عن سليمن الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال يوم الخميس خبر مبتدا محذوف او
بالعكس نحو يوم الخميس يوم الخميس نحو انا انا والغرض
منه تفخيم امره في الشدة **وما يوم الخميس** اي اي يوم يوم
الخميس وهذا ايضا لتعظيم امره في الذي وقع فيه **ثم بكى**
حتى خضب دمعه اي رطب وبل **الحصباء فقال**
اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس
فقال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا
فتنازعوا وقد مر في كتاب العلم في باب كتابة العلم بعض هذا
الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما وفيه ائتوني بكتاب
اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال عمر رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا
فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي
التنازع الحديث وهذا يوضح معنى قوله فتنازعوا
ولا ينبغي عند نبي تنازع قال الكرماني ولفظ لا ينبغي اما قول

وفي رواية ابن السكن
قتيبة بدل قبيصة قلت
وقع هكذا قبيصة ثنا
ابن عيينة صح

وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع والفروسية
البالغة فان الركوب المذكور لا يفعله الا من ارتاض في الركوب
واحكمه وادمن عليه وفيه انه ينبغي للفارس ان يتعاهد
الفروسية ويروض طباعه عليها لئلا يثقل اذا فجئته شدة
بل يستعد لها وفيه تعليق السيف في العنق اذا احتاج الى
ذلك حيث يكون اعون له ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب الفرس القطوف

بفتح القاف وضم الطاء المهملة اي البطيء المشي قال ابو زيد
وغيره قطفت الدابة تقطف قطافا وقطوفا اذا ابطأت
السير مع تقارب الخطو وقيل الضيق المشي وقال الثعالبي
ان مشى وثبا فهو قطوف وان كان يرفع يديه ويقوم
على رجليه فهو شبوت وان التوى براكبه فهو قموص وان
منع ظهره فهو شموس حدثنا عبد الاعلى بن حماد اي ابن نصر
اصله بصري سكن بغداد قال حدثنا يزيد من الزيادة
بن زريع مصغر زرع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة
عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان اهل المدينة
فزعوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة
كان يقطف بكسر الطاء وضمها او كان فيه قطاف شك
من الراوي والقطاف بالكسر مصدر وتقدم معناه وسياتي
في باب السرعة والركض من طريق محمد بن سيرين عن انس
رضي الله عنه بلفظ فركب فرسا لابي طلحة بطيئا فلما رجع
قال وجدنا فرسكم هذا بحرا فكان بعد ذلك لا يجارى
على البناء للمفعول اي لا يسابق لانه لا يسبق في الجري اي لا يطيق
فرس الجري معه وسياتي في رواية محمد بن سيرين فما سبق
بعد ذلك اليوم وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم لكونه ركب
بطيئا فصار بعد ذلك لا يجارى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب السبق بين الخيل والسبق

بفتح

بفتح السين المهملة وسكون الموحدة مصدر سبق يسبق
من باب ضرب يضرب وبالتحريك الرهن الذي يوضع لذلك
حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وباهمال الصاد
ابن عقبة قال حدثنا سفيان هو الثوري عن عبيد الله
هو ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من التضمير وهو ان
يقلل علفها مدة ويجلل لتعرق ويجف عرقها فيخف لحمها وتقوى
على الجري وقال الجوهري هو ان يعلفه حتى يسمن ثم يرده الى القوت
من الخيل من الحفيا بفتح المهملة وسكون الفاء وفتح التحتانية
والمد على الاشهر وبالقصر ويقال بتقديم الياء على الفاء وهو
[illegible] الى ثنية الوداع هي موضع عند المدينة سميت بها لان
المودعين يمشون مع الحاج اليها واجرى ما لم يضمر من
الثنية الى مسجد بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون
التحتانية قال ابن عمر رضي الله عنهما وكنت فيمن اجرى
وقال عبد الله هو ابن الوليد العدني قال الكرماني وما وقع في بعضها
بدل عبد الله ابو عبد الله فهو سهو حدثنا سفيان هو الثوري
قال حدثني بالافراد عبيد الله هو ابن عمر العمري اراد البخاري
بذلك بيان تصريح الثوري عن شيخه بالتحديث بخلاف
الرواية الاولى فانها بالعنعنة قال سفيان موصول بالاسناد
المذكور من الحفياء وبين الحفياء الى ثنية الوداع
خمسة اميال او ستة وبين ثنية الوداع الى مسجد
بني زريق ميل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اجرى
في المضمرين لان الاجراء فيه معنى السبق والحديث قد مضى
في كتاب الصلوة في باب هل يقال مسجد بني فلان وتقدم
الكلام فيه هناك والله تعالى اعلم

باب اضمار الخيل للسبق

الاضمار بمعنى التضمير وتقدم معناه
في الباب السابق حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله

على سفوان وكاظمة ونفذ الى القطيف وهجر واسياف
عمان وسال عنه عنق الى حضرموت الى ابين وعدن ودهلك
واستطال ذلك العنق فطعن في تهائم اليمن بلاد حكم
والاشعريين وعك ومضى الى جدة ساحل مكة والى الجار
ساحل المدينة والى ساحل تيما وايلة حتى بلغ الى قلزم مصر
وخالط بلادها واقبل النيل في غربي هذا العنق من اعلى
بلاد السودان مستطيلا معارضا للبحر حتى دفع في بحر
مصر والشام ثم اقبل ذلك البحر من مصر حتى بلغ بلاد
فلسطين ومر بعسقلان وسواحلها واتى على صور
بساحل الاردن وعلى بيروت وذواتها من سواحل دمشق
ثم نفذ الى سواحل حمص وسواحل قنسرين حتى خالط
الناحية التي اقبل منها الفرات منحطا على اطراف قنسرين
والجزيرة الى سواد العراق فصارت بلاد العرب من هذه
الجزيرة التي نزلوها على خمسة اقسام تهامة والحجاز
ونجد والعرض واليمن والله تعالى اعلم **واجيزوا الوفد**
اجيزوا من الاجازة يقال اجازه بجوائز اي اعطاه
عطايا وتقدم تفسير الجائزة بالعطية ويقال الجائزة
قدر ما يجوز به المسافر من منهل الى منهل وجائزته يوم وليلة
ويقال اصله ان قطن بفتح القاف والطاء المهملتين ابن
عبد عوف والى فارس مر به الاحنف في جيشه غازيا
الى خراسان فوقف الرجل على قنطرة فقال الاحنف اجيزوهم
فجعل ينتسب الرجل فيعطيه على قدر نسبه [illegible]
وانا الطف منه قال ان العطايا في زمان اللؤم قد
صارت محرمة وكانت جائزة وتقدم تفسير الوفد والمعنى
اكرموهم بالضيافة والتطييب لانفسهم والاعانة لهم
سواء كانوا مسلمين او كافرين **بنحو ما كنت اجيزهم**
ونسيت الثالثة قال ابن التين ورد في رواية انها القرآن
وعن

وعن المهلب هي تجهيز جيش اسامة بن زيد قال ابن بطال
كان المسلمون اختلفوا في ذلك على الصديق رضي الله عنه
فاعلمهم انه صلى الله عليه وسلم عهد بذلك عند موته وقال القاضي
عياض يحتمل انها قوله لا تتخذوا قبري وثنا يعبد فقد ذكر
مالك معناه مع اجلاء اليهود وفي التوضيح يمنع كل كافر
عندنا وعند مالك من استيطان الحجاز ولا يمنعون من
ركوب بحره ولو دخل بغير اذن الامام اخرجه وعزره ان
علم انه ممنوع فان استاذن في دخوله اذن الامام او نائبه
فيه ان كان مصلحة للمسلمين كرسالة وحمل ما يحتاج اليه
وعن ابي حنيفة جواز سكناهم في الحرم ويمنع دخول حرم مكة
قال تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام
والمراد به هنا جميع الحرم وقال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان
ايس ان يعبد في جزيرة العرب فلو دخله ومات لم يدفن فيه
وان مات في غير الحرم من الحجاز وتعذر نقله دفن هناك
وحرم المدينة لا يلحق بحرم مكة فيما ذكر لكن استحسن الروياني
ان يخرج منه اذا لم يتعذر الاخراج ويدفن خارجه قال
العيني مذهب ابي حنيفة انه لا باس بان يدخل اهل الذمة
المسجد الحرام لان النبي صلى الله عليه وسلم انزل وفد ثقيف
في مسجده وهم كفار رواه ابو داود والاية محمولة على منعهم
ان يدخلوها مستولين عليها ومستعلين على اهل الاسلام
من حيث التدبير والقيام بعمارة المسجد فانه قبل الفتح
كانت الولاية والاستعلاء لهم ولم يبق ذلك بعد الفتح
او هي محمولة على كونهم طائفين الكعبة حال كونهم عراة كما كانت
عادتهم في الجاهلية وتقدم وجه مطابقة الحديث للترجمة في
اول الباب والحديث قد اخرجه البخاري في المغازي
والجزية ايضا واخرجه مسلم في الوصايا وابو داود في الخراج
والنسائي في العلم **وقال يعقوب بن محمد** اي ابن عيسى الزهري

وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقام بعد حجته بالمدينة بقية الحجة
والمحرم وصفر وما زال يذكر بقتل زيد بن حارثة
وجعفر واصحابه ووجد عليهم وجدا
شديدا فلما كان يوم الاثنين
لاربع ليال بقين من صفر سنة
احدى عشرة دعا اسامة
بن زيد وقال سر الى موضع
مقتل ابيك فانه قتل بموتة
من ارض الشام سنة ثمان
فاوطئهم بالخيل فقد وليتك
هذا الجيش فاغز صباحا
على اهل ابنى وحرق عليهم
واسرع السير فان ظفرك الله
تعالى فاقلل اللبث فيهم وخذ
معك الادلاء وقدم العيون
والطلائع امامك فلما كان
يوم الاربعاء بدئ برسول الله
صلى الله عليه وسلم وجعه فصدع
وحم فلما اصبح يوم الخميس عقد لاسامة
لواء بيده ثم قال اغز بسم الله
قاتل من كفر بالله ولا تغدروا
ولا تقتلوا وليدا ولا امراة ولا تمنوا
لقاء العدو فانكم لا تدرون
لعلكم تبتلون بهم

ولكن قولوا اللهم اكفناهم بما شئت واكفف بأسهم عنا ... فخرج الى الجرف وعسكر ... ولم يبق احد من المهاجرين الاولين ... الا انتدب في تلك الغزوة ... من الانصار ...

سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال مكة والمدينة واليمامة واليمن وهذا الاثر المعلق وصله اسمعيل القاضي في كتاب احكام القرآن عن احمد بن المعذل عن يعقوب بن محمد عن مالك بن انس مثله وقد ذكرناه آنفا وقال يعقوب المذكور والعرج بفتح العين المهملة وسكون الراء وآخره جيم اول تهامة بكسر المثناة الفوقية اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز والعرج منزل بين طريق مكة وتهامة وقال البكري العرج قرية جامعة على طريق مكة

باب بيان التجمل باللبس للوفود اى لاجل الوفود وهو جمع وفد وقد مر تفسيره في الباب السابق حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل بضم المهملة وفتح القاف عن ابن شهاب الزهرى عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر رضى الله عنهما قال وجد عمر رضى الله عنه حلة استبرق هو معرب استبر زيدت عليه القاف قال ابن الاثير الاستبرق ما غلظ من الحرير وهى لفظة اعجمية معربة اصلها استبره وقد ذكرها الجوهرى فى فصل الباء من القاف على ان الهمزة والسين والتاء زائدة وذكرها الازهرى فى خماسى القاف على ان همزتها وحدها زائدة والحلة واحدة الحلل ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد تباع فى السوق فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع امر من الابتياع اى اشتر هذه الحلة فتجمل امر من التجمل وهو التزين بها للعيد وللوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له اى من لا نصيب له او شك من الراوى اى او قال انما يلبس هذه من لا خلاق له فلبث ما شاء الله ثم ارسل اليه النبى صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج وهى الثياب المتخذة من الابريسم فارسى معرب وقد يفتح داله ويجمع

على ديابيج ودبابيج بالباء والياء لان اصله دباج بالتشديد فاقبل بها عمر رضى الله عنه حتى اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق له او انما يلبس هذه من لا خلاق له ثم ارسلت الى بهذه فقال تبيعها او تصيب بها بعض حاجتك ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد وللوفد وقد اخرج البخارى نحوه فى كتاب الجمعة فى باب يلبس احسن ما يجد عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه راى حلة سيراء عند باب المسجد الحديث وفى آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر بن الخطاب رضى الله عنه اخا له بمكة مشركا

باب بالتنوين كيف يعرض الاسلام على الصبى حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضى الله عنهما انه اخبره ان عمر رضى الله عنه انطلق فى رهط من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مع النبى صلى الله عليه وسلم قبل ابن صياد بكسر القاف وفتح الموحدة اى ناحيته وجهته حتى وجده يلعب مع الغلمان عند اطم بنى مغالة الاطم بضم الهمزة البناء المرتفع ويجمع على آطام وآطام المدينة ابنيتها المرتفعة كالحصون ومغالة بفتح الميم وتخفيف الغين المعجمة وباللام وقد مر فى كتاب الجنائز ان بنى مغالة بطن من الانصار وقيل حى من قضاعة وقال النووى فى شرح مسلم كذا فى بعض النسخ بنى مغالة وفى بعضها ابن مغالة والاول هو المشهور وذكره مسلم فى رواية الحسن الحلوانى انه اطم بنى معاوية بضم الميم وبالعين المهملة قال العلماء المشهور هو الاول وهو المعروف

فبينما هو يريد الركوب اتاه رسول ام ايمن يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت فاقبل واقبل معه ابو عبيدة وعمر ... فانتهوا اليه وهو يجود بنفسه فمات ... ودخل العسكر ... فلما بويع لابى بكر ... اسامة ...

وقد قارب يومئذ ابن صياد يحتلم فلم يشعر حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد وقال اشهد انك رسول الاميين اي العرب وما ذكره وان كان حقا من جهة المنطوق باطل من جهة المفهوم وهو انه ليس مبعوثا الى العجم كما زعمه اليهود قال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله قال له النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسله قيل كيف طابق آمنت بالله ورسله جواب الاستفهام واجيب بانه لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يظهر للقوم حاله ارخى العنان حتى يبينه عند المقربة فلهذا قال آخرا اخسأ وقيل انما عرض النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام على ابن صياد بناء على انه ليس الدجال المحذر منه ورد بان امره كان محتملا فاراد اختباره بذلك وقال القرطبي كان ابن صياد على طريق الكهنة يخبر بالخبر فيصح تارة ويفسد اخرى ولم ينزل في شانه وحي فاراد النبي صلى الله عليه وسلم سلوك طريقة يختبر بها حاله وهذا هو السبب ايضا في انطلاقه اليه وقد روى احمد من حديث جابر رضي الله عنه قال ولدت امراة من اليهود غلاما ممسوحة احدى عينيه والاخرى طالعة ناتية فاشفق النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون هو الدجال قال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا ترى قال ابن صياد ياتيني صادق وكاذب قال النبي صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر وروى الترمذي من حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن صياد في بعض طرق المدينة فاحتبسه وهو غلام يهودي وله ذوابة ومعه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد اني رسول الله فقال اتشهد انت اني رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما ترى قال ارى عرشا فوق الماء

قال

بضم الخاء وكسر اللام المخففة ومعناه لبس وكذا هو في رواية بضم اللام وكسر الموحدة المخففة بعدها سين مهملة وفي حديث ابي الطفيل عند احمد فقال تعوذوا بالله من شر هذا

قال النبي صلى الله عليه وسلم ترى عرش ابليس فوق البحر قال ما ترى قال ارى صادقا وكاذبين او صادقين وكاذبا قال النبي صلى الله عليه وسلم لبس عليه الامر فدعاه انتهى وقوله فدعاه اي اتركاه يخاطب ابا بكر وعمر رضي الله عنهما وكذا رواه مسلم وفي آخره فدعوه بصيغة الجمع وفي رواية احمد ارى عرشا على البحر وحوله الحيتان قال النبي صلى الله عليه وسلم اني قد خبات لك اي اضمرت لك خبيئا بفتح الخاء المعجمة وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية وبالهمزة وفي رواية خبا بكسر المعجمة وسكون الموحدة وبالهمزة يعني اضمرت لك اسم الدخان وقيل آية الدخان وهي قوله تعالى فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين قال ابن صياد هو الدخ بضم الدال المهملة وبالخاء المعجمة المشددة وحكى صاحب المحكم الفتح ووقع عند الحاكم الزخ بفتح الزاي بدل الدال وفسره بالجماع واتفق الائمة على تغليطه في ذلك ويرده ما وقع في حديث ابي ذر اخرجه احمد والبزار فاراد ان يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ وفي رواية البزار والطبراني في الاوسط من حديث زيد بن حارثة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم خبا له سورة الدخان وكانه اطلق السورة واراد بعضها والدليل عليه ان احمد روى عن عبد الرزاق في حديث الباب وخبا له يوم تاتي السماء بدخان مبين واما جواب ابن صياد بالدخ فانه اندهش ولم يقع من لفظ الدخان الا على بعضه وحكى الخطابي ان الآية كانت حينئذ مكتوبة في يد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يهتد ابن الصياد منها الا لهذا القدر الناقص على طريق الكهنة ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم لن تعدو قدرك اي قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من القاء شياطينهم مختلطا صدقه بكذبه وحكى ابو موسى المديني ان السر في اخفاء النبي صلى الله عليه وسلم له بهذه الآية الاشارة الى ان عيسى بن مريم عليهما السلام يقتل الدجال

ولا يتجاوزون منه الى النبوة

بجبل الدخان فاراد التعريض لابن صياد فان قيل لم امتحنه
صلى الله عليه وسلم فالجواب والله اعلم انه كان يبلغه ما يدعيه من
الكلام في الغيب فاراد ابطال حاله للصحابة بانه كاهن ياتيه
الشيطان بما يلقي الى الكهان من كلمة واحدة اختطفها عند الاستراق
قبل ان يتبعه الشهاب الثاقب ولهذا اظهر الله تعالى لهم ما
نطق به صريحا بانه ياتيني صادق وكاذب ولو كان صادقا
لما اتاه الا الصادق قال النبي صلى الله عليه وسلم اخسأ كلمة
زجر واستهانة اي اسكت صاغرا ذليلا فلن تعدو قدرك
تعدو تجاوزه انتهى ويروى بحذف الواو وقال ابن مالك الجزم بلن
لغة حكاها الكسائي قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله
ايذن لي فيه اضرب عنقه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
ان يكنه القياس ان يكن اياه لان المختار في خبر كان الانفصال
ولكن يقع المرفوع المنفصل موضع المنصوب ويحتمل ان يكون
تاكيدا للمتصل وكان تامة او الخبر محذوف اي ان يكن هو هذا
وان يكون ضمير فصل والدجال المحذوف خبره فلن تسلط
عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله وفي مرسل عروة فلا يحل
لك قتله قال الكرماني فان قلت لم ما قتله النبي صلى الله عليه وسلم
مع انه ادعى بحضرته النبوة قلت كان غير بالغ او كان من اهل
مهادنة رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم قال ابن عمر رضي الله عنهما
هذا موصول بالاسناد الاول وشروع في القصة الاخرى
انطلق النبي صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب ياتيان النخل
الذي فيه ابن صياد وفي حديث جابر رضي الله عنه ثم جاء
النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابو بكر وعمر ونفر من المهاجرين والانصار
وانا معهم حتى اذا دخل النخل طفق اي جعل النبي صلى الله
عليه وسلم يتقي اي يستتر بجذوع النخل وهو يختل
بسكون الخاء المعجمة وكسر المثناة الفوقية اي يخدع ابن صياد
ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه ليعلم الصحابة حاله

في انه

ان يكن هو
[illegible]

وفي حديث جابر رضي الله عنه
فلست بصاحبه وانما
صاحبه عيسى بن مريم عليهما
السلام صح

في انه كاهن حيث يسمعون منه شيئا يدل على كهانته وابن صياد
مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمزة بفتح الراء
وسكون الميم وبالزاي وفي المطالع قوله فيها رمرمة او رمزة
وكذا في كتاب الشهادات في الصحيح بغير خلاف وفي الجنائز
مثله في الاول وفي الاخر زمزمة لابي ذر خاصة وفي حديث ابي اليمان
عن شعيب رمرمة بالرائين او زمزمة بالزايين وكذا للنسفي في
الجنائز ومعنى هذه الالفاظ كلها متقارب فالزمزمة بالزايين
تحريك الشفتين بالكلام قاله الخطابي وقال غيره هو كلام
العلوج وهو تصويت بصوت يدار من الخياشيم والحلق لا يتحرك
فيه اللسان ولا الشفتان والرمرمة بالرائين صوت خفي بتحريك
الشفتين بكلام لا يفهم واما الرمزة بتقديم الزاي على ما في بعض
الروايات فهو صوت من داخل الفم فرات ام ابن صياد
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت
لابن صياد اي صاف بالصاد المهملة وبالفاء ضما وكسرا
وهو اسمه وفي رواية يونس اي صاف هذا محمد وفي حديث
جابر رضي الله عنه فقالت يا عبد الله هذا ابو القاسم قد جاء وكان
الراوي عبر باسمه الذي يسمى به في بدء الاسلام واما اسمه الاول
فهو صاف فثار ابن صياد فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو تركته بين اي لو تركت ام الصياد بين حاله من انه من الكهنة
وقال سالم اي سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم وهذا ايضا
موصول بالاسناد الاول وشروع في القصة الثالثة قال ابن عمر
رضي الله عنهما ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى
على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه
وما من نبي الا قد انذره قومه لقد انذره نوح قومه
خصصه بالذكر لانه ابو البشر الثاني او انه اول من شرع ولكن
ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور
وان الله ليس باعور فان قيل الدلائل العقلية ناطقة بانه

فثار نظ

فما الحاجة الى ذلك فالجواب ان المراد ضم الحس الى العقل او اظهار
الامر لجهال العوام اذهم تابعوهم ومطابقة الحديث للترجمة
فى قوله اتشهد انى رسول الله وهو عرض الاسلام على الصبى
لان ابن صياد اذ ذاك لم يحتلم وقد ترجم فى كتاب الجنائز
باب اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبى
الاسلام وذكر فيه حديث ابن صياد وقد مر الكلام فيه هناك
مستوفى والله اعلم باب

قول النبى صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا بفتح الهمزة وكسر اللام
امر من الاسلام تسلموا بفتح المثناة الفوقية واللام من السلامة
اى تسلموا فى الدنيا من القتل والسبى والجزية وفى الآخرة من
العقاب والخلود فى النار قاله المقبرى هو سعيد بن ابى سعيد
المقبرى نسبة الى المقبرة لسكناه بالقرب من المقبرة وابو سعيد
ابو سعيد اسمه كيسان عن ابى هريرة رضى الله عنه وسيأتى
حديثه فى الجزية ان شاء الله تعالى باب

بالتنوين اذا اسلم قوم فى دار الحرب ولهم مال وارضون
فهى لهم يعنى اذا غلب المسلمون عليها فاسلم قوم من دار الحرب
ولهم فيها مال وارضون فهى لهم اى فهم احق باموالهم واراضيهم وفيه
خلاف فقال الشافعى واشهب وسحنون ان الذى يسلم
فى دار الحرب وبقى فيها ماله وولده ثم يخرج الينا مسلما ثم غزا
مع المسلمين بلده انه قد يحرز ماله وعقاره حيث كان وولده
الصغار لانهم تبع له فى الاسلام وقال مالك والليث اهله
وماله وولده فىء على حكم البلد وفرق ابو حنيفة بين حكمها
اذا اسلم فى بلده ثم خرج الينا فاولاده الصغار احرار مسلمون
وما اودعه مسلما او ذميا فهو له وما اودعه حربيا فهو وسائر
عقاره هنالك فىء واذا اسلم فى بلد الاسلام ثم ظهر المسلمون
على بلده فكل ماله فيه فىء لاختلاف حكم الدارين عنده ولم يفرق
مالك والشافعى بين اسلامه فى داره او فى دار الاسلام حدثنا
محمود

محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة قال اخبرنا
عبد الرزاق هذا رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر حدثنا
محمود حدثنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا معمر عن
الزهرى هو ابن شهاب عن على بن حسين اى ابن على
زين العابدين رضى الله عنهم عن عمرو بن عثمن اى ابن عفان
القرشى الاموى المدنى عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما
انه قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فى حجته
قال صلى الله عليه وسلم وهل ترك عقيل بفتح العين المهملة
هو ابن ابى طالب لنا منزلا ثم قال صلى الله عليه وسلم نحن
نازلون غدا بخيف بنى كنانة الخيف ما ارتفع عن مجرى
السيل وانحدر عن غلظ الجبل ومسجد منى يسمى مسجد الخيف
لانه فى سفح جبلها وقد فسر الزهرى الخيف بالوادى وكنانة
بكسر الكاف وبالنونين المحصب بلفظ المفعول من
التحصيب عطف بيان او بدل من الخيف حيث قاسمت
اى حالفت قريش على الكفر وذلك ان بنى كنانة حالفت
قريشا على بنى هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤوهم
هكذا وقع هذا القدر معطوفا على حديث اسامة وذكر
الخطيب ان هذا مدرج فى رواية الزهرى عن على بن حسين
عن عمرو بن عثمن عن اسامة وانما هو عند الزهرى عن ابى سلمة
عن ابى هريرة رضى الله عنه وذلك ان ابن وهب رواه عن
يونس عن الزهرى ففصل بين الحديثين وروى محمد
بن ابى حفصة عن الزهرى الحديث الاول فقط وروى
شعيب والنعمان بن راشد وابرهيم بن سعد والاوزاعى
عن الزهرى الحديث الثانى فقط لكن عن ابى سلمة عن ابى هريرة
رضى الله عنه واجيب ان احاديث الجميع عنده فطريق
ابن وهب عنده لحديث اسامة فى الحج ولحديث ابى هريرة
فى التوحيد واخرجهما معا فى الحج وقد مر الحديث فى كتاب الحج

عثمن بن عفان

واسم ملكها الذي اهدى البغلة للنبي صلى الله عليه وسلم يوحنا بن رؤبة
وفي رواية سليمان عند مسلم وجاء رسول ابن علماء صاحب ايلة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب واهدى له بغلة بيضاء
قال العيني الظاهر ان علماء اسم ام يوحنا واسم البغلة دلدل
هذا ومما ننبه عليه هنا ان البغلة البيضاء التي كان عليها في حنين
غير البغلة البيضاء التي اهداها له ملك ايلة لان ذلك
في تبوك وغزوة حنين كانت قبلها وقد وقع عند مسلم من
حديث العباس ان البغلة التي كانت تحته في حنين اهداها
له فروة بن نفاثة بضم النون بعدها فاء خفيفة ثم مثلثة هذا
هو الصحيح وذكر ابو الحسن بن عبدوس ان البغلة التي
ركبها يوم حنين هي دلدل وكانت شهباء اهداها له المقوقس
وان التي اهداها فروة يقال لها فضة ذكر ذلك ابن سعد وذكر
عكسه ايضا [illegible] وقال العيني والصحيح ان دلدل
اهداها له المقوقس وهذا التعليق اخرجه المؤلف موصولا
في كتاب الزكوة في باب خرص التمر حدثنا عمرو بن علي
اي ابن بحر بن كثير ابو جعفر الباهلي البصري الصيرفي قال
حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا سفيان
هو الثوري قال حدثني بالافراد ابو اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي قال سمعت عمرو بن الحارث بن ابي ضرار المصطلقي
الخزاعي اخو جويرية بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء
وسلاحه وارضا هي نصف ارض فدك وثلث ارض وادي
القرى وسهمه من خمس خيبر وحصته من بني النضير تركها الضمير راجع
الى كل الثلاث لا الى الارض فقط قال نحن معاشر الانبياء
لا نورث ما تركنا صدقة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه المؤلف في المغازي والوصايا والخمس ايضا واخرجه
الترمذي في الشمائل والنسائي في الاحباس وقد مر الكلام فيه في اول
الوصايا

قال الحافظ العسقلاني

الوصايا حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثنا ابو اسحق
السبيعي عن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال
له رجل يا ابا عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم كنية
البراء وليتم اي ادبرتم يوم حنين قال لا والله ما ولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس
قال ابن التين ضبط بكسر السين وضمها ويجوز فيه فتح السين مع
فتح الراء وسكونها وهم اوائل الناس وفي التوضيح وهم الذين
واجهوا [illegible] العدو فلما ولوا ولذلك ضاقت عليهم الارض
والسبل وقال الكرماني سرعان بضم السين وكسرها وسكون
الراء جمع سريع فلقيتهم هوازن بالنبل ذكر في مختصر كتاب
العين ان النبل لا واحد لها من لفظها وانما واحدها سهم
والنبل هي السهام العربية والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلة
بيضاء وابو سفيان بن الحارث اخذ بلجامها والنبي
صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب
والحديث قد مضى آنفا في باب من قاد دابة غيره في الحرب
ومر الكلام فيه ومطابقته للترجمة في قوله والنبي صلى الله عليه وسلم
على بغلة بيضاء واستدل به على جواز اتخاذ البغال وانزاء الحمير
على الخيل واما حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون اخرجه ابو داود والنسائي
وصححه ابن حبان وقال الطحاوي اخذ به قوم فحرموا ذلك ولا حجة
فيه لان معناه الحض على تكثير الخيل لما فيها من الثواب وكان المراد
الذين لا يعلمون الثواب المرتب على ذلك والله تعالى اعلم

باب جهاد النساء حدثنا
محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان هو الثوري عن معاوية
بن اسحق بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي عن عمته عائشة
بنت طلحة وقد تقدم ذكرها في اول الجهاد عن عائشة ام المؤمنين

الى صرف النقود اليهم لكنهما اسهل منه لا ابالك هو حقيقة
في الدعاء عليه لكن الحقيقة مهجورة وهو بلا تنوين لانه صار
شبيها بالمضاف والا فالاصل لا اب لك فالماء والكلأ
ايسر علي من الذهب والورق وايم الله من الفاظ
القسم كقولك لعمر الله وعهد الله وفيه لغات كثيرة
وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة
من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم يقول هو اسم موضوع
للقسم انهم ليرون بضم الياء اى ليظنون انى قد ظلمتهم
ويجوز فتح الياء اى ليعتقدون قال ابن التين يريد ارباب
المواشي الكثيرة والظاهر انه اراد ارباب المواشي القليلة
لانهم الاكثرون وهم اهل تلك البلاد من بوادي المدينة يدل عليه
قوله انها اى ان هذه الاراضي لبلادهم قاتلوا عليها
في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام والمراد عموم اهل
المدينة ولم يدخل في ذلك ابن عوف ولا ابن عفان رضي
الله عنهما والذى نفسي بيده لولا المال الذي احمل عليه
في سبيل الله اى من الابل التي كان يحمل عليها من لا يجد ما يركب
ما حميت عليهم من بلادهم شبرا وجاء عن مالك
ان عدة ما كان في الحمى في زمن عمر رضي الله عنه بلغ اربعين الفا
من ابل وخيل وغيرهما وفيه دليل على ان مشارع القرى وعوامرها
التي يرعى فيها مواشي اهلها من حقوق اهل القرية وليس
للسلطان بيعه الا اذا فضل منه فضلة فان قلت قد مضى
لا حمى الا لله ولرسوله فالجواب ان معناه لا حمى لاحد يخص به
نفسه وانما هو لله ولرسوله اولمن ورث ذلك عنه صلى الله عليه وسلم
من الخلفاء للمصلحة الشاملة للمسلمين وما يحتاجون الى حمايته
ومطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله انها لبلادهم قاتلوا
عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام وذلك لان اهل
المدينة اسلموا ولم يكونوا من اهل العنوة فهم احق بارضهم ومن
اسلم

اسلم من اهل العنوة فارضه فيء للمسلمين وهذا الاثر تفرد
به البخاري عن الجماعة وقال الدارقطني فيه غريب صحيح

باب كتابة الامام اعم من

كتابته بنفسه او بامره للناس اى لاجل الناس من المقاتلة
وغيرهم وفي بعض النسخ الناس بالنصب على انه مفعول للمصدر
المضاف الى فاعله وفي الاولى يكون المفعول محذوفا حدثنا
محمد بن يوسف هو الفريابي قال حدثنا سفيان هو
الثوري عن الاعمش هو سليمن بن مهران عن ابي وائل
هو شقيق بن سلمة عن حذيفة اى ابن اليمان رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي وفي رواية
مسلم احصوا بدل اكتبوا وهي اعم من اكتبوا وقد يفسر احصوا
باكتبوا من يلفظ بالاسلام من الناس فكتبنا له الفا
وخمسمائة رجل قال المهلب كتابة الامام الناس سنة عند
الحاجة الى الدفع عن المسلمين فيتعين حينئذ فرض الجهاد على كل
انسان يطيق المدافعة اذا نزل باهل ذلك البلد مخافة
فقلنا نخاف هو استفهام تعجب يعني كيف نخاف ونحن
الف وخمسمائة وكان هذا القول عند حفر الخندق جزم بذلك
ابن التين وقيل يحتمل ان يكون ذلك عند خروجهم الى احد وعن
الداودي بالحديبية فلقد رايتنا بضم التاء للمتكلم اى فلقد
رايت انفسنا ويروى فلقد رايتنا ~~[illegible]~~ ابتلينا على
البناء للمفعول من الابتلاء حتى ان الرجل ليصلي وحده
وهو خائف وحاصل المعنى كنا لا نخاف والحال انا نحن
الف وخمسمائة رجل اى لا نخاف مع قلتنا فصار الامر بعد هجرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا الى ان الرجل يصلي وحده
وهو خائف مع كثرة المسلمين قال النووي لعله اراد انه
كان في بعض الفتن التي جرت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان بعضهم يخفي نفسه ويصلي سرا لخوف من الظهور والمشاركة

في الدخول في الفتنة والحرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري عن عبدان ايضا في هذا الباب واخرجه مسلم
في الايمان والنسائي في السير وابن ماجه في الفتن
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة وعبدان لقبه
وقد مر غير مرة عن ابي حمزة بالمهملة والزاي هو محمد بن ميمون
السكري وقد مر في الغسل في باب نفض اليدين عن
الاعمش فوجدناهم خمسمائة قال ابو معاوية
هو محمد بن حازم بالمعجمة وهو يروي ايضا عن الاعمش ما بين
ستمائة الى سبعمائة واشار البخاري بذلك الى ان كل
واحد من ابي حمزة وابي معاوية خالف سفيان الثوري
المذكور في السند الذي قبله في روايته عن سليمان الاعمش
اما ابو حمزة فانه يروي عن الاعمش خمسمائة ولم يذكر الالف
وقد كان سفيان روى عن الاعمش الفا وخمسمائة واما ابو معاوية
فانه روى عن الاعمش ما بين ستمائة الى سبعمائة فالبخاري
اعتمد على رواية سفيان لكونه احفظهم مطلقا وزاد على
ابي حمزة وابي معاوية وزيادة الثقة الحافظ مقبولة مقدمة
وان كان ابو معاوية احفظ اصحاب الاعمش بخصوصه فان قيل
طريق ابي معاوية وصله مسلم فقال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ومحمد بن عبد الله بن نمير وابو كريب واللفظ لابي بكر قالوا حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة رضي الله عنه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احصوا لي كم يلفظ
الاسلام قال فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين
الستمائة الى السبعمائة قال انكم لا تدرون لعلكم ان تبتلوا
قال فابتلينا حتى جعل الرجل منا لا يصلي الا سرا فالجواب
انه انما اختار مسلم طريق ابي معاوية لما ذكرنا انه كان احفظ
اصحاب الاعمش بخصوصه والبخاري رجح رواية الثوري عن
الاعمش لكون الثوري احفظ من الكل مطلقا فان قيل فما وجه
التوفيق

التوفيق بين هذه الروايات فالجواب انه قال الداودي
لعلهم كتبوا مرات في مواطن وقيل المراد بالالف والخمسمائة
جميع من اسلم من رجل وامراة وعبد وصبي وبما بين الستمائة
الى السبعمائة الرجال خاصة [illegible] وبالخمسمائة المقاتلة
خاصة وتعقبه النووي وقال وهذا باطل للتصريح بان الكل
رجال في الرواية الاخرى حيث قال فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل
بل الصحيح ما بين الستمائة الى السبعمائة رجل من المدينة خاصة
وبالالف والخمسمائة هم مع المسلمين حولهم ونظر فيه العيني
وقال الحكم ببطلان الوجه المذكور لا يخلو عن نظر لان العبيد والصبيان
داخلون في لفظ الرجل فافهم حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة
واسمه نافذ بالنون والفاء وآخره ذال معجمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني كتبت على البناء للمفعول في غزوة
كذا وكذا وامراتي حاجة قال ارجع فحج مع امراتك والحديث
قد مر فيما قبل في باب من اكتتب في جيش وفيه زيادة على هذا
ومطابقته للترجمة في قوله اني كتبت في غزوة كذا
باب بالتنوين ان الله يؤيد
الدين بالرجل الفاجر من الفجور وهو الانبعاث في المعاصي
والمحارم ويأتي بمعنى الذنب كما في قولهم العمرة في اشهر الحج من افجر
الفجور اي الذنوب وبمعنى العصيان كما في قوله ونترك من يفجرك
وقال الجوهري فجر فجورا اي فسق وفجر اي كذب واصله الميل
والفاجر المائل حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
ح تحويل من سند الى آخر وحدثني بالافراد محمود بن غيلان
قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام قال اخبرنا معمر

هو ابن راشد عن الزهرى عن ابن المسيب هو سعيد بن المسيب
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال شهدنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويروى شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيبر فهذه الرواية تعين المشهد وزعم ابن اسحق والواقدى
وآخرون ان ذلك كان باحد واسم الرجل قزمان وهو
معدود فى جملة المنافقين وكان تخلف عن احد فعيرته النساء
وخرج فقتل سبعة ثم جرح فقتل نفسه ورد عليهم بان قصة
قزمان كانت باحد وقد سلف ذكرها فيما قبل فى باب لا يقول
فلان شهيد من حديث سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه
والصحيح انهما قصتان والله تعالى اعلم فقال لرجل يدعى
على البناء للمفعول بالاسلام ويروى يدعى الاسلام
هذا من اهل النار فلما حضر القتال قال الكرمانى بالرفع
والنصب قال العينى وجه الرفع انه فاعل حضر ووجه النصب
انه مفعول حضر على التوسع وفى حضر ضمير يرجع الى الرجل وهو
فاعله قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته جراحة فقيل
يا رسول الله الذى قلت له انه من اهل النار وفى رواية
سقط قوله له اى الذى قلت فيه واللام بمعنى فى فانه قد قاتل
اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبى صلى الله عليه وسلم
الى النار قال اى الراوى فكان بعض الناس ويروى فكاد
بعض الناس من افعال المقاربة ان يرتاب كذا فى الاصول
باثبات ان واثباتها مع كاد قليل وقال الكرمانى ويرتاب اى
يشك فى صدق النبى صلى الله عليه وسلم اى يرتد عن دينه فبيناهم
على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحا شديدا
فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر
النبى صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول بذلك فقال الله
اكبر اشهد انى عبد الله ورسوله ثم امر بلالا فنادى فى
الناس انه يجوز فى ان هنا الفتح والكسر وقد قرئ بهما فى السبعة
ان

ثم يعين المشهد
صح

كذا قال العينى
صح

ان الله يشترك لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله
ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر قيل كان هذا رجلا ظاهر
الاسلام قتل نفسه وظاهر الندآء عليه يدل على انه ليس مسلما
والمسلم لا يخرجه قتل نفسه عن كونه مسلما فلا يحكم بكفره ويصلى عليه
واجيب عن ذلك بانه صلى الله عليه وسلم اطلع على امره من سره
فحكم بكفره لان الوحى عنده عتيد وقيل انه قد ارتاب وشك
حين اصابته الجراحة فعلى الوجه الاول ان قيل يعارض هذا
قوله صلى الله عليه وسلم انا لا نستعين بمشرك رواه مسلم يجاب عنه
بانه خاص بذلك الوقت وقد استعان صلى الله عليه وسلم
بصفوان بن امية فى هوازن واستعار منه مائة درع باداتها
وخرج معه صفوان حتى قالت له هوازن تقاتل مع محمد ولست
على دينه فقال رب من قريش خير من رب من هوازن وقال
الطحاوى قتال صفوان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
باختياره فلا يعارض قوله انا لا نستعين بمشرك وقال بعضهم
هى تفرقة لا دليل عليها ولا اثر وتعقبه العينى بانه كان النبى صلى
الله عليه وسلم قد علم بالوحى انه لا بد من اسلامه ولهذا اعطى له من
المغانم يوم حنين شيئا كثيرا ثم اسلم واستنبط بعض العلماء
من قوله صلى الله عليه وسلم وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر
استحباب الدعاء للسلاطين بالتاييد واشباههم من اهل
الخير من حيث تاييدهم للدين لا من حيث احوالهم الخارجة ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخارى فى القدر ايضا
واخرجه مسلم فى الايمان • باب
حكم من تامر اى جعل نفسه اميرا على قوم فى الحرب من غير
امرة اى من غير تامير الامام او نائبه اذا خاف العدو وجوابه
محذوف اى جاز ذلك بدلالة الحديث حدثنا يعقوب بن
ابرهيم اى ابن كثير الدورقى قال حدثنا ابن علية بضم المهملة
وفتح اللام وتشديد المثناة التحتية هو اسمعيل بن ابرهيم البصرى

بلفظ المصدر النوعى صح

وعليه انه مولاة لبني اسد عن ايوب هو السختياني عن حميد
بن هلال بتصغير حميد وتقدم في كتاب الجنائز باب الرجل ينعى
مع الحديث عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الواقدي حدثني عبد الجبار بن عمارة
بن غزية عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم قال لما التقى المسلمون
بموتة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وكشف له
ما بينه وبين الشام فهو ينظر الى معركتهم فقال اخذ الراية زيد
هو زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب الكلبي القضاعي مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصيب اي قتل ثم اخذها
اي الراية جعفر هو ابن ابي طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم
وهو اكبر من علي رضي الله عنهما بعشر سنين وعقيل اكبر منه كذلك بعشر
سنين وطالب اكبر من عقيل ايضا بعشر سنين وذلك من النوادر
فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة اي ابن ثعلبة
بن امرئ القيس الانصاري الخزرجي فاصيب ثم اخذها
خالد بن الوليد من غير امرة اي من غير ان يفوض الامام او نائبه
اليه الامر والامرة مصدر نوعي ففتح الله عليه وما يسرني
او قال شك من الراوي ما يسرهم انهم عندنا لان حالهم
فيما هم فيه افضل مما لو كانوا عندنا قال اي انس رضي الله عنه وان
عينيه لتذرفان بكسر الراء اي تسيلان دمعا وقال الداودي
اي تدمعان وقيل تذرفان الدمع وقد مضى هذا الحديث في اوائل الجهاد
في باب تمني الشهادة وسياقه في غزوة موتة باتم منه في المغازي
وكانت في السنة الثامنة من الهجرة في جمادى الاولى وكان السبب
في ذلك على ما قاله الواقدي عن الزهري انه بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم كعب بن عمير الغفاري في خمسة عشر رجلا حتى انتهوا الى
ذات اطلاح من الشام وهو موضع على ليلة من البلقاء وقيل موضع
من وراء وادي القرى فوجد واجمعا كثيرا من بني قضاعة فدعوهم الى
الاسلام فلم يستجيبوا ورشقوهم بالنبل فلما رأى اصحاب رسول الله
صلى

ذات اطلاح بفتح الهمزة وسكون الطاء وبالحاء المهملتين منه

صلى الله عليه وسلم قاتلوهم اشد القتال فقتلوا فافلت منهم
رجل جريح في القتلى فلما ان برد عليه الليل تحامل حتى اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك وبعث سرية عليها
زيد بن حارثة في نحو من ثلثة آلاف الى ارض البلقاء
لاجل هؤلاء الذين قتلوا وقال ان اصيب زيد فجعفر
على الناس وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا
حتى نزلوا معان من ارض الشام فبلغهم ان هرقل قد نزل مآب
من ارض [illegible] البلقاء في مائة الف من الروم وانضم
اليه من لخم وجذام وبهراء وبلي وغيرهم مائة الف وولى عليهم رجل
من بلي يقال له مالك بن رافلة فلما بلغ ذلك المسلمين اقاموا
على معان ليلتين ينظرون في امرهم وقالوا نكتب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم نخبره بعدد هم وعددنا فاما ان يمدنا بالرجال
واما ان يامرنا بامر فنمضي له قال فشجع الناس عبد الله بن رواحة
وقال يا قوم ان الذي تكرهون للتي خرجتم تطلبون الشهادة
وما نقاتل بعدد ولا قوة ولا نقاتل الا بهذا الدين فانطلقوا
فاحدى الحسنيين اما ظهور واما شهادة فصدقوه فمضوا حتى
اذا كانوا بتخوم البلقاء لقيتهم جموع هرقل من الروم والعرب
بقرية من قرى البلقاء يقال لها مشارف ولما دنا العدو انحاز
المسلمون الى قرية يقال لها موتة فتلاقوا عندها فاقتتلوا
فقتل زيد بن حارثة ثم اخذ الراية جعفر فقاتل بها حتى قتل
قال ابن هشام ان جعفرا اخذ اللواء بيمينه فقطعت فاخذها
بشماله فقطعت فاحتضنها بعضديه حتى قتل وهو ابن ثلاث
وثلثين سنة فاثابه الله بذلك جناحين في الجنة يطير بهما
حيث شاء ثم اخذ الراية عبد الله بن رواحة فقاتل حتى قتل
ثم اخذها ثابت بن اقرم فقال يا معشر المسلمين اصطلحوا على
رجل منكم قالوا انت قال ما انا بفاعل فاصطلح الناس على خالد
بن الوليد رضي الله عنه قال الواقدي لما اخذ خالد الراية قال

تحامل اي تكلف المشي على جهد ومشقة منه

رسول الله صلى الله عليه وسلم الآن حمي الوطيس فهزم الله العدو وظهر المسلمون ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة

باب العون اى عون الجيش بالمدد وهو في اللغة ما يمد به الشيء اى يزاد فيه ويكثر ومنه امد الجيش بمدد اذا ارسل اليه زيادة ويجمع على امداد وقال ابن الاثير هم الاعوان والانصار الذين كانوا يمدون المسلمين في الجهاد حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابرهيم ابو عمرو السلمي البصري وسهل بن يوسف هو ابو عبد الله الانماطي البصري عن سعيد هو ابن ابي عروبة البصري عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رعل بكسر الراء وسكون العين المهملة ابن خالد بن عوف بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم قال ابن دريد رعل من الرعلة وهي النخلة الطويلة والجمع رعال وذكوان بفتح الذال المعجمة ابن ثعلبة بن بهثة بن سليم وعصية بضم العين المهملة مصغر عصا ابن خفاف بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم وهؤلاء الثلثة قبائل في سليم وبنو لحيان بكسر اللام حي من هذيل وقال الحافظ الدمياطي قوله في هذه الطريق اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان وهم لان هؤلاء ليسوا اصحاب بئر معونة وانما هم اصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصم بن ابي الافلح واصحابه واسروا خبيبا وابن الدثنة وانما الذي اتاه ابو براء من بني كلاب واجار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخفر جواره عامر بن الطفيل وجمع عليهم هذه القبائل من بني سليم فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه اى طلبوا منه المدد على قومهم فامدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال موسى بن عقبة وكان امير القوم المنذر بن عمرو ويقال مرثد بن ابي مرثد قال انس رضي الله عنه كنا نسميهم القراء جمع القاري وسموا به لكثرة قراءتهم يحتطبون

وقصة اهل بئر معونة على الاجمال هي انه قدم ابو براء عامر بن مالك الكلابي المعروف بملاعب الاسنة على المصطفى صلى الله عليه وسلم فعرض عليه الاسلام فلم يسلم ولم يبعد وقال لو بعثت رجالا الى اهل نجد رجوت ان يجيبوا قال اخشى عليهم قال انا لهم جار وكان شبان من الانصار يسمون القراء يصلون بالليل ويتعلمون فبعثهم في رواحل حتى نزلوا بئر معونة فخطبوا فيها نزلوا وبعثوا حرام بن ملحان بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عدو الله عامر بن الطفيل العامري فلم ينظر في كتابه وقتل الرجل ثم استصرخ على بني عامر

وانما الخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فانذلك في وقت واحد من عا على الذين اصابوا اصحابه في الموضعين صح

العامري مات كافرا وهو ليس بعامر بن الطفيل الاسلمي الصحابي صح

فابوا ان يجيبوه وقالوا لن نخفر جوار ملاعب الاسنة ثم استصرخ عليهم قبائل من بني سليم عصية وذكوان وغيرهما فنفروا معه حتى احاطوا بالقوم في رحالهم فلما راوهم اخذوا اسيوفهم وقاتلوهم فاستشهد ط

اى

ط السبعون الا كعب بن زيد فتركوه وبه رمق فعاش حتى قتل يوم الخندق واسر عمرو بن امية الضمري فلما اخبرهم انه من مضر اخذه عامر بن الطفيل واعتقه عن رقبة وزعم انها

٤١

اى يجمعون الحطب بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة بفتح الميم وضم العين المهملة وبالنون وهو بين مكة وعسفان وارض هذيل حيث قتل القراء وكانت سرية بئر معونة في صفر من السنة الرابعة من الهجرة واغرب مكحول حيث قال انها كانت بعد الخندق وقال ابن اسحق كانت في صفر على راس اربعة اشهر من احد غدروا بهم وقتلوهم فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان قال قتادة وحدثنا انس رضي الله عنه انهم قرأوا بهم قرآنا الا بلغوا عنا قومنا بانا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم رفع بعد ذلك ويروى ثم رفع ذلك بعد اى نسخت تلاوته وفي التوضيح وفيه انه يجوز النسخ في الاخبار على صفة ولا يكون نسخه تكذيبا انما يكون نسخه رفع تلاوته فقط كما ان نسخ الاحكام ترك العمل بها فربما عوض من المنسوخ من الاحكام حكم غيره وربما لم يعوض عنه وكذلك الاخبار نسخها من القرآن رفع ذكرها وترك تلاوتها الا ان يكذب بخبر آخر مضاد لها ومثله مما نسخ من الاخبار ما كان يقرا في القرآن لو ان لابن آدم واديين من ذهب ابتغى لهما ثالثا والله اعلم وقال الكرماني وقد يقال ان بني لحيان ما كانوا معهم وقد مر في اول كتاب الجهاد ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واستمدوه على قومهم فامدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار والحديث قد اخرجه البخاري في اول كتاب الجهاد وايضا في الطب والمغازي واخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الجهاد والحدود والطب والمحاربة

باب من غلب العدو فاقام على عرصتهم بفتح العين المهملة وسكون الراء وفتح الصاد المهملة وهي البقعة الواسعة بغير بناء من دار وغيرها حدثنا وفي نسخة حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى الذي يقال له صاعقة قال حدثنا روح بن عبادة

عن ثعلبة القرظي بضم القاف وفتح الراء وبعدها ظاء معجمة
مختلف في صحبته قال الذهبي ثعلبة بن ابي مالك ابو يحيى
القرظي امام بني قريظة ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وله
رؤية وطال عمره روى عنه ابنه ابو مالك وصفوان بن سليم
له حديثان مرسلان وقال ابن معين له رؤية وقال ابن سعد
قدم ابو مالك واسمه عبد الله بن سام من اليمن وهو من كندة
وهو على دين اليهودية فتزوج امراة من بني قريظة فعرف
بهم ونسب اليهم فاسلم وحالف الانصار قال الحافظ العسقلاني
وكانت اليهودية قد فشت في اليمن فلذلك صاحبهم
ابو مالك [illegible] قال الذهبي وثعلبة روى عن النبي صلى
الله عليه وسلم وعن جماعة من الصحابة وروى عنه جماعة منهم الزهري
وقد ذكر مصعب الزبيري ان ثعلبة ممن لم يكن انبت فترك
وله حديث مرفوع عند ابن ماجة لكن جزم ابو حاتم بانه مرسل وقد
صرح الزهري عنه بالاخبار في حديث آخر سياتي في باب
لواء النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قسم مروطا جمع مرط وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به
بين نساء من نساء المدينة فبقي مرط جيد فقال
له بعض من عنده قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه
يا امير المؤمنين اعط هذا ابنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم التي عندك يريدون ام كلثوم بنت
علي رضي الله عنه كان عمر رضي الله عنه قد تزوج ام كلثوم بنت
علي رضي الله عنه وامها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورضي الله عنها ولهذا قالوا انها بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكانت قد ولدت في حيوة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهي اصغر بنات فاطمة رضي الله عنها حتى انه
خطبها عمر رضي الله عنه من علي رضي الله عنه فقال انا ابعثها
اليك فان رضيتها فهي زوجتك فبعثها اليه ببرد وقال
لها

قلت لك سي

لها قولي له هذا البرد الذي قال لك فقالت ذلك لعمر رضي الله عنه
فقال لها قولي له قد رضيت رضي الله عنك ووضع يده
فكشفها صح
على ساقها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المؤمنين
لكسرت انفك ثم جاءت اباها فقالت بعثتني الى شيخ
سوء واخبرته فقال لها يا بنية انه زوجك حكاه العيني والكرماني في
والله اعلم بصحته فقال عمر رضي الله عنه ام سليط بفتح
السين المهملة وكسر اللام على وزن رغيف قال ابو عمر في
الاستيعاب امراة من المبايعات حضرت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد وقال غيره ولا يعرف اسمها وليس
في الصحابيات من يشاركها في هذه الكنية وقد ذكرها ابن سعد
في طبقات النساء وقال هي ام قيس بنت عبيد بن زياد بن ثعلبة
من بني مازن تزوجها ابو سليط بن ابي حارثة عمرو بن قيس
من بني عدي بن النجار فولدت له سليطا وفاطمة فلذلك
كان يقال لها ام سليط وذكر انها شهدت خيبر وحنينا
وغفل عن ذكر شهودها احدا وهو ثابت بهذا الحديث
احق وام سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذكر ابن سعد في ترجمة ام عمارة الانصارية
نسبتها بهذه القصة من وجه آخر عن عمر رضي الله عنهما لكن فيه
فقال بعضهم اعط صفية بنت ابي عبيد زوج عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ثم قال فيها ايضا لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما التفت يمينا ولا شمالا يوم احد الا وانا اراها
تقاتل دوني فهذا يشعر بان القصة تعددت قال عمر رضي الله عنه
فانها اي ام سليط كانت تزفر بفتح اوله وسكون الزاي
وكسر الفاء اي تحمل وزنا ومعنى لنا القرب يوم احد
جمع قربة الماء وقد مر عن قريب وفي الحديث ان الاولى برسول الله
صلى الله عليه وسلم من اتباعه اهل السابقة اليه والنصرة له
والمعونة بالمال والنفس الا ترى ان عمر رضي الله عنه جعل

قال حدثنا همام بتشديد الميم هو ابن يحيى الشيباني البصري
عن قتادة ان انسا رضي الله عنه اخبرهم قال اعتمر النبي
صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين
وقد مضى الحديث في كتاب الحج في باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
بالتنوين اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم
يعني اذا غنم اهل الحرب مال مسلم ثم استولى المسلمون عليهم
ووجد ذلك المسلم عين ماله هل يأخذه وهو احق به او يكون
من الغنيمة وفيه خلاف كما سيجيء فلذلك لم يذكر البخاري جواب
اذا قال ابن نمير بضم النون وفتح الميم مصغر نمر هو عبد الله
بن نمير الهمداني الكوفي حدثنا عبيد الله هو ابن عمر بن حفص
بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما وهذا تعليق من البخاري لانه لم يسمع
من ابن نمير فانه مات سنة تسع وتسعين ومائة ثم وصله ابو داود
وقال حدثنا محمد بن سليمن الانباري والحسن بن علي المعنى
قالا حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال ذهب فرس له الى آخره نحوه واخرجه ابن ماجة ايضا قال
ذهب فرس له وفي رواية الكشميهني ذهبت لان الفرس
يذكر ويؤنث وكذلك في روايته فاخذها فاخذه العدو
اي الكافر فظهر عليهم المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلحق بالروم فظهر
عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد رضي الله عنه
بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع في رواية ابن نمير ان قصة
الفرس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقصة العبد بعده صلى
الله عليه وسلم ثم خالفه يحيى القطان عن عبيد الله العمري
كما هي الرواية الثانية في الباب فجعلهما معا بعد النبي صلى
الله عليه وسلم وكذلك وقع في رواية موسى بن عقبة عن نافع
وهي

اي غلب صح

وهي الرواية الثالثة في الباب وصرح بان قصة الفرس كانت
في زمن ابي بكر رضي الله عنه وقال العيني في وقوع ذلك في
زمن ابي بكر رضي الله عنه والصحابة متوافرون من غير انكار
منهم كفاية للاحتجاج به واحتج بهذا الحديث الشافعي
وجماعة ان اهل الحرب لا يملكون بالغلبة شيئا من مال المسلمين
ولصاحبه اخذه قبل القسمة وبعدها وعن علي والزهري
والحسن وعمرو بن دينار لا يرد الى صاحبه قبل القسمة
ولا بعدها وهي للجيش وقال ابو حنيفة والثوري
والاوزاعي ومالك ان صاحبه ان علم به قبل القسمة
اخذه بغير شيء وان اصابه بعد القسمة يأخذه بقيمته
وهو قول عمر وزيد بن ثابت وابن المسيب وعطاء
والقاسم وعروة واحتجوا في ذلك بما رواه ابو داود
من حديث الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة
عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا وجد
بعيرا له كان المشركون اصابوه فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم ان اصبته قبل ان يقسم فهو لك وان اصبته بعد
ما قسم اخذته بالقيمة فان قيل قال احمد فيه متروك
وقال ابن معين ليس بشيء وقال الجوزجاني ساقط
فالجواب انه قال احمد وقد روى مسعر عن عبد الملك
وقال يحيى بن سعيد سالت مسعرا عنه فقال هو من
حديث عبد الملك ولكن لا احفظ وقال علي بن المديني
روى عن يحيى بن سعيد انه سال مسعرا عنه فقال هو من
رواية عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما
فدل على انه قد رواه غير الحسن بن عمارة فاستغني
عن روايته لشهرته عن عبد الملك قال الطحاوي حدثنا
احمد بن عبد المؤمن المروزي قال سمعت علي بن يونس
المروزي يقول سمعت جرير بن عبد الحميد يقول ما ظننت

غير صح
على انا نقول صح

اني اعيش الى دهر يحدث فيه عن محمد بن اسحق ويسكت فيه عن
الحسن بن عمارة وقال الطحاوي وقد روي عن جماعة من المتقدمين
نحو ما ذهب اليه ابو حنيفة ومن معه فمما روي عنهم في ذلك
ما حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا يوسف بن عدي قال ثنا
ابن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن رجاء
بن حيوة عن قبيصة بن ذويب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال فيما احرز المشركون واصابه المسلمون فعرفه صاحبه قال ان
ادركه قبل ان يقسم فهو له وان جرت فيه السهام فلا شيء له
فان قيل قبيصة بن ذويب لم يدرك عمر رضي الله عنه فالجواب
انه يكون مرسلا فيعمل به على ان رجاء بن حيوة روى ان
ابا عبيدة كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا فقال
من وجد ماله بعينه فهو احق به بالثمن الذي حسب على من اخذه
وكذلك ان بيع ثم قسم منه فهو احق بالثمن والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه جواب لها
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى هو القطان
عن عبيد الله المذكور اولا انه قال اخبرني نافع ان عبدا
لابن عمر ابق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد
فرده على عبد الله وان فرسا لابن عمر رضي الله عنهما
عار بالعين المهملة اي انفلت وذهب على وجهه وسياتي
تفسيره عن البخاري فلحق بالروم فظهر عليه فردوه على
عبد الله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه عار مشتق
من العير وهو حمار وحش العير بفتح العين المهملة وسكون
المثناة التحتية وآخره راء هو الحمار الوحشي وقد فسر عار
بقوله اي هرب قال ابن التين اراد انه فعل فعله في النفار
وقال الخليل يقال عار الفرس والكلب عيارا اي افلت وذهب
وقال الطبري يقال ذلك للفرس اذا فعله مرة بعد مرة ومنه
للبطال من الرجال الذي لا يثبت على طريقة عيار ومنه سهم عائر

اذا

اذا كان لا يدري من حيث اتى ثم ان هذا طريق آخر وفيه
خالف يحيى القطان عن عبيد الله المذكور حيث جعل رد العبد
والفرس كليهما بعد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن يونس
قال حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه كان على فرس يوم لقي المسلمون اي
كفار الروم وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد رضي
الله عنه بعثه ابو بكر رضي الله عنه فاخذه العدو فلما
هزم العدو رد خالد فرسه وهذا ايضا طريق آخر على
خلاف الطريقين المذكورين حيث صرح فيه بان قصة الفرس
كانت في ايام ابي بكر رضي الله عنه والله اعلم باب
من تكلم بالفارسية اي باللغة الفارسية نسبة الى
فارس بن عامور بن يافث بن نوح عليه السلام كذا قاله
علي بن كيسان النسابة وحكى الهمداني قال فارس الكبرى
ابن كيومرث ومعناه اي الناطق والميت بن اميم
بن لاوذ بن سام بن نوح عليه السلام وقال المسعودي
من الناس من رأى ان فارس بن ناسور بن سام بن نوح عليه
السلام ومنهم من قال انهم من ولد هدرام بن ارفخشد
بن سام بن نوح عليه السلام وانه ولد بضعة عشر ولدا
رجالا كلهم كان فارسا شجاعا فسموا الفرس بالفروسية
وكان دينهم الصابئية ثم تمجسوا وبنوا بيوت النيران
وكانوا اهل رياسة وسياسة وحسن مملكة وتدبير
للحرب ووضع الاشياء مواضعها ولهم الترسل والخطابة
والنظافة وتاليف الطعام والطيب واللباس ومن
كتبهم استملى الناس رسوم الملك والرطانة بفتح
الراء وقيل يجوز بكسرها وهو كلام غير العربي وقال الكرماني
الكلام بالاعجمية وقال صاحب الافعال يقال رطن
رطانة اذا تكلم بكلام العجم وقال ابن التين هي كلام لا يفهم

وبحيض بذلك كلام العجم وقوله تعالى بالجر عطفا على مدخول
الباء قد يروى وقال تعالى واختلاف السنتكم
والوانكم والآية في سورة الروم قال تعالى ومن اياته
اي ومن آيات الله تعالى الدالة على كمال قدرته خلق
السموات والارض واختلاف السنتكم اي لغاتكم
بان علم كل صنف لغته على ان يكون الواضع هو الله تعالى
كما هو مختار الاشعري وكثير من المحققين او الهمه وضعها
واقدره عليها ان كان الواضع هو البشر كما هو مختار
البهشمية قيل وكان اصل اختلاف اللغات من القاء
الله تعالى على السنة كل فريق اللسان الذي يتكلمون به
ليلا فاصبح الا يحسنون غيره او المعنى انه تعالى علم
اجناس نطقكم واشكاله فانه تعالى خالف بين هذه
وهذه حتى لا تكاد تسمع منطقين متفقين في همس او جهر
ولا جهارة ولا رخاوة ولا فصاحة ولا لكنة ولا نظم
ولا اسلوب ولا غير ذلك من صفات النطق واحواله
والحاصل لا تسمع منطقين متساويين في الكيفية بحيث
لا يتميز احدهما عن الآخر اصلا والوانكم اي واختلاف
الوانكم من بياض الجلد وسواده او تخطيطات الاعضاء
وهيئاتها ولعل هذا يكون المراد من الالوان الانواع والضروب
يعني فلو اتفقت وتشاكلت وكانت ضربا واحدا
لوقع التجاهل والالتباس ولم يقع التمايز والتعارف
ولتعطلت مصالح كثيرة فاوقع الله تعالى المخالفة بين
الحلى حتى ان التوامين مع توافق موادهما واسبابهما
والامور الملاقية لهما في التخليق يختلفان في شيء من ذلك لا محالة
لمصالح وحكم ان في ذلك لآيات للعالمين لا تكاد
تخفى على عاقل من ملك او انس او جن وقرا حفص بكسر
اللام ويؤيده قوله وما يعقلها الا العالمون وما ارسلنا
من

والوانها وحلاها صح

من رسول الا بلسان قومه والآية في سورة ابرهيم
عليه السلام قال تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان
قومه اي الا بلغة قومه الذين هو منهم وبعث فيهم ليبين
لهم ما امروا به فيفقهوه عنه بيسر وسرعة ثم ينقلوه
ويترجموه لغيرهم فانهم اولى الناس اليه بان يدعوهم
واحق بان ينذرهم ولذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم
بانذار عشيرته اولا ولو نزل على من بعث الى امم مختلفة
كتب على السنتهم استقل ذلك بنوع من الاعجاز
لكن ادى الى اختلاف الكلمة واضاعة فضل الاجتهاد
في تعلم الالفاظ ومعانيها والعلوم المتشعبة منها
وما في اتعاب القرائح وكد النفس من القرب المقتضية
لجزيل الثواب وقال الزمخشري ليبين لهم اي ليفقهوا
عنه ما يدعوهم اليه فلا يكون لهم حجة على الله ولا يقولوا
لم نفهم ما خوطبنا به وقرئ في الشواذ بلسن قومه بكسر
اللام وسكون السين وهو لغة فيه كريش ورياش
ولسن بضمتين وضمة وسكون على الجمع كعمد وعمد
وقيل الضمير في قومه لمحمد صلى الله عليه وسلم وانه تعالى انزل
الكتب الالهية كلها بالعربية ثم ترجمها جبريل عليه السلام
او كل نبي عليه السلام بلغة المنزل عليهم وذلك يرده
قوله تعالى ليبين لهم فانه ضمير القوم والتورية والانجيل
ونحوهما لم تنزل لتبين للعرب فيضل الله من يشاء
فيخذله عن الايمان ويهدي من يشاء بالتوفيق له
وهو العزيز فلا يغلب على مشيته الحكيم الذي
لا يضل ولا يهدي الا لحكمة قال العيني وكان البخاري
اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة
لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم فجميع
الامم قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف

السنتهم ليبلغوا عنهم ويفهموا عنهم والدليل على عموم رسالته قوله تعالى
قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا بل الى الثقلين وهم
على السنة مختلفة **حدثنا عمرو بن علي** اي ابن بحر ابو حفص
الباهلي البصري الصيرفي قال **حدثنا ابو عاصم** الضحاك
بن مخلد النبيل البصري قال **اخبرنا حنظلة** بفتح المهملة
والمعجمة بينهما نون ساكنة **بن ابي سفيان** الجمحي القرشي من اهل
مكة وقد مر في اول كتاب الايمان قال **اخبرنا سعيد بن مينا**
بكسر الميم واسكان المثناة التحتية وبالنون مقصورا او ممدودا
ابو الوليد المكي **قال سمعت جابر بن عبد الله** الانصاري
رضي الله عنهما **قال قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة**
مصغر بهمة وقال الداودي البهيمة من الانعام والظاهر انه
مصغر بهمة قال ابن فارس البهم صغار الغنم والبهم بفتح
الموحدة جمع بهمة وهي ولد الضان الذكر والانثى وجمع البهم
بهام **لنا وطحنت صاعا من شعير فتعال** صيغة
امر يخاطب به جابر النبي صلى الله عليه وسلم **انت ونفر فصاح**
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان
جابرا قد صنع سورا بضم المهملة وسكون الواو الطعام
الذي يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا وهي لفظة فارسية
وقيل السور الوليمة بالفارسية وقيل السور بلغة الحبشة
الطعام لكن العرب تكلمت بها فصارت من كلامهم واما
السؤر بالهمزة فهو بقية من ماء او طعام او غير ذلك وليس
المراد هنا الا الاول **فحي هلا بكم** مركب من حي وهل وقد
يبنى على الفتح وقد يقال حيهلا بالتنوين وحيهلا بلا تنوين وعليها
الرواية اي عليكم بكذا او ادعوكم او اقبلوا واسرعوا بانفسكم
وجاء حيهل بسكون اللام وحيهل بسكون الهاء وفتح اللام
مع الالف وبدون الالف وحيهلا بسكون الهاء وبالتنوين
وجاء معدى بنفسه وبالباء وبالى وبعلى ويستعمل حي وحده بمعنى
اقبل

كذا قيل صح

اليه صح

اقبل وهلا وحده بمعنى اسكن وقال ابو عبيدة معنى
قوله اذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر اي ادع عمر وقيل معناه
اقبلوا على ذكر عمر وقال صاحب المطالع تقول حي على كذا
اي هلم واقبل ويقال حي علا ثم قيل حي هلم وقال الداودي
فحي هلا بكم اي اقبلوا اهلا بكم اتيتم اهلكم ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ان جابرا قد صنع سورا وقد مر بيانه والحديث
قد اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الاطعمة
حدثنا حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وبالنون
بن موسى ابو محمد السلمي المروزي قال **اخبرنا عبد الله**
هو ابن المبارك المروزي **عن خالد بن سعيد** اي ابن عمرو
بن سعيد بن العاص اخي اسحق بن سعيد القرشي الاموي
وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وقد ذكره
عنه مكررا **عن ابيه سعيد عن ام خالد** اسمها امة بفتح
الهمزة **بنت خالد بن سعيد** بن العاص الاموية ولدت
بالحبشة تزوجها الزبير فولدت له خالدا وعمرا وذكرها
في طبقة خالد بن سعيد بن عمرو وخالد بن سعيد بن ابي مريم
المدني لكن لم يخرج له البخاري ولا لابن المبارك عنه رواية
وزعم الكرماني ان شيخ ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير
بن العوام ولا ادري من اين له ذلك وتعقبه العيني بان
عبارة الكرماني هكذا واعلم ان لفظ خالد يذكر هنا ثلاث
مرات والثاني غير الاول وهو خالد بن الزبير بن العوام
والثالث غيرهما وهو خالد بن سعيد بن العاص انتهى فلم يقل
الكرماني ان شيخ ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير بن
العوام بل قال والثاني غير الاول واراد به خالد في قوله
ام خالد ولا شك ان خالدا هذا هو ابن الزبير بن العوام
على ما قاله الذهبي **قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه**
وسلم مع ابي وعلي بتشديد الياء **قميص اصفر قال**

وقد مر في الصلوة صح

وقال الحافظ العسقلاني صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بفتح النون
وسكون الهاء وفي رواية الكشميهني سناه بزيادة
الف والهاء فيهما للسكت وقد تحذف وفي المطالع هو
بفتح النون الخفيفة عند ابي ذر وشددها الباقون وهي
بفتح اوله للجميع الا القابسي فكسره ويروى سناه سناه
قال عبد الله هو [illegible] وهي بالحبشة اي
بلسان الحبشة حسنة قالت فذهبت العب بخاتم
النبوة وهو ما كان مثل زر الحجلة بين كتفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم وزر الحجلة بكسر الزاي وتشديد الراء وبفتح الحاء
المهملة والجيم هي بيت كالقبة لها ازرار كبار وعرى وهذا
ما عليه الجمهور وصوبه النووي وقال القرطبي انه الاشهر
واشبه بالمعنى وجزم به السهيلي وقيل المراد بالحجلة الطائر
المعروف يقال له بالفارسية كبك وبالعربية القبجة وزرها
بيضها والمعنى انه مشبه بها ويؤيده الحديث الآخر مثل بيضة
الحمامة وقد جزم به الترمذي في جامعه فلا معنى لقول ابن حجر
المكي [illegible] في المعنى الاول هذا هو الصواب كما قاله
النووي وفي صحيح مسلم ايضا كبيضة الحمام هذا وفي صحيح
الحاكم شعر مجتمع وللبيهقي مثل السلعة بكسر السين قطعة
نابتة وفي رواية بضعة ناشزة وفي رواية للبيهقي والترمذي
كالتفاحة ولابن عساكر كالبندقة في اللحم وله ايضا شامة
سوداء تضرب الى الصفرة حولها شعرات متراكبات
كانها عرف الفرس وللقضاعي ثلاث شعرات مجتمعات
وللترمذي الحكيم كبيضة حمام مكتوب [illegible] باطنها الله وحده
لا شريك له وبظاهرها توجه حيث كنت فانك منصور
ولابن عائذ كان نورا يتلألأ قال بعض العلماء وليست
هذه الروايات مختلفة حقيقة بل كل شبه بما سنح له ومؤدى
الالفاظ كلها واحد وهو قطعة لحم ومن قال شعر فلان الشعر
حوله

هو ابن المبارك صح

اخرجه الترمذي في الشمائل صح

حوله متراكب عليه كما في الرواية الاخرى وقال القرطبي الاحاديث
الثابتة تدل على ان خاتم النبوة كان شيئا بارزا احمر عند كتفه
الايسر اذا قلل جعل كبيضة الحمام واذا كثر جعل بجمع اليد وقال
القاضي رواية جمع الكف تخالف بيضة الحمام وزر الحجلة
فتوفق على وفق الروايات الكثيرة اي كهيئة الجمع لكنه
اصغر منه في قدر بيضة الحمام وروي عن عن عائشة
رضي الله عنها كتينة صغيرة تضرب الى الدهمة وكان
مما يلي الفقار ولابن ابي عاصم عذرة كعذرة الحمام الى
قرطمة وقرطمتا بكسر القاف نقطتان على اصل منقاره
وفي تاريخ نيسابور مثل البندقة مكتوب فيه باللحم محمد رسول الله
وقال الحافظ العسقلاني في رواية اثر المحجم او كركبة عنز
او كشامة خضراء او سوداء ومكتوب فيها محمد رسول الله
او سر فانك المنصور لم يثبت منها شيء وتصحيح ابن حبان
ذلك وهم والله تعالى اعلم فزبرني بالزاي والباء الموحدة
والراء من الزبر وهو النهي عن الاقدام على ما لا ينبغي ابي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابلي امر من الابلاء يقال ابليت الثوب
اذا جعلته عتيقا ويقال البلاء للخير والشر لان اصله الاختبار
واكثر ما يستعمل في الخير مقيدا واخلقي بالقاف امر من الاخلاق
بمعنى ابلي ويجوز ان يكون كلاهما من الثلاثي اذ خلق بالضم
واخلق بمعنى وكذا ابلي بالكسر وابلي وليس ذلك من عطف
الشيء على نفسه لان في المعطوف تاكيدا وتقوية ليس
في المعطوف عليه كقوله تعالى كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون
وفي رواية ابي ذر واخلفي بالفاء من اخلاف الثوب جعله
خلفا للآخر والمشهور بالقاف وقال صاحب العين ابل
واخلق اي عش فخرق ثيابك وارقعها قال عبد الله
هو ابن المبارك وقال الكرماني وفي بعضها قال ابو عبد الله اي البخاري

على ان تغاير اللفظين كاف في صحة العطف صح

من مكان لمجال وانما ذكر الحراسة والساقة لانهما اشد مشقة
واكثر آفة الاول عند دخولهم دار الحرب والآخر عند خروجهم منها
وقيل هو لتعظيم شأن مثل قوله صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته الى الله
ورسوله فهجرته الى الله ورسوله اي ان كان في الحراسة فهو
في امر عظيم والمراد منه لازمه اي فعليه ان يأتي بلوازمه ويكون
مشتغلا بخويصة عمله او فله ثوابه وقال ابن الجوزي المعنى
انه خامل الذكر لا يقصد السمو فان اتفق له السير سار فكأنه
قال ان كان في الحراسة استمر فيها وان كان في الساقة استمر فيها
ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع بفتح الفاء
المشددة اي لم تقبل شفاعته اشارة الى عدم التفاته الى الدنيا
وارباربها بحيث يفنى بكليته في نفسه لا يبتغي مالا ولا جاها
عند الناس بل يكون عند الله وجيها وشفيعا مشفعا وفيه
الحث على ترك حب الرياسة والشهرة وفيه فضل الخمول والتواضع
فتعسا كأنه يقول تعسهم الله كذا وقع في رواية المستملي
وهو على عادة البخاري في شرح اللفظة التي توافق ما في القرآن
فيفسرها وهكذا قال اهل التفسير في قوله تعالى والذين كفروا
فتعسا لهم وقدر الكلام فيه مستوفى وقد وقع في بعض الروايات
قبل قوله فتعسا الى آخره قال ابو عبد الله لم يرفعه اسرائيل ومحمد
بن جحادة عن ابي حصين ولا يذهب عليك انه لا وجه له في محله
فيما قبل كما تقدم طوبى فعلى من كل شيء طيب وهي ياء
حولت الى الواو وهو من يطيب هذا ايضا وقع في رواية
المستملي والكلام فيه كالذي قبله فسره بهذا وقد ورد تفسيرها
بالجنة وبشجرة فيها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان كان في
الحراسة كان في الحراسة وقد اخرجه المؤلف في الرقاق وابن ماجه ايضا
فائدة ورد في فضل الحراسة عدة احاديث ليست على شرط
البخاري منها حديث عثمان رضي الله عنه مرفوعا حرس ليلة في سبيل الله
خير من الف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها اخرجه ابن ماجه والحاكم
ومنها

ومنها حديث سهل بن معاذ عن ابيه مرفوعا من حرس وراء
المسلمين متطوعا لم ير النار بعينه الا تحلة القسم اخرجه احمد
ومنها حديث ابي ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين سهرت
في سبيل الله اخرجه النسائي ونحوه للترمذي عن ابن عباس رضي الله
عنهما وللطبراني من حديث معاوية بن حيدة ولابي يعلى من حديث
انس واسناده حسن وللحاكم عن ابي هريرة نحوه والله تعالى اعلم

باب فضل الخدمة للغازي في الغزو

سواء كانت من صغير لكبير او من كبير لصغير او لمن يساويه
وفي هذا الباب ثلثة احاديث كل منها لكل من ذلك فتفطن
حدثنا محمد بن عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى بينهما قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن يونس بن عبيد مصغر
عبد البصري عن ثابت البناني بضم الموحدة وبالنونين
عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال صحبت جرير
بن عبد الله بفتح الجيم الصحابي وفي رواية مسلم عن نصر بن
علي عن محمد بن عرعرة خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي في
سفر فكان يخدمني وهو اكبر من انس فيه التفات او
تجريد وكان مقتضى الظاهر ان يقول وهو اكبر مني وزاد مسلم
عن نصر بن علي فقلت له لا تفعل قال اي جرير اني رأيت الانصار
يصنعون شيئا اي من خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما ينبغي ومن تعظيمهم اياه غاية ما يكون لا اجد احدا منهم
اي من الانصار الا اكرمته لاكرامهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي رواية مسلم فقال اي جرير اني رأيت الانصار
تصنع برسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا آليت اي حلفت
ان لا اصحب احدا منهم الا خدمته وفي آخره وكان جرير اكبر
من انس وقال ابن بشار اسن من انس فهذا يدل على ان
معنى قوله صحبت جرير بن عبد الله اعم من ان يكون في سفر الغزو
او غيره فبهذا يقع الحديث في بابه فتوجد المطابقة وفي آخره

وقد ذكر الطبراني في الاوسط انه تفرد به عن شعبة وهو من كبار شيوخ البخاري ممن روى عنه الباقون بواسطة صح

وآليت [illegible] مبالغة في تعظيمه [illegible] صح

ان للترجمة تعلقا بكتاب الجهاد وهو ان الامام اذا آمن اهل الحرب بلسانهم ولغتهم يكون ذلك امانا لان الله يعلم الالسنة كلها انتهى فليتامل . ومطابقة الحديث للترجمة في قوله كخ كخ وتقدم بيانه

باب الغلول

نقل النووي الاجماع على انه من الكبائر [illegible] وهو من غل في المغنم يغل غلولا فهو غال قال ابن الاثير الغلول هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة وكل من خان في شيء خفية فقد غل وسميت غلولا لان الايدي فيها مغلولة اي ممنوعة مجعول فيها غل وهي الحديدة التي تجمع يد الاسير الى عنقه ويقال لها الجامعة ايضا **وقول الله** بالجر عطفا على الغلول **ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة** والآية في سورة آل عمران واولها وما كان لنبي ان يغل اي وما صح لنبي ان يخون في المغانم فان النبوة تنافي الخيانة والمراد اما براءة الرسول وتنزيه له صلى الله عليه وسلم عما اتهم به قال ابن ابي حاتم حدثنا ابي حدثنا المسيب بن واضح حدثنا ابو اسحق الفزاري عن سفيان عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فقدوا قطيفة يوم بدر ويروى قطيفة حمراء فقالوا وفي رواية فقال بعض المنافقين لعل رسول الله اخذها فانزل الله تعالى وما كان لنبي ان يغل ويقال نطق الرماة برسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد حين تركوا المركز للغنيمة وقالوا نخشى ان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ شيئا فهو له ولا يقسم الغنائم فانزل الله تعالى ويجوز ان يكون تنزيها له صلى الله عليه وسلم من جميع وجوه الخيانة في اداء الامانة وقسم الغنيمة وغير ذلك وقال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وما كان لنبي ان يغل بان يقسم لبعض السرايا ويترك بعضا وكذا قال الضحاك . واما المبالغة في النفي للرسول صلى الله عليه وسلم على ما روي انه

عطف على قوله اما براءة الرسول صح

بعث

ابن حمدويه من طريق ابي عمرو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما.

بعث طلايع فغنم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم على من معه ولم يقسم للطلايع فنزلت فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين غلولا تغليظا ومبالغة وقرا نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب وكذا قرا الحسن البصري وطاوس ومجاهد والضحاك ان يغل على البناء للمفعول والمعنى وما صح له ان يوجد غالا او ان ينسب الى الغلول وقيل ان يخان . ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة يات بالذي غله يحمله على عنقه كما ورد في الحديث او بما احتمل من وباله واثمه ثم توفى كل نفس ما كسبت يعطى جزاء ما كسبت وافيا وكان اللائق بما قبله ان يقال ثم يوفى ما كسب لكنه عمم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود والمبالغة فيه فانه اذا كان كل كاسب مجزيا بعمله فالغال مع عظم جرمه بذلك اولى وهم لا يظلمون فلا ينقص ثواب مطيعهم ولا يزاد في عقاب عاصيهم . وقوله ومن يغلل الى آخره تهديد شديد ووعيد اكيد . وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشنار على اهله يوم القيمة **حدثنا مسدد** قال **حدثنا يحيى** هو القطان **عن ابي حيان** بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية اسمه يحيى بن سعيد التيمي انه **قال حدثني** بالافراد **ابو زرعة** بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي **قال حدثني ابو هريرة رضي الله عنه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم امره فقال لا الفين** بضم الهمزة وبالفاء المكسورة اي لا اجدن هكذا الرواية للاكثرين بلفظ النفي المؤكد بالنون والمراد النهي ورواه الهروي بفتح الهمزة والقاف من اللقاء

وقد تقدم ذكرها في كتاب الايمان في سؤال جبرئيل عليه السلام صح

وهو وان كان من نهي المرء نفسه فليس المراد ظاهره وانما المراد نهي من يخاطبه عن ذلك وهو ابلغ صح

وكذا في بعض روايات مسلم احدكم يوم القيمة على رقبته شاة جملة حالية وفي رواية مسلم وعلى رقبته بالواو للحال لها ثغاء بضم المثلثة وتخفيف الغين المعجمة هو صوت الشاة يقال ثغى يثغو ثغوا على رقبته فرس لها حمحمة بفتح المهملتين صوت الفرس اذا طلب العلف يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا اي من المغفرة لان الشفاعة امرها الى الله قد ابلغتك ويروى بلغتك اي لا عذر لك بعد الابلاغ وهذا مبالغة في الزجر وتغليظ في الوعيد والا فهو صاحب الشفاعة في مذنبي هذه الامة يوم القيمة وعلى رقبته بعير له رغاء بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة هو صوت البعير يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك على رقبته صامت هو الذهب والفضة فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك على رقبته رقاع بكسر الراء جمع رقعة هي الخرقة وقوله تخفق بكسر الفاء تتحرك وتضطرب وليس المراد منه الخرقة بعينها بل تعم الاجناس من الثياب وقال ابن الجوزي المراد بالرقاع الثياب وقال الحميدي المراد بها ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع ورد عليه ابن الجوزي بان الحديث سيق لذكر الغلول الحسي فحمله على الثياب انسب فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وقال ايوب اي السختياني عن ابي حيان المذكور في السند فرس له حمحمة كذا للاكثر في الموضعين ووقع في رواية الكشميهني في الرواية الاولى على رقبته له حمحمة بحذف لفظ فرس وكذا هو في رواية النسفي وابي علي بن شبويه فعلى هذا ذكر طريق ايوب للتنصيص على ذكر الفرس في الموضعين وحكاية عليه هنا ما قاله ابن المنذر اجمع العلماء على ان الغال عليه

ان

قوله يوم القيمة صح
يعني انها حالة شنيعة لا ينبغي لكم ان اراكم عليها يوم القيمة وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه في السنن اياكم والغلول فانه عار على اهله يوم القيمة صح

ان يرد ما غل الى صاحب المقاسم ما لم يفترق الناس واختلفوا فيما يفعل بعد ذلك اي بعد ما افترق الناس فقالت طائفة يدفع الى الامام خمسه ويتصدق بالباقي وهو قول الحسن ومالك والاوزاعي والليث والزهري والثوري واحمد وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه وكذا عن ابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم وقال الشافعي وطائفة يجب تسليمه الى الامام او الحاكم كسائر الاموال الضائعة وليس الصدقة بمال غيره وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه راى ان يتصدق بالمال الذي لا يعرف صاحبه واختلفوا في عقوبة الغال فقال الجمهور يعزر بقدر حاله على ما يراه الامام ولا يحرق متاعه وهذا قول ابي حنيفة والشافعي ومالك وجماعة كثيرة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وقال الحسن واحمد واسحق ومكحول والاوزاعي يحرق رحله ومتاعه كله قال الاوزاعي الا سلاحه وثيابه التي عليه وقال الحسن الا الحيوان والمصحف قال واما حديث ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما مرفوعا في تحريق رحل الغال فهو حديث تفرد به صالح بن محمد وهو ضعيف عن سالم وكان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرق رحل الذي وجد عنده العباءة قيل انما لم يحرق رحل الرجل المذكور لانه كان ميتا فخرج ماله الى ورثته وقال الطحاوي ولو صح حمل على انه كان اذ كانت العقوبات في الاموال كاخذ شطر المال من مانع الزكوة وسارق التمر وكله منسوخ ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى في كتاب الزكوة في باب اثم مانع الزكوة

باب ——— حكم القليل من الغلول

هل هو مثل حكم الكثير ام لا وحكمه انه مثله ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم اي لم يذكر عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في حديثه الذي ياتي في هذا الباب الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق متاعه اي متاع الرجل الذي يقال له كركرة الذي وجد عنده عباءة قد غلها والحاصل ان البخاري رحمه الله اشار بهذا

الى ان حرق متاع الغال ورجمه لا يجوز وان النقل على منعه هو انه هو الاصح كما اشار اليه بقوله وهذا اصح قال الكرمانى اى عدم ذكر التحريق اصح من ذكره [illegible] العينى لما روى عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما حديثان احدهما حديث الباب وليس فيه ذكر التحريق والآخر رواه ابو داود من طريق صالح بن محمد بن زائدة الليثى المدنى قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فاتى برجل قد غل فسال سالما اى ابن عبد الله بن عمر عنه فقال سمعت ابى يحدث عن عمر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه وفيه صالح بن محمد المذكور وهو ضعيف ضعفه يحيى والدارقطنى وقال البخارى يحتجون بهذا الحديث فى احراق رحل الغال وهو باطل ليس له اصل وروايه لا يعتمد عليه وان الصحيح هو الذى ليس فيه ذكر التحريق اشار اليه بقوله وهذا اصح فليتامل وقيل حكى عن الاصيلى ان المذكور هنا ويذكر عن عبد الله بن عمرو بصيغة بناء المفعول بدل قوله ولم يذكر عبد الله بن عمرو فان صح هذا يكون قوله وهذا اصح اشارة الى ان حديث الباب الذى لم يذكر فيه التحريق اصح من الرواية التى ذكرها بصيغة التمريض وهى قوله ويذكر على بناء المجهول واما حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما فقد اخرجه ابو داود عن محمد بن عوف عن موسى بن ايوب عن وليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضى الله عنهما حرقوا متاع الغال وضربوه حدثنا على بن عبد الله هو ابن المدينى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن سالم بن ابى الجعد عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما انه قال كان على ثقل النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الثاء المثلثة والقاف وهو العيال وما يثقل حمله من الامتعة وقال الكرمانى متاع المسافر وحشمه رجل يقال له كركرة بفتح الكافين وسكون الراء الاولى

وقال صح

وقيل بفتح الاولى وكسر الثانية

الاولى وقيل بكسر الكافين وسيجئ فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو فى النار قال ابن التين عن الداودى يحتمل ان يكون هذا جزاؤه الا ان يعفو الله ويحتمل ان يصيبه فى القبر ثم ينجو من جهنم ويحتمل ان يكون وجبت له النار من نفاق كان يستره او بذنب مات عليه مع غلوله او بما غل فان مات مسلما فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من فى قلبه مثقال ذرة من ايمان فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها قال ابو عبد الله هو البخارى نفسه قال ابن سلام هو محمد بن سلام بتخفيف اللام شيخ البخارى كركرة يعنى بفتح الكاف وهو مضبوط كذا انتهى واختلف فى ضبط كركرة فذكر القاضى عياض انه بفتح الكافين وبكسرهما وقال النووى انما اختلف فى كافه الاولى واما الثانية فمكسورة اتفاقا ونقل البخارى عن شيخه محمد بن سلام انه رواه عن ابن عيينة كركرة بفتح الكاف وصرح بذلك الاصيلى فى روايته اشار اليه بقوله وهو مضبوط كذا يعنى بفتح الكاف وقال القاضى عياض هو عند الاكثرين بالفتح فى رواية على بن عبد الله وبالكسر فى رواية ابن سلام وعند الاصيلى بالكسر فى الاولى وقال القابسى لم يكن عند المروزى فيه ضبط الا انى اعلم ان الاول خلاف الثانى ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فوجدوا عباءة لانها قليل بالنسبة الى غيرها من الامتعة والنقدين والله تعالى اعلم

وقد وقع فى بعض النسخ كذا [illegible] بفتح الكاف وهو مضبوط كذا [illegible]

باب ما يكره من ذبح الابل والغنم فى المغانم حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكرى عن سعيد بن مسروق الثورى الكوفى والد سفيان الثورى عن عباية بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الالف مثناة تحتية بن رفاعة بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة هو ابن رافع بن خديج الانصارى الحارثى رضى الله عنه عن جده رافع

هي ميقات اهل المدينة صح

انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب
الناس جوع واصبنا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم
في اخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فامر بالقدور
اي باكفاء القدور فاكفئت اي قلبت ونكست فعدل
عشرة من الغنم ببعير فند اي نفر منها بعير وفي
القوم خيل يسير فطلبوه فاعياهم اي اعجزهم فاهوى
اليه رجل بسهم اي مد يده اليه بسهم فحبسه الله فقال
صلى الله عليه وسلم هذه البهائم لها اوابد كاوابد الوحش
الاوابد جمع آبدة وهي التي قد تأبدت اي توحشت ونفرت
من الانس وقد ابدت تأبد وتأبد بكسر العين وضمها فما
ند عليكم فاصنعوا به هكذا فقال جدي اي قال عباية قال
جدي وهو رافع بن خديج انا نرجو اي نخاف والرجاء ياتي
بمعنى الخوف وقوله او نخاف شك من الراوي ان نلقى
العدو غدا وليس معنا مدى جمع مدية وهي السكين
افنذبح بالقصب فقال صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم
اي ما اساله واجراه كالنهر وذكر اسم الله عليه فكل ليس
السن والظفر استثناء مما انهر الدم وساحدثكم عن
ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة ....
قال المهلب انما امر باكفائهم لانهم ذبحوها بذي الحليفة وهي ارض
الاسلام وليس لاهل الاسلام ان ياخذوا في ارض الاسلام
الا ما قسم لهم وقال القرطبي المامور باراقته انما هو اتلاف
لنفس المرق واما اللحم فلم يتلفوه ويحمل على انه جمع ورد الى المغنم
ولا يظن به صلى الله عليه وسلم انه امر باتلافه لانه مال الغانمين
وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال فان قيل لم ينقل انهم
حملوا ذلك اللحم الى المغنم فالجواب انه لم ينقل ايضا انهم احرقوه
ولا اتلفوه كما فعل بلحوم الحمر الاهلية لانها نجسة قاله صلى الله
عليه وسلم او قال انه رجس ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ

من امره صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور فانه يقتضي كراهة
ما ذبحوا بغير اذنه والحديث قد مضى في كتاب الشركة
في باب قسمة المغنم

باب البشارة في الفتوح

مشروعية البشارة في الفتوح البشارة بكسر الباء من بشرت
الرجل ابشره بالضم بشرا وبشورا وبشرى وكذلك الابشار
والتبشير ثلاث لغات وهو ادخال السرور في قلبه قال
الجوهري البشارة بالكسر والضم الاسم وقال ابن الاثير
البشارة بالضم ما يعطى البشير كالعمالة للعامل وبالكسر
الاسم لانها تظهر طلاقة الانسان وفرحه والفتوح
جمع فتح في الغزوة وفي معناه كل ما فيه ظهور الاسلام واهله
ليسر المسلمين باعلاء الدين ويبتهلوا الى الله تعالى بالشكر
على ما وهبهم من نعمه ومن عليهم من احسانه فقد امر الله تعالى
عباده بالشكر ووعدهم المزيد بقوله لئن شكرتم لازيدنكم
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى هو القطان قال
حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي قال
حدثني قيس هو ابن حازم قال قال لي جرير بن عبد الله رضي
الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني من
ذي الخلصة وكان بيتا فيه خثعم ويروى وكان بيتا في خثعم
قال العيني وهذه الرواية هي الصواب يسمى كعبة اليمانية
فانطلقت في خمسين ومائة من احمس وكانوا اصحاب خيل
فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اثبت على الخيل فضرب
في صدري حتى رايت اثر اصابعه في صدري فقال اللهم
ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها
فارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره فقال رسول جرير
يا رسول الله ويروى لرسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كانها جمل اجرب
وفي رواية مسدد فيما مضى في باب حرق الدور والنخيل اجوف

واسم رسول جرير حصين بضم المهملة الاولى وقد مر في باب حرق الدور صح

فبارك على خيل احمس ورجالها خمس مرات وقال مسدد
بيت في خثعم اراد ان مسددا رواه عن يحيى القطان
بالاسناد الذي ساقه البخاري عن محمد بن المثنى عن يحيى
فقال بدل قوله وكان بيتا فيه خثعم وكان بيتا في خثعم
وهو الصواب كما مر ومطابقته للترجمة في قوله فارسل الى
النبي صلى الله عليه وسلم يبشره والحديث قد مضى في كتاب الجهاد
في باب حرق الدور والنخيل عن مسدد عن يحيى ومضى
الكلام فيه مستوفى باب
بيان ما يعطي البشير وتقدم ان الذي يعطي البشير يسمى
بشارة بضم الباء واعطى كعب بن مالك اي ابن ابي كعب
واسم ابي كعب عمرو السلمي المدني الشاعر وهو احد الثلاثة
الذين تاب الله عليهم وانزل فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا
وهو احد السبعين الذين شهدوا العقبة ثوبين
حين بشر بالتوبة اي بشر بقبول توبته لاجل تخلفه عن غزوة
تبوك وكان المبشر هو سلمة بن الاكوع رضي الله عنه وهو ظاهر
فيما ترجم له باب بالتنوين لا هجرة
بعد الفتح اي بعد فتح مكة قال الحافظ العسقلاني والمراد ما
هو اعم من ذلك اشارة الى ان حكم غيرها في ذلك حكمها فلا يجب
الهجرة من بلد قد فتحه المسلمون اما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين
احد ثلثة الاول قادر على الهجرة منها لا يمكنه اظهار دينه
ولا اداء واجباته فالهجرة منها واجبة الثاني قادر لكنه يمكنه
اظهار دينه واداء واجباته فمستحبة لتكثير المسلمين ومعونتهم
وجهاد الكفار والامن من غدرهم والراحة من رؤية المنكر بينهم
الثالث عاجز بعذر من اسر او مرض او غير ذلك فيجوز له
الاقامة فان حمل على نفسه وتكلف الخروج منها اجر حدثنا
آدم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي
عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس
رضي

اي طلب منكم الخروج في الغزو فاخرجوا لهم

رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح
لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا
والحديث قد مر في اول كتاب الجهاد ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا ابرهيم بن موسى اي ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي
يعرف بالصغير قال اخبرنا يزيد بن زريع مصغر زرع
عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عن ابي عثمن هو
عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن مجاشع بضم الميم
وبالجيم وبالشين المعجمة آخره عين مهملة بن مسعود اي ابن
ثعلب بن وهب السلمي قتل يوم الجمل قال جاء مجاشع باخيه
مجالد بن مسعود بالجيم ايضا له صحبة قال ابو عمر ولا اعلم له رواية
كان اسلامه بعد اسلام اخيه بعد الفتح قال ابو حاتم قتل يوم الجمل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا مجالد يبايعك على
الهجرة فقال لا هجرة بعد فتح مكة ولكن ابايعه على الاسلام
والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب البيعة في الحرب ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال قال عمرو هو ابن دينار
وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سمعت عطاء
هو ابن ابي رباح يقول ذهبت مع عبيد بن عمير بالتصغير فيهما
اي ابن قتادة الليثي قاضي اهل مكة الى عائشة رضي الله عنها
وهي مجاورة بثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون
المثناة التحتية وآخره راء جبل عظيم بالمزدلفة على يسار
الذاهب منها الى منى قال محمد بن الحسن وللعرب اربعة جبال
اسم كل واحد منها ثبير وكلها حجازية فقالت لنا انقطعت
الهجرة منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة انقطعت
الهجرة بعد فتح مكة لان المؤمنين كانوا يفرون بدينهم الى الله
ورسوله مخافة ان يفتنوا واما اليوم فقد اظهر الله الاسلام
والمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية وقد مر الحديث

قوله لابي طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم تعيين من خرج معه
في تلك السفرة فعين له ابو طلحة انسا فينحط الالتماس
على الاستيذان في المسافرة به لا في اصل الخدمة فانها كانت
متقدمة فيجمع بين الحديثين بذلك فيزول الاشكال والله
اعلم بحقيقة الحال وفي الحديث جواز استخدام اليتيم بغير اجرة
لان ذلك لم يقع ذكر ان انسا رضي الله عنه كان يخدمه باجرة والنفقة
فيجوز على اليتيم ان تسلمه امه او وصيه في المهنة والصناعة
وهو لازم له ومنعقد عليه وفي التوضيح وفيه جواز استخدام
اليتامى بشبعهم وكسوتهم وجواز الاستخدام لهم من غير نفقة
ولا كسوة اذا كان في خدمة عالم او امام في الدنيا لانه لم يذكر
في حديث انس ان له اجر الخدمة وان كان قد يجوز ان يكون
نفقته من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه جواز حمل الصبيان
في الغزو كذا قيل

باب ركوب البحر كذا اطلق الترجمة لكن ذكره في ابواب الجهاد يشير
الى تخصيصه بالغزو للرجال والنساء وقد اختلف السلف
في جواز ركوبه فقال ابو حنيفة والشافعي رحمهما الله جاز ركوبه للغزو
والحج وكره مالك للمراة الحج في البحر لانها لا تكاد تستتر من الرجال
ومنهم من منع ركوب البحر مطلقا لان عمر رضي الله عنه كان يمنع
الناس من ركوب البحر فلم يركبه احد طول حياته ولا حجة في ذلك
لان حديث الباب وغيره يدل على اباحته للرجال والنساء في الجهاد
واخرج ابو عبيد في غريب الحديث من حديث عمران الجوني
عن زهير بن عبد الله يرفعه من ركب البحر اذا ارتج فقد برئت
منه الذمة وفي رواية فلا يلومن الا نفسه وزهير مختلف في
صحبته نعم وفيه رواية عن زهير عن رجل من الصحابة واسناده
حسن وفيه تقييد المنع بالارتجاج ومفهومه الجواز عند عدمه وهو
المشهور من اقوال العلماء فاذا غلبت السلامة فالبحر والبر
سواء قال الله تعالى وهو الذي يسيركم في البر والبحر فدل

على

على ان ركوبه مباح في غير هذا الوقت اي وقت الارتجاج
في كل شيء في التجارة وغيرها وقد تقدم ان اول من ركبه للغزو
معاوية بن ابي سفيان في خلافة عثمان رضي الله عنهم وكان
عمر رضي الله عنه يمنع الناس من ركوب البحر حتى كان عثمان رضي الله عنه
فما زال معاوية رضي الله عنه يستاذنه حتى اذن له حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن
زيد اي ابن درهم عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري عن
محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة
ابن منقذ الانصاري المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال حدثتني ام حرام بنت ملحان خالة انس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من القيلولة لا من القول
يوما في بيتها فاستيقظ وهو يضحك قلت يا رسول الله
ما يضحكك قال عجبت من قوم من امتي يركبون البحر
كالملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم قال انت معهم ثم نام فاستيقظ وهو
يضحك فقال مثل ذلك مرتين او ثلاثا قلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فيقول انت من الاولين فتزوج
بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما
رجعت قربت لها دابة لتركبها فوقعت فاندقت
عنقها والحديث قد مضى قريبا في باب غزو المراة في البحر
وفي باب من يصرع في سبيل الله وفي باب الدعاء في الجهاد ومطابقته
للترجمة ظاهرة

باب من استعان
بالضعفاء والصالحين في الحرب اي ببركتهم ودعائهم
وقال ابن عباس رضي الله عنهما اخبرني ابو سفيان
اي صخر بن حرب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي
الاموي المكي اسلم ليلة الفتح نزل المدينة ومات بها سنة
احدى وثلثين وصلى عليه عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو والد

بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالزاي وهي معقد الازار
وحجزة السراويل التي فيها التكة وفي رواية القابسي من حجزتها
بحذف الجيم وهي لغة عامية وقد مضى في باب الجاسوس انها
اخرجته من عقاصها وهي شعورها المضفورة وجمع بينهما
بانها اخرجته من حجزتها فاخفته في عقاصها ثم اضطرت الى اخراجه
او بالعكس او بان يكون عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها
فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها قال الحافظ العسقلاني
وهذا الاحتمال ارجح واجاب بعضهم باحتمال ان يكون معها
كتابان الى طائفتين او المراد بالحجزة المعقد مطلقا ويكون
رواية العقيصة اوضح من رواية الحجزة او المراد بالحجزة الحبل
لان الحجز هو شد وسط يدي البعير بحبل ثم يخالف فيعقد به
رجلاه ثم يشد طرفاه الى حقويه ويسمى ايضا الحجاز
فارسل الى حاطب فقال اي حاطب لا تعجل والله ما كفرت
ولا ازددت للاسلام الا حبا ولم يكن [illegible]
احد من اصحابك الا وله بمكة من يدفع الله به عن اهله
وماله ولم يكن لي احد فاحببت ان اتخذ عندهم يدا فصدقه
النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه دعني اضرب
عنقه فانه قد نافق فقال صلى الله عليه وسلم ما يدريك
لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فهذا
الذي جراه اي قوله تعالى لاهل بدر اعملوا ما شئتم هو الذي
جرأ حاطبا على ذلك والحديث قد مضى في باب الجاسوس ومرت
مباحثه فيه ايضا ومطابقته للترجمة في قوله فاخرجت من حجزتها
ففي الحديث الذي مضى في باب الجاسوس فاخرجته من عقاصها كما ذكر آنفا
فعلى هذا قد كانت كشفت شعرها لاخراج الكتاب ففي الضرورة نظروا
اليه حينئذ للضرورة وفي قوله ايضا اولاجردنك يطابق قوله
في الترجمة وتجريدهن وقال ابن المنير ليس في هذا الحديث بيان
هل كانت المراة مسلمة او ذمية لكن لما استوى حكمهما في تحريم النظر
لغير

وكان مضمونهما واحدا كما ان القصة واحدة صح

ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

هكذا قال العيني والظاهر من السياق ان المعنى هو الذي جرأ عليا رضي الله عنه على ذلك والله تعالى اعلم صح

لغير حاجة شملهما الدليل وقال ابن التين ان كانت مشركة
لم يوافق الترجمة واجيب بانها كانت ذات عهد فحكمها حكم
اهل الذمة والله تعالى اعلم

باب استقبال الغزاة اي عند رجوعهم من غزوتهم حدثنا
عبد الله بن ابي الاسود كذا في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره عبد الله بن الاسود بحذف لفظ الاب وهو عبد الله
بن محمد بن حميد بن الاسود ابو بكر ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي
الحافظ وحميد جده يكنى ابا الاسود فنسب تارة الى جده واخرى
الى جد ابيه وهو من افراد البخاري قال حدثنا يزيد من الزيادة
بن زريع مصغر زرع وحميد بن الاسود بالتصغير ابو
الاسود البصري الكرابيسي وهو من افراده ايضا عن حبيب
ضد العدو بن الشهيد ابي محمد الازدي الاموي البصري
عن ابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة
واسمه زهير ابو محمد المكي الاحول كان قاضيا لعبد الله بن الزبير
ومؤذنا له قال اي انه قال قال ابن الزبير هو عبد الله بن الزبير
بن العوام رضي الله عنهما لابن جعفر هو ايضا عبد الله بن جعفر
بن ابي طالب قال الكرماني وكان لجعفر اولاد ثلاثة عبد الله ومحمد
وعون والظاهر انه هو عبد الله قال العيني لم يجزم به وغيره من
الشراح جزم بانه عبد الله وفي رواية مسلم قال عبد الله بن جعفر
لابن الزبير وهو عكس ما في رواية البخاري قال الحافظ العسقلاني
والذي في البخاري اصح ويؤيده ما تقدم في الحج عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة
بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه فان ابن جعفر من
بني عبد المطلب بخلاف ابن الزبير وان كان عبد المطلب جد ابيه
لكنه جده لامه وقد اخرج احمد والنسائي من طريق خالد بن سارة
عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم حمله خلفه وحمل قثم
بن عباس بين يديه وتعقبه العيني بان التاييد بذلك فيه نظر

وهو الذي قرنه بيزيد بن زريع صح

[illegible] ٣

مات سنة خمس واربعين ومائة صح

٣ الا هذا الحديث وآخر في تفسير سورة البقرة صح

والزبير امه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد قال ابو عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الزبير ابن
عمتي وحواري من امتي انتهى واما ما اخرجه احمد والنسائي فلا يلزم منه
ان يكون هذا حين تلقي رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قدومه من مكة
اتذكر الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار اذ تلقينا
اي حين تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت
وابن عباس قال نعم فحملنا بفتح اللام والضمير في حمل يرجع
الى النبي صلى الله عليه وسلم فالمحمول هو ابن جعفر وابن عباس
والمتروك عبد الله بن الزبير وعلى رواية مسلم المتروك ابن جعفر
وقد حكى ابن التين عن الداودي انه قال في هذا الحديث من الفوائد
حفظ اليتيم يشير الى ان جعفر بن ابي طالب كان مات فعطف
النبي صلى الله عليه وسلم على ولده عبد الله فحمله بين يديه وهو كما قال
واغرب ابن التين فقال ان في الحديث النص بانه صلى الله عليه وسلم
حمل ابن عباس وابن الزبير ولم يحمل ابن جعفر قال ولعل الداودي
ظن ان قوله فحملنا وتركك من كلام ابن جعفر وليس كذلك كذا قال
قال الحافظ العسقلاني والذي قاله الداودي هو الظاهر
من سياق البخاري فما ادري كيف قال ابن التين انه نص في خلافه
وقد نبه القاضي عياض على ان الذي وقع في البخاري هو الصواب
قال وتاويل رواية مسلم ان يجعل الضمير في حملنا لابن جعفر فيكون
المتروك ابن الزبير قال وكذا وقع على الصواب ايضا عند ابن ابي شيبة
وابن ابي خيثمة وغيرهما قال اي الحافظ العسقلاني وقد روى احمد
الحديث عن ابن علية فبين سبب الوهم ولفظه مثل مسلم لكن زاد
بعد قوله نعم قال فحملنا قال احمد وحدثنا به مرة اخرى فقال فيه
قال نعم فحملنا واسقط قال التي بعد نعم وباثباتها يوافق رواية
البخاري وبحذفها يخالفها والله تعالى اعلم وفي الحديث من الفوائد
ان التلقي للمسافرين والقادمين من الجهاد والحج بالبشر والسرور
امر معروف ووجه من وجوه البر وفيه جواز الفخر بما يقع من اكرام
النبي

وتركك م

النبي صلى الله عليه وسلم وفيه جواز رواية الصبي ابن سبع سنين
وثبوت الصحبة له فانه صلى الله عليه وسلم توفي وعبد الله بن الزبير
ابن ثمان سنين وهو وابن جعفر متقاربان في السن وقد حفظا
غير هذا ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله اذ تلقينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الفضائل
والنسائي في الحج حدثنا مالك بن اسمعيل اي ابن زياد هو
ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة هو سفيان
بن عيينة عن الزهري انه قال قال السائب فاعل من السيب
بالمهملة والتحتية بن يزيد الكندي وقد مر في باب استعمال
فضل الوضوء ذهبنا نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع الصبيان الى ثنية الوداع المراد من ثنية الوداع هنا هي
من جهة تبوك لان في رواية الترمذي عن السائب بن يزيد
قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس
يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وانا غلام وقال
هذا حديث حسن صحيح وفيه غيره هذا ويحتمل ان يكون ثنية
الوداع التي من كل جهة التي يصل اليها المشيعون
يسمونها ثنية الوداع والثنية طريق العقبة وحكى صاحب
المحكم في الثنية اربعة اقوال فقال والثنية الطريق في الجبل
كالنقب وقيل الطريق الى الجبل وقيل هي العقبة وقيل هي
الجبل نفسه ورد عليه صاحب التوضيح بقوله وليس كذلك
وانما الثنية ما ارتفع من الارض قال العيني كان هذا ما اطلع
على ما قاله صاحب المحكم فلذلك اسرع بالرد ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه
ابو داود في الجهاد وكذا الترمذي فيه باب
ما يقول الرجل الغازي اذا رجع من الغزو حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية مصغر
جارية هو ابن اسماء الضبعي البصري عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

الى قفلنا راجعين الى المدينة

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل اي رجع كبر ثلاثا قال آئبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ‌ ومر الحديث في الجهاد في باب التكبير اذا علا شرفا ‌ ويجيء ايضا في اواخر الحج في باب ما يقول اذا رجع من الحج او العمرة او الغزو ‌ ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد قال حدثني بالافراد يحيى بن اسحق مولى الحضارمة البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء اي مرجعه من عسفان بضم العين وسكون السين المهملتين وقدم غير مرة انه موضع على مرحلتين من مكة ‌ وقال الحافظ الدمياطي هذا وهم وانما هو عند مقفله من خيبر لان غزوة عسفان الى بني لحيان كانت في سنة ست وغزوة خيبر كانت في سنة سبع وارداف رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية ووقوعهما كان فيها ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وقد اردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا على البناء للمفعول اي وقعا جميعا فاقتحم ابو طلحة من تحم في الامر اذا رمى نفسه فيه من غير روية فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلني الله فداك قال عليك المراة بالنصب اي الزم المراة ويروى بالمراة وهي صفية فقلب اي ابو طلحة ثوبا على وجهه واتاها اي واتى صفية فالقاه عليها واصلح لهما اي للنبي صلى الله عليه وسلم وصفية رضي الله عنها مركبهما فركبا فاكتنفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي احطنا به يقال تكنفنا الرجل اي حطناه وصنته فلما اشرفنا على المدينة يقال اشرفت على الشيء اذا اطلعت عليه واشرفت الشيء اي علوته قال آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة ‌ ومطابقته للترجمة ظاهرة ‌ والحديث قد

قد اخرجه البخاري في الادب واللباس ايضا واخرجه مسلم في الجهاد والنسائي في الحج وفي اليوم والليلة ‌ ثم فيه فوائد منها ارداف المراة خلف الرجل وسترها عن الناس ‌ ومنها ستر من لا يجوز رؤيته وستر الوجه عنه ‌ ومنها خدمة الامام وخدمة اهل العلم ‌ ومنها اكتناف الامام والاجتماع حوله عند دخول المدن ‌ ومنها حمد الله للمسافر عند اتيانه سالما الى اهله وسؤاله من الله التوبة ‌ ومنها حجاب امهات المؤمنين وان كن كالامهات حدثنا علي اي ابن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا يحيى بن ابي اسحق المذكور في السند السابق عن انس بن مالك رضي الله عنه انه اقبل هو وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري ‌ مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية مردفها على راحلته فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه وسلم والمراة وان ابا طلحة قال احسب اي قال الراوي احسب اي اظن قال اقتحم عن بعيره فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني الله فداك هل اصابك من شيء قال لا ولكن عليك بالمراة اي الزم المراة وانظر في امرها فالقى ابو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها اي نحا نحوها فالقى ثوبه عليها فقامت المراة فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة اي بظاهرها او قال اشرفوا على المدينة شك من الراوي قال النبي صلى الله عليه وسلم آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة ‌ هذا وجه آخر في الحديث المذكور وهو في رواية الكشميهني وحده

باب ــــــــــــ الصلوة اذا قدم الغازي او المسافر من سفره حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن محارب بلفظ الفاعل ضد المصالح بن دثار ضد الشعار انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما

بالرفع عطفا على النبي ويجوز النصب على تقدير مع المراة ‌ م

انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا
المدينة قال ادخل المسجد فصل ركعتين والحديث قد مضى
في كتاب الصلوة في باب الصلوة اذا قدم من سفر ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل
البصري عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن
جريج عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب عن ابيه عبد الله وعمه عبيد الله بن كعب
عن كعب هو ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا قدم من سفر ضحى بالضم والقصر
قال ابن الاثير الضحوة ارتفاع اول النهار والضحى هو فوقه
وبه سميت صلوة الضحى دخل المسجد فصلى ركعتين
وفي الحديث الصلوة عند القدوم من السفر سنة وفضيلة
فيها معنى الحمد لله تعالى على السلامة والتبرك بالصلوة
اول ما يبدا في الحضر ونعم المفتاح الى كل خير وفيها يناجي العبد
ربه وذلك هدي رسوله وسنته ولنا فيه الاسوة وفيه
الابتداء ببيت الله تعالى قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه
ليسلموا عليه والحديث قطعة من حديث طويل اخرجه البخاري
في الصلوة ايضا واخرجه مسلم ايضا في الصلوة وابو داود في
الجهاد والنسائي في الصلوة والسير ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب الطعام اي مندوبية
اتخاذ الطعام عند القدوم من السفر وهذا الطعام يسمى
بالنقيعة بفتح النون وكسر القاف مشتق من النقع وهو
الغبار لان المسافر ياتي وعليه غبار السفر وقال في الموعب
النقيعة المحض من اللبن اذا برد [illegible] وعن صاحب
العين النقيعة العبيطة من الابل وهي جزور توفر اعضاؤها
وتنقع في اشياء على حيالها وقد نقعوا نقيعة ولا يقال انقعوا
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفطر من الافطار لا من التفطير
لمن

لمن يغشاه اي لاجل من يقدم عليه ويزوره للزيارة والاصل فيه
ان ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يصوم في السفر لا فرضا
ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع في الحضر فكان اذا
سافر افطر فاذا قدم صام اما قضاء ان كان سفره في
رمضان واما تطوعا ان كان في غيره لكنه يفطر اول قدومه
لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنئة بالقدوم
ثم يصوم وقد وقع في رواية الكشميهني يصنع بدل يفطر
والمعنى صحيح لكن الاول اصوب تعقد وصله اسمعيل القاضي
في كتاب احكام القرآن عن حماد بن زيد عن ايوب عن نافع
قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا كان مقيما لم يفطر
واذا كان مسافرا لم يصم فاذا قدم افطر اياما للغاشية
ثم يصوم حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا
وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم
المدينة نحر جزورا اي ناقة او جملا او بقرة زاد معاذ
بضم الميم وبالمهملة ثم المعجمة هو معاذ بن معاذ التميمي البصري العنبري وقد وصله مسلم
عن شعبة عن محارب المذكور انه سمع جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال اشترى مني النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا
باوقيتين ويروى باوقيتين ودرهم او درهمين
شك من الراوي فلما قدم صرارا بكسر المهملة وتخفيف
الراء الاولى موضع بظاهر المدينة على نحو ثلثة اميال من
طريق العراق اي من جهة المشرق وقيد الدارقطني وغيره
بالمهملة وعند الحموي والمستملي وابن الحذاء ضرارا بالمعجمة
وقال ابن قرقول وهو وهم وقال الحافظ العسقلاني ووهم
من ذكره بمعجمة اوله امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما
قدم المدينة امرني ان اتي المسجد فاصلي ركعتين
ووزن لي ثمن البعير ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

العنبري صح

تنبيه قوله في اول السند حدثنا محمد هو ابن سلام كما نبهنا عليه
ومن شيوخ البخاري ممن يسمى محمد محمد بن المثنى ومحمد بن العلاء
وغيرهما لكن تقرر ان البخاري حيث يطلق محمدا لا يريد
الا الذهلي وابن سلام ويعرف تعيين احدهما من معرفة
من يروي عنه وقد روى هنا عن وكيع فهو محمد بن سلام
والله اعلم كذا افاد الحافظ العسقلاني حدثنا ابو الوليد
قال حدثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر رضي
الله عنهما انه قال قدمت من سفر فقال النبي صلى الله عليه
وسلم صل ركعتين اراد البخاري بايراد طريق ابي الوليد
الاشارة الى ان القدر الذي ذكره طرف من الحديث وبهذا
يندفع اعتراض من قال ان حديث ابي الوليد لا يطابق
الترجمة وان الاليق به الباب الذي قبله والحاصل انه
الحديث عند شعبة عن محارب فروى وكيع طرفا منه وهو
ذبح البقرة عند قدوم المدينة وروى ابو الوليد وسليمان
بن حرب عنه طرفا منه وهو امره جابرا بصلوة ركعتين
عند القدوم وروى معاذ عنه جميعه وفيه قصة البعير وذكر
ثمنه لكن باختصار وقد تابع كلا منهم الا عن شعبة في سياقه
جماعة خاتمة اشتمل كتاب الجهاد من اوله الى هنا من الاحاديث
المرفوعة على ثلثمائة وستة وسبعين حديثا المعلق منها
اربعون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى
مائتان وستة وستون والخالص مائة وعشرة احاديث
وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث ابي هريرة رضي الله عنه
الجنة مائة درجة وحديث لولا ان رجالا وحديث جابر
رضي الله عنه اصطبح الخمر وحديث المغيرة رضي الله عنه بلغنا
نبينا وحديث سهل بن حنيف في قول عمر رضي الله عنه وحديث
السائب بن يزيد رضي الله عنه عن طلحة وحديث انس رضي الله عنه
عن ابي طلحة وحديثه في قصة ثابت بن قيس وحديث سهل
في

في اسماء الخيل وحديث انس في العضباء لا تسبق وحديث
سعد انما تنصرون بضعفائكم وحديث سلمة ارموا
وانا مع ابن الادرع وحديث ابي اسيد اذا اكثبوكم
وحديث ابي امامة في حلية السيوف وحديث ابن عمر
بعثت بين يدي الساعة وحديث ابن عباس في
الدعاء ببدر لكن اخرجه مسلم من طريق اخرى عن ابن عباس
عن عمر رضي الله عنهم وحديث عمرو بن تغلب في قتال
الترك وحديث ابي هريرة في التحريق وحديث ابن مسعود
فيما غبر من الدنيا وحديث قيس بن سعد في الترجيل
وحديث العباس في الراية وحديث جابر في التسبيح
وحديث ابي موسى اذا مرض العبد وحديث ابن عمر
في السير وحده وحديث ابي هريرة في الاسارى
وحديث ابن عباس مع علي وحديث ابي هريرة في
قصة قتل خبيب ومنه حديث عياض وحديث سلمة
في عين المشركين وحديث عمر في هني وحديث عبد الله
بن عمرو في قصة الغال وحديث السائب بن يزيد في الملاقاة
وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة وعشرون
اثرا والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

هكذا ثبتت البسملة في اكثر الاصول وفي بعضها لم تثبت البسملة

باب فرض الخمس

كذا في رواية
الاكثر وفي بعضها كتاب فرض الخمس وفي بعضها فرض الخمس
بحذف الكتاب والباب والخمس بضم الخاء المعجمة والجمهور
على ان ابتداء فرض الخمس كان بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم
من شيء فان لله خمسه وللرسول الآية وكانت الغنائم تقسم
على خمسة اقسام فيعزل خمس منها يصرف فيمن ذكر في الآية وسيأتي
البحث فيه بعد ابواب ان شاء الله تعالى وكان خمس هذا الخمس

في قصة الغال

يناضل رجلا من اسلم يقال له نضلة فذكر الحديث وفيه فقال
نضلة والقى قوسه من يده والله لا ارمي معه وانت معه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا وانا معكم كلكم عليه السلام
والمراد بالمعية معية القصد الى الخير واصلاح النية والتدريب
فيه للقتال [illegible] وانه كيف كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع الفريقين واحدهما غالب والآخر مغلوب وفي
الحديث دلالة على رجحان قول من قال من اهل النسب ان
اليمن من ولد اسمعيل واسلم من قحطان وفيه نظر لما اشر
استدلال بالاخص على الاعم وفيه ان الجد الاعلى يسمى ابا
وفيه التنويه بذكر الماهر في صنعته ببيان فضله وتطييب
قلوب من دونه وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم
ومعرفته بامور الحرب وفيه الندب [illegible] الى خصال الآباء
المحمودة والعمل بمثلها وفيه حسن ادب الصحابة مع النبي
صلى الله عليه وسلم وفيه ان السلطان يامر رجاله بتعلم الفروسية
لاسيما الرمي بالسهام وقد وردت فيه احاديث تدل على
فضله والتحريض عليه فمنها ما رواه الترمذي عن ابي نجيح
يعني عمرو بن عبسة يرفعه من رمى بسهم في سبيل الله
فهو له عدل محرر وقال حسن صحيح ومنها ما رواه النسائي
عن كعب بن مرة من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو
او لم يبلغ كان له كعتق رقبة ومنها ما رواه ابن حبان
عن كعب بن مرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بلغ العدو بسهم رفع الله له درجة فقال عبد الرحمن
بن النحام وما الدرجة يا رسول الله قال اما انها ليست
بعتبة امك ما بين الدرجتين مائة عام ومنها حديث
الربيع بن صبيح عن الحسن عن انس رضي الله عنه يدخل
الله بالسهم الجنة ثلاثة الرامي به وصانعه والمحتسب به
وفي لفظ من اتخذ قوسا عربية وجفيرا يعني كنانة نفى الله عنه
الفقر

حيث امسكوا لكون النبي
صلى الله عليه وسلم مع الفريق
الآخر خشية ان يغلبوهم
فيكونوا مع من وقع عليه
الغلبة فامسكوا عن ذلك
تادبا معه قال المهلب وفيه
نظر لان المعنى الذي امسكوا
له لم ينحصر في هذا بل الظاهر
انهم امسكوا لما استشعروا
من قوة قلوب اصحابهم بالغلبة
حيث صار النبي صلى الله عليه
معهم وذلك من اعظم وجوه
الغلبة وقد وقع في رواية
الطبراني فقالوا من كنت
معه فقد غلب وفي رواية
اسحق فقال نضلة لا يغلب من كنت معه صح

الفقر وفي لفظ اربعين سنة وذكر الخطيب ان الحسن هذا هو
ابن ابي الحسناء ومنها ما رواه ابو داود من حديث ابي راشد
عن علي رضي الله عنه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
يرمي بقوس فارسية فقال ارم بها ثم نظر الى قوس عربية
فقال عليكم بهذه وامثالها فان بهذه يمكن الله لكم في البلاد
ويزيدكم في النصر وذكر البيهقي عن ابي عبد الرحمن بن عائشة
انه قال قال اهل العلم انما نهى عن القوس الفارسية لانها
اذا انقطع وترها لم ينتفع بها حدثنا ابو نعيم بضم النون
الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل
هو ابن سليمن بن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الراهب
وحنظلة هو غسيل الملائكة وقد مر في الجمعة في باب من قال
اما بعد عن حمزة بالحاء المهملة وبالزاي بن ابي اسيد
بضم الهمزة وفتح السين واسكان المثناة التحتية واسم
ابي اسيد مالك الساعدي الخزرجي وقد مر في باب من شكا
انامه عن ابيه ابي اسيد انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم بدر حين صففنا لقريش قال الخطابي وفي بعض
النسخ حين اصففنا مكان صففنا فان كان محفوظا فمعناه
القرب منهم والتدلي عليهم كان مكانهم الذي كانوا فيه اهبط
من مكان هؤلاء ومنه قولهم اسف الطائر في طيرانه
اذا انحط الى ان يقارب وجه الارض ثم يطير صاعدا وصفقوا
لنا اذا اكثبوكم بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة يقال
اكثبك الصيد اذا امكنك او قرب منك والمعنى هنا
اذا دنوا منكم وقاربوكم وفي الغريبين اذا اكثبوكم من الكثب
بفتحتين وهو القرب [illegible] وقد استشكل بان الذي يليق
بالدنو المطاعنة بالسيف واما الذي يليق برمي النبل
فالبعد واجيب بان معنى الحديث الامر بترك الرمي
حتى يقربوا منهم اذا رموهم على بعد قد لا يصل اليهم النبل

ومطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث اخرجه المؤلف
في احاديث الانبياء عليهم
السلام ايضا صح

ووقع في رواية السرخسي
وحده بفتح الهمزة وهو
خطا صح

فعليكم بالنبل صح

على ما تقدم من قصة سرية عبد الله بن جحش وافادت آية الانفال
وهي قوله تعالى واعلموا انما غنمتم الى آخرها بيان مصرف الخمس
لا مشروعية اصل الخمس والله تعالى اعلم وأما ما نقله عن اهل
السير فاخرجه ابن اسحق باسناد حسن يحتج بمثله
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال فلما اختلفنا
في الغنيمة وساءت اخلاقنا انتزعها الله منا فجعلها
لرسوله فقسمها على الناس عن بواء اي على سواء ساقه مطولا
واخرجه احمد والحاكم من طريقه وصححه ابن حبان من وجه آخر ليس
فيه ابن اسحق فلما اردت ان ابتني من الابتناء وهو الدخول
بالزوجة وكذلك البناء واصله انهم كانوا اذا اراد رجل منهم
ان يتزوج امرأة بنى له قبة [illegible] ليدخل فيخلو بها فيها فيقال بنى
الرجل على اهله وباهله بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم واختلف في وقت دخول علي رضي الله عنه بفاطمة رضي
الله عنها وهذا الحديث يشعر بانه كان عقب وقعة بدر
ولعله كان في شوال سنة اثنتين فان وقعة بدر كانت
في رمضان منها وقيل تزوجها في السنة الاولى ولعل قائل
ذلك اراد العقد ونقل ابن الجوزي انه كان في صفر سنة
اثنتين وقيل في رجب وقيل في ذي الحجة وهذا الاخير يشبه
ان يحمل على شهر الدخول بها وقيل تأخر دخوله بها الى سنة ثلاث
فدخل بها بعد وقعة احد حكاه ابن عبد البر وفيه بعد واعدت
من المواعدة رجلا صواغا بفتح الصاد المهملة وتشديد الواو
قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسمه ووقع في رواية ابن جريج
في الشرب طابع بمهملتين وموحدة وطالع بلام بدل الموحدة اي
من يدله ويساعده وقد يقال انه اسم الصائغ المذكور وفيه بعد من
بني قينقاع بفتح القافين وضم النون وفتحها وكسرها منصرفا
وغير منصرف قال الكرماني هم قبيلة من اليهود وقال الصنعاني
هم حي من اليهود وقال العيني هو مركب من قين وهو الحداد وقاع اسم
اطم

اطم من آطام المدينة ان يرتحل معي فناتي باذخر بكسر الهمزة
حشيشة طيبة الرائحة يسقف بها البيوت فوق الخشب
وهمزته زائدة وقد مر في كتاب الحج اردت ان ابيعه الصواغين
واستعين به في وليمة عرسي الوليمة طعام الزفاف وقيل
اسم لكل طعام والعرس بالكسر امراة الرجل وبالضم طعام
الوليمة وينبغي ان يكون بالكسر والا يكون المعنى وليمة وليمتي
وفي المغرب العرس بالضم اسم ومنه اذا دعي احدكم الى وليمة
عرس فليجب اي الى طعام اعراس وطعام الوليمة يسمى عرسا
باسم سببه فبينا انا اجمع لشارفي على صيغة التثنية

بتشديد الياء صح

متاعا من الاقتاب جمع قتب وهو معروف والغرائر
بالغين المعجمة جمع غرارة بالراء المكررة ظرف التبن ونحوه
قال الجوهري واظنه معربا والحبال وشارفاي مناختان
كذا في رواية الاكثر والتانيث باعتبار المعنى لانهما ناقتان وفي
رواية مناخان بالتذكير وهو باعتبار لفظ الشارف الى جنب
حجرة رجل من الانصار قال الحافظ العسقلاني لم اقف على
اسمه رجعت حين جمعت ما جمعت [illegible]
[illegible] زاد في رواية ابن جريج عن ابن شهاب في الشرب
وحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه يشرب في ذلك البيت اي
الذي اناخ الشارفان بجانبه ومعه قينة بفتح القاف وسكون
المثناة التحتية بعدها نون هي الجارية المغنية فقالت
الا يا حمز للشرف النواء الشرف جمع شارف كما تقدم
والنواء بكسر النون والمد مخففا جمع ناوية وهي الناقة السمينة
وحكى الخطابي ان ابن جرير الطبري رواه ذا الشرف بفتح الشين
وفسره بالرفعة وجعله صفة لحمزة وفتح نون النواء وفسره
بالبعد اي الشرف البعيد اي مناله بعيد قال الخطابي وهو
خطأ وتصحيف وحكى الاسمعيلي ان ابا يعلى حدثهم به من طريق
ابن جريج فقال الثواء بالثاء المثلثة قال فلم يضبطه وحكى

المرزباني في معجم الشعراء ان هذا الشعر لعبد الله بن السائب
بن ابي السائب المخزومي جد ابي السائب المخزومي المدني
وبقيته * وهن معقلات بالفناء * ضع السكين في اللبات
منها * وضرجهن حمزة بالدماء * وعجل من اطايبها لشرب *
قديرا من طبيخ او شواء * الشرب بفتح المعجمة وسكون
الراء بعدها موحدة جمع شارب كتاجر وتجر * والفناء
بكسر الفاء والمد الجانب اي جانب الدار التي كانوا فيها
والقدير اللحم المطبوخ * والتضريج بمعجمة وجيم التلطيخ
فان كان ثابتا فقد عرف بعض المبهم في قوله في شرب من
الانصار لكن المخزومي ليس من الانصار فكان قائل ذلك
اطلقه عليهم بالمعنى الاعم قال الحافظ العسقلاني والذي اراه
ان الذي نظم هذا الشعر نظمه وامر القينة ان تغني به لان
يبعث همة حمزة لما عرف من كرمه على نحر الناقتين ليأكلوا
من لحمهما فكانه قال انهض الى الشرف فانحرها وقد تبين
ذلك من بقية الشعر وفي قوله الشرف بصيغة الجمع مع انه
لم يكن هناك الا اثنتان دلالة على جواز اطلاق صيغة الجمع
على الاثنين وقوله يا حمز ترخيم وهو بفتح الزاي ويجوز ضمها
فاذا اشارف اي قد اجببت بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد
الموحدة وكذا في رواية عنبسة في المغازي وفي رواية
الكشميهني هنا قد جبت بضم الجيم من غير همزة اي قطعت
قال الحافظ العسقلاني وهو الصواب وعند مسلم من طريق ابن وهب
عن يونس اجتبت من الافتعال وهو صواب ايضا والجب
بفتح الجيم وتشديد الموحدة الاستئصال في القطع اسنمتهما
جمع سنام وهو ما على ظهر البعير وبقرت على البناء للمفعول من
البقر بالموحدة وبالقاف وهو الشق خواصرهما واخذ من
اكبادهما زاد ابن جريج قلت لابن شهاب ومن السنام قال
قد جب اسنمتهما فلم املك عيني حين رايت ذلك المنظر
منهما

منهما وفي رواية الكشميهني حيث رايت اي لم املك عيني من
البكاء حين رايت ذلك يعني انه بكى من شدة القهر الذي حصل له
وفي رواية ابن جريج رايت منظرا افظعني بفاء وظاء
مشالة معجمة اي نزل بي امر مفظع اي مخيف مهول وذلك
لتوهم تقصيره في حق فاطمة رضي الله عنها او في تاخير الابتناء
بها بسبب فوات ما يستعان به عليه لا لمجرد فوات
الناقتين لان متاع الدنيا قليل لاسيما عند امثاله رضي الله عنهم
فقلت من فعل هذا فقالوا فعل حمزة بن عبد المطلب
وهو في هذا البيت في شرب بفتح الشين المعجمة وسكون
الراء جمع شارب من الانصار فانطلقت حتى ادخل
كذا بصيغة المضارعة مبالغة في استحضار صورة الحال
ويجوز فيه الرفع والنصب ولا يخفى وجههما على النبي صلى الله
عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف النبي صلى الله عليه
وسلم في وجهي الذي لقيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما لك فقلت يا رسول الله ما رايت كاليوم قط اي ما رايت
يوما افظع كاليوم عدا حمزة على ناقتي بتشديد الياء فاجب
اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثم انطلق
يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي
فيه حمزة فاستاذن فاذنوا له اي للنبي صلى الله عليه وسلم
ويروى لهم اي له ولمن معه فاذا هم شرب فطفق اي
جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل وفي
رواية ابن جريج فدخل على حمزة فتغيظ عليه فاذا حمزة قد
ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم اي سكر محمرة عيناه فنظر حمزة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد بفتح الصاد المهملة
وتشديد العين المهملة المفتوحة اي رفع النظر فنظر
الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى سرته ثم صعد النظر

فنظر الى وجهه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابي اي كعبيد
وفي رواية ابن جريج لآبائي وغرضه ان عبد الله وابا طالب كانا
كانهما عبدان لعبد المطلب في الخضوع لحرمته وانه اقرب اليه منهما
وقيل اراد ان اباه عبد المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم ولعلي رضي الله عنه
ايضا والعبد يدعى سيدا وحاصل القولين ان حمزة اراد الافتخار
عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب منهم والله تعالى اعلم فعرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل فنكص رسول الله
صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرى قال الاخفش يعني رجع
وراءه والنكص الرجوع الى وراء يقال نكص ينكص فهو ناكص
وقال ابن الاثير القهقرى مصدر ومنه قولهم رجع القهقرى اي
رجع الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم فيكون القهقرى منصوبا على
المصدرية من غير لفظه كأنه قعدت جلوسا وقال الازهري القهقرى
الارتداد عما كان عليه وقد قهقر وتقهقر وقيل انه مشتق من القهر
وكأنه فعل ذلك خشية ان يزداد عبث حمزة في حال سكره فينتقل
من القول الى الفعل فاراد ان يكون ما يقع من حمزة بمرأى منه ليدفعه
ان وقع شيء منه كذا قال الحافظ العسقلاني وخرجنا معه زاد
ابن جريج وذلك قبل تحريم الخمر اي ولذلك لم يؤاخذ النبي صلى الله عليه
وسلم حمزة بقوله وفي هذه الزيادة رد على من احتج بهذه القصة
على ان طلاق السكران لا يقع فانه اذا عرف ان ذلك كان قبل
تحريم الخمر كان ترك المؤاخذة لكونه لم يدخل على نفسه الضرر والذي
يقول يقع طلاق السكران يحتج بانه ادخل على نفسه السكر وهو
محرم عليه فعوقب بامضاء الطلاق عليه فليس في هذا الحديث
حجة لاثبات ذلك ولا نفيه وقال الطبري وفي حديث علي رضي الله عنه
ان المسلمين كانوا يشربون الخمر ويسمعون [illegible] الغناء في اول
الاسلام حتى نهى الله عن ذلك بقوله انما الخمر والميسر الآية وحرمت
الخمر بعد غزوة احد وقال الخطابي احتج بعضهم بهذا الحديث في
ابطال احكام السكران وقالوا لو لزم السكران ما يكون منه في حال سكره
كما يلزمه

كما يلزمه في حال صحوه لكان المخاطب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
بما استقبله حمزة كافرا مباح الدم قال وقد ذهب على ذلك البعض
ان ذلك منه انما كان قبل تحريم الخمر فان قيل الى ما آل امر الناقتين
فالجواب كان ضمانهما لازما لحمزة رضي الله عنه لو طالبه علي رضي الله عنه
ويمكن ان النبي صلى الله عليه وسلم عوضهما اذ العلماء لا يختلفون
ان جنايات الاموال لا تسقط عن المجانين وغير المكلفين
ويلزمهم ضمانها في كل حال كالعقلاء ومن شرب لبنا او اكل
طعاما او تداوى بمباح فسكر فهو كالمجنون والمغمى عليه والصبي
يسقط عنهم حد القذف وسائر الحدود غير اتلاف الاموال
لرفع القلم عنهم ومن سكر من حلال فحكمه حكم هؤلاء وعن ابي عبد الله
ابن النحاس ان من سكر من ذلك لا طلاق عليه وحكى الطحاوي انه
اجماع عن العلماء رحمهم الله تتمة قال ابو داود وسمعت احمد
بن صالح يقول في هذا الحديث اربع وعشرون سنة وقال
الحافظ العسقلاني وفيه ان الغانم يعطى من الغنيمة من جهتين
من الاربعة اخماس بحق الغنيمة ومن الخمس اذا كان ممن له فيه حق
وان لمالك الناقة الانتفاع بها في الحمل عليها وفيه الاناخة على
باب الغير اذا عرف رضاه بذلك وعدم تضرره به وان البكاء
الذي يجلبه الحزن غير مذموم وان المرء قد لا يملك دمعه اذا غلب
عليه الغيظ وفيه ما ركب في الانسان من الاسف على فوت ما فيه
نفعه وما يحتاج اليه وان استعداء المظلوم على من ظلمه واخباره
بما ظلم به خارج عن النميمة والغيبة وفيه قبول خبر الواحد وجواز
الاجتماع في الشرب المباح وجواز تناول ما يوضع بين يدي القوم
وجواز الغناء بالمباح من القول وانشاد الشعر والاستماع
من الامة والتخير فيما يؤكل واكل الكبد وان كانت دما وفيه ان
السكر كان مباحا في صدر الاسلام وفيه رد على من زعم ان السكر
لم يبح قط وفيه مشروعية وليمة العرس وسيأتي بيانها في النكاح
ان شاء الله تعالى ومشروعية الصناعة والتكسب بها وقد تقدم

فى اوائل البيوع وجواز جمع الاذخر وغيره من المباحات والتكسب
بذلك وقد تقدم فى اواخر الشرب وفيه الاستعانة فى كل صناعة
بالعارف بها قال المهلب وفيه ان العادة جرت بان جناية
ذوى الرحم مغتفرة لكن روى ابن ابى شيبة عن ابى بكر بن عياش
ان النبى صلى الله عليه وسلم اغرم حمزة ثمن الناقتين وفيه ان
للامام ان يمضى الى بيت من بلغه انهم كانوا على منكر ليغيره وقال
غيره وفيه حل تذكية الغاصب لان الظاهر انه ما بقر خواصرهما
وجبت اسنمتهما الا بعد التذكية المعتبرة وفيه سنة الاستيذان
فى الدخول وان الاذن للرئيس يشمل اتباعه لان زيد بن حارثة
وعليا رضى الله عنهما دخلا مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو الذى كان
استاذن فاذنوا له وان السكران يلام اذا كان يعقل اللوم
وان للكبير فى بيته ان يلقى رداءه تخفيفا وانه اذا اراد لقاء
اتباعه يكون على اكمل هيئة لكونه صلى الله عليه وسلم لما اراد ان
يخرج الى حمزة اخذ رداءه وان الصاحى لا ينبغى له ان يخاطب
السكران وان الذاهب من بين يدى زائل العقل لا يوليه ظهره
كما تقدم وفيه اشارة الى عظم قدر عبد المطلب وجواز المبالغة
فى المدح لقول حمزة هل انتم الا عبيد لابى ومراده كالعبيد ونكتة
التشبيه انهم كانوا عنده فى الخضوع له وجواز تصرفه فى مالهم
فى حكم العبيد كما تقدم وفيه ان الكلام يختلف باختلاف القائلين
هذا ولا يخفى ان كثيرا من هذه الاستنباطات نظرا والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله اعطانى شارفا من الخمس
والحديث قد مر فى كتاب الشرب فى باب بيع الحطب والكلأ وبين
المتنين بعض تفاوت بزيادة ونقصان حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله بن يحيى القرشى العامرى الاويسى المدينى وهو من
افراده قال حدثنا ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف ابو اسحق القرشى الزهرى المدنى عن صالح هو
ابن كيسان ابو محمد مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب
محمد

محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى عروة بن الزبير
ان عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها اخبرته ان فاطمة رضى الله
عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سالت ابا بكر الصديق
رضى الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم
لها ميراثها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم هو بدل من
قوله ميراثها او عطف بيان له وفى رواية مما ترك مما افاء الله
عليه من الفئ وهو ما حصل له صلى الله عليه وسلم من اموال الكفار
من غير حرب ولا جهاد قال القاضى عياض تاول قوم طلب
فاطمة رضى الله عنها ميراثها على انها تاولت الحديث ان كان
بلغها بان قوله صلى الله عليه وسلم انا لا نورث اى الاموال التى
لها بال فهى التى لا تورث لا ما يتركه من طعام واثاث وسلاح
قال وهذا التاويل يرده قوله مما افاء الله عليه وقوله مما ترك
من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة وقيل ان طلبها لذلك كان
قبل ان يسمع الحديث الذى دل على خصوصية سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بذلك وكانت متمسكة باية الوصية وان
كانت واحدة فلها النصف وقال ابن التين حكى ان طائفة
من الشيعة تزعم انه لا يورث قالوا ولم تطالب فاطمة رضى الله عنها
بالميراث وانما طالبت بان النبى صلى الله عليه وسلم نحلها ما علم
ابو بكر رضى الله عنه وانكر هذا قال العلماء ما ثبت انه صلى الله
عليه وسلم نحلها شيئا ولا انها طالبت به فان قيل روى ان
فاطمة رضى الله عنها طلبت فدك وذكرت ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقطعها اياها وشهد على رضى الله عنه بذلك فلم يقبل
ابو بكر رضى الله عنه شهادته لانه زوجها فالجواب ان هذا الاصل
له ولا ثبتت انها ادعت ذلك وانما هو امر مفتعل لا يثبت
انتهى فقال لها ابو بكر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفى رواية معمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
يرد تاويل الداودى الشارح فى قوله ان فاطمة رضى الله عنها

زاد معمر عن الزهرى ان فاطمة
والعباس رضى الله عنهما
اتيا ابا بكر رضى الله عنه
صح

حملت كلام ابي بكر رضي الله عنه على انه لم يسمع ذلك من النبي صلى الله
عليه وسلم وانما سمعه من غيره ولذلك غضبت **قال لا نورث**
قال القرطبي جميع الرواة لهذه اللفظة يقولون لا نورث بالنون
يعني جماعة الانبياء عليهم السلام كما في الرواية الاخرى نحن معاشر
الانبياء لا نورث **ما تركنا** في محل الرفع على الابتداء وقوله **صدقة**
بالرفع خبره وقد صحف بعض الشيعة هذا وقال لا يورث
بالمثناة التحتية وما تركنا صدقة بالنصب على ان يجعل مفعولا
لما لم يسم فاعله وصدقة حالا ويكون معنى الكلام ان ما يترك صدقة
لا يورث وهذا مخالف لما وقع في سائر الروايات وانما فعل الشيعة
هذا واقتحموه لما يلزمهم على رواية الجمهور من فساد مذهبهم لانهم
يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم يورث كما يورث غيره متمسكين
بعموم الآية الكريمة وقال الكرماني لا نورث بفتح الراء والمعنى على
الكسر ايضا صحيح ولعل الحكمة [illegible] في عدم ارث الانبياء عليهم
السلام ان لا يظن بهم انهم جمعوا المال لورثتهم وقيل لانه لا يؤمن
ان يكون في الورثة من يتمنى موته فيقع في محذور عظيم وقيل لانهم
كالآباء لامتهم فمالهم لكل اولادهم وهو معنى الصدقة **فغضبت
فاطمة** رضي الله عنها اي غضبا على مقتضى البشرية وسكن بعد
ذلك او الحديث كان مئولا عندها بما فضل عن معاش الورثة
وضروراتهم ونحوها واما قوله **فهجرت ابا بكر** فقال المهلب
انما كان هجرها انقباضا عن لقائه وترك مواصلته وليس هذا
من الهجران المحرم من ان يلتقيا فلا يسلم احدهما على صاحبه ولم يرو
احد انهما التقيا وامتنعا من التسليم ولو فعلا ذلك لم يكونا متهاجرين
الا ان تكون النفوس مظهرة للعداوة والهجران وانما لازمت
بيتها فعبر الراوي [illegible] عن ذلك بالهجران **فلم تزل مهاجرة
حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستة اشهر** وفي رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت
ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال

وكذا

وكذا نقل الترمذي عن بعض مشايخه ان معنى قول فاطمة رضي الله عنها
لابي بكر وعمر رضي الله عنهما لا اكلمكما اي في هذا الميراث وتعقبه
البياسي بان قرينة غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة
وهذا صريح الهجر وقد ذكر في كتاب الخمس تاليف ابي حفص بن شاهين
عن الشعبي ان ابا بكر رضي الله عنه قال لفاطمة رضي الله عنها يا بنت
رسول الله ما خير عيش حياة اعيشها وانت علي ساخطة فان
كان عندك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك عهد فانت
الصادقة المصدقة المامونة على ما قلت قال فما قام ابو بكر
رضي الله عنه حتى رضيت ورضي وروى البيهقي عن الشعبي قال
لما مرضت فاطمة رضي الله عنها اتاها ابو بكر رضي الله عنه فاستاذن
عليها فقال علي رضي الله عنه يا فاطمة هذا ابو بكر يستاذن عليك
فقالت اتحب ان آذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها
يترضاها فقال والله ما تركت الدار والمال والاهل والعشيرة
الا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم اهل البيت
ثم ترضاها حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى
الشعبي صحيح والظاهر ان الشعبي سمعه من علي رضي الله عنه او
ممن سمعه من علي رضي الله عنه واما ما اخرجه احمد وابو داود عن
ابي الطفيل قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت
فاطمة الى ابي بكر رضي الله عنهما انت ورثت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ام اهله فقال لا بل اهله قالت فاين سهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه اني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله اذا اطعم نبيا طعمة ثم قبضه [deleted]
جعلها للذي يقوم من بعده فرايت ان ارده على المسلمين قالت
فانت وما سمعت فلا يعارض ما في الصحيح من صريح الهجران
فلا يدل على رضاها بذلك ثم مع ذلك فيه نظر اذ في لفظه غرابة ونكارة
وهي في قوله بل اهله فانه معارض للحديث الصحيح ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا نورث وفي اسناده من يتشيع نعم قولها فانت وما سمعت

وبه يزول الاشكال في تمادي فاطمة رضي الله عنها على هجر ابي بكر رضي الله عنه صح

والحموي صح

قرتين كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره حزة ومعناه
لا تخافوا والعرب تتكلم بهذه الكلمة واضعة كلمة لم موضع
كلمة لا ثم قال وجدناه بحرا اي وجدنا هذا الفرس واسع
الجري كالبحر وكانه يسبح في جريه كما يسبح ماء البحر اذا ركب
بعضه امواجه بعضا او قال انه بحر شك من الراوي وهذا
ابلغ من الاول في وصفه بالجري القوي ومطابقته للترجمة
في تقلده عليه السلام السيف واما الكاهل فذكر السيف يدل عليه
التزاما وقد مر الحديث في باب ركوب الفرس العري وفي باب
الشجاعة في الحرب وفي غيرهما قال ابن المنير مقصود المصنف
من هذه التراجم ان يبين زي السلف في آلة الحرب وما سبق
استعماله في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اطيب
للنفس وانفى للبدعة والله تعالى اعلم

باب
ما جاء في حلية السيوف من الجواز وعدمه والحلية والحلي
اسم لكل ما يتزين به والحلية تجمع على حلى مثل لحية ولحى وجمع
الحلي حلي بالضم والكسر وتطلق الحلية على الصفة ايضا
حدثنا احمد بن محمد اي ابن موسى ابو العباس يقال له
مردويه قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال
اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال سمعت سليمن بن حبيب
المحاربي قاضي دمشق في زمن عمر بن عبد العزيز وغيره مات
سنة عشرين ومائة او بعدها وليس له في البخاري سوى
هذا الحديث الواحد قال سمعت ابا امامة بضم الهمزة هو
صدي بضم الصاد المهملة وفتح الدال المهملة وتشديد المثناة
التحتية ابن عجلان الباهلي الصحابي رضي الله عنه يقول لقد فتح
الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة
قد وقع عند ابن ماجه لهذا الحديث ان لابي امامة بذلك سببا وهو
دخلنا على ابي امامة فراى في سيوفنا شيئا من حلية فضة
فغضب وقال فذكره وزاد الاسمعيلي في روايته انه دخل
عليه

عليه بحمص وزاد فيه لانتم ابخل من اهل الجاهلية ان الله
يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه في سبيل الله بسبعمائة ثم
انتم تمسكون انما كانت حليتهم العلابي بفتح المهملة
وتخفيف اللام وكسر الموحدة جمع علباء بسكون اللام
وقد فسره الاوزاعي في رواية ابي نعيم في المستخرج
فقال العلابي الجلود الخام التي ليست بمدبوغة وقيل هو
العصب يؤخذ رطبا فيشد به جفون السيف اي اغماده
يلوى عليها فيجف وكذلك يلوى رطبا على ما يتصدع من
الرماح وقال الخطابي هي عصب العنق وهو امتن ما يكون
من عصب البعير وفي المنتهى العلباء العصبة الصفراء
في عنق البعير هما علباوان بينهما منبت العرف وزعم
الداودي ان العلابي ضرب من الرصاص قال الحافظ العسقلاني
فاخطا وكانه لما رآه قرن بالآنك ظنه ضربا منه وتعقبه
العيني بقوله ما اخطا الا من خطاه وقد ذكر في المنتهى ان
العلابي ايضا جنس من الرصاص وقال الجوهري هو الرصاص
او جنس منه وغاية ما في الباب ان القزاز لما ذكر قول من قال
العلابي ضرب من الرصاص قال هذا ليس بمعروف وكونه غير
معروف عنده لا يستلزم خطأ من قال انه ضرب من الرصاص
والآنك بالمد وضم النون بعدها كاف هو الرصاص وهو
واحد لا جمع له وهو من شاذ كلام العرب اذ افعل من ابنية الجمع
ولم يجئ عليه الواحد الا هذا والاشد وقيل هو الرصاص الخالص
وزعم الداودي ان الآنك هو الاسرب وفي المغيث جعله
بعضهم الخالص منه وقيل الآنك اسم جنس والقطعة منه آنكة
وقيل يحتمل ان يكون الآنك فاعلا لا افعلا وهو ايضا شاذ
وذكر ابن الاثير انه الرصاص القلعي بفتح اللام منسوب الى القلعة
موضع بالبادية ينسب ذلك اليه وينسب اليها السيوف
[illegible] ايضا فيقال سيوف قلعية

من ارضهم وكان هذا ملكا له صلى الله عليه وسلم ومنها حقه من الفيء
من اموال بني النضير كانت له خاصة حين اجلاهم يخرجها في نوائب
المسلمين وكذا نصف ارض فدك صالح اهلها بعد خيبر على
نصف ارضها فكانت خالصة له وكذلك ثلث ارض وادي
القرى اخذه حين صالح اهلها من اليهود وكذلك حصنان
من حصون خيبر الوطيح والسلالم [illegible] اخذهما صلحا ومنها
سهمه من خمس خيبر وما افتتح منها عنوة فكانت هذه كلها
ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا حق لاحد فيها فكان
ياخذ منها نفقته ونفقة اهله ويصرف الباقي في مصالح المسلمين
وقال صلى الله عليه وسلم ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي
فهو صدقة وكان ابن عيينة يقول ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
في معنى المعتدات لانهن لا يجوز لهن النكاح ابدا فجرت عليهن
النفقة وتركت حجرهن لهن يسكنها واراد بمؤنة العامل
من يلي بعده فابى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به يعني انه
كان مع ما كان يعمل بخبر انه لا يورث عنه قاله الداودي فاني
اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ من الزيغ بالزاي والغين
المعجمة وهو الميل يعني ان اميل عن الحق وفي رواية شعيب عن
الزهري الآتية في المناقب واني والله لا اغير شيئا من صدقات
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهذا تمسك من قال ان سهم النبي صلى
الله عليه وسلم يصرفه الخليفة بعده لمن كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصرفه له وما بقي منه يصرفه في المصالح وعن الشافعي يصرف في المصالح
وهو لا ينافي الذي قبله وفي وجه هو للامام وقال مالك والثوري
يجتهد فيه الامام وقال احمد يصرف في الخيل والسلاح وقال ابن جرير
يرد الى الاربعة قال ابن المنذر كان احق الناس بهذا القول
من يوجب قسم الزكوة بين جميع الاصناف فان فقد صنف رد
على

على الباقين يعني الشافعي وقال ابو حنيفة يرد مع سهم
ذوي القربى الى الثلثة وقيل يرد خمس الخمس من الغنيمة
الى الغانمين ومن الفيء الى المصالح فاما صدقته بالمدينة
اي صدقة النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الى آخره من كلام عائشة
رضي الله عنها فدفعها عمر رضي الله عنه الى علي اي ابن ابي طالب
رضي الله عنه وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنه
ليتصرفا فيهما وينتفعا منها بقدر حقهما كما تصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا على جهة تمليك لهما قال القرطبي لما ولي علي
رضي الله عنه لم يغير هذه الصدقة عما كانت في ايام الشيخين
ثم كانت بعده بيد الحسن ثم بيد الحسين رضي الله عنهما ثم بيد
علي بن الحسين ثم بيد الحسن بن الحسن ثم بيد زيد بن الحسن
ثم بيد عبد الله بن الحسين ثم وليها بنو العباس على ما ذكره
البرقاني في صحيحه ولم يرد عن احد من هؤلاء انه تملكها ولا ورثها
ولا ورثت عنه فلو كان ما يقوله الشيعة حقا لاخذها علي رضي الله عنه
او احد من اهل بيته لما ولوها واما خيبر اي الذي يخص النبي صلى
الله عليه وسلم منها وفدك فامسكهما عمر رضي الله عنه اي لم يدفعها
لغيره وبين سبب ذلك وقال هما صدقة رسول الله صلى
الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه اي تنزل به وتنتابه
وتغشاه ونوائبه جمع نائبة وهي الحادثة التي تصيب الرجل
وامرهما الى من ولي الامر قال [illegible] فهما على ذلك الى اليوم
وقال الحافظ العسقلاني هو كلام الزهري اي حيث حدث بذلك
وقد ظهر بذلك ان صدقة النبي صلى الله عليه وسلم تختص بما كان
من بني النضير واما سهمه من خيبر وفدك فكان حكمه الى من يقوم
بالامر بعده وكان ابو بكر رضي الله عنه يقدم نفقة نساء النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من مال خيبر وفدك
وما فضل من ذلك جعله في المصالح وعمل عمر رضي الله عنه بعده بذلك
فلما كان عثمان رضي الله عنه تصرف في ذلك بما رآه فروى ابو داود

من طريق مغيرة بن مقسم قال جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفق من فدك
على بني هاشم ويزوج ايمهم وان فاطمة سالته ان يجعلها لها
فابى فكانت كذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
رضي الله عنهما ثم اقطعها مروان يعني في ايام عثمن رضي الله عنه
قال الخطابي انما اقطع عثمن رضي الله عنه فدك لمروان لانه
تاول ان الذي يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم يكون للخليفة بعده
فاستغنى عثمن رضي الله عنه عنها باموال فوصل بها بعض
اقاربه ويشهد لصنيع ابي بكر رضي الله عنه حديث ابي هريرة
رضي الله عنه الآتي بعد باب بلفظ ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي فهو صدقة فقد عمل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما بتفصيل
ذلك بالدليل الذي قام لهما وسياتي تمام البحث في قوله لا نورث
في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى قال ابو عبد الله هو البخاري
نفسه اعتراك افتعلت كذا وقع ولعله كان افتعلك كذا
قال الحافظ العسقلاني وكذا وقع في المجاز لابي عبيدة واراد بذلك
انه من باب الافتعال واصله من عروته فاصبته يعني ان اصله
من عروته بمعنى اصبته قال الجوهري عراني هذا الامر واعتراني
اذا غشيك وعروت الرجل اعروه عروا اذا الممت به واتيته
طالبا فهو معرو وفلان يعروه الاضياف وتعتريه اي تغشاه
ومنه يعروه واعتراني واشار بذلك الى شرح قوله تعالى ان
نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء وهذه عادة البخاري
يفسر اللفظة الغريبة من الحديث بتفسير اللفظة الغريبة من القرآن
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من جملة ما سالت فاطمة
رضي الله عنها ميراثها من خيبر وقد ذكر الزهري ان بعض خيبر صلح
وبعضها عنوة تجري فيها الخمس وقد جاء في بعض طرق الحديث
في كتاب المغازي قالت عائشة رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها
جاءت تسال نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله
عليه

عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر والى هذا اشار البخاري
واستغنى بشهرة الامر عن ايراده مكشوفا بلفظ الخمس في هذا
الباب كما هو دابه فاندفع ما قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة
لانه ليس فيه ذكر الخمس قصة فدك وكانه ترجمة لحديث
من احاديث الباب وقد تبين امر فدك آنفا حدثنا اسحق
بن محمد الفروي بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو وهو شيخ
البخاري الذي تقدم قريبا في باب قتال اليهود وقد حدث عنه
بواسطة كما تقدم في الصلح وفي رواية ابن شبويه عن الفربري
محمد بن اسحق الفروي وهو مقلوب قال الغساني وفي بعض
النسخ محمد بن اسحق وهو خطا وحكى القاضي عياض عن رواية
القابسي مثله قال وهو وهم قال حدثنا مالك بن انس الامام
عن ابن شهاب الزهري عن مالك بن اوس بفتح الهمزة
وسكون الواو وبالسين المهملة بن الحدثان بالمهملتين
المفتوحتين وبالمثلثة هو ابن عوف بن ربيعة النصري
من بني نصر بن معاوية يكنى ابا سعيد زعم احمد بن صالح المصري
وكان من اجلة اهل هذا الشان ان له صحبة وقال سلمة بن وردان
رايت جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرهم
وذكر فيهم مالك بن اوس بن الحدثان النصري وقال ابو عمر
لا احفظ له صحبة اكثر مما ذكرت ولا اعلم له رواية عن النبي صلى الله
عليه وسلم واما روايته عن عمر رضي الله عنه فاكثر من ان يذكر وروى
عن العشرة المهاجرين وروى عن ابن العباس بن عبد المطلب
وروى عنه محمد بن جبير بن مطعم والزهري ومحمد بن المنكدر وآخرون
مات بالمدينة سنة اثنتين وتسعين وهو ابن اربع وتسعين... وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في البيوع
قال الحافظ العسقلاني وهذا الحديث مما رواه مالك خارج الموطا
وفي هذا الاسناد لطيفة من علوم الحديث مما لم يذكره ابن الصلاح
وهي تدابج الطرفين ومثاله ما وقع هنا ابن شهاب عن مالك
وعنه مالك الا على ابن اوس والاولى ابن انس وكان محمد بن جبير

بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عدي بن عبد مناف
القرشي مات بالمدينة زمن عمر بن عبد العزيز وقد مر في الصلوة
وهذا من كلام الزهري ذكر ذكرا من حديثه ذلك اي الآتي ذكره
فانطلقت حتى ادخل عليه بضم اللام وفتحها قال العيني هو
ان يكون حتى عاطفة والمعنى انطلقت فدخلت الا انه بصيغة المضارعة
في موضع الماضي مبالغة لارادة استحضار صورة الحال قلت وجه
الفتح هو ان يكون حتى بمعنى كي ومثله قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول
الرسول على مالك بن اوس فسالته عن ذلك الحديث فقال
مالك بينا قد مر غير مرة ان اصله بين فاشبعت فتحة النون
بالالف وربما تزاد الميم فيقال بينما كما وقع هنا في اكثر الاصول
وهما ظرفا زمان ويضافان الى الجملة اسمية وفعلية ويحتاجان
الى جواب يتم به المعنى انا جالس في اهلي حين متع النهار
بفتح الميم والمثناة الفوقية الخفيفة بعدها مهملة اي علا وطال
وارتفع وامتد ارتفاعه قال صاحب العين متع النهار متوعا
وذلك قبل الزوال وامتع الشيء طالت مدته ومنه في الدعاء
امتعني الله بك وقيل معناه نفعني الله بك وقال الداودي
متع النهار صار قرب نصف النهار وفي رواية ابي داود ارسل
الى عمر رضي الله عنه حين تعالى النهار وفي رواية مسلم ارسل الى
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجئته حين تعالى النهار وفي رواية
يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة بعد ما ارتفع النهار
فاذا رسول عمر بن الخطاب ياتيني اي آتاني وهو جواب بينا
فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل هو
كالسابق على عمر رضي الله عنه فاذا هو جالس على رمال سرير
بكسر الراء وقد تضم وهو ما ينسج من سعف النخل ليضطجع عليه ويقال
رمل سريره وارمله اذا رمل شريطا او غيره فجعله ظهرا له وقيل رمال
السرير ما يمد على وجهه من خيوط وشريط ونحوهما وفي رواية ابي داود
فجئته فوجدته جالسا على سرير مفضيا الى رماله وفي رواية مسلم
فوجدته

وفي صنيع ابن شهاب ذلك اصل في طلب علو الاسناد لانه لم يقنع بالحديث عنه حتى دخل عليه ليشافهه به
وفيه حرص ابن شهاب على طلب الحديث وتفصيله صح
والاصح ان يكون جوابها اذ او اذا صح

قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو يرفا الحاجب الآتي ذكره صح

فوجدته في بيته جالسا على سريره مفضيا الى رماله متكئا على
وسادة من ادم وقوله مفضيا الى رماله يعني ليس بينه وبين
رماله شيء من الفراش وانما قال هذا لان العادة ان يكون فوق
الرمال فراش او نحوه وهو معنى قوله ليس بينه وبينه فراش
واغرب الداودي حيث قال رمال السرير هو السرير الذي
يعمل من الجريد متكئ على وسادة من ادم فسلمت عليه
ثم جلست فقال يا مال كذا هو بالترخيم اي يا مالك ويجوز
في اللام الكسر على الاصل والضم على انه صار اسما مستقلا
فيعرب اعراب المنادى المفرد انه قدم علينا من قومك
اي من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن وفي رواية جويرية
عند مسلم دف اهل ابيات اي ورد جماعة باهليهم شيئا بعد شيء
يسيرون قليلا قليلا والدفيف السير اللين وكانهم قد اصابهم
جدب في بلادهم فانتجعوا المدينة اهل ابيات وقد امرت فيهم
برضخ بفتح الراء وسكون المعجمة وآخره خاء معجمة اي عطية غير
كثيرة ولا مقدرة فاقبضه فاقسمه بينهم فقلت يا امير المؤمنين
لو امرت به غيري قاله تحرجا من قبول الامانة اي لو امرت برضخ
الرضخ اليهم غيري وفي رواية ابي داود وقد امرت فيهم بشيء
فاقسم فيهم قلت لو امرت غيري بذلك فقال خذه وفي رواية
مسلم لو امرت بهذا غيري قال خذه يا مال قال فاقبضه ايها
المرء هو عزم عليه في قبضه فبينا انا جالس عنده اتاه حاجبه
يرفا بفتح الياء وسكون الراء وفتح الفاء مهموزا وغير مهموز
وهو الاشهر وقال العسقلاني وهي اي الهمز روايتنا من طريق ابي ذر
ويرفا هذا كان من موالي عمر رضي الله عنه وهو حاجبه ادرك
الجاهلية ولا يعرف له صحبة وقد حج مع عمر في خلافة ابي بكر رضي الله عنهما
وله ذكر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال [illegible] قال عمر لمولى له
يرفا اذا جاء طعام يزيد بن ابي سفيان فاعلمني فذكر قصة
وروى سعيد بن منصور عن ابي الاحوص عن ابي اسحق عن يرفا قال

وكذا في رواية ابي داود صح

قال اي عمر رضي الله عنه اني انزلت نفسي من مال المسلمين بمنزلة مال
اليتيم وهذا يشعر بانه عاش الى خلافة معاوية رضي الله عنه
فقال هل لك في عثمن اي ابن عفان وعبد الرحمن بن عوف
والزبير وسعد بن ابي وقاص اي هل لك اذن فيهم وقال
الكرماني هل لك رغبة في دخولهم رضي الله عنهم يستأذنون جملة
حالية قال الحافظ العسقلاني ولم ار في شيء من طرقه زيادة
على الاربعة المذكورين الا في رواية النسائي وعمر بن شبة
من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب زاد فيها وطلحة بن عبيد الله
وكذا في رواية الامامي عن ابن شهاب عند عمر بن شبة ايضا
وكذا اخرجه ابو داود من طريق ابي البختري عن رجل لم يسمه
قال دخل العباس وعلي فذكر القصة بطولها وفيها ذكر طلحة
لكن لم يذكر عثمن قال نعم فاذن لهم فدخلوا في رواية شعيب
في المغازي فادخلهم فسلموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا
ثم قال هل لك في علي وعباس زاد شعيب يستأذنان قال
نعم فاذن لهما فدخلا فسلما فجلسا فقال عباس يا امير المؤمنين
اقض بيني وبين هذا يعني علي بن ابي طالب رضي الله عنه زاد شعيب
ويونس فاستب علي وعباس رضي الله عنهما وفي رواية عقيل
عن ابن شهاب في الفرائض بيني وبين هذا الظالم استبا وفي
رواية جويرية عند مسلم اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم
الغادر الخائن يعني ان لم ينصف فحذف الشرط قال الحافظ
العسقلاني ولم ار في شيء من الطرق انه صدر من علي رضي الله عنه
في حق العباس بخلاف ما يفهم من قوله في رواية عقيل استبا وقال
المازري ان هذه اللفظة ننزه القائل والمقول فيه عنها ونسبها
الى ان بعض الرواة وهم فيها وقد ازالها بعض الناس من كتابه
تورعا وهو الصواب وان لم يكن الحمل فيها على الرواة فاجود
ما يحمل عليه ان العباس رضي الله عنه قالها ادلالا على علي
رضي الله عنه لانه كان عنده بمنزلة الولد فاراد ردعه عما يعتقد
انه

انه مخطئ فيه وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان يفعل
ما يفعله عن عمد ولا بد من هذا التاويل لان هذه القضية جرت
بمحضر عمر والصحابة رضي الله عنهم ولم ينكر احد منهم هذا الكلام
مع تشددهم في انكار المنكر وما ذاك الا لانهم فهموا بقرينة
الحال انه تكلم بما لا يعتقده انتهى وقال العيني كل ذلك لا يفيد
شيئا بل يجب ازالة هذه اللفظة عن الكتاب وحاشا
من عباس رضي الله عنه ان يتلفظ بها ولا سيما بحضرة عمر بن الخطاب
وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم ولم يكن عمر رضي الله عنه ممن يسكت
عن مثل هذا مع الصلابة في امور الدين وعدم مبالاته من احد
وفي ما قاله نسبة عمر رضي الله عنه الى ترك المنكر وعجزه عن اقامة
الحق فالا لائق لحال الكل ازالة هذه من الوسط فلا يحتاج الى
تاويل غير طائل فافهم وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله
من بني النضير اي العباس وعلي رضي الله عنهما يتجادلان ويتنازعان
فيما افاء الله على رسوله من مال بني النضير وهو مالم يوجف عليه المسلمون
بخيل ولا ركاب وهو المال الذي بالمدينة وفدك وما بقي
من خمس خيبر وفي رواية عن الزهري قرى عربية فدك وقال ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى وما افاء الله على رسوله منهم الآية هو
من اموال الكفار اهل القرى وهم قريظة والنضير وهما بالمدينة
وفدك وخيبر وقرى عربية وينبع كذا في تفسير النسفي فقال الرهط
وفي رواية مسلم فقال القوم زاد قال مالك بن اوس يخيل
الي انهم قدموا كذلك والمراد بهم المذكورون فيما مضى وهم عثمن
واصحابه فقوله عثمن واصحابه خبر مبتدأ محذوف اي هم عثمن
واصحابه المذكورون ويجوز ان يكون بدلا او بيانا يا امير المؤمنين
اقض بينهما وارح احدهما من الآخر امر من الاراحة بالراء والمهملة وفي رواية
مسلم فاقض بينهم وارحهم وفي رواية ابي داود
فقال العباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليا
فقال بعضهم اجل يا امير المؤمنين فاقض بينهما وارحهما

الاصيلي صح

قال عمر رضي الله عنه تيدكم كذا في رواية ابي ذر بفتح المثناة
الفوقية وكسرها وسكون المثناة التحتية وفتح الدال المهملة
وضمها وهو اسم فعل كرويد اي اصبروا وامهلوا على رسلكم
وقيل انه مصدر تاد يتيد كما يقال سيره واسيركم ورد بانه لم يسمع
في اللغة وقال ابن الاثير هو من التؤدة كانه قال الزموا تؤدتكم
يقال تئد تادا كانه اراد ان يقول تادكم فابدل من الهمزة ياء
هكذا ذكره ابو موسى وفي رواية ابي ذر تئدكم بفتح المثناة وكسر
الهمزة وفتح الدال قال ابن التين اصلها تئدكم بمعنى التؤدة
اي الرفق ويؤيده ما وقع في رواية عقيل وشعيب اتئدوا
اي تمهلوا وتانوا واصبروا وكذا عند مسلم وابي داود وللاسماعيلي
من طريق بشر بن عمر اتئد بلفظ الامر للمفرد انشدكم بالله
بضم الشين اي اسالكم بالله تعالى رافعا نشيدي اي صوتي الذي
باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله
صلى الله عليه وسلم نفسه الرواية بالنون قال القرطبي يعني جماعة
الانبياء عليهم السلام كما في رواية اخرى نحن معاشر الانبياء
لا نورث وروى ابو عمر في التمهيد من حديث ابن شهاب عن
مالك بن اوس عن عمر رضي الله عنه انا معشر الانبياء لا نورث
ما تركناه صدقة وهذا حجة على الحسن البصري في ذهابه الى ان هذا
خاص بنبينا صلى الله عليه وسلم دون غيره من الانبياء عليهم السلام
فاستدل بقوله تعالى في قصة زكريا عليه السلام يرثني ويرث
من آل يعقوب وبقوله تعالى وورث سليمن داود وحمل جمهور
العلماء الآيتين على ميراث العلم والنبوة والحكمة ومنطق
الطير في حق سليمن عليه السلام قال الرهط قد قال ذلك
يعني قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فاقبل عمر رضي
الله عنه على علي وعباس رضي الله عنهما فقال انشدكما بالله تعلمان
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا قد قال ذلك
قال

قال الجوهري نشدت فلانا انشده نشدا اذا قلت له نشدتك الله اي سالتك بالله ذكرته اياه فنشد اي تذكر والتنشيد الشعر المتناشد بين القوم انتهى ومنه انشاد الشعر صح

قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله
في هذا الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره اي لم يعط الفيء احدا
غير النبي صلى الله عليه وسلم لانه خص الفيء كله كما هو مذهب الجمهور
او جله كما هو مذهب الشافعية وقيل اي حيث حلل الغنيمة
له ولم تحل لسائر الانبياء عليهم السلام وقال القاضي تخصيصه
بالفيء اما بكله او بعضه وتحل في الفيء خمس ام لا قال ابن المنذر
لا نعلم احدا قبل الشافعي قال بالخمس ثم قرا اي عمر رضي الله عنه
وما افاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير والآية في سورة
الحشر وتمامها وما افاء الله على رسوله اي وما اعاده عليه
بمعنى صيره له او رده عليه فانه كان حقيقا بان يكون له
لانه تعالى خلق الناس لعبادته وخلق ما خلق لهم ليتوسلوا
به الى طاعته فهو جدير بان يكون للمطيعين منهم من بني النضير
او من الكفرة فما اوجفتم عليه اي فما اجريتم على تحصيله
من الوجيف وهو سرعة السير من خيل ولا ركاب ما يركب
من الابل غلب فيه كما غلب الراكب على راكبه وذلك ان
كان المراد في بني النضير فلان قراهم كانت على ميلين من المدينة
فمشوا اليها رجالا غير رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه ركب
جملا او حمارا ولم يجر مزيد قتال ولذلك لم يعط الانصار منه
شيئا الا ثلثة كانت بهم حاجة وهم ابو دجانة سماك بن خرشة
وسهل بن حنيف والحارث بن الصمة وروى الامام عمر النسفي
عن الواحدي انه صلى الله عليه وسلم لم يعط الانصار من اموال
بني النضير الا رجلين سهلا وابا دجانة ولكن الله يسلط
رسله على من يشاء بقذف الرعب في قلوبهم والله على
كل شيء قدير فيفعل ما يريد تارة بالوسائط وتارة بغيرها
والحاصل ان ما جعل الله لرسوله من اموال بني النضير شيء لم تحصلوه
بالقتال والغلبة ولكن سلط الله رسوله عليهم وعلى اموالهم
كما كان يسلط رسله على اعدائهم فالامر فيه مفوض اليه يضعه

أخرجه البخاري هذا موصولا في كتاب الذبائح في باب ما جاء
في الصيد الا انه قال هل معكم منه شيء وفي رواية هل معكم
من لحمه شيء

باب ما قيل في

درع النبي صلى الله عليه وسلم اي هذا في اي شيء كانت وقال
ابن الاثير الدرع الزردية ويجمع على ادراع والقميص
في الحرب اي في حكمه وحكم لبسه وقال النبي صلى الله
عليه وسلم اما خالد فقد احتبس ادراعه في سبيل
الله وهذا القطعة من حديث اخرجه البخاري في كتاب
الزكوة في باب قول الله تعالى وفي الرقاب عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه وقد مر الكلام فيه هناك
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن
عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد هو الحذاء عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في قبة جملة حالية في المغرب القبة الخركاهة
وكذا كل بناء مدور والجمع قباب وقبب وقال ابن الاثير
القبة من الخيام بيت صغير وهو من بيوت العرب اللهم
اني انشدك اي اطلبك يقال نشدتك الله اي سألتك
بالله كأنك ذكرته عهدك نحو قوله تعالى ولقد سبقت
كلمتنا لعبادنا المرسلين اي وعدنا لهم بالنصر والغلبة
وهو قوله انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم
الغالبون وهو باعتبار الغالب والمقتضى بالذات وانما
سماه كلمة وهي كلمات لانتظامها في معنى واحد ووعدك
نحو قوله تعالى واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم
اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر بيده
فقال حسبك [illegible] اي يكفيك ما فعلت يا رسول الله
فقد الححت على ربك اي داومت الدعاء يقال الح
السحاب بالمطر دام وقيل معناه بالغت في الدعاء واكثرت فيه

وهو

مفعوله محذوف اي هلاك
المؤمنين وقال الكرماني
او لم تعبد في حكم المفعول
والجزاء محذوف
ح

وهو في الدرع فخرج اي من القبة وهو يقول سيهزم
الجمع اي جمع كفار مكة يوم بدر ويولون الدبر اي الادبار
وحد لارادة الجنس ولان كل احد يولي دبره بل الساعة
موعدهم اي موعد عذابهم الاصلي وما يحيق بهم في الدنيا
فمن طلائعه والساعة ادهى اي اشد والداهية امر فظيع
لا يهتدى لدوائه وامر مذاقا من عذاب [illegible] الدنيا والمعنى
عذاب القيامة اشد واقطع واعظم بلية واشد مرارة من
الهزيمة والقتل يوم بدر روي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نظر الى المشركين وهم الوف والى اصحابه وهم
ثلثمائة فاستقبل القبلة ومد يديه وقال اللهم انجز لي ما
وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض
فما زال كذلك حتى سقط رداؤه فاخذه ابو بكر رضي الله عنه
فالقاه على منكبيه والتزمه من ورائه وقال يا نبي الله كفاك
مناشدتك ربك سينجز لك ما وعدك قال الخطابي قد
يشكل معنى هذا الحديث على كثير من الناس وذلك انهم
لما رأوا نبي الله صلى الله عليه وسلم يناشد ربه في استنجاز
الوعد وابو بكر رضي الله عنه يسكن منه توهموا ان حال
ابي بكر رضي الله عنه بالثقة بربه والطمأنينة الى وعده ارفع
من حاله وهذا لا يجوز قطعا فالمعنى في مناشدته صلى الله
عليه وسلم والحاحه في الدعاء الشفقة على قلوب اصحابه
وتقويتهم اذ كان ذلك اول مشهد شهدوه في لقاء العدو
وكانوا في قلة من العدد والعدد فابتهل الى الله تعالى بالدعاء
والح ليسكن ذلك ما في نفوسهم اذ كانوا يعلمون ان وسيلته
مقبولة ودعوته مستجابة فلما قال له ابو بكر مقالته كف
عن الدعاء اذ علم انه استجيب له لما وجده ابو بكر في نفسه
من القوة والطمأنينة حتى قال له هذا القول ويدل على صحة
ما تأولناه تمثله على اثر ذلك بقوله سيهزم الجمع ويولون الدبر

انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي
وعباس انشدكما الله هل تعلمان ذلك زاد في رواية
عقيل قالا نعم وهذا ظاهر في ان ذلك كان مختصا بالنبي صلى
الله عليه وسلم الا انه واسى به اقرباءه وغيرهم بحسب حاجتهم
قال عمر رضي الله عنه ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم
فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها
ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم
انه فيها لصادق بار راشد تابع للحق زاد في رواية عقيل
وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس رضي الله عنهما تزعمان ان
ابا بكر رضي الله عنه كذا وكذا وفي رواية شعيب كما تقولان
وفي رواية مسلم من الزيادة فجئتما تطلب ميراثك من ابن اخيك
ويطلب هذا ميراث امراته من ابيها فقال ابو بكر رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرايتماه
كاذبا آثما غادرا خائنا وكان الزهري يحدث به تارة فيصرح
وتارة فيكني وكذلك مالك وقد حذف ذلك في رواية بشر بن عمرو
عنه عند الاسمعيلي وغيره وهو الانسب وهو نظير ما سبق من
قول العباس لعلي رضي الله عنهما ثم توفى الله ابا بكر رضي الله عنه
فكنت انا ولي ابي بكر فقبضتها سنتين من امارتي اعمل فيها
عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وما عمل فيها ابو بكر والله يعلم
اني فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم جئتماني تكلماني
وكلمتكما واحدة وامركما واحد جئتني يا عباس تسالني
نصيبك من ابن اخيك وجاءني هذا يريد نصيب امراته
من ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما تركنا صدقة فلما بدا لي اي سنح وظهر لي ان ادفعه اليكما
قلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه
لتعملان فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل
فيها ابو بكر رضي الله عنه وبما عملت فيها منذ وليتها فقلتما

ادفعها

ادفعها الينا فبذلك دفعتها اليكما فانشدكم بالله هل دفعتها
اليهما بذلك قال الرهط نعم ثم اقبل على علي وعباس رضي الله عنهما
فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال
فتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء
والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك فان عجزتما عنها فادفعاها
الي فاني اكفيكماها قال الكرماني فان قلت ان كان الدفع اليهما
صوابا فلم لم يدفعه في اول الحال والا فلم دفعه في الآخر قلت
منع اولا على الوجه الذي كانا يطلبانه من التملك وثانيا اعطاهما
على وجه التصرف فيها كما تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصاحباه رضي الله عنهما وقال الخطابي هذه القصة مشكلة
جدا وذلك انهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر رضي الله عنه
على الشريطة التي شرط عليهما وقد اعترفا بانه صلى الله عليه وسلم
قال ما تركنا صدقة وقد شهد المهاجرون بذلك فما الذي بدا لهما
بعد حتى تخاصما والمعنى في ذلك انه كان يشق عليهما الشركة
فطلبا ان يقسمها بينهما ليستبد كل منهما بالتدبير والتصرف
فيما يصير اليه فمنعهما عمر رضي الله عنه القسم لئلا يجري عليها اسم الملك
لان القسمة انما تقع في الاملاك ويتطاول الزمان فيظن به الملكية
قال ابو داود ولهذا لما صارت الخلافة الى علي رضي الله عنه لم يغيرها
عن كونها صدقة وقال الحافظ العسقلاني وفي ذلك اشكال
شديد وهو ان اصل القصة صريح في ان العباس وعليا رضي الله عنهما
قد علما بانه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فان كانا سمعاه من النبي
صلى الله عليه وسلم فكيف يطلبانه من ابي بكر رضي الله عنه وان كانا انما
سمعاه من ابي بكر رضي الله عنه او في زمنه بحيث افاد عندهما العلم
بذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر رضي الله عنه والذي يظهر
والله تعالى اعلم حمل الامر في ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قبله
في حق فاطمة رضي الله عنها وان كلا من علي وفاطمة وعباس رضي الله عنهم
اعتقد ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض

ولذلك نسب عمر رضي الله عنه الى علي وعباس رضي الله عنهما انهما كانا
يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك واما مخاصمة علي وعباس رضي الله عنهما
بعد ذلك ثانيا عند عمر رضي الله عنه فقال اسمعيل القاضي فيما رواه
الدارقطني من طريقه لم تكن في الميراث انما تنازعا في ولاية الصدقة
وفي صرفها كذا قال لكن في رواية النسائي وعمر بن شبة من طريق
ابي البختري ما يدل على انهما ارادا ان يقسم بينهما على سبيل الميراث
ولفظه في آخره ثم جئتماني الآن تختصمان يقول هذا اريد نصيبي
من ابن اخي ويقول هذا اريد نصيبي من امرأتي والله لا اقضي بينكما
الا بذلك اي بما تقدم من تسليمها على سبيل الولاية وكذا وقع
عند النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن مالك بن اوس نحوه وفي
السنن لابي داود ارادا ان عمر رضي الله عنه يقسمها بينهما لينفرد كل منهما
بنظر ما يتولاه فامتنع عمر رضي الله عنه من ذلك واراد ان لا يقع
عليها اسم قسم ولذلك اقسم على ذلك هذا وقد جزم ابن الجوزي
ثم الشيخ محيي الدين النووي بان عليا وعباسا رضي الله عنهما لم يطلبا
من عمر رضي الله عنه الا ذلك مع ان السياق صريح في انهما جاءا مرتين
في طلب شيء واحد لكن العذر لابن الجوزي ومحيي الدين انهما شرحا
اللفظ الوارد في رواية مسلم دون اللفظ الوارد في رواية البخاري
والله تعالى اعلم واما قول عمر رضي الله عنه جئتني يا عباس تسالني
نصيبك من ابن اخيك فانما عبر بذلك لبيان قسمة الميراث
كيف يقسم ان لو كان هناك ميراث لا انه اراد ان له نصيبا من
الميراث وان هناك ميراثا وزاد الامامي عن ابن شهاب عند عمر بن شبة
في آخره فاصلحا امركما والا لم ترجع والله اليكما فقاما وتركا الخصومة
وامضيت صدقة وزاد شعيب في آخره قال ابن شهاب
حدثت به عروة فقال صدق مالك بن اوس انا سمعت
عائشة رضي الله عنها تقول فذكر حديثا قال وكانت هذه الصدقة
بيد علي منعها عباسا فغلبه عليها ثم كانت بيد الحسن ثم بيد الحسين
ثم بيد علي بن الحسين والحسن بن الحسين ثم بيد زيد بن الحسن وهي

صدقة

صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا وروى عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري مثله وزاد في آخره قال معمر ثم كانت بيد عبد الله
بن حسن حتى ولي هؤلاء يعني بني العباس فقبضوها وزاد
اسمعيل القاضي ان اعراض العباس عنها كان في خلافة عثمان
رضي الله عنه قال عمر بن شبة سمعت ابا غسان هو محمد بن يحيى المدني
يقول ان الصدقة المذكورة اليوم بيد الخليفة تكتب في عهده
ويولي عليها من يقبضها ويفرقها في اهل الحاجة من اهل المدينة
وكان ذلك على راس المائتين ثم تغيرت الامور والله المستعان
وفي الحديث ان عليا والعباس رضي الله عنهما اختصما فيما افاء
الله على رسوله من مال بني النضير ولم يتنازعا في الخمس وانما تنازعا
فيما كان خاصا للنبي صلى الله عليه وسلم وهو الفيء فتركه صدقة بعد
وفاته وفيه انه يجب ان يولي امر كل قبيلة كبيرهم لانه اعرف
باستحقاق كل رجل منهم لعلمه بهم وفيه ان للامام ان ينادي
الرجل الشريف الكبير باسمه وبالترخيم حيث لم ير بذلك
تنقيصه ولا عار على المنادى بذلك وفيه استعفاء المرء من
الولاية وسؤاله الامام ذلك بالرفق لقول مالك لعمر رضي الله عنه
حين امره بقسمة المال بين قومه لو امرت به غيري وفيه اتخاذ
الحاجب للامام وان لا يصل اليه شريف ولا غيره الا باذنه وفيه
الجلوس بين يدي السلطان بغير اذنه وفيه الشفاعة عنده في
انفاذ الحكم اذا تفاقمت الامور وخشي الفساد بين المتخاصمين
لقول عثمان رضي الله عنه اقض بينهما وارح احدهما من الآخر وقد
ذكر البخاري في المغازي ان عليا والعباس رضي الله عنهما استبا
يومئذ وفيه حلم الامام وفيه اقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة
عنه فالتشريك بين في ذلك ومنه يؤخذ جواز اكثر منها بحسب
المصلحة وفيه تقرير الامام لمن يشهد له على قضائه وحكمه وفيه انه
لا باس ان يمدح الرجل نفسه ويطريها اذا قال الحق وفيه جواز [illegible]
ادخار الرجل لنفسه واهله قوت سنة [illegible] خلافا لقول من انكره

قال الحافظ العسقلاني
صح

من تشددي المتزهدين وجملة الصوفية المنكرين للادخار
الزاعمين ان من ادخر لغد فقد اساء الظن بربه ولم يتوكل عليه
حق توكله والحال ان ذلك لا ينافي التوكل وفيه جواز اتخاذ
العقار واستغلال منفعته ويؤخذ منه جواز غير ذلك من
الاموال التي يحصل بها النماء والمعاش من زراعة وتجارة وغيره
ذلك وفيه ان الامام اذا قام عنده دليل شرعي قضى بمقتضاه ولم يحتج
الى اخذه عن غيره اذ الصديق رضي الله عنه قضى على العباس وفاطمة
رضي الله عنهما بحديث لا نورث ولم يحاكمهما في ذلك الى احد غيره
ويؤخذ منه جواز حكم الحاكم بعلمه وفيه ان الاتباع اذا راوا من الكبير
انقباضا لم يفاتحوه حتى يفاتحهم بالكلام وفيه قبول خبر الواحد
فان ابا بكر رضي الله عنه لم يستشهد باحد كما استشهد عمر رضي الله عنه
بل اخبر بذلك عنه صلى الله عليه وسلم فقبل ذلك منه وفيه انه لا ينكر
ان يخفى على الفقيه والعالم بعض الامور مما علمه غيره كما خفي على
فاطمة رضي الله عنها التخصيص في ذلك وكذلك يقال انه خفي على علي
رضي الله عنه ذلك وكذلك على العباس رضي الله عنه حتى طلب الميراث
وقد يقال لم يخف ذلك عليهما وانما كانا ذهلا ونسيا حتى ذكرهما
ابو بكر رضي الله عنهم فرجعا اليه بدليل ان عمر رضي الله عنه نشدهما
بالله هل تعلمان ذلك فقالا نعم وفيه ان في طلب فاطمة رضي الله عنها
ميراثها من ابيها وطلب العباس رضي الله عنه دليلا على ان الاصل
في الاحكام العموم وعدم التخصيص حتى يدل ما يدل على التخصيص
وعلى ان المتكلم داخل في عموم كلامه حيث قال صلى الله عليه وسلم من ترك
مالا فلاهله وهذا قول اكثر اهل الاصول خلافا للحنابلة وعند كثير
من القائلين بالعموم ان هذا الخطاب وسائر العمومات لا يدخل فيها
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الشرع ورد بالتفرقة بينه
وبين امته واستدل بهذا الحديث ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان لا يملك من الفيء شيئا ولا خمس الغنيمة الا قدر حاجته وحاجة
من يمونه وما زاد على ذلك كان له التصرف بالقسم والعطية
وقال اخرون

وقال آخرون لم يجعل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ملك رقبة
ما غنمه وانما ملكه منافعه وجعل له منه قدر حاجته وكذلك القائم
بالامر بعده وقال ابن الباقلاني في الرد على من زعم ان النبي صلى
الله عليه وسلم يورث احتجوا بعموم قوله تعالى يوصيكم الله في
اولادكم فقال اما من انكر العموم فلا استغراق عنده لكل من مات
انه يورث واما من اثبته فلا يسلم دخول النبي صلى الله عليه وسلم
في ذلك ولو سلم دخوله لوجب تخصيصه لصحة الخبر وخبر الاحاد
تخصص وان كانت لا تنسخ فكيف بالخبر اذا جاء مثل مجيء هذا
الخبر وهو لا نورث والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله ان الله قد خص رسوله الى قوله فكانت هذه خالصة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان من جملة ما سالت فاطمة رضي الله عنها
ما بقي من خمس خيبر وكان علي وعباس رضي الله عنهما يختصمان في الفيء
الذي خص الله تعالى نبيه بذلك وهو ما افاء الله على رسوله من
اموال بني النضير حين اجلاهم وكذا نصف ارض فدك صالح
اهلها بعد فتح خيبر على نصف ارضها وكذا ثلث ارض وادي
القرى اخذه في الصلح حين صالح اليهود وكذا حصنان من حصون
خيبر الوطيح والسلالم اخذهما صلحا ومنها سهمه من خمس خيبر وما افتتح
منها عنوة فكان ذلك كله خالصة له صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد فيه
كما تقدم وقد اخرج الحديث البخاري في النفقات والاعتصام
والفرائض ايضا واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج
والترمذي في السير والنسائي في الفرائض والتفسير

باب بالتنوين اداء الخمس من الدين

اي شعبة من شعبها وقد ذكر في كتاب الايمان باب اداء
الخمس من الايمان والجمع بين الترجمتين ان الايمان ان قدر انه قول
وعمل دخل اداء الخمس في الايمان وان قدر انه تصديق دخل في
الدين والخمس بضم الخاء من خمست القوم اخمسهم بالضم اذا اخذت
منهم خمس اموالهم حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي

قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران
الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة من بني ضبيعة مصغرا
وهو بطن من عبد القيس وقد مر مع الحديث في كتاب الايمان في
باب اداء الخمس من الايمان قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول قدم وفد عبد القيس الوفد قوم يجتمعون فيردون الى
البلاد للقي الملوك وغيرهم وعبد القيس ابو قبيلة فقالوا يا رسول الله
انا هذا الحي من ربيعة هو ابن معد بن عدنان بيننا وبينك
كفار مضر هو ابن نزار بن معد بن عدنان فلسنا نصل اليك
الا في الشهر الحرام فمرنا بامر ناخذ به وندعو اليه من وراءنا
قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان
لا اله الا الله وعقد بيده اي ثنى خنصره قاله الداودي قال العيني
فاذا ثنى خنصره وعد الايمان فهي خمسة بلا شك واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تؤدوا لله خمس ما
غنمتم وانهاكم عن الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة
وبالمد القرع الواحدة دباءة والنقير بفتح النون وكسر القاف
اصل النخلة ينقر جوفها وينتبذ فيها والحنتم بفتح الحاء المهملة
وسكون النون وفتح المثناة الفوقية قال ابو هريرة هي الجرار الخضر
وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس بن مالك جرار يؤتى بها من مصر
مقيرات الاجواف والمزفت بتشديد الفاء اي المطلي بالزفت
وقد مر الكلام في هذا الحديث في كتاب الايمان باب

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة صح

بيان نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم
من الاقتسام من باب الافتعال وروي لا يقسم من القسم ورثتي
دينارا والتقييد به من باب التنبيه بالادنى على الاعلى كقوله تعالى
ومنهم من ان تامنه بدينار لا يؤده اليك ما تركت بعد نفقة
نسائي

٦

نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة قالوا ليس المراد بهذا اللفظ
النهي لانه انما ينهى عما يمكن وقوعه وارثه صلى الله عليه وسلم غير ممكن
وانما هو بمعنى الاخبار ومعناه لا يقتسمون شيئا لاني لا اورث
ولا اخلف مالا وليس معنى نفقة نسائه ارثهن منه بل لكونهن
محبوسات عليه لا يتزوجن ابدا ولعظم حقوقهن في بيت
المال لفضلهن وقدم هجرتهن وكونهن امهات المؤمنين ولذلك
اختصصن بمساكنهن ولم يرثها ورثتهن ثم اختلف في المراد
بالعامل فقيل هو الخليفة بعده لانه عامل لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ونائب عنه في امته قال الحافظ العسقلاني وهذا هو المعتمد
وهو الذي يوافق ما تقدم في حديث عمر رضي الله عنه وقيل المراد
هو العامل فيما حصته الله به من الفيء من فدك وبني النضير وسهمه
بخيبر مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فكان له من ذلك نفقته
ونفقة اهله ويجعل سائره في نفع المسلمين وجرت النفقة
بعد ذلك على ازواجه وعلى عمال الحوائط الى ايام عمر رضي الله عنه
فخير عمر رضي الله عنه ازواجه ان يتمادين على ذلك او يقطع لهن
قطائع فاختارت عائشة رضي الله عنها الثاني فقطع لها بالغابة
واخرجها عن حصتها من ثمرة تلك الحيطان فملكتا ما اقطعهما عمر
رضي الله عنه الى ان ماتتا وورث عنهما وبه جزم الطبري وابن بطال
وقيل المراد بالعامل حافر قبره صلى الله عليه وسلم ومتولي دفنه
وهو بعيد والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري في الوصايا وفي الفرائض ايضا واخرجه مسلم
في المغازي وفي الخراج والترمذي في الشمائل حدثنا عبد الله بن
ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا
هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي
من شيء ياكله ذو كبد اي حيوان الا شطر شعير قال الترمذي
الشطر الشيء وقال القاضي عياض نصف وسق وقال ابن الجوزي

وحفصة صح

اى جزء من شعير قال ويشبه ان يكون نصف شئ كالصاع ونحوه
في رف لي الرف بفتح الراء وتشديد الفاء شبه الطاق وقال
ابن الاثير الرف خشب يرفع عن الارض الى جنب الجدار يوضع
عليه الشئ وجمعه رفوف ورفاف فاكلت منه حتى طال علي
فكلته ففني يعني فرغ قال ابن بطال كان الشعير الذي عند عائشة
رضي الله عنها غير مكيل فكانت البركة فيه من اجل جهلها بكيله وكانت
تظن في كل يوم انه سيفنى لقلة ما كانت تتوهمها فيه فلذلك طال
عليها فلما كالته علمت مدة بقائه ففني عند تمام ذلك الامد فان قيل
هو مشعر بان الكيل سبب للفناء وموجب للنقصان وقد مر في
كتاب البيع عن المقدام بن معدي كرب كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه
فالجواب ان الكيل في الانفاق مكروه وفي المبايعة مستحب فاختلف
الموردان ويقال ايضا ان المراد بالكيل هو الكيل اول تملكه اياه
او عند اخراج النفقة منه بشرط ان يبقى الباقي مجهولا وانما يكيل
ما يخرجه لئلا يخرج اكثر من الحاجة او اقل وفي الحديث ان البركة اكثر
ما يكون في المجهولات والمبهمات ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
انها لو لم تكن لها النفقة مستحقة لكان الشعير الموجود لبيت المال
ولما اخذت منه واخرجه البخاري في الرقاق ايضا واخرجه مسلم
في آخر الكتاب وابن ماجه في الاطعمة حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى هو القطان عن سفيان هو الثوري انه قال
حدثني بالافراد ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت
عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا سلاحه
وبغلته البيضاء وارضا تركها صدقة وقد مر الحديث في اول
كتاب الوصايا باتم منه ومعنى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله وارضا تركها صدقة وذلك لان نفقة نسائه صلى الله عليه وسلم
بعد موته كانت مما خصه الله تعالى به من الفيء كما تقدم هنا وقال الجياني
وقع عند القابسي حدثنا يحيى عن سفيان وهو وهم والصواب حدثنا
مسدد حدثنا يحيى عن سفيان الخ باب

في باب ما يستحب من الكيل صح

ما

ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب
من البيوت اليهن قال ابن المنير غرضه بهذه الترجمة ان يبين
ان هذه النسبة تحقق دوام استحقاقهن للبيوت ما بقين
لان نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم
والسر فيه حبسهن عليه وقول الله عز وجل بالجر عطف
على قوله في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وقرن في بيوتكن
هذا بعض آية في سورة الاحزاب وتمامها وقرن في بيوتكن
من وقر يقر وقارا او من قر يقر حذفت الاولى من راءي اقررن
ونقلت كسرتها الى القاف فاستغني عن همزة الوصل ويؤيده
قراءة نافع وعاصم بالفتح من قررت اقر وهو لغة فيه ويحتمل
ان يكون من قار يقار اذا اجتمع ولا تبرجن اي ولا [illegible]
في مشيكن تبرج الجاهلية الاولى تبرجا مثل تبرج النساء
في ايام الجاهلية القديمة قيل هي ما بين آدم ونوح عليهما السلام
وقيل الزمان الذي ولد فيه ابرهيم عليه السلام كانت المراة
تلبس درعا من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها
على الرجال والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق في الاسلام
ويعضده قوله صلى الله عليه وسلم لابي الدرداء ان فيك جاهلية
[illegible] قال جاهلية كفر او اسلام قال جاهلية الكفر
واقمن الصلوة وآتين الزكوة واطعن الله ورسوله في سائر
ما امركن به ونهاكن عنه امرهن امرا خاصا بالصلوة والزكوة
ثم جاء به عاما في جميع الطاعات لان هاتين الطاعتين البدنية
والمالية هما اصل سائر الطاعات من اعتنى بهما حق اعتنائه
جرتاه الى ما وراءهما انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
الذنب المدنس لعرضكم وهو تعليل لامرهن ونهيهن على الاستئناف
يعني انما نهاهن وامرهن ووعظهن لئلا يقارف اهل بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم المآثم وليتصونوا عنها بالتقوى
[illegible] ويطهركم تطهيرا عن المعاصي بالتصون عنها استعار

تتبخترن صح

وقيل ما بين ادريس ونوح عليهما السلام وقيل زمن داود وسليمن عليهما السلام صح

ما بين عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام ويجوز ان تكون الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق والفجور في الاسلام فكان المعنى ولا تحدثن بالتبرج جاهلية في الاسلام تتشبهن بها باهل جاهلية الكفر صح

٢ اهل البيت

نصب على النداء او المدح صح

ثلاث وثمانين ومائة قال حدثني بالافراد ثور بفتح المثلثة
بلفظ الحيوان المشهور بن يزيد من الزيادة الحمصي عن
خالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة كان يسبح
في اليوم اربعين الف تسبيحة وقد مر في البيع ان عمير
بصيغة التصغير بن الاسود العنسي بفتح العين المهملة
وسكون النون وقيل بفتحها ايضا وبالسين المهملة نسبة
الى عنس وهو زيد بن مذحج بن اد ذو العنس الناقة الصلبة
وقال ابن بطال بنو عنس بالنون بالشام وبنو عبس بالباء
الموحدة بالكوفة وبنو عيش بالمثناة التحتية وبالشين
المعجمة [illegible] بالبصرة حدثه انه اتى عبادة بن الصامت
رضي الله عنه وهو نازل في ساحل حمص وهو في بناء له
ومعه ام حرام بنت ملحان زوج عبادة بن الصامت
واخت ام سليم وخالة انس بن مالك رضي الله عنهم
قال ابو عمر لا اقف لها على اسم صحيح قال عمير فحدثتنا
ام حرام انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول
جيش من امتي يغزون البحر اراد به جيش معاوية رضي الله عنه
قال المهلب اول من غزا البحر معاوية رضي الله عنه وقال
ابن جرير كان ذلك في سنة سبع وعشرين وهي غزوة قبرس
في زمان عثمان بن عفان رضي الله عنه وقال الواقدي كان
ذلك في سنة ثمان وعشرين وقال ابو معشر غزاها في سنة
ثلاث وثلثين وكانت ام حرام معهم وقال ابن الجوزي
في جامع المسانيد انها غزت مع عبادة بن الصامت رضي الله عنها
فوقصتها بغلة لها شهباء فوقعت فماتت وقال هشام
بن عمار رايت قبرها ووقفت عليه بالساحل بقاقيس
قد اوجبوا قال بعضهم اي وجبت لهم الجنة وتعقبه العيني
بان هذا الكلام لا يقتضي هذا المعنى وانما معناه اوجبوا استحقاقا
الجنة وقال الكرماني قوله اوجبوا اي الجنة لانفسهم قالت ام حرام
قلت

وهو شامي قديم يقال اسمه عمرو وعمير بالتصغير لقبه وكان عابدا مخضرما وكان عمر رضي الله عنه يثني عليه ومات في خلافة معاوية وليس له في البخاري سوى هذا الحديث عنه ويفرق بينه وبين ابي عياض عمرو بن الاسود والراجح التفرقة صح

قال بعضهم م

فليتامل م

قلت يا رسول الله انا فيهم قال انت فيهم قالت ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم اول جيش من امتي يغزون مدينة
قيصر اراد بها القسطنطينية مغفور لهم فقلت
انا فيهم يا رسول الله قال لا اراد يزيد بن معاوية غزا
بلاد الروم حتى بلغ قسطنطينية ومعه جماعة من سادات
الصحابة منهم ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابو ايوب
الانصاري رضي الله عنهم وكانت وفاة ابي ايوب الانصاري
هناك قريبا من سور القسطنطينية وقبره هناك
يستسقي به الروم اذا قحطوا وقال صاحب المرآة والاصح
ان يزيد بن معاوية غزا القسطنطينية في سنة اثنتين
وخمسين وقيل سير معاوية جيشا كثيفا مع سفيان
بن عوف الى القسطنطينية في سنة اثنتين وخمسين
فاوغلوا في بلاد الروم وكان في ذلك الجيش ابن عباس
وابن عمر وابن الزبير وابو ايوب الانصاري رضي الله عنهم
وتوفي ابو ايوب في مدة الحصار فاوصى ان يدفن عند باب
القسطنطينية وان يعفى قبره ففعل به ذلك فيقال ان
الروم صاروا بعد ذلك يستسقون به قال العيني
الاظهر ان هؤلاء السادات من الصحابة كانوا مع سفيان
هذا ولم يكونوا مع يزيد بن معاوية لانه لم يكن اهلا لان
يكون هؤلاء السادات في خدمته وقال المهلب في هذا
الحديث منقبة لمعاوية رضي الله عنه لانه اول من غزا البحر
ومنقبة لولده يزيد لانه اول من غزا مدينة قيصر وتعقبه
ابن التين وابن المنير بما حاصله انه لا يلزم من دخوله في
ذلك العموم ان لا يخرج بدليل خاص اذ لا يختلف اهل العلم
ان قوله صلى الله عليه وسلم مغفور لهم مشروط بان يكونوا
من اهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك
لم يدخل في ذلك العموم اتفاقا فدل على ان المراد مغفور

قيل لا يستحيي من الحق بمعنى لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحيي
منكم وهذا ادب ادب الله به الثقلاء وعن عائشة رضي الله عنها
حسبك في الثقلاء ان الله تعالى لم يحتملهم وقال فاذا طعمتم فانتشروا
واذا سألتموهن متاعا حاجة وشيئا ينتفع به والضمير في
سألتموهن لنساء النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكرهن لان الحال ناطقة
بذكرهن فاسئلوهن المتاع من وراء حجاب قيل ان عمر رضي
الله عنه كان يحب ضرب الحجاب عليهن محبة شديدة وكان يذكره
كثيرا ويود ان ينزل فيه وكان يقول لو اطاع فيكن ما رأتكن عين
وقال يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات
المؤمنين بالحجاب فنزلت وروي انه مر عليهن وهن مع
النساء في المسجد فقال لئن احتجبتن فان لكن على النساء فضلا
كما ان لزوجكن على الرجال الفضل فقالت زينب يا ابن الخطاب
انك لتغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا فلم يلبثوا الا يسيرا حتى
نزلت وقيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطعم ومعه بعض
اصحابه فاصابت يد رجل منهم يد عائشة رضي الله عنها فكره النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت آية وذكر ان بعضهم قال أننهى ان
نكلم بنات عمنا الا من وراء حجاب لئن مات محمد لاتزوجن
فلانة فاعلم الله ان ذلك محرم فقال وما كان لكم ان تؤذوا رسول
الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا اي وما صح لكم ايذاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم بفعل ما يكرهه ولا نكاح ازواجه من بعد
وفاته او فراقه وخص التي لم يدخل بها لما روي ان اشعث بن قيس
تزوج المستعيذة في ايام عمر رضي الله عنه فهم برجمها فاخبر بانه صلى
الله عليه وسلم فارقها قبل ان يمسها فترك من غير نكير ان ذلكم
يعني ايذاءه ونكاح نسائه كان عند الله عظيما ذنبا عظيما وفيه
تعظيم من الله لرسوله وايجاب حرمته حيا وميتا واعلامه بذلك مما
طيب به نفسه وسر قلبه واستغزر شكره فان نحو هذا مما يحدث
به الرجل نفسه ولا يخلي منه فكره ومن الناس من يفرط غيرته على حرمته

حتى

ذلكم اطهر لقلوبكم
وقلوبهن من الخواطر
الشيطانية صح

حتى يتمنى لها الموت لئلا تنكح من بعده وعن بعض الفتيان انها
كانت له جارية لا يرى الدنيا بها شغفا واستهتارا فنظر
اليها ذات يوم فتنفس الصعداء وانتحب فعلا نحيبه مما
ذهب به فكره هذا المذهب فلم يزل به ذلك حتى قتلها تصورا
لما عسى يتفق من بقائها بعده وحصولها تحت يد غيره وعن
بعض الفقهاء ان الزوج الثاني في هدم الثلث يجري مجرى
العقوبة فصين رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يلاحظ ذلك
ان تبدوا شيئا من نكاحهن على السنتكم او تخفوه في صدوركم
فان الله كان بكل شيء عليما فيعلم ذلك فيعاقبكم به وفي التعميم
مع البرهان على المقصود مزيد تهويل ومبالغة في الوعيد لانه على
هذه الطريقة اهول واجزل حدثنا حبان بكسر المهملة وتشديد
الموحدة وبالنون بن موسى ابو محمد السلمي [illegible] مات
آخر سنة ست وعشرين ومائتين قاله البخاري وكلاهما [illegible]
قالا اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد ويونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري هو ابن شهاب
انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول
الله صلى الله عليه وسلم استأذن ازواجه ان يمرض على البناء
للمفعول من التفعيل في بيتي فاذن بتشديد النون له والحديث
قد مضى مطولا في كتاب الصلوة في باب حد المريض ان يشهد الجماعة
ومطابقته للترجمة في قولها في بيتي حيث اسندت البيت الى نفسها
وذلك ان سكنى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في بيوته صلى الله عليه وسلم
من الخصائص فكما استحققن النفقة لحبسهن استحققن السكنى
ما بقين فنبه البخاري بسوق احاديث هذا الباب وهي سبعة
على ان هذه النسبة تحقق دوام استحقاق سكناهن للبيوت
ما بقين حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم
الجمحي ابو محمد المصري قال حدثنا نافع هو ابن يزيد المصري سمعت

سنة ثلاث وثلثين ومائتين
ومحمد هو محمد بن مقاتل
المروزي مات صح

ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة وقد مر غير مرة
قال قالت عائشة رضي الله عنها توفي النبي صلى الله عليه وسلم
في بيتي وفي نوبتي اي في يوم نوبتي على حساب الدور الذي
كان قبل المرض وبين سحري ونحري السحر بفتح السين
المهملة وسكون الحاء المهملة هو الرية وقيل ما لحق بالحلقوم والنحر
بالنون الصدر وجمع الله بين ريقي وريقه قالت دخل عبد الرحمن
بسواك فضعف النبي صلى الله عليه وسلم عنه اي عن استعماله
فاخذته فمضغته ثم سننته به اي ثم سوكت النبي صلى الله
عليه وسلم بسواك عبد الرحمن وقال ابن الاثير الاستنان استعمال
السواك وهو افتعال من الاسنان اي امراره عليها واصل
الحديث في كتاب الجمعة في باب من تسوك بسواك غيره ومطابقته
للترجمة ظهرت مما مضى حدثنا سعيد بن عفير بضم المهملة وفتح
الفاء وسكون التحتية قال حدثني بالافراد الليث اي ابن سعد
قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب
الزهري عن علي بن حسين رضي الله عنهما ان صفية زوج النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله
عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر
من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا اي مضيا وتجاوزا فقال
لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما بكسر الراء يقال افعل
كذا على رسلك اي بالتاني يعني تانيا ولا تتجاوزا حتى تعرفا انها
صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر الحديث في الاعتكاف
في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله عند باب ام سلمة وذكر الباب يستلزم ذكر البيت
حدثنا ابرهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله

بالصق
نسخه

وقيل اي جعلته شيئا
يتسوك به بسبب المضغ
وقصته ان عبد الرحمن
بن ابي بكر رضي الله عنهما دخل
ومعه سواك فنظر اليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت له اعطني هذا السواك
فاعطانيه فقصمته ثم مضغته
فاعطيته رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستن به صح

قالا سبحان الله يا رسول الله
وكبر عليهما ذلك فقال
ان الشيطان يبلغ من
الانسان مبلغ الدم واني
خشيت ان يقذف في
قلوبكما شيئا صح

هو ابن عمر العمري عن محمد بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد
الموحدة هو محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ارتقيت فوق بيت
حفصة فرايت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر
القبلة مستقبل الشام والحديث قد مضى في كتاب الوضوء
في باب التبرز في البيوت ثم فيه لفظة زائدة وهي قوله لبعض
حاجتي وقوله فوق ظهر بيت حفصة والباقي نحو حديث الباب
متنا واسنادا ومطابقته للترجمة في قوله بيت حفصة حدثنا
ابرهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج
من حجرتها والحديث قد مضى بعين هذا المتن والاسناد في كتاب
الصلوة في باب وقت العصر ومطابقته للترجمة في قوله من حجرتها
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية
هو ابن اسماء الضبعي البصري عن نافع عن عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما انه قال قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاشار
نحو مسكن عائشة رضي الله عنها فقال هنا الفتنة اي جانب
المشرق وهو العراق وهو منشأ الفتنة ثلاثا اي قالها ثلاث
مرات من حيث يطلع قرن الشيطان والمراد بقرن الشيطان
طرف راسه اي يدني راسه الى الشمس في هذا الوقت فيكون
الساجدون للشمس من الكفار كالساجدين له وقيل قرنه امته
وشيعته ويروى قرن الشمس ومطابقته للترجمة في قوله نحو
مسكن عائشة رضي الله عنها فان مسكنها بيتها قيل لا مطابقة
هنا ولا دلالة على الملك الذي اراده فانه يستوي فيه المالك
والمستعير وغيرهما وفيه انه صلى الله عليه وسلم انما جعل لكل امراة
منهن المسكن الذي كانت ساكنة في حياته وملكت ذلك في حياته
فتوفي حين توفي وذلك لها ثم يدل عليه ان المساكن لو لم تكن ملكهن

الاسمعلي

كانت في الميراث ولم يكن الا على وجه الميراث عنه وكان لكل واحدة
منها ما يخصها مشاعا في جميعها واقوى من ذلك ان العباس
وفاطمة رضي الله عنهما لم ينازعا معهن فيها وهذا دليل واضح
على ان الامر في ذلك كان كما ذكرنا . وقال آخرون انما تركن في
المساكن التي كن يسكنها في حياته صلى الله عليه وسلم لانها مستثناة
لهن مما كان بيده صلى الله عليه وسلم ايام حياته كما استثنى نفقاتهن
ويدل على ذلك انها ما ورثت بعدهن ولا طلبت ورثتهن
فلما مضين بسبيلهن جعلت زيادة في المسجد النبوي والله اعلم .

لعموم نفعه للمسلمين كما فعل فيما كان يصرفه لهن من النفقات صح

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن
عبد الله بن ابي بكر عن عمرة ابنة عبد الرحمن ان عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عندها وانها سمعت صوت انسان يستاذن في بيت
حفصة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن
في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه بضم الهمزة
اي اظنه فلانا لعم حفصة من الرضاعة وان الرضاعة
تحرم من التحريم ما تحرم الولادة من التحريم ايضا ويروى
ما يحرم من الولادة . والحديث قد مضى في كتاب الشهادات في باب
الشهادة على الانساب والرضاع . ومطابقته للترجمة في قوله
في بيت حفصة

فيكون يحرم من الحرمة صح

باب ما ذكر
من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه
وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك اي من المذكور الذي ذكر
مما لم يذكر قسمته يعني لا على طريقة قسمة الصدقات اذ لا خفاء ان
المراد منها هو قسمة التركات . والغرض من هذه الترجمة اثبات انه
صلى الله عليه وسلم لم يورث ولم يبع موجوده بل ترك بيد من صار اليه
للتبرك به ولو كان ميراثا لقسم ولهذا قال بعد ذلك مما لم يذكر قسمته
ومن شعره اي وما ذكر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ونعله وآنيته
مما تبرك اصحابه وغيرهم بعد وفاته اي به وحذفه
للعلم به

عطف العام على الخاص بعد ذكر القدح صح

للعلم به كذا للاصيلي من التبرك من البركة . وفي رواية ابي ذر
بالشين المعجمة من الشركة وهو ظاهر . وفي رواية الكشميهني
ما يتبرك به اصحابه وهو يؤيد رواية الاصيلي . وقال المهلب
انه انما ترجم بذلك ليتاسى به ولاة الامور في اتخاذ هذه
الآلات . وفيه نظر وما تقدم هو الاولى والاليق لدخوله
في ابواب الخمس . واعلم ان هذه الترجمة مشتملة على تسعة
اجزاء وفي الباب ستة احاديث الاول فيه ذكر الخاتم
الثاني فيه ذكر النعل الثالث فيه ذكر الكساء الرابع فيه
ذكر القدح الخامس فيه ذكر السيف السادس فيه ذكر
الصدقة التي كان ذكرها في النفقة ولم يذكر ما يطابق درعه
ولا ما يطابق عصاه ولا ما يطابق شعره ولا ما يطابق آنيته
اما الدرع فلعله اراد ان يكتب حديث عائشة رضي الله عنها
انه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة فلم يتفق له ذلك
وقد سبق في البيوع والرهن وقد ذكر في كتاب الجهاد ايضا
في باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم . واما العصا فلعله
اراد ان يكتب حديث ابن عباس رضي الله عنهما كان يستلم
الركن بمحجن وقد مضى في الحج . وقد ذكروا انه كانت له مخصرة
تسمى العرجون وهي كالقضيب يستعملها الاشراف
للتشاغل بها في ايديهم ويحكون بها ما بعد من البدن
وكان له قضيب من شوحط يسمى الممشوق وكان له
عسيب من جريد النخل . واما الشعر فلعله اراد ان يكتب
فيه حديث انس رضي الله عنه الماضي في الطهارة في قول
ابن سيرين عندنا شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم صار اليه
من قبل انس رضي الله عنه . وفي صحيح مسلم ان الحلاق لما حلق
النبي صلى الله عليه وسلم يمنى كان يعطيه الناس . وفي رواية
احمد عن انس رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم والحلاق يحلقه وقد اطاف به اصحابه ما يريدون

والازار ولم يصرح بها في الترجمة صح

ان يقع شعرة الا في يد رجل وأما آنيته صلى الله عليه وسلم فكثيرة
ذكرها اصحاب السير منها قدح من حجارة تدعى المخضب يتوضأ
فيه ومخضب آخر من شبة يكون فيه الحناء والكتم يضع
على راسه اذا وجد فيه حرا وكان له مغسل من صفر وكانت
له ركوة تسمى الصادرة وكان له طست من نحاس وقدح
من زجاج وكانت له جفنة عظيمة يطعم فيها الناس يحملها
اربعة تسمى الغراء ولم يذكر في الباب من الآنية سوى
القدح وفيه كفاية لانه يدل على ما عداه حدثنا محمد بن عبد الله
الانصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك
ابو عبد الله الانصاري البصري قال حدثني بالافراد ابي هو
عبد الله بن المثنى عن ثمامة بضم المثلثة وبالميمين بينهما الف
هو ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة سمع جده انس بن مالك
رضي الله عنه عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه ان ابا بكر
الصديق رضي الله عنه لما استخلف على البناء للمفعول
بعثه الى البحرين على تثنية البحر بلد مشهور بين البصرة وعمان
صالح اهله رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر عليهم العلاء بن الحضرمي
وفي قوله بعثه التفات والاصل بعثني وكتب له هذا الكتاب
وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالكتاب كتاب فريضة
الصدقة وصورة المكتوب تقدمت في كتاب الزكوة في
باب زكوة الغنم والشهرة فيما بينهم اطلق واشار اليه بهذا
الكتاب وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر
ورسول سطر والله سطر ومطابقته للترجمة في قوله
وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم فانه مطابق لقوله في الترجمة
وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك وسياتي في اللباس فيه من
الزيادة انه كان في يد ابي بكر وفي يد عمر بعده وانه سقط من يد عثمان
رضي الله عنهم واخرجه الترمذي عن محمد بن بشار ومحمد بن يحيى
نحو رواية البخاري غير ان في رواية محمد بن يحيى لم يقل ثلاثة اسطر

وروى

وروى ابن عدي في الكامل عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى العجم كتابا فذكر الحديث
وفيه فامر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فجعله في اصبعه فاتاه
جبرئيل عليه السلام وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينقش عليه
محمد رسول الله حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد
بن عبد الله الاسدي ابو احمد الزبيري قال حدثنا
عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس رضي الله عنه نعلين
جرداوين بالجيم تثنية جرداء مؤنث الاجرد اي الخلق
بحيث صار مجردا عن الشعر وهو بالواو ولا غير نحو الحمراوين
ويروى جرداويتين وهو مشكل الا ان يقال التاء زائدة
للمبالغة لهما قبالان بكسر القاف تثنية قبال وهو ما يشد
به الشسع وقال الجوهري هو الزمام الذي يكون بين الاصبع
الوسطى والتي تليها فحدثني ثابت البناني بعد بالضم
اي بعد ان كان انس اخرج الينا نعلين عن انس رضي الله عنه
انهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه البخاري
في اللباس ايضا واخرجه الترمذي في الشمائل ومطابقته للترجمة
باعتبار جزئها وهو قوله ونعله حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب
هو السختياني عن حميد بن هلال عن ابي بردة هو ابن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنهما واسمه الحارث ويقال عامر ويقال
اسمه كنيته اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها كساء
ملبدا الكساء معروف لكن الظاهر انه لا يطلق الا على ما
كان من الصوف والملبد اسم مفعول المرقع يقال لبدت
القميص ألبده ويقال للخرقة التي يرقع بها صدر القميص
اللبدة والتي يرقع بها قب القبيلة لبدة ايضا قاله ابن الاثير
قال ويقال الملبد الذي ثخن وسطه حتى صار يشبه اللبد
ويقال الملبد الكساء الغليظ يركب بعضه على بعض واما

ويقال معناه لا شعر عليهما
لا انهما خلقان صح

لبسه صلى الله عليه وسلم الملبد فيحتمل ان يكون للتواضع وترك
التنعم ويحتمل ان يكون لعدم وجود ما هو ارفع منه ويحتمل
ان يكون ذلك اتفاقا لا عن قصد منه بل كان يلبس ما وجد
والوجه الاول اقرب وروى انه كان على موسى عليه الصلوة
والسلام يوم كلمه ربه جبة وسراويل وكساء وقلنسوة
وقالت في هذا نزع روح النبي صلى الله عليه وسلم
وزاد سليمن هو ابن المغيرة ابو سعيد القيسي البصري
اى زاد سليمن على رواية ايوب عن حميد عن ابي بردة
قال اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها ازارا غليظا
مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة
واسنده مسلم قال حدثنا شيبان بن فروخ ثنا سليمن
بن المغيرة حدثنا حميد عن ابي بردة قال دخلت على عائشة
رضي الله عنها فاخرجت الينا ازارا غليظا مما يصنع باليمن
وكساء من التي تسمونها الملبدة قال فاقسمت بالله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبض في هذين الثوبين ومطابقة الحديث للترجمة
لا يبعد ان تكون لقوله في الترجمة وما استعمل الخلفاء بعده
واخرجه البخاري في اللباس ايضا واخرجه مسلم في اللباس وكذا
ابو داود والترمذي وابن ماجة حدثنا عبدان هو لقب
عبد الله بن عثمن وقد مر غير مرة عن ابي حمزة بالحاء المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري وقد مر في باب نفض اليدين
في الغسل عن عاصم هو ابن سليمن الاحول عن ابن سيرين
هو محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه كذا للاكثر
وفي رواية ابي زيد المروزي باسقاط ابن سيرين وهو خطاء
وقد اخرجه البزار في مسنده عن البخاري بهذا الاسناد وقال
لا نعلم رواه عن عاصم هكذا الا ابا حمزة وقال الدارقطني خالفه
شريك فقال عن عاصم عن انس لم يذكر ابن سيرين والصحيح
قول ابي حمزة وقد رواه ابو عوانة ففصل بعضه عن انس
وبعضه

وبعضه عن ابن سيرين عن انس قال الجياني وفي آخره
وقال عاصم قال ابن سيرين انه كانت فيه حلقة من فضة
فقال له ابو طلحة لا تغيرن [illegible] فيه شيئا صنعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتركه قال الجياني كذا رواه ابو عوانة وجوده
ذكرا وله عن عاصم عن انس وآخره عن عاصم عن محمد عن انس
رضي الله عنه ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ
مكان الشعب بفتح المعجمة الصدع والشق واصلاحه
ايضا الشعب سلسلة من فضة قال عاصم هو الاحول
الراوي رايت القدح وشربت فيه قال البيهقي وهو قدح
عريض من نضار يقال قدح نضار يتخذ من اثل يكون
بالغور ورس اللون يضاف ولا يضاف كذا قال الجوهري
وروى احمد من حديث حجاج بن حسان قال كنا عند انس
رضي الله عنه فدعا باناء فيه ثلاث ضباب حديد وحلقة
من حديد فاخرج من غلاف اسود وهو دون الربع وفوق
نصف الربع وامر انس فجعل لنا فيه ماء فاتينا به فشربنا وصببنا
على رؤسنا ووجوهنا وصلينا على النبي صلى الله عليه وسلم
ومطابقته للترجمة من جهة ذكر القدح والحديث اخرجه البخاري
في الاشربة ايضا حدثنا سعيد بن محمد الجرمي بفتح الجيم واسكان
الراء الكوفي قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم اي ابن سعد
بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري يكنى ابا يوسف
اصله مدني كان بالعراق يروي عن ابيه ابرهيم بن سعد حيث
قال حدثنا ابي ان الوليد بفتح الواو بن كثير ضد قليل المخزومي
من اهل المدينة حدثه عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحائين
المهملتين بينهما لام ساكنة الدؤلي بضم الدال وفتح الهمزة ويروى
بكسر الدال وسكون المثناة التحتية وقد مر في باب سنة الجلوس
في التشهد انه حدثه ان ابن شهاب حدثه صح ان علي بن حسين اي ابن علي بن ابي طالب
زين العابدين رضي الله عنهم حدثه انهم قدموا المدينة اي المدينة
حين صح

في رواية ابي ذر بضم المثناة على البناء للمفعول وفي رواية غيره بفتحها على البناء للفاعل والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم او لانس وجزم بعض الشراح بالثاني واحتج برواية فجعلت مكان الشعب سلسلة ولا حجة فيه لاحتمال ان يكون فجعلت بضم الجيم على البناء للمفعول فرجع الى الاحتمال لابهام الجاعل صح

ومطابقته للترجمة ظاهرة باب

من صف اصحابه عند الهزيمة اي عند هزيمتهم ونزل عن دابته اي وثبت هو وقد نزل عن دابته واستنصر الله تعالى

وهذا كان يوم حنين حيث انقلب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهزمين من عدوهم كما وصفهم الله تعالى بقوله ثم وليتم مدبرين وثبت النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لما خصه الله تعالى من الشجاعة والنجدة فنزل عن بغلته واستنصر يعني دعا الله تعالى بالنصرة فنصره الله اذ رماهم بالتراب كما ياتي بيانه مستقصى في المغازي ان شاء الله تعالى ونزوله كان لتسكين الرجالة الباقين معه ليتاسوا به حدثنا عمرو بن خالد اي ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر وهو من افراده قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنه وسأله اي والحال انه سأله رجل لم اقف على اسم ذلك الرجل اكنتم فررتم يا ابا عمارة بضم العين وتخفيف الميم كنية البراء يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه واخفافهم جمع خفيف او خف بمعنى خفيف وهم الذين ليس معهم سلاح يثقلهم حسرا بضم الحاء المهملة وتشديد السين المهملة وبالراء جمع حاسر وهو الذي لا سلاح معه وقيل هو الذي لا درع له ولا مغفر وانتصابه على الحال من شبان اصحابه ليس بسلاح اسم ليس مقدر اي ليس احدهم ملتبسا بسلاح وفي رواية ليس بسلاح بدون الباء فسلاح مرفوع على انه اسم ليس وخبره محذوف اي ليس لهم سلاح فاتوا قوما رماة جمع رام صفة قوما جمع هوازن نصب على انه بدل من قوما ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اي هم جمع هوازن وبني نصر وهما قبيلتان ومن بني نصر قبيلة من بني سعد

بفتح المهملة وتشديد الراء والنون وقد مر في باب الصلوة من الايمان صح

بفتح النون وسكون المهملة صح

٢٣١

من بني اسد ما يكاد يسقط لهم سهم اي لا يكاد يضيع لهم سهم بل يصيب احدا البتة فرشقوهم رشقا الرشق الرمي وقال الداودي معناه يرمي الجميع سهامهم ما يكادون يخطئون فاقبلوا هنالك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن عمه ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر اي سال النصرة من الله تعالى ثم قال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صف اصحابه ومطابقته للترجمة في قوله فنزل واستنصر والحديث [illegible] مضى في باب من قاد دابة غيره في كتاب الجهاد

باب الدعاء على المشركين عند قيام الحرب بالهزيمة من الهزم وهو الكسر والزلزلة من زلزلت الشيء اذا حركته تحريكا شديدا ومنه زلزلة الارض وهي اضطرابها حدثنا ابرهيم بن موسى اي ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير قال اخبرنا عيسى اي ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي وفي نسخة عيسى بن يونس قال حدثنا وفي نسخة اخبرنا هشام [illegible] قال الحافظ العسقلاني ثم زعم الاصيلي انه ابن حسان ورام بذلك تضعيف الحديث فاخطأ من وجهين وتجاسر الكرماني فقال المناسب لما مر في باب شهادة الاعمى هشام بن عروة وقال العيني هو الذي تجاسر حيث قال هو الدستوائي وليس هو بالدستوائي وانما هو هشام بن حسان مثل ما قال الاصيلي وكذا نص عليه الحافظ المزي في الاطراف في موضعين والكرماني لم يتجاسر لانه لم يجزم بانه هشام بن عروة بل قال الظاهر انه ابن حسان ثم قال لكن المناسب لما مر في باب شهادة الاعمى هشام بن عروة فانما غرته رواية عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عروة في الباب المذكور فظن

هو الدستوائي صح

وهذا الاخير هو المعتمد وما قبله ظاهر التكلف ومطابقته للترجمة في قوله سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الفضائل ايضا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن محمد بن سوقة بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح القاف ابو بكر الغنوي الكوفي ثقة عابد مشهور وقد مر في العيد عن منذر بلفظ الفاعل من الانذار هو ابن يعلى ابو يعلى الثوري الكوفي من صغار التابعين عن ابن الحنفية هو محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما [illegible] والحنفية امه واسمها خولة بنت جعفر بن قيس بن مسلمة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدول بن حنيفة وكانت من سبي اليمامة وقد مر في آخر كتاب العلم انه قال لو كان علي ذاكرا عثمن اي بالايليق ولا يحسن زاد الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن قتيبة ذاكرا عثمن بسوء وروى ابن ابي شيبة من وجه آخر عن محمد بن سوقة حدثني منذر قال كنا عند ابن الحنفية فنال بعض القوم من عثمن رضي الله عنه فقال مه فقلنا له اكان ابوك يسب عثمن فقال لو كان ذاكرا ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمن السعاة جمع ساع وهو العامل في الزكوة فقال لي علي رضي الله عنه اذهب الى عثمن رضي الله عنه فاخبره بصيغة الامر انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ان عليا رضي الله عنه ارسل الى عثمن رضي الله عنه صحيفة فيها بيان احكام الصدقات وقال اخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وقد بين ذلك في الرواية الآتية حيث قال خذ هذا الكتاب فاذهب به الى عثمن فان فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة فمر سعاتك يعملوا بها اي بهذه الصحيفة ويروى يعملون فيها اي بما فيها فاتيته بها فقال اغنها بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر النون اي اصرفها عنا تقول اغن وجهك عني اي اصرفه ومثله قوله تعالى

يسعى في استخراجها ممن تجب عليه ويحملها الى الامام قال الحافظ العسقلاني لم اقف على تعيين الشاكي ولا المشكو صح

لكل

لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه اي يصده ويصرفه عن غيره وقيل كفها عنا وقال الخطابي هي كلمة معناها الترك والاعراض وقال ابن الانباري ومنه قوله تعالى وتولوا واستغنى الله المعنى انه تركهم لان كل من استغنى عن شيء تركه وهو من الثلاثي من قولهم غني فلان عن كذا فهو غان مثل علم فهو عالم وقال الداودي يحتمل ان يكون عنده علم من ذلك واشار به يعني انه كان علم ذلك عند عثمن رضي الله عنه فاستغنى عن النظر في الصحيفة وقال الحميدي في الجمع قال بعض الرواة عن ابن عيينة لم يجد بدا حين كان عنده علم منه ان ينبه ويرى ان عثمن رضي الله عنه انما رده لان عنده علما من ذلك فاستغنى عنه وقال ابن بطال كان عنده نظير منها ولم يجهلها لا انه ردها ولا يبعد ذلك لانه لا يجوز على عثمن رضي الله عنه غير هذا فاتيت بها عليا رضي الله عنه فاخبرته فقال ضعها حيث اخذتها واما فعل عثمن رضي الله عنه في صدقة النبي صلى الله عليه وسلم فرواه الطبراني عن ابن حميد ثنا جرير عن مغيرة قال لما ولي عمر بن عبد العزيز جمع بني امية فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له فدك فكان ياكل منها وينفق ويعود على فقراء بني هاشم ويزوج منها ايمهم وان فاطمة رضي الله عنها سالته ان يجعلها لها فابى فكانت كذلك في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مضى لسبيله ثم ولي عمر رضي الله عنه فعمل فيها مثل ذلك ثم ولي عثمن رضي الله عنه فاقطعها مروان فجعل مروان ثلثها لعبد الملك وثلثها لعبد العزيز فجعل عبد الملك ثلثه ثلثا للوليد وثلثه لسليمن وجعل عبد العزيز ثلثه لي ثم ولي مروان فجعل ثلثه لي فلم يكن لي مال اعود ولا اشد لحاجتي منها ثم وليت انا فرايت ان امرا منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته انه ليس لي بحق وانا اشهدكم اني قد رددتها على ما كانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ويستفاد من الحديث بذل النصيحة للامراء وكشف احوال من يقع منه

الفساد من اتباعهم وللامام التنقيب عن ذلك ويحتمل
ان يكون عثمن رضي الله عنه لم يثبت عنده ما طعن به على
سعاته او ثبت عنده وكان التدبير يقتضي تاخير الانكار
ولذلك عذره علي رضي الله عنه ولم يذكره بسوء ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فاخبره انها صدقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد اراد بها الصحيفة التي كانت فيها احكام
الصدقات ويكون هذا مطابقا لقوله في الترجمة وما استعمل
الخلفاء بعده وقال الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى
ونسبته الى احد اجداده حميد حدثنا سفيان هو ابن عيينة
قال حدثنا محمد بن سوقة قال سمعت منذرا الثوري
عن ابن الحنفية انه قال ارسلني ابي خذ هذا الكتاب
اي قائلا لي ذلك فاذهب به الى عثمن فان فيه امر النبي
صلى الله عليه وسلم في الصدقة ويروى بالصدقة

باب الدليل على ان الخمس

من المغنم لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع نائبة
وهي ما كان تنوب به اي تنزل به من المهمات والحوادث والمساكين
اي ولاجل المساكين وايثار النبي صلى الله عليه وسلم اي
ولاجل اختياره صلى الله عليه وسلم اهل الصفة بالنصب على انه
مفعول المصدر المضاف الى فاعله وهم الفقراء والمساكين
الذين كانوا يسكنون صفة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
والارامل بالنصب عطفا على اهل الصفة وهو جمع الارمل
والارمل الرجل الذي لا امراة له والارملة المراة التي لا زوج لها
والارامل المساكين من الرجال والنساء حين ظرف للايثار
سالته فاطمة رضي الله عنها وشكت اليه الطحن اي ما كانت
تقاسيه من طحن الشعير والرحى اي ومن مزاولة الرحى ان
يخدمها بفتح همزة ان لانه مفعول ثان لقوله سالته ويخدمها
بضم الياء من الاخدام اي يعطي لها خادما من السبي الذي حضر عنده
على ما يأتي

اراد بها سعاته

وهو من مشايخ البخاري صح

وفي رواية الكشميهني والطحين صح

على ما سيجيء بيانه في حديث الباب فوكلها اي فوض امرها
الى الله تعالى حدثنا بدل بفتح الموحدة والدال المهملة
وباللام بن المحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد
الموحدة وقد مر في الصلوة قال اخبرنا شعبة اي ابن الحجاج
قال اخبرني بالافراد الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر
العتبة قال سمعت ابن ابي ليلى هو عبد الرحمن بن ابي ليلى
وقال ابن الاثير في الجامع اذا اطلق المحدثون ابن ابي ليلى
يعنون عبد الرحمن بن ابي ليلى واذا اطلقه الفقهاء يريدون
ابنه محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال حدثنا علي رضي الله عنه
ان فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت ما تلقى
من الرحى مما تطحن وفي رواية مسلم ما تلقى من الرحى في يدها
فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى على البناء للمفعول
بسبي السبي النهب واخذ الناس عبيدا واماء فاتته
تسأله خادما هو يطلق على العبد والجارية فلم توافقه
اي لم تصادفه ولم تجتمع به وفي رواية مسلم فلم تجده فذكرت
لعائشة رضي الله عنها وفي رواية مسلم ولقيت عائشة
رضي الله عنها فاخبرتها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك عائشة رضي الله عنها له صلى الله عليه وسلم وفي رواية
مسلم فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة رضي الله عنها
بمجيء فاطمة رضي الله عنها اليها فاتانا اي النبي صلى الله عليه وسلم
وقد دخلنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم اي لان نقوم وفي
رواية مسلم فذهبنا نقوم فقال صلى الله عليه وسلم على مكانكما
اي لا تفارقا مكانكما والزماه وفي رواية مسلم على مكانكم فقعد
بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري كلمة حتى
غاية لمقدر تقديره فدخل هو في مضجعنا ولظهوره ترك
وفي لفظ وكانت ليلة باردة وقد دخلت هي وعلي رضي الله عنهما
في اللحاف فارادا ان يلبسا الثياب وكان ذلك ليلا وفي لفظ

المفتوحة صح

جاء من عند راسها وانها ادخلت راسها في اللفاع يعني اللحاف
حياء من ابيها قال علي رضي الله عنه حتى وجدت برد قدمه
على صدري فسخنتهما وروى مسلم من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه ان فاطمة رضي الله عنها اتت النبي صلى الله عليه وسلم
تسأله خادما وشكت العمل فقال ما الفيتيه عندنا قال
الا ادلك على خير الحديث وفي علل الدارقطني ان ام سلمة
رضي الله عنها هي التي قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان
ابنتي فاطمة جاءتك تلتمسك الحديث وروى ابو داود
قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال
حدثنا عياش بن عقبة الحضرمي عن الفضل بن حسن الضمري
ان ام الحكم او ضباعة ابنتي الزبير حدثه عن احدهما انها قالت
اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيا فذهبت انا واختي
وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا اليه ما نحن فيه
وسألناه ان يامر لنا بشيء من السبي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سبقكن يتامى بدر ثم ذكر قصة التسبيح
فقال صلى الله عليه وسلم الا ادلكما على خير مما سألتماه ويروى
سألتما بدون الضمير وانما اسند السؤال اليهما مع ان السائل
هي فاطمة رضي الله عنها فقط لان سؤالها كان برضاه فان قيل
اين وجه الخيرية في الدنيا او الآخرة او فيهما فالجواب ان
فائدة الذكر ثواب الآخرة وفائدة الجارية خدمة الطحن
ونحوه والثواب اكثر وابقى فهو خير اذا اخذتما مضاجعكما
فكبرا الله اربعا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين وسبحا
ثلاثا وثلثين فان ذلك خير لكما مما سألتماه ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم اختار اهل
الصفة على فاطمة رضي الله عنها وان لم يكن فيه ذكر الخمس لكنه
يفهم من معنى الحديث وكأنه اشار بذلك الى ما ورد في بعض
طرق الحديث كعادته وهو ما رواه اسمعيل بن اسحق من حديث
ابن عيينة

ابن عيينة وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابيه عن علي
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي وفاطمة رضي
الله عنهما لا اخدمكما ويروى لا اعطيكم وادع اهل الصفة
يطوون جوعا ويروى تطوى بطونهم من الجوع لا اجد
ما انفق عليهم ولكن ابيعه فانفقه عليهم ويروى ولكن
ابيعهم وانفق عليهم اثمانهم هذا وقد تقدم في الهبة من
حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
فاطمة رضي الله عنها ان ترسل الستر الى اهل بيت بهم حاجة
قال اسمعيل القاضي هذا الحديث يعني حديث الباب يدل
على ان للامام ان يقسم الخمس حيث يرى لان الاربعة اخماس
للغانمين والذي يختص بالامام هو الخمس وقد منع النبي صلى الله عليه
وسلم ابنته واعز الناس عليه من اقاربه وصرفه الى غيرهم
وقال الطبري لو كان سهم ذوي القربى قسما مفروضا لاخدم
ابنته ولم يكن ليدع شيئا اختاره الله تعالى لها وامتن به
على ذوي القربى وكذا قال الطحاوي وزاد وان ابا بكر وعمر رضي
الله عنهما اخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوي القربى
منه حقا مخصوصا بل بحسب ما يرى الامام وكذلك فعل علي
رضي الله عنه وقال الحافظ العسقلاني في الاستدلال بحديث
علي رضي الله عنه هذا نظر لانه يحتمل ان يكون ذلك من الفيء
واما خمس الخمس من الغنيمة فقد روى ابو داود من طريق عبد الرحمن
بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
ان رايت ان توليني حقنا من هذا الخمس الحديث وله من وجه آخر
ولاني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس الخمس فوضعته مواضعه
حياته الحديث فيحتمل ان يكون قصة فاطمة رضي الله عنها وقعت
قبل فرض الخمس والله اعلم وقال المهلب في هذا الحديث ان
للامام ان يؤثر بعض مستحقي الخمس على بعض ويعطي الاولى
ويستفاد من الحديث حمل الانسان اهله على ما يحمل عليه نفسه

من التعلل والزهد في الدنيا والقنوع بما اعدّ الله لاوليائه
الصابرين في الآخرة والحديث اخرجه البخاري في الفضائل
والنفقات والدعوات ايضا واخرجه ابو داود في الادب

باب قوله تعالى

فان لله خمسه وللرسول والآية في سورة الانفال وهي
قوله تعالى واعلموا انما غنمتم ما موصولة وقوله من شيء
بيان لها اي الذي اخذتموه من الكفار قهرا مما يقع عليه اسم الشيء
حتى الخيط والمخيط فان لله خمسه مبتدا خبره محذوف تقديره
فحق او فواجب ان لله خمسه وروى الجعفي عن ابي عمرو فان
لله بالكسر وتقويه قراءة النخعي فلله خمسه والمشهورة آكد
واثبت للايجاب كانه قيل فلا بد من ثبات الخمس فيه ولا سبيل
الى الاخلال به والتفريط فيه من حيث انه اذا حذف الخبر واحتمل
غير واحد من المقدرات كقولك ثابت او واجب او حق او لازم
وما اشبه ذلك كان اقوى لايجابه من النص على واحد وقرئ خمْسه
بالسكون والجمهور على ان ذكر الله للتعظيم كما في قوله تعالى والله
ورسوله احق ان يرضوه والمراد قسم الخمس على الخمسة
المعطوفين ويحتمل ان يكون ذكره لايجاب سهم يصرف الى وجه
من وجوه القرب وان يراد بقوله فان لله خمسه ان من حق
الخمس ان يكون متقربا به اليه تعالى لا غير ثم خص من وجوه القرب
هذه الخمسة تفضيلا لها على غيرها كقوله وجبريل وميكال فعلى
الاحتمال الاول [illegible] مذهب الامامين ابي حنيفة والشافعي وعلى
الثاني ما قال ابو العالية انه يقسم على ستة اسهم سهم لله تعالى يصرف
الى رتاج الكعبة وعنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ الخمس
فيضرب بيده فيه فياخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة وهو سهم الله
ثم يقسم ما بقي على خمسة وقيل ان سهم الله لبيت المال وعلى
الثالث مذهب مالك بن انس وعن ابن عباس رضي الله عنهما
انه كان يقسم على ستة لله وللرسول سهمان وسهم لاقاربه حتى قبض

فاجرى

وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والغنيمة
هي المال الماخوذ من الكفار
بايجاف الخيل والركاب
والفيء ما اخذ منهم بغير ذلك
كالاموال التي يصالحون
عليها او يتوفون عنها
ولا وارث لهم والجزية
والخراج ونحو ذلك
صح

فاجرى ابو بكر رضي الله عنه الخمس على ثلاثة وكذلك روي عن عمر
ومن بعده من الخلفاء رضي الله عنهم وروي ان ابا بكر رضي الله عنه
منع بني هاشم الخمس وقال انما لكم ان يعطى فقيركم ويزوج ايمكم
ويخدم من لا خادم له منكم فاما الغني منكم فهو بمنزلة ابن سبيل غني
لا يعطى من الصدقة شيئا ولا يتيم موسر وعن زيد بن علي رضي الله عنه
كذلك قال ليس لنا ان نبني به قصورا ولا ان نركب منه البراذين
وقيل الخمس كله للقرابة وعن علي رضي الله عنه انه قيل له ان الله تعالى
قال واليتامى والمساكين فقال ايتامنا ومساكيننا وعن الحسن
في سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لولي الامر من بعده وعن الكلبي
ان الآية نزلت ببدر وقال الواقدي كان الخمس [illegible] في غزوة بني قينقاع
بعد بدر بشهر وثلاثة ايام للنصف من شوال على راس عشرين
شهرا من الهجرة والحاصل انهم قد اختلفوا في قسمة الخمس فعند
ابي حنيفة رحمه الله انها كانت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على
خمسة اسهم سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسهم لذوي قرباه
من بني هاشم وبني المطلب دون بني عبد شمس وبني نوفل استحقوه
حينئذ بالنصرة والمظاهرة لما روي عن عثمان وجبير بن مطعم
رضي الله عنهما انهما قالا لرسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء اخوتك
بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم ارايت
اخواننا بني المطلب اعطيتهم وحرمتنا وانما نحن وهم بمنزلة
واحدة فقال صلى الله عليه وسلم انهم لم يفارقونا في جاهلية ولا
اسلام انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد وشبك بين
اصابعه وثلاثة اسهم لليتامى والمساكين وابن السبيل
واما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسهمه ساقط بموته وكذلك
سهم ذوي القربى وانما يعطون لفقرهم فهم اسوة سائر الفقراء
ولا يعطى اغنياؤهم فيقسم على اليتامى والمساكين وابن السبيل
واما عند الشافعي فيقسم على خمسة اسهم سهم لرسول الله صلى
الله عليه وسلم يصرف الى من كان يصرفه اليه من مصالح المسلمين

كعدة الغزاة من الكراع والسلاح ونحو ذلك وسهم لذوي
القربى من اغنيائهم وفقرائهم يقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين
والباقي للفرق الثلث وعند مالك بن انس الامر فيه مفوض
الى الامام ان رأى قسمه بين هؤلاء وان رأى اعطاه بعضهم دون
بعض وان رأى غيرهم اولى واهم فغيرهم وذهب ابو العالية
الى ظاهر الآية فقال يقسم اسداسا ويصرف سهم الله الى الكعبة
على ما تقدم ثم ذوو القربى بنو هاشم وبنو المطلب لما تقدم آنفا
وقيل بنو هاشم وحدهم وقيل جميع قريش والغني والفقير فيه
سواء وقيل انه مخصوص بفقرائهم كسهم ابن السبيل وقيل
الخمس كله لهم والمراد باليتامى والمساكين وابن السبيل
من كان منهم والعطف للتخصيص وعن الكلبي ان الآية نزلت
ببدر وقال الواقدي كان الخمس في غزوة بني قينقاع بعد
بدر بثلاثة اشهر وثلاثة ايام للنصف من شوال على رأس
عشرين شهرا من الهجرة يعني للرسول قسم ذلك هذا تفسير
من البخاري لقوله تعالى فان لله خمسه وللرسول يعني للرسول
قسمته لان سهما منه له وقال شارح التراجم مقصود البخاري
ترجيح قول من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يملك خمس الخمس
وانما كان اليه قسمته فقط قال العيني وفي هذا الباب اختلاف
للمفسرين فقال بعضهم لله نصيب يجعل في الكعبة فعن ابي العالية
الرياحي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالغنيمة فيقسمها
على خمسة يكون اربعة اخماس لمن شهدها ثم ياخذ الخمس فيضرب
بيده فيه فياخذ منه الذي قبض كفه فيجعله للكعبة وهو سهم الله
تعالى ثم يقسم ما بقي على خمسة اسهم فيكون سهم للرسول وسهم
لذوي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل
وقال آخرون ذكر الله استفتاح كلام للتبرك وسهم للرسول وعن
ابن عباس رضي الله عنهما ان سهم الله وسهم الرسول واحد وهكذا قال
ابراهيم النخعي والحسن بن محمد بن الحنفية والحسن البصري
والشعبي

والشعبي وعطاء بن ابي رباح وقتادة وآخرون ان سهم الله
ورسوله واحد ثم اختلف القائلون بهذا القول فروى علي
بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت الغنيمة تقسم
على خمسة اقسام فاربعة منها بين من قاتل عليها وخمس واحد
يقسم على اربعة اقسام فربع لله وللرسول فما كان لله وللرسول
فهو لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ياخذ النبي صلى الله عليه وسلم
من الخمس شيئا وروى ابن ابي حاتم من حديث عبد الله بن بريدة
في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول
قال الذي لله فلنبيه والذي للرسول فلازواجه وعن عطاء
بن ابي رباح خمس الله ورسوله واحد يصنع فيه ما شاء يعني
النبي صلى الله عليه وسلم وقال آخرون ان الخمس يتصرف فيه الامام
بالمصلحة للمسلمين كما يتصرف في مال الفيء وهذا قول مالك واكثر
السلف وقد اختلف ايضا في الذي كان ينال له صلى الله عليه وسلم
من الخمس ماذا يصنع به من بعده فقالت طائفة يكون لمن يلي الامر
من بعده روي ذلك عن ابي بكر وعلي رضي الله عنهما وقتادة
وجماعة وقال آخرون يصرف في مصالح المسلمين وقال آخرون
بل هو مردود على بقية الاصناف ذوي القربى واليتامى والمساكين
وابن السبيل واختاره ابن جرير وقيل ان الخمس جميعه لذوي القربى
وقال الاعمش عن ابراهيم قال كان ابو بكر رضي الله عنهما يجعلان
سهم النبي صلى الله عليه وسلم في الكراع والسلاح قلت لابراهيم
ما كان علي رضي الله عنه يقول فيه قال كان اشدهم فيه وهذا قول
طائفة كثيرة من العلماء وذكر ابن المناصف في كتاب الجهاد
عن مالك ان الفيء والخمس سواء يجعلان في بيت المال ويعطي
الامام اقارب سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر اجتهاده
ولا يعطون من الزكوة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لآل
محمد وهم بنو هاشم وقال في الخمس والفيء هو حلال للاغنياء
ويوقف عنه ببيت المال بخلاف الزكوة وقال عبد الملك

وعمر صح

من جهة الترجمة اما مطابقته للجزء الاول فتؤخذ من قوله
فان توليت لان فيه ارشادا الى طريق الهدى والحق
واما مطابقته للجزء الثاني فتؤخذ من كتابه اليه كما لا يخفى
وهذا الحديث قطعة من حديث طويل في قصة هرقل

باب الدعاء

اي دعاء النبي صلى
الله عليه وسلم للمشركين بالهدى اي بان يهديهم الله
تعالى الى دين الاسلام ليتألفهم وتعليل لدعائه بالهداية
لهم وذلك انه يدعو لهم اذا رجا منهم الالفة والرجوع
الى دين الاسلام وقد مر ان دعاءه صلى الله عليه وسلم
كان على حالتين احدهما انه يدعو لهم اذا امن غائلتهم ورجا
هدايتهم والاخرى انه يدعو عليهم اذا اشتد اذاهم
ولم يأمن من شرهم على المسلمين حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد بكسر الزاي عبد الله بن ذكوان ان
عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج قال قال ابو هريرة
رضي الله عنه قدم طفيل بن عمرو بضم المهملة وفتح الفاء
مصغر طفيل ابن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة
بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس الدوسي من دوس كان اسلم
وصدق النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه
من دوس فلم يزل مقيما بها حتى هاجر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقيما مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى قبض صلى الله عليه وسلم ثم كان مع
المسلمين حتى قتل باليمامة شهيدا وروى ابراهيم بن سعد
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قتل الطفيل بن عمرو الدوسي
عام اليرموك في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب وقال ايضا كان الطفيل
بن عمرو

بن عمرو الدوسي يقال له ذو النور ثم ذكر باسناده
الى هشام الكلبي انه انما سمي بذلك لانه وفد على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا قد
غلب عليهم الزنا فادع الله عليهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم اهد دوسا ثم قال يا رسول الله
ابعثني اليهم واجعل لي آية يهتدون بها فقال اللهم
نور له فسطع نور بين عينيه فقال يا رب اخاف
ان يقولوا مثلة فتحولت الى طرف سوطه فكانت
تضيء في الليلة المظلمة فسمي ذو النور واصحابه
وكانوا ثمانين او تسعين وهم اهل بيت من دوس
على النبي صلى الله عليه وسلم وهذا قدومه الثاني عليه
صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر كما قررناه فقالوا يا رسول الله
ان دوسا عصت وابت اي عصت على الله تعالى
وابت من سماع كلام طفيل حين دعاهم الى الاسلام ويروى
انه قال يا رسول الله غلبت عليهم الزنا والربا فادع الله
عليهم بالهلاك فادع الله عليها فقيل هلكت دوس
فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم اي مسلمين
او كناية عن الاسلام وقال الكرماني هم طلبوا الدعاء عليهم
ورسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لهم وذلك من كمال خلقه
العظيم ورحمته على العالمين ولا شك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين وكان يحب دخول الناس
في الاسلام فكان لا يعجل بالدعاء عليهم ما دام يطمع في
اجابتهم الى الاسلام بل كان يدعو لمن يرجو منه الانابة
واما من كان لا يرجوه ويخشى ضرره وشوكته يدعو عليه
كما دعا على قريش كما مر ودوس هو ابن عدثان بن عبد الله
بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله
بن النصر بن الازد وينسب اليه الدوسي وهي قبيلة ابي هريرة
رضي الله عنه

باسمي

وضم الميم المشددة امر من سمّى يسمّي **ولا تكتنوا** من الاكتناء من باب الافتعال ويروى ولا تكنوا من ~~[illegible]~~ الكنية او من التكني **بكنيتي** قال الجوهري اكتنى فلان بكذا وفلان يكنى بابي عبد الله ولا تقل يكنى بعبد الله وكنيته ابا زيد وبابي زيد والكنية عند اهل العربية كل مركب اضافي صدره اب او ام كابي بكر وام كلثوم وهي من اقسام الاعلام **فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم** اي اقسم الاموال في المواريث والغنائم وغيرها عن الله تعالى وليس ذلك لاحد الا له فلا يطلق هذا الاسم الا عليه صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فيمتنع التكنية مطلقا وهو مذهب محمد بن سيرين والشافعي واهل الظاهر سواء كان اسمه احمد او محمدا وقال المنذري اختلف هل النهي عام او خاص فذهبت طائفة من السلف الى ان التكني وحده بابي القاسم ممنوع كيف كان الاسم وذهب آخرون من المسلمين الى منع التكني بابي القاسم وكذلك تسمية الولد بالقاسم لئلا يكون سببا للتكنية لان الشخص اذا سمي بالقاسم يلزم منه ان يكون ابوه ابا القاسم فيصير الاب يكنى بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب آخرون الى ان الممنوع الجمع بين التكنية والاسم وانه لا باس بالتكني بابي القاسم مجردا ما لم يكن الاسم محمدا او احمد وذهب آخرون الى ان النهي في ذلك منسوخ وحكى القرطبي عن جمهور السلف والخلف وفقهاء الامصار جواز كل ذلك والحديث اما منسوخ واما خاص به احتجاجا بحديث علي رضي الله عنه رواه الترمذي وصححه ولفظه يا رسول الله ان ولد لي بعدك غلام اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم.

وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي **بعثت قاسما اقسم بينكم** وهذا التعليق رواه مسلم وقال حدثنا هناد بن السري حدثنا عبثر عن حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمدا فقلنا لا نكنيك برسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم حتى تستأمره قال فأتاه فقال انه ولد لي غلام فسميته برسول الله وان قومي ابوا ان يكنوني به حتى تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما بعثت قاسما اقسم بينكم **وقال عمرو** هو عمرو بن مرزوق **اخبرنا شعبة عن قتادة** انه قال **سمعت سالما يحدث عن جابر رضي الله عنه** انه قال **اراد ان يسميه القاسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا** ~~[illegible]~~ **بكنيتي** وفي رواية الكشميهني ولا تكنوا بفتح الكاف وتشديد النون ~~[illegible]~~ وهذا التعليق وصله ابو نعيم الاصبهاني في المستخرج عن ابي العباس قال حدثنا يوسف القاضي حدثنا عمرو بن مرزوق انا شعبة عن قتادة الحديث وكان شعبة كان تارة يحدث به عن بعض مشايخه دون بعض وتارة يجمعهم ويفصل الفاظهم ~~وقد وقع في رواية سفيان الثوري عن الاعمش لا نكنيك ولا نعمك عينا اي لا نكرمك ولا نقر عينك بذلك~~ وسياتي في الادب من الزيادة من وجه آخر عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للانصاري سم ابنك عبد الرحمن ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انما جعلت قاسما اقسم بينكم والحديث اخرجه البخاري في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الادب واخرجه مسلم في الاستئذان على ما قيل وفي الادب. **حدثنا محمد بن يوسف** الفريابي البيكندي قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما** انه **قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا نكنيك** بضم النون وفتح الكاف وكسر النون المشددة من التكنية ويروى لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف من كنى يكني **ابا القاسم ولا ننعمك عينا** اي لا نقر عينك بذلك ولا نكرمك تقول العرب في الكرامة

وهو من شيوخ البخاري صح

فان قيل هو صلى الله عليه وسلم يكنى بابي القاسم لانه اسم ابنه كان قاسم لا لانه كان يقسم المال فالجواب انه احترز منه نظرا الى مجرد الاشتراك لفظا صح

وحسن القبول نعم عين ونعمة عين ونعام عين أما النَعمة فمعناها
التنعم ويقال كم من ذي نعمة لا نَعمة له اي لا تنعم له بالَه والنُعمة بالضم
الفرح والسرور ايضا ونعمة العين بالضم قرتها فاتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام فسميته
القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم
ولا ننعمك عينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم احسنت
الانصار فسموا ويروى تسموا بفتح التاء والسين وتشديد
الميم باسمي ولا تكنوا من التكنية ويروى ولا تكتنوا من
الاكتناء بكنيتي فانما انا قاسم وفي الحديث اباحة التسمي
باسمه للبركة الموجودة منه ولما فيه من الفال الحسن من معنى الحمد
ليكون من تسمى باسمه محمودا وفيه النهي عن التكني بكنيته لما رواه
انس رضي الله عنه نادى رجل يا ابا القاسم فالتفت النبي صلى
الله عليه وسلم فقال الرجل لم اعنك ونقل ايضا عن اليهود انها
كانت تناديه فاذا التفت قالوا لم نعنك فحسم الذريعة
بالنهي فان قيل ان في التسمية بمحمد ايضا منع فالجواب انه قد قيل به
ولم يكن احد من الصحابة رضي الله عنهم يجترئ ان ينادي النبي صلى
الله عليه وسلم باسمه لان النداء بالاسم لا توقير فيه بخلاف الكنية
وانما كان يناديه باسمه الاعراب ممن لم يؤمن منهم او لم يرسخ في قلبه
الايمان وقيل ان النهي مخصوص بحيوته وقد ذهب اليه بعض
اهل العلم وكان عمر رضي الله عنه كتب الى اهل الكوفة لا تسموا احدا
باسم نبي وامر جماعة بالمدينة بتغيير اسماء ابنائهم المسمين بمحمد
حتى ذكر جماعة من الصحابة انه صلى الله عليه وسلم اذن لهم في ذلك
فتركهم وقال القرطبي حديث النهي غير معروف عند اهل النقل
وعلى تسليمه فمقتضاه النهي عن لعن من تسمى بمحمد وقيل ان سبب
نهي عمر رضي الله عنه عن ذلك انه سمع رجلا يقول لابن اخيه محمد بن
زيد بن الخطاب فعل الله بك يا محمد فقال وان سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسب بك والله لا ندعوك محمدا ما بقيت وسماه
عبد الرحمن

ثم وهذا طريق آخر في حديث
جابر رضي الله عنه المذكور
صح

عبد الرحمن وقد تقرر الاجماع على اباحة التسمية باسماء الانبياء عليهم السلام
وتسمى جماعة من الصحابة رضي الله عنهم باسماء الانبياء وكره
بعض العلماء حكاه القاضي عياض التسمي باسماء الملائكة وهو
قول الحارث بن مسكين قال وكره مالك التسمي بجبريل واسرافيل
وميكائيل ونحوها من اسماء الملائكة وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه قال ما قنعتم باسماء بني آدم حتى سميتم باسماء الملائكة والله
تعالى اعلم حدثنا حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد
الموحدة ابن موسى ابو محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك المروزي عن يونس هو ابن يزيد الايلي
عن الزهري ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه
سمع معاوية رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين والله
المعطي وانا القاسم ولا تزال هذه الامة ظاهرين
على من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون
والحديث قد مضى في كتاب العلم في باب من يرد الله به خيرا
يفقهه في الدين وقد مر الكلام فيه هناك حدثنا محمد
بن سنان بكسر المهملة وبالنونين قال حدثنا فليح بضم
الفاء وفتح اللام ابن سليمن بن المغيرة وكان اسمه عبد الملك
ولقبه فليح فغلب على اسمه قال حدثنا هلال هو ابن علي
الفهري المدني عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح المهملة
الانصاري النجاري وقد مر في كتاب الشرب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم
ولا امنعكم وفي رواية احمد عن سريج بن النعمان عن فليح
في اوله والله والمعنى لا اتصرف فيكم بعطية ولا منع برأيي
انا قاسم اضع حيث امرت اي والله هو المعطي في الحقيقة
وهو المانع وانا اعطيكم بقدر ما يلهمني الله اي لا اعطي احدا
ولا امنع احدا الا بامر الله تعالى وقد اخرجه ابو داود من طريق همام

عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ انما انا خازن ومطابقة
الحديثين للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن يزيد من الزيادة
هو ابو عبد الرحمن المقرئ مولى آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه
واصله من ناحية البصرة سكن مكة روى عنه البخاري في
غير موضع وروى عن علي بن المديني عنه في الاحكام وعن محمد
غير منسوب عنه في البيوع قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب
الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بالقاف
وبالمهملة وقد مر في التهجد قال حدثني بالافراد ابو الاسود
محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن ابن ابي عياش هو نعمان
بن ابي عياش بالعين المهملة وتشديد المثناة التحتية وبالمعجمة
واسم ابي عياش زيد بن الصامت الزرقي بضم الزاي وفتح
الراء وبالقاف الانصاري المدني عن خولة بفتح الخاء
المعجمة بنت قيس بن فهد بن قيس بن ثعلبة الانصارية
المدنية تكنى بام صبية بضم المهملة وفتح الموحدة وبالتحتية
المشددة ويقال لها خويلة ام محمد وهي امراة حمزة بن
عبد المطلب وقيل ان امراة حمزة خولة بنت ثامر بالمثلثة
الخولانية وقيل ان ثامر لقب لقيس بن فهد قال علي بن المديني
خولة بنت قيس هي خولة بنت ثامر وقال الترمذي حدثنا
قتيبة ثنا ليث عن سعيد المقبري عن ابي الوليد قال سمعت
خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا المال خضرة
حلوة من اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت
نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيمة الا النار
هذا الحديث حسن صحيح وابو الوليد اسمه عبيد وقوله خضرة
انث على تاويل الغنيمة بدليل قوله من مال الله ويحتمل ما هو اعم
من ذلك وكذا اخرجه الطبراني من حديث جماعة عن المقبري واخرجه
الاسمعيلي وابو نعيم والطبراني والحميدي من حديث ابي الاسود
عن

واسمه نعمان صح

سنوطا صح

ومعنى خضرة مشتهاة والنفوس تميل الى ذلك صح

عن ابن ابي عياش عن خولة بنت ثامر وقد مر ان كنية خولة
انما ام صبية واما ام محمد وقال ابو نعيم ويقال ام حبيبة
وصحف ابن منده ام حبيبة بام صبية وتلك غير هذه
تلك جهنية وهذه انصارية من انفسهم ووقع للكلاباذي
ايضا ان كنيتها ام صبية وقال الدارقطني لم يرو عن
خولة بنت ثامر سوى النعمان بن ابي عياش الزرقي وذكر
ابو عمر الحديث من خولة بنت قيس عن عبيد سنوطا وبنت
ثامر عن النعمان عنها قال الحافظ العسقلاني وقد فرق
غير واحد بين خولة بنت ثامر وخولة بنت قيس قالت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون
من الخوض بالمعجمتين وهو المشي في الماء وتحريكه ثم استعمل
في التلبس بالامر والتصرف فيه والتخوض تفعل منه
وقيل هو التخليط في تحصيله من غير وجهه كيف امكن
وباب التفعل فيه التكلف في مال الله بغير حق والمعنى
يتصرفون في مال المسلمين بالباطل وهو اعم من ان يكون بالقسمة
وبغيرها وبذلك يناسب الترجمة وقوله في مال الله مظهر اقيم
مقام المضمر اشعارا بانه لا ينبغي التخوض في مال الله ورسوله
والتصرف فيه بمجرد التشهي فلهم النار يوم القيمة فيه حكم
مرتب على الوصف وهو التخوض في مال الله ففيه اشعار
بالعلية ويستفاد من هذه الاحاديث ان بين الاسم
والمسمى به مناسبة لكن لا يلزم اطراد ذلك وان من اخذ
من الغنائم شيئا بغير قسم الامام كان عاصيا وفيه ردع
الولاة ان ياخذوا من المال شيئا بغير اهلية باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنائم كذا في رواية
الجميع ووقع عند ابن التين احلت لي وهذا طرف من حديث
جابر الماضي في التيمم وقال الله تعالى وعدكم الله مغانم
كثيرة تاخذونها وهي ما يفيء على المؤمنين الى يوم القيمة

فعجل لكم هذه يعني مغانم خيبر فان هذه الآية نزلت في اهل
الحديبية بالاتفاق ولما انصرفوا من الحديبية فتحوا خيبر
كما سيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى وكف ايدي
الناس عنكم يعني ايدي اهل خيبر وحلفائهم من بني اسد
وغطفان حين جاؤا لنصرتهم فقذف الله في قلوبهم الرعب
فانصرفوا وقيل ايدي اهل مكة بالصلح ولتكون هذه الكفة
او الغنيمة آية للمؤمنين امارة وعبرة يعرفون بها انهم من
الله بمكان وانه ضامن لنصرهم والفتح عليهم وقيل رأى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة في منامه ورؤى الانبياء وحي فتأخر
ذلك الى السنة القابلة فجعل فتح خيبر علامة وعنوانا لفتح مكة
والعطف على محذوف هو علة لكف او عجل مثل لتسلموا او علة
لمحذوف مثل فعل ذلك ويهديكم صراطا مستقيما ويزيدكم
بصيرة ويقينا وثقة بفضل الله تعالى وهي للعامة اي الغنيمة
لعامة المسلمين حتى يبينه الرسول اي حتى يبين الرسول
صلى الله عليه وسلم من يستحق ذلك ممن لا يستحق وقد وقع بيانه
ذلك بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه الآية
حدثنا مسدد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن
الطحان قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
ابن عبد الرحمن السلمي عن عامر هو الشعبي عن عروة هو
ابن الجعد ويقال ابن ابي الجعد البارقي بالموحدة وبالراء
والقاف الازدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخيل
معقود في نواصيها الخير الاجر والمغنم الى يوم القيمة
والحديث قد مر في كتاب الجهاد في باب الخيل معقود في نواصيها
الا انه ليس فيه لفظة والمغنم ومطابقته للترجمة في قوله والمغنم
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان

رُؤًى جمع رؤيا

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى
فلا كسرى بعده اي في العراق واذا هلك قيصر فلا قيصر
بعده اي في الشام وكلمة لا ههنا بمعنى ليس فلا يلزم التكرير ...
والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله
قال الخطابي اما كسرى فقد قطع الله دابره وانفقت كنوزه
في سبيل الله واما قيصر فكان بالشام منشاه وبها
بيت المقدس وهو الذي لا يتم للنصارى نسك الا فيه
ولا يملك احد على الروم من ملوكهم حتى يكون قد دخله سرا وجهرا
وقد اجلي عنها وافتتحت خزائنه ولم يخلفه احد من القياصرة
بعده الى ان ينجز الله تمام وعده في فتح قسطنطينية في آخر
الزمان وقد مر الحديث في باب الحرب خدعة ومطابقته
للترجمة في قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله لان كنوزهما
كانت مغانم حدثنا اسحق هو قال الجياني لم ار
منسوبا الى احد ونسبه ابو نعيم اسحق بن ابرهيم قال
الغساني ثلثة انفس كل واحد منهم اسحق بن ابرهيم وروى
البخاري عن كل واحد منهم فايهم هذا سمع اي انه سمع
جريرا هو ابن عبد الحميد عن عبد الملك هو ابن عمير
الكوفي عن جابر بن سمرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده
واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده
لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ومطابقته للترجمة مثل
مطابقة الحديث الاول وقد اخرجه البخاري في علامات
النبوة وفي الايمان والنذور واخرجه مسلم في الفتن حدثنا
محمد بن سنان قال حدثنا هشيم بضم الهاء ابن بشير
بضم الموحدة وفتح الشين الواسطي قال اخبرنا سيار
بفتح السين المهملة وتشديد المثناة التحتية هو ابن ابي سيار
واسم ابي سيار وردان ابو الحكم الواسطي قال حدثنا يزيد

فلا يرد انه اذا كان اسمها
معرفة وجب التكرار
ويجوز ان لا يكون ملغاة
نحو قضية ولا ابا حسن لها
صح

من الزيادة **الفقير** هو ابن صهيب الكوفي المعروف بالفقير
قال الكرماني الفقير ضد الغني وتعقبه العيني بانه ليس كذلك
وانما هو من فقار الظهر لا من المال وهو الذي اصيب في فقار
ظهره وهو خرزاته الواحدة فقارة **عن جابر بن عبد الله**
وفي رواية حدثنا جابر بن عبد الله **قال قال رسول الله صلى**
الله عليه وسلم احلت لي الغنائم وقد مر الحديث في كتاب
الطهارة في اول باب التيمم باتم منه وقد مر الكلام فيه
هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة **حدثنا اسمعيل** هو ابن
ابي اويس ابن اخت مالك **قال حدثني مالك** الامام **عن ابي الزناد**
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه
الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة
او يرجعه بفتح الياء من رجع المتعدي بنفسه **الى مسكنه الذي**
خرج منه من اجر او غنيمة وفي رواية مع ما نال من اجر او غنيمة
يعني لا يخلو عن احدهما مع جواز الاجتماع والحديث قد مضى في كتاب
الايمان في باب الجهاد من الايمان ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي قال اخبرنا **ابن المبارك**
هو عبد الله المروزي **عن معمر** هو ابن راشد **عن همام بن منبه**
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم غزا نبي من الانبياء اي اراد ان يغزو قال ابن اسحق
هذا النبي هو يوشع بن نون بها وقد رواه الحاكم من طريق كعب
الاحبار وبين تسمية القرية وقد ورد اصله من طريق مرفوعة
صحيحة اخرجها احمد من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس لم تحبس
لبشر الا ليوشع بن نون ليالي سار الى بيت المقدس واغرب
ابن بطال فقال في باب استيذان الرجل الامام في هذا المعنى حديث
لداود عليه السلام انه قال في غزوة خرج اليها لا يتبعني من ملك بضع
امراة

وهو من خصائصه فلم تحل
لاحد قبله من الانبياء
ولا من اممهم صح

بخلاف او التي في او يرجعه
فانها تفيد منع الخلو ومنع
الجمع كليهما صح

امراة ولم يبن بها او بنى دارا ولم يسكنها قال الحافظ العسقلاني
ولم اقف له على ما ذكره مسندا لكن اخرج الخطيب في ذم النجوم له
من طريق ابي حذيفة البخاري في المبتدا له باسناد له عن علي رضي
الله عنه قال سال قوم يوشع بن نون ان يطلعهم على بدء الخلق
وآجالهم فاراهم ذلك في ماء من غمامة امطرها الله عليهم وكان
احدهم يعلم متى يموت فبقوا على ذلك الى ان قاتلهم داود على الكفر
فاخرجوا الى داود من لم يحضر اجله فكان يقتل من اصحاب داود
ولا يقتل منهم فشكا الى الله تعالى ودعاه فحبست عليهم الشمس
وزيد في النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار فاختلط
عليهم حسابهم قال الحافظ العسقلاني واسناده ضعيف جدا
وحديث ابي هريرة رضي الله عنه المشار اليه عند احمد وفي فان
رجال اسناده محتج بهم في الصحيح فالمعتمد انها لم تحبس الا ليوشع
بن نون وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع عليه السلام حتى قال ابو تمام
في قصيدة ٭ فوالله لا ادري الاحلام نائم ٭ المت بنا ام كان في
الركب يوشع ٭ ولا يعارضه ما ذكره ابن اسحق في المبتدا
من حديث يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه ان الله عز وجل لما
امر موسى عليه السلام بالمسير ببني اسرائيل امره بحمل تابوت
يوسف عليه السلام فلم يدل عليه حتى كاد الفجر يطلع وكان وعد
بني اسرائيل ان يسير بهم اذا طلع الفجر فدعا ربه ان يؤخر طلوعه
حتى يفرغ من امر يوسف ففعل الله عز وجل ذلك لان الحصر
انما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا ينفي ان يحبس طلوع
الفجر لغيره ولا يعارضه ايضا ما ذكره يونس بن بكير في زيادته
من مغازي ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبر قريشا
صبيحة الاسراء انه راى العير التي لهم وانها تقدم مع شروق
الشمس فدعا الله تعالى فحبست الشمس حتى دخلت العير لانه
منقطع لكن وقع في الاوسط للطبراني من حديث جابر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الشمس فتاخرت ساعة من نهار

على معنى الاستفهام قبل ان يقول ما قال قلت لا قال
فهل من آبائه من ملك بكسر اللام وفي رواية من ملك بفتح
اللام على صورة الفعل الماضي وكلمة من حرف جر في الاول وكلمة
استفهام في الثاني قلت لا قال فاشراف الناس يتبعونه
ام ضعفاؤهم فقلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون
او ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد
سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل
يغدر قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف
ان يغدر قال ابو سفيان ولم يمكني كلمة ادخل فيها
شيئا انتقصه به لا اخاف ان يؤثر عني غيرها قال
فهل قاتلتموه وقاتلكم قلت نعم قال فكيف كان حربه
وحربكم قلت كانت دولا بضم الدال هو ما يتداول بينهم
فتارة يكون لبعض وتارة يكون لآخرين وسجالا بكسر السين
قدم معناه مستقصى في بدء الوحي ينال علينا بضم الياء
على البناء للمفعول المرة وننال عليه بضم النون على البناء
للمفعول ايضا الاخرى اي يغلبنا مرة ونغلبه اخرى قال
فماذا يأمركم به قال يأمرنا ان نعبد الله وحده ولا
نشرك به شيئا وينهانا عما كان يعبد آباؤنا ويأمرنا
بالصلوة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد
واداء الامانة فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل
له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذو نسب
وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها وسألتك هل
قال هذا القول احد قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان
احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتم اي يقتدي
وفي رواية يأتسي وفي رواية يتأسى بقول قد قيل قبله وسألتك
هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت
ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع بفتح اللام اي ليترك الكذب

على

على الناس ويكذب على الله وسألتك هل كان من
آبائه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آبائه ملك
قلت يطلب ملك آبائه وسألتك اشراف الناس
يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم
اتبعوه وهم اتباع الرسل وسألتك هل يزيدون
او ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى
يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل
فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته
القلوب لا يسخطه احد وسألتك هل يغدر فزعمت
ان لا وكذلك الرسل لا يغدرون وسألتك هل قاتلتموه
وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وان حربكم وحربه تكون
دولا ويدال عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك
الرسل تبتلى اي تختبر بالغلبة عليهم ليعلم صبرهم وتكون
وفي رواية فتكون لهم العاقبة اي للرسل باعتبار الجماعة ويروى
له فالضمير يرجع الى قوله اي هذا الرجل فيما مضى وكذلك
الضمائر التي في قوله منه وقاتلتموه وحربه ونسبه وغيرها
وسألتك بماذا يأمركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله
ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم
بالصلوة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء
الامانة قال وهذه صفة النبي قد كنت اعلم انه خارج
ولكن لم اظن انه منكم وان يك ما قلت حقا فيوشك
اي يسرع ان يملك موضع قدمي بتشديد الياء هاتين
ولو ارجو ان اخلص اليه لتجشمت لقيه بضم اللام وكسرها
وكسر القاف وتشديد الياء اي لتكلفت لقاءه ولو كنت
عنده لغسلت قدميه قال ابو سفيان ثم دعا بكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله
الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم

الناقة الحامل وقيل جمعها مخاض على غير قياس كما يقال لواحدة
النساء امراة وقيل هي التي استكملت سنة بعد النتاج ثم حملت
وقيل الخلفة التي توهم ان بها حملا ثم لم تلقح وقال الاصمعي فلا تزال
خلفة حتى تبلغ عشرة اشهر وقال الجوهري الخلفة بكسر اللام
المخاض من النوق وفي المغيث يقال خلفت اذا حملت واخلفت
اذا حالت ولم تحمل وقد يطلق على غير النوق واو في قوله
غنما او خلفات للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم
بالحمل لدلالة الثاني عليه او هو على اطلاقه لان الغنم يقل صبرها
فيخشى عليها الضياع بخلاف النوق فلا يخشى عليها الا مع
الحمل ويحتمل ان يكون كلمة او للشك اي هل قال غنما بغير صفة
او خلفات اي بصفة انها حوامل كذا قال بعض الشراح والمعتمد
كما قال الحافظ العسقلاني انها للتنويع فقد وقع في رواية
ابي يعلى عن محمد بن العلاء ولا رجل له غنم او بقر او خلفات
وهو ينتظر ولادها بكسر الواو مصدر ولد ولادا وولادة
فغزا اي بمن تبعه ممن لم يتصف بتلك الصفة **فدنا من**
القرية هي اريحا بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة
ومهملة مع القصر سماها الحاكم في روايته عن كعب وفي رواية
مسلم فادنى للقرية اي قرب جيوشه لها وقال ابن اسحق
لما مات موسى عليه الصلوة والسلام وانقضت الاربعون سنة
بعث يوشع بن نون نبيا فاخبر بني اسرائيل انه نبي الله وان
الله قد امره بقتال الجبارين فصدقوه وبايعوه فتوجه ببني
اسرائيل الى اريحا ومعه تابوت الميثاق فاحاط بمدينة اريحا
ستة اشهر فلما كان السابع نفخوا في يوم الجمعة فبقيت منهم بقية
وكادت الشمس تغرب وتدخل ليلة السبت فخشي يوشع ان يعجزوا
فقال اللهم اردد الشمس علي فقال لها انك في طاعة الله وانا
في طاعة الله وهو معنى قوله انك مامورة وانا مامور **صلوة العصر**
او قريبا من ذلك فقال للشمس انك مامورة وانا مامور
وفي رواية

وفي رواية سعيد بن المسيب فلقي العدو عند غيبوبة الشمس
وروى الحاكم عن كعب انه قال انه وصل الى القرية وقت العصر
يوم الجمعة وكادت الشمس ان تغرب ويدخل الليل وبهذا يتبين
معنى قوله وانا مامور والفرق بين المامورين ان امر الجمادات
امر تسخير وامر العقلاء امر تكليف وخطابه للشمس يحتمل
ان يكون على حقيقته وان الله خلق فيها تمييزا وادراكا
كما سياتي البحث فيه في الفتن في سجودها تحت العرش
واستيذانها من اين تطلع ويحتمل ان يكون ذلك على سبيل
استحضاره في النفس لما تقرر انه لا يمكن تحولها عن عادتها
الا بخرق العادة ويؤيد الاحتمال الثاني ان في رواية سعيد
بن المسيب فقال اللهم انها مامورة واني مامور فاحبسها
علي حتى تقضي بيني وبينهم فحبسها الله عليه ومعنى قوله
انك مامورة اي بالغروب وانا مامور اي بالصلوة او القتال
قبل الغروب **اللهم احبسها علينا** وفي رواية احمد اللهم
احبسها علي شيئا وهو منصوب نصب المصدر اي قدر
ما ينقضي حاجتنا من فتح البلد **فحبست حتى فتح الله عليه**
قال القاضي عياض اختلف في حبس الشمس هنا فقيل ردت
على ادراجها وقيل وقفت وقيل بطئت حركتها وكل ذلك
محتمل والثالث ارجح عند ابن بطال وغيره **فجمع الغنائم**
فجاءت يعني النار لتاكلها وفي رواية عبد الرزاق عند مسلم
واحمد فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار وزاد في رواية سعيد
بن المسيب وكانوا اذا غنموا غنيمة بعث الله عليها النار
فتاكلها **فلم تطعمها** اي فلم تذق لها طعما ولم يقل فلم تاكلها
للمبالغة ومنه قوله تعالى ومن لم يطعمه [illegible] فانه مني **فقال**
ان فيكم غلولا وهو الخيانة في المغنم والسرقة منه وكان
الانبياء المتقدمون اذا غنموا جمعوا المغانم في مربد فتاتي نار
من السماء فتحرقها فان كان فيها غلول او ما لا يحل لم تاكلها وكذلك

كانوا يفعلون في قرابينهم كان المتقبل تأكله النار وما لا يتقبل
يبقى على حاله ولا تأكله فتفضل هذه الامة وجعلها خير امة اخرجت
للناس واعطاهم ما لم يعط غيرهم واحل لهم الغنائم كما اشير
اليه في آخر الحديث بقوله رأى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا
فليبايعني من كل قبيلة رجل فيه حذف اي فبايعوه فلزقت
يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك
فبايعوه فلزقت يد رجلين او ثلاثة وفي رواية ابي يعلى
فلزقت يد رجل او رجلين وفي رواية ابن المسيب رجلين
بالجزم قال ابن المنير جعل الله تعالى علامة الغلول الزاق
يد الغال وفيه تنبيه على انها يد عليها حق يطلب ان يتخلص
منه وانها قد ينبغي ان يضرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدي
الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيمة
فقال فيكم الغلول وفي رواية سعيد بن المسيب فقالا اجل
غللنا فجاء رجل براس مثل راس بقرة من الذهب فجاؤا
براس مثل راس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار
فاكلتها ثم احل الله لنا الغنائم وفي رواية النسائي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الله اطعمنا الغنائم رحمة رحمنا
بها وتخفيفا خففه عنا رأى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا
وفي رواية سعيد بن المسيب لما رأى من ضعفنا وفيه اشعار
بان اظهار العجز بين يدي الله تعالى يستوجب ثبوت الفضل
وفيه اختصاص هذه الامة بحل الغنيمة وكان ابتداء ذلك في غزوة
بدر وفيها نزل قوله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فاحل الله
الغنيمة وقد ثبت ذلك في الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
وقد تقدم في اوائل فرض الخمس ان اول غنيمة خمست غنيمة السرية
التي خرج فيها عبد الله بن جحش وذلك قبل بدر بشهرين ويمكن الجمع
بما ذكر ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم اخر غنيمة تلك السرية حتى رجع
من بدر فقسمها مع غنائم اهل بدر فان قيل ما الحكمة في اكل النار

غنائمهم

~~غنائمهم والتحليل لنا فالجواب ان الله جعل هذا في حقهم حتى لا [illegible]~~
~~[illegible] حل الغنيمة لقصورهم في الاخلاص واما تحليلها [illegible]~~
~~في حق هذه الامة لكون الاخلاص غالبا عليهم فلم يحتج الى [illegible]~~
آخره قال المهلب في هذا الحديث ان فتن الدنيا تدعو النفس
الى الهلع ومحبة البقاء لان من ملك بضع امراة ولم يدخل بها
او دخل بها وكان على قرب من ذلك فان قلبه متعلق بالرجوع
اليها ويجد الشيطان السبيل الى شغل قلبه عما هو عليه من
الطاعة وكذلك غير المراة من احوال الدنيا وهو كما قال الا
ان ما بعد الدخول ليس كما قبله وان لم يبطل ويدل على التعميم
في الامور [illegible] ما وقع في رواية سعيد بن المسيب من الزيادة
وهي قوله او له حاجة في الرجوع وفيه ان الامور المهمة لا ينبغي
ان تفوض الا الى اولي الحزم واصحاب الفراغ لها فان تعلق
القلب بغيرها يمنع كمال بذل الوسع في ذلك وفيه ان من
مضى كانوا يغزون ويأخذون اموال اعدائهم واسلابهم لكن
لا يتصرفون فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ذلك ان
تنزل النار من السماء فتأكلها وعلامة عدم قبوله ان لا تنزل
ومن اسباب عدم القبول ان يقع منهم الغلول وقد من الله
تعالى على هذه الامة ورحمها لشرف نبيها صلى الله عليه وسلم عنده
فاحل لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول وطوى عنهم فضيحة عدم
القبول فلله الحمد على نعمه تترى اه وفيه معاقبة الجماعة بفعل
سفهائها اه وفيه ان احكام الانبياء عليهم السلام قد تكون بحسب
الامر الباطن كما في هذه القصة وقد تكون بحسب الامر الظاهر
كما في حديث انكم تختصمون الي الحديث اه واستدل به ابن بطال
على جواز احراق اموال المشركين اه وتعقب بان ذلك كان
في تلك الشريعة وقد نسخ بحل الغنائم لهذه الامة اه واجيب عنه
بانه لا يخفى عليه ذلك ولكنه استنبط من احراق الغنيمة باكل
النار جواز احراق اموال الكفار اذا لم يوجد السبيل الى اخذها غنيمة

الزيادة صح

وهو ظاهر لان هذا القدر لم يرد التصريح بنسخه فهو محتمل على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخه واستدل به ايضا على ان قتال آخر النهار افضل من اوله وفيه نظر لان ذلك في هذه القصة انما وقع اتفاقا ومطابقة الحديث في قوله ثم احل الله لنا الغنائم وقد اخرجه البخاري في النكاح ايضا واخرجه مسلم في المغازي

باب بالتنوين **الغنيمة لمن شهد** اي حضر **الوقعة** اي صدمة العدو وهذا قول عمر رضي الله عنه اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح عن طارق بن شهاب ان عمر رضي الله عنه كتب الى عمار ان الغنيمة لمن شهد الوقعة ذكره في قصة وهذا ما عليه جماعة الفقهاء فان قيل قسم النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر بن ابي طالب ولمن قدم في سفينة ابي موسى من غنائم خيبر ممن لم يشهدها فالجواب انه انما فعل ذلك لشدة احتياجهم في بدء الاسلام فانهم كانوا للانصار تحت منيح من النخيل والمواشي لحاجتهم فضاقت بذلك احوال الانصار وكان المهاجرون في ذلك في شغل فلما فتح الله خيبر عوض الشارع المهاجرين ورد الانصار منايحهم وقال الطحاوي انه صلى الله عليه وسلم استطاب انفس اهل الغنيمة وقد روي ذلك عن ابي هريرة رضي الله عنه ايضا كما يجي عن قريب **حدثنا صدقة** هو ابن الفضل المروزي وهو من افراده قال **اخبرنا عبد الرحمن** هو ابن مهدي البصري **عن مالك** الامام **عن زيد بن اسلم عن ابيه** اسلم مولى عمر بن الخطاب يكنى ابا خالد كان من سبي اليمن **قال قال عمر رضي الله عنه لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر** يعني لو قسمت كل قرية على الفاتحين لما بقي شي لمن يجي بعدهم من المسلمين قال الكرماني اوحقهم فلم لا يقسم عليهم فاجاب بانه يستطيب قلوبهم بالبيع ونحوه ويوقفه على الكل كما فعل بارض العراق وفيه لم ولم يكن قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بكمالها ولكنه قسم منها طائفة

وتركا

والمراد باهلها الشاهدون لفتحها فاضيف الاهل الى القرية بهذه المناسبة

وترك طائفة لم يقسمها فللامام ان يفعل في ذلك ما رآه صلاحا ومناسبة هذا الاثر للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه صرح في هذا الاثر بان الغنيمة لمن شهد الوقعة حيث قال الا قسمتها بين اهلها اي الشاهدين لفتحها الا انه عارض عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصالحهم واحتج بقوله تعالى ما افاء الله على رسوله الى قوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم الآية قال عمر رضي الله عنه هذه الآية استوعبت الناس كلهم فلم يبق احد الا وله في هذا المال حق حتى الراعي وروى ابو عبيد في كتاب الاموال من طريق ابن اسحق عن حارثة بن مضرب عن عمر رضي الله عنه انه اراد ان يقسم السواد فشاور في ذلك فقال له علي رضي الله عنه دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم ومن طريق عبد الله بن ابي قيس ان عمر رضي الله عنه اراد قسمة الارض فقال له معاذ رضي الله عنه ان قسمتها صار الريع العظيم في ايدي القوم يبيدون فيصير الى الرجل الواحد او المراة ويأتي قوم يسدون من الاسلام مسدا ولا يجدون شيئا فانظر امرا يسع اولهم وآخرهم فاقتضى راي عمر رضي الله عنه تاخير قسم الارض وضرب الخراج عليها للغانمين ولمن يجي بعدهم فبقي ما عدا ذلك على اختصاص الغانمين به [illegible] وقد اختلف العلماء في حكم الارض فقال ابو عبيد وجدنا الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده قد جاءت في افتتاح الارضين على ثلثة احكام ارض اسلم اهلها عليها فهي لهم بملك وهي ارض عشر لا شي فيها غيره وارض افتتحت صلحا على خراج معلوم فهم على ما صولحوا عليه لا يلزمهم اكثر منه وارض اخذت عنوة وهي التي اختلف فيها المسلمون فقال بعضهم سبيلها سبيل الغنيمة فيكون اربعة اخماسها حصصا بين الذين افتتحوها

ثم ترك قسمة الارض بينهم صح

خاصته والخمس الباقي لمن سمّى الله تعالى وقال ابن المنذر وهذا قول
الشافعي وابي ثور وبه اشار الزبير بن العوام على عمرو بن العاص
حين افتتح مصر قال ابو عبيد وقال بعضهم بل حكمها والنظر فيها
الى الامام ان راى ان يجعلها غنيمة فيخمسها ويقسمها كما فعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذلك له وان راى ان يجعلها موقوفة على المسلمين
ما بقوا كما فعل عمر رضي الله عنه في السواد فذلك له وهو قول ابي حنيفة
وصاحبيه والثوري فيما حكاه الطحاوي وقال مالك يجتهد فيها
الامام وقال في العتبية العمل في ارض العنوة على فعل عمر رضي الله عنه
ان لا يقسم وتقر بحالها وقد الح بلال واصحاب له رضي الله عنه
على عمر في قسم الارض بالشام فقال اللهم اكفنيهم فما اتى الحول وقد
بقي منهم احد باب

من قاتل للمغنم اي لاجل حصول الغنيمة هل ينقص من اجره واكتفى
عن جواب الاستفهام بمضمون الحديث الذي ذكره وهو ان الذي يقاتل
للمغنم ليس يجاهد في سبيل الله حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد
محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال لقب محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج
عن عمرو بفتح العين هو ابن مرة انه قال سمعت ابا وائل
هو شقيق بن سلمة قال حدثنا ابو موسى الاشعري عبد الله
بن قيس بن سليم الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل
للمغنم والرجل يقاتل ليذكر على البناء للمفعول اي ليذكر بالشجاعة
عند الناس ويقاتل ليرى مكانه على صيغة المجهول ايضا وقوله
مكانه اي مرتبته في الجنة ومنزلته من الشهداء وقيل اي مرتبته
في الشجاعة والفرق بين هذا وبين الاول ان الاول للسمعة وهذا
للرياء من في سبيل الله كلمة من للاستفهام فقال صلى الله عليه وسلم
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله والحديث
قد مضى في كتاب الجهاد في باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
ومطابقته

ومطابقته للترجمة ظاهرة وقال ابن المنير اراد البخاري
ان قصد الغنيمة لا يكون منافيا للاجر ولا منقصا اذا قصد
معه اعلاء كلمة الله تعالى لان السبب لا يستلزم الحصر
ولهذا يثبت الحكم الواحد باسباب متعددة ولو كان
قصد الغنيمة ينافي قصد الاعلاء لما جاء الجواب عاما ولقال
مثلا من قاتل للمغنم فليس هو في سبيل الله وتعقبه
الحافظ العسقلاني بان ما ادعاه انه مراد البخاري فيه بعد
والذي يظهر ان النقص من الاجر امر نسبي كما تقدم تحرير
ذلك في اوائل الجهاد فليس من قصد اعلاء كلمة الله تعالى
محضا في الاجر مثل من ضم الى هذا القصد قصدا آخر من غنيمة
او غيرها وقال ابن المنير في موضع آخر ظاهر الحديث ان من
قاتل للمغنم يعني خاصة فليس في سبيل الله وهذا لا اجر له
فكيف ترجم له بنقص الاجر وجوابه ما تقدم والله تعالى اعلم
باب قسمة الامام

ما يقدم بفتح الدال عليه من هدايا المشركين بين اصحابه
ويخبأ من خبأت الشيء اخبأه خبأ اذا اخفيته والخبو
والخبي والخبية الشيء المخبو لمن لم يحضره اي في مجلس الغنيمة
او غاب عنه اي كان في غير بلد القسمة والمعنى يقسم ما يقدم
عليه من جهة اهل الحرب بين الحاضرين والغائبين بان يعطي
للحاضرين ويخبأ للغائبين وقال ابن المنير غيره ولما اشتهر
من الناس ان الهدية لمن حضر حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم
عن ايوب هو السختياني عن عبد الله بن ابي مُلَيْكة بضم
الميم التيمي الاحول القاضي على عهد ابن الزبير وهو من التابعين
وليس له صحبة وحديثه من مراسيل التابعين ان النبي صلى
الله عليه وسلم اُهْدِيَتْ له اَقْبِيَة جمع قباء من ديباج هو الثياب
المتخذة من الابريسم وهو معرب مزررة بالذهب من زررت

القميص اذا اتخذت له ازرارا وعرى من زرده من الزرد
وهو تداخل حلق الدرع بعضها في بعض فقسمها في ناس من
اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة بفتح الميمين والراء واسكان
الخاء المعجمة بن نوفل بفتح النون والفاء فجاء ومعه ابنه
المسور بكسر الميم واسكان المهملة بن مخرمة فقام على الباب
فقال ادعه لي اي فقال مخرمة لابنه المسور ادع النبي صلى الله عليه
وسلم لي معناه عرفه اني حضرت فسمع النبي صلى الله عليه وسلم
صوته فاخذ قباء فتلقاه به اي بذلك القباء وفي رواية
فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه وهو معنى قوله واستقبله
بازراره وانما فعل هذا ليرضيه لانه كان شرس الخلق كما [illegible]
وكان في خلقه شدة فقال يا ابا المسور خبات لك هذا يا ابا المسور
خبات لك هذا وكان في خلقه شدة ورواه ابن علية هو
اسمعيل بن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد المثناة
التحتية هو وعلية امه وابوه ابرهيم الاسدي البصري عن
ايوب هو السختياني اي رواه عنه مثل الرواية الاولى يعني
مرسلا وقال حاتم بن وردان حدثنا ايوب عن ابن ابي مليكة
عن المسور قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية اسند
البخاري هذه الرواية في باب شهادة الاعمى حيث قال حدثنا
زياد بن يحيى حدثنا حاتم بن وردان حدثنا ايوب عن عبد الله بن
ابي مليكة عن المسور بن مخرمة الحديث تابعه اي تابع ايوب
الليث اي ابن سعد عن ابن ابي مليكة اسند البخاري هذه
المتابعة في كتاب الهبة في باب كيف يقبض المتاع وقال حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن
مخرمة الحديث وحاصل الكلام انه اتفق اثنان عن ايوب على
ارساله واتفق اثنان على وصله واعتمد البخاري على الاول
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اهديت له اقبية فقسمها الخ
وقال ابن بطال ما اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم من المشركين حلال له
لانه

اشار اليه في الحديث بقوله صح

فيما مر في كتاب الشهادات صح

لانه فيء وله ان يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالفيء واما
من بعده فلا يجوز له ان يختص به انما اهدي اليه لكونه اميرهم
وقد مضى ما يتعلق بذلك في كتاب الهبة باب
كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة بضم القاف
وفتح الراء والنضير بفتح النون وهما قبيلتان من اليهود وما
اعطى من ذلك في نوائبه وهي المهمات الحادثة حدثنا عبد الله
بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسم ابي الاسود
حميد ابو بكر ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي البصري الحافظ
وهو من افراده قال حدثنا معتمر بلفظ الفاعل من الاعتمار
عن ابيه سليمن بن طرخان التيمي انه قال سمعت انس بن مالك
يقول كان الرجل اي من الانصار يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم
النخلات حتى افتتح قريظة والنضير اي حتى افتتح حصنا
كان لقريظة وحتى اجلى بني النضير لان الافتتاح لا يصدق
على القبيلتين فهو من باب علفتها تبنا وماء باردا فان المراد
القدر المشترك بين التعليف والسقي وهو الاعطاء مثلا
ويمكن ان يكون ثمة اضمار اي واجلى النضير وكان بعد ذلك
يرد عليهم وتحصيل القصة ان الانصار كانوا يجعلون لرسول الله
صلى الله عليه وسلم من عقاراتهم نخلات ليصرف في نوائبه
بطريق الاهداء لا بطريق التصدق وكذلك لما قدم المهاجرون
كانوا قد نزل كل واحد منهم على رجل من الانصار فواساه وقاسمه
فكانوا كذلك الى ان فتح الله الفتوح على رسوله صلى الله عليه وسلم
فرد عليهم نخلاتهم فاول ذلك ارض النضير فانها كانت مما
افاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب واجلى عنها
اهلها بالرعب فكانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم دون
الناس وانزل الله فيهم ما افاء الله على رسوله الآية فحبس منها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لنوائبه وما يعروه وقسم اكثرها
في المهاجرين خاصة دون الانصار وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا المفازة
المهلكة سميت بذلك تفاؤلا بالفوز والسلامة كما قالوا للديغ
سليم قاله وذكر ابن الانباري عن ابن الاعرابي انها ماخوذة
من قولهم قد فوز الرجل اذا هلك او قيل لان من قطعها فاز
ونجا والمراد هنا البرية التي بين المدينة والشام واستقبل
غزو عدو كثير فجلى للمسلمين امرهم بالجيم اي اظهره
وهو مخفف اللام يقال جليت الشي اذا كشفته وبينته
واوضحته قاله في التلويح وضبطه الدمياطي في حديث سعد
في المغازي بالتشديد وهو خطأ ليتاهبوا اهبة
عدوهم اي ليستعدوا اعدة تكافي عدوهم واخبرهم
بوجهه الذي يريد اي بجهته وهي جهة ملوك الروم ومطابقته
للترجمة ظاهرة قال الدارقطني الرواية الاولى صواب
وحديث يونس مرسل ولم يلتفت الدارقطني الى قول
عبد الرحمن بن عبد الله سمعت كعبا لانه عنده وهم قال
ابو علي وقد رواه معمر عن الزهري على نحو ما رواه ابن مردويه
من الارسال قال ومما يشهد لقول ابي الحسن ما ذكره محمد
بن يحيى الذهلي في العلل سمع الزهري من عبد الرحمن بن كعب
ومن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب سمع من ابيه عبد الله
بن كعب ومن عبد الله بن كعب وقال لا اظن ان عبد الرحمن
سمع من جده كعب شيئا وانما سمع من ابيه وعمه وقال الكرماني
لو كان بدل ابن كلمة عن لصح الاتصال يعني لو قال اخبرني
عبد الرحمن عن عبد الله عن كعب بن مالك وكذا لو حذف
عبد الله ابن من البين انتهى وقال العيني يحتمل ان يكون ذكر
ابن موضع عن تصحيفا من بعض الرواة والله تعالى اعلم
وعن يونس هذا موصول بالاسناد الاول عن عبد الله
بن المبارك عن يونس عن الزهري انه قال اخبرني
عبد الرحمن بن كعب بن مالك [illegible] ان كعب بن مالك
كان

كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللام فيه للتاكيد وقل فعل ماض ودخلت عليه كلمة ما
ومعناه النفي غالبا يخرج اذا خرج في سفر الا يوم
الخميس يعني يكون خروجه صلى الله عليه وسلم في السفر قليلا
في الايام الا يوم الخميس فان اكثر خروجه في السفر فيه تقول
قل رجل يفعل كذا الا زيد معناه قليل من الناس يفعل
هذا الفعل الا زيد اه وهذا موصول بالاسناد الاول
عن عبد الله بن المبارك عن يونس حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام اي ابن
يوسف قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
عن ابيه كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج
يوم الخميس وهذا طريق آخر عن عبد الله بن محمد المسندي
والحديث اخرجه ابو داود في الجهاد ايضا عن سعيد بن منصور
عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عبد الرحمن
بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك قال قل ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر الا يوم الخميس
واخرجه النسائي في السير عن ابن وهب عن يونس
بن يزيد باسناده قال قلما كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخرج في سفر جهاد وغيره الا يوم الخميس وروى
سعيد بن منصور عن مهدي بن ميمون عن واصل
مولى ابي عيينة قال بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا سافر احب ان يخرج يوم الخميس باب
الخروج في السفر بعد الظهر حدثنا سليمن بن حرب
قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني
عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن

قوله وهم من زعم ان الطريق الثانية معلقة فقد
اخرجه الاسمعيلي من طريق
آخر عن ابن المبارك حدثني
عن يونس
جميعا بالوجهين
صح

بأتي دينار وفي رواية بمائة دينار من رجل من عرينة وكان جملا
عظيما وكان هذا هو الذي يدلهم على الطريق وكانوا لا يمرون على
ماء ولا واد إلا سألوه عنه حتى وصلوا إلى موضع يسمى حوأب
بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الهمزة وآخره باء موحدة
وهو ماء قريب من البصرة فنبحت كلابه فقالوا أي ماء هذا
فقال الدليل هذا ماء الحوأب فحين سمعت عائشة رضي الله عنها
بذلك صرخت بأعلى صوتها وضربت عضد بعيرها فأناخته
فقالت أنا والله صاحبة الحوأب ردوني ردوني تقول ذلك
فأناخوا حولها وهم على ذلك وهي تأبى المسير حتى إذا كانت الساعة
التي أناخت فيها من الغد جاء عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما فقال
النجا النجا فقد أدرككم علي بن أبي طالب فعند ذلك رحلوا
فأما حديث الحوأب فقد أخرجه أحمد في مسنده عن عائشة
رضي الله عنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي ذات
يوم كيف بإحداكن إذا نبحتها كلاب الحوأب فعرفت الحال
عند ذلك فأرادت الرجوع. وأما علي رضي الله عنه فإنه خرج
في آخر شهر ربيع الآخر من سنة ست وثلاثين من المدينة في تسعمائة
مقاتل وقيل لما بلغ عليا رضي الله عنه مسير عائشة وطلحة والزبير
ومن معهم إلى البصرة سار نحوهم في أربعة آلاف من أهل المدينة
فيهم أربعمائة ممن بايعوا تحت الشجرة وثمانمائة من الأنصار
ورايته مع ابنه محمد بن الحنفية وعلى ميمنته الحسن بن علي وعلى
ميسرته الحسين بن علي رضي الله عنهم وعلى الخيل عمار بن ياسر
وعلى الرجالة محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم وعلى مقدمته
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ثم اجتمعوا كلهم عند قصر عبيد الله
بن زياد ونزل الناس في كل ناحية وقد اجتمع مع علي رضي الله عنه
عشرون ألفا والتفت على عائشة رضي الله عنها ومن معها
نحو من ثلاثين ألفا وقامت الحرب على ساقها فتصافوا وتبعا ولوا
وتجاولوا وكان من جملة من بارز الزبير وعمار رضي الله عنهما فحمل
عمار

عمار نحوه بالرمح والزبير كاف عنه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
تقتلك الفئة الباغية وقتل ناس كثير ورجع الزبير عن القتال
وقال الواقدي كان زمام الجمل بيد كعب بن سور وما كان يأخذ
زمام الجمل الآخر هو معروف بالشجاعة وما أخذه إلا قتل وحمل
عليه عدي بن حاتم ولم يبق إلا عقره ففقئت عين عدي واجتمع
بنو ضبة عند الجمل وقاتلوا دونه قتالا لم يسمع مثله فقطعت
عنده ألف يد وقتل عليه ألف رجل منهم وقال ابن الزبير جرحت
على زمام الجمل سبعة وثلاثين جراحة وما أحد أخذ برأسه إلا قتل
أخذه عبد الرحمن بن عتاب فقتل ثم أخذه الأسود بن البختري
فقتل وعد جماعة وغلب ابن الزبير من الجراحات فألقى نفسه
بين القتلى ثم وصلت النبال إلى هودج أم المؤمنين وجعلت
تنادي الله الله يا بني اذكروا يوم الحساب ورفعت يديها
تدعو على أولئك القوم من قتلة عثمان رضي الله عنه فضج
الناس معها بالدعاء وأولئك النفر لا يقلعون عن رشق
هودجها بالنبال حتى بقي مثل القنفذ فجعلت الحرب تأخذ
وتعطي فتارة لأهل البصرة وتارة لأهل الكوفة وقتل خلق
كثير ولم تر وقعة أكثر من قطع الأيدي والأرجل فيها من هذه
الوقعة ثم حملت عليه السابئة والأشتر يقدمها وحمل
بجير بن دلجة الضبي الكوفي وقطع بطانه وعقره وقطع ثلاث
قوائم من قوائمه فبرك ووقع الهودج على الأرض ووقف
عليها علي رضي الله عنه وقال السلام عليك يا أماه فقالت
وعليك السلام يا بني فقال يغفر الله لك فقالت ولك
وانهزم من كان حوله من الناس وأمر علي رضي الله عنه أن يحملوا
الهودج من بين القتلى وأمر محمد بن أبي بكر وعمار بن ياسر أن يضربا
عليه قبة ولما كان آخر الليل خرج محمد بعائشة رضي الله عنها
فأدخلها البصرة وأنزلها في دار عبد الله بن خلف الخزاعي وبكت
عائشة رضي الله عنها بكاء شديدا وقالت وددت أني مت قبل

هذا اليوم بعشرين سنة وجاء وجوه الناس من الامراء
والاعيان يسلمون عليها ثم ان عليا رضي الله عنه اقام
بظاهر البصرة ثلثة ايام وصلى على القتلى من الفريقين قال
ابن الكلبي قتل من اصحاب عائشة رضي الله عنها ثمانية
آلاف وقيل ثلثة عشر الفا ومن اصحاب علي رضي الله عنه
الف وقيل قتل من اهل البصرة عشرة آلاف ومن اهل الكوفة
خمسة آلاف وكان في جملة القتلى طلحة بن عبيد الله احد
العشرة المبشرة بالجنة ثم دخل علي البصرة يوم الاثنين
ثم جهز عائشة رضي الله عنها احسن الجهاز بكل شيء ينبغي
لها من مركب وزاد ومتاع واخرج معها كل من نجا من
الوقعة ممن خرج معها واختار لها اربعين امراة من نساء
اهل البصرة المعروفات ووقف علي معها حتى ودعها
وكان خروجها يوم السبت غرة رجب سنة ست
وثلثين وشيعها علي اميالا وسرح بنيه معها يوما
وقال الواقدي امر علي رضي الله عنه النساء اللاتي خرجن
مع عائشة رضي الله عنها بلبس العمائم وتقليد السيوف
ثم قال لهن لا تعلمنها انكن نسوة وتلثمن مثل الرجال وكن
حولها من بعيد ولا تقربنها وسارت عائشة رضي الله عنها
على تلك الحالة حتى دخلت مكة واقامت حتى حجت واجتمع
اليها نساء اهل مكة يبكين وهي تبكي وسئلت عن مسيرها
فقالت لقد اعطى علي فاكثر وبعث معي رجالا فبلغ النساء
فاتينها وكشفن عن وجوههن وعرفنها الحال فسجدت
وقالت والله ما يزداد ابن ابي طالب الا كرما واما مقتل
الزبير وسيرته رضي الله عنه فانه لما انفصل من عسكر عائشة
رضي الله عنها كامر تبعه عمرو بن جرموز فقال له ان لي اليك
حاجة فقال ادن فقال مولى الزبير واسمه عطية ان معه
سلاحا فقال وان كان فتقدم اليه فجعل يحدثه وكان وقت

و فضالة بن حابس من غواة
بني تميم وادركوه وتعاونوا
عليه فقتلوه ويقال بل
ادركه عمرو بن جرموز
صح

الصلوة

الصلوة فقال له الزبير الصلوة فقال الصلوة فتقدم
الزبير ليصلي بهما فطعنه عمرو بن جرموز فقتله ويقال
بل ادركه عمرو بوادي السباع وهو نائم في القائلة فهجم
عليه فقتله وهذا القول هو الاشهر واخذ راسه وذهب
به الى علي رضي الله عنه فقيل لعلي هذا ابن جرموز اتاك براس
الزبير فقال بشروا قاتل الزبير بالنار فقال عمرو

اتيت عليا براس الزبير ۝ وقد كنت احسبها زلفة ۝
فبشر بالنار قبل العيان ۝ فبئس البشارة والتحفة ۝
وسيان عندي قتل الزبير ۝ وضرطة عنز بذي الجحفة ۝

واما سيرته فقد مر عن قريب انه احد العشرة المبشرة بالجنة
وانه شهد جميع مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وكان عليه
يوم بدر ملاءة صفراء فنزلت الملئكة على سيماه وثبت
مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وبايعه على الموت وقال
مصعب بن الزبير قاتل ابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعمره اثنى عشرة سنة وقال الزبير بن بكار باسناده
عن الاوزاعي قال كان للزبير الف مملوك يؤدون الضريبة
لا يدخل بيت ماله منها درهم يتصدق [illegible] بها وقال الزبير
بن بكار باسناده عن جويرية قال باع الزبير دارا بستمائة
الف فقيل له غبنت فقال كلا والله لتعلمن انني لم اغبن هي
في سبيل الله وروي عن هشام بن عروة فقال اوصى الى الزبير
جماعة من الصحابة منهم عثمن وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود
والمقداد رضي الله عنهم وكان يحفظ عليهم اموالهم وينفق
على اولادهم من ماله وكان الزبير رضي الله عنه رجلا ليس
بالقصير ولا بالطويل الى الخفة ما هو في اللحم ولحيته خفيفة
اسمر اللون اشعر وحكى الواقدي عن عبد الرحمن بن ابي الزناد
عن هشام بن عروة عن ابيه قال ربما اخذت بالشعر على منكبي
الزبير وانا غلام فاتعلق به على ظهره وحكى ابو اليقظان عن

هشام بن عروة قال كان جدي الزبير اذا ركب يخط رجلاه
الارض ولا يغير شيبه واختلفوا في سنه فحكى ابن سعد
عن الواقدي باسناده الى عروة بن الزبير قال قتل ابي يوم
الجمل وقد زاد على الستين باربع سنين وحكى ابن الجوزي
في الصفوة ثلثة اقوال احدها انه قتل وهو ابن [illegible]
بضع وخمسين سنة والثاني ابن ستين سنة والثالث
ابن خمسة وستين والله تعالى اعلم دعاني فقمت الى جنبه
فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم قال
ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه لان كلا
من الفريقين كان يتاول انه على الصواب وقال ابن التين
معناه انهم اما صحابي متاول فهو مظلوم واما غير صحابي قاتل
لاجل الدنيا فهو ظالم وقال الكرماني ان قيل جميع الحروب كذلك
فما وجه تخصيصه بذلك اليوم فالجواب انها اول حرب وقعت
بين المسلمين فالمراد الظالم من اهل الاسلام وقال الحافظ
العسقلاني ويحتمل ان يكون او للشك من الراوي وان الزبير
انما قال لا يقتل اليوم الا ظالم بمعنى انه ظن ان الله يعجل للظالم
منهم العقوبة او لا يقتل اليوم الا مظلوم بمعنى انه ظن
ان الله يعجل له الشهادة وظن على التقديرين انه يقتل مظلوما
اما لاعتقاده انه كان مصيبا واما لانه كان سمع من النبي صلى
الله عليه وسلم ما سمع علي رضي الله عنه وهو قوله لما جاءه قاتل
الزبير بشر قاتل ابن صفية بالنار ورفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
كما رواه احمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن علي رضي الله عنه
باسناد صحيح ووقع عند الحاكم من طريق عثام بن علي عن هشام
بن عروة في هذا الحديث مختصرا قال والله لئن قتلت لاقتلن
مظلوما والله ما فعلت وما فعلت يعني شيئا من المعاصي
وقال العيني الاصل ان لا يكون او للشك وبالاحتمال لا يثبت
ذلك وكلمة او على معناها للتقسيم ههنا لان المقتول يومئذ
لم يكن

لم يكن الا من احد القسمين على ما ذكره ابن بطال وايضا انما اراد
الزبير رضي الله عنه بقوله هذا ان تقاتل الصحابة رضي الله عنهم
ليس كتقاتل اهل البغي والعصبية لان القاتل والمقتول
منهم ظالم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفهما
فالقاتل والمقتول في النار لانه لا تاويل لواحد منهم يعذر
به عند الله ولا شبهة له من الحق يتعلق بها فليس احد منهم
مظلوما بل كلهم ظالم وكان الزبير وطلحة وجماعة من كبار
الصحابة رضي الله عنهم خرجوا مع عائشة رضي الله عنها لطلب
قتلة عثمان رضي الله عنه واقامة الحد عليهم ولم يخرجوا لقتال
علي رضي الله عنه لانه لا خلاف بين الامة ان عليا رضي الله عنه
كان احق بالامامة من جميع اهل زمانه وكان قتلة عثمان رضي الله عنه
لجاؤا الى علي رضي الله عنه فراى علي رضي الله عنه انه لا ينبغي اسلامهم
للقتل على هذا الوجه حتى يسكن حال الامة وتجري الاشياء
على وجوهها حتى ينفذ الامور على ما اوجب الله عليه فهذا وجه
منع علي رضي الله عنه المطلوبين بدم عثمان رضي الله عنه فكان ما
قدر الله مما جرى به القلم من الامور التي وقعت والله تعالى اعلم
واني لا اراني بضم الهمزة اي لا اظن ويجوز فتحها بمعنى لا اعتقد
الا ساقتل اليوم مظلوما وظنه بانه يقتل مظلوما قد تحقق
لانه قتل غدرا بعد ان ذكره علي رضي الله عنه فانصرف عن القتال
فنام بمكان ففتك به رجل من غواة بني تميم يسمى عمرو بن جرموز
بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي وقيل قتله
حين تقدم الى الصلوة كما تقدم وذلك لانه روى ابن ابي خيثمة
في تاريخه من طريق عبد الرحمن بن ابي ليلى قال انا لمع علي رضي الله عنه
لما التقى الصفان فقال اين الزبير فجاء الزبير فجعلنا ننظر الى
يد علي رضي الله عنه يشير بها اذ ولى الزبير قبل ان يقع القتال
وروى الحاكم من طرق متعددة ان عليا رضي الله عنه ذكر الزبير
بان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لتقاتلن عليا وانت ظالم له

ثم رجع لذلك وروى يعقوب بن سفيان وخليفة في تاريخهما
من طريق عمرو بن جاوان بالجيم قال فانطلق الزبير منصرفا فقتله
عمرو بن جرموز بوادي السباع ويقال انه قال الزبير [illegible] لابنه
ما قال لما رأى من شدة الامر وانهم لا ينفصلون الا عن تقاتل وانما
قال لا اراني الا سأقتل مظلوما لانه لم ينو القتال ولا عزم عليه ولما
التقى الجمعان فر فتبعه ابن جرموز فقتله في طريقه **وان من اكبر همي**
لديني اللام فيه مفتوحة للتأكيد وهو خبر ان ومعناه ليس علي تبعة
سوى ديني وفي رواية هشام انظر يا بني ديني فاني لا ادع شيئا اهم
الي منه **افترى** على صيغة البناء للمفعول بهمزة الاستفهام اي
اتظن **ديننا يبقى** من الابقاء **من مالنا شيئا** ويروى افترى
يبقى ديننا من مالنا شيئا على ان ديننا بالرفع على انه فاعل يبقى **فقال**
يا بني بع مالنا واقض ديني واوص بالثلث من ماله مطلقا
لمن شاء ولما شاء **وثلثه** اي واوصى بثلث الثلث **لبنيه**
يعني بني عبد الله بن الزبير خاصة وهم حفدة الزبير رضي الله عنه
وقد فسر قوله وثلثه حيث قال **يقول ثلث الثلث فان فضل**
[illegible] **من مالنا فضل بعد قضاء الدين** ويروى فان فضل
بعد قضاء الدين شيء **فثلثه لولدك** قال المهلب معناه ثلث
ذلك الفضل الذي اوصى به من الثلث لبنيه كذا قال وهو كلام معروف
من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد وحكى الدمياطي عن بعض العلماء
ان قوله فثلثه لولدك بتشديد اللام على صيغة الامر من التثليث
يعني ثلث ذلك الفضل الذي اوصى به للمساكين من الثلث لبنيه
قال الحافظ العسقلاني وهو اقرب اي من كلام المهلب لكن قال
الدمياطي فيه نظر يعني فيما حكاه عن بعض العلماء فليتأمل **قال**
هشام هو ابن عروة بن الزبير راوي الخبر وهو متصل بالاسناد
المذكور **وكان بعض ولد عبد الله** اي ابن الزبير **قد وازى**
بالزاي اي ساوى وحاذى في السن **بعض بني الزبير** وفيه استعمال
وازى بالواو وانكره الجوهري فانه قال يقال آزى بالهمز ولا يقال

وازى

وازى والمراد كما ذكرنا انهم ساووهم في السن وقال ابن بطال يحتمل
ان يراد ساوى بنو عبد الله في انصبائهم من الوصية اولاد الزبير
في انصبائهم من الميراث قال وهذا اولى والا لم يكن لذكر كثرة اولاد
الزبير معنى ونظر فيه الحافظ العسقلاني فقال لم يكن في تلك الحالة
قد ظهر مقدار المال الموروث ولا الموصى به واما قوله لا يكون له
معنى فليس كذلك لان المراد انه خص اولاد عبد الله دون
غيرهم لكونهم كبروا وتأهلوا حتى ساووا اعمامهم في ذلك فجعل
لهم نصيبا من المال ليتوفر على ابيهم حصته **خبيب** بضم الخاء
المعجمة وفتح الموحدة على صيغة التصغير وروي مرفوعا على انه
بدل او بيان للبعض في قوله وكان بعض ولد عبد الله وروي مجرورا
باعتبار الولد واما قول الحافظ العسقلاني ويجوز جره على انه
بيان للبعض فهو سهو فان لفظ بعض في موضعين احدهما وهو
الاول مرفوع لانه اسم كان والآخر منصوب لانه مفعول وازى
وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة عطف على خبيب
وله اي للزبير رضي الله عنه واغرب الكرماني حيث قال اي لعبد الله [illegible] تسعة بنين صح
فجعل ضميره لعبد الله وهو سهو لان اولاد عبد الله يومئذ اربعة
خبيب وعباد وقد ذكرا وهاشم وثابت فاما سائر ولده فولدوا
بعد ذلك **يومئذ** اي يوم اوصى الزبير رضي الله عنه **تسعة**
بنين وتسع بنات اما التسعة الذكور فهم عبد الله وعروة
والمنذر امهم اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهم وعمرو وخالد امهما
ام خالد بنت خالد بن سعيد ومصعب وحمزة امهما الرباب
بنت انيف وعبيدة وجعفر امهما زينب بنت بشر
وسائر ولد الزبير غير هؤلاء ماتوا قبله واما التسع الاناث
فهن خديجة الكبرى وام الحسن وعائشة امهن اسماء بنت
ابي بكر رضي الله عنهم وحبيبة وسودة وهند امهن ام خالد
ورملة امها الرباب وحفصة امها زينب وزينب امها
ام كلثوم بنت عقبة **قال عبد الله فجعل يوصيني بدينه**

ويقول يا بني ان عجزت عن شيء منه فاستعن عليه مولاي
قال فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابت من مولاك
قال الله قال فوالله ما وقعت في كربة من دينه الا قلت
يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه فقتل الزبير
ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة كذا
وقع وصوابه منها بالتثنية و الغابة بالغين المعجمة وتخفيف
الباء الموحدة ارض عظيمة شهيرة من عوالي المدينة ق قال
الكرماني الغابة اسم موضع بالحجاز و هذا ليس بتفسير واضح
وقال ياقوت الغابة موضع بينه وبين المدينة اربعة اميال
من ناحية الشام و الغابة ايضا قرية بالبحرين وقال في كتاب
الامكنة والجبال الزمخشري الغابة بريد من المدينة طريق الشام
وقال البكري الغابة غابتان العليا والسفلى وقال الرشاطي
الغابة موضع عند المدينة و الغابة ايضا في اخر الطريق من
البصرة الى اليمامة وفي المطالع الغابة مال من اموال عوالي
المدينة وفي تركة الزبير كان اشتراها بسبعين ومائة الف
وبيعت في تركته بالف الف وستمائة الف وقد صحفه بعض
الناس فقال الغاية يعني بالمثناة التحتية وذلك غلط فاحش
و الغابة في اللغة الشجر الملتف والاجم من الشجر وشبهها
واحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا
بالكوفة ودارا بمصر قال وانما كان دينه الذي عليه ان
الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا
اي لا يكون وديعة ولكنه دين وهو معنى قوله ولكنه سلف
يعني انه ما كان يقبض من احد وديعة الا ان رضي صاحبها ان يجعلها
في ذمته وكان غرضه بذلك انه كان يخشى على المال ان يضيع
فيظن به التقصير في حفظه و هذا معنى قوله فاني اخشى عليه
الضيعة فراى ان يجعله مضمونا ليكون اوثق لصاحب المال
وابقى لمروته وقال ابن بطال وليطيب له ربح ذلك المال
وارده

قال ابن عبد البر شهد الجمل فقاتل ساعة فناداه علي وانفرد به فذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له وقد وجدهما يضحكان اما انك ستقاتل عليا وانت له ظالم فتذكر الزبير ذلك فانصرف عن القتال نحو المدينة فتبعه ابن جرموز فقتله بموضع يعرف بوادي السباع وجاء بسيفه الى علي رضي الله عنه فقال علي رضي الله عنه بشروا قاتل ابن صفية بالنار وهذا وقد تقدم ذكره صح

ق استدل به على ان مصر فتحت صلحا وفيه نظر لانه لا يلزم من قولنا انها فتحت عنوة امتناع بناء احد الغانمين ولا غيرهم دارا صح

و روى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة ان كلا من عثمن
وعبد الرحمن بن عوف ومطيع بن الاسود وابي العاص بن الربيع
وعبد الله بن مسعود والمقداد بن عمرو رضي الله عنهم اوصى الى الزبير
بن العوام رضي الله عنه وما ولي امارة قط الامارة بكسر
الهمزة ولا جباية خراج اي ولا ولي ايضا جباية خراج ولا شيئا
اي ولا ولي شيئا مما يتعلق من الامور التي فيها تحصيل المال
يعني ان كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لسوء
الظن باصحابها بل كان كسبه من الغنيمة مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثم مع ابي بكر ثم مع عمر ثم مع عثمن رضي الله عنهم فبارك الله
له في ماله بطيب اصله وربح ارباحه بلغت الوف الالوف
وقد روى الزبير بن بكار كان له الف مملوك يؤدون اليه
الخراج و روى يعقوب بن سفيان مثله من وجه اخر
قال عبد الله بن الزبير هو متصل بالاسناد المذكور فحسبت
ما عليه من الدين قوله فحسبت بفتح السين من حسبت الشيء احسبه
بالضم حسابا وحسابة وحسبا وحسبانا بالضم اي عددته
و اما حسبته بالكسر احسبه بالفتح محسبة بفتح السين ومحسبة
بكسرها وحسبانا بكسر الحاء اي ظننته فوجدته الفي الف
ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام بالرفع على انه فاعل لقي
عبد الله بن الزبير بالنصب على المفعولية فقال يا ابن اخي
كم على اخي من الدين انما جعل الزبير اخاه باعتبار اخوة الدين
وقال الكرماني او باعتبار قرابة بينهما لان الزبير بن العوام بن خويلد
ابن عم حكيم و ذلك لان حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الزاي ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي
يكنى ابا خالد وهو ابن اخي خديجة بنت خويلد زوج النبي صلى الله
عليه وسلم وهو من مسلمة الفتح وعاش في الجاهلية ستين سنة
وفي الاسلام ستين سنة وتوفي بالمدينة في خلافة معاوية رضي الله عنه
سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين سنة و الزبير بن العوام

كما افاده قوله الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمن رضي الله عنهم صح

او علم يكون عنده بوجوبها وقال مالك اذا كان الامام عدلا
كعمر بن الخطاب او عمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما لم تسع
مخالفته وان لم يكن كذلك وثبت عنده الفعل جاز
وقال ابو حنيفة وصاحباه ما امر به الولاة من ذلك غيرهم
يسعهم ان يفعلوه فيما كان ولا تيقنهم اليه وفي رواية
عن محمد لا يسع المامور ان يفعله حتى يكون الآمر عدلا
وحتى يشهد بذلك عنده عدل سواه الا في الزنا فلا بد
من ثلثة سواه وروي نحو الاول عن الشعبي رحمه الله ايضا
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة باب
بالتنوين يقاتل على البناء للمفعول من وراء الامام والمراد
به المقاتلة للدفع عن الامام سواء كان ذلك من خلفه او
قدامه ولفظ وراء يطلق على المعنيين ويتقى به على صيغة
المجهول ايضا عطف على يقاتل اي يتقى بالامام شر العدو واهل
الفساد والظلم وكيف لا وانه يمنع المسلمين من ايدي
الاعداء ويحمي بيضة الاسلام ويتقي منه الناس ويخافون
سطوته حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابن شهاب انه قال حدثنا
ابو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون
اي في الدنيا السابقون اي في الآخرة ومر هذه القطعة
في كتاب الوضوء في باب البول في الماء الدائم وبهذا الاسناد
اي الاسناد المذكور قال صلى الله عليه وسلم من اطاعني
فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير
فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني قال الخطابي
كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الامارة
ولا يطيعون غير رؤساء قبائلهم فلما ولي في الاسلام الامراء
انكرته

انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة وانما قال صلى الله
عليه وسلم لهم هذا القول ليعلمهم ان طاعة الامراء الذين كان
يوليهم عليهم وليس الامر خاصا بمن باشره الشارع بتوليته
كما نبه عليه القرطبي بل هو عام في كل امير عدل للمسلمين ويلزم
منه نقيض ذلك في المخالفة والمعصية وانما الامام جنة
بضم الجيم وتشديد النون اي سترة لانه يمنع العدو من
المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض والجنة ايضا
الدرع وسمي المجن مجنا لانه يستتر به عند القتال والامام كالساتر
وقال الهروي معنى قوله الامام جنة انه يتقي الامام الاذى والسهو
كما يتقي الترس صاحبه من وقع السلاح وقال الخطابي يحتمل
ان يكون اراد به جنة في القتال وفيما يكون منه في امره ....
دون غيره يقاتل من ورائه على البناء للمفعول اي يقاتل
معه الكفار والبغاة وسائر اهل الفساد فانه لم يقاتل
من ورائه واتى عليه فرج امر الناس فاكل القوي الضعيف
وضيعت الحدود والفرائض وتطاول اهل الحرب الى
المسلمين ويتقى به على البناء للمفعول واصله يوتقي والتاء
مبدلة من الواو وبعد الابدال تدغم التاء وذلك لان اصله
من الوقاية وقال المهلب معنى يتقى به يرجع اليه في الرأي والعقل
وغير ذلك فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك
اجرا وان قال بغيره اي وان امر بغير تقوى الله وعدله
والتعبير عن الامر بالقول شائع وقيل معناه وان فعل بغيره
وقال الحافظ العسقلاني هذا ليس بظاهر فانه قسيم قوله
فان امر فيحمل على ان المراد وان امر وتعقبه العيني بان العرب
تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام
واللسان فتقول قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى
وقال بالمال على يده اي قلب وقال بثوبه اي رفعه فاذا
كان كذلك لا ينكر استعمال قال هنا بمعنى فعل وقال الخطابي

والمراد بالامام كل قائم
بامور الناس كافة
صح

احمد بن ابي السفر ثنا ابو اسامة بسنده المذكور قال لما قدم يعني عبد الله بن الزبير بمكة فاستقر عنده اي ثبت عنده قتل الزبير نظر فيما عليه من الدين فجاءه عبد الله بن جعفر فقال انه كان لي على اخي شئ ولا احسبه ترك به وفاء افتحب ان اجعله في حل فقال له ابن الزبير وكم هو قال اربعمائة الف قال فانه ترك بها وفاء بحمد الله تعالى **فقدم على معاوية** [illegible] اي ابن سفيان وهو في دمشق وقال الحافظ العسقلاني فقدم على معاوية اي في خلافته وهذا فيه نظر لانه ذكر انه اخر القسمة اربع سنين استبراء للدين كما سيأتي فيكون آخر الاربعة في سنة اربعين وذلك قبل ان يجتمع الناس على معاوية رضي الله عنه فلعل هذا القدر من الغابة كان ابن الزبير اخذه من حصته او من نصيب اولاده انتهى وقال العيني هذا النظر انما يتوجه على قوله اي في خلافته ولا حاجة الى هذا لانه تقييد المطلق من غير حاجة على انه يجوز ان يكون قدومه عليه قبل اجتماع كل الناس عليه **وعنده عمرو بن عثمن** بفتح العين في عمرو وهو عمرو بن عثمن بن عفان **والمنذر** بلفظ الفاعل من الانذار وهو ابن الزبير بن العوام اخو عبد الله بن الزبير **وابن زمعة** هو عبد [illegible] بن زمعة بالزاي والميم والعين المهملة المفتوحات وقيل بسكون الميم ابن قيس بن عبد شمس وهو اخو سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لابيها **فقال له معاوية** رضي الله عنه **كم قومت الغابة قال كل سهم مائة الف** بنصب المائة بنزع الخافض اي قومت الغابة وجاء كل سهم بمائة الف **قال كم بقي قال اربعة اسهم ونصف قال المنذر بن الزبير قد اخذت سهما بمائة الف وقال عمرو بن عثمن قد اخذت سهما بمائة الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهما بمائة الف فقال معاوية كم بقي فقال سهم ونصف قال قد اخذته بخمسين ومائة الف قال فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة الف** اي بعد ذلك فربح عبد الله بن جعفر اربعمائة الف

قال

اي عبد الله بن الزبير صح

قال اي هشام بن عروة **فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنوا الزبير اقسم بيننا ميراثنا قال** اي عبد الله بن الزبير **لا** اي لا اقسم وقوله **والله لا اقسم بينكم** تقييد وتاكيد لقوله لا **حتى انادي بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه** وليس فيه منع للمستحق من حقه وهو القسمة والتصرف في نصيبه لانه كان وصيا ولعله ظن بقاء الدين فالقسمة لا تكون الا بعد وفاء الدين جميعه والمراد بالموسم موسم الحج سمي به لانه معلم يجتمع الناس اليه والوسم العلامة **قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم قال وكان للزبير اربع نسوة** اي مات عنهن وهن ام خالد والرباب وزينب المذكورات قبل وعاتكة بنت زيد اخت سعيد بن زيد احد العشرة واما اسماء وام كلثوم فكان طلقهما **ودفع الثلث** اي الموصى به **فاصاب كل امرأة الف الف ومائتا الف فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف** وفي رواية ابي نعيم من طريق الرازي عن ابي اسامة ان ميراث الزبير قسم على خمسين الف الف ومائتي الف ونيف زاد على رواية اسحق ونيف قال الحافظ العسقلاني وفيه نظر لانه اذا كان لكل زوجة الف الف ومائتا الف فنصيب الاربع اربعة آلاف الف وثمانمائة الف وهذا هو الثمن ويرتفع من ضربه في ثمانية ثمانية وثلثون الف الف واربعمائة الف وهذا القدر هو الثلثان فاذا ضم اليه الثلث الموصى به وهو قدر نصف الثلثين وجملته تسعة عشر الف الف ومائتا الف كان جملة ماله على هذا سبعة وخمسين الف الف وستمائة الف وقد نبه على ذلك ابن بطال ولم يجب عنه لكنه وهم فقال وتسعمائة الف وتعقبه ابن المنير فقال الصواب وستمائة الف وهو كما قال وقال ابن التين نقص عن التحرير سبعة [illegible] آلاف الف واربعمائة الف يعني خارجا عن قدر الدين وهو كما قال وهذا تفاوت شديد في الحساب وقد ساق

هذا يقتضي ان الثمن كان اربعة الآلاف الف وثمانمائة الف

البلاذري في تاريخه هذا الحديث عن الحسين بن علي بن الاسود
عن ابي اسامة بسنده فقال فيه كان للزبير اربع نسوة فاصاب
كل امراة من ثمن عقاراته الف الف ومائة الف فكان الثمن
اربعة آلاف الف واربعمائة الف وكان ثلثا المال الذي
اقتسمه الورثة خمسة وثلاثين الف الف ومائتي الف وكذلك
اخرجه ابن سعد عن ابي اسامة فعلى هذا اذا انضم اليه نصفه
وهو سبعة عشر الف الف وستمائة الف كان جميع المال اثنين
وخمسين الف الف وثمانمائة الف فيزيد عما وقع في آخر الحديث
الفي الف وستمائة الف وهو اقرب من الاول فلعل المراد ان
القدر المذكور وهو ان لكل زوجة الف الف ومائتا الف كان
لو قسم المال كله بغير وفاء الدين لكن خرج الدين من حصة كل
احد منهم فيكون الذي يورث ما عدا ذلك وبهذا التقدير
يخف الوهم في الحساب ويبقى التفاوت اربعمائة الف فقط
لكن روى ابن سعد بسند آخر ضعيف عن هشام بن عروة
عن ابيه ان تركة الزبير بلغت احدا واثنين وخمسين الف الف
وهذا اقرب من الاول لكنه لا تحرير فيه وكان القوم لم يقصدوا
بذلك تحرير الحساب فان غرضهم ذكر الكثرة التي نشأت عن البركة
في تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم يخلف الا العقار المذكور
ومع ذلك بورك فيه حتى تحصل منه هذا المال العظيم وقد جرت
للعرب عادة بالغاء الكسور تارة وجبرها اخرى فهذا من ذاك
وقد وقع الغاء الكسور في هذه القصة في عدة روايات بصفات
مختلفة ففي رواية علي بن مسهر عن هشام عند ابي نعيم بلغ ثمن
نساء الزبير الف الف وترك عليه من الدين الفي الف وفي
رواية عثام بن علي عن هشام عند يعقوب بن سفيان ان الزبير
قال لابنه انظر ديني وهو الف الف ومائتا الف وفي رواية
ابي معاوية عن هشام ان قيمة ما ترك الزبير كان خمسين الف الف
وفي رواية السراج ان جملة ما حصل من عقاره نيف واربعون الف الف

وعند

وعند ابن سعد من حديث ابن عيينة ان ميراثه قسم على اربعين
الف الف واخرجه الحميدي في النوادر عن سفيان عن هشام
بن عروة وفي المجالسة للدينوري من طريق محمد بن عبيد عن ابي اسامة
ان الزبير ترك من العروض قيمة خمسين الف الف والذي
يظهر ان [illegible] الرواة لم يقصدوا الى التحرير البالغ في ذلك
كما تقدم آنفا وقد حكى القاضي عياض عن ابن سعد ما تقدم
ثم قال فعلى هذا يصح قوله ان جميع ماله خمسون الف الف
ويبقى الوهم في قوله ومائتا الف قال فان الصواب ان يقال
مائة الف واحدة قال وعلى هذا فقد وقع في الاصل الوهم في لفظ
مائتا الف حيث وقع في نصيب الزوجات وفي الجملة وانما
الصواب مائة الف واحدة حيث وقع في الموضعين قال
الحافظ العسقلاني وهو غلط فاحش يتعجب من وقوع مثله فيه
مع تيقظه للوهم الذي في الاصل وتفرغ بالتجميع والقسمة
وذلك ان نصيب كل زوجة اذا كان الف الف ومائة الف
لا يصح معه ان يكون جميع المال خمسين الف الف ومائة الف
بل انما يصح ان يكون جميع ذلك خمسين الف الف ومائة الف اذا
كان نصيب كل زوجة الف الف وثلثة واربعين الفا وسبعمائة
وخمسين على التحرير قال وقرأت بخط القطب الحلبي عن الدمياطي
ان الوهم انما وقع في رواية ابي اسامة عند البخاري في قوله في نصيب
كل زوجة انه الف الف ومائتا الف وان الصواب انه الف الف
سواء بغير كسر واذا اختص الوهم بهذه اللفظة وحدها خرج بقية
ما فيه على الصحة لانه يقتضي ان يكون الثمن اربعة آلاف الف
فيكون ثمنا من اصل اثنين وثلثين فاذا انضم اليه الثلث صار
ثمانية واربعين واذا انضم اليها الدين صار الجميع خمسين الف الف
ومائتي الف فلعل بعض رواته لما وقع له ذكر مائتا الف عند الجملة
ذكرها عند نصيب كل زوجة سهوا وهذا توجيه حسن ويؤيده
ما روى ابو نعيم في المعرفة من طريق ابي معشر عن هشام عن ابيه

قال وورثت كل امراة للزبير ربع الثمن الف الف وقد وجه
الدمياطي ايضا باحسن منه فقال ما حاصله ان قوله فجميع مال الزبير
خمسون الف الف ومائتا الف صحيح والمراد به قيمة ما خلفه عند موته
وان الزائد على ذلك وهو تسعة آلاف الف وستمائة الف
بمقتضى ما يحصل من ضرب الف الف ومائتي الف وهو ربع الثمن
في ثمانية مع ضم الثلث كما تقدم ثم قدر الدين حتى يرتفع من الجميع
تسعة وخمسون الف الف وثمانمائة الف حصل هذا الزائد
من نماء العقار والاراضي في المدة التي اخر فيها عبد الله بن الزبير
قسم التركة استبراء للدين كما تقدم وهذا التوجيه في غاية الحسن
لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها وقد تلقاه الكرماني
فذكره ملخصا ولم ينسبه لقائله ولعله من توارد الخواطر حيث قال
فان قلت اذا كان الثمن اربعة الف الف وثمانمائة الف فالجميع ثمانية
وثلثون الف الف واربعمائة الف واذا اضفت اليه الثلث فهو
خمسون الف الف وسبعة آلاف الف وستمائة الف وان اعتبرته
مع الدين فهو خمسون الف الف وتسعة آلاف الف وثمانمائة الف
فعلى التقادير الحساب غير صحيح قلت لعل الجميع كان عند وفاته
هذا المقدار فزادت من غلة امواله في هذه الاربع سنين الى
ستين الف الف الا مائتي الف فيصح منه اخراج الدين والثلث
ويبقى المبلغ الذي هو ثمنها لكل امراة منه الف الف ومائتا الف
والله تعالى اعلم واما ما ذكره الزبير بن بكار في النسب في ترجمة عاتكة
واخرجه الحاكم في المستدرك ان عبد الله بن الزبير صالح عاتكة بنت
زيد عن نصيبها من الثمن على ثمانين الفا فقد استشكله الدمياطي
وقال بينه وبين ما في الصحيحين بون بعيد والعجب من الزبير كيف ما
تصدى لتحرير ذلك قال الحافظ العسقلاني ويمكن الجمع بان يكون
القدر الذي صولحت به قدر ثلثي العشر من استحقاقها وكان ذلك
برضاها ورد عبد الله بن الزبير بقية استحقاقها على من صالحها له
ولا ينافي ذلك اصل الجملة والله اعلم وفي الحديث من الفوائد ندب
الوصية

من الفوائد ندب

الوصية عند حضور امر يخشى فيه الفوت ~~[illegible]~~ كما عند الحرب
فانه سبب يخوف كركوب البحر واختلف لو تصدق حينئذ او حرر
هل يكون من الثلث او من راس المال وفيه ان للوصي تاخير قسمة
الميراث حتى توفى ديون الميت وتنفذ وصاياه ان كان له ثلث
ويؤخر القسمة بحسب ما يؤدي اليه اجتهاده ولا يخفى ان ذلك يتوقف
على اجازة الورثة والا فمن طلب القسمة بعد وفاء الدين الذي
وقع العلم به وصمم عليها اجيب اليها ولم يتربص به انتظار امر متوهم
فاذا ثبت بعد ذلك شيء استعيد منه واخذ وبهذا يتبين
ضعف من استدل بهذه القصة لمالك حيث قال ان اجل
المفقود اربع سنين والذي يظهر ان ابن الزبير انما اختار التاخير
اربع سنين لان المدن الواسعة التي يؤتى الحجاز من جهتها اذ
ذاك كانت اربعا اليمن والعراق والشام ومصر فبنى على ان
كل قطر لا يتأخر اهله في الغالب عن الحج اكثر من ثلثة اعوام فيحصل
استيعابهم في مدة الاربع ومنهم يبلغ الخبر في هذه المدة من وراءهم
من الاقطار وقيل لان الاربع هي الغاية في الآحاد بحسب ما يمكن
ان يتركب منه العشرات لان فيها واحدا واثنين وثلثة واربعة
ومجموع ذلك عشرة وقد تقدم الى ذلك اشارة واختار الموسم لانه
مجمع الناس من الآفاق وفيه ايضا جواز التربص بوفاء الدين
اذا لم يكن التركة نقدا او لم يختر صاحب الدين الا النقد وفيه ايضا
جواز الوصية للاحفاد اذا كان من يحجبهم من الآباء موجودا وفيه
~~ان الاستدانة لا تكره لمن كان قادرا على الوفاء~~ وفيه جواز شراء
الوارث من التركة وفيه ان الهبة لا تملك الا بالقبض وان ذلك
لا يخرج المال عن ملك الاول لان ابن جعفر عرض على ابن الزبير ان يحللهم
من دينه الذي على الزبير فامتنع ابن الزبير وفيه بيان جود عبد الله
بن جعفر لسماحته بهذا المال العظيم فلذلك سمي بحر الكرم وفيه
ان من عرض على شخص ان يهبه شيئا فامتنع ان الواهب لا يعد
راجعا في هبته واما امتناع ابن الزبير فهو محمول على ان بقية الورثة

واولى ان يستبري امر الديون واصحابها قبل القسمة صح

وافقوه على ذلك وعلم ان غير البالغين ينفذ ونظر ذلك اذا بلغوا
واجاب ابن بطال بان هذا ليس من الامر المحكوم به عند التشاح
وانما يحكم به في شرف النفوس ومحاسن الاخلاق انتهى قال الحافظ
العسقلاني والذي يظهر ان ابن الزبير تحمل بالدين كله على ذمته
والتزم وفاءه ورضي الباقون بذلك وفيه ايضا ان لا كراهة
من الاستكثار من الزوجات والخدم وقال ابن الجوزي فيه رد
على من كره جمع الاموال الكثيرة من جهلة المتزهدين وتعقب بان
هذا الكلام لا يناسب مقامه من حيث كونه لهجا بالوعظ فان من
شان الواعظ التحريض على الزهد في الدنيا والتقلل منها وكون
مثل هذا لا يكره للزبير وانظاره لا يطرد وفيه ايضا بركة العقار
والارض لما فيه من النفع العاجل والآجل بغير تعب كثير ولا دخول
مكروه كاللغو الواقع في البيع والشراء وفيه ايضا اطلاق اللفظ
المشترك لمن يظن به معرفة المراد والاستفهام لمن لم يتبين له
لان الزبير رضي الله عنه قال لابنه استعن عليه بمولاي والمولى لفظ
مشترك فجوز ابن الزبير ان يكون اراد بعض عتقائه مثلا فاستفهم
فعرف حينئذ مراده وفيه ايضا منزلة الزبير عند نفسه وانه في تلك
الحالة كان في غاية الوثوق بالله والاقبال عليه والرضى بحكمه والاستعانة
به ودل ذلك على انه كان في نفسه محقا مصيبا في القتال ولذلك
قال ان اكبر همه دينه ولو كان يعتقد انه غير مصيب او انه آثم باجتهاده
ذلك لكان اهتمامه بما هو فيه من امر القتال اشد وفيه ايضا استعماله
التجوز في كثير من الكلام كما تقدم وقد وقع ذلك ايضا في قوله اربع
سنين في المواسم لانه ان عد موسم سنة ست وثلثين فلم يؤخر
ذلك الا ثلث سنين ونصفا وان لم يعده فقد اخر ذلك اربع
سنين ونصفا وفيه الغاء الكسر او جبره وفيه قوة نفس
عبد الله بن الزبير لعدم قبول ما ساله حكيم بن حزام من المعاونة
وما ساله عبد الله بن جعفر من المحاللة وفيه كرم حكيم ايضا وسماحة
نفسه وفيه ان الاستدانة انما تكره لمن لا وفاء له او لمن يصرفه
الى

الى غير وجهه وفيه النداء في ديون من يعرف بالدين وفيه النداء
في الموسم لانه مجمع الناس وفيه طاعة بني الزبير لاخيهم في تاخير
القسمة لاجل الدين الموهوم وفيه ايضا ما كان عليه الصحابة
رضي الله عنهم من اتخاذ النساء وهذا الحديث من افراد البخاري
وذكره اصحاب الاطراف في مسند الزبير والاشبه ان يكون
من مسند ابنه عبد الله وكله موقوف غير قوله وما ولي امارة
ولا جباية خراج ولا شيئا الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم
فهذا المقدار في حكم المرفوع وروى الترمذي من حديث عروة قال
اوصى الزبير الى ابنه عبد الله صبيحة الجمل فقال ما مني عضو الا وقد
جرح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى ذلك الى فرجه رواه
ابن سعد في طبقاته في قتل الزبير ووصيته بدينه وثلث ماله
عن ابي اسامة نحو حديث البخاري وطوله غير انه خالفه في موضع
واحد وهو قوله اصاب كل امراة من نسائه الف الف ومائة الف
كما تقدم والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
وما ولي امارة الى قوله وعثمن رضي الله عنه وذلك ان البركة التي
كانت في مال الزبير من كونه غازيا مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع
ابي بكر وعمر وعثمن رضي الله عنهم وكون البركة في حيوته وبعد موته
يظهر عند التامل في قصته

باب بالتنوين
اذا بعث الامام رسولا في حاجة او امره بالمقام بضم الميم
اي بالاقامة ببلده **هل يسهم له** اي من الغنيمة مع الغانمين او لا يسهم له
وجواب اذا يفهم من حديث الباب وفيه خلاف مضى ذكره في باب
الغنيمة لمن شهد الوقعة **حدثنا موسى** هو ابن اسمعيل المنقري
التبوذكي قال **حدثنا ابو عوانة** بفتح العين الوضاح بن عبد الله
اليشكري قال **حدثنا عثمن بن موهب** على وزن جعفر
هو عثمن بن عبد الله بن موهب الاعرج الطلحي التيمي القرشي
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ابو علي الجياني وقع في
نسخة ابي محمد عن ابي احمد يعني الاصيلي عن الجرجاني عمرو بن عبد الله

وهو غلط وصوابه عثمن بن موهب عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه **قال انما تغيب عثمن** اي ابن عفان رضي الله عنه **عن بدر**
اي تكلف الغيبة عن غزوة بدر **فانه كان تحته بنت رسول الله**
صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة يعني ان عثمن رضي الله عنه
انما لم يحضر بدرا لاجل مرض بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد
ابن اسحق الذين غابوا عن بدر ثمانية او تسعة وهم عثمن بن عفان
تخلف لذلك وطلحة بن عبيد الله كان بالشام فضرب له بسهمه
واجره وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل كان بالشام ايضا
وابولبابة بشير بن عبد المنذر رده رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الروحاء حين بلغه خروج النفير من مكة فاستعمله على المدينة
والحارث بن حاطب بن عبيد رده ايضا من الطريق والحارث
بن الصمة كسر بالروحاء فرجع وخوات بن جبير لم يحضر الوقعة
وابو الصباح بن ثابت خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاصاب ساقه نصل حجر فرجع وسعد بن مالك تجهز ليخرج
فمات وقيل انه مات في الروحاء فضرب لكل واحد منهم
سهمه واجره **فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر**
رجل ممن شهد بدرا وسهمه واحتج ابو حنيفة رحمه الله
بهذا الحديث ان من بعثه الامام لحاجة وغنم الامام ان يسهم له
وكذلك المدد يلحقون ارض الحرب وهو قول الشعبي والنخعي
والثوري والحكم بن عتيبة والاوزاعي والحديث حجة على
الليث والشافعي ومالك واحمد حيث قالوا لا يسهم من الغنيمة
الا لمن حضر الوقعة واحتجوا بحديث ابي هريرة رضي الله عنه
اخرجه الطحاوي وابو داود انه صلى الله عليه وسلم بعث ابان بن سعيد
على سرية من المدينة قبل نجد فقدم ابان على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بخيبر بعد ما فتحها الحديث وفيه اجلس يا ابان فلم يقسم
لهم شيئا واجاب الطحاوي عنه بانه صلى الله عليه وسلم وجه ابان
الى نجد قبل ان يتهيا خروجه الى خيبر فتوجه ابان في ذلك ثم حدث

من

وهي رقية رضي الله عنها وتوفيت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بدر ثم زوجه ام كلثوم رضي الله عنها فتوفيت تحته سنة تسع وهي التي غسلتها ام عطية صح

من خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر ما حدث فكان ما غاب
فيه ابان عن حضور ليس هو شغلا شغله النبي صلى الله عليه وسلم
عن حضورها بعد ما تهيأ له وقال الجصاص لا حجة فيه لان خيبر
صارت دار الاسلام لظهور النبي صلى الله عليه وسلم عليها
وهذا الاختلاف فيه وقيل كانت خيبر لاهل الحديبية خاصة
شهدوها او لم يشهدوا دون من سواهم لان الله تعالى كان
وعدهم اياها بقوله واخرى لم تقدروا عليها قد احاط الله بها
بعد قوله وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم هذه
فان قالوا ان اعطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمن وهو
لم يحضر بدرا مخصوص له قلنا يحتاج ذلك الى دليل فان قالوا
اعطى صلى الله عليه وسلم عثمن من سهمه من الخمس قلنا كان ذلك
يوم حنين حيث قال ما لي مما افاء الله عليكم الا الخمس وهو
مردود فيكم واعطاء عثمن رضي الله عنه ومن غاب معه من بدر
من سهمه من الخمس يحتاج الى دليل والله اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله ان لك اجر رجل الى آخره وقد اخرجه
البخاري مطولا في المغازي وفي فضل عثمن ايضا واخرجه
الترمذي في المناقب **باب** بالتنوين **ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين** النوائب
جمع نائبة وهي ما ينوب الانسان من الحوادث وينزل به
قال الحافظ العسقلاني هذا عطف على الترجمة التي قبل ثمانية
ابواب حيث قال الدليل على ان الخمس لنوائب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال هنا لنوائب المسلمين وقال بعد باب
ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذه التراجم ان الخمس
لنوائب المسلمين والى النبي صلى الله عليه وسلم مع تولي قسمته
ان ياخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم بعده كذلك
يتولى الامام ما كان يتولاه هذا محصل ما ترجم به المصنف وجوز
الكرماني ان يكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب وفيه بعد

خيبر مع

ثم قوله يخرج بالتحتانية والضمير يرجع الى قوله رجلا وقال الحافظ
العسقلاني قوله نخرج مع امرائنا كذا في الرواية بالنون
والمراد بقوله رجلا احدنا او هو محذوف الصفة اى رجلا
منا وفيه حينئذ التفات انتهى وتعقبه العينى بان الرواية
بالنون مجرد دعوى لا تسمع بل يحتاج في ذلك الى برهان بل الظاهر
انه بالياء فان قيل اذا كان بالياء كان مقتضى الكلام ان يقول
مع امرائه بلفظ الغائب ليوافق رجلا فالجواب
ان هذا من باب الالتفات وهو نوع من انواع البديع فالحاصل
ان يقال اخبرني عن حكم رجل منا يخرج مع امرائنا فيعزم علينا
اى يكلف ويشدد علينا او يكلف الامير ويشدد علينا
في اشياء لا نطيقها اولا ندرى اهى طاعة ام معصية
هل يجب على ذلك الرجل منا اطاعة اميره اولا قال
ابن مسعود رضى الله عنه فقلت له والله ما ادرى ما اقول
لك الا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فعسى ان لا يعزم علينا
في امر الا يكلف علينا ولا يشدد في امر من الامور الا مرة
حتى نفعله غاية لقوله لا يعزم او للعزم الذى يتعلق به المستثنى
وهو مرة وان احدكم لن يزال بخير ما اتقى الله وحاصل
جواب ابن مسعود رضى الله عنه انه يجب المطاوعة بشرط
ان يكون المامور به والمعزوم عليه موافقا لتقوى الله وقال
الكرماني وحاصل الجواب وجوب المطاوعة يعلم ذلك من الاستثناء
اذ لولا صحته لما اوجب الرسول صلى الله عليه وسلم عليهم او يحمل عزمه
صلى الله عليه وسلم تلك المرة لضرورة كانت باعثة له عليه
والله تعالى اعلم واذا شك في نفسه شئ هذا من باب القلب
واصله شك نفسه في شئ اى تردد او يقال شك بمعنى لصق
سال رجلا فشفاه منه اى ازال مرض التردد فيه واجاب له
بما هو الصواب والمعنى من تقوى الله ان لا يقدم المرء على
ما يشك فيه حتى يسال من عنده علم فيدله على ما فيه شفاؤه

واوشك

فيه انه جائز ام غير جائز صح

واوشك اى قرب وكاد ان لا تجدوه اى ان لا تجدوا
في الدنيا احدا يفتى بالحق ويشفى القلوب عن الشبه
والشكوك والله الذى لا اله الا هو ما اذكر ما غبر بالغين
المعجمة والموحدة اى ما بقى والغبور من الاضداد يجئ بمعنى
بمعنى البقاء والمضى وقال قوم الماضى غابر والباقى غبر
وههنا يحتمل الامرين وقال ابن الجوزى هو بالماضى ههنا اشبه
لقوله ما اذكر من الدنيا الا كالثغب بفتح المثلثة وسكون
الغين المعجمة ويجوز فتحها وهو الماء المستنقع في الموضع
المطمئن وقيل هو الغدير الذى يكون في ظل فيبرد ماؤه
ويروق وقيل هو ما يحتفره السيل في الارض المنخفضة
فيصير مثل الاخدود فيبقى الماء فيها فيصفقه الريح فيصير
صافيا باردا وقيل هو نقرة في صخرة يبقى فيها الماء كذلك
والكل متقارب والجمع ثغبان كجمل وجملان ومنهم من سكن
قال ثغاب والفتح اكثر من الاسكان على ما قال القزاز
وفي المحكم الثغب بقية الماء العذب في الارض وقيل
كل غدير ثغب شرب صفوه على البناء للمفعول
وبقى كدره شبه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ما مضى
من الدنيا بما شرب من صفوه وما بقى بما تاخر من كدره
قال الحافظ العسقلاني واذا كان هذا في زمن ابن مسعود
رضى الله عنه وقد مات هو قبل مقتل عثمان رضى الله عنه
ووجود تلك الفتن العظيمة فماذا يكون اعتقاده فيما
جاء بعد ذلك وهلم جرا وقال المهلب في هذا الحديث
اشارة الى انهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الامام
ومن يستعمله الامام واما توقف ابن مسعود رضى الله عنه
عن خصوص جوابه وعدوله الى الجواب العام فللاشكال
الذى وقع له في ذلك وقد اشار اليه في بقية حديثه قال
الحافظ العسقلاني ويستفاد منه التوقف في الافتاء

فليس اصفى منه ولا ابرد فسمى الماء بذلك المكان صح

وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس أن يعطيهم
من الفيء وهو ما يحصل من الكفار بغير قتال
والأنفال جمع

من الخمس لا من الأنفال صح

نفل بالتحريك وهو ما شرط الأمير لمتعاطي خطر من مال
الغنيمة هذا في اصطلاح الفقهاء وأما في اللغة فقال
الجوهري الفيء الخراج والغنيمة والنفل الغنيمة يقال نفلته
تنفيلا أي أعطيته نفلا
من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وما أعطى الأنصار عطف
على قوله وما كان وما أعطى جابر بن عبد الله عطف على ما
قبله من تمر خيبر بالمثناة الفوقية ويروى بالمثلثة
حدثنا سعيد بن عُفَير قال حدثني الليث قال حدثني
عُقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة أن مروان بن الحكم
ومسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم
أموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم أحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى
الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت استأنيت
بهم أي انتظرت وهو من الأناة أي التؤدة وقد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة
حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا
فإنا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن
إخوانكم هؤلاء قد جاؤونا تائبين فإني قد رأيت أن أرد
إليهم سبيهم من أحب أن يطيب فليفعل ومن أحب
منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يُفيء الله
علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله
فقال

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري من
أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع
إلينا عرفاؤكم أمركم العرفاء جمع عريف وهو القائم
بأمور القوم المتعرف لأحوالهم فرجع الناس فكلمهم
عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا فهذا الذي بلغنا
عن سبي هوازن أي قال ابن شهاب الزهري فهذا
الذي بلغنا عن سبي هوازن نحو الحديث تقدم في كتاب
العتق في باب من ملك من العرب رقيقا ومطابقته
للترجمة في قوله ومن الدليل إلى قوله فتحلل من المسلمين
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب هو أبو محمد الحجبي البصري
قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا أيوب هو
السختياني عن أبي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
البصري قال وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي نسبة
إلى مصغر الكلب التميمي والقائل لذلك هو أيوب بين
ذلك عبد الوهاب الثقفي عن أيوب كما سيأتي في الأيمان
والنذور وأنا لحديث القاسم أحفظ عن زهدم بفتح

أي من حديث أبي قلابة صح

الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب
بالضاد المعجمة من التضريب الجرمي الأزدي البصري وتقدم في الشهادات صح
قال الكلاباذي حديث القاسم وأبي قلابة كلاهما عن زهدم
وروى أيوب عن القاسم مقرونا بأبي قلابة في الخمس قال
كنا عند أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري فأتي ذكر دجاجة
كذا في رواية أبي ذر فأتي بصيغة الماضي من الإتيان معروفا
ومجهولا ولفظ ذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة
بالجر والتنوين على الإضافة وكذا في رواية النسفي وفي
رواية الأصيلي فأتي بضم الهمزة على البناء للمفعول وذكر بفتحتين
ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية كأن الراوي

لم يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة قال القاضي
عياض وهذا اشبه لقوله في الطريق الاخرى فاتى بلحم دجاج
ولقوله في حديث الباب فدعاه للطعام اى الذى فيه الدجاجة
وسياتي في النذور بلفظ فاتى بطعام فيه دجاج وفي رواية
مسلم فدعى بمائدة وعليها لحم دجاج وفي لفظ عن زهدم الجرمي
دخلت على ابي موسى وهو ياكل لحم دجاج وفي رواية الترمذي
عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل دجاجا فقال ادن
فكل فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله وقال هذا
حديث حسن والدجاجة بفتح الدال وكسرها لغتان مشهورتان
وحكى فيه ايضا ضمها وهي لغة ضعيفة قال الداودي اسم الدجاجة
يقع على الذكر والانثى وقال صاحب التوضيح ولا ادري من اين
اخذه وقال العيني قاله اهل اللغة والتاء فيه للوحدة وعنده
رجل من بني تيم الله هو نسبة الى بطن من بني بكر بن عبد مناة
وهو بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية ومعنى تيم الله عبد الله
احمر بالرفع صفة رجل كانه من الموالى يعنى من سبي الروم
فدعاه للطعام فقال اني رايته ياكل شيئا اى من النجاسة
يعنى كانت تلك الدجاجة جلالة فقذرته بالقاف وكسر
الذال المعجمة وبالراء قال ابن فارس قذرت الشيء اذا كرهته
فحلفت ان لا آكل فقال هلم اى تعال واقبل فلاحدثكم
عن ذلك اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر النفر
رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال
خاصة ما بين الثلثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه والرهط
عشيرة الرجل واهله والرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى
الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه ايضا ويجمع
على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع من الاشعريين
جمع اشعري نسبة الى الاشعر ابو قبيلة من اليمن وهو اشعر بن ادد
بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان وتقول العرب

جاءني

جاءني الاشعرون بحذف ياء النسبة نستحمله اى
نسأل منه ان يحملنا يعنى ارادوا ما يركبون عليه من الابل
ويحملون عليها فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم
واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول
بنهب ابل النهب الغنيمة فسال عنا فقال اين النفر
الاشعريون فامر لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون
الواو وآخره دال مهملة هو في الابل ما بين الثلاث الى العشر
غر الذرى الغر بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع
الاغر وهو الابيض والذرى بضم الذال المعجمة وفتح
الراء مقصورا جمع ذروة وذروة كل شيء اعلاه يريد
انها ذووا الاسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحومهن
فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه
فقلنا انا سالناك ان تحملنا فحلفت ان لا تحملنا افنسيت
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قال لست
انا حملتكم ولكن الله حملكم قال الخطابي هذا يحتمل وجوها
ان يريد به ازالة المنة عليهم عنهم واضافة النعمة فيها الى
الله عز وجل او انه نسي والناسي بمنزلة المضطر وفعله
قد يضاف الى الله تعالى كما في الصائم اذا اكل ناسيا فان
الله اطعمه وسقاه او ان الله حملكم حين ساق هذا النهب
ورزق هذه الغنيمة او انه نوى في ضميره الا ان يرد عليه مال
في ثاني الحال فيحملهم عليه واني والله ان شاء الله لا احلف
على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير
وتحللتها من التحلل وهو التفصي عن عهدة اليمين والخروج
من حرمتها الى ما يحل له منها وهو اما بالاستثناء مع الاعتقاد
واما بالكفارة وفي هذا الحديث دلالة على ان من حلف
على فعل شيء او تركه وكان الحنث خيرا من التمادي على اليمين
استحب له الحنث ويلزمه الكفارة وهذا متفق عليه

وأجمعوا على أنه لا يجب عليه الكفارة قبل الحنث وعلى أنه
يجوز تأخيرها عن الحنث وعلى أنه لا يجوز تقديمها قبل
اليمين واختلفوا في جوازها بعد اليمين وقبل الحنث
فجوزها مالك والأوزاعي والثوري والشافعي واستثنى
الشافعي التكفير بالصوم فقال لا يجوز قبل الحنث
وأما التكفير بالمال فيجوز وقال أبو حنيفة وأصحابه
وأشهب المالكي لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث بكل
حال وفيه أنه لا بأس بدخول الرجل على الرجل في حال
أكله لكن إنما يحسن ذلك إذا كان بينهما صداقة مؤكدة
وفيه استدناء صاحب الطعام للداخل عليه في حال أكله
ودعوته للطعام وهو مشروع متأكد سواء كان الطعام
قليلا أو كثيرا وطعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين
يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية واجتماع الجماعة
على الطعام مقتض لحصول البركة فيه وفيه جواز أكل الدجاج
وهو مجمع عليه وإنما الخلاف في الجلالة منه هل يكره أكلها
أو يحرم وروى ابن عدي في الكامل من حديث نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد
أن يأكل دجاجة أمر بها فربطت أياما ثم يأكلها بعد ذلك
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث أنهم سألوه فلم يجد
ما يحملهم عليه ثم حضر شيء من الغنائم فحملهم منها وهو محمول
على أنه حملهم على ما يختص بالخمس وإذا كان له التصرف بالتنجيز
من غير تعليق فكذا له التصرف بتنجيز ما علق وقد أخرجه البخاري
في التوحيد وفي النذور وفي الذبائح وكفارات الأيمان
والمغازي وأخرجه مسلم في الأيمان والنذور والترمذي في
الأطعمة وفي الشمائل والنسائي في الصيد والنذور

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك
الإمام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم بعث سرية وهي طائفة من الجيش أقصاها أربعمائة تبعث
إلى العدو وفيها عبد الله هو ابن عمر رضي الله عنهما وصرح بذلك
مسلم في رواية فإنه أخرج في المغازي عن يحيى بن يحيى قال قرأت
على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم سرية وأنا فيهم الحديث قبل نجد بكسر القاف
وفتح الموحدة أي ناحية نجد وجهتها والنجد بفتح النون
وسكون الجيم اسم خاص لما دون الحجاز مما يلي العراق وروي
أن هذه السرية كانوا عشرة فغنموا مائة وخمسين بعيرا فأخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ثلثين وأخذوا عشرين ومائة
وأخذ كل واحد منهم اثني عشر بعيرا ونفل بعيرا فغنموا إبلا كثيرة
وفي رواية لمسلم فأصبنا إبلا وغنما فكانت سهامهم أي أنصباؤهم
اثني عشر بعيرا والمراد أنه بلغ نصيب كل واحد منهم هذا القدر
وتوهم بعضهم أن ذلك جميع الأنصباء قال النووي وهو غلط
أو أحد عشر بعيرا ونفلوا
على صيغة المجهول من التنفيل بعيرا بعيرا هكذا رواه مالك
بالشك والاختصار وإبهام الذي نفلهم وقد وقع بيان
ذلك في رواية ابن إسحق عن نافع عند أبي داود ولفظه فخرجت
فيها فأصبنا نعما كثيرة وأعطانا أميرنا بعيرا بعيرا لكل إنسان
ثم قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا فكل رجل
منا اثني عشر بعيرا بعد الخمس وأخرجه أبو داود أيضا من طريق
شعيب بن أبي حمزة عن نافع ولفظه بعثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في جيش قبل نجد وانبعث سرية من الجيش فكان
سهمان الجيش اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ونفل أهل السرية
بعيرا بعيرا فكان سهمانهم ثلثة عشر بعيرا ثلثة عشر بعيرا أخرجه
ابن عبد البر من هذا الوجه وقال في رواية أن ذلك الجيش كان
أربعة آلاف وفي رواية ونفلوا بعيرا بعيرا فلم يغيره رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عبد البر اتفق جماعة رواة الموطأ

على روايته بالشك الا الوليد بن مسلم فانه رواه عن شعيب
ومالك جميعا فلم يشك وكانه حمل رواية مالك على رواية شعيب
وكذا اخرجه ابو داود عن القعنبي عن مالك والليث بغير شك
وقال ابن عبد البر وقال سائر اصحاب نافع اثنى عشر بعيرا من
غير شك لم يقع الشك فيه الا من مالك ثم النفل زيادة في القسم
يزادها الغازي على نصيبه من الغنيمة ومنه نفل الصلوة وهو
ما عدا الفرض واختلف الرواة في القسم والتنفيل هل كانا جميعا
من امير ذلك الجيش او من النبي صلى الله عليه وسلم او احدهما من احدهما
فرواية ابن اسحق صريحة في ان التنفيل كان من الامير والقسم
من النبي صلى الله عليه وسلم وظاهر رواية الليث عن نافع عند
مسلم ان ذلك صدر من امير الجيش وان النبي صلى الله عليه وسلم كان
مقررا لذلك ومجيزا له لانه قال فيه ولم يغيره النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية عبد الله بن عمر عنده ايضا نفلنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعيرا بعيرا وهذا يمكن ان يحمل على التقرير فيجتمع الروايتان
قال النووي معناه ان امير السرية نفلهم فاجازه النبي صلى الله
عليه وسلم فجازت نسبته لكل منهما واحتج بهذا الحديث سعيد
بن المسيب والحسن البصري والاوزاعي واحمد واسحق في
جواز التنفيل بعد سهامهم قالوا هذا ابن عمر رضي الله عنهما يخبر
انهم قد نفلوا بعد سهامهم فلم ينكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
وفي الحديث ان الجيش اذا انفرد منهم قطعة فغنمت شيئا
كانت الغنيمة للجميع قال ابن عبد البر لا يختلف الفقهاء في ذلك
اي اذا خرج الجيش جميعه ثم انفردت منه قطعة انتهى وليس
المراد الجيش القاعد في بلاد الاسلام فانه لا يشارك الجيش الخارج
الى بلاد العدو بل قال ابن دقيق العيد ان الحديث يستدل به
على ان المنقطع من الجيش عن الجيش الذي فيه الامام ينفرد بما يغنمه
قال وانما قالوا بمشاركة الجيش لهم اذا كانوا قريبا منهم يلحقهم
غوثه وعونه لو احتاجوا انتهى وهذا القيد في مذهب مالك

وقال

وقال ابرهيم النخعي للامام ان ينفل السرية جميع ما غنمت دون بقية
الجيش مطلقا وقيل انه انفرد بذلك وفيه مشروعية التنفيل
ومعناه تخصيص من له اثر في الحرب بشيء من المال لكن خصه
عمرو بن شعيب بالنبي صلى الله عليه وسلم دون من بعده نعم كره
مالك ان يكون بشرط من امير الجيش كان يحرض على القتال
ويعد بان ينفل الربع او الثلث قبل القسم واعتل بان
القتال حينئذ يكون للدنيا قال فلا يجوز مثل هذا انتهى وفي هذا
رد على من حكى الاجماع على مشروعيته وقد اختلف العلماء هل
هو من اصل الغنيمة او من الخمس او من خمس الخمس او مما عدا الخمس
على اقوال والثلاثة الاول في مذهب الشافعي والاصح عندهم
انها من خمس الخمس ونقله منذر بن سعيد عن مالك وهو شاذ
عندهم قال ابن بطال وحديث الباب يرد على هذا القول لانهم
نفلوا نصف السدس وهو اكثر من خمس الخمس وهذا واضح
وقد زاده ابن المنير ايضاحا فقال لو فرضنا انهم كانوا مائة
لكان قد حصل لهم الف ومائتا بعير ويكون الخمس من الاصل
ثلثمائة بعير وخمسها ستون وقد نطق الحديث بانهم نفلوا
بعيرا بعيرا فتكون جملة ما نفلوا مائة بعير واذا كان خمس
الخمس ستين لم يف كله ببعير بعير لكل من المائة وهكذا كيف ما
فرضت العدد قال وقد الجأ هذا الالزام بعضهم فادعى ان جميع
ما حصل للغانمين كان اثنى عشر بعيرا فقيل له فيكون خمسها ثلاثة
ابعرة فيلزم ان يكون السرية كلها ثلاثة رجال كذا قال ابن المنير
وهو سهو على التفريع المذكور بل يلزم ان يكون اقل من رجل
بناء على ان النفل من خمس الخمس وقال ابن التين قد انفصل
من قال من الشافعية بان النفل من خمس الخمس باوجه منها
ان الغنيمة لم تكن كلها ابعرة بل كان فيها اصناف فيكون
التنفيل وقع من بعض الاصناف دون بعض ثانيها
ان يكون نفلهم من سهمه من هذه الغزاة وغيرها فضم هذا الى هذا

فلذلك زادت العدة ثالثها ان يكون نفل بعض الجيش دون بعض
قال وظاهر السياق يرد هذه الاحتمالات قال وقد جاء انهم
كانوا عشرة وانهم غنموا مائة وخمسين بعيرا فخرج منها الخمس
وهو ثلثون وقسم عليهم البقية فحصل لكل واحد اثنا عشر
ثم نفلوا بعيرا بعيرا فعلى هذا فقد نفلوا ثلث الخمس قال
الحافظ العسقلاني ان ثبت هذا لم يكن فيه رد للاحتمال الاخير
لانه يحتمل ان يكون الذين نفلوا ستة من العشرة والله اعلم
وقال الاوزاعي وابو ثور وغيرهم النفل من اصل الغنيمة وقال
مالك وطائفة لا نفل الا من الخمس وقال الخطابي اكثر ما روي
من الاخبار يدل على ان النفل من اصل الغنيمة والذي يقرب
من حديث الباب انه كان من الخمس لانه اضاف الاثني عشر الى
سهامهم فكانه اشار الى ان ذلك قد تقرر لهم استحقاقه من
الاخماس الاربعة الموزعة عليهم فيبقى النفل من الخمس قال الحافظ
العسقلاني ويؤيده ما رواه مسلم في حديث الباب من
طريق الزهري قال بلغني عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نفل
رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بعثها قبل نجد من ابل جاؤا
بها نفلا سوى نصيبهم من المغنم لم يسق مسلم لفظه
وساقه الطحاوي ويؤيده ايضا ما رواه مالك عن عبد ربه
ابن سعيد عن عمرو بن شعيب ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما لي مما افاء الله عليكم الا الخمس وهو مردود عليكم وصله
النسائي من وجه آخر حسن عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
واخرجه ايضا باسناد حسن من حديث عبادة بن الصامت
رضي الله عنه فانه يدل على ان ما سوى الخمس للمقاتلة وروى
مالك ايضا عن ابي الزناد انه سمع سعيد بن المسيب قال كان
الناس يعطون السلب من الخمس قال الحافظ العسقلاني
وظاهره اتفاق الصحابة على ذلك وقال ابن عبد البر ان اراد
الامام تفضيل بعض الجيش لمعنى فيه فذلك من الخمس لا من راس

الغنيمة

الغنيمة وان انفردت قطعة فاراد ان ينفلها مما غنمت
دون سائر الجيش فذلك من غير الخمس بشرط ان لا يزيد على الثلث
انتهى وهذا الشرط قال به الجمهور وقال الشافعي لا يتحدد
بل هو راجع الى ما يراه الامام من المصلحة ويدل له قوله تعالى
قل الانفال لله والرسول اي مفوض اليه امرها
والله تعالى اعلم وقال الاوزاعي لا ينفل ذهبا ولا فضة وخالفه
الجمهور وحديث الباب من رواية ابن اسحق يدل لما قالوا
واستدل به على تعيين قسمة اعيان الغنيمة لا اثمانها
وفيه نظر لاحتمال ان يكون وقع ذلك اتفاقا او بيانا للجواز
وعند المالكية فيه اقوال ثالثها التخيير وفيه ان امير الجيش
اذا فعل مصلحة لم ينقضها الامام ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله ونفلوا بعيرا بعيرا قال الخطابي النفل عطية يخص
بها الامام من ابلى بلاء حسنا وسعى سعيا جميلا كالسلب انما
يعطى للقاتل لغنائه وكفايته حدثنا يحيى بن بكير قال
اخبرنا الليث هو ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب
عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم
خاصة سوى قسم عامة الجيش واخرج الحديث مسلم
وزاد في آخره والخمس واجب في ذلك كله وفيه دليل على ان
لا نفل الا بعد الخمس ويؤيده ما رواه الطحاوي
من حديث معن بن يزيد السلمي قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا نفل الا بعد الخمس قال الطحاوي
معناه حتى يقسم الخمس فاذا قسم الخمس انفرد حق المقاتلة
وهو اربعة اخماس فكان ذلك النفل الذي ينفله الامام منه
بعد ان آثر ان يفعل ذلك من الخمس لا من اربعة الاخماس
التي هي للمقاتلة قال الحافظ العسقلاني وليس فيه حجة
لان النفل من الخمس ولا من غيره بل هو محتمل لكل من الاقوال

الامام عند الفزع اى مسارعته بالركوب عند وقوع الفزع والفزع فى الاصل الخوف فوضع موضع الاغاثة [illegible] لان من شأنه الاغاثة والدفع عن الحريم قال ابن الاثير ومنه حديث لقد فزع اهل المدينة ليلا فركب فرسا لابى طلحة اى استغاثوا يقال فزعت اليه فافزعنى اى استغثت اليه فاغاثنى وافزعته اذا اغثته واذا خوفته حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن شعبة انه قال حدثنى بالافراد قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة زيد بن سهل الانصارى زوج ام سليم ام انس بن مالك رضى الله عنهم فقال ما راينا من شئ اى ما يوجب الفزع وان وجدناه اى الفرس وكلمة ان مخففة من الثقيلة واللام فى قوله لبحرا للتاكيد وقد مضى هذا الحديث مرارا فى الهبة والجهاد فى مواضع وسياتى فى الادب ايضا ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث

واسم الفرس مندوب صح

باب السرعة والركض فى الفزع اى باب سرعة الامام ومبادرته الى الركوب عند وقوع الفزع حدثنا الفضل بن سهل الاعرج البغدادى قال حدثنا حسين بن محمد اى ابن بهرام التميمى المعلم قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن حازم بالحاء المهملة وبالزاى هو ابن يزيد الازدى البصرى عن محمد اى ابن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال فزع الناس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة بطيئا ثم خرج يركض حال وحده اى بدون رفيق فركب الناس يركضون خلفه فقال لم تراعوا ولم بمعنى لا والروع بمعنى الخوف انه لبحر شبهه بالبحر فى سرعة الجرى قال اى انس رضى الله عنه فما سبق على البناء للمفعول اى ما سبق هذا الفرس بعد ذلك اليوم ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم

مات سنة اربع عشرة ومائتين صح

البطيء صح

باب

الخروج

الخروج فى الفزع وحده كذا ثبتت هذه الترجمة بغير حديث قال الكرمانى فان قلت ما فائدة هذه الترجمة حيث لم يات فيها بحديث ولا اثر قلت الاشعار بانه لم يثبت فيه بشرطه شئ او ترجم ليلحق به حديثا فلم يتفق له [illegible] او اكتفى بالحديث الذى قبله انتهى وقد استبعد ابن حجر العسقلانى الوجه الثالث وقال وفيه بعد وتعقبه العينى بان الكرمانى قد ذكر وجوها ثلثة ولم يقتصر على هذا الوجه الثالث حتى يعترض عليه وقد ذكر هو نفسه الوجه الثانى من الوجوه التى ذكرها الكرمانى بتغيير عبارته حيث قال وكانه اراد ان يكتب فيه حديث انس المذكور من وجه آخر فاخترم قبل ذلك فليتامل وقد ضم ابو على بن شبويه هذه الترجمة الى التى بعدها فقال باب الخروج فى الفزع وحده والجعائل الى آخره وليست فى احاديث باب الجعائل مناسبة لذلك الا انه يمكن حمله على ما ذكر من انه اراد ان يكتب فيه حديثا فلم يتفق له وقال ابن بطال جملة ما فى هذه التراجم ان الامام ينبغى له ان يشح بنفسه لما فى ذلك من النظر للمسلمين الا ان يكون من اهل الثبات البالغ فيحتمل ان يسوغ له ذلك وكان فى النبى صلى الله عليه وسلم من ذلك ما ليس فى غيره ولا سيما مع ما علم ان الله يعصمه وينصره

باب الجعائل بالجيم جمع جعيلة وهى ما يجعله القاعد من الاجرة لمن يغزو عنه وكذا الجعالة بالفتح والجعل بالضم الاسم وبالفتح المصدر يقال جعلت له جعلا وجعلا وهو الاجرة على الشئ فعلا او قولا والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمل يقال حمل حملا وحملانا فى السبيل اى فى سبيل الله وهو الجهاد قال ابن بطال اذا اخرج الرجل من ماله شيئا يتطوع به فى سبيل الله او اعان الغازى على غزوه بفرس يغزو عليه ونحو ذلك فلا نزاع فى جوازه وانما اختلفوا فيما

الاختصاص بما لم يقع لغيرهم كما تقدم والله تعالى اعلم والحديث
اخرجه البخاري متقطعا في الخمس وفي هجرة الحبشة وفي المغازي
واخرجه مسلم في الفضائل حدثنا علي هو ابن المديني قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا محمد بن المنكدر
انه سمع جابرا رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو قد جاءني مال البحرين اعطيتك هكذا وهكذا
وهكذا فلم يجئ حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما
جاء مال البحرين ارسله العلاء بن الحضرمي وسياتي في اول
باب الجزية من حديث عمرو بن عوف انه من الجزية لكن فيه
فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فيحمل على ان الذي وعد به
النبي صلى الله عليه وسلم جابرا كان بعد السنة التي قدم فيها
ابو عبيدة بالمال وظهر بذلك جهة المال المذكور وانه من الجزية
فاغنى بذلك عن قول ابن بطال يحتمل ان يكون من الخمس او من
الفيء امر ابو بكر رضي الله عنه مناديا قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون بلالا فنادى وفي رواية
ينادي من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
دين او عدة اي وعد فليأتنا فاتيته فقلت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي ثلاثا
اي ثلاث حثيات من حثى يحثي وحثا يحثو لغتان والحثية
ما يملأ الكف والحفنة ما يملأ الكفين وذكر ابو عبيد انهما بمعنى
وجعل سفيان يحثو بكفيه جميعا ثم قال لنا هكذا
قال لنا ابن المنكدر وقال مرة القائل هو سفيان بهذا السند
وقد تقدم الحديث في الهبة بالسند الاول بدون هذه الزيادة
الى آخرها وتقدمت الزيادة بهذا الاسناد في الكفالة
والحوالة الى قوله خذ مثليها فاتيت ابا بكر فسألته فلم يعطني
ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت سألتك فلم تعطني
ثم سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني فاما ان تعطيني
واما

بالمهملة والمثلثة صح

واما ان تبخل عني اي من جهتي وتبخل بفتح الخاء ويروى
تبخّل بتشديد الخاء اي تنسب الى البخل قال اي ابو بكر رضي الله عنه
قلت تبخل عني وفي نسخة علي ما منعتك من مرة الا وانا
اريد ان اعطيك فان قيل اذا كان يريد ان يعطيه فلم
منعه فالجواب انه لعله منع الاعطاء في الحال لمانع او لامر
اهم من ذلك او لئلا يحرص على الطلب او لئلا يزدحم الناس
عليه ولم يرد به المنع الكلي على الاطلاق قال سفيان
هو متصل بالاسناد المذكور حدثنا عمرو هو ابن دينار
عن محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي رضي الله عنهم
عن جابر رضي الله عنه فحثا لي حثية هذا مع قوله في الرواية
التي قبلها وجعل سفيان يحثو بكفيه يقتضي ان الحثية ما يؤخذ
باليدين جميعا كما سبق الاشارة اليه وقال عدها فوجدتها
خمسمائة قال فخذ مثلها مرتين وقال يعني ابن المنكدر
الذي قال وقال هو سفيان والذي قال يعني هو علي بن المديني
واي داء ادوأ من البخل قال القاضي عياض رواه المحدثون
غير مهموز من دوي الرجل اذا كان به مرض في جوفه والصواب
ادوأ بالهمز لانه من الداء فيحمل على انهم سهلوا الهمزة وقد وقع
في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان في هذا الحديث وقال
ابن المنكدر في حديثه فظهر بذلك اتصاله الى ابي بكر رضي الله عنه
بخلاف رواية الاصل فانها تشعر بان ذلك كلام ابن المنكدر
وقد روي حديث اي داء ادوأ من البخل وقد تقدم في الكفالة
توجيه وفاء ابي بكر رضي الله عنه لعدات النبي صلى الله عليه وسلم
وكذا في كتاب الهبة وان وعده صلى الله عليه وسلم لا يجوز اخلافه
فنزل منزلة الضمان في الصحة وقيل انما فعله ابو بكر رضي الله عنه
على سبيل التطوع ولم يكن يلزمه قضاء ذلك وقد تقدم في باب
من امر بانجاز الوعد من كتاب الشهادات اولى وان جابرا لم يدع
ان له دينا في ذمة النبي صلى الله عليه وسلم فلم يطالبه ابو بكر رضي الله عنه ببينة

اي ما منعتك مرة من المرات الا وانا اريد ان اعطيك صح

و وفي ذلك له من بيت المال الموكول الامر فيه الى اجتهاد الامام
وعلى ذلك ترجم المصنف وبه ترجم حيث قال وما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعطي الناس ان يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس ونحوه
حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا قرة بضم القاف
وتشديد الراء هو ابن خالد ابو محمد السدوسي البصري قال حدثنا
عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
انه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنيمة
بالجعرانة وهو بكسر الجيم وتخفيف العين الساكنة وقد تكسر
وتشديد الراء موضع قريب من مكة من الحل وهي ميقات الاحرام
وكانت القسمة بالجعرانة قسمة غنائم هوازن وكانت الغنيمة
ستة آلاف من الذراري والنساء ومن الابل [illegible]
والشاء ما لا يدرى عدته ويقال عدة الابل اربعة وعشرون
الف بعير وعدة الغنم اكثر من اربعين الف شاة ومن الفضة
اربعة آلاف اوقية وقال الواقدي اصاب كل رجل اربع من
الابل واربعون شاة وعن سفيان بن عيينة عن رافع بن خديج
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى المؤلفة قلوبهم من سبي
حنين مائة من الابل فاعطى ابا سفيان بن حرب مائة وصفوان
بن امية مائة وعيينة بن حصين مائة والاقرع بن حابس مائة
وعلقمة بن علاثة مائة ومالك بن عوف مائة والعباس بن مرداس
دون المائة وقصتهم مشهورة اذ قال له رجل اعدل
جواب بينما والرجل الذي قال له اعدل هو ذو الخويصرة التميمي
كما ذكره ابن اسحق رجل من بني تميم وفي رواية قال هذه قسمة
ما اريد بها وجه الله وسياتي حديث ابي سعيد رضي الله عنه
مطولا بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم
اذ اتاه ذو الخويصرة رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل
الحديث فقال صلى الله عليه وسلم له لقد شقيت ان لم اعدل
بضم المثناة الفوقية في رواية الاكثرين ومعناه ظاهر ولا محذور فيه
والشرط

والشرط لا يستلزم الوقوع لانه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له
الشقاء بل هو عادل فلا يشقى وحكى القاضي عياض فتح التاء
على الخطاب ورجحه النووي والمعنى على هذا لقد شقيت
اي ضللت انت ايها التابع حيث تقتدي بمن لا يعدل او
حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن مؤمن
وقال الذهبي القائل يا رسول الله اعدل بنا هو حرقوص بن زهير
راس الخوارج قتل في الخوارج يوم النهر ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه لما كان التصرف في الفيء والانفال والغنائم
والاخماس للنبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث ذكر قسمة الغنائم
فحصلت المطابقة بينهما ثم انه قد خالف زيد بن الحباب مسلم
بن ابرهيم فقال عن قرة عن ابي الزبير بدل عمرو بن دينار
اخرجه مسلم وسياقه اتم ورواية البخاري ارجح فقد وافق شيخه
على ذلك عن قرة عثمن بن عمر عند الاسمعلي والنضر بن شميل
عند ابي نعيم فاتفاق هؤلاء الحفاظ الثلثة ارجح من انفراد زيد
بن الحباب عنهم ويحتمل ان يكون الحديث عند قرة عن شيخين
بدليل ان في رواية ابي الزبير زيادة على ما في رواية هؤلاء كلهم
عن قرة عن عمرو وسياتي بقية الكلام على الحديث في استتابة
المرتدين عند الكلام على حديث ابي سعيد رضي الله عنه ان شاء
الله تعالى باب ما من النبي
صلى الله عليه وسلم اي باب منه صلى الله عليه وسلم على الاسارى
من غير ان يخمس اراد بهذه الترجمة انه كان له صلى الله عليه
وسلم ان يتصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فتارة ينفل من
راس الغنيمة وتارة من الخمس واستدل على الاول بانه كان
يمن على الاسارى من راس الغنيمة فدل على انه كان له ان
ينفل من راس الغنيمة وقد تقدم بيان الاختلاف في ذلك
حدثنا اسحق بن منصور صرح اصحاب الاطراف بانه اسحق
بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي وكذا ذكره

في المغازي فقال حدثنا اسحق بن منصور ثنا عبد الرزاق اه ورواه
ابو نعيم عن الطبراني ثنا اسحق بن ابرهيم انا عبد الرزاق وكما
رواه في المغازي قال حدثنا محمد بن محمد بن مكي ثنا الفربري
ثنا البخاري ثنا اسحق بن منصور عن عبد الرزاق وكذا هو
في بعض نسخ المغاربة انه ابن منصور **انبانا عبد الرزاق**
قال **اخبرنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه**
جبير بن مطعم رضي الله عنه وجبير بضم الجيم وفتح الموحدة مصغرا
ابن مطعم بلفظ اسم الفاعل من الاطعام ابن عدي بن نوفل
بن عبد مناف القرشي [illegible] في صفر قبل بدر بنحو سبعة
اشهر وكان قد احسن السعي في نقض الصحيفة التي كتبتها
قريش في ان لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم
وحصروهم في الشعب ثلاث سنين فاراد النبي صلى الله عليه
وسلم ان يكافئه وقيل لما مات ابو طالب وخديجة خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى الطائف فلم يلق عندهم خيرا ورجع الى
مكة في جوار المطعم **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى**
بدر ولو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء
النتنى قال الخطابي النتنى جمع النتن مثل الزمنى والزمن
يقال انتن الشيء فهو منتن ونتن **لتركتهم** وفي الحديث
للامام ان يمن على الاسارى بغير فداء خلافا لمن منع ذلك
وفيه حجة لابي حنيفة ومالك على ان الغنائم لا تستقر
ملكا للغانمين عليها الا بعد القسمة وقال الشافعي يملكون
بنفس الغنيمة وقال الحافظ العسقلاني والجواب عن
حديث الباب انه محمول على انه كان يستطيب انفس
الغانمين وليس في الحديث ما يمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج
به وقال البعض بعينها ان طيب قلوب الغانمين بذلك
من العقود الاختيارية فيحتمل ان لا يدعن بعضهم وقوله
وليس في الحديث ما يمنع ذلك نحن نقول كذلك ليس في الحديث

وللفريقين ما يقتضي

مطعم مات بالمدينة وروى له ستون حديثا للبخاري منها تسعة والمطعم كان معظما في قريش ومات كافرا صح

وهو بنونين مفتوحتين بينهما مثناة فوقية ساكنة مقصور [illegible]

[illegible] ذلك وللفريقين احتجاجات اخرى واجوبة تتعلق
بهذه المسألة لكنها لا تؤخذ من حديث الباب لا نفيا ولا
اثباتا واستبعد ابن المنير الحمل المذكور فقال ان طيب
قلوب الغانمين بذلك من العقود الاختيارية فيحتمل ان
لا يدعن بعضهم فكيف يبت القول بانه يعطيه اياهم
مع ان الامر موقوف على الاختيار منه يحتمل ان لا يسمح قال الحافظ
العسقلاني والذي يظهر ان هذا كان باعتبار ما تقدم في اول
الامر ان الغنيمة كانت للنبي صلى الله عليه وسلم يتصرف فيها
حيث شاء وفرض الخمس انما نزل بعد قسمة غنائم بدر كما تقرر
فلا حجة اذا في هذا الحديث وقال ابن قصار لو ملكوا بنفس
العقد لكان من له اب او ولد ومن يعتق عليه اذا ملكه يجب
ان يعتق عليه ويحسب من سهمه وكان بحيث لو تأخرت
القسمة في العين والورق ثم قسمت يكون حول الزكوة
على الغانمين من يوم غنموا وهم اتفقوا على انه لا يعتق عليه
من يلزمه عتقه الا بعد القسمة ولا يكون حول الزكوة الا من
يوم حاز نصيبه بالقسمة فدل هذا كله على انها لا تملك بنفس
الغنيمة على انه لو ملكت بنفس الغنيمة لم يجب عليه الحد
اذا وطئ جارية من المغنم وقد انكر الداودي دخول التخميس
في اسارى بدر فقال لم يقع فيهم غير امرين اما المن بغير فداء
واما الفداء بمال ومن لم يكن له مال علم اولاد الانصار الكتابة
واطال في ذلك ولم يات بطائل ولا يلزم من وقوع شيء او
شيئين مما خير فيه منع التخيير وقد قتل النبي صلى الله عليه وسلم
منهم عقبة بن ابي معيط وغيره وادعاؤه ان قريشا لا يدخلونا
تحت الرق يحتاج الى دليل خاص والا فاصل الخلاف هل
يسترق العربي اولا ثابت مشهور والله اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من معنى الحديث واخرجه البخاري في المغازي
ايضا واخرجه ابو داود في الجهاد باب

ومن الدليل على ان الخمس للامام قد مر توجيه هذا عند قوله
عند قوله باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين وحاصله
انه لا تفاوت في المعنى اذ نوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم
هي نوائب المسلمين ولا شك ان التصرف فيه له صلى الله عليه وسلم
ولمن يقوم مقامه وانه يعطى عطف على ان الخمس اي وعلى انه
يعطى بعض قرابته دون بعض وقوله ما قسم النبي صلى الله
عليه وسلم مبتدأ خبره قوله ومن الدليل مقدما وقوله لبني المطلب
متعلق بقوله قسم وهذا المطلب هو عم عبد المطلب جد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبني هاشم من خمس خيبر
وقد كان المطلب وهاشم ونوفل وعبد شمس كلهم اولاد عبد مناف
وقال ابن اسحق عبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم
عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لابيهم فقسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم لبني المطلب وبني هاشم وترك بني نوفل وبني عبد شمس
فهذا يدل على ان الخمس له وله الخيار يضعه حيث يشاء قال عمر
بن عبد العزيز هو الخليفة [illegible] المنعوت بالعدل والانصاف
لم يعمهم اي لم يعم قريشا بذلك اي بما قسمه ولم يخص قريبا
دون من احوج اليه اي من هو احوج اليه قال ابن مالك فيه
حذف العائد على الموصول وهو قليل ومنه قراءة يحيى بن يعمر
تماما على الذي احسن بضم النون اي الذي هو احسن قال واذا
طال الكلام فلا ضعف ومنه قوله تعالى وهو الذي في السماء اله
وفي الارض اله اي وفي الارض هو اله وفي بعض النسخ دون
من هو احوج اليه فعلى هذا لا يحتاج الى التكلف المذكور ثم قوله
احوج من احوجه اليه غيره واحوج ايضا بمعنى احتاج وان كان الذي
اعطى على البناء للمفعول اي وان كان الذي اعطى ابعد قرابة
ممن لم يعط ففي هذا اختصار اقتضى توقفا في فهمه وسياقه عند عمر
بن شبة في اخبار المدينة موصولا مطولا وقسم لهم قسما لم يعمم
عامتهم ولم يخص به قريبا دون من هو احوج منه ولقد كان
يومئذ

يومئذ فيمن اعطى من هو ابعد قرابة اي ممن لم يعط لما تشكوا
اليه تعليل لعطية الابعد قرابة وتشكوا بتشديد الكاف
من التشكي من باب التفعل ويروى لما يشكوا من شكا يشكوا
شكاية من الحاجة ولما مستهم عطف على لما الاول ويروى
مستهم بتاء التانيث بتاويل الشدة في جنبه اي في جانبه
وجهته صلى الله عليه وسلم من قومهم وحلفائهم اي وحلفاء
قومهم بالحاء المهملة جمع حليف واشار بذلك الى ما لقي
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بمكة من قريش بسبب الاسلام
من الاذى والشدة قال الكرماني فان قلت ما المفهوم منه
انه اعطاهم لقرابتهم كما يقول الشافعي او لفقرهم كما يقول
الحنفي قلت دون اما بمعنى غير فمعناه لم يعم جميع الاقرباء
من نوفل وغيرهم ولم يخص ايضا قريبا الا المحتاجين منهم
وان كان الذي اعطاه لاجل شكايتهم اليه من الحاجة ولاجل
ما مستهم من الباس ابعد قرابة وعليه الحنفية واما المعنى عند
اي لم يخص قريبا محتاجا وان كان الذي اعطاه قد اعطى لاجل
الشكاية وعليه الشافعية حدثنا عبد الله بن يوسف
قال حدثنا الليث اي ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب
عن ابن المسيب وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند ابي داود
اخبرني سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم وفي رواية
البخاري في المغازي من رواية يونس عن ابن شهاب عن
سعيد بن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره قال مشيت انا
وعثمن بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله
اعطيت بني عبد المطلب وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة
لان عثمن بن عفان رضي الله عنه ابن ابي العاص بن امية بن
عبد شمس بن عبد مناف وجبير هو ابن مطعم بن عدي بن نوفل
بن عبد مناف فهما وبنو المطلب كلهم اولاد عم جده صلى
الله عليه وسلم فهذا معنى قولهما ونحن وهم بمنزلة واحدة اي في

ويروى بفتح همزة ان والكسر هو الاكثر رواية والاظهر دراية فافهم صح

ويروى في حيثه اي زمانه صح

الانتساب الى عبد مناف وفي رواية ابي داود قال اخبرني
جبير بن مطعم انه جاء هو وعثمن بن عفان يكلمان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما قسم من الخمس في بني هاشم وبني المطلب
فقلت يا رسول الله قسمت لاخواننا بني المطلب وبني
هاشم ولم تعطنا شيئا وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة
ولابي داود في رواية ابن اسحق فقلنا يا رسول الله هؤلاء
بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم
فما بال اخواننا بني المطلب اعطيتهم وتركتنا وزاد
ابو داود والنسائي من طريق ابن اسحق عن ابن شهاب
وضع سهم ذوي القربى في بني هاشم وبني المطلب وترك
بني نوفل وبني عبد شمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد في رواية الاكثرين
بالشين المعجمة المفتوحة وبالهمز وقال القاضي عياض رويناه
هكذا في البخاري بغير خلاف انتهى وقال الحافظ العسقلاني وقد
وجدته في اصل في رواية الكشميهني في المغازي من رواية
المستملي في المغازي ومناقب قريش من روايته ورواية
الحموي بكسر المهملة وتشديد المثناة التحتية وكذلك كان
يرويه يحيى بن معين وحده ومعناه سواء ومثل وقال
الخطابي هو اجود في المعنى وحكاه القاضي عياض رواية خارج
الصحيح وقال الصواب رواية العامة لقوله فيه وشبك
بين اصابعه وهذا دليل على الاختلاط والامتزاج كالشيء الواحد
لا على التمثيل والتنظير وهذه الزيادة التي اشار اليها وقعت
في رواية ابن اسحق عند ابي داود ولفظه فقال انا وبنو المطلب
لم نفترق في جاهلية ولا اسلام وانما نحن وهم شيء واحد وشبك
بين اصابعه ووقع في رواية ابي زيد المروزي شيء احد بغير
واو وبهمز الف فقيل هما بمعنى واحد وقيل الاحد الذي ينفرد
بشيء لا يشاركه فيه غيره والواحد اول العدد وقيل الاحد

المنفرد

فعثمن بن عفان من بني عبد شمس وجبير من بني نوفل فلذلك اختصا بالمجيء فافهم
صح

انا وبني المطلب
نسخة صحيحة

المنفرد بالمعنى والواحد المنفرد بالذات وقيل الاحد لنفي
ما يذكر معه من العدد والواحد اسم لمفتاح العدد ومن جنسه
وقيل لا يقال احد الا لله تعالى حكى جميع ذلك القاضي عياض
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري
في مناقب قريش والمغازي واخرجه ابو داود في الخراج
والنسائي في قسم الفيء وابن ماجه في الجهاد وقال الليث حدثني
يونس وزاد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني
عبد شمس ولا لبني نوفل وهو موصول بالاسناد السابق كما
رجحه الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون معلقا وقد وصله
البخاري في المغازي عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس
بتمامه وزاد ابو داود في رواية يونس بهذا الاسناد وكان
ابو بكر رضي الله عنه يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم غير انه لم يكن يعطي قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان عمر يعطيهم منه وعثمن بعده وبين الذهلي ان هذه الزيادة
مدرجة من كلام الزهري واخرج ذلك مفصلا من رواية الليث
عن يونس وكان هذا هو السر في حذف البخاري هذه الزيادة
مع ذكره لرواية يونس وروى مسلم وابو داود والنسائي
وغيرهم من طريق ابن شهاب عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس
في سهم ذي القربى قال هو لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قسمه لهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد كان عمر رضي الله عنه عرض
علينا من ذلك شيئا رايناه دون حقنا فرددناه وللنسائي
من وجه آخر وقد كان عمر رضي الله عنه دعانا ان ينكح ايمنا
ويخدم عائلنا ويقضي عن غارمنا فابينا الا ان يسلم لنا
قال فتركناه وقال ابن اسحق هو محمد بن اسحق صاحب المغازي
عبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة
بالمهملة وكسر التاء الفوقية وبالكاف بنت مرة بضم الميم
وتشديد الراء ابن هلال من بني سليم وكان نوفل اخاهم لابيهم

تبوك فحملت على بكر وهو الفتي من الابل فهو اوثق اجمالي
يروى بالجيم وبالحاء المهملة ويروى اعمالي بالعين المهملة
ايضا في نفسي فاستاجرت اجيرا فقاتل رجلا فعض
احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته واحدة
الثنايا من الاسنان فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدرها
اي اسقطها يقال هدر السلطان دم فلان اي اباحه
واهدره ايضا وقال ايدفع يده اليك فتقضمها بفتح
الضاد المعجمة كما يقضم الفحل من القضم وهو الاكل باطراف
الاسنان يقال قضمت الدابة بالكسر تقضم بالفتح اي مضغت
والمعنى ايدفع يده اليك تمضغها كما يمضغ الفحل ما ياكله
وقال الداودي تقضمها اي تقطعها والفحل بالمهملة الجمل
ومنهم من صحف الفحل بالفجل بالجيم وهو البقل المشهور ومطابقته
للترجمة في قوله فاستاجرت اجيرا قال المهلب استنبط
البخاري من هذا الحديث جواز استيجار الحر في الجهاد
وقد خاطب الله المؤمنين بقوله واعلموا انما غنمتم من شيء فان
لله خمسه الاية والاجير داخل في هذا الخطاب وقال الحافظ
العسقلاني وقد اخرج الحديث ابو داود من وجه آخر عن يعلى
بن امية اوضح من الذي هنا ولفظه اذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الغزو وانا شيخ ليس لي خادم فالتمست
اجيرا يكفيني واجري له سهمي فوجدت رجلا سميت له ثلثة دنانير فلما حضر الرحيل
اتاني فقال ما ادري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيئا كان السهم
او لم يكن فسميت له ثلثة دنانير الحديث قيل والذي قاتل
الاجير هو يعلى بن امية نفسه كما رواه مسلم من حديث عمران
بن حصين رضي الله عنه ثم انه وقع في رواية المستملي بين اثر
عطية بن قيس وحديث يعلى بن امية باب استعارة
الفرس في الغزو وقال الحافظ العسقلاني وهو خطأ لانه يستلزم
ان يخلو باب الاجير من حديث مرفوع ولا مناسبة بينه وبين
حديث

حديث يعلى بن امية وكانه وجد هذه الترجمة في الطرة خالية
عن حديث فظن ان هذا موضعها وان كان كذلك فحكمها
حكم الترجمة الماضية قريبا وهي باب الخروج في الفزع وحده
وكانه اراد ان يورد فيها حديث انس في قصة فرس
ابي طلحة ايضا فلم يتفق ذلك ويقوي هذا ان ابن شبويه
جعل هذه الترجمة مستقلة قبل باب الاجير بغير حديث
واوردها الاسمعيلي عقب باب الاجير وقال لم يذكر فيها
حديثا باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم نصرت على البناء للمفعول بالرعب اي بالخوف
مسيرة شهر اي مسافة شهر ووقع في رواية الطبراني من
حديث ابي امامة شهرا او شهرين وله من حديث السائب
بن يزيد شهرا امامي وشهرا خلفي والذي يظهر ان الحكمة
في الاقتصار على الشهر انه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار
التي حوله اكثر من ذلك كالشام والعراق واليمن ومصر
ليس بين المدينة النبوية والواحدة منها الا شهر فما دونه
ودل حديث السائب على ان التردد في الشهر والشهرين
اما ان يكون الراوي سمعه كما في حديث السائب واما انه
لا اثر للتردد وحديث السائب لا ينافي حديث جابر
قال الحافظ العسقلاني فان قيل كثير من الناس يخافون من
الملوك من مسافة شهر فالجواب انه ليس المراد بالخصوصية
مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ منه من النصرة والظفر
بالعدو وبذلك يجاب ايضا عن ان سليمان عليه الصلوة
والسلام وان حصل له في الريح غدوها شهر ورواحها شهر لكن
ذلك كان في الوصول واما نبينا صلى الله عليه وسلم فقد خصه
الله تعالى بالنصرة بالرعب وفضله به ولم يؤته احدا غيره
فكان من الخصائص التي لم يشركه فيها غيره والله تعالى اعلم
وقوله عز وجل وفي رواية وقول الله تعالى وهو بالجر عطف على ما قبله

فيقال له

في رواية السرخسي احمالي بالحاء المهملة وفي رواية المستملي اجمالي بالجيم وفي رواية غيرهما اعمالي بالعين المهملة مهملة

الشافعية في سبب اخراجهم فجعل العلة القرابة مع النصرة
فلذلك دخل بنو هاشم وبنو المطلب ولم يدخل بنو عبد شمس
وبنو نوفل لفقدان جزء العلة او شرطها وقيل الاستحقاق
بالقرابة ووجد ببني عبد شمس ونوفل مانع لكونهم انحازوا
عن بني هاشم وحاربوهم والثالث ان القربى عام مخصوص
بينته السنة قال ابن بطال وفيه رد لقول الشافعي ان
خمس الخمس يقسم بين ذوي القربى ولا يفضل غني على فقير
وانه يقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين قال الحافظ العسقلاني
ولا حجة فيه لما ذكر لا اثباتا ولا نفيا اما الاول فليس في الحديث
الا انه قسم خمس الخمس بين بني هاشم والمطلب ولم يتعرض
لتفضيل ولا عدمه واذا لم يتعرض فالاصل في القسمة اذا
اطلقت التسوية والتعميم فالحديث اذا حجة للشافعي
لا عليه ويمكن التوصل الى التعميم بان يأمر الامام نائبه في كل
اقليم بضبط من فيه ويجوز النقل من مكان الى مكان للحاجة
وقيل لا بل تختص كل ناحية بمن فيها واما الثاني فليس فيه
تعرض ايضا لكيفية القسم لكن ظاهره التسوية وبها
قال المزني وطائفة فيحتاج من جعل سبيله سبيل الميراث
الى دليل والله اعلم واستدل به على جواز تاخير البيان عن
وقت الخطاب الى وقت الحاجة فان ذي القربى لفظ
عام خص ببني هاشم والمطلب قال ابن الحاجب ولم ينقل
اقتران اجمالي مع ان الاصل عدمه

باب

من لم يخمس الاسلاب اي من لم ير تخميس الاسلاب وهو جمع سلب
بفتحتين على وزن فعل بمعنى مفعول اي مسلوب وهو ما ياخذه
احد القرنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب
ودابة وغيرها وعن احمد لا تدخل الدابة وعن الشافعي يختص
باداة الحرب ومن قتل قتيلا اي مشارفا للقتل لان قتل القتيل
لا يتصور نحو هدى للمتقين اي الضالين الصائرين الى التقوى

او هو

او هو القتيل بهذا القتل المستفاد من لفظ قتل لا بقتل سابق
فله سلبه من غير ان يخمس ليس هذا من لفظ الحديث واراد
به ان السلب لا يخمس ويروى من غير خمس بضمتين وخمس
بسكون الميم نحو قوله وحكم الامام فيه عطف على قوله
من لم يخمس واشار بهذه الترجمة الى الخلاف في المسالة
وهو شهير والى ما تضمنته الترجمة ذهب الاكثر وهو ان القاتل
يستحق السلب سواء قال امير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا
فله سلبه او لم يقل ذلك وهو ظاهر حديث ابي قتادة ثاني حديثي
الباب وقالوا انه فتوى من النبي صلى الله عليه وسلم واخبار عن الحكم
الشرعي وهو قول الشافعي واحمد وابن جرير وجماعة من اهل الحديث
قالوا كل شيء من الغنيمة يخمس الا السلب فانه لا يخمس وعن مالك
ان الامام مخير فيه ان شاء خمسه وان شاء لم يخمسه واختاره
القاضي اسمعيل بن اسحق وعن اسحق [بن راهويه صح] اذا كثرت الاسلاب
تخمس وهو مروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال الثوري
ومكحول والاوزاعي يخمس مطلقا وهو قول عن مالك وعن الشافعي
وهو رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما وتمسكوا بعموم قوله تعالى
واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه ولم يستثن شيئا وقال
الزهري عن القاسم بن محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما السلب
من النفل والنفل يخمس وقال ابن قدامة السلب للقاتل اذا
قتل في كل حال الا ان ينهزم العدو وبه قال ابو ثور وداود
بن المنذر وهو قول عن الشافعي ايضا وقال مسروق اذا التقى
الزحفان فلا سلب له انما هو النفل قبله وبعده ونحوه قول
نافع وقال الاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وابو بكر بن ابي مريم
السلب للقاتل ما لم تمتد الصفوف بعضها الى بعض فاذا
كان كذلك فلا سلب لاحد وقال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد
السلب من غنيمة الجيش حكمه حكم سائر الغنيمة الا ان يقول الامام
من قتل قتيلا فله سلبه فحينئذ يكون له وقال ابن قدامة وبه قال مالك

فانه اخرج الطحاوي وقال
حدثنا ابو بكرة وابن مرزوق
قالا ثنا ابو داود عن حماد
بن سلمة عن اسحق بن عبد الله
بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يوم حنين من قتل قتيلا
فله سلبه فقتل ابو طلحة
يومئذ عشرين رجلا فاخذ
اسلابهم واخرجه ابو داود
ايضا في سننه ولكن لفظه
من قتل كافرا فله سلبه صح

وقال قال احمد لا يعجبني ان ياخذ السلب الا باذن الامام وهو
قول الاوزاعي وقال ابن المنذر قال الشافعي له اخذه بغير
اذنه واحتج الاكثر لقولهم للقاتل ان ياخذ السلب بغير اذن
الامام بقوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه فانه خصص
عموم قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وتعقب
بانه صلى الله عليه وسلم لم يقل من قتل قتيلا فله سلبه الا يوم حنين
قال مالك لم يبلغني ذلك في غير حنين واجاب الشافعي وغيره
بان ذلك حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في عدة مواطن
منها يوم بدر كما في اول حديثي الباب ومنها حديث حاطب
بن ابي بلتعة انه قتل رجلا يوم احد فسلم له رسول الله صلى
الله عليه وسلم سلبه اخرجه البيهقي ومنها حديث جابر رضي
الله عنه ان عقيل بن ابي طالب قتل يوم موتة رجلا فنفله
النبي صلى الله عليه وسلم سلبه ثم كان ذلك مقررا عند الصحابة
رضي الله عنهم كما روى مسلم من حديث عوف بن مالك في قصته
مع خالد بن الوليد وانكاره عليه اخذه السلب من القاتل
الحديث بطوله وكما روى الحاكم والبيهقي باسناد صحيح عن سعد
بن ابي وقاص ان عبد الله بن جحش قال يوم احد تعال بنا
ندعو فدعا سعد فقال اللهم ارزقني رجلا شديدا باسه
فاقاتله ويقاتلني ثم ارزقني عليه الظفر حتى اقتله واخذ سلبه
الحديث وكما روى احمد باسناد قوي عن عبد الله بن الزبير قال
كانت صفية في حصن حسان بن ثابت يوم الخندق فذكر
الحديث في قصة قتلها اليهودي وقولها لحسان انزل فاسلبه
فقال ما لي بسلبه حاجة وكما روى ابن اسحق في المغازي في قصة
قتل علي عمرو بن عبد ود يوم الخندق ايضا فقال له عمر رضي الله عنه
هلا سلبته درعه فانه ليس للعرب خير منها فقال انه اتقاني
بسوءته وايضا فالنبي صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك يوم حنين
بعد ان فرغ من القتال كما هو صريح في ثاني حديثي الباب حتى قال
مالك

من راس الغنيمة صح

مالك يكره للامام ان يقول من قتل قتيلا فله سلبه لئلا يضعف
نيات المجاهدين ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الا بعد
انقضاء الحرب وعن الحنفية لا كراهة في ذلك واذا قاله
قبل الحرب او في اثنائها استحق القاتل والله تعالى اعلم
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يوسف بن
الماجشون هو يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة
واسمه دينار التيمي القرشي والماجشون بكسر الجيم وفتحها
وضم الشين المعجمة وهو يعقوب وهو بالفارسية بمعنى المورد
وقد مر في الوكالة عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابيه ابراهيم عن جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
انه قال بينا قد مر غير مرة ان اصله بين فاشبعت فتحة النون
وزيدت الميم فصار بينما وربما يقال بينا بغير ميم ويضاف
الى جملة هي هنا قوله انا واقف في الصف يوم بدر فنظرت
عن يميني وعن شمالي جواب قوله فاذا انا بغلامين جواب بينا
من الانصار حديثة اسنانهما صفة الغلامين فلفظ
حديثة واسنانهما بالرفع لانه فاعل حديثة تمنيت
ان اكون بين اضلع منهما كذا للاكثر بفتح اوله وسكون المعجمة
وفتح اللام على وزن افعل من الضلاعة وهي القوة اي بين
اشد واقوى من الغلامين المذكورين وروي بضم اللام
على انه جمع ضلع ووقع في رواية الحموي وحده بين اصلح
منهما بالصاد والحاء المهملتين ونسبها ابن بطال لمسدد
شيخ البخاري لكن قال خالفه ابراهيم بن حمزة عند الطحاوي و
وموسى بن اسمعيل عند ابن سنجر وعفان عند ابن ابي شيبة
فكلهم رووا عن يوسف شيخ البخاري فيه فقالوا اضلع
بالضاد المعجمة والعين قال واجتماع ثلاثة من الحفاظ اولى
من انفراد واحد خالفهم انتهى وقد ظهر ان الخلاف على الرواة
عن الفربري فلا يليق الجزم بان مسددا نطق به هكذا وقد رواه

يقال اضطلع بحمله اي قوي عليه ونهض به صح

احمد في مسنده وابو يعلى عن عبيد الله القواريري وبشر
بن الوليد وغيرهما كلهم عن يوسف كالجماعة وكذلك اخرجه
الاسمعيلي من طريق عثمن بن ابي شيبة عن عفان كذلك وقال
القرطبي الذي في مسلم اضلع ووقع في رواية اصلح والاول هو
الصواب فغمزني احدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل
هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي فرعون هذه الامة
قلت نعم ما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت بضم
الهمزة على البناء للمفعول انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده لئن رايته لا يفارق سوادي سواده
يعني لا يفارق شخصي شخصه واصله ان الشخص يرى على البعد
اسود حتى يموت الاعجل منا اي الاقرب اجلا وهو كلام
مستعمل يفهم منه انه يلازمه ولا يتركه الى وقوع الموت باحدهما
وصدور هذا الكلام في حال الغضب والانزعاج يدل على صحة
العقل الوافر والنظر في العواقب فان مقتضى الغضب
ان يقول حتى اقتله لكن العاقبة مجهولة وقيل ان لفظ الاعجل
تحريف وانما هو الاعجز وهو يقع في كلام العرب كثيرا والصواب
ما وقع في الرواية لوضوح معناه فتعجبت لذلك فغمزني
الآخر فقال لي مثلها فلم انشب اي فلم البث يقال نشب
بعضهم في بعض اي دخل وتعلق ونشب في الشيء اذا وقع
فيما لا مخلص له منه ولم ينشب ان فعل اي لم يلبث [illegible]
وحقيقته صح
لم يتعلق بشيء غيره ولا بسواه ومادته نون وشين معجمة وباء موحدة
ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس بالجيم وفي رواية مسلم
يزول وهو بمعناه اي يضطرب في المواضع ولا يستقر على حال
قلت الا للتنبيه ان هذا صاحبكما الذي سالتماني فابتدراه
اي سبقاه مسرعين بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله قال
كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا
فنظر

فنظر في السيفين ليستدل بهما على حقيقة كيفية قتلهما
فعلم ان ابن الجموح هو المثخن كما يشهد به سياق الحديث
وقال ابن المهلب نظره صلى الله عليه وسلم في السيفين
ليرى ما بلغ الدم من سيفيهما ومقدار عمق دخولهما في
جسم المقتول ليحكم بالسيف لمن كان في ذلك المبلغ
ابلغ ولذلك سالهما اولا هل مسحتما سيفيكما لانهما لو
لو مسحاهما لما تبين المراد من ذلك فقال كلاهما ويروى
كلاهما قتله انما قال ذلك وان كان احدهما الذي اثخنه
تطييبا لقلب الآخر من حيث ان له مشاركة في القتل
سلبه اي سلب ابي جهل لمعاذ بن عمرو بن الجموح وانما حكم
له مع انهما اشتركا في القتل لان القتل الشرعي الذي يتعلق
به استحقاق السلب هو الاثخان وهو انما وجد منه
وقال الاسمعيلي ان الانصاريين ضرباه فاثخناه وبلغا
به المبلغ الذي يعلم انه لا يجوز بقاؤه على تلك الحال الا
قدر ما ينطق فدل قوله كلاكما قتله على ان كلا منهما وصل
الى قطع الحشوة وابانتها وان عمل كل من سيفيهما كعمل الآخر
غير ان احدهما سبق الآخر بالضرب فصار في حكم المثبت
لجراحة حتى وقعت به ضربة الثاني فاشتركا في القتل الا
ان احدهما قتله وهو ممتنع والآخر قتله وهو مثبت فلذلك
قضى بالسلب للسابق الى اثخانه ولما روى الطحاوي هذا
الحديث قال فيه دليل على ان السلب لو كان واجبا للقاتل
بقتله لكان قد وجب سلبه لهما ولم يكن النبي صلى الله عليه
وسلم ينتزعه من احدهما فيدفعه الى الآخر الا يرى ان الامام
لو قال من قتل قتيلا فله سلبه فقتل رجلان قتيلا ان سلبه
لهما نصفان وانه ليس للامام ان يحرم احدهما ويدفعه
الى الآخر لان كل واحد منهما له فيه من الحق ما للآخر وهما اولى به
من الامام فلما كان للنبي صلى الله عليه وسلم في سلب ابي جهل ان يجعله

لاحدهما دون الآخر دل ذلك انه كان اولى به منهما لانه لم يكن
قال يومئذ من قتل قتيلا فله سلبه وقال ايضا ان سلب
المقتول لا يجب للقاتل بقتل صاحبه الا بجعل الامام اياه له
على ما فيه صلاح المسلمين من التحريض على قتال العدو
وكانا اى الغلامان المذكوران من الانصار **معاذ بن عفراء**
ومعاذ بن عمرو بن الجموح اما معاذ بن عفراء بفتح العين
المهملة وسكون الفاء وبالراء وبالمد وهى امه عفراء بنت
عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجارى
وهو معاذ بن الحارث بن رفاعة بن سواد هكذا قال محمد بن اسحق
وقال ابن هشام هو معاذ بن الحارث بن [illegible] سواد
بن مالك بن غنم بن مالك بن النجارى وقال موسى بن عقبة
معاذ بن الحارث بن رفاعة بن الحارث شهد بدرا هو واخواه
عوف ومعوذ بنو عفراء وهو بنو الحارث بن رفاعة
وقال ابو عمر لمعاذ بن عفراء رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم
فى النهى عن الصلوة بعد الصبح وبعد العصر مات فى خلافة
على رضى الله عنه واما معاذ بن عمرو بن الجموح فالجموح هو
ابن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد
بن عدى بن اسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج
السلمى الخزرجى الانصارى شهد العقبة وبدرا هو وابوه
عمرو وقيل قتل عمرو بن الجموح يوم احد وذكر ابن هشام عن زياد
عن ابن اسحق انه الذى قطع رجل ابى جهل بن هشام وصرعه
قال وضرب ابنه عكرمة بن ابى جهل يد معاذ فطرحها ثم ضربه
معوذ بن عفراء حتى اثبته وتركه وبه رمق ثم وقف عليه عبد الله
بن مسعود رضى الله عنه واحتز راسه حين امره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يلتمسه فى القتلى وفى صحيح مسلم ان
ابنى عفراء ضرباه حتى برد بالدال اى مات وفى رواية حتى
برك بالكاف اى سقط على الارض وكذا فى البخارى فى باب
قتل

قتل ابى جهل وادعى القرطبى انه وهم التبس على بعض الرواة
معاذ بن الجموح بمعاذ بن عفراء وقال ابن الجوزى ابن الجموح
ليس ولد عفراء ومعاذ بن عفراء ممن باشر قتل ابى جهل
فلعل بعض اخوته حضره او اعانه او يكون الحديث ابن عفراء
فغلط الراوى فقال ابنا عفراء وقال ابو عمر اصح من هذا حديث
انس بن مالك رضى الله عنه ان ابن عفراء قتله وقال ابن التين
يحتمل ان يكونا اخوين لام او يكون بينهما رضاع وقال الداودى
ابنا عفراء سهل وسهيل ويقال معوذ ومعاذ وروى
الحاكم فى الاكليل من حديث الشعبى عن عبد الرحمن بن عوف
رضى الله عنه حمل رجل كان مع ابى جهل على ابن عفراء فقتله
فحمل ابن عفراء الآخر على الذى قتل اخاه فقتله ومر ابن مسعود
رضى الله على ابى جهل فقال الحمد لله الذى اعز الاسلام
فقال ابو جهل تشتمنى يا رويعى هذيل فقال نعم والله وانا قاتلك
فحذفه ابو جهل بسيفه وقال دونك هذا اذا فاخذه عبد الله
فضربه حتى قتله وقال يا رسول الله قتلت ابا جهل فقال
الله لا اله الا هو فحلف له فاخذه النبى صلى الله عليه وسلم
بيده ثم انطلق معه حتى اراه اياه فقام عنده وقال الحمد لله
الذى اعز الاسلام واهله ثلاث مرات والتوفيق بين هذه
الروايات باثبات الاشتراك فى قتل ابى جهل ولكن
السلب ما ثبت الا للذى اثخنه على ما مر ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يخمس سلب ابى جهل
وقد اخرجه البخارى فى المغازى ايضا واخرجه مسلم ايضا فى
المغازى **قال محمد** هو البخارى نفسه **سمع يوسف صالحا**
وابراهيم اباه اى سمع يوسف بن الماجشون صالح بن ابرهيم
بن عبد الرحمن بن عوف المذكور فى الاسناد وسمع ابرهيم
اباه اى ابن عبد الرحمن بن عوف وهذه الزيادة هنا لابى ذر
وابى الوقت واراد بهذه دفع قول من يقول ان بين يوسف

وبين صالح بن ابرهيم بن عبد الرحمن رجل وهو عبد الواحد بن ابي عون
وهو رجل مشهور ثقة فيكون الحديث منقطعا وقد ذكره
البزار في روايته عن محمد بن عبد الملك القرشي وعلي بن مسلم
قال ثنا يوسف بن ابي سلمة ثنا عبد الواحد بن ابي عون
حدثني صالح بن ابرهيم به ثم قال هذا الحديث لا نعلمه يروى
عن عبد الرحمن بن عوف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا من هذا الوجه بهذا الاسناد ووثق عبد الواحد فاشار
البخاري بهذه الزيادة الى ان سماع يوسف من صالح وسماع
ابرهيم من ابيه ثابت فالحديث متصل وقد تقدم في الوكالة
هذا الاسناد بعينه في حديث آخر وبين فيه سماع ابرهيم من ابيه
واما سماع يوسف من صالح فوقع في رواية عفان عند الاسمعيلي
قال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون يوسف سمعه من صالح وثبته
فيه عبد الواحد والله تعالى اعلم حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن ابن افلح بفتح الهمزة واللام وسكون الفاء وبالمهملة هو عمرو
بن كثير بن افلح عن ابي محمد هو نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري وهذا الاسناد بعينه قد مر في كتاب
البيوع في باب بيع السلاح في الفتنة قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام حنين بالتنوين منصرف واد بينه
وبين مكة ثلثة اميال وكان في السنة الثامنة من الهجرة فلما
التقينا كانت للمسلمين جولة بالجيم اي دوران واضطراب
من جال يجول اذا دار فرايت رجلا من المشركين علا رجلا
من المسلمين فاستدبرت من الدوران هذه رواية الكشميهني
وفي رواية الاكثرين فاستدبرت من الاستدبار حتى اتيته من
ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه العاتق موضع
الرداء من العنق وقيل ما بين العنق والمنكب وقيل هو عرق
او عصب هناك وقيل حبل العاتق عصبه فاقبل علي فضمني ضمة
وجدت

مولى ابي قتادة
صح

اي ظهر عليه واشرف على
قتله او صرعه وجلس عليه
صح

والمراد التاخر وعبر بهذه
العبارة احترازا عن لفظ
الهزيمة وهذه الجولة كانت
في بعض الجيش لا في رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن حوله
صح

وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني
فلحقت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت ما بال الناس
اي ما حال الناس منهزمين قال امر الله اي قال عمر رضي الله عنه
اي جاء امر الله تعالى ويقال بالهم وحالهم حكم الله اي ما حكم به
وقضاه ويقال معناه ما حالهم بعد الانهزام فقال امر الله
غالب والعاقبة للمتقين ثم ان الناس رجعوا وجلس
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة
فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال
من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت
من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقال
رجل يا رسول الله صدق وسلبه عندي قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمه فقال ابو بكر الصديق رضي
الله عنه لاها الله اذا كذا الرواية بالتنوين قال الخطابي
والصواب فيه لاها الله ذا بغير الف قبل الذال اي بلفظ اسم
الاشارة والهاء بدل من الواو وكانه قال لا والله يكون ذا
يعني والله لا يكون ذا وقال المازري معناه لاها الله ذا يميني
او قسمي وقال ابو زيد ذا زائدة وفي ها لغتان المد والقصر
قالوا ويلزم الجر بعدها كما يلزم بعد الواو قالوا ولا يجوز الجمع بينهما
فلا يقال لاها والله وقال ابو عثمان المازني من قال لاها الله اذا
فقد اخطا انما هو لاها الله ذا وقال الجوهري ها للتنبيه وقد يقسم
بها يقال لاها الله ما فعلت وقولهم لاها الله ذا اصله لا والله
هذا ففرقت بين ها وذا وتقديره لا والله ما فعلت هذا
وقال الكرماني المعنى صحيح ايضا على لفظ اذا جوابا وجزاء وتقديره
لا والله اذا صدق لا يكون او لا يعمد ويروى برفع لفظة الله
على انه مبتدا وها للتنبيه ولا يعمد خبره وقوله لا يعمد يروى بالمثناة
التحتية وبالنون ايضا وكذلك قوله الآتي يعطيك اي لا يقصد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله الاول بتحتية مفرد

صدق يا رسول الله

لم اسمه
فارضه عني
صح

يعني بالتنوين
صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت ومطابقته للترجمة في قوله اذهبي وليردفك عبد الرحمن وهو اخوها ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم حدثني بالافراد عبد الله هو ابن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو هو ابن دينار ويروى عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس بفتح الهمزة وبالمهملة وقد مر في التهجد عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان أردف عائشة واعمرها من التنعيم والحديث اخرجه البخاري ايضا في الحج وقد مضى الكلام فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب الارتداف في الغزو والحج اي في سفرهما حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا ايوب هو السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف هو عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال كنت رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون اي ليرفعون اصواتهم واللام فيه للتاكيد بهما جميعا وقوله الحج والعمرة بالجر بدل من الضمير ويجوز النصب على الاختصاص والرفع على انه خبر مبتدأ محذوف والتقدير احدهما الحج والآخر العمرة ومطابقته للترجمة ظاهرة اذ يقاس الغزو على الحج

باب الردف على الحمار قد مر ان الردف بالكسر هو المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي وقد مر في اواخر الصلوة في باب ما جاء في النوم عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة اي ابن الزبير بن العوام عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف بكسر الهمزة ويقال فيه وكاف بالواو وبدليل اذا كفت الدابة ويجمع على اكف

عليه

عليه قطيفة وهي دثار مخمل واردف اسامة وراءه وفي الحديث تواضع النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ركوبه الحمار وركوبه على قطيفة وارداف الغلام وفيه انه صلى الله عليه وسلم مع مكانته من الله عز وجل ومنزلته لم يكن يرفع نفسه عن الارداف على الدابة وكان يردف ليتاسى به في ذلك امته فلا يانفوا مما لم يكن يانف منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يستنكفوا مما لم يكن يستنكف منه وفيه فضل اسامة رضي الله عنه ومطابقته للترجمة ظاهرة

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي ابن سعد قال يونس اي قال الليث قال يونس اخبرني بالافراد نافع مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل يوم الفتح من اعلى مكة على راحلته مردفا اسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمن بن طلحة من الحجبة جمع الحاجب والمراد حجبة الكعبة وسدنتها وبيدهم مفتاحها حتى اناخ في المسجد فامره ان ياتي بمفتاح البيت ففتح فيه حذف ايجاز تقديره فاتى بالمفتاح ففتح به الكعبة ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه اسامة وبلال وعثمن فمكث فيها نهارا طويلا اي زمانا طويلا لا اخر النهار ثم خرج فاستبق الناس اي تسابقوا وتسارعوا الى الدخول فكان عبد الله بن عمر اول من دخل فوجد بلالا وراء الباب قائما فساله اين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار له الى المكان الذي صلى فيه قال عبد الله فنسيت ان اساله كم صلى من سجدة قد سبق هذا الحديث في الصلوة وفي الحج وسبق ذكر من اثبت صلوته صلى الله عليه وسلم فيها ومن نفاها ومطابقته للترجمة في قوله مردفا اسامة بن زيد فان الردف على الراحلة كالردف على الحمار في نفس الارتداف والله تعالى اعلم

ادعى السلب الا ببينة تشهد له بانه قتله والحجة فيه قوله في هذا
الحديث له عليه بينة فمفهومه انه اذا لم يكن له عليه بينة لا يقبل
وسياق ابي قتادة يشهد لذلك وعن الاوزاعي يقبل قوله بغير
بينة لان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه لابي قتادة بغير بينة وفيه
نظر لانه وقع في مغازي الواقدي ان اوس بن خولي شهد
لابي قتادة وعلى تقدير ان لا يصح فيحمل على ان النبي صلى الله
عليه وسلم علم ان القاتل بطريق من الطرق وابعد من قال من
المالكية ان المراد بالبينة هنا الذي اقر له ان السلب عنده
فهو شاهد والشاهد الثاني وجود السلب فانه بمنزلة الشاهد
على انه قتله ولذلك جعل لوثا في باب القسامة وقيل انما استحقه
ابو قتادة باقرار الذي هو بيده وهذا ضعيف لان الاقرار انما
يفيد اذا كان المال منسوبا لمن هو في يده فيؤاخذ باقراره والمال
هنا منسوب لجميع الجيش ونقل ابن عطية عن اكثر الفقهاء ان
البينة هنا شاهد واحد يكتفى به

باب

ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وهم الذين
اسلموا ونيتهم ضعيفة وهم شرفاء يتوقع باسلامهم اسلام
نظرائهم وسياتي تفصيله في تفسير سورة براءة وغيرهم
اي غير المؤلفة قلوبهم ممن تظهر له المصلحة في اعطائه من الخمس
ونحوه اي من مال الخراج والجزية والفيء قال اسمعيل القاضي
في اعطاء النبي صلى الله عليه وسلم للمؤلفة من الخمس دلالة على ان
الخمس الى الامام يفعل فيه ما يرى من المصلحة وقال الطبري
استدل بهذه الاحاديث من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعطي من اصل الغنيمة لغير المقاتلين قال وهو قول مردود
بدليل القرآن والآثار الثابتة واختلف بعد ذلك من اين
كان يعطي المؤلفة فقال مالك وجماعة من الخمس وقال الشافعي
وجماعة من خمس الخمس رواه عبد الله بن زيد اي ابن عاصم الانصاري
المازني المدني عن النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي حديثه الطويل
موصولا

اي روى ما ذكر في الترجمة
صح

موصولا في قصة حنين مع الكلام عليه ان شاء الله تعالى
والغرض منه هنا قوله لما افاء الله على رسوله يوم حنين
قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم حدثنا محمد بن يوسف
قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب
وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام وحكيم بفتح الحاء
وكسر الكاف وحزام بكسر الحاء وتخفيف الزاي كان من
المؤلفة قلوبهم قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال
خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه
ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان
كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى
قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ
بتقديم الراء على الزاي اي لا انقص قال الجوهري يقال ما رزاته
بالزاي اي ما نقصته ويقال رجل مرزأ اي كريم يصيب الناس
خيرا والمعنى هنا لا آخذ احدا اي من احد بعدك شيئا
حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر رضي الله عنه يدعو حكيما
ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر
رضي الله عنه دعاه ليعطيه فابى ان يقبل فقال يا معشر
المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا
الفيء فابى ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد
النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي والحديث قد مضى في
كتاب الزكوة في باب الاستعفاف في المسالة وتقدم
الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة في قوله سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني
وكان حكيم من المؤلفة قلوبهم حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني
عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قال يا رسول الله انه كان على اعتكاف يوم في الجاهلية فامره ان يفي به وفي رواية جرير بن حازم عند مسلم ان سؤاله لذلك كان بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف وقد اخرج هذا المقدار في كتاب الاعتكاف في باب اذا نذر في الجاهلية ان يعتكف ثم اسلم فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل الى آخره لكن رواه نافع هناك عن ابن عمر ان عمر رضي الله عنه وهنا عن نافع ان عمر وهذا مرسل لانه لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكل ما رواه عنهما فهو مرسل وقد مر الكلام فيه بقي انه قد مر في كتاب الاعتكاف انه نذر ليلة وهنا اعتكاف يوم ولا منافاة بينهما لجواز ان يكون نذرهما قال اي نافع واصاب عمر رضي الله عنه جاريتين قال الحافظ العسقلاني لم ار من سماهما من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبي حنين فجعلوا يسعون في السكك فقال عمر رضي الله عنه لابنه عبد الله يا عبد الله انظر ما هذا فقال من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبي وسياتي صفة ذلك في المغازي وفي هذا السياق حذف تقديره فنظر وسال عن سبب سعيهم في السكك فقيل له فقال لعمر رضي الله عنه قال اي عمر رضي الله عنه اذهب فارسل الجاريتين وفي رواية ابن عيينة قلت ما هذا فقالوا السبي اسلموا فارسلهم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت والجارية فارسلوها ويستفاد منه الاخذ بخبر الواحد وهذا ايضا مرسل وقال الدارقطني قد روى سفيان بن عيينة عن ايوب حديث الجاريتين فوصله عنه قوم وارسله آخرون قال نافع ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد الله هكذا رواه ابو النعمن شيخ البخاري مرسلا وفيه اشارة الى انه سمع ذلك من ابن عمر رضي الله عنهما وقد وصله مسلم وابن خزيمة جميعا عن احمد بن عبدة

عن حماد

اي في المسجد الحرام ١٢

فمن

عن حماد بن زيد فقال في روايته عن نافع ذكر عند ابن عمر رضي الله عنهما عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها ..... وقد ذكرت في ابواب العمرة الاحاديث الواردة في اعتماره من الجعرانة وتقدم في اواخر الجهاد في باب قسم الغنيمة في غزوة ايضا حديث انس في ذلك وقد ذكر في ابواب العمرة سبب خفاء عمرة النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة على كثير من اصحابه فليراجع اليه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ [illegible] فليتامل وزاد جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى بن حازم بالمهملة والزاي عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال من الخمس يعني زاد جرير لفظ عن ابن عمر فصار متصلا وقال ايضا من الخمس اي كانت الجاريتان من الخمس قال الدارقطني حديث جرير موصول وحماد اثبت في ايوب من جرير ورواه اي روى حديث الاعتكاف معمر بفتح الميمين هو ابن راشد قال الحافظ العسقلاني اتفقت الروايات كلها على انه بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة وحكى بعض الشراح انه بضم الميم وبعد العين مثناة مفتوحة ثم ميم مكسورة على لفظ اسم الفاعل من الاعتمار وهو تصحيف وتعقبه العيني بانه ان اراد الكرماني فهو لم يقل هكذا وانما عبارته معمر بفتح الميمين ابن راشد وفي بعضها معتمر بلفظ الفاعل من الاعتمار وكلاهما ادرك ايوب وسمع منه والاول اشهر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما في النذر اي في حديث النذر يعني زاد لفظ عن ابن عمر ١٢ ولم يقل يوم يعني لم يذكر لفظ يوم اي قوله على اعتكاف يوم ويجوز في يوم الجر بالتنوين على طريق الحكاية ويجوز النصب على الظرفية كذا قال العيني وفيه نظر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واصاب عمر رضي الله عنه جاريتين من سبي حنين حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جرير بن حازم قال اخبرنا الحسن هو البصري قال حدثني بالافراد عمرو بالواو بن تغلب بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام وقد مر

وليس في قول نافع حجة لان ابن عمر رضي الله عنه ليس كل ما علمه حدث به نافعا ولا كل ما حدث به حفظه نافع ولا كل ما علم ابن عمر رضي الله عنهما لا ينساه والعمرة من الجعرانة اشهر من هذا واظهر ان يشك فيها ١٢

[illegible]

الحديث في كتاب الجمعة في باب من قال في الخطبة اما بعد قال اعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع آخرين فكانهم
عتبوا عليه اي لاموا قال الخليل حقيقة العتاب مخاطبة
الادلال ومذاكرة الموجدة فقال اني اعطي قوما اخاف ظلعهم
بفتح الظاء المعجمة واللام وبالعين المهملة هو الاعوجاج واصل
الظلع الميل واطلق ههنا على مرض القلب وضعف اليقين
وقال الكرماني وفي بعض النسخ ضلعهم بالضاد المعجمة وهو الغمز في المشي
وفي بعضها هلعهم وهو افحش الجزع وجزعهم بالجيم والزاي
اي روي لما ارى في قلوبهم من الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف
على وزن بعد اي افوض قوما الى ما جعل الله في قلوبهم من الخير
والغناء بفتح المعجمة ثم نون ومد هو الكفاية وفي رواية الكشميهني
بالكسر والقصر بلفظ ضد الفقر منهم عمرو بن تغلب فقال
عمرو بن تغلب ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي التي قالها في حقه وهي ادخاله في اهل الخير والغنا حمر
النعم قال الجوهري النعم واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر
ما يقع هذا الاسم على الابل والحمر بضم الحاء المهملة وسكون الميم
جمع احمر ويقال المراد بالكلمة هي الكلمة التي قالها في حق غيره
فالمعنى لا احب ان يكون لي حمر النعم بدلا من الكلمة المذكورة التي لي
او ان يكون لي ذلك وتقال تلك الكلمة في حقي ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما زاد ابو عاصم
هو الضحاك المشهور بالنبيل احد مشايخ البخاري وهذا من المواضع
التي علق البخاري عن بعض شيوخه ما بينه وبينه واسطة
فان ابا عاصم شيخه كما عرفت وقد علق عنه هذا هنا وساقه موصولا
في اواخر الجمعة وادخل بينه وبين ابي عاصم واسطة حيث قال حدثنا
محمد بن معمر قال حدثنا ابو عاصم عن جرير اي ابن حازم انه قال سمعت
الحسن يقول حدثنا عمرو بن تغلب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتي بضم الهمزة على البناء للمفعول بمال او بسبي كذا في رواية
الكشميهني

الكشميهني بالشين المعجمة وفي رواية غيره او بسبي بفتح
السين المهملة وسكون الموحدة وبالمثناة التحتية والاول
اعم واشمل فقسمه بهذا اي بهذا الوجه الذي ذكر في الحديث
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اني اعطي قريشا اتألفهم اي اطلب
الفتهم لانهم حديثوا عهد بجاهلية اي قريبوا عهد
بالكفر ويروى حديث عهد بالافراد والفعيل يستوي فيه
المذكر والمؤنث والجمع وان كان بمعنى الفاعل على ما قيل والحديث
اخرجه البخاري مطولا ومختصرا ايضا فاخرجه في مناقب قريش
عن سليمان بن حرب وفي المغازي عن بندار عن غندر وفي ...
عن ابي الوليد وآدم على ما يجيء ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان اناسا
من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين
افاء الله على رسوله من اموال هوازن ما افاء فطفق
اي اخذ وشرع في الفعل وجعل يفعل وهو من افعال المقاربة
يعطي رجالا من قريش المائة من الابل ذكر ابن اسحق
الذين اعطاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ مائة من الابل
يتالفهم قومهم وهم ابو سفيان صخر بن حرب وابنه معاوية
وحكيم بن حزام والحارث بن الحارث بن كلدة والحارث
بن هشام وسهل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى والعلاء
بن حارثة الثقفي وعيينة بن حصين وصفوان بن امية
والاقرع بن حابس ومالك بن عوف فهؤلاء اصحاب المئين
واعطى دون المائة رجالا من قريش منهم مخرمة بن نوفل الزهري
وعمير بن وهب الجمحي وهشام بن عمرو اخو بني عامر قال ابن اسحق
لا احفظ ما اعطاهم وقد عرفت انها دون المائة واعطى سعد

بن يربوع بن عنكثة بن عامر بن مخزوم خمسين من الابل والسهمي
كذلك وقال ابن هشام واسمه عدي بن قيس واعطى عباس
بن مرداس اباعر قليلة وقال ابن التين انهم فوق الاربعين
وعد منهم عكرمة بن ابي جهل فقالوا يغفر الله لرسوله يعطي
قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال
انس رضي الله عنه فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم
على البناء للمفعول اي اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم
اي بما قاله اناس من الانصار فارسل الى الانصار فجمعهم
في قبة من ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا
جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كان حديث
بلغني عنكم قال له فقهاؤهم اي اصحاب الفهم والعلم [illegible] استفهام
[illegible] من الفقه بمعنى الفهم وليس المراد منه ما جعله العرف
خاصا بعلم الشريعة بل بعلم الفروع منها اما ذووا راينا اي اما
اصحاب راينا الذين يرجع اليهم في الامور يا رسول الله
فلم يقولوا شيئا من ذلك واما اناس منا حديثة اسنانهم
اراد بهم الشبان الجهال الذين ما تمكنوا في القول بالصواب
وقوله اسنانهم مرفوع بقوله حديثة فقالوا يغفر الله
لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويترك الانصار
وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني اعطي رجالا حديث عهدهم بكفر
اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعون الى
رحالكم هو جمع رحل وهو مسكن الرجل وما يستصحبه من المتاع
برسول الله فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به
يعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من المال قالوا بلى يا رسول الله
قد رضينا فقال لهم انكم سترون بعدي اثرة بفتح الهمزة
والمثلثة بمعنى الايثار يقال آثر ايثارا اذا اعطى واستأثر
فلان بالشيء اي استبد به والمعنى انكم سترون بعدي استقلال
الامراء

الفقيه هنا صح

آثر صح

الامراء بالاموال وحرمانكم منها شديدة صفة اثرة فاصبروا
حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض قال انس فلم نصبر
وهذا الحديث قد مر في كتاب الشرب ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ابرهيم بن سعد اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال
اخبرني جبير بن مطعم انه بينا هو مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعه الناس مقبلا من حنين نصب على الحال
وفي رواية الكشميهني مقفله من حنين اي مرجعه علقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب يسألونه حتى اضطروه
الى سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة طويلة متفرقة
الراس قليلة الظل صغيرة الورق والشوك صلب الخشب
فخطفت رداءه اي خطفت السمرة على سبيل المجاز او خطفت
الاعراب فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني
ردائي فلو كان عدد هذه العضاه قال القزاز العضاه
شجر الشوك كالطلح والعوسج والسدر وقد اختلف في واحده
فقيل عضة بفتحتين مثل شفة وشفاه والاصل عضهة وشفهة
فحذفت الهاء وقيل واحدها عضاهة [illegible]
لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا
وفي الحديث ذم الخصال المذكورة وهي البخل والكذب والجبن
وان امام المسلمين لا يصلح ان يكون فيه خصلة منها وفيه ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم عليه من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر
على جفاة الاعراب وفيه جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة
عند الحاجة كخوف ظن اهل الجهل خلاف ذلك ولا يكون ذلك
من الفخر المذموم وفيه رضا السائل للحق بالوعد اذا تحقق من
الواعد الانجاز وفيه ان الامام مخير في قسم الغنيمة ان شاء بعد

قال ابن التين وقال الداودي السمرة هي العضاه وقال الخطابي ورق السمرة اثبت وظلها اكثف ويقال هي شجر الطلح صح

فراغ الحرب وان شاء بعد ذلك ومطابقته للترجمة تستانس من قوله القسمة بينكم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله اى ابن ابى طلحة الانصاري عن انس بن مالك انه قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني الواو للحال والبرد بضم الموحدة نوع من الثياب معروف والجمع ابراد وبرود ونجران بالنون المفتوحة وسكون الجيم وبالراء بلدة باليمن غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد اثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته الجذبة والجبذة بمعنى واحد [illegible] ثم قال مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعطاء وفيه لطف رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلمه وكرمه انه لعلى خلق عظيم حدثنا عثمن بن ابى شيبة قال حدثنا جرير عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنه انه قال لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وسلم بدالهمزة اى اختار اناسا في القسمة بالزيادة فاعطى الاقرع بن حابس الاقرع بفتح الهمزة وسكون القاف وبالراء وبالمهملة وحابس بالحاء المهملة وكسر الموحدة وآخره سين مهملة ابن عقال بن محمد بن سنان بن مجاشع التميمي المجاشعي الدارمي احد المؤلفة قلوبهم وكان الاقرع وعيينة بن حصين شهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة وحنينا والطائف واستعمله

~~عبد الله بن عامر على جيش سيره الى خراسان فاصيب هو والجيش بجوزجان~~ [illegible] وقال الذهبي قال ابن دريد اسمه فراش ولقب الاقرع لقرع براسه وكان احد الاشراف واستعمله عبد الله بن عامر على جيش سيره الى خراسان فاصيب هو والجيش بجوزجان [illegible] مائة من الابل واعطى عيينة

بضم

صفح كل شيء وجهه وناحيته والعاتق ما بين المنكب والعنق

بفتح الجيم ابن عبد الحميد صح

بضم العين المهملة وفتح المثناة التحتية الاولى وسكون الثانية وبالنون هو ابن حصين بن حذيفة بن بدر الفزاري من المؤلفة قال الذهبي وكان احمق مطاعا دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بغير اذن واساء الادب فصبر النبي صلى الله عليه وسلم على جفوته واعرابيته وقد ارتد ثم اسلم فمن عليه الصديق رضي الله عنه ثم لم يزل مظهر الاسلام واسمه حذيفة ولقب بعيينة لشتر عينه مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة قال رجل لم اظفر بتسميته والله ان هذه القسمة ما عدل فيها او ما اريد فيها اى في هذه القسمة وكلمة او للشك من الراوي وفي صحيح مسلم بالواو من غير شك وجه الله فقلت والله لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته وفي رواية مسلم فاخبرته بما قال قال فتغير وجهه حتى كان كالصرف بكسر الصاد المهملة وسكون الراء وآخره فاء هو صبغ احمر يصبغ به الجلود وقال ابن دريد وقد يسمى الدم صرفا وفي رواية اخرى له قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] فغضب من ذلك غضبا شديدا واحمر وجهه حتى تمنيت انى [illegible] ذكرته له فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر قال القاضي عياض حكم الشرع ان من سب النبي صلى الله عليه وسلم كفر وقتل ولم يذكر في هذا الحديث ان الرجل قتل وقال المازري يحتمل ان يكون لم يفهم منه الطعن في النبوة وانما نسبه الى ترك العدل في القسمة فلعله صلى الله عليه وسلم لم يعاقب هذا الرجل لانه لم يثبت عليه ذلك وانما نقل عنه واحد وشهادة الواحد لا يراق بها الدم وقال عباس بن مرداس في ذلك الوقت هذه الابيات ❊ اتجعل نهبي ونهب العبيد ❊ بين عيينة والاقرع ❊ وما كان حصن ولا حابس ❊ يفوقان مرداس في مجمع ❊ وما كنت دون امرئ منهما ❊ ومن تخفض

على صيغة المجهول صح

بحديث الباب ونحوه وبه قالت الظاهرية وحديث جابر مختلف في اسناده قال ابن حزم هو بطرقه باطل لانها من طريق عبد الرحمن بن بشر وهو مجهول ومن طريق عبد الله بن عمرو بن الوكم وهو ايضا مجهول ومن طريق شريك وهو ضعيف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الله اكبر خربت خيبر **تابعه** اي تابع عبد الله بن محمد المسندي **علي** هو ابن عبد الله المعروف بابن المديني شيخ البخاري **عن سفيان** اي ابن عيينة **في رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه** وقد اسنده البخاري في علامات النبوة عن علي بن عبد الله عن سفيان

باب ما يكره من رفع الصوت بالتكبير

حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة **عن عاصم** الاحول **عن ابي عثمن** هو ابو عبد الرحمن بن مل النهدي الكوفي **عن ابي موسى** عبد الله بن قيس **الاشعري رضي الله عنه** انه **قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا اذا اشرفنا** من قولهم اشرفت عليه اذا اطلعت عليه من فوق **على واد هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا** جملة فعلية وقعت حالا بتقدير قد كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت **فقال النبي صلى الله عليه وسلم اربعوا** بكسر الهمزة وفتح الموحدة اي ارفقوا **على انفسكم** قال الازهري عن يعقوب ربع الرجل يربع اذا وقف وحبس وقال الليث يقال اربع على نفسك واربع عليك اي انتظر وقال الخطابي يريد امسكوا عن الجهر وقفوا عنه وقال ابن قرقول اعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة ويقال اصل الكلمة من قولك ربع الرجل بالمكان اذا وقف عن السير واقام به ومنه الربع للمنزل **فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم انه سميع قريب** قوله سميع في مقابلة الاصم وقوله قريب في مقابلة الغائب

وهو من افراده كذا قيل والاصح انه محمد بن يوسف الفريابي كما نص عليه ابو نعيم الحافظ صح

الغائب وفي الحديث كراهية رفع الصوت بالدعاء وروي من حديث هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد كان الصحابة رضي الله عنهم يكرهون رفع الصوت عند الذكر وعند القتال وعند الجنائز وفي لفظ رفع الايدي عند الدعاء والقتال وقال سعيد بن المسيب ثلاث مما احدث الناس رفع الصوت عند الدعاء ورفع الايدي واختصار السجود وراى مجاهد رجلا يرفع صوته بالدعاء فحصبه ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من المعنى لان حاصل المعنى فيه انه صلى الله عليه وسلم كره رفع الصوت بالذكر والدعاء

وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين صح

باب التسبيح اذا هبط

اي المسافر في الغزو او الحج او غيرهما واضمر الفاعل فيه لقرينة تدل عليه ومعنى هبط نزل **واديا**

حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي قال **حدثنا سفيان** اي ابن عيينة **عن حصين** بضم الحاء المهملة وفتح الصاد **بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما** انه **قال كنا اذا صعدنا** يعني اذا طلعنا موضعا عاليا مثل جبل وتل **كبرنا واذا نزلنا** اي الى موضع منخفض نحو الوادي **سبحنا** ثم التكبير عند الاشراف على المواضع العالية استشعار لكبرياء الله عز وجل عند ما يقع عليه العين انه اكبر من كل شيء واعلى والتسبيح في المواضع المنخفضة مستنبط من قصة يونس عليه الصلوة والسلام وتسبيحه في بطن الحوت قال الله تعالى فلولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون فنجاه الله تعالى بذلك من الظلمات فامتثل الشارع هذا التسبيح في بطون الاودية لينجيه الله منها ان يدركه عدو فيها والله اعلم ومطابقته للترجمة في قوله واذا نزلنا سبحنا فان الهبوط هو النزول كما مر والحديث اخرجه البخاري في الباب الذي يليه ايضا واخرجه النسائي في اليوم والليلة

. . .

فأقروا حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه في إمارته إلى تيماء
بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية وبالمد قال ابن قرقول
هي من أمهات القرى على البحر من بلاد طيء منها يخرج إلى الشام
وقال البكري ترتحل من المدينة وأنت تريد تيماء فتنزل الصهباء
لأشجع ثم تنزل أشهدى لأشجع ثم تنزل العين ثم سلاح لبني عذرة
ثم تسير ثلاث ليال إلى الجناب ثم تنزل تيماء وهي لطيء وأريحا
بفتح الهمزة وكسر الراء وبالمهملة قال البكري أريح قرية بالشام
وهي أريحا سميت بأريحا بن لمسك بن أرفخشد بن سام
بن نوح عليه السلام قال ابن المنير أحاديث الباب مطابقة
للترجمة إلا هذا الأخير فليس فيه للعطاء ذكر لكن فيه ذكر جهات
قد علم من مكان آخر أنها كانت جهات عطاء فبهذا الطريق
يدخل تحت الترجمة وتقدم الحديث في كتاب المزارعة في باب
إذا قال رب الأرض أقرك بما أقرك الله وتقدم الكلام فيه
هناك باب ما يصيب أي
المجاهد من الطعام في أرض الحرب هل يؤخذ منه الخمس
أو يباح أكله للمقاتلين وفي المسألة خلاف فعند الجمهور
لا بأس بأكل الطعام في دار الحرب بغير إذن الإمام ما داموا فيها
فيأكلون منه قدر حاجتهم ولا بأس بذبح البقر والغنم قبل أن
يقع في المقاسم والحاصل أن الجمهور على جواز أخذ الغانمين
من القوت وما يصلح به وكل طعام يعتاد أكله عموما وكذلك
علف الدواب سواء كان قبل القسمة أو بعدها بإذن
الإمام أو بغير إذنه والمعنى فيه أن الطعام يعز في دار الحرب
فأبيح للضرورة والجمهور أيضا على جواز الأخذ ولو لم تكن
الضرورة ناجزة وذلك قول الليث والأربعة والأوزاعي
وإسحق واتفقوا أيضا على جواز ركوب دوابهم ولبس
ثيابهم واستعمال سلاحهم حال الحرب ورده بعد انقضاء
الحرب وشرط الأوزاعي فيه إذن الإمام وعليه أن يرده كلما
فرغت

فرغت حاجته ولا يستعمله في غير الحرب ولا ينتظر برده
انقضاء الحرب لئلا يعرضه للهلاك وحجته حديث رويفع
بن ثابت من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذ دابة من
المغنم فيركبها حتى إذا أعجفها ردها إلى المغانم وذكر في الثوب
كذلك وهو حديث حسن أخرجه أبو داود والطحاوي ونقل
عن أبي يوسف أنه حمله على ما إذا كان الآخذ غير محتاج يبقي
به دابته أو ثوبه بخلاف من ليس له ثوب ولا دابة وقال
الزهري لا يأخذ شيئا من الطعام ولا غيره إلا بإذن الإمام وقال
سليمن بن موسى يأخذ إلا أن ينهى الإمام وقال ابن المنذر
قد وردت الأحاديث الصحيحة في التشديد في الغلول
واتفق علماء الأمصار على جواز أكل الطعام وجاء الحديث
بنحو ذلك فلنقتصر عليه وأما العلف فهو في معناه وقال
مالك يباح ذبح الأنعام وقد تقدم في باب ما يكره من ذبح الإبل
في أواخر الجهاد شيء من ذلك حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا شعبة عن حميد بن هلال عن
عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة والفاء على وزن محمد المزني
وكان من أصحاب الشجرة وقد مر في الصلوة قال كنا محاصرين
قصر خيبر فرمى إنسان قال الحافظ العسقلاني لم أقف على اسمه
وفي رواية أبي داود من طريق سليمن بن المغيرة دلي جراب يوم
خيبر فالتزمته بجراب بكسر الجيم هو المزود وقال القزاز
هو بفتح الجيم وعاء من جلود وفي غرائب المدونة هو بكسر الجيم
وفتحها وقال صاحب المنتهى الجراب بالكسر والعامة تفتحه وجمعه
أجربة وجرب بإسكان الراء وفتحها فيه شحم فنزوت
بالنون والزاي أي وثبت مسرعا لآخذه وفي رواية سليمن
بن المغيرة فالتزمته فقلت لا أعطي اليوم أحدا من هذا شيئا
وبهذا يتبين قوله فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم
فاستحييت منه ولعله استحيى من فعله ومن قوله معا

[illegible]

أي من النبي صلى الله عليه وسلم صح

ومعاناة التنزه و صح

وفيه اشارة الى ما كانوا عليه من توقير النبي صلى الله عليه وسلم
ومن الاعراض عن خوارم المروءة وفيه جواز اكل الشحوم التي
توجد عند اليهود وكانت محرمة عليهم وكرهها مالك وعنه
تحريمها وكذا عن احمد وسياتي ذلك في باب مفرد في كتاب الذبائح
ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
النبي صلى الله عليه وسلم رآه ولم ينكر عليه فان قيل انه قال فنزوت
لآخذه وليس فيه انه اخذه حتى ياتي عدم الانكار فالجواب
انه جاء في رواية سليمن بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله
بن مغفل قال اصبت جرابا من شحم يوم خيبر قال فالتزمته الحديث
رواه مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمن بن المغيرة وفي رواية
مسلم ما يدل على رضاه صلى الله عليه وسلم ايضا فانه قال فيه فاذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما وزاد ابو داود الطيالسي
في آخره فقال هو لك فكانه عرف شدة حاجته اليه فسوغ
له الاستيثار به والله تعالى اعلم والحديث قد اخرجه البخاري
في المغازي وفي الذبائح ايضا واخرجه مسلم في المغازي وابو داود
في الجهاد والنسائي في الذبائح **حدثنا مسدد قال حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب** هو السختياني **عن نافع ان
ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في مغازينا العسل
والعنب فناكله ولا نرفعه** اي
بالنصب مفعول نصيب
ولا نحمله للادخار ويحتمل ان يراد ولا نرفعه الى متولي القسمة او الى
النبي صلى الله عليه وسلم لاجل الاستيذان في اكله اكتفاء بما سبق
منه من الاذن وعند ابي نعيم من رواية يونس بن محمد وعند الاسمعيلي
من رواية احمد بن ابرهيم كلاهما عن حماد بن زيد فزادا فيه والفواكه
ورواه الاسمعيلي ايضا من طريق ابن المبارك عن حماد بن زيد
بلفظ كنا نصيب العسل والسمن في المغازي فناكله
ومن طريق جرير بن حازم عن ايوب بلفظ اصبنا طعاما واغناما
يوم اليرموك فلم نقسم وهذا الموقوف لا يغاير الاول لاختلاف
السياق

السياق وللاول حكم الرفع للتصريح بكونه في زمن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما يوم اليرموك فكان بعده فهو موقوف
يوافق المرفوع ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي **قال حدثنا عبد الواحد**
هو ابن زياد العبدي البصري **قال حدثنا الشيباني** بفتح
الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالموحدة والنون
هو سليمن بن ابي سليمن ابو اسحق الكوفي واسم ابيه فيروز
قال سمعت ابن ابي اوفى هو عبد الله بن ابي اوفى واسم
ابي اوفى علقمة **يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر
فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها
فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكفئوا القدور** اي اقلبوا من كفات
القدر اذا كببتها لتفرغ ما فيها واكفاته اذا كببته واذا
املته **ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله**
هو ابن ابي اوفى راوي الحديث وبين ذلك في المغازي من
وجه آخر عن الشيباني بلفظ قال ابن ابي اوفى فتحدثنا
بيننا اي الصحابة **فقلنا انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم
لانها لم تخمس وقال آخرون** اي جماعة آخرون من الصحابة
حرمها البتة يعني قطعا كلياً وهو منصوب على المصدر يقال
بتة والبتة من البت وهو القطع **وسالت سعيد بن جبير**
السائل هو الشيباني وله رواية عن سعيد بن جبير في غير
هذا الحديث عند النسائي **فقال حرمها البتة**
وآلحاصل ان الصحابة اختلفوا في علة النهي عن لحم الحمر
هل هو لذاتها او لعارض فقال عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما
فقلنا انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس فهذا يدل
على انها اذا خمست تؤكل وقال آخرون لانها كانت تاكل
العذرة وقال بعضهم منهم عبد الرحمن بن ابي ليلى انما كرهت

قال اي قال
عبد الله
صح

والهمزة في لفظ البتة
للقطع لا للوصل وذلك
بمعزل عن القياس صح

انما كرهت ابقاء على الظهر وخشية ان تفنى وقال الحافظ
العسقلاني والغرض منه اي من ايراد الحديث هنا انه يشعر
بان عادتهم جرت بالاسراع الى الماكولات وانطلاق الايدي
فيها ولولا ذلك ما اقدموا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم على
ذلك فلما امروا باراقة كفوا وقد ظهر انهم لم يأمرهم باراقة
لحوم الحمر الا لانها لم تخمس واما حديث ثعلبة بن الحكم قال
اصبنا يوم خيبر غنما فذكر الامر باكفائها وفيه فانها لا تحل النهبة
فقال ابن المنذر انما كان ذلك لاجل ما وقع من النهبة لا ان اكل
نعم اهل الحرب غير جائز وقال العيني فان قلت روى ابن شاهين
في ناسخه استدلالا على نسخ التحريم باسناد جيد عن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
ان يكفي الحمر الاهلية نية ونضجة ثم امر بعد ذلك وروى ابو داود
ايضا من حديث غالب بن ابجر انه قال يا رسول الله لم يبق
في مالي شيء اطعم اهلي الا حمر لي فقال اطعم اهلك من سمين مالك
قلت الاحاديث الصحيحة الثابتة ترد ذلك كله وقال الخطابي
حديث غالب مختلف في اسناده فلا يثبت والنهي ثابت
وقال عبد الحق ليس هو بمتصل الاسناد وقال السهيلي ضعيف
لا يعارض بمثله حديث النهي [illegible] وحديث
الباب اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الذبائح
والنسائي في الصيد وابن ماجه في الذبائح ومن احاديث الكتاب
حديث عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما ايضا اصبنا طعاما
يوم خيبر وكان الرجل يجيء فياخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف
اخرجه ابو داود والحاكم والطحاوي ولفظه فياخذ منه حاجته

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الجزية كذا في رواية الاكثر ووقع عند
ابي نعيم وابن بطال كتاب الجزية واما البسملة فهي موجودة
عند الكل سوى ابي ذر والجزية من الجزاء لانها مال يؤخذ من اهل
الكتاب

الكتاب جزاء الاسكان في دار الاسلام وقيل من جزأت الشيء
اذا قسمته ثم سهلت الهمزة فهي فعلة من الجزء وقيل من الاجزاء
لانها تكفي من يوضع ذلك عليه في عصمة دمه والموادعة
اي المتاركة والمصالحة والمراد متاركة اهل الحرب مدة
معينة لمصلحة مع اهل الذمة والحرب فيه لف ونشر
على الترتيب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع اهل
الحرب قال ابن المنير وليس في احاديث الباب ما يوافقها
الا الحديث الاخير في تاخير النعمان بن مقرن القتال وانتظاره
زوال الشمس وقال الحافظ العسقلاني وليست هذه الموادعة
المعروفة والذي يظهر ان الصواب ما وقع عند ابي نعيم من اثبات
لفظ كتاب في صدر هذه الترجمة ويكون الكتاب معقودا للجزية
والمهادنة والابواب المذكورة بعد ذلك مفرعة عنه والله
تعالى اعلم قال العلماء الحكمة في وضع الجزية ان الذل الذي
يلحقهم يحملهم على الدخول في الاسلام وقول الله تعالى بالجر
عطف على الجزية وهذه الآية الكريمة في سورة التوبة وهي الاصل
في مشروعية الجزية ولما تمهدت امور المشركين ودخل الناس
في دين الله افواجا واستقامت جزيرة العرب امر الله تعالى
رسوله صلى الله عليه وسلم بقتال اهل الكتابين اليهود والنصارى
وكان ذلك في سنة تسع وجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتال
الروم ودعا الناس الى ذلك وبعث الى احياء العرب حول
المدينة فندبهم فاوعبوا معه واجتمع من المقاتلة نحو من ثلثين
الفا وتخلف بعض الناس من اهل المدينة ومن حولها
من المنافقين وغيرهم وكان ذلك في عام جدب ووقت قحط
وحر وخرج صلى الله عليه وسلم يريد الشام لقتال الروم فبلغ تبوك
فنزل بها واقام على مائها قريبا من عشرين يوما ثم استخار
الله تعالى في الرجوع فرجع لضيق الحال وضعف الناس والآية
هي قوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر

او جزاء عن قتله صح

اي لا يؤمنون بهما على ما ينبغي فان ايمانهم كلا ايمان ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ما ثبت تحريمه بالكتاب والسنة وقيل رسوله هو الذي يزعمون اتباعه والمعنى يخالفون اصل دينهم المنسوخ اعتقادا وعملا ولا يدينون دين الحق الثابت الذي هو ناسخ سائر الاديان من الذين اوتوا الكتاب بيان للذين لا يؤمنون حتى يعطوا الجزية ما تقرر عليهم ان يعطوه مشتق من جزى دينه اذا قضاه وقد تقدم غير ذلك في اشتقاقه عن يد حال من الضمير اي عن يد مواتية بمعنى منقادين او عن يدهم بمعنى مسلمين بايديهم غير باعثين بايدي غيرهم ولذلك منع من التوكيل فيه او عن غنى ولذلك قيل لا يؤخذ من الفقير او عن يد قاهرة عليهم بمعنى عاجزين اذلاء او حال من الجزية بمعنى نقدا مسلمة عن يد الى يد او عن انعام عليهم فان ابقاءهم بالجزية نعمة عظيمة عليهم وهم صاغرون ذليلون مقهورون مهانون فلهذا لا يجوز اعزازهم ولا رفعهم على المسلمين بل هم اذلاء اشقياء وعن ابن عباس رضي الله عنهما تؤخذ الجزية من الذمي وتوجا عنقه ومفهوم الآية عند من يعتبره يقتضي تخصيص الجزية باهل الكتاب وسيجيء التفصيل في ذلك ان شاء الله تعالى اذلاء هذا تفسير من البخاري لقوله تعالى وهم صاغرون قال ابو عبيدة في المجاز الصاغر الذليل الحقير والمسكنة مصدر المسكين من عادة البخاري انه يذكر الفاظ القرآن التي لها ادنى مناسبة بينها وبين ما هو المقصود في الباب ويفسرها وقد ورد في حق اهل الكتاب وضربت عليهم الذلة والمسكنة فهنا ايضا جرى على عادته فقال والمسكنة مصدر المسكين قال العيني المسكنة الفقر المدقع وقال ابن الاثير فقر النفس فان كان مراد البخاري من المصدر المصدر الاصطلاحي فلا يصح على ما لا يخفى وان كان مراده الموضع فكذلك لانه لا يقال المسكنة موضع صدور المسكين انتهى

وفيه

اي ان لم يسلموا صح

وقيل عن يد اي عن طيب نفس وكل من اطاع لقاهر واعطاه عن طيب نفس من يده فقد اعطاه عن يد صح

وفيه نظر لانه ليس مراده هذا ولا ذاك بل مراده انه من المصادر المصنوعة كالسبحلة والحوقلة فافهم اسكن من فلان احوج منه اشارة الى ان المسكين يؤخذ من قولهم فلان اسكن من فلان اي احوج منه وليس من السكون الذي هو ضد الحركة وفيه ان المسكنة والمسكين وما يشتق منه ذلك كلها من السكون الذي بمعنى ضد الحركة كان الفقر اسكنه وقطعه عن الحركة ولم يذهب الى السكون قيل قوله والمسكنة الى آخره من كلام ابي عبيدة في المجاز وقيل القائل ولم يذهب الى السكون هو الفربري الراوي عن البخاري اراد ان ينبه على ان قول البخاري اسكن من المسكنة لا من السكون وان كان اصل المادة واحدا قاله الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني حيث قال من قال ممن تصدى لشرح البخاري او من غيرهم ان قائل هذا هو الفربري وهذا تخمين وحدس ولئن سلمنا ان احدا منهم ذكر هذا على الابهام فلا يفيد شيئا لان المتصرف في مادة خارجا عن القاعدة لا يؤخذ منه وهذا مما لا نزاع فيه والله تعالى اعلم وما جاء عطف على ما قبله وهو من بقية الترجمة في اخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم قيل وعطف العجم على من تقدم ذكره من عطف الخاص على العام وفيه نظر والظاهر ان بينهما عموما وخصوصا وجهيا فاما اليهود والنصارى فهم المراد باهل الكتاب بالاتفاق واما المجوس فقد ذكر مستنده في الباب وفرقت الحنفية فقالوا تؤخذ من مجوس العجم دون مجوس العرب وحكى الطحاوي عنهم يقبل الجزية من اهل الكتاب ومن جميع كفار العجم ولا يقبل من مشركي العرب الا السيف او الاسلام فهذا الذي ذكره البخاري هو قول ابي حنيفة واصحابه وعند الشافعي واحمد لا تؤخذ الا من اهل الكتاب وعند مالك يجوز ان تضرب الجزية على جميع الكفار من كتابي ومجوسي ووثني وغير ذلك

لما روى الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الاوثان الا من كان من العرب صح

الا من ارتد وبه قال الاوزاعي وفقهاء الشام وحكى ابن القاسم عنه
انها لا تقبل الا من اليهود والنصارى فقط ونقل ايضا الاتفاق
على انه لا يحل نكاح نسائهم ولا اكل ذبائحهم لكن حكى غيره عن ابي ثور
حل ذلك قال ابن قدامة وهذا خلاف اجماع من تقدمه وقال
الحافظ العسقلاني وفيه نظر فقد حكى ابن عبد البر عن سعيد
بن المسيب انه لم يكن يرى بذبيحة المجوسي باسا اذا امره المسلم
بذبحها وروى ابن ابي شيبة عنه وعن عطاء وطاوس وعمرو
بن دينار انهم لم يكونوا يرون باسا بالتسري بالمجوسية قال
الشافعي تقبل من اهل الكتاب عربا كانوا او عجما ويلتحق بهم المجوس
في ذلك واحتج بالآية المذكورة فان مفهومها انها لا تقبل من
غير اهل الكتاب وقد اخذها النبي صلى الله عليه وسلم من المجوس فدل على
الحاقهم بهم واقتصر عليه وكان عمر رضي الله عنه لم يكن ياخذ الجزية
من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه انه صلى الله
عليه وسلم اخذها من مجوس هجر وانه قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب
وذلك لان لهم شبهة كتاب فالحقوا بالكتابيين واما سائر الكفرة
فلا يؤخذ منهم الجزية عنده وقال ابو عبيد ثبتت الجزية على اليهود
والنصارى بالكتاب وعلى المجوس بالسنة واحتج غيره بعموم
قوله في حديث بريدة وغيره فاذا لقيت عدوك من المشركين
فادعهم الى الاسلام فان اجابوا والا فالجزية واحتجوا ايضا
بان اخذها من المجوس يدل على ترك مفهوم الآية فلما انتفى تخصيص
اهل الكتاب بذلك دل على ان لا مفهوم لقوله من اهل الكتاب
واجيب بان المجوس كان لهم كتاب ثم رفع وروى الشافعي وغيره
في ذلك حديثا عن علي رضي الله عنه وسياتي في هذا الباب ذكره وتعقب
بقوله تعالى انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا واجيب بان
المراد ما اطلع عليه القائلون وهم قريش لانه لم يشتهر عندهم من
جميع الطوائف من له كتاب الا اليهود والنصارى وليس في ذلك
نفي بقية الكتب المنزلة كالزبور وصحف ابرهيم عليه السلام وغير ذلك

ثم

لا تقبل من قريش وحكى
ابن عبد البر الاتفاق
على قبولها من المجوس
لكن حكى ابن التين عن
عبد الملك صح

ثم الجزية اقلها في كل سنة دينار سواء فيه الغني والفقير عند مجاهد
وقال ابو حنيفة رحمه الله على الغني ثمانية واربعون درهما
وعلى المتوسط نصفها وعلى الفقير المكسوب ربعها ولا شيء
على فقير غير كسوب كذا ذكره القاضي وقال الحافظ العسقلاني
واقل الجزية عند الجمهور دينار لكل سنة وخصه الحنفية بالفقير
واما المتوسط فعليه ديناران وعلى الغني اربعة دنانير وهو
موافق لاثر مجاهد كما دل عليه حديث عمر رضي الله عنه وعند الشافعية
ان للامام ان يماكس حتى ياخذها منهم وبه قال احمد وروى
ابو عبيد من طريق ابي اسحق عن حارثة بن مضرب عن عمر رضي الله عنه
انه بعث عثمن بن حنيف بوضع الجزية على اهل السواد
ثمانية واربعين واربعة وعشرين واثني عشر وهذا على حساب
الدينار باثني عشر وعن مالك لا يزاد على الاربعين وينقص
منها عمن لا يطيق وهذا يحتمل ان يكون جعله على حساب
الدينار بعشرة والقدر الذي لا بد منه دينار وفيه حديث
مسروق عن معاذ رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
حين بعثه الى اليمن قال خذ من كل حالم دينارا اخرجه اصحاب
السنن وصححه الترمذي والحاكم واختلف السلف في اخذها
من الصبي والجمهور لا على مفهوم حديث معاذ رضي الله عنه
وكذا لا يؤخذ من شيخ فان ولا زمن ولا امراة ولا مجنون
ولا عاجز عن الكسب ولا اجير ولا من اصحاب الصوامع
والديارات في قول والاصح عند الشافعية الوجوب على من
ذكر آخرا والله تعالى اعلم **وقال ابن عيينة** هو سفيان
عن ابن ابي نجيح هو عبد الله **قلت لمجاهد ما شان اهل
الشام عليهم اربعة دنانير واهل اليمن عليهم دينار قال
جعل ذلك من قبل اليسار** اي من جهة الغنى وهذا التعليق
وصله عبد الرزاق عنه به وزاد بعد قوله اهل الشام من اهل
الكتاب يؤخذ منهم في الجزية الى آخره واشار بهذا الاثر

والتعب ومقاساة الحر والبرد والخوف والسرى ومفارقة
الاهل والاوطان فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون
واسكان الهاء الحاجة والمقصود فليعجل الى اهله
والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب السفر قطعة من
العذاب بعين هذا الاسناد والمتن جميعا ومطابقته
للترجمة في قوله فليعجل الى اهله خاتمة تعجل صلى الله عليه وسلم
الى المدينة ليريح نفسه بفرح اهله وتعجيله الى المزدلفة
ليتعجل الوقوف بالمشعر الحرام وتعجيل ابن عمر رضي الله عنهما
الى زوجته ليدرك من حيوتها ما يمكنه ان تعهد اليه بالا تعهده
الى غيره والله تعالى اعلم باب
بالتنوين اذا حمل رجل على فرس اي اركب غيره عليه في سبيل الله
حسبة لله عز وجل فراها تباع هل له ان يشتريها اولا
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فاراد
ان يبتاعه اي يشتريه فسال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال لا تبتعه اي لا تشتره ولا تعد في صدقتك
حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك قال
حدثني بالافراد مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس
في سبيل الله فابتاعه او فاضاعه شك من الراوي الذي
كان عنده ولا معنى لقوله هنا ابتاعه لانه لم يشتره وانما
عرضه للبيع فيحتمل ان يكون في الاصل اباعه بمعنى عرضه للبيع
ويحتمل ان يكون ابتاعه بمعنى باعه فان الابتياع لعله يجي بمعنى
البيع كما جاء اشترى بمعنى باع قال الزمخشري في قوله تعالى
بئسما اشتروا به انفسهم ان اشتروا بمعنى باعوا
وكانه قال اتخذ البيع لنفسه كما يقال في اكتسب ونحوه
فاردت

فاردت ان اشتريه وظننت انه بايعه برخص فسالت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان بدرهم
اي وان كان بدرهم فحذف فعل الشرط والحذف عند القرينة
جائز فان العائد في هبته كالكلب يعود في قيئته ويروى
في قيئه بدون التاء وهو المشهور في هذا الحديث والحديث
قد مضى في الزكوة في باب هل يشتري صدقته ومطابقته
للترجمة ظاهرة وفيه بيان ما ابهم في الترجمة باب بالتنوين
الجهاد باذن الابوين كذا اطلق ولكن فيه خلاف وتفصيل
فلذلك ابهم قال اكثر اهل العلم منهم الاوزاعي والثوري
[illegible] ومالك والشافعي واحمد انه لا يخرج الى الغزو
الا باذن والديه ما لم يقع ضرورة وقوة العدو فاذا كان
كذلك تعين الفرض على الجميع وزال الاختيار ووجب الجهاد
على الكل فلا حاجة الى الاذن من والد وسيد وقال ابن حزم
ان كان ابواه يضيعان بخروجه ففرضه ساقط عنه اجماعا
والا فالجمهور يتوقف على الاستئذان والاجداد كالاباء
والجدات كالامهات وعند المنذري هذا في التطوع واما
اذا وجب عليه فلا حاجة الى اذنهما وان منعاه عصاهما
هذا اذا كانا مسلمين فان كانا كافرين فلا سبيل لهما الى منعه
ولو نفلا وطاعتهما حينئذ معصية وعن الثوري هما كالمسلمين
وقيل يحتمل ان يكون هذا الكلام بعد الفتح وسقوط فرض
الهجرة والجهاد وظهور الدين فرجح بر الوالدين على الجهاد
ثم انه هل يندرج فيه المديون قال الشافعي فيما ذكره
ابن المناصف ليس له ان يغزو الا باذن غريمه سواء
كان مسلما او غيره وفرق مالك بين ان يجد قضاء
وبين ان لا يجد فان كان عديما فلا يرى بجهاده باسا
وان لم يستاذن غريمه فان كان مليا واوصى بدينه اذا
حل اعطي دينه فلا يتخلف عنه وقال الاوزاعي لا يتوقف

ولو كان رقيقا فاذن له
سيده لم يعتبر اذن ابويه
ولهما الرجوع في الاذن
الا ان حضر الصف وكذا
لو شرطا ان لا يقاتل
فحضر الصف فلا اثر
للشرط صح

وعشرين لان عمر رضي الله عنه قد استشهد سنة ثلاث وعشرين
فرقوا امر من التفريق **بين كل ذي محرم من المجوس** قال الخطابي
امر عمر رضي الله عنه بالتفرقة بين المحارم من المجوس واراد به منعهم
من اظهار ذلك وافشاء عقودهم للمسلمين والا فالسنة
ان لا يكشفوا عن بواطن امورهم وعن مذاهبهم في الانكحة
وغيرها وذلك كما يشترط على النصارى ان لا يظهروا صليبهم
ولا يفشوا عقائدهم لئلا يفتتن به الناس من ضعفة المسلمين
ثم لا يكشف لهم عن شيء مما استحلوه من بواطن الامور وفي
رواية مسدد وابي يعلى بعد قوله فرقوا بين كل زوجين من
المجوس اقتلوا كل ساحر قال فقتلنا في يوم ثلث سواحر
وفرقنا بين المحارم منهم وصنع طعاما فدعاهم وعرض السيف
على فخذيه فاكلوا بغير زمزمة قال الحافظ العسقلاني وقد
روى سعيد بن منصور من وجه آخر عن بجالة ما يبين سبب
ذلك ولفظه فرقوا بين المجوس وبين محارمهم كيما نلحقهم
باهل الكتاب فهذا يدل على ان ذلك عند عمر رضي الله عنه شرط
في قبول الجزية منهم واما الامر بقتل الساحر فهو من مسائل الخلاف
وقد وقع في رواية سعيد بن منصور المذكورة من الزيادة
واقتلوا كل ساحر وكاهن وسياتي الكلام على حكم الساحر
في باب هل يعفى عن الذمي اذا سحر ان شاء الله تعالى **ولم يكن
عمر رضي الله عنه اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها
من مجوس هجر** لانه كان يرى في زمانه ان الجزية لا تؤخذ الا من
اهل الكتاب اذ لو كان عاما لما كان في توقفه في ذلك [illegible]
الى ان شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بذلك معنى ثم قال
الحافظ العسقلاني ان كان هذا من جملة كتاب عمر رضي الله عنه فهو
متصل ويكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمن بن عوف وليس بجيد
وقد اخرج ابو داود من طريق قشير بن عمرو عن بجالة عن ابن عباس
رض

وهو بفتحتين قالوا المراد منه
هجر البحرين وقال الجوهري
هو اسم بلد يذكر [illegible]
ويصرف وقال الزجاجي
يذكر ويؤنث وقال البكري
لا يدخله الالف واللام
وانما لم يكن عمر رضي الله عنه
ياخذ الجزية من المجوس

رضي الله عنهما قال جاء رجل من مجوس هجر الى النبي صلى الله عليه وسلم
فلما خرج قلت ما قضى الله ورسوله فيكم قال شر الاسلام
او القتل قال وقال عبد الرحمن بن عوف قبل منهم الجزية قال
ابن عباس رضي الله عنهما فاخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا
ما سمعت وعلى هذا فبجالة يرويه عن ابن عباس سماعا وعن
عمر رضي الله عنه كتابة كلاهما عن عبد الرحمن بن عوف وروى
ابو عبيدة باسناد صحيح عن حديثه لولا اني رايت اصحابي اخذوا
الجزية من المجوس ما اخذتها وفي الموطا عن جعفر بن محمد عن ابيه
ان عمر رضي الله عنه قال لا ادري ما اصنع بالمجوس فقال عبد الرحمن
بن عوف اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
سنوا بهم سنة اهل الكتاب وهذا منقطع مع ثقة رجاله ورواه
المنذري والدارقطني في الغرائب من طريق ابي علي الحنفي
عن مالك عن جده وهو منقطع ايضا لان جده علي بن الحسين
لم يلحق عبد الرحمن بن عوف ولا عمر رضي الله عنه وقال ابو عمر هذا
من العام الذي اريد به الخاص لان المراد سنة اهل الكتاب
في اخذ الجزية فقط واستدل بقوله سنة اهل الكتاب على انهم
ليسوا باهل كتاب ورد بان قوله صلى الله عليه وسلم سنوا بهم سنة
اهل الكتاب يعني في اخذ الجزية منهم فقط كما عرفت آنفا ومن ادعى
الخصوص فعليه الدليل لكن روى الشافعي وعبد الرزاق
وغيرهما باسناد حسن عن علي رضي الله عنه كان المجوس
اهل كتاب يقرؤنه وعلم يدرسونه فشرب اميرهم الخمر فوقع
على اخته فلما اصبح دعا اهل الطمع فاعطاهم وقال ان آدم
كان ينكح اولاده بناته فاطاعوه وقتل من خالفه فاسرى على
كتابهم وعلى ما في قلوبهم منه فلم يبق عندهم منه شيء وروى عبد
بن حميد في تفسير سورة البروج باسناد صحيح عن ابن ابزى
لما هزم المسلمون اهل فارس قال عمر رضي الله عنه اجتمعوا فقال
ان المجوس ليسوا اهل كتاب فنضع عليهم ولا من عبدة الاوثان

فيجري عليهم احكامهم فقال علي بل هم اهل الكتاب فذكر نحوه لكن
قال وقع على ابنته وقال في آخره فوضع الاخدود لمن خالفه
فهذا حجة من قال كان لهم كتاب واما قول ابن بطال لو كان لهم
كتاب ورفع لرفع حكمه ولما استثني حل ذبائحهم ونكاح نسائهم
لان في ذلك شبهة تقتضي حقن الدم بخلاف النكاح فانه مما
يحتاط وقال ابن المنذر ليس تحريم نسائهم وذبائحهم متفقا
عليه ولكن الاكثر من اهل العلم عليه وفي الحديث قبول خبر الواحد
وان الصحابي الجليل قد يغيب عنه علم ما اطلع عليه غيره من اقوال
النبي صلى الله عليه وسلم واحكامه وانه لا نقص عليه في ذلك
وفيه التمسك بالمفهوم لان عمر رضي الله عنه فهم من قوله اهل الكتاب
اختصاصهم بذلك حتى حدثه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
بالحاق المجوس بهم فرجع ومما يؤيد ذلك انه صلى الله عليه وسلم
كان يبعث امراء السرايا فيقول لهم اذا لقيتم العدو فادعوهم
الى الاسلام فان اجابوا والا فالجزية فان اعطوا والا قاتلوهم
ولم يخص على مشرك دون مشرك بل عم جميعهم لان الكفر يجمعهم
ولما جاز ان يسترقهم جاز ان يؤخذ منهم الجزية وعكسه المرتد
لما لم يجز ان يسترق لم يجز اخذ الجزية منه فان قيل الآية المذكورة
تدل على ان الجزية لا تؤخذ الا من اهل الكتاب فالجواب انا
لا نسلم ذلك لان الله تعالى لم ينه ان يؤخذ من غيرهم وللشارح
ان يزيد في البيان ويفرض ما ليس بمذكور في الكتاب والله اعلم
بالصواب ومطابقة الحديث للترجمة في قوله والمجوس وقد
اخرجه ابو داود في الخراج باتم منه واخرجه الترمذي في السير
مختصرا وكذا النسائي فيه حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي صح
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير عن المسور
بن مخرمة انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمرو بن عوف الانصاري وهو حليف لبني عامر بن لوي
وكان

وكان شهد بدرا قال الحافظ العسقلاني المعروف عند اهل
المغازي انه من المهاجرين وهو موافق لقوله هنا وهو حليف
لبني عامر بن لوي لانه يشعر بكونه من اهل مكة ويحتمل ان يكون
وصفه بالانصاري بالمعنى الاعم ولا مانع ان يكون اصله من
الاوس او الخزرج ونزل مكة وحالف بعض اهلها فبهذا
الاعتبار يكون انصاريا مهاجريا قال ثم ظهر لي ان لفظة الانصاري
وهم وقد تفرد بها شعيب عن الزهري ورواه اصحاب الزهري كلهم
عنه بدونها في الصحيحين وغيرهما وهو معدود في اهل بدر
باتفاقهم وتعقبه العيني بانه لا يجزم به انه من المهاجرين وشعيب
بن ابي حمزة ثقة لا يعد تفرده بمثل هذا فافهم قال ابو عمر
عمرو بن عوف الانصاري حليف لبني عامر بن لوي شهد بدرا
ويقال له عمير وقال ابن اسحق هو مولى سهيل بن عمرو العامري
سكن المدينة لا عقب له روى عنه المسور بن مخرمة حديثا
واحدا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوس
البحرين وقد وقع عند موسى بن عقبة في المغازي انه عمير
بن عوف بالتصغير وسياتي في الرقاق من طريق موسى بن عقبة
عن الزهري بغير تصغير وقد فرق العسكري بين عمرو بن عوف
وعمير بن عوف والصواب انهما واحد كما نبه عليه ابو عمر اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح
ابو عبيدة بضم المهملة هو عامر بن عبد الله بن الجراح امين
هذه الامة احد العشرة المبشرة بالجنة الى البحرين اي
البلد المشهور بالعراق ياتي بجزيتها اي بجزية اهلها
وكان غالب اهلها اذ ذاك المجوس ففيه تقوية للحديث
الذي قبله ومن ثمة ترجم عليه النسائي اخذ الجزية من المجوس
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين
وكان ذلك في سنة الوفود سنة تسع من الهجرة وامر بتشديد
الميم عليهم العلاء بن عبد الله الحضرمي منسوب الى

حضرموت بفتح المهملة والراء والميم وسكون الضاد المعجمة وهو صحابي مشهور كان من اهل حضرموت فقدم مكة وحالف بني مخزوم واسلم العلاء قديما ومات الثلثة المذكورون ابو عبيدة والعلاء وعمرو بن عوف بالمدينة في خلافة عمر رضي الله عنه وعنهم فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدومه ابي عبيدة فوافت صلوة الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال اظنكم قد سمعتم ان ابا عبيدة قد جاء بشيء قال اجل يا رسول الله قال فابشروا واملوا من التاميل ما يسركم فوالله لا الفقر منصوب بقوله اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كلمة ان مصدرية في محل النصب على انه مفعول ولكن اخشى كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها اي فتتنافسوها فحذفت احدى التائين كما تنافسوها من التنافس وهو الرغبة في الشيء والانفراد به من الشيء النفيس الجيد في نوعه ونافست في الشيء منافسة ونفاسا اذا رغبت فيه وتهلككم كما اهلكتهم وفي الحديث ان طلب العطاء من الامام لا غضاضة فيه وفيه البشرى من الامام لاصحابه واتباعه وتوسيع املهم منه وفيه من اعلام النبوة اخباره صلى الله عليه وسلم بما يفتح عليهم وفيه ان المنافسة في الدنيا قد تجر الى هلاك الدين وقد وقع في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او نحو ذلك وفيه اشارة الى ان كل خصلة من المذكورات مسببة عن التي قبلها ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بعث ابا عبيدة الى البحرين الى قوله فقدم ابو عبيدة بمال البحرين وكان اهل البحرين اذ ذاك مجوسا

حدثنا الفضل

حدثنا الفضل بسكون المعجمة بن يعقوب الرخامي البغدادي وهو من افراده وقد مر في البيع قال حدثنا عبد الله بن جعفر اي ابن غيلان ابو عبد الرحمن الرقي بفتح الراء المشددة وكسر القاف المشددة نسبة الى الرقة مات سنة عشرين ومائتين قال حدثنا المعتمر بن سليمن كذا في جميع النسخ بسكون العين المهملة وفتح المثناة الفوقية وكسر الميم وكذا وقع في مستخرج الاسمعيلي وغيره في هذا الحديث وزعم الدمياطي ان الصواب المعمر بفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة وبالراء من غير مثناة قال لان عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر البصري ورد بان ذلك ليس بكاف في رد الروايات الصحيحة لان عدم دخول احدهما بلد الآخر لا يستلزم عدم ملاقاتهما في سفر الحج ونحوه وقال الحافظ العسقلاني وما ذكره معارض بمثله فان المعتمر بن سليمن رقي وسعيد بن عبيد الله بصري فمهما استبعد من لقاء البصري الرقي جاء مثله في لقاء الرقي البصري وايضا فالذين جمعوا رجال البخاري لم يذكروا فيهم المعمر بن سليمن الرقي واطبقوا على ذكر المعتمر بن سليمن التيمي البصري وقال ايضا واغرب الكرماني فحكى انه قيل الصواب في هذا معمر بن راشد يعني شيخ عبد الرزاق ثم قال وهذا هو الخطأ بعينه فليست لعبد الله بن جعفر الرقي عن معمر بن راشد رواية اصلا وتعقبه العيني بان الكرماني لم يجزم فيه بل حكى عن بعضهم ولمن حكى عنه ان يقول دعوى عدم رواية عبد الله بن جعفر الرقي عن معمر بن راشد تحتاج الى دليل ومجرد النفي غير كاف حدثنا سعيد بن عبيد الله مكبرا وهو ابن جبير بن حية المذكور بعد زياد بن جبير الثقفي بالمثلثة والقاف المفتوحتين وبالفاء قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون وزياد بن جبير بكسر الزاي وتخفيف التحتانية وقد مر في الصوم عن ابيه جبير بن حية بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية ابن مسعود بن معتب بن مالك بن عمرو بن

كذا ضبطه الكرماني ووقع في نسخة مصغرا صح

وهو عمه صح

سعيد بن عوف بن ثقيف الثقفي [crossed out: ولاه زياد اصبهان ومات]
بايام عبد الملك بن مروان وهو من كبار التابعين ومنهم من عده
في الصحابة قال الحافظ العسقلاني وليس ذلك عندي ببعيد
لان من شهد الفتوح في وسط خلافة عمر رضي الله عنه يكون في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم مميزا وقد نقل ابن عبد البر انه لم يبق في سنة
حجة الوداع من قريش وثقيف احد الا اسلم وشهدها وهذا منهم
وهو من بيت كبير فان عمه عروة بن مسعود كان رئيس ثقيف
في زمانه والمغيرة بن شعبة ابن عمه ايضا ووقع في رواية الطبري
من طريق مبارك بن فضالة عن زياد بن جبير حدثني وسعيد
حفيده رواية اخرى في الاشربة والتوحيد وعم زياد بن جبير
تقدمت له روايات اخرى في الصوم والحج وذكر ابو الشيخ ان
جبير بن حية ولي امرة اصبهان ومات في خلافة عبد الملك بن
مروان وقال ابن ماكولا جبير بن حية الثقفي روى عن المغيرة
بن شعبة وهو والد الجبير تابعي بالبصرة وقال العيني روى
جبير بن حية ايضا عن عمر بن الخطاب والنعمان بن بشير رضي
الله عنهما قال اي انه قال بعث عمر رضي الله عنه هو ابن الخطاب
رضي الله عنه الناس في افناء الامصار قال صاحب المطالع
في افناء الناس اي جماعاتهم [crossed out] وقيل افناء الناس
اخلاطهم يقال للرجل اذا لم يعلم من اي قبيلة هو من افناء القبائل
وقيل الافناء النزاع من القبائل من ههنا ومن ههنا وحكى ابو حاتم
انه لا يقال في الواحد هذا من افناء الناس انما يقال في الجماعة
هؤلاء من افناء الناس وقال الجوهري يقال هو من افناء الناس
اي لم يعلم ممن هو [crossed out] وقال ابن الاثير
وفي الحديث رجل من افناء الناس اي لم يعلم ممن هو الواحد فنو
وقيل من الفناء وهو المتسع امام الدار وجمع الفناء على افنية
[crossed out] والمصر المدينة العظيمة وقال الكرماني قوله افناء الانصار
يقال هو من افناء الناس اذا لم يعلم ممن هو وفي بعضها الامصار
بالميم

والافناء بالفاء والنون ممدود والجمع فنو بكسر الفاء وسكون النون صح

بالميم وقال الحافظ العسقلاني في افناء الامصار اي في مجموع
البلاد الكبيرة يقاتلون المشركين فاسلم الهرمزان بضم الهاء
وسكون الراء وضم الميم وبالزاي وبالنون علم رجل عظيم من عظماء
العجم ملك الاهواز وقال ابن قتيبة في المعارف قتله عبيد الله
بن عمر رضي الله عنهما بعد عمر رضي الله عنه وهذا الموضع يقتضي
بعض بسط في الكلام حتى ينشرح صدر الناظر فيه لان الراوي
هنا اخل شيئا كثيرا فنقول وبالله التوفيق اما الهرمزان فكان
ملكا كبيرا من ملوك العجم وكانت تحت يده كورة الاهواز وكورة
جندي [illegible] سابور وكورة السوس وكورة السرق وكورة
نهر بين وكورة نهر تيري ومناذر بفتح الميم والنون وبعد
الالف ذال معجمة وآخره راء وكان الهرمزان في الجيش الذي
ارسلهم يزدجرد الى قتال المسلمين وهم على القادسية وهي قرية
على طريق الحاج على مرحلة من الكوفة وامير المسلمين [illegible] يومئذ
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه وكان راس جيش العجم رستم
في مائة الف وعشرين الفا يتبعها ثمانون الفا ومعهم ثلثة
وثلثون فيلا وكان الهرمزان راس الميمنة وزعم ابن اسحق
ان المسلمين كانوا ما بين السبعة آلاف الى الثمانية آلاف
ووقع بينهم قتال عظيم لم يعهد مثله وابلى في ذلك اليوم
جماعة من الشجعان مثل طليحة الاسدي وعمرو بن معدي كرب
والقعقاع بن عمرو وجرير بن عبد الله البجلي وضرار بن الخطاب
وخالد بن عرفطة وامثالهم وكانت الوقعة يوم الاثنين
مستهل المحرم عام اربع عشرة وارسل الله تعالى في ذلك اليوم
ريحا شديدة ارمت خيام الفرس من اماكنها والقت سرير
رستم مقدم الجيش فركب بغلة وهرب وادركه المسلمون
وقتلوه وانهزمت الفرس وقتل المسلمون منهم خلقا
كثيرا وكان فيهم المسلسلون ثلثين الفا فقتلوا بكمالهم وقتل
في المعركة عشرة الاف وقيل قريب من ذلك ولم يزل المسلمون

قاله الكرماني صح

وراءهم الى ان دخلوا مدينة الملك وهي المدائن التي فيها
ايوان كسرى وكان الهرمزان من جملة الهاربين ثم وقعت
بينه وبين المسلمين وقعة ثم وقع الصلح بينه وبين المسلمين
ثم نقض الصلح ثم جمع ابو موسى الاشعري رضي الله عنه الجيش
وحاصر الهرمزان في مدينة تستر ولما اشتد عليه الامر
بعث الى ابي موسى فسأله الامان الى ان يحمله الى امير المؤمنين
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاجابه الى ذلك ووجه معه الخمس
من غنائم المسلمين فلما وصل اليه ووقع نظره عليه سجد لله تعالى
وجرى بينه وبين عمر رضي الله عنه محاورات ثم بعد ذلك اسلم
طايعا غير مكره واسلم من كان معه من اهله وولده وخدمه
ثم قربه عمر رضي الله عنه وفرح باسلامه فهذه قصة اسلام الهرمزان
الذي قال في حديث الباب فاسلم الهرمزان وكان لا يفارق عمر
رضي الله عنه حتى قتل عمر رضي الله عنه فاتهمه بعض الناس بممالاة
الى لؤلؤة فقتله عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما بتصغير عبيد
فقال اني مستشيرك اي قال عمر رضي الله عنه للهرمزان اني
مستشيرك في مغازي بتشديد الياء هذه اشارة الى ما
قصده وقد بين ابن ابي شيبة ما قصده من ذلك فروى من
طريق معقل بن يسار ان عمر رضي الله عنه شاور الهرمزان
في فارس واصبهان واذربيجان اي بايتها يبدأ وهذا يشعر
بان المراد انه استشار في جهات مخصوصة والهرمزان كان
من اهل تلك البلاد فكان اعلم باحوالها من غيره وعلى هذا ففي
قوله في حديث الباب فالراس كسرى والجناح قيصر والجناح
الآخر فارس نظر لان كسرى هو راس اهل فارس واما قيصر
صاحب الروم فلم يكن كسرى راسا لهم وقد وقع عند الطبري من
طريق مبارك بن فضالة قال فان فارس اليوم راس وجناحان
وهذا موافق لرواية ابن ابي شيبة وهو اولى لان قيصر كان
بالشام ثم ببلاد الشمال ولا تعلق لهم بالعراق وفارس والمشرق

ولو

ولو اراد ان يجعل كسرى راس الملوك وهو ملك المشرق
وقيصر ملك الروم دونه ولذلك جعله جناحا لكان المناسب
ان يجعل الجناح الثاني ما يقابله من جهة اليمين كملوك الهند
والصين مثلا لكن دلت الرواية الاخرى على انه لم يرد
الا اهل بلاده التي هو عالم بها وكان الجيوش اذ ذاك
كانت بها بالبلاد الثلاثة واكثرها واعظمها بالبلدة التي
فيها كسرى لانه كان راسهم قال نعم اي قال الهرمزان
نعم وهو حرف ايجاب وقال الكرماني ان صحت الرواية بلفظ
فعل المدح فتقديره نعم المثل مثلها والضمير في مثلها يرجع
الى الارض التي يدل عليها السياق وارتفاع مثلها على
الابتداء ومثل من فيها من الناس
من عدو المسلمين عطف على مثلها وخبر المبتداء قوله مثل طائر
له راس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين
نهضت الرجلان بجناح والراس وان كسر الجناح الآخر
نهضت الرجلان والراس وان شدخ الراس اي وان كسر
من الشدخ بالشين المعجمة والدال المهملة والخاء المعجمة قال ابن الاثير
الشدخ كسر الشيء الاجوف تقول شدخت راسه فانشدخ
ذهبت الرجلان والجناحان والراس فالراس كسرى
والجناح قيصر والجناح الآخر فارس قيل فيه نظر لان كسرى
لم يكن راسا للروم وقد تقدم البحث فيه وقيل ان كسرى كان
راس الكل لانه لم يكن في زمانه ملك اكبر منه لان سائر ملوك
البلاد كانوا يهابونه ويهادونه فان قيل فالراس كسرى
والجناح قيصر والجناح الآخر فارس فما الرجلان فالجواب
ان لقيصر الافرنج ولكسرى الهند ولا شك ان الافرنج كانت
في طرف من قيصر متصلين به والهند كانت في طرف من كسرى
متصلين به واما لم يقل وان كسر الرجلان فكذا اكتفاء للعلم
بحاله قياسا على الجناح لا سيما وانه بالنسبة الى الظاهر اسهل

مثلها صح

لفظ كسرى بفتح الكاف وكسرها وقيصر غير منصرف وكذا فارس اسم الجيل المعروف من العجم صح

خصوصا أو المراد الذات والوصف ولا دلالة في الكلم
على التأني إن كنتم خرجتم عن أوطانكم جهادا في سبيلي
وابتغاء مرضاتي علة للخروج وعمدة للتعليق وجواب
الشرط محذوف دل عليه لا تتخذوا تسرون إليهم بالمودة
بدل من تلقون أو استئناف أي للسؤال المستفاد
من سياق الكلام حيث دل على المعاتبة فكان موضع
أن يسألوا ماذا صدر عنا حتى عوتبنا وقال المغني لازمه
أي طائل لكم في إسرار المودة أو الإخبار بسبب المودة
وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم أي منكم على أن يكون
أعلم اسم تفضيل وقيل أعلم مضارع والباء مزيدة
وزيادة الباء في المفعول شائعة وما موصولة أو
مصدرية ومن يفعله أي يفعل الاتخاذ منكم فقد
ضل سواء السبيل أي أخطأه ومناسبة الآية للحديث
أن القصة المذكورة في الحديث كان سبب نزولها
كما سيأتي في التفسير ويمكن أن يقال إنه يتنزع منها
حكم جاسوس الكفار حدثنا علي بن عبد الله المعروف
بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال
قال عمرو بن دينار سمعته منه مرتين أي قال سفيان
سمعته من عمرو مرتين قال أخبرني بالإفراد حسن
بن محمد بتكبير الابن وهو حسن بن محمد بن الحنفية أبو محمد
الهاشمي المدني مات في زمن عبد الملك بن مروان قال
أخبرني بالإفراد أيضا عبيد الله بصيغة التصغير
بن أبي رافع واسم أبي رافع أسلم مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول
بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا هو تأكيد للضمير
المنصوب وقد يوضع الضمائر بعضها موضع بعض
استعارة وفي نسخة أيا على الأصل والزبير
والمقداد

والمقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين بن الأسود
الكندي وفي آخر العلم وفي بعض الروايات بعثني أنا وأبا مرثد
الغنوي والزبير ولا منافاة بينهما لاحتمال أنه بعث الأربعة
وقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ بخائين معجمتين
بينهما ألف وقال السهيلي كان هشيم يصحفها فيقول حاج
بحاء وجيم وذكر البخاري أن أبا عوانة كان يقولها كما يقول
هشيم وذكر ياقوت مائة وثلثين روضة في بلاد العرب
منها روضة خاخ وهو موضع بين مكة والمدينة فإن بها
ظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون وهي
المرأة في الهودج ولا يقال لها ظعينة إلا وهي كذلك لأنها
تظعن بارتحال الزوج وقيل أصلها الهودج وسميت بها المرأة
لأنها تكون فيه وقال ابن فارس الظعينة المرأة وهو من باب
الاستعارة وأما الظعائن فالهوادج كانت فيها نساء
أو لم يكن فيها وكان اسمها سارة وقيل أم سارة وقيل كنود مولاة
لقريش وقيل لعمران بن صيفي وقيل كانت من مزينة من أهل العرج
وفي الإكليل للحاكم وكانت مغنية نواحة تغني بهجاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأمر بها يوم الفتح فقتلت وذكرها أبو نعيم
وابن منده في جملة الصحابيات ووقع في كتاب الأحكام للقاضي
إسمعيل في قصة حاطب قال للذين أرسلهم إن بها امرأة من
المسلمين معها كتاب إلى المشركين وإنهم لما أرادوا أن يخلعوا
ثيابها قالت أولستم مسلمين انتهى وذلك مشكل لأن ستر أنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة ذكرها في المستثنين بالقتل ولما قال الحاكم أيضا
ويؤيده ما ذكره أبو عبيدة البكري فإن بها امرأة من المشركين
وقال الواحدي قال جماعة المفسرين إن هذه الآية يعني قوله تعالى
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء نزلت
في حاطب بن أبي بلتعة وذلك أن سارة مولاة أبي عمرو بن صيفي
بن هاشم بن عبد مناف أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة

العرج أول تهامة

فقعد على سريره ووضع التاج على راسه وقام ابناء
الملوك حوله سماطين عليهم اساور الذهب والقرطة والديباج
قال فاذن للمغيرة فاخذ بضبعيه رجلان ومعه رمحه وسيفه
فجعل يطعن برمحه في بسطهم ليتطيروا وفي رواية الطبري
قال المغيرة فمضيت ونكست راسي فدفعت فقلت لهم ان
الرسل لا يفعل بهم هذا فقال ليكلمني رجل منكم فقال المغيرة
هو ابن شعبة الثقفي الكوفي وكان ابو الترجمان وكذلك كان هو
الترجمان بين الهرمزان وعمر بن الخطاب رضي الله عنه في المدينة لما
قدم الهرمزان اليه سل عما شئت فقال ما انتم بهذا خاطبه
عامل كسرى بصيغة من لا يعقل احتقارا له وفي رواية ابن ابي شيبة
فقال انكم معشر العرب اصابكم جوع وجهد وجئتم فان شئتم
مرناكم بكسر الميم وسكون الراء اي اعطيناكم الميرة اي الزاد ورجعتم
وفي رواية الطبري انكم معشر العرب اطول الناس جوعا وابعد
الناس من كل خير وما منعني ان آمر هؤلاء الاساورة ان ينتظموكم
بالنشاب الا تنجسا لجيفكم قال فحمدت الله واثنيت عليه
ثم قلت ما اخطأت شيئا من صفتنا كذلك كنا حتى بعث الله الينا
رسوله قال اي المغيرة رضي الله عنه نحن اناس من العرب كنا في
شقاء شديد وبلاء شديد نمص الجلد والنوى من الجوع
ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينا نحن كذلك اذ
بعث رب السموات ورب الارضين تعالى ذكره وجلت عظمته
الينا نبيا من انفسنا نعرف اباه وامه وزاد في رواية ابن ابي شيبة
في شرف منا واوسطنا حسبا واصدقنا حديثا فامرنا نبينا رسول
ربنا صلى الله عليه ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا
الجزية واخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من
قتل منا صار الى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك
رقابكم وفي رواية ابن ابي شيبة فامرنا رسول ربنا ان نقاتلكم
حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية وهذا القدر هو الذي يحتاج
اليه

اليه في هذا الباب وفيه اخبار المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر بقتال المجوس حتى يؤدوا الجزية وفيه دفع لقول من زعم ان
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه تفرد بذلك وزاد في رواية
الطبري وانا والله لا نرجع الى ذلك الشقاء ابدا حتى نغلبكم
على ما في ايديكم فقال النعمان يعني للمغيرة ربما اشهدك الله مثلها
اي احضرك الله مثل هذه الشدة مع النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يندمك بضم الياء من الانذام يقال اندمه الله فندم والمعنى
لم يندمك فيما لقيت معه من الشدة ولم يخزك من الاخزاء
يقال خزي بالكسر اذا ذل وهان اي لو قتلت معه لعلمك بالتقيد
اليه من الثواب والنعيم الدائم لاجل الشهادة ويروى ولم يحزنك
بالحاء المهملة وهو رواية الاكثرين والاولى ولم يخزك وهي
رواية المستملي وهي اوجه لوفاق ما قبله كما في حديث وفد
عبد القيس غير خزايا ولا ندامى وهذه المحاورة التي وقعت بين
النعمان بن مقرن والمغيرة بن شعبة بسبب تاخير النعمان القتال
فاعتذر النعمان بقوله ولكني شهدت القتال مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى
تهب الارواح جمع ريح واصله روح قلبت الواو ياء لسكونها
وانكسار ما قبلها والجمع يرد الاشياء الى اصلها وقد حكى ابن جني
جمع ريح على ارياح وتحضر الصلوات وفي رواية ابن ابي شيبة
وتزول الشمس وزاد في رواية الطبري ويطيب القتال وفي
رواية ابن ابي شيبة وينزل النصر وقد بين مبارك بن فضالة
في روايته عن زياد بن جبير ارتباط كلام النعمان بما قبله وسياقه
يبين انه ليس قصة مستانفة كما زعمه ابن بطال حيث قال
قول النعمان للمغيرة ربما اشهدك الله مثلها الى آخره كلام مستانف
وابتداء قصة اخرى وذلك الزعم بعيد جدا مع امكان ارتباط
الكلام بما قبله ولفظ مبارك بن فضالة ملخصا انهم ارسلوا اليهم
اما ان تعبروا الينا النهر او نعبر اليكم قال النعمان اعبروا اليهم قال

لانهم كانوا مجوسا
وفيه فصاحة المغيرة رضي الله عنه
من حيث ان كلامه مبين
لاحوالهم فيما يتعلق بدنياهم
من المطعوم والملبوس
وبدينهم من العبادة وبمعادهم
من طلب التوحيد وبمعادهم
في الآخرة الى كونهم في الجنة
وفي الدنيا الى كونهم ملوكا
ملكا للرقاب صح

والمؤنة من الخزانة صح

قال فتلاقوا وقد قرن بعضهم بعضا والقوا حسك الحديد
خلفهم لئلا يفروا قال فرأى المغيرة كثرتهم فقال لم ار كاليوم فشلا
ان عدونا يتركون يتأهبون اما والله لو كان الامر الي لقد اعجلتهم
وفي رواية ابن ابي شيبة مصافا فصافناهم فرشقونا حتى اسرعوا
فينا فقال المغيرة للنعمان انه قد اسرع في الناس فلو حملت
فقال النعمن انك لذو مناقب وقد شهدت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثلها وفي رواية الطبري قد كان الله اشهدك
امثالها والله ما منعني ان اناجزهم الا شيء شهدته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد ابن ابي شيبة والطبري معا
واللفظ لمبارك بن فضالة عن زياد بن جبير فقال النعمن
اللهم اني اسألك ان تقر عيني اليوم بفتح يكون فيه عز الاسلام
وذل الكفر والشهادة لي ثم قال اني هاز اللواء فليتيسروا
للقتال وفي رواية ابن ابي شيبة
فليقض الرجل حاجته وليتوضأ ثم هازه الثانية فتأهبوا
وفي رواية ابن ابي شيبة فلينظر الرجل الى نفسه ويرم من سلاحه
ثم هازه الثالثة فاحملوا ولا يلوين احد على احد ولو قتلت فان
قتلت فعلى الناس حذيفة قال فحمل وحمل الناس فوالله ما علمت
ان احدا يومئذ يريد ان يرجع الى اهله حتى يقتل او يظفر فثبتوا
لنا ثم انهزموا فجعل الواحد يقع على الآخر فيقتل سبعة وجعل
الحسك الذي جعلوه خلفهم يعقرهم وفي رواية ابن ابي شيبة
ووقع ذو الحاجبين عن بغلة شهباء فانشق بطنه ففتح الله على
المسلمين وفي رواية الطبري وجعل النعمان يتقدم باللواء
فلما تحقق الفتح جاءته نشابة في خاصرته فصرعته فسجاه اخوه
معقل ثوبا واخذ اللواء ورجع الناس فنزلوا وبايعوا حذيفة
فكتب بالفتح الى عمر رضي الله عنه مع رجل من المسلمين وسماه سيف
في كتاب الفتوح طريف بن سهم وعند ابن ابي شيبة من طريق علي
بن زيد بن جدعان عن ابي عثمن هو النهدي انه ذهب بالبشارة
الى

الحسك ما يعمل من الحديد على مثال حسك السعدان وهو من آلات العسكر منه

بتوا

الى عمر رضي الله عنه فيمكن ان يكون ترافقا وذكر الطبري ان ذلك
كان سنة تسع عشرة وقيل سنة احدى وعشرين وقيل غير ذلك
كما تقدم وفي الحديث منقبة للنعمن ومعرفة المغيرة بالحرب
وقوة نفسه وشهامته وفصاحته وبلاغته ولقد اشتمل كلام
الوجيز هذا على بيان احوالهم الدنيوية من المطعم والملبس
ونحوهما وعلى احوالهم [illegible] الدينية اولا وثانيا وعلى
معتقدهم من التوحيد والرسالة والايمان والمعاد وعلى
بيان معجزات الرسول صلى الله عليه وسلم واخباره بالمغيبات
ووقوعها كما اخبر وفيه فضل المشورة وان الكبير لا نقص عليه
في مشاورة من هو دونه وان المفضول قد يكون اميرا على
الافضل لان الزبير رضي الله عنه كان في جيش عليه فيه النعمن
بن مقرن والزبير افضل منه اتفاقا ومثله تأمير عمرو بن العاص
على جيش فيه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما كما سيأتي في اواخر المغازي
وفيه ضرب المثل وجودة تصور الهرمزان ولذلك استشاره
عمر رضي الله عنه وفيه تشبيه الغائب المحسوس بحاضر محسوس
لتقريبه الى الفهم وفيه البداءة بقتال الاهم فالاهم وبيان
ما كان العرب عليه في الجاهلية من الفقر وشظف العيش وفيه
الارسال الى الامام بالبشارة وفضل القتال بعد زوال الشمس
على ما قبله وقد تقدم ذلك في الجهاد ايضا ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من تأخير النعمن بن مقرن عن مقاتلة العدو
وانتظاره هبوب الريح وزوال الشمس وهو معنى قوله في آخر
الحديث انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلوات وهذه
موادعة في هذا الزمان مع الامكان للمصلحة والترجمة هي الموادعة
مع اهل الحرب وهي ترك قتالهم مع امكانه قبل الظفر بهم وقد اخرج
البخاري بعض هذا الحديث في التوحيد ايضا باب
بالتنوين اذا وادع من الموادعة وهي المتاركة والمصالحة والمسالمة
على ترك الحرب والاذى وحاصله انه يدع كل واحد منهما ما هو فيه الامام ملك القرية

وقوله هل يكون ذلك لبقيتهم جواب اذا اى هل يكون ما ذكره من الموادعة التى يدل عليها قوله وادع لبقية اهل القرية وجواب الاستفهام محذوف تقديره يكون حدثنا سهل بن بكار ابو بشر الدارمى البصرى قال حدثنا وهيب بالتصغير هو ابن خالد بن عجلان ابو بكر البصرى صاحب الكرابيس عن عمرو بن يحيى اى ابن عمارة المازنى عن عباس بفتح المهملة وتشديد الموحدة هو ابن سهل الساعدى عن ابى حميد الساعدى عبد الرحمن وقيل المنذر ويقال انه عم عباس الساعدى انه قال غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم تبوك واهدى ملك ايلة بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتية وباللام بلدة فى اول الشام بغلة بيضاء وكساه [illegible] كذا فيه بالواو وفى رواية ابى ذر بالفاء وهو اولى لان فاعل كساه هو النبى صلى الله عليه وسلم بردا وكتب لهم ببحرهم اى بحكومة ارضهم وقريتهم وعبر عنها بالبحر لكونها بقربه قال ابن المنير لم يقع فى لفظ الحديث عند البخارى صيغة الامان ولا صيغة الطلب لكنه بناه على العادة فان الملك الذى اهدى انما طلب ابقاء ملكه وانما يبقى ملكه ببقاء رعيته وحاصله ان قبول هديته موذن بموادعته وكتابة ببحرهم موذن بدخولهم فى الموادعة لان موادعة ملك موادعة لرعيته لان قوتهم به ومصالحهم اليه فلا معنى لانفراده دونهم وانفرادهم دونه عند الاطلاق والعادة قاضية بذلك وقال الحافظ العسقلانى وهذا القدر لا يكفى فى مطابقة الحديث للترجمة لان العادة بذلك معروفة من غير الحديث وانما جرى البخارى على عادته فى الاشارة الى بعض طرق الحديث الذى يورده وقد ذكر ذلك ابن اسحق فى السيرة فقال لما انتهى النبى صلى الله عليه وسلم الى تبوك اتاه يحنة بن روبة صاحب ايلة فصالحه واعطاه واعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا فهو عندهم بسم الله الرحمن الرحيم هذه امنة من الله ومحمد النبى رسول الله ليحنة

بفتح الموحدة وتشديد الكاف صح

وقال ابن قرقول هى مدينة بالشام على نصف طريق مصر ومكة على شاطئ البحر

للنبى صلى الله عليه وسلم صح

ليحنة بن روبة واهل ايلة فذكره وقال العينى هذا القائل هو الحافظ العسقلانى ذكر الاكتفاء فى مواضع عديدة فى المطابقة بوجه ادنى من الذى ذكرناه ويريد به ما ذكرنا قال فاله يدعى هنا عدم الكفاية واثبات المطابقة بالوجه الذى ذكرناه اقوى واوجه من الذى ذكره لان الذى ذكرناه من الداخل والذى ذكره من الخارج وهل علم انه قصد ذلك اولا هذا وقال ابن بطال العلماء مجمعون على ان الامام اذا صالح ملك القرية انه يدخل [illegible] فى ذلك الصلح بقيتهم واختلفوا فى عكس ذلك وهو ما اذا استومن لطائفة معينة هل يدخل هو فيهم فذهب الاكثر الى انه لا بد من تعيينه لفظا وقال اصبغ وسحنون لا يحتاج الى ذلك بل يكتفى بالقرينة لانه لم ياخذ الامان لغيره الا وهو يقصد ادخال نفسه ثم هذا الحديث طرف من حديث مضى فى كتاب الزكوة مطولا بعين هذا الاسناد فى باب خرص التمر وقد مضى الكلام فيه مستوفى

باب الوصاة بفتح الواو والمهملة مخففا بمعنى الوصية قال الجوهرى اوصيت له بشئ واوصيت اليه اذا جعلته وصيك والاسم الوصاية بكسر الواو وفتحها واوصيته ووصيته توصية والاسم الوصاة والوصية وقد تقدم بسطه فى اول كتاب الوصايا وفى بعض النسخ باب الوصايا باهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما اضاف الذمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الذمة التى هى العهد عهد بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم والذمة العهد والال القرابة فسر البخارى الذمة بالعهد وهى فى اللغة العهد والامان والضمان والحرمة والحق وسمى اهل الذمة لدخولهم فى عهد المسلمين وامانهم واما الال فهو بكسر الهمزة وتشديد اللام وقد فسره بالقرابة وهو تفسير الضحاك فى قوله تعالى لا يرقبون فى مؤمن الا ولا ذمة وهو كقول الشاعر واشهد ان الك من قريش كال السقب من رال النعام وقال ابو عبيدة فى المجاز

الإل العهد والميثاق واليمين وقال غيره يطلق الإل ايضا على العهد وعلى الجوار وعن مجاهد الإل الله وانكره عليه غير واحد حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو جمرة هو بالجيم والراء الضبعي قال سمعت جويرية عن قدامة التميمي انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قلنا اوصنا يا امير المؤمنين قال اوصيكم بذمة الله فانه ذمة نبيكم ورزق عيالكم اي بسبب الذمة يحصل الجزية التي هي مقسومة في المسلمين مصروفة في مصالحهم وفي رواية عمرو بن ميمون واوصيه بذمة الله ورسوله ان يوفي لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا الا طاقتهم ويستفاد منه من هذه الزيادة ان لا يؤخذ من اهل الجزية الا قدر ما يطيق المأخوذ منه قال المهلب وفي الحديث الحض على الوفاء بالعهد وحسن النظر في عواقب الامور والاصلاح لمعاني المال واصول الاكتساب وهو مختصر من حديث طويل في قصة مقتل عمر رضي الله عنه وسيجيء ما فيه من فائدة زائدة في الكلام على حديث عمر رضي الله عنه المذكور في مناقبه ان شاء الله تعالى

بضم القاف وتخفيف الدال صح

قيل ان جويرية هذا هو جارية بن قدامة الصحابي المشهور فان ثبت والا فهو من كبار التابعين صح

واسم ابي جمرة نصر بسكون الصاد المهملة وقد تقدم في اخر الايمان صح

باب

ما اقطع النبي صلى الله عليه وسلم من الاقطاع بكسر الهمزة وهو تسويغ الامام من مال الله تعالى شيئا لمن يراه اهلا لذلك واكثر ما يستعمل في اقطاع الارض وهو ان يخرج منها شيئا له يحوزه اما ان يملكه اياه فيعمره او يجعل له غلته مدة والاقطاع قد يكون تمليكا وقد يكون غير تمليك والاجناد يسمون مقطعين بفتح الطاء ويقال مقتطعين ايضا من البحرين اراد به من مال البحرين لانها كانت صلحا فلم يكن من ارضها شيء والمراد بالبحرين البلد المشهور بالعراق من جهة الهند وقد تقدم في فرض الخمس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صالحهم وضرب عليهم الجزية وتقدم في كتاب الشرب في الكلام على هذا الحديث ان المراد باقطاعها للانصار تخصيصهم بما يحصل من جزيتها وخراجها لا تمليك رقبتها لان ارض الصلح لا تقسم ولا تقطع وما وعد من مال

مال البحرين والجزية عطف على ما اقطع وقوله والجزية من عطف الخاص على العام ولمن يقسم الفيء قد مر ان الفيء ما حصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد والجزية هذا ايضا من عطف الخاص على العام لانها من جملة الفيء حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية بن خديج ابو خيثمة الجعفي الكوفي عن يحيى بن سعيد الانصاري قاضي المدينة انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار ليكتب لهم اي ليعين لكل منهم حصة بالبحرين وقد مر في كتاب الشرب في باب كتابة القطائع من رواية الليث عن يحيى بن سعيد بلفظ ليقطع لهم بالبحرين والمراد بالحصة من الجزية والخراج لان رقبتها لا تملك لان ارض الصلح لا تقسم كما عرفت فقالوا لا والله حتى تكتب لاخواننا من قريش بمثلها فقال صلى الله عليه وسلم ذاك لهم اي ذاك المال للمهاجرين ما شاء الله على ذلك يقولون له اي الانصار يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم في شأنهم مصرين على ذلك حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكم سترون بعدي اثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة اسم من الايثار يقال آثر ايثارا اذا اعطى قاله ابن الاثير وفي المطالع بضم الهمزة وسكون المثلثة وتروى اثرة بفتحهما ورجحها قيده الجياني ويقال ايضا اثرة بكسر الهمزة وسكون المثلثة قال الازهري وهو الاستيثار اي يستأثر عليكم الملوك باموال الدنيا ايثارا لانفسهم واستقلالا بها ويفضلون غيركم عليكم ولا يجعلون لكم في الامر نصيبا وعن ابي علي القالي ان الاثرة الشدة وبه كان يتأول الحديث والتفسير الاول اظهر وعليه الاكثر وسببه يشهد له وهو ايثار الانصار المهاجرين على انفسهم فجازاهم صلى الله عليه وسلم بهذا فاصبروا حتى تلقوني

أي على سبيل الاقطاع صح

على الحوض ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الجزء الاول فان
للترجمة ثلثة اجزاء وفي الباب ثلثة احاديث فلكل جزء حديث
يطابقه على الترتيب فحديث انس رضي الله عنه هذا يدل
على انه صلى الله عليه وسلم قد اشار بذلك على الانصار مرارا
فلم يقبلوا لانه كان صلى الله عليه وسلم فنزل البخاري ما بالقوة
منزلة ما بالفعل وهو في حقه صلى الله عليه وسلم واضح لانه لا يأمر
الا بما يجوز فعله والله تعالى اعلم حدثنا علي بن عبد الله المعروف
بابن المديني قال اخبرنا اسمعيل بن ابرهيم اي ابن معمر الهروي
سكن بغداد قال اخبرني بالافراد روح بفتح الراء ابن القاسم
العنبري التميمي البصري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي
لو جاءني مال البحرين ويروى لو قد جاءنا مال البحرين قد اعطيتك
هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات فلما قبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجاء مال البحرين قال ابو بكر رضي الله عنه من كان له
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة اي وعد فليأتني فأتيته
فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لي لو قد جاءنا
مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال لي احثه
بضم الهمزة وكسر المهملة من حثا يحثو حثوا وحثى يحثي حثيا وقيل الهاء فيه
للسكت فحثوت حثية فقال لي عدها فعددتها فاذا هي
خمسمائة فاعطاني الفا وخمسمائة والحديث قد مر في الخمس في
باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين ومطابقته للجزء
الثاني من الترجمة كما لا يخفى وقال ابرهيم بن طهمان بفتح المهملة
وسكون الهاء عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه
اتي النبي صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول بمال من البحرين
فقال انثروه في المسجد فكان اكثر مال اتي به رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني
اني فاديت نفسي وفاديت عقيلا بفتح العين المهملة اي ابن ابي طالب

وقد

وقد فادى العباس لنفسه ولعقيل يوم بدر حين صارا
اسيرين للمسلمين فقال خذ فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله
بضم المثناة وكسر القاف وتشديد اللام اي يرفعه ويحمله فلم
يستطع فقال امر بعضهم يرفعه الي قال لا قال فارفعه
انت علي قال لا فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال
امر بعضهم يرفعه علي قال لا قال فارفعه انت علي قال لا
فنثر منه ثم احتمله على كاهله وهو ما بين الكتفين ثم انطلق فما زال
[illegible] يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبا من حرصه فما قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم قد مضى
هذا التعليق بهذا الاسناد في كتاب الصلوة في باب القسمة
وتعليق القنو في المسجد قال الحافظ العسقلاني وحديث
انس المعلق يشعر بانه راجع الى نظر الامام يفضل من شاء وبما
شاء وتقدم في الخمس ان المال الذي اتى من البحرين كان من الجزية
وان مصرف الجزية مصرف الفيء وتقدم بيان الاختلاف
في مصرف الفيء وان المصنف يختار انه الى نظر الامام والله تعالى
اعلم وروى عبد الرزاق في حديث عمر رضي الله عنه الطويل حين
دخل عليه العباس وعلي يختصمان قال قرأ عمر رضي الله عنه ما افاء
الله على رسوله من اهل القرى الآية فقال استوعبت هذه المسلمين
ورواه ابو عبيد من وجه آخر وقال فيه فاستوعبت هذه الآية
الناس فلم يبق احد الا له فيها حق الا بعض من تملكون من ارقائكم
قال ابو عبيد حكم الفيء والخراج والجزية واحد ويلتحق بها ما يؤخذ
من مال اهل الذمة من العشر اذا اتجروا في بلاد الاسلام وهو
حق المسلمين يعم به الفقير والغني ويصرف منه اعطية المقاتلة
وارزاق الذرية وما ينوب الامام من جميع ما فيه صلاح الاسلام
والمسلمين واختلف الصحابة في قسم الفيء فذهب ابو بكر رضي
الله عنه الى التسوية وهو قول علي وعطاء واختيار الشافعي
وذهب عمر وعثمان رضي الله عنهما الى التفضيل وبه قال مالك

ويروى علي صح

صح

ونعم الابل والبقر والغنم. وقيل نسبة امور الآخرة الى اعراض
الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والا فقدر يسير من الآخرة
خير من الدنيا وما فيها. وفيه معجزة ان الرسول صلى الله عليه وسلم
وفضل علي رضي الله عنه. ومطابقته للترجمة في قوله لان يهدي
الله بك الى آخره

باب الاسارى
في السلاسل جمع سلسلة. وقال ابو داود بالاسير يوثق
والايثاق اعم من ان يكون بالسلسلة او بالحبال حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال وضمها محمد بن جعفر البصري قال اخبرنا
شعبة عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية
وقد مر في الوضوء عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال عجب الله من قوم يدخلون الجنة في
السلاسل قد مر غير مرة ان المراد من اطلاق ما يستحيل على
الله تعالى لازمه وغايته نحو الرضى والاثابة فيه قال الكرماني
وهؤلاء القوم لعلهم المسلمون الذين هم اسارى في ايدي
الكفار فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون
عليها ويدخلون الجنة كذلك قال العيني وعبر عن الحشر
بدخول الجنة لثبوت دخولهم فيها. وهذا مجاز قال ولا مانع
ان يكون المراد من الترجمة الحقيقة على تقدير ان يقال
يدخلون الجنة وهم كانوا في الدنيا في السلاسل انتهى وفيه تأمل
وقال ابن المنير ان كان المراد حقيقة وضع السلاسل في الاعناق
فالترجمة مطابقة وان كان المراد المجاز عن الاكراه فليست
مطابقة وقال الحافظ العسقلاني المراد بكون السلاسل
في اعناقهم مقيدة بحالة الدنيا ولا مانع من حمله على حقيقته وسيأتي
في تفسير سورة آل عمران من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه
في قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس
للناس تأتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام
قاله

في رواية ابي داود من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد بلفظ يقادون الى الجنة بالسلاسل صح

قال ابن الجوزي معناه انهم اسروا وقيدوا واطلعوا فرأوا صحة
الاسلام فدخلوا طوعا فدخلوا الجنة فكان الاكراه على الاسر
والتقييد هو السبب الاول فكأنه اطلق على الاكراه التسلسل
ولما كان هو السبب في دخول الجنة اقام المسبب مقام السبب
وقال الطيبي يحتمل ان يكون المراد بالسلسلة الجذب
الذي يجذب به الحق من خلص عباده من الضلالة الى الهدى
ومن الهبوط في مهاوي الطبيعة الى العروج للدرجات العلى
واما ابراهيم الحربي [illegible] فمنع حمله على حقيقة التقييد وقال
المعنى يقادون الى الاسلام مكرهين فيكون ذلك سبب
دخولهم وليس المراد ان ثمة سلسلة [illegible]

باب
فضل من اسلم من اهل الكتابين وهما التوراة والانجيل
واهلهما اليهود والنصارى حدثنا علي بن عبد الله
المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا صالح بن حي ابو حسن وهو صالح بن صالح بن حيان
وحي لقب حيان. وابو الحسن كنيته وقد مر مع الحديث في كتاب
العلم في باب تعليم الرجل امته قال سمعت الشعبي هو
عامر بن شراحيل يقول حدثني ابو بردة بضم الموحدة
اسمه الحارث ويقال عامر ويقال اسمه كنيته وقد مر غير مرة
انه سمع اباه هو ابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة يؤتون
اجرهم مرتين الرجل تكون له الامة فيعلمها فيحسن
تعليمها ويؤدبها فيحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها
فله اجران ومؤمن من اهل الكتاب الذي كان مؤمنا
اي بنبيه وكتابه ثم آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم فله اجران
والعبد الذي يؤدي حق الله وينصح لسيده وقد مر الحديث
مع ما يتعلق به من الكلام في كتاب العلم وكذا في العتق قال المهلب
النص في هؤلاء الثلثة لينبه بها على سائر من احسن في معنيين

وفي كتاب العلم عن صالح بن حيان صح

ما قاله الكسائي من ضم اوله وكسر الراء قال والاول اجود وعليه
الاكثر رايحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة اربعين
عاما هكذا هو في رواية الجميع [illegible] وكذا جاء في رواية
ابي هريرة رضي الله عنه عند الترمذي مرفوعا ولفظه الا من قتل
نفسا معاهدة لها ذمة الله وذمة رسوله فقد اخفر بذمة الله
فلا يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفا
وروى النسائي ايضا من حديث ابي بكرة رضي الله عنه باسناد
صحيح نحوه وفي الموطا خمسمائة قال ابن بطال اما الاربعون
فهي اقصى اشد العمر في قول الاكثرين فاذا بلغها ابن آدم زاد
علمه ويقينه واستحكمت بصيرته في الخشوع منه على الطاعة
والندم على ما سلف فهذا يجد ريح الجنة على مسيرة اربعين عاما
واما السبعون فانها حد المعترك ويعرض للمرء عندها من الخشية
والندم لاقتراب اجله فيجد ريح الجنة من مسيرة سبعين عاما
واما وجه الخمسمائة فهي فترة ما بين نبي ونبي فيكون من جاء في آخر
الفترة واهتدى باتباع النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الذي كان قبل
الفترة ولم يضره طولها فيجد ريح الجنة على خمسمائة عام فان قيل
المؤمن لا يخلد في النار فالجواب ان المراد لم يجد اول ما يجدها
سائر المسلمين [illegible] الذين لم يقترفوا الكبائر [illegible]
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله من قتل معاهدا وقد اخرجه
البخاري في الديات ايضا واخرجه ابن ماجة في الديات ايضا
فائده قال احمد بن حنبل رحمه الله تعالى اربعة احاديث
تدور على السنة الناس ولا اصل لها عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم من آذى ذميا فانا خصمه يوم القيمة ومن بشرني بخروج
آذار بشرته بالجنة ويروى من بشرني بخروج صفر ونحركم يوم
فطركم وللسائل حق وان جاء على فرس باب
اخراج اليهود من جزيرة العرب وقد مضى تفسير جزيرة
العرب في باب هل يستشفع الى اهل الذمة من كتاب الجهاد وقال
الكرماني

الكرماني جزيرة العرب هي ما بين عدن الى ريف العراق طولا
ومن جدة الى الشام عرضا وقيل هذا عام اريد به الخاص وهو الحجاز
وقد تقدم في هذا الباب حديث ابن عباس رضي الله عنهما ثاني حديثي
الباب ولفظه اخرجوا المشركين وكان المصنف اقتصر على
ذكر اليهود لانهم يوحدون الله تعالى الا القليل منهم ومع ذلك
امر باخراجهم فيكون اخراج غيرهم من الكفار بطريق الاولى
وقال عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اقركم ما اقركم
الله به هذا قطعة من قصة اهل خيبر وقد ذكرها البخاري موصولة
في كتاب المزارعة في باب اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك
الله ومضى الكلام فيه هناك حدثنا عبد الله بن يوسف
قال حدثنا الليث هو ابن سعد قال حدثني سعيد المقبري
عن ابيه ابي سعيد واسمه كيسان المدني مولى بني ليث عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما نحن في المسجد خرج النبي صلى
الله عليه وسلم جواب بينما وقد مر غير مرة ان الافصح في جوابه ان يكون
بلا اذ واذا فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا حتى جئنا بيت
المدراس بكسر الميم وهو البيت الذي يدرس فيه وقال الكرماني
المدراس العالم التالي للكتاب وقال الحافظ العسقلاني والاول
ارجح لان في الرواية الاخرى حتى اتى المدراس وتعقبه العيني بانه
لا يرجح ذلك لان معنى اتى المدراس جاء مكان دراستهم
للتورية ونحوها فقال اسلموا بفتح الهمزة امر من الاسلام تسلموا
مجزوم جواب الامر وهو من السلامة وفيه الجناس الحسن لسهولة
لفظه وعدم كلفته ونظيره وقد تقدم نظيره في كتاب هرقل
اسلم تسلم واعلموا ان الارض لله ورسوله جملة ابتدائية كانهم
قالوا في جواب قوله اسلموا تسلموا لم قلت هذا فقال ان الارض
لله ورسوله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فان اسلمتم
سلمتم من ذلك وهذا هو اشتق منه فمن يجد منكم بماله
ماله والباء للبدلية شيئا فليبعه جواب من والمعنى ان من كان له

الأعبد الغفار فقال سبعين ابن عاما صح

ما يعرض صح

شئ مما لا يمكن تحويله فله ان يبيعه ويحتمل ان يكون من الوجدان
المحبة اي فمن يجد منكم من ماله شيئا والغرض ان من شق
عليه فراق شئ من ماله مما يعسر تحويله فقد اذن له في بيعه والظاهر
هو الاول والا اي وان لم تسمعوا ما قلت لكم من ذلك فاعلموا
ان الارض لله ورسوله ويروى ولرسوله والمعنى والا فاعلموا
انه قد تعلقت مشية الله تعالى بان يورثكم ارضكم هذه للمسلمين
ففارقوها ثم الظاهر ان المراد من اليهود في هذا الحديث بقايا
من اليهود تاخروا بالمدينة بعد قتل بني قريظة واجلاء بني النضير
والفراغ من امرهم لانه كان قبل اسلام ابي هريرة رضي الله عنه
وانما جاء ابو هريرة رضي الله عنه بعد فتح خيبر كما سياتي بيان
ذلك كله في المغازي وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم يهود
خيبر على ان يعملوا في الارض كما تقدم واستمروا الى ان اجلاهم
عمر رضي الله عنه ويحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي
من خيبر هم باجلاء من بقي من اليهود الذين صالحهم ثم سالوه ان
يبقيهم ليعملوا في الارض فبقاهم او كان قد بقي بالمدينة من اليهود
المذكورين طائفة استمروا فيها معتمدين على الرضى بابقائهم على
العمل في ارض خيبر ثم منعهم النبي صلى الله عليه وسلم من سكنى المدينة اصلا
والله تعالى اعلم وسياق كلام القرطبي في شرح مسلم يقتضي انه فهم
ان المراد بذلك هو بنو النضير ولكن لا يصح ذلك لتقدمه على مجيء
ابي هريرة رضي الله عنه وهو يقول في هذا الحديث انه كان مع النبي
صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يخرج اليهود لانه كان يكره ان يكون
بارض العرب غير المسلمين لانه امتحن في استقبال القبلة
حتى نزل قد نرى تقلب وجهك الآية وامتحن مع بني النضير
حين ارادوا الغدر به وان يلقوا عليه حجرا فامره الله باجلائهم
واخراجهم وترك سائر اليهود وكان يرجو ان يحقق الله رغبته
في ابعاد اليهود عن جواره فلم يوح اليه في ذلك شئ الى ان حضرته
الوفاة

فاعلموا ان الارض لله ورسوله ٥ه

الوفاة فاوحى اليه فقال لا يبقين دينان بارض العرب واوصى
بذلك عند موته فلما كان في خلافة عمر رضي الله عنه قال من كان
عنده عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فليات به والا فاني
مجليكم فاجلاهم والحديث قد اخرجه البخاري في الاكراه
والاعتصام والمغازي ايضا واخرجه ابو داود في الخراج
والنسائي في السير حدثنا محمد قال الجياني لم ينسبه احد
من الرواة وقال الحافظ العسقلاني هو محمد بن سلام وقد تقدم
في كتاب الوضوء في حديث آخر حدثنا محمد بن سلام حدثنا
ابن عيينة وتعقبه العيني بانه لا يلزم من قوله في الوضوء حدثنا
ابن سلام عن ابن عيينة ان يكون هنا ايضا هو ابن سلام عن
ابن عيينة لانه قال في عدة مواضع عن محمد بن يوسف البيكندي
عن ابن عيينة وروى الاسمعيلي هذا الحديث عن الحسن بن سفيان
عن محمد بن خلاد الباهلي عن ابن عيينة حدثنا ابن عيينة هو
سفيان بن عيينة عن سليمن بن ابي مسلم انه سمع سعيد
بن جبير سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس
وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى قلت يا ابا عباس
وما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم
وجعه فقال ائتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده
ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما له هجر
اي هجر من الدنيا او اشتد وجعه لان الاشتداد مستلزم للهجر
بالضم فهو كناية استفهموه فقال ذروني فالذي انا فيه
خير مما تدعوني اليه فامرهم بثلاث قال اخرجوا المشركين
من جزيرة العرب واجيزوا الوفد جمع الوافد وهو الوارد
على الامير بنحو ما كنت اجيزهم والثالثة اما ان سكت
واما ان قالها فنسيتها قال سفيان اي ابن عيينة
هذا من قول سليمن اي الاحول المذكور في السند قال المهلب
انما امر باخراجهم خوف التلبيس منهم وانهم متى راوا عدوا قووا

اي الاحول ه

صاروا معه كما فعلوا برسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
وقال الطبري فيه من الفقه ان الشارع صلى الله عليه وسلم بيّن لامته
المؤمنين اخراج كل من دان بغير دين الاسلام من كل بلدة للمسلمين
سوآء كانت تلك البلدة من البلاد التي اسلم اهلها عليها او من
بلاد العنوة اذا لم يكن للمسلمين بهم ضرورة اليهم مثل كونهم عمارا
لاراضيهم ونحو ذلك فان قيل كان هذا خاصا بمدينة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسائر جزيرة العرب دون سائر بلاد الاسلام
اذ لو كان الكل في الحكم سوآء لكان صلى الله عليه وسلم بيّن ذلك
فالجواب انه قد ذكر انه اذا كان للمسلمين ضرورة اليهم لا يتعرض لهم
الا ترى انه صلى الله عليه وسلم اقر يهود خيبر بعد قهر المسلمين اياهم
عمارا للارض للضرورة وكذلك فعل الصديق رضي الله عنه بيهود
خيبر ونصارى نجران وكذلك فعل عمر رضي الله عنه بنصارى الشام
فانه اقرهم للضرورة اليهم في عمارة الارضين ان كان المسلمون
مشغولين بالجهاد ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اخرجوا
المشركين من جزيرة العرب فان قيل الترجمة اخراج اليهود والمشرك
اعم من اليهود فالجواب انه انما ذكر اليهود في الترجمة لان اكثرهم
يوحدون الله تعالى فاذا كان هؤلآء يستحقون الاخراج فغيرهم
من الكفار اولى والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب هل
يستشفع الى اهل الذمة وقد مر الكلام فيه هناك

باب بالتنوين **اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم** والغدر ضد الوفاء والغدر
الخيانة ايضا وكذا نقض العهد ولم يذكر جواب الاستفهام لاجل
الاختلاف في معاقبة المراة التي اهدت الشاة المسمومة **حدثنا
عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث** اي ابن سعد **قال
حدثني** بالافراد **سعيد** هو المقبري **عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال لما فتحت خيبر اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة
فيها سم** وكان الذي اهدى بها امراة يهودية صرح بذلك في صحيح مسلم

وقال

أي انه قد سبق صح

بفتح السين وضمها وكسرها ثلاث لغات والفتح افصح وجمعه سمام وسموم صح

وقال النووي في شرح مسلم وهذه المراة اليهودية الفاعلة
للسم اسمها زينب بنت الحارث اخت مرحب اليهودي
وقال العيني كذا رواه الواقدي عن الزهري وانه صلى الله عليه
وسلم قال لها ما حملك على هذا قالت قتلت ابي وعمي وزوجي
واخي قال محمد فسالت ابرهيم بن جعفر عن هذا فقال ابوها
الحارث وعمها بشار وكان اجبن الناس وهو الذي انزل
من الرف واخوها زبير وزوجها سلام بن مشكم **فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اجمعوا الي من كان ههنا من يهود
فجمعوا له فقال اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي** بتشديد
الياء لان اصله صادقين فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت
النون ثم ادغمت الياء في الياء **عنه فقالوا نعم قال لهم
النبي صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا فلان فقال كذبتم بل
ابوكم فلان قالوا صدقت قال فهل انتم صادقي عن شيء
ان سالت عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبنا
عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا فقال لهم من اهل النار
قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها** واصل تخلفونا تخلفوننا
واسقاط النون من غير جازم ولا ناصب لغة وهو من خلف
يخلف اذا قام مقام غيره والخلف بتحريك اللام وسكونها
كل من يجيء بعد من مضى الا انه بالتحريك في الخير وبالسكون في
الشر يقال خلف صدق وخلف سوء **فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اخسؤوا فيها** زجر لهم بالطرد والابعاد او دعاء عليهم
بذلك ويقال لطرد الكلب اخسأ **والله لا نخلفكم فيها ابدا
ثم قال هل انتم صادقي عن شيء ان سالتكم عنه فقالوا نعم
يا ابا القاسم قال هل جعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم
قال ما حملكم على ذلك قالوا اردنا ان كنت كاذبا نستريح
وان كنت نبيا لم يضرك** قال القاضي عياض واختلف الآثار
والعلماء هل قتلها النبي صلى الله عليه وسلم ام لا فوقع في صحيح مسلم

انهم قالوا الا نقتلها قال لا ومثله عن ابي هريرة رضي الله عنه
وكذا عن جابر رضي الله عنه وعنه ايضا من رواية ابي سلمة انه صلى
الله عليه وسلم قتلها وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما انه
صلى الله عليه وسلم دفعها الى اولياء بشر بن البراء بن معرور
وكان اكل منها فمات بها فقتلوها وقال ابن سحنون اجمع
اهل الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلها وفي
رواية داود فامر بها فقتلت وفي لفظ قتلها وصلبها
وفي جامع معمر عن الزهري لما اسلمت تركها قال معمر كذا قال
الزهري اسلمت والناس يقولون قتلها وانها لم تسلم
وقال السهيلي قيل انه صفح عنها قال القاضي وجه الجمع بين
هذه الروايات والاقاويل انه لم يقتلها الا حين اطلع
على سمها وقيل له اقتلها فقال لا فلما مات بشر بن البراء من
ذلك سلمها الى اوليائه فقتلوها قصاصا فصح قولهم في الحال
ويصح قولهم قتلها اي بعد ذلك والله اعلم واستدل الامام
مالك بهذا الحديث على ان القتل بالسم كالقتل بالسلاح
الذي يوجب القصاص وقال الكوفيون لا قصاص فيه
وفيه الدية على العاقلة قالوا ولو دسته في طعام او شراب
لم يكن عليه شيء ولا على عاقلته وقال الشافعي اذا فعل ذلك
وهو مكره ففيه قولان هل فيه قود ولا اصحهما لا وفيه معجزة
ظاهرة حيث لم يؤثر فيه السم والذي اكل معه مات وفيه ان
السم لا يؤثر بذاته بل باذن الرب جل جلاله ومشيته الا ترى
ان السم اثر في بشر ولم يؤثر في النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان
يؤثر بذاته لاثر فيهما في الحال ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان المشركين من اهل خيبر غدروا بالنبي صلى الله عليه وسلم
وارادوا هلاكه على يد امراة بشاة مسمومة فعفا عنها او قتلها فيه
خلاف على ما مر والحديث اخرجه البخاري في المغازي والطب
ايضا واخرجه النسائي في التفسير واخرج مسلم عن انس رضي الله عنه

ان

ان امراة يهودية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة
مسمومة فاكل منها فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسالها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان الله
ليسلطك على ذلك قال او قال علي رضي الله عنه قالوا الا نقتلها
قال لا قال فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب جواز دعاء الامام وفي نسخة باب
الدعاء على من نكث اي نقض عهدا اي ميثاقا حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا ثابت
بن يزيد على لفظ المضارع من الزيادة ووهم من قال فيه زيد
بغير الياء قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول وهؤلاء
كلهم بصريون قال سالت انسا رضي الله عنه عن القنوت
قال قبل الركوع فقلت ان فلانا يزعم انك قلت بعد
الركوع فقال كذب ثم حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قنت شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من بني سليم
بضم المهملة وفتح اللام على صيغة التصغير قال بعث اربعين
او سبعين يشك فيه اي في ان المبعوث اربعون
او سبعون من القراء يتعلق بقوله بعث الى اناس
من المشركين فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم وكان بينهم
وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فما رايته وجد اي حزن
على احد ما وجد عليهم يقال وجد مطلوبه يجده من باب
ضرب وجودا ويجده بالضم لغة عامرية لا نظير له في باب
المثال ووجد ضالته وجدانا ووجد عليه في الغضب موجدة
ووجدانا ايضا حكاها بعضهم ووجد في الحزن وجدا بالفتح
ووجد في المال وجدا وجدة اي استغنى وكان صلى الله عليه وسلم
لا يدعو بالشر على احد من الكفار ما دام يرجو لهم الرجوع والاقلاع
عما هم عليه الا ترى انه صلى الله عليه وسلم سئل ان يدعو على دوس
فدعا له بالهدى وانما دعا على بني سليم حين نكثوا العهد وغدروا

قال الكرماني فان قلت علم تعلق القنوت بعد الركوع
الشافعي وفي ان انس رضي الله عنه
قلت لما روي انه قال قنت
في كتاب الوتر الصبح
النبي صلى الله عليه وسلم في
بعد الركوع ونحوه انتهى
عليها صح

وييس من رجوعهم عن ضلالتهم فاجاب الله بذلك دعوته
واظهر صدقه وبرهانه وهذه القصة اصل في جواز الدعاء في
الصلوة والخطبة على عدو المسلمين ومن خالفهم ومن نكث
عهدا او شبهه والحديث قد مر في كتاب الوتر في باب القنوت
قبل الركوع وبعده ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب حكم امان النساء وجوارهن
بكسر الجيم وضمها اى اجارتهن واصل الجوار المجاورة قال الجوهرى
الجار الذى يجاورك تقول جاورته مجاورة وجوارا بكسر الجيم
وضمها والجار الذى اجرته من ان يظلمه احد واجرته بدون المد
من الاجارة ويقال اجرت فلانا على فلان اذا اعنته منه ومنعته
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن ابى النضر
بالنون والضاد المعجمة واسمه سالم بن ابى امية
مولى عمر بن عبيد الله اى ابن معمر القرشى التيمى المدنى ان ابا مرة
بضم الميم وتشديد الراء واسمه يزيد بن مرة مولى ام هانئ ابنة
ابى طالب وقيل مولى عقيل بن ابى طالب وقال الداودى كان عبدا
لهما فاعتقاه فينسب مرة لهذا ومرة لهذا انه سمع ام هانئ
ابنة ابى طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه
فقال من هذه فقلت انا ام هانئ ابنت ابى طالب
فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات
ملتحفا فى ثوب واحد فقلت يا رسول الله زعم ابن امى على
انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة
وسكون التحتية وبالراء وفلان بالنصب عطف بيان لقوله رجلا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ
قالت ام هانئ وذلك ضحى والحديث قد مضى فى اوائل كتاب
الصلوة فى باب الصلوة فى الثوب الواحد ملتحفا به ومر فيه ايضا
ما يتعلق بالمراد بفلان بن هبيرة وغير ذلك من فوائده ووقع ههنا

للداودى

للداودى الشارح وهم فانه قال قوله عام الحديبية وهم من عبد الله
بن يوسف والذى قاله غيره يوم الفتح وتعقبه ابن التين
بان الروايات كلها على خلاف ما قال الداودى وليس فيها
الا يوم الفتح على الصواب وفى الحديث جواز امان المراة وان
من امنته حرم قتله وقد اجازت زينب بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابا العاص بن الربيع وعلى هذا جماعة
الفقهاء بالحجاز والعراق منهم مالك وابو حنيفة والشافعى
واحمد وابو ثور واسحق وهو قول الثورى والاوزاعى
وشذ عبد الملك بن الماجشون وسحنون عن الجماعة فقالا
ان امر الامان الى الامام ان اجازه جاز وان رده رد وما ورد
مما يخالف ذلك محمول على قضايا خاصة قال ابن المنذر وفى
قول النبى صلى الله عليه وسلم يسعى بذمتهم ادناهم دلالة على اغفال
هذا القائل ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله قد اجرنا من اجرت

باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة
عطف على المبتدأ وقوله واحدة خبر المبتدأ يعنى ان من انعقدت عليه ذمة من طائفة المسلمين
فانها واحدة فى الحكم لا يختلف باختلاف العاقدين والحاصل
ان كل من عقد ذمة يعنى امانا لاحد من اهل الحرب جاز امانه على جميع
المسلمين دنيا كان او شريفا عبدا كان او حرا رجلا كان او امراة
وليس لهم بعد ذلك ان يخفروه واتفق مالك والثورى
والاوزاعى والليث والشافعى وابو ثور على جواز امان العبد
قاتل او لم يقاتل وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا يجوز امانه
الا ان يقاتل وقال سحنون ان اذن له سيده فى القتال صح امانه
والا فلا واجاز مالك امان الصبى اذا عقل الاسلام ومنع ذلك
ابو حنيفة والشافعى وجمهور الفقهاء وقال ابن المنذر اجمع
اهل العلم ان امان الصبى غير جائز قال الحافظ العسقلانى وكلام
غيره يشعر بالتفرقة بين المراهق وغيره وكذلك المميز الذى يعقل

مرفوع على انه مبتدأ وفى بعض النسخ لفظ وجوارهم ساقط

قال الحافظ العسقلاني في سياق هذا الباب عن الزهري عن النبي
صلى الله عليه وسلم يوهم ان رواية عمرو بن دينار عن الزهري هكذا
بطريق الارسال وبذلك جزم بعض الشراح وليس كذلك
فقد اخرجه الاسمعيلي من طريق العباس بن يزيد ثنا سفيان
قال كان عمرو يحدثنا قبل ان يقدم الزهري عن الزهري عن
عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال فقدم علينا
الزهري فسمعته يعيده ويبديه فذكر الحديث انتهى وزاد
بعض الشراح الكرماني حيث قال اي قال سفيان بن عيينة
وكان عمرو بن دينار يحدثنا بهذا الحديث عن ابن شهاب مرسلا
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هم من آبائهم قال العيني والصواب
معه فان صورة ما وقع هنا صورة الارسال ولا نزاع في
ذلك بحسب الظاهر ولا يندفع صورة الارسال هنا باخراج
الاسمعيلي كما ذكره فافهم فسمعناه من الزهري اي فسمعنا
الحديث بعد ذلك عن الزهري انه قال اخبرني عبيد الله عن
ابن عباس عن الصعب رضي الله عنهم انه قال هم منهم
ولم يقل كما قال عمرو اي ابن دينار هم من آبائهم وقال
الترمذي حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اخبرني
الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله ان خيلنا
اوطأت من نساء المشركين واولادهم قال هم من آبائهم
هذا حديث حسن صحيح [illegible]
[illegible] وفي الحديث دليل على جواز
العمل بالعام حتى يرد الخاص لان الصحابة رضي الله عنهم تمسكوا
بالعمومات الدالة على قتل اهل الشرك ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن قتل النساء والصبيان فخص ذلك العموم ويحتمل ان يستدل
به على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة
ويستنبط منه ارادة من يتخلى عن النساء وغيرهن من اصناف
الاموال

الاموال من هذا لانهم وان كان قد يحصل منهم الضرر في الزنى
لكن يتوقف تجنبهم على حصول ذلك الضرر فمتى حصل
اجتنب والا فليتناول منه ذلك بقدر الحاجة. ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله وسئل عن اهل الدار الى قوله وسمعته
والحديث اخرجه مسلم في المغازي وابوداود وابن ماجة
في الجهاد والترمذي والنسائي في السير باب
قتل الصبيان في الحرب اي باب بيان النهي عن قتل الصبيان
في الحرب لقصورهم عن فعل الكفر ولان في استبقائهم انتفاعا
بالرق او بالفداء عند من يجوز ان يفادى بهم حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي الكوفي اليربوعي قال
حدثنا الليث هو ابن سعد عن نافع ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما اخبره ان امراة وجدت في بعض مغازي
النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم قتل النساء والصبيان. والحديث اخرجه مسلم في
المغازي وابوداود في الجهاد. ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب قتل النساء في الحرب

حدثنا اسحق بن ابرهيم هو ابن راهويه قال قلت لابي اسامة
هو حماد بن اسامة حدثكم عبيد الله هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهم والمعنى على الاستفهام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال وجدت امراة مقتولة في بعض مغازي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه عن قتل النساء
والصبيان هكذا اورده اسحق بن راهويه في مسنده بهذا
السياق وزاد في آخره فاقر به ابو اسامة وقال نعم قال الحافظ
العسقلاني وعلى هذا فلا حجة فيه لمن قال فيه انه اذا قال الراوي
لشيخه حدثكم فلان [illegible] فسكت جاز ذلك مع
القرينة لانه تبين من هذه الطريق الاخرى انه لم يسكت
انتهى وقال العيني قول ابي اسامة في هذا الطريق نعم لا يستلزم

ابرأ اليك مما صنع خالد هذا طرف من حديث طويل اخرجه
البخاري في كتاب المغازي في غزوة الفتح واصل القصة
ان خالد بن الوليد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى بني جذيمة
فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا
يقولون صبانا صبانا فجعل خالد يقتل منهم بناء على ظاهر
اللفظ فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فانكره فدل على انه
يكتفي من كل قوم بما يعرفون من لغتهم وقد عذر النبي صلى الله عليه وسلم
خالد بن الوليد في اجتهاده ولذلك لم يقد منه وقال ابن بطال
لا خلاف ان القاضي اذا قضى بجور او بخلاف قول اهل العلم
فهو مردود فان كان على وجه الاجتهاد والتاويل كما
صنع خالد رضي الله عنه فان الاثم ساقط والضمان لازم عند
عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا في ضمان ذلك فان كان في قتل
او جراح ففي بيت المال وهذا قول الثوري وابي حنيفة واحمد
واسحق وقالت طائفة على عاقلة الامام او الحاكم وهذا قول
الاوزاعي وابي يوسف ومحمد والشافعي وقال ابن الماجشون
ليس على الحاكم شيء من الدية في ماله ولا على عاقلته ولا في بيت المال
والله تعالى اعلم وهذا من المواضع التي تمسك بها في ان البخاري
يترجم ببعض ما ورد في الحديث وان لم يورده في تلك الترجمة
فانه ترجم بقولهم صبانا ولم يوردها واكتفى بطرف الحديث الذي
وقعت فيه هذه اللفظة وقال عمر رضي الله عنه اذا قال
مترس هي كلمة فارسية ومعناها لا تخف لان لفظة م بالفتح
كلمة النهي عندهم ولفظ ترس بمعنى الخوف عندهم فاذا ارادوا
ان يقولوا للواحد لا تخف يقولون بلسانهم مترس واختلفوا
في ضبطها فضبطه الاصيلي بفتح الميم والتاء وسكون الراء
وهو الموافق لقواعدهم وضبطه ابو ذر بكسر الميم وسكون التاء
وضبطه بعضهم باسكان التاء وفتح الراء واهل خراسان كانوا
يقولون ليحيى بن يحيى الاندلسي مطرس بالطاء بدل المثناة

والاصل

ثم يترجم صح

تاء بعدها مهملة صح

والاصل هو ضبط الاصيلي لا غير فقد امنه من التفعيل او
من الافعال ان الله يعلم الالسنة كلها وهذا التعليق
وصله عبد الرزاق من طريق ابي وائل قال جاءنا كتاب عمر
رضي الله عنه ونحن نحاصر قصر فارس فقال اذا حاصرتم
قصرا فلا تقولوا انزلوا على حكم الله فانكم لا تدرون
ما حكم الله ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم واذا لقي
الرجل الرجل فقال لا تخف فقد امنه واذا قال مترس فقد
امنه ان الله يعلم الالسنة كلها وقال اي وقال عمر رضي الله عنه
للهرمزان حين اتوا به اليه تكلم لا باس وقد تقدم في الجزية
والموادعة وروى ابن ابي شيبة ويعقوب بن ابي سفيان
في تاريخه باسناد صحيح عن انس بن مالك رضي الله عنه قال
حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر رضي الله عنه فلما قدم به
عليه استعجم فقال له عمر رضي الله عنه تكلم لا باس عليك
فكان ذلك تامينا من عمر رضي الله عنه وقال الحافظ العسقلاني
ورويناه مطولا في سنن سعيد بن منصور ثنا هشيم
انا حميد وفي نسخة اسمعيل بن جعفر من طريق ابن خزيمة عن
علي بن حجر عنه عن حميد عن انس رضي الله عنه قال بعث معي
ابو موسى الهرمزان الى عمر رضي الله عنه فجعل عمر رضي الله عنه
يكلمه فلا يتكلم فقال له تكلم قال اكلام حي ام كلام ميت
قال تكلم لا باس فذكر القصة قال فاراد قتله فقلت
لا سبيل الى ذلك قد قلت له تكلم لا باس فقال من يشهد لك
فشهد لي الزبير [illegible] فتركه فاسلم وفرض له في العطاء
قال ابن المنير يستفاد منه ان الحاكم اذا نسي حكمه فشهد
عنده اثنان به نفذه وانما اذا توقف في قبول شهادة
الواحد فشهد الثاني بوفقه انتفت الريبة ولا يكون ذلك
قدحا في شهادة الاول باب
جواز الموادعة وهي المسالمة على ترك الحرب والاذى وحقيقة

بمثل ذلك صح

الموادعة المتاركة أي يدع كل واحد من الفريقين ما هو فيه
والمصالحة في محل عطف التفسير مع المشركين بالمال
وغيره أي وغير المال كالأسارى وإثم من لم يف بالعهد
ويروى فيمن لم يوف وقوله تعالى بالجر عطف على قوله الموادعة
وإن جنحوا أي يقال جنح له وإليه إذا مال للسلم بكسر السين الصلح
وتؤنث تأنيث نقيضها وهي الحرب قال الشاعر السلم تأخذ منها
ما رضيت به والحرب تكفيك من أنفاسها جرع وقرأ أبو بكر
بفتح السين فاجنح لها أي مل إليها واقبل منهم وعاهد معهم
الآية أي اقرأ الآية وتمام الآية قوله تعالى وتوكل على الله ولا تخف من
إبطانهم المكر والخديعة في جنوحهم إلى السلم إنه هو السميع لأقوالهم
العليم بنياتهم فيكفيك ويعصمك من مكرهم وخديعتهم ويحيقه
بهم قال مجاهد نزلت في بني قريظة وفيه نظر لأن السياق كله
في وقعة بدر وذكرها مكتنف لهذا وعن ابن عباس رضي الله عنهما
ومجاهد وزيد بن أسلم وعطاء الخراساني وعكرمة والحسن وقتادة
أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
وبقوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية
وقال ابن كثير في تفسيره وفيه نظر لأن آية براءة الأمر بقتالهم
إذا أمكن ذلك فأما إذا كان العدو كثيفا فإنه يجوز مهادنتهم
كما دلت عليه هذه الآية الكريمة وكما فعل النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية فلا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص وقال الزمخشري
والصحيح أن الأمر موقوف على ما يرى الإمام فيه صلاح الإسلام
وأهله من حرب أو سلم وليس بحتم أن يقاتلوا أبدا ويجابوا إلى
الهدنة أبدا جنحوا طلبوا هذا التفسير من المصنف وقال غيره
معنى جنحوا مالوا كما سبق وقال أبو عبيدة السلم والسلم واحد وهو
الصلح وقال أبو عمرو والسلم أي بالفتح الصلح والسلم أي بالكسر الإسلام
حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بكسر الموحدة هو ابن المفضل
على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة ابن لاحق أبو إسمعيل
البصري

ـا ذلك صح

البصري حدثنا يحيى هو ابن سعيد الأنصاري عن بُشير
بضم الموحدة مصغر بشر بن يسار ضد اليمين المدني مولى
الأنصار عن سهل بن أبي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون
المثلثة واسمه عبد الله الأنصاري المدني قال انطلق عبد الله
بن سهل أي ابن زيد بن كعب الحارثي [illegible]
[illegible] وهو أخو
عبد الرحمن بن سهل [illegible] ومحيصة
بن مسعود بضم الميم وفتح الحاء المهملة ومسعود هو ابن
كعب بن عامر الأنصاري الخزرجي أبو سعيد المدني له صحبة
هو أخو حويصة بن مسعود بضم الحاء المهملة وفتح الواو
ويقال فيهما جميعا بتشديد الياء وتخفيفها أسلم قبل أخيه حويصة
وكان حويصة أسن منه ووقع في بعض نسخ الجامع مسعود
بن زيد فقالوا إنه وهم من البخاري إلى خيبر وهي يومئذ
صلح فتفرقا فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو أي
عبد الله يتشحط بالمعجمة ثم بالمهملتين في دم قتيلا أي
يضطرب في الدم قاله الخطابي وقال الداودي المتشحط المتخضب
ومادته شين معجمة وحاء مهملة وطاء مهملة قال ابن الأثير
معناه يتخبط في دمه ويضطرب ويتمرغ وقوله قتيلا نصب على
الحال فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل
أي ابن زيد الأنصاري أخو عبد الله بن سهل المذكور ومحيصة
وحويصة ابنا مسعود أي ابن كعب الأنصاري ثم إن
عبد الله قال النووي هو ابن سهل بن زيد بن كعب فعلى هذا يكون
محيصة وحويصة ابني عم أبيه وقال عبد البر في ترجمة حويصة
قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم قصة ابن عمه عبد الله وقال في
ترجمة عبد الله هو ابن أخي حويصة ومحيصة فعلى ما قال عبد البر
يحتاج إلى التأويل فليتأمل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب
عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو أمر من التكبير كرره للمبالغة

قوله والصواب كعب بدل زيد صح

ای قدم الاسن یتکلم وهو احدث القوم ای وعبد الرحمن
احدثهم سنا فسکت فتکلما ای حویصة ومحیصة فقال
صلی الله علیه وسلم اتحلفون وتستحقون دم قاتلکم الهمزة
فیه للاستفهام علی سبیل الاستخبار او صاحبکم شک من الراوی
قالوا وکیف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئکم یهود
بخمسین کذا وقع من غیر ممیز وتقدیره
~~ای یجعلونکم بریئین من دعواکم~~
بخمسین یمینا فقالوا کیف ناخذ ایمان قوم کفار فعقله
النبی صلی الله علیه وسلم ای ادی دیته من عنده یحتمل وجهین
احدهما من مال نفسه والآخر من مال بیت المال المعد لمصالح
المسلمین واما وداه صلی الله علیه وسلم من عنده قطعا للنزاع
وجبرا لخواطرهم والا فاستحقاقهم لم یثبت واستیلافا للیهود
وطمعا منه فی دخولهم الاسلام ولیکف بذلک شرهم عن نفسه
وعن المسلمین مع اشکال القضیة بابا اولیاء القتیل من
الیمین وبانهم ایضا من قبول ایمان الیهود فکاد الحکم ان یکون
طویلا ولکن اراد النبی صلی الله علیه وسلم ان یوادع الیهود بالغرم
عنهم فان الامر کان متوجها الی الیهود فی القتل لعبد الله واراد
ان یذهب بنفوس اولیائه من العداوة للیهود وبان غرم لهم
الدیة اذ کان العرف جاریا ان من اخذ دیة قتیله فقد انتصف
وقال الحافظ العسقلانی وفهم المهلب من قوله فی آخره فعقله
النبی صلی الله علیه وسلم من عنده انه یوازن قوله فی الترجمة والمصالحة
مع المشرکین بالمال فقال انما وداه من عنده استیلافا للیهود
وطمعا فی دخولهم فی الاسلام قال وهذا الذی قاله یرده ما فی نفس
الحدیث من غیر هذه الطریق فکره النبی صلی الله علیه وسلم ان یبطل
دمه فانه یشعر بان سبب اعطائه دیته من عنده تطییب قلوب
اهله ویحتمل ان یکون کل منهما سببا لذلک وبهذا یتم الترجمة
واما اصل المسألة فقد اختلف فیها فقال الولید بن مسلم سألت
الاوزاعی عن موادعة امام المسلمین اهل الحرب علی مال
یؤدیه

قال الخطابی ای تبرأ الیکم من دعواکم بخمسین یمینا
وقیل معناه یخلصونکم من الیمین بان یحلفوا فانهم اذا حلفوا لم یثبت
علیهم شیء وخلصتم انتم من الیمین فالمعنی علی هذا یخلصونکم بریئین
من الیمین والله اعلم صح

یؤدیه المسلمون الیهم فقال لا یصلح ذلک الا عن ضرورة کشغل
المسلمین عن حربهم من قتال عدو او فتنة شملت المسلمین فاذا
کان ذلک فلا باس به قال الولید وذکرت ذلک لسعید بن عبد العزیز
فقال قد صالحهم معاویة ایام صفین وصالحهم عبد الملک بن مروان
لشغله بقتال ابن الزبیر کان یؤدی عبد الملک الی طاغیة ملک
الروم فی کل یوم الف دینار والی تراجمة الروم وانباط الشام
فی کل جمعة الف دینار قال ولا باس ان یصالحهم علی غیر شیء
یؤدیه الیهم کما وقع فی الحدیبیة وقال الشافعی اذا ضعف
المسلمون عن قتال المشرکین جازت لهم مهادنتهم علی غیر شیء
یعطونه لان القتل للمسلمین شهادة وان الاسلام اعز
من ان یعطی المشرکین علی ان یکفوا عنه الا ان یخاف ان یصطلموا
لکثرة العدو ولان ذلک من معانی الضرورات وکذلک اذا اسر
رجل مسلم ولم یطلق الا بفدیة فلا باس بذلک لانه صلی الله علیه وسلم
فدی رجلا برجلین وقال ابن بطال ولم اجد لمالک واصحابه
ولا الکوفیین نصا فی هذه المسألة وقال العینی مذهب اصحابنا
ان للامام ان یصالحهم بمال یاخذ منهم او یدفع الیهم اذا کان الصلح
خیرا فی حق المسلمین لقوله تعالی وان جنحوا للسلم فاجنح لها والمال
الذی یؤخذ منهم بالصلح یصرف مصارف الجزیة وفی الحدیث
ارشاد الی ان الاکبر اولی بالتقدیم فی الکلام واعلم ان حقیقة
الدعوی انما هی لاخیه عبد الرحمن لا حق فیها لابنی عمه وانه صلی الله
علیه وسلم امر ان یتکلم الاکبر لانه لم یکن المراد بکلامه حقیقة الدعوی
بل سماع صورة القصة وکیفیتها فاذا اراد حقیقتها تکلم
صاحبها ویحتمل ان عبد الرحمن وکل الاکبر او امره بتوکیله فیها
وفیه ان القوم اذا کان فیهم صغیر ینبغی ان یتادب الصغیر
فلا یتقدم علیهم بالکلام ونحوه اشار الیه بقوله وهو احدث
القوم ای وعبد الرحمن اصغر القوم سنا وفیه صحة الوکالة اشار الیه
بقوله فتکلما ای محیصة وحویصة وذلک لان الحق لم یکن لهما وانما

تكلما بطريق الوكالة وفيه ان حكم القسامة مخالف لسائر الدعاوى
من جهة ان اليمين على المدعي وفيه ان القسامة خمسون يمينا
فان قيل كيف عرضت اليمين على الثلثة وانما هي للوارث خاصة
وهو اخوه فالجواب انه كان معلوما عندهم ان اليمين تختص بالوارث
فاطلق الخطاب لهم والمراد من يختص به وفيه اثبات حكم القسامة
خلافا لجماعة روي عنهم ابطال القسامة وانه لا حكم لها ولا عمل بها
قال الكرماني ومنهم البخاري وقال الخطابي بدأ رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالمدعين في اليمين فلما نكلوا ردها على المدعى عليهم
فلما لم يرضوا بايمانهم عقله من عنده لانه عاقلة المسلمين وولي
امورهم قال واستدل من يرى القسامة موجبا للقصاص
كمالك بقوله تستحقون دم قاتلكم اذ ظاهره نفس القتل
دون الدية وقال النووي معناه يثبت حقكم على من حلفتم
عليه وذلك الحق اعم من ان يكون قصاصا او دية [illegible] وفيه
جواز اليمين بالظن وصحة يمين الكافر وجواز الحكم على الغائب
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وهي يومئذ صلح وتمام المطابقة
يؤخذ من قوله فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده لانه مصالحة مع
المشركين وقد اخرجه البخاري في الصلح والادب والديات
والاحكام واخرجه مسلم في الحدود وابو داود في الديات
والترمذي في الديات ايضا والنسائي في القضاء والقسامة
وابن ماجة في الديات باب فضل
الوفاء بالعهد اي الميثاق حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث اي ابن سعد عن يونس اي ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره
ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش كانوا تجارا بالشام
في المدة التي مادّ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان
في كفار قريش اي في المدة التي هادن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعينها
للصلح

وهذا مذهب الشافعي اذا
كان هناك لوث يوقع في
القلب صدق المدعي بان يكون
هناك علامة القتل على واحد
بعينه كالدم او ظاهر يشهد
للمدعي من عداوة ظاهرة او
شهادة عدل واحد او جماعة
غير عدول انه قتله او ان
اهل المحلة قتلوه واما عندنا
فلا يحلف ولي القتيل لقوله
صلى الله عليه وسلم البينة على
المدعي واليمين على المدعى عليه
وقد فصل في الفقه
صح

للصلح يقال مادّ الغريمان اذا اتفقا على اجل الدين والحديث قطعة
من حديث ابي سفيان في قصة هرقل وقد مر في اوائل الكتاب ومطابقته
للترجمة من حيث ان الغدر عند كل امة قبيح مذموم وليس هو من
صفات الرسل وان هرقل اراد ان يمتحن بذلك اعني بارساله
الى ابي سفيان صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لان من غدر
ولم يف بعهده لا يصح ان يكون نبيا والرسل اخبرت عن الله تعالى
بفضل من وفى بعهده وقد قال هرقل في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذلك الرسل لا تغدر وهذا وان كان قول هرقل ولا حجة فيه لكن
الحديث تداولته الصحابة واستحسنوا كلامه فكان حجة
والله تعالى اعلم باب بالتنوين
هل يعفى عن الذمي اذا سحر وجواب الاستفهام يوضحه حديث
الباب وقال ابن وهب هو عبد الله بن وهب اخبرني يونس
هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب سئل على البناء للمفعول اي سئل
ابن شهاب أعلى من سحر من اهل العهد قتل الهمزة فيه
للاستفهام على سبيل الاستخبار قال بلغنا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك اي السحر فلم يقتل من صنعه
وكان من اهل الكتاب ترجم بلفظ الذمي وسئل الزهري
بلفظ اهل العهد واجاب بلفظ اهل الكتاب فالاولان متقاربان
واما اهل الكتاب فمراده الذي لهم عهد وكان الامر في نفس الامر
كذلك وهذا التعليق وصله ابن وهب في جامعه وحكم هذا
الباب انه لا يقتل ساحر اهل الكتاب [illegible] كقول ابن شهاب
[illegible] الا ان قتل بسحره فيقتل او احدث حدثا فيؤخذ به
بقدر ذلك وهو قول الجمهور وروى ابن وهب وابن القاسم
عن مالك انه ان ادخل بسحره ضررا على مسلم نقض عهده بذلك
فحل قتله وعندنا ايضا يقتل الساحر ولا يستتاب وبه قال احمد
وجماعة وهو عندهم كالزنديق قيل لا حجة لابن شهاب في انه صلى
الله عليه وسلم لم يقتل اليهودي الذي سحره لوجوه الاول انه صلى الله عليه وسلم

اي الذمة
صح

ارساله

كان لا ينتقم لنفسه ولو عاقبه لكان منتقما لنفسه الثاني
ان ذلك السحر لم يضره في شيء من امور الوحي ولا دخلت عليه
داخلة في الشريعة وانما اعتراه شيء من التخيل والوهم ثم لم يتركه
الله على ذلك بل تداركه بعصمته واعلمه موضع السحر
واعلمه باستخراجه وحله عنه وذلك كما تقدم ان عفريتا
من الجن تفلت عليه ليقطع صلوته فلم تمكن من ذلك وقد
رفع الله عنه السم بكلام الذراع الثالث ان هذا السحر
انما تسلط على ظاهره لا على قلبه وعقله واعتقاده
وانما ناله منه ما ينال المريض من ضرر الحمى وهو مرض من الامراض
وعارض من العلل يجوز عليه كانواع الامراض فلا يقدح
في نبوته ويجوز طروه عليه في امر دنياه وهو فيها عرضة
للآفات كسائر البشر ولذلك الاحتمال لم يجزم المصنف
بالحكم والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان قال حدثنا هشام هو ابن عروة قال
حدثني ابي هو عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم سحر على البناء للمفعول حتى
كان يخيل اليه على صيغة المجهول انه صنع شيئا ولم يصنعه
واسم اليهودي الذي سحره لبيد بن اعصم روي عن ابن عباس
وعائشة رضي الله عنهم كان غلام من اليهود يخدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدنت اليه اليهود ولم يزالوا به حتى اخذ
مشاطة راس النبي صلى الله عليه وسلم وعدة اسنان من مشطه
فاعطاها اليهود فسحروه فيها وكان الذي تولى ذلك لبيد بن اعصم
ثم دسها في بئر لبني زريق يقال لها ذروان ويقال اروان فمرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتثر شعر راسه ولبث ستة
اشهر يرى انه ياتي النساء ولا ياتيهن وجعل يذوب ولا يدري
ما عراه ويخيل انه يفعل الشيء وما يفعله فبينا هو نائم ذات يوم
اذ اتاه ملكان فقعد احدهما عند راسه والآخر عند رجليه
فقال

ويقال ذي اروان صح

فقال الذي عند رجليه للذي عند راسه ما بال الرجل قال طب
قال وما طب قال سحر قال ومن سحره قال لبيد بن اعصم
اليهودي قال فبم طبه قال بمشط ومشاطة قال واين هو
قال في جف طلعة تحت راعوفة في بئر ذروان الجف بالجيم
وعاء الطلع والراعوفة صخرة تترك في اسفل البئر اذا
حفرت فاذا ارادوا تنقية البئر جلس المنقي عليها فانتبه
النبي صلى الله عليه وسلم مذعورا وقال يا عائشة اما شعرت
ان الله تعالى اخبرني بدائي ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليا والزبير وعمار بن ياسر رضي الله عنهم فنزحوا ماء تلك البئر
كانه نقاعة الحناء ثم رفعوا الصخرة واخرجوا الجف فاذا فيه
مشاطة راسه واسنان من مشطه واذا وتر [illegible] معقدة
فيه احدى عشرة عقدة مغروزة بالابر فانزل الله تعالى المعوذتين
فجعل كلما قرا آية انحلت عقدة ووجد صلى الله عليه وسلم خفة
حتى اذا انحلت العقدة الاخيرة قام صلى الله عليه وسلم كانما نشط
من عقال وجعل جبريل عليه السلام يقول بسم الله ارقيك
من كل شيء يؤذيك ومن كل حاسد وعين والله يشفيك فقالوا
يا رسول الله افلا ناخذ الخبيث فنقتله فقال صلى الله عليه وسلم
اما انا فقد شفاني الله واكره ان اثير على الناس شرا قالت عائشة
رضي الله عنها ما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا ينتقم
من احد لنفسه قط الا ان يكون شيئا هو لله فيغضب لله وينتقم
وسياتي هذا في كتاب الطب عن عائشة رضي الله عنها ان
شاء الله تعالى وقد اعترض بعض الملحدين على حديث عائشة
عائشة رضي الله عنها وقالوا كيف يجوز السحر على رسول الله صلى
الله عليه وسلم والسحر كفر وعمل من اعمال الشياطين فكيف يصل ضرره
الى النبي صلى الله عليه وسلم مع حياطة الله تعالى له وتسديده اياه
بملائكته وصون الوحي عن الشياطين واجيب بان هذا اعتراض
فاسد وعناد للقرآن لان الله تعالى قال لرسوله قل اعوذ برب الفلق

وان الله تعالى ليشدد قلوب رجال حتى تكون اشد من الحجارة
وان مثلك يا ابا بكر مثل ابراهيم عليه السلام قال فمن تبعني
فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم ومثلك يا عمر
مثل نوح قال لا تذر على الارض من الكافرين ديارا
فخير اصحابه فاخذوا الفداء فنزلت ما كان لنبي وقرئ
للنبي على العهد ان يكون له اسرى وقرأ البصريان
بالتاء حتى يثخن في الارض يكثر القتل ويبالغ فيه
حتى يذل الكفر ويقل حزبه ويعز الاسلام ويستولي اهله
من اثخنه المرض اذا اثقله واصله الثخانة وقرئ يثخن بالتشديد
للمبالغة تريدون عرض الدنيا حطامها باخذكم الفداء
والله يريد الآخرة يريد لكم ثواب الآخرة او سبب نيل
الآخرة من اعزاز دينه وقمع اعدائه وقرئ بجر الآخرة على
اضمار المضاف كقوله اكل امرئ تحسبين امرأ
ونار توقد بالليل نارا والله عزيز يغلب اولياءه
على اعدائه حكيم يعلم ما يليق بكل حال ويخصه بها كما امر
بالاثخان ومنع عن الافتداء حين كانت الشوكة للمشركين
وخير بينه وبين المن لما تحولت الحال وصارت الغلبة
للمؤمنين كما هو رأي الاكثر وقد روي انه دخل عمر رضي الله عنه
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو وابو بكر يبكيان فقال
يا رسول الله اخبرني فان اجد بكاء بكيت والا تباكيت
فقال ابكي على اصحابك في اخذهم الفداء ولقد عرض علي
عذابهم ادنى من هذه الشجرة لشجرة قريبة والآية دليل
على ان الانبياء يجتهدون وانه قد يكون خطأ ولكن لا يقرون
عليه قال صاحب الكشاف وكان هذا خطأ في الاجتهاد لانهم
نظروا في ان استبقاءهم ربما كان سببا في اسلامهم وتوبتهم
وان فداءهم يتقوى به على الجهاد في سبيل الله وخفي عليهم ان
قتلهم اعز للاسلام واهيب لمن وراءهم واقل لشوكتهم انتهى

لولا

لولا كتاب من الله سبق لولا حكم من الله سبق اثباته في
اللوح وهو ان لا يعاقب المخطئ في اجتهاده او ان لا يعذب
اهل بدر او قوما بما لم يصرح لهم بالنهي عنه وان الفدية
التي اخذوها ستحل لهم لمسكم لنالكم فيما اخذتم
من الفداء عذاب عظيم روي انه صلى الله عليه وسلم
قال لو نزل العذاب لما نجا منه غير عمر وسعد بن معاذ
وذلك لانه ايضا اشار بالاثخان فكلوا مما غنمتم
من الفدية فانها من جملة الغنائم وقيل امسكوا عن الغنائم
فنزلت والفاء للتسبب والسبب محذوف تقديره
ابحت لكم الغنائم فكلوا وبنحوه تشبث من قال ان
الامر الوارد بعد الحظر للاباحة حلالا حال من المغنوم
او صفة للمصدر اي اكلا حلالا وفائدته ازاحة ما وقع في
نفوسهم منه بسبب تلك المعاتبة او حرمتها على الاولين
ولذلك وصفه بقوله طيبا واتقوا الله في مخالفته ان
الله غفور غفر لكم ذنبكم رحيم اباح لكم ما اخذتم
يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من الاسرى وقرأ ابو عمرو
من الاسارى ان يعلم الله في قلوبكم خيرا ايمانا واخلاصا
اي ان كان في قلوبكم خير وليس المراد الشك في علم الله تعالى
حاشا فحاشا يؤتكم خيرا مما اخذ منكم من الفداء روي انها
نزلت في العباس رضي الله عنه كلفه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يفدي نفسه وابني اخويه عقيل بن ابي طالب ونوفل
بن الحارث فقال يا محمد تركتني اتكفف قريشا ما بقيت
فقال صلى الله عليه وسلم فاين الذهب الذي دفعته الى ام الفضل
وقت خروجك وقلت لها اني لا ادري ما يصيبني في وجهي
فان حدث بي حادث فهو لك ولعبد الله وعبيد الله
والفضل وقثم فقال وما يدريك قال اخبرني به ربي قال
اشهد انك صادق وان لا اله الا الله وانك رسوله

عقيل كامير ابن ابي طالب
قاموس

بفتح الميم والسكون وقال ابن الجوزي فيغلط [illegible] بعض
المحدثين فيقولون [illegible] بفتح الميم والواو وانما ذاك اسم
الارض التي لم تحي بالزرع والاصلاح ووقع في رواية
ابن السكن ثم موتتان بلفظ التثنية وحينئذ فهو بفتح
الميم قال العيني ولا وجه لها **يأخذ فيكم كقعاص الغنم**
بضم القاف وتخفيف العين المهملة وبعد الالف صاد
مهملة وهو داء يأخذ الغنم فيسيل من انوفها شيء فتموت
فجاءة وكذلك غيرها من الدواب وقال الكرماني وهو في الاصل
موت يقع في الماشية واستعماله في الانسان تنبيه على وقوعه
فيهم ووقوعه في الماشية فانها تسلب سلبا سريعا وقال ابن فارس
القعاص داء يأخذ في الصدر كانه يكسر العنق وقيل هو الهلاك
العجل والكل متقارب وضبطه الحافظ العسقلاني بتقديم
العين على القاف وتعقبه العيني بان ما ذكره ابن الاثير
وابن قرقول وغيرهما هو بتقديم القاف على العين ويقال ان
هذه الآية ظهرت في طاعون عمواس زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
[illegible] ومات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام وكان ذلك بعد فتح
بيت المقدس **ثم استفاضة المال** من فاض الماء والدمع
وغيرهما اذا كثر **حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا**
اي يبقى ساخطا استقلالا للمبلغ وتحقيرا له وهذه الآية ظهرت
في خلافة عثمن رضي الله عنه عند تلك الفتوح العظيمة **ثم فتنة
لا يبقى بيت من العرب الا دخلته** وتلك الآية افتتحت
بقتل عثمن رضي الله عنه واستمرت الفتن بعده **ثم هدنة** بضم
الهاء وسكون المهملة بعدها نون فاء هي الصلح على ترك القتال بعد
التحرك فيه واصل الهدنة السكون يقال هدن يهدن اذا سكن
فسمي الصلح على ترك القتال هدنة ومهادنة لانه سكون عن القتال
بعد التحرك فيه وكلام ان يهادن قوما من الكفار على ان لا يغزوهم
مدة من الزمان **تكون بينكم وبين بني الاصفر** وهم الروم **فيغدرون
فياتونكم**

فياتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا
غاية بالغين المعجمة وبالتحتية كذا للاكثر وقال ابن الجوزي ورواه
بعضهم بالباء الموحدة وهي الاجمة كانه شبه كثرة الرماح
للعسكر بها فاستعيرت لها يعني يأتون قريبا من الف الف
رجل قاله الكرماني وقال غيره الجملة تسعمائة الف وستون الفا
وقال الخطابي الغاية الغيضة فاستعيرت للرايات
ترفع لرؤساء الجيش ووقع في حديث ذي مخبر بكسر الميم
وسكون المعجمة وفتح الموحدة عند ابي داود في نحو هذا الحديث
بلفظ راية بدل غاية وفي اوله ستصالحون الروم صلحا امنا
ثم تغزون انتم وهم فتنتصرون ثم تنزلون مرجا فيرفع رجل من
اهل النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب
رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك يغدر الروم
ويجتمعون للملحمة فياتون فذكره وقال الجواليقي غاية وراية
واحد لانها غاية المتبع اذا وقفت وقف واذا مشت
تبعها ولابن ماجة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا
وقعت الملاحم بعث الله بعثا من الموالي يؤيد الله بهم الدين
وله من حديث معاذ رضي الله عنه مرفوعا الملحمة الكبرى وفتح
القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة اشهر وله من حديث
عبد الله بن بسر رفعه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين
ويخرج الدجال في السابعة واسناده اصح من اسناد حديث
معاذ رضي الله عنه وروى ابن دحية من حديث حذيفة رضي الله عنه
مرفوعا ان الله تعالى يرسل ملك الروم من آل هرقل يقال له
ضمارة فيرغب الى المهدي في الصلح وذلك لظهور المسلمين
على المشركين فيصالحه الى سبعة اعوام فيضع عليهم الجزية عن
يد وهم صاغرون ولا يبقى لرومي حرمة ويكسر لهم الصليب ثم
يرجع المسلمون الى دمشق فاذا هم كذلك اذا رجل من الروم
قد التفت فراى ابناء الروم وبناتهم في القيود يرفع الصليب

ويرفع صوته وقال الا من كان يعبد الصليب فلينصره فيقوم
اليه رجل من المسلمين فيكسر الصليب ويقول الله اغلب واعز
فحينئذ يغدرون وهم اولى بالغدر فيجتمع عند ذلك ملوك الروم
خفية فياتون الى بلاد المسلمين وهم على غفلة مقيمين على الصلح
فياتون الى انطاكية في اثني عشر الف راية تحت كل راية اثنا عشر
الفا فعند ذلك يبعث المهدي الى اهل الشام والحجاز والكوفة
والبصرة والعراق يستنصر بهم فيبعث اليه اهل المشرق
انه قد جاءنا عدو من خراسان شغلنا [illegible] عنك فياتي اليه
بعض اهل الكوفة والبصرة فيخرج بهم الى دمشق وقد مكث
الروم فيها اربعين يوما يفسدون ويقتلون فينزل الله
صبره على المسلمين فيخرجون اليهم فيشتد الحرب بينهم ويستشهد
من المسلمين خلق كثير فيالها من وقعة ومقتلة ما اعظمها
واعظم هولها ويرتد من العرب يومئذ اربع قبائل سليم
ونهد وغسان وطي فيلحقون بالروم ثم ان الله تعالى
ينزل الصبر والنصر والظفر على المؤمنين ويغضب على
الكافرين فعصابة المسلمين يومئذ خير خلق الله تعالى
والمخلصين من عباده ليس فيهم مارد ولا مارق ولا شارد
ولا مرتاب ولا منافق ثم ان المسلمين يدخلون الى بلاد الروم
ويكبرون على المدائن والحصون فتقع اسوارها بقدرة
الله تعالى فيدخلون المدائن والحصون ويغنمون الاموال
ويسبون النساء والاطفال ويكون ايام المهدي اربعين
سنة [illegible] عشر منها بالمغرب واثنى عشر سنة بالمدينة
واثنى عشرة سنة بالكوفة وستة بمكة وتكون منيته فجاءة
ووقع عند الاسمعيلي من وجه آخر عن الوليد بن مسلم قال تذاكرنا
هذا الحديث شيخا من شيوخ المدينة فقال اخبرني سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول في هذا الحديث مكان
فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس قال المهلب وفي الحديث

ان

ان الغدر من اشراط الساعة وفيه اشياء من علامات النبوة
قد ظهر اكثرها وقال ابن المنير اما قصة الروم فلم تنتظم الى الآن ولا بلغنا
انهم غزوا في البر في هذا العدد فهو من الامور التي لم تقع بعد وفيه
بشارة ونذارة وذلك انه دل على ان العاقبة للمتقين مع كثرة
ذلك الجيش وفيه اشارة الى ان عدد جيوش المسلمين ستكون اضعاف
ما هو عليه والله تعالى اعلم ووجه مطابقته للترجمة في قوله فيغدرون

باب بالتنوين **كيف ينبذ** على
البناء للمفعول من النبذ بالنون والموحدة والذال المعجمة
وهو الطرح والمراد هنا نقض العهد **الى اهل العهد وقوله
تعالى** بالرفع عطفا على قوله كيف ينبذ اي باب يذكر فيه كيف
ينبذ وقوله تعالى **واما تخافن** خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
من قوم من المشركين معاهدين **خيانة** نقض عهد بامارات
تلوح لك **فانبذ اليهم** اي فاطرح اليهم عهدهم **على سواء** اي على
عدل وطريق قصد في العداوة ولا تناجزهم في الحرب فانه
يكون خيانة منك او على سواء في الخوف او العلم بنقض العهد
وهو في موضع الحال من النابذ على الوجه الاول اي ثابتا على طريق
سوي او منه او من المنبوذ اليهم او منهما على غيره وقال الازهري
معناه اذا هادنت قوما فعلمت منهم النقض فلا تسرع الى
النقض حتى تلقي اليهم انك نقضت العهد بان ترسل اليهم
من يعلمهم بان العهد انتقض فيكونون [illegible] في علم النقض مستوين
ثم اوقع بهم وقال ابن عباس رضي الله عنهما اي على مثل وقال الكلبي
على عدل وقيل معناه اعلمهم انك قد حاربتهم حتى يصيروا
مثلك في العلم والكل متقارب وتمام الآية ان الله لا يحب
الخائنين وهو تعليل للامر بالنبذ والنهي عن مناجزة القتال
المدلول عليه بالحال على طريقة الاستيناف **حدثنا ابو اليمان**
الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب عن الزهري** انه **قال اخبرنا
حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه**

فيمن يؤذن يوم النحر بمنى وكان بعثه اياه في الحجة التي
امره النبي صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع ثم وضعه ما اخرجه
المصنف في كتاب الحج في باب لا يطوف بالبيت عريان ولا مشرك
عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب عن حميد
بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنه بعثه في الحجة التي امره عليها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبل حجة الوداع في رهط يؤذن بالناس الا لا يحج بعد
العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان لا يحج بعد العام
مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر
يوم النحر هذا قول مالك وجماعة من الفقهاء وقيل انه عرفة
وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر قال الداودي
يعنون به العمرة وانما قيل له الاكبر لان الناس كانوا في الجاهلية
يقفون بعرفات وتقف قريش بالمزدلفة لانهم كانوا
يقولون لا نخرج من الحرم فلما كان صلوة الفجر يوم النحر
او الليلة التي اجتمعوا كلهم بالمزدلفة فقيل له الحج الاكبر لانه يوم
الاجتماع الاكبر وقد مضى الحديث في كتاب الحج في الباب المذكور
ومطابقته للترجمة في قوله فنبذ ابو بكر الى الناس وقال المهلب
خشي غدر المشركين فلذلك بعث من ينادي بذلك

باب اثم من عاهد ثم غدر اي نقض
العهد وقوله تعالى بالجر عطفا على مدخول باب الذين
عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهذا
بدل من الذين كفروا في الآية السابقة بدل البعض للبيان والتخصيص
وهم يهود قريظة عاهدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يمالئوا
عليه فاعانوا المشركين بالسلاح وقالوا نسينا ثم عاهدهم فنكثوا
ومالؤهم عليه يوم الخندق وركب كعب بن الاشرف الى مكة فحالفهم
وثم لتضمين المعاهدة معنى الاخذ والمراد بالمرة مرة المعاهدة
او المحاربة وهم لا يتقون سنة الغدر ومغبته او لا يتقون
الله

فنبذ ابو بكر رضي الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم مشرك صح

وقيل صح

انما وصف الحج بالاكبر لان المراد بالحج ما يقع في ذلك اليوم من اعمال فانه اكبر من باقي الاعمال او لان ذلك الحج اجتمع فيه المسلمون والمشركون ووافق عيده اعياد اهل الكتاب او لانه ظهر فيه عز المسلمين وذل المشركين

الله فيه او نصره للمؤمنين وتسليطه عليهم والغدر حرام باتفاق
سواء كان في حق المسلم او الذمي حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير عن الاعمش عن عبد الله بن مرة
عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع خلال
من كن فيه كان منافقا خالصا من اذا حدث
كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا
خاصم فجر ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه
خصلة من النفاق والحديث قد مضى في كتاب الايمان
في باب علامة المنافق ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته
للترجمة في قوله واذا عاهد غدر حدثنا محمد بن كثير قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم
التيمي عن ابيه يزيد بن شريك التيمي عن علي رضي الله عنه
انه قال ما كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القرآن
وما في هذه الصحيفة قال النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة حرام ما بين عائر هو جبل بالمدينة الى كذا قال
العيني لعله احد فمن احدث حدثا او آوى محدثا
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل
منه عدل ولا صرف ويروى لا يقبل الله منه صرفا ولا
عدلا وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم
فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى
قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل والحديث
قد مضى وسيأتي في باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة وفي الحج
ايضا ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فمن احدث حدثا الخ

اي اربع خصال وهو جمع خلة وهي الخصلة صح

اي مال عن الحق في خصومته او شق ستر الديانة صح

وبه جزم الاسمعيلي وابو نعيم وغير واحد صح

قال ابو موسى هو محمد بن المثنى شيخ البخاري وفي بعض النسخ
حدثنا ابو موسى والاول هو الصحيح ثم هذه الصيغة هل
تحمل على السماع فيه خلاف قال الخطيب لا تحمل على السماع
الا ممن جرت عادته ان يستعملها فيه حدثنا هاشم
بن القاسم ابو النضر التميمي ويقال الليثي الكناني خراساني
سكن بغداد قال حدثنا اسحق بن سعيد عن ابيه
سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص [illegible] الاموي
القرشي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كيف انتم
اذا لم تجتبوا من الجباية بالجيم والموحدة دينارا ولا درهما
اي اذا لم تأخذوا من الجزية والخراج فقيل له وكيف ترى
ذلك كائنا يا ابا هريرة قال اي بكسر الهمزة حرف تصديق
والذي نفس ابي هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق
معنى الصادق ظاهر والمصدوق هو الذي لم يقل له الا الصدق
يعني ان جبريل عليه السلام مثلا لم يخبره الا بالصدق قال الكرماني
او المصدق بلفظ المفعول قالوا عم اصله عن ما فحذف
الف ما وادغم النون في الميم ذاك قال تنتهك مضموم اوله
من الانتهاك وانتهاك الحرمة تناولها بما لا يحل من الجور
والظلم ذمة الله وذمة رسوله فيشد الله عز وجل
قلوب اهل الذمة فيمنعون ما في ايديهم اي يمتنعون من
اداء الجزية وهذا التعليق وصله ابو نعيم في المستخرج من
طريق موسى بن العباس عن ابي موسى مثله وقال الحميدي اخرج
مسلم معنى هذا الحديث من وجه آخر عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه رفعه منعت العراق درهمها وقفيزها الحديث
وساقه بلفظ الماضي والمراد به ما يستقبل مبالغة في الاشارة
الى تحقق وقوعه وروى مسلم ايضا عن جابر رضي الله عنه مرفوعا
يوشك اهل العراق ان لا يجبى اليهم قفيز ولا درهم قالوا مم
ذاك قال من قبل العجم يمنعون ذلك وفيه علم من علامات النبوة

الحديث وقد وافقه في هذا [illegible] سعيد اخو خالد بن [illegible] صح بنحوه

والتوصية

والتوصية بالوفاء باهل الذمة لما في الجزية التي تؤخذ منهم من
نفع المسلمين وفيه التحذير من ظلمهم وانهم متى وقع ذلك
نقضوا العهد فلم تجتب المسلمون منهم شيئا فيضيق
احوالهم وذكر ابن حزم ان بعض المالكية احتج بقوله في
حديث ابي هريرة رضي الله عنه منعت العراق درهمها
الحديث على ان الارض المغنومة لا تقسم ولا تباع
وان المراد بالمنع منع الخراج ورده بان الحديث ورد
في الانذار بما يكون من سوء العاقبة وان المسلمين يمنعون
حقوقهم وكذلك وقع والله تعالى اعلم

باب كذا وقع بلا ترجمة
عند الجميع وهو كالفصل من الباب السابق وتقدم مثل هذا
غير مرة حدثنا عبدان تقدم غير مرة انه لقب واسمه عبد الله
قال اخبرنا ابو حمزة بالحاء المهملة وبالزاي هو ابن ميمون
السكري قال سمعت الاعمش هو سليمن بن مهران قال
سألت ابا وائل هو شقيق بن سلمة شهدت بالخطاب
وهمزة الاستفهام محذوفة صفين بكسر الصاد المهملة وتشديد
الفاء اسم موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علي ومعاوية
رضي الله عنهما وهي وقعة مشهورة قال نعم فسمعت سهل
بن حنيف اي ابن واهب الانصاري يقول اتهموا
رايكم قال ذلك لقوم صفين وكان مع علي رضي الله عنه
يعني اتهموا رايكم في هذا القتال لان كل فريق
منهما يقاتل على راي يراه واجتهاد يجتهده فقال لهم سهل اتهموا
رايكم فانما تقاتلون في الاسلام اخوانكم من راي رأيتموه وكانوا
يتهمون سهلا بالتقصير في القتال فقال اتهموا رايكم فاني
لا اقصر وما كنت مقصرا في الحاجة كما في يوم الحديبية
رايتني اي رايت نفسي يوم ابي جندل بفتح الجيم وسكون
النون واسمه العاص بن سهيل وانما نسب اليوم اليه

ولم يقاتل يوم الحديبية لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين
وكان ذلك اعظم عليهم من سائر ما جرى عليهم من الامور وكان
ابو جندل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم من مكة مسلما وهو يجر قيوده
وكان قد عذب في الاسلام فقال سهيل والده يا محمد اول ما
اقاضيك عليه فرد عليه اباجندل وهو ينادي اتردونني
الى المشركين وانا مسلم وترون ما لقيت من العذاب في الله
فقال سهيل الى ابنه يجره فكسر فمه فتغارت نفوس المسلمين
يومئذ حتى قال عمر رضي الله عنه السنا على الحق فعلى ما نعطي
الدنية اي النقيصة والخطة الخسيسة اي لم نرد اباجندل
ونقاتل معهم ولا نرضى بهذا الصلح ولو استطيع ان ارد
امر النبي صلى الله عليه وسلم لرددته اشار بهذا الكلام الى
جواب الذين اتهموه بالتقصير في القتال يوم صفين فقال
كيف تنسبوني الى التقصير فلو كان لي استطاعة على
رد امر النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية لرددته ولم يكن امتناعي
عن القتال يومئذ للتقصير وانما كان لاجل امر النبي صلى الله
عليه وسلم بالصلح وما وضعنا اسيافنا على عواتقنا
يعني ما جردنا سيوفنا في الله لامر يفظعنا من افظع
بالفاء والظاء المعجمة والعين المهملة قال ابن فارس فظع
وافظع لغتان يقال امر فظيع علينا اي شديد الا اسهلن
ويروى اسهلن بالنون بنا [illegible] الى امر
اي اوصلنا الى امر سهل نعرفه غير امرنا هذا يعني امر الفتنة
التي وقعت بين المسلمين فانها مشكلة حيث جلت المصيبة
وعظمت بقتل المسلمين فنزع السيف اولى من سله في الفتنة
وتعلق هذا الحديث بالباب المترجم من حيث انه آل امر قريش
في نقضهم العهد الى الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة فانه يوضح
ان مآل الغدر مذموم ومقابل ذلك محمود والحديث قد اخرجه
البخاري في الاعتصام والخمس والتفسير ايضا واخرجه مسلم في المغازي
والنسائي

فقام
سهل

والنسائي في التفسير حدثنا عبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا يزيد
من الزيادة بن عبد العزيز الكوفي عن ابيه عبد العزيز
بن سياه بكسر السين المهملة وتخفيف المثناة التحتية
وبالهاء وصلا ووقفا وهو منصرف وغير منصرف والاصح
الانصراف مع انه اعجمي وكانه ليس بعلم عندهم قال حدثنا
حبيب بن ابي ثابت واسم ابي ثابت دينار الكوفي
قال حدثني ابو وائل شقيق بن سلمة قال كنا بصفين
فقام سهل بن حنيف فقال ايها الناس اتهموا
انفسكم فانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن
الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله السنا على
الحق وهم على الباطل فقال بلى فقال اليس قتلانا في
الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلى ما نعطي الدنية
اي النقيصة في ديننا انرجع ولم يحكم الله بيننا وبينهم
فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله
ابدا فانطلق عمر رضي الله عنه الى ابي بكر رضي الله عنه
فقال له مثل ما قال للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انه رسول
الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح اي سورة
انا فتحنا لك فتحا مبينا والمراد بالفتح صلح الحديبية وقيل
فتح الروم وقيل فتح بلاد الاسلام بالسيف والسنان
وقيل الفتح الحكم والمختار من هذه الاقاويل فتح مكة وقيل فتح
الحديبية وهو الصلح الذي وقع فيها بين النبي صلى الله عليه وسلم
وبين مشركي مكة فان قيل كيف كان ذلك فتحا وقد احصروا
فنحروا وحلقوا بالحديبية فالجواب انه كان ذلك قبل تمام
الهدنة فلما تمت الهدنة كان فتحا مبينا ويؤيده سياق الحديث
فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر رضي الله عنه

وكانوا يلبسونه القلائد ويعلقون عليه بيض النعام ويذبحون
عنده وقال الكرماني وإنما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لأنه
كان فيه صنم يعبد اسمه الخلصة قال أي جرير بن عبد الله فانطلقت
في خمسين ومائة فارس من أحمس بفتح الهمزة وسكون
الحاء المهملة وفتح الميم وآخره سين مهملة وأحمس جد أخو
هو ابن الغوث بن أنمار بن إراش بن عمرو بن الغوث بن مالك
بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان
وكانوا أصحاب خيل قال أي جرير رضي الله عنه وكنت
لا أثبت على الخيل فضرب في صدري إنما ضربه في صدره
لأن القلب فيه حتى رأيت أثر أصابعه في صدري
وقال اللهم ثبته واجعله هاديا إشارة إلى قوة
التكميل مهديا إشارة إلى قوة الكمال أي اجعله كاملا مكملا
قال ابن بطال هو من باب التقديم والتأخير لأنه لا يكون
هاديا لغيره إلا أن يهتدي هو فيكون مهديا فنية التقديم
ووجه تقديم [illegible] هاديا لا يخفى وقد بركة دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم بقوله اللهم ثبته ما سقط بعد ذلك عن فرس فانطلق
إليها فكسرها وحرقها بالتشديد ثم بعث إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخبره فقال رسول جرير قد جاء
رسول جرير مسمى في بعض الروايات أنه [illegible] حصين
بن ربيعة بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين أبو أرطاة بفتح
الراء وبالمهملة الأحمسي وقال القاضي عياض ورد حسين
بالسين المهملة والصواب هو الأول وقال أبو عمر حصين
ويقال حصن والأكثر حصين بن ربيعة الأحمسي أبو أرطاة
يقال حصين بن ربيعة بن عامر بن الأزور والأزور هو مالك
الشاعر روى في خيل أحمس وقد قيل في اسم أبي أرطاة
هذا ربيعة بن حصين والصواب حصين بن ربيعة وكان
مع جرير في هذا الجيش والذي بعثك بالحق ما جئتك
حتى

وأحمس في اللغة الشجاع والشديد والصلب والقتال وهو قبيلة

بجيلة صح

بيده صح

بعده صح

جملة يخبره حال مقدرة صح

حتى تركتها كأنها جمل أجوف أي مجوف وهو ضد المصمت
أي خال عن كل ما يكون في البطن ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع
به وكونه في معرض الفناء بالكلية لا بقاء ولا ثبات له
وقال الداودي معنى أجوف أنها أحرقت فسقط السقف
وبعض البناء وما كان فيها من كسوة وبقيت عارية على عروشها
أو أجرب شك من الراوي قال الخطابي معناه مطلي بالقطران
لما به من الجرب فصار أسود لذلك يعني صارت سوداء
من الإحراق وقال الداودي شبهها حين ذهب سقفها
وكسوتها فصارت سوداء بالجمل الذي زال شعره ونقص
جلده من الجرب وصار إلى الهزال قال أي الراوي فبارك
أي دعا النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة في خيل أحمس ورجالها
خمس مرات وفي الحديث توجيه [illegible]
من النوازل وجواز هتك ما افتتن به الناس من
بناء أو إنسان أو حيوان أو غير ذلك وفيه قبول خبر
الواحد وفيه الدعاء للجيش وفيه استحباب إرسال
البشير بالفتوح وفيه النكاية بإزالة الباطل وآثاره
والمبالغة في إزالته ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
وحرقها وهو ظاهر وقد أخرجه البخاري في المغازي والدعوات
أيضا وأخرجه مسلم في الفضائل وأبو داود في الجهاد
والنسائي في السير وفي اليوم والليلة حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
عن موسى بن عقبة بضم المهملة وسكون القاف عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال حرق النبي صلى
الله عليه وسلم نخل بني النضير والحديث قد مضى في كتاب
المزارعة في باب قطع الشجر والنخل وقد اختصره هناك
وهنا وسيأتي بتمامه في المغازي إن شاء الله تعالى وقد
ذهب الجمهور إلى جواز التحريق والتخريب في بلاد العدو

وبنو النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة من اليهود صح

طرح جيف المشركين في البئر والجيف بكسر الجيم وفتح
المثناة التحتية جمع جيفة ولا يؤخذ لهم ثمن اى لا يجوز
اخذ الفداء فيها من المشركين اذ كان اصحاب قليب بدر
رؤساء مشركي مكة ولو يكن اهلهم من اخراجهم من البئر ودفنهم
لبذلوا في ذلك كثيرا من المال وانما لا يجوز اخذ الثمن فيها
لانها ميتة لا يجوز تملكها ولا اخذ عوض عنها وقد حرم الشارع
ثمنها وثمن الاصنام في حديث جابر رضي الله عنه وفي الترمذي
من حديث ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل
من المشركين فابى عليه الصلوة والسلام ان يبيعهم اياه وقال
احمد لا يحتج بحديث ابن ابي ليلى وقال البخاري هو صدوق
ولكن لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه وذكر ابن اسحق في المغازي
ان المشركين سالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم جسد نوفل
بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم الخندق فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده وقال ابن هشام بلغنا
عن الزهري انهم بذلوا فيه عشرة آلاف حدثنا عبدان وهو
عبد الله وهو اسم عبدان بن عثمن اى ابن جبلة قال اخبرني ابي
اى عثمن عن شعبة عن ابي اسحق السبيعي عن عمرو بن ميمون
عن عبد الله اى ابن مسعود رضي الله عنه انه قال بينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين
اذ جاء عقبة بن ابي معيط بسلا جزور سلا بالسين
المهملة وتخفيف اللام مقصورا هو اللفافة التي يكون فيها
الولد في بطن الناقة والجزور المنحور من الابل فقذفه على ظهر
النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة
رضي الله عنها فاخذت من ظهره ودعت على من صنع ذلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الملأ اى خذ
الجماعة من قريش واهلكهم اللهم عليك ابا جهل بن هشام

وعتبة

وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن ابي معيط
وامية بن خلف او ابي بن خلف شك من الراوي فلقد
رايتهم قتلوا يوم بدر فالقوا في بئر غير امية او ابي
فانه كان رجلا ضخما فلما جروه تقطعت اوصاله
قبل ان يلقى في البئر والحديث قد مضى بهذا الاسناد في
كتاب الطهارة في باب اذا القي على ظهر المصلي قذر الى آخره
وقد مضى شرحه هناك وياتي مزيد لذلك في المغازي ان شاء
الله تعالى ومطابقته للترجمة ظاهرة فان جيفهم طرحوا في البئر
والعادة تشهد ان اهل قتلى بدر لو فهموا انه يقبل منهم فداء
اجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله فهذا شاهد لحديث ابن عباس
رضي الله عنهما وان كان اسناده غير قوي من جهة ابن ابي ليلى
والله تعالى اعلم

باب اثم الغادر للبر والفاجر

اى للرجل البر والرجل الفاجر
والبر بفتح الموحدة وتشديد الراء الخير والغادر هو الذي يواعد
على امر ولا يفي به يقال غدر يغدر بكسر الدال في المضارع والغدر
مذموم سواء كان من بر لبر او فاجر او من فاجر لبر او فاجر
وبين هذه الترجمة والترجمة السابقة ثلثة ابواب عموم وخصوص
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة عن سليمن الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله اى ابن مسعود رضي الله عنه وعن ثابت عطف
على عن سليمن وقائل ذلك هو شعبة عن انس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لواء اى علم
قال احدهما اى احد الراويين عن عبد الله رضي الله عنه ينصب
اى اللواء وقال الآخر يرى يوم القيمة يعرف به وانما
قال بلفظ احدهما وبلفظ الآخر لالتباسه عليه ولا قدح بهذا
اللفظ لان كلتا الروايتين بشرط البخاري واللواء لا يمسكها
الا صاحب جيش الحرب ويكون الناس تبعا له ومعنى لكل غادر لواء

اى غير عقبة بن ابي معيط فانه لم يقتل ببدر بل حمل اسيرا وقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه من بدر على ثلثة اميال من المدينة صح

اي علامة يشتهر بها في الناس لان موضع اللواء شهرة مكان الرئيس
وزاد مسلم من طريق غندر عن شعبة يقال هذه غدرة فلان وله
من حديث ابي سعيد يرفع له بقدر غدرته وله من حديثه من وجه
آخر عند استه قال ابن المنير كانه عومل بنقيض قصده لان عادة
اللواء ان يكون على الراس فنصب عند السفل زيادة في فضيحته
لان الاعين غالبا تمتد الى الالوية فيكون ذلك سببا لامتدادها
[illegible] ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في المغازي
حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد اي ابن زيد عن
ايوب اي السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء
ينصب بغدرته اي بسبب غدرته في الدنيا او بقدر غدرته
كما في رواية مسلم قال القرطبي هذا خطاب منه للعرب بنحو ما كانت
تفعل لانهم كانوا يرفعون للوفاء راية بيضاء وللغدر
راية سوداء ليلوموا الغادر ويذموه فاقتضى الحديث
وقوع مثل ذلك للغادر ليشتهر بصفته يوم القيمة فيذمه
اهل الموقف واما الوفاء فلم يرد فيه شيء ولا يبعد ان يقع
كذلك وقد ثبت لواء الحمد لنبينا صلى الله عليه وسلم وقد تقدم
تفسير الغدر قريبا والكلام على اللواء والفرق بينه وبين
الراية في باب مفرد في كتاب الجهاد وفي الحديث غلظ تحريم
الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى
ضرره الى خلق كثير ولانه غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفاء
وقال القاضي عياض المشهور ان هذا الحديث ورد في ذم
الامام اذا غدر في عهده لرعيته او لمقاتلته او للامامة التي تقلدها
والتزم القيام بها فمتى خان فيها او ترك الرفق فقد غدر بعهده
وقيل المراد نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا تخرج عليه ولا تتعرض
لعصيانه لما يترتب على ذلك من الفتنة قال والصحيح الاول
وقال الحافظ العسقلاني وتبعه العيني ولا ادري ما المانع من حمل
الخبر

وكان الرجل في الجاهلية اذا غدر يرفع له لواء في ايام الموسم فيعرفه الناس فيجتنبوه قال زهير
وينصب لكم في كل مجمعة لواء
صح

للتي ندب له ذلك اليوم فيزداد بها فضيحة
صح

الخبر على اعم من ذلك وسيأتي مزيد بيان لذلك في كتاب الفتن
ان شاء الله تعالى حيث اورده المصنف فيه باتم من ذلك
وفيه ان الناس يدعون يوم القيمة باباءهم لقوله فيه هذه غدرة
فلان بن فلان كما في رواية ابن عمر رضي الله عنهما الآتية في الفتن
قال ابن دقيق العيد وان ثبت انهم يدعون بامهاتهم فقد
يقال يخص هذا من العموم وتمسك به قوم في ترك الجهاد مع ولاة
الحرب الذين يغدرون كما حكاه الباجي ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة ايضا وقد اخرجه البخاري في الفتن ايضا
واخرجه مسلم في المغازي حدثنا علي بن عبد الله المعروف
بابن المديني قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن
طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد
ونية اي قصد واذا استنفرتم فانفروا وقال يوم
فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات
والارض فهو حرام بحرمة الله تعالى الى يوم القيمة
وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة
من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد
شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها
ولا يختلى خلاها الخلا مقصورا الرطب من الحشيش فقال
العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم القين
الحداد ولبيوتهم قال الا الاذخر وهو نبت طيب الرائحة
وقد مضى الحديث في كتاب الحج في باب لا يحل القتال بمكة واخرجه
ايضا في باب لا ينفر صيد الحرم ومضى الكلام فيه هناك وفي تعلقه
بالترجمة نوع غموض قال ابن بطال وجهه ان محارم الله عهوده
الى عباده فمن انتهك منها شيئا كان غادرا وكان النبي
صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة آمن الناس ثم اخبر ان القتال
بمكة حرام فاشار الى انهم آمنون من ان يغدر بهم احد فيما حصل

لهم من الامان * وقال ابن المنير وجه ان النقض على ان مكة اختصت
بالحرمة الا في الساعة المستثناة لا يختص بالمؤمن الكافر فيها اذ
كل بقعة كذلك فدل على انها اختصت بما هو اعم من ذلك * وقال
الكرماني يمكن ان يؤخذ من قوله فاذا استنفرتم فانفروا ومعناه
لا تغدروا بالائمة ولا تخالفوهم لان ايجاب الوفاء بالخروج
مستلزم لتحريم الغدر * واشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يغدر باستحلال القتال بمكة بل كان باحلال الله تعالى له
ساعة ولولا ذلك لما جاز له (خاتمة) اشتملت احاديث
فرض الخمس والجزية والموادعة وهي في التحقيق بقايا الجهاد
* وانما افردها زيادة في الايضاح كما افرد العمرة وجزاء الصيد
من كتاب الحج من الاحاديث المرفوعة على مائة وستة عشر
حديثا * المعلق منها سبعة عشر طريقا * والبقية موصولة
* المكرر منها فيها وفيما مضى سبعة وستون حديثا * والبقية
خالصة * وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث انس في صفة
نقش الخاتم وحديثه في النعلين وحديثه في القدح وحديث
ابي هريرة ما اعطيكم ولا امنعكم وحديث خولة ان رجالا
يتخوضون وحديث بركة الزبير وحديث سؤال هوازن
من طريق عمرو بن شعيب وحديث اعطاء جابر من تمر خيبر
وحديث ابن عمر لم تعتمر من الجعرانة * وحديث عمر فيه وحديث
ابن عمرو من قتل معاهدا وحديث ابن شهاب فيمن سحر
وحديث عوف في الملاحم وحديث ابي هريرة كيف انتم
اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما وفيها من الآثار عن الصحابة
فمن بعدهم عشرون اثرا والله تعالى اعلم بالصواب

* يعني ان الذي اختص به الحرم قتل الفاجر المستحق للقتل والا لم يكن لمكة شرفها الله تعالى مزية على غيرها فيصدق ان الغادر فيه بقتل البر والفاجر كليهما آثم فصح الترجمة في الجملة. صح

* وحديثه كنا نصيب في مغازينا العسل فهذه في الخمس وحديث عبد الرحمن بن عوف في المجوس صح

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الخلق

كذا في رواية الاكثر * وسقطت البسملة في رواية ابي ذر * وفي رواية النسفي
ذكر بدء الخلق بدل كتاب بدء الخلق * وبدء الخلق بفتح اوله
وبالهمز

وبالهمز ابتداؤه من بدأت الشيء بدءا ابتدأت به * وفي العباب
بدأت بالشيء بدءا ابتدأت به وبدأت الشيء فعلته ابتداء
وبدأ الله الخلق وابدأهم بمعنى * والخلق بمعنى المخلوق

باب ما جاء في قول الله تعالى

(وهو الذي يبدأ الخلق) اي ينشئ المخلوق (ثم يعيده) اي ثانيا
بعد هلاكهم للبعث (وهو اهون عليه) اي والاعادة اسهل
عليه من الاصل بالاضافة الى قدركم والقياس على اصولكم
والا فهما عليه سواء ولذلك قيل الهاء للخلق * وقيل اهون بمعنى
هين كما سيجيء * وتذكير هو لاهون او لان الاعادة بمعنى
ان يعيد * وقال مجاهد وابو العالية الاعادة اهون عليه
من البداءة وكل هين عليه * وتمام الآية (وله المثل الاعلى)
اي الوصف العجيب الشان كالقدرة العامة والحكمة
التامة * ومن فسره بقول لا اله الا الله اراد به الوصف بالوحدانية
* ومعنى قوله الاعلى الذي ليس لغيره ان يساويه او يدانيه
(في السموات والارض) يصف به ما فيهما دلالة ونطقا
وان من شيء الا يسبح بحمده (وهو العزيز) القادر الذي
لا يعجز عن ابداء ممكن واعادته (الحكيم) الذي يجري الافعال
على مقتضى حكمته (وقال الربيع) بفتح الراء ضد الخريف (بن خثيم)
بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة وسكون المثناة التحتية ابن
يزيد من الزيادة ابن عبد الله الثوري الكوفي من التابعين
الكبار الورعين القانتين مات سنة بضع وستين (والحسن)
هو البصري (كل عليه هين) اي هما فسرا قوله تعالى وهو اهون
عليه بمعنى كل عليه هين فجعلا لفظ اهون الذي هو افعل
التفضيل بمعنى هين * وتعليق الربيع وصله الطبري من طريق
منذر الثوري عنه نحوه * وتعليق الحسن وصله الطبري
ايضا من طريق قتادة عنه * ولكن لفظه واعادته اهون عليه
من بدئه وكل على الله هين * وظاهر هذا اللفظ ابقاء صيغة

[illegible]

* اي كل من البدء والاعادة عليه هين يعني ان المراد بقوله اهون الصفة لا التفضيل كقوله الله اكبر على قول ٣ صح

افعل على بابها وكذا قال مجاهد فيما اخرجه ابن ابي حاتم وغيره كما مر
وقد ذكر عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة ان ابن مسعود
رضي الله عنه كان يقرءها وهو عليه هين وحكى بعضهم عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان الضمير للخلق لانه ابتدئ نطفة ثم علقة
ثم مضغة والاعادة ان يقول له كن فيكون وهو اهون على
المخلوق انتهى قال الحافظ العسقلاني ولا يثبت هذا عن
ابن عباس رضي الله عنهما بل هو من تفسير الكلبي كما حكاه الفراء
لانه يقتضي تخصيصه بالحيوان ولان الضمير الذي بعده وهو
قوله وله المثل الاعلى يصير معطوفا على غير المذكور قبله قريبا
وقد روى ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما باسناد
صحيح في قوله اهون عليه اي ايسر وقال الزجاج خوطب
العباد بما يعقلون لان عندهم ان البعث اهون من الابتداء
فجعله مثلا وله المثل الاعلى واخرج ابن ابي حاتم نحوه عن
الضحاك واليه نحا الفراء والله اعلم **هيّن** بتشديد الياء
وهيْن بتخفيفها مثل ليّن ولين وضيّق وضيق
اشار بهذا الى انهما لغتان كما جاء التشديد والتخفيف
في الالفاظ التي ذكرها قال ابو عبيدة في تفسير الفرقان في
في قوله تعالى فاحيينا به بلدة ميتا فهي مخففة بمنزلة هين
ولين وضيق بالتخفيف فيها والتشديد وسيأتي
ذلك ايضا في تفسير سورة النمل وعن ابن الاعرابي ان
العرب تمدح بالهين اللين مخففا وتذم بهما مثقلا فالهين
بالتخفيف من الهون وهو السكينة والوقار ومنه
يمشون على الارض هونا وعينه واو وبخلاف الهين بالتشديد
افعيينا اشار به الى قوله تعالى افعيينا بالخلق الاول
افعجزنا بالابتداء حتى نعجز عن الاعادة من عيي بالامر اذا
لم يهتد لوجه عمله والهمزة فيه للانكار بل هم في لبس
من خلق جديد اي هم لا ينكرون قدرتنا على الخلق الاول

واعترافهم

للمخلوق صح

وميت وميت

والمعنى انا لم نعجز كما علموا عن الخلق الاول حتى نعجز عن الثاني صح

واعترافهم بذلك في طيه الاعتراف بالقدرة على الاعادة
بل هم في لبس اي في خلط وشبهة قد لبس عليهم الشيطان
وحيرهم ومنه قول علي رضي الله عنه يا حار انه لملبوس عليك
اعرف الحق [illegible] تعرف اهله ولبس الشيطان
عليهم تسويله اليهم ان احياء الموتى امر خارج عن العادة
فتركوا لذلك القياس الصحيح ان من قدر على الانشاء
كان على الاعادة اقدر فان قيل لم نكر الخلق الجديد اي
المستانف هلا عرف كما عرف الخلق الاول فالجواب
انه قصد في تنكيره الى خلق جديد له شان عظيم وحال
شديدة حق من سمع به ان يهتم به ويخاف ويبحث
عنه ولا يقعد على لبس في مثله والحاصل ان في تنكيره
تعظيما لشانه واشعارا بانه على وجه غير متعاد ولا متعارف
افعيا علينا حين انشاكم وانشا خلقكم كانه اراد
ان معنى قوله افعيينا استفهام انكار اي ما اعجزنا الخلق
الخلق الاول حين انشاناكم وانشانا خلقكم وكانه عدل
عن المتكلم الى الغيبة اشارة الى آية اخرى والى تفسيره
وهو قوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض ونقل
البخاري بالمعنى حيث قال حين انشاكم بدلا اذ انشاكم
او هو محذوف في اللفظ واكتفى بالمفسر عن المفسر
ويمكن ان يكون العدول لاجل الالتفات وروى الطبري
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى افعيينا
بالخلق الاول يقول افاعيا علينا حين انشاناكم خلقا
جديدا فتشكوا في البعث **لغوب النصب** اشار
به الى قوله تعالى ولقد خلقنا السموات والارض وما
بينهما في ستة ايام اي في ستة اوقات او في مقدار ستة
ايام فان المتعارف زمان طلوع الشمس الى غروبها
ولم يكن حينئذ وفي خلق الاشياء بتدرج مع القدرة

اي هو اعلم باحوالكم منكم اذ انشاكم من الارض واذ انتم اجنة في بطون امهاتكم اي اعلم احوالكم ومصارف اموركم حين ابتدا خلقكم من التراب بخلق آدم وحينما صوركم في الارحام صح

على ايجاده دفعة دليل للاختيار واعتبار للنظار وحث
على التاني في الامور وما مسنا من لغوب من اعياء
وتعب وهو رد وتكذيب لليهود فيما زعمته انه تعالى
بدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح
يوم السبت واستلقى على العرش وقول البخاري
النصب تفسير قوله لغوب وهو التعب وزنا ومعنى
وهذا التفسير مجاهد فيما اخرجه ابن ابي حاتم واخرج ايضا
من طريق قتادة قال اكذب الله اليهود في زعمهم انه استراح
في اليوم السابع فقال وما مسنا من لغوب اي من اعياء
وغفل الداودي الشارح فظن ان النصب في كلام المصنف
بسكون الصاد وانه اراد ضبط اللغوب ثم اعترض عليه
بقوله لم اجد النصب الا في النقل قال وانما هو
بالنصب الاحمق اطوارا طورا كذا وطورا كذا
اشار به الى تفسير قوله تعالى وقد خلقكم اطوارا والاية
في سورة نوح قال تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا لا تاملون
له توقيرا اي تعظيما لمن عبده واطاعه فتكونوا على حالة
تاملون فيها تعظيمه اياكم ولله بيان للموقر ولو تاخر لكان
صلة للوقار او لا تعتقدون له عظمة فتخافوا عصيانه
وانما عبر عن الاعتقاد بالرجاء التابع لادنى الظن مبالغة
وقد خلقكم اطوارا حال مقررة للانكار من حيث انها موجبة
للرجاء فانه خلقهم اطوارا اي تارات اذ خلقهم اولا عناصر
ثم مركبات تغذي الانسان ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا
ثم مضغا ثم عظاما ولحوما ثم انشاهم خلقا آخر فانه يدل
على انه يمكن ان يعيدهم تارة اخرى فيعظمهم بالثواب
وعلى انه تعالى عظيم القدرة تام الحكمة وقول البخاري
طورا كذا وطورا كذا اي تارة كذا وتارة كذا تفسير لقوله
اطوارا والمراد بها الاحوال المختلفة واحدها طور بالفتح

قال

قال ابن الاثير الاطوار التارات والحدود واحدها طور
اي مرة ملك ومرة هلك ومرة بؤس ومرة نعم واخرج
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في معنى الاطوار كونه مرة نطفة ومرة علقة الى آخره واخرج
الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة نحوه وقال المراد
اختلاف احوال الانسان من صحة وسقم وقيل معناه اصنافا
في الالوان واللغات عدا طوره قدره اي يقال عدا
طوره اذا جاوز قدره وهذا تفسير للطور من المصنف
واعلم ان من عادة المصنف انه اذا ذكر آية او حديثا في الترجمة
ونحوها يذكر ايضا بالتبعية على سبيل الاستطراد ما له ادنى
ملابسة بها تكثيرا للفائدة حدثنا محمد بن كثير قال
اخبرنا سفيان هو الثوري عن جامع بن شداد بفتح
المعجمة وتشديد الدال المهملة الاولى هو ابو صخرة المحاربي
الكوفي عن صفوان بن محرز بضم الميم على وزن اسم الفاعل
من الاحراز المازني البصري عن عمران بن حصين بضم المهملة
الاولى وفتح الثانية وبالنون وقد مر في التيمم وانه كانت الملائكة
تسلم عليه رضي الله عنه انه قال جاء نفر من بني تميم اي عدة
رجال منهم من ثلثة الى عشرة وكان قدومهم في سنة تسع الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بني تميم ابشروا امر بقطع
الهمزة من الافعال من البشارة واراد بها هنا ما يجازى به المسلمون
وما يصير اليه عاقبتهم ويقال بشرهم بما يقتضي دخول الجنة حيث
عرفهم اصول العقائد التي هي المبدأ والمعاد وما بينهما فقالوا
بشرتنا بالتشديد وجاء ايضا بشرت الرجل ابشره بالضم
بالضم بمعناه وقرئ بهما في القرآن ومن القائلين بهذا
الاقرع بن حابس رضي الله عنه وكان فيه بعض اخلاق البادية
فاعطنا اي من المال فتغير وجهه اي وجه النبي صلى الله عليه وسلم
اما للاسف عليهم كيف آثروا الدنيا واما لكونه لم يحضره ما يعطيهم

وقد تقدم سوال الكتاب في العلم صح

مات سنة اربع وسبعين صح

كما سياتي في المغازي وسياتي ايضا فيه من عرف منهم صح

لان القديم من لم يسبقه شئ ولم يعارضه في الاولية لكن اشار
بقوله وكان عرشه على الماء الى ان الماء والعرش كانا مبدا
هذا العالم لكونهما خلقا قبل خلق السموات والارض ولم يكن
تحت العرش اذ ذاك الا الماء والمراد بقوله كان الله الكون
الازلي وبقوله وكان عرشه الحدوث فان قيل اذا كان العرش
والماء مخلوقين اولا فايهما سابق في الخلق فالجواب الماء
لما روى احمد والترمذي مصححا من حديث ابي رزين
العقيلي مرفوعا ان الماء خلق قبل العرش وروى السدي
في تفسيره باسانيد متعددة ان الله لم يخلق شيئا مما خلق
قبل الماء وفي بعض الآثار ان الله تعالى خلق درة بيضاء
فنظر اليها نظر اللطف فصارت ماء فان قيل روى احمد والترمذي
مصححا من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعا ان
اول ما خلق الله القلم ثم قال اكتب فجرى بما هو كائن الى يوم
القيمة واختاره الحسن وعطاء ومجاهد واليه ذهب ابن جرير
وابن الجوزي وحكى ابن جرير عن محمد بن اسحق انه قال اول ما
خلق الله تعالى النور والظلمة ثم ميز بينهما فجعل الظلمة ليلا
اسود مظلما وجعل النور نهارا ابيض مبصرا وقيل اول
ما خلق الله نور محمد صلى الله عليه وسلم فما التوفيق بين هذه الروايات
فالجواب ان الاولية امر نسبي وكل شئ قيل فيه انه اول فهو
بالنسبة الى ما بعده فقيل اولية القلم بالنسبة الى ما عدا العرش
والماء وحكى ابو العلاء الهمداني ان للعلماء قولين في ايهما خلق
اولا العرش او القلم قال والاكثر على سبق خلق العرش واختار
ابن جرير ومن تبعه الثاني وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما خلق الله اللوح
المحفوظ لمسيرة خمسمائة عام فقال للقلم قبل ان يخلق الخلق
وهو على العرش اكتب فقال وما اكتب قال علمي في خلقي الى
يوم القيمة ذكره في تفسير سبحان فهذا الوصح لكان رافعا للنزاع
لكن

لكن في اسناده ابن لهيعة وهو ضعيف **وكتب** اي قدر
[illegible] واثبت **في الذكر** اي في محل الذكر وهو
اللوح المحفوظ عن وصول الشياطين اليه وهو فوق السماء
السابعة **كل شئ** اي كل الكائنات **وخلق السموات
والارض** بهذا جاءت هذه الامور الثلثة معطوفة
بالواو ووقع في الرواية التي في التوحيد ثم خلق السموات
والارض ولم يقع بلفظ ثم الا في ذكر خلق السموات
والارض وقد روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا
ان الله قدر مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات
والارض بخمسين الف سنة وكان عرشه على الماء وهذا
الحديث يؤيد رواية من روى ثم خلق السموات والارض
باللفظ الدال على الترتيب والله تعالى اعلم **فنادى
مناد** وفي الرواية الاخرى فجاء رجل فقال يا عمران قال
الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسمه في شئ من الروايات
ذهبت ناقتك يا ابن الحصين اي انفلتت ووقع
في الرواية الاولى راحلتك او ذهبت راحلتك بالنصب
او بالرفع ويؤيد الثاني قوله ذهبت ناقتك في هذه الرواية
فانطلقت فاذا هي تقطع بلفظ الماضي من التقطع
دونها اي عندها **السراب** بالرفع فاعل تقطع والسراب
هو الذي تراه نصف النهار كانه ماء والمعنى فاذا هي
انتهى السراب عندها وقال الحافظ العسقلاني اي يحول
بيني وبين رؤيتها وهو غير ظاهر **فوالله لوددت**
اي تمنيت واحببت **اني كنت تركتها** لئلا يفوت مني
سماع كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي التوحيد انها
ذهبت ولم اقم يعني انه قام قبل ان يكمل النبي صلى الله عليه
وسلم حديثه فتاسف على ما فاته من ذلك وفي الحديث جواز
السؤال عن مبدا الاشياء والبحث عن ذلك وجواز جواب

العالم بما يستحضره من ذلك وعليه التلطف ان خشي على السائل
ما يدخل على معتقده من ايهام او شك او تقصير فلا يجيبه
وينهاه عن ذلك وفيه ما كانوا عليه من الحرص على تحصيل العلم
وفيه ان جنس الزمان ونوعه حادث وان الله اوجد هذه
المخلوقات بعد ان لم تكن لا عن عجز بل مع القدرة ومطابقة
الحديث للترجمة كمطابقة الحديث السابق اذ هذا طريق آخر
لحديث عمران بن حصين رضي الله عنه وروى عيسى هو ابن
موسى البخاري ابو احمد التيمي مولاهم يلقب بغنجار بضم
الغين المعجمة وسكون النون وبالجيم وبعد الالف راء لقب
به لاحمرار خديه كان من اعبد الناس مات سنة سبع او ست
وثمانين ومائة وليس له في البخاري الا هذا الموضع عن رقبة
بفتح الراء والقاف وبالموحدة ابن مصقلة بالمهملة والقاف
العبدي الكوفي هكذا رواية الاكثرين روى عيسى عن رقبة وقال
الجياني سقط بينه وبين رقبة ابو حمزة السكري وهو محمد بن ميمون
وقال ابو مسعود الدمشقي انما رواه عيسى يعني ابن موسى عن
ابي حمزة السكري عن رقبة وقال الطرقي سقط ابو حمزة من كتاب
الفربري وثبت في رواية حماد بن شاكر فعنده عن البخاري روى
عيسى عن ابي حمزة عن رقبة قال وكذا قال ابن رميح عن الفربري
وبذلك جزم ابو نعيم في المستخرج وهو يروي الصحيح عن الجرجاني
عن الفربري فالاختلاف فيه حينئذ على الفربري وقد وصل
هذا الحديث الطبراني من حديث عيسى المذكور عن ابي حمزة عن رقبة
في مسند رقبة عن قيس بن مسلم بلفظ الفاعل من الاسلام
عن طارق بن شهاب وتقدم ذكره في الايمان قال سمعت
عمر رضي الله عنه يقول قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم
مقاما يعني قام على المنبر تبين ذلك ما رواه احمد ومسلم من
حديث ابي زيد الانصاري رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت
الظهر

ت وقد تبدل العاص سينا صح

ت ولم يتفرد به عيسى فقد اخرجه ابو نعيم من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن ابي حمزة نحوه لكن اسناده ضعيف صح

الظهر ثم نزل فصلى بنا الظهر ثم صعد المنبر فخطبنا ثم العصر
كذلك حتى غابت الشمس فحدثنا بما كان وما هو كائن
فاعلمنا احفظنا هذا لفظ احمد فافاد هذا بيان المقام المذكور
زمانا ومكانا وانه كان على المنبر من اول النهار الى ان غابت
الشمس فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة
منازلهم واهل النار منازلهم كلمة حتى غاية للمبدا
او للاخبار اي اخبرنا عن مبدأ الخلق شيئا فشيئا الى ان
انتهى الاخبار عن حال الاستقرار في الجنة والاستقرار
في النار ووضع الماضي موضع المضارع مبالغة في التحقق
المستفاد من خبر الصادق المصدوق ودل ذلك على انه اخبر
في المجلس الواحد بجميع احوال المخلوقات منذ ابتدئت
الى ان انتهت فيشمل ذلك الاخبار عن المبدا والمعاش
والمعاد وفي ايراد ذلك كله في مجلس واحد من خوارق العادة
امر عظيم وكيف وقد اعطي جوامع الكلم ومثل ذلك من جهة
اخرى ما رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنهما قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي يده كتابان فقال للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب
العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء آبائهم وقبائلهم ثم اجمل
على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال للذي
في شماله مثله في اهل النار وقال في آخر الحديث فقال بيديه
فنبذهما ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير
واسناده حسن ووجه الشبه بينهما ان الاول فيه تيسير
القول الكثير في الزمن القليل وهذا فيه تيسير الجرم الواسع
في الظرف الضيق وظاهر قوله فنبذهما بعد قوله وفي يده
كتابان انهما كانا مرئيين لهم والله تعالى اعلم حدثنا عبد الله
بن ابي شيبة عن ابي احمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير
بن عمر بن درهم الازدي وقيل الاسدي الزبيري نسب الى جده

وكان يصوم الدهر مات بالاهواز سنة ثلث ومايتين
عن سفيان هو الثوري عن ابي الزناد بالزاي والنون
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم قال الله تعالى يشتمني بكسر التاء مضارع من الشتم
وهو توصيف الشيء بما يقتضي الازراء والنقص لا سيما فيما
يتعلق بالغيرة واثبات الولد له كذلك لانه يستلزم الامكان
المتداعي للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري سبحانه
وفي رواية شتمني بلفظ الماضي ابن آدم وما ينبغي له ان
يشتمني ويكذبني بضم الياء من التكذيب وما ينبغي له
اما شتمه فقوله ان لي ولدا واما تكذيبه فقوله ليس
يعيدني كما بداني ومطابقته للترجمة في قوله ليس يعيدني
كما بداني وهو قول منكري البعث من عباد الاوثان قالوا ان
مثل هذا الحديث كلام قدسي اي نص الهي في الدرجة الثانية لان
الله تعالى اخبر نبيه صلى الله عليه وسلم معناه بالالهام واخبر النبي
صلى الله عليه وسلم عنه امته بعبارة نفسه وقد مر تحقيقه في كتاب
الصوم حدثنا قتيبة اي ابن سعيد كما في نسخة قال حدثنا
مغيرة بضم الميم وكسرها بن عبد الرحمن القرشي وقدم في
الاستسقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله
الخلق قال الخطابي يريد لما خلق الله الخلق كما في قوله تعالى فقضاهن
سبع سموات اي خلقهن وقال ابن عرفة قضاء الشيء احكامه
وامضاؤه والفراغ منه وبه سمي القاضي لانه اذا حكم فقد فرغ ما بين
الخصمين كتب في كتابه اي امر القلم ان يكتب في كتابه وهو اللوح
المحفوظ وقد تقدم في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه
قريبا فقال للقلم اكتب فجرى بما هو كائن الى يوم القيمة قال الحافظ
العسقلاني ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب اللفظ الذي قضاه وهو
كقوله

واتقانه صح

كقوله تعالى كتب الله لاغلبن انا ورسلي فهو اي الكتاب
عنده والعندية ليست مكانية بل هي اشارة الى كمال كونه
مكنونا مخفيا عن الخلق مرفوعا عن حيز ادراكهم فوق العرش
قال الخطابي قال بعضهم معناه دون العرش استعظاما
ان يكون شيء من الخلق فوق العرش كما في قوله [illegible] بعوضة
فما فوقها اي فما دونها اي اصغر منها وقال بعضهم ان لفظ
فوق زائد كما في قوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين والمراد
اثنتان فصاعدا اذ الثنتان تريان الثلثين ايضا وفي كل
منهما نظر اما الاول ففيه استعمال اللفظ في غير موضعه واما
الثاني ففيه فساد المعنى لان معناه حينئذ فهو عنده العرش
وتوضيحه ان دعوى الزيادة محلها ما اذا بقي الكلام مستقيما
مع حذفها كما في الآية واما في الحديث فانه يبقى الكلام مع
حذفها غير مستقيم اذ لا معنى لقوله فهو عنده العرش والاحسن
ان يقال اراد بالكتاب احد شيئين اما القضاء الذي
قضاه واوجبه فمعناه فعلم ذلك عند الله فوق العرش
لا ينسخ ولا يبدل قال علمها عند ربي في كتاب واما اللوح المحفوظ
الذي فيه ذكر الخلائق واحوالهم فمعناه فذكره او علمه عنده
فوق العرش ولا محذور في اضمار لفظ العلم والذكر مع انه
لا محذور ان يكون كتاب فوق العرش لان العرش مخلوق
ولا يستحيل ان يمسه كتاب مخلوق فان الملائكة حملة العرش
حاملوه على كواهلهم ففيه المماسة ان رحمتي غلبت غضبي
بفتح ان على انها بدل من كتب وبكسرها على انها ابتداء كلام
يحكي مضمون الكتاب والظاهر انه مفعول كتب فان قيل
ما وجه تخصيص هذا بالذكر مع ان القلم كتب كل شيء فالجواب
ان فيه من الرجاء الكامل واظهار ان رحمته وسعت كل شيء
بخلاف غيره وفي رواية شعيب عن ابي الزناد في التوحيد
سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب ليس معناه اللغوي

الذي هو غليان دم القلب لارادة الانتقام فانه لا يصح
عليه تعالى بل معناه الغائي وهو ارادة ايصال العقاب
الى من يقع عليه الغضب فان قيل صفات الله تعالى قديمة
فكيف يتصور سبق بعضها على بعض فالجواب ان السبق
وكذا الغلبة باعتبار التعلق يعني ان تعلق الرحمة
سابق غالب على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى
ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقف على سابقة
عمل من العبد الحادث وبهذا التقرير يندفع استشكال
من اورد وقوع العذاب قبل الرحمة في بعض المواطن كمن
يدخل النار من الموحدين ثم يخرج بالشفاعة وغيرها على ان
الرحمة والغضب من صفات الفعل لا من صفات الذات
ولا مانع من تقدم بعض الافعال على بعض فيكون الاشارة
بالرحمة الى اسكان آدم عليه السلام الجنة اول ما خلق مثلا
ومقابلها ما وقع من اخراجه منها وعلى ذلك استمرت احوال
الامم يتقدم عليهم التوسع في الرزق وغيره ثم يقع بهم العذاب
على كفرهم وفسقهم واما ما اشكل من امر من يعذب من الموحدين
فالرحمة سابقة في حقهم ايضا ولولا وجودها لخلدوا ابدا فتامل
وقال الطيبي سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق منها
اكثر من قسطهم من الغضب وانها تنالهم من غير استحقاق
وان الغضب لا ينالهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل
الشخص جنينا ورضيعا وفطيما وناشئا قبل ان يصدر
منه شيء من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه
من الذنوب ما يستحق معه ذلك والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله لما قضى الله الخلق والحديث اخرجه
مسلم في التوبة والنسائي في النعوت

باب ما جاء في بيان وصف سبع [illegible] ارضين وقول
الله سبحانه وتعالى بالجر عطفا على قوله سبع ارضين
والآية

والآية في آخر سورة الطلاق الله الذي خلق سبع سموات
مبتدا وخبر ومن الارض مثلهن اي وخلق مثلهن في العدد
من الارض وقرئ بالرفع على الابتداء والخبر يتنزل الامر بينهن
اي يجري امر الله وقضاؤه بينهن وينفذ حكمه فيهن قيل ما في
القرآن آية تدل على ان الارض سبع الا هذه الآية وقال
الداودي فيه دلالة على ان الارضين بعضها فوق بعض
مثل السموات وحكى ابن التين عن بعضهم ان الارض واحدة
قال وهو مردود بالقرآن والسنة قال الحافظ العسقلاني
ولعله قول بالتجاور والا فهو صريح في المخالفة ويدل للقول
الظاهر ما رواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن
ابي الضحى عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية ومن الارض
مثلهن قال [illegible] في كل ارض مثل ابرهيم ونحو ما على
الارض من الخلق هكذا اخرجه مختصرا واسناده صحيح واخرجه
الحاكم والبيهقي من طريق عطاء بن السائب عن ابي الضحى مطولا
واوله اي سبع ارضين في كل ارض آدم كآدمكم ونوح كنوحكم
وابرهيم كابرهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده
صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما الا انه شاذ بمرة لا اعلم لابي الضحى
متابعا وروى ابن ابي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لو حدثتكم بتفسير هذه الآية لكفرتم وكفركم تكذيبكم بها ومن
طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه وزاد وهن
مكتوبات هكذا بعضهن على بعض وظاهر قوله تعالى ومن الارض
مثلهن يرد ايضا على اهل الهيئة قولهم ان لا مسافة بين كل ارض
وارض وان كانت فوقها وان السابعة صماء لا جوف لها وفي
وسطها المركز وهي نقطة [illegible] مقدرة متوهمة الى غير ذلك
من اقوالهم التي لا برهان عليها وقد روى احمد والترمذي من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان بين كل سماء وسماء خمسمائة
عام وان سمك كل سماء كذلك وان بين كل ارض وارض

خمسمائة عام واخرجه اسحق بن راهويه والبزار من حديث ابي ذر
رضي الله عنه نحوه فان قيل روى ابو داود والترمذي من حديث
العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه مرفوعا بين كل سماء وسماء
احدى او ثنتان وسبعون سنة فالجواب انه يجمع بينهما بان اختلاف
المسافة باعتبار بطوء السير وسرعته وفي تفسير النسفي وقيل
ان المراد بقوله سبع ارضين الاقاليم السبعة والدعوة
شاملة جميعها وقيل انها سبع ارضين متصلة بعضها ببعض
والحائل بين كل ارض وارض بحار لا يمكن قطعها ولا الوصول
الى الارض الاخرى ولا تصل الدعوة اليهم والله تعالى اعلم وكيفيتها
[illegible]لة يقينية ولا من ضروريات الاسلام حتى يكفر بالتردد
فيها **لتعلموا ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط
بكل شيء علما** اللام متعلق بخلق او بقوله يتنزل او بمضمر
يعمهما اي اعلمكم بذلك او اخبركم فان كلا منهما يدل على كمال
قدرته وعلمه والاول اقرب وعلما تمييز وقيل مصدر من غير لفظ
الفعل اي قد علم كل شيء علما والظاهر هو الاول **والسقف
المرفوع السماء** بالرفع مبتدأ خبره السماء وهو تفسيره كذا
فسره مجاهد اخرجه عبد بن حميد وابن ابي حاتم وغيرهما من
طريق ابن ابي نجيح عنه ومن طريق قتادة نحوه وسياتي عن
علي رضي الله عنه مثله في باب الملائكة ولابن ابي حاتم من
طريق الربيع بن انس السقف المرفوع العرش والاول اكثر
وسمي السماء سقفا لانها للارض كالسقف للبيت
وهو يقتضي الرد على من قال ان السماء كرية لان السقف في
اللغة العربية لا يكون كريا فافهم **سمكها بناؤها** يريد به
تفسير قوله تعالى رفع سمكها فسواها في والنازعات
وهنا لفظ سمكها مرفوع على الابتداء وقوله بناؤها خبره ويجوز
بالنصب على الحكاية اي رفع بنيانها بان جعل مقدار ارتفاعها
من الارض وذهابها الى سمت العلو رفيعا مسيرة خمسمائة عام
او

وسياتي في آخر الباب في هذا الشرح ان شاء الله تعالى صح

ويجوز الجر في السقف المرفوع حكاية عما في سورة الطور فانه اشارة الى تفسيره صح

او ثخنها الذاهب في العلو رفيعا وامتدادا والشيء اذا اخذ
من اسفله الى اعلاه يسمى سمكا واذا اخذ من اعلاه الى اسفله
يسمى عمقا وتفسير البخاري هذا هو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ومن طريق ابن
ابي نجيح عن مجاهد مثله وزاد بغير عمد ومن طريق قتادة مثله
والحبك استواؤها وحسنها اشار بهذا الى ما في
قوله تعالى والسماء ذات الحبك ويجوز في الحبك
الرفع على الابتداء وخبره استواؤها ويجوز الجر على الحكاية
والتفسير الذي ذكره هو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه
ابن ابي حاتم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير
عنه واخرج من طريق سعد الاسكاف عن عكرمة عنه بلفظ
ذات الحبك اي البهاء والجمال وانها كالبرد المسلسل
ومن طريق علي بن ابي طلحة عنه قال ذات الحبك اي الخلق
الحسن والحبك بضمتين جمع حبيكة كطرق وطريقة وزنا
ومعنى وقيل واحدها حباك كمثال ومثل وقيل الحبك
الطرائق التي ترى في السماء من آثار الغيم وروى الطبري
عن الضحاك نحوه وقيل هي النجوم اخرجه الطبري باسناد
حسن عن الحسن وروى الطبري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
ان المراد بالسماء هنا السماء السابعة **واذنت سمعت
واطاعت** اشار بهذا الى ما في قوله تعالى اذا السماء
انشقت واذنت لربها ومعنى سمعها واطاعتها
قبول ما يراد منها وهذا ايضا تفسير ابن عباس رضي الله عنهما
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عنه واذنت
لربها اي اطاعت وحقت اي حق لها ان تطيع
ومن طريق الضحاك اي سمعت قال النسفي وحقيقته انه
من اذن للشيء اذا اصغى اليه اذنه للاستماع والسماع يستعمل
في الاسعاف والاجابة كذلك لاذن اي اجابت ربها الى الانشقاق
وما اراده منها

وقوله تعالى فسواها اي فعدلها او فجعلها مستوية او فتممها بما يتم به كمالها من الكواكب والتداوير وغيرها من قولهم سوى فلان امره اذا اصلحه صح

وقد يقال المراد بالطرائق الطرق المحسوسة التي هي مسير الكواكب او المعقولة التي تسلكها النظار ويتوصل بها الى المعارف صح

فان النجوم لها طرائق تسير فيها او انها تزينها كما تزين الموشى طرائق الوشي صح

قال فكانت هذه اللغة مع اختصارها كثيرة المعنى فلذلك
كان نبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يختارها انتهى ومعنى
خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المرة الواحدة من الخداع يعني
ان من خدع فيها مرة واحدة عطب وهلك ولا عودة له
وقال ابن سيدة في العويص من قال خدعة اراد ان الحرب
تخدع اهلها من وصف الفاعل باسم المصدر او انها وصف
المفعول كما يقال هذا الدرهم ضرب الامير اي مضروبه
ومعنى خدعة بضم الخاء وسكون الدال ان الحرب
يخدع بها الرجال اي محل الخداع وموضعه ومعنى خدعة
بضم الخاء وفتح الدال ان الحرب تخدع الرجال تمنيهم بالظفر
والغلبة ولا تفي لهم بذلك كالضحكة واللعنة ففيه مبالغة
واما خدعة بفتح الخاء والدال فهي جمع خادع ومعناه
ان اهل الحرب بهذه الصفة فكانه قال اهل الحرب خدعة
وحكى مكي ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة كسر اوله مع
الاسكان ومن ذلك بخط مغلطاي واصل الخدع
اظهار امر واضمار خلافه وقيل الحكمة في الاتيان بالتاء
في خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للدلالة على الوحدة
فان الخداع ان كان من المسلمين فكانه حضهم على ذلك
ولو مرة واحدة وان كان من الكفار فكانه حذرهم من
مكرهم ولو وقع مرة واحدة فلا ينبغي التهاون بهم لما ينشأ
عنه من المفسدة ولو قل وفي الحديث التحريض على
اخذ الحذر في الحرب والندب الى خداع الكفار وان
من لم يتيقظ لذلك لم يامن ان ينعكس الامر عليه قال
النووي واتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب
كيف ما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز
وقال ابن العربي الخديعة في الحرب تكون بالتورية والتعريض
وتكون بالكمين وتكون بخلف الوعد وذلك من المستثنى
الجائز

قاله الخطابي صح

الجائز المخصوص من المحرم والكذب حرام بالاجماع جائز
في مواطن بالاجماع اصلها الحرب اذن الله فيه وفي امثالها
رفقا بالعباد لضعفهم وليس للعقل في تحريمه ولا تحليله
اثر انما هو الى الشرع ولو كان تحريم الكذب كما يقول المبتدعون
عقلا ويكون التحريم صفة نفسية كما يزعمون ما انقلب
حلالا ابدا اذ المسالة ليست معقولة فتستحق
جوابا قال العيني وخفي ذلك على علمائنا وقال الطبري
انما يجوز من المعاريض دون حقيقة الكذب فانه لا يحل
وقال النووي الظاهر اباحة حقيقة الكذب لكن الاقتصار
على التعريض افضل وقيل في الحديث اشارة الى استعمال
الراي في الحرب بل الاحتياج اليه آكد من الشجاعة ولهذا
وقع الاقتصار على ما يشير اليه هذا الحديث وهو كقوله
الحج عرفة وذكر الواقدي ان اول ما قال النبي صلى الله عليه
وسلم الحرب خدعة في غزوة الخندق قاله لنعيم بن مسعود
وعن المهلب الخداع في الحرب جائز كيف ما يمكن الا بالايمان
والعهود فلا يحل بشيء من ذلك والحديث قد اخرجه مسلم
ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو بكر بن اصرم
بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء واسمه بور بضم
الموحدة وسكون الواو وآخره راء المروزي قال البخاري
مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وهو من افراده وليس
له الا هذا الحديث قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
المروزي قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة
هذا طريق آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه في الحديث حدثنا
صدقة بن الفضل المروزي وهو من افراده قال اخبرنا
ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار
انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما

ابو بكر صح

للترجمة في قوله من سبع ارضين حدثنا بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة بن محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك المروزي عن موسى بن عقبة عن سالم
هو ابن عبد الله بن [illegible] عمر عن ابيه عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ
شيئا وفي رواية شبرا من الارض بغير حقه خسف
به على البناء للمفعول يوم القيمة الى سبع ارضين
والحديث مر وايضا في كتاب المظالم في الباب المذكور آنفا
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن المثنى بلفظ
المفعول من التثنية قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي
قال حدثنا ايوب هو السختياني عن محمد بن سيرين عن
ابن ابي بكرة هو عبد الرحمن بن نفيع بضم النون وفتح الفاء
عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الزمان هو اسم لقليل الوقت
وكثيره وارادبه هنا السنة وذلك ان قوله السنة اثنا عشر
شهرا الى آخره جملة مستانفة مبينة للجملة الاولى [illegible]
استدار يقال دار يدور واستدار يستدير بمعنى طاف
حول الشئ وعاد الى الموضع الذي ابتدا منه كهيئته الكاف
صفة مصدر محذوف اي استدارا استدارة مثل حالته
وصفته يوم خلق الله السموات والارض فالمعنى ان
الزمان في انقسامه الى الاعوام والاعوام الى الاشهر عاد
الى اصل الحساب والموضع الذي اختاره الله تعالى ووضعه
يوم خلق السموات والارض وذلك ان العرب كانوا يؤخرون
المحرم الى صفر وهو النسئ المذكور في قوله تعالى انما النسئ زيادة
في الكفر وذلك ليقاتلوا فيه ويفعلون ذلك كل سنة بعد
سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور
السنة فلما كانت تلك السنة قد عاد الى زمنه المخصوص

السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلثة اي ثلثة
اشهر من الاربعة وفي رواية ثلث بحذف التاء من العدد
باعتبار ان الشهر جمعه الاشهر بمعنى الليالي فاعتبر لذلك تانيثه
او باعتبار العدة او الليلة مع ان العدد الذي لم يذكر معه
المميز جاز فيه التذكير والتانيث متواليات ذو القعدة
مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف بعطف ما بعده عليه اي
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وقوله ورجب مضر
عطف على قوله ثلث لا على قوله والمحرم وانما اضافه الى مضر
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء القبيلة المشهورة لانهم
كانوا يحافظون على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب
ولم يكن يستحله احد من العرب الذي بين جمادى
بضم الجيم وفتح الدال المهملة مقصورا وشعبان انما
وصفه بذلك تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسئ
قال الزمخشري النسئ تاخير حرمة شهر الى شهر آخر كانوا
يحلونه الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا
تحريم الاشهر الحرم فكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر
مطلقا وربما زادوا في السنة فيجعلونها ثلثة عشر او اربعة
عشر قال والمعنى رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد
الحج الى ذي الحجة وبطل النسئ الذي كان في الجاهلية وقد
وافقت حجة الوداع ذا الحجة وكانت حجة ابي بكر رضي
الله عنه قبلها في ذي القعدة قيل وانما اخر النبي صلى الله
عليه وسلم الحج مع الامكان ليوافق الحج اصل الحساب فيحج فيه
حجة الوداع والله تعالى اعلم قال الحافظ العسقلاني وزعم
يوسف بن عبد الملك في كتابه تفضيل الازمنة ان هذه
المقالة صدرت من النبي صلى الله عليه وسلم في شهر مارت
وهو اذار وهو بالقبطية برمهات وفيه يستوي الليل والنهار
عند حلول الشمس برج الحمل والحديث قد مضى في كتاب العلم

والحج ويأتي في المغازي باتم منه ان شاء الله تعالى ومطابقته للترجمة
من حيث ان المذكور فيه وان كان لفظ الارض الا ان المراد
سبع ارضين للاحاديث الاخر حدثني بالافراد عبيد
بن اسمعيل بتصغير عبد واسمه في الاصل عبد الله الهباري
القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
هشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه عروة عن سعيد
بن زيد بن نفيل بضم النون وفتح الفاء العدوي احد العشرة
المبشرة رضي الله عنه انه خاصمته اروى بفتح الهمزة وسكون
الراء وفتح الواو مقصور بنت ابي اويس بالسين المهملة
قال ابن الاثير لم اتحقق انها صحابية او تابعية في حق زعمت
انه انتقصه لها اي ادعت ان سعيد بن زيد انتقص ذلك
الحق لها اي انتقصها من حقها في ارض اي غصبها ارضها
الى مروان يتعلق بقوله خاصمته اي ترافعا الى مروان وهو
كان يومئذ واليا على المدينة فقال سعيد انا انتقص من
حقها شيئا اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه
يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين وقد ترك سعيد
الحق لها ودعا عليها فاستجاب الله دعاءه وقد مرت القصة
في كتاب المظالم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قال ابن
ابي الزناد بكسر الزاي وبالنون هو عبد الرحمن بن عبد الله مفتي
بغداد وقد مر في الاستسقاء عن هشام عن ابيه انه قال
قال لي سعيد بن زيد دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
اراد البخاري بهذا التعليق بيان لقاء عروة سعيدا وتصريح
سماعه منه الحديث المذكور قال الحافظ العسقلاني وقد لقي
عروة من هو اقدم وفاة من سعيد كوالده الزبير وعلي رضي الله عنهما
وتعقبه العيني بانه لا يلزم من ذلك ملاقاته سعيدا من هذا الوجه
وانت خبير بان مراد الحافظ تاييد ملاقاته بذلك لا اثباته به كما
لا يخفى

قال سعيد اللهم ان كانت كاذبة فاعم بصرها واجعل قبرها في دارها وذكروا انها عميت وانها سقطت في بئرها فماتت منها

لا يخفى تتمة لهذا الباب اعلم ان العلماء قد اختلفوا في السموات
والارض ايهما خلق اولا فقال بعضهم بتقديم خلق الارض
على خلق السموات واستدلوا لذلك بقوله تعالى هو الذي
خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء الآية
وبقوله تعالى قل ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في
يومين الى قوله ثم استوى الى السماء الآية وقد اخرج
عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن ابي حاتم وابو الشيخ
في العظمة عن مجاهد في قوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في
الارض جميعا قال سخر لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى
السماء قال خلق الله الارض قبل السماء فلما خلق الارض
ثار منها دخان فذلك قوله تعالى ثم استوى الى السماء
فسويهن سبع سموات قال خلق سبع سموات بعضهن
فوق بعض وسبع ارضين بعضهن تحت بعض وذهب
الآخرون الى تقدم خلق السماء على الارض ومنهم الامام
الرازي والامام الواحدي واستدلوا بما في سورة النازعات
من قوله تعالى ءانتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع سمكها
فسويها واغطش ليلها واخرج ضحيها والارض بعد
ذلك دحاها اي بعد رفع سمك السماء وتسويتها دحا
الارض وبسطها واولوا الآيتين الاوليين بان ثم
لبيان التراخي في الرتبة على انه يكون الكلام من قبيل
الترقي من الادنى الى الاعلى فيكون المتأخر اعلى رتبة من
المتقدم واولها لمجرد التفاوت بين الخلقين من غير
قصد معنى التراخي واولها لبيان التراخي في الذكر تنبيها
على التراخي في الرتبة واجاب الاولون عن آية النازعات
بان المتقدم على خلق السماء خلق ما في الارض والمتأخر عنه
دحو الارض وكانت اذ خلقها غير مدحوة ويرد عليه ان
خلق ما فيها انما يكون بعد الدحو لا سيما وقد فسر الله تعالى

الدحو لقوله اخرج منها ماءها ومرعاها واجابوا ايضا
بان قوله دحاها استيناف والارض منصوب بفعل
مضمر نحو تذكروا وتعرفوا وتدبروا واذكروا الارض
بعد ذلك فعلى هذا يكون قوله بعد ظرفا للفعل المضمر
لا لقوله دحاها ويكون كلمة ذلك اشارة الى المعنى
المستفاد من الاستفهام في قوله ءانتم اشد خلقا الى
البناء ورفع السمك والتسوية واظلام الليل وابراز
الشمس المدلول عليها بالافعال المذكورة فكانه قيل تفكروا
وتعرفوا ان اعادة خلقكم اشد خلقا الآية ثم استونف
فقيل بناها بناء رفيعا بلا عمد مشتملا على عجائب الصنعة
وكمال الحكمة فمن قدر على ذلك فهو على اعادتكم اقدر ثم قيل
وتعرفوا الارض وتدبروا امرها بعد ذلك ثم استونف
بان قيل دحاها اي بسطها ومهدها للسكنى اخرج منها ماءها
بتفجير العيون ومرعاها بان اظهر موضع رعيها فعلى هذا
التاويل لا دلالة في الآية على تاخر حصول الارض وخلق
ما فيها عن خلق السماء حتى يتاتى قوله ثم استوى الى السماء
هذا واستخبر بما فيه من التكلف قيل والحق ان خلق السماء
مقدم على خلق الارض وحكى الطبري عن قتادة ان السماء
خلقت اولا وقال القرطبي وقول قتادة صحيح ان شاء
الله تعالى وهو ان الله تعالى خلق اولا دخانا السماء ثم
خلق الارض ثم استوى الى السماء وهي دخان فسواها ثم
دحا الارض بعد ذلك ومما يدل على ان الدخان خلق اولا
قبل خلق الارض ما اخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم
والبيهقي في الاسماء والصفات من طريق السدي عن ابي مالك
وعن ابي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن مرة الهمداني
عن ابن مسعود رضي الله عنه وعن ناس من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض
جميعا

مطلب

جميعا الآية قال ان الله تبارك وتعالى كان عرشه على الماء
ولم يخلق شيئا قبل الماء فلما اراد ان يخلق الخلق اخرج من
الماء دخانا فارتفع فوق الماء فسما عليه فسماه سماء ثم ايبس
الماء فجعله ارضا واحدة ثم فتقها فجعلها سبع ارضين
في يومين في الاحد والاثنين فجعل الارض على حوت وهو
الذي ذكره في قوله تعالى ن والقلم والحوت في الماء والماء
على ظهر صفاة والصفاة على ظهر ملك والملك على صخرة
والصخرة في الريح وهي الصخرة التي ذكر لقمن ليست في السماء
ولا في الارض فتحرك الحوت فاضطرب فتزلزلت
الارض فارسى عليها الجبال فقرت فالجبال تفخر على الارض
فذلك قوله تعالى وجعل لها رواسي ان تميد بكم وخلق
الجبال واقوات اهلها وشجرها وما ينبغي لها في يومين في الثلاثا
والاربعاء وذلك قوله تعالى في سورة حم السجدة ائنكم
لتكفرون بالذي خلق الارض الى قوله تعالى سواء للسائلين
اي هذا البيان للسائلين عن مدة خلق الارض وما فيها
ثم استوى الى السماء وهي دخان وكان ذلك الدخان
من تنفس الماء حين تنفس فجعلها سماء واحدة
ثم فتقها فجعلها سبع سموات في يومين الخميس والجمعة
وانما سمي يوم الجمعة لانه جمع فيه خلق السموات والارض
واوحى في كل سماء امرها قال خلق في كل سماء خلقها من
الملئكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلم
وقيل اوحى الى اهلها باوامره ثم زين السماء الدنيا بالكواكب
فجعلها زينة وحفظا من الشياطين فلما فرغ من خلق
ما احب استوى على العرش اي استولى او استوى امره
وقيل ان الاستواء على العرش صفة لله تعالى بلا كيف
منزها عن الاستقرار والتمكن والعرش الجسم المحيط بسائر
الاجسام سمي به لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك

وقيل خلق السموات يوم الخميس والشمس والقمر والنجوم يوم الجمعة
صح

فان الامور والتدابير تنزل منه فذلك قوله ان ربكم الله
الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام ثم استوى على
العرش. واخرج اسحق بن راهويه فى مسنده والبزار
وابو الشيخ فى العظمة وابن مردويه والبيهقى عن ابى ذر
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين
السماء والارض مسيرة خمسمائة عام وغلظ كل سماء مسيرة
خمسمائة عام وما بين السماء الى التى تليها مسيرة خمسمائة عام
كذلك الى السماء السابعة والارض مثل ذلك وما بين
السماء السابعة الى العرش مثل جميع ذلك فسبحان الله
رب العرش المعظم

باب بالتنوين

فى النجوم وقال قتادة ولقد زينا السماء الدنيا
بمصابيح اى فى تفسير هذا النظم الكريم خلق هذه النجوم
لثلاث جعلها زينة للسماء ورجوما للشياطين
وعلامات يهتدى بها فمن تاول فيها بغير
ذلك اخطأ واضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به
اما جعلها زينة للسماء فقد قال تعالى ولقد زينا السماء
الدنيا اى اقرب السموات الى الارض بمصابيح بكواكب
مضيئة بالليل اضاءة السرج فيها ولا يمنع ذلك كون بعض
الكواكب مركوزة فى سموات فوقها اذ التزيين باظهارها عليها
والتنكير للتعظيم واما جعلها رجوما للشياطين فقد قال تعالى
وجعلناها رجوما للشياطين اى وجعلنا لها فائدة اخرى
هى رجم اعدائكم بانقضاض الشهب المسببة عنها وقيل معناه
وجعلناها رجوما وظنونا لشياطين الانس وهم المنجمون والرجوم
جمع رجم بالفتح وهو مصدر سمى به ما يرجم به واما كونها علامات
فقد قال تعالى وبالنجم هم يهتدون اى بالليل فى البرارى
والبحار والمراد بالنجم الجنس ويدل عليه قراءة وبالنجم بضمتين
وضمة وسكون على الجمع وقيل الثريا والفرقدان وبنات نعش
والجدى

والجدى ولعل الضمير لقريش لانهم كانوا كثيرى الاسفار للتجارة
مشهورين بالاهتداء فى مسايرهم بالنجوم واخراج الكلام عن
الخطاب وتقديم وبالنجم واقحام الضمير للتخصيص كانه قيل
وبالنجم خصوصا هؤلاء خصوصا يهتدون فالاعتبار بذلك
والشكر عليه الزم لهم واوجب عليهم. وهذا التعليق وصله
عبد بن حميد فى تفسيره عن يونس عن شيبان عنه وزاد
فى آخره وان ناسا جهلة بامر الله قد احدثوا فى هذه النجوم
كهانة من غرس بنجم كذا كان كذا ومن سافر بنجم كذا كان كذا
ولعمرى ما من النجوم نجم الا ويولد به الطويل والقصير والاحمر
والابيض والحسن والدميم وما علم هذه النجوم وهذه
الدابة وهذا الطائر بشئ من هذا الغيب انتهى وبهذه
الزيادة يظهر مناسبة ايراد المصنف ما اورده
من تفسير الاشياء التى ذكرها من القرآن وان كان ذكر بعضها
وقع استطرادا والله تعالى اعلم. قال الداودى قول قتادة
فى النجوم حسن الا قوله اخطأ واضاع نصيبه فانه قصر فى ذلك
بل قائل ذلك كافر انتهى. وقال الحافظ العسقلانى ولم يتعين
الكفر فى حق من قال ذلك وانما يكفر من نسب الاختراع الى
النجوم واما من جعلها علامة على حدوث امر فى الارض فلا
وقد تقدم تقرير ذلك وتفصيله فى الكلام على حديث زيد بن خالد
فيمن قال مطرنا بنوء كذا فى باب الاستسقاء. وفى كتاب
الانواء لابى حنيفة المنكر فى الذم من النجوم نسبة الامر الى الكواكب
وانها هى المؤثرة واما من نسب التأثير الى خالقها وزعم انه
نصبها اعلاما وصيرها آثارا لما يحدثه فلا جناح عليه. وفى
ذم النجوم للخطيب البغدادى من حديث اسمعيل بن عياش
عن البخترى بن عبيد عن ابيه عن ابى ذر عن عمر رضى الله عنهما
مرفوعا لا تسألوا عن النجوم. ومن حديث عبيد الله بن موسى
عن الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن ابيه عن على رضى الله عنه

نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النظر في النجوم وعن ابي هريرة
وابن مسعود وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم نحوه
وعن الحسن ان قيصر سأل قس بن ساعدة الايادي هل
نظرت في النجوم قال نعم نظرت فيما يراد به الهداية ولم انظر
فيما يراد به الكهانة **فائدة** ذكر ابن وحشية في التنوير من طريق
ابي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال النجوم
كلها معلقة كالقناديل من السماء الدنيا كتعليق القناديل
في المساجد يعني ليست مركوزة في ثخنها كما زعم الفلاسفة
والله تعالى اعلم **وقال ابن عباس رضي الله عنهما هشيما
متغيرا** اشار بهذا الى ما في قوله تعالى فاصبح
هشيما تذروه الرياح قال الحافظ العسقلاني لم اره عن
ابن عباس رضي الله عنه من طريق موصولة لكن ذكره اسمعيل
بن ابي زياد في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنه وقال
ابو عبيدة قوله هشيما اي يابسا متفتتا وتذروه الرياح
اي تفرقه هذا وقد جرت عادة البخاري انه اذا ذكر آية
او حديثا في الترجمة ونحوها يذكر ايضا بالتبعية على سبيل
الاستطراد ما له ادنى ملابسة بها تكثيرا للفائدة **والأب
ما يأكل الانعام** اشار بهذا الى ما في قوله تعالى وفاكهة
وابا وهو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما ايضا وصله ابن ابي حاتم
من طريق عاصم بن كليب عن ابيه عنه قال الاب ما انبتت
الارض مما تأكله الدواب ولا يأكله الناس ومن طريق آخر
قال الاب الحشيش ومن طريق عطاء والضحاك الاب
كل شيء ينبت على وجه الارض زاد الضحاك الا الفاكهة
وروى ابن جرير من طريق ابرهيم التيمي ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنه سئل عن الاب فقال اي سماء تظلني واي
ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله بغير علم وهذا منقطع
وعن عمر رضي الله عنه انه قال عرفنا الفاكهة فما الاب ثم قال
ان

وما عليك يا ابن ام عمر ان لا تدري ما الاب ثم قال
اتبعوا ما تبين لكم من هذا الكتاب وما لا فدعوه

ان هذا لهو التكلف وهو صحيح عنه اخرجه عبد بن حميد من
طرق صحيحة عن انس عن عمر رضي الله عنهما وسيأتي بيان ذلك
في الاعتصام **والانام الخلق** اشار بهذا الى ما في قوله تعالى
والارض وضعها للانام وفسر الانام بقوله الخلق وهو تفسير
ابن عباس رضي الله عنهما ايضا رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن
ابي طلحة عنه في الآية المذكورة والمراد بالخلق المخلوق ومن
من طريق سماك عن عكرمة عنه قال الانام الناس ومن طريق الحسن
قال الجن والانس وعن الشعبي هو كل ذي روح **برزخ حاجب**
بالباء الموحدة في قول الاكثرين وفي رواية المستملي والكشميهني
حاجز بالزاي موضع الباء من حجز بين الشيئين اذا حال بينهما
وهذا اشارة الى ما في قوله بينهما برزخ لا يبغيان فسره بقوله حاجب
وهذا ايضا تفسير ابن عباس رضي الله عنهما قال تعالى مرج البحرين
ارسلهما من مرجت الدابة اذا ارسلتها والمعنى ارسل البحر الملح
والبحر العذب يلتقيان يتجاوران ويتماس سطوحهما قيل
كدجلة تدخل البحر فتشقه فتجري في خلاله فراسخ لا يتغير طعمها
او بحري فارس والروم يلتقيان في المحيط لانهما خليجان يتشعبان
منه بينهما برزخ حاجز من قدرة الله او من الارض لا يبغيان
لا يبغي احدهما على الآخر بالممازجة وابطال الخاصية او لا يتجاوزان
حديهما باغراق ما بينهما **وقال مجاهد الفافا ملتفة
والغلب الملتفة** اشار بهذا الى ما روي عن مجاهد في تفسير
قوله تعالى وجنات الفافا اي ملتفة
وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح قال وجنات الفافا
قال ملتفة اي ملتفة بعضها على بعض والالفاف جمع لف
وقيل جمع لفيف وعن الكسائي انه جمع الجمع وقال الطبري
واختلف اهل اللغة في واحد الالفاف فقال بعض نحاة
البصرة لف وقال بعض نحاة الكوفة لف ولفيف
وعن الطبري اللف جمع لفيفة وهي الغليظة وليس الالتفاف

قيل انه جمع لف جمع لفاء كخضراء وخضر واخضار
صح

في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا

قد مضى في باب حرق الدور والنخيل بتفصيله وفي الحديث ان لقاء الناس بالتبسم وطلاقة الوجه من اخلاق النبوة وهو مناف للتكبر وجالب للمودة وفيه فضل الفروسية واحكام ركوب الخيل وان ذلك مما ينبغي ان يتعلمه اهل الشريف والرئيس فان جريرا رضي الله عنه كان سيد قومه وفيه انه لا باس للامام او للعالم اذا اشار اليه انسان في مخاطبته او غيرها ان يضع عليه يده ويضرب بعض جسده وذلك من التواضع واستمالة النفوس وفيه بركة دعوته صلى الله عليه وسلم لانه جاء في الحديث انه ما سقط بعد ذلك من الخيل ومطابقته للترجمة في قوله اني لا اثبت على الخيل والحديث اخرجه البخاري في الادب وفي فضل جرير واخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في المناقب والنسائي فيه وابن ماجة في السنة

باب دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المراة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس هذه الترجمة ماخوذة من معنى حديث الباب فالمراد من المراة هي فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها هي التي داوت جرح النبي صلى الله عليه وسلم بالحصير المحرق بالنار بعد غسلها الدم عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لازدياد الدم بالغسل بالماء وعدم انقطاعه واما حمل الماء فكان من علي بن ابي طالب رضي الله عنه كما يجيء ان شاء الله تعالى حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابو حازم بالزاي هو سلمة بن دينار الاعرج قال سالوا سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه باي شيء دووي جرح النبي صلى الله عليه وسلم اي الذي وقع يوم احد من شج راسه المبارك فقال ما بقي من الناس احد اعلم به مني لانه آخر من

من

من مات من الصحابة بالمدينة ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث بعينه قد مضى في كتاب الطهارة في باب غسل المراة اباها الدم عن وجهه باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب اي في احوال الحرب وعقوبة من عصى امامه اي بالهزيمة وحرمان الغنيمة وفي التوضيح التنازع هو الاختلاف وتعقبه العيني بانه يلزم عطف الشيء على نفسه ولا يقال انه عطف بيان فان التنازع معلوم فلا يحتاج الى البيان ثم المراد بالتنازع هو التخاصم والتجادل والاختلاف ان يذهب كل واحد منهم الى راي والاختلاف سبب الهلاك في الدنيا والآخرة لان الله عز وجل قد حذر في كتابه بالخلاف الذي يفضي به على عباده عن الهلاك في قوله تعالى ولو شاء الله ما اختلفوا وقال ايضا ولذلك خلقهم يعني ليكونوا فريقين فريق في الجنة وفريق في السعير من اجل اختلافهم وقال الله تعالى ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم والآية في سورة الانفال قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة حاربتم جماعة ولم يصفها لان المؤمنين ما كانوا يلقون الا الكفار واللقاء مما غلب في القتال فاثبتوا للقائهم واذكروا الله كثيرا في مواطن الحرب داعين له مستظهرين بذكره مترقبين لنصره لعلكم تفلحون تظفرون بمرادكم من النصرة والمثوبة وفيه تنبيه على ان العبد ينبغي ان لا يشغله شيء عن ذكر الله وان يلتجئ اليه عند الشدائد ويقبل عليه بشراشره فارغ البال واثقا بان لطفه لا ينفك عنه في شيء من الاحوال واطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا باختلاف الآراء كما فعلتم ببدر واحد فتفشلوا جواب النهي وقيل عطف عليه وكذلك قرئ وتذهب ريحكم بالجزم والريح مستعارة للدولة من حيث انها في تمشي

كان علي رضي الله عنه يجيء بالماء في ترسه وكانت يعني فاطمة رضي الله عنها تغسل الدم عن وجهه واخذ حصيرا فاحرق ثم حشى به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

أو في آثاره ومنافعه أو مكانه بالنزول إلى محله أو سلطانه
فتطمس نوره وإيلاء حرف النفي الشمس للدلالة على أنها
مسخرة لا تتيسر لها إلا ما أريد بها **ولا الليل سابق
النهار** يسبقه فيفوته ولكن يعاقبه أي لا يدرك سواد
الليل ضوء النهار فيغلبه على ضوئه فالمراد من السبق هنا
الغلبة والمعنى أنهما لا يزالان يتعاقبان ولا يجتمعان
إلا عند إبطال الله تعالى هذا التأليف وتطلع الشمس
من مغربها ويجمع معها القمر وذلك من أشراط الساعة
وقيل المراد بهما آيتاهما وهما النيران وبالسبق سبق القمر
إلى سلطان الشمس فيكون عكسا للأول وتبديل الإدراك
بالسبق لأنه الملائم لسرعة سيره **وكل** أي وكلهم والتنوين
عوض المضاف إليه والضمير للشموس والأقمار فإن اختلاف
الأحوال يوجب تعددا ما في الذات أو إلى الكواكب فإن
ذكرها مشعر بها **في فلك يسبحون** يسيرون فيه بانبساط
أي كل واحد في فلكه يسير ويدور بالانبساط لا ازدحام لكن يسبح
في البحر قيل الأفلاك كثيرة مختلفة في السير يقطع الشمس فلكها
كل سنة مرة والقمر يقطع في ثمانية وعشرين يوما مرة وقيل الفلك
واحد وجريها مختلف وهو خلاف الظاهر والله تعالى أعلم

نسلخ يخرج أحدهما من الآخر ويجري كل واحد منهما
وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح أيضا بلفظ يخرج أحدهما
من الآخر ويجري كل واحد منهما وهو إشارة إلى تفسير قوله تعالى
وآية لهم الليل نسلخ منه النهار أي نزيله ونكشف عن مكانه
فإذا هم مظلمون أي داخلون في الظلام والسلخ الإخراج
يقال سلخت الشاة من الإهاب والشاة مسلوخة والمعنى أخرجنا
النهار من الليل إخراجا لم يبق معه شيء فاستعير السلخ لإزالة الضوء
وكشفه عن مكان الليل وملقى ظله وقوله يخرج أحدهما من الآخر
ويجري كل واحد منهما بالنون على باقي رواية ولما كان السلخ إخراج
النهار

النهار من الليل وبالعكس أيضا عمم البخاري فقال
بلفظ أحدهما من الآخر وإعراب الآية الكريمة أن الليل مبتدأ
ونسلخ منه النهار خبره والجملة خبر آية أو قوله نسلخ صفة
الليل إذ لم يرد به معين والليل الخبر أو المبتدأ والآية خبره
أو قوله نسلخ استئناف لبيان كون الليل آية والله تعالى
أعلم **واهية وهيها تشققها** أشار بهذا إلى قوله تعالى
وانشقت السماء فهي يومئذ واهية وتفسير الوهي بالتشقق
هذا قول الفراء وروى الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما
واهية متمزقة ضعيفة وقيل ضعيفة مسترخية **أرجائها
ما لم ينشق منها فهم على حافتيها كقولك على أرجاء
البئر** أشار بهذا إلى قوله تعالى والملك على أرجائها وفسر
الأرجاء بقوله ما لم ينشق منها ثم نوره بقوله فهم على حافتيها
إشارة إلى أن الأرجاء جمع الرجا مقصورا وهي بمعنى الحافة
والرجوان حافتا البئر ووقع في رواية غير الكشميهني فهو
على حافتيها وكأنه أفرد الضمير باعتبار لفظ الملك وجمع باعتبار
الجنس وروى عبد بن حميد عن قتادة في قوله والملك على أرجائها
أي على حافات السماء وروى الطبري عن سعيد بن المسيب
مثله وعن سعيد بن جبير على حافات الدنيا وصوب الأول
وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما قال والملك على حافات السماء
حين تشقق قال القاضي ولعله تمثيل لخراب السماء بخراب البنيان
وانضواء أهلها إلى أطرافها وحواليها وإن كان على ظاهره فلعل
هلاك الملائكة إثر ذلك انتهى
قوله ولعله تمثيل إلى آخره جواب عما عسى أن يقال الملائكة يموتون
عند النفخة الأولى لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في
السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم
قيام ينظرون فكيف يكون الملك على أرجائها يعني أنه ليس
على الحقيقة فلا مخالفة وقوله وإن كان على ظاهره لم يرد أن

وقولهم لخلطة على ارجائها وموتهم بعدها لا ينافي التعقيب المدلول عليه
بالفاء **اغطش وجن اظلم** اشار بقوله اغطش الى قوله تعالى
واغطش ليلها وبقوله وجن الى قوله تعالى فلما جن عليه الليل
وفسرهما بقوله اظلم فالاول تفسير قتادة اخرجه عبد بن حميد
من طريقه قال قوله اغطش ليلها اي اظلم ليلها وقد توقف فيه
الاسمعيلي فقال معنى اغطش ليلها جعله مظلما واما اغطش
الغير المتعدي فهو صحيح المعنى ولكن المعروف اظلم الوقت جاءت
ظلمته واظلمنا وقعنا في ظلمة وقال الحافظ العسقلاني لم يرد
البخاري القاصر لانه في نفس الآية متعد وانما اراد تفسير
قوله اغطش فقط هذا وفيه نظر واما الثاني فهو تفسير ابي عبيدة
قال في قوله تعالى فلما جن عليه الليل اي غطى عليه واظلم **وقال
الحسن** هو البصري **كورت تكور حتى يذهب ضوءها**
اشار بهذا الى قوله تعالى اذا الشمس كورت قال الحسن البصري
معنى كورت تكور حتى يذهب ضوءها وصله ابن ابي حاتم من
طريق ابي رجاء عنه وكان هذا كان يقوله قبل ان يسمع حديث
ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه الآتي ذكره في هذا الباب
واما معنى التكوير اللف تقول كورت العمامة تكويرا اذا لففتها
والتكوير ايضا الجمع تقول كورته اذا جمعته وقد اخرج الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما اذا الشمس كورت يقول
اظلمت ومن طريق الربيع بن خثيم قال كورت اي رمي بها ومن
طريق ابي يحيى عن مجاهد كورت قال اضمحلت قال الطبري التكوير
في الاصل الجمع وعلى هذا فالمراد انها تلف ويرمى بها فيذهب ضوءها
وقال القاضي اذا الشمس كورت لفت من كورت العمامة اذا
لففتها بمعنى رفعت لان الثوب اذا اريد رفعه لف او لف ضوءها
فذهب انبساطه في الآفاق وزال اثره او القيت عن فلكها من طعنه
فكوره اذا القاه مجتمعا والتركيب للادارة والجمع انتهى **والليل
وما وسق جمع من دابة** وصله عبد بن حميد [illegible] طريق مبارك بن فضالة
عن الحسن نحوه

نحوه قال القاضي والليل وما وسق وما جمعه وستره من الدواب
وغيرها **اتسق استوى** اشار به الى قوله تعالى والقمر اذا
اتسق وفسره بقوله استوى وصله عبد بن حميد ايضا من
طريق منصور عنه واصل اتسق اوتسق قلبت الواو تاء
وادغمت التاء في التاء قال القاضي في تفسيره اجتمع وتم
بدرا **بروجا منازل الشمس والقمر** اشار به الى قوله تعالى
تبارك الذي جعل في السماء بروجا وفسر البروج بمنازل
الشمس والقمر وروى الطبري من طريق مجاهد قال البروج
الكواكب ومن طريق ابي صالح قال هي النجوم الكبار وقيل
هي قصور في السماء رواه عبد بن حميد من طريق يحيى بن رافع
ومن طريق قتادة قال هي قصور على ابواب السماء فيها الحرس
وعند اهل الهيئة البروج غير المنازل فالبروج اثنا عشر والمنازل
ثمانية وعشرون فكل برج عبارة عن منزلتين وثلث منها
وبهذا يحصل الجواب عما قيل كيف فسر البروج بالمنازل والبروج
اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون او المراد بالمنازل معناها
اللغوي لا التي عليه اهل التنجيم وقال القاضي في تفسيره
يعني البروج الاثني عشر سميت به وهي القصور العالية
لانها للكواكب السيارة كالمنازل لسكانها واشتقاقه
من التبرج لظهوره **الحرور بالنهار مع الشمس** اشار بهذا
الى قوله تعالى ولا الظل ولا الحرور وفسر الحرور بانه يكون
بالنهار مع الشمس كذا روي عن ابي عبيدة وقال الفراء الحرور
الحر الدائم ليلا كان او نهارا والسموم بالنهار خاصة **وقال
ابن عباس ورؤبة** بضم الراء هو ابن العجاج واسمه عبد الله
بن رؤبة بن لبيد بن صخر بن كنيف بن عميرة بن حيي بن ربيعة
بن سعد بن مالك بن سعد التميمي السعدي من سعد تميم البصري
هو وابوه راجزان مشهوران عالمان باللغة وهما من الطبقة
التاسعة من رجاز الاسلام **الحرور بالليل والسموم بالنهار**

قال الحافظ العسقلاني اما قول ابن عباس رضي الله عنهما
فلم اره موصولا واما قول رؤبة فذكره ابو عبيدة عنه في المجاز
وقال السدي المراد بالظل والحرور في الآية الجنة والنار
اخرجه ابن ابي حاتم عنه وقال القاضي في تفسير قوله تعالى
وما يستوي الاعمى والبصير الكافر والمؤمن وقيل هما
مثلان للصنم ولله عز وجل ولا الظلمات ولا النور
ولا الباطل ولا الحق ولا الظل ولا الحرور ولا الثواب
ولا العقاب ولا لتاكيد نفي الاستواء وتكريرها على الشقين
لمزيد التاكيد والحرور فعول من الحر غلب على السموم وقيل
السموم ما يهب نهارا والحرور ما يهب ليلا وما يستوي
الاحياء ولا الاموات تمثيل آخر للمؤمنين والكافرين
ابلغ من الاول ولذلك كرر الفعل وقيل للعلماء والجهال
يقال يولج يكور اشار به الى قوله تعالى يولج الليل في النهار
ويولج النهار في الليل وفسره بقوله يكور قال الحافظ العسقلاني
يكور كذا يعني بالراء في رواية ابي ذر ورايت في رواية ابن شبويه
يكون بالنون وهو اشبه وتعقبه العيني بان الاشبه
بالراء لان معنى يكور يلف النهار في الليل وقال ابو عبيدة يولج
اي ينقص من الليل فيزيد في النهار وكذلك النهار وروى
عبد بن حميد من طريق مجاهد قال ما نقص من احدهما دخل في
الآخر يتقاصان ذلك في الساعات ومن طريق قتادة نحوه
قال يولج ليل الصيف في نهاره اي يدخل ويدخل نهار الشتاء
في الليل وليجة كل شيء ادخلته في شيء اشار بهذا الى لفظ
وليجة المذكور في قوله تعالى ام حسبتم ان تتركوا ولما يعلم
الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله
ولا المؤمنين وليجة وقد فسر وليجة بقوله كل شيء ادخلته في شيء
وهذا قول ابي عبيدة قال في قوله من دون الله ولا رسوله ولا
المؤمنين وليجة كل شيء ادخلته في شيء ليس منه والمعنى لم يتخذوا
اولياء

اولياء ليسوا من المسلمين ومعنى الآية والله تعالى اعلم ام
حسبتم ايها المؤمنون فهو خطاب للمؤمنين حين كره
بعضهم القتال وقيل للمنافقين وام منقطعة ومعنى الهمزة
فيها التوبيخ على الحسبان ان تتركوا اي يترككم الله مهملين
لا يختبركم بامور يظهر فيها اهل العزم والصدق من الكاذب
ولهذا قال تعالى ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم اي
ولم يتبين الخلص منكم وهم الذين جاهدوا من غيرهم نفي العلم
واراد به نفي المعلوم للمبالغة فانه كالبرهان عليه من حيث
ان تعلق العلم به مستلزم لوقوعه ولم يتخذوا عطف
على جاهدوا داخل في الصلة من دون الله ولا رسوله
ولا المؤمنين وليجة اي بطانة ودخيلة يوالونهم ويفشون
اليهم اسرارهم قيل البطانة من غير المسلمين وهو ان يتخذ الرجل
من المسلمين دخيلا من المشركين يفشي اليه اسرارهم وقيل
الوليجة الخيانة والخديعة وقال ابن قتيبة كل شيء ادخلته في شيء
ليس منه فانه وليجة وما في لما من معنى التوقع منبه على ان
تبين ذلك متوقع والله خبير بما تعملون يعلم غرضكم
منه وهو كالمزيح لما يتوهم من ظاهر قوله ولما يعلم الله واعلم
ان الالفاظ التي ذكرها من قوله قال مجاهد الى الحديث ليست
بمذكورة في بعض النسخ وفي بعض النسخ وجد بعد هذه الالفاظ
وتفاسيرها

باب صفة الشمس والقمر

حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن الاعمش
عن ابراهيم التيمي اي ابراهيم بن يزيد من الزيادة بن شريك
التيمي الكوفي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي
عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري وقد اختلف في اسمه
واسم ابيه اختلافا كثيرا الاشهر هذا ذلك قال قال رسول الله
وفي رواية قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر حين غربت
الشمس اتدري اين تذهب الغرض من هذا الاستفهام

اعلام بذلك قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب
حتى تسجد تحت العرش فان قيل ما المراد من سجودها اذ لا جبهة
لها والانقياد حاصل دائما فالجواب ان الغرض تشبيهها بالساجد
عند الغروب فان قيل انها ترى انها تغيب في الارض وقد اخبر
الله تعالى انها تغرب في عين حمئة اي ذات حماة من حمئت البئر
اذا صارت ذات حماة وهي ماء مخلوط بالطين فاين هي من العرش
فالجواب ان الارضين السبع في ضرب المثال كقطب رحى والعرش
لعظم ذاته كالرحى فاينما سجدت الشمس سجدت تحت العرش وذلك
مستقرها وفي العيون روى ابوذر رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم
قال انها تغرب في عين حامية اي حارة ولا تنافي بينهما لجواز
ان تكون العين جامعة للوصفين وفي رواية في عين الله الحامية
لولا ما يزعها من امر الله لاحرقت الارض من النزع وهو الاغراب
وقيل انه مجاز اذ يمتنع غروبها في العين حقيقة لانها اعظم من الدنيا
خمسين مرة وقيل بمائة وعشرين مرة والقمر بثمانين وانما ذلك في
راي العين كراكب البحر ولذا قال تعالى وجدها تغرب ولم يقل كانت
تغرب قال ابن العربي انكر قوم سجودها وهو صحيح ممكن وتاول له
قوم على ما هي عليه من التسخير الدائم ولا مانع ان تخرج عن مجراها
فتسجد ثم ترجع وقال العيني هؤلاء قوم من الملاحدة انكروا ما اخبر
به النبي صلى الله عليه وسلم وثبت عنه بوجه صحيح ولا مانع في
قدرة الله تعالى ان يمكن كل شيء من الحيوان والجمادات ان تسجد له
وقال الحافظ العسقلاني ان اراد يعني ابن العربي بالخروج الوقوف
فواضح والا فلا دليل على الخروج ويحتمل ان يكون المراد بالسجود
من هو موكل بها من الملائكة او تسجد بصورة الحال فيكون عبارة
عن زيادة في الانقياد والخضوع في ذلك الحين وتعقبه العيني
بان الاحتمال الاول غير ناش عن دليل فلا معتبر به وهو ايضا مخالف
لظاهر الحديث وعدول عن الحقيقة وقيل المراد من قوله تحت العرش
اي تحت القهر والسلطان وتعقبه بانه ما ذا الهرب من ظاهر الكلام وحقيقته

مع

وكذلك قرا ابن عامر وحمزة والكسائي وابو بكر صح

مع ان السموات والارضين وغيرهما من العالم تحت العرش
فاذا سجدت الشمس في اي موضع قدره الله عز وجل يصح ان يقال
سجدت تحت العرش والله تعالى اعلم فتستاذن فيؤذن
لها واستيذانها هنا لاجل الطلوع من المشرق على عادتها ويوشك
بكسر الشين من افعال المقاربة وهي على انواع منها ما وضع للدلالة
على قرب الشيء وهو ثلثة كاد وكرب واوشك كما عرف في موضعه
فعلى هذا معنى ويوشك ويقرب ان تسجد وقد قرر في موضعه
ان افعال المقاربة ملازمة لصيغة الماضي الا اربعة الفاظ
فانه استعمل لها مضارع ايضا منها اوشك فلا يقبل منها
يعني لا يؤذن لها وتستاذن اي بالسير الى مطلعها فلا يؤذن
لها يقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من
مغربها فذلك اي ما تضمن قوله فانها تذهب الى آخره
قوله تعالى اي مضمون قوله تعالى والشمس تجري لمستقر
لها يعني الى مستقر لها قال ابن عباس رضي الله عنهما لا تبلغ
مستقرها حتى ترجع الى منازلها وقال قتادة الى وقت واجل
لها لا تعدوه وقيل الى انتهاء امرها عند انقضاء الدنيا وقيل
الى ابعد منازلها في الغروب وقيل لحد لها من مسيرها كل يوم
في مرأى عيوننا وهو المغرب وقيل مستقرها اجلها الذي اقر
الله عليه امرها في جريها فاستقرت عليه وهو آخر السنة
وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قرا لا مستقر لها اي لا قرار ولا
سكون فانها متحركة على ذلك تجري دائما وقرئ ايضا لا مستقر
بالرفع على ان لا بمعنى ليس وقال القاضي في تفسيره لمستقر لها
لحد معين ينتهي اليه دورها فشبه بمستقر المسافر اذا قطع
مسيره او يريد بذلك انها تقطع فلكها كل سنة مرة فعلى هذا
يكون المستقر اسم مكان وقال ايضا او لكبد السماء
فان حركتها فيه توجد ابطأ بحيث يظن ان لها وقفة قال
والشمس حيرى لها في الجو تدويم فعلى هذا ايضا هو اسم مكان

او بوسطها صح

وقال ايضا اولاستقرارها على نهج مخصوص وعلى هذا يكونان
مصدرا ميميا وقال ايضا ولمنتهى مقدر لكل يوم من المشارق
والمغارب فان لها في دورها ثلثمائة وستين مشرقا ومغربا
تطلع كل يوم من مطلع وتغرب في مغرب ثم لا تعود اليها الى العام
القابل فعلى هذا هو اسم مكان ايضا وقال ايضا ولمنقطع
جريها عند خراب العالم فعلى هذا هو اسم زمان **ذلك**
اي ذلك الجري على هذا التقدير المتضمن للحكم التي يكل الفطن
عن احصائها وتستحير الافهام في استنباطها
تقدير العزيز الغالب بقدرته على كل مقدور **العليم**
المحيط علمه بكل معلوم فان قيل ظاهر الحديث انها هي التي
تسير وتجري وقال اصحاب الهيئة ان الشمس مرصعة مركوزة
في ثخن فلكها من ذلك يقتضي ان الذي يسير هو الفلك فالجواب
انه لا اعتبار لقول اصحاب الهيئة عند مصادمته كلام الرسول
صلى الله عليه وسلم فان كلام الرسول هو الحق بلا مرية وكلامهم حدس
وتخمين وقد عرفت انه لا مانع في قدرة الله تعالى ان تخرج الشمس
من مجريها وتذهب الى تحت العرش فتسجد ثم ترجع وقد قال الله
تعالى وكل في فلك يسبحون اي يدورون فالجواب انه لا يستلزم
ذلك اذ ان تكون مركوزة في ثخنها ودورانها في فلكها لا يستلزم منع
سجودها في اي موضع اراد الله تعالى وقد روى مسلم عن ابي ذر
رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى
والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش هذا
فلا ننكر ان يكون لها استقرار تحت العرش بحيث لا ندركه
ولا نشاهده وانما اخبرنا بما هو غيب فلا نكذبه ولا نكيفه اذ علمنا
لا يحيط به والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان المذكور فيه من جملة صفات الشمس التي تعرض لها وأما ما قاله
الحافظ العسقلاني من ان الغرض منه هنا بيان سير الشمس في كل يوم
وليلة فقد تعقبه العيني بان ذلك ليس بموجه وانت خبير بان كونه موجها

ايضا ظاهر

فان قيل صح

ايضا ظاهر والحديث قد اخرجه البخاري في التفسير والتوحيد
ايضا واخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الحروف والترمذي
في الفتن والتفسير والنسائي في التفسير **تتمة** وفي حدائق
الازهار في شرح مشارق الانوار في شرح قوله صلى الله عليه وسلم
من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه وكيفية طلوع
الشمس من مغربها في ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غربت الشمس رفع بها
الى السماء السابعة في سرعة طيران الملائكة وتحبس تحت العرش
فتستاذن من اين تؤمر بالطلوع امن مغربها ام من مطلعها فتكسى
ضوءها ثم ينطلق بها ما بين السماء السابعة وبين اسفل درجات
الجنان في سرعة طيران الملائكة فتنحدر من سماء الى سماء فاذا ما وصلت
الى هذه السماء فذلك حين ما ينفجر الصبح ولا تزال كذلك حتى الى
الوقت فحينئذ تكثر المعاصي في الارض ويذهب المعروف
فلا يامر به احد ويفشو المنكر فلا ينهى عنه احد فاذا فعلوا ذلك
حبست الشمس مقدار ليلة تحت العرش كلما سجدت سجدة استاذنت
ربها من اين تطلع لم يجئ اليها جواب حتى يوافيها القمر فيسجد معها
ويستاذن فلا يرجع اليه جواب حتى يحبسا مقدار ثلث ليال
فلا يعرف مقدار طول تلك الليلة الا المتهجدون في الارض
وهم يومئذ عصابة قليلة في كل بلدة من بلاد المسلمين في هوان من
الناس وذلة من انفسهم فينام احدهم تلك الليلة قدر ما
كان ينام قبلها من الليالي ثم يقوم فيتوضأ ويدخل مصلاه ويصلي
ورده فلا يصبح قدر ما كان يصبح كل ليلة فينكر ذلك ويخرج
وينظر الى السماء فاذا هو بالليل مكانه فينكر ذلك ويظن
فيها الظنون فيقول اخففت قراءتي وقصرت صلوتي ام
قمت قبل حيني ثم يقوم فيعود الى مصلاه فيصلي نحو صلوته ثم ينظر
فلا يرى الصبح فيخرج ايضا فاذا هو بالليل مكانه فيزيده ذلك
انكارا ويخالطه الخوف ثم يقول لعلي قصرت صلوتي ام خففت

قال وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا فتلقاهم
النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لابي طلحة عُرْي بضم العين
وسكون الراء اي مجرد عن السرج واسم هذا الفرس مندوب
وهو متقلد سيفه فقال لم تراعوا اي لا تخافوا روعا
مستقرا او روعا يضركم ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجدته بحرا يعني الفرس وهذا الحديث قد مضى
في كتاب الجهاد مرارا وفي آخر كتاب الهبة ومضى الكلام فيه

باب ـــــــ من راى
العدو وقد اقبل فنادى باعلى صوته يا صباحاه يعني اغير
عليكم في الصباح او قد صبحتم فخذوا حذركم قال القرطبي معناه
الاعلام بهذا الامر المهم الذي دهمهم في الصباح وقيل لانهم كانوا
يغيرون وقت الصباح وقيل معناه جاء وقت الصباح
فتاهبوا للقتال فان الاعداء يتراجعون عن القتال في
الليل فاذا جاء النهار عاودوه والهاء فيه للندبة تسقط
في الوصل والرواية اثباتها فيوقف على الهاء وقال الكرماني
هو منادى مستغاث والالف فيه للاستغاثة والهاء
للسكت كانه نادى الناس استغاثة بهم في وقت الصباح
اي وقت الغارة والحاصل انها كلمة يقولها المستغيث
حتى يسمع بضم الياء من الاسماع الناس بالنصب على المفعولية
حدثنا المكي بن ابرهيم بتشديد الكاف والياء اسم علم
على لفظ النسبة هو ابن ابرهيم بن بشير بن فرقد البرجمي التميمي
الحنظلي البلخي قال اخبرنا يزيد من الزيادة بن ابي عبيد مولى
سلمة بن الاكوع عن سلمة هو ابن الاكوع انه اخبره قال
خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة بالغين المعجمة وبعد
الالف موحدة وهي على بريد من المدينة في طريق الشام وهي
في الاصل الاجمة وقوله ذاهبا حال من التاء في خرجت حتى اذا كنت
بثنية الغابة الثنية في الجبل كالعقبة فيه لقيني غلام
لعبد

ابن المنير

قال ابن المنير موقع هذه الترجمة من ان هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهي عنها لانها استغاثة على الكفار كما سيجيء في الحديث صح

لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قلت ويحك ويحك نصب
على الترحم ما بك قال اخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم
على البناء للمفعول واللقاح بكسر اللام والواحد لقوح وهي
الحلوب وقال ابن سعد كانت لقاح سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشرين لقحة ترعى بالغابة وكان ابو ذر فيها
قلت من اخذها قال غطفان بالمعجمة ثم بالمهملة المفتوحتين
وبالفاء وفزارة بفتح الفاء وبالزاي الخفيفة وبالراء
قبيلتان من العرب وكان راس القوم الذين اغاروا عيينة
بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري في خيل من غطفان فصرخت
ثلاث صرخات اسمعت ما بين لابتيها اي لابتي المدينة
واللابة الحرة وقد مر غير مرة يا صباحاه يا صباحاه ثم
اندفعت اي اسرعت في السير حتى القاهم وقد اخذوها
فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع الاكوع لقب واسمه
سنان بن عبد الله واليوم يوم الرضع بضم الراء وتشديد
الضاد المعجمة بعدها عين مهملة بصيغة الجمع والمراد بهم اللئام
اي اليوم يوم هلاك اللئام قال ابن الانباري هو الذي
رضع اللؤم من ثدي امه اي غذي به وقيل هو الذي يرضع
ما بين اسنانه يستكثر من الجشع بذلك والجشع اشد
الحرص وقالت امراة من العرب تذم رجلا انه لاكله ياكل
من جشعه خلاله اي ما يتخلل بين اسنانه وقال ابو عمرو هو الذي
يرضع الشاة او الناقة قبل ان يحلبها من شدة الشره وقال
قوم الراضع الراعي لا يمسك معه محلبا فاذا جاءه انسان
فسأله ان يسقيه احتج بانه لا محلب معه واذا اراد هو
ان يشرب رضع الناقة او الشاة وقيل هو رجل كان يرضع
الغنم ولا يحلبها لئلا يسمع صوت الحلب فيطلب منه وفي
الموعب رضع الرجل رضاعة مثل كرم وهو رضيع وراضع
للئيم وجمعه راضعون وقال ابن دريد اصل الحديث ان رجلا

او التقحم صح

من ان يعذب على طاعته الم تر الى قوله تعالى وسخر لكم الشمس والقمر
دائبين يعني دوامهما في طاعته فكيف يعذب عبدين اثنى الله
عليهما انتهى وقيل قد روي عن ابي هريرة وانس رضي الله عنهما
ايضا مثل ما روي عن كعب اما حديث ابي هريرة رضي الله عنه
فقال الخطابي وروي في هذا الحديث زيادة لم يذكرها ابو عبد الله
وهي ما حدثنا ابن الاعرابي ثنا عباس ثنا يونس بن محمد ثنا
عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج شهدت ابا سلمة
قال حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الشمس والقمر ثوران يكوران في النار يوم القيمة قال
الحسن وما ذنبهما قال ابو سلمة انا احدثك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانت تقول ما ذنبهما فسكت الحسن قال
البزار لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه الا من
هذا الوجه واما ما روي عن انس رضي الله عنه فقد رواه ابو داود
الطيالسي في مسنده عن يزيد الرقاشي عن انس رضي الله عنه
مرفوعا ان الشمس والقمر ثوران عقيران في النار وذكره
ابو مسعود الدمشقي في الاطراف في بعض نسخه موهما ان ذلك
في الصحيح وذكر ابن وهب في كتاب الاهوال عن عطاء بن يسار
انه تلا هذه الآية وجمع الشمس والقمر قال يجمعان يوم القيمة
ثم يقذفان في النار فيكونان نار الله الكبرى [illegible] وللابن ابي حاتم
عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه موقوفا ايضا وقال الخطابي
ليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بذلك ولكنه تبكيت
لمن كان يعبدهما في الدنيا ليعلموا ان عبادتهم لهما كانت باطلة
وقيل انهما خلقا من نار فاعيدا فيها ويرد هذا القول ما روي عن
ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا كلم ربنا بكلمتين صير احدهما
شمسا والاخرى قمرا وكلاهما من النور ويعادان يوم القيمة الى الجنة
وقال الاسمعيلي لا يلزم من جعلهما في النار تعذيبهما فان لله في النار
ملائكة وغيرها لتكون لاهل النار عذابا وآلة من آلات العذاب وما شاء الله
من ذلك

من ذلك فلا تكون هي معذبة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
لان تكوير الشمس والقمر من صفاتهما حدثنا يحيى بن سليمن
اي ابن يحيى ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر ومات بها
سنة سبع وثلثين ومائتين وهو من افراده قال حدثني
ابن وهب ابو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني عمرو
هو ابن الحارث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه كان يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحيوته ولكنهما
آيتان من آيات الله فاذا رايتموهما فصلوا اي صلوة
الكسوف والحديث قد مضى في اول ابواب الكسوف ومطابقته
للترجمة من حيث ان الكسوف الذي يعرض للشمس والخسوف
الذي يعرض للقمر من صفاتهما حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني مالك الامام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان
لموت احد ولا لحيوته فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله والحديث
قد مضى باتم واطول منه في باب صلوة الكسوف ومطابقته للترجمة
مثل السابق حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي ابن سعد
عن عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم خسفت الشمس قام فكبر وقرا قراءة
طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع راسه فقال سمع الله لمن
حمده وقام كما هو فقرا قراءة طويلة وهي ادنى من القراءة
الاولى ثم ركع ركوعا طويلا وهي ادنى من الركعة الاولى
ثم سجد سجودا طويلا ثم فعل في الركعة الآخرة مثل ذلك
ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فقال في كسوف الشمس والقمر

انهما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد
ولا لحيوته فاذا رايتموها فافزعوا اى التجأوا الى
الصلوة وذكر الله والحديث قد مضى فى باب هل يقول
كسفت الشمس او خسفت ومطابقته للترجمة مثل مطابقة
ما قبله حدثنى بالافراد محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان عن اسمعيل هو ابن ابى خالد الاحمسى
البجلى مولاهم الكوفى انه قال حدثنى قيس هو ابن ابى حازم
واسم ابى حازم عوف الاحمسى البجلى عن ابى مسعود هو
عقبة بن عمرو البدرى وقال الكرمانى وفى بعضها عن ابن مسعود
بلفظ الابن بدل الاب وهذا وان كان صحيحا من جهة ان قيس
بن ابى حازم يروى عنه ايضا لكن الروايات متعاضدة على
ان الحديث من مسانيد عقبة لا عبد الله عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد
ولا لحيوته ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رايتموها
فصلوا والحديث قد مضى فى باب لا تنكسف الشمس لموت
احد ولا لحيوته

باب ما جاء
فى قوله تعالى وهو الذى ارسل الرياح نشرا بضمتين
جمع نشور بمعنى ناشر وقرا ابن عامر باسكان الشين المعجمة
على التخفيف وحمزة والكسائى نشرا بفتح النون على انه مصدر
فى موقع الحال وعاصم بشرا بالموحدة واسكان الشين وهو
تخفيف بشر جمع بشير وقد قرئ به ايضا وبشرا بفتح الموحدة
مصدر بشره بمعنى باشرات او بشارة وبشرى بين يدى رحمته
قدام رحمته يعنى المطر فان الصبا تثير السحاب والشمال تجمعه
والجنوب تدره والدبور تفرقه قاصفا تقصف كل شئ
اشار به الى تفسير لفظ قاصفا فى قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا
من الريح وفسره بقوله تقصف كل شئ يعنى تاتى عليه قال ابو عبيدة
هى التى تقصف كل شئ اى تحطم وروى الطبرى من طريق ابن جريج قال

قال

قال ابن عباس رضى الله عنهما القاصف التى تقصف كل
رواه منقطعا لان ابن جريج لم يدرك ابن عباس رضى الله عنهما
ومعنى تقصف تحطم اى تكسر لواقح ملقحة اشار به الى
لفظ لواقح فى قوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح وفسره
بقوله ملقحة واشار به الى ان واحدها ملقحة وهو من النوادر
يقال ألقح الفحل الناقة والريح السحاب ورياح لواقح
وقال ابن السكيت اللواقح الحوامل وعن ابى عبيدة ان
اللواقح جمع ملقحة وملقح مثل ما قال البخارى وكذا قال
ابن ابى اسحق وانكره غيرهم قالوا اللواقح جمع لاقحة ولاقح وقال
الفراء فان قيل الريح ملقحة لانها تلقح الشجر فكيف قيل لها
لواقح فالجواب على وجهين احدهما ان تجعل الريح هى التى تلقح
بمرورها على التراب والماء فيكون فيها اللقاح فيقال ريح
لاقح كما يقال ناقة لاقح ويؤيده وصف ريح العذاب بانها عقيم
ثانيهما ان وصفها باللقح لكون اللقح يقع فيها كما تقول ليل نائم
وقال الطبرى الصواب انها لاقحة من وجه لان لقحها حملها
الماء والقاحها تحميلها فى السحاب ثم اخرج من طريق قوى عن
ابن مسعود رضى الله عنه قال يرسل الله الرياح فتحمل الماء
فتلقح السحاب وتمريه فتدر كما تدر اللقحة ثم تمطر وقال
ابن عباس رضى الله عنهما تلقح الرياح الشجر والسحاب وتمريه
وقيل لاقح ولاقحة على النسب اى ذات اللقاح وقال الازهرى
جعل الريح لاقحا لانها تقل السحاب وتصرفه ثم تمريه فتستدره
والعرب تقول للجنوب لاقح وحامل وللشمال حائل وعقيم وقال
عبد الله بن عمر رضى الله عنهما الرياح ثمانية اربع عذاب واربع
رحمة فالرحمة الناشرات والذاريات والمرسلات والمبشرات
واما العذاب فالعاصف والقاصف وهما فى البحر والصرصر
والعقيم وهما فى البر وقال القاضى فى تفسير قوله تعالى وارسلنا
الرياح لواقح حوامل شبه الريح التى جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر

بالحامل كاشتبه ما لا يكون كذلك بالعقيم أو ملقحات للشجر
والسحاب ونظيره الطوائح بمعنى المطيحات في قوله
ومختبط مما تطيح الطوائح ريح عاصف تهب من الأرض
إلى السماء كعمود فيه نار أشار بهذا إلى تفسير لفظ
إعصار في قوله تعالى فأصابها إعصار فيه نار وهو
تفسير أبي عبيدة بلفظه وعن ابن عباس رضي الله عنهما هي
الريح الشديدة وروى الطبري عن السدي قال الإعصار
الريح والنار السموم وعن الضحاك قال الإعصار ريح
فيها برد شديد وقيل ريح عاصف فيها سموم وقيل هي التي
يسميها الناس الزوبعة وتفسير أبي عبيدة هو الأظهر لقوله
فيه نار صر برد أشار به إلى تفسير لفظ صر في قوله تعالى
ريح فيها صر قال أبو عبيدة الصر شدة البرد نشرا متفرقة
أشار إلى تفسير قوله نشرا في قوله تعالى وهو الذي أرسل
الرياح نشرا بين يدي رحمته الذي وضعه ترجمة فيفسره
بقوله متفرقة وهو مقتضى كلام أبي عبيدة فإنه قال قوله
نشرا أي من كل مهب وجانب وناحية حدثنا آدم هو ابن
أبي إياس قال حدثنا شعبة أي ابن الحجاج عن الحكم بفتحتين
هو ابن عتيبة عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال نصرت بالصبا وأهلكت
عاد بالدبور الصبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصورة
هي الريح الشرقية والدبور بفتح أوله وتخفيف الموحدة المضمومة
مقابلها وهي الغربية يشير صلى الله عليه وسلم إلى قوله تعالى في
قصة الأحزاب فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها
روي أن الأحزاب لما حاصروا المدينة يوم الخندق هبت الصبا
شديدة فقلعت خيامهم وألقى الله في قلوبهم الرعب فانهزموا
وروى الشافعي بإسناد فيه انقطاع أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نصرت بالصبا وكانت عذابا على من كان قبلنا وقيل إن الصبا
هي

إعصار صح

والعاصف ذات عصف أي شديدة الهبوب صح

هي التي حملت ريح قميص يوسف إلى يعقوب عليهما السلام
قبل أن يصل إليه قال ابن بطال في هذا الحديث تفضيل
بعض المخلوقات على بعض وفيه إخبار المرء عن نفسه بما فضله
الله به على سبيل التحدث بالنعمة لا على الفخر وفيه الإخبار
عن الأمم الماضية وإهلاكها وقد مضى الحديث في الاستسقاء
في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا ومطابقته للترجمة
ظاهرة لأنه يتضمن ريح الرحمة حدثنا مكي بن إبراهيم بن بشير
بن فرقد الحنظلي البلخي ولفظ مكي على صورة النسبة إلى مكة اسمه
وليس هو منسوبا إلى مكة قال حدثنا ابن جريج هو عبد الملك
بن عبد العزيز بن جريج بضم الجيم الأولى عن عطاء هو ابن أبي رباح
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم إذا رأى مخيلة بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة بعدها
تحتانية ساكنة هي السحابة التي يخال فيها المطر في السماء
أقبل وأدبر ودخل وخرج وتغير وجهه خوفا أن
يصيب أمته عقوبة ذنب العامة كما أصاب الذين
قالوا هذا عارض ممطرنا الآية فإن قيل كيف يخشى النبي
صلى الله عليه وسلم أن يعذب القوم وهو فيهم مع قوله تعالى
وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم فالجواب أن الآية نزلت
بعد هذه القصة ويتعين الحمل على ذلك لأن الآية دلت
على كرامة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعة منزلته عند الله
حيث لا يعذب لعشيرته وهو فيهم ولا يعذبهم أيضا وهم يستغفرون
بعد ذهابه صلى الله عليه وسلم فلا يتخيل انحطاط درجته الصلا
وقد استنبط الصوفية من ذلك أن الإيمان الذي في القلوب
أيضا يمنع من تعذيب أربابه كما كان وجوده فيهم مانعا
منه فإذا أمطرت السماء سري عنه على صيغة المجهول من
التسرية أي كشف عنه ما خالطه من الوجل يقال سروت الثوب
وسريته إذا خلعته وسريت الجل عن الفرس إذا نزعته عنه

والتشديد للمبالغة **فعرف ذلك في وجهه** من التعريف **عائشة فذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ادري لعله كما قال قوم فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم الآية** والآية في سورة الاحقاف في قصة قوم هود عليه السلام قال تعالى **فلما رأوه** في الضمير وجهان احدهما ان يرجع الى قوله ما تعدنا في الآية السابقة وثانيهما انه مبهم فسره قوله عارضا وعلى الاول اما حال واما تمييز ومعنى عارضا سحابا يعرض في افق السماء **قالوا هذا عارض ممطرنا** اي يأتينا بالمطر **بل هو** اي قال هود عليه السلام بل هو **ما استعجلتم به** من العذاب وقلتم فأتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين وقرئ قل بل بزيادة قل **ريح** هي ريح ويجوز ان يكون بدلا **فيها عذاب اليم** الجملة صفة ريح وكذا قوله **تدمر** تهلك **كل شيء** من نفوسهم واموالهم **بأمر ربها** اذ لا يوجد نابضة حركة ولا قابضة سكون الا بمشيئته تعالى **فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم** اي فجاءتهم الريح فدمرتهم فاصبحوا بحيث لو حضرت بلادهم لا ترى الا مساكنهم وقرأ عاصم وحمزة لا يرى الا مساكنهم بالياء المضمومة ورفع مساكنهم **كذلك نجزي القوم المجرمين** روي ان هودا عليه السلام لما احس بالريح اعتزل بالمؤمنين في الحظيرة وجاءت الريح فامالت الاحقاف على الكفرة وكانوا تحتها سبع ليال وثمانية ايام ثم كشفت عنهم واحتملتهم وقذفتهم في البحر والاحقاف جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحناء من احقوقف الشيء اذا اعوج وكان عاد قوم هود يسكنون بين رمال مشرفة على البحر بالشحر من اليمن وفي الحديث تذكر ما يذهل المرء عنه مما وقع للامم الخالية والتحذير من السير في سبيلهم خشية من وقوع مثل ما اصابهم وفيه شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على امته ورأفته بهم كما وصفه الله تعالى بقوله بالمؤمنين رؤوف رحيم

ومطابقته

اي ما كان عرض له صح

مستقبل اوديتهم متوجها اوديتهم والاضافة فيه لفظية وكذا في قوله صح

ومطابقته للترجمة من حيث انه يشتمل على ذكر الريح والمطر والحديث اخرجه الترمذي في التفسير وكذا النسائي فيه

باب ذكر الملائكة

هو جمع ملأك على الاصل فان الاصل في مفعل ان يجمع على مفاعل نحو مطالع نظيرها الشمائل فانه جمع شمال بالهمزة والتاء لتأنيث الجمع وفي المفصل لتأكيد معنى الجمع وكان المراد ما قيل انه للمبالغة كعلامة وهو مقلوب مألك ثم بعد القلب المكاني صار ملأك فنقلت حركة الهمزة الى اللام وحذفت تخفيفا لكثرة الاستعمال فلما جمع ردت الهمزة المحذوفة لان التكسير يرد الاشياء الى اصولها واشتقاقه من الالوكة وهي الرسالة لانهم وسائط بين الله وبين الناس فهم رسل الله في افاضة ما يحتاجون اليهم في معاشهم ومعادهم لحفظهم بالليل والنهار ورفع اعمالهم اليومية والليلية وغيرها او كالرسل اليهم لتوسط الانبياء بينهم وبين الناس. وذهب بعضهم الى ان الميم في ملاك اصلية والهمزة زائدة فهو على هذا مشتق من الملك بضم اللام وفتحها وتسميتهم بالملائكة لفرط قوتهم قالوا ان جميع متصرفات م ل ك دائر مع معنى القوة والشدة كالملك والملك واختلف العقلاء في حقيقتهم بعد اتفاقهم على انها ذوات موجودة قائمة بانفسها فذهب اكثر المسلمين الى انها اجسام لطيفة قادرة على التشكل باشكال مختلفة مستدلين بان الرسل عليهم السلام كانوا يرونهم كذلك وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة الصافية البشرية المفارقة للابدان فانهم زعموا ان النفوس المفارقة للابدان ان كانت خيرة صافية فهي الملائكة وان كانت خبيثة كدرة فهي الشياطين وقالت الفلاسفة انها جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة

في الحقيقة ويقال جوهر بسيط ذو نطق وعقل تقدس عن ظلمة
الشهوة وكدورة الغضب وهم منقسمة الى قسمين
قسم شانهم الاستغراق في معرفة الحق والتبرئ عن الاشتغال
بغيره كما وصفهم في محكم تنزيله فقال يسبحون الليل والنهار
لا يفترون وهم العليون والملائكة المقربون وقسم
يدبر الامر من السماء الى الارض على ما سبق به القضاء وجرى
به العلم الالهي لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون
وهم المدبرات امرا فمنهم سماوية ومنهم ارضية طعامهم التسبيح
وشرابهم التقديس وانسهم بذكر الله تعالى خلقوا على صور مختلفة
واقدار متفاوتة لاصلاح مصنوعاته واسكان سمواته وقد جاء
في صفة الملائكة وكثرتهم احاديث منها ما اخرجه مسلم عن عائشة
رضي الله عنها مرفوعا خلقت الملائكة من نور وخلق الجان
وهو ابو الجن وقال الضحاك هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان
وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم اي من التراب يعني
ان التراب هو الجزء الغالب وقيل من العناصر الاربعة وذلك
لان الله تعالى قال فانا خلقناكم من تراب وقال تعالى ولقد
خلقنا الانسان من سلالة من طين والطين لا يحصل بلا ماء وقال
من صلصال من حما مسنون والحما المسنون هو المتغير المنتن ولا يكون
ذلك الا بمخالطة الهواء وقال خلق الانسان من صلصال
كالفخار والفخار لا يكون بلا نار ومنها ما اخرجه الترمذي
وابن ماجة والبزار من حديث ابي ذر رضي الله عنه مرفوعا
اطت السماء وحق لها ان تئط ما فيها موضع اربع اصابع
الا وعليه ملك ساجدا او راكع ومنها ما اخرجه الطبراني
من حديث جابر مرفوعا ما في السموات السبع موضع قدم
ولا شبر ولا كف الا وفيه ملك قائم او راكع او ساجد
وللطبري نحوه من حديث عائشة رضي الله عنها وقد روي ايضا
ان بني آدم عشر الجن وهما عشر حيوانات البر والكل عشر الطيور
والكل

والكل عشر حيوانات البحار وهؤلاء كلهم عشر ملائكة الارض
الموكلين وهؤلاء كلهم عشر ملائكة السماء الدنيا وكل هؤلاء
عشر ملائكة السماء الثانية وهكذا الى السماء السابعة ثم كل
اولئك في مقابلة ملائكة الكرسي نزر قليل ثم جميع هؤلاء
عشر ملائكة سرادق واحد من سرادقات العرش التي
عددها ستمائة الف طول كل سرادق وعرضه وسمكه
اذا قوبلت به السموات والارض وما فيهما وما بينهما لا يكون
لها عنده قدر محسوس وما منه من مقدار شبر الا وفيه ملك
ساجدا او راكع او قائم لهم زجل بالتسبيح والتقديس
ثم كل هؤلاء في مقابلة الملائكة الذين يحومون حول العرش
كالقطرة في البحر ثم ملائكة اللوح الذين هم اشياع اسرافيل
عليه السلام والملائكة الذين هم جنود جبريل عليه السلام لا يحصى
عدد اجناسهم ولا مدة اعمارهم ولا كيفيات عباداتهم
الا باريهم العليم الخبير على ما قال الله تعالى وما يعلم جنود
ربك الا هو كذا في تفسير ابي السعود وفي ذلك رد
على من انكر وجود الملائكة من الملاحدة **وقال انس رضي الله عنه
قال عبد الله بن سلام** بتخفيف اللام الاسرائيلي اليوسفي
الخزرجي المدني مات سنة ثلاث واربعين **ان جبريل عدو
اليهود من الملائكة** وهذا التعليق قطعة من حديث وصله
البخاري في كتاب الهجرة عن محمد بن سلام عن مروان بن معاوية
عن حميد عن انس رضي الله عنه وسياتي ان شاء الله تعالى
وقال تعالى قل من كان عدوا لجبريل نزل في عبد الله بن صوريا
من احبار فدك حاج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد
كيف نومك فقد اخبرنا عن نوم النبي صلى الله عليه وسلم الذي
يجيء في آخر الزمان فقال صلى الله عليه وسلم تنام عيناي ولا ينام
قلبي قال صدقت يا محمد فاخبرني عن الولد امن الرجل يكون
ام من المراة فقال صلى الله عليه وسلم اما العظام والعصب والعروق

واما تخافن من قوم خيانة الآية فحاصرهم والمسلمون معه حتى نزلوا على حكم سعد رضي الله عنه ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد اخرجه البخاري في فضل سعد ايضا وكذا في الاستيذان والمغازي واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الادب والنسائي في المناقب والسير والفضائل

باب قتل الاسير

صبرا اي من حيث الصبر والصبر في اللغة الحبس ويقال للرجل اذا شدت يده ورجلاه ورجل يمسكه حتى يضرب عنقه قتل صبرا وفي الحديث انه نهى عن قتل شيء من الدواب صبرا وهو ان يمسك من ذوات الروح شيء حيا ثم يرمي بشيء حتى يموت وهو معنى قوله في رواية الكشميهني باب قتل الاسير صبرا وقتل الصبر فلا يرد عليه ان قوله وقتل الصبر بعد قوله قتل الاسير صبرا زائد لا طائل تحته فليتامل حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك قال حدثني بالافراد مالك عن ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح اي مكة وعلى راسه المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وآخره راء زرد ينسج من الدروع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة فلما نزعه جاء رجل فقال ان ابن خطل هو عبد الله بن خطل بالمعجمة ثم المهملة المفتوحتين التميمي متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه وانما قتله النبي صلى الله عليه وسلم لانه حاد الله ورسوله وارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وهو غير محرم وفيه جواز القتل في الحرم قصاصا وحدا فان قيل قد صح من دخل المسجد فهو آمن فكيف الجمع فالجواب انه كان مستثنى من العام او انه لم يف بالشرط لانه قاتل

بعد

بعد ذلك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم قتل ابن خطل صبرا اذ انه كان متعلقا باستار الكعبة فهو في معنى الصبر والحديث قد تقدم في اواخر كتاب الحج في باب دخول الحرم مكة بغير احرام باب بالتنوين

هل يستاسر الرجل

اي هل يطلب ان يجعل نفسه اسيرا يعني هل يسلم نفسه للاسر لا ومن لم يستاسر اي ومن لم يسلم نفسه للاسر ومن ركع ركعتين عند القتل هذه الترجمة مشتملة على ثلثة امور يفهم حكمها من الحديث

حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عمرو بالواو وقال بعض اصحاب الزهري عمر بضم العين من غير واو وقال يونس من رواية ابي صالح عن الليث عن يونس وابن اخي الزهري وابرهيم بن سعد عمر بضم العين غير ان ابرهيم نسبه الى جده فقال عمر بن اسيد وقال البخاري في تاريخه ان الصحيح عمرو بالواو بن ابي سفيان بن اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ~~بن جارية بالجيم الثقفي~~

~~حليف لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء~~ بن جارية بالجيم الثقفي وهو حليف لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه وقال محمد بن اسحق حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رهط من عضل والقارة وقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا في الدين ويقرئوننا القرآن ويعلموننا شرائع الاسلام فبعث معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

عاداهم لكفرهم وان عداوة الملائكة والرسل كفر والله تعالى اعلم

وقال ابن عباس رضي الله عنهما لنحن الصافون الملئكة

وصله عبد الرزاق من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما وروا الطبراني عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا
ما في السماء موضع قدم الا عليه ملك قائم او ساجد فذلك قوله تعالى
وانا لنحن الصافون. وروى ايضا عن محمد بن سعد حدثني ابي
قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
بزيادة الملئكة صافون تسبح الله عز وجل قال تعالى وما منا
الا له مقام معلوم حكاية اعتراف الملئكة بالعبودية للرد
على عبدتهم والمعنى ما احد الا له مقام معلوم في المعرفة والعبادة
والانتهاء الى امر الله تعالى في تدبير العالم واصلاح مصنوعاته
وانا لنحن الصافون في اداء الطاعة ومنازل الخدمة وانا لنحن
المسبحون المنزهون لله تعالى عما لا يليق به ولعل الاول
اشارة الى درجاتهم في الطاعات وهذا في المعارف
واعلم ان البخاري رحمه الله ذكر في هذا الباب احاديث كثيرة تزيد
على ثلثين حديثا وهو من نوادر ما وقع في هذا الكتاب اعني كثرة
ما فيه من الاحاديث فان عادته غالبا ان يفصل الاحاديث
بالتراجم ولم يصنع ذلك هنا وقد اشتملت احاديث الباب
على ذكر بعض من اشتهر من الملائكة كجبريل ووقع ذكره في اكثر
احاديثه وميكائيل وهو في حديث سمرة وحده والملك الموكل
بتصوير ابن آدم ومالك خازن النار وملك الجبال والملئكة
الذين في كل سماء والملئكة الذين ينزلون في السحاب والملئكة
الذين يدخلون البيت المعمور والملئكة الذين يكتبون الناس
يوم الجمعة وخزنة الجنة والملئكة الذين يتعاقبون وورد
ذكر الملئكة على العموم في كونهم لا يدخلون بيتا فيه تصاوير وانهم
يؤمنون على قراءة المصلي ويقولون ربنا ولك الحمد ويدعون
لمنتظر الصلوة ويلعنون من هاجرت فراش زوجها فاما جبريل عليه
السلام

السلام فقد وصفه الله تعالى بانه روح القدس وبانه
الروح الامين وبانه رسول كريم ذو قوة مكين مطاع امين
وسياتي في التفسير ان معناه عبد الله وهو وان كان
سريانيا لكنه وقع فيه موافقة من حيث المعنى للغة العرب
لان الجبر هو اصلاح ما وهى وجبريل عليه السلام موكل بالوحي
الذي يحصل به الاصلاح وقد قيل انه عربي وانه مشتق من
جبروت الله تعالى واستبعد للاتفاق على منع صرفه
وروى الطبري عن ابي العالية قال جبريل عليه السلام من الكروبيين
وهم سادة الملئكة وروى الطبراني من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه
السلام على اي شيء انت قال على الريح والجنود فقال وعلى
اي شيء ميكائيل قال على النبات والقطر قال وعلى اي شيء
ملك الموت قال على قبض الارواح الحديث وفي اسناده
محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى وقد ضعف لسوء حفظه ولم يترك
وروى الترمذي من حديث ابي سعيد مرفوعا وزيراي من
اهل السماء جبريل وميكائيل [illegible] ان خلق جبريل كان قبل خلق
آدم عليه السلام وهو مقتضى عموم قوله تعالى واذ قلنا للملئكة
اسجدوا لآدم وفي التفسير [illegible] انه يموت قبل ملك الموت
بعد فناء العالم والله تعالى اعلم واما ميكائيل عليه السلام
فروى الطبراني عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لجبريل عليه السلام ما لي لم ار ميكائيل ضاحكا قال ما ضحك
منذ خلقت النار واما ملك التصوير فقال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه واما مالك خازن النار فياتي ذكره في تفسير
سورة الزخرف ان شاء الله تعالى واما ملك الجبال فقال
الحافظ العسقلاني ايضا لم اقف على اسمه ومن مشاهير الملئكة
اسرافيل عليه السلام ولم يقع له ذكر في احاديث الباب وقد روى
النقاش انه اول من سجد من الملئكة فجوزي بولاية اللوح المحفوظ

قيل ص

وروى الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه الذي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم فخيره بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا ملكا فاشار اليه جبرئيل عليه السلام ان تواضع فاختار ان يكون نبيا عبدا وروى احمد والترمذي عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته وانتظر ان يؤذن له الحديث وفي كتاب العظمة لابي الشيخ عن علي رضي الله عنه انه ذكر الملئكة فقال منهم الامناء على وحيه والحفظة لعباده والسدنة لجنانه والثابتة في الارض السفلى اقدامهم المارقة من السماء العليا اعناقهم الخارجة من الاقطار اكنافهم الماسة لقوائم العرش اكتافهم انتهى والله على كل شيء قدير **حدثنا هدبة** بضم الهاء وسكون الدال وبالباء الموحدة **بن خالد** اي ابن ابي الاسود القيسي البصري ويقال هداب وقد مر في الصلوة قال **حدثنا همام** هو ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالذال المعجمة **عن قتادة** اي ابن دعامة البصري **ح** تحويل من اسناد الى آخر **وقال لي خليفة** هو ابن خياط ابو عمرو العصفري **حدثنا يزيد بن زريع** يزيد من الزيادة وزريع مصغر زرع بمعنى الحرث **قال حدثنا سعيد** هو ابن ابي عروبة واسم ابي عروبة مهران اليشكري **وهشام** هو ابن ابي عبد الله الدستوائي **قالا حدثنا قتادة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن مالك بن صعصعة** الانصاري رضي الله عنه انه قال **قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت** اي الكعبة وقد مر في اول كتاب الصلوة في رواية ابي ذر انه قال فرج عن سقف بيتي والتوفيق بينهما هو ان الاصح كان له صلى الله عليه وسلم معراجان او دخل بيته ثم عرج **بين النائم واليقظان** ظاهر حديث ابي ذر رضي الله عنه الذي مضى

(hāmish) مطلب

(hāmish) وقد مر في الوضوء

(hāmish) صح الحافظ وقد مر في باب الميت وانما يسمع خفق نعالهم وانا ذكره بلفظ قال ولم يقل حدثني اشعارا بانه يسمع عند المذاكرة لا على طريق التحميل والتبليغ صح

مضى في اول كتاب الصلوة انه كان في اليقظة اذ هو مقتضى الاطلاق وهو المطابق لما في مسند الامام احمد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان في اليقظة رآه بعينه وقد صح عن رواية شريك عن انس رضي الله عنه كما ذكره البخاري في التوحيد اواخر الكتاب بانه كان نائما فوجه التوفيق انه اختلف العلماء في تعدد الاسراء فان قلنا بالتعدد مرتين واكثر فلا اشكال وان لم نقل به فالحق انه كان في اليقظة بجسده لانه قد انكرته قريش وانما ينكر اذا كان في اليقظة اذ الرؤيا لا تنكر ولو بابعد منه وقال القاضي عياض اختلفوا في الاسراء الى السموات فقيل انه كان في المنام والحق الذي عليه الجمهور انه اسرى بجسده فان قيل بين النائم واليقظان يدل على انه رؤيا نوم فالجواب لا حجة فيه اذ قد يكون ذلك حالة اول وصول الملك اليه وليس فيه ما يدل على كونه نائما في القصة كلها وقال الحافظ عبد الحق في الجمع بين الصحيحين وما روى شريك عن انس رضي الله عنه انه كان نائما فهي زيادة مجهولة وقد روى الحفاظ المتقنون والائمة المشهورون كابن شهاب وثابت البناني وقتادة عن انس رضي الله عنه فلم يات احد منهم بها وشريك ليس بالحافظ عند اهل الحديث وقال العيني اختلفوا في الاسراء على ثلث مقالات فذهبت طائفة الى انه كان في المنام مع اتفاقهم ان رؤيا الانبياء عليهم السلام وحي وحق والى هذا ذهب معاوية رضي الله عنه وحكي عن الحسن والمشهور عنه خلافه واحتجوا في ذلك بما روي عن عائشة رضي الله عنها ما فقد جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقوله بينا انا نائم وبقول انس وهو نائم في المسجد الحرام وذكر القصة وقال في آخرها فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام وذهب معظم السلف الى انه كان بجسده وفي اليقظة وهذا هو الحق وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما فيما صححه الحاكم

(hāmish) رؤيا نوم [illegible]

وعدّ في الشفاء عشرون نفسا قال بذلك من الصحابة والتابعين وأتباعهم وهو قول أكثر المتأخرين من الفقهاء والمحدثين والمفسرين والمتكلمين وذهبت طائفة الى ان الاسراء بالجسد يقظة الى بيت المقدس والى السماء بالروح والصحيح الحق كما قرأنه اسرى بالجسد والروح في القصة كلها يقظة وعليه يدل قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده اذ لو كان مناما لقال بروح عبده ولم يقل بعبده ولا يعدل عن الظاهر والحقيقة الى التأويل الا عند الاستحالة وليس في الاسراء بجسده وحال يقظته استحالة فليتأمل وقال ابن عباس رضي الله عنهما هي رؤيا عين رآها لا رؤيا منام واما قول عائشة رضي الله عنها ما فقد جسده فلم تحدث به عن مشاهدة لانها لم تكن حينئذ زوجه ولا في سن من يضبط ولعلها لم تكن ولدت فاذا كان كذلك تكون قد حدثت بذلك عن غيرها فلا يرجح خبرها على خبر غيرها وقد عرفت ان ما رواه شريك عن انس رضي الله عنه انه كان نائما فهو زيادة مجهولة **وذكر** اي رسول الله صلى الله عليه وسلم **بين الرجلين** وقال الكرماني وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث رجال وهم الملائكة الذين تصوروا بصورة الانسان **فأتيت** على البناء للمفعول **بطست من ذهب ملئ** كذا في رواية الكشميهني وفي رواية الاكثر ملآن والتذكير باعتبار الاناء والتأنيث باعتبار الطست لانها مؤنثة ووجد بخط الدمياطي ملئ بضم الميم على لفظ الفعل الماضي فعلى هذا لا تغاير بينه وبين قوله ملآن في التذكير وجمع طست بفتح الطاء طسوس وجاء بكسر الطاء ايضا ويقال طس بتشديد السين **حكمة وايمانا** قال الكرماني هما معنيان والافراغ صفة الاجسام واجاب بانه كان في الطست شيء يحصل به كمال الايمان والحكمة وزيادتهما فسمي ايمانا وحكمة لكونه سببا لهما وقال الطيبي لعله من باب التمثيل او تمثل له المعاني كما تمثل له ارواح الانبياء عليهم السلام

بفتح الميم وسكون اللام وفتح الهمزة مقصورة مؤنث ملآن صح

عليهم السلام بالصور التي كانوا عليها **فشق من النحر الى مراق البطن** النحر الصدر والمراق بفتح الميم وتخفيف الراء وتشديد القاف ما سفل من البطن ورق من جلده واصله مراقق وسميت بذلك لانها موضع رقة الجلد وهو جمع مرق **ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ حكمة وايمانا** قال الطيبي ما ذكر من شق الصدر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم دون التعرض بصرفه الى وجه يتقوله متكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول تبرئا مما يتوهم انه محال ونحن بحمد الله تعالى لا نرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق عن الامر المحال به على القدرة واعلم ان هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره صلى الله عليه وسلم فعلم ان الشق كان مرتين **واتيت** على البناء للمفعول **بدابة ابيض** انما قال ابيض ولم يقل بيضاء لانه اعاده على المعنى اي مركوب او براق **دون البغل وفوق الحمار البراق** مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو براق ويجوز الجر على انه بدل من دابة والبراق اسم للدابة التي ركبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وقال ابن دريد اشتقاقه من البرق ان شاء الله تعالى لسرعته وقيل سمي به لشدة صفائه وتلألؤ لونه ويقال شاة برقاء اذا كان خلال صوفها طاقات سود فيحتمل التشبيه به لكونه ذا لونين وذكر ابن ابي خالد في كتاب الاحتفال في اسماء الخيل وصفاتها ان البراق ليس بذكر ولا انثى ووجهه كوجه الانسان وجسده كجسد الفرس وقوائمه كقوائم الثور وذنبه كذنب الغزال وقال ابن اسحق البراق دابة ابيض وفي فخذيه جناحان يحفز بهما رجليه يضع حافره في منتهى طرفه وقال الزبيدي في مختصر العين وصاحب التحرير هي دابة كانت الانبياء عليهم السلام

يركبونها وقال الطيبي وهذا الذي قاله يحتاج الى نقل صحيح
ثم قال لعلهم حسبوا ذلك من قوله في حديث آخر فربطته
بالحلقة التي يربط بها الانبياء اي ربطت البراق بالحلقة
التي يربط بها الانبياء البراق واظهر منه حديث انس
رضي الله عنه في حديث آخر قال جبرئيل عليه السلام للبراق
فما ركبك احد اكرم على الله منه وعن قتادة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما اراد الركوب على البراق شمس فوضع
جبرئيل عليه السلام يده على معرفته ثم قال الا تستحيي يا براق
مما تصنع فوالله ما ركبك عبد لله قبل محمد اكرم عليه منه
قال فاستحيى حتى ارفض عرقا ثم قر حتى ركبه وقال ابن بطال
في سبب نفرة البراق لبعد عهده بالانبياء عليهم السلام وطول
الفترة بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وقال غيره
قال جبرئيل عليه السلام لمحمد صلى الله عليه وسلم حين شمس به
البراق لعلك يا محمد مسست الصفراء اليوم يعني الذهب
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه ما مسها الا انه مر بها فقال
تبا لمن يعبدك من دون الله قال فما شمس الا لذلك ذكره
السهيلي وقال العيني انه سمع من بعض مشايخه الثقات
انه انما شمس ليعده رسول الله صلى الله عليه وسلم بالركوب عليه
يوم القيمة فلما وعد له ذلك قر وفي صحيح ابن حبان ان
جبرئيل عليه السلام حمله صلى الله عليه وسلم على البراق رديفا له
ثم رجعا ولم يصل فيه اي في بيت المقدس ولو صلى لكانت
سنة وهو من اطراف ما يستدل به على الارداف وفي حديث
انس رضي الله عنه وغيره انه صلى وانكر ذلك حذيفة وقال
والله ما زالا عن ظهر البراق حتى رجعا واخرج البيهقي
في حديث الاسراء من حديث شداد بن اوس رضي الله عنه
وفيه انه صلى تلك الليلة يبيت لحم **فانطلقت مع جبرئيل**
حتى اتينا السماء الدنيا لم يذكر فيه مجيئه الى بيت المقدس

وقد

وقد قال الله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده الآية
ذكر المفسرون واهل السير انه لما ركب البراق الى بيت
المقدس ومعه جبرئيل عليه السلام ولما فرغ امره فيه نصب
له المعراج وهو السلم فصعد فيه الى السماء ولم يكن الصعود
على البراق كما يتوهمه بعض الناس بل كان البراق مربوطا
على باب مسجد بيت المقدس حتى رجع عليه الى مكة **قيل من**
هذا وفي رواية ابي ذر التي مضت في اول الكتاب فلما جئت
الى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح فهذا يدل على
ان للسموات ابوابا وحفظة موكلين بها **قال جبرئيل** يعني
قال انا جبرئيل وفيه اثبات الاستئذان وانه ينبغي ان يقول
انا زيد مثلا **قيل من معك قال محمد** اي قال جبرئيل
معي محمد والظاهر ان القائل في قوله قيل في هذه المواضع
خزان ابواب السموات **قيل وقد ارسل اليه** الواو للعطف
وحرف الاستفهام مقدر اي اطلب وارسل اليه وفي رواية
اخرى وقد بعث اليه للاسراء وصعود السموات قال الطيبي
وليس المراد الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك
لا يخفى عليهم الى هذه المدة هذا هو الصحيح وقيل معناه اوحي اليه
وبعث نبيا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا في عالم
الملكوت لا يكاد يخفى على خزان السموات وحراسها وقيل
كان سؤالهم للاستعجاب بما انعم الله عليه او الاستبشار بعروجه
اذ كان من البين عندهم ان احدا من البشر لا يترقى الى اسباب
السموات من غير ان ياذن الله له ويامر ملائكته باصعاده وان
جبرئيل عليه السلام لا يصعد بمن لم يرسل اليه ولا يفتح له ابواب
السموات **قال نعم قيل مرحبا به** اي بمحمد صلى الله عليه وسلم
ومعناه لقي رحبا وسعة وقيل معناه رحب الله به مرحبا
فجعل مرحبا موضع الترحيب فعلى الاول انتصابه على المفعولية
وعلى الثاني على المصدرية **ونعم المجيء جاء** المخصوص بالمدح

وفيه تقديم وتأخير تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه وقال المالكي
فيه شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول في
باب نعم لانها تحتاج الى فاعل هو المجيء والى مخصوص بمعناه
وهو مبتدأ المخبر عنه بنعم وفاعلها وهو في هذا الكلام وشبهه
موصول او موصوف والتقدير نعم المجيء الذي جاء او نعم
المجيء جاء وكونه موصولا اجود لانه مخبر عنه وكون المخبر عنه معرفة
اولى من كونه نكرة فاتيت على آدم فسلمت عليه وفي رواية
وامر بالتسليم عليهم اي على الانبياء عليهم السلام الذين لقيهم
في السموات وعلى خزان السموات وحراسها لانه كان عابرا
عليهم وكان في حكم القيام وكانوا في حكم القعود والقائم يسلم
على القاعد وان كان افضل منه فقال مرحبا بك من ابن
ونبي وكل واحد من البنوة والنبوة ظاهر فاتينا السماء
الثانية قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه ويروى ارسل اليه بدون لفظ وقد
قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على عيسى ويحيى
عليهما السلام فقالا مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء
الثالثة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم
المجيء جاء فاتيت يوسف عليه السلام فسلمت عليه
فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الرابعة
قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل وقد
ارسل اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت
على ادريس عليه السلام فسلمت عليه وكان في السماء الرابعة
قيل وهذا معنى قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا قاله ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه وقيل معناه رفعناه في المنزلة والرتبة
وقيل المراد من قوله ورفعناه مكانا عليا الجنة فان قيل اذا كان في
الجنة فكيف لقيه في السماء الرابعة فالجواب انه لما اخبر بعروجه

صلى

عليه السلام صح

صلى الله عليه وسلم الى السموات وما فوقها استاذن ربه
في ملاقاته فاستقبله فكان اجتماعه به في السماء الرابعة اتفاقا
لا قصدا فقال مرحبا بك من اخ ونبي فان قيل كيف
قال ادريس عليه السلام من اخ وهو جد لنوح عليه السلام
فكان المناسب ان يقول من ابن فالجواب انه عليه السلام
لعله قال تلطفا وتأدبا والانبياء اخوة فاتينا السماء
الخامسة قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
ولنعم المجيء جاء فاتينا على هرون عليه السلام فسلمت
عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا على
السماء السادسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من
معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على موسى عليه السلام
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزت
بكى فقيل ما ابكاك قال يا رب هذا الغلام الذي
بعث بعدي يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل
من امتي قالوا كان بكاؤه عليه السلام لاجل الرقة لقومه
والشفقة عليهم حيث لم ينتفعوا بمتابعته انتفاع هذه
الامة بمتابعتهم لنبيهم ولم يبلغ سوادهم مبلغ سوادهم
ولا ينبغي الا ان يحمل على هذا الوجه وما يضاهي ذلك فان
الحسد في ذلك العالم منزوع عن عوام المؤمنين فضلا عمن
اختاره الله لرسالته واصطفاه لمكالمته واما قوله هذا
الغلام فلم يرد به موسى عليه السلام [illegible] شانه
فان الغلام قد يطلق ويراد به القوي الطري الشاب
او المراد منه استقصار مدته مع استكثار فضائله
وامته اتم سوادا من امته وقال الخطابي قوله الغلام ليس
على معنى الازراء والاستصغار لشانه انما هو على تعظيم

استصغار صح

اليوم في ذمة كافر وأما الجزء الثالث وهو قوله وفيه صلى ركعتين
عند القتل ففي قوله قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين فتركوه
فركع ركعتين وقد اخرجه البخاري في التوحيد والمغازي
واخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في السير وفيه الشعر
دون الدعاء

باب

وجوب فكاك الاسير من ايدي العدو بمال او غيره
والفكاك بفتح الفاء بمعنى التخليص ويجوز الكسر فيه
اي في الباب رواية عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري هنا
عن قتيبة وفي الاطعمة والنكاح والاحكام عن مسدد وفي
الطب عن قتيبة ايضا واخرجه ابو داود في الجنائز والنسائي
في السير والطب حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن
ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوا من الفكاك
اي خلصوا العاني بالعين المهملة وبالنون مثل القاضي من
عنا يعنو فهو عان والجمع عناة والمرأة عانية والجمع عوان
يعني الاسير هذا التفسير من قبل جرير او قتيبة والا فقد
اخرجه البخاري في الطب من طريق ابي عوانة عن منصور
فلم يذكره واخرجه في الاطعمة من طريق الثوري عن منصور
فقال في آخره قال سفيان العاني الاسير وقال ابن الاثير
العاني الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا وقال
ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور
وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكاك اسرى المسلمين من
بيت المال وبه قال اسحق بن راهويه وروي عن مالك ايضا
وعن الحسن بن علي هو على اهل الارض التي يقاتل عليها وعن احمد
يفادون بالرؤوس واما بالمال فلا اعرفه ولو كان عند المسلمين
اسرى

اسرى وعند المشركين اسرى واتفقوا على المفاداة تعينت
ولم يجز مفاداة اسرى المشركين بالمال حينئذ والحديث عام
فلا معنى لقول احمد وقد قال عمر بن عبد العزيز اذا خرج الذمي
بالاسير من المسلمين فلا يحل للمسلمين ان يردوه الى الكفر
فيفادونه بما استطاعوا واطعموا الجائع عام يتناول
كل جائع من بني آدم وغيرهم واطعام الجائع فرض على الكفاية
فلو ان رجلا يموت جوعا وعند آخر ما يحييه به بحيث لا يكون
في ذلك الموضع احد غيره ففرض عليه احياء نفسه واذا ارتفعت
حالة الضرورة كان ذلك ندبا وعودوا المريض عودوا
امر من العيادة وعيادة المريض فرض كفاية ايضا وقيل
سنة مؤكدة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فكوا
العاني اذ قد عرفت ان المراد بالعاني الاسير حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله
التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية
ابو خيثمة الجعفي الكوفي سكن الجزيرة قال حدثنا
مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء
المشددة وبالفاء هو ابن طريف الحارثي ابو بكر الكوفي
ان عامرا هو الشعبي حدثهم عن ابي جحيفة بضم
الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وبالفاء
وهب بن عبد الله السوائي وقد مر ذكره في كتابة العلم
مع الحديث ومضى الكلام في الحديث هناك قال قلت
لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي الا ما
في كتاب الله قال لا والذي فلق الحبة هو من ايمان
العرب ومعنى فلق الحبة شقها في الارض حتى نبتت
ثم اثمرت فكان منها حب كثير وكل شيء شققته فقد
فلقته وبرأ النسمة اي خلق الانسان والنسمة الانسان
والنفس ما اعلمه الا فهما يروى بسكون الهاء وفتحها يعطيه الله

عند المخاطبين معلومة القدر وقال ابن فارس القلة ما
اقله الانسان من جرة او حب قال وليس في ذلك عند
اهل اللغة حد محدود الا ان ياتي في الحديث تفسير فيجب
ان يسلم وعبارة الهروي القلة ما ياخذه مزادة من الماء
سميت بذلك لانها تقل اي ترفع وهجر بفتح الهاء والجيم
وآخره راء بلدة لا تنصرف للعلمية والتانيث وفي المطالع
هجر مدينة باليمن هي قاعدة البحرين بينها وبين البحرين عشر
مراحل ويقال الهجر ايضا بالالف واللام وورقها كآذان
آذان الفيول هو جمع فيل وهو الحيوان المعروف في
اصلها اربعة انهار جمع نهر بفتح الهاء وسكونها
نهران باطنان قال مقاتل هما السلسبيل والكوثر
ونهران ظاهران وقد بينهما في الحديث فسألت جبرئيل
فقال اما الباطنان ففي الجنة واما الظاهران فالنيل
والفرات هما يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد الله
تعالى ثم يخرجان من الارض ويجريان فيها وعن ابن عباس رضي
الله عنهما ان جميع المياه من تحت صخرة بيت المقدس ومنها
تتفرق في الدنيا اما النيل فمبدؤه من جبال القمر بضم القاف
وسكون الميم وقيل بفتح الميم تشبيها بالقمر في بياضه وقيل
ينبع من اثنتي عشرة عينا هناك ويجري ثلثة اشهر في العمران
الى ان يجيء الى مصر فيفترق عند قرية يقال شطنوف
فيمر الغربي منه الى رشيد وينصب في البحر الملح واما الشرقي
فيفترق ايضا فرقتين عند جوجر فتمر الغربية منهما على دمياط
من غربيها وينصب في البحر الملح والشرقي منهما يمر على اشموم
طناح فينصب هناك في بحيرة شرقي دمياط يقال لها
بحيرة تنيس وبحيرة دمياط واما الفرات فاصله من اطراف
ارمينية ويمر من قاليقلا ثم يمر على بلاد الروم بارض ملطية
ثم على شميشاط وقلعة الروم والبيرة وجسر منبج وبالس وجعبر
والرقة

وقال الكرماني هي شجرة عظيمة
تسع [illegible] او اكثر
صح

والرقة والرحبة وقرقيسيا وعانة والحديثة وهيت والانبار
ثم يمر بالطفوف ثم بالحلة ثم بالكوفة وينتهي الى البطائح
وينصب في البحر الشرقي قالوا ومقدار جريانهما على وجه
الارض اربعمائة فرسخ وقال الكرماني اما الفرات فهو الذي
في العراق والنيل هو الذي في مصر ثم فرضت علي خمسون
صلوة فاقبلت حتى جئت موسى عليه السلام فقال
ما صنعت قلت فرضت علي خمسون صلوة قال انا
اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة
اي مارستهم ولقيت منهم الشدة فيما اردت منهم من الطاعة
والمعالجة مثل المزاولة والمجادلة وان امتك لا تطيق
فارجع الى ربك فسله اصله فاساله لانه امر من السؤال
فنقلت حركة الهمزة الى السين فحذفت تخفيفا واستغني
عن همزة الوصل فحذفت فصار فسله والمعنى فارجع الى
الموضع الذي ناجيت فيه ربك فرجعت فسالته فجعلها
اربعين اي فجعل الفريضة التي قدرها اربعين صلوة ثم مثله
اي ثم قال موسى عليه السلام مثله ثم ثلثين اي ثم جعلها ثلثين
صلوة ثم مثله اي ثم قال موسى عليه السلام مثله فجعل عشرين
ثم مثله فجعل عشرا فاتيت موسى فقال مثله فجعلها
خمسا اي خمس صلوات فاتيت موسى فقال ماذا صنعت
ويروى زيادة فيما رجعت وهذه هي المراجعة الاخيرة قلت
جعلها خمسا فقال مثله اي فقال موسى عليه السلام مثل ما
قال قبله من المراجعة وسؤال التخفيف عن الخمس فقلت سلمت بخير
ويروى قد سلمت بزيادة كلمة قد وهو من التسليم يعني سلمت له
ما جعله من خمس صلوات فلم يبق لي مراجعة لاني استحييت من ربي
من تعدد المراجعة كما مضى في حديث ابي ذر رضي الله عنه في اول كتاب
الصلوة من قوله ارجع الى ربك قلت استحييت من ربي فنودي
اي فجاء النداء من قبل الله عز وجل اني قد امضيت فريضتي

اى انفذت فريضتى بخمس صلوات وخففت عن عبادى
من خمسين الى خمس واجزى الحسنة عشرا فيحصل ثواب
خمسين صلوة لكل صلوة ثواب عشر صلوات فان قيل كيف
جازت هذه المراجعة منه صلى الله عليه وسلم فى باب الصلوة وكذا
من موسى عليه الصلوة والسلام فالجواب انهما عرفا ان الامر الاول
غير واجب حتما ولو كان واجبا حتما لا يقبل التخفيف ولم يراجعا
وفيه جواز النسخ قبل التمكن من الفعل ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة لان فيه ذكر جبرئيل عليه السلام وهو من الكروبيين وهم
سادة الملائكة وقد اخرجه البخارى مقطعا فى اربعة مواضع
بعضها فى بدء الخلق وبعضها فى الانبياء واخرجه مسلم فى الايمان
والترمذى فى التفسير والنسائى فى الصلوة وقال همام هو
ابن يحيى الذى مضى فى رواة الحديث المذكور الذى روى عنه هدبة
فى السند الاول عن قتادة عن الحسن اى البصرى عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى البيت المعمور
اشار بهذا الى ان هماما فصل فى سياقه قصة البيت المعمور
من قصة الاسراء وروى اصل الحديث عن قتادة عن انس
وقصة البيت المعمور عن قتادة عن الحسن البصرى عن ابى هريرة
رضى الله عنه واما سعيد بن ابى عروبة وهشام الدستوائى اللذان
مضيا فى الطريق الثانى للحديث المذكور فانهما قد ادرجا قصة
البيت المعمور فى حديث انس رضى الله عنه وقال الحافظ العسقلانى
والصواب رواية همام وهى موصولة هنا عن هدبة عنه ووهم
من زعم انها معلقة فقد روى الحسن بن سفيان فى مسنده الحديث
بطوله عن هدبة فاقتصر الحديث الى قوله فرفع لى البيت المعمور
قال قتادة فحدثنا الحسن عن ابى هريرة رضى الله عنه انه راى البيت
المعمور يدخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون فيه واخرجه
الاسمعيلى عن الحسن بن سفيان وابى يعلى والبغوى وغير واحد
كلهم عن هدبة مفصلا وعرف بذلك مراد البخارى بقوله فى البيت
واخرج

واخرج الطبرانى من حديث سعيد بن ابى عروبة عن قتادة
قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيت المعمور
مسجد فى السماء بحذاء الكعبة لو خر لخر عليها يدخله كل يوم
سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا وهذا وما قبله
يشعر بان قتادة كان يدرج قصة البيت المعمور فى حديث
انس رضى الله عنه وتارة يفصلها وحين يفصلها تارة
يذكر سندها وتارة يبهمه هذا وظاهر ذلك انه تعليق
وان قال الحافظ العسقلانى ان رواية همام موصولة هنا
عن هدبة عنه ووهم من زعم انها معلقة اى فان اخراج غيره
اياه موصولا لا يستلزم ان يكون ما اخرجه البخارى بصورة
التعليق موصولا [illegible] وهذا ظاهر لا يخفى ثم ان قوله
فى هذا التعليق عن الحسن عن ابى هريرة رضى الله عنه
فيه انه قال يحيى بن معين لم يصح للحسن سماع من ابى هريرة
فقيل ليحيى قد جاء فى بعض الاحاديث قال حدثنا ابو هريرة
قال ليس بشىء وقال الكرمانى الحسن هنا روى عنه بلفظ عن
فيحتمل ان يكون بالواسطة حدثنا الحسن بن الربيع ضد الخريف
اى ابن سليمن البجلى الكوفى يعرف بالبورانى بضم الموحدة وسكون
الواو وبالراء قال ابو حاتم كنت احسب الحسن بكسوة العنوج
لا لخنائه حتى انه لا ينظر الى السماء حياء من الله تعالى قال حدثنا
ابو الاحوص هو سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفى مولى
بنى حنيفة الكوفى عن الاعمش سليمن بن مهران عن زيد
بن وهب هو ابو سليمن الهمدانى الكوفى خرج الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقبض النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الطريق انه قال
قال عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو الصادق اى فى قوله وفيما يأتيه من
الوحى المصدوق يعنى ان الله صدقه فى وعده وقال الكرمانى
المصدوق اى من جهة جبرئيل عليه السلام او المصدق بتشديد الدال

المفتوحة قال الطيبي الاولى ان تجعل هذه الجملة اعتراضية لا حالية لتعم الاحوال كلها وان يكون من عادته ودابه ذلك فما احسن موقعه هنا قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه على البناء للمفعول قالوا معنى الجمع ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المراة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها اربعين يوما هذه الاربعون هي الاربعون التي تجري النطفة فيها في اطراف المراة ثم تصير دما ثم تكون علقة مثل ذلك اي مثل الاول اربعين يوما والعلقة الدم الغليظ الجامد وهذا في الاربعين الثاني الذي اشار اليه بقوله مثل ذلك ثم تكون مضغة وهي قطعة من اللحم قدر ما يمضغ وهذا في الاربعين الثالث اشار اليه بقوله مثل ذلك يعني مثل الثاني اربعين يوما فان قيل ان الله تعالى قادر على ان يخلقه في لمحة فما الحكمة في هذا المقدار فالجواب ان فيه حكما وفوائد منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام لانها لم تكن معتادة بذلك وربما تهلك فجعل اولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم تكون علقة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهادة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ثم من مضغة مهياة لنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزاء وهو على كل شي قدير ثم يبعث الله ملكا اي بعد انتهاء الاربعين الثالث يبعث الله ملكا فيؤمر باربع كلمات يكتبها وهي قوله ويقال له اي للملك المرسل اكتب عمله ورزقه واجله

اي مدة عمره او منتهى عمره وشقي او سعيد وكل ذلك بما اقتضت حكمته وسبقت كلمته وقوله وشقي او سعيد كان مقتضى الظاهر ان يقال وسعادته وشقاوته فعدل حكاية لصورة ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح اي بعد كتب الملك هذه الاربعة ينفخ فيه الروح وفي صحيح مسلم ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات الحديث فهذا يدل على ان كتب هذه الاربعة بعد نفخ الروح ولفظ البخاري يدل على ان ذلك قبل نفخ الروح لان في لفظه ثم ينفخ فيه الروح وكلمة ثم تقتضي تاخر كتب الملك هذه الامور الى ما بعد الاربعين الثالث وقال النووي والاحاديث الباقية تقتضي الكتب عقيب الاربعين الاولى ثم اجاب عن ذلك بقوله ان قوله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن له فيكتب معطوف على قوله يجمع في بطن امه لا بما قبله واما قوله ثم يكون مضغة مثله ويكون قوله ثم تكون علقة مثله ثم تكون مضغة مثله معترضا بين المعطوف والمعطوف عليه وذلك جائز موجود في كلام العرب بل في القران والحديث الصحيح وقال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك في هذه الاشياء امره بها والتصرف فيها بهذه الافعال والا فقد صرح في الحديث الذي روي عن انس رضي الله عنه واذا اراد ان يخلق خلقا قال يا رب اذكر ام انثى شقي ام سعيد لا يخالف ما قدمناه ولا يلزم منه ان يقول ذلك بعد المضغة بل هو ابتداء كلام واخبار عن حالة اخرى فاخبر اولا بحال الملك مع النطفة ثم اخبر ان الله تعالى اذا اراد ان يخلق النطفة علقة كان كذا وكذا فان قيل قد وقع في رواية يرسل الملك بعد مائة وعشرين يوما وفي رواية

وغير ذلك من ذمائم الصفات وفيه شجاعة الاسد وسخاوة الديك وقناعة البوم ووفاء الكلب وبكور الغراب وهمة البازي ونحوها من محاسن الاخلاق صح

ثم يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقي ام سعيد وفي رواية اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وفي رواية حذيفة بن اسيد ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتسور عليها الملك وفي رواية ان ملكا موكلا بالرحم اذا اراد الله ان يخلق شيئا باذن له لبضع واربعين ليلة وذكر الحديث وفي رواية انس رضي الله عنه ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فما وجه الجمع بين هذه الروايات فالجواب ان للملك مراعاة لحال النطفة وانه يقول يا رب هذه نطفة هذه علقة هذه مضغة في اوقاتها وكل وقت يقول فيه ما صارت اليه ولتصرفه وكلامه اوقات احدها حين يخلقها الله نطفة ثم ينقلها علقة وهو اول علم الملك بانه ولد لانه ليس كل نطفة تصير ولدا وذلك عقيب الاربعين الاولى فحينئذ يكتب رزقه واجله وعمله وشقاوته وسعادته ثم للملك تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظمه وكونه ذكرا او انثى وذلك انما يكون في الاربعين الثالث وهي مدة المضغة وقبل انقضاء هذه الاربعين وقبل نفخ الروح فيه لان نفخ الروح لا يكون الا بعد تمام صورته فان قيل قد روي اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك وذكر رزقه فالجواب انه ليس هذا على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بقوله فصورها وخلق سمعها الخ انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر

وما حول البدن من الاحوال والاسباب وتقدم الشقاوة ط لان

ط ليعلم ان الشر كالخير من عند الله تعالى وتقديره ردا على الثنوية المثبتين شريكا فاعلا للشر لانهم طلبوا الحكمة في افعال الله وقالوا مدبر العالم لو كان واحدا لم يخص هذا بانواع الخيرات

٢١٤

لان التصوير عقيب الاربعين الاولى غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغة كما قال الله تبارك وتعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله لحما ثم يكون للملك فيه تصرف آخر وهو وقت نفخ الروح عقيب الاربعين الثالثة حين يكمل له اربعة اشهر **فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع** حتى هي الناصبة وما نافية ولفظ يكون منصوب بان مقدرة بعد حتى او ما غير كافة لحاف العمل والمراد بالذراع التمثيل للقرب الى الدخول اي ما يبقى بينه وبين ان يدخلها الا كما بقي بينه وبين موضع من الارض من الذراع **فيسبق عليه كتابه** الفاء فيه للتعقيب يدل على حصول السبق بلا مهلة ضمن يسبق معنى يغلب اي يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سابقا بلا مهلة **فيعمل بعمل اهل النار** اي فعند ذلك يعمل بعمل اهل النار فيدخلها ففيه حذف **ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة** اي فيدخلها قال الخطابي فيه ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسيئات امارات وليست بموجبات وان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر وروى ابن حبان في صحيحه من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه مرفوعا فرغ الله الى كل عبد من خمس من رزقه واجله وعمله واثره ومضجعه يعني قبره فانه مضجعه على الدوام وما تدري نفس باي ارض تموت والحديث قد مضى في كتاب الحيض ومطابقته للترجمة في قوله ثم يبعث الله ملكا وفي الترجمة ذكر الملئكة وقد اخرجه البخاري في القدر والتوحيد ايضا واخرجه مسلم في القدر وابو داود والترمذي في القدر ايضا وابن ماجة في السنة

حدثنا محمد بن سلام بتشديد اللام وقد مر في الايمان

من جميع السيئات والمظالم والتبعات فان العبرة بخواتيم الاعمال ولا يطلع عليها غير عالم الغيب والشهادات

قال اخبرنا مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة هو ابن
يزيد من الزيادة وقد مر في الجمعة قال اخبرنا ابن جريج هو
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال اخبرني بالافراد
موسى بن عقبة عن نافع انه قال قال ابو هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه اي تابع مخلدا
في رواية هذا الحديث ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل
عن ابن جريج انه قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا احب الله العبد نادى جبريل ان الله يحب
فلانا فاحببه فيحبه جبريل فينادي جبريل في اهل
السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء
ثم يوضع له القبول في الارض يعني عند اكثر من يعرفه من
المؤمنين ويبقى له ذكر صالح وقال الكرماني اي يلقى في قلوب
اهلها محبته مادحين له مثنين عليه مريدين ايصال الخير اليه
ويستفاد منه ان كل من هو محبوب القلوب فهو محبوب الله
بحكم عكس القضية وقال الطوفي ذكر البخاري الحب في كتابه
ولم يذكر البغض وهو ثابت في رواية غيره واذا ابغض
عبدا نادى جبريل اني ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه
جبريل ثم ينادي في اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه
فيبغضونه ثم يوضع له البغض في الارض قال العيني وقد
اخرجه الاسمعيلي من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نادى جبريل فائدة اورد
البخاري هذا الحديث من طريقين احدهما موصول وهو
الى قوله وتابعه والثاني معلق وهو من قوله وتابعه ابو عاصم الخ
وقد وصله في الادب عن عمرو بن علي عن ابي عاصم وساقه على
لفظه هناك قال الحافظ العسقلاني وهو احد المواضع التي
يستدل بها على انه قد يعلق عن بعض مشايخه ما هو عنده بواسطة

لان ابا عاصم

[illegible]

لان ابا عاصم من شيوخه حدثنا محمد هو محمد بن
يحيى الذهلي قاله الغساني وكذا الجياني وقال ابو ذر بعد ان ساقه
محمد هذا هو البخاري وهذا هو الارجح عندي فان الاسمعيلي وابا نعيم
لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري واخرجاه عنه ولو كان
عند غير البخاري لما ضاق عليهما مخرجه انتهى وتعقبه العيني بان
عدم وجدان الاسمعيلي وابي نعيم الحديث لا يستلزم ان يكون
محمد هذا هو البخاري وهذا ظاهر لا يخفى على احد ولم يجر للبخاري
عادة بان يذكر اسمه قبل شيخه بقوله حدثنا محمد انتهى وقد ذكر في
رجال الصحيحين فيمن اسمه محمد محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد
بن فارس بن ذؤيب ابو عبد الله الذهلي النيسابوري في فصل
افراد البخاري وقيل روى عنه البخاري في قريب من ثلثين موضعا
ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي مصرحا بل يقول حدثنا محمد ولا يزيد
عليه ويقول محمد بن عبد الله نسبه الى جده والله تعالى اعلم
حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن مريم
قال اخبرنا الليث اي ابن سعد قال اخبرنا ابن ابي جعفر
هو عبيد الله بن ابي جعفر واسم ابي جعفر يسار القرشي عن
محمد بن عبد الرحمن هو ابو الاسود عن عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة
تنزل في العنان بفتح العين المهملة وتخفيف النون الاولى
وقد فسره بقوله وهو السحاب وهذا التفسير من بعض الرواة
ادرجه في الخبر والواحد العنان عنانة كسحابة فتذكر اي الملائكة
الامر قضي في السماء اي الامر الذي تقضي في السماء وجودا وعدما
فتسترق الشياطين تفتعل من السرقة اي تسمع بسرقة
يقال استرق السمع اي سمع مختفيا السمع فتسمعه فتوحيه
الى الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي
يتعاطى الاخبار عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة

وقال الحافظ العسقلاني في
صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قول ابن عباس رضي الله عنهما
والسياق فيحتملها والموافق لسائر الروايات الاولى وقال
العيني لا حاجة الى هذا الترديد لانه صلى الله عليه وسلم صرح في الحديث
الذي سبق في كتاب العلم بقوله ولا ينبغي عندي التنازع
والعجب منه ذلك مع انه قال وعند شرح الحديث في كتاب
العلم **فقالوا اهجر** ويروى هجر بدون الهمزة **رسول الله
صلى الله عليه وسلم** اطلق بلفظ الماضي لما راوا فيه من
علامات الهجرة عن دار الفناء وقال ابن بطال قالوا اهجر
اي اختلط واهجر افحش وقال ابن التين يقال هجر العليل
اذا هذى يهجر هجرا بالفتح والاهجر بالضم الافحاش وقال
ابن دريد يقال هجر الرجل في المنطق اذا تكلم بما لا معنى له
واهجر اذا افحش قال العيني هذه العبارات كلها فيها
ترك الادب والذكر بما لا يليق بحق النبي صلى الله عليه وسلم
ولقد افحش من اتى بهذه العبارة فانظر الى ما قال النووي
اهجر بهمزة الاستفهام الانكاري اي انكروا على من قال
لا تكتبوا اي لا تجعلوه كامر من هذى في كلامه وان صح بدون
الهمزة فهو انه لما اصابته الحيرة والدهشة لعظيم ما شاهد
من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المصيبة اجرى الهجر
مجرى شدة الوجع وقال الكرماني وهذا المجاز لان الهذيان
الذي للمريض مستلزم لشدة وجعه فاطلق الملزوم واريد
اللازم وقال العيني لو كان بتحسين العبارة لكان اولى
دعوني اي اتركوني ولا تنازعوا عندي **فالذي
انا فيه** من المراقبة والتاهب للقاء الله عز وجل والفكر
في ذلك ونحوه **خير مما تدعوني اليه** من الكتابة ونحوها
واوصى صلى الله عليه وسلم **عند موته بثلاث اخرجوا
المشركين من جزيرة العرب** اخرجوا امر من الاخراج
ولم يتفرغ لذلك ابو بكر رضي الله عنه فاجلاهم عمر رضي الله عنه
قيل

قال صلى الله عليه وسلم

قيل كانوا اربعين الفا ولم ينقل عن احد من الخلفاء انه اجلاهم
من اليمن مع انها من جزيرة العرب وروى احمد من حديث
ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه اخرجوا يهود الحجاز واهل
نجران من جزيرة العرب وانما اخرج اهل نجران من الجزيرة
وان لم يكن من الحجاز لانه صلى الله عليه وسلم صالحهم على ان لا ياكلوا
الربوا فاكلوه رواه ابو داود من طريق ابن عباس رضي الله عنهما
وقال احمد بن المعذل حدثني يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري
قال قال مالك بن انس جزيرة العرب المدينة ومكة واليمامة
واليمن وفي رواية ابن وهب عنه مكة والمدينة واليمن وعن
المغيرة بن عبد الرحمن مكة والمدينة واليمن وقرياتها وعن
الاصمعي هي ما لم يبلغه ملك فارس من اقصى عدن الى اطراف
الشام هذا الطول والعرض من جدة وما والاها الى ريف
العراق وفي رواية ابي عبيد عنه الطول من اقصى عدن
الى ريف العراق والعرض من جدة وما والاها من ساحل
البحر الى اطراف الشام وقال الشعبي هي ما بين قادسية
الكوفة الى حضرموت وقال ابو عبيدة هي من ارض العراق
الى اقصى اليمن في الطول واما في العرض فما بين رمل يبرين
الى منقطع السماوة وقال البكري قال الخليل سميت جزيرة
العرب لان بحر فارس وبحر الحبش والفرات ودجلة
احاطت بها وهي ارض العرب ومعدنها وقال ابو اسحق
الحربي اخبرني عبد الله بن شبيب عن زبير عن محمد بن فضالة
انما سميت جزيرة العرب لاحاطة البحر بها والانهار
من اقطارها واطرافها وذلك ان الفرات اقبل من بلاد
الروم فظهر بناحية قنسرين ثم انحط عن الجزيرة وهي ما
بين الفرات ودجلة وعن سواد العراق حتى دفع في البحر
من ناحية البصرة والابلة وامتد البحر من ذلك الموضع
مغربا مطيفا ببلاد العرب منقطعا عنها فاتى منها

جزيرة العرب هي ما بين عدن الى ريف العراق طولا وعرضا من جدة الى اطراف الشام ... نواحيها

موكب جبريل قال الكرماني هو منصوب بنزع الخافض بدل
البعض اي ولى ان يقال منصوب بفعل محذوف تقديره هذا موكب
جبريل وقال ابن التين الا احسن ان يكون مجرورا على انه بدل من
لفظ غبار وقال الحافظ العسقلاني يجوز فيه الحركات الثلث
وقال الكرماني الموكب بالواو نوع من السير ويقال للقوم الركوب
على الابل للزينة موكب وكذلك جماعة الفرسان وقال ابن الاثير
الموكب جماعة من ركاب يسيرون برفق وهم ايضا القوم الركوب
للزينة والتنزه وذكره في باب وكب فدل على ان الميم زائدة
وكذلك ذكره الجوهري وفي رواية مركب بالراء بدل الواو حدثنا
فروة بفتح الفاء وسكون الراء وقد مر في الجنائز قال حدثنا
علي بن مسهر بلفظ الفاعل من الاسهار بالمهملة وقد مر في باب
مباشرة الحائض عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سال النبي
صلى الله عليه وسلم كيف ياتيك الوحي قال كل ذلك ياتي
الملك احيانا في مثل صلصلة الجرس فيفصم بالفاء اي يقطع
عني وقد وعيت اي حفظت ما قال وهو اشده علي
ويتمثل لي الملك احيانا رجلا فيكلمني فاعي ما يقول والحديث
قد مر في اول الكتاب ومطابقته للترجمة في قوله ياتي الملك حدثنا
آدم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شيبان قال حدثنا يحيى
بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين اي درهمين
او دينارين في سبيل الله دعته خزنة الجنة اي فل
اي يا فلان وهو بضم الفاء وفتح اللام وبضمها كذا قال الكرماني
وقيل هو ليس ترخيما لانه لا يقال الا بسكون اللام ولو كان
ترخيما لفتحوها او ضموها هلم فقال ابو بكر رضي الله عنه ذاك
الذي لا توى بفتح المثناة الفوقية والواو اي لا هلاك عليه
قال النبي صلى الله عليه وسلم ارجو ان تكون منهم والحديث قد مضى
في كتاب الجهاد

ومطابقته للترجمة في قوله موكب جبريل عليه السلام صح

ابن ابي المغراء ابو القاسم الكندي الكوفي وهو من افراده صح

في كتاب الجهاد في باب فضل النفقة ومطابقته للترجمة في قوله
خزنة الجنة فانهم الملائكة حدثنا عبد الله بن محمد قال
حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني قاضيها قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة ويروى
يا عائش بالترخيم فيجوز في الشين الضم والفتح هذا جبريل
يقرا من الثلاثي عليك السلام وروي يقرئك بضم الياء من
المزيد فيه فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته فزادت
رضي الله عنها في الرد على سلام جبريل عليه السلام بقولها ورحمة الله
وبركاته وهي سنة قاله ابن عباس رضي الله عنهما وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول في ابتداء السلام وفي رده سواء السلام
عليكم ترى ما لا ارى تريد النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث
منقبة عظيمة لعائشة رضي الله عنها فان قيل هلا واجهها
جبريل عليه السلام كما واجه مريم عليها السلام فالجواب انه لما قدر
وجود عيسى عليه السلام لا من اب نصب جبريل ليعلمها بكونه
قبل كونه لتعلم انه يكون بالقدرة فتسكن في زمن الحمل ثم بعث
اليها عند الولادة لكونها في وحدة فقال لا تحزني قد جعل ربك
تحتك سريا فكان خطاب الملك لها في الحالتين لتسكن ولا تنزعج
وجواب آخر ان مريم عليها السلام كانت خالية من زوج فواجهها
بالخطاب وام المؤمنين احترمت لمكان سيد الامة كما احترم
الشارع قصر عمر رضي الله عنه الذي راه في المنام خوفا من الغيرة
وهذا ابلغ في فضل عائشة رضي الله عنها لانها اذا احترمها جبريل
عليه السلام الذي لا شهوة له حفظا لقلب زوجها سيد الامة
كان عما قيل فيها في الافك ابعد وجواب آخر انه خاطب مريم
عليها السلام لكونها نبية على قول وعائشة ليست كذلك
وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يرى الملك ولا يراه من معه وقيل
وفيه جواز سلام الاجنبي على الاجنبية اذا لم يخش ترتب مفسدة

وآلا ولى تركه فى هذا المقام ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله
هذا جبريل وقد اخرجه البخارى فى الاستيذان والادب والرقاق
وفضل عائشة ايضا واخرجه مسلم فى الفضائل والترمذى
فى المناقب والنسائى فى عشرة النساء وفى اليوم والليلة
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا
عمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء وقد تقدم فى
التيمم ح تحويل من سند الى آخر وحدثنى يحيى بن جعفر
اى ابن اعين ابو زكريا البخارى البيكندى وهو من افراده
قال حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن ابيه ذر بن عبد الله
الهمدانى الكوفى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل الا
تزورنا كلمة الا هنا للعرض والتحضيض ويجوز ان يكون
للتمنى اكثر مما تزورنا قال فنزلت اى نزلت الآية التى
اولها وما نتنزل الا بامر ربك وذلك حكاية قول جبريل
عليه السلام حين استبطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل
عن قصة اصحاب الكهف وذى القرنين والروح ولم يدر
ما يجيب ورجا ان يوحى اليه فيه فقال آيتونى غدا فاخبركم
ولم يستثن فابطا عليه الوحى خمسة عشر يوما وقيل اربعين
وشق عليه ذلك وكذبته قريش وقالوا ودعه ربه وقلاه
ثم نزل ببيان ذلك والتنزل النزول على مهل لانه مطاوع نزل
وهو يدل على التدريج وقد يطلق بمعنى النزول مطلقا كما
يطلق نزل بمعنى انزل والمعنى وما ننزل وقتا غب وقت
الا بامر الله على ما يقتضيه حكمته له ما بين ايدينا وما
خلفنا وما بين ذلك وهو ما نحن فيه من الاماكن او الاحايين
لا ننتقل من مكان الى مكان او لا ننزل فى زمان دون زمان الا
بامره ومشيئته وما كان ربك نسيا تاركا لك اى ما كان
عدم النزول الا لعدم الامر به ولم يكن ذلك عن ترك الله تعالى
لك

بصيغة الافراد

صح

ثم بفتح المعجمة وتشديد الراء مات سنة خمس وخمسين ومائة صح

وقد قالت اليهود لقريش سلوه عنها فان ...

لك وتوديعه اياك كما زعمت الكفرة وانما كان لحكمة رآها فيه
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله لجبريل عليه السلام وقد اخرجه
البخارى فى التفسير والتوحيد ايضا واخرجه الترمذى فى التفسير
وقال حديث حسن واخرجه النسائى فى التفسير ايضا
حدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
سليمن هو ابن بلال عن يونس اى ابن يزيد عن ابن شهاب
الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اقرانى جبريل على حرف اى على لغة وقيل الحرف الاعراب
وقيل الكيفيات فلم ازل استزيده اى اطلب منه الزيادة
على حرف واحد وفى رواية وكان ميكائيل عن شماله فنظر صلى
الله عليه وسلم الى ميكائيل كالمستشير فلم يزل يشير اليه استزده
حتى قال سبعة احرف كلها شاف كاف فلهذا قيل ان المراء
فى القرآن كفر وانه لا ينبغى ان يقول احد لبعض القرآن ليس هو
هكذا ولا يقال ان بعض القرآن خير من بعض حتى انتهى الى سبعة
احرف اى سبع لغات من لغات العرب وانها مفرقة
فى القرآن فبعضه بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل وبعضه
بلغة هوازن وبعضه بلغة اليمن وليس معناه ان يكون
فى الحرف الواحدة سبعة اوجه وان جاء فى القرآن ما قرئ
بسبعة وعشرة ومما يبين ذلك قول ابن مسعود رضى الله عنه
انى قد سمعت القراء فوجدتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم
انما هو كقول احدكم هلم وتعال واقبل هذا لكن يشترط التواتر
فى القرآنية فكل لفظة لم تتواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم فلا تكون
من القرآن قال ابن حجر فى قول النبى صلى الله عليه وسلم ستة لعنتهم
ولعنهم الله وكل نبى يجاب الزائد فى كتاب الله ان الزائد
فى كتاب الله لفظة لم تتواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم زاعما انها
لحرمة القراءة بالشواذ وان صحت عنه صلى الله عليه وسلم لانها حينئذ

الكيفيات من الفتح والامالة والترقيق والتفخيم والادغام والاظهار والمد والقصر والاخفاء وغيرها من وجوه الاداء صح

انه زائد صح

في حكم الخبر لا القرآن فلا تذكر الا لبيان تفسير او زيادة حكم فمن
اتى بها على انها قرآن مع اعترافه بان القرآن لا يثبت الا بالتواتر
كما عليه عامة العلماء وصدق عليه انه زاد في كتاب الله فيشمله
اللعن لفسقه بل كفره ان استباح مطلق الزيادة في القرآن
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اقرأني جبريل وقد اخرجه
البخاري في فضائل القرآن ايضا واخرجه مسلم في الصلوة
حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد عن الزهري ابن شهاب
انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجود الناس اي اسخاهم واكرمهم بالخير مالا وحالا في بذل
المال والجاه ومن بذل العلم والخلق فكان يسمح بالموجود لكونه
مطبوعا على الجود مستغنيا عن الفانيات بالباقيات الصالحات
مقبلا على مولاه معرضا عما سواه فكان اذا وجد جاد واذا
احسن اعاد وان لم يجد وعد ولم يخلف الميعاد وكان يجود
على كل احد بما يسد خلته ويشفي علته فاجود افعل تفضيل من
الجود وهو اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي على ما ينبغي ولما كان نفسه
الانفس اشرف النفوس كان اخلاقه افضل اخلاق الخلائق
فيكون اجود الناس ولعل ذكر الناس لكونه فردا منهم فلا عموم
له عند من قال به وكان اجود ما يكون في رمضان
حين يلقاه جبريل ذكر ابن الحاجب في اماليه في رفع اجود
خمسة اوجه وخرج ابن مالك الرفع من ثلثة اوجه والنصب
من وجهين فلنكتف بواحد منهما وهو ان اجود مرفوع على انه اسم
كان وخبره محذوف حذفا واجبا اذ هو نحو اخطب ما يكون
الامير قائما وما مصدرية ومعناه اجود اكوانه وفيه تجوز
حيث جعل كونه صلى الله عليه وسلم اجود مبالغة كما في قولك نهاره
صائم وفي رمضان في محل الحال واقع موقع الخبر الذي هو حاصل

فمعناه

كذا قالوا والظاهر ان التقدير كان اجود اكوانه في رمضان

فمعناه كان اجود اكوانه حاصلا في رمضان وجمع المصدر لان
افعل التفضيل لا يضاف الى المفرد وفي حديث سعد رضي الله عنه
مرفوعا ان الله جواد يحب الجود اخرجه الترمذي وزيد في
رواية الترمذي في هذا الحديث هنا قوله حتى ينسلخ اي يتم
رمضان والمعنى ان زيادة جوده كانت تستمر في
جميع اوقات رمضان الى ان ينسلخ فحينئذ يرجع الى اصل الجود
الزائد على جود الناس جميعا وانما كان يظهر منه صلى الله
عليه وسلم آثار الجود في رمضان حين يلقاه جبريل عليه السلام
اكثر مما يظهر منه في غيره لان رمضان موسم الخيرات اذ
فيه الصوم الذي قال تعالى في حقه الصوم لي وانا اجزي به
وفيه ليلة القدر التي هي خير من الف شهر فلا جرم يتضاعف
فيه ثواب الصدقة والخير وكذلك سائر العبادات حتى ان الله
تبارك وتعالى يعطي النافلة ثواب الفريضة والفريضة
ثواب سبعين فريضة كما ورد في الخبر وعن الزهري تسبيحة
في رمضان خير من سبعين في غيره وقد جاء في الحديث انه
يعتق فيه كل يوم الف الف عتيق من النار والحاصل ان
الله تعالى يتفضل على عباده في ذلك الشهر ما لا يتفضل عليهم
في غيره من الاوقات فكان صلى الله عليه وسلم متخلقا باخلاق ربه
واما ملاقاة جبريل عليه السلام ففيها زيادة ترقيه في المقامات
وزيادة اطلاعه على علوم الله سبحانه لا سيما عند مدارسته
القرآن معه مع نزوله كل ليلة كما يفيده قوله وكان جبريل
يلقاه اي النبي صلى الله عليه وسلم في كل ليلة من رمضان
فيدارسه من المدارسة من الدرس وهو القراءة على سرعة
وقدرة عليها من درست الكتاب ادرسه كانك تجعل الكتاب
الذي تقرأه مذللا لان اصل الدرس الوطئ والتذليل قال
الله تعالى ودرسوا ما فيه وقال تعالى وبما كنتم تدرسون وادرس
الكتاب ودرس الكتب تدريسا مشدد للمبالغة ومنه مدرس
مثل درسه ح

المدارسة اي يعارض ويقارئ جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم
القرآن بالنصب على انه مفعول ثان للمدارسة اذ الفعل
المتعدي اذا نقل الى باب المفاعلة يصير متعديا الى اثنين
نحو جاذبته الثوب والمعنى كان النبي صلى الله عليه وسلم وجبرئيل
عليه السلام يتناوبان في قراءة القرآن كما هو عادة القراء بان
يقرأ مثلا هذا عشرا والآخر عشرا او قد قيل ان الاصل المعتاد
قراءة جبرئيل عليه السلام وسماعه صلى الله عليه وسلم وكذا قراءته
صلى الله عليه وسلم وسماع اصحابه رضي الله عنهم وهكذا طريقة
المحدثين من السلف واما الخلف فاختاروا ان التلميذ يقرأ
والشيخ يسمع لعدم القابلية الكاملة للمتأخرين ولا يبعد
ان يقال انما كان صلى الله عليه وسلم وجبرئيل عليه السلام
يتناوبان في القراءة ليكون كل من القراءة والسماع سنة
لامته صلى الله عليه وسلم وقيل ان الحكمة في تلك المدارسة
ان يتقرر عنده ويرسخ اتم رسوخ فلا ينساه فكأنه انجاز
لوعده تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم حيث قال سنقرئك
فلا تنسى ومن جملة الاقراء مدارسة جبرئيل عليه السلام
وقيل الحكمة فيها الحث على تجويد لفظه وتصحيح اخراج الحروف
من مخارجها واعطاء حقوقها من صفاتها ليكون سنة
في حق الامة واصل المدارسة التلاوة مع الشوق في
القراءة والله تعالى اعلم وخص الليل من رمضان [illegible]
بالمدارسة لان ليله افضل من نهاره لا سيما للقراءة فان
المقصود من التلاوة الحضور والفهم والتدبر قال تعالى
كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته والليل مظنة
ذلك لما في النهار من الشواغل الدنيوية [illegible] والعوارض
الدنيوية ويدل عليه قوله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد
وطأ واقوم قيلا ان لك في النهار سبحا طويلا فلرسول الله
صلى الله عليه وسلم الفاء للسببية واللام لام الابتداء زيدت

ع

ان ناشئة الليل اي النفس التي تنشأ من مضجعها الى العبادة من نشأ من مكانه اذا نهض او العبادة التي تنشأ بالليل اي تحدث او ساعات الليل لانها تحدث واحدة بعد اخرى هي اشد وطأ اي كلفة او ثبات قدم او مواطأة [illegible] قرأ ابو عمرو وابن عامر وطاء [illegible] القلب اللسان [illegible] الكاشفين للنفس [illegible] واقوم قيلا واسد مقالا [illegible] واثبت قراءة لحضور القلب [illegible] ان لك في النهار سبحا طويلا تقلبا في مهماتك واشتغالا بها فعليك بالتهجد فان مناجاة الحق تستدعي فراغا

على المبتدأ تأكيدا او هي جواب قسم مقدر اجود خبر المبتدأ
بالخير اي ببذل جميع انواع الخير بحسب اختلاف حاجات
الناس من الريح المرسلة حيث لا التفات لها الى اشياء
تمر عليها والمرسلة بفتح السين بمعنى المطلقة وقيل يعني
انه اجود منها في عموم النفع والاسراع فيه كما تعم الريح المرسلة
جميع ما تهب عليه وقيل هي التي ارسلت بالبشرى بين
يدي رحمته سبحانه اي المطر وذلك لشمول روحها
وعموم نفعها فاللام في الريح على الاول للجنس وعلى الثاني
للعهد وحاصله انه شبه نشر جوده بالخير في العباد بنشر
الريح القطر في البلاد وشتان ما بين الاثرين فاحدهما
يحيي القلب بعد موته والآخر يحيي الارض بعد موتها
كما افاده الكرماني ولا شك ان الثاني تابع للاول فصح له
فلذا قال اجود من الريح المرسلة على ان الغالب عليها ان
تأتي بالمطر وربما تخلو عنه وهو صلى الله عليه وسلم لا ينفك
عن العطاء والجود بل جوده مع ذلك مسترسل لا يعتريه
ضعف وفتور على ان اسناد الجود اليه صلى الله عليه وسلم
حقيقة والى الريح المرسلة مجاز نزلت منزلة من جاد
ففرق بينهما وجملة الكلام في مقام المرام انه فضل اولا جوده
على جود جميع افراد الانسان وثانيا جوده في رمضان على
جوده في سائر الازمان وثالثا عند لقاء جبرئيل عليه السلام
ومدارسة القرآن فانه حينئذ كان اجود ما يتصور في
الاذهان وما ذاك الا لاتيان افضل ملائكة الرحمن الى افضل
سامع بافضل كلام من افضل متكلم في افضل الزمان بل في
افضل المكان ايضا وفي الحديث بيان ان فضيلة الزمان
وملاقاة صلحاء الاخوان محفزة للعبادة وتحسين الاخلاق
والايمان والاتقان وفيه ندب اكثار الجود والحث عليه في كل
الاوقات ومزيد الانفاق في رمضان على المحتاجين والتوسعة

ولا تعتد بها حين تمر عليها

كما قال تعالى وهو الذي
يرسل الرياح بشرا
بين يدي رحمته وقال
تعالى والمرسلات عرفا
اي الرياح المرسلات
المعروف على احد التفاسير
صح

على العيال والاقارب والمحبين وكذا عند ملاقاة الصالحين
وعقب مفارقتهم شكر النعمة الاجتماع بهم وكذا عند مدارسة
القرآن وفيه ايضا زيارة الصلحاء واهل الفضل ومجالستهم
وتكرار زيارتهم ومواصلتها اذا كان المزور لا يكره ذلك
وفيه ان صحبة الصالحين مؤثرة في دين الرجل وعمله ولذلك
قالوا لقاء اهل الخير عمارة القلوب وفيه استحباب اكثار قراءة
القرآن لاسيما في رمضان وفيه ان قراءة القرآن افضل
من التسبيح وسائر الاذكار اذ لو كان ذلك افضل او مساويا
لها لما خصها القراءة عند الاجتماع في رمضان وقد روي عنه
صلى الله عليه وسلم افضل عبادة امتي قراءة القرآن. فائدة
روى الشيخان عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان اعقل الناس واشجع الناس واجود
الناس يعني وعلى هذا القياس وقيل اقتصاره على الثلث
من جوامع الكلم فانها امهات الاخلاق اذ لا يخلو كل انسان
من ثلاث قوى العقلية وكمالها النطق بالحكمة والغضبية
وكمالها الشجاعة والشهوية وكمالها الجود ذكره في الجامع الصغير
برواية الشيخين والترمذي وابن ماجة عن انس رضي الله عنه
كان احسن الناس واعقل الناس الحديث وبرواية مسلم
كان احسن الناس خلقا وفي حديث ضعيف انا اجود بني ادم
واجودهم بعدي رجل علم علما فنشره ورجل جاهد بنفسه في
سبيل الله ثم انه كان من جوده صلى الله عليه وسلم انه يبذل
المال في سبيل الله ويؤثر الفقراء والمحتاجين على نفسه
واولاده فيعطي اعطاء يعجز عنه الملوك والاغنياء ويعيش
في نفسه عيش الفقراء فربما كان يمر عليه شهران ولم توقد
في بيته نار وربما ربط الحجر على بطنه الشريف من شدة الجوع
ومع هذا كان له قوة كاملة في الجماع مع انه كان متصبرا في امره مع
كثرة نسائه وقد اتاه سبي فشكت اليه فاطمة رضي الله عنها
ما تلقاه

(Margin note:) قالوا ان الاحسان الى من يستحق الاحسان احسان دون
من يستحق القهر والتعزير
ولذا قالوا الحكمة تقتضي
ان يكون الملك سيما ملك
الملوك ذا صفتي لطف
وقهر اذ كل منهما من اوصاف
الكمال ولا يقوم احدهما
مقام الآخر ولا يتحقق كل
منهما الا بوجود الآخر كما
لا يتبين اللذة الا بالالم
ولابد لكل منهما من مظهر
فالسعداء في عالم مظهر
اللطف والاشقياء وعالم
مظهر القهر فكذلك العلماء
العاملون والصلحاء ينبغي
ان تكون مظاهر لطف
الملك والاشقياء والفساق
مظاهر قهره وقد قيل
ووضع الندى في موضع
السيف بالعلى مضر
كوضع السيف في موضع
الندى منه

ما تلقاه من الرحى او الخدمة وطلبت منه خادما يكفيها المؤنة
فامرها ان تستعين عند نومها بالتسبيح والتحميد والتكبير
من كل ثلاثا وثلثين الا في الاخير فتزيد واحدا تكملة للمائة
وقال لا اعطيك وادع اهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع
وكسته امراة بردة فلبسها محتاجا اليها فسأله فيها بعض
اصحابه فاعطاه اياها رواه البخاري واستنبط منه
الصوفية جواز استدعاء المريد من الشيخ خرقة التصوف
وما يذكره بعضهم من ان الحسن البصري لبسها من علي رضي الله عنه
فباطل مع ان الحسن لم يسمع من علي رضي الله عنه ذكره ابن حجر
المكي وقال ايضا نعم لبسها والبسها جمع منهم تشبها بالقوم
وتبركا بطريقهم اذ ورد لبسهم لها مع الصحبة المتصلة الى جميل بن
زياد وهو صحب عليا رضي الله عنه اتفاقا وفي بعض الطرق
اتصالها باويس القرني وهو قد اجتمع بعمر وعلي رضي الله عنهما
وكثير منهم يكتفي بمجرد الصحبة وتلقين الذكر وهو الذي اثرناه
عن العارفين والله تعالى اعلم واما امره في الشجاعة فقد صرع
جمعا منهم ابن الاسود الجمحي وكان يقف على جلد البقر ويجاذب
اطرافه عشرة لينتزعوه من تحت قدميه فيتفرى الجلد ولم يتزحزح
عنه ومنهم ركانة حيث صرعه ثلاث مرات متواليات لشرطه
انه ان صرعه اسلم ورحم الله صاحب البردة حيث عبر عن
جوده بالزبدة في قوله فان من جودك الدنيا وضرتها
ومن علومك علم اللوح والقلم وفي رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم
ما سئل شيئا الا اعطاه فجاءه رجل فاعطاه غنما بين جبلين
فرجع الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمدا يعطي عطاء من لا يخشى
الفقر وروى الترمذي انه حمل اليه تسعون الف درهم فوضعت
على حصير ثم قام اليها فقسمها فما رد سائلا حتى فرغ منها
وجاءته امراة يوم حنين انشدته شعرا تذكره به ايام رضاعته
في هوازن فرد عليهم ما قيمته خمسمائة الف قال ابن دحية وهذا

فالحاجة الى ذلك فالجواب ان المراد ضم الحس الى العقل او اظهار
الامر لجهال العوام اذهم تابعوهم ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله اتشهد اني رسول الله وهو عرض الاسلام على الصبي
لان ابن صياد اذ ذاك لم يحتلم وقد ترجم في كتاب الجنائز
باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي
الاسلام وذكر فيه حديث ابن صياد وقد مر الكلام فيه هناك
مستوفى والله اعلم باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا بفتح الهمزة وكسر اللام
امر من الاسلام تسلموا بفتح المثناة الفوقية واللام من السلامة
اي تسلموا في الدنيا من القتل والسبي والجزية وفي الآخرة من
العقاب والخلود في النار قاله المقبري هو سعيد بن ابي سعيد
المقبري نسبة الى المقبرة لسكناه بالقرب من المقبرة وابو سعيد
اسم ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه وسيأتي
حديثه في الجزية ان شاء الله تعالى باب

بالتنوين اذا اسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وارضون
فهي لهم يعني اذا غلب المسلمون عليها فاسلم قوم من دار الحرب
ولهم فيها مال وارضون فهي لهم اي فهم احق بما لهم واراضيهم وفيه
خلاف فقال الشافعي واشهب وسحنون ان الذي يسلم
في دار الحرب ويبقى فيها ماله وولده ثم يخرج الينا مسلما ثم غزا
مع المسلمين بلده انه قد يحرز ماله وعقاره حيث كان وولده
الصغار لانهم تبع له في الاسلام وقال مالك والليث اهله
وماله وولده فيء على حكم البلد وفرق ابو حنيفة بين حكمها
اذا اسلم في بلده ثم خرج الينا فاولاده الصغار احرار مسلمون
وما اودعه مسلما او ذميا فهو له وما اودعه حربيا فهو وسائر
عقاره هنالك فيء واذا اسلم في بلد الاسلام ثم ظهر المسلمون
على بلده فكل ماله فيه فيء لاختلاف حكم الدارين عنده ولم يفرق
مالك والشافعي بين اسلامه في داره او في دار الاسلام حدثنا
محمود

قريش اولاد النضر بن كنانة فالمراد ببني كنانة غير قريش من بني كنانة فافهم منه

٣٥

محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة قال اخبرنا
عبد الرزاق هذا رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا
محمود حدثنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا معمر عن
الزهري هو ابن شهاب عن علي بن حسين اي ابن علي
زين العابدين رضي الله عنهم عن عمرو بن عثمن اي ابن عفان
القرشي الاموي المدني عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما
انه قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا في حجته
قال صلى الله عليه وسلم وهل ترك عقيل بفتح العين المهملة
هو ابن ابي طالب لنا منزلا ثم قال صلى الله عليه وسلم نحن
نازلون غدا بخيف بني كنانة الخيف ما ارتفع عن مجرى
السيل وانحدر عن غلظ الجبل ومسجد منى يسمى مسجد الخيف
لانه في سفح جبلها وقد فسر الزهري الخيف بالوادي وكنانة
بكسر الكاف وبالنونين المحصب بلفظ المفعول من
التحصيب عطف بيان او بدل من الخيف حيث قاسمت
اي حالفت قريش على الكفر وذلك ان بني كنانة حالفت
قريشا على بني هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤووهم
هكذا وقع هذا القدر معطوفا على حديث اسامة وذكر
الخطيب ان هذا مدرج في رواية الزهري عن علي بن حسين
عن عمرو بن عثمن عن اسامة وانما هو عند الزهري عن ابي سلمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه وذلك ان ابن وهب رواه عن
يونس عن الزهري ففصل بين الحديثين وروى محمد
بن ابي حفصة عن الزهري الحديث الاول فقط وروى
شعيب والنعمان بن راشد وابرهيم بن سعد والاوزاعي
عن الزهري الحديث الثاني فقط لكن عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه واجيب ان الاحاديث الجميع عنده فطريق
ابن وهب عنده لحديث اسامة في الحج ولحديث ابي هريرة
في التوحيد واخرجهما معا في الحج وقد مر الحديث في كتاب الحج

عثمن بن عفان

قال صلى الله عليه وسلم وان زنى وان سرق قال اى جبريل عليه السلام وان فيه دليل على جواز حذف فعل الشرط والاكتفاء بالحرف قاله ابن مالك وفيه نظر لانه يبين بالرواية الاخرى ان هذا من تصرف بعض الرواة والحديث قد مضى فى كتاب الاستيذان فى باب اداء الديون مضموما الى شئ آخر وقد مر الكلام فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ويروى اخبرنا ابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملائكة مبتدا خبره يتعاقبون اى ياتى بعضهم عقيب بعض بحيث اذا نزلت طائفة منهم صعدت الاخرى وقوله ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يوضح معنى التعاقب ويجتمعون فى صلوة الفجر والعصر ثم يعرج اليه الذين باتوا فيكم فيسالهم اى الله تعالى وهو اعلم فيقول كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم يصلون ويروى وهم يصلون والجملة حالية فى الوجهين واتيناهم يصلون ويروى وهم يصلون وهو كالاول والحديث قد مضى فى اوائل الصلوة فى باب فضل العصر وقد مر الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب بالتنوين اذا قال احدكم آمين ممدود ومقصور معناه استجب والملائكة فى السماء آمين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه قيل ليس لذكر هذا الباب هنا وجه لان جميع احاديث هذا الباب فى ذكر الملائكة وهى متعلقة بالباب السابق فاشكل امر الترجمة جدا وقد سقط لفظ باب فى رواية ابى ذر فخف الاشكال لكن لو قال وبهذا الاسناد او وبه قال او نحو ذلك لزال الاشكال وقد صنع ذلك الاسمعيلى حيث ساق حديث يتعاقبون فلما فرغ قال وبهذا الاسناد اذا قال احدكم وظهر بهذا ان هذا الحديث وما بعده من الاحاديث بقية ترجمة ذكر الملائكة ثم ان هذه الترجمة اخذها من حديث ابى هريرة رضى الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه البخارى من حديث ابى صالح عنه وروى ابن ماجة من حديث سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا محمد هو محمد بن سلام بالتخفيف اللام المشددة قال اخبرنا مخلد هو ابن يزيد قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ومضى انفا هؤلاء الثلثة على نسق واحد عن اسمعيل بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد المثناة التحتية ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموى القرشى المكى ان نافعا حدثه ان القاسم بن محمد اى ابن ابى بكر الصديق رضى الله عنه حدثه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت حشوت للنبى صلى الله عليه وسلم وسادة بكسر الواو وهى المخدة وجمعها وسائد فيها تماثيل جمع تمثال وهو وان كان فى الاصل للصورة مطلقا لكن المراد منه هنا صورة الحيوان كانها نمرقة قال الكرمانى والعينى ولفظ كانها نمرقة للراوى عن عائشة رضى الله عنها والنمرقة بضم النون والراء وبكسرهما وبغير هاء قال الجوهرى النمرق والنمرقة وسادة صغيرة وربما سموا الطنفسة التى فوق الرحل نمرقة كما روى عن ابى عبيد ويجمع على نمارق فجاء فقام بين البابين ويروى بين الناس وهو غير ظاهر وجعل يتغير وجهه جعل من افعال المقاربة وهى على ثلثة اقسام منها ما وضع للدلالة على الشروع وهى طفق وجعل وعلق واخذ ويعمل عمل كان الا انه يجب ان يكون خبره جملة وههنا كذلك فقلت ما لنا يا رسول الله ويروى فقالت ما لنا يعنى ما فعلنا حتى تغير وجهك الكريم قال ما بال هذه الوسادة اى ما شانها فيها تماثيل قالت وسادة جعلتها

اى احدى كلمتى آمين الاولى

قوله اذا التعليق الاحاديث التى تتلوه بها فصارت ترجمة بغير حديث صح

لك لتضطجع عليها قال اما علمت ان الملائكة لا تدخل
بيتا فيه صورة وان من صنع الصورة يعذب يوم القيمة
يقول اى يقول الله عز وجل ويروى فيقال احيوا بفتح
الهمزة ما خلقتم اى صورتم وقدرتم اى اجعلوه ذا روح
وهو امر تعجيز فان قيل الصورة فى الوسادة ونحوها مما يمتهن
ليست بحرام فالجواب نعم لكن تمنع دخول الملائكة على ان بعضهم
قالوا النهى فى الصورة على العموم والحديث تقدم فى كتاب البيوع
فى باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء ومطابقته للترجمة
فى قوله ان الملائكة فتذكر حدثنا ابن مقاتل هو محمد بن مقاتل
المروزى المجاور بمكة وهو من افراده قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك المروزى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابن عباس
رضى الله عنهما يقول سمعت ابا طلحة هو زيد بن سهل الانصارى
رضى الله عنه قال الدارقطنى وافق معمرا هنا عن الزهرى جماعة
وخالفهم الاوزاعى فرواه عن الزهرى عن عبيد الله عن ابى طلحة
ولم يذكر ابن عباس رضى الله عنهما قال والقول قول من اثبته قال
ورواه سالم ابو النضر عن عبيد الله نحو رواية الاوزاعى وقال
الحافظ العسقلانى هو عند الترمذى والنسائى من طريق ابى النضر
عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت على ابى طلحة الحديث واخرج
النسائى رواية الاوزاعى فاثبت ابن عباس تارة واسقطه
اخرى ورجح رواية من اثبته انتهى وفى رواية الترمذى هذا حدثنا
اسحق بن موسى الانصارى ثنا معن ثنا مالك عن ابى النضر
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه دخل على ابى طلحة الانصارى
يعوده فوجد عنده سهل بن حنيف قال فدعا ابو طلحة انسانا
ينزع نمطا تحته فقال له سهل لم تنزعه قال لان فيه تصاوير
وقال فيها النبى صلى الله عليه وسلم ما قد علمت قال سهل اولم يقل
الا ما كان رقما فى ثوب فقال بلى ولكنه اطيب لنفسى هذا حديث
حسن

حسن صحيح وفى رواية مالك هذه ما يقتضى الاتصال بين عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة وبين ابى طلحة فانه دخل عليه وسمعه منه
وكذا فى رواية محمد بن اسحق عن سالم ابى النضر عنه عند النسائى
وفى رواية الستة ما خلا ابا داود من رواية الزهرى ايضا
ادخال ابن عباس بين عبيد الله وبين ابى طلحة فهل الحكم للرواية
الزائدة او للرواية الناقصة فاختار ابن الصلاح الحكم للناقصة
لانه مصرح فيها بالاتصال واختار النسائى الزائدة لانه اروى
كليهما ورجح الزائدة والله تعالى اعلم يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة تماثيل
قال ابن التين يريد كلب دار قال والمراد بالملائكة غير الحفظة
وكذا قال النووى ان هؤلاء هم الذين يطوفون بالرحمة والتبرك
والاستغفار بخلاف الحفظة وقال الخطابى انما لم يدخل فى
فى بيت اذا كان فيه شئ من هذه مما يحرم اقتناؤه من الكلاب
والصور واما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع او
الماشية ومن الصور التى تمتهن فى البسط والوسائد وغيرها
فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه وقال النووى الاظهر انه
عام فى كل كلب وكل صورة ثم انه قيل سبب المنع من دخول
الملائكة كونها معصية فاحشة وكونها مضاهاة لخلق الله تعالى
وفيها ما يعبد من دون الله وامتناعهم من الدخول فى بيت فيه كلب
لكثرة اكله النجاسات ولان بعضها يسمى شيطانا والملائكة ضد
لهم ولقبح رائحة الكلب والملائكة يكرهون الرائحة الكريهة
ولانه نهى عن اتخاذها فما لا يؤذن فيه فعوقب متخذها بحرمان
دخول الملائكة بيته وصلوتهم فيه واستغفارهم له وتبريكهم عليه
ودفعهم اذى الشيطان عنه وقال العينى كل ما ذكر فى الكلب لا يشفى
الغليل ولا يروى العليل والخنزير اسوء حالا من الكلب
مع انه ما ورد فيه شئ وفى النجاسة هو انجس منه لانه نجس
العين بالنص بخلاف الكلب فان فى نجاسة عينه خلافا والله تعالى اعلم

هو من اضافة العام الى الخاص

ومطابقة الحديث للترجمة غنية عن البيان وقد اخرجه البخاري
في اللباس ايضا واخرجه مسلم في اللباس والترمذي في الاستئذان
والنسائي في الصيد والزينة وابن ماجة في اللباس. حدثنا
احمد هو ابن صالح المصري كما جزم به ابو نعيم وقال الكرماني هو
هو ابن صالح المصري او ابن عيسى التستري وذكر في رجال
الصحيحين احمد غير منسوب يحدث عن عبد الله بن وهب
المصري حدث عنه البخاري في غير موضع من الجامع واختلفوا
في احمد هذا فقال قوم انه احمد بن عبد الرحمن ابن اخي ابن وهب
وقال آخرون انه احمد بن صالح او احمد بن عيسى وقال ابو احمد
الحافظ النيسابوري احمد عن ابن وهب هو ابن اخي وهب
وقال ابو عبد الله بن منده كلما قال البخاري في الجامع حدثنا
احمد عن ابن وهب فهو ابن صالح المصري ولم يخرج البخاري
عن احمد بن عبد الرحمن في الصحيح شيئا واذا حدث عن احمد
بن عيسى نسبه حدثنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري قال اخبرنا عمرو بفتح العين ~~[illegible]~~
~~[illegible] ابن الحارث [illegible]~~
~~خطأ لانه لم يدرك سالما والصواب عمر بضم العين وبغير واو~~
~~وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم~~
~~وكذا ثبت في رواية الكشميهني وكذا وقع في اللباس~~
~~عن يحيى بن سليمان بهذا الاسناد~~ ان بكيرا بضم الموحدة
مصغر بكر بن الاشج بالشين المعجمة وتشديد الجيم وقد مر في
الوضوء حدثه ان بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون
السين المهملة مولى الحضرمي من اهل المدينة حدثه ان زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه هو من مشاهير الصحابة رضي الله عنهم حدثه
ومع بسر بن سعيد عبيد الله بصيغة التصغير الخولاني
هو عبيد الله بن الاسود ويقال ابن الاسد الذي كان في حجر
ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حدثهما

حدثهما زيد بن خالد ان ابا طلحة حدثه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال
بسر فمرض زيد بن خالد فعدناه فاذا نحن في بيته بستر
فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني الم يحدثنا
في التصاوير فقال انه قال الا رقما في ثوب اصل
الرقم الكتابة والصورة غير الرقم وقال ابن الاثير الرقم النقش
والوشي الا سمعته كلمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
ومعناها هنا الاستفهام عن النفي قلت لا اي لم اسمعه
قال بلى اي سمعته قد ذكره وفي نسخة فذكره اي الحديث
وكذا وقع في نسخة العيني والحديث قد اخرجه البخاري في
اللباس ايضا واخرجه مسلم وابو داود فيه والنسائي في الزينة
حدثنا يحيى بن سليمان هو ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن
مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب هو عبد الله بن وهب
قال حدثني بالافراد ايضا عمرو بفتح العين وبالواو وكذا
في رواية الاكثرين وظن بعضهم انه عمرو بن الحارث وهو
خطأ لانه لم يدرك سالما والصواب عمر بضم العين وبغير واو
وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
وكذا ثبت في رواية الكشميهني وكذا وقع في اللباس
عن يحيى بن سليمان بهذا الاسناد عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال وعد النبي صلى الله عليه
وسلم جبريل بالرفع فاعل وعد والنبي بالنصب مفعوله يعني
ان جبريل عليه السلام وعد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينزل فلم ينزل
فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السبب فقال انا لا ندخل
بيتا فيه صورة ولا كلب كذا اورده هنا مختصرا وساقه في اللباس
بتمامه وانما قال ذلك جبريل عليه السلام لما روي ان جروا ميتا
كان تحت سريره حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم

وتشديد المثناة التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة عن ابي صالح هو عبد الله بن ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب فضل اللهم ربنا لك الحمد وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى حدثنا ابرهيم بن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام وبالمهملة آخره قال حدثنا ابي اي فليح وهو لقبه واسمه عبد الملك غلب عليه لقبه عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه والملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم وارحمه ما لم يقم من صلوته اي من موضع صلوته او يحدث اي او ما لم يحدث من الحدث او المعنى ما لم يفعل شيئا خلاف السنة والحديث قد مر في كتاب الصلوة في باب من جلس في المسجد ينتظر الصلوة وفي باب الحدث في المسجد حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان اي ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء اي ابن ابي رباح عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح اللام وبالقصر هو ابن امية بضم الهمزة التميمي ويعرف بابن منية وهي امه ويقال جدته رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك كذا في رواية الكشميهني ووقع في رواية غيره يا مال وهو ترخيم مالك وجاز فيه مثله الكسر والضم ومالك هذا هو خازن النار قال سفيان هو ابن عيينة في قراءة عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه ونادوا يا مال يعني بغير كاف على الترخيم وهي قراءة شاذة

ومطابقة

واستدل بهذا الحديث على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد وهو قول مالك وابي حنيفة وقال الشافعي واحمد وابو يوسف ومحمد ان الامام يجمعهما فعند رفعه من الركوع يقول سمع الله لمن حمده وفي حال اعتداله يقول ربنا لك الحمد او اللهم ربنا لك الحمد او اللهم ربنا ولك الحمد

وفي بعض النسخ ابن افلح قال العسقلاني وهو تصحيف صح

قال النووي لا ترجيح لاحدهما وقال ابن دقيق العيد اثبات الواو دال على معنى زائد لانه يكون التقدير ربنا استجب ولك الحمد فيشتمل على معنى الدعاء ومعنى الخبر انتهى وهذا بناء على ان الواو عاطفة لا حالية وقال الامام سمعت احمد يثبت الواو في ربنا ولك الحمد ويقول ثبت فيه عدة احاديث صح

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يا مالك فانه خازن النار وهو من الملائكة وقد اخرجه البخاري في صفة النار والتفسير ايضا واخرجه مسلم في الصلوة وابو داود في الحروف حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب قال اخبرني بالافراد يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة اي ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل اتى عليك يوم كان اشد عليك من يوم احد هو يوم غزوة احد كانت في سنة ثلاث من الهجرة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم لقد لقيت من قومك ما لقيت وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة هي التي تنسب اليها جمرة العقبة وهي بمنى اذ عرضت نفسي اي حين عرضت نفسي وكان ذلك في شوال في سنة عشر من البعث وانه كان بعد موت ابي طالب وخديجة رضي الله عنها ذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ابو طالب توجه الى الطائف رجاء ان يؤوه فعمد الى ثلثة نفر من ثقيف وهم ساداتهم وهم اخوة عبد ياليل وحبيب ومسعود بنو عمرو فعرض عليهم نفسه وشكا اليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه اقبح رد على ابن عبد ياليل بالمثناة التحتية وكسر اللام وسكون الياء التحتية وآخره لام بن عبد كلال بضم الكاف وتخفيف اللام وآخره لام واسم ابن عبد ياليل كنانة بكسر الكاف وبالنونين ويقال مسعود والاكثر على انه اسلم بعد انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتال الطائف وفي الجمهرة للكلبي عبد ياليل بن عمرو بن عمير بن عوف بن عقدة بن عنزة بن عوف بن ثقيف ثم المذكور هنا انه صلى الله عليه وسلم عرض نفسه على ابن عبد ياليل والذي في المغازي ان الذي كلمه هو عبد ياليل نفسه وعند اهل النسب ان عبد كلال اخوه لا ابوه وكان ابن عبد ياليل من اكابر اهل الطائف من ثقيف

ضعفه ابن عبد البر [illegible]

غير منصرف صح

من ثقيف وقد روى عبد بن حميد في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم قال نزلت في
عتبة بن ربيعة وابن عبد ياليل الثقفي ومن طريق قتادة قال هما
الوليد بن المغيرة وعروة بن مسعود رواه ابن ابي حاتم من وجه
آخر عن مجاهد وقال فيه يعني كنانة وروى الطبري من طريق السدي
قال هما الوليد بن المغيرة وكنانة بن عبد ياليل بن عمرو بن عمير عظيم
اهل الطائف وحكى ابن سعد كانت اقامة النبي صلى الله عليه وسلم
بالطائف عشرة ايام وذكر موسى بن عقبة وابن اسحق ان كنانة
بن عبد ياليل وفد مع وفد الطائف سنة عشر فاسلموا وذكره ابن عبد البر
في الصحابة كذلك لكن ذكر المدائني ان الوفد اسلموا الا كنانة فخرج
الى الروم ومات بها بعد ذلك والله تعالى اعلم **فلم يجبني الى
ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي** متعلق بقوله
فانطلقت اي على الجهة المواجهة لي **فلم استفق الا وانا
بقرن الثعالب** بلفظ جمع الثعلب الحيوان المشهور وهو موضع بقرب
مكة وقال النووي هو ميقات اهل نجد ويقال له قرن المنازل ايضا
وهو على يوم وليلة من مكة والقرن في الاصل كل جبل صغير منقطع من
جبل كبير وحكى القاضي عياض ان بعض الرواة ذكره بفتح الراء
وقال الحافظ العسقلاني وهو غلط وحكى القابسي ان من سكن
الراء اراد الجبل المشرف على الموضع ومن فتحها اراد الطريق التي
يتفرق منه فانه موضع فيه طرق متفرقة **فرفعت راسي فاذا
سحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل عليه السلام
فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا
عليك وقد بعث الله اليك ملك الجبال** وهو الملك الذي
سخر الله له الجبال وجعل امرها بيده **لتامره بما شئت فيهم
فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد فقال ذلك**
قوله ذلك مبتدا خبره محذوف تقديره كما علمت او كما سمعت او كما قال
جبريل **فما شئت** كلمة ما استفهامية ~~ان شئت ان اطبق~~
كذا

كذا في رواية الكشميهني ووقع في رواية ابي ذر عن شيخيه
فيما شئت وقد روى الطبراني عن مقدام بن داود عن عبد الله
بن يوسف شيخ البخاري فقال يا محمد ان الله بعثني اليك وانا
ملك الجبال لتامرني بامرك فيما شئت **ان شئت ان اطبق
عليهم الاخشبين** وجواب ان محذوف تقديره لفعلت
ذلك والاخشبان بالخاء والشين المعجمتين هما جبلا مكة ابو قبيس
والذي يقابله وكانه قعيقعان وقال الصغاني بل هو الجبل الاحمر
الذي يشرف على قعيقعان ووهم من قال هو ثور وسميا بذلك
لصلابتهما وغلظ حجارتهما يقال رجل اخشب اذا كان صلب العظام
عاري اللحم والمراد باطباقهما ان يلتقيا على من بمكة فيصير الطبق
واحدا عليهما **فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل ارجو** كذا في رواية
الاكثرين وفي رواية الكشميهني انا ارجو **ان يخرج الله من**
الاخراج **من اصلابهم من يعبد الله** في محل النصب على انه
مفعول يخرج اي من يوحد الله في عبادته **وحده لا يشرك به
شيئا** وفي هذا الحديث بيان شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على قومه
ومزيد صبره على اذاهم وحلمه وهو موافق لقوله تعالى فبما رحمة من
الله لنت لهم وقوله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التوحيد ايضا
واخرجه مسلم في المغازي والنسائي في النعوت **حدثنا قتيبة**
اي ابن سعيد قال **حدثنا ابو عوانة** بفتح العين المهملة الوضاح
بن عبد الله اليشكري قال **حدثنا ابو اسحق الشيباني** اسمه
فيروز بن ابي سليمان الكوفي **قال سالت زرا** بكسر الزاي وتشديد
الراء **بن حبيش** بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وسكون المثناة
التحتية وآخره شين معجمة الاسدي الكوفي [illegible]
مات سنة اثنتين وثمانين **عن قول الله تعالى فكان قاب قوسين**
اي مقدار قوسين **او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال حدثنا
ابن مسعود** اي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ويروى قال لي ابن مسعود
رضي الله عنه

[illegible]

وعلية امة مولاة لبني اسد عن ايوب هو السختياني عن حميد
بن هلال بتصغير حميد وتقدم في كتاب الجنائز في باب الرجل ينعى
مع الحديث عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الواقدي حدثني عبد الجبار بن عمارة
بن غزية عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم قال لما التقى المسلمون
بموتة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وكشف له
ما بينه وبين الشام فهو ينظر الى معركتهم فقال اخذ الراية زيد
هو زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب الكلبي القضاعي مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصيب اي قتل ثم اخذها
اي الراية جعفر هو ابن ابي طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم
وهو اكبر من علي رضي الله عنهما بعشر سنين وعقيل اكبر منه كذلك بعشر
سنين وطالب اكبر من عقيل ايضا بعشر سنين وذلك من النوادر
فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة اي ابن ثعلبة
بن امرئ القيس الانصاري الخزرجي فاصيب ثم اخذها
خالد بن الوليد من غير امرة اي من غير ان يفوض الامام او نائبه
اليه الامر والامرة مصدر نوعي ففتح الله عليه وما يسرني
او قال شك من الراوي ما يسرهم انهم عندنا لان حالهم
فيما هم فيه افضل مما لو كانوا عندنا قال اي انس رضي الله عنه وان
عينيه لتذرفان بكسر الراء اي تسيلان دمعا وقال الداودي
اي تدمعان وقيل تدفعان الدمع وقد مضى هذا الحديث في اوائل الجهاد
في باب تمني الشهادة وسياقه في غزوة موتة باتم منه في المغازي
وكانت في السنة الثامنة من الهجرة في جمادى الاولى وكان السبب
في ذلك على ما قاله الواقدي عن الزهري انه بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم كعب بن عمير الغفاري في خمسة عشر رجلا حتى انتهوا الى
ذات اطلاح من الشام وهو موضع على ليلة من البلقاء وقيل موضع
من وراء وادي القرى فوجدوا جمعا كثيرا من بني قضاعة فدعوهم الى
الاسلام فلم يستجيبوا ورشقوهم بالنبل فلما رآهم اصحاب رسول الله
صلى

ذات اطلاح بفتح الهمزة وسكون الطاء وبالحاء المهملتين منه

صلى الله عليه وسلم قاتلوهم اشد القتال فقتلوا فافلت منهم
رجل جريح في القتلى فلما ان برد عليه الليل تحامل حتى اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك وبعث سرية عليها
زيد بن حارثة في نحو من ثلاثة آلاف الى ارض البلقاء
لاجل هؤلاء الذين قتلوا وقال ان اصيب زيد فجعفر
على الناس وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا
حتى نزلوا معان من ارض الشام فبلغهم ان هرقل قد نزل مآب
من ارض [illegible] البلقاء في مائة الف من الروم وانضم
اليه من لخم وجذام وبهراء وبلي وغيرهم مائة الف وولى عليهم رجل
من بلي يقال له مالك بن رافلة فلما بلغ ذلك المسلمين اقاموا
على معان ليلتين ينظرون في امرهم وقالوا نكتب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم نخبره بعدد عدوهم وعددنا فاما ان يمدنا بالرجال
واما ان يامرنا بامره فنمضي له قال فشجع الناس عبد الله بن رواحة
وقال يا قوم ان الذي تكرهون للتي خرجتم تطلبون الشهادة
وما نقاتل بعدد ولا قوة ولا نقاتل الا بهذا الدين فانطلقوا
فاحدى الحسنيين اما ظهور واما شهادة [illegible] فمضوا حتى
اذا كانوا بتخوم البلقاء لقيتهم جموع هرقل من الروم والعرب
بقرية من قرى البلقاء يقال لها مشارف ودنا العدو وانحاز
المسلمون الى قرية يقال لها موتة فالتقوا عندها فاقتتلوا
فقتل زيد بن حارثة ثم اخذ الراية جعفر فقاتل بها حتى قتل
قال ابن هشام ان جعفرا اخذ اللواء بيمينه فقطعت فاخذها
بشماله فقطعت فاحتضنها بعضديه حتى قتل وهو ابن ثلاث
وثلاثين سنة فاثابه الله بذلك جناحين في الجنة يطير بهما
حيث شاء ثم اخذ الراية عبد الله بن رواحة فقاتل حتى قتل
ثم اخذها ثابت بن اقرم فقال يا معشر المسلمين اصطلحوا على
رجل منكم قالوا انت قال ما انا بفاعل فاصطلح الناس على خالد
بن الوليد رضي الله عنه قال الواقدي لما اخذ خالد الراية قال

وامر صح

تحامل اي تكلف المشي على جهد ومشقة منه

وبين موسى عليه الصلوة والسلام فراه محمد صلى الله عليه وسلم مرتين
وكلمه موسى عليه الصلوة والسلام مرتين وحكى ابو الفتح الرازي
وابو الليث السمرقندي هذه الحكاية عن كعب وحكى عبد الرزاق
عن الحسن انه كان يحلف بالله لقد راى محمد ربه وحكى النقاش
عن احمد انا اقول بحديث ابن عباس رضي الله عنهما بعينه رآه
حتى انقطع نفس احمد وقال الاشعري وجماعة من اصحابه انه
رآه ببصره وعيني راسه وقال كل آية اوتيها نبي من الانبياء
فقد اوتي مثلها نبينا صلى الله عليه وسلم وخص من بينهم بتفضيل
الرؤية فان قلت قال الله تعالى لا تدركه الابصار وقال لن
تراني قلت الجواب ان المراد بالادراك الاحاطة ونفي الاحاطة
لا يستلزم نفي نفس الرؤية وعن ابن عباس رضي الله عنهما لا تحيط به
ونحن نقول به وقيل لا تدركه ابصار الكفار وقيل لا تدركه الابصار
وانما تدركه المبصرون وليس في الشرع دليل قاطع على
استحالة الرؤية ولا امتناعها اذ كل موجود فرؤيته جائزة
غير مستحيلة واما قوله لن تراني فمعناه في الدنيا وذكر القاضي
ابو بكر ان موسى عليه السلام راى ربه فلذلك صعق وان
الجبل راى ربه فلذلك صار دكا وخر موسى صعقا فراه الجبل
فصار دكا وراه موسى عليه السلام فصعق والله تعالى اعلم
حدثنا محمد بن يوسف هو ابو احمد البخاري البيكندي
جزم به ابو علي الجياني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنا زكريا بن زائدة من الزيادة عن ابن الاشوع
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الواو وآخره عين مهملة
على وزن احمد هو سعيد بن عمرو بن اشوع نسب الى جده عن
الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق انه قال قلت لعائشة
رضي الله عنها فاين قوله ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين او
ادنى ومعنى الفاء في قوله فاين اذا انكرت رؤيته فما معنى قوله
تعالى ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى قالت ذاك
جبريل

استنبطه من قوله تعالى
ولكن انظر الى الجبل فان استقر
مكانه فسوف تراني ثم
قال فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا
صح

جبريل تعني ان المراد به قربه منه صلى الله عليه وسلم نزلا ورد الا يقال
كان ملاقاة جبريل عليه السلام له صلى الله عليه وسلم دائما فما وجه التخصيص
بذلك اجابت رضي الله عنها بقولها كان يأتيه في صورة
الرجل تارة في صورة دحية الكلبي وتارة في صورة اعرابي
وانه اتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته الخلقية
التي خلق عليها فسد الافق وقد مر آنفا انه صلى الله عليه وسلم
لم يره في تلك الصورة الخلقية الا مرتين حدثنا موسى
هو ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن
حازم قال حدثنا ابو رجاء ضد الخوف هو عمر بن ملحان ويقال
عمران بن ملحان ويقال ابن تيم ويقال ابن عبد الله العطاردي
البصري ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره واسلم بعد الفتح
واتى عليه مائة وعشرون سنة وقيل اكثر من ذلك عن سمرة
بفتح السين المهملة وضم الميم ابن جندب وقد مر في الحيض رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت الليلة رجلين
اتياني قالا الذي يوقد النار مالك خازن النار وانا جبريل
وهذا ميكائيل والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب مجرد
بعد باب ما قيل في اولاد المشركين مطولا بهذا الاسناد
حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
الاعمش عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت فبات غضبان لعنتها
الملائكة حتى تصبح والحديث اخرجه البخاري في النكاح ايضا
واخرجه مسلم فيه ايضا وكذا ابو داود واخرجه النسائي في الملائكة
تابعه اي تابع ابا عوانة شعبة اي ابن الحجاج وابو حمزة بالمهملة
والزاي هو محمد بن ميمون السكري وابن داود هو عبد الله بن داود
الهمداني الخريبي بضم الخاء المعجمة وفتح الراء وبالموحدة مصغرا وابو معاوية
هو محمد بن خازم بالمعجمتين عن الاعمش اما متابعة شعبة فوصلها

البخاري في النكاح في باب اذا باتت المراة مهاجرة فراش زوجها
فقال حدثنا محمد بن بشار نا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان
عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه الى آخره نحوه سواء واما
متابعة ابي حمزة فلم يذكر احد من شراح البخاري واما متابعة ابن داود
فوصلها مسدد في مسنده الكبير واما متابعة ابي معاوية فوصلها
مسلم والنسائي فقال مسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب
قالا حدثنا ابو معاوية ح وحدثني ابو سعيد الاشج قال حدثنا وكيع
ح وحدثني زهير بن حرب واللفظ له قال حدثنا جرير كلهم عن الاعمش
عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دعا الرجل امراته الى آخره نحوه غير قوله فلم تاته
موضع فابت في رواية البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا الليث اي ابن سعد قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين اي ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال
سمعت ابا سلمة اي ابن عبد الرحمن قال اخبرني جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ثم فتر عني
الوحي فترة فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري
قبل السماء بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة السماء فاذا الملك
الذي قد جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض
فجئثت منه بضم الجيم وكسر الهمزة وسكون المثلثة على البناء للمفعول
من الجأث اي رعبت وخفت وفيه لغة اخرى جثثت بمثلثتين
بمعناه حتى هويت اي سقطت الى الارض فجئت اهلي
فقلت زملوني زملوني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر الى فاهجر
وفي رواية الى قوله والرجز فاهجر قال ابو سلمة والرجز الاوثان
هذا تفسير منه بان المراد من الرجز في قوله تعالى والرجز فاهجر الاوثان
وهو جمع وثن وهو ما له جثة من خشب او حجر او فضة او جوهر
وكانت العرب تنصبها وتعبدها والحديث قد مر بشرحه مستوفى
في اول الكتاب في بدء الوحي حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر

قال

غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون
لقب محمد بن جعفر ابو عبد الله
البصري صاحب الكرابيسي

قال حدثنا شعبة عن قتادة وقال لي خليفة هو ابن خياط
شيخ البخاري حدثنا يزيد بن زريع مصغر زرع قال حدثنا
سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة اشار بهذا الى انه جمع
بين روايتي شعبة بن الحجاج عن قتادة وسعيد بن ابي عروبة
عن قتادة ايضا وساق الحديث على لفظ سعيد بن ابي عروبة
عن ابي العالية بالعين المهملة واسمه رفيع بضم الراء وفتح
الفاء وسكون المثناة التحتية وآخره عين مهملة الرياحي بكسر
الراء وفتح المثناة التحتية وبالحاء المهملة البصري وفي الرواة
ابو العالية الآخر ايضا يروي عن ابن عباس رضي الله عنهما واسمه
مختلف فيه وشهرته بالبراء بفتح الموحدة وتشديد الراء وكان
يبري النبل وهو ايضا بصري حدثنا ابن عم نبيكم يعني ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت ليلة
اسري بي موسى رجلا آدم من الادمة وهي في الناس السمرة
الشديدة وقيل هي من ادمة الارض وهي لونها وبه سمي آدم عليه السلام
والادمة في الابل البياض مع سواد المقلتين يقال بعير آدم
وناقة ادماء طوالا بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو ومعناه
طويل جعدا اي غير سبط الشعر وقال ابن الاثير الجعد في صفات
الرجال يكون مدحا وذما فالمدح معناه شديد الخلق ويكون جعد الشعر
وهو ضد السبط لان السبوطة اكثر في شعور العجم واما الذم
فهو القصير المتردد الخلق وقال الداودي لا ارى جعدا محفوظا لان
الطوال لا يوصف بالجعودة وقال ابن التين هذا كلام غير صحيح
لان الطول لا ينافي الجعودة بل يكون الطويل جعدا وسبطا
كانه من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وسكون
الواو وفتح الهمزة قبيلة هو من قحطان وقال الكرماني شنوءة
اسم قبيلة بطن من الازد طوال القامات وقال ابن هشام
شنوءة هو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد
وانما قيل ازد شنوءة لشنآن كان بينهم وهو البغض والشنئة

اليه شنوءة ووجه تشبيه موسى عليه السلام برجال شنوءة في الطول والسمرة **ورايت عيسى رجلا مربوعا** اي لا قصيرا ولا طويلا **مربوع الخلق** بفتح الخاء اي معتدل الخلقة مائلا **الى الحمرة والبياض سبط الراس** بكسر الموحدة وسكونها مسترسل الشعر وقال النووي فتحها وكسرها لغتان مشهورتان ويجوز اسكانها مع كسر السين ومع فتحها على التخفيف كما في الكتف آه قال واما الجعودة في صفة موسى عليه السلام فالاولى ان يحمل على جعودة الجسم وهي اكتنازه واجتماعه لا جعودة الشعر لانه جاء في رواية ابي هريرة رضي الله عنه انه رجل الشعر **ورايت مالكا خازن النار والدجال** بالنصب اي ورايت الدجال **في آيات** اي في علامات اخرى **اراهن** اي تلك الآيات **الله اياه** اي النبي صلى الله عليه وسلم **فلا تكن في مرية** بكسر الميم اي شك **من لقائه** قال النووي هذا استشهاد من بعض الرواة على انه صلى الله عليه وسلم لقي موسى عليه السلام آه وقال الكرماني الظاهر انه كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم والضمير راجع الى الدجال والخطاب لكل واحد من المسلمين **قال انس وابو بكرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم تحرس الملائكة المدينة من الدجال** اما تعليق انس رضي الله عنه فقد وصله البخاري في اواخر الحج في فضل المدينة في باب لا يدخل الدجال المدينة واما تعليق ابي بكرة رضي الله عنه فقد وصله ايضا في هذا الباب آه والحديث اخرجه البخاري في احاديث الانبياء عليهم السلام ايضا واخرجه مسلم في الايمان واما مطابقة تلك الاحاديث للترجمة فظاهرة

باب ما جاء من الاخبار في صفة الجنة وانها مخلوقة

باب ما جاء من الاخبار في صفة الجنة وانها مخلوقة اي موجودة الآن آه وهذا رد على المعتزلة حيث قالوا انها لا توجد الا يوم القيمة وكذلك قالوا في النار انها تخلق يوم القيمة آه واما اهل السنة فقد قالوا الجنة والنار مخلوقتان اليوم آه والجنة في الاصل البستان من الشجر المتكاثف المظلل بالتفاف

اغصانه

اغصانه آه والتركيب دائر على معنى الستر وكانها لتكاثفها وتظللها سميت بالجنة التي هي المرة من جنه اذا ستره كانها سترة واحدة لفرط التفافها آه وسميت دار الثواب جنة لما فيها من الجنان **قال ابو العالية** هو رفيع الرياحي وقد ذكر في الباب الذي قبله **مطهرة من الحيض والبول والبزاق** اشار بذلك الى تفسير لفظ مطهرة في قوله تعالى ولهم فيها ازواج مطهرة آه وقد وصله ابن ابي حاتم من رواية مجاهد وزاد ومن المني والولد آه وفي رواية قتادة من الاذى والاثم آه وروي هذا عن قتادة موصولا عن ابي نضرة عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا قال الحافظ العسقلاني ولا يصح اسناده آه واخرج الطبري نحو ذلك عن عطاء واتم منه **كلما رزقوا اتوا بشيء ثم اتوا بآخر قالوا هذا الذي رزقنا من قبل** اشار بقوله كلما رزقوا الى قوله تعالى كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل واتوا به متشابها فقوله اتوا بشيء ثم اتوا بآخر اي بثمر آخر واستفيد التكرار من لفظ كلما فاذا اتوا بآخر قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وفسره بقوله اوتينا من قبل قال ابن التين هو من اوتيته اذا اعطيته آه هكذا رواية الاكثرين آه ووقع في رواية الكشميهني اتينا من اتيته بالقصر يعني جئته وقال ابن التين والصواب هو الاول آه وفي القبلية وجهان احدهما ما رواه السدي في تفسيره عن ابي مالك وعن ابي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن مرة عن ابن مسعود رضي الله عنهما وعن ناس من الصحابة رضي الله عنهم قالوا هذا الذي رزقنا من قبل قالوا انهم اتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا اليها قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في دار الدنيا وهكذا قال قتادة وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم قالوا ما دلت عليه الآية [illegible] من عموم قولهم ذلك في كل ما رزقوه فيدخل في ذلك اول رزق رزقوه فيتعين ان لا يكون قبله الا ما كان في الدنيا آه والآخر ما قاله عكرمة قالوا هذا الذي رزقنا من قبل قال معناه مثل الذي كان بالامس وهكذا قال الربيع بن انس

اوتينا من قبل صح

وقال الراغب [illegible]

وقال مجاهد يقولون ما اشبهه به **واتوا به متشابها يشبه بعضه بعضا ويختلف في الطعوم** فسر قوله تعالى واتوا به متشابها بقوله يشبه بعضه بعضا وهكذا قال ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن ابي العالية ولكنه قال في الطعم بالافراد وهو ايضا رواية في الصحيح وقال ابن ابي حاتم ثنا ابي ثنا سعيد بن سليمن ثنا عامر بن يساف عن يحيى بن ابي كثير قال عشب الجنة الزعفران وكثبانها المسك ويطوف عليهم الولدان بالفواكه فيأكلونها ثم يؤتون بمثلها فيقول لهم اهل الجنة هذا الذي اتيتمونا آنفا به فيقول لهم الولدان كلوا فان اللون واحد والطعم مختلف وهو قوله تعالى واتوا به متشابها وقال ابن جرير في تفسيره باسناده عن السدي عن ابي مالك وعن ابي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى متشابها يعني في اللون والمرئ وليس يشبه في الطعم وقال عكرمة واتوا به متشابها يشبه ثمر الدنيا غير ان ثمر الجنة اطيب وقال سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما لا يشبه شيء مما في الجنة ما في الدنيا الا في الاسماء وفي رواية ليس في الدنيا مما في الجنة الا الاسماء رواه ابن جرير من رواية الثوري وابن ابي حاتم من رواية ابي معاوية كلاهما عن الاعمش به وقال الحسن معنى قوله متشابها خيارا لا رذالة فيه

قطوفها يقطفون كيف شاؤا دانية [illegible] قريبة

قال الكرماني كيف نسب القطوف بيقطفون قلت جعل قطوفها دانية جملة حالية واخذ [illegible] لازمها اما قوله يقطفون كيف شاؤا فرواه عبد بن حميد من طريق اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه قال في قوله تعالى قطوفها دانية يتناول منها حيث شاء واما قوله دانية قريبة فرواه ابن ابي حاتم من طريق الثوري عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه ايضا ومن طريق قتادة قال دنت فلا يرد ايديهم عنها بعد ولا شوك **الارائك السرر** اشار به الى

الارائك

وتختلف في الطعوم

عن الأعمش

الارائك في قوله تعالى متكئين فيها على الارائك وفسرها بقوله السرر وكذا فسره عبد بن حميد باسناد صحيح من طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الارائك السرر في الحجال ومن طريق منصور عن مجاهد نحوه ولم يذكر ابن عباس رضي الله عنهما والارائك جمع اريكة قال ابن فارس الاريكة الحجلة على السرير لا تكون الا كذا وعن ثعلب الاريكة لا تكون الا سريرا متخذا في قبة عليه شواره ومجذة والشوار بضم الشين المعجمة وتخفيف الواو متاع البيت والحجلة بالتحريك بيت له قبة يستر بالثياب ويكون له ازرار كبار **وقال الحسن** اي البصري **النضرة في الوجوه والسرور في القلب** اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى ولقيهم نضرة وسرورا واوله فوقيهم الله شر ذلك اليوم اي دفع الله الابرار شر ذلك اليوم الذي يخافونه من شدائده ولقاهم اعطاهم بدل عبوس الفجار وحزنهم نضرة في الوجوه وهي اثر النعمة وحسن اللون والبهاء وسرورا في القلوب واثر الحسن رواه عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عنه **وقال مجاهد سلسبيلا حديدة الجرية** اشار بذلك الى تفسير قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا وقوله عينا بدل من قوله زنجبيلا فيما قبله وقوله فيها اي في الجنة وقال الزجاج اي يسقون عينا فيها تسمى سلسبيلا لسلاسة انحدارها في الحلق وسهولة مساغها وقال ابو العالية ومقاتل بن حيان سميت سلسبيلا لانها تسيل عليهم في الطرق وفي منازلهم تنبع من اصل العرش من جنة عدن الى اهل الجنان والسلسبيل في اللغة وصف لما كان في غاية السلاسة يقال شراب سلسبيل وسلسل وسلسال وقد زيدت الباء فيه حتى صار خماسيا ودل على غاية السلاسة واثر مجاهد هذا وصله سعيد بن منصور وعبد بن حميد باسنادهما عنه وقوله حديدة بفتح المهملة وكسر الدال المهملة الاولى اي قوية الجرية وشديدتها والجرية بمعنى الجريان

وقال القاضي عياض رواها القابسي جريدة الجرية بالجيم
وبالراء بدل الحاء والدال المهملتين وفتحها بالبينة قال
والذي رواه لا يعرف وانما فسر والسلسبيل بالسهلة
اللينة الجرية انتهى تشير بذلك الى تفسير قتادة رواه
عبد بن حميد عنه قال في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا
قال سلسة لهم يصرفونها حيث شاؤا وقد روى عبد بن حميد
ايضا عن مجاهد قال تجري شبيه السلسبيل وهذا يؤيد
رواية الاصل انه اراد قوة الجري قال الحافظ العسقلاني
والذي يظهر انهما لم يتواردا على نحو واحد بل اراد مجاهد صفة
جري العين واراد قتادة صفة الماء وروى ابن ابي حاتم
عن عكرمة قال السلسبيل اسم العين المذكورة وهو ظاهر
الآية ولكن استبعد لوقوع الصرف فيه وفي الاستبعاد
نظر وابعد من زعم انه كلام مفصول من فعل امر ومفعول

غول وجع البطن اشار به الى تفسير قوله تعالى لا فيها
غول وفسره بوجع البطن وهذا التفسير روي عن مجاهد
رواه عبد بن حميد وعن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة
صداع **ينزفون لا تذهب عقولهم** اشار به الى تفسير
قوله تعالى ولا هم عنها ينزفون وفسر ينزفون بقوله لا تذهب
عقولهم عند شرب خمر الجنة وهذا التفسير روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما وغيره وقرئ ينزفون بكسر الزاي وفيه وجه لان احدهما
انه من انزف الرجل اذا انفد شرابه والآخر انه من انزف اذا
سكر واما نزف اذا ذهب عقله من الشرب فمسموع مشهور

وقال ابن عباس رضي الله عنهما دهاقا ممتلئا اشار به الى تفسير
قوله تعالى وكاسا دهاقا وفسر الدهاق بقوله ممتلئا وقد وصله
عبد بن حميد من طريق عكرمة عنه قال الكاس الدهاق الممتلئة
المتتابعة وروى الطبري عن ابي كريب ثنا مروان بن يحيى
عن مسلم بن نسطاس قال ابن عباس رضي الله عنهما للغلام اسقني
دهاقا

ای سبیل سلسبیل ... لا یتیسر ... سبیلا بالعمل الصالح

ای کان فی خمور الدنیا ... صداع

... الغول بالغائلة یکون ... بالنفی ... عظم فسادہ کانہ ...

ممتلئا

يقال ادهق الحوض ملأه صح

دهاقا قال فجاء بها الغلام ملأى فقال ابن عباس رضي الله عنهما
هذا الدهاق وروى ايضا عن ابي صالح عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله كاسا دهاقا قال ملأى **كواعب نواهد** اشار به الى
تفسير قوله تعالى وكواعب اترابا وفسر كواعب بقوله
نواهد وهذا التفسير مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه والنواهد
جمع ناهد وهي التي بدا نهدها يقال نهد الثدي اذا ارتفع
عن الصدر وصار له حجم والاتراب جمع ترب بالكسر وهو
القرين والمثل **الرحيق الخمر** اشار به الى تفسير قوله تعالى
رحيق مختوم وفسر الرحيق بالخمر وهذا التفسير وصله الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في
قوله تعالى رحيق مختوم قال الخمر ختم بالمسك وقيل
الرحيق الخالص من كل شيء وقال مجاهد يشرب بها اهل الجنة صرفا
~~...~~
التسنيم يعلو شراب اهل الجنة اشار بذلك الى تفسير قوله تعالى
ومزاجه من تسنيم وفسره بقوله يعلو شراب اهل الجنة
وهذا التفسير وصله عبد بن حميد باسناد صحيح عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنه قال التسنيم يعلو شراب
اهل الجنة وهو صرف للمقربين ويمزج لاصحاب اليمين وقال
الجوهري التسنيم اسم ماء في الجنة سمي بذلك لانه يجري
فوق الغرف والقصور **ختامه طينه مسك** اشار
بذلك الى تفسير قوله تعالى رحيق مختوم ختامه مسك
وفسر قوله ختامه بقوله طينه وهذا التفسير وصله ابن ابي حاتم
من طريق مجاهد في قوله تعالى ختامه مسك قال طينه مسك
ومن طريق ابي الدرداء في قوله ختامه مسك قال هو شراب
ابيض مثل الفضة يختمون به آخر شرابهم وعن سعيد بن جبير
وابراهيم النخعي ختامه آخر طعمه **نضاختان فياضتان**

ان للمتقين مفازا فوزا او موضع فوز حدائق واعنابا بساتين فيها انواع الاشجار المثمرة ... الاشتمال او البعض وكواعب ... اترابا لذات ... كاسا دهاقا ... الحوض ملأه

يسقون من رحيق شراب خالص مختوم ختامه مسك ... مختوم ... لنفاسته ... المسك ...

ومزاجه من تسنيم علم لعين بعينها ...

ويخص بذلك كلام العجم وقوله تعالى بالجر عطفا على مدخول
الباب قد يروى وقال تعالى واختلاف السنتكم
والوانكم والآية في سورة الروم قال تعالى ومن اياته
اى ومن آيات الله تعالى الدالة على كمال قدرته خلق
السموات والارض واختلاف السنتكم اى لغاتكم
بان علم كل صنف لغته على ان يكون الواضع هو الله تعالى
كما هو مختار الاشعرى وكثير من المحققين او الهمه وضعها
واقدره عليها ان كان الواضع هو البشر كما هو مختار
البهشمية قيل وكان اصل اختلاف اللغات من القاء
الله تعالى على السنة كل فريق اللسان الذى يتكلمون به
ليلا فاصبحوا لا يحسنون غيره او المعنى انه تعالى علم
اجناس نطقكم واشكاله فانه تعالى خالف بين هذه
وهذه حتى لا تكاد تسمع منطقين متفقين في همس ولا جهر
ولا جهارة ولا رخاوة ولا فصاحة ولا لكنة ولا نظم
ولا اسلوب ولا غير ذلك من صفات النطق واحواله
والحاصل لا تسمع منطقين متساويين في الكيفية بحيث
لا يتميز احدهما عن الآخر اصلا والوانكم اى واختلاف
الوانكم من بياض الجلد وسواده او تخطيطات الاعضاء
وهيئاتها فعلى هذا يكون المراد من الالوان الانواع والضروب
يعنى فلو اتفقت وتشاكلت وكانت ضربا واحدا
لوقع التجاهل والالتباس ولم يقع التمايز والتعارف
ولتعطلت مصالح كثيرة فاوقع الله تعالى المخالفة بين
الحلى حتى ان التوأمين مع توافق موادهما واسبابهما
والامور الملاقية لهما في التخليق يختلفان في شئ من ذلك لا محالة
لمصالح وحكم ان في ذلك لآيات للعالمين لا تكاد
تخفى على عاقل من ملك او انس او جن وقرأ حفص بكسر
اللام ويؤيده قوله وما يعقلها الا العالمون وما ارسلنا
من

والوانها وحلاها
صح

من رسول الا بلسان قومه والآية في سورة ابرهيم
عليه السلام قال تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان
قومه اى الا بلغة قومه الذين هو منهم وبعث فيهم ليبين
لهم ما امروا به فيفقهوه عنه بيسر وسرعة ثم ينقلوه
ويترجموه لغيرهم فانهم اولى الناس اليه بان يدعوهم
واحق بان ينذرهم ولذلك امر النبى صلى الله عليه وسلم
بانذار عشيرته اولا ولو نزل على من بعث الى امم مختلفة
كتب على السنتهم استقل ذلك بنوع من الاعجاز
لكن ادى الى اختلاف الكلمة واضاعة فضل الاجتهاد
في تعلم الالفاظ ومعانيها والعلوم المتشعبة منها
وما في اتعاب القرائح وكد النفس من القرب المقتضية
لجزيل الثواب وقال الزمخشرى ليبين لهم اى ليفقهوا
عنه ما يدعوهم اليه فلا يكون لهم حجة على الله ولا يقولوا
لم نفهم ما خوطبنا به وقرئ في الشواذ بلسن قومه بكسر
اللام وسكون السين وهو لغة فيه كريش ورياش
ولسن بضمتين وضمة وسكون على الجمع كعمد وعمد
وقيل الضمير في قومه لمحمد صلى الله عليه وسلم وانه تعالى انزل
الكتب الالهية كلها بالعربية ثم ترجمها جبرئيل عليه السلام
او كل نبى عليه السلام بلغة المنزل عليهم وذلك يرده
قوله تعالى ليبين لهم فانه ضمير القوم والتورية والانجيل
ونحوهما لم تنزل لتبين للعرب فيضل الله من يشاء
فيخذله عن الايمان ويهدى من يشاء بالتوفيق له
وهو العزيز فلا يغلب على مشيئته الحكيم الذى
لا يضل ولا يهدى الا لحكمة قال العينى وكان البخارى
اشار الى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة
لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم فجميع
الامم قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف

والمخضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له اشار الى تفسير قوله تعالى في سدر مخضود وطلح منضود ثم فسر قوله وطلح منضود بانه الموز ثم قال القاضي عياض وقع هنا تخليط والصواب والطلح الموز والمنضود الموقر حملا الذي نضد بعضه على بعض من كثرة حمله واستصوب بعضهم ما قاله البخاري وفي ضمنه رد على القاضي عياض والصواب ما قاله القاضي عياض لان المنضود ليس اسم الموز وانما هو صفة الطلح ثم قال النسفي في تفسيره طلح شجر موز وعن السدي شجر يشبه طلح الدنيا ولكن له ثمر احلى من العسل ثم قال النسفي ايضا حكي ان رجلا قرا عند علي رضي الله عنه وطلح منضود فقال علي وما شان الطلح انما هو طلع منضود ثم قرا طلعها هضيم فقيل انها في المصحف بالحاء افلا نحولها فقال ان القران لا يهاج اليوم ولا يحول وعن الحسن ليس الطلح بالموز ولكنه شجر له ظل بارد طيب ثم قال الفراء وابو عبيدة الطلح عند العرب شجر عظام لها شوك وقيل هو شجر ام غيلان وله نوار كثير طيب الرائحة وعلى كل تقدير فالمنضود صفته وليس باسم ومعناه متراكم قد نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فليست له ساق بارزة ثم قال الفريابي [illegible] البيهقي عن مجاهد في قوله وطلح منضود قال الموز المتراكم والسدر المخضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له وذلك لانهم كانوا يعجبون بوج وظلاله من طلحه وسدره ولفظ وج بفتح الواو وتشديد الجيم بالطائف والظاهر من ذلك ان قوله الموز المتراكم تفسير للطلح المنضود لا للمنضود فقط واما قوله الموقر حملا فهو تفسير للمخضود في قوله تعالى في سدر مخضود لا تفسير للمنضود في عبارة البخاري فكان القاضي عياض لم يقف على اثر مجاهد فقال الذي وقع في البخاري تخليط والصواب والطلح الموز والمنضود الموقر حملا الذي نضد بعضه على بعض من كثرة حمله نعم الاظهر في العبارة ان يقال والطلح المنضود الموز المتراكم والمخضود

الموقر حملا

الموقر حملا ثم قد نقل الطبري القولين عن جمع من العلماء باسانيده اليهم فنقل الاول عن مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير ونقل الثاني عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وقسامة بن زهير وغيرهم ثم كان القاضي عياض استبعد تفسير الخضد بالثقل لان الخضد في اللغة القطع وقد نقل اهل اللغة ان الخضد ايضا التثني وعليه يحمل التاويل الاول اي انه من كثرة حمله انثنى فظهر بذلك ان الذي وقع في البخاري صحيح ايضا لا تخليط فافهم **والعرب المحببات الى ازواجهن** كذا اخرجه عبد بن حميد والطبراني والطبري وغيرهم من طريق مجاهد وغيره ثم رواه الفريابي من وجه آخر عن مجاهد قال العرب العواشق واخرج الطبري نحوه عن ام سلمة مرفوعا **ويقال مسكوب جار** اشار به الى ما في قوله تعالى وماء مسكوب وفسره بقوله جار وقد وصله الفريابي عن مجاهد ثم اراد به انه يجري الجري كانه يسكب سكبا **وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض** اشار به الى ما في قوله تعالى وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة وفرش مرفوعة ثم فسر قوله مرفوعة بقوله بعضها فوق بعض وقد وصله الفريابي عن مجاهد ايضا ثم قال ابو عبيدة في المجاز المرفوعة العالية يقال بناء مرفوع اي عال ثم روى ابن حبان والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في قوله تعالى وفرش مرفوعة قال ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام قال القرطبي معناه ان الفرش في الدرجة وهذا القدر ارتفاع الدرجة قال وقيل المراد بالفرش المرفوعة النساء المرتفعات القدر لحسنهن وجمالهن **لغوا باطلا تاثيما كذبا** اشار الى ما في قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما وفسر اللغو بالباطل والتاثيم بالكذب وقد وصله ايضا الفريابي عن مجاهد كذلك **افنان اغصان** اشار به الى ما في قوله تعالى ذواتا افنان وفسر الافنان بالاغصان وكذا فسره عكرمة

وفي تفسير النسفي الافنان جمع فن وهو من قولهم افتن فلان في حديثه اذا اخذ في فنون وعن مجاهد افنان اغصان واحدها فنن وعن عكرمة ظل الاغصان على الحيطان وعن الحسن ذواتا افنان ذواتا ظلال وخص الافنان بالذكر لانها الغصنة التي تتشعب من فروع الشجرة التي تورق وتثمر فمنها تمتد الظلال ومنها يجتنى الثمار وعن الضحاك يعني الوان من الفواكه وواحدها فن كامر **وجنى الجنتين دان ما يجتنى قريب منها** اشار به الى ما في قوله تعالى متكئين على فرش بطائنها من استبرق وجنى الجنتين دان وفسر جنى بما يجتنى ودان بقوله قريب منها وصل ذلك الطبري عن مجاهد وفي تفسير النسفي وجنى الجنتين ثمرها دان قريب يناله القائم والقاعد والنائم **مدهامتان سوداوان من الري** اشار به [illegible] الى ما في قوله تعالى ومن دونهما جنتان فباي آلاء ربكما تكذبان مدهامتان يعني ومن دون الجنتين الاوليين الموعودتين لمن خاف مقام ربه اخريان مدهامتان وفسرها بقوله سوداوان من الري وكذا روي مجاهد وصله الفريابي عنه وقال الفراء مدهامتان يعني خضراوان الى السواد من الري وعن عطية كادتا ان تكونا سوداوين من شدة الري وهما خضراوان وفي تفسير النسفي مدهامتان ناعمتان سوداوان من ريهما وشدة خضرتهما لان الخضرة اذا اشتدت قربت الى السواد والدهمة السواد الغالب **حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم فانه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار** يعني فان كان من اهل الجنة فيعرض عليه مقعده من مقاعد اهل الجنة وكذا قوله وان كان من اهل النار

وقال الطيبي يجوز ان يكون المعنى اي كان من اهل الجنة فيبشر بما لا يكتنه كنهه لان هذا المنزل طليعة تباشير السعادة الكبرى لان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على الفخامة

فلا اتحاد

وصل ذلك الطبري عنه

اي من الوشي

اي المضطجع

قال ابن التين يحتمل ان يراد بالغدوة والعشي غدوة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل ان يراد كل غدوة وكل عشي وذلك لا يكون الا بان يكون الاحياء بجزء منه فانا نشاهد الميت ميتا وذلك يمنع احياء

فلا اتحاد للشرط والجزاء والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى وقد ذكر البخاري في هذا الباب خمسة عشر حديثا كلها مطابق للترجمة في ذكر الجنة ووصفها فلا حاجة الى ذكر وجه المطابقة في كل منها على حدة **حدثنا ابو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا سلم** بفتح السين المهملة وسكون اللام **بن زرير** بفتح الزاي وكسر الراء الاولى العطاردي البصري قال **حدثنا ابو رجاء** ضد الخوف واسمه عمران بن ملحان العطاردي البصري ايضا ادرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم واسلم بعد فتح مكة ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم ولم يهاجر اليه بلغ مائة وثلاثين سنة **عن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء** والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق والنكاح واخرجه الترمذي في [illegible] صفة جهنم والنسائي في عشرة النساء وفي الرقاق وفيه الاختلاف على ابي رجاء فان مسلما رواه من حديث الثقفي عن ايوب عن ابي رجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ومن حديث ابي الاشهب عن ابي رجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ومن حديث ابن ابي عروبة عن ابي رجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الترمذي وكلا الاسنادين ليس فيهما مقال يحتمل ان يكون ابو رجاء سمع منهما جميعا ورواه البخاري في النكاح من حديث عوف عن ابي رجاء وقال الترمذي وقد روى غير عوف ايضا هذا الحديث عن ابي رجاء عن عمران بن حصين رضي الله عنه ورواه النسائي من حديث يزيد بن عبد الله ومحمد بن عبد الله وهو متابع لابي رجاء عن عمران رضي الله عنه ولفظه اقل ساكني الجنة النساء

وفي لفظ عامة اهل النار النساء وفي النساء من حديث عمرو
بن العاص رضي الله عنه مرفوعا لا يدخل الجنة النساء الا كعدد
هذا الغراب مع هذه الغربان وفي الاخبار للآجري من حديث
عبد الرحمن بن شبل مرفوعا ان الفساق هم اهل النار ثم فسرهم
بالنساء قالوا يا رسول الله الست امهاتنا واخواتنا وبناتنا
قال بلى ولكن اذا اعطين لم يشكرن واذا ابتلين لم يصبرن
وقال المهلب انما استحق النساء النار لكفرهن العشير
وقال القرطبي انما كان النساء اقل ساكني الجنة لما يغلب عليهن
الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا لنقصان عقولهن فيضعفن
عن عمل الآخرة والتاهب لها لميلهن الى الدنيا والتزين
بها واكثرهن معرضات عن الآخرة سريعات الانخداع
لراغبيهن عن المعرضين عن الدنيا عسيرات الاستجابة لمن
يدعوهن الى الآخرة واعمالها واما الفقراء فلما كانوا فاقدي المال
الذي يتوسل به الى المعاصي فازوا بالسبق فان قيل فقد ظهر
فضل الفقر فلم استعاذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فالجواب انه انما استعاذ من شر فتنته كما استعاذ من شر فتنة
الغنى فان قيل ليس في الجنة عزب ولكل رجل زوجان فكيف
يستقيم وصفهن بالقلة في الجنة وبالكثرة في النار فالجواب
انه ذكر الحكيم الترمذي وغيره ان المراد بكون النساء اكثر اهل النار
كونهن كذلك قبل الشفاعة فيهن واما بعد الشفاعة فيكن
اكثر اهل الجنة لما ان لكل رجل زوجين والله تعالى اعلم
حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا الليث قال حدثني
بالافراد عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رايتني
اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة كلمة اذا للمفاجاة
تتوضا قال الكرماني من الوضاءة وهي الحسن والنظافة

ويحتمل

فيضعفن

ويحتمل ان يكون من الوضوء الشرعي وقال الخطابي فاذا امراة شوهاء
وانما اسقط الكاتب منه بعض الحروف فصار تتوضا لالتباس
ذلك في الخط لانه لا عمل في الجنة لا وضوء ولا غيره والشوهاء
بالشين المعجمة قال ابو عبيد هي المراة الحسناء والشوهاء
واسعة الفم والصغيرة الفم وقال ابن الاعرابي المشوهاء
القبيحة وقال الجوهري فرس شوهاء صفة محمودة ويقال
يراد بها سعة اشداقها ورد عليه القرطبي وقال الرواية
الصحيحة تتوضا ووضوء هذه المراة انما هو لتزداد حسنا
ونورا لا انها تزيل وسخا ولا قذرا اذ الجنة منزهة عن
القذر وقال ابن التين وذكر عن الشيخ ابي الحسن انه قال
هذا فيه ان الوضوء موصل الى هذا القصر والنعيم الى جانب
قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر بن الخطاب
فذكرت غيرته بفتح الغين المعجمة مصدر غار الرجل على اهله
من فلان وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور
وجاء امراة غيرى او صيغة غيور للمبالغة فوليت مدبرا
فبكى عمر رضي الله عنه وقال اعليك اغار يا رسول الله
وقد اخرج البخاري هذا الحديث في فضل عمر رضي الله عنه ايضا
واخرجه ابن ماجه ايضا وقال الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في الجنة قصرا من ذهب
فقلت لمن هذا قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ومعنى
هذا الحديث اني دخلت البارحة الجنة يعني رايت في المنام
كاني دخلت الجنة هكذا روي في بعض طرق هذا الحديث
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رؤيا الانبياء حق
وقد روى احمد من حديث معاذ رضي الله عنه قال ان عمر من اهل
الجنة وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ما راى في يقظته
ومنامه سواء وانه قال بينا انا في الجنة اذ رايت فيها جارية
فقلت لمن هذه فقيل لعمر بن الخطاب حدثنا حجاج بن منهال

وفيه تمة اعلى حلم غيرة عمر
رضي الله عنه حتى امتنع
من دخول القصر صح

قال حدثنا همام بتشديد الميم هو ابن يحيى بن دينار البصري
قال سمعت ابا عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح
الجيم وسكون الواو وبالنون يحدث عن ابي بكر بن عبد الله
بن قيس الاشعري واسم ابي بكر عمرو مات في ولاية خالد بن عبد الله
وكان اكبر من اخيه ابي بردة عن ابيه عبد الله بن قيس بن سليم
الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيمة هي بيت مربع
من بيوت الاعراب درة مجوفة كذا في رواية الاكثرين ووقع
في رواية السرخسي والمستملي در مجوف طوله وغيره وهي من لؤلؤة
مجوفة بالفاء وفي رواية السمرقندي بالباء الموحدة وهي المثقوبة
التي قطع داخلها طولها في السماء ثلاثون ميلا والميل ثلث
الفرسخ في كل زاوية منها للمؤمن اهل لا يراهم الاخرون
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما الخيمة درة مجوفة فرسخ في فرسخ
لها اربعة آلاف مصراع من ذهب وعن ابي الدرداء رضي الله عنه
الخيمة لؤلؤة واحدة لها سبعون بابا وقال القرطبي يعلم من هذا
الحديث ان نوع النساء المشتملة على الحور والآدميات في الجنة
اكثر من نوع رجال بني آدم قال ابو عبد الصمد هو عبد العزيز بن عبد الصمد
العمي البصري مات سنة سبع وثمانين ومائة والحارث بن عبيد
ابو قدامة بضم القاف الايادي بفتح الهمزة وتخفيف المثناة
التحتية وبالدال المهملة يعني ان هذين رويا هذا الحديث عن ابي عمران
فقالا ستون ميلا بدل قول همام ثلاثون ميلا وتعليق ابي عبد الصمد
وصله البخاري في تفسير سورة الرحمن وتعليق الحارث وصله
مسلم ولفظه ان للعبد في الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون
ميلا حدثنا الحميدي قد تكرر ذكره [illegible] وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه [illegible] قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الله تعالى اعددت لعبادي الصالحين قيل

انه

الجوني صح

وهي اشارة الى قوله تعالى حور مقصورات في الخيام صح

ووجهه ان المقصود معنى الخيمة وهو البيت المذكور او الشيء الساتر صح

انه يدل على وجود الجنة لان الاعداد لا يكون غالبا الا لشيء حاصل
ما لا عين رأت كلمة ما هنا اما موصولة او موصوفة وعين نكرة
وقعت في سياق النفي فافاد الاستغراق والمعنى ما لم تر عين من
العيون وهو من قبيل قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع
يطاع وقد اطال الطيبي في هذا المقال فيحمل على نفي الرؤية والعين
معا او نفي الرؤية فحسب اي لا رؤية ولا عين او لا رؤية وعلى
الاول الغرض منه نفي العين وانما ضمت اليه الرؤية ليؤذن بان
انتفاء الموصوف امر محقق لا نزاع فيه وبلغ في تحققه الى ان
صار كالشاهد على نفي الصفة وعكسه انتهى ملخصا ولا اذن
سمعت هو كالاول ولا خطر على قلب بشر هو من باب قوله تعالى
يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم وقوله على لاحب لا يهتدى
بمناره اي لا قلب ولا خطر او لا خطور فجعل انتفاء الصفة
دليلا على انتفاء الذات اي اذا لم يحصل ثمرة القلب وهو الخطور
فلا قلب كقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او ألقى
السمع وهو شهيد فان قلت لم خص البشر هنا دون القرينتين
السابقتين فالجواب ان يقال لانهم هم الذين ينتفعون بما اعد لهم
ويهتمون بشانه ويخطر ببالهم بخلاف الملائكة فاقرؤا ان
شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين قال الداودي
هو من قول ابي هريرة رضي الله عنه ورد عليه ابن التين وقال الظاهر
خلافه وانه من قوله صلى الله عليه وسلم ثم الحديث كالتفصيل للآية
فانها نفت العلم والحديث نفى طرق حصوله قال الزمخشري في
قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم اي لا تعلم النفوس كلهن ولا
نفس واحدة منهن ولا ملك مقرب ولا نبي مرسل اي نوع عظيم
من الثواب ادخر الله تعالى لاولئك واخفاه عن جميع خلائقه
لا يعلمه الا هو مما تقر به عيونهم ولا مزيد على هذه العدة ولا مطمح
وراءها انتهى يقال اقر الله عينك ومعناه ابرد الله دمعتها
لان دمعة الفرح باردة حكاه الاصمعي وقال غيره بلغك الله امنيتك

من قرة اعين صح

حتى ترضى به نفسك فلا تستشرف الى غيره فعلى هذا فالمراد
بالصالحين في الحديث ما وصفهم الله تعالى في القرآن بانهم الذين
اذا ذكروا او وعظوا بايات الله خروا سجدا خوفا من عذابه
وسبحوا اى نزهوه عما لا يليق به كالعجز عن البعث بحمد ربهم
اى حامدين له شكرا على ما وفقهم للاسلام وآتاهم الهدى وهم
لا يستكبرون عن الايمان والطاعة كما يفعل من يصير مستكبرا
تتجافى جنوبهم ترتفع وتتنحى عن المضاجع اى الفرش ومواضع
النوم يدعون ربهم اى داعين اياه خوفا من سخطه وطمعا
فى رحمته ومما رزقناهم ينفقون فى وجوه الخير وعنه صلى الله عليه وسلم
اذا جمع الله الاولين والآخرين جاء مناد ينادى بصوت
يسمع الخلائق كلهم سيعلم اهل الجمع اليوم من اولى بالكرم ثم يرجع
فينادى ليقم الذين كانت تتجافى جنوبهم عن المضاجع فيقومون
وهم قليل ثم يرجع فينادى ليقم الذين كانوا يحمدون الله فى البأساء
والضراء فيقومون وهم قليل فيسرحون جميعا الى الجنة ثم يحاسب
سائر الناس وقيل كان ناس من الصحابة يصلون من المغرب الى
العشاء فنزلت فيهم والله تعالى اعلم اللهم اجعلنا منهم ثم قوله
تعالى فى آخر الآية المذكورة فى الحديث جزاء بما كانوا يعملون
اى جوزوا جزاء او اخفى للجزاء فان اخفاءه لعلو شانه وقيل
هذا القوم اخفوا اعمالهم فاخفى الله ثوابهم جزاء وفاقا
حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة اى جماعة
تلج الجنة اى تدخل الجنة من ولج يلج ولوجا صورتهم على صورة
القمر ليلة البدر اى فى الاضاءة وسياتى فى الرقاق بلفظ
يدخل الجنة من امتى سبعون الفا تضئ وجوههم اضاءة القمر
ليلة البدر ويجئ ان شاء الله فى الرواية الثانية والذين على آثارهم كاشد
كوكب اضاءة لا يبصقون فيها ولا يمتخطون

وزاد مسلم فى رواية اخرى
ثم هم بعد ذلك منازل
صح

من المخاط ولا يتغوطون من الغائط وهو كناية عن الخارج
من السبيلين جميعا وزاد فى صفة آدم لا يبولون ولا يتفلون
ويأتى فى الرواية الثانية ولا يسقمون وفى رواية مسلم من حديث
جابر رضى الله عنه يأكل اهل الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون
طعامهم ذلك جشاء كرشح المسك وفى رواية النسائى من حديث
زيد بن ارقم رضى الله عنه قال جاء رجل من اهل الكتاب فقال يا رسول الله
يا ابا القاسم تزعم ان اهل الجنة يأكلون ويشربون قال نعم ان احدكم
ليعطى قوة مائة رجل فى الاكل والشرب والجماع قال الذى يأكل
ويشرب اليس له الحاجة وليس فى الجنة اذى قال صلى الله عليه وسلم
يكون حاجة احدهم رشحا تفيض من جلودهم كرشح المسك وقال
الطبرى السائل ثعلبة بن الحارث وقال ابن الجوزى لما كانت
اغذية اهل الجنة فى غاية اللطافة والاعتدال لم يكن فيها اذى
ولا فضلة تستقذر بل يتولد عن تلك الاغذية اطيب ريح
واحسنه آنيتهم الذهب وفى الرواية الآتية والفضة وقال
فى الامشاط الذهب فقط فكانه اكتفى فى الموضعين بذكر احدهما
عن الآخر فانه يحتمل ان يكون الصنفان لكل منهم ويحتمل ان يكون احد
الصنفين لبعضهم والآخر للبعض الآخر ويؤيده حديث ابى موسى
رضى الله عنه مرفوعا جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما الحديث متفق
عليه ويؤيد الاول ما اخرجه الطبرانى باسناد قوى عن انس رضى الله عنه
مرفوعا ان ادنى اهل الجنة لمن يقوم على راسه عشرة آلاف خادم
بيد كل واحد صحفتان واحدة من ذهب والاخرى من فضة الحديث
امشاطهم جمع مشط مثلث الميم والافصح ضمها من الذهب
والفضة ومجامرهم جمع مجمرة وهى المبخرة سميت مجمرة
لانها يوضع فيها الجمر ليفوح به ما يوضع فيها من البخور وقوله
مجامرهم مبتدا خبره قوله الالوة بفتح الهمزة ويجوز ضمها وبضم
اللام وتشديد الواو وروى بكسر اللام ايضا وحكى ابن التين
كسر الهمزة وتخفيف الواو والهمزة اصلية وقيل زائدة قال الاصمعى

وكذلك على [illegible]
صفات المنعم
صح

قوله اليس له الحاجة
وفى رواية يكون له
الحاجة [illegible]
قوله كرشح المسك وروى
كريح المسك ملا

تجئ يوم القيمة صح

يعنى انها حالة شنيعة لا ينبغى لكم ان اراكم عليها يوم القيمة وفى حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه فى السنن اياكم والغلول فانه عار على اهله يوم القيمة صح

وكذا فى بعض روايات مسلم احدكم يوم القيمة على رقبته شاة جملة حالية وفى رواية مسلم وعلى رقبته بالواو للحال لها ثغاء بضم المثلثة وتخفيف الغين المعجمة هو صوت الشاة يقال ثغى يثغو ثغوا على رقبته فرس لها حمحمة بفتح المهملتين صوت الفرس اذا طلب العلف يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا اى من المغفرة لان الشفاعة امرها الى الله قد ابلغتك ويروى بلغتك اى لا عذر لك بعد الابلاغ وهذا مبالغة فى الزجر وتغليظ فى الوعيد والا فهو صاحب الشفاعة فى مذنبى هذه الامة يوم القيمة وعلى رقبته بعير له رغاء بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة هو صوت البعير يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك على رقبته صامت هو الذهب والفضة فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك على رقبته رقاع بكسر الراء جمع رقعة هى الخرقة وقوله تخفق بكسر الفاء تتحرك وتضطرب وليس المراد منه الخرقة بعينها بل تعم الاجناس من الثياب وقال ابن الجوزى المراد بالرقاع الثياب وقال الحميدى المراد بها ما عليه من الحقوق المكتوبة فى الرقاع ورد عليه ابن الجوزى بان الحديث سيق لذكر الغلول الحسى فحمله على الثياب انسب فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وقال ايوب اى السختيانى عن ابى حيان المذكور فى السند فرس له حمحمة كذا للاكثر فى الموضعين ووقع فى رواية الكشميهنى فى الرواية الاولى على رقبته له حمحمة بحذف لفظ فرس وكذا هو فى رواية النسفى وابى على بن شبويه فعلى هذه ذكر طريق ايوب التنصيص على ذكر الفرس فى الموضعين ومما يتعلق به هنا ما قاله ابن المنذر اجمع العلماء على ان الغال عليه

الاثم

جملة حالية على رقبته صح

وفى رواية مسلم فكان يراد نفس لها صياح ... يعنى بالنفس ما يغله من الرقيق من امراة او صبى قال المهلب هذا الحديث وعيد لمن انفذه الله من اهل المعاصى ويحتمل ان يكون الحمل المذكور لا بد منه عقوبة له ليفتضح على رؤس الاشهاد واما بعد ذلك فالى الله الامر فى تعذيبه او العفو عنه وقال غيره هذا الحديث يفسر قوله تعالى يات بما غل يوم القيمة

ط

ان يرد ما غل الى صاحب المقاسم ما لم يفترق الناس واختلفوا فيما يفعل بعد ذلك اى بعد ما افترق الناس فقالت طائفة يدفع الى الامام خمسه ويتصدق بالباقى وهو قول الحسن ومالك والاوزاعى والليث والزهرى والثورى واحمد وروى عن ابن مسعود رضى الله عنه وكذا عن ابن عباس ومعاوية رضى الله عنهم وقال الشافعى وطائفة يجب تسليمه الى الامام او الحاكم كسائر الاموال الضائعة وليس الصدقة بمال غيره وعن ابن مسعود رضى الله عنه انه راى ان يتصدق بالمال الذى لا يعرف صاحبه واختلفوا فى عقوبة الغال فقال الجمهور يعزر بقدر حاله على ما يراه الامام ولا يحرق متاعه وهذا قول ابى حنيفة والشافعى ومالك وجماعة كثيرة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وقال الحسن واحمد واسحق ومكحول والاوزاعى يحرق رحله ومتاعه كله قال الاوزاعى الا سلاحه وثيابه التى عليه وقال الحسن الا الحيوان والمصحف قال واما حديث ابن عمر عن عمر رضى الله عنهما مرفوعا فى تحريق رحل الغال فهو حديث تفرد به صالح بن محمد وهو ضعيف عن سالم وكان النبى صلى الله عليه وسلم لم يحرق رحل الذى وجد عنده العباءة قيل انما لم يحرق رحل الرجل المذكور لانه كان ميتا فخرج ماله الى ورثته وقال الطحاوى ولو صح حمل على انه كان اذ كانت العقوبات فى الاموال كاخذ شطر المال من مانع الزكوة وسارق التمر وكله منسوخ ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى فى كتاب الزكوة فى باب اثم مانع الزكوة

باب القليل من الغلول

حكم القليل من الغلول هل هو مثل حكم الكثير ام لا وحكمه انه مثله ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم اى لم يذكر عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما فى حديثه الذى ياتى فى هذا الباب الذى رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه حرق متاعه اى متاع الرجل الذى يقال له كركرة الذى وجد عنده عباءة قد غلها والحاصل ان البخارى رحمه الله اشار بهذا

لا يقال ان بعض ... من النقد اخف ... الاخف ... لان المراد ... فضيحة ... الا ... التعظيم ... وقال ابن المنير ... صح

ط

وفي رواية الترمذي ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة
حتى يرى مخها وفي رواية احمد من حديث ابي سعيد رضي الله عنه
ينظر وجهه في خدها اصفى من المرآة وقوله من الحسن يجوز ان يكون
للتعليل وان تكون بيانية لا اختلاف بينهم اي بين اهل الجنة
ولا تباغض لصفاء قلوبهم ونظافتها من الكدورات قلوبهم
مرفوع على الابتداء وخبره قوله قلب رجل واحد بالاضافة
في رواية الاكثرين وللمستملي بالتنوين ورفع واحد على انه صفة
لقلب وهو من التشبيه الذي حذفت اداته للمبالغة اي كقلب
رجل واحد وقد فسره بقوله لا تحاسد فيهم ولا اختلاف اي ان
قلوبهم طاهرة عن الاخلاق المذمومة يسبحون الله بكرة
وعشيا وسيجيء تفسيرها في آخر الرواية الآتية اي مقدارهما
قال القرطبي هذا التسبيح ليس عن تكليف والزام وقد فسره جابر
رضي الله عنه في حديثه عند مسلم بقوله يلهمون التسبيح والتكبير
كما يلهمون النفس ووجه التشبيه ان تنفس الانسان لا كلفة
عليه فيه ولا بد له منه فجعل تنفسهم تسبيحا وسببه ان قلوبهم تنورت
بمعرفة الرب سبحانه وتعالى وامتلأت بحبه ومن احب شيئا
اكثر ذكره فان قيل لا بكرة ولا عشية فيها اذ لا طلوع ولا غروب
فالجواب ان المراد منه مقدارهما كما سبقت الاشارة اليه بل المراد
منها الدوام فانهم دائما يتلذذون به كذا قال الكرماني واعترض
عليه العيني بانهم اذا تلذذوا به دائما يبقى قوله بكرة وعشيا بلا فائدة
وقال والظاهر ان تسبيحهم يكون في هذين الوقتين فان قيل كيف
يعرفون هذين الوقتين ولا ليل ولا نهار هنا قلت قد قيل ان
تحت العرش ستارة معلقة تطوى وتنشر على يد ملك فاذا
طواها يعلمون انهم لو كانوا في الدنيا كان هذا الوقت نهارا واذا
اسبلها يعلمون انهم لو كانوا في الدنيا كان هذا الوقت ليلا وانتصاب
بكرة وعشيا على الظرفية حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن

عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة
القمر ليلة البدر والذين على اثرهم بكسر الهمزة وسكون
المثلثة وبفتحهما ايضا اي الذين يدخلون الجنة عقيب الاولين
او الذين يدخلون بعدهم كاشد كوكب اضاءة وانما افرد المضاف
اليه ليفيد الاستغراق في هذا النوع من الكواكب يعني اذا تقصيت
كوكبا كوكبا رأيتهم كاشده ضياء واضاءة والفرق بين هذا وبين
التركيب السابق ان الوجه في الثاني هو الاضاءة فقط وفي الاول
الهيئة والحسن والضوء كما اذا قلت زيد على صورة الاسد اي في
هيئته وجراءته وهذا التشبيه قريب من الاستعارة المكنية
قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض
لكل امرئ منهم زوجتان كل واحدة منهما يرى مخ ساقها
من وراء لحمها من الحسن يسبحون الله بكرة وعشيا
لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون آنيتهم الذهب
والفضة وامشاطهم الذهب وفي الحديث السابق قال
آنيتهم الذهب وهنا زاد الفضة وفي الامشاط ذكر بعكس
ذلك فكانه اكتفى في الموضعين بذكر احدهما كما مر ويحتمل ان يكون
ذكر الذهب بيان حال الزمرة الاولى وذكر الفضة بيان حال الزمرة
الثانية فآنية الزمرة الاولى من الذهب لشرفهم وآنية الزمرة
الثانية من الفضة فتفاوتت الاواني بحسب تفاوت اصحابها
واما الامشاط فلا تفاوت بينهم فيها فلم يذكر الفضة هنا ولما علم ثمه
ان امشاط الزمرة الاولى قد تكون من الفضة فغيرهم بالطريق
الاولى والله تعالى اعلم ووقود مجامرهم الألوة قد مر الكلام
فيه في الحديث السابق قال ابو اليمان يعني العود ورشحهم
المسك وقال مجاهد الابكار اول الفجر والعشي ميل الشمس
الى ان اراه بضم الهمزة اي اظنه وهي جملة معترضة بين قوله الى ان
وقوله تغرب وكان البخاري شك في لفظ تغرب فادخل قبلها اراه

يعني ان مبدأ العشي معلوم وآخره مظنون. وتوب مغضوب
بان. وتعليق مجاهد هذا وصله عبد بن حميد والطبري وغيرهما
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ الى ان تغيب. وقال الطبري
الابكار مصدر تقول ابكر فلان في حاجته يبكر ابكارا اذا خرج
من بين طلوع الفجر الى وقت الضحى. واما العشي فمن بعد الزوال
قال الشاعر شعر فلا الظل من برد الضحى يستطيعه ولا الفيء من
برد العشي يذوق. قال والفيء يكون عند زوال الشمس
ويتناهى بمغيبها. حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال
قال حدثنا فضيل بن سليمن عن ابي حازم بالحاء المهملة
والزاي اسمه سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليدخلن بفتح اللام للتأكيد
وهو ايضا مؤكد بالنون الثقيلة من امتي الجنة سبعون الفا
او سبعمائة الف شك من الراوي كذا قاله ابن التين. وفي
حديث مسلم عن عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعا يدخل الجنة
من امتي سبعون الفا بغير حساب. وفي حديث الترمذي عن
ابي امامة رضي الله عنه مرفوعا وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي
سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون
الفا وثلاث حثيات من حثيات ربي عز وجل وقال غريب.
وفي حديث البزار من حديث انس رضي الله عنه بلفظ مع كل واحد
من السبعين الفا سبعون الفا. وفي كتاب الشفاعة للقاضي
اسمعيل من حديث انس رضي الله عنه مرفوعا ان الله وعدني
ان يدخل الجنة من امتي اربعمائة الف فقال ابو بكر رضي الله عنه
زدنا فقال وهكذا فقال عمر رضي الله عنه حسبك يا ابا بكر فقال
دعني يا عمر وما عليك ان يدخلنا الله الجنة كلنا قال عمر رضي الله عنه
ان شاء الله ادخل خلقه الجنة بحثية واحدة فقال صلى الله عليه
وسلم صدق عمر. وروى الكلاباذي من حديث عبد العزيز اليمامي
عن عائشة رضي الله عنها قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم ذات يوم فاتبعته فاذا هو في مشربة يصلي فرأيت على رأسه
ثلاثة انوار فلما قضى صلوته قال من هذه قلت عائشة فقال هل
رأيت الانوار قلت نعم قال ان آتٍ اتاني من ربي عز وجل فبشرني
ان الله عز وجل يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب
ولا عذاب ثم اتاني في اليوم الثاني آتٍ من ربي فبشرني
ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا
سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني في اليوم الثالث
آتٍ من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد
من السبعين الفا المضاعفة سبعين الفا بغير حساب
ولا عذاب فقلت يا رب لا يبلغ هذا امتي قال يكملون من
الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي. ثم قال الكلاباذي اختلف
الناس في الامة من هم فقال قوم اهل الملة وقال آخرون
كل مبعوث اليه والزمته الحجة بالدعوة وهؤلاء تختلف احوالهم
فمنهم من بعث اليه ودعي فلم يجب كاهل الاديان من اهل الكتاب
وسائر المشركين فهؤلاء لا يدخلون الجنة ابدا ومنهم من
دعي فاجاب ولم يتبع من جهة استعمال ما لزمه بالاجابة فهو
مؤمن باجابته الى ما دعي من التوحيد والرسالة وان لم يستعمل
ما امر به تشاغلا عنه وخلاعة ومجونا فهؤلاء من امة الدعوة
والاجابة وليسوا من امة الاتباع ومنهم من اجاب الى ما دعي
واستعمل ما امر به فهؤلاء من امة الدعوة والاجابة والاتباع
وهؤلاء الاعراب يجوز ان يكونوا من امة محمد صلى الله عليه وسلم
من طريق الاجابة ايمانا بالله ورسوله ولم يستعملوا ما لزمهم
بالاجابة والله هو الموفق. لا يدخل اولهم حتى يدخل
آخرهم فان قيل لا يدخل آخرهم ايضا حتى يدخل اولهم والا
لم يكن الآخر آخرا فيلزم الدور فالجواب ان هذا دور معية
وانما الممتنع دور التقدم والمقصود انهم يدخلون كلهم معا
صفا واحدا وجوههم على صورة القمر ليلة البدر جملة اسمية

[illegible]

وقعت حال بلاوا و حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي
هو المعروف بالمسندي وهو من افراده قال حدثنا يونس
بن محمد هو ابو محمد المؤدب البغدادي مات سنة ثمان ومائتين
قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي وكان مؤدبا
لبني داود بن علي اصله بصري وسكن الكوفة عن قتادة
انه قال حدثنا انس رضي الله عنه انه قال اهدي للنبي
صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير
فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل
سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا والحديث قد مضى
في كتاب الهبة في باب قبول الهدية من المشركين ومر الكلام
فيه هناك حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن
سفيان اي الثوري انه قال حدثني [illegible] لافراد ابو اسحق
السبيعي قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه
قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير فجعلوا
يعجبون من حسنه ولينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لمناديل سعد بن معاذ في الجنة افضل من هذا اي اشرف
وتقدم الحديث بالاسناد في باب قبول الهدية من المشركين
وعقب حديث انس رضي الله عنه بهذا الحديث لان في حديث
انس رضي الله عنه فعجب الناس [illegible] منها وفي هذا الحديث
تفسير لحيث وقع فيه فجعلوا يعجبون من حسنه ولينه حدثنا
علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها قال الداودي
يعني في الحسن والبهجة وقال غيره يعني انه دائم لا يفنى فكان
افضل مما يفنى فان قيل لم [illegible] خص السوط بالذكر فالجواب
ان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه
قبل

قبل ان ينزل معلما بذلك المكان الذي يريده لئلا يسبقه اليه
احد حدثنا روح بفتح الراء واهمال الحاء بن عبد المؤمن
قال حدثنا يزيد بن زريع مصغر زرع قال حدثنا سعيد
هو ابن ابي عروبة عن قتادة انه قال حدثنا انس بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة
لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها والحديث
اخرجه الترمذي من طريق معمر عن قتادة وزاد في آخره وان
شئتم فاقرؤا وظل ممدود حدثنا محمد بن سنان بكسر
المهملة وتخفيف النون الاولى وقد مر في العلم قال حدثنا
فليح بن سليمن قال حدثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن
بن ابي عمرة بفتح المهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب
في ظلها اي راحتها ونعيمها من قولهم عز ظليل وقيل معناه ناحيتها
كما يقال انا في ظلك اي في ناحيتك وكنفك واشار بذلك
الى امتدادها قال القرطبي انما احتيج الى هذا التاويل لان الظل
في عرف اهل الدنيا ما يقي من حر الشمس واذاها وليس في الجنة
شمس ولا اذى وانما هي انوار متوالية لا حر فيها ولا قر بل
لذات متوالية ونعم متتالية مائة سنة واقرؤا ان
شئتم وظل ممدود قال الخطابي الشجرة المذكورة يقال
انها طوبى وكذا قال ابن الجوزي وروى ابن عبد البر من حديث
عتبة بن عبد السلمي مرفوعا شجرة طوبى تشبه الجوزة قال
رجل يا رسول الله ما عظم اصلها قال لو دخلت جذعة ما احطت
باصلها حتى تنكسر ترقوتها هرما وروى ابن وهب من حديث
شهر بن حوشب عن ابي امامة رضي الله عنه قال طوبى شجرة في
الجنة ليس فيها دار الا وفيها غصن منها ولا طير حسن ولا
ثمرة الا وهي فيها وروى ابن ابي حاتم وابن ابي الدنيا في صفة
الجنة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الظل الممدود شجرة في الجنة

هو بصري كان مشهورا متقنا وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد صح

على ساق قدر ما يسير الراكب المجد في ظلها مائة عام من كل
نواحيها فيخرج اهل الجنة يتحدثون في ظلها فيشتهي بعضهم
اللهو فيرسل الله ريحا فتحرك تلك الشجرة بكل لهو كان في
الدنيا ولقاب قوس احدكم اللام فيه مفتوحة للتأكيد
والقاب والقيب كالقاد والقيد بمعنى القدر وعينه واو
من الجنة خير مما طلعت عليه الشمس او تغرب وقوله ولقاب
قوس احدكم الى آخره تقدم في الجهاد ✱ حدثنا ابرهيم
بن المنذر ابو اسحق الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح قال
حدثنا ابي هو فليح بن سليمن بن ابي المغيرة عن هلال اي ابن
علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول زمرة تدخل الجنة
على صورة القمر ليلة البدر والذين على آثارهم كاحسن
كوكب دري فيه لغات ضم الدال وتشديد الراء والمثناة
التحتية بلا همز والثانية بالهمز والثالثة بكسر الدال مهموزا
ايضا وهو الكوكب العظيم البراق وسمي به لبياضه كالدر
وقيل لصفوته وقيل لشبهه بالدر في كونه ارفع النجوم كما ان
الدر ارفع الجواهر في السماء اضاءة قلوبهم على قلب
رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد لكل امرئ
زوجتان من الحور العين يرى مخ سوقهن من وراء
العظم واللحم وهذا الحديث قد اخرج في هذا الباب من
طرق ثلثة عن ابي هريرة رضي الله عنه وهذا هو الثالث
حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج
قال عدي بن ثابت اخبرني قال سمعت البراء رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ✱ قال لما مات ابرهيم قال ان
له مرضعا في الجنة انما قال مرضعا ولم يقل مرضعة لان المراد
التي من شانها الارضاع اعم من ان يكون في حالة الارضاع كذا
قال الكرماني فليتامل والحديث قد مر في كتاب الجنائز في باب ما قيل

في

في باب ما قيل في اولاد المسلمين حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
ابن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي المدني قال
حدثني مالك بن انس عن صفوان بن سليم بضم السين وفتح
اللام المدني وعند مسلم في رواية ابن وهب عن مالك اخبرني صفوان
ووهم ايوب بن سويد فرواه عن مالك عن زيد بن اسلم بدل صفوان
ذكره الدارقطني في الغرائب عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه وفي رواية فليح عن هلال بن علي عن عطاء
بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه الترمذي وصححه
ابن خزيمة ونقل الدارقطني في الغرائب عن الذهلي انه قال
لست ادفع حديث فليح يجوز ان يكون عطاء بن يسار حدث
به عن ابي سعيد وعن ابي هريرة رضي الله عنهما انتهى وقد رواه
ايوب بن سويد عن مالك ايضا عن ابي حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنهما ذكره الدارقطني في الغرائب وقال انه وهم فيه
ايضا قال الحافظ العسقلاني لكن الاصل في حديث سهل بن سعد
رضي الله عنهما عند مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان
اهل الجنة يتراءون على وزن يتفاعلون من باب التفاعل اي
يرون وينظرون وفيه معنى التكلف كما في قول ابي البحتري تراءينا
الهلال اي تكلفنا النظر اليه هل نراه ام لا وفي رواية مسلم
يرون وهذا يدل على ان باب التفاعل هنا ليس على بابه اهل
الغرف من فوقهم والغرف بضم الغين المعجمة وفتح الراء
جمع غرفة وهي العلية والمعنى ان اهل الجنة تتفاوت منازلهم
بحسب درجاتهم في الفضل حتى ان اهل الدرجات العلى ليراهم
من هو اسفل منهم كالنجوم كما بين في الحديث بقوله لتفاضل ما
بينهم كما تتراءون الكوكب الدري قد تقدم انه هو النجم الشديد
الاضاءة وقال الفراء هو النجم العظيم المقدار وقد تقدم ايضا
ان فيه لغات ضم الدال وكسر الراء المشددة بعدها تحتانية ثقيلة
وقد تسكن وبعدها همزة وبفتح وبكسرها اولها على الحالين فتلك اربع لغات

ثم قيل ان المعنى مختلف فبالتشديد كانه منسوب الى الدر لبياضه
وضيائه وبالهمز كانه ماخوذ من درأ اي دفع لاندفاعه عند طلوعه
ونقل ابن الجوزي عن الكسائي تثليث الدال قال فبالضم نسبة
الى الدر وبالكسر الجاري وبالفتح اللامع الغابر كذا في رواية
الاكثر وفي رواية الموطا الغاير بالتحتانية بدل الموحدة
قال القاضي عياض كانه الداخل في الغروب ومعنى الغابر بالموحدة
الذاهب وهو من الاضداد ويقال غبر بمعنى ذهب وبمعنى بقي وفي
رواية الترمذي الغارب من الغروب وفي رواية الاصيلي العازب
بالمهملة والزاي قال القاضي عياض معناه الذي يبعد للغروب
وقيل معناه الغائب ولكن لا يحسن هنا لان المراد ان بعده عن الارض
كبعد غرف الجنة عن ربضها في راي العين والرواية الاولى هي المشهورة
في الافق قال الحافظ العسقلاني المراد بالافق السماء
يعني وان كان في الاصل بمعنى اطراف السماء وليت شعري ما المانع
من ان يكون المراد بالافق اطراف السماء كما يفيده قوله من المشرق
او المغرب فان قيل لم قيل في السماء اي في كبدها وما فائدة ذكر
المشرق والمغرب فالجواب انه لو قيل في السماء كان القصد الاولى
بيان الرفعة ويلزم منه البعد واما اذا قيل في الافق من المشرق او المغرب
فيكون القصد الاولى بيان البعد ويلزم منه الرفعة فان قيل اذا
كان الغاير بالتحتانية كيف يصح قوله من المشرق لان الكواكب انما
تغور في المغرب خاصة فالجواب انه من قبيل قوله متقلدا سيفا
ورمحا وعلفتها تبنا وماء باردا اي طالعا في الافق من المشرق
وغائرا في المغرب وفي رواية مسلم من الافق من المشرق او المغرب
قال القرطبي من الاولى لابتداء الغاية ومن الثانية مبينة لها وقد
قيل انها ترد لانتهاء الغاية ايضا قال وهو خروج عن اصلها
وليس معروفا عند اكثر النحويين قال ووقع في نسخ البخاري
الى المشرق وهي اوضح ووقع في رواية سهل بن سعد عند مسلم
كما تراءون الكوكب الدري في الافق الشرقي او الغربي واستشكله

ابن التين

قال الطيبي فان قلت ما فائدة التقييد بالدري ثم بالغابر في الافق قلت هو من باب التمثيل الذي [غير مقروء] الايذان بان [غير مقروء] بعده امور محسوسة ووجهه منتزع من [غير مقروء] الرائي [غير مقروء] في المشبه الغرف [غير مقروء] رفيع في الجنة حسب اصحاب المستحقين [غير مقروء] العالية [غير مقروء] الرائي الكوكب [غير مقروء] المشرقي او الغربي في الافق [غير مقروء] مع البعد فلو قيل [غير مقروء] لان الاشراق يفوت على [غير مقروء] الا ان يقدر المشرق على [غير مقروء] صح

ابن التين وقال انما تغور الكواكب في المغرب خاصة فكيف
وقع ذكر المشرق وقد عرفت انه انما يشكل هذا على رواية
الغاير بالتحتانية واما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضي
والباقي فلا اشكال وقد عرفت انه راجح على الرواية الاولى
ايضا لتفاضل ما بينهم اي في الدرجات قالوا يا رسول الله
تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي
نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين قال
القرطبي بلى حرف جواب وتصديق والسياق يقتضي ان
يكون الجواب بالاضراب عن الاول وايجاب الثاني فلعلها
كانت بل فغيرت بلى وقوله رجال خبر مبتدا محذوف تقديره
هم رجال اي تلك المنازل منازل رجال آمنوا وحكى ابن التين
ان في رواية ابي ذر بل بدل بلى ويمكن توجيه بلى بان التقدير
نعم هي منازل الانبياء بايجاب الله تعالى لهم ولكن قد يتفضل
الله على عباده بالوصول الى تلك المنازل وان لم يكونوا من الانبياء
وقال ابن التين يحتمل ان يكون بلى جواب النفي في قولهم لا يبلغها
غيرهم فكانه قال بلى يبلغها رجال غيرهم وقوله آمنوا بالله اي
حق ايمانه وصدقوا المرسلين اي حق تصديقهم والا لكان كل
من آمن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس
كذلك ويحتمل ان يكون التنكير في قوله رجال يشير الى ناس
مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة ولا يلزم ان يكون
كل من وصف بها كذلك لاحتمال ان يكون لمن بلغ تلك المنازل
صفة اخرى وكانه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك
والسر فيه انه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن لا عمل له كان يكون
بلوغها انما هو برحمة الله تعالى وقد وقع للترمذي من وجه آخر
عن ابي سعيد رضي الله عنه وان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما
لمنهم وروى الترمذي ايضا عن علي رضي الله عنه مرفوعا ان
في الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها

بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالزاي وهي معقد الازار وحجزة السراويل التي فيها التكة وفي رواية القابسي من حزتها بحذف الجيم وهي لغة عامية وقد مضى في باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها وهي شعورها المضفورة وجمع بينهما بانها اخرجته من حجزتها فاخفته في عقاصها ثم اضطرت الى اخراجه او بالعكس او بان يكون عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها قال الحافظ العسقلاني وهذا الاحتمال ارجح واجاب بعضهم باحتمال ان يكون معها كتابان الى طائفتين او المراد بالحجزة المعقد مطلقا ويكون رواية العقيصة اوضح من رواية الحجزة او المراد بالحجزة الحبل لان الحجزة هو شد وسط يدي البعير بحبل ثم يخالف فيعقد به رجلاه ثم يشد طرفاه الى حقويه ويسمى ايضا الحجاز

[وكان مضمونهما واحدا كأن القصة واحدة صح]

فارسل الى حاطب فقال اي حاطب لا تعجل والله ما كفرت ولا ازددت للاسلام الا حبا ولم يكن [illegible] احد من اصحابك الا وله بمكة من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد فاحببت ان اتخذ عندهم يدا فصدقه النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه دعني اضرب عنقه فانه قد نافق فقال صلى الله عليه وسلم ما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فهذا الذي جرّاه اي قوله تعالى لاهل بدر اعملوا ما شئتم هو الذي جرّأ حاطبا على ذلك والحديث قد مضى في باب الجاسوس ومرت مباحثه فيه ايضا ومطابقته للترجمة في قوله فاخرجت من حجزتها ففي الحديث الذي مضى في باب الجاسوس فاخرجته من عقاصها كما ذكر آنفا فعلى هذا قد كانت كشفت شعرها لاخراج الكتاب فيما الضرورة نظروا اليه حينئذ للضرورة وفي قوله ايضا اولا جردنك يطابق قوله في الترجمة وتجريدهن وقال ابن المنير ليس في هذا الحديث بيان انه هل كانت المراة مسلمة او ذمية لكن لما استوى حكمهما في تحريم النظر لغير

[ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صح]

[هكذا قال العيني والظاهر من السياق ان المعنى هو الذي جرّأ عليا رضي الله عنه على ذلك والله تعالى اعلم صح]

لغير حاجة شملهما الدليل وقال ابن التين ان كانت مشركة لم يوافق الترجمة واجيب بانها كانت ذات عهد فحكمها حكم اهل الذمة والله تعالى اعلم

باب استقبال الغزاة

اي عند رجوعهم من غزوتهم حدثنا عبد الله بن ابي الاسود كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره عبد الله بن الاسود بحذف لفظ الاب وهو عبد الله بن محمد بن حميد بن الاسود ابو بكر ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ وحميد جده يكنى ابا الاسود فنسب تارة الى جده واخرى الى جد ابيه وهو من افراد البخاري قال حدثنا يزيد من الزيادة بن زريع مصغر زرع وحميد بن الاسود بالتصغير ابو الاسود البصري الكرابيسي وهو من افراده ايضا عن حبيب ضد العدو بن الشهيد ابي محمد [illegible] الازدي الاموي البصري عن ابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير ابو محمد المكي الاحول كان قاضيا لعبد الله بن الزبير ومؤذنا له قال اي انه قال قال ابن الزبير هو عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما لابن جعفر هو ايضا عبد الله بن جعفر بن ابي طالب قال الكرماني وكان لجعفر اولاد ثلثة عبد الله ومحمد وعون والظاهر انه هو عبد الله قال العيني لم يجزم به وغيره من الشراح جزم بانه عبد الله وفي رواية مسلم قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير وهو عكس ما في رواية البخاري قال الحافظ العسقلاني والذي في البخاري اصح ويؤيده ما تقدم في الحج عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه فان ابن جعفر من بني عبد المطلب بخلاف ابن الزبير وان كان عبد المطلب جد ابيه لكنه جده لامه وقد اخرج احمد والنسائي من طريق خالد بن سارة عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم حمله خلفه وحمل قثم بن عباس بين يديه وتعقبه العيني بان التأييد بذلك فيه نظر

[وهو الذي قرنه بيزيد بن زريع صح]

[وكان حميد بن الاسود من النبلاء ٣]

[مات سنة خمس واربعين ومائة صح]

[٣ الا هذا الحديث وآخر في تفسير سورة البقرة صح]

مسيرة اربعين سنة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ثمانية
ابواب على ما عرفت باب

صفة النار يعني جهنم وانها مخلوقة موجودة الآن كما ان
الجنة كذلك وفيه رد على المعتزلة غساقا يقال غسقت عينه
ويغسق الجرح وكان الغساق والغسق واحد اشار بهذا
الى تفسير قوله تعالى لا يذوقون فيها اي في جهنم بردا ينفع
من حرها ولا شرابا يشربونه تلذذا الا حميما اي ماء حارا انتهى
حره وغساقا اي ما يغسق اي يسيل من صديدهم وقيل الزمهرير
وهو مستثنى من البرد الا انه اخر ليتوافق رؤوس الآي وقوله غسقت
عينه ويغسق الجرح ماخوذ من كلام ابي عبيدة فانه قال في قوله تعالى
الا حميما وغساقا الحميم الماء الحار والغساق ما همى وسال يقال
غسقت من العين ومن الجرح ويقال غسقت عينه تغسق اي
تسيل وقال الجوهري غسقت عينه اذا اظلمت وغسق الجرح
اذا سال منه ماء اصفر ويقال الغساق الماء البارد المنتن يخفف
ويشدد وقيل الغساق البارد الذي يحرق ببرده وروي ذلك
عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وابي العالية والمراد في الآية
ما سال من اهل النار من الصديد رواه الطبري من قول قتادة
ومن قول ابرهيم وعطية بن سعد وغيرهم وقيل من دموعهم اخرجه
ايضا من قول عكرمة وغيره وقيل الغساق القيح الغليظ [illegible]
ابن عمر رضي الله عنهما وقال ابن دريد هو صديدهم تصهرهم النار
فيجمع صديدهم في حياض فيسقونه وقال ابن فارس الغساق
ما يقطر من جلود اهل النار وقال ابو عبيد الهروي من قراه بالتشديد
اراد السائل ومن قراه بالتخفيف اراد البارد وعند الترمذي
والحاكم عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا لو ان دلوا من غساق يهراق
الى الدنيا لانتن اهل الدنيا واخرج الطبري من حديث عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما موقوفا الغساق القيح الغليظ لو ان قطرة منه
تهراق بالمغرب لانتن اهل المشرق وقوله كان الغساق والغسق
واحد

غسق سمع

[ت]وبرد وجههم ونفيس عنهم من حر النار او النوم على لغة هذيل ومنه قولهم منع البرد البرد اي النوم صح

كما يحرق النار بحره صح

وقيل الغساق النتن صح

واحد كذا في رواية الاكثر بالغسق بفتحتين وفي رواية
ابي ذر الغسيق على وزن فعيل وقد تردد البخاري في
كون الغساق والغسق واحدا وليس بواحد فان الغساق
بمعنى ما ذكره والغسق الظلمة يقال غسق يغسق غسوقا
فهو غاسق اذا اظلم واغسق مثله قال الطبري في قوله تعالى
ومن شر غاسق اذا وقب الغاسق الليل اذا لبس الاشياء
وغطاها وانما اريد بذلك هجومه على الاشياء هجوم السيل
وكان المراد بالآية السائل من الصديد الجامع بين شدة
البرد وشدة النتن وبهذا تجتمع الاقوال والله اعلم بحقيقة
الحال غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو
غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر اشار به
الى قوله تعالى ولا طعام الا من غسلين وفسره بقوله
كل شيء الى آخره وهكذا قال ابو عبيدة وقد روى الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
الغسلين صديد اهل النار وقوله فعلين بكسر الفاء وزن غسلين
فعلين والنون والياء فيه زائدتان وقوله والدبر بفتح
الموحدة هو ما يصيب الابل من الجراحات فان قيل بين قوله
تعالى ليس لهم طعام الا من ضريع وبين هذه الآية يتوهم
المنافاة بحسب الظاهر فكيف الجمع بينهما فالجواب ان
الضريع من الغسلين هكذا قيل وفيه انه يرده ما سياتي
في التفسير ان الضريع نبات وهو يبيس الشبرق وهو
شوك ترعاه الابل ما دام رطبا فاذا يبس تحامته فانه سم
قاتل وقيل شجرة نارية تشبه الضريع ويقال لعله طعام
طائفة من اهل النار والغسلين وكذا الزقوم طعام غيرهم
منهم او المراد طعامهم مما تتحاماه الابل وتعافه لضرره وعدم
نفعه والله تعالى اعلم وقال عكرمة حصب جهنم حطب
بالحبشية وصله ابن ابي حاتم من طريق عبد الملك بن ابجر سمعت

في المجازة صح

بحسب استحقاقهم [illegible] يجازون به [illegible] بذلك صح

عكرمة بهذا وصله ابن ابي حاتم عن ابي سعيد الاشج
ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن ابجر سمعت
عكرمة به وروى الطبري عن مجاهد مثله لكن لم يقل بالحبشية
وقال ابن عرفة ان كان اراد انها حبشية الاصل سمعتها
العرب فتكلمت بها فصارت حينئذ عربية والا فليس
في القرآن غير العربية وقال الخليل حصب ما هيئ للوقود من
الحطب فان لم يهيأ لذلك فليس بحصب وروى
الفراء عن علي وعائشة رضي الله عنهما انهما قرآها بالطاء
وروى الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قرأها بالضاد
المعجمة قال وكأنه اراد انهم الذين تسجر بهم النار لان كل شيء
هيجت به النار فهو حصب لها وقد اشار البخاري بذلك
الى تفسير قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب
جهنم **وقال غيره حاصبا الريح العاصف** اي قال غير عكرمة
في تفسير قوله تعالى ام امنتم من في السماء ان يرسل عليكم حاصبا
هو الريح العاصف الشديد وكذا فسره ابو عبيدة **والحاصب
ما ترمي به الريح ومنه حصب جهنم ما يرمى به في جهنم
هم حصبها** اي اهل النار حصب جهنم ~~وهو مشتق من حصباء~~
~~الحجارة وهي الحصى قال الجوهري الحصباء الحصى وحصبت~~
~~الرجل احصبه بالكسر اي رميته بالحصباء~~ **ويقال
حصب في الارض ذهب والحصب مشتق**
اي مأخوذ **من حصباء الحجارة** وهي الحصى قال الجوهري الحصباء
الحصى وحصبت الرجل احصبه بالكسر اي رميته بالحجارة
وقد روى الطبري عن ابن جريج في قوله تعالى ان يرسل عليكم
حاصبا قال مطر الحجارة **صديد قيح ودم** اشار به الى ما
في قوله تعالى ويسقى من ماء صديد وفسره بالقيح والدم
وكذا فسره ابو عبيدة **خبت طفئت** اشار به الى ما في قوله تعالى
كلما خبت زدناهم سعيرا وفسره بقوله طفئت بفتح الطاء
وكسر الفاء

اي في تفسير قوله تعالى انا ارسلنا عليهم حاصبا ... التي فيها الحصباء صح

وكسر الفاء ويقال طفئت النار تطفأ طفوءا وهو من باب علم يعلم
من المهموز وانطفأت وانا اطفأتها وقال ابو عبيدة
يقولون اذا سكنت النار لهبها وعلا الجمر رماد خبت
فان طفئ معظم الجمر قالوا خمدت وان كان طفئ كلها قالوا
همدت ولا شك ان نار جهنم لا تطفأ وأخرج الطبري من
طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى كلما خبت قال
طفئت ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
سكنت ومثله قال ابو عبيدة ورجحه **تورون تستخرجون
اوريت اوقدت** اشار به الى ما في قوله تعالى افرأيتم النار
التي تورون وفسرها بقوله تستخرجون من اوريت واكثر
ما يقال وريت منه وروى الزبيري بالفتح في الماضي والكسر
في المستقبل وريا اذا خرجت ناره وفيه لغة اخرى ورى
يرى بالكسر فيهما واوريته انا وكذلك وريته تورية واصل
تورون توريون فاعل فصار تورون على وزن تفعون
للمقوين للمسافرين والقي القفر اشار به الى ما في قوله تعالى
نحن جعلناها تذكرة ومتاعا للمقوين وفسر المقوين
بقوله للمسافرين واشتقاقه من اقوى الرجل اذا نزل المنزل
القوا بالمد والقصر وهو القفر ومنزل قواء اي موضع لا انيس
فيه ولا احد وروى الطبري من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما للمقوين المسافرين ومن طريق الضحاك
وقتادة مثله ومن طريق مجاهد قال للمقوين اي المستمتعين
المسافر والحاضر وقال الفراء قوله ومتاعا للمقوين اي منفعة
للمسافرين اذا نزلوا بالارض ويقال المقوي من لا زاد له
وقيل المقوي الذي له مال وقيل المقوي الذي اصحابه وابله
اقوياء وقيل هو من معه دابة والقي بكسر القاف وتشديد
الياء وفسره بقوله القفر بفتح القاف وسكون الفاء وفي
آخره راء وهي مفازة لا نبات فيها ولا ماء ويجمع على قفار

وَرجّح البخاري هذا [crossed out] وقال القاضي في تفسيره
نحن جعلناها اي جعلنا نار الزناد تذكرة تبصرة في امر
البعث كما مرّ في سورة يس يريد قوله تعالى الذي جعل لكم
من الشجر الاخضر نارا او في الظلام او تذكيرا وانموذجا
لنار جهنم ومتاعا ومنفعة للمقوين للذين ينزلون
القواء وهي القفر او للذين خلت بطونهم او مزاودهم
من الطعام من اقوت الدار اذا خلت من ساكنيها
وقال ابن عباس رضي الله عنهما صراط الجحيم سواء الجحيم
ووسط الجحيم اشار به الى ما في قوله تعالى فاهدوهم الى
صراط الجحيم وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى فاطّلع فرآه في سواء
الجحيم قال في وسط الجحيم ومن طريق قتادة والحسن مثله
لشوبا من حميم يُخلط طعامهم ويساط بالحميم اشار به
الى ما في قوله تعالى ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم وفسّره
بقوله يخلط لان الشوب الخلط قال ابو عبيدة تقول العرب
كل شيء خلطته بغيره فهو شوب وقوله يساط على البناء للمفعول
اي يخلط ومنه المِسْواط وهو الخشبة التي يحول بها ما فيه
التخليط وهو بالسين المهملة زفير وشهيق صوت
شديد وصوت ضعيف اشار به الى ما في قوله تعالى ففي النار
لهم فيها زفير وشهيق وفسر الزفير بالصوت الشديد
والشهيق بالصوت الضعيف وهكذا فسره ابن عباس رضي
الله عنهما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ومن طريق ابي العالية قال الزفير
في الحلق والشهيق في الصدر ومن طريق قتادة هو كصوت
الحمار اوله زفير وآخره شهيق وقال الداودي الشهيق هو
الذي يبقى بعد الصوت الشديد من الحمار وردا عطاشا
اشار به الى ما في قوله تعالى ونسوق المجرمين الى جهنم وِرْدا
وفسّر

[margin note, right page: روى الطبري من طريق السدي قال في قوله تعالى ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم صح]

وفسّر الوِرْد بالعطاش وكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
وروي عن مجاهد وِرْدا منقطعة اعناقهم من الظمأ وقال اهل اللغة
الورد مصدر ورد والتقدير عندهم ذوي ورد ويحكى انه يقال
للواردين الماء وِرْد ويقال وِرْد بمعنى وُرّاد كما يقال زَوْر بمعنى
زوّار قيل وهذا ينافي العطش لكن لا يلزم من الورود على الماء
الوصول الى تناوله وسيأتي في حديث الشفاعة انهم يشكون
العطش فيرفع لهم جهنم سراب ماء [blot] فيقال الا تردون
فيردونها فيتساقطون فيها والآية في اواخر سورة مريم قال
تعالى يوم نحشر المتقين اي نجمعهم الى الرحمن اي الى ربهم
الذي غمرهم برحمته وفدا وافدين عليه كما يفد الوفاد على الملوك
منتظرين لكرامتهم وانعامهم ونسوق المجرمين كما تساق البهائم
الى جهنم وردا اي عطاشا فان من يرد الماء لا يرده الا لعطش
او كالدواب التي ترد الماء غيا خسرانا اشار به الى ما في قوله تعالى
فسوف يلقون غيا وفسّر الغي بالخسران وعن ابن مسعود
رضي الله عنه الغي واد في جهنم بعيد القعر خبيث الطعم اخرجه
ابن ابي حاتم ايضا من طريق ابي عبيدة عن ابن مسعود رضي الله عنه
وقيل هو واد في جهنم تستعيذ منه اوديتها والآية في سورة مريم
ايضا قال تعالى فخلف من بعدهم اي من بعد الذين انعم الله عليهم
من انبياء الله واوليائه اي عقبهم وجاء بعدهم خلف عقب
سوء يقال خلف صدق بالفتح وخلف سوء بالسكون
اضاعوا الصلوة تركوها او اخروها عن وقتها واتبعوا
الشهوات كشرب الخمر واستحلال نكاح الاخت من الاب
والانهماك في المعاصي وعن علي رضي الله عنه واتبعوا الشهوات
من بنى الشديد وركب المنظور ولبس المشهور واراد
رضي الله عنه من قوله من بنى الشديد من بنى البناء المرتفع المتين
ومن قوله وركب المنظور من ركب الفرس والبغل لا للجهاد
بل لاجل ما ينظر اليه للافتخار والخيلاء ومن قوله ولبس المشهور

[margin note, left page: اخرجه ابن ابي حاتم صح]

اللباس الفاخر الذي ينظر اليه **فسوف يلقون غيا** اي خسرانا
وهلاكا وضلالا عن طريق الجنة وقد فسر بالشر ايضا كما في قول
الشاعر • فمن يلق خيرا يحمد الناس امره • ومن يغو لا يعدم على
الغي لائما • او المعنى فسوف يلقون جزاء غي كقوله تعالى
يلق اثاما والله تعالى اعلم **وقال مجاهد يسجرون توقد
بهم النار** اشار بهذا الى ما في قوله تعالى ثم في النار يسجرون
وفسره بقوله توقد بهم النار كانهم يصيرون وقود النار
وفي رواية الاكثرين توقد لهم وهو الصحيح وكذا اخرجه عبد بن حميد
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد **ونحاس الصفر يصبت
على رؤسهم** اشار بهذا الى ما في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ
من نار ونحاس وفسر النحاس بالصفر يصب على رؤس
اهل النار من الكفار واخرج عبد بن حميد من طريق منصور
عن مجاهد في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار قال
قطعة من نار حمراء ونحاس قال يذاب الصفر فيصب على رؤسهم
وقال العيني الصفر بالضم النحاس الجيد الذي يعمل منه الآنية
وقيل النحاس الدخان قال الاعشى • يضيء كضوء سراج السليط
لم يجعل الله فيه نحاسا • **يقال ذوقوا باشروا وجربوا
وليس هذا من ذوق الفم** اشار بهذا الى ما في قوله تعالى
وقيل لهم ذوقوا عذاب الحريق وفسره بقوله باشروا
الى آخره وغرضه ان الذوق هنا بمعنى المباشرة والتجربة
لا بمعنى ذوق الفم قيل وهذا من المجاز ان يستعمل الذوق
وهو مما يتعلق بالاجسام في المعاني كما في قوله تعالى فذاقوا
وبال امرهم وقال الحافظ العسقلاني لم ار هذا لغير
المصنف وهو كما قيل والذوق يطلق ويراد به حقيقته
وهو ذوق الفم ويطلق ويراد به الذوق المعنوي وهو
الادراك وهو المراد في قوله تعالى ذوقوا ما كنتم تعملون •
وقوله ذق انك انت العزيز الكريم وقوله تعالى ذلكم
فذوقوه

كذا في رواية ابي ذر صح

فذوقوه وكذلك في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت
قال وبلغني عن بعض علماء العصر انه فسره هنا بمعنى
التخييل وجعل الاستثناء متصلا وهو دقيق وروى
ابن ابي حاتم من حديث ابي برزة الاسلمي مرفوعا والطبري
من حديث عبد الله بن عمرو موقوفا لم ينزل على اهل النار
آية اشد من هذه الآية **فذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا
مارج خالص من النار** اشار به الى ما في قوله تعالى وخلق
الجان من مارج من نار وفسره بقوله خالص من النار وروى
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار قال من خالص
النار ومن طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال خلقت الجن من مارج وهو لسان النار الذي يكون
في طرفها اذا التهب وقال الفراء المارج نار دون الحجاب
وهي كالجن السماء منها ومنها هذه الصواعق **مرج الامير
رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض** يعني تركهم
حتى ظلم بعضهم بعضا **مريج** ملتبس اشار به الى قوله تعالى
فهم في امر مريج وفسره بقوله ملتبس لا يختلط ومنه
قولهم **مرج امر الناس اختلط** وهو بكسر الراء واما مرج
بالفتح فمعناه ترك وخلى ومنه قوله تعالى **مرج البحرين**
يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان اي خلاهما لا يلتبس احدهما
بالآخر وفي تفسير النسفي يعني ارسل البحرين العذب والملح
متجاورين يلتقيان لا فصل بين الماءين في مرأى العين بينهما
برزخ حاجز وحائل من قدرة الله تعالى وحكمته لا يبغيان
لا يتجاوزان حديهما ولا يبغي احدهما على الآخر بالممازجة
ولا يختلطان ولا يتغيران وقال قتادة لا يطغيان على
الناس بالغرق ومنه قولهم ايضا **مرجت دابتك
تركتها** قال ابو عبيدة في قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان

وفي رواية الكشميهني امر منتشر وهو تصحيف كذا قال الحافظ العسقلاني صح
وقال ابو عبيدة في قوله تعالى فهم في امر مريج قال مختلف
وروى الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما فهم في امر مريج قال مختلف
ومن طريق سعيد بن جبير ومجاهد قال ملتبس ومن طريق قتادة قال
من ترك الحق التبس عليه رايه صح

وفي الصحاح رحبت الدابة ارحبها بالغم رحبا اذا ارسلتها ترعى صح

وكذا روي عن مجاهد والضحاك

هو لقولك رحبته دابتك اذا نزلت عنها وتركتها تجول
الفراد مرج البحرين يلتقيان ارسلهما ثم يلتقيان بعد وروى
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال المراد بالبحرين هنا بحر السماء وبحر الارض يلتقيان كل
عام ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن ابزى مثله ومن طريق
الحسن مرج البحرين يعني بحر الروم وبحر الهند ومن طريق
قتادة وكذا عن الحسن ايضا بحر فارس والروم بينهما برزخ
وهي الجزائر قال الطبري وهو الاولى لانه سبحانه قال بعد ذلك
يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج اللؤلؤ من اصداف
بحر الارض عن قطر السماء قال الحافظ العسقلاني وفي هذا
رد على من جزم بان المراد بهما البحر الحلو والبحر الملح وجعل قوله
منهما من مجاز التغليب والله تعالى اعلم تنبيه واعلم ان
النسفي لم يرو هذه اللغات ولم يوجد في نسخته شيء من ذلك
وامثال هذه مما سمعها الفربري عن البخاري عند سماع الكتاب
فالحقها هو به والاولى بوضع هذا الجامع عدمها لا وجودها
اذ موضوعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة اقواله وافعاله
واحواله فينبغي ان لا يتجاوز البحث فيه عن ذلك حدثنا
ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة اي ابن الحجاج عن مهاجر بلفظ اسم الفاعل من هاجر
هو ابو الحسن الصائغ يعد في الكوفيين قال سمعت
زيد بن وهب هو ابو سليمان الهمداني الكوفي خرج الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق
يقول سمعت ابا ذر هو جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه
يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال ابرد
ثم قال ابرد حتى فاء الفيء يعني التلول يعني حتى رجع
الظل تحت التلول ثم قال ابردوا بالصلوة فان شدة
الحر من فيح جهنم والحديث قد مضى في كتاب الصلوة

في باب

قيل ان امور هذا العالم وآثاره انموذج من ذلك العالم فلما جعل مستطابات الدنيا اشباه نعيم الجنان
يميلوا اليها كذلك جعل الشدائد المولمة انموذجا لاحوال الجحيم ليزيد خوفهم فاوجد

من السموم المهلك فمن حرها وما اوجد من الصراصر المجمدة في بردها والله اعلم

في باب الابراد بالظهر ومطابقته للترجمة في قوله من فيح جهنم
[crossed out] حدثنا محمد بن يوسف
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش سليمن بن مهران
عن ذكوان عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم
وقد مر الحديث في الباب الذي ذكر ومطابقته للترجمة كما تقدم
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال
حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار
الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين
نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون
من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير والحديث قد مضى
في الصلوة في الباب المذكور ايضا وفيه دلالة على ان الله خلق فيها
ادراكا وقيل ان الجنة والنار اسمع المخلوقات وان الجنة اذا
سالها عبد امنت على دعائه والنار اذا استجار منها احد امنت
على دعائه ومطابقته للترجمة في قوله اشتكت النار فان المراد منه
جهنم وليس المراد نفس النار لان جهنم فيها النار وفيها الزمهرير
وهو البرد الشديد ولفظ جهنم يشملها وغير ذلك من انواع العذاب
اعاذنا الله من ذلك برحمته حدثنا عبد الله بن محمد هو المسندي
قال حدثنا ابو عامر عبد الملك هو العقدي بفتح العين المهملة
والقاف قال حدثنا همام بالتشديد هو ابن يحيى البصري
عن ابي جمرة بالجيم والراء هو نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد
المعجمة وفتح الموحدة انه قال كنت اجالس ابن عباس رضي الله عنهما
بمكة فاخذتني الحمى فقال ابردها عنك بماء زمزم فان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم وفيح
جهنم سطوع حرها قاله الليث ويقال فاحت القدر اذا غلت
واصله واوي فابردوها بالماء او قال بماء زمزم شك همام

لرسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف فيمن يستحقه بعده
فمذهب الشافعي انه يصرف في المصالح وعنه انه يرد على الاصناف
المذكورين في الآية وهو قول الحنفية مع اختلافهم فيهم
وقيل يختص به الخليفة ويقسم اربعة اخماس الغنيمة على
الغانمين الا السلب فانه للقاتل على الراجح كما سياتي ايضا
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان كما مر غير مرة قال
اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا يونس هو
ابن يزيد الايلي عن الزهري هو ابن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد علي بن الحسين اي ابن علي بن ابي طالب رضي الله
عنهم ان حسين بن علي هو اخو الحسن بن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهم اخبره ان عليا رضي الله عنه قال كانت لي
شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر الشارف بالشين
المعجمة المسنة من النوق ولا يقال للذكر عند الاكثر وحكى ابرهيم
الحربي عن الاصمعي جوازه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني
شارفا من الخمس يعني يوم بدر قال ابن بطال ظاهره ان الخمس
شرع يوم بدر ولم يختلف اهل السير ان الخمس لم يكن يوم بدر
وقد ذكر اسمعيل القاضي في غزوة بني قريظة قال قيل انه اول
يوم فرض فيه الخمس قال وقيل نزل بعد ذلك قال ولم يات ما فيه
بيان شاف وانما جاء صريحا في غنائم حنين قال ابن بطال واذا
كان كذلك يحتاج قول علي رضي الله عنه الى تاويل لا يعارض قول اهل
السير قال ويمكن ان يقال ان معنى قول علي رضي الله عنه وكان
النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس انه اعطاني ذلك
من سرية عبد الله بن جحش التي كانت قبل بدر الاولى بشهرين في رجب
من السنة الثانية وكان صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن جحش
ومعه ثمانية رهط من المهاجرين الى نخلة بين مكة والطائف
فوجد بها عير قريش فقتلوهم واخذوا العير فقال عبد الله لاصحابه
ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما غنمنا الخمس وذلك قبل ان يفرض الله
تعالى

وذلك ان الحنفية قالوا الخمس
لليتامى والمساكين وابن السبيل
ويقدم الفقراء من ذوي القربى
على الطوائف الثلاث والمراد
من ذوي القربى قرب النصرة
لا قرب القرابة وهم بنو هاشم
وبنو المطلب وقال الشافعي
لذوي القربى خمس الخمس يستوي
فيه فقيرهم وغنيهم ويقسم بينهم
للذكر مثل حظ الانثيين
وقالت الحنفية سقط ذلك بموته
صلى الله عليه وسلم لعدم العلة وهي
النصرة فيستحقونه بالفقر عند
الكرخي لانه في معنى الصدقة وفي
قوله تعالى كي لا يكون دولة بين
الاغنياء منكم اشارة اليه ٣

وجمعه شرف بضمتين
قال القاضي عياض جمع
فاعل على فعل بضمتين
قليل صح

٣ وقال الطحاوي سقط نصيب
الفقراء ايضا والاول اظهر
صح

تعالى الخمس من المغانم فعزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وقسم الباقي بين اصحابه فوقع رضى الله بذلك فيحمل قول
علي رضي الله عنه وكان قد اعطاني شارفا من الخمس اي من الذي
حصل من سرية عبد الله بن جحش قال وقد روى ابو داود ما يدل
على ذلك قال كان لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر
واعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفا من الخمس يومئذ
يعني يوم بدر واراد به من الخمس الذي عزله عبد الله بن جحش
لرسول الله صلى الله عليه وسلم من العير التي اخذها كما ذكر
هذا وقال الحافظ العسقلاني ويعكر عليه ان في الرواية
الآتية في المغازي وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني
مما افاء الله من الخمس يومئذ والعجب ان ابن بطال عزا هذه
الرواية لابي داود وجعلها شاهدا لما تاوله وغفل عن
كونها في البخاري الذي شرحه وعن كون ظاهرها شاهدا
عليه لا له ولم اقف ما نقله عن اهل السير صريحا في انه لم يكن
في غنائم بدر خمس والعجب انه يثبت في غنيمة السرية التي
قبل بدر الخمس ويقول ان الله رضي بذلك وينفيه في يوم
بدر مع ان الانفال التي فيها التصريح بفرض الخمس نزل
غالبها في قصة بدر وقد جزم الداودي بان آية الخمس نزلت
يوم بدر وقال السبكي نزلت في بدر وغنائمها والذي
يظهر ان آية قسمة الغنيمة نزلت بعد تفرقة الغنائم
لان اهل السير نقلوا انه صلى الله عليه وسلم قسمها على السواء
واعطاها لمن شهد الوقعة او غاب لعذر تكرما منه لان الغنيمة
كانت اولا بنص اول سورة الانفال للنبي صلى الله عليه وسلم
قال ولكن يعكر على ما قال اهل السير حديث علي رضي الله عنه
يعني حديث الباب حيث قال واعطاني شارفا من الخمس يومئذ
فانه ظاهر في انه كان فيها خمس الا انه يحتمل ان يكون قسمة غنائم
بدر وقعت على السواء بعد ان اخرج الخمس للنبي صلى الله عليه وسلم

رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلت اى نار جهنم عليها اى على
نار الدنيا ويروى عليهن بتسعة و[illegible] ستين جزءا كلهن
مثل حرها اى كما فضلت عليها فى المقدار بتسعة وستين
جزءا فضلت عليها فى الحر بتسعة وستين جزءا وقال الطيبى
فان قلت كيف طابق لفظ فضلت عليها اى جوابا وقد علم
هذا التفضيل من كلامه السابق قلت معناه المنع من دعوى
الاجزاء والكفاية اى لا بد من التفضيل ليتميز ما يصدر من الخالق
من العذاب على ما يصدر من خلقه وروى ابن المبارك عن معمر
عن محمد بن المنكدر قال لما خلقت النار فزعت الملائكة وطارت
افئدتهم ولما خلق آدم عليه السلام سكن ذلك عنهم وقال
ميمون بن مهران لما خلق الله جهنم امرها فزفرت فلم يبق
فى السموات السبع ملك الا خر على وجهه فقال لهم ارفعوا
ارفعوا رؤسكم اما علمتم انى خلقتكم للطاعة وهذه خلقتها
لاهل المعصية قالوا ربنا لا نامنها حتى نرى اهلها فذلك قوله
تعالى وهم من خشيته مشفقون وعن عبد الله بن عمرو
رضى الله عنهما مرفوعا ان تحت البحر نارا قال عبد الله البحر طبق
جهنم ذكره ابن عبد البر وضعفه وفى تفسير ابن النقيب فى قوله
تعالى يوم تبدل الارض تجعل الارض جهنم والسموات الجنة وهذا
مخالف لما ذهب اليه اهل السنة من انهما مخلوقتان موجودتان
الآن ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا سفيان اى [illegible] ابن عيينة عن عمرو
هو ابن دينار انه سمع عطاء اى ابن ابى رباح يخبر عن
صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية انه سمع النبى صلى الله
عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك وقد مر الحديث
فى باب ذكر الملائكة وانما ذكره هنا لمطابقة قوله يا مالك للترجمة فان
المراد منه مالك هو خازن النار حدثنا على هو على بن عبد الله المعروف
بابن المدينى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش
هو

هو سليمن بن مهران عن ابى وائل هو شقيق بن سلمة انه قال
قيل لاسامة هو ابن زيد بن حارثة حب النبى صلى الله عليه وسلم
لو اتيت فلانا اراد به عثمن بن عفان رضى الله عنه وجواب لو
محذوف او هو للتمنى فيستغنى عن الجواب فكلمته اى فيما يقع
من الفتنة بين الناس والسعى فى اطفاء نائرتها قاله الكرمانى
وفى التوضيح اراد ان يكلمه فى شان اخيه لامه الوليد بن عقبة لما
شهد عليه بما شهد فقيل لاسامة ذلك لكونه كان من خواص عثمن
رضى الله عنه قال انكم لترون انى لا اكلمه اى انكم لتظنون انى
لا اكلمه الا اسمعكم من الاسماع اى الا بحضوركم لو انتم تسمعون
وروى الا بسمعكم بصيغة المصدر انى اكلمه فى السر دون
ان افتح بابا من ابواب الفتن حاصله اكلمه طلبا للمصلحة
لا تهييجا للفتنة لان المجاهرة بالانكار على الامراء فيه نوع
الخروج عليهم وفيه تشنيع عليهم وتادية الى افتراق الكلمة
وتشتيت الجماعة لا اكون اول من فتحه اى اول من فتح
بابا من ابواب الفتنة ولا اقول لرجل ان كان على اميرا
بفتح همزة ان اى لان كان انه خير الناس بعد شىء سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول
قال سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار
فتندلق اقتابه فى النار اى تنصب امعاؤه من جوفه وتخرج
من دبره والاندلاق بالدال المهملة والقاف الخروج بالسرعة
ومنه يقال اندلق السيف [illegible] اذا خرج [illegible] والاقتاب
جمع قتب بالكسر وهى الامعاء والقتب مؤنث وتصغيره قتيبة
ومنه سمى الرجل قتيبة فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع
اهل النار عليه فيقولون اى فلان يعنى يا فلان ما شانك
اى ما حالك التى انت فيها الست الهمزة فيه للاستفهام على
سبيل الاستخبار كنت تامرنا بالمعروف هو اسم جامع لكل
ما عرف من طاعة الله عز وجل والتقرب اليه والاحسان الى الناس

اى الا وقت سمعكم
صح

من بطنه ومن دبره ايضا
صح

وكل ما ندب اليه الشرع من المحسنات وهو
من الصفات الغالبة اى امر معروف بين الناس لا ينكرونه
وتنهانا عن المنكر وهو ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع
وحرمه وكرهه فهو منكر قال كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه
وانهاكم عن المنكر وآتيه وفى الحديث الادب مع الامراء
واللطف بهم ووعظهم سرا وتبليغهم قول الناس فيهم ليكفوا
عنه هذا كله اذا امكن فان لم يمكن الوعظ سرا فليجعل علانية
لئلا يضيع الحق لما روى طارق بن شهاب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر واخرجه
الترمذى من حديث ابى سعيد رضى الله عنه باسناد حسن قال
الطبرى معناه اذا امن على نفسه ان يلحقه من البلاء ما لا طاقة له به
وروى ذلك عن ابن مسعود وحذيفة وهو مذهب اسامة رضى الله عنهم
وقال آخرون الواجب على من رأى منكرا من ذى سلطان ان ينكره
علانية كيف امكنه روى ذلك عن عمر وابى بن كعب رضى الله عنهما
وقال آخرون الواجب ان ينكر بقلبه وينبغى لمن امر بمعروف
ان يكون كامل الخير الا وصمة فيه قال شعيب عليه السلام وما اريد
ان اخالفكم الى ما انهاكم عنه وقد اوجب جماعة ان يأمر بالمعروف
وينهى عن المنكر من لا يفعل ذلك حتى قال جماعة من الناس يجب
على متعاطى الكاس ان ينهى جلاسه عنه وفيه وصف جهنم بامر
عظيم وقد روى مسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه مرفوعا
يؤتى بجهنم يوم القيمة لها سبعون الف زمام مع كل زمام
سبعون الف ملك يجرونها ولابن وهب عن زيد بن اسلم
عن على رضى الله عنه مرفوعا فبيناهم يجرونها اذ شردت عليهم
شردة لولا انهم ادركوها لاحرقت من فى الجمع ومطابقته للترجمة
من حيث ان فيه ذكر النار التى فى جهنم وقد اخرجه البخارى فى الفتن
ايضا واخرجه مسلم فى آخر الكتاب رواه اى روى الحديث المذكور
غندر هو محمد بن جعفر عن شعبة عن الاعمش وهذا التعليق وصله
البخارى

البخارى فى كتاب الفتن باب
بيان صفة ابليس وجنوده اعلم ان الكلام فى صفته
وحقيقة امره على انواع الاول انه هل هو مشتق او لا فقال
جماعة هو اسم اعجمى ولهذا منع الصرف للعلمية والعجمة وقال
ابن الانبارى لو كان عربيا لصرف كاكليل وقال الطبرى
انما لم يصرف وان كان عربيا لقلة نظيره فى كلام العرب فشبهوه
بالاعجمى وفيه نظر لان ذلك اى قلة النظير فى كلامهم ليس
من موانع الصرف على ان له نظائر كاغريض واصليت
وقال قوم انه اسم عربى مشتق من ابلس اذا يئس قال الجوهرى
ابلس من رحمة الله اى يئس ومنه سمى ابليس واستبعد
كونه مشتقا ايضا بانه لو كان كذلك لكان انما سمى ابليس
بعد يأسه من رحمة الله بطرده ولعنه وظاهر القرآن انه كان
يسمى بذلك قبل ذلك كذا قيل ولا دلالة فيه على ذلك لجواز
ان يسمى بذلك باعتبار ما سيقع له نعم روى الطبرى وابن ابى الدنيا
عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان اسم ابليس حيث
كان عند الملائكة عزازيل ثم ابليس بعد وهذا يؤيد قول من
ادعى انه عربى وعن ابن عباس رضى الله عنهما ايضا ان اسمه
الحارث واما كنيته فقيل كانت كنيته ابا مرة وقيل ابو الغمر
وقيل ابو كردوس النوع الثانى فى بيان خلقه روى الطبرانى
من حديث حجاج عن ابن جريج عن صالح مولى التوأمة وشريك
عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان من الملائكة قبيلة من
الجن وكان ابليس منها وعن ابن عباس رضى الله عنهما ايضا
سمى قبيلة الجن لانهم خزان الجنة وعن ابن عباس رضى الله عنهما
ايضا قال ابليس من حى من احياء الملائكة يقال لهم الجن وقال
مقاتل لا من الملائكة ولا من الجن بل هو خلق منفرد من النار
كما خلق آدم عليه السلام من الطين وقال شهر بن حوشب
كان ابليس من الجن الذين يعملون فى الارض الفساد فاسره

الملائكة خلقت [illegible] [illegible] خلقت [illegible] [illegible] ولم يكن [illegible] الا ابليس [illegible] من الجن

بعض الملائكة فذهب به الى السماء ويقال كان نوع الجن سكان
الارض وكان فيهم الملك والنبوة والدين والشريعة فاستمروا
على ذلك مدة ثم طغوا وافسدوا وجحدوا الربوبية وسفكوا
الدماء فارسل الله اليهم جندا من السماء فقاتلوا معهم قتالا شديدا
فطردوهم الى جزائر البحر واسروا منهم خلقا كثيرا وكان فيمن اسر
عزازيل وهو اذ ذاك صبي ونشأ مع الملائكة وتكلم بكلامهم
وتعلم من علمهم واخذ يسوسهم وطالت ايامه حتى صار رئيسا
فيهم حتى اراد الله خلق آدم عليه السلام واتفق له ما اتفق
وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ابليس اصل الجان
والشياطين وهو ابو الكل وروى مجاهد عنه انه قال الجان
ابو الجن كلهم كما ان آدم عليه السلام ابو البشر. النوع الثالث
في حده وصفته اما حده فما ذكره الماوردي في تفسيره هو شخص
روحاني خلق من نار السموم وهو ابو الشياطين وقد ركبت فيهم
الشهوات مشتق من الابلاس وهو الياس من الخير واما صفته
فما قاله الطبري كان الله قد حسن خلقه وشرفه وكرمه وملكه
على سماء الدنيا والارض وجعله مع ذلك من خزان الجنة فاستكبر
على الله وادعى الربوبية ودعا من كان تحت يده الى طاعته
وعبادته فمسخه الله شيطانا رجيما وشوه خلقه وسلبه ما كان
خوله ولعنه وطرده عن سمواته في العاجل ثم جعل مسكنه
ومسكن شيعته واتباعه في الآخرة نار جهنم انتهى ويقال كان
يقال له طاوس الملائكة لحسنه ثم مسخه الله تعالى وقال عبد الله
بن احمد باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان ابليس
ياتي يحيى بن زكريا عليهما السلام طمعا ان يفتنه وعرف يحيى
عليه السلام ذلك منه وكان ياتيه في صور شتى فقال احب
ان تاتيني في صورتك التي انت فيها فاتاه فيها فاذا هو مشوه
الخلق كريه المنظر جسده جسد خنزير ووجهه وجه قرد وعيناه
مشقوقتان طولا واسنانه كلها عظم واحد وليس له لحية
ويداه

ويداه في منكبيه وله يدان اخريان في جانبيه واصابعه خلقة
واحدة وعليه لباس المجوس واليهود والنصارى وفي وسطه منطقة
من جلود السباع فيها كيزان معلقة وعليه جلاجل وفي يده جرس عظيم
وعلى راسه بيضة من حديد معوجة كالخطاف فقال يحيى عليه السلام
ويحك ما الذي شوه خلقتك فقال كنت طاوس الملائكة فعصيت
الله فمسخني في اخس صورة وهي ما ترى قال فما هذه الكيزان قال
شهوات بني آدم قال فما هذا الجرس قال صوت المعازف والنوح
قال فما هذه الخطاطيف قال اختطف بها عقولهم قال فاين تسكن
قال في صدورهم واجري في عروقهم قال فما الذي يعصمهم منك قال
بغض الدنيا وحب الآخرة. النوع الرابع في اولاده وجنوده
روى عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بلغنا ان لابليس
اولادا كثيرين واعتماده على خمسة منهم ثبر والاعور ومسوط
وداسم وزلنبور وقال مقاتل لابليس الف ولد ينكح نفسه
ويلد ويبيض كل يوم ما اراد ومن اولاده المذهب وخنزب
وهفاف ومرة والولهان والمتقاضي وجعل كل واحد منهم على
امر ذكره العيني في تاريخه الكبير ومن ذريته الاقيس وهامة بن
الاقيس وبلزون وهو الموكل بالاسواق وامهم طرطبة ويقال
بل هي حاضنتهم ذكره النقاش قالوا باضت ثلثين بيضة عشرة
بالمشرق وعشرة بالمغرب وعشرة في وسط الارض وانه خرج من
كل بيض جنس من الشياطين كالعفاريت والغيلان والجان
باسماء مختلفة كلهم عدو لبني آدم اعاذنا الله من شرهم وله جنود
يرسلهم الى اضلال بني آدم وقد روى ابن حبان والحاكم والطبراني
من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه مرفوعا قال اذا اصبح
ابليس بث جنوده فيقول من اضل مسلما البسته التاج الحديث
وروى مسلم من حديث جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس
فاعظمهم عنده اعظمهم فتنة وقال مجاهد ويقذفون يرمون

الخطاف حديدة محناة
ومخاليب السباع
خطاطيف
منه

دحورا مطرودين واصب دائم اشار به الى ما في قوله
تعالى ويقذفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب واصب
وفسر قوله يقذفون بقوله يرمون وقوله دحورا بقوله مطرودين
كانه جعل المصدر بمعنى المفعول مجازا وقد فسره عبد بن حميد من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد كذلك وفسر قوله واصب بقوله دائم
وقال القاضي في تفسير هذه الآية ويقذفون ويرمون من كل
جانب من جوانب السماء اذا قصدوا صعوده دحورا علة
اي للدحور وهو الطرد او مصدر لانه والقذف متقاربان
او حال بمعنى مدحورين او منزوع عنه الباء جمع دحر وهو ما يطرد به
ولهم عذاب اي عذاب آخر واصب دائم او شديد وهو عذاب
الآخرة وقال ابن عباس رضي الله عنهما مدحورا مطرودا
اشار به الى ما في قوله تعالى فتلقى في جهنم ملوما مدحورا وقد
فسر قوله مدحورا بقوله مطرودا وقد وصل هذا التعليق الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عنه والمدحور مفعول من الدحر وهو الدفع
والابعاد منه قولك دحرته ادحره دحرا ودحورا وفي تفسير عبد بن حميد
عن قتادة دحورا قذفا في النار وقوله ملوما معناه تلوم نفسك

وانما ذكره البخاري هنا استطرادا لذكره دحورا قبله وان كان لا تعلق له بابليس وجنوده صح

يقال مريدا متمردا اشار به الى ما في قوله تعالى وان يدعون
الا شيطانا مريدا وفسر مريدا بقوله متمردا وقال البيضاوي
وان يدعون وان يعبدون بعبادتها اي بعبادة اللات والعزى
ومناة ونحوها وقد كان لكل حي صنم يعبدونه ويسمونه انثى بني فلان
الا شيطانا مريدا لانه الذي امرهم بعبادتها واغراهم
عليها وكان طاعته في ذلك عبادة له والمارد والمريد الذي
لا يتعلق بخير واصل التركيب للملاسة ومنه صرح ممرد وغلام
امرد وشجرة مرداء التي تناثر ورقها بتكه قطعه اشار به الى ما

وكذا قال ابو عبيدة صح

في قوله تعالى ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام اي ليقطعن وقد
فسر بتكه بمعنى قطعه وقال قتادة يعني البحيرة وهي ان الناقة
اذا انتجت خمسة ابطن وكان آخرها ذكرا شقوا اذنها ولم ينتفعوا
بها

بها والتقدير ولآمرنهم فليبتكن آذانها وهذا من حكاية
قول ابليس عليه اللعنة حيث قال لاتخذن من عبادك

تعالى حكاية عنه وقال صح

نصيبا مفروضا اي نصيبا قدر لي وفرض من قولهم فرض له
في العطاء ولاضلنهم عن الحق ولامنينهم الاماني
الباطلة كطول الحيوة وان لا بعث ولا عقاب ولآمرنهم
فليبتكن آذان الانعام يشقونها لتحريم ما احل الله تعالى
وهي عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب
فان اهل الجاهلية كانوا اذا انتجت الناقة خمسة ابطن آخرها
ذكر بحروا اذنها اي شقوها وخلوا سبيلها فلا تركب ولا تحلب
وكان الرجل منهم يقول ان شفيت من مرضي او قدمت من سفره
فناقتي سائبة ويجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها واذا
ولدت الشاة انثى فهي لهم وان ولدت ذكرا فهو لآلهتهم وان
ولدتهما وصلت الانثى اخاها فلا يذبح لها الذكر واذا انتجت
من صلب الفحل عشرة ابطن حرموا ظهره ولا يمنعوه من ماء
ولا مرعى وقالوا قد حمى ظهره وقد ابطل الله تعالى ذلك بقوله
ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام
ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب بتحريم ذلك
ونسبته اليه واكثرهم لا يعقلون اي الحلال من الحرام
والمبيح من المحرم او الآمر من الناهي ولكنهم يقلدون كبارهم اذا عرفت
ذلك فقوله فليبتكن آذان الانعام عبارة عن ذلك واشارة
الى تحريم كل ما احل الله ونقص كل ما خلق كاملا بالفعل او القوة
ولآمرنهم فليغيرن خلق الله عن وجهه صورة او صفة ويندرج
فيه ما قيل من فقء عين الحامي وخصاء العبيد والوشم والوشر
واللوط والسحق ونحو ذلك وعبادة الشمس والقمر وتغيير
فطرة الله التي هي الاسلام واستعمال الجوارح والقوى فيما
لا يعود على النفس كمالا ولا يوجب لها من الله زلفى وعموم
اللفظ يمنع الخصاء مطلقا لكن الفقهاء رخصوا في خصاء البهائم

الوشر ان تحدد المراة اسنانها وترققها وفي الحديث لعن الله الواشرة والموتشرة منه

للمحاجة والجمل الاربع حكاية عما ذكره الشيطان نطقا او اتاه
فعلا ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله بايثار
ما يدعو اليه على ما امر الله به ومجاوزته عن طاعة الله الى طاعته
فقد خسر خسرانا مبينا اذ ضيع راس ماله وبدل مكانه
من الجنة بمكانه من النار يعدهم ما لا ينجزهم ويمنيهم ما
لا ينالون وما يعدهم الشيطان الا غرورا وهو
اظهار النفع فيما فيه الضرر وعده الاعداء بالخواطر الفاسدة
او بلسان اوليائه اولئك ماويهم جهنم ولا يجدون
عنها محيصا معدلا ومهربا من حاص يحيص اذا عدل
وعنها حال منه وليس صلة له لانه اسم مكان وان جعل
مصدرا فلا يعمل ايضا فيما قبله واستفزز استخف
بخيلك الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل
مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر اشارة الى ما في قوله تعالى
واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب
عليهم بخيلك ورجلك وفسر قوله استفزز بقوله
استخف ويريد بالصوت الغنى والمزامير وفسر الخيل
بالفرسان وفسر الرجل بفتح الراء وسكون الجيم بالرجالة بفتح
الراء وتشديد الجيم ثم قال واحد الرجل راجل ومثله بقوله
صاحب وصحب وتاجر وتجر فان الصحب جمع صاحب والتجر
بفتح المثناة الفوقية وسكون الجيم جمع تاجر وقال ابن عباس
رضي الله عنهما كل خيل سارت في معصية وكل رجل مشت فيها
وكل مال اصيب من حرام فهو للشيطان وقال غيره مشاركته في
الاموال في البحيرة والسائبة وفي الاولاد بتسمية عبد العزى
ونحو ذلك وفي تفسير القاضي واستفزز واستخف
من استطعت منهم ان تستفزه والفز الخفيف بصوتك
بدعائك الى الفساد واجلب عليهم وصح عليهم من الجلبة
وهي الصياح بخيلك ورجلك باعوانك من راكب وراجل

ويجوز

وما ذكره في تفسير ابي عبيدة صح

ويجوز ان يكون تمثيلا لتسلطه على من يغويه بمغوار صوت
على قوم فاستفزهم من اماكنهم واجلب عليهم بجنده حتى
استاصلهم وقرئ حفص ورجلك بكسر الجيم وقرئ بالضم
ايضا وهما لغتان كندس ونوس ومعناه وجمعك
الرجل وشاركهم في الاموال بحملهم على كسبها من
الحرام والتصرف فيها على ما لا ينبغي والاولاد بالحث
على التوصل الى الولد بالسبب المحرم والاشراك فيه
بتسميته عبد العزى والتضليل على الاديان الزائغة والحرف
الذميمة والافعال القبيحة وعدهم المواعيد الباطلة
كشفاعة الالهة والاتكال على كرامة الاباء وتاخير التوبة
لطول الامل وما يعدهم الشيطان الا غرورا
اعتراض لبيان مواعيده لاحتنكن لاستاصلن
اشارة الى ما في قوله تعالى لاحتنكن ذريته الا قليلا
وفسر قوله لاحتنكن بقوله لاستاصلن من الاستيصال
قال ابو عبيدة في قوله تعالى لاحتنكن ذريته الا قليلا يقول
لاستميلنهم ولاستاصلنهم يقال احتنك فلان ما عند
فلان اذا اخذ جميع ما عنده وفي تفسير القاضي قال ارايتك
هذا الذي كرمت علي الكاف لتاكيد الخطاب لا محل له
من الاعراب وهذا مفعول اول والذي صفته والمفعول
الثاني محذوف لدلالة صلته عليه والمعنى اخبرني عن هذا
الذي كرمته علي بامري بالسجود له لاحتنكن ذريته
الا قليلا لاستاصلنهم بالاغواء الا قليلا لا اقدر
ان اقاوم شكيمتهم من احتنك الجراد الارض اذا جرد ما عليها
اكلا ماخوذ من الحنك وانما علم ان ذلك يتسهل له اما استنباطا
من قول الملائكة اتجعل فيها من يفسد فيها مع التقرير او تفرسا
من خلقه ذا وهم وشهوة وغضب والله تعالى اعلم قرين شيطان
اشارة الى ما في قوله تعالى فهو له قرين وفسر القرين بالشيطان

فيه اشارة الى ان الرجل في قراءة الكسر والضم صفة الاسم مفرد اللفظ مجموع المعنى منه

لئن اخرتن الى يوم القيمة كلام مبتدا واللام موطئة للقسم وجوابه صح

حملت كلام ابي بكر رضي الله عنه على انه لم يسمع ذلك من النبي صلى الله
عليه وسلم وانما سمعه من غيره ولذلك غضبت قال لا نورث
قال القرطبي جميع الرواة لهذه اللفظة يقولون لا نورث بالنون
يعني جماعة الانبياء عليهم السلام كما في الرواية الاخرى نحن معاشر
الانبياء لا نورث ما تركنا في محل الرفع على الابتداء وقوله صدقة
بالرفع خبره وقد صحف بعض الشيعة هذا وقال لا يورث
بالمثناة التحتية وما تركنا صدقة بالنصب على ان يجعل مفعولا
لما لم يسم فاعله وصدقة حالا ويكون معنى الكلام ان ما يترك صدقة
لا يورث وهذا مخالف لما وقع في سائر الروايات وانما فعل الشيعة
هذا واقتحموه لما يلزمهم على رواية الجمهور من فساد مذهبهم لانهم
يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم يورث كما يورث غيره متمسكين
بعموم الآية الكريمة وقال الكرماني لا نورث بفتح الراء والمعنى على
الكسر ايضا صحيح ولعل الحكمة [illegible] في عدم ارث الانبياء عليهم
السلام ان لا يظن بهم انهم جمعوا المال لورثتهم وقيل لانه لا يؤمن
ان يكون في الورثة من يتمنى موته فيقع في محذور عظيم وقيل لانهم
كالآباء لامتهم فمالهم لكل اولادهم وهو معنى الصدقة فغضبت
فاطمة رضي الله عنها اي غضبا على مقتضى البشرية وسكن بعد
ذلك او الحديث كان مأولا عندها بما فضل عن معاش الورثة
وضروراتهم ونحوها واما قوله فهجرت ابا بكر فقال المهلب
انما كان هجرها انقباضا عن لقائه وترك مواصلته وليس هذا
من الهجران المحرم من ان يلتقيا فلا يسلم احدهما على صاحبه ولم يرو
احد انهما التقيا وامتنعا من التسليم ولو فعلا ذلك لم يكونا متهاجرين
الا ان تكون النفوس مظهرة للعداوة والهجران وانما لازمت
بيتها فعبر الراوي [illegible] عن ذلك بالهجران فلم تزل مهاجرة
حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستة اشهر وفي رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت
ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال

وكذا

وكذا نقل الترمذي عن بعض مشايخه ان معنى قول فاطمة رضي الله عنها
لابي بكر وعمر رضي الله عنهما لا اكلمكما اي في هذا الميراث وتعقبه
الشاشي بان قرينة غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة
وهذا صريح الهجر وقد ذكر في كتاب الخمس تأليف ابي حفص بن شاهين
عن الشعبي ان ابا بكر رضي الله عنه قال لفاطمة رضي الله عنها يا بنت
رسول الله ما خير عيش حياة اعيشها وانت علي ساخطة فان
كان عندك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك عهد فانت
الصادقة المصدقة المأمونة على ما قلت قال فما قام ابو بكر
رضي الله عنه حتى رضيت ورضي وروى البيهقي عن الشعبي قال
لما مرضت فاطمة رضي الله عنها اتاها ابو بكر رضي الله عنه فاستأذن
عليها فقال علي رضي الله عنه يا فاطمة هذا ابو بكر يستأذن عليك
فقالت اتحب ان آذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها
يترضاها فقال والله ما تركت الدار والمال والاهل والعشيرة
الا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم اهل البيت
ثم ترضاها حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى
الشعبي صحيح والظاهر ان الشعبي سمعه من علي رضي الله عنه او
ممن سمعه من علي رضي الله عنه واما ما اخرجه احمد وابو داود عن
ابي الطفيل قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت
فاطمة الى ابي بكر رضي الله عنهما انت ورثت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ام اهله فقال لا بل اهله قالت فاين سهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه اني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله اذا اطعم نبيا طعمة ثم قبضه [illegible]
جعلها للذي يقوم من بعده فرأيت ان ارده على المسلمين قالت
فانت وما سمعت فلا يعارض ما في الصحيح من صريح الهجران
فلا يدل على رضاها بذلك ثم مع ذلك فيه نظر اذ في لفظه غرابة ونكارة
وهي في قوله بل اهله فانه معارض للحديث الصحيح ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا نورث وفي اسناده من يتشيع ثم قولها فانت وما سمعت

وبه يزول الاشكال في تمادي فاطمة رضي الله عنها على هجر ابي بكر رضي الله عنه صح

وهو مثل في استقباح صورتها وهول منظرها كصورة الشياطين
فقلت استخرجته بهمزة الاستفهام اي ذلك الجف فقال
لا اما انا فقد شفاني الله وخشيت ان يثير ذلك
على الناس شرا ثم دفنت البئر بلفظ البناء للمفعول وفي رواية
فقالوا يا رسول الله افلا نأخذ الخبيث فنقتله فقال صلى الله عليه
وسلم اما انا فقد شفاني الله واكره ان اثير على الناس شرا قالت
عائشة رضي الله عنها ما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا
ينتقم من احد لنفسه قط الا ان يكون شيئا هو لله فيغضب لله
وينتقم قال الخطابي وانكر قوم حقيقة السحر ودفع آخرون هذا
الحديث وزعموا انه لو جاز ان يكون للسحر في الانبياء عليهم السلام
تاثير لم يؤمن ان يؤثر ذلك فيما يوحى اليه من امر الدين والجواب
ان السحر ثابت وحقيقته موجودة وقد ذكر الله في قصة سليمن
عليه السلام وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وقال
ومن شر النفاثات في العقد وقد اشتهر بين العامة من عقد
الرجال عن المباشرة وهو من المشاهير الصادقة الحقة وقد فرع
الفقهاء على السحر احكاما واتفق اكثر الامم من العرب والفرس
والهند والروم على اثباته واما ما زعموا من دخول الضرر على امر
النبوة فليس الامر على ذلك والانبياء عليهم السلام بشر جاز
عليهم من الاعراض والعلل ما جاز على غيرهم الا فيما خصهم الله من
العصمة من الامراض المنفرة ومن الخلل في امر الدين فليس تاثير
السحر في ابدانهم باكثر من القتل والسم وقد قتل زكريا ويحيى
عليهما السلام ونبينا صلى الله عليه وسلم قد سم بخيبر ولم يكن ذلك
دافعا لفضيلتهم وموجبا لنقيصتهم وانما هو ابتلاء من الله
وقد قال صلى الله عليه وسلم انا معاشر الانبياء يضاعف علينا
البلاء كما يضاعف لنا الثواب واما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه
الله تعالى من ان يلحقه الفساد وانما كان يخيل اليه انه يفعل الشيء
ولا يفعله في امر النساء خصوصا في اتيان اهله اذ كان قد اخذ عنهن
بالسحر

يعني خفت ان يتعلموا منه ويعلموا غيرهم شيئا تركته في تلك البئر او جدته فلم اخرجه صح

وقال القاضي كانت رؤس النخل في تناهي القبح كرؤس الشياطين والهول وهو تشبيه بالمحسوس كتشبيه الفائق في الحسن بالملك وقيل الشياطين حيات لها اعراف قبيحة المنظر سميت بها لذلك اي لكونها قبيحة المنظر للجمع صح

بالسحر دون ما سواه من الدين وذلك من جملة ما تضمنه قوله تعالى
فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه فلا ضرر فيما لحقه
من السحر على نبوته ولا نقص فيما اصابه منه على شريعته والحمد
لله على ذلك وقال النووي لا استنكار عقلا في ان الله تعالى
يخرق العادة عند النطق بكلام ملفق او تركيب اجساد
او المزج بين قوى على ترتيب لا يعرفه الا الساحر قال وفي
الحديث استحباب الدعاء عند حصول المكروهات وفيه ايضا
كال عفو رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك مصلحة لخوف
مفسدة اعظم منها وقال القاضي عياض انما سلط السحر
على جسده وظواهر جوارحه لا على عقله واعتقاده وكان
يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته القدرة على النساء
فاذا دنا منهن اخذته اخذة السحر فلم يتمكن من ذلك وقال
غيره وفيه ان آثار الفعل الحرام ينبغي ان تزال وتمحى وكانه
اخذه من قوله ثم دفنت البئر والحديث قد مضى في باب
هل يعفى عن الذمي اذا سحر في اواخر الجهاد وسياتي في الطب
ايضا ووجه ايراده هنا من جهة ان السحر انما يتم باستعانة
الشياطين على ذلك وسياتي ايضاح ذلك في الطب ان
شاء الله تعالى حدثنا اسمعيل بن ابي اويس واسم
ابي اويس عبد الله المدني واسمعيل هذا ابن اخت مالك
الامام قال حدثني بالافراد اخي هو عبد الحميد عن سليمن
بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يعقد الشيطان على قافية راس احدكم هو مؤخر
العنق ويقال مؤخر الراس ومنه قافية الشعر اذا هو نام
ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها اي في مكان القافية
قائلا عليك ليل طويل قال الكرماني اي بقي عليك ليل طويل
فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ

وهي ان يقع بين المسلمين وبين قبيلة الساحر فتنة صح

بن ابي اويس ابو بكر صح

قال العيني معنى يعقد يتكلم صح

كذا قال الكرماني لكن الظاهر من الرواية الاخرى وهي يضرب على مكان كل عقدة انه بدل من كل عقدة والضمير للعقدة صح

انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان والحديث قد مضى في كتاب التهجد بالليل في باب عقد الشيطان على قافية الرأس ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في اذنيه او شك من الراوي قال في اذنه بالتوحيد وقد مضى الحديث في كتاب التهجد في باب اذا نام ولم يصل بال الشيطان في اذنه ولا يخفى وجه مطابقته للترجمة حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام عن منصور عن سالم بن ابي الجعد وفي نسخة بدون ذكر الاب والصحيح ذكره عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما ان احدكم اذا اتى اهله وقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزقا ولدا لم يضره الشيطان والحديث قد مضى في كتاب الطهارة في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع وسياتي في كتاب النكاح ايضا ان شاء الله تعالى حدثنا محمد هو ابن سلام ثبت كذلك عند ابن السكن وبه جزم ابو نعيم والجياني قال اخبرنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة هو ابن سليمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس هو طرف [illegible] قرصها الذي يبدو وعند الطلوع ويبقى عند الغروب فدعوا الصلوة حتى تبرز اي حتى تظهر واذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلوة حتى تغيب ولا تحينوا من التحين وهو طلب وقت معلوم بصلوتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني الشيطان وقرنا الشيطان جانبا راسه يقال انه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين جانبي راسه ليقع السجدة له اذا سجد

عبدة

قوله بال يمكن حمله على الحقيقة وعلى المجاز صح

شيطان او صح

عبدة الشمس لها وقوله لا ادري اي ذلك قال هشام القائل بهذا هو عبدة بن سليمن وهشام هو ابن عروة والحديث قد مضى في كتاب مواقيت الصلوة في باب الصلوة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ومطابقته للترجمة [illegible] في قوله فانها تطلع بين قرني الشيطان حدثنا ابو معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد قال حدثنا يونس هو ابن عبيد العبدي البصري عن حميد بن هلال عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر بين يدي احدكم شيء وهو يصلي فليمنعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان وقد مر الحديث في كتاب الصلوة في باب يرد المصلي من مر بين يديه ومطابقته للترجمة في قوله فانما هو شيطان وقال عثمن بن الهيثم بفتح الهاء وسكون المثناة التحتية وفتح المثلثة مؤذن البصرة حدثنا عوف الاعرابي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فقال اذا اويت الى فراشك فاقرا آية الكرسي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدقك وهو كذوب ذاك الشيطان والحديث قد مضى في باب الوكالة في باب اذا وكل رجلا بعين ما ذكره ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير قال [illegible] قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الشيطان احدكم فيقول

قال فان ابى فليمنعه صح

من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا
بلغه فليستعذ بالله ولينته اى عن الاسترسال معه فى ذلك
باثبات البراهين الحقانية القاطعة على ان لا خالق له بابطال
التسلسل ونحوه بل يلجأ الى الله فى دفعه ويعلم انه يريد افساد
دينه بهذه الوسوسة فينبغى ان يجتهد فى دفعها بالاشتغال
بغيرها وقال الطيبى لينته اى ليترك التفكر فى هذا الخاطر وليستعذ
بالله من وسوسة الشيطان فان لم يزل التفكر بالاستعاذة
فليقم وليشتغل بامر آخر وانما امره بذلك ولم يامره بالتأمل
والاحتجاج لان العلم باستغناء الله تعالى عن الموجد امر ضرورى
لا يقبل المناظرة له وعليه ولان الاسترسال فى التفكر لا يزيد المرء
الا حيرة وذلك لان السبب فى مثله احتباس المرء فى عالم الحس
وما دام هو كذلك لا يزيد فكره الا زيغا عن الحق ومن كان هذا حاله
فلا علاج له الا الالتجاء الى الله تعالى والاعتصام بحوله وقوته وقال
الخطابى وجه هذا الحديث ان الشيطان اذا وسوس بذلك
فاستعاذ الشخص بالله تعالى منه وكف عن مطاوعته ومطاولته
فى ذلك اندفع قال وهذا بخلاف ما لو تعرض احد من البشر بذلك
فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان قال والفرق بينهما ان الآدمى
يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور فاذا راعى
الطريقة واصاب الحجة انقطع واما الشيطان فليس لوسوسته
انتهاء بل كلما الزم حجة زاغ الى غيرها الى ان يفضى بالمرء الى الحيرة
نعوذ بالله من ذلك قال الخطابى على ان قوله من خلق ربك كلام
متهافت ينقض آخره اوله لان الخالق يستحيل ان يكون مخلوقا
ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد اثبت
العقل ان المحدثات مفتقرة الى المحدث فلو كان هو مفتقرا
الى محدث لكان من المحدثات انتهى قال الحافظ العسقلانى
والذى نحا اليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة
البشر فيه نظر لانه ثبت فى مسلم من طريق هشام بن عروة عن ابيه
فى

فى هذا الحديث لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولون هذا خلق الله
فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله فسوى
فى الكف عن الخوض فى ذلك بكل سائل عن ذلك من بشر وغيره وفى
رواية ابى داود فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد الاية ثم ليتفل
عن يساره ثلاثا وليستعذ اى ليقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
اى من الشبهات الواهية الشيطانية وفى رواية لمسلم عن ابى هريرة
رضى الله عنه قال سألنى عنها اثنان هذا وكأن السؤال عن ذلك
لما كان واهيا لم يستحق جوابا او الكف عن ذلك نظير الكف عن
الخوض فى الذات والصفات وقال المازرى الخواطر على قسمين
فالتى لا تستقر ولا تجلبها شبهة هى التى تدفع بالاعراض عنها
وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة واما
الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهى لا تندفع الا بالنظر
والاستدلال انتهى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم
فى الايمان وابو داود فى السنة والنسائى فى اليوم والليلة
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال حدثنى بالافراد
عقيل عن ابن شهاب انه قال حدثنى بالافراد ابن ابى انس
مولى التيميين واسمه نافع بن مالك ابو سهيل التيمى ان اباه
حدثه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة
وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين وقد مر الحديث
فى كتاب الصوم فى باب هل يقال رمضان او شهر رمضان وقد
مر الكلام فيه ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا الحميدى
عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
قال حدثنا عمرو هو ابن دينار قال اخبرنى بالافراد
سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضى الله عنهما اى سألته
عن قوله تعالى فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا الاية فقال حدثنا
ابى بن كعب رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

الله احد صح

يقول ان موسى قال لفتيه آتنا غداءنا قال ارايت اذ اوينا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان
ان اذكره ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي
امر الله به وفي نسخة امره الله بالهاء وقد مضى هذا الحديث في
كتاب العلم في ثلثة مواضع وفي غيره ايضا والغرض من ذكره هنا
قوله وما انسانيه الا الشيطان وقد روى بعد لفظ لان ابن عباس
ان نوفا زعم ان موسى بني اسرائيل ليس صاحب الخضر فقال كذب
حدثنا ابي بن كعب الحديث حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن
مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق
فقال ها هو هاء التنبيه وقال الكرماني ها حرف ولم يزد على ذلك
شيئا ان الفتنة ههنا يعني ان منشا الفتنة هو جهة المشرق
وقد كان كما اخبر صلى الله عليه وسلم من حيث يطلع قرن [illegible] نسب
الطلوع الى قرن الشيطان مع ان الطلوع للشمس لكونه مقارنا
لطلوع الشمس ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث من افراد
البخاري حدثنا يحيى بن جعفر اي ابن اعين ابو زكريا
البخاري البيكندي وهو من افراده قال حدثنا محمد بن عبد الله
الانصاري هو من شيوخ البخاري وقد روى عنه هنا بواسطة
قال حدثنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استجنح [illegible]
الليل [illegible] او كان جنح الليل وفي رواية الكشميهني
او قال كان جنح الليل وهو بضم الجيم وبكسرها لغتان وهو ظلام
الليل والمعنى اقباله بعد غروب الشمس يقال جنح الليل اذا اقبل
بظلامه واستجنح حان جنحه واصل الجنوح الميل وقيل جنح
الليل اول ما يظلم وقال ابن سيده جنح الليل يجنح جنوحا وجنحا
اذا اظلم ويقال اذا اقبل ظلامه وحكى القاضي عياض انه وقع في
رواية

الشيطان صح

اي حان جنحه او وقع صح

او وقع صح

رواية ابي ذر استنجع بالعين المهملة بدل الحاء وهو تصحيف
وعند الاصيلي هو اول الليل بدل قوله اذا كان جنح الليل وكان هذه
تامة بمعنى وجد وحصل فكفوا صبيانكم اي امنعوهم من الخروج
والانتشار في ذلك الوقت وفي رواية فاكفتوا وما دته كاف
وفاء وتاء مثناة فوقية ومعناه ضموهم اليكم وكل ما ضممته الى شيء
فقد كفته وفي رواية ولا ترسلوا صبيانكم فان الشياطين
تنتشر حينئذ قال ابن الجوزي انما خيف على الصبيان في تلك
الساعة لان النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة
معهم غالبا والذكر الذي يستعصم به منهم مفقود من الصبيان
غالبا والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به
فلذلك خيف على الصبيان في ذلك الوقت والحكمة في انتشارهم
حينئذ ان حركتهم في الليل امكن منها لهم في النهار لان الظلام
اجمع للقوى الشيطانية من غيره وكذلك كل سواد ولذا ورد
في حديث ابي ذر رضي الله عنه الكلب الاسود شيطان اخرجه مسلم
ويقال ان الشياطين تستعين بالظلمة وتتشاءم بالنور فاذا
ذهب ساعة من العشاء فخلوهم بفتح الخاء المعجمة هكذا في
رواية الاكثرين وللسرخسي بضم الحاء المهملة من حله يحله واغلق
بابك من الاغلاق فلهذا يقال باب مغلق ولا يقال مغلوق
وانما قال فكفوا بصيغة الجمع وقال اغلق بصيغة الافراد لان
المراد بقوله اغلق الخطاب لكل احد فهو عام بحسب المعنى
ولا شك ان مقابلة المفرد بالمفرد يفيد التوزيع كذا قال الحافظ
العسقلاني وفيه نظر والصواب ما قاله الكرماني ان قوله كفوا
صبيانكم في معنى المفرد اذ مقابلة الجمع بالجمع يفيد التوزيع
فكانه قال كف انت صبيك واذكر اسم الله واطف
امر من الاطفاء مصباحك واذكر اسم الله وانما امر بذلك
لانه جاء في الصحيح ان الفويسقة جرت الفتيلة فاحرقت
اهل البيت وهو عام يدخل فيه السراج وغيره فاما القناديل المعلقة

فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر بالاطفاء وان امن
ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس بها لانتفاء العلة
وسبب ذلك انه صلى الله عليه وسلم صلى على خمرة فجرت الفتيلة
الفارة فاحرقت من الخمرة مقدار الدرهم فقال صلى الله عليه وسلم
ذلك نبه عليه ابن العربي وفي سنن ابي داود عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت
بها والقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي
كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم واوك امر من
الايكاء وهو الشد والوكاء اسم ما يشد به فم القربة وهو
ممدود مهموز سقاءك السقاء بكسر السين للبن والماء
والموطب للبن خاصة والنحي للسمن والقربة للماء واذكر اسم
الله وخمر امر من التخمير وهو التغطية اناءك واذكر
اسم الله ولو تعرض عليه شيئا تعرض بضم الراء وكسرها ومعناه
ان لم تقدر ان تغطيه وتطبقه بغطاء فلا اقل من ان تعرض عليه
عودا اي تضعه عليه بالعرض وتمده عليه عرضا اي خلاف الطول
وللتخمير فوائد صيانته من الشياطين والنجاسات والحشرات
وغيرها ومن الوباء الذي ينزل من السماء في بعض ليالي السنة
وفي رواية ان في السنة ليلة وفي رواية يوما ينزل فيه وباء لا يمر باناء
ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه ذلك الوباء
قال الليث بن سعد والاعاجم يتقون ذلك في كانون الاول
وروى مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول اخبرني
ابو حميد الساعدي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن
من النقيع ليس مخمرا فقال الا خمرته ولو تعرض عليه عودا قال ابو حميد
انما امر بالاسقية ان توكأ ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا فهذا
ابو حميد قيد الايكاء والاغلاق بالليل لكن قال النووي ليس في
الحديث ما يدل عليه والمختار عند الاصوليين وهو مذهب الشافعي
ان تفسير الصحابي اذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة ولا يلزم غيره

من

وفي رواية عودا
صح

وهذا عام في الآنية
التي فيها شراب او طعام
صح

من المجتهدين موافقته على تفسيره واما اذا كان في ظاهر الحديث
ما يخالفه فان كان مجملا يرجع الى تاويله ويجب الحمل عليه لانه اذا
كان مجملا لا يحل له حمله على شيء الا بتوقيف وكذا لا يجوز تخصيص
العموم بمذهب الراوي عندنا بل يتمسك بالعموم وقد يقال
ابو حميد قال امر وهذا رواية لا تفسير وهو مرفوع على المختار
ولا تنافي بين رواية ابي حميد والرواية الاخرى في يوم اذ ليس
في احدهما نفي للآخر وهما ثابتان ثم ان الاوامر في هذا الباب
من باب الارشاد الى المصلحة الدنيوية كقوله تعالى واشهدوا
اذا تبايعتم وليست للايجاب وغايتها ان تكون من باب
الندب بل قد جعله كثير من الاصوليين قسما منفردا بنفسه
زائدا على الوجوب والندب وينبغي للمرء ان يمتثل امره فمن
امتثل امره سلم من الضرر بحول الله وقوته ومتى خالف ان كان
عنادا والعياذ بالله خلد فاعله في النار وان كان عن خطأ
او غلط فيرجى عفوه ولا يحرم شرب ما في الاناء والاكل والله تعالى
اعلم وفي الحديث الحث على ذكر اسم الله تعالى وفيه انه جعل
اسم الله تعالى هذه الاشياء سببا للسلامة ومطابقته للترجمة
في قوله فان الشياطين تنتشر وقد اخرجه البخاري في الاشربة
ايضا وكذا مسلم وابو داود واخرجه النسائي في اليوم والليلة
حدثني بالافراد محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية
بنت حيي انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فانقلبت
من الانقلاب وهو الرجوع مطلقا والمعنى هنا فرجعت
فقام صلى الله عليه وسلم معي ليقلبني اي ليرجعني الى بيتي
وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان من
الانصار فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما بكسر الراء اي على هينتكما

قال اى عمر رضى الله عنه انى انزلت نفسى من مال المسلمين بمنزلة مال
اليتيم وهذا يشعر بانه عاش الى خلافة معاوية رضى الله عنه
فقال هل لك فى عثمن اى ابن عفان **وعبد الرحمن بن عوف**
والزبير وسعد بن ابى وقاص اى هل لك اذن فيهم وقال
الكرمانى هل لك رغبة فى دخولهم رضى الله عنهم **يستاذنون** جملة
حالية قال الحافظ العسقلانى ولم ار فى شئ من طرقه زيادة
على الاربعة المذكورين الا فى رواية النسائى وعمر بن شبة
من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب زاد فيها وطلحة بن عبيد الله
وكذا فى رواية الامامى عن ابن شهاب عند عمر بن شبة ايضا
وكذا اخرجه ابو داود من طريق ابى البخترى عن رجل لم يسمه
قال دخل العباس وعلى فذكر القصة بطولها وفيها ذكر طلحة
لكن لم يذكر عثمن **قال نعم فاذن لهم فدخلوا** فى رواية شعيب
فى المغازى فادخلهم **فسلموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا**
ثم قال هل لك فى على وعباس زاد شعيب يستاذنان **قال**
نعم فاذن لهما فدخلا فسلما فجلسا فقال عباس يا امير المؤمنين
اقض بينى وبين هذا يعنى على بن ابى طالب رضى الله عنه زاد شعيب
ويونس فاستب على وعباس رضى الله عنهما وفى رواية عقيل
عن ابن شهاب فى الفرائض بينى وبين هذا الظالم استبا وفى
رواية جويرية عند مسلم اقض بينى وبين هذا الكاذب الاثم
الغادر الخائن يعنى ان لم ينصف فحذف الشرط قال الحافظ
العسقلانى ولم ار فى شئ من الطرق انه صدر من على رضى الله عنه
فى حق العباس بخلاف ما يفهم من قوله فى رواية عقيل استبا وقال
المازرى ان هذه اللفظة تنزه القائل والمقول فيه عنها ونسبها
الى ان بعض الرواة وهم فيها وقد ازالها بعض الناس من كتابه
تورعا وهو الصواب وان لم يكن الحمل فيها على الرواة فاجود
ما يحمل عليه ان العباس رضى الله عنه قالها ادلالا على على
رضى الله عنه لانه كان عنده بمنزلة الولد فاراد ردعه عما يعتقد
انه

انه مخطئ فيه وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان يفعل
ما يفعله عن عمد ولا بد من هذا التاويل لان هذه القضية جرت
بمحضر عمر والصحابة رضى الله عنهم ولم ينكر احد منهم هذا الكلام
مع تشددهم فى انكار المنكر وما ذاك الا لانهم فهموا بقرينة
الحال انه تكلم بما لا يعتقده انتهى وقال العينى كل ذلك لا يفيد
شيئا بل يجب ازالة هذه اللفظة عن الكتاب وحاشا
من عباس رضى الله عنه ان يتلفظ بها ولا سيما بحضرة عمر بن الخطاب
وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم ولم يكن عمر رضى الله عنه ممن يسكت
عن مثل هذا لصلابته فى امور الدين وعدم مبالاته من احد
وفى ما قاله نسبة عمر رضى الله عنه الى ترك المنكر وعجزه عن اقامة
الحق فالاليق للكل ازالة هذه من الوسط فلا يحتاج الى
تاويل غير طائل فافهم **وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله**
من بنى النضير اى العباس وعلى رضى الله عنهما يتجادلان ويتنازعان
فيما افاء الله على رسوله من مال بنى النضير وهو ما لم يوجف عليه المسلمون
بخيل ولا ركاب واموال المال الذى بالمدينة وفدك [illegible] وما بقى
من خمس خيبر وفى رواية عن الزهرى قرى عربية فدك وقال ابن عباس
رضى الله عنهما فى قوله تعالى وما افاء الله على رسوله منهم الاية هو
من اموال الكفار اهل القرى وهم قريظة والنضير وهما بالمدينة
وفدك وخيبر وقرى عربية وينبع كذا فى تفسير النسفى **فقال الرهط**
وفى رواية مسلم فقال القوم زاد قال مالك بن اوس يخيل
الى انهم قد قدموهم لذلك والمراد بهم المذكورون فيما مضى وهم عثمن
واصحابه فقوله **عثمن واصحابه** خبر مبتدأ محذوف اى هم عثمن
واصحابه المذكورون ويجوز ان يكون بدلا او بيانا **يا امير المؤمنين**
اقض بينهما وارح امر من الاراحة بالراء والمهملة وفى رواية
مسلم فاقض بينهم وارحهم **احدهما من الاخر** وفى رواية ابى داود
فقال العباس يا امير المؤمنين اقض بينى وبين هذا يعنى عليا
فقال بعضهم اجل يا امير المؤمنين فاقض بينهما وارحهما

الى ان لشعبة فيه شيخين حدثنا محمود هو ابن غيلان المروزي
قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة
وبعد الالف موحدة اخرى ابن سوار الفزاري المروزي قال
حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوة فقال ان الشيطان
عرض لي فشد علي يقطع الصلوة علي فامكنني الله منه
فذكره اي فذكر الحديث بتمامه وهو فاردت ان اربطه الى سارية
من سواري المسجد حتى تصبحوا او تنظروا اليه كلكم فذكرت قول
اخي سليمن عليه السلام رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد
من بعدي قال روح فرده خاسئا والحديث قد مر في كتاب
الصلوة في باب الاسير او الغريم يربط في المسجد فانه اخرجه
هناك عن اسحق بن ابرهيم عن روح ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة
عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة او كلمة نحوها
ليقطع علي الصلوة فامكنني الله منه فاردت ان اربطه الحديث
ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي الحديث اباحة ربط من يخشى
هربه ممن في قبله حق وفيه اباحة العمل اليسير في الصلوة وان
المخاطبة فيها اذا كانت بمعنى الطلب من الله لا يعد كلاما فلا تقطع
الصلوة لقوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق هذا الحديث اعوذ
بالله منك حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلوة
ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قضي اي فرغ عن الاذان
اقبل فاذا ثوب بها اي اقيم للصلوة ادبر فاذا قضي اي
فرغ عن الاقامة اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه فيقول
اذكر كذا وكذا حتى لا يدري اثلاثا صلى ام اربعا فاذا
لم يدر اثلاثا صلى ام اربعا سجد سجدتي السهو والحديث
قد مر

بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية الجمحي وقد مر في الوضوء صح
اي حمل علي صح

قد مر في اواخر كتاب الصلوة في باب تفكر الرجل الشيء في الصلوة
والغرض من ذكره هنا ذكر الشيطان حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم كل بني آدم يطعن بضم العين يقال طعن
بالرمح وما اشبهه يطعن بضم العين من باب نصر ينصر وطعن
في العرض والنسب يطعن بفتح العين فيهما على المشهور
وقيل باللغتين فيهما الشيطان في جنبه كذا في رواية
الاكثرين بالافراد وفي رواية ابي ذر والجرجاني في جنبيه بالتثنية
وحكى القاضي عياض ان في كتابه من رواية الاصيلي من تحته
الذي هو ضد فوق كذا قال العيني وقال الحافظ العسقلاني
وذكر القاضي عياض ان في كتابه من رواية الاصيلي جنبيه بالافراد
لكن بياء مثناة من تحت بدل الموحدة قال وهو تصحيف
قال الحافظ العسقلاني لعل نقطة سقطت من القلم فلا ينبغي
ان يعد ذلك رواية انتهى وبين قوليهما مخالفة كما ترى باصبعه
بالافراد وبالتثنية ايضا على اختلاف الروايتين في الجنب
حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في
الحجاب وهو الجلدة التي فيها الجنين وتسمى المشيمة
قاله ابن الجوزي وقيل الحجاب الثوب الذي يلف فيه المولود
وفي الحديث فضيلة ظاهرة لعيسى وامه عليهما السلام اذ
اراد الشيطان التمكن من امه فمنعه الله منها ببركة امها
حنة بنت فاقوذا بن ماثان حيث قالت اني اعيذها بك
وذريتها من الشيطان الرجيم وروى عبد الرزاق في تفسيره
عن المنذر بن النعمان الافطس سمع وهب بن منبه يقول
لما ولد عيسى عليه السلام اتت الشياطين ابليس فقالوا اصبحت
الاصنام منكسة فقال هذا حادث مكانكم وطار حتى بلغ
خافقي الارض فلم يجد شيئا ثم جاء البحار فلم يقدر على شيء ثم طار

فوجد عيسى عليه السلام قد ولد وإذا الملائكة قد حفت
به فرجع إليهم فقال إن نبيا قد ولد البارحة ولا حملت أنثى
ولا وضعت قط إلا وأنا بحضرتها إلا هذه فايسوا من أن يعبد
الأصنام بهذه البلدة وفي لفظ بعد هذه الليلة ولكن ايتوا
بني آدم بالخفة والعجلة وقوله إلا هذه يخالف ما في الصحيح إلا
أن يأول وأشار القاضي إلى أن جميع الأنبياء عليهم السلام
يشاركون عيسى عليه السلام في ذلك وقال القرطبي وهو قول
قتادة قال وإن لم يكن كذلك بطل الخصوصية ولا يلزم
من نخسه إضلال المنخوس وإغواؤه فإن ذلك ظن فاسد
فكم تعرض الشيطان بخواص الأولياء بأنواع الإغواء والمفاسد
ومع ذلك فقد عصمهم الله تعالى قال تعالى إن عبادي ليس
لك عليهم سلطان ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وكذا
بقية الأحاديث الآتية حدثنا مالك بن إسمعيل أي ابن زياد
أبو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا إسرائيل هو ابن يونس
بن أبي إسحق السبيعي عن المغيرة أي ابن مقسم الضبي عن
إبرهيم أي النخعي عن علقمة هو ابن قيس النخعي الكوفي أنه
قال قدمت الشام فقلت من ههنا قالوا أبو الدرداء واسمه
عويمر بن مالك الأنصاري الخزرجي قال أفيكم بهمزة الاستفهام
على سبيل الاستخبار أي أفي العراق الذي أجاره الله أي
منعه وحماه من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم
وهو عمار بن ياسر رضي الله عنه وسيصرح به البخاري في الحديث
الآتي وفي التوضيح يجوز أن يكون قاله أبو الدرداء رضي الله عنه
لقوله صلى الله عليه وسلم يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار أو يكون
شهد له أن الله أجاره من الشيطان حدثنا سليمن بن حرب
قال حدثنا شعبة عن مغيرة قال الذي أجاره الله على لسان نبيه
صلى الله عليه وسلم يعني عمارا بين البخاري بهذا أن المراد من قوله
أبي الدرداء أفيكم الذي أجاره الله من الشيطان أنه عمار بن ياسر
رضي

فقد

رضي الله عنه صح

رضي الله عنه الذي هو من السابقين في الإسلام المنزل فيه إلا
من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان وقد قال صلى الله عليه وسلم له مرحبا
بالطيب المطيب أورد البخاري هذا الحديث هنا مختصرا وسيأتي
تمامه في المناقب إن شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله الذي
أجاره الله من الشيطان ومقتضاه أن للشيطان تسلطا
على من لم يجره الله منه وقال الليث أي ابن سعد حدثني بالإفراد
خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال الليثي المدني وقد مر في
الوضوء أيضا أن أبا الأسود هو محمد بن عبد الرحمن وقد مر في الغسل
أخبره عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال الملائكة تتحدث في العنان مثل العنان وزنا
ومعنى كما فسره بقوله والعنان الغمام وهي جملة معترضة بين
المتعلق والمتعلق إذ قوله بالأمر متعلق بقوله تتحدث
يكون في الأرض جملة وقعت حالا من قوله بالأمر أو صفة له على أن
يكون اللام للعهد الذهني فتسمع الشياطين الكلمة فتقرها
بضم القاف وتشديد الراء وهو الصحيح قال ابن التين لما
تقرر من أن كل فعل مضاعف متعد يكون بالضم إلا أحرفا شواذ
وليس هذا منها قال الخطابي يقال قررت الكلام في أذنه
الأصم إذا وضعت فمك على صماخه فتلقيه فيه وقال الهروي
القر ترديد الكلام في أذن الأبكم حتى يفهم والقر أيضا الصوت
في أذن الكاهن كما تقر القارورة يريد به تطبيق رأس
القارورة برأس الوعاء الذي يفرغ منها فيه وقال القابسي
معناه يكون لما يلقيه الكاهن حس كحس القارورة عند
تحريكها مع اليد أو على الصفا وفي التوضيح ويقال بالزاي وهو
ما يسمع من حس الزجاجة حين يحك بها على شيء وقال الكرماني
وفي بعض النسخ فيتقرها من الإقرار وقال الداودي أي تلقيها
كما يستقر الشيء في قراره وهذا التعليق أورده البخاري في باب
ذكر الملائكة موصولا والغرض منه هنا قوله فتسمع الشياطين

من الزيادة السكسكي
الفقيه وقد مر في الوضوء
صح

أن يكون

فيزيدون معها مائة كذبة صح

حدثنا عاصم بن علي اي ابن عاصم بن صهيب ابو الحسين مولى قريبة
بنت محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه من اهل واسط روى
البخاري عنه في مواضع وروى عن محمد بن عبد الله عنه في الحدود
مات سنة احدى وعشرين ومائتين وقال ابن سعد مات بواسط
وهو من افراد البخاري قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن
بن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التثاؤب
مصدر من تثاءب يتثاءب والاسم الثؤباء من الشيطان كراهة له
لانه انما يكون مع ثقل البدن وامتلائه وميله الى الكسل والنوم
واضافه الى الشيطان لانه الذي يدعو الى اعطاء النفس شهواتها
واراد به التحذير من السبب الذي يتولد منه وهو التوسع في المطعم
والشبع فيثقل عن الطاعات ويكسل عن الخيرات فاذا تثاءب
احدكم تثاءب فعل ماض من باب تفاعل واصله ثاب وماد ته
ثاء وهمزة وموحدة وتثاءب بالمد والتخفيف ويروى تثاوب
بالواو وقيل لا يقال تثاءب مخففا بل تثأب بالتشديد في الهمزة
وقال الجوهري لا يقال تثاوب بالواو واما حد التثاؤب فهو
التنفس الذي ينفتح منه الفم لدفع البخارات المختنقة في عضلات
الفك وهو انما ينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن ويورث
الكسل وسوء الفهم والغفلة فليرده ما استطاع اي ليكظم
وليضع يده على الفم لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته
ودخوله فمه وضحكه منه فان احدكم اذا قال ها كلمة ها حكاية صوت
المتثاوب يعني اذا بالغ في التثاؤب وصدر منه لفظة ها ضحك
الشيطان فرحا بذلك ولذلك قالوا لم يتثاءب نبي قط
وقال الداودي ان فتح فاه ولم يغطه بعبق فيه واذا قال ها ضحك
منه وسياتي في الادب من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب والغرض
من ذكر الحديث هنا ظاهر حدثنا زكريا بن يحيى اي ابن عمر ابو السكين
الطائي

مثلثة

الطائي الكوفي وهو من افراد البخاري قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عروة عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت لما كان يوم احد هزم المشركون فصاح
ابليس اي عباد الله اي يا عباد الله اخراكم اي الطائفة المتاخرة
وهو نصب على التحذير يعني يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم
المتاخرين عنكم او اقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم
ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت اولاهم اي فرجعت
الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من
المشركين فاجتلدت هي اي الطائفة المتقدمة واخراهم
اي الطائفة الاخرى منهم اي تضارب الطائفتان ويحتمل ان
يكون الخطاب للكافرين اي فاقتلوا اخراكم فرجعت اولاهم
يعني الداولى الكفار واخرى المسلمين فنظر حذيفة فاذا هو
بابيه اليمان بتخفيف الميم وبالنون بلا ياء بعدها وهو لقب
واسمه حسيل مصغر حسل بالمهملتين ابن جابر العبسي بالموحدة
بين المهملتين اسلم مع حذيفة وهاجر الى المدينة وشهد احدا
واصابه المسلمون في المعركة فقتلوه يظنونه من المشركين وحذيفة
يصيح ويقول هو ابي لا تقتلوه ولم يسمع منه فقال اي عباد الله
ابي ابي فوالله ما احتجزوا اي ما امتنعوا منه ويقال لكل من ترك
شيئا انحجز او احتجز عنه حتى قتلوه فقال حذيفة رضي الله عنه
غفر الله لكم دعا لمن قتلوه من غير علم وتصدق حذيفة بديته على من
اصابه ويقال ان الذي قتله هو عقبة بن مسعود فعفا عنه
قال عروة فما زالت في حذيفة منه اي من قتل المسلمين اباه
بقية خير اي بقية دعاء واستغفار لقاتل اليمان حتى لحق
بالله اي حتى مات وقال التيمي معناه ما زال في حذيفة بقية حزن
على ابيه من قتل المسلمين اياه ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في الديات والمغازي ايضا حدثنا الحسن بن الربيع اي
ابن سليمان البجلي الكوفي يعرف بالبوراني قال حدثنا ابو الاحوص

بالمهملتين سلام بالتشديد ابن سليم الكوفي عن اشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء مؤنث الاشعث عن ابيه ابي الشعثاء عن مسروق انه قال قالت عائشة رضي الله عنها سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلوة فقال هو اختلاس يختلس الشيطان من صلوة احدكم وقد مضى الحديث في كتاب الصلوة في باب الالتفات في الصلوة ومضى الكلام فيه هناك حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج مر في باب تزويج المحرم قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني بالافراد سليمن بن عبد الرحمن اي ابن شرحبيل بن ايوب الدمشقي قال حدثنا الوليد اي ابن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير قال حدثني بالافراد ايضا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله الرؤيا على وزن فعلى بلا تنوين وجمعها رؤى مثل رعى يقال راى في منامه رؤيا وفي اليقظة رؤية وقد قيل ان الرؤيا ايضا يقال في اليقظة وعليه الجمهور في قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك ان الرؤيا ههنا في اليقظة وقال الزمخشري الرؤيا بمعنى الرؤية الا انها مختصة بما كان منها في المنام دون اليقظة فلا جرم فرق بينهما وقال الواحدي الرؤيا مصدر كالبشرى الا انه لما صار اسما لهذا التخيل في المنام جرى مجرى الاسماء وقيل يجوز ترك همزها تخفيفا وكذا قلبها ياء وادغامها في الياء وقد قرئ بها وقوله الصالحة اما صفة موضحة للرؤيا لان غير الصالحة تسمى بالحلم او مخصصة والصلاح اما باعتبار صورتها واما باعتبار تعبيرها ويقال لها ايضا الرؤيا الصادقة والرؤيا الحسنة وقال الطيبي

معنى

معنى الصالحة الحسنة ويحتمل ان تجري على ظاهرها وان تجري على الصادقة والمراد بها صحتها وتفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم المبشرات بها على الاول ظاهر لان البشارة كل خبر صدق تتغير به بشرة الوجه واستعمالها في الخير اكثر وعلى الثاني مأول اما على التغليب او محمول على اصل اللغة واضافتها الى الله اضافة اختصاص واكرام لسلامتها من التخليط وطهارتها عن حضور الشيطان والله تعالى اعلم والحلم من الشيطان اي الرؤيا الغير الصالحة او الكاذبة او السيئة وانما نسب الى الشيطان لان الرؤيا الكاذبة يريها الشيطان الانسان ليحزنه ويسيء ظنه بربه ويقل حظه من شكره ولذلك امره ان يبصق عن يساره ويتعوذ من شره كانه يقصد به طرد الشيطان واما الرؤيا الصالحة فهي بشارة من الله يبشر بها عبده ليحسن بها ظنه بربه ويكثر شكره وقال ابن الجوزي الرؤيا والحلم بمعنى واحد لان الحلم ما يراه الانسان في منامه غير ان صاحب الشرع خص الخير باسم الرؤيا والشر بالحلم فاذا حلم احدكم بفتح اللام قال ابن التين وحلم بضم اللام عندا بمعنى عفى عنه ومصدره حلم بكسر الحاء وسكون العين وحلم بالكسر من حلم الاديم يقال حلم الاديم اذا ثقب قبل ان يدبغ حلما بضم الحاء واللام ويجوز اسكانها ويجمع على احلام في القلة وحلوم في الكثرة وانما جمع وان كان مصدرا لاختلاف انواعه وهو في الاصل عبارة عما يراه الرائي في منامه حسنا كان او مكروها يخافه في محل النصب على انها صفة لقوله حلما فليبصق عن يساره دحرا للشيطان بذلك كرمي الجمار كما يفعل عند الشيء القذر يراه ولا شيء اقذر من الشياطين وذكر اليسار لان العرب على ان اتيان الشر كله من قبل الشمال ولذلك سميت الشؤمى وكانوا يتشاءمون بما جاء من قبلها من الطير وليس فيها ايضا كثير عمل بل اكثر العمل باليمين كالبطش والاكل والشرب واخذ الشيء الشريف وليتعوذ بالله من شرها اي من شر الحلم فانها اي الحلم لا تضره وانما انث

الضمير باعتبار ان الحلم هو الرؤيا السيئة الكاذبة المكروهة والرؤيا
المكروهة هي التي تكون من حديث النفس وشهواتها وكذلك رؤيا
التهويل والتخويف يدخله الشيطان على الانسان ليشوش عليه
في اليقظة وهذا النوع هو المامور بالاستعاذة منه لانه من تخييل ثم
فاذا فعل المامور به صادقا اذهب الله عنه ما اصابه من ذلك وقد اخرج
البخاري هذا الحديث من وجهين وفائدة الطريق الثانية وان كانت
الاولى اعلى منها التصريح بتحديث عبد الله بن ابي قتادة ليحيى
بن ابي كثير وقد اخرجه البخاري في التعبير ايضا واخرجه النسائي
في اليوم والليلة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
الامام عن سُمَيّ بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد المثناة
التحتية مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن
المغيرة القرشي المخزومي المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بفتح العين
المهملة بمعنى مثل عشر رقاب اي كان له مثل ثواب اعتاق عشر
رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة
وكانت له حرزا بكسر الحاء المهملة وهو الموضع الحصين ويسمى
التعويذ ايضا حرزا من الشيطان يومه نصب على الظرف
وقوله ذلك صفة له واشارة الى اليوم الذي دعا فيه بهذه
الكلمات المشتملة على الاعتراف بالوحدانية له تعالى وعلى الشكر له
والاقرار بقدرته على كل شيء حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما
جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك اي من العمل الذي عمله الاول
والحديث اخرجه البخاري في الدعوات ايضا وكذا مسلم والترمذي
واخرجه ابن ماجة في ثواب التسبيح حدثنا علي بن عبد الله
المعروف بابن المديني قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال
حدثنا ابي هو ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

اي كانت تلك الكلمات بهذه المرات صح

عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد اي
ابن الخطاب وزيد هذا هو اخو عمر رضي الله عنه ان محمد بن سعد
بن ابي وقاص قتله الحجاج اخبره ان اباه سعد بن ابي وقاص
احد العشرة المبشرة رضي الله عنهم قال استاذن عمر
رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من
قريش يكلمنه اي يكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستكثرنه
اي يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه ويحتمل ان يكون من العطاء
ويؤيده انه ورد في رواية انهن يردن النفقة عالية اصواتهن
برفع اصواتهن على انه فاعل عالية لاعتماده على ذي الحال ويحمل
ذلك على انه كان قبل النهي عن رفع الصوت او يحمل على انه
لاجتماعهن حصل لغط من كلامهن او يكون فيهن من هي جهيرة
الصوت او يحمل على انهن لما علمن عفوه وصفحه صلى الله عليه وسلم
يسمحن في رفع الصوت فلما استاذن عمر رضي الله عنه
قمن يبتدرن الحجاب اي يتسارعن والجملة حال من الضمير في
قمن فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى
الله عليه وسلم يضحك والجملة الاسمية حالية فقال عمر رضي
الله عنه اضحك الله سنك يا رسول الله هذا ليس دعاء بكثرة
الضحك حتى يعارضه قوله تعالى فليضحكوا قليلا بل المراد لازمه
وهو السرور او الاية ليست عامة شاملة له صلى الله عليه وسلم كما
قال الكرماني الا ان فيه نظرا والوجه هو الاول قال صلى الله عليه وسلم
عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك
ابتدرن الحجاب قال عمر رضي الله عنه فانت يا رسول الله
كنت احق ان يهبن بفتح الهاء من الهيبة ثم قال اي عمر رضي الله عنه
اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله
صلى الله عليه وسلم الافظ والاغلظ يقتضي الشركة في اصل الفعل

من متشددي المتزهدين وجهلة الصوفية المنكرين للادخار
الزاعمين ان من ادخر لغد فقد اساء الظن بربه ولم يتوكل عليه
حق توكله والحال ان ذلك لا ينافي التوكل وفيه جواز اتخاذ
العقار واستغلال منفعته ويؤخذ منه جواز غير ذلك من
الاموال التي يحصل بها النماء والمعاش من زراعة وتجارة وغير
ذلك وفيه ان الامام اذا قام عنده دليل شرعي قضى بمقتضاه ولم يحتج
الى اخذه عن غيره اذ الصديق رضي الله عنه قضى على العباس وفاطمة
رضي الله عنهما بحديث لا نورث ولم يحاكمهما في ذلك الى احد غيره
ويؤخذ منه جواز حكم الحاكم بعلمه وفيه ان الاتباع اذا رأوا من الكبير
انقباضا لم يفاتحوه حتى يفاتحهم بالكلام وفيه قبول خبر الواحد
فان ابا بكر رضي الله عنه لم يستشهد باحد كما استشهد عمر رضي الله عنه
بل اخبر بذلك عنه صلى الله عليه وسلم فقبل ذلك منه وفيه انه لا ينكر
ان يخفى على الفقيه والعالم بعض الامور مما علمه غيره كما خفي على
فاطمة رضي الله عنها التخصيص في ذلك وكذلك يقال انه خفي على علي
رضي الله عنه ذلك وكذلك على العباس رضي الله عنه حتى طلب الميراث
وقد يقال لم يخف ذلك عليهما وانما كانا ذهلا ونسيا حتى ذكرهما
ابو بكر رضي الله عنهم فرجعا اليه بدليل ان عمر رضي الله عنه نشدهما
بالله هل تعلمان ذلك فقالا نعم وفيه ان في طلب فاطمة رضي الله عنها
ميراثها من ابيها وطلب العباس رضي الله عنه دليلا على ان الاصل
في الاحكام العموم وعدم التخصيص حتى يدل ما يدل على التخصيص
وعلى ان المتكلم داخل في عموم كلامه حيث قال صلى الله عليه وسلم من ترك
مالا فلاهله وهذا قول اكثر اهل الاصول خلافا للحنابلة وعند كثير
من القائلين بالعموم ان هذا الخطاب وسائر العمومات لا يدخل فيها
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الشرع ورد بالتفرقة بينه
وبين امته واستدل بهذا الحديث ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان لا يملك من الفيء شيئا ولا خمس الغنيمة الا قدر حاجته وحاجة
من يمونه وما زاد على ذلك كان له التصرف بالقسم والعطية

وقال آخرون

وقال آخرون لم يجعل الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ملك رقبة
ما غنمه وانما ملكه منافعه وجعل له منه قدر حاجته وكذلك القائم
بالامر بعده وقال ابن الباقلاني في الرد على من زعم ان النبي صلى
الله عليه وسلم يورث احتجوا بعموم قوله تعالى يوصيكم الله في
اولادكم فقال اما من انكر العموم فلا استغراق عنده لكل من مات
انه يورث واما من اثبته فلا يسلم دخول النبي صلى الله عليه وسلم
في ذلك ولو سلم دخوله لوجب تخصيصه لصحة الخبر وخبر الآحاد
تخصص وان كانت لا تنسخ فكيف بالخبر اذا جاء مثل مجيء هذا
الخبر وهو لا نورث والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله ان الله قد خص رسوله الى قوله فكانت هذه خالصة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكان من جملة ما سالت فاطمة رضي الله عنها
ما بقي من خمس خيبر وكان علي وعباس رضي الله عنهما يختصمان في الفيء
الذي خص الله تعالى نبيه بذلك وهو ما افاء الله على رسوله من
اموال بني النضير حين اجلاهم وكذا نصف ارض فدك صالح
اهلها بعد فتح خيبر على نصف ارضها وكذا ثلث ارض وادي
القرى اخذه في الصلح حين صالح اليهود وكذا حصنان من حصون
خيبر الوطيح والسلالم اخذهما صلحا ومنها سهمه من خمس خيبر وما افتتح
منها عنوة فكان ذلك كله خالصا له صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد فيه
كما تقدم وقد اخرج الحديث البخاري في النفقات والاعتصام
والفرائض ايضا واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج
والترمذي في السير والنسائي في الفرائض والتفسير

باب —— بالتنوين اداء الخمس من
الدين اي شعبة من شعبها وقد ذكر في كتاب الايمان باب اداء
الخمس من الايمان والجمع بين الترجمتين ان الايمان ان قدر انه قول
وعمل دخل اداء الخمس في الايمان وان قدر انه تصديق دخل في
الدين والخمس بضم الخاء من خمست القوم اخمسهم بالضم اذا اخذت
منهم خمس اموالهم حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي

فليجعل الماء في انفه ثم لينتثره. وروى انه صلى الله عليه وسلم
كان يستنشق ثلثا في كل مرة يستنثر. وقد مر في كتاب الطهارة
في باب الاستنثار في الوضوء حديث ابي هريرة رضي الله عنه
من رواية ابي ادريس عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر وفي باب الاستجمار ايضا
من رواية الاعرج عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه الماء ثم لينتثر الحديث **فان
الشيطان يبيت على خيشومه** بفتح الخاء المعجمة وسكون
المثناة التحتية وضم الشين المعجمة قال الكرماني هو اقصى الانف
وفي التوضيح هو الانف وقال الداودي هو المنخر والياء فيه
زائدة يقال رجل اخشم اذا لم يجد رائحة الطيب وقيل
الاخشم منتن الخيشوم وقيل الاخشم الذي لا يجد ريح الشيء
اصلا والخشام والخشم ما يسيل من الخيشوم ثم ان ظاهر الحديث
ان هذا يقع لكل نائم ويحتمل ان يكون مخصوصا بمن لم يحترس من
الشيطان بشيء من الذكر لحديث ابي هريرة رضي الله عنه المذكور
قبل حديث سعد رضي الله عنه فان فيه وكانت له حرزا من الشيطان
وكذلك آية الكرسي وقد تقدم فيه ولا يقربك شيطان ويحتمل
ان يكون المراد بنفي القرب هنا انه لا يقرب من المكان الذي يوسوس
فيه وهو القلب فمن استنثر اذا استيقظ منعه من التوصل
الى ما يقصده من الوسوسة وحينئذ فالحديث متناول لكل مستيقظ
ثم ان الاستنشاق من سنن الوضوء اتفاقا لكل من استيقظ او كان
مستيقظا وقالت طائفة بوجوبه في الغسل وطائفة بوجوبه
في الوضوء ايضا وهل تتأدى السنة بمجرده من غير [illegible] استنثار
ام لا فيه خلاف والذي يظهر انها لا تتم الا به لما تقدم ومطابقته
للترجمة ظاهر وقد اخرجه مسلم ايضا في الطهارة وكذا النسائي فيه

باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم

الكلام فيه على انواع الاول في وجود الجن قال الشيخ ابو العباس بن تيمية

رحمه

رحمه الله لم يخالف احد من طوائف المسلمين في وجود الجن وجمهور
طوائف الكفار على اثبات الجن وان وجد فيهم من ينكر ذلك وذلك
لان وجود الجن تواترت به اخبار الانبياء عليهم السلام تواترا
معلوما بالاضطرار وقال امام الحرمين في كتاب الشامل اعلموا رحمكم
الله ان كثيرا من الفلاسفة وجماهير القدرية وكافة الزنادقة
انكروا وجود الشياطين والجن راسا قال ولا يتعجب ممن انكر ذلك
من غير المتشرعين ممن لا يتدين بدين ولا يتشبث بشريعة وانما العجب
من المتشرعين من القدرية مع نصوص القرآن وتواتر الاخبار
واستفاضة الآثار قال وليس في قضية العقل ما يقدح في اثباتهم
قال واكثر ما استروح اليه من نفاهم حضورهم عند الانس بحيث
لا يرونهم قال وانما يستبعد ذلك من لم يحط علما بعجائب المقدورات
وقال ابو القاسم الانصاري في شرح الارشاد وقد انكرهم معظم
المعتزلة ودل [illegible] انكارهم على قلة مبالاتهم وركاكة ديانتهم
فليس في اثباتهم استحالة عقلية وقد دلت نصوص الكتاب
والسنة على اثباتهم وقال القاضي ابو بكر الباقلاني وكثير من القدرية
يثبتون وجود الجن قديما وينفون وجودهم الآن ومنهم من يقر
بوجودهم ومن زعم انهم لا يرون لرقة اجسامهم ونفوذ الشعاع فيها
ومنهم من قال انهم لا يرون لانه لا الوان لهم وقال عبد الجبار المعتزلي
الدليل على اثباتهم السمع دون العقل اذ لا طريق الى اثبات اجسام
غائبة لان الشيء لا يدل على غيره من غير ان يكون بينهما تعلق ولو كان
اثباتهم باضطرار لما وقع الاختلاف فيه الا انا قد علمنا بالاضطرار
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتدين باثباتهم وذلك اشهر من ان
نتشاغل بايراده النوع الثاني في بيان ابتداء خلق الجن قال
ابو حذيفة اسحق بن بشر القرشي في المبتدا حدثنا عثمان حدثنا
الاعمش عن بكير بن الاخنس عن عبد الرحمن بن سليط القرشي
عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال خلق الله الجن قبل آدم
بالفي سنة فقال عمروا الارض الفي سنة وعن ابن عباس رضي الله عنهما

كان الجن سكان الارض والملائكة سكان السماء وهم عمارها وقال
اسحق بن بشر حدثني جويبر وعثمن باسنادهما ان الله تعالى
خلق الجن وامرهم بعمارة الارض فكانوا يعبدون الله تعالى حتى
طال عليهم الامد فعصوا الله وسفكوا الدماء وكان فيهم ملك
يقال له يوسف فقتلوه فارسل الله عليهم جندا من الملائكة كانوا
في السماء الدنيا كان فيهم ابليس وهو على اربعة آلاف فهبطوا
فنفوا بني الجن واجلوهم عنها والحقوهم بجزائر البحر وسكن ابليس
وجنده الذين كانوا معه الارض فهان عليهم العمل واحبوا
المكث فيها • النوع الثالث في بيان خلقهم مما ذا قال الله تعالى
وخلق الجان من مارج من نار وروى مسلم من حديث عائشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة
من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم
فثبت ان اصل الجن النار كما ان اصل الانس الطين وقد حكى
الله في القرآن عنه قوله خلقتني من نار فهذا ايضا يدل على ان
اصل الجن النار لا يقال يجوز ان يكذب في ذلك او قال ذلك
بظنه ولا يكون له به علم لانه يقال لو لم يكن الامر على ما قال لما ترك
الله تكذيبه لان تكذيب الكاذب ممن لا يجوز عليه الخوف والجهل
قبيح فان قيل في النار من اليبس ما لا يصح به وجود الحيوة اذ وجود
الحيوة يتوقف على رطوبة فالجواب ان الله تعالى قادر على ان
يجعل رطوبة في تلك النار بمقدار ما يصح وجود الحيوة فيها مع
ان ابا هاشم جوز وجود الحيوة مع عدم التنفس وقال ان اهل
النار لا يتنفسون • النوع الرابع في انهم اجسام وانهم على صور
مختلفة قال القاضي ابو يعلى محمد بن حسين ابن الفراء الحنبلي الجن
اجسام مؤلفة واشخاص ممثلة يجوز ان تكون رقيقة وان
تكون كثيفة خلافا للمعتزلة في دعواهم [illegible] انهم اجسام رقيقة
وان امتناع رؤيتنا لهم من جهة رقتها وهو مردود فان الرقة
ليست بمانعة عن الرؤية ويجوز ان يخفى عن رؤيتنا بعض الاجسام
الكثيفة

الكثيفة اذا لم يخلق الله فينا ادراكها وروى البيهقي في مناقب
الشافعي باسناده عن الربيع سمعت الشافعي يقول من زعم
انه يرى الجن ابطلنا شهادته الا ان يكون نبيا انتهى • وحكى ابو القاسم
الانصاري عن القاضي ابي بكر انه كان يقول انما رآهم من رآهم
لان الله خلق لهم الرؤية وان من لم يخلق له الرؤية لا يراهم
وانهم اجساد مؤلفة وجثث وقال كثير من المعتزلة انهم اجساد
رقيقة بسيطة • وقال القاضي عبد الجبار اجسام الجن رقيقة
ولضعف ابصارنا لا نراهم لا لعلة اخرى ولو قوى الله ابصارنا
او كثف اجسامهم لرأيناهم • وقيل ان نفي رؤيتهم محمول على نفي رؤيتهم
على صورهم التي خلقوا عليها واما من ادعى انه يرى شيئا منهم
بعد ان يتصور على صورة شيء من الحيوان فلا قدح فيه وقد تواترت
الاخبار برؤيتهم في الصور المختلفة قال السهيلي الجن ثلثة اصناف
صنف على صور الحيات وصنف على صور الكلاب السود
وصنف ريح طيارة وقيل هفافة ذو اجنحة وهم يتصورون
في صور الحيات والعقارب وفي صور الابل والبقر والغنم والخيل
والبغال والحمير وفي صورة الطير وفي صورة بني آدم • واختلف
اهل الكلام في ذلك فقيل هو تخييل فقط ولا ينتقل احد عن صورته
الاصلية • وقيل بل ينتقلون لكن لا باقتدارهم على ذلك بل بضرب
من الفعل اذا فعله انتقل كالسحر • قال القاضي ابو يعلى ولا قدرة
للشياطين على تغيير خلقهم والانتقال في الصور وانما يجوز ان يعلمهم
الله كلمات وضربا من ضروب الافعال اذا فعله وتكلم به نقله من
صورة الى صورة واما ان يصور نفسه فذاك محال • وفيه اثر
عن عمر رضي الله عنه اخرجه ابن ابي شيبة باسناد صحيح ان الغيلان
ذكروا عند عمر رضي الله عنه فقال ان احدا لا يستطيع ان يتحول
عن صورته التي خلقه الله عليها ولكن لهم سحر فاذا رأيتم ذلك
فاذنوا • وقد قال بعضهم ان الجن انواع منهم الغول وهو العفريت
وهو يتلون في ضروب من الصور يتراءى في الليل وفي اوقات الخلوات

لمن كان مسافرا وحده فيتوهم انه انسان ويضل المسافر عن
الطريق ومنهم السعلاة وهي مغايرة للغول واكثر ما يوجد
في الغياض اذا ظفرت بانسان ترقصه وتلعب به كما
تلعب السنور بالفارة ومنهم الغدار وهو يوجد باكناف
اليمن وربما يوجد في ارض مصر اذا عاينه الانسان خر
مغشيا عليه ومنهم الولهان ويوجد في جزائر البحر وهو في
صورة انسان راكب على نعامة ياكل الناس الذين يقذفهم
البحر ومنهم الشق كنصف آدمي بالطول زعموا ان النسناس
مركبه يظهر للناس في اسفارهم ومنهم من يانس بالآدميين
ولا يؤذيهم ومنهم من يختطف النساء الابكار ومنهم
من هو في صورة الوزغ ومنهم من هو على صورة الكلاب
النوع الخامس في اصلهم فقد اختلف فيه فقيل انهم من ولد
ابليس فمن كان منهم كافرا سمي شيطانا وقيل ان الشياطين
خاصة اولاد ابليس ومن عداهم ليسوا من ولده وحديث
ابن عباس رضي الله عنهما الآتي في تفسير سورة الجن يقوي انهم
نوع واحد من اصل واحد واختلف صنفه فمن كان كافرا سمي
شيطانا والا قيل له جني وقال الحسن البصري الشياطين اولاد
ابليس لا يموتون الا معه والجن يموتون قبله وقال اسحق بن
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما خلق الله شوما ابا الجن
وهو الذي خلق من مارج من نار قال تبارك وتعالى تمن قال اتمنى
ان نرى ولا نرى وان نغيب في الثرى وان يصير كهلنا شابا
فاعطي ذلك فهم يرون ولا يرون واذا ماتوا غيبوا في الثرى
ولا يموت كهلهم حتى يعود شابا مثل الصبي ثم يرد الى ارذل العمر
النوع السادس في وجه تسميتهم بالجن قال ابن دريد الجن خلاف
الانس يقال اجنه الليل واجنه وجن عليه غطاه في معنى واحد
اذا ستره وكل شيء استتر عنك فقد جن عنك وبه سميت الجن
وكان اهل الجاهلية يسمون الملائكة جنا لاستتارهم عن الاعين
والجن

والجن والجنة واحد والجنة ما واراك من سلاح قال والحن
بالحاء المهملة ضرب من الجن قال الراجز: يلعبن احوالي من حن
ومن جن ، وقال ابو عمر الزاهد الحن كلاب الجن وسفلتهم
ووقع في كلام السهيلي في النتائج ان الجن يشمل الملائكة وغيرهم
مما اجتن عن الابصار النوع السابع في انهم هل ياكلون
ويشربون ويتناكحون ويتوالدون ام لا للناس فيه اقوال
فقيل ان جميع الجن لا ياكلون ولا يشربون وهذا قول ساقط
وقيل ان صنفا منهم ياكلون ويشربون وصنفا لا ياكلون
ولا يشربون وقيل ان جميعهم ياكلون ويشربون واختلفوا
في صفة اكلهم وشربهم فقيل اكلهم وشربهم تشمم واسترواح
لا مضغ ولا بلع وهو قول مردود بما رواه ابو داود من حديث
امية بن مخشي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
ورجل ياكل ولم يسم ثم سمى في آخره فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما زال الشيطان ياكل معه فلما سمى استقاء ما في بطنه وروى
مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا ياكلن احدكم بشماله ولا يشرب بشماله فان
الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله وقيل اكلهم وشربهم
مضغ وبلع ويدل عليه الحديثان السابقان وروى ابن عبد البر
عن وهب بن منبه ان الجن اصناف فخالصهم لا ياكلون ولا يشربون
ولا يتوالدون وجنس منهم يقع منهم ذلك ومنهم السعالي
والغول والقطرب وهذا ان ثبت كان جامعا للقولين الاولين
ويؤيده ما رواه ابن حبان والحاكم من حديث ابي ثعلبة الخشني
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجن على ثلثة اصناف
صنف لهم اجنحة يطيرون في الهواء وصنف حيات وعقارب
وصنف يحلون ويظعنون وروى ابن ابي الدنيا من حديث
ابي الدرداء رضي الله عنه مرفوعا نحوه لكن قال في الثالث وصنف
عليهم الحساب والعقاب وروى ابن ابي الدنيا من طريق يزيد بن يزيد

ابن جابر احد ثقات الشاميين من صغار التابعين قال ما
من اهل بيت الا وفي سقف بيتهم من الجن اذا وضع الغداء
نزلوا فتغدوا معهم والعشاء كذلك واستدل من قال
بانهم يتناكحون بقوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان
افتتخذونه وذريته اولياء من دوني والدلالة من ذلك
ظاهرة واعترض من انكر ذلك بان الله تعالى اخبر ان الجان
خلق من مارج من نار وفي النار من اليبوسة والخفة ما يمتنع معه
التوالد واجيب بان اصلهم من النار كما ان اصل الآدمي من
التراب فكما ان الآدمي ليس طينا حقيقة كذلك الجني ليس
نارا حقيقة وقد وقع في الصحيح في قصة تعرض الشيطان
للنبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاخذته فخنقته حتى وجدت
بريقه على يدي وبهذا يندفع ايراد من استشكل قوله تعالى الا
من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب فقال كيف يحرق
النار النار. النوع الثامن في انهم مكلفون ام لا فقال ابن عبد البر
الجن عند الجماعة مكلفون مخاطبون لقوله تعالى يا معشر الجن
والانس الآية وقال عبد الجبار لا نعلم خلافا بين اهل النظر في ذلك
الا ما حكي عن بعض الحشوية انهم مضطرون الى افعالهم وليسوا
مكلفين قال والدليل للجماعة ما في القرآن من ذم الشياطين
والتحرز من شرهم وما اعد لهم من العذاب وهذه الخصال لا تكون
الا لمن خالف الامر وارتكب النهي مع تمكنه من ان لا يفعل والآيات
والاخبار الدالة على ذلك كثيرة جدا واذا تقرر كونهم مكلفين
فقد اختلفوا هل كان فيهم نبي منهم ام لا فروى الطبري من طريق
الضحاك بن مزاحم اثبات ذلك قال ومن قال بقول الضحاك
احتج بان الله تعالى اخبر ان من الجن والانس رسلا ارسلوا اليهم
واجاب الجمهور بان معنى الآية ان رسل الانس رسل من قبل
الله اليهم ورسل الجن بثهم الله في الارض فسمعوا كلام الرسل من
الانس وبلغوه قومهم ولهذا قال قائلهم انا سمعنا كتابا انزل من بعد
موسى

موسى الآية واحتج ابن حزم بانه صلى الله عليه وسلم قال وكان
النبي يبعث الى قومه قال وليس الجن من قوم الانس
الا نبينا صلى الله عليه وسلم لعموم بعثته الى الجن والانس
بالاتفاق انتهى وقال ابن عبد البر لا يختلفون في انه
صلى الله عليه وسلم بعث الى الانس والجن وهذا مما فضل
به على الانبياء عليهم السلام وقال امام الحرمين في الارشاد
في اثناء الكلام مع العيسوية وقد علمنا ضرورة انه
صلى الله عليه وسلم ادعى كونه مبعوثا الى الثقلين
وقال شيخ الاسلام ابن تيمية اتفق على ذلك علماء
السلف من الصحابة والتابعين وائمة السلف
واذا تقرر كونهم مكلفين فهم مكلفون بالتوحيد واركان
الاسلام واما ما عداه من الفروع فاختلف فيه لما ثبت
من النهي عن الروث والعظم وانهما زاد الجن وسيأتي
في السيرة النبوية حديث ابي هريرة رضي الله عنه وفي آخره
فقلت ما بال الروث والعظم قال هما طعام الجن الحديث
فدل على جواز تناولهم للروث وذلك حرام على الانس
وكذلك روى احمد والحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال خرج رجل من خيبر فتبعه رجلان وآخر يتلوهما
يقول ارجعا حتى ردهما فلحقه فقال له ان هذين شيطانان
فاذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرأ عليه السلام
واخبره انا في جمع صدقاتنا ولو كانت تصلح له لبعثنا بها اليه
فلما قدم الرجل المدينة اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك
فنهى عن الخلوة اي عن السفر منفردا والله تعالى اعلم
واما قول المصنف وثوابهم وعقابهم يعني انه على القول بانهم
مكلفون هل لهم ثواب وعليهم عقاب ام لا فاختلف فيه
على قولين القول الاول انه لا ثواب لهم الا النجاة من النار
فيقال لهم كونوا ترابا مثل البهائم حكاه ابن حزم وغيره عنه [illegible]

وهو قول ابي حنيفة رحمه الله صح

الطبري وابن ابي حاتم من طريق ابي الزناد موقوفا قال اذا
دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قال الله تعالى لمؤمني
الجن وسائر الامم من غير الانس كونوا ترابا فحينئذ يقول الكافر
ياليتني كنت ترابا وروى ابن ابي الدنيا عن ليث بن ابي سليم
قال ثواب الجن ان يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا
القول الثاني انهم يثابون على الطاعة ويعاقبون على المعصية
وهو قول الائمة الثلثة وابي يوسف ومحمد وابن ابي ليلى والاوزاعي
وغيرهم وسئل ابن عباس رضي الله عنهما فقال نعم لهم ثواب
وعليهم عقاب ثم اختلفوا هل يدخلون الجنة مدخل الانس
على اربعة اقوال احدها انهم يدخلونها حكاه ابن حزم في الملل
عن ابن ابي ليلى وابي يوسف والجمهور قال وبه نقول ثم اختلفوا
هل ياكلون فيها ويشربون فروى سفيان الثوري في تفسيره
عن جويبر عن الضحاك انهم ياكلون ويشربون وعن مجاهد
انهم يدخلونها ولكن لا ياكلون ولا يشربون ويلهمون التسبيح
والتقديس بما يجد اهل الجنة من لذة الطعام والشراب
وذهب الحارث المحاسبي الى انهم يدخلون الجنة يكونون نراهم
يوم القيمة ولا يرونا عكس ما كانوا عليه في الدنيا. الثاني
انهم لا يدخلون الجنة بل يكونون في ربضها يراهم الانس من حيث
لا يرونهم وهو منقول عن مالك والشافعي واحمد وابي يوسف
ومحمد حكاه ابن تيمية وهو خلاف ما حكاه ابن حزم عن ابي يوسف
الثالث انهم على الاعراف الرابع التوقف عن الجواب
في هذا وروى الحافظ ابو سعد محمد بن عبد الرحمن الكنجرودي في
اماليه باسناده الى الحسن عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان مؤمني الجن لهم ثواب وعليهم عقاب
فسالنا عن ثوابهم فقال على الاعراف وليسوا في الجنة
فقالوا اما الاعراف قال حائط الجنة تجري منه الانهار وتنبت
فيه الاشجار والثمار وقال الحافظ الذهبي هذا حديث منكر جدا
ثم ان

ثم ان مؤمني الجن اذا دخلوا الجنة هل يرون الله تعالى او ان
الرؤية مخصوصة لمؤمني البشر فقد وقع في كلام ابن عبد السلام
في القواعد الصغرى ما يدل على انهم لا يرون الله تعالى وان
الرؤية مخصوصة بمؤمني البشر فانه صرح بان الملائكة لا يرون
الله تعالى في الجنة ومقتضى ذلك ان الجن لا يرونه ايضا
ثم الظاهر ان الجن ايضا فرق قد اخبر الله تعالى عنهم انهم قالوا
وانا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا اي
مذاهب شتى مسلمون ويهود وكان جن نصيبين يهودا
وقال الامام احمد في كتاب الناسخ والمنسوخ حدثنا مطلب
بن زياد عن السدي قال في الجن قدرية ومرجئة وشيعة
وحكى السدي ايضا عن اشياخه ان في الجن المؤمن والكافر
والمعتزلة والجهمية وجميع الفرق فائدة سئل ابو البقاء
العكبري الحنبلي عن الجن هل يصح الصلوة خلفهم قال نعم لانهم
مكلفون والنبي صلى الله عليه وسلم ارسل اليهم ايضا وروى
ابو الشيخ في تفسيره عن مغيث بن سمي احد التابعين قال
ما من شيء الا وهو يسمع زفير جهنم الا الثقلين الذين عليهم
الحساب والعقاب وقد جرى بين الامامين ابي حنيفة
ومالك رحمهما الله تعالى في المسجد الحرام مناظرة فيه فقال
ابو حنيفة ثوابهم السلامة من العذاب متمسكا بقوله تعالى
يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم وقال مالك لهم
الكرامة بالجنة وحكم المكلفين واحد قال تعالى ولمن خاف
مقام ربه جنتان وقال لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان
[illegible] وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي يوسف قال
قال ابن ابي ليلى في هذا لهم ثواب قال فوجدنا مصداق ذلك
في كتاب الله تعالى ولكل درجات مما عملوا وقد استدل
المصنف رحمه الله ايضا بذلك حيث قال لقوله تعالى يا معشر
الجن والانس الم ياتكم رسل منكم يقصون عليكم اياتي الى قوله عما يعملون

ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة وقد مر غير مرة
قال قالت عائشة رضي الله عنها توفي النبي صلى الله عليه وسلم
في بيتي وفي نوبتي اي في يوم نوبتي على حساب الدور الذي
كان قبل المرض وبين سحري ونحري السحر بفتح السين
المهملة وسكون الحاء المهملة هو الرية وقيل ما لحق بالحلقوم والنحر
بالنون الصدر وجمع الله بين ريقي وريقه قالت دخل عبد الرحمن
بسواك فضعف النبي صلى الله عليه وسلم عنه اي عن استعماله
فاخذته فمضغته ثم سننته به اي ثم سوكت النبي صلى الله
عليه وسلم بسواك عبد الرحمن وقال ابن الاثير الاستنان استعمال
السواك وهو افتعال من الاسنان اي امراره عليها واصل
الحديث في كتاب الجمعة في باب من تسوك بسواك غيره ومطابقته
للترجمة ظاهرة مما مضى حدثنا سعيد بن عفير بضم المهملة وفتح
الفاء وسكون التحتية قال حدثني بالافراد الليث اي ابن سعد
قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب
الزهري عن علي بن حسين رضي الله عنهما ان صفية زوج النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله
عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر
من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا اي مضيا وتجاوزا فقال
لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما بكسر الراء يقال افعل
كذا على رسلك اي بالتاني يعني تانيا ولا تتجاوزا حتى تعرفا انها
صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر الحديث في الاعتكاف
في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله عند باب ام سلمة وذكر الباب يستلزم ذكر البيت
حدثنا ابرهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله

بالصق نسخه

وقيل اي جعلته شيئا يتسوك به بسبب المضغ وقصته ان عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما دخل ومعه سواك فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطني هذا السواك فاعطانيه فقصمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به صح

فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا صح

هو ابن عمر العمري عن محمد بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد
الموحدة هو محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ارتقيت فوق بيت
حفصة فرايت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر
القبلة مستقبل الشام والحديث قد مضى في كتاب الوضوء
في باب التبرز في البيوت ثم فيه لفظة زائدة وهي قوله لبعض
حاجتي وقوله فوق ظهر بيت حفصة والباقي نحو حديث الباب
متنا واسنادا ومطابقته للترجمة في قوله بيت حفصة حدثنا
ابرهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج
من حجرتها والحديث قد مضى بعين هذا المتن والاسناد في كتاب
الصلوة في باب وقت العصر ومطابقته للترجمة في قوله من حجرتها
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية
هو ابن اسماء الضبعي البصري عن نافع عن عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما انه قال قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاشار
نحو مسكن عائشة رضي الله عنها فقال هنا الفتنة اي جانب
المشرق وهو العراق وهو مثار الفتنة ثلاثا اي قالها ثلاث
مرات من حيث يطلع قرن الشيطان والمراد بقرن الشيطان
طرف راسه اي يدني راسه الى الشمس في هذا الوقت فيكون
الساجدون للشمس من الكفار كالساجدين له وقيل قرنه امته
وشيعته ويروى قرن الشمس ومطابقته للترجمة في قوله نحو
مسكن عائشة رضي الله عنها كان مسكنها بيتها قيل لا مطابقة
هنا ولا دلالة في الملك الذي اراده فانه يستوي فيه المالك
والمستعير وغيرهما وفيه انه صلى الله عليه وسلم انما جعل لكل امراة
منهن المسكن الذي كانت ساكنة في حياته وملكت ذلك في حياته
فتوفي حين توفي وذلك لها يدل عليه ان المساكن لو لم تكن ملكهن

الاسمعلي

من الجن فخرج منها الملائكة يقال لهم الجن ومنهم ابليس هم بنات الله
تعالى الله عن ذلك وقال الحسن اشركوا الشيطان في عبادة
الله فهو النسب الذي جعلوه ولقد علمت الجنة انهم اي الكفرة
القائلين بهذا القول لمحضرون في النار واذا فسرت الجنة
بالشياطين يجوز ان يكون الضمير في انهم للشياطين والمعنى
ولقد علمت الشياطين انهم لمحضرون يعني ان الله يحضرهم النار
ويعذبهم ستحضر للحساب وفي رواية ابن ابي نجيح عن مجاهد
قال علمت الجن انهم سيحضرون للحساب وهذا الكلام الاخير
يطابق هذا الاثر الترجمة واما قوله جند محضرون عند الحساب
فلا تعلق له بالجن لكن ذكره لمناسبة الاحضار للحساب والآية
في سورة يس واولها واتخذوا من دون الله آلهة اشركوها
به في العبادة بعد ما راوا منه تلك القدرة الباهرة والنعم المتظاهرة
وعلموا انه المتفرد بها اشار تعالى بهذه الآية الى زيادة ضلالهم
ونهايتها فانه كان الواجب عليهم عبادة الله شكرا لانعمه فتركوها
واقبلوا على عبادة من لا يضر ولا ينفع لعلهم ينصرون
رجاء ان ينصروهم فيما حزبهم من الامور ويمنعوهم من عذاب الله
ولا يكون ذلك لا يستطيعون نصرهم اي خاب املهم والامر
على خلاف ما توهموا وتوقعوا وهم لهم اي لآلهتهم جند
محضرون في النار على ما روي ان من عبد شيئا من دون الله
فانه يوم القيمة يلحق بمعبوده وعبدة الاوثان يجعلون
يوم القيمة جندا لهم يجمعون البهائم يحضرون عند الحساب ويقذفون
في النار جميعا اي لا يدفع بعضهم النار عن بعض بل يجعلون جميعا
وقود النار ثم قيل يحتمل ان يكون المعنى وهم لهم جند محضرون معدون
لحفظهم والذب عنهم وقال الكرماني يحتمل ان يقال لفظ الهة في الآية
متناول للجن لانهم ايضا اتخذوا معابيد والله اعلم وقال العيني
كانه اشار بهذا الى وجه مناسبة ذكر قوله جند محضرون هاهنا
وقال الحافظ العسقلاني وقع لغير الكشميهني جند محضر بالافراد ورواية
اشبه

ثم قد وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ح

ثم يوم هم صح

اشبه وتعقبه العيني بان الصواب محضرون بالجمع لان
القرآن هكذا حدثنا قتيبة اي ابن سعيد عن مالك الامام
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
الانصاري عن ابيه وابو صعصعة عمرو بن زيد بن عوف
بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار وكان لابي صعصعة
اربعة اولاد الحارث وجابر وقيس وابو كلاب كلهم اصحاب
فالحارث قتل يوم اليمامة وقتل جابر وابو كلاب يوم مؤتة
شهيدين وقيس كان على الساقة يوم بدر وشهد احدا قال
ابو عمر لا يوقف له على وقت وفاته انه اخبره ان ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه قال له اني اراك تحب الغنم والبادية
فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت بالصلوة
فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن
جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة والحديث قد مضى
في كتاب الصلوة في باب رفع الصوت بالنداء والغرض
من ذكره هنا ان الجن يحشرون يوم القيمة باب
قول الله تعالى واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الى قوله اولئك
في ضلال مبين وانما قال الى قوله اولئك في ضلال مبين لان
في تلك الآيات دلالة على وجود الجن واشارة الى ان فيهم
مؤمنين والى ان المؤمنين منهم لهم الثواب وان الكافرين منهم
عليهم العقاب والآية في سورة الاحقاف قال الله
تعالى واذ صرفنا اليك اي وجهنا اليك كما سيفسره به
المصنف والعامل في اذ مقدر اي واذكر حين صرفنا اليك
نفرا مفعول صرفنا والنفر دون العشرة والجمع انفار من
الجن قال المفسرون لما بين الله تعالى ان الانس منهم من آمن
ومنهم من كفر بين ان الجن ايضا منهم من آمن ومنهم من كفر وان
مؤمنيهم معرض للثواب وان كافرهم معرض للعقاب وكان
ملاقاة الجن مع النبي صلى الله عليه وسلم حين انصرف من الطائف

راجعا الى مكة اذ يئس من خير ثقيف حتى اذا كان بوادي النخلة
قام من جوف الليل يتهجد فمر به نفر من جن اهل نصيبين وكان سبب
ذلك ان الجن كانت تسترق السمع فلما حرست السماء ورجموا
بالشهب قال ابليس ان هذا الذي حدث في السماء لشيء حدث
في الارض فبعث سراياه ليعرف الخبر فكان اول بعث ركب من
اهل نصيبين وهم اشراف الجن وساداتهم فبعثهم الى تهامة فاندفعوا
حتى بلغوا وادي نخلة فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
صلوة الغداة ويتلو القرآن فاجتمعوا اليه يستمعون القرآن
حال محمول على المعنى فلما حضروه اي القرآن او الرسول قالوا
انصتوا اي قال بعضهم لبعض اسكتوا لنسمعه واصغوا الى
قراءته فلما قضي اي اتم وفرغ من قراءته وقرئ على البناء
للفاعل وهو ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم ولوا اي رجعوا
الى قومهم منذرين اي منذرين اياهم بما سمعوا ومحذرين عذاب
الله ان لم يؤمنوا قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا انزل من بعد
موسى قيل انما قالوا ذلك لانهم كانوا يهودا ولهذا قالوا من بعد
موسى وعن ابن عباس رضي الله عنهما كانت الجن لم تسمع امر عيسى
عليه السلام مصدقا صفة كتابا لما بين يديه من الكتب وقيل
المراد التورية يهدي الى الحق صفة بعد صفة اي يهدي الى
العقائد الحقة والى طريق مستقيم من الشرائع يا قومنا اي قالوا
لقومهم يا قومنا اجيبوا داعي الله اي النبي صلى الله عليه وسلم وآمنوا
به اي بداعي الله او بالله وهذا اقرب بدليل قوله يغفر لكم من ذنوبكم
اي بعض ذنوبكم وهو ما يكون في خالص حق الله فان المظالم لا تغفر
بالايمان ويجركم من عذاب اليم هو معد للكفار وهو عذاب
النار واحتج به ابو حنيفة رحمه الله ان لا ثواب لهم وقد مر الكلام فيه
ومن لا يجب داعي الله اي الرسول ولم يؤمن به فليس بمعجز
في الارض اي لا ينجي منه هرب ولا يسبق قضاءه سابق
وليس له من دونه اولياء اي انصار يمنعونه منه اولئك

في

وعن سعيد بن جبير ... ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن ولا رآهم وانما كان يتلو في صلوته فمروا به فوقفوا مستمعين وهو لا يشعر ثم انبأه الله باستماعهم وقيل بل امر الله رسوله ان ينذر الجن ويقرأ عليهم فقال اني امرت ان اقرأ على الجن الليلة فمن يتبعني قالها ثلاثا فاطرقوا الا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لم يحضره ليلة الجن احد غيري فانطلقنا حتى اذا كنا باعلى مكة في شعب الحجون وهو مقابر مكة ... خط لي خطا وقال لا تخرج منه حتى اعود اليك ثم افتتح القرآن وسمعت لغطا شديدا حتى خفت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وغشيته اسودة كثيرة حالت بيني وبينه حتى ما اسمع صوته ثم انقطعوا كقطع السحاب فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت شيئا قلت نعم رجالا سودا مستثفرين بثياب بيض فقال اولئك جن نصيبين وكانوا اثني عشر الفا صح

في ضلال مبين حيث اعرضوا عن اجابة من هذا شانه وعن
ابن عباس رضي الله عنهما ان هؤلاء الجن كانوا سبعة من جن
نصيبين فجعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا الى قومهم
وقيل كانوا تسعة وقيل كانوا اثني عشر الفا والسورة التي كان
صلى الله عليه وسلم يقرؤها سورة اقرأ باسم ربك وذكر ابن دريد من
اسماء هؤلاء الجن خمسة وهم سائر وناصر وخمسي وماسي
والاحقب وذكر ابن سلام في تفسيره عن ابن مسعود رضي الله عنه
ومنهم عمرو بن جابر وذكر ابن ابي الدنيا زوبعة ومنهم سرق
وفي تفسير عبد بن حميد كانوا من نينوى واتوه بنخلة وقيل بشعب
الحجون مصرفا معدلا اشار به الى ما في قوله تعالى ولم يجدوا
عنها مصرفا وفسره بقوله معدلا وبه فسر ابو عبيدة والآية
في سورة الكهف قال الله تعالى ورأى المجرمون النار فظنوا
اي ايقنوا انهم مواقعوها مخالطوها واقعون فيها ولم يجدوا
عنها مصرفا اي مكانا يعدلون وينصرفون اليه او انصرافا
صرفنا اي وجهنا اشار به الى تفسير ما في الآية
المتقدمة من قوله واذ صرفنا اليك نفرا من الجن وفسر صرفنا
بقوله وجهنا وقيل معناه املنا اليك وقيل اقبلنا بهم
نحوك وقيل الجاناهم وقيل وفقناهم بصرفنا اياهم عن
بلادهم اليك تنبيه لم يذكر البخاري في هذا الباب حديثا
واللائق به حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي تقدم في
صفة الصلوة في توجه النبي صلى الله عليه وسلم الى عكاظ واستماع
الجن لقراءته

باب قول الله تعالى

وبث فيها من كل دابة اي نشر وفرق في الارض من كل دابة
قال الحافظ العسقلاني كانه اشار الى سبق خلق الملائكة
والجن على الحيوان وسبق جميع ذلك على خلق آدم عليه السلام
والدابة لغة ما دب من الحيوان واستثنى بعضهم الطير لقوله تعالى
وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه والاول اشهر

لقوله تعالى ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها وعرفا ذوات
الاربع وقيل تختص بالفرس وقيل بالحمار والمراد هنا المعنى اللغوي
وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم ان خلق الدواب
كان يوم الاربعاء وهو دال على ان خلق ذلك قبل خلق آدم
عليه السلام **قال ابن عباس رضي الله عنهما الثعبان الحية الذكر**
منها اشار به الى ما في قوله تعالى فاذا هي ثعبان مبين وهذا
التعليق اخرجه الطبري في تفسيره من حديث شهر بن حوشب
عنه في قوله تعالى فاذا هي ثعبان مبين وفسر الثعبان بانه الحية
الذكر وقيد بقوله الذكر لان لفظ الحية يقع على الذكر والانثى
وليست التاء فيه للتانيث وانما هي كالتاء في تمرة ودجاجة وقد
روي عن العرب رايت حيا على حية اي ذكرا على انثى هذا وقد وصله
ابن ابي حاتم ايضا من طريقه وقيل الثعبان الكبير من الحيات
ذكرا كان او انثى **يقال الحيات اجناس الجان والافاعي**
والاساود هذا من كلام البخاري وفي رواية الاصيلي الجنان
اجناس قال القاضي عياض والصواب هو الاول والجنان بكسر
الجيم وتشديد النون وبعد الالف نون ايضا وقال ابن الاثير
الجنان تكون في البيوت واحدها جان وهو الدقيق الخفيف
والجان الشيطان ايضا قال ابو عبيدة في تفسير القصص
في قوله كانها جان كانها جان من الحيات وفي تفسير طه في قوله
تعالى فاذا هي حية تسعى حية من الجان تجري على ان ذلك شيء
واحد وقيل صارت [illegible] العصا في اول الحال جانا
وهي الحية الصغيرة ثم صارت ثعبانا وقيل اختلف وصفها
باختلاف احوالها فكانت كالحية في سعيها وكالجان في حركتها
وكالثعبان في ابتلاعها والله تعالى اعلم والافاعي جمع افعى وهو
ضرب من الحيات واهل الحجاز يقولون افعو وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما لا باس بقتل الافعو قلب الفها واوا في الوقف
ومنهم من يقلب الفها ياء في الوقف وبعضهم يشدد الواو والياء

وهمزته

وهمزته زائدة والافعوان بضم الهمزة والعين ذكر الافاعي
وكنيته ابو حيان وابو يحيى لانه يعيش الف سنة وهو الشجاع
الاسود الذي يواثب الانسان ومن صفة الافعى اذا فقئت
عينها عادت ولا تغمض [illegible] حدقتها البتة والاساود
جمع الاسود وهو العظيم من الحيات وفيها سواد وهي اخبث
الحيات ويقال له اسود سالخ لانه يسلخ جلده كل عام وفي سنن
ابي داود والنسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا اعوذ بالله
من اسد واسود وقيل الاسود حية رقشاء دقيقة العنق
عريضة الراس وربما كانت ذات قرنين وقال ابن خالويه
ليس في كلام العرب اسماء الحيات وصفاتها الا ما ذكره وعد
لها نحوا من سبعين اسما منها الشجاع والارقم والاسود والافعى
والابتر والاعيرج والاصلة والصل والجان والحباب والجارزة
والرتيلا وذكر [illegible] ايضا انواعها منها المكللة الراس طولها
شبران او ثلثة ان حاذى جحرها طائر سقط ولا يحس بها
حيوان الا هرب فان قرب منها خدر ولم يتحرك ويقتل
بصفيرها ومن وقع عليه نظرها مات ومن نهشه ذاب في الحال
ومات كل من قرب من ذلك الميت من الحيوان فان مسها بعصا
هلك بواسطة العصا وقيل ان رجلا طعنها برمح فمات هو
ودابته في ساعة واحدة قال وهذا الجنس كثير ببلاد الترك
اخذ بناصيتها في ملكه وطاعته اشار بهذا الى ما في قوله تعالى
ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها وفسره بقوله في ملكه وطاعته
قال ابو عبيدة في قوله تعالى آخذ بناصيتها اي في قبضته وملكه
وسلطانه وخص الناصية بالذكر على عادة العرب في ذلك
تقول ناصية فلان في يد فلان اذا كان في طاعته ومن ثمة كانوا
يجزون ناصية الاسير اذا اطلقوه والآية في سورة هود
قال القاضي ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها اي الا هو
مالك لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها والاخذ بالنواصي تمثيل لذلك

يقال صافات بسط اجنحتهن يقبضن يضربن
باجنحتهن اشار به الى ما فى قوله تعالى اولم يروا الى الطير
فوقهم صافات ويقبضن وفسر بالقوله بسط اجنحتهن اى
باسطات اجنحتهن وبقوله يضربن باجنحتهن وروى ابن
ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى صافات
قال بسط اجنحتهن والآية فى سورة الملك قال الله تعالى
اولم يروا الى الطير فوقهم صافات باسطات اجنحتهن
فى الجو عند طيرانها فانهن اذا بسطنها صففن قوادمها
اى مقاديم ريشه وهى عشرة فى كل جناح الواحدة قادمة
ويقبضن اى ويضممنها اذا ضربن بها جنوبهن وقتا بعد وقت
للاستظهار به على التحرك ولذلك عدل به الى صيغة الفعل للفرق
بين الاصيل فى الطيران والطارى عليه يعنى ان الغالب والاصل
فى الطيران هو البسط فكانه هو الثابت فعبر عنه بالاسم والقبض
متجدد وطارئ عليه فعبر عنه بالفعل ما يمسكهن فى الجو على خلاف
الطبع الا الرحمن الشامل رحمته كل شىء بان خلقهن على اشكال
وخصائص هيأهن للجرى فى الهواء انه بكل شىء بصير يعلم
كيف يخلق الغرائب ويدبر العجائب حدثنا عبد الله بن محمد
هو المعروف بالمسندى قال حدثنا هشام بن يوسف قال
حدثنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما
انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول اقتلوا
ذا الطفيتين تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء
وبالمثناة التحتية وهى خوصة المقل وذو الطفيتين ضرب
من الحيات فى ظهره خطان ابيضان كالخوصتين فشبه الخط
الذى على ظهر هذه الحية بها وربما قيل لهذه الحية طفية على
معنى ذات طفية وقد يسمى الشىء باسم ما يجاوره وقيل هما نقطتان
حكاه القاضى قال الخليل وهى حية خبيثة والابتر هو مقطوع
الذنب وقال النضر بن شميل هو ازرق اللون لا تنظر اليه حامل
الا

الا القت ما فى بطنها وقيل الابتر الحية القصيرة الذنب وقال الداودى
هو الافعى التى تكون قدر شبر او اكثر قليلا وقوله والابتر بالعطف
يقتضى التغاير بين ذى الطفيتين والابتر ووقع فى الطريق الآتية
لا تقتلوا الحيات الا كل ابتر ذى طفيتين وظاهره اتحادهما لكن
لا ينفى [illegible] المغايرة فانهما يطمسان البصر اى يمحوان نوره
وفى رواية ابن ابى مليكة التى تأتى بعد احاديث عن ابن عمر رضى الله عنهما
يذهب البصر وفى حديث عائشة رضى الله عنها فانه يلتمس البصر
ويستسقطان الحبل بفتح [illegible] المهملة والموحدة هو الجنين وفى
رواية ابن ابى مليكة فانه يسقط الولد وفى رواية عن عائشة
رضى الله عنها ويصيب الحبل وفى رواية اخرى عنها ويذهب
الحبل والكل بمعنى واحد وقال الكرمانى وهما من شرار الحيات اذا
لحظت الحامل اسقطت الحمل غالبا واذا وقع بصره على بصر انسان
طمسه اى يعميه وجعل ما يفعل بالخاصة كانه يفعل بالقصد وقيل
وفى الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع بصره على عين انسان مات
من ساعته وقيل معنى الطمس تعطيل البصر باللسع والنهش قال
الداودى وانما امر بقتلها لان الجن لا تتمثل بها ولهذا ادخل البخارى
حديث ابن عمر فى الباب ونهى عن قتل ذوات البيوت لان الجن
تتمثل بها والله تعالى اعلم قال عبد الله اى ابن عمر رضى الله عنهما
بالاسناد السابق فبينا انا اطارد حية اى اطلبها واتبعها
لاقتلها وفى رواية يونس عن الزهرى التى تأتى التنبيه عليها
قال ابن عمر رضى الله عنهما فكنت لا اترك حية الا قتلتها حتى طاردت
حية من ذوات البيوت الحديث فنادانى ابو لبابة بضم اللام
وتخفيف الموحدة الاولى واسمه رفاعة بكسر الراء وتخفيف
الفاء ابن عبد المنذر الاوسى النقيب قاله الكرمانى وقال الحافظ
العسقلانى صحابى مشهور اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر الشين
المعجمة وقيل مصغر وقيل بتحتانية ومهملة مصغرا وشذ من قال
اسمه مروان وفى التوضيح اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر الشين

اى على الاصح

المعجمة ابن عبد المنذر بن رفاعة بن زبير بن أمية بن زيد بن مالك
بن عوف بن مالك بن اوس رده رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الروحاء حين خرج واستعمله على المدينة وضرب له بسهمه
واجره وتوفي بعد قتل عثمن رضي الله عنه واخوه بشر بن عبد المنذر
شهد بدرا وقتل بها واخوهما رفاعة بن عبد المنذر شهد العقبة
وبدرا وقتل باحد وليس له عقب ذكره كله ابن سعد في الطبقات
وقال ابو عمر بشير بن عبد المنذر ابو لبابة الانصاري غلب عليه
كنيته واختلف في اسمه فقيل رفاعة بن عبد الملك كذا قاله موسى
بن عقبة عن ابن شهاب وكذا قال ابن هشام وخليفة وقال
احمد بن زهير سمعت احمد بن حنبل ويحيى بن معين يقولان ابو لبابة
اسمه رفاعة بن عبد المنذر وقال ابن اسحق كان نقيبا شهد
العقبة وشهد بدرا وزعم قوم انه والحارث بن حاطب خرجا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فرجعهما وامر ابا لبابة
على المدينة وضرب له بسهمه مع اصحاب بدر قال ابن هشام ردهما
من الروحاء وقال ابو عمر قد استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا لبابة على المدينة ايضا حين خرج الى غزوة السويق وشهد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وما بعدها من المشاهد وكانت
معه بني عمرو بن عوف في غزوة الفتح مات في خلافة علي رضي الله عنه
قال الحافظ العسقلاني وليس له في الصحيح الا هذا الحديث
**لا تقتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر
بقتل الحيات فقال انه قد نهى بعد ذلك عن ذوات
البيوت** اي قال ابو لبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى بعد امره
بقتل الحيات عن قتل ذوات البيوت اي اللاتي يوجدن في البيوت
ويقال لها الجنان وهي حيات طوال بيض قلما تضر وفي رواية
الترمذي عن ابن المبارك انها الحية التي تكون كأنها فضة ولا تلتوي
في مشيتها **وهي العوامر** وهو من كلام الزهري ادرج في الخبر وقد
بينه معمر في روايته عن الزهري فساق الحديث وقال في آخره قال
الزهري

الزهري وهي العوامر قال اهل اللغة عمار البيوت سكانها من الجن
وتسميتهن عوامر لطول لبثهن في البيوت مأخوذ من العمر وهو
طول البقاء وعند مسلم من حديث ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا
ان لهذه البيوت عوامر فاذا رأيتم منها شيئا فحرجوا عليها ثلاثا
فان ذهب والا فاقتلوه واختلف في المراد بالثلاث فقيل
ثلاث مرات وقيل ثلثة ايام ومعنى قوله حرجوا ان يقال لهن انتن
في حرج اي ضيق ان لبثتن عندنا او ظهرتن لنا او عدتن الينا
ثم اعلم ان ظاهر الحديث التعميم في البيوت وعن مالك تخصيصه
ببيوت اهل المدينة لما في صحيح مسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا
فاذا رأيتم منها شيئا فآذنوه ثلثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه
فانما هو شيطان وقيل يختص ببيوت المدن دون غيرها واما
ما في الصحارى والاودية تقتل من غير ايذان لعموم قوله صلى الله
عليه وسلم خمس من الفواسق يقتلن في الحل والحرم فذكر منهن الحية
وجاء في حديث من تركهن مخافة شرهن فليس منا **وقال عبد الرزاق**
هو ابن همام الصنعاني **عن معمر** هو ابن راشد **فرآني ابو لبابة
او زيد بن الخطاب** هو اخو عمر بن الخطاب لابيه اسلم قبل عمر وكان
اسن منه واستشهد باليمامة وله في الصحيح هذا الحديث
اراد البخاري بهذا ان معمرا رواه عن الزهري بهذا الاسناد
على الشك في اسم الذي لقي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ورواية
عبد الرزاق هذه اخرجها مسلم ولم يسق لفظها وساقه احمد
والطبراني من طريقه **وتابعه** اي تابع معمرا **يونس** اي ابن يزيد
على الشك في اسم الذي لقي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هل هو
ابو لبابة او زيد بن الخطاب رضي الله عنهما وهذه المتابعة وصلها
مسلم ولم يسق لفظها وساقه ابو عوانة **وابن عيينة** اي
سفيان بن عيينة اي تابع معمرا ابن عيينة ايضا على الشك
وهذه المتابعة وصلها مسلم وقال حدثني محمد بن عمرو الناقد نا
سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

وهذا الاخير هو المعتمد وما قبله ظاهر التكلف ومطابقته للترجمة
في قوله سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه
مسلم في الفضائل ايضا **حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا**
سفيان هو ابن عيينة **عن محمد بن سوقة** بضم السين المهملة
وسكون الواو وفتح القاف ابو بكر الغنوي الكوفي ثقة عابد
مشهور وقد مر في العيد **عن منذر** بلفظ الفاعل من الانذار
هو ابن يعلى ابو يعلى الثوري الكوفي من صغار التابعين **عن**
ابن الحنفية هو محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما
والحنفية امه واسمها خولة بنت جعفر بن قيس بن مسلمة
بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدول بن حنيفة وكانت من
سبي اليمامة وقد مر في آخر كتاب العلم انه **قال لو كان علي**
ذاكرا عثمان اي بما لا يليق ولا يحسن زاد الاسمعيلي عن الحسن
بن سفيان عن قتيبة ذاكرا عثمان بسوء وقد روى ابن ابي شيبة
من وجه آخر عن محمد بن سوقة حدثني منذر قال كنا عند ابن الحنفية
فنال بعض القوم من عثمان رضي الله عنه فقال مه فقلنا له اكان
ابوك يسب عثمان فقال لو كان ذاكرا **ذكره يوم جاءه**
ناس فشكوا سعاة عثمان السعاة جمع ساع وهو العامل في
الزكوة **فقال لي علي رضي الله عنه اذهب الى عثمان رضي الله عنه**
فاخبره بصيغة الامر **انها صدقة رسول الله صلى الله عليه**
وسلم يعني ان عليا رضي الله عنه ارسل الى عثمان رضي الله عنه صحيفة
فيها بيان احكام الصدقات وقال اخبره انها صدقة رسول
الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وقد بين ذلك في الرواية
الآتية حيث قال فيها خذ هذا الكتاب فاذهب به الى عثمان
فان فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة **فمر سعاتك يعملوا**
بها اي بهذه الصحيفة ويروى يعملون فيها اي بما فيها **فاتيته**
بها فقال اغنها بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر النون
اي اصرفها **عنا** تقول اغن وجهك عني اي اصرفه ومثله قوله تعالى
لكل

يعني في استخراجها
ممن تجب عليه وحملها الى
الامام قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على تعيين الشاكي
ولا المشكو صح

لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه اي يصده ويصرفه عن غيره
وقيل كفها عنها وقال الخطابي هي كلمة معناها الترك والاعراض
وقال ابن الانباري ومنه قوله تعالى وتولوا واستغنى الله
المعنى فيه تركهم لان كل من استغنى عن شيء تركه وهو من الثلاثي
من قولهم غني فلان عن كذا فهو غان مثل علم فهو عالم وقال الداودي
يحتمل ان يكون عنده علم من ذلك وانما امر به يعني انه كان علم ذلك
عند عثمان رضي الله عنه فاستغنى عن النظر في الصحيفة وقال الحميدي
في الجمع قال بعض الرواة عن ابن عيينة لم يجد علي بدا حين كان عنده
علم منه ان ينبئه ويرى ان عثمان رضي الله عنه انما رده لان عنده
علما من ذلك فاستغنى عنه وقال ابن بطال كان عنده نظير منها
ولم يجهلها لا انه ردها ولا يبعد ذلك لانه لا يجوز على عثمان رضي الله عنه
غير هذا **فاتيت بها عليا رضي الله عنه فاخبرته فقال ضعها**
حيث اخذتها واما فعل عثمان رضي الله عنه في صدقة النبي صلى
الله عليه وسلم فرواه الطبراني عن ابن حميد ثنا جرير عن مغيرة
قال لما ولي عمر بن عبد العزيز جمع بني امية فقال ان النبي صلى
الله عليه وسلم كانت له فدك فكان ياكل منها وينفق ويعود
على فقراء بني هاشم ويزوج منها ايمهم وان فاطمة رضي الله عنها
سالته ان يجعلها لها فابى فكانت كذلك في حيوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى مضى لسبيله ثم ولي عمر رضي الله عنه
فعمل فيها مثل ذلك ثم ولي عثمان رضي الله عنه فاقطعها مروان
فجعل مروان ثلثيها لعبد الملك وثلثها لعبد العزيز فجعل عبد الملك
ثلثيه ثلثا للوليد وثلثه لسليمن وجعل عبد العزيز ثلثه لي ثم ولي
مروان فجعل ثلثه لي فلم يكن لي مال اعود ولا اشد لحاجتي منها
ثم وليت انا فرايت ان امرا منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاطمة ابنته انه ليس لي بحق وانا اشهدكم اني قد رددتها على ما
كانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ويستفاد
من الحديث بذل النصيحة للامراء وكشف احوال من يقع منه

٥

وفي الثاني ان يكون تامة وفي الثالث رفع خبره لانه اسم يكون بالرفع ونصب غنم لانه خبره ومواقع القطر اي المطر يعني الاودية والصحاري يفر بدينه من الفتن والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب من الدين الفرار من الفتن وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال راس الكفر نحو المشرق بنصب نحو لانه ظرف وفي رواية الكشميهني قبل المشرق بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهته يريد به انه كان في عهده كذلك وفيه اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا في غاية القوة والكثرة والتكبر والتجبر حتى ان ملكهم مزق كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والدجال ايضا ياتي من المشرق من قرية تسمى رستاباذ فيما ذكره الطبري ومن شدة اكثر اهل الشرق كفرا وطغيانا انهم كانوا يعبدون النار وان نارهم ما انطفت منذ الف سنة وكان الذين يخدمونها وهم السدنة خمسة وعشرين الف رجل ذكره العيني والفخر بالخاء المعجمة مشهور ومنه الاعجاب بالنفس والخيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح المثناة التحتية مخففة وبالمد الكبر واحتقار غيره في اهل الخيل والابل والفدادين قال الخطابي الفدادون يفسر على وجهين ان يكون جمعا للفداد بتشديد الدال وهو الشديد الصوت من الفديد وذلك من داب اصحاب الابل يقال فد الرجل اذا رفع صوته والوجه الآخر انه جمع الفدان وهو آلة الحرث وذلك اذا رويته بالتخفيف يريد اهل الحرث وقال الفراء الفدادون بتشديد الدال جمع فداد وهو من بلغت ابله مائتين الى الالف اكثر وقال ابو عبيد نحوه وهم المكثرون من الابل وهم جفاة واهل خيلاء وقال ابو العباس

هم

يتبع بهاشعف الجبال صح

ومطابقته للترجمة ظاهرة صح

رستاباذ

اذا رويته بتشديد الدال صح

هم الجمالون والرعيان والبقارون والحمالون وقال الاصمعي هم الذين يعلوا اصواتهم في حروثهم واموالهم ومواشيهم قال والفديد الصوت الشديد وقال ابو عمرو الشيباني هو بالتخفيف جمع فدان بالتشديد وهو عبارة عن البقر التي يحرث عليها واهلها اهل جفاء لبعدهم حكاه ابو عبيد وانكر عليه وعلى هذا المراد بذلك اصحابها بحذف مضاف وقال القرطبي ابا الحديث فليس الا رواية التشديد وهو الصحيح على ما قاله الاصمعي وغيره وقال ابن فارس الجفاء والقسوة في الفدادين قال يريد اصحاب الحروث والمواشي قال وفديدهم اصواتهم وقال الخطابي انما ذم هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن امور دينهم وتلهيهم عن امور الآخرة ويكون منها قساوة القلب ونحوها من اهل الوبر بفتح الواو والموحدة والمراد ضد اهل المدر فهو كناية عن سكان الصحاري لان العرب تعبر عن اهل الحضر باهل المدر وعن اهل البادية باهل الوبر فهو بيان للفدادين وقال الكرماني فان اريد الوجه الاول من الوجهين يعني اللذين ذكرهما الخطابي فهو تعميم بعد تخصيص قال الحافظ العسقلاني واستشكل بعضهم ذكر الوبر بعد ذكر الخيل وقال لان الخيل لا وبر لها قال ولا اشكال فيه لان المراد ما يبينه وهو قوله والفدادين وقوله في الحديث الآتي في ربيعة ومضر اي الفدادين منهم والسكينة في اهل الغنم السكينة يطلق على السكون والطمانينة والوقار والتواضع وقال ابن خالويه السكينة مصدر سكن ولا نظير لها اي في وزنها الا قولهم على فلان ضريبة اي خراج معلوم وانما خص اهل الغنم بذلك لانهم غالبا دون اهل الخيل والابل في التوسع والكثرة وهما من اسباب الفخر والخيلاء وقيل المراد باهل الغنم اهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم بخلاف ربيعة ومضر فانهم اصحاب ابل وقد روى ابن ماجة من حديث ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذي الغنم فان فيها بركة ومطابقته للترجمة في قوله والسكينة في اهل الغنم حدثنا مسدد

[illegible]

قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن اسمعيل هو ابن
ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم البجلي
عن عقبة بن عمرو بضم المهملة وسكون القاف المكني
بابي مسعود الانصاري البدري رضي الله عنه انه قال اشار
النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده نحو اليمن وكان بتبوك ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين
اليمن وقال هذا القول واشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة
والمدينة قال النووي اشار الى اليمن وهو يريد مكة والمدينة
ونسبهما الى اليمن لكونهما من ناحيته فقال الايمان يمان ههنا
وانما قال ذلك لان الايمان بدا من مكة [illegible] وهي من تهامة
وتهامة من ارض اليمن ولهذا يقال الكعبة اليمانية وقيل انما
قال هذا القول للانصار لانهم يمانيون وهم نصروا الايمان
والمؤمنين واووهم فنسب الايمان اليهم قال العيني وهذا
غريب واغرب منه قول الحكيم الترمذي انه اشارة الى اويس
القرني وقال الكرماني والاحسن ان الغرض وصف اهل اليمن
بكمال الايمان لان من قوي قيامه بشيء نسب ذلك الشيء اليه انتهى
وذلك لان اهل اليمن اسرعوا الى الايمان وحسن قبولهم
للبشرى حين لم يقبلها بنو تميم وجاء في رواية اهل اليمن
الين قلوبا وارق افئدة يريد بلين القلوب سرعة خلوص
الايمان في قلوبهم ويقال الفؤاد غشاء القلب والقلب حبته
وسويداؤه فاذا رق الغشاء اسرع نفوذ الشيء الى ما
وراءه وقال ابو عبيدة اي بدا الايمان من مكة لانها مولده
ومبعثه ثم هاجر الى المدينة ويقال ان مكة ارض تهامة وتهامة
من ارض اليمن ولهذا سمي مكة وما [illegible] وليها من ارض اليمن
تهائم فمكة على هذا يمانية واصل يمان يماني بياء النسبة
فحذفوا الياء للتخفيف كما قالوا تهامون واشعرون وسعدون
الا بمعنى لكن ان القسوة وغلظ القلوب قال السهيلي

انها

ابي مسعود
صح

وقيل قال عليه الصلوة والسلام
هذا القول وكان بالمدينة
فان كونه فيها هو الغالب
عليه وعلى هذا يكون الاشارة
الى سباق اهل اليمن
صح

من
صح

انهما المسمى واحد كقوله تعالى انما اشكو بثي وحزني الى الله
البث هو الحزن وقال القرطبي القسوة يراد بها ان تلك
القلوب لا تلين ولا تخشع لموعظة وغلظها عدم فهمها
في الفدادين قد مضى تفسير الفدادين عند اصول اذناب
الابل اي انهم يبعدون عن الامصار فيجهلون معالم دينهم
قاله الداودي حيث يطلع [illegible] قرنا الشيطان
اي جانبا راسه قال الخطابي ضرب المثل بقرني الشيطان
فيما لا يحمد من الامور والمراد بذلك تسلط الشيطان وحزبه
اهل الكفر وقال الكرماني وعبر عن المشرق بقوله حيث يطلع قرنا
الشيطان وذلك ان الشيطان ينتصب في محاذاة مطلع
الشمس حتى اذا طلعت كانت بين قرني راسه اي جانبيه
فيقع السجدة له حين يسجد عبدة الشمس لها في ربيعة بفتح
الراء وكسر الموحدة ومضر بضم الميم وفتح المعجمة وقوله في ربيعة
ومضر يتعلق بقوله في الفدادين اي المصوتين عند اذناب
الابل وهو في جهة المشرق حيث هو مسكن القبيلتين المذكورتين
ويحتمل ان يكون قوله في ربيعة ومضر بدلا من الفدادين وقد تقدم
ان هذا الحديث وما بعده من الاحاديث ليس بينها وبين
الترجمة المذكورة مطابقة وانما كان اللائق ان يكون هذه
الترجمة لحديث ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما لان فيهما
ذكر الغنم والبقية كان ينبغي ان تكون في الترجمة التي هي باب
قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة ولهذا اسقطت هذه
الترجمة من رواية النسفي ولم يذكرها ايضا الاسمعيلي والحديث
قد اخرجه البخاري في المغازي وفي مناقب قريش ايضا واخرجه
مسلم في الايمان حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا
الليث اي ابن سعد عن جعفر بن ربيعة اي ابن شرحبيل
بن حسنة القرشي من اهل مصر عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال اذا سمعتم صياح الديكة بكسر الدال المهملة وفتح المثناة
التحتية جمع ديك كقرد وقردة ويجمع في القلة على ادياك وفي الكثرة
ديوك وديكة وارض مداكة ومديكة كثيرة الديوك وقال ابن سيدة
الديك ذكر الدجاج وحكى الداودي وقد يسمى الديك دجاجة والدجاجة
تقع على الذكر والانثى فاسئلوا الله من فضله فانها رات
ملكا بفتح اللام فلذلك امر بالدعاء عند صياحها لتؤمن الملائكة
على ذلك وتستغفر له وتشهد له بالتضرع والاخلاص ويوافق الدعوات
مظنة الاجابة ومنه يؤخذ استحباب الدعاء عند حضور الصالحين
واخرج ابو داود واحمد وصححه ابن حبان من حديث زيد بن خالد رضي
الله عنه رفعه لا تسبوا الديك فانه يدعو الى الصلوة وفي رواية البزار
سبب قوله صلى الله عليه وسلم ذلك ان ديكا صرخ فلعنه رجل فقال اللهم
العنه فقال صلى الله عليه وسلم كلا انه يدعو الى الصلوة وقال الحليمي
يؤخذ منه ان كل من استفيد منه الخير لا ينبغي ان يسب ولا ان يستهان به
بل يكرم ويحسن اليه قال وليس معنى قوله فانه يدعو الى الصلوة انه
يقول بصوته صلوا او حانت الصلوة بل معناه ان العادة جرت
بانه يصرخ عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها قيل وللديك
خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط اصواته
فيها تقسيطا لا يكاد يخطئ ويتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده
سواء طال الليل او قصر ومن ثم افتى بعض الشافعية باعتماد الديك
المجرب في الوقت وفيه ان الله تعالى جعل للديك ادراكا وكذلك
جعل للحمير وان كل نوع من الملائكة والشياطين موجودة قطعا وقال
الداودي ينبغي ان يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام
بالسحر والسخاء والغيرة وكثرة النكاح. واذا سمعتم نهيق
الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانه راى شيطانا ونهيق
الحمار صوته المنكر وزاد النسائي والحاكم من حديث جابر رضي الله عنه
ونباح الكلاب وروى الطبراني من حديث ابي رافع رضي الله عنه رفعه
لا ينهق الحمار حتى يرى شيطانا او يتمثل له شيطان فاذا كان كذلك
فاذكروا

فاذكروا الله وصلوا علي. ورواه ابو موسى الاصبهاني في ترغيبه ايضا
قال القاضي عياض وفائدة الامر بالتعوذ دفع ما يخشى من شر الشيطان
وشر وسوسته فيلجأ الى الله في دفع ذلك هذا وقد عرفت في شرح
عنوان الترجمة ان هذه الترجمة سقطت في رواية النسفي وهو اللائق
بالحال لان هذا الحديث وما مثاله لا ارتباط لهما بها والله تعالى اعلم.
حدثنا اسحق هو ابن راهويه كما عند ابي نعيم وقال الكرماني هو
اسحق بن منصور بن كوسج ابو يعقوب المروزي وقد حدث كل من
اسحق بن راهويه واسحق بن منصور عن روح بن عبادة فيحتمل
ان يكون اسحق الذي ذكره مجردا هو اسحق بن راهويه وان يكون اسحق
بن منصور قال العيني والظاهر انه اسحق بن منصور لان البخاري
قال في باب ذكر الجن وتفسير البقرة والرقاق حدثنا روح وحدث
في الصلوة في موضعين وفي الاشربة في غير موضع عن اسحق بن منصور
عن روح ثم حدث في تفسير سورة الاحزاب وسورة ص عن اسحق
بن ابرهيم عن روح وهو اسحق بن راهويه قال اخبرنا روح هو
بفتح الراء هو ابن عبادة قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن
عبد العزيز بن جريج قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح
انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل بكسر الجيم وضمها اي اقبال
ظلامه بعد غروب الشمس او امسيتم شك من الراوي فكفوا
صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة
من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله
فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا وتقدم الحديث في باب
صفة ابليس من وجه آخر وبين متنيهما مغايرة بزيادة ونقصان
وتقدم الكلام فيه هناك قال اي قال ابن جريج واخبرني عمرو بن دينار
انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما نحو ما اخبرني عطاء
ولم يذكر واذكروا اسم الله اي كما ذكر عطاء في روايته عن جابر
رضي الله عنه حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب

بصيغة التصغير هو ابن خالد عن خالد هو الحذاء عن محمد
هو ابن سيرين وهؤلاء كلهم بصريون عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فقدت امة من بني اسرائيل
اي طائفة منهم لا يدرى ما فعلت واني لا اراها بضم
الهمزة اي لا اظنها الا الفار اذا وضع لها البان الابل لم تشرب
واذا وضع لها البان الشاء شربت لان بني اسرائيل لم يكونوا
يشربون البان الابل قال الترمذي في تفسير سورة يوسف عليه السلام
باسناده قالت اليهود لرسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا عما حرم
اسرائيل على نفسه قال اشتكى عرق [illegible] النسا فلم يجد شيئا يلائمه
الا لحوم الابل والبانها فلذلك حرمها قالوا صدقت فحدثت كعبا
اي قال ابو هريرة رضي الله عنه فحدثت كعبا بذلك [illegible] وكعب
هذا هو كعب بن ماتع بكسر المثناة الفوقية المشهور بكعب الاحبار
قال الكرماني اسلم في خلافة الصديق رضي الله عنه ومات في خلافة
عثمان رضي الله عنه وقال الذهبي هو كعب بن ماتع الحميري ابو اسحق من ذي الكلاع
وهو من مسلمة اهل الكتاب ادرك النبي صلى الله عليه وسلم واسلم في خلافة
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ويقال في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه
ويقال ادرك الجاهلية وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقال ابن سعد
وكان على دين يهود فاسلم وقدم المدينة ثم خرج الى الشام فسكن حمص
حتى توفي بها سنة ثنتين وثلثين في خلافة عثمان رضي الله عنه فقال
انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله جملة حالية اي يقوله النبي
صلى الله عليه وسلم قلت نعم قال لي مرارا يعني قال كعب لي مرارا
انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ويروى قلت بدون الفاء
والقائل هو ابو هريرة رضي الله عنه أفأقرأ التورية الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل الانكار وفي رواية مسلم افأنزلت علي التورية وفيه تعريض
لكعب الاحبار بانه كان على دين اليهود قبل الاسلام وحاصله ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال انا اقرأ التورية حتى انقل منها واني لا اقول
الا عن السماع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا آخذ عن اهل الكتاب وفيه ان
الصحابي

بسكون الهمزة وعند مسلم
من طريق اخرى عن ابن سيرين
بلفظ الفارة كما سيجيء
صح

الصحابي الذي يكون كذلك اذا اخبر بما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد
يكون له حكم الرفع وفي سكوت كعب عن الرد على ابي هريرة رضي الله عنه
دليل على تورعه وروى مسلم قال حدثني ابو كريب محمد بن العلاء قال
حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
الفارة مسخ وآية ذلك انه لو وضع بين يديها لبن الغنم فتشربه
ولو وضع بين يديها لبن الابل فلا تذوقه فقال له كعب اسمعت
هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افأنزلت علي التورية انتهى
فدل هذا صريحا على ان الفارة مسخ ولم تكن قبل ذلك وكذا كل حيوان
قيل فيه انه مسخ وان ما كان منها بعد المسخ تولد منها هذا وكانه لم يبلغ
ابا هريرة رضي الله عنه ولا كعبا حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال ذكر
عند النبي صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير فقال ان الله تعالى
لم يجعل للمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك
فهذا يدل على ان الممسوخ كان قبل ما وقع منه ذلك ولهذا قال ابن قتيبة
انا اظن ان القردة والخنازير هي الممسوخ باعيانها توالدت الا ان
يصح هذا الحديث واراد به حديث ابي سعيد المذكور وهو صحيح والاوجه
انه صلى الله عليه وسلم قال اولا ثم اعلم بعد بما رواه ابو سعيد رضي الله عنه
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا اراها الا الفار فكانه كان يظن ذلك
ثم اعلم بانها ليست هي هي والله تعالى اعلم حدثنا سعيد بن عفير
بضم المهملة وفتح الفاء وبالراء مصغرا وقد مر في العلم قال حدثنا
ابن وهب هو عبد الله بن وهب قال حدثني بالافراد يونس
هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة اي ابن الزبير
يحدث عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال للوزغ بالزاي والمعجمة جمع الوزغة وهي دويبة معروفة وكانت
تنفخ على نار ابراهيم عليه الصلوة والسلام الفويسق بتصغير
التحقير ولم اسمعه امر بقتله هو قول عائشة رضي الله عنها قال
ابن التين ولا حجة فيه لانه لا يلزم من عدم سماعها عدم الوقوع وقد حفظه
غيرها وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها من وجه آخر عند احمد وابن ماجه انه

ابن مسعود
نسخة

كان بيتها رمح موضوع فسئلت فقالت نقتل به الوزغ فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبران ابرهيم عليه السلام لما القي في النار لم يكن في الارض دابة الا اطفات عنه النار الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها وقال الحافظ العسقلاني والمزى في الصحيح اصح ولعل عائشة رضى الله عنها سمعت ذلك من بعض الصحابة واطلقت لفظ انا مجازا اى اخبر الصحابة كما قال ثابت البناني خطبنا عمران واراد به خطب اهل البصرة فانه لم يسمع منه انتهى وهذا بعيد جدا او زعم اى قال سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله الظاهر ان قائل ذلك عروة ويحتمل ان يكون عائشة رضى الله عنها وعلى الاول يكون متصلا فانه سمع من سعد وعلى الثاني يكون من رواية القرين عن قرينه ويكون متصلا ايضا ويحتمل ان يكون من قول الزهري فيكون منقطعا قال الحافظ العسقلاني وهذا الاحتمال الاخير ارجح فان الدار قطني اخرجه في الغرائب من طريق ابن وهب عن يونس ومالك معا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق وعن ابن شهاب عن سعد بن ابي وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقد اخرج مسلم والنسائي وابن ماجة وابن حبان حديث عائشة رضى الله عنها من طريق ابن وهب وليس عندهم حديث سعد واخرج مسلم وابو داود واحمد وابن حبان من طريق معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وكان الزهري وصله لمعمر وارسله ليونس ولم ار من نبه على ذلك من الشراح ولا من اصحاب الاطراف فلله الحمد انتهى والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب مايقتل المحرم من الدواب حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان قال حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة

بن شيبة عن سعيد بن المسيب ان ام شريك واسمها غزية بضم الغين المعجمة وفتح الزاى مصغرا وقيل غزيلة وهى عامرية قرشية ويقال انصارية ويقال دوسية اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الاوزاغ والحديث اخرجه المؤلف في احاديث الانبياء عليهم السلام ايضا واخرجه مسلم في الحيوان والنسائي في الحج وابن ماجة في الصيد حدثنا عبيد بن اسمعيل عبيد بالتصغير قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا ذا الطفيتين فانه يلتمس اى يطلب البصر ليأخذه ويطمسه ويعميه ويصيب الحبل اى يسقطه والحديث قد مضى عن قريب عن ابن عمر رضى الله عنهما بنحوه تابعه اى تابع ابا اسامة حماد بن سلمة في روايته عن هشام وقد وصل احمد هذه المتابعة عن عفان عنه حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو القطان عن هشام انه قال حدثني ابي اى عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الابتر وقد مر تفسيره عن قريب وقال انه يصيب البصر ويذهب الحبل حدثني بالافراد عمرو بن علي اى ابن بحر ابو حفص الصيرفي البصري الفلاس قال حدثنا ابن ابي عدى هو محمد بن ابرهيم بن ابي عدى عن ابي يونس حاتم بن مسلم البصري القشيري بضم القاف وفتح الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالراء نسبة الى قشير بن كعب بن ربيعة قبيلة كبيرة وهو المشهور بابن ابي صغيرة بفتح الصاد ضد الكبيرة وهو زوج ام حاتم عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ان ابن عمر رضى الله عنهما كان يقتل الحيات ثم نهى قال ان النبي صلى الله عليه وسلم ويروى ان نبي الله صلى الله عليه وسلم هدم حائطا له فوجد فيه سلخ حية بكسر السين المهملة وسكون اللام بعدها معجمة هو جلدها يقال انسلخ الشهر من سنته والحية من قشرها فقال انظروا اين هو فنظروا فقال اقتلوه فكنت

ويروى قال رسول الله

الذي واسى الله عز وجل فيه بين الاغنياء والفقراء مال الفيء
وما ضارع الفيء ومن ذلك اخماس الغنائم وجزية اهل العنوة
واهل الصلح وخراج الارض وما صولح عليه اهل الشرك في
الهدنة وما اخذ من تجار اهل الحرب اذا خرجوا التجارة الى
دار الاسلام وما اخذ من اهل ذمتنا اذا اتجروا من بلد الى بلد وخمس
الركاز حيث ما وجد نبدأ في تفريق ذلك بالفقراء والمساكين
واليتامى وابن السبيل ثم نساوي بين الناس فيما بقي شريفهم
ووضيعهم ومنه يرزق والي المسلمين وقاضيهم ويعطى غازيهم
ويسد ثغورهم ويبني مساجدهم وقناطيرهم ويفك اسيرهم وما كان
من كافة المصالح التي لا يوضع فيها الصدقات فهذا اعم في المصرف
من الصدقات لانه يجري في الاغنياء والفقراء وفيما يكون مصرف
الصدقة وما لا يكون هذا قول مالك واصحابه ومن ذهب مذهبهم
ان الخمس والفيء مصرفهما واحد وذهب الشافعي وابو حنيفة
واصحابهما والاوزاعي وابو ثور وداود واسحق والنسائي
وعامة اصحاب الحديث والفقه الى الفرق بين مصرف الفيء والخمس
فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله فيه من الاصناف المسمين في
آية الخمس من سورة الانفال لا يتعدى به الى غيرهم ولهم مع ذلك
في توجيه قسمه عليهم بعد وفاة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
خلاف واما الفيء فهو الذي يرجع النظر في مصرفه الى الامام
بحسب المصلحة والاجتهاد والله تعالى اعلم **قال رسول الله صلى**
الله عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطي احتج البخاري
بهذا التعليق على ما ذهب اليه من الرد على من جعل لرسول الله
صلى الله عليه وسلم خمس الخمس ملكا واسنده ابو داود بهذا التعليق
من حديث عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه
بلفظ ان انا الا خازن اضع حيث امرت وقال الحافظ العسقلاني
لم يقع بهذا اللفظ في سياق واحد وانما هو ماخوذ من حديثين
اما حديث انما انا قاسم فهو طرف من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
المذكور

المذكور في الباب وتقدم في العلم من حديث معاوية بلفظ
وانما انا قاسم والله يعطي في اثناء حديث واما حديث انما
انا خازن والله يعطي فهو طرف من حديث معاوية المذكور ويأتي
موصولا في الاعتصام بهذا اللفظ **حدثنا ابو الوليد** هشام
بن عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا شعبة عن سليمن** هو
الاعمش **ومنصور** هو ابن المعتمر **وقتادة انهم** سمعوا **سالم**
بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة الاولى **عن جابر بن عبد الله**
الانصاري رضي الله عنهما انه **قال ولد لرجل منا من الانصار**
غلام فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة في حديث منصور
اشار بهذا الى ان شعبة لما روى هذا الحديث عن هؤلاء
الثلثة وهم سليمن ومنصور وقتادة وهم سمعوا جابرا قال ولد
لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال في حديث
منصور ان الانصاري قال حملته على عنقي فاتيت به النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا يقتضي ان يكون الحديث من رواية جابر
عن الانصاري بخلاف رواية غيره فانه من مسند جابر رضي الله عنه
وفي رواية مسلم عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن جابر رضي الله عنه
قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمدا فقال له قومه لا ندعك تسمي
باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره
فاتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام
فسميته محمدا فقال لي قومي لا ندعك تسمي باسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي
ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم اقسم بينكم وروى مسلم ايضا
من حديث شعبة عن قتادة ومنصور وسليمن وحصين
بن عبد الرحمن قالوا سمعنا سالم بن ابي الجعد عن جابر فزاد هنا
حصين بن عبد الرحمن على هؤلاء الثلثة المذكورين [illegible]
وفي حديث سليمن اي قال شعبة في حديث سليمن الاعمش
ولد له غلام فاراد ان يسميه محمدا قال سموا بفتح السين

سمعوا صح

ان الانصاري قال حملته على عنقي فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم صح

وقال الحاكم مراده بذلك انه ليس له من الحديث ما يشتغل به وقال
فيه ابن معين ايضا مرة صالح وكذا قال احمد وقال ابن عدي ارجو
ان يكون احاديثه مستقيمة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه رفعه اي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمروا من التخمير بالخاء المعجمة وهو
التغطية [illegible]
[illegible] واجيفوا الابواب [illegible] بالجيم والفاء [illegible]
[illegible] الآنية اي غطوها وتقدم في
الرواية التي في صفة ابليس وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو ان
تعرض عليه شيئا وهو بضم الراء وبكسرها واوكوا الاسقية
بكسر الكاف بعدها همزة اي اربطوها وشدوها بالوكاء وهو اسم
لما يشد به فم القربة واجيفوا الابواب بالجيم والفاء من الاجافة
اي اغلقوها يقال اجفت الباب اذا اغلقته ورددته وقال القزاز
تقول جفات الباب اغلقته وقال ابن التين لم ار من ذكره بهذا غيره
وفيه نظر فان اجيفوا لامه فاء وجفات لامه همزة وقال العيني معنى
جفات مهموز اللام فرغت يقال جفات القدر اذا فرغته وفي حديث
خيبر انه حرم الحمر الاهلية فجفاوا القدور اي فرغوها وقلبوها وروي
فاجفئوا قال ابن الاثير وهي لغة فيه قليلة وقال الجوهري جفات
القدر اذا كفاتها او املتها فصببت ما فيها ولا تقل اجفاتها واما
الذي في الحديث فاجفاوا القدور بما فيها فهي لغة مجهولة انتهى
والذي في الحديث ذكره ابن الاثير في باب جوف معتل العين بالواو
ثم قال وفي حديث الحج انه دخل البيت واجاف الباب اي رده عليه
ومنه الحديث اجيفوا ابوابكم اي ردوها وفي الرواية الماضية
واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا
واكفتوا صبيانكم بهمزة الوصل وكسر الفاء ويجوز ضمها بعدها
مثناة فوقية عند العشاء ويروى عند المساء اي ضموهم اليكم
وامنعوهم من الحركة في ذلك الوقت من كفت الشيء اكفته كفتا من باب ضرب

اونصر

وقد وقع عند الاسمعيلي من [illegible]
عن حماد بن زيد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما قال رفعه لانه اعم
ان يكون بالواسطة او
بغيرها وان يكون الرفع
مقارنا لرواية الحديث ام لا
فاراد الاشارة اليه
كذا قال الكرماني
صح

او نصر اذا ضممته الى نفسك وفي الرواية المتقدمة في هذا الباب
اذا جنح الليل او اذا امسيتم فكفوا صبيانكم فان للجن انتشارا
وخطفة بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة وبالفاء وهو
استلاب الشيء واخذه بسرعة يقال خطف الشيء يخطفه من باب
علم يعلم وكذا اختطفه يختطفه ويقال فيه ايضا خطف يخطف
من باب ضرب يضرب وهو تعليل وفي الرواية الماضية فان الشياطين
تنتشر حينئذ فاذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم وفي رواية الكشميهني
فاذا ذهب وكانه ذكره باعتبار الوقت واطفئوا المصابيح
عند الرقاد اي عند النوم فان الفويسقة اي الفارة
ربما اجترت بالجيم وتشديد الراء وفي رواية الاسمعيلي ربما
جرت الفتيلة فاحرقت اهل البيت وسياتي في الاستئذان
من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا لا تتركوا النار في بيوتكم
حين تنامون قال النووي هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها
واما القناديل المعلقة فان خيف بسببها حريق دخلت في ذلك
وان حصل الامن منها كما هو الغالب فلا باس بها لانتفاء العلة
وقال القرطبي جميع اوامر هذا الباب من باب الارشاد الى المصلحة
ويحتمل ان تكون للندب ولا سيما في حق من يفعل ذلك بنية امتثال
الامر وقال ابن العربي ظن قوم ان الامر بغلق الابواب عام في الاوقات
كلها وليس كذلك وانما هو مقيد بالليل وكان اختصاص الليل
بذلك لان النهار غالبا محل التيقظ بخلاف الليل والاصل في جميع
ذلك يرجع الى الشيطان فانه هو الذي يسوق الفارة الى جر
الفتيلة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذكر الفويسقة
التي المراد منها الفارة قال ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج وحبيب هو ابن ابي قريبة ابو محمد المعلم البصري عن عطاء
فان للشيطان [illegible] انهما رويا هذا الحديث عن عطاء بن ابي رباح
عن عائشة رضي الله عنها كما في رواية ابن شنظير الا انهما قالا في
روايتهما فان للشيطان بدل قول ابن شنظير في روايته فان للجن

وتوجيه التوفيق انه لا محذور في القول بانتشار الصنفين وقيل هما
حقيقة واحدة يختلفان بالصفات ثم تعليق ابن جريج وصله
البخاري في اوائل هذا الباب وتعليق حبيب وصله احمد وابو يعلى
من طريق [illegible] بن سلمة عنه والله تعالى اعلم حدثنا عبدة
الحرة بن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعي البصري قال اخبرنا
يحيى بن آدم اي ابن سليمن القرشي المخزومي الكوفي صاحب الثوري
عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن علقمة اي ابن قيس النخعي عم الاسود
بن يزيد وعم ام ابرهيم عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار فنزلت والمرسلات
عرفا اي تلك السورة فانا لنتلقاها من فيه اذ خرجت حية
من جحرها بضم الجيم وسكون الحاء المهملة فابتدرناها لنقتلها
فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيت على البناء للمفعول من وقى يقي وقاية اذا حفظ شركم كما وقيتم
شرها فان قيل كان قتلهم لها خيرا لانه مامور به فالجواب هو شر بالنسبة
اليها والخير والشر من الامور الاضافية وعن اسرائيل عن الاعمش
عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه مثله قال وانا
لنتلقاها من فيه رطبة اشار بهذا الى ان اسرائيل المذكور
كما روى الحديث عن منصور عن ابرهيم كذلك رواه عن سليمن الاعمش
عن ابرهيم ولم يختلف عليه انه من رواية ابرهيم فقوله من فيه اي من فمه
وقوله رطبة اي غضة طرية في اول ما تلاها وصفت التلاوة بالطراوة
والمراد رطوبة فمه يعني انهم اخذوها عنه قبل ان يجف ريقه من تلاوتها
وهو كناية عن سرعة اخذهم على الفور حين سمعوه من غير تاخير ولا توان
ويحتمل ان يكون وصفها بها لسهولتها والاول اشبه وفيه جواز قتل
الحية في الحرم وجواز قتلها في جحرها وبهذا يطابق الترجمة وتابعه اي تابع
اسرائيل ابو عوانة الوضاح اليشكري في روايته عن مغيرة هو
ابن مقسم عن ابرهيم وهذه المتابعة ستاتي في تفسير المرسلات ان شاء الله تعالى

وقال

حماد صح

وان كان خيرا بالنسبة اليهم صح

بكسر الميم وفتح السين المهملة صح

وقال حفص هو ابن غياث وابو معاوية هو محمد الضرير
وسليمن بن قرم بفتح القاف وسكون الراء وآخره ميم الضبي
عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابرهيم عن الاسود عن
عبد الله رضي الله عنه اراد ان هؤلاء الثلثة خالفوا اسرائيل
فجعلوا الاسود بن يزيد بدل علقمة بن قيس اما رواية حفص فوصلها
البخاري في الحج واما رواية ابي معاوية فاخرجها احمد عنه وكذا
اخرجها مسلم من حديث ابي معاوية عن الاعمش عن ابرهيم عن
الاسود عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غار الحديث واما رواية سليمن بن قرم فقال الحافظ
العسقلاني لم اقف عليها موصولة حدثنا نصر بسكون المهملة
بن علي بن نصر بن علي الجهضمي الازدي البصري طلبه المستعين
للقضاء فقال استخير فصلى ركعتين ودعا ونام فقبض ويحكى
ويروى انهم جاؤا بعهده للقضاء فقال اخروه الى العشي
فلما خرج الى الصلوة الظهر جاؤوه وقال سالتكم الى العشي
وعسى ان يكفي الله قالوا ثم دخل الى منزله فصلى ركعتين وسجد
وسال الله ان يقبضه اليه فمات وهو ساجد رحمه الله سنة
خمسين وماتين قال اخبرنا عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى
قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دخلت امراة النار قال
الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها ووقع في رواية انها حميرية
سوداء طويلة وفي رواية اخرى امراة من بني اسرائيل تعذب في النار
وفي اخرى لم يقل من بني اسرائيل ولا تنافي بينهما لان طائفة من حمير
كانوا من بني اسرائيل وفي التوضيح يجوز ان تكون هذه كافرة لكن
ظاهر الحديث اسلامها وعذبت على اصرارها على ذلك وليس
في الحديث تخليدها وروى الحافظ ابو نعيم في تاريخ اصبهان
انها كانت كافرة وكذلك رواه البيهقي في البعث والنشور
عن عائشة رضي الله عنها فيكون من جملة استحقاقها النار حبس الهرة

~~...~~ في هرة كلمة في للتعليل اى لاجل هرة
وبسببها وفي رواية مسلم من طريق همام عن ابي هريرة رضي الله عنه
من جرى هرة بفتح الجيم وتشديد الراء بالقصر والمد اى من اجل هرة
والهرة انثى السنور والهر الذكر ويجمع الهر على هررة كقرد وقردة
والهرة على هرر كقربة وقرب وفي حديث جابر رضي الله عنه
الماضي في الكسوف وعرضت علي النار فرأيت فيها امرأة
من بني اسرائيل تعذب في هرة لها الحديث ربطتها فلم تطعمها
ولم تدعها تأكل من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة وكسرها
وضمها وبالشينين المعجمتين بينهما الف والاولى خفيفة كالثانية
اى هوام الارض وحشراتها من فارة ونحوها وحكى النووي
انه روي بالحاء المهملة والمراد نبات الارض قال وهو ضعيف
او غلط قال الحافظ العسقلاني وظاهر هذا الحديث ان المرأة
عذبت بسبب قتل هذه الهرة بالحبس قال القاضي عياض يحتمل
ان تكون عذبت بالنار حقيقة او بالحساب لان من نوقش
في الحساب عذب ثم يحتمل ان تكون كافرة فعذبت بكفرها وزيدت
عذابا بسبب ذلك قال النووي والذي يظهر انها كانت مسلمة
وانما دخلت النار بهذه المعصية وفيه جواز اتخاذ الهرة وربطها
اذا لم يهمل اطعامها وسقيها ويلتحق بذلك غيرها مما في معناها
وان الهر لا يملك وانما يجب اطعامه على من حبسه كذا قال القرطبي
وليس في هذا الحديث دلالة على ذلك وقال النووي وفيه وجوب
نفقة الحيوان على مالكه وفيه نظر لانه ليس في الخبر انها كانت ملكها
لكن في قوله هرة لها كما في رواية همام ما يدل على ذلك فان اللام
في هرة لها ظاهرة في التمليك والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله تأكل من خشاش الارض فافهم وقد
مضى الحديث في كتاب الشرب في باب فضل سقي الماء قال اى قال
عبد الاعلى وحدثنا عبيد الله اى ابن عمر عن سعيد المقبري عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اى مثل الحديث
المذكور

المذكور حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن ابي الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزل نبي من الانبياء
قيل هو عزير [illegible] وروى الحكيم الترمذي في النوادر انه
موسى عليه السلام وبذلك جزم الكلاباذي في معاني الاخبار والقرطبي
في التفسير تحت شجرة فلدغته نملة بالدال المهملة والغين
المعجمة اى قرصته وليس هو بالذال المعجمة والعين المهملة فان
ذلك معناه احرقته والنملة واحدة النمل وجمع الجمع نمال والنمل
اعظم الحيوان حيلة في طلب الرزق ومن عجيب امره انه اذا وجد
شيئا ولو قل انذر الباقين ويحتكر في زمن الصيف للشتاء واذا
خاف العفن على الحب اخرجه الى ظاهر الارض واذا حفر مكانه
اتخذ تعاريج لئلا يجري اليها ماء المطر وليس في الحيوان ما يحمل
اثقل منه غيره ويحكى ان سليمن عليه السلام سأل نملة ما يكفيك من
الاكل في سنة واحدة قالت حبة من القمح فامر بها فحبست في
قارورة ووضع معها حبة قمح فتركها سنة فطلبها ففتح القارورة
فاذا فيها النملة ولم تأكل الا نصفها فقال اما قلت تكفيني حبة
قمح في سنة فقالت بلى يا نبي الله ولكن انت ملك عظيم الشان
مشتغل بالامور الكثيرة فخفت ان تنساني سنتين فاكلت
نصف القمحة وادخرت نصفها للسنة الاخرى فتعجب سليمن عليه
السلام من امرها وادراكها وليس هذا ببدع منها فانظر ما اخبر
الله تعالى عنها في سورة النمل فامر بجهازه قال النووي بكسر
الجيم وفتحها ومعناه امر بتهيئة امره في تلك النملة فاخرج
من تحتها اى فاخرج [illegible] من تحت الشجرة ثم امر ببيتها اى ببيت
تلك النملة وفي رواية الزهري التي مضت في كتاب الجهاد فامر بقرية
النمل فاحرقت وقرية النمل موضع اجتماعها والعرب تفرق في الاوطان
فيقولون لمسكن الانسان وطن وللابل عطن وللاسد عرين وغابة

عليه السلام

اى بان اخرج ورفع متاعه من تحت تلك الشجرة ثم

وللظبي كناس وللذئب وجار وللطائر عش وللزنبور كور
ولليربوع نافقاء وللنمل قرية. **فاحرق بالنار** اي احرق بيتها
بالنار **فاوحى الله اليه فهلا نملة** اي فهلا احرقت نملة واحدة
لانها هي التي آذتك ولم يصدر من غيرها جناية واستدل بهذا الحديث
على جواز احراق الحيوان المؤذي بالنار من جهة ان [illegible] شرع من قبلنا
شرع لنا اذا لم يأت في شرعنا ما يرفعه ولا سيما اذا ورد على لسان
الشارع ما يشعر باستحسان ذلك لكن ورد في شرعنا النهي عن
التعذيب بالنار قال النووي هذا الحديث محمول على انه كان
جائزا في شرع ذلك النبي جواز قتل النمل وجواز التعذيب بالنار
فانه لم يقع عليه العتب في اصل القتل ولا في الاحراق بل في الزيادة
على النملة الواحدة واما في شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان بالنار
الا في القصاص بشرطه على ما عرف في الفقه وشرع من قبلنا انما يجوز
العمل به اذا قص الله ورسوله لنا من غير نكير وكذا لا يجوز عندنا
قتل النمل لما روى اصحاب السنن من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة انتهى وقد قيد
غيره النهي عن قتله بكونه من النمل السليماني وقال البغوي النمل الصغير
الذي يقال له الذر يجوز قتله قيل والذر في النمل كالزنبور في النحل
ثم قوله ان القتل والاحراق كان جائزا في [illegible] شرع ذلك النبي
فيه نظر لانه لو كان كذلك لم يعاتب اصلا ورأسا وقال القاضي
عياض في هذا الحديث دلالة على جواز قتل كل مؤذ ويقال ان
لهذه القصة سببا وهو ان هذا النبي عليه السلام مر على قرية
اهلكها الله بذنوب اهلها فوقف متعجبا فقال يا رب كان فيهم
صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ثم نزل تحت شجرة فجرت له
هذه القصة فنبهه الله تعالى على ان الجنس المؤذي يقتل وان لم يؤذ
ويقتل اولاده وان لم تبلغ الاذى انتهى وهذا هو الظاهر وان
ثبتت هذه القصة تعين المصير اليه والحاصل انه لم يعاتب انكارا
لما فعل بل جوابا له وايضاحا لحكمة شمول الهلاك لجميع اهل تلك القرية
فضرب

فضرب له المثل بذلك اي اذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره
وتعين اهلاك الجميع طريقا الى اهلاك المستحق جاز اهلاك الجميع
ولهذا نظائر كثيرة كتترس الكفار بالمسلمين وغير ذلك والله
تعالى اعلم كذا ذكره الحافظ العسقلاني وقال القرطبي ظاهر
هذا الحديث ان هذا النبي عليه السلام انما عاتبه الله حيث انتقم
لنفسه باهلاك جمع آذاه منه واحد وكان الاولى به الصبر
والصفح وكأنه وقع له ان هذا النوع مؤذ لبني آدم وحرمة بني آدم
اعظم من حرمة الحيوان فلو انفرد بهذا النظر ولم ينضم اليه التشفي
لم يعاتب قال والذي يؤيد هذا التمسك اصل عصمة الانبياء
وانهم اعلم بالله وباحكامه من غيرهم واشدهم له خشية انتهى ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه يدل على جواز قتل المؤذي من الحيوان
كالفواسق وقد اخرجه البخاري في كتاب الجهاد في باب اذا احرق
المشرك المسلم **باب** بالتنوين
**اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه فان في
احدى جناحيه داء والاخرى شفاء** ترجم هذا الباب
بنص الحديث الذي ساقه فيه وانما وقع هنا في رواية ابي ذر عن
بعض شيوخه وحذف عند الباقين وحذفه اولى لان الاحاديث
التي تأتي بعد هذا الحديث لا تعلق لها بذلك ولا مطابقة بينها
وبين هذه الترجمة كما تراه **حدثنا خالد بن مخلد** بفتح الميم
واللام وسكون الخاء المعجمة وآخره دال مهملة ابو الهيثم البجلي
الكوفي قال **حدثنا سليمن بن بلال** ابو ايوب القرشي التيمي
قال **حدثني** بالافراد **عتبة** بضم العين المهملة وسكون المثناة
الفوقية وبالموحدة **بن مسلم** بلفظ الفاعل من الاسلام مولى بني تميم
المدني **قال اخبرني عبيد بن حنين** كلاهما بالتصغير وحنين
هو ابو عبد الله مولى زيد بن الخطاب القرشي العدوي **قال سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا
وقع الذباب** قال ابن التين هو جمع ذبابة وفي المنتهى الذباب

بالضم معروف وجمع الذباب ذبان ولا تقل ذبابة والجمع القليل
اذبة كغراب واغربة وغربان وقال ابو هلال العسكري الذباب
واحد والجمع ذبان والعامة تقول ذبابة للواحد والذبان
للجمع وهو خطأ وقال ابو حاتم السجستاني تقول هذا ذباب
للواحد وذبابان في التثنية ولا يقال ذبابة ولا ذبابات وقال
ابن سيدة في المحكم لا يقال ذبابة الا ان ابا عبيدة رواه عن الاحمر
والصواب ذباب والمذكور في التنزيل وان يسلبهم الذباب شيئا
فسروه بالواحد وحكى سيبويه عن العرب ذب في جمع ذباب
وقال الجوهري الذباب معروف الواحدة ذبابة ولا تقل ذبانة
وجمع القلة اذبة والكثير ذبان وقال ابو عبيد ارض مذبة ذات
ذباب وقال الفراء ارض مذبوبة كما يقال موحوشة من الوحش
والمذبة ما يذب به الذباب اي ما يدفع وقيل سمي الذباب ذبابا
لانه كلما ذب آب وقال الجاحظ عمر الذباب اربعون يوما وهو في النار
وليس تعذيبا له وانما ليعذب به اهل النار لوقوعه عليهم فانه
لا شيء اضر على المكلوم منه ووقوعه على كلمه **في شراب احدكم** الشراب
هنا يدخل فيه كل المايعات قال تعالى يخرج من بطونها شراب
وقد وقع في رواية ابي داود من حديث المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب
في اناء احدكم فان في احد جناحيه داء والآخر شفاء وانه يتقي
بجناحه الذي فيه الداء فيغمسه كله ثم وفي فليغمسه كله والاناء
يكون فيه كل شيء من الماكولات والمشروبات **فليغمسه** من غمسه
في الماء اذا غطه فيه وادخله وفي رواية ابن ماجه فامقلوه فيه
من المقل بالقاف وهو الغمس قال ابو عبيد اي اغمسوه في الطعام
او الشراب ليخرج الشفاء كما خرج الداء وذلك بالهام الله تعالى
وفي المغرب في الحديث اذا وقع الذباب في طعام احدكم فامقلوه
فان في احد جناحيه سما وفي الآخر شفاء هكذا في الاصول واما
فامقلوه ثم انقلوه فمصنوع قال العيني وفي غالب كتب اصحابنا
وقع

وقع مثل ما قال والصحيح فامقلوه فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء
كما في رواية ابن ماجه وغيره وليس فيه ثم انقلوه نعم في رواية
البخاري ها هنا وقع قوله **ثم لينزعه** وهو يؤدي معنى ثم انقلوه ....
فان في احدى جناحيه داء الجناح حقيقة للطائر واذا استعمل
في غيره يكون استعارة قال الله تعالى واخفض لهما جناح الذل
وفي غالب النسخ فان في احد جناحيه داء والآخر شفاء بتذكير احد
والآخر ووجه تانيثهما باعتبار ان جناح الطائر يده فالتانيث باعتبار
اليد **والاخرى شفاء** وفي كثير من النسخ وفي الاخرى باعادة في
وتركها يدل على جواز العطف على معمولي عاملين مختلفين اذا تقدم
المجرور كما هو راي الاخفش والكوفيين فحينئذ يكون الاخرى مجرورا
عطفا على احدى وشفاء منصوبا عطفا على داء وسيبويه لا يجوزه
ويؤيده رواية اثبات حرف الجر في قوله وفي الاخرى شفاء وقيل
ويروى شفاء بالرفع فعلى هذا يخرج الكلام عن العطف على معمولي
عاملين مختلفين ولكنه يحتاج الى تقدير مضاف اي والاخرى ذات
شفاء لعدم صحة الحمل انتهى وقال الكرماني واعلم ان مثله في مخلوقات الله
كثير فان النحلة يخرج من بطنها العسل ومن ابرتها السم والعقرب يهيج
الداء بابرتها ويتداوى بها من ذلك وكذلك الافعى بالترياق وقال
الخطابي ما ملخصه قال بعض الجهلة المعاندين كيف يجمع الداء والشفاء
في جناحي الذباب وكيف يدرك الذباب ذلك من نفسه حتى يقدم
الداء ويؤخر الشفاء ورد عليهم بان عامة الحيوان جمعت فيها بين
الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة في اشياء متضادة اذا
تلاقت تفاسدت لولا تاليف الله تعالى لها والذي الهم النحلة وشبهها
من الحيوان بناء البيوت وادخار القوت هو الملهم للذباب ما تراه
في الكتاب **فائدة** قال ابو محمد المالقي في جامعه الذباب يتولد من الزبل
فان اخذ الذباب الكبير وقطعت رؤسها وحك بجسدها الشعرة
التي في الاجفان حكا شديدا فانه يبريه وان سحق الذباب بصفرة
البيض سحقا ناعما وضمدت به العين التي فيها اللحم الاحمر من داخل فانه

وفي رواية ابن ماجه ثم ليطرحه صح

من الزيادة **الفقير** هو ابن صهيب الكوفي المعروف بالفقير
قال الكرماني الفقير ضد الغني وتعقبه العيني بانه ليس كذلك
وانما هو من فقار الظهر لا من المال وهو الذي اصيب في فقار
ظهره وهو خرزاته الواحدة فقارة **عن جابر بن عبد الله**
وفي رواية حدثنا جابر بن عبد الله **قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم احلت لي الغنائم** وقد مر الحديث في كتاب
الطهارة في اول باب التيمم باتم منه وقد مر الكلام فيه
هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة **حدثنا اسمعيل** هو ابن
ابي اويس ابن اخت مالك **قال حدثني مالك** الامام **عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه
الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة
او يرجعه** بفتح الياء من رجع المتعدي بنفسه **الى مسكنه الذي
خرج منه من اجر او غنيمة** وفي رواية مع ما نال من اجر او غنيمة
يعني لا يخلو عن احدهما مع جواز الاجتماع والحديث قد مضى في كتاب
الايمان في باب الجهاد من الايمان ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي **قال اخبرنا ابن المبارك**
هو عبد الله المروزي **عن معمر** هو ابن راشد **عن همام بن منبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم غزا نبي من الانبياء** اي اراد ان يغزو قال ابن اسحق
هذا النبي هو يوشع بن نون بها وقد رواه الحاكم من طريق كعب
الاحبار وبين تسمية القرية وقد ورد اصله من طريق مرفوعة
صحيحة اخرجها احمد من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس لم تحبس
لبشر الا ليوشع بن نون ليالي سار الى بيت المقدس واغرب
ابن بطال فقال في باب استيذان الرجل الامام في هذا المعنى حديث
لداود عليه السلام انه قال في غزوة خرج اليها لا يتبعني من ملك بضع

وهو من خصائصه فلم تحل لاحد قبله من الانبياء ولا من اممهم صح

بخلاف او التي في او يرجعه فانها تفيد منع الخلو ومنع الجمع كليهما صح

امراة ولم يبن بها او بنى دارا ولم يسكنها قال الحافظ العسقلاني
ولم اقف له على ما ذكره مسندا لكن اخرج الخطيب في ذم النجوم له
من طريق ابي حذيفة البخاري في المبتدا له باسناد له عن علي رضي
الله عنه قال سال قوم يوشع بن نون ان يطلعهم على بدء الخلق
وآجالهم فاراهم ذلك في ماء من غمامة امطرها الله عليهم وكان
احدهم يعلم متى يموت فبقوا على ذلك الى ان قاتلهم داود على الكفر
فاخرجوا الى داود من لم يحضر اجله فكان يقتل من اصحاب داود
ولا يقتل منهم فشكا الى الله تعالى ودعاه فحبست عليهم الشمس
وزيد في النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار فاختلط
عليهم حسابهم قال الحافظ العسقلاني واسناده ضعيف جدا
وحديث ابي هريرة رضي الله عنه المشار اليه عند احمد اولى فان
رجال اسناده محتج بهم في الصحيح فالمعتمد انها لم تحبس الا ليوشع
بن نون وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع عليه السلام حتى قال ابو تمام
في قصيدة ❊ فوالله لا ادري الاحلام نائم ❊ المت بنا ام كان في
الركب يوشع ❊ ولا يعارضه ما ذكره ابن اسحق في المبتدا
من حديث يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه ان الله عز وجل لما
امر موسى عليه السلام بالمسير ببني اسرائيل امره بحمل تابوت
يوسف عليه السلام فلم يدل عليه حتى كاد الفجر يطلع وكان وعد
بني اسرائيل ان يسير بهم اذا طلع الفجر فدعا ربه ان يؤخر طلوعه
حتى يفرغ من امر يوسف ففعل الله عز وجل ذلك لان الحصر
انما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا ينفي ان يحبس طلوع
الفجر لغيره ولا يعارضه ايضا ما ذكره يونس بن بكير في زيادته
من مغازي ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبر قريشا
صبيحة الاسراء انه راى العير التي لهم وانها تقدم مع شروق
الشمس فدعا الله تعالى فحبست الشمس حتى دخلت العير لانه
منقطع لكن وقع في الاوسط للطبراني من حديث جابر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الشمس فتاخرت ساعة من نهار

وبحديث الذي سقى الكلب ولقوله في كل كبد حرّاء اجر وتُرك قتلها
في كل الامصار وفيها العلماء ومن لا يسامح في شيء من المنكر والمعاصي
الظاهرة وما علمت فقيها من فقهاء المسلمين جعل اتخاذ الكلاب
جرحة ولا ردّ قاض شهادة متخذها ومذهب الشافعي تحريم اقتناء
الكلب بغير حاجة وقال ابو عمر في الامر بقتل الكلاب دلالة على
عدم اكلها الا ترى الى الذي جاء عن عمر وعثمن رضي الله عنهما في ذبح
الحمام وقتل الكلاب وفيه دلالة على افتراق حكم ما يؤكل وما لا يؤكل
لانه ما جاز ذبحه والكلام يجز الامر بقتله ومن ذهب الى الاسود منها
بانه شيطان فلا حجة فيه لان الله تعالى قد سمى من غلب عليه الشر
من الانس شيطانا ولم يجب بذلك قتله وقد جاء مرفوعا في الحمام
شيطان يتبع شيطانة وليس في ذلك ما يدل على انها مسخ من
الجن ولا ان الحمامة مسخت من الجن ولا ان ذلك واجب قتله وقال
ابن العربي في حديث سقي الكلب يحتمل ان يكون قبل النهي عن قتلها
ويحتمل بعده فان كان الاول فليس بناسخ له لانه لما امر بقتل
الكلاب لم يامر الا بقتل كلاب المدينة لا بقتل كلاب البوادي
وهو الذي نسخ وكلاب البوادي لم يرد فيها قتل ولا نسخ وظاهر
الحديث يدل عليه ولانه لو وجب قتله لما وجب سقيه ولا يجمع
عليه حر العطش والموت كما لا يفعل بالكافر العاصي فكيف بالكلب
الذي لم يعص وفي الحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم لما امر
بقتل اليهود شكوا العطش فقال لا تجمعوا عليهم حر السيف
والعطش فسقوا ثم قتلوا ومطابقة الحديث للترجمة كما عرفت
وقد اخرجه مسلم ايضا في البيوع والنسائي في الصيد وكذا ابن ماجه
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام عن يحيى
هو ابن ابي كثير انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة اي ابن عبد الرحمن
ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب
حرث او ماشية وتقدم الحديث في كتاب المزارعة في باب اقتناء
الكلب

من الماشية اسم يقع على الابل والبقر والغنم واكثر ما يستعمل في الغنم صح

الكلب للحرث ومر الكلام فيه مستوفى وقد مر ان القيراط ههنا
مقدار معلوم عند الله تعالى والمراد نقص جزء من اجزاء اعماله
واما التوفيق بين قيراط في هذا الحديث وبين قيراطين في رواية
اخرى فباعتبار التغليظ في القيراطين لما لم ينته الناس او
باعتبار كثرة الاذى بين كثرة الكلب وقلته او باختلاف المواضع
فالقيراطان في المدينة لزيادة فضلها والقيراط في غيرها او
القيراطان في المدن والقيراط في البوادي وقال الكرماني
اختلفوا في المراد بما ينقص منه فقيل ينقص مما مضى من عمله وقيل
من مستقبله واختلفوا في محل نقصانها فقيل قيراط من عمل النهار
وقيراط من عمل الليل وقيل قيراط من عمل الفرض وقيراط من النفل
وقال القرطبي اقرب ما قيل في ذلك قولان احدهما ان جميع ما عمله من
عمل ينقص من اتخاذ ما نهي عنه من الكلاب بازاء كل يوم يمسكه جزءان
من اجزاء ذلك العمل وقيل من عمل ذلك اليوم الذي امسكه فيه الثاني
يحط من عمله عملان او من عمل يوم امساكه عقوبة له على ما اقتحم من النهي
ويقال سببه انقطاع الملائكة من دخول بيته او ما يلحق المارين
من الاذى او ولوغه في الاواني عند غفلة صاحبه حدثنا عبد الله
بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سليمن هو ابن بلال ابو ايوب
قال اخبرني يزيد من الزيادة بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح
الصاد المهملة وسكون المثناة التحتية وبالفاء قال اخبرني
السائب بن يزيد وقد مر في الوضوء انه سمع سفيان بن ابي زهير
الشنوئي بفتح الشين المعجمة والنون وبالهمزة نسبة الى شنوءة
الازدي وقد مر في جزاء الصيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا اي لا ينفعه من جهة
الزرع ولا ضرعا اي ولا من جهة الضرع نقص من عمله كل يوم قيراط
فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اي بكسر الهمزة وسكون الياء حرف جواب بمعنى نعم فيكون
لتصديق الخبر ولاعلام المستخبر ولوعد الطالب وزعم ابن الحاجب

وقد مر في باب رفع الصوت في المسجد صح

انها انما تقع بعد الاستفهام واتفق الجميع على انها لا تقع الا
قبل القسم كما وقع هنا قبل قوله **ورب هذه القبلة** قال
الكرماني فان قلت ما تعلق بعض هذه الاحاديث بترجمة الباب قلت
هذا آخر كتاب بدء الخلق فذكر ما ثبت عنده مما يتعلق ببعض
المخلوقات وذكر صاحب التوضيح ان ذكر احاديث الكلب
هنا لما اتى عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره انه من الجن والترجمة
قريب من ترجمة ذكر الجن وقال العيني ما ذكره الكرماني بعيد جدا
وما ذكره صاحب التوضيح ابعد منه جدا لان كونه من الجن يقتضي
ذكره في باب ذكر الجن وكيف يكون هذا قريبا من باب ذكر الجن وبينه
وبين الترجمة المذكورة ثلثة ابواب ومثل هذا لا يقع المطابقة
والوجه ان يقال ان هذه الترجمة وهي قوله باب اذا وقع الذباب
في شراب احدكم ليست بموجودة عند اكثر الرواة فهذه الاحاديث
من احاديث قوله باب قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة
واما قوله باب خير مال المسلم وباب خمس من الدواب فهما داخلان
في ذلك الباب انتهى ولا يذهب عليك انه لا فرق في ذلك بين
هذين البابين وبين باب اذا وقع الذباب اي في الدخول تحت
ذلك الباب فعدهما داخلين فيه دونه تحكم والله تعالى اعلم
وهذا آخر كتاب بدء الخلق وقد اشتمل من الاحاديث المرفوعة
على مائة وستين حديثا المعلق منها اثنان وعشرون طريقا والبقية
موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى ثلثة وسبعون حديثا
والخالص خمسة وستون حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى
حديث عمران بن حصين في بدء الخلق وحديث عمر فيه وحديث
ابي هريرة في تكوير الشمس والقمر وحديث ابن عباس في زيارة
جبريل وحديث ابن عمر في الكلب وحديث يعلى بن امية
ونادوا يا مالك وحديث ابن مسعود في رؤية جبريل وحديث
عائشة في الرؤية وحديث عمران اطلعت في الجنة وحديث
سهل في درجات الجنة وحديث انس في الجنة شجرة وحديث
ابي هريرة

فيه وحديث ابن عباس في الحمى وحديث عائشة في
قتل والد حذيفة وحديث ابي هريرة اذا وقع الذباب في الاناء
وفيه عن الصحابة ومن بعدهم اربعون اثرا والله الهادي الى الصواب

هذا آخر القطعة الرابعة عشر من شرح صحيح الامام البخاري
على يد جامعها الفقير الى عناية ربه الصمد ابي محمد عبد الله
بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده كتب الله لهم الحسنى
وزيادة [illegible] وقد وقع الفراغ منها يوم الاثنين
الرابع والعشرين من ايام شهر شوال المنتظم في سلك
شهور سنة ثلث واربعين ومائة والف من هجرة
من يأخذ العفو ويأمر بالعرف ويتلوها ان شاء الله
تعالى القطعة الخامسة عشر المبتدأة بكتاب احاديث الانبياء
عليهم الصلوة والسلام واسأل الله العظيم من فضله العظيم
ان يوفقني لاتمامها واتمام الصحيح المذكور قبل ان يأتي
الاجل ويوفقني ايضا لاحسن العمل وان يختم لي بالايمان
والله تعالى هو المستعان في كل الامور وصلى الله تعالى
على سيدنا وسندنا وهادينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم
باحسان الى يوم الدين والحمد لله
رب العالمين

قد فرغ من جمع هذه القطعة الخامسة عشر من شرح البخاري يوم الاربعاء السادس والعشرين من شهر شوال المعظم في سلك شهور سنة ثلث واربعين وثمانمائة والحمد لله تعالى ...

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب احاديث الانبياء عليهم السلام كذا وقع في رواية كريمة في بعض النسخ وكذا وقع في رواية ابي علي بن شبويه نحوه وقدم الآية الآتية في الترجمة على الباب وفي بعض النسخ كتاب الانبياء عليهم السلام وفي بعضها باب خلق آدم عليه السلام من غير ذكر شيء غيره واما عدد الانبياء عليهم السلام فقد روى ابو ذر رضي الله عنه مرفوعا حيث قال قلت يا رسول الله كم الانبياء قال مائة الف واربعة وعشرون الفا قلت يا رسول الله كم الرسل منهم قال ثلثمائة وثلثة عشر جم غفير الحديث رواه ابن حبان في صحيحه وابن مردويه في تفسيره وهو المشهور الشائع وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الله ثمانية آلاف نبي اربعة آلاف الى بني اسرائيل واربعة آلاف الى سائر الناس رواه ابو يعلى الموصلي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت على اثر ثمانية آلاف نبي منهم اربعة آلاف من بني اسرائيل رواه الحافظ ابو بكر الاسمعيلي

باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته

انما سمي آدم لانه خلق من ادمة الارض وهي لونها والادمة في الناس السمرة الشديدة وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان آدم خلق من اديم الارض وهو وجهها وروى مجاهد عنه ايضا انه مشتق من الادمة وقال ابو اسحق الثعلبي التراب بلسان العبرانية آدام فسمي آدم عليه السلام به وحذفت الالف الثانية وقيل انه اسم سرياني وقال الجوهري انه اسم عربي وليس بعجمي وذكر ابو منصور الجواليقي في كتاب المعرب اسماء الانبياء عليهم السلام كلها اعجمية الا اربعة وهي آدم وصالح وشعيب ومحمد عليه وعليهم الصلوة والسلام والمشهور ان كنيته ابو البشر وروى الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان كنيته ابو محمد وقال قتادة لا يكنى في الجنة الا آدم عليه السلام يقال له ابو محمد اجلالا لشرف نبينا صلى الله عليه وسلم وهو لا ينصرف لانه على وزن افعل وهو معرفة ذكره الله في القرآن في سبعة وعشرين موضعا واما الذرية فهي من ذرأ الله الخلق يذرؤهم بمعنى خلقهم قال الجوهري الذرية نسل الثقلين الا ان العرب تركت همزتها والجمع الذراري وفي المغرب ذرية الرجل اولاده ويكون واحدا وجمعا ومنه قوله تعالى قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة وقد ذكر البخاري رحمه الله من الآثار والاحاديث التي تتعلق بذلك بعضا وترك بعضا ومما لم يذكره ما رواه الترمذي والنسائي والبزار وصححه ابن حبان من طريق سعيد المقبري وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان الله خلق آدم من تراب فجعله طينا ثم تركه حتى اذا كان حمأ مسنونا خلقه وصوره ثم تركه حتى اذا كان صلصالا كالفخار كان ابليس يمر به فيقول لقد خلقت لامر عظيم ثم نفخ الله فيه من روحه فكان اول ما جرى فيه الروح بصره وخياشيمه فعطس فقال الله يرحمك ربك الحديث ومنه حديث ابي موسى رضي الله عنه مرفوعا ان الله تعالى خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض الحديث اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان ومنه حديث انس رضي الله عنه رفعه لما خلق الله آدم تركه ما شاء الله ان يدعه فجعل ابليس يطيف به فلما رآه اجوف عرف انه لا يتمالك رواه احمد ومسلم صلصال الطين خلط برمل اشار به الى ما في قوله تعالى [illegible] وفسر الصلصال بقوله طين خلط برمل وحقيقة الصلصال الطين اليابس المصوت وصلصل الا سوت وهو فعلال من [illegible] كالفخار بفتح الفاء وتشديد الخاء المعجمة وهو ضرب من الخزف يعمل منه الجرار والكيزان وغيرها

وعلى التقدير كونه غير علم ... والتعريف

خلق الانسان من صلصال كالفخار ...

خاصة والخمس الباقي لمن سمى الله تعالى وقال ابن المنذر وهذا قول
الشافعي وابي ثور وبه اشار الزبير بن العوام على عمرو بن العاص
حين افتتح مصر قال ابو عبيد وقال بعضهم بل حكمها والنظر فيها
الى الامام ان راى ان يجعلها غنيمة فيخمسها ويقسمها كما فعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذلك له وان راى ان يجعلها موقوفة على المسلمين
ما بقوا كما فعل عمر رضي الله عنه في السواد فذلك له وهو قول ابي حنيفة
وصاحبيه والثوري فيما حكاه الطحاوي وقال مالك يجتهد فيها
الامام وقال في العتبية العمل في ارض العنوة على فعل عمر رضي الله عنه
ان لا يقسم وتقر بحالها وقد الح بلال واصحاب له رضي الله عنه
على عمر في قسم الارض بالشام فقال اللهم اكفنيهم فما اتى الحول وقد
بقي منهم احد

باب

من قاتل للمغنم اي لاجل حصول الغنيمة هل ينقص من اجره واكتفى
عن جواب الاستفهام بمضمون الحديث الذي ذكره وهو ان الذي يقاتل
للمغنم ليس بمجاهد في سبيل الله حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد
محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال لقب محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج
عن عمرو بفتح العين هو ابن مرة انه قال سمعت ابا وائل
هو شقيق بن سلمة قال حدثنا ابو موسى الاشعري عبد الله
بن قيس بن سليم الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل
للمغنم والرجل يقاتل ليذكر على البناء للمفعول اي ليذكر بالشجاعة
عند الناس ويقاتل ليرى مكانه على صيغة المجهول ايضا وقوله
مكانه اي مرتبته في الجنة ومنزلته من الشهداء وقيل اي مرتبته
في الشجاعة والفرق بين هذا وبين الاول ان الاول للسمعة وهذا
للرياء من في سبيل الله كلمة من للاستفهام فقال صلى الله عليه وسلم
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله والحديث
قد مضى في كتاب الجهاد في باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
ومطابقته

ومطابقته للترجمة ظاهرة وقال ابن المنير اراد البخاري
ان قصد الغنيمة لا يكون منافيا للاجر ولا منقصا اذا قصد
معه اعلاء كلمة الله تعالى لان السبب لا يستلزم الحصر
ولهذا يثبت الحكم الواحد باسباب متعددة ولو كان
قصد الغنيمة ينافي قصد الاعلاء لما جاء الجواب عاما ولقال
مثلا من قاتل للمغنم فليس هو في سبيل الله وتعقبه
الحافظ العسقلاني بان ما ادعاه انه مراد البخاري فيه بعد
والذي يظهر ان النقص من الاجر امر نسبي كما تقدم تحرير
ذلك في اوائل الجهاد فليس من قصد اعلاء كلمة الله تعالى
محضا في الاجر مثل من ضم الى هذا القصد قصدا آخر من غنيمة
او غيرها وقال ابن المنير في موضع آخر ظاهر الحديث ان من
قاتل للمغنم يعني خاصة فليس في سبيل الله وهذا لا اجر له
فكيف ترجم له بنقص الاجر وجوابه ما تقدم والله تعالى اعلم

باب قسمة الامام

ما يقدم بفتح الدال عليه من هدايا المشركين بين اصحابه
ويخبأ من خبأت الشيء اخبأه خبأ اذا اخفيته والخبء
والخبي والخبية الشيء المخبوء لمن لم يحضره اي في مجلس الغنيمة
او غاب عنه اي كان في غير بلد القسمة والمعنى يقسم ما يقدم
عليه من جهة اهل الحرب بين الحاضرين والغائبين بان يعطي
للحاضرين ويخبأ للغائبين وقال ابن المنير فيه رد لما اشتهر
من الناس ان الهدية لمن حضر حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم
عن ايوب هو السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة بضم
الميم التيمي الاحول القاضي على عهد ابن الزبير وهو من التابعين
وليس له صحبة وحديثه من مراسيل التابعين ان النبي صلى
الله عليه وسلم اهديت له اقبية جمع قباء من ديباج هو الثياب
المتخذة من الابريسم وهو معرب مزررة بالذهب من زررت

عصاة ونحن معصومون احق بهذا الخلافة والمقصود منه كما عرفت
الاستفسار عما رجحهم مع ما هو متوقع منهم على الملئكة المعصومين
في الاستخلاف لا التعجب والتفاخر فقال الله في جوابهم اني اعلم
ما لا تعلمون اي اني اعلم بالمصلحة الراجحة في خلق هذا الصنف
على المفاسد التي ذكرتموها فاني ساجعل فيهم الانبياء والرسل
ويوجد فيهم الصديقون والشهداء والصالحون والعباد
والزهاد والاولياء والابرار المقربون والعلماء العاملون
والخاشعون والمتبعون رسله وفي هذا المقام مقال كثير ليس هذا
محله قال ابن عباس رضي الله عنهما لما عليها حافظ الا عليها
حافظ اشار بذلك الى ما في قوله تعالى ان كل نفس لما عليها
حافظ ثم نبه على ان لما ههنا بمعنى الا التي هي حرف الاستثناء
وقد وصله عنه ابن ابي حاتم وزاد الا عليها حافظ من الملئكة
وقد اختلف القراء في تشديد لما وتخفيفها فقرا ابن عامر وحمزة
[illegible] وعاصم بالتشديد على ان يكون ان نافية ويكون لما
بمعنى الا وهي لغة هذيل يقولون نشدتك الله لما قمت يعنون
الا قمت والمعنى ما نفس الا عليها حافظ من ربها والباقون
قرأوا بالتخفيف جعلوا ما صلة وان مخففة من الثقيلة اي ان
كل نفس لعليها حافظا من ربها يحفظ عليها ويحصي عليها ما يكسب
من خير او شر وعن ابن عباس رضي الله عنهما هم الحفظة من الملئكة
وقال قتادة هم حفظة يحفظون عملك ورزقك واجلك
وقيل هو الله رقيب عليها والله تعالى اعلم في كبد في شدة خلق
اشار به الى ما في قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في كبد ثم فسر
الكبد بقوله في شدة خلق رواه ابن عيينة في تفسيره عنه باسناد
صحيح وزاد في آخره ثم ذكر مولده ونبات اسنانه واخرجه الحاكم
في مستدركه وقال ابو عبيدة الكبد الشدة قال لبيد [شعر] يا عين
هلا بكيت اربد اذ قمنا وقام الخصوم في كبد وريشا المال
اشار به الى ما في قوله يا بني آدم قد انزلنا عليكم لباسا يواري
سوءاتكم

سوءاتكم ثم فسره الرياش بالمال وهو قول ابن عباس
رضي الله عنهما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه
وقال غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما الرياش والريش
واحد وهو ما ظهر من اللباس وهو قول ابي عبيدة وزاد
تقول اعطاني ريشه اي كسوته قال والرياش ايضا المعاش
وقيل الريش الجمال والهيئة ما تمنون النطفة في ارحام النساء
اشار به الى ما في قوله تعالى افرايتم ما تمنون ثم فسره بقوله
النطفة في ارحام النساء وهو قول الفراء قال يقال امنى
الرجل ومنى والاول اكثر وقال مجاهد انه على رجعه لقادر
النطفة في الاحليل يعني انه قادر على رجع المني اي النطفة
الى الاحليل وهذا التعليق وصله ابن جرير من حديث ابن
ابي نجيح عن عبد الله بن ابي بكر عن مجاهد وفي لفظ الماء بدل
النطفة وفي رواية ان شئت رددته من الكبر الى الشباب
ومن الشباب الى الصبي وقال ابن زيد انه على حبس ذلك الماء
لقادر وعن قتادة ان الله على بعثه واعادته لقادر كل شيء خلقه
فهو شفع السماء شفع والوتر الله عز وجل اشار به الى معنى قوله تعالى
ومن كل شيء خلقنا زوجين لان كل شيء خلقه الله تعالى فهو شفع
وقوله السماء شفع معناه انه شفع للارض كما ان الحار شفع
للبارد ومثل هذا قول مجاهد ايضا ونقل الفريابي والطبري عنه
ولفظه كل شيء خلقه الله شفع السماء والارض والبر والبحر
والجن والانس والشمس والقمر ونحو هذا شفع والوتر الله وحده
وبذلك زال الاشكال فان ظاهر ايراد المصنف في اقتصاره
على قوله السماء شفع يقال عليه ان السموات سبع والسبع ليس
بشفع وليس ذلك مراد مجاهد وانما مراده ان كل شيء له مقابل
يقابله ويذكر معه فهو بالنسبة اليه شفع كالسماء والارض والجن
والانس الخ وروى الطبري عن مجاهد ايضا قال في قوله تعالى
ومن كل شيء خلقنا زوجين الكفر والايمان والشقاوة والسعادة

والضلالة والهدى والليل والنهار والسماء والارض
والجن والانس والوتر هو الله وروى من طريق ابي صالح نحوه
واخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما من طرق صحيحة انه قال الوتر
يوم عرفة والشفع يوم الذبح وفي رواية ايام الذبح وهذا يناسب
ما فسروا به قوله قبل ذلك وليال عشر ان المراد بها عشر ذي الحجة
احسن تقويم في احسن خلق اشار به الى ما في قوله تعالى
لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم فسره بقوله في احسن
خلق وهو تفسير مجاهد اخرجه الفريابي عنه وقيل احسن
تعديل لشكله وصورته وتسوية اعضائه وقيل في اعدل قامة
واحسن صورة وذلك انه خلق كل حيوان منكبا على وجهه
الا الانسان وقال ابو بكر بن الطاهر مزينا بالعقل مؤدبا
بالامر مهذبا بالتمييز مديد القامة يتناول مأكوله بيده
اسفل سافلين الا من آمن اشار به الى ما في قوله تعالى
ثم رددناه اسفل سافلين الا الذين آمنوا ومعناه ان
الانسان يكون ما قبله امره اذا لم يشكر نعمة تلك الخلقة الحسنة
القويمة المستوية ان نرده اسفل من سفل خلقا وتركيبا
يعني اقبحه قبح صورة واشوهه خلقة وهم اصحاب النار
فعلى هذا التفسير الاستثناء وهو قوله تعالى الا الذين آمنوا
متصل ظاهر الاتصال وقيل السافلون الضعفى والهرمى
والزمنى لان ذلك التقويم يزول عنهم ويتبدل خلقهم فعلى هذا
الاستثناء منقطع فالمعنى لكن الذين كانوا صالحين من
الهرمى فلهم اجر دائم غير ممنون اي غير مقطوع على طاعتهم
وصبرهم على ابتلاء الله بالشيخوخة والهرم وعلى مقاساة
المشاق والقيام بالعبادة فيكتب لهم في حال هرمهم ومرضهم
مثل الذي كانوا يعملون في حال شبابهم وصحتهم **خسر في ضلال**
ثم استثنى الا من آمن اشار به الى ما في قوله تعالى
ان الانسان لفي خسر ثم فسر الخسر بالضلال ثم استثنى الله تعالى

اي في مساعيهم وصرف اعمارهم في مطالبهم صح

من

٥

فانهم اشتروا الآخرة بالدنيا ففازوا بالحيوة الابدية والسعادة السرمدية صح

من اهل الخسر الذين آمنوا وعملوا الصالحات وهذا تفسير مجاهد اخرجه
الفريابي قال في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر يعني في ضلال ثم استثنى
فقال الا من آمن فكانه ذكره بالمعنى والا فالتلاوة الا الذين
آمنوا **لازب لازم** اشار به الى ما في قوله تعالى فاستفتهم اهم
اشد خلقا ام من خلقنا انا خلقناهم من طين لازب وقد فسره
بقوله لازم وقد روى الطبري عن مجاهد في قوله من طين لازب
لازق ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال من التراب والماء فيصير طينا يلزق واما تفسيره باللازم
فكانه بالمعنى وهو تفسير ابي عبيدة قال معنى اللازب اللازم
قال النابغة ولا يحسبون الشر ضربة لازب اي لازم
ننشئكم في اي خلق نشاء اشار به الى ما في قوله تعالى وننشئكم
فيما لا تعلمون ثم فسره بقوله في اي خلق نشاء اي صفات وكيفيات
من الالوان والاشكال وغيرها واخرا والنشأة الاخرى **نسبح**
بحمدك نعظمك اشار به الى ما في قوله تعالى ونحن نسبح بحمدك
وفسره بقوله نعظمك وهو تفسير مجاهد نقله الطبري وغيره عنه
وقال ابو العالية هو رفيع بن مهران الرياحي ادرك الجاهلية واسلم
بعد النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين ودخل على ابي بكر الصديق
رضي الله عنه وصلى خلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه وروى
عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم **فتلقى آدم من ربه كلمات**
فهو قوله ربنا ظلمنا انفسنا يعني انه فسر الكلمات بقوله تعالى
ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين
ووصله الطبري عنه باسناد حسن وروى ذلك ايضا عن مجاهد
وسعيد بن جبير والحسن البصري والربيع بن انس وقتادة
ومحمد بن كعب القرظي وخالد بن معدان وعطاء الخراساني وعبد الرحمن
بن زيد بن اسلم وقال ابو اسحق السبيعي عن رجل من بني تميم قال
اتيت ابن عباس رضي الله عنهما فسألته ما الكلمات التي تلقى آدم
عليه السلام من ربه قال علم آدم شأن الحج وقيل سبحانك اللهم

وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك لا اله الا انت ظلمت
نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت وعن ابن عباس
رضي الله عنهما قال يا رب الم تخلقني بيدك قال بلى قال يا رب
الم تنفخ في الروح من روحك قال بلى قال الم تسكني جنتك قال بلى
قال يا رب ان تبت واصلحت اراجعي انت الى الجنة قال نعم
واما معنى قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات استقبلها بالاخذ
والقبول والعمل بها حين علمها فازلهما استزلهما اشار به الى ما في
قوله تعالى فازلهما الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه ثم فسره بقوله
استزلهما ويروى فاستزلهما بالفاء اي دعاهما الى الزلة وفي تفسير
ابن كثير يصح ان يكون الضمير عائدا الى الجنة فيكون المعنى كما قرا حمزة
فازالهما اي نحاهما وصح ان يكون عائدا الى اقرب المذكورين وهو
الشجرة فيكون المعنى كما قال الحسن وقتادة فازلهما الشيطان
عن الشجرة اي بسببها وفي بعض النسخ قال فازلهما استزلهما
وهو رواية ابي ذر وهو يوهم انه من كلام ابي العالية وليس كذلك
بل هو من تفسير ابي عبيدة وكانه كان في الاصل وقال غيره فسقط
قوله غيره واما في رواية الاصيلي وغيره بحذف قال كما اثبتنا وكان
الامر فيه اشكل فتامل يتسنه يتغير آسن متغير والمسنون
المتغير اشار بذلك الى ما في قوله تعالى فانظر الى طعامك وشرابك
لم يتسنه اي لم يتغير واشار بقوله آسن الى ما في قوله تعالى فيها
انهار من ماء غير آسن اي غير متغير واشار بقوله والمسنون
الى ما في قوله تعالى من حما مسنون اي من طين متغير وكل هذه من
مادة واحدة وايراد قوله يتسنه وقوله آسن في اشارة قصة
آدم عليه السلام بطريق التبعية للمسنون لانه قد يقال باشتقاقه
منه ~~[illegible]~~ حما جمع حماة وهو الطين المتغير اشار بهذا
الى ما في قوله تعالى من حما مسنون وقال الحما جمع حماة ثم فسره
بقوله وهو الطين المتغير وكذا فسره ابو عبيدة يخصفان اخذا
للخصاف من ورق الجنة يؤلفان الورق ويخصفان بعضه
الى بعض

الى بعض اشار به الى ما في قوله تعالى وبدت لهما سوآتهما وطفقا
يخصفان عليهما من ورق الجنة ثم فسر يخصفان بقوله اخذا
اي آدم وحواء عليهما السلام الخصاف وهو بكسر الخاء
المعجمة وتخفيف الصاد المهملة جمع خصفة بالتحريك وهي
الجلة التي تعمل من الخوص للتمر ويجمع على خصف ايضا بفتحتين
وقوله يؤلفان الورق اي ورق الشجرة ويخصفان يعني
يلزقان بعضه ببعض ليستر به عورتهما يقال خصفت النعل
اي خرزته وكذلك الاختصاف ومنه قرا الحسن يخصفان
بالتشديد او ضم التاء في الصاد وما ذكره هو تفسير ابي عبيدة
وروى الطبري عن مجاهد في قوله يخصفان اي يرقعان كهيئة
الثوب سوآتهما كناية عن فرجهما اشار بهذا الى قوله
تعالى وبدت لهما سوآتهما وفسر السوءة بانه كناية عن
الفرج وكذا فسره ابو عبيدة وقوله عن فرجهما بالافراد ويروى
فرجيهما بالتثنية والضمير يرجع الى آدم وحواء عليهما السلام
ومتاع الى حين ههنا الى يوم القيمة والحين عند العرب من
ساعة الى ما لا يحصى عدده اشار بذلك الى ما في قوله تعالى
ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين ثم فسر الحين بانه الى
يوم القيمة وكذا رواه الطبري باسناده عن ابن عباس رضي
الله عنهما واشار بقوله والحين عند العرب الى آخره الى ان
لفظ الحين يستعمل في معان كثيرة وهو في الاصل بمعنى الوقت
مطلقا والمراد ههنا يوم القيمة قبيله جيله الذي هو منهم
اشار بهذا الى ما في قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله ثم فسر
قبيله اي قبيل الشيطان بانه جيله بكسر الجيم اي جماعته الذي
هو اي الشيطان منهم وروى الطبري عن مجاهد في قوله وقبيله
قال الجن والشياطين اهنا قال الكرماني وامثال هذه تكثير
لحجم الكتاب لا تكثير للفوائد والله اعلم بمقصوده وقال العيني
لا يخلو عن زيادة فائدة ولكن كتابه موضوع لبيان الاحاديث

لا لبيان الصفات لا لفاظ القرآن والله تعالى اعلم حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي قال حدثنا
عبد الرزاق اي ابن همام الصنعاني اليماني عن معمر هو ابن راشد
عن همام بن منبه الانباري الصنعاني اخي وهب بن منبه عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله
آدم وطوله ستون ذراعا الواو للحال قال ابن التين المراد
ذراعنا لان ذراع كل واحد مثل ربعه ولو كانت بذراعه لكانت
يده قصيرة في جنب طول جسمه كالاصبع والظفر وقال الحافظ
العسقلاني يحتمل ان يريد بقدر ذراع نفسه ويحتمل ان يريد بقدر
الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين والاول اظهر
[illegible] لان ذراع كل احد بقدر ربعه فلو كان
الذراع المعهود لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده انتهى
فتأمل في التوفيق بين كلام الحافظ العسقلاني وبين كلام ابن التين
وقال القرطبي ان الله يعيد اهل الجنة الى خلقتهم الاصلي الذي هو
آدم عليه السلام وعلى صفته وطوله الذي خلقه الله عليه في الجنة
وكان طوله فيها ستين ذراعا في الارتفاع بذراع نفسه قال ويحتمل
ان يكون هذا الذراع مقدرا باذرعنا المتعارفة عندنا انتهى قيل
انه كان يقارب اعلاه السماء وان الملائكة كانت تتاذى بنفسه
فخفضه الى ستين ذراعا وظاهر الحديث خلافه وروى ابن جرير
من حديث عطاء بن ابي رباح قال لما [illegible] الله آدم من الجنة
كان رجلاه في الارض ورأسه في السماء يسمع كلام اهل السماء
ودعاءهم ويأنس اليهم فهابته الملائكة حتى شكت الى الله
ذلك في دعائها فخفضه الله الى الارض قاله قتادة وابو صالح
عن ابن عباس رضي الله عنهما وابو يحيى القتات عن مجاهد عن
ابن عباس رضي الله عنهما واخرجه ابن ابي شيبة في كتاب العرش
من حديث طلحة بن عمرو الحضرمي عن ابن عباس رضي الله عنهما
وروى احمد من حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا

اهبط صح

مرفوعا كان طول آدم عليه السلام ستين ذراعا في سبعة
اذرع عرضا قال الحافظ العسقلاني واما ما روى عبد الرزاق
من وجه آخر موقوفا ان آدم عليه السلام لما اهبط كانت
رجلاه في الارض ورأسه في السماء فحطه الله ستين ذراعا
فظاهره انه كان مفرط الطول في ابتداء خلقه وظاهر الحديث
الصحيح انه خلق في ابتداء الامر على طول ستين ذراعا
وهو المعتمد وروى ابن ابي حاتم باسناد حسن عن ابي بن كعب
رضي الله عنه مرفوعا ان الله خلق آدم رجلا طوالا كثير شعر الرأس
كانه نخلة سحوق ثم قال اذهب فسلم على اولئك الملائكة
وهذا اول مشروعية السلام وهو ادل على تأكده وافشائه
سبب للمحبة الدينية ودخول الجنة العلية وقد قيل بوجوبه
حكاه القرطبي ويؤخذ منه ان الوارد على جلوس يسلم عليهم
والافضل تعريفه فان نكره جاز فاستمع ما يحيونك به
من التحية وروى بما يجيبونك من الاجابة تحيتك بالرفع
على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا تحيتك وتحية ذريتك
اي من بعدك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك
ورحمة الله فزادوه ورحمة الله وفيه الزيادة في الرد
على الابتداء ولا يشترط في الرد الاتيان بالواو فكل من يدخل
الجنة على صورة آدم اي كل من يرزقه الله تعالى دخول الجنة
يدخلها وهو في صورة آدم وصفته في الحسن والجمال ولا يدخل
على صورته التي كان عليها من السواد ان كان من اهل الدنيا
السود ولا يدخل ايضا على صورته التي كان عليها بوصف
من العاهات والنقايص وزاد عبد الرزاق في روايته
هنا وطوله ستون ذراعا واثبات الواو فيه لئلا يتوهم
ان قوله طوله ستون ذراعا تفسير لقوله على صورة آدم
وعلى هذا فقوله وطوله ستون ذراعا من ذكر الخاص بعد العام
فلم يزل الخلق ينقص اي من طوله حتى الآن يعني ان كل قرن

يكون ثم تنتهي الطول الحصر في القرن الذي قبله فانتهى تناقص
الطول الى هذه الامة واستقر الامر على ذلك وهو معنى قوله
حتى الآن وقال ابن التين قوله فلم يزل الخلق ينقص اى كما يزيد
الشخص شيئا فشيئا ولا يتبين ذلك فيما بين الساعتين
ولا اليومين حتى اذا كثرت الايام تبين فكذلك هذا الحكم
في النقص ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الامم السالفة
كديار ثمود فان مساكنهم تدل على ان قاماتهم لم تكن مفرطة الطول
على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك ان عهدهم
قديم وان الزمان الذي بينهم وبين آدم عليه السلام دون الزمان
الذي بينهم وبين اول هذه الامة والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة لاسيما اذا كان المراد بالخليفة في الآية
المذكورة هو آدم عليه السلام والحديث اخرجه البخاري في الاستيذان
ايضا واخرجه مسلم في صفة الجنة حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد عن عمارة بضم
العين هو ابن القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون
الراء واسمه هرم وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن البجلي الكوفي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين
يلونهم على اشد كوكب بفتح الهمزة والشين المعجمة وتشديد الدال
دري في السماء اضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون
وفي الحديث الماضي في باب صفة الجنة ولا يمتخطون بدل قوله ولا يتفلون
ولا يمتخطون امشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم
الالوة بفتح الهمزة وضمها وبضم اللام وتشديد الواو والانجوج
بفتح الهمزة وسكون النون وضم الجيم وفي آخره جيم اخرى [illegible] رواية
ابي ذر ويقال الينجوج بفتح الياء [illegible] وسكون النون [illegible] والباقي
مثل الاول وقال الكرماني [illegible] النجوج [illegible]
علقه الانجوج تفسير الالوة [illegible] عود الطيب [illegible]

يتبخر به تفسير الانجوج فيكون تفسير التفسير وازواجهم الحور
العين على خلق رجل واحد بفتح الخاء لا بضمها كذا قال الحافظ
العسقلاني وقال العيني تبعا للكرماني بفتح الخاء وضمها وهو خبر
مبتدأ محذوف اى هم على خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم
وقال في الاول على صورة القمر والتوفيق بينهما ان الكل على صورة
آدم في الطول والخلقة وبعضهم في الحسن كصورة القمر نورا
واشراقا ستون ذراعا في السماء اى في العلو والارتفاع
ويسمى كل ما علاك سماء والحديث قد مضى في باب ما جاء في صفة
الجنة ومطابقته للترجمة في قوله على صورة ابيهم آدم
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن
ابي سلمة عن ام سلمة هي هند بنت ابي امية ان ام سليم هي
ام انس رضي الله عنه قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي
من الحق فهل على المرأة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت
الماء فضحكت ام سلمة فقالت تحتلم المرأة في معنى الاستفهام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبما يشبه الولد ويروى
فبم بدون الالف اى لولا ان لها نطفة وماء فبأي سبب يشبهها
ولدها وقد مضى الحديث في كتاب الغسل ومطابقته للترجمة
في قوله فبما يشبه الولد حدثنا محمد بن سلام بتخفيف اللام
قال اخبرنا الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء هو
مروان بن معاوية عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال بلغ
عبد الله بن سلام نصب على انه مفعول بلغ وقوله مقدم النبي
صلى الله عليه وسلم مرفوع على الفاعلية وهو مصدر ميمي بمعنى القدوم
المدينة نصب على الظرفية فاتاه فقال اني سائلك عن ثلاث
اى عن ثلاث مسائل لا يعلمهن الا نبي قال ما اول اشراط الساعة
اى علاماتها وهو جمع شرط بفتح الراء ومنه سميت شرط السلطان لانهم
جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها هكذا قال ابو عبيد وحكى الخطابي

ويقال الزمرة الاولى [illegible] وغيرهم هم في صورة القمر [illegible] على خلق واحد فافهم صح

هشام بن عروة قال كان جدي الزبير اذا ركب يخط رجلاه
الارض ولا يغير شيبه ؟ واختلفوا في سنه حكى ابن سعد
عن الواقدي باسناده الى عروة بن الزبير قال قتل ابي يوم
الجمل وقد زاد على الستين باربع سنين ؟ وحكى ابن الجوزي
في الصفوة ثلثة اقوال آحدها انه قتل وهو ابن
بضع وخمسين سنة ؟ والثاني ابن ستين سنة والثالث
ابن خمسة وستين والله تعالى اعلم دعاني فقمت الى جنبه
فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم قال
ابن بطال معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه لان كلا
من الفريقين كان يتاول انه على الصواب وقال ابن التين
معناه انهم اما صحابي متاول فهو مظلوم واما غير صحابي قاتل
لاجل الدنيا فهو ظالم وقال الكرماني ان قيل جميع الحروب كذلك
فما وجه تخصيصه بذلك اليوم فالجواب انها اول حرب وقعت
بين المسلمين فالمراد الظالم من اهل الاسلام وقال الحافظ
العسقلاني ويحتمل ان يكون او للشك من الراوي وان الزبير
انما قال لا يقتل اليوم الا ظالم بمعنى انه ظن ان الله يعجل للظالم
منهم العقوبة او لا يقتل اليوم الا مظلوم بمعنى انه ظن
ان الله يعجل له الشهادة وظن على التقديرين انه يقتل مظلوما
اما لاعتقاده انه كان مصيبا واما لانه كان سمع من النبي صلى
الله عليه وسلم ما سمع علي رضي الله عنه وهو قوله لما جاءه قاتل
الزبير بشر قاتل ابن صفية بالنار ورفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
كما رواه احمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن علي رضي الله عنه
باسناد صحيح ووقع عند الحاكم من طريق عثام بن علي عن هشام
بن عروة في هذا الحديث مختصرا قال والله لئن قتلت لاقتلن
مظلوما والله ما فعلت وما فعلت يعني شيئا من المعاصي
وقال العيني الاصل ان لا يكون او للشك وبالاحتمال لا يثبت
ذلك وكلمة او على معناها للتقسيم ههنا لان المقتول يومئذ
لم يكن

لم يكن الا من احد القسمين على ما ذكره ابن بطال وايضا انما اراد
الزبير رضي الله عنه بقوله هذا ان تقاتل الصحابة رضي الله عنهم
ليس كتقاتل اهل البغي والعصبية لان القاتل والمقتول
منهم ظالم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار لانه لا تاويل لواحد منهم يعذر
به عند الله ولا شبهة له من الحق يتعلق بها فليس احد منهم
مظلوما بل كلهم ظالم وكان الزبير وطلحة وجماعة من كبار
الصحابة رضي الله عنهم خرجوا مع عائشة رضي الله عنها لطلب
قتلة عثمان رضي الله عنه واقامة الحد عليهم ولم يخرجوا لقتال
علي رضي الله عنه لانه لا خلاف بين الامة ان عليا رضي الله عنه
كان احق بالامامة من جميع اهل زمانه وكان قتلة عثمان رضي الله عنه
لجأوا الى علي رضي الله عنه فراى علي رضي الله عنه انه لا ينبغي اسلامهم
للقتل على هذا الوجه حتى يسكن حال الامة وتجري الاشياء
على وجوهها حتى تنفذ الامور على ما اوجب الله عليه فهذا وجه
منع علي رضي الله عنه المطلوبين بدم عثمان رضي الله عنه فكان ما
قدر الله مما جرى به القلم من الامور التي وقعت والله تعالى اعلم
واني لا اراني بضم الهمزة اي لا اظن ويجوز فتحها بمعنى لا اعتقد
الا ساقتل اليوم مظلوما وظنه بانه يقتل مظلوما قد تحقق
لانه قتل غدرا بعد ان ذكره علي رضي الله عنه فانصرف عن القتال
فنام بمكان ففتك به رجل من غواة بني تميم يسمى عمرو بن جرموز
بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي وقيل قتله
حين تقدم الى الصلوة كما تقدم وذلك لانه روى ابن ابي خيثمة
في تاريخه من طريق عبد الرحمن بن ابي ليلى قال انا لمع علي رضي الله عنه
لما التقى الصفان فقال ابن الزبير فجاء الزبير فجعلنا ننظر الى
يد علي رضي الله عنه يشير بها اذ ولى الزبير قبل ان يقع القتال
وروى الحاكم من طرق متعددة ان عليا رضي الله عنه ذكر الزبير
بان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لتقاتلن عليا وانت ظالم له

يعني لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وكسر النون
وبالزاي اي لم ينتن ويقال ايضا خنز بكسر النون يخنز بفتحها
من باب علم يعلم والاول من باب ضرب يضرب والخنز التغير والنتن
ويقال خزن يخزن على القلب مثل جذب وجبذ وقال ابن سيده
خنز اللحم والتمر والجوز خنوزا فهو خنز اذا فسد وعن قتادة كان
المن والسلوى يسقط على بني اسرائيل من طلوع الفجر الى طلوع الشمس
كسقوط الثلج فيوخذ منه بقدر ما يغني ذلك اليوم الا يوم الجمعة
فانهم ياخذون له وللسبت فان اخذوا اكثر من ذلك فسد ما ادخروا
فكان ادخارهم فساد الاطعمة عليهم وعلى غيرهم وقيل لما نزلت المائدة
عليهم امروا ان لا يدخروا فادخروا وقيل يحتمل ان يكون من اعتدائهم
في السبت وقيل كان سببه انهم امروا بترك ادخار السلوى فادخروه
حتى انتن فاستمر نتن اللحم من ذلك الوقت ولما صار الماء في افواههم
دما وانتنوا بذلك سرى ذلك النتن الى اللحم وغيره عقوبة لهم وفي
الحلية لابي نعيم عن وهب بن منبه قال وجدت في بعض الكتب
عن الله عز وجل لولا اني كتبت الفساد على الطعام لخزنه الاغنياء
عن الفقراء وقال القاضي البيضاوي لولا ان بني اسرائيل سنوا
ادخار اللحم حتى خنز لما ادخر فلم يخنز وقيل لم يكن اللحم يخنز حتى منع
بنو اسرائيل عن ادخاره فلم ينتهوا عنه فاختنز ما ادخروه عقوبة
لهم ولولا حواء بالمد سميت بذلك لانها ام كل حي ولانها خلقت
من ضلع آدم عليه السلام القصرى اليسرى وهو حي قبل دخول الجنة
وقيل فيها ومعنى خلقت اخرجت كما تخرج النخلة من النواة ومعنى
لولا حواء لم تخن انثى زوجها انها دعت آدم عليه السلام الى الاكل
من الشجرة وذكر الماوردي انها البر وقيل التين وقيل الكافور
وقيل الكرم وقيل شجرة الخلد التي كانت الملائكة تاكل منها وقال
الحافظ العسقلاني اشارة الى ما وقع من حواء من تزيينها لآدم الاكل
من الشجرة حتى وقع ذلك فمعنى خيانتها انها قبلت ما زين لها
ابليس حتى زينته لآدم ولما كانت هي ام بنات آدم اشبهنها
بالولادة

بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امراة تسلم من خيانتها زوجها
بالفعل او القول ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان خلق
حواء عليها السلام مضاف الى خلق آدم عليه السلام حدثنا
ابو كريب بضم الكاف على صيغة التصغير واسمه محمد بن العلا
وموسى بن حزام بكسر الحاء المهملة وتخفيف الزاي ابو عمران
الترمذي العابد نزل بلخ وثقه النسائي وغيره وكان زاهدا
عالما بالسنة وليس له في البخاري الا هذا الموضع قالا حدثنا
حسين بن علي اي ابن الوليد ابو عبد الله الجعفي عن زائدة
هو ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة ابو الصلت
الثقفي عن ميسرة ضد الميمنة هو ابن عمارة الاشجعي الكوفي
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وقد ذكره في النكاح
من وجه آخر وله حديث آخر في تفسير آل عمران عن ابي حازم
بالمهملة والزاي واسمه سلمان الاشجعي الغطفاني عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا
بالنساء خيرا اي تواصوا ايها الرجال في حق النساء بالخير
ويجوز ان تكون الباء للتعدية والاستفعال بمعنى الافعال
كالاستجابة بمعنى الاجابة قال تعالى فليستجيبوا لي ويستجيب
الذين آمنوا وقال البيضاوي الاستيصاء قبول الوصية
اي اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا
بهن واحسنوا عشرتهن وقال الطيبي السين للطلب
مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير وقال غيره
استفعل على اصله وهو طلب الفعل فيكون معناه اطلبوا
الوصية من غيركم بهن كمن يعود مريضا فيستحب له ان يحث
المريض على الوصية والوصية بالنساء آكد لضعفهن واحتياجهن
الى من يقوم بامرهن فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد
المعجمة وفتح اللام مفرد الضلوع ويجوز تسكين اللام اعوج
اي اخرجت كما تخرج النخلة من النواة وفيه اشارة الى ان حواء

خلقت من ضلع آدم الايسر وقيل من ضلعه القصيرا وجعل مكانه
لحم وذلك ان الله تعالى لما اسكن آدم الجنة اقام بها وحده
فاستوحش فشكا الى الله الوحدة فنام فرأى في منامه امراة
حسناء ثم انتبه فوجدها جالسة عنده فقال من انت فقالت
حواء خلقني الله لتسكن الي واسكن اليك وقال مجاهد
انما سميت المراة مراة لانها خلقت من المرء وهو آدم عليه السلام
وقال مقاتل بن سليمن نام آدم نومة في الجنة فخلقت
حواء من قصيراه من شقه الايمن من غير ان يتالم ولو تالم
لم يعطف رجل على امراة ابدا وقال ابن عباس رضي الله عنهما
لان الله تعالى ملأ موضع الضلع لحما ولما رآها آدم قال اثا اثيا
بالثاء المثلثة وهو سرياني وتفسيره بالعربية امراة وقال
الربيع بن انس خلقت حواء من طينة آدم عليه السلام واحتج
بقوله تعالى هو الذي خلقكم من طين والاول اصح لقوله
تعالى هو الذي خلقكم من نفس واحدة **وان اعوج شيء في
الضلع اعلاه** توجيه ذلك الاشارة الى انها خلقت من ضلعه العليا
لان الضلع التي تلي الشاكلة كما قال [illegible] عطاء وفسره
الجوهري على ما تقدم آنفا **فان ذهبت تقيمه كسرته** قيل هو
ضرب مثل للطلاق اي ان اردت منها ان تترك اعوجاجها
افضى الامر الى طلاقها ويؤيده قوله في رواية الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها
وكسرها طلاقها وقيل الحديث لم يذكر فيه النساء الا بالتمثيل
بالضلع والاعوجاج الذي في اخلاقهن منه لان الضلع عوجاء
فلا يتهيأ الانتفاع بهن الا بالصبر على اعوجاجهن وقيل العضو
ما على وفق تقيمه وفي كسرته وفي تركته التانيث لان الضلع
مونث وكذا يقال لم يزل اعوج والمعذا جا في رواية مسلم
المذكورة بهاء التانيث واجيب بان التذكير يجوز في المونث
الذي ليس بحقيقي **وان تركته لم يزل اعوج** ومطابقته
الحديث

ثم روي ذلك عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما صح وقال الجوهري هي الضلع التي تلي الشاكلة وتسمى الواهنة صح

وفيه نظر ظاهر لا يخفى وقال الحافظ العسقلاني فيه اشارة الى ان اعوج ما في المراة لسانها وفي استعمال اعوج استعمال لا فعل في العيوب وهو شاذ وفائدة هذه المقدمة ان المراة خلقت من ضلع اعوج فلا ينكر اعوجاجها او الاشارة الى انها لا تقبل الاقامة كما ان الضلع لا يقبلها صح

الحديث للترجمة من حيث انه لما كان مشتملا على بعض احوال
النساء وهن من ذرية آدم عليه السلام والترجمة مشتملة على
الذرية وقد اخرجه البخاري في النكاح ايضا وكذا اخرجه
مسلم في النكاح والنسائي في عشرة النساء **حدثنا عمر بن حفص**
اي ابن غياث قال **حدثنا ابي** هو حفص بن غياث قال **حدثنا
الاعمش** سليمن بن مهران قال **حدثنا زيد بن وهب** الجهني
هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] سنة
ست وسبعين قال **حدثنا عبد الله** هو ابن مسعود رضي الله عنه
قال **حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
المصدوق ان احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما ثم يكون
علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم [illegible] يبعث
الله اليه ملكا باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقي
او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل ليعمل بعمل اهل النار
حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها** وفي رواية فيدخل الجنة
**وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا
ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار**
والحديث قد مضى في باب ذكر الملائكة ومر الكلام فيه هناك
مستوفى ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه بيان كيفية خلق
بني آدم وهم ذريته والترجمة في خلق آدم وذريته **حدثنا
ابو النعمان** هو محمد بن الفضل السدوسي قال **حدثنا حماد بن زيد
عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال ان الله وكل في الرحم ملكا
فيقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد
ان يخلقها** اي يصورها بصورة الانسان **قال يا رب اذكر
يا رب انثى يا رب شقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل
فيكتب كذلك في بطن امه** ولم يذكر في هذه الرواية العمل لانه يعلم

القرآن فمن ذكر السعادة والشقاوة فان قيل اذا كان
الملك موكلا بالرحم فما معنى البعث في الرواية الاخرى فالجواب
هو ملك آخر والمراد بالبعث الامر بها فان قيل قضاء الله ازلي
فما وجه الكتابة حينئذ فالجواب بمعنى يكتب يظهر الله ذلك للملك
ويامره بانفاذه وكتابته وقالوا المراد بالذراع التمثيل للقرب
من موته ومن لطف الله تعالى لعباده ان انقلاب الحال من الشر
الى الخير كثير واما العكس فهو في غاية القلة فان رحمته سبقت
غضبه حدثنا قيس بن حفص هو ابو محمد الدارمي البصري
مات سنة سبع وعشرين ومائتين وهو من افراده قال حدثنا
خالد بن الحارث اي ابن سليم ابو عثمان الهجيمي البصري قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب
الجوني بفتح الجيم وبسكون الواو وبالنون عن انس بن مالك
رضي الله عنه يرفعه اي يرفع انس الحديث الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو لفظة يستعملها المحدثون في موضع قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك ان الله يقول لاهون اهل النار
عذابا اي لايسر اهلها من حيث العذاب يقال انه ابو طالب
لو ان لك ما في الارض من شيء كنت تفتدي به ويروى
اكنت تفتدي به بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار وقوله
تفتدي من الافتداء وهو خلاص نفسه من الذي وقع فيه بدفع
ما يملكه قال يقول نعم قال فقد سألتك ما هو اهون من
هذا وانت في صلب آدم ان لا تشرك بي فابيت الا الشرك
اي امتنعت الا الشرك ومطابقته للترجمة من حيث ان المذكور
فيه من جملة ما يجري على اهل النار وهم من ذرية آدم عليه السلام
وقد اخرجه البخاري في صفة النار ايضا واخرجه مسلم في التوبة
حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي هو حفص
بن غياث قال حدثنا الاعمش قال حدثني بالافراد عبد الله
بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق عن عبد الله هو
ابن مسعود

ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقتل نفس على البناء للمفعول ظلما نصب على التمييز والمراد
بالنفس نفس بني آدم الا كان على ابن آدم الاول هو آدم
النبي عليه الصلوة والسلام كفل بكسر الكاف واسكان الفاء
وهو النصيب والجزء وقال الخليل الكفل من الاجر والاثم هو الضعف
وفي التنزيل من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها
ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها واما قوله تعالى
يؤتكم كفلين من رحمته فلعله من تغليب الخير من دمها لانه
اي لان ابن آدم الاول اول من سن القتل اي على وجه الارض
من بني آدم فان قيل قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
واجيب بان هذا جزاء تاسيس وهو فعل نفسه ثم ان المراد
من الابن هنا هو قابيل وقد قتل اخاه هابيل وكان عمره عشرين سنة
وعمر قابيل خمسة وعشرين سنة وقال الطبري واهل العلم مختلفون
في اسم القاتل فبعضهم يقول هو قين بن آدم وبعضهم يقول هو
قابين بن آدم وبعضهم يقول هو قابيل وهو المشهور واختلفوا
ايضا في سبب قتله هابيل فقال عبد الله بن عمرو ان الله امر ابني
آدم ان يقربا قربانا فقرب هابيل اكرم غنمه وكان صاحب الغنم والضرع
وقرب قابيل اردأ قمح عنده وكان صاحب الحرث والزرع فقبل
الله قربان الاول وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان من شانهما
انه لم يكن مسكين يتصدق عليه وانما كان القربان يقربه الرجل
فتنزل نار فتاكل القربان المقبول عند الله فنزلت نار فاكلت
قربان هابيل دون قابيل وكان ذلك سبب الشر بينهما وحكى السدي
عن اشياخه عن مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء وغيرهم عن ابن عباس
رضي الله عنهما قالا كانت حواء تلد توأما في كل بطن غلاما وجارية
الا شيثا عليه السلام فانه ولد منفردا فلما كان بعد مائة سنة
من هبوط آدم عليه السلام الى الدنيا ولدت قابيل وتوأمته اقليما
ثم هابيل وتوأمته ليوذا وكان آدم عليه السلام يزوج ابنه اخته التي

وغيره وهي بينما هما قاعدان
اذ قالا لو قربنا قربانا
فتقبل من احدهما صح

اخته التي لم تكن توامته فلما بلغ قابيل وهابيل امر الله تعالى آدم
عليه السلام ان يزوج قابيل ليوذا اخت هابيل ويزوج هابيل
اقليما اخت قابيل وكانت من اجمل النساء واحسنهن فلم يرض
قابيل فقال انا احق باختي فقال آدم عليه السلام قربا قربانا وكان
قابيل صاحب زرع وهابيل صاحب غنم فقرب قابيل صبرة من
طعام من اردأ زرعه واضمر في نفسه وقال ما ابالي ان يقبل مني
ام لا بعد ان لا يتزوج اختي هابيل وقرب هابيل كبشا سمينا من
خيار غنمه ولبنا وزبدا واضمر في نفسه الرضا بالله تعالى وكان
القربان اذا قبل ينزل من السماء نار بيضاء فتاكله فنزلت نار
فاكلت قربان هابيل ولم تاكل من قربان قابيل شيئا فاضمر قابيل
في نفسه حتى قتل هابيل وعن ابن عباس رضي الله عنهما لم يزل الكبش
يرعى في الجنة حتى فدي به اسمعيل عليه السلام واختلفوا ايضا في
اي موضع كان القربان فعامة العلماء على انه كان بالهند واختلفوا
ايضا في كيفية قتله فقال ابن جريج انه اتاه وهو نائم فلم يدر كيف
يقتله فاتاه شيطان متمثلا فاخذ طيرا فوضع راسه على حجر ثم
شدخ راسه بحجر آخر وقابيل ينظر اليه ففعل بهابيل كذلك
وعن ابن عباس رضي الله عنهما رماه بحجر فقتله وروي مجاهد عنه
انه رضخ راسه بصخرة وعن الربيع انه اغتاله فقتله وقيل خنقه
وقيل ضربه بحديدة فقتله واختلفوا ايضا في موضع مصرعه فعن
ابن عباس رضي الله عنهما على جبل ثور وعن جعفر الصادق بالبصرة
مكان الجامع وعن الطبري على عقبة حراء وعن المسعودي قتله
بدمشق وكذا قال الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق فقال كان
قابيل يسكن خارج باب الجابية وانه قتل اخاه على جبل قاسيون
عند مغارة الدم وقال كعب الدم الذي على قاسيون هو دم
ابن آدم وقال سبط ابن الجوزي والعجب من هذه الاقوال وقد
اتفق ارباب السير ان الواقعة كانت بالهند وان قابيل اغتنم
غيبة ابيه بمكة فالذي اتى به الى جبل ثور وحراء وعقبة وما الذي
الى

اتى به الى البصرة ولم تكن اسست واين الهند ودمشق والجابية
وان وضعت التواريخ الا لتميز الصحيح والسقيم والسالم
والسليم اللهم غفرا وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه
قتله على جبل نوذ بالهند وهذا هو الصحيح وحكى الثعلبي عن
معاوية بن عمار سالت الصادق أكان آدم عليه السلام زوج
ابنته من ابنه فقال معاذ الله وانما لما هبط الى الارض ولدت
حواء بنتا فسماها عناقا وهي اول من بغى على وجه الارض فسلط
الله عليها من قتلها ثم ولدت على اثرها قابيل فلما ادرك اظهر الله له
جنية يقال لها جامة فاوحى الله اليه ان زوجها منه فلما ادرك
هابيل اهبط الله من الجنة حوراء اسمها بزلة فاوحى الله اليه
ان زوجها منه فاعتب قابيل على ابيه وقال انا اسن منه
وكنت احق بها قال يا بني ان الله اوحى الي بذلك فقربا قربانا
فكان ما كان فاصبح من النادمين على قتله لما كان به فيه من التحير في
امره وحمله على رقبته سنة او اكثر على ما قيل وروي انه
لما قتله تحير في امره ولم يدر ما يصنع به اذ كان اول ميت من
بني آدم فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل احدهما الآخر فحفر
له بمنقاره ورجليه ثم القاه في الحفرة ففعل به كذلك
وقد روي انه لما قتله اسود جسده فسأله آدم عن اخيه فقال
ما كنت عليه وكيلا فقال بل قتلته ولذلك اسود جسدك وتبرأ منه
ومكث بعد ذلك مائة سنة لا يضحك وقيل انه رثاه بشعر
وهو قوله تغيرت البلاد ومن عليها ووجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي لون وطعم وقل بشاشة الوجه المليح وهو كذب
بحت وما الشعر الا منحول ملحون وقد صح ان الانبياء معصومون
من الشعر والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان القاتل فيه هو قابيل وهو ابن آدم من صلبه وهو داخل في الذرية
وقد اخرجه البخاري في الديات والاعتصام ايضا واخرجه مسلم
في الحدود والترمذي في العلم والنسائي في التفسير وابن ماجه في الديات
والمحاربة

ذكره صاحب الكشاف

باب بالتنوين الارواح جنود مجندة

سيأتي تفسير هذا القول وكذا ثبتت هذه الترجمة في معظم
الروايات وهي متعلقة بترجمة خلق آدم وذريته للاشارة الى
انهم ركبوا من الاجسام والارواح **قال** اي البخاري **وقال الليث**
هو ابن سعد **عن يحيى بن سعيد** الانصاري **عن عمرة** بنت
عبد الرحمن **عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمعت النبي**
صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة الارواح
جمع روح وهو الذي يقوم به الجسد ويكون به الحيوة وقوله
جنود مجندة قال النووي معناه جموع مجتمعة وانواع مختلفة
وقيل اي اجناس مجنسة وفي هذا دليل على ان الارواح ليست
باعراض فانها كانت موجودة قبل الاجساد وانها تبقى بعد
فناء الاجسام ويؤيده ان ارواح الشهداء في حواصل طير خضر
فما تعارف منها ائتلف قيل تعارفها موافقة صفاتها
التي خلقها الله تعالى عليها وتناسبها في اخلاقها وقيل انها
خلقت مجتمعة ثم فرقت في اجسادها فمن وافق قسيمه الفه
ومن باعده نافره وهذا معنى قوله **وما تناكر منها اختلف** وقال
الخطابي فيه وجهان احدهما ان يكون اشارة الى معنى التشاكل
في الخير والشر وان الخير من الناس يحن الى شكله والشرير
يميل الى نظيره والارواح انما تتعارف بضرائب طباعها
التي جبلت عليها من الخير والشر فاذا اتفقت الاشكال تعارفت
وتالفت واذا اختلفت تنافرت وتناكرت والآخر انه روي
ان الله خلق الارواح قبل الاجساد وكانت تلتقي فلما التبست
بالاجسام تعارفت بالذكر الاول فصار كل منها انما يعرف
وينكر على ما سبق له من العهد المتقدم وقال اذا
وجد احدكم من نفسه نفرة ممن له فضيلة او صلاح فيفتش عن
الموجب لها فانه ينكشف له فيتعين عليه ان يسعى في ازالة
ذلك حتى يتخلص من ذلك الوصف المذموم وكذلك القول

اذا

ابن الجوزي

اذا وجد في نفسه ميلا الى من فيه شر وشبهة وشاع في كلام
الناس قولهم المناسبة تؤلف بين الاشخاص والشكل يألف
شكله وعن عمرة قالت كانت بمكة امراة مزاحة فنزلت على
امراة مثلها فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت صدق
رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول الارواح جنود مجندة
الحديث ولما نزل علي بن ابي طالب رضي الله عنه على الكوفة
قال يا اهل الكوفة قد علمنا خياركم من شراركم فقالوا لم ذلك قال
كان معنا ناس من الاخيار فنزلوا عند ناس فعلمنا انهم من
الاخيار وكان معنا ناس من الاشرار فنزلوا عند ناس فعلمنا
انهم من الاشرار وكان كما قال الشاعر عن المرء لا تسأل وسل
عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي وهذا التعليق وصله
البخاري في الادب المفرد عن عبد الله بن صالح عن الليث
ثم وصله الاسمعيلي من طريق سعيد بن ابي مريم عن يحيى بن ايوب
وقد رواه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن سهيل عن ابيه
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الارواح جنود مجندة الحديث ومطابقته للترجمة ظاهرة واما وجه
مناسبة الترجمة بكتاب الانبياء عليهم السلام فلعله هو الاشارة
الى ان آدم وذريته مركب من الروح والبدن **وقال يحيى**
بن ايوب هو الغافقي المصري **حدثني يحيى بن سعيد**
هو الذي مضى عن قريب **بهذا** اي بمثل هذا الحديث
وقد وصله الاسمعيلي من طريق سعيد بن ابي مريم عن يحيى
بن ايوب كما نبهت عليه **فائدة** اورد البخاري هذا الحديث
من الطريقين بلا اسناد لان عبد الله بن صالح ليس من شرط
هذا الكتاب ولا يحيى بن ايوب في الاصول وانما اخرج له البخاري
في الاستشهاد وللحديث شاهد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
عند مسلم كما ذكرنا **تتمة** قال القرطبي الارواح وان اتفقت

البلاذري في تاريخه هذا الحديث عن الحسين بن علي بن الاسود
عن ابي اسامة بسنده فقال فيه كان للزبير اربع نسوة فاصاب
كل امراة من ثمن عقاراته الف الف ومائة الف فكان الثمن
اربعة آلاف الف واربعمائة الف وكان ثلثا المال الذي
اقتسمه الورثة خمسة وثلاثين الف الف ومائتي الف وكذلك
اخرجه ابن سعد عن ابي اسامة فعلى هذا اذا انضم اليه نصفه
وهو سبعة عشر الف الف وستمائة الف كان جميع المال اثنين
وخمسين الف الف وثمانمائة الف فيزيد عما وقع في آخر الحديث
الفي الف وستمائة الف وهو اقرب من الاول فلعل المراد ان
القدر المذكور وهو ان لكل زوجة الف الف ومائتا الف كان
لو قسم المال كله بغير وفاء الدين لكن خرج الدين من حصة كل
احد منهم فيكون الذي يورث ما عدا ذلك وبهذا التقدير
يخف الوهم في الحساب ويبقى التفاوت اربعمائة الف فقط
لكن روى ابن سعد بسند آخر ضعيف عن هشام بن عروة
عن ابيه ان تركة الزبير بلغت احدا واثنين وخمسين الف الف
وهذا اقرب من الاول لكنه لا تحرير فيه وكان القوم لم يقصدوا
بذلك تحرير الحساب فان غرضهم ذكر الكثرة التي نشأت عن البركة
في تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم يخلف الا العقار المذكور
ومع ذلك بورك فيه حتى تحصل منه هذا المال العظيم وقد جرت
للعرب عادة بالغاء الكسور تارة وجبرها اخرى فهذا من ذاك
وقد وقع الغاء الكسور في هذه القصة في عدة روايات بصفات
مختلفة ففي رواية علي بن مسهر عن هشام عند ابي نعيم بلغ ثمن
نساء الزبير الف الف وترك عليه من الدين الفي الف وفي
رواية هشام بن علي عن هشام عند يعقوب بن سفيان ان الزبير
قال لابنه انظر ديني وهو الف الف ومائتا الف وفي رواية
ابي معاوية عن هشام ان قيمة ما ترك الزبير كان خمسين الف الف
وفي رواية السراج ان جملة ما حصل من عقاره نيف واربعون الف الف

وعند

وعند ابن سعد من حديث ابن عيينة ان ميراثه قسم على اربعين
الف الف واخرجه الحميدي في النوادر عن سفيان عن هشام
بن عروة وفي المجالسة للدينوري من طريق محمد بن عبيد عن ابي اسامة
ان الزبير ترك من العروض قيمة خمسين الف الف والذي
يظهر ان الرواة لم يقصدوا الى التحرير البالغ في ذلك
كما تقدم آنفا وقد حكى القاضي عياض عن ابن سعد ما تقدم
ثم قال فعلى هذا يصح قوله ان جميع ماله خمسون الف الف
ويبقى الوهم في قوله ومائتا الف قال فان الصواب ان يقال
مائة الف واحدة قال وعلى هذا فقد وقع في الاصل الوهم في لفظ
مائتا الف حيث وقع في نصيب الزوجات وفي الجملة وانما
الصواب مائة الف واحدة حيث وقع في الموضعين قال
الحافظ العسقلاني وهو غلط فاحش يتعجب من وقوع مثله فيه
مع تيقظه للوهم الذي في الاصل وتفرغ بالنسبة للجمع والقسمة
وذلك ان نصيب كل زوجة اذا كان الف الف ومائة الف
لا يصح معه ان يكون جميع المال خمسين الف الف ومائة الف
بل انما يصح ان يكون جميع ذلك خمسين الف الف ومائة الف اذا
كان نصيب كل زوجة الف الف وثلاثة واربعين الفا وسبعمائة
وخمسين على التحرير قال وقرأت بخط القطب الحلبي عن الدمياطي
ان الوهم انما وقع في رواية ابي اسامة عند البخاري في قوله في نصيب
كل زوجة انه الف الف ومائتا الف وان الصواب انه الف الف
سواء بغير كسر واذا اختص الوهم بهذه اللفظة وحدها خرج بقية
ما فيه على الصحة لانه يقتضي ان يكون الثمن اربعة آلاف الف
فيكون ثمنا من اصل اثنين وثلاثين فاذا انضم اليه الثلث صار
ثمانية واربعين واذا انضم اليها الدين صار الجميع خمسين الف الف
ومائتي الف فلعل بعض رواته لما وقع له ذكر مائتا الف عند الجملة
ذكرها عند نصيب كل زوجة سهوا وهذا توجيه حسن ويؤيده
ما رواه ابو نعيم في المعرفة من طريق ابي معشر عن هشام عن ابيه

وارسل الله نوحا عليه السلام الى ولد قابيل ومن تابعهم من ولد شيث
وهو ابن خمسين سنة وقيل ابن ثلثمائة وخمسين سنة وقيل ابن ثمانين
واربعمائة سنة واختلفوا في مقامه على قولين احدهما بالهند
قاله مجاهد والثاني بارض بابل والكوفة قاله الحسن البصري وقال
ابن جرير كان مولده بعد وفاة آدم عليه السلام بمائة سنة
وست وعشرين وقال مقاتل بينه وبين آدم الف سنة
وبينه وبين ادريس عليهما السلام مائة سنة وهو اول من نبي بعد
ادريس عليهما السلام وقال مقاتل اسمه السكن وقيل ساكن
وقال السدي انما سمي سكنا لان الارض سكنت به وقيل اسمه
عبد الغفار ذكره الطبري وسمي نوحا لكثرة نوحه وبكائه ويقال
ان الله تعالى اوحى اليه لم تنوح فلكثرة بكائه فسمي نوحا ويقال انه
نظر يوما الى كلب قبيح المنظر فقال ما اقبح صورة هذا الكلب
فانطقه الله عز وجل وقال يا سكن على من عبت على النقش
او على النقاش فان كان على النقش فلو كان خلقي بيدي لحسنته
وان كان على النقاش فالعيب عليه اعتراض في ملكه فعلم ان
الله تعالى انطقه فناح على نفسه وبكى اربعين سنة قاله السدي
عن اشياخه ومات نوح عليه السلام وعمره الف سنة واربع
مائة سنة قاله ابن الجوزي في كتاب اعمار الاعيان وقيل الف
وثلثمائة سنة وقيل الف وسبعمائة وثمانين سنة قيل انه مات
بقرية الثمانين وهي القرية التي بناها عند الجودي الذي ارسيت
عليه السفينة وهي تقرب موصل بالشرق حكاه ابن المامون
وقال ابن اسحق مات بالهند على جبل بود وقيل بمكة وقال عبد الرحمن
بن ساباط قبر هود وصالح وشعيب ونوح عليهم السلام بين
زمزم والركن والمقام وقيل مات ببابل وقيل ببلد بعلبك
في البقاع قرية يقال لها الكرك فيها قبر يقال له قبر نوح ويعرف
الآن بكرك نوح عليه السلام وقال ابن كثير واما قبره فروى
ابن جرير والازرقي انه في المسجد الحرام وهذا اقوى واثبت من

مطلب

وصحح ابن حبان من حديث ابي امامة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله انبي كان آدم قال نعم مكلم قال فكم كان بينه وبين نوح قال عشرة قرون صح

مطلب

وقيل ان مدة عمره الف سنة الا خمسين عاما بعد البعثة واما قبل البعثة وبعد الغرق فالله اعلم وقيل انه عاش بعد الطوفان ثلثمائة سنة وخمسين سنة صح

الذي

الذي ذكره كثير من المتأخرين من انه ببلدة بالبقاع تعرف
بكرك نوح وقالوا ذكره الله في القرآن في مواضع فقيل في
ثمانية وعشرين منها ما ذكره البخاري لا من قوله باب قول الله عز
وجل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه والآية في سورة هود
قال الله تعالى ولقد ارسلنا نوحا الى قومه اني لكم بكسر الهمزة
على ارادة القول وقرأ ابن كثير وابو عمرو والكسائي بفتح
الهمزة اي باني لكم نذير مبين. ابين لكم موجبات العذاب
ووجه الخلاص ان لا تعبدوا الا الله بدل من اني لكم او مفعول
مبين ويجوز ان يكون ان مفسرة متعلقة بارسلنا او بنذير
اني اخاف عليكم عذاب يوم اليم مولم وهو في الحقيقة صفة
المعذب لكن يوصف به العذاب على طريقة جد جده ونهاره
صائم للمبالغة واما ذكر البخاري قصة نوح عليه السلام
بعد قصة آدم عليه السلام فانه اول رسول بعثه الله الى
اهل الارض من بعد آدم عليه السلام وقال ابن اسحق لم يلق نبي
من قومه من الاذى ما لقيه نوح عليه السلام الا نبي قتل قال ابن عباس
رضي الله عنهما بادي الراي ما ظهر لنا وصله ابن ابي حاتم
من طريق عطاء عنه اي اول النظر قبل التامل وهذا اشارة الى ما
في قوله تعالى في سورة هود ايضا عقيب الآية الاولى فقال
الملأ الذين كفروا من قومه ما نراك الا بشرا مثلنا
لا مزية لك علينا تخصك بالنبوة ووجوب الطاعة
وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا اخساؤنا
جمع ارذل فانه بالغلبة صار مثل الاسم كالاكبر او جمع ارذل
جمع رذل بادي الراي ظاهر الراي من غير تعمق من البدء
والياء مبدلة من الهمز لانكسار ما قبلها وقرأ ابو عمرو بالهمز وانتصابه
بالظرفية على حذف المضاف اي وقت حدوث بادي الراي
والعامل فيه اتبعك وانما استرذلوهم لذلك او لفقرهم
فانهم لما لم يعلموا الا ظاهرا من الحيوة الدنيا كان الاحظ بها اشرف

عندهم والمحروم منهم اراذل وما نرى لكم علينا اى ما نرى لك ولمتبعك
علينا من فضل يؤهلكم للنبوة واستحقاق المتابعة بل نظنكم
كاذبين اياك فى دعوى النبوة واياهم فى دعوى العلم بصدقك
فغلب المخاطب على الغائبين **اقلعي امسكي** اشار به الى ما فى
قوله تعالى فى سورة هود ايضا وقيل يا ارض ابلعي ماءك
ويا سماء اقلعي وفسر اقلعي بقوله امسكي وكذا رواه على بن ابى طلحة
عن ابن عباس رضى الله عنهما وصله ابن ابى حاتم قال القاضى نوديا
بما ينادى به اولوا العلم وامرا بما يؤمرون به تمثيلا لكمال قدرته
وانقيادهما لما يشاء تكوينه فيهما بالامر المطاع الذى يأمر
المنقاد لحكمه المبادر الى امتثال امره مهابة من عظمته وخشية
من اليم عقابه والبلع النشف والاقلاع الامساك وعن الامر
الكف عنه **وفار التنور نبع الماء** اشار به الى ما فى قوله تعالى
حتى اذا جاء امرنا وهو غاية لقوله ويصنع الفلك وما بينهما حال
من الضمير فيه او حتى هى التى يبتدأ بعدها الكلام وفار التنور
نبع الماء وارتفع كالقدر يفور والتنور تنور الخبز ابتدأ منه
النبوع على خرق العادة وكان فى الكوفة فى موضع مسجدها او فى الهند
او بعين وردة من ارض الجزيرة وقيل التنور وجه الارض او
اشرف موضع فيها روى انه عليه السلام اتخذ السفينة فى سنتين
من الساج وكان طولها ثلثمائة ذراع وعرضها خمسين وسمكها
ثلثين وجعل لها ثلثة بطون وحمل فى اسفلها الدواب والوحش
وفى اوسطها الانس وفى اعلاها الطير وحمل فيها اهله غير ابنه
كنعان وامه واعلة وكانوا فى ربع روى انهم كانوا تسعة وسبعين
زوجته المسلمة وبنوه الثلثة حام وسام ويافث ونساؤهم
وسبعون رجلا وامراة من غيرهم وروى انه كان اذا اراد
ان تجرى قال بسم الله فجرت واذا اراد ان ترسو قال بسم
الله فرست فكان ما كان **وقال عكرمة وجه الارض** اى قال عكرمة
مولى ابن عباس رضى الله عنهما التنور وجه الارض كذا رواه ابن جرير

من طريق

من طريق ابى اسحق الشيبانى عن عكرمة فى قوله تعالى وفار التنور
قال وجه الارض **وقال مجاهد الجودى جبل بالجزيرة** اشار
الى ما فى قوله تعالى وغيض الماء اى نقص وقضى الامر اى
انجز ما وعد من اهلاك الكافرين وانجاء المؤمنين واستوت
اى استقرت السفينة على الجودى وفسره بقوله جبل
بالجزيرة [illegible] وهى جزيرة ابن عمر فى الشرق ما بين دجلة
والفرات وقد وصله ابن ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عنه
وزاد تشامخت الجبال يوم الغرق وتواضع هو لله تعالى
فلم يغرق وارسيت عليه سفينة نوح عليه السلام ويقال هو
جبل بالموصل ويقال بالشام ويقال بآمل وعن قتادة استقلت
بهم السفينة لعشر خلون من رجب وكانت فى الماء خمسين ومائة
يوم واستقرت بهم على الجودى شهرا وهبط بهم يوم عاشوراء
وروى انها مرت بالبيت فطافت به سبعا وقد اعتقه الله من
الغرق وروى ان نوحا عليه السلام صام يوم الهبوط وامر من
معه فصاموا شكرا لله تعالى فصار فرضا ثم نسخ فرضيته
بفرضية رمضان وبقى صومه سنة **مثل داب حال** اشار به الى
ما فى قوله تعالى مثل داب قوم نوح وفسر الداب بالحال وهو العادة
ايضا وقد وصله الفريابى من طريق مجاهد ايضا **باب**
قول الله تعالى انا ارسلنا نوحا الى قومه ان انذر قومك
من قبل ان ياتيهم عذاب اليم الى اخر السورة اى هذا باب
فى ذكر سورة نوح عليه السلام وهى اثنان وعشرون آية ومائتان
واربع وعشرون كلمة وتسعمائة وتسعون حرفا وهذه الترجمة
وقعت هكذا بعد قوله باب قول الله عز وجل ولقد ارسلنا نوحا
الى قومه وهى رواية الاكثرين ولم تقع فى رواية ابى ذر الا باب
قول الله عز وجل ولقد ارسلنا نوحا الى قومه بسم الله الرحمن الرحيم
انا ارسلنا نوحا الى قومه ان انذر اى بان انذر اى بالانذار
فحذف الجار او بان قلنا له انذر فحذف الجار والقول ويجوز

ان تكون مفسرة لتضمن الارسال معنى القول وقرئ بغيرها
على ارادة القول قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم
عذاب الآخرة او الطوفان قال يا قوم اني لكم نذير مبين
ان اعبدوا الله واتقوه واطيعون وفي ان يحتمل الوجهان
يغفر لكم من ذنوبكم بعض ذنوبكم وهو ما سبق فان الاسلام
يجبه فلا يؤاخذكم به في الآخرة ويؤخركم الى اجل مسمى هو اقصى
ما قدر لكم بشرط الايمان والطاعة ان اجل الله ان الاجل الذي
قدره اذا جاء على الوجه المقدر به آجلا وقيل اذا جاء الاجل
الاطول لا يؤخر فبادروا في اوقات الامهال والتاخير لو كنتم
تعلمون لو كنتم من اهل العلم والنظر لعلمتم ذلك وفيه انهم لانهماكهم
في حب الحيوة كانهم شاكون في الموت فان قيل كيف يؤخركم مع اخباره
بامتناع تاخير الاجل فالجواب انه قد سبق في ضمن التفسير الاشارة
الى جواب هذا الاشتباه وتوضيحه انه قضى الله تعالى مثلا ان
قوم نوح ان آمنوا عمرهم الف سنة وان بقوا على كفرهم اهلكهم
على راس تسعمائة فقيل لهم آمنوا يؤخركم الى اجل مسمى اي الى وقت
سماه الله وضربه امدا تنتهون اليه لا تتجاوزونه وهو الوقت
الاطول تمام الالف ثم اخبر انه اذا جاء ذلك الامد لا يؤخر كما يؤخر
هذا الوقت ولم تكن لكم حيلة فبادروا في اوقات الامهال والتاخير
والحاصل ان الاجل الذي قدره الله تعالى لا يؤخر فاذا لم تعبدوه
لن تتجاوزوا الاجل الاقصر الى الاجل الاقصى فيكون قوله تعالى
ان اجل الله اذا جاء لا يؤخر تعليلا استينافيا للتعليق تاخيرهم
الى الاجل المسمى بعبادة الله تعالى وهو المراد بقولنا في التفسير
اذا جاء على الوجه المقدر به ويحتمل ان يكون المعنى ان الاجل الاطول
اذا جاء لا يؤخر فيكون تعليلا لما فهم منه بقية التاخير بالاجل المسمى
وهو عدم تجاوز التاخير عنه ولا شك ان الاول انسب بمرام المقام
لتضمنه الوعيد والله تعالى اعلم قال رب اني دعوت قومي ليلا
ونهارا اي دائما فلم يزدهم دعائي الا فرارا عن الايمان والطاعة
واسناد

اي عدم تاخير اجل الله عن وقته المقدر ولا يلزم منه الشك في الموت نفسه صح

وهو المراد بقولنا في التفسير وقيل اذا جاء الاجل الاطول صح

واسناد الزيادة الى الدعاء على السببية كقوله فزادتهم ايمانا
واني كلما دعوتهم الى الايمان لتغفر لهم بسببه جعلوا اصابعهم
في آذانهم سدوا مسامعهم عن استماع الدعوة واستغشوا
ثيابهم تغطوا بها لئلا يروني كراهة النظر الي من فرط كراهة
دعوتي او لئلا اعرفهم فادعوهم والتعبير بصيغة الطلب للمبالغة
واصروا اكبوا على الكفر والمعاصي مستعار من اصرار الحمار على
العانة اذا صر اذنيه اي سواهما ونصبهما واقبل عليها واستكبروا
عن اتباعي استكبارا عظيما ثم اني دعوتهم جهارا ثم اني
اعلنت لهم واسررت لهم اسرارا اي دعوتهم مرة بعد اخرى
وكرة بعد اولى على اي وجه امكنني وثم لتفاوت الوجوه فان
الجهار اغلظ من الاسرار والجمع بينهما اغلظ من الافراد ولتراخي
بعضها عن بعض وجهارا نصب على المصدر لانه احد نوعي
الدعاء او صفة مصدر محذوف بمعنى دعاء جهارا اي مجاهرا به
او الحال فيكون بمعنى مجاهرا فقلت استغفروا ربكم بالتوبة
عن الكفر انه كان غفارا للتائبين وكانهم لما امرهم بالعبادة
قالوا ان كنا على حق فلا نتركه وان كنا على باطل فكيف يقبلنا
ويلطف بنا من عصيناه فامرهم بما يجب معاصيهم ويجلب اليهم
المنح ولذلك وعدهم عليه ما هو اوقع في قلوبهم وقيل لما طالت دعوتهم
وتمادى اصرارهم حبس الله عنهم القطر اربعين سنة واعقم
ارحام نسائهم فوعدهم بذلك على الاستغفار عما كانوا عليه
بقوله يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين
ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا ولذلك شرع الاستغفار
في الاستسقاء والسماء تحتمل المظلة والسحاب والمدرار
كثير الدرور ويستوي في هذا البناء المذكر والمؤنث والمراد
بالجنات البساتين ما لكم لا ترجون لله وقارا لا تاملون له
توقيرا اي تعظيما لمن عبده واطاعه فتكونوا على حال تاملون
فيها تعظيمه اياكم ولله بيان للموقر ولو تاخر لكان صلة للوقار

اولا تعتقدون له عظمة فتخافوا عصيانه وانما عبر عن الاعتقاد
بالرجاء التابع لادنى الظن مبالغة وقد خلقكم اطوارا حال مقررة
للانكار من حيث انها موجبة للرجاء فان خلقهم اطوارا اى تارات
اذ خلقهم اولا عناصر ثم مركبات تغذى الانسان ثم ترتيبه ثم اخلاطا
ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما ولحوما ثم انشاهم خلقا آخر
فانه يدل على انه يمكن ان يعيدهم تارة اخرى فيعظمهم بالثواب
وعلى انه تعالى عظيم القدرة تام الحكمة ثم اتبع ذلك ما يؤيده
من آيات الآفاق فقال الم تروا كيف خلق الله سبع
سموات طباقا وجعل القمر فيهن نورا اى فى السموات وهو فى
السماء الدنيا وانما نسب اليهن لما بينهن من الملابسة وجعل
الشمس سراجا مثلها به لانها تزيل ظلمة الليل عن وجه الارض
كما يزيلها السراج عما حوله والله انبتكم من الارض نباتا انشأكم منها
فاستعير الانبات للانشاء لانه ادل على الحدوث والتكون من
الارض واصله انبتكم انباتا فنبتم نباتا فاختصر اكتفاء بالدلالة
الالتزامية ثم يعيدكم فيها مقبورين ويخرجكم اخراجا
بالحشر واكده بالمصدر كما اكد به الاول دلالة على ان الاعادة
محققة كالبدء وانها تكون لا محالة والله جعل لكم الارض
بساطا تتقلبون عليها لتسلكوا منها سبلا فجاجا واسعة
جمع فج ومن لتضمن الفعل معنى الاتخاذ قال نوح رب انهم
عصونى فيما امرتهم به واتبعوا من لم يزده ماله وولده
الا خسارا واتبعوا رؤساءهم البطرين باموالهم المغترين
باولادهم بحيث صار ذلك سببا لزيادة خسارهم فى الآخرة
وفيه انهم انما اتبعوهم لوجاهة حصلت لهم باموال واولاد
ادت بهم الى الخسار ومكروا عطف على لم يزده والضمير لمن
وجمعه للمعنى مكرا كبارا كبيرا فى الغاية فانه ابلغ من كبار وهو
من كبير وذلك احتيالهم فى الدين وتحريش الناس على اذى نوح
وقالوا لا تذرن آلهتكم اى عبادتها ولا تذرن ودا ولا سواعا
ولا

قوله ثم اخلاطا اى دما وبلغما وصفراء وسوداء صح

ولا يغوث ويعوق ونسرا ولا تذرن هؤلاء خصوصا
قيل هى اسماء رجال صالحين كانوا بين آدم ونوح فلما ماتوا
صوروا تبركا بهم فلما طال الزمان عبدوا وقد انتقلت
الى العرب وكان ود لكلب وسواع لهمدان ويغوث
لمذحج ويعوق لمراد ونسر لحمير وقيل انتقلت اسماؤها
اذ يستبعد بقاء اعيان تلك الاصنام كيف وقد خربت
فى زمن الطوفان ولم يصنعها نوح عليه السلام فى السفينة
لانه بعث لنفيها وابطالها وقد اضلوا كثيرا الضمير
للرؤساء او الاصنام كقوله انهن اضللن كثيرا ولا تزد
الظالمين الا ضلالا عطف على رب انهم عصونى ولعل
المطلوب هو الضلال فى ترويج مكرهم ومصالح دنياهم لا
فى امر دينهم او الضياع والهلاك كقوله ان المجرمين
فى ضلال وسعر مما خطيئاتهم من اجل خطيئاتهم وما
مزيدة للتاكيد والتفخيم اغرقوا فادخلوا نارا المراد
عذاب القبر او عذاب الآخرة لعدم الاعتداد بما بين الاغراق
والادخال او لان المسبب كالمتعقب للسبب وان تراخى
عنه لفقد شرط او وجود مانع وتنكير النار للتعظيم او لان
المراد نوع من النيران فلم يجدوا لهم من دون الله
انصارا تعريض لهم باتخاذ آلهة من دون الله لا تقدر
على نصرهم وقال نوح رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا اى احدا وهو مما يستعمل فى النفى العام فيعال من
الدار او الدور اصله ديوار ففعل به ما فعل باصل سيد
لا فعال والا لكان دوارا انك ان تذرهم يضلوا عبادك
ولا يلدوا الا فاجرا كفارا قال ذلك لما جربهم واستقرأ
احوالهم الف سنة الا خمسين عاما فعرف شيمهم وطباعهم
رب اغفر لى ولوالدى لمك بن متوشلخ وشمخا بنت
انوش وكانا مؤمنين ولمن دخل بيتى منزلى او مسجدى

وقيل كانوا اخوا اولاد آدم فقال ابليس لمن بعدهم لو صورتم صورهم فكنتم تنظرون اليهم فعملوا فلما مات اولئك قال لمن بعدهم انهم كانوا يعبدونهم فعبدوهم صح

وروى انه كان ود على صورة رجل وسواع على صورة امرأة ويغوث على صورة اسد ويعوق على صورة فرس ونسر على صورة نسر صح

او سفينتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات الى يوم القيمة
ولا تزد الظالمين الا تبارا اهلاكا واتل عليهم نبأ نوح
اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بايات
الله الى قوله من المسلمين هذه الاية ليست بموجودة في الكتاب
عند اكثر الاصول وهي في سورة يونس عليه السلام قال الله تعالى
واتل عليهم نبأ نوح خبره مع قومه اذ قال لقومه يا قوم ان كان
كبر عليكم عظم عليكم وشق مقامي نفسي كقولك فعلت كذا لمكان
فلان او كوني واقامتي بينكم مدة مديدة او قيامي على الدعوة وتذكيري
اياكم بايات الله فعلى الله توكلت وثقت به فاجمعوا امركم
فاعزموا عليه وشركاءكم اي مع شركائكم ويؤيده القراءة بالرفع
عطفا على الضمير المتصل وجاز من غير ان يؤكد للفصل وقيل انه
معطوف على امركم بحذف المضاف اي وامر شركائكم وقيل انه
منصوب بفعل محذوف تقديره وادعوا شركاءكم وقد قرئ
فاجمعوا من الجمع والمعنى امرهم بالعزم والاجتماع على قصده والسعي
في اهلاكه على اي وجه يمكنهم ثقة بالله وقلة مبالاة بهم ثم لا يكن
امركم في قصدي عليكم غمة مستورا واجعلوه ظاهرا مكشوفا
من غمه اذا ستره او ثم لا يكن حالكم عليكم غما اذا اهلكتموني وتخلصتم
عن ثقل [illegible] مقامي وتذكيري ثم اقضوا ادوا الي ذلك الامر
الذي تريدون وقرئ ثم افضوا بالفاء اي انتهوا الي بشركم وابرزوا
الي من افضى اذا خرج الى الفضاء ولا تنظرون ولا تمهلوني
فان توليتم اعرضتم عن تذكيري فما سألتكم من اجر يوجب
توليكم لثقله عليكم واتهامكم اياي لاجله او تفوتني لتوليكم ان
اجري ما ثوابي على الدعوة والتذكير الا على الله لا تعلق له بكم
آمنتم او توليتم وامرت ان اكون من المسلمين المنقادين لحكمه
لا اخالف امره ولا ارجو غيره حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
بن عثمان وقد تكرر ذكره قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
عن يونس هو ابن يزيد عن الزهري انه قال قال سالم هو ابن عبد الله
بن عمر

بن عمر رضي الله عنهم وقال ابن عمر رضي الله عنهما قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم
ذكر الدجال يعني بعد الفراغ من خطبته والدجال من ابنية
المبالغة لكثرة الكذب منه وهو من الدجل وهو الخلط والتلبيس
والتمويه فقال اني لانذركموه وفي رواية بلفظ انذركموه من
الانذار وهو التخويف وقد اكدت هذه الجملة بكلمة ان واللام
وكون الجملة اسمية وما من نبي الا انذره قومه لقد
انذره نوح قومه انما خصه بعد التعميم لانه اول نبي انذر قومه
وهددهم بخلاف من سبق عليه فانهم كانوا في الارغاد مثل
تربية الآباء للاولاد واما لانه اول الرسل المذكورين في قوله
تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا واما لانه ابو البشر
الثاني وذريته هم الباقون في الدنيا لا غيرهم ولكني اقول لكم فيه
قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور وقد وردت فيه
كلمات متنافرة وروي انه اعور وفي رواية انها طافية
وفي اخرى بانه جاحظ العين كانها كوكب وفي اخرى انها ليست
بناتئة وفي اخرى انه اعور العين اليمنى وفي اخرى اعور العين
اليسرى وفي حديث حذيفة رضي الله عنه انه ممسوح العين
عليها ظفرة غليظة ووجه الجمع بين هذه الاوصاف المتنافرة
ان يقدر فيها ان احدى عينيه ذاهبة والاخرى معيبة فيصح
ان يقال لكل واحد عوراء اذ الاصل في العور العيب وان
الله ليس باعور هذا للتنزيه ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه البخاري في كتاب الجنائز في باب اذا
اسلم الصبي مطولا بهذا الاسناد بعينه لكن ليس هناك
قوله ثم ذكر الدجال الى آخره حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل
بن دكين قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي
عن يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف
انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

المشترعين صح

وماكان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس ان يعطيهم
من الفيء وهو ما يحصل من الكفار بغير قتال ~~وهذا الموعد يظهر~~
~~من سياق حديث جابر رضي الله عنه~~ والانفال جمع

من الخمس للانفال صح

نفل بالتحريك وهو ما شرط الامير لمتعاطي خطر من مال
الغنيمة هذا في اصطلاح الفقهاء واما في اللغة فقال
الجوهري النفل الخراج والغنيمة والنفل الغنيمة يقال نفلته
تنفيلا اي اعطيته نفلا ~~وبعض الانفال قد ذكر في الباب~~
من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وما اعطى الانصار عطف
على قوله وما كان وما اعطى جابر بن عبد الله عطف على
قبله من تمر خيبر بالمثناة الفوقية ويروى بالمثلثة
حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني
عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان مروان بن الحكم
ومسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم
اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم احب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى
الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت
بهم اي انتظرت وهو من الاناة اي التؤدة وقد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة
حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا
فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
اخوانكم هؤلاء قد جاؤنا تائبين فاني قد رايت ان ارد
اليهم سبيهم من احب ان يطيب فليفعل ومن احب
منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله
علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله
فقال

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من
اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع
الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع عريف وهو القائم
بامور القوم المتعرف لاحوالهم فرجع الناس فكلمهم
عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا
عن سبي هوازن اي قال ابن شهاب الزهري فهذا
الذي بلغنا عن سبي هوازن هذا الحديث قد مر في كتاب
العتق في باب من ملك من العرب رقيقا ومطابقته
للترجمة في قوله من الدليل الى قوله فنحلل من المسلمين
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب هو ابو محمد الحجبي البصري
قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ايوب هو
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
البصري قال وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي نسبة
الى مصغر الكلب التميمي القائل لذلك هو ايوب بين
ذلك عبد الوهاب الثقفي عن ايوب كما سياتي في الايمان
والنذور وانا لحديث القاسم احفظ عن زهدم بفتح

اي من حديث ابي قلابة صح

الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب
بالضاد المعجمة من التضريب الجرمي الازدي البصري وقد مر في الشهادات صح
قال الكل اي حديث القاسم وابي قلابة كلاهما عن زهدم
وروى ايوب عن القاسم مقرونا بابي قلابة في الخمس قال
كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري فاتي ذكر دجاجة
كذا في رواية ابي ذر فاتي بصيغة الماضي من الاتيان معروفا
ومجهولا ولفظ ذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة
بالجر والتنوين على الاضافة وكذا في رواية النسفي وفي
رواية الاصيلي فاتي بضم الهمزة على البناء للمفعول وذكر بفتحتين
ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية كان الراوي

فان قيل قال صلى الله عليه وسلم لا تخيروا بين الانبياء وقال
لا تفضلوني على يونس بن متى عليه السلام فكيف قال ذلك
فالجواب انه كان ذلك قبل اعلامه بسيادته ولد آدم والتفاضل
لا تنسخ احكاما فيتبقى القبلية والذي قال في يونس من باب
التواضع وقد قيل ان المنع في ذات النبوة والرسالة
فان الانبياء عليهم السلام فيها على حد واحد اذ هي شئ واحد
لا تفاضل فيها وانما التفاضل في زيادة الاحوال والكرامات
والرتب والالطاف هل تدرون بمن يجمع الله الاولين
والآخرين في صعيد واحد اي ارض واسعة مستوية
فيبصرهم الناظر اي يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم
شئ لاستواء الارض وعدم الحجاب ويروى فينفذ البصر
بفتح الياء وبالذال المعجمة على الاكثر ويروى بضم الياء وقال
ابو عبيد معناه ينفذهم بصر الرحمن حتى يأتي عليهم كلهم قال
العيني وهو كناية عن استيعابهم بالعلم والله لا يخفى عليه شئ
والصواب قول من قال فيبصر الناظر من الخلق وعن ابي حاتم
انما هو بالدال المهملة اي يبلغ اولهم وآخرهم وقال ابن الاثير
والصحيح فتح الياء مع الاعجام ويسمعهم بضم الياء
من الاسماع الداعي وتدنو منهم الشمس فيقول بعض الناس
الا ترون ما انتم فيه الى ما بلغكم بدل من قوله الى ما انتم فيه
الا تنظرون كلمة الا في الموضعين للعرض والتحضيض
وهي بفتح الهمزة وتخفيف اللام الى من يشفع لكم الى ربكم
فيقول بعض الناس ابوكم آدم فياتونه فيقولون يا آدم
انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه
الاضافة الى الله لتعظيم المضاف وتشريفه كقولهم
عبد الخليفة كذا وامر الملائكة فسجدوا لك واسكنك
الجنة الا تشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه وما بلغنا
بفتح الغين هو الصحيح لانه تقدم ما بلغكم ولو كان بسكون الغين
لقال

الى صح

لقال بلغهم وقيل بالسكون وله وجه فيقول ربي غضب اليوم
غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله المراد
من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب وقال
النووي المراد من غضب الله ما يظهر من انتقامه فيمن عصاه
وما يشاهده اهل الجمع من الاحوال التي لم يكن ولا يكون مثلها
ولا شك انه لم يقع قبل ذلك اليوم مثله ولا يكون بعده مثله
ونهاني عن الشجرة فعصيته نفسي نفسي اي نفسي هي التي
تستحق ان يشفع لها اذ المبتدا والخبر اذا كانا متحدين فالمراد
بعض لوازمه او قوله نفسي مبتدا والخبر محذوف اذهبوا
الى غيري اذهبوا الى نوح بيان لقوله اذهبوا الى غيري
فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل
الارض وانما قالوا له ذلك لانه آدم الثاني او لانه اول رسول
هلك قومه او لان آدم ونحوه خرج بقولهم الى اهل الارض
لانها لم يكن لها اهل حينئذ او لان رسالته كانت بمنزلة التربية
للاولاد وفي التوضيح قولهم انت اول الرسل الى اهل الارض
هو الصحيح قاله الداودي وروي ان آدم عليه السلام نبي [illegible]
[illegible] وقد ورد في ذلك حديث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقيل هو نبي وليس برسول وقيل رسول وليس
بنبي انتهى وقال ابن بطال آدم ليس برسول نقله عنه الكرماني
قال العيني الصحيح انه نبي رسول وقد نزل عليه جبريل وانزل
عليه صحفا وعلم اولاده الشرائع وقول ابن بطال غير صحيح
واما قول من قال انه رسول وليس بنبي فخطأ ظاهر الفساد لان
كل رسول نبي ومن لازم الرسالة النبوة انتهى وقال الحافظ
العسقلاني اما كونه اول الرسل فقد استشكل بان آدم كان
نبيا وبالضرورة يعلم انه كان على شريعة من العبادة وان
اولاده اخذوا ذلك عنه فعلى هذا فهو رسول اليهم فيكون
هو اول الرسل فيحتمل ان يكون الاولية في قول اهل الموقف

رسول

لنوح عليه السلام مقيدة بقولهم الى اهل الارض لانه في زمن
آدم لم يكن للارض اهل او لان رسالة آدم الى اولاده
كانت كالتربية للاولاد واستشكله بعضهم بادريس ولا يرد
لانه اختلف في كونه جد النوح عليه السلام وسماك الله
عبدا شكورا قال تعالى انه كان عبدا شكورا وروى عبد الرزاق
بسند مقطوع ان نوحا عليه السلام كان اذا ذهب الى الغائط
قال الحمد لله الذى رزقنى لذته وابقى فى قوته واذهب عنى
اذاه اما ترى بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهى حرف استفتاح
بمنزلة الا وكلمة الا بعدها في الموضعين للعرض والتحضيض
الى ما بلغنا الا تشفع لنا الى ربك فيقول ربى غضب
اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله
نفسى نفسى ائتوا النبى صلى الله عليه وسلم هو نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم بين في هذا بقوله فياتونى اصله فياتوننى حذف
نون الجمع بلا جازم ولا ناصب لغة فاسجد تحت العرش
فيقال يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع على البناء
للمفعول من التشفيع وهو قبول الشفاعة وسل تعطه
هو على البناء للمفعول ايضا من الاعطاء قال محمد بن عبيد
لا احفظ سائره اى باقى الحديث لانه مطول علم من سائر
الروايات وقد بينا غيره وحفظه حتى قال ابن التين وقوله
نوح ائتوا النبى وهم انما دلهم على ابراهيم عليه السلام وابراهيم دلهم
على موسى عليه السلام وموسى دلهم على عيسى عليه السلام وعيسى دلهم
على نبينا صلى الله عليه وسلم وذكر الغزالى رحمه الله ان بين اتيانهم
من آدم الى نوح عليهما السلام الف سنة وكذا بين كل نبى حتى ياتوا
نبينا صلى الله عليه وسلم قال والرسل يوم القيمة على منابر والعلماء
العاملون على كراسى وهم رؤساء اهل المحشر ومن يشفع للناس
منهم رؤساء اتباع الرسل واول الشفعاء يوم القيمة نبينا
صلى الله عليه وسلم فان قيل روى ابو الزعراء عن ابن مسعود رضى الله عنه
نبيكم

نبيكم رابع اربعة جبريل ثم ابراهيم ثم موسى وعيسى عليهم السلام
ثم نبيكم صلى الله عليه وسلم فالجواب انه قال البخارى ابو الزعراء
لا يتابع عليه والمشهور المعروف ان نبينا صلى الله عليه وسلم
هو اول شافع انتهى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخارى في التفسير ايضا واخرجه مسلم في الايمان والترمذى
في الزهد والاطعمة والنسائى في الوليمة والتفسير وابن ماجة
في الاطعمة حدثنا نصر بن على هو نصر بن على بن نصر بسكون
الصاد المهملة فيهما الجهضمى الازدى البصرى يكنى ابا عمرو
قال اخبرنا ابو احمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم
الزبيرى عن سفيان هو الثورى عن ابى اسحق عمرو بن
عبد الله السبيعى عن الاسود بن يزيد من الزيادة النخعى
عن عبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر يعنى قوله تعالى ولقد
تركناها اية فهل من مدكر اى ولقد تركنا السفينة آية اى
عبرة حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة نظرا وكم من سفينة كانت
بعدها صارت رمادا وقال قتادة القاها الله بارض الجزيرة
وقيل على الجودى دهرا طويلا حتى نظر اليها اوائل هذه الامة
فهل من مدكر اى متعظ معتبر خائف مثل عقوبتهم فكيف
كان عذابى ونذر اى انذارى استفهام تعظيم بما مضى
وتخويف لمن لم يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم مثل قراءة العامة
يعنى قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالادغام واهمال الدال
كما هو القراءة المشهورة التى يقرأها السبعة لا بفك الادغام
ولا بالمعجمة كما قرئ في الشواذ انتهى وقال الفراء حدثنى الكسائى
عن اسرائيل والعزرمى عن ابى اسحق عن الاسود قال قلت لعبد الله
فهل من مذكر او مدكر يعنى بالدال المهملة او بالمعجمة فقال اقرانى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدال يعنى بالمهملة ومطابقة الحديث
للترجمة توخذ من قوله تعالى ولقد تركناها آية فان الضمير راجع الى

سفينة نوح عليه السلام وقد اخرجه البخاري في التفسير وفي
احاديث الانبياء ايضا واخرجه مسلم في الصلوة وابو داود
في الحروف والترمذي في القراآت والنسائي في التفسير

باب ــــ وان الياس هو بكسر
الهمزة قطعا ووصلا ابن ياسين بن العيزار بن هرون
كذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه قال مقاتل وعن
ابن اسحق انه ابن لنسي بن فنحاص بن العيزار بن هرون
بن عمران وحكى الثعلبي عن ابن مسعود رضي الله عنه ان الياس
هو ادريس كان ابن يعقوب هو اسرائيل قال عكرمة وكذا في مصحف
ابن مسعود رضي الله عنه وان ادريس لمن المرسلين [illegible]
[illegible] وكان المصنف رجح عنده كون ادريس ليس من
اجداد نوح فلهذا ذكره بعده وسيأتي ما يتعلق به ان شاء الله تعالى
وقيل هو نبي من الانبياء الذين بعثوا الى بني اسرائيل وعن
ابن عباس رضي الله عنهما هو عم اليسع وقال آخرون بعثه
الله الى بني اسرائيل بعد هلاك حزقيل وقال وهب ان الله
تعالى لما قبض حزقيل وعظمت في بني اسرائيل الاحداث ونسوا
ما كان من عهد الله اليهم حتى نصبوا الاوثان وعبدوها فبعث
الله اليهم الياس رسولا وكان الياس مع ملك من ملوك
بني اسرائيل اسمه اجاب ولامرأة اسمها ازبيل وكان يسمع
منه ويصدقه وكان بنو اسرائيل قد اتخذوا صنما يقال له
بعل وقال ابن اسحق سمعت بعض اهل العلم يقول ما كان
بعل الا امرأة يعبدونها من دون الله فجعل الياس يدعوهم
الى الله وهم لا يسمعون منه شيئا الا ما كان من ذلك الملك
ثم انه قال يوما لالياس عليه السلام والله ما ارى ما تدعوا اليه
الا باطلا والله ما ارى فلانا وفلانا فعدد ملوكا مثله من ملوك
بني اسرائيل بالشام يعبدون الاوثان الا على مثل ما نحن عليه
ياكلون ويشربون ما ينقص دنياهم فاسترجع الياس ثم رفضه وخرج
عنه

لمن المرسلين صح

ويقال انه بعث بعد هرون صح

قيل ان الياس بقطع الهمزة اسم عبراني [illegible] وبوصلها كما هو رواية ابن ذكوان اسم دخله الالف واللام وكان اسمه ياس صح

عنه وفعل ذلك الملك ما فعل اصحابه من عبادة الاوثان
فقال الياس اللهم ان بني اسرائيل قد ابوا الا الكفر فاوحي اليه
انا جعلنا امر ارزاقهم بيدك حتى تكون انت الذي تأذن
لهم في ذلك فقال الياس اللهم امسك عنهم المطر فحبس عنهم
ثلاث سنين حتى هلكت الماشية والهوام والشجر ولما دعا
عليهم استخفى شفقة على نفسه منهم فكان حيث ما كان وضع
له رزق وكانوا اذا وجدوا ريح الخبز في مكان قالوا لقد دخل
الياس هذا المكان فيطلبونه ويلقى اهل ذلك المنزل منهم
شرا ثم انه استأذن الله في الدعاء لهم فاذن له فجاءهم
فقال ان كنتم تحبون ان الذي ادعوكم اليه هو الحق وانكم
على باطل فاخرجوا اوثانكم وما تعبدون واخرجوا اليهم
فان استجيب لها فهو كما تقولون وان هي لم تفعل علمتم
انكم على باطل وادعوا الله يفرج عنكم ما انتم فيه قالوا انصفت
فخرجوا باوثانهم فدعوها فلم تستجب لهم فعرفوا ما هم عليه
من الضلال ثم سألوا الياس الدعاء فدعا ربه فمطروا
بساعتهم فحسنت بلادهم فلم ينزعوا ولم يرجعوا واقاموا
على اخبث ما كانوا عليه فدعا الله ان يقبضه فكساه الريش
والبسه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب فكان انسيا
ملكيا ارضيا سماويا يطير مع الملائكة وذكر الحاكم عن انس
رضي الله عنه انه اجتمع مع سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض السفرات وخالفه ابن الجوزي في تصحيحه والله تعالى اعلم
اذ قال اي اذكر حين قال الياس عليه السلام **لقومه الا تتقون**
عذاب الله بالايمان به **اتدعون بعلا** اي اتعبدون بعلا
او اتطلبون الخير منه وهو اسم صنم كان لاهل بك من الشام
يعبدونه فلذلك سميت مدينتهم بعلبك وقال مجاهد
وعكرمة وقتادة والسدي البعل الرب بلغة اهل اليمن في
رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما والمعنى اتدعون

تصحيحا صح

بعض البعول اى الاصنام فانهم ارباب على زعمهم فتسمونها
بعلا على هذا الوجه للتبعيض قيل وكان من ذهب طوله
عشرون ذراعا وله اربعة اوجه فتنوا به وعظموه وله
اربعمائة سادن جعلوهم انبياء فكان ابليس يدخل جوفه
ويتكلم بشريعة الضلالة والسدنة يحفظونها ويعلمونها
الناس وهم اهل بعلبك من بلاد الشام وتذرون احسن
الخالقين اى وتتركون عبادته فلا تعبدونه وقد اشار
فيه الى المقتضى للانكار المعنى بالهمزة ثم صرح بقوله
الله ربكم ورب آبائكم الاولين وقرا حمزة والكسائى
وحفص ويعقوب بالنصب على البدل والباقون بالرفع
على الاستيناف فكذبوه اى الياس فانهم لمحضرون
فى العذاب والنار وانما اطلقه اكتفاء بالقرينة او لان
الاحضار المطلق مخصوص بالشر عرفا الا عباد الله المخلصين
من قومه فانهم نجوا من العذاب وهو مستثنى من الواو فى
فكذبوه لا من المحضرين لفساد المعنى انتهى وذلك لانه يستلزم
مجامعة التكذيب مع كونهم مخلصين لظهور ان ضمير محضرون
للمكذبين لكن يمكن ان يقال لا فساد فيه لان الاستثناء هم
من القوم المحضرين لعدم تكذيبهم على ما دل عليه التوصيف
بالمخلصين لا من المكذبين فالمعنى واحد والتحقيق ان
ضمير محضرون للمكذبين لا للقوم فالف دقاه وتركنا عليه
فى الآخرين اى ابقينا ثناء حسنا وذكرا جميلا فيمن بعده
من الانبياء والامم الى يوم القيمة سلام على الياسين لغة
فى الياس مثل اسمعيل واسمعين وميكائيل وميكائين
وادريس وادراسين وسينا وسينين ولعل الزيادة
الياء والنون فى السريانية بمعنى واختاره هنا لمراعاة الفواصل
وقيل انه جمع له مراد به هو واتباعه كالمهلبين لكن فيه ان العلم
اذا جمع يجب تعريفه باللام او جمع للمنسوب اليه بحذف ياء النسبة

كالاعجمين

قال القاضي
صح

كالاعجمين وهو قليل ملتبس وقرا نافع وابن عامر ويعقوب
على اضافة آل الى ياسين لانهما فى المصحف منفصلان فيكون
ياسين ابا الياس وقيل محمد صلى الله عليه وسلم او القرآن او غيره
والكل لا يناسب نظم سائر القصص ولا قوله انا كذلك
نجزى المحسنين انه من عبادنا المؤمنين اذ الظاهر
ان الضمير لالياس وقال ابن عباس رضى الله عنهما يذكر بخير
وصله ابن جرير من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس
رضى الله عنهما فى قوله تعالى سلام على آل ياسين قال يذكر بخير
ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس رضى الله عنهم ان الياس
هو ادريس عليه السلام اما قول ابن مسعود رضى الله عنه
فوصله عبد بن حميد وابن ابى حاتم باسناد حسن عنه
قال الياس هو ادريس ويعقوب هو اسرائيل واما قول
ابن عباس رضى الله عنهما فوصله جويبر فى تفسيره عن الضحاك
عنه واسناده ضعيف ولهذا لم يجزم به البخارى وقد اخذ
ابو بكر بن العربى من هذا ان ادريس لم يكن جد النوح عليه السلام
وانما هو من بنى اسرائيل واستدل على ذلك بقوله عليه السلام
للنبى صلى الله عليه وسلم مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح ولو كان
من اجداده لقال له كما قال له آدم وابرهيم عليهما السلام
والابن الصالح وهو استدلال جيد الا انه قد يجاب عنه بانه
قال ذلك على سبيل التواضع والتلطف فليس ذلك
نصا فيما زعم وقد قال ابن اسحق فى اول السيرة لما ساق
النسب الكريم فلما بلغ الى نوح قال ابن لمك بن متوشلخ
بن خنوخ وهو ادريس فيما يزعمون واشار بذلك
الى ان هذا القول ماخوذ من اهل الكتاب ولعل المصنف
رجح عدم كون ادريس جد النوح عليه السلام وعدم كون الياس
هو ادريس بل هو نبى من الانبياء غير ادريس عليهم السلام حيث
ذكره بعدها فقال باب ذكر ادريس عليه السلام

ويقال انه [illegible]
[illegible]
وذلك القول لغرابته [illegible]
او ادريس [illegible] وان
ادريس ليس جد النوح
والله تعالى اعلم
صح

قد سقط هذا الباب في رواية أبي ذر **وهو جد أبي نوح ويقال**
جد نوح عليه السلام القول الأول أولى من الثاني لما تقدم أنه
ابن لمك بن متوشلخ بن خنوخ وهو إدريس ولعل الثاني مجاز
لأن جد الأب جد ونقل بعضهم الإجماع على أنه جد لنوح
وفيه نظر لأنه إن ثبت ما قال ابن عباس رضي الله عنهما أن الياس
هو إدريس لزم أن يكون إدريس من ذرية نوح لا أن نوحا
من ذريته لقوله تعالى في سورة الأنعام ونوحا هدينا من قبل
ومن ذريته داود وسليمان إلى أن قال وعيسى والياس فدل على
أن الياس من ذرية نوح سواء قلنا إن الضمير في قوله ومن ذريته
لنوح أو لإبراهيم لأن إبراهيم من ذرية نوح فمن كان من ذرية
إبراهيم فهو من ذرية نوح لا محالة وذكر ابن إسحق في المبتدأ
أن الياس هو ابن نسي بن فنحاص بن العيزار بن هرون أخي
موسى بن عمران والله تعالى أعلم ثم إن هذا القول وهو جد أبي نوح
إلى آخره لم يوجد في أكثر الأصول وإنما وجد في رواية الحفصي
ثم إنه قد اختلف في لفظ إدريس فقيل هو عربي واشتقاقه
من الدراسة وقيل له ذلك لكثرة درسه الصحف وقيل هو
سرياني وفي حديث أبي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان أنه كان
سريانيا ولكن لا يمنع ذلك كون لفظ إدريس عربيا إذ ثبت أن له
اسمين **وقول الله تعالى ورفعناه مكانا عليا** بالجر عطف
على ذكر إدريس والمعنى رفعنا إدريس مكانا عليا وهو السماء
الرابعة وهو مكان علي بغير شك واستشكل بعضهم بأن غيره
من الأنبياء أرفع مكانا منه وهذا ليس بشيء لأنه لم يذكر أنه أعلى من
كل أحد وقد أجاب ذلك البعض بأن المراد أنه لم يرفع إلى السماء
من هو حي غيره ورد بأن عيسى عليه السلام أيضا قد رفع وهو حي
وهذا الرد مبني على القول الصحيح أنه رفع وهو حي وأما على قول من
يأخذ بظاهر قوله تعالى إني متوفيك ورافعك فظاهر والرد المذكور
ثم كون إدريس عليه السلام رفع وهو حي لم يثبت من طريق مرفوعة قوية

الياس

وقد

وقد روى الطبري أن كعبا قال لابن عباس رضي الله عنهما في
قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا أن إدريس سأل صديقا له
من الملائكة فحمله بين جناحيه ثم صعد به فلما كان في السماء الرابعة
تلقاه ملك الموت فقال له أريد أن تعلمني كم بقي من أجل إدريس
قال وأين إدريس قال هو معي فقال إن هذا الشيء عجيب أمرت
أن أقبض روحه في السماء الرابعة فقلت كيف ذلك وهو
في الأرض فقبض روحه فذلك قوله تعالى ورفعناه مكانا
عليا وهذا من الإسرائيليات والله أعلم بصحة ذلك وذكر ابن قتيبة
أن إدريس رفع وهو ابن ثلثمائة وخمسين سنة وفي حديث
أبي ذر رضي الله عنه الطويل الذي صححه ابن حبان أن إدريس
عليه السلام كان نبيا رسولا وأنه أول من خط بالقلم وذكر ابن إسحق
له أوليات كثيرة منها أنه أول من خاط الثياب **قال عبدان**
كذا وقع في أكثر الروايات بصيغة التعليق ووقع في رواية
أبي ذر حدثنا عبدان [illegible] لقب عبد الله بن عثمن وقد مر غير مرة
قال **أخبرنا عبد الله** هو ابن المبارك قال **أخبرنا يونس**
هو ابن يزيد **عن الزهري** ابن شهاب **ح** تحويل من إسناد
إلى إسناد آخر **وحدثنا أحمد بن صالح** هو أبو جعفر المصري
قال **حدثنا عنبسة** بفتح العين المهملة وسكون النون
وفتح الموحدة وبالسين المهملة هو ابن خالد قال **حدثنا**
يونس هو عم عنبسة **عن ابن شهاب** الزهري أنه قال قال
أنس بن مالك رضي الله عنه كان أبو ذر رضي الله عنه يحدث
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عن سقف بيتي
وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم
ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا فأفرغها
في صدري ثم أطبقه ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء
فلما جاء إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح قال
من هذا قال هذا جبريل قال معك أحد قال معي محمد

وصله أيضا الجوزقي من طريق محمد بن الليث عن عبد الله بن عثمن وهو عبدان صح

مطلب

نعم فيه دليل على انه يجوز تخصيص بعض السرية بالتنفيل
دون بعض قال ابن دقيق العيد للحديث تعلق بمسائل
الاخلاص في الاعمال وهو موضع دقيق المأخذ ووجه
تعلقه به ان التنفيل يقع للترغيب في زيادة العمل
والمخاطرة في الجهاد ولكن لم يضرهم ذلك قطعا لكونه صدر لهم
من النبي صلى الله عليه وسلم فيدل على ان بعض المقاصد الخارجة
عن محض التعبد لا يقدح في الاخلاص لكن ضبط قانونها
وتمييزها مما يضر مداخلته مشكل جدا ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا
بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى
الاشعري يكنى ابا بردة الكوفي يروي عن جده ابي بردة
عامر وقيل الحارث وهو يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله
بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال بلغنا مخرج
النبي صلى الله عليه وسلم لفظ مخرج مصدر ميمي بمعنى الخروج
مرفوع فاعل بلغنا وهو بفتح الغين ونحن باليمن
جملة وقعت حالا فخرجنا مهاجرين نصب على الحال اليه
انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة بضم الموحدة
واسمه عامر بن قيس الاشعري وقال ابو عمر حديثه عن النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم اجعل فناء امتي بالطعن والطاعون والآخر
ابو رهم بضم الراء هو ابن قيس الاشعري وقال ابو عمر
كانوا اربعة اخوة ابو موسى وابو بردة وابو رهم ومجدي
بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال المهملة وبالتحتانية ثم المشددة او المخففة صح وقيل
مجدي اسم ابو رهم وهم بنو قيس بن سليم بن حضار بن حرب
بن عنز بن عدي بن وائل بن ناجية بن جماهر بن الاشعر بن ادد
بن زيد اما قال في بضع واما قال في ثلثة وخمسين
او اثنين وخمسين رجلا من قومي فركبنا سفينة
فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة فوافقنا

اى صادفنا

اى صادفنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال
جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا
وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا معه حتى قدمنا
جميعا فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر
فاسهم لنا او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب
عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب
سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم ومطابقته
للترجمة في قوله فاسهم لنا الى آخره قال ابن المنير احاديث
الباب مطابقة لما ترجم به الا هذا الاخير فان ظاهره انه
صلى الله عليه وسلم قسم لهم من اصل الغنيمة لا من الخمس
اذ لو كان من الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية والحديث
ناطق بها قال لكن وجه المطابقة انه اذا جاز للامام ان يجتهد
وينفذ اجتهاده في الاخماس الاربعة المختصة بالغانمين
فيقسم منها لمن لم يشهد الوقعة فلان ينفذ اجتهاده
في الخمس الذي لا يستحقه معين وان استحقه صنف مخصوص
اولى وقال ابن التين يحتمل ان يكون اعطاهم برضى بقية الجيش
انتهى وهذا جزم به موسى بن عقبة في مغازيه ويحتمل ان يكون
انما اعطاهم من الخمس وبهذا جزم ابو عبيد في كتاب الاموال
وهو الموافق لترجمة البخاري وقال الكرماني ميل البخاري الى
الاخير بدليل الترجمة وبدليل انه لم ينقل انه استأذن المقاتلين
واما قول ابن المنير لو كان من الخمس لم يكن هناك تخصيص فظاهر
لكن يحتمل ان يكون من الخمس وخصهم بذلك دون غيرهم ممن
كان شأنه ان يعطى من الخمس والله اعلم ويحتمل ان يكون اعطاهم
من جميع الغنيمة لكونهم وصلوا قبل قسمة الغنيمة وبعد حوزها
وهو احد القولين للشافعي قال الحافظ العسقلاني وهذا الاحتمال
يترجح بقوله اسهم له لان الذي يعطى من الخمس لا يقال في حقه
اسهم الا تجوزا ولان سياق الكلام يقتضي الافتخار فيستدعي

ويقال ارفخشد ويقال ارفخشد بن سام بن نوح وكان هود عليه السلام اشبه ولد آدم بآدم عليه السلام خلا يوسف وكانت عاد ثلث عشرة قبيلة ينزلون الرمل بالدو والدهناء وعالج ووبار ويبرين وعمان الى حضرموت الى اليمن وكانت ديارهم اخصب البلاد فلما سخط الله عليهم جعلها مفاوز وكان هود من قبيلة يقال لهم عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام وهم عاد الاولى وكانوا اعرابا يسكنون في المواضع المذكورة وارسل الله تعالى هودا عليه السلام اليهم وهو قوله تعالى والى عاد اخاهم هودا اى وارسلنا الى عاد اخاهم هودا قال الزمخشري اخاهم واحدا منهم وقال مقاتل هو اخوهم في النسب لا في الدين وكان عاد الذى سميت القبيلة به ملكهم وكان يعبد القمر وطال عمره ورأى من صلبه اربعة آلاف ولد وتزوج الف امراة وهو اول من ملك الارض بعد نوح عليه السلام وعاش الف سنة ومائتى سنة ولما مات انتقل الملك الى اكبر ولده وهو شديد بن عاد فاقام خمسمائة سنة وثمانين سنة ثم مات فانتقل الملك الى اخيه شداد بن عاد وهو الذى بنى ارم ذات العماد وكانت قبائل عاد التى سميت به قد ملكوا الارض بقوتهم واتجبروا وقالوا من اشد منا قوة فلما كثر طغيانهم بعث الله اليهم هودا وهو قوله تعالى والى عاد اخاهم هودا قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره ان انتم الا مفترون اى على الله تعالى باتخاذ الاوثان شركاء وجعلها شفعاء وقوله تعالى واذكر اخا عاد يعنى هودا عليه السلام اذ انذر قومه بالاحقاف جمع حقف بكسر المهملة وهو رمل مستطيل تعوج فيه انحناء من احقوقف الشيء اذا اعوج وكانوا يسكنون بين رمال مشرفة على البحر ... الى قوله كذلك نجزى القوم المجرمين يريد قوله تعالى وقد خلت النذر اى الرسل من بين يديه ومن خلفه قبل هود وبعده والجملة حال او اعتراض

وروى عبد بن حميد من طريق قتادة انه ... والكثرها جبانا

بارض يقال لها الشحر من بلاد اليمن وقيل بين عمان ومهرة وعن مقاتل كانت منازل عاد باليمن في حضرموت بموضع يقال له مهرة اليها ...

ألا تعبدوا الا الله اى لا تعبدوا او بان لا تعبدوا فان النهى عن الشيء انذار عن مضرته انى اخاف عليكم عذاب يوم عظيم اى بسبب شرككم والمعنى ان هودا عليه السلام قد انذرهم وقال لهم لا تعبدوا الا الله انى اخاف عليكم العذاب واعلمهم ان الرسل الذين بعثوا قبله والذين سيبعثون بعده كلهم منذرون نحو انذاره وعن ابن عباس رضى الله عنهما يعنى الرسل الذين بعثوا قبله والذين بعثوا في زمانه ومعنى ومن خلفه على هذا التفسير ومن بعد انذاره هذا اذا علقت وقد خلت النذر بقوله انذر قومه بان جعلته حالا واما اذا جعلته اعتراضا بين انذر قومه وبين ان لا تعبدوا فيكون المعنى واذكر انذار قومه عاقبة الشرك والعذاب العظيم وقد انذر من تقدمه من الرسل ومن تأخر عنه مثل ذلك فاذكرهم قالوا اى قوم هود اجئتنا لتأفكنا اى لتصرفنا يقال افكه عن رأيه عن آلهتنا ... اى عن عبادتها الى دينك وهذا لا يكون فأتنا يا هود بما تعدنا اى بما ترات لنا من العذاب الذى توعدنا به على الشرك ان كنت من الصادقين فيما تقول قال اى هود عليه السلام انما العلم عند الله لا علم لى بوقت عذابكم ولا مدخل لى فيه فاستعجل به وانما علمه عند الله فيأتيكم به في وقته المقدر له وابلغكم ما ارسلت به وما على الرسول الا البلاغ ولكنى اريكم قوما تجهلون لا تعلمون ان الرسل بعثوا مبلغين منذرين لا معذبين مقترحين سائلين غير ما اذن لهم فيه فلما رأوه في الضمير وجهان ان يرجع الى ما تعدنا وان يكون مبهما قد وضح امره بقوله عارضا اما تمييزا واما حالا اى سحابا عرض في افق السماء مستقبل اوديتهم متوجها اوديتهم والاضافة فيه لفظية قالوا هذا عارض ممطرنا اى يأتينا بالمطر بل هو اى قال هود عليه السلام بل هو ما استعجلتم به من العذاب وقرئ قل بل هو ريح

اي هي ريح ويجوز ان يكون بدل ما فيها عذاب اليم صفتها
وكذا قوله تدمر اي تهلك كل شيء من نفوسهم واموالهم بامر
ربها اذ لا يوجد نابغة حركة ولا قابغة سكون الا بمشيئته
وفي ذكر الامر والرب واضافته الى الريح فوائد وقرئ يدمر
كل شيء من دمر دمارا اذا هلك فيكون العائد محذوفا او الهاء
في ربها ويحتمل ان يكون استينافا للدلالة على ان لكل ممكن فناء
مقضيا لا يتقدم ولا يتأخر ويكون الهاء لكل شيء فانه بمعنى الاشياء
فاصبحوا لا ترى الا مساكنهم اي فجاءتهم الريح فدمرتهم
فاصبحوا بحيث لو حضرت بلادهم لا ترى الا مساكنهم وقرأ عاصم
وحمزة ويعقوب لا يرى الا مساكنهم بالياء المضمومة ورفع
مساكنهم قال الكرماني معناه لا يرى شيء الا مساكنهم وقال
الفراء لا يرى الناس لانهم كانوا تحت الرمل وانما يرى مساكنهم
لانها قائمة كذلك نجزي القوم المجرمين اي من اجرم مثل
جرمهم وهذا تخويف لمشركي العرب وتختصر قصة هود عليه السلام
انه لما دعا على قومه ارسل الله الريح عليهم سبع ليال وثمانية ايام
حسوما اي متتابعة ابتدأت غدوة الاربعاء وسكنت في آخر
الثامن واعتزل هود ومن معه من المؤمنين في حظيرة لا يصيبهم
منها الا ما يلين الجلود ويلذ النفوس وعن مجاهد كان قد آمن
معه اربعة آلاف فذلك قوله تعالى ولما جاء امرنا نجينا هودا
والذين آمنوا معه برحمة منا ونجيناهم من عذاب غليظ
وهو السموم وكانت تدخل انوف الكفرة وتخرج من ادبارهم
فتقطع اعضاءهم وكانت تقلع الشجر وتهدم البيوت ومن لم يكن
منهم في بيته اهلكته في البراري والجبال وقال السدي لما راوا
ان الابل والرجال تطير بين السماء والارض في الهواء تبادروا
الى البيوت فلما دخلت الريح دارهم فاخرجتهم منها ثم اهلكتهم
ثم ارسل الله عليهم طيرا اسود فنقلتهم الى البحر فالقتهم فيها ثم ان
هودا عليه السلام بقي بعد هلاك قومه ما شاء الله ثم مات وعمره

مائة

مائة وخمسون سنة وحكى الخطيب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
عاش اربعمائة وستين سنة وكان بينه وبين نوح ثمانمائة سنة
وستين سنة واختلفوا في مكان توفي فقيل بارض الشحر من
بلاد حضرموت وقبره ظاهر هناك ذكره ابن سعد في الطبقات
وعن عبد الرحمن بن سابط بين الركن والمقام وزمزم قبر تسعة
وتسعين نبيا وان قبر هود وشعيب وصالح واسمعيل عليهم
السلام في تلك البقعة وقيل بجامع دمشق في حائط القبلة
قبر يزعم الناس انه قبر هود عليه السلام والله تعالى اعلم
وقال ابن الكلبي لم يكن بين نوح وابرهيم من الانبياء عليهم
السلام الا هود وصالح فيه اي في هذا الباب روى عن
عطاء هو ابن ابي رباح وسليمن هو ابن يسار عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم اما تعليق عطاء
فوصله البخاري في باب ما جاء في قوله تعالى وهو الذي ارسل
في بدء الخلق صح
الرياح عن مكي بن ابرهيم عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا راى مخيلة
اقبل وادبر وفي آخره وما ادري لعله كما قال قوم عاد فلما راوه
عارضا مستقبل اوديتهم الاية واما تعليق سليمن فوصله
البخاري في تفسير سورة الاحقاف حدثنا احمد اخبرنا ابن وهب
اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن سليمن بن يسار عن عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ما رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته الحديث وقول الله
عز وجل بالجر عطفا على مدخول الباب وفي بعض الاصول باب
قول الله عز وجل بذكر الباب واما عاد فاهلكوا بريح صرصر
وهو عطف على قوله تعالى فاما ثمود فاهلكوا بالطاغية بالواقعة
المجاوزة للحد في الشدة وهي الصيحة او الرجفة لتكذيبهم بالقارعة
اي بالحالة التي تقرع الناس بالافزاع والاجرام بالانفطار
والانتثار شديدة تفسير لصرصر اي شديدة الصوت لها صرصر

او شديدة البرد من الصر بالفتح كانها التي كرر فيها البرد
وكثر فهي تحرق بشدة بردها وتفسير الصرصر بالشديدة هو
تفسير ابي عبيدة في المجاز عاتية من عتا عتوا اذا جاوز الحد
في الشيء ومنه العاتي وهو الذي جاوز الحد في الاستكبار
قال ابن عيينة اي سفيان بن عيينة في تفسير قوله عاتية
عتت على الخزان بضم الخاء جمع خازن وهم الملائكة الموكلون
بالريح يعني عتت عليهم فلم تطعهم وجاوزت المقدار
وقيل عتت على خزانها فخرجت بلا كيل ولا وزن وعن ابن عباس
رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارسل الله تعالى
نسمة من ريح الا بكيال ولا قطرة من مطر الا بكيال الا يوم عاد
ويوم نوح فانه عتى على الخزان فلم يكن لهم عليها سبيل وفي رواية
سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عن ابن عيينة عن غير واحد في
قوله عاتية قال عتت على الخزان وما خرج منها الا مقدار
الخاتم وجاء نحوه عن علي رضي الله عنه اخرجه ابن ابي حاتم عنه قال
لم ينزل الله شيئا من الريح الا بوزن على يدي ملك الا يوم
عاد فانه اذن لها دون الخزان فعتت على الخزان
سخرها عليهم اي سلطها عليهم وادامها سبع ليال
وثمانية ايام حسوما متتابعة فسر البخاري قوله حسوما
بقوله متتابعة وكذا فسره ابو عبيدة قال اي ولاء متتابعة
وقال الضحاك كاملة لم تفتر عنهم حتى افنتهم وقال عطية
نحسات مشومات حسمت عنهم كل خير واستاصلته وقال
الخليل قاطعات قطعت دابرهم والحسم القطع والمنع ومنه
حسم الرضاع وقال النضر بن شميل حسمتهم قطعتهم فانقطعوا
حسوما على الحال وقال الزمخشري الحسوم اما جمع حاسم كشهود
جمع شاهد واما مصدر كالقعود والشكور فان كان جمعا
يكون حالا بمعنى حاسمة وان كان مصدرا يكون منصوبا بفعل
مضمر اي تحسم حسوما بمعنى تستاصل استيصالا او يكون صفة
كقولك

طغت
سان

على انه جمع حاسم من حسمت
الدابة اذا تابعت بين
كيها على الداء مرة بعد اخرى
حتى تحسم صح

كقولك ذات حسوم او يكون مفعولا له اي سخرها عليهم
للاستيصال وقرا السدي حسوما بالفتح حالا من الريح
اي سخرها عليهم مستاصلة وقيل هي ايام العجوز وهي آخر
الشتاء وذلك ان عجوزا من عاد توارت في سرب اي
بيت في الارض فانتزعتها الريح في اليوم الثامن فاهلكتها
ويقال لتلك الايام ايضا ايام العجز اي ايام البرد العجز
فترى القوم اي كنت حاضرهم فيها اي في مهابها او في
الليالي والايام صرعى موتى جمع صريع بمعنى ساقط كانهم
اعجاز نخل خاوية اصولها فسر الاعجاز بالاصول وكذا فسره
ابو عبيدة ايضا بالاصول اي اصول النخل على ان النخل مؤنث
تقديره ايضا كما في قوله تعالى كانهم اعجاز نخل منقعر وقد فسره
بعضهم بالجذوع وعلى التفسير الاول يراد به ما يبقى على المكان
بعد قطع الجذوع وهذا كما فسره بعضهم بقوله هي التي لا رؤس
لها يعني ان الريح كانت تحمل الرجل فترفعه في الهواء ثم تلقيه
فتشدخ راسه فيبقى جثته بلا راس وقوله خاوية بمعنى متآكلة
الاجواف شبههم باعجاز نخل لعظم اجسامهم قيل كان
طولهم اثنى عشر ذراعا وقال ابو حمزة طول كل رجل منهم كان
سبعين ذراعا وعن ابن عباس رضي الله عنهما ثمانين ذراعا
وقال ابن الكلبي كان اطولهم مائة ذراع واقصرهم ستين ذراعا
وقال وهب بن منبه كان راس احدهم مثل القبة العظيمة
وكان عين الرجل يفرخ فيها السباع وكذلك مناخرهم
فهل ترى لهم من باقية بقية فسر الباقية بالبقية اشارة
الى ان الباقية اسم كالبقية لا وصف والتاء للنقل الى الاسمية
وهو تفسير ابي عبيدة ايضا وقيل من نفس باقية وقيل من بقاء
على انه مصدر كالطاغية من الطغيان والعاقبة حدثنا محمد
بن عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى اي ابن البرند
الناجي الشامي البصري مات سنة ثلث عشرة ومائتين قال

حدثنا شعبة عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الباب عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور وهي ريح تقابل الصبا وورد في صفة اهلاكهم بالريح ما اخرجه ابن ابي حاتم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما والطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رفعاه ما فتح الله على عاد من الريح الا موضع الخاتم فمرت باهل البادية فحملتهم ومواشيهم واموالهم بين السماء والارض فرآهم الحاضرة فقالوا هذا عارض ممطرنا فالقتهم عليهم فهلكوا جميعا والحديث قد مضى في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا ومطابقته للترجمة ظاهرة قال اي البخاري وقال ابن كثير هو محمد بن كثير كذا رواه هنا معلقا ورواه في تفسير براءة بقوله حدثنا محمد بن كثير فوصله لكنه لم يسقه بتمامه وانما اقتصر على طرف من اوله وابن كثير هذا احد مشايخ البخاري روى عنه في الكتاب في مواضع وروى [illegible] عن عبد الله الدارمي عنه عن احمد حديثا في الرؤيا عن سفيان اي الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق بن حبيب الثوري الكوفي عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون المهملة البجلي واسم الابن عبد الرحمن ابو الحكم البجلي الكوفي العابد وكان من عباد اهل الكوفة ممن يصبر على الجوع الدائم اخذه الحجاج ليقتله وادخله بيتا مظلما وسد الباب خمسة عشر يوما ثم امر بالباب ففتح ليخرج ويدفن فدخلوا عليه فاذا هو قائم يصلي فقال له الحجاج سر حيث شئت واما اسم ابي نعم فلم اقف عليه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال بعث علي رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة وهي تصغير ذهبة في تربتها قال النووي هكذا هو في جميع نسخ بلادنا بذهيبة بفتح الذال وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم عن الجلودي قال وفي رواية ابن ماهان بذهيبة على صيغة التصغير قال ابن قرقول قوله بعث بذهب كذا الرواية عن مسلم عند اكثر شيوخنا ويقال

الذهب

ابو عبد الله العبدي البصري صح

ابي نُعْم [illegible]

سعد بن مالك بن سنان الانصاري صح

[illegible] اليمني صح

قال الخطابي الذهيبة تانيثها على نية القطعة من الذهب صح

الذهب يؤنث والمؤنث الثلاثي اذا صغر الحق في تصغيره الهاء نحو قويسة وشميسة فقسمها بين اربعة اي بين اربعة انفس وفي رواية مسلم فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اربعة نفر الاقرع بن حابس [illegible] فيه الرفع والجر اما الرفع فعلى انه خبر مبتدا محذوف اي احدهم الاقرع واما الجر فعلى انه وما بعده من المعطوف بدل من الاربعة او بيان والاقرع بفتح الهمزة وسكون القاف وبالراء والعين المهملة ابن حابس بالحاء المهملة وكسر الموحدة وبالسين المهملة ابن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع المجاشعي الدارمي احد المؤلفة قلوبهم قال ابن اسحق الاقرع بن حابس التميمي قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عطارد بن حاجب في اشراف بني تميم بعد فتح مكة وقد كان الاقرع بن حابس وعيينة بن حصين شهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة وحنينا والطائف وقال ابن دريد اسم الاقرع فراس وفي التوضيح بخط منصور بن عثمن الخابوري الصواب حصين وقال ابو عمر في باب الفاء في الاستيعاب فراس بن حابس اظنه من بني العنبر قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد بني تميم وفي التوضيح في كتاب لطائف المعارف لابي يوسف كان الاقرع اصم مع قرعه وعوره وفي الكامل كان في صدر الاسلام سيد خندف وكان محله فيها محل عيينة بن حصين في قيس وقال المرزباني هو اول من حرم القمار وكان حكما في كل موسم وقال الجاحظ في كتاب البرصان انه من اشرافهم واحد البرصان الاشراف وقال ابو عبيدة كان اعرج [illegible] قتل باليرموك سنة ثلث عشرة مع عشرة من بنيه وقال ابن دريد استعمله عبد الله بن عامر بن كريز على جيش انفذه الى خراسان فاصيب بالجوزجان والله تعالى اعلم الحنظلي نسبة الى حنظلة بن مالك بن [illegible] زيد مناة بن تميم ثم المجاشعي نسبة الى مجاشع بن دارم

في تصغيره صح

البرصان صح

مالك صح

بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم **وعيينة**
على صيغة التصغير **بن بدر** وفي رواية مسلم وعيينة بن حصين
ففي رواية البخاري نسب الى جده وفي رواية مسلم نسب الى ابيه
حصين بن بدر بن عمرو بن جوية بن لوذان بن ثعلبة بن عدي
بن فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان **الفزاري**
بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء نسبة الى فزارة [illegible]
المذكور في نسبه وفي التوضيح عيينة اسمه حذيفة بن حصين
بن حذيفة بن بدر ولقب عيينة لانه طعن في عينه وكنيته ابو مالك
اسلم قبل الفتح وارتد مع طليحة بن خويلد وقاتل معه وتزوج عثمان
ابنته ام عمرو وكان في الرياسة وهو المقول فيه الاحمق المطاع
وزيد الطائي وفي رواية مسلم وزيد الخير الطائي قال النووي قال
في هذه الرواية زيد الخير الطائي كذا هو في جميع النسخ الخير بالراء
وقال في رواية زيد الخيل باللام وكلاهما صحيح يقال بالوجهين كان
يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد
الخير لانه لم يكن في العرب اكثر [illegible] منه خيلا وقال ابو عبيد وكان
لشعر وخطابة وشجاعة وكرم وتوفي لما انصرف من عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالحمى وقيل توفي في آخر خلافة عمر رضي الله عنه وقال
ابو عمر زيد الخيل هو زيد بن مهلهل بن زيد بن منهب الطائي قدم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع وسماه رسول الله صلى الله
عليه وسلم زيد الخير واقطع له ارضين في ناحيته يكنى ابا مكنف وفي
كتاب ابي الفرج توفي بماء يقال له فردة وقيل لما دخل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم طرح له متكأ فاعظم ان يتكئ عليه بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرده فاعاده ثلاثا وعلمه دعوات [illegible]
كان يدعو بها فيعرف بها الاجابة ويستسقي فيسقى وقال يا رسول الله
اعطني مائة فارس اغزو بهم على الروم فلم يلبث بعد انصرافه الا
قليلا حتى حم ومات وكان في الجاهلية اسر عامر بن الطفيل وجز
ناصيته ثم اعتقه وقال ابن دريد وكان لا يدخل مكة الا معتما خيفة
النساء

النساء عليه **ثم احد بني نبهان** بفتح النون وسكون الموحدة
هو ابن اسود بن عمرو بن الغوث بن طي قال الرشاطي من بني
نبهان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن مهلهل بن زيد
بن منهب بن عبيد رضا بن مختلس بن ثوب بن مالك بن نابل
بن اسود بن نبهان كان من اجمل الناس واحسنهم ولما قدم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له من انت قال انا زيد الخيل
قال انت زيد الخير **وعلقمة بن علاثة** بضم العين المهملة
وتخفيف اللام وبالثاء المثلثة بن عوف بن الاحوص بن جعفر
بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة كان من اشراف قومه
حليما عاقلا ولم يكن فيه ذاك الكرم وارتد لما رجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الطائف ثم اسلم ايام الصديق رضي الله عنه
وحسن اسلامه واستعمله عمر رضي الله عنه على حوران فمات بها
العامري نسبة الى عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن
هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان
ثم احد بني كلاب كلاب هذا هو المذكور اولا في النسب
فغضبت قريش والانصار وليس في رواية مسلم والانصار
قالوا تعطي صناديد اهل نجد اي يريد بهم الرؤساء وهو جمع
صنديد بكسر الصاد وفي رواية مسلم اتعطي بهمزة الاستفهام
على سبيل الانكار والنجد بفتح النون وسكون الجيم ما بين
الحجاز الى الشام الى العذيب فالطائف من نجد والمدينة من
نجد وارض اليمامة والبحرين الى عمان الى العروض وقال ابن دريد
نجد بلد العرب وانما سمي نجدا للعلوة عن انخفاض تهامة **ويدعنا**
اي يترك ويدعنا بياء الغيبة ايضا **قال النبي صلى الله عليه
وسلم انما اتالفهم** من التألف وهو المداراة والايناس
ليثبتوا على الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال **فاقبل رجل**
وفي رواية مسلم فجاء رجل هذا الرجل من بني تميم يقال له ذو الخويصرة
واسمه حرقوص بن زهير قيل ولقبه ذو الثدية وقال ابن الاثير

الانتساب الى عبد مناف وفي رواية ابي داود قال اخبرني
جبير بن مطعم انه جاء هو وعثمن بن عفان يكلمان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما قسم من الخمس في بني هاشم وبني المطلب
فقلت يا رسول الله قسمت لاخواننا بني المطلب وبني
هاشم ولم تعطنا شيئا وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة
ولابي داود في رواية ابن اسحق فقلنا يا رسول الله هؤلاء
بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم
فما بال اخواننا بني المطلب اعطيتهم وتركتنا وزاد
ابو داود والنسائي من طريق ابن اسحق عن ابن شهاب
ووضع سهم ذوي القربى في بني هاشم وبني المطلب وترك
بني نوفل وبني عبد شمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد في رواية الاكثر بين
بالشين المعجمة المفتوحة وبالهمز وقال القاضي عياض رويناه
هكذا في البخاري بغير خلاف انتهى وقال الحافظ العسقلاني وقد
وجدته في اصل في رواية الكشميهني في المغازي من رواية
المستملي في المغازي ومناقب قريش من روايته ورواية
الحموي بكسر المهملة وتشديد المثناة التحتية وكذلك كان
يرويه يحيى بن معين وحده ومعناه سواء ومثل وقال
الخطابي هو اجود في المعنى وحكاه القاضي عياض رواية خارج
الصحيح وقال الصواب رواية العامة لقوله فيه وشبك
بين اصابعه وهذا دليل على الاختلاط والامتزاج كالشيء الواحد
لا على التمثيل والتنظير وهذه الزيادة التي اشار اليها وقعت
في رواية ابن اسحق عند ابي داود ولفظه فقال انا وبنو المطلب
لم نفترق في جاهلية ولا اسلام وانما نحن وهم شيء واحد وشبك
بين اصابعه ووقع في رواية ابي زيد المروزي شيء احد بغير
واو وبهمز الف فقيل هما بمعنى واحد وقيل الاحد الذي ينفرد
بشيء لا يشاركه فيه غيره والواحد اول العدد وقيل الاحد

المنفرد

فعثمن بن عفان من بني عبد شمس وجبير من بني نوفل فلذلك اختصا بالمجي فافهم صح

انا وبني المطلب
نسخة صحه

المنفرد بالمعنى والواحد المنفرد بالذات وقيل الاحد لنفي
ما يذكر معه من العدد والواحد اسم لمفتاح العدد ومن جنسه
وقيل لا يقال احد الا لله تعالى حكى جميع ذلك القاضي عياض
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري
في مناقب قريش والمغازي واخرجه ابو داود في الخراج
والنسائي في قسم الفيء وابن ماجه في الجهاد وقال الليث حدثني
يونس وزاد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني
عبد شمس ولا لبني نوفل وهو موصول بالاسناد السابق كما
رجحه الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون معلقا وقد وصله
البخاري في المغازي عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس
تماما وزاد ابو داود في رواية يونس بهذا الاسناد وكان
ابو بكر رضي الله عنه يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم غير انه لم يكن يعطي قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان عمر يعطيهم منه وعثمن بعده وبين الذهلي ان هذه الزيادة
مدرجة من كلام الزهري واخرج ذلك مفصلا من رواية الليث
عن يونس وكان هذا هو السر في حذف البخاري هذه الزيادة
مع ذكره لرواية يونس وروى مسلم وابو داود والنسائي
وغيرهم من طريق ابن شهاب عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس
في سهم ذي القربى قال هو لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قسمه لهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد كان عمر رضي الله عنه عرض
علينا من ذلك شيئا رايناه دون حقنا فرددناه وللنسائي
من وجه آخر وقد كان عمر رضي الله عنه دعانا ان ينكح ايمنا
ويخدم عائلنا ويقضي عن غارمنا فابينا الا ان يسلم لنا
قال فتركناه وقال ابن اسحق هو محمد بن اسحق صاحب المغازي
عبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة
بالمهملة وكسر الفوقية وبالكاف بنت مرة بضم الميم
وتشديد الراء ابن هلال من بني سليم وكان نوفل اخاهم لابيهم

يريد انهم يخرجون من طاعة الائمة كخروج السهم من الرمية والرمية
بفتح الراء وتشديد الياء على وزن فعيلة من الرمي بمعنى المفعول
قال الداودي الرمية الصيد المرمي وهذا الذي ذكره صفات
الخوارج الذين لا يدينون للائمة ويخرجون عليهم **يقتلون**
اهل الاسلام هو كذلك فعل الخوارج **ويدعون** اي يتركون
اهل الاوثان هو جمع وثن وهو كل ما له جثة معمولة من جواهر
الارض او من الخشب والحجارة كصورة الآدمي يعمل وينصب
فيعبد وهذا بخلاف الصنم فانه الصورة بلا جثة ومنهم من
لم يفرق بينهما قيل لما خرج اليهم عبد الله بن خباب رسولا من عند
علي رضي الله عنه جعل بعضهم يخرج احدهم تمرة لقطها فجعلها في فيه
فقال بعض اصحابه تمرة معاهد فبم استحللتها فقال لهم عبد الله
بن خباب انا ادلكم على ما هو اعظم حرمة رجل مسلم يعني نفسه
فقتلوه فارسل اليهم علي رضي الله عنه ان اقيدونا به فقالوا كيف
نقيدك به وكلنا قتلته فعاتبهم علي فقتل اكثرهم قيل كانوا
خمسة آلاف وقيل كانوا عشرة آلاف **لئن انا ادركتهم
لاقتلنهم قتل عاد** اي قتلا استاصلهم بالكلية كاستيصال
عاد لا يبقي منهم احد ولم يرد انه يقتلهم بالآلة التي قتلت بها
عاد بعينها فلا يرد انه كيف يكون ذلك وعاد قد اهلكوا
بريح صرصر وهذا على تقدير كون اضافة قتل الى عاد من الاضافة
الى المفعول ويحتمل ان تكون من الاضافة الى الفاعل ويراد به
القتل الشديد القوي اشارة الى انهم موصوفون بالشدة
والقوة ويروى قتل ثمود فان قيل اليس قال صلى الله عليه وسلم
لئن ادركتهم لاقتلنهم ولم لم يدع خالدا رضي الله عنه بقتله فالجواب
انه صلى الله عليه وسلم انما اراد ادراك زمان خروجهم اذا كثروا
وامتنعوا بالسلاح واعترضوا الناس بالسيف ولم تكن هذه
المعاني مجتمعة اذ ذاك واما انه صلى الله عليه وسلم اول ما سيكون
ذلك في الزمان المستقبل وقد كان كما قال صلى الله عليه وسلم فاول
ما نجم

ما نجم هؤلاء في ايام علي رضي الله عنه فان قيل المال الذي اعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اولئك المؤلفة قلوبهم من اي مال كان فالجواب
انه قال بعضهم من خمس الخمس ورد بان الآية منسوخة وذلك ان
الانصار لما انهزموا يوم حنين فايد الله رسوله وامده
بالملائكة فلم يرجعوا حتى كان الفتح رد الله الغنائم الى
رسوله من اجل ذلك فلم يعطهم منها شيئا وطيب نفوسهم
بقوله وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم بعد
ما فعل ما امر به واختيار ابي عبيد انه كان من الخمس لا من خمس
الخمس ولا من راس الغنيمة وانه جائز للامام ان يصرف
الاصناف المذكورة في آية الخمس حيث يرى ان فيه مصلحة
للمسلمين ولكن ينبغي ان يعلم اولا ان هذا الذهب ليس من
غنيمة حنين ولا من الخمس وقد ذكرناها كلها ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله لاقتلنهم قتل عاد وقد اخرجه البخاري في
التفسير ايضا وكذا في التوحيد والمغازي واخرجه مسلم
في الزكوة وابو داود في السنة والنسائي في الزكوة والتفسير
والمحاربة

باب قول الله تعالى والى ثمود اخاهم صالحا

وقع هذا الباب في اكثر نسخ البخاري
متاخرا عن هذا الموضع بعدة ابواب والصواب اثباته هنا
وهذا مما يؤيد ما حكاه ابو الوليد عن ابي ذر الهروي ان نسخة الاصل
من البخاري كانت ورقا غير محبوك فربما وجدت الورقة في غير
موضعها فنسخت على ما وجدت فوقع في بعض التراجم اشكال
بحسب ذلك والا فقد وقع في القرآن ما يدل على ان ثمود كانوا
بعد عاد كما كان عاد بعد قوم نوح والله تعالى اعلم قال تعالى والى
ثمود اخاهم صالحا اي وارسلنا الى ثمود اخاهم صالحا وانما
قال اخاهم لان صالحا عليه السلام كان من قبيلتهم واختلفوا
في ثمود فقال الجوهري ثمود قبيلة من العرب وهم قوم صالح
وكذلك قال الفراء سميت بذلك لقلة مائهم وقال الزجاج

بانه ملكه وقيل من راس الغنيمة وانه خاص به لقوله تعالى قل الانفال لله والرسول ورد

حدثنا خالد بن يزيد ... حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن الاسود ... عبد الله ... سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر

الثمد الماء القليل الذي لا مادة له وقيل ثمود اسم رجل وقال
عكرمة هو ثمود بن جاثر بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام وقال
الكلبي وكانت هذه القبيلة تنزل في وادي القرى الى البحر
والساحل واطراف الشام وكانت اعمارهم طويلة وكانوا
يبنون المساكن فتنهدم فلما طال ذلك عليهم اتخذوا من الجبال
بيوتا ينحتونها وعملوها على هيئة الدور ويقال كانت منازلهم
اولا بارض كوش من بلاد عالج ثم انتقلوا الى الحجر بين الحجاز
والشام الى وادي القرى وخالفوا امر الله وعبدوا غيره وافسدوا
في الارض فبعث الله اليهم صالحا نبيا فدعاهم الى الله تعالى
حتى شمط ولم يتبعه منهم الا قليل مستضعفون وصالح هو ابن
عبيد بن جابر بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام وقيل صالح بن عبيد
بن اسف بن ماسخ بن عادر [illegible] بن ثمود قاله مقاتل وقيل
صالح بن كانون قاله الربيع وقيل صالح بن يوسف بن شالخ بن عبيد
بن جاثر بن ثمود قاله مجاهد وقال ايضا كان بينه وبين ثمود
مائة سنة وكان في قومه بقايا من جرهم عاد على طولهم وهيئتهم
وكان لهم صنم من حديد يدخل فيه الشيطان في السنة مرة واحدة
ويكلمهم وكان ابو صالح سادنه فنفر الى الله وهم بكسره فنادى اهل
الصنم فقتلوا كانون فقتلوه ورموه في مغارة فمكثت عليه
امراته عدة ايام ولم يهلك فقال ان زوجك في المغارة الفلانية
فجاءت اليه وهو ميت فاحياه الله تعالى فقام اليها فوطئها
فعلقت بصالح من ساعتها وعاد كانون ميتا باذن الله تعالى
ولما شب صالح بعثه الله الى قومه وعمره قبل البلوغ ولكنه قد
راهق قاله وهب وقال ابن عباس رضي الله عنه لما تم له اربعون
سنة ارسله اليهم وذكره الله تعالى في القران في تسعة مواضع
وبين قصته مع قومه فلما اهلك الله قومه نزل صالح بفلسطين
واقام بالرملة وقال السدي اتى هو ومن معه من المؤمنين الى مكة
فاقاموا يتعبدون حتى ماتوا فقبورهم غربي الكعبة بين دار الندوة

والحجر

عبيد بن جبر

الفربري نخ

والحجر وقال ابن قتيبة اقام صالح في قومه عشرين سنة ومات
وهو ابن مائة وثمان وخمسين سنة وقيل ابن ثمانمائة وستة
وثلثين سنة وحكاه الخطيب عن ابن عباس رضي الله عنهما
وهو الاظهر ويقال ان صالحا مات باليمن وقبره بموضع يقال
له الشبوه وذكر الغوبري ان صالحا خرج مع المؤمنين الى
الشام فسكنوا فلسطين ومات بها وكان بين صالح وبين
هود عليهما السلام مائة سنة وبين صالح وابرهيم عليهما السلام
ستمائة سنة وثلثون سنة كذب اصحاب الحجر اشار
به الى قوله تعالى ولقد كذب اصحاب الحجر المرسلين وفسر الحجر بقوله
[illegible] موضع ثمود وهو ما بين المدينة الى الشام وقال
الكرماني هو منازل ثمود ناحية الشام عند وادي القرى وقال
العسقلاني وكانت منازلهم بالحجر وهو بين تبوك والحجاز
ولا منافاة واراد بالمرسلين صالحا وحده وان كان واحدا فالمراد
هو ومن معه من المؤمنين وقيل كل من كذب واحدا من الرسل فكانما
كذبهم جميعا واما حرث حجر حرام اشار به الى ما في قوله تعالى
وقالوا هذه انعام وحرث حجر وفسر الحجر بقوله حرام وكذا
فسره ابو عبيدة وحذف الشارح الفاء عن جواب اما وهو قوله
حرام وهو جائز وكل ممنوع فهو حجر [illegible] اي كل شيء يمنع فهو حجر
اي حرام ومنه حجرا محجورا اشار الى ما في قوله تعالى ويقولون
حجرا محجورا وقال ابو عبيدة اي حراما والحجر كل بناء تبنيه بتاء
الخطاب في اوله وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ودخل
الفاء لتضمن قوله وما حجرت عليه معنى الشرط ومنه اي من الحجر
بمعنى الحرام سمي حطيم البيت وهو الحائط المستدير الى جانب
الكعبة حجرا كانه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول
اراد ان الحطيم بمعنى المحطوم كما ان القتيل بمعنى المقتول يعني
انه فعيل بمعنى المفعول وليس فيه اشتقاق اصطلاحي وكان
الحطيم سمي به لانه اخرج من البيت وترك هو محطوما وقيل الحطيم

اي مكسورا باخراجه منه

وقيل بمعنى مكسور صح

ما بين الركن والباب سمي حطيما لازدحام الناس فيه ح وقيل سمي
الحطيم حطيما لان العرب كانت تطرح فيه ثيابها التي يطوف فيها
وتتركها حتى تتحطم وتفسد بطول الزمان فعلى هذا هو فعيل بمعنى فاعل
ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال للعقل [illegible] حجر
كما في قوله تعالى هل في ذلك قسم لذي حجر اي لذي عقل لانه
يمنع صاحبه من الوقوع في المهالك وحجى بكسر الحاء وفتح الجيم
مقصورا وهو ايضا من اسماء العقل ح ومنه الحجى بمعنى الستر
ح في الحديث من بات على ظهر بيت ليس عليه حجى فقد برئت منه
الذمة شبهه بالحجى الذي بمعنى العقل لان العقل يمنع الانسان
من الفساد ويحفظه من التعرض للهلاك فكذلك الستر الذي
على السطح يمنع الانسان من التردي والسقوط واما حجر اليمامة
فهو المنزل يعني ان حجر اليمامة بفتح الحاء فهو اسم منزل [illegible]
[illegible] وقال الحافظ العسقلاني حجر قصبة
اليمامة البلد المشهور بين الحجاز واليمن ح ذكره استطرادا وليس
له تعلق بما قبله لانه كما عرفت بفتح الحاء الا ان من كسرها غير
ما ذكره حجر القميص ح وفيه جاء الكسر والفتح والفتح افصح ح وكذا الحجر الانعام
غير العمان قال ابن فارس ح ويجمع على حجور ح وجاز في الحجر الذي بمعنى
الحرام الكسر والضم والفتح ح وقال الجوهري الكسر افصح ح والحجر بفتحتين
معروف ح وهو اسم رجل ايضا ح ومنه اوس بن حجر الشاعر المشهور
والحجر بفتح الحاء وسكون الجيم مصدر حجر القاضي عليه اذا منعه من التصرف
في ماله ح وحجر بضم الحاء وسكون الجيم نبت مر وهو اسم رجل ايضا
وهو حجر الكندي الذي يقال له اكل المرار وحجر بن عدي الذي يقال له
الادبر حدثنا الحميدي بضم الحاء عبد الله بن الزبير بن عيسى
وقد مر غير مرة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال اخبرنا
هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة بفتح الزاي
وسكون الميم وفتحها ايضا ابن الاسود بن المطلب بن اسد بن عبد العزى
بن قصي القرشي الاسدي امه قريبة بنت ابي امية اخت ام سلمة ام المؤمنين
رض

[illegible] صح

رضي الله عنها وكان من اشراف قريش وكان يأذن على النبي صلى
الله عليه وسلم يعتق [illegible] ح وزمعة واخوه عقيل قتلا يوم
بدر كافرين وابوهما الاسود كان من المستهزئين ذكروا ان جبريل
عليه السلام ضرب في وجهه بورقة فعمي ح وكان لعبد الله بن زمعة ح يزيد
قتله مسرف بن عقبة صبرا يوم الحرة ح وقتل له بنون ايضا يوم
الحرة ح وليس لعبد الله بن زمعة في البخاري غير هذا الحديث
ح وقال ابو عمر روى عنه عروة ثلثة احاديث احدها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر النساء فقال يضرب احدكم المرأة ضرب العبد
ثم يضاجعها من اخر يومه ح الثاني انه ذكر الضرطة فوعظهم فيها فقال
ليضحك احدكم بما يفعل ح الثالث حديث الباب ح وقد جمع عروة
الثلاث المذكورة في حديث واحد كما يجيء بيانه عن قريب قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الذي عقر الناقة اي
ناقة صالح ح وقصتها ان صالحا عليه السلام لما دعا قومه الى الله تعالى
[illegible] لم يتبعه الا قليل منهم مستضعفون فحذرهم وانذرهم
فسألوه آية فقال اية آية تريدون قالوا تخرج معنا الى عيدنا
في يوم معلوم لهم من السنة فتدعو الهك وندعو الهتنا فان استجيب
لك اتبعناك وان استجيب لنا اتبعتنا فقال صالح عليه السلام
نعم فخرج معهم ودعوا اوثانهم وسألوها الاستجابة فلم تجبهم
ثم قال سيدهم جندع بن عمرو واشار الى صخرة منفردة في ناحية
الجبل يقال لها الكاثبة اخرج لنا من هذه الصخرة ناقة وكانوا
اصحاب ابل وكانت النوق عندهم عزيزة فقالوا لتكن الناقة
سوداء حاملة عشراء ذات عرف وناصية ووبر فان فعلت
صدقناك واجبناك فاخذ صالح عليه السلام عليهم المواثيق لئن
فعلت ذلك لتؤمنن ولتصدقن قالوا نعم فصلى ودعا ربه
فقال اخرجي باذن الله فتمخضت الصخرة تمخض الحامل فانصدعت
عن ناقة عشراء كما وصفوا وطلبوا وعظماؤهم ينظرون ثم نتجت
ولدا مثلها في العظم فآمن خلق ممن حضر منهم جندع بن عمرو

ح ثمود بعد عاد وعمروا بلادهم
وخلفوهم وكثروا وعمروا
اعمارا طويلة لا تفي بها
الابنية فنحتوا البيوت
من الجبال وكانوا في خصب
وسعة فعتوا وافسدوا
في الارض وعبدوا الاصنام
فبعث الله اليهم صح

ثم والحباب صاحب اوثانهم وارباب كاهنهم

ورهط من قومه واراد اشراف ثمود ان يؤمنوا فمنعهم ناس من
رؤسائهم منهم ذؤاب بن عمرو [illegible] وفي تاريخ القزويني
قالوا لصالح لن نؤمن لك حتى تخرج لنا من هذه الصخرة ناقة
ذات الوان من احمر ناصع واصفر فاقع واسود حالك وابيض
يقق ويكون نظيرها كالبرق الخاطف ورغاؤها كالرعد القاصف
ويكون طولها مائة ذراع وعرضها كذلك ذات ضروع اربعة
فتحلب منها ماء وعسلا ولبنا وخمرا ويكون لها ربيع على صفتها
وليكن حنينها بتوحيد الملك والاقرار بنبوتك فخرجت مثل
ما قالوا فآمن الملك وكذب بعضهم وكذب اخو الملك صالحا
وتلك جماعة لم يؤمن به منهم فمكثت الناقة مع ولدها ترعى الشجر وتشرب
الماء وكانت ترد غبا فاذا كان يومها وضعت راسها في البئر
فما ترفعه حتى تشرب كل ما فيها ثم تتفحج اي تفرج ما بين رجليها
فيحلبون ما شاؤا حتى تمتلئ اوانيهم فيشربون ويدخرون
قال ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتيت ارض ثمود فذرعت
مصدر الناقة فوجدته ستين ذراعا وكانت الناقة اذا وقع
الحر تصيفت بظهر الوادي فتهرب منها انعامهم الى بطنه
واذا وقع البرد تشتت ببطن الوادي فتهرب مواشيهم الى ظهره
فشق ذلك عليهم وزينت عقرها لهم امرأتان عنيزة ام غنم
وصدقة بنت المختار لما اضرت به من مواشيهما وكانتا كثيرتي
المواشي فعقروها واقتسموا لحمها وطبخوه فانطلق سقبها
اي ولدها حتى رقي جبلا اسمها قارة فرغا ثلثا فقال لهم صالح
ادركوا الفصيل عسى ان يرفع عنكم العذاب فلم يقدروا عليه وانفجرت
الصخرة بعد رغائه فدخلها فقال لهم صالح تصبحون غدا ووجوهكم
مصفرة وبعد غد وجوهكم محمرة واليوم الثالث ووجوهكم
مسودة ثم يصبحكم العذاب فلما راوا العلامات طلبوا ان يقتلوه
فانجاه الله الى ارض فلسطين فلما كان اليوم الرابع وارتفع
الضحى تحنطوا بالصبر وتكفنوا بالانطاع فاتتهم صيحة من السماء
فتقطعت قلوبهم فهلكوا

قال الله تعالى فعقروها فقال تمتعوا في داركم اي في منازلكم
او في دار الدنيا ثلثة ايام
الاربعاء والخميس والجمعة
صح

فتقطعت قلوبهم فهلكوا **فقال انتدب لها رجل** منهم بلام
فانتدب اي دعاه له فاجاب **ذو عزة ومنعة** بفتح الميم
والنون وبالعين المهملة وقيل بسكون النون وهي القوة
وما يمنع به الخصم **في قومه** كذا في رواية الاكثر وللكشميهني
والسرخسي في قوته **كابي زمعة** هو الاسود بن المطلب وكان
ذا عز ومنعة في قومه كعاقر الناقة وهو قدار بن سالف وذكر
السهيلي انه كان ولد زنا وهو احيمر ثمود الذي يضرب به المثل
في الشؤم وكان احمر اشقر ازرق قصيرا وقال الثعلبي اسمه قديرة
وقال الجوهري اسمه قدار بالدال المهملة وهو الاصح وقال وهب
وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الارض ولا يصلحون
فانضاف اليهم قدار فصاروا تسعة [illegible]
واسماؤهم الهذيل بن عبد رب غنم بن غنم رياب بن مهرج
مصدع بن مهرج عمير بن كردبة عاصم بن مخرمة سبيط
بن صدقة سمعان بن صفي وعاقر الناقة هو قدار بن سالف
وكانوا فتاك قوم صالح وكانوا ابناء اشرافهم وهم الذين
سعوا في عقر الناقة وروي انه كان لصالح مسجد في الحجر في
شعب يصلي فيه فقالوا زعم صالح انه يفرغ منا الى ثلاث
فاولى بالعذاب فنحن نفرغ منه ومن اهله قبل الثلث فخرجوا
الى الشعب وقالوا اذا جاء يصلي قتلناه ثم رجعنا الى اهله
فقتلناهم فبعث الله صخرة من الهضب حيالهم فبادروا فانطبقت
الصخرة عليهم فم الشعب فلم يدر قومهم اين هم ولم يدروا ما
فعل بقومهم وعذب الله كلا منهم في مكانه فهلكوا ثمة
واهلك قومهم فيما اتاهم بالصيحة وقيل جاؤا بالليل شاهري
سيوفهم وقد ارسل الله الملائكة ملأ دار صالح فدمغوهم
اي شجوهم حتى بلغت الشجة ام دماغهم بالحجارة يرون الحجارة
ولا يرون راميا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في التفسير والادب والنكاح ايضا واخرجه مسلم

في صفة النار والترمذي في التفسير وكذا النسائي فيه وفي عشرة
النساء وابن ماجه في النكاح حدثنا محمد بن مسكين اليماني
شيخ الشيخين قال حدثنا يحيى بن حسان منصرفا وغير منصرف
هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية التنيسي
وقد حدث في الجنائز قال حدثنا سليمن هو ابن بلال ابو ايوب
مولى القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وكان بربريا
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر اي منازل ثمود في غزوة تبوك
امرهم ان لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها
فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم ان يطرحوا ذلك
العجين ويهرقوا اي ويريقوا من الاراقة والهاء زائدة ذلك
الماء وتبين في رواية نافع عقب هذا عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
امرهم ان يهرقوا ما استقوا من بئارها وان يعلفوا الابل العجين
وانما امرهم بذلك خوفا ان يورثهم قسوة او شيئا يضرهم
ومطابقته للترجمة ظاهرة ويروى عن سبرة بفتح السين
المهملة وسكون الموحدة وبالراء بن معبد بفتح الميم وسكون
العين المهملة وفتح الموحدة قال ابو عمر سبرة بن معبد الجهني
ويقال ابن عوسجة بن حرملة بن سبرة بن خديج بن مالك بن
عمرو الجهني يكنى ابا ثرية بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد المثناة
التحتية وقال ابو عمر الصواب ضم المثلثة وفتح الراء سكن المدينة
وله بها دار ثم انتقل الى ذي المروة وليس له في البخاري الا هذا الحديث
وابي الشموس بفتح الشين المعجمة وضم الميم وآخره سين مهملة
وهو بلوي بفتح الموحدة واللام ولا يعرف اسمه ان النبي صلى
الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام اما حديث سبرة بن معبد
فوصله احمد والطبراني من طريق عبد العزيز بن الربيع بن سبرة
بن معبد عن ابيه عن جده سبرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاصحابه حين راح من الحجر من كان عجن منكم من هذا الماء عجينة
او حاس

أبو الحسن

او حاس به حيسا فليلقه واما حديث ابي الشموس
فوصله البخاري في الادب المفرد والطبراني وابن منده من طريق
سليم بن مطير عن ابيه عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه فالقى ذو العجين عجينه
وذو الحيس حيسه ورواه ابن ابي عاصم من هذا الوجه وزاد
فقلت يا رسول الله قد حست حيسة افالقمها راحلتي
قال نعم قال ابو ذر جندب بن جنادة عن النبي صلى الله عليه
وسلم من اعتجن بمائه اي امر من اعتجن بمائه بالالقاء وقد وصله
البزار من طريق عبد الله بن قدامة عنه انهم كانوا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتوا على واد فقال لهم
النبي صلى الله عليه وسلم انكم بواد ملعون فاسرعوا وقال من
اعتجن عجينة او طبخ قدرا فليكبها الحديث وقال لا نعلمه الا
بهذا الاسناد حدثنا ابرهيم بن المنذر قال اخبرنا انس
بن عياض عن عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارض ثمود الحجر بالنصب بدل من ارض ثمود واستقوا
من بئرها واعتجنوا به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يهرقوا ما استقوا من بئرها وان يعلفوا بضم الياء
من علفت الدابة علفا الابل العجين وامرهم ان يستقوا
من البئر التي كانت تردها الناقة هذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره التي كان تردها وعبر في الحديث الماضي بالطرح
وهنا بالتعليف واجيب بان المراد بالطرح ترك الاكل او
الطرح عند الدواب وفي الحديث كراهة الاستقاء من ابار
ثمود وقيل ويلتحق بها نظائرها من الآبار والعيون التي كانت
لمن هلك بتعذيب الله تعالى على كفره واختلف في الكراهة
هل هي للتحريم وهل يمتنع صحة التطهر من ذلك الماء ام لا والظاهر لا

لاحدهما دون الآخر دل ذلك انه كان اولى به منهما لانه لم يكن
قال يومئذ من قتل قتيلا فله سلبه وقال ايضا ان سلب
المقتول لا يجب للقاتل بقتيل صاحبه الا بجعل الامام اياه له
على ما فيه صلاح المسلمين من التحريض على قتال العدو
وكانا اى القتلان المذكوران **من الانصار معاذ بن عفراء**
ومعاذ بن عمرو بن الجموح اما معاذ بن عفراء بفتح العين
المهملة وسكون الفاء وبالراء وبالمد وهى امه عفراء بنت
عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجاري
وهو معاذ بن الحارث بن رفاعة بن سواد هكذا قال محمد بن اسحق
وقال ابن هشام هو معاذ بن الحارث بن [illegible] سواد
بن مالك بن غنم بن مالك بن النجاري وقال موسى بن عقبة
معاذ بن الحارث بن رفاعة بن الحارث شهد بدرا هو واخواه
عوف ومعوذ بنو عفراء وهو بنو الحارث بن رفاعة
وقال ابو عمر لمعاذ بن عفراء رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم
فى النهى عن الصلوة بعد الصبح وبعد العصر مات فى خلافة
على رضى الله عنه واما معاذ بن عمرو بن الجموح فالجموح هو
ابن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد
بن عدى بن اسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج
السلمى الخزرجى الانصارى شهد العقبة وبدرا هو وابوه
عمرو وقيل قتل عمرو بن الجموح يوم احد وذكر ابن هشام عن زياد
عن ابن اسحق انه الذى قطع رجل ابى جهل بن هشام وصرعه
قال وضرب ابنه عكرمة بن ابى جهل يد معاذ فطرحها ثم ضربه
معوذ بن عفراء حتى اثبته وتركه وبه رمق ثم وقف عليه عبد الله
بن مسعود رضى الله عنه واحتز راسه حين امره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يلتمسه فى القتلى وفى صحيح مسلم ان
ابنى عفراء ضرباه حتى برد بالدال اى مات وفى رواية حتى
برك بالكاف اى سقط على الارض وكذا فى البخارى فى باب
قتل

قتل ابى جهل وادعى القرطبى انه وهم التبس على بعض الرواة
معاذ بن الجموح بمعاذ بن عفراء وقال ابن الجوزى ابن الجموح
ليس ولد عفراء ومعاذ بن عفراء ممن باشر قتل ابى جهل
فلعل بعض اخوته حضره او اعانه او يكون الحديث ابن عفراء
فغلط الراوى فقال ابنا عفراء وقال ابو عمر اصح من هذا حديث
انس بن مالك رضى الله عنه ان ابن عفراء قتله وقال ابن التين
يحتمل ان يكونا اخوين لام او يكون بينهما رضاع وقال الداودى
ابنا عفراء سهل وسهيل ويقال معوذ ومعاذ وروى
الحاكم فى الاكليل من حديث الشعبى عن عبد الرحمن بن عوف
رضى الله عنه حمل رجل كان مع ابى جهل على ابن عفراء فقتله
فحمل ابن عفراء الآخر على الذى قتل اخاه فقتله ومر ابن مسعود
رضى الله على ابى جهل فقال الحمد لله الذى اعز الاسلام
فقال ابو جهل تشتمنى يا رويعى هذيل فقال نعم والله واقتلك
فحذفه ابو جهل بسيفه وقال دونك هذا اذا فاخذه عبد الله
فضربه حتى قتله وقال يا رسول الله قتلت ابا جهل فقال
الله الذى لا اله الا هو فحلف له فاخذه النبى صلى الله عليه وسلم
بيده ثم انطلق معه حتى اراه اياه فقام عنده وقال الحمد لله
الذى اعز الاسلام واهله ثلاث مرات والتوفيق بين هذه
الروايات باثبات الاشتراك فى قتل ابى جهل ولكن
السلب ما ثبت الا للذى اثخنه على ما مر ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يخمس سلب ابى جهل
وقد اخرجه البخارى فى المغازى ايضا واخرجه مسلم ايضا فى
المغازى **قال محمد** هو البخارى نفسه **سمع يوسف صالحا**
وابراهيم اباه اى سمع يوسف بن الماجشون صالح بن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف المذكور فى الاسناد وسمع ابرهيم
اباه اى ابن عبد الرحمن بن عوف وهذه الزيادة هنا لابى ذر
وابى الوقت واراد بهذه دفع قول من يقول ان بين يوسف

واكثر فسادا منهم ولولاه. وقيل هم من بني آدم ولكن من غير حواء لان
آدم نام فاحتلم فامتزجت نطفته بالتراب فلما انتبه اسف
على ذلك الماء الذي خرج منه فخلق الله من ذلك الماء ياجوج
وماجوج وهم متصلون بنا من جهة الاب دون الام حكاه الثعلبي
عن كعب الاحبار وحكاه النووي ايضا في شرح مسلم وغيره
وحكى العلماء تضعيفه. وقال ابن كثير وهو جدير بذلك اذ لا دليل
عليه بل هو مخالف لما ذكروا من ان جميع الناس اليوم من ذرية
نوح عليه السلام بنص القرآن. وقد جاء في الحديث ايضا امتناع
الاحتلام على الانبياء عليهم السلام. وقال نعيم بن حماد حدثنا يحيى
بن سعيد حدثني سليمان بن عيسى قال بلغني انهم عشرون امة
ياجوج وماجوج وناجيج واجيج والعيلانيين والقسليين
والقرانيين والقوطليين وهو الذي يلتحف اذنه والقريطيين
والكنعانيين والدرانيين والحاجريين والانطاريين واليعاسيين
ورؤوسهم رؤوس الكلاب. وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما باسناد
جيد الانس عشرة اجزاء وتسعة ياجوج وماجوج وسائر الناس
جزء واحد. وعن عطية بن حسان انهم امتان في كل امة اربعمائة الف
امة ليس فيها امة تشبه الاخرى. وذكر القرطبي مرفوعا ياجوج امة
لها اربعمائة امير وكذلك ماجوج صنف منهم طوله مائة وعشرون
ذراعا. قال ويروى انهم ياكلون جميع حشرات الارض من الحيات
والعقارب وكل ذي روح من الطير وغيره وليس لله خلق ينمو نماءهم
في العام الواحد يتداعون تداعي الحمام ويعوون عوي الكلاب
ومنهم من له قرن وذنب وانياب بارزة ياكلون اللحوم النية. وحكى
ابن عبد البر في كتاب الامم ان الامم لا يقدر احد على استقصائها وذكر جم
كثيرة منهم وجعلوا الربع العامر مائة وعشرين امة وان تسعين
منها لياجوج وماجوج وهم اربعون امة مختلفو الخلق والقدود
في كل امة ملك ولغة ومنهم من شبه وثب وبعضهم يغير على
بعض ومنهم من لا يتكلم الا همهمة ومنهم مشوهون وفيهم شدة وباس

واكثر

واكثر طعامهم الصيد وربما اكل بعضهم بعضا. وذكر الباجي عن عبد الرحمن
بن ثابت قال الارض خمسمائة عام منها ثلثمائة بحور ومائة وتسعون
لياجوج وماجوج وسبع للحبشة وثلاث لسائر الناس. وروى
ابن مردويه في تفسيره عن احاديث كامل بن طلحة حدثنا ابن سعيد العوفي
ثنا ابي ثنا عمي ثنا ابي عن ابيه عن ابن عباس عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنهم قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم وذكر ياجوج وماجوج
لا يموت الرجل منهم حتى يولد لصلبه الف رجل. وباسناده عن حذيفة
رضي الله عنه مرفوعا ياجوج امة وماجوج امة كل امة
اربعمائة الف رجل لا يموت احدهم حتى ينظر الى الف رجل من
صلبه كلهم قد حملوا السلاح الحديث. وذكر ابو نعيم ان صنفا منهم
اربعة اذرع طولا واربعة اذرع عرضا ياكلون مشائم نسائهم
وعن علي رضي الله عنه صنف منهم في طول شبر لهم مخاليب وانياب
السباع وتداعي الحمام وعواء الذئب وشعور تقيهم الحر والبرد
وآذان عظام احداهما وبرة يشتون منها والاخرى جلدة يصيفون
فيها. وفي التذكرة وصنف منهم كالارز طوله مائة وعشرون
ذراعا وصنف يفترش اذنه ويلتحف بالاخرى ويأكلون من
مات منهم. وعن كعب الاحبار ان التنين اذا آذى اهل الارض
نقله الله الى ياجوج وماجوج فجعله رزقا لهم فيجزرونه كما تجزرون
الابل والبقر ذكره نعيم بن حماد في كتاب الفتن. وروى مقاتل
بن حيان عن عكرمة مرفوعا بعثني الله ليلة اسري بي الى ياجوج
وماجوج فدعوتهم الى دين الله تعالى فابوا ان يجيبوني فهم في النار
مع من عصى من ولد آدم وولد ابليس. **وقول الله عز وجل** بالجر
عطفا على مدخول الباب. وفي بعض النسخ باب قول الله عز وجل
من غير ذكر قصة ياجوج وماجوج **قالوا يا ذا القرنين ان ياجوج
وماجوج مفسدون في الارض** وسياتي بيان ذلك ان شاء
الله تعالى **وقول الله تعالى** هو ايضا عطف على ما قبله. وفي اكثر الاصول
وقع هكذا باب قول الله تعالى **ويسالونك عن ذي القرنين** الى آخره

ياجوج امة وماجوج
امة كل امة [illegible]

القرنين

من غير ذكر قصة ياجوج وماجوج وقول الله عز وجل قالوا يا ذا
القرنين ان ياجوج وماجوج مفسدون في الارض **ويسئلونك عن**
ذي القرنين الى قوله سببا وفي رواية ابي ذر وساق غيره
الآية [illegible] ثم اتبعوا [illegible] في قوله **طريقا**
الى قوله آتوني زبر الحديد الى آخر الآيات في اواخر سورة الكهف
قال الله تبارك وتعالى ويسئلونك عن ذي القرنين السائلون
هم اليهود سالوا النبي صلى الله عليه وسلم على جهة الامتحان وقيل
سأله ابو جهل واشياعه [illegible] المصنف [illegible] ذي القرنين
[illegible]
الاسكندر اليوناني الذي بنى الاسكندرية لانه كان وزيره وتلمذ
ارسطاطاليس [illegible]
وذو القرنين المذكور في القرآن عبد صالح ملك الارض شرقا وغربا
قال الزمخشري ذو القرنين هو الاسكندر الذي ملك الدنيا
قيل ملكها مؤمنان ذو القرنين وسليمن وكافران نمرود وبخت
نصر واختلف فيه فقيل كان عبدا صالحا ملكه الله الارض
واعطاه العلم والحكمة والبسه الهيبة وسخر له النور والظلمة
فاذا سرى يهديه النور من امامه ويحوطه الظلمة من ورائه وقيل كان
نبيا قاله الضحاك وعبد الله بن عمرو ايضا وقيل كان رسولا وقال
الثعلبي والصحيح ان شاء الله تعالى كان نبيا [illegible] وزيره
الخضر عليه السلام وقيل كان ملكا من الملئكة وعن عمر رضي الله عنه انه
سمع رجلا يقول يا ذا القرنين فقال اللهم غفرا اما رضيتم ان تسموا
باسماء الانبياء حتى تسميتم باسماء الملئكة وعن علي رضي الله عنه
سخر له السحاب ومدت له الاسباب وبسط له النور وسئل عنه فقال
احب الله فاحبه واغرب الجاحظ في الحيوان فحكى ان امه كانت من بني آدم
وان اباه كان من الملئكة قال واسم ابيه قيرى واسم امه عيرى والله
اعلم بصحته ومما يدل على انه ليس الاسكندر اليوناني ما روى الفاكهي من
طريق عبيد بن عمير ان ذا القرنين حج ماشيا فسمع به ابراهيم عليه السلام

فتلقاه

هو قول ابي عبيدة في المجاز
وقد سقط قوله طريقا في بعض نسخ البخاري ح

وليس ذو القرنين المذكور في القرآن هو ح

الكفار

وكان ايام [illegible] بلا شك ح

وعليه ظاهر القرآن وروى الحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ما ادري اكان ذو القرنين نبيا ام لا ح

فتلقاه ومن طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ذا القرنين
دخل المسجد الحرام فسلم على ابراهيم عليه السلام وصافحه ويقال انه
اول من صافح ومن طريق عثمن بن ساج ان ذا القرنين سال ابراهيم
عليه السلام ان يدعو له فقال وكيف وقد افسدتم بئري فقال لم يكن
ذلك عن امري يعني ان بعض الجند فعل ذلك بغير علمه وذكر ابن هشام
في التيجان ان ابراهيم تحاكم الى ذي القرنين في شيء فحكم له وروى ابن ابي حاتم
من طريق علباء بن احمر ان ذا القرنين قدم مكة فوجد ابراهيم واسمعيل
عليهما السلام يبنيان الكعبة فاستفهمهما عن ذلك فقالا نحن
عبدان مامووران فقال من يشهد لكما فقامت خمسة اكبش فشهدت
فقال صدقتما [illegible] قال الحافظ العسقلاني الاكبش المذكورة حجارة
ويحتمل ان تكون غنما فهذه الآثار يشد بعضها بعضا ويدل على قدم
عهد ذي القرنين ومما يدل عليه ايضا انه كان ذو القرنين من العرب
واما الاسكندر اليوناني فانه من اليونان والعرب كلها من ولد سام
بن نوح عليه السلام بالاتفاق واليونان من ولد يافث بن نوح
عليه السلام فافترقا وفي ايراد المصنف قصة ذي القرنين قبل قصة
ابراهيم عليه السلام اشارة الى توهين قول من زعم انه الاسكندر
اليوناني لانه كان قريبا من زمن عيسى عليه السلام وبين زمن ابراهيم
وعيسى عليهما السلام اكثر من الفي سنة وقيل انه الاسكندر اليوناني....
واختلف في زمانه فقيل في القرن الاول من ولد يافث بن نوح عليه
السلام روي ذلك عن علي رضي الله عنه وانه ولد بارض الروم
وقيل كان بعد نمرود روي ذلك عن الحسن وقيل انه من ولد
اسحق من ذرية العيص روي ذلك عن مقاتل وقيل كان في
زمان الفترة بين موسى وعيسى عليهما السلام وقيل في زمان الفترة
بين عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام والاصح انه من ولد
سام بن نوح عليه السلام وانه كان في ايام ابرهيم الخليل عليه السلام
واجتمع به بالشام وقيل بمكة كما تقدم واما ما اخرجه الطبري ومحمد
بن الربيع من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه باسناد فيه ابن لهيعة

.... واليه ذهب الزمخشري وتبعه القاضي ح

عليهما

سام

ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذي القرنين فقال كان من
الروم فأعطي ملكا فصار الى مصر وبنى الاسكندرية فلما فرغ
اتاه ملك فعرج به فقال انظر ما تحتك قال ارى مدينة واحدة
قال تلك الارض كلها وانما اراد الله ان يريك وقد جعل لك
في الارض سلطانا فسر فيها وعلم الجاهل وثبت العالم فقد ضعفه
الحفاظ والله تعالى اعلم وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر
ان الاسكندر المتأخر يلقب بذي القرنين تشبيها بالمتقدم
لسعة ملكه وغلبته على البلاد الكثيرة او لانه لما غلب على الفرس
وقتل ملكهم انتظم له ملك المملكتين الواسعتين الروم
والفرس فلقب بذي القرنين لذلك والحق ان الذي قص الله
نبأه في القرآن هو المتقدم ثم انه قد اختلف في اسمه فروى
ابن مردويه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه عبد الله بن
الضحاك بن معد بن عدنان واسناده ضعيف جدا وهو مباين
لما تقدم انه كان في زمن ابراهيم عليه السلام فكيف يكون من ذريته
لاسيما على قول من قال كان بين عدنان وابراهيم عليه السلام اربعون
ابا وقيل اسمه الصعب ذكره الهمداني قال وكنيته ابو الصعب بن عمرو
بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبا وقيل اسمه الصعب وبه
جزم كعب الاحبار وذكره ابن هشام في التيجان عن ابن عباس
رضي الله عنهما ايضا والاصح ما قيل في اسمائه الصعب لكثرة القائلين
به ولوروده في كثير من اشعار العرب قال الاعشى بن قيس بن
ثعلبة
والصعب ذو القرنين امسى ثاويا ... بالحنو في جدث هناك مقيم
والحنو بكسر المهملة وسكون النون في ناحية العراق وقال
الربيع بن ضبيع
والصعب ذو القرنين عمر ملكه ... الفين امسى بعد ذاك رميما
وقال قيس بن ساعدة
والصعب ذو القرنين اصبح ثاويا ... باللحد بين ملاعب الارياح
ووقع ايضا مثله في شعر امرئ القيس
واوس بن حجر [illegible] وطرفة بن العبد وغيرهم وقد اختلف
في اسم ابيه ايضا [illegible] فقال كعب هو ابو مراثد وقال الهمداني هو
مالك

وقيل مصعب بن عبد الله بن قنان بن منصور بن عبد الله بن الازد بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن قحطان وقيل باسقاط عبد الله الاول ح

مالك بن الحارث بن منبعة بن الحارث بن مالك بن سبا
وقيل عبد الله بن قنان وقيل مرزبه وقيل مرزبان بن مرزبه
الابن مرزباني والاب مرزبان وقيل هو هرمس بن هردس وهذا
ليس من اسماء العرب ولا الذي قبله وحكى القرطبي انه قيل فيه
افريدون الذي قتل الضحاك الجبار وفيه يقول الشاعر
فكان الضحاك في فتكاته ... بالعالمين وانت افريدونا
وللضحاك قصة طويلة ذكرها الطبري وغيره واما افريدون فذكروه في
ملوك الفرس الاول والاقوى ان ذا القرنين من العرب كما تقدم
ويدل على ذلك قول تبع
قد كان ذو القرنين قبلي مسلما ... ملكا يدين له الملوك وتحشد
من بعده بلقيس كانت عمتي ... ملكتهم حتى اتاها الهدهد
وقال الحارث يفتخر بكون ذي القرنين
من العرب يخاطب قوما من مضر
سموا لنا واحدا منكم فنعرفه ... في الجاهلية لاسم الملك محتملا
كالتبعين وذي القرنين يقبله ... اهل الحجى واحق القول ما قبلا
وقال النعمن بن بشير
ومن ذا يعادينا من الناس معشر ... كرام وذو القرنين منا وحاتم
وقد جاء في حديث ابن جبير وانه رومية وانه كان يقال له
ابن الفيلسوف لعقله وذكر مقاتل انه من حمير وقد ابوه الى الروم
فتزوج امرأة من غسان فولدت له ذا القرنين وقال وهب بن منبه
وسمي الاسكندر ومن هنا يشارك هو الاسكندر اليوناني
في الاسم وكثير من الناس يخلطون في هذا ويزعمون ان الاسكندر
المذكور في القرآن هو الاسكندر اليوناني وهو زعم فاسد على ما تقدم
ثم انه قد اختلف في سبب تسميته ذو القرنين فقيل لانه بلغ المشرق
والمغرب قطري الارض [illegible] وقيل لانه
ملكهما فعن النبي صلى الله عليه وسلم سمي ذا القرنين لانه طاف قرني
الدنيا يعني جانبيها شرقا وغربا وقيل كان له قرنان اي ضفيرتان
تواريهما العمامة والعرب تسمي الخصلة من الشعر قرنا وقرون
الناس ضفائرهم ومنه في حديث ام عطية في غسل ابنته و[illegible]

مقاتل ح

ان يجعل راسها ثمنية قرون وهذه قول جميل فلما ثبت فاها
آخذا البقرونها وقيل كان له ضفيرتان من شعر يطأ فيهما وقيل
كان صفحتا راسه من نحاس روى ذلك عن مجاهد وقيل كان
لتاجه قرنان وقيل لانه عمر حتى انقرض في زمانه قرنان من الناس
وقيل كان في راسه ما يشبه القرنين وقيل رأى انه قبض على
قرني الشمس وقيل لان قرني [illegible] الشيطان عند مطلع
الشمس وقد بلغه وقيل لانه كان كريم الطرفين الاب والام
كانا من بيوت شرف وقيل لانه كان اذا قاتل قاتل بيديه وركابه
جميعا وسال ابن الكوا عليا رضي الله عنه ما ذو القرنين املك
ام نبي فقال ليس بملك ولا نبي ولكن كان عبدا صالحا ضرب
على قرنه الايمن في طاعة الله فمات ثم بعثه الله فضرب على قرنه
الايسر فمات فبعثه الله فسمي ذا القرنين يعني انه دعا قومه
الى التوحيد فضربوه على قرنه فمات ثم بعث فضربوه على قرنه الآخر
فمات ثم بعث وقيل لانه اعطي علم الظاهر والباطن وقيل لانه
دخل ارض النور وارض الظلمة مع وزيره الخضر وفاز بعين
الحيوة وحظي بها الخضر فاغتم لذلك غما شديدا فايقن بالموت
فمات بدومة الجندل وكان منزله روى هذا عن علي رضي الله عنه
وقيل بشهرزور وقيل بارض بابل وكان قد ترك الدنيا وتزهد
وهو الاصح وقيل مات بالقدس ذكره ابو بكر الواسطي الخطيب في فضائل
القدس قيل وكان عدد ما سار في الارض في البلاد منذ يوم بعثه
الله تعالى الى ان قبض خمسمائة عام وقال مجاهد عاش الف سنة
مثل آدم عليه السلام وقال ابن عباس رضي الله عنهما بلغني انه عاش
ستا وثلثين سنة وقيل ثنتين وثلثين سنة والله تعالى اعلم
قل خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم سأتلوا عليكم قال الزمخشري
الخطاب لاهل التعنت منه ذكرا اي من اخباره وقصصه
انا مكنا له في الارض من كل شيء [illegible] اي من اسباب كل شيء اراده
من اغراضه ومقاصده في ملكه سببا طريقا موصلا اليه والسبب
ما يتوصل

وعن وهب لانه ملك الروم والفارس وروي الروم والترك صح

ثم حكاه الثعلبي صح

ثم وقيل كان مدة ملكه الفي سنة وكان في دين الخليل عليه السلام وقيل عاش الى ان ادركه سيل العرم صح

ما يتوصل به الى المقصود من علم او قدرة او آلة فاراد بلوغ
المغرب فاتبع سببا يوصله اليه حتى بلغ وكذلك اراد المشرق
فاتبع سببا واراد بلوغ السدين فاتبع سببا وقال سهلنا
عليه الامر في السير في الارض حتى بلغ مشارقها ومغاربها
قال علي رضي الله عنه سخر الله له السحاب فحمل عليه وبسط له
النور فكان الليل والنهار عليه سواء وقال ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله واتيناه من كل شيء سببا اي علما يتسبب به الى ما يريد
وقيل علما بالطرق والمسالك فتيسر ناله اقطار الارض كما سخر
الريح لسليمن عليه السلام وقيل جعل له في كل امة سلطانا وهيبة
وقيل ما يستعين به على لقاء العدو حتى اذا بلغ مغرب الشمس
وجدها تغرب في عين حمئة اي ذات حماة من حمئت البئر
اذا صارت فيها الحماة ومن قرا حامية فقيل معناه مثل الاولى
وقيل حارة ويجوز ان تكون حارة وذات حماة وعن ابي ذر
رضي الله عنه كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم على جمل
فرأى الشمس حين غابت فقال اتدري يا ابا ذر اين تغرب
هذه قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تغرب في عين حامية
وهي قراءة ابن مسعود وطلحة وابن عمر وابن عمرو بن العاص
والحسن وكذا قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي وشعبة وقرا
ابن عباس رضي الله عنهما حمئة وهي قراءة نافع وابن كثير وابي عمرو
وحفص ووجد عندها قوما اي وجد عند العين او عند
نهاية العمارة قوما لباسهم جلود السباع وليس لهم طعام الا
ما احرقته الشمس من الدواب اذا غربت نحوها وما لفظت
العين من الحيتان اذا وقعت وعن ابن السائب هناك قوم
مؤمنون وقوم كافرون قلنا يا ذا القرنين من قال انه نبي قال
هذا قول ومن منع ذلك قال انه الهام اما ان تعذب واما
ان تتخذ فيهم حسنا قال الزمخشري كانوا كفرة فخيره الله بين
ان يعذبهم بالقتل وان يدعوهم الى الاسلام فاختار الدعوة

وحي صح

ثم وقيل انه نبي صح

اي بالقتل على كفرهم

اي بالارشاد وتعليم الشرائع صح

وقيل خيره بين القتل والاسر وسماه احسانا في مقابلة القتل
ويؤيد الاول قوله تعالى قال اما من ظلم فسوف نعذبه ثم يرد
الى ربه فيعذبه عذابا نكرا يعني اما من دعوته فظلم نفسه بالاصرار
على كفره واستمر على ظلمه العظيم الذي هو الشرك فنعذبه انا
ومن معي في الدنيا [illegible] بالقتل ثم يعذبه الله في
الآخرة عذابا منكرا لم يعهد مثله وعن قتادة كان يطبخ
من كفر في القدور وهو العذاب النكر واما من آمن وعمل
صالحا وهو ما يقتضيه الايمان فله في الدارين جزاء الحسنى
اي جزاء فعلته الحسنى وقرأ حمزة والكسائي وحفص ويعقوب
جزاءً منونا منصوبا على الحال اي فله المثوبة الحسنى اي الجنة
مجزيا بها او على المصدر لفعله المقدر حالا اي يجزى بها جزاء
وعن قتادة ومن آمن اعطاه وكساه وسنقول له من امرنا
اي مما نامر به يسرا سهلا متيسرا غير شاق وتقديره ذا يسر
اي لا نامره بالصعب الشاق ولكن بالسهل المتيسر من الزكوة
والخراج وغير ذلك ثم اتبع سببا اي ثم اتبع طريقا يوصله
الى المشرق حتى اذا بلغ مطلع الشمس اي الموضع الذي تطلع
الشمس عليه اولا من معمورة الارض وقرئ بفتح اللام على اضمار
مضاف اي مكان مطلع الشمس فانه مصدر وجدها
تطلع على قوم قيل هم الزنج لم نجعل لهم من دونها اي
من دون الشمس واما مها سترا من اللباس ولا البناء وعن
كعب الاحبار ان ارضهم لا تمسك الابنية لا يستقر عليها
الابنية وقد اتخذوا اسرابا فاذا طلعت الشمس دخلوها فاذا ارتفع
النهار خرجوا الى معايشهم وحروثهم وعن الحسن كانت ارضهم
على شاطئ البحر على الماء لا تحمل البناء فاذا طلعت عليهم الشمس
دخلوا في الماء واذا ارتفعت عنهم خرجوا وعن بعضهم خرجت
حتى جاوزت الصين فسألت عن هؤلاء فقيل بينك وبينهم
مسيرة يوم وليلة فبلغتهم فاذا احدهم يفرش اذنه ويلبس الاخرى
ومعي

وعن مجاهد من لا يلبسون الثياب من السودان عند مطلع الشمس اكثر من جميع اهل الارض وقيل من صح

ومعي صاحب يعرف لسانهم فقالوا له جئتنا ننظر كيف تطلع
الشمس قال فبينا نحن كذلك اذ سمعنا كهيئة الصلصلة
فغشي علي ثم افقت وهم يمسحونني بالدهن فلما طلعت الشمس على
الماء اذا هو فوق الماء كهيئة الزيت فادخلونا سربا لهم فلما
ارتفع النهار خرجوا الى البحر فجعلوا يصطادون السمك
ويطرحونه في الشمس فينضج لهم والله تعالى اعلم كذلك اي امر
ذي القرنين كما وصفناه في رفعة المكان وبسطة الملك او امره فيهم
كامره في اهل المغرب من التخيير والاختيار يعني انهم كفرة مثلهم وحكمه
مثل حكمهم في تعذيبه لمن بقي منهم على الكفر واحسانه الى من آمن منهم
وقد احطنا بما لديه من الجنود والآلات واسباب الملك
خبرا علما تعلق بظواهره وخفاياه والمراد ان كثرة ذلك بلغت
مبلغا لا يحيط به الا علم اللطيف الخبير ثم اتبع سببا يعني طريقا
ثالثا معترضا بين المشرق والمغرب آخذا من الجنوب الى الشمال
حتى اذا بلغ بين السدين اي الجبلين المبني بينهما سد ذي القرنين
وهما جبلا ارمينية وآذربيجان وقيل جبلان في آخر الشمال في منقطع
ارض الترك منيف من ورائهما ياجوج وماجوج وقرأ نافع وابن عامر
وحمزة والكسائي وابو بكر ويعقوب بين السدين بالضم وهما لغتان
وقيل ما كان من خلق الله فهو مضموم وما كان من عمل العباد فهو مفتوح
لان السد بالضم فعل بمعنى مفعول اي هو مما فعله الله وخلقه
والسد بالفتح مصدر حدث يحدثه الناس وقيل بالعكس ...
وانتصب بين على انه مفعول به مبلوغ كما انجر على الاضافة في قوله
تعالى هذا فراق بيني وبينك وكما ارتفع في قوله لقد تقطع بينكم
لانه من الظروف المتصرفة التي تستعمل اسماء وظروفا وجد
من دونهما اي امام السدين قوما هم الترك لا يكادون
يفقهون قولا لا يكادون يفهمونه الا بجهد ومشقة من اشارة
ونحوها لغرابة لغتهم وقلة فطنتهم وقرأ حمزة والكسائي لا يفقهون
بضم الياء وكسر القاف اي لا يفهمون السامع كلامهم ولا يبينونه لتلعثمهم فيه

تفصيلا لامره صح

وقيل لم نجعل لهم سترا مثل ذلك الستر الذي جعلنا لكم من الابنية والجبال والحصون والاكنان من كل جنس والثياب من كل صنف وقيل بلغ مطلع الشمس مثل ذلك اي كما بلغ مغربها وقيل تطلع على قوم مثل ذلك القبيل الذي تغرب عليهم قاله الكاشي صح

[illegible]

مما يلي المشرق

وقيل بالفتح ما رأيته وبالضم ما توارى عنك
وقد فسره البخاري السدين بقوله والسدين الجبلين
روه ابن ابي حاتم عن [illegible] عقبة بن عامر [illegible] ذي القرنين [illegible] مطلع الشمس [illegible] الى السدين وهما جبلان [illegible]

منقوش في اسناده كلام [illegible]

الحديث في كتاب الجمعة في باب من قال في الخطبة اما بعد قال اعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع آخرين فكانهم
عتبوا عليه اي لاموا قال الخليل حقيقة العتاب مخاطبة
الادلال ومذاكرة الموجدة فقال اني اعطي قوما اخاف ظلعهم
بفتح الظاء المعجمة واللام وبالعين المهملة هو الاعوجاج واصل
الظلع الميل والظلع ههنا على مرض القلب وضعف اليقين
قاله الكرماني وفي بعض النسخ ضلعهم بالضاد المعجمة وهو الغمز في المشي
وفي بعضها هلعهم وهو الحس الجزع وجزعهم بالجيم والزاي
وفي رواية للبخاري في قلوبهم من الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف
على وزن يعد اي افوض قوما الى ما جعل الله في قلوبهم من الخير
والغناء بفتح المعجمة ثم نون ومد هو الكفاية وفي رواية الكشميهني
بالكسر والقصر بلفظ ضد الفقر منهم عمرو بن تغلب فقال
عمرو بن تغلب ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي التي قالها في حقه وهي ادخاله في اهل الخير والغنا حمر
النعم قال الجوهري النعم واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر
ما يقع هذا الاسم على الابل والحمر بضم الحاء المهملة وسكون الميم
جمع احمر ويقال المراد بالكلمة هي الكلمة التي قالها في حق غيره
فالمعنى لا احب ان يكون لي حمر النعم بدلا من الكلمة المذكورة التي لي
او ان يكون لي ذلك وتقال تلك الكلمة في حقي ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما زاد ابو عاصم
هو الضحاك المشهور بالنبيل احد مشايخ البخاري وهذا من المواضع
التي علق البخاري عن بعض شيوخه ما بينه وبينه واسطة
فان ابا عاصم شيخه كما عرفت وقد علق عنه ههنا وساقه موصولا
في اواخر الجمعة وادخل بينه وبين ابي عاصم واسطة حيث قال حدثنا
محمد بن معمر قال حدثنا ابو عاصم عن جرير اي ابن حازم انه قال سمعت
الحسن يقول حدثنا عمرو بن تغلب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتي بضم الهمزة على البناء للمفعول بمال او بشيء كذا في رواية
الكشميهني

الكشميهني بالشين المعجمة وفي رواية غيره او بسبي بفتح
السين المهملة وسكون الموحدة وبالمثناة التحتية والاول
اعم واشمل فقسمه بهذا اي بهذا الوجه الذي ذكر في الحديث
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اني اعطي قريشا اتألفهم اي اطلب
الفهم لانهم حديثو عهد بجاهلية اي قريبو عهد
بالكفر ويروى حديث عهد بالافراد والفعيل يستوي فيه
المذكر والمؤنث والجمع وان كان بمعنى الفاعل على ما قيل والحديث
اخرجه البخاري مطولا ومختصرا ايضا فاخرجه في مناقب قريش
عن سليمن بن حرب وفي المغازي عن بندار عن غندر وفي
عن ابي الوليد وآدم على ما يجيء ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان اناسا
من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين
افاء الله على رسوله من اموال هوازن ما افاء فطفق
اي اخذ وشرع في الفعل وجعل يفعل وهو من افعال المقاربة
يعطي رجالا من قريش المائة من الابل ذكر ابن اسحق
الذين اعطاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ مائة من الابل
يتألفهم قومهم وهم ابو سفيان صخر بن حرب وابنه معاوية
وحكيم بن حزام والحارث بن الحارث بن كلدة والحارث
بن هشام وسهل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى والعلاء
بن حارثة الثقفي وعيينة بن حصين وصفوان بن امية
والاقرع بن حابس ومالك بن عوف فهؤلاء اصحاب المئين
واعطى دون المائة رجالا من قريش منهم مخرمة بن نوفل الزهري
وعمير بن وهب الجمحي وهشام بن عمرو اخو بني عامر قال ابن اسحق
لا احفظ ما اعطاهم وقد عرفت انها دون المائة واعطى سعد

بانه زسخ ... عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا اخبره
به تعالى كيف رايته قال كالبرد المحبر طريقة سوداء وطريقة حمراء
قال قد رايته قال البخاري **فما اسطاعوا ان يظهروه يعلوه**
وهكذا فسره ابو عبيدة قال فما اسطاعوا ان يظهروه اى ان يعلوه
تقول ظهرت فوق الجبل اذا علوته **اسطاع استفعل من طعت**
له فلذلك فتح اسطاع يسطيع اشار به الى ان فما اسطاعوا
الذى بلا تاء مثناة فوقية جمع مفرده اسطاع ووزنه فى الاصل
... استفعل لانه من طعت له بضم الطاء وسكون العين
لانه من باب نصر ينصر وهو اجوف واوى من الطوع تقول طاع له
وطعت له مثل قال له وقلت له ولما نقل طاع الى باب الاستفعال
صار استطاع على وزن استفعل ثم حذفت التاء للتخفيف
بعد نقل حركتها الى الهمزة فصار اسطاع بفتح الهمزة وسكون السين
واشار الى هذا بقوله فلذلك فتح اسطاع يسطيع اى فلاجل حذف
التاء ونقل حركتها الى الهمزة قيل اسطاع يسطيع بفتح الهمزة فى الماضى
وفتح الياء فى المستقبل كذا قال العينى والظاهر ما قال الكرمانى ما حاصله
انه حذف التاء منه ولذلك فتح حرف المضارعة من يسطيع
اذ لو كان افعل من الطاعة وزيد فيه السين لكان مضارعه يسطيع
بضم حرف المضارعة **وقال بعضهم اسطاع بفتح الهمزة يسطيع**
بضم الياء على انه افعل زيد فيه السين **وما استطاعوا له نقبا**
اشار به الى ان التصرف المذكور كان فى قوله فما اسطاعوا ان يظهروه
واما قوله وما استطاعوا له نقبا فعلى الاصل من باب الاستفعال
قال هذا اى السد او الاقتدار على تسويته **رحمة من ربى**
على عباده ونعمة عظيمة لهم فاذا جاء وعد ربى اى وقت وعده
بخروج ياجوج وماجوج او اذا دنا مجئ يوم القيمة وشارف ان ياتى
جعله دكا اى جعله مدكوكا مبسوطا مستويا بالارض وكل ما انبسط
بعد ارتفاع فقد اندك ومنه الجمل الادك المنبسط السنام
وقرا الكوفيون دكاء بالمد اى ارضا مستوية **وكان وعد ربى**

حقا

٤٠٦

حقا كائنا لا محالة وهو آخر حكاية ذى القرنين وقال البخارى
قال هذا رحمة من ربى فاذا جاء وعد ربى جعله دكا الزقه
بالارض اى جعله مستويا بالارض قال ابو عبيدة جعله دكا اى
تركه مدكوكا اى الزقه بالارض **وناقة دكاء لا سنام لها**
يعنى يقال ناقة دكاء اى لا سنام لها مستوية الظهر ...
والعرب تصف الفاعل والمفعول بمصدرهما فمن ذلك جعله
دكا اى مدكوكا **والدكداك من الارض مثله** اى الملتصق بالارض
المستوى بها **حتى صلب وتلبد** قال الجوهرى الدكداك من
الرمل ما تلبد منه بالارض ولم يرتفع **وكان وعد ربى حقا**
قد عرفت آنفا ان هذا آخر حكاية ذى القرنين **وتركنا بعضهم**
يومئذ يموج فى بعض وهذا ابتدا كلام آخر لا نوع تعلق بما قبله
على احد التفسيرين اى وتركنا بعض ياجوج وماجوج حين يخرجون
مما وراء السد مزدحمين فى البلاد وروى انهم ياتون البحر ويشربون
ماءه وياكلون دوابه ثم ياكلون الشجر ومن ظفروا به ممن لم يتحصن
منهم من الناس ولا يقدرون ان ياتوا مكة والمدينة وبيت المقدس
ثم يبعث الله تعالى نغفا فى اقفائهم فيدخل آذانهم فيموتون
والنغف بالتحريك والغين المعجمة الدود الذى يكون فى انوف
الابل والغنم وروى الترمذى من حديث السدى عن ابى هريرة
رضى الله عنه وفيه فيخرجون على الناس فيستقون المياه وفى تفسير
مقاتل فاذا خرجوا فيشرب اولهم دجلة والفرات حتى يجئ آخرهم
فيقول قد كان هنا مرة ماء او المعنى وتركنا بعض الخلق
يوم القيمة يموج اى يضطرب ويختلط فى بعض انسهم وجنهم وهم
حيارى من شدة يوم القيمة **حتى اذا فتحت ياجوج وماجوج**
وهم من كل حدب ينسلون وفى بعض النسخ باب
حتى اذا فتحت الى آخره حتى هذه حرف ابتداء او بسبب اذ الا انها
تقتضى جوابا هو المقصود ذكره قيل جوابه واقترب الوعد الحق
والواو زائدة كما فى قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها

يموجون فى بعض
صح

والمعنى انه حرمة رجوع اهل قرية اهلكها الله تعالى وامتناعه يستمر الى قيام
الساعة وظهور اماراتها وهي فتح سد ياجوج وماجوج فحتى متعلقة
بقوله حرام وغاية له وقرا ابن عامر ويعقوب فتحت بالتشديد
وحذف المضاف الى ياجوج وماجوج وهو سدها كما حذف المضاف
الى القرية وهو اهلها وقد تقدم ان ياجوج وماجوج قبيلتان من ولد
سام بن نوح عليه السلام على ما هو الاصح وقيل من ولد يافث وانه روى
ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعا ياجوج امة
وماجوج امة كل امة اربعمائة الف رجل لا يموت احدهم حتى ينظر الى
الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء اذا خرجوا
الا اكلوه ويأكلون من مات منهم وذكر ابن هشام في التيجان
ان امة منهم آمنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بارمينية
فسموا الترك لذلك وضمير وهم الى الناس المسوقين الى المحشر
وقيل هم ياجوج وماجوج يخرجون حين يفتح السد والحدب النشز
من الارض اي المرتفع وقال ابن عباس رضي الله عنهما من كل حدث
وهو القبر وينسلون اي يسرعون من النسلان وهو مقاربة الخطو
مع الاسراع كمشي الذئب اذا بادر والعسلان بالعين المهملة مثله
وقرئ ينسلون بضم السين ايضا قال قتادة حدب اكمة يعني ان
قتادة فسر الحدب بالاكمة وهي الارض المرتفع وقال رجل للنبي صلى
الله عليه وسلم رايت السد مثل البرد المحبر فقال رايته اي رايته
صحيحا وانت صادق في ذلك وهذا التعليق وصله ابن ابي عمر
من طريق سعيد عن قتادة عن رجل من اهل المدينة انه قال للنبي صلى
الله عليه وسلم يا رسول الله قد رايت سد ياجوج وماجوج
قال كيف رايته قال مثل البرد المحبر طريقة حمراء وطريقة سوداء
قال قد رايته ورواه الطبراني من طريق سعيد عن قتادة عن رجلين
عن ابي بكرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فذكره واخرجه
البزار من طريق يوسف بن حريم الحنفي عن ابي بكرة ان رجلا راى السد
فساقه مطولا واخرجه ابن مردويه في تفسيره عن سليمان بن احمد اخبرنا

وقد يقال الناس عشرة اجزاء تسعة منها ياجوج وماجوج
صح

بضم الباء وهو نوع من الثياب معروف والجمع ابراد وبرود والبردة الشملة المخططة والمحبر بالحاء المهملة وتشديد الموحدة المفتوحة اي خط ابيض وخط اسود او احمر
صح

احمد

احمد بن محمد بن يحيى اخبرنا ابو الجماهر اخبرنا سعيد بن بشير عن قتادة
عن رجلين عن ابي بكرة الثقفي ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني قد رايته يعني السد فقال كيف هو قال
كالبرد المحبر قال قد رايته قال وحدثنا قتادة قال طريقة حمراء
من نحاس وطريقة سوداء من حديد وقال نعيم بن حماد في كتاب
الفتن حدثنا مسلمة بن علي ثنا سعيد بن بشير عن قتادة قال
قال رجل يا رسول الله قد رايت الردم وان الناس يكذبونني
فقال كيف رايته قال كالبرد المحبر قال صدقت والذي
نفسي بيده لقد رايته ليلة الاسراء لبنة من ذهب ولبنة من رصاص
وقال الجوفي في تفسيره بعد ما بين الجبلين مائة فرسخ فلما اخذ ذو القرنين
في عمله حفر له اساسا حتى بلغ الماء وجعل عرضه خمسين فرسخا
وجعل حشوه الصخور وطينه النحاس المذاب فبقي كانه عرق
جبل تحت الارض ثم علاه وشرفه بزبر الحديد والنحاس المذاب
وجعل خلاله عرقا من نحاس اصفر فصار كانه برد محبر حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا المخزومي قال حدثنا الليث
اي ابن سعد عن عقيل بضم العين هو ابن خالد مولى عثمان بن
عفان رضي الله عنه عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عروة بن الزبير اي ابن العوام ان زينب بنت ابي سلمة عبد الله
بن عبد الاسد المخزومية وزينب ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم اخت
عمر بن ابي سلمة وامها ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان صخر بن حرب بن امية
وام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ايضا عن زينب ابنة
جحش اي ابن رئاب زوج النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ومن اللطائف
هذا الاسناد ان فيه ثلاث صحابيات يروي بعضهن عن بعض
وهو من النوادر وزاد ابن منده بان في احدى روايات مسلم اربع من الصحابيات
وهو انه روى اولا وقال حدثني عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن زينب

بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ من نومه وهو يقول
لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم
ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد سفيان بيده عشرة الحديث
ثم رواه وقال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسعيد بن عمرو الاشعثي
وزهير بن حرب وابن ابي عمر قالوا حدثنا سفيان عن الزهري
بهذا الاسناد وزاد وفي الاسناد عن سفيان فقالوا عن زينب
بنت ابي سلمة عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش ورواه
الترمذي ايضا وقال احمد حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد
قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن زينب بنت ابي سلمة
عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش رضي الله عنهم قالت
استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نوم محمرا وجهه وهو يقول لا اله
الا الله يرددها ثلث مرات ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم
من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد عشرا الحديث واخرجه ابن ماجه
عن ابي بكر بن ابي شيبة عن سفيان بن عيينة عن الزهري الى آخره
نحوه وفيه وعقد بيده عشرة وقال الترمذي قال الحميدي عن سفيان
بن عيينة حفظت من الزهري في هذا الاسناد اربع نسوة زينب
بنت ابي سلمة عن حبيبة وهما ربيبتا النبي صلى الله عليه وسلم عن ام حبيبة
عن زينب بنت جحش زوجي النبي صلى الله عليه وسلم وقال النووي
وحبيبة هذه هي بنت ام حبيبة ابنة ابي سفيان ولدتها من زوجها
عبد الله بن جحش الذي كانت عنده قبل النبي صلى الله عليه وسلم هذا
و [illegible] ذكرها ابو عمر في الاستيعاب في كتاب النساء فقال حبيبة
بنت ابي سفيان [illegible] قال ابان بن صمعة سمع محمد بن سيرين يقول
حدثتني حبيبة بنت ابي سفيان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من مات له ثلاث من الولد الحديث ولم يروه عنها غير محمد بن سيرين ولا يعرف
لابي سفيان ابنة يقال لها حبيبة والذي اظنه انها حبيبة بنت
ام حبيبة ابنة ابي سفيان ثم ذكر ابو عمر الحديث الذي رواه مسلم من
طريق سفيان بن عيينة تاكيدا لما قاله ان حبيبة بنت ام حبيبة وليست
بنت

بنت ابي سفيان والله تعالى اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل عليها اي على زينب بنت جحش فزعا نصب على الحال
وانما دخل عليها على هذه الحالة خشية ان يدركه وقتهم لما فيه من
الهرج وهلاك الدين يقول لا اله الا الله ويل للعرب
كلمة ويل للحزن والهلاك والمشقة من العذاب وكل من وقع
في الهلكة يدعو بالويل وانما خص العرب لاحتمال انه اراد ما وقع
من قتل عثمان رضي الله عنه بينهم وقيل يحتمل انه اراد ما سيقع من
مفسدة ياجوج وماجوج [illegible] لان معظم مفسدتهم
راجع اليهم وقد وقع بعض ما اخبر به صلى الله عليه وسلم حيث
يقال ان ياجوج هم الترك وقد وقع منهم من المفاسد العظيمة
في بلاد المسلمين ما وقع وقد اهلكوا الخليفة المعتصم وجرى
ما جرى ببغداد من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم
اي من سد ياجوج وماجوج يقال ردمت الثلمة اي سددتها
الاسم والمصدر سواء وذلك انهم يحفرون كل يوم حتى لا يبقى
بينهم وبين ان يخرقوا النقب الا يسيرا فيقولون غدا ناتي
فنفرغ منه فياتون بعد الصباح فيجدونه عاد كهيئته فاذا جاء
الوقت قالوا عند المساء غدا ان شاء الله تعالى فنفرغ فينقبونه
ويخرجون اخرجه ابن مردويه في تفسيره من حديث ابي هريرة وحذيفة
رضي الله عنهما وفي تفسير مقاتل يغدون اليه في كل يوم فيعالجونه
حتى يولد فيهم رجل مسلم فاذا غدوا عليه قال لهم المسلم قولوا بسم الله
فيعالجونه حتى يتركونه رقيقا كقشر البيض ويرى ضوء الشمس
فيقول المسلم قولوا بسم الله غدا نرجع ان شاء الله فينقضي الحديث
مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها يعني جعل
الاصبع السبابة في اصل الابهام وضمها حتى لم يبق بينهما الا خلل
يسير وهو من مواضعات الحساب وظاهر هذا يدل على ان الذي
فعل هذا هو النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر في حديث مسلم من طريق سفيان
بن عيينة وعقد سفيان بيده عشرة وفي رواية البخاري ايضا

في كتاب الفتن وعقد سفيان تسعين او مائة وياتي ايضاً
حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال فتح الله من ردم ياجوج
وماجوج مثل هذا وعقد بيده تسعين وجاء في رواية مسلم عن
ابي هريرة رضي الله عنه من طريق وهيب عن عبد الله بن طاوس عن
ابيه عنه وعقد وهيب بيده تسعين وههنا ثلاثة اشياء الاول
الاختلاف في العاقد والثاني الاختلاف في العدد والثالث ان
هذا الحديث يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب
ولا نحسب فالجواب عن الاول ما اشار اليه كلام ابن العربي ان نفس
العقد مدرج وليس منه صلى الله عليه وسلم وان الرواة عبروا عن الاشارة
التي في قوله صلى الله عليه وسلم مثل هذه في حديث الباب وغيره وذلك
لانهم لم يشاهدوا تلك الاشارة وعن الثاني ما قاله القاضي عياض
ان المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة [illegible] التحديد وعن الثالث
ان قوله صلى الله عليه وسلم انا امة الحديث لبيان صورة خاصة معينة
فقالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك
بالنون وكسر اللام وحكي فتحها وفينا الصالحون قال نعم اذا
كثر الخبث قال الكرماني بفتح الخاء المعجمة والموحدة وفسره
الجمهور بالفسوق والفجور وقيل المراد الزنا خاصة وقيل اولاد الزنا
والظاهر انه المعاصي مطلقا والمعنى ان الخبث اذا كثر فقد يحصل
الهلاك وان كان هناك صالحون ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة حدثنا مسلم بن ابرهيم قال اخبرنا وهيب مصغر
وهب هو ابن خالد البصري قال اخبرنا ابن طاوس هو عبد الله
بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال فتح الله من ردم ياجوج وماجوج
مثل هذا وعقد بيده تسعين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري في الفتن ايضا وكذا اخرجه مسلم فيه حدثنا
اسحق بن نصر هو اسحق بن ابرهيم بن نصر ينسب [illegible] المهملة
البخاري قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن الاعمش سليمن بن

وهيب صح

ويروى قالت بدون الفاء وهو الظاهر صح

مهران انه قال اخبرنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله
تبارك وتعالى اي يوم تقوم الساعة يا آدم فيقول لبيك
وسعديك قد مضى تفسير لبيك في التلبية في الحج وقوله سعديك
اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد
والتثنية وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال
وقال الجرمي لم يسمع سعديك مفردا والخير في يديك اي ليس لاحد
معك فيه شركة فيقول اخرج بعث النار اي اخرج امر اخراج
وبعث النار بالنصب مفعوله وهو بفتح الموحدة وبالثاء المثلثة
بمعنى المبعوث وقيل بعث النار حزبها اي اخرج من بين الناس الذين
هم من اهل النار وميزهم وابعثهم اليها قال وما بعث النار قال
من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين اي اخرج من كل الف
تسعمائة وتسعة وتسعين وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه من كل
مائة تسعة وتسعين وفي الترمذي مثله عن عمران وصححه وعن انس
كذلك اخرجه ابن حبان في صحيحه وزاد عن عمران اني لارجو ان تكونوا
شطر اهل الجنة ثم قال ارجو ان تكونوا اكثر اهل الجنة فعنده اي فعند
قول الله عز وجل لآدم عليه السلام ذلك المقال يشيب الصغير
وتضع كل ذات حمل حملها فان قيل يوم القيمة ليس فيه حمل ولا
وضع فالجواب ان ذلك مجاز عن الهول والشدة يعني لو تصورت هناك
الحوامل لوضعن حملها كما تقول العرب اصابنا امر يشيب منه الولدان
وقيل هو عند زلزلة الساعة قبل خروجهم من الدنيا فيكون حقيقة
وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله
شديد قالوا يا رسول الله واينا ذلك الواحد قال ابشروا
فان منكم ومن ياجوج وماجوج الفا ويروى رجل والف
بالرفع على انه مبتدا مؤخر بتقدير ضمير الشان في ان ثم قال والذي
نفسي بيده ارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا اي عظمنا
ذلك وقلنا الله اكبر للسرور بهذه البشارة العظيمة فقال ارجو

رجلا صح

ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا قال ارجو ان تكونوا نصف
اهل الجنة فكبرنا فان قيل لم ذكر الربع اولا ثم الثلث ثم النصف
فالجواب ان ذلك اوقع في النفس وابلغ في الاكرام فان تكرر الاعطاء
مرة بعد اخرى يدل على الملاحظة والاعتناء به وفيه ايضا حملهم
على تجديد شكر الله وتكبيره وتحميده على كثرة نعمه قال ما انتم في
الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض او كشعرة
بيضاء في جلد ثور اسود وهذا تنويع من رسول الله صلى
الله عليه وسلم او شك من الراوي وجاء فيه تسكين العين وفتحها
فان قيل اذا كانوا كالشعرة فكيف يكونون نصف اهل الجنة فالجواب
انه اشارة الى كثرة اهل النار كثرة لا نسبة لها الى اهل الجنة والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ومنا يأجوج ومأجوج الف
والحديث اخرجه البخاري في تفسير سورة الحج ايضا

باب قول الله عز وجل
واتخذ الله ابراهيم خليلا وتمام الآية ومن احسن دينا
ممن اسلم وجهه لله اي اخلص نفسه لله لا يعرف لها ربا سواه
وقيل بذل وجهه له في السجود وفي هذا الاستفهام تنبيه على ان ذلك
منتهى ما تبلغه القوة البشرية وهو محسن عامل للحسنات تارك
للسيئات واتبع ملة ابراهيم الموافقة لدين الاسلام المتفق
على صحتها حنيفا مائلا عن سائر الاديان وهو حال من المتبع او
من الملة او من ابراهيم واتخذ الله ابراهيم خليلا اصطفاه
وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله وانما اعاد ذكره
ولم يضمر تفخيما لشأنه وتنصيصا على انه الممدوح وابراهيم بالسريانية
معناه اب رحيم والخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم
وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله وهذا
صحيح بالنسبة الى ما في قلب ابراهيم عليه السلام من حب الله تعالى واما
اطلاقه في حق الله فعلى سبيل المقابلة وقيل الخلة اصلها الاصطفاء
وسمي بذلك لانه يوالي ويعادي في الله وخلة الله له نصره وجعله اماما
وقيل

احتضنه الاطفال ولذلك جعل
هو وسارة كافلين للاطفال
المؤمنين الذين يموتون
[illegible] وسياتي عن
[illegible] وقال الجواليقي
ابرهيم ابرهم ابراهم ابراهام
صح

وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه
الى ربه وقصره حاجته عليه وقيل من الخلة بمعنى الخصلة فانهما يتوافقان
في [illegible] الخصال وقيل من الخلل فان كل واحد من الخليلين
يسد خلل الآخر او من الخل بمعنى الطريق في الرمل فانهما يتوافقان
في الطريقة والجملة استئناف جيء بها للترغيب في اتباع ملته
والايذان بانه في نهاية من الحسن وغاية من كمال البشر وقد ذكر
ابن جرير في تفسيره عن بعضهم انما سماه الله خليلا لانه بعث
الى خليل له من اهل الموصل او من اهل مصر في ازمة اصابت الناس
يمتار منه فقال خليله لو كان ابراهيم يريده لنفسه لفعلت
ولكن انما يريد للاضياف وقد اصابنا ما اصاب الناس فاجتاز
غلمانه ببطحاء لينة فملؤا منها الغرائر حياء من الناس فلما اخبروه
ساءه الخبر فغلبته عيناه فنام وقامت سارة رضي الله عنها
الى غرارة منها فاخرجت حوارى واختبزت فاستيقظ ابراهيم
عليه السلام فاشتم رائحة الخبز فقال عليه السلام من اين خبزكم
فقالت رضي الله عنها من خليلك المصري او الموصلي فقال بل من
عند خليلي الله جل جلاله فسماه الله خليلا وقيل انما سمي خليلا
لشدة محبته لربه عز وجل لما قام له من الطاعات التي يحبها ويرضاها
وقد جاء من طريق جندب بن عبد الله البجلي وعبد الله بن عمرو بن العاص
وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وقال ابن ابي حاتم باسناده
الى عبيد بن عمير قال كان ابراهيم عليه السلام يضيف الناس
فخرج يوما يلتمس انسانا يضيفه فلم يجد احدا يضيفه فرجع الى داره
فوجد فيها رجلا قائما فقال يا عبد الله ما ادخلك داري بغير اذني
قال دخلتها باذن ربها قال ومن انت قال ملك الموت ارسلني
ربي الى عبد من عباده ابشره بان الله قد اتخذه خليلا قال من هو
فوالله ان اخبرتني ثم كان باقصى البلاد لاتيته ثم لا ابرح له جارا
حتى يفرق بيننا الموت قال ذلك العبد انت قال نعم فبم اتخذني ربي

ذات رمال صح

ومحبة ربه له صح

مطلب

وفيه اشارة الى ما كانوا عليه من توقير النبي صلى الله عليه وسلم
ومن الاعراض عن خوارم المروءة وفيه جواز اكل الشحوم التي
توجد عند اليهود وكانت محرمة عليهم وكرهها مالك وعنه
تحريمها وكذا عن احمد وسياتي ذلك في باب مفرد في كتاب الذبائح
ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
النبي صلى الله عليه وسلم رآه ولم ينكر عليه فان قيل انه قال فنزوت
لآخذه وليس فيه انه اخذه حتى يتاتى عدم الانكار فالجواب
انه جاء في رواية سليمن بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله
بن مغفل قال اصبت جرابا من شحم يوم خيبر قال فالتزمته الحديث
رواه مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمن بن المغيرة وفي رواية
مسلم ما يدل على رضاه صلى الله عليه وسلم ايضا فانه قال فيه فاذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما وزاد ابو داود الطيالسي
في آخره فقال هو لك فكانه عرف شدة حاجته اليه فسوغ
له الاستيثار به والله تعالى اعلم والحديث قد اخرجه البخاري
في المغازي ثم الذبائح ايضا واخرجه مسلم في المغازي وابو داود
في الجهاد والنسائي في الذبائح حدثنا مسدد قال حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب هو السختياني عن نافع ان
ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في مغازينا العسل
بالنصب مفعول نصيب والعنب فناكله ولا نرفعه اي
ولا نحمله للادخار ويحتمل ان يراد ولا نرفعه الى متولي القسمة او الى
النبي صلى الله عليه وسلم لاجل الاستيذان في اكله اكتفاء بما سبق
منه من الاذن وعند ابي نعيم من رواية يونس بن محمد وعند الاسمعيلي
من رواية احمد بن ابرهيم كلاهما عن حماد بن زيد فزادا فيه والفواكه
ورواه الاسمعيلي ايضا من طريق ابن المبارك عن حماد بن زيد
بلفظ كنا نصيب العسل والسمن في المغازي فنأكله
ومن طريق جرير بن حازم عن ايوب بلفظ اصبنا طعاما واغناما
يوم اليرموك فلم نقسم وهذا الموقوف لا يغاير الاول لاختلاف
السياق

ثم معاناة التنزه و صح

السياق وللاول حكم الرفع للتصريح بكونه في زمن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما يوم اليرموك فكان بعده فهو موقوف
يوافق المرفوع ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد
هو ابن زياد العبدي البصري قال حدثنا الشيباني بفتح
الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالموحدة والنون
هو سليمن بن ابي سليمن ابو اسحق الكوفي واسم ابيه فيروز
قال سمعت ابن ابي اوفى هو عبد الله بن ابي اوفى واسم
ابي اوفى علقمة يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر
فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها
فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكفئوا القدور اي اقلبوا من كفأت
القدر اذا كببتها لتفرغ ما فيها واكفأته اذا كببته واذا
املته ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله
هو ابن ابي اوفى راوي الحديث وبين ذلك في المغازي من
وجه آخر عن الشيباني بلفظ قال ابن ابي اوفى فتحدثنا
بيننا اي الصحابة فقلنا انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم
لانها لم تخمس وقال آخرون اي جماعة آخرون من الصحابة
حرمها البتة يعني قطعة كلها وهو منصوب على المصدر يقال
بتة والبتة من البت وهو القطع وسالت سعيد بن جبير
السائل هو الشيباني وله رواية عن سعيد بن جبير في غير
هذا الحديث عند النسائي فقال حرمها البتة
والحاصل ان الصحابة اختلفوا في علة النهي عن لحم الحمر
هل هو لذاتها او لعارض فقال عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما
فقلنا انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس فهذا يدل
على انها اذا خمست تؤكل وقال آخرون لانها كانت تاكل
العذرة وقال بعضهم منهم عبد الرحمن بن ابي ليلى انما كرهت

قال اي قال عبد الله صح

والهمزة في لفظ البتة للقطع لا للوصل وذلك بمعزل عن القياس صح

الواو والهاء وقيل اوّه بفتح الواو مع التشديد وتخفيفها

يقول اوّاه بالمد والتشديد وفتح الواو وسكون الهاء لتطويل

الصوت بالشكاية ويقال أَوْتاه وآوّتاه قال القاضي كثير

التأوه وهو كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه حليم صبور على

الاذى قال ابو ميسرة ضد الميمنة واسمه عمرو بن شرحبيل الهمداني

الوادعي الكوفي كان فاضلا عابدا سمع ابن مسعود رضي الله عنه وعنه

ابو وائل شقيق بن سلمة الرحيم بلسان الحبشة يعني الاوّاه

وهذا الاثر وصله وكيع في تفسيره من طريق ابي اسحق عن ابي ميسرة

عمرو بن شرحبيل قال الاوّاه الرحيم بلسان الحبشة وروى

ابن ابي حاتم من طريق ابن مسعود باسناد حسن قال الاوّاه

الرحيم ولم يقل بلسان الحبشة ومن طريق عبد الله بن شداد

احد كبار التابعين قال قال رجل يا رسول الله ما الاوّاه قال

الخاشع المتضرع في الدعاء ومن طريق ابن عباس قال الاوّاه

الموقن ومن طريق مجاهد قال الاوّاه الحفيظ الرجل يذنب الذنب

سرا ثم يتوب منه سرا ومن وجه آخر عن مجاهد قال الاوّاه المنيب

الفقيه الموقن ومن طريق الشعبي قال الاوّاه المسبح ومن طريق

كعب الاحبار رضي قال كان اذا ذكر النار قال اوّاه من عذاب

الله ومن طريق ابي ذر قال كان رجل يطوف بالبيت ويقول في

دعائه اوه اوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه لاوّاه ورجاله

ثقات الا ان فيه رجلا مبهما وذكر ابو عبيدة انه فعّال من التأوه

ومعناه متضرع مشفق ملازم لطاعة ربه وقيل هو الكثير البكاء

وقيل هو الكثير الدعاء وفي الحديث اللهم اجعلني لك مخبتا اوّاها منيبا

حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان هو الثوري قال

اخبرنا المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي قال حدثني بالافراد

سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال انكم محشورون من الحشر وهو الجمع وفي رواية مسلم

تحشرون بتاء المضارعة على البناء للمفعول حفاة جمع حاف

وهو

[margin:] وقيل معنى كون ابراهيم عليه السلام اوّاها انه كان كلما ذكر لنفسه تقصيرا او ذكر له شيء من شدائد الآخرة كان يتأوه اشفاقا واستعظاما صح

[margin:] مخبتا منه

وهو خلاف الناعل كقضاة جمع قاض من حفي يحفى حفية وحفاية

عراة جمع عار من الثياب غرلا بضم الغين المعجمة جمع اغرل

وهو الاقلف وهو الذي لم يختن وبقيت معه غرلته وهي قلفته

وهي الجلدة التي تقطع في الختان قال الازهري وغيره الاغرل

والارغل والاغلف بالغين المعجمة في الثلاثة والاقلف والاعرم

بالعين المهملة كلها بمعنى وجمعها غرل ورغل وغلف وقلف

وعرم والغرلة ما يقطع من ذكر الصبي وهو القلفة ويقطعونها

[illegible] نجابة الصبي وقال ابو هلال العسكري لا يلتقي الراء

مع اللام في العربية الا في اربع كلمات ارل اسم جبل وورل

دابة وجرل اسم للحجارة والغرلة وقال صاحب التوضيح

اهمل هرل الديك وهو الريش الذي يستدير بعنقه [illegible]

قلت اما ارل فهو بفتحتين جبل [illegible] وزارة وكذا

الورل فهو بفتحتين دابة مثل الضب والجمع ورلان وكذا الجرل بفتح

الجيم والراء الحجارة وكذلك الهرول والورل [illegible]

وبرائل الديك بضم الموحدة وقال الجوهري برائل الديك عفرته

وهو الريش الذي يستدير في عنقه ولم يذكره بالراء وقد يراد

الديك من اطله اذا انفش برائله ويقال ايضا عين اغزل

بالغين المعجمة اي واسعة ورجل غزل بفتح الغين المعجمة

وكسر الزاي متشبع من الحلق بالحاء المهملة فان قيل ما فائدة

القلفة يوم القيمة فالجواب ان المقصود انهم يحشرون كما

خلقوا لا يفقد منهم شيء حتى الغرلة تكون معهم وقال ابن الجوزي

لذة جماع الاقلف تزيد على لذة جماع المختون وقال ابن عقيل

بشرة حشفة الاقلف موقاة بالقلفة فتكون بشرتها

ارق وهو موضع الحس كلما كان ارق كان الحس اصدق

كراحة الكف اذا كانت موقاة من الاعمال صلحت للجس

واذا كانت يد قصار او نجار خفي عليها الجس فلما ابانوا في

الدنيا تلك البضعة لاجله اعادها الله ليذيقها من حلاوة فضله

قال والستر في الحساب صح ان الفاعلة ستعقد على كمالها انما البحث انه
يبتدأ ابرهيم عليه السلام بما فيه قيل روى ابو داود وغيره حديث ابي سعيد
رضي الله عنه انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث
في ثيابه التي يموت فيها ورواه ابن حبان ايضا وصححه وروى
الترمذي من حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم تحشرون رجالا وركبانا
وتجرون على وجوهكم فظاهرها معارضة لحديث الباب فظاهر الجواب
انهم يبعثون من قبورهم في ثيابهم التي يموتون فيها ثم عند الحشر
تتناثر عنهم ثيابهم فيحشرون عراة او بعضهم ياتون الى الموقف
الحساب عراة ثم يكسون من ثياب الجنة وبعضهم حمل قوله يبعثون
في ثيابه على العمل اي في اعماله التي يموت فيها من خير او شر قال تعالى
ولباس التقوى ذلك خير وقال تعالى وثيابك فطهر اي عملك
اخلصه وروى مسلم عن جابر رضي الله عنه مرفوعا يبعث كل عبد
على ما مات عليه وحمله بعضهم على الشهداء الذين امر صلى الله عليه وسلم
بان يزملوا في ثيابهم ويدفنوا فيها ولا يعتبر شي من حالهم وقالوا
يحتمل ان يكون ابو سعيد رضي الله عنه سمع الحديث في الشهداء
فتاوله على العموم وقال بعضهم ومما يدل على حديث الباب قوله تعالى
ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وقوله تعالى كما بدأكم
تعودون والملابس يومئذ الا من الجنة وذهب الغزالي الى
حديث ابي سعيد واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم بالغوا في اكفان
موتاكم فان امتي تحشر في اكفانها وسائر الامم عراة ورواه
ابو سفيان مسندا واجيب عنه على تقدير صحته انه محمول على اهل
الشهادة اه واحتج الغزالي ايضا بما رواه ابو نصر الوايلي في الابانة
من حديث ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه مرفوعا احسنوا اكفان
موتاكم فانهم يتباهون بها ويتزاورون بها في قبورهم واجيب
بان ذلك يكون في البرزخ كما في نفس الحديث فاذا قاموا خرجوا
كما في

٣

كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الا الشهداء اه ثم قرأ كما بدأنا
اول خلق نعيده واول الآية قوله تعالى يوم نطوي السماء
مقدر باذكر او ظرف لا يحزنهم او تتلقاهم او حال مقدرة من العائد
المحذوف من توعدون والذي عند الفيشي اول الجزء قوله طي على
هذا الحديث وذلك لانها نشرت منقلبة لبني آدم ماذا استقلوا او نشت
عليهم وقرئ بالياء والتاء على البناء للمفعول كطي السجل للكتب
اي طيا كطي الطومار لاجل الكتابة او لما يكتب او كتب فيه وعن
علي وابن عمر رضي الله عنهم السجل ملك يطوي كتب ابن آدم اذا
رفعت اليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما السجل كاتب لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وعنه ايضا السجل الرجل فعلى هذا قوله
الكتاب اسم الصحيفة المكتوب فيها كما بدأنا اول خلق نعيده
اي نعيده خلقا مثل ما بدأناه وتمثيل بدءنا اياه في كونها ايجادا
عن العدم او جمعا من الاجزاء المتبددة والمقصود بيان صحة
الاعادة بالقياس على الابداء لشمول الامكان الذاتي المصحح
للمقدورية وتناول القدرة القديمة لهما على السواء اه وما كافة او
مصدرية واول مفعول لبدأنا او لفعل يفسره نعيده
او موصولة والكاف متعلقة بمحذوف يفسره نعيده اي نعيد
مثل الذي بدأناه واول خلق ظرف لبدأنا او حال من ضمير الموصول
المحذوف وقيل المعنى كما بدأناهم في بطون امهاتهم حفاة عراة
غرلا كذلك نعيدهم يوم القيامة نظيره وعدا مقدر بفعله تأكيدا
لنعيده او منتصب به لانه عدة بالاعادة علينا اي علينا انجازه
انا كنا فاعلين ما وعدناه لا محالة او قادرين على ما نشاء ان نفعل
واول من يكسى يوم القيامة ابراهيم فيه منقبة ظاهرة له وفضيلة
جليلة وخصوصية كما خص موسى عليه السلام بانه يجده متعلقا
بساق العرش مع ان سيد [illegible] الانبياء اول من تنشق عنه
الارض ولا يلزم من ذلك ان يكونا افضل منه بل هو افضل من كل نبي
ورسول اذ لا يلزم من اختصاص شخص بفضيلة كونه افضل مطلقا

ويدل عليه قراءة حمزة والكسائي وحفص للكتب بالجمع اي للمعاني الكثيرة المكتوبة فيه

لما صح

ويمكن ان يقال لا يدخل النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك لان قوما من
اهل الاصول ذكروا ان المتكلم لا يدخل تحت عموم خطابه وقد ثبت
لابراهيم عليه السلام اوليات كثيرة منها انه اول من ضاف الضيف
وقص الشارب واختتن وراى الشيب وغير ذلك وقد اتى
الحافظ العسقلاني على ذلك بادلة في كتابه اقامة الدلائل على معرفة
الاوائل وروى ابن المبارك في دقائقه من حديث عبد الله بن الحارث
عن علي رضي الله عنه اول من يكسى خليل الله قبطيتين ثم يكسى محمد صلى
الله عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش وفي منهاج الحليمي من
حديث عباد بن كثير عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه اول
من يكسى من حلل الجنة ابراهيم ثم محمد ثم النبيون ثم قال اذا اي محمد
صلى الله عليه وسلم اتى بحلة لا يقوم لها البشر لنفاسة الكسوة
فكانه يكسى مع ابراهيم عليه السلام وروى ابو نعيم من حديث
ابن مسعود رضي الله عنه رفعه فيكون اول من يكسى ابراهيم فيقول
الله عز وجل اكسوا خليلي فيؤتى بريطتين بيضاوين فيلبسهما
ثم يقعد مستقبل العرش ثم اوتى بكسوتي فالبسها فاقوم عن يمينه
مقاما يغبطني فيه الاولون والآخرون وفي الاسماء والصفات
للبيهقي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا اول من يكسى
ابراهيم حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ويؤتى
بي فاكسى حلة لا يقوم لها البشر ويقال ان الحكمة في خصوصية ابراهيم
عليه السلام بذلك انه القي في النار عريانا وقيل لانه اول من لبس
السراويل مبالغة في الستر واستحيائه في الصلوة فلما فعل ذلك
جوزي بان يكون اول من يستر يوم القيمة وان ناسا من اصحابي
يؤخذ بهم ذات الشمال بكسر الشين ضد اليمين ويراد بها
جهة اليسار فاقول اصحابي اصحابي الاول خبر مبتدا محذوف
تقديره هؤلاء اصحابي والثاني تاكيد له وفي رواية اصيحابي اصيحابي
بصيغة التصغير وفيه اشارة الى قلة عدد من هذا وصفهم فيقال
وفي رواية فيقول اي الرب او الملك انهم لن يزالوا وفي رواية
لم يزالوا

لم يزالوا وفي رواية مسلم الا وانه سيجاء برجال من امتي
فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي [illegible]
فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك قال الخطابي اي الارتداد
هنا التاخر عن الحقوق اللازمة والتقصير فيها وقيل هو
مردود لان ظاهر الارتداد يقتضي الكفر كقوله تعالى فان
مات او قتل انقلبتم على اعقابكم اي رجعتم الى الكفر والشارع
قال سحقا سحقا وهذا لا يقال للمسلمين فان شفاعته
للمذنبين فان قيل كيف خفي عليه صلى الله عليه وسلم حالهم مع
اخباره بعرض اعمال امته عليه فالجواب انهم ليسوا من امته وانما يعرض
عليه اعمال الموحدين لا المرتدين والمنافقين وقال ابن التين
يحتمل ان يكونوا منافقين او مرتكبي الكبائر من امته قال ولم يرتد
احد من امته ولذلك قال على اعقابهم لان الذي يعقل من قوله
المرتدين الكفر اذا اطلق من غير تقييد وقيل هم قوم من جفاة العرب
دخلوا في الاسلام ايام حيوته رغبة ورهبة كعيينة بن حصين
جاء به ابو بكر اسيرا والاشعث بن قيس فلم يقتلهما ولم يسترقهما
فعادا الى الاسلام وقال النووي المراد به المنافقون والمرتدون
وقيل المراد من كان في زمنه مسلما ثم ارتد بعده فيناديهم لما كان
يعرفه في حال حيوته من اسلامهم فيقال ارتدوا بعدك
فان قيل يشكل عليه عرض الاعمال فالجواب انه قد سبق ان الذي
يعرض عليه اعمال الموحدين لا المرتدين ولا المنافقين وقال
ابو عمر كل من احدث في الدين فهو من المطرودين عن [illegible] الحوض
كالخوارج والروافض وسائر اصحاب الاهواء وكذا الظلمة
المسرفون في الجور وطمس الحق والمعلنون بالكبائر فاقول كما
قال العبد الصالح هو عيسى بن مريم عليهما السلام وكنت عليهم
شهيدا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم والآية في آخر سورة
المائدة قال الله عز وجل واذ قال الله يا عيسى ابن مريم
أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله

٤٥

مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم
وفي رواية منذ فارقتهم صح

اعمال صح

ثم يعيدوه توبيخ للكفرة وتبكيتهم و من دون الله صفة لالهين
او صلة اتخذوني ومعنى دون اما المغايرة فيكون فيه تنبيه
على ان عبادة الله مع عبادة غيره كلا عبادة فمن عبده مع
عبادتهما كانه عبدهما ولم يعبده او القصور فانهم لم يعتقدوا
انهما مستقلان باستحقاق العبادة وانما زعموا ان عبادتهما
توصل الى عبادة الله تعالى وكانه قيل اتخذوني وامي الهين
متوصلين بنا الى الله قال سبحانك اي انزهك تنزيها
من ان يكون لك شريك ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق
ما ينبغي لي ان اقول قولا لا يحق لي ان اقوله ان كنت قلته فقد
علمته تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك تعلم ما اخفيه
في نفسي كما تعلم ما اعلنه ولا اعلم ما تخفيه من معلوماتك وقوله في
نفسك للمشاكلة وقيل المراد بالنفس الذات انك انت علام
الغيوب تقرير للجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه ما قلت
لهم الا ما امرتني به تصريح بنفي المستفهم عنه بعد ما يدل عليه
ان اعبدوا الله ربي وربكم عطف بيان للضمير في به او بدل منه
وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل مطلقا ليلزم منه بقاء
الموصول بلا راجع او خبر مضمر او مفعوله مثل هو او اعني ولا يجوز
ابداله من ما امرتني به فان المصدر لا يكون مفعول القول ولا ان تكون
ان مفسرة لان الامر مسند الى الله تعالى وهو لا يقول اعبدوا الله ربي
وربكم والقول لا يفسر بل الجملة تحكى بعده الا ان يؤول القول بالامر
فكانه قيل ما امرتهم الا بما امرتني به ان اعبدوا الله وكنت عليهم
شهيدا ما دمت فيهم اي رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك
ويعتقدوه او مشاهدا لاحوالهم من كفر وايمان فلما توفيتني
بالرفع الى السماء كقوله اني متوفيك ورافعك والتوفي اخذ الشيء
وافيا والموت نوع منه قال تعالى الله يتوفى الانفس حين
موتها والتي لم تمت في منامها كنت انت الرقيب عليهم
المراقب لاحوالهم فتمنع من اردت عصمته من القول به بالارشاد
الى

الى الدلائل والتنبيه عليها بارسال الرسل وانزال الكتب وانت
على كل شيء شهيد مطلع عليه مراقب له ان تعذبهم فانهم
عبادك اي ان تعذبهم فانك تعذب عبادك ولا اعتراض على المالك
المطلق فيما يفعل بملكه وفيه تنبيه على انهم استحقوا ذلك لانهم
عبادك وقد عبدوا غيرك وقد ذكر ذلك على وجه الاستعطاف
والتسليم لامره وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم
فلا عجز ولا استقباح فانك القادر القوي على الثواب
والعقاب الذي لا يثيب ولا يعاقب الا عن حكمة وصواب
فان المغفرة مستحسنة لكل مجرم فان عذبت فعدل وان
غفرت ففضل وعدم غفران الشرك بمقتضى الوعيد فلا امتناع
فيه لذاته ليمنع الترديد والتعليق بان ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله واول من يكسى يوم القيمة ابرهيم عليه السلام
وقد اخرجه البخاري في التفسير والرقاق واحاديث الانبياء
ايضا واخرجه مسلم في صفة القيمة والترمذي في الزهد والتفسير
والنسائي في الجنائز والتفسير حدثنا اسمعيل بن عبد الله
هو اسمعيل بن ابي اويس واسم ابي اويس عبد الله قال اخبرني
وفي نسخة حدثني اخي عبد الحميد اي ابن ابي اويس يكنى ابا بكر
الاصبحي المدني عن ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يلقى ابرهيم اباه آزر يوم القيمة
وعلى وجه آزر قترة اي سواد الدخان وغيره اي غبار
ولا يرى اوحش من اجتماع الغبرة والسواد في الوجه قال تعالى
وجوه يومئذ عليها غبرة ترهقها قترة ويقال القترة الظلمة
وفسره ابن التين القترة بالغبرة فعلى هذا يكونان من الترادف
قال وقيل القترة ما يغشى الوجه من كرب وقال الزجاج القترة
الغبرة معها سواد كالدخان وعن مقاتل سواد وكآبة فيقول
ابرهيم الم اقل لك لا تعصني فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك

او المراقبة والاصل المراعي
وقيل انت العالم بهم
صح
اي شاهد لما حضر وغاب
وقيل شاهد من عصى واطاع
صح

فيقول ابرهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم
يبعثون من الاخزاء وقال شيخ الخزاه يخزيه خزوا يعني ساسه
وقهره وخزي يخزى من باب علم يعلم خزيا بالكسر اي ذل وهان
وقال ابن السكيت معناه وقع في بلية وخزي يخزى خزاية
اي استحيى فهو خزيان وقوم خزايا وامراة خزيا فاي
خزي اخزى من ابي الابعد اي الابعد من رحمة الله وانما
قال بافعل التفضيل لان الفاسق بعيد والكافر ابعد وقيل
هو بمعنى الباعد اي الهالك من بعد بكسر العين اذا هلك
وعلى المعنيين المضاف محذوف اي من خزي الابعد فيقول
الله اني حرمت الجنة على الكافرين ثم قال يا ابرهيم ما
تحت رجليك فينظر فاذا كلمة مفاجاة بذيخ بكسر
الذال المعجمة وسكون [illegible] المثناة التحتية وبالخاء المعجمة
ذكر الضبع الكثير الشعر وقال ابن سيده والجمع اذياخ وذيوخ
وذيخة والجمع ذيخات ملتطخ بالرجيع او بالطين او بالدم
وحولت ابرهيم الى هيئته على ان يشفع فيه فاري له خلاف
منظره تنفيرا منه فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار ومطابقة
الحديث للترجمة في ذكر ابرهيم عليه السلام وقد اخرجه البخاري
في التفسير ايضا حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي
الكوفي نزل مصر وهو من افراد البخاري قال حدثني بالافراد
ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني
بالافراد ايضا عمرو هو ابن الحارث المصري ان بكيرا مصغر
بكر هو ابن عبد الله بن الاشج حدثه عن كريب مولى ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت
اي الكعبة فوجد فيه صورة ابرهيم وصورة مريم
فقال اما بالتشديد لهم اي قريش فقد سمعوا ان الملائكة
لا تدخل بيتا فيه صورة هذا ابرهيم اي هذا صورة ابرهيم
مصور فما له يستقسم الفعل منه في حق ابرهيم لانه معصوم
استبعاد بان منه

[illegible] صح

[illegible]

منه والاستقسام طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالازلام
وهي القداح وقيل الاستقسام بالازلام هو الميسر وقسمتهم
الجزور على الانصباء المعلومة وانما حرم ذلك لانه دخول
في علم الغيب وفيه اعتقاد انه طريق الى الحق وفيه افتراء على
الله اذا لم يامر بذلك والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب
من كبر في نواحي الكعبة وقد مضى الكلام فيه هناك ومطابقة
للترجمة من حيث انه ذكر فيه ابرهيم عليه السلام حدثنا ابرهيم
بن موسى الفراء ابو اسحق الرازي المعروف بالصغير قال
حدثنا هشام اي ابن يوسف الصنعاني اليماني عن معمر
عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى الصور في البيت
لم يدخل حتى امر بها اي امر بمحوها فمحيت على البناء للمفعول
من المحو وهو الازالة وراى ابرهيم واسمعيل بايديهما الازلام
وهو جمع زلم كجمل او زلم كصرد فقال قاتلهم الله واي
لعنهم والله ان استقسما كلمة ان بكسر الهمزة وسكون
النون نافية اي ما استقسما بالازلام قط وذلك انه كان
احدهم اذا اراد سفرا او امرا من معاظم الامور ضرب بالقداح
وكان مكتوبا على بعضها امرني ربي وعلى بعضها نهاني ربي
وبعضها مهمل فان خرج الامر اشتغل به وان خرج الناهي امسك
عنه وان خرج المهمل كررها واجالها عودا ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني
قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان قال اخبرنا عبيد الله
بصيغة التصغير هو ابن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال حدثني سعيد بن ابي سعيد [illegible] المقبري عن ابيه
كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قيل يا رسول الله
من اكرم الناس قال اتقاهم اي اشدهم تقوى [illegible] فقالوا
ليس عن هذا نسالك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله

وعشرين لان عمر رضي الله عنه قد استشهد سنة ثلاث وعشرين
فرقوا امر من التفريق بين كل ذي محرم من المجوس قال الخطابي
امر عمر رضي الله عنه بالتفرقة بين المحارم من المجوس واراد به منعهم
من اظهار ذلك وافشاء عقودهم للمسلمين والا فالسنة
ان لا يكشفوا عن بواطن امورهم وعن مذاهبهم في الانكحة
وغيرها وذلك كما يشترط على النصارى ان لا يظهروا صليبهم
ولا يفشوا عقائدهم لئلا يفتتن به الناس من ضعفة المسلمين
ثم لا يكشف لهم عن شيء مما استحلوه من بواطن الامور وفي
رواية مسدد وابي يعلى بعد قوله فرقوا بين كل زوجين من
المجوس اقتلوا كل ساحر قال فقتلنا في يوم ثلث سواحر
وفرقنا بين المحارم منهم وصنع طعاما فدعاهم وعرض السيف
على فخذيه فاكلوا بغير زمزمة قال الحافظ العسقلاني وقد
روى سعيد بن منصور من وجه آخر عن بجالة ما يبين سبب
ذلك ولفظه فرقوا بين المجوس وبين محارمهم كيما نلحقهم
باهل الكتاب فهذا يدل على ان ذلك عند عمر رضي الله عنه شرط
في قبول الجزية منهم واما الامر بقتل الساحر فهو من مسائل الخلاف
وقد وقع في رواية سعيد بن منصور المذكورة من الزيادة
واقتلوا كل ساحر وكاهن وسيأتي الكلام على حكم الساحر
في باب هل يعفى عن الذمي اذا سحر ان شاء الله تعالى ولم يكن
عمر رضي الله عنه اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها
من مجوس هجر لانه كان يرى في زمانه ان الجزية لا تؤخذ الا من
اهل الكتاب اذ لو كان عالما به لما كان في توقفه في ذلك
الى ان شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بذلك معنى ثم قال
الحافظ العسقلاني ان كان هذا من جملة كتاب عمر رضي الله عنه فهو
متصل ويكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمن بن عوف وليس بجيد
وقد اخرج ابو داود من طريق قشير بن عمرو عن بجالة عن ابن عباس
رضي

وهو بفتحتين قالوا المراد منه
هجر البحرين وقال الجوهري
هو اسم بلد يذكر ويؤنث
وينصرف وقال الزجاجي
يذكر ويؤنث وقال البكري
لا يدخله الالف واللام
وانما لم يكن عمر رضي الله عنه
يأخذ الجزية من المجوس

رضي الله عنهما قال جاء رجل من مجوس هجر الى النبي صلى الله عليه وسلم
فلما خرج قلت ما قضى الله ورسوله فيكم قال شر الاسلام
او القتل قال وقال عبد الرحمن بن عوف قبل منهم الجزية قال
ابن عباس رضي الله عنهما فاخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا
ما سمعت وعلى هذا فبجالة يرويه عن ابن عباس سماعا وعن
عمر رضي الله عنه كتابة كلاهما عن عبد الرحمن بن عوف وروى
ابو عبيدة باسناد صحيح عن حذيفة لولا اني رأيت اصحابي اخذوا
الجزية من المجوس ما اخذتها وفي الموطأ عن جعفر بن محمد عن ابيه
ان عمر رضي الله عنه قال لا ادري ما اصنع بالمجوس فقال عبد الرحمن
بن عوف اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
سنوا بهم سنة اهل الكتاب وهذا منقطع مع ثقة رجاله ورواه
ابن المنذر والدارقطني في الغرائب من طريق ابي علي الحنفي
عن مالك عن جده وهو منقطع ايضا لان جده علي بن الحسين
لم يلحق عبد الرحمن بن عوف ولا عمر رضي الله عنه وقال ابو عمر هذا
من العام الذي اريد به الخاص لان المراد سنة اهل الكتاب
في اخذ الجزية فقط واستدل بقوله سنة اهل الكتاب على انهم
ليسوا باهل كتاب ورد بان قوله صلى الله عليه وسلم سنوا بهم سنة
اهل الكتاب يعني في اخذ الجزية منهم فقط كما عرفت آنفا وهذا ادعى
الخصوص فعليه الدليل لكن روى الشافعي وعبد الرزاق
وغيرهما باسناد حسن عن علي رضي الله عنه كان المجوس
اهل كتاب يقرؤنه وعلم يدرسونه فشرب اميرهم الخمر فوقع
على اخته فلما اصبح دعا اهل الطمع فاعطاهم وقال ان آدم
كان ينكح اولاده بناته فاطاعوه وقتل من خالفه فاسري على
كتابهم وعلى ما في قلوبهم منه فلم يبق عندهم منه شيء وروى عبد
بن حميد في تفسير سورة البروج باسناد صحيح عن ابن ابزى
لما هزم المسلمون اهل فارس قال عمر رضي الله عنه اجتمعوا فقال
ان المجوس ليسوا اهل كتاب فنضع عليهم ولا من عبدة الاوثان

على جمل احمر مخطوم اي مزموم بخلبة بضم الخاء المعجمة
وسكون اللام وضمها وفتح الموحدة وهي الليفة كأني انظر اليه
انحدر بفعل ماض من الانحدار وهو الهبوط في الوادي يكبر
جملة فعلية وقعت حالا من موسى عليه السلام والحديث قد مضى في
كتاب الحج في باب التلبية اذا انحدر في الوادي ومطابقته للترجمة
ظاهرة حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا مغيرة بن عبد الرحمن
القرشي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اختتن ابرهيم النبي عليه السلام وهو
ابن ثمانين سنة جملة حالية قال القاضي عياض جاء في هذا الحديث من رواية
مالك والاوزاعي وهو ابن مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك
ثمانين سنة وقال ابن قتيبة عاش مائة وسبعين سنة وقد مر
الخلاف فيه فيما مضى عن قريب بالقدوم في رواية الاصيلي
والقابسي بالتشديد وقال الكرماني روي بتخفيف الدال وتشديدها
وقال النووي لم يختلف الرواة فقيل آلة النجار يقال لها القدوم
بالتخفيف لا غير واما القدوم الذي هو مكان بالشام ففيه التشديد
والتخفيف فمن رواه بالتشديد اراد القرية ومن رواه بالتخفيف
فيحتمل القرية والآلة والاكثرون على التخفيف وارادة الآلة
انتهى وقال النووي لم يختلف الرواة على مسلم في التخفيف
وانكر يعقوب بن شيبة التشديد اصلا واختلف في المراد به
فقيل هو اسم مكان وقيل اسم آلة النجار وهو بالتخفيف لا غير
وعلى الاول فيه اللغتان هذا قول الاكثر وعكسه الداودي
ثم قيل هي قرية بالشام ~~[illegible]~~ والراجح ان المراد
في الحديث الآلة فقد روى ابو يعلى من طريق علي بن رباح قال
امر ابرهيم بالختان فاختتن بالقدوم فاشتد عليه فاوحى الله اليه
عجلت قبل ان نامرك بآلته فقال يا رب كرهت ان اؤخر امرك
ولما اختتن ابرهيم عليه السلام صار الختان سنة معمولا بها في ذريته

اي وادي الازرق
بقرب مكة صح

قيل وتوجيه ان يقال
شبهت ارواحهم في الدنيا كما شبهت
في ليلة الاسراء واما حجهم
فهي في القبور وقيل انه على
الحقيقة والانبياء احياء
عند ربهم يرزقون فلا يمتنع
ان يحجوا في هذه الحال ويتعبدوا
بعد الموت لما يجدون من
دواعي انفسهم لانه حببت
اليهم العبادة لا بالزام
به كما يلهم الملائكة الذكر
صح

وقيل هو مقيل ابرهيم عليه السلام
وقال الكرماني بالتخفيف قرية
كانت عند حلب وقيل
مجلس ابرهيم بحلب موضع
اسم ...
وقال ...
وقال ابن ...
بالمدينة ...
والتخفيف ...
بالسراة ...
[illegible]

٥٨

وهو حكم التورية على بني اسرائيل كلهم ولم يزالوا يختتنون الى زمن
عيسى عليه السلام فتركته طائفة من النصارى مما جاء في التورية
من ذلك وقالوا المقصود نظافة القلب لا قطعة الذكر فتركوا المشروع
من الختان بتحسين من الهذيان وهو عند الشافعي واجب وعند
اكثر العلماء سنة وانما يجب بعد البلوغ ويستحب في السابع
ومحله الفروع ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
الحمصي قال اخبرنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان وقال بالقدوم
مخففة يعني روى ابو الزناد بالقدوم حال كونها مخففة الدال
وقال القرطبي اكثر الرواة على انه بالتخفيف يعني به الآلة وهو قول اكثر
اهل اللغة ايضا في الآلة قال يعقوب الآلة لا تشدد واعلم ان قوله
حدثنا ابو اليمان الى قوله مخففة وقع في بعض النسخ بعد قوله
ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة وفي نسختنا كما في نسخة العيني
وقع كما تراه فلذلك جعلنا متابعة عبد الرحمن بن اسحق ومتابعة
عجلان ورواية محمد بن عمرو لشعيب الذي روى عنه ابو اليمان
في التخفيف وما على تلك النسخة فتكون المتابعتان لقتيبة بن سعيد
في كون عمر ابرهيم عليه السلام حين اختتن ثمانين سنة وينبغي
التنبيه في هذا الموضع حتى لا يختلط الكلام والله اعلم بالمرام
تابعه اي تابع شعيبا عبد الرحمن بن اسحق بن عبد الله الثقفي
المدني وفيه مقال استشهد به البخاري وعده في الادب عن
ابي الزناد ووصل هذه المتابعة مسدد في مسنده عن بشر بن المفضل
عنه ولفظه اختتن ابرهيم بعدما مرت به ثمانون واختتن بالقدوم
يعني مخففة وقال النووي لم يختلف الرواة عند مسلم بالتخفيف
وتابعه اي تابع شعيبا وعبد الرحمن بن اسحق عجلان مولى
فاطمة بنت عتبة بن ربيعة القرشي والد محمد بن عجلان عن
ابي هريرة رضي الله عنه وهذه المتابعة وصلها احمد عن يحيى القطان
عن محمد بن عجلان عن ابيه عجلان عن ابي هريرة رضي الله عنه

الرواة
صح
بن شيبة صح

فرواه اي وروى الحديث المذكور محمد بن عمرو عن ابي سلمة
اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ووصله ابو يعلى في مسنده
من هذا الوجه ولفظه اختتن ابراهيم عليه السلام على راس ثمانين سنة
فاتفقت هذه الروايات على انه كان ابن ثمانين سنة عند اختتانه
ووقع في الموطأ موقوفا عن ابي هريرة رضي الله عنه وعند ابن حبان
مرفوعا ان ابراهيم اختتن وهو ابن مائة وعشرين سنة والظاهر
انه سقط من المتن شيء فان هذا القدر هو قدر عمره قاله الحافظ العسقلاني
والله تعالى اعلم حدثنا سعيد بن تليد بفتح المثناة الفوقية وكسر
اللام وسكون التحتية وآخره دال مهملة وهو سعيد بن عيسى بن تليد
ابو عثمن الرعيني بضم الراء وفتح المهملة واسكان التحتية وبالنون
المصري المشهور مات سنة سبع عشرة ومائتين وهو من افراده
انه قال اخبرنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري قال
اخبرني جرير بن حازم بالزاي عن ايوب السختياني عن محمد
اي ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلاثا ح تحويل من سند
الى آخر وحدثنا الاولى ترك الواو مع حاء التحويل محمد بن محبوب
ضد مبغوض ابو عبد الله البصري قال اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب
عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لم يكذب ابراهيم الا
ثلاث كذبات قال ابو البقاء الجيد ان يقال بفتح الذال في الجمع لانه
جمع كذبة بسكون الذال وهو اسم لا صفة لانك تقول كذب كذبة
كما تقول ركع ركعة ولو كان صفة لسكن في الجمع وقد استشكل هذا
الحصر في ثلاث لانه جاء في رواية مسلم من حديث ابي زرعة عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بلحم فرفع
اليه الذراع الحديث وفيه حديث طويل في الشفاعة وفيه
فيذهبوا الى ابراهيم فياتون ابراهيم الحديث وذكر كذباته ثم ساقه
من طريق اخرى من هذا الوجه وقال في آخره وزاد في قصة ابراهيم
وذكر قوله في الكوكب هذا ربي وقوله لآلهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله
اني

اي ثلاث كذبات كما في الطريق الثاني اه

اني سقيم وهذا الاستشكال ان ذكر الكوكب يقتضي ان الكذبات
اربع وقد نفاها صريحا في الحصر في حديث الباب وقال الحافظ العسقلاني
الذي يظهر انه وهم من بعض الرواة فانه ذكر قوله في الكوكب
بدل قوله في سارة والذي اتفقت عليه الطرق ذكر سارة دون
الكوكب وكان ذكره مع انه ادخل فيه ذكر سارة لما نقل انه قال
ذلك في حال الطفولية فلم يعد لان حال الطفولية ليست بحال
تكليف كما قاله ابن اسحق او قيل انما قال ذلك بعد البلوغ لكنه
قال على طريق الاستفهام الذي يقصد به التوبيخ وقيل قاله
على طريق الاحتجاج على قومه تنبيها على ان الذي يتغير لا يصلح
للربوبية وهذا هو الاكثر انه قال قاله توبيخا لقومه او تهكما
بهم وهو المعتمد ولهذا لم يعد في الكذبات
فاما وجه اطلاق الكذب على الامور الثلاثة فلكونه قال قولا يعتقده
السامع كذبا لكنه اذا حقق لم يكن كذبا لانه من باب المعاريض
المحتملة للامرين فليس بكذب محض قاله وروي ان الكذب
فيما طريقه البلاغ عن الله عز وجل فالانبياء عليهم السلام معصومون
عنه واما في غيره فالصحيح امتناعه فيؤول ذلك بانه كذب
بالنسبة الى السامعين اما في نفس الامر فلا او معنى اني سقيم
سأسقم لان الانسان عرضة للاسقام واسم الفاعل يستعمل
بمعنى المستقبل كثيرا او يحمل انه اراد اني سقيم بما قدر علي من
الموت او سقيم الحجة على الخروج معكم وحكى النووي عن بعضهم
انه كان ياخذه الحمى في ذلك الوقت وهو بعيد لانه لو كان كذلك
لم يكن كذبا لا تصريحا ولا تعريضا واما قوله بل فعله كبيرهم هذا
فقال القرطبي قاله تمهيدا للاستدلال على ان الاصنام ليست بآلهة
وقطعا لقومه في قولهم انها تضر وتنفع وهذا الاستدلال يتجوز
فيه في الشرط المتصل ولهذا اردف قوله بل فعله كبيرهم بقوله
فاسألوهم ان كانوا ينطقون قال ابن قتيبة معناه ان كانوا
ينطقون فقد فعله كبيرهم هذا فالحاصل انه مشترط بقوله

او التهكم اه

وكل ذلك لا يطلق عليه الكذب اه

ان كانوا ينطقون وقيل انه اسند اليه ذلك لكونه السبب
المذلك وجعل الكسائي الوقف عند قوله بل فعله اي
فعله من فعله كائنا من كان وكبيرهم هذا مبتدا وخبر مستقل
ولا يخفى تكلفه واما قوله هذه اختي فيعتذر عنه بان مراده انها
اخته في الاسلام كما سياتي واضحا قال ابن عقيل دلالة العقل
تصرف اطلاق الكذب على ابرهيم عليه السلام وذلك ان العقل
قطع بان الرسول ينبغي ان يكون موثوقا به ليعلم صدق
ما جاء به عن الله عز وجل ولا ثقة مع تجويز الكذب عليه
فكيف مع وجود الكذب منه وانما اطلق عليه ذلك لكونه
بصورة الكذب عند السامع وعلى كل تقدير فلم يصدر ذلك
من ابرهيم عليه السلام الا في حال شدة الخوف لعلو مقامه والا فالكذب
المحض في مثل [illegible] تلك المقامات يجوز وقد يجب لتحمل اخف
الضررين دفعا لاعظمهما فقد اتفق الفقهاء وعلى ان الكذب
جائز بل واجب في بعض المقامات كما انه لو طلب ظالم وديعة
ليأخذها غصبا وجب على المودع عنده ان يكذب بمثل انه لا يعلم
موضعها بل يحلف عليه والله تعالى اعلم **ثنتين منهن في ذات**
الله اي كذبتين من هذه الكذبات الثلث كانتا في ذات الله
اي لاجله وانما خص هاتين الثنتين بانهما في ذات الله تعالى
لان قصة سارة وان كانت ايضا في ذات الله لكنها تضمنت
حظا لنفسه ونفعا له بخلاف الثنتين الاخريين فانهما
كانتا في ذات الله محضا وقد وقع في رواية هشام بن حسان
ان ابرهيم لم يكذب قط الا ثلث كذبات كل ذلك في ذات الله
تعالى وعند احمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما والله ان
جادل بهن الا عن دين الله **قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم**
بيان للثنتين المذكورتين واما قوله اني سقيم فقاله حين خرجوا
الى معيدهم لئلا يخرجوه معهم فانه كان الغالب اسقامهم الطاعون
وكانوا يخافون العدوى فلذلك تولوا عنه مدبرين فذهب الى

الكهنتم في خفية

أي ما يطلق عليه الكذب وإن لم يكن في الحقيقة كذبا صح

الكهنتم في خفية ففعل ما فعل واما قوله بل فعله كبيرهم فقاله
حين جعل اصنامهم جذاذا اي قطعا الا الاكبير الاصنام استبقاه
وكسر غيره وقالوا من فعل هذا بآلهتنا وقالوا سمعنا فتى يذكرهم
يقال له ابرهيم وقالوا له أانت فعلت هذا بآلهتنا يا ابرهيم
قال بل فعله كبيرهم هذا **وقال بينا هو ذات يوم وسارة** اي
معه وسارة بتخفيف الراء ام اسحق عليه السلام **اذ اتى** جواب
بينا اي اذ اتى ابرهيم **على جبار من الجبابرة** يعني فزعليه وفي
رواية مسلم وواحدة في شان سارة اي وخصلة واحدة
من الثلث المذكورة في شان سارة فانه قدم ارض جبار
ومعه سارة وكانت احسن الناس واسم هذا الجبار عمرو
بن امرئ القيس بن سبا وكان على مصر ذكره السهيلي وهو قول
ابن هشام في التيجان وقيل اسمه صادوف بالفاء حكاه
ابن قتيبة وانه كان على الاردن وقيل سفيان بن علوان
بن عبيد بن عويج بن عملاق بن لاوذ بن سام بن نوح عليه السلام
حكاه الطبري وقيل انه اخو الضحاك الذي ملك الاقاليم
وقيل انه ملك حران وقال علماء السير اقام ابرهيم بالشام مدة
فقحط الشام فسار الى مصر ومعه سارة وكان بها فرعون
وهو اول الفراعنة عاش دهرا طويلا فاتى اليه رجل وقال
انه قدم رجل ومعه امراة من احسن الناس وجرى له معه
ما ذكر في الحديث **فقيل له ان ههنا رجلا معه امراة من**
احسن الناس وفي صحيح مسلم في حديث الاسراء الطويل
من رواية ثابت عن انس رضي الله عنه في ذكر يوسف اعطي
شطر الحسن زاد ابو يعلى من هذا الوجه اعطي يوسف وامه
شطر الحسن يعني سارة وفي رواية الاعرج الماضية في اواخر
البيوع هاجر ابرهيم بسارة فدخل بها قرية فيها ملك او جبار
فقيل دخل ابرهيم بامراة هي من احسن الناس واختلف في والد
سارة فقيل اسمه هاران قيل هو ملك حران وان ابرهيم تزوجها

آزر ابرهيم عليه السلام م

كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره ان هذا رجل م

لما اوجه بلاد قومه الى حران وقيل هي ابنة اخيه وكان ذلك جائزا
في تلك الشريعة حكاه ابن قتيبة والنقاش واستبعد وقيل
بل هي بنت عمه وتوافق الاسمان وقد قيل في اسم ابيها توبل
فارسل اليه اي ارسل هذا الجبار الى ابرهيم عليه السلام فسأله
عنها فقال من هذه اي فقال الجبار من هذه المراة قال اختي

فاتى سارة صح

هذا ظاهر في انه سأله عنها اولا ثم اعلمها بذلك لئلا تكذبه عنده
وفي رواية هشام بن حسان انه قال ان هذا الجبار ان يعلم انك
امراتي يغلبني عليك فان سألك فاخبريه انك اختي في الاسلام
فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار فاتاه فقال لقد قدم
ارضك امراة لا ينبغي لها ان تكون الا لك فارسل اليها
الحديث فيمكن ان يجمع بينهما بان ابرهيم عليه السلام احس
بان الملك سيطلبها منه فاوصاها بما اوصاها فلما وقع ما
خشيه اعاد عليها الوصية واختلف في السبب الذي حمل
ابرهيم عليه السلام على هذه الوصية مع ان ذلك الظالم كان
يريد اغتصابها على نفسها اختا كانت او زوجة فقيل كان
من دين ذلك الملك ان لا يتعرض الا لذوات الازواج كذا قيل
ويحتاج الى تتمة وهو ان ابرهيم عليه السلام اراد دفع اعظم الضررين
بارتكاب اخفهما وذلك ان اغتصاب الملك اياها واقع لا محالة
لكن ان علم ان لها زوجا في الحيوة حملته الغيرة على قتله واعدامه
او حبسه واضراره بخلاف ما اذا علم ان لها اخا فان الغيرة
حينئذ تكون من قبل الاخ خاصة لا من قبل الملك فلا يبالي به
وقيل اراد ان علم انك امراتي الزمني بالطلاق فقال يا سارة
ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك قيل يشكل
عليه كون لوط عليه السلام كان معه كما قال تعالى فآمن له لوط
ويمكن ان يجاب بان مراده بالارض الارض التي وقع فيها
ما وقع ولم يكن لوط معه اذ ذاك فان قيل ذكر اهل السير ان
ابرهيم عليه السلام سار الى مصر ومعه سارة ولوط فالجواب

انه

انه يمكن انه سار معه الى مصر ولم يدخلها معه والله تعالى اعلم
وان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني فارسل
اليها فلما دخلت عليه اي دخلت سارة على الجبار ذهب
يتناولها بيده فاخذ على البناء للمفعول اي اختنق حتى ركض
برجله كانه مصروع كذا في اكثر الروايات وفي بعضها ذهب
يتناولها بيده وفي رواية مسلم فارسل اليها فاتي بها فقام ابرهيم
يصلي فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت
يده قبضة شديدة وفي رواية ابي الزناد عن الاعرج من الزيادة
فقام اليها فقامت توضأ وتصلي فغط حتى ركض برجله
قوله فغط بضم المعجمة والغط صوت النائم من شدة النفخ
وحكى ابن التين انه ضبط في بعض الاصول فغطّ بفتح الغين
والصواب ضمها وقوله حتى ركض برجله يعني انه اختنق حتى
صار كانه مصروع ويمكن الجمع بانه عوقب تارة بقبض يده
وتارة بانصراعه وعند اهل السير فلما دخلت عليه ورآها اهوى
اليها فتناولها بيده فيبست وفي رواية الاعرج المذكورة
فدعت من الدعاء ولفظه فقالت اللهم ان كنت تعلم اني آمنت
بك وبرسولك واحصنت فرجي الا على زوجي فلا تسلط
علي الكافر ويجاب عن قولها ان كنت تعلم مع كونها قاطعة
بانه سبحانه وتعالى يعلم بانها ذكرته على سبيل الفرض هضما لنفسها
فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت الله فاطلق وفي رواية
مسلم فقال ادعي الله ان يطلق يدي ففعلت وفي رواية
ابي الزناد المذكورة قال ابو سلمة قال ابو هريرة رضي الله عنه
قالت اللهم ان يمت يقال هي التي قتلته قال فارسل
ثم تناولها ثانية هو يروى الثانية بالالف واللام وفي رواية
الاعرج فقامت توضأ وتصلي فاخذ مثلها او اشد وفي رواية
مسلم فقبضت اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله لي
ولا اضرك فدعت الله فاطلق وعند اهل السير فعل ذلك ثلاثا

فدعا بعض حجبته بفتح المهملة والجيم والموحدة جمع حاجب
وفي رواية مسلم ودعا الذي جاء بها قال الحافظ العسقلاني ولم اقف
على اسمه فقال انك لم تأتني بانسان انما اتيتني بشيطان
وفي رواية الاعرج ما ارسلتم الي الا شيطانا ارجعوها الى ابرهيم
وفي رواية مسلم انما جئتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها
من ارضي واعطها هاجر والمراد من الشيطان المتمرد من الجن
وكانوا قبل الاسلام يعظمون امر الجن جدا ويرون كل ما يقع من
الخوارق من فعلهم وتصرفهم فاخدمها هاجر اي وهب لها
خادما اسمها هاجر لتخدمها لانه اعظمها ان تخدم نفسها وقيل آجر
وكذلك في بعض روايات مسلم بهمزة بدل الهاء وهي كذلك في رواية
الاعرج ايضا والجيم مفتوحة على كل حال وهو اسم سرياني ويقال ان
اباها كان من ملوك القبط واصلها من قرية بارض مصر يقال لها
حفن بفتح المهملة وسكون الفاء وهي ام اسمعيل عليه السلام فأتته
اي فاتت سارة ابرهيم عليه السلام وهو قائم حالة كونه يصلي
فاومى بيده اي اشار بيده مهيم بفتح الميم وسكون الهاء
وتخفيف المثناة التحتية المفتوحة وآخره ميم كذا لرواية الاكثرين
وفي رواية المستملي مهيا مقصورا وفي رواية ابن السكن مهين
بنون بدل الميم وكان المستملي لما سمعها بنون ظنها نونا تنوينا
وهي كلمة يستفهم بها معناها ما [illegible] ما حالك وما شانك وما الخبر
ويقال ان ابرهيم الخليل عليه السلام اول من قال هذه الكلمة
قالت رد الله كيد الكافر او الفاجر في نحره هذا مثل تقوله
العرب لمن اراد امرا باطلا فلم يصل اليه واخدم وليدة اي
جارية للخدمة وفي رواية مسلم كف الله يد الفاجر واخدم خادما
وفي رواية الاعرج اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة
ومعنى كبت بفتح الكاف والموحدة ثم مثناة رده خاسئا وقيل
اصله كبد اي بلغ الهم كبده ثم ابدلت الدال تاء قال ابو هريرة
رضي الله عنه فتلك اي تلك الجارية يعني هاجر امكم يا بني ماء السماء
اراد

وفي رواية الاعرج فاقبلت تمشي فلما رآها ابرهيم صح

ويروى واخدم هاجر صح

اراد بهم العرب وخاطبهم بذلك لانهم يعيشون بالمطر ويلازمون
الفلوات التي فيها مواقع القطر لاجل مواشيهم ورعي دوابهم
ففيه تمسك لمن زعم ان العرب كلهم من ولد اسمعيل عليه السلام
قال ابن حبان في صحيحه كل من كان من ولد اسمعيل يقال له ماء السماء
لان اسمعيل عليه السلام ولد هاجر وقد ربي بماء زمزم وهي من ماء
السماء وقيل سموا بذلك لخلوص نسبهم وصفائه فاشبه ماء السماء
وقيل اراد بماء السماء زمزم لان الله تعالى لما انبعها لهاجر فعاش
ولدها بها فصاروا كانهم اولادها وعلى هذا فلا تمسك فيه وقال
القاضي عياض والاظهر عندي انه اراد بذلك الانصار نسبهم
الى جدهم عامر ماء السماء وهو ابن حارثة بن الغطريف بن امرئ القيس
البطريق بن ثعلبة بن مازن بن الازد بن الغوث بن نبت بن
مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان
وعامر هذا هو جد الاوس والخزرج ابنا حارثة بن ثعلبة بن عمرو
بن عامر ماء السماء وامهما قيلة بنت الارقم بن عمرو بن جفنة
وقيل قيلة بنت كاهل بن عذرة بن سعد بن قضاعة حكى ذلك
ابن الكلبي والهمداني قال صاحب التوضيح ما ذكره القاضي عياض
فيه نظر فان الانصار ليسوا من ولد اسمعيل بن هاجر ولا يعلم لها
ولد غيره ثم ان ما ذكر من ان العرب كلهم من ولد اسمعيل ما يتأتى
على الشاذ وان العرب بجميعها من ولد اسمعيل عليه السلام الا قبائل
استثنيت والله تعالى اعلم ثم انهم قالوا انما سمي عامر ماء
السماء لانه كان اذا قحط الناس اقام لهم ماله مقام المطر وفي الحديث
مشروعية من يقال اخي في غير النسب ويراد به الاخوة في الاسلام
وفيه اباحة المعاريض والرخصة في الانقياد للظالم وفيه قبول
صلة الملك الظالم وقبول هدية المشرك وفيه اجابة الدعاء
باخلاص النية وكفاية الرب لمن اخلص في الدعاء بالعمل الصالح
وفيه ابتلاء الصالحين لرفع درجاتهم وفيه ان من نابه امر مهم من
الكرب ينبغي له ان يفزع الى الصلاة وفيه ان الوضوء كان مشروعا

حالا من الجناح فان قيل اذا انكسر الجناح والرجلان جميعا لا ينهض
ايضا فالجواب ان الغرض ان العضو الشريف هو الاصل
فاذا اصلح صلح الجسد كله واذا فسد فسد بخلاف العكس
فمر المسلمين فلينفروا الى كسرى في رواية مبارك ان
الهرمزان قال فاقطع الجناحين يلين لك الراس فانكر عليه
عمر رضي الله عنه فقال بل اقطع الراس اولا ويحتمل انه لما انكر
عليه عاد فاشار اليه بالصواب وقال بكر هو بكر بن عبد الله
المذكور وزياد هو زياد بن جبير المذكور جميعا عن جبير بن
حية قال فندبنا بفتح الدال المهملة والموحدة على صيغة
الماضي اي طلبنا ودعانا عمر رضي الله عنه وعزم علينا ان
نجتمع للجهاد واستعمل علينا النعمن بن مقرن بفتح القاف
وكسر الراء المشددة وبالنون المزني حامل لواء مزينة يوم
الفتح استشهد يوم نهاوند سنة احدى وعشرين وهو من
افاضل الصحابة هاجر هو واخوة له سبعة وقيل عشرة وقال
ابن مسعود ان للايمان بيوتا وان بيت آل مقرن من بيوت
الايمان وروي عنه انه قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في اربعمائة من مزينة ثم سكن البصرة وتحول عنها الى الكوفة
وكان النعمان قدم على عمر رضي الله عنه بفتح القادسية
وفي رواية ابن ابي شيبة فدخل عمر المسجد فاذا هو بالنعمن
يصلي فقعد فلما فرغ قال اني مستعملك قال اما جابيا
فلا ولكن غازيا قال فانك غاز فخرج ومعه الزبير وحذيفة
وابن عمر والاشعث وعمرو بن معدي كرب وفي رواية
الطبري فاراد عمر رضي الله عنه المسير بنفسه ثم بعث
النعمن ومعه ابن عمر وجماعة وكتب الى ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان يسير باهل البصرة والى حذيفة ان يسير
باهل الكوفة حتى يجتمعوا بنهاوند واذا التقيتم فاميركم
النعمان بن مقرن حتى اذا كنا بارض العدو وقد عرف من رواية
الطبري

اي جعله اميرا علينا والنعمن بن مقرن صح

الطبري انها نهاوند وهي بضم النون وتخفيف الهاء وفتح
الواو وسكون النون وآخره دال مهملة وضبطه الحافظ
العسقلاني بفتح النون وليس كذلك بل بالضم لانه بناها
نوح عليه السلام وكانت تسمى نوح آوند يعني عمرها نوح
عليه السلام فابدلوا الحاء هاء وهي مدينة جنوبي همدان ولها
انهار وبساتين وهي كثيرة الفواكه تحمل فواكهها الى العراق
لجودتها منها الى همدان اربعة عشر فرسخا وهي من بلاد عراق
العجم في حد بلاد الجبل خرج علينا عامل كسرى سماه
مبارك بن فضالة في روايته بندار وعند ابن ابي شيبة
انه ذو الجناحين فلعل احدهما لقبه في اربعين الفا كان
هؤلاء الاربعون الفا من فارس وكان من اهل نهاوند عشرون
الفا ومن اهل اصبهان عشرون الفا ومن اهل قم وقاشان
عشرون الفا ومن اهل اذربيجان ثلثون الفا ومن بلاد
اخرى عشرون الفا فالجملة مائة الف وخمسون الفا
فرسانا وكانت هذه الوقعة على نهاوند وقعة عظيمة
وكان المسلمون يسمونها فتح الفتوح وقال ابن اسحق
والواقدي كانت وقعة نهاوند في سنة احدى وعشرين
وقال سيف كانت في سنة سبع عشرة وقيل في سنة
تسع عشرة وكانت في هذه اربع وقعات وفي الوقعة
الثانية قتل النعمن بن مقرن امير الجيش وقام مقامه
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه فقام ترجمان بفتح التاء
وضمها وضم الجيم وفيه وجه ثالث وهو فتحهما نحو الزعفران
وفي رواية الطبري من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بندار
اليهم ان ارسلوا الينا رجلا نكلمه فارسلوا اليه المغيرة
رضي الله عنه وفي رواية ابن ابي شيبة وكان بينهم نهر
فسرح اليهم المغيرة فعبر النهر فشاور ذو الجناحين اصحابه
كيف نقعد للرسول فقالوا له اقعد في هيئة الملك وبهجته

وهو خرزاد بن هرمز من الفرس اخو الامراء الاربعة الذين امرتهم الاعاجم على كورة نهاوند صح

الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال نزلت في هذه الآية
في ابرهيم واصحابه وليست في هذه الامة والحديث قد مضى
في كتاب الايمان في باب ظلم دون ظلم حدثنا اسحق بن ابرهيم
بن نصر قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن ابي حيان
بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية يحيى بن سعيد التيمي
تيم الرباب الكوفي عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء واسمه
هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول بلحم فقال
ان الله يجمع الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم
من الاسماع الداعي وينفذهم البصر رواه الاكثرون بفتح الياء
وبعضهم بالضم يقال نفذني بصره اذا بلغني وتجاوز ويقال
انفذت القوم اذا خرقتهم ومعناه انه يحيط بهم بصر الناظر بحيث
لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وقال ابو حاتم اصحاب الحديث
يروونه بالذال المعجمة وانما هو بالمهملة اي يبلغ اولهم وآخرهم
حتى يراهم كلهم ويستوعبهم من نفدت الشيء وانفده وانفدته
وتدنو الشمس منهم فذكر حديث الشفاعة فياتون ابرهيم
فيقولون انت نبي الله وخليله من الارض ووقع عند اسحق
بن راهويه ومن طريقه اخرجه الحاكم في المستدرك من وجه آخر عن
ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه في هذا الحديث فيقولون
يا ابرهيم انت خليل الرحمن قد سمع بخلتك اهل السموات والارض
اشفع لنا الى ربك ويقول وذكر كذباته نفسي نفسي
نفسي اذهبوا الى موسى والحديث قد مضى في باب قول
الله تعالى انا ارسلنا نوحا الى قومه وسقط لفظ الترجمة في قوله
انت نبي الله وخليله تابعه اي تابع ابا هريرة رضي الله عنه في
رواية الحديث المذكور انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ذكر البخاري هذه المتابعة في التوحيد وغيره من حديث قتادة
عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله المؤمنين

اذهبوا صح

يوم

يوم القيمة كذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا حتى يريحنا
من مكاننا الحديث تنبيه وقع في رواية الحموي والكشميهني
قبل حديث ابي هريرة رضي الله عنه هذا صورته يزفون النسلان
في المشي وفي رواية المستملي والباقين باب بغير ترجمة وسقط
ذلك من رواية النسفي ووهم من وقع عنده باب يزفون النسلان
فانه كلام لا معنى له قاله الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني بان له معنى
جيدا لان قوله باب كالفصل فلا يحتاج الى الترجمة لانه من الباب السابق
وانت خبير بان كلام من لم يطلع على كلام من اعترض عليه كما لا يخفى فافهم
واما قوله يزفون اشارة الى ما في قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون
وهو من جملة قصة ابرهيم عليه السلام مع قومه حين كسر اصنامهم
قال الله تعالى فاقبلوا اليه اي الى ابرهيم يزفون يسرعون ثم
اشار بقوله النسلان في المشي الى المعنى الحاصل من قوله يزفون
وهو من زف في مشيه اذا اسرع والنسلان الاسراع في المشي
قال مجاهد الزفيف النسلان يقال نسل ينسل من باب ضرب
يضرب نسلا ونسلانا وفي حديث لقمن واذا سعى القوم نسل
اي اذا عدوا الغارة او مخافة اسرع هو وقال ابن الاثير النسلان
دون السعي ومادته نون وسين مهملة ولام واخرج الطبري
وابن ابي حاتم من طريق السدي قال رجع ابرهيم عليه السلام
الى آلهتهم فاذا هي في بهو عظيم مستقبل باب البهو صنم
عظيم الى جنبه اصغر منه بعضها الى جنب بعض فاذا هم
قد جعلوا طعاما بين يدي الاصنام وقالوا اذا رجعنا وجدنا
الآلهة بركت في طعامنا فلما نظر اليهم ابرهيم قال الا تاكلون
ما لكم لا تنطقون فاخذ حديدة فبقر كل صنم في حافتيه ثم علق
الفاس في الصنم الاكبر ثم خرج فلما رجعوا جمعوا لابرهيم الحطب
حتى ان المراة لتمرض فتقول لئن عافاني الله لاجمعن لابرهيم
حطبا فلما جمعوا له واكثروا من الحطب ارادوا الاحراق قالت
السماء والارض والجبال والملائكة ربنا خليلك ابرهيم يحرق

والذي يظهر ترجيح ما وقع عند المستملي وقوله باب بغير ترجمة يقع عندهم كالفصل من الباب وتعلقه بما قبله واضح فان الكل من ترجمة ابرهيم عليه السلام صح

وفي شرح الكرماني باب قول الله تعالى فاقبلوا اليه يزفون اه

البهو البيت الواسع وقيل البيت المقدم امام البيوت

قال انا اعلم به وان دعاكم فاغيثوه فقال ابرهيم عليه السلام
اللهم انت الواحد في السماء وانا الواحد في الارض ليس في
الارض احد يعبدك غيري حسبي الله ونعم الوكيل انتهى قال
الحافظ العسقلاني واطلق البخاري ان كانت الترجمة محفوظة
اشار الى هذا القدر فانه يناسب قولهم في حديث الشفاعة
انت خليل الله من الارض والله تعالى اعلم **حدثنا احمد
بن سعيد** اي ابن ابرهيم المروزي المعروف بالرباطي قال
حدثنا وهب بن جرير الازدي البصري ابو العباس **عن
ابيه** جرير بفتح الجيم ابن حازم بن زيد ابي النضر الازدي البصري
عن ايوب السختياني **عن عبد الله بن سعيد بن جبير** الاسدي
الكوفي **عن ابيه** سعيد بن جبير بن هشام الاسدي الفقيه
الورع **عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم**
هذا الحديث رواه ابن السكن والاسمعيلي من طريق حجاج بن الشاعر
عن وهب بن جرير عن ابيه عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير
عن ابيه عن ابن عباس عن ابي بن كعب رضي الله عنهم عن النبي صلى
الله عليه وسلم فزادا في روايتهما ابي بن كعب رضي الله عنه ورواه
النسائي عن احمد بن سعيد شيخ البخاري باسقاط عبد الله بن سعيد
بن جبير وزيادة ابي بن كعب قال النسائي قال احمد بن سعيد قال
وهب وحدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير
عن ابيه ولم يذكر ابي بن كعب فوضح ان وهب بن جرير كان اذا
رواه عن ابيه لم يذكر عبد الله بن سعيد وذكر ابي بن كعب واذا
رواه عن حماد بن زيد ذكر عبد الله بن سعيد ولم يذكر ابي بن كعب
ورواه النسائي ايضا عن ابي داود سليمن بن سعيد عن علي بن
المديني عن وهب بن جرير فيه قلت لابي حماد ولا يذكر ابي بن كعب
ولا يرفعه وقال انا احفظ كذا وكذا حدثني به ايوب قال وهب
وحدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن سعيد عن ابيه عن
ابن عباس رضي الله عنهما نحوه ولم يذكر ابي بن كعب ولم يرفعه قال
وهب

ابو عبد الله

وهب بن جرير فاتيت سلام بن ابي مطيع فحدثته بهذا الحديث
عن حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن سعيد فانكره انكارا
شديدا ثم قال لي فابوك ما يقول قلت ابي يقوله عن ايوب عن
سعيد بن جبير فقال العجب والله ما يزال الرجل من اصحابنا اتى فقط
قد غلط انما هو ايوب عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير قال
الحافظ العسقلاني وليس ببعيد ان يكون لايوب فيه عدة
طرق فان اسمعيل بن علية من كبار الحفاظ وقد قال فيه عن ايوب
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم يذكر ابيا وهو
مما يؤيد رواية البخاري اخرجه الاسمعيلي من وجهين عن اسمعيل
احدهما هكذا والآخر قال فيه عن ايوب عن عبد الله بن سعيد
بن جبير [illegible] وقد عاب الاسمعيلي على البخاري اخراجه
رواية ايوب لاضطرابها والذي يظهر ان اختلاف لا يضر
لانه يدور على ثقات حفاظ ان كان باثبات عبد الله بن سعيد
بن جبير وابي بن كعب فلا كلام وان كان باسقاطهما فايوب
قد سمع من سعيد بن جبير واما ابن عباس رضي الله عنهما فان كان لم يسمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم فهو من مرسل الصحابة وهو مقبول والله اعلم
قال يرحم الله ام اسمعيل هي هاجر **لولا انها عجلت لكان زمزم
عينا معينا** بفتح الميم اي سائلا جاريا على وجه الارض يقال
عين معين اي عين جارية والقياس ان يقال معينة فالتذكير
اما للحمل على اللفظ او لتوهم انه فعيل بمعنى مفعول او على تقدير
ذات معين وهو الماء الجاري على وجه الارض وتلخيص قصتها
ما ذكره السدي ان سارة زوجة ابرهيم عليه السلام حلفت
ان لا تساكن هاجر فحملها ابرهيم واسمعيل معها الى مكة على البراق
ومكة اذ ذاك عضاه وسلم وسمر وموضع البيت يومئذ
ربوة فوضعهما موضع الحجر ثم انصرف فاتبعته هاجر فقالت
الى من تكلنا فامه امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا
ثم انصرف راجعا الى الشام وكان مع هاجر شنة ماء وقد نفد

فعطشت وعطش الصبي فقامت وصعدت الصفا فتسمعت
هل تسمع صوتا او ترى انسانا فلم تسمع شيئا ولا رات احدا ثم
ذهبت الى المروة فصعدت عليها وفعلت مثل ذلك فلم تزل
سعت بينهما سبع مرات واصل السعي من هذا ثم سمعت صوتا
فجعلت تدعو اسمع اي يعني اسمع يا الله قد هلكت وهلك من معي
فاذا هي بجبريل عليه السلام فقال لها من انت قالت سرية ابرهيم
تركني وابني ههنا قال الى من وكلكما قالت الى الله قال وكلكما
الى كاف ثم جاء بها الى موضع زمزم فضرب بعقبه ففارت
عين فلذلك يقال لزمزم ركضة جبريل عليه السلام فلما نبع
الماء اخذت تحوشها وجعلت تستقي فيها اثر خرزه
وهي تفور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام الحديث
اسمعيل لولا انها عجلت لكانت زمزم عينا معينا ومطابقته
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري من ثلث طرق هذا الاول
والثاني قوله **وقال الانصاري** هو محمد بن عبد الله بن مثنى
بن عبد الله بن انس مات سنة اربع عشرة او خمس عشرة ومائتين
حدثنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **قال اما**
كثير بن كثير بالمثلثة فيهما ابن المطلب بتشديد الطاء المهملة
وكسر اللام ابن ابي وداعة بفتح الواو وتخفيف الدال السهمي
وقد مر في كتاب الشرب **فحدثني قال اني وعثمن بن ابي سليمن**
اي ابن جبير بن مطعم القرشي **جلوس** اي جالسان **مع سعيد**
بن جبير فقال ما هكذا حدثني ابن عباس رضي الله عنهما ولكنه قال
اقبل ابرهيم باسمعيل وامه يعني هاجر **وهي ترضعه** [illegible]
ولها شنة بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهي القربة البالية
لم يرفعه اي لم يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق
وصله ابو نعيم في المستخرج عن فاروق بن عبد الكبير الخطابي
عن ابي خالد عبد العزيز بن معاوية القرشي عن الانصاري وكذا
اورده مختصرا هكذا ايضا وكذلك اخرجه عمر بن شبة في كتاب مكة
عن

وهلك من معي

وفيه كلمة انا محذوف في هذه الرواية فكأنه قال انا ايوب فحدث كذا وانا كثير بن كثير فكذا صح

عن محمد بن عبد الله الانصاري كذلك وقد رواه الازرقي من طريق
مسلم بن خالد الزنجي والفاكهي من طريق محمد بن جشم كلاهما عن
ابن جريج فبين فيه سبب قول سعيد بن جبير ما هكذا حدثني
ابن عباس رضي الله عنهما ولفظه عن ابن جريج عن كثير بن كثير
قال كنت انا وعثمن بن ابي سليمن وعبد الله بن عبد الرحمن بن
ابي حسين في اناس مع سعيد بن جبير باعلى المسجد ليلا فقال
سعيد بن جبير سلوني قبل ان لا تروني فسأله القوم فاكثروا
فكان مما سئل عنه ان قال رجل احق ما سمعنا في المقام
مقام ابرهيم ان ابرهيم حين جاء من الشام حلف لامراته
ان لا ينزل بمكة حتى يرجع فقربت اليه ام اسمعيل المقام
فوضع رجله عليه حتى لا ينزل فقال سعيد بن جبير ليس
هكذا حدثنا ابن عباس رضي الله عنهما ولكن فساق الحديث
بطوله واخرجه الفاكهي عن ابن ابي عمر عن عبد الرزاق بلفظ
فقال يا معشر الشباب سلوني فاني قد اوشكت ان اذهب
من بين اظهركم فاكثر الناس مسألته فقال له رجل اصلحك الله
ارايت هذا المقام هو كما كنا نتحدث قال وما كنت تتحدث قال
كنا نقول ان ابرهيم حين جاء عرضت عليه ام اسمعيل النزول فابى
ان ينزل فجاءته بهذا الحجر فوضعته له فقال ليس كذلك وهذا اخرجه
الاسمعيلي من طريق عن معمر **وحدثني عبد الله بن محمد** المعروف
بالمسندي وهذا الرابع ثالث من الطرق الثلث وهو يوضح القصة
كما ينبغي قال **اخبرنا عبد الرزاق** هو ابن همام **قال اخبرنا معمر**
هو ابن راشد **عن ايوب السختياني وكثير بن كثير بن المطلب**
بن ابي وداعة يزيد احدهما على الآخر عن سعيد بن جبير انه
قال قال ابن عباس رضي الله عنهما اول ما اتخذ النساء المنطق
بكسر الميم وسكون النون وفتح الطاء وهو ما يشد به الوسط
ووقع في رواية ابن جريج النطق بضم النون والطاء وهو جمع
نطاق بمعنى المنطق **من قبل ام اسمعيل اتخذت منطقا**

اى اتخذت ام اسمعيل منطقا وكان اول اتخاذهن جهتها
ومعناه انها تزيت بزى الخدم اشعارا بانها خادمها
يعنى خادم سارة لتستميل خاطرها وتجبر قلبها وكان السبب
فى ذلك ان سارة كانت وهبتها لابرهيم عليه السلام
فحملت منه باسمعيل عليه السلام فلما ولدته غارت منها فحلفت
لتقطعن منها ثلثة اعضاء فاتخذت هاجر منطقا فشدت
به وسطها وهربت وجرت ذيلها لتخفى اثرها على سارة وهو معنى قوله
لتعفى اثرها على سارة اى لان تعفى يقال عفى على ما كان منه
اذا اصلح بعد الفساد ويقال ان ابرهيم شفع فيها وقال
لسارة حللى يمينك بان تثقبى اذنيها وتخفضيها فكانت
اول من فعل ذلك ووقع فى رواية ابن علية عند الاسمعيلى
اول ما اتخذت العرب جر الذيول عن ام اسمعيل وذكر الحديث
ويقال ان سارة اشتدت بها الغيرة فخرج ابرهيم باسمعيل
وامه الى مكة لذلك وروى ابن اسحق عن ابن ابى نجيح عن
مجاهد وغيره ان الله تعالى لما بوأ لابرهيم مكان البيت خرج
باسمعيل وهو طفل صغير وامه كما قال فى هذه الرواية ثم
جاء بها ابرهيم وبابنها اسمعيل قيل وحملوا على البراق وقيل
كانت تطوى له الارض وهى ترضعه جملة حالية اى والحال ان
هاجر ترضع اسمعيل حتى وضعها وفى رواية الكشميهنى فوضعهما
عند البيت اى عند موضع البيت لانه لم يكن فى ذلك الوقت بيت
ولا بناء عند دوحة بفتح الدال والحاء المهملتين وهى الشجرة
العظيمة بدل من عند البيت فوق زمزم كذا فى رواية الكشميهنى
وفى رواية غيره فوق الزمزم فى اعلى المسجد اى فى اعلى مكان المسجد
لانه لم يكن حينئذ بنى المسجد وليس بمكة يومئذ احد وليس
بها ماء فوضعهما هنالك ووضع عندهما جرابا بكسر الجيم
وهو الذى يتخذ من الجلد يوضع فيه الزاد فيه تمر وسقاء بالنصب
عطف على جرابا وهو بكسر السين قربة صغيرة فيه ماء وفى رواية ابرهيم
بن نافع

ويروى حتى وضعها صح

بن نافع عن كثير التى بعد هذه الرواية ومعها شنة بفتح المعجمة
وتشديد النون وهى القربة العتيقة اليابسة ثم قفى بفتح
القاف وتشديد الفاء من التقفية وهى الاعراض والتولى
ابرهيم منطلقا قال الهروى يعنى ولى راجعا الى الشام وفى
رواية ابن اسحق فانصرف ابرهيم الى اهله بالشام وترك اسمعيل
وامه عند البيت وقوله منطلقا نصب على الحال فتبعته ام اسمعيل
وفى رواية ابن اسحق فاتبعته وفى رواية ابن جريج فادركته
بكدا وفى رواية عمر بن شبة من طريق عطاء بن السائب عن
سعيد بن جبير انها نادته ثلثا فاجابها فى الثالثة فقالت له
من امرك بهذا قال نعم قالت اذا لا يضيعنا وفى رواية
عطاء بن السائب فقالت لن يضيعنا وفى رواية ابن جريج
فقالت حسبى وفى رواية ابرهيم بن نافع عن كثير المذكورة
بعد ذلك فى الباب فقالت رضيت بالله ثم رجعت فانطلق
ابرهيم حتى اذا كان عند الثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد
التحتية وهى فى الجبل كالعقبة فيه وقيل هو الطريق العالى فيه
وقيل اعلى المسيل فى راسه وفى رواية من طريق كدا وهو بفتح
الكاف ممدودا هو الموضع الذى دخل النبى صلى الله عليه وسلم
مكة منه وهو معروف وقد مضى الكلام فيه فى الحج ووقع فى رواية
الاصيلى البنية بالموحدة بدل المثلثة وهو تصحيف وضبط
ابن الجوزى كدا بالضم والقصر وقال هى التى باسفل مكة عند
قعيقعان قال لانه وقع فى الحديث انهم نزلوا باسفل مكة قال
الحافظ العسقلانى وذلك ليس بمانع ان يرجع من اعلى مكة
فالصواب ما وقع فى الاصول بفتح الكاف والمد حيث لا يرونه
استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الدعوات ودفع
يديه فقال ربنا وفى رواية الكشميهنى رب والاول هو
الموافق للتلاوة انى اسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع
حتى بلغ يشكرون والآية فى سورة ابرهيم قال الله تبارك وتعالى

فقالت يا ابرهيم اين تذهب
وتتركنا بهذا الوادى
الذى ليس فيه انيس
ويروى انس ولا شئ
فقالت له ذلك مرارا
وجعل لا يلتفت اليها
فقالت له آلله امرك بهذا
صح

وإذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد يعني البلد الحرام آمنا
ذا أمن لمن فيها والفرق بينه وبين قوله اجعل هذا بلدا آمنا
ان المسئول في الاول ازالة الخوف عنه وتصييره آمنا وفي الثاني
جعله من البلاد الآمنة واجنبني وبني بعدني واياهم ان
نعبد الاصنام واجعلنا منها في جانب وفيه دليل على ان عصمة
الانبياء بتوفيق الله وحفظه اياهم وهو بظاهره لا يتناول
احفاده وجميع ذريته وزعم ابن عيينة ان اولاد اسمعيل
لم يعبدوا الصنم محتجا به وانما كانت لهم انصاب حجارة يديرون
بها ويسمونها الدوار ويقولون البيت حجر فحيث نصبنا حجرا
فهو بمنزلة البيت فكانوا يدورون بذلك الحجر فاستحب ان يقال
طاف بالبيت ولا يقال دار بالبيت رب انهن اضللن
كثيرا من الناس فاعوذ بك من اضلالهن واسألك ان تعصمني
وبني من ذلك وانما جعلن مضلات لان الناس ضلوا بسببهن
فكأنهن اضللتهم فاسناد الاضلال اليهن باعتبار السببية كقوله
تعالى وغرتهم الحيوة الدنيا فمن تبعني على ديني وكان
حنيفا مسلما مثلي فانه مني اي هو بعضي لفرط اختصاصه
بي وملابسته لي او لا ينفك عني في امر الدين وكذلك قوله من غشنا
فليس منا اي ليس بعض المؤمنين على ان الغش ليس
من افعالهم واوصافهم ومن عصاني فانك غفور رحيم
تقدر ان تغفر له وترحمه ابتداء او بعد التوفيق للتوبة وفيه
دليل على ان كل ذنب فلله ان يغفره حتى الشرك الا ان
الوعيد فرق بينه وبين غيره ربنا اني اسكنت من ذريتي
بعض اولادي وهم اسمعيل ومن ولد منه او ذرية من ذريتي
فحذف المفعول بواد هو وادي مكة غير ذي زرع لا يكون
فيه شيء من زرع قط فانها حجرية لا تنبت وهذا كقوله تعالى
عربيا غير ذي عوج يعني لا يوجد فيه اعوجاج ما فيه الا الاستقامة
لا غير عند بيتك المحرم الذي حرمت التعرض له والتهاون به

اذ

واجنبني ثبتنا وادمنا على اجتناب عبادتها م

الدوار الواو وتشديد وتخفيف والدال مضمومة معه

اضللتهم سبب

فان اسكانه متضمن لاسكانهم صح

اذ لم يزل معظما ممنعا تهابه الجبابرة كالشيء المحرم الذي حقه
ان يجتنب وحلت ما حوله حرما آمنا لمكانه او لانه محترم عظيم
الحرمة لا يحل انتهاكها او لانه حرم على الطوفان اي منع منه
فلم يستول عليه ولذلك سمي عتيقا اي اعتق منه ولو دعا
بهذا الدعاء اول ما قدم فلعله قال ذلك باعتبار ما كان او
ما سيؤول اليه ربنا ليقيموا الصلوة اللام لام كي وهي
متعلقة باسكنت اي ما اسكنتهم بهذا الوادي البلقع
من كل مرتفق ومرتزق الا لاقامة الصلوة عند بيتك المحرم
ويعمروه بذكرك وعبادتك وما تعمر به مساجدك ومتعبداتك
متبركين بالبقعة التي شرفتها على البقاع مستسعدين
بجوارك الكريم متقربين اليك بالعكوف عند بيتك والطواف
به والركوع والسجود حوله مستنزلين الرحمة التي آثرت بها
سكان حرمك وتكرير النداء وتوسيطه للاشعار بانها
المقصودة بالذات من اسكانهم ثمة والمقصود من الدعاء توفيقهم لها
وقيل اللام لام الامر والمراد هو الدعاء لهم باقامة الصلوة كأنه
طلب منهم الاقامة وسأل من الله ان يوفقهم لها فاجعل افئدة
من الناس اي افئدة من افئدة الناس ومن للتبعيض ويدل
عليه ما روي عن مجاهد لو قال افئدة الناس لازدحمت عليهم فارس
والروم ولحجت اليهود والنصارى وقيل لو لم يقل من لازدحموا
عليه حتى الروم والترك والهند ويجوز ان يكون من للابتداء
كقولك القلب مني سقيم تريد قلبي فكأنه قيل افئدة ناس
وانما نكر المضاف اليه في هذا التمثيل لتنكير افئدة لانها في الآية
نكرة ليتناول بعض الافئدة تهوي اليهم تسرع اليهم وتطير
نحوهم شوقا ونزاعا وهو من هوى يهوي اذا احب ضمن معنى
تنزع فعدي بالى تعدية وارزقهم من الثمرات مع سكناهم
واديا لا نبات فيه ولا شيء من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد
لعلهم يشكرون تلك النعمة في ان رزقوا انواع الثمرات

وعن سعيد بن جبير لو قال افئدة الناس لحجت اليهود والنصارى والمجوس م

على الحوض ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الجزء الاول فان
للترجمة ثلثة اجزاء وفي الباب ثلثة احاديث فلكل جزء حديث
يطابقه على الترتيب فحديث انس رضى الله عنه هذا يدل
على انه صلى الله عليه وسلم قد اشار بذلك على الانصار مرارا
فلم يقبلوا اثرة له صلى الله عليه وسلم فنزل البخاري ما بالقوة
منزلة ما بالفعل وهو في حقه صلى الله عليه وسلم واضح لانه لا يأمر
الا بما يجوز فعله والله تعالى اعلم حدثنا علي بن عبد الله المعروف
بابن المديني قال اخبرنا اسمعيل بن ابرهيم اى ابن معمر الهروى
سكن بغداد قال اخبرني بالافراد روح بفتح الراء بن القاسم
العنبري التميمي البصري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله
رضى الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي
لو جاءني مال البحرين ويروى لو قد جاءنا مال البحرين قد اعطيتك
هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات فلما قبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجاء مال البحرين قال ابو بكر رضى الله عنه من كان له
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة اى وعد فليأتني فاتيته
فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لي لو قد جاءنا
مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال لي احثه
بضم الهمزة وكسر المثلثة من حثا يحثو حثوا وحثى يحثي حثيا وقيل الهاء فيه
للسكت فحثوت حثية فقال لي عدها فعددتها فاذا هي
خمسمائة فاعطاني الفا وخمسمائة والحديث قد مر في الخمس في
باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين ومطابقته للجزء
الثاني من الترجمة كما لا يخفى وقال ابرهيم بن طهمان بفتح المهملة
وسكون الهاء عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه
اتى النبي صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول بمال من البحرين
فقال انثروه في المسجد فكان اكثر مال اتى به رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني
اني فاديت نفسي وفاديت عقيلا بفتح العين المهملة اى ابن ابي طالب

وقد

وقد فادى العباس لنفسه ولعقيل يوم بدر حين صارا
اسيرين للمسلمين فقال خذ فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله
بضم الياء وكسر القاف وتشديد اللام اى يرفعه ويحمله فلم
يستطع فقال أؤمر بعضهم يرفعه الي قال لا قال فارفعه
انت علي قال لا فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال
أؤمر بعضهم يرفعه علي قال لا قال فارفعه انت علي قال لا
فنثر منه ثم احتمله على كاهله وهو ما بين الكتفين ثم انطلق فمازال
[illegible] يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبا من حرصه فما قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم قد مضى
هذا التعليق بهذا الاسناد في كتاب الصلوة في باب القسمة
وتعليق القنو في المسجد قال الحافظ العسقلاني وحديث
انس المعلق يشعر بانه راجع الى نظر الامام يفضل من يشاء بما
يشاء انتهى وتقدم في الخمس ان المال الذي اتى به من البحرين كان من الجزية
وان مصرف الجزية مصرف الفيء وتقدم بيان الاختلاف
في مصرف الفيء وان المصنف يختار انه الى نظر الامام والله تعالى
اعلم وروى عبد الرزاق في حديث عمر رضى الله عنه الطويل حين
دخل عليه العباس وعلي يختصمان قال قرأ عمر رضى الله عنه ما افاء
الله على رسوله من اهل القرى الآية فقال استوعبت هذه المسلمين
ورواه ابو عبيد من وجه آخر وقال فيه فاستوعبت هذه الآية
الناس فلم يبق احد الا له فيها حق الا بعض من تملكون من ارقائكم
قال ابو عبيد حكم الفيء والخراج والجزية واحد ويلتحق به ما يؤخذ
من مال اهل الذمة من العشر اذا اتجروا في بلاد الاسلام وهو
حق المسلمين يعم به الفقير والغني ويصرف منه اعطية المقاتلة
وارزاق الذرية وما ينوب الامام من جميع ما فيه صلاح الاسلام
والمسلمين واختلف الصحابة في قسم الفيء فذهب ابو بكر رضى
الله عنه الى التسوية وهو قول علي وعطاء واختيار الشافعي
وذهب عمر وعثمان رضى الله عنهما الى التفضيل وبه قال مالك

ويروى علي صح

صح

فقال من انت قالت انا هاجر ام ولد ابرهيم قال فالى من وكلكما قالت
الى الله قال وكلكما الى كاف عند موضع زمزم فبحث بعقبه
البحث طلب الشيء في التراب وكانه حفر بطرف رجله او قال بجناحه
شك من الراوي قال الكرماني ومعنى قال بجناحه اشار به وفي رواية
ابرهيم بن نافع فقال بعقبه هكذا او غمز عقبه على الارض وهي تحتمل
ان ذلك كان بعقبه وفي رواية ابن جريج فركض جبريل برجله وفي
حديث علي رضي الله عنه ففحص الارض باصبعه فنبعت زمزم
وقال ابن اسحق في روايته عن بعض العلماء انهم لم يزالوا يسمعون
انها همزة جبريل حتى ظهر الماء وفي رواية ابن جريج ففاض
الماء وفي رواية ابن نافع فانبثق وهي بنون وموحدة ومثلثة
وقاف اي تفجر فجعلت تحوضه اي تجعله كالحوض لئلا يذهب
الماء وفي رواية ابن نافع فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفر
وفي رواية الكشميهني من رواية ابن نافع تحفن بالنون بدل
الراء والاول اصوب وفي رواية عطاء بن السائب فجعلت
تفحص الارض بيديها وتقول بيدها هكذا هو حكاية فعلها
وهذا من اطلاق القول على الفعل وفي حديث علي رضي الله عنه
فجعلت تحبس الماء فقال دعيه فانها رواء وجعلت تغرف
من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف قال
ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم
الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء
ويروى من زمزم وهو شك من الراوي وفي رواية ابن نافع لو تركته
وهذا القدر صرح ابن عباس رضي الله عنهما برفعه وفيه اشعار
بان جميع الحديث مرفوع لكانت زمزم عينا معينا بفتح الميم
ان كان من معان فهو بوزن مفعل واصله معيون فحذفت الواو
وان كان من المعن وهو المبالغة في الطلب فهو بوزن فعيل وفي
رواية ابن نافع كان الماء ظاهرا وقال ابن الجوزي كان ظهور
زمزم نعمة من الله محضة بغير عمل عامل فلما خالطها تحويط هاجر

داخلها

داخلها بسبب البشر فقصرت على ذلك قال فشربت وارضعت
ولدها فقال لها الملك لا تخافوا الضيعة بفتح المعجمة
وسكون التحتية اي الهلاك ويروى لا تخافي وفي حديث ابي جهم
لا تخافي ان ينفد الماء وفي رواية علي بن الوازع عن ايوب عند
الفاكهي لا تخافي على اهل هذا الوادي ظمأ فانها عين يشرب بها
ضيفان الله وزاد في حديث ابي جهم فقالت بشرك الله بخير
وفيه ان الملك يتكلم مع غير الانبياء عليهم السلام فان ههنا
بيت الله كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فان
هذا بيت الله يبني هذا الغلام وابوه كذا هو بحذف المفعول
وفي رواية الاسمعيلي يبنيه باظهار المفعول وزاد ابن اسحق في
روايته واشار لها الى البيت وهو يومئذ مدرة حمراء فقال
هذا بيت الله العتيق واعلمي ان ابرهيم واسمعيل يرفعانه
وان الله لا يضيع اهله وكان البيت مرتفعا من الارض
كالرابية بالموحدة ثم المثناة التحتية اي المكان المرتفع وروى
ابن ابي حاتم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
قال لما كان زمن الطوفان رفع البيت فكان الانبياء يحجونه ولا يعلمون
مكانه حتى بوأه الله لابرهيم واعلمه مكانه وروى البيهقي في الدلائل
من طريق اخرى عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بعث الله جبريل الى آدم
عليهما السلام فامره ببناء البيت ثم امر بالطواف به وقيل له انت
اول الناس وهذا اول بيت وضع للناس وروى عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء ان آدم عليه السلام اول من بنى البيت
وقيل بنته الملائكة قبله وعن وهب بن منبه اول من بناه
شيث عليه السلام والاول اثبت وسياتي مزيد لذلك في آخر
شرح هذا الحديث ان شاء الله تعالى تاتيه السيول فتاخذ
عن يمينه وعن شماله فكانت اي هاجر رضي الله عنها كذلك
اي على الحال الموصوفة وفيه اشعار بانها كانت تغتذي بماء
زمزم فيكفيها عن الطعام والشراب حتى مرت بهم رفقة

بضم الراء وسكون الفاء وفتح القاف وهم الجماعة المختلطون سواء كانوا سفرا او لا **من جرهم** بضم الجيم والهاء حي من اليمن وهو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام وقيل ابن يقطن قال ابن اسحق وكان جرهم واخوه قطورا اول من تكلم بالعربية عند تبلبل الالسن وكان رئيس جرهم مضاض بن عمرو ورئيس قطورا السميدع ويطلق على الجميع جرهم وقيل ان اصلهم من العمالقة وفي رواية عطاء بن السائب وكانت جرهم يومئذ بواد قريب من مكة **او اهل بيت من جرهم** شك من الراوي **مقبلين من طريق كداء** بفتح الكاف [illegible] كذا هو في جميع الروايات واستشكله بعضهم لقوله **فنزلوا في اسفل مكة** فان كداء بالفتح والمد في اعلى مكة واما الذي في اسفل مكة فبالضم والقصر ورد بانه لا مانع من ان يدخلوها من الجهة العليا وينزلوا في الجهة السفلى **فرأوا طائرا عائفا** بالمهملة والفاء هو الذي يحوم حول الماء ويتردد عليه ولا يمضي عنه قال الخليل العائف الرجل الذي يعرف مواضع الماء من الارض **فقالوا ان هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا** اللام فيه مفتوحة للتاكيد **بهذا الوادي وما فيه ماء** جملة حالية بالواو **فارسلوا جريا او جريين** بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتانية اي رسولا وقد يطلق على الوكيل وعلى الاجير قيل سمي بذلك لانه يجري مجرى مرسله او موكله او لانه يجري مسرعا في حوائجه وقوله جريا او جريين شك من الراوي هل ارسلوا واحدا او اثنين وفي رواية ابراهيم بن نافع فارسلوا رسولا ويحتمل الزيادة على الواحد ويكون الافراد باعتبار الجنس لقوله **فاذا هم بالماء** بصيغة الجمع ويحتمل ان يكون الافراد باعتبار المقصود بالارسال والجمع باعتبار من تبعه من خادم ونحوه **فرجعوا فاخبروهم بالماء فاقبلوا** اي فاقبل جرهم الى جهة الماء قال اي الراوي **وام اسمعيل عند الماء**

جملة

حال وهو من الاقبال وهو التوجه الى الشيء ح

وتخفيف الدال وبالمد كسماء ح

جملة حالية **فقالوا اتأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم ولكن لا حق لكم في الماء قالوا نعم قال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك ام اسمعيل وهي تحب الانس** قوله فالفى [illegible] اي وجد قال الكرماني اي وجد ذلك الحي ام اسمعيل محبة للمؤانسة بالناس وقال بعضهم [illegible] اي وجد وام اسمعيل بالنصب على المفعولية ولم يبين فاعل وجد وقال العيني وكان خفي على الكرماني حتى جعل فاعل الفى الجرهمي وهو ترك ذلك وهو اشارة الى الاستيذان اي جرهم والمعنى فالفى استيذان جرهم بالنزول ام اسمعيل والحال انها تحب الانس لانها كانت وحدها واسمعيل صغير والوحشة متمكنة ونظير ذلك ما في قول عائشة رضي الله عنها ما الفى السحر عندي الا نائما وفسره ابن الاثير وغيره اي ما اتى عليه السحر الا وهو نائم يعني بعد صلاة الليل والفعل فيه للسحر وقوله الانس بضم الهمزة ويجوز الكسر ايضا اي تحب جنسها **فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام** اي اسمعيل عليه السلام وفي حديث ابي جهم ونشأ اسمعيل بين ولدانهم **وتعلم العربية منهم** اي من جرهم فيه اشعار بان لسان امه وابيه لم يكن عربيا وفيه تضعيف لقول من قال انه اول من تكلم بالعربية وقد وقع ذلك من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الحاكم في المستدرك بلفظ اول من نطق بالعربية اسمعيل وروى الزبير بن بكار في النسب من حديث علي رضي الله عنه باسناد حسن قال اول من فتق الله لسانه بالعربية المبينة اسمعيل وبهذا القيد يجمع بين الخبرين فيكون اوليته في ذلك بحسب الزيادة في البيان لا الاولية المطلقة فيكون بعد تعلمه اصل العربية من جرهم الهمه الله العربية الفصيحة المبينة فنطق بها ويشهد لهذا ما حكى ابن هشام في التيجان عن الشرقي بن قطامي ان عربية اسمعيل كانت افصح من عربية يعرب بن قحطان وبقايا حمير وجرهم وقال العيني

عسقلاني

عند الوحشة ح

المعنى اول من تكلم بالعربية من اولاد ابرهيم اسمعيل عليهما السلام
لان ابرهيم واهله كلهم لم يكونوا يتكلمون بالعربية فالاولية اولية نسبية
فبالنسبة اليهم هو اول من تكلم بالعربية لا بالنسبة الى جرهم **وانفسهم**
بفتح الفاء بلفظ الماضي اي رغبهم فيه وفي مصاهرته يقال انفسني
فلان في كذا اي رغبني فيه لنفاسته وقال الحافظ العسقلاني انفسهم
بفتح الفاء بلفظ افعل التفضيل من النفاسة اي كثرت رغبتهم
فيه وتعقبه العيني بانه غلط وما هو الا فعل ماض من الانفاس وفاعله
اسمعيل عليه السلام وهو عطف على تعلم قال ابن الاثير في النهاية
وحديث اسمعيل عليه السلام انه تعلم العربية وانفسهم اي رغبهم
واعجبهم وصار عندهم نفيسا يقال انفسني في كذا اي رغبني فيه
فيكون قوله **واعجبهم** عطف تفسير لقوله انفسهم **حين شب**
ووقع عند الاسمعيلي وانفسهم بخيرنا ومن الانس **فلما ادرك
زوجوه امراة منهم** قال السهيلي اسمها جدا بنت سعد وعن
ابن اسحق ان اسمها عمارة بنت سعد بن اسامة وفي حديث
ابي جهم انها بنت صدي ولم يسمها وعند عمر بن شبة اسمها حيي
بنت اسعد بن عملق وعند الفاكهي عن ابن اسحق ان اسمعيل عليه
السلام خطبها الى ابيها فتزوجها منه **وماتت ام اسمعيل**
هاجر في خلال ذلك **فجاء ابرهيم بعدما تزوج اسمعيل**
وفي رواية عطاء بن السائب فقدم ابرهيم عليه السلام وقد ماتت
هاجر قبل وكان عمرها تسعين سنة فدفنها اسمعيل عليه السلام في الحجر
يطالع تركته بكسر الراء اي يتفقد حال ما تركه هناك وضبطها
بعضهم بالسكون وقال التركة بالكسر بيض النعام وقيل لها التريكة
قيل لها ذلك لانها حين تبيض تترك بيضها وتذهب ثم تعود
فتطلبه فتحضن ما وجدت سواء كان لها او لغيرها وفيها ضرب الشاعر
المثل بقوله ٥ كتارك بيضها بالعراء وملحفة بيض اخرى جناحا ٥
والمطالعة النظر في الامور وقال ابن التين هذا يشعر بان الذبيح
اسحق عليه السلام لان المامور بذبحه كان عندما بلغ السعي وقد قال
في هذا

في هذا الحديث ان ابرهيم ترك اسمعيل رضيعا وعاد اليه وهو متزوج
فلو كان هو المامور بذبحه لذكر في الحديث انه عاد اليه في خلال ذلك
بين زمان الرضاع والتزوج واجاب عنه الكرماني بانه ليس فيه
نفي مجيئه مرة اخرى قبل موتها وتزوجه هذا فيحتمل ان يكون جاءه
وامر بالذبح ولم يذكر في الحديث وقد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين
في خبر آخر ففي حديث ابي جهم كان ابرهيم يزور هاجر كل شهر على
البراق يغدو غدوة فياتي مكة ثم يرجع فيقيل في منزله بالشام
وروى الفاكهي من حديث علي رضي الله عنه باسناد حسن نحوه
وان ابرهيم كان يزور اسمعيل وامه على البراق والله تعالى اعلم
فلم يجد اسمعيل فسال امراته عنه فقالت خرج يبتغي لنا
اي يطلب لنا الرزق وفي رواية ابن جريج وكان عيش اسمعيل
عليه السلام الصيد يخرج فيتصيد وفي حديث ابي جهم وكان
اسمعيل يرعى ماشيته ويخرج متنكبا قوسه فيرمي الصيد
وفي حديث ابن اسحق وكانت مسارحه التي يرعى فيها السدرة
الى السر من نواحي مكة **ثم سالها عن عيشهم وهيئتهم** وزاد
في رواية عطاء بن السائب وقال هل عندك ضيافة **فقالت
نحن بشر نحن في ضيق وشدة فشكت اليه** وفي حديث
ابي جهم فقال لها هل من منزل قالت لا ها الله اذا قال فكيف
عيشكم قال فذكرت جهدا فقالت اما الطعام فلا طعام واما الشاء
فانما نحلب الا المصر اي الشخب واما الماء فعلى ما ترى من الغلظ
انتهى والشخب بفتح المعجمة وسكون الخاء المعجمة ثم موحدة السيلان
**قال فاذا جاء زوجك اقرئي عليه السلام وقولي له يغير
عتبة بابه** وفي رواية عتبة بابك وهو غير ظاهر والعتبة بفتح العين
المهملة والمثناة الفوقية والموحدة هي اسكفة الباب وهي هنا كناية
عن المراة **فلما جاء اسمعيل كانه آنس شيئا فقال هل جاءكم
من احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا** وفي رواية عطاء
ابن السائب كالمستخف بشانه **فسالنا عنك فاخبرته**

فشكت اليه صح

وسالني كيف عيشنا فاخبرته انا في جهد وشدة قال
فهل اوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرا عليك السلام
ويقول لك غير عتبة بابك قال ذاك ابي ابرهيم عليه السلام
وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج
منهم اخرى اي تزوج منه جرهم امراة اخرى ذكر الواقدي وتبعه
المسعودي ان اسمها شامة بنت مهلهل وقيل اسمها عاتكة وقيل
بشامة بفتح الموحدة وشين معجمة خفيفة بنت مهلهل بن سعد بن عوف
وقيل اسمها نجدة بنت الحارث بن مضاض وحكى ابن سعد عن
ابي اسحق ان اسمها رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية وحكى ابن الكلبي
انها رعلة بنت يشجب بن يعرب بن لوذان بن جرهم وذكر
الدارقطني ان اسمها السيدة بنت مضاض وحكى محمد بن سعد
الحراني ان اسمها هالة بنت الحارث وقيل الحنفا وقيل سلمى ففي
اسمها ثمانية اقوال وفي اسم ابيها اربعة وفي حديث ابي جهم ونظر
اسمعيل الى بنت مضاض بن عمرو فاعجبته فخطبها الى ابيها فتزوجها
فلبث عنهم ابرهيم ماشاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده فدخل
ويروى ودخل على امراته فسالها عنه فقالت خرج يبتغي لنا قال
كيف انتم وسالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة
وفي حديث ابي جهم نحن في خير عيش بحمد الله ونحن في لبن كثير ولحم كثير
وماء طيب واثنت على الله فقال ما طعامكم قالت اللحم
قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء
وفي رواية ابرهيم بن نافع اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال
قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بركة بدعوة ابرهيم وفيه حذف تقديره
في طعام اهل مكة وشرابهم بركة قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم
يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما لا يخلو عليهما
احد بغير مكة الا لم يوافقاه اي فاللحم والماء لا يعتمد عليهما احد
بغير مكة الا لم يوافقاه والغرض ان المداومة على اللحم والماء لا يوافق
الامزجة وينحرف المزاج عنهما الا في مكة فانهما يوافقانه وهذا

من جملة

في المختلف في اسمها

من جملة بركاتها واثر دعاء ابرهيم عليه السلام وفي رواية الكشميهني
لا يخلوان بصيغة التثنية قال ابن القوطية خلوت بالشيء واختليت
اذا لم اخلط به غيره ويقال اخلى الرجل اللبن اذا شرب غيره وفي
حديث ابي جهم ليس احد يخلو على اللحم والماء بغير مكة الا اشتكى
بطنه وزاد في حديثه وكذا في رواية عطاء بن السائب نحوه
فقالت له انزل رحمك الله فاطعم واشرب قال اني لا استطيع
النزول قالت فاني اراك شعثا افلا اغسل راسك وادهنه
قال بلى ان شئت فجاءته بالمقام وهو يومئذ ابيض مثل المهاة
وكان في بيت اسمعيل ملقى فوضع قدمه اليمنى وقدم اليها
بشق راسه وهو على دابته فغسلت شق راسه الايمن
فلما فرغ حولت له المقام حتى وضع قدمه اليسرى وقدم اليها براسه
فغسلت شق راسه [illegible] الايسر فالاثر الذي في المقام
من ذلك ظاهر فيه موضع العقب والاصبع وعند الفاكهي من
وجه آخر عن ابن جريج عن رجل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان سارة داخلتها غيرة فقال لها ابرهيم لا انزل
حتى ارجع اليك وكذا نحوه في رواية عطاء بن السائب عند عمر بن شبه
قال فاذا جاء زوجك فاقرأي عليه السلام ومريه يثبت
عتبة بابه فلما جاء اسمعيل قال هل اتاكم من احد وفي رواية
عطاء بن السائب فلما جاء اسمعيل وجد ريح ابيه فقال للامراة
هل جاءك من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت
عليه وفي رواية عطاء بن السائب قالت نعم شيخ احسن الناس
وجها واطيب ريحا فسالني عنك فاخبرته فسالني ويروى
وسالني بالواو كيف عيشنا فاخبرته انا بخير قال فاوصاك
بشيء قالت نعم هو يقرا عليك السلام ويامرك ان تثبت
عتبة بابك وزاد في حديث ابي جهم فانها صلاح المنزل قال ذاك
ابي وانت العتبة امرني ان امسكك زاد في حديث ابي جهم
ولقد كنت علي كريمة ولقد ازددت علي كرامة فولدت لاسمعيل عليه السلام

عشرة ذكور وقال العيني ولدت له اثني عشر رجلا وهم نابت وقيذار واذبيل
وميشى ومسمع ودوما وماين وآذر ونطور ونافس وطيما
وقيدما وكانت له ابنة تسمى نسمة وزاد معمر في روايته فسمعت رجلا
يقول كان ابرهيم يأتي على البراق يعني في كل مرة وفي رواية عمر بن شبة
واعجب ابرهيم بنجدة بنت الحارث فدعا لهما بالبركة ثم لبث عنهم
ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك واسمعيل يبري بفتح الياء
وسكون الموحدة اي ينحت ويصنع نبلا والنبل بفتح النون
وسكون الموحدة السهم قبل ان يركب فيه نصله وريشه وهو
السهم العربي وقد وقع عند الحاكم من رواية ابرهيم بن نافع في هذا
الحديث يصلح نبلا له وكانه تصحيف والذي في البخاري هو الموافق
لغيرها من الروايات تحت دوحة وهي التي نزل اسمعيل وامه
تحتها اول قدومهما وقد وقع في رواية ابرهيم بن نافع من وراء زمزم
قريبا من زمزم فلما رآه قام اليه فصنعا كما يصنع الوالد بالولد
والولد بالوالد يعني من الاعتناق والمصافحة وتقبيل اليد ونحو ذلك
وفي رواية معمر قال سمعت رجلا يقول بكيا حتى اجابهما الطير وهذا
ان ثبت يحمل على انه تباعد لقاؤهما ثم قال يا اسمعيل ان الله
امرني بامر وفي رواية ابرهيم بن نافع ان ربك امرني ان ابني له بيتا
وقد وقع في حديث ابي جهم عند الفاكهي ان عمر ابرهيم عليه السلام كان يومئذ
مائة سنة وعمر اسمعيل عليه السلام ثلثين سنة قال فاصنع ما امرك
ربك قال وتعينني قال واعينك وفي رواية الكشميهني
فاعينك بالفاء وفي رواية ابرهيم بن نافع ان الله قد امرني ان تعينني
عليه قال اذن افعل بنصب اللام قال ابن التين يحتمل ان يكون امره الله
ان يبني اولا وحده ثم امره ان يعينه اسمعيل قال فيكون الحديث الثاني
متأخرا بعد الاول قال الحافظ العسقلاني ولا يخفى تكلفه بل الجمع بينهما ممكن
بان يكون امره ان يبني وان اسمعيل يعينه فقال ابرهيم لاسمعيل ان
الله امرني ان ابني البيت وتعينني وتخلل بين قوله ابني البيت وبين قوله
وتعينني قول اسمعيل فاصنع ما امرك ربك قال فان الله امرني ان ابني

ههنا

ههنا بيتا واشار الى اكمة بفتح الهمزة والكاف وهي الرابية وللفاكهي
من حديث عثمن فبناه ابرهيم واسمعيل وليس معهما غيرهما يومئذ
يعني في مشاركتهما في البناء والا فقد تقدم انه كان نزل جرهم مع
اسمعيل عليه السلام مرتفعة على ما حولها قال العيني يتعلق بقوله
ابني فافهم قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت القواعد
جمع قاعدة وفي رواية احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما القواعد التي رفعها ابرهيم
كانت قواعد البيت قبل ذلك وفي رواية مجاهد عند ابن ابي حاتم
ان القواعد كانت في الارض السابعة وفي حديث عثمن وابي جهم
فبلغ ابرهيم من الاساس اس آدم عليه السلام وجعل طوله في السماء
تسعة اذرع وعرضه في الارض يعني دوره ثلثين ذراعا وانما كان
ذلك بذراعهم وزاد ابو جهم وادخل الحجر في البيت وكان قبل ذلك
زربا لغنم اسمعيل وانما بناه بحجارة بعضها على بعض ولم يجعل له
سقفا وجعل له بابا وحفر له بئرا عند بابه خزانة للبيت يلقى فيها
ما يهدى للبيت وفي حديثه ايضا ان الله اوحى الى ابرهيم عليه السلام
ان اتبع السكينة فتحلقت على موضع البيت كانها سحابة فحفراه
يريدان اساس آدم الاول وفي حديث علي عند الحاكم والطبري رأى
على راسه في موضع البيت مثل الغمامة فيه مثل الراس فكلمه فقال
يا ابرهيم ابن على ظلي او على قدري ولا تزد ولا تنقص وذلك حين
يقول الله تعالى واذ بوأنا لابرهيم مكان البيت الآية فجعل اسمعيل
عليه السلام ياتي بالحجارة وابرهيم عليه السلام يبني حتى اذا ارتفع
البناء جاء بهذا الحجر [illegible] اراد به الحجر المشهور بمقام ابرهيم
عليه السلام وفي رواية ابرهيم بن نافع حتى ارتفع وضعف الشيخ
[illegible] عن نقل الحجارة فقام على حجر المقام فوضعه له فقام عليه
وهو يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا
انك انت السميع العليم قال فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت
في الدوران قدر [illegible] حتى يدورا من التدوير وهما يقولان ربنا

الزرب موضع الغنم ه

اي واذكر اذ عيناه وجعلناه له مباءة وقيل اللام زائدة
ومكان ظرف له وقيل انزلناه فيه وقيل رفع
البيت الى السماء ايام الطوفان فاعلم الله مكانه
بريح ارسلها فكنست ما حوله
فبناه على بنائه القديم ع

انهم قالوا الا نقتلها قال لا ومثله عن ابي هريرة رضي الله عنه
وكذا عن جابر رضي الله عنه وعنه ايضا من رواية ابي سلمة انه صلى
الله عليه وسلم قتلها وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما انه
صلى الله عليه وسلم دفعها الى اولياء بشر بن البراء بن معرور
وكان اكل منها فمات بها فقتلوها وقال ابن سحنون اجمع
اهل الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلها وفي
رواية داود فامر بها فقتلت وفي لفظ قتلها وصلبها
وفي جامع معمر عن الزهري لما اسلمت تركها قال معمر كذا قال
الزهري اسلمت والناس يقولون قتلها وانها لم تسلم
وقال السهيلي قيل انه صفح عنها قال القاضي وجه الجمع بين
هذه الروايات والاقاويل انه لم يقتلها اولا حين اطلع
على سمها وقيل له اقتلها فقال لا فلما مات بشر بن البراء من
ذلك سلمها الى اوليائه فقتلوها قصاصا فصح قولهم في الحال
ويصح قولهم قتلها اي بعد ذلك والله اعلم واستدل الامام
مالك بهذا الحديث على ان القتل بالسم كالقتل بالسلاح
الذي يوجب القصاص وقال الكوفيون لا قصاص فيه
وفيه الدية على العاقلة قالوا ولو دسه في طعام او شراب
لم يكن عليه شيء ولا على عاقلته وقال الشافعي اذا فعل ذلك
وهو مكره ففيه قولان هل فيه قود اولا اصحهما لا وفيه معجزة
ظاهرة حيث لم يؤثر فيه السم والذي اكل معه مات وفيه ان
السم لا يؤثر بذاته بل باذن الرب جل جلاله ومشيئته الا ترى
ان السم اثر في بشر ولم يؤثر في النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان
يؤثر بذاته لاثر فيهما في الحال ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان المشركين من اهل خيبر غدروا بالنبي صلى الله عليه وسلم
واهدوا اليه على يد امراة شاة مسمومة فعفا عنها او قتلها فيه
خلاف على ما مر والحديث اخرجه البخاري في المغازي والطب
ايضا واخرجه النسائي في التفسير واخرج مسلم عن انس رضي الله عنه

ان

ان امراة يهودية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة
مسمومة فاكل منها فجيء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسالها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان الله
ليسلطك على ذلك قال او قال علي رضي الله عنه قالوا الا نقتلها
قال لا قال فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب جواز دعاء الامام وفي نسخة باب
الدعاء على من نكث اي نقض عهدا اي ميثاقا حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا ثابت
بن يزيد على لفظ المضارع من الزيادة ووهم من قال فيه زيد
بغير الياء قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول وهؤلاء
كلهم بصريون قال سالت انسا رضي الله عنه عن القنوت
قال قبل الركوع فقلت ان فلانا يزعم انك قلت بعد
الركوع فقال كذب ثم حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قنت شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من بني سليم
بضم المهملة وفتح اللام على صيغة التصغير قال بعث اربعين
او سبعين يشك فيه اي في ان المبعوث اربعون
او سبعون من القراء يتعلق بقوله بعث الى اناس
من المشركين فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم وكان بينهم
وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فما رايته وجد اي حزن
على احد ما وجد عليهم يقال وجد مطلوبه يجده من باب
ضرب وجودا ويجده بالضم لغة عامرية لا نظير له في باب
المثال ووجد ضالته وجدانا ووجد عليه في الغضب موجدة
ووجدانا ايضا حكاها بعضهم ووجد في الحزن وجدا بالفتح
ووجد في المال وجدا وجدة اي استغنى وكان صلى الله عليه وسلم
لا يدعو بالشر على احد من الكفار ما دام يرجو لهم الرجوع والاقلاع
عما هم عليه الا ترى انه صلى الله عليه وسلم سئل ان يدعو على دوس
فدعا له بالهدى ودعا على بني سليم حين نكثوا العهد وغدروا

قال الكرماني فان قلت علم تعارض القنوت بعد الركوع
الثنا في القنوت [illegible] انس رضي الله عنه
قلت لما [illegible] قال قنت
في كتاب الوتر انه قال الصبح
النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
بعد الركوع ونحوه انتهى
علينا [illegible] صح

سبعة ايام من مصر وهو الجبل الذى كلم الله تعالى موسى عليه السلام عليه
وطور زيتا جبل بالقدس والجودى جبل مطل على جزيرة ابن عمر
على دجلة فوق الموصل وطور سينا اختلف فيه فقيل هو جبل
بقرب ايلة وقيل هو جبل بالشام وقدس بفتح القاف اثنان
قدس الابيض وقدس الاسود وهما جبلان عند ورقان وورقان
على وزن قطران جبل اسود بين العرج والرويثة على يمين المار
من المدينة الى مكة والعرج بفتح العين المهملة وسكون الراء وآخره
جيم قرية جامعة من اعمال الفرع على ايام من المدينة النبوية
والرويثة بضم الراء وفتح الواو وسكون المثناة التحتية وفتح
المثلثة قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخا
ورضوى من جبال تهامة بينه وبين المدينة سبع مراحل وهو
من الينبع على يوم فائدة لما فرغ ابرهيم عليه السلام من بناء الكعبة
جاءه جبريل فاراه المناسك كلها ثم قام ابرهيم على المقام
فقال يا ايها الناس اجيبوا ربكم فوقف ابرهيم واسمعيل
تلك المواقف وحجه اسحاق وسارة من بيت المقدس ثم رجع
ابرهيم الى الشام فمات بالشام وروى الفاكهى باسناد صحيح من
طريق مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام ابرهيم على الحجر
فقال يا ايها الناس كتب عليكم الحج فاسمع من فى اصلاب الرجال
وارحام النساء فاجابه من آمن ممن كان سبق فى علم الله ان يحج
الى يوم القيمة لبيك اللهم لبيك ثم والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن محمد البخارى المعروف
بالمسندى قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو وهو العقدى
قال حدثنا ابرهيم بن نافع المخزومى المكى عن كثير بن كثير عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لما كان
بين ابرهيم وبين اهله سارة لما ولدت هاجر اسمعيل ما كان
من جنس الخصومة التى هى معتادة بين الضرائر وقد تقدم قصتها
خرج باسمعيل وام اسمعيل ومعهم شنة فيها ماء فجعلت

وذلك قوله تعالى واذن فى الناس بالحج اى ناد فيهم بدعوة الحج والامر به وروى انه صعد ابا قبيس فقال ايها الناس حجوا بيت ربكم فاسمعه الله من فى اصلاب الرجال وارحام النساء فيما بين المشرق والمغرب ممن سبق فى علمه ان يحج وقيل الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم امره بذلك فى حجة الوداع صح

ام

٧ ٣

ام اسمعيل تشرب من الشنة فيدر لبنها على صبيها
حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحة ثم رجع ابرهيم
الى اهله سارة فاتبعته ام اسمعيل حتى لما بلغوا اى حين
بلغوا كذا وقع فى هذه الرواية وفيه الخلاف فى ضبطه نادته من
ورائه يا ابرهيم الى من تتركنا قال الى الله قالت رضيت
بالله قال فرجعت فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها
على صبيها حتى لما فنى الماء قالت لو ذهبت فنظرت لعلى
احس احدا قال فذهبت فصعدت الصفا فنظرت
ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فلما بلغت الوادى
سعت واتت المروة وفعلت ذلك اشواطا ثم قالت
لو ذهبت فنظرت ما فعل تعنى الصبى فذهبت فنظرت
فاذا هو على حاله كانه ينشغ للموت من النشغ بالنون والشين
والغين المعجمتين وهو الشهيق من الصدر حتى كاد يبلغ
به الغشى اى يعلو نفسه كانه شهيق من شدة ما يرد عليه
فلم تقرها نفسها من الاقرار فى المكان ونفسها فاعله
فقالت لو ذهبت فنظرت لعلى احس احدا فذهبت
فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس احدا حتى
اتمت سبعا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل فاذا هى
بصوت فقالت اغث ان كان عندك خير فاذا جبريل
قال فقال بعقبه هكذا وغمز عقبه على الارض اى اشار
بعقبه وهذا من المواضع التى استعمل قال فى غير معناه المشهور
فانبثق الماء اى انخرق وتفجر ومادته موحدة ونون ومثلثة
وقاف فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفر بالراء من الحفر
ويروى تحفن بالمهملة والفاء والنون اى تملأ الكفين قال
فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الماء ظاهرا
قال فجعلت تشرب من الماء ويدر لبنها على صبيها قال
فمر ناس من جرهم ببطن الوادى فاذا هم بطير

كذا كذا

كانهم انكروا ذلك وقالوا ما يكون الطير الا على ماء فبعثوا
رسولهم فنظر فاذا هو بالماء فاتاهم فاخبرهم فاتوا
اليها فقالوا يا ام اسمعيل تاذنين لنا ان نكون معك
او نسكن معك فبلغ ابنها فنكح فيهم امراة الا قال بلغت
فكان كذا وكذا فبلغ ابنها فنكح فيهم ويروى منهم امراة
قال ثم انه بدا لابرهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي اي
ما تركته عند البيت قال فجاء فسلم فقال اين اسمعيل فقالت
امراته ذهب يصيد قال قولي له اذا جاء غير عتبة
بيتك فلما جاء اخبرته فقالت انت ذاك فاذهبي
الى اهلك قال ثم انه بدا لابرهيم فقال لاهله اني مطلع
تركتي فجاء فقال اين اسمعيل فقالت امراته ذهب يصيد
فقالت الا تنزل فتطعم وتشرب فقال وما طعامكم
وما شرابكم قالت طعامنا اللحم وشرابنا الماء قال
اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال فقال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم بركة بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف
اي هي بركة او بالعكس اي زمزم بركة او في طعام مكة بركة
بدعوة ابرهيم قال ثم انه بدا لابرهيم فقال لاهله اني مطلع
تركتي فجاء فوافق اسمعيل من وراء زمزم يصلح نبلا له
فقال يا اسمعيل ان ربك امرني ان ابني له بيتا فقال
اطع ربك قال انه قد امرني ان تعينني عليه قال اذا افعل
او كما قال قال فقاما فجعل ابرهيم يبني واسمعيل يناوله
الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع
العليم قال حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ على نقل
الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان
ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وهذا طريق آخر
لحديث ابن عباس رضي الله عنهما مع اختلاف في بعض الالفاظ
والزيادة والنقصان والله تعالى اعلم حدثنا موسى بن اسمعيل
قال

ويروى عتبة بابك صح

وشرابها صح

ويروى عن نقل الحجارة صح

قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد قال حدثنا الاعمش
سليمن بن مهران قال حدثنا ابرهيم التيمي هو ابن يزيد عن ابيه
يزيد بن شريك بن طارق التيمي عداده في اهل الكوفة انه قال
سمعت ابا ذر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي مسجد
وضع في الارض اول بضم اللام قال ابو البقاء هي ضمة بناء لقطعه
عن الاضافة مثل قبل وبعد والتقدير اول كل شيء ويجوز الفتح
منصرفا وغير منصرف والمعنى اي مسجد وضع للصلوة اولا
قال المسجد الحرام قلت ثم اي بالتنوين اي ثم اي مسجد بني بعد
المسجد الحرام قال المسجد الاقصى اي قال النبي صلى الله عليه وسلم
بني بعده المسجد الاقصى وقيل له الاقصى لبعد المسافة بينه وبين
المسجد الحرام وقيل لانه لم يكن وراءه موضع عبادة وقيل لبعده
عن الاقذار والخبائث والمقدس المطهر عن ذلك وهذا الحديث
يفسر المراد بقوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة
ويدل على ان المراد بالبيت بيت العبادة لا مطلق البيوت وقد
ورد ذلك صريحا عن علي رضي الله عنه اخرجه اسحق بن راهويه
وابن ابي حاتم وغيرهما باسناد صحيح عنه قال كانت البيوت قبله
ولكنه كان اول بيت وضع لعبادة الله قلت كم كان بينهما قال
اربعون سنة اي بينهما اربعون سنة قال ابن الجوزي فيه اشكال
لان ابرهيم عليه السلام بنى الكعبة وسليمن عليه السلام بنى بيت المقدس
وبينهما اكثر من الف سنة انتهى ومستنده في ان سليمن عليه السلام
هو الذي بنى المسجد الاقصى ما رواه النسائي من حديث عبد الله
بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا باسناد صحيح ان سليمن
لما بنى بيت المقدس سال الله تعالى خلالا ثلثا الحديث قال
وجوابه ان ليس ابرهيم عليه السلام اول من بنى الكعبة ولا سليمن
عليه السلام اول من بنى بيت المقدس فقد روي ان اول من بنى
الكعبة آدم ثم انتشر ولده في الارض فجائز ان يكون بعضهم
قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابرهيم الكعبة بنص القرآن وكذا

قال القرطبي حيث قال ان الحديث لا يدل على ان ابرهيم وسليمن
عليهما السلام لما بنيا المسجدين ابتدآ وضعهما لهما بل ذلك تجديد
لما كان اسسه غيرهما وقد مشى ابن حبان في صحيحه على ظاهر هذا
الحديث فقال في هذا الخبر رد على من زعم ان بين اسمعيل وداود
عليهما السلام الف سنة وتعقبه الحافظ الضياء بنحو ما اجاب به
ابن الجوزي والقرطبي وقال الخطابي يشبه ان يكون المسجد الاقصى
اول ما وضع بناءه بعض اولياء الله تعالى قبل داود وسليمن
عليهما السلام ثم بناه داود وسليمن فزادا فيه ووسعاه فاضيف
اليهما بناؤه قال وقد ينسب هذا المسجد الى ايليا فيحتمل ان يكون
هو بانيه او غيره ولست احقق لم اضيف اليه هذا والاحتمال
الاول موجه وقد روي ان اول من اسس المسجد الاقصى يعقوب
عليه السلام لكن قوله فيحتمل ان يكون هو يعني ايليا بانيه فيه نظر
لان ايليا اسم البلد فاضيف اليه المسجد كما قيل مسجد المدينة
ومسجد مكة وقال ابو عبيدة في معجم البلدان ان ايليا مدينة بيت المقدس
فيها ثلاث لغات مد آخره وقصره وحذف الياء الاولى ثم
ان ما ذكره ابن الجوزي اوجه وقد وجدت ما يشهد له فذكر ابن هشام
في التيجان ان آدم عليه السلام لما بنى الكعبة امره الله بالمسير
الى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ونسك فيه وقد تقدم
ان آدم عليه السلام هو الذي بنى الكعبة وانه رفع في الطوفان
حتى بوأه الله لابرهيم عليه السلام وروى ابن ابي حاتم من طريق
معمر عن قتادة قال وضع الله البيت مع آدم لما هبط ففقد
اصوات الملائكة وتسبيحهم فقال الله عز وجل له يا آدم
اني قد اهبطت بيتا يطاف به كما يطاف حول عرشي فانطلق
اليه فخرج آدم الى مكة وكان قد هبط بالهند فاتى البيت فطاف به
وذكر الثعلبي ان داود عليه السلام امر بني اسرائيل ان يتخذوا مسجدا
في صعيد بيت المقدس فاخذ داود في بنائه لاحدى عشرة سنة
مضت من ملك داود عليه السلام وكان داود ينقل الحجارة

على

[هامش: الزراق قال الفيروزابادي لو اي ابن ابي عيينة بعد ما وزاد اعالي ايلياء وعمرا ولو كان ما قاله كتاب الخطابي صح منقولا لامكن ان يقال انما سميت باسم بانيها كغيرها والله اعلم صح]

على عاتقه فاوحى الله تعالى الى داود انك لست بانيه
ولكن ملك ابنك اقضي اتمامه على يده
وروي عن كعب الاحبار ان سليمن عليه السلام بنى بناء
المقدس على اساس كان اسسه سام بن نوح عليه السلام
وذكر ابو بكر محمد بن احمد الواسطي في تاريخ بيت المقدس ان
سليمن عليه السلام اشترى ارضه بسبعة قناطير ذهبا ■
ثم ايما ادركتك الصلوة بعد بضم الدال اي بعد ادراكك
وقت الصلوة فصله الهاء فيه للسكت وفي رواية الكشميهني
فصل بلا هاء فان الفضل فيه اي فان الفضل في فعل الصلوة
اذا حضر وقتها وزاد من وجه آخر عن الاعمش في آخره والارض
لك مسجد اي للصلوة فيه وفي جامع سفيان بن عيينة
عن الاعمش فان الارض كلها مسجد اي صالحة للصلوة فيها
ويخص هذا العموم بما ورد فيه النهي ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله المسجد الحرام فانه بناه ابرهيم الخليل عليه السلام وقد اخرجه
البخاري في باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمن ايضا
واخرجه مسلم في الصلوة وكذا النسائي فيه وفي التفسير وابن ماجه
في الصلوة حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام عن عمرو بن ابي عمرو واسم ابي عمرو ميسرة مولى
المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي ابو عثمن المدني
وتقدم في العلم عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم طلع له احد اي ظهر له جبل احد فقال
هذا جبل يحبنا حقيقة او مجاز من باب الاضمار اي يحبنا
اهله ونحبه اللهم ان ابرهيم حرم مكة واني احرم ما
بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الموحدة وهي الحرة والحديث
قد مضى في كتاب الجهاد في آخر حديث مطول في باب من غزا بصبي
للخدمة وقد تقدم الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
ورواه اي روى الحديث المذكور عبد الله بن زيد الانصاري

[هامش: كذا قال العيني والظاهر ان يقال بعد معنى فانه جعلت له الارض طهورا ومسجدا فافهم صح]

عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قد اخرجه البخاري موصولا
في كتاب البيوع في باب بركة الصاع عن موسى بن وهيب عن عمرو
بن يحيى عن عباد بن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن سالم
بن عبد الله ان ابن ابي بكر هو عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخو
القاسم قبل بالجرة اخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها تري خطابا لعائشة
رضي الله عنها ان قومك حين بنوا الكعبة وير وي لما
بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابرهيم عليه السلام
فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابرهيم قال
صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك بالكفر فقال عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما لئن كانت عائشة سمعت هذا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادري بضم الهمزة اي ما اظن
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين
اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم على قواعد ابرهيم
عليه السلام والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب فضل
مكة وبنيانها وقد مضى الكلام فيه هناك ثم مطابقته للترجمة
ظاهرة وقال اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك الامام
عبد الله بن محمد بن ابي بكر اشار بهذا الى ان اسمعيل روى هذا
الحديث وبين ان ابن ابي بكر الذي فيه هو عبد الله بن محمد بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنهم ثم اخرج البخاري حديث اسمعيل في
التفسير حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بفتح المهملة
واسكان الزاي عن ابيه عن عمرو بن سليم بضم السين
الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وبالقاف انه قال اخبرني
بالافراد

بكسر الحاء وسكون الدال المهملة اي لولا قرب عهدهم بالكفر ثابت لاردت البيت على قواعد ابرهيم جواب لولا محذوف جوازا وخبر المبتدأ محذوف وجوبا صح

بكسر الحاء المهملة من جانب شمال الكعبة صح

بالافراد ابو حميد بضم الحاء عبد الرحمن الساعدي انهم قالوا
يا رسول الله وفي رواية ابي ذر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قولوا اللهم صل على محمد معناه عظمه في الدنيا باعلاء ذكره
واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه في امته
وتضعيف اجره ومثوبته ثم قيل لما امرنا الله بالصلوة عليه
ولم نبلغ قدر الواجب من ذلك احلنا على الله وقلنا اللهم
صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على آل ابرهيم
هذا ليس من باب الحاق الناقص بالكامل بل من باب بيان حال
ما لا يعرف بما يعرف وقد عرف الصلوة على ابرهيم عليه السلام
من قوله تعالى رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت فان قيل السياق
يقتضي ان يقال على ابرهيم بدون لفظ الآل اجيب بان لفظ
الآل مقحم او ابرهيم داخل في الآل عرفا او هو مراد بالطريق الاولى
وقد روعي في ذلك قوله تعالى اهل البيت وبارك على محمد
اي اثبت له وادم ما اعطيته من التشريف والكرامة ثم وهو
من برك البعير اذا اناخ في موضع ولزمه وتطلق البركة ايضا
على الزيادة والاصل الاول وازواجه وذريته كما باركت
على ابرهيم انك حميد فاعل ما يستوجب به الحمد مجيد كثير
الخير والاحسان ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ثم قد اخرجه
البخاري في الدعوات ايضا واخرجه مسلم في الصلوة وكذا ابو داود
فيه والنسائي فيه وفي التفسير وابن ماجة في الصلوة
حدثنا قيس بن حفص هو ابو محمد الدارمي البصري وموسى
بن اسمعيل ابو سلمة البصري التبوذكي قالا حدثنا عبد الواحد
بن زياد قال حدثنا ابو فروة بفتح الفاء وسكون الراء
مسلم بن سالم الهمداني [illegible] بسكون الميم وباهمال الدال
وقال الغساني يروي عن اصحابنا ان اسم ابي فروة عروة لا مسلم
قال حدثني عبد الله بن عيسى اي ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى

انه حميد مجيد صح

اي ... صح

انه سمع جده عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين واسم ابي ليلى
يسار قال لقيني كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون
الجيم وبالراء البلوي حليف الانصار شهد بيعة الرضوان مات
سنة ثنتين وخمسين بالمدينة وله خمس وسبعون سنة فقال
الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت بلى فاهدها لي فقال سألنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم
اهل البيت منصوب على الاختصاص فان الله قد علمنا كيف
نسلم يعني في التشهد وهو قول المصلي السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل
محمد كما صليت على ابرهيم وعلى آل ابرهيم انك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابرهيم وعلى
آل ابرهيم انك حميد مجيد ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اورده البخاري في اواخر تفسير الاحزاب وفي الدعوات ايضا
وقد وهم المزي في الاطراف فعزا رواية كعب بن عجرة هذه الى الصلوة
واغتر بذلك ابن الملقن فانه لما وصل الى شرح هذا الحديث
هنا احال شرحه على الصلوة وقال قد تقدم في الصلوة وكانه تبع
شيخه مغلطاي في ذلك فانه كذلك صنع ولم يتقدم هذا الحديث
عند البخاري في كتاب الصلوة اصلا والله الهادي حدثنا
عثمن بن ابي شيبة قال اخبرنا جرير بفتح الجيم وكسر الراء هو
ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن المنهال بكسر الميم
وسكون النون وباللام هو ابن عمرو الاسدي والى هنا كلهم كوفيون
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين من التعويذ يقال
عذت به اعوذ عوذا وعياذا ومعاذا اي لجأت فالتعوذ والاستعاذة
والتعويذ كلها بمعنى واحد يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن
والحسين يقول اعوذ بكلمات الله الى آخره وقوله ابن عباس رضي الله عنهما
كان

٨٠

لعله صح

كان يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان يكثر التعويذ بقوله اعوذ
بكلمات الله التامة الخ ويقول ان اباكما كان يعوذ بها اسمعيل
واسحق يريد بقوله اباكما ابرهيم عليه السلام وسماه ابا لكونه
جدا اعلى لهما اعوذ بكلمات الله قيل المراد بكلمات الله كلامه تعالى
على الاطلاق وقيل المراد بها المعوذتان وقيل القضية وقيل
ما وعد به كما قال تعالى وتمت كلمة ربك الحسنى على بني اسرائيل
وقال الهروي القرآن التامة اي الكاملة وقيل النافعة وقيل
الشافية وقيل المباركة وقيل القاضية التي تمضي وتستمر
ولا يردها شيء ولا يدخلها نقص ولا عيب وقال ابن التين تمامها
فضلها وبركاتها وقال الخطابي كان احمد يستدل بهذا الحديث
على ان كلام الله غير مخلوق ويحتج بان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستعيذ
بمخلوق من كل شيطان قال الداودي يدخل فيه شياطين الانس
والجن وهامة بتشديد الميم واحدة الهوام ذوات السموم
وقيل كل ما له سم يقتل فاما ما لا يقتل سمه فيقال له السوام وقيل
المراد كل نسمة تهم بسوء وقال ابن فارس الهوام حشرات
الارض وقال الجوهري الهوام الحيات وكل ذي سم يقتل وقد
يقع الهامة على ما يدب من الحيوان ومنه قوله صلى الله عليه وسلم
لكعب بن عجرة ايؤذيك هوام رأسك اراد القمل سماها
هوام لانها تهم في الرأس وتدب ومن كل عين لامة العين
اللامة هي التي تصيب بسوء وقال الخطابي المراد به كل داء
وآفة تلم بالانسان من جنون وخبل ونحوها وقال ابو عبيد
اصله من المت الماما وانما قال لامة لانه اراد انها ذات لمم
وقال ابن الانباري يعني انها تأتي في وقت بعد وقت ولم يقل
ملمة بل قال لامة ليواخي لفظ هامة وهذا وجه لكونه اخف على
اللسان ويجوز ان يكون على ظاهرها بمعنى جامعة للشر
على المعيون من لمه اذا جمعه ومطابقته للترجمة في قوله ان
اباكما فان المراد به ابرهيم عليه السلام وقد اخرجه ابو داود

المخوف منه

اى قدم الاسن يتكلم وهو احدث القوم اى وعبد الرحمن
احدثهم سنا فسكت فتكلما اى حويصة ومحيصة فقال
صلى الله عليه وسلم اتحلفون وتستحقون دم قاتلكم الهمزة
فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار او صاحبكم شك من الراوى
قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبريكم يهود
بخمسين كذا وقع من غير تمييز وتقديره
يحلفون لكم برئين من دعواكم
بخمسين يمينا فقالوا كيف ناخذ ايمان قوم كفار فعقله
النبى صلى الله عليه وسلم اى ادى ديته من عنده يحتمل وجهان
احدهما من مال نفسه والآخر من مال بيت المال المعد لمصالح
المسلمين وانما وداه صلى الله عليه وسلم من عنده قطعا للنزاع
وجبرا لخواطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت واستيلافا لليهود
وطمعا منه فى دخولهم الاسلام وليكف بذلك شرهم عن نفسه
وعن المسلمين مع اشكال القضية بابا اولياء القتيل من
اليمين وبانهم ايضا من قبول ايمان اليهود فكاد الحكم ان يكون
طويلا ولكن اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان يرادع اليهود بالغرم
عنهم فان الامر كان متوجها الى اليهود فى القتل لعبد الله واراد
ان يذهب ما بنفوس اوليائه من العداوة لليهود وبان غرم لهم
الدية اذ كان العرف جاريا ان من اخذ دية قتيله فقد انتصف
وقال الحافظ العسقلانى وفهم المهلب من قوله فى آخره فعقله
النبى صلى الله عليه وسلم من عنده انه يوازن قوله فى الترجمة والمصالحة
مع المشركين بالمال فقال انما وداه من عنده استيلافا لليهود
وطمعا فى دخولهم فى الاسلام قال وهذا الذى قاله يرده ما فى نفس
الحديث من غير هذه الطريق فكره النبى صلى الله عليه وسلم ان يبطل
دمه فانه يشعر بان سبب اعطائه ديته من عنده تطييب قلوب
اهله ويحتمل ان يكون كل منهما سببا لذلك وبهذا تتم الترجمة
واما اصل المسألة فقد اختلف فيها فقال الوليد بن مسلم سالت
الاوزاعى عن موادعة امام المسلمين اهل الحرب على مال [illegible]
يؤديه

قال الخطابى اى تبرأ اليكم
من دعواكم بخمسين يمينا
وقيل معناه يخلصونكم
من اليمين بان يحلفوا
فانهم اذا حلفوا لم يثبت
عليهم شئ وخلصتم انتم
من اليمين فالمعنى على
هذا يخلصونكم برئين
من اليمين والله اعلم
صح

يؤديه المسلمون اليهم فقال لا يصلح ذلك الا عن ضرورة كشغل
المسلمين عن حربهم من قتال عدو او فتنة شملت المسلمين فاذا
كان ذلك فلا باس به قال الوليد وذكرت ذلك لسعيد بن عبد العزيز
فقال قد صالحهم معاوية ايام صفين وصالحهم عبد الملك بن مروان
لشغله بقتال ابن الزبير كان يؤدى عبد الملك الى طاغية ملك
الروم فى كل يوم الف دينار والى تراجمة الروم وانباط الشام
فى كل جمعة الف دينار قال ولا باس ان يصالحهم على غير شئ
يؤديه اليهم كما وقع فى الحديبية وقال الشافعى اذا ضعف
المسلمون عن قتال المشركين جازت لهم مهادنتهم على غير شئ
يعطونه لان القتل للمسلمين شهادة وان الاسلام اعز
من ان يعطى المشركين على ان يكفوا عنه الا ان يخاف ان يصطلموا
لكثرة العدو ولان ذلك من معانى الضرورات وكذلك اذا اسر
رجل مسلم ولم يطلق الا بفدية فلا باس بذلك لانه صلى الله عليه وسلم
فدى رجلا برجلين وقال ابن بطال ولم اجد لمالك واصحابه
ولا الكوفيين نصا فى هذه المسألة وقال العينى مذهب اصحابنا
ان للامام ان يصالحهم بمال ياخذ منهم او يدفع اليهم اذا كان الصلح
خيرا فى حق المسلمين لقوله تعالى وان جنحوا للسلم فاجنح لها والمال
الذى يؤخذ منهم بالصلح يصرف مصارف الجزية وفى الحديث
ارشاد الى ان الاكبر اولى بالتقديم فى الكلام واعلم ان حقيقة
الدعوى انما هى لاخيه عبد الرحمن لا حق فيها لابنى عمه وانه صلى الله
عليه وسلم اراد ان يتكلم الاكبر لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى
بل سماع صورة القصة وكيفيتها فاذا اراد حقيقتها تكلم
صاحبها ويحتمل ان عبد الرحمن وكل الاكبر او امره بتوكيله فيها
وفيه ان القوم اذا كان فيهم صغير ينبغى ان يتادب الصغير
فلا يتقدم عليهم بالكلام ونحوه اشار اليه بقوله وهو احدث
القوم اى وعبد الرحمن اصغر القوم سنا وفيه صحة الوكالة اشار اليه
بقوله فتكلما اى محيصة وحويصة وذلك لان الحق لم يكن لهما وانما

ذلك مشاهدة فقال رب ارني كيف تحيي الموتى لما ان الانسان
يعلم الشيء ويتيقنه ولكن يحب ان يراه عيانا وقيل لما قال
نمرود انا احيي واميت قال له ان احياء الله برد الروح
الى بدنها فقال نمرود هل عاينته فلم يقدر ان يقول نعم وانتقل
الى تقرير آخر ثم سأل ربه ان يريه ليطمئن قلبه على الجواب
ان سئل مرة اخرى ومنها انه بشر بالخلة فسأل ذلك ليتيقن
بالاجابة بحق ما بشر به روي ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه
ومنها انه انما سأل ليشاهد كيفية جمع اجزاء الموتى بعد تفريقها
واتصال الاعصاب والجلود بعد تمزيقها فاراد ان يجمع بين
علم اليقين وعين اليقين ومنها ما روي عن قتادة انه
قال ذكر لنا ان ابرهيم عليه السلام اتى على دابة توزعتها
الدواب والسباع فقال رب ارني كيف تحيي الموتى ليشاهد
ذلك لان النفوس البشرية مشوقة الى المعاينة ويصدقه
الحديث الصحيح ليس الخبر كالمعاينة ومنها ما قاله ابن دريد
مر ابرهيم بحوت نصفه في البر ونصفه في البحر والذي في البحر
يأكله دواب البحر والذي في البر يأكله دواب البر فقال ابليس
الخبيث يا ابرهيم متى يجمع الله هذا من بطون هؤلاء فقال رب
ارني كيف تحيي الموتى وقال ابن الحصار في شرح العقيدة انما
سأل الله ان يحيي الموتى على يديه يدل على ذلك قوله فصرهن اليك
فاجابه على نحو ما سأل وعلم ان احدا لا يقترح على الله مثل ذلك
فيجيبه بعين مطلوبه الا عن رضى واصطفاء بقوله اولم تؤمن
اي بانا اصطفيناك واتخذناك خليلا قال بلى وكيف يستعمل
على وجهين احدهما ان يكون شرطا نحو كيف تصنع اصنع
والآخر وهو الغالب ان يكون استفهاما وهنا كذلك وقال
ابن عطية السؤال بكيف انما هو عن حالة شيء موجود متقرر
الوجود عند السائل فكيف هنا استفهام عن هيئة الاحياء
وهو متقرر قال اولم تؤمن يعني باحياء الموتى او انا قادر

اولم تؤمن

يوزعها

اعادة التركيب والحياة هي

اولم تؤمن مع علمه بانه اثبت الناس ايمانا ليجيب بما اجاب
لما فيه من الفائدة الجليلة للسامعين قال بلى اي بلى آمنت
وبلى ايجاب لما بعد النفي ولكن ليطمئن قلبي اي ليزيد سكونا
وطمأنينة بمضامة علم الضرورة علم الاستدلال لان تظاهر
الادلة اسكن للقلوب وازيد للبصيرة واليقين
وعن ابن عباس والحسن وآخرين ليطمئن قلبي للمشاهدة
كان نفسه طالبة برؤية ذلك فاذا رآه اطمأن وقد يعلم
المرء الشيء من جهة ثم يطلب ان يعلمه من غيرها وقد قيل علمان
خير من علم واحد وقيل المعنى ليطمئن قلبي بانك اذا سألتك
اجبتني قال فخذ اربعة من الطير روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما هي الغرنوق والطاوس والديك والحمامة
وعنه انه اخذ اوزا ورالا وهو فرخ النعامة وديكا وطاوسا
وقال مجاهد وعكرمة كانت حمامة وديكا وطاوسا وغرابا
وروى مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الطيور كانت
طاوسا ونسرا وغرابا وحماما وانما خص الطير لانه اقرب الى
الانسان واجمع لخواص الحيوان من الحس والحركة وفي اختيار هذه
الاربعة ايماء الى ان احياء النفس بالحيوة الابدية انما
يتأتى باماتة حب الشهوات والزخارف الذي هو صفة
الطاوس والصولة المشهور بها الديك وخسة النفس
وبعد الامل المتصف بها الغراب والترفع والمسارعة الى
الهوى الموسوم بها الحمام وقيل الحكمة في اختيار هذه الاربعة
الاشارة الى احوال الدنيا فالطاوس من الزينة والنسر من امتداد
الامل والغراب من الغربة والحمام من النياحة وقيل الحكمة
فيه هي ان الطاوس خان آدم عليه السلام في الجنة والبط
خان يونس عليه السلام حين تبطع بقطينة والغراب خان
نوحا عليه السلام حين ارسله ليكشف حال الماء الذي عم
الارض فاشتغل باكل الجيفة والديك خان الياس عليه السلام

غرنوق كركي

وانما خص الطير بالذكر من سائر
الحيوانات ولزيادة
الطيران وان الطير هوائي
ومائي وارضي فكانت
الاعجوبة في احيائه اكثر
ولهذا قال عيسى عليه السلام
اني اخلق لكم من الطين كهيئة
الطير فاختار الخفاش
لاختصاصه باشياء ليست
لغيره من الطيور الحيض
والحبل والطيران في الظلمة
وعدم الرؤية بالنهار
وله اسنان وانما اخذ
اربعة لان الاصل الاسطقسات
الاربع التي بها قوام العالم

فسلب ثوبه فلا جرم ان الله تعالى غير صوت الطاوس بدعاء
آدم عليه السلام وسلب السكون عن البط بدعاء يونس عليه
السلام وجعل رزق الغراب الجيفة بدعاء نوح عليه السلام
والقى العداوة بين الديكة بدعاء الياس عليه السلام والله اعلم
بصحته : ولما اخذ ابرهيم عليه السلام هذه الطيور الاربعة
قال الله تعالى له فصرهن اليك فاملهن واضممهن اليك
لتتاملها وتعرف شياتها وحلاها لئلا يلتبس عليك
بعد الاحياء ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا . روى انه
امر بان يذبحها وينتف ريشها فيقطعها فيمسك رؤسها
ويخلط سائر اجزائها ويوزعها على الجبال فمعنى قوله تعالى ثم
اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم جزئهن وفرق اجزاءهن
على الجبال التي بحضرتك قيل كانت اربعة وقيل سبعة
ثم ادعهن قل لهن تعالين باذن الله ياتينك سعيا
ساعيات مسرعات طيرانا او مشيا . ففعل ابرهيم عليه السلام
ما امر به فدعاهن فجعل ينظر الى الريش يطير الى الريش والدم
الى الدم واللحم الى اللحم والاجزاء من كل طير يتصل بعضها الى بعض
حتى قام كل طير على حدته واتينه يمشين سعيا ليكون ابلغ
في الرؤية التي سالها قال ابن عباس رضي الله عنهما وكان
ابرهيم قد اخذ رؤسهن بيده وجعل كل طير يجيء ليأخذ راسه
من يد ابرهيم فاذا قدم ابرهيم غير راسه يأباه واذا قدم راسه
يركب مع بقية جثته بحول الله تعالى وقوته ولهذا قال الله
تعالى واعلم ان الله عزيز لا يعجز عما يريده ولا يغلبه شيء
ولا يمتنع منه شيء حكيم ذو حكمة بالغة في كل ما يفعله ويذره
قيل وفيه اشارة الى ان من اراد احياء نفسه بالحيوة الابدية
فعليه ان يقبل على القوى البدنية فيقتلها ويمزج بعضها
ببعض حتى تنكسر سورتها فيطاوعنه مسرعات متى دعاهن
بداعية العقل والشرع وكفى بك شاهدا على فضل ابرهيم عليه السلام
وبين

وبين الضراعة في الدعاء وحسن الادب في السؤال انه تعالى اراه
ما اراد ان يريه في الحال على ابين الوجوه واراه عزيرا بعد ان
اماته الله مائة عام حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري
قال حدثنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري
قال اخبرني بالافراد يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نحن احق بالشك من ابرهيم وسقط في بعض الروايات
لفظ بالشك واختلف السلف في المراد بالشك هنا فحمله
الطبري على ظاهره وجعل سببه حصول وسوسة من الشيطان
لكنها لم تستقر ولا زلزلت الايمان الثابت واستند في ذلك
الى ما اخرجه هو وعبد بن حميد وابن ابي حاتم والحاكم من طريق
عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال ارجى آية في القرآن هذه الآية واذ قال ابرهيم رب ارني
كيف تحيي الموتى الآية قال ابن عباس رضي الله عنهما هذا لما
يعرض في الصدر ويوسوس به الشيطان فرضي الله من ابرهيم
عليه السلام بان قال بلى ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس
رضي الله عنهما نحوه ومن طريق علي بن زيد عن سعيد بن المسيب
عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه ايضا وهذه طرق يشد بعضها
بعضا والى ذلك جنح عطاء وروى ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج
سالت عطاء عن هذه الآية قال دخل قلب ابرهيم عليه السلام
ما يدخل قلوب الناس فقال ذلك وروى الطبري من طريق
سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان ابرهيم عليه السلام اتى على دابة
توزعتها الدواب والسباع ومن طريق حجاج عن ابن جريج
قال بلغني ان ابرهيم عليه السلام اتى على جيفة حمار عليه السباع
والطير فعجب وقال رب لقد علمت لتجمعنها ولكن رب ارني
كيف تحيي الموتى وذهب آخرون الى تاويل ذلك فروى الطبري

واين ابي حاتم من طريق السدي قال لما اتخذ الله ابرهيم خليلا
استاذن ملك الموت ان يبشره فاذن له فذكر قصة معه في
كيفية قبض روح الكافر والمؤمن قال فقام ابرهيم يدعو ربه
رب ارني كيف تحيي الموتى حتى اعلم اني خليلك وروى ابن ابي حاتم
من طريق ابي العوام عن ابي سعيد قال ليطمئن قلبي بالخلة ومن
طريق قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير قال ليطمئن قلبي اني
خليلك ومن طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما لاعلم
انك اجبت دعائي ومن طريق علي بن ابي طلحة عنه لاعلم انك
تجيبني اذا دعوتك والى هذا الاخير جنح القاضي ابو بكر الباقلاني
وحكى ابن التين عن الداودي الشارح انه قال طلب ابرهيم
عليه السلام ذلك ليذهب شدة الخوف قال ابن التين وليس
ذلك بالبين واخرج ابن ابي حاتم من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة
قال المراد ليطمئن قلبي انهم يعلمون انك تحيي الموتى وحكى ابن التين
عن بعض من لا تحصيل عنده انه اراد بقوله قلبي رجلا صالحا كان
يصحبه ساله عن ذلك وابعد منه ما حكاه القرطبي المفسر عن بعض
الصوفية انه سال ربه ان يريه كيف يحيي القلوب واختلف
في معنى قوله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك فقال بعضهم معناه
نحن اشد اشتياقا الى رؤية ذلك من ابرهيم عليه السلام وقيل معناه
اذا لم نشك نحن فابرهيم اولى ان لا يشك اي لو كان الشك متطرقا
الى الانبياء لكنت احق به منهم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه لم يشك
وانما قال ذلك تواضعا منه او من قبل ان يعلمه الله بانه افضل من ابرهيم
وهو كقوله في حديث انس رضي الله عنه عند مسلم ان رجلا قال
للنبي صلى الله عليه وسلم يا خير البرية قال ذاك ابرهيم وقيل ان
سبب هذا الحديث ان الآية لما نزلت قال بعض الناس
شك ابرهيم عليه السلام ولم يشك نبينا صلى الله عليه وسلم فبلغه ذلك
فقال نحن احق بالشك من ابرهيم عليه السلام واراد ما جرت العادة
به في المخاطبة لمن اراد ان يدفع عن آخر شيئا قال مهما اردت ان تقوله
لفلان

مطلب

لفلان فقله لي ومقصوده لا تقل ذلك [correction above line] وقيل اراد بقوله نحن
امته الذين يجوز عليهم الشك وقيل معناه هذا الذي ترون
انه شك انا اولى به لانه ليس بشك انما هو طلب لمزيد البيان
وحكى بعض علماء العربية ان افعل ربما جاءت لنفي المعنى عن الشيئين
نحو قوله تعالى اهم خير ام قوم تبع اي لا خير في الفريقين ونحو قول القائل
الشيطان خير من فلان اي لا خير فيهما فعلى هذا معنى قوله نحن
احق بالشك من ابرهيم لا شك عندنا جميعا وقال ابن عطية
ترجم الطبري في تفسيره فقال وقال آخرون شك ابرهيم في القدرة
وذكر ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء قال ابن عطية ومحمل قول ابن عباس
رضي الله عنهما عندي انها ارجى آية لما فيها من الادلال على الله تعالى
وسؤال الاحياء في الدنيا او لان الايمان يكفي فيه الاجمال ولا يحتاج
الى تنقير وبحث قال ومحمل قول عطاء دخل قلب ابرهيم ما يدخل
قلوب الناس اي من طلب المعاينة قال واما الحديث فمبني على نفي
الشك والمراد بالشك فيه الخواطر التي لا تثبت واما الشك
المصطلح وهو التردد بين الامرين من غير مزية لاحدهما على الآخر
فهو منفي عن الخليل عليه السلام قطعا لانه يبعد وقوعه ممن رسخ الايمان
في قلبه فكيف بمن بلغ رتبة النبوة قال وايضا فان السؤال لما وقع
بكيف دل على حال شيء موجود مقرر عند السائل والمسؤول كما تقول
كيف علم فلان فكيف في الآية سؤال عن هيئة الاحياء لا عن نفس
الاحياء فانه ثابت مقرر وقال ابن الجوزي انما صار احق من ابرهيم
لما عاني من تكذيب قومه وردهم عليه وتعجبهم من امر البعث فقال انا
احق ان اسال ما سال ابرهيم عليه السلام لعظيم ما جرى لي مع قومي
المنكرين لاحياء الموتى ولمعرفتي بتفضيل الله لي ولكن لا اسال ذلك
والله تعالى اعلم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن
قيل الاستفهام للتقرير ووجهه انه طلب الكيفية وهو مشعر
بالتصديق بالاحياء قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قد مر تفسير معناه
ويرحم الله لوطا هو ابن هاران بن آزر وهو ابن اخي ابرهيم عليهما السلام

بعض م

وكان ممن آمن مع ابرهيم وهاجر معه الى مصر ثم عاد معه الى الشام فنزل ابرهيم عليه السلام فلسطين ونزل لوط عليه السلام الاردن ثم ارسله الله تعالى الى اهل سدوم وهي عدة قرى وقال مقاتل بلاد هم ما بين الشام والحجاز بناحية زغر وكانت اثنتي عشر قرية وتسمى المؤتفكات من ذلك وكانوا يعبدون الاوثان ويأتون الفواحش وليبأذ بعضهم بعضا على الطريق وغير ذلك من المفاسد وقد ذكر الله لوطا في القرآن في سبعة عشر موضعا وهو اسم اعجمي ولكنه صرف لسكون وسطه وقيل اسم عربي من لاط اي لصق لانه حبه لاط بقلب ابرهيم عليه السلام اي تعلق ولصق **لقد كان ياوي الى ركن شديد** اشارة الى قوله تعالى قال لو ان لي بكم قوة لو قويت بنفسي على دفعكم او آوي الى ركن شديد اي قوي المتنع به عنكم وياتي الكلام فيه قريبا في ترجمة لوط عليه السلام وقال الطيبي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لان كلامه يدل على اقناط كلي وياس شديد من ان يكون له ناصر ينصره وكانه صلى الله عليه وسلم استغرب ذلك القول وعده نادرة منه اذ لا ركن اشد من الركن الذي كان ياوي اليه وقال الزمخشري معناه الى قوي استند اليه وامتنع به فيحميني منكم شبه القوي العزيز بالركن من الجبل في شدته ومنعته وقال النووي يجوز انه نسي الالتجاء الى الله في حماية الاضياف او انه التجا الى الله فيما بينه وبين الله واظهر للاضياف العذر وضيق الصدر **ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي** اي لاسرعت الاجابة في الخروج من السجن ولما قدمت طلب البراءة حيث قال لما جاءه الرسول ارجع الى ربك فسئله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن فوصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشدة الصبر حيث لم يبادر الى الخروج وانما قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا والتواضع لا يحط مرتبة الكبير بل يزيده رفعة وجلالا وهو من جنس قوله لا تفضلوني على يونس وقيل انه كان قبل ان يعلم انه افضل من الجميع وسياتي تكملة لهذا الحديث في قصة يوسف عليه السلام ومطابقته للترجمة

وقد لبث سبع سنين وسبعة اشهر وسبعة ايام وسبع ساعات

للترجمة ظاهرة وهذا اخرجه البخاري في التفسير ايضا واخرجه مسلم في الايمان وفي الفضائل وابن ماجه في الفتن • باب

قول الله عز وجل واذكر في الكتاب اسمعيل يعني اذكر يا محمد في القرآن اسمعيل **انه كان صادق الوعد** ذكره بذلك لانه المشهور به والموصوف باشياء في هذا الباب لم تعهد في غيره كما روي انه كان بينه وبين رجل ميعاد فاقام ينتظره مدة واختلفوا في تلك المدة فقيل ثلثة ايام وقيل حول حتى اتاه جبريل عليه السلام واخبره ان الفاجر الذي وعدته بالقعود هو ابليس عليه اللعنة ومنها ايضا انه وعد الصبر على الذبح فقال ستجدني ان شاء الله صابرا وكان رسولا الى جرهم نبيا من الانبياء عليهم السلام **حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا حاتم** بالحاء المهملة وكسر التاء ابن اسمعيل الكوفي وقد مر في الوضوء **عن يزيد** من الزيادة **بن ابي عبيد** مولى سلمة بن الاكوع **عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفر من اسلم ينتضلون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا وانا مع ابن فلان** وفي رواية الكشميهني وانا مع بني فلان وكذا هو في الجهاد وقيل الصواب الاول لقوله في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وانا مع ابن الادرع وقد تقدم تسمية ابن الادرع في الجهاد **قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله كيف نرمي وانت معهم فقال ارموا وانا معكم كلكم** وقد مر الحديث في كتاب الجهاد في باب التحريض على الرمي ومر الكلام فيه هناك • باب **قصة اسحق بن ابرهيم عليهما السلام** وسقط في بعض النسخ لفظة باب وهو ابن اسحق بشر الله ابرهيم باسحق من سارة فحملت وكانت بنت تسعين او تسع وتسعين سنة وابرهيم عليه السلام ابن مائة وعشرين سنة وقد كانت هاجر حملت باسمعيل عليه السلام فوضعتا معا

وشب الغلامان ونقل ابن كثير عن اهل الكتاب ان ابرهيم
ولدت اسمعيل لابرهيم عليهما السلام ولابرهيم عليه السلام من العمر
ستة وثمانون سنة قبل مولد اسحق بثلاث عشرة سنة وقال
ابن الجوزي في كتاب الاعمار ان اسحق عليه السلام عاش مائة وثمانين
سنة في قول وعن وهب بن منبه عاش مائة وخمسة وثمانين سنة
ودفن عند قبر ابيه في مزرعة حبرون والله تعالى اعلم فيه اى في الباب
ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما اى حديثهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الكرماني يعني حديث ابن عمر وابو هريرة
رضي الله عنهم حديثان في قصة اسحق عليه السلام فاشار اليه اجمالا ولم يذكره
بعينه لانه لم يكن على شرطه وقال ابن التين لم يقف البخاري على
سنده فلم يذكره وقال الحافظ العسقلاني كانه يشير بحديث ابن عمر
رضي الله عنهما الى ما سياتي في قصة يوسف عليه السلام وبحديث ابي هريرة
رضي الله عنه الى الحديث المذكور في الباب الذي يليه باب

ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه
الآية وفي نسخة ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت الى قوله
ونحن له مسلمون والآية في سورة البقرة قال الله تعالى ام كنتم
شهداء اذ حضر يعقوب الموت ام منقطعة ومعنى الهمزة فيها
الانكار والشهداء جمع شهيد بمعنى الحاضر اى ما كنتم حاضرين يعقوب
اذ حضره الموت اى حين احتضر وقال لبنيه ما قال والخطاب للمؤمنين
بمعنى ما شاهدتم ذلك وانما علمتم ذلك من الوحي وقيل الخطاب لليهود
لانهم كانوا يقولون ما مات نبي الا على اليهودية ويجوز ان يكون ام
متصلة على ان يقدر قبلها محذوف كانه قيل اتدعون على الانبياء
اليهودية ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت يعني ان اوائلكم
من بني اسرائيل كانوا مشاهدين له اذ اراد بنيه على التوحيد وملة الاسلام
وقد علمتم ذلك فما لكم تدعون على الانبياء ما هم منه براء
اذ قال لبنيه بدل من اذ حضر ما تعبدون من بعدي اى شيء
تعبدون واراد به تقريرهم على التوحيد والاسلام واخذ ميثاقهم
على الثبات

قوله اى ما كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية عليه ا ه

قوله اذ اراد اى وصا ا ه

على الثبات عليهما وما يسال به عن كل شيء ما لم يعرف فاذا عرف
خص العقلاء ولكن اذا سئل عن تعيينه وان سئل عن وصفه قيل ما
زيد افقيه ام طبيب قالوا نعبد الهك واله ابائك ابرهيم
واسمعيل واسحق المتفق على وجوده والوهيته ووجوب
عبادته وعد اسمعيل من آبائه تغليبا للاب والجد اولانه كالاب
لقوله صلى الله عليه وسلم عم الرجل صنو ابيه كما قال في العباس رضي الله عنه
هذا بقية آبائي ونقل القرطبي ان العرب تسمي العم ابا وقد استدل
بهذه الآية من جعل الجد ابا وحجب به الاخوة وهو قول
الصديق رضي الله عنه واليه ذهب عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
وبه يقول الحسن البصري وطاوس وعطاء وهو مذهب ابي حنيفة
وغير واحد من العلماء السلف والخلف وقال مالك والشافعي
واحمد في المشهور عنه انه يقاسم الاخوة وحكى مالك عن عمر وعثمن
وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت رضي الله عنهم وبه قال ابو يوسف
ومحمد بن الحسن الها واحدا بدل من اله ابائك كقوله بالناصية
ناصية كاذبة وفائدته التصريح بالتوحيد ونفي التوهم الناشئ
من تكرير المضاف لتعذر العطف على المجرور والتاكيد او نصب
على الاختصاص ونحن له مسلمون حال من فاعل نعبد او مفعوله
او منهما ويحتمل ان يكون اعتراضا وحاصل ان الله تعالى ذكر
وصية ابرهيم عليه السلام لبنيه بقوله ووصى بها ابرهيم اى
بهذه الملة وهي الاسلام ووصية يعقوب ايضا بها ثم قال
محتجا على المشركين من العرب ابناء اسمعيل وعلى الكفار من بني اسرائيل
ان يعقوب عليه السلام لما حضرته الوفاة وصى بنيه بعبادة
الله تعالى وحده لا شريك له فقال لهم ما تعبدون من بعدي
فاخبر الله تعالى عنهم انهم قالوا نعبد الهك الى آخره حدثنا
اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه انه سمع المعتمر هو ابن سليمن
بن طرخان عن عبيد الله هو العمري عن سعيد بن ابي سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم

ويرفع صوته ويقول الا من كان يعبد الصليب فلينصره فيقوم
اليه رجل من المسلمين فيكسر الصليب ويقول الله اغلب واعز
فحينئذ يغدرون وهم اولى بالغدر فيجتمع عند ذلك ملوك الروم
خفية فياتون الى بلاد المسلمين وهم على غفلة مقيمين على الصلح
فياتون الى انطاكية في اثنى عشر الف راية تحت كل راية اثنا عشر
الفا فعند ذلك يبعث المهدي الى اهل الشام والحجاز والكوفة
والبصرة والعراق يستنصر بهم فيبعث اليه اهل المشرق
انه قد جاءنا عدو من خراسان شغلنا [illegible] عنك فياتي اليه
بعض اهل الكوفة والبصرة فيخرج بهم الى دمشق وقد مكث
الروم فيها اربعين يوما يفسدون ويقتلون فينزل الله
صبره على المسلمين فيخرجون اليهم فيشتد الحرب بينهم ويستشهد
من المسلمين خلق كثير فيا لها من وقعة ومقتلة ما اعظمها
واعظم هولها ويرتد من العرب يومئذ اربع قبائل سليم
ونهد وغسان وطي فيلحقون بالروم ثم ان الله تعالى
ينزل الصبر والنصر والظفر على المؤمنين ويغضب على
الكافرين فعصابة المسلمين يومئذ خير خلق الله تعالى
والمخلصين من عباده ليس فيهم مارد ولا مارق ولا شارد
ولا مرتاب ولا منافق ثم ان المسلمين يدخلون الى بلاد الروم
ويكبرون على المدائن والحصون فتقع اسوارها بقدرة
الله تعالى فيدخلون المدائن والحصون ويغنمون الاموال
ويسبون النساء والاطفال ويكون ايام المهدي اربعين
سنة [illegible] عشر منها بالمغرب واثنتي عشرة سنة بالمدينة
واثنتي عشرة سنة بالكوفة وستة بمكة وتكون منيته فجاءة
ووقع عند الاسماعيلي من وجه آخر عن الوليد بن مسلم قال تذاكرنا
هذا الحديث شيخا من شيوخ المدينة فقال اخبرني سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول في هذا الحديث مكان
فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس قال المهلب وفي الحديث

ان

ان الغدر من اشراط الساعة وفيه اشياء من علامات النبوة
قد ظهر اكثرها وقال ابن المنير اما قصة الروم فلم تنتظم الى الآن ولا بلغنا
انهم غزوا في البر في هذا العدد فهو من الامور التي لم تقع بعد وفيه
بشارة ونذارة وذلك انه دل على ان العاقبة للمتقين مع كثرة
ذلك الجيش وفيه اشارة الى ان عدد جيوش المسلمين سيكون اضعاف
ما هو عليه والله تعالى اعلم وسقط بقية للترجمة في قوله فيغدرون
باب بالتنوين كيف ينبذ على
البناء للمفعول من النبذ بالنون والموحدة والذال المعجمة
وهو الطرح والمراد هنا نقض العهد الى اهل العهد وقوله
تعالى بالرفع عطفا على قوله كيف ينبذ اي باب يذكر فيه كيف
ينبذ وقوله تعالى واما تخافن خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
من قوم من المشركين معاهدين خيانة نقض عهد بامارات
تلوح لك فانبذ اليهم اي فاطرح اليهم عهدهم على سواء اي على
عدل وطريق قصد في العداوة ولا تناجزهم الحرب فانه
يكون خيانة منك او على سواء في الخوف او العلم بنقض العهد
وهو في موضع الحال من النابذ على الوجه الاول اي ثابتا على طريق
سوي او منه او من المنبوذ اليهم او منهما على غيره وقال الازهري
معناه اذا هادنت قوما فعلمت منهم النقض فلا تسرع الى
النقض حتى تلقي اليهم انك نقضت العهد بان ترسل اليهم
من يعلمهم بان العهد انتقض فيكونون هم وانت في علم النقض مستويين
ثم اوقع بهم وقال ابن عباس رضي الله عنهما اي على مثل وقال الكلبي
على عدل وقيل معناه اعلمهم انك قد حاربتهم حتى يصيروا
مثلك في العلم والكل متقارب وتمام الآية ان الله لا يحب
الخائنين وهو تعليل للامر بالنبذ والنهي عن مناجزة القتال
المدلول عليه بالحال على طريقة الاستئناف حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال اخبرنا
حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه

الى التوحيد والى الاقلاع عن الفاحشة فاصروا على الامتناع
ولم يتفق ان يساعده منهم احد وكانت مدائنهم تسمى سدوم
وهى بغور زغر من البلاد الشامية فلما اراد الله تعالى اهلاكهم
بعث جبريل وميكائيل واسرافيل وورد الى ابرهيم عليه السلام
فاستضافوه فكان ما قص الله به فى القرآن ثم توجهوا الى لوط
عليه السلام فاستضافوه فخاف عليهم من قومه واراد ان يخفى عليهم
خبرهم فنمت عليه امراته فجاؤا اليه وعاتبوه على كتمانه امرهم
وظنوا انهم ظفروا بهم فاهلكهم الله على يد جبريل عليه السلام فقلب
مدائنهم بعد ان خرج عنهم لوط باهل بيته الا امراته فانها تاخرت
مع قومها او خرجت مع لوط فادركها العذاب فقلب جبريل
المدائن بطرف جناحه فصار عاليها سافلها وصار مكانها
بحرة منتنة لا ينتفع بمائها ولا بشىء مما حولها حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
قال اخبرنا ابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
النبى صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان كلمة ان
هذه مخففة من المثقلة اى انه كان ليأوى الى ركن شديد اى الى
الله سبحانه وتعالى ويشير بذلك الى قوله تعالى لو ان لى بكم قوة
او آوى الى ركن شديد ويقال ان قوم لوط لم يكن فيهم احد يجتمع
معه فى نسبه لانهم من سدوم وهى من الشام وكان اصل ابرهيم
ولوط من العراق فلما هاجر ابرهيم الى الشام هاجر معه لوط فبعث
الله لوطا الى اهل سدوم فقال لو ان لى منعة واقارب وعشيرة
كنت استنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفانى ولهذا جاء فى بعض
طرق هذا الحديث كما اخرجه احمد من طريق محمد بن عمرو عن ابى سلمة
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال لوط
لو ان لى بكم قوة او آوى الى ركن شديد قال فانه كان يأوى الى ركن
شديد ولكنه عنى عشيرته فما بعث الله نبيا الا فى ذروة من قومه زاد

ابن مردويه

التى تقاضيها يضرب المثل فى الجور ويقال اجور من قاضى سدوم صح

وقد روى انه خلفها مع قومها او خرجت فلما سمعت صوت العذاب التفتت وقالت يا قوماه فادركها حجر فقتلها صح

ابن مردويه من هذا الوجه فلم تر الى قول شعيب ولولا رهطك لرجمناك
وقيل معنى قوله لقد كان يأوى الى ركن شديد اى الى عشيرته
لكنه لم يأو اليهم واوى الى الله انتهى والاول اظهر وقال النووى
يجوز انه لما اندهش بحال الاضياف قال ذلك او انه التجأ
الى الله فى باطنه واظهر هذا القول للاضياف اعتذارا وسمى
العشيرة ركنا لان الركن يستند اليه ويمتنع به فشبههم بالركن
من الجبل لشدتهم ومنعتهم وقد مر معنى الحديث عن قريب ومطابقته
للترجمة ظاهرة

باب فلما جاء آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون تنكركم نفسى وتنفر
عنكم مخافة ان تطرقونى بشر وتمام الآيات قالوا بل جئناك
بما كانوا فيه يمترون اى ما جئناك بما تنكرنا لاجله بل جئناك
بما يسرك ويشفى لك من عدوك وهو العذاب الذى توعدتهم به
فيمترون فيه وآتيناك بالحق باليقين من عذابهم وانا لصادقون
فيما اخبرناك فاسر باهلك فاذهب بهم فى الليل بقطع
من الليل فى طائفة من الليل وقيل فى آخره واتبع ادبارهم
وكن على اثرهم تذودهم وتسرع بهم وتطلع على حالهم ولا يلتفت
منكم احد لينظر ما وراءه فيرى من الهول ما لا يطيقه او فيصيبه
ما اصابهم او لا ينصرف احدكم ولا يتخلف لغرض فيصيبه العذاب
وقيل نهوا عن الالتفات ليوطنوا انفسهم على المهاجرة وامضوا
حيث تؤمرون الى حيث امركم الله بالمضى اليه وهو الشام
او مصر فعدى وامضوا الى حيث وتؤمرون الى ضميره المحذوف
على الاتساع وقضينا اليه اى اوحينا اليه مقضيا ولذلك
عدى بالى ذلك الامر مبهم تفسيره ان دابر هؤلاء مقطوع
ومحله النصب على البدل منه وفى ذلك تفخيم الامر وتعظيم والمعنى
انهم يستأصلون عن آخرهم حتى لا يبقى منهم احد مصبحين
داخلين فى الصبح وهو حال من هؤلاء او من الضمير فى مقطوع
وجمعه للحمل على المعنى فان دابر هؤلاء فى معنى مدبرى هؤلاء

وجاء اهل المدينة مدينة سدوم يستبشرون باضياف لوط
طمعا فيهم قال ان هؤلاء ضيفي فلا تفضحون بفضيحة
ضيفي فان من اسيء الى ضيفه فقد اسيء اليه واتقوا الله في ركوب
الفواحش ولا تخزون ولا تذلون بسببهم من الخزي
وهو الهوان او ولا تخجلون فيهم من الخزاية وهو الحياء
قالوا اولم ننهك عن العالمين عن ان تجير منهم احدا او تمنع
بيننا وبينهم فانهم كانوا يتعرضون لكل احد وكان لوط يمنعهم
عنه بقدر وسعه او عن ضيافة الناس وانزالهم قال هؤلاء
بناتي يعني نساء القوم فان نبي كل امة بمنزلة ابيهم من حيث
الشفقة والتربية او اراد بهن بناته الصلبية فدى بهن
اضيافه كرما وحمية والمعنى هؤلاء بناتي فتزوجوهن وكانوا يطلبونهن
قبل فلا يجيبهم لخبثهم وعدم كفاءتهم لا لحرمة المسلمات على الكفار
فانه شرع طارئ او مبالغة في تناهي خبث ما يرومونه حتى ان
ذلك اهون منه او اظهار لشدة امتعاضه من ذلك كي يرقوا له
ان كنتم فاعلين قضاء الوطر او ما اقول لكم وقالوا له لقد علمت
ما لنا في بناتك من حاجة وانك لتعلم ما نريد وهو اتيان الذكران
وقال لو ان لي بكم قوة اي لو قويت بنفسي على دفعكم او آوي الى ركن
شديد اي الى قوي امتنع به عنكم روي انه اغلق بابه دون اضيافه
واخذ يجادلهم من وراء الباب فتسوروا الجدار فلما رأت
الملائكة ما على لوط من الكرب قالوا يا لوط انا رسل ربك لن يصلوا
الى اضرارك باضرارنا فهون عليك ودعنا واياهم فخلاهم
ان يدخلوا فضرب جبريل بجناحه وجوههم فطمس اعينهم واعماهم
فخرجوا يقولون النجاء النجاء فان في بيت لوط سحرة لعمرك
قسم بحياة المخاطب وهو النبي صلى الله عليه وسلم وقيل لوط
قالت الملائكة له ذلك والتقدير لعمرك قسمي وهو لغة
في العمر يختص به القسم لايثار الاخف فيه لانه كثير الدور
على السنتهم انهم لفي سكرتهم لفي غوايتهم او شدة غلمتهم التي
ازالت

٨٩

ازالت عقولهم وتمييزهم بين خطائهم والصواب الذي
يشار به اليهم يعمهون يتحيرون فكيف يسمعون نصحك
وقيل الضمير لقريش والجملة اعتراض فاخذتهم الصيحة
يعني صيحة هائلة مهلكة وقيل صيحة جبرئيل مشرقين داخلين
في وقت [illegible] شروق الشمس فجعلنا عاليها سافلها
اي عالي المدينة او قراها سافلها وصارت منقلبة بهم
وامطرنا عليهم حجارة من سجيل من طين متحجر او طين عليه
كتاب من السجل وقيل انه من اسجله اذا ارسله وادر عطيته
والمعنى من مثل الشيء المرسل او من مثل العطية في الادرار
وقيل اصله من سجين اي من جهنم فابدلت لامه نونا وفي سورة
هود منضود اي نضد معدا لعذابهم او نضد في الارسال
يتتابع بعضه بعضا كقطار الامطار او نضد بعضه على بعض
والصق به مسومة معلمة للعذاب وقيل معلمة ببياض
وحمرة او بسيماء تتميز به عن حجارة الارض او باسم من يرمى به
عند ربك في خزائنه روي ان جبرئيل عليه السلام ادخل
جناحه تحت مدائنهم ورفعها الى السماء حتى سمع اهل السماء
نباح الكلاب وصياح الديكة ثم قلبها عليهم وكان حق الكلام
ثم جعلوا عاليها سافلها فاسنده الى نفسه من حيث انه المسبب
تعظيما للامر ان في ذلك لآيات للمتوسمين المتفكرين
المتفرسين الذين يتثبتون في نظرهم حتى يعرفوا حقيقة الشيء
بسمته وانها اي وان المدينة او القرى لبسبيل مقيم
ثابت يسلكه الناس ويرون آثارها ان في ذلك لآية
للمؤمنين بالله ورسوله بركنه بمن معه لانهم قوته اشار
به الى ما في قوله تعالى فتولى بركنه وقال ساحر او مجنون والآية
في سورة الذاريات وقبله وفي موسى عطف على قوله
وفي الارض آيات للموقنين او وتركنا فيها على معنى وجعلنا
فيها كقوله علفتها تبنا وماء باردا اذ ارسلناه الى فرعون

واصله سنك كل
معرب صح

فاخذناه وجنوده فنبذناهم في اليم ناعم قناعهم في البحر وهو مليم أتى بما يلام عليه من الكفر والعناد ح

قال الحافظ العسقلاني ح

بسلطان مبين هو معجزات كاليد والعصا فتولى بركنه
فسره البخاري بقوله بمن معه لانهم قوته وهو تفسير الفراء
اي فتولى بما كان يتقوى به من جنوده وعشيرته ومنعته والركن
ما ركن اليه الانسان من مال وجند وقوة وقال ابو عبيدة فتولى
بركنه وبجانبه سواء وهو كناية عن المبالغة في الاعراض
والانكار اي فاعرض عن الايمان به بالكلية وقال اي فرعون
ساحر اي موسى ساحر او مجنون كانه جعل ما ظهر عليه من
الخوارق منسوبا الى الجن وتردد في انه حصل ذلك باختياره
وسعيه او بغيرهما كذا اورد المصنف هذه الجملة في قصة
لوط عليه السلام وهو وهم فانها من قصة موسى عليه السلام
كما عرفت والضمير لفرعون والسبب في ذلك ان ذلك
وقع تلو قصة قوم لوط حيث قال تعالى في آخر قصة لوط
وتركنا فيها آية للذين يخافون العذاب الاليم ثم قال عقب
ذلك وفي موسى اذ ارسلناه وذكره استطرادا لقوله
في قصة لوط او آوي الى ركن شديد وقد فسره ابو عبيدة
بعشيرة عزيزة منيعة ومع ذلك لم توجد هذه التفاسير
التي ذكرها هنا الا في رواية المستملي وحده تركنوا تميلوا
اشار به الى ما في قوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا وفسره
بقوله تميلوا اي لا تميلوا اليهم وهو تفسير ابي عبيدة قال في
قوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا لا تعدلوا اليهم ولا تميلوا
تقول ركنت الى قولك اي احببته وقبلته وهذه الآية
ايضا لا تعلق لها بقصة قوم لوط وكانه ذكرها لوجود مادة ركن
وهذا من عادة البخاري كما عرفت غير مرة يذكر تفسير بعض
الفاظ القرآن بادنى مناسبة وقال القاضي اي فلا تميلوا اليهم
ادنى ميل فان الركون هو الميل اليسير كالتزيي بزيهم وتعظيم
ذكرهم فتمسكم النار بركونكم اليهم واذا كان الركون الى من وجد
منه ما يسمى ظلما كذلك فما ظنك بالركون الى الظالمين الموسومين
بالظلم

بالظلم ثم بالميل اليهم كل الميل ثم بالظلم نفسه والانهماك فيه
ولعل الآية ابلغ ما يتصور في النهي عن الظلم والتهديد عليه
انكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد اشار به الى ما في
قوله تعالى فلما رأى ايديهم لا تصل اليه نكرهم. قال ابو عبيدة
نكرهم وانكرهم واحد وكذلك استنكرهم وانكار ابراهيم عليه
السلام غير انكار لوط عليه السلام لان ابراهيم عليه السلام انكرهم
لما لم ياكلوا من طعامه حين قربه اليهم واما لوط عليه السلام
فانكرهم لمجيء قومه اليهم كذا قال الحافظ العسقلاني والعيني وفيه
انه يحتمل ان يكون انكار لوط عليه السلام مخافة ان يطرق قومه بشر
كما مر يهرعون يسرعون اشار به الى ما في قوله تعالى وجاءه
قومه يهرعون اليه اي جاء قوم لوط يسرعون ويهرولون اليه
كانهم يدفعون دفعا لطلب الفاحشة من اضيافه وذلك ان
امرأة لوط اخبرتهم بمجيء هؤلاء الملائكة في صورة الرجال المرد
الحسان ومن قبل كانوا يعملون السيئات اي ومن قبل
هذا الوقت كانوا يعملون الفواحش حتى مرنوا بها ولم يستحيوا
منها حتى جاؤا يهرعون لها مجاهرين دابر آخر اشار الى ما في
قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع
وفسره باخر اي آخرهم مستاصل صيحة هلكة اشار به
الى ما في قوله تعالى ان كانت الا صيحة واحدة وفسره بالهلكة
اي ما كانت الاخذة او العقوبة الا هلكة واحدة اي دفعة واحدة
قال الحافظ العسقلاني ولم اعرف وجه دخوله هنا انتهى ويمكن
ان يكون ذكره هنا بمناسبة الصيحة المذكورة في قصة قوم لوط
للمتوسمين للناظرين اشار به الى ما في قوله تعالى ان في ذلك
لآيات للمتوسمين وفسره بقوله للناظرين وهكذا فسره الضحاك
وقال مجاهد معناه للمتفرسين وقال الفراء للمتفكرين
وقال ابو عبيدة للمتبصرين المتثبتين وهو من توسمت الشيء
نظرت اليه نظر متثبت حتى يعرف بسمته لبسبيل لبطريق

بالطريق

اشار به الى ما في قوله تعالى وانها لبسبيل مقيم وفسره بالطريق
وكذا فسره ابو عبيدة والضمير في قوله وانها يرجع الى مدائن
قوم لوط وقيل الى الآيات حدثنا محمود هو ابن غيلان
قال اخبرنا ابو احمد هو محمد بن عبد الله الزبيري قال اخبرنا
سفيان هو الثوري عن ابي اسحق عمرو السبيعي عن
الاسود اي ابن يزيد عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال قرا النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر وقد مر
هذا في باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر
ووجه مناسبة ذكره هنا هو انه ذكر في قصة قوم لوط ايضا
في سورة القمر وقرا فهل من مدكر بالدال المهملة المشددة
قال تعالى ولقد يسرنا القرآن سهلناه او هياناه
من يسرت الناقة للسفر اذا رحلتها للذكر للاذكار والاتعاظ
بان صرفنا فيه انواع المواعظ والعبر او للحفظ بالاختصار
وعذوبة اللفظ فهل من مدكر اي متعظ وفي بعض النسخ
وقعت قصة ثمود وصالح هنا وقد تقدمت في بعضها وذكرت
عقيب قصة عاد وكان السبب في ايرادها هنا انه لما اورد
[illegible] منه في سورة الحجر وكان آخرها قوله وانها لبسبيل مقيم
الى قوله ولقد كذب اصحاب الحجر المرسلين فجاءت قصة ثمود
وهم اصحاب الحجر في هذه السورة تالية لقصة قوم لوط
وتخلل بينهما قصة اصحاب الايكة مختصرة فاوردها هنا اوردها
بناء على ذلك وقد تقدم الاعتذار عن ذلك فيما مضى والله
تعالى اعلم باب ام كنتم شهداء
اذ حضر يعقوب الموت ثبتت هذه الترجمة هنا وهي مكررة
ذكرت ثلاثة ابواب فلذلك لم توجد في كثير من النسخ حدثنا
اسحق بن منصور اي ابن بهرام الكوسج المروزي الحافظ ابو يعقوب
سكن نيسابور ومات سنة احدى وخمسين ومائتين روى له
الجماعة الا ابا داود وفي العلم اسحق بن منصور السلولي الكوفي روى له
الجماعة

وقد تقدمت ص ٥٥ [illegible]

الجماعة وفي العلم ثالث اسحق بن منصور بن حيان الاسدي الكوفي
روى له الجماعة اخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث ابو سهل
التنوري الحافظ الحجة روى له الجماعة وفي العلم عبد الصمد بن حبيب
[illegible] روى له ابو داود وقال البخاري لين وعبد الصمد بن سليمان
البلخي الحافظ روى عنه الترمذي وابن خزيمة مات سنة ست
واربعين ومائتين اخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف
بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم الكريم عند الله وهو متناول
للصالح الجيد دينا ودنيا وقال النووي واصل الكرم كثرة الخير
وقد جمع يوسف عليه السلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة
وكونه ابنا لثلاثة انبياء متناسلين ومع شرف رياسة الدنيا
بالعدل والاحسان وفي رواية الطبراني من طريق ابي عبيدة بن
عبد الله بن مسعود ويوسف بن يعقوب بن اسحق ذبيح الله وله
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قيل يا رسول الله من السيد
قال يوسف بن يعقوب قالوا فما في امتك سيد قال رجل
اعطي مالا حلالا ورزق سماحة واسناده ضعيف ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان يوسف عليه السلام داخل في وصية
يعقوب عليه السلام حين حضره الموت باب
قول الله تعالى لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين
اي في خبرهم وقصتهم عبر [illegible] وعلامات ودلائل على قدرة
الله تعالى وحكمته في كل شيء للسائلين اي لمن سال عن قصتهم
وقيل آيات على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم للذين سالوه عنها
من اليهود فاخبرهم بالصحة من غير سماع من احد ولا قراءة كتاب
وقرا ابن كثير آية بالتوحيد وفي بعض المصاحف عبرة وفي يوسف
فيه ستة اوجه ضم السين وكسرها وفتحها مع الهمزة وتركها
واختلفوا فيه هل هو اعجمي او عربي فالاكثرون على انه اعجمي

ولهذا لم ينصرف وقيل عربي ماخوذ من الاسف وهو الحزن
او الاسيف وهو العبد وقد اجتمعا في يوسف عليه السلام
فسمي به وقال مقاتل ذكر الله تعالى يوسف في القرآن في سبعة
وعشرين موضعا والمراد باخوته علاته العشرة وهم يهوذا
وروبيل بضم الراء وسكون الواو وكسر الموحدة وسكون الياء
وآخره لام وشمعون ولاوي وريالون ويشجر ودينة
من بنت خالته ليا تزوجها يعقوب اولا فلما توفيت تزوج
اختها راحيل فولدت له بنيامين ويوسف وقيل جمع بينهما
ولم يكن الجمع محرما حينئذ واربعة آخرون دان ونفتالي
وجاد واشر من سريتين زلفة وبلهة وهم الاسباط
وقد اختلف فيهم فقيل كانوا انبياء ويقال لم يكن فيهم نبي وانما
المراد بالاسباط قبائل بني اسرائيل فقد كان فيهم [illegible] من
الانبياء عدد كثير حدثنا عبيد بضم العين بن اسمعيل واسمه
في الاصل عبد الله هو ابو محمد الهباري الكوفي وهو من افراده
عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله اي ابن عمر
العمري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه
وسلم من اكرم الناس قال اتقاهم لله قال العلماء لما سالوا
عن اكرم الناس اخبر باكمل الكرم فقال اتقاهم لان المتقي
كثير الخير في الآخرة قالوا ليس عن هذا نسالك قال فاكرم
الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله
فلما قالوا ذلك اجاب بانه يوسف عليه السلام فانه الذي جمع
بين خيري الدنيا والآخرة قالوا ليس عن هذا نسالك قال
فعن معادن العرب تسالوني الناس معادن خيارهم
في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف
وحكي كسرها فلما قالوا ذلك فهم ان مرادهم قبائل العرب واصولهم
واجاب بالاجابة والحديث قد مضى عن قريب ومطابقته للترجمة
ظاهرة

يعقوب صح

ظاهرة حدثنا محمد هو ابن سلام ويروى حدثني ويروى
اخبرني محمد قال اخبرني ويروى حدثني ويروى اخبرنا عبدة
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمن عن عبيد الله
عن سعيد هو المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا اي بهذا الحديث المذكور سابقا
حدثنا بدل بفتح الموحدة والدال المهملة وباللام بن المحبر
بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبالباء المشددة المفتوحة وبالراء
اليربوعي البصري ويقال الواسطي وهو من افراده قال اخبرنا شعبة
اي ابن الحجاج عن سعد بن ابرهيم انه قال سمعت عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] قال لها مري امر من امر يامر ابا بكر يصلي بالناس
قالت انه رجل اسيف من الاسف وهو الحزن وزيد في رواية
زائدة رقيق اي رقيق القلب سريع البكاء والحزن متى يقم
ويروى يقوم مقامك رق اي حصل له الرقة فعاد اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى كلامه بان قال مري فعادت اي عائشة
رضي الله عنها الى كلامها الاول بان قالت انه رجل اسيف
قال شعبة فقال في الثالثة او الرابعة انكن صواحب
يوسف مري ابا بكر وهذا الخطاب وان كان بلفظ الجمع فالمراد
به واحد وهي عائشة رضي الله عنها فقط كما ان صواحب يوسف
جمع صاحبة والمراد زليخا فقط ووجه المشابهة بينهما ان زليخا
استدعت النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة ومرادها
زيادة على ذلك وهي ان ينظرن الى حسن يوسف ويعذرنها
في محبته وان عائشة رضي الله عنها اظهرت ان سبب ارادتها
صرف الامامة عن ابيها كونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه
ومرادها زيادة على ذلك وهي ان لا يتشاءم الناس به وقد صرحت
هي فيما بعد بذلك فقالت لقد راجعته وما حملني على كثرة مراجعته
الا انه لم يقع في قلبي ان يحب الناس بعده رجلا قام مقامه ابدا

طرح جيف المشركين في البئر والجيف بكسر الجيم وفتح المثناة التحتية جمع جيفة ولا يؤخذ لهم ثمن اى لا يجوز اخذ الفداء فيها من المشركين اذ كان اصحاب قليب بدر رؤساء مشركي مكة ولو يمكن اوليائهم من اخراجهم من البئر ودفنهم لبذلوا في ذلك كثيرا من المال وانما لا يجوز اخذ الثمن فيها لانها ميتة لا يجوز تملكها ولا اخذ عوض عنها وقد حرم الشارع ثمنها وثمن الاصنام في حديث جابر رضي الله عنه وفي الترمذي من حديث ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى عليه الصلوة والسلام ان يبيعهم اياه وقال احمد لا يحتج بحديث ابن ابي ليلى وقال البخاري هو صدوق ولكن لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه وذكر ابن اسحق في المغازي ان المشركين سالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده وقال ابن هشام بلغنا عن الزهري انهم بذلوا فيه عشرة آلاف حدثنا عبدان ويروى عبد الله وهو اسم عبدان بن عثمن اى ابن جبلة قال اخبرني ابي اى عثمن عن شعبة عن ابي اسحق السبيعي عن عمرو بن ميمون عن عبد الله اى ابن مسعود رضي الله عنه انه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين اذ جاء عقبة بن ابي معيط بسلا جزور سلا بالسين المهملة وتخفيف اللام مقصورا هو اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة والجزور المنحور من الابل فقذفه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرفع راسه حتى جاءت فاطمة رضي الله عنها فاخذت من ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الملأ اى خذ الجماعة من قريش واهلكهم اللهم عليك ابا جهل بن هشام

وعتبة

وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن ابي معيط وامية بن خلف او ابي بن خلف شك من الراوي فلقد رايتهم قتلوا يوم بدر فالقوا في بئر غير امية او ابي فانه كان رجلا ضخما فلما جروه تقطعت اوصاله قبل ان يلقى في البئر والحديث قد مضى بهذا الاسناد في كتاب الطهارة في باب اذا القي على ظهر المصلي قذر الى آخره وقد مضى شرحه هناك وياتي مزيد لذلك في المغازي ان شاء الله تعالى ومطابقته للترجمة ظاهرة فان جيفهم طرحوا في البئر والعادة تشهد ان اهل قتلى بدر لو فهموا انه يقبل منهم فداء اجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله فهذا شاهد لحديث ابن عباس رضي الله عنهما وان كان اسناده غير قوي من جهة ابن ابي ليلى والله تعالى اعلم

باب اثم الغادر للبر والفاجر

اى للرجل البر والرجل الفاجر والبر بفتح الموحدة وتشديد الراء الخير والغادر هو الذي يواعد على امر ولا يفي به يقال غدر يغدر بكسر الدال في المضارع والغدر مذموم سواء كان من بر لبر او فاجر او من فاجر لبر او فاجر وبين هذه الترجمة والترجمة السابقة ثلثة ابواب عموم وخصوص حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة عن سليمن الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله اى ابن مسعود رضي الله عنه وعن ثابت عطف على عن سليمن والقائل ذلك هو شعبة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لواء اى علم قال احدهما اى احد الراويين عن عبد الله رضي الله عنه ينصب اى اللواء وقال الآخر يرى يوم القيمة يعرف به وانما قال بلفظ احدهما وبلفظ الآخر لالتباسه عليه ولا قدح بهذا اللفظ لان كلتا الروايتين بشرط البخاري واللواء لا يمسكها الا صاحب جيش الحرب ويكون الناس تبعا له ومعنى لكل غادر لواء

اى غير عقبة بن ابي معيط فانه لم يقتل ببدر بل حمل اسيرا وقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه من بدر على ثلثة اميال من المدينة صح

سنة بعث ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبرها
وزاد الزبير في ذي الحجة وقال ابو عمر سنة اربع وقيل سنة خمس
فعلى هذا لا يتجه سماع مسروق منها ويكون حديثه منقطعا وقال
آخرون الحديث متصل فقال ابو اسحق الحربي في تاريخه
وعلله بان مسروقا سأل ام رومان وله خمس عشرة سنة ومات
وله ثمان وسبعون سنة وهي اقدم من حدث عنه مسروق
وقد صلى خلف ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وقال ابو نعيم الحافظ
بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا فعلى هذا
الحديث متصل وقال الخطيب العجب من الحربي كيف
خفي عليه استحالة سؤال مسروق لها مع علو قدره في العلم
واحسب العلة التي دخلت عليه اتصال السند وثقة رجاله
ولم يتفكر فيما وراء ذلك فهي العلة التي دخلت على البخاري
حتى اخرجه اما مسلم فلم يخرجه ورجاله على شرطه والحجة
في ذلك الاستحالة وقوله في قول الحربي سأل لها خمس عشرة
سنة فعلى هذا كان له وقت وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
بضع عشرة سنة فالذي منعه ان يسمع من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولقد انتصر بعضهم للبخاري بانه لما ذكر رواية
علي بن زيد بن جدعان عن القاسم ان ام رومان ماتت زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيه نظر اي لضعف علي
وانقطاع حديث القاسم وحديث مسروق اسند
قال ايضا الذي رواه ابن سعد اصله من الواقدي وفيه مقال
ورد عليه بان الحميدي قال كان بعض من لقينا من البغداديين
الحفاظ يقولون الارسال في هذا الحديث بين وقال الخطيب
وقع في كتاب ... رواية رواه مسروق عن ابن مسعود وعن
ام رومان قال وهو الاشبه ... قاله ناصر السلامي وقال
الخطيب ايضا الصواب ان يقرأ سئلت ام رومان على صيغة
المجهول ... وهذا اشبه بالصحة ... من الناس من يكتب
الهمزة

الهمزة الفا في جميع احوالها في الرفع والنصب والخفض فلعل
بعض النقلة كتب على صورة سالت بالالف وورد عليه
ورواه وقال الكرماني لا ينفعه هذا العذر لما جاء في حديث
الافك في المغازي قال مسروق حدثتني ام رومان وقال
العيني انه وهم فيه وقال الداودي فيه من الوهم ان ام مسطح
من قريش وقالت ولجت علينا امراة من الانصار وقال
الخطيب الراوي عن شقيق عن مسروق هو حصين وحصين
قد اختلط في آخر عمره فلعله روى الحديث في حال اختلاطه
قال الخطيب ايضا وفي روايته عن مسروق سئلت ام رومان
وهذا هو الاشبه بالصحة والله تعالى اعلم عما قيل فيها اي
في عائشة رضي الله عنها ما قيل من الافك قالت بينما انا
مع عائشة جالستان اذ ولجت اي دخلت علينا
امراة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل
اراد ... الانصارية المذكورة بفلان مسطحا بكسر الميم
وهو مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف بن قصي
القرشي المطلبي يكنى ابا عباد وقال ابو عمر اسمه عوف لا اختلاف فيه
وغلب عليه مسطح وامه سلمى بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر
الصديق رضي الله عنه شهد مسطح بدرا ومات سنة اربع وثلثين
وهو ابن ست وخمسين سنة وقد قيل انه شهد صفين مع علي
رضي الله عنه وهو الاكثر ولما خاض في الافك على عائشة رضي
الله عنها ونزلت براءتها جلده رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيمن جلد في ذلك وكان ابو بكر رضي الله عنه ينفق عليه لقرابته
وفقره فحلف ان لا ينفق عليه فنزلت ولا يأتل اولوا
الفضل منكم والسعة الآية فقال ابو بكر رضي الله عنه والله
اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان
ينفق عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا قالت فقلت لم
قالت انه نمى بتشديد الميم من التنمية وهي رفع الخبر يقال نميت

الحديث أنميه اذا بلغته على وجه الاصلاح وطلب الخير فاذا بلغته
على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد كذا قال
ابو عبيدة وابن قتيبة وغيرهما وقال الحربي نمى مشددة واكثر
المحدثين يقولونها مخففة قال ابن الاثير وهذا لا يجوز يعني
ههنا قال في المطالع وفي رواية ابي ذر بالتخفيف ذكر الحديث
وفي روي ذكر هذا الحديث فقالت عائشة اي حديث
فاخبرتها قالت فسمعه ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا
وعليها حمى بنافض اي ملتبسة بارتعاد والنافض من الحمى
ذات الرعدة والنفض التحريك فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ما لهذه قلت حمى اخذتها من اجل حديث
وهو حديث الافك تحدث به على البناء للمفعول صفة
حديث فقعدت فقالت والله لئن حلفت لا تصدقوني
ولئن اعتذرت لا تعذروني فمثلي ومثلكم كمثل
يعقوب وبنيه اي صفتي وصفتكم كصفة يعقوب عليه السلام
حيث صبر صبرا جميلا فالله المستعان على ما تصفون
فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله ما انزل
في براءة عائشة رضي الله عنها وهو قوله تعالى ان الذين جاؤا
بالافك عصبة منكم الآيات فاخبرها فقالت بحمد الله
لا بحمد احد روي انه قال لها النبي صلى الله عليه وسلم
يا عائشة اما الله فقد برأك فقالت امها قومي اليه فقالت
والله لا اقوم اليه فاني لا احمد الا الله عز وجل وهو معنى قولها
بحمد الله لا بحمد احد ومطابقة الحديث للترجمة في قولها
فمثلي ومثلكم كمثل يعقوب وبنيه وسياق في تفسير النور سياق
قصة الافك عن عائشة رضي الله عنها بلفظ فالتمست
اسم يعقوب فلم اجده فقلت ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف
حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث اي ابن سعد عن عقيل
عن

اي عائشة رضي الله عنها صح

عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني عروة انه سال
عائشة رضي الله عنها ارايت اي اخبرني قوله تعالى حتى
اذا استايس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا او كذبوا الآية في آخر
سورة يوسف عليه السلام قال الله تعالى حتى اذا استايس
الرسل غاية محذوف دل عليه الكلام اي لا يغرنهم تمادي ايامهم
اي ايام الذين لم يؤمنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فان من
من قبلهم امهلوا حتى ايس الرسل عن النصر عليهم في الدنيا
او عن ايمانهم لانهماكهم في الكفر مترفهين متمادين فيه من غير
وازع والياس القنوط وظنوا انهم قد كذبوا اي كذبتهم
انفسهم حين حدثتهم بانهم ينصرون او كذبهم القوم بوعد
الايمان وقيل الضمير للمرسل اليهم اي وظن المرسل اليهم ان الرسل
قد كذبوهم بالدعوة والوعيد وقيل الاول للمرسل
اليهم والثاني للرسل اي وظنوا ان الرسل قد كذبوا واخلفوا
فيما وعد لهم من النصر وخلط الامر عليهم وما روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان الرسل ظنوا انهم اخلفوا ما وعدهم الله من النصر
ان صح فقد اراد بالظن ما يهجس في القلب على طريق الوسوسة
او ان المراد به المبالغة في التراخي والامهال وقرا غير الكوفيين
بالتشديد اي وظن الرسل ان القوم قد كذبوهم فيما اوعدوهم
وقرئ في الشواذ بالتخفيف وبناء الفاعل اي وظنوا انهم
قد كذبوا فيما حدثوا به عند قومهم لما تراخى عنهم ولم يروا لا اثرا
جاءهم نصرنا فنجي من نشاء النبي والمؤمنين وانما لم يعينهم
للدلالة على انهم الذين يستاهلون ان يشاء نجاتهم لا يشاركهم
فيه غيرهم وقرا ابن عامر وعاصم ويعقوب على لفظ الماضي المبني
للمفعول وقرئ فنجا ولا يرد باسنا عن القوم المجرمين
اذا نزل بهم وفيه بيان المشيين قالت بل كذبهم قومهم
كانه فهم عروة من ظاهر الكلام ان نسبة الظن بالتكذيب لا يليق
في حق الرسل فقالت له عائشة رضي الله عنها ليس كما زعمت

او كذبوا اي اخبرني الا كذبوا بالتشديد او بالتخفيف صح

بل معناه كذبهم قومهم في وعد العذاب فقلت القائل هو عروة
فكانه اشكل عليه قوله وظنوا لانهم تيقنوا او ظنوا فقال ولعمري لقد
استيقنوا ان قومهم كذبوهم وما هو بالظن فردت
عليه عائشة رضي الله عنها فقالت يا عرية بالتصغير ولكنه
تصغير الشفقة والمحبة والادلال وليس تصغير التحقير واصله
عريوة قلت لقد استيقنوا بذلك اشارت بذلك
الى ان الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى وظنوا ان لا ملجأ
من الله الا اليه اي تيقنوا قلت فلعلها اوكذبوا قالت معاذ
الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها اي ما دعوة اليها
فقال لعل [illegible] اوكذبوا بالتخفيف على معنى وظن الرسل
انهم قد كذبوا فيما حدثوا به قومهم فاجابت عائشة رضي الله عنها
بقولها معاذ الله لم يكن الرسل تظن ذلك بربها واشارت
بذلك الى ما فهمه عروة منه وما فهمه عروة هو ما روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما وظنوا حين ضعفوا وغلبوا انهم قد اخلفوا ما وعدهم
الله من النصر وقد عرفت آنفا انه يحمل على ان المراد بالظن ما يخطر
في القلب على طريق الوسوسة او ان المراد المبالغة في التراخي
والامهال واما هذه الآية قالت هم اتباع الرسل الذين
آمنوا بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخر
عنهم النصر حتى اذا استيأست اي الرسل ممن كذبهم من
قومهم وظنوا ان اتباعهم كذبوهم بتخفيف الذال
اي في دعوى الايمان ويحتمل التشديد اي ظنوا انهم قد كذبوا اخرا
من المصدقين اولا جاءهم نصر الله وجواب اما محذوف
اي فالمراد من الظانين في الآية هم اتباع الرسل لان عائشة
رضي الله عنها قالت الى آخره والحاصل ان عروة لما قال لعلها
اوكذبوا اي من عند ربهم ردت عليه عائشة رضي الله عنها
بقولها معاذ الله بل من جهة اتباعهم المصدقين فارادت عائشة
رضي الله عنها انهم استيقنوا الكذب فلو التكذيب اخرا من

المصدقين اولا

نسخة الآية صح

اي من عند ربهم فقالت لا
بل من جهة اتباعهم المصدقين
اي ظن الرسل ان اتباعهم
لم يكونوا اساءوا [illegible]
وعدوا ايمانهم [illegible]
العيني صح

المصدقين اولا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
هذه الآية ذكرت في سورة يوسف بعد ذكر [illegible] قصته
والله تعالى اعلم قال ابو عبد الله هو البخاري رحمه الله استيئسوا
افتعلوا من يئست منه هكذا في كثير من النسخ افتعلوا وفي
بعضها استفعلوا فعلى الاول يكون المقصود بيان المعنى
وان الطلب ليس مقصودا وفيه ما بيان الوزن لا تيأسوا
من روح الله معناه الرجاء اشار بهذا الى ان الروح
في قوله تعالى لا تيأسوا من روح الله بمعنى الرجاء وعن قتادة
اي لا تيأسوا من رحمة الله كذا رواه ابن ابي حاتم من طريق سعيد
بن بشير عنه حدثنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة
هو ابن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعي البصري مات
بالاهواز سنة ثمان وخمسين ومائتين وهو من افراده قال
اخبرنا عبد الصمد اي ابن عبد الوارث البصري عن عبد الرحمن
اي ابن عبد الله عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم
يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم وتقدم الحديث
عن قريب باب قول الله عز وجل
وايوب اذ نادى ربه اني مسني الضر وانت ارحم الراحمين
والآية كما وقع في سورة الانبياء قال الله تعالى وايوب
عطف على ما قبله وداود وسليمن اي واذكر ايوب وهو اسم اعجمي
لا ينصرف للعجمة والعلمية ذكره الله في القرآن في خمسة مواضع
واختلفوا في نسبه فقيل ايوب بن اموص بن رازح بن عيصو
بن اسحق بن ابرهيم نقل هذا عن كعب وابن اسحق وقيل ايوب
بن اموص بن رزيرح بن رعويل بن عيصو وقيل ايوب بن ساره
بن رعوال بن عيصو والمشهور [illegible] الاول وقيل كان ابوه ممن
آمن بابرهيم عليه السلام يوم القي في النار وكانت امه من ولد لوط
بن هاران وقال ابن الجوزي وامه بنت لوط عليه السلام وكان

[illegible] يوسف صح

بالسين فيه للمبالغة صح

صح

ارزح

رزم بن [illegible]

[illegible]

ايوب في زمن يعقوب وتزوج ابنة يعقوب واسمها رحمة وقيل
دينا وقيل ليا وقيل انما تزوج ايوب رحمة بنت ميشا بن يوسف
بن يعقوب وقيل رحمة بنت بنت افرايم بن يوسف وذكر
ابن الجوزي في التبصرة انه كان في زمن يعقوب ولكن لم يكن نبيا
في زمانه ونبئ بعد يوسف عليه السلام وقيل كان بعد سليمن
عليه السلام **اذ نادى ربه اني مسني الضر** اي بانى مسني
الضر وانت ارحم الراحمين قال الزمخشري كان ايوب عليه السلام
روميا من ولد اسحق بن ابرهيم عليهم السلام وقد استنباه الله
وبسط عليه الدنيا وكثر اهله وماله كان له سبعة بنين وسبع بنات
وله اصناف البهائم وخمسمائة فدان يتبعها خمسمائة عبد لكل عبد
امراته وولد ونخيل بذا فروى عن مقاتل [illegible] انه
وكان كثير الضيافة على مذهب ابرهيم الخليل عليه السلام وكان
يكفل الارامل واليتامى ويحمل المنقطعين وما كان يشبع حتى
يشبع الجائع ولا يكتسي حتى يكسو العاري فابتلاه الله تعالى بذهاب
ولده انهدم عليهم البيت فهلكوا وبذهاب ماله وبالمرض في بدنه
حتى الكل الدود جميع جسده ثم اراد الدود الى قلبه اخرج ابن ابي حاتم
وابن جرير وابن حبان والحاكم من طريق نافع بن يزيد عن عقيل
عن الزهري عن انس ان ايوب عليه السلام ابتلي فلبث في بلائه
ثلاث عشرة سنة فرفضه القريب والبعيد وروى احمد بن وهب
عن عمه عبد الله بن وهب انا نافع بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب
عن انس رضي الله عنه مرفوعا ان ايوب مكث في بلائه ثمان عشرة
سنة وعن خالد بن دريك اصابه البلاء على راس ثمانين سنة
من عمره وعن ابن عباس رضي الله عنهما مكث في البلاء سبع سنين
وكان اصابه بعد السبعين من عمره وعن ابن عباس رضي الله عنهما
سبع سنين وسبعة اشهر وسبعة ايام وسبع ساعات وقال الحسن
مكث ايوب مطروحا على كناسة ومزبلة لبني اسرائيل سبع سنين
واشهرا وروى انه ما فرغ وجه عنه ظلم سبع من سنظر[illegible] وقال
الحسن

توافاد ابن خالويه انه
يقال للحالم زبيد
صح

والضر بالضم الضرر في النفس
من مرض وهزال وبالفتح
الضرر في كل شيء وفرقا بينا
البناءين لافتراق المعنيين
صح

الفدان هي البقرة
التي تحرث حد

كان له ثلاثة
عشر ولدا صح

الحسن ان ابليس امراته بسخلة فقال قولي له يذبحها حتى يبرأ
فجاءت وحكت بذلك فقال كذبت ان تهلكيني لئن فرج
الله عني لاجلدنك مائة تامريني ان اذبح لغير الله ثم طردها عنه
وبقي وحيدا ليس له معين فقال مسني الضر وذكر في سبب
بلائه ان رجلا استغاثه على ظالم فلم يغثه وقيل كانت مواشيه
في ناحية ملك كافر فداهنه ولم يغزه وقيل اعجب بكثرة ماله واهله
ثم انه لما ذكر نفسه بما يوجب الرحمة ووصف ربه بغاية الرحمة
واكتفى بذلك عن عرض المطلوب لطفا في السؤال وتادبا مع ربه
فذلك كما يحكى عن عجوز تعرضت لسليمن بن عبد الملك فقالت
يا امير المؤمنين مشت جرذان بيتي على العصي فقال لها
الطفت في السؤال لا جرم لاردنها تثب وثب الفهود
وملأ بيتها حبا وقد روي ان امراته ماخير بنت ميشا بن يوسف
او رحمة بنت افرايم بن يوسف او ليا بنت يعقوب قالت له
يوما لو دعوت الله فقال لها كم كانت مدة الرخاء فقالت ثمانين سنة
فقال استحي من الله ان ادعوه وما بلغت مدة بلائي مدة رخائي
فاستجبنا له وكشفنا ما به من ضر بالشفاء من مرضه **وآتيناه
اهله ومثلهم معهم** بان احيى ولده ورزقه مثلهم ونوافل
منهم روي ان امراته ولدت بعد ستة وعشرين ابنا **رحمة من
عندنا وذكرى للعابدين** رحمة على ايوب وتذكرة لغيره من
العابدين ليصبروا كما صبر فيثابوا كما اثيب في الدنيا والاخرة
او لرحمتنا العابدين وانا نذكرهم بالاحسان ولا ننساهم وقال
الطبري وابن الجوزي كان عمره حين مات ثلاثا وتسعين سنة
وقيل عاش مائة وستا واربعين سنة ودفن في الموضع الذي
ذهب فيه بلاؤه وهو بالبثنية بالشام وقبره ظاهر بها
اركض اشرب اشارة الى ما في قوله تعالى في قصة ايوب
عليه السلام في سورة ص قال تعالى اركض برجلك حكاية
لما اجيب به قال ابو حيان في الكلام حذف تقديره فاستجبنا له

[illegible] ان يسال الله في [illegible]
[illegible]

ايم وضرب من الفار
والجمع الجرذان اي
مشت لهزالها على
العصي حا

[illegible]

وقلنا اركض برجلك فركض اي اضرب برجلك الارض فضرب
فنبعت عين فقلنا له هذا مغتسل بارد وشراب
اي تغتسل به وتشرب منه فيبرأ باطنك وظاهرك وقيل
نبعت عينان حارة وباردة فاغتسل من الحارة وشرب من
الاخرى وروي انه لما امره الله بذلك ركض برجله الارض
فنبعت عين فاغتسل فيها فلم يبق عليه شيء من الداء وعاد اليه
شبابه وجماله احسن ما كان ثم ضرب برجله فنبعت عين اخرى
فشرب منها فلم يبق في جوفه داء الا خرج فقام صحيحا وكسي حلة
وقال السدي جاء جبريل عليه السلام بحلة من الجنة فالبسها فان قيل
كان يكفيه ركضة واحدة فالجواب ان الركضة الاولى لزوال الضرر
والثانية دليل الفرح والطرب بالعافية يشير به منها وانما خص الرجل
بالركض لان العادة جارية بان ينبع الماء من تحت الرجل فكان
ذلك معجزة له يركضون يعدون اشار به الى ما في قوله تعالى
فلما احسوا باسنا اي علموا وادركوا شدة عذابنا ادراك المشاهد
المحسوس اذا هم منها يركضون يهربون مسرعين راكضين
دوابهم او مشبهين بهم من فرط اسراعهم وقد فسره البخاري بقوله
يعدون وقد وجه ذكره هنا كون قوله اركض ويركضون من مادة واحدة
حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا ايوب
يغتسل عريانا نصب على الحال خر اي سقط عليه رجل جراد
بكسر الراء وسكون الجيم هو جماعة الجراد وهذا اضيف اليه كما يقال سرب
من الظباء وعانة من حمر الوحش ونحو ذلك من اسماء الجماعات التي
لا واحد لها من لفظها من ذهب فجعل يحثي بالثاء المثلثة اي
ياخذ بيده جميعا وفي رواية بشير بن نهيك يلتقط وروى
ابن ابي حاتم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما فجعل ايوب ينشر
طرف ثوبه فياخذ الجراد فيجعله فيه فكلما امتلات ناحية نشر ناحية

في ثوبه صح

فناداه

فناداه ربه يحتمل ان يكون بواسطة او بلا واسطة او بالهام
يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى اغنيتني يا رب
ولكن لا غنى بكسر الغين المعجمة مقصورا بلا تنوين وخبر لا
يجوز ان يكون قوله لي ويجوز ان يكون قوله من بركتك ويروى
عن بركتك ويروى من فضلك وقال وهب تطاير الجراد من
الماء الذي اغتسل فيه قال الحافظ العسقلاني لم يثبت عند
البخاري في قصة ايوب شيء فاكتفى بهذا الحديث الذي على
شرطه واصح ما ورد في قصته ما اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير
وصححه ابن حبان والحاكم من طريق نافع بن يزيد عن عقيل عن
الزهري عن انس رضي الله عنه ان ايوب عليه السلام
ابتلي فلبث في بلائه ثلث عشرة سنة فرفضه القريب والبعيد
الا رجلين من اخوانه فكانا يغدوان اليه ويروحان فقال
احدهما للآخر لقد اذنب ايوب ذنبا عظيما والا لكشف عنه
هذا البلاء فذكره الآخر لايوب فحزن ودعا الله حينئذ فخرج
لحاجته وامسكت امراته بيده فلما فرغ ابطات عليه فاوحى
الله اليه ان اركض برجلك فضرب برجله الارض فنبعت عين
فاغتسل منها فرجع صحيحا فجاءت امراته فلم تعرفه فسالته عن
ايوب فقال اني انا هو وكان له اندران احدهما للقمح والآخر للشعير
فبعث الله سحابة فما فرغت في اندر القمح الذهب
حتى فاض وفي اندر الشعير الفضة حتى فاض وروى ابن ابي حاتم
نحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفيه فكساه الله حلة
من حلل الجنة فجاءت امراته فلم تعرفه فقالت يا عبد الله هل ابصرت
المبتلى الذي كان هنا فلعل الكلاب ذهبت به قال ويحك
انا هو وروى ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير
نحو حديث انس رضي الله عنه وفي آخره قال فسجد وقال وعزتك
لا ارفع راسي حتى تكشف عني فكشف عنه وعن الضحاك
عن ابن عباس رضي الله عنهما رد الله على امراته شبابها حتى ولدت

وفي رواية بشير بن نهيك
ومن يشبع من رحمتك

وفي الحديث جواز الحرص
على الاستكثار من الحلال
في حق من وثق من نفسه بالشكر
عليه وفيه تسمية المال الذي
يكون من جهة الحل بركة وفيه
فضل الغنى ان كان يشكر
منه الخطابي جواز اخذ النثار
وان من نثر عليه دراهم ونحوها
فانه احق بما نثر عليه وتعقبه
ابن التين فقال ليس كما ذكره
لانه شيء خص الله به نبيه ايوب
وذلك شيء من فعل الآدمي فيكره
فعله لانه من السرف ونازع
في كونه خاصا وبانه جاء من الشارع
فلا سرف فيه
ان شاء اخذ
لنفسه وان شاء
جعلها لغيره

انتهى
[illegible]

خيبا لغنيمة به فجاءه اهل اليمن هم الاشعريون قوم ابي موسى
الاشعري وقال ابن كثير قدوم الاشعريين صحبة ابي موسى
الاشعري في صحبة جعفر بن ابي طالب واصحابه من المهاجرين
الذين كانوا بالحبشة حين فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر فقال يا اهل اليمن اقبلوا من القبول البشرى بضم
اوله وسكون المعجمة والقصر اي اقبلوا مني ما يقتضي ان تبشروا
اي اذا اخذتم به بالجنة كالتفقه في الدين والعمل به وحكى القاضي
عياض ان في رواية الاصيلي اليسرى بضم المثناة التحتية وسكون
السين المهملة بدالها والصواب هو الاول اذ لم يقبلها بنو تميم
كلمة اذ ظرف وهو اسم للزمن الماضي ولها استعمالات احدها
ان يكون ظرفا بمعنى الحين وهو الغالب وهنا كذلك وفي رواية
اخرى ان لم يقبلها وهو بفتح همزة ان اي من اجل تركهم لها
ويروى بكسر ان قالوا قبلنا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم
اي شرع يحدث عن بدء الخلق والعرش فجاء رجل
فقال يا عمران راحلتك الراحلة الناقة التي تصلح
لان ترحل والمركب ايضا من الابل ذكرا كان او انثى ويجوز
فيها الرفع والنصب اما الرفع فعلى الابتداء واما النصب
فعلى تقدير ادرك راحلتك تفلتت اي تشردت
وتشمرت ليتني لم اقم اي قال عمران ليتني لم اقم من مجلس
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم يفت مني سماع كلامه والآخرة
خير وابقى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يحدث عن بدء
الخلق وقد اخرجه البخاري في المغازي والتوحيد واخرجه
الترمذي في المناقب والنسائي في التفسير حدثنا عمر
بن حفص بن غياث وقد مر في الغسل قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش قال حدثنا جامع بن
شداد عن صفوان بن محرز انه حدثه عن عمران بن حصين
رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
وعقلت

وعقلت ناقتي بالباب فاتاه ناس من بني تميم فقال
اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فاعطنا
مرتين ثم دخل عليه ناس من اليمن فقال اقبلوا البشرى
يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا
يا رسول الله قالوا جئناك هكذا رواية الاكثرين بكاف
الخطاب وفي رواية الكشميهني جئنا بلا كاف نسالك
زاد في التوحيد ونتفقه في الدين عن هذا الامر اي الحاضر
الموجود ولفظ الامر يطلق ويراد به المامور ويراد به الحال
والشان وكانهم سالوا عن احوال هذا العالم وهو الظاهر
ويحتمل ان يكونوا سالوا عن اول جنس المخلوقات فعلى الاول يقتضي
السياق انه اخبر ان اول شيء خلق منه السموات والارض
وعلى الثاني يقتضي ان العرش والماء تقدم خلقهما قبل ذلك
ووقع في الرواية الاولى يحدث عن بدء الخلق والعرش اي عن
بدء الخلق وحال العرش قال كان الله ولم يكن شيء غيره
وفي الرواية الآتية في التوحيد ولم يكن شيء قبله وفي رواية
غير البخاري ولم يكن شيء معه والقصة متحدة فاقتضى ذلك
ان الرواية وقعت بالمعنى ويؤيد الاول قوله صلى الله عليه وسلم
في دعائه في صلوة الليل كما تقدم من حديث ابن عباس رضي
الله عنهما انت الاول فليس قبلك شيء ووقع في هذا الحديث
في بعض المواضع كان الله ولا شيء معه وهو الآن على ما عليه كان
وهي زيادة ليست في شيء من كتب الحديث نبه على ذلك
الامام تقي الدين ابن تيمية وكان عرشه على الماء اي لم يكن
تحته الا الماء وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين
قبل السموات والارض فان قيل بين هذه الجملة وما قبلها منافاة
ظاهرا لان هذه الجملة تدل على وجود العرش والماء والجملة
التي قبلها تدل على انه لم يكن شيء فالجواب انه من باب الاخبار
عن حصول الجملتين مطلقا او الواو بمعنى ثم قال الطيبي هو فصل

بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم الخليل عليهم السلام وذكر بعضهم
عاذر بعد قاهث ونكح عمران يحيب بنت اشمويل بن
بن بركيا بن يقيشان بن ابرهيم فولدت له هرون وموسى
عليهما السلام وقيل اسم امهما اناخيا وقيل اباذخت
وقال السهيلي اباذخا وقال ابن اسحق يحيب وقال
الثعلبي يوخابذ وهو المشهور ثم ولد موسى وقد مضى
من عمر عمران سبعون سنة وجميع عمر عمران مائة وسبع
وثلثون سنة والله تعالى اعلم وقربناه نجيا كلمه فيه
بعنوان كلمه يعني يقال قربه نجيا اي كلمه مناجيا يقال للواحد
والاثنين والجمع كذا في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره سقط قوله والجمع نجي ويقال خلصوا نجيا اعتزلوا
نجيا والجمع انجية يتناجون النجي بفتح النون وكسر
الجيم وتشديد الياء قال ابن الاثير هو المناجي وهو المخاطب
للانسان المحدث له وذكر البخاري انه يقال للواحد نجي
وللاثنين نجي وللجمع نجي وفي المطالع يقال رجل نجي ورجال
نجي وفسر البخاري ما في قوله تعالى فلما استيأسوا
منه خلصوا نجيا بقوله اعتزلوا نجيا اي لما يئسوا من
يوسف اعتزلوا وانفردوا عن الناس خالصين لا يخالطهم
سواهم نجيا اي فرقا نجيا اي مناجيا بعضهم بعضا او
انفردوا متناجين فيما يعملون في ذهابهم الى ابيهم من غير اخيهم
وذكر البخاري هذا تاكيدا لما قبله من ان النجي يطلق على الجمع
لان نجيا في الاية يعني مناجين ونصبه على الحال وقال الزمخشري
النجي على معنيين يكون بمعنى المناجي كالعشير والسمير بمعنى
المعاشر والمسامر ومنه قوله تعالى وقربناه نجيا وبمعنى
المصدر الذي هو التناجي كما قيل النجوى بمعناه ومنه قيل قوم
نجي كما قيل هم صديق لانه بمنزلة المصادر ثم قوله والجمع انجية
اراد به ان النجي اذا اريد به المفرد فقط يكون جمعه انجية وقوله

يتناجون

يتناجون اشار به الى ما في قوله تعالى الم تر الى الذين نهوا
عن النجوى ثم يعودون لما نهوا عنه ويتناجون بالاثم
والعدوان الاية نزلت في اليهود وكانت بينهم وبين
النبي صلى الله عليه وسلم موادعة فاذا مر بهم رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم جلسوا يتناجون فيما بينهم حتى يظن
المؤمن انهم يتناجون بقتله او بما يكره فيترك الطريق عليهم
من المخافة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن النجوى
فلم ينتهوا فعادوا الى النجوى فانزل الله هذه الاية
ثم انه ذكر السدي في تفسيره باسناده ان بدء امر موسى
عليه السلام ان فرعون راى كان نارا اقبلت من بيت
المقدس فاحرقت دور مصر وجميع القبط الا دور
بني اسرائيل فلما استيقظ جمع الكهنة والسحرة فقالوا
هذا غلام من هولاء يكون خراب مصر على يده فامر بقتل
الغلمان فلما ولد موسى اوحى الله الى امه ان ارضعيه
فاذا خفت عليه فالقيه في اليم قالوا فكانت ترضعه فاذا
خافت شيئا جعلته في تابوت والقته في البحر وجعلت الحبل
عندها فنسيت الحبل يوما فجرى به النيل حتى وقف على باب
فرعون فالتقطه الجواري فاحضروه عند امراته ففتحت
التابوت فرأته فاعجبها فاستوهبته من فرعون فوهبه لها
تربيه حتى كان من امره ما كان تلقف تلقم اشار به الى
ما في قوله تعالى واوحينا الى موسى ان الق عصاك فاذا
هي تلقف ما يافكون وفسره بقوله تلقم وكذا فسره ابو عبيدة
في سورة الاعراف [illegible] انه القى عصاه
فصارت حية فاذا هي تلقف ما يافكون اي ما يزورونه
من الافك وهو الصرف وقلب الشيء عن وجهه ولما تلقفت
حبالهم وعصيهم وابتلعتها باسرها اقبلت على الحاضرين
فهربوا وازدحموا حتى هلك جمع عظيم ثم اخذها موسى فصارت

عصا كما كانت فقالت السحرة لو كان هذا سحرا لبقيت حبالنا وعصينا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا الليث اى ابن سعد قال حدثنى بالافراد عقيل عن ابن شهاب الزهرى انه قال سمعت عروة قال قالت عائشة رضى الله عنها فرجع النبى صلى الله عليه وسلم اى من غار حراء الى خديجة يرجف فؤاده فانطلقت به الى ورقة بفتح الواو والراء والقاف بن نوفل وكان رجلا تنصر يقرأ الانجيل بالعربية فقال ورقة ماذا ترى فاخبره فقال ورقة هذا الناموس الذى انزل الله على موسى ~~الناموس صاحب السر الذى يطلعه بما يستره عن غيره وقد تقدم قوله من خديجة بنت خويلد فى اول الكتاب~~ وان ادركنى يومك انصرك نصرا مؤزرا بتشديد الزاى من الازر وهو القوة اى قويا بليغا الناموس صاحب السر الذى يطلعه بما يستره عن غيره وهذا من قول المصنف وقد تقدم قوله من خديجة بنت خويلد فى اول الكتاب وقد مر هناك الحديث ايضا مطولا وقد مر الكلام فيه مستوفى وتمطابقة للترجمة ظاهرة

باب قول الله عز وجل وقد سقط لفظ باب عند ابى ذر وكريمة وهل اتاك حديث موسى اذ رأى نارا الى قوله بالواد المقدس طوى وهذه الآية فى سورة طه قال الله تعالى وهل اتاك حديث موسى استفهام بمعنى التقرير اى قد اتاك تقوية لتمهيد نبوته صلى الله عليه وسلم قصة موسى عليه السلام ليتأسى به فى تحمل اعباء النبوة وتبليغ الرسالة والصبر على مقاساة الشدائد فانه هذه السورة من اوائل ما نزل اذ رأى نارا ظرف للحديث لانه حدث او مفعول لاذكر وعن وهب استأذن موسى شعيبا عليهما السلام فى الرجوع الى امه وخرج باهله فلما وافى وادى طوى وفيه الطور ولد له ابن فى ليلة شاتية مظلمة مثلجة وكانت ليلة الجمعة وقد حاد عن الطريق وتفرقت ماشيته ولم تقدح النار فلم تور المقدحة شيئا فبينما هو فى مزاولة ذلك ابصر نارا من بعيد عن يسار

ثم هرب الى مصر صح

مخافة من ملوك الشام فالجأه المسير الى جانب الطور الغربى صح

عن يسار الطريق من جانب الطور فقال لاهله امكثوا اى قال موسى لزوجته ومن معها اقيموا مكانكم انى آنست نارا اى ابصرتها ابصارا لا شبهة فيه وقيل الايناس ابصار ما يؤنس به لعلى آتيكم منها اى من النار بقبس بشعلة من النار والقبس النار المقتبسة فى راس عود او فتيلة او غيرهما وقيل جمرة او اجد على النار هدى اى هاديا يدلنى على الطريق او يهدينى ابواب الدين فان افكار الابرار مائلة اليها فى كل ما يعن لهم ولما كان حصولهما مترقبا بنى الامر فيهما على الرجاء بخلاف الايناس فانه كان متحققا ولذلك حققه لهم بان ليوطنوا انفسهم عليه ومعنى الاستعلاء فى على النار ان اهلها مشرفون عليها او مستعلون المكان القريب منها كما قال سيبويه فى مررت بزيد انه لصوق بمكان يقرب منه فلما اتيها اى اتى موسى عليه السلام النار رأى شجرة خضراء من اسفلها الى اعلاها كانها نار بيضاء تتقد وسمع تسبيح الملائكة ورأى نورا عظيما فخاف فالقيت عليه السكينة نودى يا موسى انى انا ربك فتحه ابن كثير وابو عمرو اى بانى وكسره الباقون باضمار القول او اجراء النداء مجراه وتكرير الضمير للتوكيد والتحقيق قيل انه لما نودى قال من المتكلم قال انى انا الله فوسوس اليه ابليس لعلك تسمع كلام شيطان فقال انا عرفت انه كلام الله فانى اسمعه من جميع الجهات وبجميع الاعضاء وهو اشارة الى انه عليه السلام تلقى من ربه كلامه تلقيا روحانيا ثم تمثل ذلك الكلام لبدنه وانتقل الى الحس المشترك فانتقش به من غير اختصاص بعضو وجهة فاخلع نعليك امره بذلك لان الحفوة تواضع وادب ولذلك طاف السلف حافين وقيل لانهما كانتا من جلد حمار ميت غير مدبوغ فخلع موسى نعليه والقاهما من وراء الوادى وقيل معناه فرغ قلبك من الاهل والمال الاهل والمال

وكانت الشجرة عوسجة وتروى انه كلما دنا او بعد لم يختلف ما كان يسمع الصوت وعن ابن اسحاق انه لما دنا استأخرت عنه فلما رأى ذلك رجع واوجس فى نفسه خيفة فلما اراد الرجعة دنت منه ثم كلم ونودى ثم

انك بالواد المقدس تعليل للامر باحترام البقعة والمقدس
المطهر من الشرك قال الحسن سمي الوادي المقدس لانه قدس وبورك
مرتين وقيل المقدس المبارك طوى عطف بيان للوادي ونونه
ابن عامر والكوفيون بتاويل المكان وقيل هو كثنى من الطي مصدر
لنودي او المقدس اي نودي نداءين او قدس مرتين وقال ابن عباس
رضي الله عنهما طوى اسم الوادي وانما سمي الوادي طوى لانه قد
طواها الانبياء الا سيدهم فيها وانا اخترتك اصطفيتك
للنبوة ومعجزة وانا اخترناك آنست ابصرت يعني
ان معنى آنست ابصرت من الايناس وهو الابصار البين
الذي لا شبهة فيه ومنه انسان العين لانه يتبين به الشيء
والانس لظهورهم وقيل الايناس ابصار ما يؤنس به قال ابن عباس
رضي الله عنهما المقدس المبارك طوى اسم الوادي وقع هذا
من قول ابن عباس رضي الله عنهما الى آخر ما ذكر من تفسير الالفاظ
المذكورة في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني خاصة ولم يذكره
جميع رواة البخاري هنا وانما ذكروا بعضه في تفسير سورة طه
وقال الكرماني وذكر امثال هذا في هذا الكتاب اشتغال بما لا يعنيه
وقول ابن عباس رضي الله عنهما هذا وصله ابن ابي حاتم من طريق علي
بن ابي طلحة عنه وروى هو والطبري من وجه آخر عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه سمي طوى لان موسى عليه السلام طواه ليلا
قال الطبري فعلى هذا فالمعنى انك بالواد المقدس طويته وهو
مصدر اخرج من غير لفظه كانه قال طويت الوادي المقدس طوى
وعن سعيد بن جبير قال قيل له طوى اي طأ الارض حافيا وروى
الطبري عن مجاهد مثله وعن عكرمة اي طأ الوادي ومن وجه آخر
عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما كذلك وروى ابن ابي حاتم من
طريق مبشر بن عبيد والطبري من طريق الحسن قال قيل له طوى
لانه قدس مرتين وقال الطبري وقال آخرون معنى قوله طوى
اي ثنى اي ناداه ربه مرتين انك بالوادي المقدس وقال ابو عبيدة

ومن

ومن جعل طوى اسم ارض لم ينونه ومن جعله اسم الوادي صرفه
ومن جعله مصدرا بمعنى نودي مرتين صرفه تقول ناديته ثنى وطوى
اي مرة بعد مرة سيرتها حالتها اشار به الى ما في قوله تعالى
سنعيدها سيرتها الاولى وفسر السيرة بالحالة وقد وصله
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى سنعيدها سيرتها يقول حالتها الاولى وقد رواه
ابن جرير كذلك ومن طريق مجاهد وقتادة سيرتها هيئتها
والنهى التقى اشار به الى ما في قوله تعالى ان في ذلك لآيات
لاولي النهى وفسر النهى بالتقى ووصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله يمشون في مساكنهم ان في ذلك
لآيات لاولي النهى قال لاولي التقى ومن طريق سعيد عن قتادة
لاولي النهى لاولي الورع وقال الطبري خص اولي النهى لانهم هم
اهل التفكر والاعتبار بملكنا بامرنا اشار به الى ما في قوله تعالى
قالوا ما اخلفنا موعدك بملكنا وفسره بقوله بامرنا ووصله
ابن ابي حاتم والطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله ما اخلفنا موعدك بملكنا يقول بامرنا
ومن طريق سعيد عن قتادة بملكنا اي بطاقتنا وكذا قال السدي
ومن طريق ابن زيد بهوانا واختلف القراء في ميم ملكنا فقرؤا
بالضم والفتح والكسر ويمكن تخريج هذه التاويلات على هذه القراآت
هوى شقي اشار به الى ما في قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي
فقد هوى وفسره بقوله شقي وكلاهما ماضيان ووصله ابن ابي حاتم
في قوله تعالى فقد هوى قال يعني شقي وكذا اخرجه الطبري فارغا
الا من ذكر موسى اشار به الى ما في قوله تعالى واصبح فؤاد ام
موسى فارغا ثم فسره بقوله الا من ذكر موسى يعني لم يخل قلبها
عن ذكره ووصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في تفسير ابن عيينة
من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى واصبح
فؤاد ام موسى فارغا قال من كل الا من ذكر موسى واخرج الطبري

من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه ومن طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما فارغا الا من ذكر موسى
ومن طريق مجاهد وقتادة نحوه ومن طريق الحسن البصري اصبح فارغا
من العهد الذي عهد اليها انه سيرده عليها وقال ابو عبيدة في قوله تعالى
فارغا اي من الحزن لعلمها انه لم يغرق ورد ذلك الطبري وقال انه
خالف لجميع اقوال اهل التاويل ردءا كي يصدقني اشار به الى
ما في قوله تعالى واخي هرون هو افصح مني لسانا فارسله معي ردءا
يصدقني ثم اشار الى ان التقدير في قوله يصدقني كي يصدقني
وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى الطبري من طريق
السدي قال كيما يصدقني ومن طريق مجاهد وقتادة ردءا اي عونا
ويقال مغيثا او معينا اي يقال في تفسير ردءا مغيثا بالغين
المعجمة والياء والمثلثة من الاغاثة او معينا بالمهملة والنون من
الاعانة وهي المساعدة قال ابو عبيدة في قوله تعالى ردءا يصدقني
اي معينا يقال فيه اردأت فلانا على عدوه اي اكنفته واعنته
وصرت له كنفا يبطش ويبطش اشار به الى ان لفظ يبطش
فيه لغتان احدهما كسر الطاء وهي قراءة السبعة والاخرى ضمها
وهي قراءة ابي جعفر والحسن قال ابو عبيدة في تفسير قوله تعالى فلما
ان اراد ان يبطش بالذي هو عدو لهما بالطاء مكسورة ومضمومة
لغتان والكسر هي القراءة المشهورة هنا وفي قوله تعالى يوم نبطش
البطشة الكبرى يأتمرون يتشاورون اشار به الى ما في قوله تعالى
ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك وفسره بقوله يتشاورون
قال ابو عبيدة في قوله تعالى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك اي
يهمون بك ويتوامرون ويتشاورون ومنه قول الشاعر أرى
الناس قد احدثوا شيمة وفي كل حادثة يؤتمر وقال ابن قتيبة معناه
يأمر بعضهم بعضا كقوله تعالى وأتمروا بينكم بمعروف والجذوة
قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب اشار به الى ما
في قوله تعالى او جذوة من النار ثم فسرها بما ذكر قال ابو عبيدة
في قوله تعالى

في قوله تعالى او جذوة من النار اي قطعة غليظة من الحطب ليس
فيها لهب قال الشاعر باتت حواطب ليلى يلتمسن لها
جزل الجذى غير خوار ولا دعر والجذوة مثلثة الجيم سنشد
سنعينك كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا
اشار به الى ما في قوله تعالى سنشد عضدك باخيك وفسره بقوله
سنعينك وفسره ابو عبيدة بقوله سنقويك به ونعينك تقول
شد فلان عضد فلان اذا اعانه وهو من عاضدته على امره اي
عاونته وقوله كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا من بقية
تفسير سنشد عضدك وهو كلام وقال غيره اي غير ابن عباس
رضي الله عنهما كلما لم ينطق بحرف او فيه تمتمة او فافاة
فهي عقدة اشار به الى ما في قوله تعالى قال رب اشرح لي صدري
ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني وهذا قول ابي عبيدة
قال في قوله تعالى واحلل عقدة من لساني العقدة في اللسان
ما لم ينطلق بحرف او كانت فيه مسكة من تمتمة او فافاة وروى
الطبري باسناده من طريق السدي قال لما تحرك موسى اخذته
آسية امراة فرعون ترقصه ثم ناولته لفرعون فاخذ موسى
بلحيته فنتفها فاستدعى فرعون الذباحين فقالت آسية
انه صبي لا يعقل فوضعت له جمرا وياقوتا وقالت ان اخذ
الياقوت فاذبحه وان اخذ الجمر فاعرف انه لا يعقل فجاء
جبريل عليه السلام فطرح في يده جمرة فطرحها في فيه فاحترقت
لسانه فصارت في لسانه عقدة من يومئذ ومن طريق مجاهد
وسعيد بن جبير نحو ذلك وقيل لما وضع فرعون موسى في حجره
تناول لحيته ومدها ونتف منها وكانت لحيته طويلة
سبعة اشبار وكان هو قصيرا ويقال لطم وجهه وكان يلعب
بين يديه ويقال كان بيده قضيب صغير يلعب به فضرب
به راسه فعند ذلك غضب غضبا شديدا وقصد قتله وقال
هذا عدوي المطلوب ثم جرى ما ذكر فان قيل كيف لم تحترق النار

يوم التنور التي التي فيها واوقعت لسانه في هذا اليوم فالجواب
انه قال يوما لفرعون يا ابا مصعب فعوقب لسانه ولم يعاقب يده لانها
مدت لحية فرعون ولهذا ظهرت المعجزة في اليد فانه روي انه كان
آدم شديد الادمة فادخل يده في جيبه او تحت ابطه ثم نزعها
فاذا هي بيضاء نورانية غلب شعاعها شعاع الشمس وقيل
لم تحترق في التنور ليدوم له الانس بينه وبين النار ليلة التكليم
وقيل انما لم تحترق يده ليجاهد بها فرعون ويحمل العصا والتمتمة
هي التردد في النطق بالتاء المثناة الفوقية والفأفأة هي التردد
في النطق بالفاء **ازري ظهري** اشار به الى ما في قوله اشدد
به ازري واشركه في امري وفسر الازر بالظهر [illegible] قال
ابو عبيدة في قوله تعالى اشدد به ازري اي ظهري يقال قد ازرني
اي كان لي ظهرا او معينا واورد الطبري باسناد [illegible] لين عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله اشدد به ازري قال ظهري
فيسحتكم فيهلككم اشار به الى ما في قوله تعالى قال لهم موسى ويلكم
لا تفتروا على الله كذبا فيسحتكم بعذاب وقد خاب من افترى
وفسر يسحتكم بقوله يهلككم ووصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو قول ابي عبيدة قال وتقول
سحته واسحته بمعنى قال الطبري سحت اكثر واسحت وروي
من طريق قتادة في قوله فيسحتكم اي يستاصلكم والخطاب للسحرة
ويقال ان اسم رؤسائهم عادور وسابور وحطحط والمصفى
المثلى تانيث الامثل يقول بدينكم يقال خذ المثلى خذ الامثل
اشار به الى ما في قوله تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى ومثلى على
وزن فعلى تانيث الامثل وقوله بدينكم تفسير لقوله بطريقتكم
المثلى يعني يريد موسى وهرون ان يذهبا بطريقتكم ودينكم
المستقيم وقال ابو عبيدة في قوله بطريقتكم اي بسنتكم ودينكم
وما انتم عليه وقيل اراد واهل طريقتكم المثلى وهم بنو اسرائيل
لقول موسى عليه السلام ارسل معنا بني اسرائيل وقيل الطريقة اسم
لوجوه

دون اللسان

لوجوه الناس واشرافهم الذين هم قدوة لغيرهم فيقال هم طريقة
قومهم وقال الشعبي معناه ويصرفا وجوه الناس اليهما وقال
الزجاج يعني المثلى والامثل ذو الفضل الذي به يستحق ان يقال
هذا امثل قومه وآخر حاصله ان المراد بالمثلى الفضلى **ثم ائتوا صفا**
اشار به الى ما في قوله تعالى فاجمعوا كيدكم ثم ائتوا صفا وقد افلح
اليوم من استعلى الخطاب لقوم فرعون من السحرة يعني ايتوا
جميعا وقيل صفوفا لانه اهيب في صدور الرائين ويروى ان
السحرة كانوا سبعين الفا مع كل واحد منهم حبل وعصا وقد اقبلوا
اقبالة واحدة قال ابو عبيدة في قوله تعالى ثم ائتوا صفا اي صفوفا
وله معنى آخر ذكره البخاري بقوله **يقال هل اتيت الصف اليوم
يعني المصلى الذي يصلى فيه** وقائل هذا ايضا ابو عبيدة فانه قال ايضا
المراد من قوله صفا المصلى والمجتمع وعن بعض العرب الفصحاء
ما استطعت ان آتي الصف امس يعني المصلى ووجه صحته ان يجعل
صفا علما للمصلى بعينه فامروا بان يأتوه او يراد ائتوا مصلى من المصليات
فاوجس اضمر خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء
اشار به الى ما في قوله تعالى فاوجس في نفسه خيفة موسى
وفسر اوجس بقوله اضمر والخيفة الخوف وهذا ايضا تفسير ابي عبيدة
وقوله فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء يعني ان اصل خيفة خوفة
فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها **في جذوع النخل
على جذوع** اشار به الى ما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع
النخل واشار بقوله على جذوع ان كلمة في بمعنى على للاستعلاء
وهذا قول ابي عبيدة ايضا واستشهد بقول الشاعر هم صلبوا
العبدي في جذع نخلة وقيل انما جاء على موضع في اشارة الى بيان
شدة التمكن كانه ظرف **خطبك بالك** اشار به الى ما في قوله تعالى
قال فما خطبك يا سامري وفسر خطبك بقوله بالك قال
ابو عبيدة في قوله فما خطبك يا سامري اي ما بالك وشانك
قال الشاعر يا عجبا ما خطبه وخطبي وروى الطبري من طريق السدي

خمسمائة عام واخرجه اسحق بن راهويه والبزار من حديث ابي ذر
رضي الله عنه نحوه فان قيل روى ابوداود والترمذي من حديث
العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه مرفوعا بين كل سماء وسماء
احدى او ثنتان وسبعون سنة فالجواب انه يجمع بينهما بان اختلاف
المسافة باعتبار بطؤ السير وسرعته وفي تفسير النسفي وقيل
ان المراد بقوله سبع ارضين الاقاليم السبعة والدعوة
شاملة جميعها وقيل انها سبع ارضين متصلة بعضها ببعض
والحائل بين كل ارض وارض بحار لا يمكن قطعها ولا الوصول
الى الارض الاخرى ولا تصل الدعوة اليهم والله تعالى اعلم وسيأتي
[illegible] لة يقينية ولا من ضروريات الاسلام حتى يكفر بالتردد
فيها لتعلموا ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط
بكل شيء علما اللام متعلق بخلق او بقوله يتنزل او بمضمر
يعمهما اي اعلمتكم بذلك او اخبرتكم فان كلا منهما يدل على كمال
قدرته وعلمه والاول اقرب وعلما تمييز وقيل مصدر من غير لفظ
الفعل اي قد علم كل شيء علما والظاهر هو الاول والسقف
المرفوع السماء بالرفع مبتدأ خبره السماء وهو تفسيره كذا
فسره مجاهد اخرجه عبد بن حميد وابن ابي حاتم وغيرهما من
طريق ابن ابي نجيح عنه ومن طريق قتادة نحوه وسيأتي عن
علي رضي الله عنه مثله في باب الملائكة ولابن ابي حاتم من
طريق الربيع بن انس السقف المرفوع العرش والاول اكثر
وسمي السماء [illegible] سقفا لانها للارض كالسقف للبيت
وهو يقتضي الرد على من قال ان السماء كرية لان السقف في
اللغة العربية لا يكون كريا فافهم سمكها بناؤها يريد به
تفسير قوله تعالى رفع سمكها فسواها في والنازعات
وهنا لفظ سمكها مرفوع على الابتداء وقوله بناؤها خبره ويجوز
بالنصب على الحكاية اي رفع بنيانها بان جعل مقدار ارتفاعها
من الارض وذهابها الى سمت العلو رفيعا مسيرة خمسمائة عام
او

وسيأتي في آخر الباب في هذا الشرح ان شاء الله تعالى صح

ويجوز الجر في السقف المرفوع حكاية عما في سورة الطور [illegible] فانه اشارة الى تفسيره صح

او ثخنها الذاهب في العلو رفيعا وامتدادا والشيء اذا اخذ
من اسفله الى اعلاه يسمى سمكا واذا اخذ من اعلاه الى اسفله
يسمى عمقا وتفسير البخاري هذا هو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ومن طريق ابن
ابي نجيح عن مجاهد مثله وزاد بغير عمد ومن طريق قتادة مثله وقوله تعالى
والحبك استواؤها وحسنها اشار بهذا الى ما في
قوله تعالى والسماء ذات الحبك ويجوز في الحبك
الرفع على الابتداء وخبره استواؤها ويجوز الجر على الحكاية
والتفسير الذي ذكره هو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه
ابن ابي حاتم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير
عنه واخرج من طريق سعد الاسكاف عن عكرمة عنه بلفظ
ذات الحبك اي البهاء والجمال وان بنيانها كالبرد المسلسل
ومن طريق علي بن ابي طلحة عنه قال ذات الحبك اي الخلق
الحسن والحبك بضمتين جمع حبيكة كطرق وطريقة وزنا
ومعنى وقيل واحدها حباك كمثال ومثل وقيل الحبك
الطرائق التي ترى في السماء من آثار الغيم وروى الطبري
عن الضحاك نحوه وقيل هي النجوم اخرجه الطبري باسناد
حسن عن الحسن وروى الطبري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
ان المراد بالسماء هنا السماء السابعة واذنت سمعت
واطاعت اشار بهذا الى ما في قوله تعالى اذا السماء
انشقت واذنت لربها وحقت معنى سمعها واطاعتها
قبول ما يراد منها وهذا ايضا تفسير ابن عباس رضي الله عنهما
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عنه واذنت
لربها اي اطاعت وحقت اي حق لها ان تطيع
ومن طريق الضحاك اي سمعت قال النسفي وحقيقته انه
من اذن للشيء اذا اصغى اليه اذنه للاستماع والسماع يستعمل
في الاسعاف والاجابة كذلك الاذن اي اجابت ربها الى الانشقاق
وما اراده منها

وقوله تعالى فسواهن اي فعدلها او فجعلها مستوية او فتممها بما يتم به كمالها من الكواكب والتداوير وغيرها من قولهم سوى فلان امره اذا اصلحه صح

وقيل المراد بها طرق الكواكب المحسوسة التي هي مسير الكواكب او المعقولة التي تسلكها النظار ويتوصل بها الى المعارف صح

فان النجوم لها طرائق تسير فيها او انها تزينها كما تزين الموشي طرائق الوشي صح

الا عن جنابة واجتناب واصل معنى هذه المادة يدل على البعد
ومنه الجنب لبعده عن الصلوة وعن قراءة القرآن وروى
الطبري من طريق مجاهد في قوله تعالى عن جنب قال عن بعد
وقال ابو عبيدة في قوله تعالى فبصرت به عن جنب اي عن بعد
وتجنب ويقال ما يأتينا الا عن جنابة وعن جنب قال الشاعر
فلا تحرمني نائلا عن جنابة واني امرؤ وسط القباب غريب
وفي حديث الفتون الطويل عن ابن عباس رضي الله عنهما الجنب
ان يسمو بصر الانسان الى الشيء البعيد وهو الى جنبه لم يشعر
وقال مجاهد على قدر على موعد اشار به الى ما في قوله تعالى
فلبثت سنين في اهل مدين ثم جئت على قدر يا موسى
وفسر قوله على قدر بقوله على موعد وقيل على قدر اي جئت لميقات
قدرته لمجيئك [illegible] خلقك وكان موسى عليه السلام مكث عند
شعيب عليه السلام في مدين ثمانيا وعشرين سنة عشر سنين
منها مهر امرأته صفورا بنت شعيب ثم اقام بعده [illegible] ثماني
عشرة سنة عنده حتى ولد له في مدين ثم جاء على قدر وروى انه
حين اتى مدين كان ابن اثنتي عشرة سنة فيكون له الجميع اربعين سنة
قيل وذلك قوله تعالى ثم جئت على قدر يا موسى اي على مقدار قدرته
لان اكلمك واستنبئك غير مستقدم وقته المعين ولا مستأخر
او على مقدار من السن قد يوحى فيه الى الانبياء عليهم السلام هذا
وقد وصله عن مجاهد الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه قال على قدر
على موعد وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله على قدر يا موسى اي على ميقات لا تنيا لا تضعفا
اشار به الى ما في قوله تعالى ولا تنيا في ذكري اذهبا الى فرعون انه
طغى وفسر قوله لا تنيا بقوله لا تضعفا يعني لا تفترا عن ذكري ونيا
وهو الضعف والفتور والخطاب فيه لموسى وهرون وروى انه
تعالى اوحى الى هرون ان قد استنبأ موسى وارسله الى فرعون وقومه
وانه جعلك وزيرا وشريكا في رسالته فاذا كان يوم السبت غرة
ذي الحجة

قبل صح

وكان مدين على ثماني مراحل من مصر

وصله الفريابي عن مجاهد وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ولا تنيا في ذكري قال لا تبطئا صح

ذي الحجة فاخرج قبل طلوع الشمس الى شط النيل فانها الساعة
التي تلتقيان انت واخوك فيها فاقبل موسى في ذلك الوقت
وخرج هرون من عسكر بني اسرائيل حتى التقيا على شط النيل
فقيل لهما ولا تنيا في ذكري اذهبا الى فرعون انه طغى مكانا سوى
منتصف بينهم اشار به الى ما في قوله تعالى فاجعل بيننا وبينك
موعدا لا نخلفه نحن ولا انت مكانا سوى وفسر قوله مكانا
سوى بقوله منتصف بينهم اي منتصف بين الفريقين اي
يستوي مسافته بينهما فيكون مسافة كل فريق اليه كمسافة الفريق
الآخر وقوله مكانا منصوب بفعل دل عليه المصدر اعني قوله موعدا
لا به لانه موصوف والمصدر الموصوف لا يعمل فيما بعد وصفه
لئلا يلزم الفصل بينه وبين معموله بالوصف وقد قرئ في السبعة
سوى بضم السين وكسرها وقال ابو عبيدة بضم اوله وبكسره
كعدى وعدى والمعنى النصف والوسط يبسا يابسا
اشار به الى ما في قوله تعالى فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا
لا تخاف دركا ولا تخشى وفسر قوله يبسا بقوله يابسا
وفي تفسير النسفي يبسا مصدر وصف به يقال يبس يبس
يبسا ويبسا كالعدم والعدم ومن ثم وصف به المؤنث
فقيل شاتنا يبس وناقتنا يبس اذا جف لبنها وقوله تعالى
فاضرب لهم طريقا اي فاجعل لهم من قولهم ضرب له من ماله سهما
او فاتخذ من ضرب اللبن اذا عمله وقوله لا تخاف دركا حال
من المامور اي آمنا من ان يدرككم العدو وقوله ولا تخشى عطف
عليه وقد وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
من زينة القوم الحلي الذي استعاروه من آل فرعون
اشار به الى ما في قوله تعالى ولكنا حملنا اوزارا من زينة
القوم فقذفناها فكذلك القى السامري وفسر زينة القوم
بقوله الحلي الذي استعاروه من آل فرعون وقد وصله الفريابي
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم

وقد وصله الفريابي عن مجاهد صح

اى الحلى الذى استعاروا من آل فرعون وهى الاثقال اى الاوزار
وروى الطبرى من طريق ابن زيد قال الاوزار الاثقال وهى الحلى
الذى استعاروه من آل فرعون وليس المراد بها الذنوب وحكاه
القاضى احتمالا فى حلى القبط التى استعاروا واصحابهم حين هموا
بالخروج من مصر باسم العرس وفى تفسير النسفى اثاما اى حملنا
آثاما من حلى القوم لانهم استعاروا ليلة التزينوا فى عيد كان لهم
ثم لم يردوها عليهم عند خروجهم من مصر مخافة ان يعلموا بخروجهم فحملوها
وقيل هى ما القاه البحر على الساحل بعد اغراقهم فاخذوه
ولعلهم سموها اوزارا لانها آثام فان الغنائم لم تكن تحل بعد
ولانهم كانوا مستامنين وليس للمستامن ان ياخذ مال الحربى
وروى الطبرى من طريق قتادة قال كان الله وقت لموسى عليه السلام
ثلثين ليلة ثم اتمها بعشر فلما مضت الثلثون قال السامرى
لبنى اسرائيل انما اصابكم الذى اصابكم عقوبة بالحلى الذى كان معكم
وكانوا قد استعاروه من آل فرعون فساروا واوحى بهم فقذفوها
الى السامرى فصورها صورة بقرة وكان قد صر فى ثوبه قبضة
من اثر حافر فرس جبريل عليه السلام فقذفها مع الحلى فى النار فاخرج
عجلا يخور **فقذفتها القيتها** تفسير قوله فقذفتها بقوله القيتها
وفى رواية الكشميهنى فقذفناها القيناها وهو المطابق للقرآن
ووصله الفريابى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى فقبضت
قبضة من اثر الرسول فقذفتها قال القيتها انتهى لكن الاشبه بالصواب
ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم فقذفناها واما قوله تعالى
فقبضت قبضة من اثر الرسول فهو بعده فتنبه له دون فقذفناها
القى صنع يعنى القى السامرى ما كان معه من الحلى وقيل ما كان
معه من تراب حافر فرس جبريل عليه السلام حين ارسل اليه ليذهب
به الى الطور واراد بقوله صنع اخرج لهم عجلا جسدا له خوار قاله
العينى فليتامل **فنسى موسى هم يقولونه اخطأ الرب** اشار
الى ما فى قوله تعالى فقالوا هذا الهكم واله موسى فنسى ووصله الفريابى
قال لهم عجلا جسدا له خوار وكان ممن يعبدون البقر عن مجاهد

قال الحافظ العسقلانى صح

107

عن مجاهد كذلك وقوله هم يقولون اى السامرى ومن معه يقولون
اخطأ موسى الرب حيث تركه هنا وذهب الى الطور يطلبه
وروى الطبرى من طريق السدى لما خرج العجل وخار قال لهم
السامرى هذا الهكم واله موسى فنسى اى فنسى موسى وضل
ومن طريق قتادة نحوه قال نسى موسى ربه ومن طريق سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فنسى اى السامرى فنسى
ما كان عليه من الاسلام وترك ما كان عليه من اظهار الايمان وكان ذلك من الشيطان صح
وقيل فنسى موسى ان يخبركم ان هذا الهه **ان لا يرجع اليهم
قولا فى العجل** اشارة الى ما فى قوله تعالى افلا يرون ان
لا يرجع اليهم قولا اى افلا يعلمون انه لا يرجع اليهم كلاما ولا يرد
عليهم جوابا ولا يملك لهم ضرا ولا نفعا اى ولا يقدر على
انفاعهم واضرارهم وقوله فى العجل يقتضى ان ضمير لا يرجع
الى العجل **تنبيه** لخص المصنف رحمه الله بهذه التفاسير ما جرى
لموسى عليه السلام فى خروجه الى مدين ثم فى رجوعه الى مصر ثم
فى اخباره مع فرعون ثم فى غرق فرعون ثم فى ذهابه الى الطور
ثم فى عبادة بنى اسرائيل العجل وكانه لم يثبت عنده فى ذلك من
المرفوعات ما هو على شرطه والله تعالى اعلم **حدثنا هدبة** بضم
الهاء وسكون المهملة وبالموحدة **بن خالد** القيسى قال **اخبرنا
همام قال اخبرنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن
صعصعة رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثهم عن ليلة اسرى به حتى اتى السماء الخامسة فاذا
هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال
مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح** هذه قطعة من حديث
الاسراء المطول الماضى غير مرة من طريق قتادة عن انس
عن مالك بن صعصعة وسياتى بتمامه فى السيرة النبوية ان
شاء الله تعالى واقتصر منه هنا على ذلك لاجل ذكر هرون
عليه السلام **تابعه** اى تابع قتادة فى رواية هذا الحديث عن انس رضى الله عنه

اى السامرى واتباعه

ثابت اي البناني بضم الموحدة وبالنونين وعباد بفتح المهملة
وتشديد الموحدة بن ابي علي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ان متابعتهما له عن انس رضي الله عنه انما هي في ذكر هرون عليه
السلام في السماء الخامسة لا في جميع الحديث ولا في الاسناد ايضا
فاما رواية ثابت فوصلها في صحيح مسلم من طريق حماد بن سلمة
عنه وليس فيها ذكر مالك بن صعصعة بل المذكور فيها ذكر هرون
في السماء الخامسة واما متابعة عباد فرواها عنه هشام الدستوائي
وحماد بن زيد وغيرهما ولم يذكروا مالك بن صعصعة وليس لعباد
ذكر في البخاري الا في هذا الموضع وقد وافق ثابتا في انه لم يذكر
لانس فيه شيخا عباد المذكور وشريك واما الزهري فقال عن
انس عن ابي ذر رضي الله عنه كما مضى في اول الصلوة ولم يذكر في
حديثه هرون اصلا باب

عن النسائي ذلك وفيه كون هرون في الخامسة صح

وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الى من هو مسرف
كذاب هكذا وقعت هذه الترجمة بغير حديث فكانه اخلى بياضا
في الاصل ليذكر فيها حديثا ولم يظفر به على شرطه فعقبت هكذا ووقع
في رواية النسفي هذا مضموما اليه باقي الباب الذي بعده وهو متجه
والآية في سورة المؤمن قال الله تعالى وقال رجل مؤمن من آل
فرعون صفة اخرى له وقيل من متعلق بقوله يكتم ايمانه والرجل
قد اختلف في اسمه فقيل هو يوشع بن نون وبه جزم ابن التين وهو
بعيد لان يوشع من ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من آل فرعون
والصحيح ان المؤمن المذكور من آل فرعون وقد استدل الطبري بانه
لو كان من بني اسرائيل لم يصغ فرعون الى كلامه ولم يستمع منه وقيل
اسمه شمعان بالشين المعجمة قال الدارقطني في المؤتلف لا يعرف
شمعان بالشين المعجمة الا هذا وقيل حابوت قيل هو الذي
التقطه اذ كان في التابوت وعن الطبري حبر وقيل حزقيل
وعليه اكثر العلماء وعن ابن اسحق حبيب وهو ابن عم فرعون
اخرجه عبد بن حميد وقال مقاتل كان قبطيا يكتم ايمانه من فرعون
ماته

مائة سنة وكان له الملك بعد فرعون وكان على بقية من دين ابرهيم
عليه السلام وقال ابن خالويه لم يؤمن من اهل مصر الا اربعة
آسية وحزقيل مؤمن آل فرعون ومريم بنت ناموسى الملك
التي دلت على عظام يوسف عليه السلام والماشطة اتقتلون
رجلا اي اتقصدون قتله والهمزة فيه للاستفهام الانكاري
ان يقول اي لان يقول او وقت ان يقول من غير روية وتأمل
في امره ربي الله وحده وهو في الدلالة على الحصر مثل صديقي
زيد في كون الطرفين معرفة وقد جاءكم بالبينات المتكثرة
على صدقه من المعجزات والاستدلالات من ربكم اضافه اليهم
بعد ذكر البينات احتجاجا عليهم واستدراجا لهم الى الاعتراف
ثم اخذهم بالاحتجاج من باب الاحتياط فقال وان يك كاذبا
فعليه كذبه لا يتخطاه وبال كذبه فيحتاج في دفعه الى قتله
وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم اي فلا اقل
من ان يصيبكم بعضه وفيه مبالغة في التحذير واظهار للانصاف
وعدم التعصب ولذلك قدم كونه كاذبا او يصيبكم ما يعدكم
من عذاب الدنيا وهو بعض مواعيده كانه خوفهم بما هو اظهر
احتمالا عندهم ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب
احتجاج ثالث ذو وجهين احدهما انه لو كان مسرفا كذابا
لما هداه الله الى البينات ولما عضده بتلك المعجزات وثانيهما
ان من خذله الله واهلكه فلا حاجة لكم الى قتله ولعله اراد به المعنى
الاول وخيل اليهم الثاني لتلين شكيمتهم وعرض به لفرعون
بانه مسرف كذاب لا يهديه الله سبيل الصواب وسبيل
النجاة باب قول الله تعالى
وهل اتاك حديث موسى الى قوله تعالى او اجد على النار
هدى وقد مر الكلام فيه عن قريب وكلم الله موسى تكليما
قال الله تعالى ورسلا نصب على تقدير قصصنا رسلا
وقوله قد قصصناهم مفسر له عليك من قبل اي من قبل هذه السورة او اليوم

باظهار العناد كانه عرض بفرعون

ورسلا لم نقصصهم عليك أي لم نسمهم ولم نذكر لك قصتهم

وكلم الله موسى تكليما قال ابن عباس رضي الله عنهما لما بين الله لمحمد صلى الله عليه وسلم أمر النبيين ولم يبين أمر موسى عليه السلام شكوا في نبوته فأنزل الله تعالى منهم من كلم الله وكلم الله موسى حقيقة لا كما زعمت القدرية أن الله خلق كلاما في شجرة فسمعه موسى عليه السلام لأنه لا يكون [illegible] ولو كان من غيره لما أكد بالمصدر لأن أفعال المجاز لا تؤكد بذكر المصادر [illegible] أراد أن يسقط إرادة وعلم موسى أنه كلام الله لأنه كلام يعجز الخلق أن يأتوا بمثله وقال ابن مردويه بإسناده من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إن الله ناجى موسى عليه السلام بمائة ألف كلمة وأربعين ألف كلمة في ثلاثة أيام كلها وصايا فلما سمع موسى كلام الآدميين مقتهم مما وقع في مسامعه من كلام الرب وفي إسناده جويبر وهو ضعيف والضحاك لم يدرك ابن عباس رضي الله عنهما وقال القاضي وهو يعني التكليم منتهى مراتب الوحي خص به موسى عليه السلام من بينهم وقد فضل الله محمدا صلى الله عليه وسلم بأن أعطاه مثل ما أعطى كل واحد منهم

حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسري بي رأيت موسى فإذا هو رجل بضم الجيم ضرب بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء وبالموحدة أي نحيف خفيف اللحم رجل بكسر الجيم أي وبين الشعر [illegible] سبط الجعد يقال رجل شعره أي بين جعودة وسبوطة وقال ابن السكيت شعر رجل بكسرها وفتحها إذا لم يكن شديد الجعودة ولا سبطا كأنه من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون والمد وفتح الهمزة ثم هاء تأنيث حي من اليمن ينسبون إلى شنوءة وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد ولقب بشنوءة

لا يقال صح

وقد ورد قال لكل نبي في الأيام فضيلة وجلها مجموعة في محمد

ضد المرأة صح

قال الطيبي [illegible]

شنوءة لشنآن كان بينه وبين أهله والنسبة إليه شنوئي بالهمز بعد الواو وبالهمز بغير واو وقال ابن السكيت أزد شنوءة بالتشديد غير مهموز وينسب إليها شنوي

ورأيت عيسى فإذا هو رجل ربعة بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها لا طويل ولا قصير وأنث باعتبار النفس أحمر كأنما خرج من ديماس بكسر المهملة وسكون المثناة التحتية وبالمهملة قال الكرماني السرب وقيل الكن أي كأنه مخدر لم ير شمسا وهو في غاية الإشراق والنضارة وقيل الحمام وقيل لم يكن الحمام يومئذ ديماس وإنما هو من علامات نبوته

وأنا أشبه ولد إبراهيم به وسقط في رواية لفظ به والمراد ذاته [illegible] ههنا ثلاثة تشبيهات كلها للبيان لكن الأول لمجرد البيان والأخيران للبيان مع تعظيم المشبه ومقام المدح وقال الداودي في تشبيه موسى عليه السلام يعني في الطول وقال القزاز ما أدري ما أراد الداودي بذلك إلا أنه روي في صفته يعني بهذا خلاف هذا المقال فقال وأما موسى فآدم جسيم كأنه من رجال الزط قال العيني روى البخاري من حديث مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت موسى وعيسى وإبراهيم عليهم السلام فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر وأما موسى فآدم جسيم سبط كأنه من رجال الزط قال وليس فيه إشكال لأنه صلى الله عليه وسلم شبه موسى عليه السلام في حديث الباب وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه بقوله كأنه من رجال شنوءة يعني في الطول وشبهه في حديث ابن عمر رضي الله عنهما بقوله كأنه من رجال الزط يعني في الطول أيضا لأن الزط جنس من السودان والهنود طوال ثم أتيت على البناء للمفعول بإناءين في أحدهما لبن وفي الآخر خمر فقال اشرب أيهما شئت فأخذت اللبن فشربته فقيل أخذت الفطرة أي الاستقامة أي اخترت علامة الإسلام وجعل اللبن علامة لكونه سهلا طيبا طاهرا سائغا للشاربين سليم العاقبة

سائغا صح

اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك فانها ام الخبائث
وجالبة لانواع الشر في الحال والمآل وقد مر هذا الحديث الفطرة
قال الطيبي اي الفطرة الاصلية التي فطر الناس عليها وجعل
اللبن علامة لذلك لانه من اصلح الاغذية واول ما حصلت
به التربية وسبق الحديث بقصة في قوله رايت موسى
وتقدم الحديث في الصلاة والترمذي في التفسير حدثنا
محمد بن بشار قال اخبرنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال المهملة وهو محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره
عن شعبة عن قتادة انه قال سمعت ابا العالية هو الرياحي
بكسر الراء وتخفيف التحتانية ثم مهملة واسمه رفيع بالفاء
مصغرا وقد روى عن ابن عباس آخر يقال له ابو العالية ايضا
واسمه زياد بن فيروز وقيل غير ذلك ويعرف بالبراء
بالتشديد نسبة الى بري السهام وحديثه عن ابن عباس
رضي الله عنهما سبق في تقصير الصلوة قال لم يسمع قتادة من
ابي العالية الا ثلثة احاديث وهذا احدها وقال في موضع
آخر قال شعبة انما سمع قتادة من ابي العالية اربعة احاديث
حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر في الصلوة وحديث
القضاة ثلثة وحديث ابن عباس شهد عندي رجال مرضيون
قال اخبرنا ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينبغي
لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى ويونس فيه
ستة اوجه ومتى بفتح الميم وتشديد المثناة [illegible] الفوقية
وبالالف وهو اسم ابيه وفي جامع الاصول قيل هو اسم امه
وقيل لم يشتهر نبي بامه غير يونس والمسيح عليهما السلام
وقال الكرماني وكان متى رجلا صالحا من اهل بيت النبوة
فلم يكن له ولد ذكر فقام الى العين التي اغتسل فيها ايوب
عليه السلام فاغتسل هو وزوجته منها وصليا ودعوا الله
ان يرزقهما

قال ابو داود صح

ويروى لعبد صح

ونسبه الى ابيه صح

ان يرزقهما رجلا مباركا فبعثه الله في بني اسرائيل فاستجاب
الله دعاءهما ورزقهما يونس وهو ابن متى ويونس في بطن امه
وله اربعة اشهر وقد قيل انه من بني اسرائيل وانه من سبط
بنيامين وقال الكرماني وهو ذو النون ارسله الله الى اهل الموصل
وذهب قوم الى ان نبوته بعد خروجه من بطن الحوت وقالت
العلماء باخبار القدماء كان يونس [illegible] الموصل
يقال له نينوى وكان قومه يعبدون الاصنام وعن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه بعث الله يونس بن متى الى قومه
وهو ابن ثلثين سنة فاقام فيهم يدعوهم الى الله ثلثا وثلثين
سنة فلم يؤمن به الا رجلان احدهما روبيل وكان عالما
حكيما والآخر تنوخا وكان زاهدا عابدا وقال الخطابي معنى قوله
لا ينبغي الى آخره ليس لاحد ان يفضل نفسه على يونس
ويحتمل انه اراد ليس لاحد ان يفضلني عليه قال وهذا منه
صلى الله عليه وسلم على مذهب التواضع والهضم من النفس
وليس مخالفا لقوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم لانه
لم يقل ذلك مفتخرا ولا متطاولا به على الخلق وانما قال ذلك
ذاكرا للنعمة ومعترفا بالمنة واراد بالسيادة ما يكرم به في
يوم القيمة وقيل قال ذلك قبل الوحي بانه سيد الكل وخيرهم
وافضلهم وقيل قاله زجرا عن توهم حط مرتبته لما في القرآن
من قوله ولا تكن كصاحب الحوت وهذا هو السبب في تخصيص
يونس عليه السلام بالذكر من بين سائر الانبياء عليهم السلام
وذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به وفي رواية
الكشميهني ليلة اسري كاي على الحكاية فقال موسى آدم
اي اسمر طوال بضم الطاء وتخفيف الواو اي طويل كانه
من رجال شنوءة وقال عيسى بن مريم جعد اي جعد
الشعر والجعودة خلاف السبوطة والسبوطة اكثرها
في شعور العجم مربوع اي متوسط القامة وذكر مالكا خازن

وزعم ابن التين انه وقع هنا آدم جسيم طوال قال الحافظ العسقلاني ولم ار لفظ جسيم في هذه الرواية صح

فان الامور والتدابير تنزل منه فذلك قوله ان ربكم الله
الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على
العرش • واخرج اسحق بن راهويه في مسنده والبزار
وابو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي عن ابي ذر
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين
السماء والارض مسيرة خمسمائة عام وغلظ كل سماء مسيرة
خمسمائة عام وما بين السماء الى التي تليها مسيرة خمسمائة عام
كذلك الى السماء السابعة والارض مثل ذلك وما بين
السماء السابعة الى العرش مثل جميع ذلك فسبحان الله
رب العرش العظيم باب بالتنوين
في النجوم وقال قتادة ولقد زينا السماء الدنيا
بمصابيح اي في تفسير هذا النظم الكريم خلق هذه النجوم
لثلاث جعلها زينة للسماء ورجوما للشياطين
وعلامات يهتدى بها فمن تأول فيها بغير
ذلك اخطأ واضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به
اما جعلها زينة للسماء فقد قال تعالى ولقد زينا السماء
الدنيا اي اقرب السموات الى الارض بمصابيح بكواكب
مضيئة بالليل اضاءة السرج فيها ولا يمنع ذلك كون بعض
الكواكب مركوزة في سموات فوقها اذ التزيين باظهارها عليها
والتنكير للتعظيم • واما جعلها رجوما للشياطين فقد قال تعالى
وجعلناها رجوما للشياطين اي وجعلنا لها فائدة اخرى
هي رجم اعدائكم بانقضاض الشهب المسببة عنها • وقيل معناه
وجعلناها رجوما وظنونا لشياطين الانس وهم المنجمون والرجوم
جمع رجم بالفتح وهو مصدر سمي به ما يرجم به • واما كونها علامات
فقد قال تعالى وبالنجم هم يهتدون اي بالليل في البراري
والبحار والمراد بالنجم الجنس ويدل عليه قراءة وبالنجم بضمتين
وضمة وسكون على الجمع وقيل الثريا والفرقدان وبنات نعش
والجدي

والجدي ولعل الضمير لقريش لانهم كانوا كثيري الاسفار للتجارة
مشهورين بالاهتداء في مسايرهم بالنجوم • واخراج الكلام عن
الخطاب وتقديم وبالنجم واقحام الضمير للتخصيص كانه قيل
وبالنجم خصوصا هؤلاء خصوصا يهتدون فالاعتبار بذلك
والشكر عليه الزم لهم واوجب عليهم • وهذا التعليق وصله
عبد بن حميد في تفسيره عن يونس عن شيبان عنه وزاد
في آخره وان ناسا جهلة بامر الله قد احدثوا في هذه النجوم
كهانة من غرس بنجم كذا كان كذا ومن سافر بنجم كذا كان كذا
ولعمري ما من النجوم نجم الا ويولد به الطويل والقصير والاحمر
والابيض والحسن والدميم وما علم هذه النجوم وهذه
الدابة وهذا الطائر بشيء من هذا الغيب انتهى وبهذه
الزيادة يظهر مناسبة ايراد المصنف ما اورده
من تفسير الاشياء التي ذكرها من القرآن وان كان ذكر بعضها
وقع استطرادا والله تعالى اعلم • قال الداودي قول قتادة
في النجوم حسن الا قوله اخطأ واضاع نصيبه فانه قصر في ذلك
بل قائل ذلك كافر انتهى • وقال الحافظ العسقلاني ولم يتعين
الكفر في حق من قال ذلك وانما يكفر من نسب الاختراع الى
النجوم واما من جعلها علامة على حدوث امر في الارض فلا
• وقد تقدم تقرير ذلك وتفصيله في الكلام على حديث زيد بن خالد
فيمن قال مطرنا بنوء كذا في باب الاستسقاء • وفي كتاب
الانواء لابي حنيفة المنكر في الذم من النجوم نسبة الامر الى الكواكب
وانها هي المؤثرة واما من نسب التأثير الى خالقها وزعم انه
نصبها اعلاما وصيرها آثارا لما يحدثه فلا جناح عليه • وفي
ذم النجوم للخطيب البغدادي من حديث اسمعيل بن عياش
عن البختري بن عبيد عن ابيه عن ابي ذر عن عمر رضي الله عنهما
مرفوعا لا تسألوا عن النجوم • ومن حديث عبيد الله بن موسى
عن الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن ابيه عن علي رضي الله عنه

وسكن ولم يتضعضع فسوف تراني وان لم يستقر فلن تطيق
وفي تعليق الرؤية بالاستقرار دليل الجواز ضرورة ان المعلق
على الممكن ممكن **فلما تجلى ربه للجبل** ظهر له عظمته وتصدى له
اقتداره وامره وقيل اعطى له حيوة ورؤية حتى رآه **جعله**
دكا مدكوكا مفتتا والدك والدق اخوان كالشك والشق
وقال ابن عباس رضي الله عنهما ترابا وقال سفيان الثوري ساخ
الجبل في الارض حتى وقع في البحر فهو يذهب معه وعن ابي بكر
الهذلي جعله دكا انقعر فدخل تحت الارض فلا يظهر الى يوم القيمة
وفي تفسير ابن كثير وجاء في بعض الاخبار انه ساخ في الارض فهو
يهوي فيه الى يوم القيمة رواه ابن مردويه وقال ابن ابي حاتم
باسناده عن ابي مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما تجلى الله
للجبال طارت لعظمته ستة اجبل فوقعت ثلثة بالمدينة وثلثة بمكة
فالتي بالمدينة احد وورقان ورضوى ووقع بمكة حراء
وثبير وثور قال ابن كثير هذا حديث غريب بل منكر وقال
ابن ابي حاتم ذكر عن عروة بن رويم قال كانت الجبال قبل ان
يتجلى الله لموسى عليه السلام على الطور صما ملسا فلما تجلى تفطرت
الجبال فصارت الشقوق والكهوف **وخر موسى صعقا**
مغشيا عليه من هول ما راى وقال قتادة وقع ميتا **فلما افاق**
يعني من غشيته وعلى قول مقاتل رد عليه روحه **قال**
سبحانك تبت اليك اي من الاقدام والاجتراء على السؤال
بغير اذن وقيل المراد من التوبة الرجوع الى الله تعالى لا عن ذنب
سبق وقيل انما قال ذلك على جهة التسبيح وهو عادة المؤمنين
عند ظهور الآيات الدالة على عظم قدرته **وانا اول المؤمنين**
اي من امته لان ايمان كل نبي متقدم على ايمان امته وقيل اي بانك
لا ترى في الدنيا وقيل ممن ندم باستعظام سؤال الرؤية والله اعلم
يقال دكه زلزله ذكر هذا لقوله تعالى جعله دكا وحسنه بقوله
زلزله والدك مصدر جعل صفة يقال ناقة دكا اي ذاهبة السنام
مستو

وقال ابن عباس رضي الله عنهما هو ظهور نوره م

مستو ظهرها وقال ابو عبيدة جعله دكا اي مستويا مع وجه الارض
فدكتا فدكتين جعل الجبال كالواحدة اشار بقوله فدكتا
الى ما في قوله تعالى وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة
وكان القياس ان يقول فدككن بالجمع لان الجبال جمع والارض
في حكم الجمع ولكنه جعل كل جمع منها كواحدة فلذلك قيل دكتا
بالتثنية والآية في سورة الحاقة قال الله تعالى وحملت الارض
والجبال اي رفعت من اماكنها بمجرد القدرة الكاملة او بتوسط
زلزلة او ريح عاصفة فدكتا دكة واحدة فضرب الجملتان
بعضها ببعض ضربة واحدة فيصير الكل هباء او فبسطتا
بسطة واحدة فصارتا ارضا لا عوج فيها ولا امتا لان
الدك سبب للتسوية **كما قال عز وجل ان السموت**
والارض كانتا رتقا ولم يقل كن رتقا ملتصقتين
ذكره تنظيرا لما قبله ولذا قال كما قال بكاف التشبيه فان القياس فيه
كان ان يقال كن رتقا لان السموات جمع والارض في حكم الجمع
ولكنه جعل كل واحد منها كواحدة فقيل كانتا بلفظ التثنية
ولم يقل كن بلفظ الجمع وقوله ملتصقتين تفسير لقوله رتقا
واغرب الحافظ العسقلاني حيث قال ذكر هذا استطرادا
اذ لا تعلق له بقصة موسى عليه السلام وكذا قوله رتقا ملتصقتين
وقال ابو عبيدة رتقا يعني انهما تغيب ثم فتق الله السماء
بالمطر وفتق الارض بالشجر **اشربوا ثوب مشرب مصبوغ**
اشار به الى ما في قوله تعالى واشربوا في قلوبهم العجل واشار
بقوله ثوب مشرب مصبوغ الى ان معنى قوله اشربوا ليس من
شرب الماء بل معناه مثل معنى قولهم ثوب مشرب اي مصبوغ
يعني اختلط بقلوبهم حب العجل كما يختلط الصبغ بالثوب ويجوز
ان يكون المعنى ان حب العجل حل محل الشراب في قلوبهم وعلى
التقديرين المراد المبالغة في حبهم العجل وكانوا ستمائة الف
ما نجا من عبادة العجل منهم الا اثنا عشر الفا وفي قوله واشربوا

في قلوبهم العجل فيه حذف مضاف اي حب العجل ومن قال ان العجل احرق ثم ذري في الماء فشربوه فهو لم يعرف كلام العرب لانها لا تقول في الماء اشرب فلان في قلبه قال ابن عباس رضي الله عنهما انبجست انفجرت اشار به الى ما في قوله تعالى فانبجست منه اثنتا عشرة عينا والفاء فيه متعلق بمحذوف تقديره فضرب فانبجست وهذه الفاء تسمى فصيحة ولا تقع الا في كلام بليغ وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه كذلك نتقنا رفعنا اشار به الى ما في قوله واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه ظلة وفسر قوله نتقنا بقوله رفعنا ويقال معناه قلعناه ورفعناه فوقهم كما في قوله تعالى ورفعنا فوقهم الطور وقوله كانه ظلة هو كل ما اظلك من سقيفة او سحاب وقصته ان موسى عليه السلام لما رجع الى قومه وقد اتاهم بالتوراة ابوا ان يقبلوها ويعملوا بما فيها من الآصار والاثقال وكانت شريعة ثقيلة فامر الله تعالى جبريل عليه السلام فقلع جبلا قدر عسكرهم وكان فرسخا في فرسخ ورفعه فوق رؤوسهم مقدار قامة الرجل وكانوا ستمائة الف وقال لهم ان لم تقبلوها والا القيت عليكم هذا الجبل وعن ابن عباس رضي الله عنهما رفع الله فوقهم الطور وبعث نارا من قبل وجوههم واتاهم البحر الملح من خلفهم حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي وهو من افراده قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الناس يصعقون من صعق الرجل اذا غشي عليه وقال النووي الصعق والصعقة الهلاك والموت ويقال منه صعق الانسان وصعق بفتح الصاد وضمها وانكر بعضهم الضم وصعقتهم الصاعقة بفتح الصاد والعين واصعقتهم يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري

وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ايضا كذلك صح

وقال تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الاية م

افاق

افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور قال القاضي هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى عليه السلام قد مات فكيف تدركه الصعقة وانما تصعق الاحياء ويحتمل ان هذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السموات والارض ويؤيده لفظ يفيق فان الافاقة من الغشي واما الموت فيقال فيه بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا واما قوله صلى الله عليه وسلم فلا ادري افاق قبلي فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق الارض عنه ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان نبينا صلى الله عليه وسلم اول شخص من تنشق عنه الارض فيكون موسى عليه السلام من زمرة الانبياء عليهم السلام انتهى والحاصل ان الافاقة غير الانشقاق والصعقة تكون حين ينفخ في الصور النفخة الاولى وقال الداودي قوله فاكون اول من يفيق ليس بمحفوظ واضطربت الرواية في هذا الحديث وقل من يسلم منهم من الوهم والصحيح فاكون اول من تنشق عنه والانشقاق غير الافاقة وقد مضى الحديث فيما سبق ومطابقته للترجمة في قوله فاذا انا بموسى

حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي وفي رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز بالمعجمة وفتح النون اي لم ينتن اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر قد مضى هذا الحديث في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة ومطابقته للترجمة في ذكر بني اسرائيل

باب ــــــ هكذا وقع بغير ترجمة

وهو كالفصل من الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وسقط بجميعه من رواية النسفي طوفان من السيل اشار به الى ما في قوله تعالى فارسلنا عليهم الطوفان قد اختلفوا في المراد

لبيب
من الجو وقد قال البخاري ربما يكون من السيل ويكون من المطر الغالب
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال الطوفان كثرة الامطار
المغرقة المتلفة للزروع والثمار وبه قال الضحاك وعنه كثرة الموت
وبه قال عطاء وقال مجاهد الطوفان الماء والطاعون وروى
ابن جرير باسناده عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الطوفان الموت وكذا رواه ابن مردويه
وعن ابن عباس رضي الله عنهما في رواية اخرى هو امر من امر الله
طاف بهم **ويقال للموت الكثير طوفان** يراد به الموت
المتتابع الذريع **القمل الحمنان يشبه صغار الحلم** اشار
به الى ان في قوله تعالى في الآية المذكورة والقمل وفسره بقوله
الحمنان بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبالنونين قراد وشبه
صغار الحلم بفتح الحاء المهملة واللام وهو جمع الحلمة وهو القراد
العظيم وعن ابن عباس رضي الله عنهما القمل السوس الذي يخرج
من الحنطة وعنه انه الدبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصورا
وهو الجراد الصغار التي لا اجنحة لها وبه قال عكرمة وقتادة وعن
الحسن وسعيد بن جبير القمل دواب سود صغار [illegible] وقال
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم القمل البراغيث وقال ابن جرير
القمل جمع واحده قملة وهي دابة تشبه القمل وفي تفسير القاضي
فارسلنا عليهم الطوفان ما طاف بهم وغشي اماكنهم وحروثهم
من مطر او سيل وقيل الجدري وقيل الموتان وقيل الطاعون
والجراد والقمل قيل هي كبار القردان وقيل اولاد الجراد قبل
نبات اجنحتها والضفادع والدم روي انهم مطروا ثمانية
ايام في ظلمة شديدة لا يقدر احد ان يخرج من بيته ودخل الماء
بيوتهم حتى قاموا فيه الى تراقيهم وكانت بيوت بني اسرائيل
مشتبكة ببيوتهم ولم يدخل فيها قطرة وركد على اراضيهم فمنعهم
من الحرث والتصرف فيها ودام عليهم ذلك اسبوعا فقالوا لموسى
عليه السلام ادع لنا ربك يكشف عنا ونحن نؤمن بك فدعا
فكشف

وقال ابو عبيدة القمل عند العرب هي الحمنان قال الاثرم الراوي عنه والحمنان ضرب من القردان وقيل هي اصغر وقيل اكبر صح

فكشف عنهم ونبت لهم من الكلأ والزرع ما لم يعهد مثله ولم يؤمنوا
فبعث الله عليهم الجراد فاكلت زروعهم وثمارهم ثم اخذت
تاكل الابواب والسقوف والثياب ففزعوا اليه ثانيا فدعا
وخرج الى الصحراء واشار بعصاه نحو المشرق والمغرب فرجعت
الى النواحي التي جاءت منها فلم يؤمنوا فسلط الله عليهم القمل
فاكل ما ابقاه وكان يقع في اطعمتهم ويدخل بين اثوابهم وجلودهم
فيمصها ففزعوا اليه فرفع عنهم فقالوا قد تحققنا الآن انك
ساحر ثم ارسل الله عليهم الضفادع بحيث لا يكشف ثوب
ولا طعام الا وجدت فيه وكانت تملأ منها [illegible] مضاجعهم
وتثب الى قدورهم وهي تغلي والى افواههم عند التكلم ففزعوا
اليه وتضرعوا فاخذ عليهم العهود فدعا فكشف الله ونقضوا
العهد ثم ارسل عليهم الدم فصارت مياههم دماء حتى كان
يجتمع القبطي مع الاسرائيلي على اناء فيكون ما يليه دما وما يلي
الاسرائيلي ماء ويمص الماء من فم الاسرائيلي فيصير دما في فيه وقيل
سلط عليهم الرعاف **آيات** تنصب على الحال **مفصلات**
مبينات لا يشكل على العاقل انها آيات الله ونقمته عليهم
او مفصلات لامتحان احوالهم اذ كان بين كل اثنين منها
شهر وكان امتداد كل واحدة اسبوعا وقيل ان موسى عليه السلام
لبث فيهم بعدما غلب السحرة عشرين سنة يريهم هذه الآيات
على مهل **فاستكبروا عن الايمان وكانوا قوما مجرمين**
حقيق حق اشار به الى ان في قوله تعالى حقيق على ان لا اقول
على الله الا الحق هذا على قراءة التشديد في على كما هي قراءة
نافع وقد خففه بمعنى حقيق محق وقال ابو عبيدة حريص
سقط في ايديهم كل من ندم فقد سقط في يده اشار به
الى ان في قوله تعالى ولما سقط في ايديهم وفسره بقوله كل من ندم
فقد سقط في يده على صيغة المجهول قال القاضي كناية عن اشتداد
ندمهم فان النادم المتحسر يعض يده غما فتصير يده مسقوطا فيها

حديث الخضر مع موسى عليهما السلام وفي رواية وقع
لفظ باب بغير ترجمة ايضا وابن بطال حديث على انه جرى بينه [illegible]
تقديره هذا حديث الخضر او على تقدير [illegible] وجود لفظ باب
يجوز ان يكون بالجر وبالرفع على الاضافة باب اليه حدثنا عمرو بن محمد
اى ابن بكير الناقد ابو عثمان البغدادي مات ببغداد سنة اثنتين
وثلثين ومائتين قال اخبرنا يعقوب بن ابرهيم قال
اخبرنا ابي هو ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
القرشي الزهري المدني وكان قاضيا ببغداد [illegible] عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري ان عبيد الله بن
عبد الله اى ابن عتبة اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه تمارى هو والحر بن قيس الفزاري في صاحب موسى
عليه السلام قال ابن عباس رضي الله عنهما هو خضر فمر
بهما ابى بن كعب رضي الله عنه فدعاه ابن عباس رضي الله عنهما
فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي
الذي سال موسى السبيل الى لقيه هل سمعت ويروى
فهل سمعت بالفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه
قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى
في ملأ من بني اسرائيل جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم
منك قال لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسال
موسى السبيل اليه فجعل له الحوت اية وقيل له اذا فقدت
الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع الحوت في البحر
فقال لموسى فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى
ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا
فكان من شانهما الذي قص الله في كتابه والحديث بعينه مر
في كتاب العلم في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر ومر
الكلام فيه مستوفى ووجه المطابقة للترجمة ظاهرة حدثنا علي بن عبد الله
المعروف

اى جادلت صح

ويروى يتبع اثر الحوت صح

المعروف بابن المديني قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة قال
اخبرنا عمرو بن دينار قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير
قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما ان نوفا بفتح النون
منصرفا وغير منصرف البكالي بكسر الباء الموحدة وتخفيف
الكاف وباللام وهو المشهور وقد يقال بفتح الموحدة وتشديد
الكاف نسبة الى بكال بن دعمي بن سعد بن عوف بن عدي بن
مالك بن زيد بن سدد بن زرعة بن سبا يزعم ان موسى
صاحب الخضر ليس هو موسى بن عمران انما هو موسى آخر
فقال كذب عدو الله انما قال ذلك على سبيل التغليظ لا على
قصد العداوة الحقيقية قال الكرماني واعلم انه وقع في القصة نزاعان
الاول في صاحب موسى اهو الخضر ام لا والثاني في نفس موسى اهو ابن عمران
كليم الله وغيره حدثنا ابى بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان موسى قام خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم
فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه قال بلى لي عبدا
بمجمع البحرين هو اعلم منك قال اي رب ومن لي به اي
من يكفل لي برؤيته وربما قال سفيان اي رب وكيف لي به قال تاخذ
حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم هو الزنبيل فحيث ما فقدت
الحوت فهو ثم وربما قال فهو ثمه بالهاء قال التيمي يقال ثم
وثمة كلاهما بفتح الثاء [illegible] وقيل هو ثم وقد يلحق به الهاء عند
الوقف واخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق هو وفتاه
يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رؤسهما فرقد
موسى واضطرب الحوت فخرج فسقط في البحر فاتخذ
سبيله في البحر سربا اى فاتخذ الحوت طريقه في البحر مسلكا
فامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار مثل الطاق فقال
هكذا مثل الطاق فانطلقا يمشيان بقية ليلتهما ويومهما
حتى اذا كان من الغد قال لفتاه آتنا غداءنا [illegible]
لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا فلم يجد موسى النصب حتى جاوز

[illegible]

اسم يشار به الى المكان البعيد صح

وتجاوز الجمع البحرين صح

حتى اخر العشي فلما جاوزه وسارا الليلة والغد الى الظهر القي
عليه الجوع والتعب وقيل لم ينعب موسى عليه السلام في سفر غيره
ويؤيده التقييد بقوله هذا قال [illegible] فتاه
أرأيت اذ اوينا اى ارأيت ما دهاني وقد نزل بي اذ اوينا الى الصخرة
يعني الصخرة التي رقد عندها موسى وقيل هي الصخرة التي دون
نهر الزيت فاني نسيت الحوت اى فقدته او نسيت ذكره بما
رأيت منه وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره اى وما
انساني ذكره الا الشيطان فان ان اذكره بدل من الضمير واتخذ
سبيله في البحر عجبا سبيلا عجبا وهو كونه كالسرب او اتخاذا
عجبا وقيل هو مصدر فعله المضمر اى قال في آخر كلامه او موسى في
جوابه عجبا تعجبا من تلك الحال قال له موسى ذلك اى امر الحوت
ما كنا نبغ اى نطلب لانه امارة المطلوب فارتدا على آثارهما
قصصا فرجعا يقصان آثارهما يعني رجعا في الطريق
الذي جاءا فيه يتبعان آثارهما اتباعا [illegible] حتى انتهيا
الى الصخرة فاذا رجل مسجى اى مغطى بثوب فسلم موسى
فرد عليه فقال واني الاستفهام اى من اين بارضنا السلام
اى في هذه الارض التي انت فيها لا يعرفون السلام قال
انا موسى قال موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني
مما علمت رشدا اى علما ذا رشد [illegible] قال يا موسى
اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله
علمك الله لا اعلمه قال هل اتبعك استفهام بمعنى التقرير قال
انك لن تستطيع معي صبرا نفى عنه استطاعة الصبر معه على وجوه
من التأكيد كانها مما لا يصح ولا يستقيم وعلل ذلك واعتذر عنه
بقوله وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا اى وكيف تصبر وانت
نبي على ما اتولى من امور ظواهرها مناكير وبواطنها لم يحط به خبرك
خبرا تمييز او مصدر لان لم تحط به بمعنى لم تخبره الى قوله امرا
يريد به قوله تعالى قال ستجدني ان شاء الله صابرا معك غير منكر عليك

ولا اعصي

ولا اعصي لك امرا عطف على صابرا اى ستجدني صابرا وغير عاص
او على ستجدني وتعليق الوعد بالمشية اما للتيمن او لعلمه بصعوبة
الامر فان مشاهدة الفساد والصبر على خلاف المعتاد شديد
وخلفه ناسيا لا يقدح في عصمته وفيه دليل على ان افعال العباد
بمشية الله تعالى قال فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء اى
فلا تفاتحني بالسؤال عن شيء انكرته مني ولم تعلم وجه صحته حتى
احدث لك منه ذكرا حتى ابتدئك ببيانه فانطلقا يمشيان
على ساحل البحر يطلبان السفينة فمرت بهما سفينة فكلموهم
ان يحملوهم ويروى ان يحملوا فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول
اى بغير اجرة فلما ركبا في السفينة جاء عصفور فوقع
على حرف السفينة اى طرفها فنقر في البحر نقرة او نقرتين
قال له الخضر يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله الا
مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر وهذا
تشبيه في الحقارة والقلة لا المماثلة من كل الوجوه والا فنسبة النقرة
الى البحر نسبة المتناهي الى المتناهي ونسبة علمهما الى علم الله تعالى
نسبة المتناهي الى غير المتناهي وقيل هذا التشبيه على التقريب
الى الافهام لا على وجه التحقيق وقيل نقص بمعنى اخذ لان النقص
اخذ خاص اذا اخذ الفاس فنزع لوحا ويروى فقلع لوحين
من الواحها مما يلي الماء قال فلم يفجأ ويروى فلم يفجأ موسى الا
وقد قلع لوحا بالقدوم فقال له موسى ما صنعت قوم
حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق
اهلها ويروى فجعل موسى يسد الخرق بثيابه ويقول
اخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا اتيت امرا عظيما
من امر الامر اذا عظم قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا
تذكير لما ذكره قبل قال لا تؤاخذني بما نسيت بالذي نسيته
او بشيء نسيته يعني وصيته بان لا يعترض او بنسياني اياها
وهو اعتذار بالنسيان اخرجه في معرض النهي عن المؤاخذة مع قيام

بالجيم صح

قال الحافظ العسقلاني اما قول ابن عباس رضي الله عنهما
فلم اره موصولا واما قول رؤبة فذكره ابو عبيدة في المجاز
وقال السدي المراد بالظل والحرور في الآية الجنة والنار
اخرجه ابن ابي حاتم عنه وقال القاضي في تفسير قوله تعالى
وما يستوي الاعمى والبصير الكافر والمؤمن وقيل هما
مثلان للصنم ولله عز وجل ولا الظلمات ولا النور
ولا الباطل ولا الحق ولا الظل ولا الحرور ولا الثواب
ولا العقاب ولا لتاكيد نفي الاستواء وتكريرها على الشقين
لمزيد التاكيد والحرور فعول من الحر غلب على السموم وقيل
السموم ما يهب نهارا والحرور ما يهب ليلا وما يستوي
الاحياء ولا الاموات تمثيل آخر للمؤمنين والكافرين
ابلغ من الاول ولذلك كرر الفعل وقيل للعلماء والجهال
يقال يولج يكور اشار به الى قوله تعالى يولج الليل في النهار
ويولج النهار في الليل وفسره بقوله يكور قال الحافظ العسقلاني
يكور كذا يعني بالراء في رواية ابي ذر ورايت في رواية ابي شبويه
يكون بالنون وهو اشبه وتعقبه العيني بان الاشبه
بالراء لان معنى يكور يلف النهار في الليل وقال ابو عبيدة يولج
اي ينقص من الليل فيزيد في النهار وكذلك النهار وروى
عبد بن حميد من طريق مجاهد قال ما نقص من احدهما دخل في
الآخر يتقاصان ذلك في الساعات ومن طريق قتادة نحوه
قال يولج ليل الصيف في نهاره اي يدخل ويدخل نهار الشتاء
في ليله وليجة كل شيء ادخلته في شيء اشار بهذا الى لفظ
وليجة المذكور في قوله تعالى ام حسبتم ان تتركوا ولما يعلم
الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله
ولا المؤمنين وليجة وقد فسره وليجة بقوله كل شيء ادخلته في شيء
وهذا قول ابي عبيدة قال في قوله من دون الله ولا رسوله ولا
المؤمنين وليجة كل شيء ادخلته في شيء ليس منه والمعنى لم يتخذوا
اولياء

اولياء ليسوا من المسلمين ومعنى الآية والله تعالى اعلم ام
حسبتم ايها المؤمنون فهو خطاب للمؤمنين حين كره
بعضهم القتال وقيل للمنافقين وام منقطعة ومعنى الهمزة
فيها التوبيخ على الحسبان ان تتركوا اي يترككم الله مهملين
لا يختبركم بامور يظهر فيها اهل العزم والصدق من الكاذب
ولهذا قال تعالى ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم اي
ولم يتبين الخلص منكم وهم الذين جاهدوا من غيرهم نفي العلم
واراد به نفي المعلوم للمبالغة فانه كالبرهان عليه من حيث
ان تعلق العلم به مستلزم لوقوعه ولم يتخذوا عطف
على جاهدوا داخل في الصلة من دون الله ولا رسوله
ولا المؤمنين وليجة اي بطانة ودخيلة يوالونهم ويفشون
اليهم اسرارهم قيل البطانة من غير المسلمين وهو ان يتخذ الرجل
من المسلمين دخيلا من المشركين يفشي اليه اسرارهم وقيل
الوليجة الخيانة والخديعة وقال ابن قتيبة كل شيء ادخلته في شيء
ليس منه فانه وليجة وما في لما من معنى التوقع منبه على ان
تبين ذلك متوقع والله خبير بما تعملون يعلم غرضكم
منه وهو كالمزيح لما يتوهم من ظاهر قوله ولما يعلم الله واعلم
ان الالفاظ التي ذكرها من قوله قال مجاهد الى الحديث ليست
بمذكورة في بعض النسخ وفي بعض النسخ وجد بعد هذه الالفاظ
وتفاسيرها باب صفة الشمس والقمر

حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن الاعمش
عن ابراهيم التيمي اي ابراهيم بن يزيد من الزيادة بن شريك
التيمي الكوفي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي
عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري وقد اختلف في اسمه
واسم ابيه اختلافا كثيرا الاشهر هذا ذلك قال قال رسول الله
وفي رواية قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر حين غربت
الشمس اتدري اين تذهب الغرض من هذا الاستفهام

عن وضع الملك ولانها كانت لعشرة اخوة خمسة زمنى وخمسة يعملون في البحر فاردت ان اعيبها اي اجعلها ذات عيب وكان وراءهم ملك اي قدامهم واشار بقراءة ابن عباس رضي الله عنهما امامهم الى ان وراءهم بمعنى قدامهم فانه يجيء بمعنى خلف ايضا واسم الملك هدد بن بدد بفتح الهاء والموحدة والمهملتين وقيل بضم الهاء والموحدة وقيل اسمه جلندى بن كركر وكان كافرا ياخذ كل سفينة غصبا اي سفينة صالحة غير معيبة واليه اشار بقراءة ابن عباس رضي الله عنهما اي ياخذ من اصحابها غصبا. واما الغلام فكان ابواه مؤمنين اي مقرين بتوحيد الله وهو كان كافرا فخشينا ان يرهقهما اي يغشيهما طغيانا وكفرا لنعمتهما بعقوقه فيلحقهما شرا ويقرن بايمانهما طغيانه وكفره فيجتمع في بيت واحد مؤمنان وطاغ كافر او يعديهما بعلته فيرتدا باضلاله او بممالاته على طغيانه وكفره حبا وانما خشي ذلك لان الله اعلمه وتمام القصة قوله تعالى فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه ان يرزقهما بدله ولدا خيرا منه زكوة طهارة من الذنوب والاخلاق الردية واقرب منه رحما رحمة وعطفا على والديه قيل ولدت لهما جارية فتزوجها نبي فولدت نبيا هدى الله به امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة قيل اسمهما اصرم وصريم وكان تحته كنز لهما من ذهب وفضة روى ذلك مرفوعا والذم على كنزهما في قوله والذين يكنزون الذهب والفضة لمن لا يؤدي زكوتهما وما تعلق بهما من الحقوق وقيل من كتب العلم وقيل كان لوح من ذهب مكتوب عليه عجبت لمن يؤمن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن يؤمن بالرزق كيف يتعب وعجبت لمن يؤمن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يؤمن بالحساب كيف يغفل وعجبت لمن يعرف الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها لا اله الا الله محمد رسول الله وكان ابوهما صالحا تنبيه على ان سعيه في ذلك كان لصلاحه قيل كان بينهما

وبين

وبين الاب الذي حفظا فيه سبعة آباء وكان نساجا واسمه كاشح فاراد ربك ان يبلغا اشدهما اي الحلم وكمال الراي ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك مرحومين من ربك ويجوز ان تكون علة او مصدرا لاراد لان ارادة الخير رحمة وقيل متعلق بمحذوف تقديره فعلت ما فعلت رحمة من ربك ولعله اسند الارادة اولا الى نفسه لانه المباشر للتعييب وثانيا الى الله والى نفسه لان التبديل باهلاك الغلام وايجاد الله بدله وثالثا الى الله وحده لانه لا مدخل له في بلوغ الغلامين وما فعلته اي وما فعلت ما رايته عن امري اي وما فعلته عن رايي وانما فعلته بامر الله عز وجل ومبنى ذلك على انه اذا تعارض ضرران يجب تحمل اهونهما لدفع اعظمهما ذلك تاويل ما لم تسطع عليه صبرا اي ما لم تستطع فحذف التاء تخفيفا ومن فوائد هذه القصة ان لا يعجب المرء بعلمه ولا يبادر الى انكار ما لا يستحسنه فلعل فيه سرا لا يعرفه وان يداوم على التعلم ويتذلل للمعلم ويراعي الادب في المقال وان ينبه المجرم على جرمه ويعفو عنه حتى يتحقق اصراره ثم يهاجر عنه قال علي بن عبد الله شيخ البخاري ثم قال لي سفيان سمعته منه مرتين وحفظته منه اي من عمرو بن دينار قيل لسفيان حفظته قبل ان تسمعه من عمرو او تحفظته من انسان شك من علي بن عبد الله يعني قيل لسفيان حفظته او تحفظته من انسان قبل ان تسمعه من عمرو فقال ممن اتحفظه ورواه بهمزة الاستفهام فيه محذوفة اي ورواه احد عن عمرو غيري سمعته منه مرتين او ثلاثا وحفظته منه وقد مر هذا الحديث في كتاب العلم في باب ما يستحب للعالم اذا سئل الى آخره ومر الكلام فيه هناك ايضا وسقط لفظ الترجمة لغير ابي ذر حدثنا محمد بن سعيد الاصبهاني بكسر الهمزة وفتحها وبالموحدة وفي بعض النسخ بالفاء ابو جعفر ويقال له حمدان الاصبهاني مات سنة عشرين ومائتين قال اخبرنا

ابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي عن معمر عن همام
بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال إنما سمي الخضر لأنه جلس على فروة بفتح الفاء وقيل
هي جلدة وجه الأرض جلس عليها الخضر فأنبتت وصارت خضراء
بعد أن كانت جرداء وهذا معنى قوله فإذا هي تهتز من خلفه
خضراء وقيل المراد بالفروة الهشيم من نبات الأرض اخضر
بعد يبسه [illegible] وبياضه وكذا أخرج عبد الرزاق في مصنفه
هذا الحديث بهذا الإسناد وقال الفروة الحشيش الأبيض
وما أشبهه وقال عبد الله بن أحمد بعد أن رواه عن أبيه عن عبد الرزاق
أظن أن هذا التفسير من عبد الرزاق وجزم بذلك القاضي عياض
وقال الحربي الفروة من الأرض قطعة يابسة من حشيش وهذا موافق
لقول عبد الرزاق وعن ابن الأعرابي الفروة أرض بيضاء ليس
فيها نبات وبهذا جزم الخطابي ومن تبعه وحكي عن مجاهد أنه قيل له
الخضر لأنه كان إذا صلى اخضر ما حوله والخضر بكسر الضاد وإسكانها
واختلف في اسمه قبل ذلك وفي اسم أبيه وفي نسبه وفي نبوته
وفي تعميره فقال وهب بن منبه هو بليا بفتح الموحدة وسكون
اللام وبالمثناة التحتية بن ملكان بن فالغ بن عابر بن شالخ بن
أرفخشد بن سام بن نوح عليه السلام فعلى هذا فمولده قبل إبراهيم الخليل
عليه السلام لأنه يكون ابن عم جد إبراهيم وقد حكى الثعلبي قولين في
أنه كان قبل الخليل أو بعده قال وهب وكنيته أبو العباس وقال
مجاهد اسمه اليسع بن ملكان إلى آخره وقيل إيليا بن ملكان إلى آخره
وقيل الخضر من ولد عاميل بن [illegible] بن عيصو بن إسحاق بن إبراهيم قاله
كعب وقال ابن إسحاق أرميا بن حلقيا من سبط هارون بن عمران
حكاه عن وهب وأنكره الطبري وقال أرميا كان في زمن بخت نصر
وبين بخت نصر وموسى زمان طويل وقيل الخضر ولد من قابيل بن آدم
ذكره أبو حاتم السجستاني وعن إسماعيل بن أبي أويس هو المعمر بن مالك
بن عبد الله بن نصر بن الأزد وروى الدارقطني في الأفراد من
طريق

من طريق مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هو ابن آدم
لصلبه وهذا ضعيف منقطع وذكر أبو حاتم السجستاني أنه ابن
قابيل بن آدم رواه عن أبي عبيدة وغيره وعن ابن لهيعة كان ابن
فرعون وقيل ابن بنت فرعون وقال الطبري هو الرابع من ولد
إبراهيم لصلبه وقال مجاهد هو من ولد يافث وكان وزير ذي القرنين
وقيل هو من ولد رجل من أهل بابل ممن آمن بالخليل وهاجر معه
وقيل هو أخو الياس عليه السلام وروى الحافظ ابن عساكر
بإسناده إلى السدي أن الخضر والياس كانا أخوين وكان
أبوهما ملكا وحكى السهيلي عن قوم أنه كان ملكا من الملائكة وليس
من بني آدم وروى الدارقطني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
قال الخضر ابن آدم لصلبه ونسئ له في أجله حتى يكذب الدجال
وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر في قصة الذي يقتله
الدجال ثم يحييه بلغني أنه الخضر وكذا قال إبراهيم بن سفيان
الراوي عن مسلم صحيحه وروى ابن إسحاق في المبتدأ عن أصحابه
أن آدم أخبر بنيه عند الموت بأمر الطوفان وأعلمهم بذلك فحفظوه
حتى كان الذي تولى دفنه الخضر وروى خيثمة بن سليمان من طريق
جعفر الصادق عن أبيه أن ذا القرنين كان له صديق من الملائكة
فطلب منه أن يدله على شيء يطول به عمره فدله على عين الحياة
وهي داخل الظلمة فسار إليها والخضر على مقدمته فظفر بها الخضر
ولم يظفر بها ذو القرنين وروى عن عكرمة عن كعب الأحبار
قال أربعة من الأنبياء أحياء أمان لأهل الأرض اثنان في الأرض
الخضر والياس واثنان في السماء إدريس وعيسى عليهم السلام
وحكى ابن عطية والبغوي عن أكثر أهل العلم أنه نبي ثم اختلفوا
هل هو رسول أم لا وقال القرطبي هو نبي عند الجمهور وهو الصحيح
لأن أشياء في قصته تدل على نبوته وروى مجاهد عن ابن عباس
رضي الله عنهما أنه كان نبيا والآية تشهد بذلك لأن النبي لا يتعلم
ممن هو دونه ولأن الحكم بالباطن لا يطلع عليه إلا الأنبياء وقال

وهذا غريب جدا
ح

وعن سعيد بن المسيب
أن أم الخضر رومية
وأبوه فارسي رواه
الطبري من طريق عبد الله
بن شوذب عنه ح

طائفة منهم القشيري بل هو ولي وعن علي رضي الله عنه انه كان عبدا
صالحا وقال الطبري نقلا عن بعض كان الخضر في ايام افريدون وهو في
قول عامة علماء الكتاب الاول وكان على مقدمة ذي القرنين الاكبر
واخرج النقاش اخبارا كثيرة تدل على بقائه لا يقوم بشيء منها
حجة قاله ابن عطية قال ولو كان باقيا لكان له في ابتداء الاسلام
ظهور ولم يثبت شيء من ذلك وقال الثعلبي هو معمر على جميع الاقوال
محجوب عن الابصار وقال وقيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين
يرفع القرآن وقال ابن الصلاح هو حي عند جمهور العلماء والعامة
معهم في ذلك وانما شذ بانكاره بعض المحدثين وتبعه النووي
وزاد ان ذلك متفق عليه بين الصوفية واهل الصلاح وحكاياتهم
في رؤيته والاجتماع به اكثر من ان تحصر انتهى وقال اليمني الجمهور
خصوصا مشايخ الطريقة والحقيقة وارباب المجاهدات والمكاشفات
انه حي يرزق وشاهده في الفلوات ورآه عمر بن عبد العزيز
وابراهيم بن ادهم وبشر الحافي ومعروف الكرخي وسري السقطي
وجنيد وابراهيم الخواص وغيرهم قدس الله اسرارهم وقال
البخاري وابراهيم الحربي وابن الجوزي وابو جعفر بن المنادي وابو يعلى
ابن الفراء وابو طاهر العبادي وابو بكر بن العربي وطائفة
انه مات وعمدتهم الحديث المشهور عن ابن عمر وجابر وغيرهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في آخر حياته لا يبقى على وجه الارض
بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم احد وقال ابن عمر اراد بذلك
انخرام قرنه وقد روى احمد في مسنده عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بقليل او
بشهر ما من منفوسة او ما منكم اليوم من نفس منفوسة يأتي عليها
مائة سنة وهي يومئذ حية ومن حججهم ايضا قوله تعالى وما جعلنا
لبشر من قبلك الخلد واجاب الجمهور عن الآية بانا ما ادعينا
انه يخلد وانما يبقى الى انقضاء الدنيا فاذا نفخ في الصور مات
لقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وعن الحديث بانه متروك
الظاهر

متروك الظاهر لان جماعة عاشوا اكثر من مائة سنة منهم سلمان
الفارسي فانه عاش ثلثمائة سنة وقد شاهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحكي ان ابن حزام عاش مائة وعشرين سنة وفيه انه
انما اشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك الزمان لا الى ما تقدم كما
اشار اليه ابن عمر رضي الله عنهما بقوله اراد بذلك انخرام
قرنه نعم قد عاش بعد ذلك الزمان خلق كثير اكثر من مائة سنة
لكن المراد كما عرفت انخرام قرنه صلى الله عليه وسلم علينا على واجاب
بعضهم بان الخضر عليه السلام كان حينئذ على وجه البحر وقيل
هو مخصوص من الحديث كما خص منه ابليس بالاتفاق وقد
احتجوا ايضا على انه غير حي بما اخرجه البخاري من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما ما بعث الله نبيا الا اخذ عليه الميثاق لئن
بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه ولم يات في خبر صحيح
انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا قاتل معه وقد قال صلى الله
عليه وسلم يوم بدر اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد
في الارض فلو كان الخضر حيا لم يصح هذا النفي وقال صلى الله
عليه وسلم رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر حتى يقص الله
علينا من خبرهما فلو كان الخضر موجودا لما حسن هذا التمني
ولاحضره بين يديه واراه العجائب وكان ادعى لايمان
الكفرة لا سيما اهل الكتاب نعم جاء في اجتماعه بالنبي صلى الله
عليه وسلم حديث ضعيف اخرجه ابن عدي من طريق كثير
بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده ان النبي صلى
الله عليه وسلم سمع وهو في المسجد كلاما فقال يا انس اذهب
الى هذا القائل فقل له يستغفر لي فذهب اليه فقال قل له
ان الله قد فضلك على الانبياء بما فضل رمضان على الشهور
قال فذهبوا ينظرون فاذا هو الخضر اسناده ضعيف ومتنه
يشهد على ضعفه وروى ابن عساكر من حديث انس رضي الله عنه
نحوه باسناد اوهى منه وروى الدارقطني في الافراد من طريق عطاء

عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا يجتمع الخضر والياس كل عام في
الموسم فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء
الكلمات بسم الله ما شاء الله الحديث وفي اسناده محمد بن احمد
بن زيد [illegible] وهو ضعيف وروى ابن عساكر
من طريق هشام بن خالد عن الحسن بن يحيى عن ابن ابي رواد
نحوه وزاد ويشربان من ماء زمزم شربة تكفيهما الى قابل وهذا معضل
ورواه احمد في الزهد باسناد حسن عن ابن ابي رواد وزاد
انهما يصومان رمضان ببيت المقدس وروى الطبري من
طريق عبد الله بن شوذب نحوه وروي عن علي رضي الله عنه انه
دخل الطواف فسمع رجلا يقول يا من لا يشغله سمع عن سمع الحديث
فاذا هو الخضر اخرجه ابن عساكر من وجهين في كل منهما ضعف ونحوه
في المجالسة من الوجه الثاني وجاء في اجتماعه ببعض الصحابة فمن
بعدهم اخبار اكثرها واهي الاسناد منها ما اخرجه ابن ابي الدنيا
والبيهقي من حديث انس رضي الله عنه لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم
دخل رجل فتخطاهم فذكر الحديث في التعزية فقال ابو بكر وعلي
رضي الله عنهما هذا الخضر وفي اسناده عباد بن عبد الصمد وهو
واه وروى سيف في الردة نحوه باسناد آخر مجهول وروى
ابن ابي حاتم من طريق جعفر بن محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه نحوه
وروى ابن وهب من طريق ابن المنكدر ان عمر رضي الله عنه صلى
على جنازة فسمع قائلا يقول لا تسبقنا فذكر القصة وفيها
انه دعا للميت فقال عمر خذوا الرجل فتوارى عنهم فاذا اثر
قدمه ذراع فقال عمر رضي الله عنه هذا والله الخضر وفي اسناده
مجهول مع انقطاعه وروى احمد في الزهد من طريق مسعر عن
معن بن عبد الرحمن عن عون بن عبد الله قال بينا رجل بمصر
في فتنة ابن الزبير مهموما اذ لقيه رجل فسأله فاخبره [illegible]
يا خيرة الناس من الفتن فقال قل اللهم سلمني وسلم مني قال فقالها
فسلم قال مسعر يرون انه الخضر وروى يعقوب بن سفيان

في تاريخه

مطلب

في تاريخه وابو عوانة من طريق رياح بالتحتانية ابن عبيدة قال
رأيت رجلا يماشي عمر بن عبد العزيز معتمدا على يديه فلما انصرف
قلت له من الرجل قال رأيته قلت نعم قال احسبك رجلا صالحا
ذاك اخي الخضر بشرني اني سألي واعدل لا بأس برجاله قال الحافظ
العسقلاني ولم يقع لي الى الآن خبر ولا اثر بسند جيد غيره وهذا لا يعارض
الحديث الاول في مائة سنة فان ذلك كان قبل المائة وروى
ابن عساكر من طريق كرز بن وبرة قال اتاني اخ لي من اهل الشام
فقال اقبل مني هذه الهدية ان ابراهيم التيمي حدثني قال كنت جالسا
بفناء الكعبة اذكر الله فجاءني رجل فسلم علي فلم ار وجها احسن منه
ولا اطيب ريحا منه فقلت من انت قال انا اخوك الخضر قال
فعلمه شيئا اذا فعله رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وفي اسناده
مجهول وضعيف وروى ابن عساكر في ترجمة ابي زرعة الرازي
بسند صحيح انه رأى وهو شاب رجلا نهاه عن غشيان ابواب
الامراء ثم رآه بعد ان صار شيخا كبيرا على حالته الاولى فنهاه
عن ذلك ايضا قال فالتفت لاكلمه فلم اره فوقع في نفسي انه
الخضر وروى عمر الجحدري في فوائده والفاكهي في كتاب مكة فيه مجهول
عن جعفر بن محمد انه رأى شيخا كبيرا يحدث اباه ثم ذهب فقال
ردوه علي قال فطلبته فلم اقدر عليه فقال لي ابي ذلك
الخضر وروى البيهقي من طريق الحجاج بن قرافصة ان رجلين
كانا يتبايعان عند ابن عمر رضي الله عنهما فقام عليهم رجل فنهاهما
عن الحلف بالله ووعظهما فقال ابن عمر رضي الله عنهما
لاحدهما اكتبها منه فاستعاده حتى حفظها ثم تطلبه فلم يره
قال فكانوا يرون انه الخضر والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه ذكر فيه الخضر وهو صاحب موسى عليه السلام

قوله بموعظة صح

باب وقع هكذا بغير ترجمة في
رواية ابي ذر وغيره وهو كالفصل من الذي قبله وقد مر نحو هذا
غير مرة حدثنا اسحق بن نصر بسكون الصاد المهملة قال

هو اسحق بن ابراهيم بن نصر [illegible] السعدي البخاري [illegible] صح

اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل
ادخلوا الباب اي باب القرية التي ذكرها الله تعالى في قوله
واذ قلنا ادخلوا هذه القرية وعن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما كان الباب قبل القبلة وعن مجاهد والسدي وقتادة
والضحاك هو باب الحطة من باب ايليا من بيت المقدس وقال
ابن العربي ان القرية في الاية بيت المقدس وقال السهيلي هي
اريحا وقيل مصر وقيل بلقاء وقيل الرملة والباب الذي امروا
بدخوله الباب الثامن من جهة القبلة سجدا قال ابن عباس
رضي الله عنهما اي منحنين ركوعا وقيل خضوعا وشكرا وانتصاب
سجدا على الحال وليس المراد منه حقيقة السجدة وانما معناه ما ذكر
وقولوا حطة اي مغفرة قال ابن عباس رضي الله عنهما اي لا اله الا الله
قال عكرمة وحط عنا ذنوبنا قال الحسن اي احطط عنا خطايانا وارتفاعه
على انه خبر مبتدا محذوف تقديره امرك حطة او مسألتنا حطة فبدلوا
اي غيروا والفعلة حطة بالقول واخطه وقيل قالوا بالنبطية حطا
سمقاثا اي حنطة حمراء استهزاء منهم بما قيل لهم وعدولا عن طلب
ما عند الله الى طلب الشهوات من اعراض الدنيا فدخلوا يزحفون
بالحاء المهملة على استاههم جمع سته وهو الاست يعني
انهم امروا ان يدخلوا ساجدين عند انتهائهم الى الباب شكرا لله وتواضعا
او منحنين متواضعين ليكون دخولهم بخشوع واخبات وقيل طوطئ
لهم الباب ليخفضوا رؤوسهم فلم يخفضوا ودخلوا متزحفين على
استاههم وفي رواية الكشميهني فدخلوا يزحفون على اوراكهم
وقالوا حبة في شعرة حبة بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة وهذا
كلام مهمل غرضهم فيه مخالفة ما امروا به من الكلام المستلزم للمغفرة
وحط العقوبة عنهم فلما عصوا عاقبهم الله بالرجز وهو الطاعون
هلك منهم في ساعة واحدة اربعة وعشرون الفا وقيل سبعون
الفا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه قصة بني اسرائيل وموسى
بينهم

لتيسير الدخول

امرك حطة
شان

وهي فعلة من الحط كالجلسة

بينهم والحديث اخرجه البخاري في التفسير ايضا واخرجه مسلم في
آخر الكتاب والترمذي في التفسير حدثنا اسحق بن ابراهيم
هو ابن راهويه قال اخبرنا روح بفتح الراء ابن عبادة
بضم العين هو ابو محمد البصري عن عوف المعروف
بالاعرابي وليس باعرابي عن الحسن هو البصري ومحمد
هو ابن سيرين وخلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام
وآخره سين مهملة هو ابن عمرو الهجري البصري ثلاثتهم عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان موسى كان رجلا حييا بفتح المهملة وكسر التحتية المخففة
واخرى مثقلة بوزن فعيل من الحياء ستيرا على وزن فعيل من الستر
كصديق من الصدق اي من شانه حب الستر والصون ويروى على
وزن فعيل كبصير لا يرى من جلده شيء استحياء منه هذا
يشعر بان اغتسال بني اسرائيل كان عراة بحضرتهم وكان جائزا
في شرعهم وانما اغتسال موسى وحده كان استحياء فآذاه من
آذاه بها كالهمزة في المؤمنين من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر
هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة بضم
الهمزة وسكون الدال على المشهور وحكى الطحاوي عن بعض
مشايخه بفتح الهمزة والدال وبفتح الاول ووقع في رواية ابن مردويه
من طريق عثمان عن عوف الجرمي بانه آدر قال ابن الاثير الادرة
بالضم نفخة في الخصية يقال رجل آدر بين الادر بفتح الهمزة
والدال وهي التي يسميها الناس القيلة واما آفة هو من باب
عطف العام على الخاص وان الله عز وجل اراد ان يبرئه مما قالوا
لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما
فرغ اقبل الى ثيابه ليأخذها وفي رواية الكشميهني ثيابا
اي ثيابا له والاول هو المعروف وظاهره انه دخل الماء
عريانا وعليه بوب المصنف في الغسل من اغتسل عريانا ونقل
ابن الجوزي عن الحسن بن ابي بكر النيسابوري ان موسى نزل الى الماء

بالتشديد

انهما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد
ولا لحيوته فاذا رايتموها فافزعوا اى التجأوا الى
الصلوة وذكر الله والحديث قد مضى فى باب هل يقول
كسفت الشمس او خسفت ومطابقته للترجمة مثل مطابقة
ما قبله حدثنى بالافراد محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان عن اسمعيل هو ابن ابى خالد الاحمسى
البجلى مولاهم الكوفى انه قال حدثنى قيس هو ابن ابى حازم
واسم ابى حازم عوف الاحمسى البجلى عن ابى مسعود هو
عقبة بن عمرو البدرى وقال الكرمانى وفى بعضها عن ابن مسعود
بلفظ الابن بدل الاب وهذا وان كان صحيحا من جهة ان قيس
بن ابى حازم يروى عنه ايضا لكن الروايات متعاضدة على
ان الحديث من مسانيد عقبة لا عبد الله عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد
ولا لحيوته ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رايتموها
فصلوا والحديث قد مضى فى باب لا تنكسف الشمس لموت
احد ولا لحيوته باب ما جاء
فى قوله تعالى وهو الذى ارسل الرياح نشرا بضمتين
جمع نشور بمعنى ناشر وقرا ابن عامر باسكان الشين المعجمة
على التخفيف وحمزة والكسائى نشرا بفتح النون على انه مصدر
فى موقع الحال وعاصم بشرا بالموحدة واسكان الشين وهو
تخفيف بشر جمع بشير وقد قرئ به ايضا وبشرا بفتح الموحدة
مصدر بشره بمعنى باشرات او بشارة وبشرى بين يدى رحمته
قدام رحمته يعنى المطر فان الصبا تثير السحاب والشمال تجمعه
والجنوب تدره والدبور تفرقه قاصفا تقصف كل شئ
اشار به الى تفسير لفظ قاصفا فى قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا
من الريح وفسره بقوله تقصف كل شئ يعنى تأتى عليه قال ابو عبيدة
هى التى تقصف كل شئ اى تحطم وروى الطبرى من طريق ابن جريج قال
قال

قال ابن عباس رضى الله عنهما القاصف التى تقصف الشجر
رواه منقطعا لان ابن جريج لم يدرك ابن عباس رضى الله عنهما
ومعنى تقصف تحطم اى تكسر لواقح ملاقح اشار به الى
لفظ لواقح فى قوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح وفسره
بقوله ملاقح واشار به الى ان واحدها ملقحة وهو من النوادر
يقال القح الفحل الناقة والريح السحاب ورياح لواقح
وقال ابن السكيت اللواقح الحوامل وعن ابى عبيدة ان
اللواقح جمع ملقحة وملقح مثل ما قال البخارى وكذا قال
ابن ابى اسحق وانكره غيرهم قالوا اللواقح جمع لاقحة ولاقح وقال
الفراء فان قيل الريح ملقحة لانها تلقح الشجر فكيف قيل لها
لواقح فالجواب على وجهين احدهما ان تجعل الريح هى التى تلقح
بمرورها على التراب والماء فيكون فيها اللقاح فيقال ريح
لاقح كما يقال ناقة لاقح ويؤيده وصف ريح العذاب بانها عقيم
ثانيهما ان وصفها باللقح لكون اللقح يقع فيها كما تقول ليل نائم
وقال الطبرى الصواب انها لاقحة من وجه لان لقحها حملها
الماء والقاحها تحميلها الى السحاب ثم اخرج من طريق قوى عن
ابن مسعود رضى الله عنه قال يرسل الله الرياح فتحمل الماء
فتلقح السحاب وتمريه فتدر كما تدر اللقحة ثم تمطر وقال
ابن عباس رضى الله عنهما تلقح الرياح الشجر والسحاب وتمريه
وقيل لاقح ولاقحة على النسب اى ذات اللقاح وقال الازهرى
جعل الريح لاقحا لانها تقل السحاب وتصرفه ثم تمريه فتستدره
والعرب تقول للجنوب لاقح وحامل وللشمال حائل وعقيم وقال
عبد الله بن عمر رضى الله عنهما الرياح ثمانية اربع عذاب واربع
رحمة فالرحمة الناشرات والذاريات والمرسلات والمبشرات
واما العذاب فالعاصف والقاصف وهما فى البحر والصرصر
والعقيم وهما فى البر وقال القاضى فى تفسير قوله تعالى وارسلنا
الرياح لواقح حوامل شبه الريح التى جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر

الحاجة الى ذلك من مداراته او مداراة من غيبه كما لو ادعى احد الزوجين
على الآخر البرص ليفسخ النكاح فانكر وفيه ان الانبياء عليهم السلام
في خلقهم وخلقهم على غاية الكمال وان من نسب نبيا من الانبياء
الى نقص في خلقته فقد آذاه ويخشى عليه الكفر وفيه معجزة ظاهرة
لموسى عليه السلام فان الآدمي يغلب عليه طباع البشر لان موسى
عليه السلام مع علمه ان الحجر ما سار بثوبه الا بامر من الله تعالى
ومع ذلك عامله معاملة من يعقل حتى ضربه وفيه يحتمل انه اراد
بيان معجزة اخرى لقومه بتاثير الضرب بالعصا في الحجر وفيه
ما كان من الانبياء عليهم السلام عليه من الصبر على الجهال واحتمال اذاهم
وجعل الله تعالى العاقبة لهم على من آذاهم والحديث قد مضى
في كتاب الغسل واخرجه البخاري في التفسير ايضا والترمذي
فيه ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة تنبيه اعلم ان سماع محمد
بن سيرين من ابي هريرة رضي الله عنه ثابت [illegible] فقد
اخرج احمد هذا الحديث عن روح عن عوف عن محمد وحده عن
ابي هريرة رضي الله عنه واما خلاس ففي سماعه من ابي هريرة
رضي الله عنه خلاف فقال ابو داود لم يسمع خلاس من ابي هريرة
وقيل انه كان على شرطة علي رضي الله عنه وحديثه عنه في الترمذي
والنسائي وجزم يحيى القطان بان روايته عنه من صحيفة وقال
ابن ابي حاتم عن ابي زرعة كان يحيى القطان يقول روايته عن علي
رضي الله عنه من كتاب وقد سمع من عمار وعائشة وابن عباس
رضي الله عنهم وقال الحافظ العسقلاني اذا ثبت من عمار وكان
على شرطة علي رضي الله عنه كيف يمتنع سماعه من علي رضي الله عنه
وقال ابو حاتم يقال وقعت عنده صحيفة علي وليس بقوي يعني
في علي رضي الله عنه وقال صالح بن احمد عن ابيه كان يحيى القطان يتوقى
ان يحدث عن خلاس عن علي رضي الله عنه خاصة وهو ثقة بقية
الائمة مطلقا وما له في البخاري سوى هذا الحديث وقد اخرج له
مقرونا بغيره واعاده سندا ومتنا في تفسير الاحزاب وله عنده حديث
آخر

آخر اخرجه في الايمان والنذور مقرونا ايضا بمحمد بن سيرين عن
ابي هريرة رضي الله عنه ووهم المزي فنسبه الى الصوم واما الحسن
البصري فلم يسمع من ابي هريرة رضي الله عنه عند الحفاظ النقاد
وما وقع في بعض الروايات مما يخالف ذلك فهو محكوم بوهمه عندهم
وما له في البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه سوى هذا مقرونا وكذا
حديث آخر في بدء الخلق مقرونا بابن سيرين وثالث ذكره في
اوائل الكتاب في الايمان مقرونا بابن سيرين ايضا حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال اخبرنا شعبة
عن الاعمش انه قال سمعت ابا وائل قال قسم النبي صلى الله
عليه وسلم قسما فقال رجل ان هذه لقسمة ما اريد بها
وجه الله فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فغضب
حتى رايت الغضب في وجهه ثم قال يرحم الله موسى
لقد اوذي باكثر من هذا فصبر والحديث قد مضى في كتاب
الجهاد في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم
والغرض منه هنا ذكر موسى عليه السلام باب
يعكفون على اصنام لهم اشارة الى قوله تعالى وجاوزنا
ببني اسرائيل البحر ذكر تعالى ما احدثه بنو اسرائيل من الامور الشنيعة
بعد ان من الله عليهم بالنعم الجسام واراهم من الآيات العظام
تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم عما راى منهم وايقاظا للمؤمنين
حتى لا يغفلوا عن محاسبة انفسهم ومراقبة احوالهم وقد روي
ان موسى عليه السلام عبر بهم يوم عاشوراء بعد مهلك فرعون
وقومه فصاموا شكرا فاتوا على قوم فمروا عليهم يعكفون
على اصنام لهم يقيمون على عبادتها قيل كانت تماثيل بقر
وذلك اول شان العجل والقوم كانوا من العمالقة الذين امر
موسى عليه السلام بقتالهم وقيل قوم من الكنعانيين وقيل كانوا
من لخم وقوله يعكفون من عكف يعكف عكوفا وهو الاقامة على الشيء
والمكان ولزومهما يقال عكف يعكف ويعكف من باب نصر وضرب

شقيق بن سلمة م

سمعت عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه م

وقد قرئ بهما في السبعة م

ومنه قيل لمن لازم المسجد واقام على العبادة فيه عاكف ومعتكف
قالوا يا موسى اجعل لنا الها مثالا نعبده كما لهم آلهة
يعبدونها وما كافة للكاف قال انكم قوم تجهلون وصفهم
بالجهل المطلق واكده لبعد ما صدر عنهم بعد ما رأوا من الآيات
الكبرى عن العقل ان هؤلاء اشارة الى القوم متبر
مكسر مدمر ما هم فيه يعني ان الله يهدم دينهم الذي هم
عليه ويحطم اصنامهم ويجعلها رضاضا وباطل مضمحل
ما كانوا يعملون من عبادتها وان قصدوا بها التقرب الى
الله تعالى وانما بالغ في هذا الكلام بايقاع هؤلاء اسم ان
والاخبار عما هم عليه بالتبار وعما فعلوا بالبطلان وتقديم
الخبرين في الجملتين الواقعتين خبرا لان للتنبيه على ان الدمار
لاحق لهم لما هم عليه لا محالة وان الاحباط الكلي لازم
لا مضى عنهم تنفيرا وتحذيرا عما طلبوا قال اغير الله ابغيكم
الها اطلب لكم معبودا وهو فضلكم على العالمين
والحال انه خصكم بنعم لم يعطها غيركم وفيه تنبيه على سوء مقابلتهم
حيث قابلوا تخصيص الله اياهم من امثالهم بما لم يستحقوه
تفضلا بان قصدوا ان يشركوا به اخس شيء من مخلوقاته
واعلم ان المؤلف رحمه الله لم يفسر من الآيات الا قوله تعالى
ان هؤلاء متبر ما هم فيه فقال متبر خسران فسر قوله متبر
بقوله خسران ومتبر اسم مفعول من التتبير وهو الاهلاك يقال
تبره تتبيرا اذا كسره واهلكه ومنه التبار وهو الهلاك وقال
الكرماني قوله متبر اي خاسر وقد فسر المفعول بمعنى الفاعل
وهو بعيد وكذلك تفسير البخاري بالمصدر وتفسير الموجه
متبر مهلك وليتبروا يدمروا ما علوا غلبوا
اشار به الى ان قوله تعالى وليتبروا ما علوا تتبيرا وفسر قوله
ليتبروا بقوله يدمروا من التدمير من الدمار وهو الهلاك
يقال دمره تدميرا ودمر عليه بمعنى وفسر قوله ما علوا بقوله غلبوا
وذاه

وذاه هذا بطريق الاستطراد ثم ان هذا التفسير الذي ذكره البخاري
اخرجه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال في قوله تعالى ان هؤلاء متبر ما هم فيه قال خسران
والخسران تفسير التتبير الذي اشتق منه المتبر واما قوله
وليتبروا يدمروا ما علوا غلبوا فقد اخرجه الطبري من طريق
سعيد عن قتادة قال في قوله تعالى وليتبروا ما علوا
تتبيرا ليدمروا ما غلبوا عليه تدميرا حدثنا يحيى بن بكير
قال اخبرنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة
بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكباث
وكانت هذه الكينونة بمر الظهران كما في بعض الروايات ونجني
من جنى يجني جنيا وهو اخذ الثمرة من الشجر والكباث بفتح الكاف
والموحدة المخففة وبعد الالف مثلثة هو ثمر الاراك وقيل
ذلك النضيج منه كذا نقله النووي عن اهل اللغة وقال ابو عبيد
هو ثمر الاراك اذا يبس وليس له عجم وقال القزاز هو الغض
من ثمر الاراك وقال الاراك هو الخمط وقال ابو زياد الكباث
يشبه التين يأكله الناس والابل والغنم وفيه حرارة
وقال الحكم هو حمل ثمر الاراك اذا كان متفرقا وواحده كباثة
وقال ابو حنيفة هو فوق حب الكزبرة وعنقوده يملأ الكفين
واذا التقمه البعير فضل عن لقمته والنضيج منه يقال له المرد
وقال صاحب المطالع هو خضرته وان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا
اي الصحابة رضي الله عنهم اكنت ترعى الغنم وانما قالوا ذلك
لان قوله عليكم بالاسود منه يدل على تمييزه بين انواعه والذي
يميز بين انواع ثمر الاراك غالبا من يلازم رعي الغنم على ما المعهود
قال وهل من نبي الا وقد رعاها فان قيل ما الحكمة في ذلك
فالجواب انه قال الخطابي ان الله تعالى لم يضع النبوة في ابناء الدنيا

والمترفين منهم وإنما جعلها في رعاء الشاء وأهل التواضع من
أصحاب الحرف، روي أن أيوب عليه السلام كان خياطا، وزكريا
عليه السلام كان نجارا، والله أعلم حيث يجعل رسالاته. وقال النووي
الحكمة فيه أن يأخذوا أنفسهم بالتواضع ويصفو قلوبهم بالخلوة
ويترقوا من سياستها إلى سياسة أممهم، والله تعالى أعلم. وقد
مر بعض الكلام من هذا القبيل في أوائل كتاب الإجارة. قال
الحافظ العسقلاني: وأما حديث جابر في رعي الغنم فمناسبته
للترجمة غير ظاهرة، والذي يظهر في خاطري أنه كان بين التقييد
المذكور وبين الحديث بياض أخلي لحديث يدخل في الترجمة
ولترجمة تصلح لحديث جابر رضي الله عنه ثم وصل ذلك كما في نظائره
ومناسبة حديث جابر رضي الله عنه لقصص موسى عليه السلام
من جهة عموم قوله وهل من نبي إلا وقد رعاها فدخل فيه موسى
عليه السلام بل وقع في بعض طرق هذا الحديث ولقد بعث
موسى وهو يرعى الغنم، وذلك فيما أخرج النسائي في التفسير
من طريق أبي سلمة عن نصر بن حزن قال افتخر أهل الإبل
والشاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعث موسى وهو راعي
غنم الحديث، ورجال إسناده ثقات، ولعل هذا الذي فصل
أنه وقع في رواية النسفي باب بغير ترجمة وساق فيه حديث
جابر ولم يذكر ما قبله وكأنه حذف الباب الذي فيه التفاسير
الموقوفة كما هو الأغلب من عادته واقتصر على الباب الذي فيه
الحديث المرفوع. وقال الكرماني: لعل المناسبة من جهة أن بني إسرائيل
كانوا مستضعفين جهالا ففضلهم الله على العالمين، وسياق
الآية يدل عليه أي فيما يتعلق ببني إسرائيل فكذلك الأنبياء عليهم
السلام كانوا أولا مستضعفين بحيث إنهم كانوا يرعون الغنم
انتهى. وأنت خبير بما فيه من التكلف والتعسف. والحديث أخرجه
النسائي في الأطعمة أيضا وأخرجه مسلم فيه أيضا والنسائي في الوليمة

باب وإذ قال موسى لقومه إن

الله يأمركم أن تذبحوا بقرة الآية. لم يذكر البخاري في هذا
الباب غير بعض تفسير ألفاظ تتعلق بقصة موسى عليه السلام
التي وقعت في القرآن من قصصه عليه السلام، والآية في سورة
البقرة قال الله تعالى: وإذ قال موسى لقومه أي واذكر يا محمد
حين قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة
وقصتها ما رواه آدم بن أبي إياس في تفسيره قال حدثنا
أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية قال كان
رجل من بني إسرائيل غنيا ولم يكن له ولد وكان له قريب وارثه
فقتله ليرثه ثم ألقاه على مجمع الطريق وأتى موسى عليه السلام
فقال إن قريبي قتل وإني لا أجد أحدا يبين لي قاتله غيرك
يا نبي الله فنادى موسى في الناس من كان عنده علم من هذا فليبينه
فلم يكن عندهم علم فأوحى الله إليه قل لهم فليذبحوا بقرة فعجبوا وقالوا
كيف نطلب معرفة من قتل هذا القتيل فنؤمر بذبح بقرة وكان
ما أمر الله قال إنه يقول إنها بقرة لا فارض ولا بكر يعني لا هرمة
ولا صغيرة عوان بين ذلك أي نصف بين البكر والهرمة قالوا
ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها قال إنه يقول إنها بقرة صفراء
فاقع لونها أي صاف تسر الناظرين أي تعجبهم قالوا ادع لنا
ربك الآية قال إنه يقول إنها بقرة لا ذلول أي لم يذللها العمل تثير
الأرض يعني ليست بذلول فتثير الأرض ولا تسقي الحرث ولا تعمل
في الحرث مسلمة أي من العيوب لا شية فيها أي لا بياض قالوا
الآن جئت بالحق قال ولو أن القوم حين أمروا بذبح بقرة استعرضوا
أي بقرة كانت لأجزأت عنهم ولكن شددوا فشدد عليهم ولولا
أنهم استثنوا وقالوا إن شاء الله لمهتدون لما اهتدوا إليها
أبدا فبلغنا أنهم لم يجدوها إلا عند عجوز فأغلت عليهم في الثمن
فقال لهم موسى عليه السلام أنتم شددتم على أنفسكم فأعطوها
بما سألت فذبحوها فأخذوا عظما منها فضربوا به القتيل فعاش
فسمى اسم قاتله ثم مات مكانه فأخذ قاتله وهو قريبه الذي كان

بجرها ان يرثه فقتله [illegible] على اسود [illegible]
قتل روي انهم اعطوا صاحب البقرة وزنها عشر مرات
ذهبا فضربوه بالبضعة التي بين الكتفين وروى ابن ابي حاتم
قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا يزيد بن هرون ثنا هشام
بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلماني
[illegible] قال كان رجل من بني اسرائيل عقيما لا يولد له
وكان له مال كثير وكان ابن اخيه وارثه فقتله ثم احتمله ليلا
فوضعه على باب رجل منهم ثم اصبح يدعيه عليهم حتى تسلحوا وركب
بعضهم على بعض فقال ذووا الرأي منهم علام يقتل بعضكم بعضا
وهذا رسول الله فيكم فأتوا موسى عليه السلام فذكروا ذلك له
فقال ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة قالوا اتتخذنا هزوا
قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين قال فلو لم يعترضوا لاجزأت
عنهم ادنى بقرة ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم حتى انتهوا الى البقرة
التي امروا بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها فقال
والله لا انقصها من ملء جلدها ذهبا فاخذوها بملء جلدها ذهبا
فذبحوها فضربوه ببعضها فقام فقالوا من قتلك قال هذا
لابن اخيه ثم مال ميتا فلم يعط من ماله شيئا فلم يورث قاتل بعد
وقد رواه ابن جرير من حديث ايوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة
بنحو ذلك ورواه سنيد من وجه آخر عن محمد بن كعب القرظي
ومحمد بن قيس ان سبطا من بني اسرائيل لما رأوا كثرة شرور
الناس بنوا مدينة فاعتزلوا شرور الناس فكانوا اذا امسوا
لم يتركوا احدا منهم خارج المدينة الا ادخلوه واذا اصبحوا
قام رئيسهم فنظر وتشرف فاذا لم ير شيئا فتح المدينة فكانوا
مع الناس حتى يمسوا قال وكان رجل من بني اسرائيل له مال كثير
ولم يكن له وارث غير اخيه فطال عليه حيوته فقتله ليرثه ثم حمله
فوضعه على باب المدينة ثم كمن هو واصحابه قال فتشرف
رئيس المدينة على باب المدينة فنظر فلم ير شيئا ففتح الباب
فلما

وروي ان شيخا صالحا منهم كان له عجلة فاتى بها الغيضة وقال اللهم اني استودعتكها لابني حتى يكبر وكانت وحيدة بالصفات المذكورة فساوموها اليتيم وامه حتى اشتروها بملء مسكها ذهبا وكانت البقرة اذ ذاك بثلاثة دنانير صح

رئيسهم صح

١٢٧

فلما رأى القتيل رد الباب فناداه اخو المقتول يا اصحاباه
قتلتموه ثم تردون الباب وكادوا ان يكون بين اخي المقتول وبين
اهل المدينة قتال حتى لبسوا السلاح ثم كف بعضهم عن بعض
فاتوا موسى عليه السلام فشكوا الشأن فاوحى الله اليه
ان يذبحوا البقرة القصة وقال ابن كثير الروايات فيها
مختلفة والظاهر انها مأخوذة من كتب بني اسرائيل وهو مما يجوز
نقلها لكن لا يصدق ولا يكذب فلهذا لا نعتمد عليها الا ما وافق
الحق والله تعالى اعلم قالوا اتتخذنا هزوا اي مكان هزو
او مهزوا بنا او الهزء نفسه لفرط الاستهزاء استبعادا لما قاله
واستخفافا به قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين لان
الهزء في مثل ذلك جهل وسفه نفى عن نفسه ما رمي به على
طريقة البرهان واخرج ذلك في صورة الاستعاذة استفظاعا له
قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي اي ما حالها وصفاتها
وكان حقه ان يقال اي بقرة هي او كيف هي لان ما يسأل به
عن الجنس غالبا لكنهم لما رأوا ما امروا به على حال لم يوجد بها
شيء من جنسه اجروه مجرى ما لم يعرفوا حقيقته ولم يروا مثله
قال انه يقول انها بقرة لا فارض ولا بكر لا مسنة ولا فتية
يقال فرضت البقرة فروضا من الفرض وهو القطع كأنها فرضت
سنها اي قطعتها وبلغت آخرها وتركيب البكر
للاولية ومنه البكرة والباكورة عوان اي نصف بين ذلك
اي بين ما ذكر من الفارض والبكر فافعلوا ما تؤمرون
اي تؤمرونه بمعنى تؤمرون به من قوله امرتك الخير فافعل
ما امرت به او امركم بمعنى مأموركم قالوا ادع لنا ربك يبين
لنا ما لونها قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها
الفقوع نصوع الصفرة ولذلك تؤكد به فيقال اصفر فاقع
كما يقال اسود حالك وفي اسناده الى اللون وهو صفة صفراء
لملابسته بها فضل تأكيد كأنه قيل صفراء شديدة الصفرة صفرتها

تسر الناظرين تعجبهم والسرور راحة لذة في القلب عند حصول
نفع او توقعه من السرور قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي
تكرير للسؤال الاول واستكشاف زائد وقوله ان البقر
تشابه علينا اعتذار عنه اي ان البقر الموصوف بالتعوين
والصفرة كثير فاشتبه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون
الى المراد ذبحها او الى القاتل وفي الحديث لو لم يستثنوا لما بينت
لهم آخر الابد قال انه يقول انها بقرة لا ذلول تثير الارض
ولا تسقي الحرث اي لم تذلل للكراب وسقي الحروث ولا ذلول
صفة لبقرة بمعنى غير ذلول ولا الثانية مزيدة لتاكيد الاول والفعلان
صفتا ذلول كانه قيل لا ذلول مثيرة وساقية مسلمة سلمها
الله من العيوب او اهلها من العمل او اخلص لونها من سلم له
كذا اذا خلص له لا شية فيها لا لون فيها يخالف لون جلدها
وهي في الاصل مصدر وشاه وشيا وشية اذا خلط بلونه
لونا آخر قالوا الآن جئت بالحق اي بحقيقة وصف البقرة
وحققتها لنا فذبحوها فيه اختصار والتقدير فحصلوا
البقرة المنعوتة فذبحوها وما كادوا يفعلون لتطويلهم
وكثرة مراجعاتهم او لخوف الفضيحة في ظهور القاتل او لغلاء
ثمنها كما مر واذ قتلتم نفسا خطاب الجمع لوجود القتل فيهم
فادارأتم فيها اي اختصمتم في شانها اذ المتخاصمان يدفع
بعضهم بعضا او تدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه
واصله تدارأتم فادغمت التاء في الدال واجتلبت لها همزة الوصل
والله مخرج ما كنتم تكتمون مظهره لا محالة واعمل مخرج
لانه حكاية مستقبل كما اعمل باسط ذراعيه لانه حكاية حال
ماضية فقلنا اضربوه عطف على ادارأتم وما بينهما اعتراض
والضمير للنفس والتذكير على تاويل الشخص او القتيل ببعضها
اي ببعض كان وقيل باصغريها اي القلب واللسان وقيل
بلسانها وقيل بفخذها اليمنى وقيل بالاذن وقيل بالعجب

فهو اسم الذنب وهو اساس البدن واول ما يخلق وآخر ما يبلى
كذلك يحيي الله الموتى يدل على ما حذف وهو فضربوه فحيي
والخطاب مع من حضر حيوة القتيل او نزول الآية ويريكم
آياته دلائله على كمال قدرته لعلكم تعقلون لكي يكمل عقولكم
وتعلموا ان من قدر على احياء نفس قدر على احياء الانفس
كلها او تعملون على قضيته ولعله تعالى انما لم يحييه ابتداء
وشرط فيه ما شرط لما فيه من التقرب واداء الواجب ونفع
اليتيم والتنبيه على بركة التوكل والشفقة على الاولاد
كما في بعض الروايات وان من حق الطالب ان يقدم قربة
والمتقرب ان يتحرى الاحسن ويغالي بثمنه كما روي عن عمر
رضي الله عنه انه ضحى بنجيبة اي ناقة كريمة بثلثمائة دينار
وان المؤثر في الحقيقة هو الله والاسباب امارات لا اثر لها
قال ابو العالية بالعين المهملة رفيع بن مهران الرياحي بالمثناة
التحتية عوان النصف بفتح النون والصاد بين البكر
والهرمة يعني انه فسر العوان في قوله تعالى لا فارض ولا بكر
عوان بين ذلك بقوله النصف بين البكر والهرمة وروى الطبراني
عن سلمة عن ابي اسحق عن الزهري عنه قوله لا فارض ولا بكر
يعني الهرمة ولا صغيرة عوان بين ذلك اي نصف بين البكر
والهرمة فاقع صاف اشار به الى ان في قوله تعالى صفراء
فاقع لونها وعن سعيد بن جبير صفراء فاقع صافية اللون وعن
قتادة والحسن نحوه وقال السدي في تفسيره عن ابن عباس
رضي الله عنهما فاقع لونها شديد الصفرة تكاد صفرتها تبيض
وعن ابن عمر رضي الله عنهما كانت صفراء الظلف وعن سعيد
بن جبير كانت صفراء القرن والظلف وقال ابن ابي حاتم ثنا ابي
[illegible] ثنا ابو رجاء عن الحسن في قوله صفراء فاقع لونها
قال [illegible] السواد وهذا غريب لا ذلول لم يذللها [illegible]
[illegible] تثير الارض ليست بذلول تثير الارض ولا تعمل في الحرث

عاداهم لكونهم وانّ عداوة الملائكة والرسل كفر والله تعالى اعلم
وقال ابن عباس رضي الله عنهما لنحن الصافّون الملائكة
وصله عبد الرزاق من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما. وروله الطبراني عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا
ما في السماء موضع قدم الا عليه ملك قائم او ساجد فذلك قوله تعالى
وانا لنحن الصافون. وروى ايضا عن محمد بن سعد حدثني ابي
قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
بزيادة الملائكة صافون تسبح الله عز وجل. قال تعالى وما منا
الا له مقام معلوم حكاية اعتراف الملائكة بالعبودية للرد
على عبدتهم والمعنى ما احد الا له مقام معلوم في المعرفة والعبادة
والانتهاء الى امر الله تعالى في تدبير العالم واصلاح مصنوعاته
وانا لنحن الصافون في اداء الطاعة ومنازل الخدمة وانا لنحن
المسبحون المنزهون لله تعالى عما لا يليق به ولعل الاول
اشارة الى درجاتهم في الطاعات وهذا في المعارف.
واعلم ان البخاري رحمه الله ذكر في هذا الباب احاديث كثيرة تزيد
على ثلثين حديثا وهو من نوادر ما وقع في هذا الكتاب اعني كثرة
ما فيه من الاحاديث فان عادته غالبا ان يفصل الاحاديث
بالتراجم ولم يصنع ذلك هنا وقد اشتملت احاديث الباب
على ذكر بعض من اشتهر من الملائكة كجبريل ووقع ذكره في اكثر
احاديثه وميكائيل وهو في حديث سمرة وحده والملك الموكل
بتصوير ابن آدم ومالك خازن النار وملك الجبال والملائكة
الذين في كل سماء والملائكة الذين ينزلون في السحاب والملائكة
الذين يدخلون البيت المعمور والملائكة الذين يكتبون الناس
يوم الجمعة وخزنة الجنة والملائكة الذين يتعاقبون. وورد
ذكر الملائكة على العموم في كونهم لا يدخلون بيتا فيه تصاوير وانهم
يؤمنون على قراءة المصلي ويقولون ربنا ولك الحمد ويدعون
لمنتظر الصلوة ويلعنون من هاجرت فراش زوجها. فاما جبريل عليه
السلام

السلام فقد وصفه الله تعالى بانه روح القدس وبانه
الروح الامين وبانه رسول كريم ذو قوة مكين مطاع امين
وسياتي في التفسير ان معناه عبد الله وهو وان كان
سريانيا لكنه وقع فيه موافقة من حيث المعنى للغة العرب
لان الجبر هو اصلاح ما وهي وجبريل عليه السلام موكل بالوحي
الذي يحصل به الاصلاح وقد قيل انه عربي وانه مشتق من
جبروت الله تعالى واستبعد للاتفاق على منع صرفه
وروى الطبري عن ابي العالية قال جبريل عليه السلام من الكروبيين
وهم سادة الملائكة. وروى الطبراني من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه
السلام على اي شيء انت قال على الريح والجنود فقال وعلى
اي شيء ميكائيل قال على النبات والقطر قال وعلى اي شيء
ملك الموت قال على قبض الارواح الحديث وفي اسناده
محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى وقد ضعف لسوء حفظه ولم يترك
وروى الترمذي من حديث ابي سعيد مرفوعا وزيراي من
اهل السماء جبريل وميكائيل [illegible] ان خلق جبريل كان قبل خلق
آدم عليه السلام وهو مقتضى عموم قوله تعالى واذ قلنا للملائكة
اسجدوا لآدم وفي التفسير [illegible] انه يموت قبل ملك الموت
بعد فناء العالم والله تعالى اعلم واما ميكائيل عليه السلام
فروى الطبراني عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لجبريل عليه السلام ما لي لم ار ميكائيل ضاحكا قال ما ضحك
منذ خلقت النار واما ملك التصوير فقال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه واما مالك خازن النار فياتي ذكره في تفسير
سورة الزخرف ان شاء الله تعالى واما ملك الجبال فقال
الحافظ العسقلاني ايضا لم اقف على اسمه ومن مشاهير الملائكة
اسرافيل عليه السلام ولم يقع له ذكر في احاديث الباب وقد روى
النقاش انه اول من سجد من الملائكة فجوزي بولاية اللوح المحفوظ

وقيل صح

فيتعلق به الناس ويفتتنوا ويستحب الدفن في المواضع الفاضلة
والمواطن المباركة والقرب من مدافن الصالحين قال ابو هريرة
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثمة
لاريتكم قبره الى جانب الطريق بهذا رواية المستملي وللكشميهني
وهي رواية همام وفي رواية غيرهما من جانب الطريق تحت الكثيب
الاحمر الكثيب بالمثلثة وآخره باء موحدة هو الرمل
المجتمع وفي روايتهما عند الكثيب الاحمر وهي رواية همام
ايضا واختلف اهل السير في موضع قبر موسى عليه السلام فقيل بأرض
التيه وهرون كذلك ولم يدخل موسى الارض المقدسة الا رمية
بحجر رواه الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال لا يعرف
قبره ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابهم ذلك بقوله الى جانب
الطريق عند الكثيب الاحمر ولو اراد بيانه لبينه صريحا وقال
ابن عباس رضي الله عنهما لو علمت اليهود قبر موسى وهرون
لاتخذوهما الهين من دون الله وقيل بباب لد بالبيت المقدس
وقيل قبره بين عالية وعويلة عند كنيسة توما وقيل بالوادي
في ارض مآب بين بصرى والبلقاء وقيل قبره بدمشق ذكره
ابن عساكر عن كعب الاحبار والاصح انه بالتيه قدر رمية بحجر
من الارض المقدسة وزعم ابن حبان ان قبره بمدين بين المدينة
وبين البيت المقدس وتعقب بان ارض مدين ليست قريبة من
المدينة ولا من البيت المقدس قال وقد اشتهر عن قبر باريحا
عنده كثيب احمر انه قبر موسى عليه السلام واريحا من الارض
المقدسة وزاد عمار في روايته فشمه شمة فقبض روحه وكان
يأتي الناس خفية يعني بعد ذلك ويقال اتاه بتفاحة من الجنة فشمها
فمات وذكر السدي في تفسيره ان موسى عليه السلام لما دنت وفاته
مشى هو وفتاه يوشع فجاءت ريح سوداء فظن يوشع انها الساعة
فالتزم موسى فانسل موسى من تحت القميص فاقبل يوشع بالقميص
وعن وهب بن منبه ان الملائكة تولوا دفنه والصلوة عليه وانه
عاش

عاش مائة وعشرين سنة وقال وهب وصلى عليه جبريل عليه السلام
وكان موته بعد موت هرون باحد عشر شهرا وكان بين وفاة
ابرهيم ومولد موسى عليهما السلام مائتان وخمسون سنة وقد
مر الحديث في كتاب الجنائز في باب من احب الدفن في الارض
المقدسة ومطابقته للترجمة ظاهرة قال واخبرنا
معمر عن همام انه قال اخبرنا ابو هريرة رضي الله عنه نحوه
اي قال عبد الرزاق اخبرنا معمر بن راشد عن همام بن منبه نحو
الحديث المذكور وقال الحافظ العسقلاني هو موصول بالاسناد
المذكور ووهم من قال انه معلق فقد اخرجه احمد عن عبد الرزاق
عن معمر ومسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق كذلك وتعقبه
العيني بان صورته صورة التعليق وكونه موصولا بالاسناد
الاول محتمل ولا يلزم من اخراج غيره اياه موصولا كونه موصولا
هنا قوله نحوه اي ان رواية معمر عن همام بمعناه عن ابن طاوس
لا بلفظه تكميل قال ابن خزيمة انكر بعض المبتدعة هذا الحديث
وقالوا ان كان موسى عرفه فقد استخف به وان كان لم يعرفه
فكيف لم يقتص له من فقء عينه والجواب ان الله تعالى لم يبعث
ملك الموت الى موسى عليه السلام وهو يريد قبض روحه حينئذ
وانما بعثه اليه اختبارا وانما لطم موسى عليه السلام ملك الموت
لانه رأى آدميا دخل داره بغير اذنه ولم يعلم انه ملك الموت
وقد اباح الشارع فقء عين الناظر في دار المسلم بغير اذن
وقد جاءت الملائكة الى ابرهيم والى لوط عليهما السلام في صورة
آدميين ولم يعرفاهم ابتداء ولو عرفهم ابرهيم لما قدم لهم المأكول
ولو عرفهم لوط عليه السلام لما خاف عليهم من قومه وعلى تقدير
ان يكون عرفه فمن اين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين
الملائكة والبشر ثم من اين له ان ملك الموت طلب القصاص
من موسى عليه السلام فلم يقتص له ولخص الخطابي كلام ابن خزيمة
وزاد فيه ان موسى عليه السلام دفعه عن نفسه لما ركب فيه

ابرهيم عليه السلام م

من المحاورة وانما رد الله عين ملك الموت ليعلم موسى انه جاءه من
عند الله فلهذا استسلم حينئذ وقال النووي لا يمتنع ان يأذن
الله لموسى في هذه اللطمة امتحانا للملطوم وقال غيره انما لطمه
لانه جاء لقبض روحه قبل ان يخيره لما ثبت انه لم يقبض نبي حتى
يخير فلهذا لما خيره في المرة الثانية اذعن قيل وهذا اولى الاقوال
بالصواب وفيه نظر لانه يعود اصل السؤال فيقال لم اقدم ملك
الموت على قبض نبي الله واخل بالشرط فيعود الجواب ان ذلك
وقع امتحانا وزعم بعضهم ان معنى قوله فقأ عينه اي ابطل حجته
وهو مردود بقوله في نفس الحديث فرد الله عينه وبقوله لطمه وصكه
وغير ذلك من قرائن السياق وقال ابن قتيبة انما فقأ موسى
العين التي هي تخييل وتمثيل وليست عينا حقيقة ومعنى رد
الله عينه اي اعاده الى خلقته الحقيقية وقيل هو على ظاهره ورد
الله الى ملك الموت عينه البشرية ليرجع الى موسى على كمال الصورة
فيكون ذلك اقوى في اعتباره وهذا هو المعتمد وجوز ابن عقيل
ان يكون موسى اذن له ان يفعل ذلك بملك الموت وامر ملك
الموت بالصبر على ذلك وفيه ان الملك يتمثل بصورة الانسان
وقد جاء ذلك في عدة احاديث واستدل بقوله فله بكل
شعرة سنة على ان الذي بقي من الدنيا كثير جدا لان الشعر الذي
تواريه اليد قدر المدة التي بين موسى وبعثة نبينا صلى الله عليه وسلم
مرتين واكثر واستدل به على جواز الزيادة في العمر وقد قال به قوم
في قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب انه
زيادة ونقص في الحقيقة وقال الجمهور الضمير في قوله من عمره
للجنس لا للعين اي ولا ينقص من عمر آخر وهذا كقولهم عندي ثوب
ونصفه اي ونصف ثوب آخر وقيل المراد بقوله ولا ينقص من عمره
اي وما يذهب من عمره فالجميع معلوم لله تعالى والجواب عن قصة
موسى ان اجله كان قد قرب حضوره ولم يبق منه الا مقدار
ما دار بينه وبين ملك الموت من المراجعتين فامر بقبض روحه اولا
مع

مع سبق علم الله ان ذلك لا يقع الا بعد المراجعة وان لم يطلع
ملك الموت على ذلك اولا والله اعلم حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن ابن ابي حمزة عن الزهري
ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد
بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه كذا قال شعيب عن الزهري
وتابعه محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب كما سيأتي في التوحيد
وقال ابراهيم بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة والاعرج والحديث
محفوظ للزهري على الوجهين وقد جمع المصنف بين الروايتين
في التوحيد اشارة الى ثبوت ذلك عنه على الوجهين وله اصل من
حديث الاعرج من رواية عبد الله بن الفضل عنه وسياق
بعد ثلثة ابواب ومن طريق ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
اخرجه الترمذي وابن ماجه من طريق محمد بن عمرو عنه ورواه مع
ابي هريرة ابو سعيد رضي الله عنهما وقد تقدم في الاشخاص بتمامه
في الخصومات ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب رجل
من المسلمين ورجل من اليهود وقع في رواية عبد الله بن الفضل
سبب ذلك واول حديثه بينما يهودي يعرض سلعته اعطي بها
شيئا كرهه فقال لا والذي اصطفى موسى على البشر قال
الحافظ العسقلاني [illegible] لم اقف على اسم هذا اليهودي في هذه القصة
وزعم ابن بشكوال انه فنحاص وهو بكسر الفاء وسكون النون
ومهملتين وعزاه لابن اسحق والذي ذكره ابن اسحق لفنحاص
مع ابي بكر الصديق رضي الله عنه في لطمه اياه قصة اخرى في نزول
قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء
الآية واما كون اللاطم في هذه القصة هو الصديق فهو مصرح به
فيما اخرجه سفيان بن عيينة في جامعه وابن ابي الدنيا في كتاب
البعث من طريقه عن عمرو بن دينار عن عطاء وابن جدعان عن
سعيد بن المسيب قال كان بين رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وبين رجل من اليهود كلام في شيء قال عمرو بن دينار هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه

فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على البشر فلطمه المسلم الحديث
فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين في قسم
يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين
فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي اي عند سماعه
قول اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين وانما صنع
ذلك لما فهمه من عموم لفظ العالمين فدخل فيه محمد صلى الله عليه وسلم
وقد تقرر عند المسلم ان محمدا افضل وقد جاء ذلك مبينا في حديث
ابي سعيد رضي الله عنه ان الضارب قال لليهودي حين قال ذلك
اي خبيث على محمد فدل على انه لطم اليهودي عقوبة له على كذبه
عنده [illegible] وفي
رواية ابرهيم بن سعد فلطم وجه اليهودي ووقع عند احمد من هذا
الوجه فلطم عين اليهودي وفي رواية عبد الله بن الفضل فسمعه
رجل من الانصار فلطم وجهه فقال تقول هذا ورسول الله صلى
الله عليه وسلم بين اظهرنا وكذا وقع في حديث ابي سعيد رضي الله عنه
ان الذي ضربه رجل من الانصار وهذا يعكر على قول عمرو بن دينار
انه ابو بكر الصديق رضي الله عنه الا ان كان المراد بالانصار
المعنى الاعم فان ابا بكر الصديق رضي الله عنه من انصار رسول الله
صلى الله عليه وسلم قطعا بل هو راس من نصره ومقدمهم وسابقهم
فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان
من امره وامر المسلم وزاد في رواية ابرهيم بن سعد فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره وفي رواية ابن الفضل
فقال اي اليهودي يا ابا القاسم ان لي ذمة وعهدا فما بال فلان لطم
وجهي فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبي صلى الله عليه وسلم
حتى رئي في وجهه وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه فقال ادعوه
اي فجاء فقال لم ضربته قال سمعته بالسوق فذكر القصة فقال
لا تخيروني على موسى وفي رواية ابي الفضل فقال لا تفضلوا
بين انبياء الله وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه لا تفضلوا
بين

بين الانبياء فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق
وفي رواية ابرهيم بن سعد فان الناس يصعقون يوم القيمة
فاصعق معهم فاكون اول من يفيق ثم يبين في رواية الزهري
من الطريقين محل الافاقة من اي الصعقتين ووقع في رواية
عبد الله بن الفضل فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث
وفي رواية الكشميهني اول من يبعث والمراد بالصعق غشي
يلحق من سمع صوتا او رأى شيئا ففزع منه وهذه الرواية
ظاهرة في الافاقة بعد النفخة الثانية واصرح من ذلك رواية
الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه في تفسير الزمر بلفظ اني اول
من يرفع راسه بعد النفخة الاخيرة واما ما وقع في حديث
ابي سعيد رضي الله عنه فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون
اول من تنشق عنه الارض فيمكن الجمع بان النفخة الاولى يعقبها
الصعق من جميع الخلق احيائهم وامواتهم وهو الفزع كما وقع
في سورة النمل ففزع من في السموات ومن في الارض ثم يعقب ذلك
الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء موتا ثم ينفخ الثانية
للبعث فيفيقون اجمعون فمن كان مقبورا انشقت عنه
الارض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد
ثبت ان موسى عليه السلام ممن قبر في الحيوة الدنيا وفي صحيح
مسلم عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت
على موسى ليلة اسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره
اخرجه عقب حديث ابي هريرة رضي الله عنه وابي سعيد رضي الله عنه
المذكورين ولعله اشار بذلك الى ما قررته وقد استشكل
كون جميع الخلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل
المراد ان الذين يصعقون هم الاحياء واما الموتى فهم في الاستثناء
في قوله تعالى الا من شاء الله اي الا من سبق له الموت قبل ذلك
فانه لا يصعق والى هذا جنح القرطبي ولا يعارضه ما ورده

في هذا الحديث ان موسى عليه السلام ممن استثنى الله لان الانبياء
عليهم السلام احياء عند الله تعالى وان كانوا في صورة الاموات
بالنسبة الى اهل الدنيا وقد ثبت ذلك للشهداء ولا شك ان
الانبياء عليهم السلام ارفع رتبة من الشهداء وورد التصريح بان
الشهداء ممن استثنى الله اخرجه اسحق بن راهويه من طريق
زيد بن اسلم عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال القاضي عياض
يحتمل ان يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق
السموات والارض وتعقبه القرطبي بانه صرح صلى الله عليه وسلم
بانه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا
انما هو عند نفخة البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم ان
الناس يصعقون فاصعق معهم الى آخر ما تقدم ثم قوله فاكون اول
من يفيق لم تختلف الروايات في الصحيحين في اطلاق الاولية
ووقع في رواية ابرهيم بن سعد عند احمد والنسائي فاكون اول
من يفيق اخرجه احمد عن ابي كامل والنسائي من طريق يونس بن محمد
كلاهما عن ابرهيم فعرف ان اطلاق الاولية في غيرها محمول عليها
وسببه التردد في موسى عليه السلام كما سيأتي وعلى هذا يحمل ما
ورد في هذا الباب كحديث انس رضي الله عنه عند مسلم رفعه
انا اول من تنشق عنه الارض وحديث عبد الله بن سلام عند الطبراني
فاذا موسى باطش بجانب العرش اي آخذ بشيء من العرش
بقوة والبطش الاخذ بقوة وفي رواية ابن الفضل فاذا موسى
آخذ بالعرش وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه آخذ بقائمة من
قوائم العرش وكذا في رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه فلا ادري اكان فيمن ويروى ممن صعق فافاق
قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل اي فلم يكن ممن صعق
اي فان كان افاق قبلي فهي فضيلة ظاهرة وان كان ممن استثنى
الله فهي فضيلة ايضا ووقع في حديث ابي سعيد رضي الله عنه فلا ادري
اكان فيمن صعق فافاق قبلي ام حوسب بصعقته الاولى اي التي صعقها

لما

لما سأل الرؤية وبين ذلك ابن الفضل في روايته بلفظ احوسب
بصعقته يوم الطور والجمع بينه وبين قوله او كان ممن استثنى
الله ان في رواية ابن الفضل وحديث ابي سعيد رضي الله عنه
بيان السبب في استثنائه وهو انه حوسب بصعقته يوم الطور
فلم يكلف بصعقة اخرى والمراد بقوله ممن استثنى الله قوله الا
من شاء الله واغرب الداودي الشارح فقال معنى قوله استثنى
الله اي جعله ثانيا كذا قال وهو غلط شنيع وقد وقع في مرسل
الحسن في كتاب البعث لابن ابي الدنيا في هذا الحديث فلا ادري
اكان ممن استثنى الله ان لا يصيبه النفخة او بعث قبلي ووقع
في رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة عند ابن مردويه انا اول من
تنشق عنه الارض يوم القيمة فانفض التراب عن راسي
فآتي قائمة العرش فاجد موسى قائما عندها فلا ادري انفض
التراب عن راسه قبلي او كان ممن استثنى الله ويحتمل قوله
في هذه الرواية انفض التراب قبلي تجوز من المعية في الخروج من القبر
وعلى كل تقدير ففيه فضيلة لموسى عليه السلام كما تقدم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب الخصومات
في باب ما يذكر في الاشخاص تذييل زعم ابن حزم ان النفخات
يوم القيمة اربع الاولى نفخة اماتة يموت فيها من بقي حيا في الارض
والثانية نفخة احياء يقوم بها كل ميت وينشرون من القبور
ويجتمعون للحساب والثالثة نفخة فزع وصعق يفيقون منها
كالمغشي عليه لا يموت منها احد والرابعة نفخة افاقة من ذلك
الغشي وهذا الذي ذكره من كون الثنتين اربعا ليس بواضح
بل هما نفختان ووقع التغاير في كل منهما باعتبار من يسمعهما فالاولى
يموت بها من كان حيا ويغشى على من لم يمت ممن استثنى
الله والثانية يعيش بها من مات ويفيق بها من غشي عليه
والله اعلم وقال العلماء في نهيه صلى الله عليه وسلم عن التفضيل
بين الانبياء عليهم السلام انما نهى عن ذلك من يقوله برأيه لا من يقوله

قيل هم جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل وقيل الحور والخزنة وحملة العرش وقيل الشهداء وقيل موسى لانه صعق مرة ولعل المراد ما يعم ذلك قاري

او هو كناية عن الخروج من القبر صح

قال الحافظ العسقلاني صح

بدليل أو من يقوله بحيث يؤدي إلى تنقيص المفضول أو يؤدي
إلى الخصومة والتنازع أو المراد لا تفضلوا بجميع أنواع الفضائل
بحيث لا يترك للمفضول فضيلة فالإمام مثلا إذا قلنا إنه أفضل
من المؤذن لا يستلزم نقص فضيلة المؤذن بالنسبة إلى الأذان
وقيل النهي عن التفضيل إنما هو في حق النبوة نفسها لقوله تعالى
لا نفرق بين أحد من رسله وقال الحليمي الأخبار الواردة في
النهي عن التخيير إنما هي في مجادلة أهل الكتاب وتفضيل بعض
الأنبياء على بعض بالمخايرة لأن المخايرة إذا وقعت بين أهل
دينين لم يؤمن أن يخرج أحدهما إلى الازدراء بالآخر فيفضي إلى الكفر
فأما إذا كان التخيير مستندا إلى مقابلة الفضائل لتحصيل
الرجحان فلا يدخل في النهي والله تعالى أعلم حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله أي ابن يحيى القرشي الأويسي المدني وهو من أفراده
قال أخبرنا إبراهيم بن سعد أي ابن إبراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف الزهري القرشي المدني كان على قضاء بغداد عن
ابن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم
وموسى أي تحاجا إما أن يكون ذلك بأرواحهما أو يكون ذلك
يوم القيامة والأول أظهر وقال القاضي عياض ويحتمل أنه يحمل على
ظاهره وأنهما اجتمعا بأشخاصهما وقد ثبت في حديث الإسراء
أنه صلى الله عليه وسلم اجتمع بالأنبياء عليهم السلام في السماوات وفي
بيت المقدس وصلى بهم ولا يبعد أن الله أحياهم كما أحيى الشهداء
ويحتمل أن يكون جرى ذلك في حياة موسى عليه السلام سأل الله تعالى
أن يريه آدم عليه السلام فحاجه فقال له موسى أنت آدم الذي
أخرجتك خطيئتك من الجنة والمراد بالخطيئة الأكل من الشجرة
المنهي عنها بقوله ولا تقربا هذه الشجرة وجاز في مثل أخرجتك
وأخرجته بالخطاب والغيبة وكذا أنا الذي سمتني أمي حيدره أي سمته
قال له آدم أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه

اي

أي جعلك صافيا خالصا عن شائبة ما لا يليق بك وفيه تلميح
إلى قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما ثم تلومني كلمة ثم بالمثلثة
والميم المشددة في رواية الأكثرين وفي رواية الأصيلي والمستملي
بم بكسر الباء الموحدة وفتح الميم المخففة على أمر قدر علي قبل
أن أخلق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم
بالرفع باتفاق الرواة موسى أي غلبه بالحجة وظهر عليه بها
وقال الطيبي أي غلب عليه بالحجة بأن ألزمه أن ما صدر عنه لم يكن
هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان ذلك أمرا مقضيا مرتين
أي قال ذلك مرتين وقال الخطابي إنما حجه آدم في رفع اللوم
إذ ليس لأحد من الآدميين أن يلوم أحدا به وأما الحكم الذي
تنازعاه فإنما هما في ذلك على السواء إذ لا يقدر أحد أن يسقط
الأصل الذي هو القدر ولا أن يبطل الكسب الذي هو السبب
ومن فعل واحدا منهما خرج عن القصد إلى أحد الطرفين مذهب
القدر أو الجبر وفي قول آدم عليه السلام استقصار لعلم موسى
عليه السلام يعني إذا جعلك الله بالصفة التي أنت عليها
من الاصطفاء بالرسالة والكلام فكيف يسعك أن تلومني
على القدر الذي لا مدفع له وحقيقته أنه دفع حجة موسى التي
ألزمه بها اللوم وذلك أن الاعتراض والابتداء بالمسألة
كان من موسى عليه السلام وعارضه آدم عليه السلام بأمر دفع به
اللوم فكان هو الغالب وقال النووي معناه أنك تعلم
أني معذور وما صدر مني مقدور فلا تلمني وأيضا اللوم شرعي
لا عقلي وإذ تاب الله عليه وغفر له زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا
بالشرع فإن قيل فالعاصي منا لو قال هذه المعصية كانت بتقدير
الله تعالى لم تسقط عنه الملامة فالجواب أنه باق في دار التكليف
جار عليه أحكام المكلفين وفي لومه زجر له ولغيره وأما آدم عليه
السلام فخارج عن هذه الدار وعن الحاجة إلى الزجر فلم يكن في
هذا القول فائدة سوى التخجيل ونحوه وقال التوربشتي ليس معنى

منّه الله عليه مما ناله من النعمة والتحفة من الكرامة من غير طول عمر
افناه مجتهدا في طاعته وقد تسمي العرب الرجل المستجمع السن
على ما دام فيه بقية من القوة وذلك في لغتهم مشهورة فائدة
البكاء يكون على ضروب مرة من الحزن والالم ومرة من الاستنكار
او التعجب واخرى من سرور او طرب فاتينا السماء السابعة
قيل من هذا قيل جبريل قيل من معك قيل محمد قيل
وقد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء
فاتيت على ابرهيم عليه السلام فسلمت عليه فقال مرحبا
بك من ابن ونبي فرفع لي [illegible] فان قيل قد مر في الصلوة
ان ابرهيم عليه السلام في السادسة فما التوفيق بينهما فالجواب
ان يقال انه لعله وجده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى
السابعة وكذلك اختلف في موسى عليه السلام اهل هو في السادسة
او السابعة والكلام فيه كالكلام في هذا والله تعالى اعلم فرفع
لي البيت المعمور اي كشف لي وقرب مني والرفع التقريب
والعرض وقال التوربشتي الرفع تقريبك الشيء [illegible]
وقد قيل في قوله تعالى وفرش مرفوعة اي مقربة لهم وكانه اراد
ان البيت المعمور ظهر له كل الظهور وكذلك سدرة المنتهى
استبينت له كل الاستبانة حتى اطلع عليها كل الاطلاع
بمثابة الشيء المقرب اليه وفي معناه رفع لي بيت المقدس
والبيت المعمور بيت في السماء حيال الكعبة اسمه الضراح
بضم الضاد المعجمة وتخفيف الراء وبالحاء المهملة وعمرانه كثرة
غاشيته من الملائكة فسالت جبريل فقال هذا البيت
المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا
خرجوا لم يعودوا وادير وي لم يعيد وآخر ما عليهم روي
آخر بالرفع والنصب اما النصب على الظرف واما الرفع فعلى
تقدير ذلك آخر ما عليهم من دخوله قال صاحب المطالع الرفع اجود
وفي رواية قتادة عن الحسن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه رأى البيت
المعمور

المعمور يدخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون فيه
[illegible] الاسماعيلي [illegible] الحسن بن سفيان وابو يعلى والبغوي
وغير واحد كلهم [illegible] مختصرا وقد روى اسحق في مسنده
والطبري وغير واحد من طريق خالد بن عرعرة عن علي رضي الله عنه
انه سئل عن السقف المرفوع قال السماء وعن البيت
المعمور قال بيت في السماء بحيال البيت حرمته في السماء
كحرمة هذا في الارض يدخله كل يوم سبعون الف ملك
ولا يعودون اليه وفي رواية للطبري ان السائل عن ذلك
هو عبد الله بن الكواء ولابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنه
نحوه وزاد وهو على مثل البيت الحرام لو سقط لسقط
عليه ومن حديث عائشة رضي الله عنها نحوه باسناد صحيح
وهو عند الفاكهي في كتاب مكة باسناد صحيح عنه لكن موقوفا
عليه وروى ابن مردويه ايضا وابن ابي حاتم من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا نحو حديث علي رضي الله عنه
وزاد في السماء نهر يقال له الحيوان يدخله جبريل كل يوم فينغمس
ثم يخرج فينتفض فيخرج عنه سبعون الف قطرة يخلق
الله من كل قطرة ملكا فهم الذين يصلون فيه ثم لا يعودون اليه
واسناده ضعيف ورفعت لي سدرة المنتهى بالالف
واللام والسدرة شجرة النبق سميت بها لان علم الملائكة
ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحكي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انها سميت بذلك
لكونها ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من امر
الله تعالى فاذا نبقها اذا للمفاجاة والنبق بفتح النون وكسر
الموحدة وسكونها حمل السدر والواحد نبقة ونبقة كانه
قلال هجر القلال جمع قلة وقال ابن التين القلة ما يسع
مائتي رطل وخمسين رطلا بالرطل البغدادي والاصح عند الشافعية
ما يسع خمسمائة رطل وقال الخطابي القلال الجرار وهي معروفة

ويروى الى السدرة المنتهى
صح

حتى عدت من جملتهم أو المعنى انها كانت من نسلهم فتكون من
ابتدائية وانما ذكر البخاري الآية المتضمنة لقصة مريم عليها
السلام لكونها مذكورة مع آسية وليست مقصودة من الترجمة
حدثنا يحيى بن جعفر اي ابن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي
وهو من افراده مات سنة ثلاث واربعين ومائتين قال اخبرنا
وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء
المرادي الاعمى الكوفي وتقدم في كتاب الصلوة عن مرة الهمداني
وهو مرة بن شراحيل الكوفي كان يصلي كل يوم الف ركعة ولما
كبر كان له وتد يعتمد عليه وهو غير والد عمرو بن مرة فانه مرة بن
عبد الله بن طارق [illegible] الجملي بفتح الجيم والميم المرادي ثقة
عابد من صغار التابعين عن ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل بضم
الميم وفتحها وكسرها ثلاث لغات والمراد من الكمال التناهي في جميع
فضائل الرجال من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا آسية
امراة فرعون وآسية بالمد وكسر المهملة وتخفيف التحتية هي
بنت مزاحم ابنة عم فرعون وقيل انها من العمالقة وقيل من
بني اسرائيل من سبط موسى وقال السهيلي [illegible] هي عمة موسى وكانت
لها فراسة حين قالت قرة عين لي ولك ومريم بنت عمران
ام المسيح عليه السلام حملت به ولها ثلاث عشرة سنة وعاشت
بعد ما رفع ستا وستين سنة وماتت ولها مائة واثنتا عشرة
سنة وفيه اختلاف واستدل بهذا الحصر على ان آسية ومريم
نبيتان لان اكمل النوع الانساني الانبياء ثم الاولياء والصديقون
والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم ان لا يكون في النساء ولية ولا
صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات في كثير منهن موجودة
فكانه قال لم ينبأ من النساء الا فلانة وفلانة ولو قيل لم تثبت
صفة الصديقية او الولاية او الشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح
لوجود ذلك في غيرهن الا ان يكون المراد بالحديث كمال غير الانبياء
فلا يتم

وهو مخضرم ثقة عابد
[illegible] من كبار التابعين
ويقال له مرة الطيب
ومرة الخير صح

فلا يتم الدليل على ذلك لاجل ذلك وقال القرطبي الصحيح ان
مريم نبية لان الله تعالى اوحى اليها بواسطة الملك واما آسية
فلم يرد ما يدل على نبوتها وقال الكرماني لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت
نبوتهما لانه يطلق لتمام الشيء وتناهيه في بابه فالمراد تناهيهما
في جميع الفضائل التي للنساء قال وقد نقل الاجماع على عدم نبوة
النساء كذا قال وقد نقل عن الاشعري ان من النساء من نبئ
وهن ست حواء وسارة وام موسى وهاجر وآسية ومريم
والضابط عنده ان من جاءه الملك عن الله تعالى بحكم او امر او نهي
او باعلام شيء فهو نبي وقد ثبت مجيء الملك لهؤلاء بامور شتى
من ذلك من عند الله عز وجل ووقع التصريح بالايحاء لبعضهن
في القرآن وقد قال الله تعالى بعد ان ذكر مريم والانبياء بعدها اولئك
الذين انعم الله عليهم من النبيين فدخلت في عمومه وذكر ابن حزم
في الملل والنحل ان هذه المسألة لم يحدث التنازع فيها الا في
عصره بقرطبة وحكى عنهم اقوالا ثالثها الوقف قال وحجة المانعين
قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحي اليهم قال وهذا
لا حجة فيه لان احدا لم يدع فيهن الرسالة وانما الكلام في النبوة فقط
قال واصرح ما ورد في ذلك قصة مريم وفي قصة ام موسى ما يدل على
ثبوت ذلك لها من مبادرتها بالقاء ولدها في البحر بمجرد الوحي
اليها بذلك ثم ان من فضائل آسية امراة فرعون انها اختارت
القتل على الملك والعذاب في الدنيا على النعيم الذي كانت فيه
وان فضل عائشة على النساء اي على نساء هذه الامة كفضل
الثريد على سائر الطعام فانه افضل طعام العرب قال الشاعر
اذا ما الخبز تادمه بلحم فذاك امانة الله الثريد وقال النووي
الثريد من كل الطعام افضل من المرق فثريد اللحم افضل من مرقه بلا ثريد
والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساغه والالتذاذ به
وتيسير تناوله وتمكن الانسان من اخذ كفايته منه بسرعة وكان اجل
اطعمتهم يومئذ وهو من ثردت الخبز ثردا كسرته فهو ثريد ومثرود

والاسم الثردة بالضم والثريد غالبا لا يكون الا باللحم وقال ابن الاثير في قوله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء الحديث قيل لم يرد عين الثريد وانما اراد الطعام المتخذ من اللحم ومن الثريد معا لان الثريد غالبا لا يكون الا من اللحم والعرب قلما تجد طبيخا ولا سيما بلحم وليس في الحديث تصريح بافضلية عائشة رضي الله عنها على غيرها مطلقا لانه صلى الله عليه وسلم شبه فضلها بفضل الثريد على غيره من الطعام لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وغير ذلك مما ذكر وكل هذه الخصال لا يستلزم الافضلية له من كل وجه فقد يكون مفضولا بالنسبة الى غيره من جهات اخرى وقد ورد من طريق صحيح ما يقتضي افضلية خديجة رضي الله عنها على غيرها وذلك فيما سيأتي في قصة مريم من حديث علي رضي الله عنه بلفظ خير نسائها خديجة وجاء في طريق اخرى ما يقتضي افضلية خديجة وفاطمة رضي الله عنهما فيما اخرجه ابن حبان واحمد وابو يعلى والطبراني وابو داود في كتاب الزهد والحاكم كلهم من طريق موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم ابنت عمران وآسية امراة فرعون وله شاهد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه رواه الطبراني في الاوسط واحمد في مسنده من حديث ابي سعيد رضي الله عنه رفعه فاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران واسناده حسن وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبك من نساء العالمين باربع مريم بنت عمران وآسية امراة فرعون وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد رواه احمد والترمذي وابن عساكر وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم في الارض اربعة خطوط فقال اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امراة فرعون رواه النسائي وابو يعلى وابن عساكر

قوله وفيه اشارة الى كونها جامعة لحسن الخلق وحلاوة المنطق وجودة القريحة وفصاحة اللهجة ونحوها من حسن التبعل وغيره ح

وابن عساكر وروى الامام احمد من حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران وهذا يدل على ان فاطمة ومريم افضل هذه الاربع ثم يحتمل الاستثناء ان تكون مريم افضل من فاطمة ويحتمل ان تكونا على السواء في الفضيلة لكن ورود حديث ان صح يبين الاحتمال الاول وهو ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدة نساء اهل الجنة مريم بنت عمران ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية امراة فرعون رواه ابن عساكر فان كان هذا اللفظ محفوظا بثم للترتيب فهو مبين لاحد الاحتمالين اللذين دل عليهما الاستثناء ويقدم على ما تقدم من الالفاظ التي وردت بواو العطف التي لا تقتضي الترتيب ولا ينفيه وقد روى هذا الحديث ابو حاتم الرازي باسناده الى ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وذكره بواو العطف لا بثم التي للترتيب فخالف اسنادا ومتنا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في فضل عائشة وفي الاطعمة ايضا واخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في الاطعمة والنسائي في المناقب وفي عشرة النساء وابن ماجة في الاطعمة

باب ان قارون كان من قوم موسى الاية

والاية في اواخر سورة القصص قال الله تعالى ان قارون هو اسم اعجمي مثل هرون غير منصرف للعلمية والعجمة ولو كان وزنه فاعولا لانصرف كان من قوم موسى اي من عشيرته وفي نسبه الى موسى عليه السلام ثلثة اقوال احدها انه كان ابن عمه قاله سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى ابن ابي حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان ابن عم موسى يعني انه قارون بن يصهر بن قاهث بن لاوي وبه قال قتادة وابرهيم النخعي وعبد الله بن الحارث وسماك بن حرب وابن جريج والثاني انه ابن خالته رواه عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما والثالث انه

عم موسى عليه السلام قاله ابن اسحق وآلا والاصح وقيل معنى كونه من
قوم موسى انه آمن به وكان اقرأ بني اسرائيل للتورية ولكنه نافق
كما نافق السامري قال اذا كانت النبوة لموسى والمذبح والقربان
لهرون وبرى والحبورة لهرون وانا في غير شيء الى متى اصبر
فبغى عليهم اي وطلب الفضل عليهم وان يكونوا تحت امره وعن
قتادة انه تكبر عليهم وقيل ظلمهم وقيل حسدهم وقال الضحاك
بغيه عليهم كفره بالله وقال عطاء هو انه زاد في طول ثيابه شبرا
وقال ابن عباس رضي الله عنهما بغيه انه قذف لموسى عليه السلام
ببغية جعل لها جعلا كان يسحرها فضحته وآتيناه من الكنوز من
الاموال المدخرة ما ان مفاتحه كلمة ما موصولة والمراد بمفاتحه
مفاتيح صناديقه جمع مفتح بالكسر وهو ما يفتح به وقيل خزائنه
وقياس واحدها المفتح لتنوء بالعصبة اولي القوة
وهو خبر ان والجملة صلة ما واللام للتاكيد وتنوء مضارع
ناء ينوء يقال ناء به الحمل اذا اثقله حتى اماله والعصبة والعصابة
الجماعة الكثيرة وقيل العصبة العشرة وقيل خمسة عشر وقيل
اربعون وقيل من عشرة الى اربعين واعصوصبوا اجتمعوا
وقرئ لينوء بالياء على اعطاء المضاف حكم المضاف اليه وروي
ان مفاتيح خزائنه كانت وقر ستين بغلا غرا محجلة لكل خزانة
مفتاح ولا يزيد المفتاح على اصبع وكانت من جلود الابل ويقال
كانت من الحديد فثقلت عليه فجعلها من خشب فثقلت عليه
فجعلها من جلود البقر وكانت خزائنه تحمل معه حيثما ذهب وقوله
اولي القوة صفة العصبة اذ قال له قومه كلمة اذ منصوب
المحل بقوله لتنوء لا تفرح اي لا تبطر وهو كقوله تعالى ولا
تفرحوا بما آتاكم وقول القائل ولست بمفراح اذا الدهر سرني
ولا جزع حين ينكبني الدهر وذلك انه لا يفرح بالدنيا الا من رضي
بها واطمأن اليها واما من قلبه الى الآخرة ويعلم انه مفارق ما فيه
عن قريب لم تحدثه نفسه بالفرح والحاصل ان الفرح بالدنيا مذموم

مطلقا

حين ملكه فرعون على بني اسرائيل صح

وهو ثاني مفعولي آتى صح

والمعنى لتنوء العصبة اولو القوة عن حمل مفاتح الخزائن وقيل معناه تميل بها العصبة اذا حملتها من ثقلها صح

قال ابو رزين يكفي الكوفة مفتاح يعني يكفي الكوفة كنز واحد من كنوزه مع كثرة اهل الكوفة وهو بيان لكثرة وفي رواية اخرى ان قارون حصل اموالا عظيمة من يعني قيل انه كان مفاتيح خزائنه وكانت من جلود تحمل على اربعين بغلا وكان يسكن تنيس

[illegible]

حكي ان عبد العزيز الجروي ظفر ببعض كنوز قارون وهو امير على تنيس

١٣٨

مطلقا لانه نتيجة حبها والرضى بها والذهول عن ذهابها
فان العلم بان ما فيها من اللذة مفارقة لا محالة يوجب الترح
وما احسن ما قال القائل اشد الغم عندي في سرور
تيقن عنه صاحبه انتقالا ولذلك قال تعالى ولا تفرحوا
بما آتاكم وعلل النهي هنا بكونه مانعا من محبة الله تعالى فقال
ان الله لا يحب الفرحين اي البطرين بزخارف الدنيا
وابتغ فيما آتاك الله من الغنى والثروة الدار الآخرة
بان تفعل فيه افعال الخير من اصناف الواجب والمندوب
وتصرفه الى ما يوجب لك الدار الآخرة وتجعله زادك الى
الآخرة فان المقصود منه ان يكون وصلة اليها ولا تنس
اي ولا تترك ترك المنسي نصيبك من الدنيا وهو ان تحصل
بها آخرتك او تاخذ منه ما يكفيك ويصلحك واحسن
الى عباد الله كما احسن الله اليك فيما انعم عليك او احسن
بالشكر والطاعة لله كما احسن الله تعالى اليك بالانعام
ولا تبغ الفساد في الارض بامر يكون علة للظلم والبغي وهو
ما كان عليه من الظلم والبغي ان الله لا يحب المفسدين
لسوء افعالهم وقيل ان القائل هو موسى عليه السلام
قال انما اوتيته على علم عندي اي على استحقاق واستيجاب
لما فيّ من العلم الذي فضلت به على الناس وذلك انه كان اعلم
بني اسرائيل بالتورية وعلى علم في موضع الحال وقيل هو علم الكيمياء
وعن سعيد بن المسيب كان موسى عليه السلام يعلم علم الكيمياء
فافاد يوشع بن نون ثلثه وكالب بن يوفنا ثلثه وقارون ثلثه
فخدعهما قارون حتى اضاف علمهما الى علمه فكان يأخذ الرصاص
والنحاس فيجعلهما ذهبا وقيل علم الله موسى علم الكيمياء فعلمه
موسى اخته فعلمته اخته قارون وقيل هو تبصره بانواع التجارة
والدهقنة وسائر المكاسب وقيل علم بكنوز يوسف عليه السلام
وعندي صفة له وقيل متعلق بقوله اوتيته بمعنى عندي في ظني

فلما ثبت ما قرأ ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك فقال ان عليا كتب الى اخيه الحسن اني استطعت من مال ابيك مائة الف دينار فخذها فقال انا تركت الكنز من مالك لانه ما يطيب لي وكيف آخذ هذا القليل وقد روى البخاري في هذا الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز هذا صح

انما اوتيته التفوق على الناس بالجاه والمال صح

كما تقول الامر عندي كذا كانه قال انما اوتيته على علم كقوله تعالى
ثم اذا خولناه نعمة منا قال انما اوتيته على علم ثم زاد وعندي
اي هو في ظني ورأيي هكذا اولم يعلم ان الله قد اهلك
من قبله من القرون من هو اشد منه قوة واكثر جمعا تعجيب
وتوبيخ على اغتراره بقوته وكثرة ماله مع علمه بذلك لانه قرأ في
التورية واخبر به موسى عليه السلام وسمعه من حفاظ التواريخ
والايام كانه قيل اولم يعلم في جملة ما عنده من العلم هذا حتى لا يغتر
بكثرة ماله وقوته فيكون اثباتا لعلمه وتعجيبا في امره وتوبيخا له
ويجوز ان يكون ردا لادعائه العلم ونفيا لعلمه وتعظمه به لانه
لما قال اوتيته على علم عندي فتنفخ بالعلم وتعظم به قيل اعنده
مثل هذا العلم الذي [illegible] ادعاه ورأى نفسه به مستوجبة
لكل نعمة ولم يعلم هذا العلم النافع حتى يقي نفسه مصارع الهالكين
وقوله تعالى واكثر جمعا اي للمال او جماعة وعددا ولا يسأل
عن ذنوبهم المجرمون اي لا يسألون سؤال استعلام
فانه مطلع عليها او سؤال معاتبة فانهم يعذبون بها بغتة
كانه لما هدد قارون بذكر اهلاك من قبله ممن كانوا اقوى منه
واغنى اكد ذلك ببيان انه لم يكن يختصهم بل الله مطلع على ذنوب
المجرمين كلهم لا يحتاج الى سؤالهم عنها واستعلامهم وهو قادر
على ان يعاقبهم عليها كقوله تعالى والله خبير بما تعملون والله
بما تعملون عليم واما قوله تعالى فوربك لنسألنهم اجمعين عما كانوا
يعملون فمعناه سؤال توبيخ وتقريع كما قال الحسن لا يسألون
ليعلم ذلك من قبلهم فليتبان فخرج على قومه في زينته قال الحسن
في الحمرة والصفرة وقيل خرج على بغلة شهباء عليه الارجوان
وعليها سرج من ذهب ومعه اربعة الاف على زيه وقيل عليهم
وعلى خيولهم الديباج الاحمر وعن يمينه ثلثمائة غلام وعن يساره
ثلثمائة جارية بيض عليهن الحلي والديباج وقيل في تسعين الفا
عليهم الثياب المعصفرات وهو اول يوم رئي فيه المعصفر والله اعلم

تعالى

الشهبة في الالوان البياض الذي غلب على السواد ه

قال

قال الذين يريدون الحيوة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتي
قارون انه لذو حظ عظيم كان المتمنون قوما من المسلمين
وانما تمنوه على سبيل الرغبة في اليسار كما هو عادة البشر وعن
قتادة تمنوه ليتقربوا به الى الله وينفقوه في سبيل الخير
وقيل كانوا قوما كفارا الغابط هو الذي يتمنى مثل نعمة صاحبه
من غير ان تزول عنه والحاسد هو الذي يتمنى ان يكون نعمة صاحبه
له دونه فمن الغبطة قوله تعالى يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون
ومن الحسد قوله تعالى ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض
وقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل يضر الغبط فقال لا الا
كما يضر العضاة الخبط والحظ الجد وهو البخت والدولة
وصفوه بانه رجل مجدود ومبخوت يقال فلان ذو حظ وحظيظ
ومحظوظ وما الدنيا الا احاظ وجدود وقال الذين اوتوا
العلم باحوال الاخرة للمتمنين ويلكم ويلك اصله الدعاء
بالهلاك ثم استعمل في الزجر والردع والبعث على ترك
ما لا يرتضى كما استعمل لا ابا لك واصله الدعاء بالاقراب
والتهمة في الحث على الفعل ثواب الله في الاخرة خير لمن
آمن وعمل صالحا مما اوتي قارون من الدنيا وما فيها ولا يلقيها
الضمير للكلمة التي تكلم بها العلماء او للثواب فانه في معنى
المثوبة او الجنة او السيرة والطريقة وهي الايمان والعمل
الصالح الا الصابرون على الطاعات وعلى ما قسم الله من القليل
وعن الشهوات والمعاصي والكثير من الدنيا فخسفنا به وبداره
الارض روي ان قارون كان يؤذي موسى عليه السلام
كل وقت وهو يداريه للقرابة التي بينهما حتى نزلت الزكوة
فصالحه عن كل الف على واحد من الدراهم والدنانير فحسبه
فاستكثره فشحت به نفسه فجمع بني اسرائيل وقال ان موسى
ارادكم على كل شيء وهو يريد ان يأخذ اموالكم فقالوا انت كبيرنا
وسيدنا فمر بما شئت قال نبرطل فلانة البغي حتى ترميه
اي نعطيها الرشوة ه

الخبط ضرب الشجرة بالعصا ليسقط ورقها ه

بنفسها ففعلت فعنده بنو اسرائيل فجعل لها الف دينار وقيل طستا
من ذهب وقيل طستا من ذهب مملوة ذهبا فلما كان يوم عيد
قام موسى خطيبا فقال يا بني اسرائيل من سرق قطعناه ومن
افترى جلدناه ومن زنا وهو غير محصن جلدناه وان احصن
رجمناه فقال قارون وان كنت انت قال وان كنت انا قال
فان بني اسرائيل يزعمون انك فجرت بفلانة فاحضرت فناشدها
موسى بالذي فلق البحر وانزل التورية ان تصدق فتداركها
الله فقالت كذبوا بل جعل لي قارون جعلا على ان اقذفك
بنفسي فخر موسى ساجدا يبكي وقال يا رب ان كنت رسولك
فاغضب لي فاوحى اليه ان مر الارض بما شئت فانها
مطيعة لك فقال يا بني اسرائيل ان الله بعثني الى قارون
كما بعثني الى فرعون فمن كان معه فليلزم مكانه ومن كان
معي فليعتزل فاعتزلوا جميعا غير رجلين ثم قال يا ارض
خذيهم فاخذتهم الى الركب ثم قال خذيهم فاخذتهم الى الاوساط
ثم قال خذيهم فاخذتهم الى الاعناق وقارون واصحابه
يتضرعون الى موسى ويناشدونه بالله والرحم وموسى
لا يلتفت اليهم لشدة غضبه ثم قال خذيهم فانطبقت
عليهم واوحى الله الى موسى ما افظك استغاثوا بك
مرارا فلم ترحمهم اما وعزتي لو اياي دعوا مرة لوجدوني
قريبا مجيبا فاصبحت بنو اسرائيل يتناجون بينهم انما دعا
موسى على قارون ليستبد بداره وكنوزه فدعا الله حتى
خسف بداره واموالهم وكذا روى ابن ابي حاتم باسناد
صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما فما كان له من فئة اي
اعوان مشتقة من فاوت راسه اذا ميلته ينصرونه
من دون الله يدفعون عنه عذابه وما كان من المنتصرين
اي الممتنعين منه من قولهم نصره من عدوه فانتصر اذا منعه
فامتنع واصبح الذين تمنوا مكانه اي منزلته بالامس

م الدنيا

اي منذ

١٤٠

اي منذ زمان قريب فانه قد يذكر الامس ولا يراد به اليوم
الذي قبل يومك ولكن الوقت المستقرب على طريق
الاستعارة يقولون ويكأن الله وي مفصولة عن كأن
وهي كلمة تنبه على الخطأ وتندم ومعناه ان القوم قد تنبهوا
على الخطأ في تمنيهم وقولهم يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون
وتندموا ثم قال كأن الله يبسط
الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر والمعنى ما اشبه الامر
ان الله يبسط ويقدر بمقتضى مشيته لا لكرامة تقتضي
البسط ولا لهوان يوجب القبض وهو مذهب الخليل وسيبويه
قال الشاعر سالتاني الطلاق اذ راتاني قل مالي قد جئتماني
بنكر وي كأن من يكن له نشب يحبب ومن يفتقر
يعش عيش ضر يقول امرأتاي سالتاني الطلاق حين
رأتا قلة مالي ما اشبه الامر ان من يكن ذا مال يكون محبوبا ومن
يفتقر يعيش في ضر وحكى الفراء ان اعرابية قالت لزوجها
اين ابنك فقال ويكأنه وراء البيت وعند الكوفيين ويك
بمعنى ويلك والمعنى ويلك اعلم ان الله ويجوز ان يكون الكاف
كاف الخطاب مضمومة الى وي كقوله ولقد شفى نفسي وابرأ
سقمها قيل الفوارس ويك عنتر اقدم اصله عنترة فرخم
في الشعر اي يا عنترة اقدم يعني تقدم نفسك وتقدم الخليل
وانه بمعنى لانه واللام لبيان المقول لاجله هذا القول او التقدير
لان الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر كان ما كان ومن القراء
من يقف على وي ويبتدئ كأنه ومنهم من يقف على ويك
لولا ان من الله علينا فلم يعطنا ما تمنينا لخسف بنا لتوليده
فينا ما ولده فيه فخسف به لاجله وعن الاعمش لولا من الله
علينا ويكأنه لا يفلح الكافرون اي ما اشبه الامر فان الكافرين
لا ينالون الفلاح او ويك ام تعلم انه لا يفلح الكافرون او ويك
لانه لا يفلح الكافرون كان ذلك وهو الخسف بقارون والمراد

يعني انه ويكأن عندهما
مركب من وي للتعجب
وكأن للتشبيه

البيت

وهو ويك م

الجذوة م

قال اخبرنا مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة هو ابن
يزيد من الزيادة وقد مر في الجمعة قال اخبرنا ابن جريج هو
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال اخبرني بالافراد
موسى بن عقبة عن نافع انه قال قال ابو هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه اي تابع مخلدا
في رواية هذا الحديث ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل
عن ابن جريج انه قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا احب الله العبد نادى جبريل ان الله يحب
فلانا فاحببه فيحبه جبريل فينادي جبريل في اهل
السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء
ثم يوضع له القبول في الارض يعني عند اكثر من يعرفه من
المؤمنين ويبقى له ذكر صالح وقال الكرماني اي يلقي في قلوب
اهلها محبته مادحين له مثنين عليه مريدين ايصال الخير اليه
ويستفاد منه ان كل من هو محبوب القلوب فهو محبوب الله
بحكم عكس القضية وقال الطوفي ذكر البخاري الحب في كتابه
ولم يذكر البغض وهو ثابت في رواية غيره واذا ابغض
عبدا نادى جبريل اني ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه
جبريل ثم ينادي في اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه
فيبغضونه ثم يوضع له البغض في الارض قال العيني وقد
اخرجه الاسمعيلي من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله نادى جبريل فائدة اورد
البخاري هذا الحديث من طريقين احدهما موصول وهو
الى قوله وتابعه والثاني معلق وهو من قوله وتابعه ابو عاصم الخ
وقد وصله في الادب عن عمرو بن علي عن ابي عاصم وساقه على
لفظه هناك قال الحافظ العسقلاني وهو احد المواضع التي
يستدل بها على انه قد يعلق عن بعض مشايخه ما هو عنده بواسطة

لان اباعاصم

من وان الا الكتب [illegible] ان حج السمع [illegible] فمن يخشى [illegible] الشمس للاهل العصر [illegible] وافعال لهم [illegible] عليهم الصفة لهم [illegible] فلا يكون [illegible] نحن عليهم [illegible] صح

فعلى احد [illegible] الاعمال والاخلاق ينبغي ان لا يغتر بالاعمال ويجتنب العجب والتكبر [illegible] الخوف والرجاء وكذا اذا صدر منه القضاء [illegible] فلا ييأس [illegible] الاعمال السيئة فانها اذا [illegible] من روح الله [illegible] العناية الحقت [illegible] بالسابقة وكذا الاعمال فلا يحكم [illegible] في الاعمال الى الجنة [illegible] لاحد بانه من اهل [illegible] والدرجات [illegible] من الطاعات [illegible] والعبادات [illegible] بانه من اهل النار والعقوبات ولو صدر منه جميع السيئات فان [illegible] ولا يطلع عليها [illegible]

لان اباعاصم من شيوخه حدثنا محمد [illegible] هو محمد بن
يحيى الذهلي قاله الغساني وكذا الجياني وقال ابو ذر بعد ان ساقه
محمد هذا هو البخاري وهذا هو الارجح عندي فان الاسمعيلي وابا نعيم
لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري واخرجاه عنه ولو كان
عند غير البخاري لما ضاق عليهما تخريجه انتهى وتعقبه العيني بان
عدم وجدان الاسمعيلي وابي نعيم الحديث لا يستلزم ان يكون
محمد هذا هو البخاري وهذا ظاهر لا يخفى على احد ولم يجر للبخاري
عادة بان يذكر اسمه قبل شيخه بقوله حدثنا محمد وقد ذكر في
رجال الصحيحين ممن اسمه محمد محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد
بن فارس بن ذويب ابو عبد الله الذهلي النيسابوري في فصل
افراد البخاري وقيل روى عنه البخاري في قريب من ثلثين موضعا
ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي مصرحا بل يقول حدثنا محمد ولا يزيد
عليه ويقول محمد بن عبد الله ينسبه الى جده والله تعالى اعلم
حدثنا محمد ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن مريم
قال اخبرنا الليث اي ابن سعد قال اخبرنا ابن ابي جعفر
هو عبيد الله بن ابي جعفر واسم ابي جعفر يسار القرشي عن
محمد بن عبد الرحمن هو ابو الاسود عن عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة
تنزل في العنان بفتح العين المهملة وتخفيف النون الاولى
وقد فسره بقوله وهو السحاب وهذا التفسير من بعض الرواة
ادرجه في الخبر وواحد العنان عنانة كسحابة فتذكر اي الملائكة
الامر قضي في السماء اي الامر الذي تقضي في السماء وجودا وعدما
فتسترق الشياطين تفتعل من السرقة اي تسمع بسرقة
يقال استرق السمع اي سمع مختفيا السمع فتسمعه فتوحيه
الى الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي
يتعاطى الاخبار عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة

وقال الحافظ العسقلاني في
صح

مكسوه اي منقوصه

شيئا الا مكسوه وروي انهم كانوا اذا دخل الغريب بلدهم اخذوا
دراهمه الجياد وقالوا هي زيوف فقطعوها قطاعا ثم اخذوها
بنقصان ظاهر واعطوه بدلها زيوفا وارسل الله اليهم
قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره اي وحدوه وقد
قص الله قصته في القرآن وقال علماء السير اقام شعيب مدة
بعد هلاك قومه ووصل اليه موسى وزوجه بنته وقال ابن الجوزي
ثم خرج الى مكة فمات بها وعمره مائة واربعون سنة ودفن
في المسجد الحرام حيال الحجر الاسود وقال سبطه وعند طبرية
بالساحل قرية يقال لها حطين فيها قبر يقال انه قبر شعيب
عليه السلام وقال ابو المفاخر ابرهيم بن جبريل في تاريخه ان
شعيبا كان عمره ستمائة سنة وخمسين سنة وروي ابن حبان
في حديث ابي ذر الطويل اربعة من العرب هود وصالح وشعيب
ومحمد فعلى هذا هو من العرب العاربة وقيل انه من بني عنزة بن اسد
ففي حديث سلمة بن سعيد انه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فانتسب
الى عنزة فقال نعم الحي عنزة مبغي عليهم منصورون رهط شعيب
واختان موسى عليه السلام اخرجه الطبراني وفي اسناده مجاهيل
الى اهل مدين لان مدين بلد ومثله وسئل القرية وسئل
العير يعني اهل القرية واهل العير اشار به هنا الى ان معنى
قوله والى مدين والى اهل مدين لان مدين بلد وهي مدينة شعيب
عليه السلام على بحر القلزم محاذية لتبوك على نحو ست مراحل
منها وبها البئر التي استسقى منها موسى عليه السلام لسائمة
شعيب عليه السلام وهي الآن خراب واشار بقوله واسال
القرية الى ان نظير قوله تعالى والى مدين اخاهم هو قوله واسال
القرية في ان المضاف فيهما محذوف وهو لفظ اهل وكذلك
قوله واسال العير اي اهل العير لان القرية والعير لا يصح السؤال
منهما وراءكم ظهريا لم تلتفتوا اليه يقال اذا لم تقض حاجته
ظهرت حاجتي وجعلتني ظهريا اشار الى ما في قوله تعالى واتخذتموه
وراءكم

وهو قول ابي عبيدة قاله في تفسير سورة هود صح

والعير القافلة وهو اسم الابل التي عليها الاحمال لانها تعير اي تتردد فقيل لاصحابها كقوله عليه السلام يا خيل الله اركبي

بفتح الظاء صح

وراءكم ظهريا وفسره بقوله لم تلتفتوا اليه ويقال اذا لم تقض
يعني اذا لم تقض حاجة من سالك بها يقول ظهرت حاجتي وجعلتني
ظهريا والظهري منسوب الى الظهر وكسر الظاء من تغييرات النسب
كما تقول في امس امسي بكسر الهمزة قال ابو عبيدة في قوله تعالى
وراءكم ظهريا اي القيتموه خلف ظهوركم فلم تلتفتوا اليه
وتقول للذي لا يقضي حاجتك ولا يلتفت اليها
ظهرت حاجتي وجعلتها ظهرية اي خلف ظهرك قال الشاعر
وجدنا بني البرصاء من ولد الظهر اي من الذين يظهرون بهم ولا يلتفتون
اليهم قال الظاهر ان القائل هو البخاري والظهري ان تاخذ
معك دابة او وعاء تستظهر به اشار به الى ان الظهري
بصورة النسبة يقال ايضا لمن ياخذ معه دابة او وعاء يستظهر
اي يتقوى به مكانتهم ومكانهم واحد هكذا وقع وفيه نظر
لان في قصة شعيب هكذا ويا قوم اعملوا على مكانتكم بمعنى
مكانكم واما مكانتهم ففي سورة يس وهو قوله تعالى ولو نشاء
لمسخناهم على مكانتهم وانما وقع هكذا لانه قول ابي عبيدة في
تفسير سورة يس في قوله على مكانتهم قال المكان والمكانة
واحد كالمقامة والمقام لكن الظاهر ان هذا التفسير لا يتعين
في قصة شعيب فان معناه لمسخناهم على مكانهم بحيث يجمدون
في ذلك المكان واما في قصة شعيب فمعنى قوله على مكانتكم
على غاية تمكنكم واستطاعتكم يقال مكن مكانة اذا تمكن
ابلغ التمكن او على ناحيتكم وجهتكم التي انتم عليها من قولهم مكان
ومكانة كمقام ومقامة فليتامل يغنوا يعيشوا اشار به
الى ما في قوله تعالى كان لم يغنوا فيها وفسره بقوله يعيشوا
ولما ذكر يغنوا بدون لم ذكر تفسيره ايضا بدونه قال ابو عبيدة
في قوله تعالى كان لم يغنوا فيها اي لم ينزلوا فيها ولم يعيشوا فيها
اي ولم يقيموا فيها قال والمغنى الدار والجمع مغاني بالغين
المعجمة تاس تحزن اشار به الى ما في قوله تعالى فلا تاس على القوم

لا يتعين صح

في سورة يس صح

الفاسقين وفسره بقوله تحزن ولم يذكر لفظ لا فيهما وذكره البخاري
استطرادا لقوله آسى احزن وهو اشارة الى قوله تعالى
حكاية عن شعيب عليه السلام فكيف آسى على قوم كافرين اي كيف
احزن واندم واتوجع والا فلا تعلق لقوله تاسى لقصة
شعيب عليه السلام وقال الحسن اي البصري انك لانت
الحليم الرشيد يستهزؤن به وصله ابن ابي حاتم من طريق
ابي المليح عن الحسن البصري واراد الحسن انهم قالوا ذلك
على سبيل الاستعارة التهكمية ومرادهم عكس ذلك
اذ غرضهم انت السفيه الغوي لا الحليم الرشيد وقوله به
اي بشعيب عليه السلام وقال مجاهد ليكة الايكة اشار به
الى ما في قوله تعالى كذب اصحاب الايكة المرسلين واشار
الى ان ليكة على وزن ليلة هو نفس الايكة وقد قرئ بها
في السبعة وقال ابن عباس الايكة كانت منازل قوم شعيب
عليه السلام من ساحل البحر الى مدين وكان شجرهم المقل والايكة
عند اهل اللغة الشجر الملتف وكانوا اصحاب شجر ملتف
ويقال الايكة الغيضة وليكة اسم البلد حولها كما قيل في بكة
ومكة وقال ابو جعفر النحاس ولا يعلم ليكة اسم بلد يوم الظلة
اظلال العذاب عليهم اشار به الى ما في قوله تعالى فكذبوه
فاخذهم عذاب يوم الظلة يروى انهم حبس عنهم الهواء وسلط
عليهم الحر فاخذ بانفاسهم فاضطروا الى ان خرجوا الى البرية
فاظلتهم سحابة وجدوا لها بردا ونسيما فاجتمعوا تحتها
فامطرت عليهم نارا فاحترقوا ويروى انه سلط الله عليهم الحر
سبعة ايام حتى غلت انهارهم واظلتهم السحابة فاجتمعوا
تحتها وامطرت عليهم نارا فاحترقوا واعلم انه لم يذكر البخاري
في قصة شعيب سوى هذه الآثار وهي [illegible] للكشميهني
والمستملي فقط وقد ذكر الله قصته في الاعراف وهود والشعراء
والعنكبوت وغيرها وقد جاء عن قتادة انه ارسل الى امتين
اصحاب

ليكة الايكة
صح
تحقق وحذف الفد
صح

اصحاب مدين واصحاب الايكة ورجح بانه وصف في اصحاب
مدين بانه اخوهم بخلاف اصحاب الايكة وقال في اصحاب مدين
اخذتهم الصيحة والرجفة وفي اصحاب الايكة اخذهم عذاب
يوم الظلة والجمهور على ان اصحاب مدين هم اصحاب الايكة
واجابوا عن ترك ذكر الاخوة في اصحاب الايكة بانهم لما كانوا
يعبدون الايكة ووقع في صدر الكلام بانهم اصحاب الايكة
ناسب ان لا يذكر الاخوة وعن الثاني بان المغايرة في انواع
العذاب ان كانت تقتضي المغايرة في المعذبين فليكن
الذين عذبوا بالرجفة غير الذين عذبوا بالصيحة والحق انهم
اصابهم جميع ذلك فانهم اصابهم حر شديد فخرجوا من البيوت
فاظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فرجفت بهم الارض من تحتهم
واخذتهم الصيحة من فوقهم وامطرت السحابة نارا فاحترقوا
وهلكوا والله تعالى اعلم باب

قول الله عز وجل وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو مليم

والآية في اواخر الصافات قال الله تعالى وان يونس لمن المرسلين
وهو يونس بن متى بفتح الميم وتشديد المثناة الفوقية مقصورا
ووقع في تفسير عبد الرزاق ان متى اسم امه وقيل ولم يشتهر نبي
بامه غير يونس والمسيح عليهما السلام ولكن الاصح انه اسم ابيه
وكان رجلا صالحا من اهل بيت النبوة ولم يكن له ولد ذكر فقام الى العين
التي اغتسل فيها ايوب عليه السلام فاغتسل هو وزوجته منها
وصليا ودعوا الله تعالى ان يرزقهما رجلا صالحا يبعثه الله
في بني اسرائيل فاستجاب الله دعاءهما ورزقهما يونس وتوفي
ويونس في بطن امه وله اربعة اشهر وقد قيل انه من بني اسرائيل
وانه من سبط بنيامين وكان من اهل قرية من قرى الموصل
يقال لها نينوى وكان قومه يعبدون الاصنام فبعثه الله اليهم
وقال الحافظ العسقلاني ولم اقف في شيء من الاخبار على اتصال نسبه
وقد قيل انه كان في زمن ملوك الطوائف من الفرس والله اعلم

وقرئ يونس بضم النون وكسرها اذ ابق اى هرب واصله
الهرب من السيد لكن لما كان هربه من قومه بغير اذن ربه حسن
اطلاقه عليه على طريقة المجاز الى الفلك المشحون اى المملو
فساهم فقارعهم وقيل استهم القوم اذا اقترعوا
اى فقارع اهله فكان من المدحضين اى فصار من المغلوبين
بالقرعة واصله المزلق عن مقام الظفر والغلبة روى انه
لما وعد قومه بالعذاب خرج من بينهم قبل ان يامره الله به فركب
السفينة فوقفت فقالوا ههنا عبد آبق من سيده وفيما
يزعم البحارون الذين فى اكثر اوقاتهم واعمارهم يكونون فى البحر
للتجارة وغيرها ان السفينة اذا كان فيها آبق لم تجر
فاقترعوا فخرجت القرعة على يونس فقال انا الآبق وزج
اى رمى بنفسه فى الماء فالتقمه الحوت اى فابتلعه من
اللقمة وهو مليم داخل فى الملامة يقال رب لائم مليم
اى يلوم غيره وهو احق منه باللوم او آت بما يلام عليه او مليم
نفسه على ان الهمزة للتعدية وقرئ بفتح الميم من ليم فهو مليم
كما جاء مشيب فى مشوب مبنيا على شيب ونحوه مدعى بناء
على دعى فلولا انه كان من المسبحين من الذاكرين الله
كثيرا بالتسبيح والتقديس مدة عمره وقيل هو قوله فى
بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك انى كنت من
الظالمين وقيل من المصلين وعن ابن عباس رضى الله عنهما
كل تسبيح فى القرآن فهو صلوة وعن قتادة كان كثير
الصلوة فى الرخاء قال وكان يقال ان العمل الصالح يرفع
صاحبه اذا عثر واذا صرع وجد متكئا وهذا ترغيب من الله
تعالى فى اكثار المؤمن من ذكره بما هو اهله واقباله على عبادته
وجمع همه لتقييد نعمته بالشكر فى وقت المهلة والفسحة
لينفعه ذلك عنده فى المضايق والشدائد للبث فى بطنه
الى يوم يبعثون الظاهر لبثه حيا الى يوم البعث وعن قتادة

وعن قتادة لكان بطن الحوت له قبرا الى يوم القيمة وروى
انه حين ابتلعه اوحى الله الى الحوت انى جعلت بطنك له سجنا
ولم اجعله لك طعاما واختلف فى مقدار لبثه فعن الكلبى
اربعون يوما وعن الضحاك عشرون وعن عطاء سبعة
وعن بعضهم ثلثة وعن الحسن لم يلبث الا قليلا ثم اخرج
من بطنه بعيد الوقت الذى التقم فيه فنبذناه اى قذفناه
وطرحناه بان حملنا الحوت على لفظه بالعراء بالمكان الخالى
لا شجر فيه ولا شئ يغطيه من النبات وغيره روى ان الحوت
سار مع السفينة رافعا راسه يتنفس فيه يونس ويسبح
ولم يفارقهم حتى انتهوا الى البر فلفظه سالما لم يتغير منه شئ
واسلموا وروى ان الحوت قذفه بساحل قرية من الموصل
وهو سقيم اعتل مما حل به وروى انه عاد بدنه كبدن
الصبى حين يولد وانبتنا عليه اى فوقه مظلة عليه شجرة
من يقطين ما ينسدح وينبسط على وجه الارض ولا يقوم
على ساق كشجر البطيخ والقثاء والحنظل وهو يفعيل من قطن
بالمكان اذا اقام به والاكثر على انها كانت الدباء غطته باوراقها
عن الذباب فان الذباب لا يجتمع عنده ولا يقع عليه ويدل عليه انه
قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لتحب القرع قال
اجل هى شجرة اخى يونس وقيل هى التين وقيل شجرة الموز تغطى
بورقها واستظل باغصانها وافطر على ثمارها وقيل كان يستظل
بالشجرة وكانت وعلة تختلف اليه فيشرب من لبنها وروى انه
مر زمان على الشجرة فيبست فبكى جزعا فاوحى اليه بكيت على شجرة
ولا تبكى على مائة الف فى يد الكافر وهم القوم الذين اسلموا بعده
روى ان يونس عليه السلام كان قد بعث الى اهل نينوى من الموصل
فكذبوه واصروا عليه فوعدهم بالعذاب الى ثلاث وقيل الى
اربعين فخرج من بينهم قبل ان يامره الله به فتوقع فلما
دنا الموعد غامت السماء غيما اسود ذا دخان شديد فهبط

وكذلك ننجي المؤمنين
من غموم وعوائده فيك
بالاخلاص

حتى غشي مدينتهم فهابوا فطلبوا يونس فلم يجدوه فايقنوا صدقه
فلبسوا المسوح وبرزوا الى الصعيد بانفسهم ونسائهم
وصبيانهم ودوابهم وفرقوا بين كل والدة وولدها فحن
بعضهم الى بعض وعلت الاصوات والعجيج واخلصوا
التوبة واظهروا الايمان وتضرعوا الى الله تعالى فرحمهم
وكشف عنهم وكان يوم عاشورا يوم الجمعة فذلك قوله تعالى
فلولا كانت قرية آمنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس الآية
وارسلناه الى مائة الف هم قومه الذين هرب عنهم وهم اهل
نينوى والمراد ما سبق من ارساله اليهم وقيل هو ارسال ثان
بعد ما جرى عليه الى الاولين او الى غيرهم وقيل اسلموا فسالوه
ان يرجع اليهم فابى لان النبي اذا هاجر عن قومه لم يرجع اليهم مقيما
فيهم وقال لهم ان الله باعث اليكم نبيا **او يزيدون** في راي الناظر
اي اذا نظر اليهم الناظر قال هم مائة الف او اكثر والمراد الوصف
بالكثرة وقرئ بالواو **فآمنوا** فصدقوه او جددوا الايمان به
بحضرته **فمتعناهم الى حين** الى اجل مسمى **قال مجاهد**
مذنب هو تفسير قوله تعالى مليم هكذا رواه الطبراني من طريق
مجاهد من الام اذا اتى بما يلام عليه وفي تفسير النسفي وهو مليم داخل
في الملامة وعن الطبري المليم هو المكتسب اللوم **المشحون الموقر**
اشار به الى تفسير قوله تعالى الى الفلك المشحون رواه ابن ابي حاتم
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد والموقر بضم الميم وفتح القاف
المملو وقيل معناه المجهز المشحون **فلولا انه كان من المسبحين**
الآية يعني اتم الآية او اقرا الآية وهو قوله تعالى للبث في بطنه
الى يوم يبعثون وقد سبق تفسيره **فنبذناه بالعراء بوجه**
الارض وهو سقيم فسر العراء بوجه الارض وهكذا فسره
الكلبي وقال مقاتل بن سليمان هو البراز من الارض وقال الاخفش
هو الفضاء وقال السدي هو الساحل وقيل العراء الارض
الخالية من الشجر والنبات ومنه قيل للمتجرد عريان **وانبتنا عليه شجرة**
من

وقال المشحون المملو وقد
روي من طريق سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما
المشحون الموقر
صح

من يقطين من غير ذات اصل الدباء ونحوه وصله عبد
بن حميد من طريق مجاهد وزاد وليس لها ساق وكذا قال ابو عبيدة
كل شجرة لا تقوم على ساق فهي يقطين نحو الدباء والحنظل والبطيخ
وعن ابن عباس والحسن ومقاتل كل نبت يمتد وينبسط على
وجه الارض وليس له ساق نحو القثاء والبطيخ والقرع والحنظل
وقال سعيد بن جبير هو كل نبت ينبت ثم يموت في عامه قيل وهو
يفعيل من قطن بالمكان اذا اقام به اقامة زائل لا اقامة ثابت
وقوله من غير ذات اصل صفة يقطين اي من يقطين كائن من غير
ذات اصل وقوله الدباء بالجر بدل من يقطين او بيان وليس هو
مضافا اليه كما توهم وقوله ونحوه اي ونحو اليقطين كالقثاء
والبطيخ **وارسلناه** اي وارسلنا يونس **الى مائة الف او**
يزيدون في تفسير النسفي يجوز ان يكون قبل حبسه في بطن
الحوت وهو ما سبق من ارساله الى قومه من اهل نينوى وقيل هو
ارسال ثان بعد ما جرى عليه الى الاولين والمراد من قوله الى مائة الف
او يزيدون الكثرة كما تقدم وقال مقاتل معناه بل يزيدون وعن
ابن عباس رضي الله عنهما معناه ويزيدون وقد قرئ بها كذلك وعنه
مبلغ الزيادة على مائة الف عشرون الفا وعن الحسن والربيع
بضع وثلاثون الفا وعن ابن حبان سبعون الفا والله تعالى اعلم
فآمنوا فمتعناهم الى حين يعني فآمن قوم يونس عند معاينة
العذاب وقوله الى حين اي الى اجل مسمى الى حين انقضاء آجالهم
ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم وهو
مغموم الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم اي لا تكن يا محمد كصاحب
الحوت وهو يونس عليه السلام في الضجر والغضب والعجلة حين
ذهب مغاضبا فيبتلى ببطن الحوت وهو مكظوم اي مملو غيظا من كظم السقاء
اذا ملاه والمعنى لا يوجد منك ما وجد منه فتبتلى وقد اشار
بقوله كظيم الى ان مكظوم على وزن مفعول ولكنه بمعنى كظيم على
وزن فعيل وفسره بقوله وهو مغموم وقيل المحبوس عن التصرف

وقال ابو عبيدة في قوله تعالى اذ نادى وهو مكظوم اي من الغم مثل كظيم
حدثنا مسدد قال اخبرنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن سفيان اي الثوري انه قال حدثني الاعمش ح
تحويل من سنده الى آخر وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال اخبرنا سفيان وفي نسخة عن سفيان عن الاعمش
سليمن بن مهران عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله
اي ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقولن احدكم اني خير من يونس ﷺ زاد
مسدد يونس بن متى ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في التفسير ايضا واخرجه النسائي فيه ايضا حدثنا
حفص بن عمر قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن ابي العالية
رفيع بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس
بن متى ونسبه الى ابيه ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى
في باب قول الله تعالى وهل اتاك حديث موسى عليه السلام حدثنا
يحيى بن بكير عن الليث وفي نسخة قال اخبرنا الليث عن عبد العزيز
بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما يهودي
يعرض سلعته اي يبرز متاعه للناس ليرغبوا في شرائه اعطي
بها شيئا كرهه اي اعطي له بها ثمنا بخسا لم يرض به فقال
لا اي لا اعطيها به والذي اصطفى موسى على البشر فسمعه
رجل من الانصار فقام فلطم وجهه وقال تقول
والذي اصطفى موسى على البشر والنبي صلى الله عليه وسلم
بين اظهرنا لفظ اظهر مقحم وقد يوجد عدم اقحامه وهو جمع ظهر
ومعناه انه بينهم على سبيل الاستظهار كان ظهرا منهم قدامه وظهرا
وراءه فهو مكنوف من جانبيه اذا قيل بين ظهرانيهم ومن جوانبه
اذا قيل بين اظهرهم فذهب اليه فقال ابا القاسم ويروى يا ابا القاسم

ان

ان لي ذمة وعهدا اي مع المسلمين فما بال فلان لطم
وجهي اي فلم اخفر ذمتي ونقض عهدي بذلك اللطم فقال لم لطمت
وجهه فذكره فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى رئي
في وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله اي لا تفضلوا
بعضا بحيث يؤدي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة والنزاع
او لا تفضلوا بجميع انواع الفضائل فان كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم افضل منهم مطلقا اذ الامام افضل من المؤذن مطلقا
وان كان فضيلة الاذان غير موجودة فيه او لا تفضلوا من تلقاء
انفسكم وآرائكم فان قيل كيف نهى صلى الله عليه وسلم وقد فضل
هو نفسه موسى عليه السلام فالجواب انه لم يفضل اذ معناه وانا
لا ادري ان هذا البعث فضيلة له ام لا وقد جاز له ما لم يجز لغيره
فان قيل السياق يقتضي تفضيل موسى على سيدنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فالجواب انه لو سلمنا ذلك لا يقتضي الا تفضيله بهذا
الوجه وهذا لا ينافي كونه افضل مطلقا من موسى عليه السلام فانه
ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض
الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من يبعث
فاذا موسى آخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقته
يوم الطور قال الله تعالى وخر موسى صعقا ام بعث قبلي
وقد مر ما يتعلق به قبل ابواب ولا اقول اي من عند نفسي ان
احدا افضل من يونس بن متى او قاله تواضعا وهضما لنفسه
او المراد التفضيل في نفس النبوة قال الله تعالى لا نفرق بين احد
من رسله او كان هذا قبل الوحي بانه افضل ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال اخبرنا
شعبة عن سعد بن ابرهيم انه قال سمعت حميد بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى وقد وقع في
حديث عبد الله بن جعفر لا ينبغي لنبي ان يقول الى آخره وهو يؤيد ان المراد

بحيث لا يبقى للمفضول فضيلة

قلت قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض

المدارسة اى يعارضه ويقارئ جبرئيل النبى صلى الله عليه وسلم
القرآن بالنصب على انه مفعول ثان للمدارسة اذ الفعل
المتعدى اذا نقل الى باب المفاعلة يصير متعديا الى اثنين
نحو جاذبته الثوب والمعنى كان النبى صلى الله عليه وسلم وجبرئيل
عليه السلام يتناوبان فى قراءة القرآن كما هو عادة القراء بان
يقرأ مثلا هذا عشرا والآخر عشرا وقد قيل ان الاصل المعتاد
قراءة جبرئيل عليه السلام وسماعه صلى الله عليه وسلم وكذا قراءته
صلى الله عليه وسلم وسماع اصحابه رضى الله عنهم وهكذا طريقة
المحدثين من السلف واما الخلف فاختاروا ان التلميذ يقرأ
والشيخ يسمع لعدم القابلية الكاملة للمتأخرين ولا يبعد
ان يقال انما كان صلى الله عليه وسلم وجبرئيل عليه السلام
يتناوبان فى القراءة ليكون كل من القراءة والسماع سنة
لامته صلى الله عليه وسلم وقيل ان الحكمة فى تلك المدارسة
ان يتقرر عنده ويرسخ اتم رسوخ فلا ينساه فكانه انجاز
لوعده تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم حيث قال سنقرئك
فلا تنسى ومن جملة الاقراء مدارسة جبرئيل عليه السلام
وقيل الحكمة فيها الحث على تجويد لفظه وتصحيح اخراج الحروف
من مخارجها واعطاء حقوقها من صفاتها ليكون سنة
فى حق الامة واصلا لمدارسة التلامذة مع الشيوخ فى
القراءة والله تعالى اعلم وخص الليل من رمضان [illegible]
بالمدارسة لان ليله افضل من نهاره لا سيما للقراءة فان
المقصود من التلاوة الحضور والفهم والتدبر قال تعالى
كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته والليل مظنة
ذلك لما فى النهار من الشواغل الدنيوية [illegible] والعوارض
الدنيوية ويدل عليه قوله تعالى ان ناشئة الليل هى اشد
وطأ واقوم قيلا ان لك فى النهار سبحا طويلا **فلرسول الله
صلى الله عليه وسلم** الفاء للسببية واللام لام الابتداء زيدت

ان ناشئة الليل اى ان النفس التى تنشأ من مضجعها الى العبادة اى تنهض [illegible]

على المبتدا تأكيدا او هى جواب قسم مقدر **اجود** خبر المبتدأ
بالخير اى ببذل جميع انواع الخير بحسب اختلاف حاجات
الناس **من الريح المرسلة** حيث لا التفات لها الى اشياء
تمر عليها والمرسلة بفتح السين بمعنى المطلقة وقيل يعنى
انه اجود منها فى عموم النفع والاسراع فيه كما تعم الريح المرسلة
جميع ما تهب عليه وقيل هى التى ارسلت بالبشرى بين
يدى رحمته سبحانه اى المطر وذلك لشمول روحها
وعموم نفعها فاللام فى الريح على الاول للجنس وعلى الثانى
للعهد وحاصله انه شبه نشر جوده بالخير فى العباد بنشر
الريح القطر فى البلاد وشتان ما بين الاثرين فاحدهما
يحيى القلب بعد موته والآخر يحيى الارض بعد موتها
كما افاده الكرمانى ولا شك ان الثانى تابع للاول ومسبب له
فلذا قال اجود من الريح المرسلة على ان الغالب عليها ان
تأتى بالمطر وربما تخلو عنه وهو صلى الله عليه وسلم لا ينفك
عن العطاء والجود بل جوده مع ذلك مسترسل لا يعتريه
ضعف وفتور على ان اسناد الجود اليه صلى الله عليه وسلم
حقيقة والى الريح المرسلة مجاز نزلت منزلة من جاد
ففرق بينهما وجملة الكلام فى مقام المرام انه فضل اولا جوده
على جود جميع افراد الانسان وثانيا جوده فى رمضان على
جوده فى سائر الازمان وثالثا عند لقاء جبرئيل عليه السلام
ومدارسة القرآن فانه حينئذ كان اجود ما يتصور فى
الاذهان وما ذاك الا لاتيان افضل ملائكة الرحمن الى افضل
سامع بافضل كلام من افضل متكلم فى افضل الزمان بل فى
افضل المكان ايضا وفى الحديث بيان ان فضيلة الزمان
وملاقاة صلحاء الاخوان لها مزية للعبادة وتحسين الاخلاق
والايقان والاتقان وفيه ندب اكثار الجود والحث عليه فى كل
الاوقات ومزيد الانفاق فى رمضان على المحتاجين والتوسعة

ولا تعتد بها بالتى عليها

كما قال تعالى وهو الذى يرسل الرياح بشرا بين يدى رحمته وقال تعالى والمرسلات عرفا اى الرياح المرسلات للمعروف على احد التفاسير

لا تأتيهم وقرئ يسبتون من اسبت وقوله شرعا حال
من الحيتان ومعناه ظاهرة على وجه الماء قاله ابن عباس
رضي الله عنهما [illegible] كذلك
نبلوهم بما كانوا يفسقون اي مثل ذلك البلاء
الشديد وهو اظهار السمك لهم على ظهر الماء في اليوم الذي
حرم عليهم صيده نبلوهم ونختبرهم بسبب فسقهم ويجوز
ان يكون كذلك متصلا بما قبله اي لا يأتيهم مثل اتيانهم يوم
السبت واذ قالت امة منهم عطف على اذ يعدون وحكمه
حكمه في الاعراب وقوله امة منهم اي جماعة من اصحاب السبت
او من اهل القرية وهم صلحاؤهم الذين اجتهدوا وركبوا الصعب
والذلول في موعظتهم حتى ايسوا من قبولهم لآخرين وهم
الذين نهوا عن ذلك وانكروا وكانوا لا يقلعون عن وعظهم
فانهم كانوا ثلاث فرق فرقة ارتكبوا المنهي واحتالوا على صيد
السمك يوم السبت حيث حفروا حياضا واجروا اليها
الجداول وكانت الحيتان تدخلها يوم السبت ويصطادونها
يوم الاحد وفرقة نهوا عن ذلك وانكروا ووعظوهم حتى ايسوا
من قبولهم وفرقة نهوا وانكروا وكانوا لا يقلعون عن وعظهم
فقالت الفرقة الثانية للفرقة الثالثة لم تعظون قوما هم
المرتكبون المحتالون الله مهلكهم اي مخترمهم ومطهر الارض
منهم او معذبهم عذابا شديدا في الآخرة لتماديهم في الشر
وانما قالوا ذلك لان الوعظ لا ينفع فيهم او سؤالا عن علة
الوعظ ونفعه [illegible]
وقيل المراد طائفة من الفرقة الهالكة اجابوا به وعاظهم
ردا عليهم وتهكما بهم قالوا معذرة الى ربكم جواب للسؤال
اي موعظتنا ابلاء عذر الى الله تعالى حتى لا ننسب الى تفريط
في النهي عن المنكر وقرأ حفص معذرة بالنصب على المصدر
او العلة اي اعتذرنا به معذرة او وعظناهم معذرة

ولعلهم

وعن الحسن تشرع على ابوابهم كانها الكباش البيض يقال شرع علينا فلان اذا دنا منا واشرف وشرعت على فلان في بيته فرأيته يفعل كذا صح

وعاظهم صح

مبالغة يقال ابليته عذرا اذا بينته له بيانا لا لوم عليك بعده صح
وتهكما [?] [?]

وقد اخذ علينا العهد في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر صح

ولعلهم يتقون اي لعلهم بهذا الانكار يتقون ما هم فيه
ويتركونه ويرجعون الى الله تعالى تائبين فاذا تابوا تاب
الله عليهم اذ اليأس لا يحصل الا بالهلاك فلما نسوا اي تركوا
ترك الناسي ما ذكروا به ما ذكرهم به صلحاؤهم وابوا قبول
النصيحة انجينا الذين ينهون عن السوء واخذنا الذين
ظلموا [illegible] اعتدوا وخالفوا امر الله وارتكبوا
المنكر بعذاب بئيس شديد فعيل من بؤس يبؤس
بأسا اذا اشتد بما كانوا يفسقون بسبب فسقهم
فلما عتوا عما نهوا عنه تكبروا عن ترك ما نهوا عنه كقوله
وعتوا عن امر ربهم قلنا لهم كونوا قردة خاسئين اي
ذليلين حقيرين مهانين وروى ابن جرير من طريق العوفي عن
ابن عباس رضي الله عنهما صار شبانهم قردة وشيوخهم خنازير
قال الزمخشري فان قلت الامة الذين قالوا لم تعظون
من اي الفريقين هم امن فريق الناجين ام المعذبين قلت
من فريق الناجين لانهم من فريق الناهين وما قالوا ما قالوا
الا سائلين عن علة الوعظ والغرض فيه حيث لم يروا فيه
غرضا صحيحا لعلمهم بحال القوم واذا علم الناهي حال المنهي
وان النهي لا يؤثر فيه سقط عنه النهي وربما وجب الترك
لدخوله في باب العبث الا ترى انك لو ذهبت الى المكاسين
القاعدين على المآصر والجلادين المرتبين للتعذيب لتعظهم
وتكفهم عما هم فيه كان ذلك عبثا منك ولم يكن الا سببا
للتلهي بك واما الآخرون فانما لم يعرضوا عنهم لان يأسهم
لم يستحكم كما استحكم يأس الاولين ولم يخبروهم كما خبروهم
او لفرط حرصهم وجدهم في امرهم كما وصف الله رسوله في قوله
فلعلك باخع نفسك وقيل الامة هم الموعوظون لما وعظوا
قالوا للواعظين لم تعظون منا قوما تزعمون ان الله مهلكهم
او معذبهم وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ليت شعري

جمع قرد كالقردة وديكة جمع ديك

ما فعل هؤلاء الذين قالوا لم تعظون قوما الله مهلكهم قال
عكرمة فقلت جعلني الله فداءك ألا ترى انهم كرهوا ما هم عليه
وخالفوهم وقالوا لم تعظون قوما الله مهلكهم فلم ازل به
حتى عرفته انهم قد نجوا • وعن الحسن نجت فرقتان وهلكت
فرقة وهم الذين اخذوا الحيتان • وروي ان اليهود امروا
باليوم الذي امرنا به وهو يوم الجمعة فتركوه واختاروا السبت
فابتلوا وحرم عليهم فيه الصيد وامروا بتعظيمه فكانت الحيتان
تأتيهم يوم السبت شرعا بيضا سمانا كانها المخاض لا يرى الماء
من كثرتها ويوم لا يسبتون لا تأتيهم فكانوا كذلك برهة من الزمان
ثم جاءهم ابليس فقال لهم انما نهيتم عن اخذها يوم السبت فاتخذوا
حياضا تسوقون الحيتان اليها يوم السبت فلا تقدر على الخروج منها
وتاخذونها يوم الاحد واخذ رجل منهم حوتا وربط في ذنبه خيطا
الى خشبة في الساحل ثم شواه يوم الاحد فوجد جاره ريح السمك
فتطلع في تنوره فقال اني ارى الله سيعذبك فلما لم يره عذب
اخذ في السبت القابل حوتين فلما راوا ان العذاب لا يعاجلهم
صادوا واكلوا وملحوا وباعوا وكانوا نحوا من سبعين الفا فصار
اهل القرية اثلاثا ثلث نهوا وكانوا نحوا من اثني عشر الفا وثلث
قالوا لم تعظون قوما وثلث هم اصحاب الخطيئة فلما لم ينتهوا
قال المسلمون انا لا نساكنكم فقسموا القرية بجدار للمسلمين
باب وللمعتدين باب ولعنهم داود عليه السلام فاصبح الناهون
ذات يوم في مجالسهم ولم يخرج من المعتدين احد فقالوا ان
للناس شأنا فعلوا الجدار فنظروا فاذا هم قردة ففتحوا الباب
ودخلوا عليهم فعرفت القرود انسابها من الانس والانس
لا يعرفون انسابهم من القرود فجعل القرد يأتي نسيبه فيشم
ثيابه ويبكي فيقول الم ننهكم فيقول برأسه بلى • وقد سبق ان
انه صار الشباب قردة والشيوخ خنازير • وعن الحسن اكلوا
والله اوخم اكلة اكلها اهلها اثقلها خزيا في الدنيا واطولها عذابا

فى

حتى
ثم قرأ وهي السنة التي ... بعد قوله جعلني الله فداك وان لم يقل الله انجيتهم فاعجبه قولي لم يقل اهلكتهم فقال واعطاني بردين نجت الساكتة صح

في الآخرة بأنه وايم الله ما حوت اخذه قوم فاكلوه اعظم عند الله
من قتل رجل مسلم ولكن الله جعل موعدا والساعة ادهى وامر انتهى
قال العارف الرومي • نقض ميثاق وشكست توبها
موجب لعنت بود در انتها • نقض توبه وعهد آن اصحاب سبت
موجب مسخ آمد واهلاك ومقت • پس خدا آن قوم را بوزينه كرد
چونكه عهد حق شكستند از نبرد • اندرين امت نبد مسخ بدن
ليك مسخ دل بود اي ذو الفطن • مسخ ظاهر بود اهل سبت را
تا ببيند اهل ظاهر كبت را • از ره سر صد هزاران دگر
گشته از توبه شكستن خوك وخر • توبه كن مردانه وچون ابلهان
توبه را مشكن بترس از مسخ جان • مسخره ابليس گردد در زمن
از ضعيف رأي آن توبه شكن • تنبيه لم يذكر المصنف في
هذه القصة حديثا مسندا بل اقتصر على تفسير بعض الالفاظ
الواقعة في هذه القصة فقال يعدون في السبت يتعدون
يتجاوزون فسر قوله اذ يعدون بقوله يتعدون يتجاوزون
وقد فسرناه آنفا اذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا
شوارع فسر قوله شرعا بقوله شوارع قال العيني وفيه نظر لان
الشرع جمع شارع والشوارع جمع شارعة ومادته تدل على الظهور
ومنه شرع الدين اذا بينه واظهره • ويوم لا يسبتون الى
قوله خاسئين اي اقرأ الآيات الى قوله خاسئين وقد ذكرناها
وفسرناها بئيس شديد قال ابو عبيدة في قوله تعالى بئيس
اي شديد قال الشاعر حنقا علي وما ترى لي منهم اثرا بئيسا •
وقد روى عبد الرزاق من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بسند
فيه مبهم وحكاه مالك عن يزيد بن رومان معضلا وكذا قال
قتادة ان اصحاب السبت كانوا من اهل ايلة وانهم لما تحيلوا
على صيد السمك بان نصبوا الشباك يوم السبت ثم صادوها
يوم الاحد فانكر عليهم قوم ونهوهم فاغلظوا لهم القول فقالت
طائفة اخرى دعوهم واعتزلوا بنا عنهم فاصبحوا يوما فلم يروا الذين

اعتدوا فغلقوا ابوابهم فاحدروا رجلا ان يصعد على سلم فاشرف عليهم فرآهم قد صاروا قردة فدخلوا عليهم فجعلوا يلوذون بهم فيقول الذين نهوهم الم ننهكم فيشيرون نعم وروى ابن ابي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما انهم لم يعيشوا الا قليلا وهلكوا والله تعالى اعلم

باب قول الله عز وجل وآتينا داود زبورا

وقبله انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده هذا جواب لاهل الكتاب عن اقتراحهم ان ينزل عليهم كتابا من السماء واحتجاج عليهم بان امره في الوحي كسائر الانبياء واوحينا الى ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وايوب ويونس وهرون وسليمن خصهم بالذكر مع اشتمال النبيين عليهم تعظيما لهم فان ابرهيم اول [illegible] اولي العزم منهم وعيسى آخرهم والباقين اشرف الانبياء ومشاهيرهم وآتينا داود زبورا داود اسم اعجمي وعن ابن عباس رضي الله عنهما بالعبرانية القصير العمر ويقال سمي به لانه داوى جراحات القلوب وقال مقاتل ذكره الله في القرآن في اثني عشر موضعا وهو داود بن ايشا بكسر الهمزة وسكون التحتية وبالشين المعجمة ابن عوبد كجوزنا جعفر بمهملة وموحدة ابن باعز بموحدة ومهملة مفتوحة ابن سلمون ابن يارب بتحتانية وآخره موحدة ابن رام ابن حصرون بحاء مهملة ثم صاد مهملة ابن فارص بفاء وآخره صاد مهملة ابن يهودا بن يعقوب عليه السلام والزبور هو اسم الكتاب الذي انزله الله على داود عليه السلام وروى ابو صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انزل الله الزبور على داود عليه السلام مائة وخمسين سورة بالعبرانية في خمسين منها ما يلقونه من بخت نصر وفي خمسين ما يلقونه من الروم وفي خمسين مواعظ وحكم ولم يكن فيه حلال ولا حرام ولا حدود ولا احكام

وقيل ابن رام صح

ولا احكام وروي انه نزل عليه في شهر رمضان الزبر الكتب واحدها زبور كتبت زبرت الزبر بضم الزاي والموحدة جمع زبور وقال الكسائي يعني المزبور يعني المكتوب يقال زبرت الورق فهو زبور مثل كتبته فهو مكتوب وقرأ حمزة بضم اوله وقال ابو عبيدة في قوله تعالى في زبر الاولين اي كتب الاولين [illegible] ولقد آتينا داود منا فضلا اي على سائر الانبياء وهو ما ذكر بعده او على سائر الناس فيندرج فيه النبوة والكتاب والصوت الحسن البديع والملك والقوة وتسخير الجبال والطير يا جبال اوبي معه وهو بدل من قوله فضلا بتقدير قولنا يا جبال او بدل من قوله آتينا بتقدير قلنا يا جبال قال مجاهد سبحي معه هو تفسير قوله اوبي معه يعني يا جبال سبحي مع داود وهو امر من التاويب اي رجعي معه التسبيح او ارجعي معه في التسبيح كلما رجع فيه وقد قرئ اوبي من الاوب [illegible] ومعنى تسبيح الجبال ان الله تعالى يخلق تسبيحا وصوتا مثل تسبيحه وصوته فيها كما خلق الكلام في الشجرة فيسمع منها ما يسمع من المسبح معجزة لداود عليه السلام او معناه انها تحملها اياه على التسبيح اذا تأمل فيها وقيل نوحي معه والطير تسعدك على ذلك فانه روي انه كان ينوح على ذنبه بترجيع وتحزين وكانت الجبال تسعده على نوحه باصدائها والطير باصواتها عاكفة عليه من فوقه فصدى الجبال الذي يسمعه الناس من ذلك اليوم وقال قتادة معنى اوبي سيري معه حيث سار والطير هو منصوب بالعطف على محل الجبال وقيل منصوب على انه مفعول معه وقيل منصوب بالعطف على فضلا بمعنى وسخرنا له الطير وقرئ بالرفع ايضا عطفا على لفظ الجبال والنا له الحديد اي الن لداود والحديد فصار في يده مثل الشمع والعجين والطين

[illegible]

او لانه اذا رجعه فقد رجع فيه صح

اي جعلنا له لينا صح

يصرفه بيده كيف يشاء من غير احماء بنار ولا ضرب بمطرقة
وقيل لان الحديد في يده لما اوتي من شدة القوة وقيل كان له
سأل الله ان يسبب له سببا يستغني به عن بيت المال فيتقوت
ويطعم عياله فالانه له الحديد ان اعمل سابغات
كلمة ان هذه مفسرة بمنزلة اي كما في قوله تعالى فاوحينا
اليه ان اصنع الفلك اي امرناه ان اعمل وسابغات منصوب
بقوله اعمل وفسره بقوله الدروع وكذا فسره ابو عبيدة
[illegible] بالدروع الواسعة الضافية الكاملة وهو اول
من اتخذها وكانت قبل صفائح وقيل سابغات بالعماد
المحلة وقيل كان يبيع الدرع باربعة آلاف درهم فينفق
منها على نفسه وعياله ويتصدق على الفقراء [illegible]
وقيل كان يخرج حين ملك بني اسرائيل متنكرا فيسال الناس
عن نفسه ويقول لهم ما تقولون في داود فيثنون عليه
فقيض الله ملكا في صورة آدمي فسأله على عادته فقال
نعم الرجل لولا خصلة فيه فريع داود فسأله فقال لولا انه
يطعم عياله من بيت المال فسأل عند ذلك ربه ان يسبب
له ما يستغني به عن بيت المال فعلمه صنعة الدروع وقدر
في السرد السرد النسج اي قدر في نسجها بحيث تتناسب
حلقها وفسره البخاري بقوله المسامير والحلق لا تدق
المسمار فيتسلسل ولا تعظم فيفصم ويروى فينفصم
وبذلك فسره بعض المفسرين بقولهم اي لا تجعل المسامير دقاقا
فتقلق ولا غلاظا فتفصم الحلق فقوله لا تدق بالدال
المهملة من الدقة ويدل عليه ما روى ابراهيم الحربي في غريب الحديث
من طريق مجاهد في قوله تعالى وقدر في السرد لا تدق المسامير
فيتسلسل ولا تغلظها فتفصمها وقيل ولا ترق بالراء من الرقة
وهو ايضا يؤدي ذلك المعنى وقوله فيتسلسل وفي رواية فيتسلل
ويروى فيسلس والكل يرجع الى معنى واحد يقال شيء سلس
اي سهل

ويجوز ان تكون مصدرية صح

اي سهل ورجل سلس اي لين الجانب منقاد بين السلس
والسلاسة وقوله ولا تعظم اي المسمار فيفصم من الفصم
وهو القطع وقال ابو عبيدة درع مسرودة اي مستديرة الحلق
قال ابو ذؤيب وعليهما مسرودتان قضاهما داود
من صنع السوابغ تبع افرغ انزل اشار به الى ما في قوله تعالى
ربنا افرغ علينا صبرا وفسر قوله افرغ بقوله انزل من الانزال
قال المفسرون معنى قوله افرغ علينا صبرا انزل علينا صبرا من
عندك وهو في قصة طالوت وفيها قضية داود عليه السلام
فكانه ذكرها هنا لان قضيتهما واحدة وقد اغرب الحافظ العسقلاني
حيث قال لم اعرف المراد من هذه الكلمة هنا واستقريت قصة
داود عليه السلام في المواضع التي ذكرت فيها فلم اجدها بسطة
زيادة وفضلا اشار به الى ما في قوله تعالى ان الله اصطفاه
عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم وفسر البخاري قوله
بسطة بقوله زيادة وفضلا اي زيادة في القوة والجسامة
وفضلا في العلم بالحروب وذلك ايضا في قصة طالوت وذلك
انهم لما استبعدوا تملكه لفقره وسقوط نسبه حيث قالوا
انى يكون له الملك علينا ونحن احق بالملك منه ولم يؤت سعة
من المال رد الله عليهم ذلك اولا بان العمدة فيه اصطفاء الله
وقد اختاره عليكم وهو اعلم بالمصالح منكم وثانيا بان الشرط
فيه وفور العلم ليتمكن به من معرفة الامور السياسية وجسامة
البدن ليكون اعظم خطرا في القلوب واقوى على مقاومة العدو
ومكابدة الحروب لا ما ذكرتم وقد زاده الله فيهما وكان الرجل
القائم يمد يده فينال راسه وثالثا بانه تعالى مالك الملك
على الاطلاق فله ان يؤتيه من يشاء [illegible] كما قال تعالى
والله يؤتي ملكه من يشاء ورابعا بانه واسع الفضل يوسع
على الفقير ويغنيه عليم بمن يليق بالملك من النسيب وغيره
كما قال تعالى والله واسع عليم وهذه الكلمة والتي قبلها

ويقال تسلسل الماء في الحوض اي جرى وماء سلسال سهل الدخول في الحلق صح

لم تقع الا في رواية الكشميهني وحده واعملوا صالحا
اني بما تعملون بصير الا فاجازيكم عليه احسن جزاء واتمه
وهذا ايضا غير ثابت في اكثر الاصول وعلى تقدير ثبوته فمحله
بعد قوله تعالى وقدر في السرد حدثنا عبد الله بن محمد
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال خفف على داود القرآن وفي رواية الكشميهني
القراءة وقال الكرماني القرآن اي التورية او الزبور وقال
التوربشتي وانما اطلق القرآن لانه قصد به اعجازه من طريق
القراءة وقال صاحب النهاية الاصل في هذه اللفظة الجمع
وكل شيء جمعته فقد قراته وسمي القرآن قرآنا لانه جمع الامر والنهي
وغيرها وقد يطلق القرآن على القراءة وقرآن كل نبي يطلق
على كتابه الذي اوحي اليه قال الحافظ العسقلاني وانما ترددوا
بين الزبور والتورية لان الزبور كله مواعظ وثناء [illegible] وكانوا
يتلقون الاحكام من التورية وقال قتادة كنا نتحدث ان الزبور
مائة وخمسون سورة كلها مواعظ وثناء ليس فيها حلال ولا
حرام ولا فرائض ولا حدود بل كان اعتماده على التورية اخرجه
ابن ابي حاتم وغيره فكان يامر بدوابه وفي رواية موسى بن عقبة
بدابته بالافراد وكذا هو في التفسير ويحمل الافراد على الجنس
او المراد بها ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليه مما يركبه اتباعه
فتسرج فيقرا القرآن قبل ان تسرج دوابه وفي رواية
موسى فلا تسرج حتى يقرا القرآن والاول ابلغ وفيه الدلالة
على ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء من عباده حتى يقع
في الزمن اليسير العمل الكثير وهذا لا سبيل الى ادراكه الا بالفيض
الرباني وجاء في الحديث ان البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع
فيه العمل الكثير وقال النووي اكثر ما بلغنا من ذلك من كان يقرا
اربع ختمات بالليل واربعا بالنهار وقال العيني ولقد رايت
رجلا

على البناء للمفعول صح

رجلا حافظا قرا ثلث ختمات في الوتر في كل ركعة ختمة في ليلة القدر
وقال الحافظ العسقلاني وقد بالغ بعض الصوفية في ذلك فادعى
شيئا مفرطا والعلم عند الله تعالى ولا ياكل الا من عمل يده
والذي يظهر ان الذي كان يعمله داود عليه السلام بيده هو
نسج الدروع ويبيعها ولا ياكل الا من ثمن ذلك مع كونه
كان من كبار الملوك قال الله تعالى وشددنا ملكه وفي الحديث
انه افضل المكاسب وقد استدل به على مشروعية الاجارة
من جهة ان عمل اليد اعم من ان يكون للغير او للنفس ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا
رواه موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء
بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وصله المصنف في كتاب خلق افعال العباد عن
احمد بن ابي عمرو عن ابيه وهو حفص بن عبد الله عن ابرهيم
بن طهمان عن موسى بن عقبة ووصله الاسمعيلي ايضا
من حديث ابرهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
ان سعيد بن المسيب اخبره وابا سلمة بن عبد الرحمن
ان عبد الله بن عمرو وهو ابن العاص رضي الله عنهما قال
اخبر على البناء للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذي تقول والله
لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت قلت قد قلته
قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم
وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها
وذلك مثل صيام الدهر فقلت اني اطيق افضل من
ذلك قال فصم يوما وافطر يومين فقلت اني اطيق
افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وذلك

ايضا من الحديد بلا احماء نار ولا ضرب بمطرقة ولا سندان صح

وفي الحديث ايضا ما يدل على ذلك وانه مع سعة بحيث انه كان له دواب اذا اراد ان يركب خدمها غيره ومع ذلك كان يتورع ولا ياكل الا مما يعمل بيده صح

قال انك
ما ل

يا رسول الله
صح

ومطابقة الحديث للترجمة غنية عن البيان وقد اخرجه البخاري
في اللباس ايضا واخرجه مسلم في اللباس والترمذي في الاستئذان
والنسائي في الصيد والزينة وابن ماجه في اللباس حدثنا
احمد هو ابن صالح المصري كما جزم به ابو نعيم وقال الكرماني هو
هو ابن صالح المصري او ابن عيسى التستري وذكر في رجال
الصحيحين احمد غير منسوب يحدث عن عبد الله بن وهب
المصري حدث عنه البخاري في غير موضع من الجامع واختلفوا
في احمد هذا فقال قوم انه احمد بن عبد الرحمن ابن اخي ابن وهب
وقال آخرون انه احمد بن صالح او احمد بن عيسى وقال ابو احمد
الحافظ النيسابوري احمد عن ابن وهب هو ابن اخي وهب
وقال ابو عبد الله بن منده كلما قال البخاري في الجامع حدثنا
احمد عن ابن وهب فهو ابن صالح المصري ولم يخرج البخاري
عن احمد بن عبد الرحمن في الصحيح شيئا واذا حدث عن احمد
بن عيسى نسبه حدثنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري قال اخبرنا عمرو بفتح العين
ابن بكير بضم الموحدة
مصغر بكير بن الاشج بالشين المعجمة وتشديد الجيم وقد مر في
الوضوء حدثنا ان بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون
السين المهملة مولى الحضرمي من اهل المدينة حدثه ان زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه هو من مشاهير الصحابة رضي الله عنهم حدثه
ومع بسر بن سعيد عبيد الله بصيغة التصغير الخولاني
هو عبيد الله بن الاسود ويقال ابن الاسد الذي كان في حجر
ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حدثهما

حدثهما زيد بن خالد ان ابا طلحة حدثه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال
بسر فمرض زيد بن خالد فعدناه فاذا نحن في بيته بستر
فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني الم يحدثنا
في التصاوير فقال انه قال الا رقما في ثوب اصل
الرقم الكتابة والصورة غير الرقم وقال ابن الاثير الرقم النقش
والوشي الا سمعته كلمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
ومعناها هنا الاستفهام عن النفي قلت لا اي لم اسمعه
قال بلى اي سمعته قد ذكره وفي نسخة فذكره اي الحديث
وكذا وقع في نسخة العيني والحديث قد اخرجه البخاري في
اللباس ايضا واخرجه مسلم وابو داود فيه والنسائي في الزينة
حدثنا يحيى بن سليمان هو ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن
مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب هو عبد الله بن وهب
قال حدثني بالافراد ايضا عمرو بفتح العين وبالواو وكذا
في رواية الاكثرين وظن بعضهم انه عمرو بن الحارث وهو
خطا لانه لم يدرك سالما والصواب عمر بضم العين وبغير واو
وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
وكذا ثبت في رواية الكشميهني وكذا وقع في اللباس
عن يحيى بن سليمان بهذا الاسناد عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال وعد النبي صلى الله عليه
وسلم جبريل بالرفع فاعل وعد والنبي بالنصب مفعوله يعني
ان جبريل عليه السلام وعد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينزل فلم ينزل
فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السبب فقال انا لا ندخل
بيتا فيه صورة ولا كلب كذا اورده هنا مختصرا وساقه في اللباس
بتمامه وانما قال ذلك جبريل عليه السلام لما روي ان جروا ميتا
كان تحت سريره حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم

بالعقيدة [illegible] المعاتبة على اهمال ما عنّ له نفسه ادنى اهمال

ذا الايد ذا القوة يقال فلان ايد اي قوي وذو ايد وآد
واياد بمعنى انه اواب رجاع عن كل ما يكرهه الله الى مرضاته
وهو تعليل للايد ودليل على ان المراد به القوة في الدين
وكان يصوم يوما ويفطر يوما ويقوم ثلث الليل كما في الحديث
انا سخرنا الجبال معه يسبحن قد مر تفسيره في الباب السابع
ويسبحن حال وضع موضع مسبحات لاستحضار
الحال الماضية والدلالة على تجدد التسبيح حالا بعد حال
بالعشي اي آخر النهار والاشراق اي اوله ووقت الاشراق
هو حين تشرق الشمس اي تضيء ويصفو شعاعها وهو وقت
الضحى واما شروقها فطلوعها يقال شرقت الشمس ولما تشرق
وعن ام هانئ انه صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الضحى وقال
هذه صلوة الاشراق وعن ابن عباس رضي الله عنهما ما عرفت
صلوة الضحى الا بهذه الاية والطير اي وسخرنا له الطير
محشورة اي مجموعة اليه من كل جانب وانما لم يراع المطابقة
بين الحالين لان الحشر جملة ادل على القدرة منه مدرجا كل
له اواب كل واحد من الجبال والطير لاجل تسبيحه رجاع
الى التسبيح والفرق بينه وبين ما قبله انه يدل على الموافقة
في التسبيح وهذا على المداومة عليها او كل منهما لداود مرجع
له التسبيح او كل له مطيع منقاد وشددنا ملكه وقويناه
بالهيبة والنصرة وكثرة الجنود وعن ابن عباس رضي الله عنهما
كان داود اشد ملوك الارض سلطانا كان يحرس محرابه
كل ليلة ثلثة وثلثون الف رجل وعنه ستة وثلثون الف رجل
فاذا اصبحوا قيل ارجعوا فقد رضي نبي الله عنكم وقيل ثلثة وثلثون
من بني اسرائيل ثم تاب عوضهم قال قتادة فكان جملة حرسه ما يبلغ
وثلثين الف حرس وقد قرئ وشددناه بالتشديد للمبالغة
وقيل ان رجلا ادعى بقرة على آخر وعجز عن البيان فاوحي اليه

وفي الكشاف قيل كان يبيت حول محرابه اربعون الف مستلئم يحرسونه صح

ان اقتل

ان اقتل المدعى عليه فاعلمه فقال صدقت اني قتلت اباه غيلة
واخذت البقرة فعظمت بذلك هيبته واتيناه الحكمة
النبوة وكمال علم الشرائع والاصابة والاتقان في العلم وفصل
الخطاب الفصل التمييز بين الشيئين والمراد فصل الخصام
بتمييز الحق عن الباطل او الكلام الملخص الذي ينبه المخاطب
على المقصود من غير التباس فعلى الاول يكون الفصل بمعنى
الفاصل وعلى الثاني بمعنى المفصول وقيل هو قوله اما بعد
فانه اول من قالها وانما سمي به اما بعد لانه يفصل المقصود
عما سبق مقدمة له من الحمد والصلوة وقيل هو الخطاب
القصد الذي ليس فيه اختصار مخل ولا اشباع ممل كما جاء
في وصف كلام الرسول صلى الله عليه وسلم فصل لا نزر ولا هذر قال مجاهد هو
الفهم في القضاء
اي قال مجاهد فصل الخطاب هو الفهم في القضاء وروى
ابن ابي حاتم من طريق ابي بشر عن مجاهد قال الحكمة الصواب
ومن طريق ليث عن مجاهد فصل الخطاب اصابة القضاء وفهمه
ومن طريق ابن جريج عن مجاهد قال فصل الخطاب العدل في الحكم
وما قال من شيء انفذه وقال الشعبي فصل الخطاب قوله اما بعد
وفي ذلك حديث مسند من طريق بلال بن ابي بردة عن ابيه عن جده
قال اول من قال اما بعد داود عليه السلام وهو فصل الخطاب
رواه ابن ابي حاتم وذكر عن ابن جرير باسناد صحيح عن الشعبي
مثله وروى ابن ابي حاتم من طريق شريح قال فصل الخطاب
الشهود والايمان ومن طريق ابي عبد الرحمن السلمي نحوه وهل
اتاك نبؤ الخصم الى ولا تشطط لا تسرف اراد به قوله تعالى
وهل اتاك نبؤ الخصم هو استفهام معناه التعجب والتشويق
الى استماعه والخصم في الاصل مصدر ولذلك اطلق على الجمع اذ
تسوروا المحراب اذ تصعدوا سور الغرفة تفعل من السور
كتسنم من السنام واذ متعلق بمحذوف اي نبأ تحاكم الخصم

الغيلة بالكسر ان تخدع شخصا فتذهب به الى موضع فاذا صار اليه قتله صح

اذ تسوروا او النبا على ان المراد به الواقع في عهد داود عليه السلام وان اسناد اتى اليه على حذف مضاف اي قصة نبا الخصم او بالخصم لما فيه من معنى الفعل لا باتى لان اتيانه الرسول لم يكن حينئذ واذ الثانية في قوله اذ دخلوا على داود بدل من الاولى او ظرف لتسوروا ففزع منهم لانهم نزلوا عليه من فوق في يوم الاحتجاب والحرس على الباب لا يتركون من يدخل عليه فانه كان عليه السلام جزا زمانه يوما للعبادة ويوما للقضاء ويوما للوعظ ويوما للاشتغال بخاصته فتسور عليه ملائكة على صور الانسان في يوم خلوته قالوا لا تخف خصمان نحن فوجان متخاصمان على تسمية مصاحب الخصم خصما بغى بعضنا على بعض وهو على الفرض وقصد التعريض ان كانوا ملائكة وهو المشهور فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط اي ولا تجر في الحكومة وقد فسره المصنف بقوله لا تسرف وقرئ ولا تشطط اي ولا تبعد عن الحق وقرئ ولا تشاطط والكل من معنى الشطط وهو مجاوزة الحد وروى ابن جرير من طريق قتادة في قوله ولا تشطط اي لا تمل ومن طريق السدي لا تحيف واهدنا الى سواء الصراط اي الى وسطه وهو العدل ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وتمام الآية ان هذا اخي بالدين او الصحبة له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة هي الانثى من الضأن وقد يكنى بها عن المرأة والكناية والتمثيل فيما يساق للتعريض ابلغ في المقصود وقد فسره البخاري بقوله يقال للمرأة نعجة ويقال لها ايضا شاة هذا كثير فاش في اشعارهم قاله ابو عبيدة في قوله تعالى ولي نعجة واحدة اي امرأة قال الاعشى

فرميت غفلة عينه عن شاته فاصبت حبة قلبها وطحالها

فقال اكفلنيها مثل وكفلها زكريا ضمها اي ضم زكريا عليه السلام مريم بنت عمران الى نفسه وعن ابي العالية اكفلنيها ضمها الي حتى اكفلها

وقال

قال الفراء يقال شطت الدار واشطت اذا بعدت صح

تقرب مثلا لعيني الحق وتحققه صح

وقال الحسين بن الفضل هذا تعريض للتنبيه والتفهيم لانه لم يكن هناك نعاج وانما هذا مثل قول الناس ضرب زيد عمرا وما كان هناك ضرب صح

وقال ابن كيسان اجعلها كفلي اي نصيبي وقال القاضي ملكنيها وحقيقته اجعلني اكفلها كما اكفل ما تحت يدي وعزني غلبني صار اعز مني اعززته جعلته عزيزا في الخطاب يقال المحاورة قال ابو عبيدة في قوله وعزني في الخطاب اي صار اعز مني فيه وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان دعا ودعوت كان اكثر مني وان بطشت وبطش كان اشد مني ومن طريق قتادة قال معناه قهرني وظلمني وفسر المصنف الخطاب بالمحاورة بالحاء المهملة وقال القاضي وغلبني في مخاطبته اياي محاجة بان جاء بحجاج لم اقدر على رده او في مغالبته اياي في الخطبة يقال خطبت المرأة وخطبها هو فخاطبني خطابا حيث زوجها دوني وقرئ وعازني اي غالبني وعزني على تخفيف غريب وبعد هذه الآية قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه جواب قسم محذوف قصد به المبالغة في انكار فعل خليطه وتهجين طمعه ولعله قال ذلك بعد اعترافه او على تقدير صدق المدعي والسؤال مصدر مضاف الى مفعوله وتعديته الى مفعول آخر بالى لتضمنه معنى الاضافة وان كثيرا من الخلطاء الشركاء فسر الخلطاء بالشركاء وهكذا فسره المفسرون وقال القاضي الشركاء الذين خلطوا اموالهم جمع خليط وحكى هذا التفسير ابن جرير ايضا ليبغي اي ليتعدى وقرئ ليبغي بفتح الياء على تقدير النون الخفيفة وحذفها كقوله اضرب عنك الهموم طارقها وبحذف الياء الاكتفاء بالكسر بعضهم على بعض الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم اي وهم قليل وما مزيد للابهام والتعجب من قلتهم وظن داود انما فتناه ابتليناه بالذنب او امتحناه بتلك الحكومة هل يتنبه بها فتناه قال ابن عباس رضي الله عنهما

[illegible]

اختبرناه وصله ابن جرير وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
عنه وقرأ عمر رضي الله عنه فتّناه بتشديد التاء وهذه
القراءة من الشواذ ولم يذكرها ابو عبيد في القراآت المشهورة
ونقل التشديد ايضا عن ابي رجاء العطاردي والحسن البصري
فاستغفر ربه لذنبه وخر راكعا حال كونه راكعا اي
ساجدا وعبر عن الركوع بالسجود لانهما بمعنى الانحناء او لانه
مبدؤه فهو مجاز عنه بعلاقة السببية لانه يفضي اليه او خر
للسجود راكعا اي مصليا في القاموس ركع اي صلى كانه
احرم بركعتي الاستغفار واناب اي رجع الى الله
بالتوبة من الانابة وهو الرجوع الى الله بالتوبة يقال اناب
ينيب انابة فهو منيب اذا اقبل ورجع قال القاضي واقصى
ما في هذه القصة الاشعار بانه عليه السلام ودّ ان يكون
له ما لغيره وكان له امثاله فنبهه الله بهذه القضية فاستغفر
واناب عنه وما روي ان بصره وقع على امرأة فعشقها
وسعى حتى تزوجها وولدت منه سليمن عليه السلام ان صح
فلعله خطب مخطوبته او استنزله عن زوجته وكان ذلك
معتادا فيما بينهم وقد واسى الانصار المهاجرين بهذا المعنى
وما قيل انه ارسل اوريا الى الجهاد مرارا وامر ان يتقدم حتى
قتل فتزوجها هراء وافتراء ولذلك قال علي رضي الله عنه
من حدث بحديث داود على ما يرويه القصاص جلدته
مائة وستين وهو حد الفرية على الانبياء عليهم السلام
وقيل ان قوما قصدوا ان يقتلوه فتسوروا المحراب ودخلوا
عليه فوجدوا عنده قوما فتصنعوا بهذا التحاكم فعلم غرضهم
وقصد ان ينتقم منهم فظن ان ذلك ابتلاء من الله فاستغفر
ربه مما هم به واناب فغفرنا له ذلك اي ما استغفر عنه
وان له عندنا لزلفى لقربة بعد المغفرة وحسن مآب
مرجع في الجنة ثم ان المصنف رحمه الله ذكر حديث ابن عباس
رضي

رضي الله عنهما فقال حدثنا محمد [illegible] هو اما ابن سلام
واما ابن المثنى واما ابن بشار على انهما اختلفوا فيه وجزم
الحافظ العسقلاني بانه ابن سلام وقيل يقال انه ابو موسى
الزمن وهو محمد بن المثنى البصري قال حدثنا سهل
بن يوسف ابو عبد الله الانماطي البصري قال سمعت
العوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو هو ابن حوشب
بفتح المهملة والمعجمة وسكون الواو بينهما وبالموحدة
وقد مر في البيع عن مجاهد انه قال قلت لابن عباس
رضي الله عنهما أنسجد بهمزة الاستفهام ونون المتكلم
مع الغير وفي رواية المستملي والكشميهني أأسجد
بهمزتين الاولى للاستفهام والثانية للمتكلم وحده في
ص فقرأ اي ابن عباس رضي الله عنهما قوله تعالى ومن ذريته
داود وسليمن حتى اتى فبهديهم اقتده اي ومن ذرية
نوح عليه السلام لانه اقرب ووهبنا له اسحق ويعقوب
كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود فنوح
اقرب المذكورين وهو اختيار ابن جرير ايضا وقيل ان الضمير
يرجع الى ابرهيم عليه السلام لانه الذي لاجله الكلام لكن يشكل
على هذا ذكر لوط عليه السلام فانه ليس من ذرية ابرهيم عليه السلام
بل هو ابن اخيه هاران بن آزر الا ان يقال انه دخل في الذرية
تغليبا وفي ذكر عيسى عليه السلام في ذرية ابرهيم او نوح عليهما
السلام دلالة على دخول ولد البنات في ذرية الرجل لان عيسى عليه
السلام انما ينسب الى ابرهيم عليه السلام بامه مريم عليها السلام
فانه لا اب له ثم قوله حتى اتى فبهديهم اي قرأ ابن عباس رضي الله عنهما
الايات الست حتى قرأ اولئك الذين هدى الله فبهديهم اقتده
فقال ابن عباس رضي الله عنهما نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن
امر على البناء للمفعول ان يقتدي بهم اي بهؤلاء الرسل
المذكورين في هذه الآيات المذكورة وهم سبعة عشر نبيا

وقال الكرماني وفي هذا الاستدلال مناقشة اذ الرسول صلى الله
عليه وسلم مامور بالاقتداء بهم في اصول الدين لا فروعه
لانها هي المتفق عليها بين الانبياء اذ في المختلفات لا يمكن
اقتداء الرسول بكلهم والا يلزم التناقض ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال اخبرنا وهيب مصغر
وهب هو ابن خالد البصري قال حدثنا ايوب هو
السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال ليس ص من عزائم السجود اي السجدات
المامور بها ورايت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد
فيها يعني موافقة لداود عليه السلام شكرا لقبول توبته
فانه روي انه صلى الله عليه وسلم قال سجدها اخي داود توبة
ونحن نسجدها شكرا والحديث قد مضى في ابواب سجود التلاوة
في باب سجدة ص ومضى الكلام فيه باب
قول الله عز وجل وليس في بعض النسخ لفظ باب بل
المذكور فيه قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمن نعم
العبد والمخصوص بالمدح محذوف اي سليمن اذ ما بعده تعليل
للمدح وهو من حاله انه اواب اي رجاع الى الله بالتوبة
او الى التسبيح مرجع له وفسره البخاري بقوله الاواب
الراجع المنيب اي الراجع عن الذنوب والمنيب الى الله
تعالى بكل طاعة وقوله بالجر عطف على قول الله في ترجمة
باب قول الله عز وجل وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من
بعدي اي اعطني ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي يعني من دوني
وقال ابن كيسان لا يكون لاحد من بعدي وقال يزيد بن رومان
هب لي ملكا لا تسلبنيه باقي عمري كما سلبته في ماضي عمري وقال
مقاتل بن حيان كان سليمن عليه السلام ملكا ولكنه اراد بقوله
لا ينبغي لاحد من بعدي تسخير الرياح والطير وقيل انما سال ذلك
ليكون

وتحصله انها ليست عند الشافعي من عزائم السجود وانما هي سجدة شكر [illegible] فلا يسجد بها في الصلوة [illegible] ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في ص وقال سجدها داود توبة ونسجدها شكرا [illegible]

ليكون علما على المغفرة وقبول التوبة حيث اجاب الله دعاءه
ورد عليه ملكه وزاد فيه وهذا اشارة الى قوله تعالى قال
اي سليمن عليه السلام رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي
لاحد من بعدي قال القاضي اي لا يتسهل له ولا يكون
ليكون معجزة لي مناسبة لحالي او لا ينبغي لاحد ان يسلب
مني بعد هذه السلبة او لا يصح لاحد من بعدي لعظمته
كقولك لفلان ما ليس لاحد من الفضل والمال على ارادة
وصف الملك بالعظمة لا ان لا يعطى احد مثله فيكون منافسة
وتقديم الاستغفار على الاستيهاب لمزيد اهتمامه بامر الدين
ووجوب تقديم ما يجعل الدعاء بصدد الاجابة انك انت
الوهاب المعطي ما تشاء لمن تشاء وقوله تعالى بالجر ايضا
عطفا على ما قبله واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك
سليمن قال الله تعالى واتبعوا عطف على ما قبله وهو نبذ
فريق من الذين اوتوا الكتاب وهم اليهود ما تتلوا الشياطين
اي ما ترويه وتخبره وتحدثه الشياطين يعني نبذوا كتاب الله
واتبعوا كتب السحر التي تقرؤها او تتبعها الشياطين من الجن
او الانس او منهما على ملك سليمن اي عهده وتعداه بعلى
لانه ضمن تتلوا معنى تكذب وقال ابن جرير على هنا بمعنى في اي في
ملك سليمن ونقله عن ابن جريج وابن اسحق والتضمين اولى
واحسن كما لا يخفى وقال السدي ما ملخصه ان الشياطين كانوا
يصعدون الى السماء فيسمعون من الملائكة ما يكون في الارض
فياتون الكهنة فيخبرونهم به فتحدث الكهنة للناس فتجدونه
كما قالوا وادخلت الكهنة فيه غيره فزادوا مع كل كلمة سبعين
كلمة فاكتتب الناس ذلك وفشا في بني اسرائيل ان الجن يعلمون
الغيب فبعث سليمن عليه السلام في الناس فجمع تلك الكتب
وجعلها في صندوق ثم دفنها تحت كرسيه ولم يكن احد من
الشياطين يستطيع ان يدنو من الكرسي الا احترق فلما مات

[illegible] ودونوه وكانوا يعلمون الناس صح

ان ملك سليمن عليه السلام [illegible] العلم [illegible] الانس والجن [illegible]

سليمن عليه السلام تمثل شيطان في صورة آدمي واتى نفرا من
بني اسرائيل فدلهم على تلك الكتب فاخرجوها فقال لهم الشيطان
ان سليمن عليه السلام كان يضبط الانس والجن والطير بهذا السحر
ثم طار وذهب وفشا في الناس ان سليمن عليه السلام كان ساحرا
فاتخذت بنوا اسرائيل تلك الكتب فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم
خاصموه بها فانزل الله تعالى هذه الآية **وما كفر سليمن**
تكذيبا لهم وعبر عن السحر بالكفر ليدل على انه كفر وان من كان نبيا
كان معصوما عنه قال القاضي وسياق ما يتعلق بذلك ان شاء
الله تعالى **ولكن الشياطين كفروا** باستعماله **يعلمون الناس
السحر** اغواء واضلالا والجملة حال من الضمير والمراد بالسحر
ما يستعان في تحصيله بالتقرب الى الشيطان مما لا يستقل به
الانسان وذلك لا يستتب الا لمن يناسبه في الشرارة
وخبث النفس فان التناسب شرط في التضام والتعاون
وبهذا يميز الساحر عن النبي والولي واما ما يتعجب منه كما يفعله
اصحاب الحيل بمعونة الآلات والادوية او يريه صاحب خفة
اليد فغير مذموم وتسميته سحرا على التجوز او لما فيه من الدقة
لانه في الاصل لما خفي سببه قال القاضي وتعقبه السيوطي
في قوله فغير مذموم بانه مردود فقد نقل النووي وغيره على تحريمه
وقال ابن الكمال السحر مزاولة النفوس الخبيثة لافعال واقوال
يترتب عليها امور خارقة للعادة ولا يرى خلاف في كون
العمل به كفرا وعدوه من الكبائر من مغاير الاشراك لا ينافي
ذلك لان الكفر اعم والاشراك نوع منه وهو في اصل اللغة
الصرف حكاه الازهري عن الفراء ويونس فاطلاقه على ما يفعله
اصحاب الحيل بمعونة الآلات والادوية ويريه صاحب خفة اليد
باعتبار ما فيه من صرف الشيء عن جهته حقيقة لغوية انتهى
وقال المولى ابن الشيخ قال الامام ابو منصور الاصح ان يقال
ان القول بان السحر على الاطلاق كفر لا خطا بل السحر على نوعين
نوع

في الروضة صح

نوع هو كفر وهو ما يتضمن انكار ركن من اركان الاسلام وردّه
ونوع ليس بكفر وهو ما يتحقق بدون ارتكاب شيء من الكفر
ثم السحر الذي هو كفر يقتل به الذكور دون الاناث لان كفر
المسلم ارتداد والمرتد يستتاب فان اصر قتل وارتداد
الانثى لا يوجب القتل ويقتل به الذكور والاناث
اذا قتل بالسحر لانه حينئذ يصير ساعيا في الارض بالفساد
فيقتل كقطاع الطريق انتهى **وقوله تعالى** بالجر ايضا
ولسليمن الريح اي وسخرنا لسليمن الريح وفي آية اخرى
فسخرنا له الريح تجري بامره رخاء اي لينة حيث اصاب
اي حيث اراد **غدوها شهر ورواحها شهر** اي
غدو الريح شهر اي جريها وسيرها في غدوته شهر وفي روحته
شهر والمعنى غدوتها ورواحها وقال مجاهد كان سليمن
عليه السلام يغدو من دمشق فيقيل باصطخر ويروح من
اصطخر فيقيل بكابل وكان بين اصطخر وكابل مسيرة شهر
وما بين دمشق واصطخر مسيرة شهر **واسلنا له اذبنا له**
[illegible] قوله اسلنا له يقول اذبنا له من الاذابة وضمن قوله
عين القطر يقول له **عين القطر الحديد** وقال القاضي
واسلنا له عين القطر النحاس المذاب اسال من معدنه
فنبع منه نبع الماء ولذلك سماه عينا وكان ذلك باليمن
وقال قتادة عين من نحاس كانت باليمن وقال الاعمش سالت
له سيلان الماء وقيل لم يذب النحاس لاحد قبله **ومن
الجن من يعمل بين يديه** عطف على الريح اي وسخرنا له من
الجن من يعمل بين يديه ومن الجن حال متقدمة او جملة من مبتدأ
وخبر **باذن ربه** بامره **ومن يزغ منهم
عن امرنا** اي ومن يعدل منهم عما امرنا من طاعة سليمن وقرئ
يزغ من ازاغه **نذقه من عذاب السعير** عذاب الآخرة
وقيل عذاب الدنيا وذلك ان الله تعالى وكل بهم ملكا بيده

البخاري في النكاح في باب اذا باتت المراة مهاجرة فراش زوجها
فقال حدثنا محمد بن بشار نا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان
عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه الى آخره نحوه سواء وأما
متابعة ابي حمزة فلم يذكرها شراح البخاري وأما متابعة ابن داود
فوصلها مسدد في مسنده الكبير وأما متابعة ابي معاوية فوصلها
مسلم والنسائي فقال مسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب
قالا حدثنا ابو معاوية وحدثني ابو سعيد الاشج قال حدثنا وكيع
وحدثني زهير بن حرب واللفظ له قال حدثنا جرير كلهم عن الاعمش
عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الى آخره نحوه غير قوله فلم تأته
موضع فابت في رواية البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا الليث اي ابن سعد قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين اي ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال
سمعت اباسلمة اي ابن عبد الرحمن قال اخبرني جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ثم فتر عني
الوحي فترة فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري
قبل السماء بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة السماء فاذا الملك
الذي قد جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض
فجئثت منه بضم الجيم وكسر الهمزة وسكون المثلثة على البناء للمفعول
من الجأث اي رعبت وخفت وفيه لغة اخرى جثثت بمثلثتين
بمعناه حتى هويت اي سقطت الى الارض فجئت اهلي
فقلت زملوني زملوني فانزل الله تعالى يا أيها المدثر الى فاهجر
وفي رواية الى قوله والرجز فاهجر قال ابو سلمة والرجز الاوثان
هذا تفسير منه بان المراد من الرجز في قوله تعالى والرجز فاهجر الاوثان
وهو جمع وثن وهو ماله جثة من خشب او حجر او فضة او جوهر
وكانت العرب تنصبها وتعبدها والحديث قد مر بشرحه مستوفى
في اول الكتاب في بدء الوحي حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر

قال

ا بضم العين المعجمة وسكون النون لقب محمد بن جعفر الهذلي ابو عبد الله البصري صاحب الكرابيسي

ثم قرأ سلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق

قال حدثنا شعبة عن قتادة وقال لي خليفة هو ابن خياط
شيخ البخاري حدثنا يزيد بن زريع مصغر زرع قال حدثنا
سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة اشار بهذا الى انه جمع
بين روايتي شعبة بن الحجاج عن قتادة وسعيد بن ابي عروبة
عن قتادة ايضا وساق الحديث على لفظ سعيد بن ابي عروبة
عن ابي العالية بالعين المهملة واسمه رفيع بضم الراء وفتح
الفاء وسكون المثناة التحتية وآخره عين مهملة الرياحي بكسر
الراء وفتح المثناة التحتية وبالحاء المهملة البصري وفي الرواة
ابو العالية الآخر ايضا يروي عن ابن عباس رضي الله عنهما واسمه
مختلف فيه وشهرته بالبراء بفتح الموحدة وتشديد الراء وكان
يبري النبل وهو ايضا بصري حدثنا ابن عم نبيكم يعني ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رأيت ليلة
اسري بي موسى رجلا آدم من الادمة وهي في الناس السمرة
الشديدة وقيل هي من ادمة الارض وهي لونها وبه سمي آدم عليه السلام
والادمة في الابل البياض مع سواد المقلتين يقال بعير آدم
وناقة ادماء طوالا بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو ومعناه
طويل جعدا اي غير سبط الشعر وقال ابن الاثير الجعد في صفات
يكون مدحا وذما فالمدح معناه شديد الخلق ويكون جعد الشعر
وهو ضد السبط لان السبوطة اكثر في شعور العجم واما الذم
فهو القصير المتردد الخلق وقال الداودي لا ارى جعدا محفوظا لان
الطوال لا يوصف بالجعودة وقال ابن التين هذا كلام غير صحيح
لان الطول لا ينافي الجعودة بل يكون الطويل جعدا وسبطا
كانه من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وسكون
الواو وفتح الهمزة قيل هو من قحطان وقال الكرماني شنوءة
اسم قبيلة بطن من الازد طوال القامات وقال ابن هشام
شنوءة هو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد
وانما قيل ازد شنوءة لشنآن كان بينهم وهو البغض والشنآن

الى سليمن فاستعمل الجن فيه فلم يتم بعد اذ دنا اجله فاعلم به فاراد
ان يعمي عليهم موته ليتموه فدعاهم فبنوا الصرح عليه من قوارير ليس له
باب فقام يصلي متكئا على عصاه فقبض روحه وهو متكئ عليها
فبقي كذلك حتى اكلتها الارضة فخر ثم فتحوا عنه وارادوا ان
يعرفوا وقت موته فوضعوا الارضة على العصا فاكلت يوما
وليلة مقدارا فحسبوا على ذلك فوجدوه وقد مات منذ سنة
وكان عمره ثلاثا وخمسين سنة وملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة
وابتدا عمارة بيت المقدس لاربع مضين من [illegible] ملكه
حب الخير عن ذكر ربي اشار به الى ما في قوله تعالى فقال
اني احببت حب الخير عن ذكر ربي وقوله اذ عرض عليه
ظرف لما قبله اعني اواب او نعم والضمير لسليمن عند الجمهور
بالعشي بعد الظهر الصافنات الصافن من الخيل الذي
يقوم على طرف سنبك يد او رجل وهو من الصفات المحمودة
في الخيل لا تكاد تكون الا في العراب الخلص وسيجي
تفسيره من المصنف الجياد جمع جواد او جود وهو الذي
يسرع في جريه وقيل الذي يجود في الركض وقيل جمع جيد
روي انه عليه السلام غزا دمشق ونصيبين واصاب
الف فرس وقيل اصابها ابوه من العمالقة فورثها منه
فاستعرضها فلم تزل تعرض عليه حتى غربت الشمس وغفل
عن العصر او عن ورد كان له فاغتم لما فاته فاستردها
فعقرها تقربا به فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي
اصل احببت ان يعدى بعلى لانه بمعنى آثرت لكن لما انيب
منابه انبت بتضمين معناه عدي تعديته وقيل بمعنى
تقاعدت من قوله مثل بعير السوء اذ احبا اي برك وحب
الخير مفعول له والخير المال الكثير والمراد به الخيل التي شغلته
قال الفراء الخيل والخير في كلام العرب بمعنى والنبي صلى الله عليه
وسلم سمى زيد الخيل زيد الخير ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير
بها

السنبك طرف مقدم الحافر

بها قال عليه السلام الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة
وقوله عن ذكر ربي قال قتادة عن صلوة العصر حتى
توارت بالحجاب اي غربت الشمس شبه غروبها
بتواري المخبأة بحجابها وقيل اي غابت بالحجاب وهو
جبل دون القاف بمسيرة سنة تغرب الشمس من
ورائه وقيل معناه حتى استترت الشمس بحجبها
عن الابصار والاضمار من غير ذكر لدلالة العشي عليها
فانه ما بعد الزوال ردوها علي الضمير للصافنات
وقد مر آنفا ان سليمن عليه السلام غزا دمشق ونصيبين
فاصاب منها الف فرس وقال مقاتل ورث من ابيه داود
عليه السلام الف فرس وكان ابوه اصابها من العمالقة
وكان صلى الصلوة الاولى ثم قعد على الكرسي وهي تعرض عليه
فعرضت عليه منها تسعمائة وقال الحسن بلغني انها كانت
خيلا خرجت من البحر لها اجنحة وقيل ان يكمل العرض غربت
الشمس ففاتته صلوة العصر ولم يعلم بذلك فاغتم لذلك
فقال ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق
اي فاخذ واقبل يمسح بسوقها واعناقها بالسيف يقطعها
وينحرها تقربا الى الله تعالى وطلبا لمرضاته حيث اشتغل
بها عن طاعته من قولهم مسح علاوته اذا ضرب
عنقه وقيل جعل يمسح بيده اعناقها وسوقها حبا لها
وهذا هو مختار الامام ولكنه خلاف المشهور قال المصنف
فطفق مسحا يمسح اعراف الخيل وعراقيبها وهو قول
ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه ابن جرير من طريق علي بن
ابي طلحة عنه وزاد في آخره حبا لها وروي من طريق الحسن
قال كشف عن عراقيبها وضرب عن اعناقها قال لا تشغليني
عن عبادة ربي مرة اخرى قال ابن جرير وقول ابن عباس رضي
الله عنهما اقرب الى الصواب وقوله يمسح اعراف الخيل وعراقيبها

تفسير لما قبله والاعراف جمع العرف بضم العين وهو شعر
عنق الخيل والعراقيب جمع عرقوب وهو العصب الغليظ
عند عقب الانسان **الاصفاد الوثاق** اشارة الى ما في
قوله تعالى وآخرين مقرنين في الاصفاد وفسره بالوثاق
روى ابن جرير من طريق السدي قال مقرنين في الاصفاد ان
تجمع اليدان الى العنق بالاغلال وقال ابو عبيدة الاصفاد
الاغلال واحدها صفد ويقال للعطاء ايضا صفد وسيجي
تفسير الاية المشتملة على ذلك ان شاء الله تعالى **وقال مجاهد
الصافنات صفن الفرس رفع احدى رجليه حتى يكون
على طرف الحافر** وصله الفريابي من طريقه قال صفن الفرس الى
آخره لكن قال يديه ووقع في اصل البخاري رجليه وصوب
القاضي عياض ما عند الفريابي والاصل اشبه على ما قال مجاهد جمع
صافنة مشتق من صفن الفرس الى آخره وقال ابو عبيدة الصافن
الذي يجمع بين يديه ويثني مقدم حافر احدى رجليه وقال النسفي
الصافن من الخيل القائم على ثلاث قوائم وقد اقام الرابعة على
طرف الحافر والصافنون لا [illegible] يكاد يكون في الهجن وانما هو
في العراب الخلص **الجياد السراع** وصله الفريابي من طريق
مجاهد ايضا والسراع بكسر السين المهملة جمع سريع وهو
جمع جواد او جود وهو الذي يسرع في جريه وقيل جمع جيد كما تقدم
جمع لها بين وصفين محمودين وروى ابن جرير من طريق ابراهيم
التيمي انها كانت عشرين فرسا ذوات اجنحة **جسدا شيطانا**
اشارة الى ما في قوله تعالى **ولقد فتنا سليمن والقينا على
كرسيه جسدا ثم اناب** وفسر قوله جسدا بقوله شيطانا
قال الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
والقينا على كرسيه جسدا قال شيطانا يقال له آصف قال له
سليمن عليه السلام كيف تفتن الناس قال ارني خاتمك
اخبرك فاعطاه فنبذه آصف في البحر فساخ فذهب ملك
سليمن

يقال صفده اي شده واوثقه

اي قال مجاهد في قوله تعالى اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد انه من صفن الفرس الى آخره

سليمن عليه السلام وقعد آصف على كرسيه ومنعه
الله نساء سليمن فلم يقربهن فانكرته ام سليمن وكان
سليمن عليه السلام يستطعم ويعرفهم بنفسه فيكذبونه
حتى اعطته امراة حوتا فطيب بطنه فوجد خاتمه في بطنه
فرد الله اليه ملكه وفر آصف فدخل البحر وقد رواه ابن جرير
من وجه آخر عن مجاهد ان اسمه آصر آخره راء ومن طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اسم الجني
صخر ومن طريق السدي كذلك واخرج القصة من طريقه مطولة
والمشهور ان آصف اسم الرجل الذي كان عنده علم من
الكتاب قال الحسن انه يبعد من سليمن ان يناول خاتمه
لغيره ليراه مع علمه ان ملكه قائم به وانه لا يليق ان يقعد
شيطان على كرسي نبي مرسل اعطي ما لم يعط غيره من الملك
العظيم وان آصف بالفاء في آخره هو معلم سليمن
وكاتبه في ايام ملكه وقال القاضي في تفسيره والاظهر ما قيل
فيه ما روي مرفوعا انه قال لاطوفن الليلة على سبعين
امراة تاتي كل واحدة بفارس يجاهد في سبيل الله ولم يقل
ان شاء الله فطاف عليهن فلم تحمل الا امراة جاءت
بشق رجل فوالذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله
لجاهدوا فرسانا وقيل الولد [illegible]
[illegible] فكان يغذوه في السحاب [illegible]
الا ان القي على كرسيه ميتا فتنبه على خطائه ان لم يتوكل
على الله وقيل انه غزا صيدون من الجزائر فقتل ملكها
فاصاب ابنته جرادة واصطفاها لنفسه فاحبها
وكان لا يرقا دمعها جزعا على ابيها فامر الشياطين
فمثلوا لها صورة ابيها وكان سليمن اذا خرج من بيتها
كانت هي وجواريها يعبدون هذه الصورة ويسجدون
لها كعادتهن في ملكه حتى اتى على ذلك اربعون يوما

وبلغ ذلك آصف بن برخيا فعتب على سليمن بسببها فذلك
فعند ذلك سقط الخاتم من يده وكان كلما اعاده يسقط
فقال له آصف انك مفتون ففر الى الله تائبا من ذلك
وانا اقوم مقامك واسير في عيالك واهل بيتك بسيرتك
الى ان يتوب الله عليك ويردك الى ملكك ففر سليمن
عليه السلام هاربا الى الله تعالى وروي انه كسر الصورة
وضرب المراة وخرج الى الفلاة باكيا متضرعا واخذ آصف
الخاتم فوضعه في يده فثبت وغاب سليمن عليه السلام مدة
اربعين يوما ثم ان الله تعالى لما قبل توبته رجع الى منزله
فرد الله اليه ملكه واعاد الخاتم في يده وروي انه كانت
له ام ولد اسمها امينة اذا دخل للطهارة اعطاها خاتمه
وكان ملكه فيه فاعطاها يوما فتمثل لها بصورته شيطان
اسمه صخر واخذ الخاتم فتختم به وجلس على كرسيه
فاجتمع عليه الخلق ونفذ حكمه في كل شيء الا في نسائه
وغير سليمن عليه السلام عن هيئته فاتاها لطلب الخاتم
فطردته فعرف ان الخطيئة قد ادركته فكان يدور على
البيوت يتكفف حتى مضى اربعون يوما عدد ما عبدت
الصورة في بيته فطار الشيطان وقذف الخاتم في
البحر فابتلعته سمكة فوقعت في يده فبقر بطنها فوجد
الخاتم فتختم به وخر ساجدا وعاد اليه الملك فعلى هذا
الجسد صخر سمي به وهو جسم لا روح فيه لانه كان متمثلا
بما لم يكن كذلك والخطيئة تغافله عن حال اهله لان اتخاذ
التماثيل كان جائزا حينئذ وسجود الصورة بغير علمه لا يضره
وقيل المراد من الجسد ابنه وذلك انه لما ولد له ولد قالت
الشياطين نقتله والا لا نعيش معه بعده فلما علم سليمن
بذلك امر السحاب حتى حمل ابنه وغذاه في السحاب خوفا من
مضرة الشيطان فعاتبه الله لذلك ومات الولد فالقي ميتا
على

على كرسيه فهو الجسد الذي قال الله تعالى والقينا على
كرسيه جسدا قال العيني وهذا هو الانسب والاليق
فائده وكان الخاتم من ياقوتة خضراء اتاه بها جبرئيل
عليه السلام من الجنة مكتوب عليها لا اله الا الله محمد
رسول الله وهو الخاتم الذي البسه الله تعالى آدم
عليه السلام في الجنة قال رب اغفر لي وهب لي ملكا
لا ينبغي لاحد من بعدي انك انت الوهاب تقدم
تفسيره فيما سبق رخاء طيبة حيث اصاب حيث
شاء اشار الى ما في قوله تعالى فسخرنا له الريح تجري
بامره رخاء حيث اصاب وفسر قوله رخاء بقوله طيبة
وروي طيبا بالتذكير وهي رواية الكشميهني وفسر قوله
حيث اصاب بقوله حيث شاء وقد وصل الفريابي
التفسيرين المذكورين من طريق مجاهد المذكور قال الله تعالى
فسخرنا له الريح اي فذللناها لطاعته اجابة لدعوته
حيث قال وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي تجري بامره
رخاء لينة من الرخاوة لا تزعزع اي لا تحرك او لا تخالف
ارادته كالمامور المنقاد فقد يعبر عن الانقياد باللين
يقال فلان لين اي سلس حيث اصاب اراد قولهم
اصاب الصواب فاخطأ الجواب والشياطين عطف
على الريح كل بناء وغواص بدل منه وآخرين مقرنين
في الاصفاد عطف على كل كانه فصل الشياطين الى عملة
استعملهم في الاعمال الشاقة كالبناء والغوص ومردة
قرن بعضهم مع بعض في السلاسل ليكفوا عن الشر ولعل
اجسامهم شفافة صلبة فلا ترى ويمكن تقييدها هذا والاقرب
ان المراد تمثيل كفهم عن الشرور بالاقران في الصفد وهو
القيد وسمي به العطاء لانه يرتبط بالمنعم عليه وفرقوا بين
فعليهما فقالوا صفده قيده واصفده اعطاه عكس وعد واوعد

وفي ذلك نكتة لطيفة وهي ان زيادة المبنى تدل على زيادة
المعنى وقلته على قلته ففي تقليل حروف الوعد اشارة الى
انتفاء تقليل زمنه لان احسنا الرجاء جاله تعجيل في الايعاد
فان الذي ينبغي فيه هو التنفيس والتاخير بل قيل الخلف
عن الوعيد كرم ويمكن مثل ذلك الاعتبار في الصعود والهبوط
فان المناسب لجانب المضرة هو التقليل بخلاف جانب
النفع والله اعلم **فامنن اعط بغير حساب بغير حرج**
اشارة الى ما في قوله تعالى هذا عطاؤنا فامنن او
امسك بغير حساب وفسر قوله فامنن بقوله اعط
وقوله بغير حساب بقوله بغير حرج وقد وصله الفريابي من طريق
مجاهد كذلك وقال ابو عبيدة في قوله بغير حساب اي بغير
ثواب ولا جزاء او بغير منة ولا قلة قال الله تعالى هذا عطاؤنا
اي هذا الذي اعطيناك من الملك والبسطة والتسلط
على ما لم يسلط به غيرك عطاؤنا فامنن او امسك فاعط
من شئت وامنع من شئت بغير حساب حال من المستكن
في الامر اي غير محاسب على منه وامساكه لتفويض التصرف
فيه اليك او من العطاء او صلة له وما بينهما اعتراض والمعنى
عطاء جم لا يكاد يمكن حصره وقيل الاشارة الى تسخير الشياطين
والمراد بالمن والامساك اطلاقهم وابقاؤهم في القيد
وقال الحسن البصري ان الله لم يعط احدا عطاء الا جعل
فيه حسابا الا سليمن عليه السلام فان الله تعالى اعطاه عطاء
هنيئا فقال هذا عطاؤنا فامنن او امسك بغير حساب
قال ان اعطى اجر وان لم يعط لم يكن عليه تبعة وقال مقاتل
هو في امر الشياطين اي خل من شئت منهم وامسك من شئت
في وثاقك ولا تبعة عليك فيما تتعاطاه **وان له عندنا
لزلفى** في الآخرة مع ما له من الملك العظيم في الدنيا **وحسن
ماب** هو الجنة **حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد
بن جعفر**

والعرب تقول من علي برغيف اي اعطانيه صح

الشياطين ساقط

قوله ما اعطاه وفي رواية عطية الا جعل فيها حسابا ه

بن جعفر قال اخبرنا شعبة عن محمد بن زياد بكسر الزاي
وتخفيف التحتية **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان عفريتا من الجن** يجيء تفسيره
من المصنف **تفلت** بتشديد اللام اي تعرض لي بغتة
من الفلتة بمعنى البغتة **البارحة** اي الليلة الخالية الزائلة
والبارح الزائل ويقال من بعد الزوال الى آخر النهار البارحة
**ليقطع علي صلوتي فامكنني الله منه فاخذته فاردت
ان اربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا
اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمن رب هب لي
ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته خاسئا** ذليلا
مطرودا متحيرا وفي هذا اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم كان
يقدر على ذلك الا انه تركه رعاية لسليمن عليه السلام ويحتمل
ان يكون خصوصية سليمن عليه السلام استخدام الجن
في جميع ما يريده لا في هذا القدر فقط واستدل الخطابي
بهذا الحديث على ان اصحاب سليمن عليه السلام كانوا يرون
الجن في اشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم قال واما قوله انه
يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فالمراد الاكثر الاغلب
من احوال بني آدم وتعقب بان نفي رؤية الانس للجن
على هيئتهم ليس بقاطع من الآية بل ظاهرها انه ممكن
فان نفي رؤيتنا اياهم مقيد بحال رؤيتهم لنا ولا ينفي امكان
رؤيتنا لهم في غير تلك الحالة ويحتمل العموم وهذا الذي
فهمه اكثر العلماء حتى قال الشافعي من زعم انه يرى الجن
ابطلنا شهادته واستدل بهذه الآية والله تعالى اعلم
والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب الاسير
يربط في المسجد ومطابقته للترجمة ظاهرة **عفريت
متمرد من انس او جان** فسر عفريتا بقوله متمرد سواء
كان من الانس او من الجان واشتقاقه من العفر وقال الزمخشري

علي صح

للجن ساقط

العفر والعفرية والعفارية والعفريت القوي
المتشيطن الذي يعفر اقرانه والتاء في العفرية والعفارية
للالحاق بشرذمة وعذافرة والتاء فيهما للمبالغة والتاء
في عفريت للالحاق بقنديل وفي الحديث ان الله تعالى
يبغض العفرية النفرية قال ابن الاثير هو الداهي الخبيث
الشرير ومنه العفريت مثل زبنية جماعتها الزبانية
الزبنية بكسر الزاي وسكون الموحدة وكسر النون وفتح التحتية
وآخرها هاء تانيث ويجمع على زبانية وفي قوله عفريت مثل زبنية
نظر لان مثل الزبنية العفرية لا العفريت وقال الحافظ
العسقلاني مراد المصنف بقوله مثل زبنية انه قيل في عفريت
عفرية وهي قراءة رويت في الشواذ عن ابي بكر الصديق رضي
الله عنه وابي رجاء العطاردي وابي السمال بالسين المهملة
وباللام وقال ذو الرمة كانه كوكب في اثر عفرية مصوت
في ظلام الليل منتصب ثم الزبانية في الاصل اسم اصحاب
الشرطة مشتق من الزبن وهو الدفع واطلق ذلك على الملائكة
النار لانهم يدفعون الكفار الى النار وواحد الزبانية زبنية
وقيل زابن وقيل زباني وقال قوم لا واحد له من لفظه وهو
الذي تعرفه العرب وقيل واحدها زبنيت مثل عفريت
وقيل واحدها زبني كانه نسب الى الزبن ثم غير للنسبة كقولهم
امسي بكسر الهمزة حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم البجلي
الكوفي قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي وليس
بالمخزومي واسم جد الحزامي عبد الله بن خالد بن حزام واسم
جد المخزومي الحارث بن عبد الله عن ابي الزناد بكسر الزاي
وتخفيف النون [illegible] عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال سليمن بن داود
عليهما السلام لاطوفن وفي رواية الحموي والمستملي لاطيفن

وهما

وهما لغتان يقال طاف بالشيء واطاف به اذا دار حوله
وتكرر عليه وهو هنا كناية عن الجماع واللام فيه جواب قسم
محذوف اي والله لاطوفن ويؤيده قوله في آخره لم يحنث
لان الحنث لا يكون الا عن قسم والقسم لا بد له من مقسم به
الليلة نصب على الظرفية على سبعين امراة كذا هنا من
رواية مغيرة وفي رواية شعيب كما سياتي في الايمان والنذور
فقال تسعين وقد ذكر المصنف ذلك عقب هذا الحديث
ورجح تسعين وذكر ان ابا الزناد رواه كذلك وقد
رواه سفيان بن عيينة عن ابن ابي سفيان فقال سبعين
بتقديم السين وكذا هو في مسند الحميدي عن سفيان وكذا
اخرجه مسلم من رواية ورقاء عن ابي الزناد واخرجه الاسمعيلي
والنسائي وابن حبان من طريق هشام بن عروة عن ابي الزناد
وقال مائة امراة وكذا قال طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه
كما سياتي في الايمان والنذور من رواية معمر وكذا قال احمد
عن عبد الرزاق من رواية هشام بن حجير عن طاوس تسعين
وسياتي في كفارة الايمان ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن
عبد الرزاق فقال سبعين وسياتي في التوحيد من رواية
ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه كان لسليمن
ستون امراة ورواه احمد وابو عوانة من طريق هشام
عن ابن سيرين فقال مائة [illegible] امراة وكذا قال عمران
بن خالد عن ابن سيرين عند ابن مردويه وتقدم في الجهاد
من طريق جعفر بن ربيعة عن الاعرج فقال مائة امراة
او تسع وتسعين على الشك فمحصل الروايات ستون
وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة والجمع
بينها ان الستين كن [illegible] حرائر وما زاد عليهن كن سراري
او بالعكس واما السبعون فللمبالغة واما التسعون
والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين فمن قال تسعون

بتقديم المثناة على سبعين صح

والمخضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له اشار الى
تفسير قوله تعالى في سدر مخضود وطلح منضود وفسر قوله
وطلح منضود بانه الموز قال القاضي عياض وقع هنا تخليط
والصواب والطلح الموز والمنضود الموقر حملا الذي نضد بعضه
على بعض من كثرة حمله واستصوب بعضهم ما قاله البخاري
وفي ضمنه رد على القاضي عياض والصواب ما قاله القاضي عياض
لان المنضود ليس اسم الموز وانما هو صفة الطلح قال النسفي
في تفسيره طلح شجر موز وعن السدي شجر يشبه طلح الدنيا
ولكن له ثمر احلى من العسل وقال النسفي ايضا على ان رجلا
قرا عند علي رضي الله عنه وطلح منضود فقال علي وما شان الطلح
انما هو طلع منضود ثم قرا طلعها هضيم فقيل انها في المصحف
بالحاء افلا نحولها فقال ان القرآن لا يهاج اليوم ولا يحول
وعن الحسن ليس الطلح بالموز ولكنه شجر له ظل بارد طيب
وقال الفراء وابو عبيدة الطلح عند العرب شجر عظام لها شوك
وقيل هو شجر ام غيلان وله نوار كثير طيب الرائحة وعلى كل تقدير
فالمنضود صفة وليس باسم ومعناه متراكم قد نضد بالحمل
من اسفله الى اعلاه فليست له ساق بارزة وقال الفريابي
نا البيهقي عن مجاهد في قوله وطلح منضود قال الموز المتراكم
والسدر المخضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له وذلك
لانهم كانوا يعجبون بوج وظلاله من طلح وسدر وهو لفظ وج
بفتح الواو وتشديد الجيم بالطائف والظاهر من ذلك ان
قوله الموز المتراكم تفسير للطلح المنضود لا للمنضود فقط واما
قوله الموقر حملا فهو تفسير للمخضود في قوله تعالى في سدر مخضود
لا تفسير للمنضود في عبارة البخاري فكان القاضي عياض لم يقف
على اثر مجاهد فقال الذي وقع في البخاري تخليط والصواب والطلح
الموز والمنضود الموقر حملا الذي نضد بعضه على بعض من كثرة حمله
نعم الاظهر في العبارة ان يقال والطلح المنضود الموز المتراكم والمخضود
الموقر حملا

الموقر حملا وقد نقل الطبري القولين عن جمع من العلماء باسانيده
اليهم فنقل الاول عن مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير
ونقل الثاني عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وقسامة بن زهير
وغيرهم وكان القاضي عياض استبعد تفسير الخضد بالثقل
لان الخضد في اللغة القطع وقد نقل اهل اللغة ان الخضد
ايضا الثني وعليه يحمل التاويل الاول اي انه من كثرة حمله
انثنى فظهر بذلك ان الذي وقع في البخاري صحيح ايضا
لا تخليط فافهم والعرب المحببات الى ازواجهن كذا
اخرجه عبد بن حميد والطبراني والطبري وغيرهم من طريق مجاهد
وغيره ورواه الفريابي من وجه آخر عن مجاهد قال العرب
العواشق واخرج الطبري نحوه عن ام سلمة مرفوعا ويقال
مسكوب جار اشار به الى ما في قوله تعالى وماء مسكوب
وفسره بقوله جار وقد وصله الفريابي عن مجاهد واراد به انه قوي
الجري كانه يسكب سكبا وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض
اشار به الى ما في قوله تعالى وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة
وفرش مرفوعة وفسر قوله مرفوعة بقوله بعضها فوق بعض
وقد وصله الفريابي عن مجاهد ايضا وقال ابو عبيدة في المجاز
المرفوعة العالية يقال بناء مرفوع اي عال وروى ابن حبان
والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في قوله تعالى
وفرش مرفوعة قال ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام قال القرطبي
معناه ان الفرش في الدرجة وهذا القدر ارتفاع الدرجة
قال وقيل المراد بالفرش المرفوعة النساء المرتفعات القدر
لحسنهن وجمالهن لغوا باطلا تاثيما كذبا اشار الى ما في
قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما وفسر اللغو
بالباطل والتاثيم بالكذب وقد وصله ايضا الفريابي عن مجاهد
كذلك افنان اغصان اشار به الى ما في قوله تعالى
ذواتا افنان وفسر الافنان بالاغصان وكذا فسره عكرمة

والقصد وفيه استحباب الاستثناء لمن قال سأفعل كذا
وان اتباع المشيئة اليمين يرفع حكمها وهو متفق عليه بشرط
الاتصال وسيأتي بيان ذلك في الايمان والنذور ان شاء
الله تعالى وقد استدل بهذا الحديث من قال ان الاستثناء
اذا عقب اليمين ولو تخلل بينهما شيء يسير لا يضر فان الحديث
دل على ان سليمن عليه السلام لو قال ان شاء الله عقب
قول الملك له قل ان شاء الله لافاد مع التخلل بين كلاميه
بمقدار كلام الملك واجاب القرطبي باحتمال ان يكون
الملك قال ذلك في اثناء كلام سليمن عليه السلام وهو احتمال
ممكن وان كان بعيدا فسقط به الاستدلال المذكور وفيه ان
الاستثناء لا يكون الا باللفظ ولا يكفي فيه النية وهو اتفاق
الا ما حكي عن بعض المالكية وفيه ما خص به الانبياء من القوة على
الجماع الدال على صحة البنية وقوة الفحولية وكمال الرجولية
مع ما هم فيه من الاشتغال بالعبادة والعلوم وقد وقع للنبي
صلى الله عليه وسلم من ذلك ابلغ المعجزة لانه مع اشتغاله بعبادة
ربه وعلومه ومعالجة الخلق وكان متقللا من المآكل والمشارب
وهو مقتضي لضعف البدن على كثرة الجماع ومع ذلك كان يطوف
على نسائه في ليلة بغسل واحد وهن احدى عشرة امرأة
وقد تقدم في كتاب الغسل ويقال ان كل من [illegible] كان اتقى لله
فشهوته اشد لان الذي لا يتقي يتفرج بالنظر ونحوه وفيه
جواز الاخبار عن الشيء ووقوعه في المستقبل بناء على غلبة
الظن فان سليمن عليه السلام جزم بما قال ولم يكن ذلك عن
وحي والا لوقع كذا قيل وقال القرطبي لا يظن بسليمن عليه السلام
انه قطع بذلك على ربه الا من جهل حال الانبياء عليهم السلام
وادبهم مع الله تعالى وقال ابن الجوزي فان قيل من اين لسليمن
عليه السلام ان يخلق من مائه هذا العدد في ليلة لا جائز ان يكون
بوحي لانه ما وقع ولا جائز ان يكون الامر في ذلك اليه لان الارادة
لله تعالى

لله تعالى قال والجواب انه من جنس التمني على الله والسؤال له
ان يفعل والقسم عليه كقول انس بن النضر والله لا تكسر
ثنيتها وقال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون اوحي اليه
بذلك مقيدا بشرط الاستثناء فنسي الاستثناء فلم يقع
ذلك لفقدان الشرط ومن ثمه ساغ له ان يحلف وابعد
من استدل به على جواز الحلف على غلبة الظن وفيه جواز السهو
على الانبياء عليهم السلام وان ذلك لا يقدح في علو منصبهم
وفيه جواز اضمار المقسم به في اليمين لقوله لاطوفن مع قوله
عليه السلام لم يحنث فدل على ان اسم الله فيه مقدر فان قال
احد بجواز ذلك فالحديث حجة له بناء على ان شرع من قبلنا
شرع لنا اذا ورد تقريره على لسان الشارع وان وقع الاتفاق
على عدم الجواز فيحتاج الى تاويله كان يقال التلفظ باسم الله
وقع في الاصل وان لم يقع في الحكاية وذلك ليس بممتنع فان
من قال والله لاطوفن صدق انه قال لاطوفن لان اللافظ بالمركب لافظ
بالمفرد وفيه حجة لمن قال لا يشترط التصريح بمقسم به معين
فمن قال احلف او اشهد ونحو ذلك فهو يمين وهو قول الحنفية
وقيده المالكية بالنية وقالت الشافعية ليست بيمين مطلقا
وفيه جواز استعمال لو ولولا وسياق الكلام عليه في باب مفرد
عقد له المصنف في اواخر الكتاب ان شاء الله تعالى وفيه استعمال
الكناية في اللفظ الذي يستقبح ذكره لقوله لاطوفن بدل قوله
لاجامعن ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قال شعيب
هو شعيب بن ابي حمزة الحمصي وابن ابي الزناد هو عبد الرحمن
بن عبد الله بن ذكوان قال كلاهما في روايتهما تسعين بدل سبعين
على ما سياتي في الايمان والنذور وهو اصح قال البخاري
وهو اصح اي ما رواه من تسعين اصح من رواية سبعين
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال
اخبرنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن الاعرج

حدثنا عمر بن حفص قال اخبرنا ابي قال اخبرنا الاعمش
عن ابرهيم التيمي عن ابيه هو يزيد بن شريك عن
ابي ذر الغفاري رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله
اي مسجد وضع اولا قال المسجد الحرام قلت ثم اي
قال ثم المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون
اي سنة كما وجه كذلك في باب قول الله تعالى واتخذ الله
ابرهيم خليلا والمطلق [illegible] محمول على المقيد ثم قال
حيثما ادركتك الصلوة فصل والارض لك مسجد
وفيه اشارة الى المحافظة على الصلوة في اول وقتها ويتضمن
ذلك الندب الى معرفة الاوقات وفيه اشارة الى ان فضل
مكان العبادة اذا لم يحصل لا يترك المامور به لفواته بل يفعل
المامور به في المفضول لانه صلى الله عليه وسلم كانه فهم من ابي ذر
تخصيص السؤال عن اول مسجد وضع انه يريد تخصيص صلوته
فيه فنبهه على ان ايقاع الصلوة اذا حضرت لا يتوقف على
المكان الافضل وفيه فضيلة الامة المحمدية لما ذكر ان الامم
قبلهم كانوا لا يصلون الا في مكان مخصوص وقد تقدم التنبيه
عليه في كتاب التيمم وفيه الزيادة على السؤال في الجواب لا سيما
اذا كان للسائل في ذلك مزيد فائدة والحديث قد مضى في باب
قول الله تعالى واتخذ الله ابرهيم خليلا ومطابقته للترجمة من
حيث ان الذي بنى المسجد الاقصى هو سليمن عليه السلام
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال
اخبرنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن الاعرج
هو ابن هرمز انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول مثلي ومثل الناس بفتح الميم اي
صفتي وحالي وشاني في دعائهم الى الاسلام المنقذ لهم من
النار ومثل ما زينت لهم انفسهم من التمادي على الباطل كمثل
رجل الى آخره والمراد تمثيل الجملة بالجملة لا تمثيل فرد بفرد والمراد
من ضرب

من ضرب المثل الزيادة في الكشف والتنبيه للبيان استوقد
نارا اي اوقد نارا ويؤيده ما وقع في رواية مسلم واحمد
في حديث جابر رضي الله عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد
نارا وكذا لاحمد ومسلم من رواية همام عن ابي هريرة رضي الله عنه
فلما اضاءت ما حوله وقال الحافظ العسقلاني وزيادة
السين والتاء للاشارة الى انه عالج ايقادها وسعى في تحصيل
آلاتها والنار جوهر لطيف مضيء محرق حار والنور
ضوءها فجعل الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء وبالشين
المعجمة جمع الفراشة وهي التي تطير وتتهافت في السراج
وقال الخليل تطير كالبعوض وقيل هو كصغار البق وقال
الفراء هو غوغاء الجراد الذي ينفرش ويكثر ويتراكم ويتهافت
في النار وقال في المحكم الفراش دواب مثل البعوض واحدتها
فراشة وهذه الدواب عطف على الفراش وهي جمع
دابة واراد بها هنا مثل الخنفس والبعوض والجندب
ووقع في حديث جابر رضي الله عنه فجعل الجنادب والفراش
والجنادب جمع جندب وهو على القلب والمعروف جمع جندب
بفتح الدال وضمها والجيم مضمومة وقد تكسر وهو على خلقة
الجرادة يصر في الليل صرا شديدا وقيل ان ذكر الجراد يسمى ايضا
الجندب تقع في النار وتمام الحديث على ما اورده الحميدي
في الجمع يقتحمن في النار فجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها
فذلك مثلي ومثلكم انا اخذ بحجزكم عن النار وتغلبوني وتقحمون
فيها وقوله تقع في النار كذا في هذه الرواية وانما هو في نسخة
شعيب كما اخرجه ابو نعيم في المستخرج وهذه الدواب
التي يقعن في النار يقعن فيها ثم قوله تقع في النار خبر جعل
لانه من افعال المقاربة وقال النووي مقصود الحديث
انه صلى الله عليه وسلم شبه المخالفين له بالفراش وتساقطهم
في نار الآخرة بتساقط الفراش في نار الدنيا مع حرصهم على الوقوع

وقد شبه الله تعالى الناس في الحشر بالفراش المبثوث في الكثرة والانتشار والاسراع الى الداعي صح

الحجزة معقد الازار

في ذلك وشبهها اياهم والجامع بينهما اتباع الهوى وضعف
التمييز وحرص كل من الطائفتين على هلاك نفسه وقال القاضي
ابو بكر ابن العربي هذا مثل كثير المعاني والمقصود ان الخلق لا يأتون
ما يجرهم الى النار على قصد الهلكة وانما يأتونه على قصد المنفعة
واتباع الشهوة كما ان الفراش يقتحم النار لا ليهلك فيها بل لما
يعجبه من الضياء وقد قيل انها لا تبصر بحال وهو بعيد وانما قيل
انها تكون في ظلمة فاذا رأت الضياء اعتقدت انه كوة يظهر
منها النور فتقصده لاجل ذلك فتحترق وهي لا تشعر وقيل
ان ذلك لضعف بصرها فيظن انها في بيت مظلم وان السراج
مثلا كوة فترمي بنفسها اليه وهي من شدة طيرانها تجاوزه فتقع
في الظلمة فترجع الى ان تحترق وقيل انها تتضرر بشدة النور
فتقصد اطفاءه فلشدة جهلها تورط نفسها فيما لا قدرة لها
عليه ذكر مغلطاي انه سمع بعض مشايخ الطب يقوله وقال الغزالي
التمثيل وقع على صورة الاكباب على الشهوات من الانسان باكباب
الفراش على التهافت في النار ولكن جهل الآدمي اشد من
جهل الفراش لانها باغترارها بظواهر الضوء اذا احترقت
تخلصت في الحال والآدمي يبقى في النار مدة طويلة او ابدا
والله المستعان تنبيه قال الحافظ العسقلاني لم ار هذا الحديث
تاما في صحيح البخاري وقد اورده الحميدي في الجمع من طريق شعيب
هذه وساق المتن بتمامه وقال انه لفظ البخاري وان مسلما
اخرجه من طريق مغيرة وسفيان عن ابي الزناد به ومن طريق
همام عن ابي هريرة رضي الله عنه وكذلك اطلق المزي ان
البخاري اخرجه في احاديث الانبياء فان كان عني هذا الموضع
فليس هو فيه بتمامه وان كان عني موضعا آخر فلم اره فيه
انتهى فان قيل ما وجه تعلق هذا الحديث بقصة داود عليه السلام
فالجواب ان المقصود ما بعده وكان يذكر ما قبله لكونه سمع
شيخه يقدمه على الآخر وسمع الاسناد في السابق دون الذي
يليه

يليه فاحتاج ان يذكر شيئا من لفظ الحديث الاول لاجل الاسناد
وقد تقدم في الطهارة للمصنف مثل هذا الصنيع وكذا
في [كتاب] الجهاد وغيره حيث ذكر في هذه المواضع احاديث وذكر
قبلها طرفا من حديث آخر لاجل الاسناد وفي بعض المواضع لم يفعل
هذا الصنيع فلم يطرد للمصنف في ذلك عمل وكانه حيث ضم اليه
شيئا اراد الاحتياط وحيث لم يضم نبه على الجواز والله تعالى اعلم
وقال كانت امرأتان معهما ابناهما ليس فيه تصريح برفعه وهو
مرفوع في نسخة شعيب عند الطبراني وغيره وفي رواية النسائي
من طريق علي بن عياش عن شعيب حدثني ابو الزناد مما حدثه
عبد الرحمن الاعرج مما ذكر انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يحدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما
قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم واحدة من هاتين المرأتين
ولا على اسم واحد من ابنيهما في شيء من الطرق فجاء الذئب
فذهب بابن احداهما فقالت صاحبتها انما ذهب
بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما
وفي رواية الكشميهني فتحاكمتا وفي نسخة شعيب فاختصما الى داود عليه السلام صح
فقضى به للكبرى اي للمرأة الكبرى فخرجتا على سليمن
بن داود عليهما السلام فاخبرتاه فقال ائتوني بالسكين
اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك
الله وقد وقع في رواية مسلم والاسماعيلي من طريق ورقاء
عن ابي الزناد ولا يرحمك الله قال القرطبي ينبغي على هذه الرواية
ان يقف على لا وقفة لطيفة حتى يتبين للسامع ان ما بعده
كلام مستانف لانه اذا وصل بما بعده يتوهم السامع
انه دعاء عليه مع انه دعاء له وتزول الايهام في مثل هذا
بزيادة واو كان يقول لا ويرحمك الله قيل وهذه الواو
احسن من واوات الاصداغ هو ابنها فقضى به للصغرى
قيل كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم ولذلك ساغ

سليمن عليه السلام ان ينقضه وتعقبه القرطبي بانه في لفظ
الحديث انه قضى وبانهما تحاكما وبان فتيا النبي وحكمه سواء
في وجوب تنفيذ ذلك وقال الداودي انما كان منهما على سبيل
المشاورة فوضح لداود صحة راي سليمن فامضاه وقال
ابن الجوزي استويا عند داود في اليد فبدا الكبرى للسن
وتعقبه القرطبي وحكى انه قيل كان من شرع داود عليه السلام
ان يحكم للكبرى قال وهو فاسد لان الكبر والصغر وصف طردي
محض لا يوجب شيئا من ذلك ترجيحا لاحد المتداعيين
حتى يحكم له او عليه وكذلك الطول والقصر والسواد والبياض
قال وهذا مما يكاد يقطع بفساده قال والذي ينبغي ان يقال
ان داود عليه السلام قضى به للكبرى بسبب اقتضى عنده
ترجيح قولها اذ لا بينة لواحدة منهما وكونه لم يعين في الحديث
اختصارا لا يلزم منه عدم وقوعه فيحتمل ان يقال ان الولد الباقي
في يد الكبرى وعجزت الاخرى عن اقامة البينة قال وهذا تاويل
حسن جار على القواعد الشرعية وليس في السياق ما يأباه
ولا يمنعه فان قيل كيف ساغ لسليمن عليه السلام نقض حكمه
فالجواب انه لم يعمد الى نقض الحكم وانما احتال بالحيلة اللطيفة
التي اظهرت ما في نفس الامر وذلك انهما لما اخبرتا سليمن
بالقصة فدعا بالسكين ليشقه بينهما ولم يعزم على ذلك
في الباطن وانما قصد استكشاف الامر فحصل مقصوده
بذلك لجزع الصغرى الدال على عظم الشفقة ولم يلتفت الى
اقرارها بقولها انه ابن الكبرى لانه علم انها آثرت حياته
فظهر له من قرينة شفقة الصغرى وعدمها في الكبرى مع ما
انضاف الى ذلك من القرينة الدالة على صدقها ما هجم به على
الحكم للصغرى ويحتمل ان يكون سليمن عليه السلام ممن سوغ له
ان يحكم بعلمه او يكون الكبرى في تلك الحالة اعترفت بالحق
لما رات من سليمن الجد والعزم في ذلك ونظير هذه القصة لو حكم
حاكم

ولا يمنعه
فان

حاكم على مدع منكر بيمين فلما مضى ليحلف حضر من استخرج
من المنكر ما اقتضى اقراره بما اراد ان يحلف على جحده فانه
والحالة هذه يحكم عليه باقراره سواء كان ذلك قبل اليمين
او بعدها ولا يكون ذلك من نقض الحكم الاول ولكن من باب
تبدل الاحكام بتبدل الاسباب وقال ابن الجوزي استنبط
سليمن عليه السلام لما راى الامر محتملا فاجاد وكلاهما حكم
بالاجتهاد لانه لو كان حكم بالنص لما ساغ لسليمن عليه السلام
ان يحكم بخلافه ودلت هذه القصة على ان الفطنة والفهم
موهبة من الله تعالى لا تتعلق بكبر سن ولا صغره وفيه
ان الحق في جهة واحدة وان الانبياء عليهم السلام يسوغ
لهم الحكم بالاجتهاد وان كان وجود النص ممكنا لديهم بالوحي
لكن في ذلك زيادة في اجورهم ولعصمتهم من الخطا في ذلك
لا يقرون على الباطل وفيه استعمال الحيل في الاحكام لاستخراج
الحقوق ولا يتاتى ذلك الا بمزيد الفطنة وممارسة الاحوال
والله اعلم بحقيقة الحال . قال ابو هريرة رضي الله عنه
صورته صورة تعليق وقال الحافظ العسقلاني انه موصول
بالاسناد السابق ووصله الاسمعيلي من طريق ورقاء عن
ابي الزناد والله ان سمعت بكسر الهمزة وسكون النون النفي
اي والله ما سمعت بالسكين اي بلفظ السكين الا يومئذ
وما كنا نقول الا المدية بضم الميم وقيل الميم مثلثة
قيل للسكين ذلك لانه يقطع مدى حيوة الحيوان والسكين
يذكر ويؤنث وقيل له ذلك لانه يسكن حركة الحيوان

باب قول الله تعالى ولقد آتينا
لقمن الحكمة الى قوله عظيم يا بني انها ان تك مثقال
حبة الى فخور ولا تصعر الاعراض بالوجه وهذه
ست آيات في سورة لقمن قال الله تعالى ولقد اتينا
لقمن اختلف في لقمن فقيل كان حبشيا وقيل كان نوبيا

والنوب بالضم جيل من السودان والنوبة بالضم بلاد واسعة للسودان بجنوب الصعيد منها بلال الحبشي واختلف ايضا هل كان نبيا قال السهيلي كان نوبيا من اهل ايلة واسم ابيه عنقا بن سدون ويقال ابن باران حكاه السهيلي ايضا وقال ابن اسحق هو ابن باعور بن ناحور بن تارخ وهو آزر ابو ابرهيم عليه السلام فهو ابن ابن اخي ابرهيم عليه السلام وقال وهب بن منبه في المبتدا هو لقمن بن عنقاء بن مرثد بن صادق بن التوت من اهل ايلة ولد على عشر سنين خلت من ايام داود عليه السلام وقال مقاتل انه كان ابن اخت ايوب عليه السلام وقيل ابن خالته وقال ابن اسحق عاش الف سنة وادرك داود عليه السلام واخذ منه العلم وكان يفتي قبل مبعث داود عليه السلام فلما بعث قطع الفتوى فقيل له فقال الا اكتفي اذا كفيت وقد اخرج الطبري وغيره عن مجاهد انه كان قاضيا على بني اسرائيل زمن داود عليه السلام وفي المستدرك باسناد صحيح عن انس رضي الله عنه كان لقمن عند داود وهو يسرد الدرع فجعل لقمن يتعجب ويريد ان يسأله عن فائدته فتمنعه حكمته ان يسأل فلما اتمها لبسها وقال نعم لبوس الحرب انت فقال الصمت حكم اي حكمة وقليل فاعله فقال له داود عليه السلام بحق ما سميت حكيما وهذا صريح في انه عاصر داود عليه السلام وقد ذكره ابن الجوزي في التلقيح بعد ابرهيم قبل اسمعيل واسحق عليهم السلام والصحيح انه كان في زمن داود عليه السلام واغرب الواحدي فزعم انه كان بين عيسى عليه السلام وبين نبينا صلى الله عليه وسلم وروى الثوري في تفسيره عن اشعث عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان لقمن عبدا حبشيا نجارا وفي مصنف ابن ابي شيبة عن خالد

ثم روى ذلك عن مقاتل صح

ثم عن ابن جرير والقتيبي والصحيح انه اسم ابنه لا اسم ابيه صح

وقد لين الله له الحديد كالطين صح

ورد الحافظ العسقلاني قول من قال انه عاش الف سنة بانه غلط ممن قاله وكانه اختلط عليه بلقمن بن عاد صح

خالد بن ثابت الربعي احد التابعين مثله وحكى ابو عبيد البكري في شرح الامالي انه كان مولى لقوم من الازد وروى الطبري من طريق يحيى بن سعيد الانصاري عن سعيد بن المسيب كان لقمن من سودان مصر ذا مشافر اعطاه الله الحكمة ومنعه النبوة وحكى الثعلبي عن ابن المسيب ايضا انه كان عبدا اسود عظيم الشفتين مشقوق القدمين من سودان مصر ذا مشافر وكان خياطا وفي الكشاف وعن مجاهد كان عبدا اسود غليظ الشفتين مشقوق القدمين وعنه انه قال لرجل ينظر اليه ان كنت تراني غليظ الشفتين فانه يخرج من بينهما كلام رقيق وان كنت تراني اسود فقلبي ابيض هذا وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان عبدا حبشيا نجارا وقيل كان خياطا وقيل كان راعيا وقيل كان يحتطب لمولاه حزمة وروي انه كان عبدا قصابا وقال الواقدي كان قاضيا لبني اسرائيل وكان يسكن ببلدة ايلة ومدين وقال مقاتل كان اسم امه تاران وروي ان رجلا وقف عليه في مجلسه فقال الست الذي كان ترعى معي في مكان كذا قال بلى قال ما بلغ بك ما ارى قال صدق الحديث والصمت عما لا يعنيني واكثر الاقاويل انه كان صالحا حكيما ولم يكن نبيا قال شعبة عن الحكم عن مجاهد كان صالحا ولم يكن نبيا وعن ابن عباس رضي الله عنهما لم يكن نبيا ولا ملكا ولكن كان راعيا اسود فرزقه الله العتق ورضي قوله ووصيته فقص امره في القرآن لتمسكوا بوصيته وقيل كان نبيا اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير من طريق اسرائيل عن جابر عن عكرمة وجابر هذا هو الجعفي وهو ضعيف وقيل كان رجلا من بني اسرائيل فاعتقه واعطاه مالا يتجر فيه وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة ان لقمن

ارا ها فارسية عربت وهي العود الذي يتبخر به ويفهم منه ان
مجامرهم نفس العود ولكن في الرواية الثانية ووقود مجامرهم
الالوة فعلى هذا يكون المضاف هنا محذوفا وقال الكرماني
في الجنة نفس المجمرة هي العود وفي مجامر الدنيا ايضا كذلك
وقال الطيبي المجامر جمع مجمرة بكسر الميم وهو الذي يوضع فيه النار
للبخور وبالضم هو الذي يتبخر به واعد له الجمر ثم قال والمراد
في الحديث هو الاول وفائدة الاضافة ان الالوة هي الوقود
نفسه بخلاف المتعارف فان وقودهم غير الالوة وقال
الكرماني المجامر جمع والالوة مفرد فلا مطابقة بين المبتدا والخبر
واجاب بان الالوة جنس فان قيل ان رائحة العود انما تفوح
بوضعه في النار والجنة لا نار فيها فالجواب انه يحتمل ان يشتعل
بغير نار وانما سميت مجمرة باعتبار ما كان في الاصل ويحتمل ان يشتعل
بنار لا ضرر فيها ولا احراق ولا دخان او قيل تفوح بغير اشتعال
ونظير ذلك ما اخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
مرفوعا ان الرجل في الجنة ليشتهي الطير فيخر بين يديه مشويا
وقال القرطبي قد يقال اي حاجة لهم الى المشط وهم مرد وشعورهم
لا تتشعث واي حاجة لهم الى البخور وريحهم اطيب من المسك قال
ويجاب بان نعيم اهل الجنة من اكل وشرب وكسوة وطيب ليس
عن الم من جوع او ظما او عري او نتن وانما هي لذات متراذفة
ونعم متوالية والحكمة في ذلك انهم ينعمون بنوع ما كانوا يتنعمون
به في الدنيا وقال النووي مذهب اهل السنة ان تنعم اهل الجنة
على هيئة تنعم اهل الدنيا الا ما بينهما من التفاوت في اللذات
ودل الكتاب والسنة على ان نعيمهم لا انقطاع له **ورشحهم المسك**
اي عرقهم كالمسك في طيب الرائحة **ولكل واحد منهم زوجتان**
اي من نساء الدنيا فقد روى احمد من وجه آخر عن ابي هريرة رضي
الله عنه مرفوعا في صفة ادنى اهل الجنة منزلة وان له من الحور
العين لاثنتين وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا وفي حديث
ابي سعيد

وفيه الاحتمال المذكور صح
لا تتشعث ... الا لا تنقبض ص

ابي سعيد رضي الله عنه عند مسلم في صفة ادنى اهل الجنة ثم يدخل
عليه زوجتاه والذي يظهر ان المراد ان اقل ما لكل واحد منهم
زوجتان وقال الطيبي الظاهر ان التثنية يعني في قوله زوجتان
للتكرير لا للتحديد كقوله تعالى فارجع البصر كرتين وقد جاء
ان للواحد من اهل الجنة العدد الكثير من الحور العين وقيل يجوز
ان يكون ذلك نحو لبيك وسعديك فان المراد تلبية بعد تلبية
وليس المراد نفس التثنية ويمكن ان يكون ذلك باعتبار
الصنفين نحو زوجة طويلة وزوجة قصيرة او احدهما كبيرة
والاخرى صغيرة والله تعالى اعلم وقال الحافظ العسقلاني استدل
ابو هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث على ان النساء في الجنة اكثر
من الرجال كما اخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن
يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف المتقدم
رايتكن اكثر اهل النار ويجاب بانه لا يلزم من اكثريتهن في النار
نفي اكثريتهن في الجنة لكن يشكل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم
في الحديث الآخر اطلعت في الجنة فرايت اقل ساكنيها النساء
لكن يحتمل ان يكون ذلك في اول الامر قبل خروج العصاة من النار
بالشفاعة كما مر ويحتمل ان يكون الراوي رواه بالمعنى الذي فهمه
من ان كونهن اكثر ساكني النار يلزم منه ان يكن اقل ساكني الجنة
وليس ذلك بلازم كما لا يخفى فافهم فائده قال النووي كذا وقع
زوجتان بتاء التانيث وهي لغة تكررت في الحديث والاشهر
خلافها وبه جاء القرآن وذكر ابو حاتم السجستاني ان الاصمعي
كان ينكر زوجة ويقول انما هي زوج قال فانشدناه قول الفرزدق
شعر وان الذي يسعى ليفسد زوجتي كساع الى اسد الشرى يستبيلها
قال فسكت ثم ذكر له شواهد اخرى **يرى مخ سوقهما من وراء
اللحم من الحسن** وفي الرواية الثالثة من وراء العظم واللحم والمخ
بضم الميم وتشديد الخاء المعجمة ما في داخل العظم والمراد به وصفها
بالصفاء البالغ وان ما في داخل العظم لا يستتر بالعظم واللحم والجلد

العظيم صعودا وعنه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لمن قال له من ابرّ امك ثم امك ثم امك ثم اباك وعن بعض
العرب انه حمل امه الى الحج على ظهره وهو يقول في حدائه
بنفسه احمل امي وهي الحمالة ترضعني الدرة والعلالة
ولا يجازى والد فعاله . الى المصير فاحاسبك على شكرك
وكفرك وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك
به علم باستحقاقه الاشراك تقليدا لهما وقال الزمخشري
اراد بنفي العلم به نفيه اي لا تشرك بي ما ليس بشيء يريد
الاصنام كقوله تعالى وما يدعون من دونه من شيء فلا تطعهما
في ذلك وصاحبهما في الدنيا معروفا صحابا معروفا
او مصاحبا معروفا حسنا بخلق جميل وحلم واحتمال وبر وصلة
مما يرتضيه الشرع ويقتضيه الكرم والمروة واتبع في الدين
سبيل من اناب الي بالتوحيد والاخلاص في الطاعة
يعني واتبع سبيل المؤمنين في دينك ولا تتبع سبيلهما
فيه وان كنت مأمورا بحسن مصاحبتهما في الدنيا
ثم الي مرجعكم مرجعك ومرجعهما فانبئكم بما كنتم تعملون
بان اجازيك على ايمانك واجازيهما على كفرهما علم بذلك
حكم الدنيا وما يجب على الانسان في صحبتهما ومعاشرتهما
من مراعاة حق الابوة وتعظيمه وما لهما من المواجب التي
لا يسوغ الاخلال بها ثم بين حكمهما وحالهما في الآخرة
وروي انها نزلت في سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
وامه وفي القصة انها مكثت لاسلامه ثلاثا لم تطعم ولم تشرب
حتى شجروا فاها بعود وروي انه قال لو كان لها سبعون نفسا
نفسا فخرجت لما ارتددت قال القاضي والآيتان معترضتان
في تضاعيف وصية لقمن تأكيدا لما فيها من النهي عن الاشراك
كانه قال وقد وصينا بمثل ما وصى به وذكر الوالدين للمبالغة
في ذلك فانهما مع انهما تلو الباري في استحقاق التعظيم

والطاعة

وعن النبي صلى الله عليه وسلم حسن المصاحبة ان تطعمهما اذا جاعا وان تكسوهما اذا عريا صح

شجروا اي فتحوا صح

[illegible]

والطاعة لا يجوز ان يستحق فيها الاشراك فما ظنك بغيرهما
يا بني انها ان تك مثقال حبة من خردل اي ان الخصلة
والهنة من الاساءة او من الاحسان ان تكن مثلا في الصغر
كحبة الخردل ورفع نافع مثقال على ان الهاء ضمير القصة وكان
تامة وتأنيثها لاضافة المثقال الى الحبة كقوله كما شرقت صدر
القناة من الدم او لان المراد به الحسنة او السيئة فتكن
في صخرة او في السموات او في الارض اي كانت مع صغرها
في اخفى مكان واحرزه كجوف صخرة او حيث كانت في العالم
العلوي كمحدب السموات او السفلي كمقعر الارض يأت بها
الله يوم القيمة اي يحضرها فيحاسب بها عاملها ان الله لطيف
يصل علمه الى كل خفي خبير عالم بكنهه وعن قتادة لطيف
باستخراجها خبير بمستقرها وروي ان ابن لقمن قال له
ارأيت الحبة تكون في مقل البحر اي في مغاصه يعلمها الله
فقال ان الله يعلم اصغر الاشياء في اخفى الامكنة لان الحبة
في الصخرة اخفى منها في الماء وقيل الصخرة هي التي تحت الارض
وهي السجين يكتب فيها اعمال الكفار وقرئ في الشواذ فتكن
بكسر الكاف من وكن الطائر يكن اذا استقر في وكنته وهي
مقره ليلا يا بني اقم الصلوة تكميلا لنفسك وأمر
بالمعروف وانه عن المنكر تكميلا لغيرك واصبر على ما
اصابك يحتمل ان يكون عاما في كل ما يصيبه من المحن وان يكون
خاصا بما يصيبه فيما امر به من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
من اذى من يبعثهم على الخير وينكر عليهم الشر ان ذلك اشارة
الى الصبر او الى كل ما امر به من عزم الامور مما عزمه الله من الامور
اي قطعه قطع ايجاب والزام ومنه الحديث لا صيام لمن لم يعزم
الصيام من الليل اي لم يقطعه بالنية الا ترى الى قوله لمن لم يبيت
الصيام ومنه ان الله يحب ان يؤخذ برخصه كما يحب ان يؤخذ
بعزائمه وقولهم عزمة من عزمات ربنا ومنه عزمات الملوك وذلك

في النسخة التي عن المعاني كفعل ان في الاشتهى صح

وفي الخطط في ذكر الصخرة اشارة الى معنى الخفاء وفي السماء والارض اشارة الى معنى السعة صح

وفي رواية انه قال لابيه يا ابت ان عملت الخطيئة حيث لا يراني احد كيف يعلمها الله صح

وقال الكلبي السجين الصخرة التي عليها الارضون وقال ان تلك الصخرة اعظم من الارضين وهي تحت فيها اعمال الكفار وارواحهم فلا تفتح لهم ابواب السماء كان ارواح المؤمنين في عليين وهو فوق السماء السابعة

[illegible]

ان يقول الملك لبعض من تكبت بحره وحرمت عليك الا فعلت كذا اذا قال ذلك لم يكن للمعزوم عليه بد من فعله ولا مندوحة في تركه وحقيقته انه من تسمية المفعول بالمصدر واصله من معزومات الامور اي مقطوعاتها ومفروضاتها ويجوز ان يكون مصدرا في معنى الفاعل اصله من عازمات الامور من قوله تعالى فاذا عزم الامر كقولك جد الامر وصدق القتال وناهيك بهذه الآية مؤذنة بقدم هذه الطاعات وانها كانت مامورا بها في سائر الامم وان الصلوة لم تزل عظيمة الشان سابقة القدم على ما سواها موصى بها في الاديان كلها ولا تصعر خدك للناس اي لا تمله ولا تولهم صفحة وجهك كما يفعله المتكبرون بل اقبل على الناس بوجهك تواضعا من الصعر وهو الصيد وادا بعتري البعير فيلوي عنقه وقرا نافع وابو عمرو وحمزة والكسائي ولا تصاعر وقرئ ولا تصعر والكل واحد يقال اصعر خده وصعره وصاعره كقولك اعلاه وعلاه وعالاه بمعنى ولا تمش في الارض مرحا اي فرحا مصدر وقع موقع الحال او تمرح مرحا او لاجل المرح وهو البطر والاشر اي لا يكن غرضك في المشي البطالة والاشر كما يمشي كثير من الناس كذلك لا لكفاية مهم ديني او دنيوي ونحوه قوله تعالى ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ان الله لا يحب كل مختال فخور علة للنهي وتاخير الفخور وهو مقابل للمصعر خده والمختال للماشي مرحا لتوافق رؤس الآي واقصد في مشيك واعدل وتوسط فيه حتى يكون مشيا بين مشيتين لا تدب دبيب المتماوت الذي يرى انه ميت ولا تثب وثيب الشطار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن واما قول عائشة رضي الله عنها كان اذا مشى اسرع فانما ارادت السرعة المرتفعة عن دبيب المتماوت وقرئ بقطع الهمزة من اقصد الرامي اذا سدد سهمه نحو الرمية اي سدد في مشيك واغضض من صوتك وانقص منه واقصر من قولك فلان يغض عن فلان

اذا

القتال
سان

وقد فسره البخاري بقول الاعراض بالوجه يعني ان التصعير المستفاد من تصعر هو بمعنى الاعراض بالوجه صح

ويقال واخفض صوتك ومن صلته يعني لا تكن صيتا شديد الكلام

اذا وضع منه ان انكر الاصوات اي اوحشها من قولك شيء نكر اذا انكرته النفوس واستوحشت منه ونفرت لصوت الحمير واصله رشيق في الذم البليغ والشتيمة لا سيما نهاقه ومن استفحاشهم لذكره مجردا وتفاديهم من اسمه انهم يكنون عنه ويرغبون عن التصريح فيقولون الطويل الاذنين كما يكنى عن الاشياء المستقذرة وقد عد في مساوي الآداب ان يجري ذكر الحمار في مجلس قوم من اولي المروة ففي تشبيه الاصوات اصواتهم بالحمير وتمثيل اصواتهم بالنهيق ثم اخلاء الكلام من لفظ التشبيه واخراجه مخرج الاستعارة وان جعلوا حميرا وصوتهم نهاقا مبالغة شديدة في الذم والتهجين وافراط في التثبيط والمنع عن رفع الصوت وتنبيه على انه من كراهة الله بمكان فان قيل لم وحد صوت ولم يجمع فالجواب ان ليس المراد ان يذكر صوت كل واحد من احاد هذا الجنس حتى يجمع وانما المراد ان كل جنس من الحيوان الناطق له صوت وانكر اصوات هذه الاجناس صوت هذا الجنس فوجب توحيده او لانه مصدر في الاصل واما جمع الحمير فقد قيل انه للتعميم وللمبالغة في التنكير فان الصوت اذا توافقت عليه الحمر كان اشد في التنكير وقد يمنع كونه جمعا بناء على ان الزمخشري وغيره من المحققين لم يذهبوا الى انه جمع وقالوا هو بمنزلة اسماء الاجناس ويجوز ان يقال الجمع المعرف باللام قد يزول عنه معنى الجمعية ويراد به الجنس وفي اختياره على الحمار مراعاة الفواصل والله تعالى اعلم حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال اخبرنا شعبة عن الاعمش عن ابرهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت آية الذين آمنوا ولم يلبسوا اي لم يخلطوا ايمانهم بظلم وتمام الآية اولئك لهم الامن وهم مهتدون قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اينا لم يلبس ايمانه بظلم فنزلت آية لا تشرك بالله

ورفع الصوت في غير الاذان فيه منهي عنه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غيره من هوان قد عاد كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا وعن عمر رضي الله عنه ان ابا بكر رضي الله عنه كان يخفت ويقول انا اناجي ربي وان عمر كان يجهر ويقول اطرد الشيطان واوقظ الوسنان فلما نزلت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه ان يرفع قليلا وعمر رضي الله عنه ان يخفض قليلا صح

إن الشرك لظلم عظيم يعني أن الظلم المذكور في الآية الأولى المذكورة
هو الشرك وهو وإن كان الظلم لفظا عاما للشرك وغيره بقرينة قوله
تعالى لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم والحديث قد مضى
في كتاب الإيمان في باب ظلم دون ظلم وقد مر الكلام فيه هناك .
حدثنا إسحق هو ابن راهويه قال أخبرنا عيسى بن يونس
قال أخبرنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أي
ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال لما نزلت الذين آمنوا
ولم يلبسوا إيمانهم بظلم شق ذلك على المسلمين فقالوا
يا رسول الله فأينا لا يظلم نفسه فقال صلى الله عليه وسلم
ذلك أي الظلم المذكور في تلك الآية إنما هو الشرك ألم تسمعوا
ما قال لقمن لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله إن
الشرك لظلم عظيم ومعنى اختلاط الإيمان بالشرك هو أن الإيمان
التصديق بالله وهو لا ينافي جعل الأصنام آلهة قال تعالى وما
يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ومطابقة الحديثين للترجمة
ظاهرة باب [illegible] واضرب لهم مثلا
أصحاب القرية يعني الآيات بقرينة تفسير قوله فعززنا وقوله
طائركم كما سيأتي قال الله تعالى في سورة يس واضرب لهم
أي اجعل لهم من قولهم هذه الأشياء على ضرب واحد أي مثال واحد
وهو يتعدى إلى مفعولين لتضمنه معنى الجعل وهما مثلا أصحاب
القرية على حذف مضاف أي اجعل لهم مثلا مثل أصحاب القرية
أي اذكر لهم قصة عجيبة قصة أصحاب القرية والمثل الثاني بيان
للأول ويجوز أن يقتصر على مفعول واحد ويجعل المقدر بدلا
من الملفوظ أو بيانا له والقرية أنطاكية إذ جاءها
المرسلون بدل من أصحاب القرية والمرسلون رسل عيسى عليه السلام
إلى أهلها بعثهم دعاة إلى الحق وكانوا عبدة أوثان وإضافته
إلى نفسه في قوله إذ أرسلنا إليهم اثنين لأنه فعل رسوله وخليفته
وهما يحيى ويونس قاله وهب وقال مقاتل تومان وبالوس

وقال كعب

وقيل المراد بالظلم في الآية الفسق والله أعلم

هذا ما ذكره ابن إسحق ووهب في المبتدأ ولعلها كانت مدينة بالقرب من هذه الموجودة الآن لأن الله تعالى أخبر أنه أهلكها وليس كذلك أثر في هذه المدينة الموجودة الآن قاله الحافظ العسقلاني صح

وقال كعب صادوق وصدوق وقال ابن إسحق فاروص وماروص
والأول هو المشهور فكذبوهما فعززنا بثالث وقرأه أبو بكر
مخففا من عزه إذا غلبه وحذف المفعول لدلالة ما قبله عليه
ولأن المقصود ذكر المعزز به بثالث هو شمعون رأس
الحواريين وهو قول ابن كثير وقال كعب اسمه شلوم وقال
مقاتل سمعان وقيل يونس فقالوا إنا إليكم مرسلون
وذلك أنهم كانوا عبدة أصنام فأرسل إليهم عيسى عليه السلام
اثنين فلما قربا من المدينة رأيا شيخا يرعى غنيمات وهو
حبيب النجار صاحب يس أي صاحب هذه السورة فسألهما
فأخبراه فقال أمعكما آية فقالا نشفي المريض ونبرئ الأكمه
والأبرص وكان له ولد مريض سنتين فمسحاه فقام
فآمن حبيب وفشا الخبر فشفي على أيديهما خلق وبلغ حديثهما
إلى الملك وقال لهما ألنا إله سوى آلهتنا قالا نعم من أوجدك
وآلهتك فقال قوما حتى أنظر في أمركما فتبعهما الناس
فضربوهما وقيل حبسا ثم بعث عيسى عليه السلام شمعون
فدخل متنكرا وعاشر حاشية الملك وأصحابه حتى استأنسوا به
ورفعوا خبره إلى الملك وأوصلوه إليه فأنس به فقال له ذات يوم
بلغني أنك حبست رجلين فهل سمعت ما يقولانه قال
لا حال الغضب بيني وبين ذلك فدعاهما فقال شمعون من
أرسلكما قالا الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك فقال
صفاه وأوجزا قالا يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد قال وما آيتكما
قالا ما يتمنى الملك فدعا بغلام مطموس العينين فدعوا الله
حتى انشق له البصر وأخذا بندقتين فوضعاهما في حدقتيه
فصارتا مقلتين ينظر بهما فقال له شمعون أرأيت لو سألت
آلهتك حتى يصنع مثل هذا حتى يكون لك وله الشرف فقال
ليس لي عنك سر إلهنا لا يبصر ولا يسمع ولا يضر ولا ينفع
وكان شمعون يدخل معهم على الصنم فيصلي ويتضرع ويحسبون

يقال المطر يعز الأرض إذا لبدها وشدها وتعزز لحم الناقة إذا سمن وقوي صح

البندقة الحجر الصغير المدور

اذ منهم ثم قال ان قدر الهك على احياء ميت آمنا به فدعوا
بغلام مات من سبعة ايام فدعوا فقام وقال انى [illegible]
ادخلت في سبعة اودية من النار وانا انذركم ما انتم فيه
فآمنوا وقال فتحت ابواب السماء فرأيت شابا حسن الوجه
يشفع لهؤلاء الثلثة قال الملك ومن هم قال شمعون
وهذان فتعجب الملك فلما راى شمعون ان قوله قد اثر
فيه نصحه فآمن وآمن قوم ومن لم يؤمن صاح عليهم جبريل
فهلكوا قالوا ما انتم الا بشر مثلنا لا مزية لكم علينا تقتضى
اختصاصكم بما تدعون ورفع بشر لانتقاض النفى المقتضى
اعمال ما بالا وما انزل الرحمن من شيء وحي ورسالة ان
انتم الا تكذبون في دعوى رسالته قالوا ربنا يعلم انا
اليكم لمرسلون استشهدوا بعلم الله وهو يجرى مجرى القسم
وكذلك قولهم شهد الله وعلم الله وزادوا اللام المؤكدة
لانه جواب عن انكارهم وما علينا الا البلاغ المبين الظاهر
البين المكشوف بالآيات الشاهدة لصحته وهو المحسن
للاستشهاد فانه لا يحسن الا ببينة والا فلو قال المدعى والله
انى لصادق فيما ادعى ولم يحضر البينة كان قبيحا قالوا انا تطيرنا
بكم تشاءمنا بكم وذلك لاستغرابهم ما ادعوه واستقباحهم
له وتنفرهم عنه او لعادة الجهال ان يتيمنوا بكل شيء مالوا
اليه واشتهوه وآثروه وقبلته طباعهم ويتشاءموا
بما نفروا عنه وكرهوه فان اصابهم نعمة او بلاء قالوا ببركة
هذا وبشؤم هذا كما حكى الله عن القبط وان تصبهم سيئة
يطيروا بموسى ومن معه وعن مشركي مكة وان تصبهم
سيئة يقولوا هذه من عندك وقيل حبس عنهم القطر
فقالوا ذلك وعن قتادة ان اصابنا شيء كان من اجلكم
لئن لم تنتهوا عن مقالتكم هذه لنرجمنكم وليمسنكم منا
عذاب اليم قالوا طائركم معكم سبب شؤمكم معكم
وهو

وهو كفرهم او اسباب شؤمكم معكم وهي سوء عقيدتهم واعمالهم
وقرئ طيركم أئن ذكرتم اي وعظتم وجواب الشرط محذوف
مثل تطيرتم او توعدتم بالرجم والتعذيب وقد قرئ بالف بين
الهمزتين وبفتح أن بمعنى أتطيرتم لان ذكرتم وقرئ ان
وان بغير استفهام بمعنى الاخبار اي طائركم معكم حيث جرى
ذكركم وهو ابلغ لانه اذا شئم المكان بذكرهم كان بحلولهم فيه اشأم
بل انتم قوم مسرفون اي قوم عادتكم الاسراف في العصيان
فمن ثمة جاءكم الشؤم لا من قبل رسل الله وتذكيره او بل انتم قوم
مسرفون في الضلال متمادون في غيكم حيث تتشاءمون
بمن يجب التبرك به ويجب الاكرام له وجاء من اقصا
المدينة رجل يسعى هو حبيب بن اسرائيل النجار وكان
ينحت الاصنام وهو ممن آمن برسول الله محمد صلى الله عليه وسلم
وبينهما ستمائة سنة كما آمن به تبع الاكبر وورقة بن نوفل
وغيرهما ولم يؤمن بنبي احد الا بعد ظهوره وقيل كان في غار
يعبد الله فلما بلغه خبر الرسل اتاهم واظهر دينه وقاول الكفرة
فقالوا او انت تخالف ديننا فوثبوا عليه فقتلوه وقيل
توطؤوه بارجلهم حتى خرج قصبه اي امعاؤه من دبره وقيل
رجموه وهو يقول اللهم اهد قومي وقبره في سوق انطاكية
فلما قتل غضب الله عليهم فاهلكوا بصيحة جبرئيل عليه السلام
وعن النبي صلى الله عليه وسلم سباق الامم ثلثة لم يكفروا
بالله طرفة عين علي بن ابي طالب وصاحب يس ومؤمن
آل فرعون قال اي حبيب النجار يا قوم اتبعوا المرسلين
اتبعوا من لا يسألكم اجرا على النصح وتبليغ الرسالة
وهم مهتدون الى خير الدارين وفيه كلمة جامعة [illegible]
[illegible] لا تخسرون [illegible] دينا [illegible]
[illegible] خير الدنيا والآخرة [illegible] الكلام في
معرض [illegible] صحبكم [illegible]

ويداريهم ولانه ادخل في امحاض النصح حيث لا يريد لهم الا
ما يريد لروحه ولقد وضع قوله وما لي لا اعبد الذي
فطرني مكان قوله ما لكم لا تعبدون الذي فطركم اذ المراد
تقريعهم على تركهم عبادة خالقهم الى عبادة غيره ولذلك
قال واليه ترجعون مبالغة في التهديد ولم يقل واليه
ارجع ثم عاد الى المساق الاول فقال ءاتخذ من دونه آلهة
ان يردن الرحمن بضر لا تغن عني شفاعتهم شيئا
لا ينفعني شفاعتهم ولا ينقذون بالنصر والمظاهرة
اني اذا لفي ضلال مبين فان ايثار ما لا ينفع ولا يدفع
ضرا بوجه ما على الخالق المقتدر على النفع والضر واشراكه
به ضلال مبين لا يخفى على عاقل اني امنت بربكم فاسمعون
اي فاسمعوا قولي واطيعوني فقد نبهتكم على الصحيح الذي
لا معدل عنه وهو على ما اشير اليه ان العبادة لا تصح الا
لمن منه مبداكم واليه مرجعكم وما ادفع العقول وانكرها
لان تستحبوا وتؤثروا على عبادته عبادة اشياء ان
ارادكم هو بضر وشفع لكم هو لا لم تنفع شفاعتهم ولم يمكنوا
من ان يكونوا شفعاء عنده ولم يقدروا على انقاذكم منه
بوجه من الوجوه انكم في هذا الاستحباب لواقعون في ضلال
ظاهر بين لا يخفى على ذي عقل وتمييز وقيل الخطاب للرسل
فانه لما نصح قومه اخذوا يرجمونه فاسرع نحو الرسل قبل ان يقتل
فقال اني امنت بربكم فاسمعون اي فاسمعوا ايماني تشهدوا
لي به قيل ادخل الجنة قيل له ذلك لما قتل بشرى بانه
من اهل الجنة اكراما واذنا في دخولها كسائر الشهداء قال قتادة
ادخله الله الجنة وهو فيها حي يرزق اراد قوله تعالى بل احياء
عند ربهم يرزقون فرحين وعن الحسن لما هموا بقتله رفعه
الله الى الجنة وقوله تعالى قيل ادخل الجنة خارج مخرج الاستئناف
لان هذا من مظان المسألة عن حاله عند لقاء ربه كان قائلا
قال

قال كيف كان لقاء ربه بعد ذلك التصلب في نصرة دينه
والتسخي لوجهه بروحه فقيل قيل ادخل الجنة ولم يقل قيل له
لانصباب الغرض الى المقول وعظمه لا الى المقول له مع كونه
معلوما وكذلك قوله قال يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي
وجعلني من المكرمين جواب مرتب على تقدير سؤال سائل
عما وجد من قوله عند ذلك الفوز العظيم وانما تمنى علم قومه
بحاله ليكون علمهم بها سببا لاكتساب مثلها لانفسهم بالتوبة
من الكفر والدخول في الايمان والعمل الصالح المفضيين باهلهما
الى الجنة وفي حديث مرفوع نصح قومه حيا وميتا وفيه تنبيه عظيم
على وجوب كظم الغيظ والحلم عن اهل الجهل والترؤف على من
ادخل نفسه في غمار الاشرار واهل البغي والتشمر لتخليصه
والتلطف في افتدائه والاشتغال بذلك عن الشماتة
والدعاء عليه الا ترى كيف تمنى الخير لقتلته والباغين له
الغوائل وهم كفرة عبدة اصنام وهذا هو داب اولياء الله تعالى
ويجوز ان يتمنى ذلك ليعلموا انهم كانوا على خطأ عظيم في امره
وانه كان على صواب ونصيحة وشفقة وان عداوتهم لم تكسبه
الا فوزا ولم تعقبه الا سعادة لان في ذلك زيادة غبطة
له وتضاعف لذة وسرور والاول اوجه وما خبرية او مصدرية
والباء صلة يعلمون او استفهامية جاءت على الاصل والباء
صلة غفر اي باي شيء غفر لي يريد به المهاجرة عن دينهم والمصابرة
لاعزاز الدين حتى قتل الا ان قوله بم غفر لي بطرح الالف
اجود وان كان اثباتها جائزا وما انزلنا على قومه من بعده
من بعد اهلاكه على راي الجمهور او رفعه على قول الحسن من جند
من السماء لاهلاكهم كما ارسلنا يوم بدر والخندق والمعنى
ان الله كفى امرهم بصيحة ملك ولم ينزل لاهلاكهم جندا من جنود
السماء كما فعل يوم بدر والخندق وفيه استحقار لهلاكهم وايماء
الى تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم وما كنا منزلين وما صح في حكمتنا

غمار الاشرار جماعتهم
ص

ثم قيل ان المعنى مختلف فالتشديد كانه منسوب الى الدر لبياضه وضيائه وبالهمز كانه ماخوذ من درا اى دفع لاندفاعه عند طلوعه ونقل ابن الجوزى عن الكسائى تثليث الدال قال فبالضم نسبة الى الدر وبالكسر الجارى وبالفتح اللامع الغابر كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الموطا الغاير بالتحتانية بدل الموحدة قال القاضى عياض كانه الداخل فى الغروب ومعنى الغابر بالموحدة الذاهب وهو من الاضداد يقال غبر بمعنى ذهب وبمعنى بقى وفى رواية الترمذى الغارب من الغروب وفى رواية الاصيلى العازب بالمهملة والزاى قال القاضى عياض معناه الذى يبعد للغروب وقيل معناه الغائب ولكن لا يحسن هنا لان المراد ان بعده عن الارض كبعد غرف الجنة عن ربضها فى راى العين والرواية الاولى هى المشهورة فى الافق قال الحافظ العسقلانى المراد بالافق السماء يعنى وان كان فى الاصل بمعنى اطراف السماء وليت شعرى ما المانع من ان يكون المراد بالافق اطراف السماء كما يفيده قوله من المشرق او المغرب فان قيل لما قيل فى السماء اى فى كبدها وما فائدة ذكر المشرق والمغرب فالجواب انه لو قيل فى السماء كان القصد الاولى بيان الرفعة ويلزم منه البعد واما اذا قيل فى الافق من المشرق او المغرب فيكون القصد الاولى بيان البعد ويلزم منه الرفعة فان قيل اذا كان الغاير بالتحتانية كيف يصح قوله من المشرق لان الكواكب انما تغور فى المغرب خاصة فالجواب انه من قبيل قوله متقلدا سيفا ورمحا وعلفتها تبنا وماء باردا اى طالعا فى الافق من المشرق وغائرا فى المغرب وفى رواية مسلم من الافق من المشرق او المغرب قال القرطبى من الاولى لابتداء الغاية ومن الثانية مبينة لها وقد قيل انها تود لانتهاء الغاية ايضا قال وهو خروج عن اصلها وليس معروفا عند اكثر النحويين قال ووقع فى نسخ البخارى الى المشرق وهى اوضح ووقع فى رواية سهل بن سعد عند مسلم كما تراؤن الكوكب الدرى فى الافق الشرقى او الغربى واستشكله

ابن التين

قال الطيبى فان قلت ما فائدة التقييد بالافق قلت الايذان بانه من باب التمثيل الذى وجهه منتزع من امور متعددة ... فى المشبه ... الغرف ... فى الجنة ... اصحاب المستضاءة ... الكوكب ... المشرق او الغرب ... فى البعد ... لان الاشراق ... الا ان يقدر المشرق على ... صح

ابن التين وقال انما تغور الكواكب فى المغرب خاصة فكيف وقع ذكر المشرق وقد عرفت انه انما يشكل هذا على رواية الغاير بالتحتانية واما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضى والباقى فلا اشكال وقد عرفت اندفاعه على الرواية الاولى ايضا لتفاضل ما بينهم اى فى الدرجات قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين قال القرطبى بلى حرف جواب وتصديق والسياق يقتضى ان يكون الجواب بالاضراب عن الاول وايجاب الثانى فلعلها كانت بل فغيرت بلى وقوله رجال خبر مبتدا محذوف تقديره هم رجال اى تلك المنازل منازل رجال آمنوا وحكى ابن التين ان فى رواية ابى ذر بل بدل بلى ويمكن توجيه بلى بان التقدير نعم هى منازل الانبياء بايجاب الله تعالى لهم ولكن قد يتفضل الله على عباده بالوصول الى تلك المنازل وان لم يكونوا من الانبياء وقال ابن التين يحتمل ان يكون بلى جواب النفى فى قولهم لا يبلغها غيرهم فكانه قال بلى يبلغها رجال غيرهم وقوله آمنوا بالله اى حق ايمانه وصدقوا المرسلين اى حق تصديقهم والا لكان كل من آمن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ويحتمل ان يكون التنكير فى قوله رجال يشير الى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة ولا يلزم ان يكون كل من وصف بها كذلك لاحتمال ان يكون لمن بلغ تلك المنازل صفة اخرى وكانه سكت عن الصفة التى اقتضت لهم ذلك والسر فيه انه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن لا عمل له كان بلوغها انما هو برحمة الله تعالى وقد وقع للترمذى من وجه آخر عن ابى سعيد رضى الله عنه وان ابا بكر وعمر رضى الله عنهما لمنهم وروى الترمذى ايضا عن على رضى الله عنه مرفوعا ان فى الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها

عن كعب الاحبار انه عليه السلام صاحب يس حبيب [illegible]
وروى الثوري في تفسيره عن عاصم عن ابي مجلز قال كان
اسمه حبيب بن مري وعن شبيب بن بشر عن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما هو حبيب النجار وعن السدي كان
قصارا وقيل كان اسكافا [illegible]

قوله ذكر رحمت ربك عبده زكريا الى قوله لم نجعل
له من قبل سميا قال الله تعالى كهيعص فيه وجوه شتى
قال ابن عباس رضي الله عنهما معناه بسم الله الكافي
الهادي المبسوط اليد بالرزق العالم الصادق في وعده
ووعيده وقيل هو قسم اقسم الله تعالى وهو اسم من اسمائه
الحسنى وقيل هو اسم السورة وقيل غير ذلك ذكر رحمة
ربك خبر ما قبله ان اول بالسورة او القرآن فانه مشتمل
عليه او خبر محذوف اي هذا المتلو ذكر رحمة ربك او مبتدا
حذف خبره اي فيما يتلى عليك ذكرها وقرئ ذكر رحمة ربك
على الماضي اي هذا المتلو من القرآن ذكر رحمة ربك وحكي قراءة
الحسن وقرئ ذكر على الامر عبده مفعول الرحمة او
الذكر على ان الرحمة فاعله على الاتساع زكريا بدل منه او
عطف بيان له اذ نادى ربه نداء خفيا لان سنة الله
في اخفاء دعوته لان الجهر والاخفاء عند الله سيان
فكان الاخفاء اولى لانه ابعد من الرياء وادخل في الاخلاص
وعن الحسن نداء لا رياء فيه او اخفاه لئلا يلام على طلب
الولد في ابان الكبر والشيخوخة او اسره من مواليه
الذين خافهم او خفت صوته لضعفه وهرمه كما جاء
في صفة الشيخ صوته خفات وسمعه تارات اي تارة
يسمع وتارة لا يسمع واختلف في سنه حينئذ فقيل ستون
وقيل سبعون وقيل خمس وسبعون وقيل خمس وثمانون
وقيل تسع وتسعون قال رب اني وهن العظم مني

تفسير

اي الى قوله سميا صح

خفت الصوت يخفو سكن ه

وثمان وتسعون صح

تفسير للاول والوهن الضعف وقرئ وهن بالحركات الثلث
ونظيره كمل في الحركات الثلث وتخصيص العظم بالذكر لانه عمود
البدن وبه قوامه وهو اصل بنائه فاذا وهن تداعى
وتساقطت قوته ولانه اشد ما فيه واصلبه فاذا وهن
كان ما وراءه اوهن [illegible]
ووحده لان الواحد هو الدال على الجنسية وقصده الى ان
هذا الجنس الذي هو العمود والقوام واشد ما تركب منه
الجسد قد اصابه الوهن ولو جمع لكان قصدا الى معنى آخر
وهو انه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها واشتعل الراس
شيبا شبه الشيب في بياضه وانارته بشواظ النار
وانتشاره في الشعر وفشوه فيه واخذه منه كل ماخذ باشتعال
النار ثم اخرجه مخرج الاستعارة ثم اسند الاشتعال
الى مكان الشعر ومنبته وهو الراس واخرج الشيب مميزا
ولم يضف الراس اكتفاء بعلم المخاطب انه راس زكريا
عليه السلام فمن ثمة فصحت هذه الجملة وشهد لها بالبلاغة
ولم اكن بدعائك رب شقيا اي بدعائي اياك خائبا بل كلما
دعوتك استجبت لي وهو توسل بما سلف له معه من
الاستجابة وتنبيه على ان المدعو له وان لم يكن معتادا
فاجابته معتادة وانه تعالى عوده بالاجابة واطمعه
فيها ومن حق الكريم ان لا يخيب من اطمعه وعن بعضهم
ان محتاجا ساله فقال انا الذي احسنت الي وقت كذا
فقال مرحبا بمن توسل بنا الينا وقضى حاجته قال الشاعر
ايا جود معن ناج معنا بحاجتي فما لي الى معن سواك دليل
واني خفت الموالي وهم الذين يلونه في النسب والمراد
بنو عمه والعصبة وكانوا اشرار بني اسرائيل فخافهم على الدين
ان يغيروه ويبدلوه وان لا يحسنوا الخلافة على امته
فطلب عقبا من صلبه صالحا يقتدى به في احياء الدين

ت مبالغة صح

ايضا للقصور صح

[illegible] ولم [illegible] راسي صح

ويرثني واسمه فيه من ورائي من بعدي قيل وهو متعلق
بخفت لفساد المعنى لان الخوف ثابت له في الحال لا بعد موته
ولكن بمحذوف وهو المضاف اي خفت فعل الموالي من
بعد موتي او بمعنى الولاية في الموالي اي خفت الذين
[يلون] الامر من بعد موتي وقرأ عثمن ومحمد بن علي
وعلي بن الحسين خفت الموالي من ورائي وهذا
على معنيين احدهما ان يكون ورائي بمعنى خلفي فيتعلق
الظرف بالموالي اي قلوا وعجزوا عن اقامة امر الدين
فسال ربه تقويتهم ومظاهرتهم بولي يرزقه والثاني
ان يكون بمعنى قدامي فيتعلق بخفت ويريد انهم خفوا
قدامه ودرجوا اي مضوا ولم يبق منهم من به تقوٍّ واعتضاد
والله تعالى اعلم وكانت امراتي عاقرا لا تلد فهب لي
من لدنك فان مثله لا يرجى الا من فضلك وكمال قدرتك
فاني وامراتي لا نصلح للولادة وقال صاحب الكشاف هو
تاكيد لكونه وليا مرضيا بكونه مضافا الى الله وصادرا من
عنده والا فهب لي وليا يرثني كاف وليا من صلبي اي
ولدا صالحا يحمل امر الدين بعدي يرثني ويرث من آل
يعقوب صفتان له وجزمهما ابو عمرو والكسائي
على انهما جواب الدعاء والمراد وراثة النبوة والشرع
والعلم فان الانبياء لا يورثون المال وقيل يرثني الحبورة
فانه كان حبرا ويرث من آل يعقوب الملك وهو يعقوب
بن اسحق عليهما السلام ومن كلمة في للتبعيض لا للتعدية
لان آل يعقوب لم يكونوا كلهم انبياء ولا علماء وقيل للتعدية
ويعقوب هو يعقوب بن ماثان اخو زكريا وقيل يعقوب
هذا وعمران ابو مريم اخوان من نسل سليمن بن داود عليهما
السلام وقد اختلف في نسب زكريا عليه السلام فقيل
هو زكريا بن آذن بن مسلم بن صدوق بن يحشان بن داود بن
سليمن

وهو تبديل وسهو
فلا تغتر

وعن ابن عباس رضي الله عنهما
ما جاء به الى وراثة
العلم دون الملك
صح

سليمن بن مسلم بن صديقة بن ناحور بن شلوم بن بهفاشاط
بن اسامس افيا بن رحبعم بن سليمن بن داود عليهما السلام
كذا ذكره الثعلبي وقال ابن عساكر في تاريخه زكريا بن برخيا
ويقال زكريا بن آذن ويقال زكريا بن ماثان وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زكريا
نجارا انفرد باخراجه مسلم [illegible] واجعله
رب رضيا مرضيا ترضاه قولا وعملا يا زكريا انا نبشرك
بغلام اسمه يحيى جواب لندائه ووعد باجابته وانما تولى
تسميته تشريفا له لم نجعل له من قبل سميا لم يسم احد
بيحيى قبله وهذا شاهد على ان الاسامي الشنع الغريبة
جديرة بالاثرة وفي مثل هذه التسمية تنويه بالمسمى واياها كانت
العرب تنتحي في التسمية لكونها انبه وانوه وانزه عن
النبز حتى قال ابو نواس في مدح قوم سود الاسامي
مشبلي الازر خضر تمس الارض بالهدب وقيل مثلا
وشبيها عن مجاهد كقوله هل تعلم له سميا وانما قيل للمثل
سمي لان كل متشاكلين يسمى كل واحد منهما باسم المثل
والشبيه والشكل والنظير فكل واحد منهما سمي لصاحبه
وقد فسره به البخاري رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما
كاسم يحيى ونحو يحيى في اسمائهم يعمر ويعيش ان كانت
التسمية عربية وقد سموا بيموت ايضا وهو يموت بن المزرع
من المحدثين وقيل سمي به لان الله احيى به عقر امه ويحيى به
رحمها الخنساء روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال قتادة
لان الله تعالى احيى قلبه بالايمان والنبوة وقيل احياه
بالطاعة حتى لم يعص اصلا ولم يهم بمعصية [illegible]
وانكونه لا مثل له فقيل لانه ولد بين شيخ فان وعجوز عاقر
وانه كان حصورا وقال القاضي الاظهر انه اعجمي وقال الزمخشري
لو كان يحيى عجميا هو الظاهر لمنع صرفه للتعريف والعجمة

أي مبالغ في حبس النفس
عن الشهوات والملاهي
صح

كيحيى وعيسى وان كانا عربيا فللتعريف والوزن كيعمر
واسم ام يحيى عليه السلام ايشاع بنت فاقوذا اخت حنة
ام مريم وقال ابن اسحق كان زكريا وابنه يحيى عليهما السلام
آخر من بعث في بني اسرائيل من انبيائهم قال رب انى يكون
لي غلام وكانت امرأتي عاقرا وقد بلغت من الكبر عتيا
اي جساوة وقحلا في المفاصل والعظام كالعود القاحل
اليابس يقال عتا العود وعسا من اجل الكبر اي من
اجل الكبر والطعن في السن العالية او بلغت عتيا من مدارج
الكبر ومراتبه ما يسمى عتيا والمعنى كانت امرأتي على صفة
العقر حين انا شاب وكهل فما رزقت الولد لاختلال
احد السببين افحين اختل السببان جميعا ارزقه
فان قيل لم طلب اولا وهو وامرأته على صفة العتي والعقر
فلما اسعف بطلبته استبعده واستعجب قلنا الجواب
ان ذلك ليجاب بما اجيب به فيزداد المؤمنون ايقانا ويرتدع
المبطلون والا فمعتقد زكريا عليه السلام اولا وآخرا
كان على منهاج واحد في ان الله غني عن الاسباب وان
المؤثر فيه كمال قدرته وان الوسائط عند التحقيق ملغاة
وقرأ حمزة والكسائي بكسر العين منهما اتباعا قال اي الله
او الملك المبلغ للبشارة تصديقا له كذلك الكاف
رفع اي الامر كذلك ثم ابتدأ قال ربك او نصب بقال
وذلك اشارة الى مبهم يفسره هو علي هين ونحوه
وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين
والمعنى الاول وقراءة الحسن وهو علي هين اي الامر كما
قلت [illegible] وهو على ذلك يهون علي او انا ارد عليك
قوتك حتى تقوى على الجماع وافتق رحم امرأتك او كما وعدت
وهو علي هين لا احتاج فيما اريد ان افعله الى الاسباب
ومفعول قال الثاني محذوف وقد خلقتك من قبل اي اوجدتك

من قبل

وسيأتي ان شاء الله تعالى صح

قبل عيسى عليه السلام صح

بضم صح

من قبل يحيى ولم تك شيئا بل كنت معدوما صرفا وفيه دليل على
ان المعدوم ليس بشيء او شيئا يعتد به فافهم قال اي زكريا
عليه السلام رب اجعل لي آية اي اجعل لي علامة اعلم بها
وقوع ما بشرتني به قال آيتك الا تكلم الناس ثلاث ليال
سويا نصب على الحال من الضمير في تكلم اي قال علامتك ان تمنع
الكلام فلا تطيقه وانت سوي الخلق سليم الجوارح ما بك
من خرس ولا بكم وانما ذكر الليالي هنا والايام في آل عمران للدلالة
على انه استمر عليه المنع من كلام الناس والتجرد للذكر والشكر
ثلاثة ايام ولياليهن فخرج على قومه من المحراب من المصلى
او من الغرفة [illegible] كان الناس من وراء المحراب
ينتظرونه ان يفتح لهم الباب فيدخلون ويصلون اذ خرج
عليهم متغير اللون فانكروه فقالوا له يا زكريا ما لك فاوحى
اليهم اي فاوحى اليهم اي اشار بيده وراسه قاله مجاهد
ويشهد له الا رمزا وعن ابن عباس رضي الله عنهما كتب لهم على
الارض وقيل كتب اليهم في كتاب ان سبحوا اي صلوا
او نزهوا ربكم بكرة وعشيا وان هي المفسرة وروي ان
هذا كان في صبيحة الليلة التي حملت امرأته والمراد طرفا
النهار ولعله كان مامورا بان يسبح ويأمر قومه بان يوافقوه
يا يحيى على تقدير القول اي [illegible] يا يحيى خذ الكتاب
اي التوراة بقوة بجد واستظهار بالتوفيق والتأييد
وكان مامورا بالتمسك بالتوراة وآتيناه الحكم صبيا
اي الحكمة وفهم التوراة [illegible] ابن عباس رضي الله عنهما وقيل
دعاه الصبيان الى اللعب فقال ما للعب خلقنا وروي
عن الضحاك وقال معمر الحكم العقل وقيل النبوة لان الله
احكم عقله في صباه واستنبأه واوحى اليه وهو ابن سبع سنين
كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعن قتادة ومقاتل ثلاث سنين وكان ذلك معجزة له

فوهب له يحيى وقاله صح

والفقه في الدين صح

وحنانا من لدنا قال الزجاج وآتيناه حنانا اى رحمة منا عليه
وحن فى معنى ارتاح واشتاق ثم استعمل فى العطف والرأفة
وقيل به حنان كما قيل رحيم على الاستعارة او رحمة لابويه وغيرهما
وتعطفا وشفقة فى قلبه وزكوة وطهارة من الذنوب او صدقة
اى تصدق الله به على ابويه او مكنه ووفقه للتصدق على الناس
اى يتعطف ويتصدق عليهم وقيل زيادة فى الخير على ما وصف
وقيل عملا صالحا وكان تقيا مخلصا مطيعا وبرا بوالديه
اى وبارا بهما لطيفا محسنا اليهما ولم يكن جبارا متكبرا عصيا
عاقا او عاصيا لربه وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت
ويوم يبعث حيا اى وسلام من الله عليه يوم ولد من ان
يناله الشيطان بما ينال به بنى آدم ويوم يموت من عذاب القبر
ويوم يبعث حيا من عذاب النار وهول القيمة سلمه الله عليه
فى هذه الاحوال قال ابن عيينة انها اوحش المواطن
قال ابن عباس مثلا اى قال ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى
هل تعلم له سميا مثلا وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة
عنه فى قوله تعالى هل تعلم له سميا قال هل تعلم له مثلا او شبها
ومن طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما
فى قوله لم نجعل له من قبل سميا قال لم يسم يحيى قبله غيره اخرجه الحاكم
فى المستدرك يقال رضيا مرضيا اشار به الى ما فى قوله تعالى
واجعله رب رضيا وفسره بقوله مرضيا حكاه الطبرى قال رضيا
ترضاه انت وعبادك عتيا عصيا عتا يعتو اشار به
الى ما فى قوله تعالى وقد بلغت من الكبر عتيا وفسره بقوله
عصيا ذكره بالصاد المهملة والصواب بالسين المهملة وروى
الطبرى باسناد صحيح عن ابن عباس رضى الله عنه قال ما ادرى
اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عتيا او عسيا فعلى قراءة
مجاهد عسيا بالسين وقال الجوهرى عتا الشيخ يعتو عتيا بضم
العين وكسرها كبر وولى وقال الاصمعى عسا الشيخ يعسو عسيا

ولى

متجنبا عن المعاصي صح

ولى وكبر مثل عتا وقال العتو نحول العظم ويقال ملك عات
اذا كان قاسى القلب غير لين ونقل عن ابى عبيدة فى قوله وقد بلغت
من الكبر عتيا كل مبالغ من كبر او كفر او فساد فقد عتا يعتو عتوا
واشار بقوله عتا يعتو الى انه من باب غزا يغزو قال
رب انى يكون لى غلام وكانت امرأتى عاقرا
وقد بلغت من الكبر عتيا الى قوله ثلاث ليال سويا
اى اقرأ الى قوله ثلاث ليال سويا وقد مر تفسير هذه الآيات
يقال صحيحا هو اشارة الى تفسير قوله سويا وهو قول عبد الرحمن
بن زيد بن اسلم اخرجه ابن ابى حاتم عنه قال فى قوله تعالى ثلاث
ليال سويا وانت صحيح فحبس لسانه وكان لا يستطيع
ان يتكلم وهو يقرأ التورية ويسبح ولا يستطيع ان يكلم الناس
واخرج من طريق ابى عبد الرحمن السلمى قال اعتقل لسانه من غير
مرض فخرج على قومه من المحراب فاوحى اليهم
ان سبحوا بكرة وعشيا فاوحى فاشار وهو قول
محمد بن كعب ومجاهد وغير واحد اخرجه ابن ابى حاتم عنهم
يا يحيى خذ الكتاب بقوة الى يوم يبعث حيا وقد
مر تفسير هذه الآيات ايضا حفيا لطيفا اشار به الى ما
فى قوله تعالى انه كان بى حفيا وفسره بقوله لطيفا وهو قول
ابن عباس رضى الله عنهما اخرجه ابن ابى حاتم من طريق على
بن ابى طلحة عنه وقال ابو عبيدة غيره اى محتفيا يقال
تحفيت بفلان عاقرا الذكر والانثى سواء اشار به الى
ما فى قوله تعالى وكانت امرأتى عاقرا وقال الذكر والانثى سواء
قال ابو عبيدة العاقر التى لا تلد والعاقر الذى لا يلد قال عامر
بن الطفيل لبئس الفتى ان كنت اعور عاقرا جبانا فما عذرى
لدى كل محضر وقال ايضا لفظ الذكر فيه مثل لفظ الانثى
حدثنا هدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وبالموحدة
بن خالد قال اخبرنا همام بن يحيى قال اخبرنا قتادة

عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به ثم صعد
حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم فلما خلصت اي للصعود الى السماء الثانية ووصلت
اليها فاذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة اي كل واحد منهما
ابن خالة الآخر ولعل هذه القرابة هي سبب كونهما في سماء واحد
مجتمعين واسم ام عيسى عليه السلام مريم واسم ام يحيى ايشاع
اخت مريم وكان تزوجها زكريا عليه السلام فكان يحيى وعيسى
عليهما السلام ابني خالة وقد روي ان حنة بنت فاقوذا
جدة عيسى عليه السلام عند عمران بن ماثان وكانت عاقرا
عجوزا فبينا هي في ظل شجرة اذ رأت طائرا يطعم فرخه
فتحركت نفسها للولد وتمنته فقالت اللهم ان لك علي
نذرا شكرا ان رزقتني ولدا ان اتصدق به على بيت
المقدس فيكون من سدنته وخدمه فحملت بمريم ومات
عمران وهي حامل وكان هذا النذر مشروعا عندهم في الغلمان
فلعلها بنت الامر على التقدير او طلبت ذكرا وروى
ابن ابي حاتم من طريق عبد الرحمن بن القاسم سمعت مالك
بن انس رحمه الله يقول بلغني ان عيسى بن مريم ويحيى
بن زكريا كان حملهما معا فبلغني ان ام يحيى قالت لمريم
اني ارى ما في بطني يسجد لما في بطنك قال مالك اراه
لتفضيل عيسى على يحيى عليهما السلام قال ابن اسحق اراد
بنو اسرائيل قتل زكريا عليه السلام ففر منهم فمر بشجرة
فانفلقت له فدخل فيها فالتامت عليه فاخذ الشيطان
بهدبة ثوبه فاراهم فوضعوا المنشار على الشجرة فنشروها
حتى قطعوه من وسطه في جوفها واما يحيى عليه السلام
فقتل بسبب امرأة اراد ملكهم ان يتزوجها فقال له يحيى

انها

رحمه الله

انها لا تحل لك لكونها كانت بنت امرأته فتوصلت الى الملك
حتى قتل يحيى قال ابن اسحق كان ذلك قبل ان يرفع عيسى
عليه السلام وروى هذه القصة الحاكم في المستدرك من
حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما وروى ايضا من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما ان دم يحيى عليه السلام كان
يفور حتى قتل عليه سبعون الفا فسكن قال هذا يحيى
وعيسى فسلم عليهما فسلمت عليهما فردا ثم قالا مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح وهذا قطعة من حديث
طويل تقدم في باب ذكر الملائكة ومر الكلام فيه
ومطابقته للترجمة ظاهرة لان يحيى مذكور في قصة زكريا
عليهما السلام باب قول الله تعالى
واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من اهلها مكانا
شرقيا اي واذكر يا محمد في القرآن مريم بنت عمران بن ماثان وكلمة
اذ بدل من مريم بدل الاشتمال انتبذت اي اعتزلت فانفردت
وخلت وتخلت للعبادة من اهلها مكانا اي في مكان شرقي
مما يلي المقدس او شرقي من دارها وعن الحسن البصري اتخذت
النصارى المشرق قبلة لان مريم انتبذت مكانا شرقيا
وسيجي ما يتعلق بهذه الآية وما بعدها بعد باب ان شاء الله تعالى
واذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة الآية والواو
ليست من التلاوة وكلمة اذ بدل من اذ قالت الاولى وما بينهما
اعتراض او من اذ يختصمون على ان وقوع الاختصام والبشارة
في زمان متسع كقولك لقيته سنة كذا والمسيح لقب عيسى
عليه السلام وهو من الالقاب المشرفة كالصديق واصله بالعبرية
مشيحا بالشين المعجمة ومعناه المبارك وعيسى معرب ايشوع
واشتقاقهما من المسح لانه مسح بالبركة او بما طهره من الذنوب
او مسح الارض ولم يقم في موضع او مسحه جبريل ومن العيس
وهو بياض تعلوه حمرة تكلف لا طائل تحته وابن مريم صفته

منه اسمه المسيح عيسى بن مريم
يعني يكون مشهورا بهذا
في الدنيا يعرفه المؤمنون
بذلك

اللباس الفاخر الذي ينظر اليه **فسوف يلقون غيا** اي خسرانا
وهلاكا وضلالا عن طريق الجنة وقد فسر بالشر ايضا كما في قول
الشاعر ❊ فمن يلق خيرا يحمد الناس امره ❊ ومن يغو لا يعدم على
الغي لائما ❊ او المعنى فسوف يلقون جزاء غي كقوله تعالى
يلق اثاما والله تعالى اعلم **وقال مجاهد يسجرون توقد**
بهم النار اشار بهذا الى ما في قوله تعالى ثم في النار يسجرون
وفسره بقوله توقد بهم النار كانهم يصيرون وقود النار
وفي رواية الاكثرين توقد لهم وهو الاصح وكذا اخرجه عبد بن حميد
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد **ونحاس الصفر يصب**
على رؤسهم اشار بهذا الى ما في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ
من نار ونحاس وفسر النحاس بالصفر يصب على رؤس
اهل النار من الكفار واخرج عبد بن حميد من طريق منصور
عن مجاهد في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار قال
قطعة من نار حمراء ونحاس قال يذاب الصفر فيصب على رؤسهم
وقال العيني الصفر بالضم النحاس الجيد الذي يعمل منه الآنية
وقيل النحاس الدخان قال الاعشى ❊ يضيء كضوء سراج السليط
لم يجعل الله فيه نحاسا ❊ **يقال ذوقوا باشروا وجربوا**
وليس هذا من ذوق الفم اشار بهذا الى ما في قوله تعالى
وقيل لهم ذوقوا عذاب الحريق وفسره بقوله باشروا
الى آخره وغرضه ان الذوق هنا بمعنى المباشرة والتجربة
لا بمعنى ذوق الفم قيل وهذا من المجاز ان يستعمل الذوق
وهو مما يتعلق بالاجسام في المعاني كما في قوله تعالى فذاقوا
وبال امرهم وقال الحافظ العسقلاني لم ار هذا لغير
المصنف وهو كما قيل والذوق يطلق ويراد به حقيقته
وهو ذوق الفم ويطلق ويراد به الذوق المعنوي وهو
الادراك وهو المراد في قوله تعالى ذوقوا ما كنتم تعملون ❊
وقوله ذق انك انت العزيز الكريم وقوله تعالى ذلكم
فذوقوه

كذا في رواية ابي ذر صح

فذوقوه وكذلك في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت
قال وبلغني عن بعض علماء العصر انه فسره هنا بمعنى
التخييل وجعل الاستثناء متصلا وهو دقيق وروى
ابن ابي حاتم من حديث ابي برزة الاسلمي مرفوعا والطبري
من حديث عبد الله بن عمرو موقوفا لم ينزل على اهل النار
آية اشد من هذه الآية **فذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا**
مارج خالص من النار اشار به الى ما في قوله تعالى وخلق
الجان من مارج من نار وفسره بقوله خالص من النار وروى
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار قال من خالص
النار ومن طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال خلقت الجن من مارج وهو لسان النار الذي يكون
في طرفها اذا التهب وقال الفراء المارج نار دون الحجاب
و[illegible] منها ومنها هذه الصواعق **مرج الامير**
رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض يعني تركهم
حتى ظلم بعضهم بعضا **مريج** ملتبس اشار به الى قوله تعالى
فهم في امر مريج وفسره بقوله ملتبس اي مختلط ومنه
قولهم **مرج امر الناس اختلط** وهو بكسر الراء واما مرج
بالفتح فمعناه ترك وخلى ومنه قوله تعالى **مرج البحرين**
يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان اي خلاهما لا يلتبس احدهما
بالآخر وفي تفسير النسفي يعني ارسل البحرين العذب والملح
متجاورين يلتقيان لا فصل بين المائين في مرأى العين بينهما
برزخ حاجز وحائل من قدرة الله تعالى وحكمته لا يبغيان
لا يتجاوزان حديهما ولا يبغي احدهما على الآخر بالممازجة
ولا يختلطان ولا يتغيران وقال قتادة لا يطغيان على
الناس بالغرق ومنه قولهم ايضا **مرجت دابتك**
تركتها قال ابو عبيدة في قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان

كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره مختلط وهو تصحيف
كذا قال الحافظ العسقلاني صح
وقال ابو عبيدة في قوله تعالى فهم في امر مريج قال مختلف
وروى الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مختلف في امر مريج
ومن طريق سعيد بن جبير ومجاهد قال ملتبس ومن طريق قتادة
قال من ترك الحق التبس عليه رايه

وجاز انتصاب انثى حالا عنه لان تأنيثها علم منه فان
الحال وصاحبها بالذات واحد والاصل وضعته انثى
وانث لتأنيث الحال او على تأويل الحبلة او النسمة
كانه قيل وضعت الحبلة او النسمة انثى وانما قالت ذلك
تحسرا على ما رأت من خيبة رجائها وعكس تقديرها
فتحزنت الى ربها لانها كانت ترجو وتقدر ان تلد
ذكرا ولذلك نذرته محررا للسدانة وتكلمها بذلك
على وجه التحسر والتحزن قال الله تعالى والله اعلم بما
وضعت تعظيما لموضوعها وتجهيلا لها بقدر ما وهب
لها ومعناه والله اعلم بالشيء الذي وضعت وما علق
به من عظائم الامور وان يجعله وولده آية للعالمين وهي
جاهلة بذلك لا تعلم منه شيئا ولذلك تحسرت وقرأ ابن عامر
وابو بكر عن عاصم ويعقوب وضعت بضم التاء على انه من
كلامها تسلية لنفسها بمعنى لعل لله فيه سرا وحكمة ولعل
هذه الانثى خير من الذكر وفي قراءة ابن عباس رضي الله عنهما
بما وضعت بكسر التاء على خطاب الله تعالى لها اي
انك لا تعلمين قدر هذا الموهوب وما علم الله من عظم
شانه وعلو قدره وليس الذكر كالانثى بيان [illegible]
والله اعلم بما وضعت من التعظيم للموضوع والرفع منه
اي وليس الذكر الذي طلبت كالانثى التي وهبت
لها واللام فيهما للعهد ويجوز ان يكون من قولها بمعنى
وليس الذكر والانثى سيين فيما نذرت فيكون اللام
للجنس واني سميتها مريم عطف على اني وضعتها
انثى وما بينهما جملتان معترضتان وانما ذكرت ذلك لربها
تقربا اليه وطلبا لان يعصمها ويصلحها حتى يكون فعلها
مطابقا لاسمها فان مريم في لغتهم بمعنى العابدة الا ترى
انه كيف اتبعته طلب الاعاذة لها ولولدها من الشيطان واغوائه

كما في قوله صح

فقالت

فقالت واني اعيذها بك اجيرها بحفظك وذريتها
من الشيطان الرجيم المطرود واصل الرجم الرمي بالحجارة
وعن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا والشيطان
يمسه حين يولد فيستهل من مسه الا مريم وابنها ومعناه
ان الشيطان يطمع في اغواء كل مولود بحيث يتأثر منه الا مريم
وابنها فان الله عصمها ببركة هذه الاستعاذة قال القاضي
وسيأتي الحديث وما يتعلق به في هذا الباب ان شاء الله تعالى
فتقبلها ربها فرضي بها في النذر مكان الذكر بقبول حسن
بوجه حسن يقبل به النذائر وهو اقامتها مقام الذكر ولم يقبل
قبلها انثى في ذلك او تسلمها عقيب ولادتها قبل ان تكبر
وتصلح للسدانة روي ان حنة حين ولدت مريم لفتها في خرقة
وحملتها الى المسجد ووضعتها عند الاحبار ابناء هرون وهم
في بيت المقدس كالحجبة في الكعبة فقالت لهم دونكم هذه النذيرة
فتنافسوا فيها لانها كانت بنت امامهم وصاحب قربانهم
فان بني ماثان كانت رؤوس بني اسرائيل واحبارهم وملوكهم فقال
لهم زكريا عليه السلام انا احق بها عندي خالتها فقالوا لا حتى
نقترع عليها فانطلقوا وكانوا سبعة وعشرين الى نهر فالقوا
فيه اقلامهم فارتفع قلم زكريا فوق الماء ورسبت اقلامهم
فتكفلها ويجوز ان يكون القبول مصدرا على تقدير مضاف
بمعنى فتقبلها بذي قبول حسن وهو الاختصاص بذلك
وان يكون تقبل بمعنى استقبل كتقضى وتعجل بمعنى استقضى
واستعجل وهو كثير في كلامهم من استقبل الامر اذا اخذه
باوله وعنفوانه قال القطامي شعر وخير الامر ما استقبلت منه
وليس بان تتبعه اتباعا ومنه المثل خذ الامر بقوابله اي
فاخذها في اول امرها حين ولدت بقبول حسن وانبتها
نباتا حسنا مجاز عن تربيتها بما يصلحها في جميع احوالها
وكفلها زكريا شدد الفاء عاصم وحمزة والكسائي وقصروا

زكريا غير ابي بكر عن عاصم على ان الفاعل هو الله وزكريا مفعول
اي جعله كافلا لها وضامنا لمصالحها وخفف الباقون ومدوا
زكرياء مرفوعا وقرأ مجاهد فتقبلها ربها وانبتها وكفلها على
لفظ الامر في الافعال الثلثة ونصب ربها تدعو بذلك اي
فاقبلها يا ربها [illegible] وربها تربية حسنة واجعل زكريا كافلا
لها كلما دخل عليها زكريا المحراب قيل بنى لها زكريا عليه السلام
محرابا في المسجد اي غرفة يصعد اليها بسلم وقيل المحراب اشرف
المجالس ومقدمها كانها وضعت في اشرف موضع من بيت
المقدس وقيل كانت مساجدهم تسمى المحاريب وسميت
بذلك لانها محل محاربة الشيطان وروي انه كان لا يدخل
عليها الا هو وحده وكان اذا خرج غلق عليها سبعة ابواب
وجد عندها رزقا كان رزقها ينزل عليها من الجنة ولم ترضع
ثديا قط فكان يجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة
الصيف في الشتاء قال يا مريم انى لك هذا من اين لك
هذا الرزق الذي لا يشبه ارزاق الدنيا وهو آت في غير اوانه
والابواب مغلقة عليك لا سبيل للداخل به اليك وهو دليل
جواز الكرامة للاولياء وجعل ذلك معجزة لزكريا يدفعه اشتباه
الامر عليه قالت هو من عند الله فلا تستبعد قيل تكلمت
صغيرة كعيسى عليه السلام ان الله يرزق من يشاء بغير حساب
بغير تقدير لكثرته او بغير استحقاق تفضلا به بغير محاسبة
ومجازاة على عمل وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه جاع في زمن قحط
فاهدت له فاطمة رضي الله عنها رغيفين وبضعة لحم آثرته بها
فرجع بها اليها وقال هلمي يا بنية فكشفت عن الطبق فاذا
هو مملو خبزا ولحما فبهتت وعلمت انها نزلت من عند الله فقال
لها صلى الله عليه وسلم انى لك هذا فقالت هو من عند الله ان
الله يرزق من يشاء بغير حساب فقال صلى الله عليه وسلم
الحمد لله الذي جعلك شبيهة سيدة نساء بني اسرائيل

ثم جمع

ثم جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا والحسن والحسين وجميع
اهل بيته رضي الله عنهم عليه حتى شبعوا وبقي الطعام كما هو
فاوسعت فاطمة على جيرانها ثم ان قوله ان الله يرزق من
يشاء بغير حساب يحتمل ان يكون من كلام مريم عليها السلام
او من كلام رب العزة عز من قائل وقال ابن عباس رضي
الله عنهما وآل عمران المؤمنون من آل ابرهيم وآل
عمران وآل ياسين المراد منهم الذين في قوله تعالى وان الياس
لمن المرسلين وقيل ادريس وقيل غيره وآل محمد يقول
اي ابن عباس رضي الله عنهما ان اولى الناس بابرهيم
اي ان اخصهم به واقربهم منه من الولي وهو القرب
للذين اتبعوه من امته وهم المؤمنون يعني
ان المراد من آل ابرهيم وآل غيره هم المؤمنون الذين اتبعوه
فيما شرع لهم على الاصالة من الدين واما الذين لم يتبعوه فلا يعدون
من الآل وقد اكد ذلك بقوله تعالى ان اولى الناس بابرهيم
للذين اتبعوه وقال وهم المؤمنون [illegible] وادعى ان
آل ابرهيم وآل عمران وان كان عاما لكنه اريد به الخصوص ويعني
ان المراد هم المؤمنون منهم ويقال آل يعقوب اهل يعقوب
اذا صغروا آل ردوه الى الاصل قالوا اهيل اشار بهذا
الى ان اصل آل اهل الا ترى انهم اذا صغروه يقولون اهيل
لان التصغير يرد الاشياء الى اصولها ولكن فيه خلاف
وهذا المذكور هو قول سيبويه والجمهور وقيل اصله اول من آل
يؤول اذا رجع لان الانسان يرجع الى آله فقلبت الواو الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها وتصغيره حينئذ على اويل حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري
انه قال حدثني سعيد بن المسيب كذا قال اصحاب الزهري
وقال الزبيدي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

والياس هو ابن ياسين سبط هرون اخي موسى عليهم السلام

[illegible]

يقول ما من بني آدم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان وفي رواية معمر عن الزهري عند مسلم الا نخسه الشيطان فيستهل صارخا من نخسة الشيطان بنون وخاء معجمة ثم مهملة اي بسبب صراخ الصبي اول ما يولد لما حصل من مس الشيطان اياه والاستهلال الصياح وفي رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه كما سبق في باب صفة ابليس بيان المس المذكور ولفظه كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعيه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب اي في المشيمة التي فيها الولد قال القرطبي هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسليط فحفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة امها حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى عليه السلام غير مريم وابنها تقدم في باب صفة ابليس ذكر عيسى خاصة فيحتمل ان يكون هذا بالنسبة الى المس وذاك بالنسبة الى الطعن في الجنب ويحتمل ان يكون قبل الاعلام بما زاد وفيه بعد لانه حديث واحد وقد رواه خلاس عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ كل بني آدم قد طعن الشيطان فيه حين ولد غير عيسى وامه جعل دون الطعنة حجابا فاصاب الحجاب ولم يصبهما والذي يظهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر والزيادة من الحافظ مقبولة واما قول الكرماني يحتمل ان يكون من العطف التفسيري والمراد الابن كقولك اعجبني زيد وكرمه فهو تعسف ثم يقول ابو هريرة واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم فيه بيان ان في رواية ابي صالح عن ابي هريرة ادراجا وان تلاوة الآية موقوف على ابي هريرة رضي الله عنه

باب — واذ قالت الملئكة يا مريم ان الله اصطفاك الآية الى قوله ايهم يكفل مريم اي اقرأ الآية

الآية الى قوله ايهم يكفل مريم قال الله تعالى واذ قالت الملئكة ان شئت جعلته معطوفا على الظرف قبله وهو قوله اذ قالت امراة عمران وان شئت جعلته منصوبا بالمقدر وهذا اخبار من الله تعالى بما خاطبت به الملئكة مريم من امر الله لهم بذلك قال اهل التفسير المراد بالملئكة ههنا جبريل عليه السلام قال الامام والقول بان القائل هو جبريل وان كان عدولا عن الظاهر الا انه يجب المصير اليه لان سورة مريم دلت على ان المتكلم مع مريم هو جبريل عليه السلام قال تعالى فارسلنا اليها روحنا يا مريم ان الله اصطفاك هذا الاصطفاء تقبلها من امها ولم تقبل قبلها انثى وتفريغها للعبادة واغناؤها برزق الجنة عن الكسب وطهرك اي مما يستقذر من النساء واصطفاك على نساء العالمين وهذا الاصطفاء هدايتها وارسال الملئكة اليها وتخصيصها بالكرامة السنية كالولد من غير اب وتبرئتها مما قذفته اليهود بانطاق الطفل وجعلها وابنها آية للعالمين. قال القاضي كلموها شفاها كرامة لها ومن انكر الكرامة زعم ان ذلك كانت معجزة زكريا او ارهاصا لنبوة عيسى فان الاجماع على انه تعالى لم يستنبئ امراة لقوله تعالى وما ارسلنا قبلك الا رجالا انتهى وفيه كلام يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين امرت بالصلوة في الجماعة بذكر اركانها مبالغة في المحافظة عليها وذلك لان كل واحد من القنوت وهو طول القيام والسجود والركوع من اركان الصلوة وتسمية الشيء باسم اشرف اجزائه مجاز مشهور فيكون الاجزاء الثلثة وهي القيام والركوع والسجود مجازا عن الصلوة فيكون مع الراكعين مجازا عن المصلين واعتبار اركانها الثلثة في جعل الكل مجازا عن الكل مبالغة في المحافظة على اركانها وتقديم السجود على الركوع اما لكونه كذلك في شريعتهم او للتنبيه على ان الواو لا توجب الترتيب او ليقترن اركعي

بالكرامات نسخه

ع وما كانت نبيا خطا [illegible]

بالراكعين للايذان بان من ليس في صلوتهم ركوع ليسوا مصلين
وقيل المراد بالقنوت ادامة الطاعة كقوله تعالى امن هو
قانت آناء الليل ساجدا وقائما وبالسجود الصلوة
لقوله وادبار السجود وبالركوع الخشوع والاخبات ذلك
من انباء الغيب نوحيه اليك [illegible] اى ما ذكرنا من
القصص من حديث حنة وزكريا ويحيى ومريم وعيسى
من اخبار الغيب لا تمكنك ان تعلمه الا بالوحي وما كنت
لديهم اذ يلقون اقلامهم اى اقداحهم للاقتراع وقيل
اقترعوا باقلامهم التي كانوا يكتبون بها التورية تبركا
ايهم يكفل مريم متعلق بمحذوف دل عليه يلقون
اقلامهم اى يلقونها ليعلموا او يقولوا ايهم يكفل مريم
وما كنت لديهم اذ يختصمون تنافسا في كفالة مريم
فان قيل لم نفيت المشاهدة وانتفاؤها معلوم بغير شبهة
وترك نفي استماع الانباء من حفاظها وهو موهوم فالجواب
انه كان معلوما عندهم علما يقينيا انه صلى الله عليه وسلم ليس من
اهل السماع والقراءة وكانوا منكرين للوحي فلم يبق الا المشاهدة
وهي في غاية الاستبعاد والاستحالة فنفيت على سبيل التهكم
بالمنكرين للوحي مع علمهم بانه لا سماع له ولا قراءة [illegible] اى حاصل ان
طرق العلم منحصرة في المشاهدة والاسماع من اهل العلم
وقراءة اسفارهم والوحي وما عدا الوحي من طرق العلم
منتف فتعين انه صلى الله عليه وسلم انما اخبر تلك الانباء
بالوحي وانه نبي حقا فيكون ذلك تقريرا لكونه وحيا وانه نبي
حقا يقال يكفل بضم كفلها بفتحها مخففة ليس
من كفالة الديون وشبهها اشار به الى ما في قوله
تعالى ايهم يكفل مريم والى قوله وكفلها زكريا قال ابو عبيدة
في قوله تعالى وكفلها زكريا يقال كفلها بفتح الفاء وكسرها
اى ضمها وفي قوله ايهم يكفل مريم اى يضم انتهى اى ضم زكريا

وبالكسر قرا بعض التابعين

مريم

مريم الى نفسه وما ذاك الا انها يتيمة قاله ابن اسحق وقال غيره
ان بني اسرائيل اصابتهم سنة جدب فكفل زكريا مريم لذلك ولا
منافاة بين القولين وقوله مخففة اى حال كون كلمة كفلها
بتخفيف الفاء وهي قراءة اكثر القراء وقرا الكوفيون بالتشديد
اى كفلها الله زكريا وهي قراءتهم زكريا بالقصر الا ان ابا بكر راوي
عاصم قرأه بالمد وفتح الهمزة قال العيني وفي قوله ليس من كفالة
الديون وشبهها نظر لان في كفالة الديون ايضا معنى الضم
لان الكفالة ضم الذمة الى الذمة في المطالبة حدثنا احمد
بن ابي رجاء بالجيم واسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفي
الهروي قال اخبرنا النضر اى ابن شميل وقد مر غير مرة
عن هشام هو ابن عروة انه قال اخبرني ابي عروة بن
الزبير بن العوام قال سمعت عبد الله بن جعفر اى
ابن ابي طالب قال سمعت عليا اى ابن ابي طالب رضي الله عنه
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها
مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة اى خير نساء
اهل الدنيا في زمانها وليس المراد ان مريم خير نسائها لانه يصير
كقولهم زيد افضل اخوته ويوسف احسن اخوته وقد صرحوا
بمنعه فهو كما لو قيل فلان افضل اهل الدنيا وقال وكيع اى خير
نساء الارض في عصرها وقد روى النسائي من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما بلفظ افضل نساء اهل الجنة فعلى هذا فالمعنى
خير نساء اهل الجنة مريم وفي رواية خير نساء العالمين وهو
كقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين فظاهره
ان مريم افضل من جميع النساء وهذا لا يمتنع عند من يقول انها
نبية واما من قال انها ليست بنبية فيحمله على عالمي زمانها
وبالاول جزم الزجاج وجماعة واختاره القرطبي ويحتمل ايضا
ان يراد نساء بني اسرائيل او نساء تلك الامة او من فيه [illegible]
والمعنى انها من جملة النساء الفاضلات ويدفع ذلك حديث

اي موسى المتقدم بصيغة الحصر انه لم يكمل من النساء غيرها وغير آسية
وقوله وخير نسائها خديجة اي خير نساء الدنيا او [illegible]
هذه الامة وقال القاضي ابو بكر ابن العربي خديجة افضل نساء الامة
مطلقا بهذا الحديث وقد تقدم في اواخر قصة موسى حديث
ابي موسى في ذكر مريم وآسية وهو يقتضي فضلهما على غيرهما
من النساء ودل هذا الحديث على ان مريم افضل من آسية وان
خديجة افضل نساء هذه الامة فكانه لم يتعرض في هذه الامة
حيث قال ولم يكمل من النساء اي من نساء الامم الماضية الا
ان حملنا الكمال على النبوة فيكون على اطلاقه وعند النسائي
باسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما افضل نساء اهل الجنة
خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية
بنت مزاحم امراة فرعون ورواه ابو يعلى ايضا وعند الترمذي
باسناد صحيح عن انس رضي الله عنه حسبك من نساء العالمين
فذكرهن وللحاكم باسناد صحيح عن انس وحذيفة رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه ملك الموت فبشره ان فاطمة
سيدة نساء اهل الجنة ومطابقته للترجمة في قوله مريم ابنة عمران
وقد اخرجه البخاري في فضل خديجة ايضا واخرجه مسلم في الفضائل
والترمذي في المناقب وكذا النسائي فيه ● باب

قوله تعالى اذ قالت الملئكة يا مريم ان الله يبشرك
بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم الى قوله كن فيكون

اي اقرأ الآية الى قوله كن فيكون ووقع في رواية ابي ذر زيادة
واو في اول هذه الآية وهو غلط وانما وقعت الواو في اول الآية
التي قبلها واما هذه فبغير واو وتقدم تفسير هذه الآية قبل باب
فلنفسر ما بعدها قال الله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم ان
الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم وجيها
في الدنيا والآخرة ومن المقربين ويكلم الناس في المهد
وكهلا ● اي يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت
وهو معطوف

وهو معطوف على قوله وجيها اي يبشرك به وجيها ومكلما
فان الجملة الفعلية مقدرة بالاسم في مثل هذا المحل فيجوز عطفها
على الاسم والمهد مصدر سمي به ما يمهد للصبي من مضجعه وعن مريم رضي الله
عنها انها قالت كنت اذا خلوت به احادثه ويحادثني فاذا
شغلني عنه انسان يسبح في بطني وانا اسمع وقيل سمي في المهد
صغيرا في حجر امه وقد [illegible] اختلفوا هل كان نبيا وقت كلامه
فقيل نعم لظهور المعجزة وقيل لا وانما جعل ذلك تاسيسا
لنبوته والكهل الذي اجتمع قوته وتم شبابه قيل اول الكهولة
ثلثون وقيل اثنان وثلثون وقيل اربعون وآخرها خمسون
وقيل ستون ثم يدخل في سن الشيخوخة وقال بعضهم انه
رفع شابا والمراد كهلا بعد نزوله وذكر احواله المختلفة المتنافية
ارشادا الى انه بمعزل عن الالوهية ومن الصالحين حال ثالث
من كلمة او ضميرها الذي في يكلم والمعنى في قوله وكهلا قالت رب
انى يكون لي ولد ولم يمسسني بشر اي لم يصبني رجل تعجب
واستبعاد عادي على ان يكون انى بمعنى من اين فان البشرية
تقتضي التعجب مما وقع على خلاف العادة ولم تجر عادة
بان يولد ولد بلا اب او استفهام عن انه يكون بتزوج او غيره
على ان يكون انى بمعنى كيف قال كذلك اي الامر كما قلت لم يمسك
بشر الله يخلق ما يشاء القائل جبريل او الله وجبريل حكى لها
وقوله تعالى اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون اشارة
الى انه تعالى كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا باسباب
ومواد يقدر ان يخلقها دفعة من غير ذلك ومعنى ذلك اذا
اراد تكوينه يقول له كن فيكون ولا يتاخر عن وقته بل يوجد
عقيب الامر بلا مهلة يبشرك ويبشرك واحد الاول من
باب نصر وهو قراءة حمزة والكسائي ويحيى بن وثاب والثاني
من باب التفعيل من التبشير وهو قراءة الباقين والبشر الذي
يخبر المرء بما يسره من خير وقد يطلق في الشر مجازا تهكما وجيها شريفا

فان الصالح هو الذي صرف
عمره في طاعة ربه
وماله في مرضاته
صح

بعض الملائكة فذهب به الى السماء * وقال كان نوع الجن سكان
الارض وكان فيهم الملك والنبوة والدين والشريعة فاستمروا
على ذلك مدة ثم طغوا وافسدوا وجحدوا الربوبية وسفكوا
الدماء فارسل الله اليهم جندا من السماء فقاتلوا معهم قتالا شديدا
فطردوهم الى جزائر البحر واسروا منهم خلقا كثيرا وكان فيمن اسر
عزازيل وهو اذ ذاك صبي ونشا مع الملائكة وتكلم بكلامهم
وتعلم من علمهم واخذ يسوسهم وطالت ايامه حتى صار رئيسا
فيهم حتى اراد الله خلق آدم عليه السلام واتفق له ما اتفق
وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ابليس اصل الجان
والشياطين وهو ابو الكل * وروى مجاهد عنه انه قال الجان
ابو الجن كلهم كما ان آدم عليه السلام ابو البشر * النوع الثالث
في حده وصفته اما حده فما ذكره الماوردي في تفسيره هو شخص
روحاني خلق من نار السموم وهو ابو الشياطين وقد ركبت فيهم
الشهوات مشتق من الابلاس وهو الياس من الخير * واما صفته
فما قاله الطبري كان الله قد حسن خلقه وشرفه وكرمه وملكه
على سماء الدنيا والارض وجعله مع ذلك من خزان الجنة فاستكبر
على الله وادعى الربوبية ودعا من كان تحت يده الى طاعته
وعبادته فمسخه الله شيطانا رجيما وشوه خلقه وسلبه ما كان
خوله ولعنه وطرده عن سماواته في العاجل ثم جعل مسكنه
ومسكن شيعته واتباعه في الآخرة نار جهنم انتهى * وقال كان
يقال له طاوس الملائكة لحسنه ثم مسخه الله تعالى * وقال عبد الله
بن احمد باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان ابليس
ياتي يحيى بن زكريا عليهما السلام طمعا ان يفتنه وعرف يحيى
عليه السلام ذلك منه وكان ياتيه في صور شتى فقال احب
ان تاتيني في صورتك التي انت فيها فاتاه فيها فاذا هو مشوه
الخلق كريه المنظر جسده جسد خنزير ووجهه وجه قرد وعيناه
مشقوقتان طولا واسنانه كلها عظم واحد وليس له لحية

ويداه

ويداه في منكبيه وله يدان اخراوان في جانبيه واصابعه خلقة
واحدة وعليه لباس المجوس واليهود والنصارى وفي وسطه منطقة
من جلود السباع فيها كيزان معلقة وعليه جلاجل وفي يده جرس عظيم
وعلى راسه بيضة من حديد معوجة كالخطاف فقال يحيى عليه السلام
ويحك ما الذي شوه خلقتك فقال كنت طاوس الملائكة فعصيت
الله فمسخني في اخس صورة وهي ما ترى قال فما هذه الكيزان قال
شهوات بني آدم قال فما هذا الجرس قال صوت المعازف والنوح
قال فما هذه الخطاطيف قال اختطف بها عقولهم قال فاين تسكن
قال في صدورهم واجري في عروقهم قال فما الذي يعصمهم منك قال
بغض الدنيا وحب الآخرة * النوع الرابع في اولاده وجنوده
روى عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بلغنا ان لابليس
اولادا كثيرين واعتماده على خمسة منهم ثبر والاعور ومسوط
وداسم وزلنبور * وقال مقاتل لابليس الف ولد ينكح نفسه
ويلد ويبيض كل يوم ما اراد ومن اولاده المذهب وخنزب
وهفاف ومرة والولهان والمتقاضي وجعل كل واحد منهم على
امر ذكره العيني في تاريخه الكبير * ومن ذريته الاقيس وهامة بن
الاقيس وبلزون وهو الموكل بالاسواق واخبثهم طرطبه ويقال
بل هي حاضنتهم ذكره النقاش * قالوا باضت ثلثين بيضة عشرة
بالمشرق وعشرة بالمغرب وعشرة في وسط الارض وانه خرج من
كل بيض جنس من الشياطين كالعفاريت والغيلان والجنان
واسماء مختلفة كلهم عدو لبني آدم اعاذنا الله من شرهم * وله جنود
يرسلهم الى اضلال بني آدم * وقد روى ابن حبان والحاكم والطبراني
من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه مرفوعا قال اذا اصبح
ابليس بث جنوده فيقول من اضل مسلما البسته التاج الحديث
وروى مسلم من حديث جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس
فاعظمهم عنده اعظمهم فتنة * وقال مجاهد ويقذفون يرمون

الخطاف حديدة محناة
ومخاليب السباع
خطاطيف
منه

انه مثل للذين آمنوا امراة فرعون ومعنى الكلام فيه هناك
وقال ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري اخبرني يونس
هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قريش مبتدأ
خير نساء ركبن الابل خبره وهو كناية عن نساء العرب احناه
على طفل اي اشفقه واعطفه وكان القياس ان يقال
احناهن لكن قالوا العرب لا يتكلمون في مثله الا مفردا ثم قال
ابن الاثير انما وحد الضمير ذهابا الى المعنى تقديره احنى
من وجد او خلق او من هناك ومثله قوله احسن الناس
وجها واحسنه خلقا يريد احسنهم خلقا وهو كثير في العربية
ومن افصح الكلام ثم احنى على لفظ التفضيل من حنا يحنو وحنى
يحني ومنه الحانية وهي التي تقيم على ولدها ولا تتزوج
شفقة وعطفا ويقال حنت المراة على ولدها تحنو اذا
لم تتزوج بعد ابيهم وفي التوضيح وفي بعض الكتب احنته
بتشديد النون وقال ابن التين ولعله ماخوذ من الحنان
وهو الرحمة ومنه حنين المراة وهو نزاعها الى ولدها وان
لم يكن لها صوت عند ذلك وقد يكون حنينها صوتها على
ما جاء في الحديث من حنين الجذع والاصل فيه ترجيع الناقة
صوتها على اثر ولدها وارعاه الكلام فيه كالكلام في احناه
وهو افعل التفضيل ايضا من رعى يرعى رعاية وفي بعض النسخ
احناهن وارعاهن على القياس على زوج في ذات يده
اي في ماله المضاف اليه قال القرطبي وهذا التفضيل لنساء
قريش على نساء العرب خاصة لانهم هم اصحاب الابل غالبا
وفي الحديث فضيلة هذه الخصال المذكورة من الحنو على الاولاد
والشفقة عليهم وحسن تربيتهم ومراعاة حق الزوج في ماله
وحفظه والامانة فيه وحسن تدبيره في النفقة يقول ابو هريرة

على اثر ذلك اي على عقبه ولم تركب مريم بنت عمران
بعيرا قط يريد بذلك ان مريم لم تدخل في النساء المذكورات
لانه قيدها بركوب الابل ومريم لم تكن ممن تركب الابل
وقال صاحب التوضيح يؤخذ من قول ابي هريرة رضي الله عنه
هذا ومن ذكر البخاري له في قصة مريم تفضيلها على خديجة وفاطمة
رضي الله عنهما لانهما من العرب المخصوصين بركوب الابل
ثم هذا التعليق وصله مسلم عن حرملة عن ابن وهب وكذلك
اخرجه الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن حرملة وسياتي
للمصنف موصولا من وجه آخر عن ابن وهب في النكاح
تابعه اي تابع يونس بن يزيد ابن اخي الزهري هو ابو عبد الله
محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله الزهري القرشي المدني ابن
اخي محمد بن مسلم الزهري قال الواقدي قتله غلمانه بامر ابنه
وكان سفيها شاطرا للميراث في آخر خلافة ابي جعفر فوثب
غلمانه عليه بعد سنين فقتلوه ايضا واسحق الكلبي اي
وتابعه ايضا اسحق بن يحيى الكلبي الحمصي روى له البخاري
مستشهدا في مواضع عن الزهري اما متابعة ابن
اخي الزهري فوصلها ابو احمد بن عدي في الكامل من طريق
الدراوردي عنه واما متابعة اسحق الكلبي فوصلها
الذهلي في الزهريات عن يحيى بن صالح الوحاظي عنه

باب قول الله تعالى

وفي بعض النسخ قوله عز وجل بدون ذكر باب يا اهل
الكتاب لا تغلوا في دينكم الى وكيلا اي اقرا الآية الى قوله
وكيلا قال القاضي عياض وقع في رواية الاصيلي قل يا اهل
الكتاب وفي رواية غيره بحذف قل وهو الصواب انتهى
واصاب في تصويبه لانه لم يثبت قل في هذه الآية التي في
سورة النساء وانما ثبت في آية سورة المائدة ومراد
المصنف آية سورة النساء بدليل قوله الى وكيلا وبدليل تفسير

بعض ما وقع فيها فالاعتراض متجه قال الله تعالى يا أهل
الكتاب لا تغلوا في دينكم من الغلو وهو الافراط ومجاوزة
الحد ومنه غلا السعر والخطاب للفريقين غلت اليهود في
حط المسيح عليه السلام عن منزلته حتى رموه بانه ولد لغير رشدة
فهموا بقتله وغلت النصارى في رفعه حتى اتخذوه الها
وهم اليعقوبية منهم وقال بعضهم هو ابن الله وهم النسطورية
وقال بعضهم ثالث ثلثة وهم المرقوسية واما الملكانية
فقالوا الله ثلثة اقانيم الاب والابن وروح القدس
يريدون بالاب الذات وبالابن العلم وبروح القدس الحيوة
وقيل الخطاب للنصارى خاصة فانه اوفق بقوله ولا تقولوا
على الله الا الحق وهو تنزيهه عن الصاحبة والولد اى لا تعتقدوا
عليه وتجعلوا له صاحبة وولدا ثم اخبر عن عيسى عليه السلام
فقال انما المسيح عيسى ابن مريم تحقيقه يكون الحصر والمسيح
مبتدأ وعيسى بدل منه او عطف بيان وقوله رسول الله
خبره وكلمته عطف عليه القاها الى مريم اوصلها اليها
وحصلها فيها وروح منه اى وذو روح صدر منه وعبد
من عباده وخلق من خلقه قال له كن فكان فقيل لعيسى عليه السلام
كلمة الله وكلمة منه لانه وجد بكلمته وامره لا غير من غير توسط
ما يجري مجرى الاصل والمادة له من الاب والنطفة ثم قيل له
روح الله وروح منه لذلك لانه ذو روح وجد من غير جزء من ذي
روح كالنطفة المنفصلة من الاب الحي وانما اخترع اختراعا
من عند الله وقدرته خالصة واضيف الروح اليه تعالى للتشريف
كما اضيف الناقة والبيت الى الله تعالى وقيل سمي روحا لانه
كان يحيي الاموات او القلوب فآمنوا بالله ورسله اى
آمنوا بهم جميعا ولا تجعلوا عيسى الها ولا ابنا ولا ثالث ثلثة
او لا تجعلوا الله ثلثة اقانيم فقوله ولا تقولوا ثلثة تقديره على
الاول ولا تقولوا الالهة ثلثة الله والمسيح ومريم ويشهد عليه
قوله

وقالوا في حق المسيح هو عبد الله ونبيه كما صرح به القاضي في تفسير سورة مريم صح

قوله تعالى وانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله
وعلى الثاني تقديره الله ثلثة اقانيم وقال الزمخشري والمشهور
المستفيض عنهم انهم يقولون في المسيح لاهوتية وناسوتية
من جهة الاب والام ويدل عليه قوله انما المسيح عيسى بن مريم
فاثبت انه ولد لمريم اتصل بها اتصال الاولاد بامهاتهم
وان اتصاله بالله عز وجل من حيث انه رسوله وموجود بامره
وابتداعه جسدا حيا من غير اب فنفى ان يتصل به اتصال الابناء
بالاباء انتهوا عن التثليث خيرا لكم اى اقصدوا خيرا لكم
انما الله اله واحد اى واحد بالذات لا تعدد فيه بوجه ما
سبحانه ان يكون له ولد اسبحه تسبيحا من ان يكون له
ولد فانه يكون لمن كان له مثل ويتطرق اليه فناء وقرأ الحسن
ان بكسر الهمزة ويكون برفع النون اى سبحانه ما يكون له ولد
على ان الكلام جملتان له ما في السموات وما في الارض
ملكا وخلقا لا يماثله شيء من ذلك فيتخذه ولدا وهو بيان لتنزهه
عما نسب اليه يعني ان كل ما فيهما خلقه وملكه فكيف يكون بعض
ملكه جزءا منه على ان الجزء انما يصح في الاجسام وهو متعال عن
صفات الاجسام والاعراض وكفى بالله وكيلا يكل اليه
الخلق كلهم امورهم فهو تنبيه على غناه عن الولد فان الحاجة اليه
ليكون وكيلا لابيه والله سبحانه وتعالى قائم بحفظ الاشياء
كاف في ذلك مستغن عمن يخلفه ويعينه والله الغني وانتم
الفقراء قال ابو عبيد هو القاسم بن سلام كلمته كن فكان
اراد ان ابا عبيد فسر قوله وكلمته بقوله كن فكان وعن قتادة
مثله رواه عبد الرزاق عن معمر عنه وقال غيره اى غير ابي عبيد
وروح منه احياه فجعله روحا الظاهر انه ابو عبيدة
معمر بن المثنى فانه قال في قوله تعالى وكلمته القاها الى مريم
قوله كن فكان وروح منه احياه فجعله روحا وقال مجاهد
وروح منه اى ورسول منه ولا تقولوا ثلثة اى ولا تقولوا

في حق الله تعالى [illegible] وعيسى وامه ثلثة آلهة بل الاله واحد وان
الله منزه عن الولد والصاحبة وعيسى خادمه مخلوق كامه ومربوب
وهو بقية الآية التي فسرها ابو عبيدة حدثنا صدقة بن
الفضل قال اخبرنا الوليد هو ابن مسلم الدمشقي عن الاوزاعي
هو عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي وفي رواية الاسمعيلي من طريق
علي بن المديني عن الوليد حدثنا الاوزاعي قال حدثني عمير
بن هانئ قال حدثني جنادة بن ابي امية عن عبادة
هو ابن الصامت رضي الله عنه وفي رواية ابن المديني حدثني
عبادة وفي رواية مسلم عن جنادة حدثنا عبادة بن الصامت
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من شهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان
عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح
منه والجنة بالنصب او الرفع حق والنار هو ايضا
بالنصب او الرفع حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل
جواب من وظاهره يقتضي دخوله من اي باب شاء من ابواب
الجنة وهو بخلاف ظاهر حديث ابي هريرة رضي الله عنه الماضي
في بدء الخلق فانه يقتضي ان لكل داخل الجنة بابا معينا يدخل منه
ويجمع بينهما بانه في الاصل مخير لكنه يرى ان الذي يختص به في حقه
افضل فيختاره فيدخله مختارا لا مجبورا ولا ممنوعا من الدخول في
غيره ويحتمل ان يكون فاعل شاء هو الله تعالى والمعنى ان الله
يوفقه للعمل بما يدخله برحمة الله من الباب المعد لعامل ذلك العمل
وقال القرطبي المقصود من هذا الحديث التنبيه على ما وقع من
النصارى من الضلال والغلو في عيسى وامه عليهما السلام
ويستفاد منه ما يلقنه النصراني اذا اسلم ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير
وفي اليوم والليلة قال الوليد هو ابن مسلم المذكور وهو موصول
بالاسناد السابق حدثني ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر

الازدي

قوله وزاد ابن المديني في روايته وابن امته صح

كما صرح به في الرواية الآتية صح

قوله على ما كان من العمل اي من صلاح او فساد ولكن لا بد ان يكون من اهل التوحيد كما يدل عليه السياق ويحتمل ان يكون معناه يدخل اهل الجنة الجنة على حسب اعمال كل منهم في الدرجات صح

الازدي اخو يزيد بن يزيد مات سنة ثلاث وخمسين ومائة
عن عمير هو ابن هانئ المذكور [illegible] وقد اخرجه مسلم
عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن ابن جابر وحده به
ولم يذكر الاوزاعي واخرجه من وجه آخر عن الاوزاعي عن جنادة
وزاد اي عن جنادة عن عبادة بالحديث المذكور وزاد
في آخره من ابواب الجنة الثمانية ايها شاء وكذا اخرجه
مسلم بالزيادة ولفظه ادخله الله الجنة من اي ابواب
الجنة الثمانية شاء باب قول الله تعالى
واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت هذه الترجمة قد تقدمت
قبل هذا الباب ببابين لكن هذه معقودة لاخبار عيسى عليه السلام
والابواب التي قبلها لاخبار امه مريم قال الحافظ العسقلاني قال الله
تعالى واذكر في الكتاب اي في القرآن مريم يعني قصتها
اذ انتبذت اي اعتزلت وانفردت وتخلت للعبادة بدل من
مريم بدل الاشتمال لان الاحيان مشتملة على ما فيها وفيه ان
المقصود بذكر مريم ذكر وقتها هذا لوقوع هذه القصة العجيبة
فيه او بدل الكل لان المراد بمريم قصتها وبالظرف الامر الواقع فيه
وهما واحد او ظرف لمضاف مقدر اي قصة مريم وقت كذا
وقيل اذ بمعنى ان المصدرية كقولك اكرمتك اذ لم تكرمني
فيكون بدل الاشتمال لا محالة والمعنى واذكر مريم انتباذها من
اهلها متعلق بانتبذت مكانا شرقيا اي في مكان مما يلي شرقي
بيت المقدس او شرقي دارها [illegible] ولذلك
اتخذ النصارى المشرق قبلة فقوله مكانا ظرف ويجوز ان يكون
مفعولا لانتبذت متضمنة معنى اتت فاتخذت من دونهم
حجابا سترا تستتر به منهم فارسلنا اليها روحنا فتمثل
لها بشرا سويا قيل قعدت في مشرقة للاغتسال من الحيض محتجبة
بحائط او شيء يسترها وكان موضعها المسجد فاذا حاضت تحولت
الى بيت خالتها ام يحيى عليه السلام فاذا طهرت عادت الى المسجد

يعني ضربت وارخت من دونهم حجابا صح

فبينما هي في مغتسلها اتاها الملك في صورة آدمي شاب
امرد وضيء الوجه جعد الشعر سويا سوي الخلق لم ينتقص من
صورة الآدمية شيئا او حسن الصورة مستوي الخلق
وانما مثل لها في صورة الانسان لتستأنس بكلامه ولا تنفر
عنه ولو بدا لها في الصورة الملكية لنفرت ولم تقدر على
استماع كلامه واغرب القاضي حيث قال ولعله ليهيج شهوتها
فتنحدر نطفتها الى رحمها وتعقب عليه الامام السيوطي
بانه في غنية عن هذا الكلام الفاسد ولكن هذا ثمرة التوغل
في الفلسفة هذا ولقد اصاب في ذلك التعقب فان ما قاله
القاضي لا يليق بشان مريم وكمال عفتها كما لا يخفى ما يدل عليها
ثم انهم تكلموا في كيفية تمثله فقال امام الحرمين يفني الله
تعالى الزائد من خلقه او يزيله عنه ثم يعيده اليه يعني ان اجزاءه
اصلية واجزاء زائدة كما في الانسان وجزم ابن عبد السلام
بالازالة دون الفناء وقال البلقيني يجوز ان ينضم ويتكاثف
جميع اجزائه فيصير على قدر هيئة الانسان ثم يعود على هيئته
وقال ابن حجر ان القدر الزائد لا يزول ولا يفنى بل يخفيه الله
تعالى على الرائي فقط وهو على كل شيء قدير قالت اني اعوذ
بالرحمن منك دل ذلك على كمال عفافها وورعها فانها
تعوذت بالله من تلك الصورة الجميلة الفائقة الحسن
وكان تمثيله على تلك الصفة ابتلاء لها وسبرا لعفتها
ان كنت تقيا اراد ان كان يرجى منك ان تتقي الله
وتخشاه وتحتفل بالاستعاذة به فاني عائذة به منك
او فتتعظ بتعويذي او فلا تتعرض لي ويجوز ان يكون للمبالغة
اي ان كنت تقيا متورعا فاني اعوذ منك فكيف اذا لم تكن
كذلك وقيل كانت في منزل زوج اختها زكريا ولها محراب
على حدة تسكنه وكان زكريا اذا خرج اغلق عليها الباب
فتمنت ان تجد خلوة في الجبل لتفلي راسها فانفرج السقف لها
فخرجت

قيل وانما قالت ان كنت تقيا لان التقي اذا وعظ بالله تعالى
فانه يتعظ ويخاف والفاسق
يخوف بالسلطان والمنافق
يخوف بالناس صح

وجواب الشرط محذوف
[illegible] دل عليه
ما قبله اي صح

صواب قالتها

١٨٣

المشرقة بتثليث الراء
موضع القعود
في الشمس بالشتاء
قاموس

فخرجت فجلست في المشرقة وراء الجبل فاتاها الملك
وقيل قام بين يديها في صورة ترب لها اسمه يوسف
من خدم بيت المقدس ثم المراد بالروح جبرئيل عليه السلام
لان الدين يحيى به وبوحيه او سماه الله روحه على المجاز
محبة له وتقريبا كما تقول لحبيبك انت روحي وقيل هو
روح عيسى عليه السلام تمثل على صورة امرد وجاء الى امه
ودخل في جوفها ثم خرج باذن الله فهو من جملة قدرة الله تعالى
نقله القرطبي وقرأ ابو حيوة روحنا بالفتح لانه سبب
لما فيه روح العباد واصابة الروح عند الله الذي هو عدة
المقربين في قوله فاما ان كان من المقربين فروح وريحان
او لانه من المقربين وهم الموعودون بالروح اي مقربنا
وذا روحنا قال انما انا رسول ربك الذي استعذت به
لاهب لك غلاما اي لاكون سببا في هبة الغلام بالنفخ
في الدرع ويجوز ان يكون حكاية لقول الله سبحانه ويؤيده
قراءة ابي عمرو وورش عن نافع وكذا قالون عنه بخلف ويعقوب
بالياء وفي بعض المصاحف انما انا رسول ربك امرني
ان اهب لك زكيا طاهرا من الذنوب او ناميا على الخير
اي مترقيا من سن الى سن على الخير والصلاح قالت انى
يكون لي غلام ولم يمسسني بشر اي ولم يباشرني رجل
بالحلال جعل المس عبارة عن النكاح الحلال لانه كناية
عنه كقوله من قبل ان تمسوهن او لامستم النساء
واما الزنا فليس كذلك انما يقال فيه فجر بها وخبث بها
وما اشبه ذلك وليس بقمن ان تراعى فيه الكنايات
والآداب ولم اك بغيا البغي الفاجرة التي تبغي الرجال
وهو فعول عند المبرد واصله بغوي فادغمت الواو في
الياء وقال ابن جني في كتاب التمام هو فعيل ولو كانت
فعولا لقيل بغو كما قيل فلان نهو عن المنكر وانما لم تلحقه التاء

[illegible] صح

لانه للمبالغة او للنسبة كالنابل قال كذلك قال ربك هو علي
هين الكلام في اعرابه كالكلام في ما قبله من قوله قال كذلك قال ربك
هو علي هين وقد خلقتك ولنجعله آية للناس اي ونفعل
ذلك او لنبين به قدرتنا ولنجعله فعلى الاول هو تعليل معلله
محذوف وعلى الثاني هو معطوف على تعليل مضمر بهو لنبين به
قدرتنا وهو متعلق بقوله هو علي هين اذ هو مشتمل لمعنى نخلقه
وقيل عطف على ليهب على طريقة الالتفات فتامل وقوله آية
للناس اي علامة لهم وبرهانا على كمال قدرتنا ورحمة منا
على العباد يهتدون بارشاده وقال الزمخشري والمراد بالرحمة
الشرائع والالطاف وما كان سببا في قوة الاعتقاد والتوصل
الى الطاعة والعمل الصالح فهو جدير بالتكوين وكان امرا
مقضيا اي وكان خلق عيسى عليه السلام على هذا المنوال امرا
تعلق به قضاء الله في الازل او قدر وسطر في اللوح او كان
امرا حقيقا بان يقضى ويفعل لكونه آية ورحمة فحملته عن
ابن عباس رضي الله عنهما فاطمانت الى قوله فدنا منها فنفخ في جيب
درعها فوصلت النفخة الى بطنها فحملت قيل كانت مدة حملها
ستة اشهر وعن عطاء وابي العالية سبعة اشهر وقيل ثمانية
ولم يعش مولود وضع لثمانية غيره وقيل ثلث ساعات
وقيل حملته في ساعة وصور في ساعة ووضعته في ساعة حين
زالت الشمس من يومها وعن ابن عباس رضي الله عنهما كانت مدة
الحمل ساعة واحدة كما حملته نبذته وسنها ثلث عشرة سنة
وقيل بنت عشر وقد كانت حاضت حيضتين قبل ان تحمل وقالوا
ما من مولود الا يستهل غيره فانتبذت به اي اعتزلت وهو
في بطنها والجار والمجرور في موضع الحال مكانا قصيا بعيدا
من اهلها وراء الجبل وقيل اقصى الدار فاجاءها المخاض
اي فالجاها وهو في الاصل منقول من جاء لكن استعماله قد تغير
بعد النقل الى معنى الالجاء الا تراك لا تقول جئت المكان
واجاءنيه

وعبرة لهم

فتلك آية صح

والقصي اشد بعدا من القاصي صح

١٨٤

واجاءنيه كما تقول بلغته وابلغنيه ونظيره آتى حيث لم يستعمل الا
في الاعطاء ولم يقل اتيت المكان وآتانيه فلان وقرئ المخاض
بكسر الميم ايضا وهما مصدر مخضت المراة اذا تحرك الولد في بطنها
للخروج الى جذع النخلة طلب الجذع لتستتر به وتعتمد عليه
عند الولادة وهو ما بين العرق والغصن وكانت نخلة يابسة
في الصحراء ليس لها راس ولا ثمرة ولا خضرة وكان الوقت شتاء
والتعريف لا يخلو اما ان يكون من تعريف الاسماء الغالبة كتعريف
النجم والصعق كان تلك الصحراء كان فيها جذع نخلة متعالم
اي مشهور معلوم عندهم فاذا قيل جذع النخلة فهم منه ذلك دون
غيره من جذوع النخل واما ان يكون تعريف الجنس اي جذع هذه
الشجرة خاصة ولعل الله تعالى الجاها اليها ليريها من آياته ما تسكن
روعتها وليطعمها الرطب الذي هو خرسة النفساء الموافقة
لها ولان النخلة اقل شيء صبرا على البرد وثمارها انما هي من جمارها
اي شحمها فهي موافقة لها فلذلك اختارها لها والجاها اليها
قالت يا ليتني مت قبل هذا استحياء من الناس ومخافة لومهم
او حزنا على الناس ان يعصوا الله بسببه وقرئ مت
بالضم والكسر من مات يموت ومات يمات وكنت نسيا
اي ما من حقه ان يطرح وينسى كخرقة الطامث ونحوها كالذبح
اسم ما من شانه ان يذبح في قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم
وعن يونس العرب اذا ارتحلوا عن الدار قالوا انظروا
انساءكم اي الشيء اليسير نحو العصا والقدح تمنت لو كانت
شيئا تافها لا يؤبه له من شانه وحقه ان ينسى في العادة
وقد نسي وطرح فوجد فيه النسيان الذي هو حقه وقرا
حمزة وحفص بالفتح وهو لغة فيه او مصدر سمي به وقرئ
به وبالهمز وهو الحليب المخلوط بالماء ينساه اهله لقلته
ونزارته منسيا منسي الذكر بحيث لا يخطر ببالهم وقرا
الاعمش بكسر الميم على الاتباع كالمغيرة والمنخر فناداها من تحتها

الخرسة الطعام

[illegible]

انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا طيب
النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان والحديث قد مضى
فى كتاب التهجد بالليل فى باب عقد الشيطان على قافية الراس ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا عثمن بن ابى شيبة قال حدثنا جرير عن
منصور عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله هو ابن مسعود
رضى الله عنه انه قال ذكر عند النبى صلى الله عليه وسلم رجل نام ليله
حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان فى اذنيه او شك من الراوى
قال فى اذنه بالتوحيد وقد مضى الحديث فى كتاب التهجد فى باب
اذا نام ولم يصل بال الشيطان فى اذنه وكلا يخفى وجه مطابقته للترجمة
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا همام عن منصور
عن سالم بن ابى الجعد وفى نسخة بدون ذكر الاب والصحيح ذكره
عن كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال اما ان احدكم اذا اتى اهله وقال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزقا ولدا لم يضره
الشيطان والحديث قد مضى فى كتاب الطهارة فى باب التسمية
على كل حال وعند الوقاع وسيأتى فى كتاب النكاح ايضا ان شاء
الله تعالى حدثنا محمد هو ابن سلام ثبت كذلك عند ابن السكن
وبه جزم ابو نعيم والجيانى قال اخبرنا عبدة بفتح العين المهملة
وسكون الموحدة هو ابن سليمن عن هشام بن عروة عن ابيه
عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا طلع حاجب الشمس هو طرف [illegible] قرصها الذى يبدو عند
الطلوع ويبقى عند الغروب فدعوا الصلوة حتى تبرز اى
حتى تظهر واذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلوة حتى تغيب
ولا تحينوا من التحين وهو طلب وقت معلوم بصلوتكم طلوع
الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرنى الشيطان وقرنا
الشيطان جانبا راسه يقال انه ينتصب فى محاذاة مطلع الشمس
حتى اذا طلعت كانت بين جانبى راسه ليقع السجدة له اذا سجد
عبدة

قوله بال يمكن حمله على الحقيقة وعلى المجاز صح

شيطان او صح

عبدة الشمس لها وقوله لا ادرى اى ذلك قال هشام
القائل بهذا هو عبدة بن سليمن وهشام هو ابن عروة والحديث
قد مضى فى كتاب مواقيت الصلوة فى باب الصلوة بعد الفجر
حتى ترتفع الشمس ومطابقته للترجمة [illegible]
فى قوله فانها تطلع بين قرنى الشيطان حدثنا ابو معمر
بفتح الميمين هو عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج المنقرى المقعد
قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد قال حدثنا يونس
هو ابن عبيد العبدى البصرى عن حميد بن هلال عن ابى صالح
ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال النبى
صلى الله عليه وسلم اذا مر بين يدى احدكم شئ وهو يصلى
فليمنعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان وقد مر الحديث
فى كتاب الصلوة فى باب يرد المصلى من مر بين يديه ومطابقته
للترجمة فى قوله فانما هو شيطان وقال عثمن بن الهيثم بفتح
الهاء وسكون المثناة التحتية وفتح المثلثة مؤذن البصرة
حدثنا عوف الاعرابى عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة
رضى الله عنه انه قال وكلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بحفظ زكاة رمضان فاتانى آت فجعل يحثو من الطعام
فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر الحديث فقال اذا اويت الى فراشك فاقرا
آية الكرسى لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
حتى تصبح فقال النبى صلى الله عليه وسلم صدقك وهو
كذوب ذاك الشيطان والحديث قد مضى فى باب
الوكالة فى باب اذا وكل رجلا بعين ما ذكره ومضى الكلام
فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا يحيى بن بكير
قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرنى
عروة بن الزبير قال [illegible] قال ابو هريرة رضى الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى الشيطان احدكم فيقول

قال فان ابى فليمنعه صح

بعنته اياه قالوا يا مريم لقد جئت شيئا فريا بديعا
منكرا وهو من فري الجلد اي قطعه يا اخت هرون قيل كان
اخاها من ابيها من امثل بني اسرائيل وقيل هو اخو موسى عليه السلام
وعن النبي صلى الله عليه وسلم انما عنوا هرون النبي وكانت
من اعقابه في طبقة الاخوة وبينها وبينه الف سنة واكثر
وعن السدي كانت من اولاده وانما قيل اخت هرون كما يقال
يا اخا همدان اي يا واحدا منهم وقيل رجل صالح او طالح
كان في زمانهم شبهوها به اي كنت عندنا مثله في الصلاح
او شتموها به ولم ترد اخوة النسب ذكر ان هرون الصالح
تبع جنازته اربعون الفا كلهم يسمى هرون تبركا به وباسمه
فقالوا لها انما شبهناك بهرون هذا ما كان ابوك امرأ سوء
وما كانت امك بغيا اي فاجرة تقرير لان ما جاءت به
فري وتنبيه على ان الفواحش من اولاد الصالحين افحش
وقيل احتمل يوسف النجار مريم وابنها الى غار فلبثوا فيه
اربعين يوما حتى تعلت من نفاسها ثم جاءت تحمله
فكلمها عيسى في الطريق فقال يا اماه ابشري فاني عبد الله
ومسيحه فلما دخلت به على قومها وهم اهل بيت صالحون
تباكوا وقالوا ذلك وقيل هموا برجمها حتى تكلم عيسى
عليه السلام فتركوها فاشارت اليه اي الى عيسى اي كلموه
ليجيبكم فانه هو الذي يجيبكم اذا ناطقتموه وعن السدي
لما اشارت اليه غضبوا وقالوا لسخريتها اشد علينا
من فعلها قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا ولم نعهد
صبيا في المهد كلمه عاقل وكان زائدة والظرف صلة من
وصبيا حال من المستكن فيه او تامة او دائمة كقوله وكان
الله عليما حكيما او بمعنى صار وروي انه كان يرضع فلما سمع
ذلك ترك الرضاع واقبل عليهم بوجهه واتكأ على يساره
واشار بسبابته قال اني عبد الله انطقه الله اولا بانه

عبد

عبد الله لانه اول المقامات وللرد على من زعم ربوبيته آتاني
الكتاب هو الانجيل وجعلني نبيا وجعلني مباركا
نفاعا معلما للخير والتعبير بلفظ الماضي اما باعتبار ما
سبق في قضائه او بجعل المحقق وقوعه الآتي لا محالة
كالواقع الذي وجد وقيل اكمل الله عقله واستنبأه
طفلا نظرا الى ظاهر الآية اينما كنت حيث كنت واوصاني
وامرني بالصلوة والزكوة زكوة المال ان ملكته او تطهير
النفس عن الرذائل ما دمت حيا وبرا بوالدتي
وبارا بها عطف على مباركا وقرئ بالكسر على انه مصدر
وصف به مبالغة او بجعل ذاته برا لفرط بره او منصوب بفعل دل
عليه اوصاني اي وكلفني برا لان اوصاني بالصلوة
وكلفنيهما واحد ويؤيده القراءة بالكسر والجر عطفا
على الصلوة ولم يجعلني جبارا شقيا عند الله من فرط
تكبره او لم يخذلني بجعل الشقي من يذنب ولا يتوب
والسلام علي يوم ولدت ويوم اموت ويوم ابعث
حيا قيل ادخل لام التعريف لتعرفه بالذكر قبله والمعنى
وذلك السلام الموجه الى يحيى في المواطن الثلثة موجه الي
والاظهر انه للجنس تعريضا باللعنة على متهمي مريم عليها
السلام واعدائها من اليهود فانه لما جعل جنس السلام
على نفسه عرض بان ضده عليهم كقوله تعالى والسلام
على من اتبع الهدى فانه تعريض بان العذاب على من كذب
وتولى وكان المقام مقام مناكرة وعناد فهو مئنة لنحو
هذا من التعريض والله تعالى اعلم والتفويض اليه اسلم

نبذناه القيناه اشار به الى ما في قوله تعالى في قصة
يونس عليه السلام فنبذناه بالعراء وقد روى الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في
قوله فنبذناه قال القيناه قال البعض وليس لذكره ههنا

ثم ان يكون

مناسبة لان المذكور في قصة مريم لفظ انتبذت ومعنى
انتبذت غير معنى نبذناه اقول نعم الا انه يمكن ان اشارة الى
ان انتبذت ونبذناه من اصل واحد **اعتزلت شرقيا**
مما يلي المشرق اشار به الى ان معنى قوله انتبذت اعتزلت
اي تنحت وانفردت وتخلت للعبادة قال ابو عبيدة
في قوله اذ انتبذت اي اعتزلت وتنحت وقوله مما يلي
المشرق اشارة الى معنى قوله مكانا شرقيا اي في مكان
شرقي مما يلي شرقي بيت المقدس او في مكان شرقي من دارها
قال ابو عبيدة في قوله مكانا شرقيا مما يلي المشرق وهو عند
العرب خير من الغربي الذي يلي المغرب **فاجاءها المخاض**
افعلت من جئت ويقال الجاها اضطرها اشار
به الى ما في قوله تعالى فاجاءها المخاض الى جذع النخلة
واشار بقوله افعلت من جئت الى ان لفظ اجاء من جاء
تقول جئت اذا اخبرت عن نفسك ثم اذا اردت ان تعديه
الى غيرك تقول اجات زيدا وههنا كذلك بالتعدية لان
الضمير في اجاءها يرجع الى مريم وفاعل اجاء هو قوله المخاض
وهو الطلق قال ابو عبيدة في قوله فاجاءها المخاض افعلها
من جاءت واجاءها غيرها قال زهير وجاء وسار معتمدا اليكم
اجاءته المخافة والرجاء وقال الزمخشري ان اجاء منقول من
جاء الا ان استعماله تغير بعد النقل الى الالجاء وقد قرئ
تساقط تسقط هو قول ابي عبيدة وضبط تسقط
بضم اوله من الرباعي والفاعل النخلة عند من قراها بالمثناة
او الجذع عند من قراها بالتحتانية وقدم تفسيره ايضا **قصيا**
قاصيا اشار به الى تفسير قوله قصيا وهكذا فسره مجاهد
اخرجه الطبري عنه وقال ابو عبيدة قصيا اي بعيدا اقصى
وقال ابن عباس رضي الله عنهما اقصى وادي قرارا من قومها
ان يعيروا ولادتها من غير زوج وقرا ابن مسعود وابن ابي عبلة

قاصيا

قاصيا وقال الفراء القاصي والقصي بمعنى واصله من القصو
وهو البعد والاقصى الابعد **فريا عظيما** اشار به الى ما في
قوله تعالى قالوا يا مريم لقد جئت شيئا فريا وفسر قوله فريا
بقوله عظيما وهو تفسير مجاهد اخرجه الطبري من طريق ابن ابي نجيح
عنه ومن طريق سعيد عن قتادة كذلك وقال ابو عبيدة كل
فائق من عجب او عمل فهو فري وقيل الفري الولد من الزنا كالشيء
المفترى وقال قطرب الفري الجلد الجديد من الاسقية اي جئت
بامر عجيب او امر جديد لم تسبقي اليه **وقال ابن عباس رضي**
الله عنهما نسيا لم اكن شيئا وقال غيره النسي الحقير اشار
به الى ما في قوله تعالى حكاية عن مريم قالت يا ليتني مت قبل
هذا وكنت نسيا منسيا وفسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله
نسيا بقوله لم اكن شيئا وروى الطبري من طريق ابن جريج
عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله نسيا منسيا
اي لم اخلق ولم اكن شيئا وقال غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما
النسي الحقير وهو قول السدي وقيل هو ما سقط في منازل
المرتحلين من رذالة امتعتهم وروى الطبري من طريق سعيد
عن قتادة قال في قوله وكنت نسيا اي شيئا لا يذكر وقرا حمزة
وحفص عن عاصم بفتح النون قيل هما لغتان وقال ابو علي
الفارسي الكسر اعلى اللغتين وقال ابن الانباري من كسر
النون قال النسي اسم لما ينسى بمنزلة النقض اسم لما ينقض
والنسي بالفتح اسم لما ينسى ايضا على انه مصدر ناب عن الاسم
وقيل نسيا لم اذكر فيما مضى ومنسيا لا اذكر فيما بقي **وقال**
ابو وائل هو شقيق بن سلمة **علمت مريم ان التقي ذو**
نهية حين قالت ان كنت تقيا وصله عبد بن حميد من طريق
عاصم قال قرا ابو وائل قالت اني اعوذ بالرحمن منك ان كنت
تقيا قال لقد علمت مريم ان التقي ذو نهية قيل وانما قالت مريم
هذا حين رات جبريل عليه السلام يعني ان كنت تقيا فانته عني

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان في زمانهما رجل يقال له
تقي وكان فاجرا فظنته اياه قال الحافظ العسقلاني واغرب
من قال انه اسم رجل يقال له تقي كان مشهورا بالفساد فاستعاذت
منه وقيل كان تقي رجلا من امثل الناس في ذلك الزمان فقالت
ان كنت في الصلاح مثل تقي فاني اعوذ بالرحمن منك كيف
يكون رجل اجنبي وامراة اجنبية في حجاب واحد والنهية بضم
النون وسكون الهاء اي ذو عقل وانتهاء عن فعل القبيح

وقد تفتح النون وهي العقل ما ينهى صاحبه عن القبيح
وقوله ذو نهية صح

وقال وكيع هو ابن الجراح الرواسي الكوفي عن اسرائيل
هو ابن يونس بن ابي اسحق عن جده ابي اسحق السبيعي
واسمه عمرو وعن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال
سريا اي في قوله تعالى قد جعل ربك تحتك سريا نهر
صغير بالسريانية يعني ان السري بالسريانية هو النهر الصغير
وكذا رواه الحاكم في المستدرك وابن ابي حاتم من طريق الثوري
والطبري من طريق شعيب كلاهما عن ابي اسحق عن البراء مثله
واخرجه ابن مردويه من طريق آدم عن اسرائيل به لكن لم يقل
بالسريانية واما قال البراء السري الجدول وهو النهر الصغير
وقد ذكر ابو عبيدة ان السري النهر الصغير بالعربية ايضا
وروى الطبري من طريق حصين عن عمرو بن ميمون قال السري
الجدول ومن طريق الحسن البصري قال السري هو عيسى عليه السلام
قال الحافظ العسقلاني وهو شاذ وقد روى ابن مردويه
في تفسيره من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا السري في هذه
الآية نهر اخرجه الله لمريم لتشرب منه والله تعالى اعلم حدثنا
مسلم بن ابرهيم قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد
بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لم يتكلم في المهد الا ثلثة قال القرطبي
في هذا الحصر نظر وقال العيني ليس من الادب ان يقال في كلام النبي
صلى الله عليه وسلم نظر بل الذي يقال فيه انه صلى الله عليه وسلم
ذكر

ذكر الثلثة قبل ان يعلم بالزائد عليها فكان المعنى لم يتكلم الا
ثلثة فيما اوحي الي آو المعنى لم يتكلم بعيد المهد الا ثلثة وكلام
غيرهم من الاطفال بغير عهد هو السبب في ذلك مما وقع في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما عند احمد والبزار وابن حبان والحاكم
لم يتكلم في المهد الا اربعة فلم يذكر الثالث الذي هنا وذكر
شاهد يوسف عليه السلام والصبي الرضيع الذي قال لامه
وهي ماشطة بنت فرعون لما اراد فرعون القاء امه في النار
اصبري يا اماه فانا على الحق واخرج الحاكم نحوه من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه فيجتمع من هذا خمسة ووقع ذكر شاهد يوسف
ايضا في حديث عمران بن حصين لكنه موقوف وروى ابن ابي شيبة
من مرسل هلال بن يساف مثل حديث ابن عباس رضي الله عنهما
الا انه لم يذكر الماشطة وفي صحيح مسلم من حديث صهيب
في قصة اصحاب الاخدود ان امراة جي بها لتلقى في النار
لتكفر ومعها صبي يرضع فتقاعست فقال لها يا اماه اصبري
فانك على الحق وزعم الضحاك في تفسيره ان يحيى عليه السلام
تكلم في المهد اخرجه الثعلبي فان ثبت صاروا سبعة وقد
تكلم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مبارك اليمامة وقصته في دلائل
النبوة للبيهقي من حديث معرض بالضاد المعجمة وقد اختلف
في شاهد يوسف فقيل كان صغيرا وهذا اخرجه ابن ابي حاتم عن
ابن عباس رضي الله عنهما وسنده ضعيف وبه قال الحسن
وسعيد بن جبير واخرج ايضا عن ابن عباس ومجاهد انه كان
ذا لحية وعن قتادة والحسن ايضا كان حكيما من اهلها والله اعلم
عيسى عليه السلام وكان في بني اسرائيل رجل يقال له
جريج بجيمين مصغرا وفي رواية حديث ابي سلمة كان رجل
في بني اسرائيل تاجرا وكان ينقص مرة ويزيد اخرى فقال ما في
هذه التجارة خير لالتمس تجارة هي خير من هذه فبنى صومعة
وترهب فيها وكان يقال له جريج فذكر الحديث وذلك

وفسر بانه كان ابن خال
زليخا صبيا في المهد
صح

على انه كان بعد عيسى عليه السلام وانه كان من اتباعه لانهم
الذين ابتدعوا الترهب وحبس النفس في الصوامع والصومعة
بفتح المهملة وسكون الواو هي البناء المرتفع المحدد اعلاه
ووزنها فوعلة من صمعت اذا دققت لانها دقيقة الراس
يصلي جاءته امه في رواية الكشميهني فجاءته امه وفي رواية
ابي رافع كان جريج يتعبد في صومعته فاتته امه قال الحافظ
العسقلاني ولم اقف في شيء من الطرق على اسمها وفي حديث
عمران بن حصين وكانت امه تاتيه فتناديه فيشرف عليها
فيكلمها فاتته يوما وهو في صلوته وفي رواية ابي رافع عند احمد
فاتته امه ذات يوم فنادته فقالت اي جريج اشرف علي اكلمك
انا امك فدعته فقال اجيبها او اصلي زاد المصنف
في المظالم بالاسناد الذي ذكره هنا فابى ان يجيبها وفي رواية
ابي رافع فصادفته يصلي فوضعت يدها على حاجبها فقالت
يا جريج فقال يا رب امي وصلوتي فاختار صلوته فرجعت ثم
اتته فصادفته يصلي فقالت يا جريج انا امك فكلمني فقال
مثله فذكره وفي حديث عمران بن حصين رضي الله عنه انها جاءته
ثلاث مرات تناديه كل مرة ثلاث مرات وفي رواية الاعرج
عند الاسمعيلي فقال امي وصلوتي لربي اوثر صلوتي على امي ذكره
ثلثا قال الحافظ العسقلاني ومعنى قوله امي وصلوتي اجتمع علي
اجابة امي واتمام صلوتي فوفقني لافضلهما ثم كل ذلك محمول على
انه قاله في نفسه لا انه نطق به ويحتمل ان يكون على ظاهره وانه
نطق به فان الكلام كان مباحا في الصلوة في شرعهم وكذلك
كان في صدر الاسلام فقالت اللهم لا تمته حتى تريه
وجوه المومسات وفي رواية الاعرج حتى تنظر
في وجوه المياميس ومثله في رواية ابي سلمة وفي رواية ابي رافع
حتى تريه المومسة بالافراد وفي حديث عمران فغضبت فقالت
اللهم لا يموتن جريج حتى ينظر في وجوه المومسات وهي جمع مومسة
بضم

بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة وهي الزانية وتجمع
جمع التكسير على مواميس وانكره ابن الخشاب ووجهه غيره ظاهر
كما تقدم في اواخر الصلوة وجوز صاحب المطالع فيه الهمزة
بدل الياء بل اثبتها رواية وقد وقع في رواية الاعرج
فقالت ابيت ان تطلع الي وجهك لا اماتك الله حتى تنظر
في وجهك زواني المدينة وكان جريج في صومعته فتعرضت
له امراة فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها
وفي رواية وهب بن جرير بن حازم عن ابيه عند احمد فذكر
بنو اسرائيل عبادة جريج فقالت بغي منهم لئن شئتم
لافتننه قالوا قد شئنا فاتته فتعرضت له فلم يلتفت اليها
فامكنت نفسها من راع كان يؤوي غنمه الى اصل صومعة جريج
قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم هذه المراة لكن
في حديث عمران بن حصين انها كانت بنت ملك القرية
وفي رواية الاعرج وكانت تاوي الى صومعته راعية ترعى
الغنم ونحوه في رواية ابي رافع عند احمد وفي رواية ابي سلمة
وكان عند صومعته راعي ضان وراعية معزى ويمكن الجمع
بين هذه الروايات انها خرجت من دار ابيها بغير علم اهلها
متنكرة وكانت تعمل الفساد الى ان ادعت انها تستطيع
ان تفتن جريجا فاحتالت بان خرجت في صورة راعية
ليمكنها ان تاوي الى ظل صومعته لتتوصل بذلك الى فتنته
فولدت غلاما فيه حذف تقديره فحملت حتى انقضت
ايامها فولدت غلاما فقالت من جريج فيه حذف ايضا
تقديره فسئلت ممن هذا فقالت من جريج وفي رواية
ابي رافع فقيل لها ممن هذا فقالت هو من صاحب الدير وزاد
في رواية احمد فاخذت وكان من زنى منهم قتل فقيل لها ممن
هذا قالت هو من صاحب الصومعة وزاد الاعرج نزل الي من
صومعته فاصابني وفي رواية عنه فقيل لها من صاحبك قالت

بالواو وتجمع في الطرق المذكورة بالتحتانية م

فاتبعته فتعرضت له
رواه
الى اصل صومعة
رواه

جريج الراهب نزل الي فاصابني وزاد ابو سلمة في روايته
فذهبوا الى الملك فاخبروه قال ادركوه فاتوني به فاتوه
فكسروا صومعته وانزلوه وفي رواية ابي رافع فاقبلوا
بفؤسهم ومساحيهم الى الدير فنادوه فلم يكلمهم فاقبلوا
يهدمون ديره وفي حديث عمران فما شعر حتى سمع بالفؤوس
في اصل صومعته فجعل يسالهم ويلكم ما لكم فلم يجيبوه
فلما راى ذلك اخذ الحبل فتدلى وسبوه زاد احمد عن
وهب بن جرير وضربوه فقال ما شانكم قالوا انك
زنيت بهذه وفي رواية ابي رافع عنده فقالوا اي جريج
انزل فابى يقبل على صلوته فاخذوا في هدم صومعته فلما
راى ذلك نزل فجعلوا في عنقه وعنقها حبلا فجعلوا يطوفون
بهما في الناس وفي رواية ابي سلمة فقال له الملك ويحك
يا جريج كنا نراك خير الناس فاحبلت هذه اذهبوا به فاصلبوه
وفي حديث عمران فجعلوا يضربونه ويقولون مرائي تخادع
الناس بعملك وفي رواية الاعرج فلما مروا به نحو بيت الزواني
خرجن ينظرن فتبسم فقالوا لم يضحك حتى مر بالزواني فتوضأ
وصلى وفي رواية وهب بن جرير فقام وصلى ودعا وفي رواية
عمران قال فتولوا عنه فصلى ركعتين ثم اتى الغلام فقال
من ابوك يا غلام فقال الراعي وفي رواية فلان الراعي
وزاد في رواية وهب بن جرير فطعنه باصبعه فقال بالله من
ابوك يا غلام قال انا ابن الراعي وفي رواية ابي رافع ثم مسح راس
الصبي فقال من ابوك قال راعي الضان وفي رواية عند احمد
فوضع اصبعه على بطنها وفي رواية ابي سلمة فاتي بالمراة والصبي
وفمه في ثديها فقال له جريج يا غلام من ابوك فنزع الغلام فاه
من الثدي وقال ابي راعي الضان وفي رواية الاعرج فلما دخل
على ملكهم قال جريج اين الصبي الذي ولدته فاتي به فقال له من ابوك
قال فلان سمى اباه قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم الراعي
واما

واما الابن فقد تقدم في اواخر الصلوة بلفظ فقال يا بابوس فقال
الداودي هو اسم الغلام وقال الحافظ العسقلاني انه ليس اسمه
كما زعم الداودي وانما المراد به الصغير وفي حديث عمران ثم انتهى
الى شجرة فاخذ منها غصنا ثم اتى الغلام وهو في مهده فضربه بذلك
الغصن فقال من ابوك ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع
كل ما ذكر من مسح راس الصبي ووضع اصبعه على بطن امه
وطعنه باصبعه وضربه بطرف العصا التي كانت معه
فكل روى بالجميع واما ما قيل من تعدد القصة فبعيد جدا
وفي رواية وهب بن جرير فوثبوا الى جريج فجعلوا يقبلونه
وزاد الاعرج في روايته فابرأ الله جريجا واعظم الناس امر جريج
وفي رواية ابي سلمة فسبح الناس وعجبوا قالوا ابني صومعتك من ذهب
قال لا الا من طين وفي رواية وهب بن جرير ابنوها من
طين كما كانت وفي رواية ابي رافع فقالوا ابني ما هدمنا
من ديرك بالذهب والفضة قال لا ولكن اعيدوه كما كان
ففعلوا وزاد في رواية ابي سلمة فردوها فرجع في صومعته
فقالوا له بالله مم ضحكت قال ما ضحكت الا من دعوة دعتها
على امي وفي الحديث ايثار اجابة الام على صلوة التطوع
لان اجابة الام وبرها واجب فلا يترك لاجل التطوع الذي
الاستمرار فيها نافلة وقد جاء في حديث يزيد بن حوشب عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريج فقيها لعلم
ان اجابة امه اولى من عبادة ربه اخرجه الحسن بن سفيان
لكن قال الذهبي حوشب بن يزيد الفهري مجهول روى عنه ابنه
يزيد فذكر جريج الراهب وتمسك بعض الشافعية بظاهر الحديث
في جواز قطع الصلوة لاجابة الام سواء كانت فرضا او نفلا
والاصح عندهم جوازه على التفصيل وهو ان الصلوة ان كانت نفلا
وعلم تاذي الوالد او الوالدة بالترك وجبت الاجابة والا فلا
وان كانت فرضا وضاق الوقت لم يجب الاجابة وان لم يضق

الى ان لشعبة فيه شيخين حدثنا محمود هو ابن غيلان المروزي
قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة
وبعد الالف موحدة اخرى ابن سوار الفزاري المروزي قال
حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوة فقال ان الشيطان
عرض لي فشد علي ليقطع الصلوة علي فامكنني الله منه
فذكره اي فذكر الحديث بتمامه وهو فاردت ان اربطه الى سارية
من سواري المسجد حتى تصبحوا او تنظروا اليه كلكم فذكرت قول
اخي سليمن عليه السلام رب اغفرلي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد
من بعدي قال روح فرده خاسئا والحديث قد مر في كتاب
الصلوة في باب الاسير او الغريم يربط في المسجد فانه اخرجه
هناك عن اسحق بن ابرهيم عن روح ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة
عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة او كلمة نحوها
ليقطع علي الصلوة فامكنني الله منه فاردت ان اربطه الحديث
ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي الحديث اباحة ربط من يخشى
هربه ممن في قبله حق وفيه اباحة العمل اليسير في الصلوة وان
المخاطبة فيها اذا كانت بمعنى الطلب من الله لا يعد كلاما فلا تقطع
الصلوة لقوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق هذا الحديث اعوذ
بالله منك حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلوة
ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قضي اي فرغ عن الاذان
اقبل فاذا ثوب بها اي اقيم للصلوة ادبر فاذا قضي اي
فرغ عن الاقامة اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه فيقول
اذكر كذا وكذا حتى لا يدري اثلاثا صلى ام اربعا فاذا
لم يدر اثلاثا صلى ام اربعا سجد سجدتي السهو والحديث
قد مر

> بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية الجمحي وقد مر في الوضوء
> صح
> اي حمل علي صح

قد مر في اواخر كتاب الصلوة في باب تفكر الرجل الشيء في الصلوة
والغرض من ذكره هنا ذكر الشيطان حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم كل بني آدم يطعن بضم العين يقال طعن
الرمح وما اشبهه يطعن بضم العين من باب نصر ينصر وطعن
في العرض والنسب يطعن بفتح العين فيهما على المشهور
وقيل باللغتين فيهما الشيطان في جنبه كذا في رواية
الاكثرين بالافراد وفي رواية ابي ذر والجرجاني في جنبيه بالتثنية
وحكى القاضي عياض ان في كتابه من رواية الاصيلي من تحته
الذي هو ضد فوق كذا قال العيني وقال الحافظ العسقلاني
وذكر القاضي عياض ان في كتابه من رواية الاصيلي جنبيه بالافراد
لكن بياء مثناة من تحت بدل الموحدة قال وهو تصحيف
قال الحافظ العسقلاني لعل نقطة سقطت من القلم فلا ينبغي
ان يعد ذلك رواية انتهى وبين قوليهما مخالفة كما ترى باصبعه
بالافراد وبالتثنية ايضا على اختلاف الروايتين في الجنب
حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في
الحجاب وهو الجلدة التي فيها الجنين وتسمى المشيمة
قاله ابن الجوزي وقيل الحجاب الثوب الذي يلف فيه المولود
وفي الحديث فضيلة ظاهرة لعيسى وامه عليهما السلام اذ
اراد الشيطان التمكن من امه فمنعه الله منهما ببركة امها
حنة بنت فاقوذا بن ماثان حيث قالت اني اعيذها بك
وذريتها من الشيطان الرجيم وروى عبد الرزاق في تفسيره
عن المنذر بن النعمان الافطس سمع وهب بن منبه يقول
لما ولد عيسى عليه السلام اتت الشياطين ابليس فقالوا اصبحت
الاصنام منكسة فقال هذا حادث مكانكم وطار حتى بلغ
خافقي الارض فلم يجد شيئا ثم جاء البحار فلم يقدر على شيء ثم طار

الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه الآتية في ذكر بني اسرائيل تجرّر
وتلعب بها ولفظ تجرجر بجيم مفتوحة بعد الراء مشددة بعدها
راء اخرى وفي رواية خلاس انها كانت حبشية او زنجية وانها
ماتت فجروها حتى القوها فقالت اللهم لا تجعل ابني
مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني مثلها
فقالت لم ذلك اي فقالت الام لابنها لم قلت هكذا يعني
انها سالت عن سبب ذلك فقال اي الابن الراكب
جبار من الجبابرة وفي رواية احمد فقال يا امتاه اما الراكب
ذو الشارة فجبار من الجبابرة وفي رواية الاعرج فانه كان جبارا
وفي رواية اخرى فانه كافر وهذه الامة يقولون سرقت
زنت ولم تفعل فيهما الوجهان احدهما كسر التاء لخطاب
المؤنث والآخر سكونها على الخبر وفي رواية احمد يقولون انها سرقت
ولم تسرق زنت ولم تزن وهي تقول حسبي الله وفي رواية
الاعرج يقولون لها تزني وهي تقول حسبي الله ويقولون لها
تسرق وهي تقول حسبي الله وفي الحديث ان نفوس اهل الدنيا
تقف مع الخيال الظاهر فيخاف سوء الحال بخلاف اهل
التحقيق فوقوفهم مع الحقيقة الباطنة فلا يبالون بذلك
مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن اصحاب قارون
حيث خرج عليهم فقالوا يا ليت لنا مثل ما اوتي قارون
قال الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير وفيه ان البشر طبعوا
على ايثار الاولاد على الانفس بالخير لطلب المرأة الخير لابنها
ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث انها في قصة مريم وفي الحديث التعرض لميلاد عيسى عليه السلام
وانه كان كلم الناس في المهد حدثنا ابرهيم بن موسى قال
اخبرنا هشام اي ابن يوسف عن معمر هو ابن راشد
ح تحويل من سند الى آخر وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري انه

قال

قال اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله ويروى قال النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة اسري بي لقيت موسى عليه السلام قال فنعته
اي وصفه فاذا رجل حسبته قال القائل حسبته هو عبد الرزاق
وفاعل قال هو النبي صلى الله عليه وسلم مضطرب اي طويل
غير الشديد وقيل الخفيف اللحم وقد تقدم في رواية هشام بلفظ
ضرب وفسر بالنحيف ولا منافاة بينهما وقال ابن التين هذا
الوصف مغاير لقوله بعد هذا انه جسيم يعني في الرواية التي
بعد هذه قال والذي وقع نعته بانه جسيم انما هو الدجال انتهى وقال
القاضي عياض رواية من قال ضرب اصح من رواية من قال مضطرب
لما فيها من الشك قال وقد وقع في رواية اخرى عنه ما يأتي الآن
جسيم وهو ضد الضرب الا ان يراد بالجسم الزيادة في الطول وقال
التيمي لعل بعض هذا الحديث دخل في بعض لان الجسيم ورد
في صفة الدجال لا في صفة موسى عليه السلام انتهى قال الحافظ
العسقلاني والذي يتعين المصير اليه ما جوزه القاضي عياض
من ان المراد بالجسم في صفة موسى عليه السلام الزيادة في الطول
ويؤيده قوله في الرواية التي بعد هذه كانه من رجال الزط وهم
طوال غير غلاظ رجل الرأس اي مسترسل الشعر كانه من رجال
شنوءة قال ولقيت عيسى عليه السلام فنعته النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة
ويجوز فتحها وهو المربوع والمراد انه وسط لا طويل ولا قصير
احمر كانما خرج من ديماس بكسر المهملة وسكون التحتية
وآخره مهملة يعني الحمام هو تفسير عبد الرزاق ولم يقع ذلك
في رواية هشام والدماس في اللغة السرب ويطلق ايضا
على الكن والحمام من جملة الكن والمراد من ذلك وصفه بصفاء
اللون ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه حتى كانه كان في موضع
كن فخرج منه وهو عرقان وسياق في رواية ابن عمر رضي الله عنهما

بعد هذا ينطف راسه ماء وهو محتمل لان يراد الحقيقة وانه عرق حتى قطر الماء من راسه ويحتمل ان يكون كناية عن مزيد نضارته وحسنه ويؤيده ما اتى في رواية عبد الرحمن بن آدم عن ابي هريرة رضي الله عنه عند احمد وابي داود يقطر راسه ماء وان لم يصبه بلل **ورايت ابرهيم وانا اشبه ولده به قال واتيت على اناء بخ فعول ما فاتين احدهما لبن والآخر فيه خمر فقيل لي خذ ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل لي هديت الفطرة او اصبت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك** والحديث قد مضى عن قريب في باب قول الله تعالى وهل اتاك حديث موسى ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه التعرض لعيسى عليه السلام **حدثنا محمد بن كثير** بالمثلثة قال **اخبرنا اسرائيل** هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي قال **اخبرنا عثمن بن المغيرة** الثقفي الكوفي الاعشى ويقال له عثمن بن ابي زرعة وابو زرعة هو كنية المغيرة وهو من افراد البخاري من صغار التابعين وليس له في البخاري غير هذا الحديث الواحد **عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما** كذا وقع في جميع الروايات وقد تعقبه ابو ذر فقال كذا وقع في جميع الروايات المسموعة عن الفربري عن مجاهد عن ابن عمر قال ولا ادري اهكذا حدث به البخاري او غلط فيه الفربري لاني رايته في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم ساقه باسناده الى حنبل بن اسحق قال حدثنا محمد بن كثير وقال فيه عن ابن عباس قال وكذا رواه عثمن بن سعيد الدارمي عن محمد بن كثير قال وتابعه نصر بن علي عن ابي احمد الزبيري عن اسرائيل وكذا رواه يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن اسرائيل انتهى واخرجه ابو نعيم في المستخرج عن الطبراني عن احمد بن محمد الخزاعي عن محمد بن كثير وقال رواه البخاري عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عمر ثم ساقه من طريق نصر بن علي عن ابي احمد الزبيري عن اسرائيل فقال

ابن عباس

ابن عباس انتهى واخرجه ابن منده في كتاب الايمان من طريق محمد بن ايوب بن الضريس وموسى بن سعيد الدنداني كلاهما عن محمد بن كثير عن ابن عمر والصواب عن ابن عباس وقال ابو مسعود في الاطراف انما رواه الناس عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عباس ووقع في البخاري في سائر النسخ مجاهد عن ابن عمر قال وقد رواه اصحاب اسرائيل منهم يحيى بن ابي زائدة واسحق بن منصور والنضر بن شميل وآدم بن ابي اياس وغيرهم عن اسرائيل فقالوا ابن عباس قال وكذلك رواه ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس انتهى ورواية ابن عون تقدمت في ترجمة ابرهيم عليه السلام ولكن لا ذكر لعيسى عليه السلام فيها واخرجه مسلم عن شيخ البخاري فيها وليس لعيسى ذكر وانما فيها ذكر ابرهيم وموسى حسب وقال الحافظ العسقلاني وقع في خاطري ان الوهم فيه من غير البخاري قال الاسمعيلي اخرجه من طريق نصر بن علي عن ابي احمد وقال فيه عن ابن عباس ولم ينبه على ان البخاري قال فيه عن ابن عمر فلو كان وقع له كذلك لنبه عليه كعادته والذي يرجح ان الحديث لابن عباس لا لابن عمر رضي الله عنهم ما سياتي من انكار ابن عمر على من قال ان عيسى احمر وحلفه على ذلك وفي رواية مجاهد هذه فاما عيسى فاحمر جعد فهذا يؤيد ان الحديث لمجاهد عن ابن عباس لا عن ابن عمر رضي الله عنهم **قال قال رسول الله** ويروى قال النبي **صلى الله عليه وسلم رايت عيسى وموسى وابرهيم فاما عيسى فاحمر جعد** اي جعد الشعر وهو ضد السبط لان السبط اكثر ما يكون في شعور العجم **عريض الصدر واما موسى فادم** اي اسمر **جسيم** وقد مر فيما مضى انه ضرب اي خفيف اللحم وانه مضطرب فهذا ايضا وقوله جسيم ولهذا قال التيمي كان بعض لفظ الحديث دخل في بعض لان الجسيم انما ورد في صفة الدجال وقد اجاب عنه بان الجسامة كما تكون في الشخص باعتبار السمن تكون فيه ايضا

وقال الاصيلي انما قال البخاري
فيها قال محمد بن كثير عن ابن عمر
عن مجاهد عن ابن عباس ه

باعتبار الطول كما يشير اليه تشبيهه برجال الزط سبط
بفتح المهملة وكسر الموحدة اى ليس بجعد وهذا نعت لشعر
راسه كانه من رجال الزط بضم الزاى وتشديد
المهملة جنس من السودان وقيل هم نوع من الهنود وهم
طوال الاجساد مع نحافة فيها ووسطا بقية للترجمة كالسابق
حدثنا ابرهيم بن المنذر قال اخبرنا ابو ضمرة بفتح
الضاد المعجمة وسكون الميم واسمه انس بن عياض قال
اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وبالموحدة
عن نافع انه قال قال عبد الله اى ابن عمر رضى الله عنهما ذكر
النبى صلى الله عليه وسلم يوما بين ظهرانى الناس
بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بلفظ التثنية ويروى
بين ظهرى الناس بدون النون اى جالسا فى وسط الناس
والمراد انه جلس بينهم مستظهرا لا مستخفيا وزيدت
فيه الالف والنون تاكيدا ومعناه ان ظهرا منهم قدامه
وظهرا خلفه فكانهم حفوا به من جانبيه فهذا اصله ثم كثر حتى
استعمل فى الاقامة بين القوم مطلقا ولهذا زعم بعضهم
ان لفظ ظهرانى فى مثل هذا الموضع مقحم المسيح الدجال
فقال ان الله ليس باعور الا للتنبيه ان المسيح الدجال
اعور العين اليمنى ويروى اعور عين اليمنى اى عين الجهة
اليمنى وفى رواية ابن ماجه عن حذيفة رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال اعور عين اليسرى
والجمع بينهما ان يقال ان احدى عينيه ذاهبة والاخرى معيبة
فيصح ان يقال لكل واحدة عوراء اذ الاصل فى العور العيب
ومنه العار كان عينه عنبة طافية اى بارزة ناتية
عن حد اخواتها من طفا الشئ يطفو اذا علا والطفو
ان يعلو الماء ما وقع فيه وشبهها بالعنبة التى تقع فى العنقود
بارزة عن نظائرها ويقال طافئة بالهمز اى ذاهب ضوؤها

وبدون

والسكونها صح

كان تنبيه السامعين ليكونوا على تيقظ من سماع كلامه صح

غيره صح

وبدون الهمز ناتية بارزة وقال الخطابى العنبة الطافية
هى الحبة الكبيرة التى خرجت عن حد اخواتها فان قيل جاء فى
رواية اخرى انه جاحظ العين كانها كوكب وفى اخرى انها
ليست بناتية ولا حجراء بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم قال
الهروى ان كانت اللفظة محفوظة فمعناها انها ليست بصلبة
متحجرة وقد روى جحراء بتقديم الجيم اى غائرة منجحرة فى نقرتها
وقال الازهرى هو بالخاء المعجمة فى اوله ومعناها الضيقة
التى لها غمص ورمص وفى رواية ابى داود الطيالسى من حديث
ابى بن كعب رضى الله عنه احدى عينيه كانها زجاجة خضراء
وعن ابن عمر رضى الله عنهما احدى عينيه مطموسة والاخرى
ممزوجة بالدم كانها الزهرة فالجواب ان يقال ان اختلاف
الاوصاف بحسب اختلاف العينين واراني بفتح الهمزة
اى ارى نفسى وذكر بلفظ المضارع مبالغة فى استحضار
صورة الحال الليلة اى فى الليلة عند الكعبة فى المنام
فاذا رجل آدم بالمد اى اسمر من الادمة وهى السمرة الشديدة
كاحسن ما ترى وفى رواية مالك عن نافع الآتية كاحسن
ما انت راء من ادم الرجال بضم الهمزة جمع آدم تضرب
لمته بكسر اللام اى شعره الذى جاوز شحمة الاذنين والم بالمنكبين
فاذا بلغت المنكبين فهى جمة واذا قصرت عنهما فهى وفرة بين
منكبيه رجل الشعر بكسر الجيم بمعنى مسرح الشعر ومحسنه
ومنظفه وهو من الترجيل وهو تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه
وفى رواية مالك له لمة قد رجلها فهى تقطر ماء يقطر راسه
ماء وهو الماء الذى رجلها به لقرب ترجيله ويحتمل ان يكون
المراد الاستعارة من نضارته وجماله وهذه نظافته ووقع
فى رواية سالم الآتية فى نعت عيسى عليه السلام انه آدم سبط
الشعر ووصفه بالجعودة فى جسمه لا فى شعره والمراد بذلك
اجتماعه واكتنازه وهذا الاختلاف نظير الاختلاف فى كونه آدم واحمر

[illegible]

والآدم عند العرب الشديد البياض مع الحمرة والآدم الاسمر ويمكن الجمع بين الوصفين بانه احمر لونه بسبب كالتعب وهو في الاصل اسمر وقد وافق ابو هريرة رضي الله عنه على ان عيسى احمر فظهر ان ابن عمر رضي الله عنهما انكر شيئا حفظه غيره واما قول الداودي ان رواية من قال آدم اثبت فلا ادري من اين وقع له ذلك مع اتفاق ابي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم على مخالفة ابن عمر رضي الله عنهما وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن آدم عن ابي هريرة رضي الله عنه في نعت عيسى عليه السلام انه مربوع الى الحمرة والبياض كذا قال الحافظ العسقلاني واضعا يديه على منكبي رجلين قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمهما وفي رواية مالك متكئا على عواتق رجلين والعواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكب والعنق وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا المسيح بن مريم ثم رايت رجلا وراءه جعدا قد مر ان الجعودة تحتمل الذم والمدح بحسب الاستعمال وهي في صفة عيسى مدح وفي صفة الدجال ذم قططا بفتح القاف والطائين المهملتين وقد تكسر الطاء الاولى والمراد به شدة جعودة الشعر ويطلق في وصف الرجل ويراد به الذم يقال جعد اليدين وجعد الاصابع اي بخيل ويطلق على القصر ايضا اعور عين اليمنى من باب اضافة الموصوف الى صفته وهو عند الكوفيين ظاهر وعند البصريين تقديره عين صفحة وجهه اليمنى كاشبه من رايت بابن قطن بفتح القاف والطاء واسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو والجاهلي الخزاعي وامه هالة بنت خويلد اخت خديجة بنت خويلد وكانت عند الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس فولدت له ابا العاص ثم خلف عليها بعده اخوه ربيعة بن عبد العزى ثم خلف عليها وهب بن عبد فولدت له اولادا ثم خلف عليها قطن بن عمرو المذكور فولدت له عبد العزى بن قطن وحكى الدمياطي عن ابن سعد انه قال يا رسول الله

> ويمكن ان يقال ايضا انه ليس احمر صرف بل هو مائل الى الادمة صح

> بضم التاء وفتحها صح

> بن حبشية بن سعيد بن عائذ بن مالك بن المصطلق صح

هل

هل يضرني شبهه قال لا انت مسلم وهو كافر والمعروف في الذي شبهه به صلى الله عليه وسلم هو اكثم بن عمرو بن لحي جد خزاعة لا الدجال كذا اخرجه احمد وغيره والله تعالى اعلم واضعا يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا قالوا المسيح الدجال ومطابقته للترجمة ظاهرة تابعه اي تابع موسى بن عقبة عبيد الله اي ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ووصل هذه المتابعة احمد ومسلم من طريق ابي اسامة ومحمد بن بشر جميعا عن عبيد الله بن عمر في ذكر المسيح الدجال فقط الى قوله عنبة طافية ولم يذكرا بعده وهذا يشعر بانه يطلق المتابعة ويريد اصل الحديث لا جميع ما اشتمل عليه حدثنا احمد بن محمد المكي هو الازرقي واسم جده الوليد بن عقبة وهو من افراده ووهم من قال انه القواس واسم جد القواس عون قال سمعت ابرهيم بن سعد اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم عن ابيه انه قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى احمر اللام في لعيسى بمعنى عن كما في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا الآية يعني ليس الا حلف كما زعمتم انه صلى الله عليه وسلم قال في صفة عيسى عليه السلام احمر ولكن قال الى آخره وقد تقدم بيان الجمع بين ما انكره ابن عمر واثبته غيره وفيه جواز اليمين على غلبة الظن لان ابن عمر رضي الله عنهما ظن ان الوصف اشتبه على الراوي وان الموصوف بكونه احمر انما هو الدجال لا عيسى عليه السلام وقرب ذلك ان كلا منهما يقال له المسيح وهي صفة مدح لعيسى وصفة ذم للدجال كما تقدم وكان ابن عمر قد تحقق سمعه في وصف عيسى عليه السلام بانه آدم فجوز الحلف على ذلك على غلبة الظن وان من وصفه بانه احمر قد وهم فيه

> قال حدثني الزهري اي ابن شهاب صح

ولكن قال بينا ويروى بينما انا نائم اطوف بالكعبة
هذا يدل على ان رؤية الانبياء في هذه المرة غير الرؤية
التي ذكرت في حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي مضى
عن قريب في هذا الباب فان تلك كانت ليلة الاسراء
على الاختلاف في الاسراء هل كان في النوم او في اليقظة
قيل كان في المنام لكن الصحيح انه كان في اليقظة وان رؤيته
صلى الله عليه وسلم الانبياء في ليلة الاسراء كانت بالاشخاص
وان ذهب بعضهم الى انها كانت بالارواح قال القاضي
عياض رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم للانبياء عليهم السلام
على ما ذكر في هذه الاحاديث ان كان مناما فلا اشكال
وان كان في اليقظة ففيه اشكال ثم [illegible] الاشكال بما
تقدم في الحج ويأتي في اللباس من رواية ابن عون عن مجاهد
عن ابن عباس رضي الله عنهما في حديث الباب من الزيادة
واما موسى فرجل آدم جعد على جمل احمر مخطوم بخلبة كأني
انظر اليه اذا انحدر في الوادي وقد تقدم في الحج ايضا رؤيته
صلى الله عليه وسلم موسى عليه السلام ليلة المعراج وهو يصلي
في قبره ثم قد اجيب عن ذلك باجوبة احدها ان الانبياء
عليهم السلام افضل من الشهداء والشهداء احياء عند
ربهم فكذلك الانبياء بالطريق الاولى فلا يبعد ان يصلوا
ويحجوا ويتقربوا الى الله تعالى بما استطاعوا ما دامت
الدنيا وهي دار التكليف باقية ثانيها انه صلى الله عليه وسلم
ارى حالهم التي كانوا في حياتهم عليها فمثلوا له كيف كانوا
وكيف كان حجهم وتلبيتهم ولهذا قال في رواية ابي العالية عن
ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم كأني انظر الى موسى وكأني
انظر الى يونس ثالثها ان يكون الخبر عما اوحي اليه صلى الله عليه
وسلم من امرهم وما كان منهم فلهذا ادخل حرف التشبيه في الرؤية
وحيث اطلقها فهي محمولة على ذلك والله تعالى اعلم فاذا رجل
آدم

آدم سبط الشعر تقدم ما فيه يهادى بين رجلين اي
يمشي بينهما متمايلا الى احد الطرفين متكئا عليهما ينطف بكسر
الطاء وضمها اي يقطر ومنه النطفة كذا قال الداودي
وقال غيره النطفة الماء الصافي قوله رأسه بالرفع فاعله
ماء تمييز او يهراق بضم الياء وفتح الهاء وقيل بسكون
الهاء راسه ماء وهو شك من الراوي فقلت من هذا
قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم
جعد الراس اعور عينه اليمنى كذا هو باضافة اعور
الى عينه في رواية الاكثر ثم هو من اضافة الموصوف الى صفته
وهو جائز عند الكوفيين وتقديره عند البصريين عين صفحة
وجهه اليمنى انتهى وفيه انه ليس من اضافة الموصوف الى صفته
كما ترى وكأنه ظن ان التركيب اعور عين اليمنى كما في الرواية
السابقة وليس كذلك بل هو من اضافة الصفة المشبهة
الى فاعلها مثل الحسن وجهه فليتأمل ثم روى الاصيلي عينه
بالرفع قال الحافظ العسقلاني كأنه وقف على وصفه
بانه اعور وابتدأ الخبر عن صفة عينه فقال عينه اليمنى كأنه
كذا وابرز الضمير قال وفيه نظر لانه يصير كأنه قال عينه كأن
عينه انتهى ويجوز ان يكون عينه بدلا من قوله اعور ويجوز ايضا
ان يكون ارتفاعه على انه مبتدأ خبره محذوف تقديره عينه
اليمنى عوراء ويكون هذه الجملة صفة كاشفة لقوله اعور
كأن عينه عنبة طافية هكذا في رواية الاكثر على ان عينه
نصب اسم كأن وقوله عنبة خبره وهو بكسر العين وفتح
النون والباء الموحدة وطافية صفتها اي مرتفعة
وعند الاصيلي كأن عينه طافية ثم روى كأن عنبة
طافية بالنصب على انه اسم كأن والخبر محذوف تقديره
كأن في وجهه عنبة طافية والخبر مقدم على الاسم كما في قوله
ان محلا وان مرتحلا اي ان لنا محلا وان لنا مرتحلا ثم روى كأن

قال الحافظ العسقلاني صح

وان في السفر اذ مضوا مهلا

فيلزم ان يكون صلى الله عليه وسلم فظا غليظا وقد نفى الله عنه
ذلك بقوله لو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
فاما ان يقال انه لا يلزم منه الا نفس الفظاظة والغلاظة وهي
عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب وهو اعم من ان يكون
فظا غليظا لانها صفة مشبهة تدل على الثبوت والعام
لا يستلزم الخاص كذا قال الكرماني وفي النفس منه قلق او يمكن
ان يقال ان الافعل ههنا ليس بمعنى الزيادة بل هو من قبيل قوله
تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض او الاوجه ان يقال
انه على المفاضلة وان القدر الذي بينهما هو ما كان على الكفار
والمنافقين قال الله تعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ
عليهم والله تعالى اعلم **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا** بفتح
الفاء وتشديد الجيم اي طريقا واسعا وقيل هو الطريق بين
الجبلين **الا سلك فجا غير فجك** قال القاضي عياض يحتمل
انه ضرب مثلا لبعد الشيطان واعوانه من عمر رضي الله عنه وانه
لا سبيل لهم عليه اي انك اذا سلكت في امر بمعروف او نهي عن منكر
تنفذه ولا تتركه فييأس الشيطان من ان يوسوس فيه فيتركه
ويسلك غيره وليس المراد به الطريق على الحقيقة لان الله تعالى قال
يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فلا يصادفه اذا في فج لانه
لا يراه قال الكرماني فان قلت فيلزم منه ان يكون عمر رضي الله عنه افضل
من ايوب النبي عليه السلام اذ قال مسني الشيطان بنصب وعذاب
قلت لا اذ التركيب لا يدل الا على الزمان الماضي وذلك ايضا مخصوص
بحال الاسلام فليس على ظاهره وايضا هو مقيد بحال سلوك
الطريق فجاز ان يلقاه في غير تلك الحالة انتهى وقال العيني الجواب الاحسن
موجه ليس الا في الحديث فضل لين الجانب والرفق وفيه فضل
عمر رضي الله عنه وفيه حلم النبي صلى الله عليه وسلم غاية ما يكون وفيه انه لا ينبغي
الدخول على احد الا بالاستئذان وقد اخرجه البخاري في فضل عمر رضي الله عنه
ايضا

او المراد التغليظ في اجراء
حدود الله واقامتها
قال الله تعالى ولا تاخذكم
بهما رافة في دين الله
صح

ايضا واخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب وفي
اليوم والليلة وفي الاسناد اربعة من التابعين وهم صالح
ومن بعده **حدثنا ابرهيم بن حمزة** بالحاء المهملة وبالزاي
ابو اسحق الزبيري الاسدي المديني قال **حدثنا ابن ابي حازم**
هو عبد العزيز بن ابي حازم واسم ابي حازم سلمة بن دينار ...
عن يزيد من الزيادة وهو يزيد بن عبد الله بن شداد بن اسامة
بن عمرو وهو المشهور بابن الهاد **عن محمد بن ابرهيم**
اي ابن الحارث ابو عبد الله التيمي القرشي المديني مات
سنة عشرين ومائة **عن عيسى بن طلحة** اي ابن عبيد الله
بن عثمن التيمي القرشي مات في زمن عمر بن عبد العزيز **عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه **قال اذا استيقظ** اراه اي اظنه قال **احدكم من
منامه فتوضأ فليستنثر ثلثا** امر من الاستنثار وهو استخراج
الماء من الانف بعد الاستنشاق مع ما في الانف من المخاط
والغبار وهذا معنى قول بعضهم ان يستنشق الماء ثم يستخرج
ما فيه من اذى او مخاط وكذلك الانتثار وقال الحافظ العسقلاني
وقوله فليستنثر اكثر فائدة من قوله فليستنشق لان الاستنثار
يقع على الاستنشاق بغير عكس فقد يستنشق ولا يستنثر
والاستنثار من تمام فائدة الاستنشاق لان حقيقة الاستنشاق
جذب الماء بريح الانف الى اقصاه والاستنثار اخراج ذلك
الماء والمقصود من الاستنشاق تنظيف داخل الانف
والاستنثار يخرج ذلك الوسخ مع الماء فهو من تمام الاستنشاق
وقيل ان الاستنثار ماخوذ من النثرة وهي طرف الانف
وقيل الانف نفسه فعلى هذا فمن استنشق فقد استنثر
لانه يصدق انه تناول الماء بانفه ولو بطرف انفه قال وفيه نظر
وقال العيني ومما يدل على ان الاستنثار غير الاستنشاق ما
رواه ابو هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم

وبات عبد العزيز فجاة
في يوم الجمعة في مسجد
رسول الله صلى الله عليه
وسلم صح

أي ابن أسامة عن عبد الرحمن بن أبي عَمْرة واسم أبي عمرة
بشير بن عمرو بن محصن قتل مع علي رضي الله عنه يوم صفين
وله صحبة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في
الدنيا والآخرة الأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم
شتى ودينهم واحد أي التوحيد دون الفروع للاختلاف
فيها قال تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وقال
دينهم أي أصول الدين وأصول الطاعة واحد والكميات
والكيفيات في الطاعة مختلفة وهذا طريق آخر في حديث
أبي هريرة رضي الله عنه السابق وقال إبراهيم بن طهمان
بفتح المهملة وإسكان الهاء عن موسى بن عقبة عن صفوان
بن سليم بضم المهملة عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا طريق آخر معلق في حديث أبي هريرة رضي الله عنه المذكور
وصله النسائي عن أحمد بن حفص بن عبد الله النيسابوري
عن أبيه عن إبراهيم وأحمد هذا من شيوخ البخاري
حدثنا عبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن همام بتشديد
الميم هو ابن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال رأى عيسى رجلا يسرق فقال له
سرقت قال القرطبي ظاهر هذا أنه خبر جازم بما فعل الرجل
من السرقة لأنه رآه أنه أخذ مالا من حرز في خفية وقيل يحتمل
أن يكون مستفهما له عن تحقيق ذلك فحذف همزة الاستفهام
وقال العيني رأيت في بعض النسخ أسرقت بهمزة الاستفهام
ورد بأنه بعيد مع جزم النبي صلى الله عليه وسلم بأن عيسى عليه السلام
رأى رجلا يسرق وقيل يحمل على الأخذ لهذا الرجل بوجه من الوجوه
ورد بالجزم المذكور أيضا قال كلا نفي السرقة ثم أكده بقوله والذي

ويمكن أن يأول بأن المراد رآه يسرق في ظنه

وأخرج نعيم بن حماد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال إذا انقطعت التجارات
والطرق وكثرت الفتن خرج سبعة نفر علماء من أفق شتى على غير ميعاد يبايع لكل
رجل منهم ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا حتى يجتمعوا بمكة فيلتقي السبعة فيقول بعضهم لبعض
ما جاء بكم فيقولون جئنا في طلب هذا الرجل الذي ينبغي أن تنكشف على يديه هذه
الفتن ويفتح له القسطنطينية قد عرفناه باسمه واسم أبيه فيتفق السبعة على
ذلك فيطلبونه فيصيبونه بمكة فيقولون له أنت فلان بن فلان فيقول لا أنا رجل
من الأنصار حتى يفلت منهم فيصفونه لأهل الخبرة والمعرفة فيقال هو صاحبكم الذي
تطلبونه وقد لحق بالمدينة فيطلبونه بالمدينة فيخالفهم إلى مكة فيطلبونه بمكة فيصيبونه
فيقولون له أنت فلان بن فلان وأمك فلانة ابنة فلان وفيك آية كذا وكذا وقد
أفلت منا مرة فمد يدك نبايعك فيقول لست بصاحبكم حتى يفلت منهم فيطلبونه
فيخالفهم إلى مكة فيصيبونه بمكة عند الركن ويقولون له إثمنا عليك ودماؤنا في عنقك
إن لم تمد يدك نبايعك هذا عسكر السفياني قد توجه في طلبنا عليهم رجل من حرام فيجلس
بين الركن والمقام فيمد يده فيبايع له فيلقي الله تعالى محبته في صدور الناس فيسير مع قوم
أسد بالنهار رهبان بالليل وأخرج أيضا نعيم بن حماد عن أبي الطفيل أن النبي صلى الله
عليه وسلم وصف المهدي فوصف ثقلا في لسانه وضرب بفخذه اليسرى بيده اليمنى إذا
أبطأ عليه الكلام اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي وأخرج أيضا نعيم بن حماد عن علي رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المهدي رجل من عترتي يقاتل على سنتي كما قاتلت على الوحي
وأخرج أيضا عن كعب قال قتادة المهدي خير الناس وأهل نصرته وبيعته من أهل الكوفة
واليمن وأبدال الشام ومقدمته جبريل وساقته ميكائيل محبوب في الخلائق يطفئ الله به
الفتنة العمياء وتأمن الأرض حتى أن المرأة لتحج في خمس نسوة ما معها رجل لا تتقي شيئا إلا
الله تعطي الأرض نباتها والسماء بركتها وأخرج أيضا عن كعب قال إني أجد المهدي
مكتوبا في أسفار الأنبياء ما في عمله ظلم ولا عيب وروى أبو داود والحاكم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المهدي مني أجلى الجبهة أقنى الأنف يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا
وظلما يملك سبع سنين الحديث قوله يملك سبع سنين أي قبل نزول عيسى عليه السلام إذ بعده
ينتقل إليه الأحكام سواء كان المهدي موجودا في عالم الحياة أو مفقودا بالممات إذ لا شك أن عيسى
عليه السلام بعد نزوله لم ينسلخ عنه خلعة النبوة وإن كان يحكم بشريعة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
من المشرب الوردي في مذهب المهدي
وروي في حلية المهدي أنه أسمر اللون كث اللحية أكحل براق الثنايا في خده خال
واختلفوا في مدة عمره
من كتاب المهدي لأبي زيد البلخي
فقيل يعيش سبع سنين وقيل تسعا وقيل عشرين وقيل أربعين من كتاب المهدي

روى الروياني عن حذيفة وصححه الحافظ ابن العربي المهدي رجل من ولدي وجهه كالكوكب الدري
وروى ابو داود وابن ماجة والحاكم بسند صحيح عن ام سلمة رضي الله عنها المهدي من عترتي
من ولد فاطمة واختلف في انه من نسل اي الحسنين والراجح ان اباه حسني وامه حسينية
واخرج ابو داود وغيره عن علي رضي الله عنه انه نظر الى ابنه الحسن فقال ان ابني هذا
سيد كما سماه النبي صلى الله عليه وسلم وسيخرج رجل من صلبه يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق
واخرج نعيم بن حماد احد شيوخ البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال يخرج
رجل من ولد الحسن من قبل المشرق لو استقبلته الجبال لهدمها واتخذ فيها طرقا وروى
الطبراني وابو نعيم عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة رضي الله عنها
والذي بعثني بالحق ان منهما يعني من الحسن والحسين رضي الله عنهما مهدي هذه الامة وقد ورد
ايضا المهدي من اولاد العباس عمي رواه الدارقطني في الافراد عن علي رضي الله عنه
واخرج ابو نعيم وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما يخرج المهدي وعلى راسه ملك ينادي ان المهدي
هذا فاتبعوه وهذا يدل على نباهته ورفعة منزلته واخرج الطبراني في الاوسط وابو نعيم عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يخرج رجل من اهل بيتي يقول بسنتي وينزل الله القطر من السماء
ويخرج الارض من بركتها تملأ الارض منه قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما يعمل على هذه الامة
سبع سنين وينزل بيت المقدس واخرج الدارقطني في سننه عن محمد بن علي قال ان لمهدينا
آيتين لم تكونا منذ خلق الله السموات والارض ينكسف القمر اول ليلة من رمضان وتنكسف
الشمس في النصف منه واخرج الروياني في مسنده وابو نعيم عن حذيفة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المهدي رجل من ولدي لونه لون عربي وجسمه جسم اسرائيلي
على خده الايمن خال كانه كوكب دري يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا يرضى في خلافته اهل
الارض واهل السماء والطير في الجو وفي رواية ابن اربعين سنة واخرج [illegible] نعيم بن حماد
عن ابي جعفر قال يظهر المهدي بمكة عند العشاء معه راية رسول الله صلى الله عليه وسلم وقميصه
وسيفه فاذا صلى العشاء نادى باعلى صوته يقول اذكركم الله ايها الناس ومقامكم بين يدي
ربكم فقد بعث الانبياء وانزل الكتب وامركم ان لا تشركوا به شيئا وان تحافظوا على طاعته
وطاعة رسوله وان تحيوا ما احيى القرآن وان تميتوا ما امات وتكونوا اعوانا على الهدى
ووزراء على التقوى فان الدنيا قد دنا فناؤها وزوالها وآذنت بالانصرام [illegible]
فاني ادعوكم الى الله والى رسوله والعمل بكتابه واماتة الباطل واحياء السنة فيظهر في ثلاثمائة
وثلاثة عشر رجلا عدد اهل بدر على غير ميعاد رهبان بالليل اسد بالنهار فيفتح الله للمهدي ارض
الحجاز ويخرج من كان في السجن من بني هاشم ويكشف الجور واهله ويفتح له البلدان ويفتح الله على يديه
القسطنطينية

والذي لا اله الا هو كذا في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره والذي لا اله الا الله وفي رواية ابن طهمان عند النسائي
قال لا والذي لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله قال
القاضي عياض اي صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي
من كون الاخذ المذكور سرقة فانه يحتمل ان يكون اخذ ماله
فيه حق او ما اذن له صاحبه في اخذه او اخذه ليقلبه وينظر
فيه ولم يقصد الغصب والاستيلاء وقال ابن التين
قال عيسى عليه السلام ذلك على المبالغة في تصديق الحالف
واما قوله وكذبت عيني فلم يرد به حقيقة التكذيب وانما
اراد كذبت عيني في غير هذا قاله ابن الجوزي وفيه بعد
وقيل انه اراد بالتصديق والتكذيب ظاهر الحكم لا باطن
الامر والا فالمشاهدة اعلى اليقين فكيف يكذب عينه ويصدق
قول المدعي ويحتمل ان يكون رآه مد يده الى الشيء فظن انه
تناوله فلما حلف له رجع عن ظنه وقد استدل به على درء
الحد بالشبهة وعلى منع القضاء بالعلم والراجح عند المالكية
والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعية جوازه الا في الحدود
وهذه الصورة من ذلك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه مسلم في الفضائل حدثنا الحميدي هو عبد الله
بن الزبير بن عيسى ونسبته الى احد اجداده قال اخبرنا
سفيان هو ابن عيينة قال سمعت الزهري يقول
اخبرني عبيد الله بن عبد الله اي ابن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سمع عمر اي ابن الخطاب
رضي الله عنه فهو من رواية الصحابي عن الصحابي يقول وهو
على المنبر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تطروني
بضم التاء من الاطراء وهو المدح بالباطل يقال اطريت فلانا
اذا مدحته فافرطت في مدحه وقيل الاطراء مجاوزة الحد في
المدح والكذب فيه وهو قريب من المعنى الاول كما اطرت

وكذبت عيني وفي رواية
مسلم وكذبت نفسي وفي
رواية ابن طهمان وكذب
بصري صح

النصارى ابن مريم وذلك انهم اتخذوه الها حيث
قالوا ان الله هو المسيح بن مريم وادعوه ولدا لله تعالى
وقالوا المسيح ابن الله سبحانه وتعالى عما يشركون وذلك
من افراطهم في مدحه انما انا عبده فقولوا عبد الله ورسوله
ولهذا المعنى والله اعلم هضم نفسه في قوله لا تفضلوني على
يونس بن متى شفقا ان يطروه ويقولوا فيه باطلا
ومطابقته للترجمة في قوله ابن مريم وهو طرف من حديث
السقيفة وقد ساقه البخاري مطولا في كتاب المحاربين
وذكر منه قطعا متفرقة فيما مضى واخرجه الترمذي في الشمائل
حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
قال اخبرنا صالح بن حي هو صالح بن صالح بن مسلم بن حيان
الهمداني ان رجلا من اهل خراسان وهو [illegible]
المعروف ... من علماء المسلمين قال للشعبي
ويروى سال الشعبي هو عامر بن شراحيل والسؤال فيه
محذوف وقد بينه في رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك
فقال ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبي انا نقول عندنا
ان الرجل اذا اعتق ام ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته
فقال الشعبي اخبرني ابو بردة بضم الموحدة واسمه
الحارث وقيل غير ذلك عن ابي موسى الاشعري
عبد الله بن قيس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته فاحسن تاديبها
وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها كان
له اجران واذا آمن بعيسى ثم آمن بي فله اجران
والعبد اذا اتقى ربه واطاع مواليه فله اجران ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر في كتاب العلم في باب تعليم
الرجل امته وفي العتق والجهاد ومعنى الكلام فيه مستوفى
حدثنا محمد بن يوسف قال اخبرنا سفيان عن المغيرة بن

النعمان

النعمان النخعي الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تحشرون حفاة عراة غرلا جمع الاغرل وهو الاقلف
اي غير المختون ثم قرا كما بدانا اول خلق نعيده وعدا
علينا انا كنا فاعلين فاول من يكسى ابراهيم ثم يؤخذ
برجال من اصحابي ذات اليمين وذات الشمال فاقول اصحابي
اي هؤلاء اصحابي وهو اشارة الى الذين هم في جهة الشمال
اي طريق جهنم وقال الكرماني او معناه انهم يؤخذون من الطرفين
ويشدون من جهة اليمين والشمال بحيث لا يتيسر كونهم يمينا
ولا شمالا فيقال انهم لن يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ
فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت
الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعذبهم فانهم
عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وقد
مضى الحديث في باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا
ومضى الكلام فيه هناك مستوفى والغرض من ذكره هنا ذكر عيسى
بن مريم عليهما السلام قال محمد بن يوسف الفربري احد رواة
الصحيح عن ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري ذكر عن ابي عبد الله
هو البخاري عن قبيصة هو ابن عقبة احد شيوخ البخاري
انه قال هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد ابي بكر
فقاتلهم ابو بكر رضي الله عنه يعني انه حمل قوله من اصحابي
على انه باعتبار ما كان قبل الردة لانهم ماتوا على ذلك ولا شك
ان من ارتد سلب اسم الصحبة عنه لانها نسبة شريفة اسلامية
فلا يستحقها من ارتد بعد ان اتصف بها وهذا التعليق
اسنده الاسمعيلي عن ابراهيم بن موسى الجرجاني عن اسحق
عن قبيصة عن سفيان الثوري عن المغيرة عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما وصلى الله على سيدنا محمد وآله اجمعين

باب نزول عيسى بن مريم

عليهما السلام يعني في آخر الزمان كذا وقع بلفظ باب
في رواية الاكثرين وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر
حدثنا اسحق هو ابن راهويه كذا جزم به الحافظ العسقلاني
وان جوز ابو علي الجياني ان يكون هو ابن راهويه
وان يكون ابن منصور قال وانما جزمت بذلك لتعبيره
بقوله اخبرنا يعقوب بن ابراهيم فانه عرف بالاستقراء من عادته
انه لا يقول الا اخبرنا ولا يقول حدثنا وقد اخرج ابو نعيم
في المستخرج هذا الحديث من مسند اسحق بن راهويه وقال
اخرجه البخاري عن اسحق اخبرنا يعقوب بن ابراهيم
اي ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابي
هو ابراهيم بن سعد المذكور عن صالح هو ابن كيسان مؤدب
ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب الزهري ان سعيد
بن المسيب سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده فيه الحلف في الخبر
مبالغة في تاكيده ليوشكن بكسر الشين المعجمة اي ليقربن اي
لا بد من ذلك سريعا ان ينزل فيكم اي في هذه الامة فانه خطاب
لبعض الامة ممن لا يدرك نزوله ابن مريم حكما عدلا
اي حاكما بهذه الشريعة فان هذه الشريعة باقية لا تنسخ بل
يكون عيسى عليه السلام حاكما من حكام هذه الامة وفي رواية
الليث عن ابن شهاب عند مسلم حكما مقسطا وله من طريق
ابن عيينة عن ابن شهاب اماما مقسطا والمقسط العادل
بخلاف القاسط فانه الجائر فيكسر الصليب ويقتل
الخنزير اي يبطل دين النصرانية بان يكسر الصليب
حقيقة ويبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه ويستفاد
منه تحريم اقتناء الخنزير وتحريم اكله وانه نجس لان الشيء
المنتفع به لا يشرع اتلافه وقد تقدم ذكر شيء من ذلك في اواخر
البيوع

البيوع ووقع في رواية الطبراني في الاوسط من طريق ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والقرد
زاد فيه القرد واسناده لا باس به وعلى هذا فلا يصح الاستدلال
به على نجاسة عين الخنزير لان القرد ليس بنجس العين
اتفاقا ويستفاد منه ايضا تغيير المنكرات وكسر آلة الباطل
ووقع في رواية عطاء بن ميناء عن ابي هريرة رضي الله عنه
عند مسلم وليذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد
ويضع الجزية هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره
ويضع الحرب والمعنى ان الدين يصير واحدا لان عيسى عليه
السلام لا يقبل الا الاسلام فلا يبقى احد من اهل الذمة يؤدي
الجزية وقيل معناه ان المال يكثر حتى لا يبقى من يمكن صرف
الجزية اليه فتترك الجزية استغناء عنها وقال القاضي عياض
يحتمل ان يكون المراد بوضع الجزية تقريرها على الكفار من غير
محاباة ويكون كثرة المال بسبب ذلك وتعقبه النووي
وقال الصواب ان عيسى عليه السلام لا يقبل الا الاسلام قال
النووي ومعنى منع عيسى عليه السلام الجزية مع انها مشروعة
في هذه الشريعة ان كونها مشروعة في هذه الشريعة مقيدة
بنزول عيسى عليه السلام لما دل عليه هذا الخبر وليس عيسى
بناسخ حكم الجزية بل نبينا صلى الله عليه وسلم هو المبين للنسخ
بقوله هذا وقال ابن بطال وانما قبلناها قبل نزول عيسى
عليه السلام للحاجة الى المال بخلاف زمن عيسى عليه السلام
فانه لا يحتاج فيه الى المال فان المال في زمنه يكثر حتى لا يقبله
احد قال ويحتمل ان يقال ان مشروعية قبولها من اليهود
والنصارى لما في ايديهم من شبهة الكتاب وتعلقهم بشرع
قديم بزعمهم فاذا نزل عيسى عليه السلام زالت شبهتهم
بالكلية بحصول معاينته فيصيرون كعبدة الاوثان في
انقطاع حجتهم وانكشاف امرهم فناسب ان يعاملوا معاملتهم

في عدم قبول الجزية منهم والله تعالى اعلم ويفيض المال بفتح اوله
وكسر الفاء وبالفاء والمعجمة اي يكثر حتى لا يقبله احد وفي رواية
عطاء بن مينا وليدعون الى المال فلا يقبله احد وسبب كثرة
المال نزول البركات وتوالي الخيرات بسبب العدل وعدم الظلم
وحينئذ تخرج الارض كنوزها وتقل الرغبات في اقتناء المال لعلمهم
بقرب الساعة وقد روى الطبراني في الكبير والاوسط واسناد
الكبير حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم من امام عادل افضل من عبادة ستين سنة وحد يقام
في الارض بحقه ازكى فيها من مطر اربعين صباحا وروى الاصبهاني
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا ابا هريرة عدل ساعة خير من عبادة ستين سنة قيام ليلها وصيام
نهارها ويا ابا هريرة جور ساعة في حكم اشد واعظم عند الله عز وجل
من معاصي ستين سنة وروى ابن ماجه والبزار واللفظ له عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السلطان
ظل الله في الارض ياوي اليه كل مظلوم من عباده فان عدل كان
له الاجر وكان على الرعية الشكر وان جار او حاف او ظلم كان
عليه الوزر وعلى الرعية الصبر حتى تكون السجدة الواحدة
خيرا من الدنيا وما فيها لانهم حينئذ لا يتقربون الى الله تعالى
الا بالعبادات لا بالتصدق بالمال فان قيل السجدة الواحدة
دائما خير من الدنيا وما فيها لان ثواب الآخرة خير وابقى فالجواب
ان الغرض انها خير من كل مال الدنيا اذ حينئذ لا يتقرب الى الله تعالى
بالمال وقال التوربشتي يعني ان الناس يرغبون عن الدنيا
حتى تكون السجدة الواحدة احب اليهم من الدنيا وما فيها
وقد رواه ابن مردويه من طريق محمد بن ابي حفصة عن الزهري
[illegible] اسنادا وفي هذا الحديث حتى تكون السجدة واحدة لله
رب العالمين ثم يقول ابو هريرة هو موصول بالاسناد
المذكور واقرؤوا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن
به

... واحد منه خاص الماء اذا كثر صح

به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا قال ابن الجوزي
انما تلا ابو هريرة رضي الله عنه هذه الآية للاشارة الى مناسبتها
لقوله حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها
فانه يشير بذلك الى صلاح الناس وشدة ايمانهم واقبالهم
على الخير فهم لذلك يؤثرون الركعة الواحدة على جميع الدنيا
والسجدة تطلق ويراد بها الركعة وقال القرطبي معنى الحديث
ان الصلوة حينئذ تكون افضل من الصدقة لكثرة المال اذ ذاك
وعدم الانتفاع به حتى لا يقبله احد ثم هذه الآية في اواخر
سورة النساء قال الله تعالى وان من اهل الكتاب كلمة
ان نافية الا ليؤمنن به قبل موته جملة قسمية واقعة صفة
لموصوف محذوف تقديره وان من اهل الكتاب احد الا
ليؤمنن به ونحوه وما منا الا له مقام معلوم وان منكم الا
واردها والمعنى وما من اليهود والنصارى احد الا ليؤمنن
قبل موته بعيسى عليه السلام وبانه عبد الله ورسوله يعني اذا
عاين قبل ان تزهق روحه حين لا ينفعه ايمانه لانقطاع وقت
التكليف فعلى هذا الضمير الاول لعيسى عليه السلام والثاني
للمحذوف المقدر وقد روى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما لا يموت يهودي ولا نصراني حتى يؤمن بعيسى
عليه السلام فقال له عكرمة ارايت ان اتاه رجل وضرب عنقه
قال لا تخرج نفسه حتى يحرك شفتيه بالايمان بعيسى عليه السلام
قال وان خر من فوق بيت او احترق او اكله السبع قال
يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن به وفي رواية
فقال له عكرمة ارايت ان خر من بيت او احترق او اكله
السبع قال لا يموت حتى يحرك شفتيه بالايمان بعيسى عليه
السلام وفي اسناده خصيف وفيه ضعف ورجح جماعة ذلك
المذهب بقراءة ابي بن كعب رضي الله عنه الا ليؤمنن به قبل
موتهم بضم النون على معنى وان منهم احد الا سيؤمنون به

وهذا هو قول بعض اهل التفسير صح

الطبري وابن ابي حاتم من طريق ابي الزناد موقوفا قال اذا
دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قال الله تعالى لمؤمني
الجن وسائر الامم من غير الانس كونوا ترابا فحينئذ يقول الكافر
يا ليتني كنت ترابا وروى ابن ابي الدنيا عن ليث بن ابي سليم
قال ثواب الجن ان يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا
القول الثاني انهم يثابون على الطاعة ويعاقبون على المعصية
وهو قول الائمة الثلثة وابي يوسف ومحمد وابن ابي ليلى والاوزاعي
وغيرهم وسئل ابن عباس رضي الله عنهما فقال نعم لهم ثواب
وعليهم عقاب ثم اختلفوا هل يدخلون الجنة مدخل الانس
على اربعة اقوال احدها انهم يدخلونها حكاه ابن حزم في الملل
عن ابن ابي ليلى وابي يوسف والجمهور قال وبه نقول ثم اختلفوا
هل ياكلون فيها ويشربون فروى سفيان الثوري في تفسيره
عن جويبر عن الضحاك انهم ياكلون ويشربون وعن مجاهد
انهم يدخلونها ولكن لا ياكلون ولا يشربون ويلهمون التسبيح
والتقديس بما يجد اهل الجنة من لذة الطعام والشراب
وذهب الحارث المحاسبي الى انهم يدخلون الجنة يكونون نراهم
يوم القيمة ولا يرونا عكس ما كانوا عليه في الدنيا. الثاني
انهم لا يدخلون الجنة بل يكونون في ربضها يراهم الانس من حيث
لا يرونهم وهو منقول عن مالك والشافعي واحمد وابي يوسف
ومحمد حكاه ابن تيمية وهو خلاف ما حكاه ابن حزم عن ابي يوسف
الثالث انهم على الاعراف الرابع التوقف عن الجواب
في هذا وروى الحافظ ابو سعد محمد بن عبد الرحمن الكنجروذي في
اماليه باسناده الى الحسن عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان مؤمني الجن لهم ثواب وعليهم عقاب
فسألناه عن ثوابهم فقال على الاعراف وليسوا في الجنة
فقالوا ما الاعراف قال حائط الجنة تجري منه الانهار وتنبت
فيه الاشجار والثمار وقال الحافظ الذهبي هذا حديث منكر جدا
ثم ان

ثم ان مؤمني الجن اذا دخلوا الجنة هل يرون الله تعالى او ان
الرؤية مخصوصة لمؤمني البشر فقد وقع في كلام ابن عبد السلام
في القواعد الصغرى ما يدل على انهم لا يرون الله تعالى وان
الرؤية مخصوصة بمؤمني البشر فانه صرح بان الملائكة لا يرون
الله تعالى في الجنة ومقتضى ذلك ان الجن لا يرونه ايضا
ثم الظاهر ان الجن ايضا فرق قد اخبر الله تعالى عنهم انهم قالوا
وانا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا اي
مذاهب شتى مسلمون ويهود وكان جن نصيبين يهودا
وقال الامام احمد في كتاب الناسخ والمنسوخ حدثنا مطلب
بن زياد عن السدي قال في الجن قدرية ومرجئة وشيعة
وحكى السدي ايضا عن اشياخه ان في الجن المؤمن والكافر
والمعتزلة والجهمية وجميع الفرق فائدة سئل ابو البقاء
العكبري الحنبلي عن الجن هل يصح الصلوة خلفهم قال نعم لانهم
مكلفون والنبي صلى الله عليه وسلم ارسل اليهم ايضا وروى
ابو الشيخ في تفسيره عن مغيث بن سمي احد التابعين قال
ما من شيء الا وهو يسمع زفير جهنم الا الثقلين الذين عليهم
الحساب والعقاب وقد جرى بين الامامين ابي حنيفة
ومالك رحمهما الله تعالى في المسجد الحرام مناظرة فيه فقال
ابو حنيفة ثوابهم السلامة من العذاب متمسكا بقوله تعالى
يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم وقال مالك لهم
الكرامة بالجنة وحكم المكلفين واحد قال تعالى ولمن خاف
مقام ربه جنتان وقال لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان
[illegible] وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي يوسف قال
قال ابن ابي ليلى في هذا لهم ثواب قال فوجدنا مصداق ذلك
في كتاب الله تعالى ولكل درجات مما عملوا وقد استدل
المصنف رحمه الله ايضا بذلك حيث قال لقوله تعالى يا معشر
الجن والانس الم ياتكم رسل منكم يقصون عليكم اياتي الى قوله عما يعملون

حتى ينزل في آخر الزمان مجددا لامر الاسلام فيوافق خروج
الدجال فيقتله وقيل نزوله لتكذيب النصارى واظهار
زيفهم في دعواهم الاباطيل وقتلهم وقيل ان خصوصيته
بالامور المذكورة لقوله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس
بابن مريم ليس بيني وبينه نبي فهو اقرب اليه من غيره في الزمان
فهو اولى بذلك قال الحافظ العسقلاني والاول اوجه
والله تعالى اعلم وروى مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
في مدة اقامة عيسى عليه السلام بالارض بعد نزوله انها
سبع سنين وروى نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما ان عيسى عليه السلام اذ ذاك يتزوج
في الارض ويقيم بها تسع عشرة سنة وباسناد فيه مبهم
عن ابي هريرة رضي الله عنه يقيم بها اربعين سنة وروى
احمد وابو داود باسناد صحيح من طريق عبد الرحمن بن آدم
عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا مثله وفي هذا الحديث ينزل
عيسى عليه ثوبان ممصران فيدق الصليب ويقتل الخنزير
ويضع الجزية ويدعو الناس الى الاسلام ويهلك الله في
زمانه الملل كلها الا الاسلام وتقع الامنة في الارض الحديث
وعن كعب يمكث فيهم عيسى اربعا وعشرين سنة منها عشر
حجج يبشر المؤمنين بدرجاتهم في الجنة وفي لفظ اربعين سنة
وعن ابن عباس يتزوج الى قوم شعيب وهو ختن موسى عليه
السلام وهم جذام فيولد له فيهم ويقيم تسع عشرة سنة لا يكون
امير ولا شرطي ولا ملك وعن يزيد بن ابي حبيب يتزوج امرأة
من الازد ليعلم الناس انه ليس باله وقيل يتزوج ويولد له
ويمكث خمسا واربعين سنة ويدفن مع النبي صلى الله عليه وسلم
وقيل يدفن في الارض المقدسة وهو غريب وفي حديث عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما يمكث في الارض سبعا ويولد له ولدان محمد
وموسى وليس في ايامه امام ولا قاض ولا مفت وقد قبض الله
العلم

العلم وخلا الناس عنه فينزل وقد علم بامر الله في السماء ما يحتاج
اليه من علم هذه الشريعة للحكم بين الناس والعمل به في نفسه
فيجتمع المؤمنون ويحكمونه على انفسهم اذ لا يصلح لذلك
غيره وقد ذهب قوم الى ان بنزوله يرتفع التكليف
لئلا يكون رسولا الى اهل ذلك الزمان يأمرهم وينهاهم وهو
مردود لانه لا ينزل بشريعة متجددة بل ينزل على شريعة نبينا
صلى الله عليه وسلم ويكون من اتباعه تتمة وروى احمد ومسلم
من طريق حنظلة بن علي الاسلمي عن ابي هريرة رضي الله عنه
ليهلن ابن مريم بفج الروحاء بالحج والعمرة الحديث وفي
رواية لاحمد من هذا الوجه ينزل عيسى فيقتل الخنزير ويمحي
الصليب ويجمع له الصلوة ويعطي المال حتى لا يقبل ويضع
الخراج وينزل الروحاء فيحج منها او يعتمر او يجمعهما وتلا ابو هريرة
رضي الله عنه وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به الآية
قال حنظلة قال ابو هريرة يؤمن به قبل موت عيسى عليه السلام
حدثنا ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا المخزومي
المصري قال اخبرنا الليث اي ابن سعد عن يونس هو
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن نافع مولى
ابي قتادة الانصاري هو ابو محمد بن عياش الاقرع
وقال ابن حبان هو مولى امرأة من غفار وقيل له مولى ابي قتادة
لملازمته وليس له عن ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيح
سوى هذا الحديث الواحد ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم
اذا نزل فيكم ابن مريم سقط لفظ فيكم في رواية ابي ذر
وكيفية نزوله على ما روي انه ينزل وعليه ثوبان ممصران
كذا رواه احمد وابو داود عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
والممصرة من الثياب التي فيها صفرة خفيفة وفي كتاب الفتن
لابي نعيم ينزل عند القنطرة البيضاء على باب دمشق الشرقي

تحمله غمامة واضعا يديه على منكبي ملكين عليه ريطتان اذا
اكب راسه يقطر منه اى الدجال فاتبعه اليهود فيقولون نحن
فيقول كذبتم والنصارى كذلك انا اصحاب المهاجرون بقية
اصحاب الملحمة فيجد خليفتهم يصلى بهم فيتاخر فيقول له صل
فقد رضى الله عنك فانى انما بعثت وزيرا ولم ابعث اميرا
قال ويخرج فتنقطع الامارة وفيه ايضا عن كعب يحاصر
الدجال المؤمنين ببيت المقدس فيصيبهم جوع شديد
حتى ياكلوا اوتار قسيهم فبيناهم كذلك اذ سمعوا صوتا
فى الغلس فاذا عيسى عليه السلام ويقام الصلوة فيرجع امام
المسلمين فيقول عيسى عليه السلام تقدم فلك اقيمت
الصلوة فيصلى بهم ذلك الرجل تلك الصلوة ثم يكون عيسى
عليه السلام الامام وفيه من حديث ابى هريرة رضى الله عنه
وينزل بين اذانين وعن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا المحصورون
ببيت المقدس اذ ذاك مائة الف امراة واثنان وعشرون
الفا يقاتلون اذ غشيهم ضبابة من غمام اذ تنكشف عنهم مع
الصبح فاذا عيسى عليه السلام بين ظهرانيهم والله تعالى اعلم
وامامكم منكم قيل معناه يصلى معكم بالجماعة والامام من
هذه الامة وقيل وضع المظهر موضع المضمر تعظيما له وتربية
للمهابة يعنى هو منكم والغرض انه خليفتكم وهو على دينكم كما تقول
لولد زيد والدك يامرك بكذا ولا تقول ابوه او فلان يامرك
وقال ابو ذر الهروى ثنا الجوزقى عن بعض المتقدمين قال
معنى قوله وامامكم منكم يعنى انه يحكم بالقران لا بالانجيل وقال
العينى الانجيل ليس فيه حكم فلا حاجة الى قوله لا بالانجيل ع وقال
ابن التين معنى قوله وامامكم منكم ان الشريعة المحمدية متصلة
الى يوم القيمة وانه فى كل قرن طائفة من اهل العلم وهذا والذى
قبله لا يبين كون عيسى عليه السلام اذا نزل يكون اماما او ماموما
وعلى تقدير ان يكون اماما فمعناه انه يصير معكم بالجماعة من هذه الامة

وقال

وقال الطيبى المعنى يؤمكم عيسى حال كونه فى دينكم قال الحافظ
العسقلانى ويعكر عليه قوله فى حديث آخر عند مسلم فيقال
صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة لهذه
الامة وقال ابن الجوزى لو تقدم عيسى عليه السلام اماما
لوقع فى النفس اشكال ولقيل اتراه تقدم نائبا او مبتديا
شرعا فيصلى ماموما لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله
صلى الله عليه وسلم لا نبى بعدى انتهى وفى صلوة عيسى عليه
السلام خلف رجل من هذه الامة مع كونه فى آخر الزمان
وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الاقوال ان الارض
لا تخلو عن قائم لله بحجة والله تعالى اعلم **تابعه** اى تابع
يونس **عقيل** اى ابن خالد **والاوزاعى** هو عبد الرحمن
بن عمرو والاوزاعى كلاهما عن ابن شهاب فى رواية هذا الحديث
فاما متابعة عقيل فوصلها ابن منده فى كتاب الايمان من
طريق الليث عنه ولفظه مثل رواية ابى ذر سواء واما
متابعة الاوزاعى فقد وصلها ابن منده ايضا وابن حبان
والبيهقى فى البعث وابن الاعرابى فى معجمه من طرق عنه ولفظه
مثل رواية يونس وقد اخرجه مسلم من طريق ابن ابى ذئب
عن ابن شهاب بلفظ وامكم منكم قال الوليد بن مسلم
فقلت لابن ابى ذئب ان الاوزاعى حدثنا عن الزهرى فقال
وامامكم منكم فقال ابن ابى ذئب تدرى ما امكم منكم قلت
تخبرنى قال فامكم بكتاب ربكم واخرجه مسلم من رواية ابن اخى
الزهرى عن عمه بلفظ كيف بكم اذا نزل فيكم ابن مريم
فامكم

باب ما ذكر عن بنى اسرائيل

اى عن ذريته من العجائب والغرائب واسرائيل هو لقب
يعقوب عليه السلام واصل تسمية يعقوب عليه السلام
باسرائيل ما ذكره السدى ان اسحق ابا يعقوب عليهما السلام
كان قد تزوج رفقا بنت بتويل بن ناحور بن آزر بن ابراهيم عليه السلام

فولدت لاسحق عيصو ويعقوب بعد ما مضى من عمره ستون سنة
ولهما قصة عجيبة وهي انهما لما تربت ولادتهما اقتتلا في بطن امهما
فاراد يعقوب ان يخرج اولا قبل عيصو فقال عيصو والله
لئن خرجت قبلي لاعترضن في بطن امي لا قتلها فتاخر يعقوب
وخرج عيصو قبله فسمي به عيصو لانه عصى وسمي يعقوب
لانه خرج اخذا بعقب عيصو وكان يعقوب اكبرهما في
البطن ولكن عيصو خرج قبله فلما كبرا كان عيصو احبهما الى
ابيه وكان يعقوب احبهما الى امه فوقع بينهما ما يقع بين
الاخوين في مثل ذلك فخافت امه عليه من عيصو ان يوقع
به فعلا فقالت يا بني الحق بخالك فكن عنده خشية ان يقتله
عيصو فانطلق يعقوب الى خاله فكان يسري بالليل ويكمن
بالنهار فلذلك سمي اسرائيل وهو اول من سرى بالليل فاتى خاله
لابان ببابل وقيل بحران والله تعالى اعلم حدثنا موسى بن
اسمعيل المنقري التبوذكي قال اخبرنا ابو عوانة الوضاح
بن عبد الله اليشكري قال اخبرنا عبد الملك بن عمير
الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين
المهملة بن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء واخره
شين معجمة الغطفاني وكان من العباد يقال انه تكلم بعد الموت
وتقدم في باب العلم قال قال عقبة بضم المهملة وسكون
القاف بن عمرو اي ابن مسعود الانصاري المعروف
بالبدري لحذيفة هو ابن اليمان صاحب سر رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا تحدثنا ما سمعت وفي رواية مما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني سمعته يقول
ان مع الدجال اذا خرج ماء نصب على جزئية اي قوله
ونارا عطف عليه فاما الذي يرى بفتح الياء وضمها
الناس انها نار فماء واما الذي يرى الناس انه
ماء فنار تحرق فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي
يراه

وفي نسخة نار صح

يرى انها نار فانه عذب بارد وهذا من جملة فتنته
امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه
ويظهر للناس عجزه والغرض من ايراد هذا الحديث هنا ايراد
ما يليه وهو قصة الرجل الذي كان يبايع الناس وقصة
الرجل الذي اوصى بنيه ان يحرقوه قال حذيفة رضي الله عنه
وسمعته صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا كان فيمن
كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقيل له هل عملت
من خير قال ما اعلم قيل له انظر قال ما اعلم شيئا غير اني
كنت ابايع الناس في الدنيا واجازيهم اي اتقاضى منهم
الحق فقال جازيتهم اي قاضيتهم وتجازيت ديني عن فلان اي تقاضيته
وحاصلا اخذ منهم واعطي وفي رواية الاصيلي واجازفهم
من المجازفة بالجيم والزاي والفاء وفي رواية اخرى واحازيهم
بالحاء المهملة والزاي قال الحافظ العسقلاني وكلاهما تصحيف
لا يظهر وكذا قال العيني فانظر بضم النون من الانظار اي امهل
الموسر واتجاوز عن المعسر فادخله الله الجنة قال اي
حذيفة رضي الله عنه شروع في القصة الثالثة وفي رواية وقال
وفي نسخة فقال بالفاء وسمعته صلى الله عليه وسلم يقول ان
رجلا حضره الموت فلما يئس من الحيوة اوصى اهله
اذا انا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا
حتى اذا اكلت لحمي وخلصت بفتح اللام اي وصلت
الى عظمي فامتحشت اي احترقت ضبطه الحافظ العسقلاني
على البناء للمفعول وضبطه الكرماني على البناء للفاعل ولكل وجهة
وهو من الامتحاش وماده تمهم وحاء مهملة وشين معجمة والمحش
احتراق الجلد وظهور العظم فخذوها وفي رواية فخذوه فاطحنوها
ثم انظروا يوما راحا قال الجوهري يوم راح اي شديد
الريح واذا كان طيب الريح يقال يوم ريح بالتشديد وقال
الخطابي يوم راح اي ذو ريح كما يقال رجل مال اي ذو مال فاذروه

وقد ذكر ان كان يبايع في باب من انظر موسرا ايضا صح

وصلت الحرق الى العظام صح

وقيل احرقت الجلد صح

طارته

اي من الاذراء يقال ذرته الريح واذرته تذروه وتذريه اي
في اليم ففعلوا فجمعه وفي رواية فجمعه الله فقال لم فعلت
ذلك قال من خشيتك فغفر الله له قال عقبة بن عمرو
هو ابو مسعود البدري وانا سمعته اي النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ذاك وظاهر الكلام يقتضي ان الذي سمعه ابو مسعود
هو الحديث الاخير فقط لكن رواية شعبة عن عبد الملك بن عمير
بينت انه سمع الجميع فانه اورد في الفتن قصة الذي كان يبايع
الناس من حديث حذيفة وقال في آخره قال ابو مسعود وانا
سمعته وكذلك قال في حديث الذي اوصى بنيه كما سيأتي في اواخر
هذا الباب وكان نباشا ظاهره انه من زيادة ابي مسعود
في الحديث لكن اورده ابن حبان من طريق ربعي عن حذيفة رضي الله عنه
قال توفي رجل كان نباشا فقال لولده احرقوني فدل على ان قوله
وكان نباشا من رواية حذيفة وابي مسعود رضي الله عنهما معا
والله تعالى اعلم حدثنا بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
بن محمد السختياني المروزي وهو من افراده قال اخبرنا
عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر ويونس
عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله
اي ابن عتبة ان ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم قالا
لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم يعني مرض الموت
طفق يطرح خميصة اي الكساء المعلم له على وجهه
فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة
الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد يحذر حال كونه [illegible] صلى الله عليه وسلم يحذر
امته ما صنعوا والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب
مجرد عقيب باب الصلوة في البيعة ومطابقته للترجمة من حيث
ان فيه ذم اليهود وهم من بني اسرائيل حدثنا محمد بن بشار
هو بندار قال اخبرنا محمد بن جعفر هو غندر قال اخبرنا شعبة

عن فرات

عن فرات بضم الفاء وتخفيف الراء وآخره تاء مثناة من فوق
هو ابن ابي عبد الرحمن القزاز بفتح القاف وتشديد الزاي الاولى
البصري ثم الكوفي انه قال سمعت ابا حازم بالحاء المهملة
والزاي هو سلمان الاشجعي قال قاعدت ابا هريرة رضي الله عنه
خمس سنين انما ذكر بباب المفاعلة ليدل على قعوده متعلقا
بابي هريرة رضي الله عنه ولاجل تعلقه بالآخر جاء متعديا لان اصله
لازم كما في قولك كارمت زيدا فان اصله لازم فسمعته يحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كانت بنو اسرائيل
تسوسهم الانبياء اي يتولى امورهم الانبياء عليهم السلام
كما يفعل الامراء والولاة بالرعية والسياسة القيام على الشيء
بما يصلحه وذلك لانهم كانوا اذا ظهر منهم فساد بعث الله اليهم
نبيا يزيل الفساد عنهم ويقيم لهم امرهم ويزيل ما غيروا من احكام
التورية كلما هلك نبي خلفه نبي بفتح اللام المخففة يعني
يقوم مقام الاول والخلف بفتح اللام وسكونها كل من يجيء بعد
من مضى الا انه بالتحريك في الخير وبالسكون في الشر قال تعالى
فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة وانه لا نبي بعدي
يعني لا يجيء بعدي نبي فيفعل ما كان اولئك يفعلون وفيه
اشارة الى انه لابد للرعية من يقوم بامورها يحملها على الطريق الحسنة
وينصف المظلوم من الظالم وسيكون خلفاء جمع خليفة
فيكثرون بالمثلثة من الكثرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم
بالموحدة وهو تصحيف ووجه بان المراد اكبار قبيح فعلهم قالوا
فما تامرنا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فوا بالفاء
امر للجماعة من وفى يفي على وزن عوا بالقاف بيعة الاول فالاول
والمعنى انه اذا بويع لخليفة بعد خليفة فبيعة الاول صحيحة يجب
الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بها قال النووي
[illegible] سواء عقدوا للثاني عالمين بعقد الاول اولا وسواء [illegible]
[illegible] كانوا في بلد واحد او اكثر سواء كانوا في بلد الامام

المنفصل ام لا هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور وقيل يكون لمن
عقدت له في بلد الامام دون غيره وقيل يقرع بينهما قال وهما قولان
فاسدان وقال القرطبي في هذا الحديث حكم بيعة الاول وانه يجب
الوفاء بها وسكت عن حكم بيعة الثاني وقد نص عليه في حديث
عرفجة في صحيح مسلم حيث قال فاضربوا عنق الآخر وفي رواية فاقتلوا
فاضربوه بالسيف كائنا من كان اعطوهم حقهم اي ال...
وعاشروهم بالسمع والطاعة فان الله سائلهم عما استرعاهم
اي فان الله يحاسبهم على ما يفعلون بكم من الخير والشر وهو كحديث
ابن عمر رضي الله عنهما المتقدم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته وفي
الحديث تقديم امر الدين على امر الدنيا لانه صلى الله عليه وسلم امر
بتوفية حق السلطان لما فيه من اعلاء كلمة الدين وكف الفتنة
والشر وتاخير امر المطالبة بحقه لا يسقطه وقد وعده الله
ان يخلصه ويوفيه اياه ولو في الدار الآخرة ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في المغازي وابن ماجه في الجهاد
حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم
المصري قال اخبرنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد
السين المهملة وبالنون محمد بن مطرف وقد مر في الصلوة
قال حدثني بالافراد زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن بضم العين وتشديد
النون سنن من قبلكم بفتح السين المهملة اي طريق من
قبلكم اي الذين كانوا قبلكم والسنن بالفتح السبيل والمنهاج
وقال الكرماني وفي روي بالضم شبرا بشبر نصب بنزع الخافض
تقديره لتتبعن سنن من قبلكم ...
وذراعا بذراع هو كقوله شبرا بشبر وهذه الكناية عن شدة
الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي لا في الكفر وكذلك قوله
حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه الجحر بضم الجيم وسكون
الحاء

اتباعا شبرا ملتبسا بشبر صح

المهملة والضب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة دويبة
معروفة يا كلها الاعراب والانثى ضبة وتقول العرب هو قاضي
الطير والبهائم يقولون اجتمعت اليه اول ما خلق الله الانسان
فوصفته له فقال الضب تصفون خلقا ينزل الطير من السماء
ويخرج الحوت من الماء فمن كان ذا جناح فليطر ومن كان ذا مخلب
فليحتفر ووجه التخصيص بجحر الضب شدة ضيقه ورداءته
ومع ذلك فانهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا
في مثل هذا الضيق الردي لوافقوهم قلنا ولغير ابي ذر فقلنا
بالفاء يا رسول الله اليهود والنصارى اي اهم اليهود
والنصارى قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن اي فمن
غيرهم وهو استفهام على وجه الانكار اي ليس المراد غيرهم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من قبلكم يشمل بني اسرائيل
وقد اخرجه البخاري في الاعتصام ايضا واخرجه مسلم في القدر
حدثنا عمران بن ميسرة ضد ... الميمنة قال اخبرنا
عبد الوارث الثقفي قال اخبرنا خالد هو ابن مهران الحذاء
عن ابي قلابة بكسر القاف هو عبد الله بن زيد عن انس رضي
الله عنه انه قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود
والنصارى فامر بلال بضم الهمزة على البناء للمفعول ان
يشفع الاذان وان يوتر الاقامة والحديث قد مضى في
باب الاذان مثنى مثنى والاقامة واحدة ومطابقته للترجمة في
ذكر اليهود حدثنا محمد بن يوسف قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي الضحى بضم المعجمة
مقصورا هو مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة رضي
الله عنها انها كانت تكره ان يجعل اي المصلي يده في خاصرته
والخاصرة الشاكلة وهذا وان كان مطلقا لكنه مقيد بحال
الصلوة وقد يدل على ذلك ما رواه ابو نعيم من طريق احمد بن الفرات
عن محمد بن يوسف شيخ البخاري فيه بلفظ انها كرهت الاختصار

وتقول ان اليهود تفعله صح

يقال صافات بسط اجنحتهن يقبضن يضربن
باجنحتهن اشار به الى ما فى قوله تعالى اولم يروا الى الطير
فوقهم صافات ويقبضن وفسره بقوله بسط اجنحتهن اى
باسطات اجنحتهن وبقوله يضربن باجنحتهن وروى ابن
ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى صافات
قال بسط اجنحتهن والآية فى سورة الملك قال الله تعالى
اولم يروا الى الطير فوقهم صافات باسطات اجنحتهن
فى الجو عند طيرانها فانهن اذا بسطنها صففن قوادمها
اى مقاديم ريشه وهى عشرة فى كل جناح الواحدة قادمة
ويقبضن اى ويضممنها اذا ضربن بها جنوبهن وقتا بعد وقت
للاستظهار به على التحرك ولذلك عدل به الى صيغة الفعل للتفرقة
بين الاصيل فى الطيران والطارى عليه يعنى ان الغالب والاصل
فى الطيران هو البسط فكانه هو الثابت فعبر عنه بالاسم والقبض
متجدد وطارى عليه فعبر عنه بالفعل ما يمسكهن فى الجو على خلاف
الطبع الا الرحمن الشامل رحمته كل شئ بان خلقهن على اشكال
وخصائص هياهن للجرى فى الهواء انه بكل شئ بصير يعلم
كيف يخلق الغرائب ويدبر العجائب حدثنا عبد الله بن محمد
هو المعروف بالمسندى قال حدثنا هشام بن يوسف قال
حدثنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما
انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول اقتلوا
ذا الطفيتين تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء
وبالمثناة التحتية وهى خوصة المقل وذو الطفيتين ضرب
من الحيات فى ظهره خطان ابيضان كالخوصتين فشبه الخط
الذى على ظهر هذه الحية بها وربما قيل لهذه الحية طفية على
معنى ذات طفية وقد يسمى الشئ باسم ما يجاوره وقيل هما نقطتان
حكاه القاضى قال الخليل وهى حية خبيثة والابتر هو مقطوع
الذنب وقال النضر بن شميل هو ازرق اللون لا تنظر اليه حامل

الا

الا القت ما فى بطنها وقيل الابتر الحية القصيرة الذنب وقال الداودى
هو الافعى التى تكون قدر شبر او اكثر قليلا وقوله والابتر بالعطف
يقتضى التغاير بين ذى الطفيتين والابتر ووقع فى الطريق الآتية
لا تقتلوا الحيات الا كل ابتر ذى طفيتين وظاهره اتحادهما لكن
لا ينفى [illegible] المغايرة فانهما يطمسان البصر اى يمحوان نوره
وفى رواية ابن ابى مليكة التى تاتى بعد احاديث عن ابن عمر رضى الله عنهما
يذهب البصر وفى حديث عائشة رضى الله عنها فانه يلتمس البصر
ويستسقطان الحبل بفتح [illegible] المهملة والموحدة هو الجنين وفى
رواية ابن ابى مليكة فانه يسقط الولد وفى رواية عن عائشة
رضى الله عنها وتصيب الحبل وفى رواية اخرى عنها ويذهب
الحبل والكل بمعنى واحد وقال الكرمانى وجماعة شرار الحيات اذا
لحظت الحامل اسقطت الحمل غالبا واذا وقع بصره على بصر انسان
طمسه اى يعميه جعل ما يفعل بالخاصية كانه يفعل بالقصد وقيل
وفى الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع بصره على عين انسان مات
من ساعته وقيل معنى الطمس قصد البصر باللسع والنهش قال
الداودى وانما امر بقتلها لان الجن لا تتمثل بها ولهذا ادخل البخارى
حديث ابن عمر فى الباب ونهى عن قتل ذوات البيوت لان الجن
تتمثل بها والله تعالى اعلم قال عبد الله اى ابن عمر رضى الله عنهما
بالاسناد السابق فبينا انا اطارد حية اى اطلبها واتبعها
لاقتلها وفى رواية يونس عن الزهرى التى ياتى التنبيه عليها
قال ابن عمر رضى الله عنهما فكنت لا اترك حية الا قتلتها حتى طاردت
حية من ذوات البيوت الحديث فنادانى ابو لبابة بضم اللام
وتخفيف الموحدة الاولى واسمه رفاعة بكسر الراء وتخفيف
الفاء ابن عبد المنذر الاوسى النقيب قاله الكرمانى وقال الحافظ
العسقلانى صحابى مشهور اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر الشين
المعجمة وقيل مصغر وقيل بتحتانية ومهملة مصغرا وشذ من قال
اسمه مروان وفى التوضيح اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر الشين

على الاصح ٣

وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج اي لا ضيق عليكم في الحديث
عنهم لانه كان تقدم منه صلى الله عليه وسلم الزجر عن الاخذ عنهم
والنظر في كتبهم ثم حصل التوسع في ذلك وكان النهي وقع قبل
استقرار الاحكام الاسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة
ثم لما زال المحذور وقع الاذن في ذلك لما في سماع الاخبار
التي كانت في زمانهم من الاعتبار وقيل معنى قوله ولا حرج
لا تضيق صدوركم بما تسمعونه عنهم من الاعاجيب فان ذلك
وقع لهم كثيرا وقيل لا حرج في ان لا تحدثوا عنهم لان قوله اولا
حدثوا صيغة امر يقتضي الوجوب فاشار الى عدم الوجوب
وان الامر فيه للاباحة بقوله ولا حرج اي في ترك التحديث عنهم
وقيل المراد رفع الحرج عن حاكي ذلك لما في اخبارهم من الالفاظ
المستبشعة نحو قولهم اذهب انت وربك فقاتلا وقولهم
اجعل لنا الها وقال الكرماني الامر فيه للاباحة اذ لا وجوب ولا ندب
فيه بالاجماع اي اذا بلغك عنهم حديث فلا حرج عليك في روايته
لانه يجوز الافتراء عليهم بخلاف حديث الرسول فانه لا يجوز
الابلاغ الا بالاسناد عن الثقات وقال الخطابي ليس معناه
اباحة الكذب عليهم وانما معناه انك اذا حدثت عنهم على البلاغ
حقا او غير حق لم يكن عليك حرج لان شريعتهم لا تلزمنا واما الحديث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يجوز ان يحدث عن بلاغ بل
لا بد ان يكون عن ثقة ليؤمن به الكذب على الرسول صلى الله
عليه وسلم وقال مالك المراد جواز التحديث عنهم بما كان
من امر حسن اما ما علم كذبه فلا وقيل المعنى حدثوا عنهم بمثل
ما ورد في القرآن والحديث الصحيح وقيل المراد جواز
التحديث عنهم باي صورة وقعت من انقطاع او بلاغ
لتعذر الاتصال في التحديث عنهم بخلاف الاحكام الاسلامية
فان الاصل في التحديث بها الاتصال ولا يتعذر ذلك
لقرب العهد وقال الشافعي من المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم

لا يجيز

لا يجيز التحدث بالكذب فالمعنى حدثوا عن بني اسرائيل بما لا تعلمون
كذبه واما ما تجوزونه فلا حرج عليكم في التحدث به عنهم وهو
نظير قوله اذا حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم
ولم يرد الاذن ولا المنع من التحدث بما يقطع بصدقه
وقيل المراد ببني اسرائيل اولاد اسرائيل نفسه وهم اولاد
يعقوب عليه السلام والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع اخيهم
يوسف عليه السلام وهذا ابعد الاوجه **ومن كذب
علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار** وقد تقدم ذكره
في كتاب العلم في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
وتقدم شرحه مستوفى هناك وذكر عدد من رواه وقوله
فليتبوأ بكسر اللام هو الاصل وبالسكون هو المشهور
وهو امر من التبوء وهو اتخاذ المباءة اي المنزل وقال
الجوهري تبوأت منزلا اي نزلته وقد اتفق العلماء
على تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه من
الكبائر حتى بالغ الشيخ ابو محمد الجويني فحكم بكفر من وقع منه
ذلك وكلام القاضي ابي بكر بن العربي يميل اليه وجهل من
قال من الكرامية وبعض المتزهدة ان الكذب على النبي
صلى الله عليه وسلم يجوز فيما يتعلق بامر الدين وطريقة اهل السنة
والترغيب والترهيب واعتلوا بان الوعيد ورد في حق من
كذب عليه لا في الكذب له وهو اعتلال باطل لان المراد بالوعيد
من يقول عنه بالكذب والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة غنية عن البيان **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
قال حدثني** بالافراد **ابرهيم بن سعد عن صالح**
هو ابن كيسان **عن ابن شهاب** الزهري انه **قال قال ابو سلمة
بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون**
بفتح الموحدة وضمها **فخالفوهم** اي اصبغوا انتم والمراد

وهو مندوب اليه لانه صلى الله عليه وسلم امر بمخالفتهم م ح

صبغ شيب اللحية والرأس ولا يعارضه ما ورد من النهي عن ازالة
الشيب لان الصبغ لا يقتضي الازالة وقيل المراد بالازالة
النتف وسئل مالك عن النتف فقال ما اعلمه حراما وتركه احب
الي ثم ان الماذون فيه مقيد بغير السواد لما اخرجه مسلم من
حديث جابر رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال غيروه
وجنبوه السواد وروى ابو داود وصححه ابن حبان من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا يكون قوم في آخر الزمان يخضبون
كحواصل الحمام لا يجدون ريح الجنة واسناده قوي الا انه
اختلف في رفعه ووقفه وعلى تقدير ترجيح وقفه فمثله لا يقال
بالرأي فحكمه الرفع ولهذا اختار النووي ان الصبغ بالسواد
يكره كراهية تحريم وعن الحليمي ان الكراهة خاصة بالرجال
دون النساء فيجوز ذلك للمراة لاجل زوجها وقال مالك
الحناء والكتم واسع والصبغ بغير السواد احب الي ويستثنى
من ذلك المجاهد اتفاقا وقد اختلف هل كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصبغ فقال ابن عمر في الموطأ اما الصفرة فرايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصبغ بها وانا احب ان اصبغ وقيل كان
يصفر لحيته وقيل صبغ مرة وقال مالك لم يصبغ صلى الله عليه وسلم
ولا علي ولا ابي بن كعب ولا ابن المسيب ولا السائب بن يزيد
ولا ابن شهاب قال والدليل على انه صلى الله عليه وسلم لم يصبغ
ان عائشة رضي الله عنها قالت كان ابو بكر رضي الله عنه يصبغ
فلو كان صبغ لبدأت به وقال مالك والصبغ بالسواد ما سمعت
فيه شيئا وغيره من الصبغ احب الي والصبغ بالحناء والكتم
واسع وقالت الشافعية يستحب خضاب الشيب للرجل
والمراة بالحمرة والصفرة كالحناء والزعفران وليس المراد
بالصبغ في هذا الحديث صبغ الثياب ولا خضب اليدين والرجلين
بالحناء مثلا لان اليهود والنصارى لا يتركون ذلك وقد صرح
الشافعية بتحريم لبس الثياب المزعفر للرجل وبتحريم خضب الرجال ايديهم

ورواه الحاكم ايضا وصححه فالحديث صحيح م ح

يكره

وارجلهم

وارجلهم الا للتداوي وسياتي بسط القول في ذلك في كتاب
اللباس ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة في ذكر
اليهود وقد اخرجه النسائي في الزينة حدثنا محمد
قال ابن السكن هو محمد بن معمر بن ربعي القيسي البصري
وعليه الاكثر كذا نقله عن الفربري وقال ابو عبد الله الحاكم
هو محمد بن يحيى الذهلي [illegible] قال حدثنا حجاج
هو ابن منهال قال اخبرنا جرير هو ابن حازم عن الحسن
البصري انه قال اخبرنا جندب بضم الجيم وسكون النون
وفتح المهملة على الاصح بن عبد الله في هذا المسجد هو مسجد
البصرة وما نسينا منذ حدثنا بفتح الدال واشار بذلك
الى تحققه لما حدث به وقرب عهده به واستمرار ذكره له وما نخشى
ان يكون جندب كذب على رسول الله ويروى على النبي
صلى الله عليه وسلم فيه اشارة الى ان الصحابة عدول وان
الكذب مامون من قبلهم ولاسيما على النبي صلى الله عليه وسلم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل
قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه به جرح بضم الجيم
وسكون الراء بعدها مهملة وتقدم في الجنائز بلفظ به جراح
وهو بكسر الجيم وذكره بعضهم بضم المعجمة واخره جيم وهو تصحيف قاله الحافظ العسقلاني صح
ووقع في رواية مسلم ان رجلا خرجت به قرحة بفتح القاف
وسكون الراء وهي حبة تخرج في البدن وكانه كان به جرح ثم
صار قرحة او كان كلاهما فجزع اي لم يصبر على الالم فاخذ
سكينا فحز بها يده السكين يذكر ويؤنث وقوله فحز
بالحاء المهملة وتشديد الزاي اي قطع بغير ابانة ووقع في
رواية مسلم فلما آذته انتزع سهما من كنانته فنكاها وهو
بالنون والهمز اي نخس موضع الجرح ويمكن الجمع بان يكون
فجر الجرح بذبابة السهم فلم ينفعه فحز موضعه بالسكين ودلت
رواية البخاري على ان الجرح كان في يده فما رقا بالقاف والهمز

وحسن ضبطه وكان حفظه م

اى لم ينقطع يقال رقأ الدم اذا سكن وانقطع حتى مات
قال الله تبارك وتعالى وفى نسخة عز وجل بادرنى عبدى
بنفسه هو كناية عن استعجال الموت حرمت عليه الجنة فانه
لما استعجل الموت بتعاطى سببه عصى الله تعالى فناسب ان يعاقب
ودل ذلك على انه جزه لارادة الموت لا للتداوى الذى يغلب
على الظن الانتفاع به واورد استشكل قوله بادرنى عبدى بنفسه
وقوله حرمت عليه الجنة لان الاول يقتضى ان يكون من قتل نفسه قد مات
قبل اجله لما يوهمه سياق الحديث من انه لو لم يقتل نفسه كان قد تأخر
عن ذلك الوقت وعاش لكنه بادر فتقدم والثانى يقتضى
تخليد الموحد فى النار واجيب عن الاول ان المبادرة من حيث
التسبب فى ذلك والقصد له والاختيار واطلق عليه المبادرة
لوجود صورتها وانما استحق المعاقبة لان الله لم يطلعه على انقضاء
اجله فاختار هو قتل نفسه فاستحق المعاقبة لعصيانه وقال
القاضى ابو بكر قضاء الله مطلق ومقيد بصفة فالمطلق يمضى
على الوجه بلا صارف والمقيد على الوجهين مثاله ان يقدر لواحد
ان يعيش عشرين ان قتل نفسه وثلثين سنة ان لم يقتل وهذا
بالنسبة الى ما يعلم به المخلوق كملك الموت مثلا واما بالنسبة الى
علم الله تعالى فانه لا يقع الا ما علمه ونظيره ذلك الواجب المخير
والواقع منه معلوم عند الله والعبد مخير [illegible] فى اى الخصال يفعل
والجواب عن الثانى من اوجه احدها انه كان استحل ذلك الفعل
فصار كافرا وثانيها انه كان كافرا فى الاصل وعوقب بهذه
المعصية زيادة على كفره وثالثها ان المراد ان الجنة حرمت عليه
فى وقت ما كالوقت الذى يدخل فيه السابقون او الوقت الذى
يعذب فيه الموحدون فى النار ثم يخرجون ورابعها ان المراد
جنة معينة كالفردوس مثلا وخامسها ان ذلك ورد على سبيل
التغليظ والتخويف وظاهره غير مراد وسادسها ان التقدير
حرمت عليه الجنة ان شئت استمرار ذلك وسابعها قال النووى

يحتمل

يحتمل ان يكون ذلك شرع من مضى ان اصحاب الكبائر يكفرون
بفعلها وفى الحديث تحريم قتل النفس سواء كانت نفس
القاتل او غيره وقتل الغير يؤخذ منه تحريم قتله بطريق الاولى
وفيه الوقوف عند حقوق الله تعالى وفيه رحمته بخلقه حيث
حرم عليهم قتل نفوسهم وان الانفس ملك الله وفيه التحديث
عن الامم الماضية وفضيلة الصبر على البلاء وترك التضجر
من الالام لئلا يفضى الى اشد منها وفيه تحريم تعاطى الاسباب
المفضية الى قتل النفس وفيه التنبيه على ان حكم السراية يترتب
عليه ما يترتب على ابتداء القتل وفيه الاحتياط فى التحديث
والضبط له والتحفظ فيه بذكر المكان والاشارة الى ضبط المحدث
وتوثيقه لمن حدثه ليركن اليه السامع بذلك والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله كان فيمن [illegible]
كان قبلكم فانه اعم من ان يكون من بنى اسرائيل او من غيرهم والحديث
قد مضى فى كتاب الجنائز فى باب ما جاء فى قاتل النفس باتم منه
حديث ابرص واقرع واعمى هذا ترجم لهذا الحديث
فى اثناء ذكر بنى اسرائيل حدثنا احمد بن اسحق اى ابن الحصين
ابو اسحق السلمى السرمارى بضم السين المهملة وتشديد
الراء الاولى المفتوحة وقيل بسكونها نسبة الى سرمارة قرية
من قرى بخارا الزاهد المجاهد وهو من اقران البخارى وافراده
مات يوم الاثنين لست ليال بقين من شهر ربيع الاخر سنة
اثنتين واربعين ومائتين قال حدثنا عمرو بفتح العين
بن عاصم اى ابن عبيد الله القيسى الكلابى البصرى قال حدثنا
همام هو ابن يحيى العوذى الازدى البصرى قال اخبرنا
اسحق بن عبد الله اى ابن ابى طلحة ابن اخى انس بن مالك
رضى الله عنهم مات سنة اربع وثلثين ومائة وليس له فى البخارى
عن عبد الرحمن بن ابى عمرة سوى هذا الحديث واخر فى التوحيد
قال حدثنى بالافراد عبد الرحمن بن ابى عمرة واسم ابى عمرة

وهو الذى ذهب شعره من آفة صح

مات سنة ثلث عشرة ومائتين صح

عمرو بن محصن الانصاری النجاری قاضی اهل المدینة ان اباهریرة
رضی الله عنه حدثه انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم ح
تحویل من سند الی آخر وحدثنی محمد کذا وقع غیر منسوب
قال الجیانی لعله محمد بن یحیی الذهلی وقیل انه البخاری نفسه
ویؤید ذلک انه روی عن عبد الله بن رجاء فی اللقطة وغیرها
بغیر واسطة لکن جزم ابوذر بانه عند المصنف عن محمد غیر
منسوب عن عبد الله بن رجاء وجوز انه الذهلی وساقه
عن الجوزقی عن مکی بن عبدان عن الذهلی بطوله وکذلک جزم
ابونعیم وساقه من طریق موسی بن العباس عن محمد بن یحیی
وسیاتی فی التوحید حدیث آخر اخرجه البخاری بهذین
السندین سواء الی ابی هریرة رضی الله عنه حدثنا عبد الله
بن رجاء ای ابن المثنی ابوعمرو البصری مات سنة تسع عشرة
ومائتین قال اخبرنا همام عن اسحق بن عبد الله انه قال
حدثنی عبد الرحمن بن ابی عمرة ان اباهریرة رضی الله عنه
حدثه انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول
ان ثلثة فی بنی اسرائیل ابرص واقرع واعمی بدا
لله بتخفیف الدال المهملة بغیر همز ای سبق فی علم الله فاراد
اظهاره ولیس المراد انه ظهر له بعد ان کان خافیا لان ذلک
محال فی حق الله تعالی وقد اخرج مسلم عن شیبان بن فروخ
عن همام بهذا الاسناد بلفظ اراد الله ان یبتلیهم فلعل
التغییر فیه من الرواة مع ان فی الروایة ایضا نظرا لانه لم یزل
مریدا والمعنی اظهر الله ذلک فیهم وقال الخطابی معنی اراد
قضی وقال صاحب المطالع ضبطناه علی متقنی شیوخنا
بالهمزة ای ابتدا الله ان یبتلیهم قال ورواه کثیر من الشیوخ
بغیر همز وهو خطأ انتهی وسبق الی التخطئة ایضا الخطابی
ولیس کما قال لانه موجه کما تری واولی ما یحمل علیه ان المراد
قضی الله ان یبتلیهم ویختبرهم ولکن من البدا لانه علی الله ممتنع

لان القضاء سابق صح

فبعث

فبعث الیهم ملکا فاتی الابرص فقال ای شیء احب
الیک قال لون حسن وجلد حسن قد قذرنی الناس
بکسر الذال المعجمة ای کرهه الناس ویروی قد قذرونی من باب
اکلونی البراغیث قاله الکرمانی قال فمسحه ای مسح علی جسمه
فذهب عنه ای البرص فاعطی لونا حسنا وجلدا
حسنا علی البناء للمفعول فقال ای المال احب الیک
هکذا فی روایة الکشمیهنی بلا واو وفی روایة غیره وای المال
بالواو قال الابل او قال البقر هو شک فی ذلک ان
الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الآخر البقر
ووقع عند مسلم عن شیبان بن فروخ عن همام التصریح بان
الذی شک فی ذلک هو اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة راوی
الحدیث فاعطی علی البناء للمفعول ای اعطی الذی تمنی
الابل ناقة عشراء بضم العین المهملة وفتح الشین المعجمة
وبالمد هی الحامل التی اتی علیها فی حملها عشرة اشهر من یوم طرقها
الفحل وقیل یقال لها ذلک الی ان تلد وبعد ما تضع وهی من انفس
المال فقال یبارک لک فیها کذا وقع یبارک بضم اوله
وفی روایة شیبان بارک الله بلفظ الفعل الماضی واظهار
الفاعل واتی الاقرع ویروی [illegible] قال فاتی الاقرع
فقال ای شیء احب الیک قال شعر حسن ویذهب
هذا عنی قد قذرنی الناس قال فمسحه ای مسح علی
راسه فذهب ای هذا عنه فاعطی علی البناء للمفعول
شعرا حسنا قال فای المال احب الیک قال البقر
قال فاعطاه بقرة حاملا وقال یبارک لک فیها ویروی
بارک لک فیها واتی الاعمی فقال ای شیء احب
الیک قال یرد الله الی بصری فابصر به الناس
قال فمسحه ای مسح علی عینیه فرد الله الیه بصره
قال فای المال احب الیک قال الغنم فاعطاه شاة والدا

واشتهار [illegible] روایته صح

اي ذات ولد وقال الجوهري شاة والد اي حامل والشاة يذكر ويؤنث
ويقال فلان كثير الشاة وهو في معنى الجمع فانتج هذان اي صاحبا
الابل والبقر كذا وقع انتج وهي لغة قليلة والفصيح عند اهل
اللغة نُتجت الناقة بضم النون ونَتَج الرجل الناقة اي حمل عليها
الفحل وقد سمع انتجت الفرس اي ولدت فهي نتوج ولا يقال
منتج وولّد هذا بتشديد اللام المفتوحة اي صاحب الشاة
وراعى عرف الاستعمال حيث قال في الابل والبقر انتج وفي الغنم
ولّد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من بقر ولهذا
واد من غنم ويروى من الغنم ثم انه اي الملك اتى الابرص
في صورته وهيئته اي في الصورة التي كان عليها لما اجتمع
به وهو ابرص ليكون ابلغ في اقامة الحجة عليه فقال رجل مسكين
زاد شيبان وابن سبيل تقطعت به الحبال في سفره
وفي رواية الكشميهني تقطعت بي الحبال في سفري والحبال
بكسر الحاء المهملة بعدها موحدة خفيفة جمع حبل اراد به الاسباب
التي يقطعها في طلب الرزق وقيل العقبات وقيل الحبل هو
المستطيل من الرمل ولبعض رواة مسلم الحيال بالمهملة والتحتية
جمع حيلة اي لم يبق لي حيلة ولبعض رواة البخاري الجبال
بالجيم والموحدة قال الحافظ العسقلاني وهو تصحيف قال ابن التين
قول الملك له رجل مسكين الى آخره اراد انك كنت هكذا وهو
من المعاريض والمراد به ضرب المثل ليتيقظ المخاطب ويتعظ
فلا بلاغ اليوم الا بالله اي لا كفاية اليوم الا بالله ثم بك
اسألك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن
والمال بعيرا اتبلغ عليه في سفري وفي رواية الكشميهني
اتبلغ به وهو من البلغة بالغين المعجمة وهي الكفاية والمعنى
اتوصل به الى مرادي يقال تبلغ بكذا اي اكتفى به فقال له ان
الحقوق كثيرة فقال له كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك
الناس بفتح الذال المعجمة لانه من باب علم يعلم فقيرا نصب على الحال

فاعطاك

وفي التوشيح ويروى الحيل صح

فاعطاك الله فقال انما ورثت كابرا عن كابر كذا
في رواية الكشميهني وفي رواية غيره لكابر عن كابر وفي
رواية شيبان انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر اي كبيرا
عن كبير في العز والشرف والمعنى ورثت هذا المال من آبائي
واجدادي حال كون كل واحد منهم كابرا اي كبيرا ورث عن
كبير فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت
انما اورده بلفظ الفعل الماضي لارادة المبالغة في الدعاء عليه
وانما دخلت الفاء فيه لانه دعاء واتى الاقرع في صورته
وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد
عليه هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت
واتى الاعمى في صورته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وتقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله
ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ
بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله علي بصري
وفقيرا فقد اغناني فخذ ما شئت زاد شيبان ودع ما شئت
فوالله لا اجهدك اليوم بشيء اخذته لله قال القاضي
عياض ان رواية البخاري لم تختلف انه لا احمدك بالحاء المهملة
والميم من الحمد يعني لا احمدك على ترك شيء تحتاج اليه من مالي
كما قال المرقش ليس على طول الحياة تندم اي على فوت
طول الحياة انتهى وقوله رواية البخاري لم تختلف ليس
كذلك فان رواية كريمة لا اجهدك بالجيم والهاء وكذا في
اكثر روايات مسلم اي لا اشق عليك في رد شيء تطلبه مني
او تاخذه وقال القاضي عياض لم يتضح هذا المعنى لبعض الناس
فقال لعله لا احدك بالمهملة وتشديد الدال بغير ميم اي لا امنعك
قال وهذا تكلف انتهى وقال الكرماني وفي بعض النسخ لاحمدك
بلام القسم وفي بعضها لا احمّدك بتشديد الميم اي لا اطلب
منك الحمد من قولهم فلان يتحمد على فلان اي يمتن عليه اي لا امتن عليك

ويروى فان كنت كاذبا صح

ويروى بشيء صح

او لا احمدك [illegible] صح

قال اذا سمعتم صياح الديكة بكسر الدال المهملة وفتح المثناة
التحتية جمع ديك كقرد وقردة ويجمع في القلة على ادياك وفي الكثرة
ديوك وديكة وارض مداكة ومديكة كثيرة الديوك وقال ابن سيدة
الديك ذكر الدجاج وحكى الداودي وقد يسمى الديك دجاجة والدجاجة
تقع على الذكر والانثى فاسئلوا الله من فضله فانها رات
ملكا بفتح اللام فلذلك امر بالدعاء عند صياحها لتؤمن الملائكة
على ذلك وتستغفر له وتشهد له بالتضرع والاخلاص ويوافق الدعوات
مظنة الاجابة ومنه يؤخذ استحباب الدعاء عند حضور الصالحين
واخرج ابو داود واحمد وصححه ابن حبان من حديث زيد بن خالد رضي
الله عنه رفعه لا تسبوا الديك فانه يدعو الى الصلوة وفي رواية البزار
سبب قوله صلى الله عليه وسلم ذلك ان ديكا صرخ فلعنه رجل فقال اللهم
العنه فقال صلى الله عليه وسلم كلا انه يدعو الى الصلوة وقال الحليمي
يؤخذ منه ان كل من استفيد منه الخير لا ينبغي ان يسب ولا ان يستهان به
بل يكرم ويحسن اليه قال وليس معنى قوله فانه يدعو الى الصلوة انه
يقول بصوته صلوا او حانت الصلوة بل معناه ان العادة جرت
بانه يصرخ عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها قيل وللديك
خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط اصواته
فيها تقسيطا لا يكاد يخطئ ويتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده
سواء طال الليل او قصر ومن ثم افتى بعض الشافعية باعتماد الديك
المجرب في الوقت وفيه ان الله تعالى جعل للديك ادراكا وكذلك
جعل للحمير وان كل نوع من الملائكة والشياطين موجودة قطعا وقال
الداودي ينبغي ان يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام
بالسحر والسخاء والغيرة وكثرة النكاح واذا سمعتم نهيق
الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانه رای شيطانا ونهيق
الحمار صوته المنكر وزاد النسائي والحاكم من حديث جابر رضي الله عنه
ونباح الكلاب وروى الطبراني من حديث ابي رافع رضي الله عنه رفعه
لا ينهق الحمار حتى يرى شيطانا او يتمثل له شيطان فاذا كان كذلك
فاذكروا

فاذكروا الله وصلوا علي ورواه ابو موسى الاصبهاني في ترغيبه ايضا
قال القاضي عياض وفائدة الامر بالتعوذ دفع ما يخشى من شر الشيطان
وشر وسوسته فيلجأ الى الله في دفع ذلك هذا وقد عرفت في شرح
عنوان الترجمة ان هذه الترجمة سقطت في رواية النسفي وهو اللائق
بالحال لان هذا الحديث وما بعده لا يطابقها والله تعالى اعلم
حدثنا اسحق هو ابن راهويه كما عند ابي نعيم وقال الكرماني هو
اسحق بن منصور بن كوسج ابو يعقوب المروزي وقد حدث كل من
اسحق بن راهويه واسحق بن منصور عن روح بن عبادة فيحتمل
ان يكون اسحق الذي ذكره مجردا هو اسحق بن راهويه وان يكون اسحق
بن منصور قال العيني والظاهر انه اسحق بن منصور لان البخاري
قال في باب ذكر الجن وتفسير البقرة والاحقاف حدثنا روح وحدث
في الصلوة في موضعين وفي الاشربة في غير موضع عن اسحق بن منصور
عن روح ثم حدث في تفسير سورة الاحزاب وسورة ص عن اسحق
بن ابرهيم عن روح وهو اسحق بن راهويه قال اخبرنا روح هو
بفتح الراء هو ابن عبادة قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن
عبد العزيز بن جريج قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح
انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل بكسر الجيم وضمها اي اقبال
ظلامه بعد غروب الشمس او امسيتم شك من الراوي فكفوا
صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة
من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله
فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا وتقدم الحديث في باب
صفة ابليس من وجه آخر وبين متنيهما مغايرة بزيادة ونقصان
وتقدم الكلام فيه هناك قال اي قال ابن جريج واخبرني عمرو بن دينار
انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما نحو ما اخبرني عطاء
ولم يذكر واذكروا اسم الله اي كما ذكر عطاء في روايته عن جابر
رضي الله عنه حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب

والتجريد من المحسنات البديعية وهو ان ينتزع من امر ذي صفة
امر آخر مماثل لذلك الامر ذي الصفة في تلك الصفة لاجل
المبالغة لكمال تلك الصفة في ذلك الامر ذي الصفة حتى كانه
بلغ من الاتصاف بتلك الصفة الى حيث يصح ان ينتزع
منه موصوف آخر بتلك الصفة هذا واصل التشبيه احدا
هيئة الشيء فضربنا على آذانهم اي ضربنا عليها حجابا يمنع
السماع بمعنى انمناهم انامة ثقيلة لا تنبههم فيها الاصوات
كما ترى المستثقل في نومه يصاح به فلا يسمع ولا يتنبه
فحذف المفعول الذي هو الحجاب كما يقال بنى على امرأته يريدون
بنى عليها القبة في الكهف سنين عددا اي ضربا على ذا
ذوات عدد ووصف السنين به يحتمل التكثير والتقليل
لان الكثير قليل عنده تعالى كقوله تعالى لم يلبثوا الا ساعة
من نهار ثم بعثناهم اي ايقظناهم لنعلم اي ليتعلق
علمنا تعلقا حاليا مطابقا لتعلقه اولا تعلقا استقباليا
اي الحزبين المختلفين منهم او من غيرهم في مدة لبثهم لانهم
لما انتبهوا اختلفوا في ذلك وذلك قوله تعالى قال قائل منهم
كم لبثتم الى آخره وكان الذين قالوا ربكم اعلم بما لبثتم هم الذين
علموا ان لبثهم قد تطاول واي متضمن معنى الاستفهام فعلق
عنه لنعلم فلم يعمل فيه وقرئ ليعلم على البناء للمفعول وهو
معلق عنه ايضا لان ارتفاعه بالابتداء لا باسناد يعلم اليه
وفاعل يعلم مضمون الجملة وخبر اي قوله احصى لما لبثوا
امدا اي ضبط امد الزمان لبثهم فاحصى فعل ماض وامدا
مفعوله ولما لبثوا حال منه او مفعول له وقيل انه المفعول
واللام مزيدة وما موصولة وامدا تمييز وقيل احصى اسم تفضيل
من الاحصاء بحذف الزوائد كقولهم هو احصى للمال وافلس
من ابن المذلق وامدا نصب بفعل دل عليه كقوله واضرب
منا بالسيوف القوانسا اي يضرب القوانس جمع القونس
وهو اعلى الراس

قوله بمعنى انمناهم بطريق
الاستعارة التبعية
فالمشبه الانامة الثقيلة
بضرب الحجاب على الاذان
ثم ذكر المشبه به واريد المشبه
ثم اشتق منه الفعل
منه

ويجوز ان يكون مصدرا
وصف به صح

وهو اعلى الراس وقيل اعلى البيضة وقال الزمخشري جعله افعل
من افعل التفضيل ليس بالوجه السديد لان بناءه من غير الثلاثي
المجرد ليس بقياس ونحو احصى للمال وافلس من ابن المذلق
شاذ والقياس على الشاذ في غير القرآن ممتنع فكيف به
انتهى قال ابو حيان الحكم بشذوذ ذلك انما هو مذهب ابي علي
واما مذهب سيبويه فجواز بناء افعل التفضيل مطلقا
وقال العلم العراقي ومنه قوله تعالى ذلكم اقسط عند الله واقوم
للشهادة وقولهم افلس من ابن المذلق قال الميداني يروى
بالمعجمة والمهملة وهو رجل من بني عبد شمس وابوه واجداده يعرفون
بالافلاس قال الشاعر في ابيه فانك اذ ترجو تميما ونفعها
كراجي الندى والعرف عند المذلق قال الزمخشري فان قلت
كيف جعل الله تعالى العلم باحصائهم المدد غرضا في الضرب
على آذانهم قلت الله تعالى لم يزل عالما بذلك وانما اراد
ما تعلق به العلم من ظهور الامر لهم ليزدادوا ايمانا واعتبارا
ويكون لطفا لمؤمني زمانهم وآية بينة لكفاره والله تعالى اعلم
نحن نقص عليك نبأهم بالحق بالصدق انهم فتية اي
شبان جمع فتى كصبي وصبية آمنوا بربهم وزدناهم
هدى بالتوفيق والتثبيت وربطنا على قلوبهم اي وقويناهم
بالصبر على هجر الاوطان والاهل والمال والنعيم وجرأناهم
على القيام بكلمة الحق والاظهار والتظاهر بالاسلام والرد
على دقيانوس الجبار في الاساس ربطت الدابة شددتها
برباط والمربط الحبل ومن المجاز ربط الله على قلبه صبره ولما كان
الخوف والقلق يزعج القلوب عن مقارها قال الله تعالى وبلغت
القلوب الحناجر قيل في مقابلته ربط قلبه اذا تمكن وثبت وهو
تمثيل شبه تثبيت القلوب بالصبر بشد الدواب بالرباط
اذ قاموا من بين يدي الجبار وهو دقيانوس بحضرة الداعي من
غير مبالاة به حين عاتبهم على ترك عبادة الصنم فقالوا ربنا

من افعل صح

رب السموات والارض لن ندعو اي لن نعبد من دونه
الها لقد قلنا اذا شططا اي والله لقد قلنا قولا ذا شطط
اي ذا بعد عن الحق وافراط في الظلم والشطط هو الافراط في
الظلم والابعاد وفيه من شط اذا بعد ومنه اشط في السوم
وفي غيره هؤلاء مبتدا قومنا عطف بيانه وفي التعبير باسم
الاشارة تحقير لهم اتخذوا من دونه آلهة خبر للمبتدا وهو
اخبار في معنى انكار لولا ياتون اي هلا ياتون عليهم اي
على عبادتهم فحذف المضاف بسلطان بين اي ببرهان
ظاهر فان الدين لا يؤخذ الا به وهو تبكيت لان الاتيان
بالسلطان على عبادة الاوثان محال وفيه دليل على ان ما لا دليل
عليه من الديانات مردود وان التقليد فيه غير جائز لانه لابد
في الدين من الحجة حتى يصح ويثبت فمن اظلم ممن افترى
على الله كذبا بنسبة الشريك اليه واذ اعتزلتموهم
خطاب بعضهم لبعض يعني قال بعض الفتية لبعض حين
صممت عزيمتهم على الفرار بدينهم واذ تركتموهم اي الكافرين
وما يعبدون الا الله عطف على الضمير المنصوب يعني واذ
اعتزلتم القوم ومعبوديهم الا الله وهو يجوز ان يكون استثناء
متصلا على ما روي انهم كانوا يقرون [illegible] بالخالق ويعبدونه
ويعبدون الاصنام كسائر المشركين ويجوز ان يكون منقطعا
ثم يجوز ان تكون ما مصدرية ايضا على تقدير واذ اعتزلتموهم
وعبادتهم الا عبادة الله ويجوز ان تكون نافية على ان يكون
اخبارا من الله تعالى عن الفتية بالتوحيد فيكون كلاما معترضا
بين اذ وجوابه لتحقيق اعتزالهم فعلى هذا يستحسن الوقف
على قوله واذ اعتزلتموهم [illegible] القراءة فاووا الى
الكهف ينشر لكم ربكم يبسط لكم ويوسع عليكم من رحمته
في الدارين بانقاذكم من عدوكم واثابتكم بالجنة ويهيئ لكم من
امركم مرفقا بفتح الميم وكسرها وهو ما يرتفق به اي ينتفع
وجزمهم

اي مخلوصين يقينهم عن شوب الشك ه

وجزمهم بذلك اما لنصوع يقينهم وقوة وثوقهم بفضل الله تعالى
واما لكون نبي في عصرهم اخبرهم بذلك واما لكون بعضهم نبيا والاول
هو الظاهر وترى الشمس اي لو رايتهم والخطاب لرسول الله
صلى الله عليه وسلم او لكل احد ممن يصلح ان يخاطب للمبالغة
في اظهار هذه الحال اذا طلعت تزاور عن كهفهم تميل عنه
ولا يقع شعاعها عليه فيؤذيهم لان الكهف كان جنوبيا اي
كانت ساحته وداخله في جانب الجنوب وذلك انما يكون بابه
في جانب الشمال او لان الله زورها عنهم واصل تزاور
تتزاور فادغمت التاء في الزاي وقرا الكوفيون بحذفها
وابن عامر ويعقوب تزور كتحمر وقرئ تزوار كتحمار وكلاهما
من الزور وهو الميل ومنه زاره اذا مال اليه والزور الميل
عن الصدق ذات اليمين جهة اليمين وحقيقتها الجهة ذات
اسم اليمين اي الجهة المسماة باليمين واذا غربت تقرضهم اي
اي تقطعهم وتصرم عنهم ولا تقربهم من معنى القطيعة والصرم
ذات الشمال يعني يمين الكهف وشماله وهم في فجوة منه
وهم في متسع من الكهف والمعنى انهم في ظل نهارهم كله لا تصيبهم
الشمس في طلوعها ولا غروبها مع انهم في مكان واسع منفتح
معرض لاصابة الشمس لولا ان الله يحجبها عنهم وقيل في متسع
من غارهم وفي وسطه بحيث ينالهم فيه روح الهواء وبرد النسيم
ولا يؤذيهم كرب الغار ولا حر الشمس قال القاضي وذلك لان
باب الكهف في مقابلة بنات النعش واقرب المشارق والمغارب
الى محاذاته مشرق السرطان ومغربه والشمس اذا كان مدارها
مداره تطلع مائلة عنه مقابلة لجانبه الايمن وهو الذي يلي المغرب
وتغرب محاذية لجانبه الايسر فيقع شعاعها على جنبيه وتحلل
عفونته وتعدل هواءه ولا يقع عليهم فتؤذي اجسادهم وتبلي
ثيابهم ذلك من آيات الله اي ما صنعه الله من ازورار الشمس
وقرضها طالعة وغاربة آية من آياته يعني ان ما كان في ذلك السمت

الزور بفتح الواو [illegible]

تصيبه الشمس ولا تصيبهم اختصاصا لهم بالكرامة وقيل اى
شانهم وحديثهم آوايواؤهم الى الكهف كذلك او اخبارك
قصتهم من آيات الله من يهد الله بالتوفيق والارشاد
فهو المهتد الذى اصاب الفلاح ومن يضلل ومن يخذله
فلن تجد له وليا مرشدا من يليه ويرشده والمراد به اما
الثناء عليهم بانهم جاهدوا فى الله واسلموا له وجوههم فلطف بهم
واعانهم وارشدهم الى نيل تلك الكرامة السنية والاختصاص
بالآية العظيمة واما ان كل من سلك طريقة المهتدين الراشدين
فهو الذى اصاب الفلاح واهتدى الى السعادة ومن تعرض
للخذلان فلن يجد له وليا يلى امره ويرشده واما التنبيه على ان
امثال هذه الآيات كثيرة ولكن المنتفع بها من وفقه الله
للتامل فيها والاستبصار وتحسبهم بكسر السين وفتحها
خطاب لكل احد او خطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايقاظا
هو جمع يقظ قيل كانت عيونهم منفتحة وهم نيام فيحسبهم
الناظر كذلك وقيل لكثرة تقلبهم كما قال تعالى ونقلبهم اى
فى رقدتهم ذات اليمين وذات الشمال لئلا تاكل الارض من
ابدانهم على طول الزمان قيل لهم تقلبتان فى السنة وقيل تقلبة
واحدة فى يوم عاشوراء وقرئ ويقلبهم بالياء والضمير لله
تعالى وقرئ وتقلبهم على المصدر منصوبا بفعل يدل عليه
وتحسبهم اى وترى تقلبهم وكلبهم هو كلب مروا
به فتبعهم فطردوه فانطقه الله فقال انا احب احباء الله
فناموا وانا احرسكم او كلب راع مروا به فتبعهم وتبعه الكلب
ويؤيده قراءة جعفر الصادق وكالبهم اى وصاحب كلبهم
باسط ذراعيه حكاية حال ماضية لان اسم الفاعل لا يعمل
اذا كان فى معنى المضى بالوصيد بفناء باب الكهف وقيل
المراد العتبة وقيل الباب وانشد بارض فضاء لا يسد وصيدها
على ومعروفى بها غير منكر اى بصحراء مكشوفة لا يسد بابها على ولا ينكر
بها احد معروفى يعنى يعرف احسانى كل احد

وفيه دلالة على

وهم رقود اى نيام صح

روى انهم مروا براعى غنم فقال لهم اين تذهبون فقالوا نفر بديننا من هذا الجبار فقال انا اذهب معكم فترك غنمه ولحق بهم فتبعه كلبه صح

الوصيد الفناء

لو اطلعت عليهم فنظرت اليهم يا محمد وقرئ لو اطلعت
بضم الواو لوليت منهم فرارا هربت منهم وفرارا يحتمل
المصدر لانه نوع من التولية والعلة والحال ولملئت
منهم رعبا والرعب بالتخفيف والتثقيل هو الخوف
الذى يرعب الصدر اى يملاه وذلك لما البسهم الله
من الهيبة وقيل لطول اظفارهم وشعورهم وعظم اجرامهم
وانفتاح عيونهم وقيل لوحشة مكانهم وعن معاوية
رضى الله عنه انه غزا الروم فمر بالكهف فقال لو كشف لنا
عن هؤلاء فنظرنا اليهم فقال له ابن عباس رضى الله عنهما ليس
لك ذلك فقد منع الله تعالى من هو خير منك فقال لو
اطلعت عليهم لوليت منهم فرارا فقال معاوية لا انتهى
حتى اعلم علمهم فبعث ناسا فقال لهم اذهبوا فانظروا
ففعلوا فلما دخلوا الكهف بعث الله ريحا فاحرقتهم
وقرا الحرميان ولملئت بالتشديد للمبالغة وقرا ابن عامر
والكسائى وابو جعفر ويعقوب رعبا بالتثقيل يعنى بالضم
وكذلك بعثناهم اى وكما انمناهم تلك النومة كذلك
بعثناهم اى ايقظناهم من نومهم ليكون ذلك آية على كمال
قدرتنا على الاماتة والبعث جميعا ليتساءلوا بينهم
اى ليسال بعضهم بعضا ويتعرفوا حالهم وما صنع الله بهم
فيعتبروا ويستدلوا على عظم قدرة الله فيزدادوا يقينا
ويستبصروا به امر البعث ويشكروا ما انعم به عليهم وكرموا
به قال قائل منهم قيل هو رئيسهم كم لبثتم
قالوا لبثنا يوما او بعض يوم بناء على غالب ظنهم
لان النائم لا يحصى مدة نومه ولذلك احالوا العلم الى الله
وفيه دليل على جواز الاجتهاد والقول بالظن الغالب
وانه لا يكون كذبا وان جاز ان يكون خطأ قالوا ربكم اعلم
بما لبثتم احالة للعلم الى الله ويجوز ان يكون ذلك قول بعضهم

اى خوفا يملا صدرك صح

وبهذا ظهر ضعف ما ذكر ... من كون الكهف بالاندلس لان معاوية رضى الله عنه لم يصل الى بلاد الاندلس سعد

على الاماتة بيان

كم لبثتم رواية

ثم او اليوم الذي بعده صح

وهذا انكار عليهم من البعض الآخر كأنهم تحققوا ما لا آية او
الهام من الله ان المدة متطاولة وان مقدارها مبهم لا يعلمه
الا الله وقد روي انهم دخلوا الكهف غدوة وكان انتباههم
بعد الزوال فظنوا انهم في يومهم فلما نظروا الى طول اظفارهم
واشعارهم قالوا ذلك ثم لما علموا ان الامر ملتبس لا طريق لهم
الى علمه اخذوا فيما يهمهم فكأنهم قالوا ربكم اعلم بذلك لا طريق
لكم الى علمه فابعثوا احدكم بورقكم هذه الى المدينة والورق
الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة وقرأ ابو بكر وابو عمرو
وحمزة وروح عن يعقوب بالتخفيف اي بسكون الراء وقيل
المدينة طرسوس قالوا وتزودهم ما كان معهم من الورق عند
فرارهم دليل على ان حمل النفقة وما يصلح المسافر هو راي
المتوكلين على الله دون المتكلين على الاتفاقات وعلى ما في اوعية
القوم من النفقات ومنه قول عائشة رضي الله عنها لمن سألها
عن محرم يشد عليه هميانه اوثق عليك نفقتك وما حكي عن بعض
صعاليك العلماء انه كان شديد الحنين الى ان يرزق حج بيت الله
وتعالمه منه ذلك فكانت مياسير اهل بلده كلما عزم منهم فوج
اتوه فبذلوا له ان يحجوا به والحوا عليه فيعتذر اليهم ويحمد اليهم
بذلهم فاذا انفضوا عنه قال لمن عنده ما لهذا السفر الا شيئان
شد الهميان والتوكل على الرحمن فلينظر ايها اي اهلها فحذف
الاهل كما في قوله واسأل القرية ازكى طعاما احل واطيب او اكثر
وارخص فليأتكم برزق منه اي بشيء منه يكون رزقكم وليتلطف
وليتكلف اللطف فيما يباشره من المعاملة والمبايعة حتى لا يغبن
او في امر التخفي حتى لا يعرف ولا يشعرن بكم احدا ولا يفعلن
ما يؤدي من غير قصد منه الى الشعور بنا فسمى ذلك اشعارا منه
بهم لانه سبب فيه انهم ان يظهروا عليكم اي ان يطلعوا عليكم
او يظفروا عليكم والضمير للاهل المقدر في ايها يرجموكم اي يقتلوكم
اخبث القتلة وهي الرجم وكانت عادتهم او يعيدوكم في ملتهم

تعالمه الجميع اي علموه صح

او

او يدخلوكم فيها بالاكراه العنيف والقسر ولم [illegible] العود
بمعنى المصير [illegible] فانه العود في معنى المصير وقد كثر شيء في
كلامهم يقولون ما عدت افعل كذا يريدون ابتداء الفعل وقيل
كانوا اولا على دينهم ولن تفلحوا اذا ابدا ان دخلتم في ملتهم
ودينهم وكذلك اعثرنا عليهم اي وكما انمناهم وبعثناهم لما في
ذلك من الحكم [illegible] اطلعنا عليهم ليعلم الذين
اطلعناهم على حالهم ان وعد الله حق اي وعد الله بالبعث
او الموعود الذي هو البعث ثابت لا خلف فيه لان حالهم في
نومتهم وانتباههم بعدها كحال من يموت ثم يبعث وان الساعة
لا ريب فيها وان القيمة لا ريب في امكانها فان من توفى
نفوسهم وامسكها ثلثمائة سنة حافظا ابدانها عن التحلل
والتفتت ثم ارسلها اليها قادر ان يتوفى نفوس جميع الناس
ممسكا اياها الى ان يحشر ابدانها فيردها اليها اذ يتنازعون ظرف
لاعثرنا اي اعثرناهم عليهم حين يتنازعون [illegible]
بينهم امرهم امر دينهم ويختلفون في حقيقة البعث وكان
بعضهم يقول تبعث الارواح دون الاجساد وبعضهم
تبعث الاجساد مع الارواح ليرتفع الخلاف ويتبين ان
الاجساد تبعث حية حساسة فيها ارواحها كما كانت قبل
الموت او امرهم اي امر الفتية حين اماتهم الله ثانيا بالموت
فقال بعضهم ماتوا وقال آخرون ناموا نومهم اول مرة او قالت
طائفة نبني عليهم بنيانا يسكنه الناس ويتخذونه قرية وقال
آخرون لنتخذن عليهم مسجدا يصلى فيه كما قال تعالى فقالوا
اي المسلمون بعضهم لبعض حين توفى الله اصحاب الكهف
ابنوا عليهم اي على باب كهفهم بنيانا لئلا يتطرق اليهم الناس
ضنا بتربتهم ومحافظة عليها كما حفظت تربة رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالحظيرة وقيل اذ يتنازعون بينهم امرهم اي يتذاكرون
بينهم امر اصحاب الكهف ويتكلمون في قصتهم وما اظهر الله من الآيات فيهم

ليعلموا صح

اي الناس صح

يسكنه الناس كما تقدم وقيل صح

اذ يتنازعون بينهم تدبيرا امرهم حين توفوا كيف يخفون مكانهم
وكيف يسدون الطريق اليهم فقالوا ابنوا عليهم بنيانا اه
يسترهم عن العيون ربهم اعلم بهم هو اما من كلام المتنازعين
كانهم تذاكروا امرهم وتناقلوا الكلام في انسابهم واحوالهم
ولبثهم فلما لم يهتدوا الى حقيقة ذلك قالوا ربهم اعلم بهم
او هو من كلام الله تعالى رد القول الخائضين في حديثهم
من اولئك المتنازعين او من الذين تنازعوا فيهم على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب قال الذين غلبوا على امرهم
من المسلمين الذين اطلعهم الله على حالهم وكانوا اولى بهم وبالبناء
عليهم ممن قالوا ابنوا عليهم بنيانا وهم من المسلمين ايضا وقيل من
الكافرين زعما منهم انهم كانوا على دينهم والظاهر هو الاول
لنتخذن عليهم مسجدا يصلي فيه المسلمون ويتبركون بمكانهم
وروي ان اهل الانجيل عظمت فيهم الخطايا وطغت ملوكهم حتى
عبدوا الاصنام واكرهوا على عبادتها وممن شدد في ذلك
دقيانوس فاراد فتية من اشراف قومه على الشرك وتوعدهم
بالقتل فابوا الا الثبات على الايمان والتصلب فيه ثم هربوا
الى الكهف ومروا بالكلب فتبعهم فطردوه فانطقه الله تعالى
فقال ما تريدون مني انا احب احباء الله فناموا وانا احرسكم
وقيل مروا براع معه كلب فتبعهم على دينهم ودخلوا الكهف
وكانوا يعبدون فيه ثم ضرب الله على آذانهم وقبل ان بعثهم
ملك مدينتهم رجل صالح مؤمن وقد اختلف اهل مملكته في
البعث معترفين وجاحدين فدخل الملك بيته واغلق بابه
ولبس مسحا وجلس على رماد وسأل ربه ان يبين لهم الحق
فالقى الله في نفس رجل من رعيانهم فهدم ما سد به فم الكهف
ليتخذه حظيرة لغنمه ولما دخل المدينة من بعثوه لابتياع الطعام
واخرج الورق وكان من ضرب دقيانوس اتهموه بانه وجد كنزا
فذهبوا به الى الملك وكان نصرانيا موحدا فقص عليه القصص
فقال

قوله فناموا صيغة امر ه

فقال بعضهم ان آباءنا اخبرونا ان فتية فروا بدينهم من دقيانوس
فلعلهم هؤلاء فانطلق الملك واهل المدينة معه من مؤمن وكافر
وابصروهم وكلموهم وحمدوا الله على الاية الدالة على البعث
ثم قالت الفتية للملك نستودعك الله ونعيذك به من شر
الانس والجن ثم رجعوا الى مضاجعهم وتوفى الله انفسهم
فالقى الملك عليهم ثيابه وامر فجعل لكل واحد تابوت من ذهب
فرآهم في المنام كارهين للذهب فجعلها من الساج وروي
فدفنهم الملك في الكهف وبنى عليهم مسجدا وقيل لما انتهوا
الى الكهف قال لهم الفتى مكانكم حتى ادخل اولا لئلا يفزعوا
فدخل فعمي عليهم المدخل وبنوا ثمة مسجدا والله تعالى اعلم
هذا وقد روي عن عكرمة ان السبب فيما جرى لهم انهم كانوا
تذاكروا هل يبعث الله الروح والجسد او الروح فقط فالقى
الله عليهم النوم فناموا المدة المذكورة ثم بعثهم فعرفوا ان الجسد
يبعث كما يبعث الروح ولا مانع من ان يكون ذلك التذاكر
بعد ان دخلوا الكهف فارين بدينهم والله تعالى اعلم سيقولون
الضمير لمن خاض في قصتهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اهل الكتاب والمؤمنين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عنهم فاخر الجواب الى ان يوحى اليه فيهم فنزلت الاية اخبارا
بما سيجري بينهم من تنازعهم في عدد الفتية بان بعضهم يقولون
ثلثة رابعهم كلبهم وبعضهم يقولون خمسة سادسهم كلبهم وبعضهم
يقولون سبعة وثامنهم كلبهم وانا لمصيب لانه من يقول سبعة
وثامنهم كلبهم وقال تعالى سيقولون ثلثة رابعهم كلبهم
اي هم ثلثة رجال يربعهم كلبهم بانضمامه اليهم قيل هو قول اليهود
وقيل هو قول السيد من نصارى نجران ويقولون خمسة سادسهم
كلبهم قاله النصارى وقيل قاله العاقب منهم وكان [illegible]
نسطوريا رجما بالغيب يرمون رميا بالخبر الخفي الذي لا اطلاع
لهم عليه واتيانا به كقوله ويقذفون بالغيب اي يأتون به

وفي العيون سأل المؤمنون خبرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ه

وكان يعقوبيا صح

ووجه التوفيق انه لا محذور في القول بانتشار الصنفين وقيل هما حقيقة واحدة يختلفان بالصفات ثم تعليق ابن جريج وصله البخاري في اوائل هذا الباب وتعليق حبيب وصله احمد وابو يعلى من طريق [illegible] بن سلمة عنه والله تعالى اعلم حدثنا عبدة صند الحرة بن عبد الله ابو سهل الصفار الخزاعي البصري قال اخبرنا يحيى بن آدم اي ابن سليمن القرشي المخزومي الكوفي صاحب الثوري عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن علقمة اي ابن قيس النخعي عم الاسود بن يزيد وعم ام ابرهيم عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار فنزلت والمرسلات عرفا اي تلك السورة فانا لنتلقاها من فيه اذ خرجت حية من جحرها بضم الجيم وسكون الحاء المهملة فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت على البناء للمفعول من وقى يقي وقاية اذا حفظ شركم كما وقيتم شرها فان قيل كان قتلهم لها خيرا لانه مامور به فالجواب هو شر بالنسبة اليها والخير والشر من الامور الاضافية وعن اسرائيل عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه مثله قال وانا لنتلقاها من فيه رطبة اشار بهذا الى ان اسرائيل المذكور كما روى الحديث عن منصور عن ابرهيم كذلك رواه عن سليمن الاعمش عن ابرهيم ولم يختلف عليه انه من رواية ابرهيم فقوله من فيه اي من فمه وقوله رطبة اي غضة طرية في اول ما تلاها وصفت التلاوة بالطروبة والمراد رطوبة فمه يعني انهم اخذوها عنه قبل ان يجف ريقه من تلاوتها وهو كناية عن سرعة اخذهم على الفور حين سمعوه من غير تاخير ولا توان ويحتمل ان يكون وصفها بها لسهولتها والاول اشبه وفيه جواز قتل الحية في الحرم وجواز قتلها في جحرها وبهذا يطابق الترجمة وتابعه اي تابع اسرائيل ابو عوانة الوضاح اليشكري في روايته عن مغيرة هو ابن مقسم عن ابرهيم وهذه المتابعة ستاتي في تفسير المرسلات ان شاء الله تعالى

وقال

ن حماد صح

وان كان خيرا بالنسبة اليهم صح

بكسر الميم وفتح السين المهملة صح

وقال حفص هو ابن غياث وابو معاوية هو محمد الضرير وسليمن بن قرم بفتح القاف وسكون الراء وآخره ميم الضبي عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابرهيم عن الاسود عن عبد الله رضي الله عنه اراد ان هؤلاء الثلثة خالفوا اسرائيل فجعلوا الاسود بن يزيد بدل علقمة بن قيس اما رواية حفص فوصلها البخاري في الحج واما رواية ابي معاوية فاخرجها احمد عنه وكذا اخرجها مسلم من حديث ابي معاوية عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار الحديث واما رواية سليمن بن قرم فقال الحافظ العسقلاني لم اقف عليها موصولة حدثنا نصر بسكون المهملة بن علي بن نصر بن علي الجهضمي الازدي البصري طلبه المستعين للقضاء فقال استخير فصلى ركعتين ودعا ونام فقبض ويروى انهم جاؤا بعهده للقضاء فقال اخروه الى العشي فلما خرج الى الصلوة الظهر جاؤوه وقال سالتكم الى العشي وعسى ان يكفي الله قالوا ثم دخل الى منزله فصلى ركعتين وسجد وسال الله ان يقبضه اليه فمات وهو ساجد رحمه الله سنة خمسين ومائتين قال اخبرنا عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دخلت امراة النار قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها ووقع في رواية انها حميرية سوداء طويلة وفي رواية اخرى امراة من بني اسرائيل تعذب في النار وفي اخرى لم يقل من بني اسرائيل ولا تنافي بينهما لان طائفة من حمير كانوا من بني اسرائيل وفي التوضيح يجوز ان تكون هذه كافرة لكن ظاهر الحديث اسلامها وعذبت على اصرارها على ذلك وليس في الحديث تخليدها وروى الحافظ ابو نعيم في تاريخ اصبهان انها كانت كافرة وكذلك رواه البيهقي في البعث والنشور عن عائشة رضي الله عنها فيكون من جملة استحقاقها النار حبس الهرة

وعن مقاتل كان الكلب لمليخا وكان كلب غنم قال وقيل
كان انسانا طباخا تبعهم وليس بكلب حقيقة والاول هو
المعتمد فلا تمار فيهم اى فلا تجادل اهل الكتاب فى شان
اصحاب الكهف الا مراء ظاهرا اى الا جدالا ظاهرا
غير متعمق فيه وهو ان تقص عليهم ما اوحى الله اليك
فحسب ولا تزيد من غير تجهيل لهم ولا تعنيف بهم فى الرد
عليهم كما قال وجادلهم بالتى هى احسن ولا تستفت
فيهم منهم احدا اى ولا تسأل احدا منهم عن قصتهم
سؤال مسترشد لان الله قد ارشدك بان اوحى اليك قصتهم
ففيما اوحى اليك منه وحده عن غيره مع انه لا علم لهم بها ولا سؤال
متعنت يريد تفضيح المسؤول وتزييف ما عنده فان ذلك
يخل بمكارم الاخلاق وخلاف ما وصيت به من المداراة
والمجاملة ثم انه تبارك وتعالى بعد ما ذكر آية المشية
لمناسبة بينها وبين تلك القصة كما لا يخفى على من ينظر فيها
بين ما اجمله فى قوله فضربنا على آذانهم فى الكهف سنين
عددا حيث قال تعالى ولبثوا فى كهفهم ثلاث مائة سنين
وازدادوا تسعا يريد ان لبثهم فيه احياء مضروبا على
آذانهم هذه المدة ومعنى قوله قل الله اعلم بما لبثوا انه اعلم
من الذين اختلفوا فيهم بمدة لبثهم والحق ما اخبرك به وفيه
تفخيم لطول المدة حيث ابهم ثم بين وعن قتادة انه حكاية
لكلام اهل الكتاب فانهم اختلفوا فى مدة لبثهم كما اختلفوا
فى عدتهم فقال بعضهم ثلاث مائة وقال بعضهم ثلاث مائة وتسع سنين
وقوله قل الله اعلم بما لبثوا رد عليهم وقال قتادة فى حرف عبد الله
اى ابن مسعود رضى الله عنه وقالوا ولبثوا والله تعالى اعلم
فائدة قال النيسابورى عن ابن عباس رضى الله عنهما ان اسماء
اصحاب الكهف تصلح للطلب والهرب واطفاء الحريق
تكتب فى خرقة ويرمى بها فى وسط النار ولبكاء الطفل
تكتب

تكتب وتوضع تحت راسه فى المهد وللحرث تكتب على القرطاس
وترفع على خشب منصوب فى وسط الزرع وللضربان وللحمى المثلثة
والصداع والغنى والجاه والدخول على السلاطين وللمعقود عن
المراة تشد على الفخذ اليمنى ولعسر الولادة تشد على فخذها
اليسرى ولحفظ المال والركوب على البحر والنجاة من القتل انتهى

اشتداد الجوع

الكهف الفتح فى الجبل هو قول الضحاك اخرجه عنه ابن ابى حاتم
واختلف فى مكان الكهف فقيل بين ايلة وفلسطين وقيل بالقرب
من ايلة وقيل بارض نينوى وقيل بالبلقاء والذى تظافرت
به الاخبار وتكاثرت انه ببلاد الروم وهو الصحيح فقيل بالقرب
من طرسوس وقيل بالقرب من القسطنطينية وكان اسم مدينتهم افسوس
بالفاء واسم ملكهم دقيانوس وقال السهيلى ومدينتهم يقال انها
على ستة فراسخ من القسطنطينية وكانت قصتهم قبل غلبة
الروم على يونان وانهم سيحجون البيت اذا نزل عيسى بن مريم
عليهما السلام وذكر ابن مردويه فى تفسيره من حديث حجاج
بن ارطاة عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس رضى
الله عنهما اصحاب الكهف اعوان المهدى وذكر مقاتل فى تفسيره
اسم الكهف بانجلوس وقد مر بعض ذلك فى اثناء تفسير
الآيات الكريمة وكذا ما بعد ذلك والرقيم الكتاب مرقوم
مكتوب من الرقم اشار به الى تفسير الرقيم وهذا التفسير
منقول عن ابن عباس رضى الله عنهما رواه الطبرى من طريق
على بن ابى طلحة عنه انه قال الرقيم الكتاب وقوله مرقوم مكتوب
هو قول ابى عبيدة فى تفسير قوله كتاب مرقوم وقوله من الرقم اشارة
الى ان اشتقاق الرقيم والمرقوم من الرقم وهو الكتابة وفى الرقيم
اقوال اخرى ورآء ذلك فقد اخرج الطبرى من طريق سعيد عن
قتادة ومن طريق عطية العوفى وكذا قال ابو عبيدة الرقيم
الوادى الذى فيه الكهف واخرج الطبرى ايضا عن كعب الاحبار
قال هو اسم القرية وروى ابن ابى حاتم عن انس بن مالك رضى الله عنه

ضعيف رواه الطبرى باسناد عن ابن عباس رضى الله عنهما صح

وروى صح

وكذا عن سعيد بن جبير انه ان الرقيم اسم الكلب وقيل الرقيم هو
الغار وقيل الرقيم اسم الصخرة التي اطبقت على الوادي الذي
فيه الكهف وعن ابن عباس رضي الله عنهما الرقيم لوح من رصاص
كتبت فيه اسماء اصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا
اين توجهوا وقيل ان الذي كان مكتوبا في الرقيم شرعهم الذي
كانوا عليه وقيل الرقيم الدواة وقال الحافظ العسقلاني قال
قوم اخبر الله تعالى عن قصة اصحاب الكهف ولم يخبر عن قصة
اصحاب الرقيم وليس كذلك بل السياق يقتضي ان اصحاب
الكهف هم اصحاب الرقيم والله تعالى اعلم ربطنا على قلوبهم
الهمناهم صبرا اشار به الى ما في قوله تعالى وربطنا على قلوبهم
اذ قاموا وفسره بقوله الهمناهم صبرا وهكذا فسره ابو عبيدة
شططا افراطا اشار به الى ما في قوله تعالى لقد قلنا اذا
شططا وفسره بقوله افراطا وقوله شططا منصوب على انه
صفة مصدر محذوف تقديره قولا شططا اي ذا شطط وهو
الافراط في الظلم والابعاد فيه من شط اذا بعد وقال ابو عبيدة في قوله
شططا اي جورا وغلوا قال الشاعر الا يا لقومي قد اشطت عواذلي
ويزعمن ان اودى بحقي باطلي وروى الطبري عن سعيد عن قتادة
في قوله شططا قال كذبا الوصيد الفناء وجمعه وصائد ووصد
ويقال الوصيد الباب اشار به الى ما في قوله تعالى وكلبهم باسط
ذراعيه بالوصيد وفسره بقوله الفناء بكسر الفاء والمد وهكذا
فسره ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه ابن ابي حاتم عنه وكذا روي عن
سعيد بن جبير اخرجه ابن جرير وقوله وجمعه اي جمع الوصيد وصائد
ووصد بضم الواو وسكون الصاد وقوله ويقال الوصيد الباب قاله
ويقال ايضا الوصيد عتبة الباب والاصيد كالوصيد ذكر الطبري
عن ابي عمرو بن العلاء ان اهل اليمن وتهامة يقولون الوصيد
واهل نجد يقولون الاصيد موصدة مطبقة اشار الى ما في
قوله تعالى عليهم نار موصدة وفسره بقوله مطبقة وهذا ذكره
استطرادا

كما سياتي في حديث الغار صح

ابو عبيدة في قوله تعالى باسط ذراعيه بالوصيد اي على الباب صح

استطرادا لانه ليس في سورة الكهف الا انه لما كان الاشتقاق
بينهما من واد واحد ذكره هنا والذي فسره به هنا منقول عن
ابي عبيدة قال في قوله تعالى نار موصدة اي مطبقة تقول
اوصدت وآصدت اي اطبقت واليه اشار بقوله آصد
بمد الهمزة قطعا انه من المهموز ومنه الاصيد الباب واوصد .....
اي اطبقه واغلقه اراد بذلك انه يجيء من المهموز والمثال
وقد قرئ بهما قوله تعالى موصدة وقد اغرب العيني حيث
قال يعني يقال بالشك او وبالمزيد فكانه لم يدر الفرق في آصد
بعثناهم احييناهم اشار به الى تفسير قوله ثم بعثناهم
وهكذا فسره ابو عبيدة ازكى اكثر ريعا اشار به الى [illegible] ما
قوله تعالى ازكى طعاما وفسر ازكى بقوله اكثر ريعا وهو قول
ابي عبيدة فيه اي اكثر قال الشاعر قبائلنا سبع وانتم ثلاثة
وللسبع ازكى من ثلاث واطيب وروى عبد الرزاق في تفسيره
عن معمر عن قتادة في قوله ازكى طعاما قال خير طعاما وروى
الطبري عن سعيد بن جبير احل ورجح الطبري وقال الزمخشري
ايها اي اي اهلها كما في قوله تعالى واسال القرية ازكى طعاما احل
واطيب او اكثر وارخص فضرب الله على آذانهم فناموا
اشار به الى تفسير قوله تعالى فضربنا على آذانهم وهو قول
ابن عباس رضي الله عنهما وفي الحقيقة اخذ لازم الضرب وفسره
بلازمه لان الذي ذكره ليس لفظ القرآن ولا ذلك معناه وقيل
معنى فضربنا على آذانهم سددنا عن نفوذ الاصوات اليها
وقال الزمخشري ضربنا عليها حجابا من ان تسمع يعني انمناهم انامة
ثقيلة لا تنبههم فيها الاصوات رجما بالغيب لم يستبن
اشار به الى ما في قوله تعالى سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم الى قوله
رجما بالغيب وفسره بقوله لم يستبن قال عبد الرزاق في تفسيره
عن معمر عن قتادة في قوله رجما بالغيب ما لم يستيقنه من الظن
وقيل معناه قذفا بالظن وقال مجاهد تقرضهم تتركهم

بالواو ومنه الوصيد صح

[illegible] صح

اى قال مجاهد فى تفسير قوله وتقرضهم فى قوله تعالى واذا غربت
تقرضهم ذات الشمال اى تتركهم واصل القرض القطع والتفرقة
من قولك قرضته بالمقراض اى قطعته والمعنى هنا تعدل عنهم
وتتركهم قاله الاخفش والزجاج وقيل تصيبهم يسيرا ماخوذ
من قراضة الذهب والفضة وهو ما اخذ منها بالمقراض اى
تصيبهم الشمس اليسير منه بشعاعها وقيل معناه تحاذيهم
وهو قول الكسائى والفراء اعلم ان المصنف رحمه الله قد ترجم
هذا الباب على تفسير بعض الكلمات الواقعة فى القرآن ولم يذكر
حديثا مسندا لانه لم يجد حديثا فى ذلك على شرطه وقد روى عبد بن حميد
باسناد صحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما قصة اصحاب الكهف مطولة
غير مرفوعة وملخصها ان ابن عباس رضى الله عنهما غزا مع معاوية
الصائفة فمروا بالكهف الذى ذكر الله فى القرآن فقال معاوية
اريد ان اكشف عنهم فمنعه ابن عباس فصمم وبعث ناسا فبعث
الله ريحا فاخرجتهم ويروى فاحرقتهم قال فبلغ ابن عباس رضى الله عنهما
فقال انهم كانوا فى مملكة جبار يعبد الاوثان فلما راوا ذلك خرجوا
منها فجمعهم الله على غير ميعاد فاخذ بعضهم على بعض العهود
والمواثيق فجاء اهلهم يطلبونهم ففقدوهم فاخبروا الملك
فامر بكتابة اسمائهم فى لوح من رصاص وجعله فى خزانته فدخل
الفتية الكهف فضرب الله على آذانهم فناموا فارسل الله من
يقلبهم وحول الشمس عنهم فلو طلعت عليهم لاحرقتهم ولولا
انهم يقلبون لاكلتهم الارض ثم ذهب ذلك الملك وجاء آخر
فكسر الاوثان وعبد الله وعدل فبعث الله اصحاب الكهف
فارسلوا واحدا منهم ياتيهم بما ياكلون فدخل المدينة مستخفيا
فراى هيئة وناسا انكرهم لطول المدة فدفع درهما الى خباز فاستنكر
ضربه وهم بان يرفعه الى الملك فقال اتخوفنى بالملك وابى دهقانه
فقال من ابوك قال فلان فلم يعرفه فاجتمع الناس فرفعوه الى الملك
فساله فقال على باللوح وكان قد سمع به فسمى اصحابه فعرفهم من اللوح
فكبر

الصائفة غزوة الروم
لانهم يغزون صيفا لمكان
البرد والثلج [illegible]

فكبر الناس وانطلقوا الى الكهف وسبق الفتى لئلا يخافوا
من الجيش فلما دخل عليهم عمى الله على الملك ومن معه المكان
فلم يدر اين ذهب الفتى فاتفق رايهم على ان يبنوا عليهم
مسجدا فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون لهم وذكر ابن ابى حاتم
فى تفسيره عن شهر بن حوشب قال كان لى صاحب قوى النفس
فمر بالكهف فاراد ان يدخله فنهى فابى فاشرف عليهم فابيضت
عيناه وتغير شعره **حديث الغار** عقب المصنف
قصة اصحاب الكهف بحديث الغار اشارة الى ما ورد انه
قد قيل ان الرقيم المذكور فى قوله تعالى ام حسبت ان اصحاب
الكهف والرقيم هو الغار الذى اصاب فيه الثلثة ما اصابهم
وذلك فيما اخرجه البزار والطبرانى باسناد حسن عن النعمان
بن بشير رضى الله عنه انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يذكر الرقيم
قال انطلق ثلثة فكانوا فى كهف فوقع الجبل على باب الكهف
فاوصد عليهم فذكر الحديث وقال العينى يحتمل انه ذكر هذا عقيب ذاك
لان هؤلاء الثلثة كانوا فى زمن بنى اسرائيل يدل عليه ما رواه الطبرانى
عن عقبة بن عامر رضى الله عنه ان ثلثة نفر من بنى اسرائيل الحديث
ذكره فى الدعاء حدثنا اسمعيل بن خليل هو ابو عبد الله
الخزاز الكوفى قال اخبرنا على بن مسهر بلفظ الفاعل من الاسهار
بالمهملة والراء عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر ممن كان
قبلكم يعنى من بنى اسرائيل كما فى رواية الطبرانى [illegible] عن عقبة بن
عامر رضى الله عنه وقال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسم واحد
منهم يمشون فى محل الرفع لانه خبر مبتدا وهو قوله ثلثة نفر واضيف
بينما الى هذه الجملة وفى حديث عقبة بن عامر رضى الله عنه عند الطبرانى
والبزار انهم خرجوا يرتادون لاهلهم اذا اصابهم مطر جواب بينما
فاووا الى غار بقصر الهمزة يقال اوى بنفسه مقصورا وآويته
انا بالمد وقال الحافظ العسقلانى يجوز قصر الف اووا ومدها اى آووا انفسهم

وفي رواية احمد والطبراني وابي يعلى والبزار من حديث انس رضي الله عنه
فدخلوا غارا فسقط عليهم حجر متجاف حتى ما يرون منه خصاصة
وفي رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عند البخاري حتى اووا
المبيت الى غار بنصب المبيت على المفعولية وتوجيهه ان
دخولهم الغار من فعلهم فحسن ان ينسب الايواء اليهم وفي رواية
مسلم من هذا الوجه فاواهم المبيت برفع المبيت على الفاعلية
وهو المشهور في الاستعمال **فانطبق عليهم** اي باب الغار
وفي رواية موسى بن عقبة عن نافع في المزارعة فانحطت على فم
غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم وفي رواية سالم فدخلوه
فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار وفي رواية
الطبراني من حديث النعمن بن بشير اذ وقع حجر من الجبل مما يهبط
من خشية الله حتى سد فم الغار **فقال بعضهم لبعض انه**
اي الشان **والله يا هؤلاء لا ينجيكم الا الصدق** قال
القشيري اقل الصدق استواء السر والعلانية وعن ذي النون
قال ثلاث من علامات الاخلاص استواء المدح والذم من العامة
ونسيان رؤية الاعمال في الاعمال واقتضاء ثواب العمل في
الآخرة وقيل ايضا الاخلاص افراد الحق سبحانه وتعالى في
الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب الى الله دون
شيء آخر من تصنع لمخلوق او اكتساب محمدة عند الناس او محبة
مدح من الخلق او معنى من المعاني سوى التقرب الى الله تعالى
فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد صدق فيه وفي رواية
موسى بن عقبة انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله وفي
رواية مسلم وفي البيوع ادعوا الله بافضل عمل عملتموه وفي رواية
سالم انه لا ينجيكم الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم وفي حديث
ابي هريرة رضي الله عنه فقال بعضهم لبعض عفا الاثر
ووقع الحجر ولا يعلم بمكانكم الا الله ادعوا الله باوثق اعمالكم
وفي حديث علي رضي الله عنه عند البزار فتفكروا في احسن اعمالكم
فادعوا

فادعوا الله بها لعل الله يفرج عنكم وفي حديث النعمن
بن بشير انكم لن تجدوا شيئا خيرا من ان يدعو كل امرئ
منكم بخير عمل عمله قط **فقال احدهم اللهم ان كنت تعلم**
وفي رواية ابي ذر والنسفي وابي الوقت فقال اللهم بدون
ذكر القائل وغيره روي فقال واحدهم اللهم وغيره روي فقال واحد
منهم وقوله ان كنت تعلم فيه اشكال لان المؤمن يعلم قطعا
ان الله يعلم فما معنى حرف الشك واجيب بانه تردد في عمله
ذلك هل له اعتبار عند الله اولا فكانه قال ان كان عملي
ذلك مقبولا فاجب دعائي **انه كان لي اجير عمل لي على**
فرق بفتح الفاء والراء وبعدها قاف وقد تسكن الراء
وهو مكيال يسع ثلاثة آصع **من ارز** فيه ست لغات
فتح الالف وضمها مع ضم الراء وبضم الالف مع سكون
الراء وتشديد الزاي وتخفيفها وقد تقدم في المزارعة انه
فرق ذرة ويحتمل انه استاجر اكثر من واحد وكان بعضهم
بفرق ذرة وبعضهم بفرق ارز ويؤيد ذلك انه وقع
في رواية سالم استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل
واحد ترك الذي له وذهب وفي حديث النعمن بن بشير
نحوه كما سيجيء ووقع في حديث عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
عند الطبراني في الدعاء استاجرت قوما كل واحد منهم
بنصف درهم فلما فرغوا اعطيتهم اجورهم فقال احدهم
والله لقد عملت عمل اثنين والله لا آخذ الا درهما فذهب
وتركه فبذرت من ذلك النصف درهم الى آخره ويجمع بينهما
بان الفرق المذكور كانت قيمته نصف درهم اذ ذاك
فذهب وتركه وفي رواية موسى بن عقبة فاعطيته فابى
ذلك ان ياخذ وفي روايته في المزارعة فلما قضى عمله قال
اعطني حقي فعرضت عليه فرغب عنه وفي حديث ابي هريرة
رضي الله عنه فعمل لي نصف النهار فاعطيته اجرا فسخطه

ولم يأخذه وقد وقع في حديث النعمان بن بشير بيان السبب
في ترك الرجل اجرته ولفظه كان لي اجراء يعملون فجاءت
عمال فاستأجرت كل رجل منهم باجر معلوم فجاء رجل ذات يوم
نصف النهار فاستأجرته بشطر اصحابه فعمل في نصف
نهاره كما عمل رجل منهم في نهاره كله فرأيت علي في الذمام
ان لا انقصه مما استأجرت به اصحابه لما جهد في عمله
فقال رجل منهم تعطي هذا مثل ما اعطيتني فقلت يا عبد الله
لم ابخسك شيئا من شرطك وانما هو مالي احكم فيه بما شئت
قال فغضب وذهب وترك اجره واما ما في حديث انس
رضي الله عنه من قوله فاتاني يطلب اجره وانا غضبان فزبرته
فانطلق وترك اجره فلا ينافي ذلك وطريق الجمع ان الاجير
لما حسد الذي عمل نصف النهار وعاتب المستأجر غضب
منه وقال له لم ابخسك شيئا الى آخره وزبره فغضب الاجير
وذهب وقد وقع في حديث علي رضي الله عنه وترك واحد
منهم اجره وزعم ان اجره اكثر من اجر اصحابه وانى عمدت
الى ذلك الفرق اي قصدت اليه فزرعته فصار من
امره اني اشتريت منه بقرا قال الكرماني فان قلت فيه صحة
بيع الفضولي قلت هذا شرع من قبلنا ثم ليس فيه ان الفرق
كان متعينا ولم يكن في الذمة وقبضه الاجير ودخل في ملكه
بل كان هذا تبرعا منه له انتهى وتعقبه العيني بانه لا حاجة الى
هذا السؤال لان بيع الفضولي يجوز اذا اجازه صاحب
المتاع فلا يقال ان اول الامرين غير صحيح وانه اتاني يطلب
اجره فقلت ويروى فقلت له اعمد الى تلك البقر
فسقها امر من السوق وفي رواية موسى بن عقبة فزرعته
حتى اشتريت منه بقرا وراعيها فقال لي اتمالي عندك
فرقا من ارز فقلت له اعمد الى تلك البقر فانها
من ذلك الفرق فساقها وفي رواية موسى بن عقبة فقال
اتستهزئ

ويروى من امره اي من امر ذلك الفرق صح

اتستهزئ بي قلت لا وفي رواية ابي ضمرة فاخذها وفي رواية
سالم فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال وفيه فقلت له كل ما
ترى من الابل والبقر والغنم والرقيق من اجرك وفي رواية
الكشميهني من ذلك وفيه فاستاقه فلم يترك منه شيئا
ودلت هذه الرواية على ان قوله في رواية نافع اشتريت
بقرا انه لم يرد انه لم يشتر غيرها وانما كان الاكثر الاغلب
البقر فلذلك اقتصر عليها وفي حديث انس وابي هريرة
رضي الله عنهما فجمعته وثمرته حتى كان منه كل المال وقال
فيه فاعطيته ذلك كله ولو شئت لم اعطه الا الاجر الاول
ووقع في حديث عبد الله بن ابي اوفى انه دفع اليه عشرة
آلاف درهم وهو محمول على انها كانت قيمة الاشياء
المذكورة ووقع في حديث النعمان بن بشير فبذرته على حدة
فاضعف ثم بذرته فاضعف حتى كثر الطعام وفيه
فقال اتظلمني وتسخر بي وفي رواية له ثم مرت بي بقر فاشتريت
منها فصيلة فبلغت ما شاء الله والجمع بينهما ممكن بان يكون
زرع اولا ثم اشترى منه بعضه بقرة ثم نتجت والله تعالى اعلم
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك
وفي رواية موسى بن عقبة ابتغاء وجهك وكذا في رواية
سالم والجمع بينهما ممكن وقد وقع في حديث علي رضي الله عنه
عند الطبراني من مخافتك وابتغاء مرضاتك وفي
حديث النعمان رجاء رحمتك ومخافة عذابك ففرج
عنا وفي رواية موسى بن عقبة فافرج بوصل الهمزة
وضم الراء من الثلاثي وضبطه بعضهم بهمزة قطع وكسر
الراء من الرباعي وزاد في روايته فافرج عنا فرجة نرى
منها السماء وفيه تقييد لاطلاق قوله في رواية سالم ففرج
عنا ما نحن فيه وقوله ففرج عنهم وفي رواية ابي ضمرة ففرج
الله فرأوا السماء وفي مسلم من هذا الوجه ففرج الله فرجة

وبحديث الذي سقى الكلب وبقوله في كل كبد حرّاء اجر وترك قتلها
في كل الامصار وفيها العلماء ومن لا يسامح في شيء من المنكر والمعاصي
الظاهرة وما علمت فقيها من فقهاء المسلمين جعل اتخاذ الكلاب
جرحة ولا رد قاض شهادة متخذها ومذهب الشافعي تحريم اقتناء
الكلب بغير حاجة وقال ابو عمر في الامر بقتل الكلاب دلالة على
عدم اكلها الا يرى الى الذي جاء عن عمر وعثمن رضي الله عنهما في ذبح
الحمام وقتل الكلاب وفيه دلالة على افتراق حكم ما يؤكل وما لا يؤكل
لانه ما جاز ذبحه والكلام في الامر بقتله ومن ذهب الى الاسود منها
بانه شيطان فلا حجة فيه لان الله تعالى قد سمى من غلب عليه الشر
من الانس شيطانا ولم يجب بذلك قتله وقد جاء مرفوعا في الحمام
شيطان يتبع شيطانة وليس في ذلك ما يدل على انهما مسخا من
الجن ولا ان الحمامة مسخت من الجن ولا ان ذلك واجب قتله وقال
ابن العربي في حديث سقي الكلب يحتمل ان يكون قبل النهي عن قتلها
ويحتمل بعده فان كان الاول فليس بناسخ لانه لما امر بقتل
الكلاب لم يامر الا بقتل كلاب المدينة لا بقتل كلاب البوادي
وهو الذي نسخ وكلاب البوادي لم يرد فيها قتل ولا نسخ وظاهر
الحديث يدل عليه ولانه لو وجب قتله لما وجب سقيه ولا يجمع
عليه حر العطش والموت كما لا يفعل بالكافر العاصي فكيف بالكلب
الذي لم يعص وفي الحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم لما امر
بقتل اليهود وشكوا العطش فقال لا تجمعوا عليهم حر السيف
والعطش فسقوا ثم قتلوا ومطابقة الحديث للترجمة كما عرفت
وقد اخرجه مسلم ايضا في البيوع والنسائي في الصيد وكذا ابن ماجه
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام عن يحيى
هو ابن ابي كثير انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة اي ابن عبد الرحمن
ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب
حرث او ماشية وتقدم الحديث في كتاب المزارعة في باب اقتناء
الكلب

ماشية اسم يقع على الابل والبقر والغنم واكثر ما يستعمل في الغنم صح

الكلب للحرث ومر الكلام فيه مستوفى وقد مر ان القيراط ههنا
مقدار معلوم عند الله تعالى والمراد نقص جزء من اجزاء اعماله
واما التوفيق بين قيراط في هذا الحديث وبين قيراطين في رواية
اخرى فباعتبار التغليظ في القيراطين لما لم ينته الناس او
باعتبار كثرة الاذى من كثرة الكلب وقلته او باختلاف المواضع
فالقيراطان في المدينة لزيادة فضلها والقيراط في غيرها او
القيراطان في المدن والقيراط في البوادي وقال الكرماني
اختلفوا في المراد بما ينقص منه فقيل ينقص مما مضى من عمله وقيل
من مستقبله واختلفوا في محل نقصانهما فقيل قيراط من عمل النهار
وقيراط من عمل الليل وقيل قيراط من عمل الفرض وقيراط من النفل
وقال القرطبي اقرب ما قيل في ذلك قولان احدهما ان جميع ما عمله من
عمل ينقص من اتخاذ ما نهي عنه من الكلاب بازاء كل يوم يمسكه جزءان
من اجزاء ذلك العمل وقيل من عمل ذلك اليوم الذي امسكه فيه الثاني
يحط من عمله عملان او من عمل يوم امساكه عقوبة له على ما اقتحم من النهي
ويقال سببه انقطاع الملائكة من دخول بيته او ما يلحق المارين
من الاذى او ولوغه في الاواني عند غفلة صاحبه حدثنا عبد الله
بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سليمن هو ابن بلال ابو ايوب
قال اخبرني يزيد من الزيادة بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح
الصاد المهملة وسكون المثناة التحتية وبالفاء قال اخبرني
السائب بن يزيد وقد مر في الوضوء انه سمع سفيان بن ابي زهير
الشنوئي بفتح الشين المعجمة وبالنون وبالهمزة نسبة الى شنوءة
الازدي وقد مر في جزاء الصيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا اي لا ينفعه من جهة
الزرع ولا ضرعا اي ولا من جهة الضرع نقص من عمله كل يوم قيراط
فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اي بكسر الهمزة وسكون الياء حرف جواب بمعنى نعم فيكون
لتصديق الخبر ولاعلام المستخبر ولوعد الطالب وزعم ابن الحاجب

وقد مر في باب رفع الصوت في المسجد صح

ان كنت تعلم انه كانت لي ابنة عم من احب الناس
الي هو مقيد لاطلاق رواية سالم حيث قال فيها كانت
احب الناس الي وفي رواية موسى بن عقبة كاشد ما يحب
الرجل النساء والكاف زائدة او اراد تشبيه محبته باشد
المحبات واني راودتها عن نفسها اي بسبب نفسها
او من جهة نفسها وفي رواية سالم فاردتها على نفسها
اي ليستعلي عليها فابت وفي رواية موسى بن عقبة
فقالت لا تنال ذلك منها الا ان آتيها بمائة دينار
وفي رواية سالم فاعطيتها عشرين ومائة دينار ويحمل على
انها طلبت منه المائة وزادها هو من قبل نفسه عشرين
او الغى غير سالم الكسر ووقع في حديث النعمان وعقبة
بن عامر مائة دينار وابهم ذلك في حديث علي وانس
وابي هريرة رضي الله عنهم وقال في حديث ابن ابي اوفى مالا
ضخما فطلبتها حتى قدرت فاتيتها بها فدفعتها
اليها فامكنتني من نفسها فلما قعدت بين رجليها
وفي رواية سالم حتى اذا قدرت عليها وزاد في حديث
ابن ابي اوفى وجلست منها مجلس الرجل من المراة وفي
حديث النعمان بن بشير فلما كشفتها وبين في رواية سالم
سبب اجابتها بعد امتناعها فقال فامتنعت مني حتى
المت بها سنة اي سنة قحط فجاءتني فاعطيتها
فيجمع بينه وبين رواية نافع بانها امتنعت اولا عفة عنه
ودافعت بطلب المال فلما احتاجت اجابت قالت اتق الله
ولا تفض الخاتم بالفاء والضاد المعجمة اي لا تكسر الخاتم
والخاتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكرا وكنت عن الافضاء
بالكسر وعن الفرج بالخاتم فاق في حديث النعمان ما يدل على انها
لم تكن بكرا ووقع في رواية ابي ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام
بدل من الضمير اي خاتمي ووقع كذلك في رواية ابي العالية
عن ابي هريرة

اي امتنعت

عن ابي هريرة رضي الله عنه عند الطبراني في الدعاء بلفظ
انه لا يحل لك ان تفض خاتمي الا بحقه اراد به الحلال
اي لا يحل لك ان تقربني الا بتزويج صحيح ووقع في حديث
علي رضي الله عنه فقالت اذكرك الله ان تركب مني
ما حرم الله عليك قال فقلت انا احق ان اخاف ربي
وفي حديث النعمان بن بشير فلما امكنتني من نفسها
بكت فقلت ما يبكيك قالت فعلت هذا من الحاجة
فقلت انطلقي وفي رواية اخرى عن النعمان انها ترددت
اليه ثلث مرات تطلب منه شيئا من معروفه ويابى عليها
الا ان تمكنه من نفسها فاجابت في الثالثة بعد ان استاذنت
زوجها فاذن لها وقال لها اغني عيالك قال فرجعت فناشدته
بالله فابيت عليها فاسلمت الي نفسها فلما كشفتها ارعدت
من تحتي فقلت ما لك قالت اخاف الله رب العالمين
فقلت خفتيه في الشدة ولم اخفه في الرخاء فتركتها
وفي حديث ابن ابي اوفى فلما جلست منها مجلس الرجل
من المراة ذكرت النار فقمت عنها والجمع بين هذه الروايات
ممكن والحديث يفسر بعضه بعضا فقمت وتركت
المائة الدينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
من خشيتك ففرج عنا ففرج الله عنهم فخرجوا
وفي الحديث استحباب الدعاء في الكرب والتقرب الى
الله تعالى بذكر صالح العمل واستنجاز وعده بسؤاله
وفضل الاخلاص في العمل وفضل بر الوالدين وخدمتهما
وايثارهما على الولد والاهل وتحمل المشقة لاجلهما وقد
استشكل تركه اولاده الصغار يبكون من الجوع طول
الليل مع قدرته على تسكين جوعهم فقيل كان في شرعهم
تقديم نفقة الاصل على غيرهم وقيل يحتمل ان بكاءهم ليس
من الجوع وقد تقدم ما يرده وقيل لعلهم كانوا يطلبون

بتزويج صح

عن مبادرة على سبيل الحرام وهذا اولى وفيه فضل العفة والانكفاف
عن الحرام مع القدرة وان ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها
وان التوبة تجب ما قبلها وفيه جواز الاجارة بالطعام المعلوم
بين المتواجرين وفضل اداء الامانة واثبات كرامة الصالحين
واستدل به على جواز بيع الفضولي وقد تقدم البحث فيه في البيوع
وفيه ان المستودع اذا تجر في مال الوديعة كان الربح لصاحب
الوديعة وقد تقدم نقل الخلاف فيه في البيوع ايضا وفيه الاخبار
عما جرى في الامم الماضية ليعتبر السامعون باعمالهم فيعمل بحسنها
ويترك قبيحها ومطابقة الحديث للترجمة وقد مضى الحديث
في الاجارة في باب من استاجر اجيرا فترك اجره ومضى ايضا
في البيوع في باب اذا اشترى شيئا لغيره ومضى في البيوع ايضا
في باب اذا زرع بمال قوم ولم يخرج البخاري هذا الحديث الا من رواية
ابن عمر رضي الله عنهما وكذلك مسلم وفي الباب عن انس عند الطبراني
وعن ابي هريرة عند ابن حبان وعن النعمان بن بشير عند احمد وعن علي
وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن ابي اوفى
عند الطبراني رضي الله عنهم تنبيه وقع في رواية الباب من طريق
عبيد الله العمري عن نافع تقديم الاجير ثم الابوين ثم المراة ثم خالف
موسى بن عقبة فقال وجهين تقديم الابوين ثم المراة ثم الاجير
ووافقته رواية سالم وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه
المراة ثم الابوين ثم الاجير وفي حديث انس الابوين ثم الاجير
ثم المراة وفي حديث النعمان الاجير ثم المراة ثم الابوين وفي
حديث علي وابن ابي اوفى معا المراة ثم الاجير ثم الابوين وفي
اختلافهم دلالة على ان الرواية بالمعنى عندهم كانت سائغة
شائعة وان لا اثر للتقديم والتاخير في مثل ذلك قال الحافظ
العسقلاني والراجح في نظري رواية موسى بن عقبة لموافقة سالم
لها فهي اصح طرق هذا الحديث وهذا من حيث الاسناد واما
من حيث المعنى فينظر اي الثلثة كان انفع لاصحابه والذي يظهر

انه

انه الثالث لانه هو الذي امكنهم ان يخرجوا بدعائه والا
فالاول افاد اخراجهم من الظلمة والثاني افاد الزيادة في ذلك
وامكان التوسل الى الخروج بان يمر مثلا هناك من يعالج
لهم ذلك والثالث هو الذي تهيا لهم الخروج بسببه فهو
انفعهم لهم فينبغي ان يكون عمل الثالث اكثر فضلا من
عمل الآخرين ويظهر ذلك من الاعمال الثلثة فصاحب الابوين
فضيلته مقصورة على نفسه لانه افاد انه كان بارا بابويه
وصاحب الاجير نفعه متعد وافاد انه كان عظيم الامانة
وصاحب المراة افضلهم لانه افاد انه كان في قلبه خشية ربه
وقد شهد الله لمن كان كذلك بان له الجنة حيث قال واما من
خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى
وقد اضاف هذا الرجل الى ذلك ترك الذهب الذي اعطاه
للمراة فاضاف الى النفع القاصر النفع المتعدي ولا سيما
وقد قال انها كانت بنت عمه فيكون فيه صلة رحم ايضا وقد
تقدم ان ذلك كان في سنة قحط فيكون الحاجة الى ذلك احرى
فيترجح على هذا رواية عبيد الله عن نافع والله تعالى اعلم

باب

هو كالفصل لما قبله وقد
سقط لفظ باب في اكثر النسخ حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج انه حدثه انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينما امراة ترضع ابنها اذ مر بها راكب
وهي ترضعه فقالت اللهم لا تمت ابني حتى يكون مثل هذا
فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم رجع في الثدي ومر
بامراة على البناء للمفعول تجرر بالراء [illegible] ويلعب
بها فقالت اللهم لا تجعل ابني مثل هذه فقال اللهم
اجعلني مثلها فقال اما الراكب فانه كافر واما المراة

فانهم يقولون لها تزني وتقول حسبي الله ويقولون
تسرق وتقول حسبي الله ومر بعض الحديث انفا في باب
واذكر في الكتاب مريم ومر الكلام فيه هناك ومطابقته
للترجمة من حيث ان وقوع هذا كان في زمن بني اسرائيل
حدثنا سعيد بن تليد بفتح المثناة الفوقية وكسر اللام
هو ابو عثمان الرعيني المصري وهو من افراده قال اخبرنا ابن وهب
هو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد جرير
بن حازم عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ويروى قال النبي
صلى الله عليه وسلم بينما كلب يطيف بضم اوله من اطاف
يطيف بمعنى طاف يطوف طوفا وهو الدوران يقال اطفت
بالشيء اذا ادمت المرور حوله بركية بفتح الراء وكسر الكاف
وتشديد المثناة التحتية وهي البئر مطوية كانت او غير مطوية
ويقال لها جب وقليب وقيل الركية البئر قبل ان تطوى فاذا
طويت فهي الطوى كاد يقتله العطش اذ راته امراة
بغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية هي الزانية
ويطلق على الامة مطلقا ايضا من بغايا جمع بغي بني اسرائيل
فنزعت موقها بضم الميم وسكون الواو واخره قاف هو
الخف وقيل ما يلبس فوق الخف ويقال له الجرموق ايضا
وهو فارسي معرب فسقته فغفر لها به كذا في رواية
الكشميهني وفي رواية غيره سقط لفظ به وقد مضى هذا
الحديث في كتاب الشرب وكتاب الطهارة لكن وقع فيهما ان
الذي سقى الكلب رجل وانه سقاه في خفه ويحتمل تعدد القصة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة واخرجه مسلم في الحيوان
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب
عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان
عام حج وفي رواية سعيد بن المسيب الاتية اخر الباب اخر قدمة
قدمها

قدمها وكان ذلك في سنة احدى وخمسين وهي اخر حجة حجها
في خلافته على المنبر حال من معاوية والمراد به منبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتناول قصة من شعر بضم القاف
وتشديد الصاد المهملة وهي شعر الراس من جهة الناصية
وههنا المراد منه قطعة من الشعر من قصصت الشعر اي قطعته
كانت في يد حرسي منسوب الى الحرس احد الحراس وهم
الذين يحرسون السلطان قال الكرماني الواحد حرسي لانه
قد صار اسم جنس فنسب اليه ولا تقل حارس الا ان تذهب
به الى الحراسة دون الجنس ويطلق الحرسي ويراد به الجندي
فقال يا اهل المدينة اين علماؤكم قال الحافظ العسقلاني
فيه اشارة الى ان العلماء اذ ذاك كانوا قد قلوا وهو كذلك
لان غالب الصحابة رضي الله عنهم كانوا يومئذ قد ماتوا وكانه
راى جهال عوامهم صنعوا ذلك فاراد ان يذكر علماءهم وينبههم
بما تركوه من انكار ذلك انتهى وتعقبه العيني بانه ان كان غالب
الصحابة ماتوا في ذلك الوقت فقد قام مقامهم اكثر منهم جماعة من
التابعين الكبار والصغار واتباعهم فالظاهر ان معاوية
رضي الله عنه لم يكن قصد هذا المعنى الذي ذكره هذا القائل وانما قصد
الانكار عليهم باهمالهم انكار مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره
وفي هذا اعتناء الولاة بازالة المنكرات وتوبيخ من اهملها
انتهى ولا يخفى عليك انه لا ينافي ما ذكره الحافظ العسقلاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه
ويقول هو معطوف على ينهى وفاعله النبي صلى الله عليه وسلم
انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذها اي القصة
نساؤهم وفيه اشعار بان ذلك كان حراما عليهم فلما
فعلوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم الى ذلك من ارتكابهم
ما ارتكبوه من المعاصي وفيه معاقبة العامة بظهور المنكر
فيهم وسياتي بسط ذلك في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى

ويحتمل ان الهلاك كان

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انما هلكت بنوا اسرائيل
وقد اخرجه البخاري في اللباس ايضا وكذا اخرجه مسلم فيه
وابو داود في الترجل والترمذي في الاستيذان والنسائي
في الزينة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله اي ابن يحيى
القرشي الاموي الاويسي المديني وهو من افراده قال اخبرنا
ابرهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف وسعد هذا يروي عن عمه ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال انه اي الشان قد كان فيما مضى قبلكم
من الامم اراد بني اسرائيل محدثون بفتح الدال المهملة
المشددة جمع محدث قال الخطابي المحدث الملهم يلقى الشيء
في روعه فكانه قد حدث به يظن فيصيب ويخطر الشيء بباله
فيكون وهي منزلة جليلة من منازل الاولياء وقيل المحدث
هو الذي يجري الصواب على لسانه وقيل من يكلمه الملائكة وقال
الترمذي اخبرني بعض اصحاب عيينة قال محدثون يعني
مفهمون وقال ابن وهب ملهمون وقال ابن قتيبة يصيبون
اذا ظنوا او حدثوا وقال ابن التين يعني متفرسون وقال
النووي حاكيا عن البخاري يجري الصواب على السنتهم
وهذه المعاني كلها متقاربة وانه اي وان الشان ان كان
في امتي هذه منهم وفي رواية ابي داود الطيالسي عن
ابرهيم بن سعد وانه ان كان في امتي احد منهم فانه عمر
بن الخطاب رضي الله عنه قاله صلى الله عليه وسلم على سبيل
التوقع فكانه لم يوح اليه بعد ان ذلك كائن وقد وقع
بحمد الله تعالى ما توقعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمر رضي
الله عنه ووقع من ذلك لغيره ايضا ما لا يحصى ذكره وفيه
منقبة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وفيه كرامة الاولياء وانها
لا تنقطع الى يوم الدين ومطابقته للترجمة في قوله فيما مضى قبلكم
من الامم

هذا هو المشهور عن ابرهيم بن سعد وقيل عنه عن ابيه عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها صح

من الامم وقد اخرجه البخاري في فضل عمر رضي الله عنه واخرجه
في المناقب حدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا محمد
بن ابي عدي عن شعبة عن قتادة عن ابي الصديق
بكسر المهملتين وتشديد الثانية بكر بن قيس او بكر بن عمرو
الناجي بالنون وتخفيف الجيم وتشديد الياء نسبة الى
ناجية بنت غزوان اخت عتبة بن لوي وهي قبيلة كبيرة
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
كان في بني اسرائيل رجل قال الحافظ العسقلاني لم اقف على
اسمه ولا على اسم احد من الرجال ممن ذكر في القصة قتل تسعة
وتسعين انسانا ثم خرج يسال اي عن التوبة والاستغفار
وفي رواية مسلم من طريق هشام عن قتادة يسال عن اعلم اهل
الارض فدل على راهب فاتى راهبا وهو واحد رهبان
النصارى وهو الخائف والمتعبد قال الحافظ العسقلاني
فيه اشعار بان ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام لان
الرهبانية انما ابتدعها اتباعه كما نص عليه القران فساله فقال
له اي للراهب هل من توبة اي لي وفي بعض النسخ هل له من توبة
وفي اخرى له توبة قال الحافظ العسقلاني حذف اداة الاستفهام
وفيه تجريد لان حق القياس ان يقول الي توبة وتعقبه العيني
بانه ليس هذا بتجريد وانما هو التفات وقوله لان حق القياس
غير موجه لانه لا قياس هنا وانما يقال في مثل هذا مقتضى الظاهر
ان يقال كذا قال لا فقتله وفي رواية هشام عند مسلم انه
قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة وزاد ثم سال عن اعلم
اهل الارض فدل على رجل عالم وقال فيه ومن يحول بينه وبين
التوبة وجعل يسال فقال له رجل ايت قرية كذا وكذا
وفي رواية هشام فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم
ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا كان

وزاد مسلم من طريق معاذ عن شعبة عن قتادة انه سمع ابا الصديق الناجي صح

اي [illegible] لسلوكه [illegible] عن التوبة صح

نصف الطريق اتاه الموت فادركه الموت اى فى الطريق
والفاء فيه فصيحة تقديره فذهب الى تلك القرية فادركه الموت
والمراد ادركته امارات الموت فناء بنون ومد وبعد الالف
همزة اى مال بصدره نحوها اى الى ناحية تلك القرية التى
توجه اليها للتوبة والعبادة هذا هو المعروف فى هذا الحديث
وحكى بعضهم فيه فنأى بغير مد قبل الهمزة وباشباعها بوزن سعى
تقول نأى ينأى نأيا اى بعد وعلى هذا فالمعنى فبعد عن الارض التى
خرج منها وقيل قوله فناء بصدره مدرج فانه قال فى آخر الحديث
قال قتادة قال الحسن ذكر لنا انه لما اتاه الموت ناء بصدره
فاختصمت فيه ملئكة الرحمة وملئكة العذاب وفى رواية
هشام من الزيادة فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه
الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فأتاهم ملك
فى صورة آدمى فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين
فالى ايتهما كان ادنى فهو لها فاوحى الله الى هذه اى الى القرية
المتوجه اليها ان تقربي امر من التقرب وكلمة ان تفسيرية
واوحى الى هذه اى الى القرية المتوجه منها اى التى خرج منها
وقال اى الله تعالى للملئكة قيسوا ما بينهما فوجد وفى رواية
هشام فوجدوه ادنى الى الارض التى اراد اى الى هذه اى التى
ارادها اقرب بشبر فغفر له وفى رواية معاذ عن شعبة فجعل
من اهلها وفى رواية هشام فقبضته ملائكة الرحمة وقال الحافظ
العسقلانى ووقعت لى تسمية القريتين المذكورتين من طريق
عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا فى المعجم الكبير للطبرانى قال فيه
ان اسم القرية الصالحة نصره واسم القرية الاخرى كفره وقد
ذكرها ايضا ابو الليث السمرقندى فى تنبيه الغافلين [illegible]
فان قلت حقوق الآدميين لا تسقط بالتوبة بل لا بد من الاسترضاء
اجيب بان الله تعالى اذا قبل توبته يرضى خصمه وفى الحديث
مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتى من قتل النفس ويحمل على

تشاقل او نهض صح

اى التى قصد

ان تباعدي

فتقاسوا صح

ان الله تعالى اذا قبل توبة القاتل تكفل برضى خصمه كما تقدم آنفا
وفيه ان المفتى قد يجيب ويخطئ وغفل من زعم انه انما قتل الاخير
على سبيل التأول لكونه افتاه بغير علم لان السياق يقتضى
انه كان غير عالم بالحكم حتى استمر يستفتى وان الذى افتاه
استبعد ان تصح توبته بعد قتله لمن ذكر انه قتله بغير حق
وانه انما قتله بناء على العمل بفتواه لان ذلك اقتضى عنده
ان لا نجاة له فيئس من الرحمة ثم تداركه الله فندم على ما صنع
فرجع يسأل وفيه اشارة الى قلة فطنة الراهب لانه كان
من حقه ان يحترز ممن اجترأ على القتل حتى صار له عادة
بان لا يواجهه بخلاف مراده وان يستعمل معه المعاريض
مداراة عن نفسه هذا ولو كان الحكم عنده صريحا فى عدم قبول
توبة التائب فضلا عن ان الحكم بذلك لم يكن عنده الا مظنونا
وفيه ان الملائكة الموكلين ببنى آدم قد يختلف اجتهادهم فى حقهم
بالنسبة الى من يكتبونه مطيعا او عاصيا وانهم يختصمون فى
ذلك حتى يقضى الله بينهم وفيه فضل [illegible] التحول عن
الارض التى يصيب الانسان فيها المعصية لما يغلب بحكم
العادة على مثل ذلك اما لتذكره لافعاله الصادرة قبل
ذلك واما بوجود من يعينه على ذلك ويحضه عليه ولهذا قال
له الاخير لا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء ففيه اشارة
الى ان التائب ينبغى له مفارقة الاحوال التى اعتادها فى زمان
المعصية والتحول عنها كلها والاشتغال بغيرها وفيه فضل
العالم على العابد لان الذى افتاه اولا بان لا توبة له غلبت
عليه العبادة فاستعظم وقوع ما وقع من ذلك القاتل
من استجرائه على قتل هذا العدد الكثير واما الثانى فغلب
عليه العلم فافتاه بالصواب ودله على طريق النجاة ثم انه
كما تقدم ان التوبة تنفع من القتل كما تنفع من سائر الذنوب
وهو وان كان شرعا لمن قبلنا وفى الاحتجاج به خلاف لكن هذا

قال القاضى عياض مذهب اهل السنة ان التوبة تكفر القتل كسائر الذنوب وما روى عن بعضهم من تشديد فى الزجر وتقنيط عن التوبة فانما روى ذلك لئلا يجترئ الناس على الدماء وكما سيجيء تفصيله ان شاء الله تعالى ح

العود صح

قال ابو عبيدة الصلصال الطين اليابس الذي لم تصبه نار فاذا
نقرته صل اي صوت فسمعت له صلصلة فاذا طبخ بالنار فهو
فخار وكل شيء له صوت فهو صلصال وروى الطبري عن قتادة
باسناد صحيح مثله وهذا الذي ذكره البخاري هو تفسير الفراء
وعن ابن عباس رضي الله عنه الصلصال هو الماء يقع على الارض
فتنشق فيجف ويصير له صوت ويقال منتن اراد بهذا
انه جاء في اللغة صلصال بمعنى منتن ايضا ومنه صل اللحم يصل
صلولا اذا انتن مطبوخا كان او نيا وتفسيره بالمنتن رواه
الطبري عن مجاهد وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما ان المنتن تفسير
المسنون يريدون به صل اشار به الى ان اصل صلصل الذي
هو الماضي صل فضوعف فاؤه فصار صلصل كما يقال صر الباب
وصرصر عند الاغلاق اي كما يقال صر الباب اذا صوت عند
الاغلاق فضوعف فيه كذلك فقيل صرصر مثل كبكبته يعني
كببته اي كما يقال كبكبته في كببته بتضعيف الكاف يقال كببت
الاناء اي قلبته وقوله يريدون به الى آخره الظاهر انه من كلام
المصنف اشار به الى ما ذكر فمرت به استمر بها الحمل فاتمته
اشار به الى ما في قوله تعالى فلما تغشاها حملت حملا خفيفا
فمرت به وفسره بقوله استمر بها الحمل حتى وضعته والضمير
في قوله فمرت به يرجع الى حواء عليها السلام وهذا التفسير هو
قول ابي عبيدة والآية في اواخر سورة الاعراف قال الله تعالى
هو الذي خلقكم من نفس واحدة هو آدم عليه السلام وجعل
منها زوجها من جسده من ضلع من اضلاعها او من جنسها كقوله تعالى
جعل لكم من انفسكم ازواجا زوجها حواء ليسكن اليها ليستانس
بها ويطمئن اليها اطمينان الشيء الى جزئه او جنسه وانما ذكر
الضمير ذهابا الى المعنى ليناسب فلما تغشاها اي جامعها
حملت حملا خفيفا خف عليها ولم تلق منه ما تلقى الحوامل غالبا
من الاذى او محمولا خفيفا هو النطفة فمرت به فاستمرت وقامت
وقعدت

وقعدت فلما اثقلت صارت ذا ثقل بكبر الولد في بطنها
دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحا ولدا سويا قد صلح بدنه
لنكونن من الشاكرين لك على هذه النعمة المجددة الا تسجد
ان تسجد اشار به الى ما في قوله تعالى قال ما منعك ان لا تسجد
ثم نبه على ان كلمة لا صلة فسره بقوله ان تسجد وهذا
ماخوذ من كلام ابي عبيدة قال وزادوا من حروف الزوائد كقول
الشاعر ويلحينني باللهو ان لا احبه ⁂ وللهو داع دائب غير غافل
وقيل فيه حذف تقديره ما منعك من السجود فاحوجك ان لا تسجد
اذ امرتك والله تعالى اعلم باب
قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة واذكر يا محمد حين قال
ربك للملائكة الآية اخبر الله تعالى بتنويه بني آدم بذكرهم في الملأ
الاعلى قبل ايجادهم وامتن عليهم بذلك وحكى ابن جرير عن ابي عبيدة
انه زعم ان كلمة اذ زائدة وان تقدير الكلام وقال ربك ورد
عليه ابن جرير قال القرطبي وكذا رده جميع المفسرين حتى قال
الزجاج هذا اجترام من ابي عبيدة اني جاعل في الارض خليفة اي
قوما يخلف بعضهم بعضا قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل كما قال تعالى
هو الذي جعلكم خلائف في الارض قال اكثر المفسرين وليس
المراد هنا بالخليفة آدم عليه السلام فقط كما قال طائفة اذ لو كان
المراد آدم عينا لما حسن قول الملائكة اتجعل فيها من يفسد
فيها ويسفك الدماء وقولهم هذا ليس على وجه الاعتراض
ولا على وجه الحسد وانما هو سؤال استعلام واستكشاف
عن الحكمة في ذلك مع ان فيهم من يفسد في الارض ويسفك
الدماء وانما عرفوا ذلك باخبار من الله تعالى او تلقى من اللوح
او استنباطا مما ركز في عقولهم ان العصمة من خواصهم او قياس
لاحد الثقلين على الآخر وقولهم ونحن نسبح بحمدك ونقدس
لك لا يصدر منا خلاف ذلك تقرير لجهة الاشكال كقولك
المحسن الى احسن اليك وانا الصديق القديم المحتاج تستخلف

ولا على وجه الطعن في بني آدم
على وجه الغيبة فانهم
اعلى من ان يظن بهم ذلك
لقوله تعالى بل عباد مكرمون
لا يسبقونه بالقول وهم
بامره يعملون صح

عن عبد الرزاق في بيان المراد من ذلك ولفظه فقال الذي باع الارض
انما بعتك الارض وما فيها ثم وقع في نسخ مسلم اختلاف فالاكثر
رووه بلفظ فقال الذي شرى الارض وللبعض فقال الذي باع الارض كما قال احمد
وللبعض فقال الذي اشترى الارض ورجحها القرطبي قال الا
ان ثبت ان اللفظ اشترى من الاضداد كشرى فلا ترجيح فتحاكما
الى رجل ثم انما حكماه في ذلك لكن في حديث اسحق بن بشر
التصريح بانه كان حاكما منصوبا للناس فان ثبت ذلك
فلا حجة فيه لمن جوز للمتداعيين ان يحكما بينهما رجلا وينفذ
حكمه وهي مسألة التحكيم وفيها خلاف فاجاز ذلك مالك والشافعي
بشرط ان يكون فيه اهلية الحكم وان يحكم بينهما بالحق سواء
وافق ذلك رأي قاضي البلد ام لا واستثنى الشافعي الحدود
وشرط ابو حنيفة ان لا يخالف ذلك رأي قاضي البلد وجزم
القرطبي بان الذي تقدم ذكره لم يكن حاكما وانما كان محكما
ظهر له ان حكم المال المذكور حكم المال الضائع فرأى انهما احق
بذلك من غيرهما لما ظهر له من ورعهما وحسن حالهما ولما ارتجى من
طيب نسلهما وصلاح ذريتهما ثم وقع في رواية عن ابي هريرة
رضي الله عنه لقد رأيتنا يكثر تمارينا ولغطنا عند النبي صلى
الله عليه وسلم ايهما اكثر امانة وحكى المازري خلافا عندهم فيمن
اذا ابتاع ارضا فوجد فيها شيئا مدفونا هل يكون ذلك للبائع
او للمشتري فان كان من انواع الارض كالحجارة والعمد والرخام
فهو للمشتري وان كان كالذهب والفضة فان كان من دفين
الجاهلية فهو ركاز وان كان من دفين المسلمين فهو لقطة وان
جهل ذلك كان مالا ضائعا فان كان هناك بيت مال يحفظ فيه
والا صرف في الفقراء والمساكين وفيما يستعان به على امور الدين
وفيما امكن من مصالح المسلمين ثم قال ابن التين فاذا كان من دفين
الاسلام فهو لقطة وان كان من دفين الجاهلية فقال مالك
هو للبائع وخالفه ابن القاسم فقال ان ما في داخلها بمنزلة ما في خارجها

وقول

وقول مالك احسن لان من ملك ارضا باختطاط ملك ما
في بطنها وليس جهله بعين المبيع يسقط ملكه فيه فقال
الذي تحاكما اليه ألكما ولد بفتح الواو واللام والمراد به
الجنس لانه يستحيل ان يكون للرجلين جميعا ولد واحد او
المعنى ألكل واحد منكما ولد ويجوز ان يكون ولد بضم الواو
وسكون اللام وهي صيغة جمع اي ألكما اولاد ويجوز كسر الواو
ايضا في ذلك فقال ولابي ذر قال بحذف الواو احدهما
لي غلام يعني في رواية اسحق بن بشر ان الذي قال لي غلام
هو الذي اشترى العقار وقال الآخر لي جارية اي بنت
مراهقة قال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما
منه وتصدقا كذا وقع بصيغة الجمع في الانكاح والانفاق
وبصيغة التثنية في النفسين وفي التصدق وكأن السر
في ذلك ان الزوجين كانا محجورين وانكاحهما لا بد فيه مع
وليهما من شاهدين وكذلك الانفاق قد يحتاج فيه الى
المعين كالوكيل واما تثنية النفسين فللاشارة الى اختصاص
الزوجين بذلك وقد وقع في رواية اسحق بن بشر ما يشعر
بذلك ولفظه اذهبا فزوج ابنتك من ابن هذا وجهزوهما
من هذا المال وانفقوا عليهما ما بقي يعيشان به واما تثنية
التصدق فللاشارة الى ان يباشراه بغير واسطة لما في
ذلك من الفضل وايضا فهي تبرع لا يصدر من غير الرشيد
ولا سيما ممن ليس له فيها ملك وقد وقع في رواية مسلم
وانفقا على انفسكما والاول اوجه والله تعالى اعلم وقال
الكرماني وفي الحديث ما كان من تورعهم واحتياطهم عكس اهل زمان
نحن فيه الآن عصمنا الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان الرجلين المذكورين فيه من بني اسرائيل وقد اخرجه
مسلم في القضاء حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن محمد بن المنكدر وعن

الى النضر بسكون الضاد المعجمة واسمه سالم وهو ابن ابي امية
مولى عمر بن عبيد الله اي ابن معمر القرشي التيمي المدني
عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه انه سمعه
يسأل اسامة بن زيد رضي الله عنهم ماذا سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الطاعون
اي في حال الطاعون وشانه وهو على وزن فاعول من الطعن
غير انه عدل عن اصله ووضع دالا على الموت العام بالوباء
وقال الخليل الوباء هو الطاعون وقيل هو كل مرض عام
يقع بكثير من الناس نوعا واحدا بخلاف سائر الاوقات
فان امراضهم مختلفة فقالوا كل طاعون وباء وليس كل وباء
طاعونا وقيل الطاعون هو الموت الكثير وقيل هو بثر وورم
مولم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله او يخضر ويحصل
معه خفقان القلب والقيء ويخرج في المراق والآباط غالبا
فقال اسامة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الطاعون ~~رجس~~ رجز اي عذاب ارسل على طائفة
من بني اسرائيل او على من كان قبلكم شك من الراوي اي
هو عذاب على من كان قبلنا وهو رحمة لهذه الامة كما صرح به في
الحديث الآتي فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا بفتح
الدال عليه اي على الطاعون الذي وقع بارض وذلك
لان المقام بالموضع الذي لا طاعون فيه اسكن للقلوب
من القلق وزوال الاضطراب واذا وقع بارض وانتم بها
فلا تخرجوا فرارا منه اي لاجل الفرار من الطاعون
وذكر ابن جرير الخلاف عن السلف في الفرار منه فذكر عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه كان يبعث بنيه الى الاعراب من
الطاعون وعن الاسود بن هلال ومسروق انهما كانا يفران
منه وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال تفرقوا في هذا
الرجز في الشعاب والاودية ورؤوس الجبال فبلغ ذلك معاذا

رضي

رضي الله عنه فانكره وقال بل هو شهادة ورحمة ودعوة
نبيكم وكان بالكوفة طاعون فخرج المغيرة منها فلما كان
في حصار بني عوف طعن فمات واما عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فانه رجع من سرغ ولم يقدم عليه حتى قدم الشام وذلك
لدفع الاوهام المشوشة لنفس الانسان وتاول من قرأ انه
لم ينه عن الدخول او الخروج مخافة ان يصيبه غير المقدور
ولكن مخافة الفتنة لئلا يظن [illegible] هلاك القادم انما حصل
بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره وهذا من نحو
النهي عن الطيرة وعن ابن مسعود رضي الله عنه هو فتنة
على المقيم والفار اما الفار فيقول فررت فنجوت واما
المقيم فيقول اقمت فاصبت وانما فر من لم يات اجله
واقام من حضر اجله وقالت عائشة رضي الله عنها الفرار
منه كالفرار من الزحف وبالجملة فلما فر احد من الوباء فسلم
ويكفي من ذلك موعظة قوله تعالى الم تر الى الذين خرجوا من
ديارهم وهم الوف حذر الموت الآية قال الحسن
خرجوا حذرا من الطاعون فاماتهم الله في ساعة واحدة وهم
اربعون الفا وذكر ابو الفرج [illegible] في كتابه والعهدة عليه
كانت العرب تقول اذا دخل احد بلدا وفيها وباء فانه ينهق
نهيق الحمار قبل دخوله فيها فانه اذا فعل ذلك امن من الوباء
[illegible]
[illegible] وقال ابن الجوزي
لما لم يؤمن على القادم عليه ان يظن اذا اصابه ان ذلك
على سبيل العدوى نهي عن ذلك لما فيه من تزلزل الباطن
وقيل انما نهي عن الخروج لانه اذا خرج الاصحاء هلك المرضى
فلا يبقى من يقوم بامرهم والله تعالى اعلم قال ابو النضر لا يخرجكم
الا فرارا منه كذا هو بالنصب ويجوز رفعه واستشكلها
النووي وكذا القرطبي لان ظاهره المنع من الخروج لكل سبب الا للفرار

وهو نقيض المقصود من الحديث فلذلك قيد بعض رواة
الموطأ بكسر الهمزة وسكون الفاء وردها بانه لا يقال افر
افرارا وانما يقال فر فرارا وقيل ان الا هنا غلط من الراوي والصواب
حذفها وقيل انها زائدة وفي ثبوت زيادة الا في كلام العرب
كلام ووجه بأن نصب فرارا على الحال وجعل الا للايجاب
لا للاستثناء وتقديره فلا تخرجوا اذا لم يكن خروجكم الا فرارا
منه واباح الخروج لغرض آخر كالتجارة ونحوها وقال الكرماني
ان ابا النضر فسر قوله صلى الله عليه وسلم فلا تخرجوا فرارا منه بان
المراد منه الحصر يعني ان الخروج المنهي عنه هو الذي يكون لمجرد
الفرار لا لغرض آخر فهو تفسير لمتعلق المنهي لا للنهي ولو انه زاد
بعد رواية لا تخرجوا فرارا قوله لا يخرجكم الا فرارا فيكون ايضا
تفسيرا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من تلقاء نفسه
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في
ترك الحيل ايضا واخرجه مسلم في الطب والترمذي في الجنائز
والنسائي في الطب حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال اخبرنا داود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف
الراء وبالمثناة الفوقية المروزي ثم البصري مات سنة
سبع وستين ومائة قال اخبرنا عبد الله بن بريدة
بضم الموحدة مصغر بردة اي ابن الحصيب بالمهملتين
قاضي مرو وتقدم في الحيض عن يحيى بن يعمر بفتح الياء
وسكون العين المهملة وبفتح الميم وبالراء البصري النحوي
القاضي ايضا بمرو والتابعي الجليل عن عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عذاب
يبعثه الله على من يشاء من عباده وان الله جعله رحمة
للمؤمنين ليس من احد كلمة من زائدة يقع الطاعون
فيمكث في بلده اي يستقر فيه ولا يخرج صابرا حال وكذا قوله

محتسبا

محتسبا اي بنية خالصة او معتقدا خلة وكذا قوله يعلم انه لا يصيبه
الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد استثناء
من اعم الاحوال اي ليس احد في حال من الاحوال الا حال
كان له كذا وفي الحديث بيان عناية الله تعالى بهذه الامة
المكرمة حيث جعل ما جعله عذابا لغيرهم رحمة لهم ولطفا بهم
وهذا الحديث مثل الحديث السابق في المطابقة للترجمة
حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا ليث هو ابن سعد
عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة رضي
الله عنها ان قريشا اهمتهم اي احزنهم شان المراة
اي حال المراة المخزومية بالمعجمة وبالزاي وهي فاطمة
بنت الاسود بن عبد الاسود بنت اخي ابي سلمة عبد الله
بن عبد الاسود وكانت سرقت حليا وكان ذلك في غزوة
الفتح وقتل ابوها كافرا يوم بدر وكان حلف ليكسرن حوض
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتل حتى وصل اليه فادركه حمزة
رضي الله عنه وهو يكسره فقتله فاختلط دمه بالماء فقالوا
اي قريش من يكلم فيها اي في المراة المخزومية اي لاجلها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه
اي من يتجاسر عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكسر المهملة وتشديد الموحدة بمعنى
المحبوب فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أتشفع في حد من حدود الله الهمزة فيه للاستفهام
الانكاري ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين
قبلكم ويروى انما هلك الذين بدون الهمزة انهم بفتح
الهمزة كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق
فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله اختلف
في همزته هل هي للوصل او للقطع وهو من الفاظ القسم نحو
لعمر الله وعهد الله وفيه لغات كثيرة وتفتح همزته وتكسر

التي سرقت صح

قال ابن الاثير وهمزتها وصل وقد تقطع وأهل الكوفة من النحاة
يزعمون انه جمع يمين وحذفت نونه لكثرة الاستعمال وغيرهم
يقولون هو اسم موضوع للقسم لو ان فاطمة بنت محمد
سرقت لقطعت يدها وفيه النهي عن الشفاعة في
الحدود ولكن ذلك بعد بلوغه الى الامام وفيه منقبة ظاهرة
لاسامة رضي الله عنه ومطابقته للترجمة في قوله انما اهلك
الذين من قبلكم فان المراد منهم بنو اسرائيل كما يدل عليه قوله
في بعض طرقه ان بني اسرائيل كانوا الحديث وقد اخرجه البخاري
في فضل اسامة وفي الحدود ايضا واخرجه مسلم في الحدود
وكذا ابو داود والترمذي فيه والنسائي في القطع وابن ماجه
في الحدود • حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال اخبرنا شعبة
قال اخبرنا عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة قال سمعت
النزال بفتح النون وتشديد الزاي وباللام ابن سبرة الهلالي
وقد مر في الخصومات مع الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال سمعت رجلا قرأ وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقرأ خلافها فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته
فعرفت في وجهه الكراهية ويروى الكراهة وقال كلاكما
محسن ولا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا
فهلكوا ومطابقته للترجمة في قوله فان من كان قبلكم اختلفوا
وقد مضى الكلام فيه في الخصومات • حدثنا عمر بن حفص
قال اخبرنا ابي حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قاضيها
قال اخبرنا الاعمش قال حدثني بالافراد شقيق هو
ابو وائل
ابن سلمة قال قال عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه
كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء
ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول
اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قال العيني رح والظاهر
انه كان من انبياء بني اسرائيل فيطابق الحديث الترجمة وقال
الحافظ

تفسير

الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم هذا النبي صريحا ويحتمل ان يكون
هو نوحا عليه السلام فقد ذكر ابن اسحق في المبتدا واخرجه
ابن ابي حاتم في سورة الشعراء من طريق ابن اسحق قال
حدثني من لا اتهم عن عبيد بن عمير الليثي انه بلغه ان قوم
نوح عليه السلام كانوا يبطشون به فيخنقونه حتى يغشى عليه
فاذا افاق قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قال الحافظ
العسقلاني وان صح ذلك فكان ذلك كان في ابتداء الامر
ثم لما يئس منهم قال رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا وقد ذكر مسلم بعد تخريج هذا الحديث حديث انه
صلى الله عليه وسلم قال في قصة احد كيف يفلح قوم ادموا وجه
نبيهم فانزل الله ليس لك من الامر شيء انتهى وقال القرطبي
ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي كما سيأتي واما
النووي فقال هذا النبي الذي جرى له ما حكاه النبي صلى الله
عليه وسلم من المتقدمين وقد جرى لنبينا صلى الله عليه وسلم
نحو ذلك يوم احد انتهى وذلك انه يحتمل انه لما وقع للنبي
صلى الله عليه وسلم ذكر لاصحابه انه وقع لنبي آخر قبله يعني انه
لما شج وجهه يوم احد وجرى الدم منه استحضر في تلك الحالة
قصة ذلك النبي الذي قبله فذكر قصته لاصحابه تطييبا
لقلوبهم وقد اغرب القرطبي حيث قال ان النبي صلى الله عليه
وسلم هو الحاكي وهو المحكي عنه قال وكانه اوحي اليه بذلك قبل
وقوع القصة ولم يسم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقع له
ذلك تعين انه هو المعني بذلك وغرابته لا تخفى وقال العيني
ما حاصله انه على تقدير كونه نوحا عليه السلام لا تحصل المطابقة
بين الحديث والترجمة فان الترجمة في بني اسرائيل ونوح عليه
السلام كان قبل بني اسرائيل بمدة متطاولة وكذا على تقدير
كونه نبينا صلى الله عليه وسلم كما لا يخفى فائدة وفي صحيح ابن حبان
من حديث سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم

يكون نشأته في الطول أقصر من القرن الذي قبله فانتهى تناقص
الطول الى هذه الامة واستقر الامر على ذلك وهو معنى قوله
حتى الآن وقال ابن التين قوله فلم يزل الخلق ينقص اي كما يزيد
الشخص شيئا فشيئا ولا يتبين ذلك فيما بين الساعتين
ولا اليومين حتى اذا كثرت الايام تبين فكذلك هذا الحكم
في النقص ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الامم السالفة
كديار ثمود فان مساكنهم تدل على ان قاماتهم لم تكن مفرطة الطول
على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق ولا شك ان عهدهم
قديم وان الزمان الذي بينهم وبين آدم عليه السلام دون الزمان
الذي بينهم وبين اول هذه الامة والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة لا سيما اذا كان المراد بالخليفة في الآية
المذكورة هو آدم عليه السلام وقد اخرجه البخاري في الاستئذان
ايضا واخرجه مسلم في صفة الجنة حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد عن عمارة بضم
العين هو ابن القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون
الراء واسمه هرم وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن البجلي الكوفي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين
يلونهم على اشد كوكب بفتح الهمزة والشين المعجمة وتشديد الدال
دري في السماء اضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون
وفي الحديث الماضي في باب صفة الجنة ولا يبصقون بدل قوله ولا يتفلون
ولا يمتخطون امشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم
الالوة بفتح الهمزة وضمها وبضم اللام وتشديد الواو والانجوج
بفتح الهمزة وسكون النون وضم الجيم وفي آخره جيم اخرى في رواية
ابي ذر ويقال الالنجوج بفتح الهمزة واللام وسكون النون والباقي
مثل الاول وقال الكرماني [illegible] بفتح
عطف الانجوج تفسير الالوة [illegible] عود الطيب [illegible]

٨

فيتجه به تفسير الانجوج فيكون تفسير التفسير وازواجهم الحور
العين على خلق رجل واحد بفتح الخاء لا بضمها كذا قال الحافظ
العسقلاني وقال العيني تبعا للكرماني بفتح الخاء وضمها وهو خبر
مبتدأ محذوف اي هم على خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم
وقال في الاول على صورة القمر والتوفيق بينهما ان الكل على صورة
آدم في الطول والخلقة وبعضهم في الحسن كصورة القمر نورا
واشراقا ستون ذراعا في السماء اي في العلو والارتفاع
ويسمى كل ما علاك سماء وهذا الحديث قد مضى في باب ما جاء في صفة
الجنة ومطابقته للترجمة في قوله على صورة ابيهم آدم
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن
ام سلمة هي هند بنت ابي امية ان ام سليم هي
ام انس رضي الله عنه قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي
من الحق فهل على المرأة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت
الماء فضحكت ام سلمة فقالت تحتلم المرأة في معنى الاستفهام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبما يشبه الولد وفي رواية
فبم بدون الالف اي لولا ان لها نطفة وماء فبأي سبب يشبهها
ولدها وقد مضى الحديث في كتاب الغسل ومطابقته للترجمة
في قوله فبما يشبه الولد حدثنا محمد بن سلام بتخفيف اللام
قال اخبرنا الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء هو
مروان بن معاوية عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال بلغ
عبد الله بن سلام نصب على انه مفعول بلغ وقوله مقدم النبي
صلى الله عليه وسلم مرفوع على الفاعلية وهو مصدر ميمي بمعنى القدوم
المدينة نصب على الظرفية فاتاه فقال اني سائلك عن ثلاث
اي عن ثلاث مسائل لا يعلمهن الا نبي قال ما اول اشراط الساعة
اي علاماتها وهو جمع شرط بفتح الراء وسميت شرط السلطان لانهم
جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها هكذا قال ابو عبيد وحكى الخطابي

ويقال الزمرة الاولى هم [illegible] وغيرهم هم في صورة القمر فانهم على خلق واحد صح

ان موسى خالف في لفظة منه وهي قوله في يوم راح فانه في رواية
مسدد يوم حار حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء
بن حراش انه قال قال عقبة هو عقبة بن عمرو ابو مسعود
الانصاري البدري لا عقبة بن عبد الغافر المذكور آنفا
فلا يلتبس عليك لحذيفة اي ابن اليمان رضي الله عنه الا
تحدثنا كلمة الا للعرض والتحضيض ومعناها طلب الشيء
ولكن العرض طلب بلين والتحضيض طلب بحث وان هذه
تختص بالفعلية ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم
قال اي حذيفة سمعته يقول ان رجلا حضره الموت
لما ايس وفي نسخة يئس من الحيوة اوصى الى اهله وفي رواية
اوصى اهله اذا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم اوروا
نارا بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الراء امر من اورى يوري
يقال ورى الزند يري اذا خرجت ناره واوراه غيره اذا استخرج
ناره اي اقدحوا واشعلوا نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت
بفتح اللام اي وصلت الى عظمي فخذوها فاطحنوها
فذروني بضم الذال وتشديد الراء من ذرت الريح الشيء
اذرته ذرا اذا فرقته في اليم اي في البحر في يوم حار
اي شديد الحر قال الجوهري حر النهار فيه لغتان تقول حررت
يا يوم بالفتح وحررت بالكسر واحر النهار لغة فيه سمعها
الكسائي ففعلوا فجمعه الله اي جمع جسده لان التحريق والتفريق
انما وقع عليه وهو الذي يجمع ويعاد عند البعث وفي حديث
سلمان الفارسي رضي الله عنه عند ابي عوانة في صحيحه فقال الله
كن فكان كاسرع من طرف العين فقال اي الله تعالى لم
فعلت اي هذا قال من خشيتك اي من اجل خشيتي منك
وفي رواية خشيتك بدون من فيقال مرفوع بانه مبتدأ محذوف الخبر
او بالعكس او منصوب بنزع الخافض اي لخشيتك فغفر له

بكسر المهملة صح

ومعناها معان

وقال الحافظ العسقلاني في قوله في يوم حار بتخفيف الراء قال ابن فارس يوم حار ريح تحن كحنين الابل وقال العيني وفي رواية المروزي حاز بحاء مهملة وزاي مشددة ومعناه يحز ببرده او بحره وكذا قيده الاصيلي وابو ذر وفي رواية القابسي يوم حان بالنون وتعقبه ابن التين على هذه الرواية ثم نقل عن ابن فارس الحنون ريح تحن كحنين الابل قال فعلى هذا ينبغي ان يقرا في يوم حان بتشديد النون حانة ريحه فليتأمل

بلفظ

بلفظ الفعل فغفر له قال عقبة اي عقبة بن عمرو البدري
وانا سمعته اي النبي صلى الله عليه وسلم يقول اي ذلك
حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي وفي رواية
الكشميهني حدثنا مسدد وصوب ابو ذر رواية الاكثرين
اي حدثنا موسى وجزم ابو نعيم في المستخرج انه
عن موسى ومسدد جميعا فانهما قد سمعاه من ابي عوانة لكن
الصواب هنا موسى لان المصنف ساق الحديث عن مسدد
ثم بين ان موسى خالفه في لفظة منه وهي قوله في يوم راح
فانه في رواية مسدد في يوم حار وقد تقدم سياق موسى في
اول باب ذكر بني اسرائيل وقال فيه ثم انظروا يوما راحا حدثنا
ابو عوانة قال اخبرنا عبد الملك هو ابن عمير المذكور وقال
في يوم راح اي ذي ريح شديدة ويقال ذلك للموضع الذي
تخترقه الرياح ايضا قال الجوهري يوم راح اي شديد الريح
واذا كان طيب الريح يقال ريح بتشديد الياء وقال الخطابي
يوم راح اي ذو ريح كما يقال مال اي ذو مال
والمراد من ذلك ان عبد الملك رواه بالاسناد المذكور مثل
الرواية التي قبله الا في هذه اللفظة وهذا يقتضي خطأ من اورده
في الرواية الاولى بلفظ راح وهي رواية السرخسي وقد رواه
ابو الوليد عن ابي عوانة وقال فيه في ريح عاصف اخرجه
المصنف في الرقاق حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
قال حدثني بالافراد ابرهيم بن سعد عن ابن شهاب
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان
رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا
فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال فلقي الله فتجاوز
عنه تقدم معنى الحديث في البيوع في باب من انظر معسرا غير انه هنا
كان تاجرا يداين الناس ولا يذهب انه لو افرد هذا الحديث عن الحديث الآتي
لكان انسب

ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
وكان قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يسرف على نفسه
تقدم في حديث حذيفة رضي الله عنه انه كان نباشا وفي
الرواية التي في الرقاق انه كان يسيء الظن بعمله وفيه انه لم يبتهر
خيرا وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه ان رجلا كان قبلكم رغسه الله
مالا كما تقدم فلما حضره الموت قال لبنيه اذا انا مت
فاحرقوني ثم اذروني بضم المعجمة وتشديد الراء اي فرقوني
في الريح وفي حديث معاذ عن شعبة عند مسلم في ريح عاصف
فوالله لئن قدر علي ربي كذا في رواية الكشميهني ووقع
في رواية غيره لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه
احدا فلما مات فعل به ذلك على البناء للمفعول اي فعل
بذلك الرجل الذي اوصى به فامر الله الارض فقال اجمعي
ما فيك منه ففعلت فاذا هو قائم وفي حديث سلمان الفارسي
رضي الله عنه عند ابي عوانة في صحيحه فقال الله له كن فكان كاسرع
من طرف العين [illegible] قال ما حملك على ما صنعت قال
مخافتك يا رب فغفر له وهذا جميعه كما قال ابن عقيل اخبار
عما سيقع له يوم القيمة وليس كما قال بعضهم انه خاطب روحه
فان ذلك لا يناسب قوله فجمعه الله لان التحريق والتفريق انما وقع
على الجسد وهو الذي يجمع ويعاد عند البعث وقال غيره [illegible]
هو عبد الرزاق فان هشاما روى عن معمر عن الزهري بلفظ [illegible]
وروى عبد الرزاق عن معمر بلفظ [illegible] خشيتك بدل مخافتك
واخرجه احمد عن عبد الرزاق بهذا وقد وقع في حديث ابي سعيد
مخافتك وفي حديث حذيفة خشيتك قال الخطابي قد يستشكل
هذا فيقال كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على الاحياء
ويجاب

ثم اطحنوني صح

خشيتك صح

مخافتك صح

ويجاب بانه لم ينكر البعث والقدرة على الاحياء وانما جهل فظن انه
اذا فعل ذلك لا يعاد فلا يعذب وقد ظهر ايمانه باعترافه بانه فعل
ذلك من خشية الله ومعنى قدر ضيق وشدد اي حكم وقضى او ضيق
كما في قوله تعالى ومن قدر عليه رزقه اي ضيق وقال
ابن قتيبة منا انه قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين
فلا يكفرون بذلك ورده ابن الجوزي وقال جحده صفة القدرة
كفر اتفاقا والجهل ليس بعذر ثم قال النووي لعل هذا الرجل قال
ذلك وهو على ظاهره غير ضابط لنفسه وغير قاصد لمعناه من
شدة جزعه وخوفه ودهشته بحيث ذهب تدبره فيما يقوله كالذي
غلط الآخر فقال انت عبدي وانا ربك فصار كالغافل والناسي
الذي لا يؤاخذ بما صدر منه وقيل انه كان في زمان ينفعه مجرد
التوحيد واثبات الصانع وقيل انه كان في زمان الفترة فلم يبلغه
شرائط الايمان والاظهر الاقوال ما قال الامام النووي وابعدها قول
من قال انه كان في شرعهم جواز المغفرة للكافر ومطابقة تلك
الاحاديث للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء
اي ابن عبيد بن مخارق الضبعي البصري ابن اخي جويرية بن اسماء
وهو شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا جويرية بن اسماء مصغر جارية
بالجيم واسماء على وزن حمراء من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث
عن نافع عن عبد الله وفي نسخة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
وتلك النسخة اولى لان عبد الله اذا اطلق يتبادر الذهن الى ابن مسعود
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة
في هرة اي لاجل هرة سجنتها اي حبستها حتى ماتت فدخلت
فيها اي بسببها فكلمة في في الموضعين للسببية كما في نحو قوله
في النفس المؤمنة مائة ابل النار لا هي اطعمتها ولا سقتها
اذ حبستها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الارض
بفتح الخاء المعجمة وتخفيف الشين المعجمة الاولى اي حشرات الارض
وهوامها وقد مر الحديث في اواخر بدء الخلق ومر ايضا نحوه في الصلوة

وانا تلك الحيلة تجيبه صح

وانا ما قاله

في باب ما يقرأ بعد التكبير وقد مر الكلام فيه هناك وقد اخرجه مسلم في الحيوان
والادب ومطابقته للترجمة من حيث ان تلك المراة من بني اسرائيل
~~حدثنا آدم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة عن منصور~~
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
الكوفي عن زهير هو ابن معاوية الكوفي انه قال اخبرنا منصور
هو ابن معتمر الكوفي عن ربعي بن حراش قد مر عن قريب انه قال
اخبرنا ابو مسعود عقبة ابن عمرو الانصاري كذا وقع في النسخ
وهو المعتمد وقد وقع في نسخة حدثنا آدم قال اخبرنا شعبة عن منصور
قال سمعت ربعي بن حراش يحدث عن ابي مسعود رضي الله عنه
قلت والحديث محفوظ من رواية ابي مسعود رضي الله عنه وحكى الدارقطني
في العلل انه رواه ابرهيم بن سعد عن منصور عن عبد الملك فقال
عن ربعي عن حذيفة قال ورواه ايضا ابو مالك الاشجعي عن ربعي
عن حذيفة ولا يبعد ان يكون ربعي سمعه من ابي مسعود ومن حذيفة
رضي الله عنهما جميعا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك
الناس بالرفع في جميع الطرق اي مما ادركه الناس ويجوز النصب
اي مما بلغ الناس من كلام النبوة اي مما اتفق عليه الانبياء
عليهم السلام اي مما ندب اليه الانبياء ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم
لانه امر اطبقت عليه العقول وزاد ابو داود واحمد وغيرهما الاولى
من كلام النبوة الاولى التي قبل نبينا صلى الله عليه وسلم وكذا وقع
في بعض نسخ البخاري اذا لم تستحي فاصنع ما شئت والجملة
الشرطية اسم ان اي ان من ذلك هذا القول او خبر على ان كلمة
من اسم بمعنى البعض وفيه وجوه احدها اذا لم تستحي من العتب
ولم تخش العار فافعل ما تحدثك به نفسك حسنا كان او قبيحا
ولفظه امر ومعناه توبيخ الثاني ان يحمل الامر على بابه اي اذا كنت
آمنا في فعلك ان تستحيي منه لجريك فيه على الصواب وليس من الافعال
التي تستحيي منها فاصنع ما شئت من ذلك الثالث معناه الوعيد
اي افعل ما شئت تجازى به كقوله تعالى اعملوا ما شئتم الرابع لا يمنعك
الحياء

ويروى فافعل ما شئت ص

الحياء من فعل الخير الخامس انظر ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحيى
منه فافعله وان كان مما يستحيى منه فدعه السادس انك اذا
لم تستحي من الله من شيء يجب ان لا يستحيى منه من امر الدين فافعله
ولا تبال بالخلق السابع ان المراد الحث على الحياء والتنويه
بفضله اي لما لم يجز صنع جميع ما شئت لم يجز ترك الاستحياء
الثامن انه امر تهديد اي اصنع ما شئت فان الله يجزيك
التاسع انه للمبالغة في ذم ترك الحياء اي تركك الحياء اعظم
مما تفعله والكل متقاربة المعاني ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله ان مما ادرك الناس من كلام النبوة فانه يشمل
بني اسرائيل وغيرهم وقد اخرجه البخاري ايضا في الادب ايضا
واخرجه ابو داود وفيه ايضا وابن ماجه في الزهد حدثنا بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي
وهو من افراده قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري ابن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد سالم هو ابن عبد الله بن عمر ان ابن عمر
رضي الله عنهما حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل
يجر ازاره من الخيلاء هو التكبر الناشئ عن تخيل فضيلة
تراءت للانسان من نفسه خسف به جواب بينما بدون اذ
واذا فهو يتجلجل بالجيمين اي يتزلزل ويتحرك في الارض
مضطربا متدافعا والجلجلة الحركة مع صوت وقال ابن دريد
كل شيء خلطت بعضه ببعض فقد جلجلته وعن ابن فارس هو
ان يسيخ في الارض مع اضطراب شديد وتدافع من شق الى شق
الى يوم القيمة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الرجل
المذكور فيه كان من بني اسرائيل واخرجه النسائي في الزينة ايضا
تابعه اي تابع يونس عبد الرحمن بن خالد هو ابو خالد الفهمي
مولى الليث بن سعد من فوق روى عنه الليث وكان واليا لهشام
على مصر سنة ثمان عشرة ومائة وعزل سنة تسع عشرة وتوفي سنة

كما قال الحياء من الايمان ص

وهما صفتا التكبر والتبختر مع الاعجاب

في الارض

اي ابن مسافر المصري ص

سبع وعشرين ومائة عن الزهري اي في روايته عن ابن شهاب
الزهري وقد وصل هذه المتابعة الذهلي في الزهريات عن ابي صالح
عن الليث عن عبد الرحمن حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال اخبرنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس هو عبد الله بن طاوس
عن ابيه طاوس بن كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الآخرون اي في الدنيا السابقون
في الآخرة يوم القيمة بَيْدَ بفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية
وفتح الدال المهملة ومعناه غير يقال فلان كثير المال بيد انه
بخيل ويجيء بمعنى الا وبمعنى لكن وقال المالكي المختار عندي في بيد
ان يجعل حرف استثناء بمعنى لكن لان معنى الا مفهوم منها ولا دليل
على اسميتها والمشهور استعمالها متلوة بان كما في الحديث الآخر
انا افصح العرب بَيْدَ اني من قريش فالاصل فيه بيد ان كل امة فحذف
ان وبطل عملها وقال ابو عبيدة وفيه لغة اخرى مَيْدَ بالميم وقال
الطيبي قيل معنى بيد على اثر وعن المزني سمعت الشافعي يقول بيد
اي من اجل كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا واوتينا من بعدهم
فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه معنى الاختلاف فيه انه
فرض يوم الجمعة للعبادة ووكل الى اختيارهم فقالت اليهود الى السبت
والنصارى الى الاحد وهدانا الله الى يوم الجمعة الذي هو افضل
الايام وهذا معنى قوله فغدا لليهود وبعد غد للنصارى
على كل مسلم في سبعة ايام يوم هو يوم الجمعة يغسل راسه
وجسده اشار به الى الاغتسال يوم الجمعة فان له فضلا
عظيما حتى صرح في حديث صحيح انه واجب واليه ذهب
مالك وآخرون ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
مضى في اول كتاب الجمعة من وجه آخر وزاد هنا قوله على كل
مسلم الى آخره حدثنا آدم اي ابن ابي اياس قال اخبرنا
شعبة قال اخبرنا عمرو بن مُرَّة قال سمعت سعيد
بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة
آخر

و يروى واوتيناه
صح

آخر قَدْمة قَدِمها بفتح القاف وكان ذلك في سنة احدى
وخمسين فخطبنا فاخرج كُبَّة بضم الكاف وتشديد
الموحدة قال الجوهري الكبة الجرد حق من الغزل تقول كببت
الغزل اي جعلته كُبَبا وفي الحديث الذي مضى قصة من
شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود
وان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزُّور الزور الكذب
والتزيين بالباطل يعني الوصال في الشعر ولا شك ان
هذا زور وفي الحديث طهارة شعر الآدمي ومطابقته للترجمة
ظاهرة تابعه اي تابع آدم غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال المهملة وآخره راء وهو لقب محمد بن جعفر
عن شعبة في روايته عنه وقد وصل هذه المتابعة مسلم والنسائي
من طريقه واخرجه احمد وابن ابي شيبة عن غندر وفي رواية
مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور
خاتمة اشتمل كتاب احاديث الانبياء وما بعده من ذكر بني اسرائيل
من الاحاديث المرفوعة على مائتي حديث وسبعة احاديث
المكرر منها فيه وفيما مضى مائة وسبعة وعشرون حديثا
والخالص اثنان وثمانون حديثا المعلق منها عشرون طريقا
وسائرها موصول وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عائشة
رضي الله عنها الارواح جنود وحديث قال رجل رايت السد
وهذان معلقان وحديث ابي هريرة رضي الله عنه يلقى ابرهيم
اباه وحديث ابن عباس رضي الله عنهما في قصة زمزم وبناء
البيت بطوله وحديثه في تعويذ الحسن والحسين رضي الله عنهما
وحديث سمرة بن معبد وحديث ابي الشموس وحديث
ابي ذر وهذه الثلثة معلقات وحديث ام رومان في قصة
الافك وحديث ابي هريرة رضي الله عنه خفف على داود القرآن
وحديث عمر رضي الله عنه لا تطروني وحديث عائشة رضي الله عنها
في كراهية الاتكاء على الخاصرة وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

بلغوا عني وحديث ابي هريرة رضي الله عنه ان اليهود لا يصبغون وحديث عائشة رضي الله عنها في الطاعون وحديث ابي مسعود رضي الله عنه في الخيار وفيه من الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم ستة وثمانون اثرا والله تعالى اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب المناقب

قال الحافظ العسقلاني كذا في الاصول التي وقفت عليها من كتاب البخاري وذكر صاحب الاطراف وكذا في بعض الشروح انه قال كتاب المناقب فعلى الاول هو من جملة كتاب احاديث الانبياء عليهم السلام وعلى الثاني هو كتاب مستقل قال والاول اولى فان الذي يظهر من تصرفه انه قصد به سياق الترجمة النبوية بان يجمع فيه امور النبي صلى الله عليه وسلم من المبتدا الى المنتهى فبدا بمقدماتها من ذكر ما يتعلق بالنسب الشريف فذكر اشياء تتعلق بالانساب ومن ثمه ذكر امورا تتعلق بالقبائل ثم النهي عن دعوى الجاهلية لان معظم فخرهم كان بالانساب ثم ذكر صفة النبي صلى الله عليه وسلم وشمائله ومعجزاته واستطرد منها الفضائل اصحابه ثم اتبعها باحواله قبل الهجرة وما جرى له بمكة فذكر المبعث ثم اسلام الصحابة وهجرة الحبشة والمعراج ووفود الانصار والهجرة الى المدينة ثم ساق المغازي على ترتيبها عنده ثم الوفاة فهذا آخر هذا الباب وهو من جملة تراجم الانبياء عليهم السلام وختمها بخاتم الانبياء صلى الله عليه وسلم انتهى وقال العيني والاولى هو ما وقع في بعض النسخ من قوله كتاب المناقب لان الكتاب يجمع الابواب وهذا ابواب كثيرة تتعلق باشياء كثيرة انتهى ولعل ما ذكره اولى فانه حينئذ يكون ذكر مناقب نبينا صلى الله عليه وسلم في كتاب مستقل تنبيها على كونه افضل الانبياء عليه وعليهم الصلوة والسلام والله تعالى اعلم والمناقب جمع المنقبة وهي ضد المثلبة وقول الله تعالى وفي بعض النسخ باب قول الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى

وانثى الاية اي اقرا الآية بتمامها وهي في سورة الحجرات قال الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى من آدم وحواء او خلقنا كل واحد منكم من اب وام فما منكم احد الا وهو يدلي بما يدلي به الآخر سواء بسواء فلا وجه للتفاخر والتفاضل بالنسب ويجوز ان يكون تقريرا للاخوة المانعة عن الاغتياب وجعلناكم شعوبا وقبائل الشعوب رؤس القبائل مثل ربيعة ومضر والاوس والخزرج واحدها شعب بفتح الشين المعجمة وفي الموعب الشعب مثال كعب وعن ابن الكلبي بالكسر وفي نوادر الهجري لم يسمع فيها بكسر الشين فالشعب الطبقة الاولى من الطبقات الست التي عليها العرب وهي الشعب والقبيلة والعمارة والبطن والفخذ والفصيلة والشعب يجمع القبائل [illegible] والقبيلة تجمع العمائر والعمارة تجمع البطون والبطن يجمع الافخاذ والفخذ يجمع الفصائل فخزيمة شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ والعباس فصيلة وسميت الشعوب لان القبائل تشعبت منها وقال صاحب المنتهى الشعب ما تشعب من قبائل العرب والعجم والشعوب الامم المختلفة فالعرب شعب و[illegible] شعب والروم شعب والترك شعب وفي المحكم الشعب هو القبيلة نفسها وقد غلبت الشعوب بلفظ الجمع على جيل العجم والقبائل على جيل العرب وفي تهذيب الازهري اخذت القبائل من قبائل الراس لاجتماعها وفي الصحاح قبائل الراس هي القطع المشعوب بعضها الى بعض تصل بها الشؤون وقال الزجاج القبيلة من ولد اسمعيل عليه السلام كالسبط من ولد اسحق عليه السلام سموا بذلك ليفرق بينهما ومعنى القبيلة من ولد اسمعيل معنى الجماعة يقال لكل جماعة قبيلة اذا كانت من واحد [illegible] ويقال لكل جمع على شيء واحد قبيل اخذ من قبائل الشجرة واغصانها [illegible] لكل جمع سان

اخته التي لم تكن توامته فلما بلغ قابيل وهابيل امر الله تعالى آدم
عليه السلام ان يزوج قابيل ليوذا اخت هابيل ويزوج هابيل
اقليما اخت قابيل وكانت من اجمل النساء واحسنهن فلم يرض
قابيل فقال انا احق باختي فقال آدم عليه السلام قربا قربانا وكان
قابيل صاحب زرع وهابيل صاحب غنم فقرب قابيل صبرة من
طعام من اردأ زرعه واضمر في نفسه وقال ما ابالي ايقبل مني
ام لا بعد ان لا يتزوج اختي هابيل وقرب هابيل كبشا سمينا من
خيار غنمه ولبنا وزبدا واضمر في نفسه الرضا بالله تعالى وكان
القربان اذا قبل ينزل من السماء نار بيضاء فتاكله فنزلت نار
فاكلت قربان هابيل ولم تاكل من قربان قابيل شيئا فاحقد قابيل
في نفسه حتى قتل هابيل وعن ابن عباس رضي الله عنهما لم يزل الكبش
يرعى في الجنة حتى فدي به اسمعيل عليه السلام واختلفوا ايضا في
اي موضع كان القربان فعامة العلماء على انه كان بالهند واختلفوا
ايضا في كيفية قتله فقال ابن جريج انه اتاه وهو نائم فلم يدر كيف
يقتله فاتاه شيطان متمثلا فاخذ طيرا فوضع راسه على حجر ثم
شدخ راسه بحجر آخر وقابيل ينظر اليه ففعل بهابيل كذلك
وعن ابن عباس رضي الله عنهما رماه بحجر فقتله وروى مجاهد عنه
انه رضخ راسه بصخرة وعن الربيع انه اغتاله فقتله وقيل خنقه
وقيل ضربه بحديدة فقتله واختلفوا ايضا في موضع مصرعه فعن
ابن عباس رضي الله عنهما على جبل ثور وعن جعفر الصادق بالبصرة
مكان الجامع وعن الطبري على عقبة حراء وعن المسعودي قتله
بدمشق وكذا قال الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق فقال كان
قابيل يسكن خارج باب الجابية وانه قتل اخاه على جبل قاسيون
عند مغارة الدم وقال كعب الدم الذي على قاسيون هو دم
ابن آدم وقال سبط ابن الجوزي والعجب من هذه الاقوال وقد
اتفق ارباب السير ان الوقعة كانت بالهند وان قابيل اغتنم
غيبة ابيه بمكة فالذي اتى به الى جبل ثور وحراء وحايكه وما الذي
اتى

اتى به الى البصرة ولم تكن استمت واين الهند ودمشق والجابية
وهل وضعت التواريخ الا لتمييز الصحيح والسقيم والسالم
والسليم اللهم غفرا وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه
قتله على جبل نوذ بالهند وهذا هو الصحيح وحكى الثعلبي عن
معاوية بن عمار سالت الصادق اكان آدم عليه السلام زوج
ابنته من ابنه فقال معاذ الله وانما لما هبط الى الارض ولدت
حواء بنتا فسماها عناقا وهي اول من بغى على وجه الارض فسلط
الله عليها من قتلها ثم ولدت على اثرها قابيل فلما ادرك اظهر الله له
جنية يقال لها جمانة فاوحى الله اليه ان زوجها منه فلما ادرك
هابيل اهبط الله من الجنة حوراء اسمها بزلة فاوحى الله اليه
ان زوجها منه فاعتب قابيل على ابيه وقال انا اسن منه
وكنت احق بها قال يا بني ان الله اوحى الي بذلك فقربا قربانا
فكان ما كان فاصبح من النادمين على قتله لما كان برقبته من التحير في
امره وحمله على رقبته [illegible] سنة او اكثر على ما قيل وروي انه
لما قتله تحير في امره ولم يدر ما يصنع به اذ كان اول ميت من
بني آدم فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل احدهما الآخر فحفر
له بمنقاره ورجليه ثم القاه في الحفرة ففعل به كذلك
وقد روي انه لما قتله اسود جسده فسأله آدم عن اخيه فقال
ما كنت عليه وكيلا فقال بل قتلته ولذلك اسود جسدك وتبرأ منه
ومكث بعد ذلك مائة سنة لا يضحك ثم قيل انه رثاه بشعر
وهو قوله تغيرت البلاد ومن عليها فوجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي لون وطعم وقل بشاشة الوجه المليح وهو كذب
بحت وما الشعر الا منحول ملحون وقد صح ان الانبياء معصومون
من الشعر والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان القاتل فيه هو قابيل وهو ابن آدم من صلبه وهو داخل في الذرية
وقد اخرجه البخاري في الديات والاعتصام ايضا واخرجه مسلم
في الحدود والترمذي في العلم والنسائي في التفسير وابن ماجة في الديات
والمحاربة

ذكره صاحب الكشاف

والحسن والضحاك والربيع وغيرهم قالوا كما يقال اسألك بالله
وبالرحم [illegible]
والارحام بالنصب عطف على محل الجار والمجرور نحو مررت بزيد
وعمرا اي وتسألون بالارحام وتقولون اسألك بالله وبالرحم
كما تقدم او عطف على الله اي واتقوا الارحام ان تقطعوها كما
روي عن الضحاك في تفسير الآية واتقوا الله الذي تعاقدون
به وتعاهدون واتقوا الارحام ان تقطعوها ولكن زوروها
وصلوها وعن ابن عباس رضي الله عنهما اي اتقوا الارحام وصلوها
والارحام جمع رحم وذووا الرحم الاقارب يطلق على كل من يجمع بينه
وبين الآخر نسب والقراءة المشهورة والارحام نصبا وقرأ
حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور ورد به من غير اعادة
الجار وفيه خلاف فاجازه الكوفيون ومنعه البصريون لانه لا يجوز
عندهم العطف على الضمير المجرور الا باعادة الجار فيؤولون قراءة
حمزة بان الواو واو القسم لا واو العطف وقرأ عبد الله بن مسعود
فيما قيل والارحام بالضم على الابتداء والخبر محذوف اي والارحام مما
يتقى او يتساءل به وقد نبه سبحانه وتعالى اذ قرن الارحام باسمه
على ان صلتها بمكان منه وعنه صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش
تقول الا من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله ان الله كان
عليكم رقيبا حافظا مطلعا والمراد بذكر هذه الآية هنا الاشارة
الى الاحتياج الى معرفة النسب ايضا لانه يعرف ذووا الارحام
المامور بصلتهم وذكر ابن حزم في مقدمة كتاب النسب له
فصلا في الرد على من زعم ان علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر
بان في علم النسب ما هو فرض على كل احد وما هو فرض على الكفاية
وما هو مستحب قال فمن ذلك ان يعلم ان محمدا رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو ابن عبد الله بن عبد المطلب الهاشمي فمن زعم انه لم يكن
هاشميا فهو كافر وان يعلم ان الخليفة من قريش وان يعرف
من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب تزويج ما يحرم عليه منهم وان
يعرف

مراقبا على جميع اعمالكم
مطلع على احوالكم صح

وعن الحسن اذا سألك بالله
فاعطه واذا سألك بالرحم
فاعطه والرحم حجنة عند
العرش اي تتعلق وتستغاث
وروي عن ابن عباس رضي
الله عنهما الرحم معلقة
بالعرش فاذا اتاها الواصل
بشت به وكلمته واذا اتاها
القاطع احتجبت منه صح

يعرف من يتصل به ممن يجب عليه بره من صلة او نفقة او معاونة
وان يعرف امهات المؤمنين وان نكاحهن حرام على المؤمنين
وان يعرف الصحابة وان حبهم مطلوب وان يعرف الانصار
ليحسن اليهم لثبوت الوصية بذلك ولان حبهم ايمان وبغضهم
نفاق قال ومن الفقهاء من يفرق في الحرية وفي الاسترقاق
بين العرب والعجم فحاجته الى علم النسب اكد وكذا من يفرق
بين نصارى بني تغلب وغيرهم في الجزية وتضعيف الصدقة
قال وما فرض عمر رضي الله عنه الديوان الا على القبائل ولولا علم
النسب ما تخلص له ذلك وقد تبعه على ذلك عثمان وعلي وغيرهما
رضي الله عنهم وقال ابن عبد البر في اول كتاب النسب ولعمري
لم ينصف من زعم ان علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر انتهى
وهذا الكلام قد روي مرفوعا ولا يثبت وروي عن عمر رضي الله عنه
ايضا ولا يثبت بل ورد في المرفوع تعلموا من انسابكم ما تصلون
به ارحامكم وله طرق اقواها ما اخرجه الطبراني من حديث العلاء
بن خارجة وجاء هذا ايضا عن عمر رضي الله عنه ساقه ابن حزم ورجاله
موثقون الا ان فيه انقطاعا والذي يظهر حمل ما ورد من ذمه
على التعمق فيه حتى يشتغل عما هو اهم منه وحمل ما ورد في استحبابه
على ما تقدم من الوجوه التي اوردها ابن حزم ولا يخفى ان بعض
ذلك لا يختص بعلم النسب والله تعالى اعلم **وما ينهى من دعوى
الجاهلية** عطف على قوله وقوله الذي هو عطف على قول الله
المجرور باضافة الباب اليه ودعوى الجاهلية الندب على الميت
والنياحة وقيل قولهم يا لفلان ونحوه وقيل الانتساب الى غير ابيه
قال الكرماني وهو المناسب للمقام وقد عقد له بابا يأتي عن قريب
ان شاء الله تعالى **الشعوب النسب البعيد والقبائل
دون ذلك** هذا قول مجاهد اخرجه الطبري عنه وذكر ابو عبيدة
مثال الشعب مضر وربيعة ومثال القبيلة من دون ذلك
مثل قريش وتميم و[illegible] من شعب همدان او سعد العشيرة او

خولان او مذحج بالجر بدلا . حدثنا خالد بن يزيد من الزيادة
هو ابو الهيثم المقرئ الكاهلي الكوفي وهو من افراده والكاهلي
نسبة الى كاهل بكسر الهاء ابن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل
بن مدركة بن الياس بن مضر بطن من هذيل والظاهر انه منسوب
الى كاهل بن اسد بن خزيمة بن مدركة لان جماعة كثيرة من اهل
الكوفة ينتسبون اليه قال حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بن
سالم الاسدي الكوفي من رواة عاصم من القراء السبعة عن ابي حصين
بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة واسمه عثمان بن عاصم بن حصين
الاسدي الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
وجعلناكم شعوبا وقبائل قال الشعوب القبائل العظام
والقبائل البطون يعني انه فسر ابن عباس رضي الله عنهما
الشعوب بالقبائل العظام وفسر القبائل بالبطون وذلك لان
الشعوب تجمع القبائل وذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا
ان القبائل الافخاذ فعلى هذا ان القبائل التي فسرها بالبطون
تجمع الافخاذ وقد روى الطبري عن خلاد بن اسلم وابي كريب
كلاهما عن ابي بكر بن عياش بهذا الاسناد لكن قال في المتن
الشعوب الجماع الذي يجمع متفرقات البطون قال خلاد قال ابو بكر
القبائل مثل بني تميم ودونها الافخاذ انتهى وقد قسمها الزبير بن بكار
في كتاب النسب الى شعب ثم قبيلة ثم عمارة بكسر العين ثم
بطن ثم فخذ ثم فصيلة وزاد غيره قبل الشعب الجذم وبعد
الفصيلة العشيرة ومنهم من زاد بعد العشيرة الاسرة
ثم العترة فمثال الجذم عدنان ومثال الشعب مضر ومثال
القبيلة كنانة ومثال العمارة قريش وامثلة ما دون ذلك
لا تخفى وقد يقع في عباراتهم اشياء مرادفة لما تقدم كقولهم حي
وبيت وعقيلة وارومة وجرثومة ورهط وغير ذلك
حدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله هو ابن عمر العمري انه قال حدثني سعيد بن ابي سعيد
عن

وقد مر في بدء الخلق صح
وتقدم في آخر الجنائز صح
وقد مر في الجهاد صح
وقد يقال المراد بالشعوب في الآية بطون العجم وبالقبائل بطون العرب والله اعلم صح

عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم
قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله هكذا اورده
هنا مختصرا وقد مضى في باب ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت
فانه اخرجه هناك باتم منه ومر الكلام فيه هناك وانما اطلق على يوسف
عليه السلام اكرم الناس لكونه رابع نبي في نسق واحد ولم يقع ذلك
لغيره ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا قيس بن حفص هو
ابو محمد الدارمي البصري قال اخبرنا عبد الواحد هو ابن زياد قال
اخبرنا كليب بن وائل وكليب بصيغة التصغير ووائل بالهمز هو
تابعي وسط كوفي واصله من المدينة وليس له في البخاري غير هذا الحديث
وهذا هو المحفوظ ورواه عفان عن عبد الواحد فقال عن عاصم بن
كليب اخرجه الاسمعيلي وهو خطأ من عفان قال حدثتني ربيبة
النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت ابي سلمة وهي بنت ام سلمة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت لها ارأيت
اي اخبريني النبي صلى الله عليه وسلم اكان من مضر الهمزة
فيه للاستفهام قالت فممن كان كذا في رواية الكشميهني وفي
رواية غيره ممن بدون الفاء الا من مضر من بني النضر بن كنانة
اي لم يكن الا من مضر والاستفهام للانكار ومضر هو ابن نزار
بن معد بن عدنان والنسب ما بين عدنان الى اسمعيل عليه السلام
مختلف فيه كما سيأتي واما من النبي صلى الله عليه وسلم الى عدنان
فمتفق عليه وقال ابن سعد في الطبقات حدثنا هشام ابن الكلبي
قال علمني ابي وانا غلام نسب النبي صلى الله عليه وسلم فقال محمد
بن عبد الله بن عبد المطلب وهو شيبة الحمد بن هاشم واسمه
عمرو بن عبد مناف واسمه المغيرة بن قصي واسمه زيد
بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر واليه
جماع قريش وما كان فوق فهر فليس بقرشي بل هو كناني
ابن مالك بن النضر واسمه قيس بن كنانة بن خزيمة بن مدركة

بن ابراهيم صح

واسمه عمرو بن الياس بن مضر وروى الطبراني باسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت استقام نسب الناس الى معد بن عدنان ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة واشتقاقه من المضيرة وهي شيء يصنع من اللبن سمي به لبياض لونه والعرب تسمي الابيض احمر فلذلك قيل مضر الحمراء وقال ابن سيده سمي مضر لانه كان مولعا بشرب اللبن الماضر اي الحامض قال الحافظ العسقلاني وفيه نظر لانه يستدعي ان يكون له اسم غيره قبل ان يتصف بهذه الصفة نعم يمكن ان يكون هذا اشتقاقه ولا يلزم ان يكون متصفا به حالة التسمية وهو اول من حدا للعرب الحداء للابل لانه كان حسن الصوت فسقط يوما عن بعيره فوثئت يده فجعل يقول وايداه وايداه فاعنقت له الابل وامه سودة بنت عك وقيل حبيبة بنت عك وكان على دين اسمعيل عليه السلام وروى ابن حبيب في تاريخه قال حدثنا ابو جعفر عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مات ادد والد عدنان وعدنان ومعد وربيعة ومضر وقيس عيلان وتميم واسد وضبة على الاسلام على ملة ابرهيم عليه الصلوة والسلام فلا تذكروهم الا بما يذكر به المسلمون وعن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا مضر فانه كان مسلما على ملة ابرهيم عليه السلام وعند الزبير بن بكار من حديث ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلف الناس فالحق مع مضر وروي انه صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اختار هذا الحي من مضر ولابن سعد من مرسل عبد الله بن خالد رفعه لا تسبوا مضر فانه كان قد اسلم **من بني النضر بن كنانة** النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن كنانة بكسر الكاف ابن خزيمة ابن مدركة بلفظ الفاعل ابن الياس بن مضر فهذا بيان له لان مضر قبائل وهذا بطن منه

بن نزار بن معد بن عدنان صح

وقيل انما قيل له مضر الحمراء وقيل لاخيه ربيعة الفرس لانهما اقتسما الميراث فاعطي مضر الذهب وهو يؤنث واعطي ربيعة الخيل صح

منه والنضر اسمه قيس سمي به لوضاءة وجهه وجماله واشراقه والنضر هو الذهب الاحمر وهو النضار ايضا وامه برة بنت مر بن اد بن طابخة وكنية النضر ابو يخلد كني بابنه يخلد وروى احمد وابن سعد من حديث الاشعث بن قيس الكندي قال قلت يا رسول الله انا نزعم انكم منا يعني من اليمن فقال نحن بنو النضر بن كنانة وروى ابن سعد من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنهما باسناد فيه ضعف مرفوعا انا محمد بن عبد الله وانتسب حتى بلغ النضر بن كنانة قال فمن قال غير ذلك فقد كذب انتهى والى النضر ينتهي انساب قريش وسياتي بيان ذلك في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى والى كنانة تجتمع انساب اهل الحجاز وقد روى مسلم من حديث واثلة مرفوعا ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى من كنانة قريشا واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم **حدثنا موسى** هو ابن اسمعيل التبوذكي قال **اخبرنا عبد الواحد** قال **اخبرنا كليب بن وائل قال حدثتني ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم واظنها زينب** الظاهر ان قائله موسى لان قيس بن حفص في الرواية السابقة قد جزم بانها زينب وشيخهما واحد لكن اخرجه الاسمعيلي من رواية حبان بن هلال عن عبد الواحد وقال ولا اعلمها الا زينب فعلى هذا كان الشك فيه من شيخهما عبد الواحد كان يجزم بها تارة ويشك فيها اخرى **قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم** ~~[illegible]~~ ~~[illegible]~~ على الصورة التي اتانا وورد هذا النهي هنا مع ان الغرض منه سياق اخر الحديث لكونه سمع الحديث على هذه الصورة فلم يحذفه من السياق على انه لم يطرد له في ذلك عمل فانه تارة ياتي بالحديث على وجهه كما صنع هنا وتارة يقتصر على موضع حاجته منه كما تقدم في عدة مواطن **عن الدباء** بضم الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة

وطابخة لقب عامر بن الياس بن مضر لقبه بذلك ابوه لما طبخ الضب [illegible]

وبالمد القرع واحدها دباءة والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون
النون وفتح المثناة الفوقية وآخره ميم وهي جرار مدهونة
خضر كانت تحمل فيها الخمر الى المدينة واحدها حنتمة والمقير
المطلي بالقار وهو الزفت والمزفت ثم لفظ المقير كذا
وقع هنا بالميم والقاف المفتوحة قال ابو ذر وهو خطأ صوابه
والنقير يعني بالنون وكسر القاف فهو واضح لئلا يلزم منه
التكرار وقلت لها القائل وقلت هو كليب اخبرني
النبي صلى الله عليه وسلم ابوه بالرفع مبتدأ وخبره قوله ممن كان
يعني من اي قبيلة كان من مضر كان همزة الاستفهام فيه
مقدرة اي امن مضر كان قالت فممن كان الا من مضر
قيل كلمة الا استثناء منقطع اي لكن كان من مضر او استثناء
من محذوف اي الا لم يكن الا من مضر او الهمزة محذوفة من كان وممن
كان كلمة مستقلة او الاستفهام في قوله فممن كان للانكار
وهو الظاهر كما تقدم مثل تقريره كذلك كان من ولد النضر
بن كنانة وقد تقدم تفصيل ذلك آنفا وعلم من هذين الحديثين
ان معرفة الانساب لا يستغنى عنها وقد جاء الامر بتعلمها
وهو ما رواه ابو نعيم من حديث العلاء بن خارجة المدني قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا من انسابكم ما تصلون به
ارحامكم وقد تقدم نحوه وروى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله وصححه الحاكم ونحوه قال ابو عمر روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال كفر بالله ادعاء نسب لا يعرف وكفر بالله تبرؤ
من نسب وان دق ونحوه روي عن ابي بكر رضي الله عنه مثله وقال
صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة
الله وقد روي من الوجوه الصحاح عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما يدل على معرفته بانساب العرب وقد روى الترمذي مصححا
من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي يده اليمنى كتاب وفي اليسرى كتاب فقال هذا كتاب من رب
العالمين

العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء آبائهم وقبائلهم وقال ابو محمد
الرشاطي الحض على معرفة الانساب ثابت بالكتاب والسنة والاجماع
ونازع ابن حزم في ذلك وقال لا ينكر حق معرفة النسب الا جاهل
او معاند وفرض ان يعلم المرء ان سيدنا صلى الله عليه وسلم هو محمد
بن عبد الله القرشي الهاشمي الذي كان بمكة ورحل منها الى المدينة
فمن شك فيه اهو قرشي او يماني او تميمي او اعجمي فهو كافر غير عارف
بدينه الا ان يعذر بشدة ظلمة الجهل فيلزمه ان يتعلم ذلك ويلزم
من بحضرته تعليمه قال ومن الفرض في علم النسب ان يعرف المرء
ان الخلافة لا تجوز الا في ولد فهر بن مالك بن النضر بن كنانة وان يعرف
كل من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب ما حرم عليه وان يعرف
كل من يتصل به برحم توجب ميراثا او صلة او نفقة او عقدا او حكما
فمن جهل هذا فقد اضاع فرضا واجبا عليه لازما له من دينه واما
الذي يكون معرفته من النسب فضلا وفرضا على الكفاية فمعرفة
اسماء امهات المؤمنين واكابر الصحابة من المهاجرين والانصار
الذين حبهم فرض فقد صح انه صلى الله عليه وسلم قال آية الايمان
حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار هذا وقد تقدم
ذلك البحث آنفا ومطابقة الحديثين للترجمة في قوله الا من مضر
فانهما من الشعوب حدثنا اسحق بن ابرهيم المعروف براهويه
قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عمارة بضم العين المهملة
وتخفيف الميم هو ابن القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي واسمه
هرم وقيل عبد الرحمن وقيل عمرو عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تجدون الناس معادن اي
اصولا مختلفة فان المعدن هو الشيء المستقر في الارض فتارة
يكون نفيسا وتارة يكون خسيسا فكذلك الناس وفي حديث
آخر الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في
الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني ان المعدن لما كان اذا
استخرج ظهر ما اختفى فيه ولا تتغير صفته فكذلك صفة الشرف

بالقار
...
والنقير اصل خشبة ينقر
فينبذ فيه ...
وهو الذي ورد النهي عنه

لا تتغير فاذا [illegible] كان شريفا في الجاهلية [illegible]
[illegible] فيها لم يزده الاسلام الا شرفا وكان اشرف
ممن اسلم من المشروفين في الجاهلية اذا فقهوا اي اذا فهموا امور
الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بكسر القاف يفقه
بفتحها اذا فهم وعلم وفقه يفقه بضم القاف فيهما اذا صار فقيها
عالما وقد جعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع
منها وفيه اشارة الى ان الشرف الاسلامي لا يتم الا بالتفقه
في الدين قال الحافظ العسقلاني وعلى هذا ينقسم الناس اربعة
اقسام مع ما يقابلها الاول شريف في الجاهلية اسلم وتفقه
ويقابله مشروف في الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه الثاني شريف
في الجاهلية اسلم ولم يتفقه ويقابله مشروف لم يسلم وتفقه
الثالث مشروف في الجاهلية اسلم وتفقه ويقابله شريف
فيها لم يسلم ولم يتفقه الرابع مشروف في الجاهلية اسلم ولم يتفقه
ويقابله شريف لم يسلم وتفقه فارفع الاقسام من شرف في الجاهلية
اسلم وتفقه ويليه مشروف اسلم وتفقه ثم يليه شريف اسلم
ولم يتفقه ثم يليه مشروف اسلم ولم يتفقه واما من لم يسلم فلا اعتبار به
سواء كان شريفا او مشروفا تفقه او لم يتفقه والمراد بالخيار
والشرف الاتصاف بمحاسن الاخلاق كالكرم والعفة والحلم
وغيرها والتوقي عن مساويها كالبخل والفجور والظلم وغيرها
والله تعالى اعلم وتجدون خير الناس في هذا الشأن اي في
الخلافة والولاية والامرة اشدهم بالنصب على انه مفعول
ثان لتجدون له اي لهذا الشأن كراهية نصب على التمييز
ويروى كراهة فان قيل كيف يصير خير الناس بمجرد كراهته له فالجواب
ان المراد اذا تساووا في سائر الفضائل او من خير الناس الخلفاء
والامراء او معناه من خيرهم بقرينة الحديث الذي بعده فان فيه
تجدون من خير الناس بزيادة كلمة من كانه قال تجدون اكره الناس
في هذا الامر من خيارهم فيكون الحديث الآتي مقيدا لاطلاق الحديث
السابق

السابق والمراد ان الدخول في عهدة الامرة مكروه من جهة تحمل
المشقة فيه وتشتد الكراهة لمن يتصف بالعقل والدين
لما فيه من صعوبة العمل بالعدل والاحسان فيها وحمل الناس
على رفع الظلم ولما يترتب عليها من مطالبة الله تعالى للقائم بها
من حقوقه وحقوق عباده ولا يخفى خيرية من خاف مقام ربه
وهذا في الذي ينال الخلافة او الامارة او القضاء من غير مسألة
فاذا نالها بمسألة فامره اعظم لانه لا يعان عليها وهذا القسم
هو الاكثر في هذا الزمان والله المستعان وتجدون شر الناس
ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه
[illegible] وذو الوجهين هو المنافق وهو الذي يمشي بين الطائفتين بوجهين
يأتي احدهما بوجه ويأتي الاخرى بخلاف ذلك كما قال الله تعالى مذبذبين
بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء قال المفسرون مذبذبين يعني
المنافقين مترددين بين الايمان والكفر فلا هم مع المؤمنين ظاهرا
وباطنا ولا هم مع الكافرين ظاهرا وباطنا بل ظواهرهم مع المؤمنين
وبواطنهم مع الكافرين ومنهم من يعتريه الشك فتارة يميل الى
هؤلاء وتارة الى هؤلاء وروى مسلم من حديث عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنافق كمثل الشاة
العائرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة لا تدري ايتهما
تتبع حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا المغيرة هو ابن عبد الرحمن
الحزامي المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ويروى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في هذا
الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم
قيل هو خبر بمعنى الامر ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم قدموا قريشا
ولا تقدموها اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح لكنه مرسل وله شواهد
وقيل هو خبر على ظاهره والمراد بالناس بعض الناس وهم سائر
العرب [illegible] غير قريش [illegible] مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم

ان تكون مفسّرة لتضمن الارسال معنى القول وقرئ بغيرها على ارادة القول قومك من قبل ان ياتيهم عذاب اليم عذاب الآخرة او الطوفان قال يا قوم انّي لكم نذير مبين ان اعبدوا الله واتقوه واطيعون وفي ان تحتمل الوجهان يغفر لكم من ذنوبكم بعض ذنوبكم وهو ما سبق فان الاسلام يجبّه فلا يؤاخذكم به في الآخرة ويؤخركم الى اجل مسمّى هو اقصى ما قدّر لكم بشرط الايمان والطاعة انّ اجل الله ان الاجل الذي قدّره اذا جاء على الوجه المقدّر به آجلا وقيل اذا جاء الاجل الاطول لا يؤخر فبادروا في اوقات الامهال والتأخير لو كنتم تعلمون لو كنتم من اهل العلم والنظر لعلمتم ذلك وفيه انهم لانهماكهم في حب الحيوة كانهم شاكّون في الموت فان قيل كيف يؤخرهم مع الاخبار بامتناع تأخير الاجل فالجواب انه قد سبق في ضمن التفسير الاشارة الى جواب هذا الاشتباه وتوضيحه انه قضى الله تعالى مثلا ان قوم نوح ان آمنوا عمّرهم الف سنة وان بقوا على كفرهم اهلكهم على راس تسعمائة فقيل لهم آمنوا يؤخركم الى اجل مسمّى اي الى وقت سمّاه الله وضربه امدا تنتهون اليه لا تتجاوزونه وهو الوقت الاطول تمام الالف ثم اخبر انه اذا جاء ذلك الامد لا يؤخر كما يؤخر هذا الوقت ولم تكن لكم حيلة فبادروا في اوقات الامهال والتأخير والحاصل ان الاجل الذي قدّره الله تعالى لا يؤخر فاذا لم تعبدوه لن تتجاوزوا الاجل الاقصر الى الاجل الاقصى فيكون قوله تعالى ان اجل الله اذا جاء لا يؤخر تعليلا استينافيا للتعليق تأخيرهم الى الاجل المسمّى بعبادة الله تعالى وهو المراد بقولنا في التفسير اذا جاء على الوجه المقدّر به ويحتمل ان يكون المعنى ان الاجل الاطول اذا جاء لا يؤخر فيكون تعليلا لما فهم من بقية التأخير بالاجل المسمّى وهو عدم تجاوز التأخير عنه ولا شك ان الاول انسب بمرام المقام لتضمّنه الوعيد والله تعالى اعلم قال ربّ انّي دعوت قومي ليلا ونهارا اي دائما فلم يزدهم دعائي الا فرارا عن الايمان والطاعة

واسناد

قوله اى عدم تاخير اجل الله عن وقته المقدر ولا يلزم منه الشك في الموت نفسه صح

قوله وهو المراد بقولنا في التفسير وقيل اذا جاء الاجل الاطول صح

واسناد الزيادة الى الدعاء على السببية كقوله فزادتهم ايمانا وانّي كلما دعوتهم الى الايمان لتغفر لهم بسببه جعلوا اصابعهم في آذانهم سدّوا مسامعهم عن استماع الدعوة واستغشوا ثيابهم تغطّوا بها لئلا يروني كراهة النظر اليّ من فرط كراهة دعوتي او لئلا اعرفهم فادعوهم والتعبير بصيغة الطلب للمبالغة واصرّوا اكبّوا على الكفر والمعاصي مستعار من اصرار الحمار على العانة اذا صرّ اذنيه اي سوّاهما ونصبهما واقبل عليها واستكبروا عن اتباعي استكبارا عظيما ثمّ انّي دعوتهم جهارا ثمّ انّي اعلنت لهم واسررت لهم اسرارا اي دعوتهم مرة بعد اخرى وكرة بعد اولى على اي وجه امكنني وثمّ لتفاوت الوجوه فان الجهار اغلظ من الاسرار والجمع بينهما اغلظ من الافراد او لتراخي بعضها عن بعض وجهارا نصب على المصدر لانه احد نوعي الدعاء او صفة مصدر محذوف بمعنى دعاء جهارا اي مجاهرا به او الحال فيكون بمعنى مجاهرا فقلت استغفروا ربكم بالتوبة عن الكفر انه كان غفارا للتائبين وكانهم لما امرهم بالعبادة قالوا ان كنا على حق فلا نتركه وان كنا على باطل فكيف يقبلنا ويلطف بنا من عصيناه فامرهم بما يجبّ معاصيهم ويجلب اليهم المنح ولذلك وعدهم عليه ما هو اوقع في قلوبهم وقيل لما طالت دعوتهم وتمادى اصرارهم حبس الله عنهم القطر اربعين سنة واعقم ارحام نسائهم فوعدهم بذلك على الاستغفار عما كانوا عليه بقوله يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا ولذلك شرع الاستغفار في الاستسقاء والسماء تحتمل المظلّة والسحاب والمدرار كثير الدرور ويستوي في هذا البناء المذكر والمؤنث والمراد بالجنات البساتين ما لكم لا ترجون لله وقارا لا تاملون له توقيرا اي تعظيما لمن عبده واطاعه فتكونوا على حال تاملون فيها تعظيمه اياكم ولله بيان للموقّر ولو تأخر لكان صلة للوقار

فقال الآن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة وهذا الحديث يفسر حديث
الباب ويوضحه قال اي الراوي وهو طاوس فقال سعيد بن جبير
اي اجاب قبل ابن عباس رضي الله عنهما فقال قربى محمد صلى الله عليه
وسلم يعني ان المعنى قل لا اسألكم اجرا الا ان تودوا اقاربي ولا
تؤذوهم هذا المراد الى تعالى فقال اي ابن عباس رضي الله عنهما
رادا القول سعيد بن جبير ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن
من قريش الا وله فيه قرابة فنزلت فيه ويروى فنزلت عليه
الا ان تصلوا قرابة بيني وبينكم يعني ان المودة المطلوبة
في الآية صلة الرحم التي بينه وبين قريش وهم الذين خوطبوا بذلك
قال عكرمة كانت قريش تصل الارحام فلما بعث محمد صلى الله عليه
وسلم ودعاهم الى الله خالفوه وقطعوه فامرهم بصلة الرحم التي بينه
وبينهم فان قيل لم ينزل الا ان تصلوا قرابة بيني وبينكم فكيف
قيل فنزلت فالجواب ان المراد نزل بمعناه وهو قوله تعالى
الا المودة في القربى والآية في سورة الشورى قال الله تعالى
قل لا اسألكم عليه اجرا لما يبشر الله عباده الذين آمنوا وعملوا
الصالحات بانهم في روضات الجنات لهم ما يشتهون ثابتا عند
ربهم بلسان نبيه صلى الله عليه وسلم امره ان يقول لهم اي لقريش
لا اسألكم على ما تعاطاه من التبليغ والبشارة ... لا اطلب
منكم على هذا التبليغ والبشارة المال والجاه ولا نفعا عاجلا
ولا مثقالا حاضرا الذي ثبت انه صلى الله عليه وسلم لم يطلب على هذا
التبليغ حظا من الحظوظ وعن قتادة اجتمع المشركون في مجمع
لهم فقال بعضهم لبعض اترون ان محمدا يسأل على ما يتعاطاه
اجرا فانزل الله هذه الآية يحثهم على مودته ومودة اقاربه وقوله
الا المودة في القربى يجوز ان يكون استثناء متصلا اي لا اسألكم
اجرا الا هذا وهو ان تودوني لقرابتي منكم او لحق قرابتي ولم يكن
هذا اجرا في الحقيقة لان قرابته قرابتهم وكانت صلتهم لازمة
لهم في المروة ويجوز ان يكون استثناء منقطعا اي لا اسألكم
اجرا

يعني انكم قومي واحق من اجابني واطاعني فاذا قد ابيتم ذلك فاحفظوا حق القربى ولا تؤذوني ولا تهيجوا علي

ويمكن ان يقال العهد في نزلت للآية فالتم

وبلغنا اليهم

اجرا قط ولكن اسألكم المودة ومن القربى حال منها اي الا المودة
ثابتة في ذوي القربى متمكنة في اهلها او في حق القرابة او من اجلها
كما جاء في الحديث الحب في الله والبغض في الله ولم يقل الا مودة
القربى او الا المودة للقربى اشعارا بان المراد بالمودة المودة
الاكيدة المتمكنة كقولك لي في آل فلان مودة ولي فيهم هوى
وحب شديد تريد احبهم وهم مكان حبي ومحله وليست في بصلة
للمودة وانما هي متعلقة بمحذوف حال من المودة وقد اختلف
المفسرون في ذلك على اقوال احدها محبة قرابة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهم اهل بيته من ال هاشم ومن بعدهم من اهل البيت والثاني
مودة قريش الثالث ان المراد علي وفاطمة وابناهما روي
انها لما نزلت قيل يا رسول الله من قرابتك قال علي وفاطمة
وابناهما وروي ايضا عن علي رضي الله عنه شكوت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حسد الناس لي فقال اما ترضى ان تكون رابع
اربعة اول من يدخل الجنة انا وانت والحسن والحسين وازواجنا
عن ايماننا وشمائلنا وذريتنا خلف ازواجنا الرابع
ما قال عكرمة وقد تقدم آنفا الخامس مودة من يتقرب الى الله
عز وجل اي الا ان تتوددوا الى الله ورسوله في تقربكم اليه بالطاعة
والعمل الصالح وهو راي الصوفية وقيل في سبب نزولها
ان الانصار قالوا فعلنا وفعلنا كأنهم افتخروا فقال عباس
او ابن عباس رضي الله عنهما لنا الفضل عليكم فبلغ ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتاهم في مجالسهم فقال يا معشر الانصار
الم تكونوا اذلة فاعزكم الله بي قالوا بلى يا رسول الله قال الم تكونوا
ضلالا فهداكم الله بي قالوا بلى يا رسول الله قال افلا تجيبوني
قالوا ما نقول يا رسول الله قال الا تقولون الم يخرجك قومك
فآويناك او لم يكذبوك فصدقناك او لم يخذلوك فنصرناك
قال فما زال يقول حتى جثوا على الركب وقالوا اموالنا وما في
ايدينا لله ولرسوله فنزلت الآية وقيل اتت الانصار رسول الله
صلى الله عليه وسلم

بمال جمعوه وقالوا يا رسول الله قد هدانا الله بك وانت ابن اختنا
وتعروك نوائب وحقوق وما لك سعة فاستعن بهذا على ما
ينوبك فنزلت ورده والله تعالى اعلم وقد روى في فضيلة
حب آل محمد صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة منها ما روى عنه صلى الله
عليه وسلم من مات على حب آل محمد مات شهيدا الا ومن مات على حب
آل محمد مات مغفورا له الا ومن مات على حب آل محمد مات تائبا
الا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمنا مستكمل الايمان الا
ومن مات على حب آل محمد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير
الا ومن مات على حب آل محمد يزف الى الجنة كما تزف العروس
الى بيت زوجها الا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره
بابان الى الجنة الا ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار
ملائكة الرحمة الا ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة
الا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين
عينيه آيس من رحمة الله الا ومن مات على بغض آل محمد مات
كافرا الا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة ذكره
صاحب الكشاف والله اعلم بصحته ثم مطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان صلة الرحم تحتاج الى معرفة النسب التي تتحقق بها
صلة الرحم ووجه آخر تعقيب الحديث السابق ان المذكور فيه
انه لم يكن بطن من قريش الا وللنبي صلى الله عليه وسلم فيه قرابة
فيقتضي هذا تفضيل قريش على غيرهم والحديث اخرجه الترمذي
ايضا في التفسير وقال حسن صحيح وكذا اخرجه النسائي فيه
حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس هو ابن
ابي حازم البجلي عن ابي مسعود هو عقبة بن عمرو الانصاري
البدري يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم يعني يرفعه الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهو اعم من ان سمع من النبي صلى الله عليه وسلم او من غيره عنه
قال من ههنا اي من جهة المشرق جاءت الفتن نحو المشرق

ورد ان اختنا لان ام عبد المطلب وهي سلمى بنت زيد النجارية من الانصار وفي بعض التواريخ ان اخوال آمنة ام رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا من الانصار من كشف الكشاف

على ان مطابقة الحديث الترجمة الثاني اعني قوله وقوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام واعلم لذلك فصله عما قبله بلفظ باب على ما في بعض النسخ صح

هو بيان او بدل لقوله ههنا اي واشار الى جهة المشرق وذكر
الفعل بلفظ الماضي مبالغة في تحقق وقوعه وان كان المراد ان
ذلك سيجيء وقد تقدم في بدء الخلق من وجه آخر عن اسمعيل
حدثني قيس عن عقبة بن عمرو ابي مسعود قال اشار النبي صلى الله عليه
وسلم بيده نحو اليمن فذكر الحديث والجفاء وغلظ القلوب قال القرطبي
هما شيئان لمعنى واحد كقوله تعالى قال انما اشكو بثي وحزني
الى الله البث هو الحزن ويحتمل ان يقال المراد بالجفاء ان القلب
لا يلين لموعظة ولا يخشع لتذكرة والمراد بالغلظ انها لا تفهم
المراد ولا تعقل المعنى وقد مضى في الرواية التي في بدء الخلق
بلفظ القسوة بدل الجفاء في الفدادين بالتشديد وهم الذين
تعلو اصواتهم في حروثهم ومواشيهم وهي بالتخفيف جمع البقر
التي تحرث واحدها فدان مشددا وقال ابن الاثير يقال فد الرجل
يفد فديدا اذا اشتد صوته وقيل الفدادون هم المكثرون من
الابل وقيل هم الجمالون والبقارون والحمارون والرعيان اهل
الوبر اي اهل البوادي والوبر بفتح الواو والباء الموحدة وآخره
راء هو وبر الابل سمي بذلك لانهم يتخذون بيوتهم منه عند
اصول اذناب الابل والبقر وهو عبارة عن جليتهم عند سوقهما
في ربيعة ومضر بدل من الفدادين والحديث قد مضى في بدء
الخلق ومطابقته هذا الحديث وما بعده للترجمة من حيث اشتمالهما
على ذكر القبائل فافهم حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها الكبر
والعجب يقال فيه خيلاء ومخيلة اي كبر ومنه اختال فهو مختال في
الفدادين اهل الوبر قال الداودي ترك الفخر والخيلاء في الفدادين
وهم وانما نسب اليهم الجفاء وغلظ القلوب واما الفخر والخيلاء
فهما في اصحاب الخيل والسكينة اي السكون والوقار في اهل الغنم

الفخر

والايمان يمان ظاهره نسبة الايمان الى اليمن واصله يمني فحذفت احدى الياءين وعوض منها الالف فصار يمان وهي اللغة الفصحى ثم يمني ثم يماني بزيادة الالف ذكرها سيبويه وحكى الجوهري وصاحب المطالع وغيرهما عن سيبويه انه حكى عن بعض العرب انهم يقولون اليماني بالياء المشددة وقال القاضي وغيره قد صرفوا قوله الايمان يمان عن ظاهره من حيث ان مبدا الايمان من مكة ثم من المدينة ومكة يمانية بالنسبة الى المدينة والمدينة يمانية بالنسبة الى الشام وحكى ابو عبيد فيه اقوالا احدها انه اراد بذلك مكة فانه يقال ان مكة من تهامة وتهامة من ارض اليمن الثاني المراد مكة والمدينة فانه يروى في الحديث انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك وهو بتبوك ومكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن فاشار الى ناحية اليمن كما قالوا الركن اليماني وهو بمكة لكونه في ناحية اليمن ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في حديث جابر رضي الله عنه عند مسلم والايمان في اهل الحجاز والثالث ما ذهب اليه كثير من الناس وهو احسنها ان المراد بذلك الانصار لانهم يمانيون في الاصل فنسب الايمان اليهم لانهم كانوا الاصل في نصر ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم واعترض عليه الشيخ ابو عمرو بن الصلاح بانه لو نظر الى طرق الاحاديث لما ترك ظاهر الحديث منها قوله صلى الله عليه وسلم اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا وارق افئدة الايمان يمان والحكمة يمانية ورأس الكفر قبل المشرق فهو والانصار من جملة المخاطبين فهم اذا غيرهم ومنها قوله صلى الله عليه وسلم جاء اهل اليمن وانما جاء حينئذ غير الانصار فحينئذ لا مانع من اجراء الكلام على ظاهره وحمله على الحقيقة وان المراد تفضيل اهل اليمن على غيرهم من اهل المشرق والسبب في ذلك اذعانهم الى الايمان من غير كبير مشقة على المسلمين بخلاف اهل المشرق وغيرهم ومن اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب اليه اشعارا بكمال حاله فيه ولا يلزم من ذلك نفي الايمان عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله [illegible] صلى الله عليه وسلم ان الايمان ليارز الى الحجاز وبين والايمان في اهل الحجاز

ثم

وانشد
يمانيا يظل يشد كيرا
وينفخ دائما لهب الشواظ
صح

ثم المراد بذلك الموجود منهم حينئذ لا كل اهل اليمن في كل زمان فان اللفظ لا يقتضيه بل في لفظ الحديث اشارة وبها يتوجه انه اعيانهم فاشار الى من جاء منهم لا الى بلد معين حيث قال صلى الله عليه وسلم اتاكم اهل اليمن الحديث **والحكمة يمانية** الحكمة عبارة عن العلم المشتمل على المعرفة بالله المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من يتصف بذلك وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك او زجرتك او دعتك الى مكرمة او نهتك عن قبيح فهي حكمة وحكم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم ان من الشعر حكمة وفي بعض الروايات حكما **قال ابو عبد الله** هو البخاري نفسه وسقط هذا اللفظ في بعض النسخ **سميت اليمن لانها عن يمين الكعبة** هذا قول الجمهور قاله ابو عبيدة ايضا في تفسير الواقعة وقال الرشاطي سمي بذلك قبل ان يعرف الكعبة لانها عن يمين الشمس وقيل سمي بيمن بن قحطان وهو يعرب بن قحطان لان يعرب اسمه يمن فلذلك قيل ارض يمن وروي عن قطرب قال انما سمي اليمن يمنا ليمنه والشام شاما لشؤمه وقال الهمداني في الانساب لما ظعنت العرب العاربة اقبل بنو قطن بن عامر فتيامنوا فقالت العرب تيامنت بنو قطن فسموا اليمن وتشاءم الآخرون فسموا شاما وقيل ان الناس لما تفرقت السنتهم حين تبلبلت ببابل اخذ بعضهم عن يمين اليمن فسموا يمنا واخذ بعضهم عن شمالها فسموا شاما **والشام لانها عن يسار الكعبة** وقيل سمي بشامات هناك حمر وسود وقيل سمي بسام بن نوح عليه السلام لانه اول من اختطه وكان اسمه شام بالمعجمة فعرب فقيل سام بالمهملة وقيل شام اسم اعجمي من لغة بني حام وتفسيره بالعربي خبز طيب وقال البكري الشام مهموز وقد لا يهمز وفي المطالع قال ابو الحسين بن سراج الشام بهمزة ممدودة وابا اكثرهم منه الا في النسب

اعني فتح الهمزة كما اختلف في اثبات اليا مع الهمزة الممدودة
فاجازه سيبويه ومنعه غيره لان الهمزة عوض عن ياء النسب
فعلى هذا يقال شامي وشآم كما يقال يمني ويمان والمشئمة
الميسرة الميم فيهما زائدة لان اشتقاقهما يدل على ذلك
لانهما من الشوم واليسار وقال الجوهري المشامة الميسرة وكذلك
الشامة والشوم نقيض اليمن قال ابو عبيدة في تفسير قوله تعالى
واصحاب المشئمة ما اصحاب المشئمة اي اصحاب الميسرة ويقال
المراد باصحاب المشامة اصحاب النار لانهم يذهبون بهم اليها
وهي على ناحية الشمال ويقال قيل لهم ذلك لانهم [illegible] ولكون
كتبهم بالشمال واليد اليسرى الشؤمى يعني تسمى بالشؤمى
والجانب الايسر الاشأم قال ابو عبيدة ويقال لليد اليسرى
الشؤمى ويقال للجانب الايسر الاشأم انتهى ومادة الكل
من الشوم وهو نقيض اليمن

باب

مناقب قريش اختلفوا في الذي يسمى بقريش من اجداد النبي صلى
الله عليه وسلم روى عن هشام بن الكلبي عن ابيه ان قريشا هو النضر بن كنانة
فمن كان من ولده فهو قرشي ومن لم يكن من ولده فليس بقرشي قال العيني
وهذا قول الجمهور لحديث الاشعث بن قيس انه قال اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في وفد من كندة قال فقلت يا رسول الله انا
نزعم انكم منا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن بنو النضر
بن كنانة لا نقفو امنا ولا ننتفي من ابينا قال الاشعث بن قيس
فوالله لا اسمع احدا نفى قريشا من النضر بن كنانة الا جلدته
الحد رواه الامام احمد وابن ماجه وقوله لا نقفو امنا من قولهم
قفوت الرجل اذا قذفته صريحا وقفوت الرجل قفوه قفوا
اذا رميته باسم قبيح وقال الزبير قالوا قريش اسم فهر بن مالك
وما لم يلد فهر فليس من قريش قال الزبير قال عمي فهر هو قريش
اسمه وفهر لقبه وعن ابن شهاب اسم فهر الذي سمته امه قريش
وانما نبزته بهذا كما يسمى الصبي غرارة وشملة واشباه ذلك

وقال

قال كان سكان مكة يزعمون انهم قريش دون سائر بني النضر [illegible] حتى رحلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه من قريش قال من ولد النضر بن كنانة وبه جزم ابو عبيدة ع

٣ ولا ننتفي عن

وقال ابن دريد الفهر الحجر الاملس يملأ الكف وهو مؤنث وقال
ابو ذر الهروي يذكر ويؤنث وقال السهيلي الفهر من الحجارة
الطويل وكنية فهر ابو غالب وهو جماع قريش وقال الحافظ
العسقلاني ان قريشا هم ولد فهر بن مالك بن النضر وهذا قول
الاكثر وبه جزم مصعب قال ومن لم يلده فهر فليس قرشيا
وقيل اول من [illegible] هو قصي بن كلاب روى ابن سعد ان
عبد الملك بن مروان سأل محمد بن جبير متى سميت قريش قريشا
قال حين اجتمعت الى الحرم بعد تفرقها فقال ما سمعت بهذا ولكن
سمعت ان قصيا كان يقال له القرشي ولم يسم احد قرشيا قبله
وروى ابن سعد من طريق المقداد قال لما فرغ قصي من نفي خزاعة
من الحرم تجمعت اليه قريش فسميت يومئذ قريشا لحال تجمعها
والتقرش التجمع والقولان الاولان حكاهما غير واحد من
ائمة علم النسب كابي عمر بن عبد البر والزبير بن بكار ومصعب
وابي عبيدة قال العيني والصحيح الذي عليه الجمهور هو النضر
وقيل الصحيح هو فهر جدا وقد اكثر ابن دحية من نقل الخلاف
في سبب تسمية قريش قريشا ومن اول من تسمى به وانا اذكر من
ذلك ما اشتهر احدها انه من التقرش وهو التكسب والتجارة
وكانت قريش يتقرشون في البياعات قال تعالى لايلاف
قريش ايلافهم قاله ابن هشام ٢ وقيل انما سميت قريش قريشا
لتجمعها بعد تفرقها والتقرش التجمع قاله ابن اسحق ٣ وقيل
كان النضر يسمى قريشا لانه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم
فيسدها وكان بنوه يقرشون اهل الموسم اي يفتشون عن حاجاتهم
فيرفدونهم بما يبلغهم الى بلادهم قاله ابن الكلبي ٤ وقيل سميت
قريش بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية لا تمر بشيء من الغث
والسمين الا اكلته قاله ابن عباس رواه البيهقي وذلك لان قريشا
سادة الناس وسادتهم قال الشاعر وقريش هي التي تسكن
البحر بها سميت قريش قريشا تأكل الغث والسمين ولا تترك

وقيل صح

نسبا الى قريش صح

والتقريش هو التفتيش صح

قال المطرزي ع

فيه لذي جناحين ريشا • هكذا في البلاد حي قريش • ياكلون
البلاد اكلا كميشا • ولهم آخر الزمان نبي • يكثر القتل فيهم والخموشا •
وقال صاحب المحكم قريش دابة في البحر لا تدع دابة الا اكلتها
فجميع الدواب تخافها وانشد البيت الاول وقال الحافظ
العسقلاني والذي سمعته من افواه اهل البحر القرش بكسر
القاف وسكون الراء لكن البيت المذكور شاهد صحيح
للعامة من تغيير العامة فان البيت الاخير من الابيات
المذكورة يدل على انه من شعر الجاهلية وقيل سموا بذلك لمعرفتهم
بالطعان والتقرش وقع الاسنة • وقيل التقرش التنزه
عن رذائل الامور وهو انسبها وهم كذلك • وقيل جاء النضر بن كنانة
في ثوب له فتجمعا فقالوا قد تقرش في ثوبه • وقيل انه جاء الى قومه
فقالوا كانه جمل قريش اي شديد • وقيل اول من سمي قريشا
قريش بن بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة وكان دليل بني كنانة
في تجاراتهم وصدورهم وكان يقال قدمت قريش فسميت قريش
وابوه صاحب بدر الموضع المعروف • وقيل هو من قرش به
اذا سعى به ووقع فيه • وقيل هو من قارشت الشجة اذا صدعت
العظم ولم تهشمه • وقيل هو من تقرش فلان الشيء اذا اخذه اولا
فاولا ومناسبة الكل لهم لا تخفى • وقد ورد في فضيلتهم اشياء كثيرة
منها ما روي عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من يرد هوان قريش اهانه الله • وما روي
عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا
من كنانة واصطفى هاشما من قريش واصطفاني من بني هاشم
رواه مسلم • وكانت لقريش في الجاهلية مكارم منها السقاية
والعمارة والرفادة والحجابة والندوة واللواء والمشورة •
والقبة والاعنة والسفارة والايسار والحكومة والاموال
المحجرة وكانوا يسمون آل الله وجيران الله والنسبة الى قريش قرشي

وعن

قوله والتصغير للتعظيم
صح

يقال تقارشت الرماح اذا تداخلت في الحرب
صح

كذا حكاه الزبير بن بكار عن عمه مصعب
صح

وعن الخليل قريش ايضا فان اردت بقريش الحي صرفته وان اردت
به القبيلة لم تصرف • حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب عن الزهري انه قال كان محمد بن جبير بن مطعم
جبير بصيغة التصغير ومطعم بلفظ اسم الفاعل من الاطعام يحدث
انه بلغ معاوية رضي الله عنه وهو عنده حال من محمد بن جبير
في وفد من قريش اي حال ايضا ان عبد الله بن عمرو بن العاص
بفتح همزة ان والعامل فيه قوله بلغ يحدث انه سيكون ملك
من قحطان هو ابن عابر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام
واسمه مهزم على ما قاله ابن ماكولا • وقيل قحطان بن هود عليه السلام وقيل
هو هود عليه السلام • وقيل اخوه وقيل من ذريته • وقيل هو من سلالة اسمعيل
عليه السلام حكاه ابن اسحق وغيره • وقال بعضهم هو قحطان بن الهميسع
بن تيمن بن قيذار بن نبت بن اسمعيل عليه السلام وقحطان هو
ابو اليمن • وبنو قحطان من العرب العاربة • وعرب اليمن وهم حمير المشهور
انهم من قحطان • والعرب ثلاث فرق عرب عاربة وعرب متعربة
وعرب مستعربة فاما العرب العاربة فهم تسع قبائل من ولد ارم
بن سام بن نوح عليه السلام عاد وثمود واميم وعبيل وطسم وجديس
وعمليق وجرهم ووبار • واما العرب المتعربة فهم بنو قحطان • والعرب
المستعربة هم بنو اسمعيل عليه السلام • وزعمت العرب ان قحطان
والد يعرب وسميت العرب به وهو اول من تكلم بالعربية ونزل بارض
اليمن وهو اول من قيل له ابيت اللعن وهو اول من قيل له عم صباحا •
فغضب معاوية فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يتحدثون احاديث
ليست في كتاب الله ولا تؤثر على البناء للمفعول اي ولا يروى
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاولئك جهالكم فاياكم
والاماني التي تضل اهلها الاماني جمع الامنية • وقال ابن الجوزي
الاماني بمعنى التلاوة كان المعنى اياكم وقراءة ما في الصحف التي
تؤثر عن اهل الكتاب بما لم يات به الرسول صلى الله عليه وسلم

لنوح عليه السلام معتقدة بقولهم الى اهل الارض لانه في زمن
آدم لم يكن للارض اهل او لان رسالة آدم الى اولاده
كانت كالتربية للاولاد واستشكله بعضهم بادريس ولا يرد
لانه اختلف في كونه جد النوح عليه السلام وسماك الله
عبدا شكورا قال تعالى انه كان عبدا شكورا وروى عبد الرزاق
بسند منقطع ان نوحا عليه السلام كان اذا ذهب الى الغائط
قال الحمد لله الذي رزقني لذته وابقى في قوته واذهب عني
اذاه اما ترى بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهي حرف استفتاح
بمنزلة الا وكلمة الا بعدها في الموضعين للعرض والتحضيض
الى ما بلغنا الا تشفع لنا الى ربك فيقول ربي غضب
اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله
نفسي نفسي ايتوا النبي صلى الله عليه وسلم هو نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم بين في ذلك بقوله فياتوني اصله فياتونني حذف
نون الجمع بلا جازم ولا ناصب لغة فاسجد تحت العرش
فيقال يا محمد ارفع راسك واشفع تشفع على البناء
للمفعول من التشفيع وهو قبول الشفاعة وسل تعطه
هو على البناء للمفعول ايضا من الاعطاء قال محمد بن عبيد
لا احفظ سائره اى باقي الحديث لانه مطول علم من سائر
الروايات وقد بينها غيره وحفظه حتى قال ابن التين وقوله
لنوح ايتوا النبي وهم انما قاله عن ابراهيم عليه السلام وابراهيم دلهم
على موسى عليه السلام وموسى دلهم على عيسى عليه السلام وعيسى دلهم
على نبينا صلى الله عليه وسلم وذكر الغزالي رحمه الله ان بين اتيانهم
من آدم الى نوح عليهما السلام الف سنة وكذا بين كل نبي حتى ياتوا
نبينا صلى الله عليه وسلم قال والرسل يوم القيمة على منابر والعلماء
العاملون على كراسي وهم رؤساء اهل المحشر ومن يشفع للناس
منهم رؤساء اتباع الرسل واول الشفعاء يوم القيمة نبينا
صلى الله عليه وسلم فان قيل روى ابو الزعراء عن ابن مسعود رضي الله عنه
نبيكم

نبيكم رابع اربعة جبريل ثم ابراهيم ثم موسى وعيسى عليهم السلام
ثم نبيكم صلى الله عليه وسلم فالجواب انه قال البخاري ابو الزعراء
لا يتابع عليه والمشهور المعروف ان نبينا صلى الله عليه وسلم
هو اول شافع ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في التفسير ايضا واخرجه مسلم في الايمان والترمذي
في الزهد والاطعمة والنسائي في الوليمة والتفسير وابن ماجة
في الاطعمة حدثنا نصر بن علي هو نصر بن علي بن نصر بسكون
الصاد المهملة فيهما الجهضمي الازدي البصري يكنى ابا عمرو
قال اخبرنا ابو احمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم
الزبيري عن سفيان هو الثوري عن ابي اسحق عمرو بن
عبد الله السبيعي عن الاسود بن يزيد من الزيادة النخعي
عن عبد الله اى ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قرا فهل من مدكر يعني قوله تعالى ولقد
تركناها اية فهل من مدكر اى ولقد تركنا السفينة آية اى
عبرة حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة نظرا وكم من سفينة كانت
بعدها صارت رمادا وقال قتادة ابقاها الله بارض الجزيرة
وقيل على الجودي دهرا طويلا حتى نظر اليها اوائل هذه الامة
فهل من مدكر اى متعظ معتبر خائف مثل عقوبتهم فكيف
كان عذابي ونذر اى انذاري استفهام تعظيم لما مضى
وتخويف لمن لم يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم مثل قراءة العامة
يعني قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالادغام واهمال الدال
كما هو القراءة المشهورة التي يقرا بها السبعة لا بفك الادغام
ولا بالمعجمة كما قرئ في الشواذ وقال الفراء حدثني الكسائي
عن اسرائيل والعزرمي عن ابي اسحق عن الاسود قال قلنا لعبد الله
فهل من مذكر او مدكر يعني بالدال المهملة او بالمعجمة فقال اقرأني
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدال يعني بالمهملة ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله تعالى ولقد تركناها آية فان الضمير راجع الى

اثنتا
صح

اثنا عشر سنة الا اثني عشر يوما وخلافة علي رضي الله عنه خمس سنين
الا شهرين وتكملة الثلثين بخلافة الحسن بن علي رضي الله عنهما نحوا
من ستة اشهر حتى نزل عنها لمعاوية رضي الله عنه عام اربعين
من الهجرة فان قيل يعارض حديث سفينة ما رواه مسلم من
حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه لا يزال هذا الدين قائما ما كان
اثنى عشر خليفة كلهم من قريش الحديث فالجواب ان الدين
لم يزل قائما حتى ولي اثنى عشر خليفة فاراد بهذا خلافة النبوة
ولم يرد انه لا يوجد غيرهم وقيل هذا الحديث فيه اشارة بوجود اثنى عشر
خليفة عادلين من قريش وان لم يوجدوا على الولاء وانما اتفق
وقوع الخلافة المتتابعة بعد النبوة في ثلثين سنة ثم قد كان بعد
ذلك خلفاء راشدون منهم عمر بن عبد العزيز ومنهم المهتدي بامر الله
العباسي ومنهم المهدي المبشر بوجوده في آخر الزمان ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة ايضا وقد اخرجه البخاري في الاحكام ايضا
واخرجه مسلم في المغازي • حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم
قال مشيت انا وعثمن بن عفان الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا
اي ما اعطيتنا وانما نحن وهم بمنزلة واحدة اي في كوننا كلهم
اولاد عم جد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لعبد مناف اربعة ابناء
عبد شمس والمطلب وهاشم ونوفل • وعثمن بن عفان رضي الله عنه
هو ابن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف
وجبير هو ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف فقال النبي صلى
الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد اي
سواء كان بينهما اتفاق في الكفر والاسلام اولا ولهذا لما كتب
الكفار الصحيفة المشهورة حين حصروا الهاشمية في الشعب
ذكروا فيها المطلبية ايضا ولم يذكروا النوفلية والعبشمية
ثم قوله شيء واحد هو في رواية الاكثر بالشين المعجمة واهمال الياء ووقع
في رواية

في رواية الحموي سي واحد بكسر المهملة وتشديد التحتية وحكى ابن التين
ان اكثر الروايات بالمعجمة وان فيها احد بدل واحد واستشكله بان
لفظ احد انما يستعمل في النفي تقول ما جاءني احد واما في الاثبات
فتقول جاءني واحد والحديث قد مضى في الخمس وفيما بعده من الدليل على
ان الخمس للامام وقد مر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه وقد سقط ذلك في اكثر النسخ وقال
الليث اي ابن سعد حدثني ابو الاسود محمد اي ابن عبد الرحمن بن
نوفل بن الاسود بن خويلد بن اسد بن عبد العزى القرشي الاسدي
المدني يتيم عروة بن الزبير لان اباه اوصى به اليه فقيل له يتيم عروة
لذلك عن عروة بن الزبير اي ابن العوام انه قال ذهب عبد الله
بن الزبير مع اناس من بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء واسمه
المغيرة بن كلاب بن مرة فيما ذكره الكلبي ووقع في الصحاح ومعارف
ابن قتيبة ان زهرة امراة نسب اليها ولدها دون الاب وهو غريب
لاجماع اهل النسب على خلافه قال امام اهل النسب هشام بن الكلبي
ان اسم زهرة المغيرة فان ثبت قول ابن قتيبة فالمغيرة اسم
الاب وزهرة اسم امراته وقال ابن دريد وزهرة فعلة من الزهر
وهو زهر الارض وما اشبهه ويطلق على الشيء الزاهر المضيء من قولهم
ازهر النهار اذا اضاء الى عائشة رضي الله عنها وكانت اي
عائشة رضي الله عنها ارق شيء اي ارافه واشفقه عليهم اي
على بني زهرة لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقرابة بني زهرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجهين احدهما
انهم اقارب امه لانها آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة
بن كلاب بن مرة والثاني انهم اخوة قصي بن كلاب بن مرة وهو جد
والد جد النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا التعليق طرف من الحديث الذي
اورده موصولا بعده عن عبد الله بن يوسف عن الليث وفيه بيان
السبب في ذلك وقد وقع في بعض النسخ الحديث الموصول بعد
المعلق بلا فصل بينهما بحديث آخر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين

قال الحافظ العسقلاني
صح

حديث واحد
صح

قال اخبرنا سفيان هو الثوري عن سعد هو ابن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف الزهري القرشي المدني ح لتحويل من سند الى آخر وثبت في بعض
النسخ وقال ابو عبد الله اي البخاري نفسه من غير ذكر حاء التحويل
وقال يعقوب بن ابرهيم حدثنا ابي هو ابرهيم بن سعد
عن ابيه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال ابو مسعود
الدمشقي رواية يعقوب بن ابرهيم لهذا الحديث يخالف رواية
سفيان الثوري في المتن وفي الاسناد لان الثوري يرويه عن
سعد بن ابرهيم عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ويعقوب
يرويه عن ابيه ابرهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الاعرج
باللفظ الذي ياتي بعد هذه الترجمة ولا يرويه عن جده سعد بن
ابرهيم عن الاعرج ولا ضير فيه لان ابرهيم بن سعد والد يعقوب
معروف بالرواية عن صالح بن كيسان وعن ابيه سعد بن ابرهيم
فيحتمل انه رواه تارة عن هذا وتارة عن هذا والله تعالى اعلم
حدثني اي انه قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قريش صدر الكلام فيه عن قريب والانصار يريد بالانصار
الاوس والخزرج ابني حارثة بن ثعلبة العنقاء بن عامر ماء السماء
بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة بن مازن
وهو جماع غسان بن الازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد
بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان واسم الازد
درا بكسر الدال وبالمد والقصر وقد يفتح الدال من قولهم ازدى
الي درايدا وكان معطاء فكثر استعمالهم اياه حتى جعلوه اسما
والاصل اسدى فقلبوا السين زايا ليطابق الدال في الجهر
وعن يعقوب واي عبيد انه اسد افصح من الازد وقال يحيى
بن معين هما سواء وقال الرشاطي الازد جرثومة من جراثيم
قحطان وباب من واسع وفيهم قبائل وعمائر وبطون وافخاذ فمنهم
وغسان وبارق والعتيك وغامد ومنهم الانصار وجهينة
بضم

بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتانية وهو ابن زيد بن ليث بن سود
بضم السين المهملة وسكون الواو وآخره دال مهملة بن اسلم بفتح اللام
ابن الحاف بالمهملة والفاء بعد وزن الياس ويقال الحافي بن قضاعة
واسمه عمرو بن مالك بن عمرو بن مرة بن زيد بن مالك بن حمير بن سبا
وقال ابن دريد جهينة من الجهن وهو الغلظ في الوجه والجسم وبه سمي
جهينة وبنو جهينة منهم مشهورون من الصحابة كعقبة بن عامر
الجهني وغيره واختلف في قضاعة فالاكثر انهم من حمير وقيل هم من
ولد معد بن عدنان ومزينة بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية
وهي بنت كلب بن وبرة بن ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحافي
بن قضاعة وهي امراة عمرو بن اد بن طابخة بالموحدة ثم المعجمة
ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وهي ام عثمان
واوس ابني عمرو بن اد فولد هذين يقال لهم بنو مزينة والمزنيون
ومنهم من قدماء الصحابة عبد الله بن مغفل بن عبد نهم المزني
وعمه خزاعي بن عبد نهم واياس بن هلال وابنه قرة بن اياس
وهو جد القاضي اياس بن معاوية بن قرة وآخرون وقال ابن دريد
مزينة تصغير مزنة وهي السحابة البيضاء والجمع مزن واسلم
في خزاعة وهو ابن افصى بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة
مقصورا ووقع في رواية الجرجاني افعى بعين مهملة بدل الصاد
وهو تصحيف وافصى [illegible] خزاعة بن حارثة بن عمرو بن عامر
بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد بن
الغوث بن نبت بن ملكان بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب
بن يعرب بن قحطان وفي مذحج اسلم بن اوس الله بن سعد العشيرة
بن مذحج وفي بجيلة اسلم بن عمرو بن لؤي بن رهم بن معاوية بن اسلم
بن احمس بن الغوث فالله تعالى اعلم بمراده صلى الله عليه وسلم
بقوله هذا واشجع هو ابن ريث بن غطفان بن سعد بن
بن قيس عيلان بن مضر واشجع من الشجع وهو الطول يقال رجل
اشجع وامراة شجعاء والاشجع ايضا العقد الثاني من الاصابع

ومن مشاهير الصحابة منهم نعيم بن مسعود بن عامر بن انيف

بن بجيلة

والجمع اشاجع **وغفار** بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وآخره
راء وهو ابن مليل بميم ولامين مصغرا بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة
بن كنانة وسبق الى الاسلام منهم ابو ذر الغفاري واخوه
انيس رضي الله عنهما ورجع ابو ذر الى قومه فاسلم الكثير منهم
واما الحكم بن عمرو الغفاري الصحابي رضي الله عنه فهو من ولد
نفيلة بن مليل اخي غفار فنسب الى اخي جده وكثيرا ما تصنع
العرب ذلك اذا كان اشهر من جده وقال ابن دريد هو من غفر
اذا ستر ومنه قولهم غفر الله لك وهذه القبائل الخمس من مضر
اما مزينة وغفار والجمع فبالاتفاق واما اسلم وجهينة
فعلى قول وتوجيهه ان الذين ذكروا في مقابلهم وهم بنو تميم واسد
وغطفان وهوازن جميعهم من مضر بالاتفاق ثم هذه القبائل
الخمس كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر
بن صعصعة وبني تميم بن مر وغيرها من القبائل فلما جاء
الاسلام كانوا اسرع دخولا فيه منهم فانقلب الشرف
اليهم بسبب ذلك قوله قال صلى الله عليه وسلم **موالي**
بتشديد الياء التحتانية اضافهم النبي صلى الله عليه وسلم الى نفسه
اي انصاري والمختصون بي وهو خبر المبتدأ وهو قريش وما بعده
عطف عليه وقال ابو الحسن روي بالتشديد والتخفيف
وقال ابن التين والتخفيف اما ان يكون بغير ياء او يضيفهم
الى نفسه بتخفيف الياء وعلى الاول يكون المضاف اليه محذوفا
اي موالي الله ورسوله ويدل عليه قوله **ليس لهم مولى دون الله**
ورسوله اي غير الله ورسوله والمولى وان كان له معان
كثيرة لكن المناسب هنا الناصر والولي والمتكفل بمصالحهم
والمتولي لامورهم وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل
والمراد من آمن منهم والشرف يحصل للشيء اذا حصل لبعضه
قيل انما خصوا بذلك لانهم بادروا الى الاسلام فلم يسبوا
كما سبي غيرهم وهذا اذا سلم يحمل على الغالب وقيل المراد
بهذا.

ح وقال يونس جمع الديار
قال تعالى ذلك بان الله
مولى الذين آمنوا
وان الكافرين لا مولى
لهم صح

بهذا الخبر النهي عن استرقاقهم وانهم لا يدخلون تحت الرق
قال الداودي من اسر من هذه القبائل لم يجر عليه رق ولا ولاء
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **حدثنا عبد الله بن يوسف**
قال **اخبرنا الليث** قال **حدثني ابو الاسود** يتيم
عروة **عن عروة بن الزبير انه قال كان عبد الله بن الزبير**
احب البشر الى عائشة رضي الله عنها بعد النبي صلى الله عليه
وسلم وابي بكر رضي الله عنه وكان ابر الناس بها وكانت لا تمسك
شيئا مما جاءها من رزق الله الا تصدقت فقال ابن الزبير
ينبغي ان يؤخذ على يديها اي تمنع من الاعطاء ويحجر عليها
وفي رواية البخاري باب مناقب قريش والله لتنتهين عائشة
او لاحجرن عليها وحاصل القصة ان عبد الله بن الزبير بن العوام
هو ابن اخت عائشة رضي الله عنها لان امه اسماء بنت ابي بكر الصديق
رضي الله عنهما وامها ام العزى قتيلة او قتيلة بنت عبد العزى
وام عائشة رضي الله عنها ام رومان بنت عامر فاسماء اخت
عائشة من الاب وكانت عائشة تحب عبد الله بن الزبير غاية
المحبة وكان احب الناس اليها بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر
رضي الله عنه وكان عبد الله يبر اليها كثيرا وكانت عائشة كريمة
جدا لا تمسك شيئا وبلغها ان عبد الله قال والله لتنتهين عائشة
او لاحجرن عليها **فقالت ايؤخذ على يدي** فيه حذف تقديره
فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت ايؤخذ على يدي
اي ايحجر عبد الله علي فغضبت عند ذلك فقالت **علي نذر**
ان كلمته فاستشفع فيه حذف ايضا تقديره فبلغ عبد الله
بن الزبير غضب عائشة رضي الله عنها وبلغه نذرها بترك
الكلام له وخاف على [illegible] نفسه من غضبها فاستشفع
اليها لترضى عليه **برجال من قريش وباخوال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم خاصة فامتنعت عائشة رضي الله عنها
ولم ترض **فقال له** اي فلما امتنعت عن قبول الشفاعة قال لعبد الله

كان عبد الله بن الزبير
[illegible]

الزهريون المنسوبون الى زهرة وقد مر قريبا قبل ان اسمه المغيرة بن كلاب اخوال النبي صلى الله عليه وسلم لان امه صلى الله عليه وسلم كانت من بني زهرة لانها بنت وهب بن عبد مناف بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة منهم عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف القرشي الزهري وامه امنة بنت نوفل بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة وهو ابن خال النبي صلى الله عليه وسلم ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح له رواية ولا صحبة ذكره ابن حبان في الثقات والمسور بكسر الميم بن مخرمة بفتح الميمين والراء ابن نوفل بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري له ولابيه صحبة رضي الله عنهما اذا استاذنا يعني اذا استاذنا عائشة رضي الله عنها في الدخول عليها فاقتحم الحجاب اي ارم نفسك فيه من غير استيذان ولا روية يقال اقتحم فلان الامر العظيم ويقتحم اذا رمى نفسه فيه من غير تثبت ولا روية واراد بالحجاب الستارة التي تضرب بين عائشة رضي الله عنها وبين المستاذنين للدخول عليها ففعل اي فعل عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ما قال له الزهريون من اقتحام الحجاب فارسل اليها بعشر رقاب فيه حذف تقديره فلما شفع الزهريون في عبد الله عند عائشة رضيت عليه ثم ارسل عبد الله بعشر عبيد او جوار اليها لاجل ان تعتق ما ارادت منهم لكفارة يمينها فاعتقتهم اي فاعتقت عائشة رضي الله عنها جميعهم ثم لم تزل تعتقهم اي ثم لم تزل عائشة رضي الله عنها تعتق من الرقاب حتى بلغت الرقاب المعتقات اربعين رقبة للاحتياط في نذرها وقالت وددت اي تمنيت اني جعلت حين حلفت عملا نصب على انه مفعول جعلت اعمله فافرغ منه بالرفع والنصب لان الودادة هنا بمعنى التمني فينتصب المضارع في جوابه بتقدير ان وحاصله اني نذرت مبهما وهو يحتمل ان يطلق على اكثر مما فعلت فلو كنت نذرت نذرا معينا كنت تيقنت اني اديته برئت
ذمتي

تابعي مشهور صح

ذمتي والحاصل انها تمنت لو كانت قالت بدل قولها علي نذر علي اعتاق رقبة او صوم شهر او نحو ذلك من الاعمال المعينة حتى تكون كفارتها معلومة معينة ويفرغ منها بالاتيان بها بخلاف لفظ علي نذر فانه مبهم لم يطمئن قلبها باعتاق رقبة او رقبتين واردت الزيادة عليه في كفارتها وقد ابدى الكرماني هنا وجهين آخرين احدهما انها تمنت ان يدوم لها العمل الذي عملته للكفارة يعني تمنت ان تكون دائما تعتق العبيد لها او نحوه وهذا بعيد كما لا يخفى والآخر انها تمنت لو كفرت حين حلفت ولم يقع الهجر المفارقة في هذه المدة وهذا هو الانسب بقوة دين عائشة رضي الله عنها وغاية ورعها لكن يابى عنه قوله فافرغ منه اذ هو ظاهر في المعنى الذي ذكر اولا وقد اختلف الفقهاء في النذر المبهم المجهول فذهب مالك انه ينعقد يمينا ويلزم به كفارة اليمين وبه قال الحنفية كما في النوازل وقال الشافعي مرة يلزمه اقل ما يقع عليه الاسم وقال مرة لا ينعقد يمينا وصح في مسلم كفارة النذر كفارة يمين وفي لفظ له من نذر نذرا ولم يسمه فعليه كفارة يمين ولعل عائشة رضي الله عنها لم يبلغها هذا الحديث ولو كان بلغها لم تفعل هكذا ولم تعتق اربعين رقبة او تاولت كذا قال العيني وقال ابن التين ويحتمل ان يكون هذا قبل تمام الثلث اي ثلثة ايام في الهجر وكيف وقع الحنث عليها بمجرد دخول عبد الله بن الزبير عليها دون الكلام الا ان يكون لما سلم الزهريون عليها ردت السلام وعبد الله في جملتهم فوقع الحنث قبل ان اقتحم الحجاب وقيل فيه نظر لانه كان يجوز لها رد السلام عليهم اذا نوت اخراج عبد الله فلا تحنث بذلك فليتامل وقد عرفت ان هذا الحديث الموصول هو الذي يوضح المعلق المذكور قبل الحديث السابق على هذا الحديث كما لا يخفى

باب نزل القران بلسان قريش اي بلغتهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله

بن يحيى القرشي الاويسي المدني وهو من افراده قال حدثنا ابرهيم
بن سعد اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب
الزهري عن انس ويروى عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان عثمن اي ابن عفان رضي الله عنه دعا زيد بن ثابت
وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص اي ابن ابي احيحة
القرشي الاموي المدني وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام
بن المغيرة بن مخزوم القرشي المخزومي قال الواقدي كان ابن عشر
سنين حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم فنسخوها الضمير المنصوب
فيه الى الصحف التي كانت عند حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي
الله عنهما ولا يقال انه اضمار قبل الذكر لان هذا الحديث قطعة من حديث
آخر طويل اخرجه في الفضائل وفيه فارسل عثمن الى حفصة ان ارسلي
الينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك فارسلت
بها حفصة الى عثمن فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد
بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف
جمع مصحف وهو الكراسة وحقيقتها مجمع الصحف وقال عثمن
رضي الله عنه للرهط القرشيين الثلثة هم عبد الله بن الزبير
وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث واما زيد بن ثابت
فهو ليس بقرشي بل هو انصاري خزرجي اذا اختلفتم انتم
وزيد بن ثابت في شيء من القرآن قال الداودي يعني اذا
اختلفتم فيه من الهجاء ليس الاعراب وقال ابو الحسن اراد اذا
اختلفتم في اعرابه ولا يبعد انه اراد الوجهين الا ترى ان لغة
اهل الحجاز ما هذا بشرا ولغة تميم بشر فاكتبوه اي الذي اختلفتم
فيه بلسان قريش لقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا
بلسان قومه وقوم النبي صلى الله عليه وسلم قريش فيكتب بلسانهم
فانما نزل بلسانهم اي فانما نزل القرآن بلسان قريش
وقال الداودي ولما اختلفوا في التابوت فقال زيد بن ثابت
التابوه وقال اولئك الثلثة التابوت ارجع عثمان رضي الله عنه

بان

قال ابن سعد قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن تسع سنين وقال سعد بن عبد العزيز ان عربية القرآن اقيمت على لسانه وهو احد الذين كتبوا المصحف لعثمن بن عفان رضي الله عنه صح

بان يكتبوه بلسان قريش الكاتبين ففعلوا ذلك
اي ما امر به عثمن رضي الله عنه ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه البخاري في فضائل القرآن ايضا واخرجه
الترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القرآن

باب نسبة اليمن الى اسمعيل عليه السلام

اي نسبة اهل اليمن الى اسمعيل بن ابرهيم
عليهما السلام ونسبة ربيعة ومضر الى اسمعيل عليه السلام
متفق عليها واما اهل اليمن فجماع نسبتهم ينتهي الى قحطان
وقد مر الكلام في قحطان في باب مناقب قريش منهم اسلم
بن افصى بن حارثة بن عمرو بن عامر من خزاعة وكون اسلم
من خزاعة مبني على النسب على الكالية فان اسلم بن افصى وافصى
ابو خزاعة اشار بهذا الى الاحتراز عن اسلم الذي في مذحج وفي بجيلة
وقد مر تفصيله فيما سبق آنفا حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى هو القطان عن يزيد من الزيادة بن ابي عبيد مولى
سلمة بن الاكوع انه قال اخبرنا سلمة بن الاكوع وفي نسخة
سقط لفظ بن الاكوع قال خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم على قوم من اسلم يتناضلون اي يترامون
بالسوق فقال ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا
وانا مع بني فلان لاحد الفريقين فامسكوا بايديهم قال
فقال ما لهم اي ما لهم لا يرمون قالوا وكيف نرمي وانت
مع بني فلان قال ارموا وانا معكم كلكم والحديث قد مضى
في باب واذكر في الكتاب اسمعيل وقد مضى الكلام فيه هناك واراد
المصنف بايراده هنا ان نسب حارثة بن عمرو متصل باليمن
وقد خاطب النبي صلى الله عليه وسلم بني اسلم بانهم من بني اسمعيل
حيث قال لهم ارموا بني اسمعيل فدل على ان اليمن من بني اسمعيل
قال الحافظ العسقلاني وفي هذا الاستدلال نظر لانه لا يلزم من كون
بني اسلم من بني اسمعيل ان يكون جميع من ينسب الى قحطان من بني اسمعيل

وفي بعض النسخ عامر بن قمة وهو سهو صح

ويقال انخشد ويقال الفخشد بن سام بن نوح وكان هود عليه السلام اشبه ولد آدم بآدم عليه السلام خلا يوسف
وكانت عاد ثلث عشرة قبيلة ينزلون الرمل بالدو والدهناء وعالج ووبار ويبرين وعمان الى حضرموت الى اليمن وكانت ديارهم اخصب البلاد فلما سخط الله عليهم جعلها مفاوز وكان هود من قبيلة يقال لهم عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام وهم عاد الاولى وكانوا اعرابا يسكنون في المواضع المذكورة وارسل الله تعالى هودا عليه السلام اليهم وهو قوله تعالى والى عاد اخاهم هودا اى وارسلنا الى عاد اخاهم هودا قال الزمخشرى اخاهم واحدا منهم وقال مقاتل هو اخوهم فى النسب لا فى الدين وكان عاد الذى تسمت القبيلة به ملكهم وكان يعبد القمر وطال عمره ورأى من صلبه اربعة آلاف ولد وتزوج الف امراة وهو اول من ملك الارض بعد نوح عليه السلام وعاش الف سنة ومائتى سنة ولما مات انتقل الملك الى اكبر ولده وهو شديد بن عاد فاقام خمسمائة سنة وثمانين سنة ثم مات فانتقل الملك الى اخيه شداد بن عاد وهو الذى بنى ارم ذات العماد وكانت قبائل عاد التى تسمت به قد ملكوا الارض بقوتهم وتجبروا وقالوا من اشد منا قوة فلما كثر طغيانهم بعث الله اليهم هودا وهو قوله تعالى والى عاد اخاهم هودا قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره ان انتم الا مفترون اى على الله تعالى باتخاذ الاوثان شركاء وجعلها شفعاء وقوله تعالى واذكر اخا عاد يعنى هودا عليه السلام اذ انذر قومه بالاحقاف جمع حقف بكسر المهملة وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحناء من احقوقف الشىء اذا اعوج وكانوا يسكنون بين رمال مشرفة على البحر ... الى قوله كذلك نجزى القوم المجرمين يريد قوله تعالى وقد خلت النذر اى الرسل من بين يديه ومن خلفه قبل هود وبعده والجملة حال او اعتراض

الا تعبدوا الا الله اى لا تعبدوا او بان لا تعبدوا فان النهى عن الشىء انذار عن مضرته انى اخاف عليكم عذاب يوم عظيم هائل بسبب شرككم والمعنى ان هودا عليه السلام قد انذرهم وقال لهم لا تعبدوا الا الله انى اخاف عليكم العذاب واعلمهم ان الرسل الذين بعثوا قبله والذين سيبعثون بعده كلهم منذرون نحو انذاره وعن ابن عباس رضى الله عنهما يعنى الرسل الذين بعثوا قبله والذين بعثوا فى زمانه ومعنى ومن خلفه على هذا التفسير ومن بعد انذاره هذا اذا علقت وقد خلت النذر بقوله انذر قومه بان جعلته حالا واما اذا جعلته اعتراضا بين انذر قومه وبين ان لا تعبدوا فيكون المعنى واذكر انذار قومه عاقبة الشرك والعذاب العظيم وقد انذر من تقدمه من الرسل ومن تاخر عنه مثل ذلك فاذكرهم قالوا اى قوم هود اجئتنا لتافكنا اى لتصرفنا يقال افكه عن رايه عن آلهتنا ... اى عن عبادتها الى دينك وهذا لا يكون فأتنا يا هود بما تعدنا اى ايت لنا من العذاب الذى توعدنا به على الشرك ان كنت من الصادقين فيما تقول قال اى هود عليه السلام انما العلم عند الله لا علم لى بوقت عذابكم ولا مدخل لى فيه فاستعجل به وانما علمه عند الله فياتيكم به فى وقته المقدر له وابلغكم ما ارسلت به وما على الرسول الا البلاغ ولكنى اريكم قوما تجهلون لا تعلمون ان الرسل بعثوا مبلغين منذرين لا معذبين مقترحين سائلين غير ما اذن لهم فيه فلما راوه فى الضمير وجهان ان يرجع الى ما تعدنا وان يكون مبهما قد وضح امره بقوله عارضا اما تمييزا واما حالا اى سحابا عرض فى افق السماء مستقبل اوديتهم متوجها اوديتهم والاضافة فيه لفظية قالوا هذا عارض ممطرنا اى ياتينا بالمطر بل هو اى قال هود عليه السلام بل هو ما استعجلتم به من العذاب وقرئ قل بل هو ريح

وروى عبد بن حميد من طريق قتادة انه ... والكثرة ما جنابا

بارض يقال لها الشحر ... والمين وقيل بين عمان ومهرة وعن مقاتل كانت منازل عاد باليمن فى حضرموت بموضع يقال له مهرة اليها

ومطابقة الحديث للباب المترجم من حيث ان الترجمة متعلقة بالنسب
لتحقيق الصحيح وفي الحديث ذكر النسب الباطل والزجر والتوبيخ لمدعيه
فتطابقا حدثنا علي بن عياش بفتح المهملة وتشديد التحتية
وبالمعجمة الالهاني الحمصي من افراده وقد مر في الصلوة قال اخبرنا
حريز بفتح المهملة وكسر الراء ابن عثمن الحمصي من صغار التابعين
مات سنة ثلاث وستين ومائة قال حدثني بالافراد وفي نسخة حدثنا
عبد الواحد بن عبد الله النصري بفتح النون وسكون الصاد
المهملة منسوب الى نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن وهو دمشقي
وجده كعب بن عمير ويقال بسر بن كعب وهو ايضا من صغار التابعين
وعبد الواحد هذا [illegible] قد ولي امرة الطائف لعمر بن عبد العزيز ثم ولي
امرة المدينة ليزيد بن عبد الملك وكان محمود السيرة ومات وعمره
مائة وبضع سنين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد
وقد رواه عنه ايضا زيد بن اسلم وهو اكبر منه سنا ولقاء للمشايخ
لكنه ادخل بين عبد الواحد وواثلة عبد الوهاب بن بخت اخرجه ابو عوانة
في مستخرجه على الصحيحين من رواية هشام بن سعد عن زيد وهشام
فيه مقال قاله في الفتح وقال الحافظ العسقلاني وهذا عندنا من المزيد في متصل
الاسانيد او هو مقلوب كان عن زيد بن اسلم عن عبد الوهاب بن بخت
عن عبد الواحد والله تعالى اعلم قال سمعت واثلة بكسر المثلثة
بن الاسقع بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح القاف وآخره مهملة
الكناني المقدسي مات سنة خمس وثمانين يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان من اعظم الفرى بكسر الفاء مقصور
ممدود جمع فرية وهي الكذب والبهت تقول فرى بفتح الراء
فلان كذا اذا اختلق يفري بفتح اوله فريا بالفتح وافترى اختلق
ان يدعي الرجل اي ينتسب الى غير ابيه او يري بضم الياء
وكسر الراء من الاراءة [illegible] عينه منصوب بقوله يري ما لم تر
مفعول ثان والضمير المنصوب محذوف اي ما لم تره وحاصله ان
يدعي ان عينيه رأتا في المنام شيئا وما رأتاه وفي رواية احمد وابن حبان
والحاكم

وآخره زاي ١٢

فيكون من رواية الاقران عن الاقران ١٢

والحاكم من وجه آخر عن واثلة ان يفتري الرجل على عينيه فيقول
رأيت ولم ير في المنام شيئا او يقول مضارع قال وفي رواية
المستملي او تقول على وزن الماضي من التقول من باب التفعل
ومعناه افترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل
اي ما لم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم وفي الحديث تشديد الكذب
في هذه الامور الثلثة وهي الادعاء الى غير ابيه والاخبار عن شيء انه
رآه في المنام ولم يكن رآه والكذب على النبي صلى الله عليه وسلم فاما الاخير
فقد تقدم البحث فيه في كتاب الايمان واما الادعاء الى غير الاب فقد تقدم
قريبا واما المنام فكون الكذب فيه اشد من الكذب في اليقظة لانه لما
كان جزءا من الوحي لانه جزء من النبوة والنبوة لا تكون الا وحيا كان
المخبر به كاذبا كالمخبر عن الله بما لم يلقه اليه فيكون كاذبا على الله تعالى
والكاذب على الله اعظم فرية ممن كذب على غيره ويقال ان الله تعالى
يرسل ملك الرؤيا فيري النائم ما شاء فاذا اخبر عن ذلك بالكذب
يكون كاذبا على الله وعلى الملك كما ان الذي يكذب على النبي صلى الله
عليه وسلم ينسب اليه شرعا لم يقله والشرع غالبا انما تلقاه النبي صلى
الله عليه وسلم من الله تعالى على لسان الملك فيكون الكاذب في ذلك
كاذبا على الله وعلى الملك ومطابقة الحديث للترجمة مثل مطابقة
الحديث السابق حدثنا مسدد قال اخبرنا حماد عن ابي جمرة
بفتح الجيم انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم
وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
انا هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضر
فلسنا نخلص اليك الا في شهر حرام فلو امرتنا بامر ناخذه
عنك ونبلغه من وراءنا فقال ويروى قال بدون الفاء آمركم
باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الى الله خمس ما غنمتم
وانهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت وقد مر الحديث
في كتاب الايمان في باب اداء الخمس من الايمان ومطابقته للترجمة من حيث

يتقول

[illegible]

كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره باربعة
[illegible] ربعة واسم العدد
اذا لم يذكر مميزه يجوز تذكيره
وتأنيثه ١٢

انه ذكر فيه ربيعة ومضر ولا شك في نسبتهما الى اسمعيل عليه السلام
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
انه قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر
الا ان الفتنة ههنا يشير الى المشرق من حيث يطلع قرن
الشيطان قرن الشيطان يحتمل الحقيقة والمجاز وقد مضى الحديث
في باب صفة ابليس ومطابقته للترجمة باعتبار ان في بعض طرقه
من ذكر ربيعة ومضر

باب ذكر اسلم

وغفار بكسر الغين وتخفيف الفاء يصرف باعتبار الحي ولا يصرف
باعتبار القبيلة ومزينة وجهينة واشجع وهذه خمس قبائل
كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون غيرها من القبائل فلما
جاء الاسلام كانوا اسرع دخولا فيه فصار الشرف اليهم بسبب ذلك
وقد مر الكلام فيه تفصيلا قريبا حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال اخبرنا سفيان هو الثوري عن سعد بن ابرهيم عن
عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم قريش والانصار وجهينة ومزينة
واسلم وغفار واشجع موالي ليس لهم مولى دون الله
ورسوله وقد مضى الحديث في باب مناقب قريش وقد مر الكلام
فيه هناك مستوفى ومطابقته للترجمة اظهر من ان يخفى حدثنا
محمد بن غرير بضم الغين المعجمة وفتح الراء الاولى مصغرا ابن الوليد
بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري المدني وهو من
افراد البخاري قال اخبرنا يعقوب بن ابرهيم عن ابيه ابرهيم
بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
انه قال حدثنا نافع مولى ابن عمر ان عبد الله يعني ابن عمر رضي الله عنهما
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر غفار
يصرف ولا يصرف على ما سبق غفر الله لها هو لفظ خبر يراد به الدعاء
ويحتمل ان يكون خبرا على بابه ويؤيده قوله في آخره وعصية عصت الله
ورسوله

ورسوله

وقد مر في العلم

ورسوله واسلم سالمها الله من المسالمة وترك الحرب وهو
دعاء بان الله يصنع بهم ما يوافقهم او سالمها بمعنى سلمها نحو قاتله
الله بمعنى قتله الله وفيهما من جناس الاشتقاق ما يلذ على السمع
لسهولته وانسجامه وهو من الاتفاقات اللطيفة وقال الخطابي
يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهاتين القبيلتين لان دخولهما
في الاسلام كان من غير حرب وكانت غفار تتهم بسرقة الحاج
في الجاهلية فاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمحو عنهم تلك
السبة والعار بعد ان اسلموا وان يعلم ان ما سلف منها مغفور لهم
وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد التحتية
وهي قبيلة من بني سليم ينسبون الى عصية بن خفاف بضم الخاء
المعجمة وتخفيف الفاء وآخره فاء اخرى ابن امرئ القيس بن
بهثة بضم الموحدة وسكون الهاء وبالمثلثة بن سليم بضم السين
عصت الله ورسوله انما قال صلى الله عليه وسلم فيهم ذلك لانهم
الذين قتلوا القراء ببئر معونة بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فغدروا
بهم ما عاهدوا كما سياتي بيان ذلك في كتاب المغازي في غزوة بئر معونة
وقد تقدمت لطرق في الاستسقاء فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقنت في صلاته ويلعن رعلا وذكوان ويقول وعصية عصت
الله ورسوله ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة واخرجه مسلم في الفضائل
حدثنا محمد [illegible] هو ابن سلام كذا ثبت عند علي بن السكن
في غير هذا الحديث قال الحافظ العسقلاني وقرات بخط مغلطاي
قيل هو ابن سلام وقيل ابن يحيى الذهلي وهذا الثاني وهم فان
الذهلي لم يدرك عبد الوهاب الثقفي والصواب انه ابن سلام
ويحتمل ان يكون ابن حوشب فقد اخرج البخاري في تفسير اقتربت
وفي الاكراه عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب فيحتمل
ان يكون هو فانه من شيوخ البخاري ايضا اخبرنا عبد الوهاب
الثقفي عن ايوب هو السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وذكر الاسمعيلي عن المنيعي ان عبد الوهاب الثقفي تفرد برواية هذا الحديث عن ايوب واخرجه مسلم في الفضائل حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة هو ابن عقبة قال اخبرنا سفيان هو الثوري ح تحويل من سند الى آخر وحدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا ابن مهدي عن سفيان هو الثوري ايضا عن عبد الملك بن عمير اي ابن سويد بن حارثة الكوفي كان على قضاء الكوفة بعد الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ارايتم اي اخبروني وفي نسخة ارايت والخطاب للاقرع بن حابس رضي الله عنه كما في الرواية التي بعدها ان كان جهينة ومزينة واسلم وغفار خيرا من بني تميم هو ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن اد بضم الهمزة وتشديد الدال ابن طابخة بن الياس بن مضر ومنهم بطون كثيرة جدا وكانوا اعدوا كثيرا وارتدوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم مع طلحة بن خويلد وارتد بنو تميم ايضا قبلهم مع سجاح التي ادعت النبوة فقد ظهر مصداق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بني عبد الله بن غطفان بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة وتخفيف الفاء وهو ابن سعد بن قيس غيلان بن مضر وكان اسم عبد الله بن غطفان في الجاهلية عبد العزى فغيره النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله وبنوه يعرفون ببني المحولة لتحويل اسم ابيهم ومن بني عامر بن صعصعة اي ابن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بفتح الخاء [illegible] المعجمة والصاد المهملة والفاء ابن قيس غيلان وقال ابن دريد هوازن ضرب من الطير وفيه بطون كثيرة واتخاذ فقال رجل هو الاقرع بن حابس التميمي كما في الرواية الآتية خابوا وخسروا فقال صلى الله عليه وسلم هم اي جهينة ومزينة واسلم وغفار خير من بني تميم ومن بني اسد ومن بني عبد الله بن

ومن بني اسد اي ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر صح

وفي بعض النسخ لم يوجد لفظ فقال فهو مقدر كان الجزاء مقدر بدلالة السياق عليه تقديره خابوا وخسروا بهمزة الاستفهام صح

بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة وخيرتهم بسبقهم الى الاسلام وبما كان فيهم من مكارم الاخلاق ورقة القلوب حدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا غندر قال اخبرنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب نسب الى جده وهو بصري من بني تميم ثم قيل من بني ضبة بفتح المعجمة وهو سيد بني تميم قال اي انه قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة هو نفيع بالتصغير عن ابيه ابي بكرة رضي الله عنه ان الاقرع بن حابس بمهملة وموحدة مكسورة وسين مهملة قال للنبي صلى الله عليه وسلم انما بايعك بالباء الموحدة وبعد الالف مثناة تحتية ويروى تابعك بالمثناة الفوقية وبعد الالف باء موحدة سراق الحجيج من اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة ابن ابي يعقوب شك هو مقول شعبة اي محمد بن ابي يعقوب هو الذي شك في قوله وجهينة وقد ظهر فيه هذا ان الرواية الاولى بلا شك ولا اثر لشكه وان ذلك ثابت في الخبر قال النبي صلى الله عليه وسلم ارايت اي اخبرني والخطاب للاقرع بن حابس ان كان اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة خيرا من بني تميم وبني عامر واسد وغطفان خابوا وخسروا قوله خابوا وخسروا بتقدير همزة الاستفهام جزاء ان اي ان كانوا خيرا منهم اخابوا وخسروا وفي رواية مسلم ثبتت همزة الاستفهام قال اي الاقرع بن حابس وغيره فقال نعم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انهم لاخير منهم لغة في افعل وهي لغة قليلة والمشهور لخير منهم وثبت كذا في رواية الترمذي وفي رواية مسلم انهم خير منهم بدون لام التاكيد ولفظ خير هو اصله وهذا الطريق آخر في الحديث السابق واتم منه كما لا يخفى حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال الظاهر ان فاعل قال الاول ابو هريرة رضي الله عنه وفاعل قال الثاني هو النبي صلى الله عليه وسلم

هو محمد بن جعفر

اي واحسبه قال وجهينة

وفي نسخة حماد بدون الشيخ

ولكن لم يذكره ابو هريرة رضى الله عنه بل ومن ثمه جاز فى صورة الموقوف

وقد قال الخطيب وتبعه ابن الصلاح اصطلاح محمد بن سيرين اذا قال عن ابى هريرة قال قال ولم يسم فاعل قال الثانى فالمراد به النبى صلى الله عليه وسلم فحينئذ يكون الحديث مرفوعا كما فى رواية مسلم فانه صرح بذلك

اسلم مبتدا وغفار عطف عليه وكذا قوله وشىء من مزينة وجهينة يعنى وبعض منهم وهذا تقييد لما اطلق فى حديث ابى بكرة الذى قبله

او قال شىء من جهينة او مزينة شك من الراوى يعنى قال شىء منهما او قال شىء من هذا او من ذلك اى شك فى ان جمع بينهما او اقتصر على احدهما خير عند الله او قال يوم القيمة شك من الراوى ايضا اى قال خير عند الله او قال خير يوم القيمة وهذا ايضا تقييد لما اطلق فى حديث ابى بكرة لان ظهور الخيرية انما يكون يوم القيمة

من اسد وتميم وهوازن وغطفان اما اسد وتميم وغطفان فقد تقدم ذكرهم فى حديث ابى بكرة واما هوازن فقد ذكر فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه بدل بنى عامر بن صعصعة وبنو عامر بن صعصعة من بنى هوازن من غير عكس فذكر هوازن اشمل منه ذكر بنى عامر ومن قبائل هوازن غير بنى عامر بنو نصر بن معاوية وبنو سعد بن بكر بن هوازن وثقيف وهو قسى بن منبه بن بكر بن هوازن والجميع يجمعهم هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس .

ومطابقة الاحاديث الثلثة للترجمة ظاهرة

باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم قال الحافظ العسقلانى اى فيما يرجع الى المناصرة والتعاون ونحو ذلك واما بالنسبة الى الميراث ففيه نزاع سياتى بسطه فى كتاب الفرائض انتهى وتعقبه العينى بان ظاهر الكلام مطلق يتناول الكل واجاب غيره بان تعقبه ليس على ما ينبغى ثم هذا الباب وقع هنا فى رواية كريمة وغيره ووقع عند ابى ذر قبل باب قصة الحبش وعليه شرح العسقلانى

وعليه شرح العينى

حدثنا سليمن بن حرب قال اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس رضى الله عنه انه قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار

الانصار خاصة وفى رواية سقط لفظ خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا وهو النعمن بن مقرن المزنى كما اخرجه احمد من طريق شعبة عن معاوية بن قرة فى حديث انس رضى الله عنه هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم استدلت به الحنفية فى توريث الخال وذوى الارحام اذا لم يكن عصبة ولا صاحب فرض مسمى وبه قال احمد وهو حجة على مالك والشافعى فى تحريمهما الخال وذوى الارحام وللحنفية احاديث اخر منها ما اخرجه الطبرانى من حديث عتبة بن غزوان ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوما لقريش هل فيكم من ليس منكم قالوا لا الا ابن اختنا عتبة بن غزوان فقال ابن اخت القوم منهم ومنها ما اخرجه الطبرانى ايضا من حديث عمرو بن عوف ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل بيته فقال ادخلوا على ولا يدخل على الا قريش فقال لهم هل معكم احد غيركم قالوا معنا ابن الاخت والمولى قال حليف القوم منهم ومولى القوم منهم واخرج احمد نحوه من حديث ابى موسى والطبرانى نحوه من حديث ابى سعيد رضى الله عنهما ومنها حديث عائشة رضى الله عنها الخال وارث من لا وارث له اخرجه البخارى ومطابقة الحديث للجزء الاول من الترجمة ظاهرة ولم يذكر حديث مولى القوم منهم مع ذكره فى الترجمة وزعم بعضهم انه لم يقع له حديث على شرطه فاشار اليه وفيه نظر لانه قد اورده فى الفرائض من حديث انس رضى الله عنه ولفظه مولى القوم من انفسهم والمراد به المولى الاسفل لا الاعلى او المراد الحليف وقد وقع فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه عند البزار مضمون الترجمة وزيادة عليها بلفظ مولى القوم منهم وحليف القوم منهم وابن اخت القوم منهم والحديث اخرجه البخارى فى المغازى ايضا واخرجه مسلم فى الزكاة والترمذى فى المناقب والنسائى فى الزكاة .

باب قصة زمزم وفيه قصة اسلام ابى ذر رضى الله عنه

هكذا وقع في رواية الاكثرين وكذا وقع في رواية ابي ذر عن الحموي
وحده ذكر قصة زمزم فقط ثم وقع هذا الباب ايضا عند ابي ذر
بعد قصة خزاعة حدثنا زيد بن اخزم بسكون الخاء
المعجمة وفتح الزاي ابو طالب الطائي الحافظ البصري قتلته
الزنج زمان خروجهم في البصرة سنة سبع وخمسين ومائتين
وهو من افراد البخاري قال اخبرنا ابو قتيبة سلم بفتح السين
المهملة وسكون اللام بن قتيبة مصغر القتبة بالقاف
والتاء المثناة الفوقية والباء الموحدة الشعيري الخراساني
سكن البصرة ومات بعد المائتين قال حدثني بالافراد مثنى
ضد المفرد بن سعيد القصير ضد الطويل القسام الضبعي
بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وبالعين المهملة البصري
قال حدثني بالافراد ايضا ابو جمرة بفتح الجيم والراء واسمه
نصر بن عمران الضبعي البصري قال: قال لنا ابن عباس
رضي الله عنهما الا اخبركم كلمة الا للتنبيه على شيء يقال باسلام
ابي ذر بتشديد الراء والمعجمة جندب بن جنادة الغفاري
وهو اول من حيى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الاسلام
وهو خامس خمسة في الاسلام وكان متعبدا اتاه قبل البعثة
وتقدم في كتاب الايمان قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت
رجلا من غفار قد سبق انه اذا اريد به الحي ينصرف
واذا اريد به القبيلة لا ينصرف فبلغنا ان رجلا قد خرج
بمكة وفي رواية مسلم لما بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه
وسلم بمكة قال لاخيه يزعم انه نبي فقلت لاخي واسمه انيس
مصغرا اسلم مع ابي ذر واسلمت امهما وكان شاعرا انطلق
الى هذا الرجل وفي رواية مسلم قال لاخيه اركب الى هذا الوادي
فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه ياتيه الخبر من السماء واسمع من قوله
ثم ائتني كلمه فيه حذف تقديره فاذا لقيته او اجتمعت به كلمه
وائتني بخبره فانطلق وفي نسخة فانطلق الاخ وفي رواية
الكشميهني

وتقدم في الجمعة م

الكشميهني فانطلق الآخر وهو اخوه انيس قال القاضي عياض
ووقع عند بعضهم فانطلق الاخ الآخر والصواب الاقتصار
على احدهما اذ لا يعرف لابي ذر الا اخ واحد وهو انيس فلقيه
اي فلقي النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع اي الى اخيه وفي رواية
مسلم فانطلق الآخر حتى قدم مكة وسمع من قوله ثم رجع الى ابي ذر
فقلت ما عندك فقال والله لقد رايت رجلا يامر بالخير
وينهى عن الشر وفي رواية مسلم رايته يامر بمكارم الاخلاق
وكلاما ما هو بالشعر فقلت له اي لاخي لم تشفني من الخبر من الشفاء
اي لم تجبني بجواب يشفيني من مرض الجهل فاخذت ويروى
فاخذ جرابا بكسر الجيم وعصا وفي رواية مسلم ما شفيتني
فيما اردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة ثم اقبلت
الى مكة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسال عنه وفي رواية مسلم
فاتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره ان يسال
عنه حتى ادركه يعني الليل فاضطجع واشرب من ماء زمزم واكون
في المسجد اي في المسجد الحرام قال فمر بي علي هو علي بن ابي طالب
رضي الله عنه فقال كان الرجل غريب وفي رواية مسلم فرآه
علي رضي الله عنه فعرف انه غريب قال قلت نعم قال فانطلق
الى المنزل اي قال له علي رضي الله عنه انطلق معي الى منزلنا قال
اي ابو ذر رضي الله عنه فانطلقت معه لا يسالني عن شيء ولا اخبره
وفي رواية مسلم فلما رآه تبعه فلم يسال واحد منهما صاحبه عن شيء
حتى اصبح فلما اصبحت غدوت الى المسجد لاسال عنه اي عن
النبي صلى الله عليه وسلم وليس احد يخبرني عنه بشيء وفي رواية
مسلم بعد قوله حتى اصبح ثم احتمل قربته وزاده الى المسجد فظل
ذلك اليوم ولا يرى النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه
قال فمر بي علي رضي الله عنه فقال اما نال للرجل يعرف منزله يقال
نال له اذا آن له ويروى ما آن وفي رواية مسلم اما آن ان يعلم منزله
ويروى بدون همزة الاستفهام في اللفظين اي اما جاء الوقت الذي

قربته صح

في كتاب الادواء وذو الثدية احد الخوارج الذين قتلهم علي رضي الله عنه
بحروراء من جانب الكوفة وهو الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم
واية ذلك ان فيهم رجلا اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة
ومثل البضعة تدردر ويقال له ذو الثدي ايضا وهو حبشي
واسمه نافع غائر العينين اي غارت عيناه فدخلتا وهو ضد
الجاحظ وقال الكرماني غائر العينين اي داخلتين في الراس لاصقتين
بقعر الحدقة مشرف الوجنتين اي غليظهما ويقال ليس
بسهل الخد وقد نتت وجنتاه اي علتا واصله من الشرف وهو
العلو والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين وقيل لحم الجلد
وكل واحدة وجنة فاذا عظمت فهو موجن وفي الوجنة مثلثة الواو
حكاها يعقوب وبالالف بدل الواو فهذه اربع لغات وقال
ابن جني ارى الرابعة على البدل وفي الجيم لغتان فتحها وكسرها
حكاهما في البارع عن كراع والاسكان هو الشائع فصار في الجيم
ثلاث لغات وقال ثابت هما فوق الخدين اذا وضعت يدك
وجدت حجم العظم تحتها وحجمه نتوه وقال ابو حاتم هو ما نتأ من لحم
الخدين بين الصدغين وكنفي الانف ناتئ الجبين اي مرتفعه
وقيل يرتفع على ما حوله وقال النووي الجبين جانب الجبهة ولكل
انسان جبينان يكتنفان الجبهة كث اللحية يعني كثير شعرها
غير مسبلة والكث بفتح الكاف وتشديد المثلثة وقال ابن الاثير
الكثاثة في اللحية ان تكون غير دقيقة ولا طويلة وفيها كثافة يقال
رجل كث اللحية بفتح الكاف وقوم كث بالضم محلوق وفي صحيح
مسلم محلوق الراس وفي الكامل للمبرد رجل مضطرب الخلق اسود
وانه يكون لهذا ولاصحابه نبأ وفي التوضيح وفي الحديث انه لا يدخل
النار رجل شهد بدرا والحديبية فاشار رجلا معروفا منهم قيل هو
حرقوص ذكره الشيخ اليعمري وفي الثعلبي انه اصل الخوارج فقال
اتق الله يا محمد فقال صلى الله عليه وسلم من يطع الله اذا
عصيته اي عصيته وفي مسلم فمن يطع الله ان عصيته ايامنني

الله

الله على اهل الارض فلا تامنوني فساله رجل قتله اي سأل
النبي صلى الله عليه وسلم رجل قتل هذا القائل احسبه خالد
بن الوليد اي احسب ان هذا السائل هو خالد بن الوليد
كذا جاء هنا على الحسبان وجاء في الصحيح انه خالد من غير
حسبان وفي رواية اخرى انه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ولا تنافي في هذا لانهما كانا سالا جميعا فمنعه اي منع خالدا
عن القتل وذلك لئلا يتحدث الناس انه يقتل اصحابه
لان هذه هي العلة وسلك معه مسلكه مع غيره من المنافقين
الذين اذوه وسمع منهم في غير موطن ما كرهه لكنه صبر استبقاء
لانقيادهم وتاليفا لغيرهم حتى لا ينفروا فلما ولى قال ان
من ضئضئ هذا بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة
الاولى وهو الاصل والعقب وحكى اهمالها عن بعض رواة
مسلم فيما حكاه القاضي وهو شايع في اللغة وقال ابن سيدة
الضئضئ والضؤضؤ من الاصل وقيل هو كثرة النسل وقال
في المحكم الضنضئ والصيصئ كلاهما الاصل عن يعقوب
وحكى بعضهم صيصين بوزن قنديل حكاه ابن الاثير وقال النووي
قالوا الاصل الشيء اسماء كثيرة منها الضئضئ بالمعجمتين والمهملتين
والنجار بكسر النون والنحاس والسنخ بكسر السين واسكان
النون وبخاء معجمة والعيص والارومة قوم يقرؤون
القرآن لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي راس
الغلصمة حيث تراه ناتيا من خارج الحلق وقال ابن التين
معناه لا يرتفع في الاعمال الصالحة وقال القاضي عياض لا تفقه
قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلون منه ولا لهم حظ سوى تلاوة الفم
وقيل معناه لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة ولا يتقبل يمرقون من
الدين وفي رواية من الاسلام اي يخرجون منه مروق السهم من
الرمية اي خروج السهم اذا نفذ من الصيد من جهة اخرى ولم يتعلق
بالسهم من دمه شيء وبهذا سميت الخوارج المراق والدين هنا الطاعة

بعد المبعث بمدة باكثر من سنتين بحيث يتهيأ لعلي رضي الله عنه
ما فعل وقد روى عبد الله بن الصامت اسلام ابي ذر عن نفس
ابي ذر رضي الله عنه اخرجه مسلم مطولا جدا وفيه مغايرات
كثيرة لسياق ابن عباس رضي الله عنهما ولكن الجمع بينهما ممكن
باعتبار ان ابن عباس رضي الله عنهما اقتصر في حكايته عن ذلك
فائدة اول من اسلم من الصبيان علي بن ابي طالب رضي الله عنه
واول من اسلم من النساء خديجة الكبرى رضي الله عنها
واول من اسلم من العبيد بلال الحبشي رضي الله عنه ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة اما قصة زمزم فلان فيه ذكر زمزم واكتفاء
ابي ذر رضي الله عنه به في المدة التي اقام فيها بمكة واما قصة اسلام
فاخذ من انه الخفي والحديث اخرجه مسلم في الفضائل

باب ذكر قحطان

تقدم القول فيه وهل هو من ذرية اسمعيل عليه السلام ام لا والى قحطان ينتهي
انساب اهل اليمن من حمير وكندة وهمدان وغيرهم حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله قال حدثني بالافراد سليمن بن بلال عن ثور
بلفظ الحيوان المعروف بن زيد الديلي وتقدم في الجمعة
عن ابي الغيث هو المطر واسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع بن الاسود
القرشي العدوي المدني وقد مر في الاستقراض عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة
حتى يخرج رجل من قحطان قال الحافظ العسقلاني لم اقف
على اسمه ولكن جوز القرطبي انه جهجاه الذي وقع ذكره في صحيح مسلم
من طريق آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ لا تذهب الايام والليالي
حتى يملك رجل يقال له الجهجاه اخرجه عقيب حديث القحطاني
يسوق الناس بعصاه هو كناية عن تسخير الناس واسترعائهم
كانه شبهه بالراعي والناس بالغنم فهو يسوقهم ويملكهم ويرعاهم
كسوق الراعي الغنم بعصاه وفي التوضيح حديث القحطاني
يدل على انه خليفة ولكنه يحمل على تغلبه ثم هذا الحديث يدخل في علامات
النبوة

النبوة من جملة ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم قبل وقوعه ولم يقع
بعد وقد روى نعيم بن حماد في الفتن من طريق ارطاة بن المنذر
احد التابعين من اهل الشام ان القحطاني يخرج بعد المهدي
ويسير على سيرة المهدي واخرج ايضا من طريق عبد الرحمن بن قيس
بن جابر الصدفي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي القحطاني
والذي بعثني بالحق ما هو دونه وهذا الثاني مع كونه مرفوعا ضعيف
الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك
فهو في زمن عيسى بن مريم عليهما السلام لان عيسى عليه السلام اذا نزل
يجد المهدي امام المسلمين وفي رواية ارطاة بن المنذر ان القحطاني
يعيش في الملك عشرين سنة هذا وقال العيني اذا كان القحطاني
في زمن عيسى عليه السلام كيف يسوق الناس بعصاه وكيف يملك
مع وجود عيسى عليه السلام وفي كتاب البدء لابي زيد البلخي روى
عن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لا تقوم الساعة
حتى تنقل القواعد من رومية ولا تقوم الساعة حتى يسوق الناس
رجل من قحطان واختلفوا فيه من هو فروي عن ابن سيرين انه قال
القحطاني رجل صالح وهو الذي يصلي خلفه عيسى عليه السلام وهو المهدي
وروي عن كعب انه قال يموت المهدي ويبايع بعده القحطاني
وروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال رجل يخرج من ولد العباس
والله تعالى اعلم

باب ما ينهى من دعوى الجاهلية

كلمة ما موصولة ويجوز ان تكون مصدرية وينهى
على البناء للمفعول ودعوى الجاهلية هي الاستغاثة عند ارادة الحرب
كانوا يقولون يا آل فلان فيجتمعون وينصرون القائل ولو كان ظالما
فجاء الاسلام بالنهي عن ذلك حدثنا محمد كذا وقع غير منسوب
عند جميع الرواة وقال ابو نعيم هو محمد بن سلام نص عليه في المستخرج
وكذا قال ابو علي الجياني وجزم به الدمياطي ايضا ويؤيد ذلك انه وقع
في الوصايا بمثل هذه الطريق فعند الاكثر حدثنا محمد غير منسوب وعند
ابي ذر حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم واللام بن يزيد

من الزيادة ابو الحسن الحراني الجزري مات سنة ثلاث وتسعين ومائة
قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي
وقد تكرر ذكره قال اخبرني بالافراد عمرو بن دينار القرشي الاثرم
المكي انه سمع جابرا اي ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم هذه الغزوة هي غزوة
المريسيع وفي صحيح مسلم قال سفيان يرون ان هذه الغزوة
غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع وكانت في سنة ست
من الهجرة وقد ثاب بالثاء المثلثة اي اجتمع كذا قال الكرماني
والعسقلاني وقال الداودي معناه خرج والذي عليه اهل اللغة
ان معنى ثاب رجع معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان
من المهاجرين رجل لعاب قيل معناه بطال وقيل كان يلعب
بالحراب كما تصنع الحبشة وقيل مزاح واسمه جهجاه بن قيس الغفاري
وكان اجير عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكسع بفتح الكاف والسين
المهملة والعين المهملة والكسع ان تضرب بيدك او برجلك
دبر انسان ويقال هو ان تضرب عجز انسان بقدمك وقيل هو ضربك
بالسيف على مؤخره وفي الموعب كسعته بما ساءه اذا تكلم فرميته
على اثر قوله بكلمة تسوءه بها انصاريا اي رجلا انصاريا وهو سنان
بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي وسياتي بيان ذلك في تفسير
سورة المنافقين فغضب الانصاري غضبا شديدا
حتى تداعوا اي حتى استغاثوا بالقبائل يستنصرون بهم في
ذلك والدعوى الانتماء وكان اهل الجاهلية ينتمون بالاستغاثة
الى الآباء وتداعوا بصيغة الجمع وعن ابي ذر تداعوا بالتثنية
قال الحافظ العسقلاني والمشهور في هذا تداعيا بالياء عوض الواو
وقال العيني والذي قال بالواو وا ظرح على الاصل وقال الانصاري
يا للانصار ويروى يال الانصار قال النووي كذا في معظم
نسخ البخاري بلام مفصولة في الموضعين وفي بعضها بوصلها
وفي بعضها يا آل بهمزة ثم لام مفصولة واللام في الجميع مفتوحة
وهي

بالجيمين صح

وهي لام الاستغاثة قال والصحيح بلام موصولة ومعناه ادعو
الانصار استغيث بهم وقال المهاجري يا للمهاجرين
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى الجاهلية
يعني لا تداعوا بالقبائل بل تداعوا بدعوة واحدة بالاسلام
ثم قال ما شانهم [illegible] اي ما جرى لهم وما الباعث لذلك فاخبر
على البناء للمفعول بكسعة المهاجري الانصاري
قال اي جابر رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
دعوها اي اتركوا هذه المقالة او هذه الدعوى ثم بين حكمة
الترك بقوله فانها خبيثة اي فان هذه الدعوة خبيثة اي
قبيحة منكرة كريهة موذية لانها تثير الغضب على غير الحق
والتقاتل على الباطل وتؤدي الى النار كما جاء في الحديث من
دعا بدعوى الجاهلية فليس منا وليتبوا مقعده من النار
وتسميتها دعوى الجاهلية لانها كانت من شعارهم وكانت تاخذ
حقها بالعصبية فجاء الاسلام بابطال ذلك وفصل القضاء
بالاحكام الشرعية اذا تعدى انسان على آخر حكم الحاكم بينهما والزم
كلا ما لزمه وقال السهيلي من دعا بدعوى الجاهلية فيه للفقهاء ثلثة
اقوال احدها انه يجلد من استجاب لها بالسلاح خمسين سوطا
اقتداء بابي موسى الاشعري رضي الله عنه في جلده النابغة الجعدي
خمسين سوطا حين سمع يا لعامر الثاني فيه الجلد دون العشرة
الاسواط لنهيه صلى الله عليه وسلم ان يجلد احد فوق عشرة اسواط
الثالث يوكل الى اجتهاد الامام على حسب ما يراه من سد الذريعة
واغلاق باب الشر اما بالوعيد واما بالسجن واما بالجلد قيل في
القول الاول الذي ذكره السهيلي نظر لان ابا الفرج الاصبهاني
وغيره ذكروا ان النابغة لما سمع يا لعامر اخذ عصاه وجاء مغيثا
والعصا لا يعد سلاحا يقتل فقال عبد الله بن ابي بن سلول
لقد تداعوا علينا وانما قال ذلك عبد الله لانه كان مع عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اجير له من غفار يقال له جهجاه كان معه فرس يقوده

وقيل الكسعة والاول هو المعتمد صح

بكسر الجيم وتخفيف المهملة صح

فحوض الجهور رضي الله عنه حوضا فبينما هو قائم على الحوض اذ اقبل
رجل من الانصار يقال له وبرة بن سنان وسماه ابو عمر سنان
بن تيم وكان حليفا لعبد الله بن ابي فتقاتلا فتداعيا بقبائلهما
فقال عبد الله بن ابي لقد تداعوا علينا انتهى وفي الكشاف روي ان
النبي صلى الله عليه وسلم حين لقي بني المصطلق على المريسيع
وهزمهم وازدحم على الماء جهجاه بن سعد اجير لعمر يقود فرسه
وسنان الجهني حليف لابن السلول واقتتلا فصرخ جهجاه يا للمهاجرين
وسنان يا للانصار فاعان جهال جهجاه ولطم سنانا فقال
ابن ابي السلول اما والله **لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل** قال النسفي في تفسيره يقولون اي
المنافقون عبد الله بن ابي واصحابه والله لئن رجعنا من غزاة
بني لحيان ثم بني المصطلق وهو حي من هذيل الى المدينة ليخرجن
الاعز عني به نفسه منها اي من المدينة الاذل يعني به محمدا
صلى الله عليه وسلم ولقد كذب عدو الله **فقال عمر رضي الله عنه
الا نقتل** بالنون ويروى بالمثناة الفوقية **يا نبي الله هذا
الخبيث** اراد به عبد الله بن ابي وقد بينه بقوله **لعبد الله**
واللام فيه يتعلق بقوله قال عمر اي قال لاجل عبد الله وقال الكرماني
او اللام للبيان نحو هيت لك وفي بعضها يعني عبد الله وقال
الحافظ العسقلاني اللام بمعنى عن كما قال بعضهم في قوله تعالى
وقال الذين كفروا للذين آمنوا ورده ابن مالك وغيره وقال لو
اللام هنا للتعليل وقيل غير ذلك **فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا** اي لا نقتل وقوله **يتحدث الناس** الى آخره كلام مستانف
ليس له تعلق بكلمة لا اي النبي صلى الله عليه وسلم **كان يقتل
اصحابه** فيتنفر الناس عن الدخول في الاسلام ويقول بعضهم
لبعض بالله منكم اذا دخلتم في دينه ان يدعي عليكم كفر الباطن
فيستبيح بذلك دماءكم واموالكم فلا تسلموا انفسكم اليه للهلاك
فيكون ذلك سببا لنفور الناس عن الدين وقال الخطابي
فيه

فيه بيان باب عظيم من سياسة امر الدين والنظر في العواقب
وذلك ان الناس انما يدخلون في الدين ظاهرا ولا سبيل الى معرفة
ما في نفوسهم فلو عوقب المنافق على باطن كفره لوجدوا اعداء الدين
سبيلا الى تنفير الناس عن الدخول فيه انتهى وقد عرفت ذلك الآن
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ما بال دعوى الجاهلية والحديث
من افراد البخاري **حدثنا ثابت بن محمد** ابو اسمعيل
العابد الشيباني الكوفي وهو من افراد البخاري قال **اخبرنا
سفيان** هو الثوري **عن الاعمش عن عبد الله بن مرة
عن مسروق** هو ابن الاجدع صح **عن عبد الله** هو ابن مسعود رضي الله عنه **عن
النبي صلى الله عليه وسلم وعن سفيان** هو معطوف
على قوله حدثنا سفيان عن الاعمش فيكون موصولا وليس
بمعلق وقد تقدم في الجنائز من رواية ابي نعيم عن سفيان
عن زبيد وفي رواية عبد الرحمن بن مهدي عن الاعمش فكانه
كان عند ثابت بن محمد عن سفيان عن شيخيه وكان سمعه
منه مفرقا فحدث به فنقل عنه كذلك **عن زبيد** بضم الزاي
وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية وبالدال المهملة ابن الحارث
بن عبد الكريم اليامي بالمثناة التحتية الكوفي **عن ابرهيم**
هو النخعي **عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم** انه **قال ليس منا** اي ليس مقتديا بنا ولا متبعا
لسنتنا او هو للتغليظ الا ان يفسر دعوى الجاهلية بما يوجب
الكفر نحو تحليل الحرام وتحريم الحلال وعدم التسليم لقضاء الله
او التكلم بكلمة الكفر عند النياحة والندبة على الميت **من ضرب
الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية**
والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب من ليس منا من
شق الجيوب ومضى الكلام فيه ومطابقة للترجمة ظاهرة
باب قصة خزاعة خزاعة
بضم الخاء المعجمة وبالزاي المخففة وفتح العين المهملة [illegible]

اختلف في نسبهم مع الاتفاق على انهم من ولد عمرو بن لحي
باللام والمهملة مصغرا قال الرشاطي هو عمرو بن ربيعة وربيعة
هذا هو لحي بن حارثة بن عمرو بن عامر [illegible] ماء السماء بن حارثة
الغطريف بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد
وقد تقدم نسبه في اسلم واسلم هو عم عمرو بن لحي وهذا مذهب
من يرى ان خزاعة من اليمن ومن يرى ان خزاعة من مضر يقول
هو عمرو بن ربيعة بن قمعة ويحتج بحديث ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاكثم بن ابي الجون الخزاعي رايت
عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار وجمع بعضهم
بين القولين اعني نسبة خزاعة الى اليمن والى مضر فزعم ان
حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن خندف كانت امراته حاملا بلحي
فولدت وهي عند حارثة فتبناه ونسبت اليه فعلى هذا هو
من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبني ويقال لخزاعة بنو كعب
نسبوا الى جدهم كعب بن عمرو بن لحي وقال صاحب الموعب
خزاعة اسمه عمرو بن لحي ولحي اسمه ربيعة سمي خزاعة لانه انخزع
فلم يتبع عمرو بن عامر حين ظعن عن اليمن بولده وسمي عمرو مزيقيا
لانه كان يمزق الازد في البلاد وقيل لانه كان يمزق كل يوم حلة وفي
التيجان لابن هشام انخزعت خزاعة في ايام ثعلبة العنقاء
بن عمرو وبعد وفاة عمرو وفي التلويح قيل لهم ذلك لانهم تخزعوا
من بني مازن بن الازد في اقبالهم معهم ايام سيل العرم لما
صاروا الى الحجاز فافترقوا فصار قوم الى عمان وآخرون
الى الشام وقال ابن الكلبي لما تفرق اهل سبا [illegible]
بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء وعند زبيد يقال له غسان
فمن اقام به منهم يقال له غساني وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحي
من قومهم فنزلوا مكة وما حولها ثم اقبل بنو اسلم فانخزعوا
ايضا فسموا خزاعة وتفرقت سائر الازد وفي ذلك يقول حسان
بن ثابت رضي الله عنه ولما نزلنا بطن مر تخزعت خزاعة منا في جموع كراكر

وأول

وأول من سماهم بهذا الاسم جدع بن سنان الذي يقال فيه خذ من
جدع ما اعطاك وذلك انه لما رآهم قد تفرقوا قال ايها الناس
ان شئتم فلا تجتنبكم عدة اقامت منكم طائفة كما انخزعت خزاعتكم
هذه او شئتم انه ياكلكم اقل حي واذل قبيل هذا وفي المثل ذهبوا
ايدي سبا وتفرقوا ايادي سبا اي في طرق شتى واليد
في كلام العرب الطريق يقال سلك بهم يد البحر وقيل الايادي
اولاد سبا لانه كان يعتضد بهم كما يعتضد الناس بالايدي
اي تفرقوا تفرق اولاد سبا قال كثير ايادي سبا ما عزّ
ما كنت بعدكم فلم يحل بالعينين بعدك منظر وقد لحق غسان
بالشام وانمار بيثرب وجذام بتهامة والازد بعمان كذا في
الكشاف وفي المستقصى سبا رجل من العرب ولد عشرة الازد
وكندة ومذحج والاشعر وانمار وبجيلة وعاملة وغسان
ولخم وجذام وهم الذين ارسل عليهم سيل العرم وذلك ان الماء
كان ياتي ارض سبا من الشحر واودية اليمن فردموا ردما
بين جبلين وحبسوا الماء وجعلوا في ذلك الردم ثلثة ابواب
بعضها فوق بعض فكانوا يسقون من الباب الاعلى ثم من
الباب الثاني ثم من الباب الثالث فاخصبوا وكثرت اموالهم
فلما طغوا بعث الله جرذا نقبت ذلك الردم حتى انتقض
فدخل الماء جنتيهم فغرقهما ودفن السيل بيوتهم فذلك قوله
تعالى فارسلنا عليهم سيل العرم الآية وفي الكشاف العرم
الجرذ الذي نقب عليهم السكر ضربت لهم بلقيس الملكة
بسد ما بين الجبلين بالصخر والقار فحقنت به ماء العيون
والامطار وتركت فيه خروقا على مقدار ما يحتاجون اليه
في سقيهم فلما طغوا وقيل بعث الله اليهم ثلثة عشر نبيا يدعونهم
الى الله ويذكرونهم نعمته عليهم وقالوا ما نعرف لله نعمة سلط
الله [illegible] على سدهم الخلد فنقبه من اسفله فغرقهم وقيل
العرم جمع [illegible] وهي الحجارة المركومة والمراد المسناة التي

عامر بن ماء السماء

السكر بذاب

عقدوا بها سكرا وقيل العرم اسم الوادي وقيل العرم المطر الشديد
وعن الضحاك كانوا في الفترة التي بين عيسى ومحمد عليهما الصلوة
والسلام وفي الكشاف ايضا سبا هو ابن يشجب بن يعرب
بن قحطان فمن جعله اسما للقبيلة لم يصرف ومن جعله اسما للحي
او الاب الاكبر صرف قال الشاعر من سبأ الحاضرين مأرب
اذ يبنون من دون سيله العرما وقال الآخر الواردون
وتيم في ذرى سبأ قد عض اعناقهم جلد الجواميس وسميت مدينة
مأرب بسبأ وبينها وبين صنعاء مسيرة ثلث كما سميت
معافر بمعافر بن أد وفي المستقصى عن الكلبي عن ابي صالح
قال القت طريفة الكاهنة الى عمرو بن عامر الذي يقال له
مزيقياء بن ماء السماء وكانت قد رأت في كهانتها ان سد مأرب
سيخرب وانه سيأتي سيل العرم فيخرب الجنتين فباع عمرو
بن عامر امواله وسار هو وقومه حتى انتهوا الى مكة فاقاموا بها
فاصابتهم الحمى وكانوا ببلد لا يدرون فيه ما الحمى فدعوا طريفة
فشكوا اليها الذي اصابهم فقالت من كان منكم ذا هم بعيد
وجمل شديد ومزاد جديد فليلحق بقصر عمان المشيد فكانت
ازد عمان ثم قالت من كان منكم ذا جلد وقسر وصبر على ازمات
الدهر فعليه بالاراك من بطن مر فكانت خزاعة ثم قالت
من كان منكم يريد الراسيات في الوحل المطعمات في [illegible]
المحل فليلحق بيثرب ذات النخل فكانت الاوس
والخزرج ثم قالت من كان منكم يريد الخمر والخمير والملك والتأمير
ويلبس الديباج والحرير فليلحق ببصرى وغوير وهما من
ارض الشام فكان الذي سكنوها آل جفنة من غسان
ثم قالت من كان منكم يريد الثياب الرقاق والخيل العتاق
وكنوز الارزاق فليلحق بارض العراق فكان الذي سكنوها
آل جذيمة الابرش ومن كان بالحيرة وآل محرق فلما ارادوا
ان يتفرقوا في البلاد اجتمعوا وتصافحوا ثم تفرقوا في البلاد

مأرب كمنزل موضع باليمن

الاعم الواردون وهذه القبيلة في اعالي سبأ او ظله قد عض اي ايام مأسورون مغلولون

فضرب بهم المثل في التفرق فقيل تفرقوا ايدي سبا
حدثنا اسحق بن ابراهيم ابو محمد هو ابن راهويه قال
اخبرنا يحيى بن آدم اي ابن سليمان ابو زكريا القرشي
الكوفي صاحب الثوري قال اخبرنا اسرائيل هو ابن يونس
بن ابي اسحق السبيعي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر
الصاد المهملتين عثمن بن عاصم الاسدي عن ابي صالح
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن لحي مبتدأ ولحي بضم
اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء ابن قمعة بفتح القاف
والميم وتخفيفها وبالعين المهملة وقيل بكسر القاف
وتشديد الميم بفتحها وكسرها وقيل بفتح القاف وسكون الميم
بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال
المهملة وفتحها وبالفاء اسم امراة الياس بن مضر فهي ام
القبيلة وقمعة منسوب الى الام وابوه الياس بن مضر
وقال [illegible] انتهى خندف والياس الى واسم خندف ليلى
بنت حلوان بن عمران بن [illegible] الحاف بن قضاعة لقبت بخندف
لمشيتها بالخندفة وهي الهرولة واشتهر بنوها بالنسبة
اليها دون ابيهم لان الياس لما مات حزنت عليه حزنا شديدا
بحيث هجرت اهلها وديارها وساحت في الارض حتى ماتت
فكان من رأى اولادها الصغار يقول من هؤلاء فيقال بنو خندف
اشارة الى انها ضيعتهم ابو خزاعة هو خبر المبتدأ وهو ابو حي
من الازد وهذا الحديث يؤيد قول من يقول ان خزاعة من مضر
لان خندف اسم امراة الياس بن مضر كما عرفت وقد تقدم القول
في ذلك ثم انه روى ابو الحصين هذا الحديث عن ابي صالح مختصرا
هكذا ورواه ابن اسحق في السيرة عن محمد بن ابراهيم التيمي
عن ابي صالح اتم منه ولفظه سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لاكثم بن ابي الجون رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه

قوله والحديث من افراد البخاري

أبو الحسن
صح

في صفة النار والترمذي في التفسير وكذا النسائي فيه وفي عشرة
النساء وابن ماجة في النكاح حدثنا محمد بن مسكين اليماني
شيخ الشيخين قال حدثنا يحيى بن حسان منصرفا وغير منصرف
هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية التنيسي
وقد مر في الجنائز قال حدثنا سليمن هو ابن بلال ابو ايوب
مولى القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وكان بربريا
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر اي منازل ثمود في غزوة تبوك
امرهم ان لا يشربوا من ماء بئرها ولا يستقوا منها
فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم ان يطرحوا ذلك
العجين ويهرقوا اي ويريقوا من الاراقة والهاء زائدة ذلك
الماء وبين في رواية نافع عقب هذا عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
امرهم ان يهرقوا ما استقوا من بئارها وان يعلفوا الابل العجين
وانما امرهم بذلك خوفا ان يورثهم قسوة او شيئا يضرهم
ومطابقته للترجمة ظاهرة ويروى عن سبرة بفتح السين
المهملة وسكون الموحدة وبالراء بن معبد بفتح الميم وسكون
العين المهملة وفتح الموحدة قال ابو عمر سبرة بن معبد الجهني
ويقال ابن عوسجة بن حرملة بن سبرة بن خديج بن مالك بن
عمرو الجهني يكنى ابا ثرية بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد المثناة
التحتية وقال ابو عمر الصواب ضم المثلثة وفتح الراء سكن المدينة
وله بها دار ثم انتقل الى ذي المروة وليس له في البخاري الا هذا الحديث
وابي الشموس بفتح الشين المعجمة وضم الميم وآخره سين مهملة
وهو بلوي بفتح الموحدة واللام ولا يعرف اسمه ان النبي صلى
الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام اما حديث سبرة بن معبد
فوصله احمد والطبراني من طريق عبد العزيز بن الربيع بن سبرة
بن معبد عن ابيه عن جده سبرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاصحابه حين راح من الحجر من كان عجن منكم من هذا الماء عجينه

اوحاس

او حاس به حيسا فليلقه واما حديث ابي الشموس
فوصله البخاري في الادب المفرد والطبراني وابن منده من طريق
سليم بن مطير عن ابيه عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث وفيه فالقى ذو العجين عجينه
وذو الحيس حيسه ورواه ابن ابي عاصم من هذا الوجه وزاد
فقلت يا رسول الله قد حسيت حيسة الا القمها راحلتي
قال نعم قال ابو ذر جندب بن جنادة عن النبي صلى الله عليه
وسلم من اعتجن بمائه اي امر من اعتجن بمائه بالالقاء وقد وصله
البزار من طريق عبد الله بن قدامة عنه انهم كانوا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتوا على واد فقال لهم
النبي صلى الله عليه وسلم انكم بواد ملعون فاسرعوا وقال من
اعتجن عجينه او طبخ قدرا فليكبها الحديث وقال لا نعلمه الا
بهذا الاسناد حدثنا ابرهيم بن المنذر قال اخبرنا انس
بن عياض عن عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارض ثمود الحجر بالنصب بدل من ارض ثمود واستقوا
من بئرها واعتجنوا به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يهرقوا ما استقوا من بئرها وان يعلفوا بضم الياء
من علفت الدابة علفا الابل العجين وامرهم ان يستقوا
من البئر التي كانت تردها الناقة هذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره التي كان تردها وقد قيل ان في الحديث الماضي بالطرح
وهنا بالتعليف واجيب بان المراد بالطرح ترك الاكل او
الطرح عند الدواب وفي الحديث كراهة الاستقاء من آبار
ثمود وقيل ويلحق بها نظائرها من الآبار والعيون التي كانت
لمن هلك بتعذيب الله تعالى على كفره واختلف في الكراهة
فقيل للتحريم وهل يمتنع صحة التطهر من ذلك الماء ام لا والظاهر لا

بفتح المهملة وبالمد من الاولى مضمومة ابن عمرو بن لحي وهو
خال قصي بن كلاب اخرجه حتى بفتح المهملة وتشديد الياء
الموحدة مع الامالة وكان في عقله شئ فخدعه قصي فاشترى
منه امر البيت بازواد من الابل وقيل بزق خمر فغلب
قصي حينئذ على امر البيت وجمع بطون بني فهر وحارب
خزاعة حتى اخرجهم من مكة وفيه يقول الشاعر

ابوكم قصي كان يدعى مجمعا ... به جمع الله القبائل من فهر

وشرع قصي لقريش السقاية والرفادة وكان يصنع
الطعام ايام منى والحياض للماء فيطعم الحجيج ويسقيهم
وهو الذي عمر دار الندوة بمكة فاذا وقع لقريش شئ اجتمعوا
فيها وعقدوه بها هذا وتفسير البحيرة والسائبة سيجئ
في الحديث الآتي ان شاء الله تعالى واما تفسير الوصيلة
فهو في رواية ابن اسحق ان الشاة اذا ولدت سبعة ابطن
فان كان السابع ذكرا ذبحوه واهدوه للآلهة وان كان
انثى استحيوها وان كان ذكرا وانثى استحيوا الذكر
من اجل الانثى وقالوا وصلت اخاها فلم يذبحوها وقال
مقاتل وكانت المنفعة للرجال دون النساء فان وضعت
ميتا اشتركوا في اكله الرجال والنساء قال الله تعالى وان يكن
ميتة فهم فيه شركاء واما الحامي فهو الفحل اذا ركب ولد
ولده فبلغ ذلك عشرة او اقل من ذلك قيل حمى ظهره فلا يركب
ولا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى ولا ينحر ابدا الى ان يموت
فياكله الرجال والنساء وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري ابن شهاب
انه قال سمعت سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع درها
اي لبنها للطواغيت اي لاجلها وهي جمع طاغوت وهو الشيطان
وكل راس في الضلال [illegible] ولا يحلبها احد من الناس
وكان اهل الجاهلية اذا انتجت الناقة خمسة ابطن آخرها ذكر
بحروا

بحروا اذنها اي شقوها وحرموا ركوبها ودرها فلا تطرد عن
ماء ولا مرعى لتعظيم الطواغيت ويسمى تلك الناقة البحيرة
والسائبة التي كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شئ
وتفسيرها ان الرجل كان يقول اذا قدمت من سفري او برئت من
مرضي فناقتي سائبة وجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها
هذا هو المشهور وقد خصه البخاري بقوله والسائبة التي كانوا
يسيبونها لآلهتهم اي لاصنامهم التي كانوا يعبدونها وبعد
ذلك لا يحمل عليها شئ وفي التلويح والسائبة هي الانثى من اولاد
الانعام كلها كان الرجل يسيب للآلهة ما شاء من ابله وبقره وغنمه
ولا يسيب الا الانثى وظهورها [illegible] واصوافها واوبارها للآلهة
والبانها ومنافعها للرجال دون النساء قاله مقاتل وقيل هي الناقة
اذا تابعت بين عشر اناث لم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب
لبنها الا ضيف فانتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلى سبيلها
مع امها في الابل فلم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها
الا ضيف كما فعل بامها فهي البحيرة بنت السائبة وقال ابن عباس
رضي الله عنهما هي انهم كانوا اذا انتجت الناقة خمسة ابطن فان
كان الخامس ذكرا نحروه واكله الرجال والنساء جميعا وان كانت
انثى شقوا اذنها فتلك البحيرة لا يجز لها وبر ولا يذكر عليها اسم الله
وانما يذكرون عليها اسماء الاصنام ان ركبت عليها او [illegible] عليها
وحرمت على النساء فلا يذقن من لبنها شيئا ولا ينتفعن بها
وكان لبنها ومنافعها خاصة للرجال دون النساء حتى تموت
فاذا ماتت اشترك الرجال والنساء في اكلها والله تعالى اعلم
قال اي سعيد بن المسيب بالاسناد الاول وقال ابو هريرة
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت عمرو بن عامر الخزاعي
وكذا وقع نسبه في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند احمد ولفظه
اول من سيب السوائب وعبد الاصنام عمرو بن عامر ابو خزاعة
وهذا مغاير لما تقدم من نسبة عمرو بن لحي الى مضر فان عامرا هو

ابن ماء السماء بن سبا وهو جد عمرو بن لحي عند من نسبه الى اليمن
ويحتمل ان يكون نسب اليه بطريق التبني كما تقدم يجر قصبه
في النار القصب بضم القاف وسكون الصاد المهملة هي الامعاء
وقال ابن الاثير القصب بالضم المعاء وجمعه اقصاب وقيل القصب
اسم للامعاء كلها وقيل هو ما كان اسفل البطن من الامعاء وكان
اي عمرو بن عامر اول من سيب السوائب التي جمع سائبة
وقد مر تفسيرها آنفا

باب قصة زمزم
وجهل العرب

كذا في رواية ابي ذر واما في رواية غيره فقد سقط
قصة زمزم واقتصر على باب جهل العرب وهو الصواب لانه لم يذكر
فيه زمزم اصلا واما الاسمعيلي فجمع هذه الاحاديث في ترجمة واحدة
وهو متجه وقد وقع في بعض النسخ باب قصة اسلام ابي ذر قبل
قبل هذا الباب حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال اخبرنا ابو عوانة بفتح المهملة الوضاح اليشكري عن ابي بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية
اياس اليشكري البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال اذا سرك ان تعلم جهل العرب من سره الامر
سرورا اذا فرح به فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الانعام
يعني اقرأ الآية التي بعد الثلاثين ومائة آية وهو قوله تعالى
قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم الى قوله وما كانوا
مهتدين قال الله تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم يريد
بهم ربيعة ومضر والعرب الذين كانوا يئدون ويقتلون بناتهم
مخافة السبي والفقر سفها بغير علم لخفة عقلهم وجهلهم بان
الله رازق اولادهم لا هم ويجوز نصبه على الحال او المصدر
وحرموا ما رزقهم الله من البحائر والسوائب والحوامي افتراء
على الله حيث قالوا ان الله امركم بهذا قد ضلوا في ذلك وخسروا
في الدنيا والآخرة اما في الدنيا فخسروا اولادهم بقتلهم وضيقوا
عليهم في اموالهم وحرموا اشياء ابتدعوها من تلقاء انفسهم واما
في

غيره

الله تعالى صح

في الآخرة فيصيرون الى شر المنازل بكذبهم على الله وافترائهم
وما كانوا مهتدين الى الحق والصواب وعن ابن عباس
رضي الله عنهما نزلت هذه الآية في ربيعة ومضر والذين كانوا
يدفنون بناتهم احياء في الجاهلية من العرب وقال قتادة كان
اهل الجاهلية يقتلون بناتهم مخافة السبي والفاقة الا ما كان
من بني كنانة فانهم كانوا لا يفعلون ذلك والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان تعلم جهل العرب

باب جواز انتساب من
انتسب الى آبائه الذين مضوا في الاسلام او في الجاهلية

وكره بعضهم ذلك مطلقا ومحل الكراهة ما اذا اورده على
طريق المفاخرة والمشاجرة وقد روى الامام احمد وابو يعلى
في مسنديهما باسناد حسن من حديث ابي ريحانة رفعه
من انتسب الى تسعة آباء كفار يريد بهم عزا او كرامة فهو عاشرهم
في النار وقال ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم
يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله صلوات
الله عليهم وسلامه ومطابقته للترجمة ظاهرة باعتبار الجزء الاول
منها فانه صلى الله عليه وسلم لما نسب يوسف الى آبائه كان ذلك
دليلا على جواز ذلك لغيره من غيره وقد تقدم حديث كل منهما
موصولا في احاديث الانبياء وقال البراء اي ابن عازب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب
وهذا طرف من حديث تقدم موصولا في الجهاد في قصة غزوة
حنين ومطابقته للركن الثاني من الترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
انتسب الى جده عبد المطلب حدثنا عمر بن حفص قال
اخبرنا ابي هو حفص بن غياث بن طلق ابو عمر النخعي الكوفي
قاضيها قال اخبرنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
بالافراد عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما

في باب من صفا اصحابه
عند الهروية صح

انه قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين الاقرب
فالاقرب جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر
بكسر الفاء وسكون الهاء ابن مالك بن النضر بن كنانة بطن
من قريش يا بني عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين هو
ابن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر رهط عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ببطون قريش وفي رواية الكشميهني لبطون قريش
باللام وقد امر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بانذار الاقرب
فالاقرب من قومه وبدا في ذلك بمن هو اولى بالبداءة ثم بمن يليه
وان يقدم انذارهم على انذار غيرهم وهذا الحديث من مرسلات
ابن عباس رضي الله عنهما لان الآية نزلت في مكة وابن عباس رضي الله عنهما
ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين وروي انه لما نزلت صعد الصفا
ونادى فخذا فخذا حتى اجتمعوا اليه فقال لو اخبرتكم ان بسفح هذا
الجبل خيلا اكنتم مصدقي قالوا نعم قال فاني نذير لكم بين يدي
عذاب شديد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم عشيرته بنسبة كل قبيلة الى آبائها وقد اخرجه
البخاري في التفسير ايضا واخرجه مسلم في الايمان والترمذي
في التفسير والنسائي فيه وفي اليوم والليلة . وقال لنا قبيصة
بفتح القاف هو ابن عقبة وتقدم ذكره وهو موصول وليس
بمعلق وانما قال وقال لنا قبيصة لانه سمعه منه في المذاكرة
اخبرنا سفيان هو الثوري عن حبيب بن ابي ثابت قيس بن
دينار ابو يحيى الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين
جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل بان قال
يا بني فلان يا بني فلان بما يعرف به كل قبيلة كما ياتي توضيحه في
الحديث الآتي وقد اخرج هذا الحديث النسائي في التفسير وفي اليوم
والليلة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال

قال يا بني عبد مناف اشتروا انفسكم من الله وانما قال اشتروا
انفسكم مع انهم البايعون قال الله تعالى ان الله اشترى
من المؤمنين انفسهم لانهم مشترون انفسهم باعتبار التخليص
من العذاب بايعون باعتبار تحصيل الثواب يا بني عبد المطلب
اشتروا انفسكم من الله يا ام الزبير عمة رسول الله
عطف بيان لقوله ام الزبير واسمها صفية بنت عبد المطلب
يا فاطمة بنت محمد رسول الله اشتريا انفسكما من الله
لا املك لكما من الله شيئا سلاني من مالي ما شئتما وفي
الحديث انه صلى الله عليه وسلم نادى طبقة بعد طبقة الى ان
انتهى الى عمته صفية بنت عبد المطلب وهي ام الزبير بن العوام
والى ابنته فاطمة رضي الله عنها وفيه ان قريشا كلهم من الاقربين
وفيه بداءته صلى الله عليه وسلم بقومه فاذا قامت حجته عليهم
قامت على من سواهم ممن امر بتبليغه وفيه فضل صفية رضي الله عنها
وفيه تكنية المراة حيث قال يا ام الزبير ثم هذه القصة ان كانت
وقعت في صدر الاسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس رضي الله عنهما
لانه ولد قبل الهجرة بثلث سنين وفي نداء فاطمة رضي الله عنها
يومئذ ما يقتضي تاخر القصة وان كان ابو هريرة حضرها فلا يناسب
الترجمة لانه انما اسلم بعد الهجرة بمدة قال الحافظ العسقلاني
والذي يظهر ان ذلك وقع مرتين مرة في صدر الاسلام ورواية
ابن عباس وابي هريرة رضي الله عنهم لها من مراسيل الصحابة
وهذا هو الموافق للترجمة من جهة وذكرها في مسند السيرة النبوية
ويؤيد ذلك ما سياتي ان ابا لهب كان حاضرا لذلك ومرة بعد
ذلك حيث يمكن ان يدعى فيها فاطمة رضي الله عنها او يحضر ذلك
ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهما والله تعالى اعلم

باب قصة الحبش

ولم يذكر فيه
الا شيئا من امر قصة الحبش وذكر ابن اسحق قصتهم مطولة فمن
اراد الوقوف عليها فليرجع الى كتابه والحبش والحبشة جنس من السودان

والجمع حُبْشان مثل حمل وحملان قال الجوهري وهم من ولد كوش
بن حام بن نوح عليه السلام وهم مجاورون لاهل اليمن يقطع بينهم
البحر وقد غلبوا على اليمن قبل الاسلام وملكوها وقصد ابرهة
من ملوكهم الكعبة ومعه الفيل وقد ذكر ابن اسحق قصتها مطولة
واخرجها الحاكم ثم البيهقي من طريق قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما ملخصها وقيل ان اولاد حام كانوا
سبع اخوة السند والهند والزنج والقبط والحبش والنوبة
وكنعان والحبش على انواع الدهلك والناصع والزيلع
والكوز والقاقوز والانبة والقوماطين ودرملة والقرنة
وقول النبي صلى الله عليه وسلم بالجر عطفا على قوله قصة الحبشة
يا بني ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء اسم جد لهم
وقيل ارفدة اسم امة وقيل معنى ارفدة الامة وقد مضى هذا اللفظ
في حديث طويل في كتاب العيدين في باب الحراب والدرق يوم العيد
وفيه وكان يوم عيد يلعب فيه السودان فاما سألت يعني عائشة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تشتهين تنظرين فقلت نعم فاقامني
وراءه خدي على خده وهو يقول دونكم يا بني ارفدة حتى اذا مللت
قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي حدثنا يحيى بن بكير قال
اخبرنا الليث عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها ان ابا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان
في ايام منى تغنيان وتدففان وتضربان وفي رواية في ايام منى
تدففان وتضربان وليس فيه تغنيان والنبي صلى الله عليه وسلم
متغش بثوبه من قولهم تغشى بثوبه اي تغطى به فانتهرهما
ابو بكر رضي الله عنه فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه
فقال دعهما اي اتركهما يا ابا بكر فانها اي تلك الايام ايام عيد
اي ايام فرح وسرور وتلك الايام ايام منى قيل هذا يدل على
ان ايام العيد اربعة ايام ورد بانه يحتمل ان يكون ذلك اليوم
ثاني ايام العيد وثالثها فاذا كان كذلك فهو من ايام منى وقالت عائشة
رضي الله عنها

وتعجبها صح

وبنو ارفدة جنس من الحبشة يرقصون ح

رايت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني وانا انظر الى الحبشة
وهم يلعبون في المسجد اي يرقصون فيه فزجرهم
اي ابو بكر رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم
امنا اي اتركهم امنين وقوله بني ارفدة اي دونكم يا بني ارفدة
كما في الرواية الماضية في العيدين ويجوز ان يكون امنا مفعولا
مطلقا اي ليامنوا امنا ليس لاحد ان يمنعكم وهو الاظهر
يعني من الامن قال الكرماني الغرض منه ذكر لفظ يعني من الامن
انه من الامن الذي هو ضد الخوف لا من الايمان او ان التنوين فيه
للتعظيم او انه منصوب بانه مفعول له او بنزع الخافض او انه
مشتق من الامن لا مصدر يعني انه جمع امن كصحب وصاحب
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة غريبة استدل قوم من الصوفية
بحديث الباب على جواز الرقص وسماع الالات المناهي في المسجد
ورده العلماء باختلاف القصدين فان لعب الحبشة بحرابهم
كان للتدريب على الحرب فلا يحتج به في الرقص للهو على ان دعوى
العموم في الافعال غير صحيحة عند الاكثرين لانها واقعة عين كما
حقق في محله حدثنا عثمن بن ابي شيبة قال اخبرنا عبدة
هو ابن سليمن عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت استاذن حسان اي ابن ثابت رضي الله عنه
النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين فقال صلى الله عليه وسلم
كيف بنسبي اي كيف بنسبي مجتمعا بنسبهم يعني كيف تهجو
قريشا مع اجتماعي معهم في النسب وفي هذا اشارة قال ان معظم
طرق الهجو النقص من الاباء فقال حسان لاسلنك منهم
اي لاخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك
وقال الكرماني اي لا تلطفن في تخليص نسبك من هجوهم بحيث
لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله الهجو كما تسل الشعرة من العجين
ومر وي الشعر وانما عين الشعر والعجين لانه اذا سل من العجين
لا يتعلق به شيء ولا ينقطع لنعومته بخلاف ما اذا سل من شيء صلب
فانه

بني ارفدة
هشام

فانه ربما ينقطع ويبقى منه بقية كما اذا سلت من العسل مثلا فانه
قد يتعلق بها شيء منه واذا سلت من الخبز فانه ربما ينقطع قبل ان
تخلص وعن ابيه وهو موصول بالاسناد السابق الى عروة
وليس بمعلق وقد اخرجه البخاري في الادب عن محمد بن سلام
عن عبدة بهذا الاسناد فقال فيه وعن هشام عن ابيه فذكر
الزيادة وكذلك اخرجه في الادب المفرد قال ذهبت اسب
حسان عند عائشة رضي الله عنها يعني بسبب ما وافق اهل
الافك فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن النبي صلى الله عليه
وسلم قوله ينافح بكسر الفاء بعدها حاء مهملة ومعناه يدافع او
يرامي يقال نافحت عن فلان اي خاصمت عنه ويقال نفحت الدابة
اذا رمحت بحوافرها ونافحه بالسيف اذا تناوله من بعيد واصل
النفح بالمهملة الضرب وقيل للعطاء نفح كان المعطي يضرب السائل به
ووقع في رواية ابي سلمة قالت عائشة رضي الله عنها فسمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يؤيدك
ما نافحت عن الله ورسوله وقد تقدم في اوائل الصلوة ما يدل على
ان المراد بروح القدس جبريل عليه السلام

وروي انه لما استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين قال ائت ابا بكر فانه اعلم قريش بانسابها حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال قد خلص لي نسبك

وهذا اخر القطعة الخامسة عشر من شرح [illegible] صحيح الامام البخاري
وقد وقع الفراغ منها على يد جامعها الفقير عبد الله بن محمد الشهير
بيوسف افندي زاده كتب الله له الحسنى وزيادة ليلة الاثنين
الثانية من ليالي شهر رجب المرجب المنسلك في سلك شهور
السنة الرابعة والاربعين بعد المائة والالف من هجرة من يامر
العفو ويامر بالعرف ويتلوها القطعة السادسة عشر المبتدأة
بقوله باب ما جاء في اسماء النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] ان شاء الله تعالى
نسال الله تعالى العافية في الدين والدنيا واسال الله التوفيق
لاتمام هذا الكتاب بحرمة النبي والال والاصحاب صلوات الله
وسلامه عليه وعلى آله واصحابه اجمعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين

ان يجعل راسها ثمنية قرون ومنه قول جميل فلثمت فاها
آخذا بقرونها وقيل كان له ضفيرتان من شعر يطأ عليهما وقيل
كان صفحتا راسه من نحاس روى ذلك عن مجاهد وقيل كان
لتاجه قرنان وقيل لانه عمر حتى انقرض في زمانه قرنان من الناس
وقيل كان في راسه ما يشبه القرنين وقيل راى انه قبض على
قرني الشمس وقيل لان قرني الشيطان عند مطلع
الشمس وقد بلغه وقيل لانه كان كريم الطرفين الاب والام
كانا من بيوت شرف وقيل لانه كان اذا قاتل قاتل بيديه وركابه
جميعا وسال ابن الكوا عليا رضي الله عنه اذو القرنين املك
ام نبي فقال ليس بملك ولا نبي ولكن كان عبدا صالحا ضرب
على قرنه الايمن في طاعة الله فمات ثم بعثه الله فضرب على قرنه
الايسر فمات فبعثه الله فسمي ذا القرنين يعني انه دعا قومه
الى التوحيد فضربوه على قرنه فمات ثم بعث فضربوه على قرنه الاخر
فمات ثم بعث وقيل لانه اعطي علم الظاهر والباطن وقيل لانه
دخل ارض النور وارض الظلمة مع وزيره الخضر وفاته عين
الحيوة وحظي بها الخضر فاغتم لذلك غما شديدا فايقن بالموت
فمات بدومة الجندل وكان منزله بها روى ذلك عن علي رضي الله عنه
وقيل بشهرزور وقيل بارض بابل وكان قد ترك الدنيا وتزهد
وهو الاصح وقيل مات بالقدس ذكره ابو بكر الواسطي الخطيب في فضائل
القدس قيل وكان عدد ما سار في الارض في البلاد منذ يوم بعثه
الله تعالى الى ان قبض خمسمائة عام وقال مجاهد عاش الف سنة
مثل آدم عليه السلام وقال ابن عباس رضي الله عنهما بلغني انه عاش
ستا وثلثين سنة وقيل ثنتين وثلثين سنة والله تعالى اعلم
قل خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم سأتلوا عليكم قال الزمخشري
الخطاب لاحد الفريقين منه ذكرا اي من اخباره وقصصه
انا مكنا له في الارض واتيناه من كل شيء اي من اسباب كل شيء اراده
من اغراضه ومقاصده في ملكه سببا طريقا موصلا اليه والسبب
ما يتوصل

وعن وهب لانه ملك الروم والفارس وروي الروم والترك صح

ثم هلك والثعلبي صح

ثم وقيل كان مدة ملكه الفي سنة وكان في دين الخليل عليه السلام وقيل عاش الى ان ادركه سيل العرم صح

ما يتوصل به الى المقصود من علم او قدرة او آلة فاراد بلوغ
المغرب فاتبع سببا يوصله اليه حتى بلغ وكذلك اراد المشرق
فاتبع سببا واراد بلوغ السدين فاتبع سببا وقيل سهلنا
عليه الامر في السير في الارض حتى بلغ مشارقها ومغاربها
قال علي رضي الله عنه سخر الله له السحاب فحمل عليه وبسط له
النور فكان الليل والنهار عليه سواء وقال ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله واتيناه من كل شيء سببا اي علما يتسبب به الى ما يريد
وقيل علما بالطرق والمسالك فتتبع ناله اقطار الارض كما سخر
الريح لسليمن عليه السلام وقيل جعلنا له في كل امة سلطانا وهيبة
وقيل ما يستعين به على لقاء العدو حتى اذا بلغ مغرب الشمس
وجدها تغرب في عين حمئة اي ذات حمأة من حمئت البئر
اذا صارت فيها الحماة ومن قرأ حامية فقيل معناه مثل الاولى
وقيل حارة ويجوز ان تكون حارة وذات حماة وعن ابي ذر
رضي الله عنه كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم على جمل
فراى الشمس حين غابت فقال اتدري يا ابا ذر اين تغرب
هذه قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تغرب في عين حامية
وهي قراءة ابن مسعود وطلحة وابن عمر وابن عمرو بن العاص
والحسن وكذا قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي وشعبة وقرأ
ابن عباس رضي الله عنهما حمئة وهي قراءة نافع وابن كثير وابي عمرو
وحفص ووجد عندها قوما اي وجد عند العين او عند
نهاية العمارة قوما لباسهم جلود السباع وليس لهم طعام الا
ما احرقته الشمس من الدواب اذا غربت نحوها وما لفظت
العين من الحيتان اذا وقعت وعن ابن السائب هناك قوم
مؤمنون وقوم كافرون قلنا يا ذا القرنين من قال انه نبي قال
هذا القول ومن منع ذلك قال انه الهام اما ان تعذب واما
ان تتخذ فيهم حسنا قال الزمخشري كان من الكفرة فخيره الله بين
ان يعذبهم بالقتل وان يدعوهم الى الاسلام فاختار الدعوة

او على ان نبي صح

اي بالقتل على كفرهم

اي بالارشاد وتعليم الشرائع صح

وحي صح

قد بدئ في هذه القطعة السادسة عشر من شرح البخاري ليلة الخميس الخامس من شهر رجب المنسلك في عقد شهور السنة الرابعة والاربعين بعد [illegible] واتمام يسر الله تعالى اتمامها واتمام ما يتلوها الى آخر الكتاب بحرمة النبي والآل والاصحاب صلوات الله وسلامه عليه وعليهم اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في اسماء النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم **وقول الله عز وجل** بالجر عطفا على قوله ما جاء **محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار** هذا بعض آية من آيات سورة الفتح قال الله تعالى هو الذي ارسل رسوله بالهدى اي ملتبسا او بسببه او لاجله ودين الحق اي وبدين الاسلام ليظهره على الدين كله اي ليغلبه على جنس الدين كله من الاديان المختلفة من اديان المشركين والجاحدين واهل الكتاب بنسخ ما كان حقا واظهار فساد ما كان باطلا او بتسليط المؤمنين على اهله ولقد حقق ذلك سبحانه وتعالى فانك لا ترى دينا قط الا وللاسلام دونه العز والغلبة وقيل هو عند نزول عيسى عليه السلام حين لا يبقى على وجه الارض كافر وقيل هو اظهاره بالحجج والآيات وفي هذه الآية توكيد لما وعد من الفتح وتوطين لنفوس المؤمنين على ان الله سيفتح لهم من البلاد ويقيض لهم من الغلبة على الاقاليم ما يستقلون بالنسبة اليه فتح مكة وقيل ان الضمير المرفوع في ليظهره الى الله سبحانه وتعالى والمنصوب راجع الى الرسول صلى الله عليه وسلم والمضاف محذوف اي ليعلي دينه او باعتبار ان اعلاءه كناية عن اعلاء دينه واما الى الدين ويجوز ان يكون الضمير راجعا الى الرسول صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول الى دينه وكفى بالله شهيدا على ان ما وعده كائن او على نبوته باظهار المعجزات [illegible] محمد صلى الله عليه [illegible] محمد رسول الله جملة مبينة للمشهود به فقوله محمد مبتدأ ورسول الله خبره [illegible] محمد خبر مبتدأ محذوف

اي هو محمد لتقدم قوله هو الذي ارسل رسوله ورسول الله عطف بيان له ويجوز ان يكون قوله محمد مبتدأ وقوله والذين معه اي اصحابه عطفا على المبتدأ ورسول الله عطف بيان له والخبر قوله تعالى اشداء على الكفار جمع شديد ومعناه يغلظون على الكفار وعلى من خالف دينهم وان كانوا آباءهم او ابناءهم رحماء بينهم جمع رحيم اي يتراحمون فيما بينهم كقوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين وعن الحسن بلغ من تشددهم على الكفار انهم كانوا يتحرزون من ثيابهم ان تلزق بثيابهم ومن ابدانهم ان تمس ابدانهم وبلغ من ترحمهم فيما بينهم انه كان لا يرى مؤمن مؤمنا الا صافحه وعانقه والمصافحة لم يختلف فيها الفقهاء واما المعانقة فقد كرهها ابو حنيفة وكذلك التقبيل قال لا احب ان يقبل الرجل من الرجل وجهه ولا يده ولا شيئا من جسده وقد رخص ابو يوسف في المعانقة ومن حق المسلمين في كل زمان ان يراعوا هذا التشدد وهذا التعطف فيتشددوا على من ليس على ملتهم ودينهم ويتحاموه ويعاشروا اخوتهم في الاسلام متعطفين بالبر والصلة وكف الاذى والمعونة والاحتمال والاخلاق السمحة تراهم ركعا سجدا لانهم مشتغلون بالصلوة في اكثر اوقاتهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا يطلبون الثواب والرضى سيماهم في وجوههم من اثر السجود يريد السمة التي تحدث في جباههم من كثرة السجود وقوله من اثر السجود يفسرها **وقوله** بالجر عطفا على قوله الاول **من بعدي اسمه احمد** وهذا ايضا بعض آية من آيات سورة الصف قال الله تعالى واذ قال عيسى بن مريم يا بني اسرائيل ولعله لم يقل يا قوم كما قال موسى لانه لا نسب له فيهم اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة ومبشرا اي في حال تصديقي لما تقدمني من التوراة

وتبشيري برسول ياتي من بعدي والعامل في الحالين
ما في الرسول من معنى الارسال لا الجار لانه لغو اذ هو صلة
للرسول فلا يعمل اسمه احمد يعني محمدا صلى الله عليه وسلم
والمعنى ديني التصديق بكتب الله وانبيائه فذكر اول
الكتب المشهورة الذي حكم به النبيون والنبي الذي هو خاتم
المرسلين [illegible] وعن كعب ان
الحواريين قالوا لعيسى عليه السلام يا روح الله هل بعدنا من امة
قال نعم امة احمد حكماء علماء ابرار اتقياء وكانه اشار بهاتين
الآيتين الى ان اشهر اسماء النبي صلى الله عليه وسلم محمد واحمد
محمد من باب التفعيل للمبالغة واحمد من باب التفضيل وقيل
معناهما اذا حمدني احد فانت احمد واذا حمدت احدا فانت
محمد قال الحافظ العسقلاني اما احمد فانه علم منقول من صفة
وهي افعل التفضيل ومعناه احمد الحامدين وسبب ذلك
ما ثبت في الصحيح انه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح
بها على احد قبله واما محمد فهو منقول من صفة ايضا وهو
بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة
كالممدح قال الاعشى اليك ابيت اللعن كان وجيفها
الى الماجد القرم الجواد المحمد اي الذي حمد مرة بعد مرة او الذي
تكاملت فيه الخصال المحمودة وقال القاضي عياض كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم احمد قبل ان يكون محمدا كما وقع
في الوجود لان تسميته احمد وقعت في الكتب السالفة
وتسميته محمدا وقعت في القرآن العظيم وذلك انه حمد ربه
قبل ان يحمده الناس وكذلك في الآخرة يحمد ربه فيشفعه
فيحمده الناس وقد خص بسورة الحمد ولواء الحمد والمقام
المحمود وشرع له الحمد بعد الاكل وبعد الشرب وبعد الدعاء
وبعد القدوم من السفر وسميت امته الحمادين فجمعت له
معاني الحمد وانواعه وقيل اسمه في السموات احمد وفي الارضين
محمود

محمود وفي الدنيا محمد وقيل الانبياء كلهم حمادون لله تعالى
ونبينا صلى الله عليه وسلم احمد اي اكثر حمدا لله تعالى منهم وقيل
الانبياء كلهم محمودون ونبينا صلى الله عليه وسلم احمد اي اكثر
مناقبا واجمع للفضائل حدثنا ابرهيم بن المنذر قال
حدثني بالافراد معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وآخره
نون ابن عيسى القزاز وتقدم في الوضوء عن مالك الامام
عن ابن شهاب الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن
ابيه كذا وقع موصولا عند معن بن عيسى عن مالك وقال
الاكثر عن مالك عن الزهري عن محمد بن جبير مرسلا ووافق معنا
على وصله عن مالك جويرية بن اسماء عند الاسمعيلي ومحمد
بن المبارك وعبد الله بن نافع عند ابي عوانة واخرجه الدارقطني
في الغرائب عن آخرين عن مالك وقال ان اكثر اصحاب
مالك ارسلوه ورواه مسلم موصولا من رواية يونس
بن يزيد وعقيل ومعمر ورواه البخاري ايضا موصولا في
التفسير من رواية شعبة ورواه الترمذي ايضا موصولا
من رواية ابن عيينة كلهم عن الزهري وفي بعض الروايات
عن الزهري اخبرني محمد بن جبير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لي خمسة اسماء وفي رواية نافع بن جبير
عند ابن سعد انه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له اتحصي
اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان جبير بن مطعم يعدها
قال نعم هي ست فذكر الخمسة التي ذكرها محمد بن جبير وزاد الخاتم
لكن روى البيهقي وانا العاقب قال يعني الخاتم وفي حديث حذيفة
احمد ومحمد والحاشر والمقفي ونبي الرحمة وكذا في حديث ابي موسى
الا انه لم يذكر الحاشر وفي رواية لي في القرآن سبعة اسماء محمد
واحمد ويس وطه والمزمل والمدثر وعبد الله وزعم بعضهم ان
العدد ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما ذكره الراوي بالمعنى
قال الحافظ العسقلاني فيه نظر لتصريحه في الحديث بقوله لي خمسة اسماء

والذي يظهر انه اراد ان لي خمسة اسماء اختصصت بها
لم يتسم بها احد قبلي او هي معظمها او هي موجودة في الكتب القديمة
ومعلومة للامم السالفة لا انه اراد الحصر فيها والحصر الذي افاده
تقديم الجار والمجرور اضافي لا حقيقي وقال القاضي عياض حمى الله
هذه الاسماء ان يسمى بها احد قبله وانما سمى بعض العرب محمدا قرب
ميلاده لما سمعوا من الكهان والاحبار ان نبيا سيبعث في
ذلك الزمان يسمى محمدا فرجوا ان يكونوا هم فسموا ابناءهم بذلك
قال وهم ستة لا سابع لهم فذكر محمد بن سفيان بن مجاشع ومحمد
بن احيحة بن الجلاح ومحمد بن حمران بن ربيعة ومحمد بن خزاعي
السلمي ومحمد بن مسلمة الانصاري ومحمد بن براء البكري وقال
السهيلي في الروض الانف لا يعرف في العرب من تسمى محمدا قبل
النبي صلى الله عليه وسلم الا ثلثة وهم الثلثة الذين ذكروا اولا وسبق
السهيلي الى هذا القول ابو عبد الله ابن خالويه في كتاب ليس
وهو حصر مردود فقد تسمى بذلك جماعة واشهرهم محمد بن عدي
بن ربيعة السعدي الساعدي روى حديثه البغوي وابن سعد
وابن شاهين وابن السكن وغيرهم من طريق العلاء بن الفضل
عن ابيه عن جده عبد الملك بن ابي سوية عن ابيه خليفة بن
عبدة المنقري قال سالت ابي عما سالتني فقال خرجت رابع
اربعة من بني تميم انا احدهم وسفيان بن مجاشع ويزيد بن عمرو
بن ربيعة واسامة بن مالك بن جندب بن العنبر نريد ابن جفنة
بالشام فنزلنا على غدير عند دير فاشرف علينا الديراني فقال لنا
انه يبعث منكم وشيكا نبي فسارعوا اليه فقلنا ما اسمه قال محمد
فلما انصرفنا ولد لكل منا ولد فسماه محمدا لذلك [illegible] فهؤلاء اربعة
ليس في السياق ما يشعر بان فيهم من له صحبة الا محمد بن عدي وذكر
عبدان المروزي ان محمد بن احيحة بن الجلاح اول من تسمى في الجاهلية
محمدا وكانه تلقى ذلك في قصة تبع لما جاء المدينة وخرج اليه
احيحة المذكور هو والحبر الذي كان عندهم بيثرب فاخبره الحبر
ان

خزاعي

سوية

قلت ان من قواعد الاصول ان مفهوم العدد لا اعتبار له فلا ينفي الزيادة وكم جاء في حديث ذكر عدد ولم يقصد به الحصر كخبر سبعة يظلهم الله في ظله وغيره صح

ثم قال ثم حمى الله تعالى كل من تسمى به ان يدعي النبوة او يدعيها له احد او يظهر عليه سبب يشكك احدا في امره حتى تحققت السمتان له ولم ينازع صلى الله عليه وسلم فيهما صح

محمد بن عدي بن ربيعة [illegible] ابوك في [illegible] الجاهلية محمدا قال سالت صح

ويقال ان اول من سمي بمحمد محمد بن سفيان صح

ان هذا البلد نبي يبعث يسمى محمدا فسمى ابنه محمدا وذكر البلاذري
منهم محمد بن عقبة بن احيحة قال الحافظ العسقلاني فلا ادري
اهما واحد نسب مرة الى جده ام هما اثنان ومنهم محمد بن
البراء البكري ذكره ابن حبيب وضبط البلاذري اباه فقال
محمد بن بر بتشديد الراء ليس بعدها الف وساق نسبه
الى عتوار بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة
ولهذا انسبوه ايضا العتواري وغفل ابن دحية فعده منهم
محمد بن عتوار وهو [illegible] نسب لجده الاعلى ومنهم محمد بن اليحمد
الازدي ذكره المفجع البصري في كتابه المنقذ ومحمد بن خولي الهمداني
ذكره ابن دريد ومحمد بن حرماز بن مالك العمري ذكره ابو موسى
في الذيل ومنهم محمد بن حمران بن ابي حمران الجعفي المعروف بالشويعر
ذكره المرزباني ومنهم محمد بن خزاعي بن علقمة ذكر الطبري ان
ابرهة الحبشي توجه وامره ان يغزو بني كنانة فقتلوه فكان
ذلك من اسباب قصة الفيل وذكره محمد بن احمد بن سليمن
الهروي في كتاب الدلائل فيمن يسمى محمدا في الجاهلية ومنهم
محمد بن عمرو بن مغفل بضم اوله وسكون المعجمة وكسر الفاء
ثم لام وهو والد هبيب بموحدتين مصغرا وهو على شرط
المذكورين فان لولده صحبة ومات هو في الجاهلية فعرف
بذلك وجه الرد على الحصر الذي ذكره السهيلي وكذا الذي ذكره
القاضي عياض والعجب من السهيلي كيف لم يقف على ما ذكره
القاضي عياض مع كونه كان قبله وقد تحرر من اسمائهم قدر
الذي ذكره القاضي عياض مرتين بل اكثر كذا قرره الحافظ
العسقلاني محمد قد مر انه اسم مفعول من التحميد مبالغة
نقل من الوصفية الى الاسمية سمي به لكثرة خصاله المحمودة او
لانه حمد مرة بعد مرة او لان الله تعالى حمده حمدا كثيرا بالغا غاية
الكمال وكذا الملائكة من الانبياء والاولياء او تفاؤلا لان يكثر
حمده كما وقع لانه يحمده الاولون والآخرون وهم تحت لواء حمده

فالهم الله اهله ان سموه بهذا الاسم وروى انه سماه به جده عبد المطلب
بالهام من الله تعالى له بذلك رجاء ان يحمده اهل السماء واهل الارض
وقد حقق الله تعالى رجاءه وان رؤيا رآها جده ان سلسلة بيضاء
من فضة خرجت من ظهره لها طرف بالسماء وطرف بالمشرق وطرف
بالمغرب ثم عادت كانها شجرة على كل ورقة منها نور واهل المشرق
والمغرب يتعلقون بها فعبرت بمولود يتبعه اهلهما ويحمده اهل
السماء والارض وروى البيهقي في الدلائل ان عبد المطلب
لما ولد المصطفى صلى الله عليه وسلم عمل له مأدبة فلما اكلوا سألوا
بايّ شيء سميته قال محمدا قالوا فلم رغبت به عن اسماء اهل بيته قال رجاء
ان يحمده الله في السماء واهل بيتي في الارض وقال ابن القيم
اسم محمد علم وصفة اجتمعا في حقه صلى الله عليه وسلم وان كان علما
محضا في حق من تسمى به غيره وهذا شان اسماء الله تعالى وفي ذلك
ايماء الى ان الاسماء تنزل من السماء وانا احمد اي احمد الحامدين
او احمد المحمودين فهو افعل بمعنى الفاعل كاعلم او بمعنى المفعول
كاشهر والمعنى الاول اكثر وهو في هذا المقام انسب لئلا يتكرر
قال السهيلي وتبعه غيره ان معناه احمد الحامدين لربه لانه على
ما ثبت في الصحيح يفتح عليه يوم القيمة بمحامد لم يفتح بها على احد
قبله فيحمد ربه بها ولذلك يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام
المحمود كما اختص بسورة الحمد ثم لم يكن محمدا حتى كان احمد حمد ربه
فنبأه وشرفه ولذلك ورد في قول موسى عليه السلام اللهم اجعلني
من امة محمد وفي قول عيسى عليه السلام ومبشرا برسول يأتي من
بعدي اسمه احمد لان حمده لربه كان قبل حمد الناس له فلما بعث
كان محمدا بالفعل فيا احمد ذكر قبل ان يذكر محمد وكذلك في الشفاعة
يحمد ربه اولا بتلك المحامد التي لم يفتح بها على احد قبله فيكون
احمد الحامدين لربه ثم يشفع فيشفع فيحمد على شفاعته فيكون
احمد المحمودين فتقدم احمد ذكرا ووجودا ودنيا واخرى انتهى
وهو ابلغ من محمد خلافا لما فهمه ابن القيم فانه مبالغ الحامد فان

وانا احمد

هو من الاحمد المطلق مع ان صيغة الفعال قد تأتي لغير المبالغة
كما لا يخفى بل من صفة امته الحمادون كما تقدم وانما ابتدأ بهذين
الاسمين الشريفين لانبائهما عن كمال الحمد المنبئ عن كمال ذاته
والراجع اليه سائر صفاته اذ صيغة التفعيل تنبئ عن التضعيف
والتكثير وصيغة التفضيل تنبئ عن الوصول الى غاية ليس
وراءها غاية اخرى ولعله قدم اسم محمد في الحديث لكونه اشهر
من احمد واظهر بل ورد عند ابي نعيم انه سمي بهذا الاسم قبل الخلق
بالفي عام وورد عن كعب ان اسم محمد مكتوب على ساق العرش
وفي السموات السبع وفي قصور الجنة وغرفها وعلى نحور الحور
وعلى قصب آجام الجنة وورق طوبى وسدرة المنتهى وعلى
اطراف الحجب وبين اعين الملائكة وقيل وجد مكتوبا على ورق
بالهند وعلى جنب سمكة واذن اخرى واخرج الخطيب في تاريخه
عن عبد الرحمن بن هرون قال كنا بالبحر سائرين الى افريقية
فصادفنا سمكة طول شبر فكان على صفحتها اليمنى مكتوبا
لا اله الا الله وعلى قفاها وجنبها الايسر محمد رسول الله
وكان ابين من نقش على حجر والسمكة بيضاء والكتابة سوداء
كانها حبر ومن مزايا هذا الاسم الشريف موافقته لمحمود من
اسمائه تعالى قال حسان رضي الله عنه شعر وشق له من اسمه ليجله
فذو العرش محمود وهذا محمد ومن مزاياه ايضا انه لا يصح
اسلام كافر حتى يتلفظ به فلا يكفي احمد رسول الله خلافا للحلبي
وانه يتعين الاتيان به في التشهد والخطبة فلا يكفي فيهما احمد
ومنها انه يخرج منه بالبسط عدد المرسلين وهو ثلثمائة وثلثة عشر
وان آدم عليه السلام يكنى به في الجنة دون جميع بنيه وان الشياطين
سخرت لسليمن عليه السلام بذكره كما في كشف الاسرار وروى
النهرواني من طريق عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه مرفوعا
ان نقش خاتم سليمن عليه السلام كان لا اله الا الله محمد رسول الله
ففي الجملة للاسمين الكريمين مزية تامة على سائر اسمائه صلى الله عليه وسلم

الى غير نهاية

بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ من نومه وهو يقول
لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم
ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد سفيان بيده عشرة الحديث
ثم رواه وقال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسعيد بن عمرو الاشعثي
وزهير بن حرب وابن ابي عمر قالوا حدثنا سفيان عن الزهري
بهذا الاسناد وزاد واى الاسناد عن سفيان فقالوا عن زينب
بنت ابي سلمة عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش ورواه
الترمذي ايضا وقال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد
قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن زينب بنت ابي سلمة
عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش رضي الله عنهم قالت
استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نوم محمرا وجهه وهو يقول لا اله
الا الله يرددها ثلث مرات ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم
من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد عشرا الحديث واخرجه ابن ماجه
عن ابي بكر بن ابي شيبة عن سفيان بن عيينة عن الزهري الى آخره
نحوه وفيه وعقد بيده عشرة وقال الترمذي قال الحميدي عن سفيان
بن عيينة حفظت من الزهري في هذا الاسناد اربع نسوة زينب
بنت ابي سلمة عن حبيبة وهما ربيبتا النبي صلى الله عليه وسلم عن ام حبيبة
عن زينب بنت جحش زوجي النبي صلى الله عليه وسلم وقال النووي
وحبيبة هذه هي بنت ام حبيبة ابنة ابي سفيان ولدتها من زوجها
عبد الله بن جحش الذي كانت عنده قبل النبي صلى الله عليه وسلم هكذا
و[illegible] ذكرها ابو عمر في الاستيعاب في كتاب النساء فقال حبيبة
بنت ابي سفيان [illegible] قال ابان بن صمعة سمع محمد بن سيرين يقول
حدثتني حبيبة بنت ابي سفيان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من مات له ثلاث من الولد الحديث ولم يروه عنها غير محمد بن سيرين ولا يعرف
لابي سفيان ابنة يقال لها حبيبة والذي اظنه انها حبيبة بنت
ام حبيبة ابنة ابي سفيان ثم ذكر ابو عمر الحديث الذي رواه مسلم من
طريق سفيان بن عيينة تأكيدا لما قاله ان حبيبة بنت ام حبيبة وليست
بنت

بنت ابي سفيان والله تعالى اعلم **ان النبي صلى الله عليه وسلم**
دخل عليها اي على زينب بنت جحش **فزعا** نصب على الحال
وانما دخل عليها على هذه الحالة خشية ان يدركه وقتهم لما فيه من
الهرج وهلاك الدين **يقول لا اله الا الله ويل للعرب**
كلمة ويل للحزن والهلاك والمشقة من العذاب وكل من وقع
في الهلكة يدعو بالويل وانما خص العرب لاحتمال انه اراد ما وقع
من قتل عثمان رضي الله عنه بينهم وقيل يحتمل انه اراد ما سيقع من
مفسدة ياجوج وماجوج [illegible] لان معظم مفسدتهم
راجع اليهم وقد وقع بعض ما اخبر به صلى الله عليه وسلم حيث
يقال ان ياجوج هم الترك وقد وقع منهم من المفاسد العظيمة
في بلاد المسلمين ما وقع وقد اهلكوا الخليفة المعتصم وجرى
ما جرى ببغداد **من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم**
اي من سد **ياجوج وماجوج** يقال ردمت الثلمة اي سددتها
الاسم والمصدر سواء وذلك انهم يحفرون كل يوم حتى لا يبقى
بينهم وبين ان يخرقوا الثقب الا يسيرا فيقولون غدا نأتي
فنفرغ منه فيأتون بعد الصباح فيجدونه عاد كهيئته فاذا جاء
الوقت قالوا عند المساء غدا ان شاء الله تعالى فنفرغ فينقبونه
ويخرجون اخرجه ابن مردويه في تفسيره من حديث ابي هريرة وحذيفة
رضي الله عنهما وفي تفسير مقاتل يغدون اليه في كل يوم فيعالجونه
حتى يولد فيهم رجل مسلم فاذا غدوا عليه قال لهم المسلم قولوا بسم الله
فيعالجونه حتى يتركونه رقيقا كقشر البيض ويرى ضوء الشمس
فيقول المسلم قولوا بسم الله غدا نرجع ان شاء الله فنفتحه الحديث
مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها يعني جعل
الاصبع السبابة في اصل الابهام وضمها حتى لم يبق بينهما الا خلل
يسير وهو من مواضعات الحساب وظاهر هذا يدل على ان الذي
فعل هذا هو النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر في حديث مسلم من طريق سفيان
بن عيينة وعقد سفيان بيده عشرة وفي رواية البخاري ايضا

وقال البيهقي العاقب يعني الخاتم وفي لفظ الماحي والخاتم
وفي لفظ وانا حاشر فبعثت مع الساعة نذير الكم بين يدي
عذاب شديد هذا وعما وقع من اسمائه صلى الله عليه وسلم في القرآن
الطاهر المبشر النذير المبين الداعي الى الله السراج المنير
وفيه ايضا المذكر والرحمة والنعمة والهادي والشهيد
والامين والمزمل والمدثر وفي حديث ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه نبي التوبة ونبي الملحمة وعن ابي صالح قال صلى
الله عليه وسلم انما انا رحمة مهداة وقال ابو زكريا العنبري
لنبينا صلى الله عليه وسلم خمسة اسماء في القرآن العظيم
قال الله عز وجل محمد رسول الله وقال ومبشرا برسول ياتي
من بعدي اسمه احمد وقال وانه لما قام عبد الله يعني النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة الجن وقال طه وقال يس يعني يا انسان
والانسان هنا العاقل وهو محمد صلى الله عليه وسلم وقال البيهقي
وزاد عبده وسماه في القرآن رسولا نبيا اميا وسماه شاهدا
ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا وسماه مذكرا
ورحمة وجعله نعمة وهاديا وعن كعب قال الله عز وجل لمحمد عبدي
المتوكل المختار وعن حذيفة بسند صحيح يرفعه انا المقفي
ونبي الرحمة وعن مجاهد قال صلى الله عليه وسلم انا رسول الرحمة
انا رسول الملحمة بعثت بالحصاد ولم ابعث بالزراع وفي
كتاب الشفاء وانا رسول الرحمة ورسول الملاحم وفي القرآن والسنة
المزمل والمدثر والنور والمنذر والبشير والشاهد والشهيد
والحق المبين والامين وقدم الصدق ونعمة الله والعروة
الوثقى والصراط المستقيم والنجم الثاقب والكريم وداعي الله
والمصطفى والمجتبى والحبيب ورسول رب العالمين والشفيع
والمشفع والمتقي والصالح والطاهر والمهيمن والصادق
والمصدوق والهادي وسيد ولد آدم وسيد المرسلين وامام
المتقين وقائد الغر المحجلين وحبيب الله وخليل الرحمن وصاحب

الحوض

المقفى اي الذي
تقفى آثار
من سبقه من الانبياء
وتبع الهواء من تقدمه
من الاصفياء صلى
التوحيد ومكارم
الاخلاق [illegible]

الحوض المورود والشفاعة والمقام المحمود وصاحب الوسيلة
والفضيلة والدرجة الرفيعة وصاحب التاج والمعراج واللواء
والقضيب وراكب البراق والناقة والنجيب وصاحب
الحجة والسلطان والعلامة والبرهان وصاحب الهراوة
والنعلين والمختار ومقيم السنة والمقدس وروح الحق
وهو معنى الفارقليط في الانجيل وقال ثعلب الفارقليط
الذي يفرق بين الحق والباطل وماذ ماذ ومعناه طيب طيب
والبرقليطس بالرومية وقال ثعلب الخاتم الذي ختم به الانبياء
والخاتم احسن الانبياء خلقا وخلقا وفي التورية احيد ذكره
ابن دحية بمد الالف وكسر الحاء ومعناه احيد امتي عن النار
وقيل معناه الواحد وقال القاضي ومعناه صاحب القضيب
اي السيف وفي الدر المنظم من اسمائه المصدق المسلم
الامام المهاجر العامل اذن خير الآخر الناهي المحلل المحرم
الواضع الرافع المجير وقال ابن دحية قال بعضهم اسماء
النبي صلى الله عليه وسلم عدد اسماء الله الحسنى تسعة وتسعون
اسما قال ولو بحث عنها باحث لبلغت ثلثمائة اسم وقد
نقل ابن العربي في شرح الترمذي عن بعض الصوفية ان الله تعالى
الف اسم وللرسول صلى الله عليه وسلم الف اسم فائدة نقل
السيوطي عن الجمهور ان اسماءه صلى الله عليه وسلم توقيفية
كاسمائه تعالى وقد نقل الحافظ العسقلاني عن بعض شيوخه
ان المصطفى صلى الله عليه وسلم وان كان ذا اسماء كثيرة لكن
لا ينبغي ان ينادى بشيء منها بل يقال يا رسول الله يا نبي الله
تنبيه كما ان له صلى الله عليه وسلم اسماء كثيرة له كنى كثيرة كذلك
فاشهرها واعرفها ابو القاسم روى الحاكم عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا انا ابو القاسم قال الاشبيلي في الذخائر كني به لانه
يقسم الجنة بين الخلق يوم القيمة انتهى والاشهر انه انما كنى به
لكون القاسم اكبر اولاده ويحرم على غيره التكني به وان لم يكن اسمه

ابن دحية

وقع ذلك مفسرا في الانجيل
قال معه قضيب من حديد
يقاتل به وامته كذلك
وقد يحمل على ان القضيب
الممشوق الذي كان يمسكه
صلى الله عليه وسلم واما الهراوة
التي وصف بها فهي في اللغة
العصا واما التاج فالمراد
به العمامة ولم تكن حينئذ الا
للعرب والعمائم تيجان العرب

محمدا كما قاله النووي مخالفا لما افتى في تخصيصه التحريم بمن يسمى محمدا
ولا يختص التحريم بزمنه كما صححه النووي ايضا لكن يحتاج في جهة
الدليل الى الاختصاص ومن كناه ابو ابراهيم روى الحاكم عن انس
رضي الله عنه قال لما ولد ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم
اتاه جبريل فقال السلام عليك يا ابا ابراهيم ومنها ابو المؤمنين
كما ذكره بعض المفسرين ومنها ابو الارامل ذكره في الذخائر
ولم يقطع عليه ابن جماعة فعزاه في شرح البخاري لبعض مشايخه
فائدة قال ابن القيم اسماؤه صلى الله عليه وسلم اذا كانت اوصاف
مدح فله من كل وصف اسم لكن ينبغي ان لا يشتق الاسم الا من وصف
يختص به او غالب عليه ولما كانت الاسماء قوالب المعاني
اقتضت الحكمة ان يكون بينهما ارتباط وتناسب فللاسماء
تاثير في المسميات وللمسميات تاثير في الاسماء في الحسن والقبح
واللطافة والكثافة كما قيل * وقل ان ابصرت عيناك
ذا لقب * الا ومعناه ان فكرت في لقبه * فما اشتق للمصطفى
صلى الله عليه وسلم من صفاته اسماء مطابقة للمعنى والله تعالى
اعلم. ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري
في التفسير ايضا واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
والترمذي في الاستيذان وفي الشمائل والنسائي في التفسير
حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال اخبرنا
سفيان هو ابن عيينة عن ابي الزناد بالزاي والنون
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا تعجبون الهمزة للاستفهام الانكاري وكلمة لا للنفي فهو
نحو قوله تعالى أليس الله بكاف عبده وقد اغرب العيني
حيث قال كلمة الا للتنبيه كيف يصرف الله عني شتم قريش
ولعنهم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وانا محمد كان
الكفار من قريش من شدة كراهتهم في النبي صلى الله عليه وسلم
لا يسمونه

لا يسمونه باسمه الدال على المدح فيعدلون الى ضده فيقولون
مذمم ومذمم ليس باسمه ولا يعرف به فكان الذي يقع منهم
في ذلك مصروفا الى غيره وانا اسمي محمد لكثرة الخصال الحميدة والهم
الله اهله ان يسموه به لما علم من حميد صفاته وفي المثل المشهور
الالقاب تنزل من السماء. وقال ابن التين استدل بهذا الحديث
من اسقط حد القذف بالتعريض وهم الاكثرون خلافا لمالك
واجاب بانه لم يقع في الحديث انه لا شيء عليهم في ذلك بل الواقع
انهم عوقبوا على ذلك بالقتل وغيره صح ورد عليه بانه لا يدل على النفي ولا على الاثبات
فلا يتم الاستدلال به. ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وانا محمد

باب خاتم النبيين يعني ان المراد
بالخاتم في اسمائه صلى الله عليه وسلم انه خاتم النبيين حدثنا محمد
بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون وبعد الالف
نون اخرى هو ابو بكر العوقي الباهلي الاعمى وهو من افراده قال
اخبرنا سليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان بفتح المهملة
وتشديد المثناة التحتية قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم
وسكون المثناة التحتية وبالنون ممدودا ومقصورا وقد مر كلاهما
في التكبير على الجنائز عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل الانبياء ويروى
ومثل النبيين كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا
موضع لبنة بفتح اللام وكسر الموحدة وجاز اسكانها مع فتح
اللام وكسرها وهي القطعة من الطين تعجن وتيبس ويبنى بها
فاذا احرقت تسمى آجرة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون
ويقولون لولا موضع اللبنة بالرفع على انه مبتدا وخبره محذوف
اي لولا موضع اللبنة يوهم النقص لكان بناء الدار كاملا كما في
قولك لولا زيد لكان كذا اي لولا زيد موجود لكان كذا وجوز ان يكون
لولا التحضيضية لا الامتناعية وفعله محذوف اي لولا اكمل موضع
اللبنة وقد وقع في رواية همام عند احمد الا وضعت ههنا لبنة فيتم بنيانك

فان قيل المشبه به رجل واحد والمشبه جماعة فكيف صح التشبيه
فالجواب انه جعل جماعة الانبياء كلهم كرجل واحد فيما قصد بالتشبيه
وهو ان المقصود من بعثهم ما تم الا باعتبار الكل وكذلك الدار لا تتم
الا باجتماع البنيان واللبنات ويحتمل ان يكون من التشبيه التمثيلي
وهو ان ينتزع وصف من جميع اوصاف المشبه واحواله ويشبه بمثله
من احوال المشبه به فكانه شبه الانبياء وما بعثوا به من ارشاد الناس
الى مكارم الاخلاق بدار اسست قواعدها ورفع بنيانها وبقي منه
موضع لبنة يتم صلاح تلك الدار بها فنبينا صلى الله عليه وسلم بعث
لتتميم مكارم الاخلاق كانه هو تلك اللبنة التي بها صلاح الدار هذا
وزعم ابن العربي ان اللبنة المشار اليها كانت في اس الدار
المذكورة وانها لولا وضعها لانقضت تلك الدار قال وبهذا يتم
المراد من التشبيه المذكور انتهى وهذا ان كان منقولا فهو حسن والا
فليس بلازم نعم ظاهر السياق ان تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال
في الدار بفقدها وقد وقع في رواية همام عند مسلم الا موضع لبنة
من زاوية من زواياها فظهر ان المراد انها مكملة محسنة والا لاستلزم
ان يكون الامر بدونها ناقصا وليس كذلك فان شريعة كل نبي بالنسبة
اليه كاملة فالمراد هنا حصول الاكمل بالشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرايع
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه اشارة
الى انه خاتم النبيين كما صرح به في الحديث الآتي وقد اخرجه مسلم في فضائل
النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الامثال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال اخبرنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح
هو ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي
كمثل رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله من الجمال الا موضع
لبنة من زاوية قال الراوي هي الركن وفي رواية همام من زاوية
من زواياها فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون
هلا وضعت [illegible] هذه اللبنة قال فانا اللبنة

وانا

وانا خاتم النبيين الكلام في هذا الحديث كالكلام في الحديث
السابق لكن سياق هذا الحديث اتم من سياقه كما ترى ووقع
في آخر حديث جابر رضي الله عنه عند الاسمعيلي من طريق عفان
عن سليم بن حيان فانا موضع اللبنة جئت فختمت الانبياء
وفي الحديثين ضرب الامثال للتقريب الى الافهام وفضل
النبي صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء عليهم السلام وان الله
تعالى ختم به النبيين والمرسلين واكمل به شرائع الدين
وقد اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والنسائي
في التفسير

باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

هكذا وقعت هذه الترجمة عند ابي ذر
وسقطت من رواية النسفي ولم يذكرها الاسمعيلي وفي ثبوتها
ههنا نظر فان محلها آخر المغازي والذي يظهر ان المصنف
بايراد حديث عائشة هنا بيان مقدار عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقط
لا خصوص زمن وفاته حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
الليث اي ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب الزهري عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم توفي على البناء للمفعول وهو ابن ثلاث وستين
هذا هو الارجح في سنه صلى الله عليه وسلم وقد ذكره البخاري
في آخر الغزوات وترجم عليه بهذه الترجمة ايضا وروى ايضا
هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما ومعاوية رضي الله عنه قال البيهقي
وهو قول سعيد بن المسيب والشعبي وابي جعفر محمد بن علي واحدى
الروايتين عن انس رضي الله عنه وروي عنه انه توفي على راس ستين
وصححه الحاكم في الاكليل واسنده ابن سعد من طريقين عنه وبه قال
عروة ويحيى بن جعدة والنخعي وروى مسلم من حديث عمار بن ابي عمار
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه توفي وهو ابن خمس وستين وصححه
ابو حاتم الرازي ايضا في تاريخه واما البخاري فذكره في تاريخه الصغير
عن عمار ثم قال ولا يتابع عليه وكان شعبة يتكلم في عمار لكن ذكره ابن ابي خيثمة

ايضا
من حديث علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما
وقد رواه ايضا ابن سعد عن سعيد بن سليمن عن هشيم ثنا علي فذكره
وقوى على البخاري ما ذكره البيهقي من حديث حماد عن عمار عن ابن عباس
رضي الله عنهما لكان صوابا الا ان شعبة وان تكلم فيه فقد اثنى عليه غير واحد
وفي تاريخ ابن عساكر ثنتان وستون سنة ونصف وفي كتاب
عمر بن شبة احدى او اثنتان لا اراه بلغ ثلثا وستين سنة
وروى البزار من حديث ابن مسعود رضي الله عنه توفي لاحدى وعشرين
من رمضان ولما ذكر الطبري قول الكلبي وابي مخنف انه صلى الله عليه وسلم
توفي ثاني ربيع الاول قال هذا القول وان كان بخلاف قول الجمهور
فانه لا يبعد ان كانت الثلثة الاشهر التي قبله كانت تسعة وعشرين
يوما وفي التوضيح وهو قول انس بن مالك رضي الله عنه ومحمد بن عمر و
الاسلمي والمعتمر بن سليمن عن ابيه وابي معشر عن محمد بن قيس قالوا
ذلك ايضا حكاه البيهقي والقاضي ابو بكر بن كامل في البرهان
وقال السهيلي في الروض الانف اتفقوا انه توفي صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين وقالوا كلهم في ربيع الاول غير انهم قالوا او قال اكثرهم
في الثاني عشر من الشهر او الثالث عشر او الرابع عشر او الخامس عشر لاجماع
المسلمين على ان وقفة عرفة في حجة الوداع كانت يوم الجمعة وهو التاسع
من ذي الحجة فدخل ذو الحجة يوم الخميس فكان المحرم اما الجمعة واما السبت
فان كان الجمعة فقد كان صفر اما السبت واما الاحد فان كان السبت
فقد كان الربيع اما الاحد واما الاثنين وكيف ما دارت الحال على هذا
الحساب فلم يكن الثالث عشر من ربيع الاول يوم الاثنين بوجه وعن
الخوارزمي توفي صلى الله عليه وسلم في اول ليلة من صفر بدا به وجعه عند وليدته
ريحانة وتوفي في اليوم العاشر وعند ابي معشر عن محمد بن قيس اشتكى
صلى الله عليه وسلم يوم الاربعاء لاحدى عشرة بقيت من صفر
في بيت زينب بنت جحش فكث ثلثة عشر يوما وعند الواقدي
عن ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انه بدي به صلى الله
عليه وسلم وجعه في بيت ميمونة رضي الله عنها زوجة صلى الله عليه وسلم
وقال

يوم من ربيع الاول قال وهذا اقرب الى القياس وعن المعتمر بن سليمن عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض يوم السبت لاثنين ... صح

رضي الله عنها صح

وقال اهل الصحيح بالاجماع انه صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين
وقال اهل السير في مثل الوقت الذي دخل فيه المدينة وذلك حين
ارتفع الضحى وقال الواقدي كانت مدة علته اثنى عشر يوما وقيل
اربعة عشر يوما والله سبحانه اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الفضائل **وقال ابن شهاب**
هو محمد بن مسلم الزهري **واخبرني سعيد بن المسيب مثله** اي
مثل ما اخبره عروة عن عائشة رضي الله عنها وهو موصول بالاسناد
الاول المذكور وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق موسى بن عقبة
عن ابن شهاب بالاسنادين معا مفرقا وهو من مرسل سعيد
بن المسيب ويحتمل ان يكون سعيد ايضا سمعه من عائشة رضي
الله عنها ايضا والله تعالى اعلم **باب**
كنية النبي صلى الله عليه وسلم الكنية بضم الكاف وسكون
النون ماخوذة من الكناية تقول كنيت عن الامر بكذا اذا ذكرته
بغير ما يستدل به عليه صريحا وقد شاعت الكنى بين العرب حتى
ربما غلبت على الاسماء كابي طالب وابي لهب ونحوهما وقد يكون
للواحد كنيتان فاكثر ومنهم من يشتهر باسمه وكنيته جميعا فالاسم
والكنية واللقب يجمعها كلها العلم بفتحتين وتتغاير بان
اللقب ما يشعر بمدح او ذم والكنية ما يصدر باب او ام
وما عدا ذلك فهو الاسم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكنى
بابي القاسم لولده القاسم وهو اكبر اولاده واختلف هل مات
قبل البعثة او بعدها وعن ابن وحية كنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بابي القاسم لانه يقسم الجنة بين الخلق يوم القيمة ويكنى ايضا
بابي ابرهيم باسم ولده ابرهيم الذي ولد في المدينة من مارية
القبطية وروى البيهقي من حديث انس رضي الله عنه انه لما
ولد ابرهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم من مارية جاريته
كاد يقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم منه حتى اتاه
جبرئل عليه السلام فقال السلام عليك ابا ابرهيم وفي رواية

يا ابا ابرهيم وذكره ابن سعد ايضا وفي التوضيح وكنيته ثالثة
وهي ابو الارامل حدثنا حفص بن عمر قال اخبرنا شعبة
عن حميد عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم
فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال سموا بفتح السين
وتشديد الميم امر للجماعة من التسمية باسمي ولا تكنوا بكنيتي
وهذا الحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب ما ذكر في الاسواق
باتم منه ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا شعبة عن منصور
هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي والحديث قد مضى باتم منه ايضا في الخمس في باب قول الله
عز وجل فان لله خمسه ومطابقته للترجمة ظاهرة ايضا
حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال اخبرنا
سفيان هو الثوري عن ايوب عن ابن سيرين انه قال
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال ابو القاسم صلى
الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومطابقته
للترجمة ايضا ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الادب ايضا
واخرجه مسلم في الاستيذان وابو داود في الادب
تتمة قد اختلف في التكني بكنيته صلى الله عليه وسلم فالمشهور عن
الشافعي المنع على ظاهر هذه الاحاديث وقيل يختص ذلك بزمانه
صلى الله عليه وسلم وقيل لمن سمي باسمه وسياتي بسط ذلك في
كتاب الادب ان شاء الله تعالى وقد تقدم نبذ من ذلك ايضا فيما تقدم
باب كذا وقع هنا في رواية الاكثر
بغير ترجمة قال الحافظ العسقلاني ولا يصلح ان يكون فصلا من
الذي قبله بل هو طرف من الحديث الذي بعده ولعل هذا من
تصرف الرواة وتعقبه العيني بانا لا نسلم انه لا يصلح ان يكون فصلا
من

وفيه ان الرجل قال لم اعنك وحينئذ نهى عن التكني بكنيته صح

وفيه نكتة لطيفة لا تخفى على الفطن وقد تقدم في العلم بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

من الذي قبله بل هو صالح لذلك لان الالفاظ التي كان النبي
صلى الله عليه وسلم يخاطب بها يا محمد يا ابا القاسم يا رسول الله
والادب الاحسن ان يخاطب بيا رسول الله وهذا الحديث
يتضمن هذا فله تعلق بما قبله من هذا الوجه هذا ثم قال الحافظ العسقلاني
نعم وجهه بعض شيوخنا فانه اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم
وان كان ذا اسماء وكنى لكن لا ينبغي ان ينادى بشيء منها بل يقال
يا رسول الله كما خاطبته خالة السائب لما اتت به اليه قال
ولا يخفى تكلفه انتهى اراد ببعض شيوخه صاحب التوضيح الشيخ
سراج الدين ابن الملقن وانت خبير بان ما ذكره توجيه حسن
بل هو اولى من نسبته الى تصرف الرواة حدثنا اسحق بن ابرهيم
المعروف بابن راهويه قال اخبرنا الفضل بسكون المعجمة
بن موسى [illegible] الشيباني وشيبان قرية من قرى مرو
والمروزي عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وآخره دال
مصغر الجعد [illegible] بن عبد الرحمن الكندي المدني ويقال له
الجعد ايضا انه قال رايت السائب بن يزيد من الزيادة ابن سعد
الكندي ويقال الاسدي ويقال الليثي ويقال الهذلي وقال الزهري
هو من الازد وعداده في كنانة وله ولابيه صحبة توفي بالمدينة سنة
احدى وتسعين وهو ابن ست وتسعين ابن اربع وتسعين
هذا مشعر بانه راه سنة اثنتين وتسعين لانه كان له يوم مات
النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين كما ثبت من حديثه فيكون عاش
بعد ذلك سنتين وهو الاشهر ففيه رد لقول الواقدي انه مات
سنة احدى وتسعين وابعد منه قول من قال مات قبل التسعين
والاشبه كما قاله انه مات سنة ست وتسعين وقال ابن ابي داود
وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة جلدا بفتح الجيم وسكون
اللام اي قويا صلبا معتدلا اي معتدل القامة مع كونه معمرا
في العشرة العاشرة فقال قد علمت ما متعت على البناء
للمفعول سمعي وبصري بدل من الضمير الذي في به وبصري معطوف

فاعل من السيب بالمهملة صح

تعالى والستر في الحياة صح ان الفاقة ستعفو على الحمار فاخبر النجس انه
يستر ابراهيم عليه السلام بما قبل رواه ابو داود وصححه حديث ابي سعيد
رضي الله عنه انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث
في ثيابه التي يموت فيها ورواه ابن حبان ايضا وصححه وروى
الترمذي من حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم تحشرون رجالا وركبانا
وتجرون على وجوهكم فهذا معارض لحديث الباب ظاهرا والجواب
انهم يبعثون من قبورهم في ثيابهم التي يموتون فيها ثم عند الحشر
تتناثر عنهم ثيابهم فيحشرون عراة او بعضهم ياتون الى الموقف
الحساب عراة ثم يكسون من ثياب الجنة وبعضهم حمل قوله يبعثون
في ثيابه على العمل اي في اعماله التي يموت فيها من خير او شر قال تعالى
ولباس التقوى ذلك خير وقال تعالى وثيابك فطهر اي عملك
اخلصه وروى مسلم عن جابر رضي الله عنه مرفوعا يبعث كل عبد
على ما مات عليه وحمله بعضهم على الشهداء الذين امر صلى الله عليه وسلم
بان يزملوا في ثيابهم ويدفنوا فيها [illegible] وقالوا
يحتمل ان يكون ابو سعيد رضي الله عنه سمع الحديث في الشهيد اي
فتأوله على العموم وقال بعضهم ومما يدل على حديث الباب قوله تعالى
ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وقوله تعالى كما بداكم
تعودون ولا ملابس يومئذ الا من الجنة وذهب الغزالي الى
حديث ابي سعيد واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم بالغوا في اكفان
موتاكم فان امتي تحشر في اكفانها وسائر الامم عراة ورواه
ابو سفيان مسندا واجيب عنه على تقدير صحته انه محمول على [illegible]
الشهداء اه واحتج الغزالي ايضا بما رواه ابو نصر الوائلي في الابانة
من حديث ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه مرفوعا احسنوا اكفان
موتاكم فانهم يتباهون بها ويتزاورون بها في قبورهم واجيب
بان ذلك يكون في البرزخ كما في نفس الحديث فاذا قاموا خرجوا
كما في

٣

كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الآتي المشهود اه ثم قرأ كما بدانا
اول خلق نعيده والاول الاية قوله تعالى يوم نطوي السماء
متعلق بنذكر او ظرف لا يحزنهم او تتلقاهم او حال مقدرة من العائد
المحذوف من توعدون والطي ضد النشر او المحو قوله طوي على
هذا الحديث وذلك لانها تشرح متعلقة لبني آدم فاذا استقلوا اوجبت
عنهم ونقرئها ابياتنا والنار على البناء للمفعول كطي السجل للكتب
اي طيا كطي الطومار لاجل الكتابة [illegible] او كتب فيه وعلى
على اول ما عن ابن عمر رضي الله عنهما السجل ملك يطوي كتب ابن آدم اذا
رفعت اليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما السجل كاتب لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وعنه ايضا السجل الرجل فعلى هذا اللام قوله
الكتاب اسم للصحيفة المكتوب فيها كما بدانا اول خلق نعيده
اي نعيده خلقا مثل ما بداناه [illegible] في كونها ايجادا
عن العدم او جمعا من الاجزاء المتبددة والمقصود بيان صحة
الاعادة بالقياس على الابداء لشمول الامكان الذاتي المصحح
للمقدورية وتناول القدرة القديمة لهما على السواء وما كافة و
مصدرية او اول مفعول لبدانا او بفعل يفسره نعيده
او موصولة والكاف متعلقة بمحذوف يفسره نعيده اي نعيد
مثل الذي بداناه واول خلق ظرف لبدانا او حال من ضمير الموصول
المحذوف وقيل المعنى كما بداناهم في بطون امهاتهم حفاة عراة
غرلا كذلك نعيدهم يوم القيامة نظيره وعدا مقدر بفعله تاكيدا
لنعيده او منتصب به لانه عدة بالاعادة علينا اي علينا انجازه
انا كنا فاعلين ما وعدناه لا محالة او قادرين على ما نشاء ان نفعل
واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم فيه منقبة ظاهرة له وفضيلة
جليلة وخصوصية كما خص موسى عليه السلام بانه يجده متعلقا
بساق العرش مع ان سيد الانبياء اول من تنشق عنه
الارض ولا يلزم من ذلك ان يكونا افضل منه بل هو افضل من كل نبي
ورسول اذ لا يلزم من اختصاص شخص بفضيلة كونه افضل مطلقا

ويدل عليه قراءة حمزة والكسائي وحفص بالجمع اي للمعاني الكثيرة الكتب فيه اه

ايما صح

والا فالغرة لا زيلها وقال الكرماني قال الخطابي ولست ادري
معنى الكلام الذي ذكره ابو عبد الله في تفسير الحجلة وما الفرس
وما بين عينيه من ذلك وقال الكرماني وفائدة ذكره الاشعار بانه
روى هذه الكلمة لا محمد بن عبيد الله فانه لم يروها وعليه اكثر النسخ
فليتامل وقد وردت في صفة خاتم النبوة احاديث متقاربة
لما ذكرنا منها عند مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه كانه بيضة
حمامة وعن عبد الله بن سرجس نظرت الى خاتم النبوة جمعا عليه
خيلان وعند ابن حبان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مثل
البندقة من اللحم وعند الترمذي كبضعة ناشزة من اللحم وعند قاسم
بن ثابت من حديث قرة بن اياس مثل السلعة واما ما ورد
من انها كانت كاثر محجم او كالشامة السوداء او الخضراء او
مكتوب عليها محمد رسول الله او سر فانت المنصور ونحو ذلك
فلم يثبت منها شيء كذا قال الحافظ العسقلاني والله تعالى اعلم
وقد مر الكلام في هذا الباب في كتاب الطهارة ايضا

باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم

اي في خلقه وخلقه حدثنا ابو عاصم الضحاك
بن مخلد المشهور بالنبيل عن عمر بن سعيد بن ابي حسين
النوفلي القرشي عن ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه عبد الله عن
عقبة بضم المهملة وسكون القاف بن الحارث بن عامر
القرشي النوفلي ابو سروعة المكي وقد مر في العلم في باب الرحلة
انه قال صلى ابو بكر رضي الله عنه العصر ثم خرج يمشي
وزاد الاسمعيلي في روايته بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
بليالي وعلي رضي الله عنه يمشي الى جنبه فراى الحسن رضي الله عنه
يلعب مع الصبيان فحمله على عاتقه وقال اي ابو بكر رضي الله عنه
بابي اي افديه بابي او هو مفدى بابي وقال الكرماني لفظ بابي
قسم وفيه نظر شبيه بالنبي لا شبيه بعلي وعلي
يضحك وفي رواية الاسمعيلي وعلي يتبسم اي رضي بقول ابي بكر رضي الله عنه
تصديقا له

وفي رواية الاسمعيلي اخبرني عقبة بن الحارث قال صح

تصديقا له في ذلك وقد وافق ابا بكر رضي الله عنه على ان الحسن
كان يشبه النبي صلى الله عليه وسلم ابو جحيفة رضي الله عنه كما
سياتي في الحديث الذي بعده وقال ابو عمر كان المشبهون
برسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وهم جعفر بن ابي طالب
والحسن بن علي وقثم بن العباس وابو سفيان بن الحارث
والسائب بن عبيد رضي الله عنهم وقيل في ذلك شعر
بخمسة شبه المختار من مضر يا حسن ما خولوا من شبهه الحسن
بجعفر وابن عم المصطفى قثم وسائب وابي سفيان والحسن
وفي عيون الاثر وممن كان يشبهه صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عامر
بن كريز بن ربيعة بن [illegible] حبيب بن عبد شمس رآه رسول الله
صلى الله عليه وسلم صغيرا فقال هذا يشبهنا وذكر في المراة فيهم مسلم
بن معتب وانس بن ربيعة بن مالك البياضي البصري من بني
سامة بن لوي وكان اشبه الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم
في خلقه وخلقه وكان انس بن مالك رضي الله عنه اذا رآه عانقه
وبكى وقال من اراد ان ينظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلينظر
الى هذا وبلغ معاوية بن ابي سفيان خبره فاستقدمه فلما دخل
عليه قام واعتنقه وقبل ما بين عينيه واقطعه مالا وارضا
فرد المال وقبل الارض وفي الحديث فضيلة ابي بكر رضي الله عنه
ومحبته لقرابة النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي في المناقب قوله
لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي
وفيه ترك الصبي المميز يلعب لان الحسن رضي الله عنه كان اذ ذاك
ابن سبع سنين وقد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وحفظ عنه
ولعبه محمول على ما يليق بمثله في ذلك الزمان من الاشياء
المباحة بل على ما فيه تمرين وتنشيط ونحو ذلك والله اعلم
حدثنا احمد بن يونس قال اخبرنا زهير هو ابن معاوية
قال اخبرنا اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي الكوفي البجلي عن
ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة واسمه وهب بن عبد الله
وبالفاء

السوائي بضم السين المهملة وبالواو وبالهمزة بعد الالف نسبة
الى بني سواءة بن عامر رضي الله عنه انه **قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم وكان الحسن** رضي الله عنه **يشبهه** والحديث اخرجه
مسلم في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي فضائله والترمذي في الاستيذان
والنسائي في المناقب ومطابقته للترجمة ظاهرة **حدثنا عمرو
بن علي** اي ابن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي **قال اخبرنا
ابن فضيل** هو محمد بن فضيل بالتصغير ... وتقدم في الايمان
قال **اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت ابا جحيفة
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن علي**
رضي الله عنهما **يشبهه قلت** القائل هو اسمعيل **لابي جحيفة
صفه لي قال كان ابيض قد شمط** بفتح المعجمة وكسر الميم
اي صار شعر راسه السواد مخالطا بالبياض كذا قال العيني
وقال الحافظ العسقلاني اي صار سواد شعره مخالطا لبياض
وقد بين في الرواية التي تلي هذا ان موضع الشمط كان في العنفقة
ويؤيد ذلك حديث عبد الله بن بسر المذكور بعده والعنفقة
ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر ام لا ويطلق
على الشعر ايضا كما سيجيء وعند مسلم من رواية زهير عن ابي اسحق
عن ابي جحيفة رضي الله عنه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه
منه بيضاء واشار الى عنفقته قيل له مثل من انت يومئذ قال
ابري النبل واريشها **وامر لنا النبي صلى الله عليه وسلم** يعني امر
له ولقومه من بني سواءة على سبيل جائزة الوفد **بثلثة عشر
قلوصا** ويروى بثلث عشرة وقال ابن التين حقه ان يقال
ثلث عشرة وهو ظاهر والقلوص بفتح القاف هي الانثى من الابل
وقيل الشابة وقيل الطويلة القوائم وقال الداودي هي الثنية
من الابل **قال فقبض النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان نقبضها**
اي قبل ان نقبض تلك القلائص وفيه اشعار بان ذلك كان
قرب وفاته صلى الله عليه وسلم وقد شهد ابو جحيفة ومن معه من قومه

حجة

شمط اي اختلط سواد شعره بالبياض كرماني

حجة الوداع ... وقد روى الاسمعيلي من طريق
محمد بن فضيل بالاسناد المذكور فذهبنا نقبضها فاتانا موته
فلم يعطونا شيئا فلما قام ابو بكر رضي الله عنه قال من كانت له
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليجئ فقمت اليه فاخبرته
فامر لنا بها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **حدثنا عبد الله
بن رجاء** اي ابن المثنى الغداني البصري قال **اخبرنا اسرائيل**
اي ابن يونس **عن ابي اسحق** عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي
عن وهب ابي جحيفة ووهب اسم ابي جحيفة كما تقدم وهو مشهور
بكنيته اكثر من اسمه وكان يقال له ايضا وهب الله ووهب الخير
السوائي انه **قال رايت النبي** ويروى رسول الله **صلى
الله عليه وسلم ورايت بياضا من تحت شفته السفلى
العنفقة** بالجر على انه بدل من الشفة وبالنصب على انه بدل
من بياضا ووقع عند الاسمعيلي من طريق عبد الله بن موسى عن
اسرائيل بهذا الاسناد من تحت شفته السفلى موضع اصبع
العنفقة واصبع في هذه الرواية بالتنوين واعراب العنفقة
كالذي قبله وفي رواية شبابة عن سوار عن اسرائيل عنده رايت
النبي صلى الله عليه وسلم شابت عنفقته قال ابن سيدة في المخصص
هي ما بين الذقن وطرف الشفة السفلى كان عليها شعر او لم يكن
وقيل هي ما كان نبت على الشفة السفلى من الشعر وقال القزاز
هي تلك الهزمة التي بين الشفة السفلى والذقن وقال الخليل
هي الشعيرات بينهما ولذلك يقولون في التحلية نقي العنفقة
اذا لم يكن بها شعر وقال ابو بكر العنفق خفة الشيء وقلته ومنه
اشتقاق العنفقة فدل هذا على ان العنفقة الشعر وانه
سمي بذلك لقلته وخفته وفي هذا الحديث بيان موضع البياض
والشمط **حدثنا عصام** بكسر المهملة ... ابو اسحق
الحمصي الحضرمي مات سنة بضع عشرة ومائتين من كبار شيوخ
البخاري وليس له عنه في الصحيح غيره وهو من افراده قال **اخبرنا**

بن خالد

الثالث عشر منها صح

حريز بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وسكون التحتية وآخره زاي
بن عثمان الشامي مات سنة ثلاث وستين ومائة انه سال
عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة وآخره راء ابو صفوان
المازني مات سنة ثمان وثمانين وهو آخر من مات من الصحابة رضي الله عنهم
بالشام وهذا الحديث من ثلاثيات البخاري وهو من افراده قال ارايت
النبي صلى الله عليه وسلم كان شيخا فيه وجهان احدهما ان يكون
ارايت بمعنى اخبرني ويكون لفظ النبي مرفوعا على الابتداء وقوله كان
شيخا بتقدير اداة الاستفهام خبره على تاويل هل يقال فيه كان
شيخا واعربه بعضهم بان النبي مرفوع على انه اسم كان وفيه ما فيه
والوجه الآخر ان يكون ارايت استفهاما تقديره هل رايت
النبي صلى الله عليه وسلم الا كان شيخا فيكون النبي منصوبا على المفعولية
[illegible] وقوله كان شيخا استفهام ثان حذفت منه اداة الاستفهام
ويؤيد هذا الوجه ما رواه الاسمعيلي من وجه آخر عن حريز بن عثمان
قال رايت عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم بحمص
والناس يسألونه فدنوت منه وانا غلام فقلت انت رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت شيخ كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ام شاب قال فتبسم وفي رواية له فقلت له اكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم صبغ قال يا ابن اخي لم يبلغ ذلك
قال كان في عنفقته شعرات بيض الشعرات جمع شعرة
والبيض بكسر الموحدة جمع ابيض وقال الكرماني شعرات جمع قلة
فلا يكون زائدا على عشرة وقال العيني سمعت بعض الاساتذة الكبار
ان عدد الشعرات البيض التي كانت على عنفقته صلى الله عليه وسلم
سبع عشرة شعرة والله اعلم وفي رواية الاسمعيلي انما كانت شعرات
بيض واشار الى عنفقته وسياتي بعد حديثين قول انس رضي الله عنه
انما كان شيء في صدغيه ويأتي وجه الجمع بينهما ان شاء الله تعالى
حدثنا ابن بكير هو يحيى بن بكير مصغر بكر وهو منسوب الى جده
لانه يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا المخزومي المصري قال اخبرنا
الليث

وكان من اقران الليث بن سعد لكنه مات قبله وهو اكثر عن الليث صح

الليث هو ابن سعد المصري عن خالد هو ابن يزيد الجمحي الاسكندراني
ابو عبد الرحيم الفقيه المفتي عن سعيد بن ابي هلال الليثي
المدني عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن بن فروخ الفقيه المدني
المعروف بربيعة الراي انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان ربعة بفتح الراء
وسكون الموحدة اي مربوعا والتانيث باعتبار النفس يقال
رجل ربعة وامراة ربعة وقد فسره في الحديث بقوله ليس بالطويل
ولا بالقصير والمراد بالطويل البائن المفرط مع اضطراب القامة
وسياتي في حديث البراء رضي الله عنه بعد قليل انه كان النبي صلى
الله عليه وسلم مربوعا ووقع في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند
الذهلي في الزهريات باسناد حسن كان ربعة وهو الى الطول اقرب
ازهر اللون اي ابيض مشرب بحمرة وقد وقع ذلك صريحا في حديث
انس رضي الله عنه من وجه آخر عند مسلم وعن سعيد بن منصور
والطيالسي والترمذي والحاكم من حديث علي رضي الله عنه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم ابيض مشربا بياضه حمرة وهو عند ابن سعد
ايضا عن علي وعن جابر رضي الله عنهما ثم عند البيهقي من طرق عن علي
رضي الله عنه وقيل الازهر ابيض اللون ناصعه ليس بابيض
امهق كذا وقع في الاصول ووقع عند الداودي تبعا لرواية
المروزي امهق ليس بابيض وقال الكرماني امهق ابيض لا في الغاية
وهو معنى ليس بابيض وقال رؤبة المهق خضرة الماء ولم يوجد
لفظ امهق في بعض النسخ وهو الاظهر وفي الموعب الامهق البياض
الجصي وكذلك الامقه وقيل هو بياض في زرقة وامراة مهقاء
ومقهاء وقال بعضهم هو الشديد البياض وعن ابن دريد هو
بياض سمج لا يخالطه حمرة ولا صفرة وفي التهذيب بياض ليس
بنير وفي الجامع بياض شديد مقبح وقيل هو شدة الخضرة وقال
القاضي عياض انه وهم قال وكذلك رواية من روى انه ليس بالآدم
ولا الآدم ليس بصواب كذا قال وليس بجيد في هذا لان المراد انه

ليس بالابيض الشديد البياض ولا بالآدم الشديد الأدمة وانما
يخالط بياضه الحمرة والعرب قد تطلق على من كان كذلك اسمر ولهذا
جاء في حديث انس رضي الله عنه عند احمد والبزار وابن منده باسناد
صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمر واخرجه البيهقي في الدلائل
من وجه آخر عن انس رضي الله عنه فذكر الصفة النبوية قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض بياضه الى السمرة وفي حديث
يزيد الفارسي عن ابن عباس رضي الله عنهما في صفة النبي صلى الله
عليه وسلم رجل بين رجلين جسمه ولحمه احمر الى البياض اخرجه احمد
وتبين من مجموع الروايات ان المراد بالسمرة الحمرة التي تخالط
البياض وان المراد بالبياض المثبت ما يخالطه الحمرة والمنفي
ما لا تخالطه وهو الذي يكره العرب لونه وتسميه امهق وبهذا
يتبين ان رواية المروزي امهق ليس بابيض مقلوبة والله اعلم
على انه يمكن توجيهها بان المراد بالامهق الاخضر اللون الذي لا بياض فيه
في الغاية ولا سمرته ولا حمرته على ما نقل عن رؤبة ان المهق خضرة الماء
فهذا التوجيه يتم على تقدير ثبوت الرواية وقد تقدم في حديث ابي جحيفة
اطلاق كونه كان ابيض وكذا في حديث ابي الطفيل عند مسلم وفي
رواية عنه للطبراني ما انسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد
شعره وكذا في شعر ابي طالب المتقدم في الاستسقاء وابيض
يستسقى الغمام بوجهه وفي حديث سراقة عند ابن اسحق فجعلت
انظر الى ساقه كانها جمارة ولاحمد من حديث محرش الكعبي
في عمرة الجعرانة قال فنظرت الى ظهره كانه سبيكة فضة وعن
سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يصف النبي
صلى الله عليه وسلم فقال كان شديد البياض اخرجه يعقوب
بن سفيان والبزار باسناد قوي والجمع بينهما بما تقدم
وقال البيهقي يقال ان المشرب منه حمرة والى السمرة ما ضحى
للشمس والريح واما ما تحت الثياب فهو الابيض الازهر وهذا
ذكره ابن ابي خيثمة عقب حديث عائشة رضي الله عنها في صفته

صلى

صلى الله عليه وسلم ابسط من هذا وزاد فلونه الذي لا يشك فيه
الابيض الازهر والله تعالى اعلم ليس بجعد قطط ولا سبط
بفتح المهملة وكسر الموحدة والجعودة في الشعر ان لا يتكسر
ولا يسترسل والسبوطة ضده فكانه اراد انه وسط بينهما
ووقع في حديث علي رضي الله عنه عند الترمذي وابن ابي خيثمة
ولم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط وكان جعدا رجلا
رجل بفتح الراء وكسر الجيم وقيل بفتحها وقيل بسكونها اي
متسرح وهو مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو رجل ووقع
عند الاصيلي بالجر وهو وهم لانه يصير معطوفا على المنفي
وقد يوجه على انه جر بالمجاورة ثم روي في بعض الروايات
بفتح اللام وتشديد الجيم على انه فعل ماض فان صحت هذه
الرواية فلا يظهر وجه وقوعه هنا الا بتعسف انزل عليه
يعني اوحي اليه وفي رواية مالك بعثه الله وهو ابن اربعين
اي سنة جملة حالية يعني وعمره اربعون سنة وفي رواية مالك
على راس اربعين سنة وهذا يتم على القول بانه بعث في
الشهر الذي ولد فيه والمشهور عند الجمهور انه ولد في شهر ربيع الاول
وانه بعث في شهر رمضان فعلى هذا يكون له حين بعث اربعون
سنة ونصف او تسع وثلثون ونصف فمن قال اربعين
الغى الكسر او جبر لكن قال المسعودي وابن عبد البر انه بعث
في شهر ربيع الاول فعلى هذا يكون له اربعون سنة سواء وقال بعضهم
انه بعث وله اربعون سنة وعشرة ايام وعند الجعابي اربعون
سنة وعشرون يوما وعن الزبير بن بكار انه ولد في شهر رمضان
وهو شاذ فان كان محفوظا وضم الى المشهور ان المبعث في رمضان
فيصح انه بعث عند اكمال الاربعين ايضا وابعد منه قول من قال
بعث في رمضان وهو ابن اربعين سنة وشهرين فانه يقتضي
انه ولد في شهر رجب قال الحافظ العسقلاني ولم ار من صرح
ثم رايته كذلك مصرحا به في تاريخ ابي عبد الرحمن العتقي وعزاه للحسين
رضي الله

وزاد لسبع وعشرين من رجب كذا قال لكن قال العيني وفي تاريخ
ابي عبد الرحمن العتقي بعث وهو ابن خمس واربعين سنة لسبع
وعشرين من رجب قاله الحسين بن علي رضي الله عنهما فانظر الى التفاوت
بين المنقولين فتامل ومن الشواذ ايضا ما رواه الحاكم من طريق يحيى
بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال انزل على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو ابن ثلث واربعين وهو قول الواقدي وتبعه البلاذري
وابن ابي عاصم وفي تاريخ يعقوب بن سفيان الفسوي وغيره
عن مكحول انه بعث بعد ثنتين واربعين وقيل ايضا على راس
خمس عشرة سنة من بنيان الكعبة والجمهور على انه بعث يوم الاثنين
لسبع عشرة ليلة خلت من شهر رمضان وقيل لسبع وقيل لاربع وعشرين
ليلة منه فيما ذكره ابن عساكر وعن ابي قلابة نزل عليه الوحي
لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان وعند المسعودي يوم الاثنين
لعشر خلون من ربيع الاول وعند اسحق ابتدا بالتنزيل يوم الجمعة
من رمضان بعثه وعمره اربعون سنة وعشرون يوما وهو تاسع
شباط سبعمائة [illegible] واربعة وعشرين عاما من سني
ذي القرنين وقال ابن عبد البر يوم الاثنين لثمان خلون من ربيع الاول
سنة احدى واربعين من الفيل وقيل في اول ربيع وجمع بين هذه
الاقوال والاول بان ذلك حين حمي الوحي وتتابع وعند الحاكم
مصححا ان اسرافيل عليه السلام وكل به ثلث سنين قبل جبريل عليه السلام
وانكر ذلك الواقدي وقال اهل العلم ببلدنا ينكرون ان يكون
وكل به غير جبريل عليه السلام وزعم السهيلي ان اسرافيل عليه السلام
وكل به صلى الله عليه وسلم تدربا وتدريجا لجبريل عليه السلام كما كان
اول نبوته الرؤيا الصادقة والله تعالى اعلم **فلبث بمكة عشر سنين**
ينزل عليه مقتضى هذا انه عاش ستين سنة واخرج مسلم
من وجه آخر عن انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم عاش
ثلثا وستين وهو موافق لحديث عائشة رضي الله عنها الماضي
قريبا وبه قال الجمهور قال الاسمعيلي لا بد ان يكون [illegible] الصحيح
احدهما

الاول صح

احدهما وجمع غيره بالغاء الكسر وسياتي بقية الكلام على هذا
الموضع في الوفاة آخر المغازي ان شاء الله تعالى **وبالمدينة**
عشر سنين وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء
اي بل دون ذلك ولابن ابي خيثمة من طريق ابي بكر بن عياش
قلت لربيعة جالست انسا قال نعم وسمعته يقول شاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشرين شعرة ههنا العنفقة ولاسحق بن راهويه
وابن حبان والبيهقي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما كان شيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من عشرين شعرة بيضاء في مقدم
وحديث انس رضي الله عنه يقتضي ان يكون اكثر من عشرة الى ما دون
عشرين وحديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه يدل على انها كانت
عشرة لانه قال شعرات بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته
فيحتمل الزائد على ذلك في صدغيه كما في حديث البراء رضي الله عنه
لكن وقع عند ابن سعد باسناد صحيح عن حميد عن انس رضي الله عنه
في اثناء حديث قال لم يبلغ ما في لحيته من الشعر عشرين شعرة
قال حميد واوما الى عنفقته سبع عشرة وروى ايضا باسناد
صحيح عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال ما كان في راس النبي
صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثماني عشرة وروى
ابن ابي خيثمة من حديث حميد عن انس رضي الله عنه لم يكن في لحية
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون شعرة بيضاء قال حميد
كن سبع عشرة وروى الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله
بن محمد بن عقيل عن انس رضي الله عنه قال لو عددت ما اقبل
من شيبه في راسه ولحيته ما كنت ازيدهن على احدى عشرة
شعرة فهذه اربع روايات عن انس رضي الله عنه كلها يدل
على ان شعراته البيض لم تبلغ عشرين شعرة والرواية الثانية
توضح بان ما دون العشرين كان سبع عشرة او ثماني عشرة
فيكون تمام العشرة على عنفقته والزائد عليها يكون في بقية لحيته
لانه قال في الرواية الثالثة لم يكن في لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم

على جمل احمر مخطوم اي مزموم بخلبة بضم الخاء المعجمة
وسكون اللام وضمها وفتح الموحدة وهي الليف كاني انظر اليه
انحدر بفعل ماض من الانحدار وهو الهبوط في الوادي يلبي
جملة حالية وقعت حالا من موسى عليه السلام والحديث قد مضى في
كتاب الحج في باب التلبية اذا انحدر في الوادي ومطابقته للترجمة
ظاهرة حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا مغيرة بن عبد الرحمن
القرشي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اختتن ابرهيم النبي عليه السلام وهو
ابن ثمانين سنة جملة حالية قال القاضي عياض جاء في هذا الحديث من رواية
مالك والاوزاعي وهو ابن مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك
ثمانين سنة وقال ابن قتيبة عاش مائة وسبعين سنة وقد مر
الخلاف فيه فيما مضى عن قريب بالقدوم في رواية الاصيلي
والقابسي بالتشديد وقال الكرماني روي بتخفيف الدال وتشديدها
وقال النووي لم يختلف الرواة فقيل آلة النجار يقال لها القدوم
بالتخفيف لا غير واما القدوم الذي هو مكان بالشام ففيه التشديد
والتخفيف فمن رواه بالتشديد اراد القرية ومن روى بالتخفيف
فيحتمل القرية والآلة والاكثرون على التخفيف وارادة الآلة
انتهى وقال النووي لم يختلف الرواة على مسلم في التخفيف
وانكر يعقوب بن شيبة التشديد اصلا واختلف في المراد به
فقيل هو اسم مكان وقيل اسم آلة النجار وهو بالتخفيف لا غير
وعلى الاول فيه اللغتان هذا قول الاكثر وعكسه الداودي
ثم قيل هي قرية بالشام [illegible] والراجح ان المراد
في الحديث الآلة فقد روى ابو يعلى من طريق علي بن رباح قال
امر ابرهيم بالختان فاختتن بالقدوم فاشتد عليه فاوحى الله اليه
عجلت قبل ان نامرك بآلته فقال يا رب كرهت ان اؤخر امرك
ولما اختتن ابرهيم عليه السلام صار الختان سنة معمولا بها في ذريته

قو اي وادي الازرق بقرب مكة صح

قيل وتوجيهه ان يقال شكلت الرسل صلى الله عليه وسلم ارواحهم في الدنيا كما شكلت في ليلة الاسراء واما اجسامهم فهي في القبور وقيل انه على الحقيقة والانبياء احياء عند ربهم يرزقون فلا يمتنع ان يحجوا في هذه الحال ويصلوا بعد الموت مما يحبونه من دواعي انفسهم لانه حببت اليهم العبادة لا انهم ملزمون به كما يلهم اهل الجنة الذكر ع

وقيل هو مقيل لابرهيم عليه السلام ... وقال الكازروني بالتخفيف ... وقيل كانت عنده ... [illegible]

واوحى التوراة على بني اسرائيل كلهم ولم يزالوا يختتنون الى زمن
عيسى عليه السلام فتنصرت طائفة من النصارى بما جاء في التوراة
من ذلك وقالوا المقصود طهارة القلب لا قطعة الذكر فتركوا المشروع
من الختان بتضييع من الهذيان وهو عند الشافعي واجب وعند
اكثر العلماء سنة وانما يجب بعد البلوغ ويستحب في السابع
ومحله الفروع ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
الحمصي قال اخبرنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان وقال بالقدوم
مخففة يعني روى ابو الزناد بالقدوم حال كونها مخففة الدال
وقال القرطبي لم يختلف على انه بالتخفيف يعني به الآلة وهو قول اكثر
اهل اللغة ايضا في الآلة قال يعقوب الآلة لا تشدد واعلم ان قوله
حدثنا ابو اليمان الى قوله مخففة وقع في بعض النسخ بعد قوله
ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة وفي نسختنا كالتي في نسخة العيني
وقع كما تراه فلذلك جعلنا متابعة عبد الرحمن بن اسحق ومتابعة
عجلان ورواية محمد بن عمرو لشعيب الذي روى عنه ابو اليمان
في التخفيف وقال على تلك النسخة تكون المتابعتان لقتيبة بن سعيد
في كون عمر ابرهيم عليه السلام حين اختتن ثمانين سنة وينبغي
التنبيه في هذا الموضع حتى لا يختلط الكلام والله اعلم بالمرام
تابعه اي تابع شعيبا عبد الرحمن بن اسحق بن عبد الله الثقفي
المدني وفيه مقال استشهد به البخاري وعده له في الادب عن
ابي الزناد وصل هذه المتابعة مسدد في مسنده عن بشر بن المفضل
عنه ولفظه اختتن ابرهيم بعد ما مرت به ثمانون واختتن بالقدوم
يعني مخففة وقال النووي لم يختلف الرواة عند مسلم بالتخفيف
وتابعه اي تابع شعيبا او عبد الرحمن بن اسحق عجلان مولى
فاطمة بنت عتبة بن ربيعة القرشي والد محمد بن عجلان عن
ابي هريرة رضي الله عنه وهذه المتابعة وصلها احمد عن يحيى القطان
عن محمد بن عجلان عن ابيه عجلان عن ابي هريرة رضي الله عنه

قو الرواة صح

قو بن شيبة صح

قال سالت انس بن مالك رضي الله عنه اكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خضب قال لم يبلغ الخضاب ولمسلم من طريق حماد عن
ثابت عن انس رضي الله عنه لو شئت ان اعد شمطات كن
في راسه صلى الله عليه وسلم لفعلت زاد ابن سعد والحاكم ما شانه الله
بالشيب يعني ان تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شيء
من حسنه صلى الله عليه وسلم ولمسلم ايضا من حديث جابر بن سمرة
رضي الله عنه قد شمط مقدم راسه ولحيته وكان اذا ادهن
لم يتبين فاذا لم يدهن تبين واما ما رواه الحاكم واصحاب السنن
من حديث ابي رمثة رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
وعليه بردان اخضران وله شعر قد علاه الشيب وشيبه
احمر مخضوب بالحناء وهو موافق لقول ابن عمر رضي الله عنهما
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب بالصفرة وقد تقدم
في الحج وغيره فالجمع بينه وبين حديث انس رضي الله عنه ان يحمل
نفي انس رضي الله عنه على غلبة الشيب حتى يحتاج الى خضابه
ولم يتفق له انه راه وهو يخضب ويحمل حديث من اثبت الخضاب
على انه فعله لارادة بيان الجواز ولم يواظب عليه وكما صح انه
قد صبغ في وقت وتركه في معظم الاوقات واما ما اخرجه الحاكم
من حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شانه الله ببيضاء
فقد اجاب عنه آنفا انه محمول على ان ذلك لم يتغير به شيء من حسنه
صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
الترمذي في الشمائل والنسائي في الزينة • حدثنا حفص
بن عمر قال اخبرنا شعبة عن ابي اسحق السبيعي عن البراء
اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين اي عريض اعلى
الظهر ووقع في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن سعد
رحب الصدر له شعر يبلغ شحمة اذنه بالافراد وفي رواية
الكشميهني اذنيه بالتثنية وفي رواية الاسمعيلي يكاد جمته تصيب
شحمة

فاخبر كل بما راى وكل منهما صادقا صح

شحمة اذنيه رايته في حلة حمراء لم ار شيئا قط احسن منه
وقال يوسف بن ابي اسحق هو يوسف بن اسحق بن ابي اسحق
نسبه الى جده ذكر الاب واراد الجد مجازا عن ابيه لان يوسف
يروي عنه لا عن ابيه اسحق وقال الكرماني الضمير في ابيه راجع الى
اسحق وتوجيهه ما فيه الى منكبيه اي زاد في روايته عن جده ابي اسحق
عن البراء في هذا الحديث له شعر يبلغ شحمة اذنيه الى منكبيه
وطريق يوسف هذه اوردها المصنف قبل هذا الحديث لكنه
اختصرها وقال ابن التين تبعا للداودي قوله يبلغ شحمة اذنيه
مغاير لقوله الى منكبيه واجيب بان المراد ان معظم شعره كان
عند شحمة اذنيه وما استرسل منه متصل الى المنكب او يحمل على
حالتين وقد جاء نظير ذلك في حديث انس رضي الله عنه عند مسلم
فعنده من رواية قتادة عنه ان شعره كان بين اذنيه وعاتقه
وفي حديث حميد عنه الى انصاف اذنيه ومثله عند الترمذي من
رواية ثابت عنه وعند ابن سعد من رواية حماد عن ثابت عنه
لا يجاوز شعره اذنيه وهو محمول على ما تقدم وروى ابو داود
من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة
وفي حديث هند بن ابي هالة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم عند الترمذي
وغيره فلا يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفرة اي جعله وفرة
فهذا القيد يؤيد الجمع المتقدم وروى ابو داود والترمذي من حديث
ام هانئ رضي الله عنها قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وله اربع غدائر ورجاله ثقات ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري في اللباس ايضا واخرجه مسلم في الفضائل
وابو داود في اللباس والترمذي في الاستيذان والادب وفي الشمائل
والنسائي في الزينة • حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
اخبرنا زهير هو ابن معاوية عن ابي اسحق السبيعي انه
سئل البراء وفي رواية الاسمعيلي من طريق احمد بن يونس عن زهير

عن ابيه هو ابو اسحق صح

ثنا ابو اسحق عن البراء قال له رجل أكان وجه النبي صلى الله
عليه وسلم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار مثل السيف
قال لا بل مثل القمر كأن السائل اراد انه مثل السيف في
الطول فرد عليه البراء فقال لا بل مثل القمر اي في التدوير
ويحتمل ان يكون اراد مثل السيف في اللمعان والاشراق
والصقال فقال بل فوق ذلك وعدل الى القمر لجمعه الصفتين
من التدوير واللمعان ووقع في رواية زهير المذكورة أكان
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حديدا مثل السيف وهو يؤيد
الاول وقد اخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه
ان رجلا قال له أكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف
قال لا بل مثل الشمس والقمر مستديرا وانما قال مستديرا للتنبيه
على انه جمع الصفتين لان قوله مثل السيف يحتمل ان يريد به
الطول او اللمعان فرده المسؤول ردا بليغا ولما جرى التعارف
في ان التشبيه بالشمس انما يراد به غالبا الاشراق والتشبيه
بالقمر انما يراد به الملاحة والحسن اشار بقوله وكان مستديرا
الى انه اراد التشبيه بالصفتين معا الحسن والاستدارة
ولاحمد وابن سعد وابن حبان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
ما رأيت شيئا احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن الشمس
تجري في جبهته قال الطيبي شبه جريان الشمس في فلكها بجريان
الحسن في وجهه صلى الله عليه وسلم وفيه عكس التشبيه للمبالغة
قال ويحتمل ان يكون من باب تناهي التشبيه جعل وجهه مقرا
ومكانا للشمس وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق
يونس بن ابي يعقوب عن ابي اسحق السبيعي عن امرأة من همدان
قالت حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها شبهيه
قالت كالقمر ليلة البدر لم ار قبله ولا بعده مثله وفي حديث الربيع
بنت معوذ لو رأيته رأيت الشمس طالعة اخرجه الطبراني والدارمي
وفي حديث يزيد الفارسي عن ابن عباس رضي الله عنهما جميل دائر الوجه

قد

قد ملأت لحيته من هذه الى هذه حتى كادت تملأ نحره وروى الذهلي
في الزهريات من حديث ابي هريرة رضي الله عنه في صفته صلى الله
عليه وسلم كان اسيل الخدين شديد سواد الشعر اكحل العينين
اهدب الاشفار الحديث وكان قوله اسيل الخدين هو الحامل
على من قال أكان وجهه مثل السيف ووقع في حديث علي رضي الله عنه
عند ابي عبيد في الغريب وكان في وجهه تدوير قال ابو عبيد في شرحه
يريد انه لم يكن في غاية التدوير بل كان فيه سهولة وهي احلى عند العرب
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه الترمذي في
المناقب حدثنا الحسن بن منصور [illegible] الصوفي البغدادي

ابو علي

الشطوي بفتح المعجمة ثم المهملة وهو من افراده ولم يخرج عنه غير هذا
الحديث قال اخبرنا حجاج بن محمد الاعور بالمصيصة
بكسر الميم وتشديد الصاد المهملة وكسرها وهي مدينة مشهورة
بناها ابو جعفر المنصور على نهر جيحان وهو الذي يسميه العوام
جاهان وقال البكري ثغر من ثغور الشام قال العيني رأيتها في سفري
الى بلاد الروم وغالبها خراب وهي في بلاد الارمن بالقرب من مدينة
تسمى اذنه وانما قال بالمصيصة لان حجاج بن محمد سكن المصيصة
واصله ترمذي ومات ببغداد سنة ست ومائتين اخبرنا شعبة
عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم المهملة وفتح المثناة الفوقية
وسكون التحتية تقدم غير مرة انه قال سمعت ابا جحيفة
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة وهي
نصف النهار عند اشتداد الحر الى البطحاء وهو المسيل الواسع
الذي فيه دقاق الحصى فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين
والعصر ركعتين وبين يديه عنزة بفتح المهملة والنون
اطول من العصا واقصر من الرمح وفيه زج قال شعبة هو متصل
بالاسناد المذكور وزاد فيه اي وزاد الحكم في اسناده الحديث
حدثنا عون بفتح المهملة وبالنون عن ابيه وهب ابي جحيفة
ويأتي هذا في آخر الباب وقال الكرماني وما وقع في بعض النسخ عونا

عن ابيه عن ابي جحيفة سهو لان عونا هو ابن ابي جحيفة والصواب
نقص الاب قال العيني وفي كتاب الصلوة قال حدثنا شعبة
قال حدثنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال سمعت ابي قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وهنا عون عن ابيه عن
ابي جحيفة فلفظ عن ابيه حشو والصواب تركه قال كان تمر
من وراءها المراة اي تمر من وراء العنزة ولا تمنع من المرور
وقام الناس فجعلوا ياخذون يده ويروى يديه فيمسحون
بها وجوههم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهي
فاذا هي ابرد من الثلج والحكمة فيه ان برودة يده صلى الله
عليه وسلم تدل على سلامة جسده من العلل والعوارض واطيب
رائحة من المسك قالت العلماء كانت هذه الريح الطيبة
صفته صلى الله عليه وسلم وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل
الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة
واخذ الوحي الكريم ومجالسة المسلمين وقد وقع مثل الحديث
المذكور عن جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه عند الطبراني باسناد
قوي وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم في اثناء حديث قال فمسح
صدري فوجدت ليده بردا او ريحا كانما اخرجها من جونة عطار
وفي حديث وائل بن حجر عند الطبراني والبيهقي لقد كنت اصافح
رسول الله صلى الله عليه وسلم او يمس جلدي جلده فاتعرفه بعد
في يدي وانه لاطيب رائحة من المسك وروى احمد في مسنده
من حديث وائل بن حجر رضي الله عنه ايضا اتي رسول الله صلى الله
عليه وسلم بدلو من ماء فشرب منه ثم مج في الدلو ثم في البئر ففاح منها
ريح المسك وروى مسلم حديث انس رضي الله عنه في جمع ام سليم
رضي الله عنها عرقه صلى الله عليه وسلم وجعلها اياه في الطيب وفي
بعض طرقه وهو اطيب الطيب واخرج ابو يعلى والطبراني
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قصة الذي استعان به صلى
الله عليه وسلم على تجهيز ابنته فلم يكن عنده شيء فاستدعى بقارورة
فسلت

فسلت له فيها من عرقه وقال مرها فلتطيب به فكانت اذا تطيبت
به شم اهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين
وروى ابو يعلى والبزار باسناد صحيح عن انس رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مر في طريق من طرق المدينة
وجد منه رائحة المسك فيقال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
والحديث قد مضى في كتاب الطهارة في باب استعمال فضل
وضوء الناس ومر ايضا في كتاب الصلوة في باب الصلوة الى
العنزة ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمن بن جبلة المروزي قال اخبرنا
عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرني وفي نسخة
اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني عبيد الله بن عبد الله اي ابن عتبة بن مسعود
احد الفقهاء السبعة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس اي اعطاهم واكرمهم
واجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل عليه السلام
وكان جبريل عليه السلام يلقاه في كل ليلة من رمضان
فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود
بالخير من الريح المرسلة اي المبعوثة لنفع الناس والحديث
قد مضى في اوائل باب كيف كان بدء الوحي وقد مر ايضا في كتاب
الصيام في باب اجود ما يكون النبي صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان
ومطابقته للترجمة ظاهرة ايضا فان الغرض منه وصفه صلى الله
عليه وسلم بالجود حدثنا يحيى هو اما ابن موسى بن عبد ربه السختياني
البلخي الذي يقال له خت بفتح الخاء المعجمة وتشديد المثناة الفوقية
واما يحيى بن جعفر بن اعين البيكندي وكلاهما من افراد البخاري
وكلاهما رويا عن عبد الرزاق اخبرنا عبد الرزاق هو ابن همام
قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
قال اخبرني بالافراد ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورا اي
فرحان وهو حال تبرق بضم الراء اي تضيء وتستنير من الفرح
اسارير وجهه الاسارير جمع الاسرار وهو جمع السر وهي
الخطوط التي تكون في الجبهة وبرقانها يكون عند الفرح فقال الم تسمعي
اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها الم تسمعي
ما قال المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام وبالجيم
واسمه مجزز بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة
ونسبته الى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة بطن من كنانة
كبير مشهور بالقيافة والقائف هو الذي يتتبع الآثار ويعرفها
ويعرف شبه الرجل باخيه وابيه والجمع القافة يقال فلان
يقوف الاثر ويقتافه قيافة مثل قفى الاثر واقتفاه لزيد
واسامة رضي الله عنهما ورأى اقدامهما ان بعض هذه
الاقدام من بعض وكانت الجاهلية تقدح في نسب اسامة
بن زيد رضي الله عنهما لكونه اسود وزيد ابيض فمر بهما مجزز
وهما تحت قطيفة قد بدت اقدامهما من تحتها فقال ان هذه
الاقدام بعضها من بعض فلما قضى هذا القائف بالحاق نسبه
وكانت العرب تعتمد قول القائف ويعترفون بحقيقة القيافة
فرح رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه زاجرا لهم عن الطعن في النسب
وكانت ام اسامة بركة حبشية سوداء وكان اسامة ابن
زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى وامه ام ايمن
حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم وكان يسمى حب النبي صلى الله عليه
وسلم وقد اختلفوا في العمل بقول القائف فاثبته الشافعي والشافعية
بهذا الحديث والمشهور عن مالك اثباته في الاماء ونفيه في
الحرائر ونفاه ابو حنيفة مطلقا لقوله تعالى ولا تقف ما ليس
لك به علم وليس في حديث المدلجي دليل على وجوب الحكم بقول
القافة لان اسامة رضي الله عنه كان نسبه ثابتا من زيد قبل ذلك
ولم يحتج النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الى قول احد وانما تعجب النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم من اصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه
حقيقة الشيء الذي ظنه ولا يثبت الحكم بذلك وترك رسول الله
صلى الله عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط في ذلك اثبات
ما لم يكن ثابتا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله تبرق اسارير
وجهه فان ذلك من جملة صفاته صلى الله عليه وسلم وقد اخرجه مسلم
في النكاح حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان
عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك [illegible]
[illegible] يكنى عبد الرحمن ابا الخطاب فهو يروي عن ابيه عبد الله
بن كعب بن مالك وهو يروي عن ابيه كعب بن مالك بن
ابي كعب بن القين بن كعب بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة
السلمي الخزرجي الانصاري المدني وفيه رواية الابن عن الاب
عن الجد وفيه ثلثة من التابعين على نسق وهم محمد بن مسلم بن شهاب
وعبد الرحمن بن عبد الله وعبد الله بن كعب يحدث حين تخلف
عن تبوك قال فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يبرق وجهه جملة حالية ومعنى يبرق يلمع من السرور
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر على البناء للمفعول
من السرور استنار وجهه اي اضاء وتنور حتى كانه
قطعة قمر اي الموضع الذي يتبين فيه السرور وهو جبينه ولذلك
قال قطعة قمر ويحتمل ان يكون يريد بقوله قطعة قمر القمر نفسه ووقع
في حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه عند الطبراني التفت الينا
النبي صلى الله عليه وسلم بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته
عند الالتفات وقد اخرج الطبراني حديث كعب بن مالك من طرق
في بعضها كانه دارة قمر وكنا نعرف ذلك منه ثم حديث كعب هذا
قطعة من توبته وسياقه مطولا في المغازي واخرجه في مواضع
مختصرا ومطولا واخرجه مسلم في التوبة وكذا النسائي فيه ومطابقته
للترجمة في قوله استنار وجهه الى آخره حدثنا قتيبة بن سعيد

... ابشر واسعى

[illegible]

قال اخبرنا يعقوب بن عبد الرحمن اى ابن محمد بن عبد الله بن عبد القارى
من القارة حليف بنى زهرة مدنى سكن الاسكندرية عن عمرو
هو ابن ابى عمرو واسمه ميسرة مولى المطلب عن سعيد المقبرى
عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بعثت من خير قرون بنى آدم قرنا فقرنا اى نقلت من خير
القرون وافضلها او اعتبرت قرنا فقرنا من اوله الى آخره فهو حال
للتفصيل حتى كنت من القرن الذى كنت فيه ويروى كنت منه
فخير القرون قرنه ثم قرن الصحابة ثم قرن التابعين والحديث من افراد
البخارى ومطابقته للترجمة فى كونه من خير القرون وهو صفة من صفاته
حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن يونس عن ابن شهاب
انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل بفتح اليا
وسكون المهملة وكسر الدال ويجوز ضمها شعره اى يترك شعر ناصيته
على جبهته وقال النووى قال العلماء المراد ارساله على الجبين واتخاذه
كالقصة بضم القاف وبالصاد المهملة ويقال سدل شعره اذا ارسله
ولم يضم جوانبه وكان المشركون يفرقون بضم الراء وكسرها رؤسهم
اى يلقون شعر رؤسهم الى جانبيه ولا يتركون منه شيئا على جبهتهم
وكان اهل الكتاب يسدلون رؤسهم فكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب لانهم اقرب الى الحق
من عبدة الاوثان فانهم كانوا متمسكين ببقايا من شرائع الرسل
فكانت موافقتهم احب اليه من موافقة عباد الاوثان وقيل
لانه كان مامورا باتباع شريعتهم فيما لم يوح اليه فيه شى ما لم يؤمر
فيه بشى وقال الكرمانى احتج به بعضهم على ان شرع من قبلنا
شرع لنا [illegible] ما لم يجئ فى شرعنا ما يخالفه وهو ضعيف
لانه قال كان يحب من المحبة ولو كان شرعهم شرعه لكانت الموافقة
واجبة وعلى التسليم ففى نفس الحديث انه رجع عن ذلك آخرا
وقال العينى ان المحققين من العلماء قالوا شرع من قبلنا يلزمنا الا اذا قص
الله بالانكار

والقرن هو الناس المجتمعون فى عصر
واحد ومنهم من حده بمائة
سنة وقيل تسعين سنة
وقيل سبعين سنة وقيل
ثمانين سنة حكى الحربى الاختلاف
فيه من عشرة الى مائة وعشرين
ثم تعقب الجميع وقال الذى
اراه ان القرن كل امة

اى ينزل

هلكت حتى لم يبق منها احد
صح

هذا هو المشهور عن ابن شهاب
وعنه خبر اسنادا آخر اخرجه
الحاكم من طريق مالك عن زياد
بن سعد عنه عن انس رضى الله عنه
سدل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ناصيته ما شاء الله
ثم فرق بعد واخرجه ايضا
احمد وقال تفرد به حماد
عن خالد عن مالك واخطأ
فيه والصواب عن عبيد الله
بن عبد الله وقال ابن عبد البر
الصواب عن مالك فيه عن
الزهرى مرسلا كما فى الموطأ
صح

الله بالانكار ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه
بفتح الفاء والراء اى القى شعر راسه الى جانبى راسه فلم يترك
منه شيئا على جبهته وقد روى ابن اسحق عن محمد بن جعفر عن عروة
عن عائشة رضى الله عنها قالت انا فرقت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم راسه اى شعر راسه على يافوخه ومن طريقه اخرجه ابو داود
وفى حديث هند بن ابى هالة فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم ان تفرقت
عقيصته اى شعر [illegible] راسه الذى على ناصيته فرق والا
فلا يجاوز شعره شحمة اذنه قال ابن قتيبة فى غريبه العقيصة
شعر راس الصبى قبل ان يحلق وقد يطلق عليه بعد الحلق مجازا
واما ما روى انه كان لا يفرق شعره الا اذا انفرق فمحمول على ما كان
اولا لما بينه حديث ابن عباس رضى الله عنهما ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه فى الاخير فرق راسه وهو صفة من صفاته
صلى الله عليه وسلم وقد اخرجه البخارى فى الهجرة واللباس ايضا
واخرجه مسلم فى الفضائل وابو داود فى الترجل والترمذى فى الشمائل
والنسائى فى الزينة وابن ماجة فى اللباس حدثنا عبدان
هو عبد الله بن عثمن المروزى عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى
اسمه محمد بن ميمون السكرى المروزى عن الاعمش سليمن
بن مهران عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال لم يكن رسول الله
ويروى النبى صلى الله عليه وسلم فاحشا من الفحش وهو اصله
بالخروج عن الحد ولا متفحشا اى ولا متكلفا فى الفحش
وحاصله انه لم يكن الفحش له لا جبليا ولا كسبيا وروى الترمذى
من طريق ابى عبد الله الجدلى قال سالت عائشة رضى الله عنها
عن خلق النبى صلى الله عليه وسلم فقالت لم يكن فاحشا ولا متفحشا
ولا سخابا فى الاسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو
ويصفح وقد روى المصنف فى الادب من حديث انس رضى الله عنه
لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا

اى ابن العاص
صح

وفى رواية مسلم عن عثمن
بن ابى شيبة عن جرير عن
الاعمش بسنده دخلنا على
عبد الله بن عمرو حين قدم
مع معاوية رضى الله عنه
الكوفة فذكر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال صح

فى الكلام
السيئ

للامم قبلنا وليس مختصا بهذه الامة ولا بالانبياء لثبوت ذلك
عن سارة والجمهور على انها ليست بنبية وقد ذهب بعضهم اليه
فائده وقد يروى ان الله تعالى كشف لابرهيم عليه السلام
حتى راى حال الملك مع سارة معاينة وانه لم يصل منها
الى شئ ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لم يكذب ابرهيم عليه السلام
وقد اخرجه البخاري من طريقين الاول عن سعيد بن تليد وصرح
برفعه والثاني عن محمد بن محبوب وهو غير مرفوع والحديث في الاصل
مرفوع واخرجه في النكاح ايضا وقد مر ايضا في اخر كتاب البيوع
في باب شراء المملوك من الحربي من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه وليس فيه قضية الكذب وفيه باقي القصة و
على اختلاف في المتن بزيادة او نقصان واخرجه مسلم في الفضائل
حدثنا عبيد الله بن موسى اي ابن باذام ابو محمد العبسي
الكوفي وهو من اكبر مشايخ البخاري رح او ابن سلام بتشديد اللام
هو محمد بن عبد الحميد بن جبير عنه وكانه شك في سماعه هذا الحديث
من عبيد الله وتحقق انه سمعه من محمد بن سلام عنه فاورده هكذا
وقد وقع له نظير هذا في اماكن عديدة قال اخبرنا ابن جريج هو
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي عن عبد الحميد بن جبير بضم
جيم وفتح الباء ابن شيبة بن عثمان الحجبي المكي من اهل الحجاز عن
سعيد بن المسيب عن ام شريك اسمها غزية او غزيلة على صيغة
التصغير فيهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ
وفي رواية ابي عاصم احد رواة بني عامر بن لؤي ولفظ المتن
انها استامرت النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الوزغات فامر بقتلهن
والوزغات بالفتح جمع وزغة بالفتح ايضا ولم يذكر الزيادة وفي قوله
قال وكان ينفخ على ابرهيم عليه السلام وقد وقع في حديث عائشة
رضي الله عنها عند ابن ماجه واحمد ان ابرهيم لما القي في النار لم تكن في
الارض دابة الا اطفات عنه الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر
النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها وذكر بعض الحكماء ان الوزغ اصم وانه لا يدخل
بيتا

وفي رواية الاسمعيلي من طريق
يحيى القطان وابي عاصم
عن ابن جريج اخبرني عبد الحميد
صح

بيتا فيه زعفران وانه يلقح بفيه وانه يبيض ويقال لكبارها سام
ابرص وهو بتشديد الميم وتمج في الاناء فينال الانسان من ذلك
مكروه عظيم واذا تمكن من الملح تمرغ فيه ويصير ذلك مادة
لتولد البرص وتنحجر في الشتاء اربعة اشهر لا تاكل شيئا كالحية
وبينه وبين الحية الفة كالفة العقارب والخنافس وقد مر
الحديث في كتاب بدء الخلق في باب خير مال المسلم غنم ومطابقته
للترجمة في قوله وكان ينفخ على ابرهيم حدثنا عمر بن حفص
بن غياث قال اخبرنا ابي قال اخبرنا الاعمش قال حدثني
بالافراد ابرهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله اي ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم قلنا يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه قال ليس كما تقولون
اي ليس الامر كما تقولون وتفهمون يعني ليس معناه لم يلبسوا
ايمانهم بظلم بشرك او لم تسمعوا الى قول لقمن لا تشرك بالله
ان الشرك لظلم عظيم قال الاسمعيلي كذا اورد هذا الحديث في ترجمة
ابرهيم عليه السلام ولا اعلم فيه شيئا من قصة ابرهيم واجاب عنه الحافظ
العسقلاني بقوله خفي عليه انه حكاية عن قول ابرهيم عليه السلام لانه
سبحانه وتعالى لما فرغ من حكاية ابرهيم في الكوكب والقمر والشمس
ذكر محاجة قومه له ثم حكى انه قال لهم وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون
انكم اشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فاي الفريقين احق بالامن
ان كنتم تعلمون فهذا كله عن ابرهيم وقوله ان كنتم تعلمون خطاب لقومه
ثم استانف وقال الذين امنوا ولم يلبسوا الى اخره يعني ان الفريق
الذي هم احق بالامن هم الذين امنوا فظهر تعلق ذلك بترجمة ابرهيم
عليه السلام وقد قال تعالى بعد ذلك وتلك حجتنا اتيناها ابرهيم
واما ما قاله العيني بان اثبات المطابقة بالجر الثقيل اذ المقصود
من المطابقة ان يكون فيه شئ من الفاظ الترجمة ولو كان شيئا يسيرا
فانت خبير بانه لا يلزم ذلك بل المناسبة المعنوية كافية في المطابقة
ويستانس فيها بما رواه الحاكم عن علي رضي الله عنه انه قرا هذه الاية

قومه له

فان انتهك حرمة الله كان اشد الناس غضبا لله تعالى وفي الحديث
الاخذ بالاسهل والحث على العفو والانتصار للدين والندب الى الاخذ
بالرخص ما لم يظهر الخطأ والندب الى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ومحل ذلك ما لم يفض الى ما هو اشد منه وفيه انه يستحب للحكام التخلي
بالخلق الكريم وترك الحكم للنفس فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله تعالى
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الادب
ايضا واخرجه مسلم في الفضائل وابو داود في الادب مختصرا ٭
حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال اخبرنا حماد هو ابن زيد
وفي بعض النسخ وقع هكذا عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه
قال ما مسست بمهملتين الاولى مكسورة ويجوز فتحها والثانية ساكنة
وكذا القول في ميم شممت حريرا ولا ديباجا في المغرب الديباج الثوب
الذي سداه ولحمته ابريسم وقيل اسم للمنقش منه فهو من عطف الخاص
على العام ثم هو بكسر الدال ويجوز فتحها وقال ابو عبيد الفتح مولد
اي ليس بعربي الين اي انعم من كف النبي صلى الله عليه وسلم قيل هذا
يخالف ما وقع في حديث هند بن ابي هالة الذي اخرجه الترمذي في صفة
النبي صلى الله عليه وسلم فان فيه انه كان شثن الكفين والقدمين
اي غليظهما في خشونة وهكذا وصفه علي رضي الله عنه من عدة طرق عند
الترمذي والحاكم وابن ابي خيثمة وغيرهم وكذا في وصف عائشة رضي الله عنها
له صلى الله عليه وسلم عند ابي خيثمة والجمع بينهما ان المراد اللين في الجلد
والغلظ في العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ويؤيده ما رواه
الطبراني والبزار من حديث معاذ رضي الله عنه اردفني النبي صلى الله
عليه وسلم خلفه في سفر فما مسست شيئا قط الين من جلده صلى
الله عليه وسلم ولا شممت ريحا قط او عرفا قط بفتح المهملة
وسكون الراء بعدها فاء وهو شك من الراوي ويدل عليه قوله بعد
اطيب من ريح بكسر الحاء بلا تنوين لانه في حكم المضاف تقديره
من ريح النبي صلى الله عليه وسلم او عرف النبي صلى الله عليه وسلم كقول
الشاعر ٭ بين ذراعي وجبهة الاسد تقديره بين ذراعي الاسد وجبهته

فقد

والاقتناع باليسير وترك الالحاح فيما لا يضطر اليه صح

وان كان الحاكم متمكنا من ذلك بحيث يؤمن منه الحيف على المحكوم عليه لكنه يترك لحسم المادة صح

فقد ادخل بين المضاف والمضاف اليه شيئا والاصل عدمه وهو
ايضا شك من الراوي وقد وقع في بعض الروايات بفتح الراء
وبالقاف واو على هذا للتنويع والاول هو المعروف فقد تقدم
في الصيام من طريق حميد عن انس رضي الله عنه مسكة ولا عنبرة
اطيب رائحة من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله عنبرة
ضبط بوجهين احدهما بسكون النون بعدها موحدة والآخر
بكسر الموحدة بعدها تحتانية والاول معروف والثاني طيب
معمول من اخلاط يجمعها الزعفران وقيل هو الزعفران نفسه
ووقع عند السهيلي ولا شممت مسكا ولا عنبرا ولا عبيرا ذكرهما
جميعا ووقع في اول الحديث عند مسلم كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ازهر اللون كان عرقه اللؤلؤ اذا مشى تكفأ وما مسست
الى آخره ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو من افراده
واخرجه مسلم بمعناه ٭ حدثنا مسدد قال اخبرنا يحيى هو
القطان عن شعبة عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة
بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة مولى انس
بن مالك رضي الله عنه وقد مر في الحج عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء نصب على التمييز
وهو تغير وانكسار يعتري الانسان عند خوف ما يعاب او يذم
من العذراء اي البكر لان عذرتها اي جلدة البكارة باقية
في خدرها بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة اي في سترها
ويقال الخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت وهو من باب التتميم للمبالغة
لان العذراء في الخلوة يشتد حياؤها اكثر مما تكون خارجة عنه لكون
الخلوة مظنة وقوع الفعل بها فالظاهر ان المراد تقييده بما اذا دخل
عليها في خدرها لا حيث تكون منفردة فيه ثم محل وجود الحياء منه
صلى الله عليه وسلم في غير حدود الله ولهذا قال للذي اعترف بالزنا
انكتها لا يكني كما سيأتي بيانه في الحدود ان شاء الله تعالى واخرج
البزار هذا الحديث وزاد في آخره وكان يقول الحياء خير كله واخرج

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يغتسل من وراء الحجرات وما رأى أحد قط عورته وإسناده
حسن ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لأن فيه صفة من صفاته
العظمى وقد أخرجه البخاري في الأدب أيضا وأخرجه مسلم في فضائل
النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الشمائل وابن ماجه في الزهد
حدثنا محمد بن بشار هو بندار قال حدثنا يحيى أي القطان
وابن مهدي قالا حدثنا شعبة مثله أي مثل الحديث المذكور
سندا ومتنا وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية أبي موسى محمد بن المثنى
عن عبد الرحمن بن مهدي بسنده وقال فيه سمعت عبد الله بن أبي عتبة
يقول سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول إلى آخره وأخرج
ابن حبان من طريق أحمد بن سنان القطان قال قلت لعبد الرحمن
بن مهدي يا أبا سعيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من
العذراء في خدرها قال نعم عن مثل هذا فسل أخبرنا شعبة فذكره
بتمامه وإذا كره شيئا عرف في وجهه أي زاد محمد بن بشار
على رواية مسدد هذه الزيادة ومعنى عرف في وجهه أنه لا يواجه
أحدا بما يكرهه بل يتغير وجهه فيعرف أصحابه كراهته لذلك
وقال الحافظ العسقلاني يحتمل أن يكون هذا في رواية عبد الرحمن
بن مهدي وحده ويحتمل أن يكون في رواية يحيى أيضا ولم يقع لمسدد
والأول المعتمد فقد أخرجه الإسماعيلي من رواية المقدمي وابن أبي خيثمة
وابن خلاد عن يحيى بن سعيد ليس فيه هذه الزيادة وأخرجه
من رواية أبي موسى عن عبد الرحمن بن مهدي فذكرها وكذا أخرجه
مسلم عن زهير بن حرب وأبي موسى محمد بن المثنى وأحمد بن سنان
القطان كلهم عن ابن مهدي وأخرجه من حديث معاذ والإسماعيلي
من حديث علي بن الجعد كلاهما عن شعبة كذلك وأخرجه ابن حبان
من طريق عبد الله بن المبارك عن شعبة كذلك ثم إن هذا طريق
آخر في الحديث السابق مع زيادة في متنه حدثنا علي بن الجعد
بفتح الجيم وإسكان العين المهملة وآخره دال مهملة قال أخبرنا
شعبة

هو عبد الرحمن صح

شعبة عن الأعمش عن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه
سلمان الأشجعي وليس هو أبا حازم سلمة بن دينار صاحب
سهل بن سعد رضي الله عنه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال
ما عاب النبي ويروى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما
قط وفي رواية غندر عن شعبة عند الإسماعيلي ما رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عاب طعاما قط وهو محمول على الطعام المباح
كما سيأتي تقرير ذلك في كتاب الأطعمة إن شاء الله تعالى إن
اشتهاه أكله وإلا أي وإن لم يشتهه تركه وهو من جملة خصاله
الشريفة ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد أخرجه البخاري في الأطعمة
أيضا وأخرجه مسلم في الأطعمة وأبو داود فيها أيضا والترمذي
في البر وابن ماجه في الأطعمة حدثنا قتيبة بن سعيد قال
أخبرنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج هو
عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن مالك بالتنوين ابن بحينة
صفة لعبد الله لا لمالك وبحينة بضم الموحدة ثم بسكون
المثناة التحتية وفتح النون وهو اسم أم عبد الله تجمع في نسبه
بين الأب والأم الأسدي بسكون المهملة ويقال فيه الأزدي
بسكون الزاي وهذا مشهور في هذه النسبة يقال بالزاي وبالسين
وغفل الداودي فقرأ بفتح السين ثم أنكره إنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا سجد فرج بين يديه حتى نرى
إبطيه وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة وقال ابن بكير
أي يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا بكر أي ابن مضر بالإسناد
المذكور بياض إبطيه أراد أن يحيى بن بكير زاد لفظ بياض
على لفظة إبطيه لأن في رواية قتيبة حتى نرى إبطيه بدون لفظة
بياض واختلف في المراد بوصف إبطيه بالبياض فقيل لم يكن
تحتهما شعر فكانا كلون جسده ثم قيل لم يكن تحت إبطيه شعر
البتة وقيل كان لدوام تعاهده له لا يبقى فيه شعر ووقع عند مسلم
في حديثه حتى رأينا عفرة إبطيه ولا تنافي بينهما لأن العفرة هي

بضم الميم وفتح المعجمة القرشي البصري وقد مر في الصلوة صح

وفتح المهملة صح

يعني فتح ولم يضم عضديه إليه وهذه سنة السجود صح

بنون المتكلم أو الغيبة

البياض ليس بالناصع وهذا شأن المغابن يكون لونها في البياض
دون لون بقية الجسد ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بياض
ابطيه لان هذا ايضا من صفاته الجميلة وقد مضى الحديث في
كتاب الصلوة في باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود

حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال اخبرنا يزيد بن زريع قال
اخبرنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه
في شيء من دعائه الا في الاستسقاء ظاهره انه لم يرفع الا
في الاستسقاء وليس كذلك بل قد ثبت الرفع في الدعاء
في مواطن فيتاول على انه لم يرفع الرفع البليغ في شيء من دعائه
الا في الاستسقاء كما يشهد عليه السياق وهو قوله فانه
كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه والحديث قد مر
في الاستسقاء وقال ابو موسى هو محمد بن المثنى يعرف
بالزمن العنزي شيخ البخاري ومسلم دعا النبي صلى الله عليه وسلم
ورفع يديه ورايت بياض ابطيه وهذا طرف من حديث
سياتي موصولا في المناقب في ترجمة ابي عامر الاشعري
وقد علق طرفا منه في الوضوء ايضا حدثنا الحسن بن الصباح
بتشديد الموحدة وفي غالب النسخ الحسن بن الصباح البزار
بتقديم الزاي على الراء وهو واسطي سكن بغداد قال اخبرنا
محمد بن سابق بالمهملة والموحدة التيمي البغدادي من شيوخ
البخاري روى عنه هنا بالواسطة وروى عنه بدون الواسطة
في الوصايا حيث قال حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب عنه
اخبرنا مالك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة ابن عاصم
ابو عبد الله البجلي الكوفي مات سنة سبع وخمسين ومائة
قال سمعت عون بن ابي جحيفة واسم ابي جحيفة وهب
ذكر عن ابيه ابي جحيفة قال دفعت الى النبي صلى الله عليه وسلم
على البناء للمفعول اي انه وصل اليه عن غير قصد وهو بالابطح

حتى يرى [illegible]

وهو الذي اخرج عنه الحديث الذي بعده وقيل بل هو الزعفراني نسب الى جده لانه الحسن بن محمد بن الصباح صح

وفي رواية شعبة عن عون سمعت ابي كما تقدم في اوائل الصلوة صح

جملة

جملة حالية والابطح البطحاء بمكة وهو مسيل وادي بها ينزل فيه الحاج
اذا رجع من منى في قبة كان بالهاجرة وهي نصف النهار
عند اشتداد الحر وهو استيناف او حال ايضا فخرج بلال
فنادى بالصلوة ثم دخل فاخرج من الاخراج فضل وضوء
رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به
فوقع الناس عليه ياخذون منه ثم دخل اي بلال رضي الله عنه
فاخرج العنزة وهي مثل نصف الرمح او اكبر شيئا وفيه سنان
مثل سنان الرمح والعكازة قريب منها فصلى الظهر ركعتين
والعصر ركعتين يمر بين يديه الحمار والمرأة وقد مر الحديث
في كتاب الوضوء في باب استعمال فضل وضوء الناس ومطابقته
للترجمة في قوله كاني انظر الى وبيص ساقيه حدثني بالافراد الحسن
بن الصباح البزار قال العيني هذا هو الذي مضى في الحديث
السابق وقيل بل غيره لان الحسن بن الصباح الذي قبله هو
الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نسب الى جده والاول
هو المعتمد قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة فان الحسن
بن الصباح ما لحق الثوري والثوري لا يروي عن الزهري
الا بواسطة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثا لو عده العاد
لاحصاه اي لو عد العاد كلماته او مفرداته او حروفه لقدر
على ذلك فالشرط والجزاء متحدان ظاهرا ولكنه من قبيل قوله تعالى
وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وقد فسر بلا تطيقوا عدها
وبلوغ آخرها والمراد بذلك المبالغة في التمثيل والتفهيم
وهذا الحديث هو الحديث الذي بعده اختلف الرواة في سياقه
ومطابقته للترجمة من حيث ان من صفات النبي صلى الله عليه وسلم
ان من سمع كلماته لقدر على عدها وقال الليث حدثني يونس
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت الا يعجبك بضم اوله واسكان ثانيه من الاعجاب

حال ايضا صح

وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كاني انظر الى وبيص ساقيه بفتح الواو وكسر الموحدة وآخره صاد مهملة وهو البريق وزنا ومعنى وركز العنزة

او لا طاق ذلك وبلغ آخرها صح

وبفتح ثانيه والتشديد من التعجب ابا فلان كذا في رواية الاكثر في
قال القاضي عياض هو منادى بكنيته وقال الحافظ العسقلاني وليس كذلك
وانما خاطبت عائشة رضي الله عنها عروة بقولها الا يعجبك ثم ذكرت
له المتعجب منه فقالت ابا فلان وحق السياق ان يقال ابو فلان
بالرفع لانه الفاعل ولكنه جاء هكذا على اللغة القليلة ثم حكت
وجه التعجب فقالت جاء فجلس الى آخره ووقع في رواية الاصيلي
وكريمة ابو فلان ولا اشكال فيها وتبين من رواية مسلم وابي داود
انه ابو هريرة رضي الله عنه فاخرجه مسلم عن هرون بن معروف وابو داود
عن محمد بن منصور الطوسي كلاهما عن سفيان عن الزهري وكذا
اخرجه الاسمعيلي عن ابن ابي عمر عن سفيان عن هشام وعن ابي يعلى
عن ابي معمر عن سفيان عن الزهري وكذا اخرجه ابو نعيم من طريق
القعنبي عن سفيان عن الزهري وكان فيه لسفيان شيخان وفي
رواية الجميع انه ابو هريرة رضي الله عنه ووقع في رواية ابن وهب
عند الاسمعيلي بهذا الاسناد الا يعجبك ابو هريرة جاء فجلس ولاحمد
ومسلم وابي داود من هذا الوجه الا اعجبك من ابي هريرة ووقع للقابسي
بفتح الهمزة بعدها مثناة مفتوحة فعل ماض من الاتيان وفلان
بالرفع والتنوين وهو تصحيف لانه تبين من الرواية الاخرى انه بصيغة
الكنية لا بلفظ الاسم المجرد عنها والعجب ان القابسي انكر غير روايته
وقال القاضي عياض هي الصواب لولا قوله بعده جاء جاء فجلس
الى جانب حجرتي يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسمعني ذلك وكنت اسبح اي اصلي نافلة او على ظاهره
اي اذكر الله والاول اوجه فقام قبل ان اقضي سبحتي ولو
ادركته لرددت عليه اي لانكرت عليه وبينت له ان الترتيل في
التحديث اولى من السرد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن
يسرد الحديث كسردكم اي لم يكن يتابع الحديث استعجالا بعضه
اثر بعض لئلا يلتبس على المستمع وكان يتكلم بكلام واضح مفهوم على سبيل
التأني وزاد الاسمعيلي من رواية ابن المبارك عن يونس انما كان حديث

رسول الله

كقول القائل رماه باباقبيس صح

فعلى الاول يكون مجازا وعلى الثاني حقيقة صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلا يفهمه القلوب واعتذر عن
ابي هريرة رضي الله عنه بانه كان واسع الرواية كثير المحفوظ فكان
لا يتمكن من المهل عند ارادة التحديث كما قال بعض البلغاء اريد
ان اقتصر فتتزاحم القوافي على وهذا التعليق وصله الذهلي
في الزهريات عن ابي صالح عن الليث

باب

هو كالفصل لما قبله كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام
قلبه رواه سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون المثناة التحتية
والنون مقصورا هو ابو الوليد المكي عن جابر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الكشميهني تنام عيناه بالتثنية
وقد وصله البخاري في كتاب الاعتصام مطولا وقد مر الكلام فيه في
كتاب التهجد في باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وقد اخرجه
البخاري في الباب ايضا من حديث عائشة رضي الله عنها حيث قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي [illegible] عن مالك عن سعيد
المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سأل عائشة رضي الله عنها
كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
قالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة
ركعة يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن
ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي
ثلاثا فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر قال تنام عيني
ولا ينام قلبي فان قيل هذا مشعر بان الاحدى عشرة هي غير الوتر
فالجواب ان الفاء في فقلت لتعقيب هذه الاخبار بالخبر السابق
وقد مر الحديث في كتاب التهجد في الباب المذكور ومطابقته للترجمة
ظاهرة لان نوم عينه وعدم نوم قلبه من الصفات العظيمة والخصال
الجميلة حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد
اخي هو ابو بكر عبد الحميد عن سليمان هو ابن بلال عن شريك
بن عبد الله بن ابي نمر بلفظ الحيوان المشهور سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه يحدثنا عن ليلة اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم

من مسجد الكعبة جاءه ثلثة نفر هم ملئكة قال الحافظ العسقلاني ولم اتحقق اسماءهم وقال العيني الذي يظهر لي ان هذه الثلثة كانوا جبريل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام لانه وجد في كتب كثيرة متعلقة بالمعراج انهم نزلوا عليه والبراق معهم قبل ان يوحى اليه قيل ليس في اكثر الروايات هذه اللفظة وان كانت محفوظة فلم يات عقيب تلك الليلة بل بعدها بسنتين لانه انما اسرى به قبل الهجرة بثلث سنين وقيل بسنتين وقيل بسنة وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو اي اي الثلثة محمد صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم نائما بين اثنين او اكثر وقد قيل انه كان نائما بين عمه حمزة وابن عمه جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو اي النبي صلى الله عليه وسلم خيرهم وقال آخرهم خذوا خيرهم اي لاجل ان يعرج به الى السماء فكانت تلك اي القصة تلك الحكاية اي لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام فلم يرهم حتى جاؤا ليلة اخرى ويروى حتى جاؤا اليه ليلة اخرى بعد ذلك ومن هنا يحصل رفع الاشكال في قوله قبل ان يوحى اليه كما سياتي بيانه في مكانه ان شاء الله تعالى فيما يرى قلبه اي بين النائم واليقظان فان قيل ثبت في الروايات الاخر انه كان في اليقظة فالجواب انه ان قلنا بتعدده فالامر ظاهر وان قلنا باتحاده فيمكن ان يقال كان ذلك اول وصول الملك اليه وليس فيه ما يدل على كونه نائما في القصة كلها والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء عليهم السلام تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم وقد تقدم مثل هذا من قول عبيد بن عمير في اوائل الطهارة ومثله لا يقال من قبل الرأي وهو ظاهر في ان ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتولاه جبريل عليه السلام ثم عرج به الى السماء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الايمان قال القاضي عياض قد جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلماء منها انه قال قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه

بسنتين
صح

عليه وشريك ليس بالحافظ وهو منفرد به عن انس رضي الله عنه وسائر الحفاظ لم يرووا عنه ذلك كذا قال الكرماني وقد تقدم ما يتعلق بذلك والله سبحانه اعلم

باب علامات النبوة في الاسلام

العلامات جمع علامة وانما لم يقل معجزات النبوة ليكون ما يورده من ذلك اعم من المعجزة والكرامة فان العلامة اعم منها ومن الكرامة والفرق بينهما ان المعجزة اخص لانه يشترط فيها ان يتحدى النبي صلى الله عليه وسلم من يكذبه بان يقول ان فعلت كذا اتصدق باني صادق او يقول من يتحداه لا اصدقك حتى تفعل كذا ويشترط ان يكون المتحدى به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة وقد وقع النوعان للنبي صلى الله عليه وسلم في عدة مواطن وسميت المعجزة لعجز من يقع عنده ذلك عن معارضته والهاء فيها للمبالغة او هي صفة محذوف واشهر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم القرآن لانه صلى الله عليه وسلم تحدى به العرب وهم افصح الناس لسانا واشدهم اقتدارا على اساليب الكلام بان ياتوا بسورة من مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصدهم عنه حتى قال بعض العلماء اقصر سورة في القرآن انا اعطيناك الكوثر فكل قرآن من سورة اخرى كان قدر انا اعطيناك الكوثر سواء كان آية او اكثر او بعض آية فهو داخل فيما تحداهم به وعلى هذا فتصل معجزات القرآن من هذه الحيثية الى عدد كثير جدا ووجوه اعجاز القرآن من جهة حسن تاليفه والتئام كلماته وفصاحته وايجازه في مقام الايجاز وبلاغته ظاهرة جدا مع ما انضم الى ذلك من حسن نظمه وغرابة اسلوبه مع كونه على خلاف قواعد النظم والنثر هذا الى ما اشتمل عليه من الاخبار بالمغيبات مما وقع من اخبار الامم الماضية مما كان لا يعلمه الا افراد من اهل الكتاب ولم يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع باحد منهم ولا اخذ عنهم وبما سيقع فوقع على وفق ما اخبر في زمنه صلى الله عليه وسلم وبعده هذا مع الهيبة التي تقع عند تلاوته

ثم المراد بالمعجزات الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم الظاهرة في زمان الاسلام
صح

واذ قال ابرهيم رب اجعل هذا البلد يعني البلد الحرام آمنا
ذا امن لمن فيها والفرق بينه وبين قوله اجعل هذا بلدا آمنا
ان المسئول في الاول ازالة الخوف عنه وتصييره آمنا وفي الثاني
جعله من البلاد الآمنة واجنبني وبني بعدني واياهم ان
نعبد الاصنام واجعلنا منها في جانب وفيه دليل على ان عصمة
الانبياء بتوفيق الله وحفظه اياهم وهو بظاهره لا يتناول
احفاده وجميع ذريته وزعم ابن عيينة ان اولاد اسمعيل
لم يعبدوا الصنم محتجا به وانما كانت لهم انصاب حجارة يديرون
بها ويسمونها الدوار ويقولون البيت حجر فحيث ما نصبنا حجرا
فهو بمنزلة البيت فكانوا يديرون بذلك الحجر فاستحب ان يقال
طاف بالبيت ولا يقال دار بالبيت رب انهن اضللن
كثيرا من الناس فاعوذ بك من اضلالهن واسألك ان تعصمني
وبني من ذلك وانما جعلن مضلات لان الناس ضلوا بسببهن
فكانهن اضللتهم فاسند الاضلال اليهن باعتبار السببية كقوله
تعالى وغرتهم الحيوة الدنيا فمن تبعني على التوحيد وديني وكان
حنيفا مسلما مثلي فانه مني اي هو بعضي لفرط اختصاصه
بي وملابسته لي لا ينفك عني في امر الدين وكذلك قوله من غشنا
فليس منا اي ليس بعض المؤمنين على ان الغش ليس
من افعالهم واوصافهم ومن عصاني فانك غفور رحيم
تقدر ان تغفر له وترحمه ابتداء وبعد التوفيق للتوبة وفيه
دليل على ان كل ذنب فلله ان يغفره حتى الشرك الا ان
الوعيد فرق بينه وبين غيره ربنا اني اسكنت من ذريتي
بعض اولادي وهم اسمعيل ومن ولد منه او ذرية من ذريتي
فحذف المفعول بواد هو وادي مكة غير ذي زرع لا يكون
فيه شيء من زرع قط فانها حجرية لا تنبت وهذا كقوله تعالى
عربيا غير ذي عوج يعني لا يوجد فيه اعوجاج ما فيه الا الاستقامة
لا غير عند بيتك المحرم الذي حرمت التعرض له والتهاون به

اذ

واجنبني ثبتنا وادمنا على اجتناب عبادتها م

الدوار بالواو وتشديد والدال مضمومة مخفف

اضللنهم نسخه

فان اسكانه متضمن لاسكانهم صح

اذ لم يزل معظما ممتنعا تهابه الجبابرة كالشيء المحرم الذي حقه
ان يجتنب وجعلت ما حوله حرما آمنا لمكانه او لانه محترم عظيم
الحرمة لا يحل انتهاكها او لانه حرم على الطوفان اي منع منه
فلم يستول عليه ولذلك سمي عتيقا اي اعتق منه ولو دعا
بهذا الدعاء اول ما قدم فلعله قال ذلك باعتبار ما كان او
ما سيؤول اليه ربنا ليقيموا الصلوة اللام لام كي وهي
متعلقة باسكنت اي ما اسكنتهم بهذا الوادي الخالي البلقع
من كل مرتفق ومرتزق الا لاقامة الصلوة عند بيتك المحرم
ويعمروه بذكرك وعبادتك وما تعمر به مساجدك ومتعبداتك
متبركين بالبقعة التي شرفتها على البقاع مستسعدين
بجوارك الكريم متقربين اليك بالعكوف عند بيتك والطواف
به والركوع والسجود حوله مستنزلين الرحمة التي آثرت بها
سكان حرمك وتكرير النداء وتوسيطه للاشعار بانها
المقصود بالذات من اسكانهم ثمة والمقصود من الدعاء توفيقهم لها
وقيل اللام لام الامر والمراد هو الدعاء لهم باقامة الصلوة كانه
طلب منهم الاقامة وسال من الله ان يوفقهم لها فاجعل افئدة
من الناس اي افئدة من افئدة الناس ومن للتبعيض ويدل
عليه ما روي عن مجاهد لو قال افئدة الناس لازدحمت عليهم فارس
والروم ولحجت اليهود والنصارى وقيل لو لم يقل من لازدحموا
عليه حتى الروم والترك والهند ويجوز ان يكون من للابتداء
كقولك القلب مني سقيم تريد قلبي فكانه قيل افئدة ناس
وانما نكر المضاف اليه في هذا التمثيل لتنكير افئدة لانها في الآية
نكرة ليتناول بعض الافئدة تهوي اليهم تسرع اليهم وتطير
نحوهم شوقا ونزاعا وهو من هوى يهوي اذا احب ضمن معنى
تنزع فعدي بالى تعديته وارزقهم من الثمرات مع سكناهم
واديا لا نبات فيه ولا شيء من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد
لعلهم يشكرون تلك النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات

وعن سعيد بن جبير لو قال افئدة الناس لحجت اليهود والنصارى والمجوس م

ابن اسحق من حديث سلمة بن سلامة بن وقش واخرجه احمد وصححه
ابن حبان من طريقه قال كان لنا جار من اليهود بالمدينة فخرج
علينا قبل البعثة بزمان فذكر الحشر والجنة والنار فقلنا له
وما آية ذلك قال خروج نبي يبعث من هذه البلاد واشار الى مكة
فقالوا متى يقع ذلك قال فرمى بطرفه الي وانا اصغر القوم
ان يستنفد هذا الغلام عمره يدركه قال فما ذهبت الايام
والليالي حتى بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم وهو حي فامنا به وكفر
هو بغيا وحسدا وروى يعقوب بن سفيان باسناد حسن
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يهودي قد سكن مكة فلما كانت
الليلة التي ولد فيها النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معشر قريش هل
ولد فيكم الليلة مولود قالوا لا نعلم قال انظروا فانه ولد في هذه الليلة
نبي هذه الامة بين كتفيه علامة لا يرضع ليلتين لان عفريتا من الجن
وضع يده في فمه فانصرفوا فسألوا فقيل لهم قد ولد لعبد الله بن
عبد المطلب غلام فذهب اليهودي معهم الى امه فاخرجته لهم فلما
راى اليهودي العلامة خر مغشيا عليه وقال ذهبت النبوة
من بني اسرائيل يا معشر قريش اما والله ليسطون بكم سطوة يخرج
خبرها من المشرق والمغرب ، ومما ظهر من علامات نبوته عند مولده
وبعده ما اخرج الطبراني عن عثمن بن ابي العاص الثقفي عن امه
انها حضرت آمنة ام النبي صلى الله عليه وسلم فلما ضربها المخاض
قالت فجعلت انظر الى النجوم تدلى حتى اقول ليقعن علي فلما ولدت
خرج منها نور اضاء له البيت والدار وشاهده حديث العرباض
بن سارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني عبد الله
وخاتم النبيين وان آدم لمنجدل في طينته وساخبركم عن ذلك
دعوة ابي ابرهيم وبشارة عيسى بي ورؤيا امي التي رات وكذلك
امهات النبيين يرين فان ام رسول الله صلى الله عليه وسلم رات
حين وضعته نورا اضاءت له قصور الشام اخرجه احمد وصححه
ابن حبان والحاكم وفي حديث ابي امامة عند احمد نحوه واخرج ابن اسحق
عن

عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم نحوه وقال اضاءت له بصرى من ارض الشام وروى
ابن حبان والحاكم في قصة رضاعه صلى الله عليه وسلم من طريق ابن اسحق
باسناده الى حليمة السعدية الحديث بطوله وفيه من العلامات
كثرة اللبن في ثدييها ووجود اللبن في شارفها بعد الهزال الشديد
وسرعة مشي حمارها وكثرة اللبن في شياهها بعد ذلك وخصب
ارضها وسرعة نشاته وشق الملكين صدره وهذا الاخير اخرجه
مسلم من حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق عن
قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك
ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم جمعه فاعاده مكانه
الحديث وفي حديث مخزوم بن هانئ المخزومي عن ابيه قال وكان
قد اتت عليه خمسون ومائة سنة قال لما كانت الليلة التي ولد
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم انكسر ايوان كسرى وسقطت
منه اربع عشرة شرفة وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك
بالف عام وغاضت بحيرة ساوة وراى الموبذان ابلا صعابا
تقود خيلا عرابا قد قطعت دجلة وانتشرت في بلادها فلما اصبح
كسرى افزعه ما وقع فسال عن علماء اهل مملكته عن ذلك فارسلوا
الى سطيح فذكر القصة بطولها اخرجها ابن السكن وغيره في معرفة
الصحابة حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال اخبرنا سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام بن زرير
بفتح الزاي وكسر الراء الاولى وتكررت في بدء الخلق قال سمعت
ابا رجاء عند الكسوف وهو عمران بن ملحان العطاردي البصري
ادرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح ولم ير النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يهاجر اليه قال اخبرنا عمران بن حصين رضي الله عنه
انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فادلجوا
من الادلاج يقال ادلج القوم اذا ساروا اول الليل وادلجوا اذا ساروا

يقال ادلجوا بتشديد الدال ليلتهم حتى اذا كان في وجه الصبح
وفي رواية حتى اذا كان وجه الصبح عرسوا من التعريس وهو نزول
القوم في آخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة فغلبتهم اعينهم
حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر
رضي الله عنه وكان لا يوقظ على البناء للمفعول رسول الله
صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ [illegible]
عمر رضي الله عنه [illegible] فقعد ابو بكر عند راسه فجعل
اي ابو بكر رضي الله عنه يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ
النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في كتاب التيمم ان عمر رضي الله عنه
هو الذي كان يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله
عليه وسلم وكذا وقع في صحيح مسلم في الصلوة من حديث عوف
الاعرابي عن ابي رجاء ان عمر رضي الله عنه كان رجلا جليدا فكبر
ورفع صوته بالتكبير حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا منافاة للجمع بينهما لاحتمال ان كلا منهما فعل ذلك
فصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا
فلما انصرف قال يا فلان ما منعك ان تصلي معنا قال
اصابتني جنابة فامره ان يتيمم بالصعيد ثم صلى
وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بالضم جمع
راكب وبفتحها ما يركب بين يديه وقد عطشنا عطشا
شديدا فبينما نحن نسير وفي رواية مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا نحن بامرأة سادلة اي مرسلة رجليها يقال
سدل الرجل ثوبه اذا ارخاه بين مزادتين تثنية مزادة بفتح
الميم وتخفيف الزاي وهي الراوية وسميت بها لانها يزاد فيها
جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة فقلنا لها اين الماء
فقالت انه بلفظ الحرف المشبهة بالفعل وفي رواية ايها قال الجوهري
ومن العرب من يقول ايها بفتح الهمزة بمعنى هيهات وفي رواية ايه
على وزن هيهات ومعناه لا ماء فقلنا كم بين اهلك وبين الماء

قالت يوم وليلة فقلنا انطلقي الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها شيئا حتى
استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل
الذي حدثتنا غير انها حدثته انها موتمة اي ذات
ايتام من ايتمت المرأة اذا صار اولادها ايتاما فهي موتمة
بكسر التاء وفي رواية بفتحها فامر بمزادتيها فمسح في العزلاوين
تثنية عزلاء بسكون الزاي وبالمد وهو فم القربة والجمع عزالي
بكسر اللام الخفيفة كذا قال الحافظ العسقلاني وقال العيني
العزلاء فم المزادة الاسفل كذا في رواية الكشميهني في العزلاوين
وفي رواية غيره في العزلاوين فشربنا عطاشا اي حال
كوننا عطاشا اربعين رجلا بالنصب في رواية الكشميهني
وتوجيهها انه بيان لقوله عطاشا وفي رواية اربعون اي ونحن حينئذ
اربعون رجلا حتى روينا بكسر الواو من الري ويجوز فتحها
فملأنا كل قربة معنا واداوة غير انه لم نسق بعيرا وهي
تكاد تبض بكسر الموحدة بعدها معجمة ثقيلة اي تسيل وقال
ابن التين تبض اي تنشق فيخرج منه الماء ويقال بض الماء
من العين اذا نبع وكذا بض العرق وحكى القاضي عياض عن
بعض الرواة بالصاد المهملة من البصيص وهو اللمعان [illegible]
[illegible] قال الحافظ العسقلاني في
ومعناه مستبعد هنا فان في نفس الحديث تكاد تبض من الملء
بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة فكونها تكاد تسيل من الملء
ظاهر واما كونها تلمع من الملء فبعيد اقول هو كناية عن شدة
ملئها فلا بعد وروي تنطف بالنون عوض الموحدة وروى
ابو ذر عن الكشميهني تنصب من الانصباب وروى
تتضرج بالضاد المعجمة والراء والجيم اي تنشق وروى تبص
بمثناة مفتوحة بعدها تحتانية ساكنة وصاد مهملة ثم راء وذكر
الشيخ ابو الحسن ان معناه تنشق قال ومنه صير الباب اي

ان يقال

وردّه ابن التين بانّ صيغته صيغة علة فكان يلزم ان يقال
تصغير وليس هذا في شيء من الروايات ثم قال اي النبي صلى الله
عليه وسلم هاتوا ما عندكم فجمع لها من الكسر والتمر حتى أتت
اهلها قالت لقيت اسحر الناس او هو نبي كما زعموا
فهدى الله ذلك الصرم بكسر الصاد المهملة وسكون الراء
وهي ابيات مجتمعة على الماء قال الخطابي وفي الحديث ان آنية
اهل الشرك طاهرة وان الضرورة تبيح الماء المملوك لغيره
على عوض وفيه بركة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وبذلك
يطابق الترجمة وقد مر الحديث في كتاب التيمم في باب الصعيد
الطيب وضوء المسلم باتم منه واطول ومضى الكلام فيه هناك
حدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي
واسم ابي عدي ابرهيم البصري عن سعيد هو ابن ابي عروبة عن
قتادة عن انس رضي الله عنه قال الحافظ العسقلاني لم اره
في رواية قتادة الا معنعنا لكن بقية الخبر تدل على انه سمعه
من انس رضي الله عنه لقوله قلت كم كنتم لكن اخرجه ابو نعيم في الدلائل
من طريق مكي بن ابرهيم عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن انس
رضي الله عنه فان كان هذا محفوظا اقتضى في رواية الصحيح انقطاعا
وليس كذلك لان مكي بن ابرهيم ممن سمع من سعيد بن ابي عروبة
بعد الاختلاط قال اتي على البناء للمفعول النبي صلى الله عليه وسلم
باناء وهو بالزوراء جملة حالية والزوراء بتقديم الزاي
على الراء وبالمد موضع معروف بالمدينة عند السوق وزعم
الداودي انه كان مرتفعا كالمنارة وكانه اخذه من امر عثمان رضي الله عنه
بالتاذين على الزوراء وليس ذلك بلازم بل الواقع ان المكان
الذي امر عثمان رضي الله عنه بالتاذين فيه كان بالزوراء لا انه
الزوراء نفسها ووقع في رواية همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه
شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه عند الزوراء او عند
بيوت المدينة اخرجه ابو نعيم وعند ابي نعيم من رواية شريك بن ابي نمر
عن انس

٣٣

وفيه قدر ما كان اولا صح

عن انس رضي الله عنه انه هو الذي احضر الماء وانه احضره الى النبي
صلى الله عليه وسلم من بيت ام سلمة رضي الله عنها وانه ردّه بعد فراغهم
الى ام سلمة رضي الله عنها فوضع يده في الاناء فجعل الماء ينبع
من بين اصابعه اما انه يخرج من نفس الاصابع وينبع من ذاتها
واما انه تكثر في ذاته فيفور من بين اصابعه وهذا اعظم في الاعجاز
من نبعه من الحجر لان خروج الماء من الحجارة معهود بخلاف خروجه
من بين اللحم والدم ويجوز في باء ينبع الضم والفتح والكسر فتوضأ
القوم قال قتادة قلت لانس رضي الله عنه كم كنتم قال ثلثمائة
او زهاء ثلثمائة بضم الزاي وبالمد اي قدر ثلثمائة ماخوذ من زهوت
الشيء اذا حصرته ووقع عند الاسمعيلي من طريق خالد بن الحارث
عن سعيد قال ثلثمائة بالجزم بدون قوله زهاء ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق
بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر
فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي على البناء للمفعول
رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده فامر الناس ان يتوضأوا منه
فرايت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضأ الناس حتى توضأوا
من عند آخرهم كلمة من ههنا بمعنى الى وهي لغة وقال الكوفيون
يجوز مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض وهذا طريق
آخر في حديث انس رضي الله عنه وقد مضى في كتاب الطهارة
في باب التماس الوضوء اذا حانت الصلوة حدثنا عبد الرحمن
بن مبارك اي ابن عبد الله العيشي وهو من افراده قال اخبرنا
حزم بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي ابن ابي حزم واسمه مهران
وقد وقع في بعض النسخ حزم بن مهران مات سنة خمس وسبعين
ومائة قال سمعت الحسن اي البصري رحمه الله قال حدثنا
انس رضي الله عنه قال خرج النبي ويروى رسول الله [illegible]

في بعض اسفاره

في بعض مخارجه ومعه ناس من اصحابه جاءه حاليته فانطلقوا
يسيرون فحضرت الصلوة ولم يجدوا ماء يتوضأون فانطلق
رجل من القوم فجاء بقدح من ماء يسير فاخذه النبي
صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثم مد اصابعه الاربعة على القدح
ثم قال قوموا فتوضؤا فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون
من الوضوء وكانوا سبعين او نحوه وهذا طريق ثالث من حديث
انس رضي الله عنه والحديث من افراده حدثنا عبد الله بن منير
بضم الميم وكسر النون المروزي انه سمع يزيد من الزيادة هو ابن هرون
قال اخبرنا حميد عن انس رضي الله عنه انه قال حضرت الصلوة
فقام من كان قريب الدار من المسجد فتوضأ وبقي قوم
فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة
وفتح الضاد المعجمة المركن وهو اناء من حجارة يغسل فيها ويسمى الاجانة
ايضا من حجارة فيه ماء فوضع كفه فصغر المخضب ان يبسط
فيه كفه فضم اصابعه فوضعها في المخضب فتوضأ القوم
كلهم جميعا قلت كم كانوا قال ثمانون رجلا وهذا طريق رابع
في حديث انس رضي الله عنه الاول عن قتادة والثاني عن اسحق
والثالث عن الحسن والرابع عن حميد وقد تقدم عنده في الطهارة
من رواية ثابت كلهم عن انس رضي الله عنه وعند بعضهم ما ليس عند بعض
نعم بها مغايرة واضحة في المتن وتعيين المكان وعدد من حضر وغير ذلك
يبعد الجمع بينها فالظاهر تعدد القصة وسياتي ان شاء الله تعالى
في غير حديث انس انها كانت في مواطن اخرى وقال القرطبي قصة
نبع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم تكررت منه في عدة مواطن
في مشاهد عظيمة ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي
المستفاد من التواتر المعنوي قال ولم يسمع مثل هذه المعجزة
عن غير نبينا صلى الله عليه وسلم حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه
ولحمه ودمه وقد نقل ابن عبد البر عن المزني انه قال نبع الماء من بين
اصابعه صلى الله عليه وسلم ابلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى

وسياتي غير ذلك عن انس وعن جابر رضي الله عنهما

عليه

عليه السلام بالعصا فتفجرت منه المياه لان خروج الماء من الحجارة
معهود بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم انتهى وقد تقدم الاشارة
اليه ايضا آنفا فظاهر كلام القرطبي والمزني ان الماء نبع من نفس
اللحم الكائن في الاصابع ويؤيده قوله في حديث جابر رضي الله عنه
الآتي فرايت الماء يخرج من بين اصابعه ويحتمل ان يكون المراد
كما تقدم ان الماء كان ينبع من بين اصابعه بالنسبة الى رؤية
الرائي وهو في نفس الامر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفه
صلى الله عليه وسلم في الماء فيراه الرائي نابعا من بين اصابعه
والاول ابلغ في المعجزة وليس في الاخبار ما يرده فهو اولى والله
سبحانه وتعالى اعلم هذا وقد وقع عند ابي نعيم في رواية عبيد الله
بن عمر عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج الى قبا فاتي من بعض بيوتهم بقدح صغير ووقع في حديث
جابر رضي الله عنه الآتي التصريح بان ذلك كان في سفر وفي رواية
نبيح العنزي عند احمد عن جابر رضي الله عنه قال سافرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلوة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما في القوم من طهور فجاء رجل بفضلة في اداوة فصبه
في قدح فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان القوم اتوا بقية
الطهور فقالوا تمسحوا تمسحوا فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال على رسلكم فضرب بيده في القدح في جوف الماء ثم قال
اسبغوا الطهور قال جابر رضي الله عنه فوالذي اذهب بصري
لقد رايت الماء يخرج من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى توضؤا اجمعون قال حسبته قال كنا مائتين او زيادة وجاء
عن جابر رضي الله عنه قصة اخرى اخرجها مسلم من وجه آخر عنه في
اواخر الكتاب من حديث طويل فيه ان الماء الذي احضروه له
كان قطرة في اناء من جلد لو افرغها لشربها يابس الاناء والذي احضروه
له هنا كان قطرة ماء غيرها قال فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم
فتكلم وغمز بيده ثم قال نادي بجفنة الركب فجئ بها فقال بيده

في الجفنة فبسطها ثم فرق اصابعه ثم فارت الجفنة ودارت حتى
امتلأت فاتى الناس فاستقوا حتى رووا فرفع يده من الجفنة
وهي ملأى وهذه القصة ابلغ من جميع ما تقدم لاشتمالها على قلة
الماء وعلى كثرة من استقى منه حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال اخبرنا عبد العزيز بن مسلم ابو زيد القسملي المروزي
سكن البصرة قال اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن سالم بن ابي الجعد
بفتح الجيم وسكون العين المهملة واسم ابي جعد رافع الاشجعي
الكوفي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال عطش
الناس يوم الحديبية وهي غزوة الحديبية وكانت في ذي القعدة
سنة ست بلا خلاف والحديبية بضم الحاء المهملة مثال دويهية
وهي بئر على مرحلة من مكة مما يلي المدينة وقال الخطابي سميت الحديبية
بشجرة حدباء كانت هناك وقال ابن اسحق خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة معتمرا لا يريد حربا وخرج معه
من المهاجرين والانصار ومن لحق به من العرب وكان معه من الهدي
سبعين بدنة وكانوا خمس عشرة مائة على ما ذكره جابر رضي الله عنه
وعن البراء كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اربع عشرة مائة رواه
البخاري ايضا كما سيأتي في الحديث الآتي وقال ابن اسحق كانوا
سبعمائة وانما قال ذلك تفقها من تلقاء نفسه من حيث ان
البدن كانت سبعين بدنة والنبي صلى الله عليه وسلم بين
يديه ركوة بفتح الراء وهي اناء صغير من جلد يشرب منها
الماء والجمع ركاء فتوضأ فجهش الناس بفتح الجيم والهاء
بعدها شين معجمة وهو فعل ماض والناس فاعله ومعناه انهم اسرعوا
نحوه لاخذ الماء والفاء في اوله رواية الكشميهني وفي
رواية غيره بدون الفاء وقال الكرماني وجهش من الجهش
وهو ان يفزع الانسان الى غيره ويريد البكاء كالصبي يفزع
الى امه وقد تهيأ للبكاء فقال ما لكم قالوا ليس عندنا ما نتوضأ

ولا نشرب الا ما بين يديك فوضع يده في الركوة فجعل
الماء يثور بالمثلثة في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني
بالفاء وهما بمعنى واحد بين اصابعه كامثال العيون
فشربنا وتوضأنا قلت كم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا
كنا خمس عشرة مائة كان القياس ان يقال الفا وخمسمائة
لكن قد تستعمل بترك الالف واعتبار المئات ايضا وكذا
الكلام في رواية البراء كنا بالحديبية اربع عشرة مائة ثم انه وقع
في الاشربة من طريق الاعمش عن سالم ان ذلك لما حضرت
صلوة العصر ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم فيه والنسائي في
الطهارة والتفسير حدثنا مالك بن اسمعيل قال
اخبرنا اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق عن جده ابي اسحق
السبيعي ..... عمرو بن عبد الله صح
عن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال كنا
بالحديبية اربع عشرة مائة قال ابن المسيب وعلى هذا مالك
واكثر الرواة وفي رواية كنا خمس عشرة مائة وهم فاذا كان اكثر
الرواة على اربع عشرة مائة يحمل قول من زيد مائة وكذا يحمل قول
من قال كانوا ثلث عشرة مائة بنقص مائة على عد من انضم الى المهاجرين
والانصار من العرب فمنهم من جعل المضافين اليهم مائة ومنهم
من جعل المهاجرين والانصار ثلث عشرة مائة ولم يعدوا المضافين
اليهم لكونهم اتباعا والله سبحانه اعلم والحديبية بئر فنزحناها
حتى لم نترك فيها قطرة فجلس النبي صلى الله عليه وسلم
على شفير البئر اي حده وطرفه فدعا بماء فمضمض ومج
في البئر فمكثنا غير بعيد ثم استقينا حتى روينا
بكسر الواو ويجوز فتحها ورويت ويروى وروت
او صدرت اي رجعت شك من الراوي ركائبنا
بكسر الراء وهي الابل التي تحمل القوم ومطابقة للترجمة ظاهرة
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام

وسالني كيف عيشنا فاخبرته انا في جهد وشدة قال
فهل اوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرا عليك السلام
ويقول لك غير عتبة بابك قال ذاك ابي ابرهيم عليه السلام
وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج
منهم اخرى اي تزوج من جرهم امراة اخرى ذكر الواقدي وتبعه
المسعودي ان اسمها سامة بنت مهلهل وقيل اسمها عاتكة وقيل
بشامة بفتح الموحدة وشين معجمة خفيفة بنت مهلهل بن سعد بن عوف
وقيل اسمها نجدة بنت الحارث بن مضاض وحكى ابن سعد عن
ابي اسحق ان اسمها رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية وحكى ابن الكلبي
انها رعلة بنت يشجب بن يعرب بن لوذان بن جرهم وذكر
الدارقطني ان اسمها السيدة بنت مضاض وحكى محمد بن سعد
الجواني ان اسمها هالة بنت الحارث وقيل الحنفا وقيل سلمى ففي
اسمها ثمانية اقوال وفي اسم ابيها اربعة وفي حديث ابي جهم ونظر
اسمعيل الى بنت مضاض بن عمرو فاعجبته فخطبها الى ابيها فتزوجها
فلبث عنهم ابرهيم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده فدخل
ويروى ودخل على امراته فسالها عنه فقالت خرج يبتغي لنا قال
كيف انتم وسالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة
وفي حديث ابي جهم نحن في خير عيش بحمد الله ونحن في لبن كثير ولحم كثير
وماء طيب واثنت على الله فقال ما طعامكم قالت اللحم
قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء
وفي رواية ابرهيم بن نافع اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال
قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بركة بدعوة ابرهيم وفيه حذف تقديره
في طعام اهل مكة وشرابهم بركة قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم
يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما لا يخلو عليهما
احد بغير مكة الا لم يوافقاه اي فاللحم والماء لا يعتمد عليهما احد
بغير مكة الا لم يوافقاه والغرض ان المداومة على اللحم والماء لا يوافق
الامزجة وينحرف المزاج عنهما الا في مكة فانهما يوافقانه وهذا

من جملة

في المختلف

من جملة بركاتها واثر دعاء ابرهيم عليه السلام وفي رواية الكشميهني
لا يخلوان بصيغة التثنية قال ابن القوطية خلوت بالشيء واختليت
اذا لم اخلط به غيره ويقال اخلى الرجل اللبن اذا شرب غيره وفي
حديث ابي جهم ليس احد يخلو على اللحم والماء بغير مكة الا اشتكى
بطنه وزاد في حديثه وكذا في رواية عطاء بن السائب نحوه
فقالت له انزل رحمك الله فاطعم واشرب قال اني لا استطيع
النزول قالت فاني اراك شعثا افلا اغسل راسك وادهنه
قال بلى ان شئت فجاءت بالمقام وهو يومئذ ابيض مثل المهاة
وكان في بيت اسمعيل ملقى فوضع قدمه اليمنى وقدم اليها
بشق راسه وهو على دابته فغسلت شق راسه الايمن
فلما فرغ حولت له المقام حتى وضع قدمه اليسرى وقدم اليها راسه
فغسلت شق راسه الايسر فالاثر الذي في المقام
من ذلك ظاهر فيه موضع العقب والاصبع وعند الفاكهي من
وجه آخر عن ابن جريج عن رجل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان سارة داخلتها غيرة فقال لها ابرهيم لا انزل
حتى ارجع اليك وفي رواية عطاء بن السائب عند عمر بن شبة
قال فاذا جاء زوجك فاقرأي عليه السلام ومريه يثبت
عتبة بابه فلما جاء اسمعيل قال هل اتاكم من احد وفي رواية
عطاء بن السائب فلما جاء اسمعيل وجد ريح ابيه فقال لامراته
هل جاءك من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت
عليه وفي رواية عطاء بن السائب قالت نعم شيخ احسن الناس
وجها واطيب ريحا فسالني عنك فاخبرته فسالني ويروى
وسالني بالواو كيف عيشنا فاخبرته انا بخير قال فاوصاك
بشيء قالت نعم هو يقرا عليك السلام ويامرك ان تثبت
عتبة بابك وزاد في حديث ابي جهم فانها صلاح المنزل قال ذاك
ابي وانت العتبة امرني ان امسكك زاد في حديث ابي جهم
ولقد كنت علي كريمة ولقد ازددت علي كرامة فولدت لاسمعيل عليه السلام

عن مالك في هذا الحديث فلففت الخبز ببعضه ودست الخبز
تحت ثوبي وردتني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك بهمزة ممدودة للاستفهام
على سبيل الاستخبار ابو طلحة فقلت نعم قال بطعام
قلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا
فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى جئت اباطلحة فاخبرته
ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم فهم ان اباطلحة استدعاه الى
منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا واول الكلام يقتضي ان ام سليم
واباطلحة ارسلا الخبز مع انس فيجمع بانهما ارادا بارسال الخبز
مع انس ان ياخذه النبي صلى الله عليه وسلم فياكله فلما وصل انس
وراى كثرة الناس حول النبي صلى الله عليه وسلم استحيى وظهر له
ان يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم معه وحده الى المنزل فيحصل
مقصودهم من اطعامه ويحتمل ان يكون ذلك عن راي من ارسله
عهد اليه انه اذا راى كثرة الناس ان يستدعي النبي صلى الله عليه وسلم
وحده خشية ان لا يكفيهم ذلك الشيء اياه ومن معه وقد
عرفوا ايثار النبي صلى الله عليه وسلم وانه لا ياكل وحده وقد وجد
اكثر الروايات يقتضي ان اباطلحة استدعى النبي صلى الله عليه وسلم
في هذه الواقعة ففي رواية سعد بن سعيد عن انس رضي الله عنه
بعثني ابو طلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم لادعوه وقد جعل
له طعاما وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس رضي الله عنه
امر ابو طلحة ام سليم ان تصنع للنبي صلى الله عليه وسلم لنفسه
خاصة ثم ارسلتني اليه وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس فدخل ابو طلحة على امي فقال هل من شيء فقالت نعم
عندي كسر من خبز فان جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده
اشبعناه وان جاء احد معه قل عنهم وجميع ذلك عند مسلم

وفي

اى قال انس رضي الله عنه فذهبت بالخبز الذي ارسله ابو طلحة وام سليم رضي الله عنهما ح

وفي رواية مبارك بن فضالة المذكورة ان اباطلحة رضي الله عنه
قال اعجنيه واصلحيه عسى ان ندعو رسول الله صلى الله عليه وسلم
فياكل عندنا ففعلت فقال ادع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه
عند ابي نعيم واصله عند مسلم فقال لي ابو طلحة يا انس اذهب
فقم قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قام فدعه حتى
يتفرق اصحابه ثم اتبعه حتى اذا قام على عتبة بابه فقل له ان
ابي يدعوك وفي رواية عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة عند ابي يعلى
عن انس رضي الله عنه قال لي ابو طلحة اذهب فادع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعند البخاري في الاطعمة من رواية ابن سيرين
عن انس رضي الله عنه ثم بعثني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتيته وهو في اصحابه فدعوته وعند احمد من رواية النضر بن انس
عن ابيه قالت لي ام سليم اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقل له ان رايت ان تغدى عندنا فافعل وفي رواية عمرو
بن يحيى المازني عن ابيه عن انس رضي الله عنه عند البغوي فقال
ابو طلحة اذهب يا بني الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعه قال فجئته
فقلت له ان ابي يدعوك الحديث وفي رواية محمد بن كعب فقال
يا بني اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه ولا تدع معه
غيره ولا تفضحني ثم في رواية محمد بن كعب فقال للقوم
انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا وفي رواية يعقوب
فلما قلت له ان ابي يدعوك قال لاصحابه يا هؤلاء تعالوا ثم اخذ
بيدي فشدها ثم اقبل باصحابه حتى اذا دنوا ارسل بيدي
فدخلت وانا حزين لكثرة من جاء معه فقال ابو طلحة يا ام سليم
قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا
ما نطعمهم اى قدر ما يكفيهم فقالت الله ورسوله اعلم
كانها عرفت انه فعل ذلك عمدا ليظهر الكرامة والمعجزة
في تكثير ذلك الطعام ودل ذلك على فطنة ام سليم ورجحان عقلها

فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية مبارك بن فضالة فاستقبله ابو طلحة فقال
يا رسول الله ما عندنا الا قرص عملته ام سليم وفي رواية سعد
بن سعيد فقال ابو طلحة انما صنعت لك شيئا ونحوه في رواية
ابن سيرين وفي رواية عمرو بن عبد الله [illegible]
[illegible] انما يدعوك وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من
ارى فقال ادخل فان الله سيبارك فيما عندك وفي رواية
النضر بن انس عن انس فدخلت على ام سليم وانا مندهش
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى ان ابا طلحة قال يا انس
فضحتنا وللطبراني في الاوسط فجعل يرميني بالحجارة فاقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك كذا في رواية
ابي ذر عن الكشميهني وفي رواية غيره هلم وهي لغة حجازية
فان عندهم لا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع ومنه قوله تعالى والقائلين
لاخوانهم هلم الينا والمراد من ذلك طلب ما عندها فاتت بذلك
الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت
ام سليم عكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف اناء من جلد
مستدير يجعل فيه السمن غالبا والعسل وفي رواية مبارك
بن فضالة فقال هل من سمن فقال ابو طلحة قد كان في العكة
شيء فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله
صلى الله عليه وسلم به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال
بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رايت
القرص في الجفنة يتميع وفي رواية سعد بن سعيد فمسها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيها بالبركة وفي رواية
النضر بن انس فجئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله
اللهم اعظم فيها البركة وعرف بهذا المراد بقوله فقال فيها
ما شاء الله ان يقول فادمته اي صيرت ما خرج من العكة له

فقال ابو طلحة انما هو قرص
فقال ان الله سيبارك
فيه وفي رواية يعقوب
فقال ابو طلحة يا رسول الله
انما ارسلت صح

ادا ما

اداما يقال ادم فلان الخبز باللحم يادمه بالكسر وقال الخطابي ادمته
اي اصلحته بالادام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما
شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة اي ائذن بالدخول
لعشرة انفس فاذن لهم انما اذن لعشرة ليكونوا ارفق بهم
وظاهره انه صلى الله عليه وسلم دخل منزل ابي طلحة وحده وجاء
ذلك صريحا في رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى ولفظه فلما انتهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الباب فقال لهم اقعدوا ودخل الحديث
فان قيل في رواية يعقوب ادخل علي ثمانية فما زال حتى دخل عليه
ثمانون رجلا ثم دعاني ودعا امي وابا طلحة فاكلنا حتى شبعنا
فالجواب انه يحمل على تعدد القصة واكثر الروايات عشرة عشرة فيها
انه ادخلهم عشرة عشرة سوى هذه فقال انه ادخلهم ثمانية ثمانية
والله تعالى اعلم فاكلوا حتى شبعوا وفي رواية مبارك بن فضالة
نحو صنع يده وسط القرص وقال كلوا بسم الله فاكلوا من حوالي
القصعة حتى شبعوا وفي رواية بكر بن عبد الله فقال لهم كلوا
من بين اصابعي ثم خرجوا وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى
ثم قال لهم قوموا وليدخل عشرة مكانكم ثم قال ائذن لعشرة
فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن
لعشرة [illegible] فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا
ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا
والقوم سبعون او ثمانون رجلا كذا وقع بالشك هنا
وفي غير هذا الموضع الجزم بالثمانين كما تقدم من رواية محمد بن كعب
وغيره وفي رواية مبارك بن فضالة حتى اكل منه بضعة
وثمانون رجلا وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى حتى فعل ذلك
بثمانين رجلا ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك واهل البيت
وتركوا سؤرا اي فضلا وفي رواية عنه احمد قلت كم كانوا
قال كانوا نيفا وثمانين قال وافضل لاهل البيت ما يشبعهم
ولا منافاة بينهما لاحتمال ان يكون الغى الكسر ولكن وقع في ر

حتى صح

ابن سيرين عند احمد حتى اكل منه اربعون رجلا وبقيت كما هي
وهذا يؤيد التغاير الذي اشير اليه وان القصة التي رواها
ابن سيرين غير القصة التي رواها غيره وزاد مسلم في رواية
عبد الله بن عبد الله بن ابي طلحة وافضلوا ما بلغوا جيرانهم
وفي رواية عمرو بن عبد الله وفضلت فضلة فاهدينا لجيراننا
ونحوه عند ابي نعيم من رواية عمارة بن غزية عن ربيعة عن
انس رضي الله عنه بلفظ حتى اهدت ام سليم لجيرانها وفي
رواية مسلم من حديث سعد بن ابي سعيد حتى لم يبق منهم احد
الا دخل فاكل حتى شبع وفي رواية له من هذا الوجه ثم اخذ
ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان وقد تقدم الكلام
على شيء من فوائد هذا الحديث في ابواب المساجد من اوائل
كتاب الصلوة ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في الاطعمة والنذر ايضا واخرجه مسلم في الاطعمة
والترمذي في المناقب والنسائي في الوليمة . حدثنا محمد
بن المثنى قال اخبرنا ابو احمد الزبيري هو محمد بن عبد الله
بن الزبير الاسدي الكوفي وقد مر في الصلوة قال اخبرنا اسرائيل
هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابرهيم هو النخعي عن علقمة هو ابن القيس عن عبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نعد الآيات
اي الامور الخارقة للعادات بركة وانتم تعدونها
تخويفا قال الحافظ العسقلاني الذي يظهر ان ابن مسعود
رضي الله عنه انكر عليهم عد جميع الخوارق تخويفا والا فليس
جميع الخوارق بركة فان التحقيق يقتضي عد بعضها بركة
من الله كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل وبعضها تخويفا
من الله ككسوف الشمس والقمر كما قال صلى الله عليه وسلم
ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده
وكان القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بذلك
تمسكوا

بضم الزاي وفتح الموحدة صح

تمسكوا بظاهر قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ووقع
عند الاسمعيلي من طريق الوليد بن القاسم عن اسرائيل في اول هذا
الحديث سمع عبد الله بن مسعود بخسف فقال كنا اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم نعد الآيات بركة الحديث كنا مع النبي ويروى
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر هذا السفر يشبه
ان يكون غزوة الحديبية لثبوت نبع الماء فيها وقد وقع مثل ذلك
في تبوك وقد جزم البيهقي في الدلائل بالاول لكن لم يخرج ما يصرح
وعند ابي نعيم في الدلائل ان ذلك كان في غزوة خيبر فاخرج من
طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن ابرهيم في هذا الحديث
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر فاصاب
الناس عطش شديد فقال يا عبد الله التمس لي ماء فاتيته
بفضل ماء في اداوة الحديث فهذا اولى ودل على تكرر وقوع
ذلك حضرا وسفرا فقل الماء فقال اطلبوا فضلة
من ماء فجاؤا باناء فيه ماء قليل وقد وقع عند ابي نعيم في الدلائل
من طريق ابي الضحى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دعا النبي
صلى الله عليه وسلم بلالا بماء فطلبه فلم يجده فاتاه بشن فيه
ماء الحديث وفي آخره فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر وهذا
يشعر بان ابن عباس رضي الله عنهما حمله عن ابن مسعود وان
القصة واحدة ويحتمل ان يكون كل من ابن مسعود وبلال احضر الاداوة
فان الشن بفتح المعجمة والنون هو الاداوة اليابسة
فادخل يده في الاناء ثم قال حي على الطهور المبارك
اي هلموا الى الطهور وهو بفتح الطاء والمراد به الماء ويجوز
ضمها والمراد به الفعل اي تطهروا والبركة من الله البركة
مبتدأ ومن الله خبره وهو اشارة الى ان الايجاد من الله تعالى
ووقع في رواية عمار بن زريق عن ابرهيم في هذا الحديث
فجعلت ابادرهم الى الماء ادخله جوفي لقوله البركة من الله
وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما بسط كفه فيه فنبعت

تحت يده عين فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر والحكمة في
طلبه صلى الله عليه وسلم في هذه المواطن فضلة الماء والله اعلم لئلا
ان لا يظن انه الموجد للماء ويحتمل ان يكون اشارة الى ان الله تعالى
اجرى العادة في الدنيا غالبا بالتوالد وان بعض الاشياء
يقع فيها التوالد وبعضها لا يقع ومن جملة ذلك ما يشاهد
من فوران بعض المايعات اذا خمرت وتركت زمانا ولم تجر
العادة في الماء الصرف بذلك فكانت المعجزة بذلك
ظاهرة جدا قال فلقد رأيت الماء ينبع من بين اصابع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح
الطعام وهو يؤكل اي في حالة الاكل وذلك في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ووقع ذلك عند الاسمعيل صريحا اخرجه عن
الحسن بن سفيان عن بندار عن ابي احمد الزبيري في هذا
الحديث كنا ناكل مع النبي صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن نسمع
تسبيح الطعام وله شاهد اورده البيهقي في الدلائل من طريق
قيس بن ابي حازم قال كان ابو الدرداء وسلمان رضي الله عنهما
اذا كتب احدهما الى الآخر قال له يا صاحب الصحفة وذلك انهما
بيناهما يأكلان في صحفة اذ سبحت وما فيها وذكر القاضي
عياض عن جعفر بن محمد عن ابيه قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم
فاتاه جبريل بطبق فيه عنب ورطب فاكل منه فسبح قال الحافظ
العسقلاني وقد اشتهر تسبيح الحصى ففي حديث ابي ذر
رضي الله عنه قال تناول النبي صلى الله عليه وسلم سبع حصيات
فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنينا ثم وضعهن في يد ابي بكر
رضي الله عنه فسبحن ثم وضعهن في يد عمر رضي الله عنه فسبحن
ثم وضعهن في يد عثمن رضي الله عنه فسبحن اخرجه البزار والطبراني
في الاوسط وفي رواية الطبراني فسمع تسبيحهن من في الحلقة
وفيه ثم دفعهن الينا فلم يسبحن مع احد منا قال البيهقي في الدلائل
كذا رواه صالح بن ابي الاخضر ولم يكن بالحافظ عن الزهري
عن

عن سويد بن يزيد السلمي عن ابي ذر والمحفوظ ما رواه شعيب
بن ابي حمزة عن الزهري قال ذكر الوليد بن سويد ان رجلا من
بني سليم كان كبير السن ممن ادرك ابا ذر رضي الله عنه بالربذة
ذكر له عن ابي ذر بهذا فائده ذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة
ان انشقاق القمر وتسبيح الحصى وحنين الجذع وتسليم الغزالة
مما نقل آحادا مع توفر الدواعي على نقله ومع ذلك لم يكذب
رواتها واجاب بانه استغنى عن نقلها تواترا بالقرآن واجاب
غيره بمنع نقلها آحادا وعلى تسليمه فمجموعها يفيد القطع كما تقدم
في اول هذا الفصل قال الحافظ العسقلاني والذي اقول انها كلها
مشتهرة عند الناس واما من حيث الرواية فليست على حد سواء
فان حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا
يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من ائمة الحديث دون غيرهم
ممن لا ممارسة له في ذلك واما تسبيح الحصى فليست له الا هذه
الطريقة الواحدة مع ضعفها واما تسليم الغزالة فلم اجد له اسنادا
لا من وجه قوي ولا من وجه ضعيف والله تعالى اعلم حدثنا ابو نعيم
هو الفضل بن دكين قال اخبرنا زكريا هو ابن ابي زائدة قال
حدثني عامر هو الشعبي قال اخبرنا جابر اي ابن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما ان اباه هو عبد الله بن عمرو بن حرام بمهملتين توفي
على البناء للمفعول وعليه دين وفي رواية مغيرة عن الشعبي في
البيوع توفي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين وفي رواية فراس
عن الشعبي في الوصايا ان اباه استشهد يوم احد وترك ست
بنات وترك عليه ثلثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر
فابى ان ينظره فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له
فكلم اليهودي لياخذ ثمر نخله بالذي له فابى وفي رواية ابن كعب
بن مالك عن جابر في الاستقراض والهبة ان اباه قتل يوم
احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء في حقوقهم فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فكلمته فسالهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي

فابوا وقد وقع عند احمد من طريق نبيح العنزي عن جابر رضي الله عنه
قال قال لي يا جابر لا عليك ان تكون في نظاري اهل المدينة
حتى نعلم الى ما يصير امرنا فذكر قصة قتل ابيه ودفنه قال وترك
اي عليه دينا من التمر فاشتد علي بعض غرمائه في التقاضي
فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له وقلت فاحب ان تعينني
عليه لعله ينظرني طائفة من تمره الى هذا الصرام المقبل فقال
نعم آتيك ان شاء الله تعالى قريبا من نصف النهار
فذكر الحديث في الضيافة وفيه ثم قال ادع فلانا الغريم الذي
اشتد في الطلب فجاء فقال انظر جابرا طائفة من دينك
الذي على ابيه الى الصرام المقبل فقال ما انا بفاعل واعتل
وقال انما هو مال يتامى فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت ان ابي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج
نخله من الاخراج يعني لم يترك مالا الا البستان المذكور ولا يبلغ
ما يخرج نخله سنتين اي في مدة سنتين وهي تثنية سنة
ويروى بصيغة الجمع ما عليه اي من الدين وهو مفعول ولا يبلغ
فانطلق معي لكيلا يفحش علي من الافحاش باي بتشديد الياء
الغرماء بالرفع فاعل يفحش فمشى فيه حذف تقديره فقال
نعم فانطلق فوصل الحائط فمشى وقد تبين من الروايات
الاخر التصريح بما وقع من ذلك ففي رواية مغيرة فقال اذهب
فصنف تمرك اصنافا ثم ارسل الي ففعلت فجاء فجلس
على اعلاه وفي رواية فراس في البيوع اذهب فصنف تمرك
اصنافا العجوة على حدة وعذق زيد على حدة وقوله عذق زيد
هو بفتح المهملة وزيد الذي ينسب اليه اسم لشخص كانه كان
هو الذي ابتدأ غرسه فنسب اليه والعجوة من اجود تمر المدينة
حول بيدر بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الدال
المهملة للتمر كالجرين للحب من بيادر التمر فدعا وفي رواية
ابن كعب بن مالك فغدا علينا فطاف في النخل ودعا في ثمره
بالبركة

بالبركة وفي رواية ابن حرملة عن جابر فجاء هو وابو بكر
وعمر فاستقرأ النخل يقوم تحت كل نخلة لا ادري ما يقول
حتى مر على آخرها الحديث اخرجه احمد ثم آخر اي مشى
حول بيدر آخر فدعا وفي رواية فراس فدخل النبي صلى
الله عليه وسلم النخل فمشى فيها فقال افرغوه اي افرغوه
من البيدر وفي رواية مغيرة ثم قال كل للقوم فكلتهم
حتى اوفيتهم وفي رواية فراس ثم قال لجابر فاوف
الذي له فجذه بعدما رجع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جلس عليه
فقال انزعوه فاوفاهم الذي لهم وبقي مثل الذي اعطاهم
وفي رواية مغيرة وبقي تمري كانه لم ينقص منه شيء وفي
رواية ابن كعب وبقي لنا من تمرها بقية وقد وقع في رواية
وهب بن كيسان فاوفاه ثلثين وسقا وفضلت له
سبعة عشر وسقا ويجمع بالحمل على تعدد الغرماء فكان
اصل الدين كان منه ليهودي ثلثون وسقا من صنف واحد
فاوفاه وفضل من ذلك البيدر سبعة عشر وسقا
وكان منه لغير ذلك اليهودي اشياء اخر من اصناف اخرى
فاوفاهم وفضل من المجموع قدر الذي اوفاه ويؤيده قوله
في رواية نبيح العنزي عن جابر رضي الله عنه فكلت لهم من
العجوة فاوفاه الله وفضل من التمر كذا وكذا وقد وقع في رواية
فراس عن الشعبي ما قد يخالف ذلك ففيه ثم دعوت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نظروا اليه كانما اغروا بي
تلك الساعة اي انهم تشددوا عليه في المطالبة لعداوتهم
للنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما رأى ما يصنعون طاف
حول اعظمها بيدرا ثلث مرات ثم جلس عليه ثم قال
ادعهم فما زال يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدي وانا
راض ان يؤدي بها الله ولا ارجع الى اخواتي بتمرة فسلم
الله البيادر كلها حتى اني لانظر الى البيدر الذي عليه

قال القرطبي حيث قال ان الحديث لا يدل على ان ابرهيم وسليمن
عليهما السلام لما بنيا المسجدين ابتدآ وضعهما لهما بل ذلك تجديد
لما كان اسسه غيرهما وقد مشى ابن حبان في صحيحه على ظاهر هذا
الحديث فقال في هذا الخبر رد على من زعم ان بين اسمعيل وداود
عليهما السلام الف سنة وتعقبه الحافظ الضياء بنحو ما اجاب به
ابن الجوزي والقرطبي وقال الخطابي يشبه ان يكون المسجد الاقصى
اول ما وضع بناءه بعض اولياء الله تعالى قبل داود وسليمن
عليهما السلام ثم بناه داود وسليمن فزادا فيه ووسعاه فاضيف
اليهما بناؤه قال وقد ينسب هذا المسجد الى ايليا فيحتمل ان يكون
هو بانيه او غيره ولست احقق لم اضيف اليه قلت الاحتمال
الاول موجه وقد روي ان اول من اسس المسجد الاقصى يعقوب
عليه السلام لكن قوله فيحتمل ان يكون هو يعني ايليا بانيه فيه نظر
لان ايليا اسم البلد فاضيف اليه المسجد كما قيل مسجد المدينة
ومسجد مكة وقال ابو عبيدة في معجم البلدان ان ايليا مدينة بيت المقدس
فيها ثلث لغات مد آخره وقصره وحذف الياء الاولى ثم
ان ما ذكره ابن الجوزي له وجه وقد وجد ما يشهد له فذكر ابن هشام
في التيجان ان آدم عليه السلام لما بنى الكعبة امره الله بالمسير
الى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ونسك فيه وقد تقدم
ان آدم عليه السلام هو الذي بنى الكعبة وانه رفع في الطوفان
حتى بوأه الله لابرهيم عليه السلام وروى ابن ابي حاتم من طريق
معمر عن قتادة قال وضع الله البيت مع آدم لما هبط ففقد
اصوات الملائكة وتسبيحهم فقال الله عز وجل له يا آدم
اني قد اهبطت بيتا يطاف به كما يطاف حول عرشي فانطلق
اليه فخرج آدم الى مكة وكان هبط بالهند فاتى البيت فطاف به
وذكر الثعلبي ان داود عليه السلام امر بني اسرائيل ان يتخذوا مسجدا
في صعيد بيت المقدس فاخذوا في بنائه لاحدى عشرة سنة
مضت من ملك داود عليه السلام وكان داود ينقل الحجارة

على

الزواق قاله الفرزدق لولا ابن ابي عيينة بعدما وناديا اعالي ايلياء وغورا ولو كان ما قاله الخطابي كتاب صح منقولا لامكن ان يقال انها سميت باسم بانيها لغيرها والله اعلم صح

على ما تقدم فاوحى الله تعالى الى داود انك لست بانيه
ولكن لك ابن املكه بعدك اسمه سليمن فاقضي اتمامه على يده
وروي عن كعب الاحبار ان سليمن عليه السلام بنى بناء
المقدس على اساس كان اسسه سام بن نوح عليه السلام
وذكر ابو بكر محمد بن احمد الواسطي في تاريخ بيت المقدس ان
سليمن عليه السلام اشترى ارضه بسبعة قناطير ذهبا ■
ثم ايما ادركتك الصلوة بعد بضم الدال اي بعد ادراكك
وقت الصلوة فصله الهاء فيه للسكت وفي رواية الكشميهني
فصل بلا هاء فان الفضل فيه اي فان الفضل في فعل الصلوة
اذا حضر وقتها وزاد من وجه آخر عن الاعمش في آخره والارض
لك مسجد اي للصلوة فيه وفي جامع سفيان بن عيينة
عن الاعمش فان الارض كلها مسجد اي صالحة للصلوة فيها
وخص هذا العموم بما ورد فيه النهي ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله المسجد الحرام فانه بناه ابرهيم الخليل عليه السلام وقد اخرجه
البخاري في باب قوله تعالى ووهبنا لداود سليمن ايضا
واخرجه مسلم في الصلوة وكذا النسائي فيه وفي التفسير وابن ماجه
في الصلوة حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام عن عمرو ابن ابي عمرو واسم ابي عمرو ميسرة مولى
المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي ابو عثمن المدني
وتقدم في العلم عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم طلع له احد اي ظهر له جبل احد فقال
هذا جبل يحبنا اما حقيقة واما مجازا من باب الاضمار اي يحبنا
اهله ونحبه اللهم ان ابرهيم حرم مكة واني احرم ما
بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الموحدة وهي الحرة والحديث
قد مضى في كتاب الجهاد في آخر حديث مطول في باب من غزا بصبي
للخدمة وقد تقدم الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
ورواه اي روى الحديث المذكور عبد الله بن زيد الانصاري

كذا قال العيني والظاهر ان يقال بعد مسجد فانه جعلت له الارض طهورا ومسجدا فافهم صح

جواز الاستنظار في الدين الحال وجواز تأخير الغريم لمصلحة
المال الذي يوفي منه وفيه مشي الامام في حوائج رعيته وشفاعته
عند بعضهم في بعض وفيه علم ظاهر من اعلام النبوة لتكثير القليل
الى ان حصل به وفاء الكثير وفضل منه ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث حصول البركة الزائدة بمشيه صلى الله عليه وسلم
حول البيادر حتى بلغ ما اخرج نخله ما عليه وفضل مثل ذلك
وهذه من معجزاته الباهرة صلى الله عليه وسلم وقد مضى الحديث
مطولا ومختصرا في مواضع في الاستقراض وفي الجهاد وفي
الشروط وفي البيوع وفي الوصايا ومر الكلام في الجميع
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال اخبرنا معتمر
هو ابن سليمن عن ابيه سليمن بن طرخان وهو من صغار
التابعين وفي رواية ابي النعمن التي مضت في كتاب
الصلوة حدثنا معتمر بن سليمن حدثنا ابي قال اخبرنا
ابو عثمن هو عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون انه
حدثه عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما ان اصحاب
الصفة كانوا اناسا فقراء سياتي ذكرهم في كتاب الرقاق
ان شاء الله تعالى والصفة مكان في مؤخر المسجد النبوي
مظلل اعد لنزول الغرباء فيه ممن لا ماوى له ولا اهل وكانوا
يكثرون فيه ويقلون بحسب من يتزوج منهم او يموت او يسافر
كانوا اناسا فقراء سياتي ذكرهم في كتاب الرقاق ان
شاء الله تعالى وان النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من
كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث اي من اهل الصفة
المذكورين وفي رواية مسلم فليذهب بثلثة قال القاضي
عياض وهو غلط والصواب رواية البخاري لموافقتها
لسياق باقي الحديث وقال القرطبي ان حمل على ظاهره فسد
المعنى لان الذي عنده طعام اثنين اذا ذهب معه بثلثة لزم
ان ياكله في خمسة وحينئذ لا يكفيهم ولا يسد رمقهم بخلاف ما اذا
ذهب

التيمي صح

التصديق صح

ذهب بواحد فانه حينئذ ياكله في ثلثة ويؤيده قوله
في الحديث الآخر طعام اثنين يكفي اربعة اي القدر الذي
يشبع اثنين يسد رمق اربعة واجاب النووي
بان التقدير فليذهب بمن يتم من عنده ثلثة او فليذهب
بتمام ثلثة ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب
بخامس او بسادس او كما قال اي فليذهب بخامس
ان لم يكن عنده ما يقتضي اكثر من ذلك والا فليذهب
بسادس مع الخامس ان كان عنده اكثر من ذلك والحكمة
في كونه يزيد كل احد واحدا فقط ان عيشهم في ذلك الوقت
لم يكن متسعا فمن كان عنده مثلا ثلثة انفس لا يضيق عليه
ان يطعم الرابع من قوتهم وكذلك الاربعة وما فوقها بخلاف
ما لو زيدت الاضياف بعدد العيال فان ذلك انما يحصل
الاكتفاء فيه عند اتساع الحال ووقع في رواية ابي النعمن
وان اربع فخامس او سادس واو فيه للتنويع او التخيير
كما في الرواية الاخرى ويحتمل ان يكون معنى او سادس وان
كان عنده طعام خمس فليذهب بسادس فيكون من عطف
الجملة على الجملة وقوله وان اربع فخامس بالجر فيهما فان التقدير
فان كان عنده طعام اربع فليذهب بخامس او سادس
فحذف عامل الجر وابقى عمله كما يقال مررت برجل صالح
وان لا صالح فطالح اي ان لا امر بصالح فقد مررت
بطالح ويجوز الرفع على حذف المضاف واقامة المضاف اليه
مقامه وهو اوجه قال ابن مالك تضمن هذا الحديث حذف
فعلين وعاملي جر مع بقاء عملهما بعد ان وبعد الفاء والتقدير
من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث وان قام
باربعة فليذهب بخامس او سادس انتهى وهذا قاله في الرواية
التي في الصلوة واما هذه الرواية ففي قوله بخامس او بسادس
فيكون حذف منها شيء آخر والتقدير او ان قام بخمسة فليذهب

سادس وان ابا بكر جاء بثلثة وانطلق النبي صلى الله
عليه وسلم بعشرة عبّر عن ابي بكر بلفظ المجيء لبعد منزله من
المسجد وعن النبي صلى الله عليه وسلم بالانطلاق لقربه وقوله
بعد ذلك وابو بكر ثلثة بالنصب للاكثر اي اخذ
ثلثة فلا يكون قوله قبل ذلك جاء بثلثة تكرارا لان هذا
بيان لابتداء ما جاء في قصته وهذا يقتضي سوق الكلام
على ترتيب القصة ذكره والاول لبيان من احضرهم الى منزله
وذلك ان ابا بكر كان عنده طعام اربعة ومع ذلك اخذ
خامسا وسادسا وسابعا فكان الحكمة في اخذه واحدا زائدا
على ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه اراد ان يوثر السابع بنصيبه
اذ ظهر انه لم ياكل اولا معهم ووقع في رواية الكشميهني
وابو بكر بثلثة فيكون معطوفا على قوله وانطلق النبي
صلى الله عليه وسلم اي وانطلق ابو بكر رضي الله عنه بثلثة وهي
رواية مسلم والاول اوجه والله اعلم فهو انا وابي وامي
قائل ذلك هو عبد الرحمن بن ابي بكر وقوله فهو اي الشان
وقوله انا مبتدا وخبره محذوف يدل عليه السياق وتقديره
في الدار والمقصود منه بيان ان في منزله [illegible] فلا بد ان يكون
عنده طعامهم وام عبد الرحمن هي ام رومان مشهورة بكنيتها
واسمها زينب وقيل وعلة بنت عامر بن عويمر كانت
تحت الحارث بن سخبرة الازدي فمات بعد ان قدم مكة وخلف
منها ابنه الطفيل فتزوجها ابو بكر رضي الله عنه فولدت له
عبد الرحمن وعائشة رضي الله عنهما واسلمت ام رومان قديما
وهاجرت وعائشة معها واما عبد الرحمن فتاخر اسلامه وهجرته
الى هدنة الحديبية فقدم في سنة سبع او اول سنة ثمان
واسم امراته اميمة بنت عدي بن قيس السهمية وهي والدة
اكبر اولاد عبد الرحمن ابي عتيق محمد رضي الله عنهم ولا ادري
هل قال قائل ذلك هو ابو عثمن الراوي عن عبد الرحمن كانه شك في
ذلك

في ذلك وامراتي وخادمي وفي رواية الكشميهني وخادم
بغير اضافة بين بيتنا وبيت ابي بكر اي خدمتنا مشتركة
بين بيتنا وبيت ابي بكر وهو ظرف للخادم وان ابا بكر رضي
الله عنه تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى
صلى العشاء وفي رواية مسلم قال ان ابا بكر اي
قال عبد الرحمن ان ابا بكر رضي الله عنه تعشى عند النبي صلى
الله عليه وسلم ثم لبث اي مكث عند النبي صلى الله عليه وسلم
حتى صليت العشاء وفي الرواية التي في الصلوة في باب السمر مع
الاهل ثم لبث حتى صليت العشاء وفي رواية حيث صليت
ثم رجع والظاهر من قوله ثم رجع اي رجع ابو بكر رضي الله عنه الى منزله
كما تقدم الاشارة اليه وعلى هذا فمعنى قوله فلبث حتى تعشى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من
الليل ما شاء الله تكرار وفائدته الاشارة الى ان تاخره
عند النبي صلى الله عليه وسلم كان بمقدار ان تعشى معه وصلى
معه العشاء وما رجع الى منزله الا بعد ان مضى من الليل قطعة
وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب ان يؤخر صلوة
العشاء كما ثبت في الروايات الصحيحة وقال العيني قوله
فلبث معناه لبث عند النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان رجع
اليه حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني
فان قلت هذا يشعر بان التعشي عند النبي صلى الله عليه وسلم
كان بعد الرجوع اليه وما تقدم بانه كان قبله قلت
الاول بيان حال ابي بكر رضي الله عنه في عدم احتياجه الى
الطعام عند اهله والثاني هو سوق القصة على الترتيب
الواقع او الاول تعشي الصديق رضي الله عنه والثاني تعشي
رسول الله صلى الله عليه وسلم او الاول من العشاء بكسر المهملة
والثاني منه بفتحها انتهى [illegible] قال
الحافظ العسقلاني ووقع في الرواية التي في الصلوة ثم لبث

قال الحافظ العسقلاني لم اعرف اسم الخادم صح

ثم رجع الى منزله صح

حتى صليت العشاء فشرح الكرماني ان المراد انه لما جاء بالثلثة
الى منزله لبث في منزله الى وقت صلوة العشاء ثم رجع
الى النبي صلى الله عليه وسلم فلبث عنده حتى تعشى النبي صلى
الله عليه وسلم قال وهذا لا يصح لانه يخالف صريح قوله في
حديث الباب وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم
انتهى واغرب العيني حيث نسب شرح الكرماني الى حديث
الباب فقال لم يقل محمل ما نقل عنه بل قال فان قلت هذا
يشعر الى آخر ما قال ثم قال العيني فلينظر المتامل هل نسبة
هذا القائل يعني العسقلاني عدم الصحة الى الكرماني صحيحة ام لا
هذا وجه غرابته لا يخفى فان الحافظ العسقلاني لم ينسب
شرح الكرماني الى هذا الموضع بل نسبه الى ما تقدم في الصلوة
كما نقلناه آنفا فليتامل فانا حل تركيب هذا الحديث يحتاج
الى دقة نظر وكثرة تامل ثم ان الذي وقع عند البخاري بلفظ
ثم رجع بالجيم ليس متفقا عليه بين الرواة فقد وقع عند
الاسمعيلي ثم ركع بالكاف اي ثم صلى النافلة بعد ان صلى
العشاء وعلى هذا فالتكرار في قوله فلبث حتى تعشى فقط
وفائدته ما تقدم وقد وقع في رواية مسلم وكذا في رواية الاسمعيلي
فلبث حتى نعس بالنون والعين والسين المهملتين المفتوحتين
من النعاس وهو اوجه وقال القاضي عياض انه الصواب
وبه ينتفي التكرار من المواضع كلها الا في قوله لبث فلبث
اولا حتى صلى العشاء ثم لبث حتى نعس فالحاصل انه تاخر
عند النبي صلى الله عليه وسلم حتى صلى العشاء ثم تاخر حتى نعس
النبي صلى الله عليه وسلم وقام لينام فرجع ابو بكر رضي الله عنه
حينئذ الى بيته وقد ترجم عليه البخاري في ابواب الصلوة
قبيل الاذان باب السمر مع الضيف والاهل واخذه من كون
ابي بكر رضي الله عنه رجع الى اهله وضيفانه بعد ان صلى العشاء
مع النبي صلى الله عليه وسلم فدار بينه وبينهم ما ذكر في الحديث
ووقع

ثم الذي هو مقدمة النوم

ووقع في رواية ابي داود من رواية الجريري عن ابي عثمن او
ابي السليل عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قال نزل بنا
اضياف وكان ابو بكر يتحدث عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لا ارجع اليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ونحوه يأتي
في الادب من طريق اخرى عن الجريري عن ابي عثمن بلفظ ان ابا بكر
تضيف رهطا فقال لعبد الرحمن دونك اضيافك فاني
منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ من قراهم قبل ان اجيء
وهذا يدل على ان ابا بكر احضرهم الى منزله وامر اهله ان يضيفوهم
ورجع هو الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد دل عليه صريح قوله في حديث
الباب وان ابا بكر جاء بثلثة **قالت له امرأته ما حبسك**
عن اضيافك كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره
من اضيافك بكلمة من بدل عن **او ضيفك** شك من الراوي
والمراد به الجنس فانهم كانوا ثلثة **قال اوعشيتهم**
وفي رواية الكشميهني او ما عشيتهم بزيادة ما النافية
وكذا في رواية مسلم والاسمعيلي والهمزة للاستفهام والواو
للعطف على مقدر بعد الهمزة ويروى او عشيتهم باشباع
الكسرة **قالت ابوا** اي امتنعوا **حتى تجيء** اي الى ان تجيء
وذلك رغبة به لظنهم انه لا يجد عشيا فصبروا حتى ياكل
معهم **قد عرضوا عليهم** بفتح العين والراء والفاعل الخدم
او الاهل او نحو ذلك **فغلبوهم** اي فغلب الاضياف
على الاهل والحاصل ان آل ابي بكر رضي الله عنه عرضوا على الاضياف
العشاء فابوا فعالجوهم فامتنعوا حتى غلبوهم وفي الرواية
التي في الصلوة قد عرضوا بضم اوله وتشديد الراء اي اطعموا
من العراضة وهي الهدية قال القاضي عياض وهو في الرواية
بتخفيف الراء وحكى ابن قرقول ان القياس تشديد الراء
وبه جزم الجوهري ووقع في الصلوة قد عرضنا عليهم فامتنعوا
وحكى ابن التين انه وقع في بعض الروايات عرضوا بصاد مهملة

وكذا هو في الصلوة وفي رواية مسلم صح

قال ولا اعرف لها وجها ووجهها غيره انها من قولهم عرص اذا
نشط فكانه يريد انهم نشطوا فى الغربة عليهم ولا يخفى تكلفه
وفى رواية الجريرى فانطلق عبد الرحمن فاتاهم بما عنده فقال
اطعموا قالوا اين رب منزلنا قال اطعموا قالوا ما نحن باكلين
حتى يجئ قالوا اقبلوا عنا قراكم فانه ان جاء ولم تطعموا لنلقين
منه اى شرا فابوا وفى رواية لمسلم الا تقبلوا عنا قراكم ضبطه
القاضى عياض عن الاكثر بتخفيف اللام على استفتاح الكلام
وقال القرطبى ويلزم عليه ان يثبت النون فى تقبلونه اذ لا موجب
لحذفها وضبطها ابن ابى جعفر بتشديد اللام وهو الوجه
والله تعالى اعلم **فذهبت** اى قال عبد الرحمن فذهبت
وفى رواية مسلم قال فذهبت انا **فاختبأت** اى اختفيت
خوفا منه وفى رواية الجريرى فعرفت انه يجد على اى يغضب
فلما جاء تغيبت عنه فقال يا عبد الرحمن فسكت ثم قال
يا عبد الرحمن فسكت **فقال يا غنثر** بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح المثلثة وآخره راء وحكى ضم المثلثة وحكى القاضى
عياض عن بعض شيوخه فتح اوله مع فتح المثلثة وحكاه
الخطابى بلفظ عنتر مثل اسم الشاعر المشهور وهو بالمهملة
والمثناة المفتوحتين بينهما نون ساكنة وروى عن ابى عمرو
وثعلب ان معناه الذباب وانه سمى بذلك لصوته فشبهه
حيث اراد تحقيره وتصغيره وقال غيره معنى الرواية
المشهورة الثقيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفيه وقيل اللئيم
وانه ماخوذ من الغثر ونونه زائدة وقيل هو ذباب ازرق
شبهه به لتحقيره كما تقدم **فجدع** بفتح الجيم وتشديد الدال
المهملة وآخره عين مهملة اى دعا عليه بالجدع وهو قطع الانف
او الاذن او الشفة وقيل المراد به السب والاول اصح وفى
رواية الجريرى فجزع بالزاى بدل الدال اى نسبه الى الجزع
بفتحتين وهو الخوف وقيل المجازعة المخاصمة فالمعنى خاصم

و

وسب اى شتم ظنا منه ان عبد الرحمن فرط فى حق الاضياف
وحذف المفعول للعلم به **وقال كلوا** اى قال ابو بكر رضى الله عنه
كلوا وفى رواية الصلوة كلوا لا هنيئا وكذا فى رواية مسلم
وانما قال ذلك لما حصل له من الحرج والغيظ بتركهم العشاء
بسببه فانهم تحكموا على رب المنزل بالحضور معهم ولم يكتفوا
بولده مع اذنه لهم وكانهم حملهم على ذلك رغبتهم فى التبرك
بمواكلته فيستفاد منه جواز الدعاء على من لم يحصل منه الانصاف
ولا سيما عند الحرج والغيظ فافهم ويقال انه انما خاطب
بذلك اهله لا الاضياف وقيل لم يرد الدعاء وانما اخبر
انه فاتهم الهناء اذ لم ياكلوا فى وقته **وقال لا اطعمه ابدا** وفى
رواية مسلم وكذا فى الصلوة فقال والله لا اطعمه ابدا وفى
رواية الجريرى فقال انما انتظرتمونى والله لا اطعمه ابدا فقال
الآخرون والله لا نطعمه حتى تطعمه وفى رواية ابى داود من
هذا الوجه فقال ابو بكر ما منعكم قالوا مكانك قال والله لا اطعمه
ابدا ثم اتفقا فقال لم ار فى الشر كالليلة ويلكم ما انتم لم لا تقبلون
عنا قراكم هات طعامك فوضع فقال بسم الله الاولى من
الشيطان فاكل واكلوا وقد وقع فى رواية مسلم الا تقبلون
وهو بالتشديد وقوله الاولى من الشيطان اراد به يمينه قال
القاضى وقيل معناه اللقمة الاولى من اجل قمع الشيطان
وارغامه ومخالفته فى مراده باليمين وقال النووى فيه
ان من حلف على يمين فراى غيرها خيرا فعل ذلك وكفر عن يمينه
كما جاءت به الاحاديث الصحيحة وقال القرطبى كل ذلك
من ابى بكر على ابنه ظنا منه انه فرط فى حق الاضياف فلما تبين
ان ذلك كان من الاضياف ادبهم بقوله كلوا لا هنيئا وحلف
ان لا يطعمه ابدا [illegible] **وايم الله** وهمزته همزة وصل (في الهامش: قال اى عبد الرحمن صح)
عند الجمهور ولا يجوز قطعه وقيل يجوز القطع وهو مبتدأ وخبره
محذوف اى ايم الله قسمى واصله ايمن الله فالهمزة حينئذ

همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت فوصلت وحكي فيها
لغات ايمن الله مثلثة النون ومن الله مخففة من الاولى
مثلثة النون ايضا وايم الله كذلك وم الله كذلك وبكسر الهمزة
ايضا وام الله قال ابن مالك وليس الميم بدلا من الواو
لان اصلها من خلافا لمن زعم ذلك ولا ايمن جمع يمين خلافا
للكوفيين ما كنا ناخذ من لقمة ويروى من اللقمة الا ربا
اي زاد من اسفلها اي من الموضع الذي اخذت منه اكثر
منها حتى شبعوا وصارت اكثر مما كانت قبل فنظر
ابو بكر رضي الله عنه فاذا شيء او اكثر اي فاذا هو شيء كما كان
او اكثر اي القدر الذي كان كما كان او اكثر وفي الصلوة فاذا
هي شيء اي الجفنة او البقية او الاطعمة كما هي اي كما كانت اولا
او اكثر وكذلك في رواية مسلم والاسمعيلي قال الحافظ العسقلاني
وهو الصواب فقال لامراته اي قال ابو بكر رضي الله عنه لها
يا اخت بني فراس قال النووي معناه يا من هي من بني فراس وزاد
في الصلوة ما هذا وخاطب بذلك امراته ام رومان وفراس
بكسر الفاء وتخفيف الراء وآخره مهملة ابن غنم بن مالك
بن كنانة وقد تقدم ان ام رومان من ذرية الحارث بن غنم
وهو اخو فراس بن غنم فلعل ابا بكر رضي الله عنه نسبها الى بني فراس
لكونهم اشهر من بني الحارث وقد يقع مثل هذا كثيرا في النسب
ينسبون احيانا الى اخي جدهم فالمعنى يا اخت القوم المنتمين
الى بني فراس ولا شك ان الحارث اخو فراس فاولاد كل منهما
اخوة للآخرين لكونهم في درجاتهم وحكى القاضي عياض انه قيل
في ام رومان انها من بني فراس بن غنم لا من بني الحارث وعلى هذا
فلا حاجة الى هذا التاويل وقال الحافظ العسقلاني ولم ار في
كتاب ابن سعد لها نسبا الا الى بني الحارث بن غنم والله تعالى
اعلم قالت لا وقرة عيني كلمة لا زائدة للتاكيد ويحتمل ان تكون
نافية وثمة محذوف تقديره لا شيء غير ما اقول وهو قولها وقرة

عيني

قال القاضي صح

عيني لهي وقال الكرماني اي قال يا واحدة منهم وهي ام رومان
ما هذه الحالة فقالت لا اعلم وقوله وقرة عيني الواو فيه للقسم
وقرة العين بضم القاف وتشديد الراء يعبر بها عن المسرة
ورؤية ما يحبه الانسان ويوافقه وقال [illegible] وذلك لان عينه
قرت اي سكنت حركتها من التلفت لحصول غرضها فلا تستشرف
لشيء آخر فكانه ماخوذ من القرار وقيل بل هو ماخوذ من القر
وهو البرد اي ان عينه باردة ولهذا قيل دمعة السرور
باردة ودمعة الحزن حارة ومن ثمة قيل في ضده اسخن الله
عينه وانما حلفت ام رومان بذلك لما وقع عندها من السرور
بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رضي الله عنه وزعم
الداودي انها ارادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم
فاقسمت به فافهم لهي اي الجفنة او البقية الآن اكثر مما قبل
كذا هنا وفي رواية اكثر منها قبل وهو اوجه والاكثر في رواية
الاكثر بالمثلثة وفي رواية بالموحدة بثلاث مرات ويروى
ثلث مرار فاكل منها اي من الاطعمة ابو بكر رضي الله عنه وقال
انما كان الشيطان يعني يمينه كذا هنا وفيه حذف والتقدير
وانما كان الشيطان الحامل على ذلك يعني الحامل على يمينه التي
حلفها وهي قوله والله لا اطعمه وفي رواية مسلم والاسمعيلي
انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه وهو اوجه ثم اكل منها
لقمة لقمع الشيطان وارغامه لكونه قصد بتزيينه له اليمين ايقاع
الوحشة بينه وبين اضيافه فارغمه ابو بكر رضي الله عنه بالحنث
الذي هو خير ثم حملها الجفنة الى النبي صلى الله عليه وسلم فاصبحت
عنده اي اصبحت الاطعمة التي في الجفنة عند النبي صلى الله عليه وسلم
على حالها وانما لم ياكلوا منها في الليل لكون ذلك وقع بعد ان مضى
من الليل مدة طويلة وكان بيننا وبين قوم عهد اي عهد مهادنة
ويروى وكانت بيننا والتانيث باعتبار المهادنة فمضى
الاجل اي مضت مدة العهد ففرقنا من التفريق بالراء المفتوحة

مسلم صح

فسلب ثوبه فلا جرم ان الله تعالى غير صوت الطاوس بدعاء
آدم عليه السلام وسلب السكون عن البط بدعاء يونس عليه
السلام وجعل رزق الغراب الجيفة بدعاء نوح عليه السلام
والقى العداوة بين الديكة بدعاء الياس عليه السلام والله اعلم
بصحته . ولما اخذ ابرهيم عليه السلام هذه الطيور الاربعة
قال الله تعالى لو فصرهن اليك اى فاملهن واضممهن اليك
لتتأملها وتعرف شياتها وحلاها لئلا يلتبس عليك
بعد الاحياء فثم اجعل على كل جبل منهن جزءا . روى انه
امر بان يذبحها وينتف ريشها فيقطعها فيمسك رؤسها
ويخلط سائر اجزائها ويوزعها على الجبال يعنى قوله تعالى ثم
اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم جزءهن وفرق اجزاءهن
على الجبال التى بحضرتك قيل كانت اربعة وقيل سبعة
ثم ادعهن قل لهن تعالين باذن الله يأتينك سعيا
ساعيات مسرعات طيرانا او مشيا . ففعل ابرهيم عليه السلام
ما امر به فدعاهن فجعل ينظر الى الريش يطير الى الريش والدم
الى الدم واللحم الى اللحم والاجزاء من كل طير يتصل بعضها الى بعض
حتى قام كل طير على حدته واتينه يمشين سعيا ليكون ابلغ
فى الرؤية التى سالها قال ابن عباس رضى الله عنهما وكان
ابرهيم قد اخذ رؤسهن بيده وجعل كل طير يجئ ليأخذ رأسه
من يد ابرهيم فاذا قدم ابرهيم غير رأسه يأباه واذا قدم رأسه
يركب مع بقية جثته بحول الله تعالى وقوته وهذا قال الله
تعالى واعلم ان الله عزيز لا يعجز عما يريده ولا يغلبه شىء
ولا يمتنع منه شىء حكيم ذو حكمة بالغة فى كل ما يفعله ويذره
قيل وفيه اشارة الى ان من اراد احياء نفسه بالحيوة الابدية
فعليه ان يقبل على القوى البدنية فيقتلها ويمزج بعضها
ببعض حتى تنكسر سورتها فيطاوعنه مسرعات متى دعاهن
بداعية العقل والشرع وكفى بك شاهدا على فضل ابرهيم عليه السلام
ومن

ومن الضراعة فى الدعاء وحسن الادب فى السؤال انه تعالى اراه
ما اراد ان يريه فى الحال على ايسر الوجوه واراه عزيرا بعد ان
اماته الله مائة عام حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصرى
قال حدثنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصرى
قال اخبرنى بالافراد يونس هو ابن يزيد الايلى عن ابن شهاب
الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب
عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نحن احق بالشك من ابرهيم وسقط فى بعض الروايات
لفظ بالشك واختلف السلف فى المراد بالشك هنا فحمله
الطبرى على ظاهره وجعل سببه حصول وسوسة من الشيطان
لكنها لم تستقر ولا زلزلت الايمان الثابت واستند فى ذلك
الى ما اخرجه هو وعبد بن حميد وابن ابى حاتم والحاكم من طريق
عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس رضى الله عنهما
قال ارجى آية فى القرآن هذه الآية واذ قال ابرهيم رب ارنى
كيف تحيى الموتى الآية قال ابن عباس رضى الله عنهما هذا لما
يعرض فى الصدور ويوسوس به الشيطان فرضى الله من ابرهيم
عليه السلام بان قال بلى ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس
رضى الله عنهما نحوه ومن طريق على بن زيد عن سعيد بن المسيب
عن ابن عباس رضى الله عنهما نحوه ايضا وهذه طرق يشد بعضها
بعضا والى ذلك جنح عطاء وروى ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج
سألت عطاء عن هذه الآية قال دخل قلب ابرهيم عليه السلام
ما يدخل قلوب الناس فقال ذلك . وروى الطبرى من طريق
سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان ابرهيم عليه السلام اتى على دابة
توزعتها الدواب والسباع ومن طريق حجاج عن ابن جريج
قال بلغنى ان ابرهيم عليه السلام اتى على جيفة حمار عليه السباع
والطير فعجب وقال رب لقد علمت لتجمعنها ولكن رب ارنى
كيف تحيى الموتى وذهب آخرون الى تأويل ذلك فروى الطبرى

ذلك ورفعه عنه بالكرامة التي ابداها له فانقلب ذلك الكدر
صفاء والتكدر سرورا فله الحمد والمنة ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه يجوز ان يظهر المعجزات على يد الغير ويحكى
انه يقال انه استفيد الاعجاز من آخر الحديث حيث قال اكلوا
منها اجمعون وقد مضى الحديث في اواخر كتاب مواقيت الصلوة
في باب السمر مع الاهل والضيف حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال اخبرنا حماد هو ابن زيد عن عبد العزيز اي ابن صهيب
عن انس رضي الله عنه وعن يونس هو ابن عبيد البصري وهو معطوف
على قوله عن عبد العزيز اي حدثنا مسدد اخبرنا حماد عن يونس
عن ثابت عن انس رضي الله عنه والحاصل ان حمادا سمعه عن
انس عاليا ونازلا وذلك لانه سمع من ثابت وحدث عنه هنا
بواسطة وذكر البزار ان حمادا تفرد بطريق يونس بن عبيد هذه
وقد اخرج البخاري هذا الحديث في الاستسقاء مطولا ومختصرا
من عشر وجوه قال اصاب اهل المدينة قحط اي جدب يقال
قحط المطر بكسر الحاء وفتحها اذا احتبس وانقطع واقحط الناس
اذا لم يمطروا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي على زمنه
وفي ايامه فبينما ويروى فبينا بدون ميم هو يخطب يوم جمعة
اذ قام رجل جواب بينا وقيل هذا الرجل هو خارجة بن حصن
الفزاري فقال يا رسول الله هلكت الكراع بضم الكاف
وحكى عن رواية الاصيلي كسرها وخطئ والمراد به الخيل وقد يطلق
على غيرها لكن المراد به هنا الخيل لانه عطف عليه غيره وهو قوله
وهلكت الشاء جمع شاة واصل الشاة شاهة فحذفت
لامها وقال ابن الاثير جمع الشاة شاء وشياه وشوى
فادع الله يسقينا فمد يديه ودعا قال انس رضي الله عنه وان
السماء لمثل الزجاجة اي من شدة الصفاء ليس فيها شيء
من السحاب ومن الكدورات فهاجت ريح انشأت اي اثارت
ريح انشأت سحابا وفي التوضيح فيه نظر انما يقال نشأ السحاب

اذا ارتفع

وقال الحافظ العسقلاني في تثنية عزلاء صح

اذا ارتفع وانشاه الله ومنه ينشئ السحاب الثقال
اي يبديها ثم اجتمع ثم ارسلت السماء عزاليها جمع عزلاء
بفتح العين المهملة وسكون الزاي فم المزادة من اسفلها
وفي الجمع يجوز كسر اللام وفتحها كما في الصحاح فخرجنا نخوض
الماء حتى اتينا منازلنا ويروى منزلنا بالافراد فلم نزل
نمطر بنون المتكلم في الفعلين وبصيغة المجهول في الثاني
وروي بالياء فيهما وبصيغة الفاعل في الثاني اي لم تزل
السماء تمطر الى الجمعة الاخرى فقام اليه ذلك الرجل
او غيره وقد تقدم في الاستسقاء ما يقرب انه خارجة بن
حصن الفزاري وما يوضح ان الذي قام اولا هو الذي قام
ثانيا وان انسا رضي الله عنه جزم به تارة وشك فيه اخرى
فقال يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله يحبسه
فتبسم اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في رواية ابي زيد
ثم قال حوالينا بفتح اللام ولا علينا فنظرت الى السحاب
تصدع وفي رواية الاصيلي تتصدع وهي الاصل ولكن حذفت
منه احدى التائين حول المدينة كأنه اكليل بكسر الهمزة
وسكون الكاف هي العصابة التي تحيط بالراس واكثر ما يستعمل
اذا كانت العصابة مكللة بالجوهر وهي من سمات ملوك الفرس
وقد قيل ان اصله ما احاط بالظفر من اللحم ثم اطلق على كل ما احاط
بشيء ما ويطلق على التاج المرصع ايضا ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث وقوع اجابة الدعاء في الحال حدثنا محمد بن المثنى
قال اخبرنا يحيى بن كثير اي ابن درهم ابو غسان بفتح المعجمة
وتشديد المهملة العنبري بسكون النون البصري مات بعد
المائتين قال حدثنا ابو حفص بالمهملتين واسمه عمر بن العلاء
اخو ابي عمرو بن العلاء ابن عمارة البصري المازني وقال
صاحب الكاشف الاصح انه معاذ بن العلاء لا عمر وقال الحافظ
العسقلاني لم ار تسمية ابي حفص الا في رواية البخاري والظاهر

عمر بن العلاء
صح صحه

انه هو الذي سماه وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق بندار عن يحيى
بن كثير فقال اخبرنا ابو حفص بن العلاء فذكر الحديث ولم يسمه
وذكر الحاكم ابو احمد في ترجمة ابي حفص في الكنى [illegible] هذا الحديث
فساقه من طريق عبد الله بن رجاء الغداني ثنا ابو حفص بن العلاء
فذكر حديث الباب ولم يقل اسمه عمر ثم ساقه من طريق عثمن بن عمر
عن معاذ بن العلاء به ثم اخرج من طريق معتمر بن سليمن عن
معاذ بن العلاء ابي غسان قال وكذا ذكر البخاري في التاريخ
ان معاذ بن العلاء يكنى ابا غسان قال الحاكم فالله اعلم اهما
اخوان احدهما يسمى عمر والآخر يسمى معاذا وحدثا معا عن
نافع بحديث الجذع واحد الطريقين غير محفوظ لان المشهور
من اولاد العلاء ابو عمرو صاحب القراآت وابو سفيان
ومعاذ فاما ابو حفص عمر فلا اعرفه الا في الحديث المذكور وقال
الحافظ العسقلاني ايضا وليس لمعاذ ولا لعمر في البخاري ذكر الا
في هذا الموضع واما ابو عمرو بن العلاء فهو اشهر الاخوة واجلهم
وهو امام القراآت بالبصرة وشيخ العربية بها وليس له في البخاري
رواية ولا ذكر الا في هذا الموضع واختلف في اسمه اختلافا كثيرا
والاظهر ان اسمه كنيته واما اخوه ابو سفيان بن العلاء فاخرج
حديثه الترمذي قال سمعت نافعا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع اي مستندا
اليه فلما اتخذ المنبر تحول اليه فحن الجذع فاتاه فمسح
يده عليه وفي رواية الاسمعيلي فاتاه فاحتضنه فسكن
وقال لو لم افعل لما سكن وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما
عند الدارمي بلفظ لو لم احتضنه لحن الى يوم القيمة وفي
حديث انس رضي الله عنه عند ابي عوانة وابن خزيمة وابي نعيم
والذي نفسي بيده لو لم التزمه لما زال هكذا الى يوم القيمة حزنا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر به فدفن وفي حديث
ابي سعيد رضي الله عنه عند الدارمي فامر به ان يحفر له ويدفن فان قيل
وفي

وفي حديث سهل بن سعد عند ابي نعيم فقال الا تعجبون من حنين هذه الخشبة فاقبل الناس عليها فسمعوا من حنينها حتى كثر بكاؤهم صح

وفي حديث ابي بن كعب رضي الله عنه فاخذه ابي بن كعب وذلك الجذع
لما هدم المسجد فلم يزل عنده حتى بلي وعاد ترابا فالجواب انه لا ينافي
ما تقدم من دفنه لانه يحتمل انه ظهر بعد الهدم عند التنظيف فاخذه
ابي بن كعب رضي الله عنه وقال عبد الحميد حدثنا عثمن بن عمر
قال اخبرنا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا قال الحافظ العسقلاني
لم ار من ترجم له في رجال البخاري الا ان المزي ومن تبعه جزموا
بانه عبد بن حميد الحافظ المشهور وقال كان اسمه عبد الحميد وانما قيل
له عبد بغير اضافة تخفيفا قال الحافظ العسقلاني وقد راجعت
الموجود من مسنده وتفسيره فلم ار هذا الحديث فيه نعم وجدته
عند عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخرجه في مسنده المشهور
عن عثمن بن عمر بهذا الاسناد ثم قوله اخبرنا معاذ بن العلاء
وقع في رواية الاسمعيلي من طريق ابي عبيدة الحداد عن معاذ بن العلاء
وهو اخو ابي عمرو بن العلاء القاري وقوله عن نافع وقع في
رواية الاسمعيلي وابن حبان سمعت نافعا ورواه ابو عاصم
هو النبيل من كبار شيوخ البخاري عن ابن ابي رواد هو
عبد العزيز بن ابي رواد بفتح الراء وتشديد الواو واسمه
ميمون المروزي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله البيهقي من طريق سعيد
بن عمرو عن ابي عاصم مطولا واخرجه ابو داود عن الحسن
بن علي عن ابي عاصم مختصرا فائدة وقع في حديث الحسن عن
انس رضي الله عنه كان الحسن اذا حدث هذا الحديث يقول
يا معشر المسلمين الخشبة تحن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
شوقا الى لقائه فانتم احق ان تشتاقوا اليه ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال اخبرنا
عبد الواحد بن ايمن ضد الايسر المخزومي مولى ابن عمرو المكي
قال سمعت ابي هو ايمن الحبشي من افراد البخاري عن جابر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة اي وقت الخطبة

الى شجرة او نخلة شك من الراوي وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق
وكيع عن عبد الواحد فقال الى نخلة ولم يشك فقالت امرأة
من الانصار او رجل شك من الراوي وقد مضى الكلام فيه في
الجمعة وقال مالك غلام لرجل من الانصار وهو غلام سعد بن عبادة
وقال غيره غلام لامرأة من الانصار او للعباس وكان ذلك
سنة سبع وقيل ثمان يا رسول الله الا نجعل لك منبرا
قال ان شئتم فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة دفع بضم
الدال على البناء للمفعول وفي رواية الكشميهني بالراء كذلك
الى المنبر فصاحت النخلة صياح الصبي ثم نزل النبي
صلى الله عليه وسلم فضمه اي الجذع وفي رواية الكشميهني
فضمها اي الشجرة او النخلة اليه تئن انين الصبي الذي
يسكن على البناء للمفعول من التسكين قال صلى الله عليه وسلم
كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها ومطابقته
للترجمة كالسابق حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال
اخبرنا اخي هو ابو بكر عبد الحميد عن سليمن بن بلال القرشي التيمي
عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد حفص
بن عبيد الله بن انس بن مالك انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما يقول كان المسجد مسقوفا على جذوع من نخل
اراد ان الجذوع كانت له كالاعمدة فكان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا خطب يقوم الى جذع منها اي من تلك الجذوع مستندا
اليه فلما صنع المنبر ويروى فلما وضع المنبر فكان عليه فسمعنا
لذلك الجذع صوتا كصوت العشار بكسر المهملة وبالمعجمة
الخفيفة جمع عشراء وهي الناقة التي اتت عليها من يوم ارسل
عليها الفحل عشرة اشهر وقد وقع في رواية عبد الواحد بن ايمن
فصاحت النخلة صياح الصبي وفي حديث ابي الزبير عن جابر
رضي الله عنه عند النسائي في الكبرى اضطربت تلك السارية كحنين
الناقة الخلوج انتهى والخلوج بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة

وآخره جيم

ويروى او رجل من الانصار وهو صح

وفي رواية سقط نحو اذا خطب وهو مراد صح

حنين الوالدة رواية

وآخره جيم الناقة التي انتزع منها ولدها وفي حديث انس
رضي الله عنه عند ابن خزيمة فحنت الخشبة حنين الوالدة
وفي روايته الاخرى عند الدارمي خار ذلك الجذع كخوار الثور
وفي حديث ابي بن كعب رضي الله عنه عند احمد والدارمي وابن ماجة
فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق وفي حديث بريدة
عند الدارمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اختر ان اغرسك
في المكان الذي كنت فيه فتكون كما كنت يعني قبل ان تصير
جذعا وان شئت ان اغرسك في الجنة فتشرب من انهارها
فيحسن نبتك وتثمر فياكل منك اولياء الله فقال للنبي
صلى الله عليه وسلم اختار ان تغرسني في الجنة ويروى فقال
النبي صلى الله عليه اختار ان اغرسه في الجنة حتى جاء النبي
صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت قال البيهقي
قصة حنين الجذع من الامور الظاهرة التي حملها الخلف عن
السلف وفيه دلالة على ان الجمادات قد يخلق الله لها
ادراكا كالحيوان بل كاشرف الحيوان وفيه تاييد لقول من
يحمل قوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده على ظاهره وقد نقل
ابن ابي حاتم في مناقب الشافعي قال ما اعطى الله نبيا ما اعطى
محمدا صلى الله عليه وسلم فقلت اعطى عيسى عليه السلام احياء الموتى
قال اعطى محمدا صلى الله عليه وسلم حنين الجذع حتى سمع صوته فهذا
اكبر من ذلك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وفي اسناده
رواية الاقران وهي رواية يحيى بن سعيد عن حفص لانه في طبقته
وفيه رواية تابعي عن تابعي عن صحابي حدثنا محمد بن بشار
قال اخبرنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي بل هو محمد بن ابرهيم
بن ابي عدي ابو عمرو البصري واسم ابي عدي ابرهيم ايضا
عن شعبة ح تحويل من سند الى آخر وحدثنا في رواية الاولى
حذف الواو وبعد حاء التحويل بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
بن خالد ابو محمد العسكري الفرائضي قال حدثنا محمد عن شعبة

عن سليمن اى ابن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وائل
شقيق بن سلمة يحدث عن حذيفة اى ابن اليمان العبسى
رضى الله عنه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ايكم يحفظ قول
النبى صلى الله عليه وسلم فى الفتنة وفى رواية يحيى القطان
عن الاعمش فى الصلوة كنا جلوسا عند عمر رضى الله عنه فقال
ايكم والمخاطب بذلك الصحابة رضى الله عنهم حتى رواية ربعى
عن حذيفة رضى الله عنه انه قدم من عند عمر رضى الله عنه فقال
سال عمر امس اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ايكم سمع قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى الفتنة والمراد بالفتنة ما يعرض الانسان
مع ما ذكر من الشر او انه يأتى لاجل الناس بالا يحل له او يخل بما يجب عليه
فقال حذيفة انا احفظ كما قال صلى الله عليه وسلم وفى رواية
البخارى فى الزكوة انا احفظه كما قاله قال هات تقول هات
يا رجل بكسر التاء اى اعطنى وللاثنين هاتيا مثل آتيا وللجمع
هاتوا وللمراة هاتى وللمراتين هاتيا وللنساء هاتين مثل عاطين
قال الخليل اصل هات آت من آتى يؤتى فقلبت الالف هاء
انك لجرى وفى الزكوة انك عليه لجرى فكيف قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل فى اهله بالميل اليهن او الجور
عليهن فى القسم والانفاق والايثار حتى فى اولادهن ومن
جهة التفريط فى الحقوق الواجبة لهن وماله بالاشتغال به
عن العبادة او بحبه عن اخراج حق الله تعالى وجاره
بالحسد والمفاخرة والمزاحمة فى الحقوق واهمال التعاهد
وزاد فى الصلوة وولده والفتنة فيه بالميل الطبيعى اليه
وايثاره على كل احد بل على نفسه تكفرها الصلوة والصدقة
والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاد فى الصلوة والصوم
قال بعض الشراح يحتمل ان يكون كل واحد من الصلوة وما معها
مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها وان يكون من باب اللف
والنشر

وهو من الجراءة والجرى الاقدام على الشئ من غير تخوف صح

والنشر بان الصلوة مثلا مكفرة للفتنة فى الاهل والصوم
فى الولد الى آخره واستشكل ابن ابى جمرة وقوع التكفير بالمذكورات
للوقوع فى المحرم والاخلال بالواجب لان الطاعات لا تسقط
ذلك فان حمل على الوقوع فى المكروه والمستحب لم يناسب
اطلاق التكفير والجواب التزام الاول وان الممتنع من تكفير
الحرام والواجب ما كان كبيرة فهى التى فيها النزاع واما الصغائر
فلا نزاع فى انها تكفر لقول الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقد مضى شئ من البحث فى كتاب
الصلوة ثم اسباب الفتنة غير منحصرة فيما ذكر من الامثلة
وكذلك التكفير لا يختص بالاربع المذكورات بل كل ما
شغل صاحبه عن الله تعالى فهو فتنة له وكذلك سائر العبادات
والطاعات مكفرة قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات وتخصيص هذه الاربع دون سائر العبادات
اشارة الى تعظيم قدرها لا ان غيرها من الحسنات ليس
فيها صلاحية التكفير وفيه ايضا تنبيه على ما عداها فان
العبادات اما بدنية او مالية او قولية فذكر من عبادة الافعال
الصلوة والصيام ومن عبادة المال الصدقة ومن عبادة
الاقوال الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ثم ان التكفير يحتمل
ان يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ويحتمل ان يقع
بالموازنة والاول اظهر والله تعالى اعلم وقال ابن ابى جمرة
خص الرجل بالذكر لانه فى الغالب صاحب الحكم فى داره واهله
والا فالنساء شقائق الرجال فى الحكم قال ليست هذه
اى ليست الفتنة التى اريدها هذه ولكن التى تموج كموج
البحر اى ولكن اريد الفتنة التى تموج كموج البحر وصرح بذلك
فى الرواية التى فى الصلوة ويحتمل الرفع اى مرادى الفتنة التى
تموج كموج البحر اى تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكنى
بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك

من المشاتمة والمقاتلة قال يا امير المؤمنين اي قال حذيفة رضي
الله عنه لعمر رضي الله عنه يا امير المؤمنين لا بأس عليك منها
اي من هذه الفتنة التي تموج كموج البحر وزاد في رواية ربعي
تعرض الفتن على القلوب فاي قلب انكرها نكتت فيه نكتة
بيضاء واي قلب اشربها نكتت فيه نكتة سوداء حتى
تصير القلوب على قلبين ابيض في صفاء الزجاج لا يضره
فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اسود كالكوز
مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا ان بينك وبينها بابا
مغلقا اي لا يخرج منها شيء في حيوتك قال ابن المنير آثر حذيفة
رضي الله عنه الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر رضي الله عنه بما سال
عنه وانما كنى كناية وكانه كان ماذونا له في ذلك وقال النووي
يحتمل ان يكون حذيفة رضي الله عنه علم ان عمر رضي الله عنه يقتل ولكنه
كره ان يخاطبه بالقتل لان عمر رضي الله عنه كان يعلم انه الباب فاتى
بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل انتهى الا ان في لفظ
ربعي ما يعكر على ذلك كما سيجيء وفي تمثيل الفتن بالدار وحيوة عمر
رضي الله عنه بالباب الذي لها غلق وموته بفتح ذلك الباب اشارة
الى انه ما دامت حيوة عمر رضي الله عنه موجودة وهي الباب المغلق
لا يخرج من داخل تلك الدار شيء فاذا مات فقد انفتح ذلك الباب
فخرج ما في تلك الدار قال اي عمر رضي الله عنه يفتح ذلك الباب
او يكسر قال لا بل يكسر اي قال حذيفة رضي الله عنه لا يفتح بل يكسر
قال اي عمر رضي الله عنه ذلك احرى ان لا يغلق وفي الصيام
ذاك اجدر ان لا يغلق الى يوم القيمة قال ابن بطال انما قال ذلك
لان العادة ان الغلق انما يقع في الصحيح فاما ما انكسر فلا يتصور
غلقه حتى يجبر انتهى ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل
بالكسر ولهذا قال في رواية ربعي فقال عمر كسرا لا ابا لك وقيل
انما قال عمر رضي الله عنه ذلك اعتمادا على ما عنده من النصوص الصريحة
في وقوع الفتن في هذه الامة ووقوع الباس بينهم الى يوم القيمة
وسيأتي

وقد وقع في روايته ايضا
وحدثته ان ذلك الباب
رجل يقتل [illegible]

وسيأتي في الاعتصام حديث جابر في قوله تعالى او يلبسكم شيعا
ويذيق بعضكم باس بعض وقد وافق حذيفة على معنى روايته
ابو ذر رضي الله عنه فروى الطبراني باسناد رجاله ثقات
انه لقي عمر رضي الله عنه فاخذ بيده فغمزها فقال له ابو ذر ارسل يدي
يا قفل الفتنة الحديث وفيه ان ابا ذر رضي الله عنه لا يصيبكم
فتنة ما دام فيكم واشار الى عمر رضي الله عنه وروى البزار من
حديث قدامة بن مظعون عن اخيه عثمن رضي الله عنه انه قال
لعمر رضي الله عنه يا غلق الفتنة فسأله عن ذلك فقال مر ونحن
جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا غلق الفتنة لا يزال
بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش قلنا علم اي
عمر رضي الله عنه الباب قال نعم وفي رواية جامع بن شداد
فقلنا لمسروق سله اكان عمر رضي الله عنه يعلم من الباب فسأله
فقال نعم وفي رواية احمد عن وكيع عن الاعمش فقال مسروق لحذيفة
رضي الله عنه يا ابا عبد الله كان عمر رضي الله عنه يعلم كما ان دون
غد الليلة اي ان ليلة غد اقرب الى اليوم من غد اني حدثته
حديثا ليس بالاغاليط هو بقية كلام حذيفة رضي الله عنه
والاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغالط به اي حدثته حديثا
صدقا محققا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا رأي
وقال ابن بطال انما علم عمر رضي الله عنه انه الباب لانه كان مع النبي
صلى الله عليه وسلم على حراء وابو بكر وعثمن رضي الله عنهم فرجف
فقال صلى الله عليه وسلم اثبت فانما عليك نبي وصديق
وشهيدان او فهم ذلك من قول حذيفة رضي الله عنه بل يكسر انتهى
والذي يظهر ان عمر رضي الله عنه علم الباب بالنص كما تقدم عن
عثمن بن مظعون وابي ذر رضي الله عنهما فلعل حذيفة حضر ذلك
وقد تقدم في بدء الخلق حديث عمر رضي الله عنه انه سمع خطبة النبي
صلى الله عليه وسلم يحدث عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم
وسيأتي في هذا الباب حديث حذيفة رضي الله عنه انه قال انا اعلم الناس

الى التوحيد والى الاقلاع عن الفاحشة فاصروا على الامتناع
ولم يتفق ان يساعده منهم احد وكانت مدائنهم تسمى سدوم
وهي بثغور زغر من البلاد الشامية فلما اراد الله تعالى اهلاكهم
بعث جبريل وميكائيل واسرافيل وورد[و] على ابرهيم عليه السلام
فاستضافوه فكان ما قص الله به في القرآن ثم توجهوا الى لوط
عليه السلام فاستضافوه فخاف عليهم من قومه واراد ان يخفي عليهم
خبرهم فنمت عليه امراته فجاؤا اليه وعاتبوه على كتمانه امرهم
وظنوا انهم ظفروا بهم فاهلكهم الله على يد جبريل عليه السلام فقلب
مدائنهم بعد ان خرج عنهم لوط باهل بيته الا امراته فانها تاخرت
مع قومها او خرجت مع لوط فادركها العذاب فقلب جبريل
المدائن بطرف جناحه فصار عاليها سافلها وصار مكانها
بحرة منتنة لا ينتفع بمائها ولا بشيء مما حولها حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال اخبرنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان كلمة ان
هذه مخففة من المثقلة اي انه كان لياوي الى ركن شديد اي الى
الله سبحانه وتعالى ويشير بذلك الى قوله تعالى لو ان لي بكم قوة
او آوي الى ركن شديد ويقال ان قوم لوط لم يكن فيهم احد يجتمع
معه في نسبه لانهم من سدوم وهي من الشام وكان اصل ابرهيم
ولوط من العراق فلما هاجر ابرهيم الى الشام هاجر معه لوط فبعث
الله لوطا الى اهل سدوم فقال لو ان لي منعة واقارب وعشيرة
لكنت استنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفاني ولهذا جاء في بعض
طرق هذا الحديث كما اخرجه احمد من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال لوط
لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد قال فانه كان ياوي الى ركن
شديد ولكنه عني عشيرته فما بعث الله نبيا الا في ذروة من قومه زاد
ابن مردويه

التي يقاضيها يضرب المثل في الجور ويقال اجور من قاضي سدوم صح

وقد روي انه اخرجها مع قومها او اخرجها فلما سمعت صوت العذاب التفتت وقالت يا قوماه فادركها حجر فقتلها

ابن مردويه وبه من هذا الوجه لم تزل تقول شعيب لولا رهطك لرجمناك
وقيل معنى قوله لقد كان ياوي الى ركن شديد اي الى عشيرته
لكنه لم ياو اليهم واوى الى الله انتهى والاول اظهر وقال النووي
يجوز انه لما اندهش بحال الاضياف قال ذلك او انه التجا
الى الله في باطنه واظهر هذا القول للاضياف اعتذارا وسمى
العشيرة ركنا لان الركن يستند اليه ويمتنع به فشبههم بالركن
من الجبل لشدتهم ومنعتهم وقد مر معنى الحديث عن قريب ومطابقته
للترجمة ظاهرة

باب فلما جاء

آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون تنكركم نفسي وتنفر
عنكم مخافة ان تطرقوني بشر وتمام الآيات قالوا بل جئناك
بما كانوا فيه يمترون اي ما جئناك بما تنكرنا لاجله بل جئناك
بما يسرك ويشفي لك من عدوك وهو العذاب الذي توعدتهم به
فيمترون فيه وآتيناك بالحق باليقين من عذابهم وانا لصادقون
فيما اخبرناك فاسر باهلك فاذهب بهم في الليل بقطع
من الليل في طائفة من الليل وقيل في آخره واتبع ادبارهم
وكن على اثرهم تذودهم وتسرع بهم وتطلع على حالهم ولا يلتفت
منكم احد لينظر ما وراءه فيرى من الهول ما لا يطيقه او فيصيبه
ما اصابهم او لا ينصرف احدكم ولا يتخلف لغرض فيصيبه العذاب
وقيل نهوا عن الالتفات ليوطنوا انفسهم على المهاجرة وامضوا
حيث تؤمرون الى حيث امركم الله بالمضي اليه وهو الشام
او مصر فعدى وامضوا الى حيث وتؤمرون الى ضميره المحذوف
على الاتساع وقضينا اليه اي اوحينا اليه مقضيا ولذلك
عدي بالى ذلك الامر مبهم تفسيره ان دابر هؤلاء مقطوع
ومحله النصب على البدل منه وفي ذلك تفخيم الامر وتعظيم له والمعنى
انهم يستاصلون عن آخرهم حتى لا يبقى منهم احد مصبحين
داخلين في الصبح وهو حال من هؤلاء وجمع الضمير في مقطوع
وجمعه للحمل على المعنى فان دابر هؤلاء في معنى مدبري هؤلاء

فكيف بهم مع عظيم منزلته عندهم ومحبتهم فيه صلى الله عليه وسلم
حدثنا يحيى بن موسى هو الذي يقال له خت وقيل هو
يحيى بن جعفر البيكندي قال اخبرنا عبد الرزاق هو ابن همام
عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء المعجمة وبالزاي
قال الكرماني هو بلاد الاهواز وتستر وقال الحافظ العسقلاني
هم قوم من العجم وكرمان بفتح الكاف وكسرها وهو المستعمل
عند اهلها وهو بين خراسان وبحر الهند وبين عراق العجم
وسجستان من الاعاجم يقال فيه اشكال لانه تقدم في الرواية
التي قبلها حتى تقاتلوا الترك وخوز وكرمان كما عرفت ليسا
من بلاد الترك بل من بلاد العجم كما صرح بقوله من الاعاجم وروى الجرجاني
خوز كرمان براء مهملة والاشكال باق بحاله ويمكن ان يجاب
بان هذا الحديث غير حديث قتال الترك ويجتمع الانذار بخروج
الطائفتين ووقع في رواية مسلم من طريق سهيل عن ابيه عن
ابي هريرة رضي الله عنه لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون
الترك قوما كأن وجوههم المجان المطرقة وقال الكرماني هذان
الاقليمان ليسوا على هذه الصفات ثم قال اما ان بعضهم
كانوا بهذه الاوصاف في ذلك الوقت او سيصيرون
كذلك فيما بعد واما انهم بالنسبة الى العرب كالتوابع
للترك وقيل ان بلادهم فيها موضع اسمه كرمان وقيل انهم
يتوجهون من هذين الموضعين وقال الطيبي لعل المراد بهما
صنفان من الترك كان احد اصول احدهما من خوز واحد
اصول الآخر من كرمان حمر الوجوه فطس الانوف
الفطس جمع الافطس والفطوسة تطامن قصبة
الانف وانتشارها وانفراشها صغار الاعين كأن
وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر قد مر ما يتعلق
به

والراء ساكنة على كل حال

مضافا الى كرمان وصوبه الدارقطني وحكاه عن الامام احمد وقال غيره تصحيف وقيل اذا اضيف خوز فبالمهملة لا غير واذا عطف كرمان عليه فبالزاي لا غير صح

ولا مانع في اشتراك الصنفين في الصفات المذكورة مع اختلاف الجنس صح

تابعه اي تابع يحيى شيخ البخاري غيره عن عبد الرزاق
واخرج هذه المتابعة اسحق بن راهويه والامام احمد في مسنديهما
عن عبد الرزاق وجعله احمد حديثين فصل آخره فقال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
نعالهم الشعر حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني
قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة قال قال اسمعيل
هو ابن ابي خالد اخبرني قيس هو ابن ابي حازم قال اتينا
ابا هريرة رضي الله عنه فقال وفي نسخة قال بدون
الفاء صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
سنين وفي رواية احمد عن سفيان عن اسمعيل عن قيس
قال نزل علينا ابو هريرة رضي الله عنه بالكوفة وكان بينه
وبين مولانا قرابة قال سفيان وهم اي آل قيس بن ابي حازم
موالي الاحمسين قال قيس فاتيناه فسلم عليه فقال له يا ابا هريرة
هؤلاء انسباؤك اتوك ليسلموا عليك وتحدثهم قال
مرحبا بهم واهلا صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
سنين كذا وقع في النسخ ثلاث سنين وفيه نظر لان
ابا هريرة رضي الله عنه قدم في خيبر سنة سبع وكانت
خيبر في صفر ومات النبي صلى الله عليه وسلم في ربيع الاول
سنة احدى عشرة فيكون المدة اربع سنين وزيادة
وبذلك جزم حميد بن عبد الرحمن الحميري قال صحبت رجلا
صحب النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحبه ابو هريرة
رضي الله عنه اخرجه احمد وغيره فكأن ابا هريرة رضي الله عنه
اعتبر المدة التي لازم فيها النبي صلى الله عليه وسلم الملازمة
الشديدة وذلك قد وهم من خيبر او لم يعتبر الاوقات
التي وقع فيها سفر النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة وحجة
وعمرة لان ملازمته فيها لم تكن كملازمته له في المدينة وما
عداها لم يكن وقع له فيها الحرص الشديد او وقع لكن كان حرصه

فيها اشد واقوى والله تعالى اعلم لم اكن في سني بكسر
المهملة والنون وتشديد المثناة التحتية على الاضافة
اي في سني عمري اي في مدة عمري وفي رواية الكشميهني
في شيء بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها همزة واحد الاشياء
احرص افعل التفضيل والمفضل والمفضل عليه كلاهما
هو ابو هريرة رضي الله عنه فهو مفضل باعتبار الثلثة
مفضل عليه باعتبار باقي سني عمره على ان اعي اي احفظ
الحديث مني فيهن ووقع في رواية عن يحيى القطان
عن اسمعيل بلفظ ما كنت اعقل مني فيهن ولا احب الي
ان اعي ما يقول فيها سمعته يقول وقال هكذا بيده
وفي نسخة بيديه بين يدي الساعة اي قبلها مثل قوله تعالى
مصدقا لما بين يدي من التورية تقاتلون قوما نعالهم الشعر
وهو هذا البارز بفتح الراء بعدها زاي هكذا قيده الاصيلي
في الموضعين ووافقه ابن السكن وغيره ومنهم من ضبطه بكسر
بكسر الراء قال القاضي معناه البارزون لقتال اهل الاسلام
اي الظاهرون في براز من الارض وقال الكرماني قيل المراد
بالبارز ارض فارس وقيل اهل البارز هم الاكراد الذين
يسكنون في البارز اي الصحراء ويحتمل ان يراد به الجبل
لانه بارز عن وجه الارض وقيل هم الديالمة وذلك لان كلا
من الاكراد والديالمة يسكنون في براز من الارض او الجبال
وقال سفيان المذكور في السند مرة وهم اهل البازر
قال ابن كثير قول سفيان المشهور من الرواية تقديم الراء على الزاي
وعكسه تصحيف لانه اشتبه على الراوي من البارز بتقديم
الزاي على الراء وهو السوق بلغة العجم والترك ايضا
والحديث اخرجه مسلم في الفتن حدثنا سليمن بن حرب
قال اخبرنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول حدثنا
عمرو بن تغلب بفتح الفوقانية وسكون المعجمة وكسر اللام
وبالموحدة

وبالموحدة وقد مر في الجمعة قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول بين يدي الساعة تقاتلون قوما
ينتعلون الشعر وتقاتلون قوما كان وجوههم
المجان المطرقة على لفظ اسم المفعول من الاطراق وقد
مر معناه والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب قتال الترك
وقد مضى الكلام فيه ايضا قال صاحب التلويح وكان اول
خروج ذلك الجنس متغلبا في جمادى الاولى سنة سبع عشرة
وستمائة فعاثوا في البلاد واظهروا في الارض الفساد
وخربوا اكثر البلاد حتى بغداد وربطوا خيولهم في سواري
الجوامع كما في الحديث وعبروا الفرات وملكوا الشام في مدة
يسيرة وعزموا على خيولهم الى مصر فخرج اليهم ملكها قطز
المظفر فالتقوا بعين جالوت فكان له عليهم من النصر والظفر
كما كان لطالوت فانجلوا عن الشام منهزمين ورأوا ما لم يشاهدوه
وراحوا خاسرين صاغرين والحمد لله رب العالمين ثم انهم
في سنة ثمان وتسعين وستمائة ملك عليهم رجل يسمى غازان
زعم انه من اهل الايمان ملك جملة من بلاد الشام وعاث جيشه
فيها عيث عباد الاصنام فخرج اليهم الملك الناصر محمد
فكسرهم كسرا ليس معه انجبار وتفلل جيش التتار وذهب
معظمهم الى النار وبئس القرار انتهى كلام صاحب التلويح
وتعقبه العيني بان هذا الذي ذكره ليس على الاصل والوجه
لان هؤلاء الذين ذكرهم ليس من خوز ولا كرمان وانما هؤلاء
من اولاد جنكز خان وكان ابتداء ملكه في سنة تسع وتسعين
وخمسمائة ولم يزل في الترقي الى ان صار يركب في ثمانمائة مقاتل
وافسد في البلاد وكان قد استولى على سمرقند وبخارى
وخوارزم التي كرسيها توريز والري وهمدان ولم يكن هو دخل
بغداد وانما خرب بغداد وقتل الخليفة هلاون بن طلوخان
بن جنكز خان المذكور وقتل الخليفة المستعصم بالله وقتل من اهله

الف

وقرابته خلق كثير وشغر منصب الخلافة بعده وكان قتله في سنة
ست وخمسين وستمائة ثم بعد ذلك توجه هلاون الى حلب
في سنة سبع وخمسين وستمائة ودخلها في اوائل سنة ثمان
وخمسين وستمائة وبقي السيف مبذولا ودم الاسلام
ممطولا سبعة ايام ولياليها وقتلوا من اهلها خلقا كثيرا لا يحصون
وسبوا من النساء والذراري زهاء مائة الف ثم رحل
هلاون من حلب ونزل على حمص وارسل كتبغا بن نوين مع
اثني عشر طومان كل طومان عشرة آلاف الى مصر لياخذها وكان
صاحب مصر حينئذ الملك المظفر فتجهز وخرج ومعه مقدار
اثني عشر الف نفس مقاتلين في سبيل الله فتلاقوا على عين
جالوت فنصره الله تعالى على القتال للتتار وهزمهم بعون
الله ونصره يوم الجمعة الخامس والعشرين من شهر رمضان
سنة ثمان وخمسين وستمائة وقتل كتبغا في المعركة وقتل
غالب من معه والذين هزموا قتلهم العرب في البراري والمفاوز
وقال صاحب التوضيح تابعا لصاحب التلويح انه في سنة
ثمان وتسعين وستمائة ملك عليهم رجل يسمى غازان الى آخر
ما ذكر عن قريب وهذا كلام صاحب التلويح وغازان هذا
بالغين والزاي المعجمتين ويسمى ايضا قازان بالقاف
موضع الغين واسمه محمود وتولى مملكة جنكز خان في العراقين
وما والاها بعد ابيه [illegible] خان بن هلاون وكان قصد [illegible]
سيرته في سنة ثلاث وسبعمائة والملك الناصر محمد بن قلاون
لم يجتمع بقازان ولا حصلت بينهما الملاقاة ولا وقع بينهما
حرب نعم خرج الملك الناصر لاجل حركة قازان في سنة سبعمائة
ثم عاد لاجل الغلاء والشتاء المفرط والبرد الشديد الذي
قتل غالب الغلمان والاتباع ثم خرج في سنة ثنتين وسبعمائة
لاجل حركة التتار وحصل القتال بينه وبين قطلوشاه من
اكبر امراء قازان فنصر الله تعالى الناصر وانهزم التتار وعاد
عسكر

عسكر المسلمين منصورا وقال الحافظ العسقلاني كان خروج
جنكز خان بعد الستمائة فاستعرت بهم الدنيا نارا خصوصا
المشرق باسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم ثم كان
خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم اخر خلفائهم على ايديهم
في سنة ست وخمسين وستمائة ثم لم يزل بقاياهم يخرجون
الى ان كان اللنك ومعناه الاعرج واسمه تمر بفتح المثناة
وضم الميم وربما اشبعت وطرق الديار الشامية وعاث
فيها وحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل
الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته الى ان اخذه الله
وتفرق بنوه البلاد وقد ظهر بجميع ذلك مصداق قوله صلى
الله عليه وسلم ان بني قنطورا اول من يسلب امتي ملكهم
وهو حديث اخرجه الطبراني من حديث معاوية رضي الله عنه
والمراد ببني قنطورا الترك وكان يريد بقوله امتي امة النسب
يعني العرب لا امة الدعوة والله تعالى اعلم حدثنا الحكم
بفتح الحاء والكاف بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهري انه قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر
يا مسلم هذا يهودي ورائي اي اختبى خلفي فاقتله وفي
رواية احمد من طريق اخرى عن سالم عن ابيه ينزل الدجال هذه
السبخة اي خارج المدينة ثم يسلط الله عليه المسلمين
فيقتلون شيعته حتى ان اليهودي ليختبئ تحت الشجرة
والحجر فيقول الحجر والشجرة للمسلم هذا يهودي فاقتله وعلى هذا
فالمراد بقتال اليهود وقوع ذلك عند خروج الدجال ونزول
عيسى عليه السلام كما وقع صريحا في حديث ابي امامة رضي الله عنه
في قصة خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام وفيه يتبع
الدجال سبعون الف يهودي كلهم ذو سيف محلى فيدركه

عيسى عليه السلام عند باب لد فيقتله وينهزم اليهود فلا يبقى شيء
مما يتوارى به يهودي الا انطق الله ذلك الشيء فقال يا عبد الله
المسلم هذا يهودي فتعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجرهم
اخرجه ابن ماجة مطولا واصله عند ابي داود ونحوه في حديث
سمرة عند احمد باسناد حسن واخرجه ابن منده في كتاب
الايمان من حديث حذيفة رضي الله عنه باسناد صحيح وفي
الحديث ظهور الآيات قرب قيام الساعة من كلام الجماد
من شجر وحجر وظاهره ان ذلك ينطق حقيقة ويحتمل المجاز
بان يكون المراد انهم لا يفيدهم الاختباء والاول اولى وفيه
ان الاسلام يبقى الى يوم القيمة وفي قوله صلى الله عليه وسلم
تقاتلكم اليهود جواز مخاطبة الشخص والمراد منه من هو بسبيله
لان الخطاب كان للصحابة رضي الله عنهم والمراد من ياتي بعدهم
بدهر طويل لكن لما كانوا مشتركين معهم في اصل الايمان
ناسب ان يخاطبوا بذلك ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان فيه اخبارا عن امر سيقع وهو من علامات النبوة صلى
الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله
الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما عن ابي سعيد سعد
بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ياتي على الناس زمان يغزون فيقال فيكم من
صحب الرسول صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح
عليهم ثم يغزون فيقال لهم هل فيكم من صحب
الرسول ويروى من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون
نعم فيفتح لهم وقد مضى الحديث في الجهاد في باب
من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ومضى الكلام
فيه هناك ومطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق
حدثنا محمد بن الحكم بالمهملة والكاف المفتوحتين ابو عبد الله
المروزي

المروزي الاحول وهو من افراده قال اخبرنا النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل وقد مر في
الوضوء قال اخبرنا اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق
السبيعي قال اخبرنا سعد ابو مجاهد الطائي قال اخبرنا
محل بضم الميم وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام بن خليفة
بفتح المعجمة وكسر اللام وبالفاء الطائي عن عدي بن حاتم
الطائي رضي الله عنه انه قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه
وسلم اذ اتاه رجل فشكا اليه الفاقة اي الفقر ثم اتاه
آخر قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم واحد منهما فشكا
اليه قطع السبيل فقال يا عدي هل رايت الحيرة
بكسر الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وفتح الراء بلد
معروف عند الكوفة وهي مدينة النعمان قلت لم ارها
وقد انبئت عنها على البناء للمفعول اي اخبرت عنها
قال فان طالت بك حياة لترين الظعينة بالظاء المعجمة
المراة في الهودج وهو في الاصل اسم الهودج ترتحل من
الحيرة حتى تطوف بالكعبة وفي رواية احمد من طريق آخر
عن عدي من غير جوار احد لا تخاف احدا الا الله قلت
فيما بيني وبين نفسي فاين دعار طيء بضم الدال المهملة
وتشديد العين المهملة جمع داعر وهو الشاطر الخبيث المفسد
واصله عود داعر اذا كان كثير الدخان قال الجواليقي والعامة
تقوله بالذال المعجمة فكانهم ذهبوا به الى معنى الذعر والمعروف
هو الاول والمراد قطاع الطريق وطيء قبيلة مشهورة
منها عدي بن حاتم المذكور واسم طيء جلهمة بن ادد بن زيد
بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبا وبلادهم
ما بين العراق والحجاز وكانوا يقطعون الطريق على من مر
عليهم بغير جوار ولذلك تعجب عدي كيف تمر المراة
عليهم وهي غير خائفة ووقع في رواية لاحمد من طريق الشعبي

٥٨

ابو الحسن المازني مات
اول سنة اربع ومائتين

عن عدي بن حاتم قلت يا رسول الله فاين مقانب طي ورجالها
ومقانب بالقاف جمع مقنب وهو العسكر ويطلق على الفرسان
الذين قد سعروا البلاد اي اوقدوا نار الفتنة اي ملأوا
الارض شرا وفسادا وهو مستعار من سعرت النار اذا
اوقدت واستعار النار توقدها ولئن طالت بك
حياة لتفتحن على البناء للمفعول وبفتح اللام وتشديد
النون كنوز كسرى بكسر الكاف وفتحها علم من ملك الفرس
لكن كانت المقالة في زمن كسرى بن هرمز ولذلك استفهم عدي
بن حاتم عنه وقال قلت كسرى بن هرمز قال كسرى بن هرمز
وانما قال ذلك لعظمة كسرى في نفسه اذ ذاك ولئن طالت
بك حياة لترين على البناء للفاعل وباللام المفتوحة والنون
المشددة خطاب لعدي الرجل منصوب بقوله لترين
يخرج بضم الياء من الاخراج ملء كفه من ذهب او فضة
يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه اي لعدم
الفقير في ذلك الزمان وقد تقدم في الزكوة قول من قال ان
ذلك يكون عند نزول عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون ذلك
اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز وبذلك جزم البيهقي
في الدلائل فقد اخرج في الدلائل من طريق يعقوب بن سفيان
بسنده الى عمر بن اسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال
لما ولي عمر بن عبد العزيز ثلثين شهرا لا والله ما مات حتى جعل الرجل
ياتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء
فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده قد اغنى عمر
الناس قال البيهقي فيه تصديق ما روينا في حديث عدي بن حاتم
انتهى وقال الحافظ العسقلاني ولا شك في رجحان هذا الاحتمال
على الاول لقوله في الحديث ولئن طالت بك حياة وليلقين
بفتح المثناة التحتية وباللام المفتوحة والنون المشددة لله
منصوب بقوله ليلقين احدكم مرفوع به يوم يلقاه وليس بينه
وبينه

وبينه ترجمان يترجم له فليقولن ويروى فيقولن بدون
اللام الم ابعث اليك رسولا فيبلغك فيقول بلى فيقول
الم اعطك مالا وافضل عليك من الافضال اي والم افضل
عليك منه فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم
وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم قال عدي سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة
بكسر الشين المعجمة اي نصفها وفي رواية المستملي بشقة بالتاء
في الموضعين فمن لم يجد شق تمرة فبكلمة طيبة قال عدي
فرايت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة
لا تخاف الا الله وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز
ولئن طالت بكم حياة وهذا الى آخره من كلام عدي رضي الله عنه
لترون بضم الواو وتشديد النون خطاب للجمع ما قال النبي
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم يخرج ملء كفه اي من
المال فلا يجد من يقبله وفي رواية احمد والذي نفسي بيده
لتكونن الثالثة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قالها
وقد وقع ذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وآمن به عدي
رضي الله عنه والحديث قد مضى في الزكوة في باب الصدقة قبل
الرد ومطابقته للترجمة كمطابقة الحديث السابق •
حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال اخبرنا
ابو عاصم الضحاك بن مخلد احد مشايخ البخاري روى عنه هنا
بالواسطة قال اخبرنا سعدان بن بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة يقال اسمه سعيد وسعدان لقبه وهو الجهني الكوفي
وليس له في البخاري ولا لشيخه ولا لشيخ شيخه غير هذا الحديث
وهو من افراده قال اخبرنا ابو مجاهد هو سعد الطائي المذكور
في الاسناد الذي قبله قال اخبرنا محل بن خليفة سمعت
عدي بن حاتم يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا السند بهذا الرجال وحديثه قد مر في الزكوة في باب الصدقة قبل الرد

وتقدم الحديث في كتاب الصلوة في باب من اسمع الناس تكبير الامام
وفي الباب الذي يليه وفي باب اذا بكى الامام في الصلوة ومر الكلام
فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا الربيع ويروى
ربيع بدون الالف واللام بن يحيى البصري قال اخبرنا زائدة اى ابن قدامة
عن عبد الملك بن عمير عن ابي بردة بضم الموحدة واسمه عامر
بن ابي موسى عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه
قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس
فقالت عائشة ان ابا بكر رجل فقال مثله فقالت مثله فقال
مروا ابا بكر فانكن صواحب يوسف فام ابو بكر في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال حسين هو ابن علي الجعفي
عن زائدة رجل رقيق والحديث قد مر في كتاب الصلوة في باب
اهل العلم والفضل احق بالامامة ومطابقته للترجمة كالسابق

اى فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما قال في الحديث السابق وكذا الكلام في قوله صح

حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال اخبرنا
ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انج امر من الانجاء عياش
بفتح المهملة وتشديد التحتانية وبالمعجمة بن ابي ربيعة بفتح الراء
اللهم انج سلمة بفتح المهملة واللام بن هشام اللهم
انج الوليد بن الوليد بفتح الواو فيهما اللهم انج المستضعفين
من المؤمنين اللهم اشدد وطاتك اى ضغطتك
على مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة اسم قبيلة اللهم اجعلها
سنين كسني يوسف وقد مضى الحديث في كتاب الصلوة
مطولا في باب يهوي بالتكبير حين يسجد ومر الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة كالاول حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء
هو ابن اخي جويرية مصغر جارية وهو من الاعلام المشتركة
بين الذكور والاناث قال اخبرنا جويرية بن اسماء بن [illegible]
الضبعي عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب
وابا عبيد مصغر اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر وقد مر
في الصوم

في الدعاء عند الرفع من الركوع صح

سنوات او سنين كسني يوسف ما قصه الله تعالى من ذكر السنين المجدبة في زمانه صح

في الصوم لغيرها عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا لقد
كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث
يوسف ثم اتاني الداعي اى من قبل الملك لاجبته ولا
طلبت البراءة ويقال ان اسم الملك الذي راى الرؤيا
الريان بن الوليد من ذرية لاوذ بن سام بن نوح عليه السلام
وقد روى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن
ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا رحم الله يوسف لولا الكلمة
التي قالها اذكرني عند ربك ما لبث في السجن ما لبث وقد
مضى الحديث عن قريب ومر الكلام فيه ومطابقته للترجمة
في قوله لبث يوسف حدثنا محمد بن سلام البخاري
البيكندي وهو من افراده قال اخبرنا ابن فضيل هو محمد بن فضيل
مصغر فضيل بن غزوان الكوفي قال اخبرنا حصين بضم
الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة ابن عبد الرحمن الهذلي عن
شقيق اى ابن سلمة الاسدي ابي وائل الكوفي عن مسروق
اى ابن الاجدع انه قال سالت ام رومان بضم الراء وقيل
بفتحها بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن اذينة
بن سبيع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة
قال ابو عمر هكذا نسبها مصعب وخالفه غيره والخلاف من ابيها
الى كنانة كثير جدا واجمعوا انها من بني غنم بن مالك بن كنانة
امراة ابي بكر الصديق رضي الله عنه وهي ام عائشة رضي الله عنها
وكذا هي ام عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما وذكر في التوضيح
ام رومان دعد ويقال زينب بنت عمير بن عامر وقيل بنت
عامر بن عويمر ثم انه قد اختلف في هذا السند فقيل انه منقطع
قال ابو عمر رواية مسروق عن ام رومان مرسلة ولعله سمع
ذلك من عائشة رضي الله عنها وقال ابن سعد وابو حسان
الزيادي ام رومان ماتت في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقالت زينب رضي الله عنها فقلت يا رسول الله انهلك
وفينا الصالحون ارادت ايقع الهلاك بقوم وفيهم من
لا يستحق ذلك قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا وقيل
اذا عز الاشرار وذل الصالحون والحديث قد مضى في
احاديث الانبياء في باب قصة ياجوج وماجوج ومضى
الكلام فيه هناك وفي اسناده ثلاث صحابيات وفي
صحيح مسلم روى الحديث زينب عن حبيبة عن امها عن
زينب فاجتمعت فيه اربع صحابيات ومطابقته للترجمة
ايضا ظاهرة وعن الزهري عطف على عن الزهري الذي
في الحديث السابق متصل به في الاسناد ووهم من زعم انه
معلق فانه اورده بتمامه في الفتن عن ابي اليمان بهذا الاسناد
انه قال حدثتني هند بنت الحارث ان ام سلمة رضي الله عنها
قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبحان
الله ماذا انزل من الخزائن قال الداودي الخزائن الكنوز
وماذا انزل من الفتن اي القتال الذي يكون بين المسلمين
اورد هذا الحديث هنا مختصرا وتمامه ياتي في الفتن ان شاء
الله تعالى حدثنا ابو نعيم قال اخبرنا عبد العزيز بن ابي سلمة
بفتح اللام الماجشون بكسر الجيم وفتحها وضمها وقال الكرماني
وفي بعض النسخ عبد العزيز بن ابي سلمة بن الماجشون بزيادة
لفظة ابن بعد ابي سلمة والصواب عدمه وجاز فيه ضم النون
لانه صفة لعبد العزيز ويجوز كسرها لانه صفة لابي سلمة وقال
العيني قال ابن سعد يعقوب بن ابي سلمة هو الماجشون
فسمي بذلك هو وولده فيعرفان جميعا بالماجشون وسمي
بذلك لان وجنتيه كانتا حمراوين واصله بالفارسية ماهكون
ما يكون فيه حمرة فشبهت وجنتاه بالقمر فعربه اهل المدينة فقالوا
الماجشون ويعقوب بن ابي سلمة عم عبد العزيز المذكور عن
عبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة

ينسب

وقيل خزائن الله علمه غيوبه التي لا يعلمها الا هو صح

هو اسم ابي سلمة دينار صح

ثم ان عبد العزيز المذكور هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة صح

ينسب الى جده وروايته لهذا الحديث عن ابيه لا عن ابي صعصعة
كما قال عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال قال لي اني اراك تحب الغنم وتتخذها فاصلحها
واصلح رعامها بضم الراء وتخفيف العين المهملة وهو
المخاط يقال شاة رعوم بها داء يسيل من انفها الرعام
اي نح الرعام منها ويروى رعاتها جمع الراعي نحو القضاة
والقاضي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ياتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم
يتبع بها شعف الجبال بالشين المعجمة او سعف الجبال
شك من الراوي وهو جمع سعفة في راس الجبل والشك اما في
حركة العين وسكونها واما في الشين المعجمة والمهملة وهي غصن
النخل وقال ابن الاثير غصن النخل اذا يبس يسمى سعفة بالمهملة
واذا كان رطبا فهي شطبة والشعف بالشين المعجمة راس
جبل من الجبال ومنه قيل لاعلى شعر الراس شعفة في مواقع
القطر يفر بدينه من الفتن والحديث قد مضى في باب خير
مال المسلم غنم ولكن وقع التفاوت في المتن بالزيادة والنقصان
حدثنا عبد العزيز الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون
التحتية وآخره سين مهملة نسبة الى اويس احد اجداده وعبد العزيز
هذا هو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي الاويسي
وهو من افراده قال اخبرنا ابرهيم بن سعد اي ابن ابرهيم
بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن صالح بن كيسان
عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستكون فتن بكسر الفاء جمع فتنة القاعد فيها خير من القائم
والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي
ومن يشرف لها بضم الياء من الاشراف وهو الانتصاب للشيء
والتطلع اليه والنهوض اليه والتعرض له ويروى ومن تشرف

بصيغة الماضي من التفعل وكذا في رواية مسلم تستشرفه
اي تغلبه وتصرعه وقيل هو من الاشراف على الهلاك اي تستهلكه
وقيل من طلع لها بشخصه قابلته بشرها ومن وجد ملجأ
اي موضعا يلتجئ اليه او معاذا شك من الراوي وهو
في معنى ملجأ فليعذ به امر للغائب من عاذ به وفي الحديث
الحث على التجنب من الفتن والهرب منها وان شرها
يكون بحسب التعلق بها وقد اخرجه مسلم ايضا ومطابقته
للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن فتن ستقع وهذا من علامات
النبوة وعن ابن شهاب عطف على قوله عن ابن شهاب
السابق وهو متصل لا معلق كما توهم وقد اخرجه مسلم بالاسنادين
معا من طريق صالح بن كيسان عن الزهري قال اي انه قال
حدثني بالافراد ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث اي
ابن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي
المدني الضرير ويقال له راهب قريش لكثرة صلوته ويقال
اسمه ابو بكر وكنيته [crossed out] عن عبد الرحمن
بن مطيع بن الاسود اي ابن حارثة يكنى ابا عبد الله
وعبد الرحمن هذا تابعي على الصحيح وذكره ابن حبان وابن منده
في الصحابة واخوه عبد الله بن مطيع الذي ولي الكوفة مذكور
في الصحابة وعبد الرحمن هذا ليس له في البخاري الا هذا الحديث
عن نوفل بن معاوية اي ابن عروة الكناني الديلي صحابي قليل
الحديث من مسلمة الفتح عاش الى خلافة يزيد بن معاوية
ويقال انه جاوز المائة وقال الكرماني مات بالمدينة سنة بضع
وستين وليس له في البخاري غير هذا الحديث وهو خال
عبد الرحمن بن مطيع الراوي عنه قال الزبير بن بكار اسم امه
ام كلثوم مثل حديث ابي هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد
من الصلوة صلوة المراد بها صلوة العصر كذلك اخرجه النسائي
مفسرا من طريق يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك عن نوفل بن معاوية

رضي

رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
الصلوة صلوة فذكر مثل لفظ ابي بكر بن عبد الرحمن وزاد
قال فقال ابن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هي صلوة العصر وقد تقدم في الصلوة في المواقيت
حديث بريدة رضي الله عنه في ذلك مفسرا وجاء وهو شاهد
لصحة قول ابن عمر رضي الله عنهما من فاتته فكانما وتر على
البناء للمفعول اهله وماله بالنصب فيهما من وتره حقه
اي نقصه ثم ان ابا بكر بن عبد الرحمن يحتمل ان يكون زاد هذا
مرسلا ويحتمل ان يكون زاده بالاسناد المذكور عن عبد الرحمن
بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية حدثنا محمد بن كثير
قال اخبرنا سفيان هو الثوري عن الاعمش عن زيد بن وهب
عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ستكون اثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة ويجوز
بضم الهمزة وسكون المثلثة اي استبداد واختصاص
بالاموال فيما حقه الاشتراك وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله
فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم قيل المراد بالحق السمع
والطاعة للائمة وعدم الخروج عليهم وتسألون الله الذي
لكم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن الامور
التي ستقع وقد اخرجه البخاري في الفتن ايضا واخرجه مسلم
في المغازي حدثنا محمد بن عبد الرحيم هو الملقب بصاعقة
وقد مر في الوضوء قال اخبرنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم
الهذلي الهروي البغدادي مات سنة ست وثلثين ومائتين
وهو احد مشايخ البخاري ومسلم وروى البخاري عنه ههنا
بواسطة وهو صاعقة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
قال حدثنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة قال اخبرنا شعبة
عن ابي التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية واسمه
يزيد بن حميد الضبعي مات سنة ثمان وعشرين ومائة وابو التياح

ثم ان البخاري رحمه الله ذكر
هذه الزيادة استطرادا
لموضوعها في الحديث الذي
اراد ايراده في هذا الباب
وان لم يكن لها تعلق بهذا
الباب صح

لقبه وكنيته ابو جعاد عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون
الراء واسمه هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يهلك بضم الياء من الاهلاك الناس بالنصب
مفعوله هذا الحي بالرفع فاعله من قريش يعني بسبب وقوع
الفتن والحروب بينهم تختبط احوال الناس قالوا فما تامرنا
قال لو ان الناس اعتزلوهم جزاؤه محذوف تقديره
لكان خيرا ونحو ذلك ويحتمل ان يكون لو للتمني فلا يحتاج الى جواب
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن المغيبات
وقال محمود هو ابن غيلان احد مشايخ البخاري المشهورين
اخبرنا ابو داود سليمان الطيالسي ولم يخرج له البخاري
الا استشهادا قال اخبرنا شعبة عن ابي التياح انه قال
سمعت ابا زرعة اراد بذلك تصريح ابي التياح بسماعه
من ابي زرعة حدثنا احمد بن محمد المكي هو احمد بن محمد بن
الوليد ابو محمد الازرقي ويقال الزرقي المكي قال اخبرنا
عمرو بن يحيى بن سعيد الاموي ابو امية القرشي عن
جده سعيد بن عمرو ابا عثمان القرشي الكوفي وروى له مسلم
ايضا الا ان ابنه عمرا من افراد البخاري وكذلك احمد بن محمد
من افراده قال اي انه قال كنت مع مروان وابي هريرة
فسمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت الصادق اي
في نفسه المصدوق اي من عند الله والمصدق من عند الناس
يقول هلاك امتي على يدي غلمة بكسر الغين جمع غلام جمع
قلة والغلام الطار الشارب من قريش فقال مروان
غلمة قال ذلك تعجبا من وقوع ذلك من غلمة قال ابو هريرة
ان شئت خطاب لمروان ويروى ان شئتم خطابا له
ولمن كان معه او يكون للتعظيم ان اسميهم بني فلان
وبني فلان قال الحافظ العسقلاني قال الكرماني تعجب مروان
من

تنبيه قد نزل البخاري في اسناد
هذا الحديث درجة بالنسبة الى
ابي اسامة لانه سمع من الجم الكثير
من اصحاب ابي اسامة حتى من شيخ
شيخه في هذا الحديث وهو ابو معمر
وقد اخرجه مسلم عن ابي بكر بن
ابي شيبة والاسمعيلي من رواية
ابي بكر وعثمان ابني ابي شيبة
عن ابي اسامة وهما ممن اكثر
عنه البخاري وكانه فاته عنهما
ونزل فيه ايضا بالنسبة الى
شعبة درجتين لانه سمع من
جماعة من اصحابه صح

اي ابن العاص عمرو بن سعيد بن العاص صح

من وقوع ذلك من غلمة فاجابه ابو هريرة رضي الله عنه بقوله
ان شئت صرحت باسمائهم انتهى وكانه غفل عن الطريق المذكورة
في الفتن فانها ظاهرة في ان مروان لم يورد ها مورد التعجب
فان لفظه هناك فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة
فظهر ان في هذه الطريق اختصارا انتهى كلام الحافظ العسقلاني
وتعقبه العيني بانه لا مانع من تعجبه من ذلك مع لعنه عليهم
فلا وجه لنسبته الى الغفلة بذا والمراد بالهلاك تلبسهم
بالامور التي وقعت بعد قتل عثمن رضي الله عنه من بني امية
وغيرهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري
في الفتن ايضا حدثنا يحيى بن موسى اي ابن عبد ربه
السختياني البلخي [illegible] الذي يقال له خت بفتح الخاء المعجمة
وتشديد المثناة الفوقية قال اخبرنا الوليد هو ابن مسلم
القرشي الاموي ابو العباس الدمشقي قال حدثني بالافراد
ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وقدمر في الصوم
قال حدثني بسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة
بن عبيد الله بصيغة التصغير الحضرمي بفتح الحاء المهملة
وسكون الضاد المعجمة قال حدثني ابو ادريس هو عائذ الله
بالعين المهملة وبالذال المعجمة من العوذ ابن عبد الله الخولاني
بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون وقدمر في الايمان وهؤلاء
الاربعة شاميون انه سمع حذيفة بن اليمان رضي الله عنه
يقول كان الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الخير وكنت اساله عن الشر مخافة ان يدركني نصب
على التعليل وكلمة ان مصدرية فقلت يا رسول الله انا
كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا
الخير من شر قال صلى الله عليه وسلم نعم وفيه دخن بفتح
الدال المهملة والخاء المعجمة وهو الدخان والمعنى ليس هو خالصا
ولكن يكون فيه شوب وكدورة بمنزلة الدخان في النار وقيل

وقدمر في الجزية صح

قلت هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم صح

الدخن الامور المكروهة قال ابن فارس وقال صاحب العين
الدخن الحقد وقال ابو عبيد تفسيره في الحديث آخر وهو قوله
لا يرجع قلوب قوم على ما كانت عليه وفي الجامع هو فساد في
القلب وهو مثل الدغل وقال النووي المراد من الدخن ان
لا تصفو القلوب بعضها لبعض ولا ترجع الى ما كانت عليه
من الصفاء قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي
بفتح الهاء هو الهيئة والسيرة والطريقة ويروى بغير هديي
بالاضافة الى ياء المتكلم وقد يروى بغير هدي بضم الهاء
وتنوين الدال تعرف منهم وتنكر يريد الامر آخر اي منهم من بعده صح
يدعو الى الخير والرشاد ومنهم من يدعو الى البدعة والضلال
كالخوارج ونحوهم قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم
دعاة بضم الدال جمع داع على ابواب جهنم من اجابهم اليها
قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا فقال هم من
جلدتنا قال الكرماني اي من العرب وقال الخطابي اي من انفسنا
وقومنا والجلدة غشاء البدن واللون انما يظهر فيه وقال
الداودي من بني آدم وقال الشيخ ابو الحسن اراد انهم في
الظاهر مثلنا معنا وفي الباطن مخالفون لنا وجلدة
الشيء ظاهره ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تأمرني ان
ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت
فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق
كلها ولو ان تعض اي ولو كان الاعتزال بان تعض باصل
شجرة العض اخذ الشيء باطراف الاسنان وهو من باب علم يعلم
مثل مس يمس واصله عضض يعضض فادغم ومنه قوله تعالى
ويوم يعض الظالم على يديه وحكى القزاز ضم العين في المضارع
مثل شد يشد حتى يدركك الموت وانت على ذلك
الواو فيه للحال وفيه لزوم جماعة المسلمين وطاعة امامهم
وان كان فاسقا في غير المعاصي ومطابقته للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه

وقد اخرجه البخاري في الفتن ايضا واخرجه مسلم في كتاب
الامارة والجماعة وابن ماجه في الفتن حدثنا محمد بن المثنى
قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل هو
ابن ابي خالد انه قال حدثني قيس هو ابن ابي حازم عن البجلي الكوفي صح
حذيفة رضي الله عنه انه قال تعلم على وزن تفعل
ماض من التعلم اصحابي الخير وتعلمت الشر والمعنى
اصحابي كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابواب الخير ويتعلمون الخير وانا كنت اخاف على نفسي
من ادراك الشر وتعلمت من ذلك ما يجلب الخير ويدفع الشر
وهذا الحديث طرف من الحديث السابق وهو بمعناه
وقد اخرجه الاسمعيلي من هذا الوجه باللفظ الاول الا انه قال
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل قوله كان
الناس حدثنا الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني ابو سلمة
بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان
بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة تثنية فئة بمعنى الجماعة
ووصفهما في الرواية الاخرى بالعظم اي الكثرة والمراد بهما
من كان مع علي ومعاوية رضي الله عنهما لما تحاربا بصفين
دعواهما واحدة اي دينهما واحد لان كلا منهما كان يتسمى
بالاسلام او المراد ان كلا منهما كان يدعي انه المحق وذلك
ان عليا رضي الله عنه كان اذ ذاك امام المسلمين وافضلهم
يومئذ باتفاق اهل السنة لان اهل الحل والعقد بايعوه
بعد قتل عثمن رضي الله عنه وتخلف عن بيعته اهل الشام
ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة رضي الله عنهم الى العراق
فدعوا الناس الى طلب قتلة عثمن رضي الله عنه لان الكثير
منهم انضموا الى عسكر علي رضي الله عنه فراسلوه في ذلك

فابى ان يدفعهم اليهم الا بعد قيام دعوى من ولي الدم وثبوت
ذلك على من باشره بنفسه وكان بينهم ما سياتي بسطه
في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى ورحل علي رضي الله عنه
بالعساكر طالبا اهل الشام داعيا لهم الى الدخول في طاعته
مجيبا لهم عن شبههم في قتلة عثمن رضي الله عنه بما تقدم فرحل
معاوية باهل الشام فالتقوا بصفين بين الشام والعراق
وكانت بينهم مقتلة عظيمة كما اخبر به صلى الله عليه وسلم
وآل الامر الى معاوية رضي الله عنه ومن معه عند ظهور علي رضي الله عنه
عليهم الى طلب التحكيم ثم رجع علي رضي الله عنه الى العراق
فخرجت عليه الحرورية فقتلهم بالنهروان ومات بعد ذلك
وخرج ابنه الحسن بن علي رضي الله عنهما بالعساكر لقتال اهل
الشام وخرج اليه معاوية رضي الله عنه فوقع بينهم الصلح
كما اخبر به صلى الله عليه وسلم في حديث ابي بكرة الآتي في الفتن
ان الله يصلح به بين فئتين من المسلمين وسياتي بسط جميع
ذلك هناك ان شاء الله تعالى وقال الكرماني قوله دعويهما
واحدة اي يدعي كل منهما انه على الحق وخصمه مبطل ولا بد
ان يكون احدهما مصيبا والآخر مخطئا كما كان بين علي ومعاوية
رضي الله عنهما وكان علي رضي الله عنه هو المصيب ومخالفه
مخطئ معذور في الخطا لانه بالاجتهاد والمجتهد اذا اخطا لا اثم عليه
وقال صلى الله عليه وسلم اذا اصاب فله اجران واذا اخطا
فله اجر انتهى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا
عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة المقتلة
بفتح الميم مصدر ميمي اي قتل عظيم فان كان المراد من الفئتين
فئة علي وفئة معاوية رضي الله عنهما كما زعموا انعقد قتل بينهما
حكى

حكى ابن الجوزي في المنتظم عن ابي الحسن بن البراء قال قتل
بصفين سبعون الفا خمسة وعشرون الفا من اهل العراق
وخمسة واربعون الفا من اهل الشام فممن من اصحاب امير
المؤمنين علي رضي الله عنه خمسة وعشرون بدريا وكان
المقام بصفين مائة يوم وعشرة ايام وكانت فيه تسعون
وقعة وحكى عن ابن سيف انه قال اقاموا بصفين
تسعة او سبعة اشهر وكان القتال بينهم سبعين زحفا
وقال الزهري بلغني انه كان يدفن في القبر الواحد خمسون
رجلا ولا تقوم الساعة حتى يبعث على البناء للمفعول
اي حتى يخرج ويظهر وليس المراد بالبعث الارسال المقارن
للنبوة بل هو من قبيل قوله تعالى انا ارسلنا الشياطين على
الكافرين دجالون جمع دجال من اشتقاقه من الدجل وهو التخليط
والتمويه والتغطية يقال دجل الحق اي غطاه بالباطل وقد
يطلق على الكذب فعلى هذا قوله كذابون تاكيد قريبا نصب
على الحال من النكرة الموصوفة ووقع في رواية احمد قريب بالرفع
على انه صفة بعد صفة من ثلاثين اي نفسا كلهم اي كل
واحد منهم يزعم انه رسول الله [illegible] وعد
منهم عبد الله بن الزبير ثلثة وهم مسيلمة والاسود العنسي والمختار
رواه ابو يعلى باسناد حسن عنه بلفظ لا تقوم الساعة حتى
يخرج ثلثون كذابا منهم مسيلمة والعنسي والمختار قال الحافظ
العسقلاني وقد ظهر مصداق ذلك في آخر زمن النبي صلى الله عليه وسلم
فخرج مسيلمة باليمامة والاسود العنسي باليمن ثم خرج في خلافة
ابي بكر رضي الله عنه طليحة بن خويلد في بني اسد بن خزيمة وسجاح
التميمية في بني تميم وفيها يقول شبث بن ربعي وكان مؤذنها
اضحت نبيتنا انثى نطيف بها * واصبحت انبياء الناس ذكرانا *
وقتل الاسود قبل ان يموت النبي صلى الله عليه وسلم وقتل
مسيلمة في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وتاب طليحة ومات على الاسلام

وقلنا اركض برجلك فركض اي اضرب برجلك الارض فضرب
فنبعت عين فقلنا له [illegible] هذا مغتسل بارد وشراب
اي تغتسل به وتشرب منه فيبرأ باطنك وظاهرك وقيل
نبعت عينان حارة وباردة فاغتسل من الحارة وشرب من
الاخرى وروي انه لما [illegible] امره الله بذلك ركض برجله الارض
فنبعت عين فاغتسل فيها فلم يبق عليه شيء من الداء وعاد اليه
شبابه وجماله احسن ما كان ثم ضرب برجله فنبعت عين اخرى
فشرب منها فلم يبق في جوفه داء الا خرج فقام صحيحا وكسي حلة
وقال السدي جاء جبريل عليه السلام بحلة من الجنة فالبسها فان قيل
كان يكفيه ركضة واحدة فالجواب ان الركضة الاولى لزوال الضرر
والثانية دليل الفرح والطرب بالعافية ليشرب منها وانما خص الرجل
بالركض لان العادة جارية بان ينبع الماء من تحت الرجل فكان
ذلك معجزة له يركضون يعدون اشار به الى ما في قوله تعالى
فلما احسوا باسنا اي علموا وادركوا شدة عذابنا ادراك المشاهد
المحسوس اذا هم منها يركضون يهربون مسرعين راكضين
دوابهم او مشبهين بهم من فرط اسراعهم وقد فسره البخاري بقوله
يعدون وقد وجه ذكره هنا كون فيه اركض وفيه يركضون من مادة واحدة
حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا ايوب
يغتسل عريانا فخر اي سقط عليه رجل جراد
بكسر الراء وسكون الجيم هو جماعة الجراد ولهذا اضيف اليه كما يقال سرب
من الظباء وعانة من حمر الوحش وهو من [illegible] اسماء الجماعات التي
لا واحد لها من لفظها من ذهب فجعل يحثي بالمثلثة اي
ياخذ بيده جميعا وفي رواية بشير بن نهيك يلتقط وروى
ابن ابي حاتم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما فجعل ايوب ينشر
طرف ثوبه فياخذ الجراد فيجعله فيه فكلما امتلأت ناحية نشر ناحية

في ثوبه صح

فناداه

فناداه ربه يحتمل ان يكون بواسطة او بلا واسطة او بالهام
يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى اغنيتني يا رب
ولكن لا غنى بكسر الغين المعجمة مقصورا بلا تنوين وخبر لا
يجوز ان يكون قوله لي ويجوز ان يكون قوله من بركتك ويروى
عن بركتك ويروى عن فضلك وقال وهب تطاير الجراد من
الماء الذي اغتسل فيه قال الحافظ العسقلاني لم يثبت عند
البخاري في قصة ايوب شيء فاكتفى بهذا الحديث الذي على
شرطه واصح ما ورد في قصته ما اخرجه ابن ابي حاتم وابن جرير
وصححه ابن حبان والحاكم من طريق نافع بن يزيد عن عقيل عن
الزهري عن انس رضي الله عنه ان ايوب عليه السلام
ابتلي فلبث في بلائه ثلاث عشرة سنة فرفضه القريب والبعيد
الا رجلين من اخوانه فكانا يغدوان اليه ويروحان فقال
احدهما للآخر لقد اذنب ايوب ذنبا عظيما والا لكشف عنه
هذا البلاء فذكره الآخر لايوب فحزن ودعا الله حينئذ فخرج
لحاجته وامسكت امرأته بيده فلما فرغ ابطأت عليه فاوحى
الله اليه ان اركض برجلك فضرب برجله الارض فنبعت عين
فاغتسل منها فرجع صحيحا فجاءت امرأته فلم تعرفه فسألته عن
ايوب فقال اني انا هو وكان له اندران احدهما للقمح والآخر للشعير
فبعث الله سحابة [illegible] فافرغت في اندر القمح الذهب
حتى فاض وفي اندر الشعير الفضة حتى فاض وروى ابن ابي حاتم
نحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفيه فكساه الله حلة
من حلل الجنة فجاءت امرأته فلم تعرفه فقالت يا عبد الله هل ابصرت
المبتلى الذي كان هنا فلعل الكلاب ذهبت به قال ويحك
انا هو وروى ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير
نحو حديث انس رضي الله عنه وفي آخره قال فسجد وقال وعزتك
لا ارفع راسي حتى تكشف عني فكشف عنه وعن الضحاك
عن ابن عباس رضي الله عنهما رد الله على امرأته شبابها حتى ولدت

وفي رواية بشير بن نهيك
ومن يشبع من رحمتك

وفي الحديث جواز الحرص
على الاستكثار من الحلال
في حق من وثق من نفسه بالشكر
عليه وفيه تسمية المال الذي
يكون من جهة الجهة بركة وفيه
فضل الغني الشاكر وفيه
وان من نثر عليه دراهم ونحوها
فان له ان ياخذ ذلك
ابن التين فقال ليس كما ذكره
لانه شيء خص الله به نبيه ايوب
وذلك شيء من فعل الآدمي فيكره
لما فيه من السرف ورد بانه جاز من الشارع
فلا سرف فيه
صح ان شاء اخذه لنفسه وان شاء
جعله لغيره

اندر ... بيدر

فالجواب انه ليس للتعليل بل لتعقيب الاخبار اي قال دعه
ثم عقب مقالته بقصتهم وغايته ما في الباب ان حكمه حكم المنافق
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتلهم لئلا يقال ان محمدا
يقتل اصحابه يحقر احدكم صلوته مع صلوتهم وصيامه
مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم التراقي
جمع ترقوة وهي عظم واصل ما بين ثغرة النحر والعاتق وفي
رواية لا يجاوز حناجرهم وفيه تاويلان احدهما انه لا يتفقهه في
قلوبهم ويحملونه على غير المراد ولا ينتفعون بما يتلونه منه والثاني
انه لا يصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى ولا ترتفع
الى معرض القبول يمرقون من الدين من المروق وهو الخروج فان
كان المراد بالدين الاسلام فهو حجة لمن يكفر الخوارج وان كان
المراد الطاعة لا يكون فيه حجة واليه مال الخطابي كما يمرق السهم
من الرمية على وزن فعيلة بمعنى مفعولة وهو الصيد المرمي
شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه
ويخرج منه من شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من
جسد الصيد بشيء كما قال ينظر الى نصله وهو حديدة السهم
فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد
المهملة وبالفاء وهو العصب الذي يلوى فوق مدخل النصل
والرصاف جمع رصفة بالحركات فلا يوجد فيه شيء ثم
ينظر الى نضيه بفتح النون وحكي ضمها وبكسر الضاد المعجمة
وتشديد الياء وقد فسره بقوله وهو قدحه بكسر القاف
وسكون الدال المهملة وهو عود السهم قبل ان يراش وينصل
وقيل هو ما بين الريش والنصل قاله الخطابي وقال ابن فارس
سمي بذلك لانه بري حتى عاد نضوا اي هزيلا وحكى الجوهري
عن بعض اهل اللغة ان النضي النصل والاول اولى فلا يوجد
فيه شيء ثم ينظر الى قذذه بضم القاف وبذالين معجمتين
الاولى مفتوحة جمع قذة وهي واحدة الريش الذي على السهم
يقال

يقال لكل واحد من الريش وقال اشبه به من القذة بالقذة
لانها تحذى على مثال واحد فلا يوجد فيه شيء قد سبق
الفرث والدم اي قد سبق السهم بحيث لم يتعلق به
شيء من الفرث والدم ولم يظهر اثرهما فيه والفرث السرجين
ما دام في الكرش وقيل الفرث ما يجتمع في الكروش مما تاكله
ذوات الكروش وقال القاضي يعني نفذ السهم الصيد
من جهة اخرى ولم يتعلق شيء منه به آيتهم اي علامتهم
رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة او مثل
البضعة بفتح الموحدة اي مثل قطعة اللحم تدردر بدالين
وراءين مهملات اي تضطرب وهو فعل مضارع من الدردرة
وهو صوت اذا اندفع سمع له اختلاط ويخرجون على حين
فرقة بضم الفاء اي على زمان فرقة اي افتراق من الناس
وفي رواية الكشميهني على خير فرقة بخاء معجمة وراء
وبكسر الفاء وهي رواية الاسمعيلي ايضا اي على افضل
طائفة ويؤيده حديث مسلم من وجه آخر عن ابي سعيد رضي الله عنه
يمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها اولى الطائفتين
بالحق اخرجه هكذا مختصرا وقال القاضي هم علي رضي الله عنه
واصحابه او خير القرون وهو الصدر الاول ~~او يقال [illegible]~~
~~[illegible] اي على هذا [illegible] صلى الله عليه~~ قال ابو سعيد
رضي الله عنه فاشهد اني سمعت هذا الحديث من
رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان علي بن ابي طالب
قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس على البناء
للمفعول اي فطلب فاتي به حتى نظرت اليه على نعت
النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته اي على صفة الذي وصفه
والفرق بين الصفة والنعت هو ان النعت ما كان لشيء
خاص كالعوج والعمى والعور لان ذلك يخص موضعا من
الجسد والصفة ما لم يكن لشيء خاص كالعظيم والكريم فلذلك

تجيء وتذهب صح

قال ابو سعيد رضى الله عنه هنا على نعت النبى صلى الله عليه وسلم
وقيل النعت يكون بالحلية نحو الطويل والقصير والصفة
بالافعال نحو ضارب وخارج فلذلك لا يقال الله منعوت
بل يقال موصوف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخارى فى الادب وفى استتابة المرتدين
وفى فضائل القرآن ايضا واخرجه مسلم فى الزكوة والنسائى
فى فضائل القرآن وفى التفسير وابن ماجه فى السنة
حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة
عن الاعمش سليمن بن مهران عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة
وسكون المثناة التحتية وفتح الثاء المثلثة هو ابن عبد الرحمن
الجعفى الكوفى ورث مائتى الف وانفقها على اهل العلم عن
سويد بن غفلة بضم السين المهملة وفتح الواو على صيغة
التصغير وغفلة بفتح الغين المعجمة والفاء وقد مر فى اول كتاب
اللقطة قال اى انه قال قال على بن ابى طالب رضى الله عنه
اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان اخر
من الخرور وهو الوقوع والسقوط واللام لام الابتداء وكلمة ان
مصدرية من السماء احب الى من ان اكذب عليه واذا
حدثتكم فيما بينى وبينكم فان الحرب خدعة بفتح الخاء
وضمها وكسرها والظاهر اباحة حقيقة الكذب فى الحرب
لكن الاقتصار على التعريض افضل وقد تقدم ضبطه وشرحه
فى الجهاد وايضا سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ياتى
فى اخر الزمان قوم حدثاء الاسنان اى الصغار وقد يعبر
عن السن بالعمر والحدثاء جمع حديث السن وكذلك يقال
غلمان حدثان بالضم سفهاء الاحلام اى ضعفاء العقول
والسفهاء جمع سفيه وهو خفيف العقل يقولون من قول
خير البرية اى من السنة وهو قول محمد صلى الله عليه وسلم وقال الكرمانى
ويروى من خير قول البرية اى من القرآن ويحتمل ان يكون الاضافة
من باب

من باب ما يكون المضاف داخلا فى المضاف اليه وحينئذ يراد
به لا القرآن وهو كما قال الخوارج لا حكم الا لله فى قضية التحكيم
وكانت كلمة حق لكن ارادوا بها باطلا وقال الحافظ العسقلانى
قوله يقولون من خير قول البرية اى القرآن كما فى حديث ابى سعيد
رضى الله عنه الذى قبله يقرؤن القرآن وكان اول كلمة خرجوا
بها قولهم لا حكم الا لله وانتزعوها من القرآن يعنى من قوله تعالى
ان الحكم الا لله وحملوها على غير محلها يمرقون من الاسلام
كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم
جمع حنجرة وهى راس الغلصمة حيث تراه ناتيا من خارج
الحلق فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا
لمن قتلهم وفى رواية الكشميهنى فان قتلهم اجر لمن قتلهم
يوم القيمة وانما كان الاجر فى قتلهم لانهم يشغلون عن الجهاد
ويسعون بالفساد والافتراق كلمة المسلمين وفى الحديث ايجاب
قتال الخوارج على الائمة ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخارى فى فضائل القرآن وفى استتابة المرتدين ايضا واخرجه
مسلم فى الزكوة وابو داود فى السنة والنسائى فى المحاربة ولم يذكر
صدر الحديث حدثنا محمد بن المثنى قال اخبرنا
يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل هو ابن ابى خالد
انه قال اخبرنا قيس اى ابن ابى حازم البجلى عن خباب
بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى بن الارت بفتح الهمزة
والراء وتشديد المثناة الفوقية كان سادس ستة فى الاسلام
ومات بالكوفة رضى الله عنه قال شكونا الى النبى صلى الله عليه وسلم
وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا
الا تدعو الله لنا قال كان الرجل ممن كان قبلكم يحفر له فى الارض
فيجعل فيه فيجاء بالمنشار بكسر الميم وسكون النون وهو آلة
نشر الخشب ويقال لها ايضا المئشار بالهمزة وتبدل موضع النون
من اشرت الخشبة اذا قطعتها فيوضع على راسه فيشق باثنين

وما يصده عن دينه ويمشط بامشاط الحديد ما دون
لحمه اي تحت لحمه او عند لحمه من عظم او عصب ما يصده
ذلك عن دينه والله ليتمن بفتح اللام وبالنون الثقيلة
من التمام هذا الامر اي امر الاسلام حتى يسير الراكب
من صنعاء الى حضرموت قال الكرماني صنعاء بفتح المهملة
وسكون النون وبالمد قاعدة اليمن ومدينته العظمى وحضرموت
بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم بلدة ايضا باليمن
وجاز في مثله بناء الاسمين وبناء الاول واعراب الثاني فان قلت
لا مبالغة فيه لانهما بلدان متقاربان قلت الغرض بيان انتفاء
الخوف من الكفار عن المسلمين ويحتمل ان يراد بها صنعاء
الروم او صنعاء دمشق قرية في جانبها الغربي في ناحية الربوة
قال الجوهري حضرموت اسم قبيلة ايضا انتهى وتعقبه العيني
بان قوله لانهما بلدان متقاربان ليس كذلك لان بين عدن
وصنعاء ثلاث مراحل وبين حضرموت والبحر اربعة ايام
وبينه وبين عدن مسافة بعيدة فعلى هذا يكون بين صنعاء
وحضرموت اكثر من اربعة ايام انتهى وفيه انه نفى المبالغة وهي
تقتضي كمال التباعد فان التقارب والتباعد من الامور النسبية
هذا وقال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يريد صنعاء اليمن وبينها
وبين حضرموت من اليمن مسافة بعيدة ويحتمل ان يريد
صنعاء الشام والمسافة بينهما ابعد بكثير انتهى وقال ياقوت
في المشترك صنعاء اليمن اعظم مدنها واجلها تشبه
دمشق في كثرة البساتين والمياه وصنعاء قرية على باب
دمشق من ناحية باب الفراديس واتصلت حيطانها
بالعقيبة وهي محلة في ظاهر دمشق هذا واقول ان الظاهر
انه انما يتحقق المبالغة اذا اريد بصنعاء صنعاء دمشق فان
المبالغة تقتضي كمال التباعد في ذلك كما لا يخفى والله تعالى اعلم
لا يخاف الا الله او الذئب على غنمه عطف على اسم الجلالة
ويحتمل

ويحتمل ان يعطف على المستثنى منه المقدر والمعنيان
متعاكسان ولكنكم تستعجلون وحاصل المعنى لا تستعجلوا
وان من كان قبلكم قاسوا ما ذكرنا فصبروا واخبرهم الشارع
بذلك ليقوى صبرهم على الاذى ومطابقة الحديث للترجمة
اظهر من ان يخفى وقد اخرجه البخاري في الاكراه وفي مبعث النبي
صلى الله عليه وسلم ايضا واخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي
في العلم وفي الزينة حدثنا علي بن عبد الله المعروف
بابن المديني قال اخبرنا ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي
بن سعد الباهلي السمان البصري مات سنة ثلث ومائتين
قال حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان ابو عون
المزني البصري قال انبأني بالافراد موسى بن انس اي ابن مالك
قاضي البصرة كذا رواه من طريق ازهر عن ابن عون واخرجه
ابو عوانة عن يحيى بن ابي طالب عن ازهر وكذا اخرجه الاسمعيلي
من رواية يحيى بن ابي طالب ورواه عبد الله بن احمد بن حنبل
عن يحيى بن معين عن ازهر فقال عن ابن عون عن ثمامة بن
عبد الله بن انس بدل موسى بن انس اخرجه ابو نعيم عن الطبراني
عنه وقال لا ادري ممن الوهم وقال الحافظ العسقلاني لم اره
في مسند احمد وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق ابن المبارك
عن ابن عون عن موسى بن انس قال لما نزلت يا ايها الذين
آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية قعد ثابت
بن قيس في بيته الحديث وهذا صورته مرسل الا انه يقوي ان
الحديث لابن عون عن موسى لا عن ثمامة عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس
اي ابن شماس بن زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك وهو
الاغر بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج وكان خطيب الانصار
كما وقع في رواية مسلم من وجه آخر عن انس رضي الله عنه وقال كان
ثابت بن شماس خطيب الانصار ويقال انه كان خطيب النبي صلى الله عليه وسلم

فقال رجل يا رسول الله انا اعلم لك علمه قيل ذلك الرجل هو
سعد بن معاذ رضي الله عنه لما روى مسلم من طريق حماد عن ثابت
عن انس رضي الله عنه فسال النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ
فقال يا ابا عمرو ما شان ثابت اشتكى فقال سعد انه لجاري
وما علمت له بشكوى واستشكل ذلك بعض الحفاظ بان
نزول الآية المذكورة كان في سنة الوفود بسبب الاقرع
بن حابس وغيره وكان ذلك في سنة تسع كما سياتي في التفسير
ان شاء الله تعالى وسعد بن معاذ رضي الله عنه مات قبل ذلك
في بني قريظة وذلك سنة خمس ويمكن الجمع بان الذي نزل
في قصة الاقرع اول السورة وهو قوله تعالى لا تقدموا
بين يدي الله ورسوله والذي نزل في قصة ثابت هو آية
رفع الصوت وقيل الرجل المذكور هو سعد بن عبادة رضي الله عنه
لما روى ابن المنذر في تفسيره من طريق سعيد بن بشير عن
قتادة عن انس رضي الله عنه في هذه القصة فقال سعد
بن عبادة يا رسول الله هو جاري الحديث قال الحافظ العسقلاني
وهذا اشبه بالصواب لان سعد بن عبادة من قبيلة ثابت
بن قيس فهو اشبه ان يكون جاره من سعد بن معاذ لانه
من قبيلة اخرى وقد روى الطبراني وابن مردويه من طريق
زيد بن الحباب حدثني ابو ثابت بن قيس عن ثابت بن قيس
قال لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يبكي فمر به عاصم بن عدي
فقال ما يبكيك قال اتخوف ان يكون هذه الآية نزلت في
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تعيش حميدا
الحديث وهذا لا يغاير ان يكون الرسول اليه من النبي صلى الله عليه وسلم
سعد بن معاذ رضي الله عنه ثم قوله انا اعلم لك علمه كذا في
رواية الاكثرين قال الكرماني الا للتنبيه او الهمزة للاستفهام
وفي بعضها انا اعلم انتهى وكان النسخ التي عنده الا اعلم بدل
انا اعلم فلذلك قال كلمة الا للتنبيه وتكون الهمزة في الا للاستفهام
ثم

ثم اشار الى رواية الاكثرين وهي انا اعلم بقوله وفي بعضها
انا اعلم وقوله لك اي لاجلك وقوله علمه اي خبره فاتاه
اي فاتى الرجل المذكور ثابت بن قيس فوجده جالسا في
بيته منكسا راسه قوله جالسا ومنكسا حالان مترادفان
او متداخلان وراسه منصوب بقوله منكسا فقال ما شانك
اي ما حالك فقال شر اي فقال ثابت حالي شر كان يرفع
صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم فيه التفات
ومقتضى الظاهر ان يقول كنت ارفع صوتي ولكنه التفت
من التكلم الى الغيبة فقد حبط اي بطل عمله فيه التفات
ايضا وهو من اهل النار فاتى الرجل فاخبره انه قال كذا
وكذا اي فاتى الرجل المذكور النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره
مثل ما قال ثابت انه لما نزلت لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت
النبي جلس في بيته فقال هو من اهل النار وفي رواية مسلم
فقال ثابت انزلت هذه الآية ولقد علمتم اني من ارفعكم صوتا
قال موسى بن انس هو متصل بالاسناد المذكور الى موسى
لكن ظاهره ان باقي الحديث مرسل وقد اخرجه مسلم متصلا
بلفظ فذكر ذلك سعد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بل هو من
اهل الجنة فرجع من الرجع المتعدي المرة الاخرى ببشارة
بكسر الباء وحكي ضمها والكسر اشهر وهي الخبر السار سمي بذلك
لانه يظهر طلاقة الانسان وفرحه في بشرته عظيمة فقال اي
النبي صلى الله عليه وسلم للرجل المذكور اذهب اليه فقل له
انك لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة قال الاسمعيلي
انما يتم الغرض بهذا الحديث اي من ايراده في باب علامات
النبوة بالحديث الآخر اي الذي مضى في كتاب الجهاد في باب
التحنط عند القتال فان فيه انه قتل باليمامة شهيدا يعني وظهر
بذلك مصداق قوله صلى الله عليه وسلم انه من اهل الجنة لكونه
استشهد وقال الحافظ العسقلاني ولعل البخاري اشار

وكذا قوله صح

ويروى الآخرة صح

اي الى ثابت صح

الى ذلك اشارة لان مخرج الحديثين واحد ويحتمل ان يكون
البخاري اشار الى ما في بعض طرق حديث نزول الآية في ثابت
المذكورة وذلك فيما رواه ابن شهاب عن اسمعيل بن محمد بن ثابت
قال قال ثابت بن شماس يا رسول الله اني اخشى ان اكون قد
هلكت قال فاذاك قال نهانا الله ان نرفع صوتنا فوق صوتك
وانا جهير الحديث وفيه فقال له صلى الله عليه وسلم اما ترضى
ان تعيش سعيدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة وهذا مرسل قوي
الاسناد واخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عنه
واخرجه الدارقطني في الغرائب من طريق اسمعيل بن ابي اويس
عن مالك كذلك ومن طريق سعيد بن كثير عن مالك فقال فيه
عن اسمعيل عن ثابت بن قيس وهو مع ذلك مرسل لان اسمعيل
لم يلحق ثابتا واخرجه ابن مردويه من طريق صالح بن ابي الاخضر
عن الزهري فقال عن محمد بن ثابت بن قيس ان ثابتا فذكر نحوه
واخرجه ابن جرير من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري معضلا
ولم يذكر فوقه احدا وقال في آخره فعاش حميدا وقتل شهيدا
يوم مسيلمة واصرح من ذلك ما رواه ابن سعد باسناد
صحيح ايضا من مرسل عكرمة قال لما نزلت يا ايها الذين آمنوا
لا ترفعوا اصواتكم الآية قال ثابت بن قيس كنت ارفع
صوتي فانا من اهل النار فقعد في بيته فذكر الحديث نحو حديث
انس رضي الله عنه وفي آخره بل هو من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة
انهزم المسلمون فقال ثابت اف لهؤلاء وما يصنعون
قال ورجل قائم على ثلمة فقتله وقتل وروى ابن ابي حاتم في تفسيره
من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضي الله عنه
في قصة ثابت بن قيس فقال في آخرها قال انس رضي الله عنه
وكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من اهل الجنة فلما كان
يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف فاقبل وقد تكفن
وتحنط فقاتل حتى قتل وروى ابن المنذر في تفسيره من طريق
عطاء

عطاء الخراساني قال حدثتني بنت ثابت بن قيس قال لما
انزل الله هذه الآية دخل ثابت بيته فاغلق بابه فذكر
القصة مطولة وفيها قول النبي صلى الله عليه وسلم يعيش
حميدا ويموت شهيدا وفيه فلما كان يوم اليمامة ثبت حتى
قتل فان قيل فيه زيادة العدد على المبشرين بالجنة
فالجواب ان التخصيص بالعدد لا ينافي الزائد او المراد
بالعشرة الذين بشروا بها دفعة واحدة او بلفظ البشارة
وكيف لا والحسن والحسين رضي الله عنهما وازواج
النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن من اهل الجنة قطعا اللهم
اجعلنا من اهل الجنة وارزقني الدفن في جوار رسولك
الكريم اللهم صل وسلم عليه افضل الصلوة واكمل التسليم ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لست من اهل النار ولكن من اهل
الجنة لان هذا امر لا يطلع عليه الا النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخبر
انه يعيش حميدا ويموت [illegible] شهيدا وكان كذلك
والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا غندر
هو محمد بن جعفر قال اخبرنا شعبة عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال
قرا رجل هو اسيد بن حضير الكهف اي سورة الكهف وفي
الدار الدابة فجعلت تنفر بكسر الفاء من النفرة فسلم اي دعا
بالسلامة كما يقال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضي
بحكمه او قال سلام عليك فاذا ضبابة هي السحابة تغشى
الارض كالدخان وقال ابن فارس الضبابة كل شيء كالغبار
وقال الداودي قريب من السحاب وهي الغمام الذي يكون
فيه مطر او سحابة غشيته اي احاطت به فذكره
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فلان اي يا فلان ومعناه
كان ينبغي ان تستمر على القرآن وتغتنم ما حصل لك من
نزول الرحمة وتستكثر من القراءة فانها اي فان الضبابة المذكورة

من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه ومن طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما فارغا الا من ذكر موسى
ومن طريق مجاهد وقتادة نحوه ومن طريق الحسن البصري اصبح فارغا
من العهد الذي عهد اليها ان سيرد عليها وقال ابو عبيدة في قوله تعالى
فارغا اي من الحزن لعلمها انه لم يغرق ورد ذلك الطبري وقال انه
مخالف لجميع اقوال اهل التاويل ردءا كي يصدقني اشار به الى
ما في قوله تعالى واخي هرون هو افصح مني لسانا فارسله معي ردءا
يصدقني ثم اشار الى ان التقدير في قوله يصدقني كي يصدقني
ووصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى الطبري من طريق
السدي قال كيما يصدقني ومن طريق مجاهد وقتادة ردءا اي عونا
ويقال مغيثا او معينا اي يقال في تفسير ردءا مغيثا بالغين
المعجمة والثاء المثلثة من الاغاثة او معينا بالمهملة والنون من
الاعانة وهي المساعدة قال ابو عبيدة في قوله تعالى ردءا يصدقني
اي معينا يقال قد اردأت فلانا على عدوه اي اكنفته واعنته
وصرت له كنفا يبطش ويبطش اشار به الى ان لفظ يبطش
فيه لغتان احدهما كسر الطاء وهي قراءة العامة والاخرى ضمها
وهي قراءة ابي جعفر والحسن قال ابو عبيدة في تفسير قوله تعالى فلما
ان اراد ان يبطش بالذي هو عدو لهما بالطاء مكسورة ومضمومة
لغتان والكسر هي القراءة المشهورة هنا وفي قوله تعالى يوم نبطش
البطشة الكبرى يأتمرون يتشاورون اشار به الى ما في قوله تعالى
ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك وفسره بقوله يتشاورون
قال ابو عبيدة في قوله تعالى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك اي
يهمون بك ويتوامرون ويتشاورون ومنه قول الشاعر ارى
الناس قد احدثوا شيمة وفي كل حادثة يؤتمر وقال ابن قتيبة معناه
يأمر بعضهم بعضا كقوله تعالى وأتمروا بينكم بمعروف والجذوة
قطعة غليظة من الخشب ليس فيها لهب اشار به الى ما
في قوله تعالى او جذوة من النار ثم فسرها بما ذكر قال ابو عبيدة
في قوله تعالى

في قوله تعالى او جذوة من النار اي قطعة غليظة من الحطب ليس
فيها لهب قال الشاعر باتت حواطب ليلى يلتمسن لها
جزل الجذى غير خوار ولا دعر والجذوة مثلثة الجيم سنشد
عضدك سنعينك كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا
اشار به الى ما في قوله تعالى سنشد عضدك باخيك وفسره بقوله
سنعينك وفسره ابو عبيدة بقوله سنقويك به ونعينك تقول
شد فلان عضد فلان اذا اعانه وهو من عاضدته على امره اي
عاونته وقوله كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا من بقية
تفسير سنشد عضدك وهو ظاهر وقال غيره اي غير ابن عباس
رضي الله عنهما كلما لم ينطق بحرف او فيه تمتمة او فأفأة
فهي عقدة اشار به الى ما في قوله تعالى قال رب اشرح لي صدري
ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني وهذا قول ابي عبيدة
قال في قوله تعالى واحلل عقدة من لساني العقدة في اللسان
ما لم ينطلق بحرف او كانت فيه مسكة من تمتمة او فأفأة وروى
الطبري باسناده من طريق السدي قال لما تحرك موسى اخذته
آسية امرأة فرعون ترقصه ثم ناولته لفرعون فاخذ موسى
بلحيته فنتفها فاستدعى فرعون الذباحين فقالت آسية
انه صبي لا يعقل فوضعت له جمرا وياقوتا وقالت ان اخذ
الياقوت فاذبحه وان اخذ الجمر فاعرف انه لا يعقل فجاء
جبريل عليه السلام فطرح في يده جمرة فطرحها في فيه فاحرقت
لسانه فصارت في لسانه عقدة من يومئذ ومن طريق مجاهد
وسعيد بن جبير نحو ذلك وقيل لما وضع فرعون موسى في حجره
تناول لحيته ومدها ونتف منها وكانت لحيته طويلة
سبعة اشبار وكان هو قصيرا ويقال لطم وجهه وكان يلعب
بين يديه ويقال كان بيده قضيب صغير يلعب به فضرب
به راسه فعند ذلك غضب غضبا شديدا وتطير منه وقال
هذا عدوي المطلوب ثم جرى ما ذكر فان قيل كيف لم تحرق النار

عدوا او خوف والمعنى وانا احرسك وارفع عنك والطوف
هل ارى احدا او شيئا يحترز عنه فنام وخرجت انفض
ما حوله فاذا انا براع مقبل بغنمه الى الصخرة يريد
منها مثل الذي اردنا فقلت لمن انت يا غلام فقال
لرجل من اهل المدينة او مكة شك من الراوي اى اللفظين
قال وكان الشك من احمد بن يزيد فان مسلما اخرجه من
طريق الحسن بن محمد بن اعين عن زهير فقال فيه لرجل
من اهل المدينة ولم يشك وقد وقع في رواية خديج فسمى رجلا
من اهل مكة ولم يشك فان قيل كيف ذلك فالجواب ان
المراد بالمدينة في رواية مسلم هو مكة ولم يرد به المدينة
النبوية لانها حينئذ لم تكن تسمى المدينة وانما كان يقال
لها يثرب وايضا ولم تجر العادة للرعاة ان يبعدوا في المراعي
هذه المسافة البعيدة وقد وقع في رواية اسرائيل فقال لرجل
من قريش سماه فعرفته وهذا يؤيد هذا الوجه لان قريشا
لم يكونوا يسكنون المدينة النبوية اذ ذاك قلت افي غنمك
لبن بفتح اللام والموحدة وحكى القاضي عياض ان في رواية
لبن بضم اللام وتشديد الموحدة جمع لابن اي ذوات
لبن قال نعم قلت افتحلب قال نعم اي احلب
واراد بهذا الاستفهام امعك اذن من صاحب الغنم
في الحلب لمن يمر بها على سبيل الضيافة وبهذا يندفع اشكال
من يقول كيف استجاز ابو بكر رضي الله عنه اخذ اللبن من
الراعي بغير اذن مالك الغنم ويحتمل ان يكون ابو بكر رضي الله عنه
لما عرفه عرف رضاه بذلك لصداقته له او اذن له العام
لذلك وقيل كان الغنم لحربي لا امان له وقيل كانوا مضطرين
فليتامل قال فاخذ شاة فقلت انفض الضرع اي ثدي
الشاة من التراب والشعر والقذى بفتح القاف والذال
المعجمة مقصورا هو الذي يقع في العين يقال قذت عينه اذا وقع
فيها

اذ من عادة العرب انهم
ياذنون للرعاة اذا مر
بهم ضيف ان يسقوه
صح

اذا وقع فيها القذى كانه شبه ما يصير في الضرع من الاوساخ
بالقذى في العين وفي رواية اسرائيل الاتية وامرته فاعتقل
شاة اي وضع رجلها بين فخذيه او ساقيه ليمنعها من الحركة
قال فرايت البراء يضرب احدى يديه على الاخرى ينفض
فحلب في قعب هو القدح من الخشب كثبة بضم الكاف
وسكون المثلثة وفتح الموحدة اي قطعة من لبن قدر حلب
القدح وقيل قدر حلبة خفيفة وقال الهروي والقزاز
كل ما جمعته من طعام او لبن او غيرهما فهي كثبة قال الهروي
بعد ان يكون قليلا وفي نسخة كثيبة على التصغير من لبن
ومعي اداوة بكسر الهمزة وهي شيء يعمل من جلد ليستصحبه
المسافر حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يرتوي اي يستقي
منها يشرب ويتوضا بيان للارتواء فاتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فكرهت ان اوقظه فوافقته حين استيقظ
اي وافق اتياني وقت استيقاظه ويروى حتى اتيت به
حتى استيقظ فصببت من الماء على اللبن حتى برد بفتح الراء
اسفله فقلت اشرب يا رسول الله قال فشرب حتى
رضيت اي طابت نفسي لكثرة ما شرب ثم قال الم يان
للرحيل اي قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر رضي الله عنه الم يات
وقت الارتحال قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما مالت
الشمس واتبعنا سراقة بضم السين وسراقة فاعله وهو
سراقة بن مالك بن جعشم فقلت اتينا بضم الهمزة على البناء
للمفعول يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا فدعا
عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت به فرسه بالطاء
المهملة اي غاصت قوائم فرسه في تلك الارض الصلبة يقال
ارتطم في الوحل اي دخل فيه واحتبس وارتطمت الشيء اذا ادخلته
فارتطم اري بضم الهمزة اي اظن وهو لفظ زهير الراوي
في جلد بفتح الجيم واللام وهو الصلب من الارض المستوي

وقال الجوهري بطنها
صح

بن مالك

المدلجي اسلم بالجعرانة حين
انصرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حنين والطائف
وقال له كيف بك اذا البست
سواري كسرى ولما اتي عمر رضي
الله عنه بسواريه البسه وقال
ارفع يديك وقل الله اكبر الحمد
لله الذي سلبهما كسرى والبسهما
سراقة صح

قال صح — اتيه

من الارض فقلت زهير يعني هل هذه اللفظة ام لا وفي رواية
مسلم الشك من زهير وفي رواية خديج بن معاوية وهو اخو زهير
ونحن في ارض شديدة كانها مجصصة فاذا اتوقع من خلفي
فالتفت فاذا سراقة فبكى ابو بكر رضي الله عنه فقال اتينا
يا رسول الله قال كلا ثم دعا بدعوات الحديث فقال اي سراقة
للنبي صلى الله عليه وسلم ولابي بكر رضي الله عنه اني اراكما قد دعوتما
علي وفي رواية مسلم قد علمت انكما قد دعوتما علي فادعوا لي
فالله لكما مبتدأ وخبر اي فالله ناصر لكما ان ارد عنكما الطلب
اي ادعوا لان ارد عنكما الطلب فهو علة للدعاء ويروى بنصب
لفظة الجلالة اي فاشهد الله لاجلكما على ان ارد عنكما الطلب
ويروى بالجر ايضا بنزع الخافض اي فبالله اي فاقسم بالله
لكما على الرد وفي شرح السنة اقسم بالله لكما على الرد والطلب
جمع طالب فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فنجا اي من
الارتطام فجعل اي سراقة لا يلقى احدا الا قال قد كفيتكم
ويروى كفيتم ما هنا يعني ما هنا الذي تطلبونه وفي رواية
ما ههنا فلا يلقى احدا الا رده بيان لقوله ما هنا قال ووفى
لنا اي وفى سراقة بما وعده من رد الطلب وفي الحديث
معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة ابي بكر رضي الله عنه
وفيه خدمة التابع للمتبوع واستصحاب الركوة في السفر وفضل
التوكل على الله تعالى وان الرجل الجليل اذا نام يدافع عنه
وقال الخطابي استدل به بعض شيوخ السوء من المحدثين
على الاخذ على الحديث لان عازبا لم يحمل الرحل حتى يحدثه ابو بكر
رضي الله عنه القصة وليس هذا الاستدلال صحيحا لان هؤلاء
اتخذوا الحديث بضاعة يبيعونها ويأخذون عليها اجرا
واما ما التمسه ابو بكر رضي الله عنه من تحميل الرحل فهو من باب
المعروف والعادة المقررة ان عادة التجار يحملون الاثقال
الى بيت المشتري ولو لم يكن ذلك لكان لا يمنعه ابو بكر رضي الله

من افادة

او على ان ارد عنكما الطلب صح

من افادة العصمة والقدوة فيه قوله تعالى اتبعوا من لا يسألكم
اجرا وهم مهتدون ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
فيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تنبيه قال البزار لم يرو
هذا الحديث تاما عن ابي اسحق الا زهير واخوه خديج واسرائيل
وروى شعبة منه قصة اللبن خاصة انتهى وقد رواه عن
ابي اسحق مطولا ايضا حفيده يوسف بن اسحق بن ابي اسحق
وهو في الهجرة الى المدينة لكنه لم يذكر منه قصة سراقة وزاد فيه
قصة غيرها كما سيأتي ان شاء الله تعالى حدثنا معلى بن اسد
قال اخبرنا عبد العزيز بن مختار بالخاء المعجمة الانصاري الدباغ
وقد مر في الصلوة قال اخبرنا خالد هو ابن مهران الحذاء
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم دخل على اعرابي قال الزمخشري في ربيع الابرار اسم هذا
الاعرابي قيس فقال في باب الامراض والعلل دخل النبي صلى الله
عليه وسلم على قيس بن ابي حازم يعوده فذكر القصة وقال
الحافظ العسقلاني ولم ار تسميته لغيره فهذا ان كان محفوظا فهو
غير قيس بن ابي حازم احد المخضرمين لان صاحب القصة مات
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيس لم ير النبي صلى الله عليه وسلم
وكان اسلم في حياته ولابيه صحبة وعاش بعده دهرا طويلا
قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض
يعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله فقال لا بأس
طهور ان شاء الله وقوله ان شاء الله بمعنى الدعاء وقوله
يعوده في الموضعين جملة حالية قال اي الاعرابي قلت خطابا
للنبي صلى الله عليه وسلم طهور كلا اي ليس بطهور لي
وسخط كلامه اباه الله بل هي حمى تفور او تثور
شك الراوي هل هو بالفاء او بالمثلثة وكلاهما بمعنى على
شيخ كبير تزيره القبور بضم المثناة الفوقية من ازاره
اذا حمله على الزيارة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا

يعوده صح

اى فهم ازارة القبور حينئذ ويجوز ان يكون الشارع قد علم
انه سيموت من مرضه فقوله طهور وان شاء الله دعاء له
بتكفير ذنوبه ويجوز ان يكون اخبر بذلك قبل موته بعد قوله
وقال صاحب التوضيح فى قوله لا باس طهور فيه دلالة على
ان الطهور هو المطهر خلافا لابى حنيفة فى قوله الطهور هو
الطاهر وتعقبه العينى حيث قال ليت شعرى من نقل هذا
عن ابى حنيفة وكيف يقول ذلك والطهور صيغة مبالغة
فاذا كان بمعنى طاهر يفوت المقصود ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان الاعرابى لما رد على النبى صلى الله عليه وسلم
قوله لا باس طهور ان شاء الله مات على وفق ما قاله صلى
الله عليه وسلم وهذا من علامات نبوته صلى الله عليه وسلم
وقال الحافظ العسقلانى ووجه دخوله فى هذا الباب ان فى
بعض طرقه زيادة تقتضى ايراده فى علامات النبوة
اخرجه الطبرانى وغيره من رواية شرحبيل والد عبد الرحمن
فذكر نحو حديث ابن عباس رضى الله عنه وفى آخره فقال
النبى صلى الله عليه وسلم اما اذا ابيت فهى كما تقول وقضاء
الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا وبهذه الزيادة
يظهر دخول هذا الحديث فى هذا الباب قال وعجبت للاسمعيلى
كيف نبه على مثل ذلك فى قصة ثابت بن قيس واغفله
هنا انتهى وقال العينى ان الذى ذكره هو حاصل قوله فنعم اذا
وتوجيه المطابقة من نفس الحديث اوجه من توجيهها
من حديث آخر هل البخارى وقف عليه ام لا وهل هو
على شرطه ام لا والحديث قد اخرجه البخارى فى الطب
والتوحيد ايضا واخرجه النسائى فى الطب وفى اليوم والليلة
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن
ابى الحجاج المنقرى المقعد البصرى قال حدثنا عبد الوارث
هو ابن سعيد البصرى قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب

ابوحمزة

ابو حمزة البصرى عن انس رضى الله عنه انه قال كان
رجل نصرانيا نصب على انه خبر كان ويروى نصرانى
بالرفع على ان كان تامة قال الحافظ العسقلانى ولم يدر
اسمه لكن فى رواية مسلم من طريق ثابت عن انس رضى الله عنه
كان منا رجل من بنى النجار فاسلم وقرأ البقرة وآل عمران
وكان يكتب للنبى صلى الله عليه وسلم فعاد نصرانيا
وفى رواية ثابت فانطلق هاربا حتى لحق باهل الكتاب
فرفعوه فكان يقول لا يدرى محمد الا ما كتبت له
وروى ابن حبان عن ابى هريرة رضى الله عنه ما ارى يحسن
محمد الا ما كنت اكتب له فاماته الله وفى رواية ثابت
فما لبث ان قصم الله عنقه فيهم فدفنوه فاصبح
وقد لفظته اى طرحته ورمته وحكى فتح الفاء وكسرها
قال القزاز فى جامعه كل ما طرحته من يدك فقد
لفظته ولا يقال بكسر الفاء وانما يقال بالفتح الارض
فقالوا هذا فعل محمد واصحابه لما هرب منهم وفى
رواية الاسمعيلى لما لم يرض دينهم نبشوا عن صاحبنا
فالقوه فحفروا له فاعمقوا فى الارض فاصبح وقد
لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه نبشوا
عن صاحبنا فالقوه فحفروا له واعمقوا ويروى
فاعمقوا له بزيادة له فى الارض ما استطاعوا
فاصبح وقد لفظته الارض فعلموا انه ليس من الناس
فالقوه وفى رواية ثابت فتركوه منبوذا ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه ظهرت معجزة النبى صلى الله
عليه وسلم فى لفظ الارض اياه مرات لانه لما ارتد عاقبه
الله تعالى بذلك ليقوم الحجة على من يراه ويدل على صدق
النبى صلى الله عليه وسلم والحديث من افراد البخارى
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اى ابن سعد

من القبر الى الخارج صح

عن يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه
قال واخبرني ابن المسيب وفي نسخة سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى بكسر الكاف ويجوز
الفتح وهو لقب كل من ولي مملكة الفرس قال ابن الاعرابي
الكسر افصح في كسرى وكان ابو حاتم يختاره وانكر الزجاج
الكسر على ثعلب واحتج بان النسبة اليه كسروي بالفتح
ورد عليه ابن فارس بان النسبة قد يفتح فيها ما هو في الاصل
مكسور او مضموم كما قالوا في بني تغلب بكسر اللام تغلبي
بفتحها وفي سلمة كذلك فليس فيه حجة على تخطئة الكسر
فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر وهو لقب لكل من
ولي مملكة الروم فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده
لتنفقن كنوزهما في سبيل الله والمعنى لا يبقى
كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام وهذا منقول عن الشافعي
ولما فتحت العراق والشام في ايام عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انفقت كنوزهما في سبيل الله مثل ما اخبر به النبي صلى الله
عليه وسلم فكان من علامات نبوته هذا وسبب ورود الحديث
ان قريشا كانوا يأتون الشام والعراق تجارا فلما اسلموا
خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم في الاسلام فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لهم ذلك تطييبا لقلوبهم وتبشيرا
لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين وقيل
الحكمة في ان قيصر بقي ملكه وانما ارتفع من الشام وما والاها
وكسرى ذهب ملكه اصلا وراسا ان قيصر لما جاءه
كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبله وكاد ان يسلم كما مضى
بسط ذلك في اول الكتاب وكسرى لما اتاه كتاب النبي
صلى الله عليه وسلم مزقه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ان يمزق
ملكه كل ممزق فكان كذلك قال الخطابي معناه فلا قيصر

بعده

بعده يملك مثل ما ملك وذلك انه كان بالشام وبها
بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى نسك الا به ولا يملك
على الروم احد الا ان كان دخله اما سرا واما جهرا فانجلى عنها
قيصر واستفتحت خزائنه ولم يخلفه احد من القياصرة
في تلك البلاد بعده ووقع في الرواية التي في باب الحرب
خدعة من كتاب الجهاد هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده
وليهلكن قيصر والحكمة فيه انه انما قال ذلك لما هلك
كسرى بن هرمز كما سياتي في حديث ابي بكرة رضي الله عنه
في كتاب الاحكام قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل
فارس ملكوا عليهم امراة الحديث وكان ذلك لما مات
شيرويه ابن كسرى فامّروا عليه بنته بوران واما قيصر
فعاش الى زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة عشرين
على الصحيح وقيل مات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والذي
حارب المسلمين ولده وكان يلقب ايضا قيصر وعلى
كل تقدير فالمراد من الحديث وقع لا محالة لانهما لم تبق مملكتهما
على الوجه الذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما مر وقال
القرطبي في الكلام على الرواية التي لفظها اذا هلك كسرى
فلا كسرى بعده وعلى الرواية التي لفظها هلك كسرى
ثم لا يكون كسرى بعده بين اللفظين بون ويمكن الجمع بان يكون
ابو هريرة رضي الله عنه سمع احد اللفظين قبل ان يموت
كسرى والآخر بعد ذلك قال ويحتمل ان يقع التغاير بالموت
والهلاك فقوله اذا هلك كسرى اي هلك ملكه وارتفع
واما قوله مات كسرى ثم لا يكون كسرى بعده فالمراد به
كسرى حقيقة انتهى ويحتمل ان يكون المراد بقوله هلك
كسرى تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي وان كان
لم يقع بعد للمبالغة في ذلك كما قال تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه
وهذا الجمع اولى لان مخرج الروايتين متحد فحمله على التعدد خلاف الاصل

فوجه مطابقة الحديث للترجمة اظهر من ان يخفى

فلا يصار اليه مع امكان هذا الجمع والله تعالى اعلم والحديث
قد مضى في الخمس من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه في باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنائم حدثنا
قبيصة هو ابن عقبة قال اخبرنا سفيان هو الثوري
عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه
رفعه ويروى يرفعه اي الحديث الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده هذا المقدار
هو في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر بعده واذا هلك
قيصر فلا قيصر بعده وذكر اي بعد قوله اذا هلك كسرى
فلا كسرى بعده وقال لتنفقن كنوزهما في سبيل الله
اي في ابواب البر والطاعات والحديث قد مضى في
الخمس عن اسحق بن ابرهيم عن جرير عن عبد الملك عن جابر
بن سمرة رضي الله عنه حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي
عن ابن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحسين
النوفلي وقد مر في البيع قال اخبرنا نافع بن جبير اي ابن
مطعم وقد مر في الوضوء عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي على زمنه وكان قدومه في سنة
تسع من الهجرة وهي سنة الوفود قال ابن اسحق قدم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد بني حنيفة فيهم
مسيلمة بن حبيب وقال ابن هشام هو مسيلمة بن ثمامة
ويكنى ابا ثمامة وقال السهيلي هو مسيلمة بن ثمامة بن كبير
بن حبيب بن الحارث بن عبد الحارث بن هفان بن ذهل
بن الدول بن حنيفة ويكنى ابا ثمامة وقيل ابا هرون وكان
قد تسمى بالرحمن وكان يقال له رحمان اليمامة وكان يعرف
ابواب النيرنجات فكان يدخل البيضة في القارورة وهو
اول

ووقع في رواية النسفي ذكره وهو متجه كان يقول وذكر الحديث اي مثل الذي قبله واما على رواية الباقين ففيه حذف تقديره وذكر كلاما او حديثا ولم تقع هذه الزيادة في رواية الاسمعيلي صح

اول من فعل ذلك وكان يقص جناح الطير ثم يصله ويدعي
ان ظبية تاتيه من الجبل فيحلب لبنها قال الواقدي وكان
وفد بني حنيفة بضعة عشر رجلا عليهم سلمى بن حنظلة وفيهم
طلق بن علي وعلي بن سنان ومسيلمة بن حبيب الكذاب
فانزلوا في دار رملة بنت الحارث واجريت عليهم الضيافة
فكانوا يؤتون بغداء وعشاء مرة خبزا ولحما ومرة خبزا
ولبنا ومرة خبزا وسمنا ومرة تمرا نثر لهم فلما قدموا المسجد
اسلموا وقد خلفوا مسيلمة في رحالهم ولما ارادوا الانصراف
اعطاهم جوائزهم خمس اواق من فضة وامر لمسيلمة بمثل
ما اعطاهم لما ذكروا انه في رحالهم فقال اما انه ليس بشركم
مكانا فلما رجعوا اليه اخبروه بما قال عنه قال انما قال ذلك لانه
عرف ان الامر لي بعده وبهذه الكلمة تشبث قبحه الله
حتى ادعى النبوة وقال ابن اسحق ثم انصرفوا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولما انتهوا الى اليمامة ارتد عدو الله
وتنبى وتكذب لهم وقال اشركت معه في الامر ثم جعل يسجع
لهم السجعات مضاهيا للقرآن فاصفقت على ذلك بنو حنيفة
وقتل في ايام ابي بكر الصديق رضي الله عنه في وقعة اليمامة قتله
وحشي قاتل حمزة وكان عمره حين مات مائة وخمسين سنة
فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده تبعته
وقدمها في بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليتالفه وليتالف قومه رجاء اسلامهم وليبلغ
ما انزل اليه وقال القاضي عياض يحتمل ان سبب ذلك
ان مسيلمة قصده من بلده للقائه فجاءه مكافاة قال وكان
مسيلمة حينئذ يظهر الاسلام وانما ظهر كفره بعد ذلك ومعه
ثابت بن قيس بن شماس خطيب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان يجاوب الوفود عن خطبهم وفي يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد الجملة حالية

بمجيئه صح

بفتح المعجمة وتشديد الميم وبالمهملة صح

ثابت اي البناني بضم الموحدة وبالنونين وعبّاد بفتح المهملة
وتشديد الموحدة بن ابي علي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ان متابعتهما له عن انس رضي الله عنه انما هي في ذكر هرون عليه
السلام في السماء الخامسة لا في جميع الحديث ولا في الاسناد ايضا
فاما رواية ثابت فهي موصولة في صحيح مسلم من طريق حماد بن سلمة
عنه وليس فيها ذكر مالك بن صعصعة بل المذكور فيها ذكر هرون
في السماء الخامسة واما متابعة عباد فرواها عنه هشام الدستوائي
وحماد بن زيد وغيرهما ولم يذكروا مالك بن صعصعة وليس لعباد
ذكر في البخاري الا في هذا الموضع وقد اوضح ان ثابتا لم يذكر
لانس فيه شيخا وعباد المذكور ومشترك واما الزهري فقال عن
انس عن ابي ذر رضي الله عنه كما مضى في اول الصلوة ولم يذكر في
حديثه هرون اصلا

عن السماء الخ وذلك فيه
كون هرون في الخامسة
صح

باب **وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه الى من هو مسرف
كذاب** كذا وقعت هذه الترجمة بغير حديث فكانه اخلى بياضا
في الاصل ليذكر فيها حديثا ولم يظفر به على شرطه فعقبت هكذا ووقع
في رواية النسفي هذا مضموما اليه بالباب الذي بعده وهو توجيه
والآية في سورة المؤمن قال الله تعالى وقال رجل مؤمن من آل
فرعون من ان كان به وقيل من متعلق بقوله يكتم ايمانه والرجل
قد اختلف في اسمه فقيل هو يوشع بن نون وبه جزم ابن التين وهو
بعيد لان يوشع من ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من آل فرعون
والصحيح ان المؤمن المذكور من آل فرعون وقد استدل الطبري بانه
لو كان من بني اسرائيل لم يصغ فرعون الى كلامه ولم يستمع منه وقيل
اسمه شمعان بالشين المعجمة قال الدارقطني في المؤتلف لا يعرف
شمعان بالشين المعجمة الا هذا وقيل حابوت قيل هو الذي
انقطع اذكاره في التابوت وعن الطبري حبيب وقيل حزقيل
وعليه اكثر العلماء وعن ابن اسحق حبيب وهو ابن عم فرعون
اخرجه عبد بن حميد وقال مقاتل كان قبطيا يكتم ايمانه من فرعون

مائة

مائة سنة وكان له الملك بعد فرعون وكان على بقية من دين ابرهيم
عليه السلام وقال ابن خالويه لم يؤمن من اهل مصر الا اربعة
آسية وحزقيل مؤمن آل فرعون ومريم بنت ناموسى الملك
التي دلت على عظام يوسف عليه السلام والماشطة **اتقتلون
رجلا** اي اتقصدون قتله والعزة فيه للاستفهام الانكاري
ان يقول اي لان يقول او وقت ان يقول من غير روية وتامل
في امره **ربي الله** وحده وهو في الدلالة على الحصر مثل صديقي
زيد في كون الطرفين معرفة **وقد جاءكم بالبينات** المتكثرة
على صدقه من المعجزات والاستدلالات **من ربكم** اضافه اليهم
بعد ذكر البينات احتجاجا عليهم واستدراجا لهم الى الاعتراف
ثم اخذهم بالاحتجاج من باب الاحتياط فقال **وان يك كاذبا
فعليه كذبه** لا يتخطاه وبال كذبه فيحتاج في دفعه الى قتله
وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم اي فلا اقل
من ان يصيبكم بعضه وفيه مبالغة في التحذير واظهار للانصاف
وعدم التعصب ولذلك قدم كونه كاذبا او يصيبكم ما يعدكم
من عذاب الدنيا وهو بعض مواعيده كانه خوفهم بما هو اظهر
احتمالا عندهم **ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب**
احتجاج ثالث ذو وجهين احدهما انه لو كان مسرفا كذابا
لما هداه الله الى البينات ولما عضده بتلك المعجزات وثانيهما
ان من خذله الله واهلكه فلا حاجة لكم الى قتله ولعله اراد به المعنى
الاول وخيل اليهم الثاني لتلين شكيمتهم وعرض به لفرعون
بانه مسرف كذاب لا يهديه الله سبيل الصواب وسبيل
النجاة

او في الامر
باظهار العناد
كما زعم فرعون

باب **قول الله تعالى
وهل اتاك حديث موسى** الى قوله تعالى او اجد على النار
هدى وقد مر الكلام فيه عن قريب **وكلم الله موسى تكليما**
قال الله تعالى ورسلا نصب على تقدير قصصنا رسلا
وقوله قد قصصناهم عليك من قبل اي من قبل هذه السورة
او اليوم

فان العنسي قتل في ايامه ومسيلمة قتل بعده في وقعة اليمامة
قتله وحشي قاتل حمزة كما مر آنفا وقد اخرجه البخاري في المغازي
ايضا واخرجه مسلم في الرؤيا وكذا الترمذي فيه بقصة
الرؤيا دون قصة مسيلمة والنسائي فيه ايضا
حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة مصغرا بن عبد الله بن ابي بردة
عن جده ابي بردة بالموحدة المضمومة واسمه الحارث وقيل
عامر وقيل اسمه كنيته عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه اراه بضم الهمزة اي اظنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى
ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الهاء يعني وهمي
واعتقادي ويجوز فيه اسكان الهاء مثل نهر ونهر يقال
وهلت الى الشيء اذا ذهب وهمك اليه يقال وهل يهل وهلا
وعن ابي زيد وهلت في الشيء وعنه اهل وهلا اذا نسيت وغلطت
فيه وضبطه بكسر الهاء الى انها اليمامة او هجر بفتح الجيم
وهي مدينة معروفة باليمن وهي قاعدة البحرين ويقال بدون
الالف واللام بينها وبين البحرين عشر مراحل فاذا هي المدينة
كلمة اذا للمفاجاة وهي راجع الى ارض بها نخل وهو مبتدأ والمدينة
بالرفع خبره يثرب بالرفع ايضا عطف بيان بفتح المثناة
التحتية وسكون المثلثة وكسر الراء ثم بالموحدة والنهي الذي
ورد في تسمية المدينة بيثرب انما كان للتنزيه وانما جمع بين
الاسمين هنا لاجل خطاب من لا يعرفها وفي التوضيح وقد نهى
عن التسمية بيثرب حتى قيل من قالها وهو عالم كتبت عليه
خطيئة وسببه ما فيه من معنى التثريب والشارع من شانه
تغيير الاسماء القبيحة الى الحسنة ويجوز ان يكون هذا قبل النهي
كما انه سمي في القرآن اخبارا به عن تسمية الكفار لها قبل ان
ينزل تسميتها ورايت في رؤياي هذه اني هززت
سيفا

رضي الله عنه صح

وهلي

غير منصرف صح

سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين
يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان
فاذا هو ما جاء الله به من الفتح اراد بالفتح فتح مكة ويقال
هو مجاز عن اجتماع المؤمنين واصلاح حالهم وفيه نظر لقوله
واجتماع المؤمنين ورايت فيها بقرا قال النووي
قد جاء في بعض الروايات هكذا رايت بقرا تنحر وبهذه
الزيادة يتم تاويل الرؤيا اذ نحر البقر هو قتل الصحابة باحد
رضي الله عنهم والله خير قال القاضي ضبطنا والله
خير برفع الهاء والراء على المبتدأ والخبر قيل معناه ثواب
الله خير اي صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا
قال والاولى قول من قال انه من جملة الرؤيا فانها كلمة سمعها في الرؤيا
عند رؤياه البقر بدليل تاويله لها بقوله واذا الخير ما جاء
الله به الخ فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير
ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي اتانا
الله بعد بضم الدال يريد به بعد احد ولا يريد ما كان قبل
احد يوم بدر قال القاضي بضم دال بعد ونصب يوم
قال وروي بنصب الدال ومعناه ما جاء الله به بعد بدر
الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس قد جمعوا
لهم وخوفوهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم
الوكيل وتفرق العدو عنهم هيبة لهم ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن رؤياه الصدق ووقوعها
مثل ما عبرها وقد اخرجه البخاري مقطعا في غير موضع من
المغازي وعلامات النبوة والتعبير واخرجه مسلم في الرؤيا
وكذا النسائي وابن ماجة فيه حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال اخبرنا زكريا هو ابن ابي زائدة عن فراس
بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى
المكتب وقدم في الزكوة عن عامر هو الشعبي وفي بعض النسخ

لفظ الشعبي مذكور عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اقبلت فاطمة رضي الله عنها
تمشي كان مشيتها بكسر الميم لان فعلة بالكسر للحالة وبالفتح
للمرة مشي النبي صلى الله عليه وسلم بالرفع لانه خبر كان بالتشديد
وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى كانه ينحدر من صبب اي من موضع
منحدر فقال النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا بابنتي ثم اجلسها
عن يمينه او شماله شك من الراوي ثم اسر اليها حديثا
فبكت فقلت لها لم تبكين ثم اسر اليها حديثا فضحكت
فقلت ما رايت كاليوم فرحا اقرب من حزن اي كان
الفرح عقيب الحزن فسالتها عما قال فقالت ما كنت
لافشي من الافشاء وهو الاظهار سر رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم متعلق بمقدر
اي لم تقل حتى قبض فسالتها فقالت اسر الي ان جبريل
عليه السلام كان يعارضني القرآن من المعارضة وهي المقابلة
ومنه عارضت الكتاب بالكتاب اي قابلته به كل سنة مرة
وانه عارضني العام مرتين ولا اراه بضم الهمزة اي لا اظنه
الا حضر اجلي اي الآن موتي قرب وانك اول اهل بيتي
لحاقا بي بفتح اللام فبكيت فقال اما ترضين ان تكوني
سيدة نساء اهل الجنة او نساء المؤمنين شك من الراوي
فضحكت لذلك وفيه ان بكاءها في هذه الرواية كان من اجل
قوله صلى الله عليه وسلم ما اراه الا حضر اجلي وضحكها كان لاجل
اخباره لها انها سيدة اهل الجنة او سيدة نساء المؤمنين
واما في الرواية الآتية فبكاؤها كان لاجل قوله انه يقبض في وجعه
الذي توفي فيه وضحكها كان لاجل ما اخبرها بانها اول اهل بيته
اتبعه وماتت فاطمة رضي الله عنها بعد ابيها صلى الله عليه وسلم
بستة اشهر قالت عائشة رضي الله عنها وذلك في شهر رمضان
عن خمس وعشرين سنة وقيل ماتت بعده بثلثة اشهر وفي

وسياق الكلام فيه لن ... الله تعالى

الحديث

وفي الحديث ان المرء لا يحب البقاء بعد محبوبه قال ابن عمر رضي الله عنهما
في عاصم فليت المنايا كن خلفن عاصما فعشنا جميعا او
ذهبن بنا معا وفيه ايضا ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة
قال الكرماني فان قيل فهي افضل من خديجة وعائشة رضي الله عنهن
قلت المسالة مختلف فيها ولكن اللازم من الحديث ذلك
الا ان يقال ان الرواية بالشك والمتبادر الى الذهن من لفظ
المؤمنين غير النبي صلى الله عليه وسلم عرفا ودخول المتكلم في عموم
كلامه مختلف فيه عند الاصوليين ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن حضور اجله وان فاطمة رضي الله عنها
اول اهل بيته لحاقا به فكان الامر كما اخبر وقد اخرجه البخاري
في الاستيذان وفضائل القرآن ايضا واخرجه مسلم في الفضائل
والنسائي في الوفاة والمناقب حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة المفتوحات وهو من افراده
قال حدثنا ابرهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابرهيم بن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن عروة عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته
رضي الله عنها في شكواه اي في مرضه الذي قبض فيه فسارها
بشيء فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت
فسالتها عن ذلك فقالت سارني النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت
ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت

اهل

فان قيل جعل الاولية في اللحوق في الرواية الاولى علة للبكاء
ومستعقبا له وههنا علة للضحك ومستعقبا له فالجواب
ان البكاء مترتب على المركب من حضور الاجل واولية اللحوق
او على الجزء الاول منه فان قيل الضحك هنا مترتب على كونها
اول اللاحقات وثمة على كونها سيدة النساء فالجواب انه
قد يترتب الضحك على الامرين جميعا وعلى كل واحد منهما وفيه

ايثارهم الآخرة وسرورهم بالانتقال اليها والخلاص من الدنيا
ومطابقته للترجمة على ما تقدم وقد اخرجه البخاري في المغازي
ايضا واخرجه مسلم في فضائل فاطمة رضي الله عنها والنسائي
في المناقب حدثنا محمد بن عرعرة بفتح المهملتين وسكون
الراء الاولى قال اخبرنا شعبة عن ابي بشر بكسر الموحدة
واسمه جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري البصري عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان عمر
بن الخطاب رضي الله عنه يدني من الادناء اي يقرب
ابن عباس وفيه التفات فقال له عبد الرحمن
بن عوف ان لنا ابناء مثله اي في العمر وغرضه اننا شيوخ
وهو شاب فلم تقدمه علينا وتقربه من نفسك فقال انه
من حيث تعلم اي اقربه واقدمه من جهة علمه والعلم يرفع كل
من لم يرفع فسال عمر ابن عباس عن هذه الآية اذا جاء
نصر الله والفتح فقال اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي مجيء النصر والفتح ودخول الناس في الدين علامة وفاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه اي اخبر الله تعالى
رسوله بذلك قال اي عمر رضي الله عنه ما اعلم منها الا ما تعلم
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله اعلمه اياه وهذا اخبار
من الله تعالى لرسوله وقد وقع الامر كذلك وقد اخرجه البخاري
في المغازي والتفسير ايضا واخرجه الترمذي في التفسير
وقال حسن صحيح حدثنا ابو نعيم قال اخبرنا عبد الرحمن
بن سليمن بن حنظلة بفتح الحاء المهملة وسكون النون
وفتح الظاء المعجمة وباللام ابن ابي عامر الراهب وتقدم
في الجمعة ابن الغسيل وروي حنظلة الغسيل بدون
لفظ ابن وكلاهما صحيح ولكن بشرط ان يرفع الابن على انه
صفة لعبد الرحمن وهو مشهور بابن الغسيل وحنظلة
رضي الله عنه من سادات الصحابة رضي الله عنهم وهو معروف
بغسيل

اي من اجل انك تعلم
انه عالم وكان ذلك ببركة
دعائه صلى الله عليه وسلم
له بقوله اللهم فقهه في
الدين وعلمه التاويل
انتهى المغني صح

ويقال اي اعلم النبي صلى الله
عليه وسلم ابن عباس رضي
الله عنهما ان هذه السورة
في اجل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ناعيه
صح

بغسيل الملائكة قالوا لما استشهد باحد قال النبي صلى الله عليه وسلم
مات حنظلة وانه غسلته الملائكة فسالوا امراته فقالت
سمع الهيعة وهو جنب فلم يتاخر للاغتسال وكان يوم احد
فقاتل حتى قتل قتله ابو سفيان بن حرب وقال حنظلة بحنظلة
يريد ابنه حنظلة المقتول ببدر فلما قتل شهيدا اخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بان الملائكة غسلته فسمي حنظلة الغسيل
اخبرنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه
بملحفة قد عصب بعصابة دسماء قال الخطابي اي بعصابة
سوداء حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال
اما بعد فان الناس يكثرون ويقل الانصار حتى
يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام وجه التشبيه
الاصلاح بالقليل دون الافساد بالكثير كما في قولهم النحو في الكلام
كالملح في الطعام او كونه قليلا بالنسبة الى سائر اجزاء الطعام
فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين
فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم قال ابن عباس
رضي الله عنهما فكان اي فكان ذلك المجلس آخر مجلس
جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث انه صلى الله عليه وسلم اخبر بكثرة الناس وقلة الانصار
بعده وان منهم من يتولى امور الناس وانه وصى اليهم بما وصى
وقد اخرجه في الجمعة وقد مر الكلام فيه هناك حدثنا عبد الله بن محمد
المعروف بالمسندي قال اخبرنا يحيى بن آدم اي ابن سليمن
الكوفي صاحب الثوري قال اخبرنا حسين الجعفي هو حسين
بن علي بن الوليد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء
نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج قال الجوهري ابو قبيلة
من اليمن والنسبة اليه كذلك عن ابي موسى هو اسرائيل بن موسى
البصري نزل الهند عن الحسن اي البصري عن ابي بكرة

نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله عنه انه قال اخرج النبي
صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي قطعة من الزمان ذات يوم
الحسن اي ابن علي رضي الله عنهما فصعد به على المنبر فقال
ان ابني هذا دليل على ان ابن البنت يطلق عليه الابن
ولا اعتبار بقول الشاعر ٭ بنونا بنوا ابنائنا وبناتنا ٭
بنوهن ابناء الرجال الاباعد ٭ سيد ولعل الله ان يصلح
به بين فئتين اي طائفتين من المسلمين ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان فيه اخبارا بان الحسن رضي الله عنه
يصلح الله به بين فئتين من المسلمين وقد وقع كما اخبر فانه ترك
الخلافة لمعاوية رضي الله عنه وارتفع النزاع بين الطائفتين
وقد اخرجه البخاري في الصلح ايضا وقد مضى الكلام فيه هناك
حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال اخبرنا حماد بن زيد
عن ايوب هو السختياني عن حميد بضم الحاء بن هلال عن
انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نعى جعفرا وزيدا اي اخبر بموتهم قبل ان يجيء خبرهم
ويروى خبرهما اي خبر جعفر وزيد والضمير في الرواية الاولى
يرجع اليهما والى من قتل معهما وعيناه تذرفان الواو فيه للحال
وتذرفان بالذال المعجمة والراء المكسورة بمعنى تسيلان دمعا
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم اخبر بقتل
جعفر بن ابي طالب الملقب بذي الجناحين وزيد بن حارثة
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومولاه ومضى الحديث
في الجنائز حدثنا عمرو بن عباس بالمهملة وتشديد الموحدة
قال اخبرنا ابن مهدي هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان
الازدي البصري عن سفيان اي الثوري عن محمد بن المنكدر
عن جابر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
هل لكم من انماط جمع نمط وهو ضرب من البسط قلت واني
اي من اين تكون لنا انماط ويروى ومن انماط بزيادة من قال
اما

ذا افراده صح

ابو عثمان البصري وقد مر في استقبال القبلة صح

الحمل رقيق صح

اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهي من مقدمات اليمين وطلائعه
انها ستكون لكم الانماط [illegible] فانا اقول لها يعني
امراته اي قال جابر رضي الله عنه انا اقول لامراتي اخري عني
انماطك فتقول اي امراته الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم
انها ستكون لكم الانماط فادعها اي اتركها بحالها مفروشة
وفي الحديث اتخاذ الانماط فانه صلى الله عليه وسلم اخبر بانها ستكون
لكم وفيه شيء وهو ان الاخبار بان الشيء سيكون لا يقتضي اباحته
الا ان يقال اخبار الشارع صلى الله عليه وسلم بانه سيكون ولم ينه عنه
فكانه اقره وقد وقع قريب من هذا في حديث عدي بن حاتم
رضي الله عنه الماضي في هذا الباب في خروج الظعينة من الحيرة
الى مكة فاستدل به بعض الناس على جواز سفر المراة بغير محرم
وفيه من البحث ما فيه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم اخبر بانه سيكون لهم انماط وقد كان ذلك
والحديث اخرجه مسلم والترمذي في الاستيذان حدثنا
احمد بن اسحق اي ابن الحصين بن جابر ابو اسحق السلمي السرماري
وسرمار قرية من قرى بخارا قال اخبرنا عبيد الله بالتصغير
بن موسى بن باذام ابو محمد العبسي الكوفي وهو احد مشايخ
البخاري قال اخبرنا اسرائيل اي ابن يونس بن ابي اسحق
السبيعي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن عمرو بن ميمون الازدي الكوفي ادرك الجاهلية عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال انطلق سعد
بن معاذ اي ابن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل
بن جشم بن الحارث بن الخزرج بن النبيت وهو عمرو بن مالك
بن الاوس الانصاري الاشهلي يكنى ابا عمرو اسلم بالمدينة بين
العقبة الاولى والثانية على يدي مصعب بن عمير وشهد بدرا
واحدا والخندق فرمي يوم الخندق بسهم فعاش شهرا ثم
انتقض جرحه فمات منه معتمرا نصب على الحال وكانوا

كقول الشاعر
اما والذي لا يعلم الغيب غيره
ولا [illegible] ذكر ابن هشام الا
بفتح الهمزة والتخفيف وذكر
انواعها قال واختها اما
من مقدمات اليمين وطلائعه
صح

يعتمرون من المدينة قبل ان يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنزل اي سعد بن معاذ رضي الله عنه حين دخوله مكة لاجل
العمرة على امية بن خلف ابي صفوان وهو امية بن خلف بالجر
بن وهب ويكنى بابي صفوان وكان من كبار المشركين وكان
امية اذا انطلق الى الشام يعني لاجل التجارة فمر بالمدينة
لكونها على طريقه نزل على سعد وكان مواخيا معه فقال
امية لسعد انتظر حتى اذا انتصف النهار وغفل الناس
انطلقت فطفت بالخطاب فيهما وذلك لانه وقت غفلة
وقائلة وفي رواية البخاري في اول المغازي فلما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم انطلق سعد معتمرا فنزل على امية بمكة فقال
امية انظر لي ساعة خلوة لعلي ان اطوف بالبيت فخرج به
قريبا من نصف النهار فبينا سعد يطوف اذا ابو جهل
يعني قد حضر ويروى اذ رآه ابو جهل وفي رواية المغازي
فخرج به اي فخرج ابو امية بسعد قريبا من نصف النهار فلقيهما
ابو جهل فقال يا ابا صفوان من هذا معك فقال هذا سعد
فقال ابو جهل يعني لسعد الا اراك تطوف بمكة آمنا وقد آويتم
الصباة وزعمتم انكم تنصرونهم وتعينونهم اما والله لولا انك
مع ابي صفوان ما رجعت الى اهلك سالما قوله الصباة بضم
الصاد المهملة وتخفيف الموحدة جمع صابي مثل قضاة جمع قاض
وكانوا يسمون النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الذين هاجروا
الى المدينة صباة من صبا اذا مال من دينه فقال من هذا الذي
يطوف بالكعبة فقال اي امية سعد اي هو سعد فقال
ابو جهل اتطوف بالكعبة آمنا وقد آويتم محمدا واصحابه
فقال نعم فتلاحيا بينهما اي تخاصما وتنازعا وقيل تسابا
يعني سعد بن معاذ وابو جهل فقال امية لسعد لا ترفع
صوتك على ابي الحكم بفتحتين هو عدو الله ابو جهل واسمه عمرو
بن هشام المخزومي وكناه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بابي جهل

أي بضم الهمزة وفتح الميم المخففة وتشديد المثناة التحتية

قوله الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالمهملة صح

بابي جهل فانه سيد اهل الوادي اي فان ابا جهل سيد
اهل الوادي اراد به اهل مكة ثم قال سعد اي لابي جهل
والله لئن منعتني ان اطوف بالبيت لاقطعن
متجرك بالشام اي تجارتك وفي رواية المغازي اما
والله لئن منعتني هذا لامنعنك ما هو اشد عليك وكان
قادرا على ذلك لانه كان سيد قبيلة الاوس ومن اعاظم
الانصار قال فجعل امية يقول لسعد لا ترفع صوتك
وجعل يمسكه فغضب سعد فقال دعنا عنك اي
اترك محاماتك لابي جهل فاني سمعت محمدا صلى الله
عليه وسلم يزعم انه قاتلك وفي رواية انهم قاتلوك
قال بمكة قال لا ادري قال اياي اي قال امية اياي قال
نعم اي قال سعد نعم اياك قال والله ما يكذب
محمد اذا حدث فرجع الى امرأته اي فرجع امية الى امرأته
فقال اما تعلمين ما قال لي اخي اليثربي اراد به سعدا
نسبه الى يثرب مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وانما قال
اخي يريد في المصاحبة لا في النسب ولا في الدين وفي رواية
المغازي ففزع لذلك امية فزعا شديدا فلما رجع الى اهله
قال يا ام صفوان الم تري ما قال لي سعد قالت وما قال
قال زعم انه سمع محمدا يزعم انه قاتلي قالت فوالله
ما يكذب محمد ويروى ما يكذب محمد قال فلما خرجوا
الى بدر اي فلما خرج اهل مكة الى بدر وجاء الصريخ
فعيل من الصراخ وهو صوت المستصرخ اي المستغيث
قال في التوضيح فيه تقديم وتأخير وهو ان الصريخ جاءهم
فخرجوا الى بدر اخبرهم انه صلى الله عليه وسلم واصحابه
خرجوا الى عير ابي سفيان فخرجت قريش اشرين بطرين
موقنين من عند انفسهم انهم غالبون فكانوا ينحرون
يوما عشرة من الابل ويوما تسعة قالت له امرأته اما ذكرت

قوله والمودة والصداقة صح

في قلوبهم العجل فيه حذف مضاف اي حب العجل ومن قال ان العجل
احرق ثم ذري في الماء فشربوه فهو لم يعرف كلام العرب لانها لا تقول
في الماء اشرب فلان في قلبه قال ابن عباس رضي الله عنهما
انبجست انفجرت اشار به الى ما في قوله تعالى فانبجست
منه اثنتا عشرة عينا والفاء فيه متعلق بمحذوف تقديره
فضرب فانبجست وهذه الفاء تسمى فصيحة ولا تقع الا في كلام
بليغ وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه كذلك
نتقنا رفعنا اشار به الى ما في قوله واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه
ظلة وفسر قوله نتقنا بقوله رفعنا ويقال معناه قلعنا ورفعناه
فوقهم كما في قوله تعالى ورفعنا فوقهم الطور وقوله كانه ظلة هو
كل ما اظلك من سقيفة او سحاب وقصته ان موسى عليه السلام
لما رجع الى قومه وقد اتاهم بالتورية ابوا ان يقبلوها ويعملوا
بما فيها من الآصار والاثقال وكانت شريعة ثقيلة فامر الله
تعالى جبريل عليه السلام فقلع جبلا قدر عسكرهم وكان فرسخا
في فرسخ ورفعه فوق رؤسهم مقدار قامة الرجل وكانوا ستمائة
الف وقال لهم ان لم تقبلوها والا القيت عليكم هذا الجبل وعن
ابن عباس رضي الله عنهما رفع الله فوقهم الطور وبعث نارا
من قبل وجوههم واتاهم البحر الملح من خلفهم حدثنا محمد بن يوسف
ابو احمد البخاري البيكندي وهو من افراده قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة عن عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي حسن
المازني الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الناس يصعقون من
صعق الرجل اذا غشي عليه وقال النووي الصعق والصعقة
الهلاك والموت ويقال منه صعق الانسان وصعق بفتح
الصاد وضمها وانكر بعضهم الضم وصعقتهم الصاعقة بفتح الصاد
والعين واصعقتهم يوم القيمة فاكون اول من يفيق
فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري
افاق

وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ايضا كذلك صح

وقال تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض اي مات صح

افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور قال القاضي هذا
الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى عليه السلام قد مات
فكيف تدركه الصعقة وانما تصعق الاحياء ويحتمل ان هذه
الصعقة صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السموات والارض
ويؤيده لفظ يفيق فان الافاقة من الغشي واما الموت فيقال
فيه بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا واما قوله صلى
الله عليه وسلم فلا ادري افاق قبلي فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم
قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق الارض عنه ان كان هذا
اللفظ على ظاهره وان نبينا صلى الله عليه وسلم اول شخص من
تنشق عنهم الارض فيكون موسى عليه السلام من زمرة الانبياء
عليهم السلام انتهى والحاصل ان الافاقة غير الانشقاق والصعقة
تكون حين ينفخ في الصور النفخة الاولى وقال الداودي قوله
فاكون اول من يفيق ليس بمحفوظ واضطربت الرواية
في هذا الحديث وقل من يسلم منهم من الوهم والصحيح فاكون اول
من تنشق عنه والانشقاق غير الافاقة وقد مضى الحديث
فيما سبق ومطابقته للترجمة في قوله فاذا انا بموسى
حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي وفي رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا بنو اسرائيل لم يخنز بالمعجمة وفتح النون اي لم ينتن
اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر قد مضى
هذا الحديث في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني
جاعل في الارض خليفة ومطابقته للترجمة في ذكر بني اسرائيل

باب

هكذا وقع بغير ترجمة
وهو كالفصل من الباب الذي قبله وتعلقه به ظاهر وسقط
لجميعهم من رواية النسفي طوفان من السيل اشار به الى ما
في قوله تعالى فارسلنا عليهم الطوفان قد اختلفوا في المراد

واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثماني عشرة سنة
وتوفي في آخر ايام معاوية رضي الله عنه سنة ثمان او تسع
وخمسين بالمدينة رضي الله عنه ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان فيه ذكر جبريل عليه السلام وهو الذي كان يخبر
النبي صلى الله عليه وسلم بالمغيبات فكان علما من اعلام نبوته
والحديث يأتي في فضائل القرآن ايضا واخرجه مسلم في فضائل
ام سلمة رضي الله عنها حدثنا عبد الرحمن بن شيبة هو
عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة ابو بكر الحزامي القرشي
مولاهم المدني وهو من افراده قال اخبرنا عبد الرحمن بن المغيرة
بضم الميم وكسر الغين المعجمة ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد
بن حزام بن خويلد ابو القاسم الحزامي المدني عن ابيه المغيرة
عن موسى بن عقبة اي ابن ابي عياش الاسدي المدني الامام
عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت الناس مجتمعين
في صعيد هو في اللغة وجه الارض فقام ابو بكر فنزع ذنوبا
بفتح الذال المعجمة وهو الدلو الممتلئ ماء وقال ابن فارس هو الدلو
العظيم او ذنوبين شك من الراوي وفي بعض نزعه اي
في استقائه ضعف بفتح الضاد وضمها لغتان وليس فيه
حط من فضيلة ابي بكر رضي الله عنه وانما هو اخبار عن ولايته
فانه اشتغل بقتال اهل الردة فلم يتفرغ لفتح الامصار وجباية
الاموال ولقصر مدته فانها سنتان وثلاثة اشهر وعشرون يوما
وكذلك قوله والله يغفر له ليس فيه تنقيص له ولا اشارة
الى ذنب وانما هي كلمة يدعمون بها كلامهم ونعمت الدعامة
ثم اخذها اي الذنوب وقال الداودي اي اخذ الخلافة
اي لفظ الخلافة غير مذكور وانما المذكور هو الذنوب التي
كناية عن الخلافة عمر فاستحالت في يده غربا
تحولت من الصغر الى الكبر والغرب بفتح الغين المعجمة وسكون
الراء

الراء الدلو العظيمة يسنى بها البعير فهي اكبر من الذنوب
وهذه الحالة انما حصلت له لطول ايامه وما فتح الله من
البلاد والاموال والغنائم في عهده وقد مصر الامصار
ودون الدواوين وقال النووي هذا المنام مثال لما
جرى للخليفتين من ظهور آثارهما وانتفاع الناس بهما
وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى الله عليه وسلم اذ هو صاحب
الامر فقام به اكمل قيام وقرر القواعد ثم خلفه ابو بكر رضي
الله عنه سنتين فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفه
عمر رضي الله عنه فاتسع الاسلام في زمنه فقد شبه امر
المسلمين بقليب فيه الماء الذي به حياتهم وصلاحهم
وسقيه بها قيامه بمصالحهم فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة
وسكون الموحدة وفتح القاف وكسر الراء وتشديد الياء
وهو الحاذق في عمله يقال هذا عبقري قومه اي سيدهم وقيل
اصل هذا من عبقر وهي ارض يسكنها الجن فصار مثلا
لكل منسوب الى شيء غريب في جودة صنعته وكمال رفعته
وقيل عبقر قرية يعمل فيها الثياب الحسنة فينسب اليها
كل شيء جيد وقال الخطابي العبقري كل شيء يبلغ النهاية
في الخير والشر من الناس يفري بكسر الراء فريه بفتح
الفاء وسكون الراء وتخفيف المثناة التحتية ويروى
بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد الياء اي يعمل عمله صالحا
ويقطع قطعه مجيدا يقال فلان يفري فريه اذا كان ياتي
بالعجب في عمله وقال الخليل يقال في الشجاع ما يفري احد
فريه مخففة الياء ومن شدد اخطا يقال معناه كل احد
يفري على عمله حتى ضرب الناس بعطن العطن مبرك
الابل حول موردها لتشرب عللا بعد نهل وتستريح منه
وقال القاضي لفظ حتى ضرب الناس انه عائد الى خلافة
عمر رضي الله عنه وقيل يعود الى خلافتهما لان تدبيرهما

وقيامهما بمصالح المسلمين تم هذا الامر لان ابا بكر رضي الله عنه
جمع شملهم وابتدا الفتوح وتكامل في زمن عمر رضي الله عنه
وقال همام هو ابن منبه سمعت ابا هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة وقال همام عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فنزع
ابو بكر ذنوبا او ذنوبين يعني من غير شك وهذا تعليق وصله
البخاري في التعبير من هذا الوجه من غيره ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم اخبر عما رآه في المنام
في امر خلافة الشيخين رضي الله عنهما وقد وقع مثل ما اخبر
ورؤيا الانبياء عليهم السلام حق بلا خلاف وقد اخرجه
البخاري في التعبير ايضا واخرجه مسلم في الفضائل
والترمذي في الرؤيا وكذا النسائي فيه

باب قول الله عز وجل يعرفونه كما يعرفون ابناءهم الآية وهذه الاية في سورة البقرة
واولها الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه اي يعرفون
رسول الله صلى الله عليه وسلم معرفة جلية يميزونه بينه وبين
غيره بالوصف المعين المشخص كما يعرفون ابناءهم
لا تشتبه عليهم ابناؤهم وابناء غيرهم اخبر الله تعالى ان
علماء اهل الكتاب يعرفون صحة ما جاءهم به رسول الله صلى
الله عليه وسلم كما يعرف احدهم ولده والعرب كانت تضرب
المثل في صحة الشيء بهذا قال القرطبي يروى ان عمر رضي الله عنه
سال عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتعرف
محمدا كما تعرف ولدك ابنك قال نعم واكثر نزل الامين من السماء
بنعته فعرفته واني لا ادري ما كان من امه ويروى انه قال انا
اعلم به مني بابني قال ولم قال لاني لست اشك في انه نبي
فاما ولدي فلعل امه خانت فقبل عمر راسه وجاز الاضمار
وان لم يسبق له ذكر لان الكلام يدل عليه ولا يلتبس على السامع

ومثل

ت وهو اشد مطابقة بمدة السنتين التي هي زمن خلافة الصديق رضي الله عنه صح

ت ومعنى صحيح ولا بيان في معرفة ابنه اذا رآه من بين ابناء الناس كلهم وقيل صح

ومثل هذا الاضمار فيه تفخيم واشعار بانه لشهرته وكونه علما
معلوم بغير اعلام وانما خص الابناء بالذكر لان الذكور
اشهر واعرف وهم لصحبة الآباء الزم وبقلوبهم الصق
وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ثم اخبر الله تعالى
انهم مع هذا التحقق والايقان ليكتمون الحق اي ليكتمون
الناس ما في كتبهم من صفة النبي صلى الله عليه وسلم وهم يعلمون
اي والحال انهم يعلمون الحق وانما قال فريقا منهم استثناء
لمن آمن منهم او لجهالهم الذين قال فيهم ومنهم اميون
لا يعلمون الكتاب ووجه دخول هذا الباب في ابواب
علامات النبوة انه اشار في الحديث الى حكم التورية
والنبي صلى الله عليه وسلم سالهم عما في التورية في حكم من زنى
والحال انه لم يقرا التورية ولا وقف عليها قبل ذلك
فظهر الامر كما اشار اليه وهو ايضا من اعظم علامات
النبوة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
اليهود جاؤوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا
له اي للنبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا منهم اي من اليهود وامراة
زنيا وفي رواية مسلم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجم في الزنا يهوديين رجل وامراة زنيا فاتت اليهود
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما الحديث فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التورية في شان الرجم .... اي في امره وحكمه صح
هذا السؤال ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الجواب منهم وانما هو
لالزامهم بما يعتقدونه في كتابهم ولعله صلى الله عليه وسلم
قد اوحي اليه ان الرجم في التورية الموجودة في ايديهم لم يغيروه
كما غيروا اشياء او انه اخبره بذلك من اسلم منهم ولذلك
لم يخف ذلك عليه حين كتموه فقالوا نفضحهم اي نكشف
مساويهم والاسم الفضيحة من فضح فلان اذا كشف مساويه

وبيّنها للناس وفي رواية مسلم نسوّد وجوههما ونحملهما
ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما وقوله ونحملهما بالحاء
واللام في اكثر الروايات وفي بعضها نجملهما بالجيم المفتوحة
وفي بعضها نحممهما بميمين وكلها متقارب فمعنى نحملهما يعني
على الجمل ومعنى الثاني نجعلهما جميعا على الجمل ومعنى الثالث
نسوّد وجوههما بالحمم بضم الحاء وفتح الميم وهو الفحم ويجلدون
فقال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ابن الحارث
وهو اسرائيلي من بني قينقاع من ولد يوسف الصديق عليه
الصلوة والسلام وكان اسمه في الجاهلية الحصين فغيره
وكان حليف الانصار مات سنة ثلاث واربعين
في ولاية معاوية رضي الله عنه بالمدينة شهد له الشارع
صلى الله عليه وسلم بالجنة كذبتم ان فيها اي في التورية الرجم
اي على الزاني فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم
اي احد اليهود ... وهو عبد الله بن صوريا الاعور
وقال المنذري انه ابن صوريا وقيده بعضهم بكسر الصاد
يده على آية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له
عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها
آية الرجم قالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم فامر بهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله فرايت
الرجل يحنا بفتح المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة وفتح
النون وبالهمزة في آخره وقال الخطابي من حنيت الشيء احنيه
اذا عطفته والمحفوظ بالجيم والهمزة من جنأ الرجل على الشيء
يجنأ اذا اكب عليه انتهى وقيل فيه سبع روايات كلها راجعة
الى الوقاية فيكون قوله يقيها الحجارة كالتفسير لما قبله
اي يحفظها من وصول الحجارة اليها وقد احتج الشافعي واحمد
بهذا الحديث ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان و
قال ابو يوسف وعند ابي حنيفة ومحمد من شروط الاحصان
الاسلام

اي ابن عمر رضي الله عنهما

على المراة

الاسلام لقوله صلى الله عليه وسلم من اشرك بالله فليس
بمحصن والجواب عن الحديث ان ذلك كان بحكم التورية
قبل نزول آية الجلد في اول ما دخل صلى الله عليه وسلم المدينة
فصار منسوخا بها وفي الحديث وجوب حد الزنا على الكافر
وفيه ان الكفار مخاطبون بفروع الشرع وفيه خلاف
فقيل لا يخاطبون بها وقيل هم مخاطبون بالنهي دون الامر
وفيه ان الكفار اذا تحاكموا الينا حكم القاضي بينهم بحكم شرعنا
قاله النووي وقال العيني اختلف العلماء في الحكم بينهم
اذا ارتفعوا الينا اواجب ذلك علينا ام نحن فيه مخيرون
فقالت جماعة من فقهاء الحجاز والعراق ان الامام او الحاكم
مخير ان شاء حكم بينهم اذا تحاكموا اليه بحكم الاسلام وان شاء
اعرض عنهم وممن قال ذلك مالك والشافعي في احد قوليه
وهو قول عطاء والشعبي والنخعي وروي عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى فان جاؤك فاحكم بينهم قال نزلت
في بني قريظة وهي محكمة وقال عامر والنخعي ان شاء حكم وان شاء
لم يحكم وقال ابن القاسم ان تحاكم اهل الذمة الى حاكم المسلمين
ورضي الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهما الا برضى اساقفتهما
فان كره ذلك اساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك ان رضي
الاساقفة ولم يرض الخصمان او احدهما لم يحكم بينهما وقال
الزهري مضت السنة ان يرد اهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم
ومواريثهم الى اهل دينهم الا ان ياتوا راغبين في حكمنا فنحكم
بينهم بكتاب الله تعالى وقال آخرون واجب على الحاكم ان يحكم
بينهم اذا تحاكموا اليه بحكم الله تعالى وزعموا ان قوله تعالى
وان احكم بينهم بما انزل الله ناسخ للتخيير في الحكم بينهم في الآية
التي قبل هذه روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما من
حديث سفيان بن حسين والحكم عن مجاهد عنه ومنهم من يرويه
عن سفيان والحكم عن مجاهد وهو صحيح عن مجاهد وعكرمة وبه قال

الزهري وعمر بن عبد العزيز والسدي واليه ذهب ابو حنيفة
واصحابه وهو احد قولي الشافعي الآن ابا حنيفة قال اذا
جاءت المراة والزوج فعليه ان يحكم بينهما بالعدل وان جاءت
المراة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم او قال صاحباه يحكم وكذا
اختلف اصحاب مالك ووجه المطابقة قد مر آنفا والحديث
قد اخرجه البخاري في المحاربين ايضا واخرجه مسلم في الحدود
وكذا ابو داود [illegible] والترمذي فيه واخرجه النسائي في الرجم

باب سؤال المشركين اي من اهل مكة
ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية اي معجزة خارقة للعادة
فاراهم النبي صلى الله عليه وسلم انشقاق القمر وهو معجزة
عظيمة محسوسة خارجة عن عادة المعجزات وقال الخطابي
انشقاق القمر آية عظيمة لا يعادلها شيء من آيات الانبياء
عليهم الصلوة والسلام لانه ظهر في ملكوت السماء والخطب فيه
اعظم والبرهان به اظهر لانه خارج عن جملة طباع ما في هذا العالم المركب
من العناصر حدثنا صدقة بن الفضل ابو الفضل المروزي
قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح
هو عبد الله بن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم المكي صاحب
التفسير عن مجاهد واسم ابي نجيح يسار عن مجاهد
عن ابي معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة
والموحدة وسكون المعجمة بينهما وبالراء وقد مر في الصلوة عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال انشق القمر
على عهد رسول الله وفي نسخة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
اي على زمنه وايامه شقتين بكسر الشين وفتحها ويروى
شقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا من الشهادة
انما قال ذلك لكونه معجزة عظيمة محسوسة خارجة عن عادة
المعجزات ولا يلتفت الى اعتراض من خذله الله بانه لو كان له
حقيقة لم يخف امره على عوام الناس ولتواترت به الاخبار
لانه

لانه امر محسوس مشاهد والناس فيه شركاء وللنفوس دواع
على نقل الامر العجيب والخبر الغريز ولو كان لذكر في الكتب ودون
في الصحف ولكان اهل التنجيم والسير والتواريخ عارفين به
اذ لا يجوز اطباقهم على اغفاله مع جلالة شانه وجلاء امره
وذلك الاعتراض باطل [illegible] لانه شيء طلبه
قوم خاص من اهل مكة وكان ذلك ليلا واكثر الناس فيه نيام
ومستكنون بالحجب والابنية والايقاظ البارزون
في الصحاري لهم مشاغل عن ذلك وكيف ولم يكونوا رصدوا
تلك الليلة رافعين رؤوسهم الى السماء مترصدين مركز القمر
من السماء لا يغفلون عنه حتى اذا حدث بجرم القمر ما حدث
من الانشقاق ابصروه والحاصل انه لم ينقل الينا عن اهل الارض
انهم رصدوه تلك الليلة فلم يروه انشق فلو نقل الينا عمن
لا يجوز نقله لشدتهم في الكذب لما كانت علينا حجة اذ ليس
القمر في حد واحد لجميع اهل الارض فقد يطلع على قوم قبل
ان يطلع على آخرين وقد يكون من قوم بضد ما هو من مقابليهم
من اقطار الارض او يحول بين قوم وبينه سحاب او جبال
كثيرا ما يقع له الكسوف ولا يشعر به الناس حتى يخبرهم الآحاد
منهم مع طول زمانه وهذا انما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك
البصر وقد يقع الكسوف في بعض البلاد دون بعض وفي
بعضها كليا وفي بعضها جزئيا لا يعرفها الا المدعون لعلمها
ذلك تقدير العزيز العليم ولو اراد الله تعالى ان يكون
معجزات نبيه واقعة بحسب الحس حيث يشترك فيه الكل
لفعل ذلك والله سبحانه وتعالى جرت عادته باستيصال
الامة التي اتاها نبيها بالآية العامة التي تدرك بالحس
ولم يؤمنوا بها وخص هذه الامة بالرحمة فجعل آية نبيهم
عقلية وذلك لما اوتوه من فضل العقول وزيادة الافهام
ولئلا يكون سبيلهم سبيل من هلك من الامم المسخوط عليهم

على انه وقع في رواية انس رضي الله عنه
ان اهل مكة سالوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يريهم
آية فاراهم انشقاق القمر
فقال القوم هذا سحر ابن
ابي كبشة فسلوا السفار
يقدمون عليكم فان كان
مثل ما رايتم فقد صدق
والا فهو سحر فقدم السفار
فسالوهم فقالوا رايناه
قد انشق وفي رواية
فقال رجل منهم ان محمدا ان
كان سحر القمر فانه لا يبلغ من
سحره ان يسحر اهل الارض
كلهم فسلوا من ياتيكم
من بلد آخر فسالوا فاخبروا
كلهم بانهم راوه عيانا انشقاقا
نصفين صح

المقطوع دابرهم ولم يبق خبر ولا اثر والحمد لله على لطفه بنا
وحسن نظره الينا وصلى الله على نبينا المصطفى وعلى آله وسلم
تسليما كثيرا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في التفسير في موضعين وفي انشقاق القمر ايضا
واخرجه مسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي فيه
وروى الترمذي ايضا من حديث عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى
فانشق القمر فلقتين فلقة من وراء الجبل وفلقة دونه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا اقتربت الساعة وانشق
القمر وقال هذا حديث حسن صحيح وعن ابن عباس رضي الله عنهما
انفلق فلقتين فلقة ذهبت وفلقة بقيت وعن ابن مسعود
رضي الله عنه رايت حراء بين فلقتي القمر وقال اكثر اهل التفسير
في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر المراد به انشقاقه
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن بعضهم ان معناه
ينشق يوم القيمة وقوله تعالى وان يروا آية يعرضوا ويقولوا
سحر مستمر يرده وكفى به رادا وفي قراءة حذيفة وقد انشق
القمر اي اقتربت الساعة وقد حصل من آيات اقترابها
ان القمر قد انشق وعن حذيفة انه خطب بالمدائن ثم قال
الا ان الساعة قد اقتربت وان القمر قد انشق على عهد نبيكم
ونقل البيهقي في اوائل كتاب البعث عن الحليمي ان من الناس
من قال المراد بقوله انشق سينشق قال فان كان كذلك
فقد وقع في عصرنا فشاهدت الهلال ببخارى في الليلة الثانية
منشقا نصفين عرض كل منهما عرض القمر ليلة اربع او خمس
ثم اتصلا فصار في شكل اترجة الى ان غاب قال واخبرني
الثقة به انه شاهد ذلك في ليلة اخرى **تنبيه** قال الزين
العراقي في الدرر السنية واذ بغت منه قريش ان يريهم
آية اراهم انشقاق القمر فصار فرقتين فرقة علت
وفرقة

الفلقة القطعة
ح

وفرقة للطود منه نزلت اي فرقة منه علت فوق
جبل ابي قبيس وفرقة صارت دون الطود اي الجبل اي
انزل منه قال عبد الرؤف المناوي وما ذكره من ان احدى
فرقتيه صارت انزل من الاخرى لم ار التصريح به في المشهور
من الروايات والذي في جامع الترمذي عن جبير بن مطعم
رضي الله عنهما انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى صار فرقتين على هذا الجبل وفي الدلائل
لابي نعيم عن ابن عباس رضي الله عنهما رايت احد شقيه
على الجبل الذي بمنى ونحن بمكة وقيل كان يرى نصفه على
ابي قبيس ونصفه على قينقاع وفي الدلائل لابي نعيم ايضا
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ذلك كان لاربعة عشر
فانشق نصفين نصفا على الصفا ونصفا على المروة
وقال الحافظ العسقلاني والذي تقتضيه غالب الروايات
ان الانشقاق كان قبل غروبه ويؤيده اسنادهم الرؤية
الى جهة الجبل ويحتمل ان يكون وقع اول طلوعه قيل والتعبير
بابي قبيس من تعبير بعض الرواة لان الغرض ثبوت رؤيته
منشقا احدى الشقتين على جبل والاخرى على جبل آخر
ويغاير ذلك قول الراوي الآخر رايت الجبل بينهما اي
بين الفرقتين لانه ذهب فرقة عن يمين الجبل وفرقة عن
يساره فصدق انه بينهما وما رواه الترمذي وقال حسن
صحيح عن انس رضي الله عنه قال سال اهل مكة المصطفى صلى
الله عليه وسلم ان يريهم آية فانشق القمر بمكة مرتين فنزلت
اقتربت الساعة وانشق القمر بعد قال الحافظ ابن حجر
العسقلاني لا يعرف من جزم من علماء الحديث بتعدد الانشقاق
في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض لذلك من شرح الصحيح
لكن اخرجه مسلم من حديث سعيد عن قتادة بلفظ
فاراهم انشقاق القمر مرتين وكذا اخرجه احمد عن عبد الرزاق

عن وضع الملك وان ما شتهم فانها كانت لعشرة اخوة خمسة زمنى
وخمسة يعملون في البحر فاردت ان اعيبها اي اجعلها ذات عيب
وكان وراءهم ملك اي قدامهم واشار بقراءة ابن عباس رضي
الله عنهما [illegible] اي ان وراءهم بمعنى قدامهم فانه يجيء بمعنى خلف
ايضا واسم الملك هدد بن بدد بفتح الهاء والموحدة والمهملتين
وقيل بضم الهاء والموحدة وقيل اسمه جلندي بن كركر وكان
كافرا يأخذ كل سفينة غصبا اي سفينة صالحة غير معيبة واليه
اشار بقراءة ابن عباس رضي الله عنهما اي يأخذ من اصحابها غصبا
واما الغلام فكان ابواه مؤمنين اي مقرين بتوحيد الله
وهو كان كافرا فخشينا ان يرهقهما اي يغشيهما طغيانا
وكفرا لنعمتهما بعقوقه فيلحقهما شرا ويقرنا بايمانهما طغيانه
وكفره فيجتمع في بيت واحد مؤمنان وطاغ كافر او يعديهما
بعلته فيرتدا باضلاله او بممالاته على طغيانه وكفره حبا وانما
خشي ذلك لان الله اعلمه وتمام القصة قوله تعالى فاردنا ان يبدلهما
ربهما خيرا منه ان يرزقهما بدله ولدا خيرا منه زكوة طهارة
من الذنوب والاخلاق الردية واقرب منه رحما رحمة وعطفا
على والديه قيل ولدت لهما جارية فتزوجها نبي فولدت نبيا
هدى الله به امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين يتيمين
في المدينة قيل اسمهما اصرم وصريم وكان تحته كنز لهما من ذهب
وفضة روي ذلك مرفوعا والذم على كنزهما في قوله والذين يكنزون
الذهب والفضة لمن لا يؤدي زكوتها وما تعلق بها من الحقوق
وقيل من كتب العلم وقيل كان لوح من ذهب مكتوب عليه عجبت
لمن يؤمن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن يؤمن بالرزق كيف
يتعب وعجبت لمن يؤمن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يؤمن
بالحساب كيف يغفل وعجبت لمن يعرف الدنيا وتقلبها باهلها
كيف يطمئن اليها لا اله الا الله محمد رسول الله وكان ابوهما
صالحا تنبيه على ان سعيه في ذلك كان لصلاحه قيل كان بينهما

وبين

وبين الاب الذي حفظا فيه سبعة آباء وكان نساجا واسمه
كاشح فاراد ربك ان يبلغا اشدهما اي الحلم وكمال الرأي
ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك مرحومين من ربك
ويجوز ان يكون علة او مصدرا لان ارادة الخير رحمة
وقيل متعلق بمحذوف تقديره فعلت ما فعلت رحمة من ربك
ولعله اسند الارادة اولا الى نفسه لانه المباشر للتعييب وثانيا
الى الله والى نفسه لان التبديل باهلاك الغلام وايجاد الله بدله
وثالثا الى الله وحده لانه لا مدخل له في بلوغ الغلامين وما فعلته
الكل وما فعلته عن امري اي وما فعلته عن رأيي وانما
فعلته بامر الله عز وجل ومبنى ذلك على انه اذا تعارض ضرران
يجب تحمل اهونهما لدفع اعظمهما ذلك تأويل ما لم تسطع
عليه صبرا اي ما لم تستطع فحذف التاء تخفيفا ومن فوائد
هذه القصة ان لا يعجب المرء بعلمه ولا يبادر الى انكار ما لا يستحسنه
فلعل فيه سرا لا يعرفه وان يداوم على التعلم ويتذلل للمعلم
ويراعي الادب في المقال وان ينبه المجرم على جرمه ويعفو عنه حتى
يتحقق اصراره ثم يهاجر عنه قال علي بن عبد الله شيخ البخاري
ثم قال لي سفيان سمعته منه مرتين وحفظته منه اي من
عمرو بن دينار قيل لسفيان حفظته قبل ان تسمعه من عمرو
او تحفظته من انسان ثم كذا من علي بن عبد الله يعني قيل لسفيان
حفظته او تحفظته من انسان قبل ان تسمعه من عمرو فقال ممن
اتحفظه ورواه همزة الاستفهام فيه [illegible] محذوفة
اي أو أرواه احد عن عمرو غيري سمعته منه مرتين او
ثلاثا وحفظته منه وقد مر هذا الحديث في كتاب العلم في باب
ما يستحب للعالم اذا سئل الى آخره ومر الكلام فيه هناك ايضا
وسقط لفظ الترجمة لغير ابي ذر حدثنا محمد بن سعيد الاصبهاني
بكسر الهمزة وفتحها وبالموحدة وفي بعض النسخ بالفاء ابو جعفر
ويقال له حمدان الاصبهاني مات سنة عشرين ومائتين قال اخبرنا

قال حدثنا معاذ بن هشام قال اخبرنا ابي هشام بن ابي عبد الله
الدستوائي واسم ابي عبد الله سنبر عن قتادة انه قال
اخبرنا انس رضي الله عنه ان رجلين من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وهما اسيد بن حضير وعباد بن بشر
خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة
ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين ايديهما فلما
افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله
كرامة احد من الصحابة رضي الله عنهم وممن بعدهم من معجزات النبي
صلى الله عليه وسلم ويلتحق بها وتقدم الحديث بعينه سندا ومتنا
في باب مجرد بين ابواب المساجد ومثل هذا هو المكرر حقيقة
وهو قليل وقد مر الكلام فيه هناك حدثنا عبيد الله بن موسى
عن اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي الكوفي انه قال
حدثنا قيس هو ابن ابي حازم قال سمعت المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال
ناس من امتي ظاهرين من ظهر اي علوت اي غالبين
حتى ياتيهم امر الله قال النووي هو الريح التي تأتي فتأخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة ويروى حتى تقوم الساعة اي تقرب
الساعة وهو خروج الريح ويروى لا تزال طائفة
من امتي وهي رواية مسلم وهم ظاهرون قال البخاري
واما هذه الطائفة فهم اهل العلم وقال احمد بن حنبل ان لم يكونوا
اهل الحديث فلا ادري من هم قال القاضي انما اراد احمد
اهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب اهل الحديث وقال النووي
يحتمل ان هذه الطائفة مفرقة من انواع المؤمنين منهم شجعان
مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وآمرون
بالمعروف وناهون عن المنكر ومنهم انواع اخرى من اهل الخير
ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في اقطار
الارض

الارض قال وفيه دليل لكون الاجماع حجة وهو اصح ما يستدل
به من الحديث واما حديث لا تجتمع امتي على الضلالة فضعيف
حدثنا الحميدي بضم الحاء عبد الله بن الزبير بن عيسى
نسبة الى احد اجداده قال حدثنا الوليد هو ابن مسلم
القرشي الاموي الدمشقي قال حدثني بالافراد ابن جابر
هو عبد الرحمن بن يزيد من الزيادة ابن جابر الازدي الشامي
قال حدثني عمير بالتصغير بن هانئ بالنون بعد الالف
وبالهمزة في آخره الشامي وتقدم في التهجد انه سمع معاوية
هو ابن ابي سفيان الاموي رضي الله عنه يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال من امتي امة قائمة
بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم
حتى ياتيهم امر الله وهم على ذلك قال عمير هو ابن هانئ
الراوي فقال مالك بن يخامر بضم المثناة التحتية وبالخاء
المعجمة الخفيفة وبعد الالف ميم مكسورة وآخره راء الشامي
من كبار التابعين وقيل ان له صحبة وليس بصحيح وماله في
البخاري الا هذا الحديث قال معاذ هو ابن جبل رضي الله عنه
وهم بالشام اي الامة القائمة بامر الله مستقرون بالشام
فقال معاوية هذا مالك هو ابن يخامر المذكور يزعم
انه سمع معاذا يقول وهم بالشام وحديث مالك هذا
مرفوع ومطابقته للترجمة كمطابقة الحديث السابق
والحديث اخرجه البخاري في التوحيد ايضا واخرجه مسلم في الجهاد
حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال اخبرنا
سفيان هو ابن عيينة قال اخبرنا شبيب بفتح الشين
المعجمة وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية وآخره باء موحدة
بن غرقدة بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف
واهمال الدال السلمي الكوفي من صغار التابعين الثقات
وماله في البخاري غير هذا الحديث قال سمعت الحي يعني قبيلته

ويقال ايضا ابن اخامر بقلب
الياء همزة والخاء مصغرا
صح

اي ابن ابي سفيان
صح

بالموحدة وكسر الراء
صح

وهم منسوبون الى بارق جبل باليمن نزل به بنو سعد بن عدى
بن حارثة بن عمرو بن عامر من مزيقيا فنسبوا اليه وهذا
يقتضى ان يكون سمعه من جماعة اقلهم ثلثة **يحدثون**
عن عروة هو ابن الجعد او ابن ابى الجعد البارقى وقد تقدم
بيان الصواب من ذلك فى ذكر الخيل من كتاب الجهاد قال
الشعبى اول من قضى على الكوفة عروة بن الجعد البارقى
ويقال ان عمر رضى الله عنه استعمله على الكوفة قبل ان
يستقضى شريحا **ان النبى صلى الله عليه وسلم اعطاه**
دينارا اى اعطى النبى صلى الله عليه وسلم عروة دينارا
يشترى له به شاة وفى رواية ابى لبيد عند احمد وغيره عن
عروة بن ابى الجعد قال عرض للنبى صلى الله عليه وسلم جلب
فاعطانى دينارا فقال اى لعروة ائت الجلب فاشتر لنا
شاة قال فاتيت الجلب فساومت صاحبه فاشتريت
منه شاتين بدينار **فاشترى له به شاتين فباع احدهما**
بدينار اى وبقى معه دينار وفى رواية لبيد فلقينى رجل
فساومنى فبعته شاة بدينار وجئت بالدينار الآخر **فجاءه**
بدينار وشاة فدعا له بالبركة فى بيعه وفى رواية ابى لبيد
عن عروة فقال اللهم بارك له فى صفقة يمينه **وكان**
لو اشترى التراب لربح فيه وفى رواية ابى لبيد قال
فلقد رايتنى اقف بكناسة الكوفة فاربح اربعين الفا
قبل ان اصل الى اهلى قال وكان يشترى الجوارى ويبيع
قال سفيان اى ابن عيينة وهو موصول بالاسناد المذكور
كان الحسن بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم
ابن المضرب البجلى الكوفى الفقيه كان على قضاء بغداد
فى خلافة ابى جعفر المنصور مات سنة ثلاث وخمسين ومائة
وقال الحافظ العسقلانى الحسن بن عمارة الكوفى احد الفقهاء
المتفق على ضعف حديثهم وقال ابن المبارك جرحه عندى شعبة
وسفيان

وسفيان وقال ابن حبان كان يدلس عن الثقات ما سمعه
من الضعفاء فالتصقت به تلك الموضوعات وقال العينى
سفيان الثورى من اقرانه وروى عنه وروى عنه ايضا
سفيان بن عيينة وعبد الرزاق بن همام وابو يوسف القاضى
ومحمد بن الحسن الشيبانى ويحيى بن سعيد القطان وآخرون
من اكابر المحدثين وفى التهذيب قال عيسى بن يونس الرملى
الفاخورى سمعت ايوب بن سويد يقول كنت عند سفيان
الثورى فذكر الحسن بن عمارة فغمزه فقلت له يا ابا عبد الله
هو عندى خير منك قال وكيف ذاك قلت جلست
معه غير مرة فيجرى ذكرك فما يذكرك الا بخير قال ايوب
فما ذكر سفيان الحسن بن عمارة بعد ذلك الا بخير حتى فارقته
وقال الطبرى وما حدثنا احمد بن عبد المؤمن المروزى قال سمعت
على بن يونس المروزى يقول سمعت جرير بن عبد الحميد يقول
ما ظننت انى اعيش الى دهر يحدث فيه عن محمد بن اسحق
ويسكت فيه عن الحسن بن عمارة هذا وماله فى البخارى
الا هذا الموضع **جاءنا بهذا الحديث عنه** اى عن شبيب
بن غرقدة **قال** اى الحسن بن عمارة **سمعه شبيب من**
عروة فاتيته اى قال سفيان فاتيت شبيبا **فقال**
شبيب انى لم اسمعه من عروة قال اى شبيب **سمعت**
الحى يخبرونه عنه اى يخبرون الحديث عن عروة **ولكن**
سمعته يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول
الخير معقود بنواصى الخيل الى يوم القيمة قال وقد رايت
فى داره سبعين فرسا وهو ايضا موصول بالاسناد الاول
اى قال سفيان بن عيينة قال شبيب وقد رايت فى دار
عروة سبعين فرسا قال الحافظ العسقلانى واراد البخارى
بذلك ضعف رواية الحسن بن عمارة وان شبيبا
لم يسمع الخبر من عروة وانما سمعه من الحى ولم يسمعهم عن عروة

فالحديث بهذا ضعيف للجهل بحالهم لكن وجد له متابع
عند احمد وابي داود والترمذي وابن ماجة من طريق سعيد
بن زيد عن الزبير بن الحريث عن ابي لبيد قال حدثني عروة
البارقي قال دفع الي رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا
لاشتري له شاة فاشتريت له شاتين فبعت احدهما
بدينار وجئت بالشاة والدينار الى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر له ما كان من امره فقال له بارك الله في صفقة يمينك
الحديث وله شاهد من حديث حكيم بن حزام وقد اخرجه
ابن ماجة عن ابي بكر بن شبيب عن عروة ولم يذكر بينهما احدا
ورواية علي بن عبد الله وهو ابن المديني شيخ البخاري تدل
على انها وقعت في هذه الرواية شبهة وقد وافق عليا على
ادخال الواسطة بين شبيب وعروة احمد والحميدي في مسنديهما
وكذا مسدد وعند ابي داود وابن ابي عمرة والعباس بن الوليد
عند الاسمعيلي وهذا هو المعتمد كذا قال الحافظ العسقلاني
وتعقبه العيني بانه لم تجر عادة البخاري ان يذكر في صحيحه حديثا
ضعيفا ثم يشير اليه بالضعف ولو ثبت عنده ضعفه لاكتفى
بحديث الخيل كما اكتفى مسلم في صحيحه والكلام في سماع شبيب
من الحي سيجيء عن قريب فان قيل سعيد بن زيد ضعيف
ضعفه يحيى القطان وابو لبيد ليس بمعروف العدالة
فالجواب ان سعيد بن زيد من رجال مسلم واستشهد به
البخاري ووثقه جماعة وابو لبيد اسمه لمازة بضم اللام
ابن زبار بفتح الزاي وتشديد الموحدة وقد ذكره ابن سعد
في الطبقة الثانية وقال سمع من علي وكان ثقة وقال احمد
صالح الحديث واثنى عليه ثناء حسنا واما قول الكرماني
فان قلت الحسن بن عمارة كاذب بكذب فكيف جاز
النقل عنه قلت ما اثبت شيئا بقوله من هذا الحديث مع
احتمال انه قال ذلك بناء على ظنه فقد قال العيني قد اشنع

في العبارة ولم يكن من دأب اهل العلم ان يذكر شخصا عالما بالفهم
فقيها متقدما في زمانه علما ورياسة بهذه العبارة الفاحشة
ولكن الداعي الى ذلك له ولامثاله الحمية التعصب بالباطل
وقد مر آنفا ما قاله جرير بن عبد الحميد من الثناء عليه قال سفيان
هو ابن عيينة بالاسناد المذكور يشتري له اي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم شاة كانها اضحية الظاهر ان هذه اللفظة
مدرجة من سفيان قال الحافظ العسقلاني ولم ار في شيء من طرقه
انه اراد اضحية وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم امضى له ذلك
وارتضاه واستدل به ابو حنيفة واسحق ومالك في المشهور عنه
على جواز بيع الفضولي لان عروة لم يكن وكيلا الا في الشراء
وتوقف الشافعي فيه فتارة قال لا يصح لان هذا الحديث غير ثابت
وهذه رواية المزني عنه وتارة قال ان صح الحديث قلت به
وهذه رواية البويطي وقد اجاب من لم يأخذ به بانها واقعة
عين فيحتمل ان يكون عروة كان وكيلا في البيع والشراء وقال
الحافظ العسقلاني وهذا البحث قوي يعقب به الاستدلال
بهذا الحديث على جواز تصرف الفضولي وتعقبه العيني
بانه عجيب فانه ترك الظاهر والعمل بالاحتمال وفي التوضيح
اختلف قول المالكية فيما امر بشراء سلعة بكذا فوجد سلعتين
من صفة ما امر به وثمنهما ما امر ان يشتري به واحدا وقدر على
شراء واحدة فقال ابن القاسم الآمر مخير ان شاء اخذ واحدة
بحصتها من الثمن ويرجع ببقية الثمن على المأمور وان شاء
اخذهما جميعا وقال اصبغ عن ابن ابي حبيب يلزمان الآمر جميعا
وقال عبد الملك في مبسوطه ان شاء الآمر اخذهما جميعا او تركهما
جميعا وزعم ابن القطان ان البخاري لم يرد بسياق هذا
الحديث الا حديث الخيل ولم يرد حديث الشاة وبالغ
في الرد على من زعم ان البخاري اخرج حديث الشاة محتجا به
لانه ليس على شرطه لابهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة

كالكرماني وغيره

قال المحشي ان امر الوكالة
مبني على النظر للموكل فيما
وكل فيه واما بيعه احدى
الشاتين فيحتمل ان يكون
صلى الله عليه وسلم وكله به
وان لم يكن ذلك مذكورا
في الحديث صح

قال الحافظ العسقلانى وهو كما قال لكن ليس فى ذلك ما يمنع
تخريجه ولا ما يحطه عن شرطه لان الحى يمتنع فى العادة تواطؤهم
على الكذب وقد انضاف الى ذلك ورود الحديث من
الطريق التى هى الشاهدة لصحة الحديث ولان المقصود منه
الذى يدخل فى علامات النبوة دعاء النبى صلى الله عليه وسلم
لعروة فاستجيب له حتى كان لو اشترى التراب لربح فيه
واما مسالة بيع الفضولى فلم يردها اذ لو ارادها لاوردها فى
البيوع كذا قرره المنذرى وفيه نظر لانه لم يطرد له فى ذلك عمل
وقد يكون الحديث على شرطه ويعارضه عنده ما هو اولى بالعمل منه
من حديث آخر فلا يخرج ذلك الحديث فى بابه ويخرجه فى باب
آخر اخفى لينبه بذلك على انه صحيح الا ان ما دل ظاهره عليه
غير معمول به عنده وقال الخطابى والبيهقى وغيرهما ان الحديث
غير متصل لان الحى لم يسم احد منهم وفى التوضيح وفيه
جهالة الحى كما ترى فهو غير متصل قال الحافظ العسقلانى فهو
على طريقة بعض اهل الحديث يسمون ما فى اسناده مبهم
مرسلا او منقطعا والتحقيق انه اذا وقع التصريح بالسماع
انه متصل فى اسناده مبهم اذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال
والانقطاع بين رواية المجهول والمعروف فالمبهم نظير المجهول
فى ذلك ومع ذلك فلا يقال فى اسناد صرح كل فيه بالسماع
من شيخه انه منقطع وان كانوا او بعضهم غير معروف
وقال البيهقى ضعفه الشافعى لان شبيب بن غرقدة رواه عن
الحى وهم غير معروفين وفى موضع آخر انما ضعفه الشافعى لما فى
اسناده من الارسال وهو ان شبيب بن غرقدة لم يسمعه من
عروة البارقى وانما سمعه من الحى يخبرونه عنه وقال فى موضع
آخر الحى الذى اخبر شبيب بن غرقدة عن عروة لا نعرفهم
وليس هذا من شرط اصحاب الحديث فى قبول الاخبار
وقال المنذرى فى اختصاره للسنن تخريج البخارى هذا
الحديث

الحديث فى صدر حديث الخير معقود بنواصى الخيل يحتمل ان يكون
سمعه من على بن المدينى على التمام فحدث به كما سمعه وذكر فيه
انكار شبيب سماعه من عروة حديث الشاة وانما سمعه من الحى
عن عروة وانما سمع من عروة قوله صلى الله عليه وسلم الخير معقود
بنواصى الخيل ويشبه ان الحديث لو كان على شرطه لاخرجه
فى البيوع والوكالة كما جرت عادته فى الحديث الذى يشتمل على
احكام ان يذكره فى الابواب التى تصلح له ولم يخرجه الا هنا
وذكر بعده حديث الخيل من رواية ابن عمر وانس وابى هريرة
رضى الله عنهم فدل ذلك ان مراده حديث الخيل فقط اذ
هو على شرطه وقد اخرج مسلم حديث شبيب بن غرقدة عن
عروة مقتصرا على ذكر الخيل ولم يذكر حديث الشاة انتهى
قال العينى قوله فدل ذلك ان مراده حديث الخيل فقط اذ هو
على شرطه فيه نظر لانه لو كان الامر كما ذكره يعكر عليه ذكره بين
ابواب علامات النبوة لعدم المناسبة من كل وجه وقال
الكرمانى فان قلت فالحديث من رواية المجاهيل اذ الحى مجهول
قلت اذا علم ان شبيبا لا يروى الا عن عدل فلا باس به
ولما كان ذلك ثابتا بالطريق المعين المعلوم اعتمد على ذلك
فلم يبال بهذا الابهام او اراد نقله بوجه آكد اذ فيه اشعار
بانه لم يسمع من رجل واحد فقط بل من جماعة متعددة ربما يفيد
خبرهم القطع به انتهى قال العينى كلامه يدل على ان الحديث
المذكور متصل عنده وان الجهالة بهذا الوجه غير مانعة من
القول بالاتصال وان الراوى اذا كان معروفا عندهم بانه
لا يروى الا عن عدل فاذا روى عن مجهول لا يضره ذلك
وان الرواية عن جماعة مجهولين ليست كالرواية عن مجهول
واحد والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان فيه من علامات النبوة ان النبى صلى الله عليه وسلم دعا
لعروة بالبركة فى بيعه فكان لو اشترى التراب لربح فيه

وقد اخرجه ابو داود في البيوع وكذا الترمذي فيه واخرجه ابن ماجة في الاحكام واما حديث الخيل فقد اخرجه البخاري في الجهاد وفي الخمس وقد مر ما يتعلق به هناك حدثنا مسدد قال اخبرنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة وقد مر الحديث في الجهاد في باب الخيل معقود في نواصيها الخير ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن امر مستمر الى يوم القيمة حدثنا قيس بن حفص ابو محمد الدارمي البصري وهو من افراده قال اخبرنا خالد بن الحارث ابو عثمان الهجيمي البصري قال اخبرنا شعبة عن ابي التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية وبعد الالف حاء مهملة واسمه يزيد بن حميد انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخيل معقود في نواصيها الخير وقد مر الحديث في الجهاد ايضا فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج بالجيم الموضع الذي يرعى فيه الدواب او روضة فما اصابت في طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح المثناة التحتية الحبل الذي يطول للدابة

محمود

للدابة فترعى فيه من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت الاستنان العدو شرفا او شرفين الشرف الشوط واصله المكان العالي كانت اروائها وفي كتاب الشرب آثارها وفي الجهاد جمع بينهما حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت ولم يرد ان يسقيها كان ذلك له حسنات ورجل ربطها تغنيا وسترا اي تعففا ولم ينس حق الله في رقابها وظهورها فهي له كذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون والمد المناواة وهي العداوة لاهل الاسلام فهي وزر وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر بضم الحاء المهملة جمع الحمار قال الكرماني وكثيرا يصحفون الخمر بالمعجمة اي في صدقة الحمر فقال ما انزل علي فيها الا هذه الاية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقد مضى هذا الحديث بعين هذا الاسناد وبعين هذا المتن في الجهاد في باب الخيل لثلاثة وقد مضى الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه اخبارا بما لم يقع ثم وقع كما اخبر حدثنا علي بن عبد الله اي ابن المديني قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة قال اخبرنا ايوب هو السختياني عن محمد هو ابن سيرين انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي فلما راوه قالوا محمد والخميس اي الجيش سمي به لانه خمسة اقسام الميمنة والميسرة والمقدمة والساقة والقلب واحالوا بالحاء المهملة اي اقبلوا وقيل تحولوا قال ابو عبيد يقال احال الرجل الى مكان كذا تحول اليه وقال الخطابي حلت عن المكان تحولت عنه ورواه بعضهم عن ابي ذر بالجيم قال في التوضيح وليس بشيء وقال الكرماني [illegible] واجالوا بالمهملة اقبلوا او بالجيم [illegible]

اي استغناء عن الناس والمعنى انه يطلب نتاجها او ما يحصل من اجرتها ممن يركبها ونحو ذلك للغنى عن الناس والتعفف عن مسألتهم

مؤتزرا فلما خرج تبع الحجر والمئزر مبتل بالماء علموا عند رؤيته
انه غير آدر لان الادرة تتبين تحت الثوب المبلول بالماء
انتهى وهذا وان كان الاصل قال الاحتمال لا يحتمل لكن المنقول يخالفه
لان في رواية علي بن زيد عن انس رضي الله عنه عند احمد في هذا
الحديث ان موسى كان اذا اراد ان يدخل الماء لم يلق ثوبه
حتى يواري عورته الماء وان الحجر عدا بثوبه بالعين المهملة
اي مضى مسرعا فاخذ موسى عصاه وطلب الحجر فجعل يقول
ثوبي حجر ثوبي حجر اي اعطني ثوبي او رد ثوبي يا حجر فحجر بالضم
على حذف حرف النداء وقد تقدم في الغسل بلفظ ثوبي
يا حجر حتى انتهى الى ملأ من بني اسرائيل فرأوه عريانا احسن
ما خلق الله وابرأه مما يقولون [illegible] وفي رواية قتادة
عن الحسن عن ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن مردويه وابن جرير
واعدله صورة وفي رواية فقالت بنو اسرائيل قاتل الله الافاكين
فكانت براءته وفي رواية روح بن عبادة المذكورة فرأوه كاحسن
الرجال خلقا فبرأه مما قالوا وقام الحجر فاخذ ثوبه وفي مسند
اسحاق بن ابراهيم شيخ البخاري فيه وقام الحجر فاخذ ثوبه وكذا اخرجه
ابو نعيم وابن مردويه من طريقه فلبسه وطفق بالحجر ضربا
بعصاه اي يضرب ضربا فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه
والندب بفتح النون والدال هو اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد
والظاهر ان هذا بقية الحديث وقد بين في رواية همام في الغسل انه
قول ابي هريرة رضي الله عنه ثلاثا او اربعا او خمسا وفي رواية
همام المذكورة ستة او سبعة ووقع عند ابن مردويه من رواية
حبيب بن سالم عن ابي هريرة رضي الله عنه الجزم بست ضربات
فذلك اي ما ذكرنا من اذى بني اسرائيل موسى عليه السلام قوله تعالى
اي مصداق قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى
اي احذروا ان تكونوا مؤذين للنبي صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو اسرائيل
موسى عليه السلام فاظهر الله براءته مما قالوه فيه من انه آدر وقد روى
ابن مردويه

فبرأه الله مما قالوا
صح

ابن مردويه من طريق عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قرأ رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى
الآية قال ان بني اسرائيل كانوا يقولون ان موسى آدر فانطلق
موسى الى النهر يغتسل فذكر نحوه وفي رواية علي بن زيد في آخره
فرأوه وليس كما قالوا فانزل الله تعالى لا تكونوا كالذين آذوا
موسى الآية وروى احمد بن منيع في مسنده باسناد حسن
والطحاوي وابن مردويه من حديث علي رضي الله عنه ان الآية
المذكورة نزلت في طعن بني اسرائيل على موسى بسبب هرون
عليه السلام لانه توجه معه الى الطور فمات هرون فدفنه موسى
فطعن فيه بعض بني اسرائيل وقالوا انت قتلته فبرأه الله تعالى
بان رفع لهم جسد هرون وهو ميت فخاطبهم بانه مات وفي الاسناد
ضعف ولو ثبت لم يكن فيه ما يمنع ان يكون في الفريقين معا
لصدق ان كلا منهما اذى موسى فبرأه الله مما قالوا وروي انه
حملته الملائكة وجروا به حتى رأوه انه غير مقتول وقيل احياه
الله فاخبرهم ببراءته وقيل ان قارون حرض امرأة على قذفه
بنفسها فعصمه الله تعالى كما في القصص والله تعالى اعلم وكان
عند الله وجيها اي ذا جاه ومنزلة وقيل وجيها لم يسأله شيئا
الا اعطاه الله تعالى وقرئ شاذا وكان عبد الله بالموحدة وفي
الحديث جواز المشي عريانا للضرورة وقال ابن الجوزي لما كان
موسى عليه السلام في خلوة وخرج من الماء فلم يجد ثوبه تبع الحجر
بناء على ان لا يصادف احدا وهو عريان فاتفق انه كان هناك
قوم فاجتاز [illegible] بهم كما ان جوانب الانهار وان خلت غالبا
لا يؤمن وجود قوم قريبا منها فبنى الامر على انه لا يراه احد لاجل
خلو المكان فاتفق رؤية من رآه والذي يظهر انه استمر يتبع الحجر
على ما في الخبر حتى وقف على مجلس لبني اسرائيل كان فيهم من قال فيه
ما قال وبهذا يظهر الفائدة والا فلو كان الوقوف على قوم منهم في الجملة
لم يقع ذلك الموقع وفيه جواز النظر الى العورة عند الضرورة

ضد النقص والفضل في اللغة الزيادة من فضل يفضل
من باب نصر ينصر وفيه لغة اخرى فضل يفضل من باب علم يعلم
حكاها ابن السكيت وفيه لغة ثالثة مركبة منهما فضل بالكسر
يفضل بالضم وهو شاذ لا نظير له وقال سيبويه هذا عند
اصحابنا انما يجي على لغتين وفي بعض النسخ باب فضل
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالفضائل الخصائل
الحميدة والخلال المرضية المشكورة والاصحاب جمع
صحب مثل فرخ وافراخ قاله الجوهري والصحابة بالفتح
الاصحاب وهي في الاصل مصدر وجمع الاصحاب اصاحيب
من صحبه يصحبه صحبة بالضم وصحابة بالفتح وجمع الصاحب
صحب مثل راكب وركب وصحبة بالضم مثل فاره وفرهة
وصحاب مثل جايع وجياع وصحبان مثل شاب وشبان
ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم او رآه من المسلمين
فهو من اصحابه اشار بهذا الى تعريف الصحابي وفيه
اقوال الاول ما اشار اليه البخاري بقوله ومن صحب الى آخره
قال الكرماني يعني ان الصحابي مسلم صحب النبي صلى الله عليه وسلم
او رآه وضمير المفعول للنبي صلى الله عليه وسلم والفاعل
للمسلم على المشهور الصحيح ويحتمل العكس لانهما متلازمان
عرفا فان قلت الترديد ينافي التعريف قلت الترديد
في اقسام المحدود يعني الصحابي قسمان لكل منهما تعريف
فان قلت اذا صحبه فقد رآه قلت لا يلزم ذلك اذ
عمرو بن ام مكتوم صحابي اتفاقا مع انه لم يره انتهى وقال
العيني من في محل الرفع على الابتداء وهي موصولة وصحب
صلتها وقوله او رآه عطف عليه اي او رأى النبي صلى الله
عليه وسلم الصاحب ويحتمل العكس كما قال الكرماني لكن الاول
اولى ليدخل فيه ابن ام مكتوم وقوله فهو من اصحابه جملة في
محل الرفع على انها خبر المبتدا ودخول الفاء لتضمن المبتدا
معنى

معنى الشرط وقوله من المسلمين قيد ليخرج به من صحبه او رآه
من الكفار فانه لا يسمى صحابيا قيل في كلام البخاري نقص يحتاج
الى ذكره وهو ثم مات على الاسلام والعبارة السالمة من الاعتراض
ان يقال الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مسلما ثم مات
على الاسلام ليخرج من ارتد ومات كافرا كابن خطل وربيعة
بن امية وغيرهما ومنهم من اشترط في ذلك ان يكون حين
اجتماعه به بالغا وهو مردود لانه يخرج مثل الحسن بن علي رضي
الله عنهما ونحوه من احداث الصحابة رضي الله عنهم القول الثاني
انه من طالت صحبته له وكثرت مجالسته مع طريق التبع له
والاخذ عنه هذا حكاه ابو المظفر السمعاني عن الاصوليين
وقال ان اسم الصحابي يقع على ذلك من حيث اللغة
والظاهر ان اهل الحديث يطلقون اسم الصحابي على كل
من روى عنه حديثا او كلمة ويتوسعون حتى يعدون من
رآه رؤية من الصحابة ومن ارتد ثم عاد الى الاسلام لكن لم يره
ثانيا بعد عوده فالصحيح انه معدود في الصحابة لاطباق
المحدثين على عد الاشعث بن قيس ونحوه ممن وقع له ذلك
واخراجهم احاديثهم في المسانيد وقال الآمدي الاشبه ان
الصحابي من رآه وحكاه عن احمد واكثر اصحاب الشافعي واختاره
ابن الحاجب ايضا لان الصحبة تعم القليل والكثير وفي كلام
ابي زرعة الرازي وابي داود ما يقتضي ان الصحبة اخص
من الرؤية فانهما قالا في طارق بن شهاب له رؤية وليست
له صحبة ويدل على ذلك ما رواه محمد بن سعد في الطبقات
عن علي بن محمد عن شعبة عن موسى السبلاني قال اتيت
انس بن مالك رضي الله عنه فقلت انت آخر من بقي من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد بقي قوم من
الاعراب فاما من اصحابه فانا آخر من بقي قال ابن الصلاح اسناده جيد

القول الثالث ما روي عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد
الصحابي الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة
او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين وهذا فيه ضيق
يوجب ان لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن
شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعلم خلافا في عده
من الصحابة وقال الشيخ زين الدين العراقي هذا عن ابن المسيب
لا يصح لان في اسناده محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف
في الحديث القول الرابع انه يشترط مع طول الصحبة
الاخذ عنه حكاه الآمدي عن عمرو بن بحر ابي عثمن الجاحظ
من ائمة المعتزلة قال فيه ثعلب انه غير ثقة ولا مامون
ولا يوجد هذا القول لغيره القول الخامس انه من رآه مسلما
بالغا عاقلا حكاه الواقدي عن اهل العلم والتقييد بالبلوغ
شاذ وتقدم عن قريب القول السادس انه من ادرك
زمنه صلى الله عليه وسلم وهو مسلم وان لم يره وهو قول يحيى
بن عثمن بن صالح المصري فانه قال وممن دفن اي بمصر من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن ادركه ولم يسمع منه ابو تميم
الجيشاني واسمه عبد الله بن مالك انتهى وانما هاجر ابو تميم
الى المدينة في خلافة عمر رضي الله عنه باتفاق اهل السير وممن
حكى هذا القول من الاصوليين القرافي في شرح التنقيح
وكذلك ان كان [illegible] باسلامه تبعا لاحد ابويه
هذا وقال الحافظ العسقلاني في قول البخاري ومن صحب النبي
صلى الله عليه وسلم اي يعني ان اسم الصحبة يستحق لمن صحبه
صلى الله عليه وسلم [struck out] اقل ما يطلق
عليه اسم الصحبة وان كان العرف يخص ذلك ببعض
الملازمة ويطلق ايضا على من رآه رؤية ولو على بعد
وهذا الذي ذكره البخاري هو الراجح الا انه هل يشترط

صغيرا محكوما باسلامه

في الرائي

في الرائي ان يكون بحيث يميز ما رآه او يكتفي بمجرد حصول
الرؤية محل نظر وعمل من صنف في الصحابة يدل على الثاني
فانهم ذكروا مثل محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما في الصحابة
وانما ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة اشهر وايام
كما ثبت في الصحيح ان امه اسماء ولدته في حجة الوداع قبل
ان يدخلوا مكة وذلك في اواخر ذي القعدة سنة عشر من
الهجرة ومع ذلك فاحاديث هذا الضرب مراسيل والخلاف
الجاري بين الجمهور وبين ابي اسحق الاسفرائني ومن وافقه
على رد المراسيل مطلقا حتى مراسيل الصحابة لا يجري في
احاديث هؤلاء لان احاديثهم من قبيل مراسيل كبار التابعين
لا من قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا مما يلغز به فيقال صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل مراسيل
الصحابة ومنهم من بالغ فكان لا يعد في الصحابة الا من صحب
الصحبة العرفية كما جاء عن عاصم الاحول قال رأى عبد الله
بن سرجس رسول الله صلى الله عليه وسلم غير انه لم يكن له صحبة
اخرجه احمد هذا مع كون عاصم قد روى عن عبد الله بن سرجس
هذا عدة احاديث وهي عند مسلم واصحاب السنن واكثرها
من رواية عاصم عنه ومن جملتها قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم
استغفر له فهذا رأي عاصم ان الصحابي من يكون صحب الصحبة
العرفية وكذا روي عن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد
في الصحابة الا من اقام مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة فصاعدا
او غزا معه غزوة فصاعدا والعمل على خلاف هذا القول
لانهم اتفقوا على عد جمع في الصحابة لم يجتمعوا بالنبي صلى الله
عليه وسلم الا في حجة الوداع ومن اشترط الصحبة العرفية
اخرج من له رؤية او من اجتمع به لكن فارقه عن قريب كما
جاء عن انس رضي الله عنه انه قيل له هل بقي من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا مع انه كان في ذلك الوقت عدد كثير

ابن المسيب صح

ممن لقيه من الاعراب ومنهم من اشترط في ذلك ان يكون حين
اجتماعه به بالغا وهو مردود ايضا لانه يخرج مثل الحسن بن علي
رضي الله عنهما ونحوه من احداث الصحابة والذي جزم به البخاري
هو قول احمد والجمهور من المحدثين وقد تقدم ان قوله من
المسلمين قيد يخرج به من صحبه او رآه من الكفار فاما من اسلم
بعد موته منهم فان كان قوله من المسلمين حالا خرج من هذه
صفته وهو المعتمد ويرد على التعريف من صحبه ورآه
مؤمنا به ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد الى الاسلام فانه ليس
صحابيا اتفاقا فينبغي ان يزاد فيه ومات على ذلك وقد وقع
في مسند احمد حديث ربيعة بن امية بن خلف الجمحي وهو ممن
اسلم في الفتح وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وحدث
عنه بعد موته ثم لحقه الخذلان فلحق في خلافة عمر رضي الله عنه
بالروم وتنصر بسبب شيء اغضبه واخراج حديث
مثل هذا مشكل ولعل من اخرجه لم يقف على قصة ارتداده
والله تعالى اعلم فلو ارتد ثم عاد الى الاسلام لكن لم يره ثانيا
بعد عوده فالصحيح انه معدود في الصحابة [illegible]
يختص جميع ذلك ببني آدم ام يعم غيرهم من العقلاء وهو محل نظر
اما الجن فالراجح دخولهم لان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
اليهم قطعا وهم مكلفون وفيهم العصاة والطائعون فمن
عرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في ذكره في الصحابة وان كان
ابن الاثير عاب ذلك على ابي موسى فلم يستند في ذلك الى حجة
واما الملائكة فيتوقف عدهم فيهم على ثبوت بعثته اليهم
فان فيه خلافا بين الاصوليين حتى نقل بعضهم الاجماع على
ثبوته وعكس بعضهم وهذا كله فيمن رآه وهو في قيد حياته
الدنيوية اما من رآه بعد موته وقبل دفنه فالراجح انه
ليس صحابيا والا لعد من اتفق ان يرى جسده المكرم وهو
في قبره المعظم ولو في هذه الاعصار وكذلك من كشف له عنه
من

ام يعم غيرهم بيان
دخولهم بيان

من الاولياء فرآه كذلك على طريق الكرامة اذ حجة من اثبت
الصحبة لمن رآه قبل دفنه انه مستمر الحيوة وهذه الحيوة
ليست دنيوية وانما هي اخروية لا يتعلق بها احكام
الدنيا فان الشهداء احياء ومع ذلك فان الاحكام
المتعلقة بهم بعد القتل جارية على احكام غيرهم من الموتى
والله تعالى اعلم وكذلك المراد بهذه الرؤية لمن اتفقت له
ممن تقدم شرحه وهو يقظان اما من رآه في المنام وان كان
قد رآه حقا فذلك فيما يرجع الى الامور المعنوية لا الاحكام
الدنيوية فلذلك لا يعد صحابيا ولا يجب عليه ان يعمل بما
امره به في تلك الحالة ويعرف الصحبة اما بالتواتر
كابي بكر وعمر رضي الله عنهما وبقية العشرة في خلق منهم
رضي الله عنهم واما بالاستفاضة والشهرة القاصرة عن
التواتر كعكاشة بن محصن وضمام بن ثعلبة وغيرهما واما
باخبار بعض الصحابة عنه انه صحابي كحممة بن ابي حممة الدوسي
الذي مات باصبهان مبطونا فشهد له ابو موسى الاشعري
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وحكم له بالشهادة
ذكر ذلك ابو نعيم في تاريخ اصبهان واما باخباره عن نفسه
انه صحابي بعد ثبوت عدالته قبل اخباره بذلك هكذا
اطلق ابن الصلاح تبعا للخطيب وقال الشيخ زين الدين
العراقي لا بد من تقييد ما اطلق من ذلك بان يكون ادعاؤه
لذلك يقتضيه الظاهر اما لو ادعاه بعد مضي مائة سنة
من حين وفاته صلى الله عليه وسلم فانه لا يقبل وان كانت
قد ثبتت عدالته قبل ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم في
الحديث الصحيح ارايتكم ليلتكم هذه فانه على راس مائة
سنة لا يبقى على وجه الارض ممن هو عليها اليوم احد يريد انخرام ذلك القرن
كان ذلك في سنة وفاته صلى الله عليه وسلم وقد اشترط الاصوليون
في قبول ذلك منه ان يكون عرفت معاصرته للنبي صلى الله عليه وسلم

تاريخ اصبهان بيان
اخباره بيان

قال الآمدي فلو قال من عاصره انا صحابي مع اسلامه وعدالته فالظاهر صدقه والله تعالى اعلم حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار انه قال سمعت جابر بن عبد الله يقول حدثنا ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس الفئام بكسر الفاء ثم تحتانية بهمزة وحكى فيه ترك الهمزة اي جماعة وهو جمع لا واحد له وقد تقدم ضبطه في باب من استعان بالضعفاء من اوائل الجهاد فيقال فيكم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم وفي الحديث فضيلة الصحابة والتابعين واتباع التابعين وقال الحافظ العسقلاني لان الخبر يتضمن استمرار الجهاد والبعوث الى بلاد الكفار وانهم يسألون هل فيكم احد من الصحابة فيقولون نعم وكذلك في التابعين واتباع التابعين وقد وقع كل ذلك فيما مضى والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا اسحق هو ابن راهويه وبذلك جزم ابن السكن وابو نعيم في المستخرج وقال الكرماني اسحق اما ابن ابراهيم واما ابن منصور قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون المعجمة هو ابن شميل مصغر شمل بالمعجمة وقدمر في الوضوء قال اخبرنا شعبة عن ابي جمرة

ويستفاد منه بطلان قول من ادعى في هذه الاعصار المتاخرة الصحبة سم

بفتح

بفتح الجيم والراء نصر بن عمران صاحب ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة وآخره ميم ابن مضرب بلفظ اسم الفاعل من التضريب بالضاد المعجمة الجرمي بفتح الجيم سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني اي اهل قرني وهم الصحابة رضي الله عنهم والقرن اهل زمان واحد متقارب اشتركوا في امر من الامور المقصودة ويقال ان ذلك مخصوص بما اذا اجتمعوا في زمن نبي او رئيس يجمعهم على ملة او مذهب او عمل ويطلق القرن على مدة من الزمان واختلفوا في تحديدها من عشرة اعوام الى مائة وعشرين والاكثرون على انه ثلثون سنة وقال الحافظ العسقلاني لكن لم ار من صرح بالتسعين ولا بمائة وعشرة وما عدا ذلك فقد قال به قائل وقال صاحب المحكم هو القدر المتوسط من اعمار اهل كل زمان وهذا اعدل الاقوال ويمكن ان يحمل عليه المختلف من الاقوال المتقدمة ممن قال ان القرن اربعون فصاعدا اما من قال انه دون ذلك فلا يلتئم على هذا القول والله اعلم والمراد بقرن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصحابة وقد سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم بعثت من خير قرون بني آدم وفي رواية بريدة رضي الله عنه عند احمد خير هذه الامة القرن الذي بعثت فيهم وقد ظهر ان الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة او دونها او فوقها بقليل على الاختلاف في وفاة ابي الطفيل وان اعتبر ذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فيكون مائة سنة او تسعين او سبعا وتسعين واما قرن التابعين فان اعتبر من سنة مائة كان نحو سبعين او ثمانين واما الذين بعدهم فان اعتبر منها كان نحوا من خمسين فظهر بذلك ان مدة القرن تختلف

باختلاف اعمار اهل كل زمان والله تعالى اعلم واتفقوا ان آخر
من كان من اتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش الى
حدود العشرين ومائتين وفي هذا الوقت ظهرت البدع
ظهورا فاشيا واطلقت المعتزلة السنتهم ورفعت
الفلاسفة رؤسهم وامتحن اهل العلم بخلق القرآن
ليقولوا بذلك وتغيرات الاحوال تغيرا شديدا ولم يزل
الامر في نقص الى الآن والله المستعان ثم الذين يلونهم
اي القرن الذي بعدهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم
وهم اتباع التابعين اقتضى هذا الحديث ان يكون الصحابة
افضل من التابعين والتابعون افضل من اتباع التابعين
لكن هل هذه الافضلية بالنسبة الى المجموع او الى الافراد
محل بحث والى الثاني مال الجمهور والاول قول ابن عبد البر
والذي يظهر ان من قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم او في زمانه
بامره او انفق شيئا من ماله لا يعدله في الفضيلة احد ممن بعده
كائنا من كان واما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث والاصل
في ذلك قوله تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح
وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد
وقاتلوا الآية واحتج ابن عبد البر بحديث مثل امتي مثل المطر
لا يدرى اوله خير ام آخره وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي
بها الى درجة الصحة واغرب النووي فعزاه في فتاويه الى
مسند ابي يعلى من حديث انس رضي الله عنه باسناد ضعيف
مع انه عند الترمذي باسناد اقوى منه من حديث انس
رضي الله عنه وصححه ابن حبان من حديث عمار رضي الله عنه واجاب
عنه النووي بما حاصله ان المراد من يشتبه عليه الحال في ذلك
من اهل الزمان الذين يدركون عيسى بن مريم عليهما السلام ويرون
في زمانه من الخير والبركة وانتظام كلمة الاسلام ودحض كلمة
الكفر فيشتبه الحال على من شاهد ذلك اي الزمانين خير

لذلك صح

وهذا

وهذا الاشتباه مندفع بصريح قوله صلى الله عليه وسلم خير القرون
قرني والله اعلم وقد روى ابن ابي شيبة من حديث عبد الرحمن
بن جبير بن نفير احد التابعين باسناد حسن قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدركن المسيح اقواما انهم
لمثلكم او خير ثلاثا ولن يخزي الله امة انا اولها والمسيح
آخرها وروى ابو داود والترمذي من حديث ابي ثعلبة
رفعه يأتي ايام للعامل فيهن اجر خمسين قيل منهم او منا
يا رسول الله قال بل منكم وهو شاهد لحديث مثل امتي
مثل المطر واحتج ابن عبد البر ايضا بحديث عمر رضي الله عنه
رفعه افضل الخلق ايمانا قوم في اصلاب الرجال يؤمنون
بي ولم يروني الحديث اخرجه الطيالسي وغيره لكن اسناده
ضعيف فلا حجة فيه وروى احمد والدارمي والطبراني
من حديث ابي جمعة قال قال ابو عبيدة يا رسول الله احد
خير منا اسلمنا معك وجاهدنا معك قال قوم يكونون
من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني واسناده حسن وقد صححه
الحاكم واحتج ايضا بان السبب في كون القرن الاول خير
القرون انهم كانوا غرباء في ايمانهم لكثرة الكفار حينئذ
وصبرهم على اذاهم وتمسكهم بدينهم قال فكذلك اواخرهم
اذا اقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة
حين ظهور المعاصي والفتن كانوا ايضا عند ذلك غرباء
وزكت اعمالهم في ذلك الزمان كما زكت اعمال اولئك
ويشهد له ما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه
بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدا فطوبى للغرباء
وقد تعقب كلام ابن عبد البر بان مقتضى كلامه ان يكون
فيمن يأتي بعد الصحابة افضل من بعض الصحابة وبذلك
صرح القرطبي لكن كلام ابن عبد البر ليس على الاطلاق
في حق جميع الصحابة فانه صرح في كلامه باستثناء اهل بدر

تسر الناظرين تعجبهم والسرور اصله لذة في القلب عند حصول
نفع او توقعه من السرور قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي
تكرير للسؤال الاول واستكشاف زائد وقوله ان البقر
تشابه علينا اعتذار عنه اي ان البقر الموصوف بالتعوين
والصفرة كثير فاشتبه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون
الى المراد ذبحها او الى القاتل وفي الحديث لو لم يستثنوا لما بينت
لهم آخر الابد قال انه يقول انها بقرة لا ذلول تثير الارض
ولا تسقي الحرث اي لم تذلل للكراب وسقي الحروث ولا ذلول
صفة لبقرة بمعنى غير ذلول ولا الثانية مزيدة لتاكيد الاول والفعلان
صفتا ذلول كانه قيل لا ذلول مثيرة وساقية مسلمة سلمها
الله من العيوب او اهلها من العمل او اخلص لونها من سلم له
كذا اذا خلص له لا شية فيها لا لون فيها يخالف لون جلدها
وهي في الاصل مصدر وشاه وشيا وشية اذا خلط بلونه
لونا آخر قالوا الآن جئت بالحق اي بحقيقة وصف البقرة
وحققتها لنا فذبحوها فيه اختصار والتقدير فحصلوا
البقرة المنعوتة فذبحوها وما كادوا يفعلون لتطويلهم
وكثرة مراجعاتهم او لخوف الفضيحة في ظهور القاتل او لغلاء
ثمنها كما مر واذ قتلتم نفسا خطاب للجمع لوجود القتل فيهم
فادارأتم فيها اي اختصمتم في شانها اذ المتخاصمان يدفع
بعضهم بعضا او تدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه
واصله تدارأتم فادغمت التاء في الدال واجتلبت لها همزة الوصل
والله مخرج ما كنتم تكتمون مظهره لا محالة واعمل مخرج
لانه حكاية مستقبل كما اعمل باسط ذراعيه لانه حكاية حال
ماضية فقلنا اضربوه عطف على اداراتم وما بينهما اعتراض
والضمير للنفس والتذكير على تاويل الشخص او القتيل ببعضها
اي بعض كان وقيل باصغريها اي القلب واللسان وقيل
بلسانها وقيل بفخذها اليمنى وقيل بالاذن وقيل بالعجب

فهو اصل الذنب وهو اساس البدن واول ما يخلق وآخر ما يبلى
كذلك يحيي الله الموتى يدل على ما حذف وهو فضربوه فحيي
والخطاب مع من حضر حيوة القتيل او نزول الآية ويريكم
آياته دلائله على كمال قدرته لعلكم تعقلون لكي يكمل عقولكم
وتعلموا ان من قدر على احياء نفس قدر على احياء الانفس
كلها او تعملون على قضيته ولعله تعالى انما لم يحييه ابتداء
وشرط فيه ما شرط لما فيه من التقرب واداء الواجب ونفع
اليتيم والتنبيه على بركة التوكل والشفقة على الاولاد
كان في بعض الروايات وان من حق الطالب ان يقدم قربة
والمتقرب ان يتحرى الاحسن ويغالي بثمنه كما روي عن عمر
رضي الله عنه انه ضحى بنجيبة اي ناقة كريمة بثلثمائة دينار
وان المؤثر في الحقيقة هو الله والاسباب امارات لا اثر لها
قال ابو العالية بالعين المهملة رفيع بن مهران الرياحي بالمثناة
التحتية عوان النصف بفتح النون والصاد بين البكر
والهرمة يعني انه فسر العوان في قوله تعالى لا فارض ولا بكر
عوان بين ذلك بقوله النصف بين البكر والهرمة رواه الطبري
عن سلمة عن ابي اسحق عن الزهري عنه قوله لا فارض ولا بكر
يعني لا هرمة ولا صغيرة عوان بين ذلك اي نصف بين البكر
والهرمة فاقع صاف اشار به الى ان في قوله تعالى صفراء
فاقع لونها وعن سعيد بن جبير صفراء فاقع صافية اللون وعن
قتادة والحسن نحوه وقال السدي في تفسيره عن ابن عباس
رضي الله عنهما فاقع لونها شديد الصفرة تكاد صفرتها تبيض
وعن ابن عمر رضي الله عنهما كانت صفراء الظلف وعن سعيد
بن جبير كانت صفراء القرن والظلف وقال ابن ابي حاتم ثنا ابي
ثنا نصر [illegible] ابو رجاء عن الحسن في قوله صفراء فاقع لونها
قال سوداء شديدة السواد وهذا غريب لا ذلول لم يذللها العمل
[illegible] تثير الارض ليست بذلول تثير الارض ولا تعمل في الحرث

على تعديل اهل القرون الثلثة وان تفاوتت منازلهم في الفضل
وهذا محمول على الغالب والاكثر فقد وجد من بعضهم من وجد
فيه الصفات المذكورة المذمومة لكن بقلة بخلاف من بعد
القرون الثلثة فان ذلك كثر فيهم واشتهر وفيه بيان من ترد
شهادتهم وهم من اتصف بالصفات المذكورة والحديث
قد مضى في كتاب الشهادات في باب لا يشهد على جور ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم هو النخعي
عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس بن عمرو
السلماني بفتح السين وسكون اللام المرادي قال العجلي هو
جاهلي اسلم قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين وكان
اعور عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم
يمينه ويمينه شهادته قال الكرماني فان قلت هذا دور
قلت المراد بيان حرصهم على الشهادة وترويجها يحلفون
على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة
وتارة يعكسون او هو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص
الرجل عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدئ فكانهما يتسابقان
لقلة مبالاته بالدين قال اي منصور قال ابرهيم هو النخعي
المذكور في الاسناد وكانوا يضربوننا ويروى يضربوننا
على الشهادة والعهد ونحن صغار اي ضرب التاديب
او يضربون رجالنا على الحرص على الشهادة واليمين يعني
يامروننا بالانكفاف عنها وعدم الاستعجال بها قال المهلب
على الشهادة اي على قول الرجل اشهد بالله ما كان كذا على معنى
الحلف فكره ذلك كما كره الحلف وان كان صادقا فيهما
وقال ابرهيم النخعي كانوا يضربوننا ونحن غلمان على [illegible] اليمين
والشهادة

والشهادة والمراد من العهد ههنا اليمين وقد مر الحديث بعينه
بهذا الاسناد والمتن في الشهادات في باب لا يشهد على
شهادة جور ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
مناقب المهاجرين وفضلهم المناقب جمع منقبة
بفتح القاف وهي ضد المثلبة والمهاجرون هم الذين
هاجروا من مكة الى المدينة لله تعالى وقيل المراد بالمهاجرين
من عدا الانصار ومن اسلم يوم الفتح وهلم جرا فالصحابة
من هذه الحيثية ثلثة اصناف والانصار هم الاوس والخزرج
وحلفاؤهم ومواليهم وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر
منهم اي من المهاجرين ومن ساداتهم ابو بكر عبد الله بن ابي قحافة
بضم القاف التيمي رضي الله عنه هكذا جزم البخاري رحمه الله
بان اسم ابي بكر رضي الله عنه عبد الله وهو المشهور وفي
التلويح كان اسمه في الجاهلية عبد الكعبة وسمي في الاسلام
عبد الله وكانت امه تقول يا رب عبد الكعبة امتع به
يا ربه فهو بصخر اشبه وصخر اسم ابي امه واسمها سلمى
بنت صخر بن مالك بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم
بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر وكانت تكنى
ام الخير اسلمت وهاجرت وذلك بعد [illegible] ومن مناقبه
لانه انتظم اسلام ابويه وجميع اولاده واسم ابيه ابي قحافة
عثمن بن عامر بن عمرو بن كعب الى غالب بن فهر وسمي ابو بكر
رضي الله عنه عتيقا ايضا في الاسلام واختلف هل هو
اسم له اصلي او قيل له ذلك لتقدمه في الاسلام وفي الخير
او لانه ليس في نسبه ما يعاب به وقيل لحسنه وجماله
او لان النبي صلى الله عليه وسلم بشره بان الله اعتقه من
النار وسئل ابو طلحة لم سمي ابو بكر رضي الله عنه عتيقا
فقال كانت امه لا يعيش لها ولد فلما ولدته استقبلت
به البيت ثم قالت اللهم هذا عتيقك من الموت فهبه لي

ويجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة بن كعب وعدد آبائهما الى مرة سواء صح

وقيل كانت امه اذا هزته قالت عتيق ما عتيق ذو المنظر
الانيق رشفت منه ريقا كالزرنب العتيق وقد ورد
في ذلك اي في تسميته عتيقا حديث عن عائشة رضي الله عنها
عند الترمذي وآخر عن عبد الله بن الزبير عند البزار وصححه
ابن حبان وزادا فيه وكان اسمه قبل ذلك عبد الله بن
عثمن وسمي الصديق ايضا لسبقه الى تصديق النبي صلى
الله عليه وسلم وذكر ابن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما اسري به قال لجبرئيل عليه السلام ان قومي لا يصدقونني
فقال له جبريل عليه السلام يصدقك ابو بكر وهو الصديق
وروى الطبراني من حديث علي رضي الله عنه انه كان يحلف
ان الله انزل اسم ابي بكر من السماء الصديق رجاله
ثقات وقال السهيلي وكان يلقب امير الشاكرين
واجمع المورخون وغيرهم على انه كان يلقب خليفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم حاشى ابن خالويه فانه قال في كتاب ليس
الفرق بين الخليفة والخالفة ان الخالفة الذي يكون بعد
الرسول قالوا لابي بكر خليفة رسول الله قال اني لست خليفته
ولكني خالفته كنت بعده اي بقيت بعده واستخلفت
فلانا جعلته خليفتي وقد ردوا عليه ذلك وولي ابو بكر
رضي الله عنه الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنتين ونصفا وقيل سنتين واربعة اشهر الا عشر ليال
وقيل ثلثة اشهر الا خمس ليال وقيل ثلثة اشهر وسبع ليال
وقيل ثلثة اشهر واثني عشر يوما وقيل عشرين شهرا واستكمل
بخلافته سن النبي صلى الله عليه وسلم فمات وهو ابن ثلث
وستين سنة وصلى عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسجد
ودفن ليلا في بيت عائشة رضي الله عنها مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ونزل في قبره عمر بن الخطاب وعثمن بن عفان وطلحة
بن عبيد الله وابنه عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهم وتوفي يوم
الاثنين

وفي ربيع الابرار للزمخشري قالت عائشة رضي الله عنها كان لابي قحافة ثلثة من الولد عتيق ومعتق ومعيتيق صح

الاثنين وقيل ليلة الثلاثاء لثمان وقيل لثلث بقين من جمادى الاولى
سنة ثلث عشرة من الهجرة وقول الله عز وجل للفقراء
المهاجرين الآية وساقها الاصيلي وكريمة الى قوله هم الصادقون
وقوله وقول الله عز وجل بالجر عطفا على قوله مناقب المهاجرين
المجرور باضافة الباب اليه وعلى قول ابي ذر بالرفع عطفا
على مناقب المرفوع لانه خبر مبتدا محذوف اي هذه مناقب
المهاجرين ثم هذه الآية الكريمة في سورة الحشر قال الله تعالى
للفقراء المهاجرين بدل من قوله لذي القربى وما عطف عليه
في قوله تعالى ما افاء الله على رسوله فلله وللرسول ولذي
القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فان الرسول
لا يسمى فقيرا ومن اعطى اغنياء ذوي القربى خصص الابدال
بما بعده او الفيء بفيء بني النضير الذين اخرجوا من ديارهم
واموالهم فان كفار مكة اخرجوهم واخذوا اموالهم
يبتغون فضلا من الله ورضوانا حال مقيدة لاخراجهم
بما يوجب تفخيم شانهم اي يطلبون بهجرتهم فضل الله
تعالى وغفرانه وينصرون الله ورسوله اي دين الله وشرع
نبيه بانفسهم واموالهم اولئك هم الصادقون الذين
ظهر صدقهم في ايمانهم وحققوا اقوالهم بافعالهم اذ هجروا
ديارهم لجهاد اعداء الله تعالى واشار البخاري رحمه الله
بهذه الآية الى ثبوت فضل المهاجرين لما اشتملت عليه من
اوصافهم الجميلة وشهادة الله تعالى لهم بالصدق
وقال الله تعالى وفي نسخة وقوله تعالى الا تنصروه فقد
نصره الله الآية وساقها الاصيلي وكريمة الى قوله تعالى
ان الله معنا والآية في سورة التوبة قال الله تعالى
الا تنصروه فقد نصره الله اي الا تنصروا رسوله فان
الله تعالى سينصره وهو ناصره ومؤيده وكافيه كما نصره
الله وتولى نصره وقد من الله تعالى في هذه الآية بما يجري مجرى

لقوله تعالى الا تنفروا اى الى ما استنفرتم اليه يعذبكم
عذابا اليما بالاهلاك بسبب فظيع كقحط وظهور عدو
وفتن ويستبدل قوما غيركم اى ويستبدل بكم آخرين
مطيعين كاهل اليمن وابناء فارس ولا تضروه شيئا
لا يقدح تثاقلكم في نصرة دينه شيئا فانه الغني عن كل شيء
وفي كل امر وقيل الضمير للرسول صلى الله عليه وسلم اى ولا تضروه
فان الله وعده بالعصمة والنصرة ووعده حق والله
على كل شيء قدير فيقدر على التبديل وتغيير الاسباب
والنصرة بلا مدد اذ اخرجه الذين كفروا اى نصره الله حين
اخرجه صلى الله عليه وسلم اهل مكة من كفار قريش [illegible] و
الاخراج اليهم لان همتهم باخراجه او قتله سبب لاذن الله بالخروج
له ثاني اثنين حال من الضمير المنصوب في اذ اخرجه الذين كفروا
يقال ثاني اثنين يعني احد الاثنين وهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر الصديق رضي الله عنه والمعنى والله تعالى اعلم ان لم تنصروه
فقد اوجب الله له النصر حتى نصره في مثل ذلك الوقت
الذي لم يكن معه الا رجل واحد فلن يخذله في غيره ابدا يروى
ان جبريل عليه السلام لما امره بالخروج قال من يخرج معي قال ابو بكر
وقرئ في الشواذ ثاني اثنين بالسكون اذ هما في الغار
بدل من قوله اذ اخرجه بدل البعض اذ المراد به زمان متسع
والغار نقب في اعلى ثور وثور جبل من جبال مكة من يمنيها
على مسيرة ساعة مكثا فيه ثلثا اذ يقول بدل ثان او ظرف
لثاني لصاحبه وهو ابو بكر رضي الله عنه وقالوا من انكر صحبة
ابي بكر رضي الله عنه فقد كفر لانكاره كلام الله تعالى وليس
ذلك لسائر الصحابة رضي الله عنهم لا تحزن ان الله معنا بالعصمة
والمعونة روي ان المشركين طلعوا فوق الغار فاشفق
ابو بكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى
الله عليه وسلم ما ظنك باثنين الله ثالثهما فاعماهم عن الغار

فجعلوا

فجعلوا يترددون حوله فلم يروه وقيل لما دخلا الغار بعث
الله حمامتين فباضتا في اسفله والعنكبوت فنسجت عليه
فانزل الله سكينته امنته التي يسكن عندها القلوب
عليه اى على النبي صلى الله عليه وسلم او على صاحبه وهو الاظهر
لانه كان منزعجا وايده بجنود لم تروها يعني الملئكة
انزلهم ليحرسوه في الغار او ليعينوه على العدو يوم
بدر والاحزاب وحنين فتكون الجملة معطوفة على قوله
نصره وجعل كلمة الذين كفروا السفلى يعني الشرك
او دعوة الكفر وكلمة الله هي العليا يعني التوحيد او
دعوة الاسلام والمعنى وجعل ذلك بتخليص الرسول
صلى الله عليه وسلم عن ايدي الكفار الى المدينة فانه المبدؤ له
او بتاييده اياه بالملئكة في هذه المواطن او بحفظه ونصره
له حيث حضر وقرا يعقوب وكلمة الله بالنصب عطفا
على كلمة الذين والرفع ابلغ لما فيه من الاشعار بان كلمة الله
عالية في نفسها وان فاق غيرها فلا ثبات لتفوقه ولا اعتبار
ولذلك وسط الفصل والله عزيز حكيم في امره وتدبيره
اشار البخاري بهذه الآية الى ثبوت فضل الانصار فانهم
امتثلوا الامر في نصره وكان نصر الله له في كل حال التوجه الى
المدينة بحفظه من اذى المشركين الذين اتبعوه ليردوه عن
مقصده وفي الآية ايضا فضل ابي بكر رضي الله عنه لانه انفرد
بهذه المنقبة حيث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
في تلك السفرة ووقاه بنفسه كما سياتي ان شاء الله تعالى
وشهد الله تعالى له فيها بانه صاحب نبيه وقالت عائشة
وابو سعيد وابن عباس رضي الله عنهم وكان ابو بكر
رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار اى لما
خرجا من مكة الى المدينة اما قول عائشة رضي الله عنها فسياتي
مطولا في باب الهجرة الى المدينة ان شاء الله تعالى وفيه ثم لحق

وانتقامه من الكافرين صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه بغار في جبل ثور

الحديث واما قول ابي سعيد الخدري رضي الله عنه اخرجه ابن حبان

من طريق ابي عوانة عن الاعمش عن ابي صالح عنه في قصة بعث

ابي بكر رضي الله عنه الى الحج وفيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

انت اخي وصاحبي في الغار الحديث واما قول ابن عباس رضي

الله عنهما ففي تفسير سورة براءة في قصة ابن عباس مع عبد الله

بن الزبير رضي الله عنهم وفيه قول ابن عباس رضي الله عنهما واما

جده فصاحب الغار يريد ابا بكر رضي الله عنه ولابن عباس

رضي الله عنهما حديث آخر لعله ليس بالمراد اخرجه احمد والحاكم

من طريق عمرو بن ميمون عنه قال كان المشركون يرمون عليا

وهم يظنون انه النبي صلى الله عليه وسلم فجاء ابو بكر رضي الله عنه

فقال يا رسول الله فقال له علي رضي الله عنه انه قد انطلق نحو

بئر ميمون فادركه قال فانطلق ابو بكر رضي الله عنه فدخل معه

الغار الحديث وروى الحاكم من طريق سعيد بن جبير عن

ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه

قال اي على ابي بكر رضي الله عنه وروى عبد الله بن احمد في زيادات

المسند من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ابو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار الحديث

ورجاله ثقات حدثنا عبد الله بن رجاء بالجيم والمد

ابن المثنى الغداني بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبعد الالف

نون ابو عمرو البصري من الثقات قال اخبرنا اسرائيل هو ابن يونس

بن ابي اسحق السبيعي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله

الكوفي عن البراء اي ابن عازب بن الحارث الانصاري الخزرجي

وعازب ابو البراء قال البغوي صحابي ذكر محمد بن سعد في الطبقات

انه اسلم وقال الكرماني وظاهر كلامه هنا حيث قال رسول الله

يدل على اسلامه قال اشترى ابو بكر رضي الله عنه من عازب

رحلا بثلاثة عشر درهما فقال ابو بكر رضي الله عنه لعازب

مر البراء فليحمل الي رحلي فقال عازب لا حتى تحدثنا

كيف صنعت انت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين

خرجتما من مكة والمشركون يطلبونكم كذا وقع في رواية

اسرائيل عن ابي اسحق وقد تقدم في علامات النبوة من رواية

زهير عن ابي اسحق بلفظ فقال لعازب ابعث ابنك

يحمله معي قال فحملته معه وخرج ابي ينتقد ثمنه فقال له ابي

يا ابا بكر حدثني وظاهرهما التخالف فان مقتضى رواية

اسرائيل ان عازبا امتنع من ارسال ولده مع ابي بكر رضي الله عنه

حتى يحدثهم ومقتضى رواية زهير انه لم يعلق التحديث

على شرط ويمكن الجمع بين الروايتين بان عازبا اشترط اولا

واجابه ابو بكر رضي الله عنه الى سؤاله فلما شرعوا في التوجه

استنجز عازب منه ما وعده به من التحديث قال فارتحلنا

من مكة فاحيينا او سرينا شك من الراوي من السرى

وهو المشي في الليل ليلتنا ويومنا وفيه ما في قوله علفتها

تبنا وماء باردا حتى اظهرنا اي دخلنا في وقت الظهر

كذا في رواية ابي ذر بالالف وفي رواية غيره ظهرنا بغير الف

والاول اظهر وقام قائم الظهيرة فرميت ببصري هل

ارى من ظل فاوي اليه فاذا صخرة اتيتها فنظرت

بقية ظل لها فسويته ثم فرشت للنبي صلى الله عليه وسلم

فيه ثم قلت له اضطجع يا نبي الله فاضطجع النبي صلى الله

عليه وسلم ثم انطلقت انظر ما حولي هل ارى من الطلب

احدا فاذا انا براعي غنم يسوق غنمه الى الصخرة يريد

منها الذي اردنا فقلت لمن انت يا غلام قال لرجل من

قريش سماه فعرفته قال الحافظ العسقلاني لم اقف على تسمية

الراعي ولا على تسمية صاحب الغنم فقلت هل في غنمك من

لبن قال نعم قلت فهل انت حالب لنا قال نعم فامرته

فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار

ثم امرته ان ينفض كفيه قال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى
فحلب لى كثبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اداوة على فمها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله
فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوافقته
قد استيقظ فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى
رضيت وفى رواية قال ابو اسحق فتكلم بكلمة والله ما سمعتها
من غيره كانه يعنى قوله حتى رضيت فانها مشعرة بانه امعن
فى الشرب وعادته المألوفة كانت عدم الامعان ثم قلت
قد آن الرحيل يا رسول الله اى دخل وقت الرحيل وجاء
وقد تقدم فى علامات النبوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الم يأن للرحيل قلت بلى فيجمع بينهما بان يكون النبى صلى الله عليه وسلم
بدأ فسأل فقال له ابو بكر رضى الله عنه بلى ثم اعاد عليه بقوله
قد آن الرحيل قال المهلب بن ابى صفرة انما شرب النبى صلى الله
عليه وسلم من لبن تلك الغنم لانه كان حينئذ فى زمن المكارمة
ولا يعارضه حديث لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه
لان ذلك وقع فى زمن التشاح والظاهر ان ذلك كان باذن
صاحبه لانه قدم ابو بكر رضى الله عنه سؤال الراعى هل انت
حالب فقال نعم كانه ساله هل اذن لك صاحب الغنم
فى حلبها لمن يرد عليك فقال نعم او جرى على العادة المألوفة
للعرب فى اباحة ذلك والاذن فى الحلب على المار ولابن السبيل
وكان كل راع مأذون له فى ذلك وقال الداودى انما شرب
من ذلك لانه ابن سبيل وله شرب ذلك اذا احتاج ولا سيما
النبى صلى الله عليه وسلم وابعد من قال انما استجازه لانه مال
حربى لان القتال لم يكن فرض بعد ولا ابيحت الغنائم
قال فارتحلنا والقوم يطلبونا فلم يدركنا احد
منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم على فرس له
فقلت هذا الطلب جمع طالب قد لحقنا يا رسول الله
فقال

قوله الكثبة بضم الكاف
اى القدح وقيل قدر
حلبة صح

بضم الجيم والمعجمة بينهما
عين ساكنة صح
مهملة صح

فقال لا تحزن ان الله معنا اقتصر فيه على هذا المقدار وقد
روى الاسمعيلى هذا الحديث عن ابى خليفة عن عبد الله بن رجاء
شيخ البخارى فزاد فيه فى آخره ومضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا معه حتى اتينا المدينة ليلا فتنازع القوم ايهم
ينزل عليه فذكر القصة مطولة وفى الحديث خدمة التابع الحر
للمتبوع فى يقظته والذب عنه عند نومه وشدة محبة ابى بكر
رضى الله عنه للنبى صلى الله عليه وسلم وادبه معه وايثاره له
على نفسه وفيه ادب الاكل والشرب واستحباب
التنظف لما يؤكل ويشرب وفيه استصحاب آلة السفر
كالاداوة والسفرة ولا يقدح ذلك فى التوكل وقد مضى هذا
الحديث باتم منه فى علامات النبوة وسيأتى قصة سراقة
فى الهجرة مستوفاة ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان فيه فضيلة ابى بكر رضى الله عنه وفى
رواية الكشميهنى وحده هنا زيادة هى قوله تريحون
بالعشى وتسرحون بالغداة وهى اشارة الى تفسير قوله
تعالى ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون
ولا مناسبة لذكره هنا اصلا والصواب ان يذكر هذا عند
حديث عائشة رضى الله عنها فى قصة الهجرة فان فيه ويرعى
عليها عامر بن فهيرة ويريحها عليهما فهذا هو محل شرح هذه
اللفظة بخلاف حديث البراء اذ لم يجر فيه لهذه اللفظة
ذكر والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن سنان بكسر المهملة
وتخفيف النون الاولى هو ابو بكر العوقى الباهلى الاعمى واهو
من اولاده قال اخبرنا همام بالتشديد هو ابن يحيى بن دينار
الشيبانى البصرى عن ثابت هو ابن اسلم البصرى ابو محمد
البنانى عن انس رضى الله عنه عن ابى بكر رضى الله عنه وفى
رواية حبان المذكورة حدثنا انس حدثنى ابو بكر رضى الله عنهما
قال قلت للنبى صلى الله عليه وسلم وانا فى الغار لو ان

وفى رواية حبان بن هلال [illegible] التصغير
عن همام حدثنا ثابت صح

في هذا الحديث ان موسى عليه السلام ممن استثنى الله لان الانبياء
عليهم السلام احياء عند الله تعالى وان كانوا في صورة الاموات
بالنسبة الى اهل الدنيا وقد ثبت ذلك للشهداء ولا شك ان
الانبياء عليهم السلام ارفع رتبة من الشهداء وقد ورد التصريح بان
الشهداء ممن استثنى الله اخرجه اسحق بن راهويه من طريق
زيد بن اسلم عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال القاضي عياض
يحتمل ان يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق
السموات والارض وتعقبه القرطبي بانه صرح صلى الله عليه وسلم
بانه حين يخرج من قبره يلقى موسى فهو متعلق بالعرش وهذا
انما هو عند نفخة البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم ان
الناس يصعقون فاصعق معهم الى آخر ما تقدم ثم قوله فاكون اول
من يفيق ثم اختلف الروايات في الصحيحين في اطلاق الاولية
ووقع في رواية ابرهيم بن سعد عند احمد والنسائي فاكون اول
من يفيق اخرجه احمد عن ابي كامل والنسائي من طريق يونس بن محمد
كلاهما عن ابرهيم فعرف ان اطلاق الاولية في غيرها محمول عليها
وسببه التردد في موسى عليه السلام كما سياتي وعلى هذا يحمل ما
ورد في هذا الباب كحديث انس رضي الله عنه عند مسلم رفعه
انا اول من تنشق عنه الارض وحديث عبد الله بن سلام عند الطبراني
فاذا موسى باطش بجانب العرش اي آخذ بشيء من العرش
بقوة والبطش الاخذ بقوة وفي رواية ابن الفضل فاذا موسى
آخذ بالعرش وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه آخذ بقائمة من
قوائم العرش وكذا في رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه فلا ادري اكان فيمن ويروى ممن صعق فافاق
قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل اي فلم يكن ممن صعق
اي فان كان افاق قبلي فهي فضيلة ظاهرة وان كان ممن استثنى
الله فهي فضيلة ايضا ووقع في حديث ابي سعيد رضي الله عنه فلا ادري
اكان فيمن صعق فافاق قبلي ام حوسب بصعقته الاولى اي التي صعقها

لما سال الرؤية وبين ذلك ابن الفضل في روايته بلفظ احوسب
بصعقته يوم الطور والجمع بينه وبين قوله او كان ممن استثنى
الله ان في رواية ابن الفضل وحديث ابي سعيد رضي الله عنه
بيان السبب في استثنائه وهو انه حوسب بصعقته يوم الطور
فلم يكلف بصعقة اخرى والمراد بقوله ممن استثنى الله قوله الا
من شاء الله واغرب الداودي الشارح فقال معنى قوله استثنى
الله اي جعله ثانيا كذا قال وهو غلط شنيع وقد وقع في مرسل
الحسن في كتاب البعث لابن ابي الدنيا في هذا الحديث فلا ادري
اكان ممن استثنى الله ان لا تصيبه النفخة او بعث قبلي ووقع
في رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة عند ابن مردويه انا اول من
تنشق عنه الارض يوم القيمة فانفض التراب عن راسي
فاتي قائمة العرش فاجد موسى قائما عندها فلا ادري انفض
التراب عن راسه قبلي او كان ممن استثنى الله ويحتمل قوله
في هذه الرواية انفض التراب قبلي تجوزا من المعية في الخروج من القبر
وعلى كل تقدير ففيه فضيلة لموسى عليه السلام كما تقدم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب الخصومات
في باب ما يذكر في الاشخاص تذييل زعم ابن حزم ان النفخات
يوم القيمة اربع الاولى نفخة اماتة يموت فيها من بقي حيا في الارض
والثانية نفخة احياء يقوم بها كل ميت وينشرون من القبور
ويجتمعون للحساب والثالثة نفخة فزع وصعق يفيقون منها
كالمغشي عليه لا يموت منها احد والرابعة نفخة افاقة من ذلك
الغشي وهذا الذي ذكره من كون الثنتين اربعا ليس بواضح
بل هما نفختان ووقع التغاير في كل منهما باعتبار من يسمعهما فالاولى
يموت بها من كان حيا ويغشى على من لم يمت ممن استثنى
الله والثانية يعيش بها من مات ويفيق بها من غشي عليه
والله اعلم وقال العلماء في نهيه صلى الله عليه وسلم عن التفضيل
بين الانبياء عليهم السلام انما نهى عن ذلك من يقوله برايه لا من يقوله

قيل هم جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل وقيل الحور والخزنة وحملة العرش وقيل الشهداء وقيل موسى لانه صعق مرة ولعل المراد ما يعم ذلك قاني

او هو كناية عن الخروج من القبر صح

قال الحافظ العسقلاني صح

هو اعلمنا به اي بالنبي صلى الله عليه وسلم او بالمراد من الكلام المذكور
وكان ان ابا بكر رضي الله عنه فهم الرمز الذي اشار به النبي صلى الله عليه وسلم
من قرينة ذكره ذلك في مرض موته فانه يشعر انه اراد نفسه
فلذلك بكى وفي رواية محمد بن سنان فقال يا ابا بكر لا تبك
**فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس
علي في صحبته وماله ابا بكر** كذا في رواية الاكثرين ابا بكر
بالنصب على انه اسم ان وروي ابو بكر بالرفع وقد قيل ان
الرفع خطا والصواب النصب لانه اسم ان ووجه الرفع بتقدير
ضمير الشان اي انه والجار والمجرور بعده خبر مقدم وابو بكر
مبتدا مؤخر وبان مجموع الكنية اسم فلا يعرب ما وقع فيها
من الاداة وبان كلمة ان بمعنى نعم وبان كلمة من زائدة
على راي الكسائي وقال ابن بري يجوز الرفع اذا جعلت من صفة
لمحذوف تقديره ان رجلا او انسانا من امن الناس فيكون اسم
ان رجلا او انسانا من امن الناس فيكون اسم ان محذوفا والجار
والمجرور في موضع الصفة وقوله ابو بكر الخبر ثم ان قوله امن
افعل تفضيل من المن بمعنى المسامحة والعطاء والبذل والمعنى
ان ابذل الناس لنفسه وماله لا من المنة التي تبطل الصنيعة
واغرب الداودي فشرحه على انه من المنة وقال تقديره لو كان
يتوجه لاحد الامتنان على نبي الله صلى الله عليه وسلم لتوجه له
والاول اولى وفي رواية في حديث الباب ان امن الناس
بدون كلمة من وهذا يوافق حديث ابن عباس رضي الله عنهما
بلفظ ليس احد من الناس امن علي في نفسه وماله من ابي بكر
واما الرواية التي فيها كلمة من فان قلنا زائدة فلا كلام والا
فتحمل على ان المراد ان لغيره مشاركة في الافضلية الا انه
مقدم في ذلك بدليل ما تقدم من السياق وما تاخر ويؤيده
ما رواه الترمذي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ
ما لاحد عندنا يد الا وقد كافيناه عليها ما خلا ابا بكر رضي الله عنه
فان

كما يقال علاء الدين ابو طالب ومذهب ابو حنيفة ومررت بجبل ابو قبيس صح

فان له عندنا يدا يكافئه الله بها يوم القيمة فان ذلك يدل على ثبوت
يد لغيره الا ان لابي بكر رجحانا فالحاصل انه حيث اطلق
اراد انه ارجحهم في ذلك وحيث لم يطلق اراد الاشارة
الى من شاركه في شيء من ذلك ووقع بيان ذلك في حديث
آخر لابن عباس رضي الله عنهما رفعه نحو حديث الترمذي
وزاد فيه اعتق بلالا اخرجه الطبراني وعنه في طريق اخرى
ما احد اعظم عندي يدا من ابي بكر واساني بنفسه وماله
وانكحني ابنته اخرجه الطبراني وفي حديث مالك بن دينار
عن انس رضي الله عنه رفعه ان اعظم الناس علينا منا
ابو بكر زوجني ابنته وواساني بنفسه وان خير الناس
مالا ابو بكر اعتق منه بلالا وحملني الى دار الهجرة اخرجه
ابن عساكر واخرج من رواية ابي حيان التيمي عن ابيه عن علي
رضي الله عنه نحوه وجاء عن عائشة رضي الله عنها مقدار
المال الذي انفقه ابو بكر رضي الله عنه فروى ابن حبان
من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت انفق ابو بكر رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم
اربعين الف درهم وروى الزبير بن بكار عن عروة عن
عائشة رضي الله عنها انه لما مات ابو بكر رضي الله عنه ما ترك
دينارا ولا درهما **ولو كنت متخذا خليلا غير ربي
لاتخذت ابا بكر** قال الداودي لا ينافي هذا قول ابي هريرة
وابي ذر وغيرهما رضي الله عنهم اخبرني خليلي صلى الله عليه وسلم
لان ذلك جائز لهم ولا يجوز للواحد منهم ان يقول انا خليل
النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا يقال ابرهيم خليل الله ولا يقال
الله خليل ابرهيم عليه السلام واختلف في معنى الخلة واشتقاقها
فقيل الخليل المنقطع الى الله تعالى الذي ليس في انقطاعه
اليه ومحبته له اختلال وقيل الخليل المختص واختار هذا القول
غير واحد وقيل اصل الخلة الاستصفاء وسمي ابرهيم خليل الله

وان خير المسلمين مالا رواية

الاستقصاء سم

لانه يوالى فيه ويعادى فيه وخلة الله نصره وجعله اماما لمن بعده
وقيل الخليل اصله الفقير المحتاج المنقطع ماخوذ من الخلة
وهى الحاجة فسمى ابرهيم عليه الصلوة والسلام به لانه قصر
حاجته على ربه وانقطع اليه بهمه ولم يجعله قبل غيره وقال
ابو بكر بن فورك الخلة صفاء المودة التى توجب الاختصاص
بتخلل الاسرار وقيل اصل الخلة المحبة ومعناها الاسعاف
والالطاف وقيل الخليل من لا يتسع قلبه لسواه واختلف
العلماء ارباب القلوب ايهما ارفع درجة الخلة ودرجة
المحبة فجعلها بعضهم سواء فلا يكون الحبيب الا خليلا
ولا يكون الخليل الا حبيبا لكنه خص ابرهيم عليه السلام بالخلة
ومحمدا صلى الله عليه وسلم بالمحبة وبعضهم قال درجة الخلة
ارفع واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا
غير ربى فلم يتخذه وقد اطلق صلى الله عليه وسلم المحبة لفاطمة
وابنيها رضى الله عنهم واكثرهم جعلوا درجة المحبة ارفع من
الخلة لان درجة الحبيب نبينا صلى الله عليه وسلم ارفع من درجة
الخليل عليه الصلوة والسلام واصل المحبة الميل الى ما يوافق
المحب ولكن هذا فى حق من يصح منه الميل والايقاع بالوفق
وهى درجة المخلوق واما الخالق عز وجل فمنزه عن الاغراض
فمحبته لعبده تمكينه من سعادته وعصمته وتوفيقه وتهيئة
اسباب القرب وافاضة رحمته عليه وقصواها كشف
الحجب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته فيكون
كما قال فى الحديث فاذا احببته كنت سمعه الذى يسمع به
وبصره الذى يبصر به ولسانه الذى ينطق به ولا ينبغى
ان يفهم من هذا سوى التجرد لله تعالى والانقطاع اليه
والاعراض عن غيره وصفاء القلب واخلاص الحركات
ونقل ابن فورك عن بعض المتكلمين كلاما فى الفرق بين المحبة
والخلة بكلام طويل ملخصه ان الخليل يصل بالواسطة من

قوله

في كون ابرهيم عليه السلام خليل الله ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم حبيب الله

واسامة وغيرهم
صح

قوله تعالى وكذلك نرى ابرهيم ملكوت السموات والارض والحبيب
يصل لحبيبه به من قوله فكان قاب قوسين او ادنى والخليل
الذى يكون مغفرته فى حد الطمع والحبيب قيل له يا ايها النبى
حسبك الله والخليل قال واجعل لى لسان صدق
والحبيب قيل له ورفعنا لك ذكرك اعطى بلا سؤال والخليل
قال واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام والحبيب قيل له
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت **ولكن اخوة
الاسلام ومودته** اخوة الاسلام مبتدا وخبره محذوف
اى حاصلة ووقع فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما الآتى بعد
باب افضل وكذا اخرجه الطبرانى عن خالد الحذاء بلفظ ولكن
اخوة الايمان والاسلام افضل وفيه اشكال فان الخلة افضل
من اخوة الاسلام لانها تستلزم ذلك وزيادة فقيل المراد
ان مودة الاسلام مع النبى صلى الله عليه وسلم افضل من مودته
مع غيره وقيل افضل من كل اخوة ومودة لغير الاسلام وقيل
افضل بمعنى فاضل ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة
فى هذه الفضيلة لان رجحان ابى بكر رضى الله عنه عرف من غير ذلك
واخوة الاسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين فى نصر الدين
واعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب ولابى بكر رضى الله عنه
من ذلك اعظمه واكثره والله تعالى اعلم ووقع فى بعض الروايات
ولكن خوة الاسلام بغير الالف فقال ابن بطال لا اعرف
معنى هذه الكلمة ولم اجد خوة بمعنى خلة فى كلام العرب ولكن وجدت
فى بعض الروايات ولكن خلة الاسلام وهو الصواب وقال ابن التين
لعل الالف سقطت من [illegible] الكاتب فانها ثابتة فى سائر
الروايات ووجهه ابن مالك بانه نقل حركة الهمزة الى النون
فحذفت الالف وجوز مع حذفها ضم نون لكن وسكونها
قال ولا يجوز مع اثبات الهمزة الا سكون النون فقط انتهى
وتعقبه العينى بان هذا توجيه لا يوافق الاصول وفيه انه ثابت

من قوله والذى اطمع ان يغفر لى خطيئتى يوم الدين والحبيب الذى مغفرته فى حد اليقين من قوله عز وجل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر والخليل قال ولا تخزنى يوم يبعثون والحبيب قيل له يوم لا يخزى الله النبى فابتدى بالبشارة قبل السؤال والخليل قال فى المحنة حسبى الله
صح

في القراآت المتواترة لكن مع تحريك ما قبل الهمزة المحذوفة وتحريكها
وفي قوله كنت متخذا خليلا الى آخره منقبة عظيمة لابي بكر رضي الله عنه
لم يشاركه فيها احد ونقل ابن التين عن بعضهم ان معنى قوله
لو كنت متخذا خليلا اي لو كنت اخص احدا بشيء من امر الدين
لخصصت ابا بكر رضي الله عنه قال وفيه دلالة على كذب الشيعة
في دعواهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان خص عليا رضي الله عنه
باشياء من القرآن وامور الدين لم يخص بها غيره لكن الاستدلال
بذلك متوقف على صحة التاويل المذكور وما بعده لا يبقين
في المسجد باب بفتح اوله ونون التاكيد وروي بالضم
وفي اضافة النهي الى الباب تجوز لان عدم بقائه لازم للنهي
عن ابقائه فكان المعنى لا تبقوه حتى لا يبقى الا سد بضم
المهملة وفي رواية مالك خوخة بدل باب والخوخة طاقة
في الجدار تفتح لاجل الضوء ولا يشترط علوها وحيث يكون سفلى
يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول الى مكان مطلوب
وهو المقصود هنا ولهذا اطلق عليها باب وقيل لا يطلق
عليها باب الا اذا كانت تغلق الا باب ابي بكر استثناء
مفرغ والمعنى لا تبقوا بابا غير مسدود الا باب ابي بكر فاتركوه
بغير سد وفي رواية الطبراني من حديث معاوية رضي الله عنه
في آخر هذا الحديث فاني رايت عليه نورا فان قلت روى
احمد والنسائي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الابواب الشارعة
في المسجد وترك باب علي رضي الله عنه واسناده قوي وفي
رواية الطبراني في الاوسط زيادة وهي فقالوا يا رسول الله
سددت ابوابنا فقال ما انا سددتها ولكن الله سدها ونحوه
عن زيد بن ارقم اخرجه احمد وعن ابن عباس ايضا نحوه اي
حديث الباب قلت قد جمع بينهما بان المراد بالباب في حديث علي
رضي الله عنه الباب الحقيقي والذي في حديث ابي بكر رضي الله عنه

يراد

يراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه وقال الطحاوي في مشكل
الآثار بيت ابي بكر رضي الله عنه كان له باب من خارج المسجد
وخوخة الى داخله وبيت علي رضي الله عنه لم يكن له باب الا من
داخل المسجد قال العيني فلذلك لم ياذن النبي صلى الله عليه وسلم
لاحد ان يمر من المسجد وهو جنب الا لعلي رضي الله عنه لان بيته
كان في المسجد رواه اسمعيل القاضي في احكام القرآن وقال الخطابي
وابن بطال وغيرهما في هذا الحديث اختصاص ظاهر لابي بكر رضي الله عنه
وفيه اشارة قوية الى استحقاقه الخلافة ولا سيما وقد ثبت
ان ذلك كان في آخر حيوة النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت
الذي امرهم فيه ان لا يؤمهم الا ابو بكر رضي الله عنه وقد
ادعى بعضهم ان الباب كناية عن الخلافة والامر بالسد كناية
عن طلبها كانه قال لا يطلبن احد الخلافة الا ابو بكر فانه
لا حرج عليه في طلبها والى هذا جنح ابن حبان فقال بعد ان
اخرج هذا الحديث فيه دليل على ان الخلافة له بعد النبي صلى
الله عليه وسلم لانه حسم بقوله سدوا عني كل خوخة في المسجد
اطماع الناس كلهم عن ان يكونوا خلفاء بعده وقوى بعضهم ذلك
بان منزل ابي بكر رضي الله عنه كان بالسنح من عوالي المدينة كما سياتي
قريبا بعد [illegible] باب فلا يكون له خوخة الى المسجد [illegible]
[illegible] وهذا ضعيف لانه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح
ان لا يكون له دار مجاورة للمسجد ومنزله الذي كان بالسنح
هو منزل اصهاره من الانصار وقد كان له اذ ذاك زوجة
اخرى وهي اسماء بنت عميس بالاتفاق وام رومان على
القول بانها كانت باقية يومئذ وقد ذكر عمر بن شبة في اخبار
المدينة ان دار ابي بكر رضي الله عنه التي اذن له في ابقاء الخوخة
منها الى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ولم تزل بيد ابي بكر
رضي الله عنه حتى احتاج الى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه
فباعها فاشتراها منه حفصة ام المؤمنين رضي الله عنها باربعة الاف درهم

السنح

فلم تزل بيدها الى ان ارادوا توسيع المسجد فى خلافة عثمن رضى الله عنه
فطلبوها منها ليوسعوا بها المسجد فامتنعت وقالت كيف
بطريقى الى المسجد فقيل لها نعطيك دارا اوسع منها ونجعل
لك طريقا مثلها فسلمت ورضيت تو عن انس رضى الله عنه
قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بستانا وجاء آت
فدق الباب فقال يا انس افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة
بعدى قال يا رسول الله اعلمه قال اعلمه فاذا ابو بكر رضى الله عنه
فقلت ابشر بالجنة والخلافة من بعد النبى صلى الله عليه وسلم
قال ثم جاء آت فقال يا انس افتح له وبشره بالجنة وبالخلافة
من بعد ابى بكر رضى الله عنه قلت اعلمه قال نعم قال فخرجت
فاذا عمر رضى الله عنه فبشرته ثم جاء آت فقال يا انس افتح له
وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وانه مقتول قال
فخرجت فاذا عثمن رضى الله عنه قال فدخل الى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال انى والله ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى بيد
بايعتك قال هو ذاك رواه ابو يعلى الموصلى من حديث المختار
بن فلفل عن انس رضى الله عنه وقال هذا حديث حسن

باب فضل ابى بكر بعد

النبى صلى الله عليه وسلم اى بعد فضل النبى صلى الله عليه وسلم
وليس المراد بالبعدية الزمانية لان فضل ابى بكر رضى الله عنه
كان ثابتا فى حيوته صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
اى ابن يحيى ابو القاسم القرشى العامرى الاويسى المدنى وهو
من افراده قال اخبرنا سليمن هو ابن بلال ابو ايوب القرشى
التيمى عن يحيى بن سعيد الانصارى عن نافع عن ابن عمر
رضى الله عنهما انه قال كنا نخير بين الناس فى زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى كنا نقول فلان خير من
فلان وفلان خير من فلان فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنخير ابا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمن بن عفان رضى الله عنهم
وفى

وفى الحديث فضيلة ظاهرة لابى بكر رضى الله عنه وانه كان متاهلا لان يتخذه النبى صلى الله عليه وسلم خليلا لولا المانع المتقدم ذكره ويؤخذ منه ان للخليل صفة خاصة تقتضى عدم المشاركة فيها وان المساجد تصان عن التطرق اليها بغير ضرورة مهمة والاشارة بالعلم الخاص دون التصريح لاثارة افهام السامعين وتفاوت العلماء فى الفهم وان من كان ارفع فى الفهم استحق ان يطلق عليه اعلم وفيه الترغيب فى اختيار ما فى الآخرة على ما فى الدنيا وفيه شكر المحسن والتنوية بفضله والثناء عليه صح

ولا تمنيت اى ما تكلمت بالباطل

كما دل عليه حديث الباب

وروى فى الخبر ان الانسان اذا ركب دابة ولم يذكر الله كفاه الشيطان فى قفاه ويقول له تغن فان لم يحسن الغناء يقول له تمن اى تكلم بالباطل

١١٢ نسخه

قوله لا نعدل اى لا نساوى بهم احدا علما وفضلا ه

وفى رواية عبيد الله بن عمر عن نافع الآتية فى مناقب عثمن
رضى الله عنه كنا لا نعدل بابى بكر احدا ثم عمر ثم عثمن ثم
نترك اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فلا نفاضل بينهم
وفى رواية الترمذى كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه
وسلم حى ابو بكر وعمر وعثمن وقال حديث صحيح غريب ورواه
الطبرانى بلفظ كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى
افضل هذه الامة ابو بكر وعمر وعثمن فيسمع ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلا ينكره وفى رواية ابى داود من
طريق سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما كنا نقول ورسول الله
صلى الله عليه وسلم حى افضل امة النبى صلى الله عليه وسلم
بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمن وروى خيثمة بن سليمن فى
فضائل الصحابة من طريق سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن
ابن عمر رضى الله عنهما كنا نقول اذا ذهب ابو بكر وعمر وعثمن
استوى الناس فيسمع النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره
وهكذا اخرجه الاسمعيلى من طريق ابن ابى اويس عن سليمن
بن بلال فى حديث الباب دون آخره وفى الحديث
تقديم عثمن بعد ابى بكر وعمر رضى الله عنهم كما هو المشهور عند
جمهور اهل السنة قال الحافظ العسقلانى وذهب بعض
السلف الى تقديم على على عثمن رضى الله عنهما وممن قال به
[illegible] سفيان الثورى ويقال انه رجع
وابن خزيمة وطائفة وقيل لا يفضل احدهما على الآخر
قاله مالك فى المدونة وتبعه جماعة منهم يحيى القطان
وحديث الباب حجة للجمهور وقد طعن فيه ابن عبد البر واستند
الى ما حكاه عن هرون بن اسحق قال سمعت ابن معين
يقول من قال ابو بكر وعمر وعثمن وعلى وعرف لعلى سابقته
وفضله فهو صاحب سنة قال فذكرت له من يقول ابو بكر
وعمر وعثمن ويسكتون فتكلم فيهم بكلام غليظ وتعقب

بأن ابن معين أنكر رأي قوم وهم العثمانية الذين يغلون في
حب عثمن رضي الله عنه وينتقصون عليا رضي الله عنه ولا شك
في أن من اقتصر على ذلك ولم يعرف لعلي رضي الله عنه فضله
فهو مذموم وادعى ابن عبد البر أيضا أن هذا الحديث خلاف
قول أهل السنة أن عليا رضي الله عنه أفضل الناس بعد الثلثة
وتعقب أيضا بأنه لا يلزم من سكوتهم إذ ذاك عن تفضيله
عدم تفضيله والذي أظن أن ابن عبد البر إنما أنكر الزيادة
التي وقعت في رواية عبيد الله بن عمر وهو قول ابن عمر رضي الله عنهما
ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى آخرها وهم ينفرد
بها نافع فقد تابعه ابن الماجشون أخرجه خيثمة من طريق
يوسف بن الماجشون عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما كنا
نقول في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمن
ثم ندع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نفاضل بينهم
ومع ذلك فلا يلزم من تركهم التفاضل إذ ذاك أن لا يكونوا
اعتقدوا بعد ذلك تفضيل علي رضي الله عنه على من سواه
وقد اعترف ابن عمر رضي الله عنهما بتقديم علي رضي الله عنه على
غيره فيما أخرجه أحمد بإسناد حسن عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر ثم عثمن ولقد أعطي
علي بن أبي طالب ثلث خصال لأن تكون لي واحدة منهن
أحب إلي من حمر النعم زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابنته وولدت له وسد الأبواب إلا بابه في المسجد وأعطاه
الراية يوم خيبر وقد أخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار
بمهملات قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما أخبرني عن علي وعثمن
رضي الله عنهما فذكر الحديث وفيه فأما علي فلا تسأل عنه أحدا
وانظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سد أبوابنا
في المسجد وأقر بابه ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وقد وثقه
يحيى

يحيى بن معين وغيره وأخرج أحمد والنسائي بإسناد قوي عن سعد
بن أبي وقاص رضي الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي رضي الله عنه
وفي رواية للطبراني في الأوسط رجالها ثقات من الزيادة
فقالوا يا رسول الله سددت أبوابنا فقال ما أنا سددتها
ولكن الله سدها وأخرج أحمد والنسائي والحاكم ورجاله
ثقات عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال كان لنفر من الصحابة
أبواب شارعة في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سدوا هذه الأبواب إلا باب علي فتكلم ناس في ذلك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إني والله ما سددت شيئا ولا
فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته وأخرج أحمد والنسائي أيضا
ورجاله ثقات عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي رضي الله عنه
وفي رواية وأمر بسد أبواب المسجد غير باب علي فكان يدخل
المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره وأخرج الطبراني عن جابر
بن سمرة رضي الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد
الأبواب كلها غير باب علي فربما مر به وهو جنب وهذه الأحاديث
يقوي بعضها بعضا وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها
وكلها يدل على فضيلة علي رضي الله عنه لكن بعد الثلثة رضي الله عنهم
على ما تقرر في السنة وقد أعلها ابن الجوزي بأنها مخالفة للأحاديث
الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر رضي الله عنه وزعم أنها من وضع
الرافضة قابلوا بها الحديث الصحيح في باب أبي بكر رضي الله عنه
انتهى وأخطأ في ذلك خطأ شنيعا فإنه رد الأحاديث الصحيحة
بتوهمه المعارضة مع أن الجمع بين القصتين ممكن وقد أشار
إلى ذلك البزار في مسنده فقال ورد من روايات أهل الكوفة
بأسانيد حسان في قصة علي وورد من روايات أهل المدينة
في قصة أبي بكر رضي الله عنه فإن ثبتت روايات أهل الكوفة

انها صح

رضي الله عنه صح

عم موسى عليه السلام قاله ابن اسحق وقال والاصح وقيل معنى كونه من
قوم موسى انه آمن به وكان اقرا بني اسرائيل للتورية ولكنه نافق
كما نافق السامري قال اذا كانت النبوة لموسى والمذبح والقربان
لهرون وتردى والحبورة لهرون وانا في غير شئ الى متى اصبر
فبغى عليهم اي وطلب الفضل عليهم وان يكونوا تحت امره وعن
قتادة انه تكبر عليهم وقيل ظلمهم وقيل حسدهم وقال الضحاك
بغيه عليهم كفره بالله وقال عطاء هو انه زاد في طول ثيابه شبرا
وقال ابن عباس رضي الله عنهما بغيه انه قذف لموسى عليه السلام
ببغية جعل لها جعلا كما سيجئ قصته وآتيناه من الكنوز من
الاموال المدخرة ما ان مفاتحه كلمة ما موصولة والمراد بمفاتحه
مفاتيح صناديقه جمع مفتح بالكسر وهو ما يفتح به وقيل خزائنه
وقياس واحدها المفتح لتنوء بالعصبة اولي القوة
وهو خبران والجملة صلة ما واللام للتاكيد وتنوء مضارع
ناء ينوء يقال ناء به الحمل اذا اثقله حتى اماله والعصبة والعصابة
الجماعة الكثيرة وقيل العصبة العشرة وقيل خمسة عشر وقيل
اربعون وقيل من عشرة الى اربعين واعصوصبوا اجتمعوا
وقرئ لينوء بالياء على اعطاء المضاف حكم المضاف اليه وروي
ان مفاتيح خزائنه كانت وقر ستين بغلا غرا محجلة لكل خزانة
مفتاح ولا يزيد المفتاح على اصبع وكانت من جلود الابل ويقال
كانت من الحديد فثقلت عليه فجعلها من خشب فثقلت عليه
فجعلها من جلود البقر وكانت خزائنه تحمل معه حيثما ذهب وقوله
اولي القوة صفة العصبة اذ قال له قومه كلمة اذ منصوب
المحل بقوله لتنوء لا تفرح اي لا تبطر وهو كقوله تعالى ولا
تفرحوا بما آتاكم وقول القائل ولست بمفراح اذا الدهر سرني
ولا جزع من صرفه المتقلب وذلك انه لا يفرح بالدنيا الا من رضي
بها واطمأن اليها واما من قلبه الى الآخرة ويعلم انه مفارق ما فيه
عن قريب لم تحدثه نفسه بالفرح والحاصل ان الفرح بالدنيا مذموم

اي ينكر فرعون على بني اسرائيل
صح

وهو ثاني مفعولي آتى
صح

والمعنى بها لتنوء العصبة اولو القوة عن حمل مفاتيح الخزائن وقيل معناه تميل بها العصبة اذا حملتها من ثقلها صح

قال ابو رزين يكفي الكوفة مفتاح يعني يكفي الكوفة كنز واحد من كنوزه مع كثرة اهل الكوفة وهو بيان للكثرة وفي رواية اخرى ان قارون حصل اموالا عظيمة حتى قيل انه كان مفاتيح خزائنه وكانت من جلود تحمل على اربعين بغلا وكان يسكن تنيس

مطلقا

يحكى ان عبد العزيز الجروي ظفر ببعض كنوز قارون وهو امير على تنيس

مطلقا لانه نتيجة حبها والرضى بها والذهول عن ذهابها
فان العلم بان ما فيها من اللذة مفارقة لا محالة يوجب الترح
وما احسن ما قال القائل اشد الغم عندي في سرور
تيقن عنه صاحبه انتقالا ولذلك قال تعالى ولا تفرحوا
بما آتاكم وعلل النهي ههنا بكونه مانعا من محبة الله تعالى فقال
ان الله لا يحب الفرحين اي البطرين بزخارف الدنيا
وابتغ فيما آتاك الله من الغنى والثروة الدار الآخرة
بان تفعل فيه افعال الخير من اصناف الواجب والمندوب
وتصرفه الى ما يوجب لك الدار الآخرة وتجعله زادك الى
الآخرة فان المقصود منه ان يكون وصلة اليها ولا تنس
اي ولا تترك ترك المنسي نصيبك من الدنيا وهو ان تحصل
بها آخرتك او تاخذ منه ما يكفيك ويصلحك واحسن
الى عباد الله كما احسن الله اليك فيما انعم عليك او احسن
بالشكر والطاعة لله كما احسن الله تعالى اليك بالانعام
ولا تبغ الفساد في الارض بامر يكون علة للظلم والبغي وهو
ما كان عليه من الظلم والبغي ان الله لا يحب المفسدين
لسوء افعالهم وقيل ان القائل هو موسى عليه السلام
قال انما اوتيته على علم عندي اي على استحقاق واستيجاب
لما في من العلم الذي فضلت به على الناس وذلك انه كان اعلم
بني اسرائيل بالتورية وعلى علم في موضع الحال وقيل هو علم الكيمياء
وعن سعيد بن المسيب كان موسى عليه السلام يعلم علم الكيمياء
فافاد يوشع بن نون ثلثه وكالب بن يوفنا ثلثه وقارون ثلثه
فخدعهما قارون حتى اضاف علمهما الى علمه فكان ياخذ الرصاص
والنحاس فيجعلهما ذهبا وقيل علم الله موسى علم الكيمياء فعلمه
موسى اخته فعلمته اخته قارون وقيل هو تبصره بانواع التجارة
والدهقنة وسائر المكاسب وقيل علم بكنوز يوسف عليه السلام
وعندي صفة له وقيل متعلق بقوله اوتيته بمعنى عندي في ظني

١٢٨

فلما بلغت ما اخذ ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك شيئا لان عليا كتب الى اخيه الحسن ان استعطف ملك مصر مال ابيك مائة الف دينار فخذ اعطائي انا تركت الكثير من مال لانه ما يطيق لي وكيف آخذ هذا القليل وقد روي البخاري في هذا الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز هذا
صح

اي انما اوتيت التفوق على الناس بالجاه والمال
صح

وفي رواية خيثمة في فضائل الصحابة عن احمد بن الاسود
عن مسلم بن ابرهيم شيخ البخاري فيه ولكنه اخي وصاحبي في الله
وقد تقدم تفسير الخليل قبل ذلك بباب وقرأ ايضا في ترجمة
ابرهيم عليه السلام من احاديث الانبياء عليهم السلام وقد اختلف
في المودة والخلة والمحبة والصداقة هل هي مترادفة او مختلفة
قال اهل اللغة الخلة الصداقة والمودة ويقال الخلة ارفع
رتبة وهو الذي يشعر به حديث الباب وكذا قوله صلى الله عليه وسلم
لو كنت متخذا خليلا غير ربي فانه يشعر بانه لم يكن له خليل من بني آدم
وقد ثبتت محبته لجماعة من اصحابه كابي بكر وفاطمة وعائشة والحسنين
وغيرهم رضي الله عنهم ولا يعكر على هذا اتصاف ابرهيم عليه السلام
بالخلة ومحمد صلى الله عليه وسلم بالمحبة فيكون المحبة ارفع رتبة
من الخلة لانه يجاب عن ذلك بان محمدا صلى الله عليه وسلم قد ثبت
له الامران معا فيكون رجحانه من الجهتين والله تعالى اعلم
وقال الزمخشري الخليل الذي يوافقك في خلالك او يسايرك
في طريقك او الذي يسد خللك وتسد [illegible] خلله خلال منزلك
انتهى وكأنه جوز ان يكون اشتقاقه كما ذكر وقيل اصل الخلة انقطاع
الخليل الى خليله وقيل الخليل من يتخلله سرك وقيل من لا يسع
قلبه غيرك وقيل اشتقاق الخليل من الخلة بفتح الخاء وهي
الحاجة فعلى هذا هو المحتاج الى من يخاله وهذا كله بالنسبة الى الانسان
اما خلة الله تعالى للعبد فبمعنى نصره له ومعونته ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا معلى بن اسد وموسى
بن اسمعيل التبوذكي كذا في اكثر الروايات التبوذكي بالواو وهو
الصواب ووقع في رواية ابي ذر وحده التنوخي وهو تصحيف
قالا اخبرنا وهيب عن ايوب وقال لو كنت متخذا خليلا
لاتخذته خليلا ولكن اخوة الاسلام افضل وهذا
طريق آخر في حديث ابن عباس رضي الله عنهما وقوله ولكن
اخوة الاسلام افضل قال الداودي لا اراه محفوظا وان كان
محفوظا

محفوظا فمعناه ان اخوة الاسلام دون المخالة افضل
من المخالة دون اخوة الاسلام وان يكن قوله لو كنت متخذا
غير ربي صحيحا لم يجز ان يقول اخوة الاسلام افضل وليس
يقضي في هذا اخبار الاحاد حدثنا قتيبة اي ابن سعيد
قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السختياني
مثله وهذا طريق آخر ايضا في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب
السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وهذه
الطرق الثلاثة من افراده حدثنا سليمن بن حرب الواشحي
قال اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة
بضم الميم هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة انه قال
كتب اهل الكوفة اي بعض اهلها وهو عبد الله بن عتبة
بن مسعود وكان ابن الزبير جعله قاضيا على الكوفة اخرجه احمد
من طريق سعيد بن جبير قال كنت عند عبد الله بن عتبة وكان
ابن الزبير جعله على القضاء فجاءه كتابه كتبت تسألني
عن الجد فذكر نحوه وزاد بعد قوله لاتخذت ابا بكر ولكن اخي
في الدين وصاحبي في الغار ووقع في رواية احمد من طريق
ابن جريج عن ابن ابي مليكة في هذا الحديث لو كنت متخذا
خليلا سوى الله حتى القاه الى ابن الزبير في الجد اي في
مسألة الجد وميراثه هل يرث وحده دون الاخوة كالاب
ام الحكم هو المقاسمة فقال اما الذي قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو كنت متخذا [illegible] من هذه الامة خليلا
لاتخذته انزله ابا قوله انزله ابا جواب اما بدون الفاء
يعني ابا بكر يعني ابن الزبير بقوله اما الذي الى آخره ابا بكر
رضي الله عنه اي انزل ابو بكر رضي الله عنه الجد منزلة الاب
في الارث وحاصله انه قال في جوابهم اما الذي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حقه لو كنت متخذا خليلا لاتخذته جعل الجد

كالاب وان له منزلته فى استحقاق الميراث يريد انه يرث
وحده دون الاخوة كالاب وهو قول ابى حنيفة رحمه الله وعند
الشافعى ومالك رحمهما الله انه يقاسم الاخوة ما لم ينقصه ذلك
من الثلث وهو قول زيد **حدثنا الحميدى** هو عبد الله بن الزبير
بن عيسى **ومحمد بن عبيد الله** اى ابن محمد بن زيد القرشى الاموى
وكلاهما من افراده **قالا اخبرنا ابرهيم سعد عن ابيه** سعد
بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه **عن محمد بن جبير**
بن مطعم عن ابيه قال اتت امراة قال الحافظ العسقلانى
لم اقف على اسمها **النبى صلى الله عليه وسلم فامرها ان ترجع**
اليه قالت ارايت اى اخبرنى **ان جئت ولم اجدك كانها**
تقول الموت وفى رواية يزيد بن هرون عن ابرهيم بن سعد
عند البلاذرى قالت فان رجعت فلم اجدك تعرض بالموت
وكذا عند الاسمعيلى من طريق سعد عن ابرهيم وفى رواية الحميدى
الاتى ذكرها فى الاحكام كانها تعنى الموت اى كانها كنت عن
موت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرادها ان جئت فوجدتك
قد مت ماذا اعمل **قال ان لم تجدينى فاتى ابا بكر** رضى الله عنه
وفى الحديث اشارة الى انه الخليفة بعده صلى الله عليه وسلم
واصرح من هذا دلالة على انه هو الخليفة من بعده ما رواه الطبرانى
من حديث عصمة بن مالك رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله
الى من ندفع صدقات اموالنا بعدك قال الى ابى بكر الصديق
ولكن اسناده ضعيف وروى الاسمعيلى فى معجمه من حديث
سهل بن ابى حثمة قال بايع النبى صلى الله عليه وسلم اعرابيا
فساله ان اتى عليه اجله من يقضيه فقال ابو بكر ثم ساله من يقضيه
بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبرانى فى الاوسط من هذا
الوجه مختصرا وفى الحديث ايضا ان مواعيد النبى صلى الله عليه
وسلم كان على من يتولى الخلافة بعده وفيه رد على الشيعة
فى زعمهم انه نص على استخلاف على او العباس رضى الله عنهما

ومطابقته

باب

هكذا وقع بغير ترجمة وهو كالفصل لما قبله صح

ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشارة الى فضيلة ابى بكر
الصديق رضى الله عنه وقد اخرجه البخارى فى الاحكام
وفى الاعتصام ايضا واخرجه مسلم فى الفضائل والترمذى
فى المناقب **حدثنا احمد بن ابى الطيب** المروزى البغدادى
روى عنه البخارى هذا الحديث الواحد واسم ابى الطيب
سليمن قال **اخبرنا اسمعيل بن مجالد** بالجيم ابن عمير
الهمدانى الكوفى قواه يحيى بن معين وجماعة ولينه بعضهم
وليس له عند البخارى ايضا غير هذا الحديث قال **اخبرنا**
بيان بفتح الموحدة وتخفيف المثناة التحتية وبعد الالف
نون **بن بشر** بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة المعلم
الاحمسى بالمهملتين التابعى **عن وبرة** بفتح الواو وسكون
الموحدة وفتحها **بن عبد الرحمن** الحارثى وقد مر فى الحج **عن**
همام هو ابن الحارث النخعى الكوفى وقد مر فى الصلوة
قال سمعت عمارا هو ابن ياسر رضى الله عنه **يقول رايت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما معه اى ممن اسلم
الا خمسة اعبد وامراتان وابو بكر رضى الله عنهم اما الاعبد
فهم بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة وابو فكيهة
وعبيد بن زيد الحبشى اما بلال فهو بلال بن رباح الحبشى
المؤذن روى عن عاصم عن زر عن عبد الله رضى الله عنه
قال كان اول من اظهر الاسلام سبعة وما منهم انسان الا
وقد اتاهم على ما ارادوا الا بلالا فانه هانت عليه نفسه
فى الله وهان على قومه فاعطوه الولدان فجعلوا يطوفون
به فى شعاب مكة وهو يقول احد احد وكان يعذبه امية
بن خلف بن وهب وابو جهل ويبالغ حتى انه كان يبطحه
على وجهه ويسلبه فى شدة الحر فى وهج الشمس ويعمد
الى الرحى فيضعها عليه وهو يقول احد احد فاشتراه
ابو بكر من المشركين لما كانوا يعذبونه فاعتقه فلزم

يعنى ابا سليمن وضعفه
ابو زرعة بالحفظ وضعفه
ابو حاتم صح

وقد اخرجه من رواية غيره
كما سيأتى فى باب اسلام ابى بكر
رضى الله عنه صح

وعند الاسمعيلى
من طريق جعفر بن منصور
عن اسمعيل سمعت همام بن الحارث
وهو من كبار التابعين وذا احمد
ثقة من الكتابعين على نسق صح

المصطفى صلى الله عليه وسلم فخدمه واذن له ثم خرج بعده
مجاهدا الى ان مات بالشام بطاعون عمواس ودفن بداريا
او بحلب او بباب الصغير ٭ وقد قتل في غزوة بدر
امية بن خلف فادرك ثاره على ما حكاه اهل السير
حتى قال فيه الصديق ابياتا منها ٭ هنيئا زادك الرحمن
خيرا ٭ فقد ادركت ثارك يا بلال ٭ واما زيد بن حارثة
فهو زيد بن حارثة بحاء مهملة بن شراحيل بفتح المعجمة
الكلبي نسبا القرشي الهاشمي ولاء الحجازي وهو اشهر
موالي المصطفى صلى الله عليه وسلم والزمهم به اعتقه وزوجه
ام ايمن فولدت له اسامة فهو حب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابن حبه ٭ واما عامر بن فهيرة بضم الفاء على صيغة التصغير
كان عبدا اسود للطفيل بن عبد الله فاسلم فعذب في الله وروى
الطبراني من طريق عروة انه كان ممن يعذب في الله فاشتراه
ابو بكر رضي الله عنه فاعتقه وكان هو رفيق المصطفى صلى الله
عليه وسلم والصديق رضي الله عنه في الهجرة ٭ واما ابو فكيهة
بضم الفاء ايضا فهو مولى صفوان بن امية بن خلف ذكر ابن اسحق
انه اسلم حين اسلم بلال فعذبه امية فاشتراه ابو بكر رضي
الله عنه فاعتقه ٭ واما عبيد بن زيد الحبشي فقد ذكر ابن السكن
في كتاب الصحابة عن عبد الله بن داود ان النبي صلى الله عليه وسلم
ورثه من ابيه هو وام ايمن بركة الحبشية ام اسامة بن زيد
رضي الله عنهم ٭ قال الحافظ العسقلاني وذكر بعض شيوخنا
بدل ابي فكيهة عمار بن ياسر رضي الله عنهما وهو محتمل وكان
ينبغي ان يكون فانه واباه وامه كانوا ممن يعذب في الله انتهى
وروى ابن شهاب عن اسمعيل بن عبد الله بن جعفر عن ابيه
قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بياسر وعمار وامه وهم
يعذبون فقال اصبروا يا آل ياسر فان موعدكم الجنة وان
امه سمية رضي الله عنها اول من استشهد في الاسلام صبرت
ع

قديما مع ابي بكر رضي الله عنه صح

روي انهم آذوا عمارا رضي الله عنه حتى تكلم [illegible] من اضلاعه واتفتق بطنه وهو ثابت على الاسلام وعنه صلى الله عليه وسلم عمار خالط الله الايمان بلحمه ودمه [illegible] الى قدمه وخلط الايمان بلحمه ودمه [illegible] زال [illegible]

على الاذى في الله واغلظت على ابي جهل فطعنها في قبلها
بحربة فماتت ٭ واما المرأتان فخديجة الكبرى رضي الله عنها
والاخرى ام ايمن او سمية ام عمار ٭ اما خديجة رضي الله عنها
فهي اول من آمنت من النساء واول من تزوجها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولها يوم تزوجها اربعون سنة وله
صلى الله عليه وسلم خمس وعشرون سنة وماتت قبل الهجرة
بنحو ثلاث سنين ودفنت بالحجون عن خمس وستين سنة
ومدة مقامها مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو خمس وعشرين سنة ....
ولم يمت عنده من نسائه الا هي وزينب ام المساكين
رضي الله عنهما ٭ واما ام ايمن فهي بركة الحبشية ام اسامة بن زيد
ورثها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابيه وهي حاضنته صلى
الله عليه وسلم زوجها زيد بن حارثة فولدت له اسامة وماتت
في خلافة عثمن رضي الله عنهم ٭ واما سمية فقد مر ذكرها آنفا
وفي الكلوحي هم عمار وزيد بن حارثة وبلال وعامر بن فهيرة
وشقران ٭ والمرأتان خديجة وام الفضل زوج العباس
رضي الله عنهم ٭ وتعقبه الحافظ العسقلاني بانه ليس بواضح
لان ام الفضل وان كانت قديمة الاسلام الا انها لم تذكر
في السابقين انتهى ٭ وشقران بضم الشين المعجمة وسكون القاف
لقب واسمه صالح بن عدي الحبشي وقيل الفارسي وقيل اسمه
اوس ٭ وقيل هو من ورثه النبي صلى الله عليه وسلم من ابيه وقيل عن
امه ٭ وقيل كان لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فاهداه
له صلى الله عليه وسلم ٭ وقيل اشتراه منه فاعتقه بعد بدر
والله تعالى اعلم ٭ وفي هذا الحديث ان ابا بكر رضي الله عنه اول
من اسلم من الاحرار مطلقا ولكن مراد عمار رضي الله عنه بذلك
من اظهر اسلامه والا فقد كان حينئذ جماعة ممن اسلم لكنهم كانوا
يخفونه من اقاربهم ٭ ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
في ابي بكر رضي الله عنه فضيلة خاصة لسبقه في الاسلام حيث

[illegible] ان يكون عمار رضي الله عنه [illegible] منهم ليس بواضح صح

... قال في المواهب ولم يكن حينئذ يصلي على الجنائز صح

لم يسلم احد قبله من الاحرار الرجال وقد اخرجه البخاري في اسلام
ابي بكر رضي الله عنه ايضا حدثنا هشام بن عمار اي ابن
نصير ابو الوليد السلمي الدمشقي وقد مر في البيع قال اخبرنا
صدقة بن خالد ابو العباس مولى ام البنين بنت ابي سفيان
بن حرب اخت معاوية رضي الله عنه الاموي الدمشقي
قال اخبرنا زيد بن واقد بكسر القاف القرشي الدمشقي ثقة قليل
الحديث وليس له في البخاري غير هذا الحديث الواحد عن
بسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة الحضرمي الشامي
عن عائذ الله بالذال المعجمة من العوذ ابي ادريس عبد الله
الخولاني بفتح الخاء المعجمة وبالنون وفي رواية عبد الله بن العلاء
بن زيد عند البخاري في التفسير حدثني بسر بن عبيد الله
حدثني ابو ادريس سمعت ابا الدرداء رضي الله عنه عن
ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال كنت جالسا عند النبي
صلى الله عليه وسلم اذ اقبل ابو بكر آخذا بطرف ثوبه
حتى ابدى عن ركبتيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اما صاحبكم وفي رواية الكشميهني اما صاحبك بالافراد
فقد غامر بالغين المعجمة اي خاصم ولابس الخصومة ونحوها
من الامور والمعنى دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها والمغامر
الذي يرمي بنفسه في الامر العظيم كالحرب وغيره وقيل هو من
الغمر بكسر المعجمة وهو الحقد اي صنع امرا اقتضى له ان يحقد على
من صنعه معه ويحقد الآخر عليه وقيل من المعاجلة اي سارع
ووقع في تفسير الاعراف في رواية ابي ذر وحده قال ابو عبد الله
اي المصنف غامر اي سبق بالخير وذكر القاضي عياض انه في
رواية المستملي وحده عن ابي ذر وهو تفسير مستغرب والاول
اظهر وقد عزاه المحب الطبري لابي عبيدة بن المثنى ايضا فهو سلف
البخاري فيه وقسيم قوله اما صاحبكم محذوف نحو واما غيره
فلا اعلمه فسلم بتشديد اللام من السلام ووقع في رواية محمد بن المبارك
عن صدقة

بن عبيد الله

الشامي وقدمر في الايمان صح

واسمه عويمر الانصاري صح

عن صدقة بن خالد عند ابي نعيم في الحلية حتى سلم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يقع في الحديث ذكر الرد وهو مما يحذف
للعلم به وقال اني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء
وفي التفسير بيني وبينه محاورة وهو بالحاء المهملة اي مراجعة
وفي حديث ابي امامة عند ابي يعلى معاتبة فاسرعت اليه وفي
التفسير فاغضب ابو بكر عمر فانصرف عنه مغضبا فاتبعه ابو بكر
ثم ندمت زاد محمد بن المبارك على ما كان فسألته ان يغفر لي
وفي التفسير ان يستغفر له فلم يفعل حتى اغلق بابه في وجهه فابى
علي زاد محمد بن المبارك فتبعته الى البقيع حتى خرج من داره
فاقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا اي
اعاد هذه الكلمة ثلث مرات ثم ان عمر ندم فاتى منزل
ابي بكر فسأل اثم بفتح المثلثة وتشديد الميم والهمزة للاستفهام
اي اهنا ابو بكر قالوا لا فاتى الى النبي صلى الله عليه وسلم
فسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر بالعين
المهملة المشددة اي يذهب نضارته من الغضب واصله من المعر
وهو الجدب يقال امعر المكان اذا اجدب ويقال معناه يتغير لونه
من الضجر ويقال ذهب رونقه حتى صار كالمكان الامعر وفي
التفسير وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث
ابي امامة عند ابي يعلى في نحو هذه القصة فجلس عمر رضي الله عنه
فاعرض عنه اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم تحول فجلس بين يديه
فاعرض عنه فقال يا رسول الله ما ارى اعراضك الا لشيء
بلغك عني فما خير حياتي وانت معرض عني فقال انت الذي
اعتذر اليك ابو بكر فلم تقبل منه ووقع في حديث ابن عمر
رضي الله عنهما عند الطبراني في نحو هذه القصة سألك اخوك
ان تستغفر له فلا تفعل فقال والذي بعثك بالحق ما من مرة
سألني الا وانا استغفر له وما خلق الله من احد احب الي منه
بعدك فقال ابو بكر رضي الله عنه وانا والذي بعثك بالحق كذلك

حتى اشفق ابو بكر اى حتى خاف ابو بكر رضى الله عنه وزاد
محمد بن المبارك ان يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى عمر ما يكره فجثا بالجيم والمثلثة اى برك على ركبتيه
فقال يا رسول الله والله انا كنت اظلم اى من عمر رضى الله عنه
فى القصة المذكورة وانما قال ذلك القول لانه الذى بدأ كما
تقدم فى اول القصة مرتين اى قال ذلك القول مرتين ويحتمل
انه من قول ابى بكر رضى الله عنه فيكون متعلقا بقوله كنت اظلم
وقال الكرمانى مرتين ظرف لقال او لقوله كنت
فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله بعثنى اليكم فقلتم
كذبت وقال ابو بكر صدق وواسانى وفى رواية الكشميهنى
وحده واوسانى والاول اوجه لانه من المواساة وهى بلفظ
المفاعلة من الجانبين والمراد ان صاحب المال يجعل يده ويد صاحبه
فى ماله سواء بنفسه وماله فهل انتم تاركوا لى صاحبى
وفى التفسير تاركون لى صاحبى على الاصل قال الحافظ العسقلانى
وهى الموجهة حتى قال ابو البقاء ان حذف النون من خطأ الرواة
لان الكلمة ليست مضافة ولا فيها الف ولام وانما يجوز
الحذف فى هذين الموضعين ووجهه غيره بوجهين احدهما
ان يكون صاحبى مضافا اليه وفصل بين المضاف والمضاف اليه
بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الاختصاص وفى ذلك جمع
بين الاضافتين الى نفسه تعظيما للصديق رضى الله عنه ونظيره
قراءة ابن عامر وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم
شركائهم بنصب اولادهم وخفض شركائهم وفصل بين
المضافين بالمفعول ومن نظائره قول الشاعر
فرشنى بخير لا اكونن ومدحتى كناحت يوما صخرة بعسيل
قوله رشنى امر من راش يريش يقال رشت فلانا اصلحت حاله
والواو فى ومدحتى للمصاحبة اى مع مدحتى والاستشهاد فيه
فى قوله يوما فانه ظرف فصل به بين المضاف وهو قوله كناحت
وبين

ويروى صدقت صح

وبين المضاف اليه وهو صخرة والتقدير كناحت صخرة
يوما بعسيل وهو بفتح العين المهملة وكسر السين المهملة
وهو قضيب الفيل قاله الجوهرى تحقيق والثانى ان يكون
استطال الكلمة فحذف النون كما يحذف من الموصول المطول
ومنه ما ذكروه فى قوله تعالى وخضتم كالذى خاضوا
مرتين اى قال ذلك القول مرتين وفى رواية محمد بن المبارك
ثلث مرات فما اوذى بعدها اى فما اوذى ابو بكر
رضى الله عنه بعد هذه القصة لما اظهره النبى صلى الله عليه
وسلم من تعظيمه قال الحافظ العسقلانى ولم ار هذه الزيادة
فى غير رواية هشام بن عمار وفى الحديث من الفوائد
فضل ابى بكر رضى الله عنه على جميع الصحابة رضى الله عنهم
وان الفاضل لا ينبغى له ان يغاضب من هو افضل منه
وفيه جواز مدح المرء فى وجهه ومحله اذا امن عليه الافتتان
والاغترار وفيه ما طبع عليه الانسان من البشرية حتى حمله
الغضب على ارتكاب خلاف الاولى لكن الفاضل فى الدين
يسرع له الرجوع الى الاولى لقوله تعالى ان الذين اتقوا
اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا وفيه ان
غير النبى صلى الله عليه وسلم ولو بلغ فى الفضل الغاية فليس
بمعصوم وفيه استحباب سؤال الاستغفار والتحلل
من المظلوم وفيه ان من غضب على صاحبه نسبه الى ابيه
او جده ولم يسمه باسمه وذلك من قول ابى بكر رضى الله عنه
لما جاء وهو غضبان من عمر كان بينى وبين ابن الخطاب
فلم يذكره باسمه ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم الا ان كان
ابن ابى طالب يريد ان ينكح ابنتهم وفيه ان الركبة ليست
بعورة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخارى فى التفسير ايضا حدثنا معلى بن اسد قال
اخبرنا عبد العزيز بن المختار هو ابو اسمعيل الانصارى

الفاسقين وفسره بقوله تحزن ولم يذكر اللفظ لا فيها وذكره البخاري
استطرادا لقوله آسى احزن وهو اشارة الى قوله تعالى
حكاية عن شعيب عليه السلام فكيف آسى على قوم كافرين اي كيف
احزن واتندم واتوجع وان كان لا تعلق لقوله تاسى لقصة
شعيب عليه السلام وقال الحسن اي البصري انك لانت
الحليم الرشيد يستهزؤن به وصله ابن ابي حاتم من طريق
ابي المليح عن الحسن البصري واراد الحسن انهم قالوا ذلك
على سبيل الاستعارة التهكمية ومرادهم عكس ذلك
اذ غرضهم انت السفيه الغوي لا الحليم الرشيد وقوله به
اي بشعيب عليه السلام وقال مجاهد ليكة الايكة اشار به
الى ما في قوله تعالى كذب اصحاب الايكة المرسلين واشار
الى ان ليكة على وزن ليلة هو نفس الايكة وقد قرئ بها
في السبعة وقال ابن اسحاق الايكة كانت منازل قوم شعيب
عليه السلام من ساحل البحر الى مدين وكان شجرهم المقل والايكة
عند اهل اللغة الشجر الملتف وكانوا اصحاب شجر ملتف
ويقال الايكة الغيضة وليكة اسم البلد حولها كما قيل في بكة
وبكة وقال ابو جعفر النحاس ولا يعلم ليكة اسم بلد يوم الظلة
اظلال العذاب عليهم اشار به الى ما في قوله تعالى فكذبوه
فاخذهم عذاب يوم الظلة يروى انه حبس عنهم الهواء وسلط
عليهم الحر فاخذ بانفاسهم فاضطروا الى ان خرجوا الى البرية
فاظلتهم سحابة وجدوا لها بردا ونسيما فاجتمعوا تحتها
فامطرت عليهم نارا فاحترقوا ويروى انه سلط الله عليهم الحر
سبعة ايام حتى غلت انهارهم واظلتهم السحابة فاجتمعوا
تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا واعلم انه لم يذكر البخاري
في قصة شعيب سوى هذه الآثار وهي [illegible] للكشميهني
والمستملي فقط وقد ذكر الله قصته في الاعراف وهود والشعراء
والعنكبوت وغيرها وقد جاء عن قتادة انه ارسل الى امتين
اصحاب

ليكة الايكة
صح
تحقق وحذف الف
صح

اصحاب مدين واصحاب الايكة ورجح بانه وصف في اصحاب
مدين بانه اخوهم بخلاف اصحاب الايكة وقال في اصحاب مدين
اخذتهم الصيحة والرجفة وفي اصحاب الايكة اخذهم عذاب
يوم الظلة والجمهور على ان اصحاب مدين هم اصحاب الايكة
واجابوا عن ترك ذكر الاخوة في اصحاب الايكة بانهم لما كانوا
يعبدون الايكة ووقع في صدر الكلام بانهم اصحاب الايكة
ناسب ان لا يذكر الاخوة وعن الثاني بان المغايرة في انواع
العذاب ان كانت تقتضي المغايرة في المعذبين فليكن
الذين عذبوا بالرجفة غير الذين عذبوا بالصيحة والحق انهم
اصابهم جميع ذلك فانهم اصابهم حر شديد فخرجوا من البيوت
فاظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فرجفت بهم الارض من تحتهم
واخذتهم الصيحة من فوقهم وامطرت السحابة نارا فاحترقوا
وهلكوا والله تعالى اعلم باب

قول الله عز وجل وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو مليم

والآية الى واخر الصافات قال الله تعالى وان يونس لمن المرسلين
وهو يونس بن متى بفتح الميم وتشديد المثناة الفوقية مقصورا
ووقع في تفسير عبد الرزاق ان متى اسم امه وقيل ولم يشتهر نبي
بامه غير يونس والمسيح عليهما السلام ولكن الاصح انه اسم ابيه
وكان رجلا صالحا من اهل بيت النبوة ولم يكن له ولد ذكر فقام الى العين
التي اغتسل فيها ايوب عليه السلام فاغتسل هو وزوجته منها
وصليا ودعوا الله تعالى ان يرزقهما رجلا صالحا يبعثه الله
في بني اسرائيل فاستجاب الله دعاءهما ورزقهما يونس وتوفي
ويونس في بطن امه وله اربعة اشهر وقد قيل انه من بني اسرائيل
وانه من سبط بنيامين وكان من اهل قرية من قرى الموصل
يقال لها نينوى وكان قومه يعبدون الاصنام فبعثه الله اليهم
وقال الحافظ العسقلاني ولم اقف في شيء من الاخبار على اتصال نسبه
وقد قيل انه كان في زمن ملوك الطوائف من الفرس والله اعلم

يوم السبع قال القاضي عياض يجوز ضم الموحدة وسكونها
الا ان الرواية بالضم وكذا القراءة في النظم الجليل في قوله تعالى
وما اكل السبع وقال ابن العربي هو بالاسكان والضم
تصحيف كذا قال وقال ابن الجوزي هو بالسكون والمحدثون
يروونه بالضم وعلى هذا اي الضم فالمعنى اذا اخذها السبع
لم يقدر على خلاصها منه فلا يرعاها حينئذ غيري اي انك
تهرب منه واكون انا قريبا منه فارعى ما يفضل لي منها
وهذا هو معنى قوله يوم ليس لها راع غيري وقال الداودي
معناه من لها يوم يطرقها السبع اي الاسد فتفر انت منه
فياخذ منها حاجته واتخلف انا لا راعي لها حينئذ غيري
وقيل انما يكون ذلك عند الاشتغال بالفتن فتصير الغنم هملا
فتنهبها السباع ويصير الذئب كالراعي لها لانفراده بها
واما بالسكون فاختلف في المراد به فقيل هو اسم الموضع
الذي يقع فيه الحشر يوم القيمة وهذا نقله الازهري في تهذيب
اللغة عن ابن الاعرابي ويؤيده انه وقع في بعض طرقه
عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي
الله عنه يوم القيمة وقد تعقب بان الذئب حينئذ
لا يكون راعيا للغنم ولا تعلق له بها وقيل هو اسم يوم عيد
لهم كان في الجاهلية يشتغلون فيه باللهو واللعب فيغفل
الراعي عن غنمه فيتمكن الذئب من الغنم وانما قال ليس لها
راع غيري مبالغة في تمكنه منها وهذا نقله الاسمعيلي عن
ابي عبيدة وقيل هو من سبعت الرجل اذا ذعرته اي من لها
يوم الفزع او من سبعته اذا اهملته اي من لها يوم الاهمال
وقيل يوم الاكل يقال سبع الذئب الشاة اذا اكلها
وحكى صاحب المطالع انه روي بسكون المثناة التحتية
وفسره بيوم الضياع يقال اسيعت واضعت بمعنى
هذا وقد وقع كلام الذئب لبعض الصحابة رضي الله عنهم
في

نحو هذه القصة فروى ابو نعيم في الدلائل من طريق ربيعة
بن اوس عن انيس بن عمرو عن اهبان بن اوس
قال كنت في غنم لي فشد الذئب على شاة منها فصحت
عليه فاقعى الذئب على ذنبه يخاطبني وقال من لها يوم
تشتغل عنها تمنعني رزقا رزقنيه الله تعالى فصفقت
بيدي وقلت والله ما رايت شيئا اعجب من هذا
فقال اعجب من هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
هذه النخلات يدعو الى الله قال فاتى اهبان الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبره واسلم فيحتمل ان يكون اهبان
لما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم كان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
حاضرين ثم اخبر النبي صلى الله عليه وسلم الناس بذلك
وابو بكر وعمر غائبان فلذلك قال صلى الله عليه وسلم
فاني او من بذلك وابو بكر وعمر وقد تقدمت هذه الزيادة
في هذه القصة من وجه آخر عن ابي سلمة في المزارعة
وفيه قال ابو سلمة وما هما يومئذ في القوم اي عند حكاية
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ويحتمل ان يكون صلى الله
عليه وسلم قال ذلك لما اطلع عليه من غلبة صدق ايمانهما
وقوة يقينهما وهذا اليق بدخول هذا الحديث في مناقبهما
وبينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها فالتفتت اليه
فكلمته فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني خلقت للحرث
فقال الناس سبحان الله قال النبي صلى الله عليه وسلم
فاني او من بذلك وابو بكر وعمر وتقدم الحديث
في باب ما ذكر عن بني اسرائيل في باب مجرد بعد حديث الغار
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عبدان هو عبد الله
بن عثمان وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
عن يونس عن الزهري انه قال اخبرني ابن المسيب
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

كما سيأتي في آخر الحديث

مدة خلافة عثمان رضي الله عنه ... الليالي — مدة خلافة ابي بكر ... ايام

يقول بينما انا نائم رايتني على قليب هو بئر لم تطو فتقلب
ترابها قبل ان تطوى عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله
ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ويروى منها ذنوبا
او ذنوبين شك من الراوي والذنوب الدلو الممتلئ ماء
وقال ابن فارس الدلو العظيم وفي نزعه ضعف والله
يغفر له ضعفه ثم استحالت غربا اي تحولت من الصغر
الى الكبر فان الغرب اكبر من الذنوب فاخذها ابن الخطاب
فلم ار عبقريا وهو كل شيء يبلغ النهاية في امره اي الحاذق في عمله
خيرا كان او شرا قاله الخطابي وقيل يقال فلان عبقري قومه اي سيدهم
وقيل عبقر قرية يعمل فيها الثياب الحسنة النفيسة فنسب
اليها كل شيء جيد من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب
الناس بعطن هو مناخ الابل لتشرب عللا بعد نهل ولتستريح
فيه هذا مثل ضربه في ولاية ابي بكر وعمر رضي الله عنهما بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذنوبان انما هما سنتان
وليهما ابو بكر رضي الله عنه وضعف نزعه انما هو اشتغاله
بقتال اهل الردة فلم يتفرغ لفتح الامصار وجباية الاموال
واما عمر رضي الله عنه فطال زمانه وكثر فتوحه [illegible]
احوال المسلمين فيه وقد مضى الحديث في علامات النبوة
ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم راه في المنام
وهو ينزع من القليب وذكره قبل عمر رضي الله عنهما يدل على فضله
على عمر ومن بعده رضي الله عنهم حدثنا محمد بن مقاتل قال
اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة
عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء
اي كبرا وتبخترا وانتصابه على انه مفعول له [illegible] على الخيلاء
لم ينظر الله اليه يوم القيمة اي لا يرحمه ولا [illegible] فالنظر
هنا مجاز عن الرحمة واما اذا استعمل في المخلوقين كما يقال لا ينظر
اليه

حول موردها صح

مدة خلافة ابي بكر رضي الله عنه سنتان ... اشهر ... ايام

نظير هذا

وكانت مدة خلافة عمر عشر سنين وستة اشهر وواحدا وعشرين يوما صح

اليه زيد فهو كناية فقال ابو بكر ان احد شقي ثوبي
يسترخي قال الكرماني لعل عادته انه عند المشي يميل الى
احد الطرفين الا ان يحفظ نفسه عن ذلك كما قال الا
ان اتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انك لست تصنع ذلك خيلاء قال موسى قلت لسالم
ويروى فقلت لسالم وفي رواية سقط لفظ قال موسى
اذكر عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما من جر ازاره قال
لم اسمعه ذكر الا ثوبه وفي الحديث فضيلة ظاهرة لابي بكر
رضي الله عنه حيث شهد النبي صلى الله عليه وسلم له بما ينافي ما يكره
وفيه شهادة على دينه وقد اخرجه البخاري في اللباس وفي الادب
ايضا واخرجه ابو داود في اللباس والنسائي في الزينة
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه
قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من انفق زوجين من شيء من الاشياء اي
من اصناف المال في سبيل الله اي في طلب ثواب الله
وهو اعم من الجهاد وغيره من العبادات دعي من ابواب يعني
الجنة كذا وقع هنا وكان لفظ الجنة سقط من بعض الرواة
فلاجل مراعاة المحافظة على اللفظ زاد يعني وقد تقدم في
الصيام من وجه آخر عن الزهري بلفظ من ابواب الجنة
بغير تردد [illegible] يا عبد الله هذا خير لفظ خير
بمعنى فاضل لا بمعنى افضل وان كان اللفظ قد يوهم ذلك
ففائدته زيادة ترغيب السامع في طلب الدخول من
ذلك الباب وتقدم في اوائل الجهاد بيان الداعي من وجه
آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه ولفظه دعاه خزنة الجنة
كل خزنة باب اي فل هلم وكلمة فل لغة في فلان وهي بالضم
وكذا ثبت في الرواية وقيل انها ترخيمها فعلى هذا فتفتح اللام

او غيرها صح

فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن
كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل
الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل
الصيام دعي من باب الريان وقع في هذا الحديث ذكر اربعة
ابواب من ابواب الجنة وتقدم في اوائل الجهاد ان ابواب
الجنة ثمانية وبقي من الاركان الحج فله باب بلا شك واما
الثلثة الاخر فمنها باب الكاظمين الغيظ العافين عن الناس
رواه احمد بن حنبل عن روح بن عبادة عن الاشعث عن
الحسن مرسلا ان لله بابا في الجنة لا يدخله الا من عفا عن مظلمة
ومنها الباب الايمن وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه
من لا حساب عليه ولا عذاب واما الثالث فلعله باب الذكر
فان عند الترمذي ما يومئ اليه ويحتمل ان يكون باب العلم انتهى
فقال ابو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب
اي من احد تلك الابواب ففيه اضمار او هو من باب توزيع
الافراد على الافراد لان الجمع والموصول كلاهما عامان و بالنفي
من ضرورة اي من ضرر لان المقصود دخول الجنة فلا ضرر
لمن دخل من اي باب دخل وقال وهل يدعى منها كلها
احد يا رسول الله وفي الصيام فهل يدعى احد من تلك الابواب
كلها فقال نعم وارجو ان تكون منهم يا ابا بكر قيل فيه
اشعار بقلة من يدعى من تلك الابواب كلها والمراد بما يتطوع
به من الاعمال المذكورة لا واجباتها لقلة من يجتمع له العمل
بجميع انواع التطوعات واما الواجبات فلا بد منها
لجميع المسلمين ومن ترك شيئا من الواجبات انما يخشى عليه
ان ينادى من ابواب جهنم ثم من يجتمع له ذلك انما يدعى من
جميع الابواب على سبيل التكريم والا فدخوله انما يكون من
باب واحد ولعله باب العمل الذي يكون اغلب عليه والله تعالى اعلم
وقال الكرماني ويحتمل ان تكون الجنة كالقلعة التي لها اسوار
محيطة

قال الحافظ العسقلاني ح

قال العلماء والرجاء من الله ومن نبيه واقع وقد وقع في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن حبان في نحو هذا الحديث التصريح بالوقوع لابي بكر رضي الله عنه ولفظه اجل فانت هو يا ابا بكر ح

محيطة بعضها ببعض وعلى كل سور منها باب فمنهم من يدعى
من الباب الاول فقط ومنهم من يتجاوزه الى الباب الداخل في
وهلم جرا انتهى وتعقبه العيني بان هذا الذي ذكره لا يستبعده
العقل ولكن معرفة كيفية الجنة وكيفية ابوابها وغير
ذلك موقوفة على السماع من الشارع والله تعالى اعلم بهذا
واما ما اخرجه مسلم عن عمر رضي الله عنه من توضأ ثم قال اشهد ان
لا اله الا الله الحديث وفيه فتحت له ابواب الجنة يدخل من
ايها شاء فلا ينافي ما تقدم وان كان ظاهره انه يعارضه
لانه يحمل على انها تفتح له على سبيل التكريم ثم عند دخوله
لا يدخل الا من باب العمل الذي يكون اغلب عليه كما تقدم
تنبيه الانفاق في الجهاد والحج والعلم ظاهر واما الانفاق
في غيرها فمشكل ويمكن ان يكون المراد بالانفاق في الصلوة
فيما يتعلق بوسائلها من تحصيل الاتها من طهارة وتطهير ثوب
وبدن ومكان والانفاق في الصيام بما يقويه على فعله
وخلوص القصد فيه والانفاق في العفو عن الناس يمكن
ان يقع بترك ما يجب له من حق والانفاق في التوكل بما
ينفقه على نفسه في مرضه المانع له من التصرف في طلب المعاش
مع الصبر على المصيبة او ينفق على من اصابه مثل ذلك
طلبا للثواب والانفاق في الذكر على نحو من ذلك والله تعالى اعلم
وقيل المراد بالانفاق في الصلوة والصيام بذل النفس
والبدن فيهما فان العرب تسمي ما يبذله المرء من نفسه نفقة
كما يقال انفقت في طلب العلم عمري وبذلت فيه نفسي
وهذا معنى حسن وابعد من قال المراد بقوله زوجين النفس
والمال لان المال في الصلوة والصيام ونحوهما ليس بظاهر
الا بالتاويل المتقدم وكذلك من قال النفقة في الصيام
يقع بتفطير الصائم والانفاق عليه لان ذلك يرجع الى
باب الصدقة وفي الحديث من الفوائد ان من اكثر من شيء ا

وف به وان اعمال البر قلما يجتمع جميعها الشخص واحد على السواء
وان الملائكة يحبون صالحي بني آدم ويفرحون بهم وان الانفاق
كلما كان اكثر كان افضل وان تمني الخير في الدنيا والآخرة مطلوب
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وارجو ان تكون منهم يا ابا بكر
ورجاء النبي صلى الله عليه وسلم واقع كما تقدم وفيه اقوى دليل على
فضيلة ابي بكر رضي الله عنه وقد مر الحديث في كتاب الصوم في
باب الريان للصائمين حدثنا اسمعيل بن عبد الله هو اسمعيل
بن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس قال حدثني بالافراد
سليمن بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي عن هشام بن عروة
انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
وابو بكر بالسنح جملة حالية والسنح بضم السين المهملة وسكون
النون بعدها حاء مهملة وضبطه ابو عبيد البكري بضم النون
وقال انه منازل بني الحارث بن الخزرج بالعوالي وبينه وبين
المسجد النبوي ميل وبه ولد عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما وكان
ابو بكر رضي الله عنه نازلا بها ومعه ابنته اسماء رضي الله عنها
وسكن هناك ابو بكر رضي الله عنه لما تزوج ابنة خارجة الانصارية
قال اسمعيل هو شيخ المصنف ابن ابي اويس يعني بالعالية
اراد به تفسير قول عائشة بالسنح والعوالي اماكن باعلى
اراضي المدينة وادناها من المدينة على اربعة اميال وابعدها
من جهة نجد ثمانية والنسبة اليها علوي على غير قياس فقام
عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم انما حلف
عمر رضي الله عنه بهذا بناء على ظنه حيث ادى اجتهاده اليه
قالت اي عائشة رضي الله عنها وقال عمر والله ما كان يقع
في نفسي الا ذاك اي عدم الموت وليبعثنه الله اي ليبعثن
الله محمدا في الدنيا فليقطعن ايدي رجال وارجلهم وهم
الذين قالوا بموته فجاء ابو بكر اي من السنح فكشف عن

اي محمد صلى الله عليه وسلم صح

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بابي انت وامي
اي انت مفدي بابي وامي وقد مر في اول الجنائز قالت
عائشة رضي الله عنها اقبل ابو بكر على فرسه من مسكنه بالسنح
حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة
فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة فكشف
عن وجهه ثم اكب عليه فقبله ثم بكى فقال بابي وامي طبت
حيا وميتا اي في حالة حياتك وحالة مماتك والذي
نفسي بيده لا يذيقنك الله الموتتين ابدا واراد بالموتتين
الموت في الدنيا والموت في القبر وهما الموتتان المعروفتان
المشهورتان ولعل هذا هو الحكمة في تعريف الموتتين اي
المعروفتين المشهورتين الواقعتين لكل احد غير الانبياء
عليهم الصلوة والسلام والحاصل ان حيوته صلى الله عليه وسلم
في القبر لا يتعقبها موت بل يستمر حيا اذ الانبياء عليهم
السلام احياء في قبورهم واما سائر الخلق فانهم يموتون
في القبور ثم يحيون يوم القيمة ومذهب اهل السنة ان في القبر
حيوة وموتا فلا بد من ذوق الموتتين لكل احد غير الانبياء
عليهم السلام فلا تمسك بهذا لمن انكر الحيوة في القبر وهم
المعتزلة ومن نحا نحوهم وقد اجيب ايضا بان المراد به نفي
الموت اللازم من الذي اثبته عمر رضي الله عنه بقوله ليبعثنه
الله في الدنيا ليقطع ايدي القائلين بموته وارجلهم فليس
فيه نفي موت عالم البرزخ وفي ذلك بيان رجحان علم ابي بكر
على عمر فمن دونه رضي الله عنهم وكذلك رجحانه عليهم لثباته
في مثل ذلك الامر العظيم ثم خرج فقال ايها الحالف على
رسلك بكسر الراء وسكون السين اي اتئد في الحلف
او كن على رسلك اي هينتك وتؤدتك ولا تستعجل
وتقدم في الجنائز ان ابا بكر رضي الله عنه خرج وعمر يكلم الناس
فقال اجلس فابى فتشهد ابو بكر رضي الله عنه فمال الناس اليه

وتركوا عمر رضي الله عنه فلما تكلم ابو بكر جلس عمر فحمد الله ابو بكر
واثنى عليه وقال الا من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات
ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال الله تعالى
انك ميت وانهم ميتون فان الكل بصدد الموت وفي
عداد الموتى وقال اي الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت
اي مضت من قبله الرسل فسيخلو كما خلوا بالموت
او القتل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم انكار
لارتدادهم وانقلابهم على اعقابهم عن الدين بخلوه بموت
او قتل بعد علمهم بخلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسكا به
وقيل الفاء للسببية والهمزة لانكار ان يجعلوا خلوه صلى
الله عليه وسلم بموته [illegible] سببا لانقلابهم على اعقابهم بعد وفاته
روي انه لما رمى عبد الله بن قمئة الحارثي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بحجر فكسر رباعيته وشج وجهه فذب عنه مصعب
بن عمير وكان صاحب الراية حتى قتله ابن قمئة وهو يرى
انه قتل النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد قتلت محمدا وصرخ
صارخ قيل وهو الشيطان الا ان محمدا قد قتل فانكفأ الناس
اي انصرفوا وجعل الرسول صلى الله عليه وسلم يدعو الى عباد الله
فانحاز اليه ثلثون من اصحابه وحموه حتى كشفوا عنه
المشركين وتفرق الباقون وقال بعضهم ليت ابن ابي ياخذ
لنا امانا من ابي سفيان وقال ناس من المنافقين لو كان نبيا
لما قتل ارجعوا الى اخوانكم ودينكم فقال انس بن النضر
عم انس بن مالك يا قوم ان كان قتل محمد فان رب محمد حي
لا يموت وما تصنعون بالحيوة بعده فقاتلوا على ما قاتل عليه
ثم قال اللهم اني اعتذر اليك مما يقولون وابرأ منه وشد بسيفه
فقاتل حتى قتل ومن ينقلب على عقبيه اي يرجع كافرا
بعد الاسلام فلن يضر الله شيئا بارتداده بل يضر نفسه
وسيجزي الله الشاكرين على نعمة الاسلام بالثبات عليه كانس
واضرابه

او قتله صح

واضرابه قال فنشج الناس يبكون بفتح النون وكسر
الشين المعجمة بعدها جيم يقال نشج الباكي اذا غص في حلقه
البكاء والنشيج ما يعرض في حلق الباكي من الغصة
وقيل النشيج بكاء معه صوت نقله الخطابي وقيل هو بكاء
معه ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره واجتمعت
الانصار الى سعد بن عبادة هو سعد بن عبادة بضم
المهملة بن دليم بن حارثة الخزرجي ثم الساعدي وكان
كبير الخزرج في ذلك الوقت وكان نقيب بني ساعدة
وصاحب راية الانصار في المشاهد كلها وكان سيدا
جوادا غيورا وجيها في الانصار ذا رياسة وسيادة
وكرم في سقيفة بني ساعدة وسقيفة موضع مسقف
كالساباط كان مجتمع الانصار ودار ندوتهم وساعدة
هو ابن كعب بن الخزرج وقال ابن دريد ساعدة اسم
من اسماء الاسد فقالوا منا امير ومنكم امير انما قالوا
ذلك كما سيجيء بناء على عادة العرب ان لا يسود القبيلة
الا رجل منهم ولم يعلموا حينئذ ان حكم الاسلام بخلاف ذلك
فلما سمعوا انه صلى الله عليه وسلم قال الخلافة في قريش اذعنوا
لذلك وبايعوا الصديق رضي الله عنه ذكر ابن اسحق في
آخر السيرة ان اسيد بن حضير في بني عبد الاشهل انحازوا
الى ابي بكر رضي الله عنه ومن معه وهؤلاء من الاوس وفي
حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه تخلفت
عنا الانصار باجمعها في سقيفة بني ساعدة فيجمع بانهم
اجتمعوا اولا ثم انصرفوا وذلك ان الخزرج والاوس
كانوا فريقين وكان بينهم في الجاهلية من الحروب ما هو مشهور
فزال ذلك بالاسلام وبقي من ذلك شيء في النفوس فكانهم
اجتمعوا اولا فلما رأى اسيد ومن معه من الاوس ابا بكر ومن معه
افترقوا من الخزرج ايثارا لتأمير المهاجرين عليهم دون الخزرج

من غير انتحاب
والنحيب بكاء مع صوت
قاله ابن فارس صح

وشهد بدرا [illegible] عند البعض
ولم يبايع ابا بكر ولا عمر [illegible]
وسار الى الشام فاقام بحوران
الى ان مات سنة خمس عشرة
ولم يختلفوا انه وجد ميتا
في مغتسله وقيل ان قبره
بالمنيحة قرية من غوطة دمشق
وهو مشهور يزار الى اليوم
صح

لا تأتيهم وقرئ يسبتون من اسبت وقوله شرعا حال
من الحيتان ومعناه ظاهرة على وجه الماء قاله ابن عباس
رضي الله عنهما [illegible] كذلك
نبلوهم بما كانوا يفسقون اي مثل ذلك البلاء
الشديد وهو اظهار السمك لهم على ظهر الماء في اليوم الذي
حرم عليهم صيده نبلوهم ونختبرهم بسبب فسقهم ويجوز
ان يكون كذلك متصلا بما قبله اي لا تأتيهم مثل اتيانهم يوم
السبت واذ قالت امة منهم عطف على اذ يعدون وحكمه
حكمه في الاعراب وقوله امة منهم اي جماعة من اصحاب السبت
او من اهل القرية وهم صلحاؤهم الذين اجتهدوا وركبوا الصعب
والذلول في موعظتهم حتى ايسوا من قبولهم لآخرين وهم
الذين نهوا عن ذلك وانكروا وكانوا لا يقلعون عن وعظهم
فانهم كانوا ثلاث فرق فرقة ارتكبوا المنهي واحتالوا على صيد
السمك يوم السبت حيث حفروا حياضا واجروا اليها
الجداول وكانت الحيتان تدخلها يوم السبت ويصطادونها
يوم الاحد وفرقة نهوا عن ذلك وانكروا ووعظوهم حتى ايسوا
من قبولهم وفرقة نهوا وانكروا وكانوا لا يقلعون عن وعظهم
فقالت الفرقة الثانية للفرقة الثالثة لم تعظون قوما هم
المرتكبون المحتالون الله مهلكهم اي مخترمهم ومطهر الارض
منهم او معذبهم عذابا شديدا في الآخرة لتماديهم في الشر
وانما قالوا ذلك لان الوعظ لا ينفع فيهم او سؤالا عن علة
الوعظ ونفعه [illegible]
وقيل المراد طائفة من الفرقة الهالكة اجابوا به وعاظهم
ردا عليهم وتهكما بهم قالوا معذرة الى ربكم جواب للسؤال
اي موعظتنا ابلاء عذر الى الله تعالى حتى لا ننسب الى التفريط
في النهي عن المنكر وقرأ حفص معذرة بالنصب على المصدر
او العلة اي اعتذرنا به معذرة او وعظناهم معذرة

ولعلهم

وعن الحسن تشرع على ابوابهم كانها الكباش البيض يقال شرع علينا فلان اذا دنا منا واشرف وشرعت على فلان في بيته فرأيته يفعل كذا صح

مبالغة

يقال ابليته عذرا اذا بينته له بيانا لا الوم بعده

وتهكما

وقد اخذ علينا العهد في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر صح

ولعلهم يتقون اي لعلهم بهذا الانكار يتقون ما هم فيه
ويتركونه ويرجعون الى الله تعالى تائبين فاذا تابوا تاب
الله عليهم اذ اليأس لا يحصل الا بالهلاك فلما نسوا اي تركوا
ترك الناسي ما ذكروا به ما ذكرهم به صلحاؤهم وابوا قبول
النصيحة انجينا الذين ينهون عن السوء واخذنا الذين
ظلموا [illegible] اعتدوا وخالفوا امر الله وارتكبوا
المنكر بعذاب بئيس شديد فعيل من بؤس يبؤس
بأسا اذا اشتد بما كانوا يفسقون بسبب فسقهم
فلما عتوا عما نهوا عنه تكبروا عن ترك ما نهوا عنه كقوله
وعتوا عن امر ربهم قلنا لهم كونوا قردة خاسئين اي
ذليلين حقيرين مهانين وروى ابن جرير من طريق العوفي عن
ابن عباس رضي الله عنهما صار شبانهم قردة وشيوخهم خنازير
قال الزمخشري فان قلت الامة الذين قالوا لم تعظون
من اي الفريقين هم امن فريق الناجين ام المعذبين قلت
من فريق الناجين لانهم من فريق الناهين وما قالوا ما قالوا
الا سائلين عن علة الوعظ والغرض فيه حيث لم يروا فيه
غرضا صحيحا لعلمهم بحال القوم واذا علم الناهي حال المنهي
وان النهي لا يؤثر فيه سقط عنه النهي وربما وجب الترك
لدخوله في باب العبث الا ترى انك لو ذهبت الى المكاسين
القاعدين على المآصر والجلادين المرتبين للتعذيب لتعظهم
وتكفهم عما هم فيه كان ذلك عبثا منك ولم يكن الا سببا
للتلهي بك واما الآخرون فانما لم يعرضوا عنهم لان يأسهم
لم يستحكم كما استحكم يأس الاولين ولم يخبروهم كما خبروهم
او لفرط حرصهم وجدهم في امرهم كما وصف الله رسوله في قوله
فلعلك باخع نفسك وقيل الامة هم الموعوظون لما وعظوا
قالوا للواعظين لم تعظون منا قوما تزعمون ان الله مهلكهم
او معذبهم وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ليت شعري

جمع قرد كالقردة وديكة جمع ديك م

[illegible]

اي ابن عمرو بن الجموح الخزرجي صح

بلفظ الفاعل من الانذار ابن الانصاري ثم السلمي كان يقال له
ذو الراي وهو الذي اشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ينزل يوم بدر على مائه للقاء القوم فنزل جبرئيل وقال
الراي ما اشار به حباب مات رضي الله عنه في خلافة عمر رضي
الله عنه لا والله لا نفعل يعني لا نرضى ان تكون الامارة فيكم
منا امير ومنكم امير اراد ان يكون امير من المهاجرين
وامير من الانصار وزاد في رواية ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب العذيق
بالذال المعجمة تصغير عذق وهو النخلة والمرجب بالجيم معناه
تدعيم النخلة اذا كثر حملها والجذيل بالتصغير ايضا وبالجيم
والجذل عود ينصب للابل الجرباء للتحكك به والمحكك
بكافين الاولى مفتوحة فاراد انه يستشفى برايه ووقع
عند ابن سعد من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد فقام
حباب بن المنذر وكان بدريا فقال منا امير ومنكم امير فانا
والله ما ننفس عليكم هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه اقوام
قتلنا اباءهم واخوتهم قال فقال له عمر رضي الله عنه اذا كان ذلك
فمت ان استطعت قال فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فقال نحن
الامراء وانتم الوزراء وهذا الامر بيننا وبينكم قال فبايع الناس
واولهم بشير بن سعد والد النعمان وعند احمد من طريق
ابي نضرة عن ابي سعيد فقام خطيب الانصار فقال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا منكم
قرنه برجل منا فتبايعوا على ذلك فقام زيد بن ثابت رضي
الله عنه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين
وانما الامام من المهاجرين فنحن انصار الله كما كنا انصار
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه جزاكم
الله خيرا فبايعوهم ووقع في اخر مغازي موسى بن عقبة
عن ابن شهاب ان ابا بكر رضي الله عنه قال في خطبته وكنا معشر
المهاجرين

المهاجرين من اول الناس اسلاما ونحن عشيرته واقاربه
وذو رحمه ولن يصلح العرب الا رجل من قريش فالناس لقريش
تبع وانتم اخواننا في كتاب الله وشركاؤنا في دين الله واحب
الناس الينا وانتم احق الناس بالرضى بقضاء الله والتسليم
لفضيلة اخوانكم وان لا تحسدوهم على خير وقال فيه ان
الانصار قالوا اولا نختار منا رجلا من المهاجرين فاذا
مات اخترنا رجلا من الانصار فاذا مات اخترنا رجلا من
المهاجرين كذلك ابدا فيكون اجدر ان يشفق القرشي
اذا زاغ ان ينقض عليه الانصاري وكذلك الانصاري
قال فقال عمر رضي الله عنه لا والله لا يخالفنا احد الا قتلناه
فقام حباب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد وان شئتم
كررناها جذعة اي اعدنا الحرب قال فكثر القول حتى كاد
ان يكون بينهم حرب فوثب عمر رضي الله عنه فاخذ بيد ابي بكر
رضي الله عنه وعند احمد من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف
قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر في طائفة
من المدينة فذكر الحديث قال فتكلم ابو بكر فقال ولقد علمت
يا سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانت قاعد
قريش ولاة هذا الامر فقال له سعد صدقت فقال
ابو بكر لا يعني لا نرضى بما تقول ولكنا الامراء وانتم الوزراء
ثم بين وجه خصوصية المهاجرين بالامارة بقوله هم
اي قريش اوسط العرب دارا اي من جهة الدار واراد
بها مكة وقال الخطابي اراد بالدار اهل الدار واراد
بالاوسط الاخير والاشرف ومنه يقال فلان من اوسط
الناس اي من اشرفهم واحسبهم ويقال هو من اوسط قومه
اي خيارهم واعربهم بالموحدة احسابا اي اشبههم
شمائل وافعالا والاحساب بفتح الهمزة جمع حسب وهو مأخوذ
من الحساب يعني اذا حسب مناقبهم فمن كان اعد لنفسه

ولابيه مناقب اكثر كان احسب فبايعوا عمر او ابا عبيدة
بن الجراح هذا قول ابي بكر رضي الله عنه يقول للمهاجرين
والانصار بايعوا عمر او بايعوا ابا عبيدة وانما قال ذلك
حتى لا يتوهموا ان له غرضا في الخلافة واضاف الى عمر
ابا عبيدة حتى لا يظنوا انه يحابي عمر فلما قال ابو بكر رضي
الله عنه هذه المقالة قال عمر بل نبايعك انت وفي
رواية ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه وقد رضيت
لكم احد هذين الرجلين واخذ بيدي ويد ابي عبيدة فلم اكره
مما قال غيرها فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افرد بعض الرواة
هذا القدر من الحديث فاخرجه الترمذي عن ابرهيم بن
سعيد الجوهري عن اسمعيل بن ابي اويس شيخ المصنف
فيه بهذا الاسناد ان عمر رضي الله عنه قال لابي بكر انت
سيدنا الى آخره واخرجه ابن حبان من هذا الوجه وهو
اوضح ما يدخل في هذا الباب من هذا الحديث ثم اخذ عمر بيده
فبايعه وبايعه الناس وفي رواية ابن عباس رضي الله
عنهما عن عمر رضي الله عنه قال فكثر اللغط وارتفعت
الاصوات حتى خشينا الاختلاف فقلت ابسط
يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون
ثم الانصار وفي مغازي موسى بن عقبة عن ابن شهاب
قال فقام اسيد بن الحضير وبشير بن سعد وغيرهما
من الانصار فبايعوا ابا بكر ثم وثب اهل السقيفة يبتدرون
البيعة ووقع في حديث سالم بن عبيد عند البزار وغيره
في قصة الوفاة فقالت الانصار منا امير ومنكم امير
فقال عمر واخذ بيد ابي بكر اسيفان في غمد واحد اذا لا يصطلحان
واخذ بيد ابي بكر فقال من له هذه الثلثة اذ هما في الغار
من هما اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا من هما ثم بسط
يده

من صاحبه صح

يده فبايعه ثم قال بايعوا فبايعه الناس فقال قائل
اي من الانصار قتلتم سعدا يعني سعد بن عبادة وفي
رواية قتلتم سعد بن عبادة اي كدتم تقتلونه وقال
الكرماني هو كناية عن الاعراض والخذلان لا حقيقة القتل
وتعقبه الحافظ العسقلاني بقوله ويرده ما وقع في
رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب فقال قائل من
الانصار اتقوا سعد بن عبادة لا تطاوه فقال عمر
اقتلوه قتله الله وانت خبير بانه لا وجه للرد المذكور
فانه ليس المراد من قول عمر رضي الله عنه اقتلوه حقيقة
القتل بل المراد منه ايضا الاعراض عنه فقال عمر
قتله الله هو اخبار عما قدر الله تعالى من اهماله وعدم
صيرورته خليفة او دعاء عليه في مقابلة اهماله وعدم
نصرته للحق ومخالفته للجماعة اذ روي انه تخلف عن
البيعة وخرج عن المدينة ولم ينصرف اليها الى ان مات
بالشام في ولاية عمر رضي الله عنه قيل وجد ميتا في
مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى
سمعوا قائلا يقول ولا يرون شخصه قد قتلنا سيد
الخزرج سعد بن عبادة رميناه بسهمين فلم نخط فؤاده
وفي حديث مالك فقلت وانا مغضب قتل الله
سعدا انه صاحب شر وفتنة وقال ابن التين
انما قالت الانصار منا امير ومنكم امير على ما عرفوه
من عادة العرب ان لا يتامر على القبيلة الا من يكون
منها فلما سمعوا حديث الائمة من قريش رجعوا
عن ذلك واذعنوا وقال عبد الله بن سالم ابو يوسف
الاشعري الشامي مات سنة تسع وتسعين ومائة
عن الزبيدي هو محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي
وفتح الموحدة واسكان التحتية وبالمهملة قال

قال محمد

قال عبد الرحمن بن القاسم اخبرني القاسم ان
عائشة رضي الله عنها قالت شخص [illegible]
بصر رسول الله صلى الله [illegible] من الشخوص
عليه وسلم والمراد ارتفاع الاجفان الى فوق

بفتح المعجمتين ثم مهملة اي ارتفع

وتحديد النظر وانزعاجه ثم قال في الرفيق
الاعلى اي الجنة قاله صاحب التوضيح وقال العيني
الرفيق الاعلى جماعة الانبياء عليهم السلام الذين
يسكنون اعلى عليين وهو متعلق بمحذوف يدل
عليه السياق نحو ادخلوني فيهم وذلك قاله حين
خير بين الموت والحيوة فاختار الموت ثلاثا اي
قاله ثلاثا وقص الحديث اي قص القاسم بن محمد
بن ابي بكر الصديق الحديث وهو ما قال عمر رضي الله عنه
من قوله انه لم يمت ولن يموت حتى يقطع ايدي رجال
من المنافقين وارجلهم وما قال ابو بكر رضي الله عنه من
قوله انه مات وتلا الآيتين كما مضى قالت اي عائشة
رضي الله عنها فما كانت من خطبتهما من خطبة
اي من خطبة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما خطبة [illegible] من
الاولى للتبعيض والثانية زائدة لقد خوف عمر

الا نفع الله بها

الناس وان فيهم لنفاقا اي ان في بعضهم نفاقا
وهم الذين عرض بهم عمر رضي الله عنه فردهم الله بذلك
يعني ان فائدة خطبة عمر رضي الله عنه ونفعها انه خوف
الناس بقوله ليقطعن ايدي رجال وعاد من كان
فيه زيغ الى الحق بسببها ثم لقد بصر ابو بكر
الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم وخرجوا
يتلون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله
الرسل الى الشاكرين يعني ان فائدة خطبة ابي بكر
رضي الله عنه تبصير الهدى وتعريف الحق قيل وقع في رواية
الحميدي

الحميدي في الجمع بين الصحيحين وان فيهم لتقى فقيل انه من اصلاح
فانه ظن ان قوله وان فيهم لنفاقا تصحيف نصيره لتقى كانه
استعظم ان يكون في المذكورين نفاق وقال القاضي عياض
لا ادري اهو اصلاح منه او رواية وعلى الاول فلا استعظام
فقد ظهر من اهل الردة ذلك ولا سيما عند الحادث العظيم الذي
اذهل عقول الاكابر فكيف بضعفاء الايمان والصواب ما
في النسخ انتهى وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق البخاري وقال فيه
ان فيهم نفاقا وهذه الطريق لم يوردها البخاري الا معلقة ولم يسقها
تمامها وقد وصلها الطبراني في مسند الشاميين ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة لان فيه فضيلة ابي بكر رضي الله عنه
على سائر الصحابة رضي الله عنهم حيث قدم على الكل فصار
خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن كثير قال
اخبرنا سفيان هو الثوري قال اخبرنا جامع بن ابي راشد
الصيرفي الكوفي قال اخبرنا ابو يعلى بفتح المثناة التحتية
وسكون المهملة وفتح اللام وبالقصر هو منذر بن يعلى الكوفي الثوري
وهو ممن وافقت كنيته اسم ابيه عن محمد بن الحنفية هو محمد
بن علي بن ابي طالب يكنى ابا القاسم وشهرته بنسبته امه وهي
من سبي اليمامة واسمها خولة بنت جعفر بن قيس بن مسلمة
بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن دول بن حنيفة مات
سنة احدى وثمانين وهو ابن خمس وستين برضوى
ودفن بالبقيع ورضوى جبل بالمدينة قال قلت لابي اي
الناس خير بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر وفي
رواية محمد بن سوقة عن منذر عن محمد بن علي قلت لابي يا ابه
من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اوما تعلم
يا بني قلت لا قال ابو بكر رضي الله عنه اخرجه الدارقطني
وفي رواية الحسن بن محمد بن الحنفية عن ابيه قال سبحان الله
يا بني ابو بكر وفي رواية ابي جحيفة عند احمد قال لي علي يا ابا جحيفة

الا اخبرك بافضل هذه الامة بعد نبيها قلت بلى قال ولم اكن
ارى ان احدا افضل منه وقال في آخره وبعدهما آخر ثالث
لم يسمه وفي رواية للدارقطني في الفضائل من طريق ابي الضحى
عن ابي جحيفة وان شئتم اخبرتكم بخير الناس بعد عمر فلا ندري
استحيى ان يذكر نفسه او شغله الحديث قلت ثم من قال عمر
وخشيت ان يقول عثمن قلت ثم انت فان قلت لم خشي
من الحق فالجواب انه لعل عنده بناء على ظنه ان عليا رضي الله عنه
خير من عثمن رضي الله عنه فخاف ان عليا رضي الله عنه يقول عثمن
خير مني ~~ويكون ذلك القول منه على سبيل الهضم والتواضع~~
ويكون ذلك القول منه على سبيل
الهضم والتواضع لنفسه فيضطرب اعتقاده قال ما انا الا
رجل من المسلمين وفي رواية محمد بن سوقة ثم عجلت للحداثة
فقلت ثم انت يا ابه فقال ابوك رجل من المسلمين وزاد
في رواية الحسن بن محمد لي ما لهم وعلي ما عليهم وهذا قاله علي رضي
الله عنه تواضعا مع معرفته حينئذ المسألة انه خير الناس
يومئذ لان ذلك كان بعد قتل عثمن رضي الله عنه وروى خيثمة
في فضائل الصحابة من طريق عبيد بن ابي الجعد عن ابيه ان عليا
رضي الله عنه قال فذكر هذا الحديث وزاد ثم قال الا اخبركم
بخير امتكم بعد عمر ثم سكت فظننا انه يعني نفسه وفي رواية
عبد خير عن علي رضي الله عنه انه قال بعد وقعة النهروان وكانت
في سنة ثمان وثلثين واخرج ابن عساكر في ترجمة عثمن من طريق
ضعيفة في هذا الحديث ان عليا رضي الله عنه قال ان الثالث
عثمن ومن طريق اخرى ان ابا جحيفة قال فرجعت [illegible] الى
يقولون كنى عن عثمن والعرب يقولون كنى عن نفسه وهذا يبين
انه لم يصرح باحد وقد انعقد الاجماع من اهل السنة ان ترتيبهم
في الفضل كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم اجمعين قال القرطبي
في المفهم ما ملخصه ان الفضائل جمع فضيلة وهي الخصلة الجميلة

التي

ذلك صح

التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو منزلة اما عند الحق
واما عند الخلق والثاني لا عبرة به الا ان اوصل الى الاول فاذا
قلنا فلان فاضل فمعناه ان له منزلة عند الله وهذا لا يوصل
اليه الا بالنقل عن الرسول فاذا جاء ذلك عنه ان كان قطعيا
قطعنا به او ظنيا عملنا واذا لم نجد الخبر فلا خفاء اذا راينا من
اعانه الله على الخير ويسر له اسبابه انا نرجو حصول تلك المنزلة
له لما جاء في الشريعة من ذلك قال واذا تقرر ذلك فالجمهور
على تقديم عثمن رضي الله عنه وعن مالك التوقف والمسألة
اجتهادية ومستندها ان هؤلاء الاربعة اختارهم الله تعالى
لخلافة نبيه واقامة دينه فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
ابو داود في السنة حدثنا قتيبة بن سعيد [illegible] عن مالك
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن ابي بكر الصديق رضي
الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا في البيداء بفتح
الموحدة وسكون المثناة التحتية اسم للمفازة في الاصل والمراد
به هنا موضع خاص قريب بالمدينة او بذات الجيش بالجيم
و المثناة التحتية هو اسم موضع ايضا انقطع عقد لي فاقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس
معه وليسوا على ماء ويروى على الماء فاتى الناس ابا بكر
فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله
صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم
ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه
على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني
فقال ويروى وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني
بضم العين بيده في خاصرتي اي شاكلتي فلا يمنعني ويروى فما يمنعني

محمد بن صح
وهي غزوة بني المصطلق صح

وهما بين المدينة وخيبر
ويقال البيداء ذو الحليفة
وذات الجيش وراء
ذي الحليفة صح

من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ماء فانزل
الله آية التيمم فتيمموا فقال اسيد بضم الهمزة مصغرا اسد
بن الحضير بضم الحاء المهملة مصغر الحضر ضد السفر ما هي
باول بركتكم يا آل ابي بكر قالت عائشة فبعثنا البعير الذي
كنت عليه فوجدنا العقد تحته وقدم الحديث في اول التيمم
ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ما هي
باول بركتكم يا آل ابي بكر حدثنا آدم بن ابي اياس قال اخبرنا
شعبة عن الاعمش سليمن بن مهران انه قال سمعت ذكوان
بالذال المعجمة هو ابو صالح الزيات السمان يحدث عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا اصحابي خطاب لغير الصحابة من المسلمين المفروضين
في العقل جعل من سيوجد كالموجودين الحاضر وجودهم المترقب
كذا قرره الكرماني وتعقبه الحافظ العسقلاني بانه وقع التصريح في
نفس الخبر بان المخاطب بذلك خالد بن الوليد وهو من الصحابة
الموجودين اذ ذاك بالاتفاق فقد روى مسلم حدثنا عثمن
بن ابي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد
رضي الله عنه قال كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنهما فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسبوا احدا من اصحابي وقال العيني الحديث لا يدل
على ان المخاطب بذلك خالد والخطاب للجماعة ولا يبعد ان يكون
الخطاب لغير الصحابة كما قاله الكرماني ويدخل فيه خالد ايضا
لانه ممن سب على تقدير ان يكون خالدا اذ ذاك صحابيا والدعوى
بانه كان من الصحابة الموجودين اذ ذاك بالاتفاق يحتاج الى
دليل ولا يظهر ذلك الا من التاريخ انتهى فليتامل فلو ان احدكم
قال الحافظ العسقلاني فيه اشعار بان المراد بقوله اولا اصحابي
اصحاب مخصوصون والا فالخطاب كان للصحابة وقد قال لو
ان

ان احدكم انفق وهذا كقوله تعالى لا يستوي منكم من انفق من
قبل الفتح وقاتل الآية ومع ذلك نهى بعض من ادرك النبي صلى الله
عليه وسلم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه من باب الاولى انفق
مثل احد ذهبا زاد البرقاني في المصافحة من طريق ابي بكر بن
عياش عن الاعمش كل يوم قال وهي زيادة حسنة ما بلغ مد
احدهم ولا نصيفه اي المقدر من كل شيء ولا نصيفه
والمد بضم الميم في الاصل ربع الصاع وهو رطل وثلث بالعراقي
عند الشافعي واهل الحجاز وهو رطلان عند ابي حنيفة واهل العراق
وقيل اصل المد مقدر بان يمد الرجل يديه فيملأ كفيه طعاما وانما قدروه
به لانه اقل ما كانوا يتصدقون به في العادة وحكى الخطابي انه روي
بفتح الميم قال والمراد به الفضل والطول والنصيف بوزن
رغيف هو النصف مثل العشر والعشير والثمن والثمين
وقيل النصيف مكيال دون المد قال البيضاوي معنى الحديث
لا ينال احدكم بانفاق مثل احد ذهبا من الاجر
والفضل ما ينال احدهم بانفاق مد طعام او نصيفه وسبب
التفاوت ما يقارن الفضل منه من مزيد الاخلاص وصدق النية
وقيل سبب تفضيل نفقتهم انها كانت في وقت الضرورة
وضيق الحال بخلاف غيرهم وان انفاقهم كان في نصرته صلى
الله عليه وسلم وحمايته وذلك معدوم بعده وكذا جهادهم وسائر
طاعاتهم واشار بالافضلية بسبب الانفاق الى الافضلية
بسبب القتال كما وقع في الآية من انفق من قبل الفتح وقاتل
فان فيها اشارة الى موقع السبب وذلك ان الانفاق والقتال
كان قبل فتح مكة عظيما لشدة الاحتياج اليه وقلة المعتني به
بخلاف ما وقع بعد ذلك لان المسلمين كثروا بعد الفتح ودخل
الناس في دين الله افواجا فانه لا يقع ذلك الموقع المتقدم
والله تعالى اعلم تابعه اي تابع شعبة جرير هو جرير بن عبد الحميد
في روايته عن سليمن الاعمش عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد الخدري

يقتضي زجر من لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخاطبه عن سب من سبقه مح

قال الخطابي معنى ان المد من الصحابة مع الحاجة اليه افضل من الكثير ينفقه غيرهم مع السعة مح

صيام داود وهو اعدل الصيام قلت اني اطيق
افضل من ذلك يا رسول الله قال لا افضل من ذلك
وقد مر الحديث في كتاب الصوم في باب صوم الدهر ومر
الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا
خلاد بن يحيى قال اخبرنا مسعر بكسر الميم وسكون السين
المهملة وفتح العين المهملة وآخره راء هو ابن كدام قال
اخبرنا حبيب بن ابي ثابت عن ابي العباس بالموحدة واسمه
السائب من السيب بالمهملة وبالتحتية والموحدة المشهور
بالشاعر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الم انبأ على
البناء للمفعول اي الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم
النهار فقلت نعم قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت
العين اي غارت قال الاصمعي هجمت ما في الضرع اذا حلبت
كل ما فيه ونفهت النفس بكسر الفاء اي ضعفت
وتعبت صم من كل شهر ثلثة ايام فذلك ويروى فذاك
صوم الدهر او كصوم الدهر شك من الراوي قلت اني
اجد بي قال مسعر يعني قوة قال فصم صوم داود
وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى
ووجه اتصال قوله ولا يفر اذا لاقى بما قبله هو بيان ان صومه
ما كان يضعفه عن الحرب والحديث قد مضى في كتاب التهجد
في باب مجرد من الترجمة وفي كتاب الصوم ايضا ومطابقته للترجمة
كالاول باب بالتنوين احب
الصلوة الى الله صلوة داود عليه السلام واحب الصيام
الى الله صيام داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه
وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما قال علي
الظاهر انه علي بن المديني احد مشايخه وهو قول عائشة
رضي الله عنها اي قوله وينام سدسه اي السدس الاخير موافق

لقول

لقول عائشة رضي الله عنها ما الفاه السحر عندي الا
نائما ما الفاه بالفاء اي ما وجده السحر عندي الا نائما اي الا
حال كونه نائما والسحر مرفوع على انه فاعل الفاه والضمير المنصوب
للنبي صلى الله عليه وسلم وهذا اللفظ اثر قد مر في كتاب التهجد في باب
من نام عند السحر قال حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابرهيم
بن سعد قال ذكر ابي عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها
قالت ما الفاه السحر عندي الا نائما يعني النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ان هذه الترجمة اشارة الى الحديث المذكور بعد وهي هكذا
وقعت في رواية المستملي والكشميهني واما عند غيرهما
فذكر الطريق الثالثة مضمومة الى ما قبله من غير ذكر باب ولا ترجمة
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار
عن عمرو بن اوس بفتح الهمزة وبالمهملة الثقفي بفتح المثلثة
والقاف والفاء انه سمع عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صيام داود وكان
يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلوة الى الله صلوة
داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
قد عرفت ان الحديث والترجمة شيء واحد غير ان فيها تقديما
وتاخيرا وقد مضى الحديث في كتاب التهجد في باب من نام عند السحر

من نام عند السحر

باب واذكر عبدنا
داود ذا الايد انه اواب الى وفصل الخطاب اراد به
قوله تعالى في سورة ص واذكر عبدنا داود عطف على قوله
اصبر على ما يقولون اي الكفار واذكر عبدنا داود في صبره على
العبادة والطاعة او المعنى واذكر لهم قصته تعظيما للمعصية
في اعينهم فانه مع شانه واختصاصه بعظائم النعم والمكرمات
لما اتى بزلة نزل عن منزلته ووبخه الملائكة بالتمثيل والتعريض
حتى تفطن واستغفر ربه واناب فما الظن بالكفرة واهل
الطغيان او تذكر قصته وصن نفسك ان تزل فيلقاك

هو الركية

هو الدكة التي جعلت حول البئر والجمع قفاف وقال النووي
هو حافة البئر واصله الغليظ المرتفع من الارض ويقال القف
اليابس ويحتمل ان يكون سمي به لان ما ارتفع حول البئر يكون
يابسا دون غيره غالبا وكشف عن ساقيه ودلاهما اي
ارسلهما في البئر ووقع في رواية عثمان بن غياث عن ابي عثمان
عند مسلم بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط من حوائط
المدينة وهو متكئ ينكت بعود معه بين الماء والطين فسلمت
عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لاكونن
بوابا للنبي صلى الله عليه وسلم اليوم ظاهره انه اختار ذلك
وفعله من تلقاء نفسه وقد صرح بذلك في رواية محمد بن جعفر
عن شريك في الادب فزاد فيه ولم يأمرني وقال ابن التين فيه
ان المرء يكون بوابا للامام وان لم يأمره كذا قال وقد وقع في رواية
ابي عثمان الآتية في مناقب عثمان رضي الله عنه عن ابي موسى ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وامره بحفظ باب الحائط
واخرج ابو عوانة في صحيحه من رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد
بن المسيب هذا الحديث فقال يا ابا موسى املك علي الباب فانطلق
[illegible] فقضى حاجته وتوضأ ثم جاء فقعد على قف
البئر وروى الترمذي من طريق ابي عثمان عن ابي موسى فقال لي
يا ابا موسى املك علي الباب فلا يدخلن علي احد فيجمع بينهما
بانه لما حدث نفسه بذلك صادف امر النبي صلى الله عليه وسلم
بان يحفظ عليه الباب واما قوله ولم يأمرني فيريد انه لم يأمره
ان يستمر بوابا وانما امره بذلك قدر ما قضى حاجته وتوضأ
ثم استمر هو من قبل نفسه فبطل ان يستدل به قاله ابن التين
والعجب انه نقل ذلك عن الداودي وقال هذا من مختلف الحديث
وكانه خفي عليه وجه الجمع الذي ذكر ثم ان قول ابي موسى رضي الله عنه
ذلك لا يعارض قول انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم لم يكن له
بواب كما سبق في كتاب الجنائز لان مراد انس رضي الله عنه انه لم يكن
له

بواب مرتب لذلك على الدوام فجاء ابو بكر فدفع الباب
في رواية ابي بكر فجاء رجل يستاذن فقلت من هذا فقال ابو بكر
فقلت على رسلك بكسر الراء اي على هينتك وهو من
اسماء الافعال ومعناه اتئد ثم ذهبت فقلت يا رسول الله
هذا ابو بكر يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة
فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه
ثم رجعت فجلست اي عند الباب وقد تركت اخي يتوضأ
ويلحقني كان لابي موسى رضي الله عنه اخوان ابو رهم
وابو بردة ويقال ان له اخا آخر اسمه محمد واشهرهم ابو بردة
واسمه عامر وقد اخرج عنه احمد في مسنده حديثا فقلت ان
يرد الله بفلان يريد اخاه خيرا يات به فاذا انسان
يحرك الباب فيه حسن الادب في الاستئذان وقال ابن التين
يحتمل ان يكون هذا قبل نزول قوله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير
بيوتكم حتى تستانسوا وتعقبه الحافظ العسقلاني بانه
ما ابعد ما قال فقد وقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة فجاء رجل
فاستاذن وسياتي في آخر مناقب عمر رضي الله عنه من طريق ابي عثمان
النهدي عن ابي موسى بلفظ فجاء رجل فاستفتح فعرف ان
قوله يحرك الباب انما حركه مستاذنا لا دافعا ليدخل بغير اذن
فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك
ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه
فقلت هذا عمر بن الخطاب يستاذن فقال ائذن
له وبشره بالجنة فجئت فقلت ادخل وبشرك رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالجنة فدخل فجلس مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في القف عن يساره ودلى رجليه
في البئر ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بفلان خيرا

يأت به فجاء انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال
عثمن بن عفان فقلت على رسلك وجئت الى النبي ويروى
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ايذن له
وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فجئته فقلت له ادخل
وبشرك وفي رواية ويبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالجنة على بلوى تصيبك وفي رواية ابي عثمن فحمد الله ثم
قال الله المستعان وفي رواية عند احمد فجعل يقول اللهم صبرا حتى
جلس وفي رواية عبد الرحمن بن حرملة فدخل وهو يحمد الله ويقول
اللهم صبرا ووقع في حديث زيد بن ارقم عند البيهقي في الدلائل
قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلق حتى تاتي ابا بكر فتقول له
ان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا عليك السلام ويقول ابشر بالجنة
ثم انطلق الى عمر كذلك ثم انطلق الى عثمن كذلك وزاد بعد بلاء
شديد قال فانطلق فذكر انه وجدهم على الصفة التي قال له وقال
ان النبي صلى الله عليه وسلم في مكان كذا فانطلق اليه وقال في عثمن
فاخذ بيدي حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان زيدا قال لي كذا والذي بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت
ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعتك فاي بلاء يصيبني قال هو
ذاك قال البيهقي اسناده ضعيف فان كان محفوظا احتمل ان يكون
صلى الله عليه وسلم ارسل زيد بن ارقم قبل ان يجي ابو موسى فلما جاؤا
كان ابو موسى قد قعد بالباب فراسلهم على لسانه بنحو ما ارسل به
اليهم زيد بن ارقم والله تعالى اعلم واشار صلى الله عليه وسلم بالبلوى
المذكورة الى ما اصاب عثمن رضي الله عنه في آخر خلافته من الشهادة
يوم الدار وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم اصرح من هذا فروى احمد
من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ
ظلما قال فنظرت فاذا عثمن رضي الله عنه اسناده صحيح فدخل فوجد
القف قد ملئ فجلس وجاههم بضم الواو وكسرها اي مقابله
من

قوله ولا تمنيت يعني ما تكلمت بالباطل
وروي في الخبر ان الانسان اذا ركب دابة ولم يذكر اسم الله ضحك الشيطان في قفاه ويقول له تغن فان لم يحسن الغناء يقول له تمن يعني تكلم بالباطل ه

من الشق الآخر قال شريك هو موصول بالاسناد السابق
قال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم اي اولت هؤلاء
الثلثة الجالسين على الهيئة المذكورة بقبورهم والمراد اجتماع
الشيخين مع النبي صلى الله عليه وسلم عند الحجرة المباركة المنورة
لا من جهة ان احدهما في اليمين والآخر في اليسار واما عثمن
رضي الله عنه فهو في البقيع مقابلا لهم وهذا من الفراسة الصادقة
وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب
قال سعيد فاولت ذلك انتباذ قبره من قبورهم وفيه وقوع
التاويل في اليقظة وهو الذي يسمى الفراسة ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان فيه التصريح بفضيلة هؤلاء الثلثة ابي بكر
وعمر وعثمن رضي الله عنهم وان ابا بكر افضلهم لسبقه بالبشارة
بالجنة ولجلوسه على يمين النبي صلى الله عليه وسلم والغرض من ايراده
هنا الاشارة الى هذا الوجه وقد اخرجه البخاري في الفتن ايضا
واخرجه مسلم في الفضائل حدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا
يحيى هو ابن سعيد القطان عن سعيد هو ابن ابي عروبة
عن قتادة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم ان رسول الله
ويروى ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد احدا هو الجبل
المعروف بالمدينة ووقع في رواية لمسلم ولابي يعلى من وجه آخر
عن سعيد حراء والاول اصح قال الحافظ العسقلاني ولولا اتحاد
المخرج لجوزت تعدد القصة ثم ظهر لي ان الاختلاف فيه من سعيد
فاني وجدته في مسند الحارث بن ابي اسامة عن روح بن عبادة
فقال فيه احدا او حراء بالشك وقد اخرجه احمد من حديث بريدة
بلفظ حراء واسناده صحيح واخرجه ابو يعلى من حديث سهل بن سعد
بلفظ احد واسناده صحيح فقوي احتمال تعدد القصة وتقدم
في اواخر الوقف من حديث عثمن ايضا نحوه وفيه حراء واخرج
مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ما يؤيد تعدد القصة
فذكر انه كان على حراء ومعه ابو بكر وعمر وعثمن وغيرهم رضي الله عنهم

وابو بكر وعمر وعثمن عطف على الضمير المرفوع في صعد وهو جائز اتفاقا لوجود الفاصل وهو قوله احدا واما اذا كان بغير الفاصل ففيه خلاف بين الكوفيين والبصريين كما في قوله الآتي في آخر الباب كنت وابو بكر وعمر فرجف اي اضطرب احد بهم فقال صلى الله عليه وسلم اثبت بلفظ الامر من الثبات احد بضم الدال منادى قد حذف حرف ندائه تقديره يا احد ونداؤه وخطابه يحتمل المجاز وحمله على الحقيقة اولى وقد تقدم شيء منه في قوله احد جبل يحبنا ونحبه ويؤيده ما وقع في رواية يزيد بن زريع عن سعيد الآتية في مناقب عمر رضي الله عنه انه ضربه برجله فانما عليك نبي وصديق هو ابو بكر رضي الله عنه وشهيدان هما عمر وعثمن رضي الله عنهما وفي رواية يزيد بن زريع عن سعيد فما عليك الا نبي او صديق او شهيد واو فيها للتنويع وشهيد للجنس ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وصديق كما لا يخفى وقد اخرجه البخاري في فضل عمر رضي الله عنه ايضا واخرجه ابو داود في السنة والترمذي في المناقب وكذا النسائي فيه

حدثنا احمد بن سعيد اي ابن ابرهيم ابو عبد الله المروزي المعروف بالرباطي مات يوم عاشوراء والنصف من المحرم سنة ست واربعين ومائتين وروى عنه مسلم ايضا قال اخبرنا وهب بن جرير قال اخبرنا صخر بفتح المهملة وسكون المعجمة هو ابن جويرية بالجيم ابو رافع النميري يعد في البصريين عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا على بئر اي في المنام انزع منها جاءني ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين الذنوب بفتح المعجمة وبالنون واخره موحدة الدلو الكبيرة اذا كان فيها الماء واتفق من شرح هذا الحديث على ان ذكر الذنوب اشارة الى مدة خلافته وفيه نظر لانه ولي سنتين وبعض سنة فلو كان ذلك المراد لقال ذنوبين او ثلثة قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر لي ان ذلك

اشارة

اشارة الى ما فتح في زمانه من الفتوح الكبار وهي ثلثة ولذلك لم يتعرض في ذكر عمر رضي الله عنه الى عدد ما نزعه من الدلاء وانما وصف نزعه بالعظمة واشار الى كثرة ما وقع في خلافته من الفتوحات والله اعلم ويؤيد ذلك ما وقع في حديث ابن مسعود رضي الله عنه في نحو هذه القصة قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاعبرها يا ابا بكر قال الي الامر من بعدك ثم يليه عمر قال كذلك عبرها الملك اخرجه الطبراني لكن في اسناده ايوب بن جابر وهو ضعيف وفي نزعه ضعف اي لما انه على مهل ورفق والله يغفر له ثم اخذها ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده غربا بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي دلوا عظيمة فلم ار عبقريا بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها قاف مفتوحة وراء مكسورة ثم تحتانية ثقيلة والمراد به كل شيء بلغ النهاية في فضل واصله ارض يسكنها الجن ضرب بها العرب المثل في كل شيء عظيم وقيل قرية يعمل فيها الثياب البالغة في الحسن من الناس يفري بفتح اوله وسكون الفاء وكسر الراء فريه بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد التحتية المفتوحة وروي بسكون الراء وخطاه الخليل ومعناه يعمل عمله البالغ ووقع في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ينزع نزع عمر فنزع حتى ضرب الناس بعطن ووقع في حديث ابي الطفيل باسناد حسن عند الطبراني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا انزع الليلة اذ وردت على غنم سود وعفر فجاء ابو بكر فنزع فذكره وقال في عمر فملا الحياض واروى الواردة وقال فيه فاولت السود العرب والعفر العجم وقال وهب هو ابن جرير شيخ شيخه في هذا الحديث وكلامه هذا موصول بالسند المذكور العطن مبرك الابل يقول حتى رويت بكسر الواو والابل فاناخت هو مقول وهب المذكور يعني ان معنى حتى ضرب الناس بعطن حتى رويت الابل فاناخت قال البيضاوي اشار بالبئر الى الدين الذي هو منبع ما به حيوة النفوس

كما تقدم التصريح به في الباب من حديث ابي هريرة رضي الله عنه آخر بينا انا نائم وسيجيء ايضا في قبل مناقب عمر رضي الله عنه باب ... مناقب الصحابة بيان ... الناس مجتمعان في ... واحد ويأتي في مناقب عمر رضي الله عنه بلفظ ... في المنام صح

والله على كل شيء قدير صح

ابو عبد الله صح

وتمام امر المعاش والمعاد والنزع منه اخراج الماء وفيه اشارة
الى اشاعة امره واجراء احكامه وقوله يغفر له اشارة الى ان
ضعفه المراد به الرفق غير قادح فيه او المراد بالضعف ما وقع
في ايامه من امر الردة واختلاف الكلمة الى ان اجتمع ذلك في اواخر
ايامه ويكمل في زمان عمر رضي الله عنه واليه الاشارة بالقوة وقد وقع
عند احمد من حديث سمرة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله
رايت كان دلوا من السماء دليت فجاء ابو بكر فشرب شربا ضعيفا
ثم جاء عمر فشرب حتى تضلع الحديث ففي هذا اشارة الى بيان المراد
بالنزع الضعيف والنزع القوي والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان فيه اشارة الى ان الخلافة بعده صلى الله عليه وسلم
لابي بكر رضي الله عنه وتقديمه على عمر وغيره يدل على انه افضل منهم
وقد مضى الحديث في اواخر علامات النبوة قبل باب قول الله تعالى
يعرفونه كما يعرفون ابناءهم حدثنا الوليد بفتح الواو بن صالح
الفلسطيني ابو محمد الضبي البغدادي النخاس بالنون والخاء المعجمة
وثقه ابو حاتم وغيره ولم يكتب عنه احمد لانه كان من اصحاب الرأي
رآه يصلي فلم يعجبه صلوته وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد
وسياتي من وجه آخر في مناقب عمر رضي الله عنه عن ابن ابي حسين
فظهر ان البخاري لم يحتج به كذا قال الحافظ العسقلاني اخبرنا
عيسى بن يونس اي ابن ابي اسحق السبيعي الهمداني الكوفي قال
اخبرنا عمر بن سعيد بن ابي الحسين المكي النوفلي القرشي
عن ابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة
المكي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اني لواقف في قوم
فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره الواو فيه
للحال اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول رحمك
الله ويروى رحمك الله بلفظ الماضي والخطاب فيه لعمر بن الخطاب
رضي الله عنه ان كنت لارجو اللام فيه هي الفارقة بين ان المخففة
والنافية ان يجعلك الله مع صاحبيك لاني كنت كثيرا

اسمع

ولين الجانب والمداراة مع الناس ص

متولاهم ص

اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابو بكر
وعمر وقال ابن التين الاحسن عند النحاة ان لا يعطف على
الضمير المرفوع الا بعد تاكيده حتى قال بعضهم انه قبيح لكن يرد
عليهم قوله تعالى ما اشركنا ولا آباؤنا واجيب بانه قد وقع
الحائل وهو قوله لا وتعقب بان العطف قد حصل قبل لا
قال ويرد عليهم ايضا هذا الحديث انتهى والتعقب مردود
فانه وجد فاصل في الجملة واما هذا الحديث فلم يتفق الرواة
على لفظه فسياتي في مناقب عمر رضي الله عنه من وجه آخر بلفظ
ذهبت انا وابو بكر وعمر فعطف مع التاكيد مع اتحاد المخرج فدل
على انه من تصرف الرواة وفعلت وابو بكر وعمر وانطلقت
وابو بكر وعمر فان كنت لارجو ان يجعلك الله معهما
فالتفت فاذا هو علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث انه يدل على فضل الشيخين ولكن
الغرض منه منقبة ابي بكر رضي الله عنه لتقدمه على عمر رضي الله عنه
وغيره في كل شيء حتى في ذكره صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن يزيد
من الزيادة الكوفي البزاز بتشديد الزاي قال الحافظ العسقلاني
قيل هو ابو هشام الرفاعي وهو مشهور بكنيته وقال الحاكم والكلاباذي
هو غيره وقد وقع في رواية ابن السكن عن الفربري محمد بن كثير
وهو وهم نبه عليه ابو علي الجياني لان محمد بن كثير لا يعرف له رواية
عن الوليد اخبرنا الوليد هو ابن مسلم عن الاوزاعي هو عبد الرحمن
بن عمرو عن يحيى بن ابي كثير اليمامي الطائي واسم ابي كثير صالح
من اهل البصرة سكن اليمامة عن محمد بن ابراهيم اي ابن الحارث
هو ابو عبد الله التيمي القرشي المدني مات سنة عشرين ومائة عن
عروة بن الزبير انه قال سالت عبد الله بن عمرو عن اشد
ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رايت
عقبة بضم المهملة وسكون القاف بن ابي معيط بضم الميم
وفتح العين المهملة واسكان التحتية الاموي قتل يوم بدر كافرا

عطف على الضمير المتصل بدون التاكيد وفيه خلاف بين البصرية والكوفية م

او بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم بيوم جاء الى النبي ويروى
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فوضع
رداءه في عنقه فخنقه به خنقا شديدا فجاء ابو بكر
رضي الله عنه حتى دفعه عنه فقال اتقتلون رجلا ان يقول
ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم وسياتي الحديث
في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة
من وجه آخر عن الوليد بن مسلم وفيه منقبة عظيمة لابي بكر رضي الله عنه
وبهذا يطابق الترجمة

مناقب عمر بن الخطاب

ابي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه هكذا في اكثر النسخ بدون
لفظ باب وفي بعضها باب مناقب اي والمناقب جمع منقبة وهي
خلاف المثلبة وعمر رضي الله عنه هو ابن الخطاب بن نفيل بنون
وفاء مصغرا ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء بعدها تحتية وآخره
مهملة ابن عبد الله بن قرط بضم القاف ابن رزاح بفتح الراء
بعدها زاي وآخره مهملة ابن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب
يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كعب وعدد ما بينهما من الآباء
الى كعب متفاوت بواحد بخلاف ابي بكر رضي الله عنه فبين النبي
صلى الله عليه وسلم وكعب سبعة آباء وبين عمر وكعب ثمانية
وامه رضي الله عنه حنتمة بفتح الحاء المهملة وسكون النون ويقال حثمة
بالخاء المعجمة وسكون المثناة التحتية وفتح المثلثة ثم بالميم وهو
الاشهر والاول اصح وهي بنت [illegible] هاشم بن المغيرة
بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ابنة عم ابي جهل والحارث ابني هشام
بن المغيرة ووقع عند ابن منده انها بنت هشام اخت
ابي جهل وهو تصحيف نبه عليه ابن عبد البر وغيره وكنيته ابو حفص
جاء في السيرة لابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم كناه بها
وكانت حفصة اكبر اولاده واما لقبه فهو الفاروق باتفاق
فقيل اول من لقبه به هو النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو جعفر
بن ابي شيبة في تاريخه من طريق ابن عباس عن عمر ورواه ابن سعد

من حديث

والمراد الفضائل والمحاسن

من حديث عائشة رضي الله عنها وقيل اهل الكتاب اخرجه ابن سعد
عن الزهري وقيل جبريل رواه البغوي والله تعالى اعلم
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون السلمي
الانماطي البصري قال حدثنا عبد العزيز بن الماجشون
كذا في رواية ابي ذر وسقط لفظ ابن من رواية غيره وهو
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة المدني والماجشون لقب جده
ويلقب به اولاده وتقدم تفسير الماجشون قال اخبرنا محمد
بن المنكدر هكذا رواه الاكثر عن ابن الماجشون ورواه
صالح بن مالك عنه عن حميد عن انس رضي الله عنه اخرجه البغوي
في فوائده فلعل لعبد العزيز فيه شيخين ويؤيده اقتصاره
في حديث حميد على قصة القصر وقد اخرجه الترمذي والنسائي
وابن حبان من وجه آخر عن حميد كذلك عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
رايتني اي رايت نفسي والضميران للمتكلم وهو من خصائص
افعال القلوب دخلت الجنة جملة حالية فاذا كلمة المفاجاة
انا بالرميصاء امراة ابي طلحة وهي ام سليم والرميصاء
مصغر الرمصاء مؤنث الارمص بالراء والصاد المهملة ولقبت
بها لرمص كان بعينها واسمها سهلة وقيل رميلة وقيل غير ذلك
وقيل هو اسمها ويقال فيه بالغين المعجمة بدل الراء وقيل اسم
اختها ام حرام وقال ابو داود وهي اسم اخت ام سليم من الرضاعة
وجوز ابن التين ان يكون المراد امراة اخرى لابي طلحة ثم
انها اي ام سليم بنت ملحان بكسر الميم وبالحاء المهملة ابن خالد
بن زيد الانصارية زوجة ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
وهي ام انس بن مالك خالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الرضاعة وسمعت خشفة بفتح المعجمتين والفاء اي
حركة وزنا ومعنى وفي التوضيح هو بفتح الخاء وسكون الشين
وحكي فتحها ايضا وقال الكرماني بفتح المعجمة الاولى وسكون الثانية

وتقدم في آخر الايمان

سليمن عليه السلام تمثل شيطان في صورة آدمي واتى نفرا من
بني اسرائل فدلهم على تلك الكتب فاخرجوها فقال لهم الشيطان
ان سليمن عليه السلام كان يضبط الانس والجن والطير بهذا السحر
ثم طار وذهب وفشا في الناس ان سليمن عليه السلام كان ساحرا
فاتخذت بنوا اسرائل تلك الكتب فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم
خاصموه بها فانزل الله تعالى هذه الآية **وما كفر سليمن**
تكذيبا لهم وعبر عن السحر بالكفر ليدل على انه كفر وان من كان نبيا
كان معصوما عنه قال القاضي وسياق ما يتعلق بذلك ان شاء
الله تعالى **ولكن الشياطين كفروا** باستعماله **يعلمون الناس
السحر** اغواء واضلالا والجملة حال من الضمير والمراد بالسحر
ما يستعان في تحصيله بالتقرب الى الشيطان مما لا يستقل به
الانسان وذلك لا يستتب الا لمن يناسبه في الشرارة
وخبث النفس فان التناسب شرط في التضام والتعاون
وبهذا يميز الساحر عن النبي والولي واما ما يتعجب منه كما يفعله
اصحاب الحيل بمعونة الآلات والادوية او يريه صاحب خفة
اليد فغير مذموم وتسميته سحرا على التجوز او لما فيه من الدقة
لانه في الاصل لما خفي سببه قال القاضي وتعقبه السيوطي
في قوله فغير مذموم بانه مردود فقد نص النووي وغيره على تحريمه
وقال ابن الكمال السحر مزاولة النفوس الخبيثة لافعال واقوال
يترتب عليها امور خارقة للعادة ولا يروى خلاف في كون
العمل به كفرا وعد من عدها من الكبائر مغايرا للاشراك لا ينافي
ذلك لان الكفر والاشراك نوع منه وهو في اصل اللغة
الصرف حكاه الازهري عن الفراء ويونس فاطلاقه على ما يفعله
اصحاب الحيل بمعونة الآلات والادوية ويريه صاحب خفة اليد
باعتبار ما فيه من صرف الشيء عن جهته حقيقة لغوية انتهى
وقال المولى ابن الشيخ قال الامام ابو منصور الاصح ان يقال
ان القول بان السحر على الاطلاق كفر او لا خطا بل السحر على نوعين

نوع

في الروضة صح

نوع هو كفر وهو ما يتضمن انكار ركن من اركان الاسلام وردّه
ونوع ليس بكفر وهو ما يتحقق بدون ارتكاب شيء من الكفر
ثم السحر الذي هو كفر يقتل به الذكور دون الاناث لان كفر
المسلم ارتداد والمرتد يستتاب فان اصر قتل وارتداد
الانثى لا يوجب القتل ويقتل به الذكور والاناث
اذا قتل بالسحر لانه حينئذ يصير ساعيا في الارض بالفساد
فيقتل كقطاع الطريق انتهى **وقوله تعالى** بالجر ايضا
ولسليمن الريح اي وسخرنا لسليمن الريح وفي آية اخرى
فسخرنا له الريح تجري بامره رخاء اي لينة حيث اصاب
اي حيث اراد **غدوها شهر ورواحها شهر** اي
غدو الريح شهرا اي جريها ومسيرها في غدوته شهر وفي روحته
شهر ذكر ما غدوتها ورواحها وقال مجاهد كان سليمن
عليه السلام يغدو من دمشق فيقيل باصطخر ويروح من
اصطخر فيقيل بكابل وكان بين اصطخر وكابل مسيرة شهر
وما بين دمشق واصطخر مسيرة شهر **واسلنا له اذبنا له**
تفسير قوله اسلنا له بقوله اذبنا له من الاذابة وضمير قوله
عين القطر بقوله **عين القطر لحديد** وقال القاضي
واسلنا له عين القطر النحاس المذاب اساله من معدنه
فنبع منه نبوع الماء ولذلك سماه عينا وكان ذلك باليمن
وقال قتادة عين من نحاس كانت باليمن وقال الاعمش سالت
له سيلان الماء وقيل لم يذب النحاس لاحد قبله **ومن
الجن من يعمل بين يديه** عطف على الريح اي وسخرنا له من
الجن من يعمل بين يديه ومن الجن حال متقدمة او جملة من مبتدا
وخبر **باذن ربه** بامره وبعض نسخ منهم **ومن يزغ منهم
عن امرنا** اي ومن يعدل منهم عما امرنا من طاعة سليمن وقرئ
يزغ من ازاغه **نذقه من عذاب السعير** عذاب الآخرة
وقيل عذاب الدنيا وذلك ان الله تعالى وكل بهم ملكا بيده

اصطخر اسم بلد بفارس وبابل [illegible]

قال الجوهري فرس شوهاء صفة محمودة والشوهاء الواسعة الفم
وهو مستحسن في الخيل والشوهاء من النساء القبيحة كما جزم به
ابن الاعرابي وغيره وقد تعقب القرطبي كلام الخطابي لكن نسبه
الى ابن قتيبة فقال قال ابن قتيبة بدل تتوضأ شوهاء ثم
نقل ان الشوهاء مطلق على القبيحة والحسناء قال القرطبي
والوضوء هنا الطلب زيادة الحسن لا النظافة لان الجنة منزهة
عن الاوساخ والاقذار وقد ترجم عليه البخاري في كتاب التعبير
باب الوضوء في المنام فبطل ما تخيله الخطابي والله تعالى اعلم
والحديث قد مضى في باب ما جاء في صفة الجنة بهذا الاسناد
والمتن ومطابقته للترجمة ظاهرة **حدثنا محمد بن الصلت**
بفتح المهملة وسكون اللام وبالمثناة الفوقية **ابو جعفر الكوفي**
الاسدي وليس له في البخاري سوى هذا الحديث مات سنة
سبع عشرة ومائتين وله شيخ آخر يقال له محمد بن الصلت يكنى
ابا يعلى وهو بصري وابو جعفر اكبر من ابي يعلى واقدم سماعا
اخبرنا ابن المبارك هو عبد الله **عن يونس عن الزهري**
انه **قال اخبرني حمزة** بالمهملة وبالزاي هو ابن عبد الله
بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم **عن ابيه** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم شربت
يعني اللبن كذا اورده مختصرا وسياتي في التعبير عن عبدان
عن ابن المبارك بلفظ بينا انا نائم اتيت بقدح لبن
فشربت منه اي من ذلك اللبن **حتى انظر الى الري** في رواية
عبدان حتى اني ويجوز فتح الهمزة اي وكسرها ورؤية الري
على سبيل الاستعارة كانه لما جعل الري جسما اضاف اليه
ما هو من خواص الجسم وهو كونه مرئيا واما قوله انظر فانما اتى به
بصيغة المضارعة والاصل انه ماض استحضارا للصورة
الحال وقوله انظر يريد بيان قوله في الرواية التي في العلم من رؤية
البصر لا من العلم والري بكسر الراء ويجوز فتحها **يخرج** اي اللبن
او اري

يعني اللبن

او اري وهو حال **في ظفري او في اظفاري** شك من الراوي
وفي رواية عبدان من اظفاري ولم يشك وكذا في رواية
عقيل في العلم لكن قال في اظفاري **ثم ناولت عمر** في رواية
عبدان ثم ناولت فضلي يعني عمر وفي رواية عقيل في العلم ثم
اعطيت فضلي عمر بن الخطاب **قالوا فما اولته** اي عبرته
قال العلم بالنصب اي اولته العلم وبالرفع اي المؤول به هو
العلم ووقع في جزء الحسن بن عرفة من وجه آخر عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال فقالوا هذا العلم الذي آتاكه الله حتى
اذا امتلات فضلت منه فضلة فاخذها عمر ثم قال اصبتم
واسناده ضعيف فان كان محفوظا احتمل ان يكون
بعضهم اوله وبعضهم سأله ووجه التعبير بذلك من جهة
اشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع وكونهما سببا
للصلاح فاللبن للغذاء البدني والعلم للغذاء المعنوي
وفي الحديث فضيلة عمر رضي الله عنه وان الرؤيا من شانها
ان لا تحمل على ظاهرها وان كانت رؤيا الانبياء عليهم السلام
من الوحي لكن منها ما يحتاج الى تعبير ومنها ما يحمل على ظاهره
وسياتي تقرير ذلك في كتاب التعبير ان شاء الله تعالى
وقد مضى الحديث في باب فضل العلم ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا احمد بن عبد الله بن نمير بضم النون وقد مر في باب
ما ينهى من الكلام في الصلوة قال **اخبرنا محمد بن بشر** بكسر الموحدة
وبالمعجمة قال **اخبرنا عبيد الله** هو ابن عمر العمري قال **حدثني
ابو بكر بن سالم** اي ابن عبد الله بن عمر [illegible] من اقران الراوي عنه
وهما مدنيان من صغار التابعين واما ابوه سالم فعدد في
كبارهم وهو احد الفقهاء السبعة وليس لابي بكر بن سالم
في البخاري غير هذا الموضع ووثقه العجلي ولا يعرف له راو الا
عبيد الله بن عمر المذكور وانما اخرج له البخاري في المتابعات
وقد مضى الحديث من طريق الزهري عن سالم في فضل ابي بكر رضي الله عنه

وهو صح

فحينئذ لا يكون على شرط البخاري صح

عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اريت في المنام اني انزع بدلو
بكرة باضافة الدلو الى البكرة بفتح الموحدة والكاف على المشهور
وحكى بعضهم تثليث اوله ويجوز اسكان الكاف كانها نسبت
الدلو الى الانثى من الابل وهي الشابة اي الدلو التي تسقى بها
واما بالتحريك فالمراد الخشبة المستديرة التي يعلق فيها
الدلو على قليب فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين
نزعا ضعيفا والله يغفر له ثم جاء عمر بن الخطاب
فاستحالت غربا فلم ار عبقريا يفري فريه حتى روي
الناس وضربوا بعطن ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
قال ابن جبير هو سعيد بن جبير العبقري عتاق الزرابي
وهذا تعليق وصله عبد بن حميد من طريقه ورواه ابو نعيم في
صفة الجنة من طريق ابي بشر عن سعيد بن جبير قال في قوله تعالى
متكئين على رفرف خضر وعبقري حسان قال الرفرف رياض
الجنة والعبقري الزرابي ووقع في رواية الاصيلي وكريمة وبعض
النسخ عن ابي ذر هنا قال ابن نمير قيل المراد به محمد بن عبد الله بن نمير
شيخ البخاري فيه وقال الكرماني وهو اولى اذ هو الراوي له
ثم العتاق جمع عتيق وهو الكريم الرائع من كل شيء والزرابي
جمع زربية وهي البساط العريض الفاخر وقال يحيى قال
الحافظ العسقلاني هو ابن زياد الفراء ذكر ذلك في كتاب
معاني القرآن له وظن الكرماني انه يحيى بن سعيد القطان فجزم
بذلك واستند الى كون الحديث ورد من روايته كما تقدم في
مناقب ابي بكر رضي الله عنه وتعقبه العيني بان استناد الكرماني
اقوى اذ لا يلزم من ذكر الفراء الزرابي في كتابه ان يكون يحيى المذكور
هنا هو الفراء بل الاقرب ما قاله الكرماني لان كثيرا من الرواة
يفسرون ما وقع في الفاظ الاحاديث التي يروونها
الزرابي الطنافس جمع طنفسة بكسر الطاء والفاء وبضمها
وبكسر

وبكسر الطاء وفتح الفاء البساط الذي له خمل رقيق فيكون قوله
لها خمل رقيق كالتفسير للطنافس والخمل بفتح المعجمة والميم
بعدها لام الاهداب والرقيق ضد الغليظ مبثوثة كثيرة
اشار به الى ما في قوله تعالى وزرابي مبثوثة وفسرها بقوله
كثيرة قال الحافظ العسقلاني هو بقية كلام يحيى بن زياد المذكور
وتعقبه العيني بانه دعوى بلا دليل بل الظاهر انه من كلام البخاري
ولهذا قال اي الحافظ العسقلاني سابقا ثم استطرد المصنف
كعادته فذكر معنى صفة الزرابي الواردة في القرآن في قوله تعالى
وزرابي مبثوثة وهذا الكلام يدل على انه من كلام البخاري
وانه يرد عليه نسبته الى يحيى والله تعالى اعلم حدثنا
علي بن عبد الله قال اخبرنا ابراهيم بن سعد ابن يعقوب بن ابراهيم
قال حدثني ابي هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب
الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد اي ابن الخطاب
كان واليا لعمر بن عبد العزيز على الكوفة عن محمد بن سعد
بن ابي وقاص وفي الاسناد اربعة من التابعين على نسق
قرينان وهما صالح بن كيسان وابن شهاب وقرينان وهما
عبد الحميد ومحمد بن سعد وكلهم مدنيون عن ابيه سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه انه قال استاذن عمر بن الخطاب على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش
هن ازواجه ويحتمل ان يكون معهن من غيرهن لكن قرينة كونهن
يستكثرنه يؤيد الاول يكلمنه ويستكثرنه اي يطلبن منه
اكثر مما يعطيهن وقال النووي اي يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه
لحوائجهن وفي التوضيح يستكثرنه يريد العطاء وقد ابان في
موضع آخر انهن يردن النفقة وقال الداودي المراد
انهن يكثرن الكلام عنده ورده الحافظ العسقلاني بما وقع
التصريح به في حديث جابر رضي الله عنه عند مسلم انهن يطلبن النفقة

وتعقبه العيني بان الذي قاله النووي اظهر لان الضمير المنصوب في ويستكثرنه يرجع الى الكلام الذي يدل عليه يكلمنه وثمة قرينة تؤيد هذا وهي ان عمر رضي الله عنه لم يكن يرى الخطاب لازواج النبي صلى الله عليه وسلم بقوله اي عدوات انفسهن في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم بل الظاهر انهن غير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم جئن لاجل حوائجهن كما قاله النووي واكثر الكلام كما قاله الداودي ورد كلامه ليس له وجه ولا يصلح ان يكون حديث جابر مؤيدا لما ذهب اليه لان حديث سعد غير حديث جابر ولئن سلمنا ان يكون معناهما واحدا فلا يلزم من قوله يطلبن النفقة ان يكون تلك النسوة ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يكون ازواج تلك النسوة غائبين ولم يكن عندهن شيء فجئن الى النبي صلى الله عليه وسلم وطلبن منه النفقة وايضا لفظ النفقة غير مخصوص بنفقة الزوجات على ما لا يخفى **عالية** بالنصب على الحال ويجوز الرفع على ان يكون صفة لنسوة **اصواتهن على صوته** قال ابن المنير يحتمل ان يكون ذلك قبل نزول قوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي او كان ذلك طبعهن وقيل ويحتمل ان يكون الرفع حصل من اجتماع اصواتهن لا ان كل واحدة منهن بانفرادها كان صوتها ارفع من صوته صلى الله عليه وسلم **فلما استاذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قمن فبادرن** اي اسرعن **الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله** لم يرد به الدعاء بكثرة الضحك بل اراد لازمه وهو السرور والفرح **فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت احق ان يهبن** بفتح الهاء اي ان يوقرنني ويوقرن رسول الله صلى

من الهيبة

صلى الله عليه وسلم **ثم قال عمر يا عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي اتوقرنني ولا توقرن رسول الله صلى الله عليه وسلم **فقلن نعم انت افظ واغلظ** بالمعجمتين بصيغة افعل التفضيل من الفظاظة والغلاظة وهو يقتضي الشركة في اصل الفعل فكيف يصح قوله **من رسول الله صلى الله عليه وسلم** اذ يعارضه قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فانه يقتضي انه لم يكن فظا ولا غليظا والجواب ان الذي في الآية يقتضي نفي وجود ذلك له صفة لازمة واما ما في الحديث فهو لا يستلزم ذلك بل مجرد وجود الصفة له في بعض الاحوال من اغلاظه على الكفار وعلى المنتهكين لحرمات الله تعالى وجوز الكرماني ان يكون الافظ هنا بمعنى الفظ وقال الحافظ العسقلاني وفيه نظر للتصريح بالترجيح المقتضي لحمل افعل على بابه وتعقبه العيني بانه ليس بمحل للنظر لان هذا الباب باب واسع في كلام العرب اقول وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يواجه احدا بما يكره الا في حق من حقوق الله وكان عمر رضي الله عنه يبالغ في الزجر عن المكروهات مطلقا وفي طلب المندوبات كلها فلهذا قال النسوة له ذلك فيكون افعل في بابه والله تعالى اعلم **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها يا ابن الخطاب** قال اهل اللغة ايها بالفتح والتنوين معناها لا تبتدئنا بحديث وبغير تنوين كف من حديث عهدناه وايه بالكسر والتنوين معناها حدثنا ما شئت وبغير التنوين زدنا مما حدثتنا قال الحافظ العسقلاني ووقع في روايتنا بالنصب والتنوين وحكى ابن التين انه وقع بغير تنوين وقال معناه كف عن لومهن وقال العيني ايها بكسر الهمزة وسكون المثناة التحتية وبالهاء المفتوحة المنونة ويروى ايه بكسر الهمزة وكسر الهاء المنونة والفرق بينهما ان معنى الاول لا تبتدئنا بحديث ومعنى الثاني زدنا حديثا ما وفيه لغة اخرى وهي ايه

بكسر الهمزة والهاء بغير تنوين ومعناه زدنا حديثا عهدناه وقال
الجوهري ايه يعني بكسر الهمزة والهاء بغير تنوين اسم سمي به
الفعل لان معناه الامر تقول للرجل اذا استزدته من حديث
او عمل ايه بكسر الهاء وقال ابن السكيت فان وصلت
نونت فقلت ايه حديثا وقال الجوهري ايضا وان اردت
التبعيد قلت ايها بفتح الهمزة بمعنى هيهات وقال ابن الاثير
ايه كلمة يراد بها الاستزادة وهي مبنية على الكسر فاذا
وصلت نونت فقلت ايه حديثا واذا قلت ايها بالنصب
فانما يراد بها الامر بالسكوت وقال الطيبي الامر بتوقير رسول الله
صلى الله عليه وسلم مطلوب لذاته تحمد الزيادة منه فكان قوله
صلى الله عليه وسلم ايه استزادة منه في طلب توقيره وتعظيم
جانبه فلذلك عقبه بقوله والذي نفسي بيده الى آخره فانه
يشعر بانه رضي مقالته وحمد فعاله والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان سالكا فجا اي طريقا واسعا
الا سلك فجا غير فجك وفيه فضيلة عظيمة لعمر رضي
الله عنه اذ هذا الكلام يقتضي ان الشيطان لا سبيل له عليه
الا ان ذلك لا يقتضي وجوب العصمة اذ ليس فيه الا فرار
الشيطان منه ان يشاركه في طريق يسلكها ولا يمنع ذلك
من وسوسته له بحسب ما تصل اليه قدرته وقد وقع في حديث
حفصة رضي الله عنها عند الطبراني في الاوسط بلفظ ان الشيطان
لا يلقى عمر منذ اسلم الا خر لوجهه وهذا دال على صلابته في الدين
واستمرار حاله على الجد الصرف والحق المحض وقال النووي هذا
الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان يهرب اذا رآه وقال
القاضي عياض يحتمل ان يكون ذلك على سبيل ضرب المثل وان
عمر رضي الله عنه فارق سبيل الشيطان وسلك طريق
السداد وخالف كلما يحبه الشيطان والاول اولى انتهى
وقال العيني عدم سلوكه الطريق الذي يسلك فيه عمر رضي الله عنه
انما

انما كان لاجل خوفه منه لا لاجل معنى آخر والدليل عليه ما رواه
الطبراني في الاوسط من حديث حفصة رضي الله عنها وقد مر
آنفا فالذي يكون حاله مع عمر رضي الله عنه هكذا كيف لا يمنع
من الوصول اليه لاجل الوسوسة وتمكن الشيطان من
وسوسته بني آدم ما هو الا بانه يجري في عروق بني آدم مثل ما يجري
الدم فالذي يهرب منه ويخر على وجهه اذا رآه كيف يجد
طريقا اليه وما ذاك الا خاصة له وضعها الله فيه فضلا منه
وكرما وبهذا لا يدعى العصمة لانها من خواص الانبياء عليهم
السلام انتهى فليتامل حدثنا محمد بن المثنى قال اخبرنا
يحيى هو ابن سعيد القطان عن اسمعيل هو ابن ابي خالد
انه قال اخبرنا قيس هو ابن ابي حازم قال قال لنا عبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر
اي لما فيه من الجلد والقوة في امر الله تعالى وروى ابن ابي شيبة
والطبراني من طريق القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه كان اسلام عمر عزا وهجرته نصرا وامارته رحمة
والله ما استطعنا ان نصلي حول البيت ظاهرين حتى اسلم
عمر رضي الله عنه وقد ورد سبب اسلامه مطولا فيما اخرجه
الدارقطني من طريق القاسم بن عثمان عن انس رضي الله عنه
قال خرج عمر متقلدا السيف فلقيه رجل من بني زهرة
فذكر قصة عمر مع اخته وانكاره اسلامها واسلام زوجها
سعيد بن زيد وقراءته سورة طه ورغبته في الاسلام فخرج
خباب فقال ابشر يا عمر فاني ارجو ان يكون دعوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لك قال اللهم اعز الاسلام بعمر او بعمرو
بن هشام وروى ابو جعفر بن ابي شيبة نحوه في تاريخه
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفي آخره فقلت يا رسول الله
ففيم الاختفاء فخرجنا في صفين انا في احدهما وحمزة في
الآخر فنظرت قريش الينا فاصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها

وأخرجه البزار من طريق اسلم مولى عمر عن عمر رضي الله عنه مطولا وروى
ابن ابي خيثمة من حديث عمر رضي الله عنه نفسه قال لقد رأيتني
وما اسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسعة وثلثون
رجلا فكملتهم اربعين فاظهر الله دينه واعز الاسلام وروى
البزار نحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وقال فيه فنزل
جبريل فقال يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين
وفي فضائل الصحابة لخيثمة من طريق ابي وائل عن ابن مسعود رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايد الاسلام
بعمر ومن حديث علي مثله بلفظ اعز وفي حديث عائشة مثله
اخرجه الحاكم باسناد صحيح واخرجه الترمذي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
بلفظ اللهم اعز الاسلام باحب الرجلين اليك بابي جهل او بعمر
قال فكان احبهما اليه عمر رضي الله عنه قال الترمذي حسن صحيح وصححه
ابن حبان ايضا وفي اسناده خارجة بن عبد الله صدوق فيه مقال
لكن له شاهد اخرجه الترمذي ايضا من حديث انس رضي الله عنه
ومن طريق اسلم مولى عمر عن عمر عن خباب وله شاهد مرسل اخرجه
ابن سعد من طريق سعيد بن المسيب والاسناد صحيح اليه وروى
ابن سعد ايضا من حديث صهيب رضي الله عنه قال لما اسلم عمر
قال المشركون انتصف القوم منا وروى البزار والطبراني من
حديث ابن عباس رضي الله عنهما نحوه ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة واخرجه البخاري في اسلام عمر رضي الله عنه ايضا
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمن بن جبلة قال
اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا عمر بن سعيد
يعني ابن ابي حسين المكي النوفلي القرشي وسقط في نسخة
قوله يعني ابن ابي حسين المكي عن ابن ابي مليكة بضم الميم
هو عبد الله بن ابي مليكة وقد مر هؤلاء غير مرة سمع اي انه
سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول وضع عمر رضي الله عنه
على سريره يعني لاجل الغسل ويروى بلفظ [illegible] اجتمع قوم
وقد

وقد وضع عمر على سريره اي لما مات فتكنفه الناس بنون
وفاء اي احاطوا به من جميع جوانبه والاكناف النواحي
يدعون ويصلون قبل ان يرفع وانا فيهم فلم يرعني
بضم الراء اي لم يفزعني ولم يفجأني والمراد انه رآه بغتة
الا رجل اخذ منكبي فاذا علي رضي الله عنه فترحم على
عمر رضي الله عنه ويروى فقال يرحمك الله وقال ما خلفت
احدا احب الي يجوز نصبه ورفعه ووجههما ظاهر ان
القى الله بمثل عمله منك وفي هذا الكلام ان عليا رضي
الله عنه كان لا يعتقد ان لاحد عملا في ذلك الوقت افضل
من عمل عمر رضي الله عنه وقد اخرج ابن ابي شيبة من طريق
جعفر بن محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه نحو هذا الكلام
وهو شاهد جيد لحديث ابن عباس رضي الله عنهما لكون مخرجه
عن آل علي رضي الله عنهم وايم الله اي يمين الله يميني ان كنت
لاظن ان يجعلك الله مع صاحبيك يحتمل ان يريد
ما وقع وهو دفنه عندهما ويحتمل ان يريد بالمعية ما يؤول اليه
الامر بعد الموت من دخول الجنة ونحو ذلك والمراد بصاحبيه
النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وحسبت اني
يجوز فتح الهمزة وكسرها اما الفتح فعلى انه مفعول حسبت
واما الكسر فعلى الاستيناف التعليلي اي كان في حسباني
الجعل لسماعي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت كثيرا
اسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذهبت انا وابو بكر
وعمر ودخلت انا وابو بكر وعمر وخرجت انا
وابو بكر وعمر وتقدم في مناقب ابي بكر رضي الله عنه
بلفظ لاني كثيرا ما كنت اسمع واللام للتعليل وما ابهامية
مؤكدة وكثيرا ظرف زمان وعامله كان تقدم عليه وهو كقوله تعالى
قليلا ما تشكرون ووقع للاكثر كثيرا ما كنت اسمع من زيادة من
ووجهت بان التقدير اي اجد كثيرا ما كنت ومطابقة الحديث

اي فاذا هو علي رضي الله عنه وكلمة اذا للمفاجاة

وفي ذلك نكتة لطيفة وهي ان زيادة المبنى تدل على زيادة
المعنى وقلته على قلته ففي تقليل حروف الوعد اشارة الى
انتفاء تقليل زمنه لان اهنا البر عاجله فتعجل في الايعاد
فان الذي ينبغي فيه هو التنفيس وفي التاخير بل قيل الخلف
عن الوعيد كرم ويمكن مثل ذلك الاعتبار في التصغير والاصغار
فان المناسب لجانب المضرة هو التقليل بخلاف جانب
النفع والله اعلم فامنن اعط بغير حساب بغير حرج
اشار به الى ما في قوله تعالى هذا عطاؤنا فامنن او
امسك بغير حساب وفسر قوله فامنن بقوله اعط
وقوله بغير حساب بقوله بغير حرج وقد وصله الفريابي من طريق
مجاهد كذلك وقال ابو عبيدة في قوله بغير حساب اي بغير
ثواب ولا جزاء او بغير منة ولا قلة قال الله تعالى هذا عطاؤنا
اي هذا الذي اعطيناك من الملك والبسطة والتسلط
على ما لم يسلط به غيرك عطاؤنا فامنن او امسك فاعط
من شئت وامنع من شئت بغير حساب حال من المستكن
في الامر اي غير محاسب على منه وامساكه لتفويض التصرف
فيه اليك او من العطاء او صلة له وما بينهما اعتراض والمعنى
عطاء جم لا يكاد يمكن حصره وقيل الاشارة الى تسخير الشياطين
والمراد بالمن والامساك اطلاقهم وابقاؤهم في القيد
وقال الحسن البصري ان الله لم يعط احدا عطاء الا جعل
فيه حسابا الا سليمن عليه السلام فان الله تعالى اعطاه عطاء
هنيئا فقال هذا عطاؤنا فامنن او امسك بغير حساب
قال ان اعطى اجر وان لم يعط لم يكن عليه تبعة وقال مقاتل
هو في امر الشياطين اي خل من شئت منهم وامسك من شئت
في وثاقك ولا تبعة عليك فيما تتعاطاه وان له عندنا
لزلفى في الآخرة مع ما له من الملك العظيم في الدنيا وحسن
مآب هو الجنة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد
بن جعفر

والعرب تقول منّ علي برغيف اي اعطانيه صح

الشياطين نسخة

قوله ما اعطاه وفي رواية عطية الا جعل فيها حسابا

بن جعفر قال اخبرنا شعبة عن محمد بن زياد بكسر الزاي
وتخفيف التحتية عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان عفريتا من الجن يجيء تفسيره
من المصنف تفلت بتشديد اللام اي تعرض لي بغتة
من الفلتة بمعنى البغتة البارحة اي الليلة الخالية الزائلة
والبارح الزائل ويقال من بعد الزوال الى آخر النهار البارحة
ليقطع علي صلوتي فامكنني الله منه فاخذته فاردت
ان اربطه على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا
اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمن رب هب لي
ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته خاسئا ذليلا
مطرودا متحيرا وفي هذا اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم كان
يقدر على ذلك الا انه تركه رعاية لسليمن عليه السلام ويحتمل
ان يكون خصوصية سليمن عليه السلام استخدام الجن
في جميع ما يريده لا في هذا القدر فقط واستدل الخطابي
بهذا الحديث على ان اصحاب سليمن عليه السلام كانوا يرون
الجن في اشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم قال واما قوله انه
يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فالمراد الاكثر الاغلب
من احوال بني آدم وتعقب بان نفي رؤية الانس الجن
على هيئتهم ليس بقاطع من الآية بل ظاهرها انه ممكن
فان نفي رؤيتنا اياهم مقيد بحال رؤيتهم لنا ولا ينفي امكان
رؤيتنا لهم في غير تلك الحالة ويحتمل العموم وهذا الذي
فهمه اكثر العلماء حتى قال الشافعي من زعم انه يرى الجن
ابطلنا شهادته واستدل بهذه الآية والله تعالى اعلم
والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب الاسير
يربط في المسجد ومطابقته للترجمة ظاهرة عفريت
متمرد من انس او جان فسر عفريتا بقوله متمرد سواء
كان من الانس او من الجان واشتقاقه من العفر وقال الزمخشري

علي صح

للجن نسخة

ان اكون في دار الثواب لا في دار العقاب ونحن ايضا نحبهم
ونرجو من الله الكريم ان نزورهم في الدنيا ونجتمع معهم في جنة
النعيم بحرمة النبي صلى الله عليه وسلم وآله رضي الله عنهم
حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والمهملة المفتوحات
قال اخبرنا ابرهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابرهيم
بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه كذا قال
اصحاب ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه وخالفهم عبد الله
بن وهب فقال عن ابرهيم بن سعد بهذا الاسناد عن ابي سلمة
عن عائشة رضي الله عنها قال ابو مسعود لا اعلم احدا تابع
ابن وهب على هذا والمعروف عن ابرهيم بن سعد انه عن
ابي هريرة رضي الله عنه لا عن عائشة رضي الله عنها وزكريا
ابن ابي زائدة ذكره كما ذكره البخاري كاسيأتي فان قيل قال
محمد بن عجلان عن سعد بن ابرهيم عن ابي سلمة عن عائشة رضي
الله عنها اخرجه مسلم والترمذي والنسائي فالجواب انه قال
ابو مسعود وهو مشهور عن ابن عجلان فكان ابا سلمة سمعه
من عائشة وابي هريرة رضي الله عنهما جميعا وقال الحافظ العسقلاني
وله اصل من حديث عائشة رضي الله عنها اخرجه ابن سعد من
ابن ابي عتيق عنها واخرجه من حديث خفاف بن ايماء انه كان
يصيب عبد الرحمن بن عوف فاذا خطب عمر سمعه يقول اشهد
انك متكلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد كان فيما قبلكم من الامم ناس محدثون بفتح الدال
المشددة جمع محدث واختلف في تاويله فقيل ملهم
قاله الاكثر قالوا المحدث بالفتح الرجل الصادق الظن وهو
من القي في روعه شيء فيكون كالذي حدثه غيره به وبهذا جزم
ابو احمد العسكري وقيل من يجري الصواب على لسانه

من غير قصد وقيل مكلم اي يكلمه الملائكة بغير نبوة
وهذا ورد من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا
ولفظه قيل يا رسول الله وكيف يحدث قال تتكلم الملائكة
على لسانه ويؤيده ما ثبت في الرواية المعلقة الآتية ويحتمل
ردها الى المعنى الاول اي يكلم في نفسه وان لم ير متكلما في
الحقيقة فرجع الى الالهام ووقع في مسند الحميدي عقب
حديث عائشة رضي الله عنها المحدث الملهم بالصواب
الذي يلقى على فيه وفي رواية الترمذي قال ابن عيينة محدثون
يعني مفهمون وفي رواية الاسمعيلي قال ابرهيم يعني ابن سعد
راويه قوله محدث اي يلقى في روعه انتهى ويؤيده حديث
ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه اخرجه الترمذي من
حديث ابن عمر رضي الله عنهما واحمد من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه والطبراني من حديث بلال رضي الله عنه واخرجه
في الاوسط من حديث عمر رضي الله عنه نفسه فان يك
في امتي احد فانه عمر زاد زكريا بن ابي زائدة [... قد مر في الايمان صح]
عن سعد هو ابن ابرهيم المذكور وفي روايته زيادتان احدهما
بيان كونهم من بني اسرائيل والثانية تفسير المراد بالمحدث
في رواية غيره فانه يقول بدلها يكلمون من غير ان يكونوا انبياء
عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لقد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل
رجال يكلمون اي يكلمهم الملائكة من غير ان يكونوا [على البناء للمفعول صح]
انبياء فان يكن من امتي منهم احد ويروى في امتي ويروى
احد منهم وفي رواية الكشميهني من احد فعمر رضي الله عنه [اي فهو عمر صح]
وهذا التعليق وصله الاسمعيلي وابو نعيم في مستخرجيهما ثم
قوله فان يك في امتي اي قيل لم يورد هذا القول مورد الترديد
فان امته افضل الامم واذا ثبت ان ذلك وجد في غيرهم
فامكان وجوده فيهم اولى فانما اورده مورد التاكيد كما يقول

الرجل ان يكن لي صديق فانه فلان يريد اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الاصدقاء ونحوه قول الآخر ان كنت عملت لك فوفني حقي وكلاهما عالم بالعمل لكن مراد القائل ان تأخيرك حقي عمل من عنده شك في كوني عملت وقال الطيبي المراد بالمحدث الملهم البالغ في ذلك مبلغ النبي في الصدق والمعنى لقد كان فيما قبلكم من الامم انبياء ملهمون وان يك في امتي احد هذا شأنه فهو عمر فكأنه في انقطاع قرينه في ذلك هل نبي ام لا فلذلك اتى بلفظ ان ويؤيده حديث لو كان بعدي نبي لكان عمر فلو فيه بمنزلة ان في الآخر على سبيل الفرض والتقدير انتهى والحديث المشار اليه اخرجه احمد والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم من حديث عقبة بن عامر به واخرجه الطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد رضي الله عنه ولكن في تقرير الطيبي نظر لانه وقع في نفس الحديث من غير ان يكونوا انبياء ولا يتم مراده الا بفرض انهم كانوا انبياء وقد مضى الحديث في باب ما ذكر عن بني اسرائيل ومطابقته للترجمة ظاهرة

قال ابن عباس رضي الله عنهما من نبي ولا محدث

اشار بهذا الى قراءة ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث يعني انه زاد فيها قوله ولا محدث اخرجه سفيان بن عيينة في اواخر جامعه واخرجه عبد بن حميد من حديث عمرو بن دينار قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقرأ وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث واسناده الى ابن عباس رضي الله عنهما صحيح

حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال اخبرنا عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن قالا سمعنا ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم بينا راع في غنمه عدا الذئب فاخذ منها شاة فطلبها حتى استنقذها فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع ليس لها راع غيري فقال الناس سبحان الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن به وابو بكر وعمر وما ثمه ابو بكر وعمر ويروى ولا عمر وقد مضى هذا الحديث في مناقب ابي بكر رضي الله عنه وفيه قصة البقرة ايضا ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة

حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني ابو امامة بن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه كذا رواه اكثر اصحاب الزهري ورواه معمر عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فابهمه اخرجه احمد وقد تقدم في الايمان من رواية صالح بن كيسان عن الزهري فصرح بذكر ابي سعيد ووقع في التعبير من هذا الوجه عن ابي امامة بن سهل انه سمع ابا سعيد رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيت الناس عرضوا علي على البناء للمفعول وعليهم قمص بضم الميم وسكونها جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر الدال وتشديد الياء جمع ثدي ويروى على صيغة المفرد ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر وعليه قميص اجتره يعني يسحبه لطوله وقد تقدم من رواية صالح يجره قالوا اي الحاضرون من الصحابة رضي الله عنهم وسيأتي في التعبير ان السائل عن ذلك هو ابو بكر رضي الله عنه فما اولته يا رسول الله قال الدين وقد استشكل هذا الحديث بانه يلزم منه ان يكون عمر رضي الله عنه افضل من ابي بكر رضي الله عنه

هو اسعد بن سهل بن حنيف على صيغة التصغير وتقدم في الايمان

والجواب عنه تخصيص ابي بكر منه عموم قوله عرض علي الناس
فلعل الذين عرضوا اذ ذاك لم يكن فيهم ابو بكر رضي الله عنه
او ان كون عمر رضي الله عنه عليه قميص يجره لا يستلزم
ان لا يكون على ابي بكر رضي الله عنه قميص اطول منه واسبغ
فلعله كان كذلك الا ان المراد كان حينئذ بيان فضيلة
عمر رضي الله عنه فاقتصر عليها والله تعالى اعلم وقد مضى الحديث
في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال
ومطابقته للترجمة ظاهرة **حدثنا الصلت** بفتح الصاد
المهملة وسكون اللام وبالمثناة الفوقية **بن محمد** اي ابن عبد الرحمن
ابو همام الخاركي بالخاء المعجمة وبالراء البصري وهو من افراده قال
وقد مر في الايمان قال **اخبرنا اسمعيل بن ابرهيم** هو اسمعيل
الذي يقال له ابن علية بضم العين اسم امه وقد مر غير مرة قال **اخبرنا
ايوب** هو السختياني **عن ابن ابي مليكة** بضم الميم هو عبد الله
عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما بكسر الميم في الابن وفتحها
في الاب ولهما صحبة **قال لما طعن عمر رضي الله عنه** على البناء
للمفعول طعنه ابو لؤلؤة عبد المغيرة بن شعبة ضربه في خاصرته
وهو في صلوة الصبح يوم الاربعاء لاربع بقين من ذي الحجة سنة
ثلاث وعشرين **جعل يألم فقال له ابن عباس رضي الله عنهما وكأنه
يجزعه** بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الزاي اي ينسبه
الى الجزع ويلومه عليه وقيل معناه يزيل عنه الجزع كما في قوله تعالى
حتى اذا فزع عن قلوبهم اي ازيل عنهم الفزع ومثله مرضه اذا ازال
مرضه وقد وقع في رواية الجرجاني وكأنه جزع وهذا يرجع الضمير
فيه الى عمر رضي الله عنه بخلاف رواية الجماعة فان الضمير فيها
لابن عباس رضي الله عنهما **يا امير المؤمنين** وقد وقع في رواية
حماد بن زيد قال ابن عباس رضي الله عنهما مسست جلد عمر
فقلت جلد لا تمسه النار ابدا قال فنظر الي نظرة كنت
ارثي له من تلك النظرة **ولئن كان ذلك** هكذا في رواية
الاكثرين

كذا رواه ابن علية ورواه حماد بن زيد كما علقه المصنف بعد فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما واخرجه الاسمعيلي من رواية الفربري عن حماد بن زيد موصولا ويحتمل ان يكون محفوظا عن الاثنين صح

الاكثرين وفي رواية الكشميهني ولا كل ذلك اي لا تبالغ
في الجزع فيما انت فيه وقال الكرماني ولا كان ذلك دعاء اي لا يكون
ما يخاف منه من العذاب ونحوه او لا يكون الموت بهذه الطعنة
**لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت
صحبته ثم فارقته** اي فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ثم فارقت بحذف
المفعول **وهو عنك راض** جملة حالية **ثم صحبت ابا بكر
فاحسنت صحبته ثم فارقته** ويروى ثم فارقت **وهو
عنك راض ثم صحبتهم** اي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم **فاحسنت
صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون**
وفي رواية ثم صحبت صحبتهم بفتح الصاد والحاء والموحدة
اي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه قال
الحافظ العسقلاني وفيه نظر لاتيانه بصيغة الجمع موضع
التثنية وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون صحبت زائدة
وانما هو ثم صحبتهم اي المسلمين قال والرواية الاولى هي الوجه
وفي امالي الحسن بن ابي زرقويه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
قال لما طعن عمر رضي الله عنه قال له ابن عباس رضي الله عنهما
فذكر حديثا قال فيه ولما اسلمت كان اسلامك عزة **قال**
اي عمر رضي الله عنه **اما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورضاه فان ذلك من** بفتح الميم وتشديد
النون اي عطاء وفي رواية الكشميهني فانما ذلك **من
الله به علي واما ما ذكرت من صحبة ابي بكر ورضاه
فانما ذلك من من الله به علي واما ما ترى من جزعي
فهو من اجلك ومن اجل اصحابك** قال ذلك لما شعر
من فتن تقع بعده وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
اصيحابك بالتصغير اي من جهة فكرته فيمن يستخلف
عليهم او من فكرته في سيرته التي سارها فيهم فكأنه غلب عليه

او المسلمين صح

قال الحافظ العسقلاني صح

الخوف في تلك الحالة فجمع هضم نفسه وتواضعه لربه والله لو
ان لي طلاع الارض بكسر الطاء المهملة والتخفيف
اي ملء الارض وقال الهروي اي ما يملأ الارض حتى يطلع
ويسيل وقال ابن سيدة طلاع الارض ما طلعت عليه الشمس
وكذا قاله ابن فارس والمراد هنا ما يطلع عليه او يشرق فوقها
من المال والذهب قال الخطابي لافتديت به من عذاب الله
قبل ان اراه اي العذاب انما قال ذلك لغلبة الخوف الذي
وقع له في ذلك الوقت من خشية التقصير فيما يجب عليه من
حقوق الرعية ومن الفتنة بمدحهم قال حماد بن زيد اخبرنا
ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال دخلت على عمر بهذا وهذا تعليق وصله الاسمعيلي من
رواية القواريري عن حماد بن زيد وسياتي مزيد كلام على هذا
الحديث في قصة قتل عمر رضي الله عنه آخر مناقب عثمن رضي الله عنه
واخرج ابن سعد من طريق ابي عبيد مولى ابن عباس رضي الله عنهما
فذكر شيئا من قصة قتل عمر رضي الله عنه والحديث من افراد البخاري
ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه لعمر رضي الله عنه بيان فضيلة
عظيمة من حيث انه صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفارقه
وهو عنه راض وكذلك مع ابي بكر رضي الله عنه وكذا مع بقية الصحابة
رضي الله عنهم حدثنا يوسف بن موسى اي ابن راشد القطان
الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنتين وخمسين ومائتين
وهو من افراده قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي قال
حدثني بالافراد عثمن بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الياء وبعد الالف ثاء مثلثة الراسبي ويقال الباهلي من اهل
البصرة قال اخبرنا ابو عثمن النهدي بفتح النون عبد الرحمن
بن مل عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال كنت مع
النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة فجاء رجل
فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة
ففتحت

ذهبا والطلاع صح

ففتحت له فاذا هو ابو بكر فبشرته بما قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فحمد الله ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى
الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو عمر
فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم استفتح
رجل فقال لي افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فاذا
عثمن فاخبرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله
ثم قال الله المستعان والحديث قد مضى في مناقب ابي بكر رضي الله عنه
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه مطولا من غير هذا الوجه ومر الكلام
فيه مستوفى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا يحيى
بن سليمن ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر وتوفي بها سنة
ثمان او سبع وثلثين ومائتين قال حدثني بالافراد ابن وهب
هو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني حيوة بفتح الحاء المهملة
والواو وبينهما ياء ساكنة هو ابن شريح بضم الشين المعجمة ابو زرعة
الحضرمي المصري الفقيه العابد الزاهد مات سنة ثلاث وخمسين
ومائة قال حدثني ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف
زهرة بضم الزاي على المشهور وقيل بفتحها واسكان الهاء
بن معبد بفتح الميم القرشي المصري انه سمع جده عبد الله
بن هشام اي ابن زهرة بن عثمن التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله
رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ
بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه والاخذ باليد دليل على غاية
المحبة وكمال المودة والاتحاد ولولا ان في عمر رضي الله عنه فضلا
عظيما لما اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيده وهذا الحديث طرف
من حديث ياتي بتمامه في الايمان والنذور وبقيته فقال عمر
يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الحديث وهو من افراد
البخاري ومطابقته للترجمة ظاهرة وسياتي بيان الوقت الذي
قتل فيه وكيفية قتله في آخر مناقب عثمن بن عفان رضي الله عنهما
ان شاء الله تعالى

هو اسم مفعول يقال
استعان به واستعان
اياه صح

مناقب عثمن بن عفان ابي عمرو القرشي رضي الله عنه

ويروى باب مناقب بزيادة لفظ باب وهو عثمن بن عفان بن
ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع
النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف وعدد ما بينهما من الآباء متقارب
فالنبي صلى الله عليه وسلم من حيث العدد في درجة عثمن كما وقع لعمر
رضي الله عنهما سواء واما كنيته فهو ابو عمرو وهو الذي استقر
عليه الامر وقد نقل يعقوب بن سفيان عن الزهري انه كان
يكنى ابا عبد الله بابنه عبد الله الذي رزقه من رقية بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومات عبد الله المذكور صغيرا وله ست سنين
وحكى ابن سعد ان موته كان سنة اربع من الهجرة وماتت
امه رقية رضي الله عنها قبل ذلك سنة اثنتين والنبي صلى الله عليه
وسلم في غزوة بدر وحكى ابن قتيبة ان بعض من ينتقصه يكنيه
ابا ليلى يشير الى لين جانبه وقد اشتهر ان لقبه ذو النورين
وروى خيثمة في الفضائل والدارقطني في الافراد من حديث علي
رضي الله عنه انه ذكر عثمن رضي الله عنه فقال ذاك امرؤ يدعى
في السماء ذا النورين وقيل للمهلب بن ابي صفرة لم قيل لعثمن
ذو النورين قال لانه لم نعلم احدا اسبل سترا على ابنتي نبي
صلى الله عليه وسلم غيره فقال ذاك امرؤ يدعى في السماء ذا النورين
وامه اروى بنت كريز بالتصغير ابن ربيعة بن حبيب بن
عبد شمس وامها ام حكيم البيضاء بنت عبد المطلب وهي
شقيقة عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي
صلى الله عليه وسلم ابن خال والدته وقد اسلمت ام عثمن رضي
الله عنهما وروى محمد بن الحسن المخزومي في كتاب المدينة
انها ماتت في خلافة ابنها عثمن وانه كان ممن حملها الى قبرها
واما ابوه فهلك في الجاهلية **وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من حفر بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمن** رضي الله عنه
وهذا التعليق مضى في الوقف في باب اذا وقف ارضا او بئرا
وقد مضى

وقد مضى الكلام فيه هناك وحاصله انه لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير
بئر رومة فقال من اشترى بئر رومة او قال من حفرها
فله الجنة فحفرها او اشتراها بعشرين الف درهم وسبلها
على المسلمين **وقال صلى الله عليه وسلم من جهز جيش
العسرة** ضد اليسرة اي جيش غزوة تبوك وسميت
بها لانها كانت في زمان شدة الحر وجدب البلاد وفي
شقة بعيدة وعدد كثير **فله الجنة فجهزه عثمن**
واخرج احمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن خباب
السلمي ان عثمن رضي الله عنه اعان فيها بثلثمائة بعير
ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة ان عثمن رضي الله عنه
اتى فيها بالف دينار فصبها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الكرماني جهزه بتسعمائة وخمسين بعيرا وخمسين فرسا
وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بالف دينار وهذا التعليق
مضى ايضا في اواخر كتاب الوقف **حدثنا سليمن بن حرب**
الواشحي قال **اخبرنا حماد** هو ابن زيد وفي بعض النسخ
حماد بن زيد بذكر النسبة **عن ايوب** هو السختياني **عن
ابي عثمن** عبد الرحمن بن مل النهدي **عن ابي موسى** اي
الاشعري رضي الله عنه واسمه عبد الله بن قيس **ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وامرني بحفظ
باب الحائط** فان قيل المشهور انه لم يكن لرسول الله
صلى الله عليه وسلم بواب فالجواب انه لم يكن احد معينا
على الدوام **فجاء رجل يستاذن فقال ائذن له
وبشره بالجنة فاذا هو ابو بكر** رضي الله عنه **ثم جاء
آخر يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة
فاذا عمر** رضي الله عنه **ثم جاء آخر يستاذن فسكت
هنيهة** بالتصغير واصلها من الهنة كناية عن الشيء

سكون
رومة بضم الراء و
الواو وتخفيف الميم
التجهيز وتهيئة الاسباب
ه

ويروى فاذا
ابو بكر صح

في ذلك وضعفا يا هم والجامع بينهما اتباع الهوى وضعف
التمييز وحرص كل من الطائفتين على هلاك نفسه وقال القاضي
ابو بكر ابن العربي هذا مثل كثير المعاني والمقصود ان الخلق لا يأتون
ما يجرهم الى النار على قصد الهلكة وانما يأتونه على قصد المنفعة
واتباع الشهوة كما ان الفراش يقتحم النار لا ليهلك فيها بل لما
يعجبه من الضياء وقد قيل انها لا تبصر بحال وهو بعيد وانما قيل
انها تكون في ظلمة فاذا رأت الضياء اعتقدت انه كوة يظهر
منها النور فتقصده لاجل ذلك فتحترق وهي لا تشعر وقيل
ان ذلك لضعف بصرها فيظن انها في بيت مظلم وان السراج
مثلا كوة فترمي بنفسها اليه وهي من شدة طيرانها تجاوزه فتقع
في الظلمة فترجع الى ان تحترق وقيل انها تتضرر بشدة النور
فتقصد اطفاءه فلشدة جهلها تورط نفسها فيما لا قدرة لها
عليه ذكر مغلطاي انه سمع بعض مشايخ الطب يقوله وقال الغزالي
التمثيل وقع على صورة الاكباب على الشهوات من الانسان باكباب
الفراش على التهافت في النار ولكن جهل الآدمي اشد من
جهل الفراش لانها باغترارها بظواهر الضوء اذا احترقت
تخلصت في الحال والآدمي يبقى في النار مدة طويلة او ابدا
والله المستعان تنبيه قال الحافظ العسقلاني لم ار هذا الحديث
تاما في صحيح البخاري وقد اورده الحميدي في الجمع من طريق شعيب
هذه وساق المتن تماما وقال انه لفظ البخاري وان مسلما
اخرجه من طريق مغيرة وسفيان عن ابي الزناد به ومن طريق
همام عن ابي هريرة رضي الله عنه وكذلك اطلق المزي ان
البخاري اخرجه في احاديث الانبياء فان كان عنى هذا الموضع
فليس هو فيه بتمامه وان كان عنى موضعا آخر فلم اره فيه
انتهى فان قيل ما وجه تعلق هذا الحديث بقصة داود عليه السلام
فالجواب ان المقصود ما بعده وانما ذكر ما قبله لكونه سمع
شيخه يقدمه على الاخير وسمع الاسناد في السابق دون الذي
يليه

يليه فاحتاج ان يذكر شيئا من لفظ الحديث الاول لاجل الاسناد
وقد تقدم في الطهارة للمصنف مثل هذا الصنيع وكذا
في [illegible] الجهاد وغيره حيث ذكر في هذه المواضع احاديث وذكر
قبلها طرفا من حديث آخر لاجل الاسناد وفي بعض المواضع لم يفعل
هذا الصنيع فلم يطرد للمصنف في ذلك عمل وكانه حيث ضم اليه
شيئا اراد الاحتياط وحيث لم يضم نبه على الجواز والله تعالى اعلم
وقال كانت امرأتان معهما ابناهما ليس فيه تصريح برفعه وهو
مرفوع في نسخة شعيب عند الطبراني وغيره وفي رواية النسائي
من طريق علي بن عياش عن شعيب حدثني ابو الزناد مما حدثه
عبد الرحمن الاعرج مما ذكر انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يحدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما
قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم واحدة من هاتين المرأتين
ولا على اسم واحد من ابنيهما في شيء من الطرق **فجاء الذئب**
فذهب بابن احداهما فقالت صاحبتها انما ذهب
بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما
وفي رواية الكشميهني فتحاكمتا وفي نسخة شعيب فاختصما **الى داود** عليه السلام صح
فقضى به للكبرى اي للمرأة الكبرى **فخرجتا على سليمن**
بن داود عليهما السلام **فاخبرتاه فقال ائتوني بالسكين**
اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك
الله وقد وقع في رواية مسلم والاسماعيلي من طريق ورقاء
عن ابي الزناد ولا يرحمك الله قال القرطبي ينبغي على هذه الرواية
ان يقف على لا وقفة دقيقة حتى يتبين للسامع ان ما بعده
كلام مستانف لانه اذا وصل بما بعده يتوهم السامع
انه دعاء عليه مع انه دعاء له ويزول الايهام في مثل هذا
بزيادة واو وكان يقول لا ويرحمك الله قيل وهذه الواو
احسن من واوات الاصداغ **هو ابنها فقضى به للصغرى**
قيل كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم ولذلك ساغ

بن ابي العاص بن امية وهي بنت عم عثمن رضي الله عنه واقارب الام يطلق عليهم اخوال لاخيه اي لاجل اخيه فاللام للتعليل ويحتمل ان يكون بمعنى عن ووقع في رواية الكشميهني في اخيه بكلمة في بدل اللام الوليد هو ابن عقبة وصرح بذلك في رواية معمر وعقبة هو ابن ابي معيط بن ابي عمرو بن امية بن عبد شمس وكان الوليد هذا اخا عثمن رضي الله عنه لامه وكان عثمن رضي الله عنه ولاه الكوفة بعد ان عزل سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه وكان عثمن رضي الله عنه ولاه الكوفة لما ولي الخلافة بوصية من عمر رضي الله عنه كما سيأتي في آخر ترجمة عثمن رضي الله عنه في مقتل عمر رضي الله عنه ~~[illegible]~~ وكان على الكوفة سعد ثم عزل عثمن رضي الله عنه سعدا عن الكوفة وولى الوليد عليها وذلك سنة خمس وعشرين وكان سبب العزل ان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان على بيت المال فاقترض سعد منه مالا فجاء يتقاضاه فاختصما فبلغ عثمن رضي الله عنه فغضب عليهما وعزل سعدا واستحضر الوليد وكان عاملا بالجزيرة على عربها فولاه الكوفة ذكر ذلك الطبري في تاريخه فقد اكثر الناس فيه اي في الوليد يعني اكثروا فيه من الكلام في حقه بسبب ما صدر منه [illegible] وفي رواية معمر وكان اكثر الناس فيما فعل به اي من تركه من اقامة الحد عليه وانكارهم عليه عزل سعد بن ابي وقاص [illegible] مع كونه احد العشرة ومن اهل الشورى واجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين والسبق الى الاسلام ما لم يتفق شيء منه للوليد بن عقبة والعذر لعثمن رضي الله عنه في ذلك ان عمر رضي الله عنه كان عزل سعدا واوصى عمر رضي الله عنه من يلي الخلافة بعده ان يولي سعدا قال لاني لم اعزله عن خيانة ولا عجز كما سيأتي ذلك في قصة مقتل عمر رضي الله عنه قريبا فولاه عثمن رضي الله عنه امتثالا لوصية عمر رضي الله عنه ثم عزله للسبب الذي تقدم ذكره

وكان عمر رضي الله عنه قد عزله عن الكوفة صح

وكان قد صلى باهل الكوفة صلوة الصبح اربع ركعات ثم التفت اليهم فقال ازيدكم وكان سكران فقدم على عثمن رضي الله عنه رجلان فشهدا عليه بشرب الخمر وانه صلى الغداة اربعا ثم قال ازيدكم قال احدهما رايته يشرب الخمر وقال الآخر رايته يتقيأها فقال عثمن رضي الله عنه انه لم يتقيأها حتى يشربها صح

ذكره وولى الوليد لما ظهر له كفايته بذلك وليصل رحمه فلما ظهر له سوء سيرته عزله وانما اخر اقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح له الامر امر باقامة الحد عليه وروى المدائني من طريق الشعبي ان عثمن رضي الله عنه لما شهدوا عنده على الوليد حبسه قال اي عبيد الله بن عدي فقصدت لعثمن حتى خرج الى الصلوة اي انه جعل غاية القصد خروج عثمن رضي الله عنه وفي رواية الكشميهني حين خرج وهو يشعر بان القصد صادف وقت خروجه بخلاف الرواية الاولى فانها تشعر بانه قصد اليه ثم انتظره حتى خرج ويؤيد رواية الكشميهني رواية معمر فانتصبت لعثمن حين خرج [illegible] فقلت ان لي اليك حاجة وهي نصيحة لك الواو فيه للحال والضمير يرجع الى الحاجة قال اي عثمن رضي الله عنه يا ايها المرء منك يخاطب بذلك عبيد الله بن عدي تقديره اعوذ بالله منك وقد صرح معمر بذلك في روايته في هجرة الحبشة على ما يأتي ان شاء الله تعالى واشار اليه ههنا بقوله قال معمر اراه اي اظنه قال اعوذ بالله منك اي قال معمر بن راشد البصري وكان سكن اليمن اظن عثمن رضي الله عنه قال يا ايها المرء اعوذ بالله منك وقال ابن التين انما استعاذ منه خشية ان يكلمه بشيء يقتضي الانكار عليه وهو في ذلك معذور فيضيق بذلك صدره فانصرفت فرجعت اليهم اي انصرفت من عند عثمن رضي الله عنه فرجعت الى المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود ومن كان عندهما وزاد في رواية معمر فحدثتهما بالذي قلت لعثمن رضي الله عنه وقال لي فقالا قد قضيت الذي كان عليك اذ جاء رسول عثمن رضي الله عنه كلمة اذ للمفاجاة وفي رواية معمر فبينما انا جالس معهما اذ جاءني رسول عثمن رضي الله عنه فقالا لي قد ابتلاك الله فانطلقت قال الحافظ العسقلاني ولم اقف

كذا في رواية يونس صح

ای شیء من الطرق علی اسم هذا الرسول فاتیته فقال ما نصیحتک
فقلت ان الله بعث محمدا صلی الله علیه وسلم بالحق وانزل
علیه الکتاب فکنت بفتح تاء الخطاب یخاطب به عثمان رضی
الله عنه ممن استجاب لله ولرسوله فهاجرت بفتح تاء
الخطاب ایضا الهجرتین اراد بالهجرتین الهجرة الی الحبشة
والهجرة الی المدینة وسیاتی ذکرها قریبا وصحبت بتاء الخطاب
ایضا رسول الله صلی الله علیه وسلم ورایت هدیه بفتح الهاء
وسکون الدال ای رایت طریقته وفی روایة شعیب عن
الزهری الآتیة فی هجرة الحبشة ونلت صهر رسول الله صلی
الله علیه وسلم وقد اکثر الناس فی شان الولید ای اکثروا
فیه الکلام بسبب شربه الخمر وسوء سیرته وزاد معمر فی
روایته عقیب هذا الکلام فحق علیک ان تقیم علیه الحد
قال ای عثمان رضی الله عنه لعبید الله بن عدی یخاطبه ادرکت
بتاء الخطاب وحذف همزة الاستفهام رسول الله صلی
الله علیه وسلم فقلت لا وفی روایة معمر فقال لی یا ابن اخی
وفی روایة صالح بن ابی الاخضر عن الزهری عند عمر بن شبة
قال هل رایت رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا ومراده
بالادراک ادراک السماع والاخذ منه وبالرؤیة رؤیة
الممیز له ولم یرد نفی الادراک بالسن فانه ولد فی حیوة النبی
صلی الله علیه وسلم وقال ابن ماکولا ولد علی عهد النبی صلی الله
علیه وسلم وقتل ابوه یوم بدر کافرا ولم یثبت ان اباه عدی
بن الخیار قتل کافرا فان ابن سعد ذکره فی طبقة الفتحیین
وذکر المدائنی وعمر بن شبة فی اخبار المدینة ان هذه القصة
المحکیة هنا وقعت لعدی بن الخیار نفسه مع عثمان رضی الله عنه
فالله اعلم ولکن خلص بفتح اللام یقال خلص فلان الی فلان
ای وصل الیه وضبطه الحافظ العسقلانی بضم اللام قال
الغنی واظنه غیر صحیح وفی حدیث المعراج فلما خلصت بمستوی
ای وصلت

اراد بها ما فی قوله تعالی لما جاء
الیه وقال ان لی الیک حاجة
وهی نصیحة لک ...
فقال ... الی تعضید ...
النصیحة بابعاد التعضید ...
صح

معمر
بن ... صح

ای ما رایته لانه ادرک
زمانه ولم یره قاله
الکرمانی صح

وسیاتی فی المغازی فی قصة
مقتل حمزة رضی الله عنه
من حدیث وحشی بن حرب
ما یدل علی ذلک صح

ای وصلت وبلغت وقد ضبطوه بفتح اللام الی من علمه
ما یخلص الی العذراء وهی البکر فی سترها واراد عبید الله
بن عدی بهذا الکلام ان علم النبی صلی الله علیه وسلم لم یکن مکتوما
ولا خاصا بل کان شائعا ذائعا حتی وصل الی العذراء
المخدرة فی خدرها فوصوله الیه مع حرصه علیه اولی فوجه التشبیه
فیه بیان حال وصول علم رسول الله صلی الله علیه وسلم یعنی
کما وصل علم الشریعة الیها منه وراء الحجاب فوصوله الیه
بالطریق الاولی وقال ابن التین انما استثبت عثمان رضی
الله عنه فی ذلک لینبهه علی ان الذی یظنه من مخالفة عثمان
رضی الله عنه لیس کما یظنه وقال الحافظ العسقلانی وتفسیر
المراد من ذلک ما رواه احمد من طریق سماک بن حرب عن
عباد عن زاهر سمعت عثمان رضی الله عنه خطب فقال
انا والله قد صحبنا رسول الله صلی الله علیه وسلم فی السفر
والحضر وان ناسا یعلمون بسنته عسی ان لا یکون احدهم
رآه قط قال ای عثمان رضی الله عنه اما بعد فان الله تعالی
بعث محمدا صلی الله علیه وسلم بالحق وآمنت بما بعث به
وهاجرت الهجرتین بتاء المتکلم فی آمنت وهاجرت کما قلت
بتاء الخطاب وصحبت بضم التاء علی التکلم رسول الله صلی
الله علیه وسلم وبایعته بالضم ایضا فوالله ما عصیته
ولا غششته من الغش وهو الغدر والخیانة واظهار خلاف
ما فی الباطن حتی توفاه الله عز وجل ثم ابو بکر مثله اراد ثم
صحبت ابا بکر رضی الله عنه وما عصیته وما غششته مثل ما
فعلت مع النبی صلی الله علیه وسلم ثم عمر مثله یعنی ثم صحبت
عمر رضی الله عنه ایضا فما فعلته شیئا من ذلک یعنی قال فی کل منهما
ما عصیته وما غششته کما صرح بذلک فی روایة معمر ثم استخلفت
بضم التاء الاولی والثانیة علی البناء للمفعول افلیس لی من
الحق مثل الذی لهم الهمزة فیه للاستفهام علی سبیل الاخبار

وفي رواية معمر افليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان
لهم علي قلت بلى القائل هو عبيد الله بن عدي **فما
هذه الاحاديث** جمع احدوثة وهي ما يتحدث به
التي تبلغني عنكم وهي التي كانوا يتكلمون بها من تأخيره
اقامة الحد على الوليد وانه عزل سعدا المنصب فلانا ونحوه
وقد تقدم عذره رضي الله عنه في ذلك **اما ما ذكرت
من شان الوليد فسآخذ فيه بالحق ان شاء الله تعالى
ثم دعا عليا** هو علي بن ابي طالب رضي الله عنه **فامره**
اي امر عثمن عليا رضي الله عنهما **ان يجلده** اي الوليد بن عقبة
هكذا رواية الكشميهني ان يجلده بالضمير المنصوب
وفي رواية غيره ان يجلد بلا ضمير **فجلده ثمانين** وفي رواية
معمر فجلد الوليد اربعين جلدة قال الحافظ العسقلاني
وهذه الرواية اصح من رواية يونس والوهم فيه من الراوي
عنه شبيب بن سعيد ويرجح رواية معمر ما رواه مسلم من
طريق ابي ساسان قال شهدت عثمن رضي الله عنه اتي
بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال ازيدكم فشهد عليه
رجلان احدهما حمران يعني مولى عثمن رضي الله عنه انه
قد شرب الخمر فقال عثمن رضي الله عنه يا علي قم فاجلده فقال
علي قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ول حارها من تولى
قارها فكانه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده
فجلده وعلي يعد حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال
جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر رضي الله عنه
اربعين وعمر رضي الله عنه ثمانين وكل سنة وهذا احب
الي انتهى والرجل الآخر الذي لم يسم في هذه الرواية
قيل هو الصعب بن جثامة الصحابي المشهور رواه يعقوب
بن سفيان في تاريخه وعند الطبراني من طريق سيف في
الفتوح ان الذي شهد عليه ولد الصعب واسمه جثامة
كاسم جده

كاسم جده وفي رواية اخرى ان ممن شهد عليه ابا زينب
بن عوف الاسدي وابا مورع الاسدي وكذلك روى
عمر بن شبة في اخبار المدينة باسناد حسن الى ابي الضحى
قال لما بلغ عثمن قصة الوليد استشار عليا فقال ارى
ان تشخصه فان شهدوا عليه بحضر منه حددته ففعل
فشهد عليه ابو زينب وابو مورع وجندب بن زهير
الازدي وسعد بن مالك الاشعري فذكر نحو رواية ابي ساسان
وفيه فضربه بمخصرة لها راسان فلما بلغ اربعين قال له
امسك وذكر المسعودي في المروج ان عثمن رضي الله عنه
قال للذين شهدوا ما يدريكم انه شرب الخمر قالوا هي التي
كنا نشربها في الجاهلية وذكر الطبري ان الوليد ولي الكوفة
خمس سنين قالوا وكان جوادا فولى عثمن بعده سعيد
بن العاص فسار فيهم سيرة عادلة فكان بعض الموالي
يقول يا ويلتي قد عزل الوليد وجاءنا مجوعا سعيد
ينقص في الصاع ولا يزيد وقال العيني وكانت تولية
عثمن رضي الله عنه سعيد بن العاص رضي الله عنه الكوفة
في سنة ثلثين من الهجرة وفتح سعيد هذا طبرستان في هذه
السنة وقال الواقدي لما ولى عثمن رضي الله عنه سعيد
بن العاص الكوفة وقدمها قال لا اصعد المنبر حتى تغسلوه
من آثار الوليد الفاسق فانه نجس فغسلوه ثم ظهرت
بعد ذلك من سعيد بن العاص هنات والله المستعان
واحتج الحنفية بهذا الحديث ان حد السكران من شرب الخمر
وغيرها من الاشربة ثمانون جلدة وقال الشافعي اربعون
جلدة وبه قال احمد في رواية لان النبي صلى الله عليه وسلم
ضرب في الخمر بالجريد والنعال وضرب ابو بكر رضي الله عنه اربعين
قالت الحنفية ما رواه كان بجريدتين والنعلين فكان
كل ضربة بضربتين يدل على ذلك قول ابي سعيد رضي الله عنه

عوف صح

شهد الحطيئة يوم يلقى ربه ان الوليد احق بالعذر
نادى وقد تمت صلاتهم ءازيدكم سكرا وما يدري
فابوا ابا وهب ولو اذنوا لقرنت بين الشفع والوتر

جلد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر بنعلين فلما
كان في زمن عمر رضي الله عنه جعل بدل كل نعل سوطا رواه
احمد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه اقام ايضا
الحد على اخيه فهذا دليل مراعاة الحق وفيه منقبة عظيمة غيره
والحديث من افراد البخاري حدثنا محمد بن حاتم بالحاء
المهملة وكسر المثناة الفوقية بن بزيع بفتح الموحدة وكسر
الزاي وسكون التحتية وآخره عين مهملة ابو سعيد مات
ببغداد في رمضان سنة تسع واربعين ومائتين قال
حدثنا شاذان بالشين والذال المعجمتين وآخره نون واسمه
الاسود بن عامر ويلقب بشاذان اصله شامي سكن بغداد
قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون بكسر الجيم
وفتحها وهو بضم النون صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابي سلمة
لان كلا منهما يلقب به عن عبيد الله هو ابن عمر العمري عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا في زمن النبي صلى
الله عليه وسلم لا نعدل بابي بكر احدا اي لا نجعل احدا مثلا له
ثم عمر رضي الله عنه كذلك ثم عثمن رضي الله عنه كذلك
ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ارادوا انهم بعد
تفضيل الشيخين وعثمن رضي الله عنهم لا يتعرضون لاصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم بعدهم بالتفضيل وعدمه وذلك
لانهم كانوا يجتهدون في التفضيل فيظهر لهم فضائل هؤلاء
الثلثة ظهورا بينا فيجزمون به فقوله لا نفاضل بينهم
في نفس الامر تفسير لقوله ثم نترك يعني لا نحكم بعدهم بتفضيل
احد على احد وسكت عنهم وقد تقدم الكلام عليه في مناقب
ابي بكر رضي الله عنه وقال الخطابي انما لم يذكر ابن عمر رضي الله عنهما
عليا رضي الله عنه لانه اراد الشيوخ وذوي الاسنان
وهم الذين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر شاورهم
وكان علي رضي الله عنه في زمانه صلى الله عليه وسلم حديث السن

قال

قال ولم يرد ابن عمر رضي الله عنه الازراء بعلي رضي الله عنه
ولا تاخيره عن الفضيلة بعد عثمن رضي الله عنه انتهى وذلك
لان فضله مشهور لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة رضي الله عنهم
قال الحافظ العسقلاني وما اعتذر به من جهة السن بعيد
لا اثر له في التفضيل المذكور وقد اتفق العلماء على تاويل كلام
ابن عمر رضي الله عنهما هذا لما تقرر عند اهل السنة قاطبة من
تقديم علي رضي الله عنه بعد عثمن رضي الله عنه ومن تقديم بقية
العشرة المبشرة على غيرهم ومن تقديم اهل بدر على من لم يشهدها
وغير ذلك [illegible] من اصحاب بيعة الرضوان واصحاب
الهجرتين ونحوهم على سائرهم فالظاهر ان ابن عمر رضي الله عنهما
انما اراد بهذا النفي انهم كانوا يجتهدون في التفضيل فيظهر
لهم فضائل [illegible] هؤلاء الثلثة ظهورا بينا فيجزمون بها
ولم يكونوا حينئذ اطلعوا على التنصيص كما تقدم ويؤيده
ما رواه البزار عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا نتحدث
ان افضل اهل المدينة علي بن ابي طالب رضي الله عنه ورجاله
موثقون وهو محمول على ان ذلك قاله ابن مسعود رضي الله عنه
بعد قتل عمر رضي الله عنه وقد حمل احمد حديث ابن عمر رضي
الله عنهما على ما يتعلق بالترتيب في التفضيل واحتج في التربيع
بعلي رضي الله عنه بحديث سفينة مرفوعا الخلافة ثلثون
سنة ثم يصير ملكا اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره
وقال الكرماني لا حجة في لفظ كنا نترك لان الاصوليين
اختلفوا في صيغة كنا نفعل لا في صيغة كنا لا نفعل لتصور
تقرير [illegible] الرسول في الاول دون الثاني وعلى
تقدير ان يكون حجة [illegible] فهو فيما هو من العمليات حتى يكفي فيه
الظن ولئن سلمنا فقد عارضه ما هو اقوى منه ثم قال ويحتمل
ان يكون ابن عمر رضي الله عنهما اراد ان ذلك وقع لهم في بعض
ازمنة النبي صلى الله عليه وسلم فلا يمنع ذلك ان يظهر بعد ذلك لهم

لا سيما في الاعتقاديات صح

ولئن سلمنا عمومه لكن انعقد الاجماع على افضلية علي رضي الله عنه بعد عثمن رضي الله عنه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يدل على ان عثمن رضي الله عنه افضل الناس بعد الشيخين وقد اخرجه ابو داود في سننه ايضا تابعه اي تابع شاذان عبد الله بن صالح كاتب الليث الجهني المصري وقيل هو عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي الكوفي والد احمد صاحب كتاب الثقات عن عبد العزيز اي في روايته عن عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون باسناده المذكور وكان البخاري اراد بهذه المتابعة اثبات الطريق الى عبد العزيز بن ابي سلمة لان عياشا الدوري روى هذا الحديث عن شاذان فقال عن الفرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن نافع فكان لشاذان فيه شيخين والله تعالى اعلم وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق ابي عمار والرمادي وعثمن بن ابي شيبة وغير واحد عن اسود بن عامر المذكور وكذلك رواه عن عبد العزيز عنه ابو سلمة الخزاعي وحجاين بن المثنى حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي قال اخبرنا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال اخبرنا [illegible] هو ابن موهب هو عثمن بن عبد الله بن موهب بفتح الميم وسكون الواو وضبطه الكرماني بفتح الهاء ورأى الحافظ العسقلاني بكسر الهاء وبعدها موحدة مولى بني تيم بصري تابعي وسط من طبقة الحسن البصري وهو ثقة باتفاقهم وفي الرواة آخر يقال له عثمن بن موهب بصري ايضا لكنه اضعف من هذا روى عن انس روى عنه زيد بن الحباب وحده اخرج له النسائي قال جاء رجل من اهل مصر وحج البيت قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه ولا على اسم من جابه من القوم ولا على اسماء القوم وسياتي في تفسير سورة البقرة ما قد يقرب انه العلاء بن عرار وهو بمهملات وكذا

في مناقب

وكلاهما من مشايخ البخاري صح

في مناقب علي رضي الله عنه بعد هذا فرأى قوما جلوسا اي جالسين فقال من هؤلاء القوم قالوا هؤلاء قريش ويروى قال قريش اي قال واحد منهم هم قريش قال فمن الشيخ فيهم اي الكبير الذي يرجعون الى قوله قالوا عبد الله بن عمر اي كبيرهم هو عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال يا ابن عمر اني سائلك عن شيء فحدثني هل تعلم ان عثمن فر يوم احد قال نعم قال هل تعلم انه تغيب عن بدر ولم يشهد قال نعم قال هل تعلم انه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها قال نعم قال الله اكبر هذه ثلاث مسائل سال عنها الرجل المذكور ابن عمر رضي الله عنهما والذي يظهر انه كان ممن يتعصب على عثمن رضي الله عنه فاراد بالمسائل الثلاث ان يقرر معتقده فيه فلذلك قال الله اكبر مستحسنا لما اجابه به ابن عمر رضي الله عنهما وحاصله انه عابه بثلثة اشياء ثم اظهر له ابن عمر رضي الله عنهما العذر عن كل واحد منها وذلك قوله قال ابن عمر رضي الله عنهما تعال ابين لك اما فراره يوم احد فاشهد ان الله تعالى عفا عنه وغفر له اراد بذلك قوله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان هو يوم احد والجمعان النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه وابو سفيان بن حرب مع كفار قريش انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا اي ببعض ذنوبهم السالفة ولقد عفا الله عنهم اي عما كان منهم من الفرار ان الله غفور حليم وروى البيهقي في دلائل النبوة من حديث عمار بن غزية عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال انهزم الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وبقي معه احد عشر رجلا من الانصار وطلحة بن [illegible] وهو يصعد

عبيد الله صح

ان يقول الملك لبعض حشمه بيده جزمت عليك الا فعلت كذا
اذا قال ذلك لم يكن للمعزوم عليه بد من فعله ولا منه وحمة في تركه وحقيقته
انه من تسمية المفعول بالمصدر واصله من معزومات الامور اي
مقطوعاتها ومفروضاتها ويجوز ان يكون مصدرا في معنى الفاعل
اصله من عازمات الامور من قوله تعالى فاذا عزم الامر كقولك
جد الامر وصدق القتال وناهيك بهذه الاية مؤذنة بقدم هذه
الطاعات وانها كانت مامورا بها في سائر الامم وان الصلوة
لم تزل عظيمة الشان سابقة القدم على ما سواها موصى بها في
الاديان كلها ولا تصعر خدك للناس اي لا تمله ولا تولهم
صفحة وجهك كما يفعله المتكبرون بل اقبل على الناس بوجهك
تواضعا من الصعر وهو الصيد داء يعتري البعير فيلوي عنقه
وقرا نافع وابو عمرو وحمزة والكسائي ولا تصاعر وقراه ولا تصعر
والكل واحد يقال اصعر خده وصعره وصاعره كقولك اعلاه
وعلاه وعالاه بمعنى ولا تمش في الارض مرحا اي فرحا مصدر
وقع موقع الحال او تمرح مرحا او لاجل المرح وهو البطر والاشر
اي لا يكن غرضك في المشي البطالة والاشر كما يمشي كثير من الناس
كذلك لا لكفاية مهم ديني او دنيوي ونحوه قوله تعالى ولا تكونوا
كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ان الله لا يحب كل مختال فخور
علة للنهي وتاخير الفخور وهو مقابل للمصعر خده والمختال
للماشي مرحا لتوافق رؤس الاي واقصد في مشيك
واعدل وتوسط فيه حتى يكون مشيا بين مشيتين لا تدب
دبيب المتماوت الذي يرى انه ميت ولا تثب وثب الشطار
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن
واما قول عائشة رضي الله عنها كان اذا مشى اسرع فانما ارادت السرعة
المرتفعة عن دبيب المتماوت وقرئ بقطع الهمزة من اقصد
الرامي اذا سدد سهمه نحو الرمية اي سدد في مشيك واغضض
من صوتك وانقص منه واقصر من قولك فلان يغض من فلان

اذا

القتال
... ...

وقد فسره النحاة
بقوله الاعراض بالوجه
يعني ... ان التصعير
المستفاد من تصعر
هو بمعنى الاعراض
بالوجه صح

ويقال واخفض صوتك ومن صلة يعني لا تكن صيتا شديد الكلام

اذا وضع عنه ان انكر الاصوات اي اوحشها من قولك شيء
نكر اذا انكرته النفوس واستوحشت منه ونفرت لصوت
الحمير والحمار مثل في الذم البليغ والشتيمة لا سيما نهاقه
ومن استفحاشهم لذكره مجردا وتفاديهم من اسمه انهم يكنون
عنه ويرغبون عن التصريح فيقولون الطويل الاذنين كما يكنى
عن الاشياء المستقذرة وقد عد في مساوي الاداب ان
يجري ذكر الحمار في مجلس قوم من اولي المروة ففي تشبيه الرافعين
اصواتهم بالحمير وتمثيل اصواتهم بالنهيق ثم اخلاء الكلام من
لفظ التشبيه واخراجه مخرج الاستعارة وان جعلوا حميرا
وصوتهم نهاقا مبالغة شديدة في الذم والتهجين وافراط
في التثبيط والمنع عن رفع الصوت وتنبيه على انه من كراهة الله
بمكان فان قيل لم وحد صوت ولم يجمع فالجواب انه ليس المراد
ان يذكر صوت كل واحد منها حتى يجمع وانما المراد
ان كل جنس من الحيوان الناطق له صوت وانكر اصوات هذه
الاجناس صوت هذا الجنس فوجب توحيده او لانه مصدر في
الاصل واما جمع الحمير فقد قيل انه للتعميم وللمبالغة في التكثير فان
الصوت اذا توافقت عليه الجماعة كان اشد في التكثير وقد يمنع كونه
جمعا بناء على ان الزمخشري وغيره من المحققين لم يذهبوا الى انه
جمع وقالوا هو بمنزلة اسماء الاجناس ويجوز ان يقال الجمع المعرف
باللام قد يزول عنه معنى الجمعية ويراد به الجنس وفي اختياره
على الحمار مراعاة الفواصل والله تعالى اعلم حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك قال اخبرنا شعبة عن الاعمش
عن ابرهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله اي ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال لما نزلت اية الذين امنوا ولم يلبسوا اي لم يخلطوا
ايمانهم بظلم وتمام الاية اولئك لهم الامن وهم
مهتدون قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
اينا لم يلبس ايمانه بظلم فنزلت اية لا تشرك بالله

ورفع الصوت في غير الاذان وغيره مكروه الا في الاذان و... في غيره ... كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا وعن عمر رضي الله عنه انه كان يجهر ويقول اطرد الشيطان واوقظ الوسنان وان ابا بكر رضي الله عنه كان يخفت ويقول اناجي ربي وقد علم حاجتي فلما نزلت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه ان يرفع قليلا وعمر رضي الله عنه ان يخفض قليلا
صح

في ذلك في مناقب علي رضي الله عنه ان شاء الله ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان فيه فضيلة عظيمة لعثمن
رضي الله عنه وهي ان الله تعالى عفا عنه وغفر له وحصل له
السهم والاجر وهو غائب ولم يحصل ذلك لغيره واشار
النبي صلى الله عليه وسلم الى يده اليمنى وقال هذه يد عثمن
وهذا افضل عظيم اعطاه الله تعالى اياه حدثنا مسدد
قال اخبرنا يحيى عن سعيد عن قتادة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم احدا ومعه
ابو بكر وعمر وعثمن فرجف اي اضطرب احد
فقال ويروى وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم اسكن
احد بضم الدال لانه منادى مفرد حذف منه حرف النداء
وروى حراء فان صحت رواية انس بلفظ حراء فالتوفيق
بينهما بالحمل على التعدد وقد وقع لفظ حراء في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه اخرجه مسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمن وعلي وطلحة والزبير فتحركت
الصخرة فقال صلى الله عليه وسلم اهدأ فما عليك الا نبي او
صديق او شهيد وفي رواية له وسعد اظنه ضربه برجله
فليس عليك الا نبي وصديق وشهيدان وهذا الحديث
قد وقع هنا عند الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر قبل حديث
محمد بن حاتم عن شاذان في هذا الباب والخطب في ذلك سهل
وقد مر في مناقب ابي بكر رضي الله عنه ومر الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وشهيدان لان احدهما هو
عثمن رضي الله عنه باب قصة البيعة
والاتفاق اي اتفاق الصحابة
اي بعد عمر رضي الله عنه رضي الله عنهم على عثمن بن عفان اي على تقديمه رضي الله عنه
وفيه مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا لم يوجد الا
في رواية السرخسي ثم البيعة بفتح الموحدة عبارة عن
المعاقدة

المعاقدة والمعاهدة كان كل واحد منهما باع ما عنده من
صاحبه واعطاه صاحبه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة امره
حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري الذي
يقال له التبوذكي قال اخبرنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله
اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
وبالنون ابن عبد الرحمن الكوفي عن عمرو بن ميمون هو
الاودي [illegible] ابو عبد الله الكوفي ادرك الجاهلية وروى
عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وكان بالشام ثم سكن الكوفة
وهذا الحديث بطوله قد رواه عن عمرو بن ميمون ابو اسحق
السبيعي وروايته عند ابن ابي شيبة والحارث وابن سعد
وفي روايته زوائد ليست في رواية حصين وروى بعض
قصة مقتل عمر رضي الله عنه ايضا ابو رافع وروايته عند ابي يعلى
وابن حبان وروواه جابر رضي الله عنه ايضا وروايته عند ابن ابي عمر
ورواه ايضا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وروايته في الاوسط
للطبراني ورواه ايضا معدان بن ابي طلحة وروايته عند مسلم
وعند كل منهم ما ليس عند الآخر وسيذكر ما فيها في غير ما فيه
فائدة زائدة ان شاء الله تعالى قال اي انه قال رايت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب بايام اي قبل
ان يقتل باربعة ايام كما سيأتي بالمدينة اي بعد ان صدر
من الحج وقد تقدم في الجنائز من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ان ذلك لما رجع من الحج وفيه قصة صهيب ويأتي في الاحكام
بنحو ذلك وكان ذلك سنة ثلاث وعشرين بالاتفاق
ووقف على حذيفة بن اليمان وهو حذيفة بن حسيل
ويقال حسل ابن جابر ابو عبد الله العبسي حليف بني الاشهل
صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم واليمان لقب حسيل
وانما لقب به لانه حالف اليمانية وعثمن بن حنيف بضم
الحاء المهملة وفتح النون وفي آخره فاء مصغرا هو ابن واهب

الانصاري الاوسي الصحابي رضي الله عنه ولّاه عمر رضي الله عنه
مساحة سواد العراق وكان حذيفة رضي الله عنه واليا على
اهلها فقال كيف فعلتما اي قال عمر رضي الله عنه لحذيفة
وعثمن بن حنيف رضي الله عنهما كيف فعلتما في ارض سواد
العراق حين توليتما مسحها اتخافا بحذف النون
تخفيفا وذلك جائز بلا ناصب ولا جازم قاله الكرماني
ويروى اتخافان باثبات النون ان تكونا اي من كونكما
قد حملتما الارض اي ارض العراق ما لا تطيق اي حمله
وذلك لانه كان بعثهما يقدران عليها الخراج وعلى اهلها
الجزية حسبما لها اهل فعلا ذلك على الانصاف بيّن ذلك
ابو عبيدة في كتاب الاموال من رواية عمرو بن ميمون قالا
حملناها امرا هي اي الارض المذكورة مطيقة يعني ما حملناها
شيئا فوق طاقتها ما فيها كبير فضل وروى ابن ابي شيبة
عن محمد بن فضيل عن حصين بهذا الاسناد فقال حذيفة
رضي الله عنه لو شئت لاضعفت اي جعلت خراجها
ضعفين وروى من طريق الحكم عن عمرو بن ميمون ان عمر رضي الله عنه
قال لعثمن بن حنيف لئن زدت على كل راس درهمين وعلى
كل جريب درهما وقفيزا من طعام لاطاقوا ذلك قال نعم
فائده وقد وضع عمر رضي الله عنه لكل جريب وهو ستون
ذراعا في ستين بذراع كسرى وهو سبع قبضات وذراع
المساحة سبع قبضات واصبع قائمة وعند الحساب اربع
وعشرون اصبعا وضع صاعا من بر او شعير ودرهما وفي جريب
الرطبة خمسة دراهم وفي جريب الكرم او النخل متصلة ضعفها
وما سواه كزعفران وبستان فيها اشجار متنوعة ما يطيق
وقد وضع على كل كتابي ومجوسي ووثني عجمي ظهر غناؤه بان ملك
عشرة آلاف درهم فصاعدا لكل سنة ثمانية واربعين درهما
يؤخذ منه في كل شهر اربعة دراهم وزن سبعة وعلى متوسط
ملك

له اي ما حملناها صح

على كل حال

ملك مائتي درهم الى عشرة آلاف نصفها يؤخذ منه في كل شهر
درهمان وعلى فقير لا يملك المائتين ولكن يكتسب ربعها
اي اثنى عشر يؤخذ منه في كل شهر درهم ولم يضع على وثني عربي
فان ظهر عليه فرسه وطفله فيء ولا على مرتد فانه لا يقبل منه
الا الاسلام او السيف ولا على راهب لا يخالط ولا على صبي
وامراة ومملوك واعمى وزمن وفقير لا يكتسب وتفصيله
في كتب الفروع قال اي عمر رضي الله عنه انظرا
ان تكونا حملتما الارض ما لا تطيق اي في التحميل ويجوز
ان يكون هذا كناية عن الحذر لانه يستلزم النظر قالا لا
ويروى قال قالا لا اي قال عمرو بن ميمون قال حذيفة وعثمن
رضي الله عنهما ما حملنا الارض فوق طاقتها فقال عمر رضي الله عنه
ان سلمني الله عز وجل لادعن ارامل اهل العراق لا يحتجن
الى رجل بعدي ابدا قال فما اتت عليه الا اربعة اي اربعة
ايام ويروى الا رابعة اي صبيحة رابعة حتى اصيب اي
حتى طعن بالسكين قال اي عمرو بن ميمون اني لقائم اي
في الصف انتظر صلوة الصبح ما بيني وبينه اي ليس بيني
وبين عمر رضي الله عنه الا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وفي
رواية ابي اسحق الا رجلان غداة اصيب نصب على الظرف
مضاف الى الجملة اي صبيحة الطعن وكان اذا مر بين الصفين
قال استووا حتى اذا لم ير فيهن اي في الصفوف وفي رواية
الكشميهني فيهم اي في اهل الصفوف خللا تقدم فكبر
وفي رواية الاسمعيلي من طريق جرير عن حصين وكان اذا دخل
المسجد واقيمت الصلوة قام بين كل صفين فقال استووا
حتى لا يرى خللا ثم يتقدم ويكبر وفي رواية ابي اسحق عن
عمرو بن ميمون شهدت عمر رضي الله عنه يوم طعن فما منعني
ان اكون في الصف المقدم الا هيبته وكان رجلا مهيبا
وكنت في الصف الذي يليه وكان عمر رضي الله عنه لا يكبر

الصف
حتى يستقبل الصف المقدم بوجهه فان رأى رجلا متقدما من
او متأخرا ضربه بالدرة فذلك الذي منعني منه وربما قرأ
سورة يوسف او النحل اي او سورة النحل شك من الراوي
او نحو ذلك في الركعة الاولى حتى يجتمع الناس فما هو الا
ان كبر فسمعته يقول قتلني او اكلني شك من الراوي الكلب
حين طعنه اي ثلث مرات واراد بالكلب العلج الذي طعنه وهو
ابو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة واسمه فيروز وفي رواية جرير
فتقدم فما هو الا ان كبر فطعنه ابو لؤلؤة فقال قتلني الكلب
وفي رواية ابي اسحق فعرض له ابو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة
فناجى عمر رضي الله عنه غير بعيد ثم طعنه ثلاث طعنات فرأيت
عمر رضي الله عنه قائلا بيده هكذا يقول دونكم الكلب فقد قتلني وروى
ابن سعد باسناد صحيح الى الزهري قال كان عمر رضي الله عنه لا يأذن
لسبي قد احتلم في دخول المدينة حتى كتب المغيرة بن شعبة
وهو على الكوفة يذكر له غلاما عنده صنعا ويستأذنه ان يدخله
المدينة ويقول ان عنده اعمالا تنفع الناس انه حداد نقاش
نجار فاذن له فضرب عليه المغيرة كل شهر مائة فشكا الى عمر رضي
الله عنه شدة الخراج فقال ما خراجك بكثير في جنب ما تعمل فانصرف
ساخطا فلبث عمر رضي الله عنه ليالي فمر به العبد فقال ألم احدث
انك تقول لو اشاء لصنعت رحى تطحن بالريح فالتفت اليه
عابسا فقال لاصنعن لك رحى يتحدث الناس بها فاقبل عمر
رضي الله عنه على من معه فقال توعدني العبد فلبث ليالي ثم اشتمل
على خنجر ذي راسين نصابه وسطه فكمن في زاوية من زوايا المسجد
في الغلس حتى خرج عمر رضي الله عنه يوقظ الناس
الصلوة الصلوة وكان عمر رضي الله عنه يفعل ذلك فلما دنا
عمر منه وثب عليه فطعنه ثلث طعنات احديهن تحت
السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته وفي حديث ابي رافع
كان ابو لؤلؤة عبد المغيرة وكان يستغله اربعة دراهم اي كل يوم

فلقي

وقال الكرماني في قصته ان عمر رضي الله عنه كان يمر بالسوق فلقيه ابو لؤلؤة فقال الا تكلم مولاي يضع عني من خراجي قال كم خراجك قال دينار قال ما ارى ان افعل انك لعامل تحسن وما هذا بكثير ثم قال له عمر الا تعمل لي رحى قال بلى فلما ولى عمر رضي الله عنه قال لاعملن لك رحى يتحدث بها ما بين المشرق والمغرب

الصلوة

فلقي عمر رضي الله عنه فقال ان المغيرة اثقل علي فقال اتق الله
واحسن اليه ومن نية عمر رضي الله عنه انه يلقى المغيرة فيكلمه
فيخفف عنه فقال العبد وسع الناس عدله غيري فاضمر على قتله
فاصطنع خنجرا له راسان وشحذه وسمه فتحين صلوة
الغداة حتى قام عمر فقال اقيموا صفوفكم فلما كبر طعنه في
خاصرته فسقط وعند مسلم من طريق معدان بن ابي طلحة ان عمر
رضي الله عنه خطب فقال رأيت كأن ديكا نقرني ثلاث نقرات
ولا اراه الا حضور اجلي وفي رواية جويرية بن قدامة عن عمر
رضي الله عنه نحوه وزاد فما مرت الا تلك الجمعة حتى طعن وعند ابن سعد
من رواية سعيد بن ابي هلال قال بلغني ان عمر رضي الله عنه ذكر نحوه
وزاد فحدثتها اسماء بنت عميس فحدثتني انه قال يقتلني
رجل من الاعاجم وروى عمر بن شبة في كتاب المدينة من حديث
ابن عمر رضي الله عنهما باسناد حسن ان عمر رضي الله عنه دخل بابي لؤلؤة
البيت ليصلح له ضبة وقال له المغيرة ان يضع عني من خراجي
قال انك لتكسب كسبا كثيرا اصبر الحديث فطار العلج
بكسر العين وسكون اللام وبالجيم الرجل من كفار العجم والبعير ايضا
بسكين ذات طرفين لا يمر على احد يمينا او شمالا الا
طعنه حتى طعن ثلثة عشر رجلا وفي رواية ابي اسحق
اثني عشر رجلا معه وهو ثالث عشر زاد ابن سعد من رواية ابرهيم
التيمي عن عمرو بن ميمون وعلى عمر ازار اصفر قد رفعه على صدره فلما
طعن قال وكان امر الله قدرا مقدورا وكانت هذه القصة في اربع
بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين مات منهم سبعة
اي سبعة انفس وعاش الباقون قال الحافظ العسقلاني ووقفت
من اسمائهم على كليب بن بكير الليثي وله ولاخوته عاقل وعامر واياس
صحبة وفي جزء ابن الجهم بالاسناد الصحيح الى ابن عمر رضي الله عنهما
انه كان مع عمر صادرا من الحج فمر بامراة فذعرها كليب الليثي
فشكا له ذلك عمر رضي الله عنه وقال ارجو ان يدخله الله الجنة.

من كبار العجم
نسخة

قال فطعنه ابو لؤلؤة لما طعن عمر رضي الله عنه ثلاث طعنات وروى عبد الرزاق من طريق نافع نحوه ومن طريق الزهري طعن ابو لؤلؤة اثني عشر رجلا فمات منهم عمر رضي الله عنه وكليب وروى ابن ابي شيبة من طريق ابي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن في قصة مقتل عمر رضي الله عنه فطعن ابو لؤلؤة كليب بن بكير فاجهز عليه **فلما راى ذلك رجل من المسلمين** وقع في ذيل الاستيعاب لابن فتحون من طريق سعيد بن يحيى الاموي قال ثنا ابي حدثني من سمع حصين بن عبد الرحمن في هذه القصة قال فلما راى ذلك رجل من المهاجرين يقال له حطان التميمي اليربوعي وهذا اصح مما رواه ابن سعد باسناد ضعيف منقطع قال فطعن ابو لؤلؤة نفرا فاخذ ابا لؤلؤة رهط من قريش منهم عبد الله بن عوف وهاشم بن عتبة الزهريان ورجل من بني سهم وطرح عليه عبد الله بن عوف خميصة كانت عليه فان ثبت هذا حمل على ان الكل اشتركوا في ذلك وروى ابن سعد عن الواقدي باسناد آخر ان عبد الله بن عوف المذكور احتز راس ابي لؤلؤة **فلما ظن العلج انه ماخوذ نحر نفسه** وقال الكرماني رمى رجل من اهل العراق برنسه عليه وبرك على راسه فلما علم انه لا يستطيع ان يتحرك قتل نفسه **وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه** اي فقدم عمر عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما للصلوة بالناس وقد كان ذلك بعد ان كبر عمر رضي الله عنه وقال مالك قبل ان يدخل في الصلوة **فمن يلي عمر فقد راى الذي ارى واما نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير انهم قد فقدوا صوت عمر رضي الله عنه وهم يقولون سبحان الله سبحان الله فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه صلوة خفيفة** في رواية ابي اسحق باقصر سورتين من القرآن انا اعطيناك الكوثر واذا جاء نصر الله والفتح وزاد في رواية ابن شهاب ثم غلب عمر النزف حتى غشي عليه فاحتملته في رهط حتى ادخلته بيته فلم يزل في غشيته حتى اسفر فنظر في وجوهنا فقال

فقال اصلى الناس فقلت نعم فقال لا اسلام لمن ترك الصلوة ثم توضا وصلى وفي رواية ابن سعد من طريق ابن عمر رضي الله عنهما قال فتوضا وصلى الصبح فقرا في الاولى والعصر وفي الثانية قل يا ايها الكافرون قال وتساند الي وجرحه يثعب دما اني لاضع اصبعي الوسطى فما تسد الفتق **فلما انصرفوا قال يا ابن عباس انظر من قتلني** في رواية ابي اسحق فقال عمر يا عبد الله بن عباس اخرج فناد في الناس اعن ملأ منكم كان هذا فقالوا معاذ الله ما علمنا ولا اطلعنا **فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة بن شعبة قال** اي قال عمر رضي الله عنه **الصنع** اي اهو الصنع بفتح الصاد المهملة والنون اي الصانع .... وفي رواية ابن فضيل عن حصين عند ابن ابي شيبة وابن سعد الصناع بتخفيف النون قال في الفصيح رجل صنع اليد واللسان وامراة صناع اليد وحكى ابو زيد الصناع والصنع يقعان معا على الرجل والمراة وكان هذا الغلام نجارا وقيل كان نحاتا للاحجار وكان مجوسيا وقيل نصرانيا **قال نعم قال قاتله الله لقد امرت به معروفا فقال الحمد لله الذي لم يجعل ميتتي** بكسر الميم وسكون التحتية بعدها مثناة فوقية اي قتلتي على هذا النوع فان الميتة على وزن الفعلة بكسر الفاء ومن المعلوم ان الفعلة بالكسر للنوع وبالفتح للمرة وفي رواية الكشميهني منيتي بفتح الميم وكسر النون وتشديد التحتية اي موتي **بيد رجل يدعي الاسلام** وفي رواية ابن شهاب فقال الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني عند الله بسجدة سجدها له قط ويستفاد من هذا ان المسلم اذا قتل متعمدا يرجى له المغفرة خلافا لمن قال من المعتزلة انه لا يغفر له ابدا وسياتي بسط ذلك في تفسير سورة النساء وفي حديث جابر رضي الله عنه فقال عمر رضي الله عنه لا تعجلوا على الذي قتلني فقيل انه قتل نفسه فاسترجع عمر فقيل له ابو لؤلؤة فقال الله اكبر **لقد كنت** ويروى قد كنت **انت وابوك** الخطاب

[Margin notes:]

طرح عليه برنسا بضم الموحدة وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة وقيل كساء يجعله الرجل في راسه صح

طرح عليه برنسا صح

وقال الكرماني ويحتمل ان يكون مقصورا الصانع كالقراءة النحوي وثلث وربع بقصر الالف منها صح

في بعض انه لم يخف عليه [illegible] وذلك قصة سعد [illegible] خراجه كام صح

لابن عباس رضي الله عنهما تحبان ان يكثر العلوج بالمدينة
وفي رواية ابن سعد من طريق محمد بن سيرين عن ابن عباس رضي
الله عنهما فقال عمر رضي الله عنه هذا من عمل اصحابك كنت اريد
ان لا يدخلها علج من السبي فغلبتموني وله من طريق اسلم مولى عمر
رضي الله عنه قال قال عمر رضي الله عنه من اصابني قالوا ابو لؤلؤة
قال قد نهيتكم ان تجلبوا علينا من علوجهم احدا فعصيتموني
وروى عمر بن شبة من طريق ابن سيرين قال بلغني ان العباس
رضي الله عنه قال لعمر رضي الله عنه لما قال لا تدخلوا علينا من السبي
الا الوصفا ان عمل المدينة شديد لا يستقيم الا بالعلوج وكان
العباس رضي الله عنه اكثرهم رقيقا فقال اي ابن عباس
رضي الله عنهما ان شئت خطاب لعمر رضي الله عنه فعلت [illegible]
وقد فسره بقوله اي ان شئت قتلنا قال ابن التين انما قال
له ذلك لعلمه بان عمر رضي الله عنه لا يامره بقتلهم قال اي عمر رضي
الله عنه كذبت خطاب لابن عباس رضي الله عنهما وهذا على ما الف
من شدة عمر رضي الله عنه في الدين لانه فهم من ابن عباس رضي الله عنهما
من قوله ان شئت فعلنا اي قتلناهم فاجابه بذلك واهل الحجاز يقولون
كذبت في موضع اخطات بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا
قبلتكم وحجوا حجكم وانما قال له ذلك بعد ان صلوا لعلمه
ان المسلم لا يحل قتله ولعل ابن عباس رضي الله عنهما انما اراد
قتل من لم يسلم منهم فاحتمل الى بيته اي قال عمرو بن ميمون فبعد
ذلك احتمل عمر رضي الله عنه الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس
لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا باس وقائل
يقول اخاف عليه فاتي بنبيذ فشرب ويروى فشربه فخرج
من جوفه ثم اتي بلبن فشربه فخرج من جوفه ويروى من جرحه
فعرفوا انه ميت ~~وزاد في حديث ابي رافع لينظر ما قدر جرحه~~
وفي رواية ابي اسحق فلما اصبح دخل عليه الطبيب قال اي الشراب
احب اليك قال النبيذ فدعا بنبيذ فشرب فخرج من جرحه فقال
هذا

وكان لا يبالي من مثل هذا الخطاب وذلك صح

وزاد في حديث ابي رافع لينظر ما قدر جرحه صح

هذا صديد ايتوني بلبن فشربه فخرج من جرحه فقال الطبيب اوص
فاني لا اظنك الا ميتا من يومك او من غد وفي حديث ابي رافع
فخرج النبيذ فلم يدر اهو نبيذ ام دم وفي رواية فقالوا لا باس
عليك يا امير المؤمنين فقال ان يكن القتل باسا فقد قتلت
وفي رواية ابن شهاب قال فاخبرني سالم قال سمعت ابن عمر
رضي الله عنهما يقول قال عمر ارسلوا الى طبيب ينظر الى جرحي
قال فارسلوا الى طبيب من العرب فسقاه نبيذا فاشبه النبيذ
بالدم حين خرج من الطعنة التي تحت السرة قال فدعوت
طبيبا آخر من الانصار فسقاه لبنا فخرج اللبن من الطعنة
ابيض فقال اعهد يا امير المؤمنين فقال عمر رضي الله عنه
صدقني ولو قال غير ذلك لكذبته ثم المراد بالنبيذ المذكور
تمرات كانوا ينتبذونها في ماء اي ينقعونها كانوا يصنعون
ذلك لاستعذاب الماء من غير اشتداد ولا اسكار وسياتي
بسط القول في ذلك في الاشربة فدخلنا عليه وجاء الناس
يثنون عليه وفي رواية الكشميهني فجعلوا يثنون عليه
ووقع في حديث جابر رضي الله عنه عند ابن سعد من تسمية
من اثنى عليه عبد الرحمن بن عوف وانه اجابه بنحو ما اجاب
به غيره وروى عمر بن شبة من طريق سليمن بن يسار ان
المغيرة رضي الله عنه اثنى عليه وقال له هنيئا لك الجنة واجاب
بنحو ذلك وروى ابن ابي شيبة من طريق المسور بن مخرمة
انه ممن دخل على عمر رضي الله عنه حين طعن وعند ابن سعد
من طريق جويرية بن قدامة فدخل عليه الصحابة ثم اهل المدينة
ثم اهل الشام ثم اهل العراق فكلما دخل عليه قوم بكوا واثنوا
عليه ووقع في رواية ابي اسحق عند ابن سعد واتاه كعب
اي كعب الاحبار فقال الم اقل لك انك لا تموت الا
شهيدا وانت تقول من اين واني في جزيرة العرب وجاء رجل
شاب وفي رواية جرير عن حصين السابقة في الجنائز

جرحي صح

عن كعب الاحبار انه عليه السلام صاحب يس حبيب [illegible]
وروى الثوري في تفسيره عن عاصم عن ابي مجلز قال كان
اسمه حبيب بن مري وعن شبيب بن بشر عن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما هو حبيب النجار وعن السدي كان
قصارا وقيل كان اسكافا [illegible]

قوله ذكر رحمت ربك عبده زكريا الى قوله لم نجعل
له من قبل سميا قال الله تعالى كهيعص فيه وجوه شتى
قال ابن عباس رضي الله عنهما معناه بسم الله الكافي
الهادي المبسوط اليد بالرزق العالم الصادق في وعده
ووعيده وقيل هو قسم اقسم الله تعالى وهو اسم من اسمائه
الحسنى وقيل هو اسم السورة وقيل غير ذلك ذكر رحمة
ربك خبر ما قبله ان اول بالسورة او القرآن فانه مشتمل
عليه او خبر محذوف اي هذا المتلو ذكر رحمة ربك او مبتدا
حذف خبره اي فيما يتلى عليك ذكرها وقرئ ذكر رحمة ربك
على الماضي اي هذا المتلو من القرآن ذكر رحمة ربك وحكي قراءة
الحسن ذكر على الامر عبده مفعول الرحمة او
الذكر على ان الرحمة فاعله على الاتساع زكريا بدل منه او
عطف بيان له اذ نادى ربه نداء خفيا راعى سنة الله
في اخفاء دعوته لان الجهر والاخفاء عند الله سيان
فكان الاخفاء اولى لانه ابعد من الرياء وادخل في الاخلاص
وعن الحسن نداء لا رياء فيه او اخفاه لئلا يلام على طلب
الولد في ابان الكبر والشيخوخة او اسره من مواليه
الذين خافهم او خفت صوته لضعفه وهرمه كما جاء
في صفة الشيخ صوته خفات وسمعه تارات اي تارة
يسمع وتارة لا يسمع واختلف في سنه حينئذ فقيل ستون
وقيل سبعون وقيل خمس وسبعون وقيل خمس وثمانون
وقيل تسع وتسعون قال رب اني وهن العظم مني

تغير

اي اقرا الى قوله سميا صح

خفت الصوت يخفت سكن ه

ن ولامراته ثمان وتسعون صح

تغيير للقوى والوهن الضعف قرئ وهن بالحركات الثلث
ونظيره كمل في الحركات الثلث وتخصيص العظم بالذكر لانه عمود
البدن ودعامته وبه قوامه وهو اصل بنائه فاذا وهن تداعى
وتساقطت قوته ولانه اشد ما فيه واصلبه فاذا وهن
كان ما وراءه اوهن [illegible]
وتوحيده لان الواحد هو الدال على الجنسية وقصده الى ان
هذا الجنس الذي هو العمود والقوام واشد ما تركب منه
الجسم قد اصابه الوهن ولو جمع لكان قصدا الى معنى آخر
وهو انه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها واشتعل الراس
شيبا شبه الشيب في بياضه وانارته بشواظ النار
وانتشاره في الشعر وفشوه فيه واخذه منه كل ماخذ باشتعال
النار ثم اخرجه مخرج الاستعارة ثم اسند الاشتعال
الى مكان الشعر ومنبته وهو الراس واخرج الشيب مميزا
ولم يضف الراس اكتفاء بعلم المخاطب انه راس زكريا
عليه السلام فمن ثم فصحت هذه الجملة وشهد لها بالبلاغة
ولم اكن بدعائك رب شقيا اي بدعائي اياك خائبا بل كلما
دعوتك استجبت لي وهو توسل بما سلف له معه من
الاستجابة وتنبيه على ان المدعو له وان لم يكن معتادا
فاجابته معتادة وانه تعالى عوده بالاجابة واطمعه
فيها ومن حق الكريم ان لا يخيب من اطمعه وعن بعضهم
ان محتاجا ساله فقال انا الذي احسنت الي وقت كذا
فقال مرحبا بمن توسل بنا الينا وقضى حاجته قال الشاعر
اذا جود من ناج متعنا بحاجتي ومالي الى من سواك دليل
واني خفت الموالي وهم الذين يلونه في النسب والمراد
بنو عمه والعصبة وكانوا شرار بني اسرائيل فخافهم على الدين
ان يغيروه ويبدلوه وان لا يحسنوا الخلافة على امته
فطلب عقبا من صلبه صالحا يقتدى به في احياء الدين

مبالغة صح

ايضاحا للمقصود صح

[illegible] صح

انطلق الى عائشة ام المؤمنين فقل يقرأ عليك عمر السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين اميرا قال ابن التين انما قال ذلك عند ما ايقن بالموت اشارة بذلك الى عائشة حتى لا تحابيه لكونه امير المؤمنين وقل يستاذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فسلم واستاذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستاذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت كنت اريده لنفسي ولاوثرنه به اليوم على نفسي

اى اختاره على نفسي واخصه بما سالة من الدفن عند النبي صلى الله عليه وسلم واترك نفسي استدل به واستيذانها انها كانت تملك البيت ورد بان الواقع انها كانت تملك منفعته بالسكنى فيه والاسكان الى ان ماتت ولا يورث عنها فلا يلزم منه التملك بطريق الارث وذلك لان حكم ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كالمعتدات لانهن لا يتزوجن بعده صلى الله عليه وسلم وكان الناس يصلون الجمعة في حجر ازواجه صلى الله عليه وسلم وقد تقدم كشئ من هذا في اواخر الجنائز وتقدم وجه الجمع بين قول عائشة رضي الله عنها ولاوثرنه على نفسي وبين قولها لابن الزبير لا تدفني عندهم باحتمال ان تكون ظنت انه لم يبق هناك وسع ثم تبين لها امكان ذلك بعد دفن عمر رضي الله عنه ويحتمل ان يكون مرادها بقولها لاوثرنه على نفسي الاشارة الى انها لو اذنت في ذلك لامتنع عليها الدفن هناك لمكان عمر رضي الله عنه لكونه اجنبيا منها بخلاف ابيها وزوجها صلى الله عليه وسلم ولا يستلزم ذلك ان لا يكون في المكان سعة ام لا ولهذا كانت تقول بعد ان دفن عمر رضي الله عنه لم اضع ثيابي عني منذ دفن عمر في بيتي اخرجه ابن سعد وغيره وروي عنها في حديث لا يثبت انها استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم ان عاشت [illegible] رضي الله عنها بعده صلى الله عليه وسلم ان تدفن الى جانبه فقال لها واني لك بذلك وليس في ذلك الموضع

وروي ولاوثرنه به صح

عاشت صح

الموضع الا قبري وقبر ابي بكر وعمر وعيسى بن مريم وفي اخبار المدينة من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال ان قبور الثلثة في صفة بيت عائشة رضي الله عنها وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوني اى من الارض كانه كان مضطجعا فامرهم ان يقعدوه فاسنده رجل اليه قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه ويحتمل انه ابن عباس رضي الله عنهما وتعقبه العيني بانه ان كان مستند هذا القائل في الاحتمال المذكور كون ابن عباس رضي الله عنهما في القصة فلغيره ان يقول يحتمل ان يكون عمرو بن ميمون لقوله فيما مضى فانطلقنا معه فافهم فقال ما لديك قال الذي تحب يا امير المؤمنين اذنت اى عائشة رضي الله عنها في الدفن قال الحمد لله ما كان شئ اهم الي من ذلك فاذا انا قبضت على البناء للمفعول فاحملوني ثم سلم فقل يستاذن عمر بن الخطاب ذكر ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك ان عمر رضي الله عنه كان يخشى ان تكون اذنت في حيوته حياء منه وان ترجع عن ذلك بعد موته فاراد ان لا يكرهها على ذلك وقد تقدم ما فيه في اواخر الجنائز فان اذنت لي فادخلوني وان ردتني ردوني الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين حفصة اى بنت عمر رضي الله عنهما والنساء تسير معها فلما رايناها قمنا فولجت عليه اى دخلت على عمر رضي الله عنهما فمكثت عنده ساعة وفي رواية الكشميهني فبكت من البكاء وذكر ابن سعد باسناد صحيح عن المقدام بن معدي كرب انها قالت يا صاحب رسول الله يا امير المؤمنين يا صهر رسول الله فقال عمر لا صبر لي على ما اسمع احرج عليك بما لي عليك من الحق ان تندبيني بعد مجلسك هذا فاما عينيك فلن املكهما واستاذن الرجال فولجت اى دخلت حفصة رضي الله عنها داخلا لهم على وزن فاعل اى مدخلا كان في الدار لاهلها فسمعنا

معن سانا

وروي فلبثت صح

استخلف
جاءها من الداخل فقالوا اوص يا امير المؤمنين استخلف
سياتي في الاحكام ان الذي قال له ذلك هو عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما وروى عمر بن شبة باسناد فيه انقطاع
ان اسلم مولى عمر رضي الله عنه قال لعمر رضي الله عنه حين وقف
احدا بعده يا امير المؤمنين ما يمنعك ان تصنع كما
صنع ابو بكر رضي الله عنه ويحتمل ان يكون ذلك قبل ان يطعنه
ابو لؤلؤة فقد روى مسلم من طريق معدان بن ابي طلحة
ان عمر رضي الله عنه قال في خطبته قبل ان يطعن ان اقواما
يامرونني ان استخلف قال ما احد احق بهذا الامر
من هؤلاء النفر او الرهط شك من الراوي الذين توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا
وعثمن والزبير وطلحة وسعدا هو سعد بن ابي وقاص
وعبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنهم وقد وقع عند ابن سعد
من رواية ابن عمر رضي الله عنهما انه ذكر عبد الرحمن بن عوف وعثمن
وعليا وفيه قلت لسالم أبدأ بعبد الرحمن قبلهما قال نعم فدل
هذا على ان الرواة تصرفوا لان الواو لا ترتب واقتصار عمر
رضي الله عنه على الستة من العشرة لا اشكال فيه لانه منهم وكذا
ابو بكر رضي الله عنه ومنهم ابو عبيدة وقد مات قبل ذلك رضي الله عنه
واما سعيد بن زيد فهو ابن عم عمر رضي الله عنه فلم يسمه عمر رضي الله عنه
فيهم مبالغة في التبري من الامر وقد صرح في رواية المدائني باسانيده
ان عمر رضي الله عنه عد سعيد بن زيد فيمن توفي النبي صلى الله عليه وسلم
وهو عنهم راض الا انه استثناه من اهل الشورى لقرابته منه
وقال الكرماني وتبعه العيني ولعله لم يره اهلا لها بسبب من الاسباب
والله اعلم بذلك وقال يشهدكم عبد الله بن عمر اي يحضركم
وليس له من الامر شيء انما قال هذا مع اهليته لانه راى غيره
احق منه وقد وقع في رواية الطبري من طريق المدائني باسانيده
قال فقال له رجل استخلف عبد الله بن عمر قال والله ما اردت
بهذا

لم يدل

بهذا الا ارب لي في اموركم فارغب فيها لاحد من اهلي كهيئة
التعزية له قال الكرماني هذا كلام الراوي لا كلام عمر
رضي الله عنه وقال الحافظ العسقلاني لم اعرف من اين تهيأ
له الجزم بذلك مع الاحتمال وتعقبه العيني بانه لم يبين وجه
الاحتمال ما هو ولا ثمة في كلامه ما يدل على الجزم انتهى وانت خبير
بان كلامه على الجزم حيث قال قوله كهيئة التعزية كلام الراوي
لا كلام عمر رضي الله عنه فان اصابت الامرة بكسر الهمزة
وفي رواية الكشميهني الامارة سعدا هو سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه فهو ذاك يعني هو محله واهل له والا اي
وان لم تصب الامرة سعدا فليستعن به اي بسعد
ايكم فاعل فليستعن ما أمر على البناء للمفعول من
التامير قال العيني اي ما دام اميرا واظن ان كلمة ما زائدة
واخر صلة اي فاني لم اعزله اي لم اعزل سعدا عن الكوفة
من عجز ويروى عن عجز اي عن التصرف ولا خيانة
في المال وزاد المدائني وما اظن ان يلي هذا الامر الا علي
او عثمن فان ولي عثمن فرجل فيه لين وان ولي علي فستختلف
عليه الناس وان ولي سعد والا فليستعن به الوالي
ثم قال لابي طلحة ان الله قد نصر بكم الاسلام فاختر خمسين
رجلا من الانصار واستحث هؤلاء الرهط حتى يختاروا
رجلا وقال اي عمر رضي الله عنه اوصي الخليفة من بعدي
وفي رواية ابي اسحق عن عمرو بن ميمون فقال ادعوا الي
عليا وعثمن وعبد الرحمن وسعدا والزبير وكان طلحة
غائبا قال فلم يكلم احدا منهم غير عثمن وعلي رضي الله عنهم
فقال يا علي لعل هؤلاء القوم يعلمون لك حقك
وقرابتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهرك
وما اتاك الله من الفقه والعلم فان وليت هذا الامر فاتق
الله فيه ثم دعا عثمن فقال يا عثمن فذكر له نحو ذلك

فانه قوي امين

وقد وقع في رواية اسرائيل عن ابي اسحق في قصة عثمن رضي الله عنه
فان وكلوك هذا الامر فاتق الله ولا تحملن بني ابي معيط
على رقاب الناس ثم قال ادعوا لي صهيبا فدعي له فقال صل
بالناس ثلثا وليخل هؤلاء القوم في بيت فاذا اجتمعوا
على رجل فمن خالف فاضربوا عنقه فلما خرجوا من عنده
قال ان يولوها الاجلح يسلك بهم الطريق فقال له
ابنه ما يمنعك يا امير المؤمنين منه قال اكره ان احملها
حيا وميتا وقد اشتمل هذا الفصل على فوائد عديدة وله
وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما اخرجه ابن سعد
باسناد صحيح قال دخل الرهط على عمر رضي الله عنه فنظر
اليهم فقال اني قد نظرت في امر الناس فلم اجد عند الناس
شقاقا فان كان فهو فيكم وانما الامر اليكم وكان طلحة يومئذ
غائبا في امواله قال وان قومكم لا يؤمرون الا احد
الثلثة عبد الرحمن وعثمن وعلي فمن ولي منكم فلا يحمل
قرابته على رقاب الناس قوموا فتشاوروا ثم قال
عمر رضي الله عنه امهلوا فان حدث لي حدث فليصل
لكم صهيب ثلثا فمن تامر منكم على غير مشورة من المسلمين
فاضربوا عنقه بالمهاجرين الاولين قال الشعبي
هم من ادرك بيعة الرضوان وقال سعيد بن المسيب
من صلى القبلتين ان يعرف بفتح الهمزة اي بان يعرف
لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه
بالانصار خيرا الذين تبوؤا الدار اي سكنوا المدينة
قبل الهجرة وقال المفسرون المراد بالدار دار الهجرة نزلها
الانصار قبل المهاجرين وابتنوا المساجد قبل قدوم
النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين والايمان فيه اضمار
اي وآثروا الايمان من باب علفتها تبنا وماء باردا لان
الايمان ليس بمكان فيتبوؤا فيه والتبوء التمكن والاستقرار
وقال

وقال الحافظ العسقلاني ذكر بعضهم انه من اسماء المدينة
وهو بعيد والراجح انه ضمن تبوؤا معنى لزم او عامل نصبه
محذوف تقديره واعتقدوا او ان الايمان لشدة
ثبوته بسوقهم كانه احاط بهم فكانهم نزلوه والله تعالى اعلم
من قبلهم وليس المراد ان الانصار آمنوا قبل المهاجرين
بل قبل مجيء النبي صلى الله عليه وسلم اليهم ان يقبل من
محسنهم وان يعفى عن مسيئهم واوصيه
باهل الامصار خيرا فانهم ردء الاسلام بكسر
الراء اي عون الاسلام الذي يدفع عنه وجباة المال
بضم الجيم وتخفيف الموحدة جمع جابي كالقضاة جمع
قاضي وهم الذين كانوا يجبون الاموال اي يجمعونها
وغيظ العدو اي يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم
وان لا يؤخذ منهم الا فضلهم اي الا ما فضل عنهم
عن رضاهم وفي رواية الكشميهني ويؤخذ منهم
والاول هو الصواب واوصيه بالاعراب خيرا فانهم
اصل العرب ومادة الاسلام ان يؤخذ من حواشي
اموالهم اي التي ليست بخيار ولا كرام ويرد
على فقرائهم واوصيه بذمة الله المراد به اهل الذمة
ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم
يعني اذا قصدهم عدو لهم يقاتلون لدفعهم عنهم
ولا يكلفوا الا طاقتهم وقد استوفى عمر رضي الله عنه
في وصيته جميع الطوائف لان الناس اما مسلم او كافر
والكافر اما حربي ولا يوصي به واما ذمي وقد ذكره والمسلم
اما مهاجري او انصاري او غيرهما وكلهم اما بدوي
او حضري وقد بين الجميع رضي الله عنه وارضاه ووقع
في رواية المدائني من الزيادة واحسنوا موازرة من يلي
امركم واعينوه وادوا اليه الامانة فانطلقنا وفي رواية

وذمة رسوله صح

اي من الجزية صح

اما برية واما بحرية صح

فلما قبض خرجنا صح

الكشميهني فانقلبنا اي رجعنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر ابن الخطاب اي على عائشة رضي الله عنها قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت أدخلوه بفتح الهمزة من الادخال فادخل على البناء للمفعول وكذلك قوله فوضع هنالك اي في بيت عائشة رضي الله عنها مع صاحبيه عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر ابي بكر رضي الله عنه واختلف في صفة القبور الثلاثة المكرمة شرفنا الله تعالى بزيارتها والاكثرون على ان قبر ابي بكر وراء قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبر عمر رضي الله عنه وراء قبر ابي بكر رضي الله عنه وقيل ان قبره صلى الله عليه وسلم مقدم الى القبلة وقبر ابي بكر رضي الله عنه حذاء منكبيه وقبر عمر رضي الله عنه حذاء منكبي ابي بكر رضي الله عنه وقيل قبر ابي بكر رضي الله عنه عند راس النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر رضي الله عنه عند رجليه وقيل قبر ابي بكر رضي الله عنه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وقبر عمر رضي الله عنه عند رجلي ابي بكر رضي الله عنه وقيل غير ذلك فلما فرغ على البناء للمفعول من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن هو ابن عوف رضي الله عنه اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم اي في الاختيار ليقل الاختلاف كذا قال ابن التين وفيه نظر وصرح المدائني في روايته بخلاف ما قال فقال الزبير اي ابن العوام قد جعلت امري الى علي وقال طلحة رضي الله عنه قد جعلت امري الى عثمن وفيه دلالة على ان طلحة رضي الله عنه حضر بعد ان مات عمر رضي الله عنه وقبل ان يتم امر الشورى وهذا اصح مما رواه المدائني انه لم يحضر الا بعد ان بويع عثمن رضي الله عنه وقال سعد اي ابن ابي وقاص رضي الله عنه قد جعلت امري الى عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه فقال عبد الرحمن ايكما تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام

بالرفع

رضي الله عنه صح

ايكما صح

بالرفع فيهما لان لفظ الجلالة مرفوع بالابتداء وقوله عليه خبره ومتعلقه محذوف اي والله رقيب عليه والاسلام عطف عليه والمعنى والاسلام كذلك لينظرن بلفظ الامر للغائب ~~ليتفكر كل واحد منهما~~ افضلهم بنصب اللام في نفسه اي في معتقده اي ليتفكر كل واحد منهما ايهما افضل في معتقده ويروى بفتح اللام جوابا للقسم المقدر وقال الكرماني وفي بعضها بلفظ المجهول اي وبرفع افضلهم فاسكت بفتح الهمزة بمعنى سكت ويروى بضم الهمزة على البناء للمفعول الشيخان اي عثمن وعلي رضي الله عنهما فقال عبد الرحمن افتجعلونه اي امر الولاية الي والله علي اي والله رقيب علي وشاهد ان لا آلو عن افضلكم اي في ان لا اقصر عن افضلكم قالوا نعم قال اي عمرو بن ميمون فاخذ بيد احدهما هو علي رضي الله عنه يدل عليه بقية الكلام وقد وقع مصرحا به في رواية ابن فضيل عن حصين فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم بكسر القاف وفتحها في الاسلام ما قد علمت وصف او بدل عن القدم وزاد المدائني انه قال له ارايت لو صرف هذا الامر عنك فلم تحضر من كنت ترى احق بها من هؤلاء الرهط قال عثمن فالله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمن لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر وهو الزبير رضي الله عنه فقال له مثل ذلك زاد المدائني انه قال له كما قال لعلي وزاد فيه ان سعدا اشار عليه بعثمن وانه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف الناس لا يخلو برجل منهم الا امره بعثمن رضي الله عنه فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمن فبايعه وبايع له

بتشديد الميم صح

علي وولي اي ودخل اهل الدار اي اهل المدينة
فبايعوه وقد اورد البخاري قصة الشورى في كتاب
الاحكام من رواية حميد بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
عن المسور بن مخرمة وساقها اتم مما هنا وفي قصة عمر رضي
الله عنه هذه من الفوائد شفقته على المسلمين ونصيحته لهم
واقامة السنة فيهم وشدة خوفه من ربه واهتمامه بامر
الدين اكثر من اهتمامه بامر نفسه وان النهي عن المدح
في الوجه مخصوص بما اذا كان فيه افراط او كذب ظاهر ومن ثمه
لم ينه عمر رضي الله عنه الشاب عن مدحه له مع كونه امره بتشمير
ازاره والوصية باداء الدين والاعتناء بالدفن
عند اهل الخير والمشورة في نصب الامام وتقديم الافضل
وان الامامة تنعقد بالبيعة وغير ذلك مما هو ظاهر بالتامل
والله الموفق وقال ابن بطال فيه دليل على جواز تولية المفضول
مع وجود الافضل منه لان ذلك لو لم يجز لم يجعل عمر
رضي الله عنه الامر شورى الى ستة انفس مع علمه بان
بعضهم افضل من بعض قال ويدل على ذلك ايضا قول
ابي بكر رضي الله عنه قد رضيت لكم احد الرجلين عمر وابي عبيدة
مع علمه بانه افضل منهما وفي هذه القصة ايضا الملازمة
بالامر بالمعروف على كل حال واقامة السنة في تسوية
الصفوف والاحتراز من تثقيل الخراج والجزية وترك
ما لا يطاق ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

مناقب علي بن ابي طالب ابي الحسن القرشي

الهاشمي رضي الله عنه هو علي بن ابي طالب بن عبد المطلب المكنى
بابي الحسن كناه بذلك اهله وكناه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بابي تراب لما رآه في المسجد نائما ووجد رداءه قد سقط عن ظهره
وخلص اليه التراب كما رواه البخاري من حديث سهل بن سعد رضي
الله عنه في ابواب المساجد وهنا ايضا يأتي عن قريب وهو ابن عم
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم شقيق ابيه ولازمه من صغره فلم يفارقه
الى ان مات وامه فاطمة بنت اسد بن هاشم وكانت ابنة عم ابيها
وهي اول هاشمية ولدت هاشميا وقد اسلمت وصحبت وماتت
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهي من كبار الصحابيات وروى يعقوب
بن سفيان باسناد صحيح عن عروة قال اسلم علي رضي الله عنه وهو
ابن ثمان سنين وقال ابن اسحق عشر سنين وقيل غير ذلك
وقال عمر رضي الله عنه توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنه راض تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا
وكانت بيعة علي رضي الله عنه بالخلافة عقب قتل عثمن رضي الله عنه
في اواخر ذي الحجة سنة خمس وثلثين فبايعه المهاجرون والانصار
وكل من حضر وكتب ببيعته الى الآفاق فاذعنوا كلهم الا معاوية
رضي الله عنه في اهل الشام فكان بينهم ما كان وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك قوله انت مبتدأ ومني
خبره ومتعلق الخبر خاص وكلمة من هذه تسمى من الاتصالية ومعناه
انت متصل بي وليس المراد اتصاله به من جهة النبوة بل من
جهة العلم والقرب والنسب وكان ابو النبي صلى الله عليه وسلم
شقيق ابي علي رضي الله عنه كما تقدم وكذلك الكلام في قوله وانا
منك وهذا طرف من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه
في قصة بنت حمزة وقد وصله المؤلف في الصلح واخرجه مطولا
في باب عمرة القضاء على ما سياتي ان شاء الله تعالى وفيه قال
لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا وفي حديث آخر انت مني
بمنزلة هرون من موسى ومعناه انت متصل بي ونازل مني
منزلة هرون وفيه تشبيه ووجه التشبيه مبهم بينه بقوله الا
انه لا نبي بعدي ان اتصاله ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال
من جهة الخلافة لانها تلي النبوة ثم انها اما ان تكون في حيوته
او بعد مماته لان هرون عليه السلام مات قبل موسى عليه السلام

وانما قيل ابن مريم والخطاب لها تنبيها على انه يولد من غير اب اذ
الاولاد تنسب الى الآباء ولا تنسب الى الام الا اذا فقد الاب
وقوله بكلمة اي بولد يكون وجوده بكلمة من الله اي بقوله كن فيكون
وجيها في الدنيا والآخرة حال مقدرة من كلمة وهي
وان كانت نكرة لكنها موصوفة وتذكيرها للمعنى والوجاهة
في الدنيا النبوة وفي الآخرة الشفاعة ومن المقربين من الله
وقيل اشارة الى علو درجته في الجنة او رفعه الى السماء وصحبة الملائكة

وقوله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابرهيم
وآل عمران على العالمين الى بغير حساب اي اقرا الآيات
الى قوله بغير حساب قال الله تعالى ان الله اصطفى اي اختار آدم
ونوحا وآل ابرهيم وآل عمران على العالمين بالرسالة والخصائص
الروحانية والجسمانية وصفاهم من الصفات الذميمة وزينهم
بالخصائل الحميدة حتى قدروا على ما لم يقدر عليه غيرهم وقيل اختار
آدم لانه خلقه بيده ونفخ فيه من روحه واسجد له ملائكته
وعلمه اسماء كل شئ واسكنه جنته واصطفى نوحا وجعله اول
رسول بعث الى اهل الارض لما عبد الناس الاوثان ثم اصطفى آل
ابرهيم وجعل منهم سيد البشر خاتم الانبياء محمد صلى الله عليه وسلم
وآل عمران وجعل منهم عيسى عليه السلام وآل ابرهيم هم اسمعيل
واسحق واولادهما وآل عمران موسى وهرون ابنا عمران
بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب او عيسى وامه مريم
بنت عمران بن ماثان وكان بين العمرانين الف وثمانمائة سنة
ذرية بعضها من بعض حال او بدل من الآلين او منها ومن
نوح اي انهم ذرية واحدة متشعبة بعضها من بعض فموسى
وهرون من عمران وعمران من يصهر ويصهر من قاهث وقاهث من
لاوي ولاوي من يعقوب ويعقوب من اسحق وكذلك عيسى بن مريم
بنت عمران بن ماثان بن سليمن بن داود بن ايشي بن يهوذا
ابن يعقوب بن اسحق وقيل بعضها من بعض في الدين والذرية

الولد

موسى وهرون عليهما السلام

او عيسى صح

الولد يقع على الواحد والجمع فعلية من الذر او فعولة من
الذرء ابدلت همزتها ياء ثم قلبت الواو ياء وادغمت والله
سميع عليم باقوال الناس واعمالهم فيصطفي من كان
مستقيم القول والعمل او سميع بقول امراة عمران
عليم بنيتها اذ قالت امراة عمران رب اني نذرت لك
ما في بطني فينتصب اذ بقوله سميع عليم وقيل نصبه باضمار
اذكر وامراة عمران هذه هي حنة بنت فاقوذا ام مريم
البتول جدة عيسى عليه السلام وقوله اذ قالت امراة
عمران على اثر قوله وآل عمران مما يرجح ان عمران هو عمران بن ماثان
جد عيسى عليه السلام والقول الآخر يرجحه ان موسى يقرن
بابرهيم كثيرا في الذكر فان قيل كانت لعمران بن يصهر بنت
اسمها مريم اكبر من موسى وهرون ولعمران بن ماثان مريم
البتول فما ادريك ان عمران هذا هو ابو مريم البتول
دون عمران ابي مريم التي هي اخت موسى وهرون قلت الجواب
انه كفى بكفالة زكريا دليلا على انه عمران ابو البتول لان زكريا
ابن آذن وعمران بن ماثان كانا في عصر واحد وقد تزوج
زكريا بنته ايشاع اخت مريم فكان يحيى وعيسى ابني خالة
كما جاء في الحديث السابق محررا معتقا لخدمة بيت
المقدس لا يد لي عليه ولا استخدمه ولا اشغله بشئ
وكان هذا النذر مشروعا عندهم وروي انهم كانوا ينذرون
هذا النذر فاذا بلغ الغلام خير بين ان يفعل وان لا يفعل
وعن الشعبي محررا مخلصا للعبادة وما كان التحرير الا
للغلمان وانما بنت الامر على التقدير او طلبت ان ترزق
ذكرا فتقبل مني ما نذرته انك انت السميع العليم
لقولي ونيتي فلما وضعتها قالت رب اني وضعتها
انثى الضمير لما في بطنها وانما انث على المعنى لان ما في بطنها
كان انثى في علم الله تعالى او على تأويل الجبلة او النفس او النسمة

حبذا اسمهم · وان النظر الى وجهه عبادة وقد روته عائشة
رضي الله عنها وانه احب الخلق الى الله بعد رسوله رواه
انس في حديث الطائر وسماه النبي صلى الله عليه وسلم
يعسوب الدين وسماه ايضا زر الارض وقد رويت
هذه اللفظة مهموزة وملينة ولكل واحدة منهما معنى
فمن همز اراد الصوت والصوت جمال الانسان فكانه قال
انت جمال الارض والملين هو المنفرد الوحيد كانه قال
انت وحيد الارض وتقول زززت السكين اذا رسخته
في الارض بالوتد فكانه قال انت وتد الارض وكل ذلك
محتمل وهو مدح ووصف وان النبي صلى الله عليه وسلم
اياه ابريقه المبارك حين وضعه حدثنا قتيبة
اي ابن سعيد قال اخبرنا حاتم بالمهملة والمثناة الفوقية
هو ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن يزيد من الزيادة
بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن مولاه سلمة اي
ابن الاكوع انه قال كان علي رضي الله عنه قد تخلف
عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال
انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج
علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء
الليلة التي فتحها الله في صباحها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او ليأخذن الراية
غدا رجلا او رجل يحبه الله ورسوله او قال يحب
الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه
يعني بعلي بن ابي طالب وما نرجوه فقالوا هذا علي
فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رايته ففتح
الله عليه ويروى على يديه وقال ابن عباس رضي الله عنهما
فكانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في
المواطن كلها مع علي رضي الله عنه وفي حديث جابر بن سمرة
رضي

شك من الراوي

بينه

رضي الله عنه قالوا يا رسول الله من يحمل رايتك يوم القيمة قال من
عسى ان يحملها يوم القيمة الا من كان يحملها في الدنيا علي بن ابي طالب
وفي كتاب ابي القاسم البصري من حديث قيس بن الربيع عن ابي هرون
العبدي عن ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لاعطين الراية رجلا كرارا غير فرار فقال حسان رضي الله عنه
يا رسول الله تأذن لي ان اقول في علي شعرا قال قل قال

وكان علي ارمد العين يبتغي · دواء فلما لم يحس مداويا ·
حباه رسول الله منه بتفلة · فبورك مرقيا وبورك راقيا ·
وقال ساعطي الراية اليوم صارما · فذاك محب للرسول مواتيا ·
يحب النبي والاله يحبه · فيفتح الله الحصون التواليا ·
فاخص بها دون البرية كلها · عليا وسماه الوزير المواخيا ·

وفي قوله صلى الله عليه وسلم يحب الله ورسوله اشارة الى وجود حقيقة
المحبة فيه رضي الله عنه والا فكل مسلم يشترك مع علي رضي الله عنه
في مطلق هذه الصفة وفي الحديث تلميح الى قوله تعالى قل ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فكانه اشار الى ان عليا رضي الله عنه
تام الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتصف بصفة
محبة الله ولهذا كانت محبته علامة للايمان وبغضه علامة للنفاق
كما اخرجه مسلم من حديث علي رضي الله عنه نفسه قال والذي فلق
الحبة وبرأ النسمة انه لعهد النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يحبك
الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق وفي الحديث الماضي يبصق
في عينيه ولم يذكرها في حديث سلمة ويروى قال علي فوضع راسي
في حجره ثم بصق في الية راحتيه ثم دلك بها عيني ثم قال اللهم
لا يشتكي حرا ولا قرا قال علي رضي الله عنه فما اشتكت عيني
لا حرا ولا قرا حتى الساعة وفي لفظ ودعا له بست دعوات
اللهم اعنه واستعن به وارحمه وارحم به وانصره وانصر به
اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وفي الاكليل للحاكم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر رضي الله عنه الى بعض

مواتيا صح

واعن به
نسخة صحيحة

حصون خيبر فقاتل وجهد ولم يكن فتح فبعث عمر رضي الله عنه فلم يك
فتح فاعطاها علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال رواه جماعة من الصحابة
غير سهل ابو هريرة وعلي وسعد بن ابي وقاص والزبير بن العوام والحسن
بن علي وابن العباس وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر وابو سعيد
الخدري وسلمة بن الاكوع وعمران بن حصين وابو ليلى الانصاري
وبريدة وعامر بن ابي وقاص وآخرون رضي الله عنهم ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وهو طريق آخر في الحديث السابق من حيث المعنى
حدثنا عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابيه اي حازم سلمة بن دينار ان رجلا قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه جاء الى سهل بن سعد فقال هذا فلان
لامير المدينة اي كنى بفلان عن امير المدينة والاسم يراد بالكنية ويطلق
الاسم على الكنية قال الحافظ لم اقف على اسم فلان المذكور صريحا
ووقع عند الاسمعيلي هذا فلان بن فلان يدعو عليا عند المنبر
اراد انه يذكر عليا بشيء غير مرضي قال اي ابو حازم فيقول سهل بن سعد
ماذا قال اي فلان الذي كنى به عن امير المدينة قال اي قال ذلك
الرجل يقول له اي يقول فلان المذكور لعلي رضي الله عنه ابو تراب
فضحك اي سهل بن سعد رضي الله عنه وقال والله ما سماه
الا النبي صلى الله عليه وسلم وما كان له اسم احب اليه منه قال
ابو حازم فاستطعمت الحديث سهلا اي سألته ان يحدثني
الحديث وتمام القصة واستعار الاستطعام للكلام لجامع ما
بينهما من الذوق فللطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي
فقلت يا ابا عباس بتشديد الموحدة والسين المهملة وهو كنية
سهل بن سعد رضي الله عنه ويروى يا ابا العباس بالالف واللام
كيف وفي رواية الاسمعيلي فقلت يا ابا عباس كيف كان امره
قال دخل علي على فاطمة رضي الله عنهما ثم خرج فاضطجع في
المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم اين ابن عمك قالت
في المسجد وفي رواية الطبراني كان بيني وبينه شيء فخرج النبي
صلى

صلى الله عليه وسلم اليه فوجد رداءه قد سقط عن
ظهره وخلص التراب الى ظهره اي وصل وفي رواية
الاسمعيلي حتى يخلص ظهره الى التراب كانه نام اولا على
مكان لا تراب فيه ثم تقلب فصار ظهره على التراب او
سفي عليه التراب فجعل صلى الله عليه وسلم يمسح عن ظهره
فيقول اجلس يا ابا تراب مرتين ظرف لقوله فيقول اجلس
قال الحافظ العسقلاني ظاهره ان ذلك اول ما قال له
ذلك وروى ابن اسحق ومن طريقه احمد من حديث عمار
بن ياسر رضي الله عنه قال نمت انا وعلي في غزوة العشيرة
في نخل فما افقنا الا بالنبي صلى الله عليه وسلم يحركنا برجله
يقول لعلي قم يا ابا تراب لما يرى عليه من التراب وهذا
ان ثبت حمل على انه خاطبه بذلك في هذه الكائنة الاخرى
وروي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان سبب غضب
علي رضي الله عنه كان لما آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه
لم يواخ بينه وبين احد فذهب الى المسجد فذكر القصة
وقال في آخرها قم فانت اخي اخرجه الطبراني وعند ابن عساكر
نحوه من حديث جابر بن سمرة وحديث الباب اصح
ويمكن الجمع بينهما ان قصة المواخاة كانت اول ما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وتزويج علي رضي الله عنه
بفاطمة رضي الله عنها ودخوله عليها كان بعد ذلك بمدة
والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه دلالة
على فضيلة علي رضي الله عنه وعلو منزلته عند النبي صلى الله
عليه وسلم وذلك لانه مشى اليه ودخل المسجد ومسح التراب
عن ظهره واسترضاه تلطفا به لانه كان وقع بين علي وفاطمة
رضي الله عنهما شيء فلذلك خرج الى المسجد واضطجع فيه
صرح بذلك في رواية البخاري التي مضت في كتاب
الصلوة حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم اين ابن عمك

قالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج ولم يقل الحديث
حدثنا محمد بن رافع اي ابن ابي زيد القشيري النيسابوري
شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا حسين هو ابن علي بن الوليد
الجعفي الكوفي عن زائدة هو ابن قدامة عن ابي حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمن بن عاصم الاسدي
الكوفي عن سعد بن عبيدة بضم العين هو ابو حمزة بالزاي
الكوفي السلمي وقدمر في الوضوء قال اي انه قال جاء رجل
الى ابن عمر رضي الله عنهما تقدم في مناقب عثمن رضي الله عنه
فسأله عن عثمن فذكر عن محاسن عمله كانه ضمن ذكر معنى
اخبر فعداه بعن وفي رواية الاسمعيلي فذكر احسن عمله اي
عمل عثمن رضي الله عنه والمحاسن جمع حسن على غير القياس
وكانه جمع محسن وكانه ذكر للرجل انفاق عثمن رضي الله عنه
في جيش العسرة وتسبيله بئر رومة ونحو ذلك من محاسنه
قال اي ابن عمر رضي الله عنهما لعل ذاك يسوءك اي لعل ما
ذكرت من محاسنه لا يطيب لك ويصعب عليك قال نعم
ويروى أجل قال اي ابن عمر رضي الله عنهما فارغم الله بانفك
الباء فيه زائدة يقال ارغم الله انفه اي الصقه بالرغام اي
اذله واهانه والرغام في الاصل التراب فكانه يقول اسقطك
الله على الارض فيلاصق وجهك بالرغام ثم سأله عن علي
رضي الله عنه اي سأل ذلك الرجل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه فذكر محاسن عمله كانه ذكر
له شهوده بدرا وغيرها وفتح خيبر على يديه وقتله مرحبا اليهودي
وغير ذلك قال اي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هو ذاك
اي علي رضي الله عنه ذاك الذي بيته اوسط بيوت النبي
صلى الله عليه وسلم يشير بذلك الى ان لعلي رضي الله عنه
منزلة عند النبي صلى الله عليه وسلم من حيث ان بيته اوسط بيوت
النبي صلى الله عليه وسلم اي احسنها بناء وقال الداودي
معناه

رضي الله عنه

معناه انه في وسطها وهو اصح وقد وقع عند النسائي من طريق عطاء
بن السائب عن سعد بن عبيدة في هذا الحديث فقال لا تسأل
عن علي ولكن انظر الى بيته من بيوت النبي صلى الله عليه وسلم
وكذا من رواية العلاء بن عرار قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما
عن علي رضي الله عنه فقال انظر الى منزله من نبي الله صلى
الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته وقد تقدم ما يتعلق
بترك باب غيره مسدودا في مناقب ابي بكر الصديق رضي الله عنه
ثم قال اي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لعل ذاك يسوءك
قال اي الرجل أجل اي نعم يسوءني ثم رد عليه عبد الله
رضي الله عنه قال فارغم الله بانفك مثل ما قال
في الاول ثم قال انطلق اي اذهب من عندي فاجهد
علي بتشديد الياء جهدك اي ابلغ غايتك في هذا الامر
واعمل في حقي ما تستطيع وتقدر عليه فان الذي قلته لك
الحق وقائل الحق لا يبالي بما يقال في حقه من الاباطيل وقد وقع
في رواية عطاء بن السائب المذكورة عن سعد بن عبيدة
في هذا الحديث قال فقال الرجل فاني ابغضه فقال ابن عمر
رضي الله عنهما ابغضك الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله ثم سأله عن علي رضي الله عنه فذكر محاسن عمله
فان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مدحه باوصافه الحميدة فيدل
على ان له فضلا وفضيلة رضي الله عنه والحديث من افراد
البخاري حدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا غندر
بضم الغين المعجمة هو محمد بن جعفر وقد تكرر ذكره قال
اخبرنا شعبة عن الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة بضم العين
المهملة وفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية وبالموحدة
مصغر العتبة انه قال سمعت ابن ابي ليلى هو عبد الرحمن
بن ابي ليلى واذا اطلقه الفقهاء يعنون به محمد بن عبد الرحمن
قال حدثنا علي ان فاطمة شكت ما تلقى من اثر الرحى

فاتى النبي صلى الله عليه وسلم سبي فانطلقت اى فاطمة
رضي الله عنها فلم تجده اى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت
عائشة رضي الله عنها فاخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته عائشة رضي الله عنها بمجيء فاطمة رضي الله عنها فجاء
النبي صلى الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت
لاقوم فقال اى النبي صلى الله عليه وسلم على مكانكما اى الزما مكانكما
ولا تفارقاه فقعد بيننا هذا من كلام علي رضي الله عنه اى فقعد
النبي صلى الله عليه وسلم بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري
فقال الا اعلمكما كلمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ومعناها
الحث والتحضيض خيرا مما سألتماني اذا اخذتما مضاجعكما
فكبرا بلفظ المضارع وترك النون حذفت اما للتخفيف واما
على لغة من قال ان كلمة اذا جازمة وهي لغة شاذة ويروى فكبرا
على صيغة الامر اربعا وثلاثين وتسبحا ثلاثا وثلاثين
وتحمدا ثلاثا وثلاثين فهو خير لكما من خادم وقد مر الحديث
في الخمس في باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
دخل بين علي وفاطمة رضي الله عنهما في الفراش مازحا بعدم العلم
وهذا يدل على ان لعلي رضي الله عنه منزلة عظيمة عنده صلى الله
عليه وسلم وقد اختار النبي صلى الله عليه وسلم له ما اختار لابنته
من ايثار امر الآخرة على امر الدنيا وقد رضيا بذلك رضي الله عنهما
وقد تقدم بيان السبب في ذلك في كتاب الخمس فان النبي صلى
الله عليه وسلم اختار ان يوسع على فقراء الصفة بما تقدم عليه
ورأى لاهله الصبر بالهم وذلك من مزيد الثواب حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال اخبرنا شعبة عن
سعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه انه قال
سمعت ابراهيم بن سعد اى ابن ابي وقاص رضي الله عنه
عن ابيه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه
اما

اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى اى نازلا
مني منزلة هرون من موسى والباء زائدة وهذا تعلق
به الرافضة في خلافة علي رضي الله عنه واستحقاقه لها دون
غيره من الصحابة فان هرون كان خليفة موسى عليهما السلام
واجاب عنه الخطابي فقال انما قال لعلي رضي الله عنه حين خرج
الى تبوك ولم يستصحبه فقال اتخلفني مع الذرية فقال
اما ترضى فضرب له المثل باستخلاف موسى عليه السلام
هرون عليه السلام على بني اسرائيل حين خرج الى الطور
ولم يرد به الخلافة بعد الموت فان المشبه به وهو هرون
عليه السلام كانت وفاته قبل وفات موسى عليه السلام
بالاتفاق وانما كان خليفته في حيوته في وقت خاص فليكن
كذلك الامر فيمن ضرب المثل له وقال الطيبي معنى الحديث
انت متصل بي نازل مني منزلة هرون من موسى عليهما السلام
وفيه تشبيه مبهم بينه بقوله الا انه لا نبي بعدي فعرف
ان الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة بل من جهة
ما دونها وهو الخلافة ولما كان هرون المشبه به انما كان
خليفة في حيوة موسى عليه السلام دل ذلك على تخصيص
خلافة علي رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم في حيوته والله
تعالى اعلم ثم في رواية سعيد بن المسيب عن سعد رضي
الله عنه فقال علي رضي الله عنه رضيت رضيت اخرجه
احمد ولابن سعد من حديث البراء وزيد بن ارقم في نحو
هذه القصة قال بلى يا رسول الله قال فانه كذلك وفي اول
حديثهما انه صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه لا بد من
ان اقيم او تقيم فاقام علي رضي الله عنه فسمع ناسا يقولون
انما خلفه لشيء كرهه منه فاتبعه فذكر له ذلك فقال له الحديث
واسناده قوي ووقع في رواية عامر بن سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه عند مسلم والترمذي قال معاوية لسعد ما منعك

ان تسب ابا تراب قال اما ما ذكرت ثلثا قالهن له رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلن اسبه فذكر هذا الحديث وقوله لاعطين الراية رجلا
يحبه الله ورسوله وقوله لما نزلت فقل تعالوا ندع ابناءنا
الآية دعا عليا وفاطمة والحسن والحسين فقال اللهم هؤلاء اهلي
وعند ابي يعلى من وجه آخر لا باس به قال لو وضع المنشار على مفرقي
ان اسب عليا ما سببته ابدا وهذا الحديث يعني حديث الباب
دون الزيادة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن غير سعد من حديث
عمر وعلي نفسه وابي هريرة وابن عباس وجابر بن سمرة وحبشي
بن جنادة ومعاوية واسماء بنت عميس وغيرهم رضي الله عنهم
وقد استوعب طرقه ابن عساكر في ترجمة علي رضي الله عنه وقريب
من هذا الحديث في المعنى حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي من اشقى الاولين قال عاقر الناقة
قال فمن اشقى الآخرين قال الله ورسوله اعلم قال قاتلك
اخرجه الطبري وله شاهد من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه
عند احمد ومن حديث صهيب رضي الله عنه عند الطبراني وعن علي
رضي الله عنه نفسه عند ابي يعلى باسناد لين وعند البزار باسناد
جيد وقد اخرج البخاري من مناقب علي رضي الله عنه اشياء
في غير هذا الموضع منها حديث عمر رضي الله عنه علي اقضانا
وسياتي في تفسير البقرة وله شاهد صحيح من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه عند الحاكم ومنها حديث قتال البغاة وهو في حديث
ابي سعيد رضي الله عنه تقتل عمارا الفئة الباغية وكان عمار رضي الله عنه
مع علي رضي الله عنه وقد تقدمت الاشارة الى الحديث المذكور
في الصلوة ومنها حديث قتال الخوارج وقد تقدم من حديث
ابي سعيد رضي الله عنه في علامات النبوة وغير ذلك مما يعرف
بالتتبع واوعب من جمع في مناقبه من الاحاديث الجياد النسائي
في كتاب الخصائص فاما حديث من كنت مولاه فعلي مولاه
فقد اخرجه الترمذي والنسائي وهو كثير الطرق جدا وقد استوعبها

ابن عقدة في كتاب مفرد وكثير من اسانيدها صحاح وحسان
وقد روينا عن الامام احمد قال ما بلغنا عن احد من الصحابة
رضي الله عنهم اكثر ما بلغنا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة تنبيه قد وقع هذا الحديث
اعني حديث سعد رضي الله عنه مقدما بهذا على حديث
علي رضي الله عنه في رواية الاكثرين ووقع مؤخرا عنه في رواية
ابي ذر والخطب في ذلك سهل حدثنا علي بن الجعد بفتح
الجيم وسكون المهملة الاولى قال اخبرنا شعبة عن ايوب
هو السختياني عن ابن سيرين هو محمد بن سيرين عن عبيدة
بفتح المهملة وكسر الموحدة السلماني عن علي رضي الله عنه
انه قال اقضوا كما كنتم تقضون وفي رواية الكشميهني
على ما كنتم تقضون اي قال لاهل العراق اقضوا اليوم
كما كنتم تقضون قبل هذا وسبب ذلك ان عليا رضي
الله عنه لما قدم العراق قال كنت رايت مع عمر ان تعتق
امهات الاولاد وان لا يبعن وقد رايت الآن ان يسترققن
ويبعن فقال عبيدة رايك يومئذ في الجماعة احب
الي من رايك وحدك في الفرقة فقال علي رضي الله عنه
اقضوا كما كنتم تقضون كما في رواية حماد بن زيد عن ايوب
فاني اكره الاختلاف اي الذي يؤدي الى النزاع وقال
ابن التين يعني مخالفة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وقال غيره
المراد المخالفة التي تؤدي الى النزاع والفتنة ويؤيده قوله
بعد ذلك حتى يكون الناس جماعة وفي رواية الكشميهني
حتى يكون للناس جماعة او اموت بالنصب كما مات
اصحابي اي لا ازال على ذلك حتى اموت ثم انما قال
او اموت بكلمة او مع ان الامرين كليهما مطلوبان لانه
لا منافاة للجمع بينهما فكان ابن سيرين اي محمد بن سيرين
وهذا موصول بالاسناد المذكور اليه يرى اي يعتقد

هو ابن عمرو صح

اى موسى المتقدم بصيغة الحصر انه لم يكمل من النساء غيرها وغير آسية
وقوله وخير نسائها خديجة اى خير نساء العرب او [illegible]
هذه الامة وقال القاضى ابو بكر ابن العربى خديجة افضل نساء الامة
مطلقا بهذا الحديث وقد تقدم فى اواخر قصة موسى حديث
ابى موسى فى ذكر مريم وآسية وهو يقتضى فضلهما على غيرهما
من النساء ودل هذا الحديث على ان مريم افضل من آسية وان
خديجة افضل نساء هذه الامة فكأنه لم يتعرض فى هذه الامة
حيث قال ولم يكمل من النساء اى من نساء الامم الماضية الا
ان حملنا الكمال على النبوة فيكون على اطلاقه وعند النسائى
باسناد صحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما افضل نساء اهل الجنة
خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية
بنت مزاحم امرأة فرعون ورواه ابو يعلى ايضا وعند الترمذى
باسناد صحيح عن انس رضى الله عنه حسبك من نساء العالمين
فذكرهن وللحاكم باسناد صحيح عن انس وحذيفة رضى الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه ملك الموت فبشره ان فاطمة
سيدة نساء اهل الجنة ومطابقته للترجمة فى قوله مريم ابنة عمران
وقد اخرجه البخارى فى فضل خديجة ايضا واخرجه مسلم فى الفضائل
والترمذى فى المناقب وكذا النسائى فيه ٠

باب

قوله تعالى اذ قالت الملئكة يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم الى قوله كن فيكون

اى اقرأ الآية الى قوله كن فيكون ووقع فى رواية ابى ذر زيادة
واو فى اول هذه الآية وهو غلط وانما وقعت الواو فى اول الآية
التى قبلها واما هذه فبغير واو وقد مر تفسير هذه الآية قبل باب
[illegible] بعدها قال الله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم ان
الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم وجيها
فى الدنيا والآخرة ومن المقربين ويكلم الناس فى المهد
وكهلا ٠ اى يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت
وهو معطوف

وهو معطوف على قوله وجيها اى يبشرك به وجيها ومكلما
فان الجملة الفعلية مقدرة بالاسم فى مثل هذا المحل فيجوز عطفها
على الاسم والمهد مصدر سمى به ما يمهد للصبى من مضجعه وعن مى
عنها انها قالت كنت اذا خلوت به احادثه ويحادثنى فاذا
شغلنى عنه انسان يسبح فى بطنى وانا اسمع وقيل سعنى فى المهد
صغيرا فى حجر امه وقد [illegible] اختلفوا هل كان نبيا وقت كلامه
فقيل نعم لظهور المعجزة وقيل لا وانما جعل ذلك تأسيسا
لنبوته والكهل الذى اجتمع قوته وتم شبابه قيل اول الكهولة
ثلثون وقيل اثنان وثلثون وقيل اربعون وآخرها خمسون
وقيل ستون ثم يدخل فى سن الشيخوخة وقال بعضهم انه
رفع شابا والمراد وكهلا بعد نزوله وذكر احواله المختلفة المتنافية
ارشادا الى انه بمعزل عن الالوهية ومن الصالحين حال ثالث
من كلمة او ضميرها الذى فى يكلم والمعنى فى قوله وعلمه قالت رب
انى يكون لى ولد ولم يمسسنى بشر اى لم يصبنى رجل تعجب
واستبعاد عادى على ان يكون انى بمعنى من اين فان البشرية
تقتضى التعجب فيما وقع على خلاف العادة ولم تجر عادة
بان يولد ولد بلا اب او استفهام عن انه يكون بتزوج او غيره
على ان يكون انى بمعنى كيف قال كذلك اى الامر كما قلت لم يمسك
بشر الله يخلق ما يشاء القائل جبريل او الله وجبريل حكى لها
وقوله تعالى اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون اشارة
الى انه تعالى كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا باسباب
ومواد يقدر ان يخلقها دفعة من غير ذلك ومعنى ذلك اذا
اراد تكوينه يقول له كن فيكون ولا يتأخر عن وقته بل يوجد
عقيب الامر بلا مهلة يبشرك ويبشرك واحد الاول من
باب نصر وهو قراءة حمزة والكسائى ويحيى بن وثاب والثانى
من باب التفعيل من التبشير وهو قراءة الباقين والبشير الذى
يخبر المرء بما يسره من خير وقد يطلق فى الشر مجازا تهكما وجيها شريفا

ثم فان الصالح هو الذى صرف
عمره فى طاعة ربه
وماله فى مرضاته
صح

قال شغلك عنه يا أمه المرآة والمكحلة وما كان يشغلني عنه شيء
وإني كنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطني
بكسر الشين وفتح الباء وفي رواية الكشميهني لشبع بطني باللام
أي لأجل شبع بطني **حين لا آكل الخمير** وفي رواية الكشميهني
حتى لا آكل الخمير والأول أوجه والخمير بفتح الخاء المعجمة وهو الخبز
الذي خمر وجعل في عجينه الخميرة ويروى الخبيز بكسر الباء الموحدة
وآخره زاي وهو الخبز المأدوم والخبزة بضم المعجمة وسكون الموحدة
وبالزاي الأدم **ولا ألبس الحبير** بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة
وآخره راء الجديد والحسن وقيل الثوب المحبر كالبرود اليمانية
وقال الحافظ العسقلاني والحبير من البرود ما كان موشيا مخططا
يقال برد حبير وبرد حبرة على وزن عنبة على الوصف والإضافة
وقال الهروي الحبير ثياب تصنع باليمن والكل متقارب وفي رواية
الكشميهني ولا ألبس الحرير والأول أرجح **ولا يخدمني فلان**
ولا فلانة أراد به من يخدم من الذكور والإناث **وكنت ألصق**
بطني بالحصباء من الجوع وفائدة إلصاق البطن بالحصباء
انكسار حرارة شدة الجوع ببرودة الحجر **وإن كنت** أن هذه مخففة
من الثقيلة والفارقة بينها وبين النافية اللام في قوله **لأستقرئ**
الرجل الآية أي أطلب منه أن يقرأ الآية **هي معي** أي وإن
أن تلك الآية معي فهي جملة اسمية وقعت حال بغير واو أي كنت
أحفظها والحاصل أن أبا هريرة رضي الله عنه يقول لواحد من الناس
أي أطلب منك قراءة آية من القرآن والحال أنه يحفظها ولكن يخيل
في قصده من هذا أن يؤويه إلى بيته فيطعمه شيئا وهو معنى قوله
كي ينقلب بي فيطعمني أي يرجع بي إلى منزله ويدل على ذلك
ما رواه الترمذي من طريق ضعيفة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
كنت لأسأل الرجل عن الآية أنا أعلم بها منه ما أسأله إلا ليطعمني
شيئا وقال الحافظ العسقلاني في قوله لأستقرئ الرجل أطلب
منه القرى فيظن أني أطلب منه القراءة وقد وقع بيان ذلك

في رواية

في رواية لأبي نعيم في الحلية عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه وجد
عمر رضي الله عنه فقال أقرئني فظن أنه من القراءة وأخذ يقرئه
القرآن ولم يطعمه قال وإنما أردت منه الطعام انتهى وتعقبه العيني
بأنه الذي قاله غير صحيح ونظير فساده من قوله كنت لأستقرئ
الرجل الآية هي معي واستدلاله على المعنى الذي فسره بما رواه
أبو نعيم لا يفيده أصلا لأنه قضية أخرى مخصوصة بما وقع
بينه وبين عمر رضي الله عنهما والذي هنا أعم من ذلك **وكان أخير**
الناس على وزن أفعل التفضيل وفي رواية الكشميهني
وكان خير الناس وكلاهما لغتان فصيحتان مستعملتان **للمساكين**
وفي رواية الكشميهني للمسكين بالإفراد والمراد الجنس **جعفر بن**
أبي طالب وكان جعفر رضي الله عنه يسمى أبا المساكين
قال الحافظ العسقلاني وهذا التقييد يحمل عليه المطلق الذي
جاء عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ما احتذى النعال
ولا ركب المطايا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل
من جعفر بن أبي طالب لم يحيني حتى يذهب بي إلى منزله **كان**
ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته في محل النصب لأنه مفعول
ثان **حتى إن كان ليخرج** كلمة إن هذه مخففة من المثقلة
ليخرج بضم الياء من الإخراج **إلينا العكة** بالنصب مفعوله
وهي بضم العين المهملة وتشديد الكاف وعاء السمن
التي ليس فيها شيء فنشقها فنلعق ما فيها بنون المتكلم
مع الغير من لعق يلعق من باب علم يعلم لعقا بفتح اللام وهو
اللحس ولا تنافي بين قوله ليس فيها شيء وبين قوله فنلعق
ما فيها لأن معنى قوله ليس فيها شيء أي يمكن إخراجه منها بغير
قطعها ومعنى فنلعق أي نلعق بعد الشق ما كان يبقى في جوانبها
وفي رواية الترمذي فيقول لامرأته أسماء بنت عميس أطعمينا
فإذا أطعمنا أجابني وكان جعفر يحب المساكين ويجلس إليهم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكنيه بأبي المساكين انتهى وإنما كان يجيبه

في العسقلاني

اخراجه سابق

عن سؤاله مع معرفته بانه انما ساله ليطعمه ليجمع بين المصلحتين
ولاحتمال ان يكون السؤال حينئذ وقع منه على الحقيقة ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله وكان اخير الناس الخ لان هذه منقبة حسنة
حدثنا عمرو بن علي اي ابن بحر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي
وهو شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا يزيد من الزيادة بن هرون
الواسطي قال اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد واسم ابي خالد
سعد ويقال كثير الكوفي عن الشعبي عامر ان ابن عمر رضي
الله عنهما كان اذا سلم على ابن جعفر يعني عبد الله بن جعفر
بن ابي طالب قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين
ووقع في رواية الاسمعيلي من طريق هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد
قال قلت للشعبي كان ابن جعفر يقال له ابن ذي الجناحين قال نعم
رايت ابن عمر رضي الله عنهما اتاه يوما اذ لقيه فقال السلام عليك
يا ابن ذي الجناحين وكانه يشير الى حديث عبد الله بن جعفر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هنيئا لك ابوك يطير مع الملائكة
في السماء اخرجه الطبراني باسناد حسن وعن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت جعفر بن ابي طالب يطير
مع الملائكة اخرجه الترمذي والحاكم وفي اسناده ضعف لكن له
شاهد من حديث علي رضي الله عنه عند ابن سعد وعن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مر بي جعفر الليلة في ملأ
من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم اخرجه الترمذي والحاكم
باسناد على شرط مسلم واخرج ايضا هو والطبراني عن ابن عباس
رضي الله عنهما مرفوعا دخلت البارحة الجنة فرايت فيها جعفرا
يطير مع الملائكة وفي طريق اخرى عنه ان جعفرا يطير مع جبريل
وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه واسناده هذا جيد
وقع في رواية النسفي وحده في هذا الموضع قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه يقال لكل ذي ناحيتين جناحان ولعله
اراد بهذا اصل الجناحين في قول ابن عمر رضي الله عنهما يا ابن ذي الجناحين

قوله الصحابي ابن الصحابي قيل لم يكن في الاسلام اسخى منه مات سنة ثمانين على الاصح صح

على المعنوي دون الحسي والحاصل ان الجناحين يطلقان
على كل ناحيتين ومنه يقال جنح الطريق اي جانبه وجنح القوم
اي ناحيتهم وقال الجوهري وجناح الطير يده ذكر العباس
بن عبد المطلب رضي الله عنه هو عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان اسن من النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين
او ثلاث وكان اسلامه على المشهور قبل فتح مكة واما قول
ابي رافع في قصة بدر كان الاسلام دخل علينا اهل البيت فلا يدل
على اسلام العباس رضي الله عنه حينئذ فانه كان ممن اسر
يوم بدر وفدى نفسه وفدى ابن اخيه ابن ابي طالب كما سياتي
ولاجل انه لم يهاجر قبل الفتح لم يدخله عمر رضي الله عنه في
اهل الشورى مع معرفته بفضله واستسقائه به وسياتي
حديث عائشة رضي الله عنها في اجلال النبي صلى الله عليه وسلم
عمه العباس في آخر المغازي في الوفاة النبوية وكنية
العباس رضي الله عنه ابو الفضل ومات العباس رضي الله عنه
في خلافة عثمن رضي الله عنه سنة اثنتين وثلثين وله بضع
وثمانون سنة حدثنا الحسن بن محمد اي ابن الصباح
ابو علي الزعفراني مات يوم الاثنين لثمان بقين من رمضان
سنة ستين ومائتين وهو من افراد البخاري قال حدثنا محمد
بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله
بن المثنى ويروى حدثني عبد الله بن المثنى اي ابن عبد الله
بن انس بن مالك رضي الله عنه عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف
الميم عن عبد الله بن انس وهو عم عبد الله بن المثنى عن
انس رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان
اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال
اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل
اليك بعم نبيك فاسقنا قال اي انس رضي الله عنه فيسقون
وتقدم هذا الحديث بعين هذا الاسناد في كتاب الاستسقاء في باب

وعقيلا صح

الحديث
سؤال الناس الامام الاستسقاء وتقدم الكلام فيه ومطابقة
للترجمة ظاهرة **مناقب** ـــــ **قرابة رسول الله**
صلى الله عليه وسلم وفي رواية باب مناقب اي بزيادة لفظ باب
وزاد غير ابي ذر في هذا الموضع ومنقبة فاطمة بنت النبي صلى
الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء
اهل الجنة وسياتي موصولا في باب مفرد ترجمة منقبة فاطمة
رضي الله عنها وهو يقتضي ان يكون ما اعتمده ابو ذر اولى ثم قرابة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينتسب الى جده الاقرب وهو
عبد المطلب ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم منهم او رآه من ذكر
او انثى وهم علي واولاده الحسن والحسين ومحسن وام كلثوم
من فاطمة رضي الله عنها وجعفر واولاده عبد الله وعون ومحمد
ويقال كان لجعفر بن ابي طالب ابن اسمه احمد وعقيل بن ابي طالب
وولده مسلم بن عقيل وحمزة بن عبد المطلب واولاده يعلى
وعمارة وامامة والعباس بن عبد المطلب واولاده الذكور
العشرة وهم الفضل وعبد الله وقثم وعبيد الله والحارث ومعبد
وعبد الرحمن وكثير وعون وتمام وفيه يقول العباس تموا بتمام
فصاروا عشرة يا رب فاجعلهم كراما بررة ويقال ان لكل منهم
رؤية وكان له من الاناث ام حبيب وآمنة وصفية واكثرهم
من لبابة ام الفضل ومعتب بن ابي لهب والعباس بن عتبة
بن ابي لهب وكان زوج آمنة بنت العباس وعبد الله بن الزبير
بن عبد المطلب واخته ضباعة وكانت زوج المقداد بن الاسود
وابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابنه جعفر ونوفل
بن الحارث بن عبد المطلب وابناه المغيرة والحارث وعبد الله
بن الحارث ولعبد الله بن الحارث هذا رؤية وكان يلقب ببه بباءين
موحدتين الثانية ثقيلة واميمة واروى وعاتكة وصفية بنات
عبد المطلب اسلمت صفية وصحبت وفي الباقيات خلاف
والله اعلم ثم قوله في رواية غير ابي ذر ومنقبة فاطمة بالجر عطفا

على المناقب وقال الطيبي المنقبة طريق منفذ في الجبال
واستعير للفعل الكريم اما لكونه تاثيرا له او لكونه منهجا في رفعه
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي التوضيح فاطمة رضي
الله عنها تكنى ام ابيها انكحها عليا رضي الله عنه بعد وقعة احد
وهي بنت خمس عشرة سنة وخمسة اشهر ونصف وكان
سن علي رضي الله عنه يومئذ احدى وعشرين سنة وخمسة
اشهر وقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة
نساء اهل الجنة تعليق مر موصولا في آخر باب علامات
النبوة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
عن الزهري انه قال حدثني عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها ارسلت الى ابي بكر رضي
الله عنه تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم مما افاء
الله على رسوله تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي
بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فان قيل كيف
تطلب الصدقة وهي لجميع المؤمنين فالجواب ان معناه تطلب
ما هي صدقة في الواقع ملك لرسول الله صلى الله عليه وسلم بحسب
اعتقادها او لفظ الصدقة انما هو لفظ الراوي وتقدم قصة
الاملاك التي كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفدك وخيبر
في كتاب الجهاد في باب فرض الخمس فقال ابو بكر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا
صدقة قيل ان فاطمة رضي الله عنها ما علمت بهذا انما ياكل
آل محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا
على الماكل وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان ابقى بيده لقوت
اهله في حياته ومماته وما يعرض له من امور المسلمين وفيه ان خيبر
مخمسة وانه كان له صلى الله عليه وسلم في الخمس حظ وفيه ان لبني هاشم
حقا في مال الله تعالى وهو من الفيء او الخمس والجزية وغير ذلك لتنزههم
عن الصدقة واني والله لا اغير شيئا من صدقات النبي

اى متاخر ورشد رجل
صح

ويروى رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا عملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد علي رضي الله عنه قال صاحب التوضيح وهذا الى آخره ليس من هذا الحديث انما كان ذلك بعد موت فاطمة رضي الله عنها وقد اتى به في موضع آخر ثم قال انا قد عرفنا يا ابا بكر فضيلتك وذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم وتكلم ابو بكر رضي الله عنه فقال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي قاله على سبيل الاعتذار عن منعه اياها ما طلبته منه من تركة النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر الحديث بأتم من هذا في اول كتاب الخمس ومطابقته للترجمة في قول ابي بكر رضي الله عنه لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي حدثنا وفي نسخة اخبرني بلفظ الاخبار على الافراد عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري وهو من افراده قال اخبرنا خالد هو ابن الحارث بن سليم الهجيمي البصري قال حدثنا شعبة عن واقد بكسر القاف وبالمهملة هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت ابي يعني محمد بن زيد يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما عن ابي بكر وبروي عن ابيه عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال ارقبوا ايها الناس يعني احفظوا محمدا صلى الله عليه وسلم في اهل بيته يخاطب بذلك الناس ويوصيهم به والمراقبة للشيء المحافظة عليه يقول احفظوه فيهم اي فلا تؤذوهم ولا تسبوهم واهل بيته هم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم لانه صلى الله عليه وسلم لف عليهم كساء وقال هؤلاء اهل بيتي او هم مع ازواجه رضي الله عنهم لانه هو المتبادر الى الذهن عند الاطلاق والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري

البصري قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان بن عيينة مصغر عين عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة وقد مر غير مرة عن المسور بن مخرمة بكسر الميم في الاول وفتحها في الثاني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة بفتح الموحدة اي قطعة مني فمن اغضبها فقد اغضبني ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في النكاح والطلاق واخرجه مسلم في الفضائل وابو داود في النكاح والترمذي في المناقب وكذا النسائي فيه وابن ماجة في النكاح • حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابرهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فسارها بشيء فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت فسألتها عن ذلك فقالت سارني ويروى سارّني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت وهذا الحديث بعين هذا الاسناد والمتن قد مضى في اواخر باب علامات النبوة قال العيني وهذا تكرار بلا زيادة فائدة ولهذا لم يقع في رواية ابي ذر ولم يذكره النسفي ايضا وكذلك الحديث الذي قبله لم يقع في روايتهما لانه ياتي مطولا

مناقب الزبير بن العوام

بتشديد الواو ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي الاسدي ابو عبد الله يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في قصي وعدد ما بينهما من الآباء سواء وامه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم وهو احد العشرة المبشرة المشهود لهم بالجنة شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاجر الهجرتين واسلم وهو ابن ست عشرة سنة وروى الحاكم

ابو العاص بن الربيع [illegible]

الزبير صح قال الكرماني

باسناد صحيح عن عروة قال اسلم وهو ابن ثمان سنين
وهو رابع الاسلام واول من سل سيفا في سبيل الله ترك القتال
يوم الجمل فلحقه جماعة فقتلوه بوادي السباع بناحية البصرة سنة
ست وثلثين وقال العيني في جمادى الاولى يعني في تلك السنة وقبره
بوادي السباع قتله عمرو بن جرموز **وقال ابن عباس رضي الله عنهما**
هو حواري النبي صلى الله عليه وسلم وهو طرف من حديث سياق
في تفسير براءة من طريق ابن ابي مليكة والحواري بفتح الحاء المهملة
وتخفيف الواو وتشديد الياء وهو لفظ مفرد ومعناه الناصر
رواه الترمذي عن سفيان بن عيينة وقال الزبير عن محمد بن سلام
سألت يونس بن حبيب عن الحواري قال الخالص وعن ابن الكلبي
الحواري الخليل وعن قتادة الحواري هو الذي يصلح للخلافة
وعنه هو الوزير وقيل الصافي وقال النضر بن شميل الحواري خاصة
الرجل الذي يستعين به فيما ينوبه والكل متقارب المعنى
وسمي الحواريون لبياض ثيابهم وصله ابن ابي حاتم من طريق
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما وزاد انهم كانوا
صيادين واسناده صحيح اليه وقال ابو ارطاة كانوا قصارين
سموا بذلك لانهم كانوا يحورون الثياب اي يبيضونها وقال
الضحاك سموا حواريين لصفاء قلوبهم وقال عبد الله بن المبارك
سموا بذلك لانهم كانوا نورانيين عليهم اثر العبادة ونور
وبهاؤها واصل الحوار عند العرب البياض ومنه الاحور والحوارا
ودقيق حواري وقيل كانوا صباغين وعن الضحاك ان الحواري
هو الغسال بالنبطية لكنهم يجعلون الحاء هاء وقال الثعلبي
وكانوا اصفياء عيسى واولياءه وانصاره ووزراءه
وكانوا اثني عشر رجلا واسماؤهم بطرس ويعقوبس ويحنس
واندرابيس وفيلبس وابرثلما ومتى وتوماس ويعقوب بن حلفا
وتداوس وقنانيا ويودس فهؤلاء حواريوا عيسى عليه السلام
واما حواريوا هذه الامة فقال قتادة ان الحواريين كلهم من قريش

ابو بكر

اراد به حواريي عيسى عليه السلام صح

الحواري بالضم وتشديد الواو والراء مفتوحة ما حور من الطعام اي بيض وهو دقيق حواري جوهري

ابو بكر وعمر وعثمن وعلي وحمزة وجعفر وابو عبيدة بن الجراح
وعثمن بن مظعون وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص
وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام رضي الله عنهم فان قيل
فما وجه التخصيص بالزبير بن العوام رضي الله عنه فالجواب
انه قال يوم الاحزاب حين قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير
رضي الله عنه انا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال انا وهكذا مرة
ثالثة ولا شك انه في ذلك الوقت نصره نصرة زائدة على غيره
حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون المعجمة بينهما ...... البجلي القطواني الكوفي صح
قال **اخبرنا علي بن مسهر** بضم الميم على لفظ اسم الفاعل من
الاسهار بالسين المهملة **عن هشام بن عروة عن ابيه** انه قال
اخبرني مروان بن الحكم قال اصاب عثمن بن عفان رضي الله عنه
رعاف شديد بالرفع على انه فاعل اصاب ومفعوله عثمن **سنة**
الرعاف اي سنة كان فيها للناس رعاف كثير وكان ذلك
سنة احدى وثلثين **حتى حبسه عن الحج واوصى** وفي كتاب
المدينة ان عثمن رضي الله عنه كتب العهد بعده لعبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه واستكتم ذلك حمران كاتبه فوشى حمران
بذلك الى عبد الرحمن فعاتب عثمن رضي الله عنه على ذلك فغضب
عثمن رضي الله عنه على حمران فنفاه من المدينة الى البصرة ومات
عبد الرحمن رضي الله عنه بعد ستة اشهر وكانت وفاته سنة
اثنتين وثلثين **فدخل عليه رجل من قريش فقال استخلف** بصيغة الامر
اي اجعل لك خليفة من بعدك **قال وقالوه** اي قال عثمن رضي الله عنه
وقال الناس هذا القول **قال** اي ذلك الرجل **نعم قال ومن**
اي قال له عثمن رضي الله عنه ومن استخلفه **فسكت** اي الرجل
فدخل عليه اي على عثمن رضي الله عنه **رجل آخر احسبه الحارث**
اي ابن الحكم وهو اخو مروان راوي الخبر **فقال استخلف**
بصيغة الامر ايضا **فقال عثمن وقالوا** اي وقال الناس هذا
ويروى وقالوه بالضمير **فقال نعم فقال** ويروى قال اي عثمن رضي الله عنه

الى ابي العاص بن امية الاموي صح

اشار الى ذلك عمر بن شبة في كتاب المدينة صح

ابن العاص الاموي صح

فبينا هي في مغتسلها أتاها الملك في صورة آدمي شاب أمرد وضيء الوجه جعد الشعر سويا سوي الخلق لم ينتقص من الصورة الآدمية شيئا أو حسن الصورة مستوي الخلق وإنما مثل لها في صورة الإنسان لتستأنس بكلامه ولا تنفر عنه ولو بدا لها في الصورة الملكية لنفرت ولم تقدر على استماع كلامه وأغرب القاضي حيث قال ولعله ليهيج شهوتها فتنحدر نطفتها الى رحمها وتعقبه الامام السيوطي بأنه في غنية عن هذا الكلام الفاسد ولكن هذا ثمرة التوغل في الفلسفة هذا ولقد أصاب في ذلك التعقب فإن ما قاله القاضي لا يليق بشأن مريم وكمال عفتها كما سيجيء ما يدل عليها ثم إنهم تكلموا في كيفية تمثله فقال امام الحرمين يفني الله تعالى الزائد من خلقه أو يزيله عنه ثم يعيده اليه يعني له اجزاء أصلية وأجزاء زائدة كما في الإنسان وجزم ابن عبد السلام بالإزالة دون الفناء وقال البلقيني يجوز أن ينضم ويتكاثف جميع اجزائه فيصير على قدر هيئة الإنسان ثم يعود على هيئته وقال ابن حجر ان القدر الزائد لا يزول ولا يفنى بل يخفيه الله تعالى على الرائي فقط وهو على كل شيء قدير قالت إني أعوذ بالرحمن منك دل ذلك على كمال عفافها وورعها فإنها تعوذت بالله من تلك الصورة الجميلة الفائقة الحسن وكان تمثيله على تلك الصفة ابتلاء لها وسبرا لعفتها إن كنت تقيا أرادت ان كان يرجى منك أن تتقي الله وتخشاه وتحتفل بالاستعاذة به فإني عائذة به منك أو فتتعظ بتعويذي أو فلا تتعرض لي ويجوز أن يكون للمبالغة أي إن كنت تقيا متورعا فإني أعوذ منك فكيف إذا لم تكن كذلك وقيل كانت في منزل زوج اختها زكريا ولها محراب على حدة تسكنه وكان زكريا اذا خرج أغلق عليها الباب فتمنت أن تجد خلوة في الجبل لتفلي رأسها فانفرج السقف لها فخرجت

قيل وإنما قالت إن كنت تقيا لأن التقي إذا وعظ بالله تعالى خاف واتعظ والفاسق يخوف بالسلطان والمنافق يخوف بالناس صح

وجواب الشرط محذوف ودل عليه ما قبله أي صح

صوابه خالتها

المشرقة بتثليث الراء موضع القعود في الشمس بالشتاء قاموس

فخرجت فجلست في المشرقة وراء الجبل فأتاها الملك وقيل قام بين يديها في صورة ترب لها اسمه يوسف من خدم بيت المقدس ثم المراد بالروح جبريل عليه السلام لأن الدين يحيى به وبوحيه أو سماه الله روحه على المجاز محبة له وتقريبا كما تقول لحبيبك أنت روحي وقيل هو روح عيسى عليه السلام تمثل على صورة أمرد وجاء الى أمه ودخل في جوفها ثم خرج بإذن الله فهو من جملة قدرة الله تعالى نقله القرطبي وقرأ أبو حيوة روحنا بالفتح لأنه سبب لما فيه روح العباد وإصابة الروح عند الله الذي هو عدة المقربين في قوله فأما إن كان من المقربين فروح وريحان أو لأنه من المقربين وهم الموعودون بالروح أي مقربنا وذا روحنا قال إنما أنا رسول ربك الذي استعذت به لأهب لك غلاما أي لأكون سببا في هبة الغلام بالنفخ في الدرع ويجوز أن يكون حكاية لقول الله سبحانه ويؤيده قراءة أبي عمرو وورش عن نافع وكذا قالون عنه بخلف ويعقوب بالياء وفي بعض المصاحف إنما أنا رسول ربك أمرني أن أهب لك زكيا طاهرا من الذنوب أو ناميا على الخير أي مترقيا من سن الى سن على الخير والصلاح قالت أنى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر أي ولم يباشرني رجل بالحلال فجعل المس عبارة عن النكاح الحلال لأنه كناية عنه لقوله من قبل أن تمسوهن أو لامستم النساء وأما الزنا فليس كذلك إنما يقال فيه فجر بها وخبث بها وما أشبه ذلك وليس بقمن أن تراعى فيه الكنايات والآداب ولم أك بغيا البغي الفاجرة التي تبغي الرجال وهو فعول عند المبرد وأصله بغوي فأدغمت الواو في الياء وقال ابن جني في كتاب التمام هو فعيل ولو كانت فعولا لقيل بغو كما قيل فلان نهو عن المنكر ولما لم تلحقه التاء

[illegible] بغيا [illegible] صح

وسكون التحتية وبالمعجمة قبيلة من اليهود وفي رواية ابي اسامة
عند الاسمعيلي مرتين او ثلاثا فلما رجعت قلت يا ابت رايتك
تختلف بين مسلم ان في هذه الرواية ادراجا فانه ساقه من رواية
علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت انا
وعمر بن ابي سلمة يوم الخندق مع النسوة في اطم حسان وكان يطاطئ
لي فانظر واطاطئ له فينظر فاخذ الى قوله الى بني قريظة قال هشام
واخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال فذكرت ذلك لابي
فقال ورايتني يا بني قلت نعم قال اما والله لقد جمع لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم يومئذ ابويه فقال فداك ابي وامي ثم ساقه من طريق
ابي اسامة عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما كان يوم الخندق
كنت انا وعمر بن ابي سلمة في الاطم الذي فيه النسوة يعني نسوة النبي
صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمعنى حديث ابن مسهر في هذا
الاسناد ولم يذكر عبد الله بن عروة في هذا الحديث ولكن ادرج
القصة في حديث هشام عن ابيه عن ابن الزبير عنه ويؤيده ان
النسائي اخرج القصة من طريق عبدة عن هشام عن اخيه عبد الله
بن عروة عن عبد الله بن الزبير عن ابيه رضي الله عنهما والله تعالى اعلم
قال اي الزبير رضي الله عنه وهل رايتني يا بني قلت نعم فيه صحة
سماع الصغير وانه لا يتوقف على اربع او خمس لان ابن الزبير
كان يومئذ ابن سنتين واشهر [illegible] او ثلاث واشهر بحسب
الاختلاف في وقت مولده وفي تاريخ الخندق فان قلنا انه
ولد في اول سنة من الهجرة وكان الخندق سنة خمس فيكون ابن
اربع واشهر وان قلنا ولد سنة اثنتين وكان الخندق سنة اربع
فيكون ابن سنتين واشهر وان عجلنا احدهما واخرنا الاخرى
فيكون ابن ثلاث سنين واشهر وسياتي الاصح من ذلك في كتاب
المغازي ان شاء الله تعالى وعلى كل حال فقد حفظ من ذلك
ما يستغرب حفظ مثله وقد تقدم البحث في ذلك في باب متى يصح
سماع الصغير من كتاب العلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال من ياتيني بخبر بني قريظة فياتيني بخبرهم فانطلقت فلما
رجعت جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابي
وامي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم ثم
كان قوله صلى الله عليه وسلم للزبير رضي الله عنه فداك ابي وامي منقبة
جليلة له وقد اخرجه مسلم ايضا حدثنا علي بن حفص بالمهملتين
المروزي سكن عسقلان قال اخبرنا ابن المبارك هو
علي بن المبارك الهنائي البصري لا عبد الله قال اخبرنا هشام
بن عروة عن ابيه ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا
للزبير يوم اليرموك بفتح التحتية وسكون الراء وضم الميم
وسكون الواو وآخره كاف قال الصاغاني في العباب
اليرموك موضع بناحية الشام وكانت فيه وقعة
في اول خلافة عمر رضي الله عنه للمسلمين مع الروم وكانت
الدولة للمسلمين واستشهد من المسلمين جماعة وقال
البعض هو موضع بين اذرعات ودمشق وقال سيف
بن عمر كانت وقعة اليرموك في سنة ثلث عشرة من الهجرة
قبل فتح دمشق وتبعه على ذلك ابن جرير الطبري وقال
محمد بن اسحق كانت في رجب سنة خمس عشرة وكذا
نقل ابن عساكر عن ابي عبيد والوليد وابن لهيعة والليث
وابي معشر انها كانت في سنة خمس عشرة بعد فتح دمشق
وقال ابن الكلبي كانت وقعة اليرموك يوم الاثنين
لخمس مضين من رجب سنة خمس عشرة وقال ابن عساكر
وهذا هو المحفوظ وكانت من اعظم فتوح المسلمين وكان
راس عسكر هرقل باهان الارمني وراس عسكر المسلمين
ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه وكانت بينهم خمس وقعات
عظيمة وفي آخر الامر نصر الله المسلمين وقتلوا منهم مائة الف
وخمسة آلاف نفس واسروا اربعين الفا وقتل من
المسلمين اربعة آلاف ختم الله لهم بالشهادة وقتل باهان

اي الذين شهدوا وقعة
اليرموك قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على
تسمية احد منهم صح

على دمشق و بعث ابو عبيدة الكتاب والبشارة الى عمر بن الخطاب
بحذيفة بن اليمان مع عشرة من المهاجرين والانصار رضي الله
عنهم وغنم المسلمون غنيمة عظيمة حتى اصاب الفارس اربعة
وعشرين الف مثقال من الذهب وكذلك من الفضة وكان
المسلمون خمسة واربعين الفا وقيل ستة وثلثين الفا وقد
تقدم ان القتلى منهم اربعة آلاف وكانت الروم في تسعمائة
الف وكان مع جبلة بن الايهم من عرب غسان في ستين
الفا والله تعالى اعلم **الا تشد** كلمة الا للتحضيض والحث
وتشد بضم الشين المعجمة اي الا تشد على المشركين والشد
في الحرب الحملة والجولة **فنشد معك فحمل عليهم** اي فحمل
الزبير على الروم والقرينة دالة عليه **فضربوه** اي فضرب
الروم الزبير رضي الله عنه **ضربتين على عاتقه بينهما** اي
بين الضربتين **ضربة ضربها** على البناء للمفعول **يوم
بدر قال عروة فكنت ادخل اصابعي في تلك الضربات
العب وانا صغير** ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
فائدة وكان قتل الزبير رضي الله عنه في شهر رجب سنة
ست وثلثين انصرف من وقعة الجمل تاركا للقتال فقتله
عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي
التميمي غيلة وجاء الى علي رضي الله عنه متقربا اليه بذلك
فبشره بالنار اخرجه احمد والترمذي وغيرهما وصححه الحاكم
من طرق بعضها مرفوع وقد تقدم الكلام على تركة الزبير وما وقع
فيها من البركة بعده في كتاب الخمس **مناقب طلحة بن
عبيد الله رضي الله عنه** وفي نسخة باب مناقب الخ بزيادة
لفظ باب وفي اخرى باب ذكر طلحة بن عبيد الله وفي اخرى ذكر
طلحة بن عبيد الله بدون لفظ باب ولفظ مناقب وفي اخرى ذكر
مناقب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه وهو ابن عثمان بن عمرو
بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم

في تسعمائة

وسلم في مرة بن كعب ومع ابي بكر الصديق رضي الله عنه في تيم بن مرة
وعدد ما بينهم من الآباء سواء ويكنى طلحة ابا محمد وامه الصعبة
بنت الحضرمي اخت العلاء بن الحضرمي اسلمت وهاجرت وعاشت
بعد ابنها قليلا وروى الطبراني من حديث ابن عباس رضي
الله عنهما قال اسلمت ام ابي بكر وام عثمان وام طلحة وام عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنهم وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلثين
رمي بسهم جاء من طرق كثيرة ان مروان بن الحكم رماه فاصاب
ركبته فلم يزل الدم ينزف منها حتى مات وكان يومئذ اول قتيل
واختلف في عمره فالاكثر على انه كان خمسا وسبعين وقيل
انه ثمان وخمسون وهو احد العشرة المبشرة المشهود لهم بالجنة
واحد الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام واحد الخمسة الذين
اسلموا على يدي ابي بكر رضي الله عنه واحد الستة اصحاب الشورى
الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض رضي الله عنهم
**وقال عمر رضي الله عنه توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو
عنه راض** تقدم هذا التعليق عن قريب في قصة البيعة
مطولا مسندا وهو قول عمر رضي الله عنه ما احد احق بهذا الامر
من هؤلاء النفر او الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح المهملة المشددة قال
حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي **عن ابيه** سليمان **عن ابي عثمن**
عبد الرحمن بن مل النهدي انه **قال لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
تلك الايام التي قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم** اراد
به يوم احد **غير طلحة** بالرفع لانه فاعل لم يبق **وسعد** قوله
عن حديثهما يعني يروي ابو عثمن هذا عن حديث طلحة وسعد
اراد انهما حدثاه بذلك وقد وقع في فوائد ابي بكر المقري من وجه
آخر عن معتمر بن سليمن عن ابيه فقلت لابي عثمن وما علمك بذلك
قال هما اخبراني بذلك ومطابقته للترجمة من حيث ان طلحة بقي

وقبره بالبصرة

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحرب عند فرار الناس عنه
وفيه منقبة عظيمة له حدثنا مسدد قال اخبرنا خالد
هو ابن عبد الله الواسطي قال اخبرنا ابن ابي خالد هو اسمعيل
واسم ابي خالد سعد ويقال هرمز الاحمسي البجلي عن قيس
بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه عوف الاحمسي البجلي
قدم المدينة بعدما قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت
يد طلحة التي وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم يعني يوم احد
وقد صرح بذلك علي بن مسهر عن اسمعيل عند الاسمعيلي وروى
الطبراني من طريق موسى بن طلحة عن ابيه انه اصابه في يده
سهم وعنده من حديث انس رضي الله عنه انه وقى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما اراد بعض المشركين ان يضربه وفي مسند
الطيالسي من حديث عائشة رضي الله عنها عن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه قال ثم اتينا طلحة يعني يوم احد فوجدنا به بضعا
وسبعين جراحة واذا قد قطعت اصبعه [illegible] وفي
الجهاد لابن المبارك من طريق موسى بن طلحة ان اصبعه التي
اصيبت هي التي تلي الابهام قد شلت بفتح المعجمة ويجوز
ضمها في لغة واصله شللت على وزن فعلت بكسر العين وقال
ابن درستويه والعامة تقول شلت يده بالضم وهو خطا
وقال اللحياني ومنهم من يقول شلت بالضم وهو قليل وعن
ابن الاعرابي لا يقال شلت يعني بالضم الا في لغة رديئة
وفي العويص لابن سيدة اشلت يده بالالف والشلل
نقص في الكف وبطلان لعملها ويقال هو بطلان في اليد او الرجل
من آفة يعتريها وليس معناه القطع كما ذكره ابن سيدة وقال
الزمخشري اذا استرخت وقال كراع هو نقص في الكف وزاد
الاسمعيلي في روايته من طريق علي بن مسهر وغيره عن اسمعيل قال قيس
كان يقال ان طلحة من علماء قريش وروى الحميدي في الفوائد من وجه
آخر عن قيس بن ابي حازم قال صحبت طلحة بن عبيد الله فما رايت رجلا

اعطى

اعطى لجزيل مال عن غير مسالة منه وقال ابو الثنا ومن خواص طلحة
بن عبيد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يره قال
ما لي لا ارى المليح الفصيح ولقبه بالفياض وطلحة الخير وطلحة
الجود ولم يثبت معه يوم احد غيره وعن المبرد كان يقال
لطلحة بن عبيد الله طلحة الطلحات وخلف مالا جزيلا ثلثين
الف الف وفي الصحابة من اسمه طلحة نحو العشرين ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة مناقب سعد بن ابي وقاص
بتشديد القاف وبالمهملة الزهري بضم الزاي وسكون الهاء
رضي الله عنه وهو احد العشرة المبشرة ويكنى ابا اسحق
وكان يقال له فارس الاسلام وهو اول من رمى في سبيل الله
وكان مجاب الدعوة وكان سابع سبعة في الاسلام وهو
الذي كوف الكوفة ونفى الاعاجم وفتح الله على يديه اكثر فارس
مات في قصره بالعقيق على عشرة اميال من المدينة وحمل على
رقاب الناس الى المدينة ودفن بالبقيع وصلى عليه مروان
بن الحكم وهو آخر العشرة وفاته في سنة خمس وخمسين وهو
المشهور وعمره يوم مات ثلاث وثمانون وقيل ثلاث وسبعون
والله تعالى اعلم وبنو زهرة اخوال النبي صلى الله عليه
وسلم لان ام النبي صلى الله عليه وسلم آمنة منهم واقارب الام
اخوال وهو سعد بن مالك اشار به الى ان اسم ابي وقاص
والد سعد هو مالك بن وهيب ويقال اهيب بن عبد مناف
بن زهرة بن كلاب بن مرة ويجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم
في كلاب بن مرة وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت وامه حمنة
بنت سفيان بن امية بن عبد شمس لم تسلم حدثنا محمد
بن المثنى قال اخبرنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي
قال سمعت يحيى هو ابن سعيد القطان قال سمعت سعيد
بن المسيب قال سمعت سعدا اي ابن ابي وقاص رضي الله عنه
يقول جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد اي في التفدية

بان قال فداك ابي وامي ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الفضائل
والترمذي في الاستيذان والمناقب والنسائي في السنة
حدثنا مكي بن ابرهيم قال اخبرنا هاشم بن هاشم اي
ابن عتبة بن ابي وقاص عن عامر بن سعد عن ابيه سعد
بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال لقد رايتني وانا ثلث
الاسلام اراد به انه ثالث من اسلم اولا واراد بالاثنين ابا بكر
وخديجة رضي الله عنها او النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه
والظاهر انه اراد الرجال الاحرار لان ابا عمر ذكر في الاستيعاب
انه سابع سبعة في الاسلام وقد تقدم في ترجمة الصديق
رضي الله عنه حديث عمار رضي الله عنه رايت النبي صلى الله عليه
وسلم وما معه الا خمسة اعبد وابو بكر فهولاء ستة ويكون
هو السابع بهذا الاعتبار فيحمل قول سعد وانا ثلث
الاسلام على الاحرار البالغين ليخرج الاعبد المذكورون وعلي
رضي الله عنه او قال ذلك بحسب اطلاعه اي لم يكن اطلع
على اولئك والسبب فيه ان من كان اسلم في ابتداء الامر كان
يخفي اسلامه ويدل على هذا الاخير انه وقع عند الاسمعيلي من رواية
يحيى بن سعيد الاموي عن هاشم بلفظ ما اسلم قبلي احد ومثله
عند ابن سعد من وجه آخر عن عامر بن سعد عن ابيه وقد اسلم
قبله جماعة فيحمل ذلك على مقتضى ما كان اتصل بعلمه حينئذ كما
فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه كان ثلث
الاسلام وهو منقبة عظيمة حدثنا ابرهيم بن موسى
اي ابن يزيد التميمي الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير
قال اخبرنا ابن ابي زائدة من الزيادة وهو يحيى بن زكريا
بن ابي زائدة واسم ابي زائدة ميمون ويقال خالد الهمداني
الكوفي القاضي مات سنة ثلث وثمانين ومائة عن هاشم بن
هاشم بن عتبة بضم المهملة وسكون الفوقية بن ابي وقاص قال
سمعت

الزهري يعد في اهل المدينة صح

وقد كانت خديجة رضي الله عنها اسلمت قطعا فلعله خص الرجال صح منه

وثبت عن علي رضي الله عنه قال ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه قال له يوم احد فداك ابي وامي وقد تقدم ونظر لما تقدم في هذا الحصر في ترجمة الزبير رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم جمع له ابويه يوم الخندق ويجمع بينهما بان عليا رضي الله عنه لم يطلع على ذلك او مراده بذلك بقيد يوم احد والله اعلم صح

سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص
يقول ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت
فيه ظاهره انه لم يسلم احد قبله وهذا مشكل لانه قد اسلم
قبله جماعة ولكن يحمل ذلك على مقتضى ما كان اتصل بعلمه
حينئذ وقد روى ابن منده في المعرفة من طريق ابي بدر عن
هاشم بلفظ ما اسلم احد في اليوم الذي اسلمت فيه وهذا
لا اشكال فيه اذ لا مانع ان لا يشاركه احد في الاسلام يوم اسلم
ولا ينافي هذا اسلام جماعة قبل يوم اسلامه فافهم ولقد مكثت
سبعة ايام واني لثلث الاسلام وهذا ايضا على مقتضى
اطلاعه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة تابعه اي تابع
ابن ابي زائدة ابو اسامة حماد بن اسامة في روايته عن هاشم
قال اخبرنا هاشم وقد روى تابعه ابو اسامة عن هاشم وقد وصله
البخاري في اسلام سعد رضي الله عنه على ما ياتي ان شاء الله تعالى
مثل رواية ابن ابي زائدة هذه حدثنا عمرو بن عون
بفتح العين فيهما وبالنون في الثاني وقد مر في الصلوة يروي عنه
البخاري هنا بلا واسطة وفي بعض المواضع يروي عنه بواسطة
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا خالد بن عبد الله
اي ابن عبد الرحمن الطحان الواسطي عن اسمعيل اي ابن ابي خالد
الاحمسي البجلي عن قيس اي ابن ابي حازم انه قال
سمعت سعدا اي ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول
اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله وكان ذلك
في سرية عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وكان القتال
فيها اول حرب وقعت بين المشركين والمسلمين وكانت
هي اول سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة
الاولى من الهجرة بعث ناسا من المسلمين الى رابغ ليلقوا
عير القريش فتراموا بالسهام ولم يكن بينهم مسايفة وكان
سعد اول من رمى وكانوا ستين راكبا من المهاجرين وفيهم

سعد وعقد لهم اللواء وهو أول لواء عقده رسول الله صلى الله
عليه وسلم فالتقى عبيدة وأبو سفيان الأموي وكان هو على
المشركين وهذا أول قتال جرى في الإسلام وأول من رمى
إليهم سعد رضي الله عنه ذكر ذلك الزبير بن بكار بسنده له
وقال فيه عن سعد أنه أنشد يومئذ ح ألا هل جاء رسول الله
أني حميت صحابتي بصدور نبلي ح فما يعتد رام من معد
بسهم مع رسول الله قبلي وكنا نغزو مع النبي صلى الله
عليه وسلم وما لنا طعام إلا ورق الشجر
حتى إن أحدنا ليضع كما يضع البعير أو الشاة أي يضع
عند قضاء الحاجة نحو ما يخرج منهم مثل البعر ليبسه وعدم
الغذاء المألوف ما له خلط بكسر الخاء المعجمة أي لا يختلط
بعضه ببعض من الجفاف ثم أصبحت بنو أسد تعزرني
على الإسلام أي تؤدبني والمعنى تعلمني الصلاة وتعيرني بأني
لا أحسنها وقيل تؤدبني من التأديب والمعنى كذلك لقد خبت
من الخيبة إذاً أي إن كنت محتاجا إلى تعليمهم وضل عملي فيما مضى
من ذلك وكانوا أي بنو أسد وشوا به بالشين المعجمة
أي سعوا بسعد يقال وشى به يشي وشيا إذا نم عليه وسعى به
فهو واش وجمعه وشاة وأصلها استخراج الحديث باللطف
في السؤال وتقدمت قصته مع الذين زعموا أنه لا يحسن يصلي
في صفة الصلاة إلى عمر رضي الله عنه قالوا لا يحسن
يصلي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله إني لأول العرب
رمى بسهم في سبيل الله وفيه منقبة عظيمة له وقد أخرجه
البخاري في الأطعمة والرقاق وأخرجه مسلم في آخر الكتاب
والترمذي في الزهد والنسائي في المناقب والرقاق وابن ماجه
في السنة. ذكر أصهار رسول الله ويروى أصهار النبي
صلى الله عليه وسلم منهم والصهر يطلق على جميع أقارب المرأة
ومنهم من خصه وقال الجوهري أهل بيت المرأة وعن الخليل
قال

وذكر يونس بن بكير في زيادات المغازي من طريق الزهري نحوه صح

في باب وجوب القراءة للإمام صح

أي الذين تزوجوا إليه صح

قال ومن العرب من يجعل الصهر من الأحماء والأختان فالأختان
جمع ختن وهو كل من كان من قبل المرأة مثل الأب والأخ هكذا
عند العرب وأما عند العامة فختن الرجل زوج ابنته منهم
أبو العاص بن الربيع أي من أصهار النبي صلى الله عليه وسلم
أبو العاص واختلف في اسمه فقيل لقيط وقيل مقسم بكسر الميم
وقيل هشيم وأثبتها عند الزبير مقسم وهو ابن الربيع بن ربيعة
بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف ويقال بإسقاط ربيعة
وهو مشهور بكنيته وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم وتزوج زينب بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل البعثة وهي أكبر بنات النبي صلى الله عليه وسلم
وقد أسر أبو العاص ببدر مع المشركين وفدته زينب فشرط
عليه النبي صلى الله عليه وسلم أن يرسلها إليه فوفى له بذلك فهذا معنى
قوله في آخر الحديث ووعدني فوفى لي ثم أسر أبو العاص مرة
أخرى فأجارته زينب فأسلم فردها النبي صلى الله عليه وسلم إلى نكاحه
وولدت له أمامة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحملها وهو يصلي
كما تقدم في الصلاة وولدت له أيضا ابنا اسمه اسمعيل كان في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم مراهقا فيقال إنه مات قبل وفاة النبي صلى
الله عليه وسلم وأما أبو العاص فاستشهد في وقعة اليمامة سنة
اثنتي عشرة وقال أبو عمر وكان الذي أسر أبا العاص عبد الله
بن جبير بن النعمان الأنصاري فلما بعث أهل مكة في فداء أساراهم
قدم في فدائه أخوه عمرو بن الربيع بمال وبعثت إليه زينب بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك قلادة لها كانت خديجة أمها
رضي الله عنها قد أدخلتها بها على أبي العاص حين بنى عليها ثم هاجرت
زينب مسلمة وتركته على شركه فلم يزل كذلك مقيما على الشرك
حتى كان قبيل الفتح خرج بتجارة إلى الشام ومعه أموال قريش
فلما انصرف قافلا لقيته سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم أميرهم
زيد بن حارثة وكان أبو العاص في جماعة عير وكان زيد في نحو سبعين

العير بالكسر الإبل التي تحمل الميرة صح

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان في زمانهما رجل يقال له
لرتقي وكان فاجرا فظنته اياه قال الحافظ العسقلاني واغرب
من قال انه اسم رجل يقال له تقي كان مشهورا بالفساد فاستعاذت
منه وقيل كان تقي رجلا من امثل الناس في ذلك الزمان فقالت
ان كنت في الصلاح مثل تقي فاني اعوذ بالرحمن منك كيف
يكون رجل اجنبي وامراة اجنبية في حجاب واحد والنهية بضم
النون وسكون الهاء اي ذو عقل وانتهاء عن فعل القبيح

وقد تفتح النون وهي العقل لانه ينهى صاحبه عن القبيح وقوله ذو نهية صح

وقال وكيع هو ابن الجراح الرواسي الكوفي عن اسرائيل
هو ابن يونس بن ابي اسحق عن جده ابي اسحق السبيعي
واسمه عمرو وعن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال
سريا اي في قوله تعالى قد جعل ربك تحتك سريا نهر
صغير بالسريانية يعني ان السري بالسريانية هو النهر الصغير
وكذا رواه الحاكم في المستدرك وابن ابي حاتم من طريق الثوري
والطبري من طريق شعبة كلاهما عن ابي اسحق عن البراء مثله
واخرجه ابن مردويه من طريق آدم عن اسرائيل به لكن لم يقل
بالسريانية واما قال البراء السري الجدول وهو النهر الصغير
وقد ذكر ابو عبيدة ان السري النهر الصغير بالعربية ايضا
وروى الطبري من طريق حصين عن عمرو بن ميمون قال السري
الجدول ومن طريق الحسن البصري قال السري هو عيسى عليه السلام
قال الحافظ العسقلاني وهو شاذ وقد روى ابن مردويه
في تفسيره من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا السري في هذه
الآية نهر اخرجه الله لمريم لتشرب منه والله تعالى اعلم حدثنا
مسلم بن ابرهيم قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد
بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لم يتكلم في المهد الا ثلثة قال القرطبي
في هذا الحصر نظر وقال العيني ليس من الادب ان يقال في كلام النبي
صلى الله عليه وسلم نظر بل الذي يقال فيه انه صلى الله عليه وسلم
ذكر

ذكر الثلثة قبل ان يعلم بالزائد عليها فكان المعنى لم يتكلم الا
ثلثة فيما اوحي الي او المعنى لم يتكلم بعيد المهد الا ثلثة وكلام
غيرهم من الاطفال بغير عهد هو السبب في ذلك ما وقع في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما عند احمد والبزار وابن حبان والحاكم
لم يتكلم في المهد الا اربعة فلم يذكر الثالث الذي هنا وذكر
شاهد يوسف عليه السلام والصبي الرضيع الذي قال لامه
وهي ماشطة بنت فرعون لما اراد فرعون القاء امه في النار
اصبري يا اماه فانا على الحق واخرج الحاكم نحوه من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه فيجتمع من هذا خمسة ووقع ذكر شاهد يوسف
ايضا في حديث عمران بن حصين لكنه موقوف وروى ابن ابي شيبة
من مرسل هلال بن يساف مثل حديث ابن عباس رضي الله عنهما
الا انه لم يذكر الماشطة وفي صحيح مسلم من حديث صهيب
في قصة اصحاب الاخدود ان امراة جيء بها لتلقى في النار
لتكفر ومعها صبي يرضع فتقاعست فقال لها يا اماه اصبري
فانك على الحق وزعم الضحاك في تفسيره ان يحيى عليه السلام
تكلم في المهد اخرجه الثعلبي فان ثبت صاروا سبعة وقد
تكلم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مبارك اليمامة وقصته في دلائل
النبوة للبيهقي من حديث معرض بالضاد المعجمة وقد اختلف
في شاهد يوسف فقيل كان صغيرا وهذا اخرجه ابن ابي حاتم عن
ابن عباس رضي الله عنهما وسنده ضعيف وبه قال الحسن
وسعيد بن جبير واخرج ايضا عن ابن عباس ومجاهد انه كان
ذا لحية وعن قتادة والحسن ايضا كان حكيما من اهلها والله اعلم
عيسى عليه السلام وكان في بني اسرائيل رجل يقال له
جريج بجيمين مصغرا وفي رواية حديث ابي سلمة كان رجل
في بني اسرائيل تاجرا وكان ينقص مرة ويزيد اخرى فقال ما في
هذه التجارة خير لالتمس تجارة هي خير من هذه فبنى صومعة
وترهب فيها [illegible] يقال له جريج فذكر الحديث وذلك

وفسره بانه كان ابن خال لزكريا صاحبيا في المهد صح

وهبته له ثم ان خبره اتصل باهله فحضر ابوه حارثة فى فدائه
فخيره النبى صلى الله عليه وسلم بين المقام عنده والرجوع اليهم
فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهله وتبناه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وزوجه حاضنته ام ايمن فولدت اسامة
ومن فضائله انه سماه الله فى القرآن وهو اول من اسلم من الموالى
وكان من الامراء الشهداء قتل فى غزوة
موتة اميرا للجيش وقال ابن عمر رضى الله عنهما كنا ندعوه
الا زيد بن محمد حتى نزلت ادعوهم لآبائهم وذكر محمد بن اسحق
فى السيرة ان اباه وعمه اتيا مكة فوجداه فطلبا ان يفدياه
فخيره النبى صلى الله عليه وسلم بين ان يدفعه اليهما وبين ان يبقى
عنده فاختار ان يبقى عنده وقد اخرج ابن منده فى معرفة
الصحابة عن آل بيت زيد بن حارثة ان حارثة اسلم يومئذ
يعنى يوم جاء لان يفديه واخرج الترمذى من طريق جبلة بن
حارثة قال قلت يا رسول الله ابعث معى اخى زيدا قال
ان انطلق معك لم امنعه فقال زيد يا رسول الله والله
لا اختار عليك احدا ويروى ابدا ومات اسامة بن زيد
بالمدينة او بوادى القرى سنة اربع وخمسين وقيل قبل
ذلك وكان قد سكن بالمزة من عمل دمشق مدة وقال البراء
عن النبى صلى الله عليه وسلم انت اخونا ومولانا هذا طرف
من حديث البراء المشار اليه فى ترجمة جعفر بن ابى طالب
وقد اخرجه مطولا فى كتاب الصلح فى باب كيف يكتب هذا ما
صالح الى آخره حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام
قال اخبرنا سليمن هو ابن بلال قال حدثنى بالافراد عبد الله
بن دينار عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه قال بعث النبى
صلى الله عليه وسلم بعثا بفتح الموحدة وسكون المهملة وآخره
مثلثة فهو السرية والمراد البعث الذى امر بتجهيزه عند
موته وقال انفذوا بعث اسامة فانفذه ابو بكر رضى الله عنه بعده

وامّر

ومولانا

وامّر عليهم بتشديد الميم اسامة بن زيد اى جعله اميرا عليهم
فطعن بعض الناس فى امارته بكسر الهمزة يقال طعن بالرمح
وباليد يطعن بالضم وطعن فى العرض والنسب يطعن بالفتح
وقيل هما لغتان فيهما وقد سمى ممن طعن فى ذلك عياش بن
ابى ربيعة المخزومى وسيأتى بسط ذلك فى آخر المغازى
فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا بفتح العين فى
امارته فقد كنتم تطعنون فى امارة ابيه من قبل يشير به
الى امارة زيد بن حارثة فى غزوة موتة وعند النسائى عن
عائشة رضى الله عنها قالت ما بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم زيد بن حارثة فى جيش قط الا امره عليهم وايم الله
ان كان لخليقا للامارة اى ان زيدا كان حقيقا بالامارة
يعنى انهم طعنوا فى امارة زيد وظهر لهم فى الآخر انه كان جديرا
لائقا بها فكلمة ان مخففة من الثقيلة واللام هى الفارقة
بينها وبين النافية وكذا قوله وان كان لمن احب الناس
الى وان هذا اى اسامة بن زيد رضى الله عنهما لمن احب
الناس الى بعده قال الكرمانى الاحب بمعنى المحبوب وتعقبه
العينى بانه ما ظهر وجه العدول عن معنى التفضيل اذ ذكره بكلمة
من التبعيضية وفى الحديث جواز امارة الموالى وتولية الصغير
على الكبار والمفضول على الفاضل لمصلحة ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة جدا والحديث من افراده حدثنا يحيى
بن قزعة بالقاف والزاى والمهملة المفتوحات قال اخبرنا
ابرهيم بن سعد عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله
عنها انها قالت دخل على قائف هو الذى يلحق الفروع
بالاصول بالشبه والعلامات ويراد به ههنا مجزز بالجيم
وتشديد الزاى الاولى المدلجى وابعد من قال بالحاء المهملة
وحكى بفتح الزاى الاولى والصواب الكسر لانه جز نواصى العرب
وهو ابن الاعور بن جعدة بن معاذ بن عتوارة بن عمرو بن مليح

الكنانى المدلجى وقد دخل على عائشة رضى الله عنها لما قبل نزول
الحجاب او بعده وكان من وراء حجاب والنبى صلى الله عليه
وسلم شاهد اى حاضر واسامة بن زيد وزيد بن حارثة
مضطجعان اى تحت كساء واقدامهما ظاهرة كما مر فى باب
صفة النبى صلى الله عليه وسلم فقال اى القائف ان هذه
الاقدام بعضها من بعض قال فسر بذلك النبى صلى الله عليه
وسلم واعجبه واخبر به عائشة لعله لم يعلم انها علمت ذلك
او اخبرها وان كان علم بعلمها تاكيدا للخبر او نسى انها علمت
ذلك وشاهدته معه وتقدم الكلام فى حكم القائف فى باب صفة
النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الذى اخرجه عن يحيى عن عبد الرزاق
عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورا تبرق اسارير
وجهه الحديث ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فسر
بذلك النبى صلى الله عليه وسلم الى آخره وقد اخرجه البخارى فى النكاح
ايضا ذكر اسامة بن زيد رضى الله عنهما قال الكرمانى قال
ذكر اسامة ولم يقل مناقب اسامة كما قال فيما تقدم لان المذكور
فى الباب اعم من المناقب كالحديث الثانى حدثنا قتيبة
اى ابن سعيد قال اخبرنا ليث هو ابن سعد عن الزهرى
عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان قريشا اهمهم شان
المخزومية اى امرها وحالها واسمها فاطمة بنت الاسود
بن عبد الاسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وعمها
ابو سلمة عبد الله بن عبد الاسد بن هلال فقالوا من يجترئ
عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بكسر الحاء بمعنى المحبوب والحديث قد مر باتم منه فى باب
ما ذكر من بنى اسرائيل ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة
فى قوله من يجترئ الخ وحدثنا على هو ابن عبد الله المعروف
بابن المدينى وهذا طريق آخر فى حديث عائشة رضى الله عنها

اخبرنا

قبيل كتاب المناقب
م

اخبرنا سفيان هو ابن عيينة قال ذهبت اسأل الزهرى
عن حديث المخزومية فصاح بى قلت اى قال على قلت لسفيان
فلم تحتمله عن احد قال اى قال سفيان وجدته فى كتاب كان
كتبه ايوب بن موسى اى ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموى
عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان امرأة من
بنى مخزوم سرقت فقالوا من يكلم النبى صلى الله عليه وسلم فيها
فلم يجترئ احد ان يكلمه فكلمه اسامة بن زيد فقال ان بنى اسرائيل
كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
قطعوه يعنى احدثوا ذلك بعد انبيائهم لو كانت اى لو كانت
السارقة فاطمة لقطعت يدها وفيه ترك الرحمة فيمن وجب
عليه الحد وفى الحديث الوجادة وهى ان يوقف على كتاب بخط
شيخ فيه احاديث ليس له رواية ما فيها فله ان يقول وجدت
او قرأت بخط فلان او فى كتاب فلان بخطه حدثنا ويسوق الاسناد
والمتن وقد استمر العمل عليه قديما وحديثا وهو من باب المرسل
وفيه شوب من الاتصال واعلم انه قد وقع هنا فى بعض النسخ لفظ
باب مجردا عن الترجمة وهو كالفصل لما قبله ولم يوجد فى كثير
من النسخ حدثنا الحسن بن محمد اى ابن الصباح ابو على الزعفرانى
وهو من افراده قال اخبرنا ابو عباد يحيى بن عباد بفتح المهملة
وتشديد الموحدة وكذا كنيته الضبعى البصرى مات سنة
ثمان وتسعين ومائة قال اخبرنا الماجشون بفتح الجيم وقيل
بكسرها والمراد به عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة قال اخبرنا
عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر رضى الله عنهما يوما وهو فى المسجد
الى رجل يسحب ثيابه فى ناحية من المسجد فقال
انظر من هذا ليت هذا عندى اى قريبا منى حتى انصحه واعظه
وقد روى بالباء الموحدة من العبودية وكانه على ما قيل اسود
اللون مثل العبيد السود والاول اصح قال له انسان ومنه روى
فقال بالفاء وقال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسمه اما تعرف هذا

يا ابا عبد الرحمن وهو كنية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هذا
محمد بن اسامة قال اي عبد الله بن دينار وطأطأ اي
طامن وخفض ابن عمر رأسه ونقر بيده في الارض ثم قال
لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه انما جزم ابن عمر
رضي الله عنهما بذلك لما كان يعلم من محبة رسول الله صلى
الله عليه وسلم لاسامة ولابيه زيد بن حارثة ولام ايمن وذريتهما
فقاس محمد بن اسامة على ابيه وجده حيث كانا محبوبين لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة بطريق الالحاق
وهو من افراده حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال اخبرنا
معتمر هو ابن سليمن قال سمعت ابي هو سليمن بن طرخان قال
اخبرنا ابو عثمن هو عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد
انه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأخذه اي اسامة
والحسن هو ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما فيقول اللهم
احبهما بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة المشددة
فاني احبهما بضم الهمزة وضم الموحدة وفيه منقبة عظيمة لاسامة
بن زيد والحسن بن علي رضي الله عنهم وفيه اشعار بانه صلى الله
عليه وسلم ما كان يحب الا لله ولذلك رتب محبة الله على محبته
ومطابقته للترجمة ظاهرة وقال نعيم بضم النون هو ابن حماد
بن معاوية بن الحارث بن سلمة بن مالك ابو عبد الله الخزاعي المروزي
الاعور الفارض احد شيوخ البخاري وفي التهذيب روى
عنه البخاري مقرونا بغيره سكن مصر ومات بسر من رأى
مسجونا في محنة سنة ثمان وعشرين ومائتين قاله ابو داود وقال
ابرهيم بن محمد نفطويه كان مقيدا محجوبا بقياده والقي في حفرة
لم يكفن ولم يصل عليه فعل ذلك به صاحب ابن ابي داود وفي التهذيب
خرج نعيم الى مصر فاقام بها نيفا واربعين سنة ثم حمل الى العراق
في امتحان القرآن مع البويطي مقيدين فمات نعيم بالعسكر
بسر من رأى عن ابن المبارك هو عبد الله بن المبارك انه قال

اخبرنا

هو ابن شهاب [illegible] صح

اخبرنا معمر عن الزهري انه قال اخبرني مولى اسامة بن زيد
وفي رواية ابن ابي الدنيا اخبرني ابن حرملة مولى اسامة وابن حرملة
بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم هو اياس ويقال انه
حرملة بن اياس كما في الرواية التي بعده روى عنه ابو جعفر محمد بن علي
والزهري في موضع ان الحجاج بفتح المهملة وتشديد الجيم الاولى
بن ايمن ضد الايسر ابن ام ايمن واسمها بركة بفتح الموحدة
وقال ابو عمر هي بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصن بن مالك
بن سلمة بن عمرو بن النعمان غلبت على اسمها كنيتها وهاجرت
الهجرتين الى ارض الحبشة والى المدينة جميعا وكانت حاضنة
النبي صلى الله عليه وسلم ورثها من ابيه وقال الواقدي كانت
بركة لعبد الله بن عبد المطلب وصارت للنبي صلى الله عليه وسلم
وقال ابو عمر باسناده الى سليمن بن ابي شيخ كانت بركة
لام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يزورها
وكان يقول ام ايمن امي بعد امي وكان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
يزورانها في منزلها كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها
وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولها الشرف العظيم
من جهة حضانتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ايمن
اخا اسامة لامه وهو اي ايمن … رجل من الانصار
اي هو ابن عبيد بن عمرو بن هلال الانصاري الخزرجي ويقال
انه كان حبشيا من موالي الخزرج تزوج ام ايمن قبل زيد
بن حارثة فولدت له ايمن ونسب ايمن الى امه لشهرتها على
ابيه وشهرتها عند اهل البيت النبوي قال ابن اسحق
استشهد ايمن يوم حنين والاسم ابنه حجاج وذكره الذهبي
ايضا في تجريد الصحابة ثم تزوج ام ايمن زيد بن حارثة
فولدت له اسامة بن زيد رضي الله عنهما فرآه ابن عمر هو عطف
على مقدر تقديره ان الحجاج بن ايمن رآه عبد الله بن عمر فرآه كذا
او تقديره ان الحجاج بن ايمن دخل المسجد فصلى فرآه ابن عمر

اسلمت قديما صح

قال الكرماني وكان ايمن على مطهرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحابي الجليل المشهور صح

لم يتم ركوعه فقال اى ابن عمر رضى الله عنهما أعد اى صلوتك
وفى رواية الاسمعيلى فقال يا ابن اخى اتحسب انك قد
صليت انك لم تصل فاعد صلوتك قال ابو عبد الله هو
البخارى نفسه وحدثنى بالافراد سليمن بن عبد الرحمن
اى ابن شرحبيل بن ايوب الدمشقى قال حدثنا الوليد
وفى نسخة عن الوليد بفتح الواو هو ابن مسلم وفى نسخة
الوليد بن مسلم منسوبا القرشى الاموى الدمشقى قال حدثنا
عبد الرحمن بن نمر بفتح النون وكسر الميم اليحصبى الدمشقى
وتقدم فى الكسوف عن الزهرى انه قال حدثنى حرملة
مولى اسامة بن زيد انه بينما هو قال الحافظ العسقلانى
فيه تجريد كان حرملة قال بينما انا جرد من نفسه شخصا فقال
بينما هو وقيل فيه التفات من الحاضر الى الغائب مع عبد الله
بن عمر رضى الله عنهما اذ دخل الحجاج بن ايمن فلم يتم ركوعه
وسجوده فقال اعد فلما ولى اى الحجاج قال لى ابن عمر
من هذا قلت الحجاج بن ايمن بن ام ايمن فقال ابن عمر
لو رأى هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبه يعنى
لمحبة ايمن وامه ام ايمن ولاسامة بن زيد فذكر حبه
وما ولدته ام ايمن كذا ثبت فى رواية ابى ذر بواو العطف
فالضمير على هذا لاسامة فى قوله فذكر حبه اى ميله لاسامة
وما ولدته ام ايمن وفى رواية غير ابى ذر فذكر حبه ما ولدته
ام ايمن فعلى هذا فالضمير للنبى صلى الله عليه وسلم وما ولدته
هو المفعول وقال الكرمانى فذكر حبه اى حب ايمن ما اولاد
ام ايمن والفاعل محذوف اى رسول الله صلى الله عليه وسلم
او حب الرسول لها مقرونا باولادها فهو مضاف الى الفاعل
وزادنى اى قال البخارى وزادنى بعض اصحابى عن
سليمن وكانت اى ام ايمن حاضنة النبى صلى الله عليه وسلم
قال الحافظ العسقلانى هو اى بعض الاصحاب ابا يعقوب بن سفيان

ويروى الايمن صح

والفاعل محذوف صح

فانه

فانه رواه فى تاريخه عن سليمن بن عبد الرحمن بالاسناد المذكور
وزاد فيه وكانت ام ايمن حاضنة النبى صلى الله عليه وسلم واما
الذهلى فانه اخرجه فى الزهريات عن سليمن ايضا واخرجه الطبرانى
فى مسند الشاميين عن ابى عامر محمد بن ابرهيم الصورى عن سليمن
كذلك واخرجه الاسمعيلى وابو نعيم من طريق ابى ابرهيم الزهرى
عن سليمن كذلك وكان هذا القدر لم يسمعه البخارى من سليمن
فحمله عن بعض اصحابه فبين ما سمعه مما لم يسمعه فلله دره
ما ادق تحريره وما احسن تقريره مناقب
عبد الله بن عمر رضى الله عنهما المكى المدنى الذى اسلم قديما
مع ابيه قبل ان يبلغ الحلم وهو احد العبادلة وفقهاء الصحابة ..... و
والمكثرين منهم وامه زينب ويقال رائطة بنت مظعون
اخت عثمن بن مظعون واخيه قدامة بن مظعون لجميع صحبة
رضى الله عنهم وكان مولده فى السنة الثانية او الثالثة
من المبعث لانه ثبت انه كان يوم بدر ابن ثلث عشرة
سنة وكانت بدر بعد البعثة بخمس عشرة سنة ومات
بمكة سنة ثلاث وسبعين وعمره ست وثمانون سنة
وقيل كان سبب موته ان الحجاج دس عليه من مس رجله
بحربة مسمومة فمرض بها الى ان مات رضى الله عنه حدثنا
اسحق بن نصر هو اسحق بن ابرهيم بن نصر ابو ابرهيم
السعدى البخارى وكان ينزل بالمدينة بباب بنى سعد
ووقع فى رواية ابى ذر وحده هكذا حدثنا محمد حدثنا اسحق
بن نصر واراد بمحمد البخارى نفسه قال اخبرنا عبد الرزاق
عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما
انه قال كان الرجل فى حيوة النبى صلى الله عليه وسلم
اذا رأى رؤيا بدون التنوين تختص بالمنام كالرؤية
باليقظة فرقوا بينهما بحرفى التأنيث اى الالف المقصورة
والتاء قصها على النبى صلى الله عليه وسلم فتمنيت ان ارى

وزادهم صح

وقيل فى اوائل سنة اربع وسبعين صح

رؤيا فاقصها على النبي صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما شابا
اعزب وهو الذي لا اهل له وفي رواية عزبا وكنت انام في
المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت في المنام
كأن ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فاذا هي مطوية
كطي البئر واذا لها قرنان كقرني البئر كلمة اذا للمفاجأة
والقرنان تثنية قرن واراد بهما الطرفين واذا فيها ناس
قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من
النار فلقيهما ملك آخر فقال لي لن تراع اي لن تراع بمعنى لا تخف
كذا في رواية الاكثرين وقال الحافظ العسقلاني وهو الوجه
وفي رواية القابسي لن ترع بالجزم وقال ابن التين هي لغة
قليلة يعني الجزم بلن حكاها الكسائي وقال القزاز ولا احفظ
لها شاهدا فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم نعم
الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل قليلا وقد مر
الحديث في كتاب الصلوة في باب فضل من تعار من الليل من
حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مطولا ومطابقته للترجمة
في قوله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله وقول الملك الثالث
لن تراع حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي
سكن مصر قال اخبرنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري عن يونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري ابن شهاب
عن سالم عن ابن عمر عن اخته حفصة رضي الله عنهم فيه
رواية التابعي عن التابعي ورواية الصحابي عن الصحابية
وفيه ايضا رواية الاخ عن الاخت ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لها ان عبد الله رجل صالح وهو طرف من الحديث
الذي قبله وهذا القدر هو الذي يتعلق منه بمسند حفصة
رضي الله عنها وسيأتي في التعبير من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن حفصة رضي الله عنها مثله وزاد لو كان يصلي من الليل

اما عمار بفتح المهملة وتشديد الميم فهو ابن ياسر ضد العاسر
ويكنى بابي اليقظان العنسي بالنون والمهملة وامه سمية
بالمهملة مصغرا اسلم هو وابوه قديما وعذبوا لاجل الاسلام
وقتل ابو جهل امه فكانت اول شهيد في الاسلام ومات ابوه
قديما وعاش عمار رضي الله عنه الى ان قتل في وقعة صفين
وكان مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه مع الفئة العادلة
وكان قد ولي شيئا من امور الكوفة فلهذا نسبه ابو الدرداء
اليها واما حذيفة فهو ابن اليمان بن جابر بن عمرو العبسي
بالباء الموحدة حليف بني عبد الاشهل من الانصار واسلم
هو وابوه اليمان كما سيأتي وولي حذيفة رضي الله عنه بعض
امور الكوفة لعمر رضي الله عنه وولي امرة المدائن ومات بعد
قتل عثمن رضي الله عنه بيسير وكان عمار رضي الله عنه من
السابقين الاولين وحذيفة رضي الله عنه من القدماء
في الاسلام ايضا الا انه متأخر فيه عن عمار وانما جمع البخاري
بينهما في الترجمة لوقوع الثناء عليهما من ابي الدرداء رضي الله عنهم
في حديث واحد وقد افرد ذكر ابن مسعود رضي الله عنه
وان كان ذكر معهما لوجود ما يوافق شرطه غير ذلك من مناقبه
وقد افرد ذكر حذيفة رضي الله عنه في اواخر المناقب وهو
مما يؤيد انه لم يهذب ترتيب من ذكره من اصحاب هذه
المناقب ويحتمل ان يكون افراده بالذكر انه اراد ذكر ترجمة
والده اليمان والله تعالى اعلم حدثنا مالك بن اسمعيل
اي ابن زياد ابو غسان النهدي الكوفي وروى عنه مسلم
بواسطة قال حدثنا اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق
السبيعي عن المغيرة هو ابن مقسم ابو هشام الضبي
الكوفي عن ابراهيم هو النخعي عن علقمة اي ابن قيس النخعي
قال قدمت الشام وفي رواية شعبة الآتي بعد هذه عن ابراهيم

وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ذكره الكرماني

سنة سبع وثلثين

بعد هذا ينطف راسه ماء ثم هو محتمل لان يراد الحقيقة وانه عرق
حتى قطر الماء من راسه ثم يحتمل ان يكون كناية عن مزيد نضارة وجهه
ويؤيده ما اتى في رواية عبد الرحمن بن آدم عن ابي هريرة رضي الله عنه عند احمد
وابي داود ويقطر راسه ماء وان لم يصبه بلل ورايت ابرهيم
وانا اشبه ولده به قال واتيت على البناء للمفعول بانائين
احدهما لبن والآخر فيه خمر فقيل لي خذ ايهما شئت فاخذت
اللبن فشربته فقيل لي هديت الفطرة او اصبت
الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك
والحديث قد مضى عن قريب في باب قول الله تعالى وهل اتاك
حديث موسى ثم مطابقته للترجمة من حيث ان فيه التعرض
لعيسى عليه السلام حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال اخبرنا
اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي قال اخبرنا عثمن
بن المغيرة الثقفي الكوفي الاعشى ويقال له عثمن بن ابي زرعة
وابو زرعة هو كنية المغيرة وهو من افراد البخاري من صغار التابعين
وليس له في البخاري غير هذا الحديث الواحد عن مجاهد عن
ابن عمر رضي الله عنهما كذا وقع في جميع الروايات ثم قد تعقبه
ابو ذر فقال كذا وقع في جميع الروايات المسموعة عن الفربري
عن مجاهد عن ابن عمر قال ولا ادري اهكذا حدث به البخاري
او غلط فيه الفربري لاني رايته في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره
عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم ساقه باسناده الى حنبل
بن اسحق قال حدثنا محمد بن كثير وقال فيه عن ابن عباس قال
وكذا رواه عثمن بن سعيد الدارمي عن محمد بن كثير قال وتابعه
نصر بن علي عن ابي احمد الزبيري عن اسرائيل وكذا رواه يحيى
بن زكريا بن ابي زائدة عن اسرائيل انتهى واخرجه ابو نعيم في
المستخرج عن الطبراني عن احمد بن محمد الخزاعي عن محمد بن كثير
وقال رواه البخاري عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عمر ثم
ساقه من طريق نصر بن علي عن ابي احمد الزبيري عن اسرائيل فقال
ابن عباس

ابن عباس انتهى واخرجه ابن منده في كتاب الايمان من طريق
محمد بن ايوب بن الضريس وموسى بن سعيد الدنداني كلاهما
عن محمد بن كثير عن ابن عمر والصواب عن ابن عباس وقال ابو مسعود
في الاطراف انما رواه الناس عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن
ابن عباس ووقع في البخاري في سائر النسخ مجاهد عن ابن عمر
قال وقد رواه اصحاب اسرائيل منهم يحيى بن ابي زائدة واسحق
بن منصور والنضر بن شميل وآدم بن ابي اياس وغيرهم
عن اسرائيل فقالوا ابن عباس قال وكذلك رواه ابن عون
عن مجاهد عن ابن عباس انتهى ثم رواية ابن عون تقدمت
في ترجمة ابرهيم عليه السلام ولكن لا ذكر لعيسى عليه السلام فيها
واخرجه مسلم عن شيخ البخاري فيها وليس لعيسى ذكر وانما
فيها ذكر ابرهيم وموسى حسب وقال الحافظ العسقلاني وقع
في خاطري ان الوهم فيه من غير البخاري قال الاسمعيلي اخرجه من
طريق نصر بن علي عن ابي احمد وقال فيه عن ابن عباس ولم ينبه
على ان البخاري قال فيه عن ابن عمر فلو كان وقع له كذلك لنبه
عليه كعادته ثم الذي يرجح ان الحديث لابن عباس لا لابن عمر
رضي الله عنهم ما سياتي من انكار ابن عمر على من قال ان عيسى احمر
وحلفه على ذلك وفي رواية مجاهد هذه فاما عيسى فاحمر جعد فهذا
يؤيد ان الحديث لمجاهد عن ابن عباس لا عن ابن عمر رضي الله عنهم
قال قال رسول الله وفي رواية قال النبي صلى الله عليه وسلم
رايت عيسى وموسى وابرهيم فاما عيسى فاحمر جعد
اي جعد الشعر وهو ضد السبط لان السبط اكثر ما يكون في
شعور العجم عريض الصدر واما موسى فادم اي اسمر
جسيم ثم قد مر فيما مضى انه ضرب اي خفيف اللحم وانه مضطرب
فهذا ينافي قوله جسيم ولهذا قال التيمي كان بعض لفظ الحديث
دخل في بعض لان الجسيم انما ورد في صفة الدجال ثم قد يجاب
عنه بان الجسامة كما تكون في الشخص باعتبار السمن تكون فيه ايضا

وقال ... انما حفظ البخاري
فقال مجاهد عن ابن عمر ...
عن مجاهد عن ابن عباس ...

ولاحمد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مثله واخرجها الحاكم
وكونه يختار ارشد الامرين يقتضي انه قد اجير من الشيطان
الذي من شأنه الامر بالغي وروى البزار من حديث عائشة
رضي الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ملئ
ايمانا الى مشاشه يعني عمارا واسناده صحيح قيل ولهذا سماه
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطيب المطيب ويقال بل الذي
اشار اليه البخاري ما رواه البيهقي في دلائله عن الحسن ان
عمار بن ياسر قال قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجن
والانس فسئل عن قتال الجن فقال ارسلني رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى بئر استقي منها فلقيت الشيطان في صورته
حتى قاتلني فصرعته ثم جعلت ادمي انفه بفهر معي او حجر فقال
صلى الله عليه وسلم ان عمارا لقي الشيطان عند بئر فقاتله فلما
رجعت سألني الخبر فاخبرته الامر وكان ابو هريرة رضي الله عنه
يقول ان عمار بن ياسر اجاره الله من الشيطان على لسان
نبيه صلى الله عليه وسلم وهذا على تقدير صحته اوضح وانسب
اوليس فيكم الهمزة فيه للاستفهام صاحب سر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي لا يعلمه احد غيره كذا في رواية
الكشميهني وفي رواية غيره لا يعلم احد غيره بحذف المفعول
واراد به حذيفة رضي الله عنه فانه صلى الله عليه وسلم اعلمه امورا
من احوال المنافقين وامورا من الذي يجري بين هذه الامة
فيما بعده وجعل ذلك سرا بينه وبينه وكان عمر رضي الله عنه اذا مات
واحد يتبع حذيفة فان صلى عليه هو ايضا يصلي عليه والا فلا
ثم هو وان كان بالمدائن لكن المراد من لفظ الكوفة هي وتوابعها
يعني العراق ثم قال اي ابو الدرداء رضي الله عنه كيف يقرأ
عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه والليل اذا يغشى
فقرأت عليه والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر
والانثى اي وكان يقرأ بدون وما خلق قال اي ابو الدرداء
رضي

رضي الله عنه والله لقد اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم من فيه الى في اي كان يقرأ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
وهذه خلاف القراءة المتواترة المشهورة ويقال قرأ
عبد الله والذكر والانثى لانه انزل كذلك ثم انزل وما خلق
فلم يسمعه عبد الله ولا ابو الدرداء رضي الله عنهما وسمعه سائر
الناس واثبتوه وهذا كقول عبد الله رضي الله عنه ان المعوذتين
ليستا من القرآن والله تعالى اعلم وسيأتي الكلام على ما يتعلق
بهذا في تفسير والليل اذا يغشى ان شاء الله تعالى تنبيه توارد
ابو هريرة رضي الله عنه في وصف المذكورين مع ابي الدرداء
رضي الله عنهم بما وصفهم به وزاد عليهم فروى الترمذي من طريق
خيثمة بن عبد الرحمن قال اتيت المدينة فسألت الله ان ييسر
لي جليسا صالحا فيسر لي ابا هريرة رضي الله عنه وقال لي
ممن انت قلت من اهل الكوفة جئت التمس الخير قال اليس
منكم سعد بن مالك مجاب الدعوة وابن مسعود صاحب طهور
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعليه وحذيفة صاحب سره
وعمار الذي اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه وسلمان
صاحب الكتابين رضي الله عنهم ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله افيكم الذي اجاره الله من الشيطان لان المراد به هو
عمار بن ياسر رضي الله عنه كما تقدم وفي قوله اوليس فيكم صاحب
سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فان المراد به حذيفة بن اليمان رضي
الله عنه كما تقدم ايضا حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال
حدثنا شعبة عن مغيرة عن ابرهيم انه قال ذهب علقمة
الى الشام فلما دخل المسجد قال اللهم يسر لي جليسا
صالحا فجلس الى ابي الدرداء فقال ابو الدرداء ممن انت
ويروى فقال لي ممن انت قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم
او منكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة قال
قلت بلى قال اليس فيكم او منكم الذي اجاره الله على لسان نبيه

صلى الله عليه وسلم يعني من الشيطان ويروى اجاره الله من الشيطان يعني على لسان نبيه يعني عمارا قلت بلى قال اليس فيكم او منكم صاحب السواك او السواد شك منه الراوي قلت بلى قال كيف كان عبد الله يقرا والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قلت والذكر والانثى قال ما زال بي هؤلاء حتى كادوا يستنزلوني عن شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا طريق آخر في الحديث المذكور من طريق سليمن بن حرب وهو في نفس الامر يفسر بعضه بعض الحديث السابق مناقب

ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ابو عبيدة بلفظ التصغير هو عامر بن عبد الله بن الجراح بالجيم وتشديد الراء وبالمهملة ابن هلال بن اهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر الفهري القرشي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في فهر بن مالك وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت فالنبي صلى الله عليه وسلم من حيث العدد في درجة جده الجمحة آباء فيكون ابو عبيدة من حيث العدد في درجة عبد مناف ومنهم من ادخل في نسبه بين الجراح وهلال ربيعة فيكون على هذا في درجة هاشم وامه ام غنم بنت جابر بن عبد الله بن العلاء بن عامر بن عميرة بن وديعة بن الحارث بن فهر ويقال اميمة بنت جابر بن عبد العزى من بني الحارث بن فهر وقال الحافظ العسقلاني هي من بنات عم ابيه ذكر ابو احمد الحاكم انها اسلمت وقتل ابوه كافرا يوم بدر ويقال انه هو الذي قتله رواه الطبراني وغيره من طريق عبد الله بن شوذب مرسلا وابو عبيدة هذا رضي الله عنه امين هذه الامة شهد المشاهد كلها وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد ونزع الحلقتين اللتين دخلتا في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلق المغفر بفيه فوقعت ثنيتاه ومات وهو امير على الشام من قبل عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس وصلى عليه معاذ بن جبل رضي الله عنه وقبره بغور بيسان عند قرية تسمى عمتا

فان قيل

وبذلك جزم ابو الحسن بن سميع ولم يذكره غيره صح

فان قيل لم اخر ذكره عن اخوانه من العشرة وعن عمار وحذيفة ولم يذكر ترجمة لمناقب عبد الرحمن بن عوف ولا لسعيد بن زيد رضي الله عنهما مع كونهما من العشرة وان كان قد افرد ذكر اسلام سعيد بن زيد بترجمة في اوائل السيرة النبوية فالجواب ان ذلك من تصرف الناقلين لكتاب البخاري كما تقدم مرارا انه ترك الكتاب مسودة فان اسماء من ذكرهم لم يقع فيهم مراعاة الافضلية ولا السابقية في الاسلام ولا الاسنية وهذه جهات التقديم في الترتيب فلما لم يراع واحدا منها دل على انه كتب كل ترجمة على حدة فضم بعض النقلة بعضها الى بعض حسب ما اتفق والله تعالى اعلم حدثنا عمرو بن علي اي ابن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى ابو محمد السامي بالمهملة من بني سامة بن لوي البصري قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بالجيم انه قال حدثني انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل امة امينا وان اميننا ايتها الامة صورته صورة النداء لكن المراد منه الاختصاص اي اميننا مخصوصين من بين الامم ابو عبيدة بن الجراح فعلى هذا يكون منصوبا على الاختصاص وقال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص والامين هو الثقة الرضي وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن المقصود هو الاشعار بان له مزيدا في ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم خص كل واحد من كبار الصحابة بفضيلة وصفة غلبت عليه وكان هو بها اخص كالحياء لعثمان رضي الله عنه والقضاء لعلي رضي الله عنه يوضح ذلك ما رواه الترمذي وابن حبان من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء بهذا الاسناد واوله ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم حياء

في امر الله

عثمن واقرأهم لكتاب الله تعالى ابي وافرضهم زيد واعلمهم
بالحلال والحرام معاذ الا وان لكل امة امينا وامين هذه الامة
ابو عبيدة بن الجراح واسناده صحيح الا ان الحفاظ قالوا ان
الصواب في اوله الارسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري
رحمه الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الفضائل والنسائي
في المناقب حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا شعبة
عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن صلة بكسر المهملة
وتخفيف اللام هو ابن زفر الكوفي العبسي مات في زمن مصعب
بن الزبير عن حذيفة اي ابن اليمان رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجران بفتح النون وسكون
الجيم وبالراء بلد باليمن واهلها العاقب واسمه عبد المسيح
والسيد وابو الحارث بن علقمة واخوه كرز واوس وزيد
بن قيس وشيبة وخويلد وعمرو وعبيد الله وكان وفد نجران
سنة تسع كما ذكره ابن سعد وكانوا اربعة عشر رجلا من
اشرافهم وكانوا نصارى ولم يسلموا اذ ذاك ثم اسلموا ثم لم يلبث
السيد والعاقب الا يسيرا حتى اتيا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاسلما وقال ابن اسحق قدم وفد نصارى نجران ستون راكبا
منهم اربعة وعشرون رجلا من اشرافهم وثلثة منهم يؤول اليهم
امرهم وهم العاقب والسيد وابو حارثة احد بني بكر بن وائل
اسقفهم وصاحب مدراسهم ولما دخلوا المسجد النبوي دخلوا
في جمل وثياب حسان وقد حانت صلوة العصر فقاموا يصلون
الى المشرق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوهم وكان المتكلم
ابا حارثة والسيد والعاقب وسألوا ان يرسل معهم امينا
فبعث معهم ابا عبيدة بن الجراح وكان ابو حارثة يعرف امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن صده الشرف والجاه عن
اتباع الحق لابعثن عليكم امينا حق امين وفي رواية لابعثن
امينا

قال ابو مسعود الدمشقي هكذا
قال يحيى بن آدم فيه عن اسرائيل
عن ابي اسحق عن صلة عن حذيفة
ويحيى امام وقال غيره عن
اسرائيل عن ابي اسحق عن صلة
عن ابن مسعود وحذيفة
رضي الله عنهما قالا والاول
اصح صح

امينا حق امين وفي رواية ابي ذر لابعثن حق امين وفي
رواية مسلم لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فاستشرف
لها اصحابه اي تطلعوا الى الولاية ورغبوا فيها حرصا
على ان يكون هو الامين الموعود في الحديث لا حرصا على
الولاية من حيث هي وفي رواية مسلم فاستشرف له اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث ابا عبيدة وفي رواية
ابي يعلى من طريق سالم عن ابيه سمعت عمر رضي الله عنه يقول
ما احببت الامارة قط الا مرة واحدة فذكر هذه القصة
وقال في الحديث فتعرضت ان يصيبني فقال قم يا ابا عبيدة
وفي رواية لابي يعلى قم يا ابا عبيدة فارسله معهم ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله حق امين وقد اخرجه البخاري في
خبر الواحد والمغازي ايضا واخرجه مسلم في الفضائل
والترمذي في المناقب والنسائي فيه ايضا وابن ماجة
في السنة ذكر مصعب بن عمير وفي نسخة مناقب
مصعب بن عمير وفي اخرى باب مناقب مصعب بن عمير
ولم يذكر فيه شيئا وكانه لم يجد شيئا على شرطه وبيض له
ومصعب بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين
هو ابن عمير على صيغة التصغير ابن هاشم بن عبد مناف
بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري يكنى ابا عبد الله
كان من جلة الصحابة وفضلائهم رضي الله عنهم وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعثه الى المدينة قبل
الهجرة بعد العقبة الثانية يقرئهم القران ويفقههم
في الدين وكان يدعى القارئ والمقرئ ويقال انه اول
من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة وقتل يوم احد شهيدا
قتله ابن قميئة الليثي فيما قال ابن اسحق وهو يومئذ
ابن اربعين سنة او ازيد شيئا واسلم بعد دخول
رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الارقم وكان بمكة ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الى الاسلام في دار الارقم
فدخل واسلم وكتم اسلامه خوفا من امه وقومه وكان
يختلف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سرا فبصر به
عثمن بن طلحة يصلي فاخبر به قومه وامه فاخذوه وحبسوه
فلم يزل محبوسا الى ان هاجر الى ارض الحبشة في اول من
هاجر اليها ثم شهد بدرا رضي الله عنه باب
مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما كانه جمعهما لما
وقع لهما من الاشتراك في كثير من المناقب ومناقبهما
لا تعد وفضائلهما لا تحد وترك ابو محمد الحسن رضي الله عنه
الخلافة لله تعالى لا لعلة ولا لذلة ولا لقلة وكان
ذلك تحقيقا لمعجزة جده رسول الله صلى الله عليه وسلم
حيث قال يصلح الله به بين طائفتين وهما طائفته
وطائفة معاوية وكان مولده في رمضان سنة ثلاث
من الهجرة عند الاكثر وقيل بعد ذلك ومات بالمدينة مسموما
سنة خمسين وقيل سنة تسع واربعين وكان مولد
ابي عبد الله الحسين رضي الله عنه في شعبان سنة اربع
في قول الاكثر ولم يكن بين ولادة الحسن وحمل الحسين رضي
الله عنهما الا طهر واحد وقتل الحسين رضي الله عنه يوم الجمعة
يوم عاشوراء سنة احدى وستين بكربلاء من ارض العراق
قتله سنان بكسر المهملة وبالنونين ابن انس وقيل
ابن ابي انس النخعي وكان اهل الكوفة لما مات معاوية
رضي الله عنه واستخلف يزيد كاتبوا الحسين
رضي الله عنه بانهم في طاعته فخرج الحسين اليهم فسبقه
عبيد الله بن زياد الى الكوفة فخذل غالب الناس
عنه فتاخروا رغبة ورهبة وقتل ابن عمه مسلم بن عقيل
وكان الحسين رضي الله عنه قد قدمه قبله ليبايع له
الناس ثم جهز اليه عسكرا فقاتلوه الى ان قتل هو وجماعة
من اهل بيته

ولم يكن صح

وقيل ابن ابي انس صح

وهو الاشهر وقيل غير ذلك كما سيجي تفصيلا صح

من اهل بيته كما سياتي تفصيله ان شاء الله تعالى وقال
نافع بن جبير مصغرا اي ابن مطعم وقد مر في الوضوء
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عانق النبي
صلى الله عليه وسلم الحسن رضي الله عنه وهذا التعليق
قد مضى موصولا مطولا في كتاب البيوع في باب ما ذكر
في الاسواق حدثنا صدقة هو ابن الفضل ابو الفضل
المروزي وهو من افراده قال حدثنا ابن عيينة هو
سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو موسى هو اسرائيل
بن موسى من اهل البصرة ونزل الهند لم يروه عن الحسن
غيره عن الحسن اي البصري انه سمع ابا بكرة اسمه
نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث بن كلدة
الثقفي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر
والحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة
ويقول ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
فئتين عظيمتين من المسلمين والحديث قد مضى في
الصلح في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي
رضي الله عنهما الخ ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته
للترجمة في قوله هذا سيد حدثنا مسدد قال حدثنا
معتمر بن سليمان المعتمر باللام هو ابن سليمن قال سمعت
ابي يعني سليمن قال حدثنا ابو عثمن هو ابن عبد الرحمن
بن مل النهدي ووقع في رواية المصنف في الادب
من وجه آخر عن معتمر عن ابيه سمعت ابا تميمة يحدث
عن ابي عثمن وقال الاسمعيلي كان سليمن سمعه من
ابي تميمة عن ابي عثمن ثم لقي ابا عثمن فسمعه منه وقال
الحافظ العسقلاني بل هما حديثان فان لفظ سليمن
عن ابي عثمن اللهم اني احبهما فاحبهما ولفظ سليمن عن
ابي تميمة ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

التيمي صح

ليأخذني فيقعدني على فخذه ويضع على الفخذ الاخرى الحسن بن علي
ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما فاني ارحمهما عن اسامة بن زيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه اي ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان ياخذ اسامة وفيه التفات او تجريد والحسن
اي ويأخذ الحسن ويجوز ان يكون الواو بمعنى مع ويقول
اللهم اني احبهما فاحبهما او كما قال شك من الراوي
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن الحسين
بن ابراهيم اي ابن الحر ويقال ابن اشكاب هو اخو ابي الحسن
علي بن اشكاب العامري البغدادي مات يوم الثلثاء يوم
عاشوراء سنة احدى وستين ومائتين ببغداد وهو من افراده
حدثني بالافراد حسين بن محمد اي ابن بهرام ابو احمد
التميمي المروزي المعلم نزل ببغداد ومات سنة اربع عشرة
ومائتين قال حدثنا جرير اي ابن حازم عن محمد هو ابن سيرين
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة على البناء
للمفعول عبيد الله بصيغة التصغير بن زياد بكسر الزاي
وتخفيف الياء هو الذي ادعاه معاوية اخا لابيه ابي سفيان
فالحقه بنسبه وهو الذي يقال له زياد بن ابيه ويقال له
زياد بن سمية بضم السين المهملة وهي امة كانت للحارث
والد ابي بكرة نفيع وقال ابن معين ويقال لعبيد الله ابن مرجانة
وهي امه وقال غيره وكانت مجوسية وقال البخاري وكانت
مرجانة سبية من اصفهان وكان زياد من اصحاب علي
رضي الله عنه فلما استخلفه معاوية صار من اشد الناس
بغضا لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه واولاده وعبيد الله
ابنه هو الذي سير الجيش لقتال الحسين رضي الله عنه وهو
يومئذ امير الكوفة ليزيد بن معاوية بن ابي سفيان
وكان جيشه الف فارس وراسهم الحر بن يزيد التميمي وعلى
مقدمتهم الحصين بن نمير الكوفي ثم جرى ما جرى فآخر الامر قتل
الحسين

اى ابن ابى سفيان صح

الحسين رضي الله عنه واختلفوا في قاتله فقيل الحصين بن نمير
وقيل مهاجر بن اوس التميمي وقيل كثير بن عبد الله الشعبي
وقيل شمر بن ذي الجوشن وقيل سنان بن ابي نواس بن عمرو
النخعي وهو الاشهر فاخذ راس الحسين ودفعه الى خولي
بن يزيد وكان سنان طعنه فوقع ثم قال لخولي اجتز راسه
فاراد ان يفعل فارعد وضعف فقال له سنان فت
الله عضدك وابان يديك فنزل اليه فذبحه وكان ذلك
يوم الجمعة يوم عاشوراء سنة احدى وستين ثم حملوا
راس الحسين رضي الله عنه ورؤس القتلى من اصحابه الى عبيد الله
بن زياد وهو بالكوفة وكانت الرؤس اثنين وسبعين
راسا حمل خولي بن يزيد راس الحسين رضي الله عنه وحملت
كندة ثلثة عشر راسا وهوازن عشرين وبنو تميم عشرين
وبنو اسد سبعة ومذحج احد عشر وكان مع الرؤس والسبايا
شمر بن ذي الجوشن وقيس بن الاشعث وعمرو بن الحجاج
وعروة بن قيس فاقبلوا حتى قدموا بها على عبيد الله بن زياد
وسنذكر ما جرى بعد ان قدموا براس الحسين رضي الله عنه
براس الحسين رضي الله عنه فجعل على البناء للمفعول اي
جعل راس الحسين رضي الله عنه في طست بفتح الطاء
المهملة وسكون السين المهملة قال الجوهري الطست الطس
بلغة طي ابدل من احدى السينين تاء للاستثقال وفي المغرب
الشين المعجمة والطست مؤنثة وهي اعجمية تعريبها طس
والجمع طساس وطسوس وقد يقال الطسوت فجعل على
البناء للفاعل اي جعل عبيد الله بن زياد اللعين ينكت اي
يضرب بقضيب على الارض فيؤثر فيها وهو بالمثناة الفوقية
وفي رواية الترمذي وابن حبان من طريق حفصة بنت سيرين
عن انس رضي الله عنه فجعل يقول بقضيب له في انفه وفي رواية
الطبراني من حديث زيد بن ارقم فجعل يجعل قضيبا في يده في عينه

اي ابن اسامة عن عبد الرحمن بن ابي عمرة واسم ابي عمرة
بشير بن عمرو بن محصن قتل مع علي رضي الله عنه يوم صفين
وله صحبة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس بعيسى بن مريم في
الدنيا والاخرة الانبياء اخوة لعلات امهاتهم
شتى ودينهم واحد اي التوحيد دون الفروع للاختلاف
فيها قال تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وقيل
دينهم اي اصول الدين واصول الطاعة واحد والكميات
والكيفيات في الطاعة مختلفة وهذا طريق آخر في حديث
ابي هريرة رضي الله عنه السابق وقال ابرهيم بن طهمان
بفتح المهملة واسكان الهاء عن موسى بن عقبة عن صفوان
بن سليم بضم المهملة عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا طريق آخر معلق في حديث ابي هريرة رضي الله عنه المذكور
وصله النسائي عن احمد بن حفص بن عبد الله النيسابوري
عن ابيه عن ابرهيم واحمد هذا من شيوخ البخاري
حدثنا عبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام بتشديد
الميم هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال رأى عيسى رجلا يسرق فقال له
سرقت قال القرطبي ظاهر هذا انه خبر جازم بما فعل الرجل
من السرقة لانه رآه اخذ مالا من حرز في خفية وقيل يحتمل
ان يكون مستفهما له عن تحقيق ذلك فحذف همزة الاستفهام
وقال العيني رايت في بعض النسخ اسرقت بهمزة الاستفهام
ورد بانه بعيد مع جزم النبي صلى الله عليه وسلم بان عيسى عليه السلام
راى رجلا يسرق وقيل يحتمل ان الاخذ لهذا الرجل بوجه من الوجوه
ورد بالجزم المذكور ايضا قال كلا نفي للسرقة ثم اكده بقوله والذي

ويمكن ان يأول بان المراد رآه يسرق في ظنه منه

واخرج نعيم بن حماد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اذا انقطعت التجارات
والطرق وكثرت الفتن خرج سبعة نفر علماء من افق شتى على غير ميعاد يبايع لكل
رجل منهم ثلثمائة وبضعة عشر رجلا حتى يجتمعوا بمكة فيلتقي السبعة فيقول بعضهم لبعض
ما جاء بكم فيقولون جئنا في طلب هذا الرجل الذي ينبغي ان تهدأ على يديه هذه
الفتن ويفتح له القسطنطينية قد عرفناه باسمه واسم ابيه فيتفق السبعة على
ذلك فيطلبونه فيصيبونه بمكة فيقولون له انت فلان بن فلان فيقول بل انا رجل
من الانصار حتى يفلت منهم فيصفونه لاهل الخبرة منه والمعرفة فيقال هو صاحبكم الذي
تطلبونه وقد لحق بالمدينة فيطلبونه بالمدينة فيخالفهم الى مكة فيطلبونه بمكة فيصيبونه
فيقولون له انت فلان بن فلان وامك فلانة ابنة فلان وفيك آية كذا وكذا وقد
افلت منا مرة فمد يدك نبايعك فيقول لست بصاحبكم حتى يفلت منهم فيطلبونه
فيخالفهم الى مكة فيصيبونه بمكة عند الركن ويقولون له اثمنا عليك ودماؤنا في عنقك
ان لم تمد يدك نبايعك هذا عسكر السفياني قد توجه في طلبنا عليهم رجل من حرام فيجلس
بين الركن والمقام فيمد يده فيبايع له فيلقي الله تعالى محبته في صدور الناس فيسير مع قوم
اسد بالنهار رهبان بالليل واخرج ايضا نعيم بن حماد عن ابي الطفيل ان النبي صلى الله
عليه وسلم وصف المهدي فوصف ثقلا في لسانه وضرب بفخذه اليسرى بيده اليمنى اذا
ابطأ عليه الكلام اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي واخرج ايضا نعيم بن حماد عن علي رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المهدي رجل من عترتي يقاتل على سنتي كما قاتلت على الوحي
واخرج ايضا عن كعب قال قتادة المهدي خير الناس واهل نصرته وبيعته من اهل الكوفة
واليمن وابدال الشام ومقدمته جبريل وساقته ميكائيل محبوب في الخلق يطفئ الله به
الفتنة العمياء وتأمن الارض حتى ان المرأة لتحج في خمس نسوة ما معها رجل لا تتقي شيئا الا
الله تعطي الارض نباتها والسماء بركتها واخرج ايضا عن كعب قال اني اجد المهدي
مكتوبا في اسفار الانبياء ما في عمله ظلم ولا عيب وروى ابو داود والحاكم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المهدي مني اجلى الجبهة اقنى الانف [illegible] يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا
وظلما يملك سبع سنين الحديث ثم يهلك سبع سنين اي قبل نزول عيسى عليه السلام اذ بعده
تنتقل اليه الاحكام [illegible] كان المهدي موجودا في عالم الحيوة او مفقودا بالممات اذ لا شك ان عيسى
عليه السلام بعد نزوله لم ينسخ عنه خلعة النبوة وان كان يحكم بشريعة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
من المشرب الوردي في مذهب المهدي
وروي في حلية المهدي انه اسمر اللون كث اللحية اكحل براق الثنايا في خده خال
واختلفوا في مدة عمره
من كتاب البدر لابي زيد البلخي
فقيل يعيش سبع سنين وقيل تسعا وقيل عشرين وقيل اربعين من كتاب البدر

الاسمعيلي من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة الحسن او
او الحسين بالشك ثم ذكر ان اكثر اصحاب شعبة رووه
فقالوا الحسن بغير شك والعاتق اسم لما بين المنكب
والعنق يقول جملة حالية اللهم اني احبه بضم الهمزة
وكسر الحاء فاحبه بفتح الهمزة لانه امر مخاطب ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الفضائل والترمذي
في المناقب وكذا النسائي فيه حدثنا عبدان هو عبد الله
لقب بعبدان وقد تكرر ذكره قال اخبرنا عبد الله هو
ابن المبارك قال اخبرنا عمر بن سعيد بن ابي حسين
القرشي النوفلي عن ابن ابي مليكة اي عن عبد الله بن
ابي مليكة بضم الميم عن عقبة بضم المهملة وسكون القاف
بن الحارث اي ابن عامر بن نوفل بن عبد مناف ابو سروعة
القرشي المكي سمع النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر في العلم قال
رايت ابا بكر رضي الله عنه وحمل حسين رضي الله عنه الواو فيه
للحال وكذلك الواو في قوله وهو يقول بابي اي هو مفدى
بابي وقوله شبيه بالنبي مرفوع لانه خبر مبتدا محذوف
تقديره هو شبيه بالنبي صلى الله عليه وسلم ثم يحتمل ان يكون
قوله بابي قسما وتقديره فهو شبيه او انه شبيه قاله الكرماني
وهو تعسف ليس شبيها وقد وقع عند احمد من وجه آخر عن
ابن ابي مليكة قال كانت فاطمة رضي الله عنها ترقص الحسن
وتقول بابي شبيه بالنبي ليس شبيه بعلي وفيه ارسال
فان كان محفوظا فلعلها تواردت في ذلك مع ابي بكر او
تلقى ذلك احدهما من الآخر رضي الله عنهما ليس شبيها بالنصب
ويروى ليس شبيه بالرفع اما وجه النصب فظاهر لانه خبر
ليس واسمه هو الضمير الذي فيه واما وجه الرفع فهو ان ليس
بمعنى لا العاطفة يعني لا شبيه بعلي قال ابن مالك كذا
وقع برفع شبيه على ان ليس حرف عطف وهو مذهب كوفي
قال

بعلي

قال ويجوز ان يكون شبيه اسم ليس ويكون خبرها الضمير
المتصل المحذوف استغناء عن لفظه بنيته والتقدير ليسه
شبيه ونحوه قوله في خطبة يوم النحر اليس ذو الحجة وقال
الطيبي في قوله بابي شبيه بالنبي يحتمل ان يكون التقدير هو
بابي شبيه فيكون خبرا او افديه بابي وشبيه خبر مبتدا محذوف
وفيه اشعار بعلية الشبه للتفدية وفي قوله شبيه بالنبي
ما قد يعارض قول علي رضي الله عنه في صفة النبي صلى الله عليه وسلم
لم ار قبله ولا بعده مثله اخرجه الترمذي في الشمائل والجواب
ان يحمل النفي على عموم الشبه والمثبت على معظمه والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وحمل الحسن الى آخره والحديث
من افراده حدثنا يحيى بن معين بفتح الميم وكسر المهملة وبالنون
البغدادي مات بالمدينة سنة ثلاث وثلثين ومائتين
وصدقة هو ابن الفضل قالا اخبرنا محمد بن جعفر
عن شعبة عن واقد بكسر القاف وبالمهملة بن محمد عن ابيه
محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال ابو بكر ارقبوا محمدا صلى
الله عليه وسلم في اهل بيته وقد مر هذا الحديث في باب مناقب
قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا ابرهيم بن موسى اي ابن يزيد التميمي الفراء ابو اسحق
الرازي وقد مر في مواضع قال اخبرنا هشام بن يوسف
ابو عبد الرحمن الصنعاني عن معمر اي ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب [illegible] عن انس رضي الله عنه انه
قال لم يكن احد اشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن
بن علي رضي الله عنهما قال الحافظ العسقلاني هذا يعارض
رواية ابن سيرين الماضية في الحديث الثالث ولفظه كان
اي الحسين رضي الله عنه اشبههم برسول الله صلى
الله عليه وسلم ويمكن الجمع بان يكون انس رضي الله عنه قال

للتفدية صح

... وعلي يضحك
وفي الحديث مطابقة
ابي بكر مع علي رضي
الله عنهما صح

ما وقع في رواية الزهري في حيوة الحسن رضي الله عنه لانه
يومئذ كان اشد شبها بالنبي صلى الله عليه وسلم من اخيه الحسين
رضي الله عنه واما ما وقع في رواية ابن سيرين فكان بعد
ذلك كما هو ظاهر من سياقه والمراد بمن فضل عليه الحسين
رضي الله عنه من عدا الحسن رضي الله عنه ويحتمل ان يكون
كل منهما كان اشد شبها به صلى الله عليه وسلم في بعض اعضائه
فقد روى الترمذي وابن حبان من طريق هانئ بن هانئ
عن علي رضي الله عنه قال الحسن اشبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما بين الراس الى الصدر والحسين اشبه النبي
صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل من ذلك ه ووقع في رواية
عبد الاعلى عن معمر عند الاسمعيلي في رواية الزهري هذه
كان اشبههم وجها بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يؤيد حديث
علي رضي الله عنه هذا والله تعالى اعلم وقال عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الزهري انه قال اخبرني انس رضي الله عنه
الحديث وهذا التعليق وصله احمد وعبد بن حميد جميعا عن
عبد الرزاق واخرجه الترمذي في المناقب عن محمد بن يحيى
الذهلي عن عبد الرزاق به وقال حسن صحيح قال الحافظ
العسقلاني اراد البخاري بهذا التعليق بيان سماع الزهري
له من انس رضي الله عنه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان الحسن رضي الله عنه اذا لم يكن احد اشبه بالنبي صلى الله عليه
وسلم منه كانت له منقبة عظيمة وفضل ظاهر ثم ان الذين
كانوا يشبهون بالنبي صلى الله عليه وسلم غير الحسن والحسين
رضي الله عنهما جعفر بن ابي طالب وابنه عبد الله بن جعفر
وقثم بن العباس بن عبد المطلب وابو سفيان بن الحارث
بن عبد المطلب ومسلم بن عقيل بن ابي طالب ومن غير
بني هاشم السائب بن يزيد المطلبي الجد الاعلى للامام
الشافعي وعبد الله بن عامر بن كريز العبشمي وكابس بن ربيعة
بن عدي

بن عدي فهؤلاء عشرة نظم ابو الفتح ابن سيد الناس
منهم خمسة فقط قال
بخمسة شبه المختار من مضر
يا حسن ما خولوا من شبهه الحسن
بجعفر وابن عم المصطفى قثم
وسائب وابي سفيان والحسن
وزاد بعضهم اثنين وهما الحسين رضي الله عنه وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهما
فقال
وسبعة شبهوا بالمصطفى فسما
لهم بذلك قدر قدر زكا ونما
سبطا النبي ابو سفيان سائبهم
وجعفر وابنه ذو الجود مع قثما
وزاد الحافظ العسقلاني ثلثة وهم عبد الله بن عامر ومسلم بن عقيل وكابس فقال
شبه النبي لعشر سائب وابي
سفيان والحسنين الطاهرين هما
وجعفر وابنه ثم ابن عامرهم
ومسلم كابس يتلوه مع قثما
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر هو
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب
هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري ونسب
الى جده انه قال سمعت ابن ابي نعم بضم النون وسكون
العين المهملة اسمه عبد الرحمن يكنى ابا الحكم الزاهد البجلي
الكوفي وكان يحرم من السنة الى السنة ويقول لبيك لو كان
رياء لاضمحل سمعت اي قال سمعت عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما وسأله جملة حالية عن المحرم اي بالحج او
العمرة يعني سال رجل ابن عمر رضي الله عنهما عن حال المحرم
الذي يقتل الذباب حالة الاحرام وفي الادب في رواية
مهدي بن ميمون عن ابن ابي يعقوب وساله رجل ورايت
في بعض النسخ من رواية ابي ذر الهروي وسالته فان
كانت محفوظة فقد عرف اسم السائل لكن يبعده
ان في رواية جرير بن حازم عن محمد بن ابي يعقوب
عند الترمذي ان رجلا من اهل العراق سال وفي رواية
لاحمد وانا جالس عنده ونحوها في رواية مهدي المذكورة

فصاروا عشرة صح

شعبة ويقال انه تميمي وقد قال مرة حدثني محمد بن ابي يعقوب وكان سيد بني تميم وهو ثقة باتفاق صح

قال الحافظ العسقلاني صح

في الادب قال شعبة احسبه يقتل الذباب اي اظنه
سال عن المحرم الذي يقتل الذباب حالة الاحرام ووقع
في رواية ابي داود الطيالسي عن شعبة بغير شك وفي
رواية جرير بن حازم المذكورة سال ابن عمر رضي الله عنهما
عن دم البعوض يصيب الثوب وكذا هو في رواية
مهدي بن ميمون المذكورة ويحتمل ان يكون السؤال وقع
عن الامرين فقال اي ابن عمر رضي الله عنهما اهل العراق
يسالون عن الذباب اي عن قتل الذباب وفي رواية
ابي داود فقال يا اهل العراق تسالوني عن الذباب
وقد قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال
ذلك متعجبا حيث يسالون عن قتل الذباب ويتفكرون فيه
وقد اجترؤا على قتل الحسين بن علي رضي الله عنهما ابن بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذا شيء عجيب يسالون عن الشيء اليسير
ويفرطون في الشيء الجليل الخطير وقال النبي صلى الله عليه وسلم
هما اي الحسن والحسين رضي الله عنهما ريحانتاي كذا
في رواية الاكثر بالتثنية وفي رواية ابي ذر بالافراد والتذكير
اي هما ريحاني شبههما بذلك لان الولد يشم ويقبل
فكانه من جملة الرياحين وقال الكرماني الريحان الرزق
او المشموم وتعقبه العيني بانه لا وجه هنا ان يكون بمعنى
الرزق كما لا يخفى ووقع في رواية جرير بن حازم ان الحسن
والحسين هما ريحانتي وروى الترمذي من حديث انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحسن
والحسين رضي الله عنهما فيشمهما ويضمهما اليه وفي رواية
الطبراني في الاوسط من طريق ابي ايوب رضي الله عنه قال
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين
يلعبان بين يديه فقلت اتحبهما يا رسول الله قال وكيف
لا وهما ريحانتاي من الدنيا اشمهما ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة

من الدنيا

ظاهرة مناقب بلال بن رباح ويروى
باب مناقب بلال بن رباح بزيادة لفظ باب ورباح بفتح
الراء والموحدة وآخره مهملة واسم امه حمامة بفتح المهملة
وتخفيف الميم كانت لبعض بني جمح وذكر ابن سعد انه كان
من مولدي السراة مولى ابي بكر رضي الله عنهما وكان
ابو بكر رضي الله عنه اشتراه بخمس اواق وروى ابو بكر
بن ابي شيبة باسناد صحيح عن قيس بن ابي حازم قال
اشترى ابو بكر رضي الله عنه بلالا رضي الله عنه بخمس اواق
وهو مدفون بالحجارة وهو اول من اظهر اسلامه بمكة مات
بدمشق سنة عشرين وقال النبي صلى الله عليه وسلم سمعت
دف نعليك بين يدي في الجنة والدف بفتح الدال
المهملة وتشديد الفاء السير اللين ويقال الخفق وانما
قال بين يدي ليبين انه يفعل ذلك والخطاب لبلال رضي
الله عنه وهذا التعليق قطعة من حديث مضى في صلوة
الليل وفيه دليل على ان الجنة مخلوقة حدثنا ابو نعيم بضم
النون الفضل بن دكين قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة
هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون واسم
ابي سلمة دينار عن محمد بن المنكدر انه قال اخبرنا
جابر بن عبد الله اي الانصاري رضي الله عنهما كان عمر
يقول ابو بكر سيدنا واعتق سيدنا يعني بلالا
السيد الاول حقيقة والسيد الثاني مجاز قاله عمر رضي الله عنه
تواضعا وقال ابن التين يعني ان بلالا من السادة
ولم يرد انه افضل من عمر وقيل ان السيادة لا تثبت
الا فضيلة فقط قال ابن عمر رضي الله عنهما ما رايت اسود
من معاوية مع انه راى ابا بكر وعمر رضي الله عنهم ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه اطلق على بلال
بالسيادة وهو منقبة عظيمة حدثنا محمد بن نمير هو محمد

ابن عبد الله بن نمير بضم النون مصغر نمر وقد ذكر غير مرة عن
محمد بن عبيد بضم العين مصغرا الطنافسي الكوفي وقدم
في بدء الخلق انه قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد
عن قيس هو ابن ابي حازم ان بلالا قال لابي بكر رضي
الله عنهما ان كنت انما اشتريتني لنفسك فامسكني
وان كنت انما اشتريتني لله فدعني وعمل الله اي فاتركني
مع عمل الله وفي رواية الكشميهني وعملي لله وفي رواية
ابي اسامة فذرني وهو بمعنى فدعني اعمل لله كان قوله ذلك
لابي بكر رضي الله عنهما في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وقد وقع
ذلك مصرحا في رواية احمد عن ابي اسامة عن اسمعيل
بلفظ قال بلال لابي بكر رضي الله عنهما حين توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذكر الكرماني اراد بلال ان يهاجر من
المدينة فمنعه ابو بكر رضي الله عنه ارادة ان يؤذن في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لا اريد المدينة بدون
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احتمل مقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم خاليا عنه وقال ابن سعد في الطبقات ان
بلالا رضي الله عنه قال رايت افضل عمل المؤمنين الجهاد فاردت
ان ارابط في سبيل الله وان ابا بكر رضي الله عنه قال لبلال
انشدك الله وحقي فاقام معه حتى توفي فلما مات اذن له
عمر رضي الله عنه فتوجه الى الشام مجاهدا وتوفي بها في طاعون
عمواس سنة ثمان عشرة وقيل مات سنة عشرين والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فدعني وعمل الله
لان كلامه هذا يدل على ان قصده التجرد الى الله والاشتغال
بعمله وهي منقبة عظيمة ذكر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
ويروى ذكر ابن عباس رضي الله عنهما وفي بعض النسخ باب
ذكر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بزيادة لفظ باب
وهو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم النبي
صلى

صلى الله عليه وسلم يكنى ابا العباس ولد قبل الهجرة بثلاث سنين
ومات بالطائف سنة ثمان وستين وكان من علماء الصحابة
رضي الله عنهم حتى كان عمر رضي الله عنه يقدمه على الاشياخ وهو
شاب وانما لم يقل مناقب ابن عباس رضي الله عنهما مثل غيره
لانه قد عقد له بابا في كتاب العلم حيث قال باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب وقد ذكر عنه هناك انه قال
ضمني النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب وهذه
منقبة عظيمة فاكتفى به عن ذكر لفظ مناقب هنا كذا قال العيني
فليتامل حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث اي
ابن سعيد العنبري البصري عن خالد الحذاء عن عكرمة
مولى ابن عباس رضي الله عنهما عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال ضمني النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره وقال
اللهم علمه الحكمة وسيجيء تفسير الحكمة حدثنا ابو معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة واسمه عبد الله بن عمرو
المنقري التميمي المقعد قال حدثنا عبد الوارث يعني
عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال يعني
في روايته اللهم علمه الكتاب والمراد القرآن صار فيه
حقيقة عرفية حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا وهيب مصغر وهب اي ابن خالد بن عجلان
ابي بكر البصري عن خالد اي الحذاء مثله هذا الحديث
قد تقدم في كتاب العلم وفي كتاب الطهارة مع بيان سببه
وبيان من زاد فيه وعلمه التاويل وقد اخرجه هنا من ثلاث
طرق كما ترى ومطابقته للترجمة ظاهرة والحكمة الاصابة
في غير النبوة ويروى من غير النبوة وهذا تفسير البخاري
رحمه الله وقيل هي العلم وقيل اتقان الامور وقيل العلم
الوافي والعمل الكافي وقيل العلم بالسنة وفي بعض النسخ
لم يذكر قوله والحكمة الاصابة الخ وكان ابن عباس رضي الله عنهما

اي مثل ما روى ابو معمر صح

من اعلم الصحابة بتفسير القرآن وروى يعقوب بن سفيان
في تاريخه باسناد صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
لو ادرك ابن عباس اسناننا ما عشره منا رجل وكان
يقول نعم ترجمان القرآن ابن عباس وروى هذه الزيادة
ابن سعد من وجه آخر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
وروى ابو زرعة الدمشقي في تاريخه عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال هو اعلم الناس بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم
واخرج ابن ابي خيثمة نحوه باسناد حسن وروى يعقوب
ايضا باسناد صحيح عن ابي وائل قال قرا ابن عباس رضي الله عنهما
سورة النور ثم جعل يفسرها فقال رجل لو سمعت هذا
الديلم لاسلمت ورواه ابو نعيم في الحلية من وجه آخر
بلفظ سورة البقرة وزاد انه كان على الموسم يعني
سنة خمس وثلثين كان عثمن رضي الله عنه ارسله لما حصر

مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه وفي رواية باب
مناقب اي هذا باب بزيادة لفظ باب هو ابو سليمن خالد بن الوليد
بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم بن يقظة بفتح
المثناة التحتية والقاف والظاء المعجمة ابن مرة بن كعب
يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر رضي الله عنه
جميعا في مرة بن كعب وكان من فرسان الصحابة رضي
الله عنهم اسلم بين الحديبية والفتح ويقال قبل غزوة
موتة بشهر وكانت في جمادى سنة ثمان وكان الفتح
بعد ذلك في رمضان وشهد مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم مشاهد ظهرت فيها نجابته ثم كان قتل اهل
الردة على يديه ثم فتوح البلاد الكبار ومات على فراشه مرابطا
بحمص سنة احدى وعشرين وقيل بالمدينة والاول اصح
ووقع في كلام ابن التين وتبعه بعض الشراح شيء يدل على
انه مات في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وهو غلط قبيح وقال
الزبير

عمر بن مخزوم بن يقظة
سهو قال الصحيح
قال صاحب التوضيح وفي
رضي الله عنه حين احتضر بحمص
والغزو ثم قال سليمن
وهو عن على الي اعني
فهل قامت البنا ههنا
قال العيني هذا
نقله بالناقل
غلط فاحش
منه

الزبير بن بكار انقرض ولد خالد ولم يبق منهم احد وورثهم
ايوب بن سلمة **حدثنا احمد بن واقد** هو احمد بن عبد الملك
بن واقد بكسر القاف وبالدال المهملة ابو يحيى الحراني ينسب الى
جده قال **حدثنا حماد بن زيد عن ايوب** السختياني **عن حميد
بن هلال عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نعى زيدا** هو ابن حارثة اي اخبر بموته **وجعفرا** هو ابن
ابي طالب **وابن رواحة** هو عبد الله بن رواحة **للناس**
اي اخبر بموتهم للناس **قبل ان ياتيهم خبرهم فقال
اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب
ثم اخذها ابن رواحة فاصيب وعيناه تذرفان**
اي تسيلان دمعا **حتى اخذ سيف من سيوف الله**
هو خالد بن الوليد ومن يومئذ سمي سيف الله وقد اخرج
ابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن ابي اوفى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا خالدا فانه سيف
من سيوف الله صبه الله على الكفار والحديث قد مر في
الجنائز في باب الرجل ينعى ومر في الجهاد وعلامات النبوة ويجيء
في المغازي ان شاء الله تعالى ومر الكلام فيه في الجنائز
ومطابقته للترجمة في قوله حتى اخذ سيف من سيوف الله

مناقب سالم مولى ابي حذيفة وفي رواية باب مناقب اي
بزيادة لفظ باب اما سالم فقال ابو عمر هو سالم بن معقل
بفتح الميم واسكان العين المهملة وكسر القاف يكنى ابا عبد الله
كان من اهل فارس من اصطخر وقيل انه من عجم الفرس
وكان من فضلاء الصحابة وكبارهم وهو معدود في
المهاجرين لانه لما اعتقته مولاته زوج ابي حذيفة تولى
ابا حذيفة وتبناه فلذلك عد في المهاجرين وهو معدود
ايضا من الانصار لكونه مولى الانصارية زوج ابي حذيفة
وهو معدود ايضا في العجم لما مر ويعد في القراء ايضا لما في

وفي رواية حتى اخذها
اي الراية صح

حتى فتح الله عليهم
صح

الانصارية
صح

قبل موتهم لان احدا يصلح للحج وعن شهر بن حوشب قال قال
لي الحجاج آية ما قرأتها الا تخالج في نفسي شيء منها يعني هذه
الآية وقال اني اوتى الاسير من اليهود والنصارى فاضرب
عنقه فلا اسمع منه ذلك فقلت ان اليهودي اذا حضره
الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا يا عدو الله اتاك
عيسى نبيا فكذبت به فيقول آمنت انه عبد نبي ويقول للنصراني
اتاك عيسى نبيا فزعمت انه الله وابن الله فيؤمن انه عبد الله
ورسوله حيث لا ينفعه ايمانه قال وكان متكئا فاستوى
جالسا فنظر الي وقال ممن قلت حدثني محمد بن علي ابن الحنفية
فاخذ ينكت الارض بقضيبه ثم قال لقد اخذتها من عين
صافية او من معدنها قال الكلبي فقلت له ما اردت الى ان تقول
حدثني محمد بن علي ابن الحنفية قال اردت ان اغيظه يعني بزيادة
اسم علي لانه مشهور بابن الحنفية هذا وكان الحجاج عاملا من قبل
معاوية معاديا لعلي رضي الله عنه وكان محمد بن علي مشهورا بابن
الحنفية فزاد اسم علي في هذا ليغيظ الحجاج به وقال النووي
معنى الآية على هذا ليس من اهل الكتاب احد يحضره الموت
الا آمن عند المعاينة قبل خروج روحه بعيسى وانه عبد الله وابن
امته ولكن لا ينفعه هذا الايمان في تلك الحالة كما قال تعالى
وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم
الموت قال اني تبت الآن قال وهذا المذهب اظهر يعني من
المذهب الاول لانه يخص الكتابي الذي يدرك نزول عيسى وظاهر
القرآن عمومه في كل كتابي في زمن نزول عيسى وقبله فان قيل ما
فائدة الاخبار بايمانهم بعيسى عليه السلام قبل موتهم فالجواب ان
هذا كالوعيد لهم والتحريض عليهم بانه لا بد لهم من الايمان به عن قريب
عند المعاينة وان ذلك لا ينفعهم بعثا لهم وتحريضا على معالجة
الايمان به في اوان الانتفاع به قبل ان يضطروا اليه ولم ينفعهم
ايمانهم والله تعالى اعلم وقيل الضمير في الآية لعيسى عليه السلام
والمعنى

والمعنى على هذا وان منهم احد الا ليؤمنن بعيسى قبل موت
عيسى وهم اهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله وقول
ابي هريرة رضي الله عنه واقرؤا ان شئتم هذه الآية مصير
منه اليه وهذا اخرج ابن عباس رضي الله عنه فيما رواه
ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عنه باسناد صحيح ومن
طريق ابي رجاء عن الحسن قال قبل موت عيسى والله انه
الآن لحي ولكن اذا نزل آمنوا به اجمعون وذهب اليه
اكثر اهل العلم ورجحه ابن جرير وغيره وقد روي انه
ينزل من السماء في آخر الزمان فلا يبقى احد من اهل الكتاب
الا يؤمن به حتى يكون الملة واحدة وهي ملة الاسلام
ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال وتقع الامنة حتى
ترتع الاسود مع الابل والنمور مع البقر والذئاب مع
الغنم ويلعب الصبيان بالحيات ويلبث في الارض
اربعين سنة ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه
وقال الزمخشري ويجوز ان يراد انه لا يبقى احد من جميع اهل
الكتاب الا ليؤمنن به على ان الله يحييهم في قبورهم في ذلك
الزمان ويعلمهم نزوله وما انزل له ويؤمنون به حين لا ينفعهم
ايمانهم وقيل الضمير في به يرجع الى الله تعالى وقيل الى محمد صلى
الله عليه وسلم وفي موته يرجع الى الكتابي على القولين والله اعلم
ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا فيشهد على اليهود
بالتكذيب وعلى النصارى بانهم غلوا في الدين قال العلماء
الحكمة في نزول عيسى عليه السلام دون غيره من الانبياء الرد
على اليهود في زعمهم الباطل انهم قتلوه وصلبوه فبين الله
تعالى كذبهم وانه هو الذي يقتلهم وقيل الحكمة في نزوله
دنو اجله ليدفن في الارض اذ ليس لمخلوق من التراب ان يموت
في غيرها وقيل انه دعا الله تعالى لما رأى صفة محمد صلى الله
عليه وسلم وامته ان يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وابقاه

ابن حبيب بن شمخ بن مخزوم ويقال ابن شمخ بن فار بن مخزوم
بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة
بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ابو عبد الرحمن
الهذلي وامه ام عبد بنت عبد ود بن سواء بن هذيل ايضا
اسلمت وصحبت فلذلك ينسب اليها احيانا وابوه مات
في الجاهلية وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه اسلم قديما وكان
هو من السابقين الاولين وقد روى ابن حبان من طريقه انه
كان سادس ستة في الاسلام وهاجر الهجرتين وشهد بدرا
والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صاحب نعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي بالكوفة لعمر وعثمن رضي
الله عنهما وقدم في اواخر عمره المدينة ومات بالمدينة في خلافة
عثمن رضي الله عنهما سنة اثنتين وثلثين وقد جاوز الستين
وقيل مات بالكوفة والاول اصح وكان من علماء الصحابة رضي الله عنهم
وممن انتشر علمه بكثرة اصحابه والآخذين عنه رضي الله تعالى عنه
حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن سليمن
هو الاعمش بن مهران انه قال سمعت ابا وائل هو شقيق
بن سلمة قال سمعت مسروقا قال قال عبد الله بن عمرو
اي ابن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكن فاحشا اي متكلما بالفحش والقبيح ولا متفحشا
اي ولا متكلفا للتكلم به وقال ان من احبكم الي احسنكم
اخلاقا وقال استقرئوا القرآن من اربعة من عبد الله
بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ
بن جبل رضي الله عنهم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
من عبد الله بن مسعود والحديث مر في الباب الذي قبله غير
انه زاد في هذا حديثا تقدم في صفة النبي صلى الله عليه وسلم
وكان بعض الرواة سمعه مجموعا فاورده كذلك حدثنا موسى
هو ابن اسمعيل التبوذكي عن ابي عوانة بفتح المهملة الوضاح
ابن

هلال بن مدركة
سعد

بيت المال
صح

ابن عبد الله اليشكري عن مغيرة اي ابن مقسم الكوفي عن
ابرهيم اي النخعي عن علقمة هو ابن قيس النخعي انه قال دخلت
الشام فصليت ركعتين فقلت اللهم يسر لي جليسا
صالحا فرايت شيخا مقبلا هو ابو الدرداء رضي الله عنه
فلما دنا قلت ارجو ان يكون استجاب اي الله تعالى دعائي
قال من اين انت قلت من اهل الكوفة قال افلم يكن
فيكم صاحب النعلين والوسادة اي المخدة والمطهرة
اولم يكن فيكم الذي اجير من الشيطان هو عمار رضي الله عنه
اولم يكن فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره اي صاحب
سر المنافقين وهو حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عرفه رسول الله
صلى الله عليه وسلم اسماءهم كيف قرا ابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه وكانت امه تكنى ام عبد وقد روى الحاكم وغيره من
طريق ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال لقد علم المحفوظون
من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان ابن ام عبد من اكثرهم الى الله
وسيلة يوم القيمة والليل اذا يغشى فقرات والليل اذا
يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى فقال اقرانيها
النبي صلى الله عليه وسلم فاه الى في فما زال هؤلاء حتى كادوا
يردوني ويروى يردونني على الاصل اي من قراءة والذكر
والانثى الى قراءة وما خلق الذكر والانثى وقد تقدم الحديث
في مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما من طريقين ومر الكلام فيه
هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا سليمن بن حرب
الواشحي قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي عن عبد الرحمن بن يزيد من الزيادة النخعي هو اخو
الاسود بن يزيد النخعي انه قال سالنا حذيفة عن رجل
قريب السمت وهو الهيئة الحسنة هيئة اهل الخير
يقال ما احسن سمته والهدي بفتح الهاء وسكون الدال
المهملة الطريقة والمذهب وهو قريب بمعنى السمت من النبي

والمشهور السواد
بدل الوسادة والمراد
عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه صح

ابن
صح

صلى الله عليه وسلم حتى نأخذ عنه فقال اي حذيفة رضي الله عنه ما اعلم احدا اقرب سمتا وهديا ودلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام الشكل والشمائل والحالة التي يكون عليها الانسان من السكينة والوقار وحسن السيرة والطريقة والمنظر والهيئة وهو مأخوذ مما يدل ظاهر حاله على حسن فعاله بالنبي صلى الله عليه وسلم من ابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما تقدم غير مرة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه الترمذي في المناقب وكذا النسائي فيه حدثنا محمد بن العلاء هو ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابرهيم بن يوسف بن ابي اسحق قال حدثني بالافراد ابي هو يوسف عن ابي اسحق اي السبيعي انه قال حدثني الاسود بن يزيد النخعي قال سمعت ابا موسى الاشعري [illegible] قدمت انا واخي من اليمن تقدم في مناقب ابي بكر رضي الله عنه ان لابي موسى اخوين ابو رهم وابو بردة وقيل ان له اخا آخر اسمه محمد واشهرهم ابو بردة بضم الموحدة واسمه عامر فمكثنا حينا ما نرى يجوز ان يكون حالا من فاعل مكثنا ويجوز ان يكون صفة لقوله حينا الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لما نرى اللام فيه للتعليل وكلمة ما مصدرية اي لاجل رؤيتنا او موصولة ونرى صلته من دخوله ودخول امه على النبي صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على خصوصيته بملازمة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دلالة على فضله وخيريته ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في المناقب وكذا النسائي فيه ذكر معاوية بن ابي سفيان [illegible] [illegible] ويروى باب ذكر بزيادة لفظ باب وهو ابو عبد الرحمن معاوية بن ابي سفيان واسمه صخر بفتح المهملة وسكون

وبروى بحذف قال صح

عتبة بن صح

وسكون المعجمة ابن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الاموي ويكنى ابا حنظلة ايضا وامه هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس فمعاوية وابوه من مسلمة الفتح وقيل اسلم هو قبل الفتح زمن الحديبية وابوه بعده واسلمت امه ايضا بعده وكتب معاوية للنبي صلى الله عليه وسلم وهو احد كتاب الوحي وولي امر دمشق عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد موت اخيه يزيد بن ابي سفيان سنة تسع عشرة واستمر عليها بعد ذلك في خلافة عثمن رضي الله عنه ثم زمان محاربته لعلي وللحسن رضي الله عنهما ثم اجتمع عليه الناس في سنة احدى واربعين الى ان مات سنة ستين وكانت ولايته ما بين امارة ومحاربة ومملكة اكثر من اربعين سنة متوالية حدثنا الحسن بن بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن مسلم بن المسيب ابو علي البجلي الكوفي مات سنة احدى وعشرين ومائتين وتقدم في الاستسقاء قال حدثنا المعافى بلفظ المفعول من المعافاة بالمهملة والفاء ابن عمران الازدي الموصلي احد الاعلام من الثقات النبلاء وقد لقي بعض التابعين وتلمذ لسفيان الثوري وكان يلقب بياقوتة العلماء وكان الثوري شديد التعظيم له مات سنة خمس او ست وثمانين ومائة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وموضع آخر تقدم في الاستسقاء وفي الرواة آخر يقال له المعافى بن سليمن اصغر منه هذا ووهم من عكس ذلك على ما يظهر من كلام ابن التين ومات المعافى بن سليمن سنة اربع وثلثين ومائتين اخرج له النسائي وحده واخرج للمعافى بن عمران مع البخاري ابو داود والنسائي عن عثمن بن الاسود اي ابن موسى المكي الجمحي وتقدم في الشركة عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة وقد مر غير مرة انه قال اوتر معاوية بعد العشاء بركعة وعنده مولى لابن عباس هو كريب [illegible] روى ذلك

يكنى ابا مسعود صح

محمد بن نصر المروزى فى كتاب الوتر له من طريق ابن عيينة عن عبيد الله بن ابى يزيد عن كريب واخرج من طريق على بن عبد الله بن عباس رضى الله عنهم قال بت مع ابى عند معاوية فرايته اوتر بركعة فذكرت ذلك لابى فقال يا بنى هو اعلم فاتى ابن عباس رضى الله عنهما فقال دعه الفاء فيه فصيحة تدل على محذوف يدل عليه السياق تقديره فاتى ابن عباس فاخبره بذلك فقال دعه اى اترك القول فيه والانكار عليه فانه عارف بالفقه فانه قد صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اى فلا يفعل شيئا الا بمستند ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذكر معاوية رضى الله عنه وفيه دلالة ايضا على فضله من حيث انه صحب النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن ابى مريم البصرى قال حدثنا نافع بن عمر اى ابن عبد الله الجمحى وقد تقدم فى العلم قال حدثنى بالافراد ابن ابى مليكة قيل لابن عباس رضى الله عنهما هل لك فى امير المؤمنين معاوية فانه ما اوتر الا بواحدة اى بركعة واحدة قال اصاب انه فقيه يعنى يعرف ابواب الفقه وهذا هو قول الشافعى وغيره وقد ثبتت فيه احاديث فلا التفات الى قول ابن التين ان كون الوتر ركعة لم يقل به الفقهاء نعم الافضل عندهم ان يتقدمها شفع واقله ركعتان واختلف ايما الافضل وصلها او فصلها وان الوتر بركعة لا تجزى وهذا مذهب الحنفية وشهرة ذلك تغنى عن الاطالة ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه حدثنا عمرو بن عباس بفتح المهملة فيهما وتشديد الموحدة فى الثانى هو ابو عثمان البصرى وهو من افراده قال حدثنا محمد بن جعفر هو غندر قال حدثنا شعبة عن ابى التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية واخره مهملة واسمه يزيد بن حميد الضبعى البصرى انه قال سمعت حمران بضم الحاء المهملة وسكون الميم وبالراء وبالنون بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة مولى عثمن بن عفان رضى الله عنه وقد مر فى الوضوء

اى اهل لك كلام فى شانه صح

اى السنة صح

وماتت فى ذى الحجة سنة خمس وثلثين ومائتين صح

عن

عن معاوية انه قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا النبى صلى الله عليه وسلم فما رايناه يصليها ولقد نهى عنها يعنى الركعتين بعد العصر ومطابقته للترجمة فى قوله لقد صحبنا النبى صلى الله عليه وسلم وقد مر هذا الحديث فى كتاب الصلوة فى باب لا يتحرى الصلوة قبل غروب الشمس ومر الكلام على الصلوة بعد العصر هناك والحديث من افراده وقد ورد فى فضل معاوية رضى الله عنه احاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الاسناد نص عليه اسحق بن راهويه والنسائى وغيرهما

باب مناقب فاطمة رضى الله عنها

بنت النبى صلى الله عليه وسلم وامها خديجة بنت خويلد رضى الله عنها ولدت فاطمة فى الاسلام وكان مولدها وقريش تبنى الكعبة وكان بناء قريش الكعبة قبل مبعث النبى صلى الله عليه وسلم بسبع سنين وستة اشهر وانكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب رضى الله عنه بعد وقعة احد وكانت اصغر بناته سنا وقيل تزوجها على رضى الله عنه بعد ان ابتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعائشة رضى الله عنها اربعة اشهر ونصف وبنى بها بعد تزويجه اياها بتسعة اشهر ونصف وكان سنها يومئذ خمس عشرة سنة وخمسة اشهر ونصفا وكان سن على رضى الله عنه يومئذ احدى وعشرين سنة وخمسة اشهر وقال ابو عمر فولدت له الحسن والحسين وام كلثوم وزينب رضى الله عنهم ولم يتزوج على رضى الله عنه عليها غيرها حتى ماتت وتوفيت ليلة الثلثاء لثلث خلون من رمضان سنة احدى عشرة من الهجرة وقال المدائنى وصلى عليها العباس رضى الله عنه وقال الكرمانى غسلها على رضى الله عنه وصلى عليها ودفنها ليلا بوصيتها

وقال ابو عمر توفيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بيسير
وقال محمد بن علي بستة اشهر وقال عمرو بن دينار بثمانية اشهر
وقال ابن بريدة عاشت بعد ابيها سبعين يوما والله اعلم
وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء اهل
الجنة هذا التعليق اخرجه البخاري في علامات النبوة
وعند الحاكم من حديث حذيفة رضي الله عنه بسند جيد اتى
النبي صلى الله عليه وسلم ملك وقال ان فاطمة سيدة نساء
اهل الجنة وقد تقدم في اخر احاديث الانبياء ما ورد في بعض
طرقه من ذكر مريم عليها السلام وغيرها مشاركا لها في ذلك
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
اخبرنا ابن عيينة هو سفيان عن عمرو بن دينار عن
ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة بفتح الموحدة قال الجوهري
وقال النووي بضمها كالمضغة وقال صاحب النهاية هي بالفتح
وقد تكسر وسكون المعجمة اي قطعة مني فمن اغضبها
اغضبني استدل به السهيلي على ان من سبها فانه يكفر
وفيه انها افضل بنات النبي صلى الله عليه وسلم واما ما اخرجه
الطحاوي من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة مجيء
زيد بن حارثة بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مكة وفي آخره قال النبي صلى الله عليه وسلم هي افضل بناتي
اصيبت فيّ فقد اجاب عنه بعض الائمة على تقدير ثبوته
بان ذلك كان متقدما ثم وهب الله تعالى لفاطمة رضي الله عنها
من الاحوال السنية والكمال ما لم يشركها فيه احد من نساء
هذه الامة مطلقا وقد اختلف في عائشة وفاطمة رضي الله عنهما
ايتهما افضل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر الحديث
في باب ذكر اصهار النبي صلى الله عليه وسلم باتم منه ومر الكلام فيه
تفصيلا قوله في الاسناد عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة
كذا رواه

كذا رواه عنه عمرو بن دينار وتابعه الليث وابن لهيعة
وغيرهما ورواه ايوب عن ابن ابي مليكة فقال عن عبد الله بن الزبير
اخرجه الترمذي وصححه وقال يحتمل ان يكون ابن ابي مليكة سمعه
منهما جميعا ورجح الدارقطني وغيره طريق المسور والاول
اثبت بلا ريب لان المسور قد روى في هذا الحديث قصة
مطولة تقدمت في باب اصهار النبي صلى الله عليه وسلم نعم يحتمل
ان يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط او سمعها من المسور
فارسلها والله تعالى اعلم باب فضل عائشة
رضي الله عنها ويروى بدون لفظ باب وفي رواية باب
مناقب عائشة رضي الله عنها وانما قال البخاري ذكر معاوية
ومناقب فاطمة وفضل عائشة لانه اراد بذكر الفضل مراعاة
لفظ الحديث في حقها واما الذكر فهو اعم من المناقب فافهم ثم
هي الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما وامها ام رومان
بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس وقد تقدم ذكرها في علامات
النبوة وكان مولدها في الاسلام قبل الهجرة بثمان سنين
او نحوها تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة
بسنتين في قول ابي عبيدة وقيل قبلها بثلاث سنين وقيل
بسنة ونصف وهي بنت ست سنين وبنى بها بالمدينة
بعد منصرفه من وقعة بدر في شوال سنة اثنتين من الهجرة
وهي بنت تسع سنين ومات النبي صلى الله عليه وسلم ولها
نحو ثمان عشرة سنة وقد حفظت عنه شيئا كثيرا وعاشت
بعده قريبا من خمسين سنة واكثر الناس الاخذ منها ونقلوا
عنها من الاحكام والآداب شيئا كثيرا حتى قيل ان ربع الاحكام
الشرعية منقولة عنها رضي الله عنها روى لها عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الف حديث وعشرة احاديث ولم تلد للنبي صلى
الله عليه وسلم شيئا وسألته ان يكنيها فقال اكتني بابن اختك
فاكتنت بام عبد الله واخرج ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة
رضي الله عنها

انه كنا هابذلك لما احضره ابن الزبير ليحنكه فقال هو عبد الله
وانت ام عبد الله قالت فلم ازل اكنى بها وكان موتها
في خلافة معاوية رضي الله عنه سنة ثمان وخمسين وقيل غير ذلك
رضي الله عنها حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
المخزومي المصري وهذا روى له مسلم ايضا قال حدثنا الليث
اي ابن سعد عن يونس هو ابن يزيد عن ابن شهاب الزهري
انه قال قال ابو سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما يا عائش بحذف التاء ترخيما ويجوز في الشين الضم
والفتح كما في يا حارث يا حار هذا جبريل يقرئك السلام
فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى خطاب
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا ارى تريد اي عائشة
رضي الله عنها بقولها ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم والظاهر
انه من قول الراوي عن عائشة رضي الله عنها وفي الحديث استحباب
بعث السلام وبعث الاجنبي السلام الى الاجنبية الصالحة
اذا لم يخف مفسدة وقالوا وفيه ان رده واجب على الفور
وكذا لو بلغه سلام في ورقة من غائب لزمه ان يرد عليه السلام
باللفظ اذا قرأه وقد استنبط بعضهم من هذا الحديث تفضيل
خديجة على عائشة رضي الله عنهما لان الذي ورد في حق خديجة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبريل يقرئك السلام
من ربك واطلع هذا السلام من جبريل نفسه وسيأتي تفصيل
ذلك في مناقب خديجة رضي الله عنها ان شاء الله تعالى ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان سلام جبريل عليه السلام عليها
يدل على ان لها فضلا عظيما حدثنا آدم هو ابن ابي اياس
قال حدثنا شعبة ح تحويل من سند الى آخر وحدثنا عمرو
هو ابن مرزوق الباهلي مات سنة اربع وعشرين ومائتين
وقد مر في الجهاد قال اخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة بضم الميم
وتشديد

هو عبد الله بن قيس

وتشديد الراء الاعمى الكوفي عن مرة الهمداني الكوفي كان يصلي
كل يوم الف ركعة فلما كبر كان له وتد يعتمد عليه عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كمل بتثليث الميم من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم
بنت عمران وآسية امرأة فرعون والمراد من نساء عصرهما
وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
وهذا لا يستلزم ثبوت الافضلية المطلقة وقد اشار ابن حبان
الى ان افضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة
بنساء النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يقع بينه وبين قوله صلى الله
عليه وسلم افضل نساء اهل الجنة خديجة وفاطمة وقد اخرجه الحاكم
بهذا اللفظ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وسيأتي في مناقب
خديجة رضي الله عنها مرفوعا حديث انها خديجة ويأتي بقية الكلام
عليه هناك ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله اي ابن يحيى ابو القاسم
القرشي العامري الاويسي المديني قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر
اي ابن ابي كثير عن عبد الله بن عبد الرحمن اي ابن معمر بن حزم
ابي طوالة الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة
على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام قال الحافظ العسقلاني
وهو طرف من الحديث الذي قبله وكان المصنف اخذ منه لفظ
الترجمة فقال فضل عائشة ولم يقل مناقب ولا ذكر كما قال في غيرها
انتهى وقد مر ايضا ثم ان الثريد في الاصل الخبز المكسور يقال ثردت
الخبز ثردا اي كسرته فهو ثريد ومثرود والاسم الثردة بالضم
وقال ابن الاثير في شرح هذا الموضع قيل لم يرد عين الثريد وانما
اراد الطعام المتخذ من اللحم والثريد معا لان الثريد غالبا لا يكون
الا من لحم والعرب قلما تجد طبيخا ولا سيما بلحم ويقال الثريد احد
اللحمين بل اللذة والقوة اذا كان اللحم نضيجا في المرق اكثر مما

المنفصل ام لا هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور وقيل يكون لمن
عقدت له في بلد الامام دون غيره وقيل يقرع بينهما قال وهما قولان
فاسدان وقال القرطبي في هذا الحديث حكم بيعة الاول وانه يجب
الوفاء بها وسكت عن حكم بيعة الثاني وقد نص عليه في حديث
عرفجة في صحيح مسلم حيث قال فاضربوا عنق الآخر وفي رواية فاقتلوا
فاضربوه بالسيف كائنا من كان اعطوهم حقهم اي اطيعوهم
وعاشروهم بالسمع والطاعة فان الله سائلهم عما استرعاهم
اي فان الله يحاسبهم على ما يفعلون بكم من الخير والشر وهو كحديث
ابن عمر رضي الله عنهما المتقدم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته وفي
الحديث تقديم امر الدين على امر الدنيا لانه صلى الله عليه وسلم امر
بتوفية حق السلطان لما فيه من اعلاء كلمة الدين وكف الفتنة
والشر وتاخير امر المطالبة بحقه لا يسقطه وقد وعده الله
ان يخلصه ويوفيه اياه ولو في الدار الآخرة ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في المغازي وابن ماجه في الجهاد
حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم
المصري قال اخبرنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد
السين المهملة وبالنون محمد بن مطرف وقد مر في الصلوة
قال حدثني بالافراد زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن بضم العين وتشديد
النون سنن من قبلكم بفتح السين المهملة اي طريق من
قبلكم اي الذين كانوا قبلكم والسنن بالفتح السبيل والمنهاج
وقال الكرماني ويروى بالضم شبرا بشبر نصب بنزع الخافض
تقديره لتتبعن سنن من قبلكم [illegible]
وذراعا بذراع هو كقوله شبرا بشبر وهذا كناية عن شدة
الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي لا في الكفر وكذلك قوله
حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه الجحر بضم الجيم وسكون
الحاء

اتباعا شبرا ملتبسا بشبر صح

المهملة والضب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة دويبة
معروفة يا كلها الاعراب والانثى ضبة وتقول العرب هو قاضي
الطير والبهائم يقولون اجتمعت اليه اول ما خلق الله الانسان
فوصفته له فقال الضب تصفين خلقا ينزل من السماء الطير
ويخرج من الماء الحوت فمن له جناح فليطر ومن كان ذا مخلب
فليحتفر ووجه التخصيص بجحر الضب شدة ضيقه ورداءته
ومع ذلك فانهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا
في مثل هذا الضيق الردي لوافقوهم قلنا وفي رواية فقلنا
بالفاء يا رسول الله اليهود والنصارى اي اهم اليهود
والنصارى قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمن اي فمن
غيرهم وهذا استفهام على وجه الانكار اي ليس المراد غيرهم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من قبلكم يشمل بني اسرائيل
وقد اخرجه البخاري في الاعتصام ايضا واخرجه مسلم في القدر
حدثنا عمران بن ميسرة ضد [illegible] الميمنة قال اخبرنا
عبد الوارث الثقفي قال اخبرنا خالد هو ابن مهران الحذاء
عن ابي قلابة بكسر القاف هو عبد الله بن زيد عن انس رضي
الله عنه انه قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود
والنصارى فامر بلال بضم الهمزة على البناء للمفعول ان
يشفع الاذان وان يوتر الاقامة والحديث قد مضى في
باب الاذان مثنى مثنى والاقامة واحدة ومطابقته للترجمة في
ذكر اليهود حدثنا محمد بن يوسف قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة صح
عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابي الضحى بضم المعجمة
مقصورا هو مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة رضي
الله عنها انها كانت تكره ان يجعل اي المصلي يده في خاصرته
والخاصرة الشاكلة وهذا وان كان مطلقا لكنه مقيد بحال
الصلوة ويدل على ذلك ما رواه ابو نعيم من طريق احمد بن الفرات
عن محمد بن يوسف شيخ البخاري فيه بلفظ انها كرهت الاختصار

وتقول ان اليهود تفعله صح

والعقد بكسر العين بمعنى واحد وهو كل ما يعقد ويعلق في العنق
فان قيل قالت في الرواية الاخرى عقد الي وهذا يخالف انها استعارت
من اسماء فالجواب انه لا منافاة في الحقيقة لانها ملك لاسماء
واضافته في تلك الرواية الى نفسها لكونه في يدها فهلكت اي
ضاعت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه
في طلبها فادركتهم الصلوة فصلوا بغير وضوء قال النووي
فيه دليل على ان من عدم الماء والتراب يصلي على حاله وللشافعي
فيه اربعة اقوال اصحها انه يجب عليه ان يصلي ويجب ان يعيد
الثاني تحرم عليه الصلوة وتجب الاعادة الثالث لا تجب عليه
ولكن تستحب وتجب القضاء الرابع تجب الصلوة ولا تجب
الاعادة وهذا مذهب المزني وعند ابي حنيفة يمسك عن الصلوة
ولا يجب عليه التشبه وعند ابي يوسف ومحمد يجب التشبه ولا خلاف
في القضاء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت
آية التيمم فقال اسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغرا ابن حضير
بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة ايضا مصغرا الانصاري الصحابي
رضي الله عنه جزاك الله خيرا والخطاب لعائشة رضي الله عنها
فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل
للمسلمين فيه بركة وقال ابن التين ما حاصله واما انهم اتوا بالعقد
فليس بمذكور هنا ولا بمحفوظ بل المحفوظ هو قولها فاثرنا البعير
فوجدنا العقد تحته والحديث قد مر بطوله في اول كتاب التيمم
ثم انه مرسل لان عروة تابعي ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
جزاك الله خيرا الى آخره حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا
ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما
كان في مرضه اي الذي مات فيه جعل يدور في نسائه ويقول
اين انا غدا اين انا غدا وفي رواية مسلم قالت ان كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليتفقد يقول اين انا اليوم اين انا غدا حرصا
على بيت عائشة وفي رواية مسلم استبطاء ليوم عائشة رضي الله عنها
فلما

فلما كان يومي سكن قال الكرماني اي نوبتي وفي بيتي سكن
اي مات او سكت عن هذا القول قال الحافظ العسقلاني الثاني
هو الصحيح والاول خطأ صريح وتعقبه العيني بان الخطأ الصريح
خطأ لان في رواية مسلم فلما كان يومي قبضه الله بين سحري
ونحري والسحر بفتح السين وضمها واسكان الحاء الرئة وما تعلق
بها ثم قال ابن التين وفي الرواية الاخرى انهن اذن له ان يقيم
عند عائشة رضي الله عنهن فظاهره يخالف هذا ويجمع باحتمال
ان يكن اذن له بعد ان صار الى يومها يعني فيتعلق الاذن
بالمستقبل وهو جمع حسن ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
واسناده عين الاسناد الاول وظاهره مرسل ايضا ولكن قول
عائشة رضي الله عنها في آخر الحديث فلما كان يومي سكن يوضح
ان كله موصول وسياتي في الوفاة من وجه آخر موصولا كله
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري مات سنة
ثمان وعشرين ومائتين وهو من افراده قال حدثنا حماد هو
ابن زيد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال
كان الناس يتحرون اي يجتهدون ويقصدون بهداياهم
يوم عائشة رضي الله عنها قالت عائشة فاجتمع صواحبي
الى ام سلمة بفتح السين واللام واسمها هند المخزومية ام المؤمنين
رضي الله عنها فقالوا يا ام سلمة ان الناس يتحرون بهداياهم
يوم عائشة وانا نريد الخير بنون المتكلم مع الغير كما تريده
عائشة فمري امر من الامر اي قولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبه يستدل على ان العلو والاستعلاء لا يشترط في الامر ان يأمر
الناس ان يهدوا اليه حيث ما كان او حيث ما دار شك من
الراوي قالت فذكرت ذلك ام سلمة للنبي صلى الله عليه وسلم
قالت اي ام سلمة رضي الله عنها فاعرض عني فلما عاد الي ذكرت له
ذلك فاعرض عني فلما كان في الثالثة ذكرت له ذلك فقال
يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا

في لحاف امرأة منكن غيرها اللحاف بكسر اللام اسم ما
يتغطى به وقد مضى الحديث في كتاب الهبة في باب قبول
الهدية ومر الكلام فيه هناك وقال ابن التين فيه ان الزوج
لا يلزمه التسوية في النفقة بل يفضل من شاء بعد ان يقوم
للاخرى بما يلزمه لها قال ويمكن انه لا يكون فيه دليل لاحتمال
ان يكون ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم كما قيل ان القسم
لم يكن واجبا عليه بل كان يتبرع به ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله لا تؤذيني في عائشة الى آخره فائده
قال الكرماني والمعتنون بهذا الكتاب من الشيوخ الكبار
رحمهم الله تعالى ضبطوه فقالوا ههنا منتصف الكتاب
وباب مناقب الانصار هو ابتداء النصف الاخير منه انتهى
يسر الله لهذا العبد الفقير اختتام شرح هذا الكتاب الخطير
بحرمة النبي صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه ونفعني الله وسائر
المسلمين بشفاعته وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

باب مناقب الانصار

والانصار
جمع نصير مثل اشراف وشريف والنصير الناصر والانصار
اسم اسلامي سمى به النبي صلى الله عليه وسلم الاوس والخزرج
وحلفاءهم كما في حديث انس رضي الله عنه والاوس ينتسبون
الى اوس بن حارثة والخزرج ينتسبون الى الخزرج بن حارثة
وهما ابنا قيلة بنت الارقم بن عمرو بن جفنة وقيل قيلة
بنت كاهل بن عذرة بن سعد بن قضاعة وابوهما حارثة
بن ثعلبة من اليمن كذا قال العيني وقال الحافظ العسقلاني حارثة
بن عمرو بن عامر الذي يجتمع اليه انساب الازد وفي بعض النسخ
وقع ههنا والذين آووا ونصروا وقول الله عز وجل بالجر
عطفا على قوله مناقب الانصار باضافة الباب اليه وفي
النسخ التي لم يذكر فيها لفظ باب يكون مرفوعا لانه يكون ايضا
عطفا على لفظ المناقب فانه حينئذ مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف

(في الهامش: اي رسول الله صلى الله عليه وسلم صح)

(في الهامش: لانه مجرور صح)

تقديره

تقديره هذا مناقب الانصار وقول الله عز وجل والذين
تبوؤا اي اتخذوا ولزموا والتبوء في الاصل التمكن والاستقرار
الدار اي دار الهجرة نزلها الانصار قبل المهاجرين وابتنوا
المساجد قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين فاحسن
الله عليهم الثناء والايمان فيه اضمار اي وآثروا الايمان
وهذا من قبيل قوله علفتها تبنا وماء باردا وزعم محمد بن الحسن
بن زبالة ان الايمان اسم من اسماء المدينة واحتج بالآية ولا حجة
له فيها لان الايمان ليس بمكان من قبلهم اي من قبل المهاجرين
يحبون من هاجر اليهم من المسلمين حتى بلغ من محبتهم لهم
ان نزلوا لهم عن نسائهم وشاطروهم اموالهم ومساكنهم ولا يجدون
في صدورهم حاجة اي حسدا وغيظا مما اوتوا اي المهاجرون
وقد مر شيء من ذلك في اوائل مناقب عثمان رضي الله عنه ووقع
في بعض النسخ والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم الى قوله
مما اوتوا حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
مهدي هو ابن ميمون قال حدثنا غيلان بفتح المعجمة
واسكان المثناة التحتية وبالنون بن جرير بفتح الجيم الازدي
قال قلت لانس رضي الله عنه ارايت اي اخبرني اسم الانصار
كنتم تسمون به ام سماكم الله اي انكم قبل القرآن تسمون
بالانصار ام لا وقوله تسمون على البناء للمفعول قال بل سمانا
الله كما في قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين
والانصار قال غيلان بن جرير كنا ندخل على انس اي بالبصرة
فيحدثنا بمناقب الانصار ومشاهدهم فيقبل علي مخاطبا
لي من الاقبال وعلي بتشديد الياء او على رجل من الازد شك
من الراوي اي ويقبل انس على رجل من الازد والظاهر ان المراد
به هو غيلان المذكور لانه من الازد ويحتمل ان يكون غيره من الازد
فيقول فعل قومك يوم كذا وكذا كذا وكذا اي يحكي ما كان
من مآثرهم في المغازي ونصر الاسلام فان قيل كيف قال انس رضي الله عنه

(في الهامش: وفي رواية ارايتم اي اخبروني صح)

فعل تعرّك بالخطاب لغيلان من الازد او غيره منهم مع انه
ليس بقومه الانصار فالجواب ان ذلك باعتبار النسبة
الاعمية الى الازد فان الازد يجمعهم ثم قوله كذا وكذا يورد
على ثلثة اوجه احدها ان تكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين
مكنيا بها عن غير عدد وهذا هو المراد به ههنا كما جاء في الحديث
يقال للعبد يوم القيمة اتذكر يوم كذا وكذا وفعلت كذا وكذا
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وقد اخرجه
البخاري في آخر ايام الجاهلية ايضا واخرجه النسائي في التفسير
حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام
عن ابيه وهذا السند قد مر بعينه في الباب السابق عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان يوم بعاث بضم الموحدة
وتخفيف المهملة وآخره مثلثة وحكى العسكري ان بعضهم
رواه عن الخليل بن احمد بالغين المعجمة وقال ابو منصور الازهري
صحفه ابن المظفر وما كان الخليل ليخفى عليه هذا اليوم لانه من
مشاهير ايام العرب وقيل انما صحفه الليث وعزاه الى الخليل نفسه
وهو لسانه وذكر النووي ان ابا عبيدة معمر بن المثنى ذكره ايضا
بغين معجمة وحكى القزاز في جامعه انه يقال بفتح اوله ايضا
وذكر القاضي عياض ان الاصيلي رواه بالوجهين اي بالعين
المهملة والمعجمة وان الذي وقع في رواية ابي ذر بالغين المعجمة
وجها واحدا وهو مكان ويقال حصن على ميلين من المدينة وقال
ابن قرقول يجوز صرفه وتركه وقال العيني اذا كان اسم يوم يجوز
صرفه واذا كان اسم بقعة يترك صرفه للتانيث والعلمية
وقال ابو موسى المديني بعاث حصن للاوس وقال ابن قرقول
وهو على ليلتين من المدينة وكانت به وقعة عظيمة بين الاوس
والخزرج قتل فيها كثير منهم وكان رئيس الاوس فيهم يومئذ
حضير والد اسيد بن حضير وكان يقال له حضير الكتائب وكان
فارسهم ويقال انه ركز الرمح في قدمه يوم بعاث وقال اترون

اني

يقال له راتحم

الى افر فقتل يومئذ وكان له حصن منيع وكان رئيس الخزرج
يومئذ عمرو بن النعمان وكان ذلك قبل الهجرة بخمس
سنين وقيل باربعين وقيل باكثر والاول اصح وذكر
ابو الفرج الاصبهاني ان سبب ذلك انه كان من قاعدتهم
ان الاصيل لا يقتل بالحليف فقتل رجل من الاوس حليفا
للخزرج فارادوا ان يقيدوه فامتنعوا فوقعت بينهم الحرب
لاجل ذلك فقتل من الاكابر جمع من كان لا يؤمن ان يتكبر ويانف
ان يدخل في الاسلام حتى لا يكون تحت حكم غيره وقد كان بقي منهم
من هذا النحو عبد الله بن ابي بن سلول وقصته في ذلك مشهورة
مذكورة في هذا الكتاب وغيره ثم قال في الواعي بقيت الحرب
بينهم قائمة مائة وعشرين سنة حتى جاء الاسلام وفي الجامع
كانه سمي بعاثا لنهوض القبائل بعضها الى بعض والله تعالى اعلم
يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم اي قدم الله هذا اليوم
لاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لو كان اشرافهم احياء
لاستكبروا عن متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمنع
حب رياستهم عن دخول رئيس عليهم فكان ذلك من جملة مقدمات
الخير وذكر ابو احمد العسكري في كتاب الصحابة قال بعضهم
كان يوم بعاث قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم بخمس سنين
كما تقدم آنفا انه هو الاصح فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي المدينة وقد افترق ملؤهم اي جماعتهم من الملاء والملأ لحال
وقتلت سرواتهم بفتح المهملة والراء والواو اي خيارهم
واشرافهم والسروات جمع السراة بفتح المهملة والراء المخففة .... على غير قياس وقد تضم السين ح
وهو جمع سري وهو الشريف والاسم منه السرو وهو سخاء
في مروءة يقال سرا يسرو وسري بالكسر يسري سروا وسري يسرو
سراوة اي صار سريا وقال ابن الاثير السري النفيس الشريف
وقيل السخي ذو مروءة وقال الجوهري وجمع السري سراة وهو
جمع عزيز ان يجمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره وقال الشاعر

تسمو الرجال بآبائها وآونة
تسمو الرجال بأبنائها وتزدان

ان السري اذا سرى فبنفسه ۞ وابن السري اذا سرى اسراهما ۞
وفي معناه قوله ۞ كم من اب قد علا بابن ذرى شرف ۞
كما علا برسول الله عدنان ۞ **حرجوا** بضم الجيم وكسر الراء من
الجرح ويروى بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وبالجيم من الحرج
وهو في الاصل الضيق ويقع على الاثم والحرام وقيل الحرج
اضيق الضيق **فقدمهم الله** اي فقدمهم الله هذا اليوم
لرسوله اي لاجل رسوله **صلى الله عليه وسلم في دخولهم
في الاسلام** كلمة في هنا للتعليل اي لاجل دخولهم اي دخول
الانصار الذين بقوا من الذين قتلوا يوم بعاث في الاسلام
وجاء في بمعنى التعليل في القرآن والحديث اما القرآن فقوله تعالى
فذلكن الذي لمتنني فيه واما الحديث فقوله صلى الله عليه وسلم
ان امراة دخلت النار في هرة ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ ايضا من معنى الحديث وقد اخرجه البخاري في الهجرة ايضا
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا شعبة عن ابي التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد
التحتية وآخره حاء مهملة واسمه يزيد بن حميد الضبعي البصري
انه قال **سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول قالت
الانصار يوم فتح مكة** اي عام فتح مكة لان الغنائم المشار
اليها كانت غنائم حنين وكان ذلك بعد الفتح بشهرين
واعطى قريشا الواو فيه للحال **والله ان هذا لهو العجب**
هذا وما بعده الى قوله وترد عليهم مقول الانصار وقوله
هذا اشارة الى الاعطاء الذي دل عليه قوله واعطى قريشا
ان سيوفنا تقطر من دماء قريش فيه من انواع البديع
القلب نحو عرضت الناقة على الحوض والاصل دماؤهم تقطر
من سيوفنا هكذا قالوا ويجوز ان يكون على الاصل ويكون
المعنى ان سيوفنا من كثرة ما اصابها من دماء قريش تقطر
من دمائهم قاله العيني فافهم **وغنائمنا ترد عليهم فبلغ ذلك النبي
صلى**

**صلى الله عليه وسلم فدعا الانصار فقال ما الذي بلغني عنكم
وكانوا لا يكذبون** يعني الانصار **فقالوا هو الذي بلغك**
يعني الذي بلغك نحن قلناه ولا ننكر **قال اولا ترضون ان يرجع
الناس بالغنائم الى بيوتهم وترجعون برسول الله صلى
الله عليه وسلم الى بيوتكم لو سلكت الانصار واديا او شعبا**
بكسر الشين المعجمة والعين المهملة وهو الطريق في الجبل ويجمع
على شعاب واما الشعب بالفتح فهو ما تشعب من قبائل
العرب والعجم ويجمع على الشعوب **لسلكت [illegible] الانصار
او شعبهم** اراد بذلك حسن موافقته اياهم وترجيحهم في
ذلك على غيرهم لما شاهد منهم من حسن الجوار والوفاء بالعهد
لا متابعة لهم لانه هو المتبوع المطاع المفترض الطاعة
والمتابعة على كل مؤمن ومؤمنة ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله قال اولا ترضون الى آخره فان فيه منقبة عظيمة لهم
وقد اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الزكوة
والنسائي في المناقب **باب [illegible] قول النبي
صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار**
قال محيي السنة ليس المراد منه الانتقال عن النسب الولادي
لانه حرام مع ان افضل الانساب وانما اراد النسب البلادي
ومعناه لولا ان الهجرة امر ديني وعبادة مامور بها لانتسبت
الى داركم والغرض منه التعريض بان لا فضيلة اعلى من النصرة
بعد الهجرة وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا لولا انه من
المهاجرين لعد نفسه من الانصار رضي الله عنهم وتلخيصه
لولا فضلي على الانصار بالهجرة لكنت واحدا منهم وفيه ان
المهاجرين افضل من الانصار **قاله عبد الله بن زيد** اي ابن عاصم
بن كعب ابو محمد الانصاري النجاري المازني رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرج هذا المعلق بتمامه موصولا
في المغازي في باب غزوة الطائف وقال الخطابي اراد صلى الله عليه وسلم

في الزكوة

بذلك استطابة قلوب الانصار حيث رضي ان يكون واحدا
منهم لولا ما يمنعه من سمة الهجرة واطال في ذلك حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابو الحارث
مولى عثمن بن مظعون باعجام الظاء القرشي وقد مر في الوضوء
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم او قال
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم شك من الراوي لو ان الانصار
سلكوا واديا او شعبا لسلكت في وادي الانصار ولولا
الهجرة لكنت امرأ من الانصار فقال ابو هريرة رضي الله عنه
ما ظلم اي رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما تعدى في هذا القول
ولا اعطاهم فوق حقهم ثم بين ذلك بقوله آووه ونصروه او كلمة
اخرى اي او قال ابو هريرة رضي الله عنه مع قوله آووه ونصروه
كلمة اخرى ولعل المراد بها وواسوه بالمال وواسوا اصحابه
ايضا باموالهم والله تعالى اعلم ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
النسائي في المناقب باب اخاء النبي صلى
الله عليه وسلم هو من قولهم واخاه مواخاة واخاء اي اتخذه اخا
بين المهاجرين والانصار حدثنا اسمعيل بن عبد الله هو
اسمعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس قال حدثني
بالافراد ابرهيم بن سعد اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه عن ابيه سعد بن ابرهيم عن جده هو ابرهيم بن
عبد الرحمن بن عوف قال الحافظ العسقلاني وهذا صورته مرسل
وقد تقدم في اوائل البيوع من طريق ظاهره الاتصال [illegible] وفسر المعني
قوله عن جده بقوله اي عبد الرحمن بن عوف [illegible] قال لما قدموا
المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف
وبين سعد بن الربيع بفتح الراء بلفظ ضد الخريف ابن عمرو
بن زهير الانصاري الخزرجي العقبي النقيب البدري استشهد
يوم احد رضي الله عنه فقال لعبد الرحمن اني اكثر الانصار مالا

فاقسم

بابي وامي اي حال كونه مفدى بابي وامي ولاسيما المراد لازمه وهو المرضي اي مرضيا

ابي

فاقسم مالي نصفين ولي امرأتان فانظر اعجبهما اليك
فسمها لي اطلقها فاذا انقضت عدتها فتزوجها
قال بارك الله لك في مالك واهلك [illegible] في اهلك
ومالك اين سوقكم فدلوه على سوق بني قينقاع بفتح
القافين وسكون التحتية وضم النون [illegible] آخره عين مهملة
فما انقلب الا ومعه فضل من اقط وسمن ثم تابع الغدو
هو الغدو [illegible] كقوله تعالى بالغدو والآصال اي جعل
مثله في كل صبيحة يوم ثم جاء يوما وبه اثر صفرة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح
المثناة التحتية وآخره ميم اي ما حالك وما شانك وما الخبر
قال تزوجت قال كم سقت اليها قال نواة من ذهب او
وزن نواة من ذهب شك ابرهيم والنواة هي خمسة دراهم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في اول
كتاب البيوع وقد مر الكلام عليه حدثنا قتيبة اي ابن سعيد
قال حدثنا اسمعيل بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري المدني
[illegible] يكون ببغداد ومات سنة ثمانين ومائة عن حميد عن انس
رضي الله عنه انه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف واخى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع
وكان كثير المال فقال سعد قد علمت الانصار اني من اكثرها
مالا ساقسم مالي بيني وبينك شطرين ولي امرأتان فانظر
اعجبهما اليك فاطلقها حتى اذا حلت تزوجتها فقال
عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك فلم يرجع يومئذ
حتى افضل شيئا من سمن واقط فلم يلبث الا يسيرا حتى
جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه وضر بفتح الواو
والضاد المعجمة وبالراء اللطخ من الطيب ونحوه من صفرة فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم قال تزوجت امرأة من
الانصار قال ما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب او قال

عمرو بن محصن الانصاري النجاري قاضي اهل المدينة ان ابا هريرة
رضي الله عنه حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ح
تحويل من سند الى آخر وحدثني محمد كذا وقع غير منسوب
قال الجياني لعله محمد بن يحيى الذهلي وقيل انه البخاري نفسه
ويؤيد ذلك انه روى عن عبد الله بن رجاء في اللقطة وغيرها
بغير واسطة لكن جزم ابو ذر بانه عند المصنف عن محمد غير
منسوب عن عبد الله بن رجاء وجوز انه الذهلي وساقه
عن الجوزقي عن مكي بن عبدان عن الذهلي بطوله وكذلك جزم
ابو نعيم وساقه من طريق موسى بن العباس عن محمد بن يحيى
وسياتي في التوحيد حديث آخر اخرجه البخاري بهذين
السندين سواء الى ابي هريرة رضي الله عنه حدثنا عبد الله
بن رجاء اي ابن المثنى ابو عمرو البصري مات سنة تسع عشرة
ومائتين قال اخبرنا همام عن اسحق بن عبد الله انه قال
حدثني عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة رضي الله عنه
حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى بدا
لله بتخفيف الدال المهملة بغير همز اي سبق في علم الله فاراد
اظهاره وليس المراد انه ظهر له بعد ان كان خافيا لان ذلك
محال في حق الله تعالى وقد اخرج مسلم عن شيبان بن فروخ
عن همام بهذا الاسناد بلفظ اراد الله ان يبتليهم فلعل
التغيير فيه من الرواة مع ان في الرواية ايضا نظرا لانه لم يزل
مريدا والمعنى اظهر الله ذلك فيهم وقال الخطابي معنى اراد
قضى وقال صاحب المطالع ضبطناه على متقني شيوخنا
بالهمزة اي ابتدا الله ان يبتليهم قال ورواه كثير من الشيوخ
بغير همز وهو خطأ انتهى وسبق الى التخطئة ايضا الخطابي
وليس كما قال لانه موجه كما ترى واولى ما يحمل عليه ان المراد
قضى الله ان يبتليهم ويختبرهم وكشف البداء لانه على الله ممتنع

لان القضاء سابق صح

فبعث

فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب
اليك قال لون حسن وجلد حسن قد قذرني الناس
بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس ويروى قد قذروني من باب
اكلوني البراغيث قاله الكرماني قال فمسحه اي مسح على جسمه
فذهب عنه اي البرص فاعطي لونا حسنا وجلدا
حسنا على البناء للمفعول فقال اي المال احب اليك
كذا في رواية الكشميهني بلا واو وفي رواية غيره واي المال
بالواو قال الابل او قال البقر هو شك في ذلك ان
الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الآخر البقر
ووقع عند مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام التصريح بان
الذي شك في ذلك هو اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة راوي
الحديث فاعطي على البناء للمفعول اي اعطى الذي تمنى
الابل ناقة عشراء بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة
وبالمد هي الحامل التي اتى عليها في حملها عشرة اشهر من يوم طرقها
الفحل وقيل يقال لها ذلك الى ان تلد وبعد ما تضع وهي من انفس
المال فقال يبارك لك فيها كذا وقع يبارك بضم اوله
وفي رواية شيبان بارك الله بلفظ الفعل الماضي واظهار
الفاعل واتى الاقرع ولابي ذر قال فاتى الاقرع
فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب
هذا عني قد قذرني الناس قال فمسحه اي مسح على
راسه فذهب اي هذا عنه فاعطي على البناء للمفعول
شعرا حسنا قال فاي المال احب اليك قال البقر
قال فاعطاه بقرة حاملا وقال يبارك لك فيها ولابي ذر
بارك لك فيها واتى الاعمى فقال اي شيء احب
اليك قال يرد الله الي بصري فابصر به الناس
قال فمسحه اي مسح على عينيه فرد الله اليه بصره
قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطاه شاة والدا

واثبتها ابو ذر في روايته صح

اى منتصبا قائما من مثل مثولا اذا انتصب قائما قال ابن التين
كذا وقع رباعيا والذى ذكره اهل اللغة مثل الرجل بفتح الميم
وضم المثلثة مثولا اذا انتصب قائما ثلاثى انتهى وقال العينى
كان غرضه الانكار على الذى وقع هنا وليس بموجه لان
ممثلا بمعناه هنا مكلفا نفسه ذلك وطالبا ذلك فلذلك
عدى بفعله قاله القاضى عياض ولا يخفى عليك انه انما يظهر ذلك
اذا كان ممثلا بتشديد المثلثة من التفعيل كما فى رواية ياتى
فى النكاح وقد وقع فى النكاح ايضا بلفظ ممتنا بضم اوله وسكون
ثانيه وكسر المثناة الفوقية وبعدها نون اى طويلا ويروى
ممتنا بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون من المنة اى متفضلا
عليهم فقال اللهم انتم من احب الناس الى قالها ثلاث
مرار ومطابقته للترجمة فى قوله انهم من احب الناس الى وقد
اخرجه البخارى فى النكاح ايضا حدثنا يعقوب بن ابراهيم
اى ابن كثير ضد القليل الدورقى وهو شيخ مسلم ايضا قال
حدثنا بهز بفتح الموحدة وسكون الهاء وبالزاى ابن اسد
العمى بفتح المهملة وتشديد الميم البصرى وقد مر فى الصلوة
قال حدثنا شعبة قال اخبرنى بالافراد هشام بن زيد
اى ابن انس بن مالك قال سمعت انس بن مالك يعنى جده
رضى الله عنه قال جاءت امراة ومعها صبى لها قال الحافظ
العسقلانى لم اقف على اسمها فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى ابتداها بالكلام تانيسا لها ويحتمل انه اجابها عما سالته فقال
والذى نفسى بيده انكم احب الناس الى مرتين ومطابقته
للترجمة من حيث ان تلك المراة كانت من الانصار وقد اخرجه
البخارى فى النكاح والنذور واخرجه مسلم فى الفضائل والنسائى
فى المناقب

باب اتباع الانصار

الاتباع
بفتح الهمزة جمع تبع والمراد بهم الحلفاء والموالى لانهم اتباع
للانصار وليسوا انصارا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
غندر

وانا مثل الذى هو ثلاثى فهو لازم غير متعد صح

فليتأمل صح

من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو هو ابن مرة بن عبد الله ابو عبد الله
الجملى احد الاعلام الكوفى الضرير قال ابو حاتم ثقة يرى الارجاء
مات سنة ست عشرة ومائة انه قال سمعت ابا حمزة بالمهملة
والزاى واسمه طلحة بن يزيد من الزيادة مولى قرظة بن كعب
الانصارى وقرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة صحابى
معروف وهو ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو بن كعب بن عامر بن زيد مناة
انصارى خزرجى مات فى ولاية المغيرة على الكوفة لمعاوية رضى
الله عنهم وذلك فى حدود سنة خمسين عن زيد بن ارقم بالراء
والقاف الانصارى النجارى الخزرجى الكوفى مات سنة ثلاث
وستين انه قال قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع
وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا اى يقال
لهم الانصار حتى يتناولهم الوصية بهم بالاحسان اليهم ونحو ذلك
فدعا صلى الله عليه وسلم به اى بما سالوه من ذلك وبين ذلك
فى الرواية التى تليها بلفظ فقال اللهم اجعل اتباعهم منهم
فنميت ذلك الى ابن ابى ليلى اى رفعته ونقلته وحدثت به
ابن ابى ليلى وهو عبد الرحمن بن ابى ليلى وقوله فنميت بتخفيف الميم
واما بتشديد الميم فمعناه ابلغته على جهة الافساد وقائل ذلك
هو عمرو بن مرة كما فى الرواية التى تليها قال اى ابن ابى ليلى قد زعم
ذلك زيد هو زيد بن ارقم وجزم به ابو نعيم فى المستخرج
من طريق على بن الجعد وزاد فى الرواية التى تليها قال شعبة اظنه
زيد بن ارقم وكانه احتمل عنده ان ابن ابى ليلى اراد بقوله قد زعم ذلك
زيد زيدا آخر غير ابن ارقم كزيد بن ثابت وما جزم به ابو نعيم هو
الصحيح ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معناه حدثنا
آدم هو ابن ابى اياس قال اخبرنا شعبة قال حدثنا وفى نسخة اخبرنا
عمرو بن مرة قال سمعت ابا حمزة رجلا من الانصار نصب
على انه بيان او بدل عن ابا حمزة قال قالت الانصار ان لكل قوم
اتباعا وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا قال

الكوفى صح

[illegible] صح

اى قال واهل الحجاز يطلقون الزعم على القول صح

النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل اتباعهم منهم قال عمرو
هو ابن مرة فذكرته لابن ابي ليلى قال قد زعم ذلك زيد قال
شعبة اظنه زيد بن ارقم وظنه ذلك هو الصحيح كما تقدم وهذا
طريق آخر في الحديث السابق فضل دور الانصار ويروى
باب فضل بزيادة لفظ باب والدور بالضم جمع دار قال ابن الاثير
هي المنازل المسكونة والمحال وتجمع ايضا على ديار والمراد بها
ههنا القبائل وكل قبيلة اجتمعت في محلة سميت تلك المحلة
دارا وسمي ساكنوها بها مجازا على حذف المضاف اي اهل الدور
او على تسمية الحال باسم المحل قال واما قوله صلى الله عليه وسلم وهل ترك
لنا عقيل من دار فانما يريد به المنزل لا القبيلة حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن
انس بن مالك وفي رواية عبد الصمد المعلقة هنا سمعت انس
رضي الله عنه عن ابي اسيد بضم الهمزة مصغر اسد واسمه مالك
بن ربيعة الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي خير قبائلهم بنو النجار
بفتح النون وتشديد الجيم وهذا من باب اطلاق المحل وارادة الحال
او خيريتها بسبب خيرية اهلها والنجار هو تيم الله بن ثعلبة بن عمرو
بن الخزرج اخي الاوس وهما ابنا حارثة بن ثعلبة العنقاء بن عمرو
بن مزيقيا بن عامر ماء السماء ابن حارثة الغطريف ابن امرئ القيس
البطريق بن ثعلبة البهلول ابن مازن زاد السفر ابن الازد
بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب
بن يعرب بن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح
عليه السلام والازد يقال له الاسد ايضا بالسين وقحطان فعلان
من القحط وهو الشدة ويقال شيء قحيط اي شديد وسمي تيم الله
بالنجار لانه اختتن بقدوم وقيل بل نجر وجه رجل بالقدوم فسمي
النجار وبنو النجار هم رهط سعد بن معاذ وابي ايوب رضي الله عنهما
ومنهم ابو قيس صرمة بن مالك بن عدي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار
النجاري

النجاري ترهب في الجاهلية ولبس المسوح وفارق الاوثان
واغتسل من الجنابة وهم بالنصرانية ثم امسك عنها وقال اعبد
رب ابرهيم عليه السلام فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
اسلم فحسن اسلامه واما الطائفة النجارية فتنسب الى
حسين النجار اخذ عن بشر بن غياث المريسي القائل بخلق القرآن
ثم بنو عبد الاشهل هم من الاوس وهو عبد الاشهل بن جشم
بن الحارث بن الخزرج الاصغر بن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة
وبقية النسب قد مرت الآن وقال ابن دريد زعموا ان الاشهل
صنم والنسبة اليه الاشهلي منهم اسيد بن حضير بن سماك
بن عتيك بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل ثم بنو الحارث
بن الخزرج بفتح المعجمة وسكون الزاي وبالراء وبالجيم هو ابن
عمرو بن مالك بن الاوس المذكور منهم رافع بن خديج بن رافع
بن عدي بن زيد بن عمرو بن زيد بن جشم بن حارثة بن الحارث
بن الخزرج المذكور ثم بنو ساعدة هم من الخزرج ايضا وساعدة
هو ابن كعب بن الخزرج الاكبر قال ابن دريد ساعدة اسم
من اسماء الاسد منهم سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن ابي حزيمة
بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة الانصاري الخزرجي
الشاعر وابو حزيمة بفتح الحاء المهملة وكسر الراء كذا قاله الدارقطني
وقال ابو عمر حليمة باللام موضع الراء وقال الخطيب خزيمة بضم
الخاء المعجمة وفتح الزاي ويقال بكسر الزاي وفي كل دور الانصار
خير ذكر هنا لفظ خير في موضعين الاول قوله خير دور الانصار
ولفظ خير فيه بمعنى افعل التفضيل اي افضل دور الانصار
اي قبائلهم كما مر والثاني قوله وفي كل دور الانصار خير ولفظ خير فيه
على اصله اي في كل دور الانصار اي في قبائلهم خير وفضل وان تفاوتت
مراتبهم فقال سعد ويروى قال سعد بدون الفاء وهو
سعد بن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة وهو من
بني ساعدة ما ارى يجوز بفتح الهمزة من الرؤية وهي من اطلاقها

على المسموع ويحتمل ان يكون من الاعتقاد ويجوز ضمها بمعنى الظن
النبي صلى الله عليه وسلم الا وقد فضل علينا اى قد فضل
النبي صلى الله عليه وسلم علينا بعض القبائل وانما قال ذلك لانه
من بني ساعدة ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم بني ساعدة الا بكلمة
ثم بعد ذكره القبائل الثلثة فقيل قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسم القائل قد فضلكم على كثير اى على كثير من القبائل
غير المذكورين من الانصار ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقال عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري
حدثنا شعبة قال اخبرنا قتادة قال سمعت انسا اى انس
بن مالك رضي الله عنه قال ابو اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا وقال سعد بن عبادة اى صرح بان سعدا في قوله فقال
سعد ما ارى النبي صلى الله عليه وسلم هو سعد بن عبادة وهذا التعليق
ذكره موصولا في مناقب سعد بن عبادة كما سياتي ان شاء الله تعالى
حدثنا سعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي قال اخبرنا شيبان
هو ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى اى ابن ابي كثير واسم ابي كثير
صالح اليمامي الطائي انه قال ابو سلمة هو ابن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اخبرني ابو اسيد اى مالك
بن ربيعة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول خير الانصار
او قال خير دور الانصار شك من الراوي بنو النجار وبنو
عبد الاشهل وبنو الحارث وبنو ساعدة كذا ذكره
بالواو وفي رواية انس بثم وكذا رواية حميد المذكورة بعدها
وفيه اشعار بان الواو قد يفهم منها الترتيب او انما فهم
الترتيب من جهة التقديم لا بمجرد الواو وهذا طريق آخر
عن ابي اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه البخاري في
الادب ايضا واخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب
حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم البجلي وقد تكرر ذكره قال حدثنا
سليمن هو ابن بلال قال حدثني بالافراد عمرو بن يحيى
اى ابن عمارة

اى ابن عمارة عن عباس بتشديد الموحدة وبالمهملتين
بن سهل اى ابن سعد بن مالك الساعدي الخزرجي عن ابي حميد
الساعدي الانصاري المدني وهو مشهور بكنيته وفي اسمه
اقوال والمشهور انه عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال خير دور الانصار دار بني النجار ثم عبد الاشهل
ثم دار بني الحارث ثم بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير
فلحقنا بلفظ المتكلم سعد بن عبادة وقائله ابو حميد وسعد
بن عبادة بالنصب مفعول لحقنا ويروى فلحقنا بلفظ الماضي الغائب
وسعد بن عبادة بالرفع فاعله فقال ابو اسيد ويروى
ابا اسيد على صورة المنادى المحذوف منه حرف النداء
الم تر ان نبي الله وفي رواية الكشميهني الم تر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير الانصار اى فضل بين الانصار
بعضها على بعض فجعلنا بصيغة الماضي الغائب والضمير
البارز مفعوله اخيرا يعني في الذكر فادرك سعد النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله خير على البناء للمفعول
دور الانصار اى فضل بعضهم على بعض فجعلنا بلفظ
المتكلم المجهول آخرا اى في الذكر فقال صلى الله عليه وسلم
او ليس بحسبكم بسكون السين المهملة اى كافيكم
ان تكونوا من الخيار اى كونكم من الخيار وهو جمع الخير بمعنى افعل
التفضيل وهو تفضيلهم على باقي القبائل يعني انهم بالنسبة
الى من دونهم افضل وكان المفاضلة بينهم بحسب السبق
الى الاسلام وبحسب مساعيهم في اعلاء كلمة الله تعالى
ومضى هذا الحديث في كتاب الزكوة مطولا في باب خرص التمر
ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اى مخاطبا لهم اصبروا
حتى تلقوني على الحوض اى الكوثر قاله عبد الله بن زيد
اى ابن عاصم المازني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

وهذا التعليق وصله المؤلف باتم من هذا في غزوة حنين على ما سيجئ
ان شاء الله تعالى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر
قال اخبرنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك
عن اسيد مصغرا بن حضير بمهملة ثم معجمة مصغرا ايضا
وهو من رواية صحابي عن صحابي رضي الله عنهما ان رجلا من
الانصار قال يا رسول الله الا تستعملني كما استعملت [illegible]
قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم الرجل لكن ذكرت في المقدمة
ان السائل اسيد بن حضير والمستعمل عمرو بن العاص ولا ادري
الآن من اين نقلته انتهى قال صلى الله عليه وسلم ستلقون بعدي
اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة وفتح الراء وفي رواية الكشميهني
بفتح الهمزة والمثلثة قال ابن الاثير الاثرة الاسم من آثر يوثر ايثارا
اذا اعطى اراد انه يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء
والاستيثار الانفراد بالشيء وقال الكرماني الاثرة الاستيثار
لنفسه والاستقلال والاختصاص يعني ان الامراء يخصصون
انفسهم بالاموال ولا يشركونكم فيها وكان الامر كما وصف صلى الله
عليه وسلم وهو معدود فيما اخبر به من الامور الآتية فوقع كما قال
فاصبروا حتى تلقوني على الحوض ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري في الفتن ايضا واخرجه مسلم في المغازي والترمذي
في الفتن والنسائي في الفضائل وفي المناقب حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا غندر قال اخبرنا شعبة عن هشام هو ابن
زيد بن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال سمعت انسا يقول
قال النبي ويروى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصار
انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني وموعدكم
الحوض اي حوض النبي صلى الله عليه وسلم وهذا طريق آخر في الحديث
المذكور عن انس نفسه والذي قبله عنه عن اسيد رضي الله عنهما
وفيه رواية قتادة عن انس وهنا عن هشام بن زيد عنه حدثنا
[illegible] ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي قال اخبرنا
سفيان

اي تجعلني عاملا على الصدقة او على بلد صح متوليا صح

يوم القيمة صح

[illegible] هو ابن عيينة عن يحيى [illegible] الانصاري
انه سمع انس [illegible] حين خرج [illegible] اي سافر
معه اي مع انس رضي الله عنه الى الوليد اي ابن عبد الملك
بن مروان وكان انس رضي الله عنه قد توجه من البصرة
حين آذاه الحجاج الى دمشق يشكوه الى الوليد بن عبد الملك
فانصفه منه قال [illegible] عليه وسلم الانصار الى ان
يقطع بضم المثناة التحتية من الاقطاع وهو ان يعطي الامام
قطعة من الارض وغيرها لهم البحرين على تثنية بحر اسم
بلد بساحل بحر الهند فقالوا لا الا ان تقطع لاخواننا
المهاجرين مثلها قال صلى الله عليه وسلم اما لا بكسر الهمزة
وتشديد الميم وفتح اللام اصله ان ما لا تريدوا او لا تقبلوا
فادغمت النون والميم وحذف فعل الشرط وقد تمال كلمة لا
ورواه بعضهم بفتح همزة اما قال الحافظ العسقلاني وهو
خطأ الا على لغة لبعض بني تميم فانهم يفتحون الهمزة من اما
حيث وردت وقال القاضي عياض واللام من قوله اما لا مفتوحة
عند الجمهور ووقع عند الاصيلي في البيوع من الموطأ وعند الطبري
في مسلم بكسر اللام والمعروف فتحها وقد منع من كسرها ابو حاتم
وغيره ونسبوه الى تغيير العامة لكن هو جار على مذهبهم في
الامالة وان يحمل الكلام كله كانه كلمة فاصبروا حتى تلقوني
فانه اي الشان سيصيبكم اثرة بعدي اي استيثار
لغيركم عليكم او استيثار المقطع بكسر الطاء لنفسه وعدم
الالتفات الى غيره كما هو في غالب اهل هذا الزمان وقال
العيني فانه اي اقطاع المال سيصيبكم حال كونه اثرة فقابل
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة باب
دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للانصار والمهاجرين اصلح
الانصار والمهاجرة تقدم ان الانصار جمع نصير بمعنى ناصر
كشريف واشراف والمهاجرة بكسر الجيم الجماعة المهاجرون

فكلمة ان بكسر الهمزة شرطية وما زائدة ولا نافية وفعل الشرط محذوف صح

قائلا صح

الذين هاجروا من مكة الى المدينة حدثنا آدم هو ابن ابي اياس
بكسر الهمزة وتخفيف التحتية وبالمهملة قال حدثنا شعبة
قال حدثنا ابو اياس بكسر الهمزة كما في الاول هو معاوية بن
قرة بضم القاف وتشديد الراء المزني البصري مات سنة
ثلاث عشرة ومائة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الآخرة
فاصلح الانصار والمهاجرة ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الرقاق ايضا واخرجه مسلم
في المغازي والنسائي في المناقب وفي الرقاق وعن قتادة
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال
فاغفر للانصار اي قال ذلك بدل فاصلح وهو معطوف
على الاسناد الاول واخرجه مسلم والترمذي والنسائي
ايضا بالاسنادين حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن حميد
الطويل انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال
كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا
محمدا على الجهاد ما حيينا ابدا ويروى ما بقينا ابدا
فاجابهم اي النبي صلى الله عليه وسلم بقوله اللهم لا عيش الا
عيش الآخرة فاكرم الانصار والمهاجرة وقد مضى الحديث
في الجهاد واخرجه النسائي في المناقب وقد روى شعبة هذا
الحديث عن ثلثة شيوخ الاول عن ابي اياس بلفظ فاصلح
الانصار والثاني عن قتادة بلفظ فاغفر للانصار والثالث
عن حميد الطويل بلفظ فاكرم الانصار مع بيان ان ذلك
كان في الخندق حدثنا محمد بن عبيد الله اي ابن محمد بن زيد
ابو ثابت مولى عثمن بن عفان رضي الله عنه الاموي القرشي المدني
وهو من افراده قال حدثنا ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن
ابي حازم بالمهملة وبالزاي واسم ابي حازم سلمة بن دينار عن
ابيه اي ابي حازم عن سهل هو ابن سعد بن مالك الانصاري
الساعدي

اي شمل الحديث الاول

الساعدي له ولابيه صحبة انه قال جاءنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب
على اكتادنا جمع كتد بالتاء المثناة الفوقية المكسورة
وبالمهملة وهو ما بين الكاهل الى الظهر وفي رواية الكشميهني
على اكبادنا بالموحدة جمع كبد ووجه بان المراد نحمله على جنوبنا
مما يلي الكبد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار

باب قول الله عز وجل ويروى

تعالى بدل قوله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة اي يؤثرون باموالهم ومساكنهم لا عن غنى بل
مع احتياجهم وهو معنى قوله ولو كان بهم خصاصة اي فقر وحاجة
وذكر هذه الآية مصير منه الى انها نزلت في الانصار وهو ظاهر
سياقها وحديث الباب ظاهر في انها نزلت في رجل انصاري
كما يجي بيانه ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
فالمطابقة موجودة على كل حال وقد اختلفوا في سبب نزولها
كما سيجي حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال اخبرنا عبد الله
بن داود اي ابن عامر الهمداني الكوفي سكن البصرة وهو من
افراده وقد مر في العلم عن فضيل مصغر فضل بالمعجمة بن غزوان
بفتح المعجمة وسكون الزاي ابن جرير ابي الفضل الكوفي وقد مر
في الصلوة عن ابي حازم بالحاء والزاي واسمه سلمان الاشجعي
فلا يشتبه عليك بابي حازم سلمة بن دينار المذكور في الباب
الذي قبله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمه وسياتي انه انصاري اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فبعث اي النبي صلى الله عليه وسلم الى نسائه
يطلب منهن ما يضيف الرجل به فقلن ما معنا اي عندنا
الا الماء فيه ما يشعر بان ذلك كان اول الحال قبل ان يفتح الله
لهم خيبر وغيرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

تصيبه الشمس ولا تصيبهم اختصاصا لهم بالكرامة وقيل اي
شأنهم وحديثهم آووا الى الكهف كذلك او اخبارك
قصتهم من آيات الله من يهد الله بالتوفيق والارشاد
فهو المهتد الذي اصاب الفلاح ومن يضلل ومن يخذله
فلن تجد له وليا مرشدا من يليه ويرشده والمراد به اما
الثناء عليهم بانهم جاهدوا في الله واسلموا له وجوههم فلطف بهم
واعانهم وارشدهم الى نيل تلك الكرامة السنية والاختصاص
بالآية العظيمة وان كل من سلك طريقة المهتدين الراشدين
فهو الذي اصاب الفلاح واهتدى الى السعادة ومن تعرض
للخذلان فلن يجد له وليا يلي امره ويرشده واما التنبيه على ان
امثال هذه الآيات كثيرة ولكن المنتفع بها من وفقه الله
للتأمل فيها والاستبصار وتحسبهم بكسر السين وفتحها
خطاب لكل احد او خطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايقاظا
هو جمع يقظ قيل كانت عيونهم منفتحة وهم نيام فيحسبهم
الناظر كذلك وقيل لكثرة تقلبهم كما قال تعالى ونقلبهم اي
في رقدتهم ذات اليمين وذات الشمال لئلا تأكل الارض من
ابدانهم على طول الزمان قيل لهم تقلبتان في السنة وقيل تقلبة
واحدة في يوم عاشوراء وقرئ ويقلبهم بالياء والضمير لله
تعالى وقرئ وتقلبهم على المصدر منصوبا بفعل يدل عليه
وتحسبهم اي وترى تقلبهم وقرئ به وكلبهم هو كلب مروا
به فتبعهم فطردوه فانطقه الله فقال انا احب احباء الله
فناموا وانا احرسكم او كلب راع مروا به فتبعهم وتبعه الكلب
ويؤيده قراءة جعفر الصادق وكالبهم اي وصاحب كلبهم
باسط ذراعيه حكاية حال ماضية لان اسم الفاعل لا يعمل
اذا كان في معنى المضي بالوصيد بفناء باب الكهف وقيل
المراد العتبة وقيل الباب وانشد: بارض فضاء لا يسد وصيدها
علي ومعروفي بها غير منكر. اي بصحراء مكشوفة لا يسد بابها علي ولا ينكر
بها احد معروفي يعني يعرف امثالي كل احد

لو

وفيه دلالة على

وهم رقود اي نيام صح

روي انهم مروا براعي غنم فقال لهم اين تذهبون فقالوا نفر بديننا من هذا الجبار فقال انا اعني منكم فترك غنمه ولحق بهم فتبعه كلبه صح

الوصيد الفناء [illegible]

لو اطلعت عليهم فنظرت اليهم يا محمد وقرئ لو اطلعت
بضم الواو لوليت منهم فرارا لهربت منهم وفرارا يحتمل
المصدر لانه نوع من التولية والعلة والحال ولملئت
منهم رعبا والرعب بالتخفيف والتثقيل هو الخوف
الذي يرعب الصدر اي يملأه وذلك لما البسهم الله
من الهيبة وقيل لطول اظفارهم وشعورهم وعظم اجرامهم
وانفتاح عيونهم وقيل لوحشة مكانهم وعن معاوية
رضي الله عنه انه غزا الروم فمر بالكهف فقال لو كشف لنا
عن هؤلاء فنظرنا اليهم فقال له ابن عباس رضي الله عنهما ليس
لك ذلك فقد منع الله تعالى من هو خير منك فقال لو
اطلعت عليهم لوليت منهم فرارا فقال معاوية لا انتهي
حتى اعلم علمهم فبعث ناسا فقال لهم اذهبوا فانظروا
ففعلوا فلما دخلوا الكهف بعث الله ريحا فاحرقتهم
وقرأ الحرميان ولملئت بالتشديد للمبالغة وابن عامر
والكسائي وابو جعفر ويعقوب رعبا بالتثقيل يعني بالضم
وكذلك بعثناهم اي وكما انمناهم تلك النومة كذلك
بعثناهم اي ايقظناهم من نومهم ليكون ذلك آية على كمال
قدرتنا على الاماتة والبعث جميعا ليتساءلوا بينهم
اي ليسأل بعضهم بعضا ويتعرفوا حالهم وما صنع الله بهم
فيعتبروا ويستدلوا على عظم قدرة الله فيزدادوا يقينا
ويستبصروا به امر البعث ويشكروا ما انعم به عليهم وكرموا
به قال قائل منهم قيل هو رئيسهم كم لبثتم
قالوا لبثنا يوما او بعض يوم بناء على غالب ظنهم
لان النائم لا يحصي مدة نومه ولذلك احالوا العلم الى الله
وفيه دليل على جواز الاجتهاد والقول بالظن الغالب
وانه لا يكون كذبا وان جاز ان يكون خطأ قالوا ربكم اعلم
بما لبثتم احالة للعلم الى الله ويجوز ان يكون ذلك قول بعضهم

اي خوفا يملأ الصدر صح

وبهذا ظهر ضعف ما [illegible] من كون الكهف بالاندلس فان معاوية رضي الله عنه لم يصل الى بلاد الاندلس سعدي

على الاماتة بيان

لبثتم رواية

والذين تبوءوا الدار والايمان عطف على المهاجرين في قوله تعالى
للفقراء المهاجرين وهو بدل من لذي القربى وما عطف عليه في الآية
السابقة فان الرسول لا يسمى فقيرا ومن اعطى اغنياء ذوي
القربى كالشافعي خصص الابدال بما بعده او الفيء بفيء بني النضير
الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم فان كفار مكة اخرجوهم
واخذوا اموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا
حال مقيدة لاخراجهم بما يوجب تفخيم شانهم وينصرون
الله ورسوله بانفسهم واموالهم اولئك هم الصادقون
الذي ظهر صدقهم في ايمانهم والمراد بالمعطوف هم الانصار
الذين ظهر صدقهم فانهم لزموا المدينة والايمان وتمكنوا
فيهما والمعنى وجعلوا الايمان مستقرا وموطنا لهم لتمكنهم منه
واستقامتهم عليه كما جعلوا المدينة كذلك وقيل المعنى تبوءوا
دار الهجرة ودار الايمان فحذف المضاف من الثاني والمضاف
اليه من الاول وعوض عنه اللام وقيل معناه تبوءوا الدار واخلصوا
الايمان كقوله علفتها تبنا وماء باردا وقيل سمي المدينة بالايمان
لانها مظهره ومصيره يعني انها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان
من قبلهم اي من قبل المهاجرين لانهم سبقوهم في تبوء
دار الهجرة والايمان وقيل من قبل هجرة المهاجرين على حذف
المضاف والتقدير والذين تبوءوا الدار من قبلهم والايمان
يحبون من هاجر اليهم ولا يثقل عليهم ولا يجدون
في صدورهم ولا يعلمون في انفسهم حاجة ما تحمل عليه الحاجة
كالطلب والحزازة والحسد والغيظ مما اوتوا اي مما اعطى
المهاجرون من الفيء وغيره وقال الزمخشري اي طلب محتاج اليه
مما اوتي المهاجرون والمحتاج اليه يسمى حاجة يقال خذ منه
حاجتك واعطاه من ماله حاجته يعني ان نفوسهم لم تتبع ما اعطوا
ولم تطمح الى شيء منه يحتاج اليه ويؤثرون على انفسهم ويقدمون
المهاجرين على انفسهم حتى ان من كان عنده امراتان نزل عن
واحدة

دون قوله وللرسول صح

واقيم المضاف اليه مقامه صح

عن واحدة وزوجها من احدهم ولو كان بهم خصاصة
اي حاجة وخلة من خصاص البيت والبناء وهي فروجه
والجملة في موضع الحال اي مفروضة خصاصتهم وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم اموال بني النضير على
المهاجرين ولم يعط الانصار الا ثلثة نفر محتاجين
ابا دجانة سماك بن خرشة وسهل بن حنيف والحارث
بن الصمة وقال لهم ان شئتم قسمتم للمهاجرين من اموالكم
ودياركم وشاركتموهم في هذه الغنيمة وان شئتم كانت
لكم دياركم واموالكم ولم يقسم لكم شيء من الغنيمة فقالت الانصار
بل نقسم لهم من اموالنا وديارنا ونؤثرهم بالقسمة ولا نشاركهم
فنزلت وهذا ايضا احد اسباب النزول ومن يوق شح
نفسه اي ومن غلب بما امره به وخالف هواها من حب المال
وبغض الانفاق بمعونة الله تعالى وتوفيقه والشح بالضم
والكسر وقد قرئ بهما لكن الضم هو المتواتر اللؤم وان تكون
نفس الرجل كزة حريصة على المنع كما قال يمارس نفسا
بين جنبيه كزة اذا هم بالمعروف قالت له مهلا وقد اضيف
الشح الى النفس لانه غريزة فيها واما البخل فهو المنع نفسه
ومنه قوله تعالى واحضرت الانفس الشح وقيل الشح والبخل
بمعنى واحد وقيل الشح اخذ المال بغير حق والبخل المنع
من المال المستحق وقيل الشح بما في يد الغير والبخل بما في يده
وقيل البخيل اذا وجد شبع والشحيح لا يشبع ابدا
وقرئ ومن يوق بتشديد القاف وهو من الوقاية بمعنى الحفظ
فاولئك هم المفلحون الظافرون بما ارادوا من الثناء
العاجل والثواب الآجل والذين جاءوا من بعدهم عطف
ايضا على المهاجرين وهم الذين هاجروا حين قوي الاسلام
او التابعون باحسان وهم المؤمنون بعد الفريقين
الى يوم القيمة ولذلك قيل ان الآية قد استوعبت جميع المؤمنين

قال المولى ابو السعود وهذا صريح في ان قوله تعالى والذين تبوءوا ... غير معطوف على المهاجرين ...

اي يعالج ويخاصم نفسا

يابسة منقبضة اي بخيلة

اذا قصد بالجميل قالت له اتئد ولا تعجل

يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين
امنوا حقد الحرم ربنا انك رءوف رحيم تحقيق بان
تجيب دعاءنا وقوله يقولون حال من فاعل جاؤا وانما
قدم الرؤف على الرحيم لان الرافة انما تكون باعتبار الحفظ والصيانة
عن الافات والنقائص التي يستحق بها العقاب والرحمة
باعتبار افاضة الكمالات والسعادات التي بها يستحق الثواب
فالاولى من باب التزكية والثانية من باب التحلية ولا يكون
التحلية الا بعد التخلية باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم اي من محسن
الانصار احسانهم وجازوهم بما يليق به وتجاوزوا عن
مسيئهم اي ولا تؤاخذوه باساءته حدثني بالافراد محمد بن يحيى
ابو علي احمد السكري المروزي الصائغ بالغين المعجمة كان احد
الحفاظ روى عنه مسلم ايضا والنسائي وقال ثقة مات سنة
اثنتين وخمسين ومائتين وقيل مات قبل البخاري باربع سنين
ذكره الحافظ العسقلاني واقره العيني بقوله نعم لان البخاري مات
سنة ست وخمسين ومائتين اخو شاذان بالمعجمتين
اسمه عبد العزيز بن عثمن بن جبلة بالجيم والموحدة المفتوحتين
اخو عبدان بفتح المهملة وسكون الموحدة المروزي وهو
اكبر من شاذان وقد اكثر البخاري في صحيحه عن عبدان وادرك
شاذان ولكنه روى عنه بواسطة هنا وتوفي سنة تسع وعشرين
ومائتين وابوهما عثمن بن جبلة روى عنه ابنه عبدان عند البخاري
ومسلم وروى عنه شاذان عند البخاري في غير موضع اخبرنا
ابي هو عثمن بن جبلة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام
بن زيد اي ابن انس بن مالك انه قال سمعت انس بن مالك
يقول مر ابو بكر والعباس هو ابن المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم
رضي الله عنهما بمجلس من مجالس الانصار وكانا في مرض النبي صلى الله عليه
وسلم

وقيل في الاية دليل على ان تشنيع الصحابة واستغفار المسلمين
على الصحابة ... في قلبه غل فلا حظ له في الفيء ... ولما اجمل اجلاء الصحابة ...
وكم من شيعتهم ... عليهم ومن ... في قلبه غل لهم ليس
او كان في قلبه غل المسلمين لهم حظ في فيء ... لانه تعالى قسمها ... الذين
ثم ذكر الانصار ثم ذكر الذين جاؤا من بعدهم وقد وصفهم
بصفة الاولين ... وقيل ان في الاية دليل ان
الواجب على المؤمنين لهم ان يستغفروا الاخوانهم
الماضين وفيه دليل انه ينبغي الاستغفار لابويهم
وللمعلمين الذين علموهم امور
الدين

۲۲٤
وسلم وهم يبكون جملة حالية فقال ما يبكيكم قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على الذي خاطبهم بذلك هل هو ابو بكر
او العباس رضي الله عنهما ويظهر لي انه العباس رضي الله عنه
وقال العيني لا قرينة تدل على ذلك قالوا ذكرنا مجلس النبي
صلى الله عليه وسلم منا لانهم كانوا يجلسون معه
فخافوا ان يموت من مرضه فيفقدوا مجلسه فبكوا
حزنا على فوات ذلك فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم اي
فدخل هذا القائل ما يبكيكم على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره
بذلك قال الحافظ العسقلاني كذا افرد بعد ان ثنى والمراد
من خاطبهم وقد قدمت رجحان انه العباس رضي الله عنه لكون
الحديث الثاني من رواية ابنه وكانه انما سمع ذلك منه وتعقبه
العيني بان هذا بعيد لان الوصية في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
اعم من الوصية التي في حديث العباس لانها في حديثه مختصة
بالانصار بخلاف ابن عباس رضي الله عنهما فاين ذا من ذاك
حتى يكون هذا دليلا على ان القائل في قوله فقال ما يبكيكم هو
العباس رضي الله عنه من غير ان يكون ابا بكر رضي الله عنه انتهى
وانت خبير بانه كما قال بعيد لكن اعمية الوصية في الحديث
الثاني في حيز المنع على انه لم يجزم به كما لا يخفى على من تامل والله تعالى
اعلم قال يحتمل ان يكون هذا القائل هو القائل ما يبكيكم ويحتمل
ان يكون الراوي وهو انس رضي الله عنه وهو الاظهر فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم وقد عصب الواو فيه للحال وعصب
بتخفيف الصاد وهو متعد وكذلك عصب بالتشديد
يقال عصب راسه بعصابة عصبا وعصب راسه تعصيبا
على راسه حاشية برد وهو مفعول عصب وفي رواية المستملي
حاشية بردة ويروى وقد عصب راسه بحاشية برد
والبرد بضم الموحدة نوع من الثياب معروف والجمع ابراد
وبرود والبردة الشملة المخططة وقيل كساء اسود مربع

تلبسه الاعراب وجمعها برد قال فصعد المنبر ولم يصعد
بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اوصيكم
بالانصار استنبط منه بعض الائمة ان الخلافة لاتكون
فى الانصار لان من فيهم الخلافة يوصون ولايوصى بهم ولا دلالة
فيه اذ لا مانع من ذلك فانهم كرشى بفتح الكاف وكسر الراء
وعيبتى بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية
وفتح الموحدة اى بطانتى وخاصتى قال الخطابى ضرب مثلا بالكرش
لانه مستقر غذاء الحيوان الذى يكون به نماؤه وبقاؤه وقد
يكون الكرش اهل الرجل وعياله يقال لفلان كرش منثورة
اى عيال كثيرة والعيبة ما يحرز فيه الرجل نفيس ما عنده يريد
انهم موضع سره وامانته وقال ابن دريد هذا من كلامه صلى الله
عليه وسلم الموجز الذى لم يسبق اليه وقال الكرمانى والكرش
لكل مجتر بمنزلة المعدة للانسان والعيبة مستودع الثياب
والاول امر باطن والثانى ظاهر فيحتمل انه ضرب المثل بهما فى
ارادة اختصاصهم فى اموره الظاهرة والباطنة قال الحافظ
العسقلانى والاول اولى وكل من الامرين مستودع لما يخفى فيه
وقد قضوا الذى عليهم وبقى الذى لهم وهو ما وقع لهم
من المبايعة ليلة العقبة فانهم كانوا بايعوا على ان يؤووا
النبى صلى الله عليه وسلم وينصروه على ان لهم الجنة فوفوا بذلك
وبقى دخولهم الجنة فاقبلوا اى اذا كان الامر كذلك فاقبلوا
من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم والتجاوز عن المسيئ
مخصوص بغير الحدود وفيه وصية عظيمة لهم وفضيلة عزيزة
رضى الله عنهم ومطابقة الحديث اظهر من ان تخفى حدثنا
احمد بن يعقوب هو ابو يعقوب المسعودى الكوفى وهو
من افراده قال اخبرنا ابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان
بن عبد الله بن حنظلة الانصارى وهو غسيل الملائكة وعبد الرحمن
المذكور يكنى ابا سليمان وقد مر قبيل فضائل الصحابة رضى الله عنهم
قال

> وقد اخرجه النسائى فى المناقب عن شيخ البخارى ايضا
> صح

قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابن عباس رضى الله عنهما
يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اى من البيت الى
المسجد وعليه ملحفة الواو للحال متعطفا بها على
منكبيه نصب على الحال اى متوشحا مترديا والعطاف الرداء
وعليه الواو للحال عصابة بكسر العين المهملة ما يعصب به
الراس من عمامة او منديل او خرقة دسماء اى سوداء
ومنه الحديث الآخر خرج وقد عصب راسه بعصابة دسمة
وقال الداودى الدسماء الوسخة من العرق والغبار وقد تبين
من حديث انس رضى الله عنه الذى قبله سبب ذلك وعرف
ايضا ان ذلك كان فى مرض موته صلى الله عليه وسلم حتى جلس
على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس
فان الناس يكثرون ويقل الانصار لان الانصار هم
الذين آووا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصروه وهذا امر
قد انقضى زمانه لا يلحقهم اللاحق ولا يدرك شاوهم السابق
وكلما مضى منهم احد مضى من غير بدل فيكثر غيرهم ويقلون حتى
يكونوا كالملح فى الطعام يعنى فى القلة ووجه التشبيه بين
الانصار والملح هو ان الملح جزء يسير من الطعام وفيه اصلاحه
فكذلك الانصار واولادهم من بعدهم جزء يسير بالنسبة الى
المهاجرين واولادهم الذين انتشروا فى البلاد وملكوا الاقاليم
فلذلك قال صلى الله عليه وسلم مخاطبا للمهاجرين فمن ولى منكم
امرا يضر فيه احدا اى فى ذلك الامر وينفعه فليقبل
من محسنهم ويتجاوز بالجزم عطفا على يقبل عن مسيئهم
والذين ملكوا بعد النبى صلى الله عليه وسلم من الخلفاء الراشدين
كلهم من المهاجرين [illegible] وكذلك الذين ملكوا من بنى امية
ومن بنى العباس كلهم من اولاد المهاجرين والحديث قد مضى
فى كتاب [illegible] صلاة الجمعة فى باب من قال فى الخطبة بعد
الثناء اما بعد حدثنى بالافراد محمد بن بشار قال اخبرنا

غندر قال اخبرنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس
بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الانصار كرشي وعيبتي تقدم ضبطهما ومعناهما والناس
سيكثرون ويقلون اي الانصار وفيه اشارة
الى دخول قبائل العرب والعجم في الاسلام وهم اضعاف
اضعاف قبيلة الانصار فمهما فرض في الانصار من الكثرة
بالتناسل فرض في كل طائفة من اولئك فهم ابدا بالنسبة
الى غيرهم قليل ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع على
انهم يقلون مطلقا فاخبر بذلك فكان كما اخبر لان الموجودين
الآن من ذرية علي بن ابي طالب رضي الله عنه ممن يتحقق
نسبه اليه اضعاف من يوجد من قبيلتي الاوس والخزرج
ممن يتحقق نسبه وقس على ذلك ولا التفات الى كثرة من
يدعي انه منهم بغير برهان كذا قرره الحافظ العسقلاني
واقبلوا وفي رواية فاقبلوا بالفاء من محسنهم وتجاوزوا
عن مسيئهم والحديث اخرجه مسلم في الفضائل والترمذي
في المناقب وكذا النسائي فيه مناقب سعد بن معاذ
وفي نسخة باب مناقب بزيادة لفظ باب وهو سعد بن معاذ
بضم الميم واعجام الذال ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبد الاشهل
بن جشم بن الحارث بن الخزرج بن النبيت واسمه عمرو
بن مالك بن الاوس الانصاري الاوسي ثم الاشهلي وهو
كبير الاوس كما ان سعد بن عبادة كبير الخزرج وقد سماه رسول الله
صلى الله عليه وسلم سيد الانصار واياهما اراد الشاعر بقوله
فان يسلم السعدان يصبح محمد بمكة لا يخشى خلاف المخالف
اسلم سعد بن معاذ رضي الله عنه على يد مصعب بن عمير لما ارسله
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة يعلم المسلمين فلما اسلم
قال لبني عبد الاشهل كلام رجالكم ونسائكم علي حرام حتى تسلموا
فاسلموا فكان من اعظم الناس بركة في الاسلام وشهد بدرا
بلا خلاف

بلا خلاف وشهد احدا والخندق ورمي يومئذ حبان بن العرقة
في الاكحل فعاش شهرا ثم انتقض جرحه فمات منه وكان موته بعد
الخندق بشهر وبعد قريظة بليال وامه كبشة بنت رافع
لها صحبة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال
اخبرنا شعبة عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه
قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنه يقول اهديت
للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير والذي اهداها له
صلى الله عليه وسلم اكيدر دومة كما تبينه في حديث انس رضي
الله عنه في كتاب الهدية في باب قبول الهدية من المشركين
وفيه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا فجعل اصحابه
يمسونها ويعجبون من لينها فقال صلى الله عليه وسلم اتعجبون
من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ خير منها او الين
وتخصيص سعد به قيل لعله كان يحب ذلك الجنس من الثوب
او لعل اللامسين المتعجبين من الانصار فقال منديل سيدكم
خير منها وقال الطيبي المناديل جمع منديل وهو هذا الذي يحمل
في اليد وقال ابن الاعرابي وغيره هو مشتق من الندل بمعنى
النقل لانه ينقل من واحد الى واحد وقيل من الندل بمعنى الوسخ
لانه يندل به وانما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من علية
الثياب بل هي تبتذل في انواع من المرافق فيمسح بها الايدي
وينفض بها الغبار عن البدن ويغطى بها ما يهدى في
الاطباق وتتخذ لفائف للثياب فصار سبيلها سبيل
الخادم وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم فاذا كان
ادناها هكذا فما ظنك بعليتها رواه قتادة والزهري
سمعا انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
اما رواية قتادة فوصلها البخاري في الهبة واما رواية الزهري
فوصلها البخاري ايضا في اللباس على ما سيأتي ان شاء الله تعالى
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لمناديل سعد بن معاذ خير منها

وقد جاء فيه لمناديل سعد في الجنة احسن مما ترون وفيه
منقبة عظيمة حدثني بالافراد محمد بن المثنى قال اخبرنا
فضل بفتح الفاء وسكون المعجمة بن مساور بلفظ
اسم الفاعل من المساورة بالسين المهملة وهي المواثبة
والمفاعلة ابو مساور البصري ختن ابي عوانة والختن
بفتح المعجمة والمثناة الفوقية وهو كل من كان من اقارب
المراة مثل الاخ والاب واما العامة فختن الرجل عندهم
زوج ابنته وهو من افراد البخاري وليس له في البخاري
الا هذا الموضع قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
وقد مر غير مرة عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابي سفيان
طلحة بن نافع المكي عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش لموت سعد
بن معاذ العرش في اللغة السرير فان كان المراد به السرير
الذي حمل عليه فمعنى الاهتزاز الحركة والاضطراب وذلك
فضيلة له كما كان رجف احد فضيلة لمن كان عليه وهو رسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه وان كان المراد به عرش الرحمن
فيراد منه حملته ومعنى الاهتزاز السرور والاستبشار
بقدومه ومنه اهتزت الارض بالنبات اذا اخضرت وحسنت
ويؤيده انه قال من هذا الميت الذي فتحت له ابواب السماء
واستبشر به اهلها اخرجه الحاكم وقيل هي علامة نصبها الله
تعالى للموت من يموت من اوليائه ليشعر ملائكته بفضله وقال
الكرماني ويحتمل ان يكون اهتز نفس العرش حقيقة والله على
كل شيء قدير وذلك للاستبشار بقدوم روحه وان يكون
مجازا عن تعظيم حاله ومثل لكرامته عند الله انتهى وقال الطيبي
قالت طائفة هو على ظاهره واهتزاز العرش تحركه فرحا
بقدوم سعد وجعل الله في العرش تمييزا ولا مانع منه كما قال تعالى
وان منها لما يهبط من خشية الله وقال المازري هو على حقيقته
ولا ينكر

الواسطي
صح

حديث ان جبريل
صح

ولا ينكر هذا من جهة العقل لان العرش جسم والاجسام
تقبل الحركة والسكون وقيل المراد بالاهتزاز الاستبشار
ومنه قول العرب فلان يهتز للكرم لا يريدون اضطراب
جسمه وحركته وانما يريدون ارتياحه اليه واقباله عليه وقال
الحربي هو كناية عن تعظيم شان وفاته فان العرب اذا عظموا
امرا نسبوه الى اعظم الاشياء كما يقولون قامت لموت
فلان القيمة واظلمت الدنيا لموت فلان وقامت له القيمة
وفي هذا منقبة عظيمة لسعد بن معاذ رضي الله عنه واما كون
المراد بالعرش السرير الذي حمل عليه كما اوله به البراء رضي الله عنه
على ما سياتي فلا يستلزم ذلك له فضلا لانه يشركه في ذلك
كل ميت الا ان يراد اهتز حملة السرير فرحا بقدومه على ربه
فيتجه والله تعالى اعلم وعن الاعمش هو عطف على الاسناد
الذي قبله اي وروى ابو عوانة عن سليمن الاعمش
انه قال اخبرنا ابو صالح ذكوان الزيات عن جابر اي
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما وهذا من شان البخاري
في حديث ابي سفيان طلحة بن نافع صاحب جابر رضي الله عنه
لا يخرج له الا مقرونا بغيره او استشهادا عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله اي مثل حديث ابي سفيان عن جابر
رضي الله عنه فقال رجل قال الحافظ العسقلاني لم اقف
على اسمه لجابر راوي الحديث رضي الله عنه فان البراء بتخفيف
الراء والمد ابن عازب بالمهملة الخزرجي يقول يعني كيف
تقول اهتز العرش فان البراء بن عازب رضي الله عنه
يقول اهتز السرير اي الذي حمل عليه فقال اي جابر رضي الله عنه
في جواب ذلك الرجل انه كان بين هذين الحيين اي الاوس
والخزرج ضغائن بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة
وهي الحقد قال الخطابي انما قال جابر رضي الله عنه ذلك لان
سعدا رضي الله عنه كان من الاوس والبراء رضي الله عنه خزرجي

ويقال له السمان ايضا
سكن الدار وكان
من الائمة الثقات
صح

اهتز السرير
صح

سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اهتز
عرش الرحمن لموت
سعد بن معاذ

وكذا عن سعيد بن جبير انه ان الرقيم اسم الكلب. وقيل الرقيم هو الغار. وقيل الرقيم اسم الصخرة التي اطبقت على الوادي الذي فيه الكهف. وعن ابن عباس رضي الله عنهما الرقيم لوح من رصاص كتبت فيه اسماء اصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا اين توجهوا. وقيل ان الذي كان مكتوبا في الرقيم شرعهم الذي كانوا عليه. وقيل الرقيم الدواة. وقال الحافظ العسقلاني قال قوم اخبر الله تعالى عن قصة اصحاب الكهف ولم يخبر عن قصة اصحاب الرقيم وليس كذلك بل السياق يقتضي ان اصحاب الكهف هم اصحاب الرقيم والله تعالى اعلم. **ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا** اشار به الى ما في قوله تعالى وربطنا على قلوبهم اذ قاموا وفسره بقوله الهمناهم صبرا وهكذا فسره ابو عبيدة. **شططا افراطا** اشار به الى ما في قوله تعالى لقد قلنا اذا شططا وفسره بقوله افراطا. وقوله شططا منصوب على انه صفة مصدر محذوف وفي تقديره قولا شططا اي ذا شطط وهو الافراط في الظلم والابعاد فيه من شط اذا بعد. وقال ابو عبيدة في قوله شططا اي جورا وغلوا قال الشاعر: الا يا لقومي قد اشطت عواذلي ويزعمن ان اودى بحقي باطلي. وروى الطبري عن سعيد عن قتادة في قوله شططا قال كذبا. **الوصيد الفناء وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب** اشار به الى ما في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد وفسره بقوله الفناء بكسر الفاء والمد. وهكذا فسره ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه ابن ابي حاتم عنه وكذا روي عن سعيد بن جبير اخرجه ابن جرير. وقوله وجمعه اي جمع الوصيد وصائد ووصد بضم الواو وسكون الصاد. وقوله ويقال الوصيد الباب قاله ويقال ايضا الوصيد عتبة الباب. والاصيد كالوصيد. وذكر الطبري عن ابي عمرو بن العلاء ان اهل اليمن وتهامة يقولون الوصيد واهل نجد يقولون الاصيد. **موصدة مطبقة** اشار الى ما في قوله تعالى عليهم نار موصدة وفسره بقوله مطبقة. وهذا ذكره

استطرادا

كما سيأتي في حديث الغار م

ابو عبيدة في قوله تعالى باسط ذراعيه بالوصيد اي على الباب م

استطرادا لانه ليس في سورة الكهف الآية لما كان الاشتقاق بينهما من واد واحد ذكره هنا. والذي فسره به هنا منقول عن ابي عبيدة قال في قوله تعالى نار موصدة اي مطبقة تقول اوصدت وآصدت اي اطبقت. واليه اشار بقوله **آصد الباب واوصد** بمد الهمزة فعلى انه من المهموز ومنه الاصيد اي الطبق واطبقت آراد بذلك انه يجيء من المهموز والمثال وقد قرئ بهما قوله تعالى موصدة. وقد اغرب العيني حيث قال يعني يقال بالثلاثي وبالمزيد فكانه لم ير مد الهمزة في آصد. **بعثناهم احييناهم** اشار به الى تفسير قوله ثم بعثناهم وهكذا فسره ابو عبيدة. **ازكى اكثر ريعا** اشار به الى ما في قوله تعالى ازكى طعاما وفسر ازكى بقوله اكثر ريعا وهو قول ابي عبيدة فيه اي اكثر قال الشاعر: قبائلنا سبع وانتم ثلاثة وللسبع ازكى من ثلاث واطيب. وروى عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله ازكى طعاما قال خير طعاما. وروى الطبري عن سعيد بن جبير احل ورجحه الطبري. وقال الزمخشري ايها اي اي اهلها كما في قوله تعالى واسأل القرية ازكى طعاما احل واطيب او اكثر وارخص. **فضرب الله على آذانهم فناموا** اشار به الى تفسير قوله تعالى فضربنا على آذانهم وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما وفي الحقيقة اخذ لازم الضرب وفسره به لان هذا الذي ذكره ليس لفظ القرآن ولا ذلك معناه. وقيل معنى فضربنا على آذانهم سددنا عن نفوذ الاصوات اليها. وقال الزمخشري ضربنا عليها حجابا من ان تسمع يعني انمناهم انامة ثقيلة لا تنبههم فيها الاصوات. **رجما بالغيب لم يستبن** اشار به الى ما في قوله تعالى سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم الى قوله رجما بالغيب وفسره بقوله لم يستبن. قال عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله رجما بالغيب اي لم تستيقنه من الظن وقيل معناه قذفا بالظن. **وقال مجاهد تقرضهم تتركهم**

بالواو ومنه الوصيد م

ان اناسا وهم بنو قريظة وقد صرح به في كتاب الجهاد في
باب اذا نزل العدو على حكم رجل نزلوا من حصنهم على حكم
سعد بن معاذ اي معتمدين على رايه فيهم حين حاصرهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل اليه اي فارسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى سعد يدعوه فجاء على حمار فلما بلغ
قريبا من المسجد اراد به المسجد الذي اعده رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايام محاصرته لبني قريظة للصلوة فيه واخطأ من زعم
انه غلط من الراوي لظنه انه اراد بالمسجد المسجد النبوي بالمدينة
وقال ان الصواب ما وقع عند ابي داود من طريق شعبة ايضا
بهذا الاسناد بلفظ فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يؤيد ما ذكر حيث لم يقل من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يكن بين اللفظين تناف وقد اخرجه مسلم كما اخرجه البخاري
كذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى خيركم ان
كان الخطاب للانصار فظاهر لانه سيد الانصار وان كان
اعم منهم فاما بان لم يكن في المسجد من هو خير منه واما بان يراد به
السيادة الخاصة اي من جهة تحكيمه في هذه القضية ونحوها
او سيدكم شك من الراوي فقال يا سعد ان هؤلاء
نزلوا على حكمك قال فاني احكم فيهم ان تقتل مقاتلتهم
وتسبى ذراريهم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم حكمت
بحكم الله او بحكم الملك شك من الراوي وفي الجهاد
بحكم الملك بلا شك وقال الكرماني الملك بكسر اللام وفتحها
وقال العيني اما الكسر فظاهر واما الفتح فمعناه انه الحكم الذي
نزل به الملك وهو جبريل عليه السلام واخبر به النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الخطابي ايضا يريد الله الذي له الملك والملكوت وهذا
اشبه بالصواب فان له الحكم وله الخلق والامر او الملك الذي
نزل بالوحي في امرهم وهو جبريل عليه السلام وفي الحديث استحباب
القيام للسادات وقد مضى الحديث في كتاب الجهاد وقد مضى الكلام فيه
هناك

قال القاضي لفظ قريبا من المسجد يرد ان سعدا كان في المسجد وهذا لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه كان نازلا على بني قريظة لمحاصرته هناك ارسل الى سعد لياتيه اللهم الا ان يراد من المسجد مسجد اختطه النبي صلى الله عليه وسلم هناك وكان يصلي فيه مدة مقامه اولا والثاني اصوب والله تعالى اعلم

والذراري بتخفيف الياء وتشديدها يطلق على النساء والصبيان صح

هناك منقبة ويروى باب منقبة من زيادة لفظ باب
اسيد بن حضير لفظ اسيد بضم الهمزة وفتح السين
المهملة وسكون المثناة التحتية وآخره دال مهملة وهو ابن
حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون المثناة
التحتية وآخره راء ابن سماك بن عتيك بن رافع بن امرئ القيس
بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج الانصاري
الاوسي الاشهلي يكنى ابا يحيى وقيل غير ذلك قال الكرماني
وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد حين انكشف الناس
ومات سنة عشرين في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
على الاصح وحمله عمر رضي الله عنه بنفسه حتى وضعه في قبره بالبقيع
وصلى عليه وعباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة بن بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو ابن وقش بن زغبة بن عبد الاشهل
الانصاري الاوسي الاشهلي من كبار الصحابة قتل يوم اليمامة
ومن قال بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة فقد غلط وفي مسند
ابي يعلى وصححه الحاكم من طريق ابن اسحق عن يحيى بن عباد عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ثلثة من الانصار
لم يكن احد يعتد عليهم فضلا كلهم من بني عبد الاشهل سعد بن معاذ
واسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهم حدثنا
علي بن مسلم الطوسي البغدادي وهو من افراده وقد مر في
الزكوة قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة
هو ابن هلال الباهلي وقد مر في التقصير قال اخبرنا همام بتشديد
الميم هو ابن يحيى العوذي الشيباني البصري قال اخبرنا
قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلين خرجا من عند
النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة قال الحافظ العسقلاني
ظهر من رواية معمر ان اسيد بن حضير احدهما ومن رواية
حماد ان الثاني عباد بن بشر فلذلك جزم به المؤلف في الترجمة
واشار الى حديثهما فاذا نور بين ايديهما حتى تفرقا فتفرق

اي ابن راشد صح

المنور معهما وقال معمر عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان اسيد بن حضير ورجلا من الانصار وهذا التعليق وصله عبد الرزاق في مصنفه عنه ومن طريقه الاسمعيلي بلفظ ان اسيد بن حضير ورجلا من الانصار تحدثا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا وبيد كل منهما عصية فاضاءت عصا احدهما حتى مشيا في ضوءها حتى اذا افترقت بهما الطريق اضاءت عصا الآخر فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ اهله وقال حماد اي ابن سلمة اخبرنا ثابت عن انس رضي الله عنه كان اسيد بن حضير وعباد بن بشر عند النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله احمد والحاكم في المستدرك بلفظ ان اسيد بن حضير وعباد بن بشر كانا عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة ظلماء حندس فلما خرجا اضاءت عصا احدهما فمشيا في ضوءها فلما افترقت بهما الطريق اضاءت عصا الآخر وقال العيني ان حديث الباب ساكت عن تعيين الرجلين وتعيينهما بالمعلقين غير جازم بذلك لاحتمال كون الرجلين غير اسيد بن حضير وعباد بن بشر وان الذي اتفق للرجلين المذكورين اتفق ايضا لاسيد وعباد رضي الله عنهما فليتامل قوله وعباد بن بشر كذا في رواية الاكثر بكسر الموحدة وسكون المعجمة وفي رواية ابي الحسن القابسي بشير بفتح اوله وكسر ثانيه وزيادة تحتانية قال الحافظ العسقلاني وهو غلط وفي الصحابة رضي الله عنهم عباد بن بشر بن قيظي وعباد بن بشر بن نهيك وعباد بن بشر بن وقش صاحب هذه القصة وهذا هو الثالث ووهم من زعم خلاف ذلك والله تعالى اعلم مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه بضم الميم وتخفيف الجيم والموحدة وباللام في الثاني اي ابن عمرو بن اوس بن عائذ بن كعب بن عمرو بن ادي بن سعد

عمي

مسه

معاذ بالذال المعجمة في الاول صح

بن سعد بن علي بن اسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج الانصاري الخزرجي ابو عبد الرحمن المدني العقبي احد السبعين الذين شهدوا العقبة من الانصار وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما اسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان امره النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن ورجع بعده الى المدينة ثم خرج الى الشام مجاهدا ومات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة وقيل سنة سبع عشرة وهو ابن اربع وثلثين بناحية الاردن وقبره بغور بيسان في شرقيه وعمواس قرية بين الرملة وبيت المقدس نسب الطاعون اليها لانه اول ما بدا منها قيل انه لم يولد له قط وقيل ولد له ولد يسمى عبد الرحمن وانه قاتل معه يوم اليرموك وبه كان يكنى ثم الذي ذكر من نسبه هو ما ذكره العيني وقال الحافظ العسقلاني انه معاذ بن جبل بن عمرو بن اوس من بني سلمة بن عدي بن كعب بن جشم بن الخزرج والله تعالى اعلم وقد اخرج ابن حبان من حديث ابي هريرة رضي الله عنه رفعه نعم الرجل معاذ بن جبل رضي الله عنه حدثنا محمد بن بشار قال اخبرنا غندر قال اخبرنا شعبة عن عمرو اي ابن مرة عن ابراهيم اي النخعي عن مسروق عن عبد الله بن عمرو انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول استقرءوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وكان ينبغي ان يقال منقبة معاذ رضي الله عنه لانه لم يذكر فيه الا منقبة واحدة الا ان دابه سرد التراجم اولا ثم ذكر ما يظفر به على شرطه وقد اخرج ابن حبان حديث ابي هريرة رضي الله عنه

من بني سلمة

نعمان

وقد مرّ آنفاً والحديث قد مضى في باب مناقب سالم مولى
ابي حذيفة ومرّ الكلام فيه هناك **منقبة سعد بن عبادة**
بضم المهملة وتخفيف الموحدة هو ابن دليم بن حارثة بن
بن ابي خزيمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة
الساعدي النقيب يكنى ابا الحارث ويقال ابا ثابت
وهو والد قيس بن سعد احد مشاهير الصحابة رضي الله عنهم
وكان سعد كبير الخزرج وكان جواداً كريماً مات بحوران
من ارض الشام سنة اربع عشرة او خمس عشرة في
خلافة عمر رضي الله عنه وقصته مشهورة مع الجن وقولهم
قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين
فلم نخط فؤاده **وقالت عائشة رضي الله عنها وكان
قبل ذلك رجلاً صالحاً** وهذا طرف من حديث طويل في
قصة الافك ذكره في التفسير في سورة النور وقبل هذا الكلام
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر يومئذ من عبد الله
بن ابي بن سلول قالت يعني عائشة رضي الله عنها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرني
من رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا
خيراً ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه الا خيراً وما كان يدخل على
اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ رضي الله عنه فقال يا رسول الله
انا اعذرك منه ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان
من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك قالت فقام سعد
بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً
ولكن احتملته الحمية فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله
ولا تقدر على قتله فقتثاور الحيان الاوس والخزرج حتى هموا
ان يقتتلوا فسكتهم النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فاشارت
عائشة رضي الله عنها الى ان سعد بن عبادة كان قبل ان يقول
تلك المقالة رجلاً صالحاً وظاهره انه لم يكن في تلك المقالة
مثل ما كان

اي قبل حديث الافك صح

الانصاري

ويروى ... صح

مثل ما كان قبلها ولكن لم يكن مراده الغض منه لان سعداً معذور
في تلك المقالة لانه كان فيها متأولاً فلذلك اوردها البخاري
في مناقبه ولم يبد منه ما يعاب به قبل هذه المقالة وعذر سعد
رضي الله عنه فيها ظاهر لانه تخيل ان الاوسي اراد الغض
من قبيلة الخزرج لما كان بين الطائفتين فرد عليه ثم لم يقع
من سعد بعد ذلك شيء يعاب به الا انه امتنع من بيعة ابي بكر
رضي الله عنه فيما قيل وتوجه الى الشام فمات بها والعذر له
في ذلك انه تأول ان للانصار في الخلافة استحقاقاً فبني
على ذلك وهو معذور وان كان ما اعتقده من ذلك خطأ
والله تعالى اعلم **حدثنا اسحق** هو ابن منصور بن بهرام
الكوسج ابو يعقوب المروزي وهو شيخ مسلم ايضاً وقيل
هو اسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه المروزي قيل
وهو الصحيح قال **اخبرنا عبد الصمد** قال **اخبرنا شعبة**
قال **اخبرنا قتادة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه**
قال **قال ابو اسيد** مصغر اسد مالك الانصاري **قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار
ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة
وفي كل دور الانصار خير فقال سعد بن عبادة وكان
ذا قدم** بكسر القاف اي تقدم وبفتحها اي سبق وفضل
في الاسلام ارى روي بضم الهمزة وبفتحها **رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد فضل علينا فقيل له قد فضلكم
على ناس كثير** والحديث قد مضى في باب فضل دور الانصار
ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
مناقب وفي رواية باب مناقب بزيادة لفظ باب
ابي بن كعب رضي الله عنه هو ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة
وتشديد التحتية ابن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية
بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي النجاري يكنى

ولا يلزم من ذلك ان يكون
سعداً خرج عن هذه الصفة
اذ ليس في الخبر تصريح بما
بعد تلك المقالة والظاهر
استمرار ثبوت تلك الصفة
د م

ابا المنذر وابا الطفيل كان من السابقين من الانصار شهد
العقبة وبدرا وما بعدها وكان كاتب الوحي وسماه عمر رضي الله عنه
سيد المسلمين وله منقبة عظيمة لم يشاركه فيها احد وهي
قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن عليه كما سيجيء ومات
سنة ثلثين وقيل قبل ذلك بالمدينة رضي الله عنه حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال اخبرنا شعبة
عن عمرو بن مرة عن ابرهيم عن مسروق انه قال ذكر
على البناء للمفعول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما فقال ذاك رجل
لا ازال احبه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا
القرآن من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به وسالم
مولى ابي حذيفة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب رضي الله
عنهم والحديث قد مر في باب مناقب سالم مولى ابي حذيفة
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
غندر قال اخبرنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب
رضي الله عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا
وفي رواية لاحمد من حديث علي بن زيد عن عمار بن ابي عمار عن
ابي حبة لما نزلت لم يكن قال جبريل عليه السلام لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ربك امرك ان تقرئها ابيا فقال
ان الله امرني ان اقرئك هذه السورة فبكى والحكمة في امره
بالقراءة عليه حتى ان يتعلم ابي رضي الله عنه الفاظه وكيفية
ادائه ومواضع الوقوف فكانت القراءة عليه لتعليمه لا ليتعلم
منه او ان يسن عرض القرآن على حفاظه المجودين لادائه
وان كانوا دونه في النسب والدين والفضيلة ونحو ذلك
او ان ينبه الناس على فضيلة ابي ويحثهم على الاخذ منه وتقديمه
في ذلك وكان كذلك صار بعد النبي صلى الله عليه وسلم راسا واماما
مشهورا

مشهورا فيه وقال ابو عبيد المراد بالعرض على ابي ليتعلم ابي
منه القراءة ويستثبت فيها وليكون عرض القرآن سنة
وللتنبيه على فضيلة ابي بن كعب وتقدمه في حفظ القرآن وليس
المراد ان يستذكر منه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا بذلك العرض
ويؤخذ منه مشروعية اخذ الانسان العلم من اهله وان كان
دونه واما تخصيص هذه السورة لانها مع وجازتها
جامعة لاصول وقواعد ومهمات عظيمة وكان الحال يقتضي
الاختصار وقال القرطبي خص هذه السورة بالذكر لما احتوت
عليه من التوحيد والرسالة والاخلاص والصحف والكتب
المنزلة على الانبياء عليهم السلام وذكر الصلوة والزكوة
والمعاد وبيان اهل الجنة واهل النار وقيل لان فيها رسول
من الله يتلو صحفا مطهرة والله تعالى اعلم قال ابي اي ابي
رضي الله عنه وسماني اي هل نص على اسمي او قال اقرأ على
واحد من اصحابك فاخترتني انت قال صلى الله عليه وسلم
نعم فبكى اي نعم ان الله سماك باسمك فبكى رضي الله عنه
وفي رواية للطبراني عن ابي بن كعب رضي الله عنه قال نعم باسمك
ونسبك في الملأ الاعلى وقال القرطبي وفي رواية آلله سماني
لك بهمزة الاستفهام على التعجب منه اذ كان عنده مستبعدا
لان تسميته تعالى له وتعيينه ليقرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم
تشريف عظيم فلذلك بكى من شدة الفرح والسرور وقال
النووي قيل بكاؤه خوفا من تقصيره على شكر هذه النعمة انتهى
والحاصل ان بكاءه اما بكاء سرور واستصغاره لنفسه عن تاهيله
لهذه النعمة الجليلة واما بكاء خشوع وخوف من التقصير
في شكر تلك النعمة العظيمة هذا وزاد الحاكم من وجه آخر مصححا
من حديث زر بن حبيش عن ابي بن كعب رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها ان ذات الدين
عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية

من يفعل خيرا فلن يكفره. ومطابقة الحديث للترجمة اظهر من
ان يخفى. وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا واخرجه
مسلم في الصلوة وفي الفضائل والترمذي في المناقب
والنسائي فيه وفي التفسير. **مناقب زيد
بن ثابت رضي الله عنه** هو زيد بن ثابت بن الضحاك
بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عبد عوف بن مالك بن النجار
الانصاري ابو سعيد ويقال ابو خارجة المدني وامه النوار
بنت مالك بن النجار قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
ابن احدى عشرة سنة وكان يكتب الوحي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان من فضلاء الصحابة والفقهاء
الاجلة ومن اصحاب الفتوى لاسيما في علم الفرائض شهد به
رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال افرضكم زيد ومات
سنة خمس واربعين رضي الله عنه حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال اخبرنا شعبة
عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال جمع القرآن
اي استظهره حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربعة كلهم من الانصار ابي ومعاذ بن جبل وابو زيد
قال ابن المديني اسمه اوس وعن يحيى بن معين هو ثابت بن
زيد بن مالك الاشهلي وقيل هو سعد بن عبيد بن النعمان
وبذلك جزم الطبراني عن شيخه ابي بكر بن صدقة قال وهو الذي
كان يقال له القاري وكان على القادسية واستشهد بها
سنة خمس عشرة وهو والد عمير بن سعيد وعن الواقدي
هو قيس بن السكن بن قيس بن زعوراء بن حرام الانصاري
النجاري ويرجحه قول انس رضي الله عنه احد عمومتي فانه
من قبيلة بني حرام وانس بن مالك بن النضر بن ضمضم بالمعجمتين
بن زيد بن حرام وزيد بن ثابت قال اي قال قتادة قلت
لانس رضي الله عنه من ابو زيد قال احد عمومتي اي اعمامي
وفي

بفتح الزاي والمهملة وبالراء

وفي الاستيعاب افتخر الحيان فقالت الاوس منا غسيل
الملائكة حنظلة والذي حمته الدبر عاصم والذي اهتز لموته
العرش سعد ومن شهادته بشهادة رجلين خزيمة وقالت
الخزرج منا اربعة جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم معاذ وابي وزيد وابو زيد رضي الله عنهم
فان قيل غيرهم ايضا جمعوا مثل الخلفاء الاربعة واجيب
بان مفهوم العدد لاينفي الزائد وقيل جمعوه حفظا عن
ظهر القلب فان قيل كيف جمعوا كله وقد نزل بعض
القران بقرب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم واجيب
بانهم حفظوا ذلك البعض ايضا قبل الوفاة فان قيل
هذا يعارض حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
الذي تقدم استقرئوا القرآن من اربعة من ابن مسعود
وسالم مولى ابي حذيفة وابي ومعاذ وقد اسقط في حديث
الباب ابن مسعود وسالم وزاد زيد بن ثابت واباز يد
فالجواب انه لامعارضة لانه لايلزم من الامر باخذ القرآن
عنهم ان يكون كلهم استظهروه جميعه ويقال ايضا لايؤخذ
بمفهوم حديث انس رضي الله عنه لانه لايلزم من قوله
جمعه اربعة ان لايكون جمعه غيرهم فلعله اراد انه لم يقع جمعه
لاربعة من قبيلة واحدة الا لهذه القبيلة وهي الانصار
وقال المازري تعلق به بعض الملاحدة في تواتر القرآن
فالجواب ليس فيه تصريح بان غير هؤلاء الاربعة لم يجمعه
فقد يكون مراده الذين من الانصار اربعة ولو ثبت ايضا
انه ما جمعه الا اربعة لايقدح في تواتره ايضا فان اجزاءه
حفظ كل جزء منها خلائق لايحصون فحصل التواتر وليس
من شرط التواتر ان ينقل جميعهم جميعه بل اذا نقل كل جزء
عدة التواتر صارت الجملة متواترة والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان جمع زيد بن ثابت
رضي الله عنه

ان كنت تعلم انه كانت لي ابنة عم من احب الناس
الي هو مقيد لاطلاق رواية سالم حيث قال فيها كانت
احب الناس الي وفي رواية موسى بن عقبة كاشد ما يحب
الرجل النساء والكاف زائدة او اراد تشبيه محبته باشد
المحبات واني راودتها عن نفسها اي بسبب نفسها
او من جهة نفسها وفي رواية سالم فاردتها على نفسها
اي امتنعت

اي ليستعلي عليها فابت وفي رواية موسى بن عقبة
فقالت لا تنال ذلك منها الا ان اتيتها بمائة دينار
وفي رواية سالم فاعطيتها عشرين ومائة دينار ويحمل على
انها طلبت منه المائة وزادها هو من قبل نفسه عشرين
او الغى غير سالم الكسر ووقع في حديث النعمان وعقبة
بن عامر مائة دينار وابهم ذلك في حديث علي وانس
وابي هريرة رضي الله عنهم وقال في حديث ابن ابي اوفى مالا
ضخما فطلبتها حتى قدرت فاتيتها بها فدفعتها
اليها فامكنتني من نفسها فلما قعدت بين رجليها
وفي رواية سالم حتى اذا قدرت عليها وزاد في حديث
ابن ابي اوفى وجلست منها مجلس الرجل من المراة وفي
حديث النعمان بن بشير فلما كشفتها وبين في رواية سالم
سبب اجابتها بعد امتناعها فقال فامتنعت مني حتى
المت بها سنة اي سنة قحط فجاءتني فاعطيتها
ويجمع بينه وبين رواية نافع بانها امتنعت اولا عفة
ودافعت بطلب المال فلما احتاجت اجابت قالت اتق الله
ولا تفض الخاتم بالفاء والضاد المعجمة اي لا تكسر الخاتم
والخاتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكرا وكنت عن الافضاء
بالكسر وعن الفرج بالخاتم لان في حديث النعمان ما يدل على انها
لم تكن بكرا ووقع في رواية ابي ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام
بدل من الضمير اي خاتمي ووقع كذلك في رواية ابي العالية
عن ابي هريرة

بتزويج ها

عن ابي هريرة رضي الله عنه عند الطبراني في الدعاء بلفظ
انه لا يحل لك ان تفض خاتمي الا بحقه اراد به الحلال
اي لا يحل لك ان تقربني الا بتزويج صحيح ووقع في حديث
علي رضي الله عنه فقالت اذكرك الله ان تركب مني
ما حرم الله عليك قال فقلت انا احق ان اخاف ربي
وفي حديث النعمان بن بشير فلما امكنتني من نفسها
بكت فقلت ما يبكيك قالت فعلت هذا من الحاجة
فقلت انطلقي وفي رواية اخرى عن النعمان انها ترددت
اليه ثلاث مرات تطلب منه شيئا من معروفه ويابى عليها
الا ان تمكنه من نفسها فاجابت في الثالثة بعد ان استاذنت
زوجها فاذن لها وقال لها اغني عيالك قال فرجعت فناشدته
بالله فابيت عليها فاسلمت الي نفسها فلما كشفتها ارعدت
من تحتي فقلت ما لك قالت اخاف الله رب العالمين
فقلت خفتيه في الشدة ولم اخفه في الرخاء فتركتها
وفي حديث ابن ابي اوفى فلما جلست منها مجلس الرجل
من المراة ذكرت النار فقمت عنها والجمع بين هذه الروايات
ممكن والحديث يفسر بعضه بعضا فقمت وتركت
المائة الدينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
من خشيتك ففرج عنا ففرج الله عنهم فخرجوا
وفي الحديث استحباب الدعاء في الكرب والتقرب الى
الله تعالى بذكر صالح العمل واستنجاز وعده بسؤاله
وفضل الاخلاص في العمل وفضل بر الوالدين وخدمتهما
وايثارهما على الولد والاهل وتحمل المشقة لاجلهما وقد
استشكل تركه اولاده الصغار يبكون من الجوع طول
الليل مع قدرته على تسكين جوعهم فقيل كان في شرعهم
تقديم نفقة الاصل على غيرهم وقيل يحتمل ان بكاءهم ليس
من الجوع وقد تقدم ما يرده وقيل لعلهم كانوا يطلبون

جمع الساق وهو كان قبل نزول آية الحجاب تنقزان بالنون
الساكنة والقاف المضمومة وبالزاي من النقز وهو النقل وقال
الداودي اي تنقلان وقال الخطابي انما هو تزفران بالزاي والفاء
والراء اي تحملان قال واما النقز فهو الوثب البعيد وهو لازم
وقال ابن قرقول تزفران بالزاي والفاء والراء يقال ازفر لنا
القرب اي احملها ملأى على ظهرك وفي المطالع تنقزان القرب
على ظهورهما هكذا جاء في حديث ابي معمر قال البخاري وقال غيره
تنقلان وكذا رواه مسلم قيل معنى تنقزان على الرواية الاولى
تثبان والنقز الوثب كانه كناية عن سرعة السير القرب
ضبطا الشيخ القرب بالنصب ووجهه على التفسير الاول للنقز
وهو النقل ظاهر واما على تفسيره بالوثب فوجهه انه منصوب
بنزع الخافض اي بالقرب ويراد بذلك حكاية تحرك القرب
على متونهما وذلك انما القلة عادتها بحمل القرب واما سرعة
مشيهما بها وعجلتهما قال العيني وكان بعض شيوخنا يقرأ هذا
الحرف بضم باء القرب ويجعله مبتدأ كانه قال والقرب على متونهما
قال العيني والذي عندي ان في الرواية اختلالا وقال الكرماني
ولو روي بالتشديد لكان اقرب يقال نقز اذا وثب ونقزته انا
على متونهما اي على ظهورهما وهو بضم الميم جمع متن وهو الظهر
تفرغانه اي الماء يدل عليه سياق الكلام ويروى تفرغانها وهو لابي ذر
وهو من الافراغ يقال افرغت الاناء افراغا وفرغته تفريغا اذا قلبت
ما فيه في افواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه
في افواه القوم ولقد وقع السيف من يدي ابي طلحة اما
مرتين او ثلاثا وقدم بعض هذا الحديث في الجهاد في باب غزو
النساء مع الرجال ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث
فهو اشجع على ما لا يخفى

مناقب عبد الله بن سلام

رضي الله عنه وهو عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ابن الحارث
الاسرائيلي ثم الانصاري من بني قينقاع ويكنى ابا يوسف وهو من ذرية
يوسف

يوسف الصديق عليه السلام وقال ابو عمر كان حليفا الانصار
ويقال كان حليفا للقواقلة من بني عوف بن الخزرج وكان اسمه
في الجاهلية الحصين فلما اسلم سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
عبد الله اخرجه ابن ماجه وتوفي بالمدينة في خلافة معاوية
رضي الله عنه سنة ثلاث واربعين وهو احد الاحبار اسلم
اذ قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وروى ابو ادريس الخولاني
عن يزيد بن عميرة انه سمع معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعبد الله بن سلام
انه عاشر عشرة في الجنة وقال ابو عمر هذا حديث حسن الاسناد
صحيح وزعم الداودي انه كان من اهل بدر وسبقه الى ذلك
ابو عروبة وتفرد بذلك ولا يثبت وغلط من قال انه اسلم
قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بعامين والله تعالى اعلم
حدثنا عبد الله بن يوسف قال سمعت مالكا يحدث
عن ابي النضر بسكون الضاد المعجمة اسمه سالم وهو ابن ابي امية
مولى عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي المدني قال الواقدي
توفي في زمن مروان بن محمد وفي رواية ابي يعلى عن يحيى بن معين
عن ابي مسهر عن مالك حدثني ابو النضر عن عامر بن سعد
بن ابي وقاص وفي رواية عاصم بن مهجع عن مالك عند الدارقطني
سمعت عامر بن سعد عن ابيه هو سعد بن ابي وقاص احد العشرة
المبشرة بالجنة رضي الله عنه وفي رواية اسحق بن الطباع عن
مالك عند الدارقطني سمعت ابي قال ما سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة
الا لعبد الله بن سلام استشكل ذلك بانه صلى الله عليه وسلم
قد قال ذلك لجماعة غير عبد الله بن سلام ويبعد ان لا يطلع سعد
على ذلك واجاب عنه الخطابي بانه كره التزكية لنفسه ولزم
التواضع ولم ير لنفسه من الاستحقاق ما رآه لاخيه لانه احد
المبشرين بذلك وتعقبه ابن التين بانه لا يستلزم ذلك ان ينفي

سماعه مثل ذلك في حق غيره وقال العيني الاوجه ان يقال لفظ
ما سمعت لم ينف اصل الاخبار بالجنة لغيره وكذا قال الكرماني
اخذه منه العيني ثم قال اي الكرماني ثم ان التخصيص بالعدد لا يدل
على نفي الزائد او ان المراد بالعشرة الذين جاء فيهم لفظ البشارة
او المبشرون في مجلس واحد او لم يقل لاحد حال مشيه على
الارض ولا بد من التاويل وكيف لا والحسنان وازواج
النبي صلى الله عليه وسلم بل اهل بدر ونحوهم من اهل الجنة قطعا
انتهى وقال الحافظ العسقلاني ويظهر لي في الجواب انه قال
ذلك بعد موت المبشرين لان عبد الله بن سلام عاش
بعدهم ولم يتاخر بعده من العشرة غير سعد وسعيد ويؤخذ
هذا من قوله يمشي على الارض ووقع في رواية اسحق بن الطباع
عن مالك عند الدارقطني ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في حي يمشي انه من اهل الجنة الحديث وفي رواية عاصم
بن مهجع عن مالك عنده يقول لرجل حي وهو يؤيد ما قلته
لكن وقع عند الدارقطني من طريق سعيد بن داود عن مالك
ما يعكر على هذا التاويل فانه اورده بلفظ سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا اقول لاحد من الاحياء انه من اهل الجنة
الا لعبد الله بن سلام وبلغني انه قال وسلمان الفارسي
لكن هذا السياق منكر فان كان محفوظا حمل على انه صلى الله
عليه وسلم يقول يدخل عليكم رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام
وهذا يؤيد صحة رواية الجماعة ويضعف رواية سعيد
بن داود انتهى قال القائل هو مالك كما سيظهر وفيه اي وفي
عبد الله بن سلام نزلت هذه الآية وشهد شاهد من
بني اسرائيل على مثله الآية اي اقرا تمام الآية وفي التفسير
الشاهد هو عبد الله بن سلام والآية في سورة الاحقاف
وتمامها قل ارايتم ان كان من عند الله اي القرآن وكفرتم به
اي وقد كفرتم به ويجوز ان يكون الواو عاطفة على الشرط وكذا
الواو

الواو في قوله وشهد شاهد من بني اسرائيل الا انها تعطفه
بما عطف عليه على جملة ما قبله على مثله اي مثل القرآن وهو ما في
التورية من المعاني المطابقة لمعاني القرآن من التوحيد والوعد
والوعيد وغير ذلك او مثل ذلك وهو كونه من عند الله
فامن اي بالقرآن لما راه من جنس الوحي مطابقا للحق واستكبرتم
اي عن الايمان ان الله لا يهدي القوم الظالمين استيناف
مشعر بان كفرهم به لضلالهم المسبب عن ظلمهم ودليل على
الجواب المحذوف مثل الستم ظالمين وفي الحديث دلالة
على ان الشاهد المذكور في الآية الكريمة هو عبد الله بن سلام
رضي الله عنه وعند ابن حبان من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه
ايضا انها نزلت في عبد الله بن سلام ومن جملة من قال انه
هو عبد الله بن سلام الحسن البصري ومجاهد والضحاك
وانكره مسروق والشعبي وقالا السورة مكية يعني سورة
الاحقاف التي فيها الآية المذكورة وقال الشعبي فيما رواه
عبد بن حميد عن النضر بن شميل عن ابن عون عنه انه اسلم بالمدينة
والسورة مكية واختلفا في المراد بالآية فقال مسروق الشاهد
موسى عليه الصلوة والسلام وقال الشعبي هو رجل من اهل
الكتاب واجاب ابن سيرين بانه لا يمتنع ان يكون السورة
مكية والآية مدنية وبالعكس وبهذا جزم ابو العباس في
مقامات التنزيل حيث قال هذه السورة يعني سورة
الاحقاف مكية الا آيتان مدنيتان منها هذه الآية
والآية التي بعدها انتهى قال الحافظ العسقلاني ولا مانع من ان يكون
جميعها مكية ويقع الاشارة فيها الى ما سيقع بعد الهجرة
من شهادة عبد الله بن سلام رضي الله عنه وروى عبد بن حميد
في تفسيره من طريق سعيد بن جبير ان الآية نزلت في ميمون
بن يامين قال سعيد بن جبير كان راس اليهود بالمدينة
فاسلم ذكره الذهبي في تجريد الصحابة في باب الميم وفي تفسير

في
الطبري وروى السدي عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت في
عبد الله بن سلام وعمير بن وهب بن يامين النضري وفي تفسير
مقاتل ان اسمه يامين بن يامين وقال الذهبي في تجريد الصحابة
يامين بن يامين الاسرائيلي اسلم وكان من بني النضير وقيل
يامين بن عمير قال الحافظ العسقلاني ولا مانع ان يكون نزلت
في الجميع والله تعالى اعلم قال اي قال عبد الله بن يوسف الراوي
عن مالك لا ادري قال مالك الآية او في الحديث
اي لا ادري هل قال مالك ان نزول هذه الآية في هذه
القصة من قبل نفسه او هو مذكور في الحديث بهذا الاسناد
كذا قال الحافظ العسقلاني وقال العيني اي لا ادري قال
مالك الآية عند الرواية او كانت هذه الكلمة مذكورة في
جملة الحديث فلا تكون خاصا بمالك والظاهر ما ذكره الحافظ
العسقلاني فليتامل ثم هذا الشك في ذلك من عبد الله بن يوسف
شيخ البخاري ووهم من قال انه من القعنبي احد الرواة عن
مالك اذ لا ذكر للقعنبي عناية [illegible] هذا عن عبد الله بن يوسف
ايضا اسمعيل بن عبد الله الملقب سمويه في فوائده ولم يذكر
هذا الكلام عن عبد الله بن يوسف وكذا اخرجه الاسمعيلي من
وجه آخر عن عبد الله بن يوسف وكذا اخرجه الدارقطني
في غرائب مالك من وجهين آخرين عن عبد الله بن يوسف
واخرجه من طريق ثالث عنه بلفظ آخر مقتصرا على الزيادة
دون الحديث وقال انه وهم وروى ابن منده في الايمان
من طريق اسحق بن يسار عن عبد الله بن يوسف الحديث
والزيادة وقال فيه قال اسحق فقلت لعبد الله بن يوسف
اخبرنا ابو مسهر بهذا عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة فقال
عبد الله بن يوسف ان مالكا تكلم به عقب الحديث
وكانت معي الواحي فكتبت انتهى وظهر بهذا سبب قوله
للبخاري لا ادري الى آخره وقد اخرجه الاسمعيلي والدارقطني
في

وروى
صح

في غرائب مالك من طريق ابي مسهر وعاصم بن مهجع وعبد الله
بن وهب واسحق بن اسحق وسعيد بن داود واسحق
العدوي كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة والظاهر
انها مدرجة من هذا الوجه وقد وقع في رواية ابن وهب عند
الدارقطني التصريح بانها من قول مالك الا انها قد جاءت
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن مردويه ومن
حديث عبد الله بن سلام نفسه عند الترمذي واخرجه
ابن مردويه ايضا من طرق عنه ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال
اخبرنا ازهر بسكون الزاي وفتح الهاء هو ابن سعد الباهلي
مولاهم السمان بتشديد الميم البصري يكنى ابا بكر مات سنة
ثلاث ومائتين عن ابن عون هو عبد الله بن عون بفتح المهملة
وبالنون ابن ارطبان ابو عون البصري عن محمد هو ابن
سيرين عن قيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة
البصري قتله الحجاج صبرا قال كنت جالسا في مسجد المدينة
وفي رواية مسلم قال كنت بالمدينة في ناس فيهم بعض اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل في وجهه اثر الخشوع فدخل
علي رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا رجل من
اهل الجنة فصلى ركعتين تجوز فيهما اي خفف وتكلف
الجواز فيهما ثم خرج وتبعته فقلت انك حين دخلت
المسجد قالوا هذا رجل من اهل الجنة قال والله ما ينبغي
لاحد ان يقول ما لا يعلم وفي رواية مسلم قال سبحان الله
ما ينبغي لاحد اه وهذا انكار من عبد الله بن سلام عليهم حيث
قطعوا له بالجنة وكانه ما سمع حديث ابن سعد وهم سمعوه
او انه كره الثناء عليه بذلك تواضعا او غرضه اني رايت
رؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك وهذا لا يدل على نص رسول الله صلى الله عليه وسلم

وزاد الدارقطني صح
الا ان اخراج من
سعيد بن داود
واسحق العدوي
ه

وفي رواية فاتبعته حتى دخل منزله
فدخلت فتحدثنا فلما
استانس قلت له انك
لما دخلت قال رجل كذا
وكذا صح

على انى من اهل الجنة فلهذا كان محل الانكار ويحتمل ان يكون
انكارا على من سأله عن ذلك لكونه فهم منه التعجب من خبرهم
بان ذلك لا عجب فيه لما ذكره له من تحقيق المنام واشار
بذلك القول الى انه لا ينبغى لاحد انكار ما لا علم له به اذا كان
الذى اخبر به من اهل الصدق والله تعالى اعلم وسأحدثك
لم ذلك اى لاى شئ ذلك القول ويروى ذاك بدون اللام
رأيت رؤيا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فقصصتها
عليه اى على النبى صلى الله عليه وسلم ورأيت كأنى فى روضة
ذكر اى عبد الله بن سلام رضى الله عنه من سعتها اى بعض
سعتها وخضرتها وسطها عمود من حديد اسفله
فى الارض واعلاه فى السماء فى اعلاه عروة فقيل لى
ارق وفى رواية الكشميهنى ارقه بزيادة هاء السكت
وهو امر من رقى يرقى من باب علم يعلم اذا ارتفع وعلا ومصدره
رقى بضم الراء وكسر القاف وتشديد الياء فقلت لا استطيع
فاتانى منصف بكسر الميم وسكون النون وهو الخادم وقيل
بفتح الميم وهو رواية الكشميهنى والاول اشهر فرفع ثيابى
من خلفى وفى رواية مسلم ثم قال بثيابى من خلفى ووصف انه
رفعه من خلفه بيده فرقيت بكسر القاف على المشهور وحكى
فتحها حتى كنت فى اعلاها فاخذت بالعروة فقيل لى
استمسك فاستيقظت وفى رواية مسلم ولقد استيقظت
وانها لفى يدى الواو للحال اى والحال ان العروة فى يدى
ومعناه انه بعد الاخذ استيقظ فى الحال قبل الترك لها
يعنى استيقظت حال الاخذ من غير فاصل بينهما ولم يرد
انها بقيت فى يده فى حال يقظته ولو حمل على ظاهره ما امتنع
فى قدرة الله تعالى لشمول قدرة الله تعالى لامثال ذلك
ويحتمل ان يراد ان اثرها بقى فى يده بعد الاستيقاظ بان
كانت يده مقبوضة بعد كأنها تستمسك والله تعالى اعلم
فقصصتها

فقصصتها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة
الاسلام يريد به ما يتعلق بالدين جميعا وذلك العمود
عمود الاسلام يريد بالعمود الاركان الخمسة او كلمة
الشهادة وحدها وتلك العروة عروة الوثقى ويريد
بالعروة الوثقى الايمان قال الله تعالى فمن يكفر بالطاغوت
ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى فانت
على الاسلام والوثقى على وزن فعلى من وثق به ثقة
ووثوقا اى ائتمنه واوثقه ووثقه بالتشديد احكمه وذلك
الرجل عبد الله بن سلام هو قول عبد الله بن سلام ولا مانع
منه ان يخبر بذلك ويريد نفسه ويحتمل ان يكون من كلام
الراوى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخارى
فى التعبير ايضا واخرجه مسلم فى فضائل عبد الله بن سلام
وقال لى خليفة بفتح المعجمة وبالفاء ابن خياط بتشديد
التحتانية العصفرى وهو احد شيوخ البخارى حدثنا
معاذ هو بضم الميم وباعجام الذال ابن معاذ بن نصر العنبرى
قاضى البصرة قال حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون عن
محمد هو ابن سيرين انه قال حدثنا قيس بن عباد عن
ابن سلام هو عبد الله بن سلام رضى الله عنه انه قال
وصيف اى قال فاتانى وصيف مكان منصف والوصيف
بمعناه وهو الخادم الصغير غلاما كان او جارية ومن طريق
معاذ بن معاذ المذكور روى مسلم الحديث المذكور فقال
حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن معاذ نا ابن عون الى آخره
نحوه ورواه مسلم ايضا عن قتيبة من حديث خرشة بن الحر
مطولا بالفاظ غير ما فى الرواية الاولى حدثنا سليمن بن حرب
قال حدثنا شعبة عن سعيد بن ابى بردة بضم الموحدة
وسكون الراء عن ابيه هو ابو بردة عامر بن ابى موسى الاشعرى
قاضى الكوفة مات سنة ثلاث ومائة وهو ابن نيف وثمانين سنة

بكسر المهملة
ح

انه قال اتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال
الا تجئ فاطعمك سويقا وتمرا وتدخل في بيت
التنوين فيه للتعظيم اى بيت معظم مشرف بدخول
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ثم قال انك بارض اى انك
مقيم بارض يريد ارض العراق الربوا فيها فاش اى شايع
كثير من الفشو والجملة مركبة من المبتدا والخبر في محل الجر على
انها صفة ارض اذا كان لك على رجل حق فاهدى
اليك حمل تبن بكسر الحاء في الاول وبكسر المثناة الفوقية
وسكون الموحدة في الثاني معروف او حمل شعير او حمل
قت بفتح القاف وتشديد المثناة الفوقية وهو نوع
من علف الدواب وكلمة او في الموضعين للتنويع فلا تأخذه
فانه ربا اى فان قبول هدية المستقرض جار مجرى الربوا
من حيث انه زيادة على ما اخذه منه ويمكن ان يكون راى عبد الله
بن سلام انه عنده حقيقة الربوا وعلى كل حال الورع والزهد
والتقوى ينفي ذلك ولم يذكر النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة هو ابن شميل وابو داود هو سليمن الطيالسي
ووهب هو ابن جرير عن شعبة البيت واشار بذلك
الى انهم لما رأوا الحديث المذكور عن شعبة لم يذكروا فيه لفظ
وتدخل في بيت ومطابقة الحديث للترجمة من وجهين
احدهما من حيث انه علم منه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
في بيت عبد الله بن سلام وفيه تعظيم له رضي الله عنه والآخر
من حيث انه امر بترك قبول هدية المستقرض وهذا من
غاية الورع وفيه منقبة عظيمة باب
تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي
الله عنها كذا في اكثر النسخ بلفظ تزويج فوجهه ان يقال ان
التفعيل قد يجئ بمعنى التفعل ولهذا يقال للمقدمة بمعنى
المتقدمة او المراد تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة من نفسه
وفي بعضها

او يكون عرف البلد قائما مقام الشرط والا فالفقهاء على انه انما يكون ربا اذا شرطه صح

وفي بعضها باب تزوج النبي صلى الله عليه وسلم على الاصل
وهي رضي الله عنها بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي
تجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصي وهي من اقرب
نسائه اليه في النسب ولم يتزوج من ذرية قصي غيرها الا
ام حبيبة قال الزبير كانت خديجة رضي الله عنها تدعى في الجاهلية
الطاهرة وامها فاطمة بنت زائدة بن الاصم اسمه جندب
بن هرم بن رواحة بن حجر بن عبد معيص بن عامر بن لوي
تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة خمس وعشرين من
مولده في قول الجمهور زوجها اياه ابوها خويلد ذكره البيهقي
من حديث الزهري باسناده عن عمار بن ياسر وقيل عمها
عمرو بن اسد ذكره ابن الكلبي وقيل اخوها عمرو بن خويلد ذكره
ابن اسحق وكانت قبل النبي صلى الله عليه وسلم عند ابي هالة بن
النباش بن زرارة التيمي حليف بني عبد الدار واختلف في
اسم ابي هالة فقال ابن الزبير اسمه مالك وقال ابن منده زرارة
وقال العسكري هند وقال ابو عبيدة اسمه النباش وابنه هند
روى عنه الحسن بن علي رضي الله عنهما فقال حدثني خالي لانه اخو
فاطمة لامها ولهند هذا ولد اسمه هند ذكره الدولابي وغيره
فعلى قول العسكري هو ممن اشترك مع ابيه وجده في الاسم
ومات ابو هالة في الجاهلية وكانت خديجة رضي الله عنها قبله عند
عتيق بن عائذ المخزومي ثم خلف عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يتزوج خديجة رضي الله عنها
قد سافر في مالها مقارضا الى الشام فرأى منه ميسرة غلامها
ما رغبها في تزوجه وقال ابو عمر كانت اذ تزوجها رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنت اربعين سنة واقامت معه اربعا
وعشرين سنة وتوفيت وهي بنت اربع وستين سنة
وستة اشهر وكان صلى الله عليه وسلم اذ تزوجها ابن احدى وعشرين
سنة وقيل ابن خمس وعشرين وهو الاكثر وقيل ابن ثلثين وتوفيت

ابوها

ليس من موضع الخلاف لان موضع الخلاف ما لم يرد في شرعنا
تقريره وموافقته اما اذا ورد فهو شرع لنا بلا خلاف ومن
الوارد في ذلك قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فكل ما دون الشرك يجوز ان يغفر
وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه بعد قوله ولا تقتلوا
النفس التي حرم الله الا بالحق وغير ذلك من المنهيات فمن اصاب
من ذلك شيئا فامره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه
متفق عليه قال الحافظ العسقلاني ويؤخذ من ذلك ايضا
من جهة تخفيف الآصار عن هذه الامة بالنسبة الى من قبلهم
من الامم فاذا شرع لهم قبول التوبة من القاتل فمشروعيتها
لنا بطريق الاولى وأما قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا
فجزاؤه جهنم فمعناه جزاؤه ان جازاه وقد لا يجازى
بل يعفو عنه فان استحل قتله بغير حق ولا تاويل فهو كافر
يخلد في النار اجماعا والعياذ بالله تعالى وفيه حجة لمن اجاز التحكيم
اذا رضي الفريقان بتحكيمه تحكيمه جائز عليهم وفيه خلاف قد سبق
في الحديث الآتي وفيه ان في بني آدم من يصلح للحكم بين الملائكة
اذا تنازعوا وفيه ان الحاكم اذا تعارضت عنده الاحوال
وتعذرت البينات له ان يستدل بالقرائن على الترجيح
وفيه رجاء عظيم لاصحاب الكبائر من غير الشرك والله هو
الغفور الرحيم. ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
اخرجه البخاري في التوبة ايضا واخرجه ابن ماجة في الديات
حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة قال اخبرنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي سلمة [illegible]
هو ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وهو من رواية الاقران
وذكر ابو مسعود ان ابا سلمة سقط من رواية علي بن عبد الله
وذكر خلف وغيره انه لم يسقط وقال الكرماني النسختان صحيحتان
لان

وقد رواه الزهري سيأتي ايضا عن ابي سلمة و[illegible] في المناقب صح

لان ابن هرمز يروي عن ابي هريرة وعن ابي سلمة عن ابي هريرة
كليهما عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح ثم اقبل على الناس
فقال بينما رجل يسوق بقرة قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه اذ ركبها فضربها جواب بينا فقالت
انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث استدل بذلك على
ان الدواب لا تستعمل الا فيما جرت العادة باستعمالها
فيه ويحتمل ان يكون قولها انما خلقنا للحرث الاشارة الى
تعظيم ما خلقت له ولم ترد الحصر في ذلك لانه غير مراد اتفاقا
لان من جملة ما خلقت له انها تذبح وتوكل بالاتفاق وقد تقدم
قول ابن بطال في ذلك في كتاب المزارعة فقال الناس سبحان
الله بقرة تكلم قال صلى الله عليه وسلم فاني اومن بهذا انا
وابو بكر وعمر وهو محمول على انه كان اخبرهما بذلك
فصدقاه او اطلق ذلك لما اطلع عليه من انهما يصدقان
بذلك اذا سمعاه ولا يترددان لقوة ايمانهما وما هما ثمة
بفتح المثلثة اي ليسا حاضرين هناك وهو من كلام الراوي
ولم يقع في رواية الزهري وبينما ويروى وبينا بدون الميم
رجل في غنمه وهو معطوف على الخبر الذي قبله بالاسناد
المذكور اذ عدا الذئب بالعين المهملة من العدوان
فذهب منها بشاة فطلب حتى كانه استنقذها
منه فقال له الذئب هذا اي يا هذا الرجل قد استنقذها
مني كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره هذا قد
استنقذتها مني بالخطاب فيكون معنى هذا اي هذا الذئب فيكون بيانا له صح
ويحتمل ان يكون منادى حذف حرف النداء منه فمن لها يوم السبع
يوم لا راعي لها غيري اي من لها يوم الفتن حين يتركها
الناس هملا لا راعي لها نهبة للسباع فيبقى السبع راعيا لها
وقيل هو يوم عيد كان لهم في الجاهلية وذكر وجوها من تقدمت في كتاب المزارعة

ان قوله خير نسائها خبر مقدم والضمير لمريم فكانه قال مريم
خير نسائها اي نساء زمانها وكذا في خديجة وتعقبه العيني
بان فيه تعسفا من وجوه تقديم الخبر لغير طائل واضافة
النساء الى مريم غير صحيحة وحذف المضاف خلاف الاصل
وقال الحافظ العسقلاني وقد جزم كثير من الشراح بان المراد
نساء زمانها لما تقدم في احاديث الانبياء عليهم السلام
في قصة موسى عليه السلام في ذكر آسية من حديث ابي موسى
رفعه كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم وآسية
فقد اثبت في هذا الحديث الكمال لآسية كما اثبته لمريم
فامتنع حمل الخيرية في حديث الباب على الاطلاق وجاء ما
يفسر المراد صريحا فروى البزار والطبراني من حديث عمار
بن ياسر رفعه لقد فضلت خديجة على نساء امتي كما فضلت
مريم على نساء العالمين وهو حسن الاسناد واستدل
بهذا الحديث على ان خديجة رضي الله عنها افضل من عائشة
رضي الله عنها قال ابن التين ويحتمل ان لا تكون عائشة دخلت
في ذلك لانها كان لها عند موت خديجة ثلاث سنين فلعل
المراد النساء البوالغ كذا قال وهو ضعيف فان المراد بلفظ
النساء اعم من البوالغ ومن لم يبلغ واعم ممن كانت موجودة
وممن سيوجد وقد اخرج النسائي باسناد صحيح واخرجه الحاكم
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا افضل نساء
اهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية وهذا نص صريح
لا يحتمل التاويل قال القرطبي لم يثبت في حق واحدة من الاربع
انها نبية الا مريم وقد اورد ابن عبد البر من وجه آخر عن ابن عباس
رضي الله عنهما رفعه سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة
ثم خديجة ثم آسية قال وهذا حديث حسن يرفع الاشكال
قال ومن قال ان مريم ليست نبية اول هذا الحديث وقال
الحافظ العسقلاني الحديث الدال على الترتيب ليس بثابت

واصله

واصله عند ابي داود والحاكم بغير صيغة ترتيب وقد
يتمسك بحديث الباب من يقول ان مريم ليست بنبية
لتسويتها في حديث الباب بخديجة وليست خديجة
بنبية بالاتفاق والجواب انه لا يلزم من التسوية في الخيرية
التسوية في جميع الصفات والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في احاديث
الانبياء عليهم السلام في باب واذ قالت الملائكة يا مريم
ان الله اصطفاك ومضى الكلام فيه هناك
تذييل قد اخرجه البخاري هنا من طريقين الاول عن محمد بن سلام
عن عبدة عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن عمه علي رضي
الله عنه ووقع عند عبد الرزاق عن ابن جريج عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر
وهو من المزيد في متصل الاسناد لتصريح عبدة في هذه الرواية
بسماع عروة من عبد الله بن جعفر وقد زاد مسلم من رواية
ابي اسامة عن هشام سمعت علي بن ابي طالب بالكوفة
وقد اتفق اصحاب هشام على ذكر علي رضي الله عنه فيه ورواه
محمد بن اسحق عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن النبي
صلى الله عليه وسلم اخرجه احمد وابن حبان والحاكم لكن لفظه
مغاير لهذا اللفظ فالظاهر انهما حديثان وفي الاسناد
رواية تابعي عن تابعي هشام عن ابيه وصحابي عن صحابي عبد الله
بن جعفر عن عمه علي رضي الله عنهم **حدثنا سعيد بن عفير**
هو سعيد بن كثير بن عفير بضم المهملة وفتح الفاء وسكون
التحتية وبالراء ابو عثمان المصري وقد نسب الى جده قال
اخبرنا الليث قال كتب الي بتشديد الياء **هشام** هو ابن عروة
بن الزبير ووقع عند الاسماعيلي من وجه آخر عن الليث حدثني
هشام بن عروة قال الحافظ العسقلاني فلعل الليث لقي هشاما
بعد ان كتب به اليه فحدثه او كان مذهبه اطلاق حدثنا

فى الكتابة وقد نقل الخطيب ذلك عنه فى علوم الحديث عن ابيه
عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما غرت بكسر الغين
المعجمة من الغيرة وهى الحمية والانفة على امراة للنبى صلى الله
عليه وسلم ما غرت على خديجة يقال رجل غيور وامراة غيور
بلا هاء لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثى وجاء فى حديث
انى امراة غيرى على وزن فعلى من الغيرة يقال غرت على اهلى
اغار غيرة فانا غائر وغيور للمبالغة وفيه ثبوت الغيرة
وانها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن
دونهن وان عائشة رضى الله عنها كانت تغار من نساء
النبى صلى الله عليه وسلم ولكن تغار من خديجة اكثر وذلك لكثرة
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها واصل غيرة المراة من تخيل
محبة غيرها اكثر منها وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة وقال القرطبى
مرادها بالذكر لها مدحها والثناء عليها وقال الحافظ العسقلانى
وقع عند النسائى من رواية النضر بن شميل عن هشام من كثرة
ذكره اياها وثنائه عليها فعطف الثناء على الذكر من عطف
الخاص على العام وهو يقتضى حمل الحديث على اعم مما قاله القرطبى
هلكت قبل ان يتزوجنى اى ماتت خديجة رضى الله عنها
قبل تزوج النبى صلى الله عليه وسلم بعائشة رضى الله عنها وياتى من
قريب بيان المدة ان شاء الله تعالى واشارت عائشة
رضى الله عنها بذلك ان خديجة لو كانت حية موجودة فى زمانها
لكانت غيرتها منها اشد واكثر لما كنت اسمعه يذكرها
وامره الله تعالى ان يبشرها اى امر الله تعالى النبى صلى الله
عليه وسلم ان يبشر خديجة رضى الله عنها ببيت من قصب
بفتحتين قال الجوهرى انابيب من جوهر وقال النووى
المراد به قصب اللؤلؤ المجوف وقيل قصب من ذهب منظوم
بالجواهر ويقال القصب هنا اللؤلؤ المجوف الواسع كالقصر
المنيف وقد جاء فى رواية عبد الله بن وهب قال ابو هريرة
قلت

قلت يا رسول الله وما بيت قصب قال بيت من لؤلؤة
مجوفة رواه السمرقندى فى صحيح مسلم مجوفة وروى الخطابى
مجوبة بضم الجيم اى قطع داخلها فنزع وخلا من قولهم
جبت الشىء اذا قطعته وروى ابو القاسم بن مطير باسناده
عن فاطمة رضى الله عنها سيدة نساء العالمين انها قالت
يا رسول الله اين امى خديجة قال فى بيت من قصب لا لغو فيه
ولا نصب بين مريم وآسية امراة فرعون قالت يا رسول الله
امن هذا القصب قال لا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ
والياقوت فان قيل لم قال من قصب ولم يقل من لؤلؤ ونحوه
فالجواب ان هذا من باب المشاكلة لانها لما احرزت قصب
السبق الى الايمان دون غيرها من الرجال والنساء ناسب
ذكر الجزاء بلفظ العمل والعرب تسمى السابق محرز القصب
وفى القصب مناسبة اخرى من جهة استواء اكثر انابيبه
وكذا كان لخديجة رضى الله عنها من الاستواء ما ليس لغيرها
اذ كانت حريصة على رضاه بكل ممكن ولم يصدر منها
ما يغضبه قط كما وقع لغيرها فان قيل كيف بشرها ببيت
وادنى اهل الجنة منزلة من يعطى مسيرة الف عام فى الجنة
كما فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما عند الترمذى فالجواب
ان المراد به بيت زائد على ما اعد الله لها من ثواب اعمالها
ولهذا قال فى الرواية الآتية لا نصب فيه اى لم تتعب
بسببه قاله ابو بكر الاسكاف فى فوائد الاخبار وقال
الخطابى البيت هنا عبارة عن قصر الا ترى قد يقال لمنزل
الرجل بيته ويقال فى القوم هم اهل بيت شرف وعز وقال
السهيلى لذكر البيت معنى لطيف لانها كانت ربة بيت
فى الاسلام منفردة به فلم يكن على وجه الارض فى اول يوم
بعث النبى صلى الله عليه وسلم بيت اسلام الا بيتها وهى
فضيلة ما شاركها فيها ايضا غيرها قال وجزاء الفعل يذكر

هم صح ... قبل المبعث ثم صارت
ربة بيت صح
حين آمنت صح

غالبا بلفظه وان كان اشرف منه فلهذا جاء الحديث بلفظ
البيت دون ذكر القصر انتهى ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم
من بنى لله مسجدا بنى الله له مثله فى الجنة لم يرد مثله فى كونه
مسجدا ولا فى صفته ولكنه قابل البنيان بالبنيان كما بنى
بنى له وفى ذكر البيت معنى آخر لان مرجع اهل بيت النبى
صلى الله عليه وسلم اليها لما ثبت فى تفسير قوله تعالى
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت قالت
ام سلمة رضى الله عنها لما نزلت دعا النبى صلى الله عليه وسلم
فاطمة وعليا والحسن والحسين رضى الله عنهم فجللهم
بكساء فقال اللهم هؤلاء اهل بيتى الحديث اخرجه الترمذى
وغيره ومرجع اهل البيت هؤلاء الى خديجة رضى الله عنها
لان الحسن والحسين من فاطمة وفاطمة بنتها وعلى نشأ
فى بيت خديجة وهو صغير ثم تزوج بنتها بعدها فظهر رجوع
اهل البيت النبوى الى خديجة دون غيرها رضى الله عنهم
والله تعالى اعلم ثم ان قولها وامره الله ان يبشرها الى آخره
ايضا من جملة اسباب الغيرة لان اختصاص خديجة رضى
الله عنها بهذه البشرى يشعر بمزيد محبة من النبى صلى الله عليه وسلم
فيها ووقع عند الاسمعيلى من رواية الفضل بن موسى عن
هشام بن عروة بلفظ ما حسدت امراة قط ما حسدت
خديجة حين بشرها النبى صلى الله عليه وسلم ببيت من قصب
الحديث وان كان كلمة ان مخففة من الثقيلة ويراد بها
تاكيد الكلام ولهذا اتت باللام فى قولها ليذبح الشاة
فيهدى فى خلائلها بالخاء المعجمة جمع خليلة وهى الصديقة
منها اى من الشاة ما يسعهن اى ما يكفيهن كذا فى رواية
الاكثرين وفى رواية المستملى والحموى ما يتسعهن اى ما يتسع لهن
وفى رواية النسفى ما يشبعهن من الاشباع من الشبع
بكسر المعجمة وفتح الموحدة وقال الحافظ العسقلانى وليس فى روايته
ما

ما وهذا ايضا من اسباب الغيرة لما فيه من الاشعار باستمرار
حبه صلى الله عليه وسلم لها حتى كان يتعاهد صواحباتها
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث من افراد البخارى
رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا حميد
بن عبد الرحمن هو الرؤاسى بضم الراء وعلى الواو همزة وبعد
الالف مهملة ثقة بالاتفاق وليس له فى البخارى سوى هذا
الحديث وآخر فى الحدود عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة رضى الله عنها انها قالت ما غرت على امراة ما غرت
على خديجة من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياها قالت وتزوجنى بعدها بثلاث سنين قال
النووى ارادت بذلك زمن دخولها عليه واما العقد
فتقدم على ذلك بمدة سنة ونصف او نحو ذلك كذا قال
وسياتى فى باب تزويج عائشة رضى الله عنها ما يوضح انها
كانت اكثر من ذلك وامره ربه او جبريل هو شك
من الراوى وسياق فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه فى هذا
الباب ان البشارة بذلك من الله لها كانت على لسان
جبريل عليه السلام ان يبشرها ببيت فى الجنة من قصب
وهذا طريق آخر فى حديث عائشة رضى الله عنها وفيه زيادة
قوله وتزوجنى بعدها بثلاث سنين حدثنا عمرو بن محمد
بن حسن المعروف بابن التل بفتح المثناة الفوقية
وتشديد اللام الاسدى الكوفى مات فى شوال سنة خمس
ومائتين قال اخبرنا ابى محمد بن حسن بن الزبير ابو جعفر
الاسدى الكوفى وهو وابنه من افراده عن حفص هو ابن غياث
النخعى الكوفى قاضيها عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى
الله عنها وقد نزل البخارى فى هذا الاسناد بالنسبة لحديث
حفص بن غياث درجة فانه يروى كثيرا عن ولده عمر بن حفص
وغيره من اصحاب حفص وههنا لم يصل لحفص الا باثنين وبالنسبة

رواية هشام بن عروة درجتين فانه قد سمع من بعض اصحاب
قالت ما غرت على احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم
ما غرت على خديجة وما رأيتها جملة حالية وفي رواية
مسلم من هذا الوجه ولم ادركها قال الحافظ العسقلاني لم ار
هذه اللفظة الا في هذه الطريق نعم اخرجها مسلم من طريق الزهري
عن عائشة رضي الله عنها بلفظ وما رأيتها قط والمعنى ما رأيتها
عند النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادركتها عنده فان رؤيتها كانت
ممكنة وكذا ادراكها اياها لانها كانت عند موت خديجة رضي الله عنها
بنت ست سنين فكان نفيها الرؤية والادراك بقيد اجتماعها
عند النبي صلى الله عليه وسلم ولكن كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكثر ذكرها وفي رواية عبد الله البهي عن عائشة رضي الله عنها
عند الطبراني كان اذا ذكر خديجة لم يسأم من ثناء عليها واستغفار
لها وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها
في صدائق خديجة فربما قلت له كانه لم يكن وفي رواية
الكشميهني كان لم يكن بحذف الهاء من كانه في الدنيا امرأة
الا خديجة فيقول انها كانت وكانت اي كانت فاضلة
وكانت عاقلة وعاملة وتقية ونحو ذلك وعند احمد من حديث
مسروق عن عائشة رضي الله عنها آمنت بي اذ كفر بي الناس
وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس
ورزقني الله ولدها اذ حرمني اولاد النساء وكان لي منها
ولد وقد مر ان جميع اولاد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا من خديجة
رضي الله عنها الا ابرهيم رضي الله عنه فانه كان من جاريته مارية
والمتفق عليه من اولاده صلى الله عليه وسلم منها القاسم وبه كان يكنى
ومات صغيرا قبل البعث او بعده وبناته الاربع زينب
ثم رقية ثم ام كلثوم ثم فاطمة وقيل كانت ام كلثوم اصغر من
فاطمة وعبد الله ولد بعد البعث وكان يقال له الطاهر والطيب
ويقال هما آخران له صلى الله عليه وسلم وماتت الذكور صغارا باتفاق

ان خديجة صح

ووقع

ووقع عند مسلم من طريق حفص بن غياث هذه في آخر الحديث
قالت عائشة رضي الله عنها فاغضبته يوما فقلت خديجة
فقال اني رزقت حبها قال القرطبي كان حبه صلى الله عليه
وسلم لها لما تقدم ذكره من الاسباب وهي كثيرة كل منها كاف
في ايجاد المحبة ومما خص النبي صلى الله عليه وسلم به خديجة في
الدنيا انه لم يتزوج عليها فروى مسلم من طريق الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت لم يتزوج النبي
صلى الله عليه وسلم على خديجة حتى ماتت وهذا مما لا يعهد
فيه بين اهل الاخبار خلاف وفيه دليل على عظيم قدرها
عنده وعلى مزيد فضلها لانها اغنته واختصت به بقدر
ما اشترك فيه غيرها مرتين لانه صلى الله عليه وسلم عاش بعد
ان تزوجها ثمانية وثلثين عاما انفردت خديجة منها
بخمسة وعشرين عاما وهي نحو الثلثين من المجموع ومع طول
المدة ما صان قلبها فيها من الغيرة ومن نكد الضرائر الذي
ربما حصل له منه ما يشوش عليه بذلك وهي فضيلة لم يشاركها
فيها غيرها وقال النووي وفي هذا الحديث ونحوه دلالة على وفاء
العهد وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والمعاشر
حيا وميتا واكرام معارف ذلك الصاحب حدثنا مسدد
قال اخبرنا يحيى هو القطان عن اسمعيل هو ابن ابي خالد
انه قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى واسم ابي اوفى علقمة
الاسلمي لهما صحبة بشر النبي صلى الله عليه وسلم خديجة
اي هل بشر النبي صلى الله عليه وسلم واداة الاستفهام محذوفة
قال الحافظ العسقلاني وهذا مما حمله التابعي عن الصحابي عرضا
وليس هذا من التلقين لان التلقين لا استفهام فيه
وانما يقول الطالب للشيخ قل حدثنا فلان بكذا فيحدث
به من غير ان يكون عارفا بانه من حديثه فلا يعد اليه الطالب
فلا يؤمن ان لا يكون ذلك الطالب ضابطا لذلك القدر

فيدل على تساهل الشيخ فلذلك عابوه على من فعله قال نعم
اى قال عبد الله نعم بشرها ببيت من قصب وقد مضى
فى ابواب العمرة فى باب متى يحل المعتمر من رواية جرير عن اسمعيل
انهم قالوا لعبد الله بن ابى اوفى حدثنا ما قال لخديجة
قال قال بشروا [illegible] خديجة ببيت فى الجنة من قصب
وقد مر تفسير القصب بما لا مزيد عليه لا صخب فيه ولا
نصب الصخب بفتح المهملة والمعجمة بعدها موحدة
الصوت المختلط المرتفع والنصب بفتح النون والمهملة
بعدها موحدة التعب والمشقة واغرب الداودى فقال
الصخب العتب والنصب العوج وهو تفسير لا يساعده
اللغة وقال السهيلى مناسبة نفى هاتين الصفتين من المنازعة
والتعب انه صلى الله عليه وسلم لما دعاها الى الايمان اجابت
خديجة رضى الله عنها طوعا ساعيا لم تحوجه الى رفع صوت ولا منازعة
ولا تعب فى ذلك بل ازالت عنه كل نصب وانسته من كل
وحشة وهونت عليه كل عسير واراحت بمالها كل كدر
ونصب فناسب ان يكون منزلها الذى بشرت به بالصفة
المقابلة لفعالها وصورة حالها حدثنا قتيبة بن سعيد
قال اخبرنا محمد بن فضيل عن عمارة بضم العين المهملة
وتخفيف الميم هو ابن القعقاع عن ابى زرعة بضم الزاى
وسكون الراء وبالمهملة ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى
واسمه هرم وقيل عبد الله وقيل غير ذلك عن ابى هريرة رضى
الله عنه وفى رواية مسلم عن ابى زرعة سمعت ابا هريرة رضى
الله عنه قال اى انه قال اتى جبريل النبى صلى الله عليه وسلم
وفى رواية سعيد بن كثير عند الطبرانى ان ذلك كان وهو بحراء
فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت وفى رواية
مسلم قد اتتك اى توجهت اليك معها اناء فيه ادام
او طعام او شراب شك من الراوى وكذا عند مسلم وفى رواية
الاسمعيلى

وفى رواية مسلم بشر خديجة ببيت من قصب قال نعم الى آخره صح

العيب نسخه

الاسمعيلى فيه ادام او طعام وشراب وفى حديث سعيد
بن كثير عند الطبرانى انه كان حيسا فاذا هى اتتك اى وصلت
اليك فاقرأ عليها السلام من ربها ومنى زاد الطبرانى
فى روايته المذكورة فقالت هو السلام ومنه السلام
وعلى جبريل السلام وللنسائى من حديث انس رضى الله عنه
قال قال جبريل عليه السلام للنبى صلى الله عليه وسلم ان الله
يقرئ خديجة السلام يعنى فاخبرها فقالت ان الله هو
السلام وعلى جبريل السلام وعليك يا رسول الله السلام
ورحمة الله وبركاته وزاد ابن السنى من وجه آخر وعلى من
سمع السلام الا الشيطان قال العلماء فى هذه القصة
دليل على وفور فقهها لانها لم تقل وعليه السلام كما وقع لبعض
الصحابة رضى الله عنهم حيث كانوا يقولون فى التشهد
السلام على الله فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وقال ان الله هو السلام فقولوا التحيات لله فعرفت خديجة
رضى الله عنها لصحة فهمها ان الله لا يرد عليه السلام كما يرد
على المخلوقين لان السلام اسم من اسمائه تعالى وهو
ايضا دعاء بالسلامة وكلاهما لا يصلح ان يرد به على الله تعالى
فكانها قالت كيف اقول عليه السلام والسلام اسمه ومنه
يطلب ومنه يحصل فيستفاد منه انه لا يليق بالله تعالى
الا الثناء عليه فجعلت مكان رد السلام عليه الثناء عليه
ثم غايرت بين ما يليق بالله تعالى وما يليق بغيره فقالت
وعلى جبريل السلام ثم قالت وعليك السلام ويستفاد
منه رد السلام على من ارسل السلام وعلى من بلغه والذى
يظهر ان جبريل عليه السلام كان حاضرا عند جوابها فردت
عليه وعلى النبى صلى الله عليه وسلم مرتين مرة بالتخصيص
ومرة بالتعميم ثم اخرجت الشيطان ممن سمع لانه لا يستحق
الدعاء بذلك وقال السهيلى استدل بهذه القصة

قال ابن الاثير وهمزتها وصل وقد تقطع وآل الكوفة من النحاة
يزعمون انه جمع يمين حذفت نونه لكثرة الاستعمال وغيرهم
يقولون هو اسم موضوع للقسم لو ان فاطمة بنت محمد
سرقت لقطعت يدها وفيه النهي عن الشفاعة في
الحدود ولكن ذلك بعد بلوغه الى الامام وفيه منقبة ظاهرة
لاسامة رضي الله عنه ومطابقته للترجمة في قوله انما اهلك
الذين من قبلكم فان المراد منهم بنو اسرائيل كما يدل عليه قوله
في بعض طرقه ان بني اسرائيل كانوا الحديث وقد اخرجه البخاري
في فضل اسامة وفي الحدود ايضا واخرجه مسلم في الحدود
وكذا ابو داود والترمذي فيه والنسائي في القطع وابن ماجه
في الحدود حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال اخبرنا شعبة
قال اخبرنا عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة قال سمعت
النزال بفتح النون وتشديد الزاي وباللام بن سبرة الهلالي
وقد مر في الخصومات مع الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال سمعت رجلا قرا وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا خلافها فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته
فعرفت في وجهه الكراهية ويروى الكراهة وقال كلاكما
محسن ولا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا
فهلكوا ومطابقته للترجمة في قوله فان من كان قبلكم اختلفوا
وقد مضى الكلام فيه في الخصومات حدثنا عمر بن حفص
قال اخبرنا ابي حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قاضيها
قال اخبرنا الاعمش قال حدثني بالافراد شقيق هو
ابن سلمة قال قال عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه
كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء
ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول
اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قال العيني [illegible] والظاهر
انه كان من انبياء بني اسرائيل فيطابق الحديث الترجمة وعلى
تقدير

ابو وائل صح

تفسير صح

الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم هذا النبي صريحا ويحتمل ان يكون
هو نوحا عليه السلام فقد ذكر ابن اسحق في المبتدا واخرجه
ابن ابي حاتم في تفسير سورة الشعراء من طريق ابن اسحق قال
حدثني من لا اتهم عن عبيد بن عمير الليثي انه بلغه ان قوم
نوح عليه السلام كانوا يبطشون به فيخنقونه حتى يغشى عليه
فاذا افاق قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قال الحافظ
العسقلاني وان صح ذلك فكان ذلك كان في ابتداء الامر
ثم لما يئس منهم قال رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا وقد ذكر مسلم بعد تخريج هذا الحديث حديث انه
صلى الله عليه وسلم قال في قصة احد كيف يفلح قوم ادموا وجه
نبيهم فانزل الله ليس لك من الامر شيء انتهى قال القرطبي
ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي كما سياتي واما
النووي فقال هذا النبي الذي جرى له ما حكاه النبي صلى الله
عليه وسلم من المتقدمين وقد جرى لنبينا صلى الله عليه وسلم
نحو ذلك يوم احد انتهى وذلك انه يحتمل انه لما وقع للنبي
صلى الله عليه وسلم ذكر لاصحابه انه وقع لنبي آخر قبله يعني انه
لما شج وجهه يوم احد وجرى الدم منه استحضر في تلك الحالة
قصة ذلك النبي الذي قبله فذكر قصته لاصحابه تطييبا
لقلوبهم وقد اغرب القرطبي حيث قال ان النبي صلى الله عليه
وسلم هو الحاكي وهو المحكي عنه قال وكانه اوحي اليه بذلك قبل
وقوع القصة ولم يسم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقع لم
ذلك تعين انه هو المعني بذلك وغرابته لا تخفى وقال العيني
ما حاصله انه على تقدير كونه نوحا عليه السلام لا يحصل المطابقة
بين الحديث والترجمة فان الترجمة في بني اسرائيل ونوح عليه
السلام كان قبل بني اسرائيل بمدة متطاولة وكذا على تقدير
كونه نبينا صلى الله عليه وسلم كما لا يخفى فائدة وفي صحيح ابن حبان
من حديث سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم

اوردت هذه المقالة مورد التنقيص فلو كان الامر كما قيل
لنصّت على البياض لانه كان يكون ابلغ في مرادها قال
والذي عندي ان المراد بذلك نسبتها الى كبر السن لان
من دخل في سن الشيخوخة مع قوة في بدنه يغلب على لونه
غالبا الحمرة المائلة الى السمرة كذا قال وقال الحافظ العسقلاني
والذي يتبادر ان المراد بالشدقين ما في باطن الفم فكنّت
بذلك عن سقوط اسنانها حتى لا يبقى داخل فمها الا اللحم
الاحمر من اللثة وغيرها وبهذا جزم النووي وغيره ثم ان
في حمراء الشدقين يجوز الجر على انها صفة عجوز وقال ابو البقاء
يجوز في حمراء الرفع على القطع والنصب على الصفة او على الحال
فافهم ثم الموجود في جميع النسخ وفي مسلم حمراء بالمهملة والراء
وحكى ابن التين انه روي بالجيم والزاي ولم يذكر له معنى
قال الحافظ العسقلاني وهو تصحيف وقال صاحب التوضيح
روي كلاهما ولم يذكر المعنى ايضا **هلكت في الدهر قد ابدلك الله**
خيرا منها اي زوجا خيرا منها يعني عائشة بها نفسها
قال ابن التين في سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على هذه المقالة
دليل على افضلية عائشة على خديجة رضي الله عنهما الا ان يكون
المراد بالخيرية هنا حسن الصورة وصغر السن انتهى
ولا يلزم من كونه لم ينقل في هذه الرواية انه صلى الله عليه وسلم
رد عليها عدم ذلك في الواقع بل صدر منه رد لهذه المقالة
ففي رواية ابي نجيح عن عائشة رضي الله عنها عند احمد والطبراني
في هذه القصة قالت عائشة فقلت قد ابدلك الله
بكبيرة السن حديثة السن فغضب حتى قلت والذي
بعثك بالحق لا اذكرها بعد هذا الا بخير وهذا يؤيد ما قاله
ابن التين في الخيرية المذكورة والحديث يفسر بعضه بعضا
وروى احمد ايضا والطبراني من طريق مسروق عن عائشة رضي الله عنها
في نحو هذه القصة فقال صلى الله عليه وسلم ما ابدلني الله خيرا منها
آمنت

آمنت بي اذ كفر بي الناس الحديث وقال الطبري وغيره
من العلماء الغيرة تسامح للنساء ما يقع منها ولا عقوبة
عليهن في تلك الحالة لما جبلن عليه منها ولهذا لم يزجر صلى
الله عليه وسلم عن ذلك وتعقبه القاضي عياض بان ذلك
جرى من عائشة رضي الله عنها لصغر سنها واول شبيبتها
فلعلها لم تكن بلغت حينئذ وقال الحافظ العسقلاني وهو
محتمل مع ما فيه من نظر قال القرطبي لا تدل قصة عائشة رضي
الله عنها هذه على ان الغيراء لا تؤاخذ بما يصدر منها لان
الغيرة هنا جزء سبب وذلك ان عائشة رضي الله عنها اجتمع
فيها حينئذ الغيرة وصغر السن والادلال قال فاحالة
الصفح عنها على الغيرة وحدها تحكم نعم الحامل لها على ما قالت
الغيرة لانها هي التي نصت عليها بقولها فغرت واما
الصفح فيحتمل ان يكون لاجل الغيرة وحدها ويحتمل ان يكون
لها ولغيرها من الشباب والادلال وقال الحافظ العسقلاني
الغيرة محققة بتنصيصها عليها والشباب يحتاج الى دليل
فانه صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي بنت تسع وذلك
في اول زمن البلوغ فمن اين له ان ذلك القول وقع في
اوائل دخوله عليها واما ادلال المحبة فليس موجبا للصفح
عن حق الغير بخلاف الغيرة فانما يقع الصفح بها لان من يحصل لها
الغيرة لا تكون في كمال من عقلها فلهذا يصدر منها ما لا يصدر
في حال عدم الغيرة والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
اما للجزء الثاني فظاهرة واما للجزء الاول فمن حيث دلالته
على التزوج بطريق اللزوم وقال الكرماني المراد من الترجمة
لفظ وفضلها كما تقول اعجبني زيد وكرمه تريد اعجبني كرم زيد
انتهى فعلى هذا لا يوجد في الباب للجزء الاول من الترجمة حديث
يطابقها فليتامل **ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه**
وفي نسخة باب ذكر ومن زيادة لفظ باب وهو جرير بن عبد الله

بن جابر بن مالك بن نضر بن ثعلبة بن جشم بن عوف ابو البجلى بفتح الموحدة والجيم وباللام من بنى انمار بن اراش فسموا الى امهم بجيلة يكنى ابا عمرو الاحمسى بالمهملتين الكوفى نزل الكوفة ثم نزل قرقيسيا وبها مات سنة احدى وخمسين وكان سيدا مطاعا مليحا طوالا بديع الجمال صحيح الاسلام كبير القدر قال صلى الله عليه وسلم على وجهه مسحة ملك وعن عمر رضى الله عنه قال انه يوسف هذه الامة ولما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرمه وبسط له رداءه وقال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه رواه الطبرانى فى الاوسط من حديث قيس عنه وقال ابو عمر كان اسلامه فى العام الذى توفى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرير اسلمت قبل موت النبى صلى الله عليه وسلم باربعين يوما وفيه نظر لما ثبت فى الصحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له استنصت الناس فى حجة الوداع وذلك قبل موته باكثر من ثمانين يوما قيل والصحيح ان اسلامه كان فى سنة الوفود سنة تسع او سنة عشر حدثنا اسحق هو ابن شاهين الواسطى ابو بشر وهو من افراد البخارى عن خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطى من الصالحين عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر بالموحدة المكسورة الاحمسى المعلم عن قيس هو ابن ابى حازم بالمهملة وبالزاى قال سمعته اى قال بيان سمعت قيسا يقول قال جرير بن عبد الله ما حجبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ما منعنى من الدخول عليه فى وقت من الاوقات وهو من خواصه منذ اسلمت ولا رانى الا ضحك اى تبسم كما فى رواية الحميدى عن اسمعيل الا تبسم فى وجهى وروى احمد وابن حبان من طريق المغيرة بن شبيل عن جرير رضى الله عنه قال لما دنوت من المدينة انخت ثم لبست حلتى ثم دخلت فرمانى الناس بالحدق فقلت هل ذكرنى

رسول

وهو الشليل بفتح الشين المعجمة وبلامين بينهما تحتية مثناة صح العشيرة بنت صعصعة بن سعد ام ولد انمار بن اراش احد اجداد جرير صح

وكان ذلك اكراما له ولطفا وبشاشة به صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم ذكرك باحسن ذكر فقال يدخل عليكم رجل من خير ذى يمن على وجهه مسحة ملك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذكر جرير واكرام النبى صلى الله عليه وسلم اياه وقد مضى الحديث فى الجهاد فى باب من لا يثبت على الخيل باتم منه وعن قيس هو موصول بالاسناد المذكور وهو قيس بن ابى حازم عن جرير بن عبد الله انه قال كان فى الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة بفتح المعجمة واللام والصاد المهملة وحكى اسكان اللام وكان لخثعم وكان باليمن وكان فيه صنم يدعى بالخلصة وكان يقال له الكعبة اليمانية بتخفيف الياء على الاصح وحكى تشديدها والكعبة الشامية وقال النووى فيه اشكال اذ كانوا يسمونها الكعبة اليمانية فقط واما الكعبة الشامية فهى الكعبة المكرمة التى بمكة شرفها الله تعالى وفرقوا بينهما بالوصف للتمييز فلا بد من تاويل اللفظ بان يقال كان يقال له الكعبة اليمانية والتى بمكة المكرمة الكعبة الشامية وقد يروى بدون الواو ومعناه كان يقال هذان اللفظان احدهما للموضع والآخر للآخر وقال القاضى ذكر الشامية غلط من الرواة والصواب حذفه وقال الكرمانى الضمير فى له راجع الى البيت والمراد به بيت الصنم كان يقال للبيت الصنم الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فلا غلط ولا حاجة الى تاويل بالعدول عن الظاهر فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انت مريحى من الاراحة بالراء المهملة من ذى الخلصة قال اى جرير رضى الله عنه فنفرت اليه فى خمسين ومائة فارس من احمس هو بالمهملتين من بجيلة وهو احمس بن غوث وغوث هذا ابن بجيلة بنت صعب المذكور آنفا قال فكسرنا وقتلنا من وجدنا عنده فاتيناه فدعا لنا وللاحمس

يعنى صح

والحديث قد مضى باتم منه في الجهاد في باب البشارة في الفتوح
ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة كما تقدم اذ فيه
ذكر جرير رضي الله عنه واكرامه صلى الله عليه وسلم له حيث دعا له ولاحمس
ذكر حذيفة بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية وبالفاء
بن اليمان بتخفيف الميم العبسي بفتح المهملة وسكون الموحدة
وبالمهملة نسبة الى عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان
وهو حذيفة بن اليمان واليمان لقبه واسمه حسيل وقيل حسل
بكسر المهملة الاولى وكسر الثانية وبلام وانما قيل له اليمان لانه
حالف اليمانية وحسل ابن جابر بن اسيد بن عمرو بن مالك
ويكنى حذيفة ابا عبد الله وهو حليف بني الاشهل صاحب
سر رسول الله صلى الله عليه وسلم له ولابيه صحبة قتل ابوه
يوم احد وكان حذيفة رضي الله عنه اميرا على المدائن استعمله
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومات بالمدائن بعد قتل عثمن رضي
الله عنه باربعين يوما سنة ست وثلثين وقيل سكن الكوفة
ومات بدمشق قاله الذهبي وقد ذكره البخاري فيما مضى
في مناقب عمار وحذيفة حدثنا اسمعيل بن خليل قد مر
ذكره آنفا قال اخبرنا سلمة بفتح اللام بن رجاء ضد الخوف
ابو عبد الرحمن الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لما كان يوم احد هزم المشركون
على البناء للمفعول هزيمة بينة اي ظاهرة فصاح
ابليس اي عباد الله حرف نداء ومنادى اخراكم
اي اقتلوا اخراكم او احذروا اخراكم او انصروا اخراكم
قال ابليس ذلك تغليطا وتلبيسا والخطاب للمسلمين
او للمشركين فرجعت اولاهم فاجتلدت اخراهم
يقال تجالد القوم بالسيوف وكذلك اجتلدوا فنظر حذيفة
فاذا هو بابيه فنادى اي عباد الله ابي ابي بالتكرار يعني
هذا ابي اي يحذر المسلمين عن قتاله ولم يسمعوا فقتلوه يظنونه
من

ثم اليمني ثم الانصاري صح

اي تضاربوا وتقاتلوا بالسيوف صح

من المشركين ولا يدرون فتصدق حذيفة بديته على من اصابه
فقالت اي عائشة رضي الله عنها فوالله ما احتجزوا عنه
حتى قتلوه اي ما انفصلوا من القتال وما امتنع بعضهم من بعض
حتى قتلوا ابا حذيفة رضي الله عنه خطأ فقال حذيفة غفر الله
لكم قال اي قال هشام قال ابي اي عروة وفصل بذا من حديث
عائشة رضي الله عنها فصار مرسلا فوالله ما زالت في حذيفة
منها اي من هذه الكلمة اي بسببها وهي قوله غفر الله لكم
بقية خير حتى لقي الله عز وجل ويؤخذ منه ان فعل الخير
تعود بركته على صاحبه في طول حيوته فائدة قد وقع ذكر جرير
وحذيفة مؤخرا عن ذكر خديجة رضي الله عنها وفي بعض النسخ
مقدما قيل وهو اليق فان الذي يظهر انه اخر ذكر خديجة
رضي الله عنها عمدا لكون غالب احوالها متعلقة باحوال
النبي صلى الله عليه وسلم قبل المبعث فوقع له في ذلك حسن
التخلص من المناقب التي استطرد من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
اليها فلما فرغ منها رجع الى بقية سيرته ومغازيه
باب ذكر هند بجيم وفيه الصرف
ومنعه بنت عتبة بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية
وبالموحدة بن ربيعة اي ابن عبد شمس زوج والدة معاوية
رضي الله عنه زوج ابي سفيان قتل ابوها ببدر كما سياتي وشهدت
هي مع زوجها ابي سفيان احدا وحرضت على قتل حمزة عم
النبي صلى الله عليه وسلم لكونه قتل عمها شيبة وشرك في قتل
ابيها عتبة فقتله وحشي بن حرب ثم اسلمت هند يوم الفتح
وكانت من عقلاء النساء وكانت قبل ابي سفيان عند الفاكه
بن المغيرة المخزومي ثم طلقها في قصة جرت فتزوجها ابو سفيان
فانجبت عنده وهي القائلة للنبي صلى الله عليه وسلم لما شرط على
النساء في المبايعة ولا يسرقن ولا يزنين وهل تزني الحرة
وماتت هند في خلافة عمر رضي الله عنه وقال عبدان هو لقب عبد الله

ابن عثمان المروزي وقد مر غير مرة **اخبرنا عبد الله** هو
ابن المبارك المروزي قال **اخبرنا يونس** اي ابن يزيد
الايلي **عن الزهري** انه **قال حدثني عروة ان عائشة رضي
الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة قالت يا رسول الله
ما كان على ظهر الارض من اهل خباء** بكسر المعجمة وتخفيف
الموحدة وبالمد خيمة من وبر او صوف على عمودين او ثلثة
ثم اطلقت على البيت كيف ما كان **احب الي ان يذلوا
من اهل خبائك ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض
اهل خباء احب الي ان يعزوا من اهل خبائك**
قال الكرماني يحتمل ان تريد به نفسه صلى الله عليه وسلم فكنت
عنه بذلك اجلالا له او اهل بيته والخباء يعبر به عن مسكن
الرجل وداره **قال وايضا والذي نفسي بيده** قال ابن التين
فيه تصديق لها فيما ذكرته يعني وانا ايضا بالنسبة اليك
مثل ذلك وقيل معناه وايضا ستزيدين في ذلك
ويتمكن الايمان في قلبك فيزيد حبك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ويقوى رجوعك عن بغضه قيل وهذا المعنى اوجه واولى
من الاول قلت ذلك من جهة الحب والبغض فقد كان في
المشركين من هو اشد اذى للنبي صلى الله عليه وسلم من هند
واهلها وكان في المسلمين بعد ان اسلمت من هو احب للنبي
صلى الله عليه وسلم واليه منها ومن اهلها فلا يمكن حمل الخبر على ظاهره
فيفسر بما ذكر **قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل
مسيك** بكسر الميم وتشديد السين المهملة وهي صيغة
مبالغة اي بخيل شحيح جدا **فهل علي** بتشديد الياء استفهام
على سبيل الاستعلام **حرج ان اطعم** اي اثم بان اطعم او
في ان اطعم من الاطعام **من الذي له** اي من المال الذي
لابي سفيان **عيالنا** بالنصب لانه مفعول اطعم **قال** صلى
الله عليه وسلم **لا اراه الا بالمعروف** اي لا ارى الاطعام
الا

التعليق
كذا للجميع بصيغة
وكلام ابي نعيم في
المستخرج يقتضي ان
البخاري اخرجه موصولا
عن عبدان وقد وصله
البيهقي ايضا عن عبدان
صح

ق يجوز كسر ان وجزم
اطعم صح

الا بالمعروف اي بقدر الحاجة والضرورة دون الزيادة
عليها وفيه وجوب النفقة للاولاد الصغار الفقراء
وجواز ذكر الانسان بما يكره عند الحاجة واخذ المال بقدر
الحق بغير اذن صاحبه ومنهم من احتج به على جواز الحكم
على الغائب ورد ذلك بان هذا كان افتاء لا حكما
وفي الحديث دلالة على وفور عقل هند وحسن تأتيها ويؤخذ
منه ان صاحب الحاجة يستحب له ان يقدم بين يدي نجواه
اعتذارا اذا كان في نفس الذي يخاطبه عليه موجدة وان
المعتذر يستحب له ان يقدم ما يتأكد به صدقه عند من
يعتذر اليه لان هندا قدمت الاعتذار والاعتراف
بذكر ما كانت عليه من البغض ليعلم صدقها فيما ادعته
من الحب وقد كانت هند في منزلة امهات نساء النبي
صلى الله عليه وسلم لان ام حبيبة احدى زوجاته بنت زوجها
ابي سفيان رضي الله عنهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري في النفقات وفي الايمان والنذور
ايضا واخرجه هنا معلقا كما ترى • **باب**
حديث زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفاء
مصغر نفل ونفيل هو ابن عبد الله بن قرط بن رزاح بن
عدي بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر العدوي وزيد
هذا هو ابن عم عمر بن الخطاب رضي الله عنه لان عمر هو ابن
الخطاب بن نفيل وعمرو الذي هو والد زيد اخو خطاب
والد عمر بن الخطاب فيكون زيد هذا ابن عم عمر رضي الله عنهما
وزيد هذا هو والد سعيد بن زيد احد العشرة المبشرة
رضي الله عنهم وكان زيد هذا ممن طلب التوحيد وخلع
الاوثان وجانب الشرك لكنه مات قبل مبعث النبي
صلى الله عليه وسلم وقال سعيد بن المسيب مات وقريش
تبني الكعبة قبل نزول الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم

ويقال عبد العزى
صح

بخمس سنين وعن زكريا السعدى انه لما مات دفن باصل حراء
وعند ابن اسحق انه لما توسط بلاد لخم عدوا عليه فقتلوه
وعند الزبير بن بكار بلغنا ان زيدا كان بالشام فلما بلغه
خروج النبى صلى الله عليه وسلم اقبل يريده فقتله اهل ميفعة
من ارض البلقاء وقال البكرى وهى قرية من ارض البلقاء
بالشام ويقال كان زيد يسكن حراء وكان يدخل مكة سرا
ثم سار الى الشام يسال عن الدين فسمته النصارى فمات
فان قيل ما حكمه من جهة الدين فالجواب انه ذكره الذهبى فى
تجريد الصحابة وقال قال النبى صلى الله عليه وسلم يبعث امة
وحده وعن جابر رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن زيد بن عمرو بن نفيل انه كان يستقبل القبلة
فى الجاهلية ويقول الهى اله ابرهيم ودينى دين ابرهيم ويسجد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر ذاك امة وحده
بينى وبين عيسى بن مريم عليهما السلام رواه ابن شيبة
وروى محمد بن سعد والفاكهى من حديث عامر بن ربيعة حليف
بنى عدى بن كعب قال قال لى زيد بن عمرو انى خالفت قومى
واتبعت ملة ابرهيم واسمعيل وما كانا يعبدان وكانا يصليان
الى هذه القبلة وانا انتظر نبيا من بنى اسمعيل يبعث
ولا ارانى ادركه وانا اومن به واصدقه واشهد انه نبى
وان طالت بك حيوة فاقره منى السلام قال عامر فلما
اسلمت اعلمت النبى صلى الله عليه وسلم بخبره قال فرد عليه
السلام وترحم عليه وقال لقد رايته فى الجنة يسحب ذيولا
وروى البزار والطبرانى من حديث سعيد بن زيد رضى الله عنهما
خرج زيد بن عمرو وورقة بن نوفل يطلبان الدين حتى اتيا
الشام فتنصر ورقة وامتنع زيد فاتى الموصل فلقى راهبا
فعرض عليه النصرانية فامتنع وذكر الحديث نحو حديث ابن عمر
رضى الله عنهما الآتى فى ترجمته وفيه قال سعيد بن زيد سالت

وما يعبدان الاصنام
صح

انا

انا وعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال غفر الله
له ورحمه فانه مات على دين ابرهيم عليه السلام وقال الباغندى
عن ابى سعيد الاشج عن ابى معاوية عن هشام عن
ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فرايت لزيد بن عمرو
بن نفيل درجتين وقال ابن كثير وهذا اسناد جيد وليس
فى شئ من الكتب فان قيل لم ذكر البخارى هذا الباب
فى كتابه فالجواب انه اشار به الى ان النبى صلى الله عليه وسلم
لقيه قبل ان يبعث وذكر فى شانه ما ذكره حتى ان الذهبى
وغيره ذكروه فى الصحابة وقال صاحب التوضيح وميل
البخارى اليه قال العينى فلذلك ذكره بين ذكر الصحابة رضى
الله عنهم **حدثنى** بالافراد **محمد بن ابى بكر** اى ابن على بن عطاء
بن مقدم ابو عبد الله البصرى **المقدمى** قال **اخبرنا فضيل
بن سليمن** النميرى البصرى قال **اخبرنا موسى** اى ابن
عقبة بن ابى عياش الاسدى المدينى قال **اخبرنا سالم بن
عبد الله عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله
عليه وسلم لقى زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح** بفتح
الموحدة وسكون اللام وفتح الدال المهملة وآخره حاء مهملة
قال البكرى هو موضع فى ديار بنى فزارة وهو واد فى طريق التنعيم
الى مكة **قبل ان ينزل على النبى صلى الله عليه وسلم الوحى
فقدمت** على البناء للمفعول **الى النبى صلى الله عليه وسلم
سفرة** كذا فى رواية الاكثر وفى رواية الجرجانى فقدم اليه
النبى صلى الله عليه وسلم سفرة قال القاضى عياض الصواب
الاول وقال الحافظ العسقلانى رواية الاسمعيلى توافق
رواية الجرجانى وكذا اخرجه الزبير بن بكار وغيرهما وقال
ابن بطال كانت السفرة لقريش قدموها للنبى صلى
الله عليه وسلم فابى ان ياكل منها فقدمها النبى صلى الله عليه وسلم

سبع وعشرين ومائة عن الزهري اي في روايته عن ابن شهاب
الزهري وقد وصل هذه المتابعة الذهلي في الزهريات عن ابي صالح
عن الليث عن عبد الرحمن حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال اخبرنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس هو عبد الله بن طاوس
عن ابيه طاوس بن كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الآخرون اي في الدنيا السابقون
في الآخرة يوم القيمة بَيْدَ بفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية
وفتح الدال المهملة ومعناه غير يقال فلان كثير المال بيد انه
بخيل وتجيء بمعنى الا وبمعنى لكن وقال المالكي المختار عندي في بيد
ان يجعل حرف استثناء بمعنى لكن لان معنى الا مفهوم منها ولا دليل
على اسميتها والمشهور استعمالها متلوة بان كما في الحديث الآخر
انا افصح العرب بَيْدَ اني من قريش فالاصل فيه بيد اني لكن ان تحذف
ان ويبطل عملها وقال ابو عبيدة وفيه لغة اخرى مَيْدَ بالميم وقال
الطيبي قيل معنى بيد على اثر وعن المزني سمعت الشافعي يقول بيد
اي من اجل كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم
فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه معنى الاختلاف فيه انه
فرض يوم الجمع للعبادة ووكل الى اختيارهم فقالت اليهود الى السبت
والنصارى الى الاحد وهدانا الله الى يوم الجمعة الذي هو افضل
الايام وهذا معنى قوله فغدا لليهود وبعد غد للنصارى
على كل مسلم في سبعة ايام يوم هو يوم الجمعة يغسل راسه
وجسده اشار به الى الاغتسال يوم الجمعة فان الغسل
فيها صح في حديث صحيح انه واجب واليه ذهب
مالك وآخرون ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
مضى في اول كتاب الجمعة من وجه آخر وزاد هنا قوله على كل
مسلم الى آخره حدثنا آدم اي ابن ابي اياس قال اخبرنا
شعبة قال اخبرنا عمرو بن مرة قال سمعت سعيد
بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة
آخر

ويروى واوتيناه صح

آخر قَدْمة قدمها بفتح القاف وكان ذلك في سنة احدى
وخمسين فخطبنا فاخرج كُبّة بضم الكاف وتشديد
الموحدة قال الجوهري الكبة الجرد من الغزل تقول كببت
الغزل اي جعلته كببا وفي الحديث الذي مضى قصة من
شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود
وان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور الزور الكذب
والتزيين بالباطل يعني الوصال في الشعر ولا شك ان
هذا الزور وفي الحديث طهارة شعر الآدمي ومطابقته للترجمة
ظاهرة تابعه اي تابع آدم غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال المهملة وآخره راء وهو لقب محمد بن جعفر
عن شعبة في روايته عنه وقد وصل هذه المتابعة مسلم والنسائي
من طريقه واخرجه احمد وابن ابي شيبة عن غندر وفي رواية
مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور
خاتمة اشتمل كتاب احاديث الانبياء وما بعده من ذكر بني اسرائيل
من الاحاديث المرفوعة على مائتي حديث وسبعة احاديث
المكرر منها فيه وفيما مضى مائة وسبعة وعشرون حديثا
والخالص اثنان وثمانون حديثا المعلق منها عشرون طريقا
وسائر الموصول موافقة مسلم على تخريجها سوى حديث عائشة
رضي الله عنها الارواح جنود وحديث قال رجل رايت السد
وهذان معلقان وحديث ابي هريرة رضي الله عنه يلقى ابرهيم
اباه وحديث ابن عباس رضي الله عنهما في قصة زمزم وبناء
البيت بطوله وحديثه في تعويذ الحسن والحسين رضي الله عنهما
وحديث سبرة بن معبد وحديث ابي الشموس وحديث
ابي ذر وهذه الثلثة معلقات وحديث ام رومان في قصة
الافك وحديث ابي هريرة رضي الله عنه خفف على داود القرآن
وحديث عمر رضي الله عنه لا تطروني وحديث عائشة رضي الله عنها
في كراهية الاتكاء على الخاصرة وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

ما ادري هذه القصة الثانية من رواية الفضيل عن موسى ام لا
ثم ساقها مطولا من طريق عبد العزيز بن مختار عن موسى [illegible]
وكذا اوردها الزبير بن بكار والفاكهي بالاسنادين معا وقال الحافظ
العسقلاني هو موصول بالاسناد المذكور اليه حدثني سالم
بن عبد الله ولا اعلمه الا يحدث به عن ابن عمر رضي الله عنهما
قد ساق البخاري الحديث الاول في الذبائح من طريق عبد العزيز
بن المختار عن موسى بغير شك وساق الاسمعيلي هذا الثاني
من رواية عبد العزيز المذكور بالشك ايضا فكان الشك فيه
من موسى بن عقبة ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج الى الشام
يسال عن الدين اي دين التوحيد ويتبعه بتشديد المثناة
الفوقية بعدها موحدة وفي رواية الكشميهني يبتغيه من
الابتغاء بالغين المعجمة اي يطلبه فلقي عالما من اليهود
قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه وفي حديث زيد بن
حارثة عند ابي يعلى والبزار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزيد بن عمرو
بن نفيل مالي ارى قومك قد شنفوا لك اي ابغضوك وهو
بفتح الشين المعجمة وكسر النون بعدها فاء قال خرجت ابتغي الدين
فقدمت على الاحبار فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به
فساله عن دينهم فقال اني لعلي ان ادين بدينكم كلمة
لعل للترجي تنصب الاسم وترفع الخبر واسمها هنا ياء المتكلم
وخبرها هو قوله ان ادين حملا لها على كلمة عسى فاخبرني اي عن حال
دينكم وكيفيته فقال لا تكون على ديننا حتى تاخذ بنصيبك
من غضب الله عز وجل قال زيد ما افر الا من غضب الله
ولا احمل من غضب الله شيئا ابدا وانا استطيع ويروى
وانا استطيعه اي والحال ان لي قدرة على عدم حمل ذلك
والمراد بغضب الله ارادة ايصال العقاب كما ان المراد بلعنة
الله الابعاد عن رحمته فهل تدلني على غيره قال ما اعلمه الا
ان تكون حنيفا قال زيد وما الحنيف قال دين ابرهيم

لم يكن

من الاتباع صح

و[illegible] عن بابه لان
الغضب في اللغة الغلي
صح

لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فخرج زيد
فلقي عالما من النصارى قال الحافظ العسقلاني لم اقف على
اسمه ايضا فذكر مثله اي مثل ما ذكر لعالم اليهود فقال لن تكون
على ديننا حتى تاخذ بنصيبك من لعنة الله قال ما افر
الا من لعنة الله ولا احمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئا
ابدا وانا استطيع وانما خص الغضب باليهود واللعنة
بالنصارى لان الغضب اردى من اللعنة فكان اليهود احق
به لانهم اشد عداوة لاهل الحق فهل تدلني على غيره قال ما اعلمه
الا ان تكون حنيفا قالوا وما الحنيف قال دين ابرهيم
لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فلما راى
زيد قولهم في ابرهيم خرج فلما برز اي لما ظهر خارجا
عن ارضهم رفع يديه فقال اللهم اني بكسر الهمزة اشهد
اني بفتح الهمزة على دين ابرهيم عليه السلام وفي حديث
سعيد بن زيد فانطلق زيد وهو يقول لبيك حقا حقا
تعبدا ورقا ثم يخر فيسجد لله وفي حديث زيد بن حارثة
رضي الله عنه فقال لي شيخ من احبار الشام انك لتسالني عن
دين ما اعلم احدا يعبد الله به الا شيخا بالجزيرة قال فقدمت
عليه فقال ان الذي تطلب قد ظهر ببلادك وجميع من رايتهم
في ضلال وفي رواية للطبراني من هذا الوجه وقد خرج في ارضك
نبي او هو خارج فارجع وصدقه وآمن به قال زيد فلم احس
بشيء بعد قال الحافظ العسقلاني وهذا مع ما تقدم يدل على ان
زيدا رجع الى الشام فبعث النبي صلى الله عليه وسلم فسمع به
فرجع فمات رضي الله عنه والله تعالى اعلم وقال الليث هو
ابن سعد وهذا تعليق وصله ابو بكر بن ابي داود عن عيسى بن حماد
المعروف بزغبة عن الليث الى آخره واخرج ابن اسحق عن
هشام بن عروة هذا الحديث بتمامه واخرجه الفاكهي من طريق
عبد الرحمن بن ابي الزناد والنسائي في المناقب عن الحسن بن
منصور بن جعفر

عن ابي اسامة عن هشام بن عروة واخرجه ابو نعيم في المستخرج
من طريق ابي اسامة عن هشام بن عروة **كتب الي** بتشديد الياء
هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **عن اسماء بنت**
ابي بكر رضي الله عنهما **انها قالت رايت زيد بن عمرو بن نفيل**
قائما مسندا ظهره الى الكعبة يقول يا معاشر قريش
والله ما منكم على دين ابرهيم غيري وزاد ابو اسامة في روايته
وكان يقول الهي اله ابرهيم وديني دين ابرهيم وفي رواية
ابن ابي الزناد وكان قد ترك عبادة الاوثان وترك اكل
ما يذبح على النصب وفي رواية ابن اسحق وكان يقول اللهم لو اعلم
احب الوجوه اليك لعبدتك به ولكني لا اعلمه ثم يسجد على
راحلته **وكان يحيي الموؤدة** الاحياء هنا مجاز عن الابقاء
وقد فسره في الحديث كما سياتي ووقع في رواية ابي الزناد مفعولة
من الوأد وهو القتل ... وأد الشيء اذا قتله واطلق عليها اسم
الوأد اعتبارا بما اريد بها وكان اهل الجاهلية اذا ولد لاحدهم
بنت دفنها في التراب وهي حية وهي التي ذكرها الله تعالى
في كتابه العزيز واذا الموؤدة سئلت باي ذنب قتلت
وفي الحديث الوئيد في الجنة اي الموؤود فعيل بمعنى مفعول ويقال
كان اصله من الغيرة عليهن لما وقع لبعض العرب حيث سبى
بنت آخر فاستفرشها فاراد ابوها ان يفتديها منه فخيرها
فاختارت الذي سباها فحلف ابوها ليقتلن كل بنت تولد له
فتبع على ذلك قال الحافظ العسقلاني واكثر من كان يفعل
ذلك منهم من الاملاق كما قال الله تعالى ولا تقتلوا اولادكم
من املاق نحن نرزقكم واياهم وقصة زيد هذه كما ترى تدل على
هذا المعنى الثاني فيحتمل ان يكون كل من الامرين كان سببا
وذكر النقاش في تفسيره انهم كانوا يئدون من البنات
من كانت منهن زرقاء او جرباء او شيماء او كشحاء
تشاؤما منهم بهذه الصفات انتهى جرباء من التجرش وهو
مقابلة

يقال صح

مقابلة الكلاب والشيماء من التشاؤم والكشحاء من الكاشحة
وهي اضمار العداوة **يقول** تفسير للاحياء اي يقول زيد
للرجل اذا اراد ان يقتل ابنته لا تقتلها انا اكفيك
مؤنتها كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره اكفيكها
مؤنتها **فياخذها فاذا** ... **ترعرعت** برائين وعينين
مهملتين اولاهما ساكنة اي تحركت ونشأت **قال لابيها**
ان شئت دفعتها اليك وان شئت ... **كفيتك**
مؤنتها وزاد ابو اسامة في روايته وسئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن زيد فقال يبعث يوم القيمة امة واحدة
بيني وبين عيسى بن مريم وروى البغوي في الصحابة من حديث
جابر رضي الله عنه نحو هذه الزيادة وساق له ابن اسحق
... ايضا في مجانبة الاوثان **باب**

بنيان الكعبة

اي على يد قريش في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم
قبل بعثته وذكر ابن اسحق وغيره ان قريشا لما بنت الكعبة
كان عمر النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ خمسا وعشرين سنة
وروى اسحق بن راهويه من طريق خالد بن عرعرة عن علي
رضي الله عنه في قصة بناء ابرهيم عليه السلام البيت فمر عليه
الدهر فانهدم فبنته جرهم فمر عليه الدهر فانهدم فمر عليه الدهر
فانهدم فبنته قريش ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ شاب
فلما ارادوا ان يضعوا الحجر الاسود اختصموا فيه فقالوا الحكم
بيننا اول من يخرج من هذه السكة فكان النبي صلى الله عليه وسلم
اول من خرج منها فحكم بينهم ان يجعلوه في ثوب ثم يرفعه من
كل قبيلة رجل وذكر ابو داود الطيالسي في هذا الحديث انهم
قالوا نحكم اول من يدخل من باب بني شيبة فكان النبي صلى الله
عليه وسلم اول من دخل منه فاخبروه فامر بثوب فوضع الحجر
في وسطه وامر كل فخذ ان ياخذوا بطائفة من الثوب فرفعوه
ثم اخذه فوضعه بيده وذكر الفاكهي ان الذي اشار عليهم ان يحكموا

العمالقة فمر عليه الدهر فانهدم فبنته صح

اول داخل ابو امية بن المغيرة المخزومي اخو الوليد وعند موسى
بن عقبة ان الذي اشار عليهم بذلك هو الوليد بن المغيرة المخزومي
وانه قال لهم لا تجعلوا فيها مالا اخذ غصبا ولا قطعت فيه رحم
ولا انتهكت فيه ذمة وعند ابن اسحق ان الذي اشار عليهم
ان لا يبنوها الا من مال طيب هو ابو وهب بن عمرو بن عامر
بن عمران بن مخزوم وقد تقدم في اوائل الحج حديث ابي الطفيل
في قصة بناء قريش الكعبة مطولا وقد تقدم ايضا ما يتعلق
ببناء ابرهيم عليه السلام قبل بناء قريش وما يتعلق ببناء
عبد الله بن الزبير في الاسلام وقد اختلفوا في اول من بنى الكعبة
فقيل اول من بناها الملئكة ليطوفوا بها خوفا من الله تعالى حين
قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها الآية وقيل اول من بناها آدم عليه
السلام ذكره ابن اسحق وقيل اول من بناها شيث عليه السلام
وكان في عهد آدم البيت المعمور فرفع وقيل رفع وقت الطوفان
ثم بناها ابرهيم عليه السلام وروى الفاكهي من طريق ابن جريج عن
عبد الله بن عبيد بن عمير قال كانت الكعبة فوق القامة واراد
قريش رفعها وتسقيفها وسياتي بيان ذلك في الباب الذي
يلي هذا الباب وروى يعقوب بن سفيان باسناد
صحيح عن الزهري ان امراة اجمرت الكعبة فطارت شرارة
في ثياب الكعبة فاحرقتها فذكر قصة بناء قريش لها وسياتي
في الحديث الثالث من الباب الذي يليه تتمة لهذه القصة وقيل
كانت تسعة اذرع من عهد ابرهيم عليه السلام ولم يكن لها سقف
ولما بنتها قريش قبل الاسلام زادوا فيها تسعة اذرع فكانت
ثمانية عشر ذراعا ورفعوا بابها من الارض لا يصعد اليها
الا بدرج او سلم وذلك حين سرق دويك مولى بني مليح مال
الكعبة واول من عمل لها غلقا تبع ثم بناها ابن الزبير وزاد فيها
تسعة اذرع اخرى فكانت سبعا وعشرين ذراعا ثم بناها
الحجاج لكن اخرج ما ادخله ابن الزبير الذي يسمى الآن الحطيم واستمر
على ذلك الى الآن

ثم بناها قريش في الجاهلية وحضر النبي صلى الله عليه وسلم هذا البناء وفيه وقع ازاره كما سيأتي صح

على ذلك الى الآن **حدثنا محمود** هو ابن غيلان بفتح الغين
المعجمة وسكون المثناة التحتية قال **اخبرنا عبد الرزاق** قال
اخبرنا وفي نسخة اخبرني بالافراد **ابن جريج** هو عبد الملك
بن عبد العزيز بن جريج المكي قال **اخبرني** بالافراد **عمرو بن دينار**
انه **سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال** وهو من مراسيل
الصحابة رضي الله عنهم ولعل جابرا رضي الله عنه سمعه من العباس
بن عبد المطلب **لما بنيت الكعبة** على البناء للمفعول يعني
لما بناها قريش في عهد النبي صلى الله عليه وسلم **ذهب النبي صلى الله
عليه وسلم وعباس** اي ابن عبد المطلب **ينقلان الحجارة
فقال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل ازارك على
رقبتك يقيك** اي يحفظك من الوقاية **من الحجارة**
اي من جهة الحجارة ودفع مضرتها **فخر الى الارض** فيه حذف
تقديره ففعل ما قاله عباس فخر اي سقط الى الارض مغشيا عليه
وفي حديث ابي الطفيل فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينقل الحجارة معهم اذ انكشفت عورته فنودي يا محمد غط
عورتك فذلك اول ما نودي فما رئيت له عورة بعد
ولا قبل **وطمحت عيناه الى السماء** اي ارتفعت **ثم افاق
فقال ازاري ازاري فشد عليه ازاره** والحديث قد مضى
في كتاب الحج في باب فضل مكة وبنيانها ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله لما بنيت الكعبة **حدثنا ابو النعمان** هو محمد
بن الفضل السدوسي قال **اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو
بن دينار وعبيد الله بن ابي يزيد** من الزيادة مولى اهل مكة
المكي وقد مر في الوضوء وهو وعمرو بن دينار تابعيان لم يدركا
عهد النبي صلى الله عليه وسلم فهو من باب الارسال وقيل منقطع
**قالا لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت
حائط كانوا يصلون حول البيت حتى كان عمر رضي الله عنه**
اي كان زمان خلافته وهو منقطع ايضا لانهما لم يدركا عمر رضي الله عنه ايضا

هكذا اكثر الروايات ازاري صح

فبنى حوله حائطا قال عبيد الله جدره قصير هو بفتح
الجيم اى جداره وهو مبتدأ خبره قصير والجملة صفة لقوله
حائطا وأغرب الكرماني ثم وجدره جمع الجدار وفي بعضها
جدره بفتح الجيم بلفظ المفرد منصوبا وقصيرا حال اى
بنى عمر رضى الله عنه جدره قصيرا فبناه ابن الزبير اى
بنى البيت عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما مرتفعا طويلا
وهذا القدر هو الموصول من هذا الحديث وقد اخرجه الاسمعيلي
من طريق حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابى يزيد بتمامه وقال فيه
وكان اول من جعل الحائط على البيت عمر رضى الله عنه قال
عبيد الله وكان جدره قصيرا حتى كان زمن ابن الزبير فزاد فيه
وذكر الفاكهي ان المسجد كان محاطا بالدور على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم وابى بكر وعمر رضى الله عنهما فضاق على الناس
فوسعه عمر رضى الله عنه واشترى دورا فهدمها واعطى
من ابى ان يبيع ثمن داره ثم احاط عليه بجدار قصير دون القامة
ورفع المصابيح على الجدر قال ثم كان عثمن رضى الله عنه فزاد
في سعته من جهات اخرى ثم وسعه عبد الله بن الزبير ثم ابو جعفر
المنصور ثم ولده المهدى قال ويقال ان ابن الزبير سقفه
او سقف بعضه ثم رفع عبد الملك بن مروان جدرانه
وسقفه بالساج وقيل بل الذى صنع ذلك ولده الوليد
وهو اثبت وكان ذلك سنة ثمان وثمانين شرفنا الله
برؤيتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فبنى حوله حائطا

ايام الجاهلية

وفي بعض النسخ باب ايام الجاهلية من زيادة لفظ
باب وهي الايام التى كانت قبل الاسلام وقال اى في فتح الباري العسقلاني
اى ما كان بين المولد النبوى والمبعث وفي نظر فيه العيني وقال
الكرماني ايام الجاهلية هي مدة الفترة التى كانت بين عيسى
عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسميت بذلك
لكثرة جهالاتهم وهذا هو الصواب حدثنا مسدد قال

اخبرنا يحيى

اخبرنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال هشام هو ابن عروة
حدثنى ابى هو عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت كان عاشوراء هو اليوم العاشر
من شهر الله المحرم يوما تصومه في الجاهلية قريش وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه
وامر بصيامه فلما نزل رمضان كان من شاء صامه
ومن شاء لا يصومه والحديث قد مضى في كتاب الصوم
في باب صيام يوم عاشوراء وذكر احتمال انهم اخذوا ذلك
من اهل الكتاب وفي بعض الاخبار انهم كانوا اصابهم قحط
ثم رفع عنهم فصاموه شكرا والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله تصومه في الجاهلية قريش حدثنا
مسلم هو ابن ابرهيم قال اخبرنا وهيب بالتصغير هو
ابن خالد قال اخبرنا ابن طاوس هو عبد الله بن طاوس
عن ابيه طاوس بن كيسان عن ابن عباس رضى الله عنهما
انه قال كانوا يرون اى يعتقدون ان العمرة في اشهر
الحج من الفجور في الارض وكانوا يسمون المحرم صفرا
اى يجعلونه مكانه في الحرمة وذلك هو النسيء المشهور عنهم
كانوا يؤخرون ذا الحجة الى المحرم والمحرم الى صفر وهلم جرا
ويقولون اذا برأ الدبر بفتح الدال المهملة والباء الموحدة
وهو الجرح الذى يحصل على ظهر الابل ونحوه من آثار السفر
وعفا الاثر اى انمحى اثر الدبر وكان البرء والعفو غالبا
بعد انسلاخ شهر ذى الحجة حلت العمرة لمن اعتمر قال
فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه في رابعة
اى صبيحة رابعة من شهر ذى الحجة او ليلة رابعة مهلين
بالحج وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها
عمرة قالوا يا رسول الله اى الحل اى اى شئ من الاشياء
يحل علينا قال الحل كله اى يحل فيه جميع ما يحرم على المحرم حتى الجماع

حيث قال صح

يعني اوجب صيامه صح

والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب التمتع والاقران والافراد ومضى
الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
كانوا يرون العمرة الى قوله فقدم فان ذلك كله من افعال
الجاهلية حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني
قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة قال كان عمرو
هو ابن دينار وفي رواية الاسمعيلي من طريق عبد الرحمن بن بشر
عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار يقول اخبرنا سعيد
بن المسيب التابعي الكبير الفقيه عن ابيه هو المسيب بن حزن
عن جده حزن بفتح المهملة وسكون الزاي وبالنون ابن
ابي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي
وسعيد هذا هو ابو محمد المدني مات سنة اربع وتسعين
في خلافة الوليد بن عبد الملك وهو ابن خمس وسبعين سنة
وكان المسيب بتشديد المثناة التحتية المفتوحة وحكي كسرها
ممن بايع تحت الشجرة وكان تاجرا وقال النووي لم يروِ عن
المسيب الا ابنه سعيد قال وفيه رد على الحاكم ابي عبد الله
الحافظ فيما قال لم يخرج البخاري عن احد ممن لم يروِ عنه الا راوٍ
واحد قال ولعله اراد من غير الصحابة واما حزن فكان من اشراف
قريش في الجاهلية وقد اسلم يوم الفتح وقال ابو عمر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لحزن ما اسمك قال حزن قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بل انت سهل فقال لا لا اغير اسما سمانيه
ابي ويروى انه قال له انما السهولة للحمار قال سعيد بن المسيب
فما زالت الحزونة تعرف فينا حتى اليوم قال اي انه قال
جاء سيل في الجاهلية اي قبل الاسلام فكسا ما بين
الجبلين اي غطى ما بين جبلي مكة المشرفين عليها قال سفيان
هو ابن عيينة الراوي ويقول اي عمرو المذكور ان هذا
الحديث له شان اي قصة طويلة وذكر موسى بن عقبة ان السيل
كان ياتي من فوق الردم الذي باعلى مكة فيخربه فتخوفوا ان يدخل
الماء

اي
صح

ويروى فطبق ما بين
الجبلين قيل اي ملأ ما بين
الجبلين اللذين في جانبي
الكعبة صح

الماء الكعبة فارادوا تشييد بنيانها فكان اول من طلعها
وهدم منها شيئا الوليد بن المغيرة وذكر القصة وحاصلها
انه لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وثلثين سنة
اجتمعت قريش لبنيان الكعبة وكانوا يهمون لذلك ليسقفوها
ويهابون هدمها وانها كانت رضما مبنية بالحجارة فوق
القامة فارادوا رفعها وتسقيفها وذلك ان نفرا سرقوا
كنز الكعبة من البئر التي كانت في جوف الكعبة على يمين من
دخلها وكان عمقها ثلثة اذرع حفرها ابرهيم واسمعيل
عليهما السلام ليكون فيها ما يهدى للكعبة وكان اسم البئر
الاخسف وكان الذي وجد عنده الكنز دويك مولى
بني مليح بن عمرو من خزاعة فقطعت قريش يده وكان
البحر قد رمى بسفينة الى جدة لرجل من تجار الروم فتحطمت
فاخذوا خشبها فاعدوه لتسقيفها وكان بمكة رجل
قبطي نجار فتهيا لهم في انفسهم بعض ما يصلحها وكانت
حية تخرج من بئر الكعبة التي كانت يطرح فيها ما يهدى
لها كل يوم فتتشرف على جدار الكعبة وكانت مما يهابونها
فبينما هي تتشرف على جدار الكعبة ذات يوم كما تصنع
بعث الله اليها طائرا فاختطفها فذهب بها فقالت
قريش انا لنرجو ان يكون الله رضي ما اردنا عندنا عامل
وعندنا خشب وكفانا الله الحية ثم اجتمعت القبائل
من قريش فجمعوا الحجارة لبنائها كل قبيلة على حدة ثم
بنوها حتى بلغ البنيان موضع الركن يعني الحجر الاسود
فاختصموا فيه كل قبيلة تريد ان ترفعه الى موضعه دون
الاخرى فاتفق الامر ان ابا امية بن المغيرة بن عبد الله بن
عمران بن مخزوم وكان عامئذ اسن قريش كلهم قال
يا معشر قريش اجعلوا بينكم فيما تختلفون فيه اول من يدخل
من باب هذا المسجد يقضي بينكم ففعلوا فكان اول داخل

واسمه عمرو بن الياس بن مضر وروى الطبراني باسناد حسن عن
عائشة رضي الله عنها قالت استقام نسب الناس الى معد
بن عدنان ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة واشتقاقه من
المضيرة وهي شيء يصنع من اللبن سمي به لبياض لونه والعرب
تسمي الابيض احمر فلذلك قيل مضر الحمراء وقال ابن سيده سمي
مضر لانه كان مولعا بشرب اللبن الماضر اي الحامض قال
الحافظ العسقلاني وفيه نظر لانه يستدعي ان يكون له اسم غيره
قبل ان يتصف بهذه الصفة نعم يمكن ان يكون هذا اشتقاقه
ولا يلزم ان يكون متصفا به حالة التسمية وهو اول من سن
للعرب الحداء للابل لانه كان حسن الصوت فسقط يوما من بعيره
فوثبت يده فجعل يقول وايداه وايداه فاعنقت له الابل
وامه سودة بنت عك وقيل حبيبة بنت عك وكان على دين
اسمعيل عليه السلام وروى ابن حبيب في تاريخه قال حدثنا ابو جعفر
عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مات
ادد والد عدنان وعدنان ومعد وربيعة ومضر وقيس عيلان
وتميم واسد وضبة على الاسلام على ملة ابرهيم عليه الصلوة
والسلام فلا تذكروهم الا بما يذكر به المسلمون وعن سعيد
بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا
مضر فانه كان مسلما على ملة ابرهيم عليه السلام وعند الزبير
بن بكار من حديث ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما
يرفعه لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اختلف الناس فالحق مع مضر وروي انه
صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اختار هذا الحي من مضر
ولابن سعد من مرسل عبد الله بن خالد رفعه لا تسبوا مضر فانه كان
قد اسلم **من بني النضر بن كنانة** النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة هو ابن كنانة بكسر الكاف ابن خزيمة ابن مدركة بلفظ
الفاعل ابن الياس بن مضر فهذا بيان له لان مضر قبائل وهذا بطن
منه

بن نزار بن معد بن عدنان صح

وقيل انما قيل له مضر الحمراء وقيل لاخيه ربيعة الفرس لانهما اقتسما الميراث فاعطي مضر الذهب وهو يؤنث واعطي ربيعة الخيل صح

منه والنضر اسمه قيس سمي به لوضاءة وجهه وجماله واشراقه
والنضر هو الذهب الاحمر وهو النضار ايضا وامه برة بنت
مر بن اد بن طابخة وكنية النضر ابو يخلد كني بابنه يخلد وروى
احمد وابن سعد من حديث الاشعث بن قيس الكندي
قال قلت يا رسول الله انا نزعم انكم منا يعني من اليمن فقال نحن
بنو النضر بن كنانة وروى ابن سعد من حديث عمرو بن العاص
رضي الله عنهما باسناد فيه ضعف مرفوعا انا محمد بن عبد الله
وانتسب حتى بلغ النضر بن كنانة قال فمن قال غير ذلك فقد كذب
انتهى والى النضر ينتهي انساب قريش وسياتي بيان ذلك
في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى والى كنانة يجتمع انساب
اهل الحجاز وقد روى مسلم من حديث واثلة مرفوعا ان الله
اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى من كنانة قريشا واصطفى
من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم حدثنا موسى هو
ابن اسمعيل التبوذكي قال اخبرنا عبد الواحد قال اخبرنا
كليب بن وائل قال حدثتني ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم
واظنها زينب الظاهر ان قائله موسى لان قيس بن حفص
في الرواية السابقة قد جزم بانها زينب وشيخهما واحد
لكن اخرجه الاسمعيلي من رواية حبان بن هلال عن عبد الواحد
وقال ولا اعلمها الا زينب فعلى هذا كان الشك فيه من شيخهما
عبد الواحد كان يجزم بها تارة ويشك فيها اخرى قالت
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
انا او رد هذا النهي هنا مع ان الغرض منه سياق اخر
الحديث لكونه سمع الحديث على هذه الصورة فلم يحذف
من السياق على انه لم يطرد له في ذلك عمل فانه تارة ياتي بالحديث
على وجهه كما صنع هنا وتارة يقتصر على موضع حاجته منه كما تقدم
في عدة مواطن عن الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة

وطابخة لقب عامر بن الياس بن مضر لقبه بذلك ابوه لما طبخ الضب حررت

بجيلة

على امراة من احمس بالمهملتين وفتح الميم وهي قبيلة من بجيلة
واغرب ابن التين فقال المراد امراة من الحمس وهم من قريش
يقال لها زينب هي بنت المهاجر روى حديثها محمد بن سعد
في الطبقات من طريق عبد الله بن جابر الاحمسي عن عمته
زينب بنت المهاجر قالت خرجت حاجة فذكر هذا الحديث
وذكر ابو موسى المديني في ذيل الصحابة ان ابن منده ذكر
في تاريخ النساء له ان زينب بنت جابر ادركت النبي صلى
الله عليه وسلم وروت عن ابي بكر رضي الله عنها وروى عنها
عبد الله بن جابر وهي عمته قال وقيل هي بنت المهاجر بن جابر
وذكر الدارقطني في العلل ان في رواية شريك وغيره عن اسمعيل
بن ابي خالد في حديث الباب انها زينب بنت عوف
قال وذكر ابن عيينة عن اسمعيل انها جدة ابرهيم بن المهاجر
قال الحافظ العسقلاني والجمع بين هذه الاقوال ممكن بان
من قال بنت المهاجر نسبها الى ابيها او بنت جابر نسبها
الى جدها الادنى او بنت عوف نسبها الى جدها الاعلى
والله تعالى اعلم فرآها لا تكلم فقال ما لها لا تكلم بحذف
التاء في الموضعين قالوا حجت مصمتة بضم الميم
وسكون المهملة بلفظ اسم الفاعل اي ساكتة يقال اصمت
اصماتا وصمت صموتا وصمتا والاسم الصمت بالضم
قال لها تكلمي فان هذا اي ترك الكلام لا يحل هذا اي
الاصمات من عمل الجاهلية وقد وقع عند الاسمعيلي من وجه
آخر عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان المراة قالت له
كان بيننا وبين قومك في الجاهلية شر فحلفت ان الله ان
عافي من ذلك ان لا اكلم احدا حتى احج فقال ان الاسلام
يهدم ذلك فتكلمي وللفاكهي من طريق زيد بن وهب عن ابي بكر
رضي الله عنه نحوه وقد استدل بقول ابي بكر رضي الله عنه هذا
ان من حلف لا يتكلم لا ينعقد نذره واستحب له ان يتكلم
ولا كفارة عليه

ولا كفارة عليه لان ابا بكر رضي الله عنه اطلق ان ذلك
لا يحل وانه من فعل الجاهلية وان الاسلام هدم ذلك
ولم يامرها بالكفارة ولا يقول ابو بكر رضي الله عنه مثل هذا
الا عن توقيف فيكون في حكم المرفوع ويؤيد ذلك حديث
ابن عباس رضي الله عنهما في قصة ابي اسرائيل الذي نذر
ان يمشي ولا يركب ولا يستظل ولا يتكلم فامره النبي
صلى الله عليه وسلم ان يركب ويستظل ويتكلم
وحديث علي رضي الله عنه رفعه لا يتم بعد احتلام ولا صمت
يوم الى الليل اخرجه ابو داود وقال الخطابي في شرحه
كان من نسك اهل الجاهلية الصمت فكان يعتكف
اليوم والليلة ويصمت فنهوا عن ذلك وامروا بالنطق
بالخير وقد تقدمت الاشارة الى حديث ابن عباس رضي
الله عنهما في كتاب الحج ويأتي الكلام عليه في كتاب الايمان
والنذور ان شاء الله تعالى وقال ابن قدامة في المغني
ليس من شريعة الاسلام الصمت عن الكلام وظاهر
الاخبار التحريم واحتج بحديث ابي بكر وحديث علي رضي الله عنه
المذكور قال فان نذر ذلك لم يلزمه الوفاء به وبهذا قال
الشافعي واصحاب الراي ولا نعلم فيه خلافا انتهى وكلام
الشافعية يقتضي ان مسالة النذر ليست منقولة
فان الرافعي ذكر في كتاب النذر ان في تفسير ابي نصر القشيري
عن القفال قال من نذر ان لا يكلم الادميين يحتمل ان يقال
يلزمه لانه مما يتقرب به ويحتمل ان يقال لا لما فيه من
التضييق والتشديد وليس ذلك من شرعنا كما لو
نذر الوقوف في الشمس قال ابو نصر فعلى هذا يكون
نذر الصمت في تلك الشريعة لا في شريعتنا ذكره
في تفسير سورة مريم عند قولها اني نذرت للرحمن صوما
وقال ابن الرفعة في قول الشيخ ابي اسحق في التنبيه

ويكره له صمت يوم الى الليل قال في شرحه اذ لم يؤثر ذلك بل جاء
في حديث ابن عباس رضي الله عنهما النهي عنه ثم قال نعم قد ورد
في شرع من قبلنا فان قلنا انه شرع لنا لم يكره الا انه لا يستحب
قاله ابن يونس قال وفيه نظر لان الماوردي قال روي عن ابن عمر
رضي الله عنهما مرفوعا صمت الصائم تسبيح قال فان صح دل على
مشروعية الصمت والا فحديث ابن عباس رضي الله عنهما اقل
درجاته الكراهة قال وحيث قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا
فذلك اذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه انتهى والحديث المذكور لا يثبت
وقد اورده صاحب مسند الفردوس من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
وفي اسناده الربيع بن بدر وهو ساقط ولو ثبت لما افاد المقصود
لان لفظه صمت الصائم تسبيح ونومه عبادة ودعاؤه مستجاب
فالحديث يساق في ان افعال الصائم كلها محبوبة لا ان الصمت
بخصوصه مطلوب وقد قال الروياني في البحر في اواخر الصيام
فرع جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان وليس له اصل
في شرعنا بل في شرع من قبلنا فيخرج جواز ذلك على الخلاف فيها
في المسألة انتهى قال الحافظ العسقلاني وليتعجب ممن نسب
تخريج مسألة النذر الى نفسه من المتأخرين واما الاحاديث الواردة
في الصمت وفضله كحديث من صمت نجا اخرجه الترمذي من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما وحديث ايسر العبادة
الصمت اخرجه ابن ابي الدنيا بسند مرسل رجاله ثقات الى غير ذلك
فلا يعارض ما جزم به الشيخ ابو اسحق من الكراهة لاختلاف المقاصد
في ذلك فان الصمت المباح المرغوب فيه ترك الكلام الباطل
وكذا المباح الذي يجر الى شيء من ذلك والصمت المنهي عنه ترك
الكلام في الحق لمن يستطيعه وكذا المباح الذي يستوي طرفاه
والله تعالى اعلم فتكلمت فقالت من انت قال اي ابو بكر رضي
الله عنه امرؤ من المهاجرين قالت اي المهاجرين قال
من قريش قالت من اي قريش قال انك لسؤول اي كثيرة السؤال
وهذه

في ان افعال الصائم

المرغب فيه

وهذه الصيغة يستوي فيها المذكر والمؤنث انا ابو بكر
قالت ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح الذي
جاء الله به بعد الجاهلية اي على دين الاسلام وما اشتمل
عليه من العدل ووضع كل شيء في محله واجتماع الكلمة ونصر
المظلوم قال اي ابو بكر رضي الله عنه بقاؤكم عليه ما استقامت
لكم ائمتكم كذا في رواية الكشميهني باللام وفي رواية غيره
ما استقامت بكم بالباء ومحصل الاستقامة الدوام على
طاعة الله تعالى وعدم الخروج عن حدود الله تعالى ووقت
البقاء بالاستقامة اذ باستقامتهم تقام الحدود
وتؤخذ الحقوق ويوضع كل شيء في موضعه قالت وما
الائمة قال اما كان لقومك رؤوس واشراف يأمرونهم
فيطيعونهم قالت بلى قال فهم اولئك على الناس
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هذا من عمل الجاهلية
حدثنا فروة بفتح الفاء وسكون الراء ابن ابي المغراء
بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابو القاسم
الكندي الكوفي وهو من افراد البخاري قال اخبرنا علي
بن مسهر بلفظ الفاعل من الاسهار عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت اسلمت امرأة سوداء قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمها وذكر عمر بن شبة في طريق له انها كانت بمكة
وانه لما وقع لها ذلك هاجرت الى المدينة واسلمت لبعض
العرب وكان لها حفش بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها
معجمة وهو البيت الضيق الصغير وقال ابو عبيدة الحفش
هو الدرج في الاصل ثم سمي به البيت الصغير لشبهه في الضيق
في المسجد قالت فكانت تأتينا فتحدث عندنا فاذا فرغت
من حديثها قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا
الا انه من بلدة الكفر انجاني . الوشاح بكسر الواو ويقال له

وقد مر في آخر الجنائز

اشاح ايضا وهو شئ ينسج عريضا من اديم وربما رصع بالجواهر والخرز وتشده المراة بين عاتقيها وكشحيها والتعاجيب العجائب لا واحد لها من لفظها ويروى من تباريح ربنا والتباريح جمع تبريح وهو المشقة والشدة فلما اكثرت قالت لها عائشة رضي الله عنها وما يوم الوشاح قالت خرجت جويرية لبعض اهلي وعليها وشاح من ادم فسقط منها فانحطت عليه الحديا مصغر الحداة على وزن العنبة وهي تحسبه لحما فاخذته ويروى فاخذت فاتهموني به فعذبوني حتى بلغ من امري انهم طلبوا في قبلي فبيناهم حولي وانا في كربي بفتح الكاف وسكون الراء ويروى بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة اي شدة اذ اقبلت الحديا حتى وازت اي قابلت وحاذت ويروى آزت برؤسنا ثم القته فاخذوه فقلت لهم هذا الذي اتهمتموني به وانا منه بريئة وتقدم هذا الحديث في ابواب المساجد في باب نوم المراة في المسجد من كتاب الصلوة باتم منه ومضى الكلام فيه ومطابقته للترجمة من حيث انه يدل على ما كان عليه اهل الجاهلية من الجفاء في الفعل والقول الا يرى ان الذين اتهموا هذه المراة السوداء كيف جفوها وعذبوها وبالغوا فيه حتى فتشوها في قبلها حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال اخبرنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للتنبيه فيدل على تحقيق ما بعدها من كان حالفا يعني من اراد ان يحلف لتاكيد فعل او قول فلا يحلف الا بالله لان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به غيره وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما لان احلف بالله تعالى مائة مرة فآثم خير من ان احلف بغيره فابر ويكره الحلف بغير اسماء الله تعالى وصفاته وسواء في ذلك النبي والكعبة والملائكة

وقوله من بلدة الكفر ويروى من دار الكفر

والآبائهم

والآباء والحيوة والروح وغير ذلك فان قيل قد اقسم الله تعالى بمخلوقاته كقوله والصافات والذاريات والعاديات فالجواب ان الله تعالى يقسم بما يشاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه وكانت ويروى فكانت بالفاء قريش تحلف بآبائهم ويروى بآبائها يقول واحد منهم عند ارادة الحلف وابي افعل كذا وابي لا افعل كذا وحق ابي او وتربة ابي ونحو ذلك فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تحلفوا بآبائكم لان هذا من ايمان الجاهلية وفي رواية مسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفي رواية لا تحلفوا بالطواغيت ولا بآبائكم قال النووي فان قيل هذا الحديث مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق فجوابه ان هذه كلمة تجري على اللسان لا يقصد بها اليمين وقال غيره بل هو من جملة ما يزاد في الكلام لمجرد التقرير والتاكيد ولا يراد به القسم كما تزاد صيغة النداء لمجرد الاختصاص دون القصد الى النداء كما يقال نحن ايتها الجماعة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معناه فان فيه النهي عن الحلف بالآباء لانه من افعال الجاهلية وقد اخرجه مسلم في الايمان والنذور واخرجه النسائي فيه ايضا. حدثنا يحيى بن سليمن هو ابو سعيد الجعفي سكن مصر قال المنذري قدم مصر وحدث بها وتوفي بها سنة ثمان ويقال سبع وثلثين ومائتين وهو من افراد البخاري قال حدثني بالافراد ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ايضا عمرو وهو ابن الحارث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه حدثه ان القاسم اي ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه كان يمشي بين يدي الجنازة وفيه خلاف فعند الشافعية المشي امام الجنازة افضل وعند الحنفية وراءها افضل لانها متبوعة وبه قال في رواية

مالك

وعنه الافضل ان تكون المشاة امامها والركبان خلفها وبه قال احمد
ولا يقوم لها اى ولا يقوم القاسم للجنازة ويخبر اى القاسم
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانت الجاهلية وفى رواية
كان اهل الجاهلية يقومون لها اى اذا رأوها وظاهره ان عائشة
رضى الله عنها لم يبلغها امر الشارع بالقيام لها فرأت ان ذلك
من الامور التى كانت تفعل فى الجاهلية وقد جاء الاسلام بمخالفتهم
ولكن الشارع فعله واختلف فى نسخه فقالت الشافعية ومالك
هو منسوخ بجلوسه صلى الله عليه وسلم والمختار انه باق وبه قال
ابن الماجشون قال هو على التوسعة والقيام فيه اجر وحكمه باق
وقال ابو حنيفة اذا تقدمها لم يجلس حتى يحضر ويصلى عليها
وقد تقدم الاختلاف فى المسألة فى كتاب الجنائز وهذا الحكم من جملة
الاحكام التى استدركتها عائشة رضى الله عنها على الصحابة رضى الله عنهم
لكن كان جانبهم فيها ارجح ويقولون اذا رأوها كنت فى اهلك
ما انت مرتين اى يقولون ذلك مرتين وكلمة ما موصولة وبعض
صلتها محذوف والتقدير كنت فى اهلك الذى انت فيه اى الذى
انت فيه الآن كنت فى الحيوة مثله ان خيرا فخير وان شرا فشر وذلك
لانهم كانوا لا يؤمنون بالبعث لكن كانوا يعتقدون ان الروح
اذا خرجت تصير طيرا فان كان من اهل الخير كان روحه من صالحى
الطير والا فبالعكس ويحتمل ان يكون قولهم هذا دعاء للميت ويحتمل
ان تكون كلمة ما نافية ولفظ مرتين من تمام الكلام اى لا تكون فى اهلك
مرتين بل المرة الواحدة التى كنت فيهم انقضت ولست بعائدة
اليهم مرة اخرى كما هو معتقد الكفار حيث قالوا ان هى الا حياتنا
الدنيا ويحتمل ان تكون استفهامية اى كنت فى اهلك شريفا مثلا
فاى شئ انت الآن يقولون ذلك حزنا [illegible] ومطابقة
الحديث للترجمة فى قولها كانت الجا[illegible] اخره حدثنى بالافراد
عمرو بن عباس بتشديد الموحدة ابو عثمان البصرى وهو من افراده
قال اخبرنا عبد الرحمن هو ابن مهدى بن حسان العنبرى البصرى

قال

ولا شك ان الناظر الى الجنازة
المعتبر يحصل له من هذا النظر
الاستذكار لما سيجرى عليه
واعظام ما هو صائر اليه
والاهتمام بما يزلفه وينجيه من
شدائده وكربه والاستيقاظ
من سنة الغفلة والانتباه
من رقدة الدعة والتفكر فى
حاله ومآله والتأمل فى ادبار
امره واقباله والتيقن بانه
سيصير مثل الذى يمر عليه عن
قريب وانه كان مثله قبل ذلك
بقليل فاذا حصلت له تلك
العبرة لا تنقطع عنه العبرة
ويزول عنه طول الامل ويترقب
سرعة حلول الاجل قال الشاعر
وقل ان ابقى وفى كل ساعة
تمر بى الموتى تهز نعوشها
وهل انا الا مثلهم غير ان لى
بقايا ليال فى الزمان اعيشها
وقال الفرزدق

قال اخبرنا سفيان هو الثورى عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعى الكوفى عن عمرو بن ميمون الاودى ابو عبد الله الكوفى
ادرك الجاهلية وكان بالشام ثم سكن الكوفة انه قال قال عمر
رضى الله عنه ان المشركين كانوا لا يفيضون من الافاضة
وهى الدفع هنا وكل دفعة افاضة والمعنى لا يدفعون من جمع بفتح
الجيم وسكون الميم بعدها عين مهملة وهى المزدلفة حتى تشرق
بضم التاء وكسر الراء وهو المعروف وقال ابن التين ضبط بفتح اوله
وضم الراء الشمس على ثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون
المثناة التحتية وآخره راء هو جبل معروف بمكة فخالفهم النبى
صلى الله عليه وسلم فدفع قبل ان تطلع الشمس ويروى فافاض
بدل فدفع والحديث قد مضى فى الحج فى باب متى يدفع من جمع وقد مضى
الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان المشركين الخ
حدثنى بالافراد اسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه
قلت لابى اسامة هو حماد بن اسامة حدثكم يحيى بن المهلب
بضم الميم وفتح الهاء وتشديد اللام المفتوحة وبالموحدة
ابو كدينة بضم الكاف وفتح الدال المهملة وسكون المثناة
التحتية وفتح النون البجلى الكوفى قال الكلاباذى روى عنه
ابو اسامة حديثا موقوفا فى ايام الجاهلية وليس له فى البخارى
سوى هذا الموضع اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
هو ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى عن عكرمة هو مولى ابن عباس
رضى الله عنهما وكأسا دهاقا يعنى روى حصين عن عكرمة
فى تفسير قوله تعالى وكأسا دهاقا قال ملأى متتابعة
يعنى من غير انقطاع [illegible]
[illegible] يقال ادهقت الكاس اذا ملأتها وادهقت
له اذا تابعت له السقى وقيل اصل الدهق الضغط والمعنى
انه ملأ اليد بالكاس حتى لم يبق فيها متسع لغيرها قال اى عكرمة
وهو موصول بالاسناد المذكور وقال ابن عباس رضى الله عنهما

كذا جمع بينهما وهما قولان لاهل اللغة صح

سمعت ابى هو العباس بن عبد المطلب يقول فى الجاهلية
اراد انه سمع العباس يقول ذلك قبل ان يسلم فقوله فى الجاهلية
نسبية لا مطلقة لان ابن عباس رضى الله عنهما لم يدرك
الجاهلية التى هى قبل البعثة لانه لم يولد الا بعد البعث بنحو
عشر سنين اسقنا كاسا دهاقا وفى رواية الاسمعيلى
من وجه آخر عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس سمعت ابى
يقول لغلامه ادهق لنا اى املأ لنا او تابع لنا انتهى
وهو بمعنى ما ساقه البخارى ومطابقة الحديث للترجمة فى
قوله فى الجاهلية حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين
قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير
الكوفى عن ابى سلمة اى ابن عبد الرحمن ولاحمد عن عبد الرحمن
بن مهدى عن الثورى حدثنا عبد الملك بن عمير ولمسلم
من هذا الوجه عن عبد الملك حدثنا ابو سلمة عن ابى هريرة
رضى الله عنه ولمسلم من طريق اسرائيل عن عبد الملك عن ابى سلمة
بن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة رضى الله عنه قال قال النبى
صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد
كلمة اصدق افعل تفضيل يدل على المبالغة فى الصدق
[illegible] وفى رواية مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب
كلمة لبيد اى وقد رويت هذه اللفظة بالفاظ مختلفة اصدق
كلمة اصدق بيت قاله الشاعر كما رواه مسلم من طريق شعبة
وزائدة عن عبد الملك بلفظ ان اصدق بيت قاله الشاعر
وليس فى رواية شعبة ان ويروى اصدق بيت قالته الشعراء
ويروى اشعر كلمة قالتها العرب ذكره ابن مالك فى شرحه
للتسهيل قال الحافظ العسقلانى فلولا ان فى حفظ
شريك مقالا لرفع هذا اللفظ يعنى لفظ اشعر الاشكال
الذى ابداه السهيلى على رواية الصحيح بلفظ اصدق اذ
لا يلزم من لفظ اشعر ان يكون اصدق انتهى وسيأتى الاشكال
الذى

قاله العينى
وقال الحافظ العسقلانى
هو الثورى صح

من طريق شريك عن
عبد الملك صح

الذى ابداه السهيلى على رواية الصحيح وكل الروايات المذكورة
من وصف المعانى مبالغة بما يوصف به الاعيان كقولهم شعر
شاعر وخوف خائف وموت مائت ثم يصاغ منه افعل
باعتبار ذلك المعنى فيقال شعرك اشعر من شعره وخوفى اخوف
من خوفه ثم ان قوله كلمة من اطلاق الكلمة على الكلام والمراد هنا
البيت الذى ذكر شطره ويحتمل ان يراد القصيدة كلها ويؤيد
الاول رواية مسلم بلفظ اصدق بيت الا كل شئ ما خلا
الله باطل كلمة الا حرف استفتاح فيصدر بها الجملة الاسمية
والفعلية ولفظ كل اذا اضيف الى النكرة يقتضى عموم الافراد
واذا اضيف الى المعرفة يقتضى عموم الاجزاء فيظهر ذلك
فى كل رمان ماكول وكل الرمان ماكول فالاول صحيح دون الثانى
وقوله ما خلا الله كلمة خلا وعدا اذا وقعا صلة لما المصدرية
وجب ان يكونا فعلين لان الحرف لا يوصل بالحرف فوجب ان يكونا
فعلين فوجب النصب فلفظة الجلالة منصوبة بقوله خلا وقوله
كل شئ مبتدأ وقوله باطل خبره فان قيل كيف يوصف كل شئ بالبطلان
مع انه راجح الطاعات والعبادات فى ذلك وهى حق لا محالة
وكذا قوله صلى الله عليه وسلم فى دعائه بالليل انت الحق وقولك الحق
والجنة حق والنار حق الخ وهذا هو الاشكال الذى ابداه السهيلى
فالجواب ان المراد من قوله ما خلا الله ما عداه وما عدا صفاته الذاتية
والفعلية من رحمته وعذابه وغير ذلك فلذلك ذكر الجنة والنار
او المراد بالبطلان الفناء والزوال لا الفساد وكل شئ سوى الله تعالى
جائز عليه الفناء لذاته حتى الجنة والنار وانما تبقيان بابقاء الله تعالى
لهما وخلق الدوام لاهلها وكذا كل شئ لا يزول فبابقاء الله تعالى
والحق على الحقيقة من لا يجوز عليه الزوال لذاته ولعل هذا هو السر
فى اثبات الالف واللام فى قوله انت الحق وقولك الحق ووعدك
الحق وفى حذفهما عند ذكر غيرهما والله تعالى والنصف الاخير للبيت
وكل نعيم لا محالة زائل وهو من قصيدة من الطويل وجملتها عشرة ابيات

بال جمعوه وقالوا يا رسول الله قد هدانا الله بك وانت ابن اختنا
وتعروك نوائب وحقوق وما لك سعة فاستعن بهذا على ما
ينوبك فنزلت ورده والله تعالى اعلم وقد روي في فضيلة
حب آل محمد صلى الله عليه وسلم آثار كثيرة منها ما روي عنه صلى الله
عليه وسلم من مات على حب آل محمد مات شهيدا الا ومن مات على حب
آل محمد مات مغفورا له الا ومن مات على حب آل محمد مات تائبا
الا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمنا مستكمل الايمان الا
ومن مات على حب آل محمد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير
الا ومن مات على حب آل محمد يزف الى الجنة كما تزف العروس
الى بيت زوجها الا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره
بابان الى الجنة الا ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار
ملائكة الرحمة الا ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة
الا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين
عينيه آيس من رحمة الله الا ومن مات على بغض آل محمد مات
كافرا الا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة ذكره
صاحب الكشاف والله اعلم بصحته ثم مطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان صلة الرحم تحتاج الى معرفة النسب التي تتحقق بها
صلة الرحم ووجه ذكره عقيب الحديث السابق ان الاية المذكورة فيه
انه لم يكن بطن من قريش الا وللنبي صلى الله عليه وسلم فيه قرابة
فيقتضي هذا التفصيل قريش على غيرهم والحديث قد اخرجه الترمذي
ايضا في التفسير وقال حسن صحيح وكذا اخرجه النسائي فيه
حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس هو ابن
ابي حازم البجلي عن ابي مسعود هو عقبة بن عمرو الانصاري
البدري يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم يعني يرفعه الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهو اعم من ان سمع من النبي صلى الله عليه وسلم او من غيره عنه
قال من ههنا اي من جهة المشرق جاءت الفتن نحو المشرق

قوله ابن اختنا لان ام عبد المطلب وهي سلمى بنت زيد النجارية من الانصار وفي بعض التواريخ ان اخوال آمنة ام رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا من الانصار من كشف الكشاف

قوله مطابقته لجزء الترجمة الثاني اعني قوله وقوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ولعله لذلك فصله عما قبله بلفظ باب على ما في بعض النسخ صح

هو بيان او بدل لقوله ههنا اي واشار الى جهة المشرق وذكر
الفعل بلفظ الماضي مبالغة في تحقق وقوعه وان كان المراد ان
ذلك سيجيء وقد تقدم في بدء الخلق من وجه آخر عن اسمعيل
حدثني قيس عن عقبة بن عمرو ابي مسعود قال اشار النبي صلى الله عليه
وسلم بيده نحو اليمن فذكر الحديث والجفاء وغلظ القلوب قال القرطبي
هما شيئان لمعنى واحد كقوله تعالى قال انما اشكو بثي وحزني
الى الله البث هو الحزن ويحتمل ان يقال المراد بالجفاء ان القلب
لا يلين لموعظة ولا يخشع لتذكرة والمراد بالغلظ انها لا تفهم
المراد ولا تعقل المعنى وقد مضى في الرواية التي في بدء الخلق
بلفظ القسوة بدل الجفاء في الفدادين بالتشديد وهم الذين
تعلو اصواتهم في حروثهم ومواشيهم وهي بالتخفيف جمع الفدان البقر
التي تحرث واحدها فدان مشددا وقال ابن الاثير يقال فد الرجل
يفد فديدا اذا اشتد صوته وقيل الفدادون هم المكثرون من
الابل وقيل هم الجمالون والبقارون والحمارون والرعيان اهل
الوبر اي اهل البوادي والوبر بفتح الواو والباء الموحدة وآخره
راء وهو من الابل سمي بذلك لانهم يتخذون بيوتهم منه عند
اصول اذناب الابل والبقر وهو عبارة عن جلبتهم عند سوقها
في ربيعة ومضر بدل من الفدادين والحديث قد مضى في بدء
الخلق ومطابقة هذا الحديث وما بعده للترجمة من حيث اشتمالها
على ذكر القبائل حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها الكبر
والعجب يقال فيه خيلاء ومخيلة اي كبر ومنه اختال فهو مختال في
الفدادين اهل الوبر قال الداودي تريد الفخر والخيلاء في الفدادين
وهم وانما نسب اليهم الجفاء وغلظ القلوب وانما الفخر والخيلاء من
لانهم اصحاب الخيل والسكينة اي السكون والوقار في اهل الغنم

الفخر بيان

من العرب اطلق زمانه قال فرجوت ان اكونه قال ثم نظرت فاذا هو من بني عبد مناف فنظرت فيهم فلم ار مثل عتبة فلما جاوز الاربعين عرفت انه ليس هو قال ابو سفيان فمضت الايام حتى ظهر محمد صلى الله عليه وسلم فقلت لامية قال نعم انه لهو قلت افلا تتبعه قال استحيي من فتيات ثقيف اني كنت اقول لهن انني انا هو ثم اصير تابعا لغلام من بني عبد مناف وذكر ابو الفرج الاصبهاني انه قال عند موته انا اعلم ان الحنيفية حق ولكن الشك يداخلني في محمد وقال ايضا وقيل لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ امية ابنيه وهرب بهما الى اليمن ثم عاد الى الطائف ومات في السنة الثانية من الهجرة وروي انه عاش حتى ادرك وقعة بدر ورثى من قتل بها من الكفار كما سياتي شيء من ذلك في ابواب الهجرة وكان شاعرا مجيدا الا انه لقراءته الكتب المنزلة كان ياتي في شعره باشياء لا يعرفها العرب فلذلك العلماء لا يحتجون بشعره وروى مسلم عن الشريد بفتح الشين المعجمة بن سويد قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل معك من شعر امية بن الصلت شيء قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقال لقد كاد يسلم في شعره وروى الفاكهي وابن منده من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان الفارعة بنت ابي الصلت اخت امية اتت النبي صلى الله عليه وسلم فانشدته من شعر امية فقال آمن شعره وكفر قلبه ويروى قال لقد كاد ان يسلم في شعره ولفظة كاد من افعال المقاربة وهو ما وضع لدنو الخبر رجاء او حصولا او اخذا فيه تقول كاد زيد يخرج وكاد ان يخرج فقوله صلى الله عليه وسلم وكاد امية بن الصلت ان يسلم اي قارب امية الاسلام ولكنه لم يسلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كلام لبيد وامية شيء من شعر الجاهلية حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله

ولموته قصة طويلة اخرجها البخاري في تاريخه والطبراني وفيها صح

عبد الله المدني ابن اخت مالك بن انس الامام قال حدثني بالافراد اخي هو عبد الحميد يكنى ابا بكر المدني عن سليمن بن بلال هو ابو ايوب القرشي التيمي المدني عن يحيى بن سعيد هو الانصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها والاسناد كله مدنيون وفيه رواية القرين عن القرين ورواية الاكبر سنا عن الاصغر منه يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم قالت كان لابي بكر اي الصديق رضي الله عنه غلام قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه ووقع لابي بكر رضي الله عنه مع النعيمان بن عمرو واحد الاحرار من الصحابة قصة ذكرها عبد الرزاق باسناد مرسل انهم نزلوا بماء فجعل النعيمان يقول لهم يكون كذا وكذا فياتونه بالطعام فيرسله الى اصحابه فبلغ ابا بكر رضي الله عنه فقال اراني آكل كهانة النعيمان منذ اليوم ثم ادخل يده في حلقه فاستقاءه ولابي بكر رضي الله عنه قصة اخرى في نحو هذه اخرجها يعقوب بن شيبة في مسنده من طريق نبيح العنزي عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كنا ننزل رفاقا فنزلت في رفقة فيهم ابو بكر رضي الله عنه على اهل ابيات فيهم امراة حبلى ومعنا رجل فقال لها ابشرك ان تلدي ذكرا قالت نعم فسجع لها اسجاعا فاعطته شاة فذبحها وجلسنا ناكل فلما علم ابو بكر رضي الله عنه بالقصة قام فتقيا كل شيء اكل يخرج بضم الياء من الاخراج الخراج اراد انه ياتي له بما يكسبه من الخراج وهو ما يقرره السيد على عبده من مال يحضره له ويدفعه اليه من كسبه وقال الكرماني يخرج من التخريج اي يعطي كل يوم لسيده خراجا عينه السيد وضربه عليه وكان ابو بكر ياكل من خراجه فجاء يوما بشيء فاكل منه ابو بكر فقال له الغلام تدري ما هذا فقال ابو بكر وما هو وفي رواية الاسمعيلي من وجه آخر من طريق اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم كان لابي بكر غلام

وكان يجيء بكسبه فلا يأكل منه حتى يسأله فأتاه ليلة بكسبه
فأكل منه ولم يسأله ثم سأله قال كنت تكهنت لانسان
في الجاهلية قال الحافظ العسقلاني لم اعرف اسمه ويحتمل ان يكون
المراة المذكورة في حديث ابي سعيد رضي الله عنه وما احسن
من الاحسان الكهانة وهي الاخبار عما سيكون من غير دليل
شرعي وكان هذا كثيرا في الجاهلية خصوصا قبل ظهور النبي
صلى الله عليه وسلم والواو [illegible] في وما احسن للحال الا اني
خدعته فلقيني فاعطاني بذلك اي بمقابلة ما تكهنت
له فهذا الذي اكلت منه فادخل ابو بكر يده فقاء
اي استفرغ كل شيء في بطنه وانما استقاءه ابو بكر رضي الله عنه
تنزها لان امر الجاهلية وضع ولو كان في الاسلام لغرم مثل ما اكل
او قيمته ان لم يكن مما يقضى فيه بالمثل ولم يكفه القيء كذا قال
وقال الحافظ العسقلاني والعيني والذي يظهر ان ابا بكر رضي الله عنه
انما قاء لما ثبت من النهي عن حلوان الكاهن وحلوان الكاهن
ما يأخذه على كهانته والمحصل من المال بطريق الخديعة حرام
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله كنت تكهنت لانسان في الجاهلية
حدثنا مسدد قال اخبرنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن عبيد الله هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
انه قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور
الى حبل الحبلة قال وحبل الحبلة ان تنتج الناقة ما
في بطنها ثم تحمل التي نتجت فنهاهم النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك والحديث قد مضى في كتاب البيوع في باب
بيع الغرر وحبل الحبلة ومضى الكلام فيه مستوفى هناك
ومطابقته للترجمة في قوله كان اهل الجاهلية يتبايعون
حدثنا ابو النعمان قال اخبرنا مهدي قال غيلان
بفتح الغين المعجمة وسكون المثناة التحتية بن جرير بفتح
الجيم

قال ابن التين

وحبل الحبلة بالمهملتين والموحدتين المفتوحتين في اللفظين وهو نتاج النتاج وولد الجنين كرماني

تنتج

ابو محمد بن الفضل السدوسي

الجيم المعولي الازدي البصري مات سنة تسع وعشرين
ومائة كنا نأتي انس بن مالك رضي الله عنه فيحدثنا عن
الانصار فكان يقول لي ويروى كان يقول لي بدون الفاء
فعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا وفعل قومك
كذا وكذا يوم كذا وكذا يحتمل ان يشير به الى وقائعهم
في الجاهلية كما يحتمل ان يشير الى وقائعهم في الاسلام فبالاحتمال
الاول تقع المطابقة بين الحديث وبين الترجمة وانما خاطب
انس رضي الله عنه غيلان بان الانصار قومه وليس هو
من الانصار باعتبار النسبة الاعمية الى الازد فانها
تجمعهم والحديث [illegible] اخرجه النسائي ايضا في التفسير
القسامة في الجاهلية ثبت عند الاكثر عن الفربري هاهنا
ترجمة القسامة في الجاهلية ولم تقع عند النسفي وهو
اوجه لان الجميع من ترجمة ايام الجاهلية ويظهر ذلك من
الاحاديث التي اوردها تلو هذا الحديث وفي بعض النسخ
باب القسامة في الجاهلية والقسامة بفتح القاف هي
اقسام المتهمين بالقتل على نفي القتل عنهم ويقال هي قسمة
اليمين عليهم وعند الشافعية قسمة اولياء الدم الايمان
على انفسهم بحسب استحقاقهم الدم او اقسامهم ولا يلزم
عليهم تحليف اهل الجاهلية المدعى عليهم اذ لا حجة في فعلهم
حدثنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو المقعد وقد تكرر
ذكره قال اخبرنا عبد الوارث هو ابن سعيد ابو عبيدة
البصري قال اخبرنا قطن بفتح القاف والطاء المهملة
بعدها نون هو ابن كعب ابو الهيثم بفتح الهاء والمثلثة
بينهما تحتية ساكنة القطعي بضم القاف وفتح المهملة الاولى
البصري قال اخبرنا ابو يزيد [illegible] من الزيادة المدني
ويقال له المديني بزيادة المثناة التحتية بصري ايضا ولعل
اصله كان من المدينة ولكن لم يرو عنه احد من اهل المدينة

ثقة عندهم

وسئل عنه مالك فلم يعرفه ولا يعرف اسمه وقد وثقه ابن معين
وغيره وليس له ولا للراوي عنه في البخاري الا هذا الحديث **عن عكرمة**
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان اول قسامة بفتح القاف
وتخفيف المهملة هي اليمين وهي في عرف الشرع حلف معين عند
التهمة بالقتل على الاثبات او النفي وقيل هي مأخوذة من قسمة الايمان
على الحالفين كما مر آنفا **كانت في الجاهلية لفينا** في محل الرفع
على انه خبر لقوله ان اول قسامة واللام فيه للتاكيد **بني هاشم**
مجرور لانه بدل من الضمير المجرور ويحتمل ان يكون نصبا على التمييز
او على النداء بحذف الاداة وتعقبه العيني بانه لا وجه
لان يكون نصبا على التمييز لان التمييز ما يرفع الابهام المستقر
عن ذات مذكورة او مقدرة والمراد بالابهام المستقر ما كان
بالوضع اي ما وضعه الواضع مبهما وليس في قوله لفينا ابهام
بحسب الوضع ولا وجه ايضا لان يكون منصوبا على النداء
لان المنادى غير المنادى انتهى وانت خبير بانه ليس المراد
هنا حقيقة النداء بل هو في صورة النداء حال مما قبله على الاختصاص
فليتامل وقد اختلف في اول من سن الدية مائة ابل فقال ابن اسحق
هو عبد المطلب في قصة ذبح ولده عبد الله وقيل النضر بن كنانة
بن خزيمة قتل اخاه لامه فوداه مائة من الابل من ماله وقال
ابن الكلبي وثب ابن كنانة على علي بن مسعود فقتله فوداه
خزيمة مائة من الابل فهي اول دية كانت في العرب وقيل قتل
معاوية بن بكر بن هوازن اخاه زيدا فوداه عامر بن الضرب
مائة من الابل فهي اول دية كانت في العرب والله تعالى اعلم
كان رجل من بني هاشم هو عمرو بن علقمة بن عبد المطلب
بن عبد مناف نص عليه الزبير بن بكار في هذه القصة فكانه
نسب في هذه الرواية الى بني هاشم مجازا لما كان بين بني هاشم
وبني المطلب من المودة والمواخاة والمناصرة وسماه
ابن الكلبي عامرا **استاجره رجل من قريش** كذا في رواية
الاصيلي

ثم قال الحافظ العسقلاني صح

الاصيلي وابي ذر وكذا اخرجه الفاكهي من وجه آخر عن ابي معمر
شيخ البخاري فيه وفي رواية كريمة وغيرها استاجر رجلا
من قريش وهو مقلوب والاول هو الصواب **من فخذ اخر**
الفخذ بكسر المعجمة وقد تسكن اقل من البطن الاقل من العمارة
الاقل ~~...~~ من القبيلة ونص الزبير بن بكار
ان المستاجر المذكور هو خداش بمعجمتين ودال مهملة ابن
عبد الله بن ابي قيس العامري **فانطلق معه في ابله فمر**
به اي بالاجير **رجل من بني هاشم** قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه **قد انقطعت عروة جوالقه** بضم الجيم
وكسر اللام الوعاء من جلود وثياب وغيرها فارسي معرب
واصله جواله وجمعه جواليق بفتح الجيم وبزيادة التحتية
بعد اللام وحكي جوالق بفتح الجيم وحذف التحتية **فقال**
اغثني بعقال بكسر العين المهملة وهو الحبل **اشد به**
عروة جوالقي لا تنفر الابل فاعطاه عقالا فشد به
عروة جوالقه وفي نسخة في عروة جوالقه بزيادة في
فلما نزلوا عقلت الابل الا بعيرا واحدا فقال الذي
استاجره ما شان هذا البعير لم يعقل من بين
الابل قال ليس له عقال قال فاين عقاله قال فحذفه
كذا في النسخ وفيه حذف يدل عليه سياق الكلام وقد بينته
رواية الفاكهي فقال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة
جوالقه واستغاث بي فاعطيته فحذفه بالحاء المهملة ويروى
بالمعجمة اي رماه والحذف الرمي بالاصابع **بعصا كان فيها**
اجله اي فاصاب مقتله واشرف على الموت بدليل قوله **فمر**
به رجل من اهل اليمن قبل ان يقضي قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسم هذا المار **فقال اتشهد الموسم** اي موسم الحج
ومجتمعه **قال ما اشهد وربما شهدته قال هل انت مبلغ**
عني رسالة مرة من الدهر اي وقتا من الاوقات **قال نعم**

من الاغاثة بالغين المعجمة وبالمثلثة بمعنى الاعانة بالمهملة والنون صح

قال فكتب بالمثناة الفوقية وبالموحدة من الكتابة في رواية
الاكثرين وفي رواية بعضهم بضم الكاف وسكون النون ثم المثناة
والاول اوجه وفي رواية الزبير بن بكار فكتب الى ابي طالب
يخبره بذلك اذا انت شهدت الموسم فناد يا لقريش
بحذف الهمزة للاستغاثة والاصل يا آل بالهمزة كما في رواية
فاذا اجابوك فناد يا آل بني هاشم فان اجابوك
فسل عن ابي طالب فاخبره ان فلانا قتلني في عقال
اي بسبب عقال ومات المستاجر بفتح الجيم اي بعد
ان اوصى اليماني بما اوصاه به فلما قدم الذي استاجره
اتاه ابو طالب فقال ما فعل صاحبنا فقال مرض
فاحسنت القيام عليه فوليت بكسر اللام ويروى ووليت
بالواو بدل الفاء دفنه وفي رواية ابن الكلبي فقال اصابه
قدره فصدقوه ولم يظنوا به غير ذلك فقال قد كان
اهل ذاك بالنصب ويروى اهل ذلك منك فمكث
بفتح الكاف ويجوز ضمها حينا ثم ان الرجل الذي وصى
اليه ان يبلغ عنه وافى الموسم اي اتاه فقال يا آل قريش
قالوا هذه قريش قال يا آل بني هاشم قالوا هذه
بنو هاشم قال اين ابو طالب هكذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره من ابو طالب قالوا هذا ابو طالب قال
امرني فلان ان ابلغك رسالة ان فلانا قتله
في عقال وزاد ابن الكلبي فاخبره بالقصة وخداش يطوف
بالبيت لا يعلم بما كان فقام رجال من بني هاشم الى خداش
فضربوه وقالوا قتلت صاحبنا فجحد فاتاه ابو طالب
فقال اختر منا احدى ثلاث يحتمل ان يكون هذه الثلث
كانت معروفة بينهم ويحتمل ان يكون شيئا اخترعه ابو طالب
وقال ابن التين لم ينقل انهم تشاوروا في ذلك ولا تدافعوا
فدل على انهم كانوا يعرفون القسامة قبل ذلك وتعقبه الحافظ
العسقلاني

قوله كذا قال العيني والظاهر ان اللام في قوله يا لقريش لام الاستغاثة ... وفي رواية الكشميهني يا بني هاشم صح

قوله هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره يا بني هاشم صح

العسقلاني فقال وفيه نظر لقول ابن عباس رضي الله عنهما
راوي الحديث انها اول قسامة ويمكن ان يكون مراد ابن عباس
رضي الله عنهما الوقوع وان كانوا يعرفون الحكم قبل ذلك
وحكى الزبير بن بكار انهم تحاكموا في ذلك الى الوليد بن المغيرة
فقضى ان يحلف خمسون رجلا من بني عامر عند البيت
ما قتله خداش وهذا يشعر بالاولية مطلقا ان شئت
ان تؤدي ويروى تودي بدون كلمة ان مائة من الابل
فانك قتلت صاحبنا الفاء فيه للسببية وان شئت
حلف فعل ماض خمسون من قومك بالرفع فاعله
انك لم تقتله فان ابيت قتلناك به فاتى قومه
فقالوا نحلف فاتته امرأة من بني هاشم هي زينب
بنت علقمة اخت المقتول كانت تحت رجل منهم هو
عبد العزى بن ابي قيس العامري قد ولدت له واسم
ولدها منه حويطب بمهملتين مصغرا ذكر ذلك الزبير وقد
عاش حويطب بعد هذا دهرا طويلا وله صحبة وسيأتي حديثه
في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى فقالت يا ابا طالب
احب ان تجيز ابني هذا برجل من الخمسين من الاجازة بالجيم
والزاي اي تهبه ما يلزمه من اليمين والباء في برجل للمقابلة اي
بدل رجل وقال صاحب جامع الاصول ان كان تجير بالراء
فمعناه ان تؤمنه من اليمين وان كان بالزاي فمعناه تأذن
له في ترك اليمين ولا تصبر يمينه حيث تصبر الايمان
اصل الصبر بالصاد المهملة وبالموحدة الحبس والمنع ومعناه
في الايمان الالزام تقول صبرته اي الزمته ان يحلف باعظم
الايمان حتى لا يسعه الا ان يحلف حيث تصبر الايمان اي
بين الركن والمقام قال ابن التين قال ومن هنا استدل الشافعي
على انه لا يحلف بين الركن والمقام على اقل من عشرين [illegible]
دينارا نصاب الزكوة وتعقبه الحافظ العسقلاني بانه قال

قوله بضم الموحدة صح

ولا ادري كيف يستقيم هذا الاستدلال ولم يذكر احد من اصحاب
الشافعي ان الشافعي استدل لذلك بهذه القصة وقال
الجوهري صبرت الرجل اذا حلفته صبرا اي حبس على اليمين حتى
يحلف والمصبورة هي اليمين وقال الخطابي معنى الصبر في
الايمان الالزام حتى لا يسعه ان لا يحلف وحاصل معنى صبر
اليمين ان يلزم المأمور بها ويكره عليها ففعل فاتاه رجل منهم
قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه ولا على اسم احد من
سائر الخمسين الآخرين تقدم فقال يا ابا طالب اردت خمسين
رجلا ان يحلفوا مكان مائة من الابل يصيب كل رجل
بعيران هذان بعيران فاقبلهما عني ولا تصبر يميني حيث
تصبر الايمان فقبلهما وجاء ثمانية واربعون
فحلفوا زاد ابن الكلبي حلفوا عند الركن ان خداشا بريء
من دم المقتول قال ابن عباس رضي الله عنهما فوالذي نفسي
بيده قال ابن التين كان الذي اخبر ابن عباس رضي الله عنهما
بذلك جماعة اطمأنت نفسه الى صدقهم حتى وسعه ان يحلف
على ذلك قال الحافظ العسقلاني يعني انه كان حين القسامة
لم يولد ويحتمل ان يكون الذي اخبره بذلك هو النبي صلى الله عليه وسلم
وهو امكن في دخول هذا الحديث في الصحيح والله تعالى اعلم
ما حال الحول من يوم حلفوا ومن الثمانية والاربعين عين
تطرف بكسر الراء اي تتحرك ويقال طرف بصره يطرفه اذا
اطبق احد جفنيه على الآخر زاد ابن الكلبي وصارت رباع
الجميع لحويطب فلذلك كان اكثر من بمكة رباعا وروى الفاكهي
من طريق ابن ابي نجيح عن ابيه قال حلف ناس عند البيت قسامة
على باطل ثم خرجوا فنزلوا تحت صخرة فانهدمت عليهم ومن طريق
طاوس قال كان اهل الجاهلية لا يصيبون في الحرم شيئا الا عجلت
لهم عقوبته ومن طريق حويطب ان امة في الجاهلية عاذت بالبيت
فجاءت سيدتها فجبذتها فشلت يدها وفي كتاب مجابي الدعوة
لابن ابي الدنيا

لابن ابي الدنيا في قصة طويلة في معنى سرعة الاجابة في الحرم للمظلوم
فيمن ظلمه قال فقال عمر رضي الله عنه كان يفعل بهم ذلك في الجاهلية
ليتناهوا عن الظلم لانهم كانوا لا يعرفون البعث فلما جاء
الاسلام اخر القصاص الى يوم القيمة وروى الفاكهي من وجه آخر
عن طاوس قال يوشك ان لا يصيب احد في الحرم شيئا
الا تعجلت له العقوبة وكأنه اشار الى ان ذلك يكون في آخر
الزمان عند قبض العلم وتناسي اهل ذلك الزمان بالامور
الشرعية فيعود الامر غريبا كما بدأ والله تعالى اعلم وفي الحديث
ان دية النفس كانت قديما مائة من الابل وفيه ردع للظالمين
وتسلية للمظلومين ووجه الحكمة في اهلاكهم كلهم ان يتناهوا عن
الظلم اذ لم يكن لهم اذ ذاك نبي ولا كتاب ولا كانوا يؤمنون
بالبعث فلو تركوا مع ذلك هملا لاكل القوي الضعيف
ولاهتضم الظالم المظلوم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه النسائي في القسامة نحوه حدثنا عبيد بن اسمعيل
اسمه في الاصل عبد الله يكنى ابا محمد الهباري القرشي الكوفي قال
اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم
بعاث بضم الموحدة وبالعين المهملة وبالمثلثة هو يوم محاربة
الاوس والخزرج وتقدم تفصيله في اوائل مناقب الانصار ومضى الحديث
بعين هذا الاسناد والمتن ايضا يوما قدمه الله لرسوله
صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني
المدينة وقد افترق ملاؤهم اي جماعتهم وقتلت سرواتهم
اي ساداتهم واشرافهم وجرحوا بالجيم المضمومة والحاء
المهملة وتبعضهم وخرجوا بفتح المعجمة وتخفيف الراء بعدها جيم
مضمومة والاول ارجح قدمه الله لرسوله في دخولهم في
الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان يوم بعاث
كان في الجاهلية قبل البعث على قول ورجحه الحافظ العسقلاني

اثنا عشر سنة الا اثني عشر يوما وخلافة علي رضي الله عنه خمس سنين الا شهرين وتكملة الثلثين بخلافة الحسن بن علي رضي الله عنهما نحوا من ستة اشهر حتى نزل عنها لمعاوية رضي الله عنه عام اربعين من الهجرة فان قيل يعارض حديث سفينة ما رواه مسلم من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه لا يزال هذا الدين قائما ما كان اثني عشر خليفة كلهم من قريش الحديث فالجواب ان الدين لم يزل قائما حتى ولي اثنا عشر خليفة فاراد بهذا خلافة النبوة ولم يرد انه لا يوجد غيرهم وقيل هذا الحديث فيه اشارة بوجود اثني عشر خليفة عادلين من قريش وان لم يوجدوا على الولاء وانما اتفق وقوع الخلافة المتتابعة بعد النبوة في ثلثين سنة ثم قد كان بعد ذلك خلفاء راشدون منهم عمر بن عبد العزيز ومنهم المهتدي بامر الله العباسي ومنهم المهدي المبشر بوجوده في آخر الزمان ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ايضا وقد اخرجه البخاري في الاحكام ايضا واخرجه مسلم في المغازي • حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمن بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا اي ما اعطيتنا وانما نحن وهم بمنزلة واحدة اي في كونهم اولاد عم جد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لعبد مناف اربعة ابناء عبد شمس والمطلب وهاشم ونوفل وعثمن بن عفان رضي الله عنه هو ابن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وجبير بن مطعم هو ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد اي سواء كان بينهما اتفاق في الكفر والاسلام اولا ولهذا لما كتب الكفار الصحيفة المشهورة حين حصروا الهاشمية في الشعب ذكروا فيها المطلبية ايضا ولم يذكروا النوفلية والعبشمية ثم قوله شيء واحد روايتنا الاكثر بالشين المعجمة واصلا شيئا وقد وقع في رواية

اثنتا

في رواية الحموي سيء واحد بكسر المهملة وتشديد التحتية وعلى ابن التين ان اكثر الروايات بالمعجمة وان فيها احد بدل واحد واستشكله بان لفظ احد انما يستعمل في النفي تقول ما جاءني احد واما في الاثبات فتقول جاءني واحد والحديث قد مضى في الخمس وفيما بعد من الدليل على ان الخمس للامام وقد مر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه وقد سقط ذلك في اكثر النسخ وقال الليث اي ابن سعد حدثني ابو الاسود محمد اي ابن عبد الرحمن بن نوفل بن الاسود بن خويلد بن اسد بن عبد العزى القرشي الاسدي المدني يتيم عروة بن الزبير لان اباه اوصى به اليه فقيل له يتيم عروة لذلك عن عروة بن الزبير اي ابن العوام انه قال ذهب عبد الله بن الزبير مع اناس من بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء واسمه المغيرة بن كلاب بن مرة فيما ذكره الكلبي ووقع في الصحاح ومعارف ابن قتيبة ان زهرة امراة نسب اليها ولدها دون الاب وهو غريب لاجماع اهل النسب على خلافه قال امام اهل النسب هشام بن الكلبي ان اسم زهرة المغيرة فان ثبت قول ابن قتيبة فالمغيرة اسم الاب وزهرة اسم امراته وقال ابن دريد وزهرة فعلة من الزهر وهو زهر الارض وما اشبهه ويطلق على الشيء الزاهر المضيء من قولهم ازهر النهار اذا اضاء الى عائشة رضي الله عنها وكانت اي عائشة رضي الله عنها ارق شيء اي اراف واشفق عليهم اي على بني زهرة لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرابة بني زهرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجهين احدهما انهم اقارب امه لانها آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة والثاني انهم اخوة قصي بن كلاب بن مرة وهو جد والد جد النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا التعليق طرف من الحديث الذي اورده موصولا بعده عن عبد الله بن يوسف عن الليث وفيه بيان السبب في ذلك وقد وقع في بعض النسخ الحديث الموصول بعد المعلق بلا فصل بينهما بحديث آخر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين

قال الحافظ العسقلاني

حديث واحد

ولا تقولوا الحطيم فان الرجل في الجاهلية كان يحلف بالحاء المهملة الساكنة وكسر اللام المخففة فيلقي بضم الياء من الالقاء وهو الرمي سوطه او نعله او قوسه يعني ان الحطيم من اوضاع الجاهلية كانت عادتهم انهم كانوا اذا حالف بعضهم بعضا القى الحليف في الحجر نعلا او سوطا او قوسا او عصا علامة لعقد حلفهم فسموه بذلك لكونه يحطم امتعتهم وهو فعيل بمعنى فاعل وقيل انه يكون كان ذلك شانهم اذا ارادوا ان يحلفوا على نفي شيء وقيل انما قيل له الحطيم لما حطم من جداره فلم يسو ببناء البيت وترك خارجا منه وقيل انما سمي الحطيم لان بعضهم كان اذا دعا على من ظلمه في ذلك الموضع هلك فيكون الحطيم بمعنى الحاطم فعيل بمعنى فاعل وقال ابن الكلبي سمي الحجر حطيما لما حجر عليه او لانه قصر به عن ارتفاع البيت واخرج عنه فهو على هذا فعيل بمعنى مفعول وقيل سمي به لان الناس يزدحمون على الدعاء فيه ويحطم بعضهم بعضا وقيل الحطيم هو بئر الكعبة التي كان يلقى فيها ما يهدى لها وقيل الحطيم بين الركن الاسود والمقام وقيل من اول الركن الاسود الى اول الحجر يسمى الحطيم وحديث ابن عباس رضي الله عنهما حجة في رد هذه الاقوال كلها ثم انه زاد ابو نعيم في المستخرج من طريق خالد الطحان عن مطرف فان اهل الجاهلية كانوا يسمونه اي الحجر الحطيم كانت فيه اصنام قريش وفي رواية خالد الطحان ايضا كان اذا اخلف بضم المعجمة وتشديد اللام وقوله كان يحلف بالمهملة وتخفيف اللام او جه او وقع عند الاسمعيلي والبرقاني في آخر هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما وايما صبي حج به اهله فقد قضى حجه ما دام صغيرا فاذا بلغ فعليه حجة اخرى وايما عبد حج به اهله الحديث وهذه الزيادة عند البخاري ايضا في غير الفتح وحذفها منه هنا لعدم تعلقها بالترجمة ولكونها موقوفة واما اول الحديث فهو وان كان موقوفا من حديث ابن عباس

رضي

كذا قال الحافظ العسقلاني وفيه تامل جم

رضي الله عنهما الا ان الغرض منه حاصل بالنسبة لنقل ابن عباس رضي الله عنهما ما كان في الجاهلية مما اقره النبي صلى الله عليه وسلم فاقره او ازاله فما لم ينكره واستمر استمرت مشروعيته فيكون له حكم المرفوع وما انكره فالشرع بخلافه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فان الرجل في الجاهلية حدثنا نعيم بضم النون وفتح العين المهملة مصغرا ابن حماد بتشديد الميم ابو عبد الله الرفاء الفارض المروزي نزيل مصر قال ابو داود مات سنة ثمان وعشرين ومائتين وقل ان يخرج البخاري عنه موصولا بل عادته ان يذكر عنه بصيغة التعليق حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن بشير بضم الموحدة وسكون المعجمة ابي خازم بالمهملة والزاي السلمي الواسطي عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا هو ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي وفي رواية البخاري في التاريخ في هذا الحديث حدثنا حصين فامن بذلك ما يخشى من التدليس الا تدليس هشيم الراوي عنه وقرن فيه ايضا مع حصين ابا المليح عن عمرو بفتح المهملة بن ميمون الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو الكوفي ادرك الجاهلية واسلم في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وحج سبعين حجة مات سنة خمس وسبعين قال رايت في الجاهلية قردة بكسر القاف وسكون الراء وهي الحيوان المعروف ويجمع على قرود وقردة بكسر القاف وفتح الراء اجتمع عليها قردة بكسر القاف وفتح الراء على انها جمع قد زنت اي تلك القردة الانثى مع قرد فهي حال من قردة المفردة فرجموها اي رجمها معهم فان قيل كيف ذكر قوله اجتمع مع ان فاعله جماعة وهو قوله قردة وكذلك ذكر الضمير المرفوع في رجموها وفي قوله معهم فالجواب ان الاول لوقوع المفعول [illegible] بين الفاعل والفعل وان الثاني باعتبار ان الراوي كان في القردة فغلب المذكر على المؤنث وقد ساق الاسمعيلي هذه القصة من وجه آخر مطولة من طريق عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون

يعني الفرضي

وتحول من مصر الى العراق في امتحان القول بخلق القرآن مع البويطي مقيدين بالسلاسل وتوفي في باب استقبال القبلة م

قال كنت باليمن في غنم لاهلي وانا على شرف فجاء قرد مع قردة
فاجتمعا وبعد الفراغ ناما فتوسد يدها اي وضعت الانثى يدها
تحت راس الذكر فجاء قرد آخر اصغر منه فغمزها فسلت يدها
من تحت راس القرد الاول سلا رفيقا وتبعته فوقع عليها
وانا انظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد القرد الاول
برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القرود
فجعل يصيح ويومئ اليها بيده فذهب القرود يمنة ويسرة
فجاؤا بذلك القرد اعرفه فحفروا لهما حفرة فرجموهما فلقد
رايت الرجم في غير بني آدم قال ابن التين لعل هؤلاء كانوا
من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم ثم قال وقيل ان الممسوخ
لا ينسل وقال الحافظ العسقلاني وهذا هو المعتمد لما ثبت في صحيح
مسلم ان الممسوخ لا نسل له وعنده من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
مرفوعا ان الله لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا وقد ذهب ابو اسحق
الزجاج وابو بكر ابن العربي الى ان الموجود من القردة من نسل
الممسوخ وهو مذهب شاذ اعتمد من ذهب اليه على ما ثبت ايضا
في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اتي بالضب قال لعله من
القرون التي مسخت وقال في الفار فقدت امة من بني اسرائيل
لا اراها الا الفار واجاب الجمهور عن ذلك بانه صلى الله عليه وسلم
قال ذلك قبل ان يوحى اليه بحقيقة الامر في ذلك ولذلك لم يات
عنه الجزم بشيء من ذلك بخلاف النفي فانه جزم به كما في حديث
ابن مسعود رضي الله عنه لكن يحتمل ان يكون الذين مسخوا لما صاروا
على هيئة القردة مع بقاء افهامهم عاشرتهم القردة الاصلية للمشابهة
في الشكل فتلقوا عنهم بعض ما شاهدوه من افعالهم
فحفظوها وصارت فيهم واختص القرد بذلك لما فيه من الفطنة
الزائدة على غيره من الحيوان وقابلية التعليم لكل صناعة مما ليس
لاكثر الحيوان ومن خصاله انه يضحك ويطرب ويحكي ما يراه
وفيه من شدة الغيرة ما يوازي الآدمي ولا يتعدى احدهم الى غير زوجته
في

في الغالب فلا يبعد ان يحمله ما ركب فيه من الغيرة على عقوبة من
اعتدى الى ما لا يختص به من الانثى ومن خصائصه ان الانثى تحمل
اولادها كهيئة الآدمية وربما مشى القرد على رجليه لكن لا يستمر
على ذلك ويتناول الشيء بيده ويأكل بيده وله اصابع مفصلة
الى انامل واظفار ولشفر عينيه اهداب كذا ذكره الحافظ
العسقلاني وقد استنكر ابن عبد البر قصة عمرو بن ميمون هذه
وقال فيها اضافة الزنا الى غير مكلف واقامة الحد على البهائم
وهذا منكر عند جماعة اهل العلم قال فان كانت الطريق صحيحة فلعل
هؤلاء كانوا من الجن لانهم من جملة المكلفين كالانس دون غيرهما
وانما قال ذلك لانه تكلم على الطريق التي اخرجها الاسمعيلي حسب صح
واجاب عنه الكرماني بانه يحتمل ان يقال كانوا من الانس فمسخوا
قردة وتغير صورتهم الانسانية فقط هذا وقد عرفت ما فيه
واجاب ايضا بانه لا يلزم من كون الصورة الواقعة صورة الزنا
والرجم ان يكون ذلك زنا حقيقة ولا حدا وانما اطلق عليه ذلك
لشبهه به فلا يستلزم ذلك ايقاع التكليف على الحيوان والحاصل
انه لم يكن ثمة تكليف ولا حد وانما هو ظنه الذي ظن في الجاهلية
مع ان هذه الحكاية لم توجد في بعض نسخ البخاري واغرب الحميدي
في الجمع بين الصحيحين فزعم ان هذا الحديث وقع في بعض نسخ البخاري
وان ابا مسعود وحده ذكره في الاطراف قال وليس هو في نسخ
البخاري اصلا فلعله من الاحاديث المقحمة في كتاب البخاري
قال الحافظ العسقلاني وما قاله الحميدي مردود فان الحديث المذكور
في معظم الاصول التي وقفنا عليها وكفى بايراد ابي ذر الحافظ
له عن شيوخه الثلاثة الائمة المتقنين عن الفربري حجة وكذا
ايراد الاسمعيلي وابي نعيم في مستخرجيهما وابي مسعود له في الاطراف
نعم سقط من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده ولا يلزم
من ذلك ان لا يكون في رواية الفربري فان روايته تزيد على
رواية النسفي عدة احاديث كما لا يخفى على من تتبع وقد نبه
الحافظ العسقلاني على كثير منها فيما مضى وفيما سياتي واذا عرفت هذا

علمت ان ما اورده العيني على الحافظ العسقلاني بان توقف
الحميدي على الاصول اكثر واصح منه وقوف هذا المعترض لانه جمع
بين الصحيحين ومثله ادرى بحالهما فلو كان في اصل البخاري هذا
الحديث لم يجزم بنفيه عن الاصول جزما وقطعا غير وارد
وذلك اذ سقوطه في رواية النسفي لا يقدح في ثبوته في رواية
غيره وقال الحافظ العسقلاني ايضا واما تجويز الحميدي ان يزاد
في صحيح البخاري ما ليس فيه فهذا ينافي ما عليه العلماء من الحكم
بتصحيح جميع ما اورده البخاري في كتابه ومن اتفاقهم على انه
مقطوع بنسبته اليه فهذا الذي قاله تخيل فاسد يتطرق منه
عدم الوثوق بجميع ما في الصحيح لانه اذا جاز في واحد لا بعينه
جاز في كل فرد فرد فلا يبقى لاحد الوثوق بما في الكتاب المذكور
واتفاق العلماء ينافي ذلك والطريق التي اخرجها البخاري
دافعة لتضعيف ابن عبد البر للطريق التي اخرجها الاسمعيلي
قال الحافظ العسقلاني وقد اطنبت في هذا الموضع لئلا يغتر
ضعيف بكلام الحميدي فيعتمده وهو ظاهر وقد ذكر ابو عبيدة
معمر بن المثنى في كتاب الخيل له من طريق الاوزاعي بان مهرا انزي
على امه فامتنع فادخلت في بيت وجللت بكساء وانزي عليها
فنزا فلما شم ريح امه عمد الى ذكره فقطعه باسنانه من اصله فاذا كان
هذا الفهم في الخيل مع كونها ابعد في الفطنة من القرد فجوازها في القرد
اولى انتهى ولا يرد عليه ما اورده العيني بان منهم من تعرض الى بعض
رجال الصحيح بعدم الوثوق وبكونه من اهل الاهواء ودعوى الحكم
بتصحيح جميع ما اورده فيه غير موجهة لان دعوى الكلية تحتاج
الى دليل قاطع ويرد ما قاله ايضا ان النسفي لم يذكر هذا الحديث فيه
انتهى وعدم وروده لا يخفى على من تبصر ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهر **حدثنا علي بن عبد الله** المعروف بابن المديني
قال **اخبرنا سفيان** هو ابن عيينة **عن [illegible] الله** بالتصغير
هو ابن ابي يزيد المكي مولى آل قارظ بن شيبة الكناني وثقه ابن المديني

وابن معين

على ما مر
(صح)

وابن معين وآخرون وكان مكثرا قال ابن عيينة مات سنة
ست وعشرين ومائة وله ست وثمانون سنة **سمع** اي انه
سمع **ابن عباس رضي الله عنهما انه خلال من خلال الجاهلية**
اي خصال ثلاث من خصال الجاهلية **الطعن في الانساب**
اي احدها الطعن في الانساب اي القدح من بعض الناس في
نسب بعض بغير علم كطعنهم في نسب اسامة بن زيد رضي الله عنهما
والنياحة اي وثانيها النياحة على الاموات وقد تقدم ذكر
حكمها في كتاب الجنائز في باب ما يكره من النياحة على الميت وتقدم
هناك الكلام على حديث ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب
ودعا بدعوى الجاهلية **ونسي الثالثة** ووقع في رواية ابن عمر
عن سفيان ونسي عبيد الله الثالثة فعين الناسي اخرجه الاسمعيلي
قال سفيان ويقولون انها الاستسقاء بالانواء
وهو جمع النوء وهو منزل القمر كانوا يقولون بنوء كذا وسقينا بنوء
كذا وقد مر الكلام فيه مستقصى في كتاب الاستسقاء ووقع عند
ابي نعيم من رواية سريج بن يونس عن سفيان مدرجا ولفظه
والانواء ولم يقل ونسي الى آخره ومن رواية عبد الجبار بن العلاء
عن سفيان بدل قوله ونسي الثالثة والتفاخر بالاحساب
[illegible] وقد جاء من حديث انس رضي الله عنه ذكر الثلاثة
وهي الطعن في الانساب والنياحة والاستسقاء اخرجه ابو يعلى
باسناد قوي وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما من وجه آخر فيه
ذكر الخصال الاربع اخرجه ابن عدي من طريق عمر بن راشد عن يحيى
بن ابي كثير عن عكرمة عنه والمحفوظ في هذا ما اخرجه مسلم وابن حبان
وغيرهما من طريق ابان بن يزيد وغيره عن يحيى بن ابي كثير عن زيد
بن سلام عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه مرفوعا بلفظ
اربع في امتي من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر بالاحساب
والطعن في الانساب والاستسقاء بالانواء والنياحة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **خاتمة** اشتملت احاديث المناقب

ابن ابي عمر
(صح)

ابي (صح)

مطرنا (صح)

وما اتصل بها من ذكر ما وقع قبل المبعث من الاحاديث المرفوعة على
مائتي حديث وثلثين حديثا المعلق منها ثلثة وثلثون طريقا والبقية
موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى مائة وثمانية وثلثون حديثا
والخالص خمسة وسبعون حديثا وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث
عائشة رضي الله عنها كان ابو بكر في الغار وحديث ابن عباس فيه
وحديث ابي سعيد فيه وحديث ابن عمر كنا نخير وحديث ابن الزبير
لو كنت متخذا خليلا وحديث عمار وما معه الا خمسة اعبد وحديث
ابي الدرداء قد غامر وحديث عائشة في طرف من حديث السقيفة
وحديث علي خير الناس وحديث عبد الله بن عمرو اشد ما صنع
المشركون وحديث ابن مسعود ما زلنا اعزة وحديث ابن عمر
في شان عمر وحديث عبد الله بن هشام فيه وحديث ابي هريرة
في جعفر وحديث ابن عمر فيه وحديث عثمن ما بعث وحديث
علي اقضوا كما كنتم تقضون وحديث ابي بكر ارقبوا وحديثه
لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي وحديث عثمن في الزبير
وحديث ابن عباس فيه وحديث الزبير في اليرموك وحديث
طلحة وسعد في اسلامه وحديث ابن عمر في زيد بن اسامة
وحديث اسامة اني احبها وحديث انس في الحسين وحديثه
في الحسن وحديث ابن عمر فيهما وحديث عمر في بلال وحديث
حذيفة في ابن مسعود وحديث معاوية في الوتر وحديث ابن عباس
في عائشة وحديث انس في الانصار وحديث زيد بن ارقم
فيهم وحديث سعد في عبد الله بن سلام مع ابي بردة
وحديث ابن عمر في زيد بن عمرو وحديث اسماء فيه وحديث
ابن الزبير في بناء المسجد الحرام وحديث سعيد بن المسيب وحديث
ابي بكر مع امراة من احمس وحديث عائشة في القيام للجنازة
وحديث العباس في كاساً دهاقاً وحديث ابي بكر مع الذي
تكهن وحديث ابن عباس في القسامة وحديثه في السعي وحديثه
في الحطيم وحديث عمرو بن ميمون في القردة وحديث ابن عباس خلال

من خلال

من خلال الجاهلية رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فجملة ذلك
اثنان وخمسون حديثا ما بين معلق وموصول فوافقه منها
على ثلثة واربعين حديثا فقط والسبب في ذلك ان الكثير منه
صورته انه موقوف وان كان قد يتمحل له حكم المرفوع ومسلم
في الغالب يحرص على تخريج الاحاديث الصريحة في الرفع وفيه
من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة عشر اثرا والله الموفق

قد وقع الفراغ من تمنيق هذه القطعة السادسة عشر من شرح
صحيح الامام البخاري على يد جامعها الفقير الى الله عبد الله بن محمد
المدعو بيوسف افندي زاده كتب الله لهم الحسنى وزيادة
في سلخ شهر الله رجب المرجب المظفر المنتظم في سلك
شهور السنة الخامسة والاربعين بعد المائة والالف من هجرة
من يأخذ العفو ويأمر بالعرف عليه من التحيات ازكاها
ومن الصلوات اوفاها ومن التسليمات ازكاها ويتلوها
القطعة السابعة عشر المبتداة بمبعث النبي صلى الله عليه
وسلم والتضرع الى الله سبحانه وتعالى في اتمامها واتمام ما يتلوها
الى آخر الكتاب بحرمة النبي والآل والاصحاب
عليه افضل الصلوات واكمل التحيات وعلى آله واصحابه
وعترته اجمعين

لاحتمال ان يكون وقع لاسلم ما وقع لاخوتهم خزاعة من الخلاف
هل هم من بني قحطان او من بني اسمعيل وقد ذكر ابن عبد البر من
طريق القعقاع بن ابي حدرد في حديث الباب ان النبي صلى الله
عليه وسلم مر بناس من اسلم وخزاعة وهم يتناضلون فقال ارموا
بني اسمعيل فعلى هذا فلعل من كان هناك من خزاعة كانوا اكثر
فقال ذلك على سبيل التغليب واجاب الهمداني النسابة
عن ذلك بان قوله يا بني اسمعيل لا يدل على انهم من ولد
اسمعيل من جهة الآباء بل يحتمل ان يكون ذلك لكونهم بني
اسمعيل من جهة الامهات لان القحطانية والعدنانية
قد اختلطوا بالصهورة فالقحطانية من بني اسمعيل من جهة
الامهات وقد تقدمت مباحث هذا الحديث في كتاب الجهاد

ايضا **باب** كذا هو بلا ترجمة وهو
كالفصل من الباب الذي قبله وليس هو بموجود في كثير من
النسخ ووجه تعلق الاحاديث المذكورة فيه بما قبله سيبين
ان شاء الله تعالى **حدثنا ابو معمر** بفتح الميمين هو
عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد قال **اخبرنا**
عبد الوارث اي ابن سعيد **عن الحسين** هو ابن ذكوان
المعلم وقد وقع في رواية مسلم حدثنا حسين المعلم **عن عبد الله**
بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء مصغر البردة وقد مر
في الحيض انه **قال حدثني يحيى بن يعمر** بفتح المثناة
التحتية وسكون العين وضم الميم وفتحها وآخره راء **ان**
ابا الاسود ظالم بن عمرو ويقال عمرو بن ظالم وقال الواقدي
اسمه عويمر بن ظويلم وقيل غير ذلك قاضي البصرة وهو اول
من تكلم في النحو **الديلي** بكسر الدال المهملة وسكون المثناة
التحتية وبفتح الهمزة ويقال بضم الدال واسكان الواو
وبفتح الهمزة اربع لغات وقد مر في الجنائز وهؤلاء
الثلاثة تابعيون على نسق واحد **حدثه عن ابي ذر** جندب بن جنادة
الغفاري

الغفاري وفي رواية الاسمعيلي حدثني ابو ذر **انه سمع النبي**
صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل كلمة من زائدة وذكر
الرجل باعتبار الغالب والا فالمرأة كذلك **ادعى** اي انتسب **لغير**
ابيه وهو يعلمه **وهو يعلمه** جملة حالية اي والحال انه يعلم
انه غير ابيه وانما قيد بذلك لان الاثم يتبع العلم **الا كفر** وفي بعض
النسخ الا كفر بالله ولم يقع لفظة بالله في رواية مسلم ولا في غير رواية
ابي ذر ولا في رواية الاسمعيلي فالوجه على عدم هذه اللفظة ان المراد
انه فعل فعلا يشبه فعل اهل الكفر او المراد كفران النعمة او ان ظاهر
اللفظ غير مراد وانما ورد على سبيل التغليظ لزجر فاعل ذلك او المراد
على تقدير وجوده ان يحمل على ان المراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم
ومن ادعى قوما اي ومن انتسب الى قوم **ليس له فيهم نسب** كذا في
رواية الكشميهني وسقط في رواية غيره لفظ نسب فيحتاج الى
تقدير المحذوف ولفظ نسب اولى ما يقدر لوروده في بعض الروايات
وفي رواية مسلم ومن ادعى ما ليس له فليس منا وهذا اعم مما يدل عليه
رواية البخاري **فليتبوأ مقعده من النار** اي لينزل منزله من
النار او ليتخذ منزلا بها وهو اما دعاء واما خبر بلفظ الامر ومعناه
هذا جزاؤه ان جوزي وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه وقد تقدم
تقرير ذلك في كتاب الايمان في حديث من كذب علي ثم ذلك في الآخرة واما
في الدنيا فقال جماعة ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم متعمدا فلا يقبل توبته
منهم احمد بن حنبل وعبد الله بن الزبير الحميدي وابو بكر الصيرفي وابو المظفر
السمعاني هذا وفي الحديث تحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء
الى غيره وقيد في الحديث بالعلم ولا بد منه في حالتي الاثبات والنفي
لان الاثم انما يترتب على العالم بالشيء المتعمد له وفيه جواز اطلاق
الكفر على المعاصي لقصد الزجر والتغليظ ويؤخذ من رواية
مسلم تحريم الدعوى بشيء ليس هو للمدعي فيدخل فيه الدعاوى
الباطلة كلها مالا وعلما وتعلما ونسبا وحالا وصلاحا ونعمة وولاء
وغير ذلك ويزداد التحريم بزيادة المفسدة المترتبة على ذلك

وهو اولى

بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين

باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم

المبعث مصدر ميمي بمعنى البعث وهو الارسال وقد تقدم في اول الكتاب في الكلام على حديث عائشة رضي الله عنها كثير مما يتعلق بهذه الترجمة وساق المصنف هنا النسب الشريف فقال محمد بالجر عطف بيان للنبي صلى الله عليه وسلم وهو على صيغة اسم المفعول من باب التفعيل صيغت للمبالغة ذكر البيهقي في الدلائل باسناد مرسل ان عبد المطلب لما ولد النبي صلى الله عليه وسلم عمل له مادبة فلما اكلوا سالوه ما سميته قال محمدا قالوا فلم رغبت به عن اسماء اهل بيته قال اردت ان يحمده الله في السماء وخلقه في الارض وقال ابن اسحق كانت آمنة بنت وهب ام رسول الله صلى الله عليه وسلم تحدث انها اتيت حين حملت برسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره وفيه فاذا وقع فسميه محمدا فان اسمه في التورية احمد ابن عبد الله لا خلاف في اسمه عبد الله قال الواقدي ولد عبد الله في ايام كسرى انوشروان لاربع وعشرين سنة خلت من ملكه وكنيته ابو احمد واختلف في زمان موته فقيل انه مات قبل ان يولد النبي صلى الله عليه وسلم وامه حاملة به وقيل بعد ان ولد والاول اثبت وقال عامة المورخين انه مات قبل ولادته بشهر او بشهرين وقال مقاتل بعد ولادته بثمانية وعشرين شهرا وقيل بعد ولادته بسبعة اشهر قال الحافظ العسقلاني والراجح انه دون السنة وقال الواقدي واثبت الاقاويل عندنا انه مات ورسول الله صلى الله عليه وسلم حمل به وكانت وفاته بالمدينة في دار النابغة عند اخواله من بني النجار ويقال انه دفن في دار الحارث بن ابرهيم بن سراقة العدوي وهو من اخوال عبد المطلب وكان ابوه عبد المطلب بعثه يمتار لهم تمرا من المدينة وقيل انه خرج في تجارة الى الشام في عير

لقريش فمرض بالمدينة شهرا ومات وقال الواقدي توفي عبد الله وهو ابن خمس وعشرين سنة وقيل ابن ثلثين وترك ام ايمن وكانت تحضن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله شقيق ابي طالب ابن عبد المطلب اسمه شيبة الحمد عند الجمهور لجوده وقيل شيبة لقبه لقب به لشيبة كانت في راسه ويقال اسمه عامر وكنيته ابو الحارث كني باسم ولده الحارث وهو اكبر اولاده وله كنية اخرى وهي ابو البطحاء وامه سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار وانما قيل له عبد المطلب لان اباه هاشما لما مر بالمدينة في تجارته الى الشام نزل على عمرو بن زيد بن لبيد المذكور آنفا واعجبته ابنته سلمى فخطبها الى ابيها فزوجها منه ولما رجع من الشام بنى بها واخذها معه الى مكة ثم خرج في تجارة واخذها معه وهي حبلى وتركها في المدينة ودخل الشام ومات بغزة ووضعت سلمى ولدها فسمته شيبة فاقام عند اخواله بني عدي بن النجار سبع سنين ثم جاء عمه المطلب بن عبد مناف فاخذه خفية من امه فذهب به الى مكة فلما رآه الناس ورآوه على الراحلة قالوا من هذا معك فقال عبدي ثم جاؤا فهنؤا به وجعلوا يقولون له عبد المطلب لذلك فغلب عليه كذا ذكره ابن اسحق وغيره وحكى الواقدي عن مخرمة بن نوفل الزهري قال توفي عبد المطلب في السنة الثانية من مولد النبي صلى الله عليه وسلم ودفن في الحجون واختلفوا في سنه فقيل ثمانون سنة قاله الواقدي وقيل مائة وعشر سنين وعشرة اشهر وقال هشام مائة وعشرون ابن هاشم اسمه عمرو وقيل له هاشم لانه اول من هشم الثريد مع اللحم لاهل الموسم ولقومه في سني المحل والمجاعة وفيه يقول الشاعر

قال ابن قتيبة

وهي

[illegible]

عمرو والذي هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف
وكان اكبر ولد ابيه وعن ابن جرير انه كان توأم اخيه عبد شمس
وان هاشما خرج ورجله ملتصقة براس عبد شمس فما تخلصت
حتى سال بينهما دم فتفأل الناس بذلك ان يكون بين اولادهما
حرب فكانت وقعة بني العباس مع بني امية بن عبد شمس
سنة ثلاث وثلثين ومائة من الهجرة وشقيقهم الثالث
المطلب وكان اصغر ولد ابيه وامهم عاتكة بنت مرة بن
هلال ورابعهم نوفل من ام اخرى وهي واقدة بنت عمرو المازنية
وقد ذكر ان هاشما مات بغزة **بن عبد مناف** بفتح الميم
وتخفيف النون اسمه المغيرة وكنيته ابو عبد شمس وكان
يقال له قمر البطحاء لجماله وانما لقبت به حبى بنت حليل
بن حبشية بن سلول بن خزاعة وذلك لانها اخدمته مناف
وكان صنما عظيما لهم وروى السراج في تاريخه من طريق
احمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول اسم عبد المطلب
شيبة واسم هاشم عمرو واسم عبد مناف المغيرة واسم
قصي زيد **بن قصي** بضم القاف وفتح الصاد وتشديد
التحتية بصيغة التصغير لقب به لانه قصى عن قومه اي
بعد عن ديار قومه وكان في بني عذرة مع اخيه لامه وذلك
لان امه تزوجت بعد ابيه بربيعة بن حرام بن عذرة
فسافر بها الى بلاده وابنها صغير فسمي بقصي لذلك
ثم عاد الى مكة وهو كبير وامه فاطمة بنت سعد بن سيل
بن حمالة وكان قصي حاز شرف مكة وامرها وكان سيدا
مطاعا رئيسا معظما وبنى دار الازاحة الظلامات
وفصل الخصومات سماها دار الندوة ولما مات دفن بالحجون
بن كلاب بكسر الكاف وتخفيف اللام ذكر ابن سعد
ان اسمه حكيم وقيل عروة قال له ابو البركات ولقب به
لانه كان مولعا بالصيد واكثر صيده بالكلاب وكان يجمعها

فمن

حروب ...

قصي تصغير قاص كقاض واسمه زيد

فمن ورثت به يسال عنها قيل له كلاب فلقب كلاب وقال
السهيلي هو منقول من المصدر الذي في معنى المكالبة
تقول كالبت فلانا مكالبة وكلابا او هو بلفظ جمع كلب
كما سمت العرب سباع وانمار وغير ذلك انتهى **بن مرة**
بضم الميم وتشديد الراء قال السهيلي هو منقول من وصف
الحنظلة ويجوز ان يكون الهاء للمبالغة فيكون منقولا
من وصف الرجل بالمر والمراد انه قوي شديد وامه وحشية
بنت شيبان بن محارب بن فهر **بن كعب** قال السهيلي
قيل سمي بذلك لستره على قومه ولين جانبه لهم منقول من كعب
القدم وقال ابن دريد من كعب القناة وكذا قال غيره سمي
بذلك لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم فلذلك كانوا يخضعون
له حتى ارخوا بموته وهو اول من جمع قومه يوم الجمعة وكانوا يسمونه
يوم العروبة حتى جاء الاسلام وقيل هو منقول من الكعب
الذي هو قطعة من السمن وهي الكتلة الجامدة في الزق او في غيره
من الظروف **بن لوي** بضم اللام وفتح الواو والهمزة وتشديد
الياء والهمزة قول الاكثرين قال ابن الانباري هو مصغر
لاي بوزن عصا واللاي الثور الوحشي وقال السهيلي هو
هو عندي مصغر لاي بوزن عبد وهو البطء ويؤيده قول
الشاعر فخر وتكم بني لاي اخاكم ودونك مالكا يا ام عمرو
انتهى وهذا ما ذكره ابن الانباري ايضا احتمالا وقد قال
الاصمعي هو مصغر لوا الجيش زيدت فيه الهمزة وقال ابن دريد
ان كان من لوا الجيش فهو ممدود وان كان من لوى الرمل فهو
مقصور وامه عاتكة بنت يخلد بن النضر بن كنانة وهي
احدى العواتك اللاتي ولدت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل بل امه سلمى بنت عمرو بن ربيعة الخزاعية **بن غالب**
بالمعجمة وكسر اللام يكنى ابا تميم وامه ليلى بنت الحارث بن تميم
بن سعد بن هذيل بن مدركة **فهر** بكسر الفاء وبالراء وقال ابن دريد

الفهر الحجر الاملس يملأ الكف او نحوه وهو مؤنث وقال
ابو ذر الهروي يذكر ويؤنث وقال السهيلي الفهر من
الحجارة الطويل وقيل هو قريش نقل الزبير عن الزهري
ان امه سمته به وسماه ابوه فهرا وقيل فهر لقبه وقيل
بالعكس وهو جماع قريش في قول الكلبي وقال علي بن
كيسان فهر هو ابو قريش ومن لم يكن من ولد فهر فليس من
قريش وكنيته ابو غالب بن مالك كنيته ابو الحارث
وامه عاتكة بنت عدوان بن النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة واسمه قيس سمي بالنضر لوضاءته وجماله
واشراق لون وجهه والنضر هو الذهب الاحمر والنضار
كذلك وامه برة بنت مر بن اد بن طابخة بن الياس
بن مضر وكنية النضر ابو يخلد كني بابنه يخلد بن كنانة بكسر
الكاف وتخفيف النون هو بلفظ وعاء السهام اذا كانت
من جلود قاله ابن دريد والكنانة الجعبة ايضا وكنيته ابو النضر
وامه عوانة بنت سعد بن قيس ونقل عن ابي عامر العدوي
انه قال رايت كنانة بن خزيمة شيخا مسنا عظيم القدر
تحج اليه العرب لعلمه وفضله بينهم بن خزيمة مصغر خزمة
بفتح المعجمتين واحدة الخزم بالتحريك وهو شجر يتخذ من
لحائه الحبال وقال الحافظ العسقلاني هو مصغر خزمة
بمعجمتين مفتوحتين وهي مرة واحدة من الخزم وهو شد
الشيء واصلاحه وقال الزجاجي يجوز ان يكون من الخزم
بفتح الخاء وسكون الزاي تقول خزمته فهو مخزوم اذا
ادخلت في انفه الخزام بن مدركة بلفظ الفاعل من
الادراك واسمه عمرو عند الجمهور وقال ابن اسحق عامر
واسم اخيه طابخة اصطادا صيدا فبينما هما يطبخانه
اذ نفرت الابل فذهب عامر في طلبها حتى ادركها وجلس
الآخر يطبخ فلما راحا على ابيهما ذكرا له ذلك فقال لعامر انت

مدركة

مدركة وقال لاخيه اسمه عمرو وانت طابخة بن الياس بكسر
الهمزة عند ابن الانباري وجعله موافقا لاسم الياس النبي
صلى الله عليه وسلم قال وهو افعال من قولهم أليس للشجاع
الذي لا يفر قال الشاعر أليس كالنشوان وهو صاحي
وقال غيره هو بهمزة وصل وهو ضد الرجاء واللام فيه للمح
الصفة قاله قاسم بن ثابت وانشد قول قصي امهتي
خندف والياس ابي وقيل بفتح الهمزة وقال الواقدي
ويقال الناس بالنون وهو وهم وقال السهيلي ويذكر عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسبوا الياس فانه كان
مؤمنا وذكر انه كان يسمع تلبية النبي صلى الله عليه وسلم في صلبه
قيل وهو اول من اهدى البدن الى البيت ويقال هو
اول من وضع الركن في البيت بعد الطوفان وكانت بنو اسمعيل
قد غيرت معالم ابرهيم عليه السلام لما طال الزمان فرفعوا
الركن من البيت وتركوه في ابي قبيس فرده الياس الى
موضعه بن مضر بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء من المضيرة
وهو شيء يصنع من اللبن سمي به لبياض لونه والعرب تسمي
الابيض احمر فلذلك قيل مضر الحمراء وقيل لانه كان يحب
شرب اللبن الماضر وهو الحامض [illegible] وقيل لانه كان
يمضر القلوب لحسنه وجماله وهو اول من سن الحداء
لانه كان حسن الصوت بن نزار بكسر النون وتخفيف
الزاي وبالراء ويقال بفتح النون والاول اصح من النزر
وهو الشيء القليل قال ابو الفرج الاصبهاني سمي بذلك
لانه كان فريد عصره وكان ابوه حين ولد له نظر الى النور
بين عينيه وهو نور النبوة وفرح فرحا شديدا ونحر واطعم
وقال ان هذا كله نزر في حق هذا المولود فسمي نزارا لذلك
وامه معانة بنت جوشم بن جلهمة بن عمرو هلينية بن دوه
بن جرهم وقال السهيلي ويقال اسمها ناعمة ويكنى نزار

ويقال الياس لقبه واسمه حبيب صح

وامه الرباب بنت حيدة بن معد بن عدنان صح

ابا باد وقيل ابا ربيعة بن معد بفتح الميم و المهملة وتشديد المهملة الاخرى قال ابن الانبارى فيه ثلثة اقوال الاول ان يكون مفعلا من العد والثانى ان يكون فعلا من معد فى الارض اذا افسد والثالث ان يكون من المعديين وهما موضع عقبى الفارس من الفارس وقال ابو ذر الهروى معد من تمعددا اذا اشتد ويقال تمعددا ايضا اذا بعد فى الذهاب وام معد مهدد وقيل جهادة بنت لهم وقيل اللهم بن جلحب وفى رواية خليد بن طسم بن يلمع بن اسليخا بن لوذان بن سام بن نوح عليه السلام بن عدنان بفتح المهملة بوزن فعلان من عدن اذا اقام ومنه المعدن بكسر الدال لانه يقام فيه على طلب جواهره وقد روى ابو جعفر بن حبيب فى تاريخه المحبر من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال كان عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة واسد على ملة ابرهيم عليه السلام فلا تذكروهم الا بخير وروى الزبير بن بكار من وجه آخر مرفوعا لا تسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب تنبيه قد اقتصر البخارى فى ذكر النسب الشريف على ذلك ولم يذكره الى آدم عليه السلام لان اهل النسب اجمعوا عليه الى هنا وما وراء ذلك فيه اختلاف كثير جدا واختلفوا فيما بين عدنان واسمعيل عليه السلام من الآباء فقيل بينهما سبعة آباء وقيل تسعة وقيل خمسة عشر ابا وقيل اربعون واختلفوا ايضا فيما بين ابرهيم وآدم عليهما السلام واخذوا ذلك من كتاب رخيا وهو بورخ كاتب ارميا عليه السلام وكانا قد حملا معد بن عدنان الى جزيرة العرب ليالى بخت نصر فاثبت رخيا فى كتبه نسبة عدنان فهو معروف عند اهل الكتاب وعلمائهم مثبت فى اسفارهم والذى عليه ائمة هذا الشان فى نسب عدنان

عدنان قالوا عدنان بن ادد بن مقوم بن ناحور بن تيرح بن يعرب بن يشجب بن نبت بن قيذار بن اسمعيل بن ابرهيم خليل الرحمن بن تارخ وهو آزر بن ناحور بن ساروخ بن راعو بن فالخ بن عيبر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام ابن لامك بن متوشلخ بن خنوخ وهو ادريس عليه السلام بن برد بن مهلاييل بن قينان بن انوش بن شيث بن آدم عليهما السلام حدثنا احمد بن ابى رجاء ضد الخوف واسمه ابى رجاء عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفى الهروى توفى بهراة سنة اثنتين وثلثين ومائتين وقبره مشهور يزار وهو من افراده قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل ابو الحسن المازنى عن هشام هو ابن حسان البصرى عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال انزل على النبى اى اوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الوحى وهو ابن اربعين اى وعمره اربعون سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة اى بعد الوحى ثم امر بالهجرة فهاجر الى المدينة فمكث بها عشر سنين ثم توفى صلى الله عليه وسلم هكذا ذكر ابن عباس رضى الله عنهما وروى ابن سعد من رواية عمار بن ابى عمار عن ابن عباس رضى الله عنهما اقام النبى صلى الله عليه وسلم بمكة خمس عشرة سبع سنين يرى الضوء والنور ويسمع الصوت وثمان سنين يوحى اليه وكذا ذكره الحسن وعن ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما نزل القرآن بمكة عشرا وخمسا يعنى سنين او اكثر وعن الحسن ايضا انزل عليه ثمان سنين بمكة قبل الهجرة وعشر سنين بالمدينة وقول البخارى هو قول الاكثرين وكان النزول يوم الاثنين لسبع عشرة خلت من رمضان

القردوسى بضم القاف واسكان الراء وضم المهملة واهمال السين صح

هنا عن م

وقيل لسبع وقيل لاربع وعشرين [illegible] ابن عساكر [illegible] خلت من رمضان

هكذا وقع في رواية الاكثرين وكذا وقع في رواية ابي ذر عن الحموي
وحده ذكر قصة زمزم فقط ثم وقع هذا الباب ايضا عند ابي ذر
بعد قصة خزاعة حدثنا زيد بن اخزم بسكون الخاء
المعجمة وفتح الزاي ابو طالب الطائي الحافظ البصري قتلته
الزنج زمان خروجهم في البصرة سنة سبع وخمسين ومائتين
وهو من افراد البخاري قال اخبرنا ابو قتيبة سلم بفتح السين
المهملة وسكون اللام ابن قتيبة مصغر القتبة بالقاف
والتاء المثناة الفوقية والباء الموحدة الشعيري الخراساني
سكن بصرة ومات بعد المائتين قال حدثني بالافراد مثنى
ضد المفرد بن سعيد القصير ضد الطويل القسام الضبعي
بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وبالعين المهملة البصري
قال حدثني بالافراد ايضا ابو جمرة بفتح الجيم والراء واسمه
نصر بن عمران الضبعي البصري قال : قال لنا ابن عباس
رضي الله عنهما الا اخبركم كلمة الا للتنبيه على شيء بعد قال باسلام
ابي ذر بتشديد الراء واسمه جندب بن جنادة الغفاري
وهو اول من حيى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الاسلام
وهو خامس خمسة في الاسلام وكان متعبدا انه قبل البعثة
وتقدم في كتاب الايمان قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت
رجلا من غفار قد سبق انه اذا اريد به الحي ينصرف
واذا اريد به القبيلة لا ينصرف فبلغنا ان رجلا قد خرج
بمكة وفي رواية مسلم لما بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه
وسلم بمكة قال لاخيه يزعم انه نبي فقلت لاخي واسمه انيس
مصغرا اسلم مع ابي ذر واسلمت امهما وكان شاعرا انطلق
الى هذا الرجل وفي رواية مسلم قال لاخيه اركب الى هذا الوادي
فاعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه يأتيه الخبر من السماء واسمع من قوله
ثم ائتني كلمه فيه حذف تقديره فاذا رايته او اجتمعت به كلمه
وائتني بخبره فانطلق ويروى فانطلق الاخ وفي رواية
الكشميهني

وتقدم في الجمعة

الكشميهني فانطلق الآخر وهو اخوه انيس قال القاضي عياض
ووقع عند بعضهم فانطلق الآخر الآخر والصواب الاقتصار
على احدهما اذ لا يعرف لابي ذر الا اخ واحد وهو انيس فلقيه
اي فلقي النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع اي الى اخيه وفي رواية
مسلم فانطلق الآخر حتى قدم مكة وسمع من قوله ثم رجع الى ابي ذر
فقلت ما عندك فقال والله لقد رايت رجلا يامر بالخير
وينهى عن الشر وفي رواية مسلم رايته يامر بمكارم الاخلاق
وكلاما ما هو بالشعر فقلت له اي لاخي لم تشفني من الخبر من الشفاء
اي لم تجبني بجواب يشفيني من مرض الجهل فاخذت ويروى
فاخذ جرابا بكسر الجيم وعصا وفي رواية مسلم ما شفيتني
فيما اردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة ثم اقبلت
الى مكة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسال عنه وفي رواية مسلم
فاتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره ان يسال
عنه حتى ادركه يعني الليل فاضطجع واشرب من ماء زمزم واكون
في المسجد اي في المسجد الحرام قال فمر بي علي هو علي بن ابي طالب
رضي الله عنه فقال كان الرجل غريب وفي رواية مسلم فرآه
علي رضي الله عنه فعرف انه غريب قال قلت نعم قال فانطلق
الى المنزل اي قال لي علي رضي الله عنه انطلق معي الى منزلنا قال
اي ابو ذر رضي الله عنه فانطلقت معه لا يسالني عن شيء ولا اخبره
وفي رواية مسلم فلما رآه تبعه فلم يسال واحد منهما صاحبه عن شيء
حتى اصبح فلما اصبحت غدوت الى المسجد لاسال عنه اي عن
النبي صلى الله عليه وسلم وليس احد يخبرني عنه بشيء وفي رواية
مسلم بعد قوله حتى اصبح ثم احتمل قربته وزاده الى المسجد فظل
ذلك اليوم ولا يرى النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه
قال فمر بي علي رضي الله عنه فقال اما نال للرجل يعرف منزله يقال
نال له اذا آن له ويروى ما انى وفي رواية مسلم اما آن ان يعلم منزله
ويروى بدون همزة الاستفهام في اللفظ اي اما جاء الوقت الذي

قربته

صلى الله عليه وسلم وهو محمر وجهه الواو فيه للحال اي من اثر النوم ويحتمل ان يكون من الغضب وبه جزم ابن التين فقال لقد كان من قبلكم بفتح الميم وسكون النون موصولة والمراد بهم الانبياء والذين تقدموا واتباعهم ليمشط على البناء للمفعول بمشاط الحديد بكسر الميم في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بامشاط بفتح الهمزة وسكون الميم وكلاهما جمع مشط بضم الميم وكسرها يقال مشاط وامشاط كرماح وارماح وانكر ابن دريد الكسر في المفرد والاشهر في الجمع مشاط كرماح ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرف ذلك اي فعلهم بالمسلمين من المشط عن دينه ويوضع الميشار بكسر الميم وسكون التحتية وقد يهمز يقال نشرت الخشبة واشرتها ويقال فيه بالنون وهو الاشهر في الاستعمال ووقع في الرواية الماضية يحفر له في الارض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار قال ابن التين كان هؤلاء الذين فعل بهم ذلك رسلا واتباعهم قال وكان في الصحابة من لو فعل به ذلك لصبر الى ان قال وما زال خلق من الصحابة واتباعهم فمن بعدهم يؤذون في الله ولو اخذوا بالرخص لساغ لهم ذلك وليتمن من الاتمام الله واللام فيه للتاكيد كالنون ولفظة الجلالة فاعله وقوله هذا الامر بالنصب مفعوله وفي الرواية الماضية والله ليتمن هذا الامر على البناء للمفعول والمراد بالامر الاسلام حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت الصنعاء صنعاء اليمن اعظم مدنها واجلها تشبه بدمشق في كثرة المياه والبساتين وحضرموت بلد تام باليمن كثير الشجر بينه وبين البحر اربعة ايام وهو بلدة قريبة من عدن بينه وبين صنعاء ثلث مراحل ما يخاف الا الله زاد بيان اي زاد بيان الراوي في حديثه والذئب بالنصب عطفا على المستثنى منه لا على المستثنى كما قال الكرماني وقال الحافظ العسقلاني ولا يمتنع ان يكون عطفا على

وفي الرواية الماضية ما دون لحمه من عظم او عصب صح

على مفرق راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك اي وضع المنشار على مفرق راسه عن دينه صح

على المستثنى والتقدير ولا يخاف الا الذئب على غنمه لان سياق الحديث انما هو للامن من عدوان بعض الناس على بعض كما كانوا في الجاهلية لا للامن من عدوان الذئب فان ذلك انما يكون في آخر الزمان عند نزول عيسى عليه السلام انتهى وتعقبه العيني بان هذا تصرف عجيب لان سياق الحديث اعم من عدوان الناس ومن عدوان الذئب ونحوه لان قوله الراكب اعم من ان يكون معه غنم او غيره وعدم خوفه يكون من الناس والحيوان وقوله فان ذلك يكون في آخر الزمان الى آخره غير مختص بزمان عيسى عليه السلام وانما وقع هذا في زمن عمر بن عبد العزيز فان الرعاة كانوا آمنين من الذئاب في ايامه حتى انهم ما عرفوا موته الا بعدو الذئب على الغنم ولئن سلمنا ان ذلك في زمن عيسى عليه السلام وزمن عيسى عليه السلام بعد نزوله محسوب من زمن النبي صلى الله عليه وسلم لانه ينزل وهو تابع لنبينا صلى الله عليه وسلم انتهى بعبارته وفيها تامل في مواضع فتفطن ثم ان قوله زاد بيان والذئب على غنمه مشعر بان في الرواية الماضية ادراجا فانه اخرجها من طريق يحيى القطان عن اسمعيل وحده وقال في آخرها ما يخاف الا الله والذئب على غنمه وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق محمد بن الصباح وخلاد بن اسلم وعبدة بن عبد الرحيم كلهم عن ابن عيينة به مدرجا وطريق الحميدي اصح وقد وافقه ابن ابي عمر اخرجه الاسمعيلي من طريقه مفصلا ايضا وقد مضى الحديث في علامات النبوة ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة في قوله وقد لقينا من المشركين شدة حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال اخبرنا شعبة عن ابي اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعي عن الاسود هو ابن يزيد النخعي عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه وقال صاحب التوضيح قال الداودي لعله عبد الله بن عمرو او عبد الله بن عمر وفي نسبته ذلك الى الداودي نظر

قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فسجد فيها فما بقي
احد الا سجد الا رجل رأيته اخذ كفا من حصى فرفعه
فسجد عليه وقال هذا يكفيني فلقد رأيته بعد اي بعد
ذلك قتل كافرا بالله وذلك الرجل قيل هو امية بن خلف
وقيل الوليد بن المغيرة وزعم الواقدي ان ذلك كان
في رمضان سنة خمس من المبعث والحديث قد مضى في ا ول
ابواب سجود القرآن من كتاب الصلوة حدثنا محمد بن بشار
قال اخبرنا غندر هو محمد بن جعفر قال اخبرنا شعبة
عن ابي اسحق السبيعي عن عمرو بن ميمون عن عبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه جزما وذكر ابن التين ان الداودي
قال ان الظاهر انه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لانهم في
الاكثر انما يطلقون عبد الله غير منسوب عليه قال الحافظ العسقلاني
وليس ذلك مطردا وانما يعرف ذلك من جهة الرواة وبسط
ذلك مقرر في علوم الحديث وقد صنف فيه الخطيب كتابا
حافلا سماه المكمل لبيان المهمل وقد سبق ان في شرح الشيخ
ابن الملقن ان الداودي قال لعله عبد الله بن عمرو لعله ابن عمر
ثم تعقبه بان البخاري صرح في كتاب الصلوة بانه ابن مسعود
رضي الله عنه قال الحافظ العسقلاني ولم ار ما نسبه الى الداودي
في كلام غيره والله تعالى اعلم قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم
ساجد وحوله ناس من قريش جاء عقبة بضم المهملة
وسكون القاف وبالموحدة بن ابي معيط بضم الميم وفتح
المهملة وسكون التحتية وبالمهملة بسلا جزور السلا
مقصورا بفتح السين المهملة واللام الجلدة الرقيقة التي
يكون فيها الولد من المواشي فقذفه على ظهر النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يرفع راسه فجاءت فاطمة رضي الله عنها
فاخذته من ظهره ودعت على من صنع فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الملأ من قريش اي الزم

جماعتهم

جماعتهم واشرافهم اي اهلكهم اباجهل بن هشام وعتبة
بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية وبالموحدة بن ربيعة
بفتح الراء وشيبة بلفظ ضد الشباب بن ربيعة وامية
بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتية بن خلف بفتح
المعجمة واللام او ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد
التحتية بن خلف شعبة الشاك فرأيتهم قتلوا يوم بدر
فالقوا على البناء للمفعول في بئر غير امية او ابي تقطعت
اوصاله فلم يلق ويروى فلم يلقى على لغة من لم يسقط حرف العلة
في الجزم في البئر والحديث قد مضى في اواخر كتاب الوضوء في باب
اذا القي على ظهر المصلي قذرا وجيفة باتم منه ومضى الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عثمن بن ابي شيبة هو اخو ابي بكر
بن ابي شيبة وابو شيبة اسمه ابرهيم وهو جدهما لا نهما ابنا محمد
بن ابي شيبة وكلاهما من شيوخ البخاري ومسلم قال اخبرنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر انه قال
حدثني بالافراد سعيد بن جبير او قال حدثني الحكم بفتح
الحاء والمهملة والكاف هو ابن عتيبة الكوفي عن سعيد بن جبير
انه قال امرني عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة
وفتح الزاي مقصورا الكوفي مولى خزاعة ادرك النبي صلى الله عليه وسلم
وصلى خلفه وقد مر في التيمم قال سل ابن عباس رضي الله عنهما
عن هاتين الآيتين ما امرهما اي ما التوفيق بينهما حيث
دل الاولى على العفو عند التوبة والثانية على وجوب الجزاء
مطلقا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق
كذا وقع في الرواية والتي في التلاوة ولا يقتلون النفس
التي حرم الله الا بالحق هكذا في سورة الفرقان وهي التي ذكرت
في بقية الحديث فتعين انها المراد في قوله ومن يقتل مؤمنا
متعمدا آخرها فجزاؤه جهنم خالدا فيها فسالت ابن عباس
رضي الله عنهما فقال لما انزلت التي في الفرقان قال

اي قال منصور حدثني الحكم
يعني ان منصورا تارة قال في
روايته حدثني سعيد بن جبير [illegible]
وتارة قال حدثني الحكم
عن سعيد بن جبير صح

مشركوا اهل مكة قد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا
مع الله الها آخر واتينا الفواحش فانزل الله الا من
تاب وآمن الآية فهذه اى آية سورة الفرقان لاولئك
اى لمشركى اهل مكة واما التي في النساء الرجل اذا عرف
الاسلام وشرايعه ثم قتل فجزاؤه جهنم وفي رواية
زيادة قوله تعالى خالدا فيها فقد اجاب ابن عباس رضى الله عنهما
بان الآية التي في سورة الفرقان في حق الكفار والتي في سورة
النساء وهي الثانية في حق المسلمين وفي رواية مسلم عن سعيد
بن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابزى ان اسال ابن عباس رضى الله عنهما
عن هاتين الآيتين ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم
فسألته فقال لم ينسخها شىء وعن هذه الآية والذين لا يدعون
مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق
قال نزلت في اهل الشرك وفي رواية له عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نزلت هذه الآية بمكة والذين
لا يدعون مع الله الها آخر الى قوله عز وجل مهانا فقال
المشركون وما يغني عنا الاسلام وقد عدلنا بالله وقد قتلنا
النفس التي حرم الله واتينا الفواحش فانزل الله تعالى الا
من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الى آخر الآية قال فاما من دخل
في الاسلام وعقله ثم قتل فلا توبة له وفي رواية له عن سعيد
بن جبير قال قلت لابن عباس رضى الله عنهما ألمن قتل مؤمنا
متعمدا من توبة قال لا قال فتلوت هذه الآية التي في الفرقان
والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم
الله الا بالحق الى آخر الآية قال هذه آية مكية نسختها آية مدنية
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فادعى ان هذه الآية
مدنية نسخت هذه الآية المكية وهي والذين لا يدعون مع الله
الها آخر الآية هذا هو المشهور عن ابن عباس رضى الله عنهما
وروى عنه ان له توبة وجواز المغفرة له لقوله تعالى ومن يعمل

سوءا

وهي الاولى صح

سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما
وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع اهل السنة والصحابة
والتابعين ومن بعدهم قال النووي وما روى عن بعض
السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير
من القتل وليس في هذه الآية التي احتج بها ابن عباس رضى
الله عنهما تصريح بانه يخلد وانما فيها جزاؤه ولا يلزم منه
ان يجازى والله تعالى اعلم فذكرته لمجاهد اى قال عبد الرحمن
بن ابزى فذكرت الحديث لمجاهد بن جبر فقال الا من ندم
يعني قال ان آية سورة النساء مطلق فيقيد بقوله الا من
ندم اى الا من تاب حملا للمطلق على المقيد ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قول مشركى اهل مكة قد قتلنا النفس التي حرم
الله فانه لم يكن في ايصال الاذى للمسلمين اشد من قتلهم
وتعذيبهم اياهم وقال الحافظ العسقلاني والغرض منه اى
من هذا الحديث الاشارة الى ان صنيع المشركين بالمسلمين
من قتل وتعذيب وغير ذلك يسقط عنهم بالاسلام وتعقبه
العيني بان الترجمة ليست بمعقودة لذلك وان كان الامر في نفسه
كذلك وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا واخرجه مسلم
في آخر الكتاب حدثنا عياش بفتح المهملة وتشديد التحتية
وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام البصري قال اخبرنا
الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي قال حدثني
بالافراد الاوزاعي هو عبد الرحمن الاوزاعي قال حدثني
بالافراد ايضا يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابرهيم التيمي
وفي رواية على بن المديني الآتية في تفسير غافر حدثني محمد بن
ابرهيم قال حدثني عروة بن الزبير كذا قال الوليد بن مسلم
وخالفه ايوب بن خالد الحراني فقال عن الاوزاعي عن يحيى بن
ابي كثير حدثني ابو سلمة قال قلت لعبد الله بن عمرو اخرجه الاسمعيلي
وقول الوليد ارجح قال سألت ابن عمرو ويروى ابن عمرو بن العاص

وفي رواية علي ابن المديني قلت لعبد الله بن عمرو فقلت
اخبرني باشد شيء صنعه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم
قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجر الكعبة اذ
اقبل عقبة بن ابي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه
خنقا شديدا فاقبل ابو بكر رضي الله عنه حتى اخذ بمنكبه
وفي رواية بمنكبيه ودفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله الآية وفي حديث عثمن
رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت
ويده في يد ابي بكر رضي الله عنه وفي الحجر عقبة بن ابي معيط وابو جهل
وامية بن خلف فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسمعوه
بعض ما يكره ثلاث مرات فلما كان في الشوط الرابع ناهضوه
واراد ابو جهل ان ياخذ بمجامع ثوبه فدفعته ودفع ابو بكر
رضي الله عنه امية بن خلف ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عقبة فهذا السياق مغاير لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
وفي حديث عبد الله رضي الله عنه قول ابي بكر رضي الله عنه اتقتلون
رجلا ان يقول ربي الله وفي حديث عثمن رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم اما والله لا تنتهون حتى يحل
بكم العقاب عاجلا فاخذتهم الرعدة الحديث فان قيل هذا
الذي اجاب به عبد الله بن عمرو يخالف ما تقدم في ذكر الملائكة
من حديث عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم قال لها
وكان اشد ما لقيت من قومك فذكر قصته بالطائف مع ثقيف
فالجواب ان عبد الله بن عمرو اخبر بما راه ولم يكن حاضرا بالقصة
التي وقعت بالطائف وقد روى الزبير بن بكار من طريق
عبد الله بن عروة عن عروة حدثني عمرو بن عثمن عن ابيه عثمن
رضي الله عنه قال اكثر ما نالت قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني رايته يوما قال وذرفت عينا عثمن رضي الله عنه فذكر
قصته يخالف سياقها حديث عبد الله بن عمرو هذا فان كان محفوظا

حمل على التعدد وليس ببعيد ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة تابعه اي تابع عياش بن الوليد ابن اسحق هو محمد
بن اسحق قال حدثني يحيى بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
بن العوام انه قال قلت لعبد الله بن عمرو وكلاهما قال
عبد الله بن عمرو وقد اخرج هذه المتابعة احمد في مسنده
من طريق ابرهيم بن سعد والبزار من طريق بكر بن سليمان
كلاهما عن ابن اسحق بهذا السند وفي اول سياقه من الزيادة
قال حضرتهم وقد اجتمع اشرافهم في الحجر فذكروا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا ما راينا مثل ما صبرنا عليه سفه احلامنا
وشتم وعير ديننا وفرق جماعتنا فبينما هم في ذلك اذ اقبل
فاستلم الركن فلما مر بهم غمزوه وذكر انه قال لهم في الثالثة
لقد جئتكم بالذبح وانهم قالوا له يا ابا القاسم ما كنت جاهلا
فانصرف راشدا فانصرف فلما كان من الغد اجتمعوا فقالوا
ذكرتم ما بلغ منكم حتى اذا اتاكم بما تكرهون تركتموه فبينما هم كذلك
اذ طلع فقالوا قوموا اليه وثبة رجل واحد قال فلقد رايت
رجلا منهم اخذ بمجامع ردائه وقام ابو بكر دونه وهو يبكي فقال
اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله ثم انصرفوا عنه وقال عبدة
هو ابن سليمن عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال قيل
لعمرو بن العاص هكذا خالفه هشام بن عروة اخاه يحيى بن عروة
في الصحابي فقال يحيى عبد الله بن عمرو وقال هشام عمرو بن العاص
ويرجح رواية يحيى موافقة محمد بن ابرهيم التيمي عن عروة على ان
قول هشام غير مدفوع لان له اصلا من حديث عمرو بن العاص
رضي الله عنه بدليل رواية ابي سلمة عن عمرو الآتية عقب هذا
فيحتمل ان يكون عروة ساله مرة وسال اباه اخرى ويؤيده اختلاف
السياقين وتعليق عبدة هذا اسنده ابو عبد الرحمن في كتابه
عن هناد عنه به من مسند عمرو بن العاص في كتاب التفسير
وقال محمد بن عمرو اي ابن علقمة الليثي المدني عن ابي سلمة

انه قال حدثني عمرو بن العاص وقد وصله البخاري في خلق
افعال العباد من طريقه واخرجه ابو يعلى وابن حبان عنه من وجه آخر
عن محمد بن عمرو ولفظه ما رايت قريشا ارادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم
الا يوما اغروا به وهم في ظل الكعبة جلوس وهو يصلي عند المقام
فقام اليه عقبة فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب
لركبتيه وتصايح الناس واقبل ابو بكر رضي الله عنه يشتد
حتى اخذ بضبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورائه وهو يقول
اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله ثم انصرفوا عنه فلما قضى صلوته مر بهم فقال والذي نفسي
بيده ما ارسلت اليكم الا بالذبح فقال له ابو جهل يا محمد ما كنت
جهولا فقال انت منهم وله شاهد على المقصد ايضا ما اخرجه
البيهقي في الدلائل من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن فاطمة
رضي الله عنها قالت اجتمع المشركون في الحجر فقالوا اذا مر محمد
ضربه كل رجل منا ضربة فسمعت ذلك فاخبرته فقال اسكتي
يا بنية ثم خرج فدخل عليهم فرفعوا رؤسهم ثم نكسوا قالت
فاخذ قبضة من تراب فرمى بها نحوهم ثم قال شاهت الوجوه
فما اصاب رجلا منهم الا قتل يوم بدر كافرا وقد اخرج ابو يعلى
والبزار باسناد [illegible] صحيح عن انس رضي
الله عنه قال لقد ضربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة حتى
غشي عليه فقام ابو بكر رضي الله عنه فجعل ينادي ويلكم اتقتلون
رجلا ان يقول ربي الله فتركوه واقبلوا على ابي بكر رضي الله عنه
وهذا من مراسيل الصحابة وقد اخرجه ابو يعلى باسناد حسن
مطولا من حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انهم قالوا
لها ما اشد ما رايت المشركين بلغوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر نحو سياق ابن اسحق المتقدم قريبا وفيه فاتى الصريخ
الى ابي بكر رضي الله عنه فقال ادرك صاحبك قالت فخرج من عندنا
وله غدائر اربع وهو يقول ويلكم اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله
فلهوا عنه واقبلوا على ابي بكر رضي الله عنه فجعل لا يمس شيئا من غدائره الا رجع
معه

معه اسلام ابي بكر الصديق رضي الله عنه ويروى باب
اسلام ابي بكر بزيادة لفظ باب حدثنا ويروى حدثني بالافراد
عبد الله هو عبد الله بن حماد هكذا وقع منسوبا في رواية ابي ذر
الهروي وهو من اقران البخاري بل اصغر منه ووقع في رواية
غيره غير منسوب وقال الكرماني هو عبد الله بن محمد المسندي
وقيل هو عبد الله بن محمد الآملي نسبة الى آمل بفتح الهمزة وضم الميم
وهو امل جيحون مات بامل حين خرج منه سمرقند في رجب سنة
ثلاث وسبعين ومائتين فهو روى عن البخاري ايضا
قال حدثني يحيى بن معين بفتح الميم وكسر العين ابن عون
ابو زكريا البغدادي اصله من سرخس روى عنه البخاري
ومسلم ايضا وقال مات بالمدينة في ذي القعدة سنة ثلاث
وثلثين او مائتين وغسل على اعواد النبي صلى الله عليه وسلم وحمل
على نعش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا اسمعيل
بن مجالد عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية
هو ابن بشير وقد مر عن قريب عن وبرة بفتح الواو والباء
الموحدة ابن عبد الرحمن السلمي ابو العباس يعد في الكوفيين
عن همام بن الحارث النخعي الكوفي مات في ولاية الحجاج
انه قال قال عمار بن ياسر رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامراتان وابو بكر
والحديث قد مضى في مناقب ابي بكر رضي الله عنه ومضى الكلام
فيه هناك ومطابقته للترجمة من حيث انه يفهم منه ان ابا بكر رضي
الله عنه اسلم قبل الرجال اسلام سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
ويروى بزيادة لفظ باب حدثنا اسحق هو ابن ابرهيم بن
نصر السعدي البخاري قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال اخبرنا هاشم هو ابن هاشم بن عتبة بضم المهملة وسكون
الفوقية ابن ابي وقاص وقد مر في الوصية قال سمعت سعيد
بن المسيب قال سمعت ابا اسحق سعد بن ابي وقاص يقول

الآملي في رواية ابي ذر

بضم الميم وبالجيم وكسر اللام

اختلف في نسبهم مع الاتفاق على انهم من ولد عمرو بن لحي
باللام والمهملة مصغرا قال الرشاطي هو عمرو بن ربيعة وربيعة
هذا هو لحي بن حارثة بن عمرو بن عامر ماء السماء بن حارثة
الغطريف بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد
وقد تقدم نسبه في اسلم واسلم هو عم عمرو بن لحي وهذا مذهب
من يرى ان خزاعة من اليمن ومن يرى ان خزاعة من مضر يقول
هو عمرو بن ربيعة بن قمعة ويحتج بحديث ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاكثم بن ابي الجون الخزاعي رايت
عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار وجمع بعضهم
بين القولين اعني نسبة خزاعة الى اليمن والى مضر فزعم ان
حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن خندف كانت امراته حاملا بلحي
فولدت وهي عند حارثة فتبناه ونسبت اليه فعلى هذا هو
من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبني ويقال لخزاعة بنو كعب
نسبوا الى جدهم كعب بن عمرو بن لحي وقال صاحب المواهب
خزاعة اسمه عمرو بن لحي ولحي اسمه ربيعة سمي خزاعة لانه انخزع
فلم يتبع عمرو بن عامر حين ظعن عن اليمن لولده وسمي عمرو مزيقيا
لانه مزق الازد في البلاد وقيل لانه كان يمزق كل يوم حلة وفي
التيجان لابن هشام انخزعت خزاعة في ايام ثعلبة العنقاء
بن عمرو وبعد وفاة عمرو وفي التلويح قيل لهم ذلك لانهم تخزعوا
من بني مازن بن الازد في اقبالهم معهم ايام سيل العرم لما
صاروا الى الحجاز فافترقوا فصار قوم الى عمان وآخرون
الى الشام وقال ابن الكلبي لما تفرق اهل سبا [illegible]
بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء وعند زبيد يقال له غسان
فمن اقام به منهم يقال له غساني وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحي
من قومهم فنزلوا مكة وما حولها ثم اقبل بنو اسلم فانخزعوا
ايضا فسموا خزاعة وتفرقت سائر الازد وفي ذلك يقول حسان
بن ثابت رضي الله عنه ولما نزلنا بطن مر تخزعت خزاعة منا في جموع كراكر

عامر بن ماء السماء نسخه

وآول

وآول من سماهم بهذا الاسم جذع بن سنان الذي يقال فيه خذ من
جذع ما اعطاك وذلك انه لما رآهم قد تفرقوا قال ايها الناس
ان شئتم كلكم اجتمعتم عدة اقامت منكم طائفة كلما انخزعت من اعظمكم
هذه او شككتم ان يا كلكم اقل حي واذل قبيل هذا وفي المثل ذهبوا
ايدي سبا وتفرقوا ايادي سبا اي في طرق شتى واليد
في كلام العرب الطريق يقال سلك بهم يد البحر وقيل الايادي
اولاد سبا لانه كان يعتضد بهم كما يعتضد الناس بالايدي
اي تفرقوا تفرق اولاد سبا قال كثير ايادي سبا يا عز
ما كنت بعدكم فلم يحل بالعينين بعدك منظر وقد لحق غسان
بالشام وانمار بيثرب وجذام بتهامة والازد بعمان كذا في
الكشاف وفي المستقصى سبا رجل من العرب ولد عشرة الازد
وكندة ومذحج والاشعر وانمار وبجيلة وعاملة وغسان
ولخم وجذام وهم الذين ارسل عليهم سيل العرم وذلك ان الماء
كان ياتي ارض سبا من الشحر واودية اليمن فردموا ردما
بين جبلين وحبسوا الماء وجعلوا في ذلك الردم ثلثة ابواب
بعضها فوق بعض فكانوا يسقون من الباب الاعلى ثم من
الباب الثاني ثم من الباب الثالث فاخصبوا وكثرت اموالهم
فلما طغوا بعث الله جرذا نقبت ذلك الردم حتى انتقض
فدخل الماء جنتيهم فغرقهما ودفن السيل بيوتهم فذلك قوله
تعالى فارسلنا عليهم سيل العرم الآية وفي الكشاف العرم
الجرذ الذي نقب عليهم السكر ضربت لهم بلقيس الملكة
بسدا ما بين الجبلين بالصخر والقار فحقنت به ماء العيون
والامطار وتركت فيه خروقا على مقدار ما يحتاجون اليه
في سقيهم فلما طغوا وقيل بعث الله اليهم ثلثة عشر نبيا يدعونهم
الى الله ويذكرونهم نعمته عليهم وقالوا ما نعرف لله نعمة سلط
الله [illegible] على سدهم الخلد فنقبه من اسفله فغرقهم وقيل
العرم جمع [illegible] وهي الحجارة المركومة والمراد المسناة التي

السكر ...

لم يقرأ عليهم ولم يرهم ثم اتاه داعي الجن مرة اخرى فذهب معه
وقرأ عليهم القرآن كما حكاه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انتهى وأشار بذلك الى ما اخرجه احمد والحاكم من طريق
زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
هبطوا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ القرآن ببطن
نخلة فلما سمعوه قالوا انصتوا وكانوا سبعة احدهم
زوبعة قال العسقلاني وهو اولى في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما وحاصله ان النفي من ابن عباس رضي الله عنهما
انما هو حيث استمعوا التلاوة في صلوة الفجر ولم يرد به نفي
الرؤية والتلاوة مطلقا وقال القرطبي معنى حديث
ابن عباس رضي الله عنهما انه لم يقصدهم بالقراءة فعلى هذا
لم يعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم باستماعهم ولا كلمهم
وانما اعلمه الله تعالى بقوله قل اوحي الي انه استمع الى آخره
ويقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اعلم بقصة الجن من
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لانه حضرها وحفظها وعبد الله
بن عباس رضي الله عنهما كان اذ ذاك طفلا رضيعا فقد قيل
ان قصة الجن كانت قبل الهجرة بثلاث سنين وقال
الواقدي كانت في سنة احدى عشرة من النبوة وابن عباس
رضي الله عنهما كان في حجة الوداع قد ناهز الاحتلام والله اعلم
بحقيقة المرام واخرج مسلم من طريق داود بن ابي هند عن
الشعبي عن علقمة قال قلت لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه
هل صحب احد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن قال
لا ولكنا فقدناه ذات ليلة فقلنا اغتيل او استطير فبتنا
بشر ليلة فلما كان عند السحر اذا نحن به يجيء من قبل حراء فذكرنا
له فقال اتاني داعي الجن فاتيتهم فقرأت عليهم فانطلق فارانا آثارهم
وآثار نيرانهم وقول ابن مسعود رضي الله عنه في هذا الحديث
انه لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم اصح مما رواه الزهري اخبرني

ابو عثمن

زوبعة

ابو عثمن بن سنة الخزاعي انه سمع ابن مسعود رضي الله عنه يقول ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه وهو بمكة من احب
منكم ان يحضر الليلة امر الجن فليفعل قال فلم يحضر منهم احد غيري
فلما كنا باعلى مكة خط لي برجله خطا ثم امرني ان اجلس فيه ثم
انطلق ثم قرأ القرآن فغشيته اسودة كثيرة حالت بيني
وبينه حتى ما اسمع صوته ثم انطلقوا وفرغ منهم مع الفجر فانطلق
وقال البيهقي يحتمل ان يكون قوله في الصحيح ما صحبه منا احد
اراد به في حال قراءة القرآن لكن قوله في الصحيح انهم فقدوه
يدل على انهم لم يعلموا بخروجه الا ان يحمل على ان الذي فقده
غير الذي خرج معه والله تعالى اعلم ولرواية الزهري متابع
من طريق موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال استتبعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان نفرا من الجن
خمسة عشر بني اخوة وبني عم ياتونني الليلة فاقرأ عليهم القرآن
فانطلقت معه الى المكان الذي اراد فخط لي خطا فذكر الحديث
نحوه الدارقطني وابن مردويه وغيرهما واخرج ابن مردويه من طريق
ابي الجوزاء عن ابن مسعود رضي الله عنه نحوه مختصرا وذكر ابن اسحق
ان استماع الجن بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف لما
خرج اليها يدعو ثقيفا الى نصره وذلك بعد موت ابي طالب
وكان ذلك في سنة عشر من البعث كما جزم ابن سعد بان خروجه
الى الطائف كان في شوال وسوق عكاظ التي اشار اليها
ابن عباس رضي الله عنهما كانت تقام في ذي القعدة وقول ابن عباس
رضي الله عنهما في حديثه وهو يصلي باصحابه لم يضبط ممن كان معه
في تلك السفرة غير زيد بن حارثة فلعل بعض الصحابة تلقاه
لما رجع والله تعالى اعلم حدثني عبيد الله بن سعيد هو ابو قدامة
السرخسي وهو بالتصغير مشهور بكنيته وفي طبقته عبد الله بن سعيد
مكبر وهو ابو سعيد الاشج قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال اخبرنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية

هو ابن كدام عن معن بفتح الميم وسكون العين المهملة
وآخره نون بن عبد الرحمن انه قال سمعت ابي عبد الرحمن
بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو كوفي ثقة وليس
له رواية في البخاري الا في هذا الموضع قال سألت مسروقا
هو ابن الاجدع وفي الاصل الاجدع لقب واسمه عبد الرحمن
من آذن بالمد اي من اعلم النبي صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة
استمعوا القرآن فقال حدثني ابوك اي قال مسروق
لعبد الرحمن حدثني بذلك ابوك يعني عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه آذنت بهم اي اعلمت النبي صلى الله عليه
وسلم بالجن شجرة بالرفع فاعل آذنت وفي مسند اسحق بن راهويه
سمرة موضع شجرة وروى البيهقي في دلائل النبوة باسناده
الى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه يقول ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه وهو بمكة من احب منكم ان يحضر
الليلة امر الجن فليفعل الحديث مطولا وفيه قال ابن مسعود
رضي الله عنه سمعت الجن تقول للنبي صلى الله عليه وسلم من يشهد
انك رسول الله وكان قريبا من شجرة هناك فقال لهم النبي
صلى الله عليه وسلم ارايتم ان شهدت هذه الشجرة اتؤمنون
قالوا نعم فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فاقبلت قال ابن مسعود
رضي الله عنه فلقد رايتها تجر اغصانها قال لها النبي صلى
الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
اشهد انك رسول الله ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري الذي يقال له التبوذكي
وقد مر غير مرة قال اخبرنا عمرو بن يحيى بن سعيد اي
ابن عمرو بن سعيد بن العاص قال اخبرني جدي هو سعيد
بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
كان يحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم الاداوة لوضوئه
وحاجته فبينما هو يتبعه بها فقال من هذا فقال انا
ابو هريرة

ابو هريرة فقال ابغني اي اطلب لي وهو من الثلاثي من باب رمى
يرمي يقال بغيتك الشيء اي طلبته لك وابغيتك الشيء اي اعنتك
على طلبه احجارا استنفض بها اي استنجي بها وهو من نفض
الثوب لان المستنجي ينفض عن نفسه الاذى بالحجر اي
يزيله ويدفعه ولا تأتني بعظم ولا بروثة فاتيته باحجار
احملها في طرف ثوبي حتى وضعت ويروى حتى وضعتها
الى جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ مشيت فقلت ما بال
العظم والروثة قال هما من طعام الجن وانه اتاني وفد
جن نصيبين الوفد القوم يفدون ونصيبين بفتح النون
وكسر الصاد المهملة وسكون التحتيتين وبالموحدة آخره نون
بلدة مشهورة بالجزيرة اعني جزيرة ابن عمر في الشرق ووقع في كلام
ابن التين انها بالشام وفيه تجوز فان الجزيرة بين الشام
والعراق وفيه مذهبان منهم من يجعله اسما واحدا ويلزمه الاعراب
كالاسماء الغير المنصرفة ومنهم من يجريه مجرى الجمع ثم انه يحتمل
ان يكون قوله وانه اتاني وفد نصيبين اعتراضا وقع في تلك
الليلة ويحتمل ان يكون فيما مضى قبل ذلك ونعم الجن فسألوني
الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة
الا وجدوا عليها طعاما اي حقيقة وذلك بعد ان يفضل
عن الانس كذا في رواية السرخسي الا وجدوا عليها طعاما
وفي رواية غيره طعما قال ابن التين يحتمل ان يجعل الله ذلك
عليها ويحتمل ان يذيقهم منها طعاما وقال البعض قيل يكتفون
بالشم ثم قال وللناس في اكل الجن وشربهم ثلثة اقوال
احدها ان جميع الجن لا ياكلون ولا يشربون وهذا قول ساقط
والثاني ان صنفا منهم ياكلون ويشربون وصنفا لا ياكلون
ولا يشربون وعن وهب خالص الجن ريح لا ياكلون
ولا يشربون ولا يتوالدون ومنهم اجناس ياكلون
ويشربون ويتوالدون ويتناكحون منهم السعالي والغيلان

[illegible]

والقطرب وغيرها والثالث ان جميع الجن ياكلون ويشربون
لظاهر الاحاديث الصحيحة وعمومها واختلف اصحاب
هذا القول في اكلهم وشربهم فقال بعضهم اكلهم وشربهم
تشمم واسترواح لا مضغ ولا بلع وهذا القول لا ايرد
عليه الدليل وقال بعضهم اكلهم وشربهم مضغ وبلع وهذا
القول هو الذي تشهد به الاحاديث الصحيحة والله تعالى اعلم
وروى مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان البعر
زاد دوابهم ولا ينافي ذلك حديث الباب لامكان حمل
الطعام في طعام الدواب ومطابقته للترجمة في قوله هما
من طعام الجن

باب اسلام ابي ذر الغفاري رضي الله عنه

واسمه جندب بن جنادة بضم
الجيم وبالنون الخفيفة بن سفيان بن عبيد بن حرام
بالمهملتين بن غفار بن مليك بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة
بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وفي التهذيب
اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا فقيل اسمه جندب
بن جنادة وقيل بريد بن جنادة وقيل بريد بن جندب
وقيل بريد بن عشرقة وقيل جندب بن عبد الله وقيل جندب
بن السكن والمشهور ما ذكرناه اولا وامه رملة بنت الوقيعة
من بني غفار وكان اخا عمرو بن عبسة لامه قال خليفة
بن خياط مات سنة اثنتين وثلثين بالربذة قرية من
قرى المدينة في خلافة عثمن بن عفان رضي الله عنه وصلى عليه
ابن مسعود رضي الله عنه وعنه حدثنا عمرو بن عباس بفتح
المهملة وتشديد الموحدة ابو عثمن البصري قال ابو داود
مات سنة خمس وثلثين ومائتين وهو من افراده قال اخبرنا
عبد الرحمن بن مهدي اي ابن حسان العنبري البصري
مات سنة ثمان وتسعين ومائة قال اخبرنا المثنى ضد المفرد
هو ابن سعيد الضبعي له في البخاري حديثان هذا وآخر
تقدم

بضم المعجمة وفتح الموحدة
والمهملة البصري
القسام القصير صح

تقدم في ذكر بني اسرائيل عن ابي جمرة بالجيم والراء هو نصر بن عمران
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما بلغ ابا ذر مبعث
النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه هو انيس اركب الى هذا
الوادي اي وادي مكة وفي اول رواية ابي قتيبة الماضية
في مناقب قريش قال لنا ابن عباس رضي الله عنهما الا اخبركم
باسلام ابي ذر قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت رجلا من
غفار وهذا السياق يقتضي ان ابن عباس رضي الله عنهما
تلقاه من ابي ذر وقد اخرج مسلم قصة اسلام ابي ذر من طريق
عبد الله بن الصامت عنه وفيها مغايرة كثيرة لسياق
ابن عباس رضي الله عنهما ولكن الجمع بينهما ممكن واول حديثه
خرجنا من قومنا غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام فخرجت
انا واخي انيس وامنا فنزلنا على خال لنا فحسدنا قومه
فقالوا انك اذا خرجت عن اهلك خالف اليهم فذكر لنا
ذلك فقلنا اما ما مضى من معروفك فقد كدرته فتحملنا
عليه وجلس يبكي فانطلقنا نحو مكة فنافس اخي انيس رجلا
الى الكاهن فخير انيسا فاتانا انيس بصرمتنا ومثلها معها قال وقد
صليت يا ابن اخي قبل ان القى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلث سنين قلت لمن قال لله قلت فاين توجه قال حيث
وجهني ربي قال فقال لي انيس ان لي حاجة بمكة فانطلق
ثم جاء فقلت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك
يزعم ان الله ارسله قلت فما يقول الناس قال يقولون
شاعر كاهن ساحر وكان انيس شاعرا فقال لقد سمعت
كلام الكهنة فما هو بقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعر
فما يلتئم عليها والله انه لصادق قال الحافظ العسقلاني
وهذا التفصيل في الظاهر مغاير لقوله في حديث الباب ان
ابا ذر رضي الله عنه قال لاخيه ما شفيتني ويمكن الجمع بانه
كان اراد منه ان ياتيه بتفاصيل من كلامه واخباره فلم ياته

انيس صح

الا بمجل فاعلم لي اي لاجلي علم هذا الرجل الذي يزعم انه
نبي يأتيه الخبر من السماء واسمع من قوله ثم ائتني فانطلق
الاخ وفي رواية الكشميهني فانطلق الاخر اي انيس
قال القاضي عياض ووقع عند بعضهم فانطلق الاخ الاخر
والصواب الاقتصار على احدهما فانه لا يعرف لابي ذر
رضي الله عنه الا اخ واحد وهو انيس وقال الحافظ العسقلاني
وعند مسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن انيس فانطلق
الاخ حسبا حتى قدمه اي الوادي وادي مكة وفي رواية
ابن مهدي فانطلق الاخر حتى قدم مكة وسمع من قوله ثم
رجع الى ابي ذر فقال له رايته يامر بمكارم الاخلاق
وكلاما بالنصب عطفا على الضمير المنصوب وفيه اشكال
لان الكلام لا يرى ويجاب عنه بانه من قبيل علفتها تبنا
وماء باردا وفيه الوجهان الاضمار اي وسقيتها او تضمين
العلف معنى الاعطاء واما ههنا فالاضمار ان يقال التقدير
رايته يامر بمكارم الاخلاق وسمعته يقول كلاما والتضمين
ان يضمن الرؤية معنى الاخذ عنه فالتقدير اخذت عنه
كلاما ما هو بالشعر وفي رواية ابي قتيبة رايته يامر بالخير
وينهى عن الشر ولا اشكال فيها فقال ما شفيتني مما اردت
فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة فاتى
المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره
ان يسال عنه لانه عرف ان قومه يوذون من يقصده او
يوذونه بسبب قصد من يقصده او لكراهتهم في ظهور امره
لا يدلون من يسال عنه عليه او يمنعونه من الاجتماع به او
يخدعونه حتى يرجع عنه حتى ادركه بعض الليل فاضطجع
فرآه علي رضي الله عنه وهذا يدل على ان قصة ابي ذر رضي الله عنه
وقعت بعد المبعث باكثر من سنتين بحيث يتهيا لعلي
بن ابي طالب رضي الله عنه ان يستقل بمخاطبة الغريب ويضيفه
فان

فان الاصح ان سن علي رضي الله عنه حين المبعث كان عشر سنين
وقيل اقل من ذلك وهذا الخبر يقوي القول الصحيح في سنه
فعرف انه غريب وفي رواية ابي قتيبة قال فانطلق الى المنزل
فانطلقت معه فلما رآه تبعه فلم يسال واحد منهما واحد صاحبه
عن شيء حتى اصبح ثم احتمل قربته وزاده الى المسجد
وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى
فعاد الى مضجعه فمر به علي رضي الله عنه فقال اما آن
بمد الهمزة اي اما حان ويروى اني بقصر الهمزة وفتح النون وهو
بمعنى آن ويروى اما نال يقال نال له بمعنى آن له للرجل ان
يعلم منزله اي مقصده ويحتمل ان يكون علي رضي الله عنه اشار
بذلك الى دعوته الى بيته لضيافته ثانيا ويكون اضافة المنزل
اليه مجازية لكونه قد نزل به مرة ويؤيد الاول قول ابي ذر رضي الله عنه
في جوابه قلت لا كما في رواية ابي قتيبة فاقامه فذهب به
معه لا يسال واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اذا كان
يوم الثالث بالاضافة كما في مسجد الجامع فان التقدير فيه
مسجد الوقت الجامع فالجامع صفة للوقت لا للمسجد وكذلك
التقدير في يوم الثالث وليس من اضافة الشيء الى نفسه
عند التحقيق فعل علي مثل ذلك وفي رواية الكشميهني
فعاد علي مثل ذلك وفي رواية فعاد على مثل ذلك وفي رواية
ابي قتيبة فقال فانطلق معي فاقام معه ثم قال الا تحدثني
ما الذي اقدمك قال ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدنني
كذا في رواية الاكثرين بنونين وفي رواية الكشميهني
لترشدني بنون واحدة مثقلة واللام فيه للتاكيد فعلت
ففعل فاخبره كذا في رواية الاكثرين وفيه التفات وفي رواية
الكشميهني فاخبره على نسق ما تقدم قال فانه حق وهو رسول الله
فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايت شيئا اخاف عليك
قمت كاني اريق الماء وفي رواية ابي قتيبة كاني اصلح نعلي

ويحتمل انه قال لهما جميعا فان مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه اي يتبعه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه قال الداودي فيه الدخول المتقدم فكان هذا قبل آية الاستيذان وتعقبه ابن التين فقال لا يؤخذ الاحكام من مثل هذا وقال الحافظ العسقلاني وفي كلام كل منهما من النظر ما لا يخفى فسمع من قوله واسلم مكانه فكانه كان يعرف علامات النبوة فلما تحققها لم يتردد في الاسلام هذا في هذه الرواية ومقتضاها ان التقاء ابي ذر رضي الله عنه بالنبي صلى الله عليه وسلم كان بدلالة علي رضي الله عنه وفي رواية عبد الله بن الصامت ان ابا ذر رضي الله عنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله عنه في الطواف بالليل قال فلما قضى صلوته قلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله قال فكنت اول من حياه بالسلام قال قال من انت قلت من بني غفار قال فوضع يده على جبهته فقلت كره ان انتميت الى غفار فذكر الحديث في شان زمزم وانه استغنى بها عن الطعام والشراب ثلثين من بين يوم وليلة وفيه فقال ابو بكر رضي الله عنه ايذن لي يا رسول الله في طعامه الليلة وانه اطعمه من زبيب الطائف الحديث واكثره يغاير ما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا عن ابي ذر رضي الله عنه ويمكن التوفيق بينهما بانه لقيه اولا مع علي رضي الله عنه ثم لقيه في الطواف او بالعكس وحفظ كل منهما عنه ما لم يحفظ الآخر وكان في رواية عبد الله بن الصامت من الزيادة ما ذكرناه كذلك في رواية ابن عباس رضي الله عنه ايضا من الزيادة قصته مع علي رضي الله عنه وقصة العباس وغير ذلك وقال القرطبي في التوفيق بين الروايتين تكلف شديد ولا سيما ان في حديث عبد الله بن الصامت ان ابا ذر رضي الله عنه اقام ثلثين لا زاد له وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه كان معه زاد وقربة ماء الى غير ذلك وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل الجمع بان المراد بالزاد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما

ما تزوده

اي ودخل ابو ذر مع علي رضي الله عنهما

ما تزوده لما خرج من قومه ففرغ لما اقام بمكة والقربة التي كانت معه كان فيها الماء حال السفر فلما اقام بمكة لم يحتج الى ملئها ولم يطرحها ويؤيده انه وقع في رواية ابي قتيبة المذكورة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسال عنه واشرب من ماء زمزم واكون في المسجد الحديث فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امري وفي رواية ابي قتيبة اكتم هذا الامر وارجع الى قومك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل وفي رواية عبد الله بن الصامت انه قد توجهت لي ارض ذات نخل فهل انت مبلغ عني قومك عسى الله ان ينفعهم بك فذكر قصة اسلام اخيه انيس وامه وانهم توجهوا الى قومهم غفار فاسلم نصفهم الحديث قال والذي نفسي بيده لاصرخن بها اي بكلمة التوحيد بين ظهرانيهم والمراد انه يرفع صوته جهارا بين المشركين وكانه فهم ان امر النبي صلى الله عليه وسلم له بالكتمان ليس على الايجاب بل على سبيل الشفقة عليه فاعلمه ان به قوة على ذلك ولهذا اقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ويؤخذ منه جواز قول الحق عند من يخشى منه الاذية لمن قاله وان كان السكوت جائزا والتحقيق ان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والمقاصد وبحسب ذلك يترتب وجود الاجر وعدمه فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ثم قام القوم وفي رواية ابي قتيبة فقالوا قوموا الى هذا الصابي بالياء المثناة التحتية فقاموا وكانوا يسمون من اسلم صابيا لانه من صبا يصبوا اذا انتقل من شيء الى شيء فضربوه حتى اضجعوه ويروى حتى اوجعوه وفي رواية ابي قتيبة فضربت لاموت اي ضربت ضربا لا يبالي من ضربني ان اموت منه واتى العباس رضي الله عنه فاكب عليه ثم قال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق

انه قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين الاقرب
فالاقرب جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر
بكسر الفاء وسكون الهاء ابن مالك بن النضر بن كنانة بطن
من قريش يا بني عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين هو
ابن كعب بن لوي بن غالب بن فهر رهط عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لبطون قريش وفي رواية الكشميهني لبطون قريش
باللام وقد امر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بانذار الاقرب
فالاقرب من قومه وبدا في ذلك بمن هو اولى بالبداءة ثم بمن يليه
وان يقدم انذارهم على انذار غيرهم وهذا الحديث من مرسلات
ابن عباس رضي الله عنهما لان الآية نزلت في مكة وابن عباس رضي الله عنهما
ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين. وروي انه لما نزلت صعد الصفا
ونادى فخذا فخذا حتى اجتمعوا اليه فقال لو اخبرتكم ان بسفح هذا
الجبل خيلا اكنتم مصدقي قالوا نعم قال فاني نذير لكم بين يدي
عذاب شديد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم عشيرته بنسبة كل قبيلة الى آبائها وقد اخرجه
البخاري في التفسير ايضا واخرجه مسلم في الايمان والترمذي
في التفسير والنسائي فيه وفي اليوم والليلة. وقال لنا قبيصة
بفتح القاف هو ابن عقبة وقد تكرر ذكره وهو موصول وليس
بمعلق وانما قال وقال لنا قبيصة لانه سمعه منه في المذاكرة
اخبرنا سفيان هو الثوري عن حبيب بن ابي ثابت قيس بن
دينار ابو يحيى الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين
جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل بان قال
يا بني فلان يا بني فلان بما يعرف به كل قبيلة كما ياتي توضيحه في
الحديث الآتي وقد اخرج هذا الحديث النسائي في التفسير وفي اليوم
والليلة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال

قال يا بني عبد مناف اشتروا انفسكم من الله وانما قال اشتروا
انفسكم مع انهم البايعون قال الله تعالى ان الله اشترى
من المؤمنين انفسهم لانهم مشترون انفسهم باعتبار التخليص
من العذاب بايعون باعتبار تحصيل الثواب يا بني عبد المطلب
اشتروا انفسكم من الله يا ام الزبير عمة رسول الله
عطف بيان لقوله ام الزبير واسمها صفية بنت عبد المطلب
يا فاطمة بنت محمد رسول الله اشتريا انفسكما من الله
لا املك لكما من الله شيئا سلاني من مالي ما شئتما وفي
الحديث انه صلى الله عليه وسلم ناداهم طبقة بعد طبقة الى ان
انتهى الى عمته صفية بنت عبد المطلب وهي ام الزبير بن العوام
والى ابنته فاطمة رضي الله عنها وفيه ان قريشا كلهم من الاقربين
وفيه بداءته صلى الله عليه وسلم بقومه فاذا قامت حجته عليهم
قامت على من سواهم ممن امر بتبليغه وفيه فضل صفية رضي الله عنها
وفيه تكنية المراة حيث قال يا ام الزبير ثم هذه القصة ان كانت
وقعت في صدر الاسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس رضي الله عنهما
لانه ولد قبل الهجرة بثلث سنين وفي نداء فاطمة رضي الله عنها
يومئذ ما يقتضي تاخر القصة وان كان ابو هريرة حضرها فلا يناسب
الترجمة لانه انما اسلم بعد الهجرة بمدة قال الحافظ العسقلاني
والذي يظهر ان ذلك وقع مرتين مرة في صدر الاسلام ورواية
ابن عباس وابي هريرة رضي الله عنهم لها من مراسيل الصحابة
وهذا هو الموافق للترجمة من جهة وذكرها في مبعث السيرة النبوية
ويؤيد ذلك ما سياتي ان ابا لهب كان حاضرا لذلك ومرة بعد
ذلك حيث يمكن ان يدعى فيها فاطمة رضي الله عنها او يحضر ذلك
ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهما والله تعالى اعلم

باب قصة الحبش ولم يذكر فيه
الا شيئا نزرا من قصة الحبش وذكر ابن اسحق قصتهم مطولة فمن
اراد الوقوف عليها فليرجع الى كتابه والحبش والحبشة جنس من السودان

وقميص مكفوف بحرير كفة الثوب حاشيته وكففت
الثوب اي خطت حاشيته وهو من بني سهم وهم
حلفاؤنا في الجاهلية فقال له ما بالك قال زعم قومك
انهم سيقتلونني ان اسلمت بفتح الهمزة وتخفيف النون
اي لاجل اسلامي قال لا سبيل عليك بعد ان قالها
اي الكلمة المذكورة وهي قوله لا سبيل عليك والظرف
يتعلق بقوله امنت بفتح الهمزة وكسر الميم وسكون النون
وضم المثناة اي حصل الامان في نفسي بقوله ذلك وقد وقع
في رواية الاصيلي بمد الهمزة وهو خطا فانه كان قد اسلم قبل
ذلك وذكر القاضي عياض ان في رواية الحميدي بالقصر
ايضا لكنه بفتح المثناة وهو خطا ايضا لانه يصير من كلام
العاص بن وائل وليس كذلك بل هو من كلام عمر رضي الله عنه
يريد انه امن لما قال له العاص بن وائل تلك المقالة ويؤيده
الحديث الذي بعده فخرج العاص فلقي الناس قد سال
بهم الوادي فقال اين تريدون قالوا نريد هذا
ابن الخطاب الذي صبا قال لا سبيل اليه فكر الناس
اي رجعوا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا
علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة قال اخبرنا عمرو بن دينار سمعته يقول
ويروى قال اي سمعت عمرو بن دينار يقول قال عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما والقائل بهذا هو سفيان لما اسلم
عمر رضي الله عنه اجتمع الناس عند داره وفي رواية
الكشميهني اجتمع الناس اليه فقالوا صبا عمر
اي خرج من دينه الى دين آخر وانا غلام القائل بذلك
هو عبد الله وتفسيره في روايتنا الاخرى انه كان ابن خمس سنين
واذا كان كذلك خرج منه ان اسلام عمر رضي الله عنه كان
بعد المبعث بست سنين او سبع لان ابن عمر رضي الله عنهما
كما سيأتي

ويروى لا سبيل اليك صح

كما سيأتي في المغازي كان يوم احد ابن اربع عشرة سنة فيكون
مولده بعد المبعث بسنتين فوق ظهر بيتي قال الداودي
وهو غلط والمحفوظ على ظهر بيتنا وتعقبه ابن التين بان ابن عمر
رضي الله عنهما اراد الآن بيته وكان قبل ذلك لابيه ولا يخفى
عدم الاحتياج الى هذا التاويل وانما نسب ابن عمر رضي الله عنهما
البيت الى نفسه مجازا ومراده المكان الذي ياوي اليه سواء
كان ملكا او لا كذا قال الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني وقال
الصواب مع الداودي ولا وجه للرد عليه لانه لا يخفى ان ابن عمر
رضي الله عنهما كان عمره اذ ذاك خمس سنين وهو لا يفارق بيت
ابيه ولا وجه لقوله بيتي باضافته الى نفسه ولا يحتاج الى دعوى
المجاز هنا من غير ضرورة ولا نكتة داعية اليه ولا وجه ايضا لان يقال
مراد ابن عمر رضي الله عنهما المكان الذي ياوي اليه لانه لم يكن ياوي
الا الى بيت ابيه عادة خصوصا وهو ابن خمس سنين انتهى
فليتامل فيه فجاء رجل وهو العاص بن وائل على ما يوضحه آخر
الحديث عليه قباء من ديباج فقال صبا عمر فما ذاك
اي فلا باس عليه او لا قيل او لا اعتراض عليه وانا له جار اي
والحال انا له جار بالجيم وتخفيف الراء وهو الذي اجرته من ان يظلمه
ظالم ويروى فانا له جار بالفاء بدل الواو قال فرايت الناس
تصدعوا عنه اي تفرقوا عنه فقلت من هذا قالوا العاص
بن وائل اي قالوا هذا العاص بن وائل ويروى قلت يا ابت من
هذا جزاه الله خيرا قال العاص بن وائل لا جزاه الله خيرا وفي
رواية عبد الله بن داود عن عمر بن محمد عند الاسمعيلي فقلت لعمر
من الذي ردهم عنك يوم اسلمت قال يا بني ذاك العاص بن وائل
وزاد ابن ابي عمر في روايته عن سفيان قال فعجبت من عزه
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لما اسلم عمر رضي الله عنه حدثنا
يحيى بن سليمان قال حدثني بالافراد ابن وهب هو عبد الله بن وهب
قال حدثني عمر هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهم

وذلك بعد المبعث بست عشرة سنة

اي قال عبد الله فقلت من هذا الرجل الذي عليه قباء من ديباج وتفرقوا [?]
صح

وهو شيخ ابن وهب وقال الكلاباذي هو عمرو بالواو ابن الحارث
قال الحافظ العسقلاني وهو وهم **ان سالما حدثه عن عبد الله**
بن عمر رضي الله عنهما انه قال ما سمعت عمر لشيء قال الحافظ
العسقلاني اي عن شيء واللام قد تاتي بمعنى عن كالتي في قوله تعالى وقال
الذين كفروا للذين آمنوا وتعقبه العيني بانه لا حاجة الى العدول
عن معناها الذي هو التعليل اي لاجل شيء **قط يقول اني لاظنه**
كذا الا كان كما يظن لانه كان من المحدثين وقد تقدم في مناقبه
انه كان محدثا بفتح الدال وقد تقدم ان معنى المحدثين الملهمون
والملهم هو الذي يلقى في نفسه الشيء فيخبر به حدسا وفراسة
وقد قيل الالمعي الذي يظن بك الظن كان قد رأى وقد سمعا
بينما عمر رضي الله عنه **جالس** قد مر غير مرة ان اصل بينما بين
زيدت فيه ما ويضاف الى جملة اسمية وهي هنا قوله عمر جالس
وقوله **اذ مر به** جواب بينما **رجل جميل** هو سواد بفتح المهملة
وتخفيف الواو واخره مهملة ابن قارب بالقاف والموحدة
وبالراء المكسورة هو دوسي قاله ابن الكلبي وقال ابن ابي خيثمة
سواد بن قارب سدوسي من بني سدوس قال ابو حاتم له صحبة
وقال ابو عمر كان يتكهن في الجاهلية وكان شاعرا ثم اسلم ودعاه
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوما وقال ما فعلت كهانتك يا سواد
فغضب فقال ما كنا عليه نحن وانت يا عمر من جاهليتنا وكفرنا شر
من الكهانة فما لك تعيرني بشيء تبت منه وارجو من الله العفو عنه
واخرج ابن ابي خيثمة وغيره من طريق ابي جعفر الباقر قال دخل رجل
يقال له سواد بن قارب السدوسي على عمر رضي الله عنه فقال يا سواد
نشدتك الله هل تحس من كهانتك شيئا فذكر القصة
واخرج الطبراني والحاكم وغيرهما من طريق محمد بن كعب القرظي قال
بينما عمر رضي الله عنه قاعد في المسجد فذكر مثل سياق ابي جعفر واتم
منه وهما طريقان مرسلان يعضد احدهما الاخر واخرج البخاري
في تاريخه والطبراني من طريق عباد بن عبد الصمد عن سعيد بن جبير
قال

قال اخبرني سواد بن قارب قال كنت نائما فذكر قصته الاولى
دون قصته مع عمر رضي الله عنه وهذا ان ثبت دل على تاخر وفاته
لكن عباد ضعيف ولابن شاهين من طريق آخر ضعيف عن انس
رضي الله عنه قال دخل رجل من دوس يقال له سواد بن قارب
على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصته ايضا وهذه الطرق يقوي
بعضها بعضا **فقال لقد اخطأ ظني** اي في كونه في الجاهلية بان
صار مسلما وفي رواية ابن عمر عند البيهقي لقد كنت ذا فراسة
وليس لي الآن رأي ان لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة **او**
بسكون الواو **ان هذا على دينه في الجاهلية** اي مستمر على دين قومه
من عبادة ما كانوا يعبدون **او** بسكون الواو ايضا **لقد كان**
كاهنهم ويروى ولقد كان كاهنهم بالواو اي كاهن قومه
وحاصله ان عمر رضي الله عنه ظن شيئا مترددا بين شيئين
كانه قال هذا الظن اما خطأ واما صواب فان كان صوابا فهذا
الآن اما باق على كفره واما كان كاهنا وقد اظهر الحال القسم
الاخير وكانه ظهرت له من صفة مشيته او غير ذلك قرينة اثرت
له ذلك الظن والله تعالى اعلم **علي** بتشديد الياء **الرجل** بالنصب
اي احضروه الي او قربوه مني **فدعي به** على البناء للمفعول
اي دعي بالرجل وهو سواد بن قارب ويروى فدعي له فان صحت
هذه الرواية يكون الضمير في قوله له راجعا الى عمر رضي الله عنه
اي دعي الرجل لاجله **فقال له ذلك** اي قال له عمر رضي الله عنه
ذلك اي ما قاله في غيبته من التردد بقوله او في الموضعين
وفي رواية محمد بن كعب فقال له فانت على ما كنت عليه من كهانتك
فغضب سواد وهذا من تلطف عمر رضي الله عنه لانه اقتصر على
اخف الامرين من الكهانة والشرك **فقال ما رأيت كاليوم**
اي ما رأيت يوما مثل هذا اليوم حيث **استقبل به** اي فيه
بضم التاء على البناء للمفعول **رجل مسلم** بالرفع على انه نائب
فاعله وفي رواية النسفي وابي ذر رجلا مسلما قال الحافظ العسقلاني

يعني سواد بن قارب صح

يتردد احدهما بين شيئين صح

وراية مجود ابفتح تاء استقبل على البناء للفاعل وهو محذوف تقديره احد وضبطها الكرماني استقبل بضم التاء بلفظ المجهول واعرب رجلا مسلما على انه مفعول رايت وعلى هذا فالضمير في قوله به يعود الى الكلام ويدل عليه السياق وبينه البيهقي في رواية مرسلة قد جاء الله بالاسلام فما لنا ولذكر الجاهلية انتهى وقال العيني بعد ما نقل كلام الكرماني وفي القلب من هذا دغدغة على ما لا يخفى فان كان مراده رايت المصرح به في الحديث ففيه ما فيه وان قدر لفظ رايت آخر يكون موجها تقديره حينئذ ما رايت يوما مثل هذا اليوم رايت استقبل به اي بالكلام المذكور رجلا مسلما فقوله استقبل به جملة معترضة بين الفاعل والمفعول وحاصل المعنى ما رايت كاليوم رايت فيه رجلا مسلما استقبل به قال ورايت الشراح فيه عزين فمنهم من لم يتعرض الى شيء كانه ما اطلع على المتن ومنهم من تصرف فيه بالتعسف قال فاني اعزم عليك اي الزمك وفي رواية محمد بن كعب ما كنا عليه من الشرك اعظم مما كنت عليه من كهانتك الا ما اخبرتني اي والله ما اطلب منك الا اخبارك قال اي سواد بن قارب كنت كاهنهم اي كاهن القوم والكاهن هو الذي يتعاطى الاخبار المغيبة ويخبر بها وكان في العرب في الجاهلية كهان كثير واكثرهم كان يعتمد على تابعه من الجن واما الذي كان يدعي معرفة ذلك بمقدمات اسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله فهو الذي يسمى عرافا قال اي عمر رضي الله عنه فما اعجب كلمة ما استفهامية واعجب بالرفع خبره مضاف الى قوله ما جاءتك به جنيتك كلمة ما يجوز ان تكون موصولة والتقدير اي شيء اعجب الشيء الذي جاءتك به جنيتك وان تكون موصوفة واما تجويز كونها مصدرية بتقدير اي شيء اعجب مجيء جنيتك بالاخبار به فتعسف لا يخفى والجنية تانيث الجني وانثه تحقيرا له ويحتمل ان يكون قد عرف ان تابع سواد من الجن انثى

اي قال عمر رضي الله عنه صح

في الجاهلية صح

مبتدأ صح

او هو

او هو كما يقال تابع الذكر انثى وتابع الانثى الذكر ولقد تلطف سواد في الجواب اذ كان سؤال عمر رضي الله عنه له عن حاله في كهانته اذ كان من امر الشرك فلما الزمه اخبره باخر شيء وقع له لما تضمن من الاعلام بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وكان سببا لاسلامه حيث قال اي سواد بن قارب بينما انا يوما في السوق جاءتني اي الجنية اعرف فيها الفزع بفتح الفاء والزاي اي الخوف وفي رواية محمد بن كعب ان ذلك كان وهو بين النائم واليقظان فقالت ويروى قالت اي الجنية الم تر الجن منصوب على انه مفعول الم تر وابلاسها بالنصب عطفا على ما قبله والابلاس بكسر الهمزة وسكون الموحدة قال ابن الاثير الابلاس الحيرة ومنه الحديث الم تر الجن وابلاسها اي تحيرها ودهشها وقال الكرماني ابلاسها اي انكسارها وقال غيره اي صيرورتها مثل ابليس حائرا بائرا ويأسها بالنصب ايضا عطفا على ما قبله وهو بالمثناة التحتية ضد الرجاء من بعد انكاسها بكسر الهمزة وسكون النون وهو الانقلاب على الراس ويروى من بعد انساكها بفتح الهمزة قال ابن الاثير هكذا جاء في رواية اي متعبداتها وقال ابن فارس الانساك جمع نسك وهو المكان الذي يألفه اراد انها يئست من السمع بعد ان كانت ألفته ورواه الداودي من بعد ايناسها وقال يعني كانت تأنس الى ما تسمع ولحوقها بالنصب عطفا على ما قبله ايضا قال العيني ويجوز بالجر عطفا على انكاسها بالقلاص بكسر القاف وهو جمع القلوص وهي الناقة الشابة الفتية وقال الكرماني واريد بالقلاص اهل القلاص وهم العرب على طريق الكناية وقال غيره اراد تفرقهم ونفارهم كراهية الاسلام واحلاسها بفتح الهمزة جمع حلس بكسر اوله وسكون ثانيه وبالمهملتين وهو ما يوضع على ظهور الابل تحت الرحل وقال الكرماني وهو كساء رقيق يوضع تحت البردعة

...قال الحافظ [illegible] في [illegible]

وقال الحافظ العسقلاني جمع قلص بضمتين وهي جمع قلوص صح

رعاية لنظم الدابة قال الحافظ العسقلاني ووقع هنا القسم
غير موزون وفي رواية وحلها العيس باحلاسها وهذا موزون
والعيس بكسر اوله وسكون المثناة التحتية وبالمهملة الابل
ثم قال ولم ار هذا القسم في غير الطريق التي اخرجها البخاري
وزاد في رواية الباقر ومحمد بن كعب وكذا عند البيهقي موصولا
من حديث ابي اسحق عن البراء بن عازب رضي الله عنه كان له اي
لسواد بن قارب ولي من الجن قال بينا انا نائم جاءني فقال قم
فافهم واعقل ان كنت تعقل قد بعث رسول من لوي بن غالب
ثم انشا يقول عجبت للجن وابلاسها وشدها العيس باحلاسها
تسعى الى مكة تبغي الهدى ما مؤمنوها مثل ارجاسها فانهض الى
الصفوة من هاشم واسم بعينيك الى راسها قال ثم نبهني
فافزعني وقال يا سواد ان الله عز وجل بعث نبيا فانهض اليه
تهتدي وترشد وفي روايتهم ان الجني عاوده ثلاث ليال ينشده
هذه الابيات مع تغيير قوافيها قال فلما كان في الليلة الثانية
اتاني فنبهني ثم قال عجبت للجن وتطلابها وشدها العيس
باقتابها تهوي الى مكة تبغي الهدى ليس قداماها كاذنابها
فانهض الى الصفوة من هاشم واسم بعينيك الى نابها فلما
كان في الليلة الثالثة اتاني فنبهني فقال عجبت للجن وتجآرها
وشدها العيس باكوارها تهوي الى مكة تبغي الهدى ليس
ذوو الشر كاخيارها فانهض الى الصفوة من هاشم ما مؤمنوا
الجن ككفارها قال فوقع في قلبي الاسلام واتيت المدينة فلما
رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مرحبا بك يا سواد بن قارب
قد علمنا ما جاء بك قال قد قلت شعرا فاسمعه مني فقلت
اتاني رئيي بعد ليل وهجعة ولم يك فيما قد بلوت بكاذب ثلاث ليال
قوله كل ليلة اتاك نبي من لؤي بن غالب فشمرت عن ساقي
الازار ووسطت بي الذعلب الوجناء عند السباسب
فاشهد ان الله لا شيء غيره وانك مامون على كل غائب

وانك

في دلائل النبوة ... صح

وعندهم من الزيادة ايضا انه في كل مرة يقول له قد بعث محمد فانهض اليه ترشد وفي الرواية المرسلة قال فارتعدت فرائصي حتى وقعت وعندهم جميعا انه لما اصبح توجه الى مكة فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد هاجر الى المدينة فاتاه فانشده ابياتا وفي رواية صح

وانك ادنى المرسلين شفاعة الى الله يا ابن الاكرمين الاطايب
فمرنا بما ياتيك يا خير مرسل وان كان فيما جاء شيب
الذوائب فكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة سواك
بمغن عن سواد بن قارب قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
حتى بدت نواجذه وفي آخر الرواية المرسلة فالتزمه عمر
رضي الله عنه لقد كنت اسمع هذا منك ثم قوله الى ارجاسها
جمع رجس وهو النجس واراد بهم المشركين وقوله واسم من سما يسمو
اي اعل وانظر بعينيك وقوله وتطلابها التاء فيه زائدة وهو
من المصادر الشاذة والعيس بكسر المهملة وسكون المثناة
التحتية وآخره سين مهملة جمع عيساء وقال ابن الاثير العيس
الابل البيض مع شقرة يسيرة واحدها اعيس وعيساء والاقتاب
جمع قتب بفتحتين وهو للجمل كالاكاف لغيره وقوله ليس
قداماها من قوادم الطير وهي مقاديم ريشه وهي عشر في كل جناح
الواحدة قادمة وهي القدامى ايضا ويقال القدامى تكون واحدة
وتكون جمعا والاذناب جمع ذنب وقوله الى نابها الناب
بالنون وبالموحدة ومعناه هنا سيد القوم قال الجوهري
ناب القوم سيدهم والناب المسنة من الابل النوق وقوله
وتجآرها بجيم وهمزة والتاء فيه زائدة واصله من جار اذا
تضرع وهو من المصادر الشاذة والاكوار جمع كور بالضم
وهو رحل الناقة باداته وهو كالسرج وآلته للفرس وقال ابن الاثير
وكثير من الناس يفتح الكاف وهو خطأ وقوله رئيي بفتح الراء
وكسر الهمزة وتشديد الياء وهو التابع من الجن وقال ابن الاثير
رئي بوزن كمي وهو فعيل او فعول سمي به لانه يتراءى لمتبوعه
او هو من الراي من قولهم فلان رئي قومه اذا كان صاحب رايهم
وقد تكسر راؤه لاتباع ما بعدها وقوله فيما قد بلوت بالموحدة
اي فيما قد جربت والذعلب بكسر الذال المعجمة وسكون العين
المهملة وكسر اللام وآخره موحدة وهي الناقة السريعة

لا ذي شفاعة
نسخة

والوجناء بفتح الواو وسكون الجيم وبالنون ممدودة وهي
الغليظة الصلبة وقيل العظيمة الوجنتين والسباسب
بفتح السين المهملة والباء الموحدة وكسر السين الثانية
وآخره موحدة اخرى جمع سبسب وهي القفر والمفازة
وقوله ادنى المرسلين اي اقربهم واولاهم قال عمر رضي الله عنه
صدق اي سواد بن قارب بينما انا نائم عند آلهتهم
اي اصنامهم ظاهر هذا ان الذي قص القصة الثانية
هو عمر رضي الله عنه وفي رواية ابن عمر رضي الله عنهما عند البيهقي
قال راى عمر رجلا فذكر القصة قال فاخبرني عن بعض ما رايت
قال اني ذات ليلة بواد اذ سمعت صائحا يقول يا جليح
خبر نجيح رجل فصيح ويروى رجل نصيح ويروى يصيح يقول
لا اله الا الله عجبت للجن وابلاسها فذكر القصة ثم ساق من
طريق اخرى مرسلة قال مر عمر رضي الله عنه برجل فقال لقد كان
هذا الكاهن الحديث وفيه فقال عمر رضي الله عنه اخبرني فقال نعم
بينا انا جالس اذ قالت لي الم تر الى الشياطين وابلاسها
الحديث قال عمر رضي الله عنه الله اكبر قال اتيت مكة فاذا برجل
عند تلك الانصاب فذكر قصة العجل وهذا يحتمل فيه ما احتمل
في الحديث الصحيح ان يكون القائل اتيت مكة هو عمر رضي الله عنه
او صاحب القصة اذ جاء رجل قال الحافظ العسقلاني لم اقف
على اسمه لكن عند احمد من وجه آخر انه ابن عباس رضي الله عنهما فاخرج
من طريق مجاهد عن شيخ ادرك الجاهلية يقال له ابن عبس قال
كنت اسوق بقرة لنا فسمعت من جوفها فذكر الرجز قال
فقدمنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث ورجاله ثقات
وهو شاهد قوي لما في رواية ابن عمر رضي الله عنهما وان الذي حدث
بذلك هو سواد بن قارب وسيجيء ما يقوي ان الذي سمع ذلك
هو عمر رضي الله عنه فيمكن ان يجمع بينهما بتعدد ذلك لهما بعجل
فذبحه فصرخ به صارخ لم اسمع صارخا قط اشد صوتا
منه يقول يا جليح بفتح الجيم وكسر اللام وبالحاء المهملة
بوزن عظيم ومعناه الوقح المكافح المكاشف بالعداوة
قال ابن التين يحتمل ان يكون نادى رجلا بعينه ويحتمل ان يكون
اراد من كان بتلك الصفة وقال الحافظ العسقلاني ووقع
في معظم الروايات يا آل ذريح بالذال المعجمة والراء وآخره
مهملة وهم بطن مشهور في العرب امر نجيح بفتح النون
وكسر الجيم من النجاح وهو الظفر بالحوائج رجل فصيح من
الفصاحة وفي رواية الكشميهني رجل يصيح بالمثناة
التحتية من الصياحة ووقع في حديث ابن عبس قول فصيح
رجل يصيح يقول لا اله الا الله كذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره لا اله الا انت وفي بقية الروايات مثل الاول
فوثب القوم قلت لا ابرح حتى اعلم ما وراء هذا
ثم نادى يا جليح امر نجيح رجل فصيح يقول لا اله
الا الله فقمت فما نشبنا بكسر الشين المعجمة وسكون
الموحدة اي ما مكثنا ولم نتعلق بشيء من الاشياء ان قيل
هذا نبي اي حتى سمعنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج وظهر
القول بين الناس بخروجه صلى الله عليه وسلم تريد ان ذلك
كان بقرب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم تنبيه ذكر ابن التين
ان الذي سمعه سواد بن قارب من الجني كان من اثر استراق السمع
قال الحافظ العسقلاني وفي جزمه بذلك نظر والذي يظهر
ان ذلك كان من اثر منع الجن من استراق السمع ويبين ذلك
ما اخرجه المصنف في الصلوة ويأتي في تفسير سورة الجن ان
شاء الله تعالى عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما بعث منع الجن من استراق السمع فضربوا
في المشارق والمغارب يبحثون عن سبب ذلك حتى راوا
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي باصحابه صلوة الفجر الحديث
تنبيه آخر لمح البخاري بايراده هذه القصة في باب اسلام عمر رضي الله عنه

قد بدئ في هذه القطعة السادسة عشر من شرح البخاري ليلة الخميس الخامس من شهر رجب المنسلك في عقد شهور السنة الرابعة والاربعين بعد الالف و[illegible] اسأل الله تعالى اتمامها واتمام ما يتلوها الى آخر الكتاب بحرمة النبي والآل والاصحاب صلوات الله وسلامه عليه وعليهم اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في اسماء النبي وفي بعض النسخ في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل بالجر عطفا على قوله ما جاء محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار هذا بعض آية من آيات سورة الفتح قال الله تعالى هو الذي ارسل رسوله بالهدى اي ملتبسا او بسببه او لاجله ودين الحق اي وبدين الاسلام ليظهره على الدين كله اي ليغلبه على جنس الدين كله من الاديان المختلفة من اديان المشركين والجاحدين واهل الكتاب بنسخ ما كان حقا واظهار فساد ما كان باطلا او بتسليط المؤمنين على اهله ولقد حقق ذلك سبحانه وتعالى فانك لا ترى دينا قط الا وللاسلام دونه العز والغلبة وقيل هو عند نزول عيسى عليه السلام حين لا يبقى على وجه الارض كافر وقيل هو اظهاره بالحجج والآيات وفي هذه الآية توكيد لما وعد من الفتح وتوطين لنفوس المؤمنين على ان الله سيفتح لهم من البلاد ويقيض لهم من الغلبة على الاقاليم ما يستقلون بالنسبة اليه فتح مكة وقيل ان الضمير المرفوع في ليظهره الى الله سبحانه وتعالى والمنصوب راجع الى الرسول صلى الله عليه وسلم والمضاف محذوف اي ليعلي دينه او باعتبار ان اعلاءه كناية عن اعلاء دينه واما الى الدين ويجوز ان يكون الضمير راجعا الى الرسول صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول الى دينه وكفى بالله شهيدا على ان ما وعده كائن او على نبوته باظهار المعجزات [illegible]
محمد صلى الله عليه [illegible] محمد رسول الله [illegible]
فقوله محمد مبتدأ [illegible] رسول الله خبره [illegible] محمد خبر مبتدأ محذوف

اي هو محمد لتقدم قوله هو الذي ارسل رسوله ورسول الله عطف بيان له ويجوز ان يكون قوله محمد مبتدأ وقوله والذين معه اي اصحابه عطفا على المبتدأ ورسول الله عطف بيان له والخبر قوله تعالى اشداء على الكفار جمع شديد ومعناه يغلظون على الكفار وعلى من خالف دينهم وان كانوا آباءهم او ابناءهم رحماء بينهم جمع رحيم اي يتراحمون فيما بينهم كقوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين وعن الحسن بلغ من تشددهم على الكفار انهم كانوا يتحرزون من ثيابهم ان تلزق بثيابهم ومن ابدانهم ان تمس ابدانهم وبلغ من ترحمهم فيما بينهم انه كان لا يرى مؤمن مؤمنا الا صافحه وعانقه والمصافحة لم يختلف فيها الفقهاء واما المعانقة فقد كرهها ابو حنيفة وكذلك التقبيل قال لا احب ان يقبل الرجل من الرجل وجهه ولا يده ولا شيئا من جسده وقد رخص ابو يوسف في المعانقة ومن حق المسلمين في كل زمان ان يراعوا هذا التشدد وهذا التعطف فيتشددوا على من ليس على ملتهم ودينهم ويتحاموه ويعاشروا اخوتهم في الاسلام متعطفين بالبر والصلة وكف الاذى والمعونة والاحتمال والاخلاق السمحة تراهم ركعا سجدا فانهم مشغولون بالصلوة في اكثر اوقاتهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا يطلبون الثواب والرضى سيماهم في وجوههم من اثر السجود يريد السمة التي تحدث في جباههم من كثرة السجود وقوله من اثر السجود يفسرها وقوله بالجر عطفا على قوله الاول من بعدي اسمه احمد وهذا ايضا بعض آية من آيات سورة الصف قال الله تعالى واذ قال عيسى بن مريم يا بني اسرائيل ولعله لم يقل يا قوم كما قال موسى لانه لا نسب له فيهم اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي من التورية ومبشرا اي حال تصديقي لما تقدمني من التورية

والنكال ما انزل بالوليد بن المغيرة اللهم هذا عمر بن الخطاب
فاعز الدين به فقال عمر رضي الله عنه اشهد ان لا اله الا الله
وانك رسول الله وقال اخرج يا رسول الله الى آخر القصة
ولو ان احدا انقض بنون وقاف وضاد معجمة وفي رواية
الكشميهني بفاء بدل القاف في الموضعين وفي رواية ابي نعيم
في المستخرج بالراء والفاء وجميعها متقاربة والانفضاض
بالفاء التفرق قال تعالى لانفضوا من حولك اي لتفرقوا
وقال ابن فارس انقض الحائط وقع ومنه قوله تعالى يريد
ان ينقض اي يتكسر وينهدم **لما صنعتم بعثمان** رضي الله عنه
لكان محقوقا اي واجبا حقا يقال حق عليك ان تفعل
كذا وانت حقيق ان تفعله ومحقوق ان تفعل ذلك
ان ينفض كلمة ان مصدرية اي الانفضاض **تنبيه** جعل
ابن اسحق اسلام عمر رضي الله عنه بعد هجرة الحبشة ولم يذكر
انشقاق القمر فاقتضى صنيع المصنف انه وقع في تلك الايام
وقد ذكر ابن اسحق من رواية اخرى ان اسلام عمر رضي الله عنه
كان عقب هجرة الحبشة الاولى والله تعالى اعلم

انشقاق القمر وفي رواية باب انشقاق القمر بزيادة لفظة
باب وذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم معجزة له وهي من امهات
معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم وآياته النيرة التي اختص
به اذ كانت معجزات سائر الانبياء عليهم السلام لم تتجاوز
عن الارضيات الى السماويات وقد نطق القرآن به قال
تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر ولقد زعم الفلاسفة
بزعمهم الفاسد ان الفلكيات لا تقبل الخرق والالتيام ونحن
نقول القمر مخلوق من مخلوقات الله تعالى يفعل فيه ما يشاء
كما يكوره في آخر امره وقيل لو وقع هذا الامر الغريب لاشترك
اهل الارض كلهم في معرفته ولم يختص بها اهل مكة والجواب عنه
ان هذا الامر وقع في الليل ومعظم الناس نيام غافلون

والابواب

والابواب مغلقة والستور حاجبة وكيف ينكر هذه الغفلة
والخسوف الذي هو معتاد ومشهور وكذلك الشهب العظام
وغير ذلك مما يحدث في الليل يقع كثيرا ولا يتحدث به الا آحاد
الناس وايضا قد يكون القمر حينئذ في بعض المنازل التي تظهر
لبعض الآفاق دون بعض كما يجد الكسوف اهل بلد دون بلد
والله على كل شيء قدير **حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب**
قال **اخبرنا بشر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة **بن المفضل**
بتشديد المعجمة المفتوحة قال **اخبرنا سعيد بن ابي عروبة**
بفتح المهملة وتخفيف الراء وبالموحدة **عن قتادة عن**
انس بن مالك رضي الله عنه زاد في الرواية التي في علامات
النبوة انه حدثهم **ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله**
عليه وسلم ان يريهم آية هذا من مراسيل الصحابة رضي الله عنهم
لان انسا رضي الله عنه لم يدرك هذه القصة وقد جاءت
هذه القصة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وهو ايضا ممن
لم يشهدها ومن حديث ابن مسعود وجبير بن مطعم وحذيفة
رضي الله عنهم وهؤلاء شاهدوها قال الحافظ العسقلاني ولم ار
في شيء من طرقه ان ذلك كان عقب سؤال المشركين الا في حديث
انس رضي الله عنه فلعله سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ثم وجدت
في بعض طرق حديث ابن عباس رضي الله عنهما بيان صورة السؤال
وهو وان كان لم يدرك القصة لكن في بعض طرقه ما يشعر بانه
حمل الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه فاخرج ابو نعيم في الدلائل
من وجه ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اجتمع المشركون
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم الوليد بن المغيرة وابو جهل بن هشام
والعاص بن وائل والاسود بن المطلب والنضر بن الحارث
ونظراؤهم فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان كنت صادقا فشق
لنا القمر فرقتين فسأل ربه فانشق **فاراهم القمر شقتين**
بكسر المعجمة اي نصفين وتقدم في العلامات في باب سؤال المشركين

ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فاراهم انشقاق القمر من طريق
سعيد وشيبان عن قتادة بدون هذه اللفظة اعني شقتين
واخرجه مسلم من الوجه الذي اخرجه البخاري من حديث سعيد عن
قتادة بلفظ فاراهم القمر مرتين وهو في مصنف عبد الرزاق عن معمر
بلفظ مرتين ايضا وكذلك اخرجه الامامان احمد واسحق في
مسنديهما عن عبد الرزاق وقد اتفق الشيخان عليه من رواية
شعبة عن قتادة بلفظ فرقتين قال البيهقي قد حفظ ثلثة من
اصحاب قتادة عنه مرتين وقال الحافظ العسقلاني لكن اختلف
عن كل منهم في هذه اللفظة ولم يختلف على شعبة وهو احفظهم
ولم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود رضي الله عنه بلفظ
مرتين انما فيه فرقتين او فلقتين بالراء واللام وكذا في حديث
ابن عمر رضي الله عنهما فلقتين وفي حديث جبير بن مطعم فرقتين
وفي لفظ عنه فانشق باثنتين وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما
عند ابي نعيم في الدلائل فصار قمرين وفي لفظ شقتين وعند
الطبراني من حديثه حتى رأوا شقتيه ووقع في نظم السيرة للشيخ
الحافظ ابي الفضل العراقي وانشق مرتين بالاجماع والحق ان
قوله بالاجماع يتعلق بانشق لا بمرتين فاني لا اعرف من جزم
من علماء الحديث بتعدد الانشقاق في زمنه صلى الله عليه وسلم
ولم يتعرض لذلك احد من شراح الصحيحين ولعل قائلها
اراد فرقتين وهذا هو الذي لا يتجه غيره جمعا بين الروايات على
ان في نقل الاجماع نظرا لما سياتي حتى رأوا حراء بكسر الحاء
المهملة وبالمد جبل على يسار السائر من مكة الى منى [illegible]
[illegible] وقد مر بيانه مستقصى في بدء الوحي بينهما
اي بين الشقتين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش
قال حدثنا ابرهيم عن ابي معمر عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله
عنه انه قال انشق القمر هكذا وقع مختصرا هنا حدثنا عبدان
اسمه

رضي الله عنه صح

وقد وقع هذا الحديث هكذا
مختصرا في آخر الباب

اسمه عبد الله وقد تكرر ذكره عن ابي حمزة بالمهملة والزاي
اسمه محمد بن ميمون السكري عن الاعمش عن ابرهيم هو النخعي
عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة
وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة عن عبد الله هو ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه
وسلم بمنى الواو فيه للحال وفي رواية مسلم من طريق علي بن مسهر
عن الاعمش بينما نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى اذ انفلق
القمر وهذا لا يعارض قول انس رضي الله عنه ان ذلك كان
بمكة لانه لم يصرح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ليلتئذ بمكة
وعلى تقدير تصريحه فمنى من جملة مكة فلا تعارض وقد وقع عند
الطبراني من حديث زر بن حبيش عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال انشق القمر بمكة فرايته فرقتين وهو محمول على ما ذكر وكذا ما
وقع في غير هذه الرواية وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد
فاخرج من وجه آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال انشق القمر
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمكة قبل ان نصير
الى المدينة فوضح ان مراده بذكر مكة الاشارة الى ان ذلك
وقع قبل الهجرة وتحرر ان ذلك وقع قبل الهجرة وهم ليلتئذ
بمنى والله تعالى اعلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا
اي اضبطوا هذا القدر بالمشاهدة وذهبت فرقة نحو
الجبل اي ذهبت قطعة في ناحية جبل حراء وبقيت قطعة
في مكانه وقال الكرماني والمشهور انهما التأما في الحال لا بعد الغروب
ثم قال فان قلت ما التلفيق بينه وبين ما قال رأوا حراء بينهما
قلت اذا نزلت قطعة تحت حراء وبقيت قطعة منه فوقه
فهو بينهما وكذا اذا ذهبت الفرقة من يمين حراء او شماله او ان
الانشقاق كان مرتين وقال ابو الضحى بضم المعجمة هو مسلم بن صبيح
بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة الكوفي عن مسروق هو
ابن الاجدع عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال

وقد تقدم آنفا من وجه آخر
حدثنا ابرهيم منه

هذا هو المحفوظ ووقع في رواية
سعدان بن يحيى ويحيى بن عيسى
الرملي عن الاعمش عن ابرهيم
عن علقمة اخرجه ابن مردويه
وكذا ابي نعيم نحوه من طريق عزيزة
عن شعبة عن الاعمش والمحفوظ
عن شعبة كما سياتي في التفسير
عن الاعمش عن ابرهيم عن ابي معمر
وهو المشهور وقد اخرجه
مسلم من طريق اخرى عن شعبة
عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر
رضي الله عنهما وسياتي للمصنف
معلقا ان مجاهدا رواه عن
ابي معمر عن ابن مسعود ايضا فلعله
اعلم حمل عن مجاهد فيه
اسنادان او قول من قال ابن عمر
وهم من ابي معمر منه

انشق بمكة قال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون هذا معطوفا
على قوله عن ابراهيم فان ابا الضحى من شيوخ الاعمش فيكون للاعمش
فيه اسنادان ويحتمل ان يكون معلقا وهو المعتمد وقد وصله
ابو داود الطيالسي عن ابي عوانة ورواه في فوائد ابي الطاهر
الذهلي من وجه آخر عن ابي عوانة واخرجه ابو نعيم في الدلائل من طريق
هشيم كلاهما عن مغيرة عن ابي الضحى بهذا الاسناد بلفظ انشق
القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كفار قريش
هذا سحر سحركم ابن ابي كبشة فانظروا الى السفار فان اخبروكم
انهم رأوا مثل ما رأيتم فقد صدق قال فما قدم عليهم احد الا اخبرهم
بذلك هذا لفظ هشيم وعند ابي عوانة انشق القمر بمكة نحوه
وفيه فان محمدا لا يستطيع ان يسحر الناس كلهم وتابعه اي تابع
ابراهيم محمد بن مسلم الطائفي عن ابن ابي نجيح بفتح النون
وكسر الجيم وبالمهملة المكي واسمه يسار ضد اليمين عن مجاهد
عن ابي معمر عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه والمراد
انه تابع ابراهيم في روايته عن ابي معمر في قوله ان ذلك كان بمكة
لا في جميع سياق الحديث ووصل هذه المتابعة عبد الرزاق في
مصنفه ورواه البيهقي من طريقه في دلائل النبوة عن ابن عيينة
ومحمد بن مسلم جميعا عن ابن ابي نجيح بهذا الاسناد بلفظ رأيت
القمر منشقا شقتين شقة على ابي قبيس وشقة على السويداء
والسويداء بالمهملة والتصغير ناحية خارج مكة عندها جبل
وقول ابن مسعود رضي الله عنه على ابي قبيس يحتمل ان يكون
رآه كذلك وهو بمنى كان يكون على مكان مرتفع بحيث رأى
طرف جبل ابي قبيس ويحتمل ان يكون القمر استمر منشقا حتى رجع
ابن مسعود رضي الله عنه من منى الى مكة فرآه كذلك وفيه بعد والذي
يقتضيه غالب الروايات ان ذلك كان ليلة البدر [illegible] او التعبير
بابي قبيس من تغيير بعض الرواة لان الغرض ثبوت رؤيته منشقا
احدى الشقتين على جبل والاخرى على جبل آخر ولا يغاير ذلك
قول

قول الراوي الآخر رأيت الجبل بينهما اي بين الفرقتين لانه
اذا ذهبت فرقة عن يمين الجبل وفرقة عن يساره مثلا صدق
انه بينهما واي جبل آخر كان من جهة يمينه او يساره صدق
انها عليه ايضا وسيأتي في تفسير سورة القمر من وجه آخر عن
مجاهد بلفظ آخر وهو قوله انشق القمر ونحن مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اشهدوا اشهدوا وليس فيه تعيين
مكان واخرجه ابن مردويه من رواية ابن جريج عن مجاهد
بلفظ آخر وهو قوله انشق القمر قال الله تعالى اقتربت
الساعة وانشق القمر يقول كما شققت القمر كذلك اقيم الساعة
ثم ان الجمع بين قول ابن مسعود رضي الله عنه تارة بمكة وتارة
بمنى اما باعتبار التعدد ان ثبت واما بالحمل على انه كان بمنى
وقول من قال كان بمكة لا ينافيه لان من كان بمنى كان بمكة من غير عكس
ويؤيده ان الرواية التي فيها بمنى قال فيها ونحن بمنى والرواية
التي فيها بمكة لم يقل فيها ونحن وانما قال انشق القمر بمكة يعني
ان الانشقاق كان وهم بمكة قبل ان يهاجروا الى المدينة
وبهذا يندفع دعوى الداودي ان بين الخبرين تضادا والله تعالى اعلم
حدثنا عثمان بن صالح السهمي المصري قال حدثنا بكر
بفتح الموحدة بن مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء
قال حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة عن عراك بكسر المهملة
والراء والكاف بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
ان القمر انشق على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان ابن عباس رضي الله عنهما
كان حينئذ طفلا ابن سنتين او ثلاث فلذا اورده هنا مختصرا
وعند ابي نعيم من وجه آخر انشق القمر فلقتين قال ابن مسعود
رضي الله عنه لقد رأيت جبل حراء من بين فلقتي القمر وهذا يوافق
الرواية الاولى في ذكر حراء وقد تقدم الكلام فيه مستوفى

باب هجرة الحبشة

اي هجرة المسلمين من مكة الى ارض الحبشة والهجرة في الاصل
اسم من الهجر ضد الوصل وقد هجره هجرا وهجرانا ثم غلبت على الخروج
من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية يقال منه هاجر مهاجرة
وكان ذلك اي وقوع هجرة المسلمين من مكة الى ارض الحبشة
مرتين وذكر اهل السير ان الاولى كانت في شهر رجب من سنة خمس
من المبعث وقال الواقدي اول من هاجر منهم احد عشر رجلا
واربع نسوة وانهم خرجوا مشاة الى البحر ويروى انهم انتهوا
الى البحر ما بين ماشي وراكب فاستاجروا سفينة بنصف دينار
الى الحبشة وذكر ابن اسحق ان السبب في ذلك ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لاصحابه لما راى المشركين يوذونهم ولا يستطيع
ان يكفهم عنهم ان للحبشة ملكا لا يظلم عنده فلو خرجتم اليه
حتى يجعل الله لكم فرجا قال فكان اول من خرج منهم عثمن بن عفان
رضي الله عنه ومعه زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم واخرج يعقوب بن سفيان بسند موصول الى انس
رضي الله عنه قال ابطا على رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرهما
فقدمت امراة فقالت لقد رايتهما وقد حمل عثمن امراته
على حمار فقال صحبهما الله ان عثمن لاول من هاجر باهله بعد لوط
قال الحافظ العسقلاني وبهذا يظهر النكتة في تصدير البخاري
الباب بحديث عثمن رضي الله عنه وقد سرد ابن اسحق اسماءهم
فاما الرجال فهم عثمن بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير
بن العوام وابو حذيفة بن عتبة ومصعب بن عمير وابو سلمة
بن عبد الاسد وعثمن بن مظعون وعامر بن ربيعة وسهيل بن بيضاء
وابو سبرة بن ابي رهم العامري قال ويقال بدله حاطب بن عمرو
العامري قال فهولاء العشرة اول من خرج من المسلمين الى الحبشة
قال ابن هشام وبلغني انه كان عليهم عثمن بن مظعون رضي الله عنهم
واما النسوة فهن رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسهلة

بنت

بنت سهيل امراة ابي حذيفة وام سلمة بنت ابي امية امراة
ابي سلمة وليلى بنت ابي حثمة امراة عامر بن ربيعة ووافقه
الواقدي في سردهم وزاد اثنين عبد الله بن مسعود وحاطب
بن عمرو ومع انه ذكر في اول كلامه انهم كانوا احد عشر رجلا فالصواب
ما قال ابن اسحق انه اختلف في الحادي عشر هل هو ابو سبرة
او حاطب واما ابن مسعود فجزم ابن اسحق بانه انما كان
في الهجرة الثانية ويؤيده ما روى احمد باسناد صحيح حسن
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم
الى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلا فيهم عبد الله بن مسعود
وجعفر بن ابي طالب وعبد الله بن عرفطة وعثمن بن مظعون
وابو موسى الاشعري فذكر الحديث وقد يستشكل ذكر ابي موسى
فيهم لان المذكور في الصحيح ان ابا موسى رضي الله عنه خرج من
بلاده هو وجماعة قاصدا النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فالقتهم
السفينة بارض الحبشة فحضروا مع جعفر الى النبي صلى الله عليه وسلم
بخيبر ويمكن الجمع بان يكون ابو موسى هاجر اولا الى مكة فاسلم
فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم مع من بعث الى الحبشة فتوجه هو
الى بلاد قومه وهم مقابلوا الحبشة من الجانب الشرقي فلما تحققوا
استقرار النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالمدينة هاجر هو
ومن اسلم من قومه الى المدينة هذا وقول ابي موسى رضي الله عنه
بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم اي الى المدينة وليس المراد
بلغنا مبعثه ويؤيده انه يبعد كل البعد ان يتاخر علم مبعثه
الى مضي نحو عشرين سنة ومع الحمل على مخرجه الى المدينة فلا بد
فيه من زيادة استقراره به وانتصافه ممن عاداه ونحو ذلك
والا فيبعد ايضا ان يخفى عليه خبر خروجه الى المدينة ست سنين
ويحتمل ان اقامة ابي موسى رضي الله عنه بارض الحبشة طالت
لتاخر جعفر رضي الله عنه عن الحضور الى المدينة حتى ياتيه
الاذن من النبي صلى الله عليه وسلم بالقدوم وان عثمن بن مظعون رضي الله عنه

فالقتهم السفينة الى [illegible] هاجر الى الحبشة [illegible] يحتمل ان [illegible] وقد [illegible] الله تعالى عليهم

ذكر فيهم وان كان مذكورا في الاولى لان ابن اسحق وموسى بن عقبة
وغيرهما من اهل السير ذكروا ان المسلمين بلغهم وهم بارض الحبشة
ان اهل مكة اسلموا فرجع ناس منهم عثمن بن مظعون فلم يجدوا
ما اخبروا به من ذلك صحيحا فرجعوا وسار معهم جماعة الى الحبشة
وهي الهجرة الثانية وسرد ابن اسحق اسماء اهل الهجرة
الثانية وهم زيادة على ثمانين رجلا وقال ابن جرير الطبري
كانوا اثنين وثمانين رجلا سوى نسائهم وابنائهم
وشك في عمار بن ياسر هل كان فيهم وبه تكمل العدة ثلثة
وثمانين والله تعالى اعلم وقالت عائشة رضي الله عنها
قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت بضم الهمزة على صيغة المجهول
داركم هجرتكم ذات نخل بين لابتين تثنية لابة واللابة
بتخفيف الموحدة وهي الحرة ذات الحجارة السود التي قد
البستها لكثرتها والمدينة ما بين حرتين عظيمتين والحرة بفتح
الحاء المهملة وتشديد الراء فهاجر من هاجر قبل بكسر القاف
وفتح الموحدة اي جهة المدينة وناحيتها ورجع عامة من
كان هاجر بارض الحبشة الى المدينة وكان ذلك بعد الهجرة
الثانية الى الحبشة كما سياتي بيانه موصولا في باب الهجرة الى
المدينة فيه اي في هذا الباب عن ابي موسى اي رواية عن
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه وسياتي في آخر
الباب حديثه مسندا متصلا واسماء هي بنت عميس الخثعمية
وهي اخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم
لامها روت عن النبي صلى الله عليه وسلم وكانت اولا تحت
جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه وهاجرت معه الى ارض الحبشة
ثم قتل عنها يوم موتة فتزوجها ابو بكر الصديق رضي الله عنه
فمات عنها ثم تزوجها علي بن ابي طالب رضي الله عنه وحديثها
سياتي في غزوة خيبر من طريق ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه
قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فذكر الحديث
وفيه

وغيرها
نسخة

عن النبي صلى الله عليه وسلم
واسماء هذه صح

وفيه ودخلت اسماء بنت عميس وهي ممن قدم معنا على
حفصة رضي الله عنها وقد كانت اسماء هاجرت فيمن هاجر
الى النجاشي الحديث حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال
حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا
معمر عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة
بن الزبير ان عبيد الله بصيغة التصغير بن عدي
بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية وتشديد التحتية بن الخيار
بكسر المعجمة وتخفيف التحتية اخبره ان المسور بن مخرمة
بكسر الميم في الاول وفتح الميمين والراء وسكون المعجمة في الثاني
وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بفتح التحتية
وضم المعجمة وبالمثلثة قالا له ما يمنعك ان تكلم خالك
عثمن في اخيه الوليد بفتح الواو وكسر اللام بن عقبة بضم
المهملة وسكون القاف وهو اخو عثمن رضي الله عنه لامه
وكان اكثر الناس فيما فعل به قال عبيد الله فانتصبت
لعثمن حين خرج الى الصلوة فقلت له ان لي اليك
حاجة وهي نصيحة لك فقال ايها المرء اعوذ بالله
منك فانصرفت فلما قضيت الصلوة جلست
الى المسور والى ابن عبد يغوث فحدثتهما بالذي قلت
لعثمن وقال لي فقالا قد قضيت الذي كان عليك
فبينما انا جالس معهما اذ جاءني رسول عثمن فقالا لي
قد ابتلاك الله فانطلقت حتى دخلت عليه فقال ما
نصيحتك التي ذكرت انفا قال فتشهدت ثم قلت
ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وانزل عليه
الكتاب وكنت ممن استجاب لله ورسوله وآمنت به
وهاجرت الهجرتين الاوليين بضم الهمزة وبالتحتيتين
تثنية الاولى وهي على طريق التغليب بالنسبة الى هجرة الحبشة
فانها كانت اولى وثانية واما الى المدينة فلم تكن الا واحدة

عثمن لامه ... انما ... عنه وولى الوليد وكان عثمن ... عاملا بالجزيرة وكان ... الكوفة وكان سعد بن ابي وقاص عاملا على الكوفة ولاه عمر رضي الله عنه ... عثمن ... بعد ... عن الكوفة ثم وكان عمر عزله عن الكوفة ... عزل عثمن سعدا عن الكوفة وكان ... وولى الوليد ... ابن مسعود ... بيت المال رضي الله عنه ... فاقترض منه سعد ... فاقتضاه فاختصما ... فبلغ عثمن فغضب عليهما وعزل سعدا واستحضر الوليد ... وكان ... وولاه الكوفة ... فعل ... الناس ... فيه ... وكان قد صلى بالناس صلوة الصبح اربع ركعات ... الكوفة ثم التفت اليهم فقال ازيدكم وكان سكران وبلغ الخبر ... الى عثمن رضي الله عنه ... فكلموه ... اقامة الحد عليه ... على عثمن ... وانكروا ... سعد بن ابي وقاص ... عزل سعد ... العشرة واهل الشورى ... الفضل ... واجتمع له ... والدين والعلم [illegible] سلام

وقال البيهقي العاقب يعني الخاتم وفي لفظ الماحي والخاتم
وفي لفظ وانا حاشر فبعثت مع الساعة نذير الكم بين يدي
عذاب شديد ﻫ واما وقع من اسمائه صلى الله عليه وسلم في القرآن
الطاهر المبشر النذير المبين الداعي الى الله السراج المنير
وجيء ايضا المذكر والرحمة والنعمة والهادي والشهيد
والامين والمزمل والمدثر وفي حديث ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه نبي التوبة ونبي الملحمة وعن ابي صالح قال صلى
الله عليه وسلم انما انا رحمة مهداة وقال ابو زكريا العنبري
لنبينا صلى الله عليه وسلم خمسة اسماء في القرآن العظيم
قال الله عز وجل محمد رسول الله وقال ومبشرا برسول ياتي
من بعدي اسمه احمد وقال وانه لما قام عبد الله يعني النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة الجن وقال طه وقال يس يعني يا انسان
والانسان هنا العاقل وهو محمد صلى الله عليه وسلم وقال البيهقي
وزاد عبده وسماه في القرآن رسولا نبيا اميا وسماه شاهدا
ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا وسماه مذكرا
ورحمة وجعله نعمة وهاديا وعن كعب قال الله عز وجل لمحمد عبدي
المتوكل المختار وعن حذيفة بسند صحيح يرفعه انا المقفى
ونبي الرحمة وعن مجاهد قال صلى الله عليه وسلم انا رسول الرحمة
انا رسول الملحمة بعثت بالحصاد ولم ابعث بالزراع وفي
كتاب الشفاء وانا رسول الرحمة ورسول الملاحم وفي القرآن والسنة
المزمل والمدثر والنور والمنذر والبشير والشاهد والشهيد
والحق المبين والامين وقدم الصدق ونعمة الله والعروة
الوثقى والصراط المستقيم والنجم الثاقب والكريم وداعي الله
والمصطفى والمجتبى والحبيب ورسول رب العالمين والشفيع
والمشفع والمتقي والصالح والطاهر والمهيمن والصادق
والمصدوق والهادي وسيد ولد آدم وسيد المرسلين وامام
المتقين وقائد الغر المحجلين وحبيب الله وخليل الرحمن وصاحب
الحوض

آثار وفي المقفى اي الذي من سبقه من الانبياء وتبع آثارهم لتقدمه صلى من الاصفياء في التوحيد ومكارم الاخلاق [illegible]

الحوض المورود والشفاعة والمقام المحمود وصاحب الوسيلة
والفضيلة والدرجة الرفيعة وصاحب التاج والمعراج واللواء
والقضيب وراكب البراق والناقة والنجيب وصاحب
الحجة والسلطان والعلامة والبرهان وصاحب الهراوة
والنعلين والمختار ومقيم السنة والمقدس وروح الحق
وهو معنى الفارقليط في الانجيل وقال ثعلب الفارقليط
الذي يفرق بين الحق والباطل وماذ ماذ ومعناه طيب طيب
والبرقليطس بالرومية وقال ثعلب الخاتم الذي ختم به الانبياء
والخاتم احسن الانبياء خلقا وخلقا وفي التورية احيد ذكره
ابن دحية بمد الالف وكسر الحاء ومعناه احيد امتي عن النار
وقيل معناه الواحد وقال القاضي ومعناه صاحب القضيب
اي السيف وفي الدر المنتظم من اسمائه المصدق المسلم
الامام المهاجر العامل اذن خير الآخر الناهي المحلل المحرم
الواضع الرافع المجير وقال ابن دحية قال بعضهم اسماء
النبي صلى الله عليه وسلم عدد اسماء الله الحسنى تسعة وتسعون
اسما قال ولو بحث عنها باحث لبلغت ثلثمائة اسم وقد
نقل ابن العربي في شرح الترمذي عن بعض الصوفية ان الله تعالى
الف اسم ولرسوله صلى الله عليه وسلم الف اسم انتهى ونقل
السيوطي عن ابن العربي ان اسمائه صلى الله عليه وسلم توقيفية
كاسمائه تعالى وقد نقل الحافظ العسقلاني عن بعض شيوخه
ان المصطفى صلى الله عليه وسلم وان كان ذا اسماء كثيرة لكن
لا ينبغي ان ينادى بشيء منها بل يقال يا رسول الله يا نبي الله
تنبيه كما ان له صلى الله عليه وسلم اسماء كثيرة فله كنى كثيرة كذلك
فاشهرها واعرفها ابو القاسم روى الحاكم عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا انا ابو القاسم قال الاشبيلي في الذخائر كني به لانه
يقسم الجنة بين الخلق يوم القيمة انتهى والاشهر انه انما كني به
لكون القاسم اكبر اولاده ويحرم على غيره التكني به وان لم يكن اسمه

ابن دحية
[illegible]

وقع ذلك مفسرا في الانجيل قال معه قضيب من حديد يقاتل به وامته كذلك وقد يحمل على انه القضيب الممشوق الذي كان يمسكه صلى الله عليه وسلم واما الهراوة التي وصف بها فهي في اللغة العصا واما التاج فالمراد به العمامة ولم تكن حينئذ الا للعرب والعمائم تيجان العرب
ح

للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح
فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور اولئك
شرار الخلق عند الله يوم القيمة والحديث قد مضى في كتاب
الجنائز في باب بناء المسجد على القبر ومر الكلام فيه هناك ومطابقته
للترجمة من حيث ان كلا من ام حبيبة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم
كانت من المهاجرات الى الحبشة اما ام حبيبة فانها هاجرت في الهجرة
الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك ويقال انه كان
قد تنصر وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعده واما ام سلمة رضي الله عنها
فانها قد هاجرت في الهجرة الاولى مع زوجها ابي سلمة بن عبد الاسد
حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة قال اخبرنا اسحق بن سعيد السعيدي هو اسحق
بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص وجد ابيه
هو ابن سعيد بن العاص الاصغر هو ابن عم ام خالد المذكورة عن
ابيه سعيد بن عمرو عن ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة وتخفيف
الميم وبالهاء وخالد هذا هو ابن الزبير بن العوام بنت خالد وخالد
هذا هو خالد بن سعيد بن العاص بن امية وكان ابوها ممن هاجر
في الهجرة الثانية الى الحبشة وولدت له هناك فسماها امة وكناها
ام خالد وامها امينة بالتصغير ويقال حمينة بالهاء بدل الهمزة
بنت خلف الخزاعية قالت قدمت من ارض الحبشة وانا
جويرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة بفتح الخاء
المعجمة وكسر الميم هي ثوب خز او صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة
الا ان تكون سوداء معلمة وجمعها خمائص لها اعلام فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الاعلام بيده ويقول
سناه سناه بفتح السين المهملة وتخفيف النون كلمة حبشية
معناها حسن كما فسره الحميدي قال الحميدي يعني حسن حسن
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله قدمت من ارض الحبشة
حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة
الوضاح

رضي الله عنها صح

والحديث قد مضى في باب من تكلم بالفارسية والرطانة في الجهاد صح

النجاري الشيخ لا البصري روى عنه بالواسطة في اخر [illegible] صح

الوضاح اليشكري عن سليمان هو الاعمش عن ابرهيم اي النخعي
عن علقمة هو ابن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فيرد
علينا فلما رجعنا من عند النجاشي بفتح النون وتخفيف
الجيم وكسر الشين المعجمة وتشديد الياء وتخفيفها وهو اسم
من ملك الحبشة ككسرى من ملك الفارس وقيصر من ملك الروم
سلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا يا رسول الله انا كنا نسلم
عليك فترد علينا قال ان في الصلوة شغلا اي بالله
عنكم ويروى لشغلا بلام التاكيد فقلت اي قال سليمان
الاعمش فقلت لابرهيم اي النخعي كيف تصنع انت
قال ارد في نفسي والحديث قد مضى في اواخر الصلوة في باب
لا يرد السلام في الصلوة وعند احمد من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه انه كان ممن هاجر الى الحبشة في الهجرة الثانية وقد
تقدم في اواخر الصلوة ان رجوع ابن مسعود رضي الله عنه من
الحبشة وقع لما بلغ المسلمين الذين بالحبشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم هاجر الى المدينة فوصل منهم الى مكة اكثر من ثلثين
رجلا وكان وصول ابن مسعود رضي الله عنه الى المدينة والنبي
صلى الله عليه وسلم يتجهز الى بدر وظهر بما تقدم من اسماء اهل
الهجرة الاولى الى الحبشة وهم من زعم ان ابن مسعود رضي
الله عنه كان منهم وانما كان من اهل الهجرة الثانية والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فلما رجعنا من عند النجاشي
وقد عرفت ان النجاشي لقب من ملك الحبشة حدثنا محمد بن العلاء
وابرهيم بن سعيد الجوهري قالا حدثنا ابو اسامة حماد
بن اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا
بن عبد الله اي ابن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى
هو عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال بلغنا مخرج
النبي صلى الله عليه وسلم المخرج بفتح الميم مصدر ميمي بمعنى الخروج

عامر او الحارث وقيل كنيته اسمه صح

بالحبشة
صح

ونحن باليمن جملة حالية اى فى بلاد قومهم فركبنا سفينة
اى لنصل الى مكة فالقتنا سفينتنا الى النجاشى اراد ان
الريح هاجت عليهم فما ملكوا امرهم حتى اوصلتهم الى بلاد الحبشة
فوافقنا بالفاء وسكون القاف فى الموضعين جعفر بن
ابى طالب وزاد فى رواية عنده اى عند النجاشى فان قيل
روى احمد باسناد حسن عن ابن مسعود رضى الله عنه قال
بعثنا النبى صلى الله عليه وسلم الى النجاشى ونحن نحو من ثمانين رجلا
فيهم عبد الله بن مسعود وجعفر بن ابى طالب وعبد الله بن عرفطة
وعثمن بن مظعون وابو موسى الاشعرى رضى الله عنهم الحديث
فالجواب ان المذكور هنا هو الصحيح ومع هذا فقد يمكن الجمع على
تقدير صحة الخبرين بان يكون ابو موسى رضى الله عنه هاجر اولا
الى مكة فاسلم فبعثه النبى صلى الله عليه وسلم مع من بعث الى الحبشة
فتوجه هو الى بلاد قومه وهم مقابلوا الحبشة من الجانب الشرقى
فلما تحققوا استقرار النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه بالمدينة
هاجر هو ومن اسلم من قومه الى المدينة فالقتهم السفينة لاجل
هيجان الريح الى الحبشة فعلى هذا معنى قوله بلغنا مخرج النبى صلى
الله عليه وسلم اى خروجه الى المدينة وليس المعنى بلغنا مبعثه لانه
يبعد جدا ان يتاخر بعد علمه بمبعثه سنين عديدة وقد مر ذلك
البحث فيما سبق ايضا فاقمنا معه حتى قدمنا فوافقنا
النبى صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فقال النبى صلى الله
عليه وسلم لكم انتم يا اهل السفينة هجرتان وكان افتتاح
خيبر فى سنة سبع وعن الزهرى فى سنة ست وفى صحيح مسلم فوافقنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فاسهم لنا او قال
فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن
شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم
والمراد بقوله هجرتان هجرة من مكة الى الحبشة وهجرة من حبشة الى مكة
واما الذين لم يهاجروا الى الحبشة فليس لهم الا هجرة واحدة من مكة
الى المدينة

الى المدينة ثم ان قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم الى آخره سياتى
هذا الحديث فى غزوة خيبر مطولا وفيه البيان بان هذه الجملة
الاخيرة انما هى من حديث اسماء بنت عميس كما اشير اليه فى اول
الباب ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فالقتنا سفينتنا
الى النجاشى بالحبشة وذلك من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم
اطلق على ذلك هجرة حيث قال لكم انتم يا اهل السفينة هجرتان
فائدة ارض الحبشة بالجانب الغربى من بلاد اليمن ومسافتها
طويلة جدا وهم اجناس وجميع فرق السودان يعطون الطاعة
لملك الحبشة وكان فى القديم يلقب بالنجاشى واما اليوم فيقال
له الحطى بفتح الحاء وكسر الطاء المهملة الخفيفة بعدها تحتانية
خفيفة ويقال انهم من ولد حبش بن كوش بن حام قال ابن دريد
جمع الحبش احبوش بضم اوله فاما قولهم الحبشة فعلى غير القياس
وقد قالوا ايضا حبشان وقالوا احبش واصل التحبيش التجميع

المهملة
صح

باب موت النجاشى وفى نسخة سقط
لفظ باب وقد تقدم ذكر اسمه واسم ابيه فى الجنائز وان النجاشى
لقب من ملك الحبشة وافاد ابن التين انه بسكون الياء يعنى
انها اصلية لا ياء النسب وحكى غيره تشديدها ايضا وحكى
ابن دحية كسر نونه فان قيل كان موت النجاشى بعد الهجرة
سنة تسع عند الاكثر وقيل سنة ثمان قبل فتح مكة فما وجه ذكره
هنا فالجواب انه ذكره هنا استطرادا لكون المسلمين هاجروا
اليه حدثنا ابو الربيع بفتح الراء هو سليمن بن داود قال اخبرنا
ابن عيينة هو سفيان عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج عن عطاء هو ابن ابى رباح عن جابر اى ابن عبد الله
الانصارى رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
حين مات النجاشى مات اليوم رجل صالح فقوموا فصلوا
على اخيكم اصحمة بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وفتح الحاء
المهملة وقيل بالمعجمة هو اسم النجاشى ملك الحبشة آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم

غائبا عنه وتغييره بالعربية عطية والحديث قد مضى في كتاب الجنائز
في باب الصفوف على الجنازة وقد مر الكلام فيه ومطابقته للترجمة
من حيث انه صلى الله عليه وسلم اخبر بموته وامرهم بالصلوة عليه
حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد من الزيادة بن
زريع مصغر زرع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال
حدثنا قتادة اي ابن دعامة ان عطاء حدثهم وفي رواية
حدثه عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فصففنا بفتح الصاد
وتشديد الفاء المفتوحة والضمير المرفوع يرجع الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وراءه فكنت في الصف الثاني او الثالث
والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب من صف صفين او ثلثة
على الجنازة ومطابقته للترجمة كسابقه حدثنا عبد الله بن ابي شيبة
قال حدثنا يزيد هو ابن هرون عن سليم بفتح السين المهملة
وكسر اللام بن حيان من الحيوة ضد الموت انه قال اخبرنا
سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبالنون
ممدودا ومقصورا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي فكبر عليه اربعا
والحديث قد مضى في الجنائز في باب التكبير على الجنازة اربعا
ومطابقته للترجمة مثل مطابقة ما قبله تابعه اي تابع يزيد
بن هرون عبد الصمد هو ابن الوارث في روايته اياه عن
سليم بن حيان وقد مضى في الجنائز بيان من وصل هذه المتابعة
حدثنا زهير بن حرب ضد الصلح قال حدثنا يعقوب
بن ابراهيم قال حدثنا ابي هو ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
اصله مدني كان بالعراق عن صالح هو ابن كيسان مؤدب ولد عمر
بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
وفي رواية حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب هو سعيد بن
المسيب وقد وقع في نسخة كذلك ان ابا هريرة رضي الله عنهما اخبرهما
ان

وفي رواية ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صح

وفي الحديث ثلثة صفوف اصطف عليه فيه من المسلمين غفر له صح

مصغر زهر

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي اي اخبرهم بموته
يقال نعى ينعاه نعيا ونعيا اذا اذاع موته واخبر به واذا
ندبه صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه وقال استغفروا
لاخيكم والحديث قد مضى في الجنائز في باب الصلوة على الجنائز
بالمصلى ومطابقته للترجمة ظاهرة وعن صالح هو ابن كيسان
المذكور وهو معطوف على الاسناد السابق عن ابن شهاب
انه قال حدثني ابو سلمة وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة
رضي الله عنه اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صف بهم
في المصلى فصلى عليه وكبر اربعا وفي هذه الاحاديث معجزة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ويستفاد منها جواز الصلوة على الغائب
وفيه كلام تقدم في كتاب الجنائز

باب

تقاسم المشركين اي تحالفهم على النبي صلى الله عليه وسلم اي على
ان يجتمعوا ويقتلوا النبي صلى الله عليه وسلم على ما ذكره اصحاب
السير فنجاه الله تعالى ونصره عليهم قال ابن اسحق
وموسى بن عقبة وغيرهما من اصحاب المغازي لما رات
قريش ان الصحابة قد نزلوا ارضا اصابوا بها امانا وان
عمر رضي الله عنه اسلم وان الاسلام فشا في القبائل اجمعوا
ان يقتلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك
ابا طالب فجمع بني هاشم وبني المطلب فادخلوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم شعبهم ومنعوه ممن اراد قتله فاجابوه
الى ذلك حتى كفارهم فعلوا ذلك حمية على عادة الجاهلية
فلما رات قريش ذلك اجتمعوا ان يكتبوا بينهم وبين
بني هاشم والمطلب كتابا ان لا يعاملوهم ولا يناكحوهم
حتى يسلموا اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلوا
ذلك وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة وكان كاتبها
منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار
بن قصي فشلت اصابعه ويقال ان الذي كتبها

الكشميهني
هكذا هو في رواية غيره
وحده وفي رواية المستملي
حدثني سعيد هو ابن المسيب انه لم يتابع
وذكر ابا سلمة انه لم يذكره
عليه وسلم في اسناد هذا
الحديث صح

النضر بن الحارث وقيل طلحة بن ابي طلحة العبدري قال
ابن اسحق فانحازت بنو هاشم وبنو المطلب الى ابي طالب
وكانوا معه كلهم الا ابا لهب فكان مع قريش وقيل
كان ابتداء حصرهم في المحرم سنة سبع من المبعث قال
ابن اسحق فاقاموا على ذلك سنتين او ثلاثا وجزم
موسى بن عقبة بانها كانت ثلاث سنين حتى جهدوا
ولم يكن ياتيهم شئ من الاقوات الا خفية حتى كانوا
يؤذون من اطلعوا على انه ارسل الى بعض اقاربه شيئا
من الصلات الى ان قام في نقض الصحيفة نفر من اشدهم
في ذلك صنعا هشام بن عمرو بن الحارث العامري وكانت
ام ابيه تحت هاشم بن عبد مناف قبل ان يتزوجها جده
وكان يصلهم وهم في الشعب ثم مشى الى زهير بن ابي امية
وكانت امه عاتكة بنت عبد المطلب فكلمه في ذلك
فوافقه ومشيا جميعا الى المطعم بن عدي والى زمعة
بن الاسود فاجتمعوا على ذلك فلما جلسوا بالحجر تكلموا
في ذلك وانكروه وتواطؤا عليه فقال ابو جهل هذا امر
قضي بليل وفي آخر الامر اخرجوا الصحيفة وابطلوا حكمها
وذكر ابن هشام انهم وجدوا الارضة قد اكلت جميع ما فيها
الا اسم الله واما ابن اسحق وموسى بن عقبة وعروة
فذكروا العكس فذلك ان الارضة لم تدع اسما لله الا اكلته
وبقي ما فيها من الظلم والقطيعة والله اعلم وذكر الواقدي
ان خروجهم من الشعب كان في سنة عشر من المبعث
وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين ومات ابو طالب
بعد ان خرجوا بقليل قال ابن اسحق مات هو وخديجة
في عام واحد فنالت قريش من رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالاذى ما لم تكن تنال منه في حيوة ابي طالب حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله قال حدثني بالافراد ابرهيم بن سعد عن

ابن

٣٠٤

ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد
حنينا اي قصد غزوة حنين منزلنا غدا ان شاء الله بخيف
بني كنانة والخيف ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء
وفيه مسجد الخيف حيث تقاسموا اي تحالفوا على الكفر اي على
اخراج بني هاشم والمطلب من مكة الى خيف بني كنانة وكتبوا
بينهم الصحيفة المشهورة المذكورة آنفا فان قيل قد تقدم في الحج
من طريق شعيب عن ابن شهاب الزهري بهذا الاسناد بلفظ
حين اراد قدوم مكة وهنا قال حين اراد حنينا فالجواب انه لا تعارض
بينهما لانه يحمل على انه قال ذلك حين اراد دخول مكة في غزوة الفتح
وفي ذلك القدوم غزا حنينا فان قيل قد تقدم ايضا من طريق
شعيب عن الزهري بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا الحديث وهذا ظاهر
في انه قاله في حجة الوداع فالجواب انه يحمل على التعدد والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله حيث تقاسموا على الكفر وهو من
اعظم الكفر واشده وقد مضى الحديث في كتاب الحج في باب نزول
النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وسياتي في غزوة الفتح من كتاب المغازي
ان شاء الله تعالى قصة ابي طالب وفي رواية باب قصة
ابي طالب بزيادة لفظ باب واسمه عبد مناف واشتهر بكنيته
وكان شقيق عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك
اوصى به عبد المطلب عند موته اليه فكفله الى ان كبر واستمر
على نصره بعد ان بعث الى ان مات قبل الهجرة بعد خروجهم من الشعب
وله صلى الله عليه وسلم خمسون سنة الا ثلاثة اشهر وايام وذلك في آخر
السنة العاشرة من المبعث وكان يذب عن النبي صلى الله عليه وسلم
ويرد عنه كل من يؤذيه وهو مقيم مع ذلك على دين قومه وقد تقدم
قريبا حديث ابن مسعود رضي الله عنه واما رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمنعه الله بعمه واخباره في حياطته والذب عنه معروفة مشهورة

قدوم مكة عام

وهو تقاسمهم على قتل النبي صلى الله عليه وسلم صح

ومما اشتهر من شعره في ذلك قوله * والله لن يصلوا اليك بجمعهم
حتى اوسد في التراب دفينا * وقوله * كذبتم وبيت الله نبزى محمدا
ولما نقاتل دونه ونناضل * حدثنا مسدد اي ابن مسرهد
قال اخبرنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن سفيان هو الثوري
انه قال اخبرنا عبد الملك هو ابن عمير قال اخبرنا عبد الله بن الحارث
اي ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب قال اخبرنا العباس
بن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
ما اغنيت عن عمك اي اي شيء دفعت عنه وما انفعته يعني
ابا طالب فانه كان يحوطك بضم الحاء المهملة من الحياطة وهي
المراعاة يقال حاطه اذا صانه وحفظه وذب عنه وتوفر على مصالحه
ويغضب لك يشير به الى ما كان يرد به عنه من قول وفعل قال ابن اسحق
ان خديجة رضي الله عنها وابا طالب هلكا في عام واحد قبل الهجرة
بثلاث سنين وكانت خديجة رضي الله عنها له وزير صدق على الاسلام
يسكن اليها وكان ابو طالب له عضدا وناصرا على قومه فلما هلك
ابو طالب نالت قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاذى
ما لم تطمع فيه في حيوة ابي طالب حتى اعترضه سفيه من سفهاء قريش
فنثر على راسه ترابا فحدثني هشام بن عروة عن ابيه قال فدخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته فقال ما نالتني قريش شيئا اكرهه
حتى مات ابو طالب قال صلى الله عليه وسلم هو اي ابو طالب
في ضحضاح من النار الضحضاح بفتح الضادين المعجمتين
وسكون الحاء المهملة بينهما هو قريب القعر يقال ضحضح الشراب
اذا رق وقال الحافظ العسقلاني هو استعارة فان الضحضاح
من الماء ما يبلغ الكعب ويقال ايضا لما قرب من الماء وهو ضد الغمر
والمعنى انه خفف عنه العذاب وقد ذكر في حديث ابي سعيد ثالث
احاديث الباب انه يجعل في ضحضاح يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه
ووقع في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم ان اهون
اهل النار عذابا ابو طالب له نعلان يغلي منهما دماغه ولاحمد من
حديث

تـ فقتل ابن سيرينا صح

وجاء في رواية اسحق اهون اهل النار عذابا من ينتعل نعلين من نار يغلي منهما دماغه حتى يسيل على قدميه صح

حديث ابي هريرة رضي الله عنه مثله لكن لم يسم ابا طالب وللبزار
من حديث جابر رضي الله عنه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت
ابا طالب قال اخرجته من النار الى ضحضاح منها وسياتي في اواخر
الرقاق من حديث النعمن بن بشير رضي الله عنه نحوه وفي آخره
كما يغلي المرجل بالقمقم والمرجل بكسر الميم وفتح الجيم الاناء الذي يغلي
فيه الماء وغيره والقمقم بضم القافين وسكون الميم الاولى معروف
وهو الذي يسخن فيه الماء قال ابن الاثير كذا وقع كما يغلي المرجل
بالقمقم وفيه نظر ووقع في نسخة كما يغلي المرجل والقمقم وهذا اوضح
ان ساعدته الرواية انتهى وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون
الباء بمعنى مع وقيل القمقم هو البسر كانوا يغلونه على النار استعجالا
لنضجه فان ثبت هذا زال الاشكال والله تعالى اعلم ولولا انا
لكان في الدرك بفتح الراء واسكانها الاسفل من النار
وفيه تصريح بتفاوت عذاب اهل النار فان قيل اعمال الكفار
هباء منثور لا فائدة فيها اجيب بان هذا النفع من بركة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وخصائصه تنبيه قال الحافظ العسقلاني في
سؤال العباس رضي الله عنه عن حال ابي طالب ما يدل على ضعف
ما اخرجه ابن اسحق من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بسند فيه من لم يسم
ان ابا طالب لما تقارب منه الموت بعد ان عرض عليه النبي صلى الله
عليه وسلم ان يقول لا اله الا الله فابى [illegible] فنظر
اليه وهو يحرك شفتيه فاصغى اليه فقال يا ابن اخي والله لقد
قال اخي الكلمة التي امرته ان يقولها وهذا الحديث لو كانت طريقه
صحيحة لعارضه هذا الحديث الذي هو اصح منه فضلا عن انه لا يصح
وروى ابو داود والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود من حديث
علي رضي الله عنه قال لما مات ابو طالب قلت يا رسول الله ان عمك
الشيخ الضال قد مات قال اذهب فواره قلت انه مات مشركا
قال اذهب فواره الحديث ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان فيه بعض قصة ابي طالب وقد اخرجه البخاري في الادب ايضا

يغلونه صح

ق العباس صح

الا دعا النبي صلى الله عليه وسلم ان خالتي ذهبت بي اليه
فقالت يا رسول الله ان ابن اختي شاك فاعل من الشكو
وهو المرض فادع الله وفي رواية سقط لفظ له قال فدعا لي
وقد تقدم وجه المطابقة بينه وبين الباب المترجم الذي قبله

باب ـــــ خاتم النبوة وهو الذي

كان بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم وكان من علاماته التي كان اهل
الكتاب يعرفونها حدثنا محمد بن عبيد الله بالتصغير ابو ثابت
المدني مشهور بكنيته وهو من افراده قال اخبرنا حاتم بالحاء المهملة
وبالمثناة الفوقية المكسورة بعد الالف هو ابن اسمعيل ابو اسمعيل
الكوفي سكن المدينة عن الجعيد انه قال سمعت السائب بن يزيد
قال ذهبت بي خالتي قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
ابن اختي وقع بفتح الواو وكسر القاف اي وجع وقيل يشتكي
رجله ويروى بلفظ الماضي اي وقع في المرض وقد مضى في كتاب
الطهارة بلفظ وجع فمسح راسي ودعا لي بالبركة وتوضأ
فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى الخاتم
بين كتفيه والحديث قد مضى في كتاب الطهارة في باب استعمال
فضل وضوء الناس ومطابقته للترجمة في قوله فنظرت الى خاتم
بين كتفيه قال ابن عبيد الله هو شيخه محمد بن عبيد الله المذكور
آنفا الحجلة بضم المهملة وسكون الجيم من حجل
الفرس الذي بين عينيه واشار به الى انه فسر الحجلة التي وقع في هذا
الحديث فان فيه فنظرت الى خاتمه بين كتفيه مثل زر الحجلة على ما ياتي
في باب الدعاء للصبيان من كتاب الدعاء فان قيل لم يقع هذه اللفظة
هنا في هذا الحديث فما وجه تفسيرها هنا فالجواب ان الظاهر انه لما روى
هذا الحديث من شيخه محمد بن عبيد الله وقع السؤال في المجلس عن صفة
الخاتم فقيل مثل زر الحجلة فسئل هو عن معنى الحجلة فقال من حجل الفرس
الذي بين عينيه كذا قال العيني وقال الحافظ العسقلاني هكذا وقع

وكانه

وقال عطاء مولى السائب كان مقدم راسه اسود وهو لانه صلى الله عليه وسلم مسحه وامه علبة بنت شريح الحضرمية ومخرمة بن شريح خاله صح

بضم المهملة وسكون اللام بعدها موحدة صح

وفي حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم انه كان الى جهة كتفه اليسرى صح

وكانه سقط منه شيء لانه بعد من شيخه محمد بن عبيد الله ان يفسر
الحجلة ولم يقع لها في سياقه ذكر وكانه كان فيه مثل زر الحجلة
ثم فسرها وكذلك وقع في اصل النسفي تضبيب بين قوله كتفيه
وبين قوله قال ابن عبيد الله وقال ابرهيم بن حمزة بالمهملة
والزاي هو ابو اسحق الزبيري الاسدي المدني وهو ايضا من
مشايخ البخاري روى عنه في غير موضع مات سنة ثلثين ومائتين
مثل زر الحجلة واشار بهذا التعليق الى انه روى هذا الحديث
كما رواه محمد بن عبيد الله المذكور الا انه خالفه في هذه اللفظة
وسياتي في الحديث عنه موصولا بتمامه في الطب ان شاء الله تعالى
وقد زعم ابن التين انها في رواية ابن عبيد الله بضم المهملة وسكون
الجيم وفي رواية ابن حمزة بفتحهما وحكى ابن دحية مثله وزاد في
الاول كسر المهملة مع ضمها وقيل الفرق بين رواية ابن حمزة وبين
رواية ابن عبيد الله ان رواية ابن عبيد الله بتقديم الزاي على الراء
على المشهور ورواية ابن حمزة بالعكس بتقديم الراء على الزاي
وهو ماخوذ من ارتز الشيء اذا دخل في الارض ومنه الرزة والمراد
بها هنا البيضة يقال ارتزت الجرادة اذا ادخلت ذنبها في
الارض لتبيض وعلى هذا فالمراد بالحجلة الطير المعروف اي القبجة
ورزها بيضها وقال البخاري هذا هو الصحيح وهو رواية ابرهيم
بن حمزة وقال الخطابي روى ابرهيم رز يعني الراء قبل الزاي
وقد جزم الترمذي بان المراد بالحجلة الطير المعروف وان المراد
بزرها بيضها وجزم السهيلي بان المراد بالحجلة هنا الكلة التي
تعلق على السرير وهي القبة التي تزين بالثياب والاسترة
والستور للعروس كالبشخانات ولها ازرار كبار والزر
على هذا حقيقة لانها تكون ذات ازرار وعرى وقد استبعد السهيلي
قول ابن عبيد الله بانها من حجل الفرس الذي بين عينيه بان التحجيل
انما يكون في القوائم واما الذي في الوجه فهو الغرة وهو كما قال الا
ان منهم من يطلقه على ذلك مجازا وكانه اراد انها قدر الزر

احمد من طريق ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة ابي طالب فانزل الله انك لا تهدي من احببت وهذا كله ظاهر في انه مات على غير الاسلام ويضعف ما ذكره السهيلي انه راى في بعض كتب المسعودي انه اسلم لان مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **حدثنا عبد الله بن يوسف** قال **حدثنا الليث** قال **حدثني** بالافراد **ابن الهاد** هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي وهو المراد بقوله في الرواية الثانية عن يزيد **عن عبد الله بن خباب** بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى المدني الانصاري مولاهم وكان من ثقات المدنيين قال الحافظ العسقلاني ولم ار له رواية عن غير ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وروى عنه جماعة من التابعين من اقرانه ومن بعده **عن ابي سعيد الخدري** رضي الله عنه **انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وذكر عنده عمه** على البناء للمفعول والجملة حالية ثم يؤخذ من الحديث الاول ان الذاكر هو العباس رضي الله عنه لانه الذي سال عن ذلك ويحتمل ان يكون غيره **فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيمة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه** قال السهيلي الحكمة فيه ان ابا طالب كان تابعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بجملته الا انه استمر ثابت القدم على دين قومه فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته اياهما على دين قومه والله تعالى اعلم **يغلي منه دماغه**

حدثنا ابرهيم بن حمزة بالمهملة والزاي هو ابو اسحق الزبيري الاسدي المديني وهو من افراده قال **اخبرنا ابن ابي حازم** هو عبد العزيز بن ابي حازم واسمه سلمة بن دينار **والدراوردي** بفتح المهملة والراء وفتح الواو وسكون الراء وبالمهملة هو عبد العزيز بن محمد وروى له البخاري مقرونا بغيره وشاهدا في مواضع وروى له مسلم **عن يزيد** هو ابن الهاد **بهذا** اي بالحديث المذكور **وقال يغلي منه ام دماغه** اي اصل دماغه وقال الداودي المراد ام راسه واطلق على الراس الدماغ من تسمية الشيء بما يقاربه ويجاوره وقد وقع في رواية ابن اسحق يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدميه وفي الحديث جواز زيارة القريب المشرك وعيادته وان التوبة

وهذا طريق آخر في حديث ابي سعيد رضي الله عنه ومطابقتها للترجمة ظاهرة صح

باب

باب حديث الاسراء اي هذا باب ما جاء في حديث الاسراء من القرآن والحديث **وقول الله تعالى** بالجر عطفا على حديث الاسراء وتسقط في بعض النسخ لفظ باب فعلى هذا يكون قوله حديث الاسراء مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف ويكون قوله وقول الله تعالى بالرفع عطفا عليه **سبحان** علم للتسبيح كعثمان علم لرجل واصله للتنزيه ويطلق في موضع التعجب فعلى الاول المعنى اسبح الله اي انزهه من جميع النقايص والعيوب والعجز عما ذكر بعده وان يكون رسوله كذابا فيما اخبر به وعلى الثاني عجب الله عباده بما انعم به على رسوله ويحتمل ان يكون بمعنى الامر اي سبحوا الله **الذي اسرى بعبده** والمراد به النبي صلى الله عليه وسلم والضمير لله تعالى والاضافة تشريفية وانما لم يقل برسوله او بنبيه اشارة الى انه مع هذا الاكرام الذي اكرمه الله تعالى به والتعظيم الذي عظمه الله تعالى به هو عبده ومخلوقه لئلا يتغالوا فيه كما تغالى النصارى في المسيح حيث قالوا ابن الله وكما تغالى اليهود حيث قالوا في عزير ابن الله تعالى الله وتنزه عن ان يكون له ابن بل هو واحد احد فرد صمد ليس باب ولا ابن وقوله اسرى ماخوذ من السرى وهو سير الليل يقال اسرى وسرى اذا سار ليلا وكلاهما بمعنى واحد عند الاكثر وقال الجوني اسرى سار ليلا وسرى سار نهارا وقيل اسرى سار من اول الليل وسرى سار من آخره وهذا اقرب والمراد بقوله اسرى بعبده اي جعل البراق يسري به كما يقال امضيت كذا اي جعلته يمضي وحذف المفعول لدلالة السياق عليه ولان المراد ذكر المسرى به لا ذكر الدابة **ليلا** ظرف للاسراء وهو للتاكيد وفائدته دفع توهم المجاز لانه قد يطلق على سير النهار ايضا ويقال بل هو اشارة الى ان ذلك وقع في بعض الليل لا في جميعه والعرب تقول سرى فلان ليلا اذا سار بعضه وسرى ليلة اذا سار جميعه ويقال

لا يقال اسرى ليلا الا اذا وقع سيره في اثناء الليل واذا
وقع في اوله يقال ادلج ومن هذا قوله تعالى في قصة موسى
وبني اسرائيل فاسر بعبادي ليلا اي من وسط الليل وانما كان
ذلك ليلا ليظهر الخصوصية بين جليس الملك ليلا وجليسه
نهارا **من المسجد الحرام** وهو مسجد مكة بعينه لما روي انه
صلى الله عليه وسلم قال بينا انا في المسجد الحرام في الحجر عند البيت
بين النائم واليقظان اذ اتاني جبريل بالبراق الحديث وقيل
المراد من المسجد الحرام الحرم وسماه المسجد الحرام لان كله مسجد
او لانه محيط به او ليطابق المبدا المنتهى لما روي انه كان
نائما في بيت ام هاني بعد صلوة العشاء فاسري به ورجع
من ليلته وقص القصة عليها وجمع بين الروايتين بانه اخرجه
جبريل من بيت ام هاني الى المسجد فاسرى به فليتامل **الى المسجد
الاقصى** وهو مسجد بيت المقدس سمي به لانه لم يكن
حينئذ وراءه مسجد **الذي باركنا حوله** ببركات
الدين والدنيا لانه مهبط الوحي ومتعبد الانبياء من لدن
موسى عليه وعليهم السلام ومحفوف بالانهار والاشجار
لنريه من اياتنا كذهابه في برهة من الليل مسيرة اربعين
يوما ومشاهدته بيت المقدس وتمثل الانبياء له ووقوفه
على مقاماتهم وصرف الكلام من الغيبة الى التكلم لتعظيم تلك
البركات والايات **انه هو السميع** لاقوال محمد صلى الله
عليه وسلم **البصير** لافعاله فيكرمه ويقربه على حسب
ذلك وقد وقع بيان ما راه في ليلة الاسراء في حديث
شداد بن اوس رضي الله عنه انه اول ما اسري به مر بارض
ذات نخل فقال له جبريل عليه السلام انزل فصل فنزل فصلى
فقال صليت بيثرب ثم مر بارض بيضاء فقال انزل
فصل فنزل فصلى فقال صليت بمدين ثم مر ببيت لحم فقال
انزل فصل فنزل فصلى قال صليت حيث ولد عيسى وفيه انه
دخل

ثم وتمام الآية صح

اخرجه البزار والطبراني وصححه البيهقي في الدلائل صح

دخل المدينة من بابها اليماني فصلى في المسجد وفيه انه مر
في رجوعه بعير لقريش فسلم عليهم فقال بعضهم هذا صوت
محمد وفيه انه اعلمهم بذلك وان عيرهم تقدم في يوم كذا
فقدمت تقدمهم الجمل الذي وصفه وفي رواية عبد الرحمن
بن هاشم بن عتبة عن انس رضي الله عنه عند البيهقي في
الدلائل انه مر بشيء يدعوه متنحيا عن الطريق فقال له
جبريل سر وانه مر بجماعة فسلموا فقال له جبريل اردد
عليهم وفي آخره فقال له الذي دعاك ابليس والعجوز
الدنيا والذين سلموا ابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام
وفي حديث ابي هريرة عند الطبراني والبزار انه مر بقوم
يزرعون ويحصدون كلما حصدوا عاد كما كان قال
جبريل عليه السلام هؤلاء المجاهدون ومر بقوم ترضخ
رؤسهم بالصخر كلما رضخت عادت قال هؤلاء الذين
تتثاقل رؤسهم عن الصلوة ومر بقوم على عوراتهم رقاع
يسرحون كالانعام قال هؤلاء الذين لا يؤدون الزكوة
ومر بقوم ياكلون لحما نيا خبيثا ويدعون لحما نضيجا طيبا
قال هؤلاء الزناة ومر برجل جمع حزمة حطب لا يستطيع
حملها ثم هو يضم اليها غيرها قال هذا الذي عنده الامانة
لا يؤديها وهو يطلب اخرى ومر بقوم تقرض السنتهم
وشفاههم كلما قرضت عادت قال هؤلاء خطباء الفتنة
ومر بثور عظيم يخرج من ثقب صغير يريد ان يرجع فلا يستطيع
قال هذا الرجل يتكلم بالكلمة فيندم فيريد ان يردها
فلا يستطيع وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند البزار
والحاكم انه صلى ببيت المقدس مع الملائكة وانه اتي هناك
بارواح الانبياء عليهم السلام فاثنوا على الله وفيه قول ابراهيم
عليه السلام لقد فضلكم محمد صلى الله عليه وسلم وفي رواية
عبد الرحمن بن هاشم عن انس رضي الله عنه ثم بعث له

وانه مر بعجوز تدعوه فقال له جبريل سر صح

آدم فمن دونه عليهم السلام فامّهم تلك الليلة وفي حديث
ام هانئ عند ابي يعلى ونُشر لي رهط من الانبياء منهم ابرهيم
وموسى وعيسى عليهم السلام فصففت بهم فكلمتهم وفي رواية عبد الله
بن الفضل عن ابي سلمة ثم حانت الصلوة فاممتهم اخرجه
مسلم وفي حديث ابي امامة عند الطبراني في الاوسط
ثم اقيمت الصلوة فتدافعوا حتى قدموا محمدا صلى الله عليه
وسلم وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه دعاني داع انظرني
اسالك فلم اجبه ثم دعاني آخر كذلك فلم اجبه وفيه اذا
امراة حاسرة عن ذراعيها فقالت انظرني اسالك فلم التفت
اليها وفيه ان جبريل عليه السلام قال له اما الداعي الاول
فهو داعي اليهود والثاني داعي النصارى والمراة الدنيا
وفيه ايضا انه راى موائد عليها لحم طيب ليس عليها
احد واخرى عليها لحم منتن عليها ناس ياكلون قال جبريل
هؤلاء الذين يتركون الحلال وياكلون الحرام وفيه انه مر
بقوم بطونهم امثال البيوت كلما نهض احدهم خر وان
جبريل قال له اكلة الربوا وانه مر بقوم مشافرهم كالابل
يلتقمون حجرا فيخرج من اسافلهم وان جبريل قال له هؤلاء
اكلة اموال اليتامى وانه مر بنساء يعلقن بثديهن وانهن
الزواني ومر بقوم يقطع من جنوبهم اللحم فيطعمون وانهم
الهمازون اللمازون والعياذ بالله تعالى حدثنا
يحيى بن بكير بصيغة التصغير قال حدثنا الليث اي
ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال
حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن سمعت جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما كذا هو في رواية الزهري عن ابي سلمة
وخالفه عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة فقال عن ابي هريرة
رضي الله عنه اخرجه مسلم وهو محمول على ان لابي سلمة فيه
شيخين لان في رواية عبد الله بن الفضل زيادة ليست
في

في رواية الزهري انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لما كذبني قريش وفي رواية الكشميهني
كذبتني بزيادة تاء التانيث وكلاهما جائز اي كذبوني
في الاسراء من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى وقد وقع
بيان ذلك في طريق اخرى فروى البيهقي في الدلائل من
طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن ابي سلمة قال
افتتن ناس كثير يعني عقب الاسراء فجاء ناس الى
ابي بكر رضي الله عنه فذكروا له فقال اشهد انه صادق
فقالوا وتصدقه بانه اتى الشام في ليلة واحدة ثم رجع
الى مكة قال نعم اني اصدقه بابعد من ذلك اصدقه بخبر
السماء قال فسمي بذلك الصديق قال فسمعت جابرا
رضي الله عنه يقول فذكر الحديث وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما عند احمد والبزار باسناد حسن قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان ليلة اسري بي واصبحت
بمكة مر بي عدو الله ابو جهل فقال هل كان من شيء قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسري بي الليلة الى بيت
المقدس قال ثم اصبحت بين اظهرنا قال نعم قال
فان دعوت قومك اتحدثهم بذلك قال نعم فقال
يا معشر بني كعب بن لؤي قال فانفضت اليه المجالس
حتى جاؤا اليهما فقال حدث قومك بما حدثتني فحدثهم
قال فمن بين مصفق ومن واضع يده على راسه متعجبا
قالوا وتستطيع لنا ان تنعت لنا المسجد الحديث
قمت في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم وهو ما تحت ميزاب
الرحمة وهو من جهة الشام فجلى الله لي بيت المقدس
اي كشف الحجب بيني وبينه حتى رايته وقد وقع في رواية
عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عند مسلم قال فسالوني عن
اشياء لم اثبتها فكربت كربا لم اكرب مثله قط فرفعه الله لي

انظر اليه ما يسألونى عن شئ الا انبأتهم به ويحتمل ان يراد
انه حمل الى ان وضع بحيث يراه ثم اعيد ففى حديث ابن عباس
رضى الله عنهما المذكور فجئ بالمسجد وانا انظر اليه حتى وضع
عند دار عقيل فنعتّه وانا انظر اليه وهذا ابلغ فى المعجزة
ولا استحالة فيه فقد احضر عرش بلقيس فى طرفة عين
واما ما وقع فى حديث ام هانئ عند ابن سعد فخيّل الى
بيت المقدس وطفقت اخبرهم عن آياته فان ثبت
احتمل ان يكون المراد مثّل قريبا منه كما قيل فى حديث اريت
الجنة والنار ويؤول قوله جئ بالمسجد اى جئ بمثاله
والله تعالى اعلم وفى حديث ام هانئ انهم قالوا له
كم للمسجد باب قال لم اكن عددتها فجعلت انظر اليه واعدها
بابا بابا وفيه عند ابى يعلى ان الذى سأله عن صفة بيت
المقدس هو المطعم بن عدى والد جبير بن مطعم
فطفقت بكسر الفاء او سكون القاف وهو من افعال
المقاربة ومعناه الاخذ فى الفعل اخبرهم عن آياته
اى علاماته واوضاعه واحواله وانا انظر اليه اى الى
بيت المقدس والواو فيه للحال واشار ابن ابى جمرة الى
ان الحكمة فى الاسراء الى بيت المقدس اظهار الحق لمعانده
ممن يريد اخماده لانه لو عرج به من مكة الى السماء لم يجد
لمعانده الاعداء سبيلا الى البيان والايضاح حيث سألوه
عن جزئيات بيت المقدس كانوا رأوها وعلموا انه لم يكن
رآها قبل ذلك فلما اخبرهم بها حصل التحقق بانه اسرى
به الى بيت المقدس فى ليلة واذا صح البعض لزم تصحيح
الباقى وكان ذلك سببا لقوة ايمان المؤمنين وزيادة
فى شقاء من عاند وجحد من الكافرين وقيل انه اسرى من المسجد الحرام
الى بيت المقدس ثم الى السموات ولم يسر به من المسجد الحرام
الى السموات ليجمع صلى الله عليه وسلم فى تلك الليلة بين رؤية القبلتين

ولان

او لان بيت المقدس كان هجرة غالب الانبياء عليهم السلام
قبله صلى الله عليه وسلم فرحل اليه ليجمع بين اشتات الفضائل
او لانه محل المحشر وغالب ما اتفق له فى تلك الليلة يناسب
الاحوال الاخروية او للتفاؤل بحصول انواع التقديس له
حسا ومعنى وقد روى عن كعب الاحبار ان باب السماء
الذى يقال له مصعد الملائكة مقابل لبيت المقدس فاخذ
منه بعض العلماء ان الحكمة فى الاسراء الى بيت المقدس قبل
المعراج ان يحصل العروج مستويا من غير تعويج والعلم عند
الله تعالى بهذا وقال ابن دحية جنح البخارى الى ان ليلة الاسراء
كانت غير ليلة المعراج لانه افرد لكل منهما ترجمة على حدة
وتعقبه الحافظ العسقلانى بانه لا دلالة فى ذلك على التغاير
عنده بل كلامه فى اول الصلوة ظاهر فى اتحادهما وذلك لانه ترجم
باب كيف فرضت الصلوة ليلة الاسراء والصلوة انما فرضت
فى المعراج فدل على اتحادهما عنده وانما افرد كلا منهما بترجمة
لان كلا منهما يشتمل على قصة منفردة وان كانا وقعا معا
وقد اختلف السلف بحسب اختلاف الاخبار الواردة
فى ذلك فمنهم من ذهب الى ان الاسراء والمعراج وقعا فى ليلة
واحدة فى اليقظة بجسده صلى الله عليه وسلم وروحه بعد المبعث
والى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين
وتواردت عليه ظواهر الاخبار الصحيحة ولا ينبغى العدول
عن ذلك اذ ليس فى العقل ما يحيله حتى يحتاج الى تاويل
ونعم ما قال العارف الرومى كرده تاويل حرف بكر را
خويش را تاويل كن نه ذكر را بر هوا تاويل قرآن ميكنى
پست وكج شد از تو تنزيل سنى نعم جاء فى بعض الاخبار
ما يخالف بعض ذلك فجنح لاجل ذلك بعض اهل العلم منهم
الى ان ذلك كله وقع مرتين مرة فى المنام توطئة وتمهيدا
ومرة فى اليقظة كما وقع نظير ذلك فى ابتداء مجئ الملك بالوحى

واِلى هذا ذهب المهلب شارح البخاري وحكاه عن طائفة
وابو نصر بن القشيري ومن قبلهم ابو سعد في شرف المصطفى
قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم معاريج منها ما كان في اليقظة
ومنها ما كان في المنام وحكاه السهيلي عن ابن العربي واختاره
وجوز بعض قائلي ذلك ان يكون قصة المنام قبل المبعث لاجل
قول شريك في روايته عن انس وذلك قبل ان يوحى اليه
وقد تقدم ما يتعلق بذلك في آخر صفة النبي صلى الله عليه وسلم
وسياتي بقية الكلام في ذلك ح في الكلام على حديث شريك
في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى وقال بعض المتاخرين
كانت قصة الاسراء في ليلة والمعراج في ليلة متمسكا بما ورد
في حديث انس رضي الله عنه من رواية شريك من ترك ذكر الاسراء
وكذا في ظاهر حديث مالك بن صعصعة هذا ولكن ذلك
لا يستلزم التعدد بل هو محمول على ان بعض الرواة ذكر ما لم يذكره
الآخر وذهب بعضهم الى ان ليلة الاسراء كانت في اليقظة
والمعراج كان في المنام او ان الاختلاف في كونه يقظة او مناما
خاص بالمعراج دون الاسراء فانه كان في اليقظة ولذلك
لما اخبر به قريشا كذبوه واستبعدوا وقوعه ولم يتعرضوا
للمعراج وايضا فان الله سبحانه وتعالى قال سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فلو وقع المعراج
في اليقظة لكان ذلك ابلغ في الذكر فلما لم يقع ذكره في هذا
الموضع مع كون شانه اعجب وامره اغرب من الاسراء بكثير
دل على انه كان مناما واما الاسراء فلو كان مناما لما كذبوه
ولا استنكروا وقوعه لجواز ذلك وابعد منه لآحاد الناس
وقيل كان الاسراء مرتين في اليقظة فالاولى رجع من بيت
المقدس وفي صبيحته اخبر قريشا بما وقع والثانية اسرى به
الى بيت المقدس ثم عرج به من ليلته الى السماء الى آخر ما وقع
ولم يقع لقريش في ذلك اعتراض لان ذلك عندهم من جنس قوله

ان

وقد جمعوا بينه وبين حديث
عائشة رضي الله عنها بان
ذلك وقع مرتين ح

ان الملك ياتيه من السماء في اسرع من طرفة عين وكانوا
يعتقدون استحالة ذلك مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات
الباهرة لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على تكذيبه فيه
بخلاف اخباره انه جاء بيت المقدس في ليلة واحدة
ورجع فانهم صرحوا بتكذيبه فيه فطلبوا منه نعت بيت
المقدس لمعرفتهم به وعلمهم بانه ما كان رآه قبل ذلك
فامكنهم استعلام صدقه في ذلك بخلاف المعراج ويؤيد
وقوع المعراج عقب الاسراء في ليلة واحدة رواية
ثابت عن انس رضي الله عنه عند مسلم ففي اوله اتيت بالبراق
فركبت حتى اتيت بيت المقدس فذكر القصة الى ان قال
ثم عرج بنا الى السماء الدنيا وفي حديث ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه عند ابن اسحق فلما فرغت مما كان في بيت المقدس
اتي بالمعراج فذكر الحديث ووقع في اول حديث مالك بن صعصعة
ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسرى به فذكر الحديث
فهو وان لم يذكر فيه الاسراء الى بيت المقدس فقد اشار اليه
وصرح به في روايته فهو المعتمد واحتج من زعم ان الاسراء وقع
مفردا بما اخرجه البزار والطبراني وصححه البيهقي في الدلائل
من حديث شداد بن اوس رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله
كيف اسري بك قال صليت صلوة العتمة بمكة فاتاني جبرئيل
بدابة فذكر الحديث في مجيئه بيت المقدس وما وقع له فيه
قال ثم انصرف بي فمررنا بعير لقريش وكان كذا فذكره قال
ثم اتيت اصحابي بمكة وفي حديث ام هانئ عند ابن اسحق
وابي يعلى نحو ما في حديث ابي سعيد هذا فان ثبت ان المعراج
كان مناما على ظاهر رواية شريك عن انس رضي الله عنه فينتظم
من ذلك ان الاسراء وقع مرتين مرة على انفراده ومرة مضموما
اليه المعراج وكلاهما في اليقظة والمعراج وقع مرتين مرة
في المنام على انفراده توطئة وتمهيدا ومرة في اليقظة مضموما

مطلب
في كون الاسراء
والمعراج في ليلة
واحدة
ه

الكلام على حديث شداد بن اوس
ه

وزاد لسبع وعشرين من رجب كذا قال لكن قال العيني وفي تاريخ
ابي عبد الرحمن العتقي بعث وهو ابن خمس واربعين سنة لسبع
وعشرين من رجب قاله الحسين بن علي رضي الله عنهما فانظر الى التفاوت
بين المنقولين فتامل ومن الشاذ ايضا ما رواه الحاكم من طريق يحيى
بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال انزل على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو ابن ثلث واربعين وهو قول الواقدي وتبعه البلاذري
وابن ابي عاصم وفي تاريخ يعقوب بن سفيان الفسوي وغيره
عن مكحول انه بعث بعد ثنتين واربعين وقيل ايضا على راس
خمس عشرة سنة من بنيان الكعبة والجمهور على انه بعث يوم الاثنين
لسبع عشرة ليلة خلت من شهر رمضان وقيل لسبع وقيل لاربع وعشرين
ليلة منه فيما ذكره ابن عساكر وعن ابي قلابة نزل عليه الوحي
لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان وعند المسعودي يوم الاثنين
لعشر خلون من ربيع الاول وعند ابن اسحق ابتدا بالتنزيل يوم الجمعة
من رمضان بعثة وعمره اربعون سنة وعشرون يوما وهو تاسع
شباط سبعمائة [illegible] واربعة وعشرين عاما من سني
ذي القرنين وقال ابن عبد البر يوم الاثنين لثمان خلون من ربيع الاول
سنة احدى واربعين من الفيل وقيل في اول ربيع وجمع بين هذه
الاقوال والاول بان ذلك حين حمي الوحي وتتابع وعند الحاكم
مصححا ان اسرافيل عليه السلام وكل به ثلث سنين قبل جبريل عليه السلام
وانكر ذلك الواقدي وقال اهل العلم ببلدنا ينكرون ان يكون
وكل به غير جبريل عليه السلام وزعم السهيلي ان اسرافيل عليه السلام
وكل به صلى الله عليه وسلم تدربا وتدريجا لجبريل عليه السلام كما كان
اول نبوته الرؤيا الصادقة والله تعالى اعلم **فلبث بمكة عشر سنين
ينزل عليه** مقتضى هذا انه عاش ستين سنة واخرج مسلم
من وجه آخر عن انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم عاش
ثلثا وستين وهو موافق لحديث عائشة رضي الله عنها الماضي
قريبا وبه قال الجمهور قال الاسمعيلي لا بد ان يكون [illegible] الصحيح
احدهما

احدهما وجمع غيره بالغاء الكسر وسياتي بقية الكلام على هذا
الموضع في الوفاة آخر المغازي ان شاء الله تعالى **وبالمدينة
عشر سنين وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء**
اي بل دون ذلك ولابن ابي خيثمة من طريق ابي بكر بن عياش
قلت لربيعة جالست انسا قال نعم وسمعته يقول شاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشرين شعرة ههنا العنفقة ولاسحق بن راهويه
وابن حبان والبيهقي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما كان شيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من عشرين شعرة بيضاء في مقدم
وحديث انس رضي الله عنه يقتضي ان يكون اكثر من عشرة الى ما دون
عشرين وحديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه يدل على انها كانت
عشرة لانه قال شعرات بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته
فيحمل الزائد على ذلك في صدغيه كما في حديث البراء رضي الله عنه
لكن وقع عند ابن سعد باسناد صحيح عن حميد عن انس رضي الله عنه
في اثناء حديث قال لم يبلغ ما في لحيته من الشعر عشرين شعرة
قال حميد واوما الى عنفقته سبع عشرة وروى ايضا باسناد
صحيح عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال ما كان في راس النبي
صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثماني عشرة وروى
ابن ابي خيثمة من حديث حميد عن انس رضي الله عنه لم يكن في لحية
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون شعرة بيضاء قال حميد
كن سبع عشرة وروى الحاكم في المستدرك من طريق عبد الله
بن محمد بن عقيل عن انس رضي الله عنه قال لو عددت ما اقبل
من شيبه في راسه ولحيته ما كنت ازيدهن على احدى عشرة
شعرة فهذه اربع روايات عن انس رضي الله عنه كلها يدل
على ان شعراته البيض لم تبلغ عشرين شعرة والرواية الثانية
توضح بان ما دون العشرين كان سبع عشرة او ثمان عشرة
فيكون كامر العشرة على عنفقته والزائد عليها يكون في بقية لحيته
لانه قال في الرواية الثالثة لم يكن في لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم

الخمس فيلزم منه ان يكون موتها قبل الاسراء وهو المعتمد
واما تردده في سنة وفاتها فيرده جزم عائشة رضي الله عنها
بانها ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين والله تعالى اعلم
حدثنا هدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وبالموحدة
بن خالد القيسي البصري اخو امية ويقال هداب وروى
عنه مسلم ايضا مات سنة خمس او ست او سبع او ثمان
وثلثين ومائتين قال حدثنا همام بتشديد الميم الاولى
بن يحيى اي ابن دينار العوذي البصري مات سنة ثلاث
وستين ومائة في رمضان قال حدثنا قتادة اي ابن دعامة
السدوسي الاعمى البصري التابعي عن انس بن مالك رضي الله عنه
وقد تقدم في اول بدء الخلق من وجه آخر عن قتادة حدثنا
انس رضي الله عنه عن مالك بن صعصعة بفتح الصادين
المهملتين وسكون العين المهملة الاولى هو ابن وهب بن عدي
بن مالك المدني الانصاري من بني النجار ليس له في البخاري ولا
في غيره سوى هذا الحديث ولا يعرف من روى عنه الا انس بن مالك
رضي الله عنهما ان نبي الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ان
النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم اي حدثه باسناد الضمير المنصوب
عن ليلة اسري به على صيغة المجهول وهي صفة لليلة والضمير
في به يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية الكشميهني
والنسفي بزيادة لفظة به وفي رواية غيرهما اسري بدون
لفظة به بينما قد مر غير مرة ان بين ظرف زيدت فيه الالف
وربما يزاد فيه الميم ايضا ويضاف الى جملة وهي هنا قوله انا
في الحطيم اي كائن او مستقر في الحطيم والمراد به الحجر على الاصح
واستبعد قول من قال المراد به ما بين الركن والمقام او بين
زمزم والحجر وسمي الحطيم لانه حطم من جداره فلم يسو ببناء الكعبة
وترك خارجا منه وقال النضر انما سمي الحجر حطيما لان
البيت رفع وترك ذاك محطوما وكذلك قال الخطابي
وربما

وربما قال في الحجر هو شك من قتادة وبهذا يؤيد ان المراد
بالحطيم هو وان كان مختلفا فيه هل هو الحجر ام لا كما تقدم في باب
بنيان الكعبة هو الحجر الذي وقع ذلك فيه ومعلوم انها لم تتعدد
لان القصة متحدة لاتحاد مخرجها وقد تقدم في اول بدء الخلق
بلفظ بينا انا عند البيت وهو اعم وقد وقع في رواية الزهري
عن انس عن ابي ذر رضي الله عنهما فرج سقف بيتي وانا بمكة
وفي رواية الواقدي باسانيده انه اسري به من شعب ابي طالب
وفي حديث ام هانئ عند الطبراني انه بات في بيتها قالت
ففقدته من الليل فقال ان جبريل اتاني والجمع بين هذه الاقوال
انه نام في بيت ام هانئ وبيتها عند شعب ابي طالب
ففرج سقف بيته واضاف البيت اليه لكونه كان يسكنه
فنزل منه الملك فاخرجه من البيت الى المسجد وكان به مضطجعا
وبه اثر النعاس ثم اخرجه الملك الى باب المسجد فاركبه البراق
وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن اسحق ان جبريل اتاه فاخرجه
الى المسجد فاركبه البراق وهو يؤيد هذا الجمع قيل والحكمة في
نزوله عليه من السقف الاشارة الى المبالغة في مفاجاته بذلك
والتنبيه على ان المراد منه ان يعرج به الى جهة العلو وكذا التنبيه
على ان الطلب وقع على غير ميعاد لاظهار انه مراد ووقع
لموسى عليه السلام بميعاد تنبيها على انه مريد وشتان ما بينهما
مضطجعا نصب على الحال من قوله انا وزاد في بدء الخلق بين
النائم واليقظان وهو محمول على ابتداء الحال ثم لما اخرج به
الى باب المسجد فاركبه البراق استمر في يقظته واما ما وقع
في رواية شريك الآتية في التوحيد في آخر الحديث فاستيقظت
فان قلنا بالتعدد فلا اشكال والا حمل على ان المراد بقوله
استيقظت افقت اي انه افاق مما كان فيه من شغل
البال بمشاهدة عالم الملكوت ورجع الى العالم الدنيوي وقال
الشيخ محمد بن ابي جمرة لو قال صلى الله عليه وسلم انه كان يقظان لاخبر

بالحق لان قلبه في النوم واليقظة سواء وعند ايضا لم يكن النوم
تمكن لكنه تحرى صلى الله عليه وسلم الصدق في الاخبار بالواقع فيؤخذ
منه انه لا يعدل عن حقيقة اللفظ الى المجاز الا لضرورة
اذ اتاني آت جواب بينما والمراد بقوله آت هو جبرئيل عليه السلام
ووقع في بدء الخلق بلفظ وذكر بين الرجلين فاتيت فانطلق بي
وتقدم في اول الصلوة ان المراد بالرجلين حمزة وجعفر وان النبي
صلى الله عليه وسلم كان نائما بينهما ويستفاد منه ما كان فيه صلى
الله عليه وسلم من التواضع وحسن الخلق وفيه جواز نوم جماعة
في موضع واحد وثبت من طريق اخرى انه يشترط ان لا يجتمعوا
في لحاف واحد فقد بالقاف وتشديد الدال المهملة اي فشق
وهو المستفاد من قوله قال وسمعته يقول فشق القائل قتادة
والمقول عنه انس رضي الله عنه ويوضحه رواية احمد قال
قتادة وربما سمعت انسا يقول فشق ما بين هذه الى هذه
فقلت للجارود بالجيم وبضم الراء وبالدال المهملة قال الحافظ
العسقلاني لم ار من نسبه من الرواة ولعله ابن ابي سبرة
بفتح السين المهملة وسكون الموحدة وبالراء البصري الهذلي
التابعي صاحب انس رضي الله عنه فقد اخرج له ابو داود من روايته
عن انس حديثا غير هذا والقائل هو قتادة وهو الى جنبي
جملة حالية ما يعني به اي بقوله ما بين هذه الى هذه قال من
ثغرة نحره بضم المثلثة وسكون الغين المعجمة وبالراء وهي
نقرة النحر وهي الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين الى شعرته
بكسر الشين المعجمة اي شعر العانة وفي رواية مسلم الى اسفل
بطنه وفي بدء الخلق من النحر الى مراق بطنه وتقدم ضبطه في
اول الصلوة وسمعته يقول من قصه بفتح القاف وتشديد
الصاد المهملة وهو راس الصدر الى شعرته وقال الكرماني
ويروى بدل الشعرة الى ثنته بضم الثاء المثلثة وتشديد النون
وهي ما بين السرة والعانة وقد استنكر بعضهم وقوع شق الصدر
ليلة

ليلة المعراج وقال انما كان ذلك وهو صغير في بني سعد
ورد بانه ثبت شق الصدر ايضا عند البعثة ثم وقع ايضا
عند ارادة العروج الى السماء ولا انكار في ذلك لكونه من
الامور الخارقة للعادة لصلاحية القدرة واظهار
المعجزة ولكل منها حكمة فالاول وهو في حال الطفولية
لينشأ على اكمل الاحوال من العصمة من الشيطان كما في حديث
انس رضي الله عنه عند مسلم فاخرج علقة فقال هذا حظ
الشيطان منك والثاني اعني عند البعث ليتلقى ما
يوحى اليه بقلب قوي في اكمل الاحوال والثالث اعني
عند العروج الى السماء ليتأهب للمناجاة ويحتمل ان يكون
الحكمة في هذا الغسل ليقع المبالغة في الاسباغ بحصول
المرة الثالثة كما تقرر في شرعه صلى الله عليه وسلم ويحتمل
ان يكون الحكمة في انفراج سقف بيته الاشارة الى ما يقع من شق
صدره وانه سيلتئم بغير معالجة يتضرر بها وجميع
ما ورد من شق الصدر واستخراج القلب وغير ذلك
من الامور الخارقة للعادة مما يجب التسليم له دون
التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة فلا يستحيل
شيء من ذلك والله على كل شيء قدير فاستخرج قلبي
ثم اتيت على البناء للمفعول بطست بفتح الطاء المهملة
وكسرها وسكون السين المهملة وبالمثناة الفوقية وقد تحذف
وهو الاكثر واثباتها لغة طي [illegible]
واخطأ من انكرها وانما خص الطست لكونه اشهر آلات الغسل
عرفا من ذهب وخص الذهب لكونه اعلى انواع الاواني
الحسية واصفاها ولان فيه خواص ليست لغيره ويظهر
ههنا مناسبات منها انه من اواني الجنة ومنها انه لا تاكله
النار ولا يلحقه الصدأ ولا يبليه التراب ومنها انه اثقل
الجواهر فناسب ثقل الوحي ولعل ذلك قبل تحريم استعمال

كما اخرجه ابو نعيم في الدلائل

سقف بيته صح

الذهب في هذه الشريعة ولا يكفي ان يقال ان المستعمل له ممن
لم يحرم عليه ذلك لانه لو كان حرم عليه استعماله لنزه ان يستعمله
غيره في امر يتعلق ببدنه المكرم ويمكن ان يقال ان تحريم
استعماله مخصوص باحوال الدنيا وما وقع في تلك الليلة
يلحق باحكام الآخرة لان الغالب انه من احوال الغيب
مملوة كذا بالتانيث صفة الطست وهو قد يؤنث
باعتبار الآنية كذا قال العيني والظاهر باعتبار الآلة
فانهم ايمانا نصب على التمييز وزاد في بدء الخلق وحكمة
قال النووي معناه ان الطست كان فيه شيء يحصل به
زيادة في كمال الايمان وكمال الحكمة وهذا الملء يحتمل ان يكون
على حقيقته لان تجسد المعاني جائز كما جاء في وزن الاعمال
يوم القيمة وان سورة البقرة تجيء يوم القيمة كانها ظلة
والموت في صورة كبش وغير ذلك من احوال الغيب
وقال البيضاوي لعل ذلك من باب التمثيل اذ تمثيل
المعاني قد وقع كثيرا كما مثلت له الجنة والنار في عرض
الحائط وفائدته كشف الامر المعنوي بالمحسوس وقال
ابن ابي جمرة وفيه ان الحكمة ليس بعد الايمان اجل منها
ولذلك قرنت معه ويؤيده قوله تعالى ومن يؤت
الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا واصح ما قيل في الحكمة انها
وضع الشيء في محله او الفهم في كتاب الله وعلى التفسير
الثاني قد يوجد الحكمة دون الايمان وقد لا توجد وعلى الاول
فقد يتلازمان لان الايمان يدل على الحكمة ويدل عليه الحكمة
فغسل قلبي على البناء للمفعول وفي رواية مسلم فاستخرج
قلبي فغسل بماء زمزم وفيه فضيلة ماء زمزم على جميع المياه
قال ابن ابي جمرة انما لم يغسل بماء الجنة لما اجتمع في زمزم
من كون اصل مائها من الجنة ثم استقر في الارض فاريد بذلك
بقاء بركة النبي صلى الله عليه وسلم في الارض ويقال لبقاء بركة

اسمعيل

اسمعيل عليه السلام فانه ركضته ثم حشي على البناء للمفعول
والضمير فيه يرجع الى القلب ثم اعيد اي قلبي الى حالته
الاولى وزاد في رواية مسلم مكانه ثم حشي ايمانا وحكمة
وفي رواية شريك فحشي به صدره ولغاديده بلام وغين
معجمة اي عروق حلقه وقد اشتملت هذه القصة
من خوارق العادة على ما يدهش سامعه فضلا عمن شاهده
فقد جرت العادة بان من شق بطنه واخرج قلبه يموت
لا محالة ومع ذلك فلم يؤثر فيه ضررا ولا وجعا فضلا
عن غير ذلك قال ابن ابي جمرة الحكمة في شق بطنه مع القدرة
على ان يمتلئ قلبه ايمانا وحكمة من غير شق الزيادة في
قوة اليقين لانه اعطي برؤية شق بطنه وعدم تاثره
بذلك ما امن معه من جميع المخاوف العادية فلذلك
كان اشجع الناس واعلاهم حالا ومقالا ولذلك وصف
بقوله تعالى ما زاغ البصر وما طغى واختلف هل كان
شق الصدر وغسله مختصا به صلى الله عليه وسلم او وقع
لغيره من الانبياء عليهم السلام وقد وقع عند الطبراني في
قصة تابوت بني اسرائيل انه كان فيه الطست الذي
يغسل فيه قلوب الانبياء عليهم السلام وهذا مشعر بالمشاركة
وسياتي نظير هذا البحث في ركوب البراق ثم اتيت
على البناء للمفعول ايضا بدابة قيل الحكمة في الاسراء به
راكبا مع القدرة على طي الارض له الاشارة الى ان ذلك
وقع تانيسا له بالعادة في مقام خرق العادة لان العادة
جرت بان الملك اذا استدعى من يختص به يبعث
اليه ما يركبه وقال العيني ووقع في خاطري من الفيض الالهي
ان طي الارض يشترك فيه الاولياء بخلاف المركوب
الذي يقطع المسافات البعيدة براكبه اسرع من طرفة [illegible]
فانه مخصوص بالانبياء عليهم السلام دون البغل وفوق الحمار

الطست
[illegible]

ابيض كذا ذكر باعتبار كونه مركوبا او باعتبار البراق والحكمة
في كونه بهذه الصفة الاشارة الى ان الركوب كان في سلم وامن
لا في حرب وخوف او اظهار المعجزة بوقوع الاسراع الشديد
بدابة لا توصف بذلك في العادة وكونه ابيض لانه اصل
الالوان او لانه صلى الله عليه وسلم كان يحب البياض فقال
له اي لانس رضي الله عنه هو البراق اي الدابة المذكورة
الموصوفة بالصفة المذكورة هو البراق اي اهو البراق
بهمزة مقدرة وتذكير الضمير باعتبار لفظ البراق وانما
قال الجارود ذلك لان انسا رضي الله عنه لم يتلفظ بلفظ
البراق في رواية قتادة يا ابا حمزة خطاب لانس رضي
الله عنه لانه كنيته قال انس رضي الله عنه نعم اي هو البراق
يضع خطوه بفتح المعجمة عند اقصى طرفه بسكون الراء
وبالفاء اي نظر عينه اي يضع رجله عند منتهى ما يرى
بصره وهذا يدل على انه كان يمشي على وجه الارض ولكن
بالمشي الموصوف وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه
عند ابي يعلى والبزار اذا اتى على جبل ارتفعت رجلاه واذا
هبط ارتفعت يداه وفي رواية لابن سعد عن الواقدي
باسانيده له جناحان فهذا يدل على انه يطير بين السماء والارض
لكن قال الحافظ العسقلاني لم ارها لغيره وعند الثعلبي بسند
ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما في صفة البراق لها خد
كخد الانسان وعرف كالفرس وقوائم كالابل واظلاف وذنب
كالبقر وكان صدره ياقوتة حمراء ويؤخذ من ترك تسمية سير
البراق طيرانا ان الله تعالى اذا اكرم عبدا بتسهيل الطريق له
حتى قطع المسافة الطويلة في الزمن اليسير لا يخرج بذلك
عن اسم السفر ويجري عليه احكامه ثم البراق بضم الموحدة
وتخفيف الراء مشتق من البريق وهو اللمعان سمي به
لنصوع لونه وشدة بريقه فقد جاء في لونه انه ابيض

او

او من البرق سمي به لشدة حركته وسرعة مشيه فيكون وصفا له بسرعة
السير او من قولهم شاة برقاء اذا كان خلال صوفها الابيض
طاقات سود ولا ينافيه وصفه في الحديث بانه ابيض لان
البرقاء من الغنم معدودة في البيض ويحتمل ان لا يكون مشتقا
وقال ابن ابي جمرة خص البراق بذلك اشارة الى الاختصاص به
لانه لم ينقل ان احدا ملكه بخلاف غير جنسه من الدواب وقال
العيني هذا يدل على ان غير نبينا صلى الله عليه وسلم لم يركب البراق
وبه قال ابن دحية ايضا ولكن رد هذا بما رواه الترمذي
من رواية قتادة عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة اسري به اتي بالبراق مسرجا ملجما فاستصعب
عليه فقال له جبريل عليه السلام ما حملك على هذا فوالله ما ركبك
خلق قط اكرم على الله منه قال فارفض عرقا وقال الترمذي
حسن غريب وصححه ابن حبان وفي رواية النسائي وابن مردويه
من طريق يزيد بن ابي مالك عن انس رضي الله عنه نحوه موصولا
وزاد وكانت تسخر للانبياء قبله اي كانت الدابة التي
تسمى بالبراق تسخر للانبياء عليهم السلام قبل النبي صلى الله
عليه وسلم ونحوه في حديث ابي سعيد رضي الله عنه عند ابي اسحق
وهذا يصرح على ان البراق كان معدا لركوب الانبياء عليهم
السلام وجاء ان ابرهيم عليه السلام لما كان يزيد زيارة
هاجر واسمعيل عليهما السلام وهما في مكة كان يركب البراق
وقد اختلف في الحكمة في استصعاب البراق عليه صلى الله
عليه وسلم فقال ابن بطال هو لبعد عهده بالانبياء وطول
الفترة بين عيسى ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم وقال غيره
قال جبريل عليه السلام حين شمس به البراق لعلك يا محمد
مسست الصفراء اليوم يعني الذهب فاخبر النبي
صلى الله عليه وسلم انه ما مسها الا انه مر بها فقال تبا لمن يعبدك
من دون الله قال وما شمس الا لذلك وقال ابن التين

انما استصعب البراق تيها وزهوا بركوب النبي صلى الله عليه وسلم
واراد جبريل عليه السلام استنطاقه فلذلك خجل وارفض عرقا
من ذلك وقريب من ذلك رجفة الجبل به حتى قال له اثبت فانما
عليك نبي وصديق وشهيد فانها هزة الطرب لا هزة الغضب
وقال العيني وسمع العبد الضعيف من بعض مشايخه الثقات
انه انما شمس به ليعد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالركوب عليه
يوم القيمة فلما وعد له ذلك قر وذلك لانه جاء في التفسير
في قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى ان الله تعالى
اعد له في الجنة اربعين الف براق يرتعن في مروج الجنة هذا
وذكر ابن اسحق عن قتادة انه لما شمس وضع جبريل يده على
معرفته فقال الا تستحيي وذكره مرسلا لم يذكر انسا رضي الله عنه
وفي رواية وثيمة عن ابن اسحق ترعشت حتى لصقت بالارض
فاستويت عليها **فحملت** على البناء للمفعول اي على البراق
وفي رواية لابن سعد في شرف المصطفى كان الذي امسك بركابه
جبريل وبزمام البراق ميكائيل ووقع في حديث حذيفة رضي الله عنه
عند احمد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبراق فلم يزايل
ظهره هو وجبريل حتى انتهيا الى بيت المقدس فهذا لم يسنده
حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل انه قاله عن اجتهاد ويحتمل
ان يكون قوله هو وجبريل مرافقة في السير لا في الركوب وقال ابن دحية وغيره
معناه وجبريل قائدا او سائق او دليل قال وانما جزمنا بذلك
لان قصة المعراج كانت كرامة للنبي صلى الله عليه وسلم فلا مدخل لغيره
فيها ورده الحافظ العسقلاني بانه ثبت في صحيح ابن حبان
من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان جبريل عليه السلام
حمله على البراق رديفا له وفي رواية الحارث في مسنده اتي
بالبراق فركبه خلف جبريل عليه السلام فسار بهما فهذا صريح
في ركوبه معه فالله اعلم وايضا فان ظاهره ان المعراج وقع
والنبي صلى الله عليه وسلم على ظهر البراق الى ان صعد السموات كلها

و وصل

و وصل الى ما وصل و رجع وهو على حاله وفيه نظر لما سيأتي
ولعل حذيفة رضي الله عنه انما اشار الى ما وقع في ليلة الاسراء
المجردة التي لم يقع فيها معراج على ما تقدم من تقرير وقوع الاسراء
مرتين ومع ذلك فيه نظر ايضا على ما مر ذكره من حديث شداد
بن اوس رضي الله عنه من نزوله وصلوته في مواضع والله تعالى اعلم
فانطلق بي جبريل وفي رواية بدء الخلق فانطلقت مع
جبريل ولا مغايرة بينهما بخلاف ما نحا اليه بعضهم مع ان
في رواية بدء الخلق ما يشعر بانه ما احتاج الى جبريل في العروج
بل كانا بمنزلة واحدة لكن معظم الروايات جاء باللفظ الاول
وفي حديث ابي ذر رضي الله عنه في اول الصلوة ثم اخذ بيدي
فعرج بي وظاهره هذا يدل على ان جبريل عليه السلام كان دليلا له
فيما قصد له وكونه دليلا لا ينافي ركوبه معه **حتى اتى السماء
الدنيا** ظاهره انه استمر على البراق حتى عرج الى السماء
وتمسك به من زعم ان المعراج كان في ليلة غير ليلة الاسراء
الى بيت المقدس فاما المعراج ففي غير هذه الرواية من الاخبار
انه لم يكن على البراق بل رقي في المعراج على المعراج وهو السلم
كما وقع مصرحا به في حديث ابي سعيد رضي الله عنه عند ابن اسحق
والبيهقي في الدلائل في حديث طويل ولفظه فاذا انا بدابة
كالبغل مضطرب الاذنين يقال له البراق وكانت الانبياء
تركبه قبلي فركبته ثم دخلت انا وجبريل بيت المقدس
فصليت ثم اتيت بالمعراج وفي رواية ابن اسحق سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما فرغت مما كان في
بيت المقدس اتي بالمعراج ولم ار شيئا قط احسن منه
وهو الذي يمد اليه الميت عينيه اذا احتضر فاصعدني صاحبي
فيه حتى انتهى بي الى باب من ابواب السماء الحديث وفي رواية
كعب فوضعت له مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب حتى
عرج هو وجبريل وفي رواية لابي سعد في شرف المصطفى انه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورا اي
فرحان وهو حال تبرق بضم الراء اي تضيء وتستنير من الفرح
اسارير وجهه الاسارير جمع الاسرار وهو جمع السرر وهي
الخطوط التي تكون في الجبهة وبرقانها يكون عند الفرح فقال الم تسمعي
اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها الم تسمعي
ما قال المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام وبالجيم
واسمه مجزز بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة
ونسبته الى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة بطن من كنانة
كبير مشهور بالقيافة والقائف هو الذي يتتبع الآثار ويعرفها
ويعرف شبه الرجل باخيه وابيه والجمع القافة يقال فلان
يقوف الاثر ويقتافه قيافة مثل قفي الاثر واقتفاه لزيد
واسامة رضي الله عنهما ورأى اقدامهما ان بعض هذه
الاقدام من بعض وكانت الجاهلية تقدح في نسب اسامة
بن زيد رضي الله عنهما لكونه اسود وزيد ابيض فمر بهما مجزز
وهما تحت قطيفة قد بدت اقدامهما من تحتها فقال ان هذه
الاقدام بعضها من بعض فلما قضى هذا القائف بالحاق نسبه
وكانت العرب تعتمد قول القائف ويعترفون بحقيقة القيافة
فرح رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه زاجرا لهم عن الطعن في النسب
وكانت ام اسامة بركة حبشية سوداء وكان اسامة ابن
زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى وامه ام ايمن
حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم وكان يسمى حب النبي صلى الله عليه وسلم
وقد اختلفوا في العمل بقول القائف فاثبته الشافعي واستدل
بهذا الحديث والمشهور عن مالك اثباته في الاماء ونفيه في
الحرائر ونفاه ابو حنيفة مطلقا لقوله تعالى ولا تقف ما ليس
لك به علم وليس في حديث المدلجي دليل على وجوب الحكم بقول
القافة لان اسامة رضي الله عنه كان نسبه ثابتا من زيد قبل ذلك
ولم يحتج النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الى قول احد وانما تعجب النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم من اصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه
حقيقة الشيء الذي ظنه ولا يثبت الحكم بذلك وترك رسول الله
صلى الله عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط في ذلك اثبات
ما لم يكن ثابتا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله تبرق اسارير
وجهه فان ذلك من جملة صفاته صلى الله عليه وسلم وقد اخرجه مسلم
في النكاح حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان
عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك
[illegible] يكنى عبد الرحمن ابا الخطاب فهو يروي عن ابيه عبد الله
بن كعب بن مالك وهو يروي عن ابيه كعب بن مالك بن
ابي كعب بن القين بن كعب بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة
السلمي الخزرجي الانصاري المدني وفيه رواية الابن عن الاب
عن الجد وفيه ثلثة من التابعين على نسق وهم محمد بن مسلم بن شهاب
وعبد الرحمن بن عبد الله وعبد الله بن كعب يحدث حين تخلف
عن تبوك قال فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يبرق وجهه جملة حالية ومعنى يبرق يلمع من السرور
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سر على البناء للمفعول
من السرور استنار وجهه اي اضاء وتنور حتى كأنه
قطعة قمر اي الموضع الذي يتبين فيه السرور وهو جبينه ولذلك
قال قطعة قمر ويحتمل ان يكون يريد بقوله قطعة قمر القمر نفسه ووقع
في حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه عند الطبراني التفت الينا
النبي صلى الله عليه وسلم بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته
عند الالتفات وقد اخرج الطبراني حديث كعب بن مالك من طرق
في بعضها كانه دارة قمر وكنا نعرف ذلك منه ثم حديث كعب هذا
قطعة من توبته وسياقه مطولا في المغازي واخرجه في مواضع
مختصرا ومطولا واخرجه مسلم في التوبة وكذا النسائي فيه ومطابقته
للترجمة في قوله استنار وجهه الى آخره حدثنا قتيبة بن سعيد

[illegible]

هو جبريل **قيل ومن معك** هذا يشعر بانهم احسّوا معه برفيق والا لكان السؤال امعك احد قال اي في فتح الباري العسقلاني وذلك الاحساس اما بمشاهدة لكون السماء شفافة واما بامر معنوي كزيادة انوار ظهرت لهم ودلّت على ان جبريل لم يكن وحده واشعرت بتجدد امر يحسن معه السؤال بهذه الصيغة وتنظّر العيني في الوجه الاول بان الامر لو كان كذلك لما قالوا من هذا حين استفتح جبريل عليه السلام **قال محمد** اي قال جبريل عليه السلام معي محمد وفيه دليل على ان الاسم اولى في التعريف من الكنية **قيل وقد ارسل اليه** اي هل ارسل اليه للعروج الى السماء وليس المراد اصل البعث لان ذلك كان قد اشتهر في الملكوت وقيل سالوا تعجبا من نعمة الله عليه بذلك واستبشارا به وقد علموا ان بشرا لا يترقى هذا الترقي الا باذن من الله وان جبريل عليه السلام لا يصعد بمن لا يرسل اليه والاوجه ان الحكمة في السؤال بقوله وقد ارسل اليه ان الله سبحانه وتعالى اراد ان يطلع نبيه على انه معروف عند الملأ الاعلى لانهم قالوا اارسل اليه فدل على انهم كانوا يعرفون ان ذلك سيقع له والا لكانوا يقولون ومن محمد مثلا **قال نعم** ارسل اليه **قيل مرحبا به** اي اصاب رحبا وسعة وكنى بذلك عن الانشراح واستنبط منه ابن المنير جواز رد السلام بغير لفظ السلام ورد بان هذا لم يكن رد السلام فانه كان قبل ان يفتح الباب والسلام ورده بعد ذلك نبه عليه ابن ابي جمرة ووقع هنا ان جبريل عليه السلام قال له صلى الله عليه وسلم عند كل واحد منهم سلم عليه قال فسلمت عليه فرد على السلام وفيه اشارة الى انه رآهم قبل ذلك **فنعم المجيء جاء** نعم للمدح والمخصوص بالمدح محذوف وفيه تقديم وتاخير والتقدير جاء فنعم المجيء مجيئه اي في خير وقت الى خير امة وقال ابن مالك في هذا الكلام شاهد على الاستغناء

بالصلة

بالصلة عن الموصول او الصفة عن الموصوف في باب نعم لانها تحتاج الى فاعل هو المجيء والى مخصوص بمعناه وهو مبتدأ مخبر عنه بنعم [illegible] وفاعلها فهو في هذا الكلام وشبهه موصول او موصوف بجاء والتقدير نعم المجيء الذي جاء او نعم المجيء مجيء جاء وكونه موصولا اجود لانه مخبر عنه والمخبر عنه اذا كان معرفة اولى من كونه نكرة **ففتح فلما خلصت** بفتح اللام اي وصلت **فاذا فيها آدم** كلمة اذا للمفاجاة والضمير في فيها راجع الى السماء الدنيا **فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد على السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح** ذكر الابن لافتخاره بابوة النبي صلى الله عليه وسلم ووصفه بالصلاح لان الصلاح صفة تشمل خلال الخير ولذلك ذكره كل من الانبياء الذين لاقاهم في السموات وتواردوا عليها والصالح هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله تعالى وحقوق العباد فمن ثمة كانت كلمة جامعة لمعاني الخير وزاد في حديث انس عن ابي ذر رضي الله عنهما اول الصلوة ذكر النسم التي عن يمينه وعن شماله وتقدم القول فيه وذكر هناك الحافظ العسقلاني ان المراد بالنسم المرئية لآدم عليه السلام هي التي لم تدخل الاجساد بعد ثم ذكر هنا انه ظهر له احتمال آخر وهو ان يكون المراد بها من خرجت من الاجساد ولا يلزم من رؤية آدم عليه السلام لها وهو في السماء الدنيا ان يفتح لها ابواب السماء ولا تلجها ووقع في حديث ابي سعيد رضي الله عنه عند البيهقي ما يؤيده ولفظه فاذا انا بآدم يعرض عليه ارواح ذريته المؤمنين فيقول روح طيبة ونفس طيبة اجعلوها في عليين ثم يعرض عليه ارواح ذريته الفجار فيقول روح خبيثة ونفس خبيثة اجعلوها في سجين وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند البزار واذا عن يمينه باب يخرج منه ريح طيبة وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثة الحديث يظهر من الحديثين عدم اللزوم المذكور **ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح فقيل**

من هذا قال جبرئيل فقيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا
يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال النووي قال ابن السكيت
يقال ابنا خالة ولا يقال ابنا عمة ويقال ابنا عم ولا يقال ابنا خال
انتهى ولم يتبين سبب ذلك والسبب فيه ان ابني الخالة ام كل
منهما خالة الآخر لزوما بخلاف ابنا العمة وقس على ذلك هذا وبيان
كونهما ابني خالة ان زكريا عليه السلام وعمران بن ماثان كانا متزوجين
باختين احديهما عند زكريا عليه السلام وهي ايشاع بنت فاقوذا والاخرى
عند عمران وهي حنة بنت فاقوذا ام مريم فولدت ايشاع يحيى
وولدت حنة مريم فيكون ايشاع خالة مريم وتكون حنة خالة يحيى
فيطلق عليهما انهما ابنا خالة بهذا الاعتبار وقد توافقت هذه
الرواية مع رواية ثابت عن انس عند مسلم ان في الاولى آدم
وفي الثانية يحيى وعيسى وفي الثالثة يوسف وفي الرابعة ادريس
وفي الخامسة هرون وفي السادسة موسى وفي السابعة ابرهيم
عليهم الصلوة والسلام وخالف ذلك الزهري في روايته
عن انس عن ابي ذر رضي الله عنهما انه لم يثبت اسمائهم وقال فيه
وابرهيم عليه السلام في السماء السادسة ووقع في رواية
شريك عن انس ان ادريس عليه السلام في الثالثة وهرون
عليه السلام في الرابعة وآخر في الخامسة وسياقه يدل على انه لم يضبط
منازلهم ايضا كما صرح به الزهري ورواية من ضبط اولى ولا سيما
مع اتفاق قتادة عند البخاري وثابت عند مسلم وقد وافقهما يزيد
بن ابي مالك عن انس رضي الله عنه الا انه خالف في ادريس
وهرون فقال هرون في الرابعة وادريس في الخامسة ووافقهم
ابو سعيد الا ان في روايته يوسف في الثانية ويحيى وعيسى
في الثالثة والاول اثبت وقد استشكل رؤية الانبياء في
السموات مع ان اجسادهم مستقرة في قبورهم بالارض واجيب
بان ارواحهم تشكلت بصور اجسادهم او احضرت اجسادهم

بخلاف ابني العمة صح

لملاقاة

لملاقاة النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة تشريفا له وتكريما ويؤيده
حديث عبد الرحمن بن هاشم عن انس رضي الله عنه ففيه وبعث
له آدم فمن دونه من الانبياء فامهم قال هذا يحيى وعيسى
فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الثالثة
فاستفتح فقيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف زاد
مسلم في روايته عن ثابت عن انس رضي الله عنه فاذا هو قد اعطى
شطر الحسن وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه عند البيهقي
وابي هريرة رضي الله عنه عند ابي عائذ والطبري فاذا انا برجل
احسن ما خلق الله قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر
على سائر الكواكب وهذا ظاهره ان يوسف عليه السلام
كان احسن من جميع الناس لكن روى الترمذي من حديث انس
رضي الله عنه ما بعث الله نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت
وكان نبيكم احسنهم وجها واحسنهم صوتا فعلى هذا فيحمل حديث
المعراج على ان المراد غير النبي صلى الله عليه وسلم ويؤيده قول
من قال ان المتكلم لا يدخل في عموم خطابه واما حديث الباب
فقد حمله ابن المنير على ان المراد ان يوسف اعطى شطر الحسن
الذي اوتيه نبينا صلى الله عليه وسلم وما احسن ما قال القائل
لواحي زليخا لو رأين جبينه ■ لآثرن بالقطع القلوب على الايدي •
فلو سمعوا في مصر اوصاف خده • لما بذلوا في سوم يوسف من نقد •
قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء
الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس فسلم عليه

قال هذا ادريس

فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
فان قيل كيف قال ادريس عليه السلام مرحبا بالاخ الصالح
والحال انه من آباء النبي صلى الله عليه وسلم وانه جد اعلى لنوح
عليه السلام لان نوحا هو ابن لامك بن متوشلخ بن خنوخ
وهو ادريس عليه السلام فالجواب انه انما قاله تادبا وهو اخ وان كان ابا
فان الانبياء عليهم السلام اخوة وقيل ان المراد به الياس وانه
ليس بجد لنوح عليه السلام وفيه نظر فان قيل ان ادريس عليه السلام
في الجنة يدل عليه قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا فالجواب
انه قال العيني سمعت بعض مشايخي الثقات ان ادريس عليه
السلام لما اخبر بعروج النبي صلى الله عليه وسلم استاذن ربه
ان يستقبله فاذن له فاستقبله ولقاه في السماء الرابعة
وسيأتي وجه لقائه في السماء الرابعة ثم صعد بي حتى اتى السماء
الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال
هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء
السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال
هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت اي عدوت
موسى عليه السلام بكى قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما
بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها
من امتي وفي رواية شريك عن انس رضي الله عنه لم اظن
احدا يرفع علي وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال موسى
يزعم بنو اسرائيل اني اكرم على الله وهذا اكرم على الله مني زاد
الاموي

الاموي في روايته ولو كان هذا وحده هان علي ولكن معه امته
وهم افضل الامم عند الله وفي رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود
عن ابيه انه مر بموسى عليه السلام وهو يرفع صوته فيقول
اكرمته وفضلته فقال جبريل هذا موسى قلت ومن يعاتب
قال يعاتب ربه فيك قلت ويرفع صوته على ربه قال ان
الله قد عرف حدته وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه
عند الحارث وابي يعلى والبزار سمعت صوتا وتذمرا فسألت
جبريل فقال هذا موسى قلت على من تذمره قال على ربه قلت
على ربه قال انه يعرف ذلك منه قال العلماء لم يكن بكاء موسى
عليه السلام حسدا معاذ الله فان الحسد في ذلك العالم
منزوع عن آحاد المؤمنين فكيف لمن اصطفاه الله تعالى
بل كان اسفا وحزنا على ما فاته من الاجر الذي يترتب عليه رفع
الدرجة بسبب ما وقع من امته من كثرة المخالفة المقتضية
لتنقيص اجورهم المستلزمة لتنقيص اجره لان لكل نبي مثل
اجر كل من تبعه ولهذا كان من اتبعه من امته في العدد دون
من اتبع نبينا صلى الله عليه وسلم مع طول مدتهم بالنسبة الى مدة
هذه الامة واما قوله غلاما فليس على سبيل النقص والاستصغار
به صلى الله عليه وسلم بل على سبيل التنويه بقدرة الله تعالى وعظيم
كرمه وتعظيم منة الله على رسوله صلى الله عليه وسلم اذ اعطى
لمن كان في ذلك السن ما لم يعطه احدا قبله ممن هو اسن
منه واطول مدة وقد وقع من موسى عليه السلام من العناية
بهذه الامة في امر الصلوة ما لم يقع لغيره ووقعت الاشارة
لذلك في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الطبري والبزار
قال صلى الله عليه وسلم كان موسى اشدهم علي حين مررت وخيرهم
لي حين رجعت اليه وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه فاقبلت
راجعا فمررت بموسى ونعم الصاحب كان لكم فسألني كم
فرض عليك ربك الحديث وقال ابن ابي جمرة ان الله تعالى

ة من غير طول العمر صح

جعل الرحمة في قلوب الانبياء اكثر مما جعل في قلوب غيرهم فلذلك
بكى رحمة لامته واما قوله هذا الغلام فاشارة الى صغر سنه
بالنسبة اليه وقال الخطابي العرب تسمي الرجل المستجمع
السن غلاما ما دامت فيه بقية من القوة انتهى وقال الحافظ
العسقلاني ويظهر لي ان موسى عليه السلام اشار الى ما
انعم الله به على نبينا صلى الله عليه وسلم من استمرار القوة في
الكهولة والى ان دخل في اول سن الشيخوخة ولم يدخل
على بدنه هرم ولا اعترى قوته نقص حتى ان الناس في قدومه
المدينة كما سياتي من حديث انس رضي الله عنه لما راوه
مردفا ابا بكر رضي الله عنه اطلقوا عليه اسم الشاب وعلى ابي بكر
اسم الشيخ مع كونه في العمر اسن من ابي بكر والله تعالى اعلم
وقال القرطبي الحكمة في تخصيص موسى عليه السلام بمراجعة النبي
صلى الله عليه وسلم في امر الصلوات لعلها لكون امة موسى عليه
السلام كلفت من الصلوات ما لم يكلف به غيرها من الامم
فثقلت عليهم فاشفق موسى عليه السلام على امة محمد صلى
الله عليه وسلم من مثل ذلك ويشير اليه قوله اني قد جربت الناس
قبلك انتهى وقال غيره لعلها من جهة انه ليس في الانبياء عليهم
السلام من له اتباع اكثر من موسى عليه السلام ولا من كتاب اكبر
ولا اجمع للاحكام من كتابه وكان من هذه الجهة مضاهيا للنبي
صلى الله عليه وسلم فناسب ان يتمنى ان يكون له مثل ما انعم
به عليه من غير ان يريد زواله عنه وناسب ان يطلعه على ما وقع له
وينصحه فيما يتعلق به ويحتمل ان يكون موسى عليه السلام لما
غلب عليه في الابتداء الاسف على نقص حظ امته بالنسبة
الى امة محمد صلى الله عليه وسلم حتى تمنى ما تمنى استدرك ذلك
ببذل النصيحة لهم والشفقة عليهم ليزيل ما عساه ان يتوهم
عليه فيما وقع منه في الابتداء والعلم عند الله تعالى فان قيل كيف
وجد موسى عليه السلام في السماء السادسة بعد ان راه النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم في قبره يصلي فيه حيث قال صلى الله عليه وسلم
رايت موسى ليلة اسري بي وهو يصلي في قبره فالجواب انه
لا اشكال في ذلك على قول من يقول بتعدد الاسراء وعلى قول
من يقول باتحاد الاسراء فالجواب ان موسى عليه السلام صعد الى
السماء السادسة بعد ان راه النبي صلى الله عليه وسلم في قبره
حتى اجتمع به هناك وما ذلك على الله بعزيز ولا على موسى
بكثير ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبريل
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء
فلما خلصت فاذا ابرهيم وفي حديث ابي سعيد رضي
الله عنه فاذا ابراهيم خليل الرحمن مسندا ظهره الى البيت
المعمور كاحسن الرجال وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه
عند الطبري فاذا هو برجل اشمط جالس عند باب الجنة
على كرسي قال هذا ابوك ابرهيم فسلم عليه قال فسلمت
عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي
الصالح وابرهيم عليه السلام في السماء السابعة على رواية
البخاري وعلى رواية مسلم وفي السماء السادسة في رواية
الزهري عن انس رضي الله عنه حيث قال وجد ادم في
السماء الدنيا وابرهيم في السماء السادسة وكذا في رواية
البخاري في اول كتاب الصلوة واجيب بانه لا منافاة لاحتمال
ان يكون في السادسة وصعد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى السابعة وقيل يحتمل انه جاء الى السماء السادسة استقبالا
وهو في السابعة على سبيل التوطن والله تعالى اعلم وقد اختلف
في الحكمة في اختصاص كل منهم بالسماء التي التقاه بها لما ظهر
تفاضلهم في الدرجات وقيل لمناسبة تتعلق بالحكمة في الاقتصار
على هؤلاء دون غيرهم من الانبياء فقيل امروا بملاقاته فمنهم
من ادركه في اول وهلة ومنهم من تاخر فلحق ومنهم من فاته وقيل

فقيل صح

صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج صح

وقيل الحكمة في الاقتصار على المذكورين من الانبياء عليهم السلام
الاشارة الى ما سيقع له صلى الله عليه وسلم مع قومه من نظير ما
وقع لكل منهم فاما آدم عليه السلام فوقع التنبيه بما وقع له من
الخروج من الجنة الى الارض بما سيقع له صلى الله عليه وسلم
من الهجرة الى المدينة والجامع بينهما ما حصل لكل منهما من المشقة
وكراهة فراق ما الفه من الوطن ثم كان عاقبة كل منهما ان يرجع
الى وطنه الذي اخرج منه وفي عيسى ويحيى عليهما السلام
على ما وقع له اول الهجرة من عداوة اليهود وتماليهم على البغي
عليه وارادتهم السوء اليه وفي يوسف عليه السلام على ما وقع
له مع اخوته من قريش في نصبهم الحرب له وارادتهم اهلاكه
وكانت العاقبة له وقد اشار الى ذلك بقوله لقريش
يوم الفتح اقول كما قال يوسف لا تثريب عليكم وفي ادريس
عليه السلام على رفيع منزلته عند الله تعالى وفي هرون على ان قومه
رجعوا الى محبته بعد ان آذوه وفي موسى عليه السلام على ما وقع له من
معالجة قومه وقد اشار الى ذلك بقوله لقد اوذي موسى
باكثر من هذا فصبر وفي ابرهيم عليه السلام في استناده الى
البيت المعمور بما ختم له في آخر عمره صلى الله عليه وسلم من اقامة
مناسك الحج وتعظيم البيت وامرهم بتعظيمه وهذه مناسبات
لطيفة ابداها السهيلي اوردت هنا منقحة ملخصة وقد
ذكر في مناسبة لقاء ابرهيم عليه السلام في السماء السابعة
ان طوافه بالبيت لم يتفق له بعد الهجرة قبل السنة السابعة
بل قصدها في السنة السادسة فصدوه عن ذلك والله اعلم
وقال ابن ابي جمرة الحكمة في كون آدم عليه السلام في السماء الدنيا
انه اول الانبياء عليهم السلام واول الآباء وهو الاصل فكان
اولا في السماء الاولى وفيه تانيس النبوة بالابوة واما كون عيسى
عليه السلام في الثانية فلانه اقرب الانبياء عهدا من نبينا صلى
الله عليه وسلم ويحيى تلوه ويليه يوسف عليه السلام لان امة
محمد

محمد صلى الله عليه وسلم تدخل الجنة على صورته واما ادريس عليه السلام
فلقوله تعالى ورفعناه مكانا عليا والسماء الرابعة من السبع
وسط معتدل واما هرون فلقربه من اخيه موسى عليهما
السلام وموسى عليه السلام ارفع منه لفضل كلام الله تعالى
واما ابرهيم عليه السلام فلانه الاب الاخير فناسب ان
يتجدد للنبي صلى الله عليه وسلم بلقيه انس لتوجهه بعده
الى عالم آخر وايضا فمنزلة الخليل تقتضي ان تكون ارفع
المنازل ومنزلة الحبيب ارفع من منزلته فلذلك ارتفع
النبي صلى الله عليه وسلم عن منزلة ابرهيم عليه السلام الى قاب
قوسين او ادنى والله اعلم ثم رفعت الى سدرة المنتهى
كذا في رواية الاكثرين بضم الراء وسكون العين وضم التاء
من رفعت بضمير المتكلم وبعده كلمة الى وفي رواية الكشميهني
رفعت لي بفتح العين وسكون التاء اي رفعت السدرة
لي اي لاجلي وكذا تقدم في بدء الخلق ويجمع بين الروايتين
بان المراد انه رفع اليها اي ارتقي به وظهرت له والرفع الى الشيء
يطلق على التقريب منه وقد قيل في قوله تعالى وفرش مرفوعة
اي تقرب لهم وكانه اراد ان سدرة المنتهى استبينت له كل
الاستبانة حتى اطلع عليها كل الاطلاع بمثابة الشيء المقرب
اليه وفي معناه رفع لي البيت المعمور ورفع لي بيت المقدس
وسميت سدرة المنتهى لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها
احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله النووي وفي حديث
ابن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين لما اسري برسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انتهى به الى سدرة المنتهى وهي في السماء
السادسة واليها ينتهي ما يعرج من الارض فيقبض منها
وهو لا يغاير ما قاله النووي وهو اولى بالاعتماد وقال الحافظ
العسقلاني ولا يعارض انها في السماء السادسة ما دلت عليه
بقية الاخبار انه وصل اليها بعد ان دخل السماء السابعة

البياض ليس بالناصع وهذا شان المغابن يكون لونها في البياض
دون لون بقية الجسد ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بياض
ابطيه لان هذا ايضا من صفاته الجميلة وقد مضى الحديث في
كتاب الصلوة في باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود

حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال اخبرنا يزيد بن زريع قال
اخبرنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه
في شيء من دعائه الا في الاستسقاء ظاهره انه لم يرفع الا
في الاستسقاء وليس كذلك بل قد ثبت الرفع في الدعاء
في مواطن فيئاول على انه لم يرفع الرفع البليغ في شيء من دعائه
الا في الاستسقاء كما يشهد عليه السياق وهو قوله فانه
كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه والحديث قد مر
في الاستسقاء وقال ابو موسى هو محمد بن المثنى يعرف
بالزمن العنزي شيخ البخاري ومسلم دعا النبي صلى الله عليه وسلم
ورفع يديه ورايت بياض ابطيه وهذا طرف من حديث
سياتي موصولا في المناقب في ترجمة ابي عامر الاشعري
وقد علق طرفا منه في الوضوء ايضا حدثنا الحسن بن الصباح
بتشديد الموحدة وفي غالب النسخ الحسن بن الصباح البزار
بتقديم الزاي على الراء وهو واسطي سكن بغداد قال اخبرنا
محمد بن سابق بالمهملة والموحدة التيمي البغدادي من شيوخ
البخاري روى عنه هنا بالواسطة وروى عنه بدون الواسطة
في الوصايا حيث قال حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب عنه
اخبرنا مالك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة ابن عاصم
ابو عبد الله البجلي الكوفي مات سنة سبع وخمسين ومائة
قال سمعت عون بن ابي جحيفة واسم ابي جحيفة وهب
ذكر عن ابيه ابي جحيفة قال دفعت الى النبي صلى الله عليه وسلم
على البناء للمفعول اي انه وصل اليه عن غير قصد وهو بالابطح

جملة

وهو الذي اخرج عنه الجماعة الذي بعده وقيل بل هذا هو الزعفراني نسب الى جده لانه الحسن بن محمد بن الصباح صح

وفي رواية شعبة عن عون سمعت ابي كما تقدم في اوائل الصلوة صح

جملة حالية والابطح البطحاء بمكة وهو مسيل واد بها ينزل فيه الحاج
اذا رجع من منى في قبة كان بالهاجرة وهي نصف النهار
عند اشتداد الحر وهو استيناف او حال ايضا فخرج بلال
فنادى بالصلوة ثم دخل فاخرج من الاخراج فضل وضوء
رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به
فوقع الناس عليه ياخذون منه ثم دخل اي بلال رضي الله عنه
فاخرج العنزة وهي مثل نصف الرمح او اكبر شيئا وفيه سنان
مثل سنان الرمح والعكازة قريب منها فصلى الظهر ركعتين
والعصر ركعتين يمر بين يديه الحمار والمراة وقد مر الحديث
في كتاب الوضوء في باب استعمال فضل وضوء الناس ومطابقته
للترجمة في قوله كاني انظر الى وبيص ساقيه حدثني بالافراد الحسن
بن الصباح البزار قال العيني هذا هو الذي مضى في الحديث
السابق وقيل بل غيره لان الحسن بن الصباح الذي قبله هو
الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نسب الى جده والاول
هو المعتمد قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة فان الحسن
بن الصباح ما لحق الثوري والثوري لا يروي عن الزهري
الا بواسطة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثا لو عده العاد
لاحصاه اي لو عد العاد كلماته او مفرداته او حروفه لقدر
على ذلك فالشرط والجزاء متحدان ظاهرا ولكنه من قبيل قوله تعالى
وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وقد فسر بلا تطيقوا عدها
وبلوغ آخرها والمراد بذلك المبالغة في التمثيل والتفهيم
وهذا الحديث هو الحديث الذي بعده اختلف الرواة في سياقه
ومطابقته للترجمة من حيث ان من صفات النبي صلى الله عليه وسلم
ان من سمع كلماته لقدر على عدها وقال الليث حدثني يونس
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت الا يعجبك بضم اوله واسكان ثانيه من الاعجاب

حال ايضا صح

وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كاني انظر الى وبيص ساقيه بفتح الواو وكسر الموحدة وآخره صاد مهملة وهو البريق وزنا ومعنى وذكر العنزة صح

او لا طاق ذلك وبلغ آخرها صح

منه ذلك الماء فشربت فاذا هو احلى من العسل واشد رائحة
من المسك وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه فاذا فيها عين
تجري يقال لها السلسبيل فينشق منها نهران احدهما الكوثر
والآخر يقال له نهر الرحمة قال الحافظ العسقلاني فيمكن ان يفسر
بهما النهران الباطنان المذكوران في حديث جابر رضي الله عنه
واما الحديث الذي اخرجه مسلم بلفظ سيحان وجيحان والنيل
والفرات فلا يعارض هذا لان المراد به ان في الارض اربعة
انهار اصلها من الجنة وحينئذ لم يثبت لسيحون وجيحون
انهما ينبعان من اصل سدرة المنتهى فيمتاز النيل والفرات
عنهما بذلك واما الباطنان المذكوران في حديث الباب
فهما غير سيحون وجيحون والله تعالى اعلم قال النووي في هذا الحديث
ان اصل النيل والفرات من الجنة وانهما يخرجان من اصل سدرة
المنتهى ثم يسيران حيث شاء الله ثم ينزلان الى الارض ثم يسيران
فيها ثم يخرجان منها وهذا لا يمنعه العقل وقد شهد به ظاهر الخبر
فليعتمد واما قول القاضي عياض ان الحديث يدل على ان اصل
سدرة المنتهى في الارض لكونه قال ان النيل والفرات يخرجان
من اصلها وهما بالمشاهدة يخرجان من الارض فيلزم منه ان يكون
اصل السدرة في الارض فهو متعقب بان المراد بكونهما
يخرجان من اصلها غير خروجهما بالنبع والحاصل ان اصلهما في الجنة
وهما يخرجان اولا من اصلها ثم يسيران الى ان يستقرا في الارض
ثم ينبعان واستدل به على فضيلة ماء النيل والفرات لكون منبعهما
من الجنة وكذا سيحان وجيحان قال القرطبي لعل ترك ذكرهما
في حديث الاسراء لكونهما ليسا اصلا براسهما وانما يحتمل ان
يتفرعا عن النيل والفرات قال وقيل انما اطلق على هذه الانهار
انها من الجنة تشبيها لها بانهار الجنة لما فيها من شدة العذوبة
والحسن والبركة والاول اولى كما لا يخفى والله تعالى اعلم ثم انه
قال الكرماني النيل نهر مصر والفرات نهر بغداد وبالجانب الغربي منها

وقال

جيحون نهر بلخ وسيحون نهر بديار الهند صح

من اصلها صح

اصلهما صح

وقال العيني اتفقوا على ان مبدأ النيل من جبال القمر بالاضافة
وبضم القاف وسكون الميم ويقال بفتح القاف والميم تشبيها
للقمر في بياضه ينبع من اثني عشر عينا ثم ينبعث منها عشرة
انهار احدها نيل مصر وهو اول العيون تجري على بلاد الحبشة
وقفار ومفاوز وقال ابن الاثير ليس في الدنيا نهر اطول منه
لانه مسيرة شهرين في الاسلام وشهرين في النوبة واربعة
اشهر في الخراب والفرات بالتاء الممدودة في الخط في حالتي
الوصل والوقف ومن قاله بالهاء فقد غلط نبه عليه النووي وغيره
وهو اسم نهر بالكوفة قاله الجوهري واختلفوا في مخرجها
على قولين احدهما انه من جبل ببلاد الروم يقال له افردخس
بينه وبين قاليقلا مسيرة يوم والثاني انه من اطراف ارمينية
والله تعالى اعلم ثم رفع لي البيت المعمور زاد الكشميهني
يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يعودون فيه
وتقدمت هذه الزيادة في بدء الخلق بزيادة اذا خرجوا لم يعودوا
آخر ما عليهم كذا وقع مضموما الى رواية قتادة عن الحسن عن
ابي هريرة رضي الله عنه ووقعت هذه الزيادة ايضا عند مسلم
من طريق ثابت عن انس رضي الله عنه وفيه ايضا ثم لا يعودون
وزاد ابن اسحق في حديث ابي سعيد الى يوم القيمة وفي حديث
ابي هريرة رضي الله عنه عند البزار راى هناك اقواما بيض
الوجوه واقواما في الوانهم شيء فدخلوا نهرا فاغتسلوا فخرجوا
وقد خلصت الوانهم فقال لي جبرئيل هؤلاء من امتك خلطوا
عملا صالحا وآخر سيئا وفي رواية انهم دخلوا معه البيت
المعمور وصلوا فيه جميعا واستدل به على ان الملئكة اكثر
المخلوقات لانه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه
في كل يوم سبعون الفا غير ما ثبت من الملئكة في هذا الخبر
ثم انه قد روي عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
اسم البيت المعمور الضراح بضم الضاد المعجمة وآخره حاء مهملة

قال الصغانی ویقال له الضریح ایضا واختلف العلماء فی
ای موضع هو فقیل فی السماء الدنیا وهو قول ابن عباس رضی
الله عنهما ومجاهد والربیع وقیل فی السماء السادسة وروی
عن علی رضی الله عنه وقیل فی السماء السابعة قاله الضحاک
وروی عن مجاهد ایضا وهو قول البخاری ولا تنافی فی هذه الاقوال
لانه یحتمل ان الله تعالی رفعه لیلة المعراج الی السماء السادسة
ثم الی السابعة تعظیما للنبی صلی الله علیه وسلم حتی یراه فی
اماکن ثم اعاده الی السماء الدنیا ثم اتیت علی البناء للمفعول
باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت
اللبن فقال هی الفطرة انت علیها وامتک ویروی هی الفطرة
التی انت علیها وامتک ای دین الاسلام قال القرطبی یحتمل
ان یکون سبب تسمیة اللبن فطرة کونه اول شیء یدخل بطن المولود
ویشق امعاءه والسر فی میل النبی صلی الله علیه وسلم الیه دون
غیره کونه کان مالوفا له وانه لا ینشا عن جنسه مفسدة
وقد وقع فی هذه الروایة ان اتیانه الآنیة کان بعد وصوله
الی سدرة المنتهی وسیاتی فی الاشربة من طریق شعبة عن
قتادة عن انس رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه
وسلم رفعت لی سدرة المنتهی فاذا اربعة انهار فذکره وقال
واتیت بثلثة اقداح الحدیث وهذا موافق لحدیث الباب
الا ان شعبة لم یذکر فی الاسناد مالک بن صعصعة ووقع
فی حدیث ابی هریرة رضی الله عنه عند ابن عائذ فی حدیث
المعراج بعد ذکر ابرهیم علیه السلام قال ثم انطلقنا فاذا
نحن بثلثة آنیة مغطاة فقال لی جبریل یا محمد الا تشرب
مما سقاک ربک فتناولت احدها فاذا هو عسل
فشربت منه قلیلا ثم تناولت الآخر فاذا هو لبن فشربت
منه حتی رویت فقال الا تشرب من الثالث قلت قد رویت
قال وفقک الله وفی روایة البزار من هذا الوجه ان الثالث
کان

احدهما صح

کان خمرا لکن وقع عنده ان ذلک کان ببیت المقدس وان
الاول ماء ولم یذکر العسل وفی حدیث ابن عباس رضی الله عنهما
عند احمد فلما اتی المسجد الاقصی قام یصلی فلما انصرف جیء بقدحین
فی احدهما لبن وفی الآخر عسل فاخذ اللبن الحدیث ووقع
عند مسلم من طریق ثابت عن انس رضی الله عنه ایضا ان اتیانه
بالآنیة کان ببیت المقدس قبل المعراج ولفظه ثم دخلت
المسجد فصلیت فیه رکعتین ثم خرجت فجاءنی جبریل باناء
من خمر واناء من لبن فاخذت اللبن فقال جبریل اخذت الفطرة
ثم عرج الی السماء وفی حدیث شداد بن اوس رضی الله عنه
فصلیت فی المسجد حیث شاء الله واخذنی العطش اشد
ما اخذنی فاتیت باناءین احدهما لبن والآخر عسل فعدلت
بینهما ثم هدانی الله فاخذت اللبن فقال شیخ بین یدی یعنی
لجبریل علیه السلام اخذ صاحبک الفطرة وفی حدیث ابی سعید
رضی الله عنه عند ابن اسحق فی قصة الاسراء فصلی بهم یعنی
الانبیاء علیهم السلام ثم اتی بثلثة آنیة اناء فیه لبن واناء
فیه خمر واناء فیه ماء فاخذت اللبن الحدیث وفی مرسل الحسن
عنده نحوه لکن لم یذکر اناء الماء ولم یقع بیان مکان عرض
الآنیة فی روایة سعید بن المسیب عن ابی هریرة رضی الله عنه
عند المصنف کما سیاتی فی الاشربة ولفظه اتی رسول الله
صلی الله علیه وسلم لیلة اسری به باناء فیه خمر واناء فیه لبن
فنظر الیهما فاخذ اللبن فقال له جبریل الحمد لله الذی هداک
للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتک وفی روایة عبد الرحمن
بن هاشم بن عتبة عن انس رضی الله عنه عند البیهقی فعرض
علیه الماء والخمر واللبن فاخذ اللبن فقال له جبریل اصبت
الفطرة ولو شربت الماء لغرقت وغرقت امتک ولو
شربت الخمر لغویت وغوت امتک ویجمع بین هذا الاختلاف
اما بحمل ثم علی غیر بابها من الترتیب وانما هی بمعنی الواو وهنا

وأمّا بوقوع عرض الآنية مرتين مرة عند فراغه من الصلوة ببيت المقدس
وسببه ما وقع له من العطش ومرة عند وصوله الى سدرة المنتهى
ورؤية الانهار الاربعة وأمّا الاختلاف في عدد الآنية وما فيها فيحمل
على ان بعض الرواة ذكر ما لم يذكر الآخر ومجموعها اربعة آنية
فيها اربعة اشياء من الانهار الاربعة التي رآها تخرج من اصل
سدرة المنتهى ووقع في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند
الطبري لالكثر سدرة المنتهى يخرج من اصلها انهار من ماء غير آسن
ومن لبن لم يتغير طعمه ومن خمر لذة للشاربين ومن عسل مصفى
فلعله عرض عليه من كل نهر اناء وجاء عن كعب ان نهر العسل
نهر النيل ونهر اللبن نهر جيحان ونهر الخمر نهر فرات ونهر الماء
نهر سيحان والله تعالى اعلم ثم فرضت علي على البناء للمفعول
الصلوة ويروى الصلوات خمسين صلوة كل يوم فرجعت
فمررت على موسى عليه السلام فقال بما امرت على البناء للمفعول
ويروى بم امرت بحذف الالف قلت امرت بخمسين صلوة
كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم
واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل
اشد المعالجة اي مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم
من الطاعة والمعالجة مثل المجاهدة فارجع الى ربك فسله
التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى
عليه السلام فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى عليه السلام فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا
فرجعت الى موسى عليه السلام فقال مثله فرجعت فوضع عني
عشرا فامرت بعشر صلوات في كل يوم وسقط في بعض النسخ
قوله فوضع عني عشرا واقتصر على قوله فرجعت فامرت بعشر صلوات
في كل يوم فرجعت فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات
كل يوم فرجعت الى موسى عليه السلام فقال بما امرت ويروى
بم امرت بدون الالف قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال

ان

ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت
الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك
فسله التخفيف لامتك قال سالت ربي حتى استحييت
ولكن ارضى واسلم وفي رواية الكشميهني ولكني ارضى واسلم
وفيه حذف تقديره حتى استحييت فلا ارجع فاني ان رجعت
صرت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى واسلم فلا يرد ما يقال حتى لكن
انما يقع بين كلامين متغايرين نفيا واثباتا قال الطيبي ومراجعة
النبي صلى الله عليه وسلم في باب الصلوة انما جازت من رسولنا
محمد صلى الله عليه وسلم ومن موسى عليه السلام لانهما عرفا ان الامر الاول
لم يكن واجبا قطعا لا يقبل التخفيف وقيل في الاول فرض خمسين
ثم رحم عباده ونسخها بخمس قيل وفيه دليل على انه يجوز نسخ الشيء
قبل وقوعه قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي
وخففت عن عبادي تقدم في اول الصلوة من رواية يونس عن انس
عن ابي ذر رضي الله عنهما هن خمس وهن خمسون وفي رواية
ثابت عن انس رضي الله عنه عند مسلم حتى قال يا محمد هن خمس
صلوات في كل يوم وليلة كل صلوة عشرة فتلك خمسون صلوة
ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت حسنة الحديث وفي رواية
يزيد بن ابي مالك عن انس رضي الله عنه عند النسائي واتيت
سدرة المنتهى فغشيتني ضبابة فخررت ساجدا فقيل لي اني
يوم خلقت السموات والارض فرضت عليك وعلى امتك
خمسين صلوة فقم بها انت وامتك فذكر مراجعته مع موسى
عليه السلام وفيه انه فرض على بني اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما
وقال في آخره فخمس بخمسين فقم بها انت وامتك قال فعرفت
انها عزمة من الله تعالى فرجعت الى موسى فقال لي ارجع فلم ارجع
قال الحافظ العسقلاني والحكمة في تخفيض فرض الصلوة بليلة الاسرا
انه صلى الله عليه وسلم لما عرج به راى في تلك الليلة تعبد الملئكة وان
منهم القائم فلا يقعد والراكع فلا يسجد والساجد فلا يقعد فجمع الله تعالى

له ولا منة تلك العبادات كلها في كل ركعة يصليها العبد بشرطها
من الطمانينة والاخلاص اشار الى ذلك ابن ابي جمرة وقال وفي
اختصاص فرضها بليلة الاسراء اشارة الى عظم شانها ولذلك
اختص فرضها بكونه بغير واسطة بل مراجعة الله تعالى تعددت
على ما سبق بيانه ثم قوله فلما جاوزت ناداني مناد امضيت
فريضتي وخففت عن عبادي من اقوى ما استدل به على ان الله
سبحانه وتعالى كلم نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء
بغير واسطة تكميل والحكمة في وقوع المراجعة مع موسى
عليه السلام دون غيره من الانبياء يحتمل ان ابتداء المراجعة كان من
موسى عليه السلام فلذلك وقعت معه وقد قال موسى عليه السلام
انه عالج بني اسرائيل على اقل من ذلك فما قبلوه وما دوا فقوه
اشار الى ذلك ابن ابي جمرة وقال يستفاد منه ان مقام الخلة
مقام الرضى والتسليم ومقام التكليم مقام الادلال والانبساط
ومن ثمه استبد موسى عليه السلام بامر النبي صلى الله عليه وسلم
بطلب التخفيف دون ابرهيم عليه السلام مع ان للنبي صلى
الله عليه وسلم من الاختصاص بابرهيم عليه السلام ازيد مما له من موسى
عليه السلام لمقام الابوة ورفعة المنزلة والاتباع في الملة والله
تعالى اعلم تذنيب وقع في غير هذه الرواية زيادات رآها
صلى الله عليه وسلم بعد سدرة المنتهى لم تذكر في هذه الرواية منها
ما تقدم في اول الصلوة حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف
الاقلام وقد تقدم الكلام فيه هناك وفي رواية شريك عن انس
رضي الله عنه كما سياتي في التوحيد حتى جاء سدرة المنتهى ودنا الجبار
رب العزة تبارك وتعالى فتدلى حتى كان قاب قوسين او ادنى
فاوحى اليه خمسين صلوة الحديث وسيجيء الكلام على هذه الزيادة
وتفصيلها مستوفى في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى وفي رواية
ابي ذر رضي الله عنه من الزيادة ايضا ثم ادخلت الجنة وعند مسلم
من طريق همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه رفعه بينا انا اسير
في الجنة

في الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف واذا طينه
مسك اذفر فقال جبرئيل هذا الكوثر وله من طريق شيبان عن
قتادة عن انس رضي الله عنه لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم
فذكر نحوه واذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك وعند
ابن ابي حاتم وابن عائذ من طريق يزيد بن ابي مالك عن انس
رضي الله عنه ثم انطلق بي حتى انتهى الى الشجرة فغشيتني سحابة
فيها من كل لون فتاخر جبرئيل وخررت ساجدا وفي حديث
ابن مسعود رضي الله عنه عند مسلم واعطي رسول الله صلى الله عليه
وسلم الصلوات الخمس وخواتم سورة البقرة وغفر لمن لا يشرك
بالله من امته المقحمات يعني الكبائر وفي هذه الرواية من الزيادة
ثم انجلت عني السحابة فاخذ بيدي جبرئيل فانصرفت سريعا
فاتيت على ابرهيم عليه السلام فلم يقل لي شيئا ثم اتيت على موسى
عليه السلام فقال ما صنعت الحديث وفيه ايضا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لجبرئيل ما لي لم آت اهل سماء الا رحبوا
وضحكوا غير رجل واحد سلمت عليه فرد علي السلام ورحب بي
ولم يضحك الي قال يا محمد ذلك خازن جهنم لم يضحك منذ خلق
ولو ضحك الى احد لضحك اليك وفي حديث حذيفة رضي الله عنه
عند احمد والترمذي حتى فتحت لهما ابواب السماء فرايت الجنة
والنار ووعد الآخرة اجمع وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه
انه عرض عليه الجنة وان رمانها كانه الدلاء واذا طيرها كانها البخت
وانه عرضت عليه النار فاذا هي لو طرح فيها الحجارة والحديد لاكلتها
وفي حديث شداد بن اوس فاذا جهنم تكشفت عن مثل الزرابي
ووجدتها مثل الحمة السخنة وزاد فيه انه رآها في وادي بيت المقدس
وفي رواية يزيد بن ابي مالك عن انس رضي الله عنه عند ابن ابي حاتم
ان جبرئيل عليه السلام قال يا محمد هل سالت ربك الحور العين
قال نعم قال فانطلق الى اولئك النسوة فسلم عليهن قال فاتيت
اليهن فسلمت فرددن فقلت من انتن فقلن نحن خيرات حسان

الحديث وفي رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه رضي الله عنه
ان ابرهيم الخليل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا بني انك
لاقٍ ربك الليلة وان امتك آخر الامم واضعفها فان استطعت
ان يكون حاجتك او جلها في امتك فافعل وفي رواية الواقدي
باسانيده في اول حديث الاسراء كان النبي صلى الله عليه وسلم
يسال ربه الجنة والنار فلما كانت ليلة السبت لسبع عشرة ليلة
خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرا وهو نائم في بيته
ظهرا اتاه جبرئيل وميكائيل عليهما السلام فقالا انطلق الى ما سالت
فانطلقا به الى ما بين المقام وزمزم فاتي بالمعراج فاذا هو احسن
شيء منظرا فعرجا به الى السموات فلقي الانبياء عليهم السلام وانتهى
الى سدرة المنتهى واري الجنة والنار وفرض عليه الخمس فلو ثبت
هذا لكان ظاهرا في انه معراج آخر لقوله انه كان ظهرا وان المعراج
كان من مكة وهو مخالف لما في الروايات الصحيحة في الامرين معا
ويعكر على التعدد قوله ان الصلوات فرضت حينئذ والله تعالى اعلم
وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم ذكره في الاثناء ان للسماء
ابوابا حقيقة وحفظة موكلين بها وفيه اثبات الاستئذان
وانه ينبغي لمن استاذن ان يقول انا فلان ولا يقتصر على انا
لانه ينافي مطلوب الاستفهام وفيه ان المار يسلم على
القاعد وان كان المار افضل من القاعد وفيه استحباب تلقي
اهل الفضل بالبشر والترحيب والدعاء وفيه جواز مدح الانسان
المامون عليه الافتتان في وجهه وفيه جواز الاستناد الى القبلة
بالظهر وبغيره اخذا من استناد ابرهيم عليه السلام الى البيت
المعمور وهو كالكعبة في انه قبلة من كل جهة وفيه جواز نسخ
الحكم قبل وقوع الفعل وقد سبق البحث فيه في اول الصلوة
وفيه افضل السير في الليل على السير في النهار لما وقع من الاسراء
في الليل ولذلك كانت اكثر عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل
ومنه صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل

وفيه

وفيه ان التجربة اقوى في تحصيل المطلوب من المعرفة الكثيرة ويستفاد
ذلك من قول موسى للنبي صلى الله عليه وسلم انه عالج الناس قبله وجربهم
ويستفاد منه تحكيم العادة والتنبيه بالاعلى على الادنى لان من
سلف من الامم كانوا اقوى ابدانا من هذه الامة وفيه ان الجنة
والنار قد خلقتا لقوله في بعض طرقه عرضت علي الجنة والنار
وقد تقدم البحث فيه في بدء الخلق وفيه استحباب الاكثار من
سؤال الله تعالى وتكثير الشفاعة عنده لما وقع منه صلى الله
عليه وسلم بمشورة موسى عليه السلام في سؤال التخفيف وفيه
فضيلة الاستحياء وبذل النصيحة لمن يحتاج اليها وان لم يستشره
الناصح في ذلك والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد روى ما يتعلق بالاسراء في مواضع منها في اول كتاب الصلوة
ومنها في بدء الخلق في باب ذكر الملائكة ومنها ههنا وسيجيء في التوحيد
ايضا ما يتعلق بذلك ان شاء الله تعالى ورواه ايضا مسلم
في الايمان والترمذي في التفسير والنسائي في الصلوة
حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير وقد تكرر ذكره قال
اخبرنا سفيان هو ابن عيينة قال **اخبرنا عمرو** هو ابن دينار
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى اي في تفسير
قوله تعالى **وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس**
اي بلاء للناس قاله سعيد بن المسيب **قال هي رؤيا عين** قيد به
للاشعار بان الرؤيا بمعنى الرؤية في اليقظة **اريها** بضم الهمزة
على البناء للمفعول **رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به
الى بيت المقدس** واورد المصنف هذا الحديث في باب المعراج
مما يؤيد ان المصنف يرى اتحاد الاسراء والمعراج بخلاف
ما فهم عنه من افراد الترجمتين وقد تقدم ان ترجمته في اول الصلوة
تدل على ذلك حيث قال فرضت الصلوة على النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة الاسراء وقد تمسك بكلام ابن عباس رضي الله عنهما هذا
من قال ان الاسراء كان في المنام ومن قال كان في اليقظة فالاول
انه لم

يقال ادلجوا بتشديد الدال ليلتهم حتى اذا كانوا في وجه الصبح
ويروى حتى اذا كان وجه الصبح عرسوا من التعريس وهو نزول
القوم في آخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة فغلبتهم اعينهم
حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر
رضي الله عنه وكان لا يوقظ على البناء للمفعول رسول الله
صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ
عمر رضي الله عنه فقعد ابو بكر عند راسه فجعل
يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ
اي ابو بكر رضي الله عنه
النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في كتاب التيمم ان عمر رضي الله عنه
هو الذي كان يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله
عليه وسلم وكذا وقع في صحيح مسلم في الصلوة من حديث عوف
الاعرابي عن ابي رجاء ان عمر رضي الله عنه كان رجلا جليدا فكبر
ورفع صوته بالتكبير حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا منافاة للجمع بينهما لاحتمال ان كلا منهما فعل ذلك
فصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا
فلما انصرف قال يا فلان ما منعك ان تصلي معنا قال
اصابتني جنابة فامره ان يتيمم بالصعيد ثم صلى
وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بالضم جمع
راكب وبفتحها ما يركب بين يديه وقد عطشنا عطشا
شديدا فبينما نحن نسير وفي رواية مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا نحن بامراة سادلة اي مرسلة رجليها يقال
سدل الرجل ثوبه اذا ارخاه بين مزادتين تثنية مزادة بفتح
الميم وتخفيف الزاي وهي الراوية وسميت بها لانها يزاد فيها
جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة فقلنا لها اين الماء
فقالت ايهاه بلفظ الحرف المشبهة بالفعل ويروى ايها وقال الجوهري
ومن العرب من يقول ايها بفتح الهمزة بمعنى هيهات ويروى ايهات
على وزن هيهات ومعناه لا ماء فقلنا كم بين اهلك وبين الماء

قالت يوم وليلة فقلنا انطلقي الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها حتى
استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل
الذي حدثتنا غير انها حدثته انها موتمة اي ذات
ايتام من ايتمت المراة اذا صار اولادها ايتاما فهي موتمة
بكسر التاء ويروى بفتحها فامر بمزادتيها فمسح في العزلاوين
تثنية عزلاء بسكون الزاي وبالمد وهو فم القربة والجمع عزالي
بكسر اللام الخفيفة كذا قال الحافظ العسقلاني وقال العيني
العزلاء فم المزادة الاسفل كذا في رواية الكشميهني في العزلاوين
وفي رواية غيره في العزلاوين فشربنا عطاشا اي حال
كوننا عطاشا اربعين رجلا بالنصب في رواية الكشميهني
وتوجيهها انه بيان لقوله عطاشا ويروى اربعون اي ونحن حينئذ
اربعون رجلا حتى روينا بكسر الواو من الري ويجوز فتحها
فملأنا كل قربة معنا واداوة غير انه لم نسق بعيرا وهي
تكاد تبض بكسر الموحدة بعدها معجمة ثقيلة اي تسيل وقال
ابن التين تبض اي تنشق فيخرج منه الماء ويقال بض الماء
من العين اذا نبع وكذا بض العرق وحكى القاضي عياض عن
بعض الرواة بالصاد المهملة من البصيص وهو اللمعان
قال الحافظ العسقلاني
ومعناه مستبعد هنا فان في نفس الحديث تكاد تبض من الملء
بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة فكونها تكاد تسيل من الملء
ظاهر واما كونها تلمع من الملء فبعيد اقول هو كناية عن شدة
ملأنها فلا بعد وروي تنض بالنون عوض الموحدة وروى
ابو ذر عن الكشميهني تنصب من الانصباب ويروى
تتضرج بالضاد المعجمة والراء والجيم اي تنشق ويروى [illegible]
بمثناة مفتوحة بعدها تحتانية ساكنة وصاد مهملة ثم راء
وذكر الشيخ ابو الحسن ان معناه تنشق قال ومنه صير الباب اي

باب وفود الانصار الوفود

جمع وفد جمع وافد وهو من يفد من القوم الى الملوك بالرسالة
الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة اي
التي تنسب اليها جمرة العقبة وهي بمنى ذكر ابن اسحق
وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد موت ابي طالب
قد خرج الى ثقيف بالطائف يدعوهم الى نصره فلما امتنعوا
منه كما تقدم في بدء الخلق شرحه رجع الى مكة وكان يعرض
نفسه على قبائل العرب في كل موسم من مواسم الحج وذكر باسانيد
متفرقة انه اتى كندة وبني كلب وبني حنيفة وبني عامر بن
صعصعة وغيرهم فلم يجبه احد منهم الى ما سال وقال موسى
بن عقبة عن الزهري وكان في تلك السنين اي قبل النبي صلى الله
عليه وسلم قبل الهجرة يعرض نفسه على القبائل ويكلم كل شريف
قوم لا يسالهم الا ان يؤوه ويمنعوه ويقول لا اكره
احدا منكم على شيء بل اريد ان يمنعوا من يؤذيني حتى ابلغ
رسالة ربي فلا يقبله احد بل يقولون قوم الرجل اعلم به
فبينما هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فدعاهم الى
الله تعالى فاجابوه فجاء في العام المقبل اثنا عشر رجلا الى
الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت رضي الله عنه
فاجتمعوا برسول الله صلى الله عليه وسلم في العقبة وبايعوه
وهي بيعة العقبة الاولى فخرج في العام الآخر سبعون
الى الحج فواعدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اجتمعوا
اخرجوا من كل فرقة نقيبا فبايعوه ثم ليلا وهي البيعة الثانية
واخرج البيهقي واصله عند احمد وصححه ابن حبان من حديث
ربيعة بن عباد بكسر المهملة وتخفيف الموحدة قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوق المجاز يتبع الناس
في منازلهم يدعوهم الى الله عز وجل الحديث وروى احمد
واصحاب السنن وصححه الحاكم من حديث جابر رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم

وقد يجي الوفود مصدر وفد فلا ينبغي حينئذ باب قدوم الانصار صح

مفرقة صح

العقبة صح

صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على الناس بالموسم فيقول
هل من رجل يحملني الى قومه فان قريشا قد منعوني ان ابلغ
كلام ربي فاتاه رجل من همدان فاجابه ثم خشي ان لا يتبعه
قومه فجاء اليه فقال آتي قومي فاخبرهم ثم آتيك من
العام المقبل قال نعم فانطلق الرجل وجاء وفد الانصار
في رجب وقد اخرج الحاكم وابو نعيم والبيهقي في الدلائل
لهم باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما حدثني علي
بن ابي طالب رضي الله عنه قال لما امر الله نبيه ان يعرض
نفسه على قبائل العرب خرج وانا معه وابو بكر الى منى
حتى دفعنا الى مجلس من مجالس العرب وتقدم ابو بكر
وكان نسابة فقال من القوم قالوا من ربيعة قال من اي ربيعة
انتم قالوا من ذهل فذكر حديثا طويلا في مراجعتهم اخيرا
عن الاجابة قال ثم دفعنا الى مجلس الاوس والخزرج وهم
الذين سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار لكونهم
اجابوه الى ايوائه ونصره قال فما نهضنا حتى بايعوا النبي
صلى الله عليه وسلم انتهى وذكر ابن عباس رضي الله عنهما ان
اهل العقبة الاولى كانوا ستة نفر وهم ابو امامة اسعد
بن زرارة النجاري ورافع بن مالك بن العجلان العجلاني
وقطبة بن عامر بن حديدة وجابر بن عبد الله بن رئاب
وعقبة بن عامر بن نابي وهؤلاء من بني سلمة وعوف
بن الحارث بن رفاعة من بني مالك بن النجار وقال موسى
بن عقبة عن الزهري وابو الاسود عن عروة هم اسعد
بن زرارة ورافع بن مالك ومعاذ بن عفراء ويزيد
بن ثعلبة وابو الهيثم بن التيهان وعويم بن ساعدة
ويقال كان فيهم عبادة بن الصامت وذكوان قال
ابن اسحق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن اشياخ
من قومه قال لما رآهم النبي صلى الله عليه وسلم قال من انتم

قالوا من الخزرج قال افلا تجلسون اكلمكم قالوا نعم فدعاهم
الى الله وعرض عليهم الاسلام وتلا عليهم القرآن وكان
مما صنع الله لهم ان اليهود كانوا معهم في بلادهم وكانوا
اهل كتاب وكان الاوس والخزرج اكثر منهم فكانوا
اذا كان بينهم شيء قالوا ان نبيا سيبعث الآن قد اظل
زمانه نتبعه فنقتلكم معه فلما كلمهم النبي صلى الله عليه وسلم
عرفوا النعت فقال بعضهم لبعض لا يسبقنا اليه
يهود فآمنوا وانصرفوا الى بلادهم ليدعوا قومهم فلما
اخبروهم لم يبق دور من قومهم الا وفيها ذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان الموسم وافاه منهم
اثنا عشر رجلا والله تعالى اعلم حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال اخبرنا
الليث اي ابن سعد المصري عن عقيل هو ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب الزهري ح تحويل من سند الى سند
آخر وحدثنا احمد بن صالح هو ابو جعفر المصري
قال حدثنا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون
وفتح الموحدة وبالسين المهملة هو ابن خالد بن يزيد الايلي
قال حدثنا يونس هو ابن يزيد الايلي عم عنبسة عن
ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن
بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب
وكان قائد كعب حين عمي قال سمعت كعب بن
مالك يحدث حين تخلف عن النبي صلى الله عليه
وسلم في غزوة تبوك بطوله قال ابن بكير في حديثه
يريد ان اللفظ الذي سيق لعقيل لا ليونس ولقد
شهدت اي قال كعب حضرت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة العقبة اي العقبة الثانية حين
تواثقنا بالمثلثة والقاف اي وقع بيننا الميثاق على ما
بايعنا عليه

بايعنا عليه وهو ما بينه بقوله على الاسلام وما احب
ان لي بها اي بدلها وفي مقابلتها مشهد بدر لان من شهد
بدرا وان كان فاضلا بسبب انها اول غزوة في الاسلام لكن
بيعة العقبة كانت في اول الاسلام ومنها فشا الاسلام وتأكدت
اسبابه ومنها نشأ مشهد بدر وان كانت بدر اذكر في
الناس منها كلمة وان وصلية وقوله اذكر افعل التفضيل بمعنى
المذكور اي اكثر ذكرا بالفضل وشهرة بين الناس وكان كعب
من اهل العقبة قيل ولعل المصنف لمح بما اخرجه ابن اسحق
حدثني معبد بن كعب بن مالك ان اخاه عبد الله وكان من
اعلم الانصار حدثه ان اباه كعبا حدثه وكان ممن شهد العقبة
وبايع بها قال خرجنا حجاجا مع مشركي قومنا وقد صلينا وفقهنا
ومعنا البراء بن معرور سيدنا وكبيرنا فذكر شأن صلوته الى
الكعبة قال فلما وصلنا الى مكة ولم نكن رأينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل ذلك فسألنا عنه فقيل هو مع العباس في
المسجد فدخلنا فجلسنا اليه فسأله البراء عن القبلة ثم
خرجنا الى الحج وواعدناه العقبة ومعنا عبد الله بن عمرو والد
جابر ولم يكن اسلم قبل فعرفناه امر الاسلام فاسلم حينئذ
وصار من النقباء قال فاجتمعنا عند العقبة ثلثة وسبعين
رجلا ومعنا امرأتان ام عمارة احدى نساء بني مازن واسماء
بنت عمرو بن عدي احدى نساء بني سلمة قال فجاء ومعه
العباس فتكلم فقال ان محمدا منا حيث علمتم وقد منعناه
وهو في عز فان كنتم ترون انكم وافون له بما دعوتموه اليه
ومانعوه ممن خالفه فانتم وذاك والا ففي الآن قال فقلنا
تكلم يا رسول الله فخذ لنفسك ما احببت فتكلم فدعا الى الله
تعالى وقرأ القرآن ورغب في الاسلام ثم قال ابايعكم على
ان تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وابناءكم قال فاخذ
البراء بن معرور بيده فقال نعم فذكر الحديث وفيه فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اسالم من سالمتم واحارب من
حاربتم ثم قال اخرجوا الي منكم اثني عشر نقيبا وذكر ابن اسحق
النقباء وهم اسعد بن زرارة ورافع بن مالك والبراء
بن معرور وعبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو بن حرام
وسعد بن الربيع وعبد الله بن رواحة وسعد بن عبادة والمنذر
بن عمرو بن خنيس واسيد بن حضير وسعد بن خيثمة وابو الهيثم
بن التيهان وقيل بدله رفاعة بن عبد المنذر قال ابن اسحق حدثني
عبد الله بن ابي بكر بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
للنقباء انتم كفلاء على قومكم ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم
عليهما السلام قالوا نعم وذكر الضياء ان قريشا بلغهم امر البيعة
فانكروا عليهم فحلف المشركون منهم وكانوا اكثر منهم قيل كانوا
خمسمائة انفس ان ذلك لم يقع وذلك لانهم ما علموا بشيء ماجرى
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولقد شهدت الى آخره وقد مضى
الحديث في الوصايا وفي الجهاد وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم
وسياتي في المغازي في موضعين وفي التفسير كذلك وفي الاستيذان
وفي الاحكام مطولا ومختصرا **حدثنا علي بن عبد الله** المعروف
بابن المديني قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة **قال كان عمرو**
هو ابن دينار **يقول سمعت جابر بن عبد الله** الانصاري
رضي الله عنه **يقول شهد بي خالاي** تثنية خال مضاف الى
ياء المتكلم الخفيفة قال العيني ويروى بالياء الثقيلة قال الكرماني
ثم قال اي مع خالي قلت لم ادر وجه ذلك انتهى وهذا عجيب منه
فان الكرماني انما قال ذلك في الحديث الآتي بعد ذلك كما سياتي
العقبة لم يفسرها اي عقبة هي الاولى ام الثانية وقيل هي العقبة
الثانية وقال ابو عمر بن عبد البر هي العقبة الاولى كما يجيء عن قريب
في ترجمة البراء والقول ما قالت حذام ~~[illegible] كالاول ايضا~~
~~في [illegible]~~ رواية وتقدم عن عبد الله بن محمد وهو الجعفي ان ~~ابن عيينة~~
قال احدهما البراء بن معرور ~~[illegible]~~ **قال عبد الله بن محمد**

٩١

هو الجعفي **قال ابن عيينة احدهما البراء بن معرور** كذا
في رواية ابي ذر وفي رواية غيره قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه
~~[illegible]~~ احدهما البراء بن معرور فعلى هذا التفسير المبهم
من كلام المصنف لكن ثبت انه من كلام ابن عيينة من وجه آخر عند
الاسمعيلي قال قال سفيان خالاه البراء بن معرور واخوه
ولم يسمه والبراء بتخفيف الراء وبالمد ابن معرور بفتح الميم
واسكان المهملة وضم الراء الاولى قال ابو عمر هو ابن صخر بن خنساء
بن سنان بن عبيد بن عدي بن كعب بن سلمة الانصاري السلمي
الخزرجي ابو بشر وامه الرباب بنت النعمن وهو احد النقباء
ليلة العقبة الاولى وكان سيد الانصار وكبيرهم وهو اول
من استقبل [الكعبة صح] للصلوة اليها واول من اوصى بثلث ماله
مات في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم قبل قدومه صلى الله عليه وسلم
المدينة بشهر في صفر ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة اتى قبره في اصحابه فكبر عليه وصلى عليه رضي الله تعالى عنه
ثم انه قد اعترض الدمياطي في قول سفيان ان في الحديث فقال هذا
وهم لان ام جابر هي انيسة بنت غنمة بن عدي واخواها ثعلبة
وعمرو وهما خالا جابر وقد شهدا العقبة الاخيرة واما البراء
بن معرور فليس هو من اخوال جابر انتهى وقال الحافظ العسقلاني
لكنه من اقارب امه واقارب الام يسمون اخوالا مجازا وقد روى
ابن عساكر باسناد حسن عن جابر رضي الله عنه قال احملني خالي
الجد بن قيس في السبعين راكبا الذين وفدوا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الانصار فخرج الينا معه العباس عمه فقال
يا عم خذ لي على اخوالك فسمى الانصار اخوال العباس لكون
جدة ام ابيه عبد المطلب منهم وسمى الجد بن قيس خاله لكونه
من اقارب امه وهو ابن عم البراء بن معرور فلعل قول سفيان
واخوه عنى به الجد بن قيس واطلق عليه اخا وهو ابن [عمه صح] لانهما في منزلة
واحدة في النسب وهذا اولى من توهيم مثل ابن عيينة لكن

لم يذكر احدٌ من اهل السير الجد بن قيس في اصحاب العقبة وكانه لم يكن
اسلم فعلى هذا فالخال الآخر لجابر اما ثعلبة واما عمرو انتهى وقال
العيني لا ضرورة الى الذهاب الى المجاز من غير داعٍ اليه مع شهرة
النسب فيما بينهم لان ثعلبة وعمرا ابنا عنمة بن عدي بن نابي بن
عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة وشهد ثعلبة العقبة في
السبعين وشهد بدرا وهو احد الذين كسروا آلهة بني سلمة قتل
يوم الخندق شهيدا اقتله هبيرة بن ابي وهب المخزومي قال ابو عمر
وقيل قتل يوم حنين شهيدا واما عمرو اخوه فانه شهد بيعة العقبة
مع اخيه ثعلبة وهو احد البكائين الذين نزلت فيهم ولا على الذين
اذا ما اتوك لتحملهم الآية ومات وليس له عقب وقال صاحب
التوضيح قال شيخنا في شرحه يريد والله اعلم بخاله عيسى بن عامر
بن عدي بن سنان بن نابي وخالد بن عدي بن سنان وذلك
ان امه انيسة بنت عنمة وهذا اقرب من قول ابن عيينة احد خاليه
البراء بن معرور واخوه لانهم كلهم شهدوا العقبة لان البراء
من بني خنساء بن سنان بن عبيد وكانه اراد بشيخه علاء الدين
مغلطاي فان له شرحا على البخاري واعترض عليه بعض الشراح
بان عيسى هذا لم نر اثباته في الصحابة واما خالد بن عدي فلم نره فيهم
وانما كان في كتاب ابن الاثير خالد بن عدي كان ينزل الاشعر وقال
العيني قال ابو عمر خالد بن عدي الجهني يعد في اهل المدينة وكان
ينزل الاشعر روى عنه بشر بن سعيد وقال الذهبي له حديث
في مسند ابي يعلى انتهى وقال الحافظ العسقلاني يعني اي علاء الدين
مغلطاي [illegible] انه لكل منهما ابن عمها بمنزلة اخيها فاطلق عليهما
جابر انهما خالاه مجازا فان حمل على الحقيقة تعين ما قاله الدمياطي
والا فتغليط ابن عيينة مع ان كلامه يمكن حمله على المجاز بامر فيه مجاز
ليس بمتجه والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
شهد بي خالاي العقبة والحديث من افراد البخاري **حدثنا**
ويروى حدثني بالافراد **ابرهيم بن موسى** اي ابن يزيد السختياني
الفراء

ابن الملقن

عمرو بن عدي بن سنان

الفراء ابو اسحق الرازي المعروف بالصغير قال **اخبرنا هشام**
هو ابن يوسف الصنعاني **ان ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج **اخبرهم قال عطاء** هو ابن ابي رباح **قال جابر**
انا وابي وخالي عبد الله بن عمرو الانصاري الخزرجي السلمي **وخالي**
بالافراد وكسر اللام وتخفيف اليا وقد وقع عند ابن التين بفتح اللام
وتشديد اليا وقال لعل الواو واو المعية اي مع خالي **من**
اصحاب العقبة وهذا طريق آخر في حديث جابر رضي الله عنه
حدثني اسحق بن منصور اي ابن بهرام الكوسج ابو يعقوب
المروزي قال **اخبرنا يعقوب بن ابرهيم** اي ابن سعد بن
ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال **اخبرنا ابن اخي ابن شهاب**
هو محمد بن عبد الله ابن اخي ابن شهاب الزهري **عن عمه** هو ابو بكر
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني** بالافراد **ابو ادريس**
عائذ الله بصيغة اسم الفاعل من العوذ بالعين المهملة وبالذال
المعجمة هو ابن عبد الله بن عمرو الخولاني العوذي ويقال العبدي ايضا
كان من علماء اهل الشام وعبادهم وقرائهم مات سنة ثمانين
ان عبادة بن الصامت رضي الله عنه **من الذين شهدوا**
بدرا مع النبي ويروى مع رسول الله **صلى الله عليه وسلم**
ومن اصحابه ليلة العقبة ويروى ومن اصحابه ليلة العقبة
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله
عصابة من اصحابه تعالوا بفتح اللام **بايعوني** بصيغة
الامر **على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا**
ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين
ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى
منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فستره
الله فامره الى الله ان شاء [illegible] عاقبه وان شاء
عفا عنه قال فبايعته على ذلك والحديث قد مضى في اول
كتاب الايمان في باب مجرد قال الحافظ العسقلاني تلك بيعة اخرى

ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة

ابن جرام بالمهملتين

وقعت بعضه بمكة [illegible] وممن ذكر صورة
بيعة العقبة كعب بن مالك كما سبق آنفا عنه وروى
البيهقي من طريق عبد الله بن عثمن بن خيثم عن اسمعيل بن عبيد
بن رفاعة عن ابيه قال قال عبادة بن الصامت رضي الله عنه
بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في
النشاط والكسل فذكر الحديث وفيه وعلى ان ننصر رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قدم علينا يثرب بما نمنع به انفسنا
وازواجنا وابناءنا ولنا الجنة فهذه بيعة رسول الله صلى
الله عليه وسلم الذي بايعناه عليها وعند احمد باسناد حسن
وصححه الحاكم وابن حبان عن جابر رضي الله عنه مثله واوله مكث
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين يتبع الناس في منازلهم
في المواسم بمنى وغيرها يقول من يؤويني من ينصرني حتى
ابلغ رسالة ربي وله الجنة حتى بعثنا الله له من يثرب فصدقناه
فذكر الحديث حتى قال فرحل اليه منا سبعون رجلا فوعدناه
بشعب العقبة فقلنا على ما نبايعك قال على السمع والطاعة
في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى ان تنصروني اذا قدمت
عليكم يثرب فتمنعوني مما تمنعون منه انفسكم وازواجكم
وابناءكم ولكم الجنة الحديث ولاحمد من وجه آخر عن جابر رضي
الله عنه قال كان العباس آخذا بيد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما فرغنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت
واعطيت وروى البزار من وجه آخر عن جابر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنقباء من الانصار
تؤووني وتمنعوني قالوا نعم قالوا فما لنا قال الجنة وروى البيهقي
باسناد قوي عن الشعبي ووصله الطبراني من حديث ابي مسعود
الانصاري قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم معه العباس
عمه الى السبعين من الانصار عند العقبة فقال له ابو امامة

يعني اسعد

يعني اسعد بن زرارة سل يا محمد لربك ما شئت ثم اخبرنا
ما لنا من الثواب قال اسالكم لربي ان تعبدوه ولا تشركوا
به شيئا واسالكم لنفسي ولاصحابي ان تؤوونا وتنصرونا
وتمنعونا مما تمنعون منه انفسكم قالوا فما لنا قال الجنة
قالوا ذلك لك واخرجه احمد من الوجهين جميعا ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله بايعوني وفي قوله فبايعته
حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا الليث اي ابن سعد
عن يزيد من الزيادة بن ابي حبيب عن ابي الخير ضد الشر
واسمه مرثد بفتح الميم والمثلثة وسكون الراء بينهما وآخره دال
مهملة عن الصنابحي بضم الصاد المهملة وتخفيف النون
وكسر الموحدة وبالحاء المهملة هو عبد الرحمن بن عسيلة مصغر
عسلة بالمهملتين وهو التابعي واصله من اليمن خرج منها مهاجرا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فمات صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال اني من النقباء
وهم الاشراف وقيل الامناء الذين يعرفون طرق امورهم
وقيل شهداء القوم وضمناؤهم الذين بايعوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال بايعناه على ان لا نشرك بالله
شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم
الله ولا ننتهب بالنصب عطفا على المنصوبات قبله
اي ولا ناخذ مال احد بغير حقه وحمله بعضهم على العموم فمنعوا
من النهبى فيما اباحه مالكه في الاملاك ونحوها واحتج المجيز
بانه صلى الله عليه وسلم نحر ست بدنات وقال من شاء
فليقتطع ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين وهذه
رواية ابي ذر والمعنى ولا نعصي الله في شيء من ذلك وقوله
بالجنة متعلق بقوله بايعناه يعني انا بايعناه على ان
لا نفعل شيئا من المذكورات بمقابلة الجنة اي يكون [illegible] لنا
الجنة عند ذلك وفي رواية غير ابي ذر ولا نقضي بالقاف

عن مالك في هذا الحديث فلففت الخبز ببعضه ودسّت الخبز
تحت ثوبي وردّتني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم آرسلك بهمزة ممدودة للاستفهام
على سبيل الاستخبار ابو طلحة فقلت نعم قال بطعام
قلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا
فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته
ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم فهم ان ابا طلحة استدعاه الى
منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا واول الكلام يقتضي ان ام سليم
وابا طلحة ارسلا الخبز مع انس فيجمع بانهما ارادا بارسال الخبز
مع انس ان ياخذه النبي صلى الله عليه وسلم فياكله فلما وصل انس
ورأى كثرة الناس حول النبي صلى الله عليه وسلم استحيى وظهر له
ان يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم معه وحده الى المنزل فيحصل
مقصودهم من اطعامه ويحتمل ان يكون ذلك عن رأي من ارسله
عهد اليه انه اذا رأى كثرة الناس ان يستدعي النبي صلى الله عليه وسلم
وحده خشية ان لا يكفيهم ذلك الشيء اياه ومن معه وقد
عرفوا ايثار النبي صلى الله عليه وسلم وانه لا ياكل وحده وقد وجد
اكثر الروايات يقتضي ان ابا طلحة استدعى النبي صلى الله عليه وسلم
في هذه الواقعة ففي رواية سعد بن سعيد عن انس رضي الله عنه
بعثني ابو طلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم لادعوه وقد جعل
له طعاما وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس رضي الله عنه
امر ابو طلحة ام سليم ان تصنع للنبي صلى الله عليه وسلم لنفسه
خاصة ثم ارسلتني اليه وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس فدخل ابو طلحة على امي فقال هل من شيء فقالت نعم
عندي كسر من خبز فان جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده
اشبعناه وان جاء احد معه قلّ عنهم وجميع ذلك عند مسلم

اي قال انس رضي الله عنه
فذهبت بالخبز الذي ارسله
ابو طلحة وام سليم
رضي الله عنهما ح

وفي

وفي رواية مبارك بن فضالة المذكورة ان ابا طلحة رضي الله عنه
قال اختبزيه واصلحيه عسى ان ندعو رسول الله صلى الله عليه وسلم
فياكل عندنا ففعلت فقال ادع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه عند
ابي نعيم واصله عند مسلم فقال لي ابو طلحة يا انس اذهب
فقم قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قام فدعه حتى
يتفرق اصحابه ثم اتبعه حتى اذا قام على عتبة بابه فقل له ان
ابي يدعوك وفي رواية عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة عند ابي يعلى
عن انس رضي الله عنه قال لي ابو طلحة اذهب فادع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعند البخاري في الاطعمة من رواية ابن سيرين
عن انس رضي الله عنه ثم بعثني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتيته وهو في اصحابه فدعوته وعند احمد من رواية النضر بن انس
عن ابيه قالت لي ام سليم اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقل له ان رأيت ان تتغدى عندنا فافعل وفي رواية عمرو
بن يحيى المازني عن ابيه عن انس رضي الله عنه عند البغوي فقال
ابو طلحة اذهب يا بني الى النبي صلى الله عليه وسلم فادعه قال فجئته
فقلت له ان ابي يدعوك الحديث وفي رواية محمد بن كعب فقال
يا بني اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه ولا تدع معه
غيره ولا تفضحني ثم في رواية محمد بن كعب فقال للقوم
انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا وفي رواية يعقوب
فلما قلت له ان ابي يدعوك قال لاصحابه يا هؤلاء تعالوا ثم اخذ
بيدي فشدها ثم اقبل باصحابه حتى اذا دنوا ارسل بيدي
فدخلت وانا حزين لكثرة من جاء معه فقال ابو طلحة يا ام سليم
قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا
ما نطعمهم اي قدر ما يكفيهم فقالت الله ورسوله اعلم
كانها عرفت انه فعل ذلك عمدا ليظهر الكرامة والمعجزة
في تكثير ذلك الطعام ودل ذلك على فطنة ام سليم ورجحان عقلها

قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال
الحديث والله تعالى أعلم حدثنا فروة بفتح الفاء وسكون الراء
بن أبي المغراء بفتح الميم وإسكان المعجمة وبالراء وبالمد أبو القاسم
الكندي الكوفي قال أخبرنا علي بن مسهر بلفظ الفاعل من
الإسهار عن هشام هو ابن عروة عن أبيه عروة بن الزبير
رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت تزوجني
النبي صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين أي عقد علي
فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج أي
لما قدمت هي وأمها أم رومان وأختها أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم
وأما أبوها فتقدم قبل ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم
آنفا فوعكت على البناء للمفعول أي حممت من الوعك وهو الحمى
فتمزق بالزاي أي تقطع وفي رواية الكشميهني بالراء بدل الزاي
أي انتتف شعري يقال مرق الإهاب إذا انطلقت منه صوفه
فوفى بالفاء أي كثر وفي الكلام حذف تقديره فنصلت من الوعك
فتربى شعري فوفى جميمة بالرفع فاعل وفى والجميمة بالجيم مصغر
الجمة بتشديد الميم والجمة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين
وإذا كان إلى شحمة الأذنين يسمى وفرة وقال الحافظ العسقلاني
الجمة هي مجمع شعر الناصية فأتتني أمي أم رومان عطف بيان
لقولها أمي وهي كنية أم عائشة رضي الله عنها واسمها زينب
بنت عامر بن عويمر قاله الذهبي وقال أبو عمر أم رومان يقال
بفتح الراء وضمها بنت عامر ولم يذكر لها اسما ماتت في حياة
النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة فنزل النبي صلى
الله عليه وسلم قبرها واستغفر لها وقال اللهم لم يخف عليك
ما لقيت أم رومان فيك وفي رسولك وإني لفي أرجوحة
الأرجوحة بضم الهمزة وسكون الراء وضم الجيم وبالحاء المهملة
نوع لعب للصبيان يطفرون به بين الخشبتين بحبل ونحوه وقال
الجوهري ترجحت الأرجوحة بالغلام مالت به ومعي صواحب
لي

الأرجوحة حبل يعلق ويركبه الصبيان كذا في القاموس

لي فصرخت بي فأتيتها لا أدري ما تريد بي فأخذت
بيدي حتى أوقفتني على باب الدار وإني لأنهج بالنون
أي أتنفس تنفسا عاليا قال الكرماني وأنهج بلفظ المجهول
يقال أنهج الرجل إذا غلبه التنفس من الإعياء وغيره والنهج
تتابع النفس وقال ابن فارس يقال أتانا فلان ينهج أي
منبهرا منقطع النفس وقال الهروي أنهج أربو وأتنفس
يقال نهج وأنهج وقال أبو عبيد لا يقال نهج حتى سكن بعض
نفسي ثم أخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهي ورأسي
ثم أدخلتني الدار فإذا نسوة من الأنصار في البيت
فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر أي قدمت على
خير فال وقيل على خير حظ ونصيب فأسلمتني إليهن فأصلحن
من شأني فلم يرعني بضم الراء وسكون العين أي
لم يفجأني وإنما يقال ذلك في الشيء لا تتوقعه فيهجم عليك
في غير زمانه أو مكانه ويقال معناه لم يفزعني شيء إلا رسول الله
صلى الله عليه وسلم أي إلا دخوله علي وكنت بذلك عن المفاجأة
بالدخول على غير علم بذلك فإنه يفزع غالبا ضحى أي ظهر ويروى
قد ضحى وهكذا ذكره ابن الأثير فقال فلم يرعني إلا رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد ضحى أي ظهر قال العيني فعلى هذا ضحى فعل ماض يقال
ضحى يضحو ضحوا إذا ظهر ويقال أيضا ضحى الظل إذا صار شمسا
انتهى فليتأمل فأسلمتني إليه أي أسلمتني النسوة من الأنصار
إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ بنت تسع سنين
أي والحال أنا يوم التسليم كنت بنت تسع سنين وروى أحمد
من وجه آخر هذه القصة مطولة قالت عائشة رضي الله عنها
قدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدخل بيتنا فجاءت بي أمي وأنا في أرجوحة ولي جميمة ففرقتها
ومسحت وجهي بشيء من ماء ثم أقبلت بي تقودني حتى وقفت بي
عند الباب حتى سكنت نفسي الحديث وفيه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثم أخذت

جالس على سرير وعنده رجال ونساء من الانصار فاجلستني
في حجره ثم قالت هؤلاء اهلك يا رسول الله بارك الله فيهم
فوثب الرجال والنساء وبنى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيتنا وانا يومئذ بنت تسع سنين ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه ابن ماجه في النكاح حدثنا معلى
بضم الميم بلفظ اسم المفعول من باب التفعيل من العلو بالعين
المهملة ابن اسد العمي ابو الهيثم البصري وروى عنه مسلم ايضا
مات بالبصرة سنة ثمان عشرة ومائتين قال اخبرنا وهيب
مصغر وهب هو ابن خالد البصري عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لها اريتك بضم الهمزة في المنام من ادي بضم الهمزة
ايضا اي اظن انك في سرقة بفتح السين المهملة والراء والقاف
اي قطعة من حرير واصلها بالفارسية سره اي جيد فعربوه
كما عربوا استبرق ونحوه ووصف اعرابي رجلا فقال لسانه ارق
من ورقة والين من سرقة ويقول [illegible] وفي رواية الكشميهني
وقال ويأتي في النكاح بلفظ فقال لي هذه امرأتك فاكشف
عنها فاذا هي انت كلمة اذا للمفاجاة والحديث من افراده وسياق
في باب النكاح ايضا حدثنا عبيد مصغر عبد بن اسمعيل الهباري
القرشي الكوفي وهو من افراده قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة انه قال توفيت خديجة رضي الله عنها
قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم اي قبل خروجه من مكة الى المدينة
بثلاث سنين فلبث سنتين او قريبا من ذلك
ونكح عائشة رضي الله عنها اي عقد عليها القول بعد ذلك ثم بنى بها
وهي بنت ست سنين ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين
فيه اشكال لان ظاهره يقتضي انه لم يبن بها الا بعد قدومه المدينة
بسنتين او نحو ذلك لان قوله فلبث سنتين او نحو ذلك اي بعد
موت خديجة رضي الله عنها وقوله ونكح عائشة اي عقد عليها القول
بعد ذلك ثم بنى بها وهي بنت تسع فيخرج من ذلك انه بنى بها بعد
قدومه المدينة

فاقول اذ يك هذا من عند الله يمضه

قدومه المدينة بسنتين وليس كذلك لانه وقع عند المصنف
في النكاح من رواية الثوري عن هشام بن عروة في هذا الحديث
ومكثت عنده تسعا هكذا قرر الحافظ العسقلاني واما العيني
فقد قال فيه اشكال لان خديجة رضي الله عنها ماتت قبل الهجرة
بثلاث سنين فاذا نكح عائشة رضي الله عنها بعد ذلك بثلاث
سنين كان نكاحها حال الهجرة او بعدها وليس كذلك واجيب
بانه قد نقل ان خديجة رضي الله عنها توفيت قبل الهجرة بخمس سنين
قال العيني وتوضيح ذلك ان خديجة رضي الله عنها توفيت قبل
الهجرة من غير شك وماتت في رمضان سنة عشر وتزوجه صلى الله عليه وسلم
عائشة رضي الله عنها وهي بنت ست سنين هو الصواب
وقيل بنت سبع وهو ضعيف وبنى بها بالمدينة بعد منصرفه
من وقعة بدر في شوال سنة اثنتين من الهجرة وكونه صلى الله عليه وسلم
بنى بها وهي بنت تسع هو الصواب وقد اغرب من قال انه بعد
الهجرة بسبعة اشهر وهو قول واه انتهى وعند مسلم من حديث
الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في هذا الحديث
وزفت اليه وهي بنت تسع ولعبتها معها ومات عنها
وهي بنت ثمان عشرة وله من طريق الاسود عن عائشة رضي الله عنها
نحوه ومن طريق عبد الله بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال
فعلى هذا فقوله فلبث سنتين او قريبا من ذلك اي لم يدخل
على احد من النساء ثم دخل على سودة بنت زمعة قبل ان يهاجر
ثم بنى بعائشة بعد ان هاجر
فكان ذكر سودة سقط عن بعض رواته وقد روى احمد والطبراني
باسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت لما توفيت خديجة
قالت خولة بنت حكيم امرأة عثمن بن مظعون رضي الله عنه يا رسول الله
الا تتزوج قال نعم فما عندك قالت بكر وثيب البكر بنت احب

خلق الله اليك عائشة والثيب سودة بنت زمعة قال فاذهبي
فاذكريهما علي فدخلت على ابي بكر رضي الله عنه فقال انما هي بنت
اخيه قال قولي له انت اخي في الاسلام وابنتك تصلح لي فجاء
فانكحه ثم دخلت على سودة فقالت لها اخبري ابي فذكرت له
فزوجه وذكر ابن اسحق وغيره انه دخل على سودة بمكة واخرج
الطبراني من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها قالت لما هاجر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر خلفنا بمكة فلما استقر بالمدينة
بعث زيد بن حارثة وابا رافع وبعث ابو بكر عبد الله بن اريقط
وكتب الى عبد الله بن ابي بكر ان يحمل معه ام رومان وام ابي بكر
وانا واختي اسماء فخرج بنا وخرج زيد وابو رافع بفاطمة
وام كلثوم وسودة بنت زمعة واخذ زيد امراته ام ايمن
وولديها ايمن واسامة واصطحبنا حتى قدمنا المدينة فنزلت
في عيال ابي بكر ونزل آل النبي صلى الله عليه وسلم عنده وهو يومئذ
يبني مسجده وبيوته فادخل سودة بنت زمعة احد تلك
البيوت وكان يكون عندها فقال له ابو بكر ما يمنعك ان تبني
باهلك فبنى بي وقال الماوردي الفقهاء يقولون تزوج
عائشة قبل سودة والمحدثون يقولون تزوج سودة قبل عائشة
وقد روى مسلم من طريق يونس عن شريك ان عائشة رضي الله عنها
قالت عن سودة وكانت اول امراة تزوجها بعدي قال النووي
في شرح مسلم وكذا ذكره يونس عن الزهري ايضا وعن عبد الله
بن محمد بن عقيل وروى عقيل بن خالد عن الزهري انه تزوج
سودة قبل عائشة رضي الله عنها قال ابن عبد البر وهذا قول
قتادة وابي عبيدة وقاله ايضا محمد بن اسحق ومحمد بن سعد كاتب
الواقدي وقد جمع بينهما بانه عقد على عائشة ولم يدخل بها
ودخل بسودة وقال الدمياطي [illegible] والصواب
انه تزوج سودة بعد خديجة في رمضان سنة ماتت خديجة
ثم تزوج عائشة في شوال سنة عشر وجزم ابن سعد ايضا في الطبقات
بانه

بانه صلى الله عليه وسلم تزوج سودة بنت زمعة في شهر رمضان
سنة عشر من النبوة قبل ان يقدم المدينة ثم تزوج على اثرها
عائشة بنت ابي بكر الصديق بمكة وهي ابنة ست سنين في شوال
سنة عشر من النبوة وقد اخرج الاسمعيلي من طريق عبد الله بن محمد
بن يحيى عن هشام عن ابيه انه كتب الى الوليد انك سالتني
متى توفيت خديجة رضي الله عنها وانها توفيت قبل مخرج النبي
صلى الله عليه وسلم من مكة بثلاث سنين او قريب من ذلك
ونكح صلى الله عليه وسلم عائشة متوفى خديجة وعائشة بنت ست
سنين ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها بعد ما قدم المدينة
وهي بنت تسع سنين وهذا السياق لا اشكال فيه ويرتفع
به ما تقدم من الاشكال ايضا ولا يخفى عليك ان حديث الباب
مرسل ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
هجرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة اما النبي
صلى الله عليه وسلم فجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه اذن له في
الهجرة الى المدينة بقوله تعالى وقل رب ادخلني مدخل صدق
واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا
اخرجه الترمذي وصححه هو والحاكم وذكر الحاكم ان خروجه صلى الله عليه وسلم
من مكة كان بعد بيعة العقبة بثلاثة اشهر او قريب منها وجزم
ابن اسحق بانه خرج اول يوم من ربيع الاول فعلى هذا يكون بعد
البيعة بشهرين وبضعة عشر يوما وكذا جزم الاموي في المغازي
عن ابن اسحق فقال كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليال
قال وخرج لهلال ربيع الاول وقدم المدينة لاثنتي عشرة خلت
من ربيع الاول قال الحافظ العسقلاني وعلى هذا خرج يوم الخميس
واما اصحابه رضي الله عنهم فتوجه معه منهم ابو بكر الصديق وعامر
بن فهيرة رضي الله عنهما وتوجه قبل ذلك بين العقبتين جماعة
منهم ابن ام مكتوم ويقال ان اول من هاجر الى المدينة ابو سلمة بن
عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة رضي الله عنهما وذلك انه لما رجع

من الحبشة فعزم على الرجوع اليها ثم بلغه قصة الاثني عشر من الانصار فتوجه الى المدينة ذكر ذلك ابن اسحق واسند عن ام سلمة ان ابا سلمة اخذها معه فردها قومها فحبسوها سنة ثم انطلقت فتوجهت اليه في قصة طويلة وفيها فقدم ابو سلمة المدينة بكرة وقدم بعده عامر بن ربيعة حليف بني عدي عشية ثم توجه مصعب بن عمير كما تقدم آنفا ليفقه من اسلم من الانصار ثم كان اول من هاجر بعد بيعة العقبة عامر بن ربيعة حليف بني عدي على ما ذكر ابن اسحق وسياتي ما يخالفه في الباب الذي يليه حيث قال حدثنا الوليد حدثنا شعبة انبانا ابو اسحق سمع البراء رضي الله عنه قال اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم الحديث ثم توجه باقي الصحابة شيئا فشيئا كما سياتي في الباب الذي يليه ثم لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم واستقر بها خرج من بقي من المسلمين وكان المشركون يمنعون من قدروا على منعه منهم فكان اكثرهم يخرج سرا الى ان لم يبق منهم بمكة الا من غلب على امره من المستضعفين

وقال عبد الله بن زيد اي ابن عاصم الانصاري النجاري المازني وابو هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار اما تعليق عبد الله بن زيد رضي الله عنه فقد اخرجه البخاري موصولا مطولا في المغازي في باب غزوة الطائف وذكره ايضا معلقا في باب مناقب الانصار واما تعليق ابي هريرة رضي الله عنه فقد اخرجه البخاري فيه في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار وقال ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو والهاء وسكونها اي وهمي الى انها اليمامة وظني يقال وهل يهل بالكسر في المستقبل وهلا بالسكون اذا ظن شيئا من الامر بخلافه الى انها اليمامة هي مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف او هجر بفتح الهاء والجيم بلد معروف من البحرين وهي من مساكن عبد القيس وقد سبقوا غيرهم من القرى

ومعنى اي لكنت انصاريا صرفا [illegible] فلا مانع من الاقامة بمكة لكنني اتصفت بصفة الهجرة والمهاجر لا يقيم بالبلد الذي هاجر منها مستوطنا فينبغي ان يحصل لكم الطمانينة بانني لا اتحول عنكم وذلك انه قال لهم ذلك في جواب قولهم اما الرجل فقد احب الاقامة بموطنه وسياتي في غزوة حنين

من القرى الى الاسلام كما سبق بيانه في كتاب الايمان ووقع في بعض نسخ ابي ذر والهجر بزيادة الالف واللام والاول اشهر وقال الكرماني والهجر قرية بقرب المدينة وقال الحافظ العسقلاني وهو خطأ فان الذي يناسب ان يهاجر اليه لا بد وان يكون بلدا كبيرا كثير الاهل وهذه القرية التي قيل انها كانت بقرب المدينة كانت يصنع بها القلال وجزم آخرون بان المراد بها هجر التي بالبحرين وكانت القلال كانت تعمل بها وتجلب الى المدينة او عملت بالمدينة على مثالها وافاد ياقوت ان هجر ايضا بلدة باليمن فهذا اولى للتردد بينها وبين اليمامة لان اليمامة بين مكة واليمن فاذا هي المدينة يثرب ويثرب اسم مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك قبل ان يسميها رسول الله صلى الله عليه وسلم طيبة ووقع عند البيهقي من حديث صهيب رضي الله عنه رفعه اريت دار هجرتكم سبخة بين ظهراني حرتين فاما ان يكون هجر او يثرب ولم يذكر اليمامة وللترمذي من حديث جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اوحى الي اي هؤلاء الثلاثة نزلت فهي دار هجرتك المدينة او البحرين او قنسرين استغربه الترمذي وفي ثبوته نظر لانه مخالف لما في الصحيحين من ذكر اليمامة لان قنسرين من ارض الشام من جهة حلب وهي بكسر القاف وفتح النون الثقيلة بعدها مهملة ساكنة بخلاف اليمامة فانها الى جهة اليمن الا ان حمل على اختلاف الماخذ فان الاول جرى على مقتضى الرؤيا التي اريها والثاني تخيير بالوحي فيحتمل ان يكون اري اولا ثم خير ثانيا فاختار المدينة والله تعالى اعلم

حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمن بن مهران قال سمعت ابا وائل هو شقيق بن سلمة يقول عدنا خبابا بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى فقال هاجرنا

لما في الصحيح
سمحه صح

مع النبي صلى الله عليه وسلم معناه هاجرنا باذنه والا فلم يرافق
النبي صلى الله عليه وسلم سوى ابي بكر وعامر بن فهيرة رضي الله عنهما
كما تقدم نريد وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من
مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بصيغة
المفعول من الافعال بن عمير مصغر عمر القرشي العبدري
بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العقبة الثانية الى
المدينة يقرئهم القرآن وكان ياتي الانصار ويدعوهم الى
الاسلام فيسلم الرجل والرجلان حتى فشا الاسلام فيهم
فكتب الى النبي صلى الله عليه وسلم يستاذنه ان يجمع بهم فاذن
له وقتل يوم احد شهيدا رضي الله عنه قتل يوم احد وترك
نمرة بفتح النون وكسر الميم وهي كساء ملون اي مخطط او بردة
يلبسها الاماء ويجمع على نمرات ونمور فكنا اذا غطينا
راسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا راسه
فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه ونجعل
على رجليه شيئا من اذخر ومنا من اينعت ثمرته
اي ادركت ونضجت يقال ينع الثمر وأينع يينع ويونع
فهو يانع ومونع فهو يهدبها بكسر الدال وضمها
اي يجتنيها من هدب الثمرة اذا اجتناها وقد مر الحديث
في كتاب الجنائز في باب اذا لم يجد كفنا الا ما يواري راسه
والمراد من الاجر اعم من اجر الآخرة اذ مصعب رضي الله عنه لم ياخذ
من الدنيا شيئا واما الآخرة فانها معدة له ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعاد
المصنف هذا الحديث في هذا الباب وسياتي الاشارة اليه بعد
بضعة عشر حديثا حدثنا مسدد قال حدثنا حماد
هو ابن زيد عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري
عن محمد بن ابراهيم اي ابن الحارث التيمي القرشي المدني
عن علقمة بفتح العين والقاف وسكون اللام بن وقاص بفتح
الواو

قد وهو الذي لا يثبت هذا الحديث الا من طريقه كذا قال الحافظ العسقلاني ص

علقمة

الواو وتشديد القاف وبالمهملة انه قال سمعت عمر رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال
بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله وقد مر الحديث في اول الكتاب
ومضى الكلام فيه مستوفى هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثني بالافراد اسحق بن يزيد الدمشقي هو اسحق بن
ابراهيم بن يزيد الفراديسي ابو النضر الدمشقي نسبه هنا الى
جده وقد مر في الزكوة والجهاد بانه الفراديسي الكلاباذي وكذا
ذكره آخرون وتفرد الباجي فقال خراساني ولم يعرف من حاله
زيادة على ذلك وقول الجماعة اولى وهو من افراد البخاري قال
حدثنا يحيى بن حمزة الحضرمي الشامي ابو عبد الرحمن قاضي دمشق
وقال ابن سعد كان منكر الحديث وقد مر في الصوم قال
حدثني بالافراد ابو عمرو الاوزاعي واسمه عبد الرحمن عن
عبدة ضد الحرة بن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة
الاولى الاسدي الكوفي سكن الشام وكنيته ابو القاسم ولا يعرف
اسم ابيه قال الاوزاعي لم يقدم علينا من العراق افضل منه
عن مجاهد بن جبر المكي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
كان يقول لا هجرة بعد الفتح والحديث موقوف وسياق
الكلام فيه في الحديث الذي بعده قال يحيى بن حمزة هو يحيى
بن حمزة المذكور فيما قبله وهو متصل بما قبله وقد افردهما في
اواخر غزوة الفتح واورد كل واحد منهما عن اسحق بن يزيد
المذكور باسناده وحدثني الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح
انه قال زرت عائشة رضي الله عنها مع عبيد بن عمير
بصيغة التصغير فيهما الليثي وقد تقدم في ابواب الطواف
من الحج انها كانت حينئذ مجاورة في جبل ثبير فسالناها
عن الهجرة اي التي كانت قبل الفتح واجبة الى المدينة ثم نسخت

بالحاء المهملة والزاي ص

ضد الكسر ص

القاري المفسر ص

وفي رواية ابن حبان حدثنا عطاء ص

رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص منه ولا تمرة
واحدة ووجه المخالفة فيه أن ظاهره أن الكيل جميعه كان
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وأن التمر لم ينقص منه شيء البتة
والذي مضى ظاهره أن ذلك بعد رجوعه وأن بعض التمر
نقص ويجمع بأن ابتداء الكيل كان بحضرته صلى الله عليه وسلم
وبقيته كان بعد انصرافه وكان بعض البيادر التي أوفى منها
بعض أصحاب الدين كان بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم ينقص منه شيء البتة ولما انصرف بقيت آثار بركته
على ذلك أوفى من أحد البيادر ثلثين وسقا وفضلت سبعة عشر
وفي رواية نبيح ما يؤيد ذلك ففي روايته قال كل له فإن الله
سوف يوفيه وفي حديثه فإذا الشمس قد دلكت فقال
الصلوة يا أبا بكر فاندفعوا إلى المسجد فقلت لأي للغريم
قرب أوعيتك وفيه فجئت أسعى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كأني شرارة فوجدته قد صلى فأخبرته فقال ٥ ابن عمر فجاء يهرول
فقال سل جابرا عن تمره وغريمه فقال ما أنا بسائله قد علمت
أن الله سيوفيه الحديث وقصة عمر رضي الله عنه قد وقعت
في رواية ابن كعب ففيها ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لعمر رضي الله عنه اسمع يا عمر قال ألا يكون قد علمنا أنك
رسول الله والله إنك لرسول الله وفي رواية وهب فقال
عمر رضي الله عنه لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليباركن الله فيها وقوله في رواية ابن كعب ألا يكونا
بفتح الهمزة وتشديد اللام في الروايات كلها وأصلها أن الخفيفة
ضمت إليها لا النافية أي هذا السؤال إنما يحتاج إليه من لا يعلم
أنك رسول الله فيحتاج إلى الاستدلال وأما من علم أنك رسول الله
فلا يحتاج إلى ذلك وزعم بعض المتأخرين أن الرواية فيه بتخفيف
اللام وأن الهمزة للاستفهام التقريري فأنكر عمر رضي الله عنه عدم
علمه بالرسالة فأنتج إنكاره ثبوت علمه بها وهو كلام موجه إلا أن
الرواية

الرواية إنما هي بالتشديد وكذلك ضبطها القاضي عياض
وغيره وقيل النكتة في اختصاص عمر رضي الله عنه بإعلامه
بذلك أنه كان معتنيا بقصة جابر رضي الله عنه مهتما بشأنه
مساعدا له على وفاء دين أبيه وقيل لأنه كان حاضرا مع النبي
صلى الله عليه وسلم لما مشى في النخل وتحقق أن التمر الذي فيه
لا يفي ببعض الدين فأراد إعلامه بذلك لكونه شاهدا أول
الأمر بخلاف من لم يشاهده وقد وجد ذلك صريحا في رواية
أبي المتوكل عن جابر رضي الله عنه عند أبي نعيم فذكر الحديث
وفيه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر فقال انطلق
بنا حتى نطوف بنخلك هذا فذكر الحديث وفي رواية أبي نضرة
عن جابر رضي الله عنه وآخر عنه فأبى فكاد عمر رضي الله عنه يبطش
به فقال النبي صلى الله عليه وسلم مه يا عمر هو حقه ثم قال اذهب بنا
إلى نخلك الحديث وفيه فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته
فقال ائتني بعمر فأتيته فقال يا عمر سل جابرا عن نخله فذكر القصة
ووقع في رواية ابن حرملة أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما جميعا
كانا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقال في آخره قال فانطلق فأخبر
أبا بكر وعمر قال فانطلقت فأخبرتهما الحديث ونحوه في رواية
وهب بن كيسان عن جابر رضي الله عنه وجمع البيهقي بين مختلف
الروايات في ذلك بأن اليهودي المذكور كان له دين من تمر
ولغيره من الغرماء ديون أخرى فلما حضر الغرماء طالبوا
بحقوقهم وكال لهم جابر التمر ففضل تمر الحائط كأنه لم ينقص
منه شيء فجاء اليهودي بعدهم فطالب بدينه فجذ له جابر
ما بقي على النخلات فأوفاه حقه منه وهو ثلثون وسقا
وفضلت منه سبعة عشر انتهى وهذا الحديث يقتضي أنه
لم يفضل من الذي في البيادر شيء وقد صرح في الرواية المتقدمة
أنها فضلت كلها كأنه لم ينقص منها شيء كما تقدم من الطريق
الذي جمعت به أولى والله تعالى أعلم وفي الحديث من الفوائد

كما تقدم

وافق ابن نمير في روايته عن هشام لهذا الحديث وافصح بتعيين القوم
الذين ابهموا وانهم قريش وزعم الداودي ان المراد بالقوم بنو قريظة
وكانوا يهودا اشد الناس عداوة للمؤمنين كما وصفهم الله تعالى
ودعا سعد لا يميته الله حتى تقر عينه بهلاكهم فاستجيب له وكان
جرح في الاكحل فنبل فنزلوا على حكمه فحكم بقتل المقاتلة وسبي الذرية
ثم انفجر الاكحل فمات ثم قال الداودي في الرواية المعلقة قوله من قريش
هذا ليس بمحفوظ قال الحافظ العسقلاني وهو اقدام منه على رد الروايات
الصحيحة بالظن الخائب وذلك ان في رواية ابن نمير ايضا ما يدل
على ان المراد بالقوم قريش وانما تفردا بان يذكر قريش في الموضع
الاول والاخبار في المغازي في بقية هذا الحديث من كلام سعد
قال اللهم فان كان بقي من حرب قريش شيء فابقني له الحديث وايضا
ففي الموضع الذي اقتصر الداودي على النظر فيه ما يدل على ان المراد قريش
لان فيه من قوم كذبوا رسولك واخرجوه فان هذه الصفة
مختصة بقريش لانهم الذين اخرجوه واما قريظة فلا ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله واخرجوه اي كانوا سببا لخروجه
من مكة الى المدينة وخروجه هذا هو الهجرة حدثنا مطر بفتح الميم
والمهملة بن الفضل بسكون الضاد المعجمة المروزي مات بفربر
بفتح الفاء وكسرها وفتح الراء الاولى قال حدثنا روح بفتح الراء
وسكون الواو وبالمهملة هو ابن عبادة بضم المهملة وتخفيف
الموحدة قال حدثنا هشام هو ابن حسان القردوسي بضم القاف
والمهملة وسكون الراء بينهما قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاربعين سنة فمكث بمكة ثلاث عشرة يوحى اليه قال
الحافظ العسقلاني هذا اصح مما رواه احمد عن يحيى بن سعيد عن
هشام بن حسان بهذا الاسناد قال انزل على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو ابن ثلاث واربعين ولبث بمكة عشرا واحتج بما اخرجه مسلم
من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اقامة النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم بمكة كانت خمس عشرة سنة وقد تقدم بيان ذلك في كتاب
المبعث ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله ثم امر بالهجرة حدثني بالافراد مطر بن الفضل
قال اخبرنا روح بن عبادة قال اخبرنا زكريا بن اسحق قال
اخبرنا عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة
وتوفي ويروى ومات وهو ابن ثلاث وستين وهذا طريق
آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق مطر بن الفضل ايضا
ومطابقته للترجمة من حيث ان كونه صلى الله عليه وسلم بمكة بعد بعثه
ثلاث عشرة سنة يدل على ان بقية عمره كانت في المدينة وهو بالضرورة
يدل على الهجرة من مكة الى المدينة حدثنا اسمعيل بن عبد الله
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي النضر بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة واسمه سالم مولى عمر بن عبيد الله عن عبيد
مصغرا يعني ابن حنين بضم الحاء المهملة وفتح النون الاولى
مولى زيد بن خطاب القرشي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
الراوي هنا عن ابي سعيد رضي الله عنه هو عبيد بن حنين كما ترى وكذلك
مضى في كتاب الصلوة في باب الخوخة والممر في المسجد فان الراوي
هنالك ايضا عن ابي سعيد هو بسر بن سعيد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر ان عبدا خيره الله بين
ان يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار
ما عنده فبكى ابو بكر رضي الله عنه وقال فديناك بآبائنا
وامهاتنا فعجبنا له وقال الناس انظروا الى هذا الشيخ
يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين
ان يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده وهو يقول
فديناك بآبائنا وامهاتنا يعني كانوا يتعجبون من تفديته
اذ لم يفهموا المناسبة بين الكلامين وفي الحديث الذي في كتاب
الصلوة فقلت في نفسي ما يبكي هذا الشيخ والقائل هو ابو سعيد رضي الله عنه

وما ت وهو ابن ثلاث وستين سنة

وجاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند البلاذري فقال له
ابو سعيد الخدري ما يبكيك يا ابا بكر فذكر الحديث **فكان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم هو المخير بفتح التحتية اي خيره الله رسوله
بين مقامه في الدنيا ورحلته الى الآخرة وفي اعراب لفظ المخير
وجهان النصب على انه خبر كان ولفظة هو ضمير فصل وفيه خلاف
هل هو اسم او حرف والرفع على انه خبر مبتدا هو قوله هو والجملة
في محل نصب على انه خبر كان **وكان ابو بكر هو اعلمنا وقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس لفظ
امن افعل تفضيل من المن **علي في صحبته وماله ابو بكر**
ولو كنت متخذا خليلا من امتي لاتخذت ابا بكر الا خلة
الاسلام هذا الاستثناء منقطع اي لكن خلة الاسلام افضل
وفيما تقدم الا اخوة الاسلام **لا يبقين في المسجد خوخة**
بفتح المعجمتين بينهما واو ساكنة هو الباب الصغير وكان
بعض الصحابة رضي الله عنهم فتحوا ابوابا في دورهم الى المسجد
فامرهم الشارع بسدها الا خوخة ابي بكر رضي الله عنه ليتميز بذلك
فضله وفيه ايماء الى الخلافة وقد مر الحديث في باب الخوخة في
المسجد ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان من امن الناس
علي في صحبته اذ لم يصاحب معه في الهجرة الا ابو بكر رضي الله عنه
وهذا بطريق الاستيناس وان كان فيه بعض بعد وهذا القدر
كاف في المطابقة **حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث**
هو ابن سعد **عن عقيل** بفتح العين انه قال **قال ابن شهاب**
الزهري واخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي هما
ابو بكر وام رومان رضي الله عنها ولفظ ابوي تثنية مضافة
الى ياء المتكلم منصوب على المفعولية **قط الا وهما يدينان**
الدين اي دين الاسلام وهو منصوب بنزع الخافض اي بالدين
قال الحافظ العسقلاني او هو مفعول به على التجوز وتعقبه
العيني

العيني فقال اذا قلنا معنى يدينان يطيعان فالدين بمعنى الطاعة
لا يحتاج الى تقدير لان المعنى حينئذ الا وهما يطيعان الدين اي
الاسلام وكل من يطيع الاسلام فهو مسلم فقوله على التجوز فيه نظر
لا يخفى انتهى وانت خبير بان كلامه لا محصل له **ولم يمر علينا يوم**
الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار
بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون اي باذى المشركين من قريش
وعيرهم لما حصروا بني هاشم والمطلب في شعب ابي طالب واذن
النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الهجرة الى الحبشة كما تقدم بيانه
خرج ابو بكر مهاجرا نحو ارض الحبشة اي ليلحق بمن سبقه
اليها من المسلمين وقد تقدم ان الذين هاجروا الى الحبشة اولا
ساروا الى جدة وهي ساحل مكة فركبوا منها البحر الى الحبشة **حتى**
اذا بلغ برك الغماد البرك بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها
والكاف وحكى الجوهري كسرها اوله مثل القرد واما الغماد فبكسر الغين
المعجمة وقال ابن فارس بضم الغين المعجمة وتخفيف الميم وبالدال المهملة
وهي موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن على ساحل البحر وفي
التوضيح برك الغماد موضع في اقاصي هجر **لقيه ابن الدغنة**
بضم الدال المهملة والغين المعجمة وتشديد النون عند اهل اللغة
وعند المحدثين بفتح اوله وكسر ثانيه وفتح النون المخففة قال الاصيلي
وقراءه لنا المروزي بفتح الغين وقيل ان ذلك كان لاسترخاء
في لسانه والصواب فيه الكسر وثبت فيه التخفيف والتشديد
وقال الجياني رويناه بهما اي بها عند اهل اللغة وبها عند المحدثين
وهي اسم امه وقيل ام ابيه ومعنى الدغنة المسترخية واصلها
الغمامة الكثيرة المطر واختلف في اسمه فعند البلاذري من طريق
الواقدي عن معمر عن الزهري انه الحارث بن يزيد وحكى السهيلي
ان اسمه مالك وقال الكرماني قال ابن اسحق اسمه ربيعة بفتح
الراء واما الدغنة فهو اسم امه وقال الحافظ العسقلاني وهو وهم
من الكرماني فان ربيعة المذكور آخر يقال له ابن الدغنة ايضا

لكنه سلمي والمذكور هنا من القارة فاختلفا وايضا السلمي انما
ذكره ابن اسحق في غزوة حنين وانه صحابي قتل دريد بن الصمة
لم يذكره ابن اسحق في قصة الهجرة وفي الصحابة ثالث يقال له
ابن الدغنة لكن اسمه حابس وهو كلبي له قصة في سبب اسلامه
وانه راى شخصا من الجن فقال له يا حابس بن دغنة يا حابس
في ابيات وهو مما يرجح رواية التخفيف في الدغنة انتهى وقال
العيني لا ينسب الكرماني الى الوهم لانه نقل عن ابن اسحق انه قال
ابن الدغنة اسمه ربيعة بن رفيع ولم يذكر انه سلمي او من القارة
فالوهم من غيره واما السلمي فذكره ابو عمر وقال ربيعة بن رفيع
بن اهبان بن ثعلبة السلمي كان يقال له ابن الدغنة وهي
امه فغلبت على اسمه شهد حنينا ثم قدم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بني تميم وهو الذي قتل دريد بن الصمة يوم حنين
وآخر يقال له ابن الدغنة يسمى حابس ذكره ابو عمر وذكره الذهبي
عنه وقال حابس بن دغنة الكلبي له قصة في اعلام النبوة
وله صحبة ورؤية **وهو سيد القارة** بالقاف وتخفيف
الراء وهي قبيلة مشهورة من بني الهون بالضم والتخفيف
ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا حلفاء بني زهرة
من قريش وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي قال الشاعر
قد انصف القارة من راماها **فقال اين تريد يا ابا بكر**
فقال ابو بكر اخرجني قومي لم يخرجوه حقيقة ولكنهم تسببوا
في خروجه **فاريد ان اسيح** بالسين والحاء المهملتين من السياحة
في الارض يقال ساح في الارض يسيح سياحة اذا ذهب
فيها واصله من السيح وهو الماء الجاري المنبسط على وجه الارض
ومعناه هنا ارادة مفارقة الامصار وسكنى البراري وانما قال
ابو بكر رضي الله عنه اريد ان اسيح ولم يذكر جهة مقصده مع انه
قصد التوجه الى ارض الحبشة لان ابن الدغنة كان كافرا ومن
المعلوم انه لا يصل اليها من الطريق التي قصدها حتى يسير في الارض

وحده

وحده زمانا فيصدق انه سائح لكن حقيقة السياحة ان لا تقصد
موضعا بعينه يستقر فيه **واعبد ربي قال ابن الدغنة**
فان مثلك يا ابا بكر لا يخرج بفتح حرف المضارعة وضم
الراء **ولا يخرج** بضم حرف المضارعة وفتح الراء **انك**
تكسب المعدوم وفي رواية الكشميهني المعدم ومعنى
تكسب المعدوم تعطيه المال وتملكه اياه يقال كسبت الرجل
مالا واكسبته وقال الخطابي واوضح اللغتين حذف الالف
ومنع القزاز اثباتها وجوزها ابن الاعرابي **وتصل الرحم**
وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام وهو ما يثقل حمله
من القيام بالعيال ونحوه مما لا يقوم بامر نفسه **وتقري**
الضيف وتعين على نوائب الحق جمع نائبة ومعناه
تعين بما تقدر عليه من اصابته نوائب اي ينزل به من المهمات
والحوادث وفي موافقة وصف ابن الدغنة لابي بكر رضي الله عنه
بمثل ما وصفت به خديجة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم
ما يدل على عظم فضل ابي بكر رضي الله عنه واتصافه بالصفات
البالغة في انواع الكمال **فانا** ويروى وانا بالواو **لك جار**
اي مجير امنع من يؤذيك والجار الناصر الحامي المانع المدافع
ارجع واعبد ربك ببلدك فرجع اي ابو بكر رضي الله عنه
وارتحل معه اي مع ابي بكر رضي الله عنه **ابن الدغنة** وقد تقدم
في الكفالة وارتحل ابن الدغنة فرجع مع ابي بكر رضي الله عنه
والمراد في الروايتين مطلق المصاحبة والا فالتحقيق ما في
هذا الباب **وطاف ابن الدغنة عشية في اشراف**
قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج ولا يخرج اتخرجون
رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل
ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق والمعنى لا يخرج
مثله من وطنه باختياره على نية الاقامة في غيره مع ما فيه من النفع
المتعدي لاهل بلده ولا يخرج اي ولا يخرجه احد غيره بغير اختياره

فطاف

للمعنى المذكور واستنبط بعض المالكية من هذا ان من كانت فيه منفعة
متعدية لا يمكن من الانتقال عن بلده الى غيره بغير ضرورة راجحة
فلم تكذب من التكذيب قريش بجوار بكسر الجيم وضمها ابن الدغنة
اراد ان احدا منهم لم يرد قوله في امانه لابي بكر رضي الله عنه ولم يمنع
احد جواره وكل من كذب بشئ فقد رده فاطلق التكذيب
واراد لازمه وتقدم في الكفالة بلفظ فانفذت قريش جوار ابن الدغنة
وامنت ابا بكر رضي الله عنه وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد
ربه في داره عطف على محذوف تقديره مر ابا بكر لا يتعرض الى شئ
وليقعد في حاله فليعبد ربه في داره فليصل فيها وليقرا ما شاء
ولا يؤذينا بذلك اي بما يصدر منه من صلوته وقراءته ولا يستعلن
به فانا نخشى ان يفتن نساءنا وابناءنا فقال ذلك ابن الدغنة
لابي بكر فلبث ابو بكر اي مكث على ما شرطوا عليه ولم يتبين فيه مدة
المكث وتقدم في الكفالة بلفظ فطفق اي جعل يعبد ربه
في داره ولا يستعلن بصلوته ولا يقرا في غير داره ثم بدا
لابي بكر اي ظهر له راي غير الراي الاول فابتنى مسجدا بفناء داره
بكسر الفاء وتخفيف النون وبالمد وهي سعة امام الدار وقيل ما امتد
من جوانب البيت وكان يصلي فيه ويقرا القران فيتقذف
على وزن يتفعل بالمثناة والقاف والذال المعجمة الثقيلة من القذف
[illegible] عليه نساء المشركين وابناؤهم اي يتدافعون
فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون عليه ويروى فيتقصف
بالصاد المهملة اي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض ويتكسر
واطلق يتقصف مبالغة وقال الخطابي هذا هو المحفوظ واما
يتقذف فلا معنى له الا ان يكون من القذف فيرجع الى معنى
يتقصف وفي رواية الكشميهني بنون وقاف مفتوحة وصاد
مهملة مكسورة كذا قال العيني وقال الحافظ العسقلاني بنون
وسكون القاف وكسر الصاد اي يسقط يعجبون منه وينظرون
اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء بالتشديد على وزن فعال
صيغة

بالنصب على المفعولية وفاعله ابو بكر رضي الله عنه كذا للاكثر وللباقين ان يفتن بضم اوله نساؤنا بالرفع على البناء للمفعول صح

صيغة المبالغة اي كثير البكاء لا يملك عينيه اي لا يطيق امساكهما
عن البكاء من رقة قلبه اذا قرا القران اذا ظرفية والعامل فيه
لا يملك او شرطية والجزاء مقدر اي اذا قرا القران لا يملك
عينيه ونحو ذلك فافزع ذلك اي اخاف ما فعله ابو بكر
رضي الله عنه من صلوته وقراءته وتعبده لله تعالى اشراف
قريش من المشركين لما يعلمون من رقة قلوب النساء
والشباب خافوا ان يميلوا الى دين الاسلام فارسلوا
الى ابن الدغنة فقدم عليهم اي على اشراف قريش من
المشركين وفي رواية الكشميهني فقدم عليه اي على ابي بكر رضي الله عنه
فقالوا انا كنا اجرنا بقصر الهمزة وبالجيم والراء في رواية
الاكثرين وفي رواية القابسي بالزاي اي ابحنا والاول اوجه
ابا بكر بجوارك اي بسبب جوارك اي ذمتك وعهدك
على ان يعبد ربه في داره فقد جاوز ذلك فابتنى
مسجدا بفناء داره فاعلن بالصلوة والقراءة فيه
وانا قد خشينا ان يفتن نساءنا وابناءنا على الوجهين
المذكورين آنفا فانهه فان احب ان يقتصر على ان يعبد
ربه في داره فعل وان ابى الا ان يعلن بذلك
اي امتنع الا ان يعلن بما ذكر من الصلوة والقراءة في المسجد
فسله اصله فاساله وكذا هو في رواية الكشميهني من سال
ولما نقلت حركة الهمزة الى السين وحذفت للتخفيف استغنى
عن همزة الوصل فحذفت فصار سله ان يرد اليك ذمتك
اي امانك له وعهدك فانا قد كرهنا ان نخفرك بضم
النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الفاء من الاخفار يقال خفرت
الرجل اذا اجرته وحفظته واخفرته اذا نقضت عهده وغدرت به
ولسنا مقرين ويروى بمقرين لابي بكر الاستعلان
اي لا نسكت عن الانكار عليه للمعنى الذي ذكروه من الخشية على
نسائهم وابنائهم ان يدخلوا في دينه قالت عائشة رضي الله عنها

لما يعلمون نسخة

فاتى ابن الدغنة الى ابى بكر فقال قد علمت الذى عاقدت بضم التاء للمتكلم لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك اى على الذى عاقدت عليه واما ان ترجع الى ذمتى فانى لا احب ان يسمع العرب انى قد اخفرت بضم الهمزة على البناء للمفعول فى رجل عقدت له فقال ابو بكر فانى ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله اى امانه وحمايته وفيه جواز الاخذ بالاشد فى الدين وقوة يقين ابى بكر رضى الله عنه والنبى صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة الواو فيه للحال فقال النبى صلى الله عليه وسلم للمسلمين انى اريت بضم الهمزة على البناء للمفعول دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين بتخفيف الموحدة وهما الحرتان تثنية حرة هذا مدرج فى الخبر وهو من تفسير الزهرى والحرة بفتح المهملة وتشديد الراء شبه جبل من حجارة سود بين بدى المدينة وهى بين الحرتين قال الحافظ العسقلانى وهذه الرؤيا غير الرؤيا السابقة فى حديث ابى موسى رضى الله عنه الذى تردد فيها النبى صلى الله عليه وسلم كما سبق قال ابن التين كان صلى الله عليه وسلم ارى دار الهجرة بصفة تجمع المدينة وغيرها ثم ارى بصفة مختصة بالمدينة فتعينت فهاجر من هاجر قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اى جانب المدينة ورجع عامة من كان هاجر بارض الحبشة قبل المدينة ويروى الى المدينة اى رجع معظم الذين هاجروا الى الحبشة الى المدينة لما سمعوا استيطان المسلمين المدينة ولم يرجع جميعهم لان جعفرا ومن معه رضى الله عنهم تخلفوا بالحبشة وهذا هو السبب فى مجئ مهاجرة الحبشة واما السبب فى مجئ من رجع منهم ايضا فى الهجرة الاولى فهو سجود المشركين مع النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمين فى سورة النجم فشاع ان المشركين اسلموا وسجدوا فرجع من رجع من الحبشة فوجدوهم اشد ما كانوا كما سياتى بيانه فى تفسير سورة النجم ان شاء الله تعالى وتجهز ابو بكر قبل اى جهة المدينة وتقدم فى الكفالة بلفظ وخرج ابو بكر

مهاجرا

عز وجل

تثنية لابة صح

مهاجرا هو منصوب على الحال المقدرة والمعنى اراد الخروج طالبا للهجرة وفى رواية هشام بن عروة عن ابيه عند ابن حبان استاذن ابو بكر رضى الله عنه النبى صلى الله عليه وسلم فى الخروج من مكة ويروى وتجهز ابو بكر الى المدينة اى الى الخروج الى المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الراء وسكون السين المهملة اى على مهلك وهينتك اى لا تستعجل والرسل السير الرفيق وفى رواية ابن حبان فقال اصبر فانى ارجوا ان يؤذن لى على البناء للمفعول فقال ابو بكر وهل ترجو ذلك بابى انت وامى لفظ انت مبتدا وخبره بابى اى مفدى بابى ويحتمل ان يكون انت تاكيدا لفاعل ترجو وبابى قسم قال نعم فحبس ابو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم اى منعها من الهجرة وفى رواية ابن حبان فانتظره ابو بكر رضى الله عنه وكلمة على فى قوله على رسول الله صلى الله عليه وسلم للتعليل اى لاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما فى قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم ليصحبه اى لان يصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الهجرة وعلف اى ابو بكر رضى الله عنه راحلتين تثنية راحلة وهى من الابل البعير القوى على الاسفار والاحمال والذكر والانثى فيه سواء والهاء فيه للمبالغة وهى التى يختارها الرجل لمركبه ورحله على النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر فاذا كانت فى جماعة الابل عرفت كانتا عنده ورق السمر بفتح السين المهملة وضم الميم وهو شجر الطلح وقيل شجرة ام غيلان وقيل كل ماله ظل ثقيل وهو الخبط اى ورق السمر هو الخبط بفتح الخاء المعجمة والموحدة وهو ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر قاله ابن فارس ثم قوله وهو الخبط مدرج ايضا فى الخبر وهو من تفسير الزهرى اربعة اشهر فيه بيان المدة التى كانت بين ابتداء [illegible] هجرة الصحابة رضى الله عنهم بين العقبة الاولى والثانية وبين هجرة النبى صلى الله عليه وسلم وقد تقدم فى اول الباب

وفى ذلك اشارة الى الاذن الذى يدل عليه ان يؤذن لى صح

همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت فوصلت وحكي فيها لغات ايمن الله مثلثة النون ومن الله مختصر من الاولى مثلثة النون ايضا وايم الله كذلك وم الله كذلك وبكسر الهمزة ايضا وام الله قال ابن مالك وليس الميم بدلا من الواو لان اصلها من خلافا لمن زعم ذلك ولا ايمن جمع يمين خلافا للكوفيين **ما كنا ناخذ من لقمة** ويروي من اللقمة **الا ربا** اي زاد **من اسفلها** اي من الموضع الذي اخذت منه **اكثر منها حتى شبعوا وصارت اكثر مما كانت قبل فنظر ابو بكر** رضي الله عنه **فاذا شيء او اكثر** اي فاذا هو شيء كما كان او اكثر اي القدر الذي كان كما كان او اكثر وفي الصلوة فاذا هي شيء اي الجفنة او البقية او الاطعمة كما هي اي كما كانت او لا او اكثر وكذلك في رواية مسلم والاسمعيلي قال الحافظ العسقلاني وهو الصواب **فقال لامرأته** اي قال ابو بكر رضي الله عنه لها **يا اخت بني فراس** قال النووي معناه يا من هي من بني فراس وزاد في الصلوة ما هذا وخاطب بذلك امرأته ام رومان وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وآخره مهملة ابن غنم بن مالك بن كنانة وقد تقدم ان ام رومان من ذرية الحارث بن غنم وهو اخو فراس بن غنم فلعل ابا بكر رضي الله عنه نسبها الى بني فراس لكونهم اشهر من بني الحارث وقد يقع مثل هذا كثيرا في النسب ينسبون احياء الى اخي جدهم فالمعنى يا اخت القوم المنتمين الى بني فراس ولا شك ان الحارث اخو فراس فاولاد كل منهما اخوة للآخرين لكونهم في درجاتهم وحكى القاضي عياض انه قيل في ام رومان انها من بني فراس بن غنم لا من بني الحارث وعلى هذا فلا حاجة الى هذا التاويل وقال الحافظ العسقلاني ولم ار في كتاب ابن سعد لها نسبا الا الى بني الحارث بن غنم والله تعالى اعلم **قالت لا وقرة عيني** كلمة لا زائدة للتاكيد ويحتمل ان تكون نافية وثمة محذوف تقديره لا شيء غير ما اقول وهو قولها وقرة

عيني

قال القاضي صح

عيني هي وقال الكرماني اي قال يا واحدة منهم وهي ام رومان ما هذه الحالة فقالت لا اعلم وقوله وقرة عيني الواو فيه للقسم وقرة العين بضم القاف وتشديد الراء يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الانسان ويوافقه وقال [illegible] وذلك لان عينه قرت اي سكنت حركتها من التلفت لحصول غرضها فلا تستشرف لشيء آخر فكانه ماخوذ من القرار وقيل بل هو ماخوذ من القر وهو البرد اي ان عينه باردة ولهذا قيل دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة ومن ثمة قيل في ضده اسخن الله عينه وانما حلفت ام رومان بذلك لما وقع عندها من السرور بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رضي الله عنه وزعم الداودي انها ارادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم فاقسمت به فافهم **لهي** اي الجفنة او البقية **الآن اكثر مما قبل** كذا هنا وفي رواية اكثر منها قبل وهو اوجه والكثر في رواية الاكثر بالمثلثة وفي رواية بالموحدة **ثلاث مرات** ويروي ثلث مرار **فاكل منها** اي من الاطعمة **ابو بكر** رضي الله عنه **وقال انما كان الشيطان يعني يمينه** كذا هنا وفيه حذف والتقدير وانما كان الشيطان الحامل على ذلك يعني الحامل على يمينه التي حلفها وهي قوله والله لا اطعمه وفي رواية مسلم والاسمعيلي انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه وهو اوجه **ثم اكل منها لقمة** لقمع الشيطان وارغامه لكونه قصد بتزيينه له اليمين ايقاع الوحشة بينه وبين اضيافه فارغمه ابو بكر رضي الله عنه بالحنث الذي هو خير **ثم حملها** الجفنة **الى النبي صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده** اي اصبحت الاطعمة التي في الجفنة عند النبي صلى الله عليه وسلم على حالها وانما لم ياكلوا منها في الليل لكون ذلك وقع بعد ان مضى من الليل مدة طويلة **وكان بيننا وبين قوم عهد** اي عهد مهادنة ويروي وكانت بيننا والتانيث باعتبار المهادنة **فمضى الاجل** اي مضت مدة العهد **ففرقنا** من التفريق بالراء مفتوحة

مسلم صح

وابا بكر رضي الله عنه احث الجهاز لفظ احث بالحاء المهملة وبالمثلثة افعل تفضيل من الحث وهو الاسراع والحثيث على وزن فعيل المسرع الحريص وفي رواية لابي ذر احب بالموحدة والاول اصح والجهاز بفتح الجيم وقد يكسر ومنهم من انكر الكسر وهو ما يحتاج اليه في السفر ونحوه وصنعنا لهما اي للنبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه سفرة في جراب السفرة هنا الزاد واصل السفرة في اللغة الزاد الذي يصنع للمسافر ثم استعمل في وعاء الزاد ومثله المزادة للماء وكذلك الراوية فاستعملت السفرة في هذا الخبر على اصل اللغة وعن الواقدي انه كان في السفرة شاة مطبوخة والجراب بكسر الجيم وربما فتحت فقطعت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قطعة من نطاقها بكسر النون وهو ازار فيه تكة تلبسه النساء وقيل هو ما يشد به الوسط كالمنطقة وقيل ثوب تلبسه المراة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل قاله ابو عبيد الهروي وقال الداودي هو المئزر فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاقين هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره ذات النطاق بالافراد قال ابو عبيد الهروي سميت بذات النطاقين لانها كانت تجعل نطاقا على نطاق وقيل كان لها نطاقان تلبس احدهما وتجعل في الآخر الزاد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الغار والمحفوظ كما سياتي بعد هذا الحديث انها شقت نطاقها نصفين فشدت باحدهما الزاد واقتصرت على الآخر فمن ثمة قيل لها ذات النطاق وذات النطاقين وفي رواية ابن سعد شقت نطاقها فاوكت بقطعة منه الجراب وشدت فم القربة بالباقي فسميت ذات النطاقين قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بغار في جبل ثور بالثاء المثلثة على لفظ الحيوان المشهور وذكر الواقدي انهما خرجا من خوخة في ظهر بيت ابي بكر رضي الله عنه وقال الحاكم تواترت الاخبار

ان

قاله ابن فارس
صح

ان خروجه يوم الاثنين ودخوله المدينة كان يوم الاثنين الا ان محمد بن موسى الخوارزمي قال انه خرج من مكة يوم الخميس وقال الحافظ العسقلاني يجمع بينهما بان خروجه من مكة يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الاثنين لانه قام فيه ثلاث ليال فهي ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الاحد وخرج في اثناء ليلة الاثنين ووقع في رواية هشام بن عروة عند ابن حبان فركبا حتى اتيا الغار وهو بثور فتواريا فيه وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال فرقد علي رضي الله عنه على فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم يوري عنه وباتت قريش تختلف وتأتمر ايهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه حتى اصبحوا فاذا هم بعلي رضي الله عنه فسالوه فقال لا علم لي فعلموا انه فر منهم وذكر ابن اسحق نحوه وقال ان اعيان قريش لما اجتمعوا فيما يفعلون في امر النبي صلى الله عليه وسلم اشار كل واحد براي فما اصغوا اليه فاخر الامر اشار ابو جهل بقتله فاتى جبريل عليه السلام فقال لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه قال فلما كانت عتمة الليل اجتمعوا على بابه يرصدونه متى ينام فيثبون عليه فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم مكانهم دعا عليا رضي الله عنه فامره ان يبيت على فراشه ويتسجى ببرده الاخضر ففعل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم على القوم فاخذ حفنة من تراب في يده فجعل ينثره على رؤوسهم وهو يقرا يس الى فهم لا يبصرون ولم يبق منهم احد الا وقد وضع على راسه ترابا ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر احمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما باسناد حسن في قوله تعالى واذ يمكر بك الذين كفروا الآية قال تشاورت قريش بمكة فقال بعضهم اذا اصبح فاثبتوه بالوثاق يريدون النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم بل اقتلوه وقال بعضهم بل اخرجوه فاطلع الله

عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم على ذلك فبات علي على فراش
النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وخرج النبي صلى الله عليه وسلم
حتى لحق بالغار وبات المشركون يحرسون عليا رضي الله عنه
يحسبونه النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون
به ما اتفقوا عليه فلما اصبحوا ورأوا عليا رد الله مكرهم فقالوا
اين صاحبك هذا قال لا ادري فاقتصوا اثره فلما بلغوا
الجبل اختلط عليهم فصعدوا الجبل فمروا بالغار فرأوا على
بابه نسج العنكبوت فقالوا لو دخل هنا لم يكن نسج العنكبوت
على بابه فمكث فيه ثلث ليال وذكر نحو ذلك موسى بن عقبة
عن الزهري قال مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الحج
بقية ذي الحجة والمحرم وصفر ثم ان مشركي قريش اجتمعوا
فذكر الحديث وفيه وبات علي على فراش النبي صلى الله عليه وسلم
يوري عنه وباتت قريش يختلفون ويأتمرون ايهم يهجم على صاحب
الفراش فيوثقه فلما اصبحوا اذا هم بعلي رضي الله عنه وقال
في آخره فخرجوا في كل وجه يطلبونه وذكر الواقدي ان قريشا
بعثوا في اثرهما قائفين احدهما كرز بن علقمة فرأى كرز على الغار
نسج العنكبوت فقال ههنا انقطع الاثر ولم يسم الآخر
وسماه ابو نعيم في الدلائل من حديث زيد بن ارقم رضي الله عنه
وغيره سراقة بن جعشم وقد تقدم في مناقب ابي بكر رضي الله عنه
حديث انس رضي الله عنه عن ابي بكر رضي الله عنه **فكمنا** بفتح الميم
ويجوز كسرها اي اختفيا **فيه ثلاث ليال** وفي رواية عروة
بن الزبير ليلتين فلعلهم لم يحسب اول ليلة وروى احمد والحاكم
من رواية طلحة النضري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لبثت مع صاحبي يعني ابا بكر رضي الله عنه في الغار بضعة عشر
يوما ما لنا طعام الا ثمر البرير قال الحاكم معناه مكثنا مختفين
من المشركين في الغار وفي الطريق بضعة عشر يوما وقال الحافظ
العسقلاني لم يقع في رواية احمد ذكر الغار وهي زيادة
في الخبر

من الكمون ضد البروز

ويروى فمكثنا من المكث

البرير الاول من ثمر الاراك قاموس

في الخبر من بعض رواته ولا يصح حمله على حالة الهجرة لما في الصحيح
كما تراه من ان عامر بن فهيرة كان يروح عليهما في الغار باللبن
ولما وقع لهما في الطريق من لقي الراعي كما في حديث البراء
في هذا الباب ومن النزول بخيمة ام معبد او غير ذلك فالذي
يظهر انها قصة اخرى والله تعالى اعلم **يبيت عندهما**
اي عند النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنهما **عبد الله**
بن ابي بكر رضي الله عنهما وفي نسخة عبد الرحمن وهو وهم **وهو**
غلام شاب ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز
اسكانها وفتحها وآخره فاء وهو الحاذق الفطن تقول
ثقفت الشيء اذا اقمت عوجه وقال الخطابي الثقافة حسن
التلقي للادب يقال غلام ثقف وقال ابن فارس ويقال رجل
ثقف **لقن** بفتح اللام وكسر القاف وبالنون وهو السريع
الفهم ويقال اللقن الحسن التلقي لما يسمعه ويعلمه **فيدلج**
بتشديد الدال وبالجيم اي يخرج بالسحر منصرفا الى مكة يقال
ادلج الرجل اذا سار في اول الليل وقيل في كله وادلج بتشديد
الدال اذا سار في آخره **من عندهما بسحر فيصبح مع قريش**
بمكة كبائت اي مثل البائت يظنه من لا يعرف حقيقة امره
لشدة رجوعه بغلس **فلا يسمع امرا يكتادان به** وفي رواية
الكشميهني يكادان بغير تاء مثناة من فوق وهو من قولهم كدت
الرجل اذا طلبت له الغوائل ومكرت به وهو من الكيد **الا وعاه**
اي حفظه **حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام**
ويرعى عليهما عامر بن فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء وسكون
المثناة التحتية وبالراء **مولى ابي بكر** رضي الله عنه وكان مولدا
من مولدي الازد اسود اللون مملوكا للطفيل بن عبد الله
بن سخبرة فاسلم وهو مملوك له فاشتراه ابو بكر رضي الله عنه
واعتقه وكان حسن الاسلام وكان يرعى الغنم في ثور ويروح
بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه في الغار

وشهد بدرا واحدا ثم قتل يوم بئر معونة وهو ابن اربعين سنة
قتله عامر بن الطفيل ويروى عنه انه قال رايت اول
طعنة طعنتها عامر بن فهيرة نورا خرج منها وقال ابو عمر
وروى ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال زعم عروة
بن الزبير ان عامر بن فهيرة قتل يومئذ فلم يوجد جسده
يرون ان الملائكة دفنته وكانت بئر معونة سنة اربع
من الهجرة **منحة** بكسر الميم وسكون النون وبالحاء المهملة
وهي في الاصل الشاة التي يجعل الرجل لبنها لغيره ثم اطلق على
كل شاة وقال ابن فارس المنحة والمنيحة منحة اللبن والمنحة
الناقة او الشاة يعطى لبنها ثم جعلت كل عطية منحة وفي
رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب ان الغنم كانت لابي بكر
رضي الله عنه فكان يروح عليهما الغنم كل ليلة فيحلبان
ثم يسرح بكرة فيصبح في رعيان الناس فلا يفطن له **فيريحها
عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل**
بكسر الراء وسكون السين المهملة وهو اللبن الطري **وهو
لبن منحتهما ورضيفهما** الرضيف بفتح الراء وكسر المعجمة
بوزن رغيف هو اللبن الذي جعل فيه الرضفة وهي
الحجارة المحماة بالشمس او بالنار لينعقد ويزول وخامته
وثقله ورخاوته وقيل الرضيف الناقة المحلوبة وهو بالرفع
ان عطفته على اللبن وبالجر ان عطفته على منحتهما فافهم وفي
التوضيح ويروى وصريفهما والصريف اللبن ساعة تحلب
وقال ابن الاثير في باب الصاد المهملة وفي حديث الغار
ويبيتان في رسلها وصريفها الصريف اللبن ساعة يصرف
عن الضرع **حتى ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس** كلمة حتى
للغاية وينعق بكسر العين المهملة اي يصيح بغنمه والنعيق
صوت الراعي اذا زجر الغنم والضمير في بهما يرجع الى لفظ المنحة
ولفظ الغنم وهذا هو رواية ابي ذر اعني بهما بالتثنية

من غنم صح

والنعيق وهو الاشهر

وفي

وفي رواية غيره بها بالافراد وقال الكرماني اي بالمنحة او بالغنم
وتمام مرفوع فاعل ينعق والغلس ظلام آخر الليل
**يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث واستاجر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل**
بكسر الدال وسكون التحتية وقيل بضم اوله وبالهمزة المكسورة
في ثانيه وهو اي الرجل الذي استاجراه **من بني عبد
بن عدي** بفتح المهملة وكسر الدال اي ابن الديل بن عبد مناف
بن كنانة ويقال منه بني عدي بن عمرو بن خزاعة ووقع
في سيرة ابن اسحق تهذيب ابن هشام اسمه عبد الله بن ارقد
وفي رواية الاموي عن ابن اسحق ابن اريقد بالتصغير
كذا رواه في المغازي باسناد مرسل من غير هذه القصة
قال وهو دليل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة في الهجرة
وعند موسى بن عقبة اريقط بالتصغير ايضا لكن بالطاء
وكذا عند ابن سعد وهو الاشهر وقال ابن التين عن مالك
اسمه رقيط وكان كافرا **هاديا** نصب لانه صفة رجلا يعني
يهديهما الى الطريق **خريتا** صفة بعد صفة وهو بكسر الخاء
المعجمة وتشديد الراء وبالمثناة التحتية الساكنة وآخره
مثناة فوقية الماهر بالهداية اشار الى ذلك بقوله **والخريت
الماهر بالهداية** وهو مدرج في الخبر من كلام الزهري بينه ابن سعد
ولم يقع ذلك في رواية الاموي عن ابن اسحق قال ابن سعد
وقال الاصمعي انما سمي خريتا لانه يهتدي بمثل خرت الابرة من الطريق
اي ثقبها وحكى عن الكسائي خرتنا الارض اذا عرفناها ولم يخف
علينا طرقها وقال ابن الاثير الخريت الماهر الذي يهتدي
لاخرات المفازة وهي طرقها الخفية **قد غمس** بفتح الغين
المعجمة والميم بعدها مهملة **حلفا** بكسر المهملة وسكون اللام
اي كان حليفا وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايديهم في دم او خلوق
او نحوهما من شيء فيه تلويث وتلوين فيكون ذلك تاكيد التحالف

وعنده ايضا عبد الله بن اريقط صح

الخلوق ضرب من الطيب
[illegible]

والمعنى اخذ بنصيب من حلفهم وعقدهم بامنه به وقال العيني
كانت عادتهم ان يحضروا في جفنة طينا او دما او رمادا فيدخلون
فيه ايديهم عند التحالف ليتم عهدهم وعقدهم عليه باشتراكهم
في شيء واحد وهذه الجملة وقعت حالا من قوله رجلا والاصل
في الجملة الفعلية الماضية اذا وقعت حالا ان تكون فيه
كلمة قد اما ظاهرة واما مقدرة كما في قوله تعالى او جاؤكم
حصرت صدورهم اى قد حصرت في آل العاص بن وائل بالهمز
بعد الالف السهمي بفتح المهملة وسكون الهاء وهو
على دين كفار قريش فامناه بقصر الهمزة وكسر
الميم اى ائتمناه كما في قوله تعالى فان امن بعضكم بعضا
وامنته على كذا وائتمنته بمعنى فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه
غار ثور بعد ثلاث ليال فاتاهما براحلتيهما صبح ثلاث
وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهم طريق
السواحل وزاد موسى بن عقبة عن ابن شهاب حتى اذا
هدات عنهما الاصوات جاء صاحبهما ببعيرهما فانطلقا
معهما عامر بن فهيرة يخدمهما ويعقبهما يردفه ابو بكر رضي الله عنه
وليس معه غيره فاخذ بهم طريق الساحل وفي رواية موسى بن
عقبة فاجاز بهما اسفل مكة ثم مضى بهما [illegible] حتى جاء بهما
الساحل اسفل من عسفان ثم اجاز بهما حتى عارض الطريق
وعند الحاكم من طريق ابن اسحق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها نحوه واتم منه واسناده
صحيح واخرجه الزبير بن بكار في اخبار المدينة مفسرا منزلا منزلة
الى قباء وكذلك ابن عائذ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
وقد تقدم في علامات النبوة وفي مناقب ابي بكر رضي الله عنه
ما اتفق لهما حين خرجا من الغار من لقيا راعي الغنم وشربهما
من اللبن قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وهو موصول
باسناد حديث عائشة رضي الله عنها وكذا افرده البيهقي

في الدلائل

في الدلائل وقبله الحاكم في الاكليل من طريق ابن اسحق حدثني
محمد بن مسلم هو الزهري وكذلك اورده الاسمعيلي مفردا من
طريق محمد والمعافي في الجليس من طريق صالح بن كيسان كلاهما
عن الزهري واخبرني عبد الرحمن بن مالك بن جعشم بضم
الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة وحكي فتح الجيم
ايضا المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام
وبالجيم من بني مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة ومالك والد
عبد الرحمن هذا ذكره ابن حبان في التابعين وليس له ولا لاخيه
سراقة ولا لابنه عبد الرحمن في البخاري غير هذا الحديث وهو ابن
اخي سراقة بن جعشم اى عبد الرحمن هو ابن اخي سراقة وفي رواية
ابي ذر ابن اخي سراقة بن مالك بن جعشم ثم قال انه سمع سراقة
بن جعشم والاول هو المعتمد وقال الكرماني سراقة بن جعشم ويروى
سراقة بن مالك بن جعشم والاول هو الموافق لكونه ابن اخيه
لكن المشهور هو الثاني كما في كتاب الاستيعاب يعني ذكر ابو عمر
في كتاب الاستيعاب سراقة بن مالك بن جعشم بن مالك الى آخره
وذكر انه يعد في اهل المدينة ويقال انه سكن مكة وكنية سراقة
ابو سفيان وكان ينزل قديدا وعاش الى خلافة عثمان رضي الله عنه
وقال الذهبي سراقة بن مالك بن جعشم الكناني المدلجي ابو سفيان
اسلم بعد الطائف وقال الحافظ العسقلاني وحيث جاء
في الروايات سراقة بن جعشم يكون نسب الى جده ان اباه اخبره
انه سمع سراقة بن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش
يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه
دية كل واحد منهما لمن قتله او اسره اى مائة من الابل وصرح
بذلك موسى بن عقبة وصالح بن كيسان في روايتهما عن الزهري
وفي حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما عند الطبراني وخرجت
قريش حين فقدوهما في [illegible] وجعلوا في النبي صلى الله عليه وسلم مائة ناقة
وطافوا في جبال مكة حتى انتهوا الى الجبل الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال ابو بكر رضى الله عنه يا رسول الله ان هذا الرجل ليرانا وكان
مواجهه فقال كلا ان ملائكة تسترنا باجنحتها فجلس ذلك
الرجل يبول مواجهة الغار فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو كان
يرانا ما فعل هذا ثم قوله دية منصوب بقوله يجعلون مضاف
الى لكل واحد ويروى دية فى كل واحد بالتنوين وزيادة فى
وفى رواية من قتله بدون اللام والمعنى على اللام والضمير المنصوب
فيه يرجع الى النبى صلى الله عليه وسلم وكذلك فى او اسره فبينما
انا جالس فى مجلس من مجالس قومى بنى مدلج هو من قول سراقة
اقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس الواو فيه
للحال وجلوس جمع جالس فقال اى الرجل الذى هو من بنى مدلج
يا سراقة انى قد رايت انفا اى فى هذه الساعة اسودة
اى اشخاصا بالساحل وفى رواية موسى بن عقبة وابن اسحق
لقد رايت ركبة ثلثة انى لاظنه محمدا واصحابه ونحوه فى رواية
صالح بن كيسان اراها محمدا واصحابه قال سراقة فعرفت
انهم هم اى عرفت ان الاسودة هم محمد واصحابه فقلت
له انهم ليسوا بهم اى قال سراقة فقلت لذلك الرجل ان الاسودة
التى رايت ليسوا بمحمد واصحابه ثم استدرك بقوله ولكنك
رايت فلانا وفلانا انطلقوا بلفظ الماضى باعيننا اى
فى نظرنا معاينة ويروى يبتغون ضالة لهم وفى رواية موسى
بن عقبة وابن اسحق فاومات اليه ان اسكت وقلت انما هم
بنو فلان يبتغون ضالة لهم قال لعل وسكت ونحوه فى رواية
معمر وفى حديث اسماء رضى الله عنها فقال سراقة انما هما الركبان
ممن يعنينا فى طلب القوم ثم لبثت فى المجلس ساعة ثم قمت
فدخلت فامرت ويروى وامرت بالواو جاريتى ان تخرج
بفرسى قال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسمها وفى رواية
موسى بن عقبة وصالح بن كيسان وامرت فرسى فقيد الى بطن الوادى
وزاد ثم اخذت قداحى بكسر القاف اى الازلام فاستقسمت بها

جواب بينما ويروى
اذ اقبل مح

فخرج

فخرج الذى اكره لا تضره وكنت ارجوان ارده واخذ المائة ناقة
وهى اى الجارية من وراء اكمة وهى الرابية المرتفعة عن
الارض فتحبسها على واخذت رمحى فخرجت به من
ظهر البيت فخططت بالخاء المعجمة وفى رواية الكشميهنى
والاصيلى بالمهملة [illegible] بزجه الزج بضم الزاى
بعد الجيم الحديدة التى فى اسفله الارض والمعنى امكنت
اسفله وفى رواية الكشميهنى فخططت به وزاد موسى
بن عقبة وصالح بن كيسان وابن اسحق وامرت بسلاحى
فاخرج من درب حجرى ثم انطلقت فلبست لامتى وخفضت
عاليه اى عالى الرمح يعنى امسكه بيده وجره على الارض
فخطها لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه لانه كره ان يتبعه احد
فيشركه فى الجعالة وروى ابن ابى شيبة من رواية الحسن
عن سراقة وجعلت اجر الرمح مخافة ان يشركنى اهل الماء فيها
حتى اتيت فرسى فركبتها فرفعتها بالراء اى اسرعت بها
السير اى كلفتها المرفوع من السير دون العدو وفوق
العادة ~~وقال الاصمعى هو ان ترفع الفرس يديها معا وتضعهما~~
~~معا~~ ويقال هو فوق الموضوع ودون العدو ويقال ارفع دابتك
اى اسرع بها ويروى دفعتها بالدال يقال دفع ناقته اذا
حملها على السير تقرب بى من التقريب وهو السير دون العدو
وفوق العادة وقال الاصمعى هو ان ترفع الفرس يديها معا
وتضعهما معا حتى دنوت منهم فعثرت بى فرسى فخررت
عنها اى عن دابتى من الخرور بالخاء المعجمة وهو السقوط
فقمت فاهويت بيدى اى بسطتها للاخذ الى كنانتى بكسر
الكاف هى الخريطة المستطيلة من جلود يجعل فيها السهام
وهى الجعبة فاستخرجت منها الازلام وهى القداح اى
السهام التى لا ريش لها ولا نصل وكان لهم فى الجاهلية
هذه الازلام مكتوب عليها لا او نعم فاذا اتفق لهم امر

قال ابن الاثير
مح

عن سليمن اى ابن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وائل
شقيق بن سلمة يحدث عن حذيفة اى ابن اليمان العبسى
رضى الله عنه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ايكم يحفظ قول
النبى صلى الله عليه وسلم فى الفتنة وفى رواية يحيى القطان
عن الاعمش فى الصلوة كنا جلوسا عند عمر رضى الله عنه فقال
ايكم والمخاطب بذلك الصحابة رضى الله عنهم وفى رواية ربعى
عن حذيفة رضى الله عنه انه قدم من عند عمر رضى الله عنه فقال
سال عمر امس اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ايكم سمع قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى الفتنة والمراد بالفتنة ما يعرض الانسان
مع ما ذكر من الشر او ان يأتى لاجل الناس بالاكل له او يخل بما يجب عليه
فقال حذيفة انا احفظه كما قال صلى الله عليه وسلم وفى رواية
البخارى فى الزكوة انا احفظه كما قاله قال هات تقول هات
يا رجل بكسر التاء اى اعطنى .. وللاثنين هاتيا مثل آتيا وللجمع
هاتوا وللمرأة هاتى وللمرأتين هاتيا وللنساء هاتين مثل عاطين
قال الخليل اصل هات آت من آتى يؤتى فقلبت الالف هاء
انك لجرئ وفى الزكوة انك عليه لجرئ فكيف قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل فى اهله بالميل اليهن او الجور
عليهن فى القسم والانفاق والايثار حتى فى اولادهن ومن
جهة التفريط فى الحقوق الواجبة لهن وماله بالاشتغال به
عن العبادة او بحبه عن اخراج حق الله تعالى وجاره
بالحسد والمفاخرة والمزاحمة فى الحقوق واهمال التعاهد
وزاد فى الصلوة وولده والفتنة فيه بالميل الطبيعى اليه
وايثاره على كل احد بل على نفسه تكفرها الصلوة والصدقة
والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاد فى الصلوة والصوم
قال بعض الشراح يحتمل ان يكون كل واحد من الصلوة وما معها
مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها وان يكون من باب اللف
والنشر

وهو من الجراءة والاقدام على الشيء من غير تخوف صح

والنشر بان الصلوة مثلا مكفرة للفتنة فى الاهل والصوم
فى الولد الى آخره واستشكل ابن ابى جمرة وقوع التكفير بالمذكورات
للوقوع فى الحرام والاخلال بالواجب لان الطاعات لا تسقط
ذلك فان حمل على الوقوع فى المكروه والمستحب لم يناسب
اطلاق التكفير والجواب التزام الاول وان الممتنع من تكفير
الحرام والواجب ما كان كبيرة فهى التى فيها النزاع واما الصغائر
فلا نزاع فى انها تكفر لقول الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقد مضى شىء من البحث فى كتاب
الصلوة ثم اسباب الفتنة غير منحصرة فيما ذكر من الامثلة
وكذلك التكفير لا يختص بالاربع المذكورات بل كل ما
شغل صاحبه عن الله تعالى فهو فتنة له وكذلك سائر العبادات
والطاعات مكفرة قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات وتخصيص هذه الاربع دون سائر العبادات
اشارة الى تعظيم قدرها لا ان غيرها من الحسنات ليس
فيها صلاحية التكفير وفيه ايضا تنبيه على ما عداها فان
العبادات اما بدنية او مالية او قولية فذكر من عبادة الافعال
الصلوة والصيام ومن عبادة المال الصدقة ومن عبادة
الاقوال الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ثم ان التكفير يحتمل
ان يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ويحتمل ان يقع
بالموازنة والاول اظهر والله تعالى اعلم وقال ابن ابى جمرة
خص الرجل بالذكر لانه فى الغالب صاحب الحكم فى داره واهله
والا فالنساء شقائق الرجال فى الحكم قال ليست هذه
اى ليست الفتنة التى اريدها هذه ولكن التى تموج كموج
البحر اى ولكن اريد الفتنة التى تموج كموج البحر وصرح بذلك
فى الرواية التى فى الصلوة ويحتمل الرفع اى مرادى الفتنة التى
تموج كموج البحر اى تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكنى
بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك

سهما من كنانتي امارة للراعي فلم يرزآني براء ثم زاي اي لم يأخذا مني شيئا ولم ينقصا من مالي يقال رزأته ارزأه واصله النقص ويرزآني تثنية يرزأ والضمير فيه راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه وكذلك قوله ولم يسألاني الا ان قال اي النبي صلى الله عليه وسلم او ابو بكر رضي الله عنه ويروى الا ان قالا بالتثنية اخف عنا بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة امر من الاخفاء ولم يذكر جوابه وقد وقع في رواية البراء فدعا له فنجا فجعل لا يلقى احدا الا قال قد كفيتم ما ههنا فلا يلقى احدا الا رده قال ووفى لنا وفي حديث انس رضي الله عنه فقال يا نبي الله مرني بما شئت قال فتقف مكانك لا تتركن احدا يلحق بنا قال وكان في اول النهار جاهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان آخر النهار مسلحة له اي حارسا له بسلاحه وذكر ابن سعد انه لما رجع قال لقريش قد عرفتم نظري بالطريق وبالاثر وقد استبرأت لكم فلم ار شيئا فرجعوا فسألته اي قال سراقة فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب لي كتاب امن بسكون الميم وفي رواية الاسمعيلي كتاب موادعة وفي رواية ابن اسحق كتابا يكون آية بيني وبينك فامر اي النبي صلى الله عليه وسلم عامر بن فهيرة فكتب لي رقعة من ادم ويروى فكتب في رقعة من ادم والادم بفتحتين اسم لجمع اديم وهو الجلد المدبوغ ويروى من اديم وفي رواية ابن اسحق فكتب لي كتابا في عظم او رقعة او خرقة ثم القاه الي فاخذته فجعلته في كنانتي ثم رجعت وفي رواية موسى بن عقبة نحوه وعندها فرجعت فسكتت فلم اذكر شيئا مما كان حتى اذا فرغ من حنين بعد فتح مكة خرجت لالقاه ومعي الكتاب فلقيته بالجعرانة حتى دنوت منه فرفعت يدي بالكتاب فقلت يا رسول الله هذا كتابك فقال يوم وفاء وبر ادن فاسلمت وفي رواية صالح بن كيسان نحوه وفي رواية الحسن عن سراقة قال فبلغني انه يريد ان يبعث

خالد

خالد بن الوليد الى قومي فاتيته فقلت احب ان توادع قومي فان اسلم قومك سلموا والا امنت منهم ففعل ذلك قال ففيهم نزلت الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الآية قال ابن اسحق وقال ابو جهل لما بلغه ما لقي سراقة فلامه في تركهم فانشده

ابا حكم واللات لو كنت شاهدا ... لامر جوادي اذ تسيخ قوائمه
علمت ولم تشكك بان محمدا ... نبي ببرهان فمن ذا يقاومه

وذكر ابن سعد ان سراقة عارضهم يوم الثلاثاء بقديد ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب هو متصل الى ابن شهاب بالاسناد المذكور ولم يستخرجه الاسمعيلي اصلا وصورته مرسل لكن وصله الحاكم من طريق معمر عن الزهري قال اخبرني عروة انه سمع الزبير رضي الله عنه به وانا دان قوله وسمع المسلمون الى آخره من بقية الحديث المذكور واخرجه موسى بن عقبة عن ابن شهاب اتم منه وزاد قال ويقال لما دنا من المدينة كان طلحة قدم الشام فخرج عائدا الى مكة اما متلقيا واما معتمرا ومعه ثياب اهداها لابي بكر رضي الله عنه من ثياب الشام فلما لقيه اعطاه فلبس منها هو وابو بكر انتهى وهذا ان كان محفوظا احتمل ان يكون كل من طلحة والزبير اهدى لهما من الثياب والذي في السير هو الثاني ومال الدمياطي الى ترجيحه على عادته في ترجيح ما في السير على ما في الصحيح والاولى الجمع بينهما والا فما في الصحيح اصح لان الرواية التي فيها طلحة من طريق ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة والتي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة قال الحافظ العسقلاني وجدت عند ابن ابي شيبة من طريق هشام بن عروة عن ابيه نحو رواية ابي الاسود فتعين تصحيح القولين والله تعالى اعلم فاخبرني عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الزبير اي ابن العوام رضي الله عنه في ركب بفتح الراء وسكون الكاف جمع راكب كتجر جمع تاجر من المسلمين كانوا تجارا قافلين نصب على الحال

اى راجعين من الشام فكسا الزبير رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابا بكر ثياب بياض وسمع المسلمون بالمدينة وفى
رواية معمر فلما سمع المسلمون بمخرج ويروى بخرج بدون
الباء وهو مصدر ميمى اى خروج رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون بسكون الغين المعجمة
اى يخرجون غدوة كل غداة الى الحرة وفى رواية الحاكم
من وجه آخر عن عروة عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن
رجال من قومه قال لما بلغنا مخرج النبى صلى الله عليه وسلم كنا نخرج
فنجلس بظاهر الحرة نلجا الى ظل المدر حتى تغلبنا عليه الشمس
ثم نرجع الى رحالنا فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة
وفى رواية معمر حتى يؤذيهم وفى رواية ابن سعد فاذا احرقتهم
الشمس رجعوا الى منازلهم فانقلبوا يوما بعد ما اطالوا
انتظارهم وفى رواية عبد الرحمن بن عويم حتى اذا كان اليوم الذى
جاء فيه جلسنا كما كنا نجلس حتى اذا رجعنا جاء فلما اووا الى بيوتهم
اوفى رجل من اليهود اى طلع الى مكان عال فاشرف منه قال
الحافظ العسقلانى ولم اقف على اسم هذا اليهودى على اطم بضمتين
وهو الحصن ويقال كان بناء من حجارة كالقصر من آطامهم لامر ينظر
اليه فبصر برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مبيضين
نصب على الحال اى عليهم الثياب البيض التى كساهم اياها الزبير
رضى الله عنه او طلحة رضى الله عنه او كلاهما وقال ابن التين يحتمل
ان يكون معناه مستعجلين وحكى عن ابن فارس يقال بائض
اى مستعجل يزول بهم السراب اى يزول السراب عن النظر
بسبب عروضهم له وفى جامع الاصول معناه ظهرت حركتهم فيه
للعين والسراب بفتح السين المهملة هو الذى يرى فى شدة الحر
كالماء فاذا جئته لم تلق شيئا كما قال تعالى يحسبه الظمآن ماء الآية
فلم يملك اليهودى ان قال باعلى صوته يا معشر العرب وفى
رواية عبد الرحمن بن عويم يا بنى قيلة بفتح القاف وسكون التحتية

وهى

لاهم ينتظرو
صح

وهى الجدة الكبرى للانصار والدة الاوس والخزرج وهى قيلة
بنت كاهل بن عذره هذا جدكم بفتح الجيم اى حظكم وصاحب
دولتكم الذى تنتظرونه وتتوقعونه وفى رواية معمر هذا
صاحبكم فثار المسلمون الى السلاح فتلقوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بظهر الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهى
الارض التى عليها الحجارة السود وقد مر غير مرة فعدل بهم
ذات اليمين حتى نزل بهم فى بنى عمرو بن عوف اى ابن مالك
بن الاوس بن حارثة ومنازلهم بقباء وهى على فرسخ من المسجد
النبوى بالمدينة وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول
ولم يبين اى يوم الاثنين من الشهر وفيه اختلاف كثير ففى
رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قدمها لهلال ربيع الاول
اى اول يوم منه وفى رواية جرير بن حازم عن ابن اسحق قدمها
لليلتين خلتا من شهر ربيع الاول ونحوه عند ابى معشر لكن قال
ليلة الاثنين وفى رواية ابرهيم بن سعد عن ابن سعد قدمها
لاثنتى عشرة ليلة خلت من ربيع الاول وعند ابى سعد فى
شرف المصطفى من طريق ابى بكر بن حزم قدم لثلث عشرة من
ربيع الاول وهذا الجمع بينه وبين الذى قبله بالحمل على الاختلاف
فى رؤية الهلال وعنده من حديث عمر رضى الله عنه ثم نزل على بنى
عمرو بن عوف يوم الاثنين لليلتين بقيتا من ربيع الاول ولعله
كان خلتا ليوافق رواية جرير بن حازم وعند الزبير فى خبر
المدينة عن ابن شهاب فى نصف ربيع الاول وجزم ابن حزم
بانه خرج من مكة لثلث ليال بقين من صفر وهذا يوافق قول
هشام بن الكلبى انه خرج من الغار ليلة الاثنين اول يوم
من ربيع الاول فان كان محفوظا فلعل قدومه قباء كان
يوم الاثنين ثامن ربيع الاول واذا ضم الى قول انس رضى الله عنه
انه اقام بقباء اربع عشرة ليلة خرج منه ان دخوله المدينة
كان لاثنين وعشرين منه لكن الكلبى جزم بانه دخلها لاثنتى عشرة

خلت منه فعلى قوله يكون اقامته بقبا اربع ليال فقط وبه جزم
ابن حبان فانه قال اقام بها الثلثا والاربعاء والخميس يعني
وخرج يوم الجمعة فلم يعتد بيوم الخروج وكذا قال موسى بن عقبة
انه اقام فيهم ثلاث ليال وكانه لم يعتد بيوم الخروج ولا
الدخول وعن اقوام من بني عمرو بن عوف انه اقام فيهم اثنين
وعشرين يوما حكاه الزبير بن بكار والحاصل انه يمكن الجمع
بين الروايات بالحمل على الاختلاف في رؤية الهلال وعلى
الاختلاف في مدة اقامته بقبا وعلى اعتداد يوم الدخول
والخروج وعدم اعتدادهما والله تعالى اعلم فقام ابو بكر للناس
اي يتلقاهم وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا
فطفق اي جعل من جاء من الانصار ممن لم ير رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحيي ابا بكر اي يسلم عليه قال ابن التين
انما كانوا يفعلون ذلك لابي بكر رضي الله عنه لكثرة تردده اليهم
في التجارة الى الشام فكانوا يعرفونه واما النبي صلى الله عليه وسلم
فلم ياتها بعد ان كبر حتى اصابت الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاقبل ابو بكر حتى ظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله صلى
الله عليه وسلم عند ذلك قال الحافظ العسقلاني ظاهر السياق
يقتضي ان الذي يجيء ممن لا يعرف النبي صلى الله عليه وسلم يظنه
ابا بكر فلذلك يبدا بالسلام عليه ويدل عليه قوله فاقبل ابو بكر
رضي الله عنه حتى ظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد وقع بيان ذلك في رواية موسى بن عقبة عن
ابن شهاب قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا
فطفق من جاء من الانصار ممن لم يكن رآه يحسبه ابا بكر حتى اذا
اصابته الشمس اقبل ابو بكر رضي الله عنه بشيء يظله ولعبد الرحمن
بن عويم في رواية ابن اسحق اناخ الى الظل هو وابو بكر والله
ما ادري ايهما هو حتى راينا ابا بكر ينحاز له عن الظل فعرفناه بذلك
فلبث في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة واختلف فيمن نزل
منهم

ابن الهدم صح

منهم فقيل نزل على كلثوم بن الهدم وقيل على سعد بن خيثمة — خيثمة صح
ولا خلاف انه نزل في المدينة على ابي ايوب رضي الله عنه وفي
حديث انس رضي الله عنه الآتي في الباب الذي يليه انه اقام
فيهم اربع عشرة ليلة وقال موسى بن عقبة عن ابن شهاب
اقام فيهم ثلاثا قال وروي عن ابن شهاب عن مجمع انه اقام
اثنتين وعشرين ليلة وقال ابن اسحق اقام فيهم خمسا
وبنو عمرو بن عوف يزعمون اكثر من ذلك واسس المسجد
الذي اسس على التقوى يريد مسجد قبا وفي رواية عبد الرزاق
عن معمر عن ابن شهاب عن عروة قال الذين بني فيهم المسجد
الذي اسس على التقوى هم بنو عمرو بن عوف وكذا في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن عائذ ولفظه ومكث في بني عمرو
بن عوف ثلث ليال واتخذ مكانه مسجدا فكان يصلي فيه ثم
بناه بنو عمرو بن عوف فهو الذي اسس على التقوى وروى
يونس بن بكير في زيادات المغازي عن المسعودي عن الحكم
بن عتيبة قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم فنزل بقبا قال عمار
بن ياسر ما لرسول الله صلى الله عليه وسلم بد من ان يجعل له مكانا
يستظل به اذا استيقظ ويصلي فيه فجمع حجارة فبنى مسجد قبا
فهو اول مسجد بني يعني بالمدينة وهو في التحقيق اول مسجد صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه باصحابه جماعة ظاهرا واول
مسجد بني لجماعة المسلمين عامة وان كان قد تقدم بناء غيره
من المساجد لكن لخصوص الذي بناه كما تقدم في حديث عائشة
رضي الله عنها في بناء ابي بكر رضي الله عنه مسجده وروى ابن ابي شيبة
عن جابر رضي الله عنه قال لقد لبثنا بالمدينة قبل ان يقدم علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم سنتين نعمر المساجد ونقيم الصلوة
ثم ان الجمهور على ان المراد بقوله تعالى لمسجد اسس على التقوى
من اول يوم هو مسجد قبا وهو ظاهر الآية وقيل انه مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
فروى مسلم من طريق عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه سالت رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن المسجد الذي اسس على التقوى فقال هو
مسجدكم هذا ولاحمد والترمذي من وجه آخر عن ابي سعيد رضي الله عنه
اختلف رجلان في المسجد الذي اسس على التقوى فقال احدهما
هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وقال الآخر هو مسجد قبا فاتينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال هو هذا
وفي ذلك يعني مسجد قبا خير كثير ولاحمد عن سهل بن سعد رضي الله عنهما
نحوه واخرجه من وجه آخر عن سهل بن سعد عن ابي بن كعب رضي الله عنهم
مرفوعا وقال القرطبي هذا السؤال صدر ممن ظهرت له المساواة
بين المسجدين لاشتراكهما في ان كلا منهما بناه النبي صلى الله عليه وسلم
فلذلك سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فاجاب بان المراد مسجده
وكان بالمزية التي اقتضت تعيينه دون مسجد قبا لكون مسجد قبا
لم يكن بناؤه بامر جزم من الله لنبيه صلى الله عليه وسلم اذ كان رايا
رآه بخلاف مسجده اذ كان حصل له ولاصحابه فيه من الاحوال القلبية
ما لم يحصل لغيره انتهى ويحتمل ان يكون المزية طول المدة بخلاف
مسجد قبا فما اقام به الا اياما قلائل وكفى بهذا مزية من غير حاجة
الى ما تكلفه القرطبي قال الحافظ العسقلاني والحق ان كلا منهما
اسس على التقوى وقوله تعالى في بقية الآية فيه رجال يحبون
ان يتطهروا يؤيد كون المراد مسجد قبا وعند ابي داود باسناد
صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت
فيه رجال يحبون ان يتطهروا في اهل قبا وعلى هذا فالسر في جوابه
صلى الله عليه وسلم بان المسجد الذي اسس على التقوى مسجده
رفع توهم ان ذلك خاص بمسجد قبا والله تعالى اعلم وقال الداودي
وغيره ليس هذا اختلافا لان كلا منهما اسس على التقوى وكذا قاله
السهيلي وزاد غيره ان قوله تعالى من اول يوم يقتضي مسجد قبا
لان تاسيسه كان في اول يوم حل النبي صلى الله عليه وسلم بدار
الهجرة والله تعالى اعلم وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس وعند ابن اسحق وابن عائذ

انه ركب من قبا يوم الجمعة فادركته الجمعة في بني سالم بن عوف
فقالوا يا رسول الله هلم الى العدد والعدد والقوة انزل بين
اظهرنا وعند ابي الاسود عن عروة نحوه وصاروا يتنازعون
زمام ناقته وسمى ممن سأله النزول عندهم عتبان بن مالك في بني سالم
وفروة بن عمرو في بني بياضة وسعد بن عبادة والمنذر بن عمرو
وغيرهما في بني ساعدة وابو سليط وغيره في بني عدي يقول
لكل منهم دعوها فانها مامورة وعند الحاكم من طريق اسحق بن ابي طلحة
عن انس رضي الله عنه جاءت الانصار فقالوا الينا يا رسول الله
فقال دعوا الناقة فانها مامورة فبركت على باب ابي ايوب
رضي الله عنه حتى بركت عند مسجد الرسول ويروى عند مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وفي حديث البراء عن ابي بكر
رضي الله عنه فتنازع القوم ايهم ينزل عليه فقال اني انزل
على اخوال عبد المطلب اكرمهم بذلك وعند ابن عائذ عن الوليد
بن مسلم وعند سعيد بن منصور عن عطاف بن خالد انها استناخت
به اولا فجاءه ناس فقالوا المنزل يا رسول الله فقال دعوها فانبعثت
حتى استناخت عند موضع المنبر من المسجد ثم تحلحلت فنزل عنها
فاتاه ابو ايوب رضي الله عنه فقال ان منزلي اقرب المنازل فائذن
لي ان انقل رحلك قال نعم فنقل واناخ الناقة في منزله وذكر
ابن سعد ان ابا ايوب رضي الله عنه لما نقل رحل النبي صلى الله عليه وسلم
الى منزله قال النبي صلى الله عليه وسلم المرء مع رحله وان اسعد بن زرارة
اخذ ناقته فكانت عنده فقال وهذا اثبت وذكر ايضا ان
مدة اقامته عند ابي ايوب رضي الله عنه كان تسعة اشهر وهو يصلي
فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان اي موضع المسجد مربدا
بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة هو الموضع الذي يجفف
فيه التمر وقال الاصمعي المربد كل شيء حبست فيه الابل او الغنم وسمي
مربد البصرة لانه كان موضع سوق الابل لسهل وسهيل ويروى
لسهيل وسهل بتقديم المصغر هما ابنا رافع بن عمرو بن عائذ بن ثعلبة

صلى الله عليه وسلم

ابن غنم بن مالك بن النجار وسهيل شهد بدرا هو واخيه سهل
غلامين يتيمين في حجر اسعد بن زرارة بفتح الحاء وسكون
الجيم وهو من حجر الثوب وهو طرفه المقدم لان الانسان يربي ولده
في حجره والولي القائم بامره كذلك وقال ابن الاثير الحجر بالفتح والكسر
الثوب والحضن والمصدر بالفتح لا غير واسعد بن زرارة
بالالف في اوله وفي رواية ابي ذر وحده سعد بن زرارة بدون
الالف والاول هو الوجه وكان اسعد من السابقين الى الاسلام
من الانصار ويكنى ابا امامة واما اخوه سعد فتاخر اسلامه ووقع
في مرسل ابن سيرين عند ابي عبيد في الغريب انهما كانا في حجر معاذ
بن عفراء وحكى الزبير انهما كانا في حجر ابي ايوب رضي الله عنه والاول
اثبت وذكر ابن سعد ان اسعد بن زرارة كان يصلي فيه قبل
ان يقدم النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين بركت به راحلته هذا ان شاء الله المنزل ثم دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد
ليتخذه مسجدا وفي رواية ابن عيينة فكلم عمهما الذي كانا
في حجره ان يبتاعه منهما فطلبه منهما فقالا ما تصنع به فلم يجد بدا
ان يصدقهما فقالا بل نهبه لك يا رسول الله فابى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما اي حتى
اشتراه من سهيل وسهل وذكر ابن سعد عن الواقدي عن معمر
عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر رضي الله عنه ان يعطيهما
ثمنه قال وقال غير معمر اعطاهما عشرة دنانير وتقدم في ابواب
المساجد من حديث انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم
قال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم قالوا لا والله لا نطلب
ثمنه الا الى الله ويأتي مثله في آخر الباب الذي يليه ولا منافاة
بينهما فيجمع بانهم لما قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله سال عمن يختص
بملكه منهم فعينوا له الغلامين فابتاعه منهما وحينئذ يحتمل ان يكون
الذين قالوا له لا نطلب ثمنه الا الى الله تحملوا عنه للغلامين
بالثمن

وزاد ابن عيينة في جامعه عن ابي موسى وكانا من الانصار صح

رضي الله عنه صح

بالثمن وعند الزبير ان ابا ايوب ارضاهما عن ثمنه ثم بناه
مسجدا وطفق اي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل
معهم اللبن بفتح اللام وكسر الموحدة وهو الطوب المعمول
من الطين الذي لم يحرق في بنيانه وفي رواية عطاف بن خالد
عند ابن عائذ انه صلى فيه وهو عريش اثني عشر يوما ثم بناه وسقفه
وعند الزبير في اخبار المدينة من حديث انس رضي الله عنه انه
بناه باللبن بعد الهجرة باربع سنين ويقول وهو ينقل
اللبن هذا الحمال بكسر الحاء المهملة وتخفيف الميم اي
هذا المحمول من اللبن لا حمال خيبر هذا ابر ربنا واطهر
والمعنى هذا المحمول من اللبن ابر عند الله اي ابقى ذخرا واكثر ثوابا
وادوم منفعة واشد طهارة من حمال خيبر اي التي تحمل منها
من التمر والزبيب ونحو ذلك وفي رواية المستملي هذا الجمال
بفتح الجيم وقوله ربنا منادى مضاف اي يا ربنا ويقول
اللهم ان الاجر اجر الآخره فارحم الانصار والمهاجره
كذا في هذه الرواية ويأتي في حديث انس رضي الله عنه في الباب
الذي بعده اللهم لا خير الا خير الآخره فانصر الانصار
والمهاجره وجاء في غزوة الخندق بتعبير آخر من حديث سهل
بن سعد رضي الله عنهما فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي
قال الكرماني يحتمل ان يراد به الشعر المذكور ويحتمل ان يراد شعر آخر
وقال الحافظ العسقلاني الاول هو المعتمد وتعقبه العيني كما هو دابه
بان الاعتماد لا يكون الا بالعماد فافهم قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم
بن شهاب الزهري ولم يبلغنا في الاحاديث ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الابيات زاد
ابن عائذ في آخره التي كان يرتجز بهن وهو ينقل اللبن لبنيان
المسجد وقال ابن التين انكر على الزهري هذا من وجهين احدهما
انه رجز وليس بشعر ولهذا يقال لقائله راجز ويقال انشد
رجزا ولا يقال له شاعر ولا انشد شعرا والوجه الثاني ان العلماء

وفي نسخة مكانه ويقينا صح

وقد يروى غير هذا البيت صح

وقرابته خلق كثير وشغر منصب الخلافة بعده وكان قتله في سنة
ست وخمسين وستمائة ثم بعد ذلك توجه هلاون الى حلب
في سنة سبع وخمسين وستمائة ودخلها في اوائل سنة ثمان
وخمسين وستمائة وبقي السيف مبذولا ودم الاسلام
ممطولا سبعة ايام ولياليها وقتلوا من اهلها خلقا كثيرا لا يحصون
وسبوا من النساء والذراري زهاء مائة الف ثم رحل
هلاون من حلب ونزل على حمص وارسل كتبغا بن نوين مع
اثني عشر طومان كل طومان عشرة آلاف الى مصر لياخذها وكان
صاحب مصر حينئذ الملك المظفر فتجهز وخرج ومعه مقدار
اثني عشر الف نفس مقاتلين في سبيل الله فتلاقوا على عين
جالوت فنصره الله تعالى على القتال للتتار وهزمهم بعون
الله ونصره يوم الجمعة الخامس والعشرين من شهر رمضان
سنة ثمان وخمسين وستمائة وقتل كتبغا في المعركة وقتل
غالب من معه والذين هزموا قتلهم العرب في البراري والمفاوز
وقال صاحب التوضيح تابعا لصاحب التلويح انه في سنة
ثمان وتسعين وستمائة ملك عليهم رجل يسمى غازان الى آخر
ما ذكر عن قريب وهذا كلام صاحب التلويح وغازان هذا
بالغين والزاء المعجمتين ويسمى ايضا قازان بالقاف
موضع الغين واسمه محمود وتولى مملكة جنكزخان في العراقين
وما والاها بعد ابيه [illegible] خان بن هلاون وكان قتل لسوء
سيرته في سنة ثلاث وسبعمائة والملك الناصر محمد بن قلاون
لم يجتمع بقازان ولا حصلت بينهما الملاقاة ولا وقع بينهما
حرب نعم خرج الملك الناصر لاجل حركة قازان في سنة سبعمائة
ثم عاد لاجل الغلاء والشتاء المفرط والبرد الشديد الذي
قتل غالب الغلمان والاتباع ثم خرج في سنة ثنتين وسبعمائة
لاجل حركة التتار وحصل القتال بينه وبين قطلوشاه من
اكبر امراء قازان فنصر الله تعالى الناصر وانهزم التتار وعاد
عسكر

عسكر المسلمين منصورا وقال الحافظ العسقلاني كان خروج
جنكزخان بعد الستمائة فاستعرت بهم الدنيا نارا خصوصا
المشرق باسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم ثم كان
خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم اخر خلفائهم على ايديهم
في سنة ست وخمسين وستمائة ثم لم يزل بقاياهم يخرجون
الى ان كان اللنك ومعناه الاعرج واسمه تمر بفتح المثناة
وضم الميم وربما اشبعت وطرق الديار الشامية وعاث
فيها وحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل
الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته الى ان اخذه الله
وتفرق بنوه البلاد وقد ظهر بجميع ذلك مصداق قوله صلى
الله عليه وسلم ان بني قنطورا اول من يسلب امتي ملكهم
وهو حديث اخرجه الطبراني من حديث معاوية رضي الله عنه
والمراد ببني قنطورا الترك وكان يريد بقوله امتي امة النسب
يعني العرب لا امة الدعوة والله تعالى اعلم حدثنا الحكم
بفتح الحاء والكاف بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهري انه قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر
يا مسلم هذا يهودي ورائي اي اختبى خلفي فاقتله وفي
رواية احمد من طريق اخرى عن سالم عن ابيه ينزل الدجال هذه
السبخة اي خارج المدينة ثم يسلط الله عليه المسلمين
فيقتلون شيعته حتى ان اليهودي ليختبي تحت الشجرة
والحجر فيقول الحجر والشجرة للمسلم هذا يهودي فاقتله وعلى هذا
فالمراد بقتال اليهود وقوع ذلك عند خروج الدجال ونزول
عيسى عليه السلام كما وقع صريحا في حديث ابي امامة رضي الله عنه
في قصة خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام وفيه يتبع
الدجال سبعون الف يهودي كلهم ذو سيف محلى فيدركه

وقد ايضا من قوله فمر براع الى آخره بأتم منه في كتاب اللقطة في باب
مجرد عن الترجمة عقب باب من عرف اللقطة ولم يدفعها ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله لما اقبل النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة
واقباله اليها هو هجرته صلى الله عليه وسلم حدثنا زكريا بن يحيى
اى ابن صالح بن سليمن بن مطر اللؤلؤي البلخي الحافظ الفقيه
امام مصنف في السنة مات سنة اثنتين وثلثين ومائتين
وهو من افراده عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن اسماء رضي الله عنها انها حملت بعبد الله بن الزبير
ويروى بعبد الله بدون النسبة قالت فخرجت اى من مكة مهاجرة
الى المدينة وانا متم الواو للحال ومعنى متم اتممت مدة الحمل
الغالبة وهي تسعة اشهر ويطلق متم ايضا على من ولدت لتمام
فاتيت المدينة فنزلت بقبا فولدته بقبا ثم اتيت به النبي
صلى الله عليه وسلم وذلك بالمدينة فوضعته في حجره بفتح الحاء وكسرها
ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل بفتح المثناة الفوقية والفاء في فيه
اى في فمه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم حنكه من حنكت الصبي اذا مضغت تمرا او غيره
ثم دلكته بحنكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه اى دعا له بالبركة وقال
بارك الله فيك او اللهم بارك فيه وكان اول مولود ولد في
الاسلام اى كان عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما اول مولود ولد
في الاسلام بالمدينة لا مطلقا واما من ولد بغير المدينة من المهاجرين
فقيل عبد الله بن جعفر بالحبشة واما من الانصار بالمدينة فكان
اول مولود ولد لهم بعد الهجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن ابي شيبة
وقيل النعمن بن بشير وفي الحديث ان مولد عبد الله بن الزبير رضي
الله عنهما كان في السنة الاولى وهو المعتمد بخلاف ما جزم به الواقدي
ومن تبعه بانه ولد في السنة الثانية بعد عشرين شهرا من الهجرة
ووقع عند الاسمعيلي من الزيادة من طريق عبد الله بن ادريس عن ابي اسامة
بعد قوله في الاسلام ففرح المسلمون فرحا شديدا لان اليهود كانوا

يقولون

ثم كان ذلك في مكة صح

ولم يكن هذا الا بعد تحول النبي صلى الله عليه وسلم من قبا صح

من المهاجرين صح

يقولون قد سحرناهم فلا يولد لهم واخرج الواقدي ذلك بسنده
الى سهل بن ابي حثمة وجاء عن ابي الاسود عن عروة نحوه
وتردده ان هجرة اسماء وعائشة وغيرهما من آل الصديق رضي
الله عنهم كانت بعد استقرار النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
فالمسافة قريبة جدا لا تحتمل تاخر عشرين شهرا بل ولا عشرة اشهر
تابعه اى تابع زكريا بن يحيى خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح اللام القطواني ينسب الى التشيع وقال
احمد وغيره له مناكير مات سنة ثلاث عشرة ومائتين
عن علي بن مسهر بلفظ الفاعل من الاسهار هو ابو الحسن
قاضي الموصل الكوفي الحافظ المحدث الفقيه مات سنة سبع
وثمانين ومائة عن هشام عن ابيه عن اسماء رضي الله عنها انها هاجرت
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى واخرج الاسمعيلي هذه
المتابعة من طريق عثمن بن ابي شيبة عن خالد بن مخلد بهذا
السند ولفظه انها هاجرت وهي حبلى بعبد الله فوضعته
بقبا فلم ترضعه حتى اتت به النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد
في آخره ثم صلى عليه اى دعا له وسماه عبد الله ومطابقة
الحديث للترجمة باعتبار جزئها الثاني وهو قوله واصحابه اى وهجرة
اصحابه حدثنا قتيبة عن ابي اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اول مولود ولد
في الاسلام عبد الله بن الزبير اتوا به النبي صلى الله عليه وسلم يؤخذ
من الذي قبله ان امه هي التي اتت به ويحتمل ان يكون معها
غيرها كزوجها او اخيها فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها
اى مضغها ثم ادخلها في فيه قال ابن التين ظاهره ان اللوك
كان قبل ان يدخلها في فيه والذي عند اهل اللغة ان اللوك في الفم
وقال الحافظ العسقلاني وهو فهم عجيب فان الضمير في قوله
في فيه يعود الى ابن الزبير اى لاكها النبي صلى الله عليه وسلم
في فمه ثم ادخلها في في ابن الزبير وهو واضح لمن تامله فاول ما دخل

الى التشيع
سان

عن هشام صح

بطنه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ العسقلاني
هذا الحديث محمول على انه عن عروة عن امه اسماء وعن خالته
عائشة رضي الله عنها فقد اخرجه المصنف من رواية ابي اسامة
عن هشام على الوجهين كما ترى وفي روايتها اسماء زيادة تختص
بها وقد ذكر المصنف لحديث اسماء رضي الله عنها متابعا
من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام واخرج مسلم من طريق
ابي خالد عن هشام ما يقتضي انه عند عروة عن امه وخالته
ولفظه عن هشام حدثني عروة وفاطمة بنت المنذر قالا خرجت
اسماء حين هاجرت وهي حبلى بعبد الله بن الزبير قالت فقدمت
قبا فنفست به ثم خرجت فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليحنكه ثم دعا بتمرة قالت عائشة رضي الله عنها فمكثنا ساعة
نلتمسها قبل ان نجدها فمضغها الحديث فهذا فيه بيان انه عند
عروة عنهما جميعا وزاد في آخر هذه الطريق وسماه عبد الله ثم
جاء وهو ابن سبع سنين او ثمان ليبايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وامره بذلك الزبير فتبسم وبايعه ومطابقته الحديث
للترجمة كسابقه حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام وقال
ابو نعيم في المستخرج اظن انه محمد بن المثنى ابو موسى قال
حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد قال حدثني
ابي قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب قال اخبرنا انس بن مالك
رضي الله عنه قال اقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة
وهو مردف ابا بكر الواو للحال قال الداودي يحتمل انه مرتدف
خلفه على الراحلة التي هو عليها ويحتمل ان يكون على راحلة اخرى
وراءه قال تعالى بالف من الملئكة مردفين اي يتلو بعضهم بعضا
ورجح ابن التين الاول وقال لا يصح الثاني لانه يلزم منه ان يمشي
ابو بكر رضي الله عنه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم واجاب عنه
الحافظ العسقلاني بانه انما يلزم ذلك لو كان الخبر جاء بالعكس
كان يقول والنبي صلى الله عليه وسلم مرتدف خلف ابي بكر رضي الله عنه

فاما

البصري
صح

فاما لفظه وهو مردف ابا بكر فلا وسياتي في الباب الذي بعده
من وجه آخر عن انس رضي الله عنه وكاني انظر الى النبي صلى
الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر ردفه انتهى وتعقبه العيني
بان في كل من كلام المعترض والمجيب نظرا اما كلام المعترض
فلا نسلم فيه الملازمة التي ذكرها ولئن سلمنا فما اذا يترتب اذا
مشى ابو بكر رضي الله عنه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بل هو المطلوب عند الملوك واكابر الناس ولا ثمة ملك ولا اكبير
اشرف من النبي صلى الله عليه وسلم ولا اجل قدرا واما كلام المجيب
فانه يسقط بسقوط الاعتراض هذا وقد وقع للنبي صلى الله عليه
وسلم وابي بكر رضي الله عنه في سفرهم ذلك قضايا منها نزولهم
بخيمة ام معبد وقصتها اخرجها ابن خزيمة والحاكم ومرا بعبد
يرعى غنما وقد تقدم في حديث البراء عن ابي بكر رضي الله عنهما
وروى ابو سعد في شرف المصطفى من طريق اياس بن مالك
بن اوس الاسلمي قال لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر رضي الله عنه مروا بابل بالجحفة قال لمن هذه قال
لرجل من اسلم فالتفت الى ابي بكر رضي الله عنه فقال سلمت
قال ما اسمك قال مسعود فالتفت الى ابي بكر رضي الله عنه
فقال سعدت ووصله ابن السكن والطبراني عن اياس
عن ابيه عن جده يونس عن عبد الله بن محمد فذكر نحوه مطولا وفيه
ان اوسا اعطاهما جمل ابله وارسل معه غلامه مسعودا وامره
ان لا يفارقهما حتى وصلا المدينة وابو بكر شيخ يعرف اما
كونه شيخا فلانه شاب وكان شعره اكثر بياضا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما كونه يعرف فلانه كان يمر على اهل المدينة
في سفر التجارة بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم في الامرين فانه كان
بعيد العهد بالشام من مكة ولم يشب والا ففي نفس الامر
كان هو صلى الله عليه وسلم اسن من ابي بكر رضي الله عنه على الصحيح
وسياتي في هذا الباب من حديث انس رضي الله عنه انه لم يكن

في الدين ما جروا اشمط غير ابي بكر رضي الله عنه والنبي صلى الله عليه
وسلم شاب لا يعرف لما سبق آنفا قال فيلقى الرجل ابا بكر
فيقول يا ابا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك فيقول
هذا الرجل يهديني السبيل بين سبب ذلك ابن سعد في
رواية له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر رضي الله عنه الهِ
الناس عني فكان اذا سئل من انت قال باغي حاجة فاذا قيل من
هذا معك قال هاد يهديني يريد الهداية في الدين ويحسبه
الآخر دليلا وفي حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما عند
الطبراني وكان ابو بكر رجلا معروفا في الناس فاذا لقيه لاق
يقول لابي بكر رضي الله عنه من هذا معك فيقول هاد يهديني
قال فيحسب الحاسب اي يظن انه انما يعني الطريق وانما
يعني سبيل الخير فالتفت ابو بكر رضي الله عنه فاذا هو بفارس
قد لحقهم فقال يا رسول الله هذا فارس قد لحق بنا وهو
سراقة بن مالك بن جعشم وقد تقدم شرح قصته في الحديث الحادي عشر
وحديث انس رضي الله عنه بقصة سراقة من مراسيل الصحابة
ولعله حملها عن ابي بكر رضي الله عنه فقد تقدم في مناقبه ان انسا
رضي الله عنه حدث عنه بطرف من حديث المغازي فالتفت
نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس
ثم قامت تحمحم من الحمحمة بالمهملتين وهي صوت الفرس وقال ابن التين
فيه نظر لان الفرس ان كانت انثى فلا يجوز فصرعه وان كان ذكرا
فلا يقال ثم قامت تحمحم وقال الحافظ العسقلاني وانكاره من
العجائب والجواب انه ذكر باعتبار لفظ الفرس وانث باعتبار
ما في نفس الامر من انها كانت انثى انتهى وتعقبه العيني بان
الجوهري قال الفرس يقع على الذكر والانثى ولم يقل احد من اهل اللغة
انه يذكر باعتبار لفظه ويؤنث باعتبار انها كانت انثى فهذا
الذي ذكره يمشي في غير الفرس ايضا ولكن لم يقل به احد ولا له وجه
من انفسنا لما فقال يا رسول الله مرني بما شئت قال فقف
مكانك

مكانك لا تتركن احدا يلحق بنا هو كقولهم لا تدن من الاسد
يهلكك قال الكرماني وهو ظاهر على مذهب الكسائي
ولم يتبين ذلك وذلك ان هذا المثال غير صحيح عند غير الكسائي
لان فيه فساد المعنى لان انتفاء الدنو ليس سببا للهلاك
والكسائي يجوزه لانه يقدر الشرط ايجابا في قوة ان دنوت
من الاسد يهلكك كما عرف في موضعه قال فكان اول النهار
جاهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان آخر النهار
مسلحة له يدفع عنه الاذى وقال الكرماني المسلحة بفتح الميم
صاحب السلاح وقال الجوهري المسلحة قوم ذوو سلاح والمسلحة
كالثغر والمرقب وقال ابن الاثير المسلحة القوم الذين يحفظون
الثغور من العدو وسموا مسلحة لانهم يكونون ذوي سلاح
او لانهم يسكنون المسلحة وهي كالثغر والمرقب يكون فيه اقوام
يرقبون العدو لئلا يطرقهم على غفلة فاذا رأوه اعلموا اصحابهم
ليتاهبوا له والجمع مسالح فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
جانب الحرة ثم بعث الى الانصار فجاؤوا الى نبي الله صلى الله
عليه وسلم فسلموا عليهما اي على النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي
الله عنهما وقالوا اركبا آمنين مطاعين تثنية آمن وتثنية
مطاع منصوبان على الحالية والثاني يجوز ان يكونا متداخلة او
مترادفة فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وطوي
في هذا الحديث قصة اقامته صلى الله عليه وسلم بقبا وقد تقدم بيانه
في الحديث الثالث عشر وتقدير الكلام فنزل جانب الحرة فاقام
بقبا المدة التي اقامها وبنى فيها المسجد ثم بعث الى آخره وحفوا
دونهما اي احدقوهما بالسلاح قال تعالى وترى الملائكة
حافين من حول العرش اي محدقين فقيل في المدينة جاء
نبي الله فاشرفوا ينظرون ويقولون جاء نبي الله جاء نبي الله
فاقبل اي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير اي حال كونه يسير
حتى نزل جانب دار ابي ايوب رضي الله عنه وقد تقدم بيانه مستوفى

في الحديث الثالث عشر فانه ليحدث اهله الصغير للنبي صلى
الله عليه وسلم اذ سمع به عبد الله بن سلام بتخفيف اللام
الاسرائيلي وكلمة اذ للمفاجاة وهو عبد الله بن سلام بن الحارث
يكنى ابا يوسف ويقال كان اسمه الحصين فسمى عبد الله في
الاسلام وهو من حلفاء بني عوف بن الخزرج وهو في نخل
لاهله الواو فيه للحال يخترف بالخاء المعجمة وبالفاء اي
اي يجتني من التمر فعجل ان يضع الذي يخترف لهم اي لاهله
فيها اي في النخل فجاء وهي معه اي والحال ان التمرة التي اجتناها
معه وترى وهو معه اي الذي اجتناه فسمع من نبي الله صلى
الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله وقد وقع عند احمد والترمذي وصححه هو
والحاكم من طريق زرارة بن ابي اوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس اليه فجئته
في الناس لانظر اليه فلما استبنت وجهه عرفت ان وجهه ليس
بوجه كذاب الحديث فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اي بيوت
اهلنا اقرب تقدم بيان ذلك في اواخر الحديث الثالث عشر
وانما قال صلى الله عليه وسلم اهلنا للقرابة ما بينهم من النساء لان منهم
والدة عبد المطلب جده وهي سلمى بنت عمرو من بني مالك بن النجار
ولهذا جاء في حديث البراء رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم نزل
على اخواله او اجداده من بني النجار فقال ابو ايوب انا يا نبي الله
هذه داري وهذا بابي قال فانطلق فهيئ لنا مقيلا اي
مكانا يقع فيه القيلولة والمقيل ايضا النوم نصف النهار وقال
الازهري القيلولة والمقيل الاستراحة نصف النهار وان كان معها
نوم اولا بدليل قوله تعالى واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها يقال
قلت اقيل قائلة وقيلولة ومقيلا وقال الداودي فهي لنا مقيلا
يعني دار ابي ايوب رضي الله عنه قال قوما على بركة الله فيه حذف
تقديره فذهب فهيأ وقد وقع صريحا في رواية الحاكم وابن سعد
قال فانطلق فهيأ لهما مقيلا ثم جاء وفي حديث ابي ايوب رضي الله عنه
عند

عند الحاكم وغيره انه انزل النبي صلى الله عليه وسلم في السفل ونزل
هو واهله في العلو ثم اشفق من ذلك فلم يزل على النبي صلى
الله عليه وسلم حتى تحول الى العلو ونزل ابو ايوب الى السفل
ونحوه في طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه
عند ابن سعد في شرف المصطفى وافاد ابن سعد انه اقام في
منزل ابي ايوب تسعة اشهر حتى بنى بيوته وابو ايوب هو خالد
بن زيد بن كليب من بني النجار وبنو النجار من الخزرج بن حارثة
ويقال ان تبعا لما غزا الحجاز واجتاز بيثرب خرج اليه
اربعمائة حبر فاخبروه بما يجب من تعظيم البيت وان نبيا
سيبعث يكون مسكنه يثرب فاكرمهم وعظم البيت بان كساه
وهو اول من كساه وكتب كتابا وسلمه لرجل من اولئك الاحبار
واوصاه ان يسلمه للنبي صلى الله عليه وسلم ان ادركه فيقال
ان ابا ايوب رضي الله عنه من ذرية ذلك الرجل حكاه ابن هشام
في التيجان واورده ابن عساكر في ترجمة تبع فلما جاء نبي الله
صلى الله عليه وسلم اي الى منزل ابي ايوب رضي الله عنه جاء
عبد الله بن سلام اي اليه فقال اشهد انك رسول الله
وانك قد جئت بحق وزاد في رواية حميد عن انس رضي الله عنه
كما سياتي قريبا قبل كتاب المغازي انه ساله عن اشياء فلما
اعلمه بها اسلم ولفظه فاتاه فساله عن اشياء فقال اني اسالك
عن ثلث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة وما اول طعام
ياكله اهل الجنة وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه فلما ذكر له
جواب مسائله قال اشهد انك رسول الله ثم قال ان اليهود
قوم بهت الحديث وعند البيهقي من طريق عبد الله بن ابي بكر بن حزم
عن يحيى بن عبد الله عن رجل من آل عبد الله بن سلام عن عبد الله
بن سلام قال سمعت برسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت
صفته واسمه فكنت متنظرا لذلك حتى قدم المدينة فسمعت به
وانا على راس نخلة فكبرت فقالت لي عمتي خالدة بنت الحارث

وقد تقدم [illegible] ما اول [illegible] عليهم السلام

لوكنت سمعت بموسى ما زدت فقلت هو والله اخو موسى بعث
بما بعث به ثم خرجت اليه فاسلمت ثم جئت الى اهل بيتي فامرتهم
فاسلموا ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان اليهود
قوم بهت وقد علمت يهود انى سيدهم وابن سيدهم واعلمهم
وابن اعلمهم وفي الرواية الآتية قريبا قال يا رسول الله
ان اليهود قوم بهت وسياق شرح ذلك ثمة فادعهم
فسلهم عنى قبل ان يعلموا انى قد اسلمت فانهم ان يعلموا انى
قد اسلمت قالوا فيّ بتشديد الياء في الموضعين ما ليس فيّ
وفي الرواية الآتية عند ابي نعيم بهتوني عندك فارسل نبي الله
صلى الله عليه وسلم فاقبلوا [illegible] فدخلوا عليه اى على رسول الله
صلى الله عليه وسلم اى بعد ان خبا عبد الله بن سلام كما سياتي بيانه
وفي رواية يحيى بن عبد الله فادخلني في بعض بيوتك ثم سلهم عني
فانهم ان علموا بذلك بهتوني وعابوني قال فادخلني بعض بيوته
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم
اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انى رسول الله حقا
وانى جئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلمه قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم
قالها ثلاث مرار قال فاى رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا
ذاك سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا وفي الرواية الآتية
خيرنا وابن خيرنا وافضلنا وابن افضلنا وفي ترجمة آدم اخيرنا
بصيغة افعل وفي رواية يحيى بن عبد الله سيدنا وخيرنا وعالمنا
ولعلهم قالوا جميع ذلك او بعضه بالمعنى قال افرايتم ان اسلم قالوا
حاشا لله ما كان ليسلم قال افرايتم ان اسلم قالوا حاشا الله ما كان
ليسلم قال افرايتم ان اسلم قالوا حاشا الله ما كان ليسلم قال يا ابن سلام
اى قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن سلام اخرج عليهم فخرج
فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم
لتعلمون انه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه جاء بحق قالوا كذبت
وفي رواية يحيى بن عبد الله فقالوا كذبت ثم وقعوا فيّ فاخرجهم رسول الله
صلى

اى الى اليهود

وانما قال عليهم دون لهم لانه كان عدوا لهم باسلامه ومفارقته اياهم
صح

صلى الله عليه وسلم اى من عنده وفي رواية يحيى بن عبد الله فقلت
يا رسول الله الم اخبرك انهم قوم بهت اهل غدر وكذب
وفجور وفي الرواية الآتية فتنقصوه فقال هذا ما كنت
اخاف يا رسول الله ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
اقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة واقباله اليها هو هجرته
والحديث من افراده حدثنا ابرهيم بن موسى اى ابن يزيد
الفراء الصغير ابو اسحق الرازى قال انبانا هشام هو
ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عمر اى ابن حفص
بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن نافع عن ابن عمر
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كذا في رواية غير ابي ذر وفي
رواية ابي ذر عن نافع عن عمر رضي الله عنه وهذا صورته منقطع
لان نافعا لم يلحق عمر رضي الله عنه لكن سياق الحديث يشعر بان
نافعا حمله عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني
ولعل رواية غير ابي ذر فيها اصلاح بعض الرواة واغتر بها شيخنا
ابن الملقن فانكر على ابن التين قوله ان الحديث مرسل وقد روى
الدراوردي عن عبيد الله بن عمر فقال عن نافع عن ابن عمر قال فرض
عمر لاسامة اكثر مما فرض لي فذكر قصة اخرى شبيهة بهذه اخرجها
ابو نعيم في المستخرج انتهى قال كان فرض للمهاجرين الاولين
اى فرض عمر رضي الله عنه يعني عيّن من مال بيت المال للمهاجرين
الاولين وهم الذين صلوا الى القبلتين وقيل هم الذين شهدوا
بدرا اربعة آلاف وقال الكرماني وفي رواية اربعة آلاف
في اربعة بزيادة لفظ في اربعة ولعل فائدة ذكرها التوزيع
وبيان ان لكل مهاجر اربعة آلاف او المراد في اربعة فصول
وقال صاحب التوضيح معناه اربعة آلاف واربعة آلاف وقيل
معناه في اربعة اعوام وفرض لابن عمر ثلثة آلاف وخمسمائة
فقيل له اى لعمر بن الخطاب رضي الله عنه هو اى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

يعني ص

بصيغة الماضي من التفعل وكذا في رواية مسلم تستشرفه
اي تغلبه وتصرعه وقيل هو من الاشراف على الهلاك اي تهلكه
وقيل من طلع لها بشخصه طالعته بشرها ومن وجد ملجأ
اي موضعا يلتجئ اليه او معاذا شك من الراوي وهو
في معنى ملجأ فليعذ به امر للغائب من عاذ به وفي الحديث
الحث على التجنب من الفتن والهرب منها وان شرها
يكون بحسب التعلق بها وقد اخرجه مسلم ايضا ومطابقته
للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن فتن ستقع وهذا من علامات
النبوة وعن ابن شهاب عطف على قوله عن ابن شهاب
السابق وهو متصل لا معلق كما توهم وقد اخرجه مسلم بالاسنادين
معا من طريق صالح بن كيسان عن الزهري قال اي انه قال
حدثني بالافراد ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث اي
ابن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي
المدني الضرير ويقال له راهب قريش لكثرة صلوته ويقال
اسمه ابو بكر وكنيته [illegible] عن عبد الرحمن
بن مطيع بن الاسود اي ابن حارثة يكنى ابا عبد الله
وعبد الرحمن هذا تابعي على الصحيح وذكره ابن حبان وابن منده
في الصحابة واخوه عبد الله بن مطيع الذي ولي الكوفة مذكور
في الصحابة وعبد الرحمن هذا ليس له في البخاري الا هذا الحديث
عن نوفل بن معاوية اي ابن عروة الكناني الديلي صحابي قليل
الحديث من مسلمة الفتح عاش الى خلافة يزيد بن معاوية
ويقال انه جاوز المائة وقال الكرماني مات بالمدينة سنة بضع
وستين وليس له في البخاري غير هذا الحديث وهو خال
عبد الرحمن بن مطيع الراوي عنه قال الزبير بن بكار اسم امه
ام كلثوم مثل حديث ابي هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد
من الصلوة صلوة المراد بها صلوة العصر كذلك اخرجه النسائي
مفسرا من طريق يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك عن نوفل بن معاوية

رضي

رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
الصلوة صلوة فذكر مثل لفظ ابي بكر بن عبد الرحمن وزاد
قال فقال ابن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هي صلوة العصر وقد تقدم في الصلوة في المواقيت
حديث بريدة رضي الله عنه في ذلك مفسرا وجاء هو شاهد
لصحة قول ابن عمر رضي الله عنهما من فاتته فكانما وتر على
البناء للمفعول اهله وماله بالنصب فيهما من وتره حقه
اي نقصه ثم ان ابا بكر بن عبد الرحمن يحتمل ان يكون زاد هذا
مرسلا ويحتمل ان يكون زاده بالاسناد المذكور عن عبد الرحمن
بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية حدثنا محمد بن كثير
قال اخبرنا سفيان هو الثوري عن الاعمش عن زيد بن وهب
عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ستكون اثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة ويجوز
بضم الهمزة وسكون المثلثة اي استبداد واختصاص
بالاموال فيما حقه الاشتراك وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله
فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم قيل المراد بالحق السمع
والطاعة للائمة وعدم الخروج عليهم وتسالون الله الذي
لكم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن الامور
التي ستقع وقد اخرجه البخاري في الفتن ايضا واخرجه مسلم
في المغازي حدثنا محمد بن عبد الرحيم هو الملقب بصاعقة
وقد مر في الوضوء قال اخبرنا ابو معمر اسمعيل بن ابرهيم
الهذلي الهروي البغدادي مات سنة ست وثلثين ومائتين
وهو احد مشايخ البخاري ومسلم وروى البخاري عنه ههنا
بواسطة وهو صاعقة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
قال حدثنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة قال اخبرنا شعبة
عن ابي التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية واسمه
يزيد بن حميد الضبعي مات سنة ثمان وعشرين ومائة وابو التياح

ثم ان البخاري رحمه الله ذكر
هذه الزيادة استطرادا
لموقعها في الحديث الذي
اراد ايراده في هذا الباب
وان لم يكن لها تعلق بهذا
الباب صح

وقال العيني التحقيق فيه هو ان الكفاف هو الذي لا يفضل
عن الشيء ويكون بقدر الحاجة وهو نصب على الحال وقيل ا...
به مكفوفا عني شرها وقيل معناه ان لا ينال مني ولا انال منه
اي يكف عني واكف عنه راسا براس الظاهر انه تفسير
لقوله كفافا فقال ابي لا والله كذا وقع والصواب قال ابوك
لان ابن عمر رضي الله عنهما هو الذي يحكي لابي بردة ما دار بين عمر
وابي موسى رضي الله عنهما وقد وقع في رواية النسفي على الصواب
ولفظه فقال ابوك لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيرا كثيرا واسلم
على ايدينا بشر كثير وانا لنرجو ذلك فقال ابي لكني انا
هذا الى آخره كلام عمر رضي الله عنه والذي نفس عمر بيده لوددت
ان ذلك برد لنا وان كل شيء عملناه بعد نجونا منه كفافا
راسا براس فقلت القائل هو ابو بردة خاطب بذلك ابن عمر
رضي الله عنهما ان اباك والله خير من ابي اراد ان عمر رضي الله عنه
خير من ابي موسى من الحيثية المذكورة ايضا اذ من المقرر ان عمر رضي الله عنه
افضل من ابي موسى رضي الله عنه عند جميع الطوائف لكن لا يمتنع
ان يفوق بعض المفضولين بخصلة لا تستلزم الافضلية المطلقة
ومع هذا فعمر رضي الله عنه في هذه الخصلة المذكورة ايضا افضل من ابي موسى
رضي الله عنه لان مقام الخوف افضل من مقام الرجاء وانما قال عمر
رضي الله عنه ما قال هضما لنفسه او لما راى ان الانسان لا يخلو عن
تقصير ما في كل خير يعمله اراد ان يقع التقاص بينهما ويبقى هو في الدين
سالما والا فمقام عمر رضي الله عنه في الفضائل والكمالات اشهر من ان يذكر
وفي رواية سعيد بن بردة ان اباك والله افقه من ابي ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله وهجرتنا معه حدثنا محمد بن الصباح
بتشديد الموحدة الدولابي البزاز بمعجمتين نزيل بغداد متفق
على توثيقه وقد روى عنه البخاري في الصلوة وفي البيوع جازما
بغير واسطة او بلغني عنه قال الكرماني هو نوع من الرواية عن المجهول

في اليمين
نسخه

فقد شك البخاري في
هذه الرواية هم

وقال

وقال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون الذي بلغه عنه هو عباد
بن الوليد فقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريقه عن محمد
بن الصباح بلفظه وعباد المذكور يكنى ابا بكر وقيل ابا بدر
وهو غبري بضم الغين المعجمة وفتح الموحدة الخفيفة روى
عنه ابن ماجة وابن ابي حاتم وقال صدوق مات قبل سنة ستين ومائتين
او بعدها قال اخبرنا اسمعيل هو ابن علية وهو ابن ابرهيم وعلية
اسم امه اشتهر به عن عاصم هو ابن سليمن الاحول عن ابي عثمن هو
النهدي واسمه عبد الرحمن بن مل انه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
اذا قيل له اي لابن عمر رضي الله عنهما هاجر قبل ابيه يغضب
يعني يتكلم بكلام الغضبان يعني انه لم يهاجر الا صحبة ابيه كما تقدم
واخرج الطبراني من وجه آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول
لعن الله من يزعم انني هاجرت قبل ابي انما قدمني في ثقله وهذا في
اسناده ضعف والجواب الذي اجاب به في حديث الباب اصح منه
وكان سبب غضبه ان لا يرفع فوق قدره ولا ينافس والده قال
فقدمت انا وعمر ويروى قدمت بدون الفاء على رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعني عند البيعة ولعلها بيعة الرضوان وزعم
الداودي انها بيعة صدرت حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
قال الحافظ العسقلاني وعندي في ذلك بعد لان ابن عمر رضي الله عنهما
لم يكن حينئذ في سن من يبايع وقد عرض على النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك بثلث سنين يوم احد فلم يجزه فيحتمل ان يكون البيعة
حينئذ على غير القتال وانما ذكرها ابن عمر رضي الله عنهما ليتبين سبب
وهم من قال انه هاجر قبل ابيه وانما الذي وقع له انه بايع قبل ابيه
فلما كانت بيعته قبل بيعة ابيه توهم بعض الناس ان هجرته
كانت قبل هجرة ابيه وليس كذلك وانما بادر الى البيعة قبل
حرصا على تحصيل الخير لان تاخيره لذلك لا ينفع عمر اشار الى ذلك
الداودي وعارضه ابن التين بان مثله يرد في الهجرة التي انكرها لها
كانت سابقة والجواب انه انكر وقوع ذلك لا لكراهته لو وقع

في سن من يبايع
نسخه

او الفرق ان زمن البيعة يسير جدا بخلاف زمن الهجرة وايضا
فلعل البيعة لم تكن عامة بخلاف الهجرة فان ابن عمر رضي الله عنهما
خشي ان تفوته البيعة فبادر الى تحصيلها ثم اسرع الى ابيه فاخبره
فسارع الى البيعة فبايع ثم اعاد ابن عمر رضي الله عنهما البيعة ثاني
مرة فوجدناه قائلا من القيلولة فرجعنا الى المنزل فارسلني
عمر وقال اذهب فانظر هل استيقظ فاتيته فدخلت
عليه فبايعته ثم انطلقت الى عمر فاخبرته انه استيقظ
فانطلقنا اليه نهرول هرولة الهرولة ضرب من السير بين
المشي على مهل والعدو حتى دخل عليه فبايعه ثم بايعته ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله هاجر حدثنا ويروى حدثني بالافراد
احمد بن عثمن اي ابن حكيم بن دينار ابو عبد الله الازدي الكوفي
مات سنة احدى وستين ومائتين قال حدثنا شريح بضم المعجمة
وبالمهملة بن مسلمة بفتح الميم واللام الكوفي وقد مر في الوضوء
قال حدثنا ابرهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق
بن ابي اسحق السبيعي الكوفي عن ابي اسحق عمرو بن مالك السبيعي
انه قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنهما يحدث قال
ابتاع ابو بكر رضي الله عنه من عازب رحلا فحملته معه قال فسأله
عازب عن مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخذ علينا بالرصد
اي الترقب او جمع راصد فخرجنا ليلا فاحيينا ليلتنا ويومنا
من الاحياء ويروى احثثنا بمثلثتين من الحث حتى قام قائم
الظهيرة ثم رفعت اي ظهرت لنا صخرة فاتيناها ولها شيء
من ظل قال ففرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروة معي
ثم اضطجع عليها النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت انفض
بالفاء والمعجمة اي ادفع ما حوله فاذا انا براع قد اقبل في
غنيمة يريد من الصخرة مثل الذي اردنا فسألته لمن انت
يا غلام فقال انا لفلان فقلت له هل في غنمك من لبن قال نعم
قلت له هل انت حالب قال نعم فاخذ شاة من غنمه فقلت له

هو ابو البراء صح
ابن عازب صح

انفض

انفض الضرع قال فحلب كثبة من لبن ومعي اداوة من ماء
عليها خرقة قد روأتها اي تأنيت بها حتى صلحت تقول
روأت في الامر اذا نظرت فيه ولم تعجل وقال ابن الاثير روأتها
هكذا جاء بالهمز والصواب بغير همز اي شددتها بالخرقة وربطتها
عليها يقال رويت البعير مخفف الواو اذا شددت عليه بالرواء
بكسر الراء وقال الازهري الرواء الحبل الذي يروى به على البعير
اي يشد به المتاع عليه وقال الكرماني روأتها اي جعلت فيها
الماء لرسول الله صلى الله عليه وسلم فصببت على اللبن
حتى برد اسفله ثم اتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى رضيت ثم ارتحلنا والطلب جمع الطالب في اثرنا
بفتحتين وبكسر الهمزة واسكان المثلثة قال البراء فدخلت
مع ابي بكر على اهله وكان دخول البراء على اهل ابي بكر رضي الله عنه
قبل ان ينزل الحجاب قطعا وايضا وكان حينئذ دون البلوغ
فاذا عائشة ابنته مضطجعة قد اصابتها حمى فرأيت اباها
يقبل خدها وقال كيف انت يا بنية وقد مضى الحديث في
باب علامات النبوة باتم منه واطول وزاد هنا قال البراء فدخلت
الى آخره ولم يذكره البخاري الا في هذا الموضع وقد ذكر هذا الحديث
في مواضع ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا سليمن بن عبد الرحمن
ابن شرحبيل بن ايوب الدمشقي مات سنة ثلثين ومائتين وهو
من افراده قال حدثنا محمد بن حمير بكسر الحاء المهملة وسكون
الميم وفتح المثناة التحتية وبالراء ابو عبد الحميد الحمصي مات سنة
مائتين وهو من افراده قال حدثنا ابرهيم بن ابي عبلة بفتح
العين المهملة وسكون الموحدة واسمه شمر بن يقظان ضد النائم
العقيلي الشامي قد سمع من انس وحدث عنه هنا بواسطة ان
عقبة بضم المهملة وسكون القاف وبالباء الموحدة بن وساج
بفتح الواو وتشديد السين المهملة وبالجيم البصري سكن الشام

ابن المرتحل ضد المقيم التابعي صح
مات سنة ثنتين وخمسين ومائة قاله الكرماني انتهى ح

قتل سنة اثنتين وثمانين حدثنا عن انس خادم النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وليس
في اصحابه اشمط من الشمط وهو بياض شعر الراس يخالطه سواد
غير ابي بكر رضي الله عنه فغلفها بالغين المعجمة وبالفاء اي غطاها
وخضبها والضمير المنصوب يرجع الى اللحية وان لم يمض ذكرها لان القرينة
الحالية تدل عليها بالحناء بكسر الحاء وتشديد النون وبالمد واحدته
حناءة واصله الهمز يقال حنأ لحيته بالحناء وزعم السهيلي انه يجمع على حنان
يعني بضم الحاء وتشديد النون على غير القياس قال وهو عندي لغة
لا جمع له وقال ابن سيدة في المحكم الحنان بكسر الحاء لغة في الحناء
عن ثعلب ووقع في معجم الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم سماه طيبا
واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه فلا يجوزونه للمحرم والكتم بفتح الكاف
والمثناة الفوقية الخفيفة وحكي تثقيلها ورق يختضب به كالآس
من نبات ينبت في اصعب الصخور فيتدلى تدليا خيطانا لطافا وهو
اخضر واصفر ومجتناه صعب وما اكثر منه يعطب ممن يجتنيه ولذلك
هو قليل وقال الكرماني هو الوسمة وقيل نبت يخلط بالوسمة يختضب به
وقيل هو حناء قريش يعني الذي صبغه اصفر وقيل هو النيل وقيل
هو غير الوسمة وفي التلويح الكتم من شجر الجبال له يخفف ورقه ويخلط
بالحناء ويختضب به الشعر فيقني لونه ويقويه وفي ديوان الادب
هو بالتخفيف واما ابو عبيد فشدده ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ
من قوله قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة لان معناه قدم من مكة مهاجرا
الى المدينة والحديث من افراده وقال دحيم بضم الدال وفتح الحاء
المهملتين واسمه عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي الحافظ قال ابو داود
لم يكن في زمانه مثله مات سنة خمس واربعين ومائتين وروى
عنه البخاري في الادب حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي
قال حدثني بالافراد ابو عبيد مصغر عبد اسمه حيي بضم الحاء المهملة
وتخفيف المثناة التحتية الاولى وتشديد الثانية وقيل هو حي بلفظ
ضد الميت ويقال له ابو عبيد بن ابي عمرو وكان حاجب سليمن بن عبد الملك

ومولاه

ومولاه عن عقبة بن وساج انه قال حدثني انس بن مالك
رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وكان
اسن اصحابه ابو بكر رضي الله عنه اي الذين قدموا معه حينئذ
وقبله ايضا فغلفها بالحناء والكتم حتى قنا لونها بفتح القاف
والنون وبالهمز اي اشتد حمرتها حتى ضربت الى السواد
ويقال قنأت لحيته من الخضاب يقنأ قنوا وقنأ الرجل لحيته
بالتشديد تقنية ويقال احمر قان وهو واصفر فاقع واخضر ناضر
واسود حالك وهو ابيض ناصع ويقق ووصل هذا المعلق
الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عنه وهذا طريق آخر في الحديث السابق
حدثنا اصبغ بفتح الهمزة وبالغين المعجمة ابو عبد الله المصري
وهو من افراده قال حدثنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري عن يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير ان ابا بكر رضي الله عنه تزوج امراة من كلب
اي من بني كلب وهو كلب بن عوف بن عامر بن ليث بن بكر
بن عبد مناة بن كنانة ويدل عليه ما وقع في رواية الترمذي
الحكيم من طريق الزبيدي عن الزهري في هذا الحديث ثم من بني عوف
واما الكلبي المشهور فهو من بني كلب بن وبرة بن ثعلب بن قضاعة
يقال لها ام بكر قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها
فكانه كنيتها المذكورة فلما هاجر ابو بكر رضي الله عنه طلقها
فتزوجها ابن عمها هذا الشاعر الذي قال هذه القصيدة
وهو ابو بكر بن شداد بن الاسود بن عبد شمس بن مالك بن جعونة
ويقال له ابن شعوب بفتح الشين المعجمة وضم العين المهملة
وسكون الواو وآخره موحدة وقال ابن حبيب هي امه وهي خزاعية
لكن سماه عمرو بن شمر وانشد له اشعارا كثيرة قالها في الكفر
قال ثم اسلم وذكر مثله ابن الاعرابي في كتاب من نسب الى امه
وزعم ابو عبيدة انه ارتد بعد اسلامه حكاه عنه ابن هشام
في زوائد السيرة والاول اولى وزاد الفاكهي في هذا الحديث

من الوجه الذي اخرجه البخاري منه قالت عائشة رضي الله عنها
والله ما قال ابو بكر بيت شعر في الجاهلية ولا الاسلام ولقد ترك
هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية وهذا يضعف ما اخرجه الفاكهي
ايضا من طريق عوف عن ابي القموص قال شرب ابو بكر رضي الله عنه
الخمر قبل ان تحرم وقال هذه الابيات فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فغضب فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فجاء فقال نعوذ
بالله من غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا يلج رؤوسنا
بعد هذا ابدا قال فكان اول من حرمها فهذا قد عارضه
قول عائشة رضي الله عنها وهي اعلم بشان ابيها من غيرها
وابو القموص لم يدرك ابا بكر رضي الله عنه فالعهدة على
الواسطة فلعله كان من الروافض [illegible] ان حديث عائشة
رضي الله عنها يرثى من رثيت الميت مرثية ورثوته اذا عددت
محاسنه وكذلك اذا نظمت فيه شعرا ورثى له رق له وتوجع
قال ابن الاثير المرثية من ابنية المصدر نحو المغفرة والمعذرة
كفار قريش يعني يوم بدر لما قتلوا والقاهم النبي صلى الله
عليه وسلم في القليب ٭ وماذا بالقليب قليب بدر ٭
القليب هي البئر التي لم تطو وقليب بدر هي البئر التي القى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها جيف صناديد قريش الذين
قتلوا يوم بدر ٭ من الشيزى تزين بالسنام ٭ الشيزى
بكسر المعجمة وسكون المثناة التحتية وفتح الزاي مقصورا هو شجر
يتخذ منه الجفان والقصاع الخشب التي يعمل فيها الثريد وقال
الاصمعي هي من شجر الجوز تسود بالدسم واراد بالشيزى ما يتخذ
منها اي الجفنة وبالجفنة صاحبها كانه قال ماذا بالقليب من
من اصحاب الجفان الملأى المزينة بلحوم اسنمة الابل وقيل كانوا
يسمون الرجل المطعام جفنة لكثرة اطعامه الناس فيها
واغرب الداودي فقال الشيزى الجمال قال لان الابل اذا سمنت
تعظم اسنمتها ويعظم جمالها ورد عليه ابن التين قال وانما
اراد

اراد ان الجفنة من الثريد تزين بقطع اللحم من السنام ٭
وماذا بالقليب قليب بدر ٭ من القينات والشرب الكرام ٭
القينات جمع قينة بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها
نون هي المغنية وتطلق ايضا على الامة مطلقا سواء كانت
مغنية ام لا والشرب بفتح الشين المعجمة وسكون الراء جمع شارب
او هو اسم جمع وجزم ابن التين بالاول فقال هو كتجر وتاجر
والمراد بهم الندامى الذين يجتمعون للشرب ٭ تحيي بالسلامة
ام بكر ٭ فهل لي بعد قومي من سلام ٭ تحيي مضارع حيى
بالتشديد تحية وفاعله ام بكر وقوله من سلام اي من سلامة وفيه
تاييد لمن قال المراد من السلام الدعاء بالسلامة والاخبار بها
وقال العيني اراد بالسلامة السلام لان معنى السلام الذي هو التحية
الاسلامية السلامة الا ترى كيف عطف عليه في المصراع الاخير
بالسلام وقوله فهل لي في رواية الكشميهني وهل لي بالواو
يريد وهل لي بعد هلاك قومي من سلامة ٭ يحدثنا الرسول
بان سنحيا ٭ وكيف حياة اصداء وهام ٭ اصداء جمع
صدى وهو ذكر البوم وهام جمع هامة وهي جمجمة الراس وقيل
الصدى الطائر الذي يطير بالليل والهامة جمجمة الراس التي يخرج
منها الصدى بزعمهم وقال اهل اللغة كان اهل الجاهلية يزعمون
ان روح الانسان يصير طائرا يقال له الصدى وقيل هو الذكر
من النعام وقال الداودي الصدى عظام الميت والهام جمع
هامة وهم الموتى يقال اصبح فلان هامة اذا مات ويحتمل انه يريد
الاشراف لان هامة القوم سيدهم وعن ابي عبيد في تفسيره
ان العرب كانت تقول اذا مات الميت يكون من عظامه هامة
تطير وقال الهروي يسمون ذلك الطائر الذي يخرج من هامة الميت
اذا مات الصدى وذكر ابن فارس ان العرب كانت تقول ان روح
القتيل الذي لا يدرك بثاره يصير هامة في القبر فتزقو وتقول
اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت فذهبت

قال الشاعر انک ان لا تدر شتمی ومنقصتی اضربک
حتی یقول الهامة اسقونی وذلک کله من ترهات الجاهلیة
واباطیلهم وانکارهم البعث کانه قال اذا صار الانسان
هذا الطائر کیف یصیر مرة اخری انسانا وقد جاء الشرع
بنفی ذلک واثبات البعث ومطابقة الحدیث للترجمة
فی قوله فلما هاجر والحدیث من افراد البخاری تذییل وقع عند
الاسمعیلی من طریق اخری عن ابن وهب وعن عنبسة بن خالد
ایضا کلاهما عن یونس بالاسناد المذکور ان عائشة رضی الله عنها
کانت تدعو علی من یقول ان ابا بکر رضی الله عنه قال القصیدة
المذکورة فذکر الحدیث والشعر مطولا وعند الترمذی الحکیم من
طریق الزبیدی عن الزهری مثله وزاد وقالت عائشة رضی الله عنها
فنحلها الناس ابا بکر الصدیق رضی الله عنه من اجل امرأته ام بکر
التی طلقها وانما قائلها ابو بکر بن شعوب انتهی وابن شعوب
المذکور هو الذی یقول فیه ابو سفیان
ولم احمل النعماء لابن شعوب وکان حنظلة بن ابی عامر حمل یوم احد
علی ابی سفیان فکاد ان یقتله فحمل ابن شعوب علی حنظلة
من ورائه فقتله فنجا ابو سفیان فقال فی ذلک ابیاتا منها
هذا البیت حدثنا موسی بن اسمعیل التبوذکی قال حدثنا
همام هو ابن یحیی الشیبانی البصری عن ثابت هو البنانی عن
انس عن ابی بکر رضی الله عنهما قال کنت مع النبی صلی الله علیه وسلم
فی الغار فرفعت راسی فاذا انا باقدام القوم فقلت یا نبی الله
لو ان بعضهم طاطا بصره ای طامنه وامال الی تحت رآنا
قال اسکت یا ابا بکر اثنان خبر مبتدا محذوف ای نحن اثنان
الله ثالثهما فی تحصیل مرادهما ومعاونتهما ای معاونهما وناصرهما
والا فهو مع کل اثنین بعلمه کما قال تعالى ما یکون من نجوی ثلثة الا
هو رابعهم الآیة وذلک کقوله تعالى لا تحزن ان الله معنا ای
بالنصر والمعاونة ومضی الحدیث فی مناقب ابی بکر رضی الله عنه

ومطابقته للترجمة من حیث ان فیه اواخر امور الهجرة
حدثنا علی بن عبد الله هو المعروف بابن المدینی قال حدثنا
الولید بفتح الواو بن مسلم الدمشقی قال حدثنا الاوزاعی
هو عبد الرحمن بن عمرو الی هنا طریق متصل وقال محمد بن یوسف
وهذا طریق معلق حدثنا الاوزاعی قال حدثنی ویروی
حدثنا الزهری قال حدثنی ویروی حدثنا عطاء بن یزید
اللیثی قال حدثنا ابو سعید الخدری رضی الله عنه قال جاء
اعرابی الی النبی صلی الله علیه وسلم یسأله ویروی فسأله
عن الهجرة فقال ویحک ان الهجرة شانها شدید فهل لک
من ابل قال نعم قال فتعطی صدقتها قال نعم قال فهل تمنح
منها من المنح بمعنی الاعطاء ای هل تعطیها لغیرک لیحلب
منها وینتفع بها قال نعم قال فتحلبها یوم وردها بکسر الواو
ای یوم ورودها علی الماء وشربها وانما قید الحلب بیوم الشرب
لانه ارفق للابل وللمساکین قال نعم قال فاعمل من وراء
البحار فان الله لن یترک من الوتر وهو النقص من عملک شیئا ای
لن ینقصک اذا ادیت الحقوق فلا علیک فی اقامتک
فی وطنک اما الموصول فقد اخرجه البخاری فی کتاب الزکوة
فی باب زکوة الابل واما المعلق فقد اخرجه فی کتاب الهبة فی باب
فضل المنیحة وقد مضی الکلام فی هذا الحدیث فی کتاب الزکوة
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله یسأله عن الهجرة وذلک بطریق
الاستیناس

باب مقدم النبی صلی الله علیه وسلم ای قدومه کما فی نسخة واصحابه المدینة

قدم النبی صلی الله علیه وسلم الی قبا یوم الاثنین اول شهر ربیع الاول
هذه روایة موسی بن عقبة عن ابن شهاب الزهری وقیل کان قدومه
فی الثامن منه وکان وصول اکثر اصحابه قبله کما تقدم ونزل
رسول الله صلی الله علیه وسلم علی کلثوم بن الهدم قاله ابن شهاب
فیما حکاه الحاکم ورجحه وروی ابو سعد فی شرف المصطفی

فالجواب انه ليس للتعليل بل لتعقيب الاخبار اى قال وعمر
ثم عقب مقالته بقصتهم وغايته ما في الباب ان حكمه حكم المنافق
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتلهم لئلا يقال ان محمدا
يقتل اصحابه يحقر احدكم صلوته مع صلوتهم وصيامه
مع صيامهم يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم التراقي
جمع ترقوة وهي عظم واصل ما بين ثغرة النحر والعاتق وفي
رواية لا يجاوز حناجرهم وقيل تاويلان احدهما انه لا يفقهه في
قلوبهم ويحملونه على غير المراد ولا ينتفعون بما يتلونه منه والثاني
انه لا يصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى ولا ترتفع
الى معرض القبول يمرقون من الدين من المروق وهو الخروج فان
كان المراد بالدين الاسلام فهو حجة لمن يكفر الخوارج وان كان
المراد الطاعة لا يكون فيه حجة واليه مال الخطابي كما يمرق السهم
من الرمية على وزن فعيلة بمعنى مفعولة وهو الصيد المرمي
شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه
ويخرج منه من شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من
جسد الصيد بشيء كما قال ينظر الى نصله وهو حديدة السهم
فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد
المهملة وبالفاء وهو العصب الذي يلوى فوق مدخل النصل
والرصاف جمع رصفة بالحركات فلا يوجد فيه شيء ثم
ينظر الى نضيه بفتح النون وحكي ضمها وبكسر الضاد المعجمة
وتشديد الياء وفسره بقوله وهو قدحه بكسر القاف
وسكون الدال المهملة وهو عود السهم قبل ان يراش وينصل
وقيل هو ما بين الريش والنصل قاله الخطابي وقال ابن فارس
سمي بذلك لانه بري حتى عاد نضوا اى هزيلا وحكى الجوهري
عن بعض اهل اللغة ان النضي النصل والاول اولى فلا يوجد
فيه شيء ثم ينظر الى قذذه بضم القاف وبذالين معجمتين
الاولى مفتوحة جمع قذة وهي واحدة الريش الذي على السهم

يقال

يقال لكل واحد من الريش ويقال اشبه به من القذة بالقذة
لانها تحذى على مثال واحد فلا يوجد فيه شيء قد سبق
الفرث والدم اى قد سبق السهم بحيث لم يتعلق به
شيء من الفرث والدم ولم يظهر اثرهما فيه والفرث السرجين
ما دام في الكرش وقيل الفرث ما يجتمع في الكروش مما تاكله
ذوات الكروش وقال القاضي يعني نفذ السهم الصيد
من جهة اخرى ولم يتعلق شيء منه به آيتهم اى علامتهم
رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة او مثل
البضعة بفتح الموحدة اى مثل قطعة اللحم تدردر بدالين
وراءين مهملات اى تضطرب وهو فعل مضارع من الدردرة
وهو صوت اذا اندفع سمع له اختلاط ويخرجون على حين
فرقة بضم الفاء اى على زمان فرقة اى افتراق من الناس
وفي رواية الكشميهني على خير فرقة بخاء معجمة وراء
وبكسر الفاء وهي رواية الاسمعيلي ايضا اى على افضل
طائفة ويؤيده حديث مسلم من وجه آخر عن ابي سعيد رضي الله عنه
يمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها اولى الطائفتين
بالحق اخرجه هكذا مختصرا وقال القاضي هم علي رضي الله عنه
واصحابه او خير القرون وهو الصدر الاول
قال ابو سعيد
رضي الله عنه فاشهد اني سمعت هذا الحديث من
رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان علي بن ابي طالب
قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس على البناء
للمفعول اى فطلب فاتي به حتى نظرت اليه على نعت
النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته اى على صفته الذي وصفه
والفرق بين الصفة والنعت هو ان النعت ما كان لشيء
خاص كالعرج والعمى والعور لان ذلك يخص موضعا من
الجسد والصفة ما لم يكن لشيء خاص كالعظيم والكريم فلذلك

تجيء وتذهب صح

العشرة المبشرة وعمار بن ياسر وقد تقدم في اول الهجرة ان
اول من قدم المدينة من المهاجرين عامر بن ربيعة ومعه امراته
ام عبد الله بنت ابي خيثمة وابو سلمة بن عبد الاسد وامراته
ام سلمة وابو حذيفة بن عتبة بن ربيعة وشماس بن عثمان
بن الشريد وعبد الله بن جحش ولعل هؤلاء كانوا في العشرين
الذين قدموا مع عمر رضي الله عنه وجزم موسى بن عقبة بان
اول من قدم المدينة من المهاجرين مطلقا ابو سلمة بن عبد الاسد
وكان رجع من الحبشة فاوذي بمكة فبلغه ما وقع للاثني عشر
من الانصار في العقبة الاولى فرحل الى المدينة في اثناء السنة
وبهذا قد وقع ان اول من قدم مصعب بن عمير فيجمع بينهما بان ابا سلمة
خرج لا يقصد الاقامة بالمدينة بل فرارا من المشركين بخلاف
مصعب بن عمير فانه خرج اليها للاقامة بها وتعليم من اسلم
من اهلها بامر النبي صلى الله عليه وسلم فلكل منهما اولية من جهة
ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ذكر ابن اسحق منهم زيد بن الخطاب
وسعيد بن زيد بن عمرو وعمرا وعبيد الله ابني سراقة وخنيس
بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولى بن ابي خولى واخاه هلالا
وعياش بن ابي ربيعة وخالدا واياسا وعامرا وعاقلا ابني البكير
قال فنزلوا جميعا على رفاعة بن عبد المنذر يعني بقبا قال الحافظ
العسقلاني فلعل بقية العشرين كانوا من اتباعهم وروى
ابن عائذ في المغازي باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال خرج عمر والزبير وطلحة وعثمان وعياش بن ابي ربيعة في
طائفة فتوجه عثمان وطلحة الى الشام انتهى وذكر موسى بن عقبة
ان اكثر المهاجرين نزلوا على بني عمرو بن عوف بقبا الا عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه فانه نزل على سعد بن الربيع وهو خزرجي
ثم قدم النبي صلى الله عليه وسلم فما رايت اهل المدينة فرحوا
بشيء فرحهم نصب بنزع الخافض اي كفرحهم برسول الله صلى الله عليه
وسلم

ثم روى الحاكم من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال وزعموا ان آخرهم قدم سعد بن ابي وقاص في عشرة فنزلوا على سعد بن خيثمة صح

وسلم حتى جعل الاماء جمع امة يقلن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية الحاكم من طريق اسحق بن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه
فخرجت جوار من بني النجار يضربن بالدف وهن يقلن
نحن جوار من بني النجار ﴿ يا حبذا محمد من جار ﴾ وعند ابي سعد
في شرف المصطفى من طريق عبيد الله بن عائشة منقطعا
لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة جعلن الولائد يقلن
طلع البدر علينا ﴿ من ثنيات الوداع ﴾ وجب الشكر علينا
ما دعا لله داع ﴿ حتى قرات سبح اسم ربك الاعلى في سور
اي مع سور من المفصل وهو السبع الاخير من القرآن وفي
رواية الحسن بن سفيان وسورا وفي رواية الحاكم وسورة
بالافراد قيل هذا يدل على ان سورة الاعلى نزلت بمكة ويشكل
عليه ان قوله تعالى قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى ذكر
انه نزل في صلوة العيد وزكوة الفطر كما اخرجه ابن ابي حاتم
باسناد حسن وصح ان فرض صدقة الفطر ومشروعية صلوة
العيد كان في السنة الثانية من الهجرة والجواب عن الاشكال
من وجهين احدهما انه لا يبعد ان يكون السورة مكية ويكون
هاتان الآيتان مدنيتين وثانيهما وهو الاوجه ان نزول السورة
كلها كان بمكة ولكن النبي صلى الله عليه وسلم بين ان المراد من
الآيتين صلوة العيد وصدقة الفطر في المدينة فليس في
الآية الا الترغيب في الذكر والصلوة من غير بيان للمراد
فبينته السنة بعد ذلك اذ يجوز تاخير البيان عن النزول
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال انبانا ويروى اخبرنا مالك الامام عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك بضم اوله على البناء
للمفعول اي اصابه الوعك وهو الحمى اي حم ابو بكر وبلال
رضي الله عنهما ووقع في رواية ابن اسحق حدثني هشام بن عروة

فما قدم

قال كان وباؤها معروفا في الجاهلية وكان الانسان اذا دخلها واراد ان يسلم من وبائها قيل له انهق كما ينهق الحمار وفي ذلك يقول الشاعر

لعمري لئن من خيفة الردى ٭ نهيق الحمار انني لمروع

قالت اي عائشة رضي الله عنها فدخلت عليهما اي على ابي بكر وبلال رضي الله عنهما كيف تجدك بتاء الخطاب اي كيف تجد نفسك ويا بلال كيف تجدك قالت فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول ٭ كل امرئ مصبح في اهله ٭ قوله مصبح بفتح الموحدة اي مصاب بالموت صباحا وقيل المراد يقال له صبحك الله بالخير وقد يفجاه الموت في بقية النهار ٭ والموت ادنى من شراك نعله ٭ قوله ادنى اي اقرب والشراك بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء سير النعل على وجهها وكان بلال اذا اقلع عنه اي انكشف وانجلى والاقلاع عن الامر الكف عنه يرفع عقيرته بفتح العين المهملة وكسر القاف اي صوته ببكاء او بغناء قال الاصمعي اصله ان رجلا انعقرت رجله فرفعها على الاخرى وجعل يصيح فصار كل شيء رفع صوته يقال رفع عقيرته وان لم يرفع رجله قال ثعلب وهذا من الاسماء التي استعملت على غير اصلها ويقول ٭ ~~وهل اردن يوما~~ ~~مياه مجنة~~ الا ليت شعري هل ابيتن ليلة ٭ بواد وحولي اذخر وجليل ٭ قوله بواد يريد وادي مكة والواو في وحولي للحال وجليل بالجيم هو نبت ضعيف يحشى به خصاص البيوت وغيرها وهل اردن يوما مياه مجنة ٭ اردن هو متكلم المضارع بنون التاكيد الخفيفة ومجنة بفتح الميم والجيم والنون اسم موضع على اميال من مكة وكان به سوق في الجاهلية تقدم بيانه في اوائل الحج وهل يبدون لي شامة وطفيل ٭ وهل يبدون اي وهل يظهرن وهو بالنون الخفيفة ايضا وشامة بالشين المعجمة وتخفيف الميم وطفيل بفتح الطاء المهملة وكسر الفاء جبلان بقرب مكة وقال الخطابي كنت احسب انهما جبلان حتى ثبت عندي

انها

فقلت يا ابه

انها عينان وقال الصغاني الصواب شابة بالموحدة بدل الميم وقرره العيني فقال اذا قالت حذام فصدقوها وزاد المصنف آخر كتاب الحج من طريق ابي اسامة عن هشام به ثم يقول بلال اللهم العن عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا الى ارض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة الحديث وقوله كما اخرجونا اي اخرجهم من رحمتك كما اخرجونا من وطننا وزاد ابن اسحق في روايته عن هشام وعمر بن عبد الله بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عقب قول ابيها والله ما يدري اي ما يقول قالت ثم دنوت الى عامر بن فهيرة وذلك قبل ان يضرب علينا الحجاب فقلت كيف تجدك يا عامر فقال ٭ قد وجدت الموت قبل ذوقه ٭ ان الجبان حتفه من فوقه ٭ كل امرئ مجاهد بطوقه ٭ كالثور يحمي جسمه بروقه ٭ وقالت في آخره فقلت يا رسول الله انهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى والزيادة في قول عامر بن فهيرة رواها مالك ايضا في الموطا عن يحيى بن سعيد عن عائشة رضي الله عنها منقطعا قالت عائشة رضي الله عنها فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ويروى في صاعنا ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وفتح الفاء على سبع مراحل من المدينة وبينه وبين البحر ستة اميال وهي ميقات اهل مصر الآن واما في ذلك الوقت فكان مسكن اليهود وسياتي بقية ما يتعلق بهذا الحديث في باب الدعوات ان شاء الله تعالى وقد تقدم في الباب الذي قبله عن البراء رضي الله عنه ان عائشة رضي الله عنها ايضا وعكت فكان ابو بكر يدخل عليها رضي الله عنهما وكان وصول عائشة الى المدينة مع آل ابي بكر هاجر بهم اخوها عبد الله وخرج زيد بن حارثة وابو رافع ببنتي النبي صلى الله عليه وسلم

فاطمة وام كلثوم واسامة بن زيد وامه ام ايمن وسودة بنت زمعة
وكانت رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم سبقت مع زوجها
عثمن وتاخرت زينب وهي الكبرى عند زوجها ابي العاص
بن الربيع رضي الله عنهم. ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث تقدم في كتاب الحج في آخر الابواب وتقدم الكلام فيه هناك
ايضا حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال
حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر
بفتح الميمين هو ابن راشد عن الزهري انه قال حدثني عروة
اي ابن الزبير ان عبيد الله بن عدي بتشديد الياء قال دخلت
على عثمن رضي الله عنه وقال بشر بكسر الموحدة وسكون الشين
المعجمة بن شعيب حدثني ابي شعيب بن ابي حمزة الحمصي عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني عروة بن الزبير
ان عبيد الله بن عدي بن الخيار بكسر المعجمة وبالمثناة التحتية
ويروى بدون الالف واللام النوفلي ادرك النبي صلى الله عليه
وسلم ولكن لم يثبت له رؤية ولا رواية اخبره قال دخلت على
عثمن رضي الله عنه فتشهد ثم قال اما بعد فان الله بعث
محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وكنت ممن استجاب لله
ولرسوله وآمن بما بعث به محمدا صلى الله عليه وسلم ثم هاجرت
هجرتين هجرة الحبشة وهجرة المدينة ونلت بالنون
ويروى وكنت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي نلت
الاتصال به صلى الله عليه وسلم من جهة القرابة السببية اي التزوج
بنتيه ولهذا يسمى بذي النورين وبايعته فوالله ما عصيته
ولا غششته حتى توفاه الله وتقدم الحديث باتم منه في مناقب
عثمن رضي الله عنه وتقدم الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة
في قوله ثم هاجرت هجرتين تابعه اي تابع شعيبا الراوي عن الزهري
اسحق اي ابن يحيى الكلبي الحمصي قال حدثني الزهري مثله
وقد وصل هذه المتابعة ابو بكر بن شاذان باسناده الى يحيى
ابن

الى هنا موصول صح
هذا معلق وقد وصله احمد
بن حنبل في مسنده عنه
بتمامه صح

فانه قد هاجر من مكة الى المدينة
ومعه زوجته رقية
بنت النبي صلى الله عليه
وسلم صح

ابن صالح عن اسحق الكلبي عن الزهري فذكره بتمامه وفيه انه
جلد الوليد اربعين حدثنا يحيى بن سليمن الجعفي الكوفي
سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب هو عبد الله
بن وهب المصري قال اخبرنا مالك الامام قال اي ابن وهب
واخبرني يونس وكذلك قال في المظالم في باب ما جاء في
السقائف حيث قال حدثني يحيى بن سليمن قال حدثني
ابن وهب قال حدثني مالك واخبرني يونس عن ابن شهاب
الى آخره مختصرا وحاصله ان عبد الله بن وهب روى هذا
الحديث عن مالك وروى عن يونس بن يزيد ايضا فله
شيخان فيه عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني عبيد الله
بن عبد الله اي ابن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما
اخبره ان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه رجع الى اهله وهو
بمنى اي والحال ان اهله بمنى واراد به منزله ويوضحه ما في حديث
المحاربين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ رجالا من
المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما انا في منزله بمنى وهو
عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه في آخر حجة حجها اذ رجع الى عبد الرحمن
فقال لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم فقال يا امير المؤمنين
هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله
ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر ثم قال اني
ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين
يريدون ان يغصبوهم امورهم فقال عبد الرحمن فقلت
يا امير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس
وغوغاءهم الى ان قال فامهل حتى تقدم المدينة فانها دار
الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه واشراف الناس
فتقول ما قلت متمكنا فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها
على مواضعها فقال عمر رضي الله عنه اما والله ان شاء الله لاقومن
بذلك اول مقام اقومه بالمدينة الحديث بطوله وان لم يقف الناظر

قال صح

لم تتمكن من فهم حديث الباب لانه مختصر جدا فلذلك ذكر منه
ههنا قدر الاحتياج وسياتى تمام الكلام فيه ان شاء الله تعالى
فى كتاب المحاربين فى آخر حجة حجها عمر رضى الله عنه فوجدنى
فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان الموسم اى موسم الحج
وهو مجتمع الناس وسمى به لانه معلم لجمع الناس يجمع رعاع الناس
بفتح الراء وتخفيف العين المهملة الاولى اى اسقاط الناس
وسفلتهم وفى رواية المحاربين وغوغاءهم واصل الغوغاء الجراد
حتى يخف للطيران ثم استعير للسفلة من الناس والمتسرعين
الى الشر ويجوز ان يكون من الغوغاء بمعنى الصوت والجلبة
لكثرة لغطهم وصياحهم وانى ارى ان تمهل حتى تقدم المدينة
فانها دار الهجرة والسنة ووقع فى رواية الكشميهنى والسلامة
بدل السنة وتخلص اى تصل لاهل الفقه واشراف الناس
وذوى رايهم قال عمر ويروى وقال عمر بالواو لاقومن فى اول
مقام اقومه بالمدينة اراد به اول قيامه بالمدينة بالكلام والحكم
ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة
وقد اخرجه البخارى فى المحاربين مطولا وفى المغازى والاعتصام
واخرجه بقية الجماعة ايضا حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى
قال حدثنا ابرهيم بن سعد قال اخبرنا ابن شهاب الزهرى
عن خارجة بالمعجمة ضد الداخلة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء
قال الترمذى هى والدة خارجة بن زيد بن ثابت الراوى عنها
وام العلاء هى بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الانصارية
الخزرجية واسمها كنيتها امرأة من نسائهم اى من نساء الانصار
بايعت النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمن بن مظعون باعجام
الظاء واهمال العين طار لهم فى السكنى اى خرج فى القرعة لهم
وتقدم بيانه آخر الشهادات حين قرعت الانصار كذا وقع
ثلاثيا هنا والمعروف اقترعت من الرباعى وتقدم فى الجنائز بلفظ
اقترعت على سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فاشتكى عثمن بن مظعون
عندنا

عندنا فمرضته حتى توفى وجعلناه فى اثوابه فدخل علينا
النبى صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب
من السيب بالمهملة والتحتية والموحدة هو كنية عثمن بن مظعون
رضى الله عنه شهادتى عليك لقد اكرمك الله فقال النبى
صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه قالت
فقلت لا ادرى بابى انت وامى يا رسول الله فمن قال
اما هو فقد جاءه اليقين والله انى لارجو له الخير وما
ادرى والله وانا رسول الله ما يفعل بى قالت فوالله
لا ازكى احدا بعده قالت فاحزننى ذلك فنمت فاريت
لعثمن بن مظعون عينا تجرى فجئت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله وقد مر الحديث فى
كتاب الجنائز فى باب الدخول على الميت ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله حين قرعت الانصار على سكنى المهاجرين حدثنا
عبيد الله بن سعيد اى ابن يحيى ابو قدامة اليشكرى السرخسى
وهو من مشايخ مسلم ايضا قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها
انها قالت كان يوم بعاث بضم الموحدة وتخفيف العين
المهملة وآخره مثلثة هو يوم جرى بين الاوس والخزرج
فيه قتال يوما قدمه الله عز وجل لرسوله فقدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وقد افترق الواو فيه للحال ملاؤهم
اى اشرافهم وقتلت سرواتهم اى ساداتهم وهو جمع سراة
وهو جمع سرى بمعنى النفيس على غير قياس فى دخولهم الاسلام
يتعلق بقوله قدمه الله ومعناه لو كان صناديدهم احياء
لما انقادوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حبا للرياسة وقد مر
الحديث فى مناقب الانصار ووقع عند ابى سعد فى قصة العقبة
الاولى ما يدل على ان يوم بعاث كان بعد المبعث بعشر سنين
ومطابقته للترجمة فى قوله فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة

اى ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه

وكان من فضلاء الصحابة السابقين وقد تقدم خبره مع لبيد فى اول المبعث [illegible]

حدثني بالافراد محمد بن المثنى قال حدثني غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر دخل عليها والنبي صلى الله عليه
وسلم الواو فيه للحال عندها يوم فطر او اضحى شك من الراوي
اي او يوم اضحى وعندها قينتان تثنية قينة بفتح القاف
هي المغنية تغنيان بما تعازفت بالمهملة والزاي الانصار
يوم بعاث اي قالته من الاشعار في هجاء بعضهم بعضا والقتها
على المغنيات يغنين بها والمعازف آلات الملاهي الواحدة
معزفة وقال الخطابي يحتمل ان يكون من عزف اللهو وهو ضرب
المعازف على تلك الاشعار المحرضة على القتال وان يكون من
العزف يعني اصوات الحرب شبهها بعزيف الرياح وهو ما يسمع
من دويها وفي رواية تقاذفت بالقاف والذال المعجمة من القذف
اي ترامت به وفي بعض النسخ وعندها قينتان بما تعازفت
الانصار بدون لفظ تغنيان فلذلك قال الخطابي يريد بالقينتين
جاريتين لا مغنيتين واراد بهذا تنزيه بيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ان يكون فيه غناء من مغنيتين مشهورتين وقال
العيني فعلى هذا لا بد ان يقدر متعلق لقوله بما تعازفت
والمناسب ان يقدر قينتان تنشدان بما تعازفت الانصار
فافهم فقال ابو بكر مزمار الشيطان مرتين فقال النبي
صلى الله عليه وسلم دعهما يا ابا بكر فان لكل قوم عيدا
وان عيدنا هذا اليوم والحديث قد مر في كتاب العيدين
في باب اذا فاته العيد يصلي ركعتين باتم منه وقد مر الكلام
فيه هناك ومطابقته للترجمة من حيث انه مطابق للحديث
السابق في ذكر يوم بعاث والمطابق للمطابق للشيء مطابق
لذلك الشيء كذا ذكر العيني وقال ولم ار احدا من الشراح ذكر
له مطابقة قال والذي ذكرته من الفيض الالهي حدثنا مسدد
قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد [illegible] ح تحويل من سند الى آخر

على القتال

وحدثنا

وحدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا عبد الصمد قال
سمعت ابي هو عبد الوارث المذكور في الاسناد الاول يحدث
قال اخبرنا ابو التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية
يزيد بن حميد الضبعي قال حدثني انس بن مالك رضي الله عنه
قال لما قدم النبي ويروى رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
نزل في علو المدينة بضم العين وسكون اللام كل ما كان في جهة
نجد يسمى العالية وما في جهة تهامة يسمى السافلة وقبا من عوالي المدينة
واخذ من نزول النبي صلى الله عليه وسلم التفاؤل له ولدينه
بالعلو في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف اي ابن مالك
بن الاوس بن حارثة قال فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم
ارسل الى ملأ بني النجار بفتح النون وتشديد الجيم اي جماعتهم
واشرافهم قال فجاؤوا متقلدين سيوفهم ويروى متقلدي
سيوفهم بالاضافة قال وكاني انظر الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر ردفه تقدم ما فيه في الباب
الذي قبله في الحديث الثامن عشر وملأ بني النجار حوله
حتى القى اي نزل او المراد القى رحله بفناء ابي ايوب الفناء
بكسر الفاء وبالمد ما امتد من جوانب الدار واسم ابي ايوب
خالد بن زيد بن كليب الانصاري من بني مالك بن النجار رضي الله عنه
قال وكان يصلي حين ادركته الصلوة ويروى حيث ادركته
الصلوة ويصلي في مرابض الغنم المرابض للغنم كالمعاطن
للابل وربض الغنم بالمعجمة ماواها قال ثم انه امر بالمسجد اي
ببناء المسجد كما في رواية فارسل الى بني النجار فجاؤا فقال
يا بني النجار ثامنوني بحائطكم اي عينوا لي ثمنه وقرروه
او ساوموني بثمنه يقال ثامنت الرجل بكذا اذا ساومته
والحائط البستان وقد تقدم في الباب الذي قبله انه كان مربدا
فلعله كان اولا حائطا ثم خرب فصار مربدا ويؤيده قوله
انه كان فيه نخل وخرب وقيل كان بعضه بستانا وبعضه مربدا

[illegible]

السكينة واختلفوا في معناها فقيل هي ريح هفّافة ولها وجه
وقيل هي الملائكة وعليهم السكينة والمختار انها شيء من مخلوقات
الله تعالى فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة يستمعون القرآن
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه اخبارا عن نزول
السكينة عند قراءة القرآن وقد اخرجه مسلم في الصلوة
والترمذي في فضائل القرآن حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد
البخاري البيكندي سكن بغداد وهو من افراده وصغار
شيوخه وشيخه الآخر محمد بن يوسف الفريابي اكبر منه هذا
واقدم سماعا وقد اكثر البخاري عنه حدثنا احمد بن يزيد
من الزيادة اي ابن ابرهيم ابو الحسن الحراني بفتح المهملة
وتشديد الراء وبالنون يعرف بالورتنيسي بفتح الواو
وسكون الراء وفتح المثناة الفوقية وتشديد النون المكسورة
بعدها مثناة تحتية ساكنة ثم سين مهملة والورتنيس احد
اجداده وهو ابو ابرهيم وقال ابو احمد الحاكم اسم الورتنيس
ابرهيم اخبرنا زهير بن معاوية هو ابو خيثمة الجعفي
اخبرنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت
البراء بن عازب رضي الله عنه يقول جاء ابو بكر اي الصديق
رضي الله عنه الى ابي هو عازب بن الحارث بن عدي الاوسي
من قدماء الانصار في منزله فاشترى منه رحلا وفي
نسخة فاشترى منه رحلا والرحل بفتح الراء وسكون المهملة
هو للناقة كالسرج للفرس وقيل الرحل اصغر من القتب واشتراه
بثلثة عشر درهما فقال لعازب ابعث ابنك يحمله اي
الرحل معي قال فحملته معه وخرج ابي ينتقد ثمنه
اي يستوفيه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما
وفي رواية اسرائيل الآتية في فضل ابي بكر رضي الله عنه ان عازبا
امتنع من ارسال ابنه مع ابي بكر حتى يحدثه ابو بكر بالحديث
وهي زيادة ثقة مقبولة لا تنافي هذه الرواية بل يحمل قوله فقال
له

ابو الحسن الحراني صح

له ابي اي من قبل ان احمله معه او اعاد عازب سؤال ابي بكر رضي الله عنه
عن التحديث بعد ان شرطه عليه اولا واجابه اليه حين سريت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم اسرينا سرى
واسرى لغتان بمعنى السير في الليل قال الله سبحانه سبحان
الذي اسرى بعبده وقال والليل اذا يسر يستعمل كل منهما
بمعنى الآخر ليلتنا اي بعضها وذلك حين خرجا من الغار
كما سيأتي بيانه في حديث عائشة رضي الله عنها في الهجرة الى
المدينة وفيه انهما لبثا في الغار ثلث ليال ثم خرجا ومن
الغد اي بعض الغد فيه تجوز لان السرى انما يكون بالليل
فهو كالعطف في قوله علفتها تبنا وماء باردا حتى قام
قائم الظهيرة اي نصف النهار وهو استواء حال الشمس
وسمي قائما لان الظل لا يظهر حينئذ فكانه قائم واقف وفي
رواية اسرائيل اسرينا ليلتنا ويومنا حتى اظهرنا اي دخلنا
في وقت الظهر وخلا الطريق هذا يدل على انه كان في زمن
الحر لا يمر فيه احد بيان لمعنى خلو الطريق فرفعت لنا
صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليها اي على الصخرة وفي
رواية الكشميهني لم يأت عليه اي على الظل الشمس فنزلنا عنده
وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام
عليه وبسطت عليه فروة وهي الجلد الذي يلبس وقيل
المراد بها قطعة حشيش يابس مجتمعة ويقوي الاول
ما في رواية يوسف بن اسحق ففرشت له فروة معي وفي
رواية خديج فروة كانت معي وقلت نم يا رسول الله
وانا انفض لك ما حولك يعني من الغبار ونحو ذلك
حتى لا تثيره عليه الريح وقيل معنى النفض هنا الحراسة
يقال نفضت المكان اذا نظرت جميع ما فيه ويؤيده قوله
في رواية اسرائيل ثم انطلقت انظر ما حولي هل ارى من الطلب
احدا والنفضة قوم يبعثون في الارض ينظرون هل بها

على البناء للمفعول اي اظهرت لابصارنا صح

الشمس صح

ثلثة ايام لا يخرج صاحبها عن حكم المسافر وفي كلام الداودي
اختصاص ذلك بالمهاجرين الاولين ولا معنى لتقييده بالاولين
وقال النووي معنى هذا الحديث ان الذين هاجروا يحرم عليهم
استيطان مكة وحكى القاضي عياض انه قول الجمهور قال واجازه
لهم جماعة بعد الفتح يعني فحملوا هذا القول على الزمن الذي
كانت الهجرة المذكورة واجبة فيه قال واتفق الجميع على ان
الهجرة قبل الفتح كانت واجبة عليهم وان سكنى المدينة كان
واجبا لنصرة النبي صلى الله عليه وسلم ومواساته بالنفس
واما غير المهاجرين فيجوز له سكنى اي بلد اراد سواء مكة او غيرها
بالاتفاق انتهى كلام القاضي ويستثنى من ذلك من اذن له
النبي صلى الله عليه وسلم بالاقامة في غير المدينة واستدل بهذا
الحديث على ان طواف الوداع عبادة مستقلة ليس من
مناسك الحج وهو اصح الوجهين في المذهب لقوله في هذا الحديث
بعد قضاء نسكه لان طواف الوداع لا اقامة بعده ومتى
اقام بعده خرج عن كونه طواف وداع وقد سماه قبله قاضيا لمناسكه
فخرج طواف الوداع عن ان يكون من مناسك الحج والله تعالى اعلم
وقال القرطبي المراد بهذا الحديث من هاجر من مكة الى المدينة
لنصر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعني به من هاجر من غيرها لانه خرج
جوابا عن سؤالهم لما تحرجوا من الاقامة بمكة اذ كانوا قد تركوها
لله تعالى فاجابهم بذلك واعلمهم ان اقامة الثلث ليس باقامة
قال والخلاف الذي اشار اليه القاضي عياض كان فيمن مضى وهل
ينبني عليه خلاف فيمن فر بدينه من موضع يخاف ان يفتن فيه في دينه
فهل له ان يرجع اليه بعد انقضاء تلك الفتنة يمكن ان يقال
ان كان تركها لله تعالى كما فعله المهاجرون فليس له ان يرجع
لشيء من ذلك وان كان قد تركها فرارا بدينه ليسلم له ولم يقصد
الى تركها لذاتها فله الرجوع الى ذلك انتهى وهو حسن متجه الا
انه [illegible] ذلك بمن ترك رباعا او دورا ولا حاجة الى التخصيص
المسألة

المسألة بذلك والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا في الحج وكذا ابو داود والترمذي
فيه واخرجه ابن ماجة في الصلوة

باب التاريخ

قال الجوهري التاريخ تعريف الوقت والتوريخ مثله تقول
ارخت الكتاب بيوم كذا وورخته بمعنى هذا وقد فرق الاصمعي
بين اللغتين فقال بنو تميم يقولون ورخت الكتاب توريخا
وقيس تقول ارخته تاريخا وقال الصيداوي اخذ التاريخ
من الارخ كانه شيء حدث كما يحدث الولد وقال الصغاني قال ابن شميل
يقال للانثى من بقر الوحش ارخ بالفتح وجمعه اراخ مثل فرخ
وفراخ وقال الصيداوي هو الارخ بالكسر وضعف الازهري
قوله وقيل التاريخ معرب من ماه وروز ومعناه حساب
الايام والشهور والاعوام فعربته العرب **من اين ارخوا التاريخ**
يشير الى ان ابتداء التاريخ من اي وقت كان فيه اختلاف
فروى ابن الجوزي باسناده الى الشعبي قال لما كثر بنو آدم
في الارض وانتشروا ارخوا من هبوط آدم عليه السلام وكان
التاريخ الى الطوفان ثم الى نار الخليل عليه السلام ثم الى زمان
يوسف عليه السلام ثم الى خروج موسى عليه السلام من مصر
ببني اسرائيل ثم الى زمان داود عليه السلام ثم الى زمان سليمان
عليه السلام ثم الى زمان عيسى عليه السلام ورواه ايضا
ابن اسحق عن ابن عباس رضي الله عنهما وحكى ابن سعد عن
ابن الكلبي ان حمير كانت تورخ بالتبابعة وغسان بالسد
واهل صنعاء بظهور الحبشة على اليمن ثم بغلبة الفرس ثم
ارخت العرب بالايام المشهورة كحرب البسوس وداحس
والغبراء وبيوم ذي قار والفجارات ونحوها وبين حرب البسوس
ومبعث نبينا صلى الله عليه وسلم ستون سنة وقال ابن هشام
الكلبي عن ابيه اما الروم فارخت بقتل دارا بن دارا الى
ظهور الفرس عليهم واما القبط فارخت ببخت نصر الى قلابطرة

صاحبة مصر واما اليهود فارخت بخراب بيت المقدس واما
النصارى فبرفع المسيح عليه السلام واما ابتداء تاريخ
الاسلام ففيه اختلاف ايضا فروى الحافظ ابن عساكر في تاريخ
دمشق عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان التاريخ
من مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكذا قال الزهري
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في ربيع الاول فارخوا
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
وليس لهم تاريخ وكانوا يورخون بالشهر والشهرين من مقدمه فاقاموا
على ذلك الى ان توفي النبي صلى الله عليه وسلم وانقطع التاريخ ومضت
ايام ابي بكر رضي الله عنه على هذا واربع سنين من خلافة عمر رضي الله عنه
على هذا ثم وضع التاريخ واما ما روى الحاكم في الاكليل من طريق
ابن جريج عن ابن ابي سلمة عن ابن شهاب الزهري ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امر بالتاريخ فقد قيل انه معضل
والمشهور خلافه وان ذلك كان في خلافة عمر رضي الله عنه وافاد
السهيلي ان الصحابة رضي الله عنهم اخذوا التاريخ بالهجرة من
قوله تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم
انه ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضيف الى شيء مضمر
وهو اول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلى الله عليه وسلم
ربه آمنا وابتداء بناء المساجد فوافق راي الصحابة رضي الله عنهم
ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهم من فعلهم ان قوله تعالى من
اول يوم انه اول ايام التاريخ الاسلامي والله تعالى اعلم ثم انهم
اختلفوا في سببه فروى ابن السمرقندي ان ابا موسى الاشعري
رضي الله عنه كتب الى عمر رضي الله عنه انه ياتينا منك كتب ليس
لها تاريخ فارخ ليستقيم الحال فارخ وقال ابو اليقظان رفع
الى عمر رضي الله عنه صك محله في شعبان فقال اي شعبان هذا
الذي نحن فيه ام الماضي ام الذي ياتي وقال الهيثم بن عدي اول
من ارخ يعلى بن امية كتب الى عمر رضي الله عنه من اليمن كتابا مورخا
فاستحسنه

فاستحسنه وشرع في التاريخ وقال ابن عباس رضي الله عنهما
لما عزم عمر رضي الله عنه على التاريخ جمع الصحابة رضي الله عنهم
فاستشارهم فقال سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ارخ لوفاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال طلحة ارخ لمبعثه وقال
علي بن ابي طالب رضي الله عنه ارخ لهجرته فانها فرقت بين
الحق والباطل وقال آخرون لمولده وقال قوم لنبوته وكان
هذا في سنة سبع عشرة من الهجرة وقيل في سنة ست عشرة
واتفقوا على قول علي رضي الله عنه ثم اختلفوا في الشهور فقال
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ارخ لرجب فانه اول الاشهر
الحرم وقال طلحة من رمضان لانه شهر الامة وقال علي رضي الله عنه
من المحرم لانه اول السنة فامضى على ذلك وسياتي لهذا المبحث
مزيد كلام ان شاء الله تعالى حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
قال حدثنا عبد العزيز هو ابن ابي حازم سلمة بن دينار عن ابيه
عن سهل بن سعد رضي الله عنهما انه قال ما عدوا اي التاريخ
من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته وفي رواية
الحاكم من طريق مصعب الزبيري عن عبد العزيز اخطأ الناس
العدد اي اغفلوه وتركوه ثم استدركوه ولم يرد ان الصواب
خلاف ما عملوا ويحتمل ان يريده وكان يرى ان البداءة بالمبعث
او الوفاة اولى وله اتجاه لكن الراجح خلافه ما عدوا الا من
مقدمه المدينة اي من زمن قدومه مهاجرا اليها ولم يرد شهر
قدومه لان التاريخ انما وقع من اول السنة وقد ابدى بعضهم
للبداءة بالهجرة مناسبة فقال كانت القضايا التي اتفقت
له ويمكن ان يورخ بها اربعة مولده ومبعثه وهجرته
ووفاته فرجح عندهم جعلها من الهجرة لان المولد والمبعث
لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين سنته واما وقت الوفاة
فاعرضوا عنه لما توقع بذكره من الاسف عليه فانحصر في الهجرة
واخروه من ربيع الاول الى المحرم لان ابتداء العزم على الهجرة كان

في المحرم اذ البيعة وقعت في اثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة
وكان اول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال
المحرم فناسب ان يجعل مبتدأ وذكروا في سبب عمل عمر رضي الله عنه
التاريخ اشياء منها ما اخرجه ابو نعيم الفضل بن دكين في تاريخه
ومن طريقه والحاكم من طريق الشعبي ان ابا موسى رضي الله عنه
كتب الى عمر رضي الله عنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ
فجمع عمر الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وبعضهم ارخ
بالهجرة فقال عمر رضي الله عنه الهجرة فرقت بين الحق والباطل
فارخوا بها وذلك سنة سبع عشرة فلما اتفقوا قال بعضهم
ابدأوا برمضان فقال عمر رضي الله عنه بل بالمحرم فانه منصرف
الناس من حجهم فاتفقوا عليه وقيل اول من ارخ التاريخ يعلى
بن امية رضي الله عنه حيث كان باليمن اخرجه احمد بن حنبل باسناد
صحيح لكن فيه انقطاع بين عمرو بن دينار ويعلى وروى احمد
وابن ابي عروبة في الاوائل والبخاري في الادب والحاكم من
طريق ميمون بن مهران قال رفع لعمر رضي الله عنه صك محله
شعبان فقال اي شعبان الماضي او الذي نحن فيه او الآتي
ضعوا للناس شيئا يعرفونه فذكروا الاول وروى الحاكم عن
سعيد بن المسيب قال جمع الناس عمر رضي الله عنه فسألهم من اي
يوم يكتب التاريخ فقالوا من يوم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وترك ارض الشرك وروى ابن ابي خيثمة من طريق ابن سيرين
قال قدم رجل من اليمن فقال رأيت باليمن شيئا يسمونه التاريخ
يكتبونه من عام كذا وشهر كذا فقال عمر رضي الله عنه هذا حسن
فارخوا فلما اجمع على ذلك قال قوم ارخوا للمولد وقال قائل للمبعث
وقال قائل من حين خرج مهاجرا وقال قائل من حين توفي فقال عمر
رضي الله عنه ارخوا من خروجه من مكة الى المدينة ثم قال بأي شهر
نبدأ فقال قوم من رجب وقال قائل من رمضان فقال عثمن رضي الله عنه
للمحرم فانه شهر حرام وهو اول السنة ومنصرف الناس من الحج وكان
ذلك

ذلك في سنة سبع عشرة وقيل في سنة ست عشرة في ربيع الاول
واستفيد من مجموع ذلك ان الذي اشار بالمحرم عمر وعثمن
وعلي رضي الله عنهم وانما اخترت التكرار في هذا المبحث لما فيه
من فوائد زائدة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد من الزيادة بن زريع
مصغر زرع قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت فرضت الصلوة ركعتين
اي بمكة ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت
صلوة السفر على الاولى اي على الحالة الاولى ويروى على الاول
اي فلا يجوز الاتمام في السفر خلافا للشافعي فانه يحمل على ان معناه
تركت على ما كانت عليه من عدم وجوب الزائد بخلاف صلوة
الحضر فانها لم تترك على عدمه بل زيد في ثلاث منها ركعتان
اخريان وقال النووي الشافعي ثبت ان فعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم واصحابه كان القصر فلا بد من تأويله بان يقال زيد
في الحضر ركعتان على سبيل التحتم واقرت صلوة السفر على جواز
الاتمام جمعا بين الادلة وقد مر الحديث في كتاب الصلوة في اوائل
الابواب وهو باب كيف فرضت الصلوة وقد مر الكلام فيه
مستقصى هناك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الهجرة
سفر وقد جعل التاريخ من الهجرة تابعه اي تابع يزيد بن زريع
عبد الرزاق اي ابن همام الصنعاني في رواية هذا الحديث
عن معمر هو ابن راشد وقد وصل هذه المتابعة الاسمعيلي
من طريق عياض بن زهير عن عبد الرزاق بلفظه وذكر ابن جرير
عن الواقدي ان الزيادة في صلوة الحضر كانت بعد قدوم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر واحد قال وزعم انه لا خلاف
بين اهل الحجاز في ذلك والله تعالى اعلم باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امض من الامضاء لاصحابي
هجرتهم اي انفذها وتممها لهم ولا تنقصها عليهم ومرثيته بتخفيف

التحتانية وهو بالجر عطف على قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم لمن مات بمكة وهو من رثى للميت اذا رثى له
ورثيته اذا بكيته وعددت محاسنه والمراد هنا التوجع له لكونه
مات في البلدة التي هاجر منها وقد تقدم بيان الحكم في ذلك
قبل بباب حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي
والعين المهملة الحجازي وهو من افراده قال حدثنا ابرهيم
هو ابن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عامر بن سعد بن مالك
عن ابيه سعد بن مالك هو سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
انه قال عادني من العيادة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة
الوداع من مرض اشفيت اي اشرفت من الوجع منه
اي من ذلك المرض على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي
من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة واحدة
أفأتصدق بثلثي مالي قال لا فأتصدق بشطره قال الثلث
يا سعد والثلث كثير انك ان تذر بفتح همزة ان ويروى بكسرها
وجزاؤه خير بتقدير فهو خير ورثتك هكذا في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني والقابسي ذريتك ورواية الجماعة
اولى لان هذه اللفظة قد بين البخاري انها لغير يحيى بن قزعة
شيخه هنا اغنياء خير من ان تذرهم عالة جمع عائل
وهو الفقير يتكففون الناس اي يبسطون اكفهم الى الناس
للسؤال وقال احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس
احد مشايخ البخاري وموسى هو موسى بن اسمعيل المنقري
التبوذكي وهو ايضا احد مشايخ البخاري عن ابرهيم هو ابن سعد
ان تذر ذريتك ولست بنافق هو بمعنى منفق وكذا وقع
في رواية الكشميهني وهو الاولى نفقة تبتغي بها وجه الله
الا اجرك الله بقصر الهمزة بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك
قلت يا رسول الله أخلف على البناء للمفعول اي في مكة او في الدنيا

بعد

بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به
وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك
تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون
اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم
لكن البائس اي شديد الحاجة او الفقير سعد بن خولة
بفتح المعجمة وسكون الواو وباللام العامري المهاجري البدري
مات بمكة في حجة الوداع يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان توفي بمكة بفتح الهمزة اي لاجل ان توفي بمكة ويروى ان مات
وقوله يرثي الى آخره كلام سعد بن ابي وقاص والاكثر على انه كلام
الزهري وقد اغرب الداودي وتردد فيه فقال ان كان بالفتح
ففيه دلالة على انه اقام بمكة بعد الصدر من حجته ثم مات وان كان
بالكسر ففيه دليل على انه قيل له مريد التخلف بعد الصدر فخشي
عليه ان يدركه اجله بمكة قال الحافظ العسقلاني والمضبوط
المحفوظ الفتح لكن ليس فيه دلالة على انه اقام بعد حجته لان
السياق دل على انه مات قبل الحج والله اعلم ثم رواية احمد بن يونس
اخرجها البخاري في حجة الوداع في اخر المغازي ورواية موسى
اخرجها في الدعوات ثم الفرق بين هذا الطريق وما قبله ان ما قبله
بلفظ الورثة وهذا بلفظ الذرية او انه بفتح ان وهذا بكسرها
او بالعكس والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
اللهم امض لاصحابي الى آخره وقد مر الحديث في كتاب الجنائز
في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة باب
كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه قال ابن عبد البر
كانت المواخاة مرتين مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة
ومرة بين المهاجرين والانصار وهي المقصودة هنا وقال
ابن سعد آخى بين مائة منهم خمسون من المهاجرين وخمسون من
الانصار وقيل كان كل فريق منهم خمسة واربعين نفسا
وكان ذلك قبل بدر في دار انس رضي الله عنه بخمسة اشهر وتقدم

بيان المراد به وقد سرد ابن اسحق اسماء كثير من المهاجرين والانصار
ممن آخى بينهم النبي صلى الله عليه وسلم وعدة من ذكره اثنان وثلثون
رجلا وروى احمد من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين والانصار وعند
ابي سعد في شرف المصطفى آخى بينهم في المسجد وروى الحاكم من
طريق جميع بن عمير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال آخى النبي صلى الله
عليه وسلم بين ابي بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عثمن
وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فقال علي رضي الله عنه
يا رسول الله انك آخيت بين اصحابك فمن اخي قال انا
اخوك وفي زيادات المغازي عن يونس بن بكير عن المسعودي
عن القاسم قال آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه
اخوة كانوا يتوارثون بها حتى انزل الله تعالى آية الميراث
وسياتي في الفرائض ان شاء الله تعالى حديث ابن عباس رضي
الله عنهما كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري
الانصاري دون ذوي رحمه للاخوة الحديث وقال عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين
سعد بن الربيع ضد الخريف وهو طرف من حديث وصله بتمامه لما قدمنا المدينة
البخاري في البيوع في اول باب من ابوابه وفي فضائل الانصار
وغفل عماد الدين ابن كثير فاستغربه بل انكره فقال فيه عبد الرحمن
بن عوف لا يعرف مسنده الا عن انس ثم قال لعل البخاري
اراد ان انسا حمله عن عبد الرحمن بن عوف وقال الحافظ العسقلاني
وطرق عبد الرحمن الموصولة من غير طريق انس وقال ابو جحيفة
بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وبالفاء اسمه وهب
بن عبد الله السوائي وهو من صغار الصحابة قيل مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم نزل الكوفة وابتنى بها دارا
مات سنة اربع وسبعين آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان
وابي الدرداء رضي الله عنهما وهو طرف من حديث وصله البخاري
بتمامه

بتمامه في كتاب الصيام في باب من اقسم على اخيه والغرض من ذكر
هذين التعليقين التنبيه على تسمية من وقع الاخاء بينهما من
المهاجرين والانصار وكذا من ذكر الحديث الموصول ولمسلم
من طريق ثابت عن انس رضي الله عنه آخى النبي صلى الله عليه وسلم
بين ابي طلحة وابي عبيدة رضي الله عنهما وتقدم في الايمان حديث
عمر رضي الله عنه كان لي اخ من الانصار وكنا نتناوب النزول
وذكر ابن اسحق ان عتبان بن مالك رضي الله عنه وكان ابو بكر
الصديق وخارجة بن زيد رضي الله عنهما اخوين فيما ذكره ابن اسحق
ايضا حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن حميد عن انس رضي الله عنه
انه قال قدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه المدينة ويروى
بوجود لفظ المدينة فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين
سعد بن الربيع الانصاري فعرض عليه ان يناصفه اهله
وماله فقال عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك
دلني على السوق فربح الفاء فيه فصيحة اي فدله فذهب
فاتجر فربح شيئا من اقط وسمن فرآه النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ايام وعليه وضر الواو للحال والوضر بفتح الضاد المعجمة
اللطخ من الخلوق او طيب له لون من صفرة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم مهيم بفتح الميم والمثناة التحتية بينهما هاء
ساكنة اي ما الخبر يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت
امراة من الانصار قال فما سقت فيها قال وزن نواة بالنون
وهو وزن خمسة دراهم من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اولم ولو بشاة وفيه ان الوليمة بعد البناء والحديث قد مر
في كتاب البيوع في اول ابوابه وتقدم الكلام فيه هناك ومطابقته
للترجمة ظاهرة لان فيه ذكر المواخاة باب
كذا وقع بغير ترجمة وهو كالفصل للباب الذي قبله وهو غير معرب
ويحتمل ان يكون معربا بتقدير هذا باب حدثنا حامد بن عمر

فلا يصار اليه مع امكان هذا الجمع والله تعالى اعلم والحديث
قد مضى في الخمس من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه في باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم الغنائم حدثنا
قبيصة هو ابن عقبة قال اخبرنا سفيان هو الثوري
عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه
رفعه ويروي يرفعه اي الحديث الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده هذا المقدار
هو في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر بعده واذا هلك
قيصر فلا قيصر بعده وذكر اي بعد قوله اذا هلك كسرى
فلا كسرى بعده وقال لتنفقن كنوزهما في سبيل الله
اي في ابواب البر والطاعات والحديث قد مضى في
الخمس عن اسحق بن ابرهيم عن جرير عن عبد الملك عن جابر
بن سمرة رضي الله عنه حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي
عن عبد الله بن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحسين
النوفلي وقد مر في البيع قال اخبرنا نافع بن جبير اي ابن
مطعم وقد مر في الوضوء عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي على زمنه وكان قدومه في سنة
تسع من الهجرة وهي سنة الوفود قال ابن اسحق قدم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد بني حنيفة فيهم
مسيلمة بن حبيب وقال ابن هشام هو مسيلمة بن ثمامة
ويكنى ابا ثمامة وقال السهيلي هو مسيلمة بن ثمامة بن كبير
بن حبيب بن الحارث بن عبد الحارث بن همام بن ذهل
بن الدول بن حنيفة ويكنى ابا ثمامة وقيل ابا هرون وكان
قد تسمى بالرحمان وكان يقال له رحمان اليمامة وكان يعرف
ابواب النيرنجات فكان يدخل البيضة في القارورة وهو
اول

قوله وقع في رواية النسفي ذكره وهو متجه كانه يقول وذكر الحديث اي مثل الذي قبله واما على رواية الباقين ففيه حذف تقديره وذكر كلاما او حديثا ولم تقع هذه الزيادة في رواية الاسمعيلي

اول من فعل ذلك وكان يقص جناح الطير ثم يصله ويدعي
ان ظبية تاتيه من الجبل فيحلب لبنها قال الواقدي وكان
وفد بني حنيفة بضعة عشر رجلا عليهم سلمى بن حنظلة وفيهم
طلق بن علي وعلي بن سنان ومسيلمة بن حبيب الكذاب
فانزلوا في دار رملة بنت الحارث واجريت عليهم الضيافة
فكانوا يؤتون بغداء وعشاء مرة خبزا ولحما ومرة خبزا
ولبنا ومرة خبزا وسمنا ومرة تمرا فنثر لهم فلما قدموا المسجد
اسلموا وقد خلفوا مسيلمة في رحالهم ولما ارادوا الانصراف
اعطاهم جوائزهم خمس اواق من فضة وامر لمسيلمة بمثل
ما اعطاهم لما ذكروا انه في رحالهم فقال اما انه ليس بشركم
مكانا فلما رجعوا اليه اخبروه بما قال عنه قال انما قال ذلك لانه
عرف ان الامر لي بعده وبهذه الكلمة تشبث قبحه الله
حتى ادعى النبوة وقال ابن اسحق ثم انصرفوا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولما انتهوا الى اليمامة ارتد عدو الله
وتنبى وتكذب لهم وقال اشتركت معه في الامر ثم جعل يسجع
لهم السجعات مضاهيا للقرآن فاصفقت على ذلك بنو حنيفة
وقتل في ايام ابي بكر الصديق رضي الله عنه في وقعة اليمامة قتله
وحشي قاتل حمزة وكان عمره حين مات مائة وخمسين سنة
فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده تبعته
وقدمها في بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ
ما انزل اليه وقال القاضي عياض يحتمل ان سبب ذلك
ان مسيلمة قصده من بلده للقائه فجاءه مكافاة قال وكان
مسيلمة حينئذ يظهر الاسلام وانما ظهر كفره بعد ذلك ومعه
ثابت بن قيس بن شماس خطيب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان يجاوب الوفود عن خطبهم وفي يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد الجملة حالية

بجيشه صح

بفتح المعجمة وتشديد الميم وبالمهملة صح

اسلامى فجاءت اليهود آه وفى رواية الفزارى فجاءت
يهود ودخل عبد الله البيت آه وفى رواية عبد الله بن بكر فارسل
الى اليهود فجاؤا فقال النبى صلى الله عليه وسلم اى رجل
عبد الله بن سلام فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا وافضلنا
وابن افضلنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم أرأيتم ان اسلم
عبد الله بن سلام قالوا اعاذه الله من ذلك فاعاد
عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج اليهم عبد الله فقال
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا شرنا
وابن شرنا وتنقصوه قال هذا كنت اخاف منهم وزاد
فى رواية قوله يا رسول الله آه وقد مر الحديث فى كتاب احاديث
الانبياء فى باب قول الله عز وجل واذ قال ربك للملائكة انى
جاعل فى الارض خليفة ومر الكلام فيه هناك آه ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا على بن عبد الله المعروف بابن
المدينى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو
ابن دينار انه سمع ابا المنهال بكسر الميم وسكون النون
عبد الرحمن بن مطعم بلفظ الفاعل من الاطعام قال باع
شريك لى دراهم فى السوق نسيئة فقلت سبحان الله
ايصلح هذا فقال سبحان الله والله لقد بعتها فى السوق
فما عابه احد فسالت البراء بن عازب رضى الله عنه فقال
قدم النبى صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع هذا البيع فقال
ما كان يدا بيد فليس به باس وما كان نسيئة فلا يصلح
والق ام من لقى يلقى زيد بن ارقم فسله فانه كان اعظمنا
تجارة فسالت زيد بن ارقم فقال مثله وقال سفيان
هو ابن عيينة الراوى مرة قدم علينا النبى صلى الله عليه وسلم
ونحن نتبايع وقال نسيئة الى الموسم او الحج شك من الراوى
اى او الى وقت الحج آه واشار بهذا الى ان سفيان روى مرة
مثل الاول بمعنى وليس فيه تعيين مدة النسيئة وروى اخرى بتعيينها

اى مثل قول البراء فانه
لابد من بيع الدراهم
بالدراهم من التقابض
فى المجلس والحلول

وهو قوله الى الموسم آه ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله
قدم النبى صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع فانه يستفاد منه
انه صلى الله عليه وسلم اقرهم على ما وجدهم عليه من المعاملات
الا ما استثنى فبينه لهم آه وقد مر الحديث فى كتاب البيوع
فى باب بيع الورق بالذهب نسيئة وفى كتاب الشركة
فى باب الاشتراك فى الذهب والفضة

باب اتيان اليهود النبى صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة ذكر ابن عائذ من طريق
عروة ان اول من اتاه منهم ابو ياسر بن اخطب اخو حيى
بن اخطب فسمع منه فلما رجع قال لقومه اطيعونى
فان هذا النبى الذى كنا ننتظر فعصاه اخوه وكان مطاعا
فيهم فاستحوذ عليه الشيطان فاطاعوه على ما قال آه وروى
ابو سعد فى شرف المصطفى من طريق سعيد بن جبير جاء
ميمون بن يامين وكان راس اليهود الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابعث اليهم فاجعلنى
حكما فانهم يرجعون الى فادخله داخلا ثم ارسل فلما اتوه
فخاطبوه فقال اختاروا رجلا يكون حكما بينى وبينكم
قالوا قد رضينا ميمون بن يامين فقال اخرج اليهم فقال
اشهد انه رسول الله فابوا ان يصدقوه آه وذكر ابن اسحق
ان النبى صلى الله عليه وسلم وادع اليهود لما قدم المدينة
وامتنعوا من اتباعه وكتب كتابا وكانوا ثلاث قبائل
قينقاع والنضير وقريظة فنقض الثلاثة العهد طائفة
بعد طائفة فمن على بنى قينقاع واجلى بنى النضير واستاصل
بنى قريظة وسياتى بيان ذلك مفصلا ان شاء الله تعالى
وذكر ابن اسحق ايضا عن الزهرى سمعت رجلا من مزينة
يحدث سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
احبار يهود اجتمعوا فى بيت المدراس حين قدم النبى صلى الله عليه وسلم

فقالوا انطلقوا الى هذا الرجل فسالوه عن حد الزاني
فذكر الحديث هادوا صاروا يهودا مشى البخاري
ههنا على عادته في ذكر الفاظ من القرآن مما يماثل لفظ الحديث
فقوله هادوا اشارة الى قوله تعالى ومن الذين هادوا
سماعون للكذب ومعناه ههنا صاروا يهودا اي ومن الذين
تهودوا فصاروا يهودا كذا قال ابو عبيد واما قوله تعالى
هدنا تبنا وهو اشارة الى قوله تعالى انا هدنا اليك
ومعناه تبنا اليك كذا فسره ابو عبيد هائد تائب
قال الجوهري هاد يهود هودا تاب ورجع الى الحق فهو
هائد وقوم هود مثل حائل وحول وبازل وبزل وقال
ابو عبيد الهود التوبة والعمل الصالح ويقال ايضا هاد
وتهود اذا صار يهوديا حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي
قال حدثنا قرة بضم القاف وتشديد الراء هو ابن خالد
السدوسي عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو آمن بي عشرة من اليهود
لآمن بي اليهود وفي رواية الاسمعيلي لم يبق يهودي الا اسلم
وكذا اخرجه ابو سعد في شرف المصطفى وزاد في آخره قال
كعب هم الذين سماهم في سورة المائدة فعلى هذا فالمراد
من العشرة في الحديث عشرة معينون منهم والا فقد آمن به
اكثر من عشرة وقيل المعنى لو آمن في الزمان الماضي كالزمن الذي
قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم او حال قدومه مثلا عشرة
لتابعهم الكل لكن لم يؤمنوا حينئذ فلم يتابعهم الكل وقال
الحافظ العسقلاني والذي يظهر انهم الذين كانوا حينئذ
رؤساء في اليهود ومن عداهم كان تبعا لهم فلم يسلم منهم الا
القليل كعبد الله بن سلام رضي الله عنه وكان من المشهورين
بالرياسة في اليهود عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم من بني النضير
ابو ياسر بن اخطب واخوه حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف

ورافع

ورافع بن ابي الحقيق ومن بني قينقاع عبد الله بن حنيف
وفنحاص ورفاعة بن زيد ومن قريظة الزبير بن باطيا وكعب
بن اسد وشمويل بن زيد فهؤلاء لم يثبت اسلام احد منهم
وكان كل منهم رئيسا في اليهود ولو اسلم لاتبعه جماعة منهم
فيحتمل ان يكونوا وقد روى ابو نعيم في الدلائل من وجه آخر
الحديث بلفظ لو آمن بي الزبير بن باطيا وذووه من رؤساء
يهود لاسلموا كلهم واغرب السهيلي فقال لم يسلم من احبار
اليهود الا اثنان يعني عبد الله بن سلام وعبد الله بن صوريا
كذا قال وقال الحافظ العسقلاني ولم ار لعبد الله بن صوريا
اسلاما من طريق صحيحة ووقع عند ابن حبان قصة اسلام
جماعة من الاحبار كزيد بن سعية وغيره وروى البيهقي في
دلائله ان حبرا من احبار اليهود سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا سورة يوسف فجاء ومعه نفر من اليهود فاسلموا كلهم
لكن يحتمل ان لا يكونوا احبارا او المراد بالعشرة الاحبار الاعيان
منهم كما تقدم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه لو آمن
به عشرة من اليهود حين قدم المدينة لآمن اليهود كلهم وقد
اخرجه مسلم ايضا في التوبة حدثنا احمد او محمد شك فيه البخاري
في اسمه ههنا لكن ذكر في التاريخ انه احمد ولم يشك فيه بن عبيد الله
بالتصغير وفي رواية السرخسي والمستملي عبد الله مكبرا والاول
اصح واشهر واسم جده سهيل الغداني بضم الغين المعجمة
وتخفيف الدال المهملة وبالنون البصري مات سنة سبع
او اربع وعشرين ومائتين قال حدثنا حماد بن اسامة
قال اخبرنا ابو عميس بضم العين المهملة وفتح الميم وآخره سين
مهملة مصغرا واسمه عتبة بضم العين المهملة وسكون
المثناة الفوقية ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود
الهذلي الكوفي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم

وفي رواية الكشميهني قدم بدل دخل

المدينة واذا اناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بصومه فامر بصومه والحديث قد مضى في كتاب الصوم وقدم الكلام فيه ايضا ومطابقته للترجمة كسابقه حدثنا زياد بن ايوب بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية هو ابو هاشم الطوسي كان يقال له دلويه بفتح الدال المهملة وضم اللام وتخفيف المثناة التحتية كان الامام احمد رحمه الله تعالى يقول انه شعبة العصر سكن بغداد ومات سنة ثنتين وخمسين ومائتين وهو من افراده قال حدثنا هشيم بالتصغير هو ابن بشير وقيل ابن ابي حازم بالزاي ولا منافاة السلمي الواسطي قال حدثنا ابو بشر بكسر الموحدة واسمه جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس البصري ويقال الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذي اظفر الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون ونحن نصومه تعظيما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منكم وامر بصومه وفي رواية الكشميهني ثم امر بصومه استشكل هذا بان قدومه صلى الله عليه وسلم انما كان في ربيع الاول واجيب باحتمال ان يكون علمه بذلك تاخر الى ان دخلت السنة الثانية وقال بعض المتاخرين يحتمل ان يكون صيامهم كان على حساب الاشهر الشمسية ولا يمتنع ان يقع عاشوراء في ربيع الاول فيرتفع الاشكال بالكلية هذا قرره ابن القيم في الهدي قال وصيام اهل الكتاب انما هو بحسب سير الشمس وقال الحافظ العسقلاني وما ادعاه من رفع الاشكال عجيب لانه يلزم منه اشكال آخر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المسلمين ان يصوموا عاشوراء

بالحساب

بالحساب والمعروف من حال المسلمين في كل عصر في صيام عاشوراء انه في المحرم لا في غيره من الشهور نعم وجد في الطبراني باسناد جيد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ليس يوم عاشوراء باليوم الذي يقول الناس انما كان يوم تستر فيه الكعبة وتقلس فيه الحبشة وكان يدور في السنة وكان الناس يأتون فلانا اليهودي يسألونه فلما مات اتوا زيد بن ثابت يسألونه فعلى هذا فطريق الجمع ان يقال كان الاصل فيه فلما امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيام عاشوراء رده الى حكم شرعه وهو الاعتبار بالاصل فاخذ اهل الاسلام بذلك لكن الذي ادعاه ان اهل الكتاب يبنون صيامهم على حساب الشمس مردود فان اليهود لا يعتبرون في صومهم الا بالاهلة هذا الذي شاهدناه منهم فيحتمل ان يكون فيهم من كان يعتبر الشهور بحساب الشمس لكن لا وجود له الآن كما انقرض الذي اخبر الله تعالى عنهم انهم يقولون عزير ابن الله تعالى الله وتقدس عن ذلك انتهى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان وقد مر غير مرة قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك عن يونس اي ابن يزيد الايلي عن الزهري اي ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما هذا هو المحفوظ عن الزهري ورواه مالك في الموطا عن الزهري مرسلا لم يذكر من فوقه واغرب حماد بن خالد فرواه عن مالك عن الزهري عن انس قال احمد بن حنبل اخطأ فيه حماد بن خالد والمحفوظ عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسدل بضم الدال المهملة وقيل بكسرها اي يرخي من سدل الثوب اذا ارخاه شعره وكان المشركون يفرقون رؤسهم من باب نصر ينصر والفرق هو فرق الشعر بعضه من بعض وكان

اهل الكتاب يسدلون شعورهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق
بفتح الراء الخفيفة النبي صلى الله عليه وسلم راسه وفيه دليل
على انه صلى الله عليه وسلم كان يوافق اهل الكتاب اذا خالفوا عبدة
الاوثان اخذا باخف الامرين فلما فتحت مكة ودخل عبدة
الاوثان في الاسلام رجع الى مخالفة باقي الكفار وهم اهل الكتاب
وقيل انما وافقهم استئلافا لهم في اول الاسلام فلما اغناه
الله عن استئلافهم صرح بمخالفتهم قال العيني لا وجه لذكر هذا
الحديث في هذا الباب الا ان يقال وقع استطرادا لما وقع في
الحديث السابق والله تعالى اعلم حدثني بالافراد زياد
بن ايوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال هم اهل الكتاب
اي الذين جعلوا القرآن عضين هم اهل الكتاب جزءوه اي
القرآن اجزاء فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه يعني انه ذكر
هذا في تفسير قوله تعالى الذين جعلوا القرآن عضين اي اجزاء
وهو جمع عضة واصلها عضوة على وزن فعلة من عضا الشاة
اذا جعلها اعضاء وفي رواية الكشميهني بعد قوله وكفروا
ببعضه يعني قول الله تعالى الذين جعلوا القرآن عضين وذكر
هذا ايضا هنا لذكر سابقه باب
اسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وسئل عن نسبه فقال انه سلمان بن الاسلام وقصته
انه كان مجوسيا فهرب من ابيه يطلب الحق فلحق براهب
ثم بجماعة رهبان واحدا بعد واحد يصحبهم الى وفاته ودله
الراهب الاخير على الذهاب الى الحجاز واخبره بظهور نبي آخر الزمان
فقصده مع قوم من العرب فغدروا به وباعوه في وادي القرى
ثم اشتراه يهودي من بني قريظة فقدم به المدينة فاقام بها حتى
دخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه بصدقة فلم ياكلها ثم اتى
بهدية

بهدية فاكل منها ثم راى خاتم النبوة وكان الراهب وصف له
هذه العلامات الثلث للنبي صلى الله عليه وسلم واجلسه رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين يديه واحدثه بشانه كله فاسلم وصار
من علماء الصحابة وزهادهم رضي الله عنهم وروي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشتراه على العتق والمشهور انه صلى
الله عليه وسلم قال له يا سلمان كاتب عن نفسك فكاتب
على ان يغرس ثلثمائة نخلة واربعين اوقية من ذهب فغرس
رسول الله صلى الله عليه وسلم له بيده المباركة الكل وقال
اعينوا اخاكم فاعانوه حتى ادى كله وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم سلمان منا اهل البيت حين تنازع الانصار
والمهاجرون فيه اذ قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حفر
الخندق عليهم فقال الانصار سلمان منا وقال المهاجرون
سلمان منا وولاه عمر رضي الله عنه العراق وكان يعمل الخوص
بيده وياكل منه وعاش مائتين وخمسين سنة بلا خلاف
وقيل ثلثمائة وخمسين وقيل انه ادرك وصي عيسى بن مريم
عليهما السلام ومات بالمدائن سنة ست وثلثين وقد مضى
ايضا كيفية اسلامه ومكاتبته في كتاب البيوع في باب الشراء
من المشركين حدثني بالافراد حسن ويروى الحسن باللام
بن عمر بن شقيق بفتح المعجمة وكسر القاف الاولى البصري
قدم بلخ واقام بها خمسين سنة ثم رجع الى البصرة ومات بها
سنة ثلثين ومائتين قال حدثنا معتمر اي ابن سليمان التيمي
قال ابي اي سليمان بن طرخان وحدثنا ابو عثمن بالواو اشعارا
بانه حدثه غير ذلك ايضا وهو عبد الرحمن بن مل بضم الميم
وكسرها النهدي بفتح النون التابعي عن سلمان الفارسي
رضي الله عنه انه تداوله بضعة عشر من رب الى رب اي تداولته
الايدي واخذته هذه مرة وهذه مرة وقوله من رب الى رب
اي من سيد الى سيد ومن مالك الى مالك وكان سلمان لم يبلغه

حديث ابي هريرة رضي الله عنه في النهي عن اطلاق الرب
على السيد وقد مر في البيوع وقد تقدم تفسير البضع وانه
من الثلاث الى العشر وذكر ابن حبان والحاكم من طريق ابن عباس
عن سلمان رضي الله عنه في قصته انه كان ابن ملك وانه خرج
في طلب الدين هاربا وانه انتقل من عابد الى عابد الى
ان قدم يثرب وزعم الداودي ان ولاء سلمان لاهل
البيت لانه اسلم على يد النبي صلى الله عليه وسلم وكان ولاؤه
له وتعقبه ابن التين بانه ليس مذهب مالك قال والذي
كاتب سلمان كان مستحقا الولاء ان كان مسلما وان كان كافرا
فولاؤه للمسلمين وقال الحافظ العسقلاني وفاته من وجوه الرد
عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث فلا يورث عنه الولاء
ايضا ان قلنا الولاء للاسلام على التنزل قال العيني ليس في
ذكر هذا الاثر شيء يدل على الترجمة الا ان يقال ان تداوله هذا
العدد من واحد الى واحد انما كان لطلب الاسلام فبهذا
المقدار يحصل المطابقة بتعسف حدثنا محمد بن يوسف
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عوف بفتح المهملة
وبالفاء هو الاعرابي عن ابي عثمن النهدي انه قال سمعت
سلمان رضي الله عنه يقول انا من رامهرمز وفي رواية بشر
بن المفضل عن عوف انا من اهل رامهرمز بفتح الراء والميم
والهاء والميم بينهما راء ساكنة ثم زاي كذا ضبطه الحافظ
العسقلاني وضبطه العيني تبعا للكرماني بفتح الراء وضم الميم
الاولى والهاء والميم الثانية وقيل انه بفتح الميم الاولى قال
الحافظ العسقلاني مدينة معروفة بارض فارس وقال الكرماني
والعيني هي بلدة بخوزستان بضم الخاء المعجمة وبالزاي بين
بلاد فارس قريب عراق اليمن ووقع في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما عند احمد وغيره عن سلمان رضي الله عنه انه قال كنت
من اصبهان من قرية جي بفتح الجيم وتشديد الياء وكان ابي دهقانها

ويمكن

والظاهر ان كلمة حكم بعلبك صح

ويمكن الجمع باعتبارين حدثني بالافراد الحسن بن مدرك
بلفظ الفاعل من الادراك وقد مر في آخر الحيض قال حدثنا
يحيى بن حماد قال اخبرنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن عاصم الاحول عن ابي عثمن عن سلمان رضي الله عنه
انه قال فترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام
ستمائة سنة والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها
رسول من الله تعالى ولا يمتنع ان يكون فيها نبي يدعو الى شريعة
الرسول الاخير قال العيني من الانبياء في الفترة حنظلة بن صفوان
نبي اصحاب الرس قال ابن عباس رضي الله عنهما كان من ولد
اسمعيل عليه الصلوة والسلام وكان في الفترة ومنهم خالد
بن سنان العبسي وروى الطبراني باسناده عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال جاءت بنت خالد بن سنان الى النبي صلى الله
عليه وسلم فبسط لها ثوبه وقال بنت نبي ضيعه قومه وعن عطاء
عن ابن عباس رضي الله عنهما لما ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمكة وفدت عليه ابنة خالد بن سنان وهي عجوز كبيرة فرحب
بها وقال مرحبا بابنة اخي كان ابوها نبيا وانما ضيعه قومه ومنهم
شعيب بن ذي مهزم غير شعيب بن ضيفون ذكر السهيلي انه
نبي من العرب في زمن معد بن عدنان وقال ابن كثير والظاهر
ان هؤلاء كانوا قوما صالحين يدعون الى الخير فقد ثبت
في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا اولى الناس
بعيسى بن مريم عليهما السلام لانه ليس بيني وبينه نبي قيل
يحتمل ان يكون مراده نبي مرسل ولا يمتنع ان يكون نبي غير مرسل
يدعو الناس الى شريعة الرسول الاخير كما مر قال الحافظ العسقلاني
ووجه تعلق هذه الاحاديث باسلام سلمان رضي الله عنه
الاشارة الى ان الاحاديث التي وردت في سياق قصته
ما هي على شرط البخاري في الصحيح وان كان اسناد بعضها
صالحا واما حديث الباب فحصله انه اسلم بعد ان تداوله جماعة

نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله عنه انه قال اخرج النبي
صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي قطعة من الزمان ذات يوم
الحسن اي ابن علي رضي الله عنهما فصعد به على المنبر فقال
ان ابني هذا دليل على ان ابن البنت يطلق عليه الابن
ولا اعتبار بقول الشاعر: بنونا بنو ابنائنا وبناتنا
بنوهن ابناء الرجال الاباعد. سيد ولعل الله ان يصلح
به بين فئتين اي طائفتين من المسلمين ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان فيه اخبارا بان الحسن رضي الله عنه
يصلح الله به بين فئتين من المسلمين وقد وقع كما اخبر فانه ترك
الخلافة لمعاوية رضي الله عنه وارتفع النزاع بين الطائفتين
وقد اخرجه البخاري في الصلح ايضا وقد مضى الكلام فيه هناك
حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال اخبرنا حماد بن زيد
عن ايوب هو السختياني عن حميد بضم الحاء بن هلال عن
انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نعى جعفرا وزيدا اي اخبر بموتهم قبل ان يجيء خبرهم
ويروى خبرهما اي خبر جعفر وزيد والضمير في الرواية الاولى
يرجع اليهما والى من قتل معهما وعيناه تذرفان الواو فيه للحال
وتذرفان بالذال المعجمة والراء المكسورة بمعنى تسيلان دمعا
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم اخبر بقتل
جعفر بن ابي طالب الملقب بذي الجناحين وزيد بن حارثة
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومولاه ومضى الحديث
في الجنائز حدثنا عمرو بن عباس بالمهملة وتشديد الموحدة
قال اخبرنا ابن مهدي هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان
الازدي البصري عن سفيان اي الثوري عن محمد بن المنكدر
عن جابر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
هل لكم من انماط جمع نمط وهو ضرب من البسط قلت واني
اي من اين تكون لنا انماط ويروى من انماط بزيادة من قال
اما

[هامش: زيادة / ابو عثمان البصري وقد مر في استقبال القبلة صح / لاجل رقيق صح]

اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وهي من مقدمات اليمين وطلائعه
انها ستكون لكم الانماط فانا اقول لها يعني
امراته اي قال جابر رضي الله عنه انا اقول لامراتي اخري عني
انماطك فتقول اي امراته الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم
انها ستكون لكم الانماط فادعها اي اتركها بحالها مفروشة
وفي الحديث اتخاذ الانماط فانه صلى الله عليه وسلم اخبر بانها ستكون
لكم وفيه شيء وهو ان الاخبار بان الشيء سيكون لا يقتضي اباحته
الا ان يقال اخبار الشارع صلى الله عليه وسلم بانه سيكون ولم ينه عنه
فكانه اقره وقد وقع قريب من هذا في حديث عدي بن حاتم
رضي الله عنه الماضي في هذا الباب في خروج الظعينة من الحيرة
الى مكة فاستدل به بعض الناس على جواز سفر المراة بغير محرم
وفيه من البحث ما فيه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم اخبر بانه سيكون لهم انماط وقد كان ذلك
والحديث اخرجه مسلم والترمذي في الاستيذان حدثنا
احمد بن اسحق اي ابن الحصين بن جابر ابو اسحق السلمي السرماري
وسرماري قرية من قرى بخارا قال اخبرنا عبيد الله بالتصغير
بن موسى بن باذام ابو محمد العبسي الكوفي وهو احد مشايخ
البخاري قال اخبرنا اسرائيل اي ابن يونس بن ابي اسحق
السبيعي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن عمرو بن ميمون الازدي الكوفي ادرك الجاهلية عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال انطلق سعد
بن معاذ اي ابن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل
بن جشم بن الحارث بن الخزرج بن النبيت وهو عمرو بن مالك
بن الاوس الانصاري الاشهلي يكنى ابا عمرو واسلم بالمدينة بين
العقبة الاولى والثانية على يدي مصعب بن عمير وشهد بدرا
واحدا والخندق فرمي يوم الخندق بسهم فعاش شهرا ثم
انتقض جرحه فمات منه معتمرا نصب على الحال وكانوا

[هامش: كقول الشاعر / اما والذي لا يعلم الغيب غيره / ... ذكر ابن هشام اما بفتح الهمزة والتخفيف وذكر انواعها قال واخواتها انما / من مقدمات اليمين وطلائعه صح]

ومات سنة خمسين ومائة ودفن في مقبرة الخيزران وهي اليوم
مشهورة بمشهد الامام ابي حنيفة رحمه الله وترجمته طويلة استشهد
به البخاري في الصحيح وروى له في كتاب القراءة خلف الامام
وغيره وروى له مسلم في المتابعات واحتجت به الاربعة

اول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الابواء ثم بواط ثم العشيرة
كذا في رواية الاكثر وسقط لابي ذر الا عن المستملي
وحده لكنه ذكره آخر الباب وقال الواقدي رحمه الله هي اول
غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه ويقال لها
غزوة ودان وقال ابن اسحق خرج النبي صلى الله عليه وسلم غازيا
في صفر على راس اثني عشر شهرا من مقدمه المدينة وقال ابن هشام
واستعمل على المدينة سعد بن عبادة وقال ابن جرير يريد قريشا
وبني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة فوادعته فيها بنو ضمرة ورجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يلق كيدا هذا والابواء بفتح الهمزة
وسكون الموحدة وبالمد موضع معروف بين مكة والمدينة وهي
الى المدينة اقرب كانه سمي بجمع بو وهو جلد الحوار المحشي بالتبن
وقال البكري الابواء قرية جامعة في رسم الفرع وقال الحافظ
العسقلاني قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة
المدينة ثلثة وعشرون ميلا قيل سميت بذلك لما كان فيها
من الوباء وهو على القلب والا لقيل الاوباء وقال الحافظ
ايضا والذي وقع في مغازي ابن اسحق ما صورته غزوة ودان
بفتح الواو وتشديد الدال المهملة على وزن فعلان قال وهي
اول غزوات النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة في صفر على راس
اثني عشر شهرا من مقدمه المدينة يريد قريشا فوادع بني ضمرة
بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وادعه رئيسهم مخشي بن عمرو الضمري
ورجع بغير قتال وليس بين ما وقع في السيرة وبين ما نقله البخاري
عن ابن اسحق اختلاف لان الابواء وودان مكانان متقاربان
بينهما ستة اميال او ثمانية ولهذا وقع في حديث الصعب بن جثامة

البو ولد الناقة وجلد الحوار يحشى ثماما او تبنا فيقرب
ام الفصيل فتعطف عليه فتدر قاموس

وقيل سمي به لتبوء السيول عنها

وضبطه المناوي بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الشين المعجمتين

وهو بالابواء او بودان كما تقدم في كتاب الحج ووقع في مغازي
الاموي حدثني ابي عن ابن اسحق قال ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم
غازيا بنفسه حتى انتهى الى ودان وهي الابواء وقال موسى
بن عقبة اول غزاة غزاها النبي صلى الله عليه وسلم يعني بنفسه
الابواء وفي الطبراني من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف
عن ابيه عن جده قال اول غزاة غزونا مع النبي صلى الله
عليه وسلم الابواء وذكر ابو الاسود في مغازيه عن عروة
ووصله ابن عائذ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما وصل الى الابواء بعث عبيدة بن الحارث
في ستين رجلا فلقوا جمعا من قريش فتراموا بالنبل فرمى
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه بسهم وكان اول من رمى بسهم
في سبيل الله وعند الاموي يقال ان حمزة بن عبد المطلب
اول من عقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسلام راية وكذا
جزم به موسى بن عقبة وابو معشر في آخرين قال وكان
حامل رايته ابو مرثد حليف حمزة وذلك في شهر رمضان
من السنة الاولى واما بواط بفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف
الواو وآخره طاء مهملة جبل من جبال جهينة بقرب ينبع من ناحية
ذي خشب وبين بواط والمدينة ثلثة برد او اكثر قال
ابن اسحق ثم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الاول
يعني من السنة الثانية من الهجرة يريد قريشا ايضا حتى بلغ
بواط من ناحية رضوى ثم رجع الى المدينة ولم يلق فيها احدا
فلبث بها شهر ربيع الآخر وبعض جمادى ورضوى بفتح الراء
وسكون الضاد المعجمة مقصورا جبل مشهور بينبع وقال
ابن هشام وكان استعمل على المدينة السائب بن عثمن
بن مظعون وفي نسخة السائب بن مظعون وعليه جرى السهيلي
وقال الواقدي استخلف عليها سعد بن معاذ وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مائتي راكب وكان لواؤه مع سعد بن ابي وقاص

رضي الله عنه وكان قصده ان يتعرض لعير قريش وكان فيه
امية بن خلف ومائة رجل وخمسمائة بعير واما العشيرة
فلم يختلف على اهل المغازي انها بالمعجمة وآخرها هاء قال ابن اسحق
ثم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا غزوة العشيرة وهي
ببطن ينبع وخرج اليها في جمادى الاولى فاقام بها في جمادى الاولى
وليالا من جمادى الآخرة ووادع فيها بني مدلج من كنانة وحلفائهم
من بني ضمرة ثم رجع الى المدينة ولم يلق كيدا وقال ابن هشام
استعمل فيها على المدينة ابا سلمة بن عبد الاسد وقال الواقدي
وكان لواؤه مع حمزة رضي الله عنه قال وخرج رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم يتعرض لعير قريش ذاهبة الى الشام
حتى نزل العشيرة من بطن ينبع وذكر اي الواقدي ان هذه
السفرات الثلث كان صلى الله عليه وسلم يخرج فيها ليتلقى
تجار قريش حين يمرون الى الشام ذهابا وايابا وبسبب
ذلك ايضا كانت وقعة بدر وكذلك السرايا التي بعثها
قبل بدر كما سياتي ان شاء الله تعالى وقال ابن اسحق لما رجع
الى المدينة لم يقم الا ليالي حتى اغار كرز بن جابر الفهري على سرح
المدينة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم في طلبه حتى بلغ سفوان
بفتح المهملة والفاء من ناحية بدر ففاته كرز بن جابر وهذه
هي بدر الاولى وقد تقدم في العلم البيان عن سرية عبد الله
بن جحش وانه ومن معه لقوا ناسا من قريش راجعين
بتجارة من الشام فقاتلوهم واتفق وقوع ذلك في رجب
فقتلوا منهم واخذوا الذي كان معهم فكان اول قتل وقع
في الاسلام واول مال غنم وممن قتل عبد الله بن الحضرمي
اخو عمرو بن الحضرمي الذي حرض به ابو جهل قريشا على القتال
ببدر وقال الزهري اول آية نزلت في القتال كما اخبرني عروة
عن عائشة رضي الله عنها اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا اخرجه
النسائي واسناده صحيح واخرجه هو والترمذي وصححه الحاكم
من

وقيل والفان وخمسمائة بعير صح

من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة قال ابو بكر رضي الله عنه
اخرجوا نبيهم ليهلكن فنزلت اذن للذين يقاتلون
بانهم ظلموا الآية قال ابن عباس رضي الله عنهما فهي اول آية
نزلت في القتال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد
قال حدثنا وهب هو ابن جرير بن حازم البصري قال حدثنا
شعبة عن ابي اسحق هو السبيعي انه قال كنت الى جنب
زيد بن ارقم بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح القاف
الانصاري الخزرجي المدني سكن الكوفة فقيل له القائل
هو الراوي ابو اسحق بينه اسرائيل بن يونس عن ابي اسحق كما
سياتي آخر المغازي بلفظ سالت زيد بن ارقم ويؤيده
ايضا قوله في هذه الرواية آخر قلت فايهم كم غزا النبي صلى
الله عليه وسلم من غزوة قال تسع عشرة كذا قال ومراده الغزوات
التي خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها بنفسه سواء قاتل او لم يقاتل
لكن روى ابو يعلى من طريق ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه
ان عدد الغزوات احدى وعشرون واسناده صحيح واصله
في مسلم فعلى هذا ففات زيد بن ارقم ذكر ثنتين منها ولعلهما
الابواء وبواط وكان ذلك خفي عليه لصغره ويؤيده ما وقع
عند مسلم بلفظ قلت ما اول غزاة غزاها قال ذات العشير
او العشيرة انتهى والعشير كما تقدم هي الثالثة واما قول
ابن التين يحمل قول زيد بن ارقم على انه قيل له ما اول غزاة
غزاها وانت معه قال العشيرة فهو محتمل ايضا ويحتمل ان يكون
قد خفي عليه ثنتان فيما بعد ذلك او عد الغزوتين واحدة فقد
قال موسى بن عقبة قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه
في ثمان بدر ثم احد ثم الاحزاب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة
ثم حنين ثم الطائف انتهى واهمل عد قريظة لانه ضمها الى
الاحزاب لكونها كانت في اثرها وافردها غيره لوقوعها منفردة

عمرو بن عبد الله صح

فقد روى مسلم من حديث
ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه
قال غزوت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم تسع عشرة
غزوة قال جابر رضي الله عنه
لم اشهد بدرا ولا احدا وانه
غزا معه تسع عشرة غزوة
بعد احد صح

بعد هزيمة الاحزاب وكذا وقع لغيره عد الطائف وحنين
واحدة لتقاربهما فيجمع على هذا قول زيد بن ارقم وقول جابر
رضي الله عنهما وقد توسع ابن سعد فذكر عن جماعة من اهل السير
منهم موسى بن عقبة وابن اسحق وابو معشر وعبد الرحمن
بن ابي الزناد في آخرين وقال دخل حديث بعضهم في بعض
قالوا عدد مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع وعشرون
غزوة وكانت سراياه التي بعث فيها سبعا واربعين سرية
فعلى هذا كانت الستة الزائدة من ذلك القبيل ايضا وعلى
هذا يحمل ما اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح عن سعيد بن المسيب
قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا وعشرين واخرج
يعقوب بن سفيان عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق فزاد
فيه ان سعيدا قال ثماني عشرة ثم قال اربعا وعشرين قال الزهري
فلا ادري او هم او كان شيئا سمعه بعد ولا يخفى عليك ان حمله
على ما ذكر يدفع الوهم ويجمع الاقوال والله اعلم قيل كم غزوت انت معه
قال سبع عشرة قلت فايهم كانت اول كذا للجميع قال ابن مالك
والصواب فايتها او ايتهن وتوجيه بعضهم بان المضاف
محذوف والتقدير فاي غزوتهم وقد اخرجه الترمذي عن
محمود بن غيلان عن وهب بن جرير بالاسناد الذي ذكره المصنف
بلفظ قلت فايتهن قال الحافظ العسقلاني فدل على ان التغيير
من البخاري او من شيخه قال العشيرا او العسيرة كذا بالتصغير
والاولى بالمعجمة بلا هاء والثانية بالمهملة وبالهاء ووقع عند
الترمذي العشير او العسير بغير هاء فيهما فذكرت لقتادة
القائل هو شعبة فقال العشيرة بالمعجمة واثبات الهاء
ومنهم من حذفها وقول قتادة هو الذي اتفق عليه اهل السير
وهو الصواب واما غزوة العسيرة فهي غزوة تبوك قال
الله تعالى الذين اتبعوه في ساعة العسرة وسميت بذلك
لما كان فيها من المشقة كما سياتي بيانه ان شاء الله تعالى واما بغير تصغير

واما هذه

واما هذه فنسبت الى المكان الذي وصلوا اليه واسمه العشير
او العشيرة يذكر ويؤنث وهو موضع وذكر ابن سعد ان المطلوب
في هذه الغزاة هي عير قريش التي صدرت من مكة الى الشام بالتجارة
ففاتتهم وكانوا يترقبون رجوعها فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
يتلقاها ليغنمها فبسبب ذلك كانت وقعة بدر قال
ابن اسحق كان السبب في غزوة بدر ما حدثني يزيد بن رومان
عن عروة ان ابا سفيان كان بالشام في ثلثين راكبا منهم مخرمة
بن نوفل وعمرو بن العاص فاقبلوا في قافلة عظيمة فيها اموال
قريش فندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس اليهم وكان ابو سفيان
يتجسس الاخبار فبلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم استنفر
اصحابه يقصدهم فارسل ضمضم بن عمرو الغفاري الى قريش
واشتد حذر ابي سفيان فاخذ طريق الساحل وجد في السير
حتى فات المسلمين فلما امن ارسل الى من يلقى قريشا يامرهم بالرجوع
فامتنع ابو جهل من ذلك وكان ما كان من وقعة بدر ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا في المغازي والمناسك
والترمذي في الجهاد وكذا ابو داود

باب

ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من يقتل ببدر اي في غزوة بدر
قبل وقعة بدر بزمان فكان كما قال وفي بعض النسخ من قتل على البناء
للمفعول من الماضي قال العيني والوجه هو يقتل على صيغة المجهول
من المضارع وهي رواية ابي ذر هذا فتامل ووقع عند مسلم باب
حديث انس عن عمر رضي الله عنهما قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
ليرينا مصارع اهل بدر يقول هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله تعالى
وهذا مصرع فلان فو الذي بعثه بالحق ما اخطأوا تلك الحدود
الحديث وهذا وقع وهم ببدر في الليلة التي التقوا في صبيحتها
بخلاف حديث الباب فانه وقع قبل ذلك بزمان والله تعالى اعلم
حدثني بالافراد احمد بن عثمن اي ابن حكيم الاودي قال حدثنا
شريح بضم الشين المعجمة وآخره حاء مهملة بن مسلمة بفتح الميم واللام

الكوفي قال حدثنا ابرهيم بن يوسف اى ابن اسحق بن ابي اسحق
السبيعي عن ابيه عن ابي اسحق السبيعي انه قال حدثني عمرو
بن ميمون انه سمع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدث
عن سعد بن معاذ رضي الله عنه انه كان صديقا لامية بضم الهمزة
وتخفيف الميم وتشديد التحتية بن خلف بالمعجمة واللام المفتوحتين
الجمحي وكنيته ابو صفوان وفيه التفات اذ السياق يقتضي ان يقول
كنت صديقا ويحتمل ان يكون قال زائدة ويكون قوله كان من كلام ابن مسعود
رضي الله عنه والمراد سعد بن معاذ وهي رواية النسفي وكان امية
اذا مر بالمدينة نزل على سعد وكان سعد اذا مر بمكة نزل على امية
اى ابن خلف ابي صفوان ووقع في علامات النبوة من طريق اسرائيل
عن ابي اسحق على امية بن خلف بن صفوان كذا للمروزي وكذا اخرجه
احمد والبيهقي من طريق اسرائيل والصواب ما عند الباقين امية
بن خلف ابي صفوان وعند الاسمعيلي ابي صفوان امية بن خلف
وهي كنية امية كني بابنه صفوان بن امية وكذلك اتفق اصحاب
ابي اسحق ثم اصحاب اسرائيل على ان النزول على امية بن خلف وخالفهم
ابو علي الحنفي فقال نزل على عتبة بن ربيعة وساق القصة كلها
اخرجه البزار وقول الجماعة اولى وعتبة بن ربيعة قتل ببدر ايضا
لكنه لم يكن كارها في الخروج من مكة الى بدر وانما حرض الناس على
الرجوع بعد ان سلمت تجارتهم فخالفه ابو جهل وفي سياق القصة
بيان واضح لانها لامية بن خلف لقوله فيها فقال لامرأته ام صفوان
ولم يكن لعتبة بن ربيعة امرأة يقال لها ام صفوان فلما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة انطلق سعد معتمرا فنزل على امية
بمكة فقال اى سعد بن معاذ رضي الله عنه لامية انظر لي ساعة
خلوة لعلي اطوف بالبيت وفي رواية اسرائيل فقال امية لسعد
الا انتظر حتى يكون نصف النهار ويجمع بينهما بان سعدا سأله واشار
عليه امية وانما اختار له نصف النهار لانه مظنة الخلوة فخرج
به قريبا من نصف النهار فلقيهما ابو جهل عمرو بن هشام المخزومي
كناه به

قال
صح

كناه به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في الجاهلية يكنى
بابي الحكم فقال يا ابا صفوان من هذا معك فقال هذا
سعد فقال له ابو جهل الا اراك بتخفيف اللام للاستفتاح
وفي رواية الكشميهني بحذف همزة الاستفهام وهي مرادة
تطوف بمكة آمنا وقد آويتم بالمد والقصر الصباة
بضم الصاد جمع الصابي كالقضاة والقاضي وهو المائل عن دينه
الى دين غيره وفي رواية اسرائيل وقد آويتم محمدا واصحابه
وزعمتم انكم تنصرونهم وتعينونهم اما والله لولا انك
مع ابي صفوان ما رجعت الى اهلك سالما فقال له سعد
ورفع صوته اما والله لئن منعتني هذا لامنعنك ما هو
اشد عليك منه طريقك على المدينة يروى طريقك بالنصب
على انه بدل من قوله ما هو اشد عليك منه ويروى ايضا بالرفع
على انه خبر مبتدا محذوف اى هو طريقك وفي رواية اسرائيل
متجرك الى الشام وهو المراد بقطع طريقه على المدينة فقال
له امية لا ترفع صوتك يا سعد على ابي الحكم سيد اهل الوادي
فقال سعد دعنا عنك يا امية فوالله لقد سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انهم قاتلوك كذا بصيغة الجمع والمراد
المسلمون او النبي صلى الله عليه وسلم وذكره بهذه الصيغة تعظيما
وفي بقية سياق القصة ما يؤيد هذا الثاني ويروى قاتليك
بتحتانية بدل الواو وقالوا هي لحن ووجهت بحذف الاداة
والتقدير انهم يكونون قاتليك وفي رواية اسرائيل انه قاتلك
بالافراد وقد تقدم في علامات النبوة بيان وهم الكرماني في شرح
هذا الموضع وانه ظن ان الضمير لابي جهل واستشكله فقال
ان ابا جهل لم يقتل امية ثم تأول ذلك بانه كان سببا في خروجه
حتى قتل قال الحافظ العسقلاني ورواية الباب كافية في الرد
عليه فان فيها ان امية قال لامرأته ان محمدا اخبرهم انه قاتلي ولم يتقدم
في كلامه لابي جهل ذكر ويروى قاتلتك اى الطائفة القاتلون لك

ويروى اراك بدون
كلمة الا صح

قال اي امية بمكة اي انهم قاتلوك بمكة قال لا ادري ففزع لذلك
امية فزعا شديدا بين سبب فزعه في رواية اسرائيل فقال
والله ما يكذب محمد اذا حدث ووقع عند البيهقي فقال والله ما يكذب
محمد وكاد ان يحدث كذا وقع بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر
الدال من الحدث وهو خروج الخارج من احد السبيلين والضمير لامية
اي انه كاد ان يخرج منه الحدث من شدة فزعه قال الحافظ العسقلاني
وما اظن ذلك الا تصحيفا فلما رجع الى اهله قال يا ام صفوان
الم تري ما قال لي سعد وفي رواية اسرائيل ما قال لي اخي اليثربي
ذكره بالاخوة باعتبار ما كان بينهما من المواخاة في الجاهلية ونسبه
الى يثرب وهو اسم المدينة قبل الاسلام قالت وما قال لك قال
زعم ان محمدا اخبرهم اي اصحابه انه قاتلي فقلت له بمكة
قال لا ادري فقال امية والله ويروى فوالله لا اخرج من مكة
يؤخذ منه ان الاخذ بالمحتمل حيث يتحقق الهلاك في غيره او يقوى
الظن اولى فلما كان يوم بدر وزاد اسرائيل وجاء الصريخ وفيه
اشارة الى ما اخرجه ابن اسحق كما تقدم قبل هذا الباب وعرف ان
اسم الصارخ ضمضم بن عمرو الغفاري وذكر ابن اسحق باسانيده
انه لما وصل الى مكة جدع بعيره وحول رحله وشق قميصه وصرخ
يا معشر قريش اموالكم مع ابي سفيان قد عرض لها محمد الغوث الغوث
استنفر ابو جهل الناس اي طلب خروجهم قال ادركوا عيركم
بكسر العين المهملة وسكون التحتية وهي الابل التي تحمل الميرة
والمراد القافلة التي كانت مع ابي سفيان فكره امية ان يخرج
فاتاه ابو جهل فقال يا ابا صفوان انك متى يراك بالجزم
الناس
قد تخلفت وانت سيد اهل الوادي تخلفوا معك
ثم ان قوله متى يرك هكذا وقع في رواية الاصيلي بحذف الالف
على الجزم وهو الوجه وفي رواية يراك باثبات الالف وفي رواية
الكشميهني متى ما يراك بزيادة ما ايضا وهي الزائدة الكافة عن العمل
واما بحذف ما

هي كنية امراة امية واسمها
صفية ويقال كريمة بنت
معمر بن حبيب بن وهب
بن حذافة بن جمح وهي من
رهط امية فامية ابن
عم ابيها صح

اي يا اهل مكة
وقد تقدم ان امية وصف
ابا جهل لما خاطب سعدا
بقوله لا ترفع صوتك على
ابي الحكم فانه سيد اهل الوادي
فحينئذ فكانه قال هنا

واما بحذف ما فكان حق الالف من يراك ان تحذف لان متى
شرط وهي تجزم الفعل المضارع قال ابن مالك يخرج ثبوت
الالف على ان قوله يراك مضارع راء بتقديم الالف على
الهمزة وهي لغة في راى ومضارعه يراء بتاخير همزة فلما
جزمت حذفت الالف ثم ابدلت الهمزة الفا فصار يرا
او على اجراء المعتل مجرى الصحيح او على الاشباع كما قرئ انه
من يتق فلم يزل به ابو جهل بين ابن اسحق الصفة التي
كاد بها ابو جهل امية حتى خالف راي نفسه في ترك الخروج
من مكة فقال حدثني ابن ابي نجيح ان امية بن خلف كان
قد اجمع على عدم الخروج وكان شيخا جسيما فاتاه عقبة
بن ابي معيط بمجمرة حتى وضعها بين يديه فقال انما انت
من النساء فقال قبحك الله وكان ابا جهل سلط عقبة عليه
حتى صنع به ذلك وكان عقبة سفيها حتى قال اما اذ غلبتني
فوالله لاشترين اجود بعير بمكة اي فاستعد عليه للهرب
اذا خفت شيئا ثم قال امية في الكلام حذف تقديره فاشترى
البعير الذي ذكر ثم قال لامراته يا ام صفوان جهزيني
قالت له يا ابا صفوان وقد نسيت ما قال لك اخوك اليثربي
قال لا وما اريد ان اجوز اي انفذ واسلك معهم الا قريبا
فلما خرج امية اخذ لا ينزل منزلا الا عقل بعيره وفي رواية
الكشميهني بنون وزاي من النزول وهي اوجه وفي رواية
غيره لا يترك بمثناة وراء وكاف فلم يزل بذلك اي على
ذلك حتى قتله الله ببدر اي قدر الله قتله ببدر قال الكرماني
وتبعه العيني بيد بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
الواقدي ان الذي قتله خبيب وهو بالمعجمة والموحدة مصغرا
ابن اساف بكسر الهمزة ومهملة خفيفة الانصاري وفي الحديث
معجزات للنبي صلى الله عليه وسلم ظاهرة وما كان عليه سعد بن معاذ
رضي الله عنه من قوة النفس واليقين وفيه ان شان العمرة

كذا ص

وبينها للناس وفي رواية مسلم نسود وجوههما ونحملهما
ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما وقوله ونحملها بالحاء
واللام في اكثر الروايات وفي بعضها نجملها بالجيم المفتوحة
وفي بعضها نحممها بميمين وكلها متقارب فمعنى نحملهما يغني
على الجمل ومعنى الثاني نجعلهما جميعا على الجمل ومعنى الثالث
نسود وجوههما بالحمم بضم الحاء وفتح الميم وهو الفحم ونجلد ون
فقال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ابن الحارث
وهو اسرائيلي من بني قينقاع من ولد يوسف الصديق عليه
الصلوة والسلام وكان اسمه في الجاهلية الحصين فغيره
وكان حليف الانصار مات سنة ثلاث واربعين
في ولاية معاوية رضي الله عنه بالمدينة شهد له الشارع
صلى الله عليه وسلم بالجنة كذبتم ان فيها اي في التورية الرجم
اي على الزاني فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم
اي احد اليهود يده وهو عبد الله بن صوريا الاعور
وقال المنذري انه ابن صوريا وقيده بعضهم بكسر الصاد
يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له
عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها
آية الرجم قالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم فامر بهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله فرأيت
الرجل يحنا بفتح المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة وفتح
النون وبالهمزة في اخره وقال الخطابي من حنيت الشيء احنيه
اذا عطفته والمحفوظ بالجيم والهمزة من جنأ الرجل على الشيء
يجنأ اذا اكب عليه انتهى قيل فيه سبع روايات كلها ترجع
الى الوقاية فيكون قوله يقيها الحجارة كالتفسير لما قبله
اي يحفظها من وصول الحجارة اليها وقد احتج الشافعي واحمد
بهذا الحديث ان الاسلام ليس بشرط في الاحصان و
قال ابو يوسف وعند ابي حنيفة ومحمد من شروط الاحصان

اي ابن عمر رضي الله عنهما صح

على المرأة صح

الاسلام

الاسلام لقوله صلى الله عليه وسلم من اشرك بالله فليس
بمحصن والجواب عن الحديث ان ذلك كان بحكم التورية
قبل نزول آية الجلد في اول ما دخل صلى الله عليه وسلم المدينة
فصار منسوخا بها وفي الحديث وجوب حد الزنا على الكافر
وفيه ان الكفار مخاطبون بفروع الشرع وفيه خلاف
فقيل لا يخاطبون بها وقيل هم مخاطبون بالنهي دون الامر
وفيه ان الكفار اذا تحاكموا الينا حكم القاضي بينهم بحكم شرعنا
قاله النووي وقال العيني اختلف العلماء في الحكم بينهم
اذا ارتفعوا الينا او اجب ذلك علينا ام نحن فيه مخيرون
فقالت جماعة من فقهاء الحجاز والعراق ان الامام او الحاكم
مخير ان شاء حكم بينهم اذا تحاكموا اليه بحكم الاسلام وان شاء
اعرض عنهم وممن قال ذلك مالك والشافعي في احد قوليه
وهو قول عطاء والشعبي والنخعي وروي عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى فان جاؤك فاحكم بينهم قال نزلت
في بني قريظة وهي محكمة قال عامر والنخعي ان شاء حكم وان شاء
لم يحكم وقال ابن القاسم ان تحاكم اهل الذمة الى حاكم المسلمين
ورضي الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهما الا برضى اساقفتهما
فان كره ذلك اساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك ان رضي
الاساقفة ولم يرض الخصمان او احدهما لم يحكم بينهما وقال
الزهري مضت السنة ان يرد اهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم
ومواريثهم الى اهل دينهم الا ان ياتوا راغبين في حكمنا فنحكم
بينهم بكتاب الله تعالى وقال آخرون واجب على الحاكم ان يحكم
بينهم اذا تحاكموا اليه بحكم الله تعالى وزعموا ان قوله تعالى
وان احكم بينهم بما انزل الله ناسخ للتخيير في الحكم بينهم في الآية
التي قبل هذه روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما من
حديث سفيان بن حسين والحكم عن مجاهد عنه ومنهم من يرويه
عن سفيان والحكم عن مجاهد وهو صحيح عن مجاهد وعكرمة وبه قال

لانه سببه اذ تقول للمؤمنين ظرف لقوله نصركم فيكون
الوعد بالامداد بثلثة آلاف من الملئكة واقعا في وقعة بدر
وهو مروي عن الحسن البصري وعامر الشعبي والربيع بن انس
وغيرهم وعليه عمل المصنف واختاره ابن جرير ويؤيده ما روى
ابن ابي حاتم بسند صحيح الى الشعبي ان المسلمين لما بلغهم
يوم بدر ان كرز بن جابر يمد المشركين فانزل الله تعالى
الن يكفيكم الآية قال فلم يمد كرز المشركين حيث بلغته الهزيمة
ولم يمد الله المسلمين بالخمسة ومن طريق سعيد عن قتادة
قال امد الله المسلمين يوم بدر بالف ثم زادهم فصاروا
ثلثة آلاف ثم زادهم فصاروا خمسة آلاف وكانه
جمع بين آيتي آل عمران والانفال وذلك لان التنصيص
على الالف لا ينافي الثلثة الالاف فما فوقها فحينئذ
مردفين يردفهم غيرهم ويتبعهم الوفا امثالهم والله تعالى اعلم
الن يكفيكم ان يمدكم ربكم بثلثة آلاف من الملئكة
منزلين انكار ان لا يكفيهم ذلك وانما جيء بلن اشعارا
بانهم كانوا كالآيسين من النصر لضعفهم وقلتهم
وقوة العدو وكثرتهم والكفاية سد الحاجة
والاكتفاء الاقتصار على ذلك والامداد اعطاء الشيء
بعد الشيء قيل كل ما كان على جهة القوة والاعانة قيل فيه
امده وكل ما كان على جهة الزيادة قيل فيه مده ومنه قوله تعالى
والبحر يمده وقال البعض المد في الشر والامداد في الخير
بدليل قوله تعالى ونمدهم في طغيانهم يعمهون ونمد لهم من
العذاب مدا وقال في الخير اني ممدكم بالف وقرا ابن عامر
منزلين بالتشديد للتكثير او للتدريج بلى ايجاب لما بعد لن
اي بلى يكفيكم الامداد بهم فاوجب الكفاية ثم قال تعالى
لوعده بالامداد والكفاية وعدا لهم الزيادة على الصبر والتقوى
حثا عليهما وتقوية لقلوبهم فقال ان تصبروا اي على لقاء العدو

وتتقوا

حيث قال حدثنا ابو موسى
بن اسمعيل نا وهيب عن داود
عن عامر يعني الشعبي
فشق عليهم
صح

بخمسة آلاف من الملئكة
وعن الربيع بن انس قال
امد الله المسلمين يوم بدر
صح

وقيل هو [illegible] بدل
من قوله اذ غدوت على ان
قوله لهم ذلك كان يوم احد
وكان مع اشتراط الصبر
والتقوى عن المخالفة فلما
لم يصبروا عن الغنائم وخالفوا
امر الرسول لم تنزل الملئكة
وهو قول عكرمة وطائفة
وبه جزم ابن التين وانكر
الوجه الاول فتدخل
صح

وتتقوا معصية الله ومخالفة نبيه ويأتوكم اي المشركون
من فورهم هذا اي من ساعتهم هذه وهو في الاصل مصدر
فارت القدر اذا غلت فاستعير للسرعة ثم اطلق للحال
التي لا ريث فيها ولا تراخي والمعنى ان ياتوكم في الحال
يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملئكة في حال اتيانهم
بلا تراخ وتاخير مسومين اي معلمين من التسويم الذي
هو اظهار سيما الشيء قال ابو اسحق السبيعي عن حارثة
بن مضرب عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كان سيما
الملئكة يوم بدر الصوف الابيض وكان سيماهم ايضا
في نواصي خيولهم وروى ابن ابي حاتم باسناده عن ابي هريرة
رضي الله عنه مسومين قال بالعهن الاحمر وقال مكحول
مسومين بالعمائم وروى ابن مردويه من حديث عبد القدوس
بن حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في قوله مسومين معلمين
وكانت سيما الملئكة يوم بدر عمائم سودا ويوم احد
عمائم حمرا وروي من حديث حصين بن مخارق عن سعيد
عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لم تقاتل
الملئكة الا يوم بدر وقال ابن ابي حاتم ثنا الاحمسي ثنا
وكيع ثنا هشام بن عروة عن يحيى بن عباد ان الزبير رضي الله عنه
كان عليه يوم بدر عمامة صفراء معتجرا بها فنزلت الملئكة
عمائمهم صفر وقال ابن اسحق حدثني من لا اتهم عن مقسم
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت سيما الملئكة
يوم بدر عمائم بيض قد ارسلوها في ظهورهم ويوم حنين
عمائم حمر ولم يضرب الملئكة في يوم سوى يوم بدر وكانوا
يكونون عددا ومددا لا يضربون وقال عروة كانت الملئكة
يومئذ على خيل بلق وعمائمهم صفر وقال ابو اسحق عمائمهم
بيض وقال الحسن اعلموا على اذناب خيلهم ونواصيهم بصوف ابيض

وقد يجيء التعبير بالغضب
من المصنف رحمه الله
صح

عن علي
سان

الظاهر ويوم حنين
صح

عمائمهم
سان

ويجوز ان يكون قوله مسومين بمعنى مرسلين من التسويم بمعنى
الاسامة اى الارسال على ان يكون من السوم وهو ترك الماشية
لترعى يقال ابل سائمة اى مرسلة فى المرعى فالملئكة مرسلون
ارسلهم الله تعالى لنصرة نبيه والمؤمنين واهلاك المشركين
كما تهلك الماشية النباتات والحشيش وقرا ابن كثير وابو عمرو
وعاصم ويعقوب بكسر الواو بمعنى ان الملئكة سوموا انفسهم
او خيولهم بعلامات مخصوصة او ارسلوا خيولهم على الكفار
تقتلهم **وما جعله الله** اى وما جعل امدادكم بالملئكة
الا بشرى لكم الا بشارة لكم بالنصرة **ولتطمئن قلوبكم به**
اى ولتسكن اليه من الخوف وانما جئ بلام التعليل لعدم شرط
النصب والمعنى والله تعالى اعلم وما جعله الله الا ليبشركم
ويدخل فى قلوبكم السرور بحصول نصر الله تعالى ولتطمئن قلوبكم
على اعانة الله ونصرته لكم كيلا تقاعدوا عن المحاربة
مع الكفار **وما النصر الا من عند الله** لا من الملئكة ولا
من العُدّة والعِدّة بل ذلك [illegible] من اسباب النصر لا يحتاج
الرب فى النصر الى ذلك [illegible] والحاصل انه تنبيه على انه لا حاجة
فى نصرهم الى مدد وانما امدهم ووعدلهم به بشارة لهم وربطا
على قلوبهم من حيث ان نظر العامة الى الاسباب اكثر وحثا
على ان لا يبالوا بمن تأخر عنهم فينبغى للمؤمن ان لا يركن الى شئ
من ذلك فان ترتب النصر على ذلك ليس الا بطريق جرى العادة
وما النصر فى الحقيقة الا من عند الله فيجب ان لا يتوكل المؤمن
الا على الله الذى هو مسبب الاسباب **العزيز** اى الذى
لا يغالب فى اقضيته **الحكيم** اى الذى ينصر ويخذل بوسط
وبغير وسط على مقتضى الحكمة والمصلحة ويجرى افعاله على ما يريد
وهو اعلم بمصالح العبيد **ليقطع طرفا** اى جماعة وطائفة من
الذين كفروا وقال السدى ليهدم ركنا من اركان المشركين
بالقتل والاسر وقال البيضاوى والمعنى لينقص منهم بقتل بعض
واسر

واسر بعض وهو ما كان يوم بدر من قتل سبعين واسر سبعين
من صناديدهم وهو متعلق بقوله نصركم على تقدير ان يجعل
قوله اذ تقول ظرفا لنصركم لا بدلا ثانيا من اذ غدوت لانه على
تقدير كونه بدلا منه يكون القول المذكور واقعا يوم احد
منقطعا عن قصة بدر فيكون قوله تعالى ليقطع متعلقا
بنصركم يستلزم الفصل بين العامل ومعموله بالاجنبى
او متعلق بقوله وما النصر ان كان اللام للعهد والعامل هو
النصر الذى انتقض ما تعلق به من النفى بالا والمعنى والله
تعالى ليقطع ذلك النصر المعهود الواقع بواسطة امداد
الملئكة جماعة من الذين كفروا **او يكبتهم** اى يخزيهم
والكبت الاصابة بمكروه وقيل هو صرع الشئ على وجهه
والتاء فيه على هذين المعنيين اصلية وليست بدلا من شئ
وقيل اصله من كبده اذا اصابه بمكروه اثر فى كبده او وجعه
كما يقال رأسه اذا اصاب رأسه فان العرب كثيرا ما تبدل
التاء من الدال فتقول سبت رأسه فى سبده ثم يذكر الكبت
ويراد به الاخزاء والاذلال والاهلاك والهزيمة وكل هذا
ذكره المفسرون فى تفسير الكبت ويشترك الجميع فى اصابة
المكروه ومن جعل الآية متعلقة بقصة احد وجعل قوله
اذ تقول بدلا ثانيا من قوله اذ غدوت وجعل قوله ليقطع
متعلقا بقوله وما النصر يقول انه قد قطع يوم احد طرف
منهم وكبتوا حيث قتل منهم يومئذ ستة عشر وقيل ثمانية عشر
وقتل صاحب لوائهم وكانت النصرة للمسلمين الى ان خالفوا
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلمة او للتنويع فائدة النصر
وبيان انها بهذان النوعان لا للترديد اذ ليس المقام مقام
الترديد لجواز اجتماع الفائدتين بل هو لازم للنصر **فينقلبوا**
اى فيرجعوا **خائبين** منقطعى الآمال وقال البيضاوى فينهزموا
منقطعى الآمال وانما قيد الانهزام به لان الخيبة لا تكون الا بعد التوقع

او يخزيهم او يهلكهم وقيل يلعنهم صح

وذلك يقع على النصر اذا [illegible] صح

بخلاف الياس فانه يكون بعد التوقع وقبله فضد الياس
هو الرجاء وضد الخيبة هو الظفر **فوزهم غنيمتهم**
ثبت هذا في رواية الكشميهني وسقط في رواية غيره
وهو قول عكرمة ومجاهد وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
وقال الحسن وقتادة والربيع والسدي معناه من وجههم
وقال وحشي بفتح الواو وسكون الحاء المهملة وكسر الشين
المعجمة وتشديد الياء هو ابن حرب ضد الصلح مولى طعيمة مصغر
طعمة بالمهملتين وقيل مولى جبير بن مطعم بن عدي **قتل حمزة**
هو ابن عبد المطلب **طعيمة بن عدي بن الخيار** كذا
وقع فيه ابن الخيار وهو وهم وصوابه ابن نوفل قال ابن الاثير
هو طعيمة بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي ولم يذكر
ابن الخيار **يوم بدر** وكان جبير بن مطعم وهو ابن اخي
طعيمة قال له لما قتل حمزة يوم بدر طعيمة ان قتلت حمزة بعمي
فانت حر فقتله يوم احد على ما سياتي ان شاء الله تعالى
وهذا التعليق رواه البخاري في غزوة احد في باب قتل حمزة
رضي الله عنه **وقوله تعالى واذ يعدكم الله** كلمة اذ منصوبة المحل
على اضمار اذكر **احدى الطائفتين** المراد باحدى الطائفتين
الطائفة التي فيها العير لا النفير وكان في العير ابو سفيان
ومن معه ومعهم من الاموال كثير وكان في النفير ابو جهل
وعتبة بن ربيعة وغيرهما من رؤساء قريش مستعدين
للسلاح متاهبين للقتال ومراد المسلمين حصول العير لهم
فقوله احدى الطائفتين ثاني مفعولي يعدكم وقد ابدل عنها
قوله انها لكم بدل اشتمال **وتودون** اي تحبون وتمنون
ان غير ذات الشوكة تكون لكم اي ان الطائفة التي لا حد لها
ولا منعة ولا قتال تكون لكم وهي العير فانه لم يكن فيها الا اربعون
فارسا ولذلك يتمنونها ويكرهون ملاقاة النفير لكثرة
عددهم وعددهم وقصة ذلك مختصرة ان النبي صلى الله عليه وسلم

واصل الغور عليان القدر
كما عرفت ثم قيل للغضبان
فائر ...

خرج من المدينة طالبا لعير ابي سفيان التي بلغه خبرها انها
صادرة من الشام فيها اموال جزيلة لقريش فاستنهض
رسول الله صلى الله عليه وسلم من خف منهم فخرج في ثلثمائة
وبضعة عشر رجلا وطلب نحو الساحل على طريق بدر وعلم
ابو سفيان بخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبه فبعث
ضمضم بن عمرو نذيرا الى اهل مكة فنهضوا في قريب من الف
مقنع ما بين التسعمائة الى الالف وتيامن ابو سفيان بالعير
الى سيف البحر فنجا وجاء النفير فوردوا ماء بدر وجمع الله
بين المسلمين والكافرين على غير ميعاد لما يريد الله تعالى من اعلاء
كلمة المسلمين ونصرهم على عدوهم والتفرقة بين الحق والباطل
والحاصل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه خروج النفير
اوحى الله اليه بعدة احدى الطائفتين اما العير واما النفير
ورغب كثير من المسلمين الى العير لانه كسب بلا قتال كما قال
تعالى وتودون ان غير ذات الشوكة تكون لكم وروى الطبري
وابو نعيم في الدلائل من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال اقبلت عير اهل مكة من الشام فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
يريدها فبلغ ذلك اهل مكة فاسرعوا اليها وسبقت العير
المسلمين وكان الله وعدهم احدى الطائفتين وكان
ان يلقوا العير احب اليهم وايسر شوكة واحضر مغنما من
ان يلقوا النفير فلما فاتهم العير نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمسلمين بدرا فوقع القتال **قال ابو عبد الله** هو البخاري نفسه
الشوكة الحد كذا وقع في بعض الاصول وهو قول ابي عبيدة
قال في كتاب المجاز يقال ما اشد شوكة بني فلان اي حدهم
وكانها مستعارة من واحدة الشوك والمراد السلاح الذي له
حدة كسنان الرمح والسيف ونصل السهم فان الذي يشبه
بواحدة الشوك هو السلاح المذكور لا نفس الحدة والشوك
نبت في طرفه حدة كحدة الابر **حدثني** بالافراد **يحيى بن بكير**

قال حدثنا الليث اى ابن سعد عن عُقيل عن ابن شهاب عن
عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت
كعب بن مالك رضى الله عنه يقول لم اتخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها الا فى غزوة تبوك
غير انى تخلفت عن غزوة بدر قال الحافظ العسقلانى قوله
غير انى تخلفت استثناء من المفهوم من قوله لم اتخلف الا فى
غزوة تبوك فان مفهومه انى حضرت جميع الغزوات ما خلا
غزوة تبوك والسبب فى كونه لم يستثنهما معا بلفظ واحد
كونه فى تبوك مختارا لذلك مع تقدم الطلب ووقوع
العتاب على من تخلف بخلاف بدر فى ذلك كله ولذلك
غاير بين التخلفين وقال الكرمانى وتبعه العينى ان غير للصفة
والمعنى ما تخلفت الا فى تبوك حال مغايرة تخلف بدر
لتخلف تبوك لان التوجه فيه لم يكن لقصد الغزو بل لقصد
اخذ العير ولم يعاتب بفتح التاء على البناء للمفعول
احد وفى رواية الكشميهنى ولم يعاتب الله احدا
تخلف عنها انما خرج النبى صلى الله عليه وسلم يريد عير
بكسر العين قريش وقوله يريد جملة حالية يعنى لم يرد القتال
حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد يعنى
بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة من لفظ الحديث وهو طرف من حديث كعب
بن مالك رضى الله عنه فى قصة توبته وسياقه مطولا فى غزوة
تبوك ان شاء الله تعالى

باب

قول الله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم
انى ممدكم بالف من الملائكة مردفين الى قوله شديد
العقاب كذا فى رواية الاكثرين وسيقت الآيات تماما
فى رواية كريمة هكذا اذ تستغيثون ربكم بدل من اذ يعدكم
او متعلق بقوله ليحق الحق ويبطل الباطل او على اضمار اذكر

واستغاثتهم

واستغاثتهم انهم لما علموا انه لا بد من القتال اخذوا يدعون
الله تعالى يقولون اى رب انصرنا على عدوك اغثنا يا غياث
المستغيثين وسيجئ بيان الاستغاثة فى حديث ابن عباس
رضى الله عنهما فاستجاب لكم انى ممدكم اى بانى ممدكم فحذف
حرف الجر وسلط عليه استجاب فنصب محله وعن ابى عمرو
انه قرا انى ممدكم بالكسر على ارادة القول او على اجراء استجاب
مجرى قال لان الاستجابة من القول اى من جنسه فانه قول
مخصوص لان المستجيب يقول قبلت حاجتك فمعنى القول
مستفاد من لفظ استجاب وفى الوجه الاول من نفس اللفظ
المقدر بالف من الملائكة مردفين اى يردف بعضهم
بعضا من اردفته اذا جئت بعده او المعنى متبعين المؤمنين
اى جائين خلف المؤمنين او متبعين بعضهم بعض المؤمنين
او انفسهم المؤمنين من اردفته اياه فردفه وعن ابن عباس
رضى الله عنهما متتابعين يعنى وراء كل ملك ملك وقال
ابن جرير حدثنى المثنى نا اسحق نا يعقوب بن محمد الزهرى
حدثنى عبد العزيز بن عمران عن الرافعى عن ابى الحويرث عن
محمد بن جبير عن على رضى الله عنه قال نزل جبريل عليه السلام
فى الف من الملائكة عن ميمنة النبى صلى الله عليه وسلم وفيها
ابو بكر رضى الله عنه ونزل ميكائيل فى الف من الملائكة عن
ميسرة النبى صلى الله عليه وسلم وانا فى الميسرة وهذا لو صح
اسناده يقتضى ان الالف مردفة بمثلها ولهذا قرا نافع
ويعقوب مردفين بفتح الدال اى متبعين او متبعين
بمعنى انهم كانوا مقدمة الجيش وقرئ بآلاف ليوافق ما
فى سورة آل عمران واختلف فى مقاتلتهم وقد روى اخبار
تدل عليها والله تعالى اعلم وما جعله الله اى بعث الملائكة
واعلامه اياكم بهم الا بشرى لكم اى الا بشارة لكم بالنصر
ولتطمئن به قلوبكم فيزول ما بكم من الوجل لقلتكم وذلتكم

تعالى
والآفة فما وعد على نصركم على اعدائكم بدون ذلك ولهذا قال
وما النصر الا من عند الله ان الله عزيز حكيم اذ يغشيكم
النعاس كلمة اذ بدل ثان من اذ يعدكم لاظهار نعمة ثالثة
او متعلق بالنصر او بما في عند الله من معنى الفعل او بما جعله
الله او باضمار اذكر ومعنى يغشيكم يغطيكم يقال غشاه
تغشية اذا غطاه وقرا نافع بالتخفيف من اغشيته الشيء
اذا غشيته اياه والفاعل على القراءتين هو الله تعالى والنعاس
منصوب على المفعولية وقرا ابن كثير وابو عمرو يغشاكم النعاس
برفع النعاس امنة منه اي امنا من الله وهو مفعول له
باعتبار المعنى فان قوله يغشيكم النعاس يتضمن معنى تنعسون
ويغشاكم بمعناه والامنة فعل لفاعله تنعسون فوجد شرط
نصبه ويجوز ان يراد بها الايمان بمعنى جعل الشيء اذا امن
من اصابة مكروه فيكون فعل المغشي وان تجعل على القراءة
الاخيرة فعل النعاس على المجاز لانها لاصحاب النعاس او
لانه كان من حقه ان لا يغشاهم لشدة الخوف فلما غشيهم فكانه
حصلت له امنة من الله لولا هي لم يغشهم قال المفسرون
ذكرهم الله تعالى بما انعم الله به عليهم من القاء النعاس عليهم
امانا من خوفهم الذي حصل لهم من قلة عددهم وكثرة عدد اعدائهم
وقال ابو طلحة كنت ممن اصابه النعاس ولقد سقط السيف
من يدي مرارا ولقد نظرت اليهم يميدون وهم تحت الحجف
وقال سفيان الثوري عن ابي عاصم عن ابي رزين عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال النعاس في القتال امنة
من الله وفي الصلوة من الشيطان وقال قتادة النعاس
في الراس والنوم في القلب وقال سهيل بن عبد الله هو يحل
في الراس مع حيوة القلب والنوم يحل في القلب بعد نزوله
من الراس وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به اي من
الحدث والجنابة ويذهب عنكم رجز الشيطان يعني الجنابة
لانه

حاصلاكم
ح

لانه من تخيله او وسوسته وتخويفه اياهم من العطش
وليربط على قلوبكم بالوثوق على لطف الله بهم ويثبت
به الاقدام اي بالمطر حتى لا تسوخ في الرمل او بالربط على القلوب
حتى تثبت في المعركة وفي الاساس ربطت الدابة شددتها
برباط والمربط الحبل ومن المجاز ربط الله على قلبه صبره
ولما كان الخوف والقلق يزعج القلوب عن مقارها قال الله تعالى
وبلغت القلوب الحناجر وقيل في مقابلته ربط على قلبه
اذا تمكن وثبت وهو تمثيل شبه تثبيت القلوب بالصبر
بشد الدواب بالرباط روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
نزل المسلمون يوم بدر في كثيب اعفر تسوخ فيه الاقدام
وحوافر الدواب على غير ماء وسبقهم المشركون الى ماء بدر
وغلبوهم عليه ونام المسلمون واصبح المسلمون بعضهم محدثين
وبعضهم مجنبين واصابهم الظمأ فوسوس اليهم الشيطان
وقال تزعمون ان فيكم نبي الله وانكم اولياء الله وقد غلبكم
المشركون على الماء وانتم تصلون محدثين ومجنبين فكيف
ترجون ان تظهروا عليهم فاشفقوا فارسل الله عليهم مطرا
من السماء سال منه الوادي فاتخذوا الحياض على عدوته
فشربوا منه واغتسلوا وتوضأوا وسقوا الركاب وملأوا
الاسقية واطفأت الغبار وتلبد الرمل الذي بينهم وبين
العدو حتى ثبتت عليه الاقدام وزالت وسوسة الشيطان
فذلك قوله تعالى وينزل عليكم من السماء ماء الآية اذ يوحي ربك
بدل ثالث من اذ يعدكم او متعلق بيثبت الى الملئكة
اني معكم في اعانتهم وتثبيتهم وهو مفعول يوحي وقرئ اني
بالكسر على ارادة القول او اجراء الوحي مجراه فثبتوا الذين
امنوا بالبشارة او بتكثير سوادهم او بمحاربة اعدائهم فيكون
قوله سالقي في قلوب الذين كفروا الرعب كالتفسير
لقوله اني معكم فثبتوا والرعب الخوف والمذلة والصغار

الكثيب تل من الرمل
والاعفر الابل الاحمر
ويطلق على البياض الذي
ليس بالشديد البياض
صح

وهم منسوبون الى بارق جبل باليمن نزل به بنو سعد بن عدي
بن حارثة بن عمرو بن عامر بن مزيقيا فنسبوا اليه وهذا
يقتضي ان يكون سمعه من جماعة اقلهم ثلثة يحدثون
عن عروة هو ابن الجعد او ابن ابي الجعد البارقي وقد تقدم
بيان الصواب من ذلك في ذكر الخيل من كتاب الجهاد قال
الشعبي اول من قضى على الكوفة عروة بن الجعد البارقي
ويقال ان عمر رضي الله عنه استعمله على الكوفة قبل ان
يستقضي شريحا ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه
دينارا اي اعطى النبي صلى الله عليه وسلم عروة دينارا
يشتري له به شاة وفي رواية ابي لبيد عند احمد وغيره عن
عروة بن ابي الجعد قال عرض للنبي صلى الله عليه وسلم جلب
فاعطاني دينارا فقال اي لعروة ايت الجلب فاشتر لنا
شاة قال فاتيت الجلب فساومت صاحبه فاشتريت
منه شاتين بدينار فاشترى له به شاتين فباع احدهما
بدينار اي وباع معه دينار وفي رواية لبيد فلقيني رجل
فساومني فبعته شاة بدينار وجئت بالدينار الآخر فجاءه
بدينار وشاة فدعا له بالبركة في بيعه وفي رواية ابي لبيد
عن عروة فقال اللهم بارك له في صفقة يمينه وكان
لو اشترى التراب لربح فيه وفي رواية ابي لبيد قال
فلقد رايتني اقف بكناسة الكوفة فاربح اربعين الفا
قبل ان اصل الى اهلي قال وكان يشتري الجواري ويبيع
قال سفيان اي ابن عيينة وهو موصول بالاسناد المذكور
كان الحسن بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم
ابن المضرب البجلي الكوفي الفقيه كان على قضاء بغداد
في خلافة ابي جعفر المنصور مات سنة ثلاث وخمسين ومائة
وقال الحافظ العسقلاني الحسن بن عمارة الكوفي احد الفقهاء
المتفق على ضعف حديثهم وقال ابن المبارك جرحه عندي شعبة
وسفيان

بالموحدة وكسر الراء صح

وسفيان وقال ابن حبان كان يدلس عن الثقات ما سمعه
من الضعفاء فالتصقت به تلك الموضوعات وقال العيني
سفيان الثوري من اقرانه وروى عنه وروى عنه ايضا
سفيان بن عيينة وعبد الرزاق بن همام وابو يوسف القاضي
ومحمد بن الحسن الشيباني ويحيى بن سعيد القطان وآخرون
من اكابر المحدثين وفي التهذيب قال عيسى بن يونس الرملي
الفاخوري سمعت ايوب بن سويد يقول كنت عند سفيان
الثوري فذكر الحسن بن عمارة فغمزه فقلت له يا ابا عبد الله
هو عندي خير منك قال وكيف ذاك قلت جلست
معه غير مرة فيجري ذكرك فما يذكرك الا بخير قال ايوب
سفيان ما ذكر الحسن بن عمارة بعد ذلك الا بخير حتى فارقته
وقال الطحاوي حدثنا احمد بن عبد المؤمن المروزي قال سمعت
علي بن يونس المروزي يقول سمعت جرير بن عبد الحميد يقول
ما ظننت اني اعيش الى دهر يحدث فيه عن محمد بن اسحق
ويسكت فيه عن الحسن بن عمارة هذا وماله في البخاري
الا هذا الموضع جاء بهذا الحديث عنه اي عن شبيب
بن غرقدة قال اي الحسن بن عمارة سمعه شبيب من
عروة فاتيته اي قال سفيان فاتيت شبيبا فقال
شبيب اني لم اسمعه من عروة قال اي شبيب سمعت
الحي يخبرونه عنه اي يخبرون الحديث عن عروة ولكن
سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيمة قال وقد رايت
في داره سبعين فرسا وهو ايضا موصول بالاسناد الاول
اي قال سفيان بن عيينة قال شبيب وقد رايت في دار
عروة سبعين فرسا قال اي الحافظ العسقلاني واراد البخاري
بذلك ضعف رواية الحسن بن عمارة وان شبيبا
لم يسمع الخبر من عروة وانما سمعه من الحي ولم يسمعه عن عروة

قال فسره قوله وبسطه وكذا ذكره موسى بن عقبة مبسوطا
واخرجه ابن عائذ من طريق ابي الاسود عن عروة وعند ابن ابي شيبة
من مرسل علقمة بن وقاص في نحو قصة المقداد فقال سعد
بن معاذ رضي الله عنه لئن سرت حتى تاتي برك الغماد من
ذي يمن لنسيرن معك ولا نكون كالذين قالوا لموسى عليه السلام
وذكره وفيه ولعلك خرجت لامر فاحدث الله غيره فامض
لما شئت وصل حبال من شئت واقطع حبال من شئت
وسالم من شئت وخذ من اموالنا ما شئت قال وانما خرج
يريد غنيمة ما مع ابي سفيان فاحدث الله له القتال وروى
ابن ابي حاتم من حديث ابي ايوب قال قال لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ونحن بالمدينة اني اخبرت عن عير ابي سفيان فهل
لكم ان نخرج اليها لعل الله يغنمناها قلنا نعم فخرجنا فلما
سرنا يوما او يومين قال قد اخبروا خبرنا فاستعدوا للقتال
فقلنا لا والله ما لنا طاقة بقتال القوم فاعاد فقال له
المقداد لا نقول لك كما قال قوم موسى فانزل الله تعالى
كما اخرجك ربك من بيتك بالحق وان فريقا من المؤمنين
لكارهون واخرج ابن مردويه من طريق محمد بن عمرو بن علقمة
بن وقاص عن ابيه عن جده نحوه لكن فيه ان سعد بن معاذ
قال كالذي قال المقداد والمحفوظ ان الكلام المذكور للمقداد
كما في حديث الباب وان سعد بن معاذ انما قال لو سرت بنا
حتى تبلغ برك الغماد لسرنا معك كذا ذكره موسى بن عقبة
وعند ابن عائذ في حديث عروة فقال سعد بن معاذ لو سرت
بنا حتى تبلغ البرك من غمد ذي يمن ووقع في مسلم ان سعد
بن عبادة هو الذي قال ذلك وكذا اخرجه ابن ابي شيبة
من مرسل عكرمة وفيه نظر لان سعد بن عبادة لم يشهد بدرا
وانما كان يعد فيهم لكونه ممن ضرب له بسهمه كما ياتي في آخر الغزوة
وقد تقدم في الهجرة شرح برك الغماد ودلت رواية ابن عائذ

هذه على انها من جهة اليمن وذكر السهيلي انه رأى في بعض
الكتب انها ارض الحبشة ولا يثبت هذا ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التفسير
ايضا وكذا اخرجه النسائي فيه حدثني محمد بن عبد الله
بن حوشب بفتح المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة وآخره
موحدة الطائفي قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد
الثقفي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم هو من مراسيل الصحابة فان ابن عباس
رضي الله عنهما لم يحضر ذلك ولعله اخذه عن عمر او عن ابي بكر
رضي الله عنهما ففي صحيح مسلم من طريق ابي زميل بالزاي مصغرا
واسمه سماك بن الوليد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
حدثني عمر رضي الله عنه قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم الف واصحابه ثلثمائة
وسبعة عشر فاستقبل القبلة ثم مد يديه فلم يزل يهتف
بربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه الحديث وعند سعيد
بن منصور من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لما
كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين
وتكاثرهم والى المسلمين فاستقلهم فركع ركعتين وقام
ابو بكر رضي الله عنه عن يمينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في صلوته اللهم لا تودع مني اللهم لا تخذلني اللهم لا تترني
اللهم انشدك ما وعدتني وعند ابن اسحق انه صلى الله
عليه وسلم قال اللهم هذه قريش قد اتت بخيلائها وفخرها
تحادك وتكذب رسولك اللهم نصرك الذي وعدتني
يوم بدر وزاد في رواية وهيب الآتية في التفسير عن
خالد وهو في قبة والمراد بها العريش الذي اتخذه الصحابة
رضي الله عنهم لجلوس النبي صلى الله عليه وسلم فيه اللهم
انشدك ويروى اي انشدك بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة

بعهدك ووعدك اى اطلب منك الوفاء بما عهدت ووعدت من الغلبة على الكفار والنصر للرسول واظهار الدين وعند الطبرانى باسناد حسن عن ابن مسعود رضى الله عنه قال ما سمعنا منا شدا ينشد ضالة اشد من مناشدة محمد لربه يوم بدر اللهم انى انشدك ما وعدتنى اللهم ان شئت لم تعبد اى ان شئت ان لا تعبد بعد هذا اليوم تسلطهم على المؤمنين وفى حديث عمر رضى الله عنه اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد فى الارض وقوله تهلك بفتح اوله وكسر اللام والعصابة بالرفع فاعله وانما قال ذلك لانه علم انه خاتم النبيين فلو هلك هو ومن معه حينئذ لم يبعث احد ممن يدعو الى الايمان ولاستمر المشركون يعبدون غير الله فالمعنى لا تعبد فى الارض بهذه الشريعة وروى النسائى والحاكم من حديث على رضى الله عنه قال قاتلت يوم بدر شيئا من قتال ثم جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى سجوده يا حى يا قيوم فرجعت فقاتلت ثم جئت فوجدته كذلك فاخذ ابو بكر رضى الله عنه بيده فقال حسبك اى يكفيك من القول فاتركه وزاد فى رواية وهيب عن خالد كما سياتى فى التفسير قد الححت على ربك وكذا اخرجه الطبرى عن عثمن بن عبد الوهاب الثقفى عن ابيه وزاد فى رواية مسلم فاخذ رداءه فالقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه فقال يا نبى الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فانزل الله عز وجل اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم الاية قال فامده الله بالملائكة انتهى وعرف بهذه الزيادة مناسبة الحديث للترجمة وقوله فى رواية مسلم كذلك هو بالذال المعجمة وهو بمعنى كفاك قال قاسم بن ثابت كذاك للاغراء والامر بالكف عن الفعل وهو المراد هنا ومنه قول الشاعر كذاك القول ان عليك عينا اى حسبك من القول فاتركه انتهى

ذكر

قال تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وقال تعالى واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم صح

وزيد فى رواية اللهم انجز لى ما وعدتنى اللهم ان تهلك الخ صح

كذلك

وقد اخطأ من زعم انه تصحيف وقال الخطابى لا يتوهم احد ان ابا بكر رضى الله عنه كان اوثق بربه من النبى صلى الله عليه وسلم فى تلك الحال بل الحامل للنبى صلى الله عليه وسلم على ذلك شفقته على اصحابه وتقوية قلوبهم اذ كان ذلك اول مشهد شهدوه فى لقاء العدو فبالغ فى التوجه والدعاء والابتهال لتسكن نفوسهم عند ذلك لانهم كانوا يعلمون ان وسيلته مستجابة ودعاءه مقبول فلما قال له ابو بكر رضى الله عنه ما قال كف عن ذلك وعلم انه استجيب دعاؤه لما وجده ابو بكر رضى الله عنه فى نفسه من القوة والطمانينة حتى قال له ذلك القول فلهذا اعقبه بقوله سيهزم الجمع وكان النبى صلى الله عليه وسلم فى تلك الحالة فى مقام الخوف وهو اكمل واهو اكمل حالات الصلوة وجاز عنده ان لا يقع النصر يومئذ لان وعده بالنصر لم يكن معينا لتلك الواقعة وانما كان مجملا هذا الذى يظهر وزل من لا علم عنده ممن ينتسب الى الصوفية فى هذا الموضع زللا شديدا فلا يلتفت اليه فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر وفى رواية قال عمر رضى الله عنه اى جمع يهزم قال فلما كان يوم بدر رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يثب فى الدرع ويقول سيهزم الجمع ويولون الدبر اخرجه الطبرى وابن مردويه وله من حديث ابى هريرة رضى الله عنه عن عمر رضى الله عنه لما نزلت هذه الاية قلت يا رسول الله اى جمع يهزم فذكر نحوه وهذا يؤيد ما تقدم ان ابن عباس رضى الله عنهما حمل هذا الحديث عن عمر رضى الله عنه وقد مر وجه مطابقة الحديث للترجمة وقد مضى الحديث فى كتاب الجهاد فى باب ما قيل فى درع النبى صلى الله عليه وسلم تفصيل واعلم ان غزوة بدر الكبرى هى الغزوة التى اعز الله بها الاسلام وغفر لاهلها وهى اعظم غزوات الاسلام اذ منها كان ظهوره وبعد وقوعها اذل الله الكفار واعز من حضرها وكتبه من الابرار

لانه لا يجوز ذلك قطعا صح

قال الحافظ العسقلانى صح

وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع بابي سفيان بن حرب
مقبلا من الشام في عير لقريش عظيمة فيها اموال وتجارة
يقال فيها خمسون الف دينار وفيها ثلثون او اربعون
او سبعون رجلا من قريش والف بعير فبعث طلحة بن عبيد الله
وسعيد بن زيد يتجسسان خبر العير وندب المسلمين
وقال هذه عير قريش فيها اموالهم فاخرجوا فلعل الله
ان ينفلكموها وانتدب الناس اي دعاهم فخف بعضهم وثقل
الآخر لانهم لم يظنوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتفالا
كبيرا بل قال من كان ظهره حاضرا فليركب معنا وكان ابو سفيان
يتجسس عن الاخبار حتى بلغه من بعض الركبان ان محمدا
سينفر لك ولعيرك فاستاجر ضمضم بن عمرو فبعثه
الى مكة يستنفرهم الى اموالهم ويخبرهم بتعرض محمد صلى الله
عليه وسلم لها وكانت عاتكة بنت عبد المطلب قبل
قدوم ضمضم بثلاث قالت للعباس رايت رؤيا افظعتني
وتخوفت ان يدخل على قومك منها شر فاكتم ما احدثك
رايت راكبا اقبل على بعير حتى وقف بالابطح ثم صرخ باعلى
صوته الا انفروا يا آل غدر الى مصارعكم في ثلاث
فارى الناس اجتمعوا عليه ثم مثل به بعيره اي انتصب قائما
على ظهر الكعبة فصرخ بمثلها ثم مثل به على راس ابي قبيس
فصرخ بمثلها ثم اقتلع صخرة وارسلها فاقبلت تهوي
حتى اذا كانت باسفل الجبل ارفضت فما بقي بيت من
بيوت مكة الا دخل منها فلقة فقال العباس رضي الله عنه انها
اكتميها ثم خرج فلقي الوليد بن عتبة وكان صديقه فذكرها
له واستكتمه فذكرها الوليد لامية ففشا الحديث ثم غدا
العباس رضي الله عنه ليطوف وابو جهل في رهط من قريش
يتحدثون برؤيا عاتكة فلما رآه قال يا ابا الفضل اذا فرغت
من طوافك فاقبل فلما فرغ قعد معهم فقال ابو جهل يا بني عبد المطلب

لامية
سمه

متى

متى حدثت فيكم هذه النبية قال وما ذاك قال الرؤيا
التي رات عاتكة اما رضيتم ان تتنبى رجالكم حتى تتنبى
نساؤكم زعمت عاتكة انه قال انفروا في ثلاث فسنتربص
فيكم الثلاث فان يكن حقا ما تقول فسيكون والا نكتب
عليكم كتابا انكم اكذب العرب قال العباس رضي الله عنه
فما كان مني اليه كبير الا اني جحدت ان تكون رات وقيل
بل قال له العباس هل انت منته فان الكذب فيك وفي
اهل بيتك ولقي العباس من اخته اذى شديدا في افشاء
سرها ولم تبق امراة من بني عبد المطلب الا اتته فقالت
اقررت لهذا الفاسق الخبيث ان يقع في رجالكم ثم تناول
النساء وانت تسمع ثم لم يكن عندك غيرة لشيء مما سمعت
فقلت وايم الله لاتعرضن له فان عاد لاكفينكنه فغدوت
في اليوم الثالث من الرؤيا وانا مغضب ان قد فاتني منه امر
احببت ان ادركه فدخلت المسجد اتعرض له ليعود لبعض
ما قال فاوقع به وكان رجلا خفيفا [illegible] حديد اللسان
حديد النظر اذ خرج نحو باب المسجد يشتد فقلت ما له لعنه الله
تفلت مني ان اشاتمه فاذا قد سمع ما لم اسمع صوت ضمضم
وهو يصرخ ببطن الوادي واقفا على بعيره قد جدع بعيره
وحول رحله وشق قميصه وهو يقول يا معشر قريش
اللطيمة اللطيمة ان الجمال التي تحمل العطر والميرة اموالكم
عرض لها محمد في اصحابه لا ارى ان تدركوها الغوث الغوث
فشغلني عنه وشغله عني ما جاء من الامر فتجهزوا سراعا
فكانوا بين رجلين اما خارج واما باعث مكانه رجلا
وقام سهيل بن عمرو وزمعة بن الاسود وطعيمة بن عدي
وحنظلة بن ابي سفيان يحضون الناس على الخروج
وقال سهيل يا آل غالب اتاركون محمدا يأخذ اموالكم من
اراد مالا فهذا مالي او قوتا فهذا قوتي فمدحه امية واو عبث قريش

ولم يتخلف من اشرافها احد الا ابا لهب وبعث مكانه العاص
بن هشام وكان قد لاط له باربعة آلاف درهم افلس بها
فاستاجره بها واجمع امية بن خلف القعود لان سعد بن معاذ
رضي الله عنه كان قال سمعت انه قاتلك كما مر قال امية بمكة
قال لا ادري ففزع لذلك فلما رجع الى اهله اخبرها بذلك
ام صفوان فقالت ما قال فلما جاء الصريخ قالت امرأته
هذا ما قال اخوك اليثربي قال فاني لا اخرج فالزمه ابو جهل بالخروج
واتاه عقبة بن ابي معيط وهو بالمسجد بمجمرة وقال استجمر فانما
انت من النساء فقال قبحك الله ثم تجهز وخرجوا في خمسين
وتسعمائة مقاتل ومائة فرس وسبعمائة بعير معهم القينات
والدفوف ولم يتخلف من بطون قريش الا بني عدي ثم خافوا
كنانة لما بينهم فظهر لهم ابليس في صورة سراقة بن مالك فقال
انا جار لكم من ان تاتيكم كنانة من خلفكم وخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد من ارسلهما يوم السبت لثنتي عشرة ليلة
خلت من رمضان على راس تسعة عشر شهرا من الهجرة وقيل
لثمان خلون منه وخرج معه الانصار ولم تكن قبل ذلك خرجت
معه واستخلف ابا لبابة على المدينة وضرب معسكره
على بئر ابي عنبة بكسر المهملة وفتح النون على ميل من المدينة فعرض
اصحابه ورد من استصغر وخرج في ثلثمائة رجل وخمسة عشر نفرا
المهاجرون منهم اربعة وستون رجلا وسائرهم من الانصار
يعتقبون سبعين بعيرا ومعهم ثلثة افراس على الاصح
فرس للمقداد وفرس للزبير وفرس لمرثد الغنوي لم يكن لهم يومئذ
غيرهن وخلف ثلثة من المهاجرين عثمن بن عفان رضي الله عنه
لمرض زوجته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلحة بن عبيد الله
وسعيد بن زيد رضي الله عنهما ارسلهما يتجسسان خبر العير
قبله بعشرة ايام ومن الانصار ابا لبابة خلفه على المدينة وعاصم
بن عدي على اهل العالية والحارث بن حاطب رده من الروحاء
الى

الى بني عمرو بن عوف لشيء بلغه عنهم وضرب لهم بسهامهم
وكان اللواء ابيض مع مصعب بن عمير رضي الله عنه وراياتان
سوداوان مع رجل من الانصار فلما كانوا بعرق الظبية
لقوا رجلا فسالوه فلم يجدوا عنده خبرا فقالوا له سلم على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اوفيكم رسول الله
قالوا نعم فسلم عليه وقال ان كنت رسول الله فاخبرني ما ببطن
ناقتي فقال له سلمة بن سلامة بن وقش لا تساله واقبل
علي وقال انا اخبرك قد نزوت عليها ففي بطنها منك سخلة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه افحشت على الرجل ثم
سار فلما كان بوادي ذفران بفتح المعجمة وكسر الفاء وفتح
الراء اتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا عيرهم فاستشار
الناس فقام ابو بكر ثم عمر رضي الله عنهما فقالا واحسنا ثم
قام المقداد فقال امض لما امرك الله فنحن معك والله
لا نقول كما قال بنو اسرائيل لموسى عليه السلام اذهب انت
وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب انت
وربك فقاتلا انا معكما مقاتلون فو الذي بعثك بالحق
لو سرت بنا الى برك الغماد بفتح الموحدة والراء وقيل
بكسر فسكون والغماد بغين معجمة مكسورة موضع خلف
مكة بخمسة ايام او مدينة بالحبشة وقيل المراد اقصى
معمور الارض لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ودعا له ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشيروا علي وهو لا يريد الا الانصار
وكان يتخوف انهم يرون ان لا يكون عليهم نصرته التي بايعوه
عليها الا ممن دهمه بالمدينة من عدوهم وانه ليس عليهم
ان يسير بهم الى عدو من بلادهم فلما قال ذلك قال له سعد
بن معاذ رضي الله عنه وقيل سعد بن عبادة ورد بانه لم يشهد
بدرا لكانك تريدنا قال اجل قال قد آمنا بك وصدقناك

وشهدنا ان ما جئت به هو الحق واعطيناك مواثيقنا على
السمع والطاعة فامض لما اردت فنحن معك لو استعرضت
بنا هذا البحر لخضناه معك ما تخلف منا رجل وما نكره
ان نلقى عدونا انا لصبر في الحرب صدق في اللقاء لعل
الله يريك منا ما تقر به عينك فسر على بركة الله فسر
بذلك وقال سيروا وابشروا فان الله وعدني احدى
الطائفتين والله لكاني الآن انظر الى مصارع القوم
ثم نزل بقرب بدر وركب هو وابو بكر حتى وقفا على شيخ
من العرب فسأله عن قريش وعن محمد واصحابه فقال
لا اخبركما حتى تخبراني من انتما فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اخبرتنا اخبرناك قال ذاك بذاك قال نعم
قال بلغني ان محمدا واصحابه خرجوا من يوم كذا فان صدق
الخبر فهو الان بمكان كذا للمكان الذي نزل به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال مثل ذلك عن قريش ثم قال فمن
انتما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن من ماء اي من ماء
دافق ثم انصرف والشيخ يقول ما من ماء امن ماء العراق
فلما امسى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عليا والزبير
وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهم الى ماء بدر يلتمسون
له الخبر فاصابوا راوية لقريش اي ابلا تستقي ماء فيها اسلم
غلام بني الحجاج وعريض بعين مهملة مفتوحة وموحدة
وضاد معجمة غلام بني العاص فاتوه بهما وهو يصلي فقالا
نحن سقاة قريش بعثونا نستقي من الماء فكره القوم خبرهما
ورجوا ان يكونا لابي سفيان حتى قالا نحن لابي سفيان
فتركوهما فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صدقاكم
ضربتموهما واذا كذباكم تركتموهما صدقا انهما لقريش
اخبراني عنهم قالا هم وراء هذا الكثيب الذي ترى
القصوى بضم العين المهملة اي الجانب المرتفع من الوادي
والكثيب

ضربوهما صح

تسعا صح

والكثيب العقنقل اي العظيم قال كم القوم قالا كثير قال
كم عدتهم قالا لا ندري قال كم ينحرون كل يوم قالا يوما تسعا
ويوما عشرا قال القوم ما بين التسعمائة والالف ثم قال فمن فيهم
من اشراف قريش قالا عتبة وشيبة ابنا ربيعة وحكيم
بن حزام ونوفل بن خويلد والحارث بن عامر [illegible]
[illegible] والنضر بن الحارث وزمعة بن الاسود
وابو جهل وامية بن خلف وسهيل بن عمرو وغيرهم
فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه فقال هذه
مكة القت اليكم افلاذ كبدها ثم ان ابا سفيان صرف
وجه العير عن بدر الساحل ورأى انه قد احرز عيره وارسل
الى قريش انما خرجتم لتمنعوا عيركم ورجالكم واولادكم واموالكم
قد نجاها الله فارجعوا فقال ابو جهل لا نرجع حتى نرد بدرا
فنقيم عليه ثلاثا فننحر الجزور ونطعم الطعام ونشرب الخمر
وتسمع العرب بمسيرنا وجمعنا فلا يزالون يهابوننا
ابدا وكره اهل الرأي منهم ذلك فاعاده ابو جهل وعقبة
بن ابي معيط والنضر بن الحارث والحارث بن كلدة
واجمعوا على المسير وكان جهيم بن الصلت بن مخرمة
بن المطلب بن عبد مناف رأى لما نزلوا الجحفة انه بين
النائم واليقظان رجلا اقبل على فرس حتى وقف ومعه
بعيره ثم قال قتل عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وابو الحكم
بن هشام وامية بن خلف وفلان وفلان وعدد رجالا
ممن قتل يوم بدر من الاشراف ثم ضرب في لبة بعيره ثم ارسله
في العسكر فما بقي خباء من اخبيتهم الا اصابه نضح من دمه
فقال ابو جهل وهذا نبي آخر من بني عبد المطلب سيعلم
غدا من المقتول ان نحن التقينا ورجع الاخنس بن شريق
ببني زهرة وكان حليفا لهم وقد قال لهم قد نجى الله اموالكم
وخلص صاحبكم مخرمة بن نوفل وانما خرجتم لتمنعوه وماله

جهيم صح

ضد النقص والفضل في اللغة الزيادة من فضل يفضل
من باب نصر ينصر وفيه لغة اخرى فضل يفضل من باب علم يعلم
حكاها ابن السكيت وفيه لغة ثالثة مركبة منهما فضل بالكسر
يفضل بالضم وهو شاذ لا نظير له وقال سيبويه هذا عند
اصحابنا انما يجيء على لغتين وفي بعض النسخ باب فضل
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالفضائل الخصائل
الحميدة والخلال المرضية المشكورة والاصحاب جمع
صحب مثل فرخ وافراخ قاله الجوهري والصحابة بالفتح
الاصحاب وهي في الاصل مصدر وجمع الاصحاب اصاحيب
من صحبه يصحبه صحبة بالضم وصحابة بالفتح وجمع الصاحب
صحب مثل راكب وركب وصحبة بالضم مثل فاره وفرهة
وصحاب مثل جائع وجياع وصحبان مثل شاب وشبان
ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم او رآه من المسلمين
فهو من اصحابه اشار بهذا الى تعريف الصحابي وفيه
اقوال الاول ما اشار اليه البخاري بقوله ومن صحب الى آخره
قال الكرماني يعني ان الصحابي مسلم صحب النبي صلى الله عليه وسلم
او رآه وضمير المفعول للنبي صلى الله عليه وسلم والفاعل
للمسلم على المشهور الصحيح ويحتمل العكس لانهما متلازمان
عرفا فان قلت الترديد ينافي التعريف قلت الترديد
في اقسام المحدود يعني الصحابي قسمان لكل منهما تعريف
فان قلت اذا صحبه فقد رآه قلت لا يلزم ذلك اذ
عمرو بن ام مكتوم صحابي اتفاقا مع انه لم يره انتهى وقال
العيني من في محل الرفع على الابتداء وهي موصولة وصحب
صلتها وقوله او رآه عطف عليه اي او رأى النبي صلى الله
عليه وسلم الصاحب ويحتمل العكس كما قال الكرماني لكن الاول
اولى ليدخل فيه ابن ام مكتوم وقوله فهو من اصحابه جملة في
محل الرفع على انها خبر المبتدأ ودخول الفاء لتضمن المبتدأ
معنى

معنى الشرط وقوله من المسلمين قيد ليخرج به من صحبه او رآه
من الكفار فانه لا يسمى صحابيا قيل في كلام البخاري نقص يحتاج
الى ذكره وهو ثم مات على الاسلام والعبارة السالمة من الاعتراض
ان يقال الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مسلما ثم مات
على الاسلام ليخرج من ارتد ومات كافرا كابن خطل وربيعة
بن امية وغيرهما ومنهم من اشترط في ذلك ان يكون حين
اجتماعه به بالغا وهو مردود لانه يخرج مثل الحسن بن علي رضي
الله عنهما ونحوه من احداث الصحابة رضي الله عنهم القول الثاني
انه من طالت صحبته له وكثرت مجالسته على طريق التبع له
والاخذ عنه هكذا حكاه ابو المظفر السمعاني عن الاصوليين
وقال ان اسم الصحابي يقع على ذلك من حيث اللغة
والظاهر ان اهل الحديث يطلقون اسم الصحابي على كل
من روى عنه حديثا او كلمة ويتوسعون حتى يعدون من
رآه رؤية من الصحابة ومن ارتد ثم عاد الى الاسلام لكن لم يره
ثانيا بعد عوده فالصحيح انه معدود في الصحابة لاطباق
المحدثين على عد الاشعث بن قيس ونحوه ممن وقع له ذلك
واخراجهم احاديثهم في المسانيد وقال الآمدي الاشبه ان
الصحابي من رآه وحكاه عن احمد واكثر اصحاب الشافعي واختاره
ابن الحاجب ايضا لان الصحبة تعم القليل والكثير وفي كلام
ابي زرعة الرازي وابي داود ما يقتضي ان الصحبة اخص
من الرؤية فانهما قالا في طارق بن شهاب له رؤية وليست
له صحبة ويدل على ذلك ما رواه محمد بن سعد في الطبقات
عن علي بن محمد عن شعبة عن موسى السبلاني قال اتيت
انس بن مالك رضي الله عنه فقلت انت آخر من بقي من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد بقي قوم من
الاعراب فاما من اصحابه فانا آخر من بقي قال ابن الصلاح اسناده جيد

ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه اليهم يقول
ارجعوا فان يلي هذا الامر مني غيركم احب الي من ان تلونني
فقال حكيم بن حزام قد عرض نصفة فاقبلوه فوالله لا تنصرف
عليه بعد ما عرض من النصفة فقال ابو جهل لا نرجع بعد ان
يمكننا الله منهم ابدا ثم التفت الى عامر بن الحضرمي فقال
هذا حليفك يريد ان يرجع الناس وقد رايت ثارك بعينك
فقم واشتد مقتل اخيك فقام فكشف عن استه ثم صرخ
واعمراه فحميت الحرب وحقب امر الناس اي اشتد
فلما بلغ عتبة قول ابي جهل قال سيعلم مصفر استه من انتفخ
سحره وقال بعض المنافقين غر هؤلاء دينهم لما راوا
من قلتهم فنزل اذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض
الآية وخرج الاسود بن عبد الاسود المخزومي فقال اعاهد
الله لاشربن من حوضهم ولاهدمنه ولاموتن دونه فخرج
اليه حمزة فضربه فاطعن قدمه اي اسرع قطعها بنصف
ساقه دون الحوض فوقع على ظهره تشخب رجله دما فجيء
الى الحوض فاقتحمه من زعم انه يبر يمينه فهدمه برجله الصحيحة وضرب
منه فقتله حمزة رضي الله عنه فيه ثم خرج عتبة وشيبة ابنا
ربيعة والوليد بن عتبة ودعوا للمبارزة فخرج اليهم فتية
من الانصار فقالوا ممن انتم قالوا من الانصار قالوا ما لنا
حاجة ثم نادى مناديهم يا محمد اخرج الينا اكفاءنا من قومنا
فقال قم يا عبيدة بن الحارث ويا حمزة ويا علي فلما دنوا
منهم قالوا من انتم وعرفوهم فقالوا اكفاء كرام فبارز
عبيدة وكان اسن القوم عتبة وحمزة شيبة وعلي
الوليد فاما حمزة وعلي رضي الله عنهما فلم يمهلا صاحبيهما ان
قتلاهما واختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتين وكر علي وحمزة
رضي الله عنهما باسيافهما على عتبة فذففا اي اجهزا عليه واحتملا
صاحبهما فحازاه الى اصحابه ثم تزاحف الناس وقد امر

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه ان لا يحملوا حتى يامرهم
وقال ان اكتنفكم القوم فانضحوا عنكم بالنبل وهو في العريش
معه ابو بكر رضي الله عنه وكان حين سوى الصفوف بقدح
في يده راى سواد بن غزية مستنتلا من الصف فطعن
بطنه بالقدح وقال استو يا سواد فقال اوجعتني وقد
بعثك الله بالحق والعدل فاقدني فكشف عن بطنه وقال
استقد اي اقتص فاعتنقه وقبل بطنه قال ما حملك على
هذا قال حضر ما ترى واردت ان يكون آخر العهد بك ان يمس
جلدي جلدك فدعا له ثم رجع الى العريش يناشد ربه اي
يساله ما وعده من النصر ويقول اللهم ان تهلك هذه
العصابة اليوم لا تعبد وابو بكر رضي الله عنه يقول دع
مناشدتك ربك ان الله منجز لك ما وعدك فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مقام الخوف وهو اعلى والصديق
رضي الله عنه في مقام الرجاء وهو دونه واخرج ابن جرير
وابن سعد ان عليا رضي الله عنه انتهى اليه حال القتال وهو
ساجد يقول يا حي يا قيوم لا يزيد عليه ثم ذهب للقتال ثم
رجع اليه فوجده يقول ذلك فغلبت عيناه ثم انتبه فقال
ابشر يا ابا بكر اتاك نصر الله هذا جبريل اخذ بعنان فرسه
يقوده وكانت قد هبت ثلاث رياح الاولى جبريل عليه السلام
في الف من الملائكة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الثانية
ميكائيل في الف عن يمينه الثالثة اسرافيل عن يسرته وقاتلت
الملائكة يومئذ ولم تقاتل في غيره وانما كانت مددا وعددا
فقد كان الرجل يشتد خلف رجل كافر اذ يسمع ضربة [illegible]
وصوت الفارس يقول اقدم حيزوم يعني فرسه فينظر الى
الكافر فاذا هو قد خطم انفه وشق وجهه بضربة السوط
والاخبار في ذلك كثيرة وكان شعار الملائكة يومئذ احد احد
وعليهم عمائم بيض وعلى جبريل عليه السلام عمامة صفراء ارسلها خلفه

صوت
صح

الصوف الابيض
صح

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل من غفار انه صعد في
جبل هو وابن عم له يشرف على بدر اذ دنت سحابة سمعنا
فيها حمحمة الخيل فسمعت قائلا اقدم حيزوم وهو اسم فرس جبريل
عليه السلام فاما صاحبي فانكشف قناع قلبه فمات واما انا
فتماسكت وانا تاملت الملائكة معه مع ان جبريل عليه السلام
يمكنه ان يهلك الكفار بريشة من جناحه كما فعل بمدائن قوم لوط
وثمود اظهارا لكون الفعل لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه
وان الملائكة مدد على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة
الاسباب التي اجراها الله في عباده ثم كان اول من قتل من
المسلمين مهجع مولى عمر ثم حارثة بن سراقة الانصاري
اصابه سهم وهو يشرب فقتله وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الناس فحرضهم وقال لا يقاتلهم رجل فيقتل الا دخل الجنة
فقال عمير بن الحمام وبيده تمرات يأكلهن بخ بخ فما بيني وبين
الجنة الا ان يقتلني هؤلاء ثم قذفها من يده فقاتل حتى قتل
وكان ابو جهل حين ولى الناس قال اللهم اقطعنا الرحم واتانا
بما لا نعرف فاحنه الغداة فكان هو المستفتح وعن عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه اني لواقف يوم بدر في الصف واذا
انا بين غلامين من الانصار حديثة اسنانهما فتمنيت
ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال هل تعرف
ابا جهل قلت نعم فما حاجتك قال بلغني انه يسب رسول الله
صلى الله عليه وسلم لئن رايته لا يفارق سوادي سواده حتى
يموت الاعجل منا فغمزني الآخر وقال مثلها فلم انشب
ان نظرت ابا جهل يجول في الناس فقلت هذا صاحبكما
فابتدراه باسيافهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال كل منهما انا قتلته فقال هل مسحتما
سيفكما قالا لا فنظر فيهما فقال كلاكما قتله وقضى بسلبه
لهما وهما معاذ بن عمرو ومعاذ بن عفراء رواه مسلم وذكر ابو الربيع

ان اول

ان اول من لقيه معاذ بن عمرو قال سمعت القوم يقولون ابو الحكم
لا يخلص اليه فلما سمعتها جعلته من شاني فقصدت نحوه
فلما امكنني الله تعالى ضربته ضربة اطنت قدمه بنصف
ساقه فضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي فتعلقت
بجلده واجهضني القتال عنه فقاتلت عامة يومي واني
لاسحبها خلفي فلما اذتني وضعت عليها قدمي ثم تمطيت
بها عليها حتى طرحتها وعاش بعد ذلك الى خلافة عثمان
رضي الله عنه ومر ابن مسعود رضي الله عنه حين امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالتماسه في القتلى وهو عقير باخر رمق
وضع رجله على عنقه وكان قد اذاه مرة بمكة ثم قال هل اخزاك
الله يا عدو الله قال وبم ذا اخزاني اخبرني لمن الدبرة اي الظفر
وهو بفتح الموحدة وقد تسكن قلت لله ولرسوله ويقال انه
قال له لقد ارتقيت مرتقى صعبا يا رويعي الغنم قال ابن
ما تملك قال ما انت باول عبد قتل سيده اما ان اشد
شيء لقيته اليوم قتلك اياي وفي رواية البخاري فلو
غير اكار قتلني فاحتز راسه ثم جاء به الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال هذا راس عدو الله ثم القيها بين يديه
فحمد الله وهو اول راس حمل في الاسلام وذكر ابن عقبة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على القتلى فالتمس
ابا جهل فلم يجده حتى عرف ذلك في وجهه فقال اللهم لا يعجزك
فرعون هذه الامة فسعى له الرجال حتى وجده ابن مسعود
رضي الله عنه مصرعا بينه وبين المعركة غير كثير مقنعا
بالحديد واضعا سيفه على فخذه ليس به جرح لا يستطيع
ان يحرك منه عضوا وهو مكب ينظر الى الارض فلما راه
طاف حوله ليقتله وهو خائف ان ينوء اليه فلما دنا منه
وابصره لا يتحرك ظن انه مثبت جراحا فاراد ان يضربه
بسيفه فخاف ان لا يغني فاتاه من ورائه فتناول قائمة

اكار
صح

سيف ابي جهل فاستله ثم رفع سابغة البيضة وهي ما ستر
العنق عن قفاه فضربه فوقع راسه بين يديه ثم سلبه
فلما نظر اليه اذا هو ليس به جراح فاتى ابن مسعود النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبره بقتله وروى البيهقي انه
استحلفه ثلاثا فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا
واخذ حفنة من الحصباء فاستقبل بها قريشا ثم قال
شاهت الوجوه ثم نفحهم بها وقال لاصحابه تقلدوا
فكانت الهزيمة وقتل الله منهم سبعين من صناديد
قريش اي اشرافهم وساداتهم ولم يبق منهم رجل الا
دخل في عينيه التراب وسعد بن معاذ رضي الله عنه
قائم على راس العريش متوشح السيف في نفر من الانصار
يحرسونه وشاور ابابكر وعمر رضي الله عنهما في الاسارى
فقال ابوبكر رضي الله عنه هؤلاء بنو العم والعشيرة والاخوان
ارى ان تاخذ منهم الفدية فتكون قوة لنا على الكفار وعسى
ان يهديهم الله وقال عمر رضي الله عنه ما ارى ما اراه ارى ان تمكنني
من فلان القريب لي فاضرب عنقه وتمكن عليا من عقيل
فيضرب عنقه وحمزة من فلان اخيه فيضرب عنقه حتى
يعلم الله انه ليس في قلوبنا هوادة اي ميل للمشركين
فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابوبكر رضي الله عنه
واخذ الفداء فلما كان من الغد اتى عمر ورسول الله صلى
الله عليه وسلم وابوبكر رضي الله عنه يبكيان وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد عرض علي عذابكم ادنى من هذه
الشجرة فيما اخذتم من الفداء فانزل الله تعالى لولا كتاب
من الله سبق الآية وشبه ابابكر رضي الله عنه بابرهيم
وعيسى وعمر بنوح وموسى عليهم السلام وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اني رايت رجالا من بني هاشم اخرجوا كرها
لا حاجة لهم بقتال فمن لقي ابا البختري بن هشام فلا يقتله
لانه

لانه كان لا يؤذيه ولا يبلغه عنه ما يكره وكان ممن تكلم في نقض
الصحيفة ومن لقي العباس فلا يقتله فقال ابو حذيفة
أنقتل اباءنا وابناءنا واخواننا ونترك العباس لئن
لقيته لالجمنه السيف فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لعمر رضي الله عنه ايضرب وجه عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالسيف فقال عمر رضي الله عنه دعني اضرب
عنقه فقد نافق فكان ابو حذيفة يقول ما انا بآمن
من تلك الكلمة ولا ازال خائفا منها الا ان تكفر عني بالشهادة
فاستشهد يوم اليمامة فلقي المجذر ابا البختري فاخبره بما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ان يستاسر الا ان يترك
زميله وقاتل فقتل وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
مارا ومعه ادراع استلبها فلقيه امية بن خلف ومعه
ابنه قال هل لك فيّ فانا خير لك من هذه الادراع فطرح
الادراع واخذهما فقال من الرجل منكم المعلم بريشة نعامة
في صدره قال ذلك حمزة قال ذاك الذي فعل بنا الافاعيل
قال فوالله اني لاقودهما اذ رآه بلال معي وكان يعذبه بمكة
فقال راس الكفر امية بن خلف لا نجوت ان نجا ثم صرخ
باعلى صوته يا انصار الله فقلت اسمع يا ابن ذا السوداء
فقال لا نجوت ان نجا ثم صرخ كالاول فاحاطوا بنا حتى جعلونا
كالمسكة فاخلف رجل السيف فضرب رجل ابنه فوقع وصاح
امية صيحة ما سمعت مثلها قط فقلت انج بنفسك ولا نجاة
فما اغني عنك فهبروهما بالسيوف فرحم الله بلالا ذهبت
ادراعي وفجعني باسيري وقاتل عكاشة بن محصن حتى انقطع
سيفه فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم جزلا من حطب
فهزه فعاد في يده سيفا وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالقتلى ان يطرحوا بالقليب فلما جر ابو جهل اليه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كان ابو طالب حيا لعلم ان اسيافنا

وكلام عتبة بن ربيعة اليه

قد

فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجه ابنه ابي حذيفة كآبة
فقال يا ابا حذيفة لعلك قد داخلك من شان ابيك شيء
قال والله ما شككت في مصرع ابي لكني كنت اعرف منه رايا
وحلما وفضلا فكنت ارجو ان يهديه ذلك الى الاسلام فلما
رايت ما اصابه وموته على الكفر احزنني ذلك فدعا له
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طرح في القليب الا امية بن خلف
انتفخ في ادراعه فذهبوا ليحركوه فتزايل اي تفرقت اعضاؤه
فطرحوه في مكانه وكان عدتهم بضعة وعشرين رجلا وانما
القاهم في القليب لانه كانت عادته في مغازيه انه اذا
مر بجيفة انسان دفنه ولا يسال اهو مؤمن ام كافر لكنه
كره ان يشق على صحبه بكثرة دفنهم فراى جرهم الى القليب
ايسر ثم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل
القليب بئس العشيرة التي كنتم لنبيكم كذبتموني وصدقني
الناس واخرجتموني وآواني الناس وقاتلتموني ونصرني
الناس يا اهل القليب قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقا واني
وجدت ما وعدني ربي حقا فقال الصحابة اتكلم قوما موتى
قال لقد علموا ان ما وعدهم ربهم حق وفي رواية انهم قالوا
اتنادي قوما قد جيفوا فقال ما انتم باسمع لما اقول
منهم لكن لا يستطيعون ان يجيبوا واسر العباس
رضي الله عنه فيمن اسر ولما شد عمر بن الخطاب وثاق
الاسرى شد وثاق العباس فسمعه رسول الله صلى الله
عليه وسلم يئن فلم ينم فقيل له ما يسهرك قال انين العباس
فارخى الانصار وثاقه وفادى نفسه وعقيلا ابن اخيه
بعد قوله ما معي شيء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
واين المال الذي قلت لام الفضل اي زوجته حين
خرجت اذا مت فافعل به كذا قال من اعلمك قال لم يطلع

عليه

عليه غيري وغيرها وقال الانصار نترك لابن اختنا العباس
فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتحل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن بدر وجمع الغنيمة وبعث عبد الله بن رواحة
بشيرا الى اهل العالية وزيد بن حارثة الى اهل السافلة
ثم اقبل الى المدينة ومعه الاسرى فلما خرج من مضيق الصفرا
قسم النفل الذي افاء الله على المسلمين بالسوية
وكان في ذلك صلاح ذات البين فانهم اختلفوا في ذلك
وساءت اخلاقهم ثم لقيه المسلمون بالروحاء يهنونه
وقتل النضر بن الحارث بالصفرا قتله علي رضي الله عنه وقتل
عقبة بن ابي معيط بعرق الظبية قتله عاصم بن ابي الافلح
وقيل علي رضي الله عنه ودخل المدينة قبل الاسرى بيوم
مؤيدا منصورا قد خافه كل عدو بالمدينة وما حولها فاسلم
بشر كثير من اهل المدينة وحينئذ دخل عبد الله بن ابي بن سلول
في الاسلام ظاهرا ثم لم يلبث اهل مكة ان جاءهم الحيسمان
بحاء وسين مهملتين الخزاعي فقالوا ما وراءك قال قتل
عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وابو الحكم وزمعة
بن الاسود وامية بن خلف ونبيه ومنبه ابنا الحجاج
وابو البختري فلما جعل يعد اشراف قريش قال صفوان
بن امية وهو جالس بالحجر والله ان يعقل هذا سلوه عني
قال ما فعل صفوان قال ها هو وقد رايت اباه واخاه حين
قتلا ثم قدم ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب فقال
ابو لهب هلم الي فعندك لعمري الخبر فجلس اليه والناس
قيام عليه فقال ما هو الا ان لقينا القوم منحناهم اكتافنا
اي اعطيناهم اياها يقتلوننا ويأسروننا كيف شاؤوا وايم الله
اي يمين الله ما لمت الناس رايت رجالا بيضا على خيل
بلق بين السماء والارض لا يقوم لها شيء قال ابو رافع
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يومئذ للعباس اي عبده

وهو جالس مع ام الفضل تلك الملائكة فضرب ابو لهب
وجهي ثم احتملني وضرب بي الارض وكنت ضعيفا وقامت
ام الفضل الى عمود فضربت به فشجته شجة منكرة وقالت
استضعفته ان غاب مولاه فقام موليا ذليلا فما عاش
الا سبع ليال وبقي بعد موته ثلثا لا يقرب جنازته ولا يحاول
دفنه فلما خافوا نتنه حفروا له ثم دفعوه في حفرته وقذفوه
بالحجارة من بعيد حتى واروه وناحت قريش على قتلاها
شهرا ثم قالوا لا تفعلوا فيبلغ محمدا وصحبه فيشمتوا بكم
ثم ارسلت قريش جبير بن مطعم في فداء الاسارى
منهم سهيل بن عمرو وكان قام خطيبا في جمع قريش لحرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه دعني ادلع
لسانه فلا يقوم خطيبا عليك في موطن ابدا فقال عسى
ان يقوم مقاما لا تذمه فقام في تثبيت اهل مكة في موت
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ٥ ودخلت عليه سودة
وهو في حجرتها ويداه مجموعة الى عنقه فما ملكت نفسها ان
قالت له اعطيتم بايديكم الا متم كراما فسمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اعلى الله ورسوله تحرضين فقالت لا
ما ملكت نفسي حين رأيته مغلولا ان قلت ما قلت فاستغفر
فقال يغفر الله لك ٥ وقال رجل يا رسول الله هذا الذي
كان يطعم الطعام قال نعم لكنه سعى في اطفاء نور الدين
فامكن الله منه وكان الذي اسره مالك بن الدخشم فقال
اسرت سهيلا فلا ابتغي ٥ اسيرا به جميع الامم
وخندف تعلم ان الفتى ٥ فتاها سهيلا اذا يظلم
ومنهم ابو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان يثني عليه في مصاهرته خيرا وهو ابن
اخت خديجة رضي الله عنها وكانت قريش بذلت له ان طلق
ان يفارق زينب فابى وكان من المعدودين مالا وتجارة

واما انا

واما انا فبعثت في فداء زوجها بمال وبقلادة كانت خديجة
ادخلتها بها عليه فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رق
لها فقال ان رأيتم ان تطلقوا لها اسيرها وتردوا عليها
مالها فافعلوا وشرط عليه ان يخلي سبيل ابنته ففعل وارسل
زيد بن حارثة الى بطن ياجج وخرج بها من مكة كنانة بن الربيع
اخو زوجها نهارا فخرج في طلبها رجال من قريش فادركوها
بذي طوى وكان اولهم هبار بن الاسود فروعها بالرمح فاجهضت
فنثر حموها كنانته وقال لا يدنو مني رجل الا وضعت
فيه سهما فانهزموا واتاه ابو سفيان في جلة من قريش فكلموه
في العود بها واخراجها ليلا لئلا يلحق بهم الوهن والضعف
ففعل واسلمها زيدا فاحضرها وقالت هند بنت عتبة
للذين خرجوا الى زينب ٥ افي السلم اعيار جفاء وغلظة ٥
وفي الحرب اشباه النساء العوارك ٥ وامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بتحريق هبار ورفيقه ثم رأى انه لا يعذب
بالنار الا الله فقال ان وجدتموهما فاقتلوهما ثم خرج
ابو العاص في تجارة فلقيه المسلمون فغنموا ما معه وفر
الى المدينة ودخل الى زينب فاجارته فلما خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى الصبح صرخت ايها المسلمون اني اجرت
ابا العاص فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل
سمعتم قالوا نعم قال اما والله ما علمت بشيء حتى سمعت
ما سمعتم انه يجير على المسلمين ادناهم ثم قال لها اكرمي
مثواه ولا يخلص اليك فانك لا تحلين له وبعث الى
السرية الذين اصابوا ماله ان هذا الرجل منا حيث علمتم
وقد اصبتم ماله فان تحسنوا فتردوه عليه وان ابيتم
فهو فيء الله الذي افاء عليكم فانتم احق به فردوه فاحتمله
الى مكة فادى كل ذي مال ماله ثم قال يا معشر قريش هل بقي
لاحد منكم عندي مال قالوا لا قال فاني اشهد ان لا اله الا الله

والحديبية نعم الذي ذهب اليه الجمهور ان فضيلة الصحبة
لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله صلى الله عليه وسلم واما
من اتفق له الذب عنه والسبق اليه بالهجرة او النصرة
وضبط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده فانه لا يعدله
احد ممن ياتي بعده لانه ما من خصلة من الخصال المذكورة
الا وللذي سبق بها مثل اجر من عمل بها من بعده فظهر
فضلهم ومحصل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له الا مجرد
المشاهدة كما تقدم فان جمع بين مختلف الاحاديث
المذكورة كان متجها على ان حديث للعامل منهم اجر
خمسين منكم لا يدل على افضلية غير الصحابة على الصحابة
لان مجرد زيادة الاجر لا يستلزم ثبوت الافضلية
المطلقة وايضا فالاجر انما يقع تفاضله بالنسبة الى
ما يماثله في ذلك العمل فاما ما فاز به من شاهد النبي صلى
الله عليه وسلم من فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها احد
فبهذه الطريقة يمكن تاويل الاحاديث المتقدمة
واما حديث ابي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظه فقد
رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم ورواه بعضهم
قلنا يا رسول الله هل من قوم اعظم منا اجرا الحديث اخرجه
الطبراني واسناد هذه الرواية اقوى من اسناد الرواية
المتقدمة وهي توافق حديث ابي ثعلبة وقد تقدم الجواب عنه
والله تعالى اعلم **قال عمران** اي ابن حصين رضي الله عنه
فلا ادري اذكر بعد قرنه قرنين او ثلثة وقع مثل
هذا الشك في حديث ابن مسعود وابي هريرة رضي
الله عنهما عند مسلم وفي حديث بريدة رضي الله عنه عند احمد
وجاء في اكثر الطرق بغير شك منها عن النعمان بن بشير
رضي الله عنه عند احمد ومنه ذلك عند مسلم عن عائشة
رضي الله عنها قال رجل يا رسول الله اي الناس خير قال

القرن

والحديث قد مضى في كتاب الشهادات في باب لا يشهد على جور

القرن الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث ووقع في رواية
الطبراني ما يفسر به هذا السائل وهو ما اخرجه من طريق
بلال بن سعد بن تميم عن ابيه قال قلت يا رسول الله
اي الناس خير قال انا وقرني وذكر مثله وللطيالسي
من حديث عمر رضي الله عنه رفعه خير امتي القرن الذي
انا منهم ثم الثاني ثم الثالث ووقع في حديث جعدة
بن هبيرة عند ابن ابي شيبة والطبراني اثبات القرن
الرابع ولفظه خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الاخرون اردى ورجاله
ثقات الا ان جعدة بن هبيرة مختلف في صحبته
ثم ان بعدهم قوما كذا للاكثر بنصب قوما ويروى
قوم بالرفع قال الحافظ العسقلاني فيحتمل ان يكون حذفه
من الناسخ على طريقة من لا يكتب الالف في المنصوب
ويحتمل ان يكون ان تقريرية بمعنى نعم وفيه بعد وتكلف
انتهى وقال العيني الاحتمال الاول ابعد من الثاني والوجه
فيه ان يكون ارتفاع قوم على تقدير صحة الرواية بفعل
محذوف تقديره ثم ان بعدكم يجيء قوم **يشهدون
ولا يستشهدون** معناه يظهر فيهم شهادة الزور
ويخونون ولا يؤتمنون قيل يطلبون الامانة ثم يخونون
فيها وقيل ليسوا ممن يوثق بهم وقال الكرماني ويخونون
اي خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها اعتماد الناس عليهم
وينذرون بضم الذال وكسرها **ولا يفون ويظهر فيهم
السمن** بكسر السين وفتح الميم قيل معناه يتكثرون بما ليس
فيهم من الشرف وقيل يجمعون الاموال من اي وجه كان
وقيل يغفلون عن امر الدين ويقللون الاهتمام به لان الغالب
على السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة في معناه
وقالوا المذموم منه ما يستكسبه واما الخلقي فلا واستدل

والتخفيف يقال عشرة ونيف وكل ما زاد على العقد فهو نيف
حتى يبلغ العقد الثاني ونيف فلان على السبعين اي زاد عليها
وقيل النيف كالبضع والبضع ما بين الثلاث الى التسع
وقيل النيف من الواحد الى الثلث وقيل ما دون نصف العقد
اي ما دون الخمسة وقيل ما دون العشرة وقال قتادة اكثر
من ثلثة الى عشرة وقيل ما بين ثلاث وخمس ذكره ابو عبيد وهو
منصوب على انه خبر كان قوله على ستين والانصار
نيفا يجوز فيه النصب والرفع اما النصب فعلى تقدير
وكان الانصار نيفا ويكون قوله واربعين ومائتين
عطفا عليه واما الرفع فعلى انه خبر لقوله والانصار لكونه
مبتدأ ويقرأ على هذا واربعون ومائتان ووقع عند البيهقي
بالنصب فيهما وهو واضح وهذا الذي وقع من رواية شعبة
من تفصيل عدد المهاجرين والانصار يوافق جملة ما وقع
في رواية زهير واسرائيل وسفيان انهم كانوا ثلثمائة وبضعة
عشر لكن الزيادة على العشر مبهمة وقد سبق في الباب قبله
ان في حديث عمر رضي الله عنه عند مسلم انها تسعة عشر لكن اخرجه
ابو عوانة وابن حبان باسناد مسلم بلفظ بضعة عشر والبزار
من حديث ابي موسى رضي الله عنه ثلثمائة وسبعة عشر ولاحمد
والبزار والطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما كان
اهل بدر ثلثمائة وثلثة عشر وكذلك اخرجه ابن ابي شيبة
والبيهقي من رواية عبيدة بن عمرو السلماني احد كبار التابعين
ومنهم من وصله بذكر علي رضي الله عنه وهذا هو المشهور عند ابن اسحق
وجماعة من اهل المغازي فقال عن ابن اسحق واربعة عشر
وروى سعيد بن منصور من مرسل ابي اليمان عامر الهوزني
ووصله الطبراني والبيهقي من وجه آخر عن ابي ايوب الانصاري
رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فقال
لاصحابه تعادوا فوجدهم ثلثمائة واربعة عشر رجلا ثم قال لهم
تعادوا

لانها حينئذ عطف على المرفوع صح

من المهاجرين ثلثة وثمانون
ومن الاوس احد وستون
ومن الخزرج مائة وسبعون
رجلا منهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهذا مخالف
لما ذكره البخاري من حديث
الباب

تعادوا فتعادوا مرتين فاقبل رجل على بكر له ضعيف وهم
يتعادون فتمت العدة ثلثمائة وخمسة عشر وهذه الرواية
لا تنافي التي قبلها لاحتمال ان يكون الاول لم يعد فيها
النبي صلى الله عليه وسلم ولا الرجل الذي اتى آخرا واما الرواية
التي فيها وسبعة عشر فتحمل على انه ضم اليهم من استصغر
ولم يؤذن له في القتال يومئذ كالبراء وابن عمر وكذلك انس
رضي الله عنهم فقد روى احمد بسند صحيح عنه انه سئل
هل شهدت بدرا فقال واين اغيب عن بدر انتهى فكانه
كان حينئذ في خدمة النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت عنه انه
خدمه عشر سنين وذلك يقتضي ان ابتداء خدمته له حين
قدومه المدينة فكانه خرج معه الى بدر او خرج مع زوج
امه ابي طلحة وممن هذا القبيل جابر بن عبد الله فقد روى
ابو داود باسناد صحيح عنه قال كنت امنح الماء لاصحابي
يوم بدر واذا تحرر هذا الجمع فليعلم ان الجميع لم يشهدوا
القتال وانما شهده منهم ثلثمائة وخمسة او ستة كما اخرجه
ابن جرير وسيأتي ان شاء الله تعالى من حديث انس رضي الله عنه
ان ابن عمته حارثة بن سراقة خرج نظارا وهو غلام يوم
بدر فاصابه سهم فقتل وعند ابن جرير من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما ان اهل بدر كانوا ثلثمائة وستة رجال وقد
بين ذلك ابن سعد فقال انهم كانوا ثلثمائة وخمسة فكانه
لم يعد فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين وجه الجمع
بان ثمانية انفس عدوا في اهل بدر ولم يشهدوها وانما ضرب
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم بسهامهم لكونهم تخلفوا
لضرورات لهم وهم عثمن بن عفان رضي الله عنه تخلف
على زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم باذنه
وكانت في مرض الموت وطلحة وسعيد بن زيد بعثهما
يتجسسان خبر قريش وابو لبابة رده من الروحاء

واستخلفه على المدينة وعاصم بن عدى استخلفه على اهل
العالية والحارث بن حاطب على بنى عمرو بن عوف
والحارث بن الصمة وقع فكسر بالروحاء فردّه الى المدينة
و خوات بن جبير كذلك هؤلاء الذين ذكرهم ابن سعد وذكر
غيره سعد بن مالك الساعدى والد سهل مات فى الطريق
وممن اختلف فيه هل شهدها او رد لحاجة سعد بن عبادة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا عمرو بن خالد
الجزرى بالجيم والزاى والراء قال حدثنا زهير هو ابن معاوية
قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى
قال سمعت البراء اى ابن عازب رضى الله عنه يقول حدثنى
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا بالافراد
انهم كانوا عدة اصحاب طالوت هو طالوت بن قيش
بن افيل بن صارو بن تحورث بن افيح بن اسحق
بن بنيامين بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم عليهم السلام
كذا نسبه العينى وقال الحافظ العسقلانى هو طالوت بن قيش
بن ورسه بن يامين بن يعقوب شقيق يوسف عليهم السلام
واسم طالوت بالعبرانية شاول وكان دباغا يعمل الادم
قاله وهب وقال عكرمة والسدى كان سقاء يسقى على حمار له
من النيل فضل حماره فخرج فى طلبه وقد ذكر الله تعالى قصته
فى القرآن فى سورة البقرة وملخصها ان الله تعالى بعث
الى بنى اسرائيل نبيا يقال له اشمويل من ذرية هرون عليه السلام
وكان قد غلب عليهم جالوت ملك العمالقة وكانوا يسكنون
ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين وطلب بنو اسرائيل من
اشمويل عليه السلام ان يجعل عليهم ملكا يقاتل جالوت فسأل
الله تعالى فامر عليهم طالوت وذلك ان اشمويل عليه السلام حين
سأل الله تعالى ذلك اتى بعصا وقرن فيه دهن القدس وقيل
له ان الذى يكون لهم ملكا طوله طول هذه العصا واذا دخل
عليك

[margin: لشئ بلغه عنهم صح]

عليك ينشر هذا الدهن الذى فى القرن فدهن به راسه
وتملكه عليهم فهو ملك بنى اسرائيل فاتفق ان طالوت حين خرج
فى طلب حماره وقيل بل ضلت حمر لابى طالوت
فارسله وغلاما له فى طلبها فمرا ببيت اشمويل فقال الغلام
لطالوت لو دخلنا على هذا النبى فسألناه عن امر الحمر
ليرشدنا ويدعو لنا فدخلا عليه فبينما هما عنده يذكران له
شأن الحمر اذ نش الدهن الذى فى القرن فقام اشمويل عليه
السلام فقاس طالوت بالعصا فكان على طوله وكان
اطول من كل احد براسه ومنكبيه فقال لطالوت قرب
فقرب منه فدهن به القدس ثم قال انت ملك بنى اسرائيل
الذى امرنى الله ان املكه عليهم فقال طالوت اما علمت ان
سبطى ادنى اسباط بنى اسرائيل وبيتى ادنى بيوت بنى اسرائيل
قال بلى قال فباى آية قال باية انك ترجع وقد وجد ابوك
حمره فكان كذلك وقال لبنى اسرائيل ان الله قد بعث لكم
طالوت ملكا قالوا انى يكون له الملك علينا ونحن احق بالملك
منه وانما قالوا ذلك لانه كان من بنى اسرائيل سبطان سبط
نبوة وسبط مملكة فكان سبط النبوة لاوى بن يعقوب
ومنه كان موسى *[margin: وهرون صح]* عليهما السلام وسبط المملكة يهوذا بن يعقوب
عليه السلام ومنه كان داود وسليمن عليهما السلام ولم يكن
طالوت من احد من هذين السبطين وانما كان من سبط
بنيامين بن يعقوب عليه السلام وكانوا عملوا ذنبا عظيما
كانوا ينكحون النساء على ظهر الطريق نهارا فغضب الله عليهم
ونزع منهم الملك والنبوة وكانوا يسمون سبط الاثم وقصته
طويلة فآخر الامر اجتمع عنده ثمانون الفا فقال لهم طالوت
بامر اشمويل عليه السلام ان الله مبتليكم بنهر ليرى طاعتكم
وهو نهر الاردن وقال ابن كثير هو النهر المسمى بالشريعة
فمن شرب منه فليس منى ومن لم يشربه فانه منى يعنى من اهل دينى

[margin: ودخل على اشمويل]

[margin: وكان الوقت قيظا وسلكوا مفازة فسألوا ان يجرى الله لهم نهرا صح]

فشربوا منه الا قليلا وهم ثلثمائة وبضعة عشر كما ذكر في حديث
الباب وكان فيهم داود عليه السلام فلما وقعت المقاتلة
بين طالوت وجالوت عند قصر ام حكيم بقرب مرج الصفر بحوران
من نواحي الشام قتل داود جالوت كما اخبر الله تعالى في
كتابه العزيز ومات اشمويل عليه السلام بعد انكسار جالوت
وكان عمره اثنين وخمسين سنة ثم ان طالوت اشتغل
بالغزو حتى قتل هو واولاده جميعا وقصته طويلة وكانت
مدة ملكه اربعين سنة وكان اجمل الناس واعلمهم واطولهم
فلذلك سمي طالوت وقيل اوحي اليه ونبئ ذكره الزمخشري
والله اعلم (الذين جاوزوا معه النهر) بالجيم والزاي بغير الف
وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره اجازوا بالالف في اوله
وفي رواية اسرائيل الآتية جاوزوا من المجاوزة والكل بمعنى
(بضعة عشر وثلثمائة قال البراء) اي ابن عازب رضي الله عنه
(لا والله) قال الحافظ العسقلاني هو جواب كلام محذوف تقديره
اما دعوى واما استفهام هل كان بعضهم غير مؤمن ويحتمل
ان تكون لا زائدة لتاكيد معنى عدم المجاوزة كما ان الحلف لتاكيده
(ما جاوز معه النهر الا مؤمن) وذكر اهل العلم بالاخبار ان
المراد بالنهر نهر الاردن وان جالوت كان راس الجبارين
وان طالوت وعد من قتل جالوت ان يزوجه ابنته ويقاسمه
الملك فقتله داود عليه السلام فوفى له طالوت وعظم قدر
داود في بني اسرائيل حتى اشتغل بالمملكة وخرج طالوت مجاهدا
في سبيل الله حتى استشهد وهذا طريق آخر في حديث البراء
رضي الله عنه والحديث من افراد البخاري (حدثنا عبد الله بن رجاء)
ضد الخوف البصري قال (حدثنا اسرائيل) اي ابن يونس (عن) جده
(ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء رضي الله عنه)
انه (قال حدثنا اصحاب محمد) يروى بالرفع وبالنصب ووجههما
ظاهر (تحدثت) جملة في محل النصب لانه خبر كان (ان عدة)

وقصته مفصلة في حاشية البيضاوي لشيخ زاده وغيرها منه

قال تعالى وقتل داود جالوت الآية

وكان جالوت الجبار راس العمالقة وملكهم وكان من اولاد عمليق بن عاد وكان من اشد الناس
واقواهم وكان يهزم الجيوش وحده وكان له بيضة فيها ثلثمائة رطل حديد وكان ظله ميلا لطول
قامته وكان ايشى ابو داود عليه السلام في جملة من عبر النهر مع طالوت وكان معه سبعة من ابنائه
وكان داود عليه السلام اصغرهم يرعى الغنم فاوحى الله الى نبي العسكر وهو اشمويل ان داود
ابن ايشى هو الذي يقتل جالوت فطلبه من ابيه فجاء به اليه فقال النبي اشمويل لقد جعل الله
قتل جالوت على يديك فاخرج معنا الى المحاربة فخرج معهم فمر داود عليه السلام بحجر في الطريق
فناداه يا داود احملني فاني حجر هرون عليه السلام الذي قتل به ملك كذا وكذا فحمله في مخلاته ثم مر
بحجر فقال احملني فاني حجر موسى عليه السلام الذي قتل به كذا وكذا فحمله ثم مر بحجر فقال له احملني فاني
حجرك الذي تقتل به جالوت فوضعه في مخلاته وكان من عادته رمي القذافة وكان لا يرمي
بقذافته شيئا من الذئب والاسد والنمر الا صرعه واهلكه فلما تصاف العسكران للقتال
برز جالوت الجبار الى القتال البراز وسال من يخرج اليه فلم يخرج اليه احد فقال يا بني اسرائيل
لو كنتم على حق لبارزني بعضكم فقال داود عليه السلام لاخوته من يخرج الى هذا الاقلف
فسكتوا فالتمس منه طالوت ان يخرج اليه ووعده ان يزوجه ابنته ويعطيه نصف
ملكه ويجري خاتمه فيه فلما توجه داود نحوه اعطاه طالوت فرسا ودرعا وسلاحا فلبس
السلاح وركب الفرس فصار قريبا منه ثم انصرف الى الملك وقال من حوله جبن الغلام
فجاء فوقف على الملك فقال ما شانك فقال ان الله ان لم ينصرني لم يغن عني هذا السلاح
شيئا فدعني اقاتل كما اريد قال نعم فاخذ داود مخلاته فتقلدها واخذ المقلاع ومضى
نحو جالوت روي انه لما نظر جالوت الى داود عليه السلام قذف في قلبه الرعب فقال يا فتى
ارجع فاني ارحمك ان اقتلك قال داود وانا اقتلك قال تاتيني بالمقلاع والحجر كما يؤتى الكلب
قال نعم انت شر من الكلب قال جالوت لا جرم لاقسمن لحمك بين سباع الارض وطير السماء
قال داود او يقسم الله لحمك فقال بسم اله ابراهيم فاخرج حجرا ثم اخرج باسم اسحق فاخرج الثالث
باسم اله يعقوب فوضع الاحجار الثلثة في مقلاعه فصارت كلها حجرا واحدا ودور المقلاع
ورمى به فسخر الله الريح حتى اصاب الحجر انف البيضة وخالط دماغه وخرج من قفاه وقتل من
ورائه ثلثين رجلا وهزم الله تعالى الجيش وخر جالوت قتيلا فاخذه داود فجره حتى القاه
بين يدي طالوت ففرح المسلمون فرحا شديدا وانصرفوا الى المدينة سالمين فزوجه طالوت
ابنته واجرى خاتمه في نصف مملكته فمال الناس الى داود واحبوه واكثروا ذكره فحسده
طالوت واراد قتله فتنبه داود وهرب منه فسلط طالوت عليه العيون وطلبه
اشد الطلب فلم يقدر عليه وانطلق داود الى الجبل مع المتعبدين فتعبد فيه

داود طويلا فاخذ العلماء والعباد يطعنون طالوت في شأن داود عليه السلام
فجعل طالوت لا ينهاه احد عن قتل داود الا قتله ثم ندم على فعله من المعاصي والمنكرات
واقبل على البكاء ليلا ونهارا حتى رحمه الناس وكان كل ليلة يخرج الى القبور ويبكي وينادي
رحم الله عبدا يعلم ان لي توبة الا اخبرني بها فلما اكثر التضرع والالحاح عليهم رق له بعض
خواصه فقال له ان دللتك ايها الملك على عالم لعلك تقتله فقال لا والله بل اكرمه اتم الاكرام
وانقاد لحكمه واخذ مواثيق الملك وعهوده على ذلك فذهب به الى باب امرأة تعلم اسم الله
الاعظم فلما لقيها قبل الارض بين يديها وسألها هل له من توبة فقالت لا والله لا اعلم لك توبة
ولكن هل تعلم مكان قبر نبي فانطلق بها الى قبر اشمويل فصلت ودعت ثم نادت صاحب القبر
فخرج اشمويل عليه السلام من القبر ينفض رأسه من التراب فلما نظر اليهم قال ما لك أقامت
القيامة قالت لا ولكن طالوت يسألك هل له من توبة قال اشمويل يا طالوت ما فعلت بعدي
قال لم ادع شيئا من الشر الا فعلته وجئت لطلب التوبة قال كم لك من الولد قال عشر رجال
قال لا اعلم لك من توبة الا ان تتخلى عن ملكك وتخرج انت وولدك في سبيل الله ثم تقدم
ولدك حتى يقتلوا بين يديك ثم تقاتل انت فتقتل آخرهم ثم رجع اشمويل الى القبر وسقط
ميتا ورجع طالوت ففعل ما امره حتى قتل فجاء قاتله الى داود عليه السلام ليبشره
وقال قتلت عدوك فقال داود ما انت بالذي تحيى بعده فضرب عنقه فكان ملك
طالوت الى ان قتل اربعين سنة واتى بنو اسرائيل بداود عليه السلام واعطوه خزائن طالوت
وملكوه على انفسهم قال الضحاك والكلبي ملك داود بعد قتل طالوت سبعين سنة
جمع الله تعالى لداود عليه السلام الملك والنبوة ولم يكن ذلك من قبل بل كان الملك في سبط
والنبوة في سبط وعلمه مما يشاء كالسرد وعلمه منطق الطير والنمل وعلمه الزبور وعلمه [illegible]
وكيفية الحكم والفصل وعلمه ايضا الالحان الطيبة قيل اذا كان قرأ الزبور تدنو الوحوش
حتى يأخذ باعناقها وتظله الطير ويركد الماء الجاري وتسكن الريح

كذا في حاشية البيضاوي لشيخ زاده

اصحاب بدر [illegible] عدة اصحاب طالوت قوله على عدة ام
خبر ان وكلمة على بمعنى الاستعلاء المعنوي وفي الحقيقة
تؤدي معنى التشبيه ولا يخفى المشابهة بين القصتين من وجوه
[illegible]
[illegible] وهذا طريق آخر ايضا في حديث
البراء رضي الله عنه [illegible] بالافراد [illegible]
هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم وكنية عبد الله
ابو بكر العبسي الكوفي اخو عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا
يحيى اي ابن سعيد القطان الاحول البصري [illegible]
هو الثوري [illegible] السبيعي [illegible]
تحويل من سند الى آخر وقد مر غير مرة ان الاولى حذف الواو
في قوله [illegible] العميدي البصري قال [illegible]
[illegible] اي الثوري
انه [illegible]
[illegible]
[illegible] وهذا طريقان آخران
في حديث البراء رضي الله عنه [illegible]
[illegible] قريش شيبة
بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية وبالموحدة هو ابن ربيعة
بن عبد شمس بن عبد مناف وهو وما بعده في محل الجر بدل
من كفار قريش [illegible] بضم العين المهملة وسكون المثناة
الفوقية هو ابن ربيعة المذكور ايضا [illegible] بفتح الواو
وهو ابن عتبة المذكور [illegible] اسمه عمرو
بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم وكان
يكنى ابا الحكم فكناه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا جهل
[illegible] بالجر عطفا على ما قبله فقبل الله دعاءه وكلهم
قتلوا يوم بدر اما شيبة فقتله حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه

واما عتبة فقتله عُبيدة بن الحارث بن المطلب وقال ابن هشام
اشترك فيه هو وحمزة وعلى رضى الله عنهم واما الوليد
فقتله على بن ابى طالب رضى الله عنه واما ابو جهل فقتله
معاذ بن عمرو بن جموح ومعاذ بن عفراء وعبد الله بن مسعود
رضى الله عنهم وحز راسه واتى به الى النبى صلى الله عليه
وسلم والمراد بدعائه صلى الله عليه وسلم دعاؤه السابق بمكة
وقد مضى بيانه فى كتاب الطهارة حيث اورده المصنف
من حديث ابن مسعود رضى الله عنه المذكور فى الباب باتم منه
سياقا واورده فى الطهارة لقصة سلا الجزور ووضعه على
ظهر المصلى فلم تفسد صلوته وفى الصلوة مستدلا به على ان
ملاصقة المراة فى الصلوة لم تفسدها وفى الجهاد فى باب الدعاء
على المشركين وفى الجزية مستدلا به على ان جيف المشركين لا يفادى
بها وفى المبعث فى باب مالقى المسلمون من المشركين بمكة

باب بالافراد عمرو بن خالد [illegible] ثبتت هذه الترجمة
فى رواية الاكثر وسقطت فى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى
وثبوتها اوجه اذ لا تعلق لحديثها بباب عدة اهل بدر وثبت
لغير ابى ذر عقب حديثها باب قتل ابى جهل وسقط لابى ذر
وهو اوجه لان فيه هلاك غير ابى جهل فهو اليق بالترجمة المذكورة
والله تعالى اعلم **حدثنى** بالافراد **عمرو بن خالد** قال **حدثنا**
زهير هو ابن معاوية الجعفى قال **حدثنا ابو اسحق** السبيعى
عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
انه **قال استقبل النبى صلى الله عليه وسلم الكعبة فدعا**
على نفر من قريش على شيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة
والوليد بن عتبة وابى جهل بن هشام فاشهد بالله
اى اقسم وانما حلف على ذلك مبالغة فى تاكيد خبره **لقد**
رايتهم صرعى جمع صريع اى المطروح بين القتلى فى المصارع
التى بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل القتال **قد غيرتهم**

الشمس

الشمس اى غيرت الوانهم الى السواد وغيرت اجسادهم
بالانتفاخ وقد بين سبب ذلك بقوله **وكان يوما حارا**
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى كتاب
الوضوء فى باب اذا القى على المصلى قذر وفى الصلوة فى باب
المراة تطرح عن المصلى شيئا من الاذى باتم منه واطول

باب قتل ابى جهل اى كيفية
قتله **حدثنا ابن نمير** هو محمد بن عبد الله بن نمير وقد مر
غير مرة قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة قال **حدثنا**
اسمعيل هو ابن ابى خالد الاحمسى البجلى قال **حدثنا قيس**
هو ابن ابى حازم الاحمسى البجلى **عن عبد الله** هو ابن مسعود
رضى الله عنه **انه اتى ابا جهل وبه رمق** وهو بقية الروح
يتردد فى الحلق **يوم بدر فقال ابو جهل هل اعمد**
فى الكلام حذف تقديره فكلمه اى بكلام يشتفى منه فاجابه بذلك
ووقع بيان ذلك فى رواية عمرو بن ميمون عند الطبرانى عن
ابن مسعود رضى الله عنه قال ادركت ابا جهل يوم بدر
صريعا فقلت اى عدو الله قد اخزاك الله قال وبما اخزانى
هل اعمد اى هل اعجب **من رجل قتلتموه** اى من رجل قتله
قومه يعنى ليس قتلكم لى الا قتل رجل سيد قتله قومه لا مزيد
على ذلك ولا هو فخر لكم ولا عار على واعمد بالمهملة افعل تفضيل
بمعنى اعجب وقيل بمعنى اغضب من قولهم عمد عليه اذا غضب واى حل
انه يهون على نفسه ما حل به من الهلاك وانه ليس بعار عليه
ان يقتله قومه وقال السهيلى هو عندى من قولهم عمد البعير يعمد
عمدا بالتحريك اذا ورم سنامه من عض القتب فهو عميد ويكنى
بذلك عن الهلاك وقيل هو ان يكون سنامه وارما فيحمل عليه
الشئ الثقيل فيكسره فيموت فيه شحمه والمعنى هل اهلك من رجل
قتله قومه وقال ابو عبيد معناه هل زاد على سيد قتله قومه وكان
ابو عبيد يحكى عن العرب اعمد من كيل محق اى زاده على مكيال نقص كيله
كيل محمد

[illegible] والذى هو انه
فعل مضارع للمتكلم وحده
فافهم [illegible]

ثم امرته ان ينفض كفيه قال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب لي كثبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اداوة على فمها خرقة فصببت على اللبن حتى برد اسفله فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت وفي رواية قال ابو اسحق فتكلم بكلمة والله ما سمعتها من غيره كانه يعني قوله حتى رضيت فانها مشعرة بانه امعن في الشرب وعادته المالوفة كانت عدم الامعان ثم قلت قد ان الرحيل يا رسول الله اي دخل وقت الرحيل وجاء وقد تقدم في علامات النبوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم يأن للرحيل قلت بلى فيجمع بينهما بان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بدا فسال فقال له ابو بكر رضي الله عنه بلى ثم اعاد عليه بقوله قد آن الرحيل قال المهلب بن ابي صفرة انما شرب النبي صلى الله عليه وسلم من لبن تلك الغنم لانه كان حينئذ في زمن المكارمة ولا يعارضه حديث لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه لان ذلك وقع في زمن التشاح والظاهر ان ذلك كان باذن صاحبه لانه قد تقدم ابو بكر رضي الله عنه سؤال الراعي هل انت حالب فقال نعم كانه سأله هل اذن لك صاحب الغنم في حلبها لمن يرد عليك فقال نعم او جرى على العادة المالوفة للعرب في اباحة ذلك والاذن في الحلب على المار ولابن السبيل وكان كل راع ماذون له في ذلك وقال الداودي انما شرب من ذلك لانه ابن سبيل وله شرب ذلك اذا احتاج ولا سيما النبي صلى الله عليه وسلم وابعد من قال انما استجازه لانه مال حربي لان القتال لم يكن فرض بعد ولا ابيحت الغنائم قال فارتحلنا والقوم يطلبونا فلم يدركنا احد منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم على فرس له فقلت هذا الطلب جمع طالب قد لحقنا يا رسول الله فقال

قوله الكثبة بضم الكاف اي القدح وقيل قدر حلبة صح

بضم الجيم والمعجمة بينهما عين ساكنة صح [illegible]

فقال لا تحزن ان الله معنا اقتصر فيه على هذا المقدار وقد روى الاسمعيلي هذا الحديث عن ابي خليفة عن عبد الله بن رجاء شيخ البخاري فزاد فيه في آخره ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه حتى اتينا المدينة ليلا فتنازع القوم ايهم ينزل عليه فذكر القصة مطولة وفي الحديث خدمة التابع الحر للمتبوع في يقظته والذب عنه عند نومه وشدة محبة ابي بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم وادبه معه وايثاره له على نفسه وفيه ادب الاكل والشرب واستحباب التنظف لما يؤكل ويشرب وفيه استصحاب آلة السفر كالاداوة والسفرة ولا يقدح ذلك في التوكل وقد مضى هذا الحديث باتم منه في علامات النبوة وسياتي قصة سراقة في الهجرة مستوفاة ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه فضيلة ابي بكر رضي الله عنه وفي رواية الكشميهني وحده هنا زيادة هي قوله تريحون بالعشي وتسرحون بالغداة وهي اشارة الى تفسير قوله تعالى ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون ولا مناسبة لذكره هنا اصلا والصواب ان يذكر هذا عند حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الهجرة فان فيه ويرعى عليهما عامر بن فهيرة ويريحها عليهما فهذا هو محل شرح هذه اللفظة بخلاف حديث البراء اذ لم يجر فيه لهذه اللفظة ذكر والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن سنان بكسر المهملة وتخفيف النون الاولى هو ابو بكر العوقي الباهلي الاعمى وهو من افراده قال اخبرنا همام بالتشديد هو ابن يحيى بن دينار الشيباني البصري عن ثابت هو ابن اسلم البصري ابو محمد البناني عن انس رضي الله عنه عن ابي بكر رضي الله عنه وفي رواية حبان المذكورة حدثنا انس حدثني ابو بكر رضي الله عنهما قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وانا في الغار لو ان

وفي رواية حبان بن هلال [illegible] عن همام حدثنا ثابت [illegible]

المقدمي عن يحيى القطان عن التيمي فذكر الحديث وفيه قال
انت اباجهل قال المقدمي هكذا قالها يحيى القطان وقد وجهت
الرواية المذكورة بالحمل على لغة من يثبت الالف في الاسماء
الستة في كل حال كقوله ان اباها وابا اباها قد بلغا
في المجد منتهاها وقيل ان قوله انت مبتدأ محذوف الخبر
وقوله اباجهل منادى محذوف الاداة والتقدير انت
مصروع او مقتول يا اباجهل وقيل هو منصوب باضمار اعني
وتعقبه ابن التين بان شرط هذا الاضمار ان يكثر النعوت
وفيه نظر وقال الداودي كان ابن مسعود رضي الله عنه تعمد
اللحن ليغيظ اباجهل كالمصطلم بالبعد ما قال وانا خاطبه
بذلك متشفيا منه لانه كان يؤذيه بمكة اشد الاذى وعند
ابن اسحق والحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن مسعود
رضي الله عنه فوجدته بآخر رمق فوضعت رجلي على عنقه
فقلت اخزاك الله يا عدو الله قال وبما اخزاني هل عدا
رجل قتلتموه وقال القاضي عياض ان ابن مسعود رضي الله عنه
انما وضع رجله على عنق ابي جهل ليصدق رؤياه فانه راى
ذلك في المنام قال وزعم رجل من بني مخزوم انه قال له لقد
ارتقيت يا رويعي الغنم مرتقى صعبا قال ثم احتززت
راسه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هذا
راس عدو الله ابي جهل فقال والله الذي لا اله الا هو
فحلف له وبقال من ابن مسعود رضي الله عنه على ابي جهل فقال
الحمد لله الذي اخزاك واعز الاسلام فقال ابو جهل
اتشتمني يا رويعي هذيل فقال نعم والله واقتلك
فحذفه ابو جهل بسيفه وقال دونك هذا فاخذه عبد الله
فضربه حتى قتله وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله
قتلت اباجهل فقال والله الذي لا اله الا هو اقتلته فحلف له
فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم انطلق معه حتى اراه
اياه

وقيل تقديره انت يكون اباجهل صح

اياه فقام عنده وقال الحمد لله الذي اعز الاسلام واهله ثلاث
مرات وعن ابي اسحق لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم البشير
بقتل ابي جهل استحلفه ثلاث ايمان بالله الذي لا اله الا هو
لقد رايته قتيلا فحلف له فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ساجدا قال فاخذ بلحيته قال وهل فوق رجل قتلتموه
قال النووي اي لا عار علي في قتلكم اياي او رجل قتله قومه
شك من الراوي وهو سليمن التيمي بينه ابن علية عنه وقال التيمي
ايضا قال ابو مجلز [illegible] قال ابو جهل فلو غير اكار
قتلني وهذا مرسل وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام
وآخره زاي واسمه لاحق بن حميد السدوسي البصري التابعي
المشهور روى عنه سليمن التيمي وغيره والاكار بفتح الهمزة
وتشديد الكاف وآخره راء هو الزراع واراد بذلك
ابني عفراء لانهما من الانصار وهم اصحاب زرع ونخل فاشار
بذلك الى تنقيص من قتله منهم وقد وقع في رواية مسلم لو غير اكار
قتلني وقال الحافظ العسقلاني وهو تصحيف قال احمد
بن يونس وهو شيخه في الطريق الاول للحديث المذكور
انت ابو جهل اي قال ابن مسعود رضي الله عنه انت
ابو جهل على الاصل وقد تقدم ان عامة الرواة على انت اباجهل
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا
في المغازي حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن
ابي عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد الياء
واسمه محمد بن ابرهيم ابو عمرو البصري وابرهيم هو اسم ابن ابي عدي
السلمي البصري عن سليمن التيمي عن انس رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر
ما فعل ابو جهل وفي الحديث السابق ما صنع ابو جهل
وفعل من اعم الافعال بخلاف صنع فانطلق ابن مسعود
رضي الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد فاخذ

وكذلك ذكره في زيادات المغازي من رواية يونس بن بكير من طريق الشعبي عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه صح

بلحيته قال انت ابو جهل ويروى اباجهل كما في الرواية السابقة
قال وهل فوق رجل قتله قومه او قال قتلتموه وهذا الحديث
اخرجه من طريق آخر عن انس رضي الله عنه حدثني ابن المثنى
هو محمد بن المثنى السابق ذكره في الطريق السابق قال اخبرنا
معاذ بن معاذ بضم الميم فيهما وبالمهملة وبالمعجمة التيمي قال
حدثنا سليمن التيمي قال انبأنا انس بن مالك نحوه
وهذا طريق آخر ايضا من حديث انس رضي الله عنه وزاد فيه
اسم والد انس رضي الله عنه كما تراه وساق ابن خزيمة ومن طريقه
ابو نعيم لفظه فاخرجه عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه بلفظ
فقال ابن مسعود انا يا نبي الله قال فيه فاخذت بلحيته والباقي
مثله ثم قال فاخذت بلحيته يؤيد الرواية الماضية للاسمعيلي
من طريق يحيى القطان وان انسا اخذه عن ابن مسعود رضي الله عنه
حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال كتبت هو
كناية عن سمعت لان الكتابة لازم للسماع غالبا عن يوسف
بن الماجشون هو يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة
واسمه دينار والماجشون هو لقب يعقوب وتفسيره
المورد قال الحافظ العسقلاني ظاهره انه كتبه عنه ولم يسمعه
منه عن صالح بن ابرهيم عن ابيه هو ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف عن جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
فالضمير في جده راجع الى صالح في بدر يعني في غزوة بدر
يعني حديث ابني عفراء اي الحديث المقدم ذكره في الخمس
عن مسدد وعن يوسف بن الماجشون بهذا الاسناد معاذ لا
وسيأتي في باب قبل باب شهود الملائكة بدرا من وجه آخر عن
ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف فدلتهما عليه فشدا عليه فضرباه
حتى قتلاه وفي آخر حديث مسدد وهما معاذ بن عمرو بن الجموح
ومعاذ بن عفراء وان النبي صلى الله عليه وسلم نظر في سيفيهما
وقال كلاكما قتله وانه قضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح
انتهى

انتهى وعفراء والدة معاذ واسم ابيه الحارث واما ابن عمرو
بن الجموح فليس اسم امه عفراء وانما اطلق عليه تغليبا ويحتمل
ان يكون ام معوذ ايضا تسمى عفراء او انه كان لمعوذ اخ
يسمى معاذا باسم الذي شركه في قتل ابي جهل ظنه الراوي اخاه
وقد اخرج الحاكم من طريق ابن اسحق حدثني ثور بن يزيد عن
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن اسحق وحدثني
عبد الله بن ابي بكر بن حزم قال قال معاذ بن عمرو بن الجموح سمعتهم
يقولون وابو جهل في مثل الحرجة ابو الحكم لا يخلص اليه فجعلته من
شاني فصمدت نحوه فلما امكنني حملت عليه فضربته ضربة اطنت
قدمه وضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي قال ثم عاش معاذ
الى زمن عثمان رضي الله عنه ومر بابي جهل معوذ بن عفراء فضربه
حتى اثبته وبه رمق ثم قاتل معوذ حتى قتل فمر عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه بابي جهل فوجده باخر رمق فذكر ما تقدم فهذا
الذي رواه ابن اسحق يجمع بين الاحاديث لكنه يخالف
ما في الصحيح من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه انه
راى معاذا ومعاذا ابتدرا عليه جميعا حتى طرحاه وابن اسحق
يقول ان ابن عفراء هو معوذ وهو بتشديد الواو والذي
في الصحيح معاذ وهما اخوان فيحتمل ان يكون معاذ بن عفراء
شد عليه مع معاذ بن عمرو كما في الصحيح وضربه بعد ذلك
معوذ حتى اثبته ثم حز راسه ابن مسعود رضي الله عنهم
فيجتمع الاقوال كلها واطلاق كونهما قتلاه يخالف في الظاهر
حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه وجده وبه رمق وهو
محمول على انهما بلغا به بضربهما اياه بسيفيهما منزلة المقتول
حتى لم يبق له الا مثل حركة المذبوح وفي تلك الحالة لقيه
ابن مسعود رضي الله عنه فضرب عنقه والله تعالى اعلم
واما ما وقع عند موسى بن عقبة وكذا عند ابي الاسود عن عروة
ان ابن مسعود وجد ابا جهل مصروعا بينه وبين المعركة غير كثير

مقنعا بالحديد واضعا سيفه على فخذه لا يتحرك منه عضو
فظن عبد الله انه مثبت جراحا فاتاه من ورائه فتناول قائم
سيف ابي جهل فاستله ورفع بيضة ابي جهل عن قفاه وضربه
فوقع راسه بين يديه فيحمل على ان ذلك وقع له بعد ان
خاطبه كما تقدم والله تعالى اعلم وقد مضى الحديث مطولا في كتاب
الخمس في باب من لم يخمس الاسلاب حدثني بالافراد محمد
بن عبد الله الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف وبالمعجمة
هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم الرقاشي والد
ابي قلابة عبد الملك بن محمد البصري وهو شيخ لمسلم ايضا
مات سنة تسع عشرة ومائتين قال حدثنا معتمر هو معتمر
بن سليمن قال سمعت ابي هو سليمن بن طرخان التيمي البصري يقول حدثنا ابو مجلز
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر تقدم
في مناقب عبد الله بن سلام عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
انه قال انا اول من يجثو بالجيم والمثلثة من جثا يجثو اي
يقعد على ركبتيه بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيمة
والمراد بهذه الاولية تقييده بالمجاهدين من هذه الامة لان
المبارزة المذكورة اول مبارزة وقعت في الاسلام وفيه
اشارة الى ما في قوله تعالى ان الله يفصل بينهم يوم القيمة
وقال قيس وفي نسخة قيس بن عباد وهو المذكور سابقا
وهو موصول بالاسناد المذكور وفيهم انزلت هذان
خصمان اختصموا في ربهم اي هذه الآية هكذا وقع في رواية
معتمر بن سليمن عن ابيه مرسلا ووقع في رواية يوسف
بن يعقوب عن سليمن التيمي عن ابي مجلز عن قيس قال قال علي
رضي الله عنه فينا نزلت وسياتي في تفسير الحج ان منصورا
رواه عن ابي هاشم عن ابي مجلز فوقفه عليه ثم قوله تعالى هذان
الخصم صفة يوصف بها الفوج او الفريق كانه قيل هذان فوجان
او فريقان يختصمان وهذان بالنظر الى اللفظ واختصموا بالنظر

الى المعنى

في الحديد
نسخة

نسبة الى رقاش بنت
ضبيعة بن قيس بن ثعلبة
في ربيعة وهو صح

قد مر ضبطه قريبا في هذا الباب

عن قيس بن عباد بضم
المهملة وتخفيف الموحدة
الضبعي البصري وهو من
كبار التابعين وهم
سليمن بن طرخان وابو مجلز
وقيس بن عباد يروي بعضهم
عن بعض صح

الى المعنى وقال الله تعالى في احد الفريقين الذين كفروا
وهم عتبة وشيبة والوليد فالذين كفروا قطعت لهم ثياب
من نار الآية قال اي قيس بن عباد هم الذين تبارزوا
يوم بدر من البروز وهو الخروج من بين الصف على الانفراد
للقتال حمزة بالرفع مع ما عطف عليه عطف بيان لقوله
هم الذين تبارزوا ويجوز ان يكون خبر مبتدا محذوف وعلي
وعبيدة مصغر عبدة بن الحارث اي ابن عبد المطلب
بن عبد مناف القرشي كان اسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعشر سنين اسلم قبل دخوله صلى الله عليه وسلم دار الارقم وكان
عمره يوم مات ثلثا وستين سنة وشيبة بن ربيعة اي
ابن عبد شمس وعتبة بضم المهملة واسكان الفوقانية
هو اخو شيبة والوليد بن عتبة المذكور ولم يقع في هذه
الرواية تفصيل المبارزين وذكر ابن اسحق ان عبيدة بن الحارث
وعتبة بن ربيعة كانا اسن القوم فبرز عبيدة لعتبة وحمزة
لشيبة وعلي للوليد وفي رواية موسى بن عقبة برز حمزة لعتبة
وعبيدة لشيبة وعلي للوليد ثم اتفقا فقتل علي الوليد
وقتل حمزة الذي بارزه واختلف عبيدة والذي بارزه بضربتين
فوقعت في ركبة عبيدة فمات منها لما رجعوا بالصفراء ومال
حمزة وعلي الى الذي بارز عبيدة فاعاناه على قتله وعند الحاكم
من طريق عبد خير عن علي رضي الله عنه مثل قول موسى بن عقبة
وعند ابي الاسود عن عروة مثله واورد ابن سعد من طريق
عبيدة السلماني ان شيبة لحمزة وعبيدة لعتبة وعليا للوليد
ثم قال المثبت ان عتبة لحمزة وشيبة لعبيدة انتهى وقال الحافظ
العسقلاني قال بعض من لقيناه اتفقت الروايات على ان
عليا للوليد وانما اختلفت في عتبة وشيبة ايهما لعبيدة وحمزة
والاكثر على ان شيبة لعبيدة قال الحافظ وفي دعوى الاتفاق
نظر فقد اخرج ابو داود من طريق حارثة بن مضرب عن علي رضي الله عنه

قال فتقدم عتبة ومعه ابنه واخوه فانتدب له شباب من الانصار فقال لا حاجة لنا فيكم انما اردنا بني عمنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فاقبل حمزة الى عتبة واقبلت الى شيبة واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فاثخن كل واحد منهما صاحبه ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة قال الحافظ العسقلاني وهذا اصح الروايات لكن الذي في السير من ان الذي بارزه علي رضي الله عنه هو الوليد هو المشهور وهو اللائق بالمقام لان عبيدة وشيبة كانا شيخين كعتبة وحمزة بخلاف علي والوليد فكانا شابين وقد روى الطبراني باسناد حسن عن علي رضي الله عنه قال اعنت انا وحمزة عبيدة بن الحارث على الوليد بن عتبة فلم يعب النبي صلى الله عليه وسلم ذلك علينا وهذا موافق لرواية ابي داود فالله تعالى اعلم وفي الحديث جواز المبارزة وفيه فضيلة ظاهرة لحمزة وعلي وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا واخرجه النسائي في السير حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن ابي هاشم هو يحيى بن دينار الرماني لنزوله قصر الرمان الواسطي عن ابي مجلز عن قيس بن عباد عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم في ستة من قريش وبعضهم اقارب بعض فان الكل من بني عبد مناف علي وحمزة وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة والحديث اخرجه البخاري هنا وفي التفسير ايضا واخرجه مسلم في آخر كتابه والنسائي في السير والمناقب والتفسير وابن ماجة في الجهاد حدثنا اسحق بن ابراهيم الصواف البصري مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين وهو من افراده قال حدثنا يوسف بن يعقوب ابو يعقوب السدوسي بالمهملات مولاهم ويقال له الضبعي

مات سنة ثنتين وعشرين ومائة والرمان بضم الراء وبالميم وبالنون صح

الضبعي لانه كان ينزل في بني ضبيعة بضم المعجمة وفتح الموحدة مصغرا وهو مولى لبني سدوس قال حدثنا سليمن التيمي عن ابي مجلز عن قيس بن عباد انه قال قال علي رضي الله عنه فينا نزلت هذه الآية هذان خصمان اختصموا في ربهم وهذا طريق آخر في حديث علي رضي الله عنه هكذا اورده مختصرا واخرجه الاسمعيلي عن ابن صاعد عن هلال بن بشر عن يوسف بن يعقوب المذكور بلفظ فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر واخرجه من وجه آخر عن سليمن التيمي بلفظ في الذين برزوا يوم بدر واخرجه من وجه آخر عن سليمن التيمي ايضا بلفظ في الذين برزوا يوم بدر في الفريقين وسماهم حدثني بالافراد يحيى بن جعفر اي ابن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي وهو من افراده قال انبانا وكيع عن سفيان هو الثوري عن ابي هاشم هو يحيى الرماني عن ابي مجلز عن قيس بن عباد انه قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقسم بضم الياء اي يحلف واللام في قوله لنزلت للتاكيد هذه الآيات اراد بالآيات قوله تعالى هذان خصمان اختصموا في ربهم الى تمام ثلث آيات في هؤلاء الرهط الستة ثلثة من المسلمين وثلثة من المشركين قال مجاهد سالت ابن عباس رضي الله عنهما فقال سورة الحج نزلت بمكة سوى ثلث آيات منها نزلن بالمدينة في ستة نفر من قريش ثلثة مؤمنون وثلثة كافرون فالمؤمنون علي وحمزة وعبيدة رضي الله عنهم وذكر الباقي مثل ما في الكتاب وقوله نحوه الضمير يعود الى سياق قبيصة عن سفيان حدثنا يعقوب بن ابرهيم الدورقي بفتح المهملة والراء وسكون الواو بينهما وبالقاف قال اخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة هو ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال اخبرنا ابو هاشم الرماني عن ابي مجلز عن قيس اي ابن عباد انه قال

كان ينزل في بني ضبيعة

ويقال له السلعي ايضا لانه كان يبيعها وهو البصري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث م

سمعت اباذر يقسم قسما نصب على انه مفعول مطلق
ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا في ربهم نزلت
في الذين اي في الرهط الذين برزوا يوم بدر حمزة بالجر
عطف بيان لما قبله وعلي وعبيدة بن الحارث وعتبة
وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وهذان طريقان
آخران في حديث ابي ذر رضي الله عنه حدثني بالافراد احمد
بن سعيد اي ابن ابرهيم ابو عبد الله هو المعروف بالرباطي
وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا اسحق بن منصور هو ابو عبد الله
السلولي الكوفي قال حدثنا ابرهيم بن يوسف عن ابيه
يوسف بن اسحق بن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن
ابي اسحق يعني يروي يوسف عن جده ابي اسحق واسحق مات
قبل ابيه ابي اسحق قال سأل رجل قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو الراوي فابهم اسمه البراء
اي ابن عازب رضي الله عنه وانا اسمع اي والحال انا اسمع
سؤال ذلك السائل اشهد بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار
قال اي السائل المذكور
وشهد فعل ماض بمعنى حضر علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه
وهو مرفوع فاعل شهد بدرا اي غزوة بدر قال اي البراء
رضي الله عنه بارز من المبارزة وقدم تفسيرها عن قريب
وظاهر اي لبس درعا على درع وكلا الفعلين بلفظ الماضي
ويروى وظهر من الظهور وفي الكلام حذف تقديره قال نعم شهد
وبارز وظاهر ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث
من افراد البخاري حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال
حدثني يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابرهيم بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده عبد الرحمن انه قال
كاتبت اي عاهدت امية بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد
التحتانية بن خلف بفتحتين وقد مر الحديث في كتاب الوكالة
في باب اذا وكل المسلم حربيا ولفظه فيه كاتبت امية بن خلف
كتابا

كتابا ان يحفظني في صاغيتي بمكة واحفظه في صاغيته وصاغية
الرجل حاشيته والذي يميل اليه ويأتيه يقال اصطغيته
اي اخذه في حضنه فلما كان يوم بدر فذكر قتله وقتل
ابنه فقال بلال لا نجوت ان نجا امية وتفسيره
في الحديث الذي في الوكالة وهو ان عبد الرحمن قال فلما
كان يوم بدر خرجت الى جبل لاحرزه حين نام الناس فابصره
بلال فخرج حتى وقف على مجلس من الانصار فقال لا نجوت
ان نجا امية فخرج معه فريق من الانصار في آثارنا فلما
خشيت ان يلحقونا خلفت لهم ابنه لاشغلهم فقتلوه
ثم ابوا حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما ادركونا قلت له
ابرك فبرك فالقيت عليه نفسي لامنعه فتخللوه بالسيوف
من تحتي حتى قتلوه وقال الكرماني قتله بلال وكان قد عذب
بلالا كثيرا في المستضعفين بمكة وقيل فيه
هنيئا زادك الرحمن فضلا فقد ادركت ثارك يا بلال
وقال العيني لا يدل الحديث على ان بلالا اختص بقتل امية
وقد قال ابن اسحق امية بن خلف قتله رجل من الانصار
من بني مازن وقال ابن هشام ويقال قتله الحصن بن الحارث
بن المطلب ويمكن ان يكون بلال مع الذين تخللوه بالسيوف
تحت عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما فصار من جملة
القاتلين وكان بلال اشتراه ابو بكر رضي الله عنه بمكة من
امية بن خلف حدثنا عبدان بن عثمن هو عبد الله بن عثمن
وعبدان لقبه قال اخبرني بالافراد ابي هو عثمن بن جبلة
المروزي عن شعبة عن ابي اسحق عمرو السبيعي عن الاسود
هو ابن يزيد النخعي عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ والنجم اي سورة
والنجم فسجد بها وسجد من معه غير ان شيخا قيل
هو امية بن خلف وقيل هو الوليد بن المغيرة اخذ كفا

فلم تزل بيدها الى ان ارادوا توسيع المسجد فى خلافة عثمن رضى الله عنه
فطلبوها منها ليوسعوا بها المسجد فامتنعت وقالت كيف
بطريقى الى المسجد فقيل لها نعطيك دارا اوسع منها ونجعل
لك طريقا مثلها فسلمت ورضيت تو: عن انس رضى الله عنه
قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بستانا وجاء آت
فدق الباب فقال يا انس افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة
بعدى قال يا رسول الله اعلمه قال اعلمه فاذا ابو بكر رضى الله عنه
فقلت ابشر بالجنة وبالخلافة من بعد النبى صلى الله عليه وسلم
قال ثم جاء آت فقال يا انس افتح له وبشره بالجنة وبالخلافة
من بعد ابى بكر رضى الله عنه قلت اعلمه قال له نعم قال فخرجت
فاذا عمر رضى الله عنه فبشرته ثم جاء آت فقال يا انس افتح له
وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وانه مقتول قال
فخرجت فاذا عثمن رضى الله عنه قال فدخل الى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال انى والله ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى بيدى
مذ بايعتك قال هو ذاك رواه ابو يعلى الموصلى من حديث المختار
بن فلفل عن انس رضى الله عنه وقال هذا حديث حسن

باب فضل ابى بكر بعد النبى صلى الله عليه وسلم

اى بعد فضل النبى صلى الله عليه وسلم
وليس المراد بالبعدية الزمانية لان فضل ابى بكر رضى الله عنه
كان ثابتا فى حيوته صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
اى ابن يحيى ابو القاسم القرشى العامرى الاويسى المدينى وهو
من افراده قال اخبرنا سليمن هو ابن بلال ابو ايوب القرشى
التيمى عن يحيى بن سعيد الانصارى عن نافع عن ابن عمر
رضى الله عنهما انه قال كنا نخير بين الناس فى زمان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى كنا نقول فلان خير من
فلان وفلان خير من فلان فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنخير ابا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمن بن عفان رضى الله عنهم
وفى

وفى الحديث فضيلة ظاهرة لابى بكر رضى الله عنه وانه كان مستاهلا لان يتخذه النبى صلى الله عليه وسلم خليلا لولا المانع المتقدم ذكره ويؤخذ منه ان الخليل صفة خاصة تقتضى عدم المشاركة فيها وان المساجد تصان عن التطرق اليها بغير ضرورة مهمة وفيه الاشارة بالعلم الخاص دون التصريح لاثارة افهام السامعين وتفاوت العلماء فى الفهم وان من كان ارفع فى الفهم استحق ان يطلق عليه اعلم وفيه الترغيب فى اختيار ما فى الآخرة على ما فى الدنيا وفيه شكر المحسن والتنويه بفضله والثناء عليه

ولا تمنيت اى ما تكلمت بالباطل

كما دل عليه حديث الباب

وروى فى الخبر ان الانسان اذا ركب دابة ولم يذكر الله ركب الشيطان فى قفاه ويقول له تغن فان لم يحسن الغناء يقول له تمن اى تكلم بالباطل

وفى رواية عبيد الله بن عمر عن نافع الآتية فى مناقب عثمن
رضى الله عنه كنا لا نعدل بابى بكر احدا ثم عمر ثم عثمن ثم
نترك اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فلا نفاضل بينهم
وفى رواية الترمذى كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه
وسلم حى ابو بكر وعمر وعثمن وقال حديث صحيح غريب ورواه
الطبرانى بلفظ كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى
افضل هذه الامة ابو بكر وعمر وعثمن فيسمع ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلا [illegible] ينكره وفى رواية ابى داود من
طريق سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما كنا نقول ورسول الله
صلى الله عليه وسلم حى افضل امة النبى صلى الله عليه وسلم
بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمن وروى خيثمة بن سليمن فى
فضائل الصحابة من طريق سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن
ابن عمر رضى الله عنهما كنا نقول اذا ذهب ابو بكر وعمر وعثمن
استوى الناس فيسمع النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فلا ينكره
وهكذا اخرجه الاسمعيلى من طريق ابن ابى اويس عن سليمن
بن بلال فى حديث الباب دون آخره وفى الحديث
تقديم عثمن بعد ابى بكر وعمر رضى الله عنهم كما هو المشهور عند
جمهور اهل السنة قال الحافظ العسقلانى وذهب بعض
السلف الى تقديم على على عثمن رضى الله عنهما وممن قال به
[illegible] سفيان الثورى ويقال انه رجع
وابن خزيمة وطائفة وقيل لا نفضل احدهما على الآخر
قاله مالك فى المدونة وتبعه جماعة منهم يحيى القطان
وحديث الباب حجة للجمهور وقد طعن فيه ابن عبد البر واستند
الى ما حكاه عن هرون بن اسحق قال سمعت ابن معين
يقول من قال ابو بكر وعمر وعثمن وعلى وعرف لعلى سابقته
وفضله فهو صاحب سنة قال فذكرت له من يقول ابو بكر
وعمر وعثمن ويسكتون فتكلم فيهم بكلام غليظ وتعقب

قوله ابو يعدل ابن ... عليه وسلم

سيف الزبير رضي الله عنه الذي سأل عبد الملك عروة عنه
وكان عروة خرج الى الشام الى عبد الملك بن مروان قال هشام
هو ابن عروة وهو موصول ايضا بالاسناد المذكور فاقمناه
اي ذكرنا قيمته تقول قومت الشيء واقمته اي ذكرت ما يقوم مقامه
من الثمن بيننا ثلاثة آلاف واخذه بعضنا اي بعض
الورثة وهو عثمان بن عروة اخو هشام ولوددت اني كنت
اخذته هو من كلام هشام ومطابقته للترجمة ظاهرة فانه صرح
فيه بحضور الزبير بن العوام وقعة بدر فيدخل في العدة.
حدثني فروة بفتح الفاء وسكون الراء هو ابن ابي مغراء بفتح
الميم وسكون الغين المعجمة ممدودا ابو القاسم الكندي الكوفي
واسم ابي المغراء معدي كرب قال البخاري مات فروة سنة
خمس وعشرين ومائتين عن علي هو ابن مسهر عن هشام
هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير انه قال كان سيف
الزبير وفي نسخة كان سيف الزبير بن العوام محلى بالحاء المهملة
وتشديد اللام من الحلية بفضة وكان سيف عروة محلى
بفضة وهذا من متعلقات الحديث السابق فيكون مطابقا
للترجمة فان المطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء
حدثنا احمد بن محمد اي ابن موسى ابو العباس يعرف [illegible]
مردويه السمسار المروزي قال حدثنا عبد الله هو ابن المبارك
المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه ان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم اليرموك
الا تشد كلمة الا للتحضيض وتشد بضم المعجمة من شد عليه
في الحرب اي حمل عليه والمعنى الا تحمل على المشركين فنشد معك
اي نحمل معك فقال اني ان شددت كذبتم اي [illegible]
وقال الكرماني يقال حمل عليه فما كذب بالتشديد اي ما جبن قال الخطابي
كذب الرجل في القتال اذا حمل ثم كع وانصرف فقالوا اي
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفعل اي لا نكذب اولا نجبن
ولا ننصرف

ولا ننصرف وقال الكرماني يحتمل ان يكون لا ردا للكلام اي لا نخلف
ولا نكذب ثم قالوا نفعل اي لا نشد فحمل عليهم حتى شق صفوفهم
فجاوزهم وما معه احد اي من الذين قالوا الا تشد
فنشد معك ثم رجع اي الزبير رضي الله عنه حال كونه مقبلا
الى الاصحاب فاخذوا اي الاعداء من الروم بلجامه اي بلجام
فرسه فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها
على البناء للمفعول يوم بدر قال عروة كنت ادخل من الادخال
اصابعي في تلك الضربات العب وانا صغير الواو فيه
للحال قال عروة وكان معه اي مع الزبير رضي الله عنه عبد الله
بن الزبير يومئذ اي يوم وقعة اليرموك وهو ابن
عشر سنين وهذا بحسب الغاء الكسر والا فسنه يومئذ
كان على الصحيح تقديرا اثنتي عشرة سنة فحمله اي فحمل الزبير
عبد الله على فرس ووكل به رجلا قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه وكان الزبير رضي الله عنه آنس من ابنه عبد الله
شجاعة وفروسية فاركبه الفرس وخشي عليه ان يهجم بتلك
الفروسية على ما لا يطيقه فجعل معه رجلا ليحفظه ويامن عليه
من كيد العدو غرة اذا اشتغل هو بالقتال وروى ابن المبارك
في الجهاد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير انه كان
مع ابيه يوم اليرموك فلما انهزم المشركون حمل فجعل يجهز على
جرحاهم وقوله يجهز بضم اوله وبجيم وزاي اي يكمل قتل من وجد
مجروحا وهذا مما يدل على قوته وشجاعته من صغره ومطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله يوم بدر لدلالته على حضوره بدرا والحديث
من افراد البخاري حدثني عبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي
انه سمع روح بفتح الراء وبالمهملة بن عبادة بضم المهملة
وتخفيف الموحدة قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة بفتح
المهملة وتخفيف الراء المضمومة وبالموحدة عن قتادة
انه قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة هو زيد بن سهل

الانصاري ثم هو من رواية صحابي عن صحابي انس عن ابي طلحة
رضي الله عنه وقد رواه شيبان عن قتادة فلم يذكر ابا طلحة
ورواية سعيد اولى وكذا اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن
ثابت عن انس بغير ذكر ابي طلحة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم امر
يوم بدر باربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش
الصناديد جمع صنديد بالمهملة والنون على وزن عفريت وهو
السيد الشجاع العظيم ووقع عند ابن عائذ عن سعيد بن بشير عن
قتادة ببضعة وعشرين وهي لا تنافي رواية الباب لان البضع
يطلق على الاربع ايضا وسياتي من حديث البراء رضي الله عنه
ان قتلى بدر كانوا سبعين وكان الذين طرحوا في القليب
كانوا الرؤساء منهم ~~ولعل تخصيص هؤلاء بالخطاب لما كان قد تقدم منهم~~
~~من المعاندة وطرح باقي القتلى في امكنة اخرى~~ وافاد الواقدي
ان القليب المذكور كان قد حفره رجل من بني النار فناسب
ان يلقى فيه هؤلاء الكفار فقذفوا على البناء للمفعول اي طرحوا
في طوي بفتح الطاء المهملة وكسر الواو وتشديد الياء وهي
البئر المطوية بالحجارة ويجمع على اطواء كما قال من اطواء بدر
خبيث اي غير طيب مخبث بضم الميم وكسر الموحدة من قولهم
اخبث اي اتخذ اصحابا خبثاء وكان اذا ظهر على قوم اي
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غلب على قوم اقام بالعرصة
وهي كل موضع واسع لا بناء فيه ثلاث ليال فلما كان ببدر
اليوم الثالث امر براحلته فشد على البناء للمفعول عليها
رحلها بالرفع على انه نائب الفاعل ثم مشى هو واتبعه
اصحابه قالوا ما نرى ينطلق الا لبعض حاجته
حتى قام على شفة الركي اي على طرف البئر وفي رواية
الكشميهني على شفير الركي والركي بفتح الراء وكسر الكاف
وتشديد الياء هو البئر قبل ان تطوى والفارق بينه وبين
الطوي التاء فان قيل بين قوله في طوي وبين قوله الركي منافاة

فالجواب

العرصة كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء كرماني

شفة

فالجواب انه لا منافاة لانها كانت مطوية ثم استهدمت
فصارت كالركي فجعل يناديهم باسمائهم واسماء آبائهم
يا فلان بن فلان وفي رواية ابن اسحق واحمد وغيرهما من حديث
حميد عن انس رضي الله عنه فنادى يا عتبة بن ربيعة ويا شيبة
بن ربيعة ويا امية بن خلف ويا ابا جهل بن هشام الحديث
وفي ذكر امية معهم نظر لان امية لم يلق في القليب لانه كان
ضخما فانتفخ فالقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه وقد اخرج
ذلك ابن اسحق ايضا من حديث عائشة رضي الله عنها
لكن يجمع بينهما بانه كان قريبا من القليب فنودي فيمن نودي
لكونه كان من جملة رؤسائهم وقال ابن اسحق حدثني بعض
اهل العلم انه صلى الله عليه وسلم قال يا اهل القليب بئس
عشيرة النبي كنتم كذبتموني وصدقني الناس الحديث
ايسركم انكم اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا
ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا قال اي الراوي
فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ما تكلم كلمة ما استفهامية
من اجساد لا ارواح لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
والذي نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم
اي من الذين القوا في القليب قال الواقدي القليب الذي
القوا فيه كان قد حفره رجل من بني النار فناسب ان يلقى
فيه هؤلاء الكفار فان قيل ما وجه تخصيص هؤلاء بالخطاب
فالجواب انه قد تقدم منهم من المعاندة العظيمة ما تقدم فخاطبهم
بذلك توبيخا لهم وطرح باقي القتلى في امكنة اخرى قال قتادة
هو موصول بالاسناد السابق احياهم الله اي في القليب
حتى اسمعهم قوله اي قول الرسول صلى الله عليه وسلم
توبيخا اي لاجل التوبيخ وهو التعيير واللوم وتصغيرا
هو مشتق من الصغار وهو الذلة والهوان ونقمة اي
عقوبة ضد النعمة وحسرة وندما وفي رواية الاسمعيلي

وزاد الاسمعيلي باعيانهم صح

وتنديدا وصغارا والمنصوبات كلها على التعليل واراد قتادة
بهذا التأويل الرد على من انكر انهم يسمعون كما جاء عن عائشة
رضي الله عنها انها استدلت بقوله تعالى انك لا تسمع الموتى
وسيأتي البحث في ذلك في الحديث الذي بعده ان شاء
الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة على تقدير زيادة قوله
وغيره بعد قوله باب عدة اصحاب بدر ظاهرة وعلى عدم زيادته
يكون وجه المطابقة هو كون هذا الحديث مما يتعلق بغزوة
بدر بطريق الاستيناس حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال اخبرنا عمرو هو
ابن دينار الاثرم المكي عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن عباس
رضي الله عنهما وفي رواية ابي نعيم في المستخرج سمعت
ابن عباس رضي الله عنهما الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال
اي ابن عباس رضي الله عنهما هم اي الذين بدلوا والله كفار
قريش ووقع في التفسير هم كفار اهل مكة ورواه عبد الرزاق
عن ابن عيينة قال هم كفار قريش واهل مكة وروى الطبري
عن ابي كريب عن ابن عيينة هم والله اهل مكة قال ابن عيينة
يعني كفارهم وعند عبد بن حميد في التفسير من طريق ابي الطفيل
قال قال عبد الله ابن الكواء لعلي رضي الله عنه من الذين بدلوا نعمة
الله كفرا قال هم الافجران من قريش بنو امية وبنو المخزوم كفيتهم
يوم بدر واخرجه الطبري من وجه آخر عن علي رضي الله عنه نحوه
لكن فيه فاما بنو المخزوم فقطع الله دابرهم يوم بدر واما بنو امية
فمتعوا الى حين واخرج الطبري عن عمر رضي الله عنه نحوه واخرج
ايضا من وجه ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هم
جبلة بن الايهم والذين اتبعوه من العرب فلحقوا بالروم
والاول هو المعتمد ويحتمل ان يكون مراده ان عموم الآية يتناول
هؤلاء ايضا قال عمرو هو ابن دينار بهذا الاسناد موصول بالاسناد
المذكور هم قريش ومحمد نعمة الله وهذا موقوف على عمرو
بن دينار

الافجران
وعن عمر وعلي رضي الله عنهما هم
من قريش بنو المغيرة وبنو
امية فاما بنو المغيرة فكفيتموهم
يوم بدر واما بنو امية
فمتعوا الى حين كذا في
القاموس

بن دينار واحلوا قومهم دار البوار قال اي عمرو بن دينار
وهذا موقوف عليه ايضا النار يوم بدر وقوله يوم بدر
ظرف لقوله احلوا اي انهم اهلكوا قومهم يوم بدر فادخلوا
النار والبوار الهلاك وسميت جهنم دار البوار لاهلاكها
من يدخلها وعند الطبري من طريق ابن جريج عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال البوار الهلاك ومن طريق عبد الرحمن
بن زيد بن اسلم قال قد فسرها الله تعالى فقال جهنم يصلونها
وفي تفسير ابن عيينة عن عمرو بن دينار في قوله تعالى الم تر
الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا واحلوا قومهم دار البوار
جهنم يصلونها قال هم كفار قريش ومحمد النعمة [illegible] ودار
البوار النار يوم بدر انتهى ومطابقة الحديث للترجمة
كسابقه حدثني عبيد بضم العين بن اسمعيل ابو محمد
الهباري القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال ذكر على البناء
للمفعول عند عائشة رضي الله عنها وفي رواية الاسمعيلي
ان عائشة رضي الله عنها بلغها ان ابن عمر رضي الله عنهما
رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم يعني قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب في قبره ببكاء اهله
وهذا قد مضى في الجنائز في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
يعذب الميت اي في حديث مطول ومر الكلام فيه هناك
فقالت اي عائشة رضي الله عنها وهل بالكسر مثل غلط
وزنا ومعنى واما وهل بفتح العين ففزع ونسي ابن عمر
انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليعذب بخطيئته
وذنبه وان اهله ليبكون عليه الآن اي والحال ان
اهله ليبكون عليه الآن وهذا وجه رد عائشة رضي الله عنها
على ابن عمر رضي الله عنهما والحاصل ان ابن عمر رضي الله عنهما
[illegible] حمل الباء للسببية وعائشة رضي الله عنها حملها
للمصاحبة

قال الحافظ العسقلاني
ولم اقف على اسم المبلغ
لكن عنده من رواية اخرى
ما يشعر بان عروة هو الذي
بلغها ذلك صح

وذلك اي الذي قاله ابن عمر رضي الله عنهما هنا مثل قوله ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب وفيه قتلى
بدر من المشركين فقال لهم ما قال وقوله انهم ليسمعون
ما اقول بيان لقوله ما قال او بدل منه وفي رواية الكشميهني
فقال لهم مثل ما قال اي ابن عمر رضي الله عنهما في تعذيب الميت
ووجه المشابهة بينهما حمل ابن عمر رضي الله عنهما على الظاهر والمراد
منهما خلاف الظاهر انما قال اي النبي صلى الله عليه وسلم انهم
الآن ليعلمون ان ما كنت اقول لهم حق ارادت بذلك
ان لفظ الحديث انهم ليعلمون وان ابن عمر رضي الله عنهما وهم في قوله
ليسمعون ثم قرأت اي عائشة رضي الله عنها انك لا تسمع
الموتى وما انت بمسمع من في القبور ارادت بذلك تأكيد
ما ذهبت اليه قال البيهقي العلم لا يمنع من السماع وقال الاسمعيلي
ان كانت عائشة رضي الله عنها قالت ما قالته رواية فرواية
ابن عمر رضي الله عنهما انهم ليسمعون لا تنافيها اذ علمهم لا يمنع من سماعهم
والجواب عن الآية انه لا يسمعهم وهم موتى ولكن الله احياهم حتى
سمعوا كما قال قتادة ولم ينفرد عمر ولا ابنه رضي الله عنهما بحكاية
ذلك بل وافقهما ابو طلحة كما تقدم وللطبراني من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه مثله باسناد صحيح ومن حديث عبد الله بن سيدان
نحوه وفيه قالوا يا رسول الله وهل يسمعون قال يسمعون
كما تسمعون ولكن لا يجيبون وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه
ولكنهم اليوم لا يجيبون ومن الغرائب ان في المغازي لابن اسحق
من رواية يونس بن بكير باسناد جيد عن عائشة رضي الله عنها
مثل حديث ابي طلحة وفيه ما انتم باسمع لما اقول منهم واخرجه
احمد باسناد حسن فان كان محفوظا فكانها رجعت عن الانكار
لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم لكونها
لم تشهد القصة قال الاسمعيلي كان عند عائشة رضي الله عنها من الفهم
والذكاء وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلوم ما لا مزيد عليه
لكن

لكن لا سبيل الى رد رواية الثقة الا بنص مثله يدل على
نسخه او تخصيصه او استحالته فكيف والجمع بين الذي
انكرته واثبته غيرها ممكن لان قوله تعالى انك لا تسمع لا ينافي
قوله صلى الله عليه وسلم انهم الآن ليسمعون لان الاسماع هو
ابلاغ الصوت من المسمع في اذن السامع فان الله تعالى هو
الذي اسمعهم بان ابلغهم صوت نبيه صلى الله عليه وسلم بذلك
واما جوابها بانه انما قال انهم ليعلمون فان كانت سمعت ذلك
فلا ينافي رواية ابن عمر رضي الله عنهما يسمعون بل يؤيدها
وقال السهيلي عائشة رضي الله عنها لم تحضر القصة وغيرها
ممن حضر احفظ للفظه صلى الله عليه وسلم وقد قالوا له اتخاطب
قوما قد جيفوا فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم ففي نفس الخبر
ما يدل على خرق العادة للنبي صلى الله عليه وسلم واذا جاز
ان يكونوا في تلك الحالة عالمين جاز ان يكونوا سامعين
اما باذان رؤوسهم اذا قلنا ان الارواح تعاد الى الاجساد
عند المسألة وهو قول الاكثرين من اهل السنة واما باذان
قلوبهم او الروح على مذهب من يقول بتوجه السؤال الى
الروح من غير رجوع منه الى الجسد او الى بعضه قال وقد تمسك
بهذا الحديث من يقول ان السؤال يتوجه الى الروح والبدن
ورده من قال انما يتوجه الى الروح فقط بان الاسماع يحتمل
ان يكون لاذن الراس ولاذن القلب فلم يبق حجة وقال
الحافظ العسقلاني اذا كان الذي وقع حينئذ من خوارق
العادة لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال اصلا
وقد اختلف اهل التاويل في المراد بالموتى في قوله تعالى انك
لا تسمع الموتى وكذلك في المراد بمن في القبور فحملته عائشة
رضي الله عنها على الحقيقة وجعلته اصلا احتاجت معه الى تاويل
قوله ما انتم باسمع لما اقول منهم وهذا قول الاكثر وقيل هو مجاز
والمراد بالموتى وبمن في القبور الكفار شبهوا بالموتى وهم احياء

والمعنى من هم في حال الموتى او في حال من سكن القبر وعلى هذا
لا يبقى في الآية دليل لما نفته عائشة رضي الله عنها تقول
اي عائشة رضي الله عنها حين تبوؤا مقاعدهم من
النار القائل تقول هو عروة يريد ان يبين مراد عائشة
رضي الله عنها فاشار الى ان اطلاق النفي في قوله انك لا تسمع
الموتى مقيد بحال استقرارهم في النار وهو معنى قوله
حين تبوؤا اي حين اتخذوا مقاعدهم في النار قال الحافظ
العسقلاني فعلى هذا لا معارضة بين انكار عائشة رضي الله عنها
واثبات ابن عمر رضي الله عنهما لكن الرواية التي بعدها تدل على انكارها
مطلقا يعرف ذلك بالتامل حدثنا عثمان هو ابن محمد بن ابي شيبة
واسم ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا
عبدة بفتح العين وسكون الموحدة هو ابن سليمان الكلابي
الكوفي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر
فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الآن
يسمعون ما اقول فذكر على البناء للمفعول اي ذكر ما قال ابن عمر
رضي الله عنهما لعائشة رضي الله عنها فقالت انما قال النبي
صلى الله عليه وسلم انهم الآن ليعلمون ان الذي اقول لهم
هو الحق ثم قرأت انك لا تسمع الموتى حتى قرأت
الآية هذا يدل على انها رضي الله عنها تنكر ما قاله ابن عمر رضي الله عنهما
مطلقا وقال المتاخرون المراد من الموتى الكفار باعتبار موت
قلوبهم وان كانوا احياء صورة وكذا المراد من الآية الاخرى
كما سبق وقال الزمخشري في قوله انك لا تسمع الموتى شبهوا
بالموتى وهم احياء لان حالهم كحال الاموات وفي قوله وما انت
بمسمع من في القبور اي الذين هم كالمقبورين وهذا الذي آخر
في الحديث السابق باب فضل من شهد
بدرا اي مع النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين مقاتلا للمشركين

وكان ينبغي ان يقول باب افضلية من شهد بدرا لان المراد
بيان ذلك لا بيان مطلق الفضل فافهم حدثني عبد الله
بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو
اي ابن المهلب الازدي بالزاي البغدادي روى عنه البخاري
بلا واسطة في الجمعة في باب اذا نفر الناس قال حدثنا
ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد بن الحارث بن اسماء بن خارجة
بن عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري احد الاعلام
قال ابو حاتم ثقة مامون امام مات بالمصيصة سنة ست
وثمانين ومائة عن حميد انه قال سمعت انسا رضي الله عنه
يقول اصيب حارثة بالحاء المهملة والراء وبالثاء المثلثة
ابن سراقة بضم السين المهملة [illegible]
[illegible]
[illegible]
رضي الله عنه يوم بدر وهو اول قتيل من الانصار ببدر
وهو غلام وكان خرج نظارا فرماه حبان بن العرقة بسهم
وهو يشرب من الحوض فقتله فجاءت امه هي الربيع بضم
الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية وبالمهملة بنت النضر
عمة انس بن مالك رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني
فان يك في الجنة اصبر واحتسب وان يك
الاخرى ترى ما اصنع ويروى ترى بالجزم وهو مثل قوله تعالى
اينما تكونوا يدرككم الموت فانه قرئ بالرفع فقيل هو على حذف
الفاء وكانه قيل فيدرككم فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
ويحك هي كلمة ترحم واشفاق وقال الداودي انها للتوبيخ
وفيه نظر اوهبلت الهمزة للاستفهام والواو للعطف
على مقدر وهبلت بلفظ المعروف والمجهول فقيل صيغة
المجهول رواية ابي الحسن وصيغة المعلوم رواية ابي ذر
من قولهم هبلته امه اي ثكلته وهو بوزنه وقد تفتح الباء

[هامش: بن الحارث بن عدي الانصاري من بني عدي بن النجار وابوه سراقة له صحبة واستشهد يوم حنين صح]

[هامش: ما اصنع وفي الجهاد فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء صح]

المصطفى صلى الله عليه وسلم فخدمه واذن له ثم خرج بعده
مجاهدا الى ان مات بالشام بطاعون عمواس ودفن بداريا
او بحلب او بباب الصغير وقد قتل في غزوة بدر
امية بن خلف فادرك ثاره على ما حكاه اهل السير
حتى قال فيه الصديق ابياتا منها هنيئا زادك الرحمن
خيرا فقد ادركت ثارك يا بلال واما زيد بن حارثة
فهو زيد بن حارثة بحاء مهملة بن شراحيل بفتح المعجمة
الكلبي نسبا القرشي الهاشمي ولاء الحجازي وهو اشهر
موالي المصطفى صلى الله عليه وسلم والزمهم به اعتقه وزوجه
ام ايمن فولدت له اسامة فهو حب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابن حبه واما عامر بن فهيرة بضم الفاء على صيغة التصغير
كان عبدا اسود للطفيل بن عبد الله فاسلم فعذب في الله روى
الطبراني من طريق عروة انه كان ممن يعذب في الله فاشتراه
ابو بكر رضي الله عنه فاعتقه وكان هو رفيق المصطفى صلى الله
عليه وسلم والصديق رضي الله عنه في الهجرة واما ابو فكيهة
بضم الفاء ايضا فهو مولى صفوان بن امية بن خلف ذكر ابن اسحق
انه اسلم حين اسلم بلال فعذبه امية فاشتراه ابو بكر رضي
الله عنه فاعتقه واما عبيد بن زيد الحبشي فقد ذكر ابن السكن
في كتاب الصحابة عن عبد الله بن داود ان النبي صلى الله عليه وسلم
ورثه من ابيه هو وام ايمن بركة الحبشية ام اسامة بن زيد
رضي الله عنهم قال الحافظ العسقلاني وذكر بعض شيوخنا
بدل ابي فكيهة عمار بن ياسر رضي الله عنهما وهو محتمل وكان
ينبغي ان يكون فانه واباه وامه كانوا ممن يعذب في الله انتهى
وروى ابن شهاب عن اسمعيل بن عبد الله بن جعفر عن ابيه
قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بياسر وعمار وامه وهم
يعذبون فقال اصبروا يا آل ياسر فان موعدكم الجنة وان
امه سمية رضي الله عنها اول من استشهد في الاسلام صبرت

قديما مع ابي بكر رضي الله عنه صح

روي انهم آذوا عمارا رضي الله عنه حتى تكلم بما ... من اضلاعه وانفتق بطنه وهو ثابت على الاسلام وعنه صلى الله عليه وسلم عمار خلط الله الايمان ... يعني فرجعه الى قوله خلط الايمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال ...

على الاذى في الله واغلظت على الرجل فطعنها في قبلها
بحربة فماتت واما المرأتان فخديجة الكبرى رضي الله عنها
والاخرى ام ايمن او سمية ام عمار اما خديجة رضي الله عنها
فهي اول من آمنت من النساء واول من تزوجها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولها يوم تزوجها اربعون سنة وله
صلى الله عليه وسلم خمس وعشرون سنة وماتت قبل الهجرة
بنحو ثلاث سنين ودفنت بالحجون عن خمس وستين سنة
ومدة مقامها مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو خمس وعشرين سنة ...
ولم يمت عنده من نسائه الا هي وزينب ام المساكين
رضي الله عنهما واما ام ايمن فهي بركة الحبشية ام اسامة بن زيد
ورثها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابيه وهي حاضنته صلى
الله عليه وسلم زوجها زيد بن حارثة فولدت له اسامة وماتت
في خلافة عثمن رضي الله عنهم واما سمية فقد مر ذكرها آنفا
وفي التلويح هم عمار وزيد بن حارثة وبلال وعامر بن فهيرة
وشقران والمرأتان خديجة وام الفضل زوج العباس
رضي الله عنهم وتعقبه الحافظ العسقلاني بانه ليس بواضح
لان ام الفضل وان كانت قديمة الاسلام الا انها لم تذكر
في السابقين انتهى وشقران بضم الشين المعجمة وسكون القاف
لقب واسمه صالح بن عدي الحبشي وقيل الفارسي وقيل اسمه
اوس وقيل هو من ورثه النبي صلى الله عليه وسلم من ابيه وقيل من
امه وقيل كان لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فاهداه
له صلى الله عليه وسلم وقيل اشتراه منه فاعتقه بعد بدر
والله تعالى اعلم وفي هذا الحديث ان ابا بكر رضي الله عنه اول
من اسلم من الاحرار مطلقا ولكن مراد عمار رضي الله عنه بذلك
من اظهر اسلامه والا فقد كان حينئذ جماعة ممن اسلم لكنهم كانوا
يخفونه من اقاربهم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
في ابي بكر رضي الله عنه فضيلة خاصة لسبقه في الاسلام حيث

... ان يكون عمار رضي الله عنه ... منهم ليس بواضح صح

قال في المواهب ولم يكن حينئذ يصلى على الجنائز صح

مالي الا ان اكون مؤمنا بالله ورسوله كلمة الا للاستثناء
او بفتح الهمزة تقديره ان لا اكون اردت ان يكون لي عند
القوم يد [illegible] اي المشركين والمراد بقوله يد اي نعمة
ومنة يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس احد من
اصحابك الا له هناك من عشيرته من يدفع الله به
عن اهله وماله فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق
ولا تقولوا له الا خيرا فقال عمر انه قد خان الله
ورسوله والمؤمنين فدعني فلاضرب عنقه فقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم اليس من اهل بدر فقال لعل
الله اطلع الى اهل بدر قال النووي معنى الترجي راجع الى
عمر رضي الله عنه لان وقوعه محقق عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
واورد على التحقيق بعثا له على التامل وقال العيني الترجي في كلام
الله وكلام رسوله للوقوع وقد وقع عند احمد وابي داود
وابن ابي شيبة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه بالجزم ولفظه
ان الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
وعند احمد باسناد على شرط مسلم من حديث جابر رضي الله عنه
مرفوعا لن يدخل النار احد شهد بدرا فقال اعملوا ما شئتم
فقد وجبت لكم الجنة او فقد غفرت لكم فدمعت عينا
عمر وقال الله ورسوله اعلم وقد استشكل قوله
اعملوا ما شئتم فان ظاهره انه للاباحة وهو خلاف عقد الشرع
واجيب بانه اخبار عن الماضي اي كل عمل كان لكم فهو مغفور
ويؤيده انه لو كان لما يستقبلونه من العمل لم يكن يقع بلفظ
الماضي ولقال فسأغفره لكم وتعقب بانه لو كان للماضي لما حسن
الاستدلال به في قصة حاطب لانه صلى الله عليه وسلم خاطب به
عمر رضي الله عنه منكرا عليه ما قال في امر حاطب وهذه القصة كانت
بعد بدر بست سنين فدل على ان المراد ما سياتي واورده
بلفظ الماضي مبالغة في تحقيقه وقيل ان صيغة الامر في قوله

اعملوا

١٦٢

اعملوا للتشريف والتكريم فالمراد عدم المؤاخذة بما يصدر منهم
بعد ذلك وانهم خصوا بذلك لما حصل لهم من الحال المعظمة
التي اقتضت محو ذنوبهم السالفة وتأهلوا لان تغفر لهم الذنوب
اللاحقة ان وقعت اي كل ما عملتموه بعد هذه الواقعة من
اي عمل كان فهو مغفور وقيل ان المراد ان ذنوبهم تقع اذا
وقعت مغفورة وقيل هي بشارة بعدم وقوع الذنب منهم
وفيه نظر ظاهر لما سياتي في قصة قدامة بن مظعون حين شرب
الخمر في ايام عمر رضي الله عنه وحده عمر رضي الله عنه فهاجره بسبب
ذلك فرأى عمر رضي الله عنه في المنام من يامره بمصالحته وكان
قدامة بدريا والذي يفهم من سياق القصة الاحتمال الثاني
وهو الذي فهمه ابو عبد الرحمن السلمي التابعي الكبير حيث قال
لحبان بن عطية قد علمت ما الذي جرأ صاحبك على الدماء
فذكر له هذا الحديث وسياتي ذلك في باب استتابة المرتدين
ان شاء الله تعالى واتفقوا على ان البشارة المذكورة فيما
يتعلق باحكام الآخرة لا باحكام الدنيا من اقامة الحدود
وغيرها والله تعالى اعلم والحديث قد مضى في كتاب الجهاد
في باب الجاسوس ومطابقته للترجمة في قوله فقال اليس هو من اهل
بدر باب .... كذا وقع في الاصول
بغير ترجمة وكل ما ذكر فيه لا يخلو عن امر من امور بدر حدثني
عبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي قال حدثنا
ابو احمد الزبيري هو محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي
الزبيري وفي رواية سقط النسبة هنا وثبتت في الرواية الآتية ....
قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل هو ابن سليمان بن عبد الله
بن حنظلة الغسيل وحنظلة الغسيل هو المعروف
بغسيل الملائكة قتل يوم احد شهيدا قتله ابو سفيان بن حرب
وكان قد الم باهله حين خرج الى احد ثم هجم عليه من الخروج في النفير
ما انساه الغسل او اعجله عنه فلما قتل شهيدا اخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم

الجعفي ح

وليس من نسل الزبير بن العوام ح

بان الملائكة غسلته وسليمن المذكور نسب الى حنظلة المذكور
وهو جد ابيه عن حمزة بالمهملة والزاي بن ابي اسيد
مصغر اسد مرادف الليث واسم ابي اسيد مالك بن ربيعة
بن مالك الانصاري الساعدي الخزرجي والزبير بضم
الزاي وفتح الموحدة بن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار
بن ابي اسيد مالك المذكور عن ابي اسيد كذا في هذه
الرواية وفي هذا اختلاف فقيل هو الزبير بن مالك وقال
الحاكم في كتاب المدخل هو الزبير بن المنذر بن ابي اسيد
وقيل زبير بن ابي اسيد وقال عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي
روى ابن الغسيل عن الزبير فقال عن الزبير بن المنذر
بن ابي اسيد عن ابي اسيد وروى عنه غيره فقال عن الزبير
بن ابي اسيد عن ابي اسيد وقال في الكاشف روى عن
ابي اسيد ابناه حمزة والزبير وقال الكرماني وفيه اختلاف
آخر من جهة النسخ ففي بعضها ذكر في الاسناد بن الزبير بن
المنذر وفي بعضها في الاسناد الثاني يعني الذي يأتي ذكر
المنذر عن ابي اسيد اسقط لفظ الزبير هنا والمفهوم
من بعض الكتب ان الزبير هو نفسه المنذر سماه الرسول
بالمنذر والله اعلم عن ابي اسيد انه قال قال لنا النبي
صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوكم من الاكثاب
من الكثب بتحريك المثلثة وهو القرب يقال رماه من كثب
ويقال اكثبك الصيد اذا امكنك والمعنى اذا قربوا منكم
ووقع في الرواية الثانية يعني اكثروكم قال الحافظ العسقلاني
وهو تفسير لا يعرفه اهل اللغة وقد تقدم في الجهاد ان الداودي
فسره بذلك وانه انكر عليه فعرف الآن ان مستنده في ذلك
هو ما وقع في هذه الرواية لكن يتجه الانكار بكونه تفسيرا لا يعرفه
اهل اللغة وكأنه من بعض رواته فقد وقع في رواية ابي داود
في هذا الموضع يعني غشوكم بمعجمتين والتخفيف وهو اشبه بالمراد

وامكنوكم من انفسكم والهمزة في اكثبوكم للتعدية صح

وبزيادة

ويؤيده ما وقع عند ابن اسحق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر اصحابه ان لا يحملوا على المشركين حتى يأمرهم وقال ان اكثبوكم
فانضحوهم عنكم بالنبل فارموهم واستبقوا امر
من الاستبقاء وهو طلب البقاء وقال الحافظ العسقلاني
فعل امر من الابقاء وتعقبه العيني بانه لا يقول هذا الا من هو
عار عن علم التصريف ويمكن ان يقال ان مراده تفسير المعنى
لا تقرير الاشتقاق فافهم نبلكم بسكون الموحدة هي
السهام العربية قال الداودي معنى قوله ارموهم اي بالحجارة
لانها لا تكاد تخطئ اذا رمي بها في الجماعة قال ومعنى قوله واستبقوا
نبلكم لا جميعها قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان معنى
قوله لا يتعلق بقوله ارموهم وانما هو كالبيان للمراد بالامر بتأخير
الرمي حتى يقربوا منهم اي انهم اذا كانوا بعيدا لا يصيبهم السهام
غالبا فالمعنى استبقوا نبلكم في الحالة التي اذا رميتم بها
لا تصيب غالبا واما اذا صاروا الى الحالة التي يمكن فيها
الاصابة غالبا فارموا حدثنا محمد بن عبد الرحيم
اي ابن يحيى الذي يقال له الصاعقة قال حدثنا ابو احمد
الزبيري قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة
بن ابي اسيد عن ابي اسيد وفي نسخة عن حمزة بن ابي اسيد
والمنذر بن ابي اسيد عن ابي اسيد انه قال قال لنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوكم
يعني اكثروكم قد تقدم الكلام عليه فارموهم واستبقوا
نبلكم وهذا طريق آخر في الحديث السابق وقد مر الكلام فيه
حدثني بالافراد عمرو بن خالد اي ابن فروخ الجزري
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق
هو عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنه قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرماة
يوم احد عبد الله بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة

وفي بعض الاصول واسبقوا بكسر الموحدة من السبق صح

الانصاري كان امير الرماة يوم احد فاستشهد رضي الله عنه
فاصابوا منا سبعين وكان النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين
ومائة سبعين اسيرا وسبعين قتيلا هذا هو الحق
في عدد القتلى واطبق اهل السير على انهم خمسون يزيدون
قليلا او ينقصون اسماءهم فبلغوا خمسين وزاد الواقدي
ثلاثة او اربعة واطلق كثير من اهل المغازي انهم بضعة
واربعون لكن لا يلزم من معرفة اسماء من قتل منهم على التعيين
ان يكونوا جميع من قتل وقول البراء ان عدتهم سبعون قد وافقه
على ذلك ابن عباس رضي الله عنهما وآخرون واخرج مسلم ذلك
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وقال الله تعالى اولما
اصابتكم مصيبة قد اصبتم مثليها فاتفق اهل العلم
بالتفسير على ان المخاطبين بذلك اهل احد وان المراد
باصابتهم مثليها يوم بدر وعلى ان عدة من استشهد من المسلمين
باحد سبعون نفسا وبذلك جزم ابن هشام واستدل له
بقول كعب بن مالك من قصيدة له * فاقام بالعطن المعطن
منهم * سبعون عتبة منهم والاسود * يعني عتبة بن ربيعة
بن عبد شمس وقد تقدم اسم من قتله والاسود بن عبد الاسد
بن هلال المخزومي قتله حمزة بن عبد المطلب ثم سرد
ابن هشام اسماء من قتل ببدر غير من ذكره ابن اسحق
فزادوا على الستين والله تعالى اعلم قال ابو سفيان
هو ابن حرب الاموي والد معاوية رضي الله عنهما وكان
رئيس المشركين يومئذ فاسلم يوم الفتح يوم بيوم بدر
يعني هذا اليوم في مقابلة يوم بدر والحرب سجال جمع سجل
وهو الدلو شبه المتحاربين بالمستقيين يستقي هذا دلوا
وذاك دلوا كما قال الشاعر * فيوم علينا ويوم لنا * ويوم
نساء ويوم نسر * والحديث قد مضى في الجهاد باتم منه مطولا
ومضى

ومضى الكلام فيه هناك حدثني محمد بن العلاء هو ابو كريب
الهمداني الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء وبالدال المهملة
مصغرا هو ابن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عامر
بن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
اراه بضم الهمزة اي اظنه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال واذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد هذا قطعة من
آخر الحديث المذكور في باب علامات النبوة وقبله ورايت فيها
بقرا تنحر وخيرا فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير ما جاء
الله به اي وتوضيح ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى في المنام بقرا تنحر وخيرا فعبر نحر البقرة باصابة المؤمنين
فقال فاذا هم المؤمنون يوم احد يعني حيث اصيبوا فيه
والخير بانه هو الخير الذي جاء الله به بعد ذلك فقوله من الخير
بيان لقوله ما جاء الله به وقوله بعد بضم الدال يعني بعد
يوم احد وقد علم ان ما بعد بعد اذا حذف وقطع عن الاضافة
يبنى على الضم وقوله وثواب الصدق بالجر عطف على قوله
من الخير الذي آتانا بعد يوم بدر واريد بالصدق
الامر المرضي الصالح ويحتمل ان يكون من باب اضافة الموصوف
الى الصفة اي الثواب الصالح الجيد والحديث قد مضى
في اواخر باب علامات النبوة بهذا الاسناد بعينه باتم منه
وتقدم الكلام فيه هناك حدثني يعقوب هكذا ذكر غير
منسوب في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر والاصيلي
يعقوب بن ابراهيم وجزم الكلاباذي بانه ابن حميد بن كاسب
وذكر في رجال الصحيحين وللبخاري وحده يعقوب
غير منسوب يقال هو ابن حميد بن كاسب ابو يوسف
المدني سكن مكة سمع ابراهيم بن سعد روى عنه البخاري
وقيل انه يعقوب بن كاسب فانه تكلم فيه قال لم نر الا خيرا

هو في الاصل صدوق روى عنه في الصلح وفي باب من شهد بدرا
من الملئكة وقال مات آخر سنة اربعين ومائتين وقال
الكرماني والحديث مسلسل بالابوة اذ هو يعقوب بن ابرهيم
بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن روى كل واحد منهم عن ابيه
وتعقبه العيني بانه غلط لان يعقوب مات قبل ان يرحل
البخاري وقد روى له الكثير بواسطة والذى قاله الكرماني
جوزه ابو مسعود في الاطراف ولكنهم غلطوه لكان الكرماني
لم يطلع الا على هذا الجزم بانه يعقوب بن ابرهيم بن سعد والآفة
في مثل هذا من عدم التأمل والتقليد وجزم الحاكم من مشايخه
بانه ابن حميد بن كاسب ثم جوز ان يكون يعقوب بن محمد
الزهري وقال ناظرني شيخنا ابو احمد في ان البخاري روى
في الصحيح عن يعقوب بن حميد فقلت له انما روى عن يعقوب
بن محمد فلم يرجع عن ذلك وجزم ابن منده وابو اسحق الحبال
وغير واحد بما قال ابو احمد وهو متعقب بما وقع في رواية
الاصيلي وابي ذر وقال ابو علي الجياني وقع عند ابن السكن
هنا حدثنا يعقوب بن محمد وعند ابي ذر والاصيلي حدثنا
يعقوب بن ابرهيم واهمله الباقون وجزم ابو مسعود في الاطراف
بانه ابن ابرهيم وقال المزي انه يعقوب بن ابرهيم الدورقي
وقد تقدم في اواخر الصلوة في باب الصلوة في مسجد قبا
وفي المناقب في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار انتم
احب الناس الي التصريح بالرواية عن يعقوب بن ابرهيم
الدورقي وقال البرقاني في المصافحة يعقوب بن حميد ليس
من شرط الصحيح وقد قيل انه يعقوب بن ابرهيم بن سعد
ولكن سقطت الواسطة من النسخة لان البخاري لم يسمع منه
انتهى قال الحافظ العسقلاني والراجح عدم السقوط وانه اما
الدورقي واما ابن محمد الزهري والله تعالى اعلم **حدثنا** يعقوب
اخبرنا **ابرهيم بن سعد عن ابيه** هو سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف

عوف **عن جده** اي جد سعد وهو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
كذا قال الشراح والظاهر اي جد ابرهيم وهو ابرهيم بن عبد الرحمن
لقوله **قال** قال اي قال ابرهيم بن عبد الرحمن قال **عبد الرحمن
بن عوف** رضي الله عنه **اني لفي الصف يوم بدر اذ
التفت فاذا عن يميني وعن يساري فتيان حديثا
السن فكاني لم آمن بمكانهما** اي الغدر من جهة مكانهما ويحتمل
ان يكون مكانهما كناية عنهما اي لم اثق بهما لانه لم يعرفهما
فلم يامن ان يكونا من العدو وجاء في مغازي ابن عائذ
ما يوضح معنى هذا فانه اخرج هذه القصة مطولة باسناد
منقطع وقال فيها فاشفقت ان يؤتى الناس من ناحيتي
لكوني بين غلامين حديثين **اذ قال لي احدهما** اي احد
الغلامين المذكورين **سرا من صاحبه يا عم ارني**
بفتح الهمزة امر من الاراءة **ابا جهل فقلت يا ابن اخي**
وما تصنع به **قال عاهدت لله ان رايته ان اقتله
او اموت دونه** قيل والاولى ان يكون او بمعنى الى والمعنى
ان رايته اعالج قتله الى ان اموت دونه وفيه نظر وما المانع
من ان يكون او بمعناه فليتامل **فقال لي الآخر سرا من صاحبه
مثله قال فما سرني اني بين رجلين** كلمة بالنفي **مكانهما**
اي بدلهما اي ما سرني ان اكون بين رجلين آخرين غيرهما
بل سررت بكوني بينهما **فاشرت لهما اليه** اي الى ابي جهل
فشدا عليه اي حملا عليه **مثل الصقرين** وهو تثنية صقر
بالصاد المهملة والقاف وهو من سباع الطير واحد الجوارح
الاربعة وهي الصقر والبازي والشاهين والعقاب
شبههما به لما اشتهر عنه من الشهامة والاقدام على الصيد
لانه اذا تشبث بشيء لم يفارقه حتى ياخذه واول من صاد به
من العرب الحارث بن معاوية بن ثور الكندي ثم اشتهر
الصيد به بعده **حتى ضرباه وهما** اي الغلامان المذكوران

اي من العدو ومن جهة مكانهما سعد

عيني

ابنا عفراء بالمهملة والفاء هما معاذ ومعوذ وتقدم
البحث فيه قريبا وبعيدا ووجه ذكره هنا ما مر في اول الباب
حدثنا موسى بن اسمعيل هو ابو سلمة المنقري البصري
التبوذكي قال حدثنا ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال حدثنا ابن شهاب
هو محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني عمرو بالواو وكذا قال
اكثر اصحاب الزهري وقال الحافظ العسقلاني وقال بعضهم
بضم العين بدون الواو ورجح البخاري انه عمرو بالواو
وكذا وقع في الجهاد في باب هل يستاسر الرجل للاكثر عمرو وقال
ابن السكن في روايته عمير بالتصغير والراجح انه عمرو بفتح
العين بن اسيد بفتح الهمزة وكسر السين للجميع بن جارية
بالجيم هكذا وقع في رواية الكشميهني وفي رواية غيره
عمرو بن جارية [illegible] هو نسب الى جده بل هو جد ابيه لانه
ابن ابنه لانه ابن اسيد بن [illegible] العلاء بن جارية ووقع
في غزوة الرجيع كما سياتي عمرو بن ابي سفيان وابو سفيان كنية ابيه
اسيد الثقفي حليف بني زهرة وكان من اصحاب
ابي هريرة رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اي عشرة
من الرجال عينا اي جاسوسا وانتصابه على انه بدل من عشرة
وامر عليهم عاصم بن ثابت الانصاري بفتح [illegible] وتشديد الميم
جد عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعني لامه
قال ابو عمر هو وهم من بعض رواته فان عاصم بن ثابت خال عاصم
بن عمر لا جده لان والدة عاصم هي جميلة بنت ثابت اخت
عاصم كان اسمها عاصية فغيرها النبي صلى الله عليه وسلم وقال القاضي
عياض اذا قرئ جد بالكسر على انه صفة لثابت استقام الكلام
وارتفع الوهم حتى اذا كانوا بالهداة بفتح الهاء والدال
المهملة والهمزة وقيل باسكان الدال بالالف واللام وقيل بغيرها
والنسبة

والنسبة اليها هدوي على غير قياس وقيل رويت بتخفيف
الدال وتشديدها بين عسفان وهو بضم العين المهملة
على وزن عثمان موضع على مرحلتين من مكة ومكة وعن
ابي حاتم ان الهداة بين مكة والمدينة وقال ابن سعد هي
على سبعة اميال من عسفان ذكروا على البناء للمفعول
لحي من هذيل يقال لهم بنو لحيان بكسر اللام وسكون
الحاء المهملة وتخفيف المثناة التحتية وقال الرشاطي
لحيان في هذيل وقال الهمداني لحيان من بقايا جرهم دخلت
في هذيل وقال ابن دريد هو من لحيت العود ونحوته اذا
قشرته وهذيل هو ابن مدركة بن الياس بن مضر فنفروا
لهم ويروى اليهم اي ذهبوا لقتالهم بقريب من مائة رجل
رام فاتبعوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم اسم
المكان اي في ماكلهم التمر في منزل نزلوه فقالوا تمر يثرب
فاتبعوا آثارهم فلما احس بهم عاصم واصحابه لجاوا
الى موضع فاحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا فاعطوا
بايديكم اي انقادوا واستسلموا ولكم العهد والميثاق ان
لا نقتل منكم احدا فقال عاصم بن ثابت ايها القوم
اما انا فلا انزل في ذمة كافر ثم قال اللهم اخبر عنا
نبيك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما ونزل اليهم
ثلاثة نفر على العهد والميثاق منهم خبيب بضم الخاء
المعجمة وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية وآخره موحدة
اخرى وهو ابن عدي الانصاري وزيد بن الدثنة بفتح
الدال المهملة وكسر المثلثة وبالنون هو ابن معاوية بن عبيد
بن عامر بن بياضة الانصاري البياضي ورجل آخر هو عبد الله
بن طارق حليف بني ظفر فلما استمكنوا منهم اطلقوا
اوتار قسيهم جمع قوس اصله قووس فقدموا اللام وصيروه
قسوو على وزن فلوع ثم قلبوا الواو ياء فصار قسي ثم كسروا

يقول بينا انا نائم رايتني على قليب هو بئر لم تطو فتقلب ترابها قبل ان تطوى عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ويروى منها ذنوبا او ذنوبين ذنوبين شك من الراوي والذنوب الدلو الممتلئ ماء وقال ابن فارس الدلو العظيم وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غربا اي تحولت من الصغر الى الكبر فان الغرب اكبر من الذنوب فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا هو كل شيء يبلغ النهاية في امره او الحاذق في عمله خير الكاذ او شرا قاله الخطابي وقيل يقال فلان عبقري قومه اي سيدهم وقيل عبقر قرية يعمل فيها الثياب الحسنة النفيسة فنسب اليها كل شيء جيد من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن هو مناخ الابل لتشرب عللا بعد نهل او لتستريح فيه هذا مثل ضربه في ولاية ابي بكر وعمر رضي الله عنهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم والذنوبان انما هما سنتان ونيف وليهما ابو بكر رضي الله عنه وضعف نزعه انما هو اشتغاله بقتال اهل الردة فلم يتفرغ لفتح الامصار وجباية الاموال واما عمر رضي الله عنه فطال زمانه وكثر فتوحها حتى ملك في خمسة احوال المسلمين فيه وقد مضى الحديث في علامات النبوة ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم رآه في المنام وهو ينزع من القليب وذكره قبل عمر رضي الله عنهما يدل على فضله على عمر ومن بعده رضي الله عنهم حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء اي كبرا وتبخترا وانتصابه على انه مفعول له او على الحال لم ينظر الله اليه يوم القيمة اي لا يرحمه ولا ينظر الى نظر رحمة فالنظر هنا مجاز عن الرحمة واما اذا استعمل في المخلوقين كما يقال لا ينظر اليه

حول موردها صح

مدة خلافة ابي بكر رضي الله عنه سنتان واشهر وايام

نظيرها

وكانت مدة خلافة عمر رضي الله عنه عشر سنين وستة اشهر واحد وعشرون يوما صح

اليه زيد فهو كناية فقال ابو بكر ان احد شقي ثوبي يسترخي قال الكرماني لعل عادته انه عند المشي يميل الى احد الطرفين الا ان يحفظ نفسه عن ذلك كما قال الا ان اتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء قال موسى قلت لسالم ويروى فقلت لسالم وفي رواية سقط لفظ قال موسى اذكر عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما من جر ازاره قال لم اسمعه ذكر الا ثوبه وفي الحديث فضيلة ظاهرة لابي بكر رضي الله عنه حيث شهد النبي صلى الله عليه وسلم له بما ينافي ما يكره وفيه شهادة على دينه وقد اخرجه البخاري في اللباس وفي الادب ايضا واخرجه ابو داود في اللباس والنسائي في الزينة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين من شيء من الاشياء اي من اصناف المال في سبيل الله اي في طلب ثواب الله وهو اعم من الجهاد وغيره من العبادات دعي من ابواب يعني الجنة كذا وقع هنا وكان لفظ الجنة سقط من بعض الرواة فلاجل مراعاة المخالفة على اللفظ زاد يعني وقد تقدم في الصيام من وجه آخر عن الزهري بلفظ من ابواب الجنة بغير تردد يا عبد الله هذا خير لفظ خير بمعنى فاضل لا بمعنى افضل وان كان اللفظ قد يوهم ذلك ففائدته زيادة ترغيب السامع في طلب الدخول من ذلك الباب وتقدم في اوائل الجهاد بيان الداعي من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه ولفظه دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اي فل هلم ولفظة فل لغة في فلان وهي بالضم وكذا ثبت في الرواية وقيل انها ترخيمها فعلى هذا فتفتح اللام

وغيرها صح

قلت ما صنعت اصابته الرجل والله ثاره بقتل هذا الغلام
فلما ناوله [illegible] الحديدة قال لعمرك ما خافت امك غدري
حين بعثتك بهذه الحديدة الي قالت والله ما رأيت اسيرا
قط خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما يأكل
قطفا بكسر القاف وهو العنقود من العنب وجمعه جاء في
القرآن قطوفها دانية ويقال قطف العنب اذا قطعه
من الكرم قطافا وقد يجعل القطاف اسما للوقت كما في قوله
ومن جاء الى القطاف والفتح لغة من عنب وقال ابن اسحق
حدثني عبد الله بن ابي نجيح انه حدث عن ماوية مولاة حجير
بن ابي اهاب وكانت قد اسلمت قد كان خبيب حبس في بيتي
فلقد اطلعت عليه يوما وان في يده لقطفا من عنب مثل رأس
الرجل يأكل منه وانه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمرة
وكانت تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما خرجوا
به من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب دعوني
اصلي ركعتين فتركوه فركع ركعتين فقال والله
لولا ان تحسبوا ان ما بي جزع اي الذي هو ملتبس بي
من ارادة الصلوة جزع لزدت اللهم احصهم
الاحصاء بالمهملتين دعاء عليهم بالهلاك استيصالا بحيث
لا يبقى واحد من عددهم واقتلهم بددا بكسر الموحدة
وفتح المهملة الاولى اي متفرقة منقطعة ولا تبق منهم
احدا قال معاوية كنت مع الحاضرين يومئذ ولقد رأيتني
ابي يلقيني الى الارض فرقا من دعوة خبيب وكانوا
يقولون الرجل اذا دعي عليه فاضطجع لجنبه زلت عنه وقال
فلست ابالي حين اقتل مسلما على اي جنب كان لله
مصرعي وذلك في ذات الاله اي لوجه الله وطلب ثوابه
وان يشأ يبارك على اوصال شلو ممزع الشلو بكسر الشين
المعجمة وسكون اللام العضو ممزع بفتح الزاي المشددة
و بالمهملة

في يده

عددا

والمهملة المقطع وهذان البيتان من قصيدة له مشهورة
ثم قام اليه ابو سروعة بكسر السين المهملة وسكون الراء
وفتح الواو وبالعين المهملة عقبة بالمهملة والاسكان
بن الحارث فقتله وقال ابن اسحق حدثني يحيى بن عباد
عن ابيه عباد عن عقبة بن الحارث قال سمعته يقول والله
ما انا قتلت خبيبا لاني كنت اصغر من ذلك ولكن ابا ميسرة
اخا بني عبد الدار اخذ الحربة فجعلها في يدي ثم اخذ بيدي
وبالحربة ثم طعنه بها حتى قتله وقال الحاكم في الاكليل رموا
زيدا يعني زيد بن الدثنة بالنبل وارادوا فتنته فلم يزدد
الا ايمانا وانه صلى الله عليه وسلم قال وهو جالس في اليوم
الذي قتلا فيه وعليكما او وعليك السلام خبيب قتلته
قريش ولا ندري اذكر زيدا ام لا وزعموا ان خبيبا دفنه
عمرو بن امية وقال البيهقي في دلائله ان خبيبا لما قال اللهم
اني لا اجد رسولا الى رسولك يبلغه عني السلام جاء جبريل
عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك
وقال ابن سعد وكانا صليا ركعتين قبل ان يقتلا وقال
العيني نص البخاري ان خبيبا هو الذي صلاهما حيث قال
وكان خبيب هو سن لكل مسلم قتل صبرا الصلوة
بالنصب على انه مفعول سن واخبر النبي صلى الله
عليه وسلم اصحابه
يوم اصيبوا خبرهم على صيغة المجهول اي يوم اصيب
هؤلاء ويروى يوم اصيب على تقدير اصيب كل واحد
منهم وهو من دلائل النبوة وبعث ناس من قريش الى
عاصم بن ثابت حين حدثوا على البناء للمفعول اي حين
اخبروا انه قتل ان يؤتوا على البناء للمفعول ايضا
منه بشيء يعرف اي ليدل على انه قتل تحقيقا وكان قتل رجلا
من عظمائهم فبعث الله لعاصم مثل الظلة من الدبر

الظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام كل ما اظلك
وتجمع على ظلل ومنه عذاب يوم الظلة وهي سحابة اظلتهم
فلجأوا الى ظلها من شدة الحر فاطبقت عليهم واهلكتهم
والدبر بفتح الدال المهملة وسكون الموحدة وبالراء الزنابير
قاله ابو حنيفة قال وقد يقال ايضا للنحل دبر بالفتح وواحدة
دبرة قال ويقال له خشرم ولا واحد له من لفظه وقيل واحده
خشرمة وقال الاصمعي الدبر النحل ولا واحد له روى
ذلك ابو عبيدة عنه واما غيره فروى عنه ان واحدتها دبرة
قال ابو حنيفة والدبر عندنا من رأينا من الاعراب الزنابير
وقال الباهلي الدبر النحل والجمع الدبور وذكر بعض الرواة
انه يقال لاولاد الجراد الدبر وقال الكرماني الدبر ذكور النحل
ولهذا سمي عاصم حمي الدبر فحمته من رسلهم فلم يقدروا
ان يقطعوا منه شيئا وذكر ابو يوسف في لطائفه
انه صلى الله عليه وسلم قال ايكم يحدر خبيبا من خشبته وله الجنة
فقال الزبير انا والمقداد فقالا فوجدنا حول الخشبة
اربعين رجلا فانزلناه فاذا هو رطب لم يتغير بعد اربعين
يوما ويده على جرحه تنبض دما كالمسك فحمله الزبير على فرسه
فلما لحقه الكفار قذفه فابتلعته الارض فسمي بليع الارض
وقيل ان السيل اختطفه. واما ذكر البخاري هذا الحديث
هنا لاجل قوله وكان قد قتل عظيما من عظمائهم فانه سياتي
في الطريق الآخر التصريح بان ذلك يوم بدر والذي قتله
عاصم المذكور يوم بدر من المشركين عقبة بن ابي معيط بن
ابي عمرو بن امية قتله صبرا بامر النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى
الحديث في كتاب الجهاد في باب هل يستاسر الرجل ومضى
الكلام فيه هناك. قال كعب بن مالك ذكروا مرارة
بضم الميم وتخفيف الراء الاولى بن الربيع بفتح الراء
العمري بفتح المهملة الانصاري وهلال بن امية
بضم

بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بالقاف ثم
الفاء وهما من الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك رجلين
صالحين قد شهدا بدرا هذا طرف من حديث كعب الطويل
فيه قصة توبته وسياتي مطولا في غزوة تبوك ان شاء
الله تعالى وكان المصنف عرف ان بعض الناس ينكر ان يكون
مرارة وهلال شهدا بدرا ونسب الوهم في ذلك الى الزهري
فرد ذلك بنسبة ذلك الى كعب بن مالك فان الحديث
الطويل الموصول الذي سياتي في غزوة تبوك قد اخذ عنه
وهو اعرف بمن شهد بدرا ممن لم يشهد بدرا ممن جاء بعده
والاصل عدم الادراج فلا يثبت الا بدليل صريح ويؤيد كون
وصفهما بذلك من كلام كعب ان كعبا ساقه في مقام التاسي
بهما ووصفهما بالصلاح وشهود بدر التي هي اعظم المشاهد
فلما وقع لهما نظير ما وقع له من القعود عن غزوة تبوك ومن
الامر بهجرهما كما وقع له تاسى بهما واما قول بعض المتاخرين
كالحافظ الدمياطي انه لم يذكر احد مرارة وهلالا فيمن شهد
بدرا فمردود وعليه نعقد بجزم البخاري هنا وتبعه جماعة
واما قوله وانما ذكرهما في الطبقة الثانية من الانصار
ممن لم يشهد بدرا وشهد احدا فمردود فان الذي
ذكرهما كذلك هو محمد بن سعد وليس ما يقتضيه صنعه
بحجة على مثل هذا الحديث الصحيح المثبت لشهودهما مع
ان المثبت اولى من النافي لا سيما اذا كان المثبت اوثق
واما وجه دخوله في هذه الابواب لا سيما في باب عدة اصحاب
بدر ان مرارة بن الربيع وهلال بن امية من اهل بدر
وانهما داخلان في العدة حدثنا قتيبة بن سعيد
قال اخبرنا الليث عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه ذكر له على البناء
للمفعول قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم الذاكر

ان سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل مصغر نفل القرشي العدوي احد العشرة المبشرة وكان بدريا وانما نسب اليها مع انه لم يشهدها لانه كان ممن ضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه واجره وذلك لانه صلى الله عليه وسلم بعثه وطلحة بن عبيد الله الى طريق الشام يتجسسان الاخبار من عير اهل مكة ففاتهما بدر فضرب لهما بسهميهما واجريهما فعد ابذلك من اهل بدر مرض في يوم جمعة فركب اي ابن عمر رضي الله عنهما اليه اي الى سعيد بعد ان تعالى النهار واقتربت الجمعة وترك الجمعة اي صلوة الجمعة قال الكرماني تركها بعذر وهو اشراف القريب على الهلاك لانه كان ابن عم عمر رضي الله عنه وزوج ابنته وقال صاحب التوضيح ايضا تركها لاجل قرابته منه وهو عذر وقال العيني وفيما قالاه نظر نعم لو كان في عدم حضوره هلاكه لاجل علة من العلل كان له في ذلك الوقت ترك الجمعة وقال ابن المنير يترك الجمعة اذا لم يكن معه من يقوم ووجه ذكره في هذه الابواب ظاهر وقال الليث اي ابن سعد حدثني يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون المثناة الفوقية اي ابن مسعود الهذلي ان اباه عبد الله بن عتبة [illegible] بفتح الهمزة والقاف ابن عبد يغوث الزهري وعبد الله بن الارقم اسلم عام الفتح وكتب للنبي صلى الله عليه وسلم واستعمله عمر بن الخطاب رضي الله عنه على بيت المال يامره ان يدخل على سبيعة بضم السين المهملة وفتح الموحدة مصغر سبعة بنت الحارث الاسلمية بلفظ افعل التفضيل فيسألها عن حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته اي في انقضاء عدة الحامل بالوضع فكتب عمر بن عبد الله بن الارقم الى عبد الله بن عتبة يخبره

من الاحوال المقدرة صح

من الاحوال المقدرة ان سبيعة بنت الحارث اخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وباللام وهو من بني عامر بن لوي بضم اللام ثم بالمفتوحة همزا او واوا وتشديد التحتانية وهو من انفسهم عند بعض وحليف لهم عند آخرين وقال ابن هشام هو من اليمن حليف لبني عامر بن لوي وقال غيره كان من عجم الفرس وكان من مهاجرة الحبشة الهجرة الثانية في قول الواقدي وذكر ابن هشام عن زياد عن ابن اسحق انه فيمن شهد بدرا كما في رواية البخاري وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداع بمكة هذا لا خلاف فيه الا ما ذكره الطبري محمد بن جرير فانه قال توفي سعد بن خولة سنة سبع والصحيح ما ذكره البخاري وهي اي سبيعة حامل اي ذات حمل فلم تنشب اي فلم تلبث ان وضعت حملها بعد وفاته اي بعد وفاة سعد بن خولة وقال ابو عمر وضعت بعد وفاة زوجها بليال وقيل بخمس وعشرين ليلة وقيل اقل من ذلك فلما تعلت بفتح العين المهملة وتشديد اللام يقال تعلت المراة من نفاسها وتعللت اذا خرجت منه وطهرت من دمها من نفاسها تجملت اي تزينت للخطاب بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء جمع خاطب فدخل عليها ابو السنابل بفتح السين المهملة وبالنون وبالموحدة وباللام بن بعكك بفتح الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الكاف الاولى وهو منصرف واسمه عمرو وقال الكرماني وقال ابو عمر في باب الحاء في الاستيعاب حبة بن بعكك ابو السنابل القرشي العامري وهو مشهور بكنيته وحبة بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وذكر في باب الكنى ابو السنابل بن بعكك بن الحجاج بن الحارث بن السباق بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري وامه عمرة بنت اوس من بني عذرة بن سعد هذيم قيل اسمه حبة بن بعكك من مسلمة الفتح

وبهذا التاويل وقع في بعض النسخ حاملة بالتاء مع ان الحمل من الصفات المختصة بالنساء فلا حاجة الى دخول التاء فهو كقوله تعالى تذهل كل مرضعة ولو اريد ان الحمل من شانها لقيل حامل دون حاملة صح

ثم سكن الكوفة صح

كان شاعرا ومات بمكة روى عنه الاسود بن يزيد قصته مع
سبيعة الاسلمية رجل من بني عبد الدار فقال مالي اراك
تجملت للخطاب ترجين النكاح من الترجية وفي رواية مسلم
فقال ابو السنابل مالي اراك متجملة لعلك ترجين النكاح
وانك والله ما انت بناكح حتى يمر عليك اربعة اشهر
وعشر وفي رواية مسلم انك والله ما انت ناكح اي ليس من
شانك النكاح ولست من اهله يقال امراة ناكح مثل حائض
وطالق ولا يقال ناكحة الا اذا ارادوا بناء الاسم لها فيقال
نكحت فهي ناكحة قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت
علي ثيابي حين امسيت واتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسالته عن ذلك فافتاني باني قد حللت حين
وضعت حملي وامرني بالتزوج ان بدا لي اي ان ظهر لي وفي
مسلم بعد هذا قال ابن شهاب فلا ارى باسا ان تتزوج حين
وضعت وان كانت في دمها غير انها لا يقربها زوجها
حتى تطهر وهذا قول اكثر الصحابة والفقهاء وتاولوا قوله تعالى
يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا في الحائل دون الحامل
عملا بالآية الاخرى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن
وروي عن علي وابن عباس رضي الله عنهم انها تعتد بابعد
الاجلين وبه قال سحنون حكاه عنه عبد الحق وعند اصحابنا
عدة الحامل بوضع الحمل سواء كانت حرة او امة وسواء كانت
العدة عن طلاق او وفاة او غير ذلك لان آية الحمل متاخرة
فيكون غيرها منسوخا بها او مخصوصا ووجه ذكره هنا قوله
وكان ممن شهد بدرا وقد وصل هذا التعليق قاسم بن اصبغ
في مصنفه عن مطلب بن شعيب عن عبد الله بن صالح عن
الليث وقد اخرجه البخاري في الطلاق مختصرا واخرجه مسلم
في الطلاق وكذا ابو داود والنسائي وابن ماجه فيه
تابعه اي تابع الليث اصبغ هو ابن الفرج المصري احد مشايخ البخاري

بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة والمعجمة صح

البخاري في رواية الحديث المذكور عن ابن وهب هو عبد الله
بن وهب عن يونس اي ابن يزيد وهذه المتابعة رواها
الاسمعيلي من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن اصبغ
وقال الليث اي ابن سعد حدثني يونس عن ابن شهاب
الزهري وسالناه الظاهر ان السائل هو يونس سال ابن شهاب
فقال اي ابن شهاب حدثني كذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان بفتح
المثلثة وسكون الواو العامري مولى بني عامر بن لوي
ان محمد بن اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية وبالمهملة ابن البكير
بضم الموحدة وفتح الكاف وسكون التحتية مصغرا ويروى
بكير بكسر الموحدة وتشديد الكاف وقال ابو عمر ويقال ابن
ابي بكير بن عبد ياليل بن ناشب بن غيرة بن سعد بن ليث
الليثي حليف بني عدي واياس شهد بدرا واحدا والخندق
والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسلامه
واسلام اخيه عامر في دار الارقم وابنه محمد يروي عن ابن عباس
وابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم وكان ابوه شهد بدرا
اخبره خبر ان اي اخبره بهذا الحديث او بغيره والمقصود
بيان انه شهد بدرا لا بيان انه اخبره بهذا او بغيره وقوله
وكان ابوه شهد بدرا جملة معترضة بين اسم ان وخبرها
وهذا التعليق وصله البخاري في تاريخه الكبير قال قال لنا
عبد الله بن صالح اخبرنا الليث فذكر الحديث المذكور بتمامه

باب شهود الملائكة

بدرا اي حضور الملائكة غزوة بدر مع المسلمين نصرة لهم
وعونا على الكافرين واخرج يونس بن بكير في زيادات المغازي
والبيهقي من طريق الربيع بن انس قال كان الناس يوم بدر
يعرفون قتلى الملائكة من قتلى الناس بضرب فوق الاعناق
وعلى البنان مثل وسم النار وفي مسند اسحق عن جبير بن مطعم

ثم روى اخبرني صح

قال رايت قبل هزيمة القوم ببدر مثل النجاد الاسود اقبل
من السماء كالنمل فلم اشك انها الملائكة فلم يكن الا هزيمة القوم
وعند مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بينما رجل
مسلم يشتد في اثر رجل مشرك اذ سمع ضربة بالسوط فوقه
وصوت الفارس الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك من مدد السماء الثالثة حدثنا اسحق بن ابرهيم
المعروف بابن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن يحيى بن سعيد الانصاري عن معاذ بضم الميم وبالذال
المعجمة بن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء بن رافع الزرقي
بضم الزاي وفتح الراء وبالقاف الانصاري عن ابيه وكان
ابوه اي ابو معاذ وهو رفاعة من اهل بدر وقال ابو عمر
رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق
الانصاري الزرقي يكنى ابا معاذ شهد بدرا بلا خلاف واحدا
وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد رفاعة
مع علي رضي الله عنه الجمل وصفين وتوفي في اول امارة معاوية
رضي الله عنهما وابوه رافع احد النقباء الاثني عشر شهد العقبة
مع السبعين ولم يشهد بدرا على خلاف فيه قال جاء جبريل
عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون
اهل بدر فيكم قال من افضل المسلمين او كلمة نحوها شك من
الراوي اي او قال صلى الله عليه وسلم كلمة نحو قوله من افضل المسلمين
نحو قوله من خيار المسلمين كما جاء في رواية البيهقي سال جبريل
النبي صلى الله عليه وسلم كيف اهل بدر فيكم قال خيارنا قال
اي جبريل عليه السلام وكذلك من شهد بدرا من الملائكة اي
هم من افضلهم ايضا وفي رواية البيهقي قال وكذلك من شهد بدرا
من الملائكة هم خيار الملائكة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث من افراد البخاري حدثنا سليمن هو ابن حرب قال
اخبرنا حماد اي ابن زيد عن يحيى اي ابن سعيد الانصاري

عن معاذ

عن معاذ بن رفاعة بن رافع وكان رفاعة من اهل بدر
[illegible]
[illegible] وكان رافع من اهل
العقبة اي التي بمنى وهو كان احد الستة او احد الاثني عشر
واحد السبعين من الانصار الذين بايعوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمنى قبل الهجرة وكان يقول وزيد في رواية لابنه
ما يسرني كلمة ما استفهامية وفيه معنى التمني لشهود العقبة
ويحتمل ان تكون ما نافية اني شهدت بدرا بالعقبة اي بدل
العقبة فالباء باء البدل كما في قوله البعض والذي يظهر
ان ضمير كان لرافع وهو يقول لابنه وذلك يريد ان شهود
العقبة عنده افضل من شهود بدر وقد اخرجه البيهقي من طريق
اسمعيل بن اسحق القاضي عن سليمن بن حرب شيخ البخاري
فيه بلفظ عن معاذ بن رفاعة بن رافع وكان رفاعة بدريا
ورافع عقبيا وكان يقول لابنه ما احب اني شهدت بدرا
ولم اشهد العقبة والظاهر ان رافع بن مالك لم يسمع من النبي
صلى الله عليه وسلم التصريح بتفضيل اهل بدر على غيرهم
فقال ما قال باجتهاد منه وشبهته ان العقبة لما كانت
هي منشا نصرة الاسلام وسبب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم
التي نشا منها القوة والاستعداد للغزوات كلها كانت
افضل لكن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء قال اي معاذ
سال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي بما تقدم في رواية
جرير يقال سالته عنه وبه بمعنى واحد قال تعالى سال سائل
بعذاب واقع اي عن عذاب وهذا ظاهره الارسال لان
معاذا تابعي لا صحابي لكن عند التامل يظهر ان رواية معاذ
لذلك عن ابيه كما يشهد بذلك رواية جرير حدثنا وفي رواية
حدثني اسحق بن منصور اي ابن يعقوب المروزي قال اخبرنا
يزيد اي ابن هرون قال اخبرنا يحيى هو ابن سعيد الانصاري

اي وكان رفاعة يقول صح

من شهود بدر او فضيلة بدر او العقبة صح

اي ابن عمرو بن الجموح الخزرجي

بلفظ الفاعل من الانذار الانصاري ثم السلمي كان يقال له
ذو الراي وهو الذي اشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ينزل يوم بدر على مائه للقاء القوم فنزل جبرئيل وقال
الراي ما اشار به حباب مات رضي الله عنه في خلافة عمر رضي
الله عنه لا والله لا نفعل يعني لا نرضى ان تكون الامارة فيكم
منا امير ومنكم امير اراد ان يكون امير من المهاجرين
وامير من الانصار وزاد في رواية ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب العذيق
بالذال المعجمة تصغير عذق وهو النخلة والمرجب بالجيم معناه
تدعم النخلة اذا كثر حملها والجذيل بالتصغير ايضا وبالجيم
والجذل عود ينصب للابل الجرباء لتحتك به والمحكك
بكافين الاولى مفتوحة فاراد انه يستشفى برايه ووقع
عند ابن سعد من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد فقام
حباب بن المنذر وكان بدريا فقال منا امير ومنكم امير فانا
والله ما ننفس عليكم هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه اقوام
قتلنا اباهم واخوتهم قال فقال له عمر رضي الله عنه اذا كان ذلك
فمت ان استطعت قال فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فقال نحن
الامراء وانتم الوزراء وهذا الامر بيننا وبينكم قال فبايع الناس
واولهم بشير بن سعد والد النعمان وعند احمد من طريق
ابي نضرة عن ابي سعيد فقام خطيب الانصار فقال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا منكم
قرنه برجل منا فتبايعوا على ذلك فقام زيد بن ثابت رضي
الله عنه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين
وانما الامام من المهاجرين فنحن انصار الله كما كنا انصار
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه جزاكم
الله خيرا فبايعوهم ووقع في آخر مغازي موسى بن عقبة
عن ابن شهاب ان ابا بكر رضي الله عنه قال في خطبته وكنا معشر
المهاجرين

المهاجرين من اول الناس اسلاما ونحن عشيرته واقاربه
وذو رحمه ولن يصلح العرب الا رجل من قريش فالناس لقريش
تبع وانتم اخواننا في كتاب الله وشركاؤنا في دين الله واحب
الناس الينا وانتم احق الناس بالرضى بقضاء الله والتسليم
لفضيلة اخوانكم وان لا تحسدوهم على خير وقال فيه ان
الانصار قالوا اولا نختار رجلا من المهاجرين فاذا
مات اخترنا رجلا من الانصار فاذا مات اخترنا رجلا من
المهاجرين كذلك ابدا فيكون اجدر ان يشفق القرشي
اذا زاغ ان ينقض عليه الانصاري وكذلك الانصاري
قال فقال عمر رضي الله عنه لا والله لا يخالفنا احد الا قتلناه
فقام حباب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد وان شئتم
كررناها جذعة اي اعدنا الحرب قال فكثر القول حتى كاد
ان يكون بينهم حرب فوثب عمر رضي الله عنه فاخذ بيد ابي بكر
رضي الله عنه وعند احمد من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف
قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر في طائفة
من المدينة فذكر الحديث قال فتكلم ابو بكر فقال ولقد علمت
يا سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانت قاعد
قريش ولاة هذا الامر فقال له سعد صدقت فقال
ابو بكر لا يعني لا نرضى بما تقول ولكنا الامراء وانتم الوزراء
ثم بين وجه خصوصية المهاجرين بالامارة بقوله هم
اي قريش اوسط العرب دارا اي من جهة الدار واراد
بها مكة وقال الخطابي اراد بالدار اهل الدار واراد
بالاوسط الاخير والاشرف ومنه يقال فلان من اوسط
الناس اي من اشرفهم واحسبهم ويقال هو من اوسط قومه
اي خيارهم واعربهم بالموحدة احسابا اي اشبههم
شمائل وافعالا والاحساب بفتح الهمزة جمع حسب ماخوذ
من الحساب يعني اذا حسب مناقبهم فمن كان يعد لنفسه

القرآن

يا تم فهذا انه سأل انسا رضي الله عنه عن ابي زيد الذي جمع
فقال هو قيس بن السكن رجل من بني عدي بن النجار مات
فلم يترك عقبا نحن ورثناه وفي اسمه اختلاف كثير قال
ابو عمر هو قيس بن زعورا بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم
بن عدي بن النجار الانصاري الخزرجي غلبت عليه كنيته
وقال ابن سعد يذكرون انه ممن جمع القرآن على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان له من الولد زيد واسحق وخولة
وامهم ام خولة بنت سفيان بن قيس بن زعورا وشهد
قيس بن السكن بدرا واحدا والخندق والمشاهد كلها
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل يوم جسر ابي عبيد شهيدا
سنة خمس عشرة وليس له عقب وبخط الدمياطي ابو زيد
ثابت بن زيد بن قيس بن زيد بن النعمان بن مالك الاغر بن ثعلبة
بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج ومن ولد ابي زيد
سعيد بن اوس بن ثابت بن بشير بن ابي زيد النحوي البصري
وهو احد الستة الذين جمعوا القرآن وهلك في خلافة عمر
رضي الله عنه وفي معجم الصحابة للذهبي ابو زيد اوس وقيل
معاذ الانصاري الذي جمع القرآن وقال ابن معين اسمه
ثابت بن زيد وهو والد عمير استشهد بالقادسية قال
وقيل ابن السكن بن قيس الخزرجي النجاري مشهور بكنيته
وقال ابن التين ابو زيد هذا احد اعمام زيد بن ثابت رضي الله عنه
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا الليث اي ابن سعد
قال حدثني ابن الهاد عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد

اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه

عن ابن خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى واسمه
عبد الله وهو مولى بني عدي بن النجار الانصاري ان ابا سعيد
بن مالك الخدري هو سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قدم
من سفر فقدم اليه اهله لحما من لحوم الاضاحي فقال

ويروى من لحوم الاضحى

ما انا باكله على صيغة اسم الفاعل حتى اسأل فانطلق الى اخيه
لامه

لامه وهي انيسة بنت قيس بن عمرو وكان بدريا
اي وكان اخوه لامه بدريا قتادة بن النعمان اي ابن زيد
بن عامر بن سواد بن كعب وكعب هو ظفر بن الخزرج بن عمرو
بن مالك بن الاوس الانصاري الظفري يكنى ابا عمرو
وقيل ابا عمر وقيل ابا عبد الله عقبي بدري احدي شهد المشاهد
كلها واصيبت عينه يوم بدر وقيل يوم الخندق وقيل يوم احد
وهو الاصح فسالت حدقته فارادوا قطعها ثم اتوا النبي

على وجنته

صلى الله عليه وسلم فرفع حدقته بيده حتى وضعها موضعها
ثم غمزها براحته وقال اللهم اكسه جمالا فمات وانها لاحسن عينيه
وما مرضت بعد وقال الهيثم بن عدي فاتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعينه في يده فقال ما هذا يا قتادة قال هو
كما ترى فقال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت
رددتها ودعوت الله تعالى فلم تفقد منها شيئا فقال يا رسول الله
ان الجنة لجزاء جليل وعطاء جزيل ولكني رجل مبتلى بحب
النساء واخاف ان يقلن اعور فلا يردنني ولكن تردها
وتسال الله لي الجنة فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده واعادها الى مكانها فكانت احسن عينيه الى ان مات
ودعا له بالجنة وقال عبد الله بن محمد بن عمارة قال يا رسول الله
ان عندي امراة احبها وان هي رات عيني خشيت ان تقذرني
فردها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فاستوت وعن
ابن اسحق من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
اصيبت عين قتادة بن النعمان يوم احد وكان قريب
عهد بعرس فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخذها بيده فكانت
احسن عينيه واحدهما نظرا وقال ابو معشر السندي قدم
رجل من ولد قتادة بن النعمان على عمر بن عبد العزيز فقال
من الرجل فقال
انا ابن الذي سالت على الخد عينه ... فردت بكف المصطفى احسن الرد
فعادت كما كانت لاول مرة ...

ويروى لاول امرها

فيا حسن ما عاين ويا حسن ما رد. توفي قتادة رضي الله عنه
سنة ثلاث وعشرين وصلى عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ونزل في قبره اخوه ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وهو ابن
خمس وستين سنة. ثم ان قوله قتادة يجوز فيه الرفع على
انه خبر مبتدأ محذوف اي هو والنصب على انه مفعول الفعل
محذوف اي اعني والجر على انه بدل من اخيه فسأله فقال
انه اي الشان حدث بعدك امر نقض بالقاف
والضاد المعجمة اي ناقض لما كانوا اي لما كانت الصحابة
رضي الله عنهم ينهون على البناء للمفعول من اكل لحوم
الاضحى ويروى عن اكل لحوم الاضاحي بعد ثلثة ايام
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ادخار الاضحية بعد
ايام التشريق قال علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهانا ان ناكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث ثم اباح لهم
الاكل والامساك بعد الثلاث بقوله صلى الله عليه وسلم
كلوا بعد وادخروا وتزودوا فكان النهي منسوخا وهو قول
جماهير العلماء وسيأتي تفصيله في كتاب الاضاحي ان شاء
الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وكان بدريا
وفي الاسناد ثلثة من التابعين على نسق واحد حدثنا
عبيد مصغر عبد بن اسمعيل ابو محمد الهباري القرشي الكوفي
قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير انه قال قال الزبير اي ابن العوام
رضي الله عنه لقيت يوم بدر عبيدة بضم المهملة وفتح
الموحدة وقيل بفتح العين وكسر الموحدة بن سعيد بن
العاص اي ابن امية بن عبد شمس وهو مدجج بضم الميم
وفتح الدال المهملة وكسر الجيم الاولى وفتحها مع تشديدها على
صيغة الفاعل او المفعول من التدجيج وهي التغطية بالسلاح
اي مغطى بالسلاح شاكي السلاح تامه ويقال تدجج اي تغطى بالسلاح

فلا يظهر

فلا يظهر منه شيء لا يرى منه الا عيناه وهو يكنى
من التكنية ابو ذات الكرش بفتح الكاف وكسر الراء
وهو الذي الخف والظلف وكل مجتر كالمعدة للانسان
وكرش الرجل ايضا عياله والكرش ايضا الجماعة من الناس
فقال انا ابو ذات الكرش فحملت عليه بالعنزة
بفتح المهملة والنون والزاي كالحربة قاله الداودي وقال
ابن فارس هي شبه العكاز وقال الكرماني وهي اطول من العصا
واقصر من الرمح فطعنته في عينه قال هشام هو ابن عروة
وهو موصول بالاسناد المذكور فاخبرت على البناء للمفعول
ان الزبير قال لقد وضعت رجلي عليه ثم تمطأت
قال الدمياطي الصواب تمطيت وهو من التمطي بمعنى مد اليدين
في المشي وتمطط اي تمدد فكان الجهد بفتح الجيم وبضمها
ان نزعتها بفتح الهمزة وقد انثنى طرفاها اي انعطف
طرفاها والضمير في نزعتها وطرفاها للعنزة قال عروة وهو
موصول بالاسناد المذكور فسأله اياها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطاه اي سأل الزبير العنزة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطى الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم
العنزة عارية فلما قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخذها يعني اخذ الزبير العنزة بعد موت
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونها كانت عارية عنده
ثم طلبها ابو بكر رضي الله عنه اي من الزبير رضي الله عنه
فاعطاه اياها ايضا عارية فلما قبض ابو بكر رضي الله عنه
سألها اياه عمر رضي الله عنه فاعطاه فلما قبض
عمر رضي الله عنه اخذها ثم طلبها عثمن رضي الله عنه
منه فاعطاه اياها فلما قتل عثمن رضي الله عنه وقعت
عند آل علي رضي الله عنه اي عند علي رضي الله عنه نفسه
ولفظة الآل مقحمة وبعد علي رضي الله عنه كانت عند اولاده

اياها خ

اياها خ

فطلبها عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما فكانت عنده حتى قتل وسطابقة الحديث للترجمة في قوله لقيت يوم بدر
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال اخبرني ابو ادريس عائذ الله من العود بالمهملة والذال بن عبد الله ان عبادة بن الصامت بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة رضي الله عنه وكان شهد بدرا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بايعوني
وهذا طرف من حديث مر في كتاب الايمان بتمامه وسطابقته للترجمة في قوله وكان شهد بدرا
حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث اي ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا حذيفة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وسكون المثناة التحتية يقال اسمه مهشم بالشين المعجمة ويقال هشيم بضم الهاء ويقال هاشم والاكثر على انه هشام بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي كان من فضلاء الصحابة من المهاجرين الاولين وهاجر الهجرتين وصلى القبلتين وشهد بدرا واحدا والخندق والحديبية والمشاهد كلها وقتل يوم اليمامة شهيدا وهو ابن ثلاث او اربع وخمسين سنة وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبنى سالما اي ادعى انه ابنه وكان ذلك قبل نزول قوله تعالى ادعوهم لابائهم وسالم كان ابن معقل بفتح الميم واسكان العين المهملة وكسر القاف وقيل هو ابن عبيد مصغرا وفي الاستيعاب كان سالم عبد الثبيتة بضم المثلثة وفتح الموحدة واسكان المثناة التحتية وفتح المثناة الفوقية بنت يعار بالياء والعين المهملة والراء الانصارية زوج ابي حذيفة فاعتقته فانقطع الى ابي حذيفة فتبناه وانكحه اي زوجه بنت اخيه هند ابنت الوليد بن عتبة وكذا رواه ابو داود والنسائي
هند ابنت الوليد بن عتبة بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية وبالموحدة صح

وقالا

الليث

ثم انها لما نزلت صار يدعى مولى ابي حذيفة صح

وقالا هند ابنت الوليد وكذا سماها الزبير وخالفهم مالك فاخرجه في الموطأ من طريق الزهري ايضا عن عروة عن عائشة رضي الله عنها وسماها فاطمة بنت الوليد وكذا قال ابو عمر تقليدا لمالك ولم يذكر ابن سعد ولا ابو عمر في الصحابة هند بنت الوليد ولم يذكر ابن سعد فاطمة بنت [illegible] بل ذكر عمتها فاطمة بنت عتبة وانها التي تزوج بها سالم قال الدمياطي ولا اظنه صحيحا وذكر ابن منده في الصحابة عن ابي بكر بن الحارث عن فاطمة بنت الوليد انها كانت بالشام تلبس الثياب من ثياب الخز ثم تأتزر فقيل لها اما يغنيك هذا عن الازار فقالت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالازار وفي معجم الذهبي فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة زوج سالم مولى ابي حذيفة من المهاجرات تزوجها بعد سالم الحارث بن هشام فيما زعم اسحق الفروي وليس بشيء ثم قال فاطمة بنت الوليد المخزومية اخت خالد بايعت يوم الفتح وهي زوج ابن عمها الحارث بن هشام
وهو اي سالم مولى لامراة من الانصار وهي ثبيتة المذكورة آنفا فان قيل قد مضى في فضائل الصحابة باب مناقب سالم مولى ابي حذيفة وبينه وبين قوله هنا تفاوت فالجواب ان النسبة الى ابي حذيفة انما كانت بادنى ملابسة فهو اطلاق مجازي وفي الحقيقة هو مولى الانصارية المذكورة كما تبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا وهو زيد بن حارثة الصحابي المشهور رضي الله عنه شبه تبني ابي حذيفة سالما بتبني رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة الكلبي من بني عبد ود وكان عبد الرسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقه وتبناه قبل الوحي وآخى بينه وبين حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه في الاسلام فجعل الفقير اخا للغني [illegible] ليعود عليه فلما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش الاسدي وكانت تحت زيد بن حارثة قال اليهود والمنافقون تزوج محمد امراة ابنه وينهى الناس عنه

الوليد صح

للغني

فانزل الله تعالى هذه الآية اعني قوله تعالى ادعوهم لآبائهم
هو اقسط عند الله و كان من تبنى رجلا في الجاهلية
دعاه الناس اليه وورث من ميراثه حتى انزل الله ادعوهم
لآبائهم فجاءت سهلة بفتح السين المهملة وسكون الهاء
بنت سهيل بن عمرو العامرية مهاجرة مع زوجها ابي حذيفة
وليست هي التي اعتقت سالما فان تلك انصارية وهذه
قرشية النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وسياتي
تمام الحديث في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى وبيان ذلك ان
سهلة لما جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله
انا كنا نرى سالما ولدا وقد بلغ مبلغ الرجال وانه يدخل علينا
واني اظن ان في نفس ابي حذيفة شيئا من ذلك فقال ارضعيه
تحرمي عليه ويذهب ما في نفس ابي حذيفة وفي لفظ ابي داود
قالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله تعالى
فيهم ما قد علمت فقال صلى الله عليه وسلم ارضعيه فارضعته
خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة وفي رواية
النسائي فجاءت سهلة بنت سهيل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله اني لارى في وجه ابي حذيفة من دخول
سالم علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضعيه قلت انه
ذو لحية فقال ارضعيه يذهب ما في وجه ابي حذيفة قالت والله
ما عرفته في وجه ابي حذيفة وفي رواية لم ارضعيه تحرمي عليه
فارضعته فذهب الذي في نفس ابي حذيفة رضي الله عنه
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وكان ممن شهد بدرا حدثنا
علي هو ابن عبد الله بن المديني قال اخبرنا بشر بكسر الموحدة
بن المفضل بتشديد الضاد والمعجمة المفتوحة ابن لاحق ابو اسمعيل
البصري قال اخبرنا خالد بن ذكوان ابو الحسن المدني سكن
البصرة عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر الياء المشددة
بنت معوذ بصيغة اسم الفاعل من التعويذ بالذال المعجمة بن عفراء
الانصارية

ادعوهم لآبائهم اي انسبوهم اليهم وقوله هو اقسط عند الله اي اعدل
تعليل له والضمير لمصدر ادعوا
واقسط افعل تفضيل قصد به
الزيادة مطلقا من القسط بمعنى
العدل
ومعناه البالغ في
الصدق
القرشية
م

الانصارية ومعوذ له صحبة ايضا قالت دخل علي النبي صلى
الله عليه وسلم غداة نصب على الظرفية مضاف الى الجملة التي
بعدها وهي قوله بني علي بضم الباء على البناء للمفعول وعلي
بتشديد الياء والبناء عبارة عن الدخول بالمراة فجلس على
فراشي كمجلسك مني بفتح اللام بمعنى الجلوس وجويريات
يضربن جملة حالية بالدف بضم الدال وفتحها وتشديد الفاء
يندبن بفتح المثناة التحتية من الندب وهو ذكر الميت باحسن
اوصافه وهو مما يهيج الشوق اليه والبكاء عليه من قتل في محل
النصب على انه مفعول يندبن من آبائهن حتى قالت جارية
وفينا نبي يعلم ما في غد فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقولي هكذا وقولي ما كنت تقولين ثم في الحديث اباحة
ضرب الدف صبيحة العرس واباحة سماعه ومن يمنعه من العلماء
يقول كان هذا وامثاله في ابتداء الاسلام وفيه منع نسبة علم الغيب
لاحد من المخلوقين ومطابقته للترجمة في قوله يندبن من قتل من آبائي
يوم بدر وقد اخرجه البخاري في النكاح ايضا واخرجه ابو داود
في الادب والترمذي في النكاح وكذا ابن ماجه فيه حدثنا
ابرهيم بن موسى الفراء الرازي قال اخبرنا هشام هو
ابن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح تحويل من سند الى آخر
وحدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس المدني قال حدثني
بالافراد اخي هو عبد الحميد عن سليمن هو ابن بلال عن محمد
بن ابي عتيق بفتح المهملة سبط الصديق رضي الله عنه عن
ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما قال اخبرني
ابو طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة وقوله يريد

وضم الدال المهملة
صح
من آبائهن

وهذه المتابعة وصلها مسلم عن عثمن بن ابي شيبة وقد ذكرها آنفا
ووصلها ايضا ابن ماجة وابو يعلى وغيرهم وعبد الله بن داود
اي وتابعه ايضا عبد الله بن داود بن عامر بن الربيع الهمداني
ابو عبد الرحمن المعروف بالخريبي بالمعجمة والموحدة مصغرا
سكن الخريبة محلة بالبصرة وحديثه عن الاعمش رواه مسدد
في مسنده عنه وكذا اخرجه ابو داود عن مسدد وابو معاوية
اي وتابعه ايضا ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير
وحديثه عن الاعمش رواه احمد عنه في مسنده هكذا وقد اخرجه مسلم
عن ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب ويحيى بن يحيى ثلاثتهم عن
ابي معاوية لكن قال فيه عن ابي هريرة بدل ابي سعيد قال الحافظ
العسقلاني وهو وهم كما جزم به خلف وابو مسعود وابو علي
الجياني وغيرهم قال المزي كان مسلما وهم في حال كتابته فانه بدا
بطريق ابي معاوية ثم ثنى بحديث جرير فساقه باسناده ومتنه
ثم ثلث بحديث وكيع ثم ربع بحديث شعبة ولم يسق اسنادهما
بل قال باسناد جرير وابي معاوية فلولا ان اسناد جرير وابي معاوية
عنده واحد لما احال عليهما معا فان طريق وكيع وشعبة جميعا
تنتهي الى ابي سعيد دون ابي هريرة رضي الله عنهما اتفاقا انتهى كلامه
وقد اطال الكلام في ذلك الحافظ العسقلاني فمن اراد فليرجع اليه
ومحاضر اي وتابعه ايضا محاضر بضم الميم وبالحاء المهملة والضاد
المعجمة على وزن مجاهد هو ابن المورع بالراء المكسورة وقد مر في
آخر الحج وحديثه عند ابي الفتح الحداد في فوائده من طريق احمد بن يونس
الضبي عن محاضر فذكره مثل رواية جرير لكن قال بين خالد بن الوليد
وبين ابي بكر بدل عبد الرحمن بن عوف وقول جرير اصح وقد وقع كذلك
في رواية عاصم عن ابي صالح والله تعالى اعلم عن الاعمش اي في
رواية الاربعة كلهم عن الاعمش ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
انه لما دل على حرمة سب الصحابة كلهم فدلالته على الحرمة في حق ابي بكر
رضي الله عنه اقوى وآكد لانه قد تقرر انه افضل الصحابة كلهم وانه افضل
الناس

الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن مسكين
اي ابن نميلة اليمامي يكنى ابا الحسن وهو شيخ مسلم ايضا قال
اخبرنا يحيى بن حسان منصرفا وغير منصرف اي ابن حيان
ابو زكريا التنيسي حكى البخاري عن حسن بن عبد العزيز انه مات
سنة ثمان ومائتين قال اخبرنا سليمن هو ابن بلال ابو ايوب
او ابو محمد القرشي التيمي مولى القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي
الله عنهم وكان بربريا مات سنة سبع وسبعين ومائة
عن شريك بن ابي نمر هو شريك بن عبد الله بن ابي نمر بلفظ
الحيوان المشهور هو ابو عبد الله القرشي ويقال الليثي من انفسهم
مات سنة اربعين ومائة وهو منسوب الى جده عن سعيد بن المسيب
انه قال اخبرني ابو موسى الاشعري رضي الله عنه واسمه عبد الله
بن قيس انه توضأ في بيته ثم خرج فقلت لالزمن باللام
المفتوحة وبالنون الثقيلة للتاكيد وكذلك قوله لاكونن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولاكونن معه يومي هذا قال فجاء المسجد
فسال عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج ووجه ههنا
كذا للاكثرين بفتح الواو وتشديد الجيم على لفظ الماضي اي توجه
او وجه نفسه وفي رواية الكشميهني بسكون الجيم بلفظ
الاسم مضافا الى الظرف اي جهة كذا وقال الكرماني وفي بعضها
اي في بعض الروايات وجه ههنا يعني بالرفع وهو مبتدا وههنا
خبره فخرجت على اثره اسال عنه حتى دخل بئر اريس بفتح
الهمزة وكسر الراء وسكون المثناة التحتية آخره سين مهملة
هو بستان بالمدينة معروف قريب من قبا وفي هذا البئر سقط
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من اصبع عثمن رضي الله عنه وهو منصرف
وان جعلته اسما للبقعة يكون غير منصرف للعلمية والتانيث
فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضأ فقمت اليه فاذا هو جالس
على بئر اريس وتوسط قفها بضم القاف وتشديد الفاء

وهو شا

قلت نعم قال فانه لم يمنعنى ان ارجع اليك فيما عرضت علي الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لقبلتها ومطابقة الحديث للترجمة كمطابقة سابقه لها وقد اخرجه البخاري في النكاح ايضا وكذا اخرجه النسائي فيه حدثنا مسلم هو ابن ابرهيم القصاب البصري قال اخبرنا شعبة عن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية هو ابن ثابت الانصاري الكوفي عن عبد الله بن يزيد من الزيادة الانصاري الخطمي الصحابي وهو جد عدي لامه سمع اي انه سمع ابا مسعود البدري رضي الله عنه هو عقبة بن عمرو الانصاري الخزرجي واختلفوا في شهوده بدرا فالاكثرون على انه لم يشهدها ولم يذكره محمد بن اسحق ومن تبعه من اصحاب المغازي في البدريين وقال الواقدي وابرهيم الحربي لم يشهد بدرا وانما نزل بها فنسب اليها وقال الاسمعيلي لم يصح شهود ابي مسعود بدرا وانما كانت مسكنه فقيل له البدري فاشار الى ان الاستدلال على انه شهدها بما يقع في الروايات انه البدري ليس بقوي لانه يستلزم ان يقال لكل من شهد بدرا البدري وليس ذلك بمطرد وقال الحافظ العسقلاني لم يكتف البخاري في جزمه بانه شهد بدرا بذلك بل استدل على ذلك بقوله في الحديث الذي يليه انه شهد بدرا فان الظاهر انه من كلام عروة بن الزبير وهو حجة في ذلك لكونه ادرك ابا مسعود وان كان روى عنه هذا الحديث بواسطة
[illegible] وقد اختار ابو عبيد القاسم بن سلام انه شهدها وذكره البغوي في معجمه عن محمد علي بن عبد العزيز عنه وبذلك جزم ابن الكلبي ومسلم في الكنى وقال الطبراني واهل الكوفة الحاكم يقال انه شهدها وقال ابن البرقي لم يذكره ابن اسحق في البدريين
وفي

وفي غير حديث انه شهدها انتهى والقاعدة ان المثبت يقدم على النافي وانما رجح من نفى شهوده بدرا باعتقاده ان عمدة من اثبت ذلك وصفه بالبدري وان تلك نسبة الى نزول بدر لا الى شهودها لكن يضعف ذلك تصريح من صرح منهم انه شهدها كما في الحديث الثاني عشر حيث قال فيه فدخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري جد زيد بن حسن شهد بدرا وقد مضى شرح هذا الحديث في المواقيت من الصلوة وزيد بن الحسن اي ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم لان امه ام بشير بنت ابي مسعود وكانت قبل الحسن عند سعيد بن زيد ثم بعد الحسن عند عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نفقة الرجل على اهله صدقة
[illegible] ذكره هنا لاجل قوله البدري حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري اي ابن شهاب انه قال سمعت عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز يعني ذلك الخليفة الصديق رضي الله عنه في امارته اخر المغيرة بن شعبة العصر وهو امير الكوفة فدخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري جد زيد بن حسن شهد بدرا والحسن هو ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما وابو مسعود رضي الله عنه هو ابو امه وامه ام بشير بنت ابي مسعود تزوجها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فولدت له ثم خلف عليها الحسن بن علي رضي الله عنهما فولدت له زيدا ثم خلف عليها عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة المخزومي فولدت له عمر وقوله شهد بدرا اخبار عن حقيقة شهوده غزوة بدر فلذلك جزم به البخاري حيث ذكره اولا في الحديث السابق بقوله البدري بالتوصيف وذكره هنا بالاخبار على وجه الجزم فقال لقد علمت بلفظ الخطاب نزل جبريل عليه السلام فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات

ويقال هو عدي بن ابان بن ثابت صح

والحديث قد مر في كتاب الايمان في باب ما جاء ان الاعمال بالنية

ثم قال هكذا امرت بلفظ الخطاب على البناء للمفعول وقوله
كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه من
كلام عروة وفيه نوع من الارسال وبشير بفتح الموحدة وكسر الشين
المعجمة هو ابن ابي مسعود المذكور وقد مضى نحو الحديث في اول
كتاب مواقيت الصلوة ومر الكلام فيه مستوفى وذكره هنا
لاجل قوله شهد بدرا حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي قال
اخبرنا ابو عوانة بفتح المهملة الوضاح اليشكري عن الاعمش
هو سليمن بن مهران عن ابرهيم اى النخعي عن عبد الرحمن بن
يزيد من الزيادة النخعي الكوفي عن علقمة عن ابي مسعود
البدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة هما آمن الرسول
الى آخرها من قرأهما في ليلة كفتاه اى اغنتاه عن قيام
الليل وقيل اقل ما يكتفى به في قيام الليل آيتان لهذا الحديث
يريد مع ام القرآن وقيل اقله ثلاث آيات لانه ليس سورة اقل
من ذلك وقيل اقل ما يجزئ في القرآن في قيام الليل وقيل معناه
تكفيان الشر وتقيانه من المكروه قال عبد الرحمن هو المذكور
في الاسناد فلقيت ابا مسعود وهو يطوف بالبيت
جملة حالية فسألته فحدثنيه اى بالحديث المذكور وفيه
الحديث في الطواف وتعليم العلم والسؤال عنه وما خف من
الحديث فهو جائز فيه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله البدري
وقد اخرجه البخاري في فضائل القرآن ايضا واخرجه مسلم في الصلوة
وكذا ابو داود فيه والترمذي في [illegible] فضائل القرآن وكذا
النسائي فيه وابن ماجة في الصلوة حدثنا [illegible] هو ابن [illegible]
قال اخبرنا الليث اى ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني بالافراد محمود بن الربيع ابو محمد الانصاري الحارثي
وقال ابو نعيم عقل مجة مجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه
من دلو في دارهم وهو ابن خمس سنين وقال ابو عمر يعد في اهل
المدينة

وفيه اربعة من التابعين على نسق واحد وكلام كوفيون [illegible]

المدينة وقال ابرهيم بن المنذر مات سنة تسع وتسعين وهو
ابن ثلاث وتسعين ان عتبان بكسر المهملة وسكون المثناة
الفوقية وبالموحدة وبالنون بن مالك اى ابن عمرو بن العجلان
بن زيد بن غنم بن سالم الخزرجي السالمي توفي زمن معاوية رضي
الله عنه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم والحديث قد مضى في كتاب الصلوة في باب المساجد
في البيوت وفي باب صلوة النوافل جماعة مطولا وذكره هنا
لاجل قوله ممن شهد بدرا ولهذا لم يذكر بقية الحديث
حدثنا احمد بن صالح المصري قال اخبرنا عنبسة هو
ابن خالد قال حدثنا يونس هو ابن يزيد الايلي قال قال
ابن شهاب اى الزهري ولم يورد البخاري موضع الحاجة
من الحديث وهو قوله في اوله ان عتبان بن مالك وهو من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار وقد
تقدم هكذا في ابواب المساجد من كتاب الصلوة وكأنه اكتفى بالايماء
اليه كعادته ثم سألت القائل لذلك هو ابن شهاب الحصين
بضم المهملة الاولى وفتح الثانية بن محمد وهو احد بني سالم
وهو من سراتهم اى من خيارهم وهو جمع سري وهو النفيس
الشريف وقيل السخي ذو مروءة عن حديث محمود بن
الربيع عن عتبان بن مالك فصدقه ذكر ذلك لتأكيد
سماع ابن شهاب حديث عتبان بن مالك عن محمود بن الربيع
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال
اخبرني بالافراد عبد الله بن عامر بن ربيعة اى ابن عامر
بن سعد بن عبد الله بن الحارث حالف عامر الخطاب بن نفيل
ثم تبناه واسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الارقم وهاجر
الى الحبشة مع امرأته ليلى بنت ابي حثمة العدوية ثم هاجر
الى المدينة وشهد بدرا وسائر المشاهد وتوفي سنة ثلاث وثلثين

احمد هو ابن صالح

وقيل سنة ثنتين وقيل سنة خمس وثلثين بعد قتل عثمن رضي الله عنه
بايام روى عنه جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وابن الزبير رضي
الله عنهم وابنه عبد الله الراوي عنه الزهري ولد على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل سنة ست من الهجرة وحفظ
عنه وهو صغير وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن
اربع سنين او خمس سنين وتوفي سنة خمس وثمانين وله اخ اخر
يسمى عبد الله ايضا وله صحبة ايضا صحب هو وابوه النبي صلى
الله عليه وسلم واستشهد يوم الطائف مع النبي صلى الله عليه وسلم
وكان من اكبر بني عدي اي وكان عبد الله بن عامر من اكبر بني عدي
بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية هو ابن كعب
بن لؤي ولم يكن منهم وانما كان حليفا لهم ووصفه بكونه اكبرهم
بالنسبة لمن لقيه الزهري منهم وكان ابوه شهد بدرا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ان عمر رضي الله عنه استعمل قدامة
بضم القاف بن مظعون بسكون الظاء المعجمة هو ابن حبيب
بن وهب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي يكنى ابا عمر وقيل يكنى
ابا عمرو والاول اشهر هاجر الى ارض الحبشة مع اخويه عثمن
وعبد الله ابني مظعون شهد بدرا وسائر المشاهد على البحرين
ثم عزله وولى عثمن بن ابي العاص وهو خال عبد الله بن عمر
وحفصة رضي الله عنهم ولم يذكر البخاري القصة لكونها موقوفة
ليست على شرطه وغرضه ذكر من شهد بدرا فقط وقد اوردها
عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري وزاد فقدم الجارود
اي البصري على عمر رضي الله عنه فقال ان قدامة سكر فقال من
يشهد معك قال ابو هريرة فشهد ابو هريرة رضي الله عنه فقصته
ثم عاوده فقال لتمسكن او لاسوءنك فقال ليس في الحق
ان يشربها ابن عمك وتسوءني فارسل عمر رضي الله عنه الى زوجته
هند بنت عم الوليد فشهدت على زوجها فقال عمر رضي الله عنه
لقدامة اني اريد ان احدك فقال ليس لك ذلك لقول الله عز
وجل

وذلك ان ام عبد الله وحفصة زينب بنت مظعون اخت عثمن بن مظعون واخيه قدامة بن مظعون صح

وجل ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الآية
فقال اخطأت التأويل بقية الآية اذا ما اتقوا فانك
اذا اتقيت اجتنبت ما حرم عليك ثم امر به فجلد فغاضبه
قدامة ثم حجا جميعا فاستيقظ عمر رضي الله عنه من نومه فزعا
فقال عجلوا بقدامة اتاني آت فقال صالح قدامة فانه اخوك
فاصطلحا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا
عبد الله بن محمد بن اسماء اي ابن عبيد الضبعي
البصري ابن اخي جويرية بن اسماء وهو من مشايخ مسلم
ايضا قال حدثنا جويرية اي ابن اسماء عن مالك
الامام عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان سالم
بن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهم اخبره قال اخبر
على البناء للفاعل رافع بن خديج بالرفع على الفاعلية
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بالنصب على المفعولية
وفي رواية المستملي اخبرني نافع بالنون بدل الراء قال
الحافظ العسقلاني وهو خطأ ورافع هو ابن خديج بفتح الخاء
المعجمة وكسر الدال المهملة ابن رافع بن عدي بن زيد الانصاري
الحارثي الخزرجي ان عميه تثنية عم وهما ظهير مصغرا
ومظهر ابنا رافع بن عدي وشهد ظهير العقبة الثانية
وقتل مظهر زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتله غلمان له
فاجلى عمر رضي الله عنه اهل خيبر من اجل ذلك لانه كان
بامرهم وكانا شهدا بدرا انكر ذلك الدمياطي وقال
انما شهدا احدا واعتمد على ابن سعد ومن اثبت شهودهما
اثبت ممن نفى اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن كراء المزارع قلت لسالم فتكريها انت
قال نعم اي اكريها ان رافعا اكثر على نفسه
هذا انكار من سالم على رافع قال الكرماني فان قلت رافع
رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بخيبر صح

فلم قال هو اكثر على نفسه قلت لعل غرضه انه لا يفرق بين الاكراء
ببعض ما يحصل من الارض والاكراء [illegible] بالنقد ونحوه
والاول هو المنهي لا مطلقا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة عن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن انه قال
سمعت عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي بالنصب
لانه صفة عبد الله قال رأيت رفاعة بن رافع الانصاري
بالنصب ايضا لانه صفة رفاعة وقد تقدم ترجمة رفاعة
وكان شهد بدرا وتمام هذا الحديث اخرجه الاسمعيلي من طريق
معاذ بن معاذ عن شعبة بلفظ سمع رجلا يقال له رفاعة
بن رافع كبر في صلوته حين دخلها ومن طريق ابن ابي عدي
عن شعبة ولفظه عن رفاعة رجل من اهل بدر انه دخل في الصلوة
فقال الله اكبر وانما لم يذكر البخاري ذلك لانه موقوف
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي وقد
تكرر ذكره قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد ويونس هو ابن يزيد
الايلي عن الزهري عن عروة بن الزبير انه اخبره ان
المسور بن مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف بالفاء الانصاري
كذا هو هنا عمرو وكذا عند ابن اسحق وسماه موسى وابو معشر
والواقدي عمير بن عوف بالتصغير وكذا سماه ابن سعد
وقال انه مولى سهيل بن عمرو ويكنى ابا عمرو وهو حليف لبني عامر
بن لؤي وكان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويقال انه من مكة نزل على كلثوم بن الهدم لما هاجر وشهد بدرا
واحدا والخندق والمشاهد كلها مات في خلافة عمر رضي الله عنه
وصلى عليه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة
بن الجراح بضم المهملة اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي
احد العشرة امين هذه الامة الى البحرين ياتي بجزيتها
وكان

١٨٣
بن صح

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل
البحرين وامّر بتشديد الميم عليهم العلاء بن الحضرمي
بفتح المهملة واسكان المعجمة وفتح الراء وكان مجاب الدعوة
وانه خاض البحر بكلمات قالها ودعا بها واسم الحضرمي
عبد الله بن عماد ويقال غير ذلك وقال الحسن بن عثمان
مات العلاء سنة احدى عشرة وكان واليا على البحرين
ويقال توفي صلى الله عليه وسلم وهو عليها فاقره ابو بكر رضي
الله عنه خلافته كلها ثم اقره عمر رضي الله عنه وتوفي في خلافة
عمر رضي الله عنه سنة اربع عشرة فاستعمل عليها عمر رضي الله عنه
مكانه ابا هريرة رضي الله عنه فقدم ابو عبيدة بمال من
البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا
صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
انصرف تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان
ابا عبيدة قدم بشيء قالوا اجل يا رسول الله قال
فابشروا واملوا بتشديد الميم من الامل ما يسركم
فوالله ما الفقر بالنصب مفعول مقدم لقوله اخشى
عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا
كما بسطت على من كان قبلكم ويروى على من قبلكم فتنافسوها
مضارع حذف منه التاء
اي تتنافسوا فيها على وجه المعارضة كما تنافسوها فعل ماض
وتهلككم كما اهلكتهم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
وكان شهد بدرا وقد مضى في باب الجزية والموادعة ومر
الكلام فيه هناك مستوفى وفي الاسناد صحابيان وتابعيان
حدثنا ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسي قال اخبرنا
جرير بفتح الجيم بن حازم بالمهملة والزاي عن نافع ان
ابن عمر رضي الله عنهما كان يقتل الحيات كلها حتى
حدثنا ابو لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الانصاري

واختلف في اسمه فقيل بشير بن عبد المنذر وقيل رفاعة
بن عبد المنذر البدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن قتل [illegible] جنان البيوت بكسر الجيم وتشديد
النون جمع جان وهي الحية البيضاء أو الرقيقة أو الصغيرة
فأمسك عنها والحديث قد مضى في بدء الخلق في آخر باب
خير مال المسلم غنم وذكره هنا لأجل قوله البدري حدثنا
إبرهيم بن المنذر أي ابن عبد الله أبو إسحق الحزامي المدني
قال أخبرنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون الياء
وآخره حاء مهملة عن موسى بن عقبة أنه قال قال
ابن شهاب الزهري حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه
أن رجالا من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك بصيغة الأمر جواب
للأمر السابق وقال الكرماني فإن قلت الإذن سبب للترك
أو للأمر أنفسهم بالترك قلت للترك بلفظ الأمر مبالغة
كأنهم أمروا أنفسهم بذلك ولو صحت الرواية بالنصب لكان
في تقدير الخبر للمبتدأ المحذوف أي فالإذن للترك لابن أختنا
عباس وكان عباس رضي الله عنه من جهة الأم قريبا للأنصار
وأم العباس ليست من الأنصار بل جدته أم عبد المطلب
هي الأنصارية فأطلقوا على جدة العباس أختا لكونها منهم
وعلى العباس ابنها لكونها جدته وأم العباس نتيلة بضم النون
وفتح المثلثة وسكون المثناة التحتية وفتح اللام بنت جناب
بالجيم والنون ابن حبيب بن مالك بن عمرو بن عامر الضحيان
الأصغر بن زيد مناة بن عامر الضحيان الأكبر بن سعد بن الخزرج
بن تيم الله بن النمر قاله أبو عبيدة وقال الزبير اسمها نثلة
بفتح النون وسكون المثلثة بنت جناب الآخرة وأم عبد المطلب
سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن حرام بن خداش بن خندف
بن عدي بن النجار وكان هاشم والد عبد المطلب تزوجها بالمدينة
نزل

الاوسي صح

وهي حيات طوال بيض قلما تضر وفي رواية الترمذي عن ابن المبارك أنها الحية التي تكون كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها

بالجر عطف بيان لابن أختنا صح

نزل على عمرو بن زيد المذكور وكان سيد قومه فأعجبته سلمى
فخطبها إلى أبيها فزوجها منه فداءه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله لا تذرون بفتح الذال المعجمة
أي لا تتركون منه أي من الفداء درهما أي درهما واحدا
وفي رواية الكشميهني لا تذرون له أي للعباس وأمات
العرب ماضي هذه المادة فلم يقولوا وذر بل كثرا ماضي يدع
إلا في قراءة ما ودعك ربك وروى ابن عائذ في المغازي
من طريق مرسل أن عمر رضي الله عنه لما ولي وثاق الأسرى
شدد وثاق العباس فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
يئن فلم يأخذه النوم فبلغ الأنصار فأطلقوا العباس
وكأن الأنصار لما فهموا رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفك وثاقه سألوه أن يتركوا له الفداء طلبا لتمام رضاه
فلم يجبهم إلى ذلك وأخرج ابن إسحق من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عباس افد
نفسك وابني أخيك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث
وحليفك عتبة بن عمرو فإنك ذو مال قال إني كنت مسلما
ولكن القوم استكرهوني قال الله أعلم بما تقول إن يك حقا
فإن الله يجزيك ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا وذكر
موسى بن عقبة أن فداءهم كان أربعين أوقية ذهبا وعند
أبي نعيم في الدلائل بإسناد حسن من حديث ابن عباس رضي
الله عنهما كان فداء كل واحد أربعين أوقية فجعل على العباس
مائة أوقية وعلى عقيل ثمانين فقال له العباس للقرابة صنعت
هذا قال فأنزل الله تعالى يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى
الآية فقال العباس وددت لو كنت أخذت مني أضعافها
لقوله تعالى يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله أن رجالا من الأنصار لأنهم كانوا بدريين حدثنا
أبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري عن ابن جريج

او بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم بيوم جاء الى النبي ويروى
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فوضع
رداءه في عنقه فخنقه به خنقا شديدا فجاء ابو بكر
رضي الله عنه حتى دفعه عنه فقال اتقتلون رجلا ان يقول
ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم وسياتي الحديث
في باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة
من وجه آخر عن الوليد بن مسلم وفيه منقبة عظيمة لابي بكر رضي الله عنه
وبهذا يطابق الترجمة مناقب عمر بن الخطاب
ابي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه هكذا في اكثر النسخ بدون
لفظ باب وفي بعضها باب مناقب اي والمناقب جمع منقبة وهي
خلاف المثلبة وعمر رضي الله عنه هو ابن الخطاب بن نفيل بنون
وفاء مصغرا ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء بعدها تحتية وآخره
مهملة ابن عبد الله بن قرط بضم القاف ابن رزاح بفتح الراء
بعدها زاي وآخره مهملة ابن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب
يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في كعب وعدد ما بينهما من الآباء
الى كعب متفاوت بواحد بخلاف ابي بكر رضي الله عنه فبين النبي
صلى الله عليه وسلم وكعب سبعة آباء وبين عمر وكعب ثمانية
وامه رضي الله عنه حنتمة بفتح الحاء المهملة وسكون النون ويقال خيثمة
بالخاء المعجمة وسكون المثناة التحتية وفتح المثلثة ثم بالميم والاول
اشهر والاول اصح وهي بنت [illegible] هاشم بن المغيرة
بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ابنة عم ابي جهل والحارث ابني هشام
بن المغيرة ووقع عند ابن منده انها بنت هشام اخت
ابي جهل وهو تصحيف نبه عليه ابن عبد البر وغيره وكنيته ابو حفص
جاء في السيرة لابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم كناه بها
وكانت حفصة اكبر اولاده واما لقبه فهو الفاروق بالاتفاق
فقيل اول من لقبه به هو النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو جعفر
بن ابي شيبة في تاريخه من طريق ابن عباس عن عمر ورواه ابن سعد
من حديث

والمراد الفضائل والمحاسن صح

من حديث عائشة رضي الله عنها وقيل اهل الكتاب اخرجه ابن سعد
عن الزهري وقيل جبريل رواه البغوي والله تعالى اعلم
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون السلمي
الانماطي البصري قال حدثنا عبد العزيز بن الماجشون
كذا في رواية ابي ذر وسقط لفظ ابن من رواية غيره وهو
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة المدني والماجشون لقب جده
ويلقب به اولاده وقد مر تفسير الماجشون قال اخبرنا محمد
بن المنكدر هكذا رواه الاكثر عن ابن الماجشون ورواه
صالح بن مالك عنه عن حميد عن انس رضي الله عنه اخرجه البغوي
في فوائده فلعل لعبد العزيز فيه شيخين ويؤيده اقتصاره
في حديث حميد على قصة القصر وقد اخرجه الترمذي والنسائي
وابن حبان من وجه آخر عن حميد كذلك عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
رايتني اي رايت نفسي والضميران للمتكلم وهو من خصائص
افعال القلوب دخلت الجنة جملة حالية فاذا كلمة المفاجاة
انا بالرميصاء امراة ابي طلحة وهي ام سليم والرميصاء
مصغر رمصاء مؤنث الارمص بالراء والصاد المهملة ولقبت
بها لرمص كان بعينها واسمها سهلة وقيل رميلة وقيل غير ذلك
وقيل هو اسمها ويقال فيه بالغين المعجمة بدل الراء وقيل اسم
اختها ام حرام وقال ابو داود وهي اسم اخت ام سليم من الرضاعة
وجوز ابن التين ان يكون المراد امراة اخرى لابي طلحة ثم
انها اي ام سليم بنت ملحان بكسر الميم وبالحاء المهملة ابن خالد
بن زيد الانصارية زوجة ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
وهي ام انس بن مالك خالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الرضاعة وسمعت خشفة بفتح المعجمتين والفاء اي
حركة وزنا ومعنى وفي التوضيح هو بفتح الخاء وسكون الشين
وحكي فتحها ايضا وقال الكرماني بفتح المعجمة الاولى وسكون الثانية

وهم مدنيون وقد اخرجه البخاري في الديات ايضا واخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي في السير حدثنا يعقوب بن ابرهيم اي ابن كثير الدورقي وهو شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا ابن علية هو اسمعيل بن ابرهيم وعلية امه بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد المثناة التحتية قال اخبرنا سليمن التيمي هو سليمن بن طرخان ابو المعتمر التيمي البصري قال حدثنا انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر ما صنع ابو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء وهما معاذ ومعوذ الانصاريان وعفراء مؤنث الاعفر بالمهملة والفاء والراء حتى برد اي مات فقال انت ابا جهل بحذف همزة الاستفهام على سبيل التقريع ونصب ابا جهل على طريقة النداء او على لغة من جوز ذلك قال ابن علية قال سليمن هكذا قالها انس قال انت ابا جهل قال وهل فوق رجل قتلتموه اي ليس فعلكم زائدا على قتل رجل قال سليمن او قال قتله قومه اي قال ابو جهل هل فوق رجل قتله قومه قال اي قال سليمن وقال ابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاي اسمه لاحق بن حميد السدوسي التابعي قال ابو جهل فلو غير اكار قتلني اي لو قتلني غير اكار لان كلمة لو لا ياتي بعدها الا الفعل ولا ياتي الاسم والاكار بفتح الهمزة وتشديد الكاف الزراع والفلاح وكان الذين قتلوه من الانصار وهم اهل زراعة يريد بذلك استحقارهم وقد تقدم هذا الحديث في اوائل هذه الغزوة والغرض من ذكره هنا بيان كون ابني عفراء ممن شهد بدرا حدثنا موسى هو ابن اسمعيل المنقري التبوذكي قال اخبرنا عبد الواحد هو ابن زياد العبدي البصري قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري اي ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله انه قال حدثني ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر

اي ابن عتبة بن مسعود صح

رضي

انه قال صح

رضي الله عنه لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم قلت لابي بكر رضي الله عنه انطلق بنا الى اخواننا من الانصار فلقينا منهم رجلان صالحان شهدا بدرا فحدثت عروة بن الزبير اي بذلك فقال هما عويم بضم العين المهملة وفتح الواو مصغر عام بن ساعدة اي ابن عائش بن قيس بن النعمن بن زيد بن امية شهد العقبتين جميعا في قول الواقدي وغيره وشهد بدرا واحدا والخندق ومات في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل بل مات في خلافة عمر رضي الله عنه بالمدينة وهو ابن خمس او ست وستين ومعن بفتح الميم وسكون العين وآخره نون بن عدي اي ابن الجد بن عجلان بن ضبيعة البلوي من بني الحارث بن قضاعة حليف بني عمرو بن عوف الانصاري شهد العقبة وبدرا واحدا والخندق وسائر المشاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم وقتل يوم اليمامة شهيدا في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وهذا قطعة من حديث السقيفة وقد مر مطولا في المظالم وفي الهجرة وقد جرى الكلام فيه مستوفى والغرض من ذكره هنا قوله رجلان صالحان شهدا بدرا حدثني اسحق بن ابرهيم هو ابن راهويه انه سمع محمد بن فضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن غزوان الكوفي عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم انه قال كان عطاء البدريين اي المال الذي يعطاه كل واحد منهم في كل سنة من عهد عمر رضي الله عنه فمن بعده خمسة آلاف ويروى ذلك مكررا اي خمسة آلاف خمسة آلاف وقال عمر رضي الله عنه لافضلنهم من التفضيل على من بعدهم اي على غيرهم في زيادة العطاء وفيه فضل ظاهر للبدريين وفي حديث مالك بن اوس عن عمر رضي الله عنه انه اعطى المهاجرين خمسة آلاف خمسة آلاف والانصار اربعة آلاف اربعة آلاف وفضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

بفتح الياء وصل مفعول صح

وآخره ميم صح

فاعطى كل واحد اثني عشر الفا ووجه ذكره هنا ظاهر حدثني
بالافراد ويروى حدثنا اسحق بن منصور اى ابن بهرام
المروزى وقد مر فى كتاب الصلوة فى باب الجهر فى المغرب
مع حديث جبير رضى الله عنه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهرى عن محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم
انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرا فى المغرب
بالطور اى بسورة والطور وذلك اول ما وقر الايمان
فى قلبى اى اول ما حصل وقار الايمان فى قلبى اى ثباته فان قيل
تقدم فى الجهاد فى باب فداء المشركين ان جبيرا حين سمع قراءته
فى المغرب بالطور كان كافرا وقد جاء الى المدينة فى اسارى بدر
وانما اسلم بعد ذلك يوم الفتح فالجواب ان التصريح بالكلمة
والتزام احكام الاسلام كان عند الفتح واما حصول وقار
الايمان فى صدره فكان فى ذلك اليوم وعن الزهرى
هو موصول بالاسناد السابق عن محمد بن جبير بن مطعم
بلفظ الفاعل من الاطعام عن ابيه جبير بن مطعم ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال فى اسارى بدر لو كان المطعم
بن عدى هو والد جبير المذكور رضى الله عنهما حيا ثم كلمنى
فى هؤلاء النتنى بنونين مفتوحتين بينهما مثناة فوقية
وهو جمع نتن بفتح النون وكسر التاء كزمن وزمنى سمى اسارى
بدر [illegible] لكفرهم لقوله تعالى
انما المشركون نجس لتركتهم له اى بغير فداء وانما قال
ذلك لليد التى كانت للمطعم وهى قيامه فى نقض الصحيفة
التى كتبتها قريش على بنى هاشم ومن معهم من المسلمين حين
حصروهم فى الشعب وكذا دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible]
فى جواره حين رجع من الطائف وقد ذكر ابن اسحق القصة
[illegible]
فى ذلك بسوقه وكذلك اوردها الفاكهى باسناد حسن
مرسل

من المشركين بالنتنى صح

بعد ما ذكره ابن شاهين صح

مرسل وفيه ان المطعم امر اربعة من اولاده فلبسوا السلاح
وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة فبلغ ذلك قريشا
فقالوا انت الرجل الذى لا تخفر ذمتك [illegible] وروى
الطبرانى من طريق محمد بن صالح التمار عن الزهرى عن محمد بن جبير
عن ابيه قال قال المطعم بن عدى لقريش انكم قد فعلتم بمحمد
ما فعلتم فكونوا اكف الناس عنه وذلك بعد الهجرة ثم
مات المطعم بن عدى قبل وقعة بدر وله بضع وتسعون سنة
وذكر الفاكهى باسناد مرسل ان حسان بن ثابت رضى الله عنه
رثاه لما مات مجازاة له على ما صنع للنبى صلى الله عليه وسلم
وروى الترمذى والنسائى وابن حبان والحاكم باسناد
صحيح عن على رضى الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبى
صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال له خير اصحابك فى الاسرى
ان شاؤا القتل وان شاؤا الفداء على ان يقتل منهم عاما
مقبلا مثلهم قالوا الفداء او يقتل منا قال الحافظ العسقلانى
ووجه ايراد الحديث هنا ما تقدم فى الجهاد انه كان قدم فى اسارى
بدر اى فى طلب فدائهم وتعقبه العينى بانه غير ظاهر ولم يبين
لذكره هنا وجها وقال الليث هو ابن سعد عن يحيى بن سعيد
وصله ابو نعيم فى المستخرج من طريق احمد بن حنبل عن يحيى
بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الانصارى نحوه
عن سعيد بن المسيب وقعت الفتنة الاولى يعنى
مقتل عثمن رضى الله عنه فلم تبق من اصحاب بدر احدا
وكان مقتل عثمن رضى الله عنه يوم الجمعة لثمان ليال خلت
من ذى الحجة يوم التروية سنة خمس وثلثين قاله الواقدى
وعنه ايضا انه قتل يوم الجمعة لليلتين بقيتا من ذى الحجة
قال الواقدى وحاصروه تسعة واربعين يوما وقال الزبير
حاصروه شهرين وعشرين يوما ومعنى قوله فلم تبق من اصحاب
بدر احدا انهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل على رضى الله عنه

اى الانصارى صح

بضم التاء من الابقاء صح

الى ان قامت الفتنة [illegible] الاخرى بوقعة الحرة وكان آخر
من مات من البدريين سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ومات
قبل وقعة الحرة ببضع سنين وغفل من زعم ان قوله فلم تبق من
اصحاب بدر احدا غلط مستندا بان عليا وطلحة والزبير وغيرهم
رضي الله عنهم عاشوا بعد عثمن رضي الله عنه زمانا فكيف يقال
فلم تبق الفتنة الاولى من اصحاب بدر احدا فهو قد ظن ان المراد
انهم قتلوا عند مقتل عثمن رضي الله عنه وليس المراد ذلك
وقال الكرماني المراد ان عثمن رضي الله عنه صار سببا لهلاك كثير
من البدريين كما في القتال الذي بين علي ومعاوية رضي الله عنهما
ونحوه ثم قال فان قلت احدا نكرة في سياق النفي فيفيد العموم
قلت ما من عام الا وقد خص الا قوله تعالى والله بكل شيء عليم
مع ان اللفظ العام الذي قصد به المبالغة اختلفوا فيه هل معناه
العموم ام لا انتهى وقد اخرج ابن ابي خيثمة هذا الاثر من وجه آخر عن
يحيى بن سعيد بلفظ وقعت فتنة الدار الحديث وفتنة الدار
هي مقتل عثمن رضي الله عنه وزعم الداودي ان المراد بالفتنة
الاولى مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما وهو خطا فان في زمن
مقتل الحسين رضي الله عنه لم يكن احد من البدريين موجودا والله
تعالى اعلم **ثم وقعت الفتنة الثانية يعني الحرة** تفسير
للفتنة الثانية **فلم تبق من اصحاب الحديبية احدا** والمراد
بالحرة حرة المدينة وهي خارجها وهي الموضع الذي قاتل عسكر
يزيد بن معاوية فيه اهل المدينة في سنة اثنتين وستين كذا قيل
والاصح انها كانت في سنة ثلاث وستين وكان راس عسكر
يزيد مسلم بن عقبة قال المدائني كان في سبعة وعشرين الفا
اثنى عشر الف فارس وخمسة عشر الف راجل وكانوا نزلوا شرقي
المدينة في الحرة وهي ارض ذات حجارة سود ولما وقع القتال
انتصر مسلم بن عقبة وقتل سبع مائة من وجوه الناس من المهاجرين
والانصار وكان السبب في ذلك ان اهل المدينة خلعوا يزيد

وولّوا

من البدريين صح
ومات بعضهم حتف انفهم صح
مثل مالك بن ربيعة ابو اسيد
الانصاري وكذا اصحاب
الحديبية مثل عبد الله بن عمر
صح

وولّوا على قريش عبد الله بن مطيع وعلى الانصار عبد الله
بن حنظلة بن ابي عامر واخرجوا عامل يزيد من بين اظهرهم
وهو عثمن بن محمد بن ابي سفيان ابن عم يزيد واجمعوا على
اجلاء بني امية من المدينة فاجتمعوا وهم قريب من الف رجل
في دار مروان بن الحكم والقصة في ذلك طويلة يبسطها
ارباب التاريخ **ثم وقعت الثالثة** اي الفتنة الثالثة
كذا وقع في الاصول ولم يفسرها كما فسر غيرها وزعم الداودي
ان المراد بها فتنة الازارقة وتعقبه الحافظ العسقلاني
بان فيه نظرا لان الذي يظهر ان يحيى بن سعيد اراد الفتن
التي وقعت بالمدينة دون غيرها وقال ابن التين ان مالكا
روى عن يحيى بن سعيد الانصاري قال لم تترك الصلوة في
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الا يوم قتل عثمن رضي الله عنه
ويوم الحرة قال مالك ونسيت الثالثة قال ابن عبد الحكم
هو يوم خروج ابو حمزة الخارجي وكان ذلك في خلافة مروان
بن محمد بن مروان بن الحكم سنة ثلثين ومائة وكان مجيئه من حضرموت
من عند عبد الله بن يحيى بن زيد مظهرا الخلاف مروان في سبعمائة
فارس وكان حضوره في الموسم وكان على مكة والمدينة والطائف
عبد الواحد بن سليمن بن عبد الملك بن مروان ووقع بينهما
الاتفاق الى ان ينفر الناس النفر الاخير ووقفوا بعرفة
ودفع بالناس عبد الواحد ثم مضى الى المدينة وخلى مكة لابي حمزة
فدخلها من غير قتال ولما بلغ الخبر مروان انتخب من عسكره
اربعة آلاف واستعمل عليهم عبد الملك بن محمد بن عطية
السعدي ولما تلاقيا اقتتلوا فقتل ابو حمزة وعسكره والله تعالى
اعلم **فلم ترتفع وللناس طباخ** بفتح الطاء المهملة وتخفيف
الموحدة وآخره خاء معجمة اي قوة وشدة وقال الخليل اصل
الطباخ السمن والقوة ويستعمل في العقل والخير قال حسان رضي الله عنه
المال يغشى رجالا لا طباخ لهم كالسيل يغشى اصول الدندن البالي

والدندن بكسر الدالين المهملتين وسكون النون بينهما ما اسود من النبات لقدمه ويروى وبالناس ويروى وفي الناس وقال الكرماني واما الفتنة الثالثة فهي المقاتلة التي جرت بين عبد الله بن الزبير والحجاج بن يوسف وقتله له وتخريبه الكعبة وهو في عام اربعة وسبعين زمان عبد الملك بن مروان هذا وروى الدارقطني في غرائب مالك باسناد صحيح اليه عن يحيى بن سعيد نحو هذا الاثر وقال في آخره وان وقعت الثالثة لم ترتفع وللناس طباخ واخرجه ابن ابي خيثمة بلفظ ولو وقعت وهذا خلاف الجزم بالثالثة في حديث الباب ويمكن الجمع بان يكون يحيى بن سعيد قال هذا اولا ثم وقعت الفتنة الثالثة المذكورة فقال ما قال **حدثنا حجاج** ويروى الحجاج باللام وهو بفتح المهملة وتشديد الجيم **بن منهال** ويروى المنهال باللام ايضا وهو بكسر الميم وسكون النون قال **اخبرنا عبد الله بن عمر النميري** هو عبد الله بن عمر بن غانم النميري بضم النون وفتح الميم مصغر النمر وقيل النمري بدون التصغير ايضا الرعيني قاضي افريقية نزيلها انفرد به البخاري وهو مستقيم الحديث مات سنة تسعين ومائة وولد سنة ثمان وعشرين ومائة قاله الدمياطي وهو الذي كان يكتب للامام مالك بن انس في المسائل وليس له عند البخاري غير هذا الحديث قال **اخبرنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم كل حدثني طائفة من الحديث قالت فاقبلت انا وام مسطح** بكسر الميم بن اثاثة بضم الهمزة وتخفيف المثلثتين بن عباد بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي وامه سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة وهي ابنة خالة ابي بكر الصديق رضي الله عنه ويقال مسطح

لقب

لقب واسمه عوف بن اثاثة توفي سنة اربع وثلثين وهو ابن ست وخمسين سنة وقيل شهد مسطح صفين وتوفي سنة سبع وثلثين **فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت بئسما قلت تسبين رجلا شهد بدرا فذكرت حديث الافك** وهذا طرف من حديث الافك وقد مضى في الشهادات في باب تعديل النساء بعضهن بعضا مطولا ومضى الكلام فيه مشروحا مفصلا وذكره هنا لاجل شهادة عائشة رضي الله عنها لمسطح انه من اهل بدر **حدثني** بالافراد **ابراهيم بن المنذر قال اخبرنا محمد بن فليح** بضم الفاء على صيغة التصغير **بن سليمن عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب** الزهري انه **قال هذه مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي قال ابن شهاب بعد ان ذكر غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المذكورات مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم **فذكر الحديث** اي حديث بدر **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يلقيهم** بتشديد القاف المكسورة بعدها تحتانية ساكنة وفي رواية المستملي بسكون اللام وتخفيف القاف من الالقاء وفي رواية الكشميهني وهو يلعنهم من اللعن وكذا هو في مغازي موسى بن عقبة **هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا قال موسى** هو ابن عقبة المذكور وهو بالاسناد المذكور اليه **قال نافع** هو مولى ابن عمر **قال عبد الله** هو ابن عمر رضي الله عنهما **قال ناس من اصحابه** ومنهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه **يا رسول الله تنادي ناسا امواتا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم باسمع لما قلت منهم** فيه جواز الفصل بين افعل التفضيل وكلمة من **قال ابو عبد الله** هو البخاري نفسه **فجميع من شهد بدرا من قريش ممن ضرب له بسهمه** اي اعطاه نصيبا من الغنيمة وان لم يشهدها لعذر له فصيره كمن شهدها **احد وثمانون رجلا** فقوله فجميع من شهد بدرا الى آخره من مقول

البخاري وليس في كثير من النسخ قوله قال ابو عبد الله فعل هذا
قوله فجميع من شهد بدرا من مقول موسى بن عقبة عن ابن شهاب
وقال الكرماني قوله فجميع الظاهر انه مقول ابن شهاب وكان عروة
بن الزبير هو الى اخره اما من بقية كلام البخاري واما من بقية
كلام موسى بن عقبة على الشيختين يقول الزبير هو
ابن العوام رضي الله عنه قسمت على البناء للمفعول سهامهم
فكانوا مائة اي كان من شهد بدرا من قريش مائة رجل والله
اعلم ثم ان البخاري استظهر له بالحديث الذي بعده فقال
حدثنا ويروى حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى قال اخبرنا
هشام هو هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني وهو
من افراد البخاري عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه
عن الزبير قال ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم
فان قيل يعارض هذا حديث البراء الذي مضى في اوائل
هذه القصة وهي قوله ان المهاجرين كانوا زيادة على ستين
فالجواب انه يجمع بينهما بان حديث البراء ورد فيمن شاهدها حسا
وحديث الباب فيمن شهدها حسا وحكما ويحتمل ان يكون المراد
بالعدد الاول الاحرار وبالثاني بانضمام مواليهم واتباعهم وقد
سرد ابن اسحق اسماء من شهد بدرا من المهاجرين وذكر معهم
حلفاءهم ومواليهم فبلغوا ثلثة وثمانين رجلا وزاد عليه ابن هشام
في تهذيب السيرة ثلثة واما الواقدي فسردهم خمسة وثمانين
رجلا وروى احمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس رضي
الله عنهما ان المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين رجلا فلعله
لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدها حسا والله تعالى اعلم
تسمية من وفي بعض الاصول باب تسمية من بزيادة لفظ
باب سمي من اهل بدر في الجامع اي في هذا الصحيح الذي
هو جامع لاقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله
وايامه والمقصود منه تسمية من علم في هذا الكتاب انه من اهل

على

على الخصوص وكانه فذلكة واجمال لما تقدم مفصلا لا تسمية
المذكورين منهم فيه مطلقا اذ كثير ممن لم يختلف في شهوده
بدرا كابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه لم يذكره ههنا ولا تسمية
من روى حديثا منهم فان كثيرا من المذكورين ههنا لم يرووا
حديثا فيه نحو حارثة وغيره وقال الحافظ العسقلاني والمراد
بمن سمي من جاء ذكره فيه برواية عنه او عن غيره بانه شهدها
لا مجرد ذكره دون التنصيص على انه شهدها باتفاق وذكر
في الكتاب في عدة مواضع الا انه لم يقع فيه التنصيص على انه
شهد بدرا واعلم انه ذكر الاسماء بترتيب حروف المعجم الا
رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الاربعة فانه قدمهم على
غيرهم لشرفهم وفي بعض النسخ قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقط وذكر الباقين بالترتيب النبي صلى الله عليه وسلم محمد
بن عبد الله الهاشمي اي احد من سمي منهم النبي صلى الله عليه وسلم
والثاني عبد الله بن عثمان ابو بكر الصديق القرشي رضي الله عنه
وكنية ابيه عثمن ابو قحافة بضم القاف قد تقدم في اول المغازي
حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم اني انشدك
فاخذ ابو بكر بيده وقال حسبك والثالث عمر بن الخطاب
العدوي بالمهملتين المفتوحتين وتقدم ايضا في المغازي
حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم من اجساد لا ارواح
لها حيث امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر بالقذف
في قليب بدر وقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا عثمن بن عفان
القرشي خلفه النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته وضرب
له بسهمه هو عثمن بن عفان بن ابي العاص بن امية ابو عمرو
ويقال ابو عبد الله ويقال ابو ليلى الاموي وهو لم يشهد بدرا
لكونه خلفه النبي صلى الله عليه وسلم على زوجته بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم رقية رضي الله عنها وكانت مريضة ولكن لما
ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه واجره وقال له النبي

رضي الله عنه

بكسر الهمزة والهاء بغير تنوين ومعناه زدنا مما عهدنا وقال
الجوهري ايه يعني بكسر الهمزة والهاء بغير تنوين اسم سمي به
الفعل لان معناه الامر تقول للرجل اذا استزدته من حديث
او عمل ايه بكسر الهاء وقال ابن السكيت فان وصلت
نونت فقلت ايه حديثا وقال الجوهري ايضا وان اردت
التبعيد قلت ايها بفتح الهمزة بمعنى هيهات وقال ابن الاثير
ايه كلمة يراد بها الاستزادة وهي مبنية على الكسر فاذا
وصلت نونت فقلت ايه حديثا واذا قلت ايها بالنصب
فانما يراد بها الامر بالسكوت وقال الطيبي الامر بتوقير رسول الله
صلى الله عليه وسلم مطلوب لذاته تحمد الزيادة منه فكان قوله
صلى الله عليه وسلم ايه استزادة منه في طلب توقيره وتعظيم
جانبه فلذلك عقبه بقوله والذي نفسي بيده الى آخره فانه
يشعر بانه رضي مقالته وحمد فعاله والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان سالكا فجا اي طريقا واسعا
الا سلك فجا غير فجك وفيه فضيلة عظيمة لعمر رضي
الله عنه اذ هذا الكلام يقتضي ان الشيطان لا سبيل له عليه
الا ان ذلك لا يقتضي وجوب العصمة اذ ليس فيه الا فرار
الشيطان منه ان يشاركه في طريق يسلكها ولا يمنع ذلك
من وسوسته له بحسب ما تصل اليه قدرته ووقع في حديث
حفصة رضي الله عنها عند الطبراني في الاوسط بلفظ ان الشيطان
لا يلقى عمر منذ اسلم الا خر لوجهه وهذا دال على صلابته في الدين
واستمرار حاله على الجد الصرف والحق المحض وقال النووي هذا
الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان يهرب اذا رآه وقال
القاضي عياض يحتمل ان يكون ذلك على سبيل ضرب المثل وان
عمر رضي الله عنه فارق سبيل الشيطان وسلك طريق
السداد فخالف كل ما يحبه الشيطان والاول اولى انتهى
وقال العيني عدم سلوكه الطريق الذي يسلك فيه عمر رضي الله عنه
انما

انما كان لاجل خوفه منه لا لاجل معنى آخر والدليل عليه ما رواه
الطبراني في الاوسط من حديث حفصة رضي الله عنه وقد مر
آنفا فالذي يكون حاله مع عمر رضي الله عنه هكذا كيف لا يمنع
من الوصول اليه لاجل الوسوسة وتمكن الشيطان من
وسوسة بني آدم ما هو الا بانه يجري في عروق بني آدم مثل ما يجري
الدم فالذي يهرب منه ويخر على وجهه اذا رآه كيف يجد
طريقا اليه وما ذاك الا خاصة له وضعها الله فيه فضلا منه
وكرما وبهذا لا يدعى العصمة لانها من خواص الانبياء عليهم
السلام انتهى فليتامل حدثنا محمد بن المثنى قال اخبرنا
يحيى هو ابن سعيد القطان عن اسمعيل هو ابن ابي خالد
انه قال اخبرنا قيس هو ابن ابي حازم قال قال عبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر
اي لما فيه من الجلد والقوة في امر الله تعالى وروى ابن ابي شيبة
والطبراني من طريق القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه كان اسلام عمر عزا وهجرته نصرا وامارته رحمة
والله ما استطعنا ان نصلي حول البيت ظاهرين حتى اسلم
عمر رضي الله عنه وقد ورد سبب اسلامه مطولا فيما اخرجه
الدارقطني من طريق القاسم بن عثمن عن انس رضي الله عنه
قال خرج عمر متقلدا السيف فلقيه رجل من بني زهرة
فذكر قصة عمر مع اخته وانكاره اسلامها واسلام زوجها
سعيد بن زيد وقراءته سورة طه ورغبته في الاسلام فخرج
خباب فقال ابشر يا عمر فاني ارجو ان يكون دعوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لك قال اللهم اعز الاسلام بعمر او بعمرو
بن هشام وروى ابو جعفر بن ابي شيبة نحوه في تاريخه
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفي آخره فقلت يا رسول الله
ففيم الاختفاء فخرجنا في صفين انا في احدهما وحمزة في
الآخر فنظرت قريش الينا فاصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها

بن حذافة وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهد بدرا
توفي بالمدينة رفاعة بن رافع الانصاري شرع في الراء
ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء هو ابن رافع ضد الخافض
ابن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الانصاري
الزرقي وقد مر في باب فضل من شهد بدرا رفاعة بن عبد المنذر
رفاعة كسابقه وعبد المنذر بلفظ
اسم الفاعل من الانذار ضد الابشار ابو لبابة الانصاري وابو لبابة بضم اللام
وتخفيف الموحدتين بينهما الف الانصاري من بني عمرو
بن عوف وقد تقدم في الباب المتقدم آنفا قال حدثه
ابو لبابة البدري وقال الدمياطي انما هو اخو ابي لبابة وليس
بابي لبابة واسم ابي لبابة بشير بن عبد المنذر الزبير
بن العوام القرشي شرع في الزاي والزبير بصيغة التصغير
والعوام بتشديد الواو وقد تقدم في عدة احاديث
ومن الباب قال لقيت يوم بدر زيد بن سهل ابو طلحة الانصاري
مر فيما تقدم قال وكان بدريا وهو زوج ام سليم ام انس
بن مالك رضي الله عنهم وهو مشهور بكنيته مات سنة احدى
وخمسين ابو زيد الانصاري اسمه قيس بن السكن الانصاري
النجاري تقدم في حديث انس رضي الله عنه وكان بدريا
سعد بن مالك الزهري شرع في السين وهو سعد
بن ابي وقاص مالك الزهري بضم الزاي وسكون الهاء
ولا خلاف في كونه بدريا قال الكرماني لكني لم استحضر الموضع
الذي صرح البخاري فيه بذلك وفي بعض النسخ لم يوجد ذكره
هنا ايضا سعد بن خولة القرشي خولة بفتح المعجمة
وسكون الواو وباللام وقد تقدم في باب الفضل قال وكان
ممن شهد بدرا سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي
نفيل مصغر نفل ضد الفرض وقد تقدم في باب الفضل ايضا
قال وكان بدريا سهل بن حنيف الانصاري حنيف
مصغر

قال وكان من اهل بدر صح

وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون اخذه من اثر سعيد بن المسيب الذي بعد في ذلك صح

مصغر حنف بالحاء المهملة والنون والفاء وقد تقدم قريبا
في حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه كبر عليه خمسا فقال
انه شهد بدرا ظهير بن رافع الانصاري شرع
في الظاء ظهير بضم الظاء المعجمة وفتح الهاء مصغرا هو ابن رافع
وقد تقدم في حديث رافع بن خديج وانه عمه واما اخوه اي اخو
ظهير فلم يسمه البخاري واسمه مظهر بلفظ الفاعل من الاظهار
وقد تقدم في الباب انهما شهدا بدرا عبد الله بن مسعود الهذلي
شرع في العين والهذلي بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وقد تقدم
في اول المغازي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر
من ينظر ما فعل ابو جهل فانطلق ابن مسعود رضي الله عنه
عتبة بن مسعود الهذلي اخوه اي اخو عبد الله بن مسعود
رضي الله عنهما وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية
ولم يتقدم له ذكر فيما مضى ولا ذكره احد ممن صنف في المغازي
في البدريين وقد سقط ذكره من رواية النسفي ولم يذكره الكرماني
ايضا في شرحه ولم يذكره الاسمعيلي ولا ابو نعيم في مستخرجيهما
وهو المعتمد وقال ابو عمر عتبة بن مسعود الهذلي حليف بني زهرة
اخو عبد الله بن مسعود شقيقه وقيل اخوه من ابيه والاول
اصح شهد احدا وما بعدها من المشاهد ومات بالمدينة وصلى عليه
عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكانت وفاته قبل وفاة اخيه
عبد الله رضي الله عنهما عبد الرحمن بن عوف الزهري
وقد تقدم في قتل ابي جهل وغيره وفي باب الفضل قال اني لفي
الصف يوم بدر عبيدة بن الحارث القرشي عبيدة
بضم العين وفتح الموحدة هو ابن الحارث بن المطلب بن عبد مناف
بن قصي القرشي المطلبي وكان اسن من رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعشر سنين وكان له قدر ومنزلة عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم مات بالصفراء على ليلة من بدر وكان عتبة بن ربيعة
قطع رجله يومئذ وقد مر في اول المغازي قال بارز عبيدة يوم بدر

عبادة بن الصامت الانصاري عبادة بضم المهملة وفتح
الموحدة هو ابن الصامت اي الساكت وقد مر في باب شهود
الملائكة بدرا قال وكان شهد بدرا عمرو بن عوف حليف
بني عامر بن لوي عمرو بن عوف بفتح العين المهملة فيهما ولوي
بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد الياء قال ابو عمر شهد بدرا
وسكن المدينة ولا عقب له وقد تقدم في باب شهود الملائكة
قال وكان شهد بدرا عقبة بن عمرو الانصاري عقبة
بضم المهملة وسكون القاف هو ابن عمرو وهو الذي يقال له
ابو مسعود البدري وقد تقدم ذكره بثلثة احاديث عامر بن ربيعة
العنزي هو بفتح العين المهملة والنون وبالزاي ووقع في
رواية الكشميهني العدوي وكلاهما صواب لانه عنزي الاصل
عدوي الحلف وقال ابو عبيدة عن معمر بن المثنى عامر بن ربيعة
العدوي حليف عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كان بدريا مات سنة
ثلاث وثلثين وقد مر في باب شهود الملائكة عاصم بن ثابت
الانصاري تقدم في كتاب الجهاد في باب قتل الاسير قال وكان
قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر عويم بن ساعدة الانصاري
عويم مصغر عام هو ابن ساعدة وقد مر آنفا حيث قال ولقينا
رجلان صالحان شهدا بدرا عويم ومعن عتبان بن مالك
الانصاري عتبان بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية
وبالموحدة وقد تقدم فيما بعد شهود الملائكة بدرا قدامة بن مظعون
شرع في القاف قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة ومظعون
بالظاء المعجمة والعين المهملة وقد تقدم في الباب المذكور قال وكان
شهد بدرا قتادة بن النعمان الانصاري قتادة بفتح القاف
والنعمان بضم النون وقد تقدم في اوائل الباب في حديث ابي سعيد
رضي الله عنه قال وكان بدريا معاذ بن عمرو بن الجموح معاذ
بضم الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة هو ابن عمرو بفتح العين
ابن الجموح بفتح الجيم وقد تقدم في كتاب الجهاد في باب من لم يخمس

الاسلاب

حيث قال وكان ممن شهد بدرا صح

شرع في الميم صح

الاسلاب حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه اي سلب
ابي جهل لمعاذ بن عمرو معوذ بن عفراء واخوه معوذ
بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الواو المكسورة على
المشهور وبفتحها وجزم الوقشي انه بالكسر وبالذال المعجمة
هو ابن عفراء بفتح المهملة وسكون الفاء وبالراء وبالمد وقد
تقدم ان عفراء اسم امه وهو معوذ بن الحارث بن رفاعة
قال ابو عمر معوذ بن عفراء هو الذي قتل ابا جهل يوم بدر ثم قاتل
حتى قتل يومئذ ببدر شهيدا قتله ابو مسافع واما اخوه اي
اخو معوذ فاسمه عوف بن الحارث وقد تقدم ذكرهما قريبا
مالك بن ربيعة ابو اسيد الانصاري ربيعة بفتح الراء
وكسر الموحدة ابن البدن بن عامر بن عوف بن عمرو بن الخزرج
بن ساعدة وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة الانصاري
الساعدي قال ابو عمر صحح عن ابن اسحق البدن بالباء المنقوطة
والنون وقد تقدم انه شهد بدرا وغيره ومات بالمدينة سنة ستين
وقد نبه القاضي عياض على ان من لا معرفة له بهذا الفن قد يتوهم من سياق
ان مالكا اخو معاذ عطف بيان من قوله واخوه وليس كذلك
بل قوله واخوه المراد به عوف وقوله مالك بن ربيعة مستانف
ولو كتبه بواو العطف لارتفع اللبس وكذا وقع بواو العطف
عند بعض الرواة وقد مر ذكره في باب الفضل قال قال لنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر مسطح بن اثاثة بن
عباد بن المطلب بن عبد مناف مسطح بكسر الميم وسكون
المهملة الاولى وفتح الثانية وباهمال الحاء هو ابن اثاثة بضم الهمزة
وتخفيف المثلثة الاولى ابن عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة
ابن المطلب بن عبد مناف ويروى عبد المطلب وهو سهو
وقد مر آنفا [illegible] رجلا شهد بدرا مرارة بن الربيع
الانصاري مرارة بضم الميم هو ابن الربيع بفتح الراء ويقال
ابن ربعية الانصاري العمري بفتح المهملة من بني عمرو بن عوف

على الاشهر صح

في اول باب من شهد بدرا ... قال البخاري صح

شهد بدرا وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فی غزوة تبوك ولم يذكره بعضهم بناء على ما قيل
انه ليس ببدری وقد ذكر فی باب الفضل قال ذكروا
مرارة وهلالا رجلين صالحين شهدا بدرا معن بن عدی
الانصاری معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون
هو ابن عدی بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية وقد تقدم
آنفا حيث قال فلقينا رجلان صالحان شهدا بدرا عويم
ومعن مقداد بن عمرو الكندی حليف بنی زهرة
مقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملة هو ابن عمرو
الكندی بكسر الكاف وسكون النون وبالمهملة وقد تقدم قريبا
انه شهد بدرا هلال بن امية الانصاری وامية بضم الهمزة
وتخفيف الميم وتشديد التحتية حيث قال ذكروا مرارة وهلالا
وهذا آخر اسمائهم وجميع ما ذكره البخاری هنا اربعة واربعون
رجلا ويعلم كون الكل بدريين من كتاب المغازی الا ثلثة
او اربعة فانهم يذكرون فيه التزاما اذ سياق القصة وتمام
الحديث مشعر به ولا يخفى عليك ان بعضهم ممن اختلف
فی شهوده بدرا كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فان
ابن عبد البر قال فی الاستيعاب انه لم يشهد بدرا لكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضرب له بسهمه واجره وقيل شهدها وبعضهم
ممن اتفق على عدم شهوده كعثمان رضی الله عنه لكن له حكمهم فی
الاجر والسهم وقد سبق البخاری الى ترتيب اهل بدر
على حروف المعجم وهو اضبط لاستيعاب اسمائهم ولكنه اقتصر
على ما وقع عنده منهم واستوعبهم الحافظ ضياء الدين المقدسی
فی كتاب الاحكام وبين اختلاف اهل السير فی بعضهم وهو
اختلاف غير فاحش واورد ابن سيد الناس اسماءهم
فی عيون الاثر لكن على القبائل كما صنع ابن اسحق وغيره واستوعب
ما وقع له من قول من زاد على ثلثمائة وثلثة عشر خمسين رجلا قال

وسبب

وسبب الزيادة الاختلاف فی بعض الاسماء والله تعالى اعلم
فائدة انما ذكر اسماءهم ليحصل معرفة فضيلة السبق لاهل
السبق وترجيحهم على غيرهم والدعاء لهم بالرضوان على التعيين
رضوان الله عليهم اجمعين حديث بنی النضير بفتح النون
وكسر الضاد المعجمة وهم قبيلة كبيرة من يهود المدينة وكان بينهم
وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عقد موادعة وقال ابن اسحق
قريظة والنضير والنحام وعمرو وهو هدل بنو الخزرج بن الصريح
بن التومان بن السمط بن اليسع بن سعد بن لاوی بن خير
بن النحام بن تنحوم بن عازر بن عزرا بن عمران بن يصهر بن قاهث
بن لاوی بن يعقوب وهو اسرائيل بن اسحق بن ابرهيم خليل الرحمن
عليه الصلوة والسلام وكان الكفار بعد الهجرة مع النبی صلى
الله عليه وسلم على ثلثة اقسام قسم وادعهم على ان لا يحاربوه
ولا يمالوا عليه عدوه وهم طوائف اليهود الثلثة قريظة
والنضير وقينقاع وقسم حاربوه ونصبوا له العداوة كقريش
وقسم تاركوه وانتظروا ما يؤول اليه امره كطوائف من العرب
فمنهم من كان يحب ظهوره فی الباطن كخزاعة وبالعكس
كبنی بكر ومنهم من كان معه ظاهرا ومع عدوه باطنا وهم
المنافقون فكان اول من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع
فحاربهم فی شوال بعد وقعة بدر فنزلوا على حكمه فاراد قتلهم
فاستوهبهم منه عبد الله بن ابی وكانوا حلفاءه فوهبهم له
واخرجهم من المدينة الى اذرعات ثم نقض العهد بنو النضير
كما سياتی وكان رأسهم حيی بن اخطب ثم نقضت قريظة
كما سياتی شرح حالهم بعد غزاة الخندق ان شاء الله تعالى
ومخرج ای خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم
ای الى بنی النضير فی دية الرجلين كلمة فی هنا للتعليل ای بسبب
دية الرجلين كما فی قوله تعالى فذلكن الذی لمتننی فيه وفی
الحديث ان امراة دخلت النار فی هرة وما ارادوا عطف

ديار ... اجمعين ... الحديث ... صح

ويروى باب حديث
بنی النضير صح

قال المولى سعدی فی حاشية
البيضاوی هم من اولاد
الكاهن بن هارون نزلوا
قريبا من المدينة فی فتن
بنی اسرائيل انتظارا لمحمد
صلى الله عليه وسلم وكان
يقال لهم وللبنی قريظة
الكاهنان لانهم من اولاد
ايضا صح

وقد تقدم آنفا
صح

على ومخرج من الغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان الرجلان المذكوران من بني عامر على ما قاله ابن اسحق وقال
ابن هشام ثم من بني كلاب وذكر ابو عمر انهما من بني سليم خرجا
من المدينة ونزلا في ظل فيه عمرو بن امية الضمري وكان معهما عقد
وعهد من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلم به عمرو وقد سالهما حين نزلا
ممن انتما فقالا من بني عامر فامهلهما حتى اذا ناما عدا عليهما فقتلهما
وظن انه ظفر ببعض ثار اصحابه وذلك ان عامر بن الطفيل
اعتق عمرو بن امية لما قتل اهل بئر معونة عن رقبة كانت على
امه فخرج عمرو الى المدينة فصادف الرجلين فقتلهما ولما قدم
عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره قال لقد قتلت قتيلين كان لهما مني جوار
لادينهما فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني النضير مستعينا صح
بهم في دية القتيلين قال ابن اسحق وكان بين بني النضير وبني عامر
حلف وعقد فقالوا نعم يا ابا القاسم نعينك ثم قالوا اجلس
حتى نطعم ونقوم ونتشاور فنصلح امرنا فيما جئتنا له فقعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم الى جدار من جدرهم
فقالوا انكم لن تجدوه على مثل حاله هذه فمن رجل يعلو على هذا
البيت فيلقي عليه هذه الصخرة فيقتله ويريحنا منه فانتدب
لذلك عمرو بن جحاش بكسر الجيم وتخفيف الحاء المهملة وبالشين
المعجمة بن كعب احدهم فقال انا لذلك فصعد ليلقي عليه
الصخرة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر من السماء بما ارادوا
القوم فقام مظهرا انه يقضي حاجة وقال لاصحابه لا تبرحوا ورجع
مسرعا الى المدينة واستبطاه اصحابه فاخبروا انه توجه الى
المدينة فلحقوا به وقال ابن سعد فخرج اليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يستعينهم يوم السبت في شهر ربيع الاول على راس
سبعة وثلثين شهرا من المهاجرة بعد غزوة الرجيع وان ابن جحاش
لما هم بما هم به قال سلام بن مشكم لا تفعلوا والله ليخبرن بما هممتم
وانه لنقض العهد بيننا وبينه ثم امر بحربهم والمسير اليهم فتحصنوا
فامر

متوجهين الى اهلهما صح

وكان عمرو بن امية مع المسلمين من اهل بئر معونة صح

ومن زاد ابو نعيم الزبير وطلحة وسعد بن معاذ واسيد بن حضير وسعد بن عبادة صح

ثم خلا بعضهم ببعض صح

وهذا معنى قوله وما ارادوا من الغدر صح

فامر بقطع النخل والتحريق وذكر ابن اسحق انه حاصرهم ست ليال
وكان ناس من المنافقين بعثوا اليهم ان اثبتوا وتمنعوا فان قوتلتم
قاتلنا معكم فتربصوا فقذف الله في قلوبهم الرعب فلم ينصروهم
فسالوا ان يجلوا عن ارضهم على ان لهم ما حملت الابل فصولحوا
على ذلك وروى البيهقي في الدلائل من حديث محمد بن مسلمة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى بني النضير ان اخرجوا من بلدي
ولا تساكنوني بها وقد هممتم بما هممتم به من الغدر وامره ان يؤجلهم
في الجلاء ثلثة ايام ويروى انه صلى الله عليه وسلم قال وقد اجلتكم
عشرا فمن رئي بعد ذلك ضربت عنقه فمكثوا اياما يتجهزون فارسل
اليهم ابن ابي فثبطهم فارسلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم انا لا نخرج
فاصنع ما بدا لك فقال صلى الله عليه وسلم الله اكبر حاربت يهود
فخرج اليهم فاعتزلتهم قريظة فلم تعنهم وخذلهم ابن ابي وحلفاؤهم
من غطفان فحاصرهم خمسة عشر يوما وقال ابن الطلاع ثلثة وعشرين
يوما وعن عائشة رضي الله عنها خمسة وعشرين يوما وقال ابن سعد
ثم اجلاهم فتحملوا على ستمائة بعير وقال ابن اسحق فاحتملوا الى خيبر
والى الشام قال وحدثني عبد الله بن ابي بكر انهم خلوا الاموال
من الابل والمزارع لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت له خاصة وقيل كانت
صفيا له حبسا لنوائبه ولم يخمسها ولم يسهم منها لاحد الا لابي بكر
وعمر وابن عوف وصهيب بن سنان والزبير بن العوام وابي سلمة
بن عبد الاسد وابي دجانة وقال ابن اسحق ولم يسلم منهم الا
يامين بن عمير وابو سعيد بن وهب فاحرزا اموالهما وروى
ابن مردويه قصة بني النضير باسناد صحيح الى معمر عن الزهري
اخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كتب كفار قريش الى عبد الله
بن ابي وغيره ممن يعبد الاوثان قبل بدر يهددونهم بايوائهم
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ويوعدونهم ان يغزوهم بجميع
العرب فهم ابن ابي ومن معه بقتال المسلمين فاتاهم النبي صلى الله عليه وسلم

ولا تساكنوني صح

فقال ما كادكم احد بمثل ما كادتكم قريش يريدون ان يلقوا باسكم
بينكم فلما سمعوا ذلك عرفوا الحق فتفرقوا فلما كانت وقعة
بدر كتب كفار قريش بعدها الى اليهود انكم اهل الحلقة اى
السلاح والحصون يتهددونهم فاجمع بنو النضير على الغدر
فارسلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرج الينا في ثلثة من اصحابك
فليلقاك ثلثة من علمائنا فان آمنوا بك اتبعناك ففعل
فاشتمل اليهود الثلثة على الخناجر فارسلت امراة من بني النضير
الى اخ لها من الانصار مسلم تخبره بامر بني النضير فاخبر اخوها النبي
صلى الله عليه وسلم قبل ان يصل اليهم فرجع وصبحهم بالكتائب
فحصرهم يومهم وغدا على بني قريظة فحاصرهم فعاهدوه فانصرف
عنهم الى بني النضير فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء وعلى ان لهم ما اقلت
الابل الا السلاح فاحتملوا حتى ابواب بيوتهم وكانوا يخربون
بيوتهم فيهدمونها ويحملون ما يوافقهم من خشبها وكان جلاؤهم
ذلك اول حشر الناس الى الشام وكذا اخرجه عبد بن حميد في
تفسيره عن عبد الرزاق وفي ذلك رد على ابن التين في زعمه
انه ليس في هذه القصة حديث باسناد وقال الحافظ العسقلاني
فهذا اقوى مما ذكره ابن اسحق من ان سبب غزوة بني النضير
طلبه صلى الله عليه وسلم ان تعينوه في دية الرجلين لكن وافق
ابن اسحق جل اهل المغازي فالله اعلم واذا ثبت ان سبب
اجلاء بني النضير ما ذكر من همهم بالفتك به وهم انما وقع عندما
جاء اليهم ليستعين بهم في دية قتيلي عمرو بن امية تعين ما قال الزهري
ولولا ما ذكر من قصة عمرو بن امية لامكن ان يكون كذلك في غزوة
الرجيع (وقال الزهري) هو محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة)
اى ابن الزبير بن العوام (كانت) اى غزوة بني النضير (على راس
ستة اشهر من وقعة بدر قبل احد) وهذا التعليق
وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري اتم من هذا
ولفظه عن الزهري وهو في حديثه عن عروة ثم كانت غزوة
بني النضير

ويروى ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة صالح بني النضير على ان لا يكونوا له ولا عليه فلما ظهر يوم بدر قالوا انه النبي المنعوت في التورية بالنصرة فلما هزم المسلمون يوم احد ارتابوا ونكثوا وخرج كعب بن الاشرف في اربعين راكبا الى مكة وحالفوا ابا سفيان فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اخا كعب من الرضاعة وهو محمد بن مسلمة بفتح الميم فقتله غيلة ثم صبحهم بالكتائب وحاصرهم حتى صالحوا على الجلاء فجلا اكثرهم الى الشام ولحقت طائفة بخيبر والحيرة فانزل الله سبحانه سبح الى قوله والله على كل شيء قدير صح

بني النضير وهم طائفة من اليهود على راس ستة اشهر من وقعة
بدر وكانت منازلهم ونخلهم في ناحية المدينة فحاصرهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى نزلوا على الجلاء وعلى ان لهم ما اقلت
الابل من الامتعة والاموال الا الحلقة يعني السلاح فانزل
الله فيهم سبح لله الى قوله لاول الحشر فقاتلهم حتى صالحهم على
الجلاء فاجلاهم الى الشام وكانوا من سبط لم يصبهم فيما خلا
جلاء وكان الله قد كتب عليهم الجلاء ولولا ذلك لعذبهم
في الدنيا بالقتل والسبي وقوله لاول الحشر كان جلاؤهم
ذلك اول حشر حشر في الدنيا الى الشام (وقول الله عز وجل)
بالجر وبالرفع عطفا على قوله ومخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
(هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم
لاول الحشر) وهذه الآية من سورة الحشر قال ابن اسحق انزل
الله هذه السورة بكمالها في بني النضير فيها ما اصابهم من نقمته
وما سلط عليه رسوله وما عمل به فيهم وقوله لاول الحشر اى الجلاء
وذلك ان بني النضير اول من اخرج من ديارهم وقد اوضح المراد
من ذلك اثر عبد الرزاق المذكور واتفق اهل العلم
على انها نزلت في هذه القصة قاله السهيلي قال ايضا
ولم يختلفوا في ان اموال بني النضير كلها كانت خاصة برسول الله
صلى الله عليه وسلم وان المسلمين لم يوجفوا عليهم بخيل ولا
ركاب وانهم لم يقع بينهم قتال اصلا هذا ولا علينا ان نفسر
هذه الآية على طريق الاختصار فنقول قال الله تعالى هو الذي
اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم
لاول الحشر اى في اول حشرهم من جزيرة العرب اذ لم يصبهم
هذا الذل قبل ذلك وآخر حشرهم اجلاء عمر رضي الله عنه اياهم
من خيبر اليه او في اول حشر الناس الى الشام مع قطع النظر
عن كون المحشور خصوص بني النضير وآخر حشرهم انهم يحشرون
اليه عند قيام الساعة ما ظننتم ان يخرجوا لشدة باسهم ومنعتهم

او في اول حشرهم للجلاء الى الشام

والجواب عنه تخصيص ابي بكر من عموم قوله عرض علي الناس
فلعل الذين عرضوا اذ ذاك لم يكن فيهم ابو بكر رضي الله عنه
او ان كون عمر رضي الله عنه عليه قميص يجره لا يستلزم
ان لا يكون على ابي بكر رضي الله عنه قميص اطول منه واسبغ
فلعله كان كذلك الا ان المراد كان حينئذ بيان فضيلة
عمر رضي الله عنه فاقتصر عليها والله تعالى اعلم وقد مضى الحديث
في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال
ومطابقته للترجمة ظاهرة **حدثنا الصلت** بفتح الصاد
المهملة وسكون اللام وبالمثناة الفوقية **بن محمد** اي ابن عبد الرحمن
ابو همام الخاركي بالخاء المعجمة وبالراء البصري وهو من افراده قال
وقدم في الايمان قال **اخبرنا اسمعيل بن ابرهيم** هو اسمعيل
الذي يقال له ابن علية بضم العين امه وتقدم غير مرة قال **اخبرنا
ايوب** هو السختياني **عن ابن ابي مليكة** بضم الميم هو عبد الله
عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما بكسر الميم في الابن وفتحها
في الاب ولهما صحبة **قال لما طعن عمر رضي الله عنه** على البناء
للمفعول طعنه ابو لؤلؤة عبد المغيرة بن شعبة ضربه في خاصرته
وهو في صلوة الصبح يوم الاربعاء لاربع بقين من ذي الحجة سنة
ثلاث وعشرين **جعل يألم فقال له ابن عباس وكأنه
يجزعه** بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الزاي اي ينسبه
الى الجزع ويلومه عليه وقيل معناه يزيل عنه الجزع كما في قوله تعالى
حتى اذا فزع عن قلوبهم اي ازيل عنهم الفزع ومثله مرضه اي ازال
مرضه ووقع في رواية الجرجاني وكأنه جزع وهذا يرجع الضمير
فيه الى عمر رضي الله عنه بخلاف رواية الجماعة فان الضمير فيها
لابن عباس رضي الله عنهما **يا امير المؤمنين** ووقع في رواية
حماد بن زيد قال ابن عباس رضي الله عنهما مسست جلد عمر
فقلت جلد لا تمسه النار ابدا قال فنظر الي نظرة كنت
ارثي له من تلك النظرة **ولئن كان ذلك** هكذا في رواية
الاكثرين

كذا رواه ابن علية ورواه حماد بن زيد كما علقه المصنف بعد فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما واخرجه الاسمعيلي من رواية الفربري عن حماد بن زيد موصولا ويحتمل ان يكون محفوظا عن الاثنين صح

الاكثرين وفي رواية الكشميهني ولا كل ذلك اي لا تبالغ
في الجزع فيما انت فيه وقال الكرماني ولا كان ذلك دعاء اي لا يكون
ما يخاف منه من العذاب ونحوه او لا يكون الموت بهذه الطعنة
**لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت
صحبته ثم فارقته** اي فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ثم فارقت بحذف
المفعول **وهو عنك راض** جملة حالية **ثم صحبت ابا بكر
فاحسنت صحبته ثم فارقته** ويروى ثم فارقت **وهو
عنك راض ثم صحبتهم** اي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم **فاحسنت
صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون**
وفي رواية ثم صحبت صحبتهم بفتح الصاد والحاء والموحدة
اي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه قال
الحافظ العسقلاني وفيه نظر لاتيانه بصيغة الجمع موضع
التثنية وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون صحبت زائدة
وانما هو ثم صحبتهم اي المسلمين قال والرواية الاولى هي الوجه

او المسلمين صح

وفي امالي الحسن بن رزقويه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
قال لما طعن عمر رضي الله عنه قال له ابن عباس رضي الله عنهما
فذكر حديثا قال فيه ولما اسلمت كان اسلامك عزة **قال**
اي عمر رضي الله عنه **اما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورضاه فان ذلك من** بفتح الميم وتشديد
النون اي عطاء وفي رواية الكشميهني فانما ذلك **من
من الله به علي واما ما ذكرت من صحبة ابي بكر ورضاه
فانما ذلك من من الله به علي واما ما ترى من جزعي
فهو من اجلك ومن اجل اصحابك** قال ذلك لما اشعر
من فتن تقع بعده وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
اصيحابك بالتصغير اي من جهة فكرته فيمن يستخلف
عليهم او من فكرته في سيرته التي سارها فيهم فكأنه غلب عليه

قاله الحافظ العسقلاني صح

الى قريش وحضوهم على قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم ودلوهم
على العورة ثم ذكر نحو ما تقدم عن ابن اسحق فرجع النبي صلى الله
عليه وسلم في قصة الرجلين قال وفي ذلك نزلت يا ايها الذين
آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم
ايديهم الآية وعند ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارسل اليهم محمد بن مسلمة ان اخرجوا من بلدي فلا تساكنوني بعد
ان هممتم بما هممتم به من الغدر وقد اجلتكم عشرا واما قريظة
فنقضوا لما تحزب الاحزاب على النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي
بيان ذلك مستوفى بعد غزوة الخندق ان شاء الله تعالى
فاجلى بني النضير يقال جلا عن الوطن يجلو جلاء واجلى يجلي
اجلاء اذا خرج مفارقا وجلوته انا واجليته وكلاهما لازم
ومتعد وأقر قريظة ذكر ابن اسحق في القصة ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما ارسل اليهم ان اخرجوا واجلهم عشرا ارسل اليهم
عبد الله بن ابي يثبطهم فارسلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم
انا لا نخرج فاصنع ما بدا لك فقال صلى الله عليه وسلم الله اكبر
حاربت يهود فخرج اليهم فخذلهم ابن ابي ولم يعنهم برايه
وروى عبد بن حميد في تفسيره من طريق عكرمة ان غزوة بني النضير
كانت صبيحة قتل كعب بن الاشرف يعني الآتي ذكره عقب هذا
واقر قريظة اي في منازلهم ومن عليهم ولم ياخذ منهم شيئا
حتى حاربت قريظة يعني ان اقراره صلى الله عليه وسلم اياهم
ومنه عليهم كان الى ان حاربوا فقتل رجالهم يعني لما
حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاصرهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم خمسة وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار وقذف
الله في قلوبهم الرعب نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقتل رجالهم وقسم نساءهم واموالهم واولادهم
ويروى واولادهم واموالهم بين المسلمين اي بعد ما اخرج
الخمس فاعطى للفارس ثلاثة اسهم سهمين للفرس وسهما للفارس
وسهما

وسهما للرجل وكانت الخيل ستة وثلثين الا بعضهم اي
بعض قريظة لحقوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فآمنهم
اي جعلهم آمنين واسلموا واجلى يهود المدينة كلهم
بني قينقاع بالنصب على انه بدل من قوله يهود المدينة
ونون قينقاع مثلثة والاشهر فيها الضم وهم رهط
عبد الله بن سلام وكانوا اول من اخرج من المدينة كما تقدم
في اول الكتاب وروى ابن اسحق في المغازي عن ابيه
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال لما حارب بنو قينقاع
قام بامرهم عبد الله بن ابي فمشى الى عبادة بن الصامت وكان
له من حلفهم مثل الذي لعبد الله بن ابي فتبرأ عبادة منهم
قال فنزلت يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى
اولياء الى قوله يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة وكان
عبد الله بن ابي لما سال النبي صلى الله عليه وسلم ان يمن عليهم
قال يا محمد انهم منعوني من الاسود والاحمر اني امرؤ اخشى
الدوائر فوهبهم له وذكر الواقدي ان اجلاءهم كان في شوال
سنة اثنتين يعني بعد بدر ويؤيده ما روى ابن اسحق
باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما اصاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر جمع يهود في
سوق بني قينقاع فقال يا معشر يهود اسلموا قبل ان يصيبكم
مثل ما اصاب قريشا فقالوا انهم كانوا لا يعرفون القتال
ولو قاتلتنا لعرفت انا الرجال فانزل الله تعالى قل للذين
كفروا ستغلبون وتحشرون الى قوله لاولي الابصار
واغرب الحاكم فزعم ان اجلاء بني قينقاع واجلاء بني النضير
كان في زمن واحد ولم يوافق على ذلك لان اجلاء بني النضير
كان بعد بدر بستة اشهر على قول عروة او بعد ذلك بمدة
طويلة على قول ابن اسحق كما تقدم بسطه ويهود بني حارثة
وكل يهودي بالمدينة اي واجلى كل يهود بالمدينة وتيري كل يهودي

بالمدينة ويروى كل يهود المدينة ٭ ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة حدثني بالافراد الحسن بن مدرك بلفظ الفاعل
من الادراك ٭ وقد مر في الحيض قال اخبرنا يحيى بن حماد
الشيباني البصري مات سنة خمس عشرة ومائتين قال اخبرنا
ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكري
الواسطي عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو جعفر
بن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي عن سعيد بن جبير
انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الحشر قال
قل سورة النضير اي لانها نزلت فيهم قال الداودي كان
ابن عباس رضي الله عنهما كره تسميتها سورة الحشر لئلا يظن ان المراد
بالحشر يوم القيمة او لكونه مجملا فكره النسبة الى غير معلوم كذا قاله
وعند ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
نزلت سورة الحشر في بني النضير وذكر الله فيها الذي اصابهم
من النقمة تابعه اي تابع ابا عوانة هشيم مصغر هشم عن
ابي بشر وصل البخاري هذه المتابعة في التفسير كما سيأتي
هناك ان شاء الله تعالى حدثنا عبد الله بن ابي الاسود
واسم ابي الاسود حميد بن الاسود ابو بكر البصري الحافظ وهو
من افراده وقد مر في الصلوة قال اخبرنا معتمر هو ابن سليمن
بن طرخان التيمي البصري عن ابيه سليمن انه قال سمعت انس
بن مالك رضي الله عنه قال كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه
وسلم النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وكان بعد ذلك
يرد عليهم زاد في الرواية الاخرى ما كانوا اعطوه ٭ وروى الحاكم
في الاكليل من حديث ام العلاء قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار
لما فتح النضير ان احببتم قسمت بينكم ما افاء الله علي وكان
المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في منازلكم واموالكم وان احببتم
اعطيتهم وخرجوا فاختاروا الثاني ٭ وقد تقدم هذا الحديث بهذا
الاسناد في الخمس في باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير

وسيأتي

ه ابو علي الطحان وهو من افراده م

ه هو ابن بشير الواسطي اي في روايته م

وسيأتي في اول غزوة قريظة باتم من هذا السياق حدثنا آدم
هو ابن ابي اياس قال اخبرنا الليث هو ابن سعد عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال حرق بتشديد الراء رسول الله
ويروى النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير هذه رواية
الكشميهني وفي رواية غيره نخل النضير وقطع وهي البويرة
بضم الموحدة مصغر بورة وهو موضع بقرب المدينة ونخل كان
لبني النضير وقال الحافظ العسقلاني وهي مكان معروف بين المدينة
وبين تيماء ويقال لها ايضا البويلة باللام بدل الراء وقال الجوهري
البورة بالضم الحفرة فنزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها
قائمة على اصولها فباذن الله والآية في سورة الحشر قال
الله تعالى ما قطعتم اي اي شيء قطعتم من لينة اختلفوا
في تفسيرها فقال ابو عبيدة انها النخلة من الالوان وهي ضروب
النخل ما خلا العجوة والبرنية وهما اجود النخل وقال ابن اسحق
اللينة ما خلا العجوة من النخل وهو قول عكرمة ويزيد بن رومان وقتادة
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا وهو الذي رجحه النووي
ويقال اللينة انواع التمر كلها الا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل
وقيل كل الاشجار وقيل هي النخلة القريبة من الارض وقيل اللينة
العجوة والعتيق والفحيل رواه ابن مردويه في التفسير عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما وقال الحسن ومجاهد وابن زيد وعمرو
بن ميمون النخلة واللينة اسمان لمعنى واحد واختاره البيضاوي
حيث قال في تفسيره من نخلة فعلة من اللون وتجمع على الوان
وقيل من اللين ومعناها النخلة الكريمة وجمعها اليان او تركتموها
الضمير لما وتأنيثه لانه مفسر باللينة قائمة على اصولها
فباذن الله قيل يحتمل ان يراد به العلم ومنه قوله تعالى فاذنوا
بحرب اي فاعلموا ويحتمل ان يراد بالاذن اباحة الفعل وهو الاظهر
وقال ابن اسحق فبامر الله واختاره البيضاوي وعلى هذا
فهل استقر الامر بعد ذلك بانهم مخيرون بين قطع النخيل والتحريق

استتم مسح

قال السهيلي في تخصيصها بالذكر ايماء الى ان الذي يجوز قطعه من نخل العدو ما لا يكون معدا للاقتيات لانهم كانوا يقتاتون العجوة والبرنية دون اللينة م

وقيل الدقل م

وبين اتفاقهما او ان ذلك كان على الترتيب فكان الاذن اولا
بالقطع ثم في الترك آخرا اما على سبيل الوجوب او الاستحباب
فيكون القطع والتحريق منسوخا قيل يدل عليه حديث جابر
رضي الله عنه رواه ابن مردويه في تفسيره من رواية سليمن
بن موسى عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال رخص لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في قطع النخيل ثم شدد عليهم
فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله علينا اثم
فيما قطعنا او علينا وزر فيما تركنا فانزل الله تعالى ما قطعتم
من لينة الآية فدل ذلك على انه نهاهم عن القطع فيكون محل
الآية ما قطعتم من لينة اولا بالاذن في القطع او تركتموها
آخرا بالنهي عنه فيستفاد ان كلا من القطع والترك باذن الله
تعالى فرخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم اولا ثم نهاهم آخرا قال
العيني حديث جابر ضعيف وسليمن بن موسى الاشدق
عنده مناكير قاله البخاري وفيه ايضا سفيان بن وكيع متكلم فيه
وقال ابو زرعة متهم بالكذب فحديث جابر رضي الله عنه لا يصح
انتهى لكن اصل في صحيح الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى ما قطعتم من لينة الآية امروا بقطع النخل فحاك
ذلك في صدورهم فقال المسلمون قد قطعنا بعضا وتركنا بعضا
فلنسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لنا فيما قطعنا من اجر
وهل لنا فيما تركنا من وزر فانزل الله تعالى ما قطعتم من لينة الآية
وفي الكشاف فان قلت لم خصت اللينة بالقطع قلت ان كانت
من الالوان فليستبقوا لانفسهم العجوة والبرنية وان كانت
من كرام النخل فليكون غيظ اليهود اشد وآخر الآية وليخزي
الفاسقين وهو علة لمحذوف اي وفعلتم ذلك او واذن
لكم في القطع ليخزيهم على فسقهم بما غاظهم منه وروي انه
صلى الله عليه وسلم لما امر بقطع نخيلهم قالوا يا محمد قد كنت تنهى عن
الفساد في الارض فما بال قطع النخيل وتحريقها فنزلت

واستدل

واستدل به على جواز هدم ديار الكفار وقطع اشجارهم زيادة
لغيظهم ولما روى الترمذي هذا الحديث قال وقد ذهب
قوم من اهل العلم الى هذا ولم يروا باسا بقطع الاشجار وتخريب
الحصون وكره بعضهم ذلك وهو قول الاوزاعي قال الاوزاعي
ونهى ابو بكر الصديق رضي الله عنه ان يقطع شجرة مثمرة او يخرب
عامرا وعمل بذلك المسلمون بعده وقال الشافعي لا باس
بالتحريق في ارض العدو وقطع الاشجار والثمار وقال احمد
قد يكون في مواضع لا يجدون منه بدا فاما بالعبث فلا يحرق
وقال اسحق التحريق سنة اذا كان انكاء فيهم انتهى وقال العيني
ما حكاه الترمذي عن الشافعي من انه لا باس بالتحريق وقطع الاشجار
حكاه النووي في شرح مسلم عن الائمة الاربعة والجمهور والمعروف
عن احمد انه لا يجوز الحرق الا لحاجة وكذا حكى الخطابي عن احمد انه
كره تخريب العامر الا لحاجة الى ذلك والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا
واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد والترمذي والنسائي
جميعا في السير وفي التفسير وابن ماجة في الجهاد حدثنا
اسحق هو ابن منصور المروزي وقيل اسحق بن راهويه والاول
اشهر وقد وقع في بعض النسخ اسحق بن منصور منسوبا قال
اخبرنا حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة وآخره نون
بن هلال الباهلي البصري قال اخبرنا جويرية بن اسماء
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم حرق وفي نسخة قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
نخل بني النضير قال ولها يقول حسان بن ثابت رضي الله عنه
وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير
قوله وهان كذا في رواية الاكثر وفي رواية الكشميهني لهان
باللام بدل الواو وفي رواية الاسمعيلي هان بلا لام ولا واو
وقوله على سراة بفتح المهملة وتخفيف الراء جمع سري وهو السيد الرئيس

وقد جزم بذلك الحافظ
العسقلاني ٣

والمراد السادات الاشراف وقوله بني لؤي بضم اللام وفتح الهمزة
وتشديد الياء والمراد بهم صناديد قريش والاكابر منهم وقال
الكرماني اي رسول الله صلى الله عليه وسلم واجارته وفي التوضيح
لان قريشا هم الذين حملوا كعب بن اسد القرظي صاحب
عقد بني قريظة على نقض العهد بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم
حتى خرج معهم الى الخندق وقوله مستطير اي مشتعل ومنتشر
فاجابه ابو سفيان بن الحارث اي ابن عبد المطلب وهو
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حينئذ لم يسلم وقد اسلم
بعد في الفتح وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم بحنين
ادام الله ذلك من صنيع ٥ قال الكرماني كيف قال ادام الله
ذلك اي تحريق المسلمين ارض الكافرين وهو كان كافرا مثلهم
قلت غرضه ادام الله تحريق تلك الارض بحيث يتصل بنواحيها
وهي المدينة وسائر مواضع اهل الاسلام فيكون دعاء عليهم لا لهم
وحرق في نواحيها السعير ٥ ويروى في جوانبها ستعلم
اينا منها بنزه ٥ قوله منها اي من البويرة اي من جهتها واطرافها
ويروى منهم اي من بني النضير وقوله بنزه بضم النون وسكون الزاي
بمعنى النزاهة وهي البعد من السوء وقيل هو بمعنى البعد وتعلم
اي ارضينا تضير ٥ قوله اي ارضينا بالتثنية والمراد المدينة
التي هي دار الايمان ومكة التي كان بها الكفار وقوله تضير بفتح
المثناة من فوق وكسر الضاد المعجمة من الضير وهو بمعنى الضرر
وفي بعضها نضير بالنون فعيل من النضارة وحينئذ يكون قوله
اي مرفوعا فافهم ونسبة هذا البيت لحسان بن ثابت رضي الله عنه
وجوابه لابي سفيان بن الحارث هو المشهور كما وقع في هذا الصحيح
وعند مسلم نقيض ذلك وعند الشيخ ابي الفتح ابن سيد الناس
في عيون الاثر عن ابي عمرو الشيباني ان الذي قال هان على
سراة بني لؤي هو ابو سفيان بن الحارث وانه انما قال عز
بدل هان وان الذي اجاب بقوله ادام الله ذلك من صنيع البيتين

هو حسان

وفيه تامل صح

فان قلت صح

وانما قال حسان رضي الله عنه ذلك تعييرا لقريش لانهم كانوا اغروهم بنقض العهد وامروهم به ووعدوهم ان ينصروهم ان قصدهم النبي صلى الله عليه وسلم صح

ويقال بفتح النون ايضا صح

والمعنى تعلم اي ارضينا من المدينة ومكة تبقى متضررة او ناضرة

الشيباني

هو حسان قال وهو اشبه من الرواية التي وقعت في البخاري
انتهى ولم يذكر مستند الترجيح قال الحافظ العسقلاني والذي
يظهر ان الذي في الصحيح اصح وذلك ان قريشا كانوا
يظاهرون كل من عادى النبي صلى الله عليه وسلم ويعدونهم
النصر والمساعدة فلما وقع لبني النضير من الخذلان ما وقع
قال حسان الابيات المذكورة موبخا لقريش وهم بنو لؤي
كيف خذلوا اصحابهم وقد ذكر ابن اسحق ان حسان رضي الله عنه
قال ذلك في غزوة بني قريظة وانه انما ذكر بني النضير استطرادا
اذ من الابيات المذكورة الا يا سعد سعد بني معاذ
لما لقيت قريظة والنضير ومنها وقد قال الكريم ابو حباب
اقيموا قينقاع لا تسيروا تفاقد معشر نصروا قريشا
وليس لهم ببلدتهم نصير هم اوتوا الكتاب فضيعوه
وهم عمي عن التورية بور كفرتم بالقرآن فقد لقيتم
بتصديق الذي قال النذير وفي جواب ابي سفيان بن الحارث
في قوله ستعلم اي ارضينا تضير ما يرجح ما وقع في الصحيح
لان ارض بني النضير مجاورة لارض الانصار فاذا اخربت
اضرت بما جاورها بخلاف ارض قريش لانها بعيدة منها
بعدا شديدا فلا يبالي بخرابها فكان ابا سفيان يقول تخريب
ارض بني النضير وتحريقها انما يضر ارض من جاورها وارضكم
هي التي تجاورها فهي التي تتضرر لا ارضنا ولا يتأتى مثل هذا
في عكسه الا بتكلف وهو ان يقال ان الميرة كانت تحمل
من ارض بني النضير الى مكة فكانوا يرتفقون بها فاذا خربت
تضرروا بخلاف المدينة فانها في غنية عن ارض بني النضير بغيرها
كخيبر ونحوها فيتجه بعض اتجاه لكن اذا تعارضا كان ما في الصحيح
اصح ويحتمل ان كان ما قال ابو عمرو الشيباني محفوظا ان ابا سفيان
بن الحارث ضمن في جوابه بيتا من قصيدة حسان فاهتدى به
فلما قال حسان وهان على سراة بني لؤي وهو على سائغ وكان

من انكر ذلك استبعد ان يدعو ابو سفيان بن الحارث على ارض
الكفرة مثله بالتحريق في قوله ادام الله ذلك من صنيع والجواب
عنه ان اسم الكفر وان جمعهم لكن العداوة الدينية كانت
قائمة بينهم كما بين اهل الكتاب وعبدة الاوثان من التباين
وايضا قوله وحرق في نواحيها السعير يريد بنواحيها
المدينة فرجع ذلك دعاء على المسلمين ايضا ولكعب بن مالك
في هذه القصة قصيدة على هذا الوزن والروي ايضا ذكرها
ابن اسحق اولها لقد منيت بغدرتها الحبور كذلك الدهر ذو صرف يدور وعود منهم كعب صريعا
فذلت عند مصرعه النضير يشير الى كعب بن الاشرف الذي
سيذكر قتله عقيب هذا ومنها فذاقوا غب امرهم وبالا
لكل ثلثة منهم بعير فاجلوا عامدين لقينقاع وغودر منهم
نخل ودور ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر الحديث
في كتاب المزارعة في باب قطع الشجر والنخل حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
اى ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد مالك بن اوس
بفتح الهمزة وسكون الواو وبالمهملة بن الحدثان بالمهملتين
المفتوحتين وبالمثلثة والنون النصري بفتح النون وسكون
المهملة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعاه اذ جاءه
حاجبه يرفا بفتح التحتانية وسكون الراء وبالفاء مهموزا
وغير مهموز وقد يدخل عليه اللام فيقال اليرفا وهو حاجب
من حجاب عمر رضي الله عنه فقال هل لك في عثمن وعبد الرحمن
بن عوف والزبير وسعد يستاذنون قال نعم فادخلهم
فلبثت قليلا ثم جاء فقال هل لك في عباس وعلي يستاذنان
قال نعم فلما دخلا قال عباس يا امير المؤمنين اقض
بيني وبين هذا وهما يختصمان في الذي افاء الله على رسوله
من بني النضير فاستبت علي وعباس لم يكن هذا السب

من قبيل

من قبيل القذف ولا من نوع آخر من المحرمات قال العيني ولعل
عليا رضي الله عنه ذكر ما في عباس عن الاجرة ونحو ذلك فقال
الرهط يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما
من الآخر فقال عمر رضي الله عنه اتئدوا اى لا تستعجلوا
وهو من التؤدة وهي التأني والمهملة انشدكم بضم الشين
بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث بفتح
الراء والمعنى على الكسر ايضا صحيح يريد بذلك نفسه
وكذلك سائر الانبياء عليهم السلام ثم عورض بقوله تعالى وورث
سليمن داود وقول زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني
واجيب بان المراد ارث النبوة والعلم ولو كان المراد المال
كان زكريا عليه السلام احق بالميراث من آل يعقوب قالوا
قد قال ذلك اى قوله لا نورث ما تركنا صدقة فاقبل عمر
على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا نعم
قال فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله كان خص رسوله
في هذا الامر بشيء لم يعطه احدا غيره فقال وما افاء الله
على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب
الى قوله قدير والآية في سورة الحشر قال الله تعالى وما
افاء الله على رسوله اى وما اعاده عليه بمعنى صيره له او
رده عليه فانه كان حقيقا بان يكون له لانه تعالى خلق
الناس لعبادته وخلق ما خلق لهم ليتوسلوا به الى طاعته
فهو جدير بان يكون للمطيعين منهم من بني النضير او من
الكفرة فما اوجفتم عليه اى فما اجريتم على تحصيله من
الوجيف وهو سرعة السير من خيل ولا ركاب ما يركب
من الابل غلب فيه كما غلب الراكب على راكبه وذلك ان
كان المراد في بني النضير فلان قراهم كانت على ميلين من المدينة

ماتركناصدقة

ويروى في هذا الفيء

ای شیء من الطرق على اسم هذا الرسول فاتيته فقال ما نصيحتك
فقلت ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل
عليه الكتاب فكنت بفتح تاء الخطاب يخاطب به عثمان رضي
الله عنه ممن استجاب لله ولرسوله فهاجرت بفتح تاء
الخطاب ايضا الهجرتين اراد بالهجرتين الهجرة الى الحبشة
والهجرة الى المدينة وسياتي ذكرهما قريبا وصحبت بتاء الخطاب
ايضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورايت هديه بفتح الهاء
وسكون الدال اي رايت طريقته وفي رواية شعيب عن
الزهري الآتية في هجرة الحبشة وكنت صهر رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد اكثر الناس في شان الوليد اي اكثروا
فيه الكلام بسبب شربه الخمر وسوء سيرته وزاد معمر في
روايته عقيب هذا الكلام فحق عليك ان تقيم عليه الحد
قال اي عثمان رضي الله عنه لعبيد الله بن عدي يخاطبه ادركت
بتاء الخطاب وحذف همزة الاستفهام رسول الله صلى
الله عليه وسلم قلت لا وفي رواية معمر فقال لي يا ابن اخي
وفي رواية صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عند عمر بن شبة
قال هل رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ومراده
بالادراك ادراك السماع والاخذ منه وبالرؤية رؤية
المميز له ولم يرد نفي الادراك بالسن فانه ولد في حيوة النبي
صلى الله عليه وسلم وقال ابن ماكولا ولد على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم وقتل ابوه يوم بدر كافرا ولم يثبت ان اباه عدي
بن الخيار قتل كافرا فان ابن سعد ذكره في طبقة الفتحيين
وذكر المدائني وعمر بن شبة في اخبار المدينة ان هذه القصة
المحكية هنا وقعت لعدي بن الخيار نفسه مع عثمان رضي الله عنه
فالله اعلم ولكن خلص بفتح اللام يقال خلص فلان الى فلان
اي وصل اليه وضبطه الحافظ العسقلاني بضم اللام قال
العيني واظنه غير صحيح وفي حديث المعراج فلما خلصت بمستوى
اي وصلت

اراد بها ما في قوله لما جاء اليه وقال ان لي اليك حاجة وهي نصيحة لك [illegible] الى [illegible] النصيحة صح

معمر

اي ما رايته لانه ادرك زمانه ولم يره قاله الكرماني صح

وسياتي في المغازي في قصة مقتل حمزة رضي الله عنه من حديث وحشي بن حرب ما يدل على ذلك صح

اي وصلت وبلغت وقد ضبطوه بفتح اللام الي من علمه
ما يخلص الى العذراء وهي البكر في سترها واراد عبيد الله
بن عدي بهذا الكلام ان علم النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن مكتوما
ولا خاصا بل كان شائعا ذائعا حتى وصل الى العذراء
المخدرة في خدرها فوصوله اليه مع حرصه عليه اولى فوجه التشبيه
فيه بيان حال وصول علم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني
كما وصل علم الشريعة اليها من ورآء الحجاب فوصوله اليه
بالطريق الاولى وقال ابن التين انما استثبت عثمان رضي
الله عنه في ذلك لينبهه على ان الذي يظنه من مخالفة عثمان
رضي الله عنه ليس كما يظنه وقال الحافظ العسقلاني وتفسير
المراد من ذلك ما رواه احمد من طريق سماك بن حرب عن
عباد عن زاهر سمعت عثمان رضي الله عنه خطب فقال
انا والله قد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر
والحضر وان ناسا يعلمون بسنته عسى ان لا يكون احدهم
رآه قط قال اي عثمان رضي الله عنه اما بعد فان الله تعالى
بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وآمنت بما بعث به
وهاجرت الهجرتين بتاء المتكلم في آمنت وهاجرت كما قلت
بتاء الخطاب وصحبت بضم التاء على التكلم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبايعته بالضم ايضا فوالله ما عصيته
ولا غششته من الغش وهو الغدر والخيانة واظهار خلاف
ما في الباطن حتى توفاه الله عز وجل ثم ابو بكر مثله اراد ثم
صحبت ابا بكر رضي الله عنه وما عصيته وما غششته مثل ما
فعلت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم عمر مثله يعني ثم صحبت
عمر رضي الله عنه ايضا فما فعلته شيئا من ذلك يعني قال في كل منهما
ما عصيته وما غششته كما صرح بذلك في رواية معمر ثم استخلفت
بضم التاء الاولى والثانية على البناء للمفعول افليس لي من
الحق مثل الذي لهم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاخبار

حسن
ثم بيد حسين بن علي ثم بيد علي بن حسين وحسن بن
كلاهما كانا يتداولانها اي تيناوبان في تصرفها وكل منهما
ابن عم الآخر وحسن بن حسن على صيغة التكبير فيهما ثم بيد
زيد بن حسن اي ابن علي وهو اخو الحسن المذكور وهي صدقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا وقد مر الحديث في الخمس
في باب فرض الخمس ومر الكلام فيه مستوفى والغرض من ذكره
هنا قوله وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله من بني النضير
حدثنا ابراهيم بن موسى قال انبأنا هشام هو ابن
يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر عن الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة والعباس
رضي الله عنهما اتيا ابا بكر رضي الله عنه يلتمسان ميراثهما
ارضه من فدك وسهمه من خيبر فقال ابو بكر رضي الله عنه
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا
صدقة انما ياكل آل محمد في هذا المال والله لقرابة
رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من
قرابتي وهذا اعتذار من ابي بكر رضي الله عنه عن منعه القسمة
ولا يلزم من ذلك ان لا يصلهم ببره من جهة اخرى ومحصل
كلامه ان قرابة الشخص منهم والله اعلم مقدمة في بره الا ان
عارضهم في ذلك من هو ارجح وقد مر الحديث في اول فرض
الخمس من زيادة فيه وزاد هناك قول ابي بكر رضي الله عنه
والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي
ان اصل من قرابتي فظاهر سياقه الادراج وقد بينه الاسماعيلي
بلفظ فتشهد ابو بكر رضي الله عنه فحمد الله واثنى عليه ثم قال
اما بعد فوالله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب
الي ان اصل من قرابتي ومطابقته للترجمة من حيث مطابقة
للحديث السابق اذ المطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك
الشيء قتل كعب بن الاشرف وفي رواية باب قتل
كعب

يعني انهم يعطون منه
ما يكفيهم لا على وجه
الميراث صح

كعب بن الاشرف اي كيفية قتل كعب بن الاشرف
اليهودي القرظي الشاعر كان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم
والمسلمين ويظاهر عليهم الكفار ولما اصاب المشركين
يوم بدر ما اصابهم اشتد عليه وكان يبكي على قتلى بدر
وينشد الاشعار فمن ذلك ما حكاه الواقدي
طحنت رحى بدر لمهلك اهله • ولمثل بدر تستهل وتدمع
قتلت سراة الناس حول حياضهم • لا تبعدوا ان الملوك تصرع
الى ابيات كثيرة فاجابه حسان بن ثابت رضي الله عنه
ابكاه كعب ثم عل بعبرة • منه وعاش مجدعا لا يسمع
الى ابيات وقال ابن اسحق وغيره كان كعب من بني نبهان
وهم بطن من طي وكان ابوه اصاب دما في الجاهلية في المدينة
فحالف بني النضير فشرف فيهم وتزوج عقيلة بنت
ابي الحقيق فولدت له كعبا وكان طويلا جسيما ذا بطن
وهامة وهجا المسلمين بعد وقعة بدر وخرج الى مكة
فنزل على ابي وداعة السهمي والد المطلب فهجاه
حسان وهجا امراته عاتكة بنت اسيد بن ابي العيص
بن امية فطردته فرجع كعب الى المدينة وشبب
بنساء المسلمين حتى اذاهم وروى ابو داود والترمذي
من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
بن مالك عن ابيه ان كعب بن الاشرف كان شاعرا
يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار
قريش وكان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها
اخلاط فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم استصلاحهم
وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين اشد
الاذى فامر الله رسوله والمسلمين بالصبر فلما ابى كعب
ان ينزع عن اذاه امر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد
بن معاذ ان يبعث رهطا ليقتلوه وذكر ابن سعد

ان قتله كان في ربيع الاول من السنة الثالثة وقيل في رمضان
وهو الاشهر حدثنا علي بن عبد الله هو المعروف
بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال عمرو
هو ابن دينار وفي رواية قتيبة عن سفيان في الجهاد عن
سفيان حدثنا عمرو وكذا عند ابي نعيم من طريق الحميدي
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
لكعب بن الاشرف اي من يستعد لقتله وهو الذي
يتندب اليه فانه قد اذى الله ورسوله هذه كناية
عن مخالفة الله ومخالفة رسوله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
محمد بن محمود بن محمد بن مسلمة عن جابر رضي الله عنه عند الحاكم
في الاكليل فقد اذانا بشعره وقوى المشركين واخرج ابن عائذ
من طريق الكلبي ان كعب بن الاشرف قدم على مشركي
قريش فحالفهم عند استار الكعبة على قتال المسلمين
ومن طريق ابي الاسود عن عروة انه كان يهجو النبي صلى
الله عليه وسلم ويحرض قريشا عليهم وانه لما قدم على قريش
قالوا اديننا اهدى ام دين محمد قال دينكم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم من لنا بابن الاشرف فانه قد استعلن
بعداوتنا فقام محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام
ابن سلمة بن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث
بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس الحارثي الاشهلي
حليف لبني عبد الاشهل شهد بدرا والمشاهد كلها
ومات بالمدينة في صفر سنة ثلاث واربعين وقيل ست
واربعين وقيل سبع واربعين وهو ابن سبع وسبعين سنة
وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ امير المدينة وكان
من فضلاء الصحابة واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم
على المدينة في بعض غزواته وقيل انه استخلفه في غزوة
قرقرة

قرقرة الكدر وقيل انه استخلفه عام تبوك واعتزل الفتنة
واتخذ سيفا من خشب وجعله في جفن وذكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امره بذلك ولم يشهد الجمل ولا صفين واقام
بالربذة فقال يا رسول الله اتحب ان اقتله الهمزة فيه
للاستفهام على سبيل الاستخبار وقيل القائل اتحب ان
يقتله هو ابو نائلة قال نعم وفي رواية محمد بن محمود فقال
انت له وفي رواية ابن اسحق قال فافعل ان قدرت على
ذلك وفي رواية عروة فسكت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال محمد بن مسلمة اقررت ومثله عند سمويه في فوائده
فان ثبت احتمل ان يكون سكت اولا ثم اذن له فان في رواية
عن عروة ايضا انه قال له ان كنت فاعلا فلا تعجل حتى تشاور
سعد بن معاذ قال فشاوره فقال له توجه اليه واشك اليه
الحاجة وسله ان يسلف طعاما قال فائذن لي ان اقول
شيئا يعني مما يسر كعبا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
لمحمد بن مسلمة قل وفي رواية ابن اسحق فقال يا رسول الله
لا بد لنا ان نقول فقال قولوا ما بدا لكم فانتم في حل من ذلك
وقد ظهر من سياق ابن سعد للقصة انهم استاذنوا ان يشكوا
منه وان يعيبوا رايه ولفظه فقالوا له كان قدوم هذا الرجل
علينا من البلاء حاربتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة ......
وعند ابن اسحق باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم مشى معهم الى بقيع الغرقد ثم وجههم
فقال انطلقوا على اسم الله اللهم اعنهم فاتاه اي اتى كعبا
محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه
وسلم قد سالنا بفتح الهمزة واللام فعل وفاعل ومفعول
اول وقوله صدقة بالنصب مفعول ثان وفي رواية
الواقدي سالنا الصدقة ونحن لا نجد ما ناكل وانه يريد النبي
صلى الله عليه وسلم قد عنانا بفتح العين المهملة وتشديد النون

...... وفي رواية ابن اسحق
بعد قوله عن قوس واحدة
وتقطعت عنا السبل حتى
ضاع العيال وجهدت
الانفس واصبحنا قد جهدنا
وجهد عيالنا فقال كعب
انا والله لقد اخبرتكم ان
الامر سيصير الى هذا
صح

وقال الجوهري
اي اتعبنا وكلفنا المشقة من العناء وهو التعب وقال الجوهري
عنى بالكسر يعني عناء اي تعب ونصب وعنيته انا تعنية **واني**
قد اتيتك استسلفك قال اي قال كعب **وايضا**
اي زيادة على ذلك وقد فسره بعد ذلك بقوله **والله لتملنه**
بفتح المثناة والميم وتشديد اللام والنون من الملالة ومعناه
لتزيدن ملالتكم وضجركم عنه وعند الواقدي ان كعبا قال
لابي نائلة اخبرني ما في نفسك ما الذي تريد وفي امره
قال خذلانه والتخلي عنه قال سررتني **انا قد اتبعناه**
فلا نحب ان ندعه اي نتركه **حتى ننظر الى اي شيء**
يصير شانه اي حاله وامره **وقد اردنا ان تسلفنا**
وسقا او وسقين الوسق وقر بعير وهو ستون صاعا
بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وقوله او وسقين شك من
الراوي وفي رواية عروة واحب ان تسلفنا طعاما قال
اين طعامكم قال انفقناه على هذا الرجل واصحابه قال الم يان
لكم ان تعرفوا ما انتم عليه من الباطل **وحدثنا عمرو غير مرة**
فلم يذكر وسقا او وسقين قيل قائل ذلك علي بن المديني
وقال الكرماني اي قال سفيان وهذا هو الظاهر على ما قاله العيني
فقلت له فيه وسقا او وسقين فقال ارى فيه
وسقا او وسقين وقد وقع في رواية
اي اظن في الحديث
الصحيح ان الذي خاطب كعبا بذلك هو محمد بن مسلمة والذي
عند ابن اسحق وغيره من اهل المغازي انه ابو نائلة ويحتمل ان يكون
كل منهما كلمه في ذلك وذكر ابن عائذ ان سعد بن معاذ بعث
مع محمد ابن اخيه الحارث بن اوس بن معاذ **فقال نعم ارهنوني**
اي ادفعوا الي شيئا يكون رهنا على التمر الذي تريدونه **قالوا**
وفي رواية قلت **اي شيء تريد قال ارهنوني نساءكم**
قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل العرب اي صورة
والنساء يملن الى الصور الحسان وفي رواية ابن سعد من مرسل
عكرمة

شانه

عكرمة ولا نامنك واي امراة تمتنع منك لجمالك وقال الحافظ
العسقلاني لعلهم قالوا له ذلك تهكما وان كان هو في نفسه
كان جميلا وتعقبه العيني بان مرسل عكرمة يرد هذا **قال**
فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا فيسب
احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين هذا
عار علينا ولكنا نرهنك اللامة بتشديد اللام
وسكون الهمزة **قال سفيان يعني السلاح** كذا قال
سفيان وقال غيره من اهل اللغة اللامة الدرع فعلى هذا
اطلاق السلاح عليها من اطلاق اسم الكل على البعض
وفي مرسل عكرمة ولكنا نرهنك سلاحنا مع علمك بحاجتنا
اليه قال نعم وفي رواية الواقدي وانما قالوا له ذلك
لئلا ينكر مجيئهم اليه بالسلاح **فواعده ان ياتيه فجاءه**
ليلا ومعه ابو نائلة اي والحال ان معه ابا نائلة بنون
وبعد الالف تحتانية وقيل بالهمز بعد الالف واسمه سلكان
بكسر السين المهملة وسكون اللام ابن سلامة بن وقش بن زغبة
بن زعورا بن عبد الاشهل الاشهلي الانصاري ويقال سلكان
لقبه واسمه سعد شهد احدا وكان من الرماة المذكورين من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان شاعرا **وهو اخو كعب**
من الرضاعة ويروى وكان اخا كعب من الرضاعة اي
كان ابو نائلة اخا كعب من الرضاعة وذكر الواقدي ان محمد بن مسلمة
ايضا كان اخاه من الرضاعة وزاد الحميدي في روايته وكانوا
اربعة سمى عمرو منهم اثنين والاثنان الآخران عباد بن بشر
والحارث بن اوس وقال ابن اسحق فاجتمع في قتله محمد بن مسلمة
وسلكان بن سلامة بن وقش وهو ابو نائلة الاشهلي
وعباد بن بشر بن وقش الاشهلي وابو عبس بن جبر اخو بني حارثة
والحارث بن اوس فهؤلاء خمسة **فدعاهم الى الحصن**
فنزل اليهم فقالت له امراته قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها

... على البناء للمفعول صح

فيعال من وقش

... اي فجاءه محمد بن مسلمة كعبا صح

اين تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة
واخى ابو نائلة وقال غير عمرو اى قال سفيان قال
غير عمرو بن دينار المذكور وتبين الحميدى فى روايته عن سفيان
ان الغير الذى ابهمه سفيان فى هذه القصة هو العبسى
وانه حدثه بذلك عن عكرمة مرسلا وقالت اسمع صوتا
كأنه يقطر منه الدم هو كناية عن صوت طالب شر
وحرب وقال ابن اسحق لما انتهى هؤلاء الى حصن كعب هتف
به ابو نائلة وكان حديث عهد بعرس فوثب فى ملحفة له
فاخذت امراته بناحيتها وقالت انت امرؤ محارب
لا تنزل فى هذه الساعة فقال انه ابو نائلة لو وجدنى نائما
ما ايقظنى فقالت والله انى لاعرف من صوته الشر فقال لها
كعب لو دعى الفتى الى طعنة لاجاب وفى رواية ابن الكلبى
فتعلقت به امراته وقالت مكانك فوالله انى لارى حمرة
الدم مع الصوت قال انما هو اخى محمد بن مسلمة ورضيعى
ابو نائلة ان الكريم لو دعى الى طعنة بليل لاجاب
قال ويدخل محمد بن مسلمة معه برجلين قيل لسفيان
سماهم عمرو قال سمى بعضهم قال عمرو جاء معه برجلين
وقال غير عمرو ابو عبس بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالمهملة
هو عبد الرحمن بن جبر ضد الكسر الانصارى الاشهلى
والحارث بن اوس وعباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة
بن بشر بكسر الموحدة كان عصاه يضئ لهما حين يخرج من عند
النبى صلى الله عليه وسلم ليلا الى بيته لا يقال ان المفصل ثلثة وجعل
رجلان لانه فى رواية غير عمرو وقد وقع فى رواية الحميدى قال فاتاه
ومعه ابو نائلة وعباد بن بشر وابو عبس بن جبر والحارث بن اوس
معاذ ان شاء الله تعالى كذا ادرجه ورواية على بن المدينى
مفصلة ونسب الحارث بن معاذ الى جده ووقعت تسميتهم
كذلك فى رواية ابن سعد فعلى هذا كانوا خمسة ويؤيده قول
قول عباد

ثم نزل

قول عباد بن بشر من قصيدة فى هذه القصة * فشد بسيفه
صلتا عليه فقطره ابو عبس بن جبر * وكان الله سادسنا
فانثنى * بانعم نعمة واعز نصر * وهو اول ما وقع فى رواية محمد
بن محمود كان مع محمد بن مسلمة ابو عبس بن جبر وابو عتيك
ولم يذكر غيرهما قال عمرو جاء معه برجلين فقال اذا ما
جاء فانى قائل بشعره اى فانى جاذب بشعره وهو من اطلاق
القول على الفعل وقد استعمل العرب لفظ القول فى غير الكلام
ايضا فتقول قال بيده اى اخذ وقال برجله اى مشى وقال
بالماء على يده اى قلب وقال بثوبه اى رفعه وكل ذلك
على المجاز والاتساع فاشمه فاذا رايتمونى استمكنت من
راسه فدونكم فاضربوه قال مرة ثم اشمكم بضم الهمزة من
الاشمام اى امكنكم من الشم فنزل اليهم متوشحا نصب على
الحال من الضمير الذى فى نزل اى متلبسا بثوبه وسلاحه وهو
ينفح بالحاء المهملة اى يفوح منه ريح الطيب
فاعل ينفح والجملة حالية وفى رواية ابن سعد وكان حديث عهد
بعرس فقال ما رايت كاليوم ريحا اى ما رايت ريحا اطيب
فى يوم مثل هذا اليوم ولذا فسره بقوله اى اطيب وقال غير عمرو
اى قال سفيان وقال غير عمرو بن دينار قال عندى اعطر نساء
العرب اى عندى امراة اعطر نساء العرب وفى رواية اخرى
عندى اعطر سيد العرب وكان لفظ سيد تصحيف من نساء
فان كانت محفوظة فالمعنى اعطر نساء سيد العرب على الحذف
او المراد شخص او مصاحب اعطر من سواهم واكمل العرب
فى رواية الاصيلى اجمل بالجيم بدل الكاف وهى اشبه وفى مرسل
عكرمة فقال عندنا عطرات فلان يعنى امراته وفى رواية الواقدى
وكان كعب يدهن بالمسك الفتيت والعنبر حتى يتلبد فى
صدغيه قال عمرو فقال اتاذن لى ان اشم راسك قال نعم
فشمه ثم اشم اصحابه ثم قال اتاذن لى قال نعم فلما استمكن منه

يقال توشح الرجل بثوبه

قال دونكم اي خذوه باسيافكم **فاقتلوه** وسقط ذلك في رواية
واقتصر على قوله **فقتلوه** وفي رواية عروة وضربه محمد بن مسلمة
فقتله واصاب ذباب السيف الحارث بن اوس واقبلوا
حتى اذا كانوا بجرف بعاث تخلف الحارث ونزف فلما
افتقده اصحابه رجعوا فاحتملوه ثم اقبلوا سراعا حتى دخلوا
المدينة وفي رواية الواقدي ان النبي صلى الله عليه وسلم تفل
على جرح الحارث بن اوس فلم يؤذه وفي رواية ابن الكلبي
فضربوه حتى برد وصاح عند اول ضربة واجتمعت اليهود
فاخذوا على غير طريق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ففاتوهم وفي رواية ابن سعد ان محمد بن مسلمة لما اخذ بقرون
شعره قال لاصحابه اقتلوا عدو الله فضربوه باسيافهم
فالتفت عليه فلم تغن شيئا قال محمد فذكرت معولا كان في
سيفي فوضعته في سرته ثم تحاملت عليه فقططته حتى انتهى
الى عانته فصاح **ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه**
وفي رواية عروة فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى
وفي رواية ابن سعد فلما بلغوا بقيع الغرقد كبروا وقد
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة يصلي فلما سمع
تكبيرهم كبر وعرف ان قد قتلوه ثم انتهوا اليه فقال افلحت
الوجوه قالوا ووجهك يا رسول الله ورموا برأسه بين
يديه فحمد الله تعالى على قتله وفي مرسل عكرمة فاصبحت يهود
مذعورين فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا قتل سيدنا
غيلة فذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم صنيعه وما كان يحرض عليه
ويؤذي المسلمين وزاد ابن سعد قوله فخافوا فلم ينطقوا
وفي كتاب شرف المصطفى ان الذين قتلوا كعب بن الاشرف
حملوا رأسه في مخلاة الى المدينة فقيل انه اول رأس حمل
في الاسلام وقيل اول رأس حمل رأس عمرو بن الحمق وقيل
بل رأس ابي عزة الجمحي الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن

من

من جحر مرتين قال السهيلي في قصة كعب بن الاشرف
قتل المعاهد اذا سب الشارع خلافا لابي حنيفة وتعقبه
الحافظ العسقلاني بان صنيع المصنف يفيد ان
كعبا كان محاربا حيث ترجم لهذا الحديث الفتك باهل
الحرب وترجم له ايضا الكذب في الحرب وفيه جواز قتل المشرك
بغير دعوة اذا كانت الدعوة العامة قد بلغته وفيه جواز
الكلام الذي يحتاج اليه في الحرب ولو لم يقصد قائله حقيقته
وقد تقدم البحث في ذلك مستوفى في كتاب الجهاد
قتل ابي رافع ويروى باب قتل ابي رافع ضد الخافض **عبد الله**
مجرور عطف بيان لابي رافع **بن ابي الحقيق** بضم الحاء المهملة
وفتح القاف الاولى مصغرا والذي سماه عبد الله هو عبد الله
بن انيس وذلك فيما اخرجه الحاكم في الاكليل من حديثه مطولا
واوله ان الرهط الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى عبد الله بن ابي الحقيق ليقتلوه هم عبد الله بن عتيك وعبد الله
بن انيس وابو قتادة وحليف لهم ورجل من الانصار
وانهم قدموا خيبر ليلا فذكر الحديث **ويقال سلام بن ابي الحقيق**
اي يقال اسم ابي رافع سلام بفتح السين المهملة وتشديد اللام
كان بخيبر ويقال في حصن له بارض الحجاز قال محمد بن اسحق
صاحب المغازي هو سلام قال لما قتلت الاوس كعب
بن الاشرف استاذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قتل سلام بن ابي الحقيق وهو بخيبر فاذن لهم قال فحدثني
الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال مما صنع الله لرسوله
صلى الله عليه وسلم ان الاوس والخزرج كانا يتصاولان تصاول
الفحلين لا يصنع الاوس شيئا الا قالت الخزرج والله لا يذهبون
بهذه فضلا علينا وكذلك الاوس فلما اصاب الاوس كعب
بن الاشرف تذاكرت من رجل له بالعداوة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم كما كان لكعب فذكروا ابن ابي الحقيق وهو بخيبر ويقال

في ذلك في مناقب علي رضي الله عنه ان شاء الله ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان فيه فضيلة عظيمة لعثمان
رضي الله عنه وهي ان الله تعالى عفا عنه وغفر له وحصل له
السهم والاجر وهو غائب ولم يحصل ذلك لغيره واشار
النبي صلى الله عليه وسلم الى يده اليمنى وقال هذه يد عثمان
وهذا افضل عظيم اعطاه الله تعالى اياه حدثنا مسدد
قال اخبرنا يحيى عن سعيد عن قتادة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم احدا ومعه
ابو بكر وعمر وعثمان فرجف اي اضطرب احد
فقال برجله وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم اسكن
احد بضم الدال لانه منادى مفرد حذف منه حرف النداء
وروي حراء فان صحت رواية انس بلفظ حراء فالتوفيق
بينهما بالحمل على التعدد وقد وقع لفظ حراء في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه اخرجه مسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت
الصخرة فقال صلى الله عليه وسلم اهدأ فما عليك الا نبي او
صديق او شهيد وفي رواية له وسعد اظنه ضربه برجله
فليس عليك الا نبي وصديق وشهيدان وهذا الحديث
قد وقع هنا عند الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر قبل حديث
محمد بن حاتم عن شاذان في هذا الباب والخطب في ذلك سهل
وقد مر في مناقب ابي بكر رضي الله عنه ومر الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وشهيدان لان احدهما هو
عثمان رضي الله عنه

باب قصة البيعة

اي بعد عمر رضي الله عنه والاتفاق اي اتفاق الصحابة
رضي الله عنهم على عثمان بن عفان اي على تقديمه رضي الله عنه
وفيه مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا لم يوجد الا
في رواية السرخسي ثم البيعة بفتح الموحدة عبارة عن
المعاقدة

المعاقدة والمعاهدة كان كل واحد منهما باع ما عنده من
صاحبه واعطاه صاحبه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة امره
حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري الذي
يقال له التبوذكي قال اخبرنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله
اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
وبالنون ابن عبد الرحمن الكوفي عن عمرو بن ميمون هو
الاودي [illegible] ابو عبد الله الكوفي ادرك الجاهلية وروى
عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وكان بالشام ثم سكن الكوفة
وهذا الحديث بطوله قد رواه عن عمرو بن ميمون ابو اسحق
السبيعي وروايته عند ابن ابي شيبة والحارث وابن سعد
وفي روايته زوائد ليست في رواية حصين وروى بعض
قصة مقتل عمر رضي الله عنه ايضا ابو رافع وروايته عند ابي يعلى
وابن حبان ورواه جابر رضي الله عنه ايضا وروايته عند ابن ابي عمر
ورواه ايضا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وروايته في الاوسط
للطبراني ورواه ايضا معدان بن ابي طلحة وروايته عند مسلم
وعند كل منهم ما ليس عند الآخر وسنذكر ما فيها في غير ما هنا
فائدة زائدة ان شاء الله تعالى قال اي انه قال رأيت
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب بايام اي قبل
ان يقتل باربعة ايام كما سيأتي بالمدينة اي بعد ان صدر
من الحج وقد تقدم في الجنائز من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ان ذلك لما رجع من الحج وفيه قصة صهيب ويأتي في الاحكام
بنحو ذلك وكان ذلك سنة ثلاث وعشرين بالاتفاق
ووقف على حذيفة بن اليمان وهو حذيفة بن حسيل
ويقال حسل ابن جابر ابو عبد الله العبسي حليف بني الاشهل
صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم واليمان لقب حسيل
وانما لقب به لانه حالف اليمانية وعثمان بن حنيف بضم
الحاء المهملة وفتح النون وفي آخره فاء مصغرا هو ابن واهب

سنة اثنتين وخمسين ومائتين وهو من افراده قال **حدثنا**
عبد العزيز ابو محمد العبسى الكوفى
عبد الله بن موسى اى ابن باذام ابو محمد العبسى الكوفى
وهو ايضا شيخ البخارى روى عنه هنا بالواسطة **عن اسرائيل**
هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى يروى **عن ابى اسحق**
جده **عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال بعث**
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابى رافع اليهودى
رجالا من الانصار وفى رواية يوسف بن اسحق بن ابى اسحق
الآتية بعد هذه بعث الى ابى رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله
بن عتبة فى ناس معهم وقد سمى منهم هذان ومسعود بن سنان
وعبد الله بن انيس وابو قتادة وخزاعى بن اسود ولم يذكر عبد الله
بن عتبة الا فى هذا الطريق فان كان محفوظا فهم ستة وقد ترجم
عبد الله بن عتيك آنفا فاما مسعود بن سنان فهو ابن سنان بن
الاسود حليف لبنى غنم بن سلمة من الانصار شهد احدا وقتل يوم
اليمامة شهيدا وعبد الله بن انيس بضم الهمزة وفتح النون وسكون
التحتية وبالسين المهملة ابن اسعد بن حرام بن حبيب بن مالك
بن غنم بن كعب بن غنم بن نفاثة بن اياس بن يربوع بن البرك
بن وبرة اخى كلب بن وبرة فالبرك بن وبرة دخل فى جهينة
وقال ابو عمر عبد الله بن انيس الجهنى ثم الانصارى حليف
بنى سلمة وقيل هو من جهينة حليف الانصار وقيل
هو من الانصار توفى سنة اربع وخمسين شهد احدا وما بعدها
وابو قتادة الانصارى فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم
اختلف فى اسمه فقيل الحارث بن ربعى بن بلدمة وقيل بلدمة
بن خناس بن سنان بن عبيد بن عدى بن غنم بن كعب بن
سلمة الانصارى السلمى وقيل النعمان بن ربعى وقيل النعمان
بن عمرو وقيل عمرو بن ربعى واختلف فى شهوده بدرا فقال
بعضهم كان بدريا ولم يذكره ابن عقبة ولا ابن اسحق فى البدريين
وشهد احدا وما بعدها من المشاهد كلها وعن الشعبى ان عليا
رض

رضى الله عنه كبر على ابى قتادة ستا وكان بدريا وعنه انه كبر
عليه سبعا وكان بدريا وقال الحسن بن عثمن مات ابو قتادة
سنة اربعين وشهد مع على رضى الله عنه مشاهده كلها
فى خلافته ومات بالكوفة وهو ابن سبعين سنة وخزاعى
بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاى وبالعين المهملة هو ابن اسود
بن خزاعى الاسلمى حليف الانصار ذكره الذهبى فى تجريد
الصحابة ثم قال قيل له صحبة ولم يذكره ابو عمر فى الصحابة وقيل
بالقلب اسود بن خزاعى وقيل اسود بن حرام ذكره فى
الاكليل فى حديث عبد الله بن انيس وكذا ذكره موسى
بن عقبة فى المغازى وذكر فى دلائل البيهقى من طريق موسى
بن عقبة على الشك هل هو اسود بن خزاعى او اسود بن حرام
وقال الذهبى فى تجريد الصحابة الاسود بن خزاعى وقيل خزاعى
بن اسود احد من قتل ابن ابى الحقيق ذكره ابن اسحق
وهو اسلمى من حلفاء بنى سلمة الانصاريين وقال الذهبى
ايضا الاسود بن ابيض استدركه ابو موسى قيل هو اخذ
من بيت ابن ابى الحقيق واما عبد الله بن عتبة فبالعين
المضمومة وسكون المثناة الفوقية وقال ابو عمر عبد الله بن عتبة
ابو قيس الذكوانى وقال الذهبى قيل له صحبة وقال ابن الاثير
فى جامع الاصول انه ابن عنبة بكسر العين وفتح النون وغلطه
الحافظ العسقلانى بانه خولانى لا انصارى ومتاخر الاسلام
وهذه القصة متقدمة وقال الذهبى عبد الله بن عنبة ابو عنبة
الخولانى نزل مصر قال بكر بن زرعة له صحبة وقد صلى القبلتين
وسمع من النبى صلى الله عليه وسلم **وامر عليهم عبد الله** اى
عبد الله بن عتيك وامر من التامير اى جعله اميرا عليهم **وكان**
ابو رافع يؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين
عليه وذكر ابن عائذ من طريق ابى الاسود عن عروة انه كان ممن
اعان غطفان وغيرهم من بطون العرب ومشركيهم بالمال

الكثير على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اي ابو رافع
في حصن له بارض الحجاز فلما دنوا منه وقد غربت الشمس
وراح الناس بسرحهم اي رجعوا بمواشيهم التي ترعى
والسرح بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالحاء المهملة هي
السائمة من ابل وبقر وغنم قال عبد الله لاصحابه اجلسوا
مكانكم فاني منطلق ومتلطف للبواب لعلي ان
ادخل فاقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع بثوبه اي تغطى
به ليخفى شخصه لئلا يعرف كانه يقضي حاجته وقد دخل
الناس ذكر في رواية يوسف سبب التاخير غلق الباب
قال ففقدوا حمارا لهم فخرجوا بقبس اي شعلة من نار يطلبونه
قال فخشيت ان اعرف فغطيت راسي فهتف به
البواب اي ناداه وفي رواية فنادى صاحب الباب
يا عبد الله فان قيل كيف قال البواب يا عبد الله وهذا يدل
على انه عرفه فلو عرفه لما مكنه من الدخول مع انه كان مستخفيا عنه
فالجواب انه لم يرد به اسمه العلم بل الظاهر انه اراد معناه اللغوي
لان الكل عبيد الله ان كنت تريد ان تدخل فادخل فاني اريد
ان اغلق الباب فدخلت فكمنت اي اختبأت وفي رواية
يوسف ثم اختبأت في مربط حمار عند باب الحصن فلما
دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاغاليق وهو بالغين
المعجمة جمع غلق بفتح اوله وهو ما يغلق به الباب والمراد بها
المفاتيح كانه كان يغلق بها ويفتح بها كذا في رواية ابي ذر
وفي رواية غيره بالعين المهملة وهو المفتاح بلا اشكال وفي
التوضيح الاغاليق جمع اغليق وفي رواية يوسف وضع
مفتاح الحصن في كوة على ود هو لغة في الوتد قلبت التاء دالا
وادغمت ويروى على وتد على الاصل قال الكرماني فان قلت
هي مستمرة على الباب فكيف تعلق على الوتد قلت يراد بها
الاقاليد والاقليد لا يفتح به يعلق ايضا قال فقمت الى الاقاليد
فاخذتها ففتحت الباب

اي البواب قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسمه ح

ويقال له المغلاق ايضا صح

بفتح الواو وتشديد الدال صح

وفي

وفي رواية يوسف ففتحت باب الحصن وكان ابو رافع يسمر
عنده على المبني للمفعول من المضارع اي يتحدثون عنده ليلا
وهو من السمر وهو الاقتصاص بالليل وفي رواية يوسف فتعشوا
عند ابي رافع وتحدثوا حتى ذهبت ساعة من الليل ثم رجعوا
الى بيوتهم وكان في علالي له بالمهملة جمع علية بضم المهملة
وكسر اللام وتشديد التحتية وهي الغرفة وفي رواية ابن اسحق
وكان في علية له اليه عجلة والعجلة بفتح المهملة والجيم السلم من
الخشب وقيده ابن قتيبة بخشب النخل وقال ابن الاثير
العجلة من نخل ينقر الجذع ويجعل فيه شبه الدرج فلما ذهب
عنه اهل سمره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا
اغلقت علي من داخل قلت ان القوم نذروا بي بكسر
الذال المعجمة اي علموا واصله من الانذار وهو الاعلام بالشيء
الذي يحذر منه وذكر ابن سعد ان عبد الله بن عتيك كان
يرطن باليهودية فاستفتح فقالت له امراة ابي رافع
من انت قال جئت ابا رافع بهدية ففتحت له وفي رواية
يوسف فلما هدأت الاصوات اي سكنت وعنده ايضا
ثم عمدت الى ابواب بيوتهم فاغلقتها عليهم من ظاهر ثم
صعدت الى ابي رافع في سلم لم يخلصوا الي حتى اقتله
فانتهيت اليه فاذا هو في بيت مظلم وسط عياله
لا ادري اين هو من البيت قلت ابا رافع قال من هذا
فاهويت نحو الصوت اي قصدت نحو صاحب الصوت
وفي رواية يوسف فعمدت نحو الصوت فاضربه ضربة
بالسيف وانا دهش بفتح الدال وكسر الهاء وبالشين
المعجمة اي متحير جملة وقعت حالا فما اغنيت شيئا اي لم اقتله
يقال ما يغني عنك اي ما يجدي عنك وما ينفعك وصاح
فخرجت من البيت فامكث غير بعيد ثم دخلت اليه
فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع وفي حديث عبد الله بن انيس

قال عبد الله بن عتيك
فقالت امراته يا ابا رافع هذا صوت عبد الله بن عتيك فقال
ثكلتك امك واين عبد الله بن عتيك فقال لامك الويل
ان رجلا في البيت ضربني قبل اي قبل هذه الساعة قال فاضربه
ذكره بلفظ المضارع هنا وفيما سبق مبالغة لاستحضار صورة
الحال وان كان ذلك قد مضى ضربة اثخنته اي اثخنت
الضربة ابا رافع ولم اقتله ويروى فلم تغن اي لم تنفع ثم وضعت
ضبيب السيف بفتح الضاد المعجمة وكسر الموحدة الاولى
على وزن رغيف قال الخطابي هكذا يروى وما اراه محفوظا
وانما هو ضبة السيف وهو حرف حد السيف ويجمع على ضباب
واما الضبيب فلا ادري لمعنى يصح هنا وانما هو سيلان
الدم من الفم يقال ضبت لثته ضبيبا وقال القاضي عياض
هو في رواية ابي ذر بالصاد المهملة واظن انه الطرف وكذا
ذكره الحربي في بطنه حتى اخذ في ظهره وفي رواية يوسف
فاضع السيف في بطنه ثم اتكئ عليه حتى سمعت صوت العظم
فعرفت اني قتلته فجعلت افتح الابواب بابا بابا حتى
انتهيت الى درجة له فوضعت رجلي وانا ارى بضم الهمزة
اي اظن وذكر ابن اسحق في روايته انه كان سيء البصر اني قد
انتهيت الى الارض فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت
ساقي فعصبتها بعمامة ويروى بعصابة وفي رواية يوسف
ثم خرجت دهشا حتى اتيت السلم اريد ان انزل فاسقط
منه فانخلعت رجلي فعصبتها وجمع بينهما بانها انخلعت من
المفصل وانكسرت الساق وقال الداودي قد يتجوز في التعبير
باحدهما عن الآخر لان الخلع هو زوال المفاصل من غير بينونة
بخلاف الكسر وقال الحافظ العسقلاني والجمع بينهما باطلاق
وقوعهما اولى ووقع في رواية ابن اسحق فوثبت يده قال الحافظ
العسقلاني وهو وهم والصواب رجله وان كان محفوظا فيكون
وقع جميع ذلك وزاد انهم كمنوا في نهر وان قومه اوقدوا النيران
وذهبوا

دعاء عليه والويل مبتدأ ولامك خبره مقدما عليه صح

وقال الكرماني لو كان بالذال المعجمة مصغر ذباب السيف وهو طرفه لكان ظاهرا صح

وذهبوا في كل وجه يطلبون حتى اذا يئسوا رجعوا اليه وهو يقضي
ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت لا اخرج
الليلة حتى اعلم اقتلته فلما صاح الديك قام الناعي
وفي رواية يوسف صعد الناعية بالنون والعين المهملة
من النعي وهو خبر الموت والاسم الناعي على السور فقال انعى
ابا رافع كذا ثبت في الروايات بفتح العين وقال ابن التين
هي لغة والمعروف انعوا وذكر الاصمعي ان العرب كانوا اذا
مات فيهم الكبير ركب راكب فرسا وسار فقال انعى فلانا
تاجر اهل الحجاز فانطلقت الى اصحابي فقلت النجاء
بالنصب اي اسرعوا اسراعا فالنجاء هو الاسراع قد قتل الله
ابا رافع فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال
ابسط رجلك فبسطت رجلي فمسحها فكانما لم اشتكها
قط من الشكاية حدثنا احمد بن عثمن اي ابن حكيم ابو عبد الله
الكوفي قال حدثنا شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون
التحتية وبالمهملة بن مسلمة بفتح الميم واللام الكوفي قال حدثنا
ابرهيم بن يوسف بن اسحق بن ابي اسحق عن ابيه يوسف
عن ابي اسحق جد يوسف انه قال سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
ابي رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة بضم العين
وسكون المثناة الفوقية في ناس معهم فانطلقوا حتى دنوا
من الحصن فقال لهم عبد الله بن عتيك امكثوا انتم
حتى انطلق انا فانظر قال فتلطفت ان ادخل الحصن
ففقدوا حمارا لهم فخرجوا بقبس اي شعلة من النار
يطلبونه قال فخشيت ان اعرف قال فغطيت راسي
وجلست كاني اقضي حاجة ثم نادى صاحب الباب
من اراد ان يدخل فليدخل قبل ان اغلقه فدخلت ثم
اختبات في مربط حمار عند باب الحصن فتعشوا عند

أبو رافع وتحدثوا حتى ذهبت ويروى حتى ذهب ساعة
من ليل ثم رجعوا إلى بيوتهم فلما هدأت الأصوات
كذا بالهمز وذكره ابن التين بغير همز ثم قال وصوابه الهمز
أي سكنت ونامت الناس ولا أسمع حركة خرجت
قال ورأيت صاحب الباب حيث وضع مفتاح الحصن
في كوة بفتح الكاف وضمها ثقب البيت فأخذته ففتحت
به باب الحصن قال قلت إن نذر بكسر الذال المعجمة أي علم
بي القوم انطلقت على مهل ثم عمدت إلى أبواب
بيوتهم فغلقتها عليهم من ظاهر ثم صعدت إلى
أبي رافع في سلم فإذا البيت مظلم قد طفئ سراجه فلم أدر
أين الرجل فقلت يا أبا رافع قال من هذا قال فعمدت
نحو الصوت فأضربه ذكره بلفظ المضارع لاستحضار صورة
الحال وإن كان ذلك قد مضى وصاح ويروى فصاح بالفاء
فلم تغن أي لم تنفع تلك الضربة شيئا قال ثم جئت كأني
أغيثه فقلت ما لك يا أبا رافع وغيرت صوتي قال
ألا أعجبك لأمك الويل دخل علي رجل فضربني
بالسيف قال فعمدت له أيضا فأضربه أخرى فلم تغن
شيئا فصاح وقام أهله وفي رواية ابن إسحق فصاحت
امرأته فنوهت بنا فجعلنا نرفع السيف عليها ثم نذكر نهي
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء فنكف عنها
قال ثم جئت وغيرت صوتي كهيئة المغيث وإذا هو
مستلق وفي نسخة مستلقي ووجهه غير ظاهر على ظهره
فأضع السيف في بطنه ثم أنكفئ أي أنقلب عليه حتى
سمعت صوت العظم ثم خرجت دهشا حتى أتيت السلم
أريد أن أنزل فأسقط منه فانخلعت رجلي وفي الرواية
المتقدمة فانكسرت ساقي وقد سبق وجه التلفيق بينهما بأنهما
وقعا معا أو أراد من كل منهما اختلال الرجل فعصبتها ثم أتيت

أصحابي

أصحابي أحجل بالحاء المهملة ثم بالجيم من الحجلان وهو مشية
المقيد كما يحجل البعير على ثلاث والغلام على رجل واحدة
وقال الحافظ العسقلاني هو أن يرفع رجلا ويقف على الأخرى
من الفرح وقد يكون بالرجلين معا إلا أنه حينئذ يسمى قفزا
لا مشيا ويقال حجل في مشيه إذا مشى مثل المقيد أي
قارب خطاه وفي حديث عبد الله بن أنيس قال توجهنا
من خيبر وكنا نكمن النهار ونسير الليل فإذا كمنا بالنهار
أقعدنا منا واحدا يحرسنا فإذا رأى شيئا يخافه
أشار إلينا فلما قربنا من المدينة كانت نوبتي فأشرت
إليهم فخرجوا سراعا فقالوا ماذا رأيت قلت ما رأيت
شيئا ولكن خشيت أن تكونوا أعييتم فأحببت أن يحملكم
الفزع فقلت انطلقوا فبشروا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فإني لا أبرح حتى أسمع الناعية فلما كان
في وجه الصبح صعد الناعية فقال أنعى أبا رافع
قال فقمت أمشي ما بي قلبة بفتح القاف واللام والموحدة
أي علة تقلب واضطراب من جهة الرجل وقال الفراء أصل
أصل القلاب بكسر القاف داء يصيب البعير فيموت من
يومه فقيل لكل من سلم من علة ما به قلبة أي ليست به علة
تهلكه فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم
وفي الحديث من الفوائد جواز اغتيال المشرك الذي بلغته
الدعوة وأصر وقتل من أعان على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده أو ماله أو لسانه وجواز التجسيس على أهل الحرب
وتطلب غرتهم والأخذ بالشدة في محاربة المشركين
والحكم بالدليل والعلامة لاستدلال ابن عتيك على أبي رافع
بصوته واعتماده على صوت الناعي بموته والله تعالى أعلم
باب غزوة أحد وسقط في رواية
أبي ذر لفظ باب كانت غزوة أحد في شوال سنة ثلاث

ما اتفاق لاحدى عشرة ليلة خلت من شوال عند ابن عائذ وقاله
ابن اسحق وعند ابن سعد لسبع ليال خلون منه على راس
اثنين وثلثين شهرا من مهاجره وعند البيهقي عن مالك كانت
بدر لسنة ونصف من الهجرة واحد بعدها بسنة وفي رواية
كانت على احد وثلثين شهرا او في رواية على احد وثلثين شهرا
لم يكمل واحد بضم الهمزة والمهملة جبل معروف من جبال المدينة
بينه وبين المدينة اقل من فرسخ وهو الذي قال فيه صلى الله
عليه وسلم جبل يحبنا ونحبه كما سيأتي في آخر باب من هذه الغزوة
سمي احد لتوحده وانقطاعه عن جبال اخر هناك وقال
السهيلي وفيه قبر هرون بن عمران عليه السلام وبه قبض وكان
هو واخوه موسى عليهما السلام مرا به حاجين او معتمرين
وفي الآثار المسندة انه يوم القيمة عند باب الجنة من داخلها
وفي بعضها انه ركن لباب بها ذكره ابن سلام في تفسيره وفي المسند
من حديث ابي عبس بن جبير مرفوعا احد جبل يحبنا ونحبه وكان
على باب الجنة وقال السهيلي ويقال لاحد ذو عينين وعينان
تثنية عين جبل باحد وهو الذي قام عليه ابليس عليه اللعنة
يوم احد وقال ان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قتل
وبه اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الرماة يوم احد وقد ذكر
هذه القصة موسى بن عقبة عن [illegible] ابن شهاب الزهري
وابو الاسود عن عروة وابن اسحق عن شيوخه وملخص ما
ذكره موسى بن عقبة في سياق القصة كلها انه قال لما رجعت
قريش استجلبوا من اطاعهم من العرب وسار بهم ابو سفيان
حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل احد وكان رجال من المسلمين
اسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر وتمنوا لقاء العدو وراى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة رؤيا فلما اصبح قال رايت
البارحة في منامي بقرا تذبح والله خير ورايت سيفي ذا الفقار
انفصم من عند ظبته وانی مردف كبشا قالوا اما اولتها قال اولت

في رواية وفي ذباب سيفي ثلما صح

ايضا وعند للنصف منه صح

في حصينة صح

ادخلت يدي في درع حصينة
ورايت اني

البقر

البقر بقرا يكون فينا وفي رواية فاما البقر فناس من اصحابي يقتلون
واولت الكبش كبش الكتيبة واولت الدرع الحصينة
المدينة فامكثوا فان دخل القوم الازقة قاتلناهم ورموا
من فوق البيوت فقال اولئك القوم يا نبي الله كنا نتمنى
هذا اليوم وابى كثير من الناس الا الخروج فلما صلى الجمعة وانصرف
دعا باللامة فلبسها ثم اذن في الناس بالخروج فقدم ذو الراي
منهم فقالوا يا رسول الله امكث كما امرتنا فقال ما ينبغي لنبي
اذا اخذ لامة الحرب ان يرجع حتى يقاتل فخرج بهم وهم الف
رجل وكان المشركون ثلثة آلاف حتى نزل باحد ورجع عنه
عبد الله بن ابي بن سلول في ثلثمائة فبقي في سبعمائة فلما رجع
عبد الله سقط في ايدي طائفة من المؤمنين وهما بنو حارثة
وبنو سلمة وصف المسلمون بالسبخة وتعبوا للقتال
وعلى خيل المشركين وهي مائة فرس خالد بن الوليد وليس مع
المسلمين فرس وصاحب لواء المشركين طلحة بن عثمن وامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جبير على الرماة وهم
خمسون رجلا وعهد اليهم ان لا يتركوا منازلهم وكان صاحب
لواء المسلمين مصعب بن عمير فبارز طلحة بن عثمن فقتل وحمل
المسلمون على المشركين حتى اجهضوهم عن اثقالهم وحملت خيل
المشركين فنضح الرماة بالنبل ثلاث مرات فدخل المسلمون
عسكر المشركين فانتهبوا فراى الرماة ذلك فتركوا امكانهم
ودخلوا العسكر فابصر ذلك خالد ومن معه فحملوا على المسلمين
في الخيل فمزقوهم وصرخ صارخ قتل محمد اخراكم فعطف المسلمون
يقتل بعضهم بعضا وهم لا يشعرون وانهزم طائفة منهم الى
جهة المدينة وتفرق سائرهم ووقع فيهم القتل وثبت نبي الله
صلى الله عليه وسلم حين انكشفوا عنه وهو يدعوهم في اخراهم
حتى رجع اليه بعضهم وهو عند المهراس في الشعب وتوجه
النبي صلى الله عليه وسلم يلتمس اصحابه فاستقبله المشركون فرموا

وانا الثلم فرجل من اهل بيتي يقتل صح

اجهضوهم صح

وولج عليه شاب من الانصار وقد وقع في رواية سماك الحنفي
عن ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن سعد انه اثنى على عمر فقال
له كلاما قال هنا للشاب فلولا قوله في هذه الرواية انه من
الانصار لساغ ان يفسر المبهم بابن عباس رضي الله عنهما لكن
لا مانع من تعدد المثنين عليه مع اتحاد جوابه كما تقدم ويؤيده
ايضا ان في قصة هذا الشاب انه لما ذهب راى عمر ازاره
يصل الى الارض فانكر عليه ولم يقع ذلك في قصة ابن عباس
رضي الله عنهما فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله
لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم بفتح
القاف وبكسرها فالاول بمعنى الفضل والثاني بمعنى السبق
ويقال معناه بالفتح سابقة ويقال لفلان قدم صدق
اي اثرة حسنة وقال الجوهري القدم السابقة في الامر
في الاسلام ما قد علمت قوله ما قد علمت في محل الرفع على
الابتداء وخبره مقدم وهو قوله لك ثم وليت فعدلت
ثم شهادة بالرفع عطفا على ما قد علمت وبالجر عطفا على
صحبة ويجوز النصب على انه مفعول مطلق لفعل محذوف
والاول اقوى وقد وقع في رواية جرير ثم الشهادة بعد هذا
كله قال اي عمر رضي الله عنه وددت اي احببت او تمنيت
ان ذلك كفاف اي الذي جرى كفاف بفتح الكاف وهو
الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة ويقال معناه
ان ذلك مكفوف عني شره وقيل معناه لا ينال مني ولا انال
منه لا علي ولا لي اي سواء بسواء بحيث يكف الشر عني
لا عقاب علي ولا ثواب لي ويروى لا لي ولا علي فلما ادبر
اذا ازاره يمس الارض كلمة اذا للمفاجاة قال اي عمر
رضي الله عنه ردوا علي الغلام قال يا ابن اخي ارفع
ثوبك فانه انقى لثوبك بالنون ثم القاف للاكثر وبالموحدة
بدل النون للكشميهني واتقى لربك وفي انكاره على الشاب

ما كان

اي ثم استشهدت شهادة ويجوز ان يكون منصوبا على انه مفعول به تقديره ثم رزقت شهادة اهـ

ويروى كفافا بالنصب تقديره ان ذلك حصل او كان كفافا اهـ

اي في الاسلام اهـ

ما كان عليه من الصلابة في الدين وانه لم يشغله ما هو فيه من
الموت عن الامر بالمعروف وقد اشار الى ذلك ابن مسعود
رضي الله عنه فروى عمر بن شبة من حديثه نحو هذه القصة وزاد
قال عبد الله يرحم الله عمر لم يمنعه ما كان فيه من قول الحق
يا عبد الله بن عمر انظر ما علي من الدين فحسبوه
بفتح السين من الحساب فوجدوه ستة وثمانين الفا
او نحوه وعند في حديث جابر رضي الله عنه ثم قال يا عبد الله
اقسمت عليك بحق الله وحق عمر اذا مت فدفنتني ان
لا تغسل راسك حتى تبيع من رباع آل عمر بثمانين الفا
فتضعها في بيت مال المسلمين فساله عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه فقال انفقتها في حجج حججتها وفي نوائب كانت
تنوبني وعرف بهذا جهة دين عمر رضي الله عنه قال ابن التين
قد علم عمر رضي الله عنه انه لا يلزمه غرامة ذلك الا انه
اراد ان لا يتعجل من عمله شيئا في الدنيا قال فان وفى له مال
آل عمر كانه يريد نفسه ومثله يقع في كلامهم كثيرا ويحتمل ان يكون
لفظ آل مقحما ويحتمل ان يريد رهطه فاده من اموالهم
والا فسل في بني عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين
وهو الجد الاعلى لعمر رضي الله عنه ابو قبيلته وهم العدويون بن كعب
فان لم تف اموالهم فسل في قريش فبنو عدي
هم البطن الذي هو منهم وقريش قبيلتهم ولا تعدهم
بسكون العين اي لا تتجاوزهم الى غيرهم فاد عني
هذا المال وقد انكر نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما ان يكون
على عمر رضي الله عنه دين فروى عمر بن شبة في كتاب المدينة باسناد
صحيح ان نافعا قال من اين يكون على عمر رضي الله عنه دين وقد
باع رجل من ورثته ميراثه بمائة الف انتهى وهذا لا ينفي
ان يكون عند موته عليه دين فقد يكون الشخص كثير المال ولا يستلزم
ذلك نفي الدين عنه فلعل نافعا انكر ان يكون دينه لم يقض

ويؤيده قوله صح

وقال عكرمة يوم السبت النصف من شوال وقال ابن اسحق
وكانت اقامة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قدومه من
غزوة بحران من الفرع جمادى الآخرة ورجبا وشعبان ورمضان
وغزته قريش غزوة احد في شوال سنة ثلاث وقال البلاذري
لتسع خلون من شوال وقال مالك كانت الوقعة اول النهار
وهي التي انزل الله فيها واذ غدوت من اهلك تبوئ المؤمنين
الآيات تبوئ المؤمنين اي تنزلهم مقاعد اي منازل
ومواقف واماكن ميمنة وميسرة قال الزمخشري اي مواطن
ومواقف واصل تبوئ من المباءة وهي المرجع والمقاعد جمع
مقعد وهو مكان القعود وقد يستعمل المقعد والمقام بمعنى
المكان على الاتساع كقوله في مقعد صدق وقوله قبل ان تقوم
من مقامك وقيل في تفسير قوله تبوئ المؤمنين تسوي
وتهيئ لهم على الحذف والايصال ويؤيده القراءة باللام
وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال غدا نبي الله من اهله
يوم احد يبوئ المؤمنين مقاعد ومن طريق مجاهد والسدي
وغيرهما نحوه ومن طريق الحسن ان ذلك كان يوم الاحزاب
ورواه للقتال اي لاجل القتال مع المشركين من قريش وغيرهم
وكانوا قريبا من ثلثة آلاف ونزلوا قريبا من احد تلقاء المدينة
وكان قائدهم ابا سفيان ومعه زوجته هند بنت عتبة بن ربيعة
وكان خالد بن الوليد على ميمنة خيلهم وعكرمة بن ابي جهل على ميسرتهم
وقال ابن سعد وجعلوا على الخيل صفوان بن امية وقيل عمرو
بن العاص وعلى الرماة عبد الله بن ابي ربيعة وكانوا مائة
وفيهم سبعمائة دارع والظعن خمسة عشر وقال ابن هشام
لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون يوم احد استعمل
على المدينة ابن ام مكتوم على الصلوة بالناس وقال موسى بن عقبة
كانوا الف رجل فلما نزل صلى الله عليه وسلم باحد رجع عنه
عبد الله بن ابي بن سلول في ثلثمائة فبقي رسول الله صلى الله عليه
وسلم

غدا
صح

وسلم في سبعمائة قال البيهقي هذا هو المشهور عند اهل المغازي قال
والمشهور عن الزهري انهم بقوا في اربعمائة مقاتل ولم يكن معهم
فرس واحد وكان مع المشركين مائة فرس وقال الواقدي
وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسان فرس له صلى الله
عليه وسلم وفرس لابي بردة وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الرماة عبد الله بن جبير اخا بني عمرو بن عوف وهم خمسون رجلا
وقال لا يقاتلن احد حتى نامره بالقتال ثم جرى ما ذكره اهل السير
وسنورده ان شاء الله تعالى مفصلا في آخر الباب والله
سميع لاقوالكم عليم بضمائركم ونياتكم وقوله جل ذكره
بالجر والرفع ايضا ولا تهنوا ولا تحزنوا الى قوله وانتم
تنظرون قال الله تعالى ولا تهنوا عطف على مقدر
اي جاهدوا في طاعة ربكم ولا تهنوا اي لا تضعفوا بسبب
ما جرى عن الجهاد وهذا تسلية من الله لرسوله وللمؤمنين عما
اصابهم يوم احد واصل لا تهنوا لا توهنوا حذفت الواو
طرد الباب لانه حذفت في يهن اصله يوهن لوقوع الواو
بين الياء والكسرة وهو الاصح والوهن الضعف يقال
وهن يهن بالكسر في المضارع ويستعمل وهن لازما ومتعديا
قال تعالى وهن العظم مني وفي الحديث وهنتهم حمى يثرب
وقال الفراء يقال وهنه الله واوهنه زاد غيره ووهنه
ولا تحزنوا اي على ظهور اعدائكم وما فاتكم من الغنيمة وكان قد قتل
يومئذ خمسة من المهاجرين وهم حمزة ومصعب بن عمير
صاحب راية النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن جحش ابن
عمة النبي صلى الله عليه وسلم وعثمن بن شماس وسعد مولى عتبة
ومن الانصار سبعون رجلا وانتم الاعلون وهو جمع
الاعلى اي بالحجة في الدنيا والآخرة ولكم الغلبة فيما بعد
يعني والله تعالى اعلم والحال انكم اعلى منهم شانا فانكم على الحق
وقتالكم لله وقتلاكم في الجنة وانهم على الباطل وقتالهم للشيطان

وقتلاهم في النار أو لانكم اصبتم يوم بدر اكثر مما اصابوا منكم
اليوم أو وانتم الاعلون في العاقبة فتكون بشارة لهم بالنصر
والغلبة ان كنتم مؤمنين متعلق بالنهي اي لا تهنوا
ان صح ايمانكم فانه يقتضي قوة القلب بالوثوق على الله
او بالاعلون ويقال قوله ان كنتم مؤمنين محذوف الجواب
تقديره فلا تهنوا ولا تحزنوا وقيل معنى قوله ان كنتم مؤمنين
ان دمتم على الايمان في المستقبل واخرج الطبري من طريق
مجاهد في قوله ولا تهنوا اي لا تضعفوا ومن طريق الزهري
قال كثر في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم القتل والجراح حتى
خلص الى كل امرئ منهم نصيب فاشتد حزنهم فعزاهم الله
احسن تعزية ومن طريق قتادة نحوه قال فعزاهم
وحثهم على قتال عدوهم ونهاهم عن العجز ومن طريق ابن جريج
قال في قوله [illegible] ولا تهنوا في امر انفسكم فانتم الاعلون
قال والسبب فيها انهم لما تفرقوا ثم تراجعوا الى الشعب
قالوا ما فعل فلان ما فعل فلان فنعى بعضهم بعضا وتحدثوا
بينهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل وكانوا في هم وحزن
فبيناهم كذلك اذ علا خالد بن الوليد بخيل المشركين فوقهم
فثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا خيل المشركين
حتى هزمهم الله وعلا المسلمون الجبل فالتقوا بالنبي صلى الله
عليه وسلم ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
اقبل خالد بن الوليد يريد ان يعلو الجبل عليهم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اللهم لا يعلون علينا فانزل الله تعالى ولا تهنوا
ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان يمسسكم من المس وهو الاصابة
قرح القرح بالفتح الجراح واحدتها قرحة وبالضم المها وقيل
بفتح الراء مصدر قرح يقرح وقال الكسائي القرح بالفتح والضم
واحد اي الجراح [illegible] فهما لغتان كالضعف والضُعف
وقال ابو البقاء بضم القاف والراء على الاتباع فقد مس القوم
قرح

كما هو عن بعض البصريين فانهم
صح

كذا قال الفراء
صح

وقد قرئ بهما في السبع
صح

قرح مثله والمعنى ان اصابوا منكم يوم احد فقد اصبتم
منهم يوم بدر مثله ثم انهم لم يضعفوا ولم يجبنوا فانتم اولى
بان لا تضعفوا فانكم ترجون من الله ما لا يرجون وقيل كلا
المسّين كان يوم احد فان المسلمين نالوا منهم قبل ان يخالفوا
امر الرسول فقد روي انه قتل نيف وعشرون رجلا من المشركين
وقتل صاحب لوائهم وجراحات كثرت فيهم وعقرت عامة
خيلهم بالنبل وقد كانت الهزيمة عليهم في اول النهار وقتل
علي بن ابي طالب رضي الله عنه طلحة بن ابي طلحة وهو يحمل لواء قريش
واخذ اللواء من بعده عثمن بن ابي طلحة فقتله حمزة رضي الله عنه
ثم اخذه ابو سعيد بن ابي طلحة فرماه سعد بن ابي وقاص رضي
الله عنه بسهم فمات مكانه واخذ اللواء من بعده مسافع بن
طلحة فقتل وقتل منهم رجال اخر وفرق الله تعالى شملهم وانزل
نصره على المؤمنين قال راشد بن سعد انصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد كئيبا وجعلت المراة تجيء بابنها
وابيها وزوجها مقتولين فقال صلى الله عليه وسلم اهكذا
تفعل برسولك فانزل الله تعالى هذه الآية ويقال اقبل
علي رضي الله عنه يومئذ وفيه نيف وستون جراحة من
طعنة وضربة ورمية فجعل صلى الله عليه وسلم يمسحها بيده
وهي تلتئم باذن الله تعالى كان لم تكن وتلك الايام
نداولها بين الناس نصرفها بينهم نديل لهؤلاء تارة
ولهؤلاء اخرى كقوله فيوما علينا ويوما لنا ويوما
نساء ويوما نسر والمداولة كالمعاودة يقال داولت
الشيء بينهم فتداولوه والمعنى والله تعالى اعلم لا تهنوا
فالحرب سجال وانا اداول الايام بين الناس فاديل
الكافر من المؤمن تغليظا للمحنة والابتلاء ولو كانت الغلبة
للمؤمنين دائما لصاروا كالمضطرين ولو كانت للكافرين
دائما لفات المراد من البعثة ويقال نديل عليكم الاعداء تارة

اي ايام النصر والغلبة
صح

وان كانت العاقبة لكم لما لنا في ذلك من الحكم والمصالح وتلك
مبتدأ والايام خبره ونداولها في موضع الحال والعامل فيها معنى
الاشارة اي اشير اليها حال كونها متداولة ويجوز ان يكون
الايام بدلا او عطف بيان او نعتا لاسم الاشارة والخبر هو
جملة نداولها وليعلم الله الذين آمنوا عطف على علة محذوفة
اي نداولها ليكون كيت وكيت وليعلم الله ايذانا بان العلة
فيه غير واحدة وان ما يصيب المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم
او الفعل المعلل به محذوف تقديره وليتميز الثابتون على الايمان
من الذين على حرف فعلنا ذلك فان قيل امثال هذه الآية
ونقائضها تدل بظاهرها على ان يكون علمه تعالى معللا بما يتوقف
علمه عليه وعلى ان علمه تعالى غير محيط بجميع المعلومات وكلاهما باطل
لا محالة فالجواب ان القصد في امثالها ونقائضها ليس الى
اثبات علمه تعالى ونفيه بل الى اثبات المعلوم ونفيه على طريقة
البرهان وقيل معناه ليعلمهم علما يتعلق به الجزاء وهو العلم
بالشيء موجودا قال ابن عباس رضي الله عنهما في مثل هذا الذي حتى
يصبر على مناجزة الاعداء ويتخذ منكم شهداء اي ويكرم
ناسا منكم بالشهادة يريد شهداء احد قال ابن جريج كان المسلمون
يقولون ربنا ارنا يوما كيوم بدر نلتمس فيه الشهادة
فاتخذ الله منهم شهداء يوم احد ويحتمل ان يكون المعنى
ويتخذ منكم شهودا معدلين بما صودف منهم من الثبات
والصبر على الشدائد والله لا يحب الظالمين الذين
يضمرون خلاف ما يظهرون او الكافرين وهو اعتراض
وفيه تنبيه على انه تعالى لا ينصر الكافرين على الحقيقة
وانما يغلبهم احيانا استدراجا لهم وابتلاء للمؤمنين
وليمحص الله الذين آمنوا عطف على يعلم اي وليطهرهم
ويصفيهم من الذنوب ان كانت الدولة عليهم
والمعنى ليكفر الله عن المؤمنين ذنوبهم ان كانت لهم ذنوب
والا

من امثال هذه الآية قوله تعالى
ولقد فتنا الذين من قبلهم
فليعلمن الله الذين صدقوا
وليعلمن الكاذبين ومن
نقائضها قوله تعالى ولما يعلم
الله الذين جاهدوا منكم
صح منه

لان المجازاة تقع على الواقع
دون المعلوم الذي
لم يوجد ولا يلزم منه تجدد
علم الله تعالى وحدوثه
فحاصل معنى الآية ليعلم
الله الذين آمنوا موجودين
كما علم قبل وجودهم انهم
سيوجدون صح

والا يرفع لهم درجات بحسب ما اصيبوا به وقيل التمحيص
الابتلاء والاختبار ويمحق الكافرين اي ويهلكهم ان
كانت عليهم والمحق نقص الشيء قليلا قليلا ام حسبتم
كلمة ام منقطعة اي بل احسبتم ومعناه الانكار ان تدخلوا
الجنة ولم تبتلوا بالقتال والشدائد كما دخل الذين قتلوا
وثبتوا على الم الجراح وهذا معنى قوله ولما يعلم الله الذين
جاهدوا منكم اي ولما تجاهدوا وكلمة لما بمعنى لم الا
ان فيها ضربا من التوقع فدل على نفي الجهاد فيما مضى وعلى
توقعه فيما يستقبل وقرئ يعلم بفتح الميم على ان اصله يعلمن
فحذف النون ويعلم الصابرين نصب باضمار ان
على ان الواو للجمع وقال الزجاج الواو هنا بمعنى حتى اي حتى
يعلم صبركم وقرأ الحسن بكسر الميم عطفا على الاول وقرئ
بالرفع على ان الواو للحال على تقدير وهو يعلم كانه قال ولما
تجاهدوا وانتم صابرون والمآل واحد ولقد كنتم تمنون
الموت اي الحرب فانها من اسباب الموت او الموت بالشهادة
والخطاب للذين لم يشهدوا بدرا وتمنوا ان يشهدوا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهدا لينالوا ما نال شهداء
بدر من الكرامة فالحوا يوم احد على الخروج قال ابن عباس
رضي الله عنهما لما اخبر الله تعالى على لسان نبيه صلى الله
عليه وسلم ما فعل بشهداء بدر من الكرامة رغبوا في ذلك
فاراهم يوم احد فلم يلبثوا ان انهزموا فنزلت هذه الآية
اي ولقد كنتم تمنون القتال من قبل ان تلقوه من قبل
ان تشاهدوه وتعرفوا شدته فقد رأيتموه اي يوم احد
وانتم تنظرون اي معاينين له حين قتل دونكم من قتل
من اخوانكم وهو توبيخ لهم على انهم تمنوا الحرب وتسببوا
لها ثم جبنوا وانهزموا عنها فان قيل كيف جاز تمني
الشهادة وفيه غلبة الكفار على المسلمين فالجواب

وحاصل المعنى لا يحصل لكم دخول
الجنة حتى تبتلوا ويرى
الله منكم المجاهدين في سبيله
والصابرين على مقارعة
الاعداء صح

[illegible] صح

ان غرض المتمني ليس الا حصول الشهادة مع قطع النظر
عن غلبة الكفار وقيل بل هو توبيخ على تمني الشهادة
فان في تمنيها تمني غلبة الكفار علينا مثل وقوله تعالى
بالجر او الرفع مثل ما سبق ولقد صدقكم الله وعده
وقوله تستاصلونهم قتلا اذ تحسونهم باذنه الى قوله ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على
المؤمنين تفسير لقوله تحسونهم قال الله تعالى ولقد صدقكم الله وعده
قال محمد بن كعب لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
من احد الى المدينة قال قوم منهم من اين اصابنا هذا
وقد وعدنا الله النصر فنزلت هذه الآية ولقد صدقكم الله
وعده اي وعده اياهم بالنصر بشرط التقوى والصبر وكان
كذلك حتى خالف الرماة فان المشركين لما اقبلوا جعل
الرماة يرشقونهم والباقون يضربونهم بالسيف حتى انهزموا
والمسلمون على آثارهم واخرج الطبري من طريق السدي
وغيره ان المراد بالوعد قوله صلى الله عليه وسلم للرماة انكم
ستظهرون عليهم فلا تبرحوا من مكانكم حتى آمركم وقد
ذكر المصنف قصة الرماة في هذا الباب وسياتي ان شاء
الله تعالى وحاصلها انهم لما لم يثبتوا في المركز وطلبوا الغنيمة
هزموا اذ تحسونهم باذنه اي تقتلونهم كذا فسره قتادة
ومجاهد اخرجه الطبري وهو من حسه اذا ابطل حسه
وقتله قتلا ذريعا وقال الجوهري والحس ايضا برد يحرق
الكلا والحس بالفتح مصدر قولك حس البرد الكلا
يحسه بالضم وحسناهم اي استاصلناهم قتلا وقال
تعالى اذ تحسونهم باذنه وحس البرد الجراد قتله والحسيس
القتيل حتى اذا فشلتم اي جبنتم وضعف رايكم يقال
فشل الرجل يفشل فهو فشل وملتم الى الغنيمة فان
الحرص من ضعف العقل وتنازعتم في الامر اي اختلفتم فيه
يعني

ت وهو من كلام ابي عبيدة صح

يعني اختلاف الرماة حين انهزم المشركون فقال بعضهم ما موقفنا
ههنا وقد انهزم المشركون وقال الآخرون لا نخالف امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فثبت مكانه اميرهم عبد الله بن جبير في نفر يسير
دون العشرة ونفر الباقون ينتهبون وهو المعنى بقوله وعصيتم
من بعد ما اراكم ما تحبون من الظفر والغنيمة وانهزام العدو
فلما نظر خالد بن الوليد وعكرمة بن ابي جهل ذلك حملوا على الرماة
فقتلوا عبد الله بن جبير واصحابه واقبلوا على المسلمين وجواب
اذا محذوف وهو امتحنكم وابتلاكم وقيل كلمة حتى حرف جر
متعلقة بمحذوف اي دام لكم ذلك الى وقت فشلكم
وتنازعكم منكم من يريد الدنيا اي الغنيمة وهم التاركون
للمركز ومنكم من يريد الآخرة وهم الذين ثبتوا في المركز
محافظة على امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صرفكم عنهم
اي ثم كفكم وردكم عن المشركين بهزيمتكم واد اللهم عليكم
حتى حالت الحال فغلبوكم ليبتليكم على المصائب
ويمتحن ثباتكم على الايمان عندها وفيه اشارة الى رجوع المسلمين
عن المشركين بعد ان ظهروا عليهم لما وقع من الرماة من الرغبة
في الغنيمة ولقد عفا عنكم اي ذنبكم بعصيان الرسول صلى
الله عليه وسلم تفضلا ولما علم من ندمكم على المخالفة وقال ابن جريج
اذ لم يستاصلكم وكذا قال محمد بن اسحق رواهما ابن جرير
والله ذو فضل على المؤمنين يتفضل عليهم بالعفو
وقيل اذ لم يقتلوا جميعا والاولى ان يقال في الاحوال كلها
سواء اديل لهم او عليهم اذ الابتلاء ايضا فضل ورحمة
وقوله بالجر والرفع ايضا تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا
في سبيل الله امواتا نزلت في شهداء احد روى مسلم من
طريق مسروق قال سالنا عبد الله بن مسعود عن هؤلاء الآيات
قال اما انا قد سالنا عنها فقيل لنا انه لما اصيب اخوانكم
باحد جعل الله ارواحهم في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة

اي تبرك المركز صح

ويقال فيه تقديم وتاخير
اي حتى اذا تنازعتم وعصيتم
فشلتم صح

وتاكل من ثمارها الحديث وعن ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه
احمد انه قال لما اصيب اخواننا باحد جعل الله ارواحهم
في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها وتاوي
الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا
طيب ماكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا
عنا انا في الجنة نرزق لئلا يزهدوا عن القتال فقال
الله تعالى انا ابلغهم عنكم فانزل الله هذه الاية وقيل نزلت
في شهداء بدر وقيل في شهداء بئر معونة وقيل غير
ذلك والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم او لكل احد
وقرا هشام بالتاء كالباقين وبالياء ايضا على اسناده
الى ضمير الرسول او من يحسب او الى الذين قتلوا والمفعول
الاول محذوف لانه في الاصل مبتدا جاز الحذف عند القرينة
وقرا ابن عامر قتلوا بالتشديد لكثرة المقتولين بل احياء
اي بل هم احياء وقرئ بالنصب على بل احسبهم احياء
عند ربهم ذوو زلفى منه تعالى يرزقون من الجنة
وهو تاكيد لكونهم احياء فرحين بما آتاهم الله من فضله
وهو شرف الشهادة والفوز بالحيوة الابدية والقرب
من الله والتمتع بنعيم الجنة ويستبشرون يسرون
بالبشارة بالذين لم يلحقوا بهم اي باخوانهم المؤمنين
الذين لم يقتلوا فيلحقوا بهم من خلفهم اي الذين
من خلفهم زمانا او رتبة الا خوف عليهم ولا هم يحزنون
بدل من الذين والمعنى انهم يستبشرون بما تبين لهم من امر
الاخرة وحال من تركوا خلفهم من المؤمنين وهو انهم اذا ماتوا
او قتلوا كانوا احياء حيوة لا يكدرها خوف وقوع محذور
وحزن فوات محبوب وفي الاية حث على الجهاد وترغيب
في الشهادة وبعث على ازدياد الطاعة واحماد لمن يتمنى
لاخوانه مثل ما انعم عليه وبشرى للمؤمنين بالفلاح وروى
احمد

واحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في
قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا وقال ابن كثير
في تفسيره الشهداء اقسام منهم من تسرح ارواحهم في الجنة
ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة وقد يحتمل ان ينتهي سيرهم
الى هذا النهر فيجتمعون هناك ويغدى عليهم رزقهم هناك
ويراح والله تعالى اعلم واعلم انه قد وقع هنا في رواية ابي الوقت
والاصيلي حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا حدثنا
ابرهيم بن موسى اخبرنا عبد الوهاب اخبرنا خالد عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم احد هذا جبريل اخذ براس فرسه عليه اداة الحرب
قال الحافظ العسقلاني وهو وهم من وجهين احدهما ان هذا
الحديث تقدم بسنده ومتنه في باب شهود الملئكة بدرا
ولهذا لم يذكره هنا ابو ذر ولا غيره من متقني رواة البخاري
ولا استخرجه الاسمعيلي ولا ابو نعيم وثانيهما ان المعروف
في هذا المتن يوم بدر كما تقدم لا يوم احد حدثنا محمد بن عبد الرحيم
هو ابو يحيى كان يقال له صاعقة قال اخبرنا زكريا بن عدي
بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية ابو يحيى الكوفي وقد مر في الوصايا
قال اخبرنا ابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي
عن حيوة بفتح المهملة وسكون التحتية هو ابن شريح بضم
المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية وبالحاء المهملة الحضرمي الكندي
المصري ابو زرعة التجيبي بضم الفوقانية وكسر الجيم وبالتحتية
والموحدة مات سنة تسع وخمسين ومائة وقد مر في المناقب
عن يزيد من الزيادة بن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد
ويكنى بابي رجاء المصري عن ابي الخير اسمه مرثد بن عبد الله
عن عقبة بضم العين وسكون القاف بن عامر رضي الله عنه
انه قال صلى رسول الله ويروى النبي صلى الله عليه وسلم

علي وولج اي ودخل اهل الدار اي اهل المدينة
فبايعوه وقد اورد البخاري قصة الشورى في كتاب
الاحكام من رواية حميد بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
عن المسور بن مخرمة وساقها اتم مما هنا وفي قصة عمر رضي
الله عنه هذه من الفوائد شفقته على المسلمين ونصيحته لهم
واقامة السنة فيهم وشدة خوفه من ربه واهتمامه بامر
الدين اكثر من اهتمامه بامر نفسه وان النهي عن المدح
في الوجه مخصوص بما اذا كان فيه افراط او كذب ظاهر ومن ثمة
لم ينه عمر رضي الله عنه الشاب عن مدحه له مع كونه امره بتشمير
ازاره والوصية باداء الدين والاعتناء بالدفن
عند اهل الخير والمشورة في نصب الامام وتقديم الافضل
وان الامامة تنعقد بالبيعة وغير ذلك مما هو ظاهر بالتامل
والله الموفق وقال ابن بطال فيه دليل على جواز تولية المفضول
مع وجود الافضل منه لان ذلك لو لم يجز لم يجعل عمر
رضي الله عنه الامر شورى الى ستة انفس مع علمه بان
بعضهم افضل من بعض قال ويدل على ذلك ايضا قول
ابي بكر رضي الله عنه قد رضيت لكم احد الرجلين عمر وابي عبيدة
مع علمه بانه افضل منهما وفي هذه القصة ايضا الملازمة
بالامر بالمعروف على كل حال واقامة السنة في تسوية
الصفوف والاحتراز من تثقيل الخراج والجزية وترك
ما لا يطاق ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

مناقب علي بن ابي طالب ابي الحسن القرشي
الهاشمي رضي الله عنه هو علي بن ابي طالب بن عبد المطلب المكنى
بابي الحسن كناه بذلك اهله وكناه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بابي تراب لما رآه في المسجد نائما وجد رداءه قد سقط عن ظهره
وخلص اليه التراب كما رواه البخاري من حديث سهل بن سعد رضي
الله عنه في ابواب المساجد وهنا ايضا ياتي عن قريب وهو ابن عم

رسول الله صلى الله عليه وسلم شقيق ابيه ولازمه من صغره فلم يفارقه
الى ان مات وامه فاطمة بنت اسد بن هاشم وكانت ابنة عم ابيه
وهي اول هاشمية ولدت هاشميا وقد اسلمت وصحبت وماتت
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهي من كبار الصحابيات وروى يعقوب
بن سفيان باسناد صحيح عن عروة قال اسلم علي رضي الله عنه وهو
ابن ثمان سنين وقال ابن اسحق عشر سنين وقيل غير ذلك
وقال عمر رضي الله عنه توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنه راض تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا
وكانت بيعة علي رضي الله عنه بالخلافة عقب قتل عثمن رضي الله عنه
في اواخر ذي الحجة سنة خمس وثلثين فبايعه المهاجرون والانصار
وكل من حضر وكتب ببيعته الى الآفاق فاذعنوا كلهم الا معاوية
رضي الله عنه في اهل الشام فكان بينهم ما كان وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك قوله انت مبتدا ومني
خبره ومتعلق الخبر خاص وكلمة من هذه تسمى من الاتصالية ومعناه
انت متصل بي وليس المراد اتصاله به من جهة النبوة بل من
جهة العلم والقرب والنسب وكان ابو النبي صلى الله عليه وسلم
شقيق اب علي رضي الله عنه كما تقدم وكذلك الكلام في قوله وانا
منك وهذا طرف من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه
في قصة بنت حمزة وقد وصله المؤلف في الصلح واخرجه مطولا
في باب عمرة القضاء على ما سياتي ان شاء الله تعالى وفيه قال
لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا وفي حديث آخر انت مني
بمنزلة هرون من موسى ومعناه انت متصل بي ونازل مني
منزلة هرون وفيه تشبيه ووجه التشبيه مبهم بينه بقوله الا
انه لا نبي بعدي ان اتصاله ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال
من جهة الخلافة لانها تلي النبوة ثم انها اما ان تكون في حيوته
او بعد مماته لان هرون عليه السلام مات قبل موسى عليه السلام

اي يصعدون يقال اسند في الجبل يسند اذا اصعد فيه وللباجي
في رواية زهير يشدون بفتح اوله وسكون المعجمة وضم المهملة
الاولى وسكون الثانية وقال القاضي عياض ووقع للقابسي
في الجهاد يسندون وكذا لابن السكن فيه وفي الفضائل وعند
الاصيلي والنسفي يشدون بمعجمة ودال واحدة وللكشميهني
يسندون ولرفيقيه يشدون وكله بمعنى وفي رواية ابي داود
يصعدون في الجبل وقد [illegible] اي قريبا خرجوا
معهم النساء لاجل الثبات وسمى النساء المذكورات وهن
هند بنت عتبة خرجت مع ابي سفيان وام حكيم بنت الحارث
بن هشام مع زوجها عكرمة بن ابي جهل وفاطمة بنت الوليد
بن المغيرة مع زوجها الحارث بن هشام وبرزة بنت
مسعود الثقفية مع صفوان بن امية وهي والدة ابن صفوان
وريطة بنت شيبة السهمية مع زوجها عمرو بن العاص
وهي والدة ابنه عبد الله وسلافة بنت سعد مع زوجها
طلحة بن ابي طلحة الحجبي وخناس بنت مالك والدة مصعب
بن عمير وعمرة بنت علقمة بن كنانة وقيل كان النساء
اللواتي خرجن مع المشركين يوم احد خمس عشرة امراة رفعن
ويروى يرفعن عن سوقهن جمع ساق وذلك ليعينهن
ذلك على سرعة الهرب قد بدت خلاخلهن جمع خلخل كما
ان الخلاخيل جمع خلخال وهما بمعنى واحد وفي حديث الزبير بن العوام
قال والله لقد رايتني انظر الى هند بنت عتبة وصواحباتها
مشمرات هوارب ما دون احداهن قليل ولا كثير اذ مالت
الرماة الى العسكر حتى كشفت القوم عنه وخلوا ظهورنا للخيل
فاتينا من خلفنا وصرخ صارخ الا ان محمدا قد قتل فانكفأنا
وانكفأ علينا القوم بعد ان اصبنا اصحاب لوائهم حتى ما يدنوا
منه احد واخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة بالنصب اي
خذوا الغنيمة وقد ظهر اصحابكم فما تنتظرون وفي رواية زهير
فقال

قوله والسند ما ارتفع من الارض صح

روي صح

اي ظهرت صح

فقال ... صلى الله عليه وسلم ان لا تبرحوا فابوا

فقال اصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة اي قوم الغنيمة
ظهر اصحابكم فما تنتظرون وزاد فقال عبد الله بن جبير انسيتم
ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله لناتين
الناس فلنصيبن من الغنيمة وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما فلما غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحوا
عسكر [illegible] المشركين انكفات الرماة جميعا فدخلوا
في العسكر ينتهبون وقد التقت اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهم هكذا وشبك بين اصابعه فلما اخلت
الرماة تلك الجهة التي كانوا فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع
على الصحابة رضي الله عنهم فضرب بعضهم بعضا وقتل من
المسلمين ناس كثير وقد كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اول
النهار حتى قتل من اصحاب لواء المشركين تسعة او سبعة
وجال المسلمون جولة نحو الجبل وصاح الشيطان ان قتل
محمد فما ابوا صرف ويروى صرفت وجوههم اي
تحيروا فلم يدروا اين يتوجهون وفي رواية زهير فلما اتوهم
بالمثناة الفوقية وزاد زهير في روايته فذلك اذ يدعوهم
الرسول في اخراهم فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير
اثني عشر رجلا وجاء في رواية مرسلة انهم من الانصار كما
سياتي في الكلام على الحديث السابع من الباب الذي يليه
وروى النسائي من طريق ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال
لما ولى الناس يوم احد كان النبي صلى الله عليه وسلم في اثني عشر
رجلا من الانصار فيهم طلحة الحديث ووقع عند الطبري من
طريق السدي قال تفرق الصحابة فدخل بعضهم المدينة
وانطلق بعضهم فوق الجبل وثبت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدعو الناس الى الله فرماه ابن قمئة فكسر رباعيته
وشجه في وجهه فاثقله فتراجع الى النبي صلى الله عليه ثلاثون رجلا
فجعلوا يذبون عنه فحماه منهم طلحة وسهل بن حنيف فرمى طلحة

وقد كانت الدولة [illegible]

عقوبة لهم لعصيانهم لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

بسهم فيبست يده وقال بعض من فر الى الجبل ليت لنا رسولا
الى عبد الله بن ابي ليستامن لنا من ابي سفيان فقال انس
بن النضر يا قوم ان كان محمد قتل فان رب محمد لم يقتل فقاتلوا
على ما قاتل عليه ثم ذكر قصة قتله كما ستاتي قريبا وقصد رسول الله
صلى الله عليه وسلم الجبل فاراد رجل من اصحابه ان يرميه بسهم
فقال انا رسول الله فلما سمعوا ذلك فرحوا به واجتمعوا حوله
وتراجع الناس وسياتي في باب مفرد ما يتعلق بمن شج وجهه
صلى الله عليه وسلم **فاصيب سبعون قتيلا** وفي رواية
زهير فاصابوا منهما اي من طائفة المسلمين وفي رواية الكشميهني
فاصابوا منا وهي اوجه وزاد زهير وكان النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين ومائة وروى
سعيد بن منصور من مرسل ابي الضحى قال قتل يومئذ يعني
يوم احد سبعون اربعة من المهاجرين حمزة ومصعب بن عمير
وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمن وسائرهم من الانصار رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين وبهذا جزم ابن اسحق وفي كلام ابن سعد
ما يخالف ذلك ويمكن الجمع كما تقدم **واشرف ابو سفيان**
اي اطلع ابو سفيان بن حرب وكان رئيس المشركين يومئذ
فقال افي القوم محمد زاد زهير ثلاث مرات في المواضع
الثلثة والهمزة للاستفهام على سبيل الاستعلام **فقال لا تجيبوه**
فقال ويروى قال بدون الفاء **افي القوم ابن ابي قحافة**
بضم القاف يريد ابا بكر رضي الله عنه **قال لا تجيبوه فقال**
ويروى قال **افي القوم ابن الخطاب** وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما فقال اين ابن ابي كبشة اين ابن ابي قحافة
اين ابن الخطاب **فقال** اي ابو سفيان **ان هؤلاء قتلوا**
فلو كانوا احياء لاجابوا فلم يملك عمر نفسه وفي حديث
ابن عباس رضي الله عنهما فقال عمر الا اجيبه قال بلى **فقال**
كذبت يا عدو الله ابقى الله ويروى قد ابقى الله بزيادة قد
ما

ولم يكن في عهده صلى الله عليه وسلم ولا الذي قتيلا لمحمد هي اشد ... صح

وشماس نسخة

وفي رواية زهير رجع الى اصحابه فقال اما هؤلاء فقد قتلوا صح

ما يخزيك بضم الياء وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي من الخزي
قال ابو سفيان اعل هبل اعل امر من علا يعلو وهبل بضم الهاء
وتخفيف الموحدة اسم صنم كان في الكعبة وهو منادى حذف
منه حرف النداء اي يا هبل وفي رواية زهير ثم اخذ يرتجز
اعل هبل اعل هبل قال ابن اسحق معناه ظهر دينك وقال
السهيلي معناه زد علوا وفي التوضيح اي ليرتفع امرك
ويعز دينك فقد غلبت قال العيني ذلك ليس معناه
الحقيقي ولكن في الواقع يرجع معناه الى هذه المعاني **فقال**
النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه قالوا ما نقول قال قولوا
الله اعلى واجل قال الكرماني ما معنى اعلى ولا علو في هبل ثم اجاب
بقوله هو بمعنى العلي او المراد اعلى من كل شيء وقد اغرب
العيني حيث قال ظن انه اعلى هبل على وزن افعل التفضيل
فلذلك سال واجاب وهو واهم في هذا ووجه الغرابة
انه ظن ان سؤاله وجوابه يتعلق بقوله اعل هبل وليس
كذلك بل هو متعلق بقوله الله اعلى واجل **قال ابو سفيان**
لنا العزى ولا عزى لكم العزى تانيث الاعز بالزاي
وهو اسم صنم لقريش وقيل العزى سمرة كانت غطفان
يعبدونها وبنوا عليها بيتا واقاموا لها سدنة فبعث
اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه
فهدم البيت واحرق السمرة وهو يقول يا عزى كفرانك
لا سبحانك اني رايت الله قد اهانك **فقال النبي**
صلى الله عليه وسلم اجيبوه قالوا ما نقول قال قولوا
الله مولانا ولا مولى لكم اي الله ناصرنا ولا ناصر لكم **قال**
ابو سفيان يوم بيوم بدر اي هذا اليوم بمقابلة يوم بدر
لان في البدر قتل منهم سبعون وفي احد قتلوا سبعين من
الصحابة رضي الله عنهم **والحرب سجال** بكسر المهملة وتخفيف
الجيم اي مساجلة ومداولة يوم لنا ويوم علينا وجمع سجل بمعنى الدلو

وزاد زهير ان الذين عوذت لاحياء الكلام صح

اذا كان فيها ماء قل او كثر ولا يقال اذا لم يكن فيها ماء سجل ولا ذنوب
وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما الايام دول والحرب
سجال وفي رواية ابن اسحق انه قال انعمت فعال ان الحرب
سجال انتهى فعال بفتح الفاء وتخفيف المهملة قالوا معناه
انعمت الازلام وكان استقسم بها حين خرج الى احد
وقد استمر ابو سفيان على اعتقاد ذلك حتى قاله لهرقل
لما ساله كيف كان حربكم معه اي مع النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم
بسطه في بدء الوحي وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك
بل نطق النبي صلى الله عليه وسلم بهذه اللفظة كما في حديث اوس
بن ابي اوس عند ابن ماجة واصله عند ابي داود اعني قوله الحرب
سجال ويؤيد ذلك قوله تعالى وتلك الايام نداولها
بين الناس بعد قوله ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح
مثله فانها نزلت في قصة احد بالاتفاق والقرح الجراح
واخرج ابن ابي حاتم من مرسل عكرمة قال لما صعد النبي صلى الله عليه وسلم
الجبل جاء ابو سفيان فقال الحرب سجال فذكر القصة قال فانزل
الله تعالى ان يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك
الايام نداولها بين الناس وزاد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
فقال عمر رضي الله عنه لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار
قال انكم تزعمون ذلك لقد خبنا اذا وخسرنا وتجدون
وفي رواية الكشميهني وستجدون مثلة بضم الميم
وسكون المثلثة ويجوز فتح اوله وقال ابن التين بفتح الميم وضم
المثلثة قال ابن فارس مثل بالقتيل اذا جدعه كما فعلوا بحمزة
رضي الله عنه قال ابن اسحق حدثني صالح بن كيسان قال خرجت
هند والنسوة معها يمثلن بالقتلى يجدعن الآذان والانوف
حتى اتخذت هند من ذلك خدما وقلائد واعطت خدمها وقلائدها
اي اللاتي كن عليها الوحشي جزاء له على قتل حمزة رضي الله عنه وبقرت
عن كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع ان تسيغها فلفظتها ثم أخذ

اي

اي بالمثلة وفي رواية ابن اسحق والله ما رضيت وما سخطت
وما نهيت وما امرت وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ولم يكن ذلك عن راي سراتنا ثم ادركته حمية الجاهلية فقال
انه اذا كان لم نكرهه وهو معنى قوله ولم تسؤني اي لم اكرهها
وان كان وقوعها بغير امري وفي الحديث من الفوائد منزلة
ابي بكر وعمر رضي الله عنهما من النبي صلى الله عليه وسلم وخصوصيتهما
به بحيث كان اعداؤهم لا يعرفون بذلك غيرهما اذ لم يسال
ابو سفيان عن غيرهما وانه ينبغي للمرء ان يتذكر نعم الله ويعترف
بالتقصير عن اداء شكرها وفيه شوم ارتكاب النهي وانه يعم
ضرره من لم يقع منه كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة وانه من آثر دنياه اضر بامر آخرته
ولم يحصل له دنياه واستفيد من هذه اخذ الصحابة بالحذر من
العود الى مثلها والمبالغة في الطاعة والتحرز من العدو الذين
كانوا يظهرون انهم منهم وليسوا منهم والى ذلك اشار سبحانه
وتعالى بقوله في سورة آل عمران ايضا وتلك الايام نداولها بين
الناس الى ان قال وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين
وقال تعالى ما كان الله ليذر المؤمنين على ما انتم عليه حتى يميز
الخبيث من الطيب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو
من افراده حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا
سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار
[illegible] عن جابر رضي الله عنه
انه قال اصطبح الخمر اي شرب الخمر صبوحا يوم احد ناس
ثم قتلوا شهداء والحديث قد دل على ان تحريم الخمر انما كان
بعد احد وقد مضى الحديث في الجهاد في باب فضل قول الله تعالى
ولا تحسبن الذين قتلوا ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة عن سعد بن ابراهيم

[illegible]

واخرج صدقة بن الفضل عن ابن عيينة في آخر الحديث وذلك قبل تحريمها صح

عن ابيه ابراهيم اى ابن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه اتى بضم الهمزة على البناء للمفعول بطعام وفى رواية نوفل بن اياس ان الطعام كان خبزا ولحما اخرجه الترمذى فى الشمائل وكان صائما ويروى وهو صائم وذكر ابن عبد البر ان ذلك كان فى مرض موته فقال قتل مصعب بن عمير تقدم نسبه وذكره فى اول الهجرة وانه كان من السابقين الى الاسلام والى الهجرة وكان يقرئ الناس بالمدينة قبل ان يقدم النبى صلى الله عليه وسلم وكان قتله يوم احد ذكر ذلك ابن اسحق وغيره قال ابن اسحق وكان الذى قتل مصعب بن عمير عمرو بن قميئة الليثى وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع الى قريش فقال لهم قتلت محمدا وفى الجهاد لابن المبارك فى مرسل عبيد بن عمير قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على مصعب بن عمير وهو منجعف على وجهه وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وهو خير منى لعله قال ذلك تواضعا ويحتمل ان يكون ذلك قبل ما استقر الامر عليه من تفضيل العشرة على غيرهم بالنظر الى من لم يقتل فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وقد وقع لابى بكر الصديق رضى الله عنه نظير ذلك فذكر ابن هشام ان رجلا دخل على ابى بكر الصديق رضى الله عنه وعنده بنت سعد بن الربيع وهى صغيرة فقال من هذه قال هذه بنت رجل خير منى سعد بن الربيع كان من نقباء العقبة شهد بدرا واستشهد يوم احد كفن فى بردة ان غطى راسه بدت رجلاه وان غطى رجلاه بدا راسه وقد تقدم بيانه فى كتاب الجنائز وأراه بضم الهمزة اى اظنه قال وقتل حمزة اى ابن عبد المطلب سيأتى كيفية قتله فى هذا الباب وهو خير منى ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط اشار بذلك الى ما حصل له من الفتوحات والغنائم وحصل لهم من الاموال وكان لعبد الرحمن الحظ الوافر او قال شك من الراوى اعطينا من الدنيا

ما اعطينا على البناء للمفعول فى الموضعين وقد خشينا ان تكون حسناتنا عجلت لنا وفى رواية الجنائز طيباتنا وفى رواية نوفل بن اياس ولا أرانا أخرنا لما هو خير لنا ثم جعل يبكى حتى ترك الطعام وفى رواية احمد عن غندر عن شعبة واحسبه لم يأكله وفى الحديث فضل الزهد وان الفاضل ينبغى له ان يخشى من التوسع فى الدنيا لئلا ينقص حسناته والى ذلك اشار عبد الرحمن رضى الله عنه بقوله خشينا ان تكون حسناتنا قد عجلت لنا وسياتى مزيد ذلك فى الرقاق ان شاء الله تعالى قال ابن بطال وفيه انه ينبغى ذكر سير الصالحين وتقللهم فى الدنيا لتقل رغبته فيها قال وكان بكاء عبد الرحمن شفقا ان لا يلحق بمن تقدمه وتحزنا على تأخره عنهم صح ومطابقته للترجمة فى قوله قتل مصعب بن عمير وفى قوله وقتل حمزة رضى الله عنهما حدثنا ويروى حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال قال رجل قال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسمه وزعم ابن بشكوال انه عمير بن الحمام وهو بضم المهملة وتخفيف الميم ابن الجموح بن زيد الانصارى وقال صاحب التوضيح ايضا انه عمير بن الجموح وليس فى الصحابة عمير بن الحمام بن الجموح غيره وهو قد تبع فى ذلك صاحب التلويح واحتج ابن بشكوال بما اخرجه مسلم من حديث انس رضى الله عنه ان عمير بن الحمام اخرج تمرات فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى آكل تمرى هذه انها لحيوة طويلة ثم قاتل حتى قتل وقال الحافظ العسقلانى لكن قد وقع التصريح فى حديث انس رضى الله عنه ان ذلك كان يوم بدر والقصة التى فى الباب وقع التصريح فى حديث جابر انها كانت يوم احد فالذى يظهر انهما قضيتان وقعتا لرجلين والله اعلم

النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد ارأيت ان قتلت فاين انا
قال في الجنة فالقى تمرات في يده ثم قاتل حتى قتل وفي الحديث
ما كان الصحابة عليه من حب نصر الاسلام والرغبة في الشهادة
ابتغاء مرضات الله تعالى ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد
اخرجه مسلم في الجهاد وكذا النسائي فيه حدثنا احمد بن يونس
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا الاعمش هو
سليمن بن مهران عن شقيق هو ابن سلمة عن خباب
هو ابن الارت رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله فوجب اجرنا على الله
ومنا من مضى او ذهب شك من الراوي لم ياكل من اجره
شيئا كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد لم يترك
الا نمرة بفتح النون وكسر الميم كساء ملون اي مخطط او بردة
يلبسها الاعراب كنا اذا غطينا بها راسه خرجت رجلاه
واذا غطي بها رجلاه خرج راسه فقال لنا النبي صلى الله عليه
وسلم غطوا امر من التغطية بها راسه واجعلوا على رجله
الاذخر او قال شك من الراوي القوا امر من الالقاء على رجليه
ويروى على رجله من الاذخر ومنا من اينعت اي نضجت
له ثمرته فهو يهدبها من هدب الثمرة اذا اجتناها واخترف
منها ومطابقته للترجمة في قوله كان منهم مصعب بن عمير
وقد تقدم شرح الحديث مفصلا في الجنائز حدثنا حسان بن حسان
كلاهما فعال من الحسن ويقال له ايضا حسان بن ابي عباد
ووهم من جعله اثنين وهو ابو علي الواسطي ثم البصري ثم المكي
وهو من قدماء شيوخ البخاري مات سنة ثلاث عشرة ومائتين
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر في
ابواب العمرة حدثنا محمد بن طلحة اي ابن مصرف على
وزن اسم الفاعل من التصريف الهمداني اليامي قال حدثنا
حميد هو الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان عمه

بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى صح

لكن فيه مقال وقد انفرد بهذا عن [illegible]

وهو انس بن النضر بسكون الضاد المعجمة غاب عن بدر اي
عن غزوة بدر فقال غبت عن اول قتال النبي صلى الله عليه
وسلم اراد به اول القتالات العظيمة وليس هي اول الغزوات
لئن اشهدني الله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليرين
الله بفتح المثناة التحتية والراء والياء وتشديد النون وهو
فعل مضارع مؤكد باللام والنون الثقيلة ولفظة الله
بالرفع فاعله ما اجد بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال
ويقال بضم اوله وهي رواية الاكثر يقال اجد في الشيء يجد
اذا بالغ فيه وقال ابن التين صوابه بفتح الهمزة وضم الجيم
يقال جد يجد اذا اجتهد في الامر واما اجد فانما يقال ان
سار في الارض مستوية ولا معنى له ههنا وضبطه بعضهم
بفتح الهمزة وكسر الجيم وتخفيف الدال من الوجدان اي ما القى
من الشدة في القتال ومراده انه يبالغ في القتال ولو زهقت
روحه وقد قال انس في رواية ثابت وخشي ان يقول
غيرها اي غير هذه الكلمة وذلك على سبيل الادب منه والخوف
لئلا يعرض له عارض فلا يفي بما يقول فيصير كمن وعد فاخلف
فلقي يوم احد فهزم الناس على البناء للمفعول فقال
اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعني المسلمين
وابرأ اليك مما جاء به المشركون فتقدم بسيفه
فلقي سعد بن معاذ فقال اين يا سعد ويروى اي سعد
يعني يا سعد اني اجد ريح الجنة دون احد كناية عن
شدة قتاله في ذلك اليوم المؤدي الى استشهاده المؤدي
الى الجنة وقال الحافظ العسقلاني يحتمل ان يكون ذلك على الحقيقة
بان يكون شم رائحة طيبة زائدة على ما يعهد فعرف انها ريح
الجنة ويحتمل ان يكون اطلق ذلك باعتبار ما عنده من اليقين
حتى كان الغائب عنه محسوسا عنده والمعنى ان الموضع الذي
اقاتل عليه يؤول بصاحبه الى الجنة فمضى فقتل فيه حذف اي فمضى

اي عند احد وعندا صح

فاتى النبي صلى الله عليه وسلم سبيا فانطلقت اى فاطمة
رضى الله عنها فلم تجده اى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت
عائشة رضى الله عنها فاخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته عائشة رضى الله عنها بمجئ فاطمة رضى الله عنها فجاء
النبي صلى الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت
لاقوم فقال اى النبي صلى الله عليه وسلم على مكانكما اى الزما مكانكما
ولا تفارقاه فقعد بيننا هذا من كلام على رضى الله عنه اى فقعد
النبي صلى الله عليه وسلم بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدرى
فقال الا اعلمكما كلمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ومعناها
الحث والتحضيض خيرا مما سألتماني اذا اخذتما مضاجعكما
تكبرا بلفظ المضارع وترك النون حذفت اما للتخفيف واما
على لغة من قال ان كلمة اذا جازمة وهي لغة شاذة ويروى تكبرا
على صيغة الامر اربعا وثلاثين وتسبحا ثلاثا وثلاثين
وتحمدا ثلاثا وثلاثين فهو خير لكما من خادم وقد مر الحديث
في الخمس في باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
دخل بين على وفاطمة رضى الله عنهما في الفراش فامرهما بعدم القيام
وهذا يدل على ان لعلى رضى الله عنه منزلة عظيمة عنده صلى الله
عليه وسلم وقد اختار النبي صلى الله عليه وسلم لهما ما اختار لابنته
من ايثار امر الآخرة على امر الدنيا وقد رضيا بذلك رضى الله عنهما
وقد تقدم بيان السبب في ذلك في كتاب الخمس فان النبي صلى
الله عليه وسلم اختار ان يوسع على فقراء الصفة بما قدم عليه
ورأى لاهله الصبر بالهم وذلك من مزيد الثواب حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال اخبرنا شعبة عن
سعد هو ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه انه قال
سمعت ابرهيم بن سعد اى ابن ابى وقاص رضى الله عنه
عن ابيه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلى رضى الله عنه
اما

اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هرون من موسى اى نازلا
منى منزلة هرون من موسى والباء زائدة وهذا تعلق
به الرافضة في خلافة على رضى الله عنه واستحقاقه لها دون
غيره من الصحابة فان هرون كان خليفة موسى عليهما السلام
واجاب عنه الخطابى فقال انما قاله لعلى رضى الله عنه حين خرج
الى تبوك ولم يستصحبه فقال اتخلفنى مع الذرية فقال
اما ترضى فضرب له المثل باستخلاف موسى عليه السلام
هرون عليه السلام على بنى اسرائيل حين خرج الى الطور
ولم يرد به الخلافة بعد الموت فان المشبه به وهو هرون
عليه السلام كانت وفاته قبل وفات موسى عليه السلام
بالاتفاق وانما كان خليفته في حيوته في وقت خاص فليكن
كذلك الامر فيمن ضرب المثل له وقال الطيبى معنى الحديث
انت متصل بى نازل منى منزلة هرون من موسى عليهما السلام
وفيه تشبيه مبهم بينه بقوله الا انه لا نبى بعدى فعرف
ان الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة بل من جهة
ما دونها وهو الخلافة ولما كان هرون المشبه به انما كان
خليفة في حيوة موسى عليه السلام دل ذلك على تخصيص
خلافة على رضى الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم في حيوته والله
تعالى اعلم ثم في رواية سعيد بن المسيب عن سعد رضى
الله عنه فقال على رضى الله عنه رضيت رضيت اخرجه
احمد ولابن سعد من حديث البراء وزيد بن ارقم في نحو
هذه القصة قال بلى يا رسول الله قال فانه كذلك وفي اول
حديثهما انه صلى الله عليه وسلم قال لعلى رضى الله عنه لا بد من
ان اقيم او تقيم فاقام على رضى الله عنه فسمع ناسا يقولون
انما خلفه لشئ كرهه منه فاتبعه فذكر له ذلك فقال له الحديث
واسناده قوى ووقع في رواية عامر بن سعد بن ابى وقاص
رضى الله عنه عند مسلم والترمذى قال معاوية لسعد ما منعك

هو هشام بن عبد الملك الطيالسي قال اخبرنا شعبة
عن عدي بن ثابت انه قال سمعت عبد الله بن يزيد
من الزيادة هو الخطمي بفتح المعجمة وسكون المهملة صحابي
صغير يحدث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه انه قال
لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى احد رجع ناس
ممن خرج معه اراد به عبد الله بن ابي بن سلول وقد ورد
ذلك صريحا في رواية موسى بن عقبة في المغازي وان
عبد الله بن ابي كان وافق رايه راي النبي صلى الله عليه وسلم
على الاقامة بالمدينة فلما اشار غيره بالخروج واجابهم النبي
صلى الله عليه وسلم فخرج قال عبد الله بن ابي لاصحابه اطاعهم
وعصاني علام نقتل انفسنا فرجع ثلث الناس وقال
ابن اسحق في روايته فاتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام وهو
والد جابر وكان خزرجيا كعبد الله بن ابي وناشدهم ان يرجعوا
فابوا فقال ابعدكم الله وكان اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فرقتين اي في الحكم حين انصرف مع عبد الله بن ابي
فرقة تقول نقاتلهم وفرقة تقول لا نقاتلهم
فنزلت اي هذه الآية هذا هو الاصح في سبب نزولها واخرج
ابن ابي حاتم من طريق زيد بن اسلم عن ابن سعد بن معاذ
قال نزلت هذه الآية في الانصار خطب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال من لي بمن يؤذيني فذكر منازعة السعدين سعد
بن معاذ وسعد بن عبادة واسيد بن حضير ومحمد بن مسلمة
قال فانزل الله هذه الآية يعني انها نزلت في تقاول الاوس
والخزرج في شان عبد الله بن ابي حين استعذر منه رسول الله
صلى الله عليه وسلم على المنبر في قصة الافك قيل وهذا غريب
وقيل نزلت في الذين تشاتموا حين قال عبد الله بن ابي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تؤذينا بريح حمارك وفي سبب نزولها
قول آخر اخرجه احمد من طريق ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه
ان

ان قوما اتوا المدينة فاسلموا فاصابهم الوباء فرجعوا واستقبلهم
ناس من الصحابة فاخبروهم فقال بعضهم نافقوا وقال بعضهم
لا فنزلت واخرجه ابن ابي حاتم من وجه آخر عن ابي سلمة مرسلا
فان كان محفوظا احتمل ان تكون نزلت في كل من الامور
فما لكم في المنافقين اي فما لكم تفرقتم في امر المنافقين
فئتين اي فرقتين ولم تتفقوا على كفرهم والله اركسهم
اي ردهم الى حكم الكفر او نكسهم بان صيرهم الى النار واصل
الركس رد الشيء مقلوبا وقال ابن عباس رضي الله عنهما
اركسهم اي اوقعهم وقال قتادة اهلكهم بما كسبوا اي
بسبب عصيانهم ومخالفتهم الرسول صلى الله عليه وسلم
واتباعهم الباطل وآخر الآية اتريدون ان تهدوا من اضل
الله اي تجعلوه من المهتدين ومن يضلل الله فلن تجد
له سبيلا اي الى الهدى وقال صلى الله عليه وسلم انها
اي المدينة طيبة تنفي الذنوب والمراد من النفي الاظهار
والتمييز ومن الذنوب اصحابها كما تنفي النار خبث الفضة
الخبث بفتحتين ما يلقيه النار من وسخ الفضة والنحاس
وغيرها اذا اذيبت ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر
في فضل المدينة في باب المدينة تنفي الخبث باب
قد مر غير مرة ان لفظة باب اذا ذكرت مجردة عن الترجمة
يكون كالفصل لما قبله وههنا غير مجرد لانه اضيف الى قوله
اذ همت الخ فيكون الآية ترجمة له فلا وجه لما قيل انه هنا كالفصل
لما قبله فافهم اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا والله
وليهما الآية هذه الآية في سورة آل عمران قال الله تعالى
اذ همت متعلق بقوله سميع عليم او بدل من اذ غدوت
طائفتان منكم اي حيان من الانصار بنو سلمة بفتح السين
واللام من الخزرج وبنو حارثة من الاوس وكانا جناحي العسكر
وقد مر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم احد في الف رجل

وهذا حديث آخر جمعهما الراوي وقد مر في اواخر الحج صح

وقيل في تسعمائة وخمسين والمشركون في ثلثة آلاف ووعدلهم
النصر ان صبروا فلما بلغ الشوط انخزل عبد الله بن ابي بثلث
الناس ثم همت الطائفتان اي بنو سلمة وبنو حارثة همتا
ان تفشلا اي تجبنا وتضعفا وتتخلفا عن النبي صلى الله
عليه وسلم وتذهبا مع عبد الله بن ابي ولكن الله عصمهما فلم ينصرفوا
ومضوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرهم الله نعمته
بعصمته فقال اذ همت طائفتان والهم تعلق الخاطر باله قدر
والفشل الجبن والخور ولكن لم يكن همهما عزما بل كانت خطرة
فلذا قال تعالى والله وليهما اي عاصمهما عن اتباع تلك
الخطرة وقال الزمخشري والله ناصرهما ومتولي امرهما فما لهما
تفشلان ولا يتوكلان على الله تعالى وعلى الله فليتوكل
المؤمنون اي فليتوكلوا عليه ولا يتوكلوا على غيره لينصرهم
كما نصرهم ببدر حدثنا محمد بن يوسف عن ابن عيينة
هو سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن جابر
رضي الله عنه انه قال نزلت فينا اي في قومه بني سلمة وهم
من الخزرج وفي اقاربهم بني حارثة وهم من الاوس هذه الآية
اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا بني سلمة بالجر على
انه بدل من قوله فينا وقوله وبني حارثة عطف عليه وما احب
انها اي ان الآية لم تنزل لقوله الله والله وليهما وحاصله
فرط الاستبشار بما حصل لهم من الشرف بثناء الله تعالى وانزاله
فيهم آية ناطقة بصحة الولاية يعني ان الآية وان كان في ظاهرها
غض منهم لكن في آخرها غاية الشرف لهم وان ذلك الهم غير
ماخوذ به لانه لم يكن عزما وتصميما قال ابن اسحق قوله والله
وليهما اي الدافع عنهما ما هموا من الفشل لان ذلك كان
من وسوسة الشيطان من غير وهن منهم في دينهم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا
واخرجه مسلم في الفضائل حدثنا قتيبة اي ابن سعيد
قال

الشوط اسم حائط من بساتين المدينة منه

وقيل الفشل في الراي العجز وفي البدن الاعياء وفي الحرب الجبن منه

قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار
عن جابر رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل نكحت يا جابر قلت نعم قال ماذا اي ماذا
نكاحك ابكرا ام ثيبا اي انكحت بكرا ام نكحت ثيبا والهمزة
في ابكرا للاستفهام على سبيل الاستخبار قلت لا بل ثيبا
اي قلت لا نكحت بكرا بل نكحت ثيبا قال فهلا جارية
اي فهلا نكحت بكرا تلاعبك وهذه الجملة في محل النصب
لانها صفة لقوله جارية قلت يا رسول الله ان ابي هو
عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري رضي الله عنه قتل يوم
احد وترك تسع بنات وفي رواية الشعبي ست بنات
وكان ثلاث بنات منهن متزوجات او بالعكس كن لي
تسع اخوات وفي باب استيذان الرجل الامام ولي اخوات صغار
فلم يعين عددهن وفي السيرة عند الخروج الى حمراء الاسد
ان ابي خلفني على اخوات سبع بتقديم السين على الموحدة
ولا اشكال لان ذكر القليل لا ينافي ذكر الكثير فكرهت ان اجمع
اليهن جارية خرقاء تانيث الاخرق وهي الحمقاء الجاهلة
والخرق بالضم الجهل والحمق وقد خرق يخرق خرقا بالفتح وهو المصدر
وبالضم الاسم وقيل الخرقاء المراة التي لا رفق بها ولا سياسة
والمراد هنا غير الكيسة ذات التجربة مثلهن ولكن امرأة تمشطهن
بضم الشين المعجمة من مشطتها الماشطة اذا سرحت شعرها
بالمشط بضم الميم وبالفتح مصدر وتقوم عليهن قال صلى
الله عليه وسلم اصبت وهذا يدل على ان الثيب في هذه الحالة
اولى من البكر الصغيرة وهذا هو المراد من قول الفقهاء البكر
اولى ان لم يكن عذر فيما يظهر وقد تقدم في الجنائز من وجه آخر
عن جابر رضي الله عنه ايضا والغرض من ايراده هنا ان عبد الله كان
ممن استشهد باحد وعند الترمذي من طريق طلحة بن خراش
سمعت جابرا رضي الله عنه يقول لقيني النبي صلى الله عليه وسلم

والد جابر رضي الله عنهما صح

فقال ما لي اراك منكسرا قلت يا رسول الله استشهد ابي
يوم احد وترك دينا وعيالا قال افلا ابشرك ان الله
لقي اباك فقال تمن علي قال تحييني فاقتل فيك مرة اخرى
وانزلت هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
الآية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان ابي قتل يوم
احد وقد اخرجه مسلم في النكاح حدثني بالافراد احمد
بن ابي سريج بضم السين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية
وآخره جيم الصباح الرازي النهشلي بفتح النون وبالشين
المعجمة وهو من افراده قال اخبرنا عبيد الله بن موسى اي
ابن باذام ابو محمد الكوفي قال اخبرنا شيبان هو ابن عبد الرحمن
النحوي سكن الكوفة واصله من البصرة عن فراس بكسر الفاء
وتخفيف الراء وبسين مهملة هو ابن يحيى وقد مر في كتاب
الزكوة عن الشعبي هو عامر بن شراحيل ابو عمرو الكوفي انه
قال حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان اباه استشهد
يوم احد وترك عليه دينا وترك ست بنات وقد مر ان
التخصيص بالعدد [illegible] لا يدل على نفي الزيادة فلا منافاة
بين قوله هنا ست بنات وبين قوله في الحديث السابق تسع
بنات فلما حضر جذاذ النخل بفتح الجيم وكسرها اي قطعه
ويروى جزاز النخل بالزايين وفتح الجيم وكسرها ايضا وهو
القطع ايضا قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت قد علمت ان والدي قد استشهد يوم احد
وترك دينا كثيرا واني احب ان يراك الغرماء فقال
اذهب فبيدر امر من البيدر وهو الموضع الذي يداس فيه
الطعام او يجمع يقال بيدر اذا جمع الطعام في موضع يسمى بيدرا
كل تمر اي كل نوع منه على ناحية ففعلت ثم دعوته فلما
نظروا اليه كانما اغروا اي هيجوا تلك الساعة فلما راى
ما يصنعون اطاف حول اعظمها بيدرا ثلاث مرات

يقال اطاف به

يقال اطاف به اي الم به وقاربه ثم جلس عليه ثم قال ادع
لك اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله عز وجل
عن والدي امانته وانا ارضى ان يؤدي الله عز وجل امانة
والدي ولا ارجع الى اخواتي بتمرة فسلم الله البيادر
كلها حتى اني ويروى حتى كاني انظر الى البيدر الذي كان
عليه النبي صلى الله عليه وسلم كانها لم تنقص تمرة واحدة
وادعى الداودي ان قوله حتى اني الى آخره ليس في اكثر الروايات
والحديث قد مر مرارا مطولا ومختصرا في الصلح والقرض وغيرهما
ومطابقته للترجمة في قوله ان اباه استشهد يوم احد حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله اي ابن يحيى الاويسي المديني قال اخبرنا
ابرهيم بن سعد اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
الزهري القرشي المديني كان على قضاء بغداد عن ابيه عن جده
عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد ومعه رجلان يقاتلان
عنه عليهما ثياب بيض كاشد القتال الكاف زائدة على ما
قال الكرماني وتعقبه العيني بانه للتشبيه اي كاشد قتال بني آدم
ما رايتهما قبل ولا بعد وفي رواية الطيالسي عن ابرهيم بن سعد
لم ارهما قبل ذلك اليوم ولا بعده وفي كتاب مسلم انهما جبرئيل وميكائيل
عليهما السلام اخرجه من طريق اخرى عن مسعر قال في آخره يعني جبرئيل
وميكائيل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثني عبد الله
بن محمد قال اخبرنا مروان بن معاوية قال اخبرنا
هاشم بن هاشم السعدي هو هاشم بن هاشم بن عتبة بن
ابي وقاص السعدي ابن اخي سعد بن ابي وقاص وانما قيل له
السعدي لانه منسوب الى عم ابيه سعد وهو جده من قبل الام
قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه يقول نثل بالنون وبالمثلثة يقال نثلت كنانتي
اذا استخرجت ما فيها من النبل وكذلك اذا نفضت ما في الجراب

من الزاد لي النبي صلى الله عليه وسلم كنانته بكسر الكاف
جعبة السهام ويكون غالبا من جلود وقال العيني الكنانة التركاش
الذي يجمع فيه النبل يوم احد فقال ارم فداك ابي وامي
هذه كلمة تقولها العرب على الترحيب اي لو كان لي [illegible] الى
الفداء سبيل لفديتك بابوي اللذين هما عزيزان عندي والمراد
من التفدية لازمها وهو الرضى اي ارم مرضيا ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة حدثنا ويروى حدثني بالافراد مسدد قال
اخبرنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد هو
الانصاري انه قال سمعت سعيد بن المسيب يقول
سمعت سعدا اي ابن وقاص رضي الله عنه يقول جمع لي النبي
صلى الله عليه وسلم ابويه اي قال فداك ابي وامي يوم
احد حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا الليث اي
ابن سعد عن يحيى اي ابن سعيد الانصاري عن ابن المسيب
انه قال قال سعد بن ابي وقاص لقد جمع لي ابويه رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم احد ابويه كليهما كذا وقع لغير ابي ذر
وابي الوقت وفي روايتهما كلاهما قال الحافظ العسقلاني
وهما جائزان وقال العيني كلاهما غير صواب والصواب كليهما
وفيه تامل يريد حين قال فداك ابي وامي وهو يقاتل
وقد مر الحديث في مناقب سعد ايضا وقال الحافظ العسقلاني
ورايت في هذا الحديث زيادة من وجه مرسل اخرجها ابن عائذ
عن الوليد بن مسلم عن يحيى بن حمزة قال قال سعد رميت
بسهم فرد على النبي صلى الله عليه وسلم سهمي اعرفه حتى واليت بين
ثمانية او تسعة كل ذلك يرده علي فقلت هذا سهم دم فجعلته في كنانتي
لا يفارقني وعند الحاكم لهذه القصة بيان سبب فاخرج من طريق
يونس بن بكير وهو في المغازي من روايته من طريق عائشة بنت
سعد عن ابيها قال لما جال الناس يوم احد تلك الجولة تنحيت
فقلت اذود عن نفسي فاما ان انجو واما ان استشهد فاذا رجل

قال صح

محمر

محمر الوجه ويروى محمر وجهه وقد كاد المشركون ان يركبوه
فملأ يده من الحصى فرماهم واذا بيني وبينه المقداد فاردت
ان اساله عن الرجل فقال لي يا سعد هذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدعوك فقمت وكأني لم يصبني شيء من الاذى واجلسني
امامه فجعلت ارمي فذكر الحديث حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال اخبرنا مسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة ....
وبالراء هو ابن كدام الكوفي وهو من اصحاب ابي حنيفة رحمه الله
عن سعد هو ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شداد
بفتح المعجمة وتشديد الدال الاولى هو عبد الله بن شداد بن الهاد
الليثي الكوفي قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول ما سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يجمع ابويه لاحد غير سعد اي
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه وعدم سماع علي رضي الله عنه ان يجمع
النبي صلى الله عليه وسلم ابويه لغير سعد لا ينافي سماع غيره في غيره
حدثنا يسرة بفتح المثناة التحتية والسين المهملة والراء بن
صفوان اللخمي الدمشقي وهو من افراد البخاري قال اخبرنا ابرهيم
بن سعد اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
عن ابيه عن عبد الله بن شداد عن علي رضي الله عنه انه قال
ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد
بن مالك وهو سعد بن ابي وقاص واسم ابي وقاص مالك
وفي رواية الكشميهني غير سعد بن مالك فاني سمعته يقول
يوم احد يا سعد ارم فداك ابي وامي وفي رواية الترمذي
ارم ايها الغلام الحزور وقال الزهري رمى سعد يومئذ
الف سهم حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي عن معتمر
هو ابن سليمن بن طرخان التيمي عن ابيه سليمن انه قال زعم
اي قال ابو عثمن هو عبد الرحمن بن مل النهدي وفي رواية
الاسمعيلي سمعت ابا عثمن انه لم يبق مع النبي صلى الله
عليه وسلم في بعض تلك الايام هذا رواية ابي ذر وفي رواية غيره

وفتح العين المهملة صح

وابوه صحابي جليل صح

لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الايام بدون لفظ
بعض وفي رواية ابي ذر ابن واوضح لان المراد بالبعض
يوم احد التي قاتل فيهن هو رواية ابي ذر وفي رواية
غيره الذي فالتذكير بالنظر الى لفظ البعض والتانيث
بالنظر الى قوله تلك الايام غير طلحة اي ابن عبيد الله كما في
رواية ابي زيد وهو احد العشرة المبشرة بالجنة وسعد
هو ابن ابي وقاص عن حديثهما اي روى ابو عثمن هذا عن
حديثي طلحة وسعد يعني انهما حدثا ابا عثمن بذلك ووقع
عند ابي نعيم في المستخرج من طريق عبيد الله بن معاذ عن
معتمر في هذا الحديث قال هو ابن سليمن فقلت لابي عثمن
وما علمك بذلك قال عن حديثهما وهذا قد يعكر عليه ما تقدم
قريبا في الحديث الخامس ان المقداد كان ممن بقي ويجاب
عنه بان المقداد انما حضر بعد تلك الجولة ويحتمل ان يكون
انفرد امعه في بعض المقامات فقد روى مسلم من طريق ثابت
عن انس رضي الله عنه قال افرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فكان
المراد بالرجلين طلحة وسعد وكان المراد بالحصر المذكور في حديث
الباب تخصيصه بالمهاجرين كانه قال لم يبق معه من المهاجرين
غير هذين [illegible] وايضا ان ذلك باعتبار اختلاف
الاحوال وانهم تفرقوا في القتال فانه لما وقعت الهزيمة
فيمن انهزم وصاح الشيطان قتل محمد اشتغل كل واحد
بهمه والذب عن نفسه كما في حديث سعد ثم عرفوا عن قرب
ببقائه فتراجعوا اليه اولا فاولا ثم كانوا بعد ذلك يندبهم
الى القتال فيشتغلون به وروى ابن اسحق باسناد
حسن عن الزبير بن العوام قال مال الرماة يوم احد يريدون
النهب فاتينا من ورائنا وصرخ صارخ الا ان محمدا قد
قتل فانكفانا راجعين فانكفا القوم علينا وسمى ابن اسحق
في المغازي

صلى الله عليه وسلم صح

في المغازي باسناده ان من جملة من استشهد من الانصار
الذين بقوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ زياد بن السكن
قال وبعضهم يقول عمارة بن زياد بن السكن في خمسة من
الانصار وعند ابن عائذ من مرسل المطلب بن عبد الله بن
حنطب ان الصحابة تفرقوا عن النبي صلى الله عليه وسلم
يوم احد حتى بقي في اثني عشر رجلا من الانصار وللنسائي
والبيهقي في الدلائل من طريق عمارة بن غزية عن ابي الزبير
عن جابر رضي الله عنه قال تفرق الناس عن النبي صلى الله
عليه وسلم يوم احد وبقي معه احد عشر رجلا من الانصار
وطلحة واسناده جيد وهو كحديث انس رضي الله عنه
الا ان فيه زيادة اربعة فلعلهم جاؤا بعد ذلك ويجمع بينه
وبين حديث الباب بان سعدا جاء بعد ذلك كما في
حديثه الذي تقدم في الحديث الخامس وان المذكورين من
الانصار استشهدوا كما في حديث انس رضي الله عنه
فان فيه عند مسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يردهم عنا
وهو رفيقي في الجنة فقام رجل من الانصار فذكر ان المذكورين
من الانصار استشهدوا كلهم فلم يبق غير طلحة وسعد
ثم جاء بعدهم من جاء واما المقداد فيحتمل ان يكونا استمر
مشتغلا بالقتال وسياتي بيان ما جرى لطلحة رضي الله عنه
بعدها ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله في بعض تلك الايام لان المراد به يوم احد حدثنا
عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود
واسمه حميد بن الاسود البصري الحافظ وهو من افراده
مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين قال اخبرنا حاتم
بن اسمعيل ابو اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن محمد
بن يوسف اي ابن عبد الله بن يزيد ابن اخت نمر وامه
ابنة السائب بن يزيد انه قال سمعت السائب بن يزيد

الحديث
سؤال الناس الامام الاستسقاء وقد تقدم الكلام فيه ومطابقته
للترجمة ظاهرة **مناقب قرابة رسول الله**
صلى الله عليه وسلم وفي رواية باب مناقب اي بزيادة لفظ باب
وزاد غير ابي ذر في هذا الموضع ومنقبة فاطمة بنت النبي صلى
الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء
اهل الجنة وسيأتي موصولا في باب مفرد ترجمة منقبة فاطمة
رضي الله عنها وهو يقتضي ان يكون ما اعتمده ابو ذر اولى ثم قرابة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينتسب الى جده الاقرب وهو
عبد المطلب ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم منهم او رآه من ذكر
او انثى وهم علي وا اولاده الحسن والحسين ومحسن وام كلثوم
من فاطمة رضي الله عنها وجعفر واولاده عبد الله وعون ومحمد
ويقال كان لجعفر بن ابي طالب ابن اسمه احمد وعقيل بن ابي طالب
وولده مسلم بن عقيل وحمزة بن عبد المطلب وا اولاده يعلى
وعمارة وامامة والعباس بن عبد المطلب وا اولاده الذكور
العشرة وهم الفضل وعبد الله وقثم وعبيد الله والحارث ومعبد
وعبد الرحمن وكثير وعون وتمام وفيه يقول العباس تموا بتمام
فصاروا عشرة يا رب فاجعلهم كراما بررة ويقال ان الكل منهم
رؤية وكان له من الاناث ام حبيب وآمنة وصفية واكثرهم
من لبابة ام الفضل ومعتب بن ابي لهب والعباس بن عتبة
بن ابي لهب وكان زوج آمنة بنت العباس وعبد الله بن الزبير
بن عبد المطلب واخته ضباعة وكانت زوج المقداد بن الاسود
وابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابنه جعفر ونوفل
بن الحارث بن عبد المطلب وابناه المغيرة والحارث وعبد الله
بن الحارث ولعبد الله بن الحارث هذا رؤية وكان يلقب ببة ببابائي
من عمتيه الثانية ثقيلة وامية واروى وعاتكة وصفية بنات
عبد المطلب اسلمت صفية وصحبت وفي الباقيات خلاف
والله اعلم ثم قوله في رواية غير ابي ذر ومنقبة فاطمة بالجر عطفا
على

على المناقب وقال الطيبي المنقبة طريق منفذ في الجبال
واستعير للفعل الكريم اما لكونه تاثيرا له او لكونه منهجا في رفعه
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي التوضيح فاطمة رضي
الله عنها تكنى ام ابيها انكحها عليا رضي الله عنه بعد وقعة احد
وهي بنت خمس عشرة سنة وخمسة اشهر ونصف وكان
سن علي رضي الله عنه يومئذ احدى وعشرين سنة وخمسة
اشهر وتقرر وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة
نساء اهل الجنة تعليق مر موصولا في آخر باب علامات
النبوة **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب**
عن الزهري انه قال **حدثني عروة بن الزبير عن عائشة**
رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها ارسلت الى ابي بكر رضي
الله عنه تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم مما افاء
الله على رسوله تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي
بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فان قيل كيف
تطلب الصدقة وهي لجميع المؤمنين فالجواب ان معناه تطلب
ما هي صدقة في الواقع ملك لرسول الله صلى الله عليه وسلم بحسب
اعتقادها او لفظ الصدقة انما هو لفظ الراوي وقد مر قصة
الاملاك التي كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفدك وخيبر
في كتاب الجهاد في باب فرض الخمس **فقال ابو بكر رضي الله عنه**
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا
صدقة قيل ان فاطمة رضي الله عنها ما علمت بهذا **انما يأكل**
آل محمد من هذا المال يعني مال الله **ليس لهم ان يزيدوا**
على المأكل وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان ابقى رباعه لقوت
اهله في حيوته ومماته وما يعرض له من امور المسلمين وفيه ان خيبر
مخمسة وانه كان له صلى الله عليه وسلم في الخمس حظ وفيه ان لبني هاشم
حقا في مال الله تعالى وهو من الفيء او الخمس الجزية وفيه ذلك الذي هو
عن الصدقة **واني والله لا اغير شيئا من صدقة النبي**

اي متاخر ورثه رجل
صح

قتل فصار رغاية الواحد منهم ان يذب عن نفسه او يستمر على
بصيرته في القتال الى ان قتل وهم اكثر الصحابة وفرقة بقيت
مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم تراجع اليه القسم الثاني شيئا فشيئا
لما عرفوا انه حي وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري وهو
زوج والدة انس وكان انس حمل هذا الحديث عنه بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم مجوب عليه بضم الميم وفتح الجيم وتشديد
الواو المكسورة بعدها موحدة اى متترس من الجوبة وهي الترس
بجحفة له بفتح الحاء المهملة والجيم والفاء وهي الترس الذي من الجلد
ويسمى الدرقة وكان ابو طلحة رجلا راميا شديد النزع
بفتح النون وسكون الزاي وآخره عين مهملة اى رمى السهم وقد تقدم
في الجهاد من وجه آخر بلفظ كان ابو طلحة حسن الرمي وكانا يتترس
مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد كسر يومئذ قوسين
او ثلاثا اى من شدة الرمي وكان الرجل يومئذ يمر وفي نسخة
وكان الرجل يمر معه بجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها
موحدة وهي الآلة التي توضع فيها السهام ويقال لها الكنانة وضبطه
الحافظ العسقلاني بضم الجيم وقال العيني وما اراه الا غلطا
من النبل فيقول انثرها اى فيقول النبي صلى الله عليه وسلم
انثر الجعبة التي فيها النبل وهو بضم الهمزة امر من نثر بالنون والمثلثة
ينثر نثرا من باب نصر ينصر لابي طلحة اى لاجل ابي طلحة قال
ويشرف بضم الياء من الاشراف وهو الاطلاع الى الشيء ويروى
وتشرف على وزن تفعل النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى
القوم جملة وقعت حالا فيقول ابو طلحة بابي انت وامي
لا تشرف بضم اوله وسكون المعجمة من الاشراف ايضا وفي
رواية ابي الوقت بفتح اوله وفتح المعجمة وتشديد الراء المفتوحة
واصله لا تتشرف بتاءين حذفت احدهما اى لا تطلب الاشراف
عليهم يصبك بالجزم على انه جواب النهي ويروى بالرفع على تقدير
فهو يصيبك والجزم هي رواية ابي ذر سهم من سهام القوم
نحري

نحري دون نحرك اى يصيب السهم نحري ولا يصيب نحرك
وحاصله افديك بنفسي ولقد رأيت عائشة بنت ابي بكر
الصديق اى ام المؤمنين وام سليم اى والدة انس رضي الله عنهم
وفي اسم ام سليم اختلاف تقدم في الجهاد وانهما لمشمرتان ارى
خدم سوقهما خدم بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة جمع خدمة
وهي الخلخال وقيل الخدمة اصل الساق والسوق بالضم جمع
ساق تنقزان القرب اى تحملانها يقال نقز ينقز اذا وثب
وتنقزان بها قال ابن الاثير وفي نصب القرب بعد لان تنقز
غير متعد واوله بعضهم بتقدير الجار ورواه بعضهم بضم التاء
من انقز فعداه بالهمزة يريد تحريك القرب ووثوبها بشدة
العدو والوثب وروى برفع القرب على الابتداء والجملة في
موضع الحال وقيل معناه تنقلان وقال الداودي هو مثل تنقلان
والذي ذكره اهل اللغة ان النقز بالنون والقاف والزاي الوثب
فلعلهما كانتا تنهضان بالحمل وتنقزان وانكره الخطابي وانما هو
تزفران اى تحملان وفي نسخة هنا زيادة وهي قوله قال ابو عبد الله
هو البخاري نفسه وقال غيره اى غير قيس بن ابي حازم تنقلان
القرب على متونهما تفرغانه في افواه القوم قال الداودي
الافواه جمع فم والفم لا جمع له من لفظه وقال العيني الذي ذكره
اهل اللغة ان اصل الفم فوه فابدل من الواو ميم والجمع يرد الشيء
الى اصله كان ما اصله موه فلذلك قالوا في جمعه افواه فانهم
ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه في افواه القوم
ولقد وقع السيف من يد ابي طلحة وفي رواية الاصيلي من
يدي ابي طلحة بلفظ التثنية اما مرتين او ثلاثا وسبب وقوع
السيف كان هو النعاس الذي القى الله عليهم امنة منه وقد زاد
مسلم عن الدارمي عن ابي معمر شيخ البخاري فيه بهذا الاسناد
من النعاس فافاد سبب الوقوع وسيأتي بعد باب من وجه آخر
عن انس عن ابي طلحة رضي الله عنهما كنت فيمن يغشاه النعاس

تغشاه النعاس
رواية

يوم احد حتى سقط سيفي من يدي مرارا ولاحمد والحاكم من
طريق ثابت عن انس رضي الله عنه رفعت راسي يوم احد
فجعلت انظر وما منهم من احد الا وهو يميد تحت حجفته
من النعاس وهو قوله تعالى اذ يغشاكم النعاس امنة منه
وقد مضى الحديث في الجهاد في باب غزو النساء وقتالهن
مع الرجال ومضى في مناقب ابي طلحة مثل ما اخرجه هنا عن ابي معمر
عن عبد الوارث الى آخره نحوه ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثني ويروى حدثنا عبيد الله بن سعيد اي ابن يحيى
ابو قدامة اليشكري السرخسي وهو شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
انها قالت لما كان يوم احد برفع يوم على ان كان تامة وبنصبه
على انها ناقصة واسمها ضمير الزمان المستفاد من المقام هزم
المشركون على البناء للمفعول فصرخ ابليس اي عباد الله
حرف نداء ومنادى اخراكم اي احترزوا من جهة اخراكم وهي كلمة
تقال لمن يخشى ان يؤتى عند القتال من ورائه وكان ذلك لما
ترك الرماة مكانهم ودخلوا ينتهبون عسكر المشركين كما سبق
بيانه فرجعت اولاهم فاجتلدت هي اي اولاهم
واخراهم اي وهم يظنون انهم من العدو وقد تقدم بيان
ذلك من حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي اخرجه احمد
والحاكم وانهم لما رجعوا اختلطوا بالمشركين والتبس العسكران
فلم يتميزوا فوقع القتل في المسلمين بعضهم من بعض فبصر
حذيفة فاذا هو بابيه اليمان اي نظر الى ابيه ورآه فقال
اي عباد الله ابي ابي بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة اي
هذا ابي فلا تقتلوه واحفظوه واعاده تاكيدا وانما ضبطه
الشراح لئلا يتصحف بابي بضم الهمزة وفتح الموحدة مع التشديد
الياء قال عروة قالت عائشة رضي الله عنها فوالله ما احتجزوا

قاتلوهم صح

اي

اي ما امتنعوا من قتله حتى قتلوه اي اليمان والد حذيفة
وانا وابن سعد ان الذي قتل اليمان خطأ عتبة بن مسعود
اخو عبد الله بن مسعود وهو في تفسير عبد بن حميد من وجه
آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن سائر الصحابة وذكر
ابن اسحق قال حدثني عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد قال كان
اليمان والد حذيفة وثابت بن قيس شيخين كبيرين فتركهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع النساء والصبيان فتذاكرا
بينهما ورغبا في الشهادة فاخذا سيفيهما ولحقا بالمسلمين
بعد الهزيمة فلم يعرفوا بهما فاما ثابت فقتله المشركون واما
اليمان فاختلفت عليه اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه
فقال حذيفة يغفر الله لكم وفي رواية ابن اسحق
فقال حذيفة قتلتم ابي قالوا والله ما عرفناه وصدقوا فقال
حذيفة رضي الله عنه يغفر الله لكم فاراد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يديه فتصدق حذيفة بديته على المسلمين فزاده
ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ومما يتعجب منه
ان ابن التين قال ان الراوي سكت في قتل اليمان عما يجب
فيه من الدية والكفارة فاما ان يكون لم يفرض يومئذ او اكتفى
بعلم السامع ولو اطلع على رواية ابن اسحق لما اغرب في
ذلك قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير
حتى لحق بالله وقد مضى الحديث في باب صفة ابليس وجنوده
ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد وقع في بعض النسخ هنا
بصرت علمت من البصيرة في الامر وابصرت من بصر
العين ويقال بصرت وابصرت واحد لما كان في
الحديث المذكور لفظ بصر بفتح الباء وضم الصاد اشار
الى معناه والى الفرق بين بصر وابصر فقال معنى بصر علم
ماخوذ من البصيرة في الامر فيكون من المعاني القلبية وابصر
بزيادة الهمزة في اوله بمعنى نظر لانه من بصر العين وبصر العين

من مكة الى المدينة وقرأ الحسن تصعدون بفتح التاء يعني في الجبل
قال الزمخشري وتعضد القراءة الاولى قراءة أبي تصعدون
في الوادي وقرأ ابو حيوة تصعّدون بفتح التاء وتشديد العين
من تصعّد في السلّم ولا تلوون اي ولا تعرجون ولا تقيمون
على أحد اي لا يقف احد لاحد ولا ينتظره ولا يلتفت بعضكم
على بعض هربا واصله من لي العنق في الالتفات ثم استعمل
في ترك التعريج وقرأ الحسن تلون بواو واحدة وقال الزمخشري
وقرئ يصعدون ويلوون بالياء يعني فيهما وقال الكلبي قوله
على احد يعني محمدا صلى الله عليه وسلم وقرأت عائشة رضي الله عنها
على أحد بضم الهمزة والحاء يعني الجبل والرسول يدعوكم
جملة حالية كان يقول الي عباد الله الي عباد الله انا رسول الله
من يكر فله الجنة في أخريكم اي في ساقتكم وجماعتكم الاخرى وهي
الجماعة المتاخرة والمعنى من خلفكم فأثابكم غمّا بغمّ عطف
على صرفكم والمعنى فجازاكم الله عن فشلكم وعصيانكم غما متصلا
بغم من الاغتمام بالقتل والجرح وظفر المشركين والارجاف
بقتل الرسول أو المعنى فجازاكم وابتلاكم بسبب غم اذقتموه
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعصيانكم له وقال ابن عباس رضي الله عنهما
الغم الاول بسبب الهزيمة وحين قيل قتل محمد والثاني حين علاهم
المشركون فوق الجبل رواه ابن مردويه وروى ابن ابي حاتم عن
قتادة نحو ذلك وروى عبد بن حميد من طريق مجاهد قال كان
الغم الاول حين سمعوا الصوت ان محمدا قتل والثاني لما انحازوا
الى النبي صلى الله عليه وسلم وصعدوا في الجبل فتذكروا قتل من قتل
منهم فاغتموا وقال السدي الغم الاول بسبب ما فاتهم من الغنيمة
والفتح والثاني باشراف العدو عليهم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم
ولا ما اصابكم اي لتتمرنوا على الصبر في الشدائد فلا تحزنوا فيما
بعد على نفع فائت ولا ضر لاحق وقيل لا مزيدة والمعنى لتأسفوا
على ما فاتكم من الظفر والغنيمة وعلى ما اصابكم من الجرح والهزيمة عقوبة
لكم

ثم حين صرفكم عنهم ح

رواه الطبري عنه وزاد فقال لما صعدوا الجبل اقبل ابو سفيان بالخيل حتى اشرف عليهم فنسوا ما كانوا فيه من الحزن على من قتل منهم واشتغلوا بدفع المشركين ح

لكم وقيل الضمير في فأثابكم للرسول صلى الله عليه وسلم اي واساكم
ووافقكم وشاركم في الاغتمام فاغتم بما نزل عليكم كما اغتممتم
بما نزل عليه ولم يثربكم على عصيانكم تسلية لكم كيلا تحزنوا
على ما فاتكم من النصر ولا على ما اصابكم من الهزيمة وذلك كله
على ان قوله لكيلا تحزنوا متعلق بقوله فأثابكم ويقال انه
يجوز ان يكون متعلقا بقوله ولقد عفا عنكم اي عفا عنكم
لكيلا تحزنوا على ما فاتكم من الغنيمة ولا ما اصابكم من القتل والجرح
لان عفوه يذهب ذلك كله والله خبير بما تعملون باب
عالم باعمالكم وبما قصدتم بها حدثني بالافراد عمرو بن خالد
اي ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال اخبرنا زهير
هو ابن معاوية قال اخبرنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال جعل النبي
صلى الله عليه وسلم على الرجالة بفتح الراء وتشديد الجيم
جمع الراجل خلاف الفارس يوم احد عبد الله بن جبير
واقبلوا منهزمين قال الكرماني فان قلت القياس ان يقال
وادبروا منهزمين قلت معناه اقبلوا الى المدينة فذاك
اذ يدعوهم الرسول في اخراهم وقد مضى الحديث في
اوائل باب غزوة احد ومطابقته للآية ظاهرة باب
ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا الى قوله بذات
الصدور وقد ذكرت الآية بتمامها في بعض الاصول وهي ايضا
في سورة آل عمران عقيب الآية السابقة قال الله تبارك
وتعالى ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا اي انزل الله
عليكم الامن حتى اخذكم النعاس قال المفسرون لما انصرف
المشركون يوم احد كانوا يتوعدون المسلمين بالرجوع ولم يامن
المسلمون كرتهم وكانوا تحت الحجفة متاهبين للقتال فانزل
الله عليهم دون المنافقين امنة فاخذهم النعاس وانما ينعس
من امن والخائف لا ينام وروى الامام ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم

تصعدون تذهبون
اصعد وصعد فوق
البيت سقط هذا
التفسير للمستملي كانه
يريد ان ثمة اشارة الى الفرق
بين الثلاثي والرباعي بمعنى
ذهب وقال بعض اهل
اللغة اصعد اذا ابتدأ
السير ح

عدم الفرق ظ

باسناده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النعاس
في القتال امن من الله والصلوة من الشيطان وقوله من بعد الغم
اراد به الغم الذي حصل لهم عند الانهزام والامنة الامن
نصب على المفعول ونعاسا بدل منها او عطف بيان او هو
المفعول وامنة حال منه متقدمة او مفعول له بمعنى نعستم
امنة او حال من المخاطبين بمعنى ذوي امنة او على انه جمع امن
كبار وبررة وقرئ امنة بسكون الميم كانها المرة من الامن
يغشى طائفة منكم اي النعاس وقرا حمزة والكسائي بالتاء
ردا على الامنة والطائفة هم المؤمنون اهل الصدق واليقين
حقا وطائفة قد اهمتهم انفسهم اي اوقعتهم انفسهم في
الهموم او ما يهمهم الا هم انفسهم وطلب خلاصها قال ابن اسحق
انزل الله النعاس امنة لاهل اليقين فهم نيام لا يخافون
والذين اهمتهم انفسهم اهل النفاق في غاية الخوف والذعر
يعني لا يغشاهم النعاس من القلق والجزع والخوف
يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية صفة اخرى لطائفة
او حال او استيناف على وجه البيان لما قبله وغير الحق
نصب على المصدر اي يظنون بالله غير الظن الحق الذي
يحق ان يظن به وظن الجاهلية بدل منه وهو الظن المختص
بالملة الجاهلية واهلها وهي زمن الفترة ويجوز ان يراد لا يظن
مثل ذلك الظن الا اهل الشرك الجاهلون بالله يقولون
اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم يسالونه وهو بدل من يظنون
هل لنا من الامر من شيء اي هل لنا معاشر المسلمين مما امر
الله ووعد من النصر والظفر نصيب وقيل اخبر عبد الله بن ابي
بقتل بني الخزرج فقال ذلك والمعنى انا منعنا تدبير انفسنا
وتصريفها باختيارنا فلم يبق لنا من الامر شيء وتوضيحه ان عبد الله
بن ابي لما شاوره النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الوقعة
اشار اليه بان لا يخرج من المدينة ثم ان الصحابة رضي الله عنهم
الحوا

وهو قولهم لا ينصر محمد
واصحابه او انه قتيل
او ان امره مضمحل
صح

الحوا عليه صلى الله عليه وسلم في ان يخرج اليهم فلم يزالوا يلحون عليه
حتى دخل فلبس لامته وتقلد سيفه واخذ رمحه والقى الترس
على ظهره فخرج اليهم تام السلاح فلما راوه قد لبس ندموا على ما قالوا
فاعتذروا اليه يقولون افعل ما بدا لك واحرت به لا ينبغي
لك ان تفعل ما قلنا والوحي ينزل عليك فقال لا ينبغي
لنبي ان يلبس لامته فيضعها قبل ان يقاتل ولما خالف
صلى الله عليه وسلم راي عبد الله بن ابي غضب ابن ابي من ذلك
فقال عصاني واطاع الولدان ورجع مع قومه الى المدينة ثم
لما بلغه كثرة القتلى في بني الخزرج قال هل لنا من الامر من شيء
يعني ان محمدا لم يقبل قولي حين اشرت اليه بعدم الخروج من
المدينة فليس لنا امر يطاع قل ان الامر كله لله اي قل يا محمد
صلى الله عليه وسلم ان الغلبة الحقيقية والنصرة في الحقيقة لله
تعالى ولاوليائه المؤمنين فان حزب الله هم الغالبون
او القضاء له يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وهو اعتراض وقرا
ابو عمرو ويعقوب كله بالرفع على الابتداء يخفون في انفسهم
ما لا يبدون اي لا يظهرون لك يا محمد صلى الله عليه وسلم
حال من ضمير يقولون اي يقولون مظهرين انهم مسترشدون
طالبون للنصر مبطنين الانكار والتكذيب يقولون
اي في انفسهم او بعضهم لبعض اذا خلوا وهو بدل من يخفون
او استيناف على وجه البيان له لو كان لنا من الامر شيء اي من النصر
كما وعد محمد صلى الله عليه وسلم او زعم ان الامر كله لله تعالى ولاوليائه
اي ينكرون قولك لهم ان الامر كله لله تعالى ولاوليائه او لو كان
لنا اختيار وتدبير لم نبرح كما كان راي ابن ابي وغيره يعنون
انهم اخرجوا كرها ولو كان الامر بيدهم لم يخرجوا وكان اكثر القتلى
يومئذ من الانصار ولم يقتل من المهاجرين الا قليل ما قتلنا
ههنا اي لما غلبنا ولما قتل من قتل منا في هذه المعركة وقيل الذي
اخفوه قولهم لو كنا في بيوتنا ما قتلنا ههنا وقيل الذي اخفوه

يعني يقولون لك فيما يظهرون
هل لنا من الامر من شيء كسؤال
المؤمنين المسترشدين
وهم فيما يبطنون على النفاق
صح
اي من النصر
والظفر صح
لو كان الامر كما صح

الخطاب
على دمشق وبعث ابو عبيدة الكتاب والبشارة الى عمر بن
بحذيفة بن اليمان مع عشرة من المهاجرين والانصار رضي الله
عنهم وغنم المسلمون غنيمة عظيمة حتى اصاب الفارس اربعة
وعشرين الف مثقال من الذهب وكذلك من الفضة وكان
المسلمون خمسة واربعين الفا وقيل ستة وثلثين الفا وقد
تقدم ان القتلى منهم اربعة آلاف وكانت الروم في تسعمائة
الف وكان مع جبلة بن الايهم مع عرب غسان في ستين
الفا والله تعالى اعلم الا تشد كلمة الا للتحضيض والحث
وتشد بضم الشين المعجمة اي الا تشد على المشركين والشد
في الحرب الحملة والجولة فنشد معك فحمل عليهم اي فحمل
الزبير على الروم والقرينة دالة عليه فضربوه اي فضرب
الروم الزبير رضي الله عنه ضربتين على عاتقه بينهما اي
بين الضربتين ضربة ضربها على البناء للمفعول يوم
بدر قال عروة فكنت ادخل اصابعي في تلك الضربات
العب وانا صغير ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
فائدة وكان قتل الزبير رضي الله عنه في شهر رجب سنة
ست وثلثين انصرف من وقعة الجمل تاركا للقتال فقتله
عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي
التميمي غيلة وجاء الى علي رضي الله عنه متقربا اليه بذلك
فبشره بالنار اخرجه احمد والترمذي وغيرهما وصححه الحاكم
من طرق بعضها مرفوع وقد تقدم الكلام على تركة الزبير وما وقع
فيها من البركة بعده في كتاب الخمس مناقب طلحة بن
عبيد الله رضي الله عنه وفي نسخة باب مناقب بزيادة
لفظ باب وفي اخرى باب ذكر طلحة بن عبيد الله وفي اخرى ذكر
طلحة بن عبيد الله بدون لفظ باب ولفظ مناقب وفي اخرى ذكر
مناقب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه وهو ابن عثمان بن عمرو
بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم

في تسعمائة

وسلم في مرة بن كعب ومع ابي بكر الصديق رضي الله عنه في تيم بن مرة
وعدد ما بينهم من الآباء سواء ويكنى طلحة ابا محمد وامه الصعبة
بنت الحضرمي اخت العلاء بن الحضرمي اسلمت وهاجرت وعاشت
بعد ابنها قليلا وروى الطبراني من حديث ابن عباس رضي
الله عنهما قال اسلمت ام ابي بكر وام عثمان وام طلحة وام عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنهم وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلثين
رمي بسهم جاء من طرق كثيرة ان مروان بن الحكم رماه فاصاب
ركبته فلم يزل ينزف الدم منها حتى مات وكان يومئذ اول قتيل
واختلف في عمره فالاكثر على انه كان خمسا وسبعين وقيل
انه ثمان وخمسون وهو احد العشرة المبشرة المشهود لهم بالجنة
واحد الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام واحد الخمسة الذين
اسلموا على يدي ابي بكر رضي الله عنه واحد الستة اصحاب الشورى
الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض رضي الله عنهم
وقال عمر رضي الله عنه توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو
عنه راض قد مر هذا التعليق عن قريب في قصة البيعة
مطولا مسندا وهو قول عمر رضي الله عنه ما احد احق بهذا الامر
من هؤلاء النفر او الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح المهملة المشددة قال
حدثنا معتمر هو ابن سليمان التيمي عن ابيه سليمان عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي انه قال لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
تلك الايام التي قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد
به يوم احد غير طلحة بالرفع لانه فاعل لم يبق وسعد قوله
عن حديثهما يعني يروي ابو عثمان هذا عن حديث طلحة وسعد
اراد انهما حدثاه بذلك وقد وقع في فوائد ابي بكر المقرئ من وجه
آخر عن معتمر بن سليمان عن ابيه فقلت لابي عثمان وما علمك بذلك
قال هما اخبراني بذلك ومطابقته للترجمة من حيث ان طلحة بقي

وقبره بالبصرة

التعذيب بظلمهم انفسهم بكفرهم قال حميد وثابت
عن انس رضي الله عنه شج النبي صلى الله عليه وسلم
على البناء للمفعول يوم احد فقال كيف يفلح قوم
شجوا نبيهم فنزلت ليس لك من الامر شيء اي هذه
الآية اما حديث حميد فوصله احمد والترمذي والنسائي
عن حميد به وقال ابن اسحق في المغازي حدثني حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه قال كسرت رباعية النبي صلى الله
عليه وسلم يوم احد وشج وجهه فجعل الدم يسيل على وجهه
وجعل يمسح الدم وهو يقول كيف يفلح قوم خضبوا وجه
نبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله هذه الآية
واما حديث ثابت البناني فوصله مسلم من رواية حماد
بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال يوم احد وهو يسلت الدم عن وجهه كيف
يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته وادموا وجهه فانزل
الله عز وجل ليس لك من الامر شيء الآية وذكر ابن هشام
في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان عتبة بن ابي وقاص
هو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم السفلى وجرح
شفته السفلى وان عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه
في جبهته وان عبد الله بن قمئة جرحه في وجنته فدخلت
حلقتان من حلق المغفر في وجنته وان مالك بن سنان مص
الدم من وجهه صلى الله عليه وسلم ثم ازدرده فقال له لن تمسك
النار وروى ابن اسحق من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
قال ما حرصت على قتل رجل قط حرصي على قتل اخي عتبة بن ابي وقاص
لما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وروى الطبراني
من حديث ابي امامة رضي الله عنه قال رمى عبد الله بن قمئة رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد فشج في وجهه وكسر رباعيته فقال
خذها وانا ابن قمئة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمسح
الدم

قال الطيبي والحق الذي لا محيد عنه
ان هذا معاتبة من الله تعالى لرسوله
صلى الله عليه وسلم على تعجيله في القول
برفع الفلاح عن القوم يوم احد
كما ان قوله تعالى اذ همت طائفتان
منكم ان تفشلا معاتبة على اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعييد
لهم بالفشل يعني لما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين كسر رباعيته
وشج في وجهه كيف يفلح قوم شجوا
نبيهم اي لن يفلحوا ابدا فرد الله
بقوله ليس لك من الامر شيء كيف
تستبعد الفلاح وبيد الله ازمة
الامور كلها وله ما في السموات
والارض يغفر لمن يشاء ويعذب
من يشاء وليس لك من الامر الا
التفويض والرضى بما تقتضي
ان استوجبوا العذاب

الازدراد الابتلاع

بما فعلوا بك فمشية الله لا
ان استحقوا الغفران بان يتوب
عليهم فبارادته
قوله تعالى ولله ما في السموات وما
في الارض تاكيد لقوله تعالى ليس
لك من الامر شيء وتذييل له
تعالى يغفر لمن يشاء ويعذب من
يشاء تقرير لمعنى التذييل على سبيل الاستئناف
والله تعالى اعلم

الدم عن وجهه اقماك الله فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل
ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة وسياتي في اواخر هذه الغزوة
شواهد لحديث انس رضي الله عنه من حديث ابي هريرة
وغيره رضي الله عنهم ووقع عند مسلم من طريق ابن عباس
رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه في قصة بدر قال فلما كان
يوم احد قتل منهم سبعون وفروا وكسرت رباعية النبي
صلى الله عليه وسلم وهشمت البيضة على راسه وسال الدم
على وجهه فانزل الله تعالى اولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم
مثليها الآية حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي بضم المهملة
وفتح اللام البلخي ثم المروزي الملقب بخاقان بالمعجمة والقاف
وهو من افراد البخاري روى عنه هنا وفي تفسير الانفال قال
اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
حدثني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من
الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول اللهم العن فلانا
وفلانا وفلانا سماهم في الرواية التي بعدها بعد ما يقول
سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وفي رواية ولك الحمد بالواو
فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء الى قوله ظالمون
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في
التفسير وفي الاعتصام ايضا واخرجه النسائي في الصلوة
والتفسير وعن حنظلة بفتح المهملة والمعجمة وسكون النون
بن ابي سفيان قال الحافظ العسقلاني هو معطوف على قوله
اخبرنا معمر والراوي له عن حنظلة هو عبد الله بن المبارك
ووهم من زعم انه معلق ونظر فيه العيني بان احتمال التعليق
اقوى ولهذا لما ذكر المزي الحديث السابق قال وقال عقيب
حديث يحيى وعن حنظلة عن سالم ولم يزد على هذا شيئا

يقال اقماه اي صغره وذلله كذا في الصحاح

فلوكان موصولا لكان اشار اليه فتأمل قال اى انه قال سمعت سالم بن عبد الله اى ابن عمر رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على صفوان بن امية بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتية السلمى المكى وسهيل بالتصغير بن عمرو وفى بعض النسخ بن ابى عمرو بزيادة الاب وهو سهو والحارث بن هشام فنزلت ليس لك من الامر الى قوله فانهم ظالمون والحديث مرسل وهؤلاء الثلثة المذكورون فيه قد اسلموا ولعل هذا هو السر فى نزول قوله تعالى ليس لك من الامر شئ اما صفوان بن امية بن خلف الجمحى السلمى القرشى فانه هرب يوم الفتح ثم رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلم اسلاما حسنا وشهد معه حنينا والطائف ومات بمكة سنة اثنتين واربعين فى اول خلافة معاوية رضى الله عنه واما سهيل بن عمرو بن عبد شمس القرشى العامرى ويقال ابن عبد العزى بدل عبد شمس والد ابى جندل خطيب قريش وكان احد الاشراف من قريش وساداتهم فى الجاهلية وعلى يده انبرم صلح الحديبية واسر يوم بدر كافرا ثم اسلم وحسن اسلامه غاية الحسن وكان كثير الصلوة والصوم والصدقة وخرج الى الشام مجاهدا ومات هناك واما الحارث بن هشام بن المغيرة القرشى المخزومى فانه شهد بدرا كافرا مع اخيه شقيقه ابى جهل وفر حينئذ وقتل اخوه ثم غزا احدا مع المشركين ايضا ثم اسلم يوم الفتح وحسن اسلامه وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم ثم خرج الى الشام مجاهدا ولم يزل فى الجهاد حتى مات فى طاعون عمواس سنة ثمانى عشرة هذا ووقع فى رواية يونس عن الزهرى عن سعيد وابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه نحو حديث ابن عمر رضى الله عنهما لكن فيه اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية ثم بلغنا انه ترك ذلك لما نزلت ليس لك من الامر شئ الآية قال الحافظ العسقلانى وهذا

ان كان

قال العينى وشهد معه حنينا والطائف وهو كافر ثم اسلم بعد ذلك صح

ان كان محفوظا احتمل ان يكون نزول الآية تراخى عن وقعة احد لان قصة رعل وذكوان كانت بعدها كما سيأتى تلو هذه الغزوة وفيه بعد والصواب انها نزلت فى شان الذين دعا عليهم بسبب قصة احد والله اعلم ويؤيد ذلك ظاهر قوله فى الآية السابقة ليقطع طرفا من الذين كفروا اى يقتلهم او يكبتهم اى يخزيهم ثم قال او يتوب عليهم اى فيسلموا او يعذبهم اى ان ماتوا كفارا

باب ذكر ام سليط

بفتح السين المهملة وكسر اللام وهى امراة من المبايعات حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد حدثنا ويروى حدثنى بالافراد يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير مصغر بكر ومر فى الايمان قال اخبرنا الليث اى ابن سعد عن ابن شهاب الزهرى قال وفى نسخة وقال بالواو وكانه عطف على ما سبق من الكلام ثعلبة بن ابى مالك ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قسم مروطا جمع مرط وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به وربما تلقيه المراة على راسها وتتلفع به بين نساء من نساء اهل المدينة فبقى منها مرط جيد فقال له بعض من عنده يا امير المؤمنين اعط هذا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم التى عندك يريدون ام كلثوم بنت على بن ابى طالب رضى الله عنهما فقال عمر رضى الله عنه ام سليط احق به وام سليط من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظاهر ان قوله وام سليط الخ من كلام ابن شهاب الزهرى قال عمر رضى الله عنه فانها كانت تزفر بالزاى والفاء والراء قال البخارى تخيط وقال الخطابى تحمل وقال القاضى عياض تحمل القربة ملأى على ظهرها تسقى الناس منها والزفر الحمل على الظهر والزافر القربة ايضا وقال كلاهما بفتح الزاى وسكون الفاء يقال منه زفر وازفر لنا القرب يوم احد والحديث قد مضى

في كتاب الجهاد في باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزو
ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب قتل حمزة بن عبد المطلب

رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر قتل حمزة بدون لفظة باب
وفي رواية النسفي قتل حمزة سيد الشهداء وهذا اللفظ
قد ورد في حديث مرفوع اخرجه الطبراني من طريق الاصبغ
بن نباتة عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب حدثني بالافراد
ابو جعفر محمد بن عبد الله اي ابن المبارك المخرمي بضم
الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء نسبة الى مخلة من محال
بغداد وهو من افراده روى عنه هنا وفي الطلاق قال اخبرنا
حجين بضم المهملة وفتح الجيم وآخره نون على صيغة التصغير
بن المثنى ضد المفرد واصله من اليمامة وسكن بغداد وولي
قضاء خراسان مات سنة خمسين ومائتين وهو من اقران كبار
شيوخ البخاري لكن لم يسمع منه البخاري وليس له عنده سوى
هذا الموضع قال اخبرنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة
عن عبد الله بن الفضل اي ابن عباس بن ربيعة بن الحارث
بن عبد المطلب الهاشمي المدني من صغار التابعين عن سليمن
بن يسار ضد اليمين اخو عطاء التابعي عن جعفر بن عمرو
بن امية الضمري بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء
نسبة الى ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وابوه عمرو بن امية
هو الصحابي المشهور رضي الله عنه وهذا هو المحفوظ وكذا رواه
احمد بن خالد الوهبي عن عبد العزيز اخرجه الطبراني ورواه ابو داود
الطيالسي عن عبد العزيز شيخ حجين بن المثنى فيه فقال عن
عبد الله بن الفضل الهاشمي عن سليمن بن يسار عن عبيد الله
بن عدي بن الخيار قال اقبلنا من الروم فذكر الحديث والمحفوظ
عن جعفر بن عمرو قال خرجت انا وعبيد الله فذكره وكذا اخرجه
ابن عائذ

ابن عائذ في المغازي عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
عن جعفر بن عمرو بن امية قال خرجت انا وعبيد الله بن عدي
قال خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار ضد الاشرار
اي ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف النوفلي وقد تقدم ذكره
في مناقب عثمان رضي الله عنه وزاد احمد بن خالد الوهبي عن
عبد العزيز بن عبد الله فادربنا اي دخلنا درب الروم مجاهدين
فلما مررنا بحمص وكذا في رواية ابن اسحق وفي رواية عبد الرحمن
بن يزيد بن جابر خرجت انا وعبيد الله بن عدي غازين الصائفة
زمن معاوية رضي الله عنه فلما قفلنا مررنا بحمص فلما قدمنا
حمص بكسر الحاء وسكون الميم مدينة مشهورة قديمة احدى
قواعد الشام ذات بساتين كثيرة بها من نهر العاصي سميت
بحمص بن المهر بن الجاف بن مكتف من العماليق وهي بين
حماة وحمص وقال البكري لا يجوز فيها الصرف كما يجوز في هند
لانه اسم اعجمي وقال العيني يجوز صرفها مثل هود ونوح لان
سكون وسطها يؤثر في منع احدى العلتين فتبقى على علة
واحدة وقال النووي هو غير منصرف للعجمة والعلمية والتانيث
وقال غيره بلد بالشام يذكر ويؤنث وذكر الثعلبي انه نزل
حمص تسعمائة رجل من الصحابة رضي الله عنهم قال لي عبيد الله
بن عدي هل لك في وحشي بفتح الواو وسكون المهملة
وكسر المعجمة وتشديد التحتية اي ابن حرب ضد الصلح كان من
سودان مكة قال ابو عمر مولى لطعيمة بن عدي ويقال مولى
جبير بن مطعم بن عدي كذا قال ابن اسحق وكان يكنى ابا دسمة
وكان يرمي بالحربة ولا يكاد يخطئ وليس في الصحابة من يسمى باسمه
غيره نسأله عن قتل حمزة وفي رواية الكشميهني فسأله
عن قتله حمزة وزاد ابن اسحق كيف قتله قلت نعم وكان
وحشي يسكن حمص فسألنا عنه فقيل لنا وفي رواية
ابن اسحق فقال لنا رجل ونحن نسأل عنه انه غلبت عليه الخمر

قيل مات في الخمر صح

فان تجداه صاحيا تجداه عربيا يحدثكما بما شئتما وان تجداه
على غير ذلك فانصرفا عنه وفي رواية الطيالسي نحوه وقال
فيه وان ادركتماه شاربا فلا تسالاه **هو ذاك في ظل قصره**
كانه حميت بفتح المهملة وكسر الميم على وزن رغيف هو الزق
الذي لا شعر عليه وهو للسمن ويجمع على حُمُت
وقال ابن الاثير هو النحي والزق الذي يكون
فيه السمن او الزيت ونحوهما والنحي يجمع على انحاء
وقيل اكثر ما يقال الحميت في اوعية السمن والزيت ويقال اكثر
ما يقال ذلك اذا كان مملوا خمرا وقيل هو الزق مطلقا وقال
ابو عبيد اما الزق الذي يجعل فيه اللبن فهو الوطب وجمعه اوطاب
وما كان للشراب فهو واسم الزق يجمع ذلك كله
وقال الكرماني وشبه به الرجل السمين الجسم **قال فجئنا** وفي
رواية لابن عائذ فوجدناه رجلا سمينا محمرة عيناه وفي رواية
الطيالسي فاذا به قد القي له شيء على بابه وهو جالس صاح وفي
رواية ابن اسحق على طنفسة له وزاد فاذا شيخ كبير مثل
البغاث بفتح الموحدة والمعجمة الخفيفة وآخره مثلثة وهو
طائر ضعيف الجثة كالرخمة ونحوها مما لا يصيد ولا يصاد
حتى وقفنا عليه بيسير فسلمنا فرد السلام قال وعبيد الله
معتجر بعمامته من الاعتجار وهو لف العمامة على الراس
من غير تحنيك **ما يرى وحشي الا عينيه ورجليه**
فقال عبيد الله يا وحشي اتعرفني وفي رواية ابن اسحق
فلما انتهينا اليه سلمنا عليه رفع راسه الى عبيد الله بن عدي
فقال ابن لعدي بن الخيار انت قال نعم فيحتمل ان يكون قال له
ذلك بعد ان قال له اتعرفني **قال فنظر اليه ثم قال لا والله**
الا اني اعلم ان عدي بن الخيار تزوج امراة يقال لها
ام قتال بكسر القاف وتخفيف المثناة الفوقية وفي رواية
الكشميهني ام قبال بالموحدة والاول اصح **بنت ابي العيص**

وآخره مثناة فوقية صح

بضم المهملة الاولى وسكون التحتية

ابن امية بن عبد شمس

وهي

وهي عمة عتاب بن اسيد بن ابي العيص **فولدت غلاما بمكة**
فكنت استرضع له اي اطلب من يرضعه وزاد في رواية
ابن اسحق والله ما رايتك منذ ناولتك امك السعدية
التي ارضعتك بذي طوى فاني ناولتكها وهي على بعيرها
فاخذتك فلمعت لي قدمك حين رفعتك فما هو الا
ان وقفت علي فعرفتها وهذا يوضح قوله في حديث الباب
فلكاني نظرت الى قدميك يعني انه شبه قدميه بقدمي الغلام
الذي حمله فكان هو هو وبين الرؤيتين قريب من خمسين سنة
فدل ذلك على ذكاء مفرط ومعرفة تامة بالقيافة **فحملت**
ذلك الغلام مع امه فناولتها اياه فلكاني نظرت
الى قدميك قال فكشف عبيد الله عن وجهه ثم قال
الا تخبرنا بقتل حمزة قال نعم وفي رواية الطيالسي
فقال ساحدثكما كما حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
سالني **ان حمزة قتل طعيمة** مصغر طعمة **بن عدي**
بن الخيار ببدر فقال لي مولاي جبير بضم الجيم مصغر
جبر **بن مطعم** على وزن اسم الفاعل من الاطعام اي ابن عدي
بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي اسلم جبير يوم
الفتح وقيل عام خيبر مات بالمدينة سنة سبع وخمسين في خلافة
معاوية رضي الله عنه وكانت وفاة المطعم بن عدي في صفر
سنة اثنتين من الهجرة قبل بدر بنحو من سبعة اشهر قال الدمياطي
قوله عدي بن الخيار صوابه عدي بن نوفل والمطعم والخيار ابنا
عدي **ان قتلت حمزة بعمي فانت حر قال فلما ان خرج**
الناس ويروى فلما خرج الناس بدون كلمة ان والمراد من الناس
قريش ومن معهم **عام عينين** اي عام احد وقد فسر العينين
بقوله **وعينين جبل بحيال احد** اي من ناحية احد يقال فلان
بحيال كذا بكسر الحاء المهملة وتخفيف المثناة التحتية اي بمقابله
انها تفسير من بعض الرواة **بينه و[illegible] بينه واد** والسبب

ل
فى نسبة وحشى العام اليه دون احد ان قريشا نزلوا عنده وقال
ابن اسحق نزلوا بعينين جبل ببطن السبخة من قبا على شفير الوادى
مقابل المدينة وقال الكرمانى عينين بلفظ تثنية العين ضد المعنى
ويروى بلفظ الجمع وعلى التقدير من النون معتقب الاعراب
منصرفا وغير منصرف **خرجت مع الناس الى القتال** جوابا لما
وفى رواية الطيالسى فانطلقت يوم احد معى حربتى وانا رجل
من الحبشة العب لعبهم قال وخرجت ما اريد ان اقتل ولا اقاتل
الا حمزة وعند ابن اسحق وكان وحشى يقذف بالحربة قذف الحبشة
قلما يخطئ **فلما اصطفوا للقتال خرج سباع** بكسر المهملة
وتخفيف الموحدة وآخره مهملة هو اسم ابن عبد العزى الخزاعى
ثم الغبشانى بضم المعجمة وسكون الموحدة ثم بالمعجمة وذكر ابن اسحق
ان كنيته ابو نيار بكسر النون وتخفيف التحتية **فقال هل من
مبارز قال فخرج اليه حمزة بن عبد المطلب** وفى رواية
الطيالسى فاذا حمزة كانه جمل اورق ما يرفع له احد الا قمعه بالسيف
فهبته وبادر اليه رجل من بنى سباع كذا قال قال الحافظ العسقلانى
والذى فى الصحيح هو الصواب وعند ابن اسحق فجعل يهد الناس
بسيفه وقال ابن عائذ فرايت رجلا اذا حمل لا يرجع حتى يهزمنا فقلت
من هذا قالوا حمزة قلت هذا حاجتى **فقال يا سباع يا ابن ام
انمار** بفتح الهمزة وسكون النون هى امه كانت مولاة لشريق
بن عمرو الثقفى والد الاخنس **مقطعة البظور** بضم الموحدة
والظاء المعجمة جمع بظر وهى اللحمة التى بين شفرى الفرج تقطع
عند الختان قال ابن اسحق كانت امه ختانة بمكة تختن النساء
انتهى والعرب تطلق هذا اللفظ فى معرض الذم والشتم وان لم تكن
خاتنة او ختانة **اتحاد الله ورسوله** بفتح همزة الاستفهام
وضم المثناة الفوقية وتشديد الدال اى تعاند واصل المحادة
ان يكون ذا فى حد وذاك فى حد ثم استعمل فى المعاندة والمعاداة
والمحاربة **قال ثم شد عليه** اى حمل حمزة على سباع **فكان كامس**
الذاهب

الذاهب هذا صفة لازمة مؤكدة وهو كناية عن قتله فى الحال وعدم بقاء اثره
وكمنت اى قال وحشى وكمنت بفتح الميم اى اختفيت **لحمزة تحت
صخرة** وفى رواية ابن عائذ عند شجرة وروى ابن ابى شيبة
من مرسل عمير بن اسحق ان حمزة عثر فانكشف الدرع عن
بطنه فابصره العبد الحبشى فرماه بالحربة **فلما دنا منى
رميته بحربتى فاضعها فى ثنته** بضم المثلثة وتشديد
النون هى العانة وقيل ما بين السرة والعانة وفى رواية
الطيالسى فجعلت الوذ من حمزة بشجرة ومعى حربتى حتى
اذا استمكنت منه هززت الحربة حتى رضيت منها ثم ارسلتها
فوقعت بين ثندوته وذهب يقوم فلم يستطع انتهى والثندوة
بفتح المثلثة وسكون النون وضم الدال المهملة وبالواو
الخفيفة هى من الرجل موضع الثدى من المراة والذى فى الصحيح
ان الحربة اصابت ثنته اصح **حتى خرجت من بين وركيه
فكان ذاك العهد به** وهذا كناية عن الموت ولفظ العهد
منصوب خبر كان اى كان ذلك آخر الامر **فلما رجع الناس**
اى قريش الى مكة **رجعت معهم** وزاد الطيالسى فلما جئت
عتقت وقال ابن اسحق فلما قدمت مكة عتقت وانما قتلته
لاعتق **فاقمت بمكة حتى فشا فيها الاسلام** اى اقمت
بمكة الى ان ظهر فيها الاسلام **ثم خرجت منها الى الطائف**
وفى رواية ابن اسحق فلما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة هربت الى الطائف **فارسلوا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم رسلا** كذا فى رواية الاكثر بلفظ الجمع
وفى رواية ابى ذر والوقت رسولا بلفظ المفرد وفى رواية
ابن اسحق فلما خرج وفد الطائف ليسلموا تعميت على المذاهب
فقلت الحق باليمن ام الشام او غيرهما **فقيل لى** ويروى وقيل لى
بالواو **انه لا يهيج الرسل** اى لا ينالهم منه ازعاج
وفى رواية الطيالسى فاردت الهرب الى الشام فقال لى رجل ويحك

وهبته له ثم ان خبره اتصل باهله فحضر ابوه حارثة في فدائه
فخيره النبي صلى الله عليه وسلم بين المقام عنده والرجوع اليهم
فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهله وتبناه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وزوجه حاضنته ام ايمن فولدت اسامة
ومن فضائله انه سماه الله في القرآن وهو اول من اسلم من الموالي
[illegible] وكان من الامراء الشهداء قتل في غزوة
موتة اميرا للجيش وقال ابن عمر رضي الله عنهما ما كنا ندعوه
الا زيد بن محمد حتى نزلت ادعوهم لآبائهم وذكر محمد بن اسحق
في السيرة ان اباه وعمه اتيا مكة فوجداه فطلبا ان يفدياه
فخيره النبي صلى الله عليه وسلم بين ان يدفعه اليهما وبين ان يبقى
عنده فاختار ان يبقى عنده وقد اخرج ابن منده في معرفة
الصحابة عن آل بيت زيد بن حارثة ان حارثة اسلم يومئذ
يعني يوم جاء لان يفديه واخرج الترمذي من طريق جبلة بن
حارثة قال قلت يا رسول الله ابعث معي اخي زيدا قال
ان انطلق معك لم امنعه فقال زيد يا رسول الله والله
لا اختار عليك احدا ويروى ابدا ومات اسامة بن زيد
بالمدينة او بوادي القرى سنة اربع وخمسين وقيل قبل
ذلك وكان قد سكن بالمزة من عمل دمشق مدة وقال البراء
عن النبي صلى الله عليه وسلم انت اخونا ومولانا هذا طرف
من حديث البراء المشار اليه في ترجمة جعفر بن ابي طالب
وقد اخرجه مطولا في كتاب الصلح في باب كيف يكتب هذا ما
صالح الى آخره حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام
قال اخبرنا سليمان هو ابن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله
بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي
صلى الله عليه وسلم بعثا بفتح الموحدة وسكون المهملة وآخره
مثلثة فهو السرية والمراد البعث الذي امر بتجهيزه عند
موته وقال انفذوا بعث اسامة فانفذه ابو بكر رضي الله عنه بعده

ومولانا

وامّ

وأمّر عليهم بتشديد الميم اسامة بن زيد اي جعله اميرا عليهم
فطعن بعض الناس في امارته بكسر الهمزة يقال طعن بالرمح
وباليد يطعن بالضم وطعن في العرض والنسب يطعن بالفتح
وقيل هما لغتان فيهما وقد سمي ممن طعن في ذلك عياش بن
ابي ربيعة المخزومي وسياتي بسط ذلك في آخر المغازي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا بفتح العين في
امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل يشير به
الى امارة زيد بن حارثة في غزوة موتة وعند النسائي عن
عائشة رضي الله عنها قالت ما بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم زيد بن حارثة في جيش قط الا امره عليهم وايم الله
ان كان لخليقا للامارة اي ان زيدا كان حقيقا بالامارة
يعني انهم طعنوا في امارة زيد وظهر لهم في الآخر انه كان جديرا
لائقا بها فكلمة ان مخففة من الثقيلة واللام هي الفارقة
بينها وبين النافية وكذا قوله وان كان لمن احب الناس
الي وان هذا اي اسامة بن زيد رضي الله عنهما لمن احب
الناس الي بعده قال الكرماني الاحب بمعنى المحبوب وتعقبه
العيني بانه ما ظهر وجه العدول عن معنى التفضيل اذ ذكره بكلمة
من التبعيضية وفي الحديث جواز امارة الموالي وتولية الصغير
على الكبار والمفضول على الفاضل للمصلحة ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة جدا والحديث من افراده حدثنا يحيى
بن قزعة بالقاف والزاي والمهملة المفتوحات قال اخبرنا
ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت دخل علي قائف هو الذي يلحق الفروع
بالاصول بالشبه والعلامات ويراد به ههنا مجزز بالجيم
وتشديد الزاي الاولى المدلجي وآخره قال بالحاء المهملة
وحكي بفتح الزاي الاولى والصواب الكسر لانه جز نواصي العرب
وهو ابن الاعور بن جعدة بن معاذ بن عتوارة بن عمرو بن مدلج

[illegible] وامير المؤمنين قتله العبد الاسود

هذا فيه تاييد لقول وحشي انه قتله اذ الظاهر انه اراد بالعبد الاسود الوحشي وقال الحافظ العسقلاني في قول الجارية امير المؤمنين نظر لان مسيلمة كان يدعي انه نبي مرسل من الله وكانوا يقولون انه رسول الله ونبي الله والتلقيب بامير المؤمنين حدث بعد ذلك واول من لقب به عمر رضي الله عنه وذلك بعد قتل مسيلمة بمدة فليتامل هذا واما قول ابن التين كان مسيلمة يتسمى تارة بالنبي وتارة بامير المؤمنين فان كان اخذه من هذا الحديث فليس بجيد والا فيحتاج الى نقل بذلك والذي في رواية الطيالسي قال ابن عمر رضي الله عنهما كنت في الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول في مسيلمة قتله العبد الاسود ولم يقل امير المؤمنين ويحتمل ان تكون الجارية اطلقت عليه الامير باعتبار ان امر اصحابه كان اليه واطلقت على اصحابه المؤمنين باعتبار ايمانهم به ولم تقصد الى تلقيبه بذلك انتهى وقال العيني متعقبا عليه قوله ليس بجيد غير جيد لان في الحديث التصريح بذلك لانها انما قالت بذلك لما رات ان امور اصحابه كلها كانت اليه فلذلك اطلقت عليه الامرة وانما نسبتها الى المؤمنين باعتبار انهم كانوا آمنوا به في زعمهم الباطل وقوله اول من لقب به عمر رضي الله عنه لا ينافي ذلك لان هذه الاولية بالنظر الى ابي بكر رضي الله عنه حيث لم يطلقوا عليه امير المؤمنين اكتفاء بلفظ الخلافة ومع هذا كان هو ايضا امير المؤمنين انتهى فانظر ايها المنصف كيف تعقب عليه بما اخذه من كلامه فهذا امر عجيب وفي خبر وحشي من الفوائد غير ما تقدم ما كان عليه من الذكاء ومناقب كثيرة لحمزة رضي الله عنه وفيه ان المرء يكره ان يرى من اوصل الى قريبه او صديقه اذى ولا يلزم من ذلك وقوع الهجر المنهي بينهما وفيه ان الاسلام يهدم ما قبله وفيه الحذر في الحرب وان لا يحتقر المرء منهم احدا

فان

فان حمزة لا بد ان يكون راى وحشيا في ذلك اليوم لكنه لم يحترز منه استحقارا له الى ان اتى من قبله وذكر ابن اسحق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمس حمزة فوجده ببطن الوادي قد مثل به فقال لولا ان تحزن صفية يعني بنت عبد المطلب ويكون سنة بعدي لتركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير زاد ابن هشام قال وقال لن اصاب بمثلك ابدا ونزل جبريل فقال مكتوب في السماء اسد الله واسد رسوله وروى البزار والطبراني باسناد فيه ضعف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى حمزة قد مثل به قال رحمة الله عليك لقد كنت وصولا للرحم فعولا للخير ولولا حزن من بعدك لسرني ان ادعك حتى تحشر من اجواف شتى ثم حلف وهو مكانه لامثلن بسبعين منهم فنزل القرآن وان عاقبتم فعاقبوا الآية وعند عبد الله بن احمد في زيادات المسند والطبراني من حديث ابي بن كعب رضي الله عنه قال مثل المشركون بقتلى المسلمين فقال الانصار لئن اصبنا منهم يوما من الدهر لنربين عليهم فلما كان يوم فتح مكة نادى رجل لا قريش بعد اليوم فانزل الله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفوا عن القوم وعند ابن مردويه من طريق مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما نحو حديث ابي هريرة رضي الله عنه باختصار وقال في آخره فقال بل نصبر يا رب وهذه طرق يقوي بعضها بعضا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم احد

قد تقدم شيء من ذلك في باب قوله ليس لك من الامر شيء وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ضرب وجه النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله شرها كلها وهذا مرسل قوي ويحتمل ان يكون اراد بالسبعين حقيقتها او المبالغة في الكثرة

حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابرهيم بن نصر البخاري
كان ينزل بالمدينة بباب سعد فقيل له السعدي قال اخبرنا
عبد الرزاق اى ابن همام اليماني عن معمر هو ابن راشد عن
همام بتشديد الميم ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على
قوم فعلوا بنبيه يشير الى رباعيته بفتح الراء وتخفيف
الموحدة وهي السن التي تلي الثنية من كل جانب وللانسان
اربع رباعيات وقوله اشتد غضب الله معناه ان ذلك من
اعظم السيئات عنده ويجازي عليه وليس الغضب الذي هو
عرض لان القديم لا تحله الاعراض لانها حوادث فيستحيل وجودها
فيه اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله
صلى الله عليه وسلم زاد سعيد بن منصور من مرسل عكرمة يقتله
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ولابن عائذ من طريق الاوزاعي
بلغنا انه لما جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد اخذ شيئا
فجعل ينشف دمه وقال لو وقع منه شيء على الارض لنزل عليهم
العذاب من السماء ثم قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وقال
الكرماني فان قلت هل قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده احدا
قلت نعم قتل ابي بن خلف الجمحي ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جرح يوم احد وشج في وجهه
وكلمت شفته وكسرت رباعيته اقبل ابي بن خلف الجمحي
وقد حلف ليقتلن محمدا فقال بل انا اقتله فقال يا كذاب
اين تفر فحمل عليه فطعنه في جنب الدرع فوقع يخور خوار الثور
فاحتملوه فلم يلبث الا بعض يوم حتى راحت روحه الى الهاوية
فقال في ذلك الوقت اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله
صلى الله عليه وسلم والحديث من مراسيل الصحابة رضي الله عنهم
واخرجه مسلم في المغازي حدثنا وفي نسخة حدثني بالافراد مخلد
بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما ابن مالك ابو جعفر الجمال
النيسابوري

في سبيل الله احتراز ممن قتله في حد او قصاص فان من يقتله في سبيل الله كان قاصدا لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

انتهى وسبق ذكره عن قريب ان شاء الله تعالى صح

النيسابوري اصله رازي وهو من افراده ووهم الحاكم حيث قال
روى عنه مسلم لان احدا لم يذكره في رجاله قال حدثنا يحيى
بن سعيد اى ابن ابان الاموي بضم الهمزة وفتح الميم قال
اخبرنا ابن جريج هو ابن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال اشتد غضب الله على من قتله النبي صلى
الله عليه وسلم في سبيل الله اشتد غضب الله على قوم
دموا بتشديد الميم وجه نبي الله صلى الله عليه وسلم
اى جرحوه حتى خرج منه الدم وحديث ابن عباس رضي الله عنهما
بمعنى الحديث الذي قبله اورده من وجهين عن ابن جريج ووقع
هنا قبل حديث سهل بن سعد وبعده ولعله قدم واخر ثم
ان حديث ابن عباس رضي الله عنهما كحديث ابي هريرة رضي الله عنه
من مراسيل الصحابة فانهما لم يشهدا الوقعة فكأنهما حكياها
عمن شهدها او سمعاها من النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك والله تعالى اعلم
حدثنا قتيبة بن سعيد هكذا في كثير من النسخ بدون لفظة
باب وفي بعضها زيادة لفظة باب وهو كالفصل لما قبله
اخبرنا يعقوب هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني عن
ابي حازم بالمهملة والزاي هو سلمة بن دينار انه سمع سهل
بن سعد رضي الله عنهما وهو يسأل على البناء للمفعول
جملة حالية عن جرح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح
ويكثر قبل القسم والله اني لاعرف من كان يغسل جرح
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء
وبما دووي على البناء للمفعول من المداواة قال كانت
فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
تغسله وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه يسكب الماء
بالمجن بكسر الميم هو الترس فلما رأت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة من حصير فاحرقتها فالصقتها فاستمسك الدم وكسرت رباعيته يومئذ وجرح وجهه وكسرت البيضة بفتح الموحدة الخوذة على رأسه وقد اوضح سعيد بن عبد الرحمن عن ابي حازم فيما اخرجه الطبراني من طريقه سبب مجيء فاطمة رضي الله عنها الى احد ولفظه لما كان يوم احد وانصرف المشركون خرج النساء الى الصحابة رضي الله عنهم يعينونهم وكانت فاطمة رضي الله عنها فيمن خرج فلما لقيت النبي صلى الله عليه وسلم اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالماء فيزداد الدم فلما رأت ذلك اخذت شيئا من حصير فاحرقته بالنار وكمدته به حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم وله من طريق زهير بن محمد عن ابي حازم فاحرقت حصيرا حتى صارت رمادا فاخذت من ذلك الرماد فوضعته فيه حتى رقأ الدم وقال في آخر الحديث ثم قال يومئذ اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسوله ثم مكث ساعة ثم قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وقال ابن عائذ اخبرنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان الذي رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم باحد فجرحه في وجهه قال خذها مني وانا ابن قمئة فقال اقماك الله قال فانصرف الى اهله فخرج الى غنمه فوافاها على ذروة جبل فدخل فيها فشد عليه تيسها فنطحه نطحة ارداه من شاهق الجبل فتقطع وفي الحديث جواز التداوي وفيه ان الانبياء قد يبتلون ويصابون ببعض العوارض الدنيوية من الامراض والاسقام والآلام والجراحات ليعظم لهم بذلك الاجر ويزداد درجاتهم رفعة وليتأسى بهم اتباعهم في الصبر على المكاره وليعلموا انهم من البشر تصيبهم محن الدنيا وما يطرأ على الاجسام ويتيقنوا انهم مخلوقون فلا يفتتنوا بما ظهر على ايديهم من المعجزات وخوارق العادات وفيه استحباب لبس البيضة ونحوها من اسباب التحصن في الحرب وانه لا يقدح في التوكل

فعل لازم

يقال اقماه الله صغره وحقره وذلله

وانه لا يقدح في التوكل لانه صلى الله عليه وسلم تداوى مع قوله تعالى وتوكل على الحي الذي لا يموت

ومطابقة

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الطب ايضا واخرجه مسلم في المغازي حدثني بالافراد عمرو بن علي اي ابن بحر ابو حفص البصري الصيرفي روى عنه مسلم ايضا قال اخبرنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد المعروف بالنبيل قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اشتد غضب الله على من قتله نبي واشتد غضب الله على من دمّى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروى ادمى من باب الافعال وهذا طريق آخر في حديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور آنفا

باب الذين استجابوا لله والرسول اي سبب نزول هذه الآية وانها تتعلق باحد والآية في اواخر سورة آل عمران قال الله تعالى الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح صفة للمؤمنين في قوله تعالى وان الله لا يضيع اجر المؤمنين او نصب على المدح او مبتدأ خبره للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم بجملته ومن للبيان لان المقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون متقون. قال ابن اسحق كان احد يوم السبت للنصف من شوال فلما كان الغد يوم الاحد لست عشرة من شوال اذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس بطلب العدو وان لا يخرج معنا الا من حضر بالامس واستأذنه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في الخروج معه فاذن له وانما خرج مرهبا للعدو وليظنوا ان الذي اصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم فلما بلغ حمراء الاسد وهي على ثمانية اميال من المدينة لقيه معبد بن ابي معبد الخزاعي فيما حدثني به عبد الله بن ابي بكر فعزاه بمصاب اصحابه [illegible] انه لقي ابا سفيان ومن معه وهم بالروحاء وقد تلوموا في انفسهم وقالوا اصبنا حد اصحاب محمد واشرافهم وانصرفنا قبل ان نستأصلهم وهموا

الروحاء موضع بين الحرمين على ثلاثين او اربعين ميلا

بالعود الى المدينة فاخبرهم معبد ان محمدا صلى الله عليه وسلم قد خرج
في طلبكم في جمع لم ار مثله ممن خلف عنه بالمدينة قال فثناهم
ذلك عن رايهم والقى الله الرعب في قلوبهم فرجعوا الى مكة
فنزلت الآية وعند عبد بن حميد من مرسل عكرمة نحو هذا
حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام وقال ابو نعيم في مستخرجه
أراه ابن سلام قال اخبرنا ابو معاوية هو محمد بن حازم
التميمي السعدي الضرير عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
بن العوام رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها الذين
استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح
للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم قالت
لعروة وفي الكلام حذف تقديره عن عائشة رضي الله عنها
انها قرات هذه الآية او انها سئلت عن هذه الآية او نحو ذلك
يا ابن اختي وذلك ان عروة كان ابن اسماء اخت عائشة
رضي الله عنها والزبير كان اباه كان ابوك منهم الزبير
وابو بكر عطف على ابوك ويروى ابواك بلفظ التثنية فابو بكر
عطف على الزبير رضي الله عنهما واطلق الاب على ابي بكر وهو جده
مجازا لما اصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم ما اصاب
يوم احد فانصرف عنه المشركون خاف ان يرجعوا
فقال من يذهب في اثرهم فانتدب يقال ندبه لامر
فانتدب اي دعاه فاجاب منهم سبعون رجلا قال كان
فيهم ابو بكر والزبير رضي الله عنهما روي ان منهم ابا بكر وعمر
وعثمن وعليا وعمار بن ياسر وطلحة وسعد بن ابي وقاص وعبد الرحمن
بن عوف وحذيفة وابن مسعود رضي الله عنهم اخرجه الطبراني
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وعند ابن ابي حاتم من مرسل الحسن
ذكر الخمسة الاولين وعند عبد الرزاق من مرسل عروة ذكر ابن مسعود
وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها في حديث الباب الزبير رضي الله عنهم
وقال ابن جرير حدثني محمد بن سعد حدثني ابي حدثني عمي حدثني ابي
عن ابيه

فلما سمع النداء قال سمعا وطاعة
لله ورسوله وترك مداواته وخرج
واستخلف على المدينة ابن ام مكتوم
وصلى الصبح وركب فرسه وعليه
الدرع والمغفر وما يرى منه
الا عيناه وسار حتى عسكر
بحمراء الاسد ودفع لواءه وهو
معقود لم يحل الى علي او الى ابي بكر
رضي الله عنهما اظهارا للقوة
واراها للعدو واقام بها ثلاثا
وكان يوقد كل ليلة خمسمائة نار
حتى ترى من البعد وذهب صوت
معسكرهم ونيرانهم في كل وجه
وغاب خمسا ثم رجع الى المدينة
يوم الجمعة وظفر في مخرجه بمعاوية
بن المغيرة بن العاص فامر
بضرب عنقه صبرا وبابي عزة
الجمحي وكان اسره ببدر ثم منّ عليه
فجاء مع المشركين فقال يا محمد
الفداء فقال لا تمسح عارضيك
تقول خدعت محمدا مرتين وضرب
عنقه وجرى هناك معبد بن
ابي معبد الخزاعي وكانت خزاعة
مسلمهم وكافرهم عيبة نصح رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان معبد
مشركا يومئذ فقال عز علينا ما
اصابك في اصحابك ولوددنا
ان الله عافاك فيهم وتوجه
فلقي ابا سفيان ومن معه
بالروحاء

249

صح وقد اجمعوا الرجعة على المسلمين
فقال ما وراءك قال محمد خرج
في اصحابه يطلبكم في جمع لم ار
مثله قط يتحرقون عليكم تحرقا
اجتمع معه من كان تخلف عنه
في يومكم وندموا وبهم من الحنق
عليكم ما لم ار مثله قالوا لقد
اجمعنا الكرة عليهم لنستاصل
بقيتهم قال فاني انهاك فما ارى
ان ترحل حتى ترى نواصي
الخيل فثنى ذلك
ابا سفيان عن الرجعة وعاد
ثم الفتوحات السبحانية للمناوي

عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان الله قذف في قلب
ابي سفيان الرعب وكانت وقعة احد في شوال وكان التجار
يقدمون المدينة في ذي القعدة فينزلون ببدر الصغرى في كل
سنة مرة وانهم قدموا بعد وقعة احد وكان اصاب
المؤمنين القرح واشتكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
واشتد عليهم الذي اصابهم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ندب الناس لينطلقوا معه ويتبعوا ما كانوا متبعين وقال
انما ترتحلون الآن فتاتون الحج ولا تقدرون على مثلها حتى عام
مقبل فجاء الشيطان فخوف اولياءه فقال ان الناس قد جمعوا
لكم فابى صلى الله عليه وسلم ان يتبعوه فقال اني ذاهب وان لم يتبعني
احد فانتدب معه ابو بكر رضي الله عنه وذكر من ذكر آنفا وفيهم زيادة
ابو عبيدة بن الجراح في سبعين رجلا فساروا في طلب ابي سفيان
فطلبوه حتى بلغوا الصفراء فانزل الله تعالى الذين استجابوا
لله والرسول الآية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو
من افراده ^الناس صح

باب من قتل من
المسلمين يوم احد منهم حمزة واليمان وانس بن النضر
ومصعب بن عمير رضي الله عنهم اما حمزة رضي الله عنه
فقد تقدم في باب مفرد واما اليمان بفتح المثناة التحتية وتخفيف
الميم وآخره نون مكسورة فهو والد حذيفة واسمه حسل بكسر المهملة ^رضي الله عنهما صح
الاولى وسكون الثانية وآخره لام وقد تقدم في آخر باب اذ همت
طائفتان منكم واما انس بن النضر بسكون الضاد المعجمة
فهو عم انس بن مالك رضي الله عنهما وقد تقدم في اوائل ^الغزوة صح
[illegible] وقد وقع لابي ذر عن شيوخه وكذا عند النسفي والنضر
بن انس بتقديم النضر وهو خطأ والصواب ما وقع عند الباقين
انس بن النضر بتقديم انس واما النضر بن انس فهو ولده
وكان اذ ذاك صغيرا وعاش بعد ذلك زمانا واما مصعب
بن عمير رضي الله عنه فهو مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف وقد تقدم ذكره ايضا

وقد تقدم في اول هذه الابواب ممن استشهد بها عبد الله بن عمرو
والد جابر رضي الله عنهما ومن المشهورين عبد الله بن جبير امير الرماة
وسعد بن الربيع ومالك بن سنان والد ابي سعيد واوس
بن ثابت اخو حسان وحنظلة بن ابي عامر المعروف بغسيل
الملائكة وخارجة بن زيد بن ابي زهير صهر ابي بكر الصديق وعمرو
بن الجموح رضي الله عنهم ولكل واحد من هؤلاء قصة مشهورة عند
اهل المغازي حدثنا ويروى حدثني بالافراد عمرو بن علي
اي ابن بحر ابو حفص البصري الصيرفي قال اخبرنا معاذ بضم
الميم ابن هشام اي ابن ابي عبد الله الدستوائي البصري سكن
ناحية اليمن قال حدثني ابي عن قتادة انه قال ما نعلم
حيا من احياء العرب اكثر شهيدا اغر بالغين المعجمة
والراء كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره اعز بالعين المهملة
والزاي وانتصابهما على انه صفة او بدل او عطف وقال
الكرماني وجاز حذف حرف العطف كما في التحيات المباركات
يوم القيمة من الانصار قال قتادة هو موصول بالاسناد
المذكور واراد قتادة بذلك اعتضاد كلامه الاول والاستدلال
على صحته وحدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه قتل
منهم يوم احد سبعون وهذا هو المقصود بالذكر من هذا
الحديث هنا وظاهره ان الجميع من الانصار وهو كذلك الا القليل
وهم حمزة بن عبد المطلب وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمان
ومصعب بن عمير وهؤلاء ذكرهم ابن اسحق فقد سرد اسماء من
استشهد من المسلمين باحد فبلغوا خمسة وستين منهم اربعة
من المهاجرين وهم من ذكروا آنفا وروى ابن منده من حديث
ابي بن كعب رضي الله عنه قال قتل من الانصار يومئذ اربعة
وستون ومن المهاجرين ستة وصححه ابن حبان من هذا الوجه
وقد ذكر موسى بن عقبة سعدا مولى حاطب وكمل السادس
ثقيف بن عمرو الاسلمي حليف بني عبد شمس فعده الواقدي
منهم

هو ابو عبد الله واسمه سنبر قال عمرو بن علي مات سنة ثلث وخمسين ومائة صح

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معناه صح

اي من الانصار صح

منهم وعد ابن سعد ممن استشهد باحد من غير الانصار الحارث
بن عقبة بن قابوس المزني وعمه وهب بن قابوس وعبد الله
وعبد الرحمن ابني الهبيب بموحدتين مصغرا من بني سعد بن ليث
ومالكا والنعمان بن خلف بن عوف الاسلميين قال انهما طليعة
النبي صلى الله عليه وسلم فقتلا وقال الحافظ العسقلاني ولعل
هؤلاء كانوا من حلفاء الانصار فعدوا منهم والله تعالى اعلم
ويوم بئر معونة بفتح الميم وضم المهملة وبالنون سبعون
اي قتل يوم بئر معونة سبعون وهي ماء لبني سليم وهو بين ارض
بني عامر وارض بني سليم وذكر الكندي ان بئر معونة في طريق المصعد
من المدينة الى مكة وقال ابن دحية هي بئر بين مكة وعسفان
وارض هذيل وجزم ابن التين بانها على اربع مراحل من المدينة
وقال ابن اسحق اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بعد احد
بقية شوال وذا القعدة وذا الحجة والمحرم ثم بعث اصحاب بئر معونة
في صفر على راس اربعة اشهر من احد وقال موسى بن عقبة وكان
امير القوم المنذر بن عمرو ويقال مرثد بن ابي مرثد واغرب مكحول
حيث قال انها كانت بعد الخندق وسياتي انه صلى الله عليه وسلم
ارسل سبعين رجلا لحاجة يقال لهم القراء فعرض لهم حيان من
بني سليم رعل وذكوان عند بئر معونة فقتلوهم فدعا صلى
الله عليه وسلم عليهم شهرا في صلوة الغداة وذلك بدء القنوت
وتلك السبعون جميعهم لم يكونوا من الانصار بل كان بعضهم من
المهاجرين مثل عامر بن فهيرة مولى ابي بكر ونافع بن ورقاء الخزاعي
وغيرهما رضي الله عنهم ويوم اليمامة اي قتل يوم اليمامة سبعون
واليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف ولما تولى ابو بكر
رضي الله عنه ارسل جيشا الى قتال مسيلمة الكذاب الذي ادعى
النبوة وجعل خالد بن الوليد رضي الله عنه اميرا عليهم وقصته
طويلة وملخصها ان خالدا رضي الله عنه لما قرب من مسيلمة وتواجه
الفريقان وقعت حرب عظيم وصبر المسلمون صبرا لم يعهد مثله

الخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم صح

قال ذهب علقمة الى الشام وهذا الثاني صورته مرسل لكن قال
في اثنائه قال قلت بلى فاقتضى انه موصول وقد وقع في التفسير
من وجه آخر عن ابراهيم عن علقمة قال قدمت الشام في نفر من
اصحاب ابن مسعود رضي الله عنه فسمع ابو الدرداء فاتانا
فصليت ركعتين ثم قلت اللهم يسر لي جليسا صالحا
فلقيت قوما فجلست اليهم اي انتهى جلوسي اليهم فاذا شيخ
كلمة اذا للمفاجاة قد جاء حتى جلس الى جنبي اي جعل غاية مجيئه
جلوسه ويروى حتى يجلس بلفظ المضارع مبالغة وزاد
الاسماعيلي في روايته فقلت الحمد لله اني لارجو ان يكون الله
استجاب دعوتي قلت من هذا فقالوا ويروى قالوا بدون
الفاء ابو الدرداء بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما وبالمد
واسمه عويمر بن عامر الانصاري الخزرجي الفقيه الحكيم مات
بدمشق سنة اثنتين وثلثين فقلت اني دعوت الله ان
ييسر لي جليسا صالحا فيسرك الله لي فقال ممن انت
ويروى قال بدون الفاء قلت من اهل الكوفة قال اوليس عندكم
ابن ام عبد يعني عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ومراده الاشارة
بذلك انه فهم عن علقمة انه قدم دمشق لطلب العلم فقال اوليس
عندكم من العلماء من لا يحتاج الى غيره ويستفاد منه ان الشخص
لا يرحل عن بلده لاجل طلب العلم الا اذا لم يجد احدا يعلمه يعني
لا يرحل عن بلده حتى يستوعب ما عند مشايخه صاحب النعلين
اي نعلي النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن مسعود رضي الله عنه هو
الذي كان يحمل نعلي النبي صلى الله عليه وسلم ويتعاهدهما والوساد اي المخدة
وفي رواية شعبة صاحب السواك بالكاف او السواد بالدال
وقد وقع في رواية الكشميهني هنا الوساد وفي رواية غيره او جه
والسواد السرار بكسر السين يقال ساودته سوادا اي ساررته
سرارا او جلدا انا سوادك من سوادك وهو الشخص والمطهرة
بكسر الميم الاداوة وكل اناء يتطهر به وفي رواية الكشميهني والمطهر
بغير هاء

قال في خط العسقلاني لم اقف على اسم القائل ١٢

قوله لانه ام عبد بنت عبد ود بن سواء وهو هذلي سادس الاسلام مات بالمدينة وقيل بالكوفة والاول اثبت سنة اثنتين وثلثين ١٢

وتكسر السين فيهما ١٢

بغير هاء واغرب الداودي فقال معناه انه لم يكن يملك من الجهاز
غير هذه الاشياء الثلثة كذا قال وتعقب ابن التين كلامه
فاصاب وقد روى مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال له اذنك على ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي
اي سراري وهي خصوصية لابن مسعود رضي الله عنه وسيأتي
في مناقبه قريبا حديث ابي موسى قدمت انا واخي من اليمن فمكثنا
حينا لا نرى الا ان ابن مسعود رضي الله عنه رجل من اهل بيت
النبي صلى الله عليه وسلم لما نرى من دخوله ودخول امه والحاصل انه
كان النبي صلى الله عليه وسلم اختص ابن مسعود رضي الله عنه بنفسه
اختصاصا شديدا كان لا يحجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء
ولا يخفى عنه سره وكان يلج عليه ويلبسه نعليه ويستره اذا
اغتسل ويوقظه اذا نام وكان يعرف في الصحابة بصاحب السواد
والسواك وكان صلى الله عليه وسلم يقول له اذنك على ان
ترفع الحجاب وتسمع سوادي حتى انهاك فالصواب
ما قال غير الداودي ان المراد الثناء عليه لحديث النبي صلى الله
عليه وسلم وانه لشدة ملازمته له لاجل هذه الامور ينبغي ان يكون
عنده من العلم ما يستغني طالبه به عن غيره والله تعالى اعلم
افيكم بهمزة الاستفهام وفي رواية الكشميهني وفيكم بواو
العطف وفي رواية شعبة اليس فيكم او منكم بالشك في الموضعين
الذي اجاره الله من الشيطان يعني على لسان نبيه صلى
الله عليه وسلم وفي رواية شعبة اجاره الله على لسان نبيه يعني
من الشيطان وزاد في روايته يعني عمارا وزعم ابن التين ان
المراد بقوله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم
ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار وهو محتمل وذلك
حين اكرهوه على الكفر بسببه صلى الله عليه وسلم وهو محتمل ويحتمل
ان يكون المراد بذلك حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا
ما خير عمار بين امرين الا اختار ارشدهما اخرجه الترمذي

لتخليه من الدنيا ١٢

قال فلم تبكي او لا تبكي الحديث وكيف يترك صريح النهي لجابر
رضي الله عنه ويقال النهي هنا لفاطمة بنت عمرو وليس لها ذكر
هنا قال وهذا تصرف عجيب وان كان اصل الحديث واحدا
فلا يمنع ان يكون النهي هنا لجابر وهناك لفاطمة وعن هذا
قال الكرماني ومر هذا الحديث في باب ما يكره من النياحة لكن ثمة
روي انه صلى الله عليه وسلم قال لعمة عبد الله لم تبكي او لا تبكي
وههنا قاله لجابر رضي الله عنه ما زالت الملائكة تظله
باجنحتها حتى رفع ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان
والد جابر وهو عبد الله ممن قتل باحد حدثنا ويروى حدثني
بالافراد محمد بن العلاء قال اخبرنا ابو اسامة هو حماد
بن اسامة عن بريد بضم الموحدة بن عبد الله عن ابي بردة
بضم الموحدة اسمه عامر وقيل غير ذلك وقد مر غير مرة عن جده
ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
اري عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الاصول اري وهو بضم
الهمزة بمعنى اظن قال الحافظ العسقلاني والقائل ذلك هو
البخاري كانه شك هل سمع من شيخه صيغة الرفع ام لا وقد كرر
هذه العبارة في علامات النبوة وفي التعبير وغيرهما واخرجه
مسلم وابو يعلى عن ابي كريب شيخ البخاري فلم يترددا فيه
وقال العيني يحتمل ان يكون قائله شيخه محمد بن العلاء قال رايت
وفي رواية الكشميهني اريت في رؤياي اني هززت
سيفا وفي رواية الكشميهني سيفي وقد تقدم في اول الغزوة
انه ذو الفقار قد انقصم من عند ضبته وكذا عند ابن سعد فانقطع
صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد
وعند ابن اسحق واريت في ذباب سيفي ثلما وفي رواية عروة
كان الذي راى بسيفه ما اصاب وجهه وعند ابن هشام حدثني
بعض اهل العلم انه صلى الله عليه وسلم قال واما الثلم في السيف
فهو رجل من اهل بيتي يقتل ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان

فاذا

على البناء للمفعول صح
وعند ابي الاسود في المغازي
عن عروة رايت سيفي
ذو الفقار صح

فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين
ورايت فيها بقرا بالباء الموحدة والقاف وفي رواية ابي الاسود
عن عروة بقرا تذبح وكذا في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
عند ابي يعلى والله خير كذا بالرفع فيهما على انه مبتدا وخبر وفيه
حذف تقديره وثواب الله خير او صنع الله بالمقتولين خير لهم
من بقائهم في الدنيا وقال السهيلي معناه معناه رايت بقرا
تنحر والله عنده خير وفي رواية ابن اسحق اني رايت والله خيرا
رايت بقرا وهي اوضح والواو للقسم والله بالجر وخيرا مفعول
رايت وقال النووي جاء في رواية رايت بقرا تنحر وبهذه
الزيادة يتم تاويل الرؤيا اذ نحر البقر هو قتل الصحابة رضي الله عنهم
باحد وقال السهيلي البقر في التعبير بمعنى رجال متسلحين يتناطحون
وتعقبه الحافظ العسقلاني بانه قد راى الملك بمصر البقر
واولها يوسف عليه الصلوة والسلام بالسنين وقد وقع
في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ومرسل عروة فاولت البقر
الذي رايت بقرا يكون فينا قال فكان ذلك من اصيب من
المسلمين انتهى وقوله بقرا يكون فينا هو بسكون القاف وهو
شق البطن وهذا احد وجوه التعبير وهو ان يشتق من الاسم معنى
يناسب ويمكن ان يكون ذلك لوجه آخر من وجوه التاويل وهو
وهو التصحيف فان لفظ بقر مثل لفظ نفر بالنون والفاء
خطا وعند ابن سعد من حديث جابر رضي الله عنه في هذا الحديث
ورايت بقرا منحرة وقال فيه فاولت ان الدرع المدينة والبقر
نفر هكذا فيه بنون وفاء وهو يؤيد الاحتمال المذكور والله تعالى اعلم
فاذا هم المؤمنون يوم احد ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد وقد اخرجه
البخاري مقطعا في غير موضع من المغازي وعلامات النبوة
والتعبير حدثنا احمد بن يونس قال اخبرنا زهير هو ابن
معاوية قال اخبرنا الاعمش هو سليمن بن مهران عن شقيق هو ابن سلمة

عن خباب بتشديد الموحدة الاولى هو ابن الارت بتشديد
المثناة الفوقية رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجه الله فوجب اجرنا
على الله فمنا من مضى او ذهب شك من الراوي لم يأكل
من اجره شيئا كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم
احد فلم يترك الا نمرة كنا اذا غطينا بها راسه خرجت
رجلاه واذا غطي بها رجلاه ويروى واذا غطينا بها
رجليه خرج راسه فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم
غطوا بها راسه واجعلوا او قال شك من الراوي القوا
على رجليه من الاذخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو
يهدبها بضم الدال المهملة وكسرها اي يجتنيها وقد مضى الحديث
بهذا السند والمتن في اوائل باب غزوة احد مع الكلام عليه
ومثل هذا يطلق عليه حقيقة التكرار ومطابقته للترجمة في قوله
فمنا من مضى الى آخره باب احد يحبنا
ونحبه وفي بعض النسخ باب جبل احد يحبنا ونحبه قال السهيلي سمي
احد لتوحده وانقطاعه عن جبال اخرى هناك او لما وقع من
اهله من نصر التوحيد قال عباس بالموحدة المشددة وآخره مهملة
كا وله بن سهل الساعدي الانصاري المدني عن ابي حميد اسمه
عبد الرحمن وقيل المنذر وقيل غير ذلك الساعدي الانصاري
وهو عم سهل بن سعد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا تعليق قال صاحب التلويح خرجه البخاري مسندا في كتاب
الحج قال حدثنا خالد بن مخلد اخبرنا سليمن بن بلال عن عمرو بن يحيى
عن عباس بن سهل به وقال الغساني ليس فيه احد يحبنا وانما لفظه
عن ابي حميد اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك حتى اشرفنا
على المدينة فقال هذه طابة اخرجه في اواخر الحج في باب المدينة
طابة وانما هذا طرف من حديث وصله البزار في الزكوة مطولا
وقد تقدم شرح ما فيه هناك الا ما يتعلق باحد حدثني بالافراد

نصر

بفتح الجيم والمعجمة
نصر بن علي اي ابن نصر بن علي الجهضمي الازدي البصري وهو
شيخ مسلم ايضا قال اخبرني ابي ابو علي بن نصر عن قرة
بضم القاف وتشديد الراء بن خالد ابو محمد السدوسي البصري
عن قتادة انه قال سمعت انسا رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال هذا جبل يحبنا ونحبه يظهر
من الرواية التي بعدها انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك لما رآه
في حال رجوعه من الحج ووقع في رواية ابي حميد انه قال لهم ذلك
لما رجع من تبوك واشرف على المدينة قال هذه طابة فلما رأى
احدا قال هذا جبل يحبنا ونحبه وكانه صلى الله عليه وسلم تكرر منه
ذلك القول وللعلماء في معنى ذلك اقوال احدها انه على حذف
مضاف والتقدير اهل احد والمراد بهم الانصار لانهم جيرانه
ثانيها انه قال ذلك للمسرة اذ قدم من سفر وقرب من اهله ولقائهم
ثالثها ان الحب من الجانبين على حقيقته وظاهره لكون احد من جبال
الجنة كما ثبت في حديث ابي عبس بن جبر مرفوعا جبل احد يحبنا
ونحبه وهو من جبال الجنة اخرجه احمد ولا مانع في جانب الجبل
من امكان المحبة منه بان يخلقها الله فيه كما جاز التسبيح منه والله
على كل شيء قدير وقال السهيلي كان صلى الله عليه وسلم يحب
الفال الحسن والاسم الحسن ولا اسم احسن من اسم مشتق
من الاحدية قال ومع كونه مشتقا من الاحدية فحركات
حروفه الرفع وذلك يشعر بارتفاع دين الاحدية وعلوه
فتعلق الحب من النبي صلى الله عليه وسلم به لفظا ومعنى فخص من بين
الجبال والله تعالى اعلم وقد تقدم شيء من الكلام على قوله يحبنا ونحبه
في باب من غزا بصبي للخدمة من كتاب الجهاد ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا في المناسك حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عمرو
مولى المطلب عن انس رضي الله عنه ان النبي ويروى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال

هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم عليه الصلوة والسلام حرم مكة واني احرم ويروى حرمت ما بين لابتيها اي المدينة واللابة بتخفيف الموحدة الحرة والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو باتم منه ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثني بالافراد ويروى حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين المهملة قال اخبرنا الليث عن يزيد من الزيادة بن ابي حبيب ضد العدو عن ابي الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني المصري عن عقبة بضم العين وسكون القاف ابن عامر الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل احد صلوته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرط لكم وانا شهيد عليكم واني لانظر الى حوضي الان واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها وقد مضى الحديث في اول باب غزوة احد ومر الكلام فيه هناك مستوفى ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر احد

تتمة قد جرى مني الوعد بذكر قصة غزوة احد مفصلة على ما ظفرت به من الروايات فهذا اوان ذكرها فاقول طالبا من الله تعالى التوفيق لذلك ذكر اهل السير ان غزوة احد هي الغزوة العاشرة من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد بضمتين كما عرفت جبل احمر بينه وبين المدينة اقل من فرسخ وهو اسم مرتجل سمي به لتوحده وانقطاعه عن الجبال هناك وبه قبر هارون عليه السلام فيما روي ان موسى وهرون عليهما السلام مرا به حاجين او معتمرين فمات به والعهدة على الراوي وكان من حديث احد انه لما قتل الله كفار قريش ببدر ورجع ابو سفيان بالعير اوقفها بدار الندوة فلم يفرقها وطابت انفس اشرافهم ان يجهزوا بها

جيشا

مختصرة بحذف الاسانيد

ه

جيشا لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت نحو خمسين الف دينار فمشى عبد الله بن ابي ربيعة وعكرمة بن ابي جهل وصفوان بن امية في قوم ممن اصيب آباؤهم وابناؤهم واهلهم وكلموا ابا سفيان ومن له في تلك العير تجارة وقالوا ان محمدا وتركم وقتل خياركم فاعينونا بالمال على حربه لعلنا ندرك ثارنا فاجابوا وبعثوا عمرو بن العاص وعبد الله بن الزبعرى وابا عزة الذي من عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر واطلقه لاستنفار العرب لحربه واجتمعت قريش ومن اطاعها من القبائل ومن تبعها من كنانة واهل تهامة وغيرهم وراس فيهم ابو سفيان لموت اكابرهم وكتب العباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره بذلك فخرج ابو سفيان قائد الناس بهند بنت عتبة وكذا خرج جميع قريش بنسائهم معهم الدفوف يبكين قتلى بدر وهمت هند وهم بالابواء بنبش قبر آمنة ام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت قريش لا نفتح هذا الباب اذن تنبش موتانا وقال جبير بن مطعم لغلامه وحشي ان قتلت حمزة عم محمد بعمي طعيمة فانت عتيق وكانت هند اذا رأته تقول ايها ابا دسمة اشف واشتف فاقبلوا حتى نزلوا بالعريض فسرحوا خيلهم في الزرع فتركوه ليس به خضراء ثم نزلوا بعينين ثنية على جبل ببطن السبخة مقابل المدينة فلما سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني رايت والله خيرا رايت بقرا تذبح وفي ذباب سيفي ثلما فاما البقر فناس من اصحابي يقتلون واما الثلم فرجل من اهل بيتي يقتل ورايت اني ادخلت يدي في درع حصينة فاولتها المدينة فان رايتم ان تقيموا بها وتدعوهم حيث نزلوا فان اقاموا اقاموا بشر مقام وان دخلوا علينا قاتلناهم في الازقة فنحن اعلم بها منهم ورماهم الصبيان والنساء بالحجارة من الحصون وكان يكره الخروج فقال رجال من المسلمين منهم حمزة وسعد بن عبادة رضي الله عنهم اخرج بنا الى اعدائنا

ولعله عبد الله بن ابي ربيعة

ه

لا يرون انا جبنا وقال ابن ابي لا تخرج فانا ما خرجنا منها الى عدو
قط الا اصاب منا ولا دخلها علينا الا اصبنا ولم يزل برسول الله
صلى الله عليه وسلم من احب الخروج حتى دخل فلبس لامته بعد
ان صلى الجمعة ووعظهم وامرهم بالجد والاجتهاد وحزم وسطه
بمنطقة في حمائل السيف واعتم وتقلد السيف وخرج
وندم الناس وقالوا استكرهناك ولم يكن لنا ذلك
فان شئت فاقعد فقال دعوتكم الى هذا فابيتم ما ينبغي لنبي
اذا لبس لامته ان يضعها حتى يقاتل ثم ركب فرسه وتقلد
الترس واخذ قناته بيده وخرج في نحو الف حتى عسكر
بالشيخين وهما اطمان فبات فيه فلما اصبح صلى الصبح وسار
حتى اذا كانوا بين المدينة واحد تخلف عبد الله بن ابي بثلث
الناس وقال اطاع الولدان وعصاني ما ندري علام نقتل
انفسنا فرجع بمن تبعه من اهل النفاق ومضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى سلك في حرة بني حارثة فذبت فرس
بذنبه فاصاب كلاب سيفه فاستله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان يحب الفال ولا يعتاف اي لا يتطير
يا صاحب السيف شم سيفك فاني ارى السيوف ستسل
اليوم ثم قال من يخرج بنا على القوم من كثب اي قرب لا يمر بنا عليهم
فقال ابو خيثمة انا فنفذ به في حرة بني حارثة حتى نزل الشعب
من احد فجعل ظهره وعسكره اليه وقال لا يقاتل احد حتى نامره
بالقتال وتعبا للقتال وهو في سبعمائة وامر على الرماة عبد الله
بن جبير وهو معلم بثياب بيض وهم خمسون وقال انضح الخيل
عنا لا يأتونا من خلفنا ان كانت لنا او علينا فاثبت مكانك
لا نؤتين من قبلك وظاهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
درعين ودفع اللواء الى مصعب بن عمير رضي الله عنه قيل ولم يكن
مع المسلمين فرس الا فرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرس
ابي بردة ولواء الخزرج بيد الحباب بن المنذر او سعد بن عبادة

رضي الله عنهما وخرج السعدان امامه يعدوان دارعين وتعبات
قريش وهم ثلثة آلاف معهم مائتا فرس قد جنبوها فجعلوا على
ميمنة الخيل خالد بن الوليد وعلى ميسرتها عكرمة بن ابي جهل وعلى
القلب صفوان بن امية او عمرو بن العاص وعلى الرماة
عبد الله بن ابي ربيعة وقال ابو سفيان لاصحاب اللواء من
بني عبد الدار يحرضهم انكم قد وليتم يوم بدر فاصابنا ما رايتم
وانما يؤتى الناس من قبل راياتهم فاقتتلوا حتى حمي الحرب
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف عنده من ياخذه
بحقه فقام اليه رجال منهم الزبير رضي الله عنه فامسكه حتى قام
ابو دجانة بفتح الدال المهملة وجيم ونون فقال ما حقه قال
ان تضرب به حتى ينحني قال انا فاعطاه اياه قال الزبير رضي الله عنه
وجدت في نفسي حين منعني واعطاه وانا ابن عمته ومن قريش
فقلت لانظرن ما يصنع فتبعته وكان شجاعا ماجدا يختال
عند الحرب فاخرج عصابة حمراء فعصب راسه فقالت الانصار
اخرج عصابة الموت فخرج يتبختر بين الصفين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انها لمشية يبغضها الله الا في مثل
هذا الموطن ثم قال انا الذي عاهدني خليلي •
ونحن بالسفح لدى النخيل • ان لا اقوم الدهر في الكيول •
اضرب بسيف الله والرسول • فجعل لا يلقى احدا الا قتله
وكان في المشركين رجل لا يدع جريحا الا ذفف عليه فجعل كل
منهما يدنو لصاحبه فالتقيا فاختلفا ضربتين فضربه ابو دجانة
فقتله ثم حمل السيف على مفرق هند بنت عتبة فولولت
فعدل عنها وخرج رجل من الكفار فدعا الى البراز وهو على جمل
فاحجم عنه الناس فوثب الزبير حتى استوى معه على بعيره
ثم عانقه فاقتتلا فوقع البعير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي يلي حضيض الارض مقتول فوقع المشرك ووقع الزبير
عليه فذبحه وقاتل حمزة حتى قتل احد الذين يحملون اللواء قال وحشي

بسيفه صح

ورايت حمزة في عرض الناس كالجمل الاورق يهد الناس هدا
ما يقوم له شيء فاني لاتهيأ له اريده واستتر منه بشجر او حجر
ليدنو مني اذ تقدمني اليه سباع بن عبد العزى فلما رآه
حمزة رضي الله عنه قال هلم الي يا ابن مقطعة البظور وكانت
امه ختانة فضربه فكأنما اخطأ راسه فهززت حربتي حتى رضيت
بها ودفعتها اليه فوقعت في ثنته حتى خرجت من بين رجليه
وذهب لينوء نحوي فانغلب فتركته واياها حتى مات
ثم اتيته ولم يكن لي بغيره حاجة انما قتلته لاعتق ثم كان من امره
ان خرج بعد الفتح الى الطائف ثم وفد على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد ان اعيته المذاهب فلم يشعر به الا على راسه
يتشهد شهادة الحق فسأله كيف قتل حمزة فاخبره وقال لي
الحمد لله الذي اكرمه بيدي ولم يهني بيده يا رسول الله استغفر
فتفل في الارض وفي رواية في وجهه ثلاثا ثم قال ويحك غيب
وجهك عني لكان يتنكبه اذا رآه فلما كانت وقعة مسيلمة
الكذاب رماه بالحربة التي ضرب بها حمزة رضي الله عنه وضربه
رجل من الانصار بالسيف فربكم اعلم ايهما قتله وكان لا يزال
يحد في الخمر حتى خلع من الديوان فقال عمر رضي الله عنه قد علمت
ان الله لم يكن ليدع [illegible] قاتل حمزة وقال مصعب بن عمير
حين قتله ابن قمئة وهو يظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال قتلت محمدا واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم اللواء عليا
رضي الله عنه وجلس لما اشتد القتال تحت راية الانصار
وارسل الى علي رضي الله عنه ان قدم الراية فتقدم فقال [illegible] انا
ابو القصم [illegible] فناداه فقال [illegible] بن طلحة
[illegible] بن ابي طلحة صاحب لواء الكفار هل لك
يا ابا القصم من البراز قال نعم فبرز بين الصفين فاختلفا
ضربتين فضربه علي رضي الله عنه فصرعه ثم انصرف ولم يجهز
عليه لكونه استقبله بسوأته قال فعطفتني عليه الرحم وعلمت
ان

القصم الكسر
ح

ان الله قتله ويقال انه طلب البراز مرارا فلم يجبه احد
فقال زعمتم يا اصحاب محمد ان قتلاكم في الجنة وقتلانا في النار
كذبتم واللات لو تعلمون ذلك حقا لخرج الي بعضكم فخرج
له علي رضي الله عنه فقتله وقيل قتله سعد بن ابي وقاص
وقيل عاصم بن ابي ثابت بن ابي الاقلح بالقاف واتت امه
فوضعت راسه في حجرها فقالت يا بني من اصابك قال
سمعت رجلا يقول خذها وانا ابن ابي الاقلح فنذرت ان
امكنها الله من راسه ان تشرب فيه الخمر وكان عاصم عاهد
الله ان لا يمس مشركا ولا يمسه مشرك فتم له ذلك حيا
وميتا كما ياتي ثم حمل لواءهم عثمان بن ابي طلحة فحمل عليه حمزة رضي
الله عنه قبل قتله فقطع يده وكتفه حتى انتهى الى مؤتزره
وبدا سحره فقتله فحمله [illegible] ابو سعيد بن ابي طلحة فرماه سعد
بن ابي وقاص فاصابت حنجرته فدلع لسانه فقتله فحمله [illegible]
مشافع بن ابي طلحة فرماه عاصم بن ثابت فقتله فحمله [illegible]
الحارث بن طلحة فرماه عاصم فقتله فحمله [illegible] كلاب بن طلحة
فقتله الزبير فحمله [illegible] الجلاس بن طلحة فقتله طلحة بن عبيد الله
فحمله [illegible] ارطاة بن شرحبيل فقتله علي فحمله [illegible] شريح بن قارظ
وهو بضم الشين المعجمة وفتح الراء فمثناة تحتية فحاء مهملة
وابوه بقاف فالف فراء مكسورة فظاء معجمة مشالة وليس
يدرى من قتله فحمله ابو زيد بن عمير بن عبد مناف فقتله
قزمان فحمله صواب غلام لهم حبشي فقالوا لا نؤتين من قبلك
فقطعت يمينه فاخذ اللواء بشماله فقطعت والتزم القناة
بصدره وعنقه وقال هل اعذرت فقالوا نعم فرمى قزمان
فقتله فتفرق المشركون واخذ اللواء عمرة بنت علقمة الحارثية
فاقامته فثابوا عليه واستعلى حنظلة بن ابي عامر الغسيل
والغسيل بالرفع صفة حنظلة لا صفة ابيه ابا سفيان فضربه
شداد بن اوس فقتله وكان خرج جنبا حين سمع الصائحة

لياخذنى فيضعنى على فخذه ويضع على الفخذ الاخرى الحسن بن على
ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما فانى ارحمهما عن اسامة بن زيد
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه اى ان النبى صلى الله
عليه وسلم كان ياخذ اسامة وفيه التفات او تجريد والحسن
اى وياخذ الحسن ويجوز ان يكون الواو بمعنى مع ويقول
اللهم انى احبهما فاحبهما او كما قال شك من الراوى
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن الحسين
بن ابراهيم اى ابن الحر ويقال ابن اشكاب هو اخو ابى الحسن
على بن اشكاب العامرى البغدادى مات يوم الثلثا يوم
عاشوراء سنة احدى وستين ومائتين ببغداد وهو من افراده
حدثنى بالافراد حسين بن محمد اى ابن بهرام ابو احمد
التميمى المروزى المعلم نزل ببغداد ومات سنة اربع عشرة
ومائتين قال حدثنا جرير اى ابن حازم عن محمد هو ابن سيرين
عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال اتى بضم الهمزة على البناء
للمفعول عبيد الله بصيغة التصغير بن زياد بكسر الزاى
وتخفيف الياء وهو الذى ادعاه معاوية اخا لابيه ابى سفيان
اى ابن ابى سفيان صح
فالحقه بنسبه وهو الذى يقال له زياد بن ابيه ويقال له
زياد بن سمية بضم السين المهملة وهى امه كانت للحارث
والد ابى بكرة نفيع وقال ابن معين ويقال لعبيد الله ابن مرجانة
وهى امه وقال غيره وكانت مجوسية وقال البخارى وكانت
مرجانة سبية من اصفهان وكان زياد من اصحاب على
رضى الله عنه فلما استخلفه معاوية صار من اشد الناس
بغضا لعلى بن ابى طالب رضى الله عنه واولاده وعبيد الله
ابنه هو الذى سير الجيش لقتال الحسين رضى الله عنه وهو
يومئذ امير الكوفة ليزيد بن معاوية بن ابى سفيان
وكان جيشه الف فارس وراسهم الحر بن يزيد التميمى وعلى
مقدمتهم الحصين بن نمير الكوفى ثم جرى ما جرى فآخر الامر قتل
الحسين

الحسين رضى الله عنه واختلفوا فى قاتله فقيل الحصين بن نمير
وقيل مهاجر بن اوس التميمى وقيل كثير بن عبد الله الشعبى
وقيل شمر بن ذى الجوشن وقيل سنان بن ابى انس بن عمرو
النخعى وهو الاشهر فاخذ راس الحسين ودفعه الى خولى
بن يزيد وكان سنان طعنه فوقع ثم قال لخولى احتز راسه
فاراد ان يفعل فارعد وضعف فقال له سنان فت
الله عضدك وابان يديك فنزل اليه فذبحه وكان ذلك
يوم الجمعة يوم عاشوراء سنة احدى وستين ثم حملوا
راس الحسين رضى الله عنه ورؤس القتلى من اصحابه الى عبيد الله
بن زياد وهو بالكوفة وكانت الرؤس اثنين وسبعين
راسا حمل خولى بن يزيد راس الحسين رضى الله عنه وحملت
كندة ثلثة عشر راسا وهوازن عشرين وبنو تميم عشرين
وبنو اسد سبعة ومذحج احد عشر وكان مع الرؤس والسبايا
شمر بن ذى الجوشن وقيس بن الاشعث وعمرو بن الحجاج
وعروة بن قيس فاقبلوا حتى قدموا بها على عبيد الله بن زياد
وسنذكر ما جرى بعد ان قدموا براس الحسين رضى الله عنه
براس الحسين رضى الله عنه فجعل على البناء للمفعول اى
جعل راس الحسين رضى الله عنه فى طست بفتح الطاء
المهملة وسكون السين المهملة قال الجوهرى الطست الطس
بلغة طى ابدل من احدى السينين تاء للاستثقال وفى المغرب
الشين المعجمة والطست مؤنثة وهى اعجمية تعريبها طس
والجمع طساس وطسوس وقد يقال الطسوت فجعل على
البناء للفاعل اى جعل عبيد الله بن زياد اللعين ينكت اى
يضرب بقضيب على الارض فيؤثر فيها وهو بالمثناة الفوقية
وفى رواية الترمذى وابن حبان من طريق حفصة بنت سيرين
عن انس رضى الله عنه فجعل يقول بقضيب له فى انفه وفى رواية
الطبرانى من حديث زيد بن ارقم فجعل يجعل قضيبا فى يده فى عينه

يسمى العرجون ولم يزل يتوارث حتى بيع من بغا التركي من امراء
المعتصم في بغداد بمائتي دينار وهذا نحو من حديث عكاشة
المذكور في غزوة بدر لكن سيف عكاشة كان يسمى العون
وانتهى انس بن النضر الى عمر بن الخطاب وطلحة في رجال من
المهاجرين والانصار رضي الله عنهم وقد القوا ما بايديهم
فقال ما يجلسكم قالوا قتل محمد صلى الله عليه وسلم قال فما تصنعون
بالحيوة بعده قوموا فموتوا على ما مات عليه ثم استقبل فقاتل
حتى قتل فوجد به بضع وثمانون جراحة وكان غاب عن بدر فقال
ان اشهدني الله قتالا ليرين الله كيف اصنع فلما انكشف
المسلمون قال اللهم اني ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء يعني
المشركين واعتذر اليك مما جاء به هؤلاء يعني المسلمين
فلقيه سعد بن معاذ فقال اي سعد والذي نفسي بيده اني
لاجد ريح الجنة واها لريحها وكان اول من عرف رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد الهزيمة قال عرفت عينيه يزهران تحت
المغفر فناديت باعلى صوتي يا معشر المسلمين ابشروا هذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم واشار الي انصت فلما عرفه المسلمون
نهضوا اليه ونهض معهم نحو الشعب ومعه ابو بكر وعمر وعلي
وطلحة والزبير والحارث بن الصمة ورهط من المسلمين رضي
الله عنهم فلما اسند في الشعب ادركه ابي بن خلف وهو يقول
اين محمد لا نجوت ان نجا فقال القوم ايعطف عليه رجل منا
فقال دعوه فلما دنا قال يا كذاب اين تفر فتناوله رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحربة من الحارث وانتفض بها انتفاضة
تطايرنا منه حوله تطاير الشعر من ظهر البعير اذا انتفض ثم
طعنه في عنقه طعنة تدلى منها عن فرسه فرجع وقد احتقن
الدم وقال قتلني محمد قالوا ذهب والله فؤادك انه ليس
بك باس قال قد كان قال لي بمكة انا اقتلك فلو بصق علي
لقتلني فمات بسرف وهم قافلون وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم اشتد غضب الله على رجل قتل نبيا او قتله نبي فسحقا لاصحاب
السعير ثم ملأ علي رضي الله عنه درقته من المهراس فجاء به الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشرب منه فوجد به ريحا فعافه
فلم يشرب وغسل عن وجهه الدم وهو يقول اشتد غضب الله
على من ادمى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزايد الدم
فكمده برماد حصير محرق او عظم بال فاستمسك وعطش
عطشا شديدا فخرج محمد بن مسلمة الى قناة فاتاه بماء فشربه
فدعا له فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشعب في اولئك
النفر علت عالية من قريش الجبل فقال اللهم انه لا ينبغي لهم
ان يعلونا فقاتل عمر رضي الله عنه ورهط معه حتى اهبطوهم
من الجبل ونهض رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصخرة فلم يستطع
ان يعلوها وكان قد بدن بفتح الموحدة والمهملة وتشديدها
اي اسن وظاهر بين درعين فجلس تحته طلحة حتى نهض
به واستوى عليها فقال اوجب طلحة وصلى الظهر قاعدا
من الجراح والمسلمون خلفه قعودا وكان من خبر مخيريق بميم
مضمومة وخاء معجمة يومئذ وكان من احبار اليهود انه قال لهم
قد علمتم ان نصر محمد عليكم لحق فتعللوا عليه بانه يوم السبت فقال
لهم لا سبت لكم واخذ سيفه وعدته فلحق به وقاتل حتى قتل
بعد ان قال ان اصبت فمالي لمحمد وهو سبع حوائط وفيه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيريق خير يهود وغدر الحارث
بن سويد وكان منافقا لما التقى المسلمون والمشركون
بالمجذر لانه قتل اباه في الجاهلية وفر الى الكفار ثم رجع الى قومه
بالمدينة فنزل جبريل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبره بقدومه وامره ان ينهض اليه ويقتص منه بمن قتله
فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبا فخرج اليه اهلها
في جماعتهم وفيهم الحارث وعليه ثوب مورس فامر عويم بن ساعدة
بضرب عنقه ففعل ثم اشتغل الكفار بقتل المسلمين

يمثلون بهم بقطع الآذان والانوف والفروج ويبقرون البطون ثم ان ابا سفيان حين اراد الانصراف صعد صخرة ثم صرخ باعلى صوته فقال ان الحرب سجال يوم بيوم بدر باحد اعل هبل فلما قال اعل هبل اي زد علوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لهم الله اعلى واجل لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وفي الصحيح ان ابا سفيان قال لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولوا الله مولانا ولا مولى لكم فقال افي القوم محمد فقال لا تجيبوا فقال افي القوم ابن ابي قحافة قال لا تجيبوا فقال افي القوم ابن الخطاب فقال لا تجيبوا فلما لم يجبه احد قال ان هؤلاء قتلوا فلو كانوا احياء لاجابوا فلم يملك عمر رضي الله عنه نفسه فقال كذبت يا عدو الله والله قد ابقى الله لك ما يخزيك فقال هلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائته فانظر ما شانه فجاءه فقال انشدك الله اقتلنا محمدا قال اللهم لا وانه ليسمع كلامك قال انت اصدق عندي من ابن قمئة ثم نادى ابو سفيان انه كان في قتلاكم مثلة والله ما رضيت وما سخطت وما امرت وما نهيت وموعدكم بدر العام القابل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل قل نعم ثم اخذ الكفار في الرحيل فاشفق رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يغيروا على المدينة فتهلك الذراري والنساء فقال لعلي رضي الله عنه اخرج في آثارهم فانظر ما يصنعون فان كانوا جنبوا الخيل وامتطوا الابل فانهم يريدون مكة وان ركبوا الخيل وساقوا الابل فانهم يريدون المدينة ولئن ارادوها لاسيرن اليهم فيها ثم لاناجزنهم فرآهم جنبوا الخيل وتوجهوا الى مكة بعد ما ترددوا في نهب المدينة فقال صفوان بن امية لا تفعلوا ما تدرون ما يغشاكم وفزع الناس لقتلاهم فلم يجدوا قتيلا الا وقد مثلوا به غير حنظلة فان اباه كان مع الكفار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل ينظر الى ما فعل بسعد بن الربيع افي الاحياء ام الاموات فقال انصاري انا فوجده جريحا

وذلك لانه لما اراد الخروج الى احد كتب على سهم نعم وعلى الآخر لا واجالها عند الصنم فخرج سهم نعم صح

وفزع [illegible]

٥

في القتلى به رمق فقال ابلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم مني السلام وقل له يقول لك سعد جزاك الله عنا خيرا وابلغ قومك السلام وقل لهم يقول لكم سعد لا عذر لكم عند الله ان يخلص الى نبيكم ومنكم عين تطرف ثم مات وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمس حمزة رضي الله عنه فوجده ببطن الوادي قد بقر بطنه عن كبده وكانت هند لاكتها فلم تسغها ومثل به فجدع انفه واذناه فقال صلى الله عليه وسلم لولا ان تحزن صفية وتكون سنة بعدي لتركته حتى يكون في بطون السباع وحواصل الطير ولئن اظهرني الله على قريش لامثلن بسبعين منهم فلما رأى المسلمون حزنه وغيظه على ما فعل بعمه قالوا لنمثلن بهم ان اظهرنا الله عليهم مثلة ما مثل بها احد فانزل الله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به الآية وكفر عن يمينه ونهى عن المثلة وقال حين وقف عليه لن اصاب بمثلك ابدا ما وقفت موقفا قط اغيظ الي منه رحمة الله عليك قد كنت علمتك فعولا للخير وصولا للرحم وروى ابن شاذان عن ابن مسعود رضي الله عنه ما رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم باكيا قط اشد من بكائه على حمزة رضي الله عنه ووضعه في القبلة ثم وقف على جنازته وبكى حتى كاد يغشى عليه يقول يا حمزة يا عم رسول الله يا اسد الله واسد رسوله يا حمزة يا فاعل الخيرات يا حمزة يا كاشف الكربات وليس في هذا نوح ولا تعديد شمائل بل اخبار بفضائله وشمائله ثم امر فسجي ببردة ثم صلى عليه وكبر سبعا ثم اتي بالقتلى يوضعون الى حمزة فصلى عليهم وعليه معهم حتى صلى عليه ثنتين وسبعين صلوة ودفن ويقال دفن معه في قبره عبد الله بن جحش وكان قد مثل به ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة من يومه آخر النهار وذكر مالك في الموطأ ان السيل حفر قبر عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو بن حرام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم دفنهما بقبر واحد للمصافاة بينهما فوجدا لم يتغيرا كانما ماتا بالامس وكان احدهما وضع يده على جرحه فدفن كذلك فاميطت عنه ثم ارسلت فرجعت

كما كانت وكان ذلك بعد الوقعة بست واربعين سنة وحين
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم البكاء على القتلى بكى وقال لكن
حمزة لا بواكي له فجاء سعد بن معاذ واسيد بن حضير نساءهما
ان يتحزن ثم يذهبن فيبكين عليه فلما سمع بكاءهن عليه قال رحم
الله الانصار فان المواساة منهم ما علمت لقديمة مروهن فلينصرفن
ومر بامراة اصيب زوجها واخوها وابنها باحد فلما نعوا لها
قالت ما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خيرا هو كما تحبين
قالت كل مصيبة بعده جلل ونادى مناد بين السماء والارض
لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي وهو سيف رسول الله
صلى الله عليه وسلم وامر فاطمة ان تغسله من الدم فنا ولها علي رضي الله عنه
سيفه وقال اغسليه فلقد صدقني اليوم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان كنت احسنت الضرب فقد اجاده ابو دجانة
وسهيل بن حنيف وابن الصمة وعاصم بن ثابت وقال لعلي رضي الله عنه
لا يصيب المشركون منا مثلها حتى يفتح الله علينا واستشهد
يومئذ خمسة وستون رجلا اربعة [illegible] من المهاجرين وسائرهم
من الانصار على ما تقدم وقتل من الكفار اثنان وعشرون رجلا
وقال ابن كثير اكثر ما ان حمزة رضي الله عنه لم يقتل حتى قتل احدا وثلثين
رجلا وكذا قتل ابو دجانة وعلي وسهيل بن حنيف والحارث
بن الصمة ورمى طلحة وسعد [illegible] بين يديه صلى الله عليه وسلم
فما سقط لهما سهم الا اصاب كافرا وانس بن النضر وسعد
بن الربيع لم يقتلا حتى قتلا خلقا كثيرا فبك اعلم بعدتهم وقد
كان في قصة احد وما اصيب به المسلمون حكم ربانية ومصالح
جمة منها سوء عاقبة المخالفة وشوم ارتكاب النهي لما ترك
الرماة موقفهم الذي امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يفارقوه
وانهم لو انتصروا دائما دخل في المسلمين من ليس منهم ولم يتميز الصادق
من غيره ولو انكسروا دائما لم يحصل المقصود من البعثة فاقتضت
الحكمة الجمع بينهما ليتميز الصادق من الكاذب فلما وقع ذلك ظهر

يتحزن

اهل

اهل النفاق فعرف المسلمون ان لهم عدوا في ديارهم فتحرزوا
منهم وغير ذلك ولما حصل ما حصل اظهر عبد الله بن ابي والمنافقون
الشماتة واقبح القول واظهرت اليهود القول السيء فقالوا
ما محمد الا طالب ملك ما اصيب بهذا نبي قط وجعلوا يخذلون
عنه اصحابه ويامرونهم بالتفرق عنه فاستاذنه عمر رضي الله عنه
في قتل من سمع منه ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله مظهر دينه ومعز نبيه ولليهود ذمة فلا اقتلهم
قال والمنافقون قال اليس يشهدون الشهادة قال نعم تعوذا من
السيف قال اني نهيت عن قتل المصلين وقد نزل في شان
احد احدى وستون آية في سورة آل عمران يا رب اسالك
بحرمة نبيك ومن استشهد باحد من عبادك ان تغفر لي وتعفو
عني وتجاوز عن سيآتي وتوفاني مع الابرار

وجعلوا

باب غزوة الرجيع

وسقط
لفظ باب في رواية ابي ذر والرجيع بفتح الراء وكسر الجيم وآخره
عين مهملة هو في الاصل للروث سمي بذلك لاستحالته والمراد
هنا اسم موضع من بلاد هذيل كانت الوقعة بالقرب منه فسميت به
وقال الواقدي الرجيع على ثمانية اميال من عسفان وكانت
تلك الوقعة في صفر من سنة اربع وجزم ابن التين بان غزوة
الرجيع في آخر سنة ثلاث وغزوة بئر معونة سنة اربع
بني لحيان سنة خمس ورعل بكسر الراء وسكون العين
المهملة وباللام هو بطن من بني سليم ينسبون الى رعل بن عوف
بن مالك بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم وذكوان
بفتح الذال المعجمة وهو ايضا بطن من بني سليم ينسبون الى
ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة اليهما
وبئر معونة بفتح الميم وضم العين المهملة وسكون الواو
وبالنون وهو موضع في بلاد هذيل بين مكة وعسفان
وهذه الوقعة تعرف بسرية القراء وكانت مع بني رعل وذكوان

المذكورين وسيظهر ذلك من حديث انس رضي الله عنه المذكور في الباب
وحديث عضل والقارة اما عضل فبالعين المهملة والضاد
المعجمة المفتوحتين وآخره لام بطن من بني الهون بن خزيمة
بن مدركة بن الياس بن مضر ينسبون الى عضل بن الديش
بن محلم بن غالب بن عائذة بن يثيع بن مليح بن الهون
بن خزيمة وقال الرشاطي يقال لهم القارة وقال ابن الكلبي الديش
هم القارة واما القارة فبالقاف وتخفيف الراء بطن من
بني الهون ايضا ينتسبون الى الديش المذكور وقال ابن دريد
القارة اكمة سوداء فيها حجارة كانهم نزلوا عندها فسموا بها
ويضرب بهم المثل في اصابة الرمي قال الشاعر قد انصف
القارة من راماها وقصة عضل والقارة كانت في غزوة الرجيع
في اواخر سنة ثلاث وبئر معونة في اوائل سنة اربع كما تقدم
ولم يقع ذكر عضل والقارة عند المصنف صريحا وانما وقع ذلك
عند ابن اسحق فانه بعد ان استوفى قصة احد قال ذكر يوم
يوم الرجيع وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال قدم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد احد رهط من عضل والقارة فقالوا
يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك
يفقهوننا فبعث معهم ستة من اصحابه فذكر القصة وعاصم
بن ثابت اي ابن ابي الاقلح بالقاف والحاء المهملة الانصاري
وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى هو ابن عدي الانصاري
واصحابه اي اصحاب خبيب وهم العشرة كما سنذكره في حديث
ابي هريرة رضي الله عنه وسياق هذه الترجمة يوهم ان غزوة الرجيع
وبئر معونة شيء واحد وليس كذلك لان غزوة الرجيع كانت
سرية عاصم وخبيب في عشرة انفس وهي مع عضل والقارة
وبئر معونة كانت سرية القراء السبعين وهي مع رعل وذكوان
وكان المصنف ادمجها معها لقربها منها ويدل على قربها منها
ما في حديث انس رضي الله عنه من تشريك النبي صلى الله عليه وسلم بين بني لحيان

وهم مرثد بن ابي مرثد الغنوي
حليف حمزة بن عبد المطلب
وهو امير القوم وخالد بن بكير
الليثي حليف بني عدي اخو
بني جحجبى وثابت بن ابي الاقلح
وخبيب بن عدي وزيد بن
الدثنة وعبد الله بن طارق

وبين بني عصية وغيرهم في الدعاء عليهم وذكر الواقدي ان خبر بئر معونة
وخبر اصحاب الرجيع جاءا الى النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة واحدة
ولم يرد المصنف انها قصة واحدة والله تعالى اعلم قال
ابن اسحق هو محمد بن اسحق صاحب المغازي حدثنا
عاصم بن عمر اي ابن قتادة بن النعمان الظفري الانصاري
الاوسي كان علامة بالمغازي انها اي ان غزوة الرجيع كانت
بعد احد فانه لما استوفى قصة احد ذكر يوم الرجيع حدثني
بالافراد ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام
بن يوسف عن معمر عن الزهري عن عمرو بن ابي سفيان
بفتح العين هو عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي
وهو حليف بني زهرة وكان من اصحاب ابي هريرة رضي الله عنه هكذا
يقول معمر ووافقه شعيب وآخرون وابراهيم بن سعد يقول عن
الزهري عن عمر بضم العين كذا اخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى
عنه وكذا قال الطيالسي عن ابراهيم وبذلك جزم الذهلي في الزهريات
لكن وقع في غزوة بدر عن موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد
عمرو بفتح العين واخرجه ابو داود عن موسى المذكور فقال عمر
وكذا قال ابن اخي الزهري ويونس من رواية الليث عنه عن الزهري
عن عمر قال البخاري في تاريخه عمرو اصح عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال بعث رسول الله ويروى بعث النبي صلى الله عليه وسلم
سرية وفي رواية الكشميهني بسرية بزيادة الباء وفي رواية
ابراهيم بن سعد التي مضت في غزوة بدر بعث عشرة عينا
اي يتجسسون له وفي رواية ابي الاسود عن عروة بعثهم
عيونا الى مكة ليأتوه بخبر قريش وامر بتشديد الميم عليهم
عاصم بن ثابت كذا في الصحيح وفي السيرة امر عليهم مرثد بن
ابي مرثد وما في الصحيح اصح وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وقد تقدم انه خال عاصم لا جده وان الرواية المتقدمة
يمكن ردها الى الصواب بان يقرأ جد بالكسر واما هذه فلا حيلة فيها

وقد اخذ بظاهره بعضهم فقال تزوج عمر جميلة بنت عاصم بن ثابت
فولدت له عاصما وقال الكرماني قوله جد عاصم هذا عند بعضهم واما
الاكثر فيقولون هو خاله لا جده فانطلقوا حتى اذا كانوا بين
عسفان بضم العين المهملة وسكون السين المهملة وهي قرية على
مرحلتين من مكة وتقدم غير مرة ومكة ذكروا على البناء للمفعول
لحي من هذيل يقال لهم بنو لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها
وسكون المهملة ولحيان هو ابن هذيل نفسه وهذيل هو ابن
مدركة بن الياس بن مضر وزعم الهمداني النسابة ان اصل بني لحيان
من بقايا جرهم دخلوا في هذيل فنسبوا اليهم وذكر الواقدي ان سبب
خروج بني لحيان عليهم قتل سفيان بن نبيح الهذلي وكان قتل سفيان
المذكور على يد عبد الله بن انيس وقصته عند ابي داود باسناد حسن
وذكر ابن اسحق انهم كانوا ستة وسماهم وهم عاصم بن ثابت المذكور
ومرثد بن ابي مرثد وخبيب بن عدي وزيد بن الدثنة بفتح الدال
وكسر المثلثة بعدها نون وعبد الله بن طارق وخالد بن بكير وقد تقدم ايضا
وجزم ابن سعد بانهم كانوا عشرة وساق اسماء الستة المذكورة
وزاد معتب بن عبيد قال وهو اخو عبد الله بن طارق لامه وكذا
سمى موسى بن عقبة السبعة المذكورين لكن قال فيه معتب بن عوف
فلعل الثلاثة الاخرين كانوا اتباعا لهم فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم
فتبعوهم بقريب من مائة رام وفي رواية شعيب في الجهاد
فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل والجمع بينهما واضح بان تكون المائة
الاخرى غير رماة قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم احد
منهم فاقتصوا آثارهم اي تبعوها شيئا فشيئا ومنه قوله تعالى
وقالت لاخته قصيه اي اتبعي اثره حتى اتوا منزلا نزلوه
فوجدوا فيه نوى تمر تزودوه من المدينة فقالوا هذا
تمر يثرب وفي رواية ابي معشر في مغازيه فنزلوا بالرجيع
سحرا فاكلوا تمر عجوة فسقطت نواة بالارض وكانوا يسيرون
الليل ويكمنون النهار فجاءت امرأة من هذيل ترعى غنما فرأت النويات
فانكرت

وبالقاف
صح

وتقدم في غزوة بدر حتى اذا كانوا
بالهدأة وهي للاكثر بسكون الدال
بعدها همزة مفتوحة وفي رواية
الكشميهني بفتح الدال وتسهيل
الهمزة وعند ابن اسحق الهدة
بتشديد الدال بغير الف قال
وهي على سبعة اميال من عسفان

فانكرت صغرهن وقالت هذا تمر يثرب فصاحت في قومها اتيتم
فجاؤوا في طلبهم فوجدوهم قد كمنوا في الجبل فتبعوا آثارهم حتى
لحقوهم وفي رواية ابن سعد فلم يرع القوم الا بالرجال
بايديهم السيوف قد غشوهم فلما رأى عاصم واصحابه
لجأوا الى فدفد بفائين مفتوحتين ومهملتين الاولى ساكنة
هي الرابية المشرفة ووقع في رواية ابي داود الى قردد بقاف وراء
ودالين قال ابن الاثير هو الموضع المرتفع وقيل الارض المستوية
والاول اصح وجاء القوم فاحاطوا بهم فقالوا لكم العهد
والميثاق ان نزلتم الينا ان لا نقتل منكم رجلا وفي
رواية ابن سعد فقالوا لهم انا والله ما نريد قتالكم انما نريد ان نصيب
بكم شيئا من اهل مكة فقال عاصم اما انا فلا انزل في ذمة كافر
وفي مرسل بريدة بن سفيان عند سعيد بن منصور فقال عاصم
لا اقبل اليوم عهدا من مشرك اللهم اخبر نبيك ويروى
اللهم اخبر عنا رسولك وفي رواية الطيالسي عن ابرهيم بن سعد
فاستجاب الله لعاصم فاخبر رسوله خبره فاخبر اصحابه بذلك
يوم اصيبوا وفي رواية بريدة فقال عاصم اني احمي لك اليوم دينك
فاحم لي لحمي وسياتي ما يتعلق بذلك في آخر الحديث ان شاء الله تعالى
فقاتلوهم فرموهم حتى قتلوا عاصما في سبعة نفر
اي في جملة سبعة نفر بالنبل وبقي خبيب هو ابن عدي وزيد
هو ابن الدثنة بفتح المهملة وكسر المثلثة وبالنون ورجل آخر
وفي رواية ابن اسحق فاما خبيب بن عدي وزيد بن الدثنة
وعبد الله بن طارق فاستأسروا فعرف منه تسمية الرجل الثالث
وانه عبد الله بن طارق وفي رواية ابي الاسود عن عروة انهم صعدوا
في الجبل فلم يقدروا عليهم حتى اعطوهم العهد والميثاق فاعطوهم
العهد والميثاق فلما اعطوهم العهد والميثاق
نزلوا اليهم فلما استمكنوا منهم حلوا اوتار قسيهم
فربطوهم بها فقال الرجل الثالث هو عبد الله بن طارق

ابن عبد الله بن نمير بضم النون مصغر نمر وقد ذكر غير مرة عن
محمد بن عبيد بضم العين مصغرا الطنافسي الكوفي وقدم
في بدء الخلق انه قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد
عن قيس هو ابن ابي حازم ان بلالا قال لابي بكر رضي
الله عنهما ان كنت انما اشتريتني لنفسك فامسكني
وان كنت انما اشتريتني لله فدعني وعمل الله اي فاتركني
مع عمل الله وفي رواية الكشميهني وعملي لله وفي رواية
ابي اسامة فذرني وهو بمعنى فدعني اعمل لله كان قوله ذلك
لابي بكر رضي الله عنهما في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وقد وقع
ذلك مصرحا في رواية احمد عن ابي اسامة عن اسمعيل
بلفظ قال بلال لابي بكر رضي الله عنهما حين توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذكر الكرماني اراد بلال ان يهاجر من
المدينة فمنعه ابو بكر رضي الله عنه ارادة ان يؤذن في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لا اريد المدينة بدون
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احمل مقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم خاليا عنه وقال ابن سعد في الطبقات ان
بلالا رضي الله عنه قال رايت افضل عمل المؤمنين الجهاد فاردت
ان ارابط في سبيل الله وان ابا بكر رضي الله عنه قال لبلال
انشدك الله وحقي فاقام معه حتى توفي فلما مات اذن له
عمر رضي الله عنه فتوجه الى الشام مجاهدا وتوفي بها في طاعون
عمواس سنة ثمان عشرة وقيل مات سنة عشرين والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فدعني وعمل الله
لان كلامه هذا يدل على ان قصده التجرد الى الله والاشتغال
بعمله وهي منقبة عظيمة ذكر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
ويروى ذكر ابن عباس رضي الله عنهما وفي بعض النسخ باب
ذكر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بزيادة لفظ باب
وهو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم النبي
صلى

صلى الله عليه وسلم يكنى ابا العباس ولد قبل الهجرة بثلاث سنين
ومات بالطائف سنة ثمان وستين وكان من علماء الصحابة
رضي الله عنهم حتى كان عمر رضي الله عنه يقدمه على الاشياخ وهو
شاب وانما لم يقل مناقب ابن عباس رضي الله عنهما مثل غيره
لانه قد عقد له بابا في كتاب العلم حيث قال باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب وقد ذكر عنه فيه انه قال
ضمني النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب وهذه
منقبة عظيمة فاكتفى به عن ذكر لفظ مناقب هنا كذا قال العيني
فليتامل حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث اي
ابن سعيد العنبري البصري عن خالد الحذاء عن عكرمة
مولى ابن عباس رضي الله عنهما عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال ضمني النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره وقال
اللهم علمه الحكمة وسيجي تفسير الحكمة حدثنا ابو معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة واسمه عبد الله بن عمرو
المنقري التميمي المقعد قال حدثنا عبد الوارث يعني
عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال يعني
في روايته اللهم علمه الكتاب والمراد القرآن صار فيه
حقيقة عرفية حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا وهيب مصغر وهب اي ابن خالد بن عجلان
ابي بكر البصري عن خالد اي الحذاء مثله هذا الحديث
قد تقدم في كتاب العلم وفي كتاب الطهارة مع بيان سببه
وبيان من زاد فيه وعلمه التاويل وقد اخرجه هنا من ثلاث
طرق كما ترى ومطابقته للترجمة ظاهرة والحكمة الاصابة
في غير النبوة ويروى من غير النبوة وهذا تفسير البخاري
رحمه الله وقيل هي العلم وقيل اتقان الامور وقيل العلم
الوافي والعمل الكافي وقيل العلم بالسنة وفي بعض النسخ
لم يذكر قوله والحكمة الاصابة الخ وكان ابن عباس رضي الله عنهما

اي مثل ما روى ابو معمر صح

وفي رواية ابن سفيان وكان لها ابن صغير فاقبل اليه الصبي فاخذه
فاجلسه عنده فخشيت المراة ان يقتله فناشدته وعند ابي الاسود
عن عروة فاخذ خبيب بيد الغلام فقال هل امكن الله منكم فقالت
ما كان هذا ظني بك فرمى لها الموسى وقال انما كنت مازحا وفي
رواية بريدة بن سفيان ما كنت لاغدر وعند ابن اسحق عن
ابن ابي نجيح وعاصم بن عمر جميعا ان ماوية قالت قال لي خبيب
حين حضره القتل ابعثي لي بحديدة اتطهر بها قالت فاعطيت
غلاما من الحي قال ابن هشام يقال ان الغلام ابنها ويجمع بين الروايتين
بانه طلب الموسى من كل من المراتين وكان الذي اوصله اليه ابن
احدهما واما الابن الذي خشيت عليه ففي رواية هذا الباب فغفلت
عن صبي لي فهذا غير الذي احضر اليه الحديدة والله تعالى اعلم
فدرج اليه حتى اتاه فوضعه على فخذه فلما رايته فزعت
فزعة عرف ذاك مني وفي يده الموسى فقال
اتخشين ويروى اتحسبين من الحسبان ان اقتله ما كنت
لافعل ذاك ان شاء الله وكانت تقول اي بعض بنات
الحارث وهي زينب كما تقدم ما رايت اسيرا قط خيرا من
خبيب لقد رايته ياكل من قطف عنب القطف بكسر
القاف العنقود ثم في رواية ابن اسحق عن ابن ابي نجيح كما تقدم
وان في يده لقطفا من عنب مثل راس الرجل وما بمكة يومئذ
ثمرة وانه لموثق بفتح المثلثة اي مقيد في الحديد وما كان
الا رزق رزقه الله وفي رواية ابرهيم بن سعد رزقه الله
خبيبا وفي رواية شعيب وثابت تقول انه لرزق من الله رزقه
خبيبا قال ابن بطال هذا يمكن ان يكون الله تعالى جعله آية على الكفار
وبرهانا للنبي صلى الله عليه وسلم لتصحيح رسالته قال فاما من يدعي وقوع
ذلك اليوم بين ظهراني المسلمين فلا وجه له اذ المسلمون دخلوا في
الدين وايقنوا بالنبوة فاي معنى لاظهار الآية عندهم ولو لم يكن
في تجويز ذلك الا ان يقول جاهل اذا جاز ظهور هذه الآيات على يد غير نبي

فكيف

فكيف نصدقها من نبي والغرض ان غيره ياتي بها لكفى في انكار ذلك
قطعا للذريعة الى ان قال الا ان يكون مما لا يخرق عادة ولا يقلب
عينا مثل ان يكرم الله عبدا باجابة دعوة في الحال ونحو ذلك مما يظهر
فيه فضل الفاضل وكرامة الولي ومن ذلك حمي الله عاصما لئلا ينتهك
عدوه حرمته انتهى والحاصل ان ابن بطال توسط بين من يثبت
الكرامة ومن ينفيها فجعل الذي يثبت ما قد يجري به العادة لآحاد
الناس احيانا والممتنع ما يقلب الاعيان مثلا والمشهور عن
اهل السنة اثبات الكرامات مطلقا لكن استثنى بعض المحققين
منهم كابي القاسم القشيري ما وقع به التحدي لبعض الانبياء
عليهم السلام فقال ولا يصلون الى مثل ايجاد ولد من غير اب
ونحو ذلك والله تعالى اعلم فخرجوا به من الحرم بين ابن اسحق
انهم اخرجوه الى التنعيم ليقتلوه فقال دعوني اي اتركوني
اصلي بالياء في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني اصل
بغير ياء وكل وجه ظاهر وعند موسى بن عقبة انه صلى ركعتين
في موضع مسجد التنعيم ثم انصرف اليهم فقال لولا ان تروا
ان ما بي جزع من الموت لزدت وفي رواية بريدة بن سفيان
لزدت سجدتين اخريين فكان اول من سن الركعتين عند
القتل هو ثم قال اللهم احصهم عددا دعاء عليهم بالاستيصال
بالهلاك بحيث لا يبقى واحد منهم وزاد في رواية ابرهيم بن سعد
واقتلهم بددا اي متفرقين ولا تبق منهم احدا وفي رواية بريدة
بن سفيان فقال خبيب اللهم اني لا اجد من يبلغ رسولك
مني السلام فبلغه ويروى انه لما رفع على الخشبة استقبل الدعاء
فلبد رجل بالارض خوفا من دعائه فقال اللهم احصهم عددا واقتلهم
بددا قال فلم يحل الحول ومنهم احد حي غير ذلك الرجل الذي لبد
بالارض وحكى ابن اسحق عن معاوية بن ابي سفيان قال
كنت مع ابي فجعل يلقيني الى الارض حين اسمع دعوة خبيب
وفي رواية ابي الاسود عن عروة فممن حضر ذلك ابو اهاب بن عزيز

[margin: ركعتين صح]

والاخنس بن شريق وعبيدة بن حكيم السلمي وامية بن عتبة بن همام وفي رواية ايضا فجاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فاخبر اصحابه بذلك وعند موسى بن عقبة فزعموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك اليوم وهو جالس وعليك السلام خبيب قتلته قريش **ما ابالي حين اقتل مسلما على اي شق كان لله مصرعي** قوله ما ابالي هكذا في رواية الاكثرين وللكشميهني فلست ابالي وهو اوزن والاول جائز لكنه مخزوم [illegible] ويكمل بزيادة الفاء وما نافية وان بعدها بكسر الهمزة نافية ايضا للتاكيد وفي رواية شعيب وما ان ابالي بزيادة واو ولغيره ولست ابالي **وذلك في ذات الاله وان يشا يبارك على اوصال شلو ممزع** الاوصال جمع وصل وهو العضو والشلو بكسر المعجمة الجسد وقد يطلق على العضو لكن المراد به هنا الجسد والممزع بالزاي ثم المهملة المقطع ومعنى الكلام [illegible] جسد تقطع وعند ابي الاسود عن عروة زيادة في هذا الشعر لقد جمع الاحزاب حولي والبوا قبائلهم واستجمعوا كل مجمع ومنه الى الله اشكو غربتي بعد كربتي وما ارصد الاحزاب لي عند مصرعي وساقهما ابن اسحق ثلثة عشر بيتا قال ابن هشام ومن الناس من ينكرها لخبيب **ثم قام اليه عقبة بن الحارث فقتله** سياتي البحث فيه في الحديث الذي بعده وفي رواية ابي الاسود عن عروة فلما وضعوا فيه السلاح وهو مصلوب نادوه وناشدوه اتحب ان محمدا مكانك قال لا والله العظيم ما احب انه يفديني بشوكة في قدمه **وبعثت قريش الى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه وكان عاصم قتل عظيما من عظمائهم يوم بدر** قال الحافظ العسقلاني لعل العظيم المذكور عقبة بن ابي معيط فان عاصما قتله صبرا بامر النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان انصرفوا من بدر ووقع عند ابن اسحق وكذا في رواية بريدة بن سفيان ان عاصما لما قتل ارادت هذيل

(اعضاء صح)

(على البناء للمفعول صح)

اخذ

هذيل اخذ راسه ليبيعوه من سلافة بنت سعد بن شهيد وهي ام مسافع وجلاس ابني ابي طلحة العبدري وكان عاصم قتلهما يوم احد وكانت نذرت لئن قدرت على راس عاصم لتشربن الخمر في قحفه فمنعته الدبر فان كان محفوظا احتمل ان يكون قريش لم تشعر بما جرى لهذيل من منع الدبر لها من اخذ راس عاصم فارسلت من ياخذه او عرفوا بذلك ورجوا ان يكون الدبر تركته فيتمكنوا من اخذه **فبعث الله عليه مثل الظلة** بضم الظاء المعجمة وهي السحابة **من الدبر** بفتح المهملة وسكون الموحدة هي الزنابير وقيل ذكور النحل ولا واحد له من لفظه **فحمته** بفتح المهملة والميم اي منعته **من رسلهم فلم يقدروا منه على شيء** وفي رواية شعيب فلم يقدروا ان يقطعوا من لحمه شيئا وفي رواية ابي الاسود عن عروة فبعث الله عليهم الدبر تطير في وجوههم وتلدغهم فحالت بينهم وبين ان يقطعوا وفي رواية ابن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة كان عاصم بن ثابت اعطى الله عهدا ان لا يمسه مشرك ولا يمس مشركا ابدا وكان عمر رضي الله عنه يقول لما بلغه خبره يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته كما حفظه في حيوته وفي الحديث ان للاسير ان يمتنع من قبول الامان ولا يمكن من نفسه ولو قتل انفة من انه يجري عليه حكم كافر وهذا اذا اراد الاخذ بالشدة فان اراد الاخذ بالرخصة فله ان يستامن قال الحسن البصري لا باس بذلك وقال سفيان الثوري اكره ذلك وفيه الوفاء للمشركين بالعهد والتورع عن قتل اولادهم والتلطف بمن اريد قتله واثبات كرامة الاولياء والدعاء على المشركين بالتعميم والصلوة عند القتل وفيه انشاء الشعر وانشاده عند القتل ودلالة على قوة نفس خبيب وشدته في دينه وفيه ان الله تعالى يبتلي عبده المسلم بما يشاء كما سبق في علمه ليثيبه ولو شاء ربك ما فعلوه وفيه استجابة دعاء المسلم واكرامه حيا وميتا وغير ذلك من الفوائد يظهر بالتامل وانما استجاب الله له في حماية لحمه من المشركين

(عليهم خ)

(الظلة كهيئة الصفة صح)

ولم يمنعهم من تسليمه لما ارادوا اكرامه بالشهادة وفيه ما كانوا عليه
مشركوا قريش من تعظيم الحرم في الاشهر الحرم ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد مرّ في كتاب الجهاد في باب هل يستاسر الرجل
ثم اخرجه ايضا في اثناء ابواب غزوة بدر حدثني بالافراد ويروى
حدثنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة
عن عمرو هو ابن دينار انه سمع جابرا رضي الله عنه يقول
الذي قتل خبيبا هو ابو سروعة بكسر السين المهملة وسكون
الراء وفتح الواو والعين المهملة هو كنيته عقبة بن الحارث وزاد
سعيد بن منصور عن سفيان واسمه عقبة بن الحارث ووقع
عند الاسمعيلي من رواية ابن ابي عمر عن سفيان مدرجا وهذا خالف
فيه سفيان جماعة من اهل السير والنسب فقالوا ابو سروعة
اخو عقبة بن الحارث حتى قال ابو احمد العسكري من زعم انهما
واحد فقد وهم وذكر ابن اسحق باسناد له صحيح عن عقبة بن الحارث
قال ما انا قتلت خبيبا لاني كنت اصغر من ذلك ولكن ابا ميسرة
العبدري اخذ الحربة فجعلها في يدي ثم اخذ بيدي وبالحربة ثم طعنه
بها حتى قتله حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو
المنقري المقعد قال اخبرنا عبد الوارث هو ابن سعيد
قال اخبرنا عبد العزيز هو ابن صهيب عن انس رضي الله عنه
انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة
فسر قتادة الحاجة في الحديث بقوله ان رعلا وذكوان
وعصية وبني لحيان استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدوهم
فامدهم بسبعين من الانصار وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر عن
سعيد عن قتادة بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رعل وذكوان
وعصية وبنو لحيان فزعموا انهم اسلموا واستمدوا على قومهم وفي
هذا رد على من قال ان رواية قتادة وهم وانهم لم يستمدوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانما الذين استمدهم عامر بن الطفيل على [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى ولا مانع ان يستمدوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم

هو جابر بن عبد الله الانصاري صح

الذي ياتي بعد حديث صح

وسلم على عدو لهم في الظاهر ويكون قصدهم الغدر بهم ويحتمل ان يكون
الذين استمدوه غير الذين استمدهم عامر بن الطفيل وان كان
الكل من بني سليم وفي رواية عاصم آخر الباب عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اقواما الى ناس
من المشركين بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد ويحتمل
انه لم يكن استمدادهم لهم لقتال عدو وانما هو للدعاء الى الاسلام
وقد اوضح ذلك ابن اسحق قال حدثني ابي عن المغيرة بن عبد الرحمن
وغيره قالوا قدم ابو براء عامر بن مالك المعروف بملاعب الاسنة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض عليه الاسلام فلم يسلم ولم يبعد
وقال يا محمد لو بعثت رجالا من اصحابك الى اهل نجد رجوت
ان يستجيبوا لك وانا جار لهم فبعث المنذر بن عمرو في اربعين
رجلا منهم الحارث بن الصمة وحرام بن ملحان ورافع بن بديل بن
ورقا وعروة بن اسماء وعامر بن فهيرة وغيرهم من خيار المسلمين
وكذلك اخرج هذه القصة موسى بن عقبة عن ابن شهاب عن
عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ورجال من اهل العلم
نحوه لكن لم يسم المذكورين ووصلها الطبراني من وجه آخر عن
ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك عن كعب ووصلها ايضا
ابن عائذ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما لكن بسند ضعيف
وهي عند مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه
مختصرا ولم يسم ابا براء بل قال ان ناسا وذكر المصنف في مرسل
عروة ان عامر بن الطفيل اسر عمرو بن امية يوم بئر معونة وهو
شاهد لمرسل ابن اسحق يقال لهم القراء قد بين قتادة
في روايته انهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل وفي رواية
ثابت يشترون به الطعام لاهل الصفة ويتدارسون القرآن
بالليل ويتعلمون فعرض لهم حيان بالمهملة والتحتية تثنية
حي اي حيان من بني سليم بضم السين
رعل وذكوان وقوله في رواية قتادة ان رعلا وذكوان وعصية

وبنى لحيان فى هذه القصة وهم وانما كان بنو لحيان فى قصة خبيب
فى غزوة الرجيع التى قبل هذه كذا قال الحافظ العسقلانى
عند بئر يقال لها بئر معونة فقال القوم والله ما اياكم
انما نحن مجتازون فى حاجة للنبى صلى الله عليه وسلم
فقتلوهم فدعا النبى صلى الله عليه وسلم شهرا عليهم فى
صلوة الغداة وذلك بدء القنوت اى ابتداء القنوت
فى الصلوة وقد تقدم الكلام فيه فى الصلوة وما كنا نقنت اى
قبل ذلك قال عبد العزيز هو ابن صهيب المذكور وسال
رجل انسا رضى الله عنه عن القنوت ابعد الركوع او عند
فراغ ويروى او عند الفراغ من القراءة فقال لا بل عند
فراغ من القراءة وهذا صريح فى ان القنوت قبل الركوع وقد مضى
الكلام فيه فى الصلوة حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا
هشام هو الدستوائى قال حدثنا قتادة عن انس رضى الله عنه
انه قال قنت النبى صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع يدعو
على احياء من العرب ذكر هذا معارضا لما رواه عبد العزيز
المذكور وروى الطحاوى باسناده عن ابن مسعود رضى الله عنه
قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على عصية وذكوان
فلما ظهر عليهم ترك القنوت حدثنا ويروى حدثنى بالافراد
عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا
ويروى حدثنى سعيد هو ابن ابى عروبة عن قتادة عن انس
بن مالك رضى الله عنه ان رعلا وذكوان وعصية بضم العين
مصغر عصا وبنى لحيان قد تقدم ان ذكر بنى لحيان فى هذه القصة
وهم وانما كان بنو لحيان فى قصة خبيب استمدوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم على عدوهم فامدهم بسبعين
من الانصار كنا نسميهم القراء فى زمانهم كانوا يحتطبون
بالنهار ويصلون بالليل حتى كانوا ببئر معونة قتلوهم
وغدروا بهم فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم
فقنت

اردنا صح

القصاب صح

فقنت شهرا يدعو فى الصبح على احياء من احياء العرب
وفى نسخة من العرب على رعل وذكوان وعصية وبنى لحيان
قال انس رضى الله عنه فقرأنا فيهم قرآنا ثم ان ذلك رفع اى
نسخت تلاوته وفى الرواية المتقدمة ثم رفع بعد ذلك ورواه
احمد عن غندر عن شعبة بلفظ ثم نسخ بعد ذلك ثم قوله بلغوا عنا
قومنا انا قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا بيان لقوله
قرآنا وهذا الحديث قد مضى فى كتاب الجهاد فى باب العون بالمدد من
وجه آخر وعن قتادة عن انس رضى الله عنه حدثنا ان نبى الله
صلى الله عليه وسلم قنت شهرا فى صلوة الصبح يدعو على
احياء من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية
وبنى لحيان زاد خليفة هو ابن خياط احد شيوخ البخارى
قال حدثنا يزيد بن زريع قال اخبرنا سعيد هو ابن ابى عروبة
عن قتادة انه قال حدثنا انس رضى الله عنه ان اولئك
السبعين من الانصار قتلوا ببئر معونة والحاصل انه
روى عن انس رضى الله عنه ثلاث روايات الاولى رواية عبد العزيز
بن صهيب عن انس والثانية رواية سعيد عن قتادة عن انس
والثالثة رواية قتادة ايضا عن انس زاد فيها خليفة قرآنا
كتابا اى عنده تفسير القرآن بالكتاب نحوه اى نحو رواية عبد الاعلى
بن حماد عن يزيد بن زريع الى آخره ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا ويروى حدثنى موسى بن اسمعيل التبوذكى قال اخبرنا
همام بتشديد الميم هو ابن يحيى بن دينار البصرى عن اسحق بن عبد الله
بن ابى طلحة انه قال حدثنى انس رضى الله عنه ان النبى صلى
الله عليه وسلم بعث خاله اى خال انس اخا لام سليم
بالنصب على انه بدل من قوله خاله الذى هو مفعول بعث وام سليم
بضم السين المهملة وفتح اللام بنت ملحان كانت تحت مالك
بن النضر اب انس بن مالك فى الجاهلية فولدت له انسا
فلما جاء الاسلام اسلمت مع قومها وعرضت الاسلام على زوجها

اخ لام سليم اى هو اخ لام سليم فيكون ارتفاعه
على انه خبر مبتدا محذوف
ويروى صح

فغضب عليها وخرج الى الشام فهلك ثم خلف عليها بعده ابو طلحة
الانصاري وقال ابو عمر اختلف في اسم ام سليم فقيل سهلة وقيل
رملة وقيل رميثة وقيل مليكة وقيل الغميصاء او الرميصاء واما
خال انس رضي الله عنهما فاسمه حرام ضد حلال ابن ملحان بن مالك
بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن مالك بن النجار
الانصاري شهد بدرا مع اخيه سليم بن ملحان وشهد احدا والضمير
في خاله لانس رضي الله عنه والعجب ان الكرماني جوز كون الضمير
للنبي صلى الله عليه وسلم وقال لانه كان خاله اما من جهة الرضاعة واما
من جهة النسب وان كان بعيدا **في سبعين راكبا وكان**
رئيس المشركين عامر بن الطفيل بضم الطاء مصغر الطفل ابن
مالك بن جعفر بن كلاب وهو ابن اخي ابي براء عامر بن مالك **خيّر**
على البناء للفاعل والمفعول محذوف اي خيّر [illegible] عامر بن الطفيل
النبي صلى الله عليه وسلم وبيّنه البيهقي في الدلائل من رواية عثمن بن سعيد
عن موسى بن اسمعيل شيخ البخاري فيه ولفظه وكان اتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال له اخيرك بين ثلاث خصال فذكر الحديث **بين**
ثلاث خصال فقال يكون لك اهل السهل اي اهل البوادي
ولي اهل المدر اي اهل البلاد **او اكون خليفتك او اغزوك**
باهل غطفان فعلان من الغطف وهو قلة هدب العينين
بالف الف وفي رواية عثمن بن سعيد بالف اشقر والف شقراء
فطعن عامر على البناء للمفعول اي اصابه الطاعون وطلع له [illegible]
في اصل اذنه غدة عظيمة كالغدة التي تطلع على البكر **في بيت ام فلان**
فقال اي عامر **غدة** بضم الغين المعجمة وتشديد الدال قال الاصمعي
من داء الابل اي امراضها وهو طاعونها يقال اغد البعير فهو مغد
وناقة مغد بغير هاء ويقال جمل مغدود وناقة مغدودة وقيل
قطعة صلبة بين العصبة والسلعة يركبها الشحم فهي غدة تكون
في العنق وفي سائر الجسد وقوله غدة يجوز فيه الرفع بتقدير اصابتني
غدة او غدة بي ويجوز النصب على المصدر اي اغد غدة **كغدة البكر**

بفتح

بفتح المعجمة والمهملة وبالفاء
قال الرشاطي غطفان في قيس
غيلان غطفان بن سعيد
بن قيس وفي جذام غطفان
بن سعد بن اياس بن حرام
بن جذام وفي جهينة غطفان
بن قيس بن جهينة قاله ابن دريد

صح

قوله السلعة زيادة تحدث في الجسد
كالغدة تتحرك اذا حركت

بفتح الموحدة وسكون الكاف وهو الفتي من الابل بمنزلة الغلام من
الناس والانثى بكرة وقد يستعار للناس **في بيت امراة من**
آل فلان بيّنها الطبراني من حديث سهل بن سعد فقال امراة من
آل سلول وفي حديثه ايضا وان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليه
اي على عامر فقال اللهم اكفني عامرا قال فجاء الى بيت امراة من بني
سلول وفيه ايضا بيان قدوم عامر بن الطفيل على النبي صلى الله عليه وسلم
وانه قال لاغزونك بالف اشقر والف شقراء وان النبي صلى
الله عليه وسلم ارسل اصحاب بئر معونة بعد ان رجع عامر وانهم
غدر بهم واخفر ذمة عمه ابي براء وسلول امراة وهي بنت ذهل
بن شيبان وزوجها مرة بن صعصعة اخو عامر بن صعصعة
تنسب بنوه اليها **ايتوني بفرسي فمات على ظهر فرسه**
فانطلق حرام اخو ام سليم وهو خال انس رضي الله عنه **وهو**
رجل اعرج كذا هنا على ان الاعرج هو حرام وليس كذلك لانه ليس
باعرج بل الاعرج غيره وحرام قتل والاعرج لم يقتل وقد وقع في
رواية عثمن بن سعيد فانطلق حرام ورجلان معه رجل اعرج
ورجل من بني فلان فالذي يظهر ان الواو في قوله وهو قد تقدمت سهوا
من الكاتب والصواب تاخيرها هكذا فانطلق حرام هو ورجل
اعرج وقال الكرماني كلمة هو زائدة ثم ان الاعرج كعب بن زيد
وهو من بني دينار بن النجار قال الذهبي بدري قتل مع النبي صلى
الله عليه وسلم يوم الخندق [illegible] **ورجل من بني فلان**
سمّى ابن هشام في زيادات السيرة ان اسم الرجل الذي من
بني فلان المنذر بن محمد بن عقبة بن احيحة بن الجلاح الخزرجي
فقال اي حرام **كونا قريبا** والمخاطبان هو الاعرج والرجل الآخر
وقال الكرماني ويروى كونوا باعتبار ان اقل الجمع اثنان **حتى آتيهم**
فان آمنوني كنتم اي ثبتم فكان تامة لا تحتاج الى خبر وقال الحافظ
العسقلاني وقع هنا بطريق الاكتفاء وتعقبه العيني بانه ان اراد
الاكتفاء عن الخبر فلا يصح الا اذا كان كان تامة فتامل وقد وقع

فانا ردء له رفيقه
صح

محمد بن نصر المروزي في كتاب الوتر له من طريق ابن عيينة عن عبيد الله
بن ابي يزيد عن كريب واخرج من طريق علي بن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهم قال بت مع ابي عند معاوية فرايته اوتر بركعة
فذكرت ذلك لابي فقال يا بني هو اعلم فاتى ابن عباس رضي الله عنهما
فقال دعه الفاء فيه فصيحة تدل على محذوف يدل عليه السياق
تقديره فاتى ابن عباس فاخبره بذلك فقال دعه اي اترك
القول فيه والانكار عليه فانه عارف بالفقه فانه قد صحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فلا يفعل شيئا الا بمستند
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذكر معاوية رضي
الله عنه وفيه دلالة ايضا على فضله من حيث انه صحب النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم
البصري قال حدثنا نافع بن عمر اي ابن عبد الله الجمحي وقد تقدم
في العلم قال حدثني بالافراد ابن ابي مليكة قيل لابن عباس
رضي الله عنهما هل لك في امير المؤمنين معاوية فانه ما اوتر الا
بواحدة اي بركعة واحدة قال اصاب انه فقيه يعني يعرف
ابواب الفقه وهذا هو قول الشافعي وغيره وقد ثبتت فيه احاديث
فلا التفات الى قول ابن التين ان كون الوتر ركعة لم يقل به الفقهاء
نعم الافضل عندهم ان يتقدمها شفع واقله ركعتان واختلف
ايما الافضل وصلها او فصلها وان الوتر بركعة لا تجزئ وهذا
مذهب الحنفية وشهرة ذلك تغني عن الاطالة ومطابقة الحديث
للترجمة كسابقه حدثنا عمرو بن عباس بفتح المهملة فيهما وتشديد
الموحدة في الثاني هو ابو عثمان البصري وهو من افراده قال حدثنا
محمد بن جعفر هو غندر قال حدثنا شعبة عن ابي التياح
بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية واخره مهملة واسمه
يزيد بن حميد الضبعي البصري انه قال سمعت حمران بضم الحاء
المهملة وسكون الميم وبالراء وبالنون بن ابان بفتح الهمزة
وتخفيف الموحدة مولى عثمن بن عفان رضي الله عنه وقد مر في الوضوء
عن

اي هل لك كلام في شانه صح

اي السنة صح

ومات في ذي الحجة سنة خمس وثلثين ومائتين صح

عن معاوية انه قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا
النبي صلى الله عليه وسلم فما رايناه يصليها ولقد نهى
عنهما يعني الركعتين بعد العصر ومطابقته للترجمة
في قوله لقد صحبنا النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر هذا الحديث
في كتاب الصلوة في باب لا يتحرى الصلوة قبل غروب
الشمس ومر الكلام على الصلوة بعد العصر هناك
والحديث من افراده وقد ورد في فضل معاوية رضي الله عنه
احاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الاسناد
نص عليه اسحق بن راهويه والنسائي وغيرهما

باب مناقب فاطمة رضي الله عنها

بنت النبي صلى الله عليه وسلم وامها خديجة بنت خويلد
رضي الله عنها ولدت فاطمة في الاسلام وكان مولدها وقريش
تبني الكعبة وكان بناء قريش الكعبة قبل مبعث النبي
صلى الله عليه وسلم بسبع سنين وستة اشهر وانكحها
رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه
بعد وقعة احد وكانت اصغر بناته سنا وقيل تزوجها
علي رضي الله عنه بعد ان ابتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعائشة رضي الله عنها اربعة اشهر ونصف وبنى بها
بعد تزويجه اياها بتسعة اشهر ونصف وكان سنها
يومئذ خمس عشرة سنة وخمسة اشهر ونصفا وكان
سن علي رضي الله عنه يومئذ احدى وعشرين سنة
وخمسة اشهر وقال ابو عمر فولدت له الحسن والحسين
وام كلثوم وزينب رضي الله عنهم ولم يتزوج علي رضي الله عنه
عليها غيرها حتى ماتت وتوفيت ليلة الثلثا لثلث
خلون من رمضان سنة احدى عشرة من الهجرة وقال
المدائني وصلى عليها العباس رضي الله عنه وقال الكرماني
غسلها علي رضي الله عنه وصلى عليها ودفنها ليلا بوصيتها

اعرج صعد الجبل قال همام وآخر معه وفي رواية الاسمعيل منهم هذا الوجه
فقتلوا اصحابه غير الاعرج وكان في رأس الجبل فانزل الله عز وجل
علينا ثم كان من المنسوخ اي من المنسوخ تلاوته والمراد بالمنزل
قوله انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا وقوله ثم كان من المنسوخ
جملة معترضة وقال ابن التين اما ان يكون كان يتلى ثم نسخ رسمه او كان
الناس يكثرون ذكره واهو من الوحي ثم تقادم حتى صار لا يذكر الا خبرا
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين صباحا يعني في صلوة
الفجر على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية الذين عصوا
الله ورسوله وفي شرف المصطفى لما اصيب اهل بئر معونة
جاءت الحمى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهبي الى رعل وذكوان
وعصية عصت الله ورسوله فاتتهم فقتلت منهم سبعمائة رجل
لكل رجل من المسلمين عشرة والحديث قد مضى في كتاب الجهاد
في باب من سلب في سبيل الله ومطابقته للترجمة تؤخذ من معناه
حدثنا ويروى حدثني حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
بن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد قال حدثني بالافراد ثمامة بضم
المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله بن انس انه سمع انس بن
مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان بكسر الميم
وسكون اللام وبالمهملة وكان خاله اي خال انس رضي الله عنه
يوم بئر معونة ظرف لقوله طعن قال بالدم هكذا هذا من
اطلاق القول على الفعل فمعناه اخذ الدم من موضع الطعن فنضحه
اي رشه على وجهه ورأسه ثم قال فزت ورب الكعبة
اي بالشهادة حدثني ويروى حدثنا عبيد مصغر عبد بن
اسمعيل قال اخبرنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن هشام
هو ابن عروة بن الزبير بن العوام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت استاذن النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر رضي الله عنه
في الخروج يعني في الهجرة من مكة الى المدينة حين اشتد عليه الاذى

يعني

قاضي البصرة صح

يعني من كفار مكة فقال له اقم فقال يا رسول الله اتطمع
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستعلام ان يؤذن لك
على البناء للمفعول فكان رسول الله ويروى فكان النبي صلى
الله عليه وسلم يقول اني لارجو ذلك قالت فانتظره ابو بكر
رضي الله عنه فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
ظهرا اي في وقت الظهر فناداه فقال اخرج امر من الافعال
من عندك فقال ابو بكر رضي الله عنه انما هما ابنتاي اراد بهما
اسماء وعائشة رضي الله عنهما فقال اشعرت معناه اعلم لان
الهمزة هنا خرجت عن الاستفهام الحقيقي ومثله قوله تعالى الم نشرح
لك صدرك اي شرحنا ولهذا عطف عليه قوله ووضعنا انه
قد اذن لي على البناء للمفعول في الخروج فقال يا رسول الله
الصحبة منصوب بفعل محذوف اي اتريد الصحبة اي المرافقة في
الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الصحبة اي نعم اريد الصحبة
قال يا رسول الله عندي ناقتان كنت اعددتهما للخروج
فاعطى النبي صلى الله عليه وسلم احدهما وهي الجدعاء اي الناقة
التي اعطاها النبي صلى الله عليه وسلم هي التي تسمى بالجدعاء وهي المقطوعة
الاذن ومنه خطب على ناقته الجدعاء وقال ابن الاثير وقيل لم يكن
ناقته مقطوعة الاذن وانما كان ذلك اسماله وهو من الجدع وهو
قطع الانف والاذن ونحوهما فركبا فانطلقا حتى اتيا الغار
وهو بثور بفتح المثلثة وهو جبل معروف بمكة يسمى باسم الحيوان
المشهور فتواريا اي اختفيا فيه من التواري فكان ويروى
وكان بالواو عامر بن فهيرة مصغر الفهرة هو ابو عمرو كان
مملوكا للطفيل بن عبد الله بن سخبرة فاشتراه ابو بكر رضي الله عنه
فاعتقه واسلم قبل ان يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الارقم
وكان حسن الاسلام وكان مولدا من مولدي الازد اسود اللون
شهد بدرا واحدا وقتل يوم بئر معونة كما سياتي في هذا الحديث ان شاء الله تعالى
غلاما لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة بفتح المهملة والموحدة

في محل النصب على المفعولية صح

وسكون المعجمة بينهما وبالراء كذا وقع هنا قال الحافظ العسقلانى
وفيه نظر والصواب كما قال الدمياطى الطفيل بن عبد الله بن سخبرة
وهو ازدى من بنى زهران ونسبه العينى هذا الطفيل بن عبد الله
بن الحارث بن سخبرة بن جرثومة بن عابدة بن مرة بن جشم
بن الاوس بن عامر بن حفص بن النمر بن عثمن بن نصر بن زهير
بن اخى دهمان بن نصر بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب
بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد وقال ابو عمر الطفيل
بن عبد الله بن الحارث بن سخبرة القرشى وقال ابن ابى خيثمة لا ادرى
من اى قريش هو قال وهو اخو عائشة رضى الله عنها لامها وقال
الواقدى كانت ام رومان ام عائشة رضى الله عنها تحت عبد الله
بن الحارث بن سخبرة الازدى وكان قدم بها مكة فحالف ابا بكر
رضى الله عنه قبل الاسلام وتوفى عن ام رومان وقد ولدت له
الطفيل ثم خلف عليها ابو بكر رضى الله عنه فولدت له عبد الرحمن
وعائشة رضى الله عنهما فهما اخوا الطفيل لامهما واشترى ابو بكر
رضى الله عنه عامر بن فهيرة من الطفيل **اخو عائشة**
لامها وفى رواية الكشميهنى اخى عائشة رضى الله عنها
الوجه الاول انه خبر مبتدا محذوف هو هو والوجه الثانى انه بدل
من قوله لعبد الله بن الطفيل **وكانت لابى بكر رضى الله عنه**
منحة بكسر الميم وسكون النون وهى ناقة يدر منها اللبن **فكان**
يروح بها ويغدو اى فكان عامر يروح بالمنحة من الرواح وهو
الذهاب والمجئ بعد الزوال ويغدو بالغين المعجمة خلاف الرواح
وقد غدا يغدو وغدوا **عليهم ويصبح فيدلج** من الادلاج من باب
الافتعال اى يسير من آخر الليل يقال ادلج بالتخفيف اذا سار من اول
الليل وادلج بالتشديد اذا سار من آخره والاسم منهما الدلجة بالضم
والفتح ومنهم من يجعل الادلاج لليل كله **اليهما ثم يسرح** اى ثم يذهب
بها الى المرعى يقال سرحت الماشية تسرح فهى سارحة وسرحتها انا
لازم ومتعد **فلا يفطن به احد من الرعاء** جمع راع **فلما**
خرجا

وكأنه مقلوب

واعتقه وكان رفيقا لرسول الله صلى الله عليه وسلم والى بكر رضى الله عنه فى الهجرة الى المدينة

اى لا يدرى

خرجا اى النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضى الله عنه **خرج معهما**
اى خرج عامر بن فهيرة معهما الى المدينة **يعقبانه** بضم الياء اى
يردفانه بالنوبة اى كان النبى صلى الله عليه يردف عامرا نوبة وابو بكر
رضى الله عنه يردفه نوبة كذا قرره الكرمانى وقال الحافظ العسقلانى
يعقبانه بالقاف اى يركبانه عقبة وهى ان ينزل الراكب ويركب
رفيقه ثم ينزل الآخر ويركب الماشى وقال العينى الذى قاله
الكرمانى اولى واوجه لان الذى قاله البعض يريد الحافظ العسقلانى
يستلزم ان يمشى النبى صلى الله عليه وسلم ويركب عامر ولا شك
ان عامرا لا يرضى بذلك ولا ابو بكر رضى الله عنه ولا هو من الادب
والمروة ويؤيد ما قاله الكرمانى ما قال ابن اسحق لما ركب النبى
صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضى الله عنه اردف ابو بكر عامر بن فهيرة
مولاه خلفه ليخدمهما فى الطريق **حتى قدما المدينة فقتل**
عامر بن فهيرة يوم بئر معونة فى صفر سنة اربع كما مر بيانه
هذا آخر الحديث الموصول ثم ساق هشام بن عروة عن ابيه صفة
قتل عامر بن فهيرة مرسلة بقوله وعن ابى اسامة الى آخره كما ترى
وعن ابى اسامة معطوف على قوله حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا
ابو اسامة وانما فصله ليميز الموصول من المرسل لانه ليس فى قصة
بئر معونة ذكر عائشة رضى الله عنها بخلاف قصة الهجرة فان فيها
ذكر عائشة رضى الله عنها كما مضى الآن ووقع عند الاسمعيلى والبيهقى
فى الدلائل سياق هذه القصة فى حديث الهجرة موصولا به مدرجا
والصواب ما وقع فى الصحيح [illegible] **قال قال هشام**
بن عروة واخبرنى ابى قال لما قتل الذين ببئر معونة
وهم القراء الذين سبق ذكرهم **واسر عمرو بن امية** بضم الهمزة
وتخفيف الميم وتشديد التحتية **الضمرى** بفتح المعجمة وسكون
الميم وبالراء قد ساق ذلك عروة فى المغازى من رواية ابى الاسود
عنه وفى روايته بعث النبى صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو الساعدى
الى بئر معونة وبعث معه المطلب السلمى ليدلهم على الطريق

ستحيوه
فقتل المنذر بن عمرو واصحابه الا عمرو بن امية فانهم اسروه واستحيوه
وفي رواية ابن اسحق في المغازي ان عامر بن الطفيل اجز
ناصيته واعتقه عن رقبة كانت على امه وعند العسكري بعث
النبي صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو اميرا على اربعين من الانصار
ليس فيهم غيرهم الا عمرو بن امية وذلك ان ابا براء بعث
ابن اخيه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في علة وجدها عند عامله
بالشفاء وبارك فيما انفذه اليه فبرئ فبعث الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ابعث الى اهل نجد من شئت فاني جار لهم
وفي المغازي لابي معشر كان ابو براء كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم
ابعث الي رجالا يعلمونا القرآن وهم في ذمتي وجواري فبعث اليه
المنذر بن عمرو في اربعة عشر رجلا من المهاجرين والانصار فلما
ساروا اليهم بلغهم ان ابا براء مات فبعث المنذر الى النبي صلى
الله عليه وسلم يستمده فامده باربعين نفرا اميرهم عمرو بن امية
وقال اذا اجتمع القوم كان عليهم المنذر فلما وصلوا بئر معونة
كتبوا الى ربيعة بن ابي البراء نحن في ذمتك وذمة ابيك فنقدم
عليك ام لا قال انتم في ذمتي فاقدموا وفي آخره قدم عليه صلى الله عليه
وسلم خبر بئر معونة واصحاب الرجيع وبعث محمد بن مسلمة في ليلة واحدة
وقال ابن سعد كانت سرية المنذر بن عمرو الساعدي الى بئر معونة
في صفر على راس ستة وثلثين شهرا من المهاجرة قالوا اقدم عامر
بن مالك بن جعفر ابو براء ملاعب الاسنة الكلابي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم واهدى له فلم يقبل منه وعرض عليه الاسلام
فلم يسلم ولم يبعد وقال لو بعثت معي نفرا من اصحابك الى قومي
لرجوت ان يجيبوا دعوتك فقال اني اخاف عليهم اهل نجد قال انا
لهم جار فبعث معه سبعين من الانصار يسمون القراء وامر عليهم
المنذر فلما نزلوا بئر معونة قدموا حرام بن ملحان بكتاب سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عامر بن الطفيل فقتل حراما واستصرخ
عليهم بني عامر فابوا وقالوا لا نخفر ابا براء فاستصرخ عليهم قبائل
من سليم

أي المعنق للموت

من سليم عصية ورعلا وذكوان والقارة ولحيان فنفروا معه فقتل
الصحابة كلهم رضي الله عنهم الا عمرو بن امية فاخبره جبريل عليه السلام
بخبرهم وخبر مصاب خبيب ومرثد تلك الليلة وقال العيني
المنذر بن عمرو بن خنيس بن حارثة بن لوذان بن عبد ود
بن زيد بن ثعلبة بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج
الانصاري الساعدي وهو المعروف بالمعنق للموت شهد
العقبة وبدرا واحدا وكان احد السبعين الذين بايعوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة واحد النقباء الاثني عشر
وكان يكتب في الجاهلية بالعربية وقال ابو عمر وكان على الميسرة
يوم احد وقتل بعد احد باربعة اشهر ونحوها وذلك سنة اربع
في اولها يوم بئر معونة شهيدا قال له اي لعمرو بن امية عامر بن
الطفيل من هذا واشار الى قتيل وفي رواية الواقدي باسناده
عن عروة ان عامر بن الطفيل قال لعمرو بن امية هل تعرف
اصحابك قال نعم فطاف في القتلى فجعل يسأله عن انسابهم
فقال له عمرو بن امية هذا عامر بن فهيرة فقال لقد
رايته بعد ما قتل رفع الى السماء حتى اني لانظر
الى السماء بينه وبين الارض ثم وضع اي الى الارض وذكر
الواقدي في روايته ان الملئكة وارته فلم يره المشركون وفي
ذلك تعظيم لعامر بن فهيرة وبيان قدره وتخويف للكفار
وترهيبهم قال ابو عمر ويروى عن عامر بن الطفيل انه قال رايت
اول طعنة طعنت عامر بن فهيرة نورا خرج منها وذكر ابن اسحق
عن هشام بن عروة عن ابيه قال لما قدم عامر بن الطفيل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له من الرجل الذي لما قتل رايته
رفع بين السماء والارض حتى رايت السماء دونه ثم وضع
فقال له هو عامر بن فهيرة وفي رواية عروة وكان الذي قتله
رجلا من كلاب جبار بن سلمى ذكر انه لما طعنه قال فزت والله
قال فقلت في نفسي ما قوله فزت فاتيت الضحاك بن سفيان

بمهملة
العنق
وهو مشتق من العنق الذي هو ضرب
من السير

أي عامر بن الطفيل

فـ الله فقال بالجنة قال فاسلمت ودعانى الى ذلك ما رايت من
عامر بن فهيرة فاتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم خبرهم فذكر من
حديث انس رضى الله عنه ان الله تعالى اخبره بذلك على لسان
جبريل عليه السلام وفى رواية عروة فجاء خبرهم الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى تلك الليلة فنعاهم من نعى الميت ينعاه نعيا
اذا اذاع موته واخبره به واذا ندبه فقال ان اصحابكم
قد اصيبوا وانهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا اخبر
عنا اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا فاخبرهم
عنهم واصيب يومئذ فيهم عروة بن اسماء على وزن حمراء
بن الصلت اى ابن حبيب بن حارثة السلمى حليف
بنى عمرو بن عوف وذكره الواقدى فى اصحاب بئر معونة وقال
حدثنى مصعب بن ثابت عن ابى الاسود عن عروة قال حرص
المشركون يوم بئر معونة لعروة بن الصلت ان يؤمنوه فابى
وكان ذا خلة لعامر بن الطفيل مع ان قومه بنى سليم حرصوا على ذلك
فابى وقال لا اقبل لهم امانا ولا ارغب بنفسى عن مصرعهم ثم تقدم
فقاتل حتى قتل شهيدا رضى الله عنه فسمى عروة به اى فسمى عروة
بن الزبير بن العوام باسم عروة بن اسماء المذكور يعنى ان الزبير
بن العوام رضى الله عنه لما ولد له عروة سماه عروة باسم عروة
بن اسماء وكان بين قتل عروة بن اسماء ومولد عروة بن الزبير
بضعة عشر عاما ومنذر بن عمرو ويروى والمنذر بن عمرو
اى ابن خنيس بن حارثة من بنى ساعدة بن الخزرج وكان عقبيا
بدريا من اكابر الصحابة كما تقدم وسمى به منذرا اى وسمى بالمنذر
بن عمرو والمذكور منذر بن الزبير بن العوام اخو عروة وقوله منذرا
كذا ثبت بالنصب فى النسخ والظاهر منذر بالرفع او المعنى ان
الزبير سمى ابنه منذرا باسم المنذر بن عمرو وقال الحافظ العسقلانى
يحتمل ان يكون الرواية بفتح السين على البناء للفاعل وهو محذوف
والمراد به الزبير وتعقبه العينى بانه لا يعمل بهذا الاحتمال فى اثبات الرواية
وفيه

قوله قال عروة طلب عامر يومئذ فى القتلى فلم يوجد قال ويرون ان الملائكة دفنته او رفعته صح

قوله بفتح المهملة وسكون اللام وبالفوقانية صح

وأعلم ان اسماء من الاعلام المشتركة فهى اسم ام عروة بن الزبير واسم اب عروة السلمى المذكور صح

قوله اى واصيب ايضا فيهم منذر بن عمرو صح

وفيه اضمار قبل الذكر فافهم وقال الحافظ العسقلانى ايضا والمراد به
ابو اسيد لما فى الصحيحين ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بابن لابى اسيد
فقال ما اسمه قالوا فلان قال بل هو المنذر [illegible]
هذا وانت خبير بان هذا الاحتمال ابعد من الاول ثم قال ويحتمل
ان يوجه النصب على مذهب الكوفيين فى اقامة الجار والمجرور
فى قوله به مقام الفاعل كما قرئ ليجزى قوما بما كانوا يكسبون انتهى
ووجه التسمية بعروة والمنذر فيهما التفاؤل باسم من رضى الله عنهم
ورضوا عنه وقال النووى فى شرح مسلم قالوا انما سماه المنذر تفاؤلا
باسم عم ابيه المنذر بن عمرو وكان استشهد ببئر معونة فتفاءل
به ليكون خلفا منه انتهى يريد بذلك ان النبى صلى الله عليه وسلم انما
سمى ابن ابى اسيد بالمنذر تفاؤلا حدثنى بالافراد محمد هو
ابن مقاتل المروزى قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزى
قال اخبرنا سليمن هو ابن طرخان التيمى عن ابى مجلز
بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وآخره زاى واسمه لاحق بن حميد
عن انس رضى الله عنه انه قال قنت النبى صلى الله عليه وسلم
بعد الركوع شهرا يدعو على رعل وذكوان ويقول عصية
عصت الله ورسوله وروايته هذه مختصرة لما ظهر من رواية
اسحق بن ابى طلحة التى تقدمت وكذا رواية مالك عن اسحق
التى بعد هذه مختصرة بالنسبة الى رواية همام عن اسحق المتقدمة
وقد تقدم الحديث فى الوتر ومطابقته للترجمة ظاهرة وفيه رواية
التابعى عن التابعى عن الصحابى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس
رضى الله عنه انه قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم على الذين
قتلوا على البناء للفاعل يوم بئر معونة ثلثين صباحا
حتى يدعو على رعل ولحيان وعصية عصت الله ورسوله
قال انس فانزل الله لنبيه صلى الله عليه وسلم فى الذين قتلوا
على البناء للمفعول اصحاب بئر معونة قرآنا قرأناه حتى نسخ

قوله هو يحيى بن عبد الله بن بكير مصغر بكر صح

قوله ويروى حين يدعو صح

بعد بلغوا قومنا فقد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا عنه وقد مضى الحديث في كتاب الجهاد في فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا ومر الكلام فيه هناك

حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد قال حدثنا عاصم الاحول قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن القنوت في الصلوة فقال نعم فقلت كان قبل الركوع او بعده قال قبله قلت ويروى فقلت بالفاء فان فلانا قال الحافظ العسقلاني كأنه محمد بن سيرين وقد تقدم بيان ذلك في اواخر كتاب الوتر اخبرني عنك انك قلت بعده قال كذب اي اخطأ انما قنت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا انه كان بعث ناسا يقال لهم القراء وهم سبعون رجلا الى ناس من المشركين بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد اي ميثاق والعهد يجي لمعان كثيرة اليمين والامان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية ويستعمل في كل معنى يقتضي المحل ذلك المعنى قبلهم بكسر القاف وفتح الموحدة اي قبل المبعوث اليهم اي من جهتهم ... هذا ساقه هنا واورده في اواخر كتاب الوتر عن مسدد عن عبد الواحد بلفظ الى قوم من المشركين دون اولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد قال الحافظ العسقلاني وليس المراد ايضا من ذلك بواضح وقد ساقه الاسمعيلي مبينا فاورده عن يوسف القاضي عن مسدد شيخ البخاري فيه ولفظه الى قوم من المشركين فقتلهم قوم مشركون دون اولئك وكان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فظهر ان الذين كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد غير الذين قتلوا المسلمين وقد بين ابن اسحق في المغازي عن مشايخه وكذلك موسى بن عقبة عن ابن شهاب اسماء الطائفتين وان اصحاب العهد هم بنو عامر ورأسهم ابو براء عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الاسنة وان الطائفة الاخرى

من بني سليم

وفي بعض النسخ وبينهم بالواو صح

فظهر اي غلب هؤلاء الذين كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد

من بني سليم وان عامر بن الطفيل وهو ابن اخي ملاعب الاسنة اراد الغدر باصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بني عامر الى قتالهم فامتنعوا وقالوا لا نخفر ذمة ابي براء فاستصرخ عليهم عصية وذكوان من بني سليم فاطاعوه وقتلوهم وذكر الحيان شعر العيب فيه ابا براء وتحريضه على عامر بن الطفيل فيما صنع به فعمد ربيعة بن ابي براء الى عامر بن الطفيل فطعنه فارداه فقال عامر بن الطفيل ان عشت نظرت في امري وان مت فدمي لعمي قالوا ومات ابو براء عقب ذلك اسفا على ما صنع به عامر بن الطفيل وعاش عامر بن الطفيل بعد ذلك ومات بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم وقال الكرماني فان قلت كيف جاز بعث الجيش الى المعاهدين وما معنى قبلهم بكسر القاف وفتح الموحدة وفي بعضها قبلهم ضد بعدهم قلت بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد جملة ظرفية حالية وتقدير الكلام بعث الى ناس من المشركين غير المعاهدين والحال ان بين ناس منهم هم قدام المبعوث اليهم او مقابلهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا يعني رعلا وذكوان وعصية فغلب المعاهدون وغدروا فقتلوا القراء المبعوثين لامدادهم على عدوهم فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا يدعو عليهم وقد مضى الحديث في الوتر في باب القنوت قبل الركوع فان قيل ما قول من مذهبه انه بعد الركوع اجيب بانه معارض بما روي عن انس رضي الله عنه قبيل باب الاستسقاء قال سئل انس رضي الله عنه اقنت النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فقيل قبل الركوع قال بعد الركوع وبما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه في اول الاستسقاء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من الركعة الاخيرة يقول اللهم انج فلانا وفلانا وقد مر الكلام فيه هناك مبسوطا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب غزوة الخندق

وفي بعض النسخ سقط لفظ باب والخندق معرب كنده اي حوزة محفورة وكان سبب حفر الخندق ما قاله ابن سعد

في لحاف امرأة منكن غيرها اللحاف بكسر اللام اسم ما
يتغطى به. وقد مضى الحديث في كتاب الهبة في باب قبول
الهدية ومر الكلام فيه هناك. وقال ابن التين فيه ان الزوج
لا يلزمه التسوية في النفقة بل يفضل من شاء بعد ان يقوم
للاخرى بما يلزمه لها قال ويمكن انه لا يكون فيه دليل لاحتمال
ان يكون ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم كما قيل ان القسم
لم يكن واجبا عليه بل كان يتبرع به. ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله لا تؤذيني في عائشة الى آخره. فائدة
قال الكرماني والمعتنون بهذا الكتاب من الشيوخ الكبار
رحمهم الله تعالى ضبطوه فقالوا ههنا منتصف الكتاب
وباب مناقب الانصار هو ابتداء النصف الاخير منه انتهى
يسر الله لهذا العبد الفقير اختتام شرح هذا الكتاب الخطير
بحرمة النبي صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه ونفعني الله وسائر
المسلمين بشفاعته وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

باب مناقب الانصار

والانصار جمع نصير مثل اشراف وشريف والنصير الناصر والانصار
اسم اسلامي سمى به النبي صلى الله عليه وسلم الاوس والخزرج
وحلفاءهم كما في حديث انس رضي الله عنه. والاوس ينتسبون
الى اوس بن حارثة والخزرج ينتسبون الى الخزرج بن حارثة
وهما ابنا قيلة بنت الارقم بن عمرو بن جفنة وقيل قيلة
بنت كاهل بن عذرة بن سعد بن قضاعة وابوهما حارثة
بن ثعلبة من اليمن كذا قال العيني وقال الحافظ العسقلاني حارثة
بن عمرو بن عامر الذي يجتمع اليه انساب الازد وفي بعض النسخ
وقع ههنا والذين آووا ونصروا. وقول الله عز وجل بالجر
عطفا على قوله مناقب الانصار باضافة الباب اليه وفي
النسخ التي لم يذكر فيها لفظ باب يكون مرفوعا لانه يكون ايضا
عطفا على لفظ المناقب فانه حينئذ مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف

تقديره

به اي رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

لانه مجرور صح

تقديره هذا مناقب الانصار وقول الله عز وجل والذين
تبوؤا اي اتخذوا ولزموا والتبوء في الاصل التمكن والاستقرار
الدار اي دار الهجرة نزلها الانصار قبل المهاجرين وابتنوا
المساجد قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين فاحسن
الله عليهم الثناء والايمان فيه اضمار اي وآثروا الايمان
وهذا من قبيل قوله علفتها تبنا وماء باردا. وزعم محمد بن الحسن
بن زبالة ان الايمان اسم من اسماء المدينة واحتج بالآية ولا حجة
له فيها لان الايمان ليس بمكان من قبلهم اي من قبل المهاجرين
يحبون من هاجر اليهم من المسلمين حتى بلغ من محبتهم لهم
ان نزلوا لهم عن نسائهم وشاطروهم اموالهم ومساكنهم ولا يجدون
في صدورهم حاجة اي حسدا وغيظا مما اوتوا اي المهاجرون
وقد مر شيء من ذلك في اوائل مناقب عثمان رضي الله عنه. ووقع
في بعض النسخ والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم الى قوله
مما اوتوا حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
مهدي هو ابن ميمون قال حدثنا غيلان بفتح المعجمة
واسكان المثناة التحتية وبالنون بن جرير بفتح الجيم الازدي
قال قلت لانس رضي الله عنه أرأيت اي اخبرني اسم الانصار
كنتم تسمون به ام سماكم الله اي انكم قبل القرآن تسمون
بالانصار ام لا وقوله تسمون على البناء للمفعول قال بل سمانا
الله كما في قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين
والانصار. قال غيلان بن جرير كنا ندخل على انس اي بالبصرة
فيحدثنا بمناقب الانصار ومشاهدهم فيقبل علي مخاطبا
لي من الاقبال وعلي بتشديد الياء او على رجل من الازد شك
من الراوي اي ويقبل انس على رجل من الازد والظاهر ان المراد
به هو غيلان المذكور لانه من الازد ويحتمل ان يكون غيره من الازد
فيقول فعل قومك يوم كذا وكذا كذا وكذا اي يحكي ما كان
من مآثرهم في المغازي ونصر الاسلام فان قيل كيف قال انس رضي الله عنه

وفي رواية ارايتم اي اخبروني صح

وعلى ذلك جرى يعقوب بن سفيان في تاريخه فذكر ان غزوة
بدر الكبرى كانت في السنة الاولى وان غزوة احد كانت في
الثانية وان الخندق كانت في الرابعة وهذا عمل صحيح على ذلك
البناء لكنه بناء واه مخالف لما عليه الجمهور من جعل التاريخ
من المحرم سنة الهجرة وعلى ذلك يكون بدر في الثانية واحد
في الثالثة والخندق في الخامسة واعلم انه كان بعد احد حمراء
الاسد ثم سرية ابي سلمة ثم سرية عبد الله بن انيس وبعث الرجيع
وقصة بئر معونة ثم غزوة بني النضير ثم غزوة ذات الرقاع
ثم غزوة بدر الآخرة ثم غزوة دومة الجندل ثم الخندق كما ذكره اهل
المغازي حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى
بن سعيد اي القطان عن عبيد الله اي ابن عمر بن حفص
بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال اخبرني نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم عرضه
يوم احد من عرض الجيش اذا اختبر احوالهم قبل مباشرة القتال
للنظر في هيئاتهم وترتيب منازلهم وغير ذلك وقال الكرماني من
عرضت الجند اذا امررتهم عليك ونظرت ما حالهم وهو ابن اربع
عشرة سنة وفي رواية مسلم عرضني يوم احد في القتال وانا
ابن اربع عشرة سنة وقد تقدم مباحثه في كتاب الشهادات باب بلوغ
[illegible] عن اعادته فلم يجزه اي فلم يمضه ولم ياذن له في القتال [illegible]
[illegible] وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة
فاجازه اي امضاه وانفذه واذن له في القتال وقال [illegible]
الحافظ العسقلاني قال الكرماني اجازه من الاجازة وهي الانفال
اي اسهم له في القتال ورد ذلك انه لم يكن في غزوة الخندق غنيمة
يحصل منها نفل وفي رواية ابي واقد الليثي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعرض الغلمان وهو يحفر الخندق فاجاز من اجاز ورد من رد الى الذراري
فهذا يوضح ان المراد بالاجازة الامضاء للقتال انتهى لكن ما رايت في
نسخة الا باني هذا ولم يجزه من الاجازة وهي الانفاذ بالذال المعجمة

فكان

قال الحافظ العسقلاني وهو المعتمد ح

فكان الحافظ العسقلاني تصحف عليه قوله الانفاذ بالذال المعجمة
بالانفال باللام وليس كذلك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه ابو داود في الخراج وفي الحدود والنسائي في الطلاق
حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز هو ابن
ابي حازم عن ابي حازم هو سلمة بن دينار وهو ابو عبد العزيز عن
سهل بن سعد رضي الله عنهما انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم في الخندق وهم يحفرون وفي مغازي موسى بن عقبة
ولما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم جمعهم اخذ في حفر الخندق حول المدينة
ووضع يده في العمل معهم مستعجلين يبادرون قدوم العدو
وكذا ذكر ابن اسحق نحوه ونحن ننقل التراب على اكتادنا
بالمثناة الفوقية جمع كتد بفتح اوله وكسر ثانيه وآخره دال مهملة
وهو ما بين الكاهل الى الظهر ويروى بالباء الموحدة ويوجه بان
يكون المراد به ما يلي الكبد من الجنب وتقدم في الجهاد من حديث انس
رضي الله عنه بلفظ على متونهم والمتن ما يكتنف الصلب من العصب
واللحم ووهم ابن التين فعزا هذه اللفظة لحديث سهل بن سعد رضي الله عنهما
وليس كذلك بل هي في حديث انس رضي الله عنه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين
والانصار وفي حديث انس رضي الله عنه بعده فاغفر للانصار
والمهاجره وكلاهما غير موزون ولعله صلى الله عليه وسلم تعمد ذلك
ولعل اصله فاغفر للانصار وللمهاجره بتسهيل همزة الانصار
وباللام في المهاجره وفي الرواية الاخرى فبارك بدل فاغفر
والحديث قد مضى في مناقب الانصار في باب دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم اصلح الانصار والمهاجره ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد هو المسندي قال حدثنا
معاوية بن عمرو اي ابن المهلب الازدي البغدادي اصله من
الكوفة روى عنه البخاري في الجمعة وروى عنه هنا بالواسطة قال
حدثنا ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري عن حميد

في باب حفر الخندق صح

فيما تقدم وفيما سيأتي ح

بضم المهملة هو الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فاذا
المهاجرون والانصار يحفرون في غداة باردة فلم يكن
لهم عبيد يعملون ذلك لهم اى انهم عملوا فيه بانفسهم لاحتياجهم
الى ذلك لا لمجرد الرغبة في الآخرة فلما راى ما بهم من النصب
والجوع قال اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للانصار
والمهاجره وفيه بيان سبب قوله صلى الله عليه وسلم اللهم الى آخره
وعند الحارث بن ابى اسامة من مرسل طاوس زيادة في هذا الرجز
والعن عضلا والقارة هم كلفونا نقل الحجارة والاول غير
موزون ايضا ولعله كان والعن الهي عضلا والقارة وفي الطريق
الثانية الآتية لانس رضى الله عنه انه قال ذلك جوابا لقولهم نحن
الذين بايعوا محمدا الى آخره ولا اثر للتقديم والتاخير فيه لانه يحمل على انه
كان يقول اذا قالوا ويقولون اذا قال وفيه ان في انشاد الشعر
تنشيطا في العمل وبذلك جرت عاداتهم في الحرب واكثر ما يستعملون
في ذلك الرجز فقالوا مجيبين له اى للرسول صلى الله عليه وسلم
ومجيبين نصب على الحال نحن الذين بايعوا محمدا قوله بايعوا
صلة الذين فباعتباره ذكر لفظ بايعوا ولو كان باعتبار لفظ نحن
لقيل بايعنا كقوله انا الذى سمتن امى حيدره على الجهاد ما بقينا
ابدا وفي رواية عبد العزيز على الاسلام بدل على الجهاد والاول
اثبت وقد مضى الحديث في اوائل الجهاد في باب التحريض على القتال
بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة
ظاهرة حدثنا ابو معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن عمرو المقعد
قال حدثنا عبد الوارث اى ابن سعيد عن عبد العزيز
اى ابن صهيب عن انس رضى الله عنه انه قال جعل المهاجرون
والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون
التراب على متونهم وهم يقولون نحن الذين بايعوا
محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا قال يقول النبى صلى الله عليه
وسلم

اللهم ان العيش عيش الآخرة صح

وسلم وهو يجيبهم اللهم لا خير الا خير الآخره فبارك
في الانصار والمهاجره قال اى انس رضى الله عنه يؤتون
على البناء للمفعول بملء كفي اصله بملء كفين فلما اضيف الى ياء المتكلم
وسقطت النون ابقيت الفاء على الفتحة ويروى كفي بافراد
الكف المضاف الى ياء المتكلم وكسر الفاء ويروى بملء كف بالافراد
بدون الاضافة من الشعير فيصنع لهم اى يطبخ لهم الشعير
باهالة بكسر الهمزة وهي الودك سنخة بالسين المهملة والنون
والخاء المعجمة اى متغيرة الريح والطعم واللون من قدمها ولهذا
وصفها بكونها بشعة بين يدي القوم والقوم جياع جملة
حالية والجياع جمع جائع وهي بشعة بالموحدة والشين المعجمة
والعين المهملة اى كريهة الطعم تاخذ الحلق كذا ضبطه الدمياطي
بخطه وعليه مشى ابن التين وضبطه بعضهم بالنون والشين والغين
المعجمتين بمعنى انه يحصل لهم منها عند ازدرادها شبه الغشى والنشغ
في الاصل الشهيق حتى يكاد يبلغ به الغشى قال الحافظ العسقلاني
والاول اصوب في الحلق بالحاء المهملة ولها ريح منتن قال
صاحب التوضيح صوابه منتنة لان الريح مؤنث وتعقبه العيني
بان الريح يذكر ويؤنث فلا يقال الصواب تانيثه فافهم وهذا
يدل على انها عتيقة جدا حتى عفنت وانتنت وفي رواية الاسمعيلي
ولها ريح منكر ثم قوله منتن بضم الميم ويجوز كسرها وهذا طريق آخر
في حديث انس رضى الله عنه وقد تقدم في اوائل الجهاد سندا ومتنا
سوى قوله قال يؤتون الى آخره وسياتى بعد احاديث من حديث
البراء رضى الله عنه انه كان يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا
حدثنا خلاد على وزن فعال بالتشديد بن يحيى اى ابن صفوان
ابو محمد السلمي الكوفي مات بمكة قريبا من سنة ثلاث عشرة ومائتين
وهو من افراده وقد مر في الغسل قال حدثنا عبد الواحد
بن ايمن ضد الايسر عن ابيه ايمن الحبشي مولى ابن ابى عمر المخزومي
القرشي المكي من افراده انه قال اتيت جابرا رضى الله عنه

وهو موصول بالاسناد السابق اليه صح

كذا قال الكرماني والعيني وقال الحافظ العسقلاني الاهالة بكسر الهمزة وتخفيف الهاء الدهن الذي يؤتدم به سواء كان زيتا او سمنا او شحما وقال الداودي ... جلد فيه سمن صح

[illegible]

[illegible]

فقال انا نائم يوم الخندق تحفر وفي رواية الاسمعيلي من طريق المحاربي عن عبد الواحد بن ايمن عن ابيه قال قلت لجابر رضي الله عنه حدثني بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اروية عنك فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فعرضت كدية بضم الكاف وسكون الدال المهملة وبالتحتانية وهي القطعة الصلبة من الارض لا يؤثر فيها المعول ووقع في رواية ابي ذر كيدة بفتح الكاف وسكون التحتانية قيل هي القطعة الشديدة الصلبة من الارض ايضا وقال القاضي عياض كان المراد انها واحدة الكيد وهو الحيلة اعجزهم فلجأوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الخطابي كبدة بالباء الموحدة ان كانت محفوظة فهي القطعة من الارض الصلبة يقال ارض كبد او قوس كبداء اي شديدة وفي رواية الاصيلي عن الجرجاني كندة بنون وعند ابن السكن كتدة بفتح المثناة الفوقية قال القاضي عياض لا اعرف لها معنى وفي رواية كذنة بذال معجمة ونون وهي القطعة من الجبل وفي رواية الاسمعيلي فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هذه كدية قد عرضت في الخندق وزاد في روايته فقال رشوها بالماء فرشوها وعند ابن اسحق صخرة وفي رواية عبلة وهي الصخرة الصماء وجمعها عبلات ويقال لها العبلاء والاعبل شديدة فجاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت في الخندق فقال انا نازل ثم قام وبطنه معصوب بحجر زاد يونس في روايته من الجوع وفي رواية احمد اصابهم جهد شديد حتى ربط النبي صلى الله عليه وسلم على بطنه حجرا من الجوع وفائدة ربط الحجر على البطن ان البطن اذا خمص من الجوع ويخشى على انحناء الصلب بواسطة ذلك فاذا وضع فوقها الحجر وشد عليها العصابة استقام الظهر وقال الكرماني لعله لتنكسر حرارة الجوع ببرودة الحجر او ليعتدل قائما او لانها حجارة رقاق قدر البطن تشد العروق والامعاء فلا يتحلل شيء مما في البطن فلا يحصل ضعف زائد بسبب التحلل وقال ابن حبان الصواب

اي قال الكدى الحافر اذا احفر حتى بلغ كدية لا تحفر صح

وفي رواية احمد عن وكيع عن عبد الواحد بن ايمن وعندنا كدية من الجبل صح

وحاصله ان الجائع ينحني صلبه اذا اشتد الجوع فاذا ربط الحجر على البطن يدفع انحناءه

الصواب بحجز بالزاي اذ لا معنى لشد الحجر على البطن من الجوع ورد عليه بما جاء في الرواية التي تاتي رايت بالنبي صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا والخمص الجوع وانت خبير بان الرد عليه بذلك لا يفيد وانما المفيد قوله اذ لا معنى لشد الحجر على البطن بما تقرر آنفا فافهم ولبثنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا بفتح الذال المعجمة قال ابن الاثير الذواق المأكول والمشروب فعال بمعنى مفعول من الذوق ويقع على المصدر والاسم يقال ذقت الشيء اذوقه ذوقا وذواقا وما ذقت ذواقا اي شيئا وهذه جملة معترضة اوردها لبيان السبب في ربطه صلى الله عليه وسلم الحجر على بطنه وزاد الاسمعيلي في روايته لا نكلم شيئا ولا نقدر عليه فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم المعول بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو وآخره لام هو الفاس الذي يكسر به الحجر وقيل المعول المسحاة وفيه نظر لان المسحاة المجرفة من الحديد والميم فيه زائدة لانه من السحو وهو الكشف والازالة ومن الدليل على المغايرة رواية احمد فاخذ المعول او المسحاة بالشك فضرب اي الكدية وفي رواية الاسمعيلي ثم سمى ثلاثا ثم ضرب وعند الحارث بن ابي اسامة من طريق سليمن التيمي عن ابي عثمن قال ضرب النبي صلى الله عليه وسلم في الخندق ثم قال بسم الله وبه بدينا ولو عبدنا غيره شقينا حبذا ربا وحبذا دينا فعاد كثيبا بفتح الكاف وكسر المثلثة اي رملا قال تعالى كثيبا مهيلا اهيل او اهيم شك من الراوي وفي رواية الاسمعيلي اهيل بغير شك وكذا عند يونس وفي رواية احمد كثيبا يهال اما الاهيل فهو ما ينهال ويسيل من لينه ويتساقط من جوانبه واما الاهيم فقد قال القاضي عياض ضبطها بعضهم بالمثلثة وبعضهم بالمثناة الفوقية وفسرها بانها تكسرت والمعروف بالمثناة التحتية وهي بمعنى اهيل والهيام من الرمل ما كان رقاقا يابسا وقد قيل في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم المراد الرمال التي لا يرويها الماء

الخمص ضمور البطن من الجوع

اي تفتت حتى صار كالرمل يسيل ولا يتماسك صح

وقد تقدم الخلاف في تفسيره في كتاب البيوع ووقع عند أحمد
والنسائي في هذه القصة زيادة بإسناد حسن من حديث
البراء بن عازب رضي الله عنه قال لما كان حين أمرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق عرضت لنا في بعض الخندق
صخرة لا تأخذ منها المعاول فاشتكينا ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فجاء فأخذ المعول فقال بسم الله ثم ضرب ضربة فكسر ثلثها
وقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله إني لأبصر قصورها
الحمر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر فقال الله أكبر أعطيت
مفاتيح فارس والله إني لأبصر قصر المدائن الأبيض ثم ضرب الثالثة
وقال بسم الله فقطع بقية الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح
اليمن والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا الساعة وللطبراني
من حديث عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وفي أوله خط
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق لكل عشرة أناس عشرة أذرع
وفيه فمرت بنا صخرة بيضاء كسرت معاولنا فأردنا أن نعدل
عنها ثم قلنا حتى نشاور رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلنا
إليه سلمان رضي الله عنه وفيه فضرب ضربة صدع الصخرة وبرقت
منها برقة فكبر وكبر المسلمون وفيه رأيناك تكبر فكبرنا بتكبيرك
قال إن البرقة الأولى أضاءت لها قصور الشام فأخبرني جبريل
عليه السلام أن أمتي ظاهرة عليهم وفي آخره فصرخ المسلمون
واستبشروا وأخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
نحوه **فقلت** أي قال جابر فقلت **يا رسول الله ائذن لي إلى البيت**
أي ائذن لي حتى آتي بيتي وزاد أبو نعيم في المستخرج فأذن لي
وفي المسند من زيادات عبد الله بن أحمد من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما احتفر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق وأصحابه
قد شدوا الحجارة على بطونهم من الجوع فلما رأى ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم قال هل دللتم على رجل يطعمنا أكلة قال رجل نعم قال
أما لا وتقدم الحديث وكأنه جابر رضي الله عنه **فقلت لامرأتي**

اسمها

[حاشية: ... بعث وولدت لجابر بنت عبد الله ابنه عبد الرحمن صح]

اسمها سهيلة بنت مسعود الأنصارية وفيها قبله حذف تقديره
فأذن لي النبي صلى الله عليه وسلم بأن آتي إلى بيتي فأتيت فقلت لامرأتي
رأيت بالنبي صلى الله عليه وسلم شيئا يعني من الجوع **ما كان في**
ذلك صبر فعندك شيء قالت عندي شعير في رواية يونس
بن بكير في روايته أنه صاع **وعناق** بفتح العين المهملة وتخفيف
النون هي الأنثى من أولاد المعز وفي رواية سعيد بن ميناء التي
تلو هذه فأخرجت إلي جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن
أي سمينة والداجن التي تترك في البيت ولا تفلت للمرعى
ومن شأنها أن تسمن وفي رواية أحمد من طريق سعيد بن ميناء
سمينة **فذبحت** بسكون المهملة وضم التاء الذابح هو جابر رضي الله عنه
يخبر عن نفسه بذلك **العناق وطحنت** بفتح المهملة وفتح النون
أي طحنت امرأته وفي رواية أحمد عن سعيد فأمرت امرأتي فطحنت
لنا الشعير وصنعت لنا منه خبزا **الشعير حتى جعلنا** وفي
رواية الكشميهني حتى جعلت **اللحم في البرمة** بضم الموحدة
وسكون الراء وهو القدر مطلقا وفي الأصل المتخذ من الحجر المعروف
بأحجار اليمن **ثم جئت النبي صلى الله عليه وسلم والعجين قد انكسر**

[حاشية: يعني لان وتمكن فيه الخمير صح]

والبرمة بين الأثافي جمع الأثفية بضم الهمزة وتشديد التحتية
وقد تخفف في الجمع وهي الحجارة التي تنصب وتوضع القدر عليها

[حاشية: وهي ثلاثة صح]

يقال أثفيت القدرة إذا جعلت لها أثافي وثفيتها إذا
وضعتها عليها والهمزة فيه زائدة **قد كادت أي قاربت تنضج فقلت**
طعيم بتشديد التحتية مصغر طعام صغره على طريق المبالغة
في قلته وتحقيره قالوا من تمام المعروف تعجيله وتحقيره وقال
ابن التين ضبطه بعضهم بتخفيف الياء وهو غلط لأن طعيم
بتخفيف الياء مصغر طعم لا مصغر طعام والمراد تصغير الطعام
لقلته **لي** هو صفة طعيم أي طعيم مصنوع لأجلي **فقم أنت**
يا رسول الله ورجل أو رجلان شك من الراوي وفي رواية
يونس ورجلان بالجزم وفي رواية سعيد بعد هذه فقم أنت

[حاشية: بن أوس الظفرية صح]

ونفر معك ‌و‌في رواية احمد وكنت اريد ان انصرف برسول الله
صلى الله عليه وسلم وحده فقال كم هو فذكرت له فقال كثير
طيب قال قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور
حتى آتي فقال قوموا فقام المهاجرون والانصار
اى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن كان عنده من الصحابة وخصهم
بالذكر لشرفهم قوموا الى اكل طعام جابر فقاموا فلما دخل
على امراته قال ويحك جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين
والانصار ومن معهم قالت هل سالك اى قالت امراة
جابر رضي الله عنه له هل سالك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
حال الطعام قلت نعم ‌و‌في هذا السياق اختصار وبيانه في رواية
يونس قال فلقيت من الحياء ما لا يعلمه الا الله وقلت جاء الخلق
على صاع من شعير وعناق فدخلت على امراتي اقول افتضحت
جاءك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجند اجمعين فقالت هل
كان سالك كم طعامك فقلت نعم فقالت الله ورسوله اعلم
نحن قد اخبرناه بما عندنا فكشفت عني غما شديدا ‌و‌في الرواية
التي قبل هذه فجئت امراتي فقالت بك وبك فقلت قد فعلت
الذي قلت وكان قد ذكر في اوله انها قالت لا تفضحني برسول الله
صلى الله عليه وسلم وبمن معه فجئته [illegible] فساررته ‌و‌يجمع
بينهما بانها اوصته اولا انه يعلمه بالصفة فلما قال لها انه جاء
بالجميع ظنت انه لم يعلمه فخاصمته فلما اعلمها انه اعلمه سكن ما
عنده العلمها بامكان خرق العادة ‌و‌دل ذلك على وفور عقلها
وكمال فضلها ‌و‌في رواية ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه في هذه
القصة انها قالت لجابر فارجع اليه فبين له فاتيته فقلت
يا رسول الله انما هي عناق وصاع من شعير قال فارجع فلا تحركن
شيئا من التنور ولا من القدر حتى آتيها واستعير صحافا فقال
اى النبي صلى الله عليه وسلم لمن معه من المهاجرين والانصار ادخلوا
اى الدار ولا تضاغطوا بضاد وغين معجمة وطاء مهملة

اى

ثم اى من فوق الاثافى صح

فقام

كما يدل عليه قوله فيما بعد ومن معهم صح

اى لا تزدحموا من الضغطة وهي الزحمة فجعل اى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر اى يغطي
البرمة والتنور اذا اخذ منه ويقرب الى اصحابه ثم ينزع
فلم يزل يكسر الخبز ويغرف حتى شبعوا وبقي بقية قال
صلى الله عليه وسلم كلي هذا واهدي بهمزة قطع من الاهداء
اى ابعثي الى الجيران هدية فان الناس اصابتهم مجاعة
بيان لسبب الاهداء ‌و‌في رواية يونس بن بكير كلي واهدي فلم نزل
ناكل ونهدي يومنا اجمع ‌و‌في رواية ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه
فاكلنا نحن واهدينا لجيراننا فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذهب ذلك ‌و‌هذا كله من علامات النبوة ‌و‌قد تقدم في علامات النبوة
حديث انس رضي الله عنه في تكثير الطعام القليل ايضا في قصة اخرى
‌و‌مطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم الخندق حدثني ويروي حدثنا
عمرو بن علي اى ابن بحر البصري الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد وهو شيخ البخاري ايضا روى عنه هنا بالواسطة
قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان قال اخبرنا سعيد بن ميناء
بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبالنون مقصورا وممدودا
وقد مر في الجهاد سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال لما حفر الخندق رايت بالنبي صلى الله عليه وسلم خمصا
بفتح الخاء المعجمة وفتح الميم وقد تسكن وبالصاد المهملة هو خموص
البطن وضموره من الجوع شديدا فانكفات بفاء مفتوحة
بعدها همزة ساكنة اى انقلبت ‌و‌في بعض النسخ فانكفيت بالياء
كانه سهلها الى امراتي فقلت هل عندك شيء فاني رايت
برسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فاخرجت الي
جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة بضم الموحدة مصغر
بهمة وهي الصغيرة من اولاد الغنم داجن بكسر الجيم وهو من اولاد
الغنم يربى في البيوت ولا يخرج الى المرعى واشتقاقه من الدجن
وهو الاقامة بالمكان ولم يدخل التاء فيه لانه صار اسما للشاة ولفحل

اى ياخذ اللحم من البرمة صح

وفي رواية يونس بن بكير فما زال يقرب الى الناس حتى شبعوا اجمعين ويعود التنور والقدر املأ ما كانا صح

وهو من كبار شيوخه فكانه فاته سماعه منه كغيره من الاحاديث التي يدخل بينه وبينه واسطة صح

اى منتصبا قائما من مثل مثولا اذا انتصب قائما قال ابن التين
كذا وقع رباعيا والذى ذكره اهل اللغة مثل الرجل بفتح الميم
وضم المثلثة مثولا اذا انتصب قائما ثلاثى انتهى وقال العينى
كان غرضه الانكار على الذى وقع هنا وليس بموجه لان
ممثلا بمعناه هنا متكلفا نفسه ذلك وطالبا ذلك فلذلك
عدى بفعله قاله القاضى عياض ولا يخفى عليك انه انما يظهر ذلك
اذا كان ممثلا بتشديد المثلثة من التفعيل كما فى رواية ياتى
فى النكاح وقد وقع فى النكاح ايضا بلفظ ممتنا بضم اوله وسكون
ثانيه وكسر المثناة الفوقية وبعدها نون اى طويلا ويروى
ممتنا بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون من المنة اى متفضلا
عليهم **فقال اللهم انهم من احب الناس الى قالها ثلاث**
مرار ومطابقته للترجمة فى قوله انهم من احب الناس الى وقد
اخرجه البخارى فى النكاح ايضا **حدثنا يعقوب بن ابراهيم**
اى ابن كثير ضد القليل الدورقى وهو شيخ مسلم ايضا قال
حدثنا بهز بن اسد بفتح الموحدة وسكون الهاء وبالزاى
العمى بفتح المهملة وتشديد الميم البصرى وقد مر فى الصلوة
قال **حدثنا شعبة قال اخبرنى** بالافراد **هشام بن زيد**
اى ابن انس بن مالك قال **سمعت انس بن مالك** يعنى جده
رضى الله عنه قال **جاءت امراة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبى لها** قال الحافظ
العسقلانى لم اقف على اسمها **فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم**
اى ابتداها بالكلام لا انه يسالها ويحتمل انه اجابها عما سالته **فقال**
والذى نفسى بيده انكم احب الناس الى مرتين ومطابقته
للترجمة من حيث ان تلك المراة كانت من الانصار وقد اخرجه
البخارى فى النكاح والنذور واخرجه مسلم فى الفضائل والنسائى
فى المناقب **باب اتباع الانصار** الاتباع
بفتح الهمزة جمع تبع وارادهم الحلفاء والموالى لانهم اتباع
للانصار وليسوا انصارا **حدثنا محمد بن بشار** قال **حدثنا**
غندر قال **اخبرنا شعبة عن عمرو** هو ابن مرة بن عبد الله ابو عبد الله
الجملى احد الاعلام الكوفى الضرير قال ابو حاتم ثقة يرى الارجاء
مات سنة ست عشرة ومائة انه قال **سمعت ابا حمزة** بالمهملة
والزاى واسمه طلحة بن يزيد من الزيادة مولى قرظة بن كعب
الانصارى وقرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة صحابى
معروف وهو ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو بن كعب بن عامر بن زيد مناة
انصارى خزرجى مات فى ولاية المغيرة على الكوفة لمعاوية رضى
الله عنهم وذلك فى حدود سنة خمسين **عن زيد بن ارقم** بالراء
والقاف الانصارى النجارى الخزرجى الكوفى مات سنة ثلاث
وستين انه **قال قالت الانصار يا رسول الله لكل نبى اتباع**
وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا اى يقال
لهم الانصار حتى تتناولهم الوصية بهم بالاحسان اليهم ونحو ذلك
فدعا صلى الله عليه وسلم **به** اى بما سالوه من ذلك وبين ذلك
فى الرواية التى تليها بلفظ فقال اللهم اجعل اتباعهم منهم
فنميت ذلك الى ابن ابى ليلى اى رفعته ونقلته وحدثت به
ابن ابى ليلى وهو عبد الرحمن بن ابى ليلى وقوله فنميت بتخفيف الميم
واما بتشديد الميم فمعناه ابلغته على جهة الافساد وقائل ذلك
هو عمرو بن مرة كما فى الرواية التى تليها **قال** اى ابن ابى ليلى **قد زعم**
ذلك زيد هو زيد بن ارقم وجزم به ابو نعيم فى المستخرج
من طريق على بن الجعد وزاد فى الرواية التى تليها قال شعبة اظنه
زيد بن ارقم وكانه احتمل عنده ان ابن ابى ليلى اراد بقوله قد زعم ذلك
زيد زيدا اخر غير ابن ارقم كزيد بن ثابت وما جزم به ابو نعيم هو
الصحيح ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معناه **حدثنا**
آدم هو ابن ابى اياس قال **اخبرنا شعبة** قال **حدثنا** وفى نسخة اخبرنا
عمرو بن مرة قال سمعت ابا حمزة رجلا من الانصار نصب
على انه بيان او بدل عن ابا حمزة **قال قالت الانصار ان لكل قوم**
اتباعا وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا قال

وانما مثل الذى هو مثلا له مثولا زعم عياض متعددا صح
فليتامل صح

من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الكوفى صح

اى قال واهل الحجاز يطلقون الزعم على القول صح

وجنودا لم تروها الملائكة روي وقد تقدم انه صلى الله عليه وسلم
لما سمع باقبالهم ضرب الخندق على المدينة ثم خرج اليهم في ثلثة
آلاف والخندق بينه وبينهم ومضى على الفريقين قريب شهر
لا حرب بينهم الا الترامي بالنبل والحجارة حتى بعث الله عليهم
صبا باردة في ليلة شاتية فاخصرتهم وسفت التراب في وجوههم
واطفات نيرانهم وقلعت خيامهم وماجت الخيل بعضها في
بعض وكبرت الملئكة في جوانب العسكر فقال طليحة بن خويلد
الاسدي اما محمد فقد بداكم بالسحر فالنجا النجا فانهزموا من غير
قتال وكان الله بما تعملون من حفر الخندق وقرا البصريان
بالياء اي بما يعمل المشركون من التحزب والمحاربة بصيرا رائيا
اذ جاؤكم بدل من اذ جاءتكم من فوقكم من اعلى الوادي من قبل
المشرق عليهم مالك بن عوف النضري وعيينة بن حصن الفزاري
في الف من غطفان ومعهم طليحة بن خويلد الاسدي في بني اسد
وحيي بن اخطب في يهود بني قريظة ومن اسفل منكم من اسفل
الوادي من قبل المغرب وهم ابو سفيان بن حرب في قريش ومن معه
وابو الاعور السلمي وكان الذي جر غزوة خندق فيما قيل لاجلاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم بني النضير عن ديارهم واذ زاغت الابصار
عطف على قوله اذ جاؤكم من فوقكم اي مالت عن سننها ومستوى
نظرها حيرة وشخوصا وقيل عدلت عن كل شيء فلم تلتفت الا
الى عدوها لشدة الروع وبلغت القلوب الحناجر اي
زالت عن اماكنها حتى بلغت الحلوق قالوا ان الرية اذا انتفخت
من شدة الروع او الغضب او الغم الشديد ربت وارتفعت
وارتفع القلب بارتفاعها الى راس الحنجرة وهي منتهى الحلقوم
مدخل الطعام والشراب ومن ثمة قيل للجبان انتفخ منخره وتظنون
بالله الظنونا الانواع من الظن قال الحسن ظنوا ظنونا مختلفة
ظن المنافقون ان محمدا واصحابه يستاصلون وظن المؤمنون
انهم يبتلون وتفصيله ان ظن المخلصين الثبت القلوب

ان

يقال والصبا هي التي جاءت بريح يوسف الى يعقوب عليهما السلام فلهذا يقولون لها رسول العشاق

ان الله منجز وعده في اعلاء دينه او ممتحنهم فخافوا الزلل وضعف
الاعتماد والضعاف القلوب والمنافقون ما حكي عنهم
وقرا نافع [illegible] وابن عامر وابو بكر الظنونا بالالف
في الوصل والوقف اجراء للوصل مجرى الوقف لان الفها
ثابتة في المصاحف العثمانية وعليها تعويل رؤس الآي وقرا
ابو عمرو وحمزة ويعقوب بغير الف في الحالين وهو القياس
والباقون بالالف في الوقف دون الوصل لان العرب تفعل ذلك
في القوافي والمصاريع فتلحق الالف في موضع الفتح عند الوقف
ولا تفعل ذلك في حشو الابيات فحسن اثبات الالف في
هذا الحرف لانها راس آية تمثيلا لها بالقوافي وكذلك الرسولا
والسبيلا هنالك ابتلي المؤمنون اختبروا فظهر المخلص
من المنافق والثابت من المتزلزل وزلزلوا زلزالا شديدا
من شدة الفزع وقرئ زلزالا بالفتح وقد بين ابن اسحق في
المغازي صفة نزول الاحزاب قال نزلت قريش بمجتمع
السيول في عشرة آلاف من احابيشهم ومن تبعهم من بني كنانة
وتهامة ونزل عيينة في غطفان ومن معهم من اهل نجد الى جانب
احد بباب نعمان وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون
حتى جعلوا ظهورهم الى سلع في ثلثة آلاف والخندق بينه وبين
القوم وجعل النساء والذراري في الآطام قال وتوجه حيي
بن اخطب الى بني قريظة فلم يزل بهم حتى غدروا كما سياتي
بيانه ان شاء الله تعالى في الباب الآتي وبلغ المسلمين غدرهم
فاشتد بهم البلاء فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يعطي عيينة
بن حصن ومن معه ثلث ثمار المدينة على ان يرجعوا فمنعه من ذلك
سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وقالا كنا نحن وهم على الشرك
لا يطمعون منا في شيء من ذلك فكيف نفعله بعد ان اكرمنا الله
بالاسلام واعزنا بك نعطيهم اموالنا ما لنا بهذا من حاجة
ولا نعطيهم الا السيف فاشتد بالمسلمين الحصار حتى تكلم

سلع جبل بالمدينة قاموس

معتب بن قشير واوس بن قيظي وغيرهما من المنافقين بالنفاق
وانزل الله تعالى واذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض
ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا الآيات قال وكان الذين
جاؤهم من فوقهم بنو قريظة ومن اسفل منهم قريش وغطفان
وقال ابن اسحق في روايته ولم يقع بينهم حرب الا مراماة بالنبل
لكن كان عمرو بن عبد ود العامري اقتحم هو ونفر معه خيولهم
من ناحية ضيقة من الخندق حتى صاروا بالسبخة فبارزه
علي رضي الله عنه فقتله وكذا نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي
فبارزه الزبير رضي الله عنه فقتله ويقال قتله علي رضي الله عنه
ورجعت بقية الخيول منهزمة واقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
واقام المشركون معه بضعا وعشرين ليلة قريبا من شهر وآخر
الامر بعث الله تعالى عليهم الريح في ليلة شاتية شديدة البرد
حتى انصرفوا وروى البيهقي في الدلائل من طريق زيد بن اسلم
ان رجلا قال لحذيفة رضي الله عنه ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم ندركه قال يا ابن اخي والله لا تدري لو ادركت كيف كنا
نكون لقد رايتنا ليلة الخندق في ليلة باردة مطيرة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يذهب فيعلم علم القوم جعله الله
رفيق ابرهيم يوم القيمة فوالله ما قام احد فقال الثانية جعله
الله رفيقي فلم يقم احد فقال ابو بكر ابعث حذيفة فقال اذهب
فقلت اخشى ان اوسر قال انك لن تؤسر فذكر انه انطلق وانهم
تجادلوا وبعث الله عليهم الريح فما تركت لهم بناء الا هدمته
ولا اناء الا اكفته ومن طريق عمران بن مريع عن حذيفة نحوه وفيه
ان علقمة بن علاثة صار يقول يا عامر ان الريح قاتلتي وتحملت
قريش وان الريح لتغلبهم على بعض امتعتهم وروى الحاكم من
طريق عبد العزيز ابن اخي حذيفة عن حذيفة رضي الله عنه
قال لقد رايتنا ليلة الاحزاب وابو سفيان ومن معه من فوقنا
وقريظة اسفل منا نخافهم على ذرارينا وما اتت علينا ليلة اشد
ظلمة

ظلمة ولا ريحا منها فجعل المنافقون يستاذنون ويقولون
بيوتنا عورة فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا جاث على ركبتي
ولم يبق معه الا ثلثمائة فقال اذهب فائتني بخبر القوم قال
ودعا لي فاذهب الله عني القر والفزع فدخلت عسكرهم فاذا
الريح فيه لا تجاوز شبرا فلما رجعت رايت فوارس في طريقي فقالوا
اخبر صاحبك ان الله كفاه القوم واصل هذا الحديث عند مسلم
باختصار ومطابقة الحديث للترجمة في قوله قالت ذلك يوم
الخندق وقد اخرجه مسلم في آخر الكتاب والنسائي في التفسير
حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي عن البراء اي ابن عازب
رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل التراب
يوم الخندق حتى اغمر بطنه او اغبر بطنه كذا وقع بالشك
وبالغين المعجمة فيهما فاما التي بالموحدة فواضح من الغبار واما التي
بالميم فقال الخطابي ان كانت محفوظة فالمعنى وارى التراب
جلدة بطنه ومنه غمار الناس وهو جمعهم اذا تكاثف ودخل
بعضهم في بعض قال وروي اعفر بمهملة وفاء والعفر بالتحريك
التراب وقال القاضي عياض وقع للاكثر بمهملة وفاء ومعجمة
وموحدة فمنهم من ضبطه بنصب بطنه ومنهم من ضبطه برفعها
وعند النسفي حتى غبر بطنه او اغبر بمعجمة فيهما وموحدة ولابي ذر
وابي زيد حتى اغمر قال ولا وجه لها الا ان يكون بمعنى ستر كما في
الرواية الاخرى حتى وارى عني التراب بطنه قال واوجه هذه
الروايات اغبر بمعجمة وموحدة وبرفع بطنه وفي حديث ام سلمة
رضي الله عنها عند احمد بسند صحيح كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعاطيهم اللبن يوم الخندق وقد اغبر شعر صدره وفي الرواية
الآتية حتى وارى عني الغبار جلدة بطنه وكان كثير الشعر
وظاهر هذا انه كان كثير شعر الصدر وليس كذلك فان في صفته
صلى الله عليه وسلم انه كان دقيق المسربة اي الشعر الذي في الصدر

الى البطن فيمكن ان يجمع بانه كان مع دقته كثيرا اى لم يكن منتشرا بل كان مستطيلا والله تعالى اعلم يقول والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا

بين فى الرواية التى بعد هذه ان هذا الرجز من كلام عبد الله بن رواحة وقوله ان الاولى قد بغوا علينا قد وقع فى اكثر الروايات ان الاولى بغوا علينا بدون لفظة قد وهو غير موزون وتحريره ان الذين قد بغوا علينا فذكر الراوى الاولى بمعنى الذين وحذف قد وزعم ابن التين ان الاصل ان الاولى هم قد بغوا علينا وهو يتزن بما قال لكن لم يتعين وذكره بعض الرواة فى صحيح مسلم بلفظ ابوا بدل بغوا ومعناه صحيح اى ابوا ان يدخلوا فى ديننا ويرفع بها صوته ابينا ابينا كذا وقع فى رواية الاكثرين بالموحدة وفى آخر الرواية الآتية قال ثم يمد صوته بآخرها وهو يبين ان المراد بقوله ابينا ما وقع فى آخر القسم الاخير وهو قوله اذا ارادوا فتنة ابينا ويحتمل ان يريد ما وقع فى القسم الآخر وهو قوله انا اذا صيح بنا ابينا فانه روى بالوجهين ووقع فى رواية ابى ذر والى الوقت وكريمة اتينا بمثناة فوقية بدل الموحدة قال القاضى عياض كلاهما صحيح فمعنى الاول ابينا الفرار عند فزع او حادث ومعنى الثانى جئنا واقدمنا على عدونا قال والرواية فى هذا القسم بالمثناة اوجه لان اعادة الكلمة فى قوافى الرجز عن قريب عيب معلوم عندهم فالارجح ان قوله اذا ارادوا فتنة ابينا بالموحدة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى الجهاد فى باب حفر الخندق ولفظه ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول

حدثنا وفى حدثنى مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة انه قال حدثنى الحكم بفتح الكاف ابن عتيبة مصغر عتبة الدار عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال نصرت بالصبا بفتح المهملة وتخفيف

اى بالكلمة الاخيرة صح

اى بتكرارها وبقية ما يقول ابينا ابينا صح

وتخفيف الموحدة مقصورا اى الريح الشرقية والدبور بفتح الدال الريح الغربية وقيل الصبا التى تجئ من ظهرك اذا استقبلت القبلة والدبور عكسها وقال الجوهرى الصبا ريح مهبها المستوى من موضع مطلع الشمس اذا استوى الليل والنهار والدبور ما يقابلها واهلكت عاد بالدبور وروى احمد من حديث ابى سعيد رضى الله عنه قال قلنا يوم الخندق يا رسول الله هل من شئ نقوله قد بلغت القلوب الحناجر قال نعم اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا قال فضرب الله وجوه اعدائنا بالريح فهزمهم الله بالريح وروى ابن مردويه فى تفسيره من طريق آخر عن ابن عباس رضى الله عنهما ايضا قال قالت الصبا للشمال اذهبى بنا ننصر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان الحرائر لا تهب بالليل فغضب الله عليها فجعلها عقيما وفى رواية له من هذا الوجه وكانت الريح التى نصر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبا وعرف بهذا وجه ايراد المصنف هذا الحديث هنا وان الله نصر نبيه صلى الله عليه وسلم فى غزوة الخندق بالريح قال تعالى فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها قال مجاهد سلط الله عليهم الريح فكفأت قدورهم ونزعت خيامهم حتى اظعنتهم وذكر ابن اسحق فى سبب رحيلهم ان نعيم بن مسعود الاشجعى اتى النبى صلى الله عليه وسلم مسلما ولم يعلم به قومه فقال له خذل عنا فمضى الى بنى قريظة وكان نديما لهم فقال قد عرفتم محبتى قالوا نعم فقال ان قريشا وغطفان ليست هذه بلادهم وانهم ان رأوا فرصة انتهزوها والا رجعوا الى بلادهم وتركوكم فى البلاء مع محمد ولا طاقة لكم به قالوا فما ترى قال لا تقاتلوا معهم حتى تاخذوا منهم رهنا فقبلوا رايه فتوجه الى قريش فقال لهم ان اليهود ندموا على الغدر بمحمد فراسلوه فى الرجوع اليه فراسلهم بانا لا نرضى حتى تبعثوا الى قريش فتاخذوا منهم رهنا فاقتلهم ثم جاء غطفان بنحو ذلك

والجنوب الريح التى تقابل الشمال جوهرى

ما استطعت فان الحرب خدعة صح

فلما اصبح ابو سفيان بعث عكرمة بن ابي جهل الى بني قريظة
بانا قد ضاق بنا المنزل ولم نجد رعي فاخرجوا حتى نناجز محمدا
فاجابوهم ان اليوم يوم السبت ولا نعمل فيه شيا ولا بد لنا
من رهن منكم لئلا تغدروا بنا فقالت قريش هذا ما حذركم
نعيم فارسلوهم انا لا نعطيكم رهنا فان شئتم ان تخرجوا
فافعلوا فقالت قريظة هذا ما اخبرنا نعيم قال ابن اسحق
وحدثني يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
ان نعيما كان رجلا نموما وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ان
اليهود بعثت الي ان كان يرضيك ان ناخذ من قريش وغطفان
رهنا ندفعهم اليك فتقتلهم فعلنا فرجع نعيم مسرعا الى قومه
فاخبرهم فقالوا والله ما كذب محمد عليهم وانهم لاهل غدر وكذلك
قال لقريش وكان ذلك سببا لخذلانهم ورحيلهم والله تعالى اعلم
وقد مضى الحديث في الاستسقاء في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
نصرت بالصبا ومطابقته للترجمة قد ظهرت مما ذكرنا ان الله تعالى
نصر نبيه صلى الله عليه وسلم في غزوة الخندق بالصبا حدثني بالافراد
احمد بن عثمان اي ابن حكيم ابو عبد الله الاودي الكوفي وهو شيخ
مسلم ايضا قال اخبرنا شريح بضم الشين المعجمة وبالحاء المهملة
هو ابن مسلمة بفتح الميمين الكوفي ويروى شريح بن مسلمة منسوبا
هكذا قال حدثني بالافراد ابرهيم بن يوسف اي ابن ابي اسحق
بن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي قال حدثني بالافراد
ايضا ابي هو يوسف عن ابي اسحق السبيعي انه قال سمعت
البراء بن عازب رضي الله عنه يحدث قال لما كان يوم الاحزاب
وخندق رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته ينقل من تراب
الخندق حتى وارى عني الغبار جلدة بطنه وكان كثير الشعر
قد مضى الكلام في كونه كثير الشعر آنفا فسمعته يرتجز بكلمات
ابن رواحة هو عبد الله بن رواحة الانصاري احد الامراء
في غزوة مؤتة وقد نسب البراء الرجز اليه في هذا الحديث قال وهو
ينقل

شريح بن مسلمة

ينقل التراب ويروى من التراب يقول اللهم لولا انت
ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة
علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا
وان ارادوا فتنة ابينا قال ثم يمد صوته باخرها
وقد تقدم هذا الحديث قبل الحديث الذي قبله ولكن بينهما بعض
اختلاف كما ترى وقد مر الكلام فيه هناك حدثني بالافراد عبدة
بن عبد الله اي ابن عبدة ابو سهل الصفار الخزاعي البصري وهو من
افراده قال اخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد
عن عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه ان ابن عمر
رضي الله عنهما قال اول يوم شهدته يوم الخندق قوله اول يوم
مبتدا خبره يوم الخندق والمعنى اول يوم باشرت فيه القتال
يوم غزوة الخندق وقد تقدم انه شهد احدا وعرض فيها وهو ابن
اربع عشرة فلم يجزه وكذلك في غزوة بدر وقد مر في اول الباب
وروى الطبراني باسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثني
خالي عثمن بن مظعون في حاجة فاستاذنت النبي صلى الله عليه وسلم
فاذن لي وقال من لقيت فقل لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يامركم ان ترجعوا قال فلا والله ما عطف على اثنان ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة حدثني ابرهيم بن موسى اي ابن يزيد
ابي اسحق الفراء الرازي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب عن سالم اي ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال قائل ذلك هو معمر بالاسناد المذكور اليه واخبرني
ابن طاوس هو عبد الله عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال دخلت على حفصة هي بنت عمر بن الخطاب
واخت عبد الله رضي الله عنهم ونسواتها بفتح النون والسين
المهملة والواو وقال الخطابي كذا وقع وليس بشيء وانما هو نوساتها
يعني بتقديم الواو على السين اي ذوائبها تنطف بضم الطاء المهملة وكسرها

أي تقطر كأنها كانت قد اغتسلت وقال النوسات جمع نوسة
واشتقاقها من النوس وهو الاضطراب وكانت ذوائبها كانت
تنوس أي تتحرك وكل شيء تحرك فقد ناس ومنه قول المرأة في
حديث أم زرع أناس من حلي أذني وقال ابن التين قوله ونوساتها
بسكون الواو وضبط بفتحها وأما نسوات فكأنه على القلب
قلت قد كان من أمر الناس ما ترين أراد بذلك ما وقع بين علي
ومعاوية رضي الله عنهما من القتال في صفين واجتماع الناس على
الحكومة بينهم فيما اختلفوا فيه فراسلوا بقايا الصحابة من الحرمين
وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك فشاور ابن عمر
أخته في التوجه إليهم أو عدمه فأشارت عليه باللحاق بهم خشية
أن ينشأ من غيبته اختلاف يفضي إلى استمرار الفتنة فلم يجعل لي
على البناء للمفعول من الأمر شيء وأراد بالأمر الإمارة والملك
فقالت الحق أمر من لحق يلحق فإنهم أي فإن القوم ينتظرونك
واخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة أي افتراق بين الجماعة
ومخالفة بينهم فلم تدعه أي فلم تترك حفصة ابن عمر حتى ذهب
إلى القوم وحضر ما وقع بينهم فلما تفرق الناس أي بعد أن اختلف
الحكمان وهما أبو موسى الأشعري وكان من قبل علي وعمرو بن العاص
وكان من قبل معاوية رضي الله عنهم وقصة التحكيم طويلة بينها أصحاب
السير والحاصل أن القوم اتفقوا على الحكمين المذكورين ثم قال عمرو
بن العاص لأبي موسى الأشعري قم واعلم الناس بما اتفقنا عليه فخطب
أبو موسى رضي الله عنه الناس ثم قال أيها الناس إنا قد نظرنا في هذه
الأمة فلم نر أمرا أصلح لها ولا ألم لشعثها من رأي اتفقت أنا وعمرو
عليه وهو أن نخلع عليا ومعاوية ونترك الأمر شورى ونستقبل الأمة
بهذا الأمر فيولوا عليهم من أحبوه وإني قد خلعت عليا ومعاوية ثم
تنحى وجاء عمرو فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن هذا قد قال
ما سمعتم وإنه قد خلع صاحبه وإني قد خلعته كما خلعه وأثبت صاحبي
معاوية فإنه ولي عثمان بن عفان والطالب بدمه وهو أحق الناس
بمعاوية

روي أن عليا ومعاوية رضي الله عنهما أقاما بصفين مائة يوم وعشرة أيام وكان بينهم تسعين وقعة وكان معاوية في تسعين ألفا وكان علي في مائة وعشرين ألفا وقتل من أهل العراق خمسة وعشرون ألفا وليس القولى منهم عمار بن ياسر ... وخمسة وعشرون بدريا وقتل من عسكر معاوية خمسة وأربعون ألفا ... تداعيا إلى الحكومة ورضي أهل الكوفة بأبي موسى الأشعري ورضي أهل الشام بعمرو بن العاص ... واجتمع الحكمان بدومة الجندل ... ثم رجع الشاميون ... فبايعوا معاوية ...

وفي دول الإسلام وقد شهد صفين مع علي ومعاوية رضي الله عنهما جماعة من الصحابة وتخلف عنهما جماعة من سادات الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص الذي افتتح العراق وسعيد بن زيد ... وزيد بن ثابت ومحمد بن مسلمة وابن عمر وأسامة بن زيد وصهيب وأبو موسى الأشعري ... السلامة في العزلة وجماعة ... وقالوا إذا كان الغزو للكفار قاتلنا وأما أهل الفتنة والبغي فلا نقاتل أهل القبلة
وروي أن عليا رضي الله عنه كتب إلى معاوية رضي الله عنه ... فكتب معاوية رضي الله عنه في جوابه ...

بمعاوية وانفصل الأمر على هذا ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر
في هذا الحديث فلما تفرق الحكمان وهو يفسر المراد ويعين أن القصة
المذكورة كانت بصفين وجوز بعضهم أن يكون المراد بالاجتماع
الأخير الذي كان بين معاوية والحسن بن علي رضي الله عنهما ورواية
عبد الرزاق ترده وعلى هذا فتقدير الكلام فلم تدعه حتى ذهب إليهم
في المكان الذي كان فيه الحكمان فحضر معهم فلما تفرق الناس
خطب معاوية قال من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر أي الخلافة
فليطلع لنا قرنه بفتح القاف وسكون الراء أي رأسه وهذا تعريض
منه بابن عمر رضي الله عنهما وقال ابن التين يحتمل أنه يريد به عينه كما جاء
في الخبر الآخر كلما نجم قرن أي كلما طلع قرن ويحتمل أن يكون المعنى فليبد لنا
بصفحة وجهه والقرن من شأنه أن يكون في الوجه والمعنى فليظهر لنا
نفسه ولا يخفيها هذا وفي حديث خباب هذا قرن قد طلع أراد
قوما أحداثا نبغوا بعد أن لم يكونوا يعني القصاص وقيل أراد بدعة
حدثت لم تكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلنحن أحق به أي بأمر
الخلافة منه أي من عبد الله ومن أبيه أي ومن أب
عبد الله وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال حبيب ضد العدو
بن مسلمة بفتح الميم واللام أي ابن مالك الأكبر بن وهب بن ثعلبة
بن وائلة بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر بن مالك القرشي
الفهري يكنى أبا عبد الرحمن يقال له حبيب الروم لكثرة دخوله إليهم
ونيله منهم وولاه عمر الجزيرة إذ عزل عنها عياض بن غنم وقال سعيد
بن عبد العزيز كان حبيب بن مسلمة فاضلا مجاب الدعوة مات
بالأرمينية سنة اثنتين وأربعين صحابي صغير ولأبيه صحبة
وقال الحافظ العسقلاني وكان قد سكن الشام وأرسله معاوية
في عسكر لنصر عثمان رضي الله عنه فقتل عثمان قبل أن يصل فرجع وكان
مع معاوية رضي الله عنه وولاه غزو الروم ومات في خلافة معاوية
رضي الله عنه فهلا أجبته أي هلا أجبت معاوية عن تلك
المقالة فأعلمه ابن عمر رضي الله عنهما بالذي منعه عن ذلك

من الجهد اي ضرر يجهد الى نفسه في الاكل **وهو ضيف بهذا** شك
من الراوي من اضاف يضيف يقال اضفت الرجل اذا انزلت به
في ضيافة واضفته اذا انزلته وتضيفته اذا نزلت به وتضيفني
اي انزلني **فقال رجل من الانصار** قال الحافظ العسقلاني الصواب
الذي يتعين الجزم به في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ما وقع عند
مسلم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن ابيه باسناد البخاري
فقام رجل من الانصار يقال له ابو طلحة [illegible] وبذلك جزم
الخطيب لكن قال الا اراه زيد بن سهل بل آخر يكنى ابا طلحة فان
سياق القصة يشعر بانه لم يكن عنده ما يتعشى به هو واهله حتى
احتاج الى اطفاء المصباح وابو طلحة زيد بن سهل كان اكثر الانصار
مالا بالمدينة فيبعد ان يكون بتلك الصفة من التقلل قال الحافظ
العسقلاني ويمكن الجواب عن الاستبعاد انتهى والمفهوم من كلام
الحميدي انه هو زيد بن سهل لانه لما ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه
قال وفي رواية ابن فضيل فقام رجل من الانصار يقال له ابو طلحة
زيد بن سهل وزعم ابن التين انه ثابت بن قيس بن شماس وقد
اورد ذلك ابن بشكوال من طريق ابي جعفر بن النحاس بسند له
عن ابي المتوكل الناجي مرسلا [illegible] بان ابا المتوكل تابعي
وقال القاضي اسمعيل في احكام القرآن هو ثابت بن قيس بن الشماس
ولكن سياقه يشعر بانها قصة اخرى لان لفظه ان رجلا من الانصار
عبر عليه ثلثة ايام لا يجد ما يفطر عليه حتى فطن له رجل من الانصار
يقال له ثابت بن قيس فتعلق القصة وهذا لا يمنع التعدد
في الصنع مع الضيف وفي نزول الاية وقال ابن بشكوال وقيل
هو عبد الله بن رواحة ولم يذكر لذلك مستندا وروى ابو البختري
القاضي احد الضعفاء المتروكين في كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم
انه ابو هريرة راوي الحديث رضي الله عنه **انا فانطلق به الى امرأته**
فقال اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما عندنا
الا قوت صبياني ويروى صبيان بدون الاضافة قال الحافظ
العسقلاني

العسقلاني يحتمل ان يكون هو وامرأته تعشيا وكان صبيانهم
حينئذ في شغلهم او نيام فاخروا لهم ما يكفيهم **فقال هيئي طعامك**
واصبحي سراجك بقطع الهمزة اي اوقديه ونوريه **ونومي**
صبيانك اذا ارادوا عشاء فهيأت طعامها واصبحت
سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كأنها تصلح السراج
ويروى سراجها **فاطفأته فجعلا يريانه** بضم الياء من الاراءة
كأنهما وفي رواية الكشميهني انهما بحذف الكاف من كانهما
يأكلان فباتا طاويين تثنية طاو وهو الجائع الذي يطوي ليله
بالجوع **فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال**
ضحك الله الليلة او عجب لفظ تعالى شك من الراوي نسبة
الضحك والتعجب الى الله تعالى لا تصح حقيقة فكلما جاء هكذا من
امثاله يراد لوازمها والمراد ههنا هو الرضى وقيل بل هي صفات
حقيقية ولكنها بحيث تليق بجلال الله تعالى لا تشبه صفات خلقه
من فعالكما بفتح الفاء وهي الفعلة حسنة او قبيحة والمراد ان
الله تبارك وتعالى رضي من صنيعكما الاحسن تلك الليلة والله اعلم
فانزل الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
وفي نسخة ابي زيد زيادة قوله ومن يوق شح نفسه فاولئك
هم المفلحون • وهذا هو الاصح في سبب نزول هذه الآية
الكريمة وذكر الواحدي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اهدي لرجل من
الصحابة رأس شاة فقال ان اخي وعياله احوج منا الى هذا
فبعث به اليه فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى تداولها سبعة
ابيات حتى رجعت الى الاول فنزلت ويؤثرون على انفسهم ولو
كان بهم خصاصة وكذا ذكر ابن مردويه من طريق محارب بن دثار
عن ابن عمر رضي الله عنهما ويحتمل ان يكون نزلت بسبب ذلك كله
قيل وفي الحديث دليل على نفوذ فعل الاب في الابن الصغير وان
كان مطويا على ضرر خفيف اذا كان في ذلك مصلحة دينية
او دنيوية • ثم الآية الكريمة في سورة الحشر قال الله تبارك وتعالى

وأما ما ذكره العيني من انه ذكر النحاس في تفسيره ان هذه الآية الكريمة نزلت في ابي المتوكل الناجي فقد رد عليه صح

وكان صلى الله عليه وسلم يغزوهم حتى فتح الله عليه مكة وفيه علم من اعلام
النبوة فانه صلى الله عليه وسلم اعتمر في السنة المقبلة فصدته
قريش عن البيت ووقعت المهادنة بينهم الى ان نقضوها
وكان ذلك سبب فتح مكة فوقع الامر كما قال صلى الله عليه وسلم
واخرج البزار باسناد حسن من حديث جابر رضي الله عنه شاهدا
لهذا الحديث ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الاحزاب
وقد جمعوا له جموعا كثيرة لا يغزونكم بعدها ابدا ولكن انتم تغزونهم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثني بالافراد ويروى حدثنا
عبد الله بن محمد اي ابن عبد الله الجعفي البخاري المعروف
بالمسندي قال اخبرنا يحيى بن آدم اي ابن سليمن صاحب
الثوري قال اخبرنا اسرائيل اي ابن يونس بن ابي اسحق
السبيعي قال سمعت ابا اسحق يعني السبيعي جده يقول
سمعت سليمن بن صرد يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول حين اجلى الاحزاب ضبط بضم الهمزة وسكون
الجيم وكسر اللام على البناء للمفعول من الاجلاء يقال اجلى يجلي اجلاء
وجلا يجلو جلاء اذا خرج عن الوطن هاربا وجلوته انا واجليته
وكلاهما لازم ومتعد وحاصل المعنى انهم رجعوا عن النبي صلى الله
عليه وسلم وفيه اشارة الى انهم رجعوا بغير اختيارهم بل بصنع الله تعالى
لرسوله صلى الله عليه وسلم عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا نحن
نسير اليهم وهكذا وقع سار صلى الله عليه وسلم اليهم وفتح مكة وهذا
طريق آخر في حديث سليمن بن صرد رضي الله عنه حدثنا ويروى
حدثني بالافراد اسحق هو ابن منصور ابو يعقوب المروزي
قال اخبرنا روح بفتح الراء وبالمهملة هو ابن عبادة بالضم
وتخفيف الموحدة قال اخبرنا هشام هو ابن حسان القردوسي
وليس هو هشام الدستوائي كما قال بعضهم قاله العيني يريد به الحافظ
العسقلاني والعجب منه انه فان الحافظ العسقلاني قال وهشام كنت
ذكرت في الجهاد انه الدستوائي لكن جزم المزي في الاطراف بانه ابن حسان
ثم وجدته

ن
الى ابن ملجم واخرجوه من السجن
ليقتلوه فاجتمع الناس وجاؤا بالنفط
والبواري والنار وقالوا نحرقه فقال
عبد الله بن جعفر وحسين بن علي ومحمد بن
الحنفية دعونا نشتفي انفسنا منه
فقطع عبد الله بن جعفر يديه ورجليه
فلم يجزع ولم يتكلم ثم كحل عينيه بمسمار
محمى فلم يجزع وجعل يقرأ اقرأ باسم ربك
الذي خلق حتى اتى الى آخر السورة ثم امر به
وان عينيه لتسيلان على خديه فقيل له
فعولج لسانه ليقطعه فجزع فقيل له
قطعنا يديك ورجليك وكحلنا عينيك
يا عدو الله فلم تجزع فلما صرنا الى لسانك
جزعت قال ما ذاك من جزع الا اني
اكره ان اكون في الدنيا فواقا لا اذكر
الله فقطعوا لسانه ثم جعلوه في قوصرة
فاحرقوه بالنار
منه

ثم وجدته مصرحا به في عدة طرق وهذا هو المعتمد واما تضعيف
الاصيلي للحديث به فليس بمعتمد كما سيجيء في التفسير ان شاء
الله تعالى عن محمد هو ابن سيرين عن عبيدة بفتح العين
المهملة وكسر الموحدة هو ابن عمرو السلماني الكوفي اسلم قبل وفاة
النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين وصلى ولم يهاجر اليه ولم يره عن
علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم الخندق
وفي رواية الجهاد يوم الاحزاب وهو بالمعنى وفي رواية يحيى
ابن الجزار عن علي رضي الله عنه عند مسلم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يوم الاحزاب قاعدا على فرضة من فرض الخندق فذكره
ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا وفي
رواية المستملي كلما شغلونا بزيادة لام وهو خطأ نبه عليه الحافظ
العسقلاني عن صلوة الوسطى ويروى عن الصلوة الوسطى
وهو الظاهر حتى غابت الشمس وقد مر الحديث في الجهاد في باب
الدعاء على المشركين بالزلزلة ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا
المكي بن ابرهيم قال اخبرنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي
عن يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس جعل
يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت ان اصلي
حتى كادت الشمس تغرب قال النبي صلى الله عليه وسلم وانا
والله ما صليتها فنزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بطحان
بضم الموحدة وسكون المهملة غير منصرف وهو اسم وادي المدينة
فتوضأ للصلوة وتوضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت
الشمس ثم صلى بعدها المغرب والحديث قد مضى في اواخر
ابواب المواقيت ومر الكلام فيه هناك مستوفى ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن كثير ضد القليل قال اخبرنا
سفيان هو الثوري عن ابن المنكدر هو محمد بن المنكدر انه قال

وزاد مسلم صلوة العصر
صح

سمعت جابرا رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الاحزاب من ياتينا بخبر القوم قال الواقدي
المراد بالقوم بنو قريظة فقال الزبير اي ابن العوام رضي الله عنه
انا ثم قال من ياتينا بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال
من ياتينا بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال ان لكل نبي
حواريا اي ناصرا وان حواري بالاضافة الى ياء المتكلم
وبحذفها والاكتفاء بالكسرة وبفتحها الزبير وقد مضى الحديث
في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده ومطابقته للترجمة
ظاهرة وروى ابن ابي شيبة من مرسل عكرمة ان رجلا من المشركين
قال يوم الخندق من يبارز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قم يا زبير فقالت امه صفية بنت عبد المطلب واحدي يا رسول الله
فقال قم يا زبير فقام الزبير فقتله ثم جاء بسلبه الى النبي
صلى الله عليه وسلم فنفله اياه حدثنا قتيبة اي ابن سعيد
قال اخبرنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه هو
ابو سعيد المقبري واسمه كيسان مولى بني ليث عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
لا اله الا الله وحده منصوب على التقدير او حد وحده اعز
جنده اي اعز الله جنده ونصر عبده النبي صلى الله عليه وسلم
وغلب الاحزاب وحده فلا شيء بعده اي جميع الاشياء
بالنسبة الى وجوده كلا شيء او المعنى كل شيء يفنى وهو الباقي فهو
بعد كل شيء فلا شيء بعده كما قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه
ثم ان هذا السجع من السجع المحمود والفرق بينه وبين المذموم ان
المذموم ما ياتي بتكلف وبالتزام ما لا يلزم والمحمود ما كان بانسجام
واتفاق على مقتضى السجية ولهذا قال في مثل الاول اسجع كسجع
الكهان وكذا قيل كان يكره السجع في الدعاء وقد وقع في كثير من الادعية
والمخاطبات ما وقع مسجوعا لكنه في غاية الانسجام المشعر بانه
وقع بغير قصد والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وغلب

الاحزاب

الاحزاب وحده حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد محمد هو
ابن سلام البيكندي البخاري قال اخبرنا الفزاري بفتح الفاء
والزاي وكسر الراء هو مروان بن معاوية بن الحارث الكوفي
سكن مكة وعبدة ضد الحرة هو ابن سليمن وقد مر عن قريب
عن اسمعيل بن ابي خالد مر في الايمان انه قال سمعت عبد الله
بن ابي اوفى بلفظ الفعل يقول دعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع
الحساب اي سريع في الحساب او سريع حسابه قريب زمانه
اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم والحديث
قد مضى في كتاب الجهاد في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة
حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
قال اخبرنا موسى بن عقبة عن سالم ونافع بالجر عطف
على سالم والمعنى ان موسى بن عقبة روى هذا الحديث عن كل
واحد من سالم بن عبد الله بن عمر ونافع مولى ابن عمر رضي الله عنهم
وكل منهما يروي عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل اي رجع من الغزو
او الحج او العمرة كلمة او في الموضعين للتنويع لا للشك
يبدا فيكبر ثلاث مرات ثم يقول لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا يحتمل ان يتعلق
بما قبله وبما بعده حامدون صدق الله وعده ونصر
عبده وهزم الاحزاب وحده وقد مر الحديث في كتاب الجهاد
في باب التكبير اذا علا شرفا وفي باب ما يقول اذا رجع من الغزو
ومطابقته للترجمة ظاهرة ولنذكر قصة غزوة الخندق مفصلة ... حسبما وقفت عليه صح
مختصرة بحذف الاسانيد واعلم ان تلك الغزوة هي السادسة
اشهر من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم وهي الغزوة التي ابتلى الله
فيها عباده المؤمنين وثبت الايمان في قلوب اوليائه المتقين

واظهر ما ابطنه اهل النفاق وفضحهم ثم انزل الله نصره ونصر عبده
وهزم الاحزاب وحده وكانت في شوال او ذي القعدة سنة
خمس على الاصح وما في الروضة من انها كانت سنة اربع اعترض
عليه وذلك انه لما اجلى بني النضير خرج نفر منهم وجوههم الى
مكة منهم سلام بن مشكم وابن ابي الحقيق وابن اخطب وغيرهم
من اليهود فالبوا قريشا ودعوا الى حرب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعاهدوهم على قتاله وقالوا انكون معكم عليه
حتى نستاصله ونشطوا قريشا بزعمهم ان دينهم خير من دين
محمد صلى الله عليه وسلم لما اقسم عليهم ابو سفيان اي الدينين
خير فاجتمعوا ثم جاؤا غطفان فكلموهم ووعدوهم بنصف
تمر خيبر كل عام فخرجت قريش في اربعة الاف وعقدت
اللواء بدار الندوة وحمله عثمن بن طلحة ومعهم ثلثمائة فرس
والف وخمسمائة بعير يقودهم ابو سفيان ووافقهم بنو سليم
بمر الظهران في سبعمائة يقودهم ابو سفيان بن عبد شمس وهو
والد ابي الاعور السلمي الذي كان مع معاوية رضي الله عنه بصفين
وخرج بنو اسد يقودهم طلحة بن خويلد وغطفان في فزارة
فاوعبت وهم الف يقودهم عيينة بن حصن واشجع وهم اربعمائة
يقودهم مسعود بن رخيلة بضم الراء وفتح الخاء المعجمة وبنو مرة
وهم اربعمائة يقودهم الحارث بن عوف وخرج معهم غيرهم
فكانوا عشرة الاف وهم ثلثة عساكر وعناج الامر بعين مهملة
مكسورة فنون فجيم اي ملاكه الى ابي سفيان فبلغ رسول الله صلى
الله عليه وسلم فندب المسلمين وشاورهم ايبرز من المدينة ام يكون
لهم في طرقها فاشار سلمان الفارسي رضي الله عنه بالخندق ولم يكن
من شان العرب بل من مكايد الفرس فعسكر بهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى سفح سلع وكانوا ثلثة الاف واستخلف
ابن ام مكتوم ثم خندق على المدينة وعمل فيه بيده وحمل التراب
على ظهره حتى اغبر شعره وصدره بضع عشرة ليلة وقيل اربعا

وعشرين

وعشرين وكان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما ينقلان التراب في ثيابهم
اذا لم يجدوا مكاتل من العجلة ونظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المهاجرين والانصار وهم يعملون وما هم فيه من النصب والجوع
فقال اللهم لا عيش الا عيش الآخره، فاغفر للانصار والمهاجره،
فقالوا مجيبين له نحن الذين بايعوا محمدا، على الجهاد ما بقينا ابدا،
وكان من شدة اجتهاده يضرب مرة بالمعول ومرة يغرف التراب
بالمسحاة وبلغ يوما منه التعب فاتكا على حجر بشقه الايسر فقام
العمران على راسه يحيان الناس عنه ان يمروا به فينبهوه
فانتبه فوثب وقال الا فزعتموني وصار يضرب ويقول [illegible]
ان العيش عيش الآخره، فاغفر للانصار والمهاجره، اللهم
العن عضلا والقاره، فهم كلفوني نقل الحجاره، وهذا غير موزون
فعملوا فيه حتى احكموه وكان فيه من اعلام النبوة قصة الكدية
التي شكوها اليه فتفل في ماء فنضحه عليها فصارت كالكثيب
لا ترد فاسا ولا مسحاة ومنها قصة الحفنة من التمر التي جاءت
بها ابنة بشير بن سعد لابيها وخالها ابن رواحة فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتيه فصبته في كفيه فما ملأهما ثم
امر بثوب فبسط ثم صرخ في اهل الخندق ان هلم الى الغداء فصدروا
عنه وانه ليسقط من اطراف الثوب ومنها قصة شويهة جابر
رضي الله عنه حين دعا اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده فامر
صارخا فصرخ ان انصرفوا الى بيت جابر فسمى الله ثم اكل وتواردها
الناس كلما فرغ قوم اكل آخرون حتى صدر اهل الخندق عنها
ومنها قصة سلمان رضي الله عنه حين غلظت ناحية من الخندق فاخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم المعول فضرب ضربة فلمعت تحت
المعول برقة ثم اخرى فلمعت اخرى ثم الثالثة فلمعت اخرى
فسأله سلمان رضي الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما الاول
ففتح الله بها على اليمن واما الثانية فالشام والمغرب واما الثالثة
فالمشرق فلما فرغ من الخندق اقبلت قريش فنزلت بمجتمع الاسيال

في احابيشها بشين معجمة بعد الباء والياء او من ضوى اي مال اليها
من كنانة واهل تهامة بالكسر واقبلت غطفان ومن تبعهم من اهل
نجد فنزلوا الى جانب احد وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء
والذراري في الآطام وظهر عسكره الى سلع والخندق بينه وبين
عدوه ولواء المهاجرين بيد زيد بن حارثة ولواء الانصار بيد سعد
بن عبادة فلا زالوا يتناوشون القتال ثم مشى حيي بن اخطب
الى قريظة فاتى كعب بن اسد القرظي صاحب عقدهم وكان وادع
رسول الله صلى الله عليه وسلم على قومه فاغلق باب الحصن دونه
وابى ان يفتح له فناداه ويحك يا كعب افتح فقال دعني وما انا عليه
انك امرؤ مشؤوم وقد عاهدت محمدا ولست بناقض فاني لم ار منه
الا صدقا ووفاء فقال لا افتح اكلمك ففتح فقال جئتك بعز
الدهر وبحر طام جئتك بقريش على قادتها وسادتها وبغطفان
قد عاهدوني وعاقدوني على ان لا يبرحوا حتى يستاصلوا محمدا
ومن معه فقال جئت بذل الدهر وجهام بفتح الجيم اي سحاب
قد اهراق ماءه يرعد ويبرق ليس فيه شيء فما زال يفتل في الذروة
والغارب اي لم يزل يخدعه كما يخدع البعير النافر فيمسح على ظهره
حتى يستانس فيجعل الخطام في راسه حتى اعطاه عهدا ان يدخله
في حصنه اذا رجعت قريش وغطفان ولم يصيبوا محمدا حتى يصيبه
ما اصابهم فنقض كعب العهد وانتهى الخبر الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فارسل سعد بن معاذ سيد الاوس وسعد بن عبادة
سيد الخزرج وابن رواحة وخوات بن جبير وقال انظروا احق
ما بلغنا عنهم فان كان حقا فالحنوا الي لحنا اي ارمزوا الي رمزا
اعرفه ولا تفتوا في اعضاد الناس اي تضعفوهم وتدخلوا عليهم
الرعب وان كانوا على الوفاء فاجهروا به فوجدوهم اخبث مما بلغهم
عنهم وشاتمه احد السعدين فقال له الآخر دع هذا فما بيننا اربى من المشاتمة
فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا عضل والقارة اي غدر
وكفر فقال الله اكبر ابشروا يا معاشر المسلمين فعند ذلك عظم

البلاء

البلاء واشتد الخوف واتاهم عدوهم من فوقهم ومن اسفل منهم
ونجم النفاق حتى قال قائل كان محمد يعدنا ان ناكل كنوز كسرى وقيصر
واحدنا اليوم لا يامن ان يذهب الى الغائط واقام الكفار
بضعا وعشرين يوما لا حرب بينهم الا الرمي بالنبل واراد
نوفل بن عبد الله بن المغيرة ان يوثب فرسه الخندق فوقع
فيه فقتله الله فكبر ذلك على المشركين ودفعوا في جثته ليدفنوه
عشرة آلاف فرده اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له
انه خبيث خبيث الدية لعنه الله ولعنت ديته وتلبب فوارس
من قريش للقتال منهم عمرو بن عبد ود وعكرمة بن ابي جهل وضرار
بن الخطاب فاقتحموا مضيقا من الخندق فجالت خيلهم بين
الخندق وبين سلع وخرج علي رضي الله عنه في نفر من المسلمين حتى
اخذوا عليهم الثغرة التي اقتحموا منها فقال عمرو من يبارز فقال
انا فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه وعممه وقال
اللهم اعنه عليه ويقال انه دعاه الى الاسلام والبراز فقال لم
يا ابن اخي فوالله ما احب ان اقتلك فقال علي رضي الله عنه لكني
والله احب ان اقتلك فحمل عمرو وعند ذلك فاقتحم عن فرسه
فعقله ثم اقبل على علي فتناولا وتجاولا فقتله علي رضي الله عنه
وفي رواية اخرى انه طلب البراز وهو مقنع بالحديد فقال علي
رضي الله عنه انا له يا رسول الله فقال اجلس انه عمرو ثم كرر عمرو
النداء وجعل يؤنبهم ويقول اين جنتكم التي زعمتم قال علي رضي الله عنه
انا له يا رسول الله قال اجلس انه عمرو ثم نادى الثالثة فقال علي
رضي الله عنه انا له يا رسول الله وان كان عمرا فاذن له فمشى اليه
فقال عمرو من انت قال علي قال ابن ابي طالب قال نعم قال غيرك
يا ابن اخي من اعمامك من هو اسن منك فاني اكره ان اهريق
دمك قال لكني ما اكره ان اهريق دمك فغضب ونزل وسل
سيفه كانه شعلة نار ثم اقبل نحو علي رضي الله عنه مغضبا ثم
التقيا فاستقبله علي رضي الله عنه بدرقته فضربه عمرو فقدها

واثبت فيهما السيف فاصاب راسه فشجه فضربه علي رضي الله عنه
على حبل عاتقه فسقط وثار العجاج وسمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم التكبير فعرف ان عليا رضي الله عنه قتله وكان شعار
الصحابة حم لا ينصرون وكانت عائشة رضي الله عنها في حصن
بني حارثة ومعها ام سعد بن معاذ رضي الله عنها فمر سعد
رضي الله عنه عليه درع مقلصة وفي يده حربة يرفد بها ويقول
لبث قليلا يشهد الهيجا حمل لا باس بالموت اذا جاء الاجل
فقالت له امه الحق يا بني فقالت عائشة رضي الله عنها يا ام سعد
وددت ان درع سعد كانت اسبغ مما هي فرمي بسهم فقطع
منه الاكحل رماه به ابن العرقة وقال خذها وانا ابن العرقة قال
عرق الله وجهك في النار ثم قال اللهم ان كنت ابقيت من حرب
قريش شيئا فابقني لها فانه لا قوم احب ان اجاهدهم من قوم
كذبوا رسولك واخرجوه اللهم ان كنت قد وضعت الحرب بيننا
وبينهم فاجعلها لي شهادة ولا تمتني حتى تقر عيني من بني قريظة
وشغل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العصرين والعشائين
فاقام لكل صلوة اقامة وقال شغلونا عن الصلوة الوسطى ملأ الله
قبورهم نارا ولم يكن لهم بعد ذلك قتال جمعاء ثم ان نعيم بن مسعود
الاشجعي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اسلمت ولم يعلم
بذلك قومي فمرني بما شئت قال انما انت منا رجل واحد فخذ عنا
ما استطعت فان الحرب خدعة فاتى بني قريظة وكان لهم نديما فقال
قد عرفتم ودي اياكم وخاصة ما بيني وبينكم قالوا صدقت قال ان
قريشا وغطفان ليسوا كانتم ان البلد بلدكم وبه مالكم ونساؤكم
وابناؤكم لا تقدرون ان تتحولوا عنه وقريش وغطفان بلدهم ونساؤهم
بغيره فان راوا نهزة اصابوها والا لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم
وبين الرجل ولا طاقة لكم به ان خلا بكم فلا تقاتلوا معهم حتى تاخذوا
رهنا من اشرافهم قالوا اشرت بالراي ثم اتى قريشا فقال لابي سفيان
عرفتم ودي لكم وبلغني امر رايت ان ابلغكموه نصحا لكم فاكتموا علي

لهم

ان معشر يهود ندموا على ما صنع بينهم وبين محمد وارسلوا اليه
انا قد ندمنا فيرضيك ان ناخذ لك من قريش وغطفان
رجالا من اشرافهم فتضرب اعناقهم ثم نكون معك على من بقي
منهم فلا تدفعوا اليهود رجلا واحدا ثم اتى غطفان فقال
انكم اصلي وعشيرتي ولا اراكم تتهموني ثم ذكر مثلها قال لقريش
وحذرهم فارسل ابو سفيان ورؤس غطفان الى بني قريظة
انا لسنا بدار مقام هلك الخف والحافر فاعدوا للقتال
لنناجز محمدا قالوا اليوم السبت ولا نعمل فيه ومع ذلك
لا نقاتل حتى تعطونا رهائن من رجالكم فانا نخشى ان ضرستم
الحرب ان تنشمروا الى بلادكم وتتركونا والرجل ببلادنا ولا طاقة
لنا به فقالوا صدقنا نعيم فردوا اليهم لا نعطيكم من رجالنا
ابدا فاخرجوا معنا والا فلا عهد بيننا وبينكم فقال بنو قريظة
صدق نعيم وخذل الله بينهم وبعث الله ريحا عاصفة
فجعلت تقلب آنيتهم وتكفا قدورهم ليلا فلما اتصل برسول الله
صلى الله عليه وسلم اختلافهم بعث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه
ليلا ليأتيه بخبرهم فشق عليه ذلك حتى قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قم يحفظك الله من امامك وخلفك ويمينك
وشمالك حتى ترجع الينا فاتاهم واستتر في غمارهم وسمع
ابا سفيان يقول ليتعرف كل منكم جليسه قال حذيفة
فاخذت بيد جليسي فقلت من انت قال عمرو بن العاص
ففعلت ذلك خشية ان يفطن بي فبدرتهم بالمسألة ثم
قال ابو سفيان يا معشر قريش ما اصبحتم بدار مقام وقد
هلك الكراع اي الخيل والخف اي الابل واخلفنا بنو قريظة
وبلغنا عنهم ما نكره ولقينا من هذه الريح ما ترون لا يثبت لنا
قدر ولا تقوم لنا نار فارتحلوا فاني مرتحل ووثب على جمله فما حل
عقاله الا وهو قائم قال حذيفة ولولا عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم الي ان لا احدث شيئا لقتلته بسهم ثم اتيته فوجدته

وقد جاء فيه لمناديل سعد في الجنة احسن مما ترون وفيه
منقبة عظيمة حدثني بالافراد محمد بن المثنى قال اخبرنا
فضل بفتح الفاء وسكون المعجمة بن مساور بلفظ
اسم الفاعل من المساورة بالسين المهملة وهي المواثبة
والمفاعلة ابو مساور البصري ختن ابي عوانة والختن
بفتح المعجمة والمثناة الفوقية وهو كل من كان من اقارب
المرأة مثل الاخ والاب واما العامة فختن الرجل عندهم
زوج ابنته وهو من افراد البخاري وليس له في البخاري
الا هذا الموضع قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
وقد مر غير مرة عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابي سفيان
طلحة بن نافع المكي عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش لموت سعد
بن معاذ العرش في اللغة السرير فان كان المراد به السرير
الذي حمل عليه فمعنى الاهتزاز الحركة والاضطراب وذلك
فضيلة له كما كان رجف احد فضيلة لمن كان عليه وهو رسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه وان كان المراد به عرش الرحمن
فالمراد منه حملته ومعنى الاهتزاز السرور والاستبشار
بقدومه ومنه اهتزت الارض بالنبات اذا اخضرت وحسنت
ويؤيده انه قال من هذا الميت الذي فتحت له ابواب السماء
واستبشر به اهلها اخرجه الحاكم وقيل هي علامة نصبها الله
تعالى للموت من يموت من اوليائه ليشعر ملائكته بفضله وقال
الكرماني ويحتمل ان يكون اهتز نفس العرش حقيقة والله على
كل شيء قدير وذلك للاستبشار بقدوم روحه وان يكون
مجازا عن تعظيم حاله ومثلا لكرامته عند الله انتهى وقال الطيبي
قالت طائفة هو على ظاهره واهتزاز العرش تحركه فرحا
بقدوم سعد وجعل الله في العرش تمييزا ولا مانع منه كما قال تعالى
وان منها لما يهبط من خشية الله وقال المازري هو على حقيقته
ولا ينكر

الواسطي صح

حديث ان جبريل صح

ولا ينكر هذا من جهة العقل لان العرش جسم والاجسام
تقبل الحركة والسكون وقيل المراد بالاهتزاز الاستبشار
ومنه قول العرب فلان يهتز للكرم لا يريدون اضطراب
جسمه وحركته وانما يريدون ارتياحه اليه واقباله عليه وقال
الحربي هو كناية عن تعظيم شأن وفاته فان العرب اذا عظموا
امرا نسبوه الى اعظم الاشياء كما يقولون قامت لموت
فلان القيمة واظلمت الدنيا لموت فلان وقامت له القيمة
وفي هذا منقبة عظيمة لسعد بن معاذ رضي الله عنه واما كون
المراد بالعرش السرير الذي حمل عليه كما اوله به البراء رضي الله عنه
على ما سيأتي فلا يستلزم ذلك له فضلا لانه يشركه في ذلك
كل ميت الا ان يراد اهتز حملة السرير فرحا بقدومه على ربه
فيتجه والله تعالى اعلم وعن الاعمش هو عطف على الاسناد
الذي قبله اي وروى ابو عوانة عن سليمن الاعمش
انه قال اخبرنا ابو صالح ذكوان الزيات عن جابر اي
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما وهذا من شأن البخاري
في حديث ابي سفيان طلحة بن نافع صاحب جابر رضي الله عنه
لا يخرج له الا مقرونا بغيره او استشهادا عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله اي مثل حديث ابي سفيان عن جابر
رضي الله عنه فقال رجل قال الحافظ العسقلاني لم اقف
على اسمه لجابر راوي الحديث رضي الله عنه فان البراء بتخفيف
الراء والمد ابن عازب بالمهملة الخزرجي يقول يعني كيف
تقول اهتز العرش فان البراء بن عازب رضي الله عنه
يقول اهتز السرير اي الذي حمل عليه فقال اي جابر رضي الله عنه
في جواب ذلك الرجل انه كان بين هذين الحيين اي الاوس
والخزرج ضغائن بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة
وهي الحقد قال الخطابي انما قال جابر رضي الله عنه ذلك لان
سعدا رضي الله عنه كان من الاوس والبراء رضي الله عنه خزرجي

ويقال له السمان ايضا سكن الدار وكان من الائمة الثقات صح

اهتز السرير صح

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ صح

فان قلت من اين علم انس رضي الله عنه انه موكب جبريل عليه السلام
فالجواب انه اما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم واما عرفه بالقرائن
والعلامات حين سار رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى بني قريظة وقد مر الحديث في بدء الخلق في باب ذكر الملائكة
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن اسماء ووقع
هذا الحديث عند ابن سعد من طريق سليمن بن المغيرة عن
حميد بن هلال مطولا لكنه ليس فيه ذكر انس رضي الله عنه واوله
كان بين بني قريظة وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فلما جاءت
الاحزاب نقضوه وظاهروهم فلما هزم الله الاحزاب تحصنوا
فجاء جبريل عليه السلام فقال يا رسول الله انهض الى بني قريظة
فقال ان في اصحابي جهدا قال انهض اليهم فلاضعضعنهم
قال فادبر جبريل عليه السلام ومن معه من الملائكة حتى سطع
الغبار في زقاق بني غنم من الانصار حدثنا عبد الله بن
محمد بن اسماء قال اخبرنا جويرية بالجيم مصغر جارية
وهو عم عبد الله الراوي عنه بن اسماء عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم
الاحزاب لا يصلين احد العصر كذا وقع في جميع نسخ
البخاري ووقع في جميع النسخ عند مسلم الظهر مع اتفاق البخاري
ومسلم على روايته عن شيخ واحد باسناد واحد وقد وافق
مسلما ابو يعلى وآخرون وكذلك اخرجه ابن سعد عن ابي غسان
مالك بن اسمعيل عن جويرية بلفظ الظهر وابن حبان من
طريق ابي غسان كذلك قال الحافظ العسقلاني ولم ار
من رواية جويرية الا بلفظ الظهر غير ان ابا نعيم في المستخرج
اخرجه من طريق ابي حفص السلمي عن جويرية فقال العصر واما
اصحاب المغازي فاتفقوا على انها العصر قال ابن اسحق
لما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق راجعا الى المدينة
اتاه جبريل عليه السلام الظهر فقال ان الله يامرك ان تسير
الى

عبيد الله بن

الى بني قريظة فامر بلالا فاذن في الناس من كان سامعا مطيعا
فلا يصلين العصر الا في بني قريظة وكذلك اخرجه البيهقي في الدلائل
باسناد صحيح الى الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك
عن عمه عبيد الله بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع
من طلب الاحزاب وجمع عليه اللأمة واغتسل واستجمر تبدى له
جبريل عليه السلام فقال عذيرك من محارب فوثب فزعا فعزم على
الناس ان لا يصلوا العصر حتى ياتوا بني قريظة قال فلبس الناس
السلاح فلم ياتوا قريظة حتى غربت الشمس فاختصموا عند غروب
الشمس فصلت طائفة العصر وتركتها طائفة وقالت انا في عزمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس علينا اثم فلم يعنف واحدا
من الفريقين واخرجه الطبراني من هذا الوجه موصولا بذكر كعب بن مالك
فيه وللبيهقي من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها نحوه
مطولا وفيه فصلت طائفة ايمانا واحتسابا وهذا كله يؤيد
رواية البخاري في انها العصر وقد جمع بعض العلماء بين الروايتين
باحتمال ان يكون بعضهم قبل الامر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها
فقيل لمن لم يصلها لا يصلين احد الظهر ولمن صلاها لا يصلين احد
العصر وجمع بعضهم باحتمال ان يكون طائفة منهم راحت بعد
طائفة فقيل للطائفة الاولى الظهر وقيل للطائفة التي بعدها العصر
وكلاهما جمع لا باس به لكن يبعده اتحاد مخرج الحديث لانه عند
الشيخين كما عرفت باسناد واحد من مبدائه الى منتهاه فيبعد ان يكون
كل من رجال اسناده قد حدث به على الوجهين اذ لو كان كذلك لحمله
واحد منهم على بعض رواته على الوجهين ولم يوجد ذلك قال الحافظ
العسقلاني ثم تاكد عندي ان الاختلاف في اللفظ المذكور من حفظ
بعض رواته فان سياق البخاري وحده مخالف لسياق كل من
رواه عن عبد الله بن محمد بن اسماء عن عمه جويرية ولفظ البخاري
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة
فادرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى ناتيها

وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
ولم يعنف واحدا منهم ولفظ مسلم وسائر من رواه نادى فينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب ان
لا يصلين احد الظهر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت
فصلوا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي الا حيث امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت قال فما عنف واحدا
من الفريقين فالذي يظهر من تغاير اللفظين ان عبد الله بن محمد
بن اسماء شيخ الشيخين فيه لما حدث به البخاري حدثه به على
هذا اللفظ ولما حدث به الباقين حدثهم به على اللفظ الاخير وهو
اللفظ الذي حدثه به عمه جويرية بدليل موافقة ابي غسان له عليه
بخلاف اللفظ الذي حدث به البخاري او ان البخاري كتبه من حفظه
ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك بخلاف مسلم لانه
يحافظ على اللفظ كثيرا وانما لم يجوز عكسه لموافقة من وافق مسلما
على لفظه بخلاف البخاري لكن موافقة ابي حفص السلمي له تؤيد الاحتمال
الاول وهذا كله من حيث حديث ابن عمر رضي الله عنهما اما بالنظر الى غيره
فالاحتمالان المتقدمان في كونه قال الظهر لطائفة والعصر لطائفة متجه
فيحتمل ان رواية الظهر هي التي سمعها ابن عمر رضي الله عنهما ورواية
العصر هي التي سمعها كعب بن مالك وعائشة رضي الله عنهما
والله تعالى اعلم الا في بني قريظة فادرك بعضهم العصر في
الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى ناتيها وقال بعضهم
بل نصلي لم يرد منا ذلك ويروى ذاك فذكر ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف احدا منهم قال السهيلي
وغيره في هذا الحديث من الفقه انه لا يعاب على من اخذ بظاهر حديث
او آية ولا على من استنبط من النص معنى يخصصه وفيه ان كل
مختلفين في الفروع من المجتهدين مصيب قال السهيلي ولا يستحيل
ان يكون الشيء صوابا في حق انسان وخطأ في حق غيره وانما المحال
ان يحكم في النازلة بحكمين مختلفين متضادين في حق شخص واحد
قال

قال والاصل في ذلك ان الحظر والاباحة من صفات احكام
لا باعيان قال وكل مجتهد وافق اجتهاده وجها من التاويل فهو
مصيب انتهى والمشهور ان الجمهور ذهبوا الى ان المصيب في
القطعيات واحد وخالف الجاحظ والعنبري واما ما لا قطع فيه
فقال الجمهور ايضا المصيب واحد وقد ذكر ذلك الشافعي وقرره
ونقل عن الاشعري ان كل مجتهد مصيب وان حكم الله تابع لظن
المجتهد وقال بعض الحنفية وبعض الشافعية هو مصيب
في اجتهاده فان لم يصب ما في نفس الامر فهو مخطئ وموضع تفصيله
اصول الفقه وسياتي في هذا الكتاب ايضا بسط لهذه المسألة
في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى ثم الاستدلال بهذه القصة
على ان كل مجتهد مصيب على الاطلاق ليس بواضح وانما فيه ترك
تعنيف من بذل وسعه واجتهد فيستفاد منه عدم تاثيمه وحاصل
ما وقع في القصة ان بعض الصحابة رضي الله عنهم حملوا النهي على حقيقته
ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحا لهذا النهي على النهي الاول وهو
ترك تاخير الصلوة عن وقتها او استدلوا بجواز التاخير لمن اشتغل
بامر الحرب بنظير ما وقع في تلك الايام بالخندق فقد تقدم حديث
جابر رضي الله عنه المصرح بانهم صلوا العصر بعد ما غربت وذلك
لشغلهم بامر الحرب فجوزوا ان يكون ذلك عاما لما يتعلق بامر الحرب
ولا سيما والزمان زمان التشريع والبعض الآخر حملوا النهي على غير
الحقيقة وانه كناية عن الحث والاستعجال والاسراع الى بني قريظة
وقد استدل به ابن حبان على ان تارك الصلوة حتى يخرج
وقتها لا يكفر وفيه نظر لا يخفى واستدل به غيره على جواز الصلوة
على الدواب في شدة الخوف وفيه نظر ايضا على ما مر في باب صلوة
الخوف وعلى ان الذي يتعمد تاخير الصلوة حتى يخرج وقتها يقضيها
بعد ذلك لان الذين لم يصلوا العصر صلوها بعد ذلك كما وقع
عند ابن اسحق انهم صلوها في وقت العشاء وعند موسى بن عقبة
انهم صلوها بعد ان غابت الشمس وكذا في حديث ابن مالك

وفيه نظر ايضا لانهم لم يؤخروها الا لعذر تأولوه والنزاع انما هو
فيمن اخر عمدا بغير تأويل واغرب ابن المنير فادعى ان الطائفة
الذين صلوا العصر لما ادركتهم في الطريق انما صلوها وهم
على الدواب واستند الى ان النزول الى الصلوة ينافي مقصود
الاسراع في الوصول قال فالذين لم يصلوا عملوا بالدليل الخاص
وهو الامر بالاسراع فتركوا عموم ايقاع العصر في وقتها الى ان فات
والذين صلوا جمعوا بين دليلي وجوب الصلوة ووجوب الاسراع
فصلوا ركبانا لانهم لو صلوا نزولا لكان مضادة لما امروا به
من الاسراع ولا يظن ذلك بهم مع ثقوب افهامهم انتهى وفيه نظر
لانه لم يصرح لهم بترك النزول فلعلهم فهموا ان المراد بامرهم
ان لا يصلوا العصر الا في بني قريظة المبالغة في الامر بالاسراع
فبادروا الى امتثال امره وخصوا وقت الصلوة من ذلك
لما تقرر عندهم من تأكد امرها فلا يمتنع ان ينزلوا فيصلوا ولا يكون
ذلك مضادة لما امروا به ودعوى انهم صلوا ركبانا يحتاج الى
دليل قال الحافظ العسقلاني ولم اره صريحا في شيء من طرق هذه القصة
والله تعالى اعلم وقد مر الحديث في صلوة الخوف في باب صلوة الطالب
والمطلوب بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه هناك
ايضا ومطابقته للترجمة في قوله الا في بني قريظة حدثنا
ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد الحافظ وابو الاسود جده
واسمه حميد بن الاسود وقد مضى في كتاب الخمس قال اخبرنا معتمر
هو ابن سليمن بن طرخان التيمي ح تحويل من سند الى آخر وحدثني
بالافراد والظاهر حذف الواو خليفة هو ابن خياط قال اخبرنا
معتمر قال سمعت ابي اي سليمن بن طرخان عن انس اي يروي
عن انس رضي الله عنه انه قال كان الرجل يجعل للنبي صلى
الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح اي الى ان افتتح قريظة
والنضير يعني ولما افتتحهما ردها اليهم وان اهلي امروني
ان آتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله الذي كانوا اعطوه

اي النخل

اي النخل الذي كان الانصار اعطوا النبي صلى الله عليه وسلم او بعضه
او اسأل بعض ما اعطوه وكان النبي صلى الله عليه وسلم
قد اعطاه ام ايمن اي وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد اعطى الذي
اعطى له من النخلات ام ايمن وهي حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم
واسمها بركة وايمن اخو اسامة بن زيد لامه وقد تقدم ذكرهم فجاءت
ام ايمن فجعلت الثوب في عنقي اي قال انس رضي الله عنه
لما سأل ام ايمن جعلت ام ايمن الثوب في عنقي تقول اي حال كونها
تقول كلا اي ارتدع عن هذا والذي لا اله الا هو لا يعطيكم
وقد اعطانيها اي ارتدع عن هذا السؤال فانه لا يعطيكم فانه قد
اعطانيها اي النخلات وفي هذا السياق حذف يوضحه رواية
مسلم من هذا الوجه بلفظ اعطاه ام ايمن فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فاعطانيه فجاءت ام ايمن الى آخره او كما قالت شك من الراوي
اي كما قالت ام ايمن وانما امتنعت من ردها ظنا انها ملكت رقبة
النخلات وان تلك المنيحة مؤبدة فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم
عليها هذا الظن تطييبا لقلبها لكونها حاضنته وزادها من عنده
حتى طاب قلبها كذا قرره النووي والنبي صلى الله عليه وسلم
الواو للحال انه صلى الله عليه وسلم يقول لك كذا ويروى كذا
وكذا بالتكرير وكان مقتضى السياق ان يقال لها مكانك لك
ولكنها مقدرة تقديره والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لها لك كذا
وتقول كلا والله حتى اعطاها اي قال انس رضي الله عنه
فما زال النبي صلى الله عليه وسلم يزيدها في عوض النخلات حتى رضيت
حسبت انه قال عشرة امثاله او كما قال وهو قول سليمن بن طرخان
عن انس رضي الله عنه كانه شك في قول انس رضي الله عنه عشرة
امثاله وفي رواية مسلم حتى اعطاها عشرة امثاله او قريبا
من عشرة امثاله وعرف بهذا ان معنى قوله لك كذا اي مثل
الذي لك مرة ثم شرع يزيدها مرتين وثلاثا الى ان بلغ عشرة وفي
الحديث مشروعية هبة المنفعة دون الرقبة وفرط جود النبي صلى الله عليه وسلم

هكذا قال العيني والظاهر ان يقال كان اهلي اعطوا صح

لها صحبة ايضا وهو ابيض من اسامة وعاشت ام ايمن بعد النبي صلى الله عليه وسلم قليلا

وقع في اللفظ مع حصول المعنى صح

وقوله كذا كناية عن القدر الذي ذكره لها النبي صلى الله عليه وسلم صح

وكثرة حلمه وبره ومنزلة ام ايمن رضي الله عنها وقد مضى الحديث
في كتاب الخمس مختصرا في باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم
قريظة والنضير ومضى ايضا في المغازي في باب حديث بني النضير
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حتى افتتح قريظة والنضير
حدثني بالافراد محمد بن بشار قال اخبرنا غندر بضم
الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة هو لقب محمد بن جعفر
وقد مر غير مرة قال اخبرنا شعبة عن سعد هو ابن ابرهيم
بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه انه قال سمعت ابا امامة
بضم الهمزة سعد بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا سعيد الخدري
هو سعد بن مالك الانصاري رضي الله عنه يقول ورواه محمد بن
صالح بن دينار التمار المدني عن سعد بن ابرهيم فقال عن عامر
بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه رضي الله عنه اخرجه النسائي ورواية
شعبة اصح ويحتمل ان يكون لسعد بن ابرهيم فيه اسنادان نزل
اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه سيأتي بيان ذلك
في الحديث الذي يليه وفي رواية محمد بن صالح المذكورة حكم ان يقتل
منهم كل من جرت عليه الموسى وفيه زيادة بيان الفرق بين المقاتلة
والذرية فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى سعد فاتى على حمار
فلما دنا من المسجد المراد بالمسجد الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم
اعده للصلوة فيه في ديار بني قريظة ايام حصارهم وليس المراد
به المسجد النبوي بالمدينة لكن في كلام ابن اسحق ما يدل على انه كان
مقيما في مسجد المدينة حتى بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليحكم في بني قريظة فانه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل
سعدا في خيمة رفيدة عند مسجده وكانت امرأة تداوي الجرحى فقال
اجعلوه في خيمتها لاعوده عن قريب فلما خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى بني قريظة وحاصرهم وسألوه ان ينزلوا
على حكم سعد ارسل اليه فحملوه على حماره ووطئوا له وكان جسيما فهذا
قوله فلما خرج الى بني قريظة ان سعدا كان في مسجد المدينة والله تعالى اعلم

قال

اي قرب صح

بنو قريظة

قال للانصار قوموا الى سيدكم اراد افضلكم وسيد القوم هو
رئيسهم والقائم بامرهم وفي مسند احمد من حديث عائشة رضي الله عنها
من طريق علقمة بن وقاص عنها في اثناء حديث طويل قال ابو سعيد
فلما طلع يعني سعدا قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم
فانزلوه فقال عمر رضي الله عنه السيد الله معناه هو الذي يحق
له السيادة كانه كره ان يحمد في وجهه واحب التواضع وياتي الكلام
فيه في كتاب الاستيذان وفيه بيان ما اختلف فيه هل المخاطب
بذلك الانصار خاصة ام هم وغيرهم ان شاء الله تعالى او خيركم
على صيغة التفضيل ويروى او خيركم وهو شك من الراوي فقال
هؤلاء نزلوا على حكمك فقال تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم
على البناء للمفعول في الفعلين ويروى نقتل ونسبي على صيغة
المتكلم مع الغير ونصب مفعوليهما قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
قضيت بحكم الله اي حكمت فيهم بحكم الله وربما قال بحكم الملك
بكسر اللام والشك فيه من احد الرواة اي اللفظين قال وقال
الكرماني وبفتح اللام جبريل عليه السلام الذي ينزل بالاحكام
وفي رواية محمد بن صالح لقد حكمت اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به
من فوق سبع سموات وفي حديث جابر رضي الله عنه عند ابن عائذ
فقال احكم فيهم يا سعد فقال الله ورسوله احق بالحكم قال قد امرك
الله ان تحكم فيهم وفي رواية ابن اسحق من مرسل علقمة بن ابي وقاص
لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة ارقعة والارقعة
بالقاف جمع رقيع وهو من اسماء السماء قيل سميت بذلك لانها
رقعت بالنجوم قال السهيلي قوله من فوق سبع سموات معناه
ان الحكم نزل من فوق قال ومثله قول زينب بنت جحش زوجني
الله من نبيه من فوق سبع سموات اي نزل تزويجها من فوق قال
والمستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي يليق بجلاله
لا المعنى الذي يسبق الى الوهم من التحديد الذي يفضي الى التشبيه
والحديث قد تقدم في الجهاد في باب اذا نزل العدو على حكم رجل

وهو دليل من قال باستعمال
افعل التفضيل من
الخير على الاصل
صح

ومطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث حدثنا زكريا بن
يحيى اى ابن صالح ابو يحيى البلخي الحافظ الفقيه وهو من افراده
قال اخبرنا ابن ابي نمير هو عبد الله بن ابي نمير كما وقع كذلك في
نسخة قال اخبرنا هشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اصيب سعد هو سعد
بن معاذ بن النعمن الانصاري الاوسي الاشهلي يوم الخندق
رماه رجل من قريش يقال له حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد
الموحدة بن العرقة بفتح العين المهملة وكسر الراء وبالقاف
والعرقة امه وهي بنت سعيد بن سعد بن سهم من بني معيص
بفتح الميم وكسر المهملة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة وهو حبان بن قيس
ويقال ابن ابي قيس بن علقمة بن عبد مناف رماه في الاكحل
بفتح الهمزة وسكون الكاف وباللام وهو عرق في وسط
الذراع قال الخليل هو عرق الحيوة ويقال ان في كل عضو منه شعبة
فهو في اليد الاكحل وفي الظهر الابهر وفي الفخذ النسا اذا قطع
لم يرقا الدم فضرب النبي صلى الله عليه وسلم عليه خيمة في المسجد
تقدم بيانها في الذي قبله ليعوده من قريب فلما رجع
النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق وضع السلاح واغتسل
فاتاه جبريل عليه السلام هذا السياق يبين ان الواو زائدة
في الطريق التي في الجهاد حيث وقع فيه بلفظ لما رجع يوم الخندق
ووضع السلاح فاتاه جبريل عليه السلام وهو اولى من دعوى القرطبي
ان الفاء زائدة قال وكانها زيدت كما زيدت الواو في جواب لما
انتهى ودعوى زيادة الواو في قوله ووضع اولى من دعوى زيادة
الفاء لكثرة مجئ الواو زائدة ووقع في اول هذه الغزاة لما رجع
من الخندق ووضع السلاح واغتسل اتاه جبريل عليه السلام ففي هذا
ادعى القرطبي ان الفاء زائدة [illegible] وهو ينفض راسه
من الغبار جملة وقعت حالا وروى الطبراني والبيهقي من طريق
القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت سلم علينا رجل ونحن
في البيت

سميت بها الطبيب رحيا
صح

في البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعا فقمت في اثره
فاذا بدحية الكلبي فقال هذا جبريل يامرني ان اذهب الى بني قريظة
وذلك لما رجع من الخندق قالت فكاني برسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسح الغبار عن [illegible] وجه جبريل عليه السلام وروى احمد والطبراني
من حديث علقمة بن وقاص عن عائشة رضي الله عنها فجاءه
جبريل وان على ثناياه لنقع الغبار وفي مرسل يزيد بن الاصم عند
ابن سعد فقال له جبريل عفا الله عنك وضعت السلاح
ولم تضعه ملائكة الله وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن
عروة في حديث الباب قالت عائشة رضي الله عنها لقد رايته
من خلل الباب قد عصب التراب راسه وفي رواية جابر رضي الله عنه
عند ابن عائذ فقال قم فشد عليك سلاحك لادقنهم دق البيض
على الصفا فقال قد وضعت السلاح والله ما وضعته
اخرج بضم الهمزة امر من الخروج اليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم
فاين فاشار الى بني قريظة فاتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي فحاصرهم وروى ابن عائذ من مرسل قتادة قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم مناديا يا خيل الله اركبي وروى الحاكم والبيهقي
من حديث ابي الاسود عن عروة وبعث عليا رضي الله عنه على المقدمة
ودفع اليه اللواء وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثره
وعند موسى بن عقبة نحوه وزاد وحاصرهم بضع عشرة ليلة
وعند ابن سعد خمس عشرة ليلة وفي حديث علقمة بن وقاص
خمسا وعشرين ومثلها عند ابن اسحق عن ابيه عن سعيد بن المسيب
قال حاصرهم خمسا وعشرين ليلة حتى اجهدهم الحصار وقذف
في قلوبهم الرعب فعرض عليهم رئيسهم كعب بن اسد ان يؤمنوا
او يقتلوا نساءهم وابناءهم ويخرجوا مستقتلين او يبيتوا
المسلمين ليلة السبت فقالوا لا نؤمن ولا نستحل السبت
واي عيش لنا بعد ابنائنا ونسائنا وارسلوا الى ابي لبابة بن
عبد المنذر وكانوا حلفاءه فاستشاروه في النزول على حكم

ابا المنذر وابا الطفيل كان من السابقين من الانصار شهد العقبة وبدرا وما بعدها وكان كاتب الوحي وسماه عمر رضي الله عنه سيد المسلمين وله منقبة عظيمة لم يشاركه فيها احد وهي قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن عليه كما سيجيء ومات سنة ثلثين وقيل قبل ذلك بالمدينة رضي الله عنه حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال اخبرنا شعبة
عن عمرو بن مرة عن ابرهيم عن مسروق انه قال ذكر
على البناء للمفعول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما فقال ذاك رجل
لا ازال احبه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا
القرآن من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به وسالم
مولى ابي حذيفة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب رضي الله
عنهم والحديث قد مر في باب مناقب سالم مولى ابي حذيفة
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
غندر قال اخبرنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب
رضي الله عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا
وفي رواية لاحمد من حديث علي بن زيد عن عمار بن ابي عمار عن
ابي حية لما نزلت لم يكن قال جبريل عليه السلام لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ربك امرك ان تقرئها ابيا فقال
ان الله امرني ان اقرئك هذه السورة فبكى والحكمة في امره
بالقراءة عليه هي ان يتعلم ابي رضي الله عنه الفاظه وكيفية
ادائه ومواضع الوقوف فكانت القراءة عليه لتعليمه لا ليتعلم
منه او ان يسن عرض القرآن على حفاظه المجودين لا دائه
وان كانوا دونه في النسب والدين والفضيلة ونحو ذلك
او ان ينبه الناس على فضيلة ابي ويحثهم على الاخذ منه وتقديمه
في ذلك وكان كذلك صار بعد النبي صلى الله عليه وسلم راسا واماما
مشهورا

وبلخصه ما ص

مشهورا فيه وقال ابو عبيد المراد بالعرض على ابي ليتعلم ابي
منه القراءة ويستثبت فيها وليكون عرض القرآن سنة
وللتنبيه على فضيلة ابي بن كعب وتقدمه في حفظ القرآن وليس
المراد ان يستذكر منه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا بذلك العرض
وليؤخذ منه مشروعية اخذ الانسان العلم من اهله وان كان
دونه واما تخصيص هذه السورة لانها مع وجازتها
جامعة لاصول وقواعد ومهمات عظيمة وكان الحال يقتضي
الاختصار وقال القرطبي خص هذه السورة بالذكر لما احتوت
عليه من التوحيد والرسالة والاخلاص والصحف والكتب
المنزلة على الانبياء عليهم السلام وذكر الصلوة والزكوة
والمعاد وبيان اهل الجنة واهل النار وقيل لان فيها رسول
من الله يتلو صحفا مطهرة والله تعالى اعلم قال اي ابي
رضي الله عنه وسماني اي هل نص على اسمي او قال اقرأ على
واحد من اصحابك فاخترتني انت قال صلى الله عليه وسلم
نعم فبكى اي نعم ان الله سماك باسمك فبكى رضي الله عنه
وفي رواية للطبراني عن ابي بن كعب رضي الله عنه قال نعم باسمك
ونسبك في الملأ الاعلى وقال القرطبي وفي رواية الله سماني
لك بهمزة الاستفهام على التعجب منه اذ كان عنده مستبعدا
لان تسميته تعالى له وتعيينه ليقرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم
تشريف عظيم فلذلك بكى من شدة الفرح والسرور وقال
النووي قيل بكاؤه خوفا من تقصيره على شكر هذه النعمة انتهى
والحاصل ان بكاءه اما بكاء سرور واستصغاره لنفسه عن تاهيله
لهذه النعمة الجليلة واما بكاء خشوع وخوف من التقصير
في شكر تلك النعمة العظيمة هذا وزاد الحاكم من وجه آخر مصححا
من حديث زر بن حبيش عن ابي بن كعب رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها ان ذات الدين
عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية

فان كان بقي من حرب قريش فابقني بفتح الهمزة امر من الابقاء له اى للحرب وفى رواية الكشميهني فابقني لهم حتى اجاهدهم فيك وان كنت وضعت الحرب فافجرها بوصل الهمزة وضم الجيم ثلاثى من فجر يفجر متعد والضمير المنصوب للجراحة قيل كيف استدعى الموت وهو منهي عنه واجيب بان غرضه كان ان يموت على الشهادة فكانه قال ان كان بعد هذا قتال معهم فذاك والا فلا تحرمني عن ثواب هذه الشهادة واجعل موتى فيها فانفجرت من لبّته بفتح اللام وتشديد الموحدة هي موضع القلادة من الصدر وهى رواية مسلم والاسمعيلي وفى رواية الكشميهني من ليلته وفى مرسل حميد بن هلال عند ابن سعد انه مرت به عنز وهو مضطجع فاصاب ظلفها موضع الجرح فانفجر حتى مات فلم يرعهم من الروع وهو الخوف والضمير لاهل المسجد اى لم يفزعهم وقيل الضمير لبنى غفار وفى المسجد خيمة من بنى غفار الواو فيه للحال قد تقدم ان ابن اسحق ذكر ان الخيمة كانت لرفيدة الاسلمية فيحتمل ان يكون كان لها زوج من بنى غفار وما قيل ان الخيمة لبنى غفار لا من بنى غفار فيقال انه من باب حذف المضاف اى من خيام بنى غفار وغفار بكسر الغين المعجمة وبالفاء الخفيفة وبالراء هو ابن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة الا الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذى ياتينا من قبلكم فاذا سعد كلمة اذا للمفاجاة يغذو بغين وذال معجمتين اى يسيل جرحه من غذا العرق اذا سال دما فمات منها اى من تلك الجراحة وفى السير ولما مات اتى جبريل عليه السلام معتجرا بعمامة من استبرق فقال يا محمد من هذا الذى فتحت له ابواب السماء واهتز له العرش فقام صلى الله عليه وسلم سريعا يجر ثوبه اليه فوجده قد مات ولما حملوا نعشه وجدوا له خفة فقال ان له حملة غيركم وقال ابن عائذ لقد نزل سبعون الف ملك شهدوا سعدا ما وطئوا الارض الا يومهم هذا ووقع فى رواية علقمة بن وقاص عن عائشة رضى الله عنها عند احمد فانفجر كلمه وقد كان برا الا مثل الخرص ونحو

بضم

كرامات

والسياق يدل عليه صح

من غفار اذا استتر صح

بضم المعجمة وسكون الراء ثم مهملة وهو من حلى الاذن ولمسلم من طريق عبدة بن سليمن عن هشام بن عروة فما زال الدم يسيل حتى مات قال فذلك حين يقول الشاعر

الا يا سعد سعد بنى معاذ ... فما فعلت قريظة والنضير
لعمرك ان سعد بنى معاذ ... غداة تحملوا لهو الصبور
تركتم قدركم لا شئ فيها ... وقدر القوم حامية تفور
وقد قال الكريم ابو حباب ... اقيموا قينقاع ولا تسيروا
وقد كانوا ببلدتهم ثقالا ... كما ثقلت بميطان الصخور

وقوله ابو حباب بضم المهملة وتخفيف الموحدة وآخره مثلها هو عبد الله بن ابى رئيس الخزرج وكان شفع فى بنى قينقاع لما اخرجهم النبى صلى الله عليه وسلم وكانوا حلفاءه وكانت قريظة حلفاء سعد بن معاذ فلم يقبلهم فقال هذا الشاعر يوبخه بذلك وقوله تركتم قدركم الخ اراد به ضرب المثل وميطان موضع فى بلاد مزينة من الحجاز كثير الاوعار واشار بذلك الى بنى قريظة كانوا فى بلادهم راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال كما رسخت الصخور بتلك البلدة وذكر ابن اسحق ان هذه الابيات لجبل بن جوال الثعلبى وهو بفتح الجيم والموحدة وابوه بالجيم وتشديد الواو والثعلبى بمثلثة ومهملة وموحدة ووقع عنده بدل قوله وقد قال الكريم البيت

واما الخزرجى ابو حباب ... فقال لقينقاع لا تسيروا

وزاد فيها ابياتا منها

اقيموا يا سراة الاوس فيها ... كانكم من المخزاة عور

واراد بذلك توبيخ سعد لانه رئيس الاوس وكان جبل بن جوال حينئذ كافرا ولعل قصيدة كعب بن مالك التى تقدمت فى غزوة بنى النضير كانت جوابا لجبل والله اعلم وذكر ابن اسحق لحسان بن ثابت رضى الله عنه قصيدة على هذا الوزن والقافية يقول فيها

تفاقد معشر نصروا قريشا ... وليس لهم ببلدتهم نصير
هم اوتوا الكتاب فضيعوه ... فهم عمى عن التورية بور

وهى من جملة قصيدته التى تقدم بعضها فى غزوة بنى النضير

وآجابه ابو سفيان بن الحارث عنها وفي قصة بني قريظة من
الفوائد وخبر سعد بن معاذ جواز تمني الشهادة وهو مخصوص
من عموم النهي عن تمني الموت وفيه تحكيم الافضل من هو مفضول
وفيه جواز الاجتهاد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهي خلافية في
اصول الفقه والمختار الجواز سواء كان بحضور النبي صلى الله عليه
وسلم ام لا واما استبعد المانع وقوع الاعتماد على الظن مع امكان
القطع ولا يضر ذلك لانه بالتقرير يصير قطعيا وقد ثبت وقوع
ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم كما في هذه القصة وقصة ابي بكر
الصديق رضي الله عنه في قتيل ابي قتادة كما سياتي في غزوة حنين
ان شاء الله تعالى وقد مر الحديث في الصلوة في باب الخيمة في المسجد
للمرضى ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا حجاج وفي نسخة الحجاج
معرفا باللام بفتح المهملة وتشديد الجيم بن منهال بكسر الميم واسكان
النون قال اخبرنا شعبة اي ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد
عدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية هو ابن ثابت الانصاري الكوفي
انه سمع البراء اي ابن عازب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لحسان اهجهم امر من الهجو وهو خلاف المدح يقال هجوته
هجوا وهجاء ومهجى او هاجهم شك من الراوي وهو امر من المهاجاة
من باب المفاعلة الدال على الاشتراك في الهجو والضمير المنصوب فيه
يرجع الى المشركين بدلالة القرينة وجبريل معك الواو فيه للحال
والحديث قد مضى في كتاب بدء الخلق في باب ذكر الملائكة ومطابقته
للترجمة من حيث ان هجو حسان رضي الله عنه بامر النبي صلى الله عليه وسلم
كان للمشركين يوم بني قريظة يدل عليه رواية ابرهيم بن طهمان الآتي
وزاد ابرهيم بن طهمان بفتح المهملة وسكون الهاء ابو سعيد اي
زاد في الحديث المذكور عن الشيباني بفتح المعجمة هو سليمن ابو اسحاق
وتقدم في باب ذكر الملائكة عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم قريظة لحسان
بن ثابت رضي الله عنه اهج المشركين فان جبريل معك وقد
وصل

فالثاني اخص من الاول
صح

وصل هذه الزيادة النسائي عن حميد بن سعد عن سفيان بن حبيب
عن شعبة عن عدي بن ثابت وهذا الاسناد على شرط البخاري
والزيادة تعيينه ان الامر لحسان رضي الله عنه بذلك وقع يوم
قريظة ووقع في حديث جابر رضي الله عنه عند ابن مردويه
لما كان يوم الاحزاب ورد هم الله بغيظهم قال النبي صلى الله عليه وسلم
من يحمي اعراض المسلمين فقام كعب وابن رواحة وحسان
رضي الله عنهم فقال لحسان نعم اهجهم انت فانه سيعينك عليهم
روح القدس وهذا يؤيد زيادة الشيباني المذكورة فان
يوم بني قريظة مسبب عن يوم الاحزاب والله تعالى اعلم ولا مانع
ان يتعدد وقوع الامر له بذلك واورد ابن اسحق لحسان رضي
الله عنه في شان بني قريظة عدة قصائد وقد تقدمت الاشارة
الى شيء من ذلك في الحديث الذي قبله ولنذكر قصة بني قريظة على
ما عثرت عليه من الروايات بحذف الاسانيد على حسب نظائرها فاعلم
ان هذه الغزوة هي السابعة عشر من غزوات رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقريظة بضم القاف وفتح الراء والظاء المعجمة وقد تقدم
ضبطه وكان من خبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انصرف المسلمون
من الخندق وقد عضهم الحصار فوضعوا السلاح جاء الى بيته فدعا بماء
فاغتسل ودعا بالمجمرة ليتبخر وقد صلى الظهر فاتاه جبريل عليه السلام
فقال غفر الله لك ان الملئكة لم تضع السلاح بعد وان الله يامرك
بالسير الى بني قريظة فاني عامد اليهم فمزلزل بهم فنادى مناديه يا خيل الله
اركبي فاذن بلال في الناس من كان سامعا مطيعا فلا يصلين الظهر
الا ببني قريظة ولبس رسول الله صلى الله عليه وسلم الدرع والمغفر
والبيضة واخذ قناة بيده وتقلد القوس وركب فرسه
وحفت به اصحابه وسار في ثلثة آلاف يوم الاربعاء لسبع
بقين من ذي القعدة وقدم عليا رضي الله عنه برايته اليهم فابتدرها
الناس حتى دنا من الحصون فقال يا اخوان القردة هل اخزاكم
الله تعالى وانزل بكم نقمته قالوا يا ابا القاسم ما كنت جهولا

وتلاحق الناس وحاصرهم خمسا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار
فسالوه ان ينزلوا على ما نزلت عليه بنو النضير من ان لهم ما حملته
الابل ويخرجون من بلاده فابى فسالوه ان يحقن دماءهم ويسلم
لهم النساء والذرية ويخرجون بغير مال فابى وكان حيي بن اخطب
دخل معهم حصنهم وفاء بما عاهد عليه كعب بن اسد فلما ايقنوا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مناجزهم اشار اليهم باتباعه
لانه النبي الذي يجدونه في كتابهم فيامنوه على دمائهم واموالهم
فابوا وقالوا لا نفارق حكم التورية فقال نقتل ابناءنا ونساءنا
ونخرج اليهم لئلا يكون ورائنا ما نخاف عليه فابوا وقالوا ما خير
العيش بعدهم فقال الليلة ليلة السبت وهم آمنون فنخرج
اليهم لنصيب غرة فابوا وقالوا لا نحدث في سبتنا ما لم يحدث
من قبلنا ثم طلبوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا لبابة ليستشيروه
فارسله فلما راوه قام اليه الرجال وجهش اليه النساء والاطفال
يبكون في وجهه فرق لهم فقالوا اترى ان ننزل على حكم محمد قال
نعم واشار بيده الى حلقه انه الذبح قال ابو لبابة فما زالت قدماي
حتى عرفت اني خنت الله ورسوله ثم انطلق حتى ربط نفسه بسارية
في المسجد وقال لا ابرح حتى يتوب الله علي فاقام كذلك تاتيه
امراته فتحله للصلوة ثم تربطه واقام ست ليال لا ياكل ولا يشرب
حتى نزلت توبته ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو جاءني
استغفرت له لكن حيث فعل فليصبر حتى يتوب الله عليه فلما نزلت
توبته في بيت ام سلمة رضي الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يضحك فقالت مم تضحك قال تيب على ابي لبابة فقامت
على باب حجرتها فقالت ابشر ابا لبابة فقد تاب الله عليك
فثار الناس يبشرونه وارادوا اطلاقه فابى ان يحله الا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده فحله لما خرج الى الصبح ثم نزلوا على حكم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتفوا وجعلوا ناحية واخرج
النساء والذرية فجعلوا ناحية فتواثبت الاوس وقالوا هم موالينا

فقالت بم

دون

دون الخزرج وقد فعلت في موالي اخواننا بالامس ما فعلت
يعنون بني قينقاع حيث وهبهم لعبد الله بن ابي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا ترضون ان يحكم فيهم رجل منكم سعد بن معاذ
وكان جعله في خيمة بالمسجد ليعوده من قرب فاتاه قومه فحملوه
على حمار ووطئوا له بوسادة من ادم وكان جسيما ثم اقبلوا معه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يقولون احسن في مواليك
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ولاك ذلك لتحسن فيهم
فلما اكثروا قال لقد آن لسعد ان لا تاخذه في الله لومة لائم فقال
الضحاك بن خليفة الانصاري واقوماه ورجع بعض من معه
الى بني عبد الاشهل فنعى رجال قريظة قبل ان يصل اليهم سعد
لما سمع ذلك منه فلما انتهى سعد اليهم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوموا الى سيدكم فقاموا اليه صفين وقالوا قد ولاك
امر مواليك لتحكم فيهم فقال سعد عليكم بذلك عهد الله وميثاقه
ان الحكم فيهم ما حكمت قالوا نعم قال وعلى من ههنا في الناحية التي
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معرض عنه اجلالا له
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال فاني احكم فيهم ان تقتل
الرجال وتقسم الاموال وتسبى النساء والاطفال وفي بعض
الطرق انه حكم بالدار للمهاجرين فقال الانصار اخواننا كنا معهم
قال اردت ان يستغنوا عنكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حكمت بحكم الله من فوق سبع سموات وفي رواية من فوق
سبعة ارقعة ويروى ان عليا رضي الله عنه لما حمل على الحصن
قال والله لاذوقن ما ذاق حمزة او لافتحن الحصن فقالوا ننزل
على حكم سعد فحكم بذلك فادخلوا المدينة فحبس الرجال الى
دار اسامة بن زيد رضي الله عنهما والنساء والذرية الى دار
رملة بنت الحارث وقيل حبس الكل في دار رملة وامرهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم باحمال تمر فنثرت فباتوا يكدمونها كدم الحمير
وخدوا لهم موضعا بسوق المدينة اليوم واخرجوا فضربت اعناقهم

الى دار رملة
صح

في تلك الخنادق فقالوا لكعب بن اسد وهو يذهب بهم ارسالا
ما ترى يا كعب محمد يصنع بنا قال ما يسركم ويلكم على كل حال لا تعقلون
اما ترون الداعي لا ينزع ومن ذهب منكم لا يرجع فو الله انه السيف
واتي بحيي بن اخطب قد جمعت يداه الى عنقه عليه حلة تفاحية
قد لبسها للقتل ثم عمد اليها فشقها انملة انملة لئلا يلبسها احد
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الم يمكن الله منك يا عدو الله قال بلى
ولكن التمست العز في مظانه فابى الله ان يمكنك مني وقد قلقلت
كل قلقل ولكنه من يخذل الله يخذل ثم اقبل على الناس فقال ايها
الناس لا باس بامر الله قدر وكتاب وملحمة كتبت على بني اسرائيل
ثم جلس وضربت عنقه وكانوا ستمائة او ثمانمائة وتولى قتلهم
علي رضي الله عنه وقيل الزبير ووجدوا فيها الفين وخمسمائة سيف
وثلثمائة درع والفي رمح وخمسمائة ترس ثم جمعت الغنائم وقسمت
للفارس ثلثة اسهم وللراجل سهم وهو اول فيء وقعت فيه السهمان
والخمس وعلى سننه مضت قسمة الغنائم واسلم تلك الليلة
ثعلبة بن شعبة بن سعيد بالتحتية وقيل بالنون واسيد
بفتح الهمزة بن سعيد واسد بن عبيد وهم من هذيل لا من قريظة
ولا النضير فاحرز دماءهم واموالهم وضربت عنق امراة من
قريظة ولم يقتل من نسائهم الا امراة واحدة يقال لها نباتة
كانت تحت يهودي يقال له الحكم تحبه ويحبها فلما اشتد الحصار
بكت وقالت انك لمفارقي فقال الحكم والتورية ما ترين فانت
امراة دلي عليهم رحى فتقتلي منهم ومحمد لا يقتل النساء واراد به انه
يقتل غيرة عليها فطرحت على خلاد بن سويد فقتلته فلما كان
اليوم الذي قتل فيه دخلت على عائشة رضي الله عنها فجعلت
تضحك ظهرا لبطن وتقول سراة بني قريظة يقتلون اذ سمعت
صوت قائل يا نباتة قالت انا والله الذي ادعى قالت
عائشة رضي الله عنها ولم قالت قتلني زوجي قالت كيف فذكرت
لها القصة فانطلق بها فامر بها فقتلت فكانت عائشة رضي الله
عنها

وكانت جارية حلوة صح

عنها تقول لا انسى طيب نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت انها
تقتل فلما انقضى شانهم انفجر لسعد بن معاذ رضي الله عنه جرحه
فمات واهتز العرش فرحا بصعود روحه وقيل
وما اهتز عرش الله من اجل هالك سمعنا به الا لسعد ابي عمرو
واخرج ابن سعد وابو نعيم عن شرحبيل بن حسنة قبض انسان
يومئذ بيده من تراب قبره قبضة فذهب بها ثم نظر اليها
بعد فاذا هي مسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله
سبحان الله حتى عرف ذلك في وجهه ونزلت سورة الاحزاب
في شان الخندق وبني قريظة وكان الزبير بفتح الزاي بن باطا
قد من على ثابت بن قيس في الجاهلية فاتاه ثابت فقال اتعرفني
فقال وهل يجهل مثلي مثلك قال اردت ان اجازيك بيدك عندي
قال ان الكريم يجزي الكريم ثم ذكر ذلك ثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فوهبه له فاتاه فاخبره فقال شيخ كبير لا اهل له ولا ولد فما يصنع
بالحيوة فاستوهب ثابت من رسول الله صلى الله عليه وسلم امراته
فوهبها فاخبره فقال اهل بيت بالحجاز لا مال لهم فما بقاؤهم فوهب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ماله فاخبره فقال ما فعل الذي كان
وجهه مراة مصينة يتراءى فيها عذارى الحي كعب بن اسد قال
قتل قال فما فعل سيد الحاضر والبادي حيي بن اخطب قال قتل
قال فما فعل مقدمتنا اذا شددنا وحاميتنا اذا فررنا عزال
بن سمويل قال قتل قال فما فعل المجلسان يعني بني كعب بن قريظة
وبني عمرو بن قريظة قال قتلوا قال فاني اسالك بيدي عندك
الا الحقتني بالقوم فما في العيش بعدهم من خير فقدمه فضرب عنقه
وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد الانصاري
رضي الله عنه بسبايا بني قريظة الى نجد فابتاع لهم خيلا وسلاحا
واصطفى لنفسه من نسائهم ريحانة بنت زيد وكانت في ملكه
حتى مات عنها اختارت بقاءها في ملكه على العتق والنكاح وقالت
احق عليك وعليك وقالت توقفت في الاسلام فوجد في نفسه

نعلين

من ذلك وعزلها فبينما هو كذلك في صحبه اذ سمع صوت
خلفه فقال ان هذا الثعلبة يبشرني باسلام ريحانة فكان
كذلك فسر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم

قد وقع الفراغ من تمييض هذه القطعة السابعة عشر من قطع
شرح الجامع الصحيح للشيخ الامام والحبل [illegible] الهمام
ابي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابرهيم الجعفي البخاري
رحمه ربه الباري على يد جامعها اقل عبيد الله واحوجهم الى
ربه البر الرحيم ابي محمد عبد الله بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده
غفر الله لهم وكتب لهم الحسنى وزيادة وقت العصر يوم
السبت اليوم الرابع والعشرين من ايام شهر رمضان
المبارك المنسلك في عقد شهور سنة ست واربعين ومائة
والف من تاريخ هجرة من يأخذ العفو ويأمر بالعرف وذلك
بعون الله سبحانه وتعالى واسأله ان يجعله ذخرا الى يوم
القيمة وذريعة الى شفاعة رسوله سيدنا وسندنا محمد
صلى الله عليه وعلى آله واصحابه واهل سنته اجمعين ويتلو
ان شاء الله تعالى هذه القطعة [illegible] عشر المبتدأة
بغزوة ذات الرقاع يسر الله تمامها واتمام ما يتلوها الى آخر
الكتاب وما ذلك ببعيد بالنسبة الى عناية ربي العزيز
الوهاب وفضله الذي بغير حساب وصلى الله على
سيدنا وسندنا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين والحمد لله
رب العالمين

الثامنة
صح

الطبري روى السدي عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت في
عبد الله بن سلام وعمير بن وهب بن ياسين النضري وفي تفسير
مقاتل ان اسمه يامين بن ياسين وقال الذهبي في تجريد الصحابة
يامين بن ياسين الاسرائيلي اسلم وكان من بني النضير وقيل
يامين بن عمير قال الحافظ العسقلاني ولا مانع ان يكون نزلت
في الجميع والله تعالى اعلم قال اي قال عبد الله بن يوسف الراوي
عن مالك لا ادري قال مالك الآية او في الحديث
اي لا ادري هل قال مالك ان نزول هذه الآية في هذه
القصة من قبل نفسه او هو مذكور في الحديث بهذا الاسناد
كذا قال الحافظ العسقلاني وقال العيني اي لا ادري قال
مالك الآية عند الرواية او كانت هذه الكلمة مذكورة في
جملة الحديث فلا تكون خاصا بمالك والظاهر ما ذكره الحافظ
العسقلاني فليتامل ثم هذا الشك في ذلك من عبد الله بن يوسف
شيخ البخاري ووهم من قال انه من القعنبي احد الرواة عن
مالك اذ لا ذكر للقعنبي هنا [illegible] هذا عن عبد الله بن يوسف
ايضا اسمعيل بن عبد الله الملقب سمويه في فوائده ولم يذكر
هذا الكلام عن عبد الله بن يوسف وكذا اخرجه الاسمعيلي من
وجه آخر عن عبد الله بن يوسف وكذا اخرجه الدارقطني
في غرائب مالك من وجهين آخرين عن عبد الله بن يوسف
واخرجه من طريق ثالث عنه بلفظ آخر مقتصرا على الزيادة
دون الحديث وقال انه وهم وروى ابن منده في الايمان
من طريق اسحق بن يسار عن عبد الله بن يوسف الحديث
والزيادة وقال فيه قال اسحق فقلت لعبد الله بن يوسف
اخبرنا ابو مسهر بهذا عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة فقال
عبد الله بن يوسف ان مالكا تكلم به عقب الحديث
وكانت معي الواحي فكتبت انتهى وظهر بهذا سبب قوله
للبخاري لا ادري الى آخره وقد اخرجه الاسمعيلي والدارقطني
في

ورُوي صح

في غرائب مالك من طريق ابي مسهر وعاصم بن مهجع وعبد الله
بن وهب واسحق بن اسحق وسعيد بن داود واسحق
العدوي كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة والظاهر
انها مدرجة من هذا الوجه وقد وقع في رواية ابن وهب عند
الدارقطني التصريح بانها من قول مالك الا انها قد جاءت
من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن مردويه ومن
حديث عبد الله بن سلام نفسه عند الترمذي واخرجه
ابن مردويه ايضا من طرق عنه ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال
اخبرنا ازهر بسكون الزاي وفتح الهاء هو ابن سعد الباهلي
مولاهم السمان بتشديد الميم البصري يكنى ابا بكر مات سنة
ثلاث ومائتين عن ابن عون هو عبد الله بن عون بفتح المهملة
وبالنون ابن ارطبان ابو عون البصري عن محمد هو ابن
سيرين عن قيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة
البصري قتله الحجاج صبرا قال كنت جالسا في مسجد المدينة
وفي رواية مسلم قال كنت بالمدينة في ناس فيهم بعض اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل في وجهه اثر الخشوع فدخل
على رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا رجل من
اهل الجنة فصلى ركعتين تجوز فيهما اي خفف وتكلف
الجواز فيهما ثم خرج وتبعته فقلت انك حين دخلت
المسجد قالوا هذا رجل من اهل الجنة قال والله ما ينبغي
لاحد ان يقول ما لا يعلم وفي رواية مسلم قال سبحان الله
ما ينبغي لاحد اه وهذا انكار من عبد الله بن سلام عليهم حيث
قطعوا له بالجنة وكانه ما سمع حديث ابن سعد وهم سمعوه
او انه كره الثناء عليه بذلك تواضعا او غرضه اني رايت
رؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك وهذا لا يدل على نقص رسول الله صلى الله عليه وسلم

وزاد الدارقطني صح
الا الافراد من
سعيد بن داود
واسحق العدوي
ه

وفي رواية تبعته فدخل منزله
ودخلت فتحدثنا فلما
استانس قلت له انك
لما دخلت قبل قال رجل كذا
وكذا صح

قد بدئ في هذه القطعة يوم الاحد
الخامس والعشرين من ايام
شهر رمضان المبارك من
شهور سنة ست واربعين
ومائة والف يسر الله اتمامها
واتمام ما يتلوها الى آخر
الكتاب بحرمة نبينا
محمد عليه الصلوة والسلام
وبحرمة الآل والاصحاب
رضي الله عنهم
وارضاهم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

غزوة ذات الرقاع [illegible] باب غزوة ذات الرقاع من زيادة
لفظة باب والرقاع بكسر الراء وبالقاف والعين المهملة سميت
بذلك لانهم رقعوا فيها راياتهم وقيل لان اقدامهم نقبت فكانوا
يلفون عليها الخرق وقيل كانوا يلفون الخرق من الحر وقيل سميت
بذلك لشجرة هناك تسمى ذات الرقاع وقال الواقدي سميت
بذلك لجبل فيه بقع حمر وبيض وسود وقال ابن اسحق اقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة بعد غزوة بني النضير شهري
ربيع وبعض جمادى ثم غزا نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة
من غطفان واستعمل على المدينة اباذر رضي الله عنه وقال
ابن هشام ويقال عثمن بن عفان رضي الله عنه ثم سار حتى نزل نجدا
وهي غزوة ذات الرقاع فلقي بها جمعا من غطفان فتقارب الناس
ولم يكن بينهم حرب وقد اخاف الناس بعضهم بعضا حتى صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الخوف فعند ابن اسحق ان
غزوة ذات الرقاع كانت بعد بني النضير وقبل الخندق سنة
اربع وعند ابن سعد وابن حبان انها كانت في المحرم سنة خمس
وقد جنح البخاري الى انها كانت بعد خيبر على ما سياتي واستدل
لذلك بان اباموسى الاشعري رضي الله عنه شهدها وقدومه
انما كان ليالي خيبر صحبة جعفر واصحابه رضي الله عنهم ومع ذلك
قد ذكرها البخاري قبل خيبر قال الحافظ العسقلاني فلا ادري هل
تعمد ذلك تسليما لاصحاب المغازي انها كانت قبلها
كما سياتي او ان ذلك من الرواة عنه او اشارة الى احتمال ان تكون
ذات الرقاع اسما لغزوتين مختلفتين كما اشار اليه البيهقي
على ان اصحاب المغازي مع جزمهم بانها كانت قبل خيبر
مختلفون في زمانها فعند ابن اسحق انها كانت بعد بني النضير

وقبل الخندق سنة اربع وعند ابن سعد وابن حبان انها كانت
في المحرم سنة خمس كما تقدم وعند الواقدي خرج اليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة السبت لعشر خلون من المحرم في اربعمائة
وقيل سبعمائة وعند البيهقي او ثمانمائة وقال ابن سعد على راس
تسعة واربعين شهرا من المهاجرة وغاب خمس عشرة ليلة واما
ابو معشر فجزم بانها كانت بعد بني قريظة كانت في ذي القعدة
سنة خمس فيكون ذات الرقاع في آخر السنة او اول السنة
التي تليها واما موسى بن عقبة فجزم بتقدم وقوع غزوة ذات
الرقاع لكن تردد في وقتها فقال لا ندري كانت بعد بدر او قبلها
او قبل احد او بعدها وهذا التردد لا حاصل له بل الذي ينبغي
الجزم به انها بعد غزوة بني قريظة لانه تقدم ان صلوة الخوف
لم تكن شرعت وقد ثبت وقوع صلوة الخوف في غزوة
ذات الرقاع فدل على تاخرها بعد الخندق وسياتي بيان ذلك
في الكلام على رواية هشام عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه
في هذا الباب ان شاء الله تعالى وفي المعجم الاوسط للطبراني عن
ابرهيم بن المنذر قال محمد بن طلحة كانت غزوة ذات الرقاع
تسمى غزوة الاعاجيب وهي غزوة محارب خصفة
باضافة محارب الى خصفة لقصد التمييز عن غيرهم من المحاربين
كانه قال محارب الذين ينسبون الى خصفة لا الذين ينسبون
الى غيره اذ المحاربيون في قيس ينسبون الى محارب بن خصفة
هذا وفي مضر محاربيون ايضا لكنهم ينسبون الى محارب بن فهر
بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر
وهم بطن من قريش منهم حبيب بن مسلمة الذي ذكر في اواخر
غزوة الخندق والحاصل ان محارب في العرب جماعة ومحارب
هذا هو ابن خصفة بفتح الخاء المعجمة والصاد والفاء وهو ابن
قيس بن غيلان بن الياس بن مضر ولم يحرر الكرماني هذا الموضع
فانه قال قوله محارب حي قبيلة من فهر وخصفة هو ابن قيس

وسياتي [illegible] في ذكر قصة [illegible] تلك الغزوة [illegible] وقعت [illegible] والله تعالى اعلم

بن غيلان وليس كذلك لان المحاربيين هنا لا ينسبون الى قيس بل
ينسبون الى خصفة كما تقرر من بني ثعلبة بن غطفان
بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة بعدها فاء كذا وقع بجملته من
وهو يقتضي ان ثعلبة جد لمحارب وليس كذلك والصواب ما وقع
عند ابن اسحق وغيره محارب خصفة وبني ثعلبة بواو العطف
فان غطفان هو ابن سعد بن قيس بن غيلان فمحارب وغطفان
ابنا عم فكيف يكون الاعلى منسوبا الى الادنى وسياتي في الباب
من حديث جابر رضي الله عنه بلفظ محارب وثعلبة بواو العطف
على الصواب وفي قوله ثعلبة بن غطفان بباء موحدة ونون
نظر ايضا والاولى ما وقع عند ابن اسحق وبني ثعلبة من غطفان
بميم ونون فانه ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بن ريث
بن غطفان نعم لقوله ثعلبة بن غطفان وجه بان يكون نسبة الى جده
الاعلى • وليس في جميع العرب من ينسب الى بني ثعلبة بالمثلثة
والمهملة الساكنة واللام المفتوحة بعدها موحدة الا هؤلاء
وفي بني اسد بنو ثعلبة بن دودان بن اسد بن خزيمة وهم قليل
والثعلبيون بالمثلثة يشتبهون بالتغلبيين بالمثناة والمعجمة
واللام المكسورة فاولئك قبائل اخر ينسبون الى تغلب بن
وائل اخي بكر بن وائل وهم من ربيعة اخوة مضر فنزل اي النبي
صلى الله عليه وسلم نخلا بفتح النون وسكون المعجمة هو موضع
من المدينة على يومين وهو بواد يقال له شدخ بالشين المعجمة
والدال المهملة الساكنة وبالخاء المعجمة وبذلك الوادي طوائف
من قيس من بني فزارة واشجع وانمار ذكره ابو عبيد البكري ثم
ان جمهور اهل المغازي على ان غزوة ذات الرقاع هي غزوة
محارب كما جزم به ابن اسحق وجزم الواقدي بانهما ثنتان وتبعه
القطب الحلبي في شرح السيرة والله اعلم بالصواب وهي
اي غزوة ذات الرقاع بعد خيبر لان اباموسى اي الاشعري
رضي الله عنه جاء بعد خيبر وثبت ان اباموسى رضي الله عنه
شهد

والمهملة واللام المفتوحة

شهد غزوة ذات الرقاع فلزم من ذلك وقوع غزوة ذات الرقاع
بعد غزوة خيبر قال الحافظ العسقلاني هكذا استدل به
وقد ساق حديث ابي موسى رضي الله عنه بعد قليل وهو
استدلال صحيح وسياق الدليل على ان اباموسى رضي الله عنه
انما قدم من الحبشة بعد فتح خيبر في باب غزوة خيبر وفيه في
حديث طويل قال ابوموسى فوافينا النبي صلى الله عليه وسلم
حين افتتح خيبر قال وعجيب من شيخ شيوخنا ابن سيد الناس
كيف قال جعل البخاري حديث ابي موسى رضي الله عنه هذا
حجة في ان غزوة ذات الرقاع متاخرة عن خيبر قال وليس
في خبر ابي موسى رضي الله عنه ما يدل على شيء من ذلك انتهى وهذا
النفي مردود والدلالة واضحة كما تقرر قال واما شيخنا الدمياطي
فادعى غلط الحديث الصحيح وان جميع اهل السير على خلافه
وقد تقدم انهم مختلفون في زمانها فالاولى الاعتماد على ما ثبت
في الحديث الصحيح وقد ازداد قوة بحديث ابي هريرة
وبحديث ابن عمر رضي الله عنهم كما سياتي بيانه ان شاء الله تعالى
وقد قيل ان الغزوة التي شهدها ابوموسى رضي الله عنه وسميت
ذات الرقاع التي وقعت فيها صلوة الخوف لان اباموسى
رضي الله عنه قال في روايته انهم كانوا ستة انفس والغزوة التي
وقعت فيها صلوة الخوف كان المسلمون فيها اضعاف ذلك
والجواب عن ذلك ان العدد الذي ذكره ابوموسى رضي الله عنه
محمول على من كان موافقا له لا انه اراد ان جميع من كان مع النبي
صلى الله عليه وسلم ستة انفس واستدل على التعدد ايضا بقول
ابي موسى انها سميت ذات الرقاع لما لفوا على ارجلهم من الخرق
واهل المغازي ذكروا في تسميتها بذلك امورا غير هذا قال
ابن هشام وغيره سميت بذلك لانهم رقعوا فيها راياتهم •
وقيل بشجرة بذلك الموضع يقال لها ذات الرقاع وقيل بل
الارض التي نزلوا بها كانت الوانا تشبه الرقاع وقيل لان خيلهم

كان بها سواد وبياض قاله ابن حبان وقال الواقدي سميت
بجبل هناك فيه بقع وهذا التعليل مستند ابن حبان ويكون قد تصحف
بجبل وفي الجملة فقد اتفقوا على غير السبب الذي ذكره ابو موسى
رضي الله عنه لكن ليس ذلك مانعا من اتحاد الواقعة ولا لازما
للتعدد وقد رجح السهيلي السبب الذي ذكره ابو موسى وكذلك
النووي ثم قال ويحتمل ان يكون سميت بالمجموع واغرب الداودي
فقال سميت ذات الرقاع لوقوع صلوة الخوف فيها فسميت
بذلك لترقيع الصلوة فيها ومما يدل على التعدد انه لم يتعرض
ابو موسى رضي الله عنه في حديثه الى انهم صلوا صلوة الخوف ولا انهم
لقوا عدوا ولكن عدم الذكر لا يدل على عدم الوقوع فان ابا هريرة
رضي الله عنه في ذلك نظير ابي موسى رضي الله عنه لانه انما جاء الى
النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم بخيبر كما سيأتي هناك
ومع ذلك فقد ذكر في حديثه انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم
صلوة الخوف في غزوة نجد كما سيأتي في اواخر هذا الباب
وكذلك عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ذكر انه صلى الله عليه وسلم صلوة
الخوف بنجد وقد تقدم ان اول مشاهده الخندق فيكون ذات الرقاع
بعد الخندق **وقال عبد الله بن رجاء** وفي نسخة قال
ابو عبد الله هو البخاري نفسه ثم انه وقع في رواية ابي ذر وقال
لي عبد الله بن رجاء وفي رواية غيره قال عبد الله بن رجاء ليس فيه
لي وعبد الله بن رجاء ضد الخوف الغداني البصري سمع منه
البخاري واما عبد الله بن رجاء المكي فلم يدركه البخاري ثم انه
قد وصل هذا التعليق ابو العباس السراج في مسنده المبوب
فقال حدثنا جعفر بن هاشم حدثنا عبد الله بن رجاء فذكره
اخبرنا عمران القطان بالقاف والطاء المهملة وآخره نون
البصري ولم يخرج له البخاري الا استشهادا **عن يحيى بن ابي كثير**
عن ابي سلمة بفتح اللام **عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما**
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في الخوف اي في حالة
الخوف

صلى مع النبي صح

الخوف وزاد السراج في روايته اربع ركعات صلى بهم ركعتين
ثم ذهبوا ثم جاء اولئك فصلى بهم ركعتين وسيأتي في آخر
الباب من وجه آخر عن يحيى بن ابي كثير بسنده هذا بزيادة فيه
وذلك كله في غزوة ذات الرقاع وعن جابر رضي الله عنه حديث
آخر فيه ذكر صلوة الخوف على صفة اخرى سيأتي الكلام فيه
قريبا ان شاء الله تعالى **في غزوة السابعة** هو من اضافة
الشيء الى نفسه بتأويل وهو ان يقال غزوة السفرة السابعة
وقال الكرماني وغيره تقديره غزوة السنة السابعة اي من الهجرة
وفي هذا التقدير نظر اذ لو كان كذلك لكان هذا نصا في ان غزوة
ذات الرقاع تأخرت بعد خيبر ولم يحتج المصنف الى تكلف الاستدلال
لذلك بقصة ابي موسى رضي الله عنه وغير ذلك مما ذكره في الباب
مع انه قال في الغزوة السابعة باللام في الغزوة ثم قال ويروى
غزوة السابعة ثم فسرها بذلك وفي التنصيص على انها سابع
غزوة من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم تأييد لما ذهب اليه
البخاري من انها كانت بعد خيبر فانه ان كان المراد الغزوات
التي خرج النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه فيها مطلقا وان لم يقاتل
كان السابعة منها تقع قبل احد ولم يذهب احد الى ان ذات الرقاع
قبل احد الا ما تقدم من تردد موسى بن عقبة وفيه نظر لانهم
متفقون على ان صلوة الخوف متأخرة عن غزوة الخندق
فتعين ان يكون ذات الرقاع بعد بني قريظة فتعين ان
المراد الغزوات التي وقع فيها القتال والاولى منها بدر
والثانية احد والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة
المريسيع والسادسة خيبر فيلزم من هذا ان يكون ذات الرقاع
بعد خيبر للتنصيص على انها السابعة **غزوة ذات الرقاع**
بالجر عطف بيان او بدل والحديث قد اخرجه مسلم ايضا في صلوة
الخوف وفضائل النبي صلى الله عليه وسلم **وقال ابن عباس رضي الله عنهما**
صلى النبي صلى الله عليه وسلم الخوف اي صلوة الخوف **بذي قرد**

بفتح القاف والراء هو موضع على نحو يوم من المدينة مما يلي
بلاد غطفان وهذا التعليق وصله النسائي والطبري من
طريق ابي بكر بن ابي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
بذي قرد صلوة الخوف مثل صلوة حذيفة وأخرجه احمد واسحق
من هذا الوجه بلفظ فصف الناس خلفه صفين صف موازي
العدو وصف خلفه فصلى بالذي يليه ركعة ثم ذهبوا الى مصاف
الآخرين وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة اخرى انتهى وقد تقدم
حديث ابن عباس رضي الله عنهما في باب صلوة الخوف من طريق
الزهري عن عبيد الله به نحو هذا لكن ليس فيه بذي قرد وزاد
فيه والناس كلهم في صلوة ولكن يحرس بعضهم بعضا وحمله الجمهور
على ان العدو كانوا في جهة القبلة كما سياتي بعد قليل وهذه الصفة
تخالف الصفة التي وصفها جابر رضي الله عنه فيظهر انهما قضيتان
ولكن البخاري اراد من ايراد حديث ابن عباس وحديث سلمة
بن الاكوع رضي الله عنهم الاشارة ايضا الى ان غزوة ذات الرقاع
كانت بعد خيبر لان في حديث سلمة رضي الله عنه التنصيص على
انها كانت بعد الحديبية وخيبر كانت عقب الحديبية لكن
يعكر عليه اختلاف السبب والقصد فان سبب غزوة ذات الرقاع
ما قيل ان محارب يجمعون لهم فخرجوا اليهم الى بلاد غطفان وسبب
غزوة ذي قرد اغارة عبد الرحمن بن عيينة على لقاح المدينة
فخرجوا في آثارهم ودل حديث سلمة على انه بعد ان هزمهم واستنقذ
اللقاح منهم ان المسلمين لم يصلوا في تلك الخرجة الى بلاد
غطفان فافترقا واما الاختلاف في كيفية صلوة الخوف بمجرده
فلا يدل على التغاير لاحتمال ان تكون وقعت في الغزوة الواحدة
على كيفيتين في صلوتين في يومين بل في يوم واحد والله تعالى اعلم
وقال بكر بن سوادة بفتح السين المهملة وتخفيف الواو وبالدال
المهملة الجذامي بضم الجيم وبالذال المعجمة البصري يكنى ابا ثمامة عداده

الرجوع من
صح

في اهل

في اهل مصر وكان احد الفقهاء بها وارسله عمر بن عبد العزيز
رحمه الله تعالى الى افريقية ليفقههم فمات بها سنة ثمان
وعشرين ومائة وقد وثقه ابن معين والنسائي وليس له في البخاري
سوى هذا الموضع وقد وصله سعيد بن منصور والطبري من طريقه
بهذا الاسناد **حدثني** بالافراد **زياد** بكسر الزاي وتخفيف
المثناة التحتية **بن نافع** التجيبي المصري تابعي صغير وليس
له ايضا في البخاري سوى هذا الموضع **عن ابي موسى** ذكره ابو مسعود
الدمشقي وغيره انه علي بن رباح اللخمي وهو تابعي معروف اخرج
له مسلم وقيل انه ابو موسى الغافقي واسمه مالك بن عبادة
وله صحبة وقال ابو عمر مالك بن عبادة الهمداني قدم على النبي صلى
الله عليه وسلم في وفد همدان مع مالك بن مرة وعقبة بن نمر
فاسلموا ويقال انه مصري ولا يعرف اسمه والاول اولى كما
نبه عليه الحافظ المزي وليس له ايضا في البخاري سوى هذا
الموضع **ان جابرا رضي الله عنه حدثهم صلى النبي صلى الله عليه
وسلم بهم** اي بالصحابة رضي الله عنهم **يوم محارب وثعلبة**
وهو يوم غزوة ذات الرقاع وقد مر في اول الباب وهي غزوة محارب
خصفة ثم قوله وثعلبة بالواو يؤيد ما وقع من الوهم في اول الترجمة كما
اشير اليه **وقال ابن اسحق** هو محمد بن اسحق صاحب المغازي
وقد مر في اول الباب ما ذكره ابن اسحق **سمعت وهب بن كيسان**
انه قال **سمعت جابرا** رضي الله عنه اي **يقول خرج النبي صلى الله
عليه وسلم الى ذات الرقاع من نخل** بالخاء المعجمة كما تقدم موضع
من نجد من اراضي غطفان قال ابو عبيد البكري لا ينصرف وغفل
من قال ان المراد نخل بالمدينة **فلقي جمعا من غطفان** بفتح
الغين المعجمة والطاء المهملة **فلم يكن قتال واخاف الناس
بعضهم بعضا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتي الخوف**
قال الحافظ العسقلاني لم ار هذا الذي ساقه عن ابن اسحق هكذا
في شيء من كتب المغازي ولا غيرها والذي في السيرة تهذيب ابن هشام

قال ابن اسحق حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى غزوة
ذات الرقاع من نخل على جمل لي ضعيف فساق قصة الجمل
وكذا اخرجه احمد من طريق ابرهيم بن سعد عن ابن اسحق وقال
ابن اسحق قبل ذلك وغزا نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة
من غطفان حتى نزل نخلا وهي غزوة ذات الرقاع فلقي به
جمعا من غطفان فتقارب الناس ولم يكن بينهم حرب وقد
اخاف الناس بعضهم بعضا حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالناس صلوة الخوف ثم انصرف الناس واما هذا الذي ذكره
البخاري تعليقا بطريق وهب بن كيسان عن جابر رضي الله عنه
فليس له عند ابن اسحق عن وهب الا ان يكون البخاري اطلع على
ذلك من وجه آخر لم نقف عليه او وقع في النسخة تقديم وتاخير
وظنه موصولا بالخبر المسند والله تعالى اعلم واستدل بالحديث
على مشروعية صلوة الخوف في الحضر وقال بها الشافعي والجمهور
اذا حصل الخوف وعن مالك تختص بالسفر والحجة للجمهور قوله تعالى
واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة الآية فلم يقيد ذلك
بالسفر وقال يزيد من الزيادة هو ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع
عن سلمة بفتح اللام هو ابن الاكوع رضي الله عنه [illegible]
انه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم القرد
وسياتي حديثه هذا مطولا موصولا قبل غزوة خيبر وترجم له البخاري
غزوة ذي قرد وهي الغزوة التي اغاروا فيها على لقاح النبي
صلى الله عليه وسلم ثم ساقه مطولا وليس فيه لصلوة الخوف ذكر
ولعله ذكره هنا من اجل حديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور قبل
انه صلى الله عليه وسلم صلى الخوف بذي قرد ولا يلزم من ذكر ذي قرد في
الحديثين ان تتحد القصة كما لا يلزم من كونه صلى الله عليه وسلم صلى
صلوة الخوف في مكان ان لا يكون صلاها في مكان آخر قال البيهقي
الذي لا شك فيه ان غزوة ذي قرد كانت بعد الحديبية وخيبر

وحديث سلمة

مدرجا
صح

وحديث سلمة بن الاكوع مصرح بذلك واما غزوة ذات الرقاع
فمختلف فيها فظهر تغاير القصتين كما تحرر من قبل والله تعالى اعلم
حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد محمد بن العلاء هو ابو كريب الهمداني
الكوفي قال اخبرنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن بريد بضم
الموحدة وفتح الراء بصيغة التصغير بن عبد الله اي ابن ابي بردة
عن ابي بردة اي ابن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في غزاة ونحن ستة نفر قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمائهم
واظنهم من الاشعريين بيننا بعير نعتقبه اي نركبه عقبة وهو ان
بان يركب هذا قليلا ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتى ياتي الى آخرهم
فنقبت بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة اي رقت يقال
نقب البعير اذا رقت اخفافه ونقب الخف اذا انخرق وذلك
لمشيهم حفاة اقدامنا ونقبت قدماي وسقطت اظفاري
فكنا نلف على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع
لما كنا نعصب من الخرق على ارجلنا اي لاجلها فعلناه من ذلك
وقد تقدم غير ذلك من وجوه التسمية ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا في المغازي وحدث ابو موسى رضي الله عنه
بهذا هو موصول بالاسناد المذكور وهو مقول ابي بردة بن ابي موسى
ثم كره ذلك اي كره ابو موسى رضي الله عنه ما حدث به من ذلك لما خاف
من تزكية نفسه قال ما كنت اصنع بان اذكره كانه كره ان يكون
شيء من عمله افشاه وذلك لان كتمان العمل الصالح افضل من اظهاره
كما قال الله تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الا لمصلحة
راجحة تقتضي ذلك كان يكون ممن يقتدى به حدثنا قتيبة هو
ابن سعيد وفي نسخة ذكر بنسبه عن مالك عن يزيد من الزيادة
بن رومان بضم الراء مولى آل الزبير بن العوام رضي الله عنه عن
صالح بن خوات بفتح الخاء المعجمة وتشديد الواو وآخره مثناة
فوقية اي ابن جبير بن النعمان الانصاري وصالح هذا تابعي ثقة

يتناوبوا الركوب
صح

في الكتابة وقد نقل الخطيب ذلك عنه في علوم الحديث عن ابيه
عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت بكسر الغين
المعجمة من الغيرة وهي الحمية والانفة على امراة للنبي صلى الله
عليه وسلم ما غرت على خديجة يقال رجل غيور وامراة غيور
بلا هاء لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثى وجاء في حديث
انى امراة غيرى على وزن فعلى من الغيرة يقال غرت على اهلي
اغار غيرة فانا غائر وغيور للمبالغة وفيه ثبوت الغيرة
وانها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن
دونهن وان عائشة رضي الله عنها كانت تغار من نساء
النبي صلى الله عليه وسلم ولكن تغار من خديجة اكثر وذلك لكثرة
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها واصل غيرة المراة من تخيل
محبة غيرها اكثر منها وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة وقال القرطبي
مرادها بالذكر لها مدحها والثناء عليها وقال الحافظ العسقلاني
وقع عند النسائي من رواية النضر بن شميل عن هشام من كثرة
ذكره اياها وثنائه عليها فعطف الثناء على الذكر من عطف
الخاص على العام وهو يقتضي حمل الحديث على اعم مما قاله القرطبي
هلكت قبل ان يتزوجني اي ماتت خديجة رضي الله عنها
قبل تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة رضي الله عنها وياتي عن
قريب بيان المدة ان شاء الله تعالى واشارت عائشة
رضي الله عنها بذلك ان خديجة لو كانت حية موجودة في زمانها
لكانت غيرتها منها اشد واكثر لما كنت اسمعه يذكرها
وامره الله تعالى ان يبشرها اي امر الله تعالى النبي صلى الله
عليه وسلم ان يبشر خديجة رضي الله عنها ببيت من قصب
بفتحتين قال الجوهري هو انابيب من جوهر وقال النووي
المراد به قصب اللؤلؤ المجوف وقيل قصب من ذهب منظوم
بالجواهر ويقال القصب هنا اللؤلؤ المجوف الواسع كالقصر
المنيف وقد جاء في رواية عبد الله بن وهب قال ابو هريرة
قلت

قلت يا رسول الله وما بيت قصب قال بيت من لؤلؤة
مجوفة رواه الطبراني وفي صحيح مسلم مجوفة وروى الخطابي
مجوبة بضم الجيم اي قطع داخلها فتفرغ من خلا من قولهم
جبت الشيء اذا قطعته وروى ابو القاسم بن مطير باسناده
عن فاطمة رضي الله عنها سيدة نساء العالمين انها قالت
يا رسول الله اين امي خديجة قال في بيت من قصب لا لغو فيه
ولا نصب بين مريم وآسية امراة فرعون قالت يا رسول الله
امن هذا القصب قال لا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ
والياقوت فان قيل لم قال من قصب ولم يقل من لؤلؤ ونحوه
فالجواب ان هذا من باب المشاكلة لانها لما احرزت قصب
السبق الى الايمان دون غيرها من الرجال والنساء ناسب
ذكر الجزاء بلفظ العمل والعرب تسمي السابق محرز القصب
وفي القصب مناسبة اخرى من جهة استواء اكثر انابيبه
وكذا كان لخديجة رضي الله عنها من الاستواء ما ليس لغيرها
اذ كانت حريصة على رضاه بكل ممكن ولم يصدر منها
ما يغضبه قط كما وقع لغيرها فان قيل كيف بشرها ببيت
وادنى اهل الجنة منزلة من يعطى مسيرة الف عام في الجنة
كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الترمذي فالجواب
ان المراد به بيت زائد على ما اعد الله لها من ثواب اعمالها
ولهذا قال في الرواية الآتية لا نصب فيه اي لم تتعب
بسببه قاله ابو بكر الاسكاف في فوائد الاخبار وقال
الخطابي البيت هنا عبارة عن قصر الا ترى قد يقال لمنزل
الرجل بيته ويقال في القوم هم اهل بيت شرف وعز وقال
السهيلي لذكر البيت معنى لطيف لانها كانت ربة بيت
في الاسلام منفردة به فلم يكن على وجه الارض في اول يوم
بعث النبي صلى الله عليه وسلم بيت اسلام الا بيتها وهي
فضيلة ما شاركها فيها ايضا غيرها قال وجزاء الفعل يذكر

هم صح ثم صارت ... قبل المبعث ثم
ربة بيت صح
حين آمنت صح

اشبه بظاهر القرآن وقالت طائفة يجتهد في طلب الآخر منهما
فانه الناسخ لما قبله وقالت طائفة يؤخذ باصحها نقلا واعلاها
رواة وقالت طائفة يؤخذ بجميعها على حسب اختلاف الاحوال
فاذا اشتد الخوف اخذ بايسرها مؤنة والله تعالى اعلم
وقال معاذ حدثنا هشام كذا وقع في رواية الاكثرين
وعند النسفي وقال معاذ بن هشام حدثنا هشام وقال الحافظ
العسقلاني وفيه رد على ابي نعيم ومن تبعه في الجزم بان معاذا هذا
هو ابن فضالة شيخ البخاري وتعقبه العيني بان وقوع معاذ
بغير نسبة يحتمل الوجهين على ما لا يخفى وقول ابي نعيم مترجح حيث
قال حدثنا هشام ولم يقل حدثنا ابي فاما معاذ بن هشام
فهو ثقة صاحب غرائب واما هشام الذي روى عنه معاذ
فهو هشام بن ابي عبد الله الدستوائي البصري واسم ابي عبد الله
سنبر روى عنه ابنه معاذ ويحيى القطان في آخرين وقال
عمرو بن علي مات سنة ثلاث وخمسين ومائة ثم انه قد تابع
معاذ بن هشام ابن علية عن ابيه هشام عن ابي الزبير اخرجه
الطبري في تفسيره وكذلك اخرجه ابو داود الطيالسي في مسنده
عن هشام عن ابي الزبير ولمعاذ بن هشام عن ابيه فيه اسناد
آخر اخرجه الطبري عن بندار عن معاذ بن هشام عن ابيه عن
قتادة عن سليمن اليشكري عن جابر رضي الله عنه **عن
ابي الزبير** هو محمد بن مسلم بن تدرس بلفظ مخاطب المضارع
من الدراسة **عن جابر رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بنخل** قد مر تفسيره عند قوله فنزل نخلا
فذكر صلوة الخوف اورده مختصرا معلقا لان غرضه الاشارة
الى ان روايات جابر متفقة على ان الغزوة التي وقعت فيها
صلوة الخوف هي غزوة ذات الرقاع لكن فيه نظر لان سياق رواية
هشام عن ابي الزبير هذه يدل على انه حديث آخر في غزاة اخرى

قال الحافظ العسقلاني صح

وبيان

وبيان ذلك ان في هذا الحديث عند الطيالسي وغيره ان المشركين
قالوا دعوهم فان لهم صلوة هي احب اليهم من ابنائهم قال فنزل
جبريل عليه السلام فاخبره فصلى باصحابه العصر فصفهم صفين
فذكر صفة صلوة الخوف وهذه القصة انما هي في غزوة عسفان
وقد اخرج مسلم هذا الحديث من طريق زهير بن معاوية عن ابي الزبير
بلفظ يدل على مغايرة هذه القصة لغزوة محارب في ذات
الرقاع ولفظه عن جابر رضي الله عنه قال غزونا مع النبي صلى الله
عليه وسلم قوما من جهينة فقاتلوا قتالا شديدا فلما ان صلينا
الظهر قال المشركون لو ملنا عليهم ميلة لاقتطعناهم فاخبر جبريل
عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال وقالوا ستاتيهم
صلوة هي احب اليهم من الاولاد فذكر الحديث وروى احمد
والترمذي وصححه والنسائي من طريق عبيد الله بن شقيق عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل
بين ضجنان وعسفان وقال المشركون ان لهؤلاء صلوة هي احب
اليهم من ابنائهم فذكر الحديث في نزول جبريل عليه السلام بصلوة
الخوف وروى احمد واصحاب السنن وصححه ابن حبان من
حديث ابي عياش الزرقي قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
بعسفان فصلى بنا الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد
فقالوا لقد اصبنا منهم غفلة ثم قالوا ان لهم صلوة بعد هذه
هي احب اليهم من اموالهم وابنائهم فنزلت صلوة الخوف
بين الظهر والعصر فصلى بنا العصر ففرقنا فرقتين الحديث
وسياقه نحو رواية زهير عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه وهو
ظاهر في اتحاد القصة وقد روى الواقدي من حديث خالد
بن الوليد رضي الله عنه قال لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الحديبية
لقيته بعسفان فوقفت بازائه وتعرضت له فصلى باصحابه
فهممنا ان نغير عليهم فلم يعترض لنا فاطلع الله نبيه على ذلك
فصلى باصحابه العصر صلوة الخوف الحديث وهو ظاهر فيما قرر آنفا

ان صلوة الخوف بعسفان غير صلوة الخوف بذات الرقاع
وان جابرا رضي الله عنه روى القصتين معا فاما رواية ابي الزبير
عنه ففي قصة عسفان واما رواية ابي سلمة ووهب بن كيسان
وابي موسى البصري عنه ففي غزوة ذات الرقاع وهي غزوة
محارب وثعلبة واذا تقرر ان اول ما صليت صلوة الخوف
في عسفان وكانت في عمرة الحديبية وهي بعد الخندق وقريظة
وقد صليت صلوة الخوف في غزوة ذات الرقاع وهي بعد عسفان
فتعين تاخيرها عن الخندق وقريظة وعن الحديبية ايضا فيقوى
القول بانها بعد خيبر لان غزوة خيبر كانت عقب الرجوع
من الحديبية واما قول الغزالي ان غزوة ذات الرقاع آخر الغزوات
فهو غلط واضح وقد بالغ ابن الصلاح في انكاره وقال بعض
من انتصر للغزالي لعله اراد آخر غزوة صليت فيها صلوة
الخوف وهو انتصار مردود ايضا لما اخرجه ابو داود والنسائي
وصححه ابن حبان من حديث ابي بكرة رضي الله عنه انه صلى مع النبي
صلى الله عليه وسلم صلوة الخوف وانما اسلم ابو بكرة رضي الله عنه
في غزوة الطائف بالاتفاق وذلك بعد غزوة ذات الرقاع
وحكاية قول الغزالي استطرادية لتكميل الفائدة تابعه اي
تابع معاذا الليث اي ابن سعد عن هشام عن زيد بن اسلم
ان القاسم بن محمد حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة بني انمار قال الحافظ العسقلاني لم يظهر لي مراد البخاري
بذكر هذه المتابعة هنا لانه ان اراد المتابعة في المتن لم يصح لان
الذي قبله غزوة محارب وثعلبة بنخل وهذه غزوة انمار فلم يحصل
الاتحاد الا ان ديار بني انمار تقرب من ديار بني ثعلبة وسياتي بعد
باب ان انمار في قبائل منهم بطن من غطفان وان اراد المتابعة
في الاسناد فليس كذلك بل الروايتان متخالفتان لان الاولى
متصلة بذكر الصحابي وهذه مرسلة ورجال الاولى غير رجال الثانية
ولعل بعض من لا نظر له بالرجال يظن ان هشاما المذكور قيل هو
هشام

هو ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم صح

بفتح الهمزة وسكون النون وبالراء قبيلة من بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم صح

هشام المذكور ثانيا وليس كذلك فان هشاما الراوي عن
ابي الزبير هو الدستوائي وهو بصري وهشام شيخ الليث
فيه هو ابن سعد وهو مدني والدستوائي لا رواية له عن زيد
بن اسلم ولا رواية لليث بن سعد عنه ثم ان هشام بن سعد
هو ابو سعيد المدني القرشي مولاهم روى عن زيد بن اسلم فاكثر
وروى عنه الليث بن سعد وآخرون وعن ابن معين هو ضعيف
وقال ابو حاتم لا يحتج به وقال ابو داود هو اثبت الناس في
زيد بن اسلم قيل انه مات سنة ستين ومائة وقد وصل البخاري
في تاريخه هذا المعلق قال قال لي يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا
الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم سمع القاسم بن محمد
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في غزوة بني انمار نحوه يعني
نحو حديث صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة في صلوة الخوف
فظهر من هذا وجه المتابعة وهو حديث سهل بن ابي حثمة في
غزوة ذات الرقاع فيتحد مع حديث جابر رضي الله عنه لكن
لا يلزم من اتحاد كيفية الصلوة في هذه وفي هذه ان يتحد الغزوة
وقد افرد البخاري غزوة بني انمار بالذكر كما سياتي بعد باب
نعم ذكر الواقدي ان سبب غزوة ذات الرقاع ان اعرابيا
قدم بجلب الى المدينة فقال اني رايت ناسا من بني ثعلبة
ومن بني انمار قد جمعوا لكم جموعا وانتم في غفلة عنهم فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم في اربعمائة ويقال في سبعمائة فلعل هذا غزوة
بني انمار متحدة مع غزوة بني محارب وثعلبة وهي غزوة ذات
الرقاع قال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون موضع هذه المتابعة
بعد حديث القاسم بن محمد عن صالح بن خوات فتكون متاخرا
عنه ويكون تقديمه من بعض النقلة عن البخاري ويؤيد ذلك
ما ذكر في تاريخ البخاري على ما تقدم والله تعالى اعلم حدثنا مسدد
قال اخبرنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن يحيى ويروى
عن يحيى بن سعيد هو الانصاري عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر
الصديق رضي الله عنهم

عن صالح بن خوات بفتح المعجمة وتشديد الواو وبالمثناة عن
سهل بن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة كذا المروي عن
المشايخ والمقروء عليهم بالمثلثة وكذا ضبطه ابن المحب وابن بواب
والحافظ ضياء الدين ونص عليه ابن الاثير انه بالمثلثة وكذا الكرماني
وشذ الحافظ العسقلاني حيث ضبطه بالمثناة واسمه عبد الله
وقيل عامر وقيل اسم ابيه عبد الله وابو حثمة جده واسمه عامر
بن ساعدة وهو انصاري من بني الحارث بن الخزرج واتفق اهل
العلم بالاخبار على انه كان صغيرا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
الا ما ذكر ابن ابي حاتم عن رجل من ولد سهل انه حدثه انه بايع تحت
الشجرة وشهد المشاهد الا بدرا وكان الدليل ليلة احد وقد
تعقب هذا جماعة من اهل المعرفة وقالوا ان هذه الصفة لابيه
واما حين مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وممن
جزم بذلك الطبري وابن حبان وابن السكن وغير واحد فعلى هذا
يكون روايته لقصة صلوة الخوف مرسلة ويتعين ان يكون مراد
صالح بن خوات ممن شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الخوف
غيره قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر انه ابوه كما تقدم والله تعالى اعلم
وقال الواقدي قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان
سنين ولكنه حفظ عنه فروى واتقن وقال ابو عمر هو معدود
في اهل المدينة وبها كانت وفاته قال يقوم الامام هكذا ذكره
موقوفا وكذا اخرجه البخاري بعد حديث من طريق ابن ابي حازم
عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الانصاري واورده من طريق عبد الرحمن
بن القاسم عن ابيه مرفوعا مستقبل القبلة وطائفة منهم
معه وطائفة من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة
العدو وجوههم الى العدو فيصلي بالذين معه ركعة
ثم يقومون فيركعون لانفسهم ركعة ويسجدون سجدتين
في مكانهم ثم يذهب هؤلاء الى مقام اولئك فيجي اولئك
فيركع بهم ركعة فله ثنتان ثم يركعون ويسجدون سجدتين

وهذا طريق آخر في حديث صالح بن خوات الذي مضى آنفا
وقد صرح فيه ان صالحا رواه عن سهل بن ابي حثمة وهناك قال
عن من شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الاسناد ثلثة
من التابعين المدنيين على نسق واحد وهم يحيى الانصاري
والقاسم بن محمد وصالح حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم
عن ابيه اي القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم
عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله وهذا طريق آخر ايضا في حديث صالح لكنه
مرفوع حدثني بالافراد محمد بن عبيد الله اي ابن محمد مولى
عثمن بن عفان رضي الله عنه القرشي الاموي المدني قال حدثني
بالافراد ايضا ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن
دينار عن يحيى اي ابن سعيد الانصاري انه سمع القاسم
اي ابن محمد قال اخبرني صالح بن خوات عن سهل حدثه
قوله وهذا طريق آخر موقوف ايضا حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد
سالم ان ابن عمر رضي الله عنهما قال غزوت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة
نجد فوازينا بالزاي من الموازاة اي قابلنا العدو فصاففنا
لهم وفي رواية الكشميهني فصاففناهم وكذا في باب
صلوة الخوف وكذا اخرجه احمد عن ابي اليمان شيخ البخاري فيه
وهكذا اورده البخاري من طريق شعيب هنا مقتصرا منها على هذا
القدر وعقبها بطريق معمر فلم يتعرض لصدر الحديث بل اوله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باحدى الطائفتين والطائفة
الاخرى مواجهة العدو الحديث وقد رواية شعيب تقدمت
في باب صلوة الخوف تامة حدثنا مسدد قال اخبرنا يزيد بن
زريع مصغر زرع قال حدثنا عن الزهري
معمر هو ابن راشد

اي مثل المتن الموقوف
من رواية يحيى عن يحيى
وقد اورده مسلم وابو داود
من هذا الوجه بلفظ ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى باصحابه في الخوف فصفهم
خلفه صفين فذكر الحديث

معمر

هذه

مبتدأ وخبر والجملة حالية صح

عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى باحدى الطائفتين والطائفة الاخرى مواجهة
العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام اصحابهم فجاء اولئك
فصلى بهم ركعة ثم سلم عليهم ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم
وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم والمراد بالقضاء الاداء كما في
قوله تعالى فاذا قضيت الصلوة اي اديت لا القضاء الاصطلاحي
وهذا طريق آخر في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وقد اخرجه
ابو داود عن مسدد شيخ البخاري فيه كذلك [illegible]
[illegible] وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في باب صلوة الخوف
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري انه قال حدثني بالافراد سنان هو ابن ابي سنان
يزيد بن امية الدؤلي كما في الرواية الثانية مدني وثقه العجلي وغيره
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر من روايته عن ابي هريرة
رضي الله عنه في الطب وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف رضي
الله عنه كذا رواه شعيب عنهما وروى ابرهيم بن سعد كما تقدم
في الجهاد فلم يذكر فيه ابا سلمة وكذا رواه مسلم عن محمد بن جعفر الوركاني
عن ابرهيم بن سعد وقد رواه الحارث بن ابي اسامة عن محمد الوركاني
هذا فاثبت فيه ابا سلمة وقد رواه ابن ابي عتيق عن الزهري فلم يذكر
ابا سلمة وقد رواه معمر عن الزهري كما سياتي بعد احاديث قليلة
فلم يذكر سنانا فكان الزهري كان تارة يذكرهما معا وتارة
يفرد احدهما ان جابرا رضي الله عنه اخبرهما انه غزا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة نجد
قال ابن الاثير النجد ما ارتفع من الارض وهو اسم خاص لما دون
الحجاز مما يلي العراق وقال الجوهري نجد من بلاد العرب وهو خلاف
الغور والغور هو تهامة وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق
فهو نجد وهو مذكر والحاصل ان غزوة ذات الرقاع كانت بنجد ح
تحويل من سند الى سند آخر و حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس

قال

قال حدثني اخي هو عبد الحميد بن ابي اويس عن سليمن اي
ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق نسب الى جده فان ابا عتيق
هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم ومحمد الراوي
هو ابن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن وقد ساق البخاري الحديث
على لفظ ابن ابي عتيق وليس فيه ذكر ابي سلمة كما اشير اليه سابقا
وذكر من طريق شعيب وهي عن سنان وابي سلمة معا قطعة
يسيرة ان جابرا رضي الله عنه اخبره انه غزا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل نجد وتقدم في الجهاد عن ابي اليمان بتمامه وروايته
موافقة لرواية ابن ابي عتيق الا في آخره كما ستقف عليه واما
رواية ابرهيم بن سعد ففيها اختصار وقد رواه عن جابر رضي الله عنه
ايضا سليمن بن قيس كما في رواية مسدد التي بعد هذه بحديث
ورواه يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة كما في الرواية المعلقة بعده
فذكر بعضا من حديث الزهري وزاد قصة صلوة الخوف عن
ابن شهاب الزهري عن سنان بن ابي سنان الدؤلي
بضم الدال وفتح الهمزة وقال الكرماني وفي بعضها الديلي بكسر المهملة
وسكون التحتانية وقال العيني الاول نسبة الى الدؤل بن بكر بن
عبد مناف وهو بكسر الهمزة ولكنها فتحت في النسبة والثاني
نسبة الى الديل بن جعفر بن لجيم عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد
فلما قفل اي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه
فادركتهم القائلة اي الظهيرة وهي وسط النهار وشدة الحر
في وسط النهار في واد كثير العضاه بكسر العين المهملة وتخفيف
الضاد المعجمة وبالهاء كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج
الواحدة عضه الهاء اصلية وقيل عضهة وقيل عضاهة فحذفت
الهاء الاصلية كما حذفت في الشفة ثم ردت في العضاه كما ردت
في الشفاه وقيل هي العظيم من الشجر مطلقا فنزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر

وفي رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع صح

ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة ويروى تحت شجرة
اى شجرة كثيرة الورق وفى رواية معمر فاستظل بها وعلق سيفه
وفى رواية يحيى فاذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبى صلى
الله عليه وسلم فعلق بها سيفه قال جابر هو موصول
بالاسناد المذكور وسقط ذلك من رواية معمر فنمنا نومة
ثم اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فجئناه فاذا عنده
اعرابى جالس وفى رواية معمر فاذا اعرابى قاعد بين يديه
وسياتى ذكر اسمه قريبا وهذا السياق يفسر رواية يحيى
فان فيها فجاء رجل من المشركين الى آخره فبينت هذه الرواية
ان هذا القدر لم يحضره الصحابة وانما سمعوه من النبى صلى الله
عليه وسلم بعد ان دعاهم واستيقظوا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان هذا اخترط سيفى اى سله وانا نائم
فاستيقظت وهو فى يده صلتا بفتح الصاد المهملة وسكون
اللام بعدها مثناة فوقية اى مجردا عن غمده وانتصابه على الحال
فقال لى من يمنعك منى قلت الله اى الله يمنعنى منك
وكرر ذلك فى رواية ابى اليمان فى الجهاد ثلاث مرات وهو استفهام
انكارى اى لا يمنعك منى احد لان الاعرابى كان قائما على راسه
والسيف فى يده والنبى صلى الله عليه وسلم جالس لا سيف معه
ويؤخذ من مراجعة الاعرابى له فى الكلام ان الله سبحانه وتعالى
منع نبيه منه والا فما الذى احوجه الى مراجعته مع احتياجه الى الحظوة
عند قومه بقتله وفى قول النبى صلى الله عليه وسلم فى جوابه الله اى
الله يمنعنى منك اشارة الى ذلك ولذلك اعادها الاعرابى
فلم يزده على ذلك الجواب وفى ذلك غاية التهكم به وعدم المبالاة
به اصلا فها هو ذا جالس كلمة ها للتنبيه وهو ضمير الشان وكلمة
ذا للاشارة الى حاضر مبتدا وجالس خبره والجملة خبر لقوله هو فلا يحتاج
الى رابطة كما عرف فى موضعه ثم لم يعاقبه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفى رواية يحيى بن ابى كثير فتهدده اصحاب النبى صلى الله عليه
وسلم

وهو غورث

وسلم وظاهره يشعر بانهم حضروا القصة وانه انما رجع عما كان عليه
بالتهديد وليس كذلك بل وقع فى رواية ابرهيم بن سعد فى الجهاد
بعد قوله قلت الله فشام السيف وفى رواية معمر فشامه
والمراد اغمده وهذه الكلمة من الاضداد يقال شامه اذا استله
وشامه اذا اغمده قاله الخطابى وغيره وكان الاعرابى لما شاهد
ذلك الثبات العظيم وعرف انه حيل بينه وبينه تحقق صدقه
وعلم انه لا يصل اليه فالقى السلاح وامكن من نفسه ولشدة
رغبة النبى صلى الله عليه وسلم فى استيلاف الكفار ليدخلوا فى
الاسلام لم يؤاخذه بما صنع بل عفا عنه وقد ذكر الواقدى فى
نحو هذه القصة انه اسلم وانه رجع الى قومه فاهتدى به خلق
كثير والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان غزوته
صلى الله عليه وسلم قبل نجد هى غزوة ذات الرقاع كما يدل عليه رواية
يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذات الرقاع وقد مضى الحديث بطريقيه فى الجهاد فى باب
تفرق الناس عن الامام عند القائلة وقال ابان بفتح الهمزة
وتخفيف الموحدة هو ابن يزيد العطار البصرى وقد وصله
مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن عفان عن ابان بتمامه حدثنا
يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن جابر رضى الله عنه انه قال
كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع فاذا اتينا
على شجرة ظليلة اى مظلة ذات ظل كثيف تركناها
للنبى صلى الله عليه وسلم فجاء رجل هو غورث على ما سياتى
بيانه من المشركين وسيف النبى صلى الله عليه وسلم معلق
بالشجرة الواو فيه للحال فاخترطه فقال تخافنى قال لا
قال فمن يمنعك منى قال الله فتهدده اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم واقيمت الصلوة فصلى بطائفة
ركعتين ثم تاخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين
وكان للنبى صلى الله عليه وسلم اربع وللقوم ركعتان واستشكل

اوردت هذه المقالة مورد التنقيص فلو كان الامر كما قيل
لنصت على البياض لانه كان يكون ابلغ في مرادها قال
والذي عندي ان المراد بذلك نسبتها الى كبر السن لان
من دخل في سن الشيخوخة مع قوة في بدنه يغلب على لونه
غالبا الحمرة المائلة الى السمرة كذا قال وقال الحافظ العسقلاني
والذي يتبادر ان المراد بالشدقين ما في باطن الفم فكنت
بذلك عن سقوط اسنانها حتى لا يبقى داخل فمها الا اللحم
الاحمر من اللثة وغيرها وبهذا جزم النووي وغيره ثم ان
في حمراء الشدقين يجوز الجر على انها صفة عجوز وقال ابو البقاء
يجوز في حمراء الرفع على القطع والنصب على الصفة او الحال
فافهم ثم الموجود في جميع النسخ وفي مسلم حمراء بالمهملة والراء
وحكى ابن التين انه روي بالجيم والزاي ولم يذكر له معنى
قال الحافظ العسقلاني وهو تصحيف وقال صاحب التوضيح
روي كلاهما ولم يذكر المعنى ايضا **هلكت في الدهر قد ابدلك الله**
خيرا منها اي زوجا خيرا منها تعني عائشة بها نفسها
قال ابن التين في سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على هذه المقالة
دليل على افضلية عائشة على خديجة رضي الله عنهما الا ان يكون
المراد بالخيرية هنا حسن الصورة وصغر السن انتهى
ولا يلزم من كونه لم ينقل في هذه الرواية انه صلى الله عليه وسلم
رد عليها عدم ذلك في الواقع بل صدر منه رد لهذه المقالة
ففي رواية ابي نجيح عن عائشة رضي الله عنها عند احمد والطبراني
في هذه القصة قالت عائشة فقلت قد ابدلك الله
بكبيرة السن حديثة السن فغضب حتى قلت والذي
بعثك بالحق لا اذكرها بعد هذا الا بخير وهذا يؤيد ما تأوله
ابن التين في الخيرية المذكورة والحديث يفسر بعضه بعضا
وروى احمد ايضا والطبراني من طريق مسروق عن عائشة رضي الله عنها
في نحو هذه القصة فقال صلى الله عليه وسلم ما ابدلني الله خيرا منها
آمنت

آمنت بي اذ كفر بي الناس الحديث وقال الطبري وغيره
من العلماء الغيرة تسامح للنساء ما يقع منها ولا عقوبة
عليهن في تلك الحالة لما جبلن عليه منها ولهذا لم يزجر صلى
الله عليه وسلم عن ذلك وتعقبه القاضي عياض بان ذلك
جرى من عائشة رضي الله عنها لصغر سنها واول شبيبتها
فلعلها لم تكن بلغت حينئذ وقال الحافظ العسقلاني وهو
محتمل مع ما فيه من نظر قال القرطبي لا تدل قصة عائشة رضي
الله عنها هذه على ان الغيراء لا تؤاخذ بما يصدر منها لان
الغيرة هنا جزء سبب وذلك ان عائشة رضي الله عنها اجتمع
فيها حينئذ الغيرة وصغر السن والادلال قال فاحالة
الصفح عنها على الغيرة وحدها تحكم نعم الحامل لها على ما قالت
الغيرة لانها هي التي نصت عليها بقولها فغرت واما
الصفح فيحتمل ان يكون لاجل الغيرة وحدها ويحتمل ان يكون
لها ولغيرها من الشباب والادلال وقال الحافظ العسقلاني
الغيرة محققة بتنصيصها عليها والشباب يحتاج الى دليل
فانه صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي بنت تسع وذلك
في اول زمن البلوغ فمن اين له ان ذلك القول وقع في
اوائل دخوله عليها واما ادلال المحبة فليس موجبا للصفح
عن حق الغير بخلاف الغيرة فانما يقع الصفح بها لان من يحصل لها
الغيرة لا تكون في كمال من عقلها فلهذا تصدر منها ما لا تصدر
في حال عدم الغيرة والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
اما للجزء الثاني فظاهرة واما للجزء الاول فمن حيث دلالته
على التزوج بطريق اللزوم وقال الكرماني المراد من الترجمة
لفظ وفضلها كما تقول اعجبني زيد وكرمه تريد اعجبني كرم زيد
انتهى فعلى هذا لا يوجد في الباب للجزء الاول من الترجمة حديث
يطابقها فليتأمل **ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه**
وفي نسخة باب ذكره بزيادة لفظ باب وهو جرير بن عبد الله

كما جزم به ابن اسحق وتقديم البعض بدر الموعد عليها مردود
وقول الغزالي انها آخر الغزوات غلط كما بينه ابن الصلاح
وغيره نعم ذهب البخاري الى انها انما كانت بعد خيبر سنة
سبع واخذ به جمع فذكرها عقبها وذات الرقاع بكسر الراء
مخففا جبل سميت به لان فيه بقعا حمرا وسودا ولان خيلهم
كان بها سواد وبياض او لترقيعهم راياتهم او لكونهم لفوا
ارجلهم بالخرق او لان صلوة الخوف كانت بها فسميت
به لترقيع الصلوة فيها كما تقدم كل ذلك وسببها
انه بلغه صلى الله عليه وسلم ان ثعلبة وانمار بفتح الهمزة جمعوا
له الجموع فخرج اليهم في اربعمائة او سبعمائة واستخلف
عثمن او ابا ذر رضي الله عنهما على المدينة في عشر خلون من المحرم
سنة اربع على القول الراجح فوصلها فلم يجد الا نسوة فاخذهن
وهرب الرجال في رؤس الجبال وحضرت الصلوة فخاف
المسلمون اغارة الكفار عليهم فصلى بهم صلوة الخوف وكان
ذلك اول ما صلاها وغاب خمس عشرة ليلة ورجع الى المدينة
وعن جابر رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع
فاذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها له صلى الله عليه وسلم فجاء
رجل مشرك وسيف النبي صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة
فاخترطه اي سله فقال تخافني قال لا قال فمن يمنعك مني
قال الله فسقط السيف من يده فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من يمنعك مني فقال كن خير آخذ فقال تسلم قال
اعاهدك اني لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلاه
وفي رواية انه اسلم وجمع بينهما بانهما قصتان وفي هذه الغزوة
ابطا جمل جابر فنخسه النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق متقدما
بين يدي الركاب فقال اتبيعنيه فباعه منه وقال لك ظهره
الى المدينة فلما وصل اعطاه الثمن ووهب له الجمل وفيها كانت
قصة نبع الماء من بين اصابعه لما قل الماء فدعا بجفنة وفرق

بين

بين اصابعه ووضعها في قعر الجفنة حتى امتلأت فاستقى
الناس حتى رووا ولذلك سميت غزوة الاعاجيب
غزوة بني المصطلق ويروى باب غزوة بني المصطلق
بزيادة لفظ باب والمصطلق بضم الميم وسكون الصاد
المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام وآخره قاف وهو لقب
من الصلق وهو رفع الصوت واصله مصتلق فابدلت الطاء
من التاء لاجل الصاد واسمه جذيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة
بن حارثة بطن من خزاعة بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي
وفتح العين المهملة وخزاعة هو ربيعة بن حارثة بن عمرو
مزيقيا بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس
بن ثعلبة بن مازن بن الازد وقيل لهم خزاعة لانهم
تخزعوا من بني مازن بن الازد في اقبالهم معهم من اليمن اي
انقطعوا عنهم **وهي غزوة المريسيع** اي غزوة بني المصطلق
هي غزوة المريسيع بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتانيتين
بينهما سين مهملة مكسورة وآخره عين مهملة وهو ماء لبني خزاعة
من ناحية قديد مما يلي الساحل بينه وبين الفرع نحو من يوم
وبين الفرع والمدينة ثمانية برد من قولهم رسعت عين الرجل
اذا دمعت من فساد وقال ابو نصر الرسع فساد في الاجفان
وقد روى الطبراني من حديث سفيان بن وبرة قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع غزوة بني المصطلق
قال ابن اسحق هو محمد بن اسحق صاحب المغازي **وذلك**
سنة ست من الهجرة كذا هو في رواية المغازي من رواية
يونس بن بكير وغيره وقال في شعبان وبه جزم خليفة والطبري
وفي السيرة بعد ما اورد قصة ذي قرد فاقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالمدينة بعد جمادى الآخرة ورجبا ثم غزا بني المصطلق
من خزاعة في شعبان سنة ست ثم روى البيهقي من رواية
قتادة وعروة وغيرهما انها كانت في شعبان سنة خمس

من خزاعة

قاله صح

وكذا ذكرها ابو معشر قبل الخندق وقال ابن هشام واستعمل على
المدينة اباذر الغفاري رضى الله عنه ويقال نميلة بن عبد الله
الليثي وقال ابن سعد ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الناس اليهم فاسرعوا الخروج وقادوا الخيل وهى ثلثون
فرسا في المهاجرين منها عشرة وفى الانصار عشرون واستخلف
على المدينة زيد بن حارثة وكان معه اى مع النبى صلى الله عليه
وسلم فرسان لزاز والظرب وقال الصغانى كان ابو بكر رضى الله عنه
حامل راية المهاجرين وسعد بن عبادة رضى الله عنه حامل
راية الانصار فقتلوا منهم عشرة واسروا سائرهم وقال
موسى بن عقبة سنة اربع كذا ذكره البخارى قال الحافظ
العسقلانى وكانه سبق قلم اراد ان يكتب سنة خمس
فكتب سنة اربع والذى فى مغازى موسى بن عقبة من عدة
طرق اخرجها الحاكم وابو سعيد النيسابورى والبيهقى فى الدلائل
وغيرهم سنة خمس ولفظه عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب
ثم قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى المصطلق وبنى لحيان
فى شعبان سنة خمس ويؤيده ما اخرجه البخارى فى الجهاد
عن ابن عمر رضى الله عنهما انه غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم
بنى المصطلق وابن عمر رضى الله عنهما فى شعبان سنة اربع
لم يؤذن له فى القتال لانه انما اذن له فى الخندق كما تقدم وهى
بعد شعبان سواء قلنا انها كانت فى سنة خمس او سنة اربع
وقال الحاكم فى الاكليل قول عروة وغيره انها كانت فى سنة خمس
اشبه من قول ابن اسحق قال الحافظ العسقلانى ويؤيده
ما ثبت فى حديث الافك ان سعد بن معاذ رضى الله عنه
تنازع هو وسعد بن عبادة فى اصحاب الافك كما سياتى فلو
كانت المريسيع فى شعبان سنة ست مع كون الافك كان
فيها لكان ما وقع فى الصحيح من ذكر سعد بن معاذ غلطا لان
سعد بن معاذ رضى الله عنه مات ايام قريظة وكانت سنة خمس

على الصحيح

على الصحيح كما تقدم وان كانت كما قيل سنة اربع فهو اشد
فيظهر ان المريسيع كانت سنة خمس فى شعبان لتكون قد وقعت
قبل الخندق لان الخندق كانت فى شوال من سنة خمس ايضا
فتكون بعدها فيكون سعد بن معاذ موجودا فى المريسيع ورمى
بعد ذلك بسهم فى الخندق ومات من جراحته فى قريظة ويؤيد ايضا
ان حديث الافك كان سنة خمس ان الحديث فيه التصريح
بان القصة وقعت بعد نزول الحجاب والحجاب كان فى ذى القعدة
سنة اربع عند جماعة فيكون المريسيع بعد ذلك فيترجح انها
سنة خمس واما قول الواقدى ان الحجاب كان فى ذى القعدة
سنة خمس فمردود وقد جزم خليفة وابو عبيدة وغير واحد
بانه كان سنة ثلاث فحصل لنا فى الحجاب على ثلثة اقوال اشهرها
سنة اربع والله تعالى اعلم ثم انه قال الواقدى كانت اى غزوة
المريسيع لليلتين من شعبان سنة خمس فى سبعمائة من اصحاب
النبى صلى الله عليه وسلم وسبى النبى صلى الله عليه وسلم جويرية
بنت الحارث فاعتقها وتزوجها وكانت الاسرى اكثر من
سبعمائة وقال النعمان بن راشد اى الجزرى ابو اسحق
الاموى مولاهم الحرانى وقد روى تعليقه الجوزقى والبيهقى
فى الدلائل من طريق حماد بن زيد عن النعمان بن راشد ومعمر عن
الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها فذكر قصة الافك
فى غزوة المريسيع عن الزهرى انه قال كان حديث
الافك فى غزوة المريسيع وبهذا قال ابن اسحق وغير
واحد من اهل المغازى ان قصة الافك كانت فى رجوعهم
من غزوة المريسيع وذكر ابن اسحق عن مشايخه انه صلى الله عليه
وسلم بلغه ان بنى المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن ابى ضرار
فخرج اليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسيع قريب
من الساحل فتزاحف الناس واقتتلوا فهزمهم الله تعالى
وقتل منهم [illegible] ونفل رسول الله صلى الله عليه وسلم

عشرة صح

بفتح الجيم والزاى والراء
صح

نسآءهم وابناءهم واموالهم كذا ذكر ابن اسحق باسانيد مرسلة
والذي في الصحيح كما تقدم في كتاب العتق من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما يدل على انه اغار عليهم على حين غفلة منهم فاوقع
بهم ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق
وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى
ذراريهم الحديث فيحتمل ان يكونوا حين الايقاع بهم ثبتوا
قليلا فلما كثر فيهم القتل انهزموا والله تعالى اعلم حدثنا
قتيبة بن سعيد قال اخبرنا اسمعيل بن جعفر اي ابن كثير
الانصاري المدني سكن بغداد عن ربيعة بفتح الراء بن
ابي عبد الرحمن هو المشهور بربيعة الراي عن محمد بن يحيى
بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة عن ابن محيريز
بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وكسر الراء
وسكون التحتية الاخرى وآخره زاي هو عبد الله بن محيريز
القرشي التابعي صح انه قال دخلت المسجد فرايت ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه فجلست اليه فسالته عن العزل
وهو نزع الذكر من الفرج عند الانزال قال ابو سعيد خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق
فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء
واشتدت علينا العزبة واحببنا العزل فاردنا
ان نعزل وقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم
بين اظهرنا قبل ان نساله فسالناه عن ذلك فقال
صلى الله عليه وسلم ما عليكم ان لا تفعلوا اي لا باس عليكم ان
لا تفعلوا وكلمة لا صلة ما من نسمة اي ما من نفس كائنة
في علم الله تعالى الى يوم القيمة الا وهي كائنة في الخارج اي
ما قدر الله كونها لا بد من مجيئها من العدم الى الوجود وقيل النسمة
كل دابة فيها روح والنسيم الريح وقال القزاز كل انسان نسمة
ونفسه نسمة والحديث قد مر في البيوع في باب بيع الرقيق

ومطابقته

ومطابقته للترجمة في قوله في غزوة بني المصطلق حدثنا
ويروى حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان ابو احمد
المروزي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري عن ابي سلمة
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال غزونا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة نجد فلما ادركته
القائلة وهو في واد كثير العضاه فنزل تحت شجرة
واستظل بها وعلق سيفه فتفرق الناس في
الشجر يستظلون فبينا نحن كذلك اذ دعانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجئنا فاذا اعرابي قاعد بين يديه
فقال ان هذا اتاني وانا نائم فاخترط سيفي فاستيقظت
وهو قائم على راسي مخترط صلتا قال من يمنعك مني
قلت الله فشامه بالشين المعجمة يقال شمت السيف
اي غمدته وشمته اي سللته فهو من الاضداد ثم قعد فهو هذا
ولم يعاقبه وانما ذكر هذا الحديث في هذا الباب مع ان قصته
كانت في غزوة ذات الرقاع لانه لما صرح فيه بانها كانت في
غزوة نجد ذكره ههنا اذ علم منه انها لم تكن في الغزوة المصطلقية
وقيل انهما كانتا متقاربتين فكان هذا الراوي اعطاهما حكم
غزوة واحدة وقال الكرماني هذا الحديث لم يوجد في بعض النسخ
في هذا الباب بل كان في الباب المتقدم وقيل الغالب انه
كان في الحاشية واشتبه على الناسخ فنقله في هذا الباب
قال العيني وهذان القولان اقرب الى الصواب غزوة انمار
وفي نسخة باب غزوة انمار بزيادة لفظ باب وانمار بفتح الهمزة
وسكون النون وبالراء وقد يقال لها غزوة بني انمار وهي قبيلة
ولا معنى لذكر هذا الباب هنا وانما محله كان قبل غزوة بني المصطلق
لانه عقبه بترجمة حديث الافك والافك كان في غزوة بني المصطلق
بل غزوة انمار يشبه ان تكون هي غزوة محارب وبني ثعلبة لما تقدم

ثم تحول الى عيدان الماء لبني اشجع وانمار وغيرهم من قيس والذي
يظهر ان التقديم والتأخير في ذلك من النساخ والله تعالى اعلم
حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب
هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور العامري
قال اخبرنا عثمن بن عبد الله بن سراقة بضم السين المهملة
وتخفيف الراء وبالقاف العدوي كان والي مكة مات سنة
ثمان عشرة ومائة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة انمار
يصلي على راحلته متوجها قبل بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جانب المشرق متطوعا نصب على الحال من النبي صلى
الله عليه وسلم وفي الحديث جواز صلوة التطوع على الراحلة وكون
صوب السفر بدلا عن القبلة تنبيه حكى ارباب السير
ان غزوة بني المصطلق هي الغزوة العشرون من غزوات
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال لها غزوة المريسيع ايضا
وقد تقدم تصحيح هذين اللفظين وسببها ان رئيسهم الحارث
بن ابي ضرار سار في قومه ومن امكنه من العرب فدعاهم الى
حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجابوا وتهيأوا للمسير
معه فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بريدة بن الحصيب
رضي الله عنه يعلم علم ذلك فلقي الحارث بن ابي ضرار وكلمه ورجع
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فاسرع الخروج اليهم وخرج
معهم بشر كثير من المنافقين لم يخرجوا في غزاة قبلها واستعمل
على المدينة زيد بن حارثة رضي الله عنه وكان معه فرسان لزاز
والظرب وبلغ الحارث ومن معه مسيره فخافوا وتفرق من معهم
وانتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المريسيع ماء لبني خزاعة
فضرب عليه قبته ومعه عائشة وام سلمة رضي الله عنهما فتهيأوا
للقتال وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه ودفع راية
المهاجرين الى ابي بكر رضي الله عنه وراية الانصار الى سعد بن عبادة

فتراموا

فتراموا بالنبل ساعة ثم امر اصحابه فحملوا حملة رجل واحد فما افلت
منهم انسان وقتل عشرة واسر بقيتهم وسبي النساء والذرية
والنعم والشاء ولم يقتل من المسلمين سوى رجل واحد
على ما ذكره ابن اسحق والذي في البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما
يدل على انه اغار عليهم على غفلة منهم فاوقع بهم ولفظه اغار
على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء
فقاتلهم وسبى ذراريهم على الماء قيل وفي هذه نزلت آية التيمم
حين احتبسوا عن طلب الماء وفيها كانت قصة الافك
لعائشة رضي الله عنها وقيل بل في غيرها وغاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرين يوما ~~[illegible]~~
واصاب يومئذ رجل من الانصار مسلما من بني كليب فقتله
ظنا انه من العدو وتزاحم في الواردة جهجاه الغفاري
اجير لعمر ~~وسنان الجهني حليف الخزرج فاقتتلا فصرخ~~
~~جهجاه يا معشر الانصار والآخر يا معشر المهاجرين فغضب~~
~~ابن ابي رئيس المنافقين وقال اوقد فعلوها [illegible] وكاثرونا~~
~~[illegible]~~ وسنان الجهني حليف الخزرج فاقتتلا فصرخ
جهجاه يا للمهاجرين وسنان يا للانصار فاعان جهجاها
جعال من فقراء المهاجرين ولطم سنانا فغضب عبد الله بن ابي
رئيس المنافقين لجعال وقال والنت هناك اي انت بمثابة
تلطم سنانا وقال ما صحبنا محمدا الا لنلطم والله ما مثلنا ومثلهم
الا كما قال الاول سمن كلبك ياكلك اما والله لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل عني بالاعز نفسه
وبالاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اقبل على من حضر من قومه
وفيهم زيد بن ارقم وهو غلام حدث اي شاب فقال ماذا فعلتم
بانفسكم احللتموهم بلادكم وقاسمتموهم اموالكم اما والله لو
امسكتم عن جعال وذويه فضل الطعام وما بايديكم لم يركبوا
رقابكم ولاوشكوا ان يتحولوا عنكم فلا تنفقوا عليهم حتى

[illegible] بن سعيد صح

يقود فرسه صح

ينفضوا من حول محمد فسمع بذلك زيد بن ارقم فقال انت والله
الذليل القليل المبغض في قومك ومحمد في عز من الرحمن وقوة
من المسلمين فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فاخبر
زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه دعني
اضرب عنق المنافق يا رسول الله [illegible]
[illegible] فقال اذن ترعد انف كثيرة بيثرب
قال فان كرهت ان يقتل مهاجري فأمر به انصاريا وفي
رواية قال مر به عباد بن بشر فليقتله فقال فكيف اذا
تحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه لكن آذن في الرحيل
وذلك في ساعة لم يكن ليرحل فيها وجاء ابن ابي فقال صلى
الله عليه وسلم له انت صاحب الكلام الذي بلغني قال
والله الذي انزل عليك الكتاب ما قلت شيئا من ذلك
وان زيدا الكاذب فاتخذ يمينه جنة كما قال تعالى اتخذوا ايمانهم
جنة وكان في قومه شريفا عظيما فقال من حضر من الانصار يا رسول الله
شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام عسى ان يكون قد وهم
في حديثه فروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لزيد بن ارقم
لعلك غضبت عليه قال لا قال فلعله اخطأ سمعك قال لا
قال فلعله شبه عليك قال لا فلما نزلت يقولون لئن رجعنا
الى المدينة الآية لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلفه ففرك
اذنه وقال وفت اذنك يا غلام ان الله قد صدقك وكذب
المنافقين وجاء أسيد بن حضير فحيى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بتحية النبوة وقال يا نبي الله ارحت في ساعة
منكرة لم تكن تروح في مثلها قال اما سمعت ما قال صاحبكم
زعم انه اذا رجع الى المدينة اخرج الاعز منها الاذل قال انت
تخرجه والله هو الذليل وانت العزيز ثم قال ارفق به
يا رسول الله فوالله لقد جاء الله بك وان قومه لينظمون له
الخرز ليتوجوه فانه ليرى ان قد استلبته ملكا ثم لحق رسول الله
صلى

قوله ترعد انف كثيرة عبارة عن الغضب اي تموج فتنة منه

صلى الله عليه وسلم بالناس وسار بهم يومهم وليلتهم فاصبحوا
سائرين حتى آذتهم الشمس فهبت ريح شديدة وخافوها
فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انها لموت عظيم من الكفار
فوجدوه رفاعة بن زيد من عظماء يهود قينقاع وكان كهفا
لاهل النفاق ونزلت سورة المنافقين التي فيها
عبد الله بن ابي ومن على رأيه فلحق رسول الله صلى الله عليه
وسلم بزيد بن ارقم من خلفه ففرك اذنه وقال وفت اذنك
يا غلام ان الله قد صدقك وكذب المنافقين وفي رواية
ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم باذن زيد بن ارقم فقال
هذا الذي اوفى الله باذنه وبلغ ذلك عبد الله بن عبد الله
بن ابي وكان اسمه حباب فغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ان حبابا اسم شيطان وكان مخلصا فاتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله بلغني انك تريد قتل ابي
لما بلغك عنه فان كنت فاعلا فمرني احمل رأسه اليك
فلقد علمت الخزرج ما بها ابر بوالده مني اني اخشى ان تامر غيري
فيقتله فلا تدعني نفسي انظر الى قاتله يمشي في الناس فاقتله
فاقتل مؤمنا بكافر فادخل النار فقال بل اترفق به واحسن
صحبته ما بقي معنا فلما اراد عبد الله ان يدخل المدينة وقف
عبد الله لابيه وقال وراءك اي ارجع القهقرى والله لا تدخلها
حتى تقول رسول الله الاعز وانا الاذل فلم يزل حبيسا بيده
حتى امره رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخليته وروي انه قال له
لئن لم تقر لله ولرسوله بالعز لاضربن عنقك فقال ويحك
افاعل انت قال نعم فلما رأى منه الجد قال اشهد ان العزة
لله ولرسوله وللمؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنه
جزاك الله عن رسوله وعن المؤمنين خيرا فلما بان كذب
عبد الله قيل له قد نزلت فيك آي شداد فاذهب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستغفر لك فلوى رأسه ثم قال امرتموني

لئن لم تقر

لزيد بن عمرو بن نفيل فابى ان ياكل منها وقال مخاطبا القريش
الذين قدموها اولا انا لا ناكل ما ذبح على انصابكم انتهى
قال الحافظ العسقلانى وما قاله محتمل لكن لا ادرى من اين
له الجزم بذلك ثم انه قال ابن الاثير السفرة طعام
يتخذه المسافر واكثر ما يحمل فى جلد مستدير فنقل اسم
الطعام الى الجلد وسمى به كما سميت المزادة راوية وغير
ذلك من الاسماء المنقولة فابى اى امتنع زيد ان ياكل
منها فقال زيد وفى نسخة ثم قال زيد انى لست آكل
مما تذبحون على انصابكم جمع نصب وهو ما نصب ليعبد
من دون الله عز وجل قاله الكرمانى وقال الحافظ العسقلانى
وتبعه العينى انها احجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها
للاصنام ولا آكل الا ما ذكر اسم الله عليه قال السهيلى
فان قيل فالنبى صلى الله عليه وسلم كان اولى من زيد بهذه الفضيلة
فى الجاهلية لما ثبت من عصمته فالجواب انه ليس فى الحديث
انه صلى الله عليه وسلم اكل منها وعلى تقدير ان يكون اكل فزيد
انما كان يفعل ذلك برأى رآه لا بشرع بلغه وانما كان عند
الجاهلية بقايا من دين ابرهيم وكان فى شرع ابرهيم عليه السلام
تحريم الميتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه وانما نزل
تحريم ذلك فى الاسلام ثم الاصح ان الاشياء قبل الشرع
لا توصف بحل ولا حرمة مع ان الذبائح لها اصل فى تحليل
الشرع واستمر ذلك الى نزول القرآن ولم ينقل ان احدا
بعد المبعث كف عن الذبائح حتى نزلت الآية قال الحافظ
العسقلانى وقوله ان زيدا فعل ذلك برأيه اولى من قول
الداودى انه تلقاه من اهل الكتاب وكان النبى صلى الله عليه
وسلم قبل المبعث يجانب المشركين فى عباداتهم ولكن لم يكن
يعلم ما يتعلق بامر الذبائح وذلك لان حديث الباب
بيّن فيما قال السهيلى وان ذلك قاله زيد باجتهاده لا بنقل
عن

بقيتين صح

انتهى

عن غيره وكان اسيما وزيد يصرح عن نفسه بانه لم يتبع احدا من
اهل الكتابين وقد قال القاضى عياض فى المسألة المشهورة
فى عصمة الانبياء عليهم السلام قبل النبوة انها كالممتنع لان
النواهى انما تكون بعد تقرير الشرع والنبى صلى الله عليه وسلم
لم يكن متعبدا قبل ان يوحى اليه بشرع من قبله على الصحيح فعلى
هذا فالنواهى غير موجودة ولا معتبرة فى حقه انتهى وقال الكرمانى
جعله فى سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه كان
ياكله وكم شئ يوضع فى سفرة المسافر مما لا ياكله هو بل ياكل من معه
وانما لم ينه الرسول صلى الله عليه وسلم من معه عن اكله لانه لم يوح اليه
بعد ولم يؤمر بتبليغ شئ تحريما وتحليلا حينئذ انتهى وفيه
انه قوله فى سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ثابت
بل السفرة كانت لقريش قدموها للنبى صلى الله عليه وسلم
كما مر آنفا وقال الخطابى امتناع زيد من اكل ما فى السفرة
انما هو من اجل خوفه ان يكون اللحم الذى فيها مما ذبح على الاصنام
والانصاب وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا لا ياكل
من ذبائحهم التى كانوا يذبحونها لاصنامهم فاما ذبائحهم لانفسهم
فلم نجد فى الحديث انه كان يتنزه عنها وقد كان بين ظهرانيهم
مقيما ولم يذكر انه كان يتميز عنهم الا فى اكل الميتة وقريش ايضا
كانوا يتنزهون فى الجاهلية عن الميتة مع انه قد اباح الله لنا
طعام اهل الكتاب والنصارى يذبحون ويشركون فى ذلك
بالله تعالى والله تعالى اعلم وان زيد بن عمرو هو موصول
بالاسناد المذكور كان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول
الشاة خلقها الله تعالى وانزل لها من السماء الماء وانبت
لها من الارض ثم تذبحونها على غير اسم الله تعالى انكارا
لذلك واعظاما له ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخارى فى الذبائح ايضا واخرجه النسائى فى المناقب
قال موسى هو ابن عقبة وظاهره التعليق ولهذا قال الاسمعيلى

حدثني عن عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم يصدق
بعضا وان كان بعضهم اوعى له من بعض قالوا قالت
عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اراد سفرا اقرع بين ازواجه وايتهن خرج سهمها
خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة
رضي الله عنها فاقرع بيننا في غزوة غزاها ارادت الغزوة
المصطلقية فخرج فيها سهمي السهم في الاصل واحد السهام
التي يضرب بها في الميسر وهي القداح ثم سمي به ما يفوز به الفالج
سهمه ثم كثر حتى سمي كل نصيب سهما والمراد من السهم هنا القدح
الذي يقترع به فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعدما انزل الحجاب فكنت احمل على البناء للمفعول في هودجي
الهودج مركب من مراكب النساء مقبب وغير مقبب وانزل
فيه على البناء للمفعول ايضا فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من
المدينة قافلين آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا
بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني
اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع
ظفار الجزع بفتح الجيم وسكون الزاي وبالعين المهملة خرز
وهو مضاف الى ظفار بفتح الظاء المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء
مبنية على الكسر وهو اسم قرية باليمن قد انقطع فرجعت فالتمست
عقدي فحبسني ابتغاؤه اي طلبه قالت واقبل الرهط
الذين كانوا يرحلون بي ويروى يرحلوني فاحتملوا هودجي
فرحلوه على بعيري الذي كنت اركب عليه وهم يحسبون
اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يهبلن بضم الموحدة
من الهبل وهو كثرة اللحم والشحم ويروى على البناء للمفعول من
الاهبال ويروى لم يهبلهن اللحم اي لم يكثر عليهن يقال هبله
اللحم اذا كثر عليه وركب بعضه بعضا ولم يغشهن اللحم انما ياكلن
العلقة

فأيتهن
صح

العلقة بضم العين المهملة وهي القليل من الاكل من الطعام
فلم يستنكر القوم خفة الهودج وقد تقدم في كتاب الشهادة
ولم يستنكر القوم ثقل الهودج والتوفيق بينهما ان الخفة والثقل
من الامور الاضافية فيتفاوتان بالنسبة حين رفعوه
وحملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل فساروا
ووجدت عقدي بعدما استمر الجيش فجئت منازلهم
وليس بها داع ولا مجيب فتيممت اي قصدت منزلي
الذي كنت به وظننت انهم سيفقدوني ويروى سيفقدونني
على الاصل فيرجعون الي فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني
عيني ويروى عيناي وكان صفوان بن المعطل بفتح
العين والطاء المهملتين ابن ربيعة بن خزاعي بن محارب
بن مرة بن فالج بن ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم السلمي
بالضم ثم الذكواني يكنى ابا عمرو ويقال انه اسلم قبل المريسيع
وشهد المريسيع وما بعدها قال ابو عمر كان يكون على ساقة النبي
صلى الله عليه وسلم وعن ابن اسحق انه قتل في غزوة ارمينية
شهيدا واميرهم يومئذ عثمان بن العاص سنة تسع عشرة في
خلافة عمر رضي الله عنه وقيل مات بالجزيرة في ناحية شمشاط
ودفن هناك وقيل غير ذلك والله تعالى اعلم من وراء الجيش
فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فعرفني حين
رآني وكان رآني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه
اي بقوله انا لله وانا اليه راجعون حين عرفني فخمرت
اي غطيت من التخمير بالخاء المعجمة وهو التغطية وجهي
بجلبابي ووالله ما كلمنا بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير
استرجاعه وهوى اي اسرع يقال هوى يهوي هويا من باب
ضرب يضرب هويا اذا اسرع في السير وهوي يهوى من باب
علم يعلم اذا احب وهوى يهوي هويا بالضم اذا صعد وبالفتح
اذا هبط وفي رواية واهوى بالهمزة في اوله من اهوى اليه اذا مال

واخذه حتى اناخ راحلته اي بركها فوطئ على يدها
اي وطئ صفوان على يد الراحلة ليسهل ركوبها ولا يحتاج
الى مساعدة فقمت اليها فركبتها وانطلق يقود بي
الراحلة حتى اتينا الجيش موغرين يجوز ان يكون صيغة
تثنية وصيغة جمع نصب على الحال اي داخلين في الوغرة بالغين
المعجمة يقال اوغر الرجل اي دخل في شدة الحر كما يقال
اظهر اذا دخل في وقت الظهر ووغرت الهاجرة وغرا
اذا اشتد في وقت توسط الشمس السماء ووغر الصدر
بتحريك الغين الغل والحرارة وقد يروى موعرين بالعين
المهملة من الوعر في نحر الظهيرة اي في صدر الظهر وهم
نزول جملة حالية قالت ويروى فقالت اي عائشة رضي
الله عنها فهلك من هلك ارادت ما قالوا فيها من الكذب
والبهتان والافتراء التي هي سبب لهلاك القائلين اي
لخزيهم وسواد وجوههم عند الله وعند الناس وكان الذي
تولى كبر الافك بكسر الكاف وسكون الموحدة ويجوز ضم
الكاف وقد قرئ بهما في التنزيل اي معظمه اي كان الذي باشر
معظمه واكثره عند الله عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح
الموحدة وتشديد الياء ابن سلول بفتح السين المهملة وضم
اللام الاولى وهي امراة من خزاعة وهي ام ابي بن مالك بن الحارث
بن عبيد بن مالك بن سالم بن غنم بن الخزرج وكان عبد الله هذا
راس المنافقين وابنه عبد الله من فضلاء الصحابة وخيارهم
قال عروة هو ابن الزبير بن العوام رضي الله عنه احد الرواة
المذكورين في اول الحديث وهو متصل بالسند السابق اخبرت
على البناء للمفعول وهو مقول عروة انه كان يشاع ويتحدث
به عنده اي ان الافك كان يشاع عند عبد الله بن ابي وكل
من يشاع ويتحدث على البناء للمفعول من باب تنازع العاملين
على قوله عنده فيقره بضم الياء اي يقر عبد الله حديث الافك

فِيَّ بكسر الفاء وتشديد الياء صح

والاستماع

ولا ينكره ولا ينهى من يقول به ويستمعه ويستوشيه
اي يستخرجه بالبحث والمسألة ثم يفشيه ولا يدعه قال
الجوهري يستوشيه اي يطلب ما عنده ليزيده وقال عروة
ويروى وقال عروة ايضا من زيادة لفظ ايضا لم يسمّ
من اهل الافك ايضا الا حسان بن ثابت ومسطح بكسر
الميم وسكون السين المهملة وفتح الطاء المهملة وبالحاء المهملة
بن اثاثة بضم الهمزة وتخفيف المثلثتين ابن عباد
بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي يكنى ابا عباد
وامه سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة
وهي ابنة خالة ابي بكر الصديق رضي الله عنه وقيل ام مسطح
بنت ابي رهم خالة ابي بكر رضي الله عنه شهد بدرا ثم خاض في الافك
فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن جلده ويقال مسطح
لقب واسمه عوف مات سنة اربع وثلثين وقيل شهد مسطح
صفين وتوفي سنة سبع وثلثين وحمنة بفتح المهملة
وسكون [illegible] الميم وبالنون بنت جحش بفتح الجيم وسكون
الحاء المهملة وبالمعجمة بن رئاب الاسدية من بني اسد بن
خزيمة اخت زينب بنت جحش كانت عند مصعب بن عمير
فقتل عنها يوم احد فتزوجها طلحة بن عبيد الله وكانت جلدت
مع من جلد في الافك في اناس ويروى في ناس آخرين اي
حال كون المذكورين في جماعة آخرين في الافك لا علم لي بهم
اي قال عروة لا علم لي بهؤلاء باساميهم غير انهم عصبة قال
ابن فارس العصبة العشرة وقال الداودي ما فوق العشرة
الى الاربعين وقيل العصبة الجماعة كما قال الله تعالى ويروى
عز وجل حيث قال ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم اي
جماعة متعصبون منكم اي من المسلمين وان كبر ذلك
بضم الكاف وسكون الموحدة اي وان متولي معظم الافك
يقال عبد الله بن ابي بن سلول قال عروة كانت عائشة تكره ان

يخمد صح

على البناء للمفعول صح

تكره ان يسب على البناء للمفعول عندها حسان وتقول
انه اى تقول عائشة رضى الله عنها ان حسانا رضى الله عنه الذى قال
فان ابى ووالده وعرضى • لعرض محمد منكم وقاء • اراد بابيه
ثابتا وبوالده منذر بن حرام لان حسان هو ابن ثابت بن
منذر بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن [illegible] عدى بن مالك بن
النجار الانصارى وحرام ضد الحلال وعاش كل واحد من حسان
وابيه وجده وجد ابيه مائة وعشرين سنة وهذا من الغرائب
والعرض بالكسر هو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان
فى نفسه او فى سلفه او من يلزمه امره وقيل هو جانبه الذى
يصونه من نفسه وحسبه ويحامى عنه ان ينتقص ويثلب
والوقاء بكسر الواو قال الجوهرى الوقاء ما وقيت به شيئا
قالت عائشة رضى الله عنها فقدمنا المدينة فاشتكيت
اى مرضت حين قدمت شهرا والناس يفيضون بضم
الياء اى يخوضون فى قول اصحاب الافك لا اشعر بشئ
من ذلك وهو يريبنى بفتح الياء وضمها يقال رابه وارابه
اذا اوهمه وشككه فى وجعى انى لا اعرف من رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللطف بضم اللام وسكون الطاء وبفتحهما
جميعا البر والرفق الذى كنت ارى منه حين اشتكى انما
يدخل على بتشديد الياء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم
ويروى فيسلم ثم يقول كيف تيكم اعلم ان تا وته وتى
اسم يشار به الى المؤنث فان خاطبت جئت بالكاف فقلت
تيك وتيكما وتيكم وا قيل الكاف لمن تشير اليه فى التذكير والتانيث
والتثنية والجمع ثم ينصرف فذلك يريبنى ولا اشعر
بالشر حتى خرجت حين نقهت بفتح القاف وكسرها
اى حين افقت من المرض يقال نقه نقها ونقوها اذا صح عقيب
علته وانقهه الله فهو ناقه فخرجت مع ام مسطح ويروى
فخرجت معى ام مسطح قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اى جانب

المناصع

المناصع بالنون والمهملتين على وزن المساجد مواضع خارج
المدينة كانوا يتبرزون فيها قاله الازهرى وقال ابن الاثير
هى المواضع التى يتخلى فيها لقضاء الحاجة واحدها منصع لانه
يبرز اليها ويظهر من نصع الشئ ينصع اذا وضح وبان وكان
متبرزنا بتشديد الراء المفتوحة بعدها زاى مفتوحة
وهو موضع البراز وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك
قبل ان نتخذ الكنف بضمتين جمع كنيف وهو كل ما ستر
من بناء او حظيرة قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب
الاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة ويروى بفتح الهمزة
وتشديد الواو فى البرية قبل الغائط وكنا نتاذى
بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا قالت فانطلقت انا
وام مسطح وهى ابنة ابى رهم بضم الراء وسكون الهاء
واسمه انيس بضم الهمزة وفتح النون بن المطلب بن عبد مناة
ذكره الزبير وضبطه ابن ماكولا هكذا ويقال اسمه صخر بن عامر بن كعب
بن سعد بن تيم بن مرة وقد ضبطه المصنف هكذا ابن المطلب
بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابى بكر
الصديق رضى الله عنه وابنها مسطح بن اثاثة بضم الهمزة
وتخفيف المثلثتين بن عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة
بن المطلب فاقبلت انا وام مسطح قبل بكسر القاف وفتح
الموحدة اى جانب بيتى حين فرغنا من شاننا فعثرت
ام مسطح فى مرطها فقالت تعس بكسر العين قاله الجوهرى
وبفتحها قاله القاضى وقيل بالعكس وهو الصواب لانه قال
الجوهرى وقد تعس بالفتح يتعس تعسا واتعسه الله مسطح
فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا [illegible]
فقالت اى هنتاه يعنى يا هنتاه بفتح الهاء وسكون النون
وفتحها واما الهاء الاخيرة فتضم وتسكن وهذه اللفظة تختص
بالنداء ومعناه يا هذه وقيل يا بلهاء كانها نسبت الى قلة المعرفة

كذا قال العينى صح

المرط بالكسر كساء من صوف او خز كان يؤتزر [illegible] به قال الشاعر تساهم ثوباها ففى الدرع رأدة • وفى المرط لفاوان ردفها عبل • صح

بمكائد الناس وشرورهم ولم تسمعي ما قال قالت وقلت وما قال
فاخبرتني بقول اهل الافك قالت فازددت مرضا على
مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت له اتاذن
لي ان آتي ابوي قالت واريد ان استيقن الخبر من قبلهما
قالت فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي
يا امتاه ماذا يتحدث الناس قالت ويروى فقالت
يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امراة قط
وضيئة اي حسنة جميلة من الوضاءة وهي الحسن عند رجل
يحبها لها ضرائر الا كثرن بتشديد المثلثة ويروى اكثرن
من الاكثار اي كثرن القول الردي عليها قالت فقلت سبحان
الله او لقد تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك
الليلة حتى اصبحت لا يرقأ بالقاف والهمزة اي لا ينقطع
لي دمع يقال رقأ الدمع والدم والعرق يرقأ رقوأ بالضم اذا
سكن وانقطع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت ابكي قالت
ودعا رسول الله ويروى ودعا النبي صلى الله عليه وسلم
علي بن ابي طالب رضي الله عنه واسامة بن زيد رضي الله عنهما
حين استلبث الوحي يسألهما ويستشيرهما في فراق
اهله قالت فاما اسامة فاشار على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم لهم
في نفسه فقال اسامة اهلك قال الكرماني بالرفع والنصب
انتهى اما الرفع فعلى انه مبتدا خبره محذوف والتقدير نحو اهلك
ما بها شيء واما النصب فعلى تقدير الزم اهلك ولا نعلم
الا خيرا واما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله
عليك والنساء سواها كثير قول علي رضي الله عنه هذا لم يكن
عداوة ولا بغضا ولكن لما راى انزعاج النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الامر وتقلقه به اراد اراحة خاطره وتسهيل الامر عليه

واسئل

واسئل الجارية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى وهي مولاة
عائشة رضي الله عنها فقال اي بريرة اي يا بريرة هل رايت
من شيء يريبك قالت له بريرة والذي بعثك بالحق
ما رايت عليها امرا قط اغمصه جملة وقعت صفة لقوله امرا
ومعناه اعيبها به واطعن به عليها واغمصه بغين معجمة وصاد مهملة
اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها
فتاتي الداجن بكسر الجيم وهي الشاة التي تقتنى في البيت
وتعلف وقد يطلق على غير الشاة ايضا من كل ما يالف البيوت
من الطير وغيرها فتاكله قالت فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن ابي
بن سلول اي قال من يعذرني فيمن اذاني في اهلي ومعنى
من يعذرني من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح فعاله وقيل
معناه من ينصرني والعذير الناصر وهو على المنبر فقال يا معشر
المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني عنه اذاه في
اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا
ما علمت عليه الا خيرا وما يدخل على اهلي الا معي فقام
سعد [illegible] اي ابن معاذ الاشهلي الاوسي قال القاضي
عياض هذا مشكل لان هذه القصة كانت في غزوة المريسيع
بالمصطلقية سنة ست وسعد رضي الله عنه مات في اثر غزوة
الخندق من الرمية التي اصابته وذلك سنة اربع فقال بعضهم
ذكر سعد فيه وهم بل المتكلم اولا وآخرا اسيد بن حضير بالتصغير
فيهما كما في مغازي ابن اسحق واجيب ان المريسيع كانت سنة
خمس وكانت الخندق وقريظة بعدها ذكره الواقدي وغيره وذكر
ابن منده ان سعدا مات بالمدينة سنة خمس وغزوة المريسيع
كانت في شعبان سنة خمس فكان سعد مات بعد شعبان من
هذه السنة وقال البيهقي يشبه ان سعدا لم ينفجر جرحه الا بعد المريسيع

واستعذره صح

وقال الكرماني انه على ما روى البخاري عن موسى بن عقبة في غزوة
الخندق انها سنة اربع وفي المصطلقية انها سنة اربع
فالاشكال مندفع اخو بني عبد الاشهل فقال يا رسول الله
انا اعذرك فان كان من الاوس ضربت عنقه وان
كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك
قالت وقام رجل من الخزرج وكانت ام حسان بنت عمه
من فخذه ام حسان اسمها فريعة بالفاء والراء والمهملة فان قيل
علم من لفظ بنت عمه انها من عشيرته فما الفائدة في ذكر من فخذه
فالجواب انها بيان انها ليست بنت عمه الحقيقي بل هي من جملة
اقاربه وذلك ان فريعة هي بنت خالد بن خنيس مصغر الخنس
بالمعجمة والنون والمهملة ابن لوذان بفتح اللام وبالمعجمة ابن عبد ود
بن زيد بن ثعلبة الخزرجي الساعدي وهو سعد بن عبادة
بضم المهملة وتخفيف الموحدة ابن دليم مصغر الدلم بالمهملة
ابن حارثة بالمهملة والمثلثة ابن ابي حليمة بن ثعلبة الساعدي
وهو سيد الخزرج قالت وكان قبل ذلك رجلا صالحا
اي كاملا قالوا وفيه اشارة الى ان المعصية تنقل الرجل من اسم
الصلاح ولكن احتملته الحمية اي العصبية وحملته على مقتضى
الجهل فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر
على قتله ولو كان من رهطك ما احببت ان تقتل فقام
اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة
كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق اي تفعل فعل
المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي تجادل عن المنافقين
قالت فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر قالت فلم يزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت
قالت فبكيت ويروى فبقيت يومي ذلك كله لا يرقا لي
دمع ولا اكتحل بنوم قالت واصبح ابواي عندي وقد بكيت
ليلتين

ليلتين ويوما لا اكتحل بنوم ولا يرقا لي دمع حتى اني
لاظن ان البكاء فالق كبدي فبينا ابواي جالسان
عندي وانا ابكي فاستاذنت علي امراة من الانصار
فاذنت لها فجلست تبكي معي قالت فبينا نحن على ذلك
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فسلم ثم
جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل وقد
لبث شهرا لا يوحى اليه في شاني بشيء قالت فتشهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد
يا عائشة انه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة
فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب اي فعلت
ذنبا فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا
اعترف وتاب تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي اي ارتفع فانقطع
لاستعظام ما يعشني من الكلام حتى ما احس منه قطرة فقلت
لابي اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقال
ابي والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت لامي اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال
فقالت امي والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرا
من القرآن كثيرا اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا
الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فلئن قلت
لكم اني بريئة لا تصدقوني ولئن اعترفت لكم بامر والله
يعلم اني منه بريئة لتصدقني ويروى لتصدقنني فوالله
لا اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف حين قال فصبر
جميل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت
فاضطجعت على فراشي والله يعلم اني حينئذ بريئة وان
الله مبرئي بلفظ الفاعل من التبرئة ببراءتي الباء للسببية

الممت بذنب اي باشرته
مباشرة قليلة فان اللمة
ما فوق ما في معنى اللمم

صح

والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب التمتع والافراد ومضى
الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
كانوا يرون العمرة الى قوله فقدم فان ذلك كله من افعال
الجاهلية **حدثنا علي بن عبد الله** المعروف بابن المديني
قال **اخبرنا سفيان** هو ابن عيينة **قال كان عمرو**
هو ابن دينار وفي رواية الاسمعيلي من طريق عبد الرحمن بن بشر
عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار **يقول اخبرنا سعيد
بن المسيب** التابعي الكبير الفقيه **عن ابيه** هو المسيب بن حزن
عن جده حزن بفتح المهملة وسكون الزاي وبالنون ابن
ابي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي
وسعيد هذا هو ابو محمد المدني مات سنة اربع وتسعين
في خلافة الوليد بن عبد الملك وهو ابن خمس وسبعين سنة
وكان المسيب بتشديد المثناة التحتية المفتوحة وحكي كسرها
ممن بايع تحت الشجرة وكان تاجرا وقال النووي لم يرو عن
المسيب الا ابنه سعيد قال وفيه رد على الحاكم ابي عبد الله
الحافظ فيما قال لم يخرج البخاري عن احد ممن لم يرو عنه الا راو
واحد قال ولعله اراد من غير الصحابة واما حزن فكان من اشراف
قريش في الجاهلية وقد اسلم يوم الفتح وقال ابو عمر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لحزن ما اسمك قال حزن قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بل انت سهل فقال لا اغير اسما سمانيه
ابي ويروى انه قال له انما السهولة للحمار قال سعيد بن المسيب
فما زالت الحزونة تعرف فينا حتى اليوم **قال** اي انه قال
جاء سيل في الجاهلية اي قبل الاسلام **فكسا ما بين
الجبلين** اي غطى ما بين جبلي مكة المشرفين عليها **قال سفيان**
هو ابن عيينة الراوي **ويقول** اي عمرو المذكور **ان هذا
الحديث له شان** اي قصة طويلة وذكر موسى بن عقبة ان السيل
كان ياتي من فوق الردم الذي باعلى مكة فيخربه فتخوفوا ان يدخل
الماء

ای
صح

ويروى فطبق ما بين
الجبلين قيل اي ملأ ما بين
الجبلين اللذين في جانبي
الكعبة صح

الماء الكعبة فارادوا التشييد بنيانها فكان اول من طلعها
وهدم منها شيئا الوليد بن المغيرة وذكر القصة وحاصلها
انه لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وثلثين سنة
اجتمعت قريش لبنيان الكعبة وكانوا يهمون لذلك ليسقفوها
ويهابون هدمها وانها كانت رضما مبنية بالحجارة فوق
القامة فارادوا رفعها وتسقيفها وذلك ان نفرا سرقوا
كنز الكعبة من البئر التي كانت في جوف الكعبة على يمين من
دخلها وكان عمقها ثلثة اذرع حفرها ابرهيم واسمعيل
عليهما السلام ليكون فيها ما يهدى للكعبة وكان اسم البئر
الخسف وكان الذي وجد عنده الكنز دويك مولى
بني مليح بن عمرو من خزاعة فقطعت قريش يده وكان
البحر قد رمى بسفينة الى جدة لرجل من تجار الروم فتحطمت
فاخذوا خشبها فاعدوه لتسقيفها وكان بمكة رجل
قبطي نجار فتهيأ لهم في انفسهم بعض ما يصلحها وكانت
حية تخرج من بئر الكعبة التي كانت يطرح فيها ما يهدى
لها كل يوم فتتشرف على جدار الكعبة وكانت مما يهابونها
فبينما هي تتشرف على جدار الكعبة ذات يوم كما تصنع
بعث الله اليها طائرا فاختطفها فذهب بها فقالت
قريش انا لنرجو ان يكون الله رضي ما اردنا عندنا عامل
وعندنا خشب وكفانا الله الحية ثم اجتمعت القبائل
من قريش فجمعوا الحجارة لبنائها كل قبيلة على حدة ثم
بنوها حتى بلغ البنيان موضع الركن يعني الحجر الاسود
فاختصموا فيه كل قبيلة تريد ان ترفعه الى موضعه دون
الاخرى فاخر الامر ان ابا امية بن المغيرة بن عبد الله بن
عمران بن مخزوم وكان عامئذ اسن قريش كلهم قال
يا معشر قريش اجعلوا بينكم فيما تختلفون فيه اول من يدخل
من باب هذا المسجد يقضي بينكم ففعلوا فكان اول داخل

ان عليا كان فيمن قذف عائشة قلت لا القائل هو الزهري
اي لا كان فيمن قذف عائشة لان عليا رضي الله عنه منزه ان يقول
مثل مقالة اهل الافك وفي رواية عبد الرزاق فقال الذي
تولى كبره منهم علي قلت لا وزاد ولكن حدثني سعيد بن المسيب
وعروة وعلقمة وعبيد الله كلهم عن عائشة رضي الله عنها قالت
الذي تولى كبره عبد الله بن ابي قال فما كان جرمه ولابن مردويه
من وجه آخر عن الزهري كنت عند الوليد بن عبد الملك ليلة من
الليالي وهو يقرأ سورة النور مستلقيا فلما بلغ هذه الآية
ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم حتى بلغ والذي تولى كبره
جلس ثم قال يا ابا بكر من تولى كبره منهم أليس علي بن ابي طالب
قال فقلت في نفسي ماذا اقول لئن قلت لا لقد خشيت ان القى
منه شرا ولئن قلت نعم لقد جئت بامر عظيم ثم قلت لنفسي لقد
عودني الله على الصدق خيرا فقلت لا قال فضرب بقضيبه السرير
ثم قال فمن فمن حتى ردد ذلك مرارا قلت لكن عبد الله بن ابي
ولكن قد اخبرني رجلان من قومك اي من قريش ابو سلمة
بن عبد الرحمن مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف وقوله وابو بكر
بن عبد الرحمن بن الحارث عطف عليه وكونهما من قومه
قريش لان ابا بكر بن عبد الرحمن مخزومي وابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
زهري يجمعهما مع بني امية رهط الوليد مرة بن كعب بن لؤي بن
غالب ان عائشة قالت لهما كان علي مسلما بكسر اللام المشددة
كذا في نسخ البخاري وفي رواية الحموي بفتح اللام فالرواية الاولى
من التسليم من تسليم الامر بمعنى السكوت والثانية من السلامة
من الخوض فيه وقال ابن التين وروي مسيئا يعني من الاساءة
وقال صاحب التوضيح فيه بعد ورد عليه بان القاضي عياضا ذكر
ان النسفي رواه عن البخاري بلفظ مسيئا وكذلك ابو علي بن السكن
عن الفربري وقال الاصيلي بعد ان رواه بلفظ مسلما كذا قرأناه
والاعرف غيره ويقويه رواية ابن مردويه بلفظ ان عليا اساء
في شأني

في شأنها وقوله مسلما صح

وقال ابن التين والمعنى متقارب وفيه نظر صح

الاقوى من حيث الرواية صح

في شأني والله يغفر له انتهى وانما نسبته الى الاساءة لانه لم يقل
كما قال اسامة اهلك ولا نعلم الا خيرا بل قال لم يضيق الله عليك
والنساء سواها كثير ونحو ذلك من الكلام كما سيأتي ضبطه في
مكانه وتوجيه العذر عنه وقد تقدم شيء من ذلك وكان بعض
من لا خير فيه من الناصبية تقرب الى بني امية بهذه اللفظة فحرفوا
قول عائشة رضي الله عنها الى غير وجهه لعلمهم بانحرافهم عن علي
رضي الله عنه فظنوا صحتها حتى بين الزهري للوليد بن عبد الملك
ان الحق خلاف ذلك بمثل ما في الحديث المذكور فجزاه الله تعالى
خيرا فراجعوه اي فراجعوا الزهري في المسألة فلم يرجع
اي فلم يجب بغير ذلك وقال اي قال معمر وقال الزهري
مسلما بلا شك فيه اي في هذا اللفظ عليه اي على الوليد اي قاله
الزهري قالت عائشة رضي الله عنها كان علي مسلما بلفظ مسلما
لا بلفظ مسيئا فالمراجعة وقعت في ذلك عند الزهري اي فلم يرجع
الزهري على الوليد وقال الحافظ العسقلاني المراجعة في ذلك
وقعت مع هشام بن يوسف فيما احسب وذلك ان عبد الرزاق
رواه عن معمر فخالفه فرواه بلفظ مسيئا كذلك اخرجه الاسمعيلي
وابو نعيم في المستخرجين والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه يتعلق بالحديث الطويل السابق حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال اخبرنا ابو عوانة بفتح
العين الوضاح بن عبد الله اليشكري عن حصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين مصغرا هو ابن عبد الرحمن السلمي عن
ابي وائل شقيق بن سلمة الاسدي انه قال حدثني مسروق
بن الاجدع قال حدثتني ام رومان بضم الراء وسكون
الواو وقد تقدم ذكرها غير مرة وهي ام عائشة رضي الله عنهما
وقد استشكل قول مسروق حدثتني ام رومان مع انها ماتت
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومسروق ليست له صحبة لانه لم يقدم
من اليمن الا بعد النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة ابي بكر او عمر رضي الله عنهما

قال الخطيب لا نعلم روى هذا الحديث عن ابي وائل غير حصين ومسروق
لم يدرك ام رومان وكان يرسل هذا الحديث عنها ويقول سئلت
ام رومان فوهم حصين فيه حيث جعل السائل لها مسروقا او يكون
بعض النقلة كتب سال بالف فصارت سالت فقرئت بفتحتين
قال على ان بعض الرواة قد رواه عن حصين على الصواب يعني
بالعنعنة قال واخرج البخاري هذا الحديث بناء على ظاهر الاتصال
ولم تظهر له علته وقد حكى المزي كلام الخطيب هذا في التهذيب وفي
الاطراف ولم يتعقبه بل اقره وزاد انه روى عن مسروق عن
ابن مسعود عن ام رومان وهو اشبه بالصواب كذا قال وهذه
الرواية شاذة وهي من المزيد في متصل الاسانيد قال الحافظ
العسقلاني والذي ظهر لي بعد التامل ان الصواب مع البخاري
لان عمدة الخطيب ومن تبعه في دعوى الوهم الاعتماد على قول من
قال ان ام رومان ماتت في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم سنة اربع
وقيل خمس وقيل ست وهو شئ ذكره الواقدي ولا يتعقب الاسانيد
الصحيحة بما ياتي عن الواقدي وذكره الزبير بن بكار ايضا باسناد
منقطع فيه ضعف ان ام رومان ماتت سنة ست في ذي الحجة
وقد اشار البخاري الى رد ذلك في تاريخيه الاوسط والصغير
فقال بعد ان ذكر ام رومان في فصل من مات في خلافة عثمن رضي الله عنه
روى علي بن زيد عن القاسم قال ماتت ام رومان في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم سنة ست قال البخاري وفيه نظر وحديث
مسروق اسند اي اقوى اسنادا وابين اتصالا انتهى وقد جزم
ابرهيم الحربي بان مسروقا سمع من ام رومان وله خمس عشرة سنة
فعلى هذا يكون سماعه منها في خلافة عمر رضي الله عنه لان مولد مسروق
سنة الهجرة ولهذا قال ابو نعيم الاصبهاني عاشت ام رومان
بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقد تعقب ذلك كله الخطيب معتمدا
على ما تقدم عن الواقدي والزبير وفيه نظر لما وقع عند احمد من طريق
ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما نزلت آية التخيير بدا النبي
صلى الله عليه وسلم

اسند اي اقوى اسنادا

صلى الله عليه وسلم بعائشة فقال يا عائشة اني عارض عليك
امرا فلا تفتاتي فيه بشئ حتى تعرضيه على ابويك ابي بكر وام رومان
الحديث واصله في الصحيحين بدون تسمية ام رومان وآية
التخيير نزلت سنة تسع اتفاقا فهذا دال على تاخر موت
ام رومان عن الوقت الذي ذكره الواقدي والزبير وايضا
فقد تقدم في علامات النبوة من حديث عبد الرحمن بن ابي بكر
رضي الله عنهما في قصة اضياف ابي بكر رضي الله عنه قال عبد الرحمن
رضي الله عنه وانما هو ابي وامي وامراتي وخادم وفيه عند المصنف
في الادب فلما جاء ابو بكر رضي الله عنه قالت له امي احتبست
عن اضيافك الحديث وعبد الرحمن انما هاجر في هدنة الحديبية
وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست وهجرة عبد الرحمن
في سنة سبع في قول ابي سعيد وفي قول الزبير فيها او في التي
بعدها لانه روي ان عبد الرحمن خرج في فئة من قريش قبل الفتح
الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكون ام رومان تاخرت عن الوقت
الذي ذكراه فيه وفي بعض هذا كفاية في التعقب على الخطيب
ومن تبعه فيما تعقبوه على هذا الجامع الصحيح والله المستعان
قالت بينا انا قاعدة انا وعائشة اذ ولجت اي دخلت
وكلمة اذ جواب قوله بينا امراة من الانصار فقالت فعل
الله بفلان وفعل فقالت ام رومان وما ذاك
قالت ابني فيمن حدث الحديث ويروى بهذا الحديث
يعني حديث الافك قالت وما ذاك قالت كذا وكذا
قالت عائشة رضي الله عنها سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت نعم قالت وابو بكر قالت نعم فخرت
مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض
النافض من الحمى ذات الرعدة فطرحت عليها ثيابها
فغطيتها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما شان
هذه قلت يا رسول الله اخذتها الحمى بنافض قال

فلعل في حديث تحدث بضم التاء على البناء للمفعول
به قالت نعم فقعدت عائشة فقالت والله لئن
حلفت اي على براءتي لا تصدقوني ويروى لا تصدقونني
ولئن قلت تخلفي عن الجيش كان بسبب العقد لا تعذروني
اي لا تقبلون عذري مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه
والله المستعان على ما تصفون قالت فانصرف
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا فانزل
الله عز وجل عذرها قالت بحمد الله لا بحمد احد
ولا بحمدك وقد مضى الحديث في احاديث الانبياء عليهم السلام
في باب قول الله تعالى لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين
حدثني بالافراد يحيى هو ابن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري
البيكندي قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح عن نافع هو
ابن عبد الله الجمحي القرشي من اهل مكة عن ابن ابي مليكة بضم الميم
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها
انها كانت تقرأ اذ تلقونه بكسر اللام وضم القاف المخففة
بالسنتكم وتقوله الولق الكذب يعني انها كانت تفسره
وتقول الولق الكذب والولق بفتح الواو واللام بعدها قاف
وقال الخطابي هو الاسراع في الكذب وقيل هو الاستمرار فيه واصل
تلقونه تولقونه حذفت الواو لوقوعها بين الكسرة والياء
في فعل الغائب وحذفت في فعل المخاطب وغيره طردا للباب
قال ابن ابي مليكة وكانت اعلم من غيرها بذلك اي
وكانت عائشة رضي الله عنها اعلم بهذه القراءة من غيرها
وقراءة العامة اذ تلقونه بفتح اللام وتشديد القاف من التلقي
واصله تتلقونه فحذفت احدى التائين لانه نزل فيها
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا ويروى حدثني بالافراد
عثمن بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة بسكون الموحدة هو عبدة
ابن سليمن الكلابي عن هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام

عن

بن عمر

ت اي ياخذه بعضكم من بعض بالسؤال عنه
يقال تلقى القول وتلقفه
وتلقنه صح

ت [illegible] عليه [illegible]

عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام انه قال ذهبت اسب
حسان عند عائشة رضي الله عنها فقالت لا تسبه
فانه كان ينافح بالحاء المهملة يقال نافحت عن فلان اذا خاصمت
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة
رضي الله عنها استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء
المشركين قال كيف بنسبي اي كيف تفعل في امر نسبي
اذا هجوت قريشا من المشركين قال لاسلنك منهم كما
تسل الشعرة من العجين ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان حسان رضي الله عنه مذكور في حديث الباب
وقد اخرجه البخاري في الادب ايضا واخرجه مسلم في الفضائل
وقال محمد بن عقبة بضم المهملة وسكون القاف وبالموحدة
ابو جعفر الطحان الكوفي احد مشايخ البخاري علق عنه ووقع
في رواية كريمة والاصيلي حدثنا محمد بغير نسبته وعرف نسبته
من الرواية الاخرى حدثنا عثمن بن فرقد بفتح الفاء
وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة البصري وله
حديث آخر تقدم في البيوع سمعت هشاما عن ابيه
انه قال سببت حسان وكان ممن كثر بتشديد المثلثة
من التكثير عليها اي على عائشة رضي الله عنها في ذكر قصة الافك
فلذلك كان عروة يسبه حدثني بالافراد بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة بن خالد ابو محمد العسكري الفرائضي وهو
شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا محمد بن جعفر هو الملقب
بغندر عن شعبة عن سليمن هو ابن مهران الاعمش عن
ابي الضحى بضم الضاد المعجمة اسمه مسلم بن صبيح الكوفي عن
مسروق انه قال دخلت على عائشة رضي الله عنها وعندها
حسان بن ثابت رضي الله عنه ينشدها شعرا يشبب
من التشبيب وهو ذكر الشاعر ما يتعلق بالغزل ونحوه
بابيات له فقال ✻ حصان رزان ما تزن بريبة

وقصبح غرثى من لحوم الغوافل قوله حصان بفتح الحاء المهملة
اى عفيفة تمتنع من الرجال وقوله رزان بفتح الراء وتخفيف
الزاي اى صاحبة الوقار وقيل يقال امراة رزان اذا
كانت رزينة في مجلسها والرزان والثقال بمعنى واحد
وهي قليلة الحركة وكلاهما على وزن فعال بفتح الفاء وهو كثير
في اوصاف المؤنث وفي الاعلام وقوله ماتزن بضم المثناة
الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون اى ماتتهم بريبة يقال
ازننت الرجل اذا اتهمته بريبة والريبة بكسر الراء التهمة
وقوله غرثى بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالمثلثة
اى جائعة يعنى لا تغتاب الناس اذ لو كانت مغتابة لكانت
اكلة من لحم اخيها فتكون شبعانة لا جوعانة ويقال رجل غرثان
وامراة غرثى وقيل وتصبح غرثى اى خميصة البطن والمعنى واحد
وقوله من لحوم الغوافل وهن العفيفات قال تعالى والذين
يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات جعلهن الله عز وجل
غافلات لان الذى رمين به من الشر لم يهممن به قط ولا خطر
على قلوبهن فهن في غفلة عنها وهذا ابلغ ما يكون من الوصف
بالعفاف فقالت عائشة رضي الله عنها لكنك لست
كذلك الخطاب لحسان وفيه اشارة الى انه اغتاب عائشة
رضي الله عنها حين وقعت قصة الافك وقد عمي في آخر عمره
قال مسروق فقلت لها اى لعائشة رضي الله عنها لم تاذني
له اى لحسان رضي الله عنه ان يدخل عليك وقد قال الله
عز وجل والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم قالت
واي عذاب اشد من العمى فقالت انه كان ينافح او يهاجي
شك من الراوى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اى
يذب عنه صلى الله عليه وسلم ويخاصم عنه بالشعر ومطابقته للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا واخرجه مسلم في
الفضائل

باب غزوة الحديبية

وفي رواية

جعلهن

وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني باب عمرة الحديبية بدل
غزوة الحديبية وهي بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون
المثناة التحتية وكسر الموحدة قال الاصمعي هي مخففة الياء
الاخيرة وزعم صاحب تثقيف اللسان ان تشديدها لحن
وقال ابو الخطاب خفف ياءها المتقنون وعامة المحدثين
والفقهاء يشددونها وهي قرية ليست بالكبيرة سميت
ببئر هناك عند مسجد الشجرة بينها وبين المدينة تسع مراحل
ومرحلة الى مكة شرفها الله تعالى والشجرة سمرة بايع الصحابة
تحتها قال مالك هي من الحرم وقال ابن القصار بعضها من الحل
وبعضها من الحرم وكان مضارب النبي صلى الله عليه وسلم في الحل
ومصلاه في الحرم وقال الخطابي اهل الحديث يشددونها
وكذلك الجعرانة واهل العربية يخففونها وقال البكرى
اهل العراق يشددونها واهل الحجاز يخففون وقال ابو جعفر
النحاس سالت كل من لقيته ممن اثق بعلمه عن الحديبية فلم يختلفوا
على انها بالتخفيف وقيل سميت الحديبية بشجرة هناك
حدباء فصغرت وقول الله تعالى لقد رضي الله عن
المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة بالجر عطف
على قوله غزوة الحديبية واراد بذكر هذه الآية الكريمة الاشارة
الى انها نزلت في قصة الحديبية وكان توجهه صلى الله عليه وسلم
من المدينة في مستهل ذى القعدة سنة ست يوم الاثنين
قال البيهقي هذا هو الصحيح واليه ذهب الزهري وقتادة وابن عيينة
وابن اسحق وغيرهم واختلف فيه على عروة فقيل مثل
الجماعة وقيل في رمضان فروى عنه خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رمضان وكانت العمرة في شوال وقال ابن سعد
ولم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم معه سلاح الا السيوف
في القرب وساق سبعين بدنة فيها جمل اى جمله الذى غنمه
يوم بدر خرج قاصدا الى العمرة فصده المشركون عن الوصول

الى البيت و وقعت بينهم المصالحة على ان يدخل مكة فى العام
المقبل كما سياتى تفصيله فى آخر الباب ان شاء الله تعالى
وسياتى ايضا كم معه من المسلمين فى الحديث الرابع من احاديث
الباب ان شاء الله تعالى حدثنا خالد بن مخلد بفتح
واللام البجلى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا
سليمن بن بلال قال حدثنى بالافراد صالح بن كيسان
عن عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب
عن زيد بن خالد انه قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم عام الحديبية فاصابنا مطر ذات ليلة
فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ثم
اقبل علينا فقال اتدرون ماذا قال ربكم قلنا الله
ورسوله اعلم فقال قال الله اصبح من عبادى
مؤمن بى وكافر فاما من قال مطرنا على البناء للمفعول
برحمة الله وبرزق الله وبفضل الله فهو
مؤمن بى كافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنجم
كذا وكذا فهو مؤمن بالكوكب كافر بى وقد مر
الحديث فى كتاب الصلوة فى باب يستقبل [illegible] الامام
الناس اذا سلم ومطابقته للترجمة فى قوله خرجنا عام
الحديبية حدثنا هدبة بضم الهاء وسكون المهملة
وبالموحدة بن خالد قال حدثنا همام بتشديد الميم
الاولى هو ابن يحيى البصرى عن قتادة ان انسا رضى
الله عنه اخبره قال اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم اربع عمر
كلهن فى ذى القعدة الا التى كانت مع حجته
عمرة من الحديبية فى ذى القعدة يعنى ان عمرة المحصر
عن الطواف محسوبة بعمرة وعمرة من العام المقبل
فى ذى القعدة وعمرة من الجعرانة بكسر الجيم وسكون
العين المهملة وتخفيف الراء وقد تشدد الراء مع كسر العين

وكان من عادتهم فى الجاهلية انهم يقولوا امطرنا بكوكب كذا فيضيفون النعمة الى غير الله تعالى فزجرهم عنها وسماه كفرا

وان لم يتم مناسكها وقد مر فى كتاب العمرة

وجهان

وجهان مشهوران وهى موضع بين الطائف ومكة
حين قسم غنائم حنين فى ذى القعدة فان قيل ذكر
فى كتاب الجهاد فى باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفة
قال نافع ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة
ولو اعتمر لم يخف على عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فالجواب
ان الملازمة ممنوعة لاحتمال غيبته فى ذلك الوقت او نسيانه
كما مر فى كتاب العمرة انه قال احديهن فى رجب فانكرت عليه
عائشة رضى الله عنها فقال النووى قالوا ذلك كان للاشتباه
عليه او النسيان او نحو ذلك والله تعالى اعلم وعمرة
مع حجته وقد مضى الحديث فى كتاب الحج فى باب كم اعتمر
النبى صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا
سعيد بن الربيع بفتح الراء العامرى قال حدثنا على
بن المبارك الهنائى البصرى عن يحيى هو ابن ابى كثير اليمامى
الطائى عن عبد الله بن ابى قتادة ان اباه اباقتادة
وفى اسمه اقوال والاشهر الحارث بن ربعى الانصارى الخزرجى
حدثه قال انطلقنا مع النبى صلى الله عليه وسلم عام
الحديبية فاحرم اصحابه ولم احرم هكذا ذكره مختصرا
وقد تقدم مطولا فى كتاب الحج فى باب اذا صاد الحلال فاهدى
للمحرم الصيد اكله ويستفاد منه ان بعض من خرج الى
الحديبية لم يكن احرم بالعمرة فلم يحتج الى التحلل منها ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل
هو ابن يونس بن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى عن ابى اسحق
جده عن البراء اى ابن عازب رضى الله عنهما انه قال
تعدون انتم الفتح فتح مكة اى ما فى قوله تعالى انا
فتحنا لك فتحا مبينا وقد كان فتح مكة فتحا ونحن
نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية يعنى ان
بيعة الرضوان كانت هى الفتح العظيم لانها كانت مقدمة لفتح مكة

وعنه الافضل ان تكون المشاة امامها والركبان خلفها وبه قال احمد
ولا يقوم لها اى ولا يقوم القاسم للجنازة ويخبر اى القاسم
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانت الجاهلية وفى رواية
كان اهل الجاهلية يقومون لها اى اذا رأوها وظاهره ان عائشة
رضى الله عنها لم يبلغها امر الشارع بالقيام لها فرأت ان ذلك
من الامور التى كانت تفعل فى الجاهلية وقد جاء الاسلام بمخالفتهم
ولكن الشارع فعله واختلف فى نسخه فقالت الشافعية ومالك
هو منسوخ بجلوسه صلى الله عليه وسلم والمختار انه باق وبه قال
ابن الماجشون قال هو على التوسعة والقيام فيه اجر وحكمه باق
وقال ابو حنيفة اذا تقدمها لم يجلس حتى يحضر ويصلى عليها
وقد تقدم الاختلاف فى المسألة فى كتاب الجنائز وهذا الحكم من جملة
الاحكام التى استدركتها عائشة رضى الله عنها على الصحابة رضى الله عنهم
لكن كان جانبهم فيها ارجح ويقولون اذا رأوها كنت فى اهلك
ما انت مرتين اى يقولون ذلك مرتين وكلمة ما موصولة وبعض
صلتها محذوف والتقدير كنت فى اهلك الذى انت فيه اى الذى
انت فيه الآن كنت فى الحيوة مثله ان خيرا فخير وان شرا فشر وذلك
لانهم كانوا لا يؤمنون بالبعث لكن كانوا يعتقدون ان الروح
اذا خرجت تصير طيرا فان كان من اهل الخير كان روحه من صالحى
الطير والا فبالعكس ويحتمل ان يكون قولهم هذا دعاء للميت ويحتمل
ان تكون كلمة ما نافية ولفظ مرتين من تمام الكلام اى لا تكون فى اهلك
مرتين بل المرة الواحدة التى كنت فيهم انقضت ولست بعائدة
اليهم مرة اخرى كما هو معتقد الكفار حيث قالوا ان هى الا حياتنا
الدنيا ويحتمل ان تكون استفهامية اى كنت فى اهلك شريفا مثلا
فاى شئ انت الآن يقولون ذلك مرتين [illegible] ومطابقة
الحديث للترجمة فى قولها كانت الجاهلية [illegible] آخره حدثنى بالافراد
عمرو بن عباس بتشديد الموحدة ابو عثمان البصرى وهو من افراده
قال اخبرنا عبد الرحمن هو ابن مهدى بن حسان العنبرى البصرى
قال

قال اخبرنا سفيان هو الثورى عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعى الكوفى عن عمرو بن ميمون الاودى ابو عبد الله الكوفى
ادرك الجاهلية وكان بالشام ثم سكن الكوفة انه قال قال عمر
رضى الله عنه ان المشركين كانوا لا يفيضون من الافاضة
وهى الدفع هنا وكل دفعة افاضة والمعنى لا يدفعون من جمع بفتح
الجيم وسكون الميم بعدها عين مهملة وهى المزدلفة حتى تشرق
بضم الفوقية وكسر الراء وهو المعروف وقال ابن التين ضبط بفتح اوله
وضم الراء الشمس على ثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون
المثناة التحتية وآخره راء هو جبل معروف بمكة فخالفهم النبى
صلى الله عليه وسلم فدفع قبل ان تطلع الشمس وفى رواية فافاض
بدل فدفع والحديث قد مضى فى الحج فى باب متى يدفع من جمع وقد مضى
الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان المشركين كانوا
حدثنى بالافراد اسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه
قلت لابى اسامة هو حماد بن اسامة حدثكم يحيى بن المهلب
بضم الميم وفتح الهاء وتشديد اللام المفتوحة وبالموحدة
ابو كدينة بضم الكاف وفتح الدال المهملة وسكون المثناة
التحتية وفتح النون البجلى الكوفى قال الكلاباذى روى عنه
ابو اسامة حديثا موقوفا فى ايام الجاهلية وليس له فى البخارى
سوى هذا الموضع اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
هو ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى عن عكرمة هو مولى ابن عباس
رضى الله عنهما وكاسا دهاقا يعنى روى حصين عن عكرمة
فى تفسير قوله تعالى وكأسا دهاقا قال ملأى متتابعة
يعنى من غير انقطاع [illegible]
[illegible] يقال ادهقت الكاس اذا ملأتها وادهقت
له اذا تابعت له السقى وقيل اصل الدهق الضغط والمعنى
انه ملأ اليد بالكاس حتى لم يبق فيها متسع لغيرها قال اى عكرمة
وهو موصول بالاسناد المذكور وقال ابن عباس رضى الله عنهما

كذا جمع بينهما وهما قولان لاهل اللغة صح

وان انما لاحقوا بهم بعد ذلك او العدد الذي ذكره هو عدد
المقاتلة والزيادة من الاتباع من الخدم والنساء والصبيان
الذين لم يبلغوا الحلم وقال الحاكم وروى موسى بن عقبة
كانوا الفا وستمائة ولم يتابع عليها وقال العيني وكذا قاله ابو معشر
وابو سعد النيسابوري وفي حديث سلمة بن الاكوع عند
ابن ابي شيبة الفا وسبعمائة وحكى ابن سعد انهم كانوا
الفا وخمسمائة وخمسة وعشرين وروى هذا عن ابن عباس
رضي الله عنهما عند ابن مردويه وزعم ابن دحية ان سبب
الاختلاف في عددهم ان الذي ذكر عددهم لم يقصد التحديد
وانما ذكره بالحدس والتخمين وتحديده رواية ابن سعد
انهم كانوا الفا وخمسمائة وخمسة وعشرين فليتامل واما
قول ابن اسحق انهم كانوا سبعمائة فلم يوافق عليه لانه
قاله استنباطا من قول جابر رضي الله عنه نحرنا البدنة
عن عشرة وكانوا نحروا سبعين بدنة وهذا لا يدل على
انهم لم ينحروا غير البدن مع ان بعضهم لم يكن احرم اصلا
واما ما في حديث المسور ومروان انهم خرجوا مع النبي صلى
الله عليه وسلم بضع عشرة مائة فيجمع ايضا بان الذين بايعوا
كانوا كما تقدم وما زاد على ذلك كانوا غائبين عنها كمن توجه
مع عثمان رضي الله عنه الى مكة على ان لفظ البضع يصدق
على الخمس والاربع فلا تخالف والله تعالى اعلم والحديبية
بئر اي اسم بئر اشارة الى ان المكان المعروف بالحديبية
سمي ببئر كانت هنالك هذا اسمها ثم عرف المكان كله بذلك
فنزحناها كذا في رواية الاكثر وفي شرح ابن التين بلفظ
فنزفناها بالفاء بدل الحاء المهملة والنزف والنزح بمعنى
واحد وهو اخذ الماء شيئا فشيئا الى ان لا يبقى منه شيء
فلم نترك فيها قطرة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فاتاها فجلس على شفيرها ثم دعا باناء من ماء وفي رواية
انهم

وفي رواية فوجدنا الناس قد نزحوها

زهير ثم قال ايتوني بدلو من مائها وفي رواية ثم اتى باناء من ماء
فتوضا ثم مضمض ودعا ثم صبه فيها فتركناها غير بعيد
اراد انهم تركوها قدر ساعة كما يدل عليه رواية زهير فبسق
فدعا ثم قال دعوها ساعة ثم انها اصدرتنا اي رجعتنا
يقال اصدرته فصدر اي رجعته فرجع ما شئنا نحن
وركابنا يعني انهم رجعوا عنها وقد رووا وفي رواية
زهير فارووا انفسهم وركابهم والركاب بكسر الراء الابل
التي يسار عليها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
يوم الحديبية حدثنا فضل بسكون المعجمة بن يعقوب
البغدادي قال حدثنا الحسن بن محمد بن اعين بفتح
الهمزة وسكون المهملة وفتح المثناة التحتية وبالنون
هو ابو علي الحراني بفتح المهملة وتشديد الراء وبالنون
مات سنة ست عشرة ومائتين قال حدثنا زهير
هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي قال انبانا البراء بن عازب انهم كانوا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية الفا واربعمائة
او اكثر فنزلوا على بئر فنزحوها فاتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتى البئر وقعد على شفيرها ثم
قال ايتوني بدلو من مائها فاتي به على البناء للمفعول
فبسق ويقال فيه بصق وبزق فدعا ثم قال دعوها
ساعة فارووا انفسهم وركابهم حتى ارتحلوا وهذا
الحديث مثل سابقه لكن من طريق آخر مع نوع المخالفة في متنه
حدثنا يوسف بن عيسى هو ابو يعقوب المروزي
وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا ابن فضيل مصغر فضل
بالمعجمة هو محمد بن فضيل قال حدثنا حصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن عن سالم اي ابن
ابي الجعد عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه

اي القدر الذي ارونا شربه

الحراني

انه قال عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله صلى
الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ منها ثم اقبل الناس
نحوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم قالوا
يا رسول الله ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا نشرب
الا ما في ركوتك قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم
يده في الركوة فجعل الماء يفور من اصابعه كامثال
العيون فان قيل هذا مغاير لحديث البراء رضي الله عنه
انه صب ماء وضوئه في البئر فكثر الماء في البئر فالجواب
انه جمع ابن حبان بينهما بان ذلك وقع مرتين وسياق في
الاشربة ان حديث جابر رضي الله عنه في نبع الماء كان حين
حضرت صلوة العصر عند ارادة الوضوء وحديث البراء
رضي الله عنه كان لارادة ما هو اعم من ذلك ويحتمل ان يكون
الماء لما تفجر من اصابعه ويده في الركوة وتوضأوا كلهم وشربوا
امر حينئذ بصب الماء الذي بقي في الركوة في البئر فتكاثر الماء
فيها وقد اخرج احمد من حديث جابر رضي الله عنه من طريق
نبيح العنزي عنه وفيه فجاء رجل باداوة فيها شيء من ماء
ليس في القوم ماء غيره فصبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قدح ثم توضأ فاحسن الوضوء ثم انصرف وترك القدح
قال فتزاحم الناس على القدح فقال على رسلكم فوضع كفه
في القدح ثم قال اسبغوا الوضوء قال فلقد رايت العيون
عيون الماء تخرج من بين اصابعه ووقع في حديث البراء
ان تكثير الماء كان بصب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه
في البئر وفي رواية ابي الاسود عن عروة في دلائل البيهقي
انه امر بسهم فوضع في قعر البئر فجاشت بالماء وقد تقدم
الكلام على اختلافهم في كيفية نبع الماء في علامات النبوة وان
نبع الماء من بين اصابعه وقع مرارا في الحضر والسفر قال
فشربنا وتوضأنا فقلت لجابر كم كنتم يومئذ قال لو كنا
مائة

وقد تقدم وجه الجمع في الكلام
على حديث المسور ومروان
في اواخر الشروط
صح

الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة وقد مضى الحديث
في علامات النبوة ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا
وفي رواية حدثني الصلت بفتح المهملة وسكون اللام
وبالفوقية بن محمد اي ابن عبد الرحمن الخاركي البصري
قال حدثنا يزيد من الزيادة بن زريع مصغر زرع عن
سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة انه قال لسعيد
بن المسيب بلغني ان جابر بن عبد الله اي الانصاري
رضي الله عنهما كان يقول كنا اربع عشرة مائة فقال لي
ويروى وقال لي بالواو سعيد هو مقول قتادة حدثني
جابر كانوا خمس عشرة مائة الذين بايعوا النبي صلى
الله عليه وسلم يوم الحديبية قيل ولا اختلاف فيه بين
الروايتين لان كلا يحكي على ما ظنه ولعل بعضهم اعتبر الاكابر
وبعضهم الاوساط وبعضهم الاصاغر على ان التخصيص
بالعدد لا يدل على نفي الزائد تابعه اي تابع الصلت شيخ
البخاري في روايته ابو داود هو سليمن بن داود الطيالسي
الحافظ قال حدثنا قرة بضم القاف وتشديد الراء هو
ابن خالد السدوسي عن قتادة ووصل هذه المتابعة
الاسمعيلي من طريق عمرو بن علي الفلاس عن ابي داود الطيالسي
عن قرة عن قتادة قال سألت سعيد بن المسيب كم كانوا
في بيعة الرضوان فذكر الحديث وقال فيه اوهم رحمه الله هو
حدثني انهم كانوا الفا وخمسمائة وقال ابو مسعود الدمشقي
حديث ابي داود مشهور عنه واما حديث سعيد هو ابن ابي عروبة
فان العباس بن الوليد رواه عن يزيد بن زريع وقال
فيه نسي جابر كانوا خمس عشرة مائة ولم يقل فيه حدثني
وكذلك رواه ابو موسى وبندار عن ابن ابي عدي عن سعيد
كرواية العباس حدثنا علي قال حدثنا سفيان ... اي ابن عيينة صح
قال حدثنا عمرو سمعت جابر بن عبد الله قال قال لنا

ثم هذا طريق آخر في حديث
جابر رضي الله عنه
صح

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية انتم خير
اهل الارض هذا يدل صريحا على فضل اهل الشجرة وهم
الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم تحتها وهم اهل بيعة
الرضوان وقال الداودي ولم يرد دخول نفسه فيه [illegible]
وذلك صريح في فضل اصحاب الشجرة فقد كان من المسلمين
اذ ذاك جماعة بمكة وبالمدينة وبغيرهما وعند احمد باسناد
حسن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لما كان بالحديبية
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا توقدوا نارا بليل فلما كان بعد
ذلك قال اوقدوا واصطنعوا فانه لا يدرك قوم بعدكم
صاعكم ولا مدكم وعند مسلم من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا
لا يدخل النار من شهد بدرا والحديبية وروى مسلم ايضا من
حديث ام مبشر انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يدخل النار احد من اصحاب الشجرة وتمسك به بعض
الشيعة في تفضيل علي رضي الله عنه على عثمن رضي الله عنه لان
عليا رضي الله عنه كان من جملة من خوطب بذلك وممن بايع
تحت الشجرة وكان عثمن رضي الله عنه حينئذ غائبا ورد
بان عثمن رضي الله عنه كان في حكم من دخل تحت الخطاب لان
النبي صلى الله عليه وسلم كان بايع عنه وهو غائب فدخل عثمن
رضي الله عنه فيهم ومعهم في الخيرية ولم يقصد في الحديث الى تفضيل
بعضهم على بعض واستدل به ايضا على ان الخضر عليه السلام
ليس بحي لانه لو كان حيا مع ثبوت كونه نبيا للزم تفضيل
غير النبي على النبي وهو باطل فدل على انه ليس بحي حينئذ
واجاب من زعم [illegible] انه حي باحتمال ان يكون حينئذ كان حاضرا
معهم ولم يقصد الى تفضيل بعضهم على بعض او لم يكن حينئذ على
وجه الارض بل كان في البحر وقال الحافظ العسقلاني والجواب
الثاني ساقط ومنع العيني سقوطه لعدم المانع من ذلك وادعى
ابن التين انه حي وبنى عليه انه ليس بنبي وانه دخل في عموم من

فضل

مع كونه نبيا
صح

فضل النبي صلى الله عليه وسلم اهل الشجرة عليهم ورد عليه
بثبوت الادلة الواضحة على ثبوت نبوة الخضر عليه السلام
وقد تقدم في احاديث الانبياء عليهم السلام وزعم ابن التين
ايضا ان الياس عليه السلام ليس بنبي وبنى الامر على انه حي
وهو اعني كونه حيا ضعيف ولئن سلمنا حيوته حينئذ فالجواب هو
ما ذكر في حق الخضر عليه السلام واما نفي نبوته فباطل ففي القرآن
العظيم وان الياس لمن المرسلين فكيف يكون مرسلا
وليس بنبي والله تعالى اعلم وكنا الفا واربعمائة ولو كنت
ابصر اليوم انما قال ذلك لانه كان عمي في آخر عمره لاريتكم
من الاراءة مكان الشجرة وهي شجرة سمرة التي بايعت
الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم تحتها وهذا طريق آخر في
حديث جابر رضي الله عنه ومطابقته للترجمة كسابقه
وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا واخرجه مسلم في المغازي
والنسائي في التفسير تابعه اي تابع سفيان بن عيينة
في روايته الفا واربعمائة الاعمش هو سليمن بن مهران
سمع يعني ان الاعمش سمع سالما هو ابن ابي الجعد انه
سمع جابرا الفا واربعمائة يعني انه يقول الفا واربعمائة
وهذه المتابعة وصلها البخاري في آخر كتاب الاشربة وساق
الحديث باتم مما هنا وبين في آخره الاختلاف فيه على سالم
ثم على جابر في العدد المذكور وقد تقدم وجه الجمع قريبا
وقال عبيد الله بن معاذ بضم الميم وبالعين المهملة والذال
المعجمة العنبري البصري قال حدثنا ابي هو معاذ بن معاذ
بن نصر التميمي العنبري قاضي البصرة قال حدثنا
شعبة عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء انه
قال حدثني عبد الله بن ابي اوفى واسم ابي اوفى علقمة
الاسلمي كان اصحاب الشجرة الفا وثلثمائة وكانت
اسلم بصيغة افعل قبيلة وقال الرشاطي هي في خزاعة وفي مذحج

بصيغة التصغير
صح

وفي رواية علي بن قادم
عن شعبة عن عمرو بن
مرة عند ابن مردويه الفا
واربعمائة وهي شاذة
صح

وفي بجيلة ثم من المهاجرين بضم الميم المثلثة وسكون الميم وبفتحها
قال الحافظ العسقلاني ولم اعرف عدد من كان بها من المهاجرين
خاصة ليعرف عدد الاسلميين الا ان الواقدي جزم بانه كان
مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الحديبية من اسلم مائة رجل
فعلى هذا كان المهاجرون ثمانمائة وهذا التعليق وصله ابو نعيم
في المستخرج على مسلم من طريق الحسن بن سفيان قال حدثنا
عبيد الله بن معاذ [illegible] وقال مسلم حدثنا عبيد الله بن معاذ
تابعه اي تابع عبيد الله بن معاذ محمد بن بشار هو بندار
قال حدثنا ابو داود هو سليمن بن داود الطيالسي قال
اخبرنا شعبة ووصل هذه المتابعة الاسمعيلي عن ابن عبد الكريم
عن بندار به واخرجه مسلم عن ابي موسى محمد بن المثنى عن ابي داود به
حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى
هو ابن يونس عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس هو ابن
ابي حازم انه سمع مرداسا بكسر الميم وسكون الراء وبالمهملتين
ابن مالك الاسلمي الكوفي وحديثه هذا موقوف واورده البخاري
في الرقاق من طريق بيان عن قيس مرفوعا وليس له في البخاري
الا هذا الحديث ولا يعرف احد روى عنه الا قيس بن ابي حازم
جزم بذلك البخاري ومسلم وابو حاتم وآخرون وقال ابن السكن
زعم بعض اهل الحديث ان مرداس بن عروة الذي روى عنه
زياد بن علاقة هو الاسلمي قال والصحيح انهما اثنان وقال
الحافظ العسقلاني وفي هذا تعقب على المزي في قوله في ترجمة
مرداس الاسلمي روى عنه قيس بن ابي حازم وزياد بن علاقة
ووضح ان شيخ زياد بن علاقة غير مرداس الاسلمي والله تعالى اعلم
يقول وكان من اصحاب الشجرة يقبض الصالحون
على البناء للمفعول الاول فالاول قال الكرماني اي الاصلح
فالاصلح وقال العيني والاول مرفوع بفعل محذوف تقديره
يذهب الاول فالاول فيكون فالاول عطفا عليه وحاصل المعنى

يذهب الصالحون

الاسلمي

يذهب الصالحون من وجه الارض اولا فاولا وتبقى
حفالة بضم الحاء المهملة وبالفاء المخففة اي يبقى على
وجه الارض بعد ذهاب الصالحين رذالة من الناس
كحفالة التمر والشعير اي كردي التمر والشعير وهو
مثل الحثالة بالمثلثة موضع الفاء قال ابن الاثير الحثالة
الردي من كل شي ومنه حثالة الشعير والارز والتمر وكل
ذي قشر ويقال هو من حثالتهم وحثالتهم اي ممن لا خير فيه
منهم وقيل هو الرذل من كل شي والفاء والثاء كثيرا ما يتعاقبان
نحو ثوم وفوم وفي التوضيح وفي غير البخاري حثالة بالمثلثة
وهي اشهر كما قال الخطابي والجماعة على انهما بمعنى واحد
لا يعبأ الله بهم شيئا اي لا يباليهم وليس لهم عنده
منزلة قال الجوهري ما عبأت بفلان عبأ اي ما باليت به
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وكان من اصحاب
الشجرة حدثنا علي بن عبد الله هو المعروف بابن المديني
قال اخبرنا سفيان هو ابن عيينة عن الزهري عن
عروة عن مروان هو ابن الحكم والمسور بكسر الميم
بن مخرمة بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة قالا
خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في
بضع عشرة مائة من اصحابه فلما كان بذي الحليفة
قلد الهدي من التقليد وهو ان يعلق في عنق البدنة
شي ليعلم انها هدي واشعر من الاشعار وهو ان يضرب
صفحة سنام البدنة اليمنى بحديدة فيلطخها بالدم ليشعر به
انها هدي واحرم منها وقوله لا احصي الى آخره من
كلام علي بن عبد الله شيخ البخاري كم سمعته من سفيان
حين سمعته اي حين سمعت سفيان يقول لا احفظ ....
من الزهري الاشعار بالنصب مفعول لا احفظ وكذا
قوله والتقليد لانه عطف عليه فلا ادري يعني موضع الاشعار

ويروى لا احفظ لا احفظ
تكرار للتاكيد صح

والتقليد او الحديث كله وسياتي هذا الحديث في هذا
الباب من رواية عبد الله بن محمد الجعفي عن سفيان بن عيينة
باتم من رواية علي بن عبد الله ولكن قال فيه حفظت بعضه
وثبتني معمر وقال الكرماني قال علي اي ابن المديني لا احصي كم مرة
سمعت الحديث من سفيان ويحتمل انه يريد كم عددا سمعت
اخمسمائة ام اربعمائة ام ثلثمائة وتعقب عليه الحافظ العسقلاني
بان حديث سفيان هذا ليس فيه تعرض للتردد في عددهم
بل الطرق كلها جازمة بان الزهري قال في روايته كانوا بضع
عشرة مائة وكذلك كل من رواه عن سفيان وانما وقع الاختلاف
في ذلك في حديث جابر والبراء رضي الله عنهما كما تقدم مبسوطا
وقال العيني تعقبه ظاهر ولكن الاحتمال غير مدفوع لعدم الجزم فيه
فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عام الحديبية
حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد الحسن بن خلف بفتح الخاء
المعجمة واللام هو ابو علي الواسطي مات سنة ست واربعين
ومائتين وهو من صغار شيوخ البخاري ثقة وماله عنه
في الصحيح سوى هذا الموضع قال حدثنا اسحق بن يوسف
اي ابن يعقوب الازرق الواسطي عن ابي بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف
والمد ابن عمر بن كليب اليشكري ويقال الشيباني الخوارزمي
عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وآخره حاء مهملة
واسم ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابيه يسار ضد اليمين عن مجاهد
انه قال حدثني عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب
بن عجرة بضم المهملة وسكون الجيم وبالراء ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رآه وقمله يسقط على وجهه
فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يحلق وهو بالحديبية لم تبين
لهم انهم يحلون بها وهم على طمع ان يدخلوا مكة

فانزل

ويقال من الكوفة سكن المدائن صح

فانزل الله عز وجل الفدية فامره رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بفتح الفاء والراء وقد تسكن
وهو مكيال يسع ستة عشر رطلا بين ستة مساكين
او يهدي شاة او يصوم ثلثة ايام وقد مضى الحديث
في كتاب الحج في باب النسك شاة ومضى الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة في قوله وهو بالحديبية حدثنا
اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم
عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان من
سبي اليمن ويقال من سبي عين التمر ابتاعه عمر رضي الله عنه
بمكة سنة احدى عشرة قال خرجت مع عمر بن الخطاب
رضي الله عنه الى السوق فلحقت عمر امراة شابة
قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها ولا على اسم زوجها
ولا على اسم احد من اولادها وزوجها صحابي لان من كان كبيرا في
ذلك الزمان اولاد يدل على ان له ادراكا وهذه بنت صحابي
لا يستبعد ان يكون لها رؤية فالذي يظهر انها صحابية ايضا
وفي رواية معن عن مالك عند الاسمعيلي فلقيتنا امراة
فتشبثت بثيابه وفي طريق سعيد بن داود عن مالك فتعلقت
بثيابه وفي رواية الدارقطني اي امراة مؤمنة فقالت
يا امير المؤمنين هلك زوجي وترك صبية صغارا
بكسر الصاد وسكون الباء جمع صبي وفي رواية سعيد
بن داود وخلف صغيرين فيحتمل ان يكون صبيا يتت
او اكثر والله ما ينضجون بضم الياء وسكون النون
وكسر الضاد المعجمة وبالجيم كراعا يعني لا كراع لهم حتى ينضجوه
او لا كفاية لهم في ترتيب ما ياكلونه او لا يقدرون على الانضاج
يعني انهم لو حاولوا نضج كراع ما قدروا والصغر هم والكراع
من الدواب ما دون الكعب ومن الانسان ما دون الركبة
ولا لهم زرع اي نبات ولا ضرع كناية عن النعم وخشيت

وما يحلبونه صح

وسُئل عنه مالك فلم يعرفه ولا يعرف اسمه وقد وثقه ابن معين وغيره وليس له ولا للراوي عنه في البخاري الا هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان اول قسامة بفتح القاف وتخفيف المهملة هي اليمين وهي في عرف الشرع حلف معين عند التهمة بالقتل على الاثبات او النفي وقيل هي مأخوذة من قسمة الايمان على الحالفين كما مر آنفا كانت في الجاهلية لفينا في محل الرفع على انه خبر لقوله ان اول قسامة واللام فيه للتاكيد بني هاشم مجرور لانه بدل من الضمير المجرور ويحتمل ان يكون نصبا على التمييز او على النداء بحذف الاداة وتعقبه العيني بانه لا وجه لان يكون نصبا على التمييز لان التمييز ما يرفع الابهام المستقر عن ذات مذكورة او مقدرة والمراد بالابهام المستقر ما كان بالوضع اي ما وضعه الواضع مبهما وليس في قوله لفينا ابهام بحسب الوضع ولا وجه ايضا لان يكون منصوبا على النداء لان المنادى غير المنادى انتهى وانت خبير بانه ليس المراد هنا حقيقة النداء بل هو في صورة النداء حال مما قبله على الاختصاص فليتامل وقد اختلف في اول من سن الدية مائة ابل فقال ابن اسحق هو عبد المطلب في قصة ذبح ولده عبد الله وقيل النضر بن كنانة بن خزيمة قتل اخاه لامه فوداه مائة من الابل من ماله وقال ابن الكلبي وثب ابن كنانة على علي بن مسعود فقتله فوداه خزيمة مائة من الابل فهي اول دية كانت في العرب وقيل قتل معاوية بن بكر بن هوازن اخاه زيدا فوداه عامر بن الظرب مائة من الابل فهي اول دية كانت في العرب والله تعالى اعلم كان رجل من بني هاشم هو عمرو بن علقمة بن عبد المطلب بن عبد مناف نص عليه الزبير بن بكار في هذه القصة فكأنه نسب في هذه الرواية الى بني هاشم مجازا لما كان بين بني هاشم وبني المطلب من المودة والمواخاة والمناصرة وسماه ابن الكلبي عامرا استاجره رجل من قريش كذا في رواية

الاصيلي

ثم قال الحافظ العسقلاني صح

الاصيلي وابي ذر وكذا اخرجه الفاكهي من وجه آخر عن ابي معمر شيخ البخاري فيه وفي رواية كريمة وغيرها استاجر رجلا من قريش وهو مقلوب والاول هو الصواب من فخذ اخر الفخذ بكسر المعجمة وقد تسكن اقل من البطن الاقل من العمارة الاقل من القبيلة ونص الزبير بن بكار ان المستاجر المذكور هو خداش بمعجمتين ودال مهملة ابن عبد الله بن ابي قيس العامري فانطلق معه في ابله فمر به اي بالاجير رجل من بني هاشم قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه قد انقطعت عروة جوالقه بضم الجيم وكسر اللام الوعاء من جلود وثياب وغيرها فارسي معرب واصله جواله وجمعه جواليق بفتح الجيم وزيادة التحتية بعد اللام وحكي جوالق بفتح الجيم وحذف التحتية فقال اغثني بعقال بكسر العين المهملة وهو الحبل اشد به عروة جوالقي لا تنفر الابل فاعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه وفي نسخة في عروة جوالقه بزيادة في فلما نزلوا عقلت الابل الا بعيرا واحدا فقال الذي استاجره ما شان هذا البعير لم يعقل من بين الابل قال ليس له عقال قال فاين عقاله قال فحذفه كذا في النسخ وفيه حذف يدل عليه سياق الكلام وقد بينته رواية الفاكهي فقال مر بي رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه واستغاث بي فاعطيته فحذفه بالحاء المهملة ويروى بالمعجمة اي رماه والحذف الرمي بالاصابع بعصا كان فيها اجله اي فاصاب مقتله واشرف على الموت بدليل قوله فمر به رجل من اهل اليمن قبل ان يقضي قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم هذا المار فقال اتشهد الموسم اي موسم الحج ومجتمعه قال ما اشهد وربما شهدته قال هل انت مبلغ عني رسالة مرة من الدهر اي وقتا من الاوقات قال نعم

٣ كوالة

من الإغاثة بالغين المعجمة وبالمثلثة بمعنى الإعانة بالمهملة والنون صح

وسكون السين المهملة وفتح المثناة الفوقية وبالقاف وبالهمزة في آخره اي نسترجع تقول استفأت هذا المال اخذته فيئا والمعنى نطلب الفيء من سهماننا وسمي فيئا لانه مال استرجعه المسلمون من ايدي الكفار ومنه يتفيأ ظلاله اي يرجع على كل شيء من جوانبه ومنه فان فاؤوا اي رجعوا والسهمان بضم السين جمع سهم وهو النصيب وفي رواية الحموي نستقي بالقاف بدون الهمزة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وقد شهد الحديبية حدثني محمد بن رافع هو النيسابوري وقد مر في الصلح قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الموحدة بينهما الف بن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء ابو عمرو الفزاري بفتح الفاء والزاي قال حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابيه انه قال لقد رأيت الشجرة هي الشجرة التي كانت بيعة الرضوان تحتها ثم أتيتها بعد بضم الدال اي بعد ذلك فلم اعرفها يبين في رواية طارق انه اتاها في العام المقبل فلم يعرفها ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله لقد رأيت الشجرة لانها كانت في الحديبية وكانت شجرة حدباء فصغرت حدثنا محمود هو ابن غيلان ابو احمد المروزي شيخ البخاري ومسلم قال حدثنا عبيد الله بصيغة التصغير هو ابن موسى وهو ايضا من شيوخ البخاري وحدث عنه هنا بواسطة عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن طارق بن عبد الرحمن البجلي بفتح الموحدة والجيم الكوفي انه قال انطلقت حاجا فمررت بقوم يصلون قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم احد منهم وزاد الاسمعيلي من رواية قيس بن الربيع عن طارق في مسجد الشجرة قلت ما هذا المسجد اريد به مسجد الشجرة وذلك لانهم جعلوا تحتها مسجدا يصلون فيه قالوا هذه الشجرة ارادوا بها الشجرة التي وقعت المبايعة تحتها حيث بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بيعة الرضوان

سهماننا فيه اي انصباءنا من الغنيمة صح

هو النيسابوري وقد مر في الصلح صح

وقد مر في الحيض صح

قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه قال محمود هو ابن غيلان المذكور ثم انسيتها على البناء للمفعول بعد ولم يوجد هذا في اكثر النسخ صح

بيعة الرضوان فاتيت سعيد بن المسيب فاخبرته فقال سعيد حدثني ابي انه كان فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة قال فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها اي الشجرة وفي رواية الكشميهني والمستملي انسيناها بضم الهمزة وسكون النون على صيغة المجهول اي انسينا موضعها بدليل قوله فلم نقدر عليها فقال سعيد اي سعيد بن المسيب ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يعلموها وعلمتموها انتم فانتم اعلم وانما قال سعيد ما قاله هنا منكرا عليهم فقوله فانتم اعلم ليس على حقيقته وانما هو تهكم وفي رواية قيس بن الربيع ان اقاويل الناس كثيرة ومطابقة الحديث للترجمة مثل مطابقة ما قبله حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا طارق اي ابن عبد الرحمن المذكور آنفا عن سعيد بن المسيب عن ابيه انه كان ممن بايع تحت الشجرة فرجعنا اليها العام المقبل فعميت علينا اي ابهمت واستترت وخفيت وكان سبب خفائها ان لا يفتتن الناس بها لما جرى تحتها من الخير ونزول الرضوان فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الجهال اياها وعبادتهم لها فاخفاؤها رحمة من الله تعالى وفي رواية عفان فعمي علينا مكانها وزاد فان كانت بقيت لكم فانتم اعلم وهذا طريق آخر في حديث سعيد بن المسيب حدثنا قبيصة هو ابن عقبة قال حدثنا سفيان اي الثوري عن طارق انه قال ذكرت عند سعيد بن المسيب الشجرة فضحك فقال اخبرني ابي وهو المسيب وانه اخبر ابنه سعيدا بامر الشجرة لانه كان ممن شهد بدرا كما قال وكان شهدها وفي رواية الاسمعيلي من طريق ابي زرعة عن قبيصة شيخ البخاري

وفي رواية عفان عن ابي عوانة عند الاسمعيلي فانطلقنا في قابل حاجين فخفي علينا مكانها فان كنتم تبينتم فانتم اعلم ... صح

فيه وفي رواية ابن سعد باسناد صحيح عن نافع ان عمر رضي الله عنه
بلغه ان قوما يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم ثم امر
بقطعها فقطعت وذلك يؤيد ما ذكر من الحكمة في خفائها وهذا
طريق آخر ايضا في الحديث المذكور تنبيه انكار سعيد بن المسيب
على من زعم انه عرفها معتمدا على قول ابيه انهم لم يعرفوها في العام
المقبل لا يدل على رفع معرفتها اصلا فقد وقع عند البخاري
في حديث جابر رضي الله عنه الذي قبل هذا قوله لو كنت ابصر
اليوم لاريتكم مكان الشجرة فهذا يدل على انه كان يضبط
مكانها بعينه واذا كان في آخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط
موضعها ففيه دلالة على انه كان يعرفها بعينها الا ان الظاهر
انها حين مقالته تلك كانت هلكت اما بجفاف او غيره
واستمر هو يعرف موضعها بعينه وقد مر رواية ابن سعد في
قطع عمر رضي الله عنه اياها للحكمة والله تعالى اعلم حدثنا آدم
بن ابي اياس قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة انه
قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقة
قال اللهم صل عليهم فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم
صل على آل ابي اوفى وقد مضى الحديث في كتاب الزكوة في باب
صلوة الامام ودعائه لصاحب الصدقة ومطابقته للترجمة
في قوله وكان من اصحاب الشجرة حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس
وفي نسخة اسمعيل بن ابي اويس عن اخيه هو ابو بكر عبد الحميد
عن سليمن هو ابن بلال عن عمرو بن يحيى المازني عن عباد
بفتح المهملة وتشديد الموحدة بن تميم اي ابن زيد بن عاصم المازني
وهؤلاء كلهم مدنيون قال اي انه قال لما كان يوم الحرة بفتح
الحاء المهملة وتشديد الراء وهي حرة المدينة ويومها هو يوم
الوقعة التي وقعت بين عسكر يزيد واهل المدينة وكانت في سنة
ثلاث وستين وكان السبب في ذلك خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية
ولما

ولما بلغ ذلك يزيد ارسل جيشا الى المدينة وعين عليهم مسلم
بن عقبة قيل في عشرة الف فارس وقيل اثني عشر الفا وقال
المدائني ويقال في سبعة وعشرين الفا اثني عشر الف فارس
وخمسة عشر الف راجل وجعل اهل المدينة جيشهم اربعة
ارباع على كل ربع اميرا وجعلوا اجل الارباع عبد الله بن حنظلة
الغسيل وقصتهم طويلة وملخصها انه لما وقع القتال
بينهم كسر عسكر يزيد عسكر اهل المدينة وقتل عبد الله بن حنظلة
واولاده وجماعة آخرون وسئل الزهري كم كان القتلى
يوم الحرة قال سبعمائة من وجوه الناس من المهاجرين والانصار
ووجوه الموالي وممن لا يعرف من حر وعبد وغيرهم عشرة آلاف
وقال المدائني اباح مسلم بن عقبة المدينة ثلثة ايام يقتلون
الناس وياخذون الاموال ووقعوا على النساء حتى قيل
انه حبلت الف امراة في تلك الايام وعن هشام بن حسان
ولدت الف امراة من اهل المدينة من غير زوج والناس
يبايعون لعبد الله بن حنظلة بفتح الحاء المهملة
وسكون النون وبالظاء المعجمة وفتح اللام ابن ابي عامر الراهب
ويقال له ابن الغسيل لان اباه حنظلة غسلته الملائكة
وقد مر بيانه غير مرة وعبد الله هذا ولد على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن
سبع سنين وروى عنه وقتل يوم الحرة كما مر ومعنى يبايعون
لعبد الله اي على الطاعة له وخلع يزيد بن معاوية وقال
الحافظ العسقلاني وعكس الكرماني فزعم انه كان يبايع
الناس ليزيد بن معاوية وهو غلط كبير انتهى وتعقبه العيني
وقال راجعت الى شرح الكرماني فوجدت عبارته كان ياخذ
البيعة من الناس ليزيد بن معاوية والظاهر ان هذا من الناسخ
الجاهل فذكر اللام موضع على وكان الذي كتبه على يزيد بن معاوية
فقال ابن زيد هو عبد الله بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم الانصاري

المازني النجاري الذي قتل مسيلمة وقتل يوم الحرة وكان هو
صاحب حديث الوضوء وغلط ابن عيينة فقال هو الذي
أري الأذان على ما يبايع ابن حنظلة الناس قيل له
على الموت كذا وقع هنا وقيل على ان لا يفروا وقال
الداودي يحمل على ان لا يفروا حتى يموتوا فسقط ذلك
من بعض الرواة قال لا ابايع على ذلك احدا بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه اشعار بانه بايع
النبي صلى الله عليه وسلم على الموت وكان شهد معه
الحديبية والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب البيعة
في الحرب ومطابقته للترجمة في قوله وكان شهد معه الحديبية
حدثنا يحيى بن يعلى بفتح المثناة التحتية وسكون
العين المهملة وفتح اللام وبالقصر [illegible] المحاربي
بضم الميم وبالحاء المهملة وكسر الراء وبالموحدة الكوفي
الثقة من قدماء شيوخ البخاري مات سنة ست عشرة
ومائتين قال حدثني ابي هو يعلى بن الحارث المحاربي ثقة
ايضا مات سنة ثمان وستين ومائة وما له في البخاري الا هذا
الحديث قال حدثنا اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء
بن سلمة بن الاكوع قال حدثني ابي وكان من اصحاب
الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل
ويروى يستظل على البناء للمفعول فيه ويروى به
واحتج بهذا الحديث من جوز صلوة الجمعة قبل الزوال لان
الشمس اذا زالت ظهرت الظلال واجيب بان النفي
انما تسلط على وجود ظل يستظل به لا على وجود الظل
مطلقا والظل الذي يستظل به لا يتهيأ الا بعد الزوال
بعد ان يختلف في الشتاء والصيف ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله وكان من اصحاب الشجرة وقد اخرجه مسلم
في الصلوة

اي قال ابن زيد صح

في الصلوة وكذا ابو داود والنسائي وابن ماجة حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة وكسر المثناة
الفوقية ابن اسمعيل ابو اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن
يزيد من الزيادة بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع انه قال
قلت لسلمة بن الاكوع على اي شيء بايعتم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت اي قال سلمة
بن الاكوع بايعناه على الموت فان قيل في حديث جابر رضي الله عنه
لم نبايعه على الموت وكذا في حديث معقل بن يسار عند مسلم
فكيف الجمع فالجواب ان من اطلق ان البيعة كانت على الموت
اراد لازمها وهو عدم الفرار لانه اذا بايع على ان لا يفر لزم منه ذلك
ان يثبت والذي يثبت اما ان يغلب واما ان يؤسر والذي
يؤسر اما ان ينجو واما ان يموت ولما ان كان الموت لا يؤمن في مثل
ذلك اطلقه الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم الحديبية
حدثنا ويروى حدثني بالافراد احمد بن اشكاب بكسر الهمزة
وفتحها واسكان الشين المعجمة ابو عبد الله الصفار الكوفي ثم البصري
قال حدثنا محمد بن فضيل مصغر فضل بالمعجمة عن العلاء بالمد
بن المسيب عن ابيه هو المسيب بن رافع التغلبي بفتح الفوقية
وسكون المعجمة وكسر اللام وبالموحدة الكاهلي الكوفي وهو وابوه
ثقتان وما له في البخاري الا هذا الحديث وآخر في الدعوات
ولابيه حديث آخر في الادب من رواية منصور بن المعتمر عنه
قال لقيت البراء بن عازب رضي الله عنه فقلت طوبى لك
مثل هنيئا لك وطوبى في الاصل شجرة في الجنة تقدم تفسيرها
في صفة الجنة من بدء الخلق وتطلق ويراد بها الخير او الجنة او
هي اقصى الامنية وقيل هي من الطيب اي طاب عيشكم والحالة
الطيبة لكم صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته تحت
الشجرة غبطه بصحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مما يغبط به
فقال يا ابن اخي [illegible] بغير اضافة وهو على عادة العرب في المخاطبة

مصغرا صح

ثم في رواية الكشميهني يا ابن اخي صح

او ارادوا اخوة الاسلام انك لا تدري ما احدثنا بعده
سلك مسلك التواضع والهضم لنفسه في جوابه او اشار الى ما وقع
لهم من الحروب وغيرها فخاف غائلة ذلك وذلك من كمال فضله
رضي الله عنه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله تحت الشجرة
حدثنا اسحق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي وهو
شيخ مسلم ايضا قال حدثنا يحيى بن صالح هو الوحاظي الحمصي
وهو من شيوخ البخاري وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا قال
حدثنا معاوية هو ابن سلام بتشديد اللام عن يحيى هو ابن
ابي كثير ووقع في رواية ابن السكن عن زيد بن سلام بدل يحيى
بن ابي كثير قال ابو علي الجياني ولم يتابع على ذلك وقد وقع في رواية
النسفي عن البخاري كما قال الجمهور وكذا هو عند مسلم وابي داود
من طريق معاوية بن سلام عن يحيى عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام
هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري ان ثابت بن الضحاك
اي ابن خليفة بن ثعلبة بن عدي بن كعب بن عبد الاشهل
الاشهلي الانصاري صح
ولد سنة ثلاث من الهجرة وسكن الشام ثم انتقل الى البصرة
ومات بها سنة خمس واربعين وقيل انه مات في فتنة
ابن الزبير رضي الله عنهما اخبره انه بايع رسول الله ويروى
النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة هكذا اورده مختصرا
مقتصرا على موضع حاجته منه وقد اخرج مسلم بقيته عن يحيى
عن معاوية بهذا الاسناد وزاد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال الحديث
وسياتي الكلام على ذلك في كتاب الايمان والنذور ان شاء
الله تعالى ومطابقته للترجمة في قوله تحت الشجرة ايضا
حدثنا ويروى حدثني بالافراد احمد بن اسحق اي ابن الحصين
ابو اسحق السلمي السرماري قرية من قرى بخارى مات سنة
اثنتين واربعين ومائتين قال حدثنا عثمان بن عمر
اي ابن فارس البصري قال اخبرنا شعبة عن قتادة

عن انس

عن انس بن مالك رضي الله عنه انا فتحنا لك فتحا مبينا
قال الحديبية اي قال انس رضي الله عنه الفتح في قوله تعالى
انا فتحنا لك هو الحديبية قال اصحابه اي اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم هنيئا مريئا اي لا اثم فيه ولا داء فيه
يقال هناني الطعام ومراني واذا لم يذكر هناني يقال امراني
بالهمزة قاله ابو عبيد الهروي وقال ابن فارس يقال مراني
الطعام وامراني اي انهضم وذكر ابن الاعرابي انه لا يقال
مراني فما لنا من قول اصحابه ايضا فانزل الله ليدخل
المؤمنين والمؤمنات جنات قال شعبة فقدمت
الكوفة فحدثت بهذا كله عن قتادة ثم رجعت فذكرت
له فقال اما انا فتحنا فعن انس رضي الله عنه واما هنيئا
مريئا فعن عكرمة يعني ان بعض الحديث عند قتادة عن
انس رضي الله عنه وبعضه عنده عن عكرمة وقد اخرجه الاسمعيلي
من طريق حجاج بن محمد عن شعبة وجمع في الحديث بين انس
وعكرمة وساقه سياقا واحدا ومطابقته للترجمة في قوله
قال الحديبية وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا وكذا النسائي
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر
هو عبد الملك بن عمرو العقدي بالعين المهملة والقاف
المفتوحتين ووقع في رواية ابن السكن عثمان بن عمر بدل ابو عامر
قال حدثنا اسرائيل هو ابن يونس كذا في الاصول ولا بد
منه وقال الحافظ العسقلاني وحكى بعض الشراح انه وقع
في بعض النسخ باسقاطه ولا اعتقد صحة ذلك بل ان كان سقط
من نسخة فتلك النسخة غير معتمدة انتهى واراد ببعض
الشراح صاحب التوضيح ابن الملقن وهو من مشايخه
عن مجزاة بفتح الميم وسكون الجيم وبالزاي والهمزة قبل
الهاء وقال ابو علي الجياني المحدثون يسهلون الهمزة ولا يلفظون
بها وقد يكسرون الميم بن زاهر الاسلمي عن ابيه زاهر بن الاسود

مالك

ابن حجاج بن قيس بن عبد بن دعبل بن انس بن خزيمة بن
بن سلامان بن اسلم بن افصى الاسلمى وليس له فى البخارى
الا هذا الحديث والذى بعده ثم ان قوله عن ابيه كذا وقع للجميع
ووقع فى رواية الاصيلى عن ابى زيد المروزى عن انس بدل
قوله عن ابيه قال ابو على الجيانى هو تصحيف وكان ممن
شهد الشجرة قال اى انه قال انى لاوقد تحت القدور
اذ نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم عن لحوم الحمر
يعنى يوم خيبر كما سيأتى فيها واضحا ان شاء الله تعالى وقد تعقب
الداودى فقال هذا وهم لان النهى عن لحوم الحمر الاهلية لم يكن
بالحديبية وانما كان بخيبر انتهى وليس فى السياق ان ذلك
كان يوم الحديبية وانما ساق البخارى هذا الحديث هنا لاجل
قوله فيه وكان ممن شهد الشجرة ولم يتعرض لمكان النداء بذلك
مع ان غالب من بايع تحت الشجرة شهد مع النبى صلى الله
عليه وسلم خيبر بعد رجوعهم وعن مجزاة يعنى بالاسناد المذكور
قبله عن رجل منهم قال الحافظ العسقلانى يعنى من بنى اسلم
وقال الكرمانى من الصحابة والاول اولى وقال العينى الثانى اولى
لان فيه اشعارا بان اهبان من الصحابة رضى الله عنهم من
اصحاب الشجرة اسمه اهبان بن اوس هو اهبان بضم
الهمزة وسكون الهاء وبالموحدة والنون ابن اوس الاسلمى
الصحابى وكان ابتنى دارا فى الكوفة فى اسلم ومات بها فى صدر
ايام معاوية والمغيرة بن شعبة حينئذ امير عليها لمعاوية
ويقال انه هو الذى كلمه الذئب حين كان فى غنم له وقال
الكرمانى ويروى وهبان بالواو المضمومة بن اوس وتعقبه
العينى بان وهبان هو ابن صيفى الغفارى ويقال اهبان
نزل البصرة وابتنى بها دارا ولما حضره الموت قال كفنونى
فى ثوبين قالت ابنته عديسة فزدنا ثوبا ثالثا قميصا ودفناه

فاصبح

فاصبح ذلك القميص على المشجب موضوعا قال ابو عمر روى
هذا الحديث الخبر ثقات اهل البصرة منهم معتمر بن سليمن
ومحمد بن عبد الله بن المثنى الانصارى فان قيل ما المروى
عن اهبان فالجواب انه قال الكلاباذى روى عنه مجزاة
حديثا موقوفا فى عمرة الحديبية وكان يعنى اهبان وهو
الى آخره من كلام مجزاة اشتكى ركبته فكان اذا
سجد جعل تحت ركبته وسادة قال الحافظ العسقلانى
لعله كان كبر فكان يشق عليه تمكين ركبته فيجعل وسادة
لينة لا يمنع اعتماده عليها من التمكن لاحتمال ان يبس الارض
كان يضر ركبته حدثنا ويروى حدثنى محمد بن بشار
قال حدثنا ابن ابى عدى هو محمد بن ابى عدى عن شعبة
عن يحيى بن سعيد الانصارى عن بشير بضم الموحدة
وفتح المعجمة على صيغة التصغير بن يسار ضد اليمين الانصارى
عن سويد بضم المهملة وفتح الواو وسكون المثناة التحتية
وبالدال المهملة بن النعمان اى ابن مالك بن عائذ بن مجدعة
بن جشم بن حارثة الانصارى يعد فى اهل المدينة وكان
من اصحاب الشجرة كان النبى صلى الله عليه وسلم
واصحابه أتوا بضم الهمزة والتاء على البناء للمجهول بسويق
فلاكوه من اللوك وهو مضغ الشئ وادارته فى الفم والحديث
قد مضى فى كتاب الطهارة فى باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ
ومضى الكلام فيه هناك وتقدم فى الجهاد ايضا وسيأتى بتمامه
قريبا فى غزوة خيبر ان شاء الله تعالى ومطابقته للترجمة
فى قوله وكان من اصحاب الشجرة تابعه اى تابع ابن ابى عدى
معاذ هو ابن معاذ قاضى البصرة فى رواية هذا الحديث عن
شعبة اى ابن الحجاج يعنى بالاسناد المذكور وقد وصل
هذه المتابعة الاسمعيلى عن يحيى بن محمد عن عبيد الله بن معاذ
عن ابيه به مختصرا وزاد فيه وذلك بعد ان رجعوا من خيبر

قال كنت باليمن في غنم لاهلي وانا على شرف فجاء قرد مع قردة
فاجتمعا وبعد الفراغ ناما فتوسد يدها اي وضعت الانثى يدها
تحت راس الذكر فجاء قرد آخر اصغر منه فغمزها فسلت يدها
من تحت راس القرد الاول سلا رفيقا وتبعته فوقع عليها
وانا انظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد القرد الاول
برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القرود
فجعل يصيح ويومئ اليها بيده فذهب القرود يمنة ويسرة
فجاؤا بذلك القرد اعرفه فحفروا لهما حفرة فرجموهما فلقد
رايت الرجم في غير بني آدم قال ابن التين لعل هؤلاء كانوا
من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم ثم قال وقيل ان الممسوخ
لا ينسل وقال الحافظ العسقلاني وهذا هو المعتمد لما ثبت في صحيح
مسلم ان الممسوخ لا نسل له وعنده من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
مرفوعا ان الله لم يهلك قوما فيجعل لهم نسلا وقد ذهب ابو اسحق
الزجاج وابو بكر ابن العربي الى ان الموجود من القردة من نسل
الممسوخ وهو مذهب شاذ اعتمد من ذهب اليه على ما ثبت ايضا
في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اتي بالضب قال لعله من
القرون التي مسخت وقال في الفار فقدت امة من بني اسرائيل
لا اراها الا الفار واجاب الجمهور عن ذلك بانه صلى الله عليه وسلم
قال ذلك قبل ان يوحى اليه بحقيقة الامر في ذلك ولذلك لم يات
عنه الجزم بشيء من ذلك بخلاف النفي فانه جزم به كما في حديث
ابن مسعود رضي الله عنه لكن يحتمل ان يكون الذين مسخوا لما صاروا
على هيئة القردة مع بقاء افهامهم عاشرتهم القردة الاصلية المشابهة
في الشكل فتلقوا عنهم بعض ما شاهدوه من افعالهم
فحفظوها وصارت فيهم واختص القرد بذلك لما فيه من الفطنة
الزائدة على غيره من الحيوان وقابلية التعليم لكل صناعة مما ليس
لاكثر الحيوان ومن خصاله انه يضحك ويطرب ويحكي ما يراه
وفيه من شدة الغيرة ما يوازي الآدمي ولا يتعدى احدهم الى غير زوجته
في

في الغالب فلا يبدع ان يخله ما ركب فيه من الغيرة على عقوبة من
اعتدى الى ما لا يختص به من الانثى ومن خصائصه ان الانثى تحمل
اولادها كهيئة الآدمية وربما مشى القرد على رجليه لكن لا يستمر
على ذلك ويتناول الشيء بيده ويأكل بيده وله اصابع مفصلة
الى انامل واظفار ولشفر عينيه اهداب كذا ذكره الحافظ
العسقلاني وقد استنكر ابن عبد البر قصة عمرو بن ميمون هذه
وقال فيها اضافة الزنا الى غير مكلف واقامة الحد على البهائم
وهذا منكر عند جماعة اهل العلم قال فان كانت الطريق صحيحة فلعل
هؤلاء كانوا من الجن لانهم من جملة المكلفين كالانس دون غيرهما ....
.... وانما قال ذلك لانه تكلم على الطريق التي اخرجها الاسمعيلي حسب صح
واجاب عنه الكرماني بانه يحتمل ان يقال كانوا من الانس فمسخوا
قردة وتغير صورتهم الانسانية فقط هذا وقد عرفت ما فيه
واجاب ايضا بانه لا يلزم من كون الصورة الواقعة صورة الزنا
والرجم ان يكون ذلك زنا حقيقة ولا حدا وانما اطلق عليه ذلك
لشبهه به فلا يستلزم ذلك ايقاع التكليف على الحيوان والحاصل
انه لم يكن ثمة تكليف ولا حد وانما هو ظنه الذي ظن في الجاهلية
مع ان هذه الحكاية لم توجد في بعض نسخ البخاري واغرب الحميدي
في الجمع بين الصحيحين فزعم ان هذا الحديث وقع في بعض نسخ البخاري
وان ابا مسعود وحده ذكره في الاطراف قال وليس هو في نسخ
البخاري اصلا فلعله من الاحاديث المقحمة في كتاب البخاري
قال الحافظ العسقلاني وما قاله الحميدي مردود فان الحديث المذكور
في معظم الاصول التي وقفنا عليها وكفى بايراد ابي ذر الحافظ
له عن شيوخه الثلاثة الائمة المتقنين عن الفربري حجة وكذا
ايراد الاسمعيلي وابي نعيم في مستخرجيهما وابي مسعود له في الاطراف
نعم سقط من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده ولا يلزم
من ذلك ان لا يكون في رواية الفربري فان روايته تزيد على
رواية النسفي عدة احاديث كما لا يخفى على من تتبع وقد نبه
الحافظ العسقلاني على كثير منها فيما مضى وفيما سيأتي واذا عرفت هذا

فقال لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب
الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرا انا فتحنا لك
فتحا مبينا واختلف في الموضع الذي نزلت فيه
سورة الفتح فعند ابي معشر بالجحفة وفي الاكليل عن مجمع
بن جارية بكراع الغميم وعند ابن سعد بضجنان ومطابقته
للترجمة انما تاتي على قول من يقول المراد بالفتح صلح الحديبية
وقد اختلفوا فيه اختلافا كثيرا فقيل المراد فتح الاسلام بالسيف
والسنان وقيل فتح مكة قيل وهو المختار وقيل فتح الاسلام
بالآية والبيان والحجة والبرهان وفي تفسير النسفي والاكثرون
ان الفتح كان يوم الحديبية وقال البراء بن عازب نحن نعد
الفتح بيعة الرضوان وقال الشعبي هو فتح الحديبية وقال
الزهري لم يكن فتح اعظم من صلح الحديبية ويقال الفتح في اللغة
فتح المغلق والصلح الذي جعل بين المشركين بالحديبية كان
مسدودا ومتعذرا حتى فتحه الله تعالى والحديث قد اخرجه
البخاري في التفسير وفضائل القرآن واخرجه الترمذي في
التفسير وكذا النسائي فيه • قال ابو عبد الله هو البخاري
نفسه يستصرخه من الصراخ استصرخني استغاث
بي بمصرخي جرى على عادته في ذكر ما يناسب لفظ الحديث من
الفاظ القرآن وقد سقط هذا في اكثر النسخ حدثنا عبد الله
بن محمد هو المعروف بالمسندي قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة قال سمعت الزهري حين حدث هذا
الحديث اشار به الى الحديث الذي يذكره هنا حفظت
بعضه القائل هو سفيان اي سمعت بعض الحديث عن الزهري
وحفظته وثبتني معمر اي جعلني معمر بن راشد ثابتا فيما
سمعته من الزهري ههنا وسيجي بيان القدر الذي حفظه سفيان
عن الزهري والقدر الذي ثبته فيه معمر عن عروة بن الزبير
عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يزيد احدهما
علي

على صاحبه قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية
وهو عام ست من الهجرة في بضع عشرة مائة وقد مر الكلام
فيه مبسوطا في اول الباب فلما اتى ذا الحليفة اي فلما
جاء النبي صلى الله عليه وسلم المكان الذي يسمى ذا الحليفة وهو
ميقات اهل المدينة وهي التي تسمى ابار علي رضي الله عنه قلد
الهدي واشعره من الاشعار وقد مر ذكره واحرم منها
بعمرة وبعث عينا اي جاسوسا له من خزاعة
بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وهي في الازد وفي قضاعة
والتي في الازد تنسب الى خزاعة وهو عمرو بن ربيعة والتي في
قضاعة بطن وهو خزاعة بن مالك واسم هذا العين الذي
بعثه بسر بن سفيان بن عمرو بن عويمر الخزاعي قال ابو عمر اسلم
سنة ست من الهجرة وشهد الحديبية وبسر بضم الباء
الموحدة وسكون السين المهملة وسار النبي صلى الله عليه
وسلم حتى كان بغدير الاشطاط بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة وبالطائين المعجمتين وقال الكرماني وبالمهملتين
وقيل بالمعجمتين موضع تلقاء الحديبية وضبط البكري
ايضا بالمهملة وقال الهجري هو يلتقي الطريقين من عسفان
للخارج الى مكة على يمينك بمقدار ميلين وربما اجتمع فيه
الماء وليس ثمة غدير غيره والغدير مجتمع الماء اتاه
عينه قال ان قريشا جمعوا لك جموعا وقد جمعوا
لك الاحابيش بالحاء المهملة وبالباء الموحدة والشين
المعجمة على وزن المصابيح الجماعة من الناس ليسوا من قبيلة
واحدة وقال ابن الاثير هم احياء من القارة انضموا الى
بني ليث في محاربتهم قريشا والتحبش التجمع وقيل حالفوا
قريشا تحت جبل يسمى حبشيا فسموا بذلك وهم
مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم اشيروا ايها الناس علي

اترون ان اميل الى عيالهم وذرارى هولاء الذين
يريدون ان يصدونا عن البيت فان ياتونا كان
الله قد قطع عينا من المشركين يتعلق بقوله قطع
اى ان ياتونا كان الله تعالى قد قطع منهم جاسوسا يعنى
الذى بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم اى غايته انا كنا
كمن لم يبعث الجاسوس ولم يعبر الطريق و واجههم بالقتال
والا تركناهم محروبين اى وان لم ياتونا نهبنا عيالهم
واموالهم وتركناهم محروبين بالحاء المهملة والراء اى مسلوبين
منهوبين يقال حربه اذا اخذ ماله وتركه بلا شئ وقد حرب ماله
اى سلبه فهو محروب وقال الخطابى المحفوظ منه كان الله
قد قطع عنقا بالقاف اى جماعة من اهل الكفر فيقل عددهم
وتهن بذلك قوتهم قال الخليل جاء القوم عنقا عنقا
اى طوايف والاعناق الرؤساء قال ابو بكر رضى الله عنه
يا رسول الله خرجت عامدا لهذا البيت لا تريد
قتل احد ولا حرب احد فتوجه امر من توجه
له اى للبيت فمن صدنا عنه قاتلناه قال امضوا
على اسم الله والحديث قد مضى فى كتاب الشروط فى باب
الشروط فى الجهاد مطولا جدا ومضى الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة ظاهرة تتميم قد بين ابو نعيم فى مستخرجه
القدر الذى حفظه سفيان عن الزهرى والقدر الذى ثبته
فيه معمر فساقه من طريق حامد بن يحيى عن سفيان الى قوله
فاحرم منها بعمرة ومن قوله وبعث عينا له من خزاعة الى اخره
حاثبته فيه معمر وقد تقدم فى هذا الباب من رواية على بن المدينى
عن سفيان وفيه قول سفيان لا احفظ الاشعار والتقليد
خاصة واراد انه لا يحفظ بقية الحديث وقد ازالت هذه
الرواية التردد الذى وقع لعلى بن المدينى والله تعالى اعلم
حدثنى ويروى حدثنا اسحق هو ابن راهويه قال اخبرنا

يعقوب

يعقوب هو ابن ابرهيم بن سعد قال حدثنا ابن اخى
ابن شهاب هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب عن عمه
محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد
عروة بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم والمسور
بن مخرمة يخبران خبرا من خبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى عمرة الحديبية فكان فيما اخبرنى
عروة عنهما انه لما كاتب رسول الله صلى الله عليه
وسلم سهيل بن عمرو يوم الحديبية على قضية
المدة اى المصالحة فى المدة المعينة وكان فيما اشترط
سهيل بن عمرو انه لا ياتيك وفى نسخة انه قال لا ياتيك
منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا
وخليت بيننا وبينه وابى سهيل ان يقاضى اى
يصالح ويحاكم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على
ذلك فكره المؤمنون ذلك وامعضوا بتشديد
وفتح العين المهملة وضم الضاد المعجمة واصله انمعضوا بالنون
قبل الميم فادغمت النون فى الميم وفى رواية الكشميهنى
امتعضوا بالتاء المثناة الفوقية من الامتعاض يقال
معضت من ذلك الامر وامتعضت اذا غضبت وشق عليك
وفى المطالع للاصيلى والهمدانى امعظوا بمعنى كرهوا وهو
غير صحيح فى الخط والهجاء وانما يصح امتعضوا ايضا وغير مشالة
كما عند ابى ذر وعبدوس بمعنى كرهوا وانفوا ووقع عند القابسى
امعظوا بتشديد الميم وظاء معجمة وعند بعضهم عن النسفى
انغضوا بغين معجمة وضاد معجمة غير مشالة من الانغاض وهو
الاضطراب قال وكل هذه الروايات احالات وتغييرات ولا وجه
لشئ من ذلك الا امتعضوا فتكلموا فيه فلما ابى سهيل
ان يقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على ذلك
كاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ابا جندل بفتح الجيم والمهملة وسكون النون بينهما ابن سهيل يومئذ الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يات رسول الله صلى الله عليه وسلم احد من الرجال الا رده اى الى المشركين في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات حال من المؤمنات فكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط بضم العين وسكون القاف وابى معيط بضم الميم وفتح العين وبالمهملة على صيغة التصغير واسمه ابان بن ابى عمرو واسم ابى عمرو ذكوان بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وقال ابو عمر اسلمت ام كلثوم بنت عقبة بمكة قبل ان تاخذ النساء في الهجرة الى المدينة ثم هاجرت وبايعت اى من المهاجرات المؤمنات المبايعات وقيل هي اول من هاجر من النساء كانت هجرتها سنة سبع في الهدنة التى كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين من قريش وقال ابن اسحق هاجرت ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط في هدنة الحديبية فخرج اخواها عمارة والوليد ابنا عقبة حتى قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألانه ان يردها اليهما بالعهد الذى كان بينه وبين قريش في الحديبية فلم يفعل وقال ابى الله ذلك وذلك هو حاصل قوله ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى عاتق اى شابة فجاء اهلها يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم حتى انزل الله تعالى في المؤمنات ما انزل يعنى آية الممتحنة وقال ابو عمر يقولون انها مشت على قدميها من مكة الى المدينة فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة فقتل عنها يوم مؤتة فتزوجها الزبير بن العوام فولدت له زينب ثم طلقها فتزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له ابرهيم ومحمدا ومات عنها فتزوجها عمرو بن العاص فمكثت عنده شهرا وماتت وهى اخت عثمن لامه وامها اروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف قال ابن شهاب واخبرنى

عروة

من المؤمنات المهاجرات

وقيل من اشرفت على البلوغ وقيل من لم تتزوج وكل ذلك مستقيم في حقها صح

ويروى فاخبرني بالفاء صح

عروة وهو موصول بالاسناد المذكور وقد وصله الاسمعيلى عن ابى يعلى عن ابى خيثمة عن يعقوب بن ابرهيم به ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الاية يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات في بعض النسخ يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك والاول هو الظاهر والامتحان الابتلاء وكان صلى الله عليه وسلم يمتحنهن بالحلف والنظر في الامارات ليغلب على ظنه صدق ايمانهن وعن ابن عباس رضى الله عنهما يعنى امتحانهن ان يستحلفن ما خرجن من بغض زوج وما خرجن رغبة عن ارض الى ارض وما خرجن التماس دنيا وما خرجن الا حبا لله ورسوله وعن عمه عطف على قوله حدثنى ابن اخى ابن شهاب عن عمه وهو موصول بالاسناد المذكور قال اى انه قال بلغنا الى آخره مرسل وموصول من رواية معمر حين امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ان يرد الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم اى امر النبى صلى الله عليه وسلم برد ما انفق المشركون على نسائهم المهاجرات اليهم وقال ابو زيد من اصحابنا الحنفية هو عند اهل العلم مخصوص بنساء اهل العهد والصلح وكان الامتحان ان تستحلف المهاجرة انها ما خرجت ناشزة ولا هاجرت الا لله ولرسوله فاذا حلفت لم ترد ورد صداقها الى بعلها وان كانت من غير اهل العهد لم تستحلف ولم يرد صداقها وبلغنا ان ابا بصير فذكره بطوله اشار به الى ما مضى من قصة ابى بصير في كتاب الشروط مطولا واختصر ههنا وابو بصير بفتح الموحدة وكسر الصاد المهملة وقد اختلف في اسمه ونسبه

وقد مر الكلام فيه في كتاب الشروط حدثنا قتيبة عن
مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين
خرج معتمرا في الفتنة اي في ايام الفتنة فقال
ان صددت على صيغة المجهول اي ان منعت عن البيت
صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاهل بعمرة من اجل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اهل بعمرة عام الحديبية والحديث قد مضى في كتاب
الحج في باب اذا احصر المعتمر ومطابقته للترجمة في قوله عام
الحديبية حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن عبيد الله اي ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
اهل وقال ان حيل بيننا وبينه لفعلت كما فعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين حالت كفار قريش بينه وبينه وتلا
لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وهذا طريق آخر في الحديث
السابق مع نوع اختلاف في المتن حدثنا ابن محمد بن اسماء
هو عبد الله بن محمد بن اسماء كما في رواية قال حدثنا جويرية
مصغر جارية بالجيم هو ابن اسماء بن عبيد البصري عن نافع ان
عبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله اخبراه انهما كلما
عبد الله بن عمر ليالي نزل الجيش بابن الزبير فقالا لا يضرك
ان لا تحج العام ح كذا وقع في بعض النسخ وقد سقط في بعضها
هذا الحديث وفي بعضها اقتصر على قوله انهما كلما عبد الله بن عمر
وقد ذكر في كتاب الحج في باب اذا احصر المعتمر بتمامه حدثنا موسى
بن اسمعيل وفي اكثر النسخ حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء
قال حدثنا جويرية عن نافع ان بعض بني عبد الله قال له
لو اقمت العام فاني اخاف ان لا تصل الى البيت قال
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون
البيت فنحر النبي صلى الله عليه وسلم هداياه وحلق وقصر
اصحابه وقال اشهدكم اني قد اوجبت عمرة فان خلي
بيني

والمراد فتنة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما صح

ويروى بيني وبينه صح

واقتصر على الحديث الآتي صح

بيني وبين البيت طفت وان حيل بيني وبين البيت
صنعت كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم فسار ساعة
ثم قال ما ادري شانهما اي شان الحج والعمرة الا واحدا اشهدكم
اني قد اوجبت حجة مع عمرتي فطاف طوافا واحدا
وسعيا واحدا حتى حل منهما جميعا وقد مضى الحديث
في كتاب الحج في الباب المذكور وقد مر الكلام فيه مستوفى
ومطابقته للترجمة في قوله خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
يعني عام الحديبية حدثني بالافراد شجاع بن الوليد
هو ابو الليث البخاري بالموحدة مؤذن الحسن بن العلاء
السعدي الامير ثقة من اقران البخاري وسمع منه قليلا
وليس له في البخاري الا هذا الموضع وقال الحافظ المزي
وقع في عامة النسخ من الصحيح حدثنا شجاع بن الوليد وفي بعضها
حدثني وزعم ابو مسعود انه وقع في كتاب البخاري شجاع بن
الوليد ولم يقل حدثنا ولا اخبرنا انه سمع النضر بفتح
النون وسكون الضاد المعجمة بن محمد الجرشي بضم الجيم
وفتح الراء بعدها شين معجمة ابو محمد اليمامي وروى عنه
مسلم ايضا وما له في البخاري الا هذا الحديث اخبرنا اي قال
اخبرنا صخر بفتح المهملة وسكون المعجمة ابن جويرية النميري
يعد في البصريين وقد مر في اخر الوضوء عن نافع وظاهر
هذا الطريق الارسال ولكن الطريق التي بعدها توضح ان نافعا
حمله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ان الناس يتحدثون
ان ابن عمر اسلم قبل عمر وليس كذلك ولكن عمر
يوم الحديبية ارسل عبد الله الى فرس له عند رجل
من الانصار ياتي به ليقاتل عليه ورسول الله صلى
الله عليه وسلم يبايع عند الشجرة وعمر لا يدري بذلك
فبايعه عبد الله ثم ذهب الى الفرس فجاء به الى
عمر وعمر يستلئم للقتال فاخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم

واما شجاع بن الوليد الكوفي فذاك شيخ ابا بدر ولم يذكره البخاري صح

[illegible]

ای يلبس اللامة يعني الدرع صح

يبايع تحت الشجرة قال فانطلق فذهب معه حتى بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي التي يرى الذي يتحدث الناس ان ابن عمر قبل عمر ومطابقته للترجمة ظاهرة وقال هشام بن عمار هكذا وقع في كثير من النسخ بصورة التعليق وفي بعض النسخ وقال لي واخرجه الاسمعيلي موصولا عن الحسن بن سفيان عن دحيم بضم الدال وفتح الحاء المهملتين واسمه عبد الرحمن بن ابرهيم عن الوليد بن مسلم بالاسناد المذكور حدثنا الوليد بن مسلم قال اخبرنا ويروى حدثنا عمر بن محمد العمري بضم المهملة قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان الناس كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية تفرقوا في ظلال الشجر فاذا الناس محدقون بالنبي صلى الله عليه وسلم اي محيطون به ناظرون اليه باحداقهم ومنه الحديقة سميت بها لاحاطة البناء بها بما فيها من الباتين وغيرها فقال اي عمر رضي الله عنه يا عبد الله انظر ما شان الناس قد احدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في رواية الكشميهني وغيره وهو الصواب ووقع للمستملي قال احدقوا فجعل موضع قد لفظ قال وهذا تحريف فوجدهم يبايعون فبايع ثم رجع الى عمر فخرج فبايع هكذا اورده مختصرا وتوضحه الرواية التي قبله وهو ان ابن عمر رضي الله عنهما لما راى الناس يبايعون بايع ثم رجع الى عمر فاخبره بذلك فخرج وخرج معه فبايع عمر وبايع ابن عمر مرة اخرى فان قيل المستفاد مما تقدم في آخر باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة ان هذه القصة كانت عند قدوم عمر وعبد الله رضي الله عنهما المدينة ومن ههنا انها في الحديبية فالجواب ان هذه غيرها والبيعة وقعت فيهما ولذلك قال ثمه اذا قيل انه هاجر قبل ابيه يغضب وهنا قال يتحدثون ان ابن عمر اسلم قبل عمر رضي الله عنهما واما ما قيل من ان السبب الذي ذكر في هذا الحديث في ان ابن عمر بايع قبل ابيه غير السبب الذي ذكر في الحديث السابق

فرفع

بفتح المهملة وتشديد الميم الدمشقي وقد مر في البيع صح

يقال احدقوا به اي احاطوا صح

فيدفع بالجمع بينهما فيقال انه بعثه يحضر له الفرس وقد راى الناس مجتمعين فقال له انظر ما شانهم فبدا بكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع وتوجه الى الفرس فاحضرها واعاد الجواب على ابيه واما ابن التين فلم يظهر له وجه الجمع بينهما فقال هذا اختلاف ولم يسند نافع الى ابن عمر رضي الله عنهما ذلك في شيء من الروايتين كذا قال والثانية ظاهرة في الرد عليه فان فيها عن ابن عمر ثم زعم ان المبايعة المذكورة انما كانت حين قدموا المدينة مهاجرين وان النبي صلى الله عليه وسلم بايع الناس فمر به ابن عمر وهو يبايع الحديث وفيه انه بمثل ذلك لا يرد الروايات الصحيحة فقد صرح في الرواية الاولى بان ذلك كان يوم الحديبية والقصة التي اشارت اليها تقدمت من وجه آخر في الهجرة وليس في شيء منهما ما يمنع التعدد بل يتعين ذلك لصحة الطريقين والله المستعان حدثنا ابن نمير بضم النون مصغر نمر هو محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا يعلى بفتح المثناة التحتية وسكون المهملة وفتح اللام هو ابن عبيد بن ابي امية ابو يوسف الطنافسي الحنفي الايادي الكوفي قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حين اعتمر فطاف فطفنا معه وصلى وصلينا معه وسعى بين الصفا والمروة فكنا نستره من اهل مكة لا يصيبه احد بشيء اي لئلا يصيبه وكان هذا في عمرة القضاء وانما ذكره هنا لكون عبد الله بن ابي اوفى ممن بايع تحت الشجرة وهي في عمرة الحديبية وعاش الى السنة المقبلة وخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم معتمرا في عمرة القضاء وقد مر الحديث في الحج في باب متى يحل المعتمر حدثنا الحسن بن اسحق بن زياد مولى بني الليث البقال المروزي المعروف بحسنويه يكنى ابا علي وثقه

الماء من نواحي القرية الا انفجر علينا خصم ما ندري كيف
نأتي له وقيل الخصم الحبل الذي يشد به الاحمال اي ما نلفق
منه حبلا الا انقطع آخر قال العيني وكان قول سهل بن حنيف
هذا يوم صفين لما حكم الحكمان وقد تقدم هذا الحديث في اواخر
الجهاد ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر ابي جندل الذي
كانت قصته يوم الحديبية حدثنا سليمن بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني
عن مجاهد عن ابن ابي ليلى بفتح اللامين هو عبد الرحمن
عن كعب بن عجرة بضم المهملة وسكون الجيم انه قال اتى
علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية والقمل
يتناثر على وجهي فقال ويروى قال بدون الفاء ايؤذيك
هوام راسك جمع هامة بتشديد الميم والمراد بها هنا
هو القمل قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام
او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة
اي ذبيحة ويروى بنسيكة بالباء قال ايوب لا ادري
باي هذا بدأ وقد مضى الحديث في الحج في باب قول الله تعالى
فمن كان منكم مريضا او به اذى وتقدم الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثني بالافراد محمد بن هشام
ابو عبد الله المروزي سكن بغداد وهو من افراده قال حدثنا
هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة على صيغة التصغير عن ابي بشر
بكسر الموحدة واسمه جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية
اياس الواسطي ويقال البصري عن مجاهد عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة انه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بالحديبية ونحن محرمون الواو فيه
للحال وقد حصرنا بفتح الراء المشركون فاعله قال وكانت
لي وفرة بسكون الفاء وهي الشعر الى شحمة الاذن فجعلت
الهوام تساقط اصله تتساقط فحذفت احدى التاءين

هو ابن بشير بضم الموحدة الواسطي اصله من بلخ صح

على

على وجهي فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايؤذيك
هوام راسك قلت نعم قال فانزلت هذه الآية
فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية
من صيام او صدقة او نسك وهذا طريق آخر في الحديث
السابق باب قصة عكل بضم
العين المهملة وسكون الكاف وباللام قبيلة وعرينة
بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء وبالنون
قبيلة ايضا وقد مر تفسيرهما في كتاب الطهارة في باب
ابوال الابل مع شرح الباب مستوفى حدثني عبد الاعلى
بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد
هو ابن ابي عروبة عن قتادة ان انسا رضي الله عنه
حدثهم ان ناسا من عكل وعرينة قدموا المدينة
على رسول الله ويروى على النبي صلى الله عليه وسلم
وتكلموا بالاسلام اي تلفظوا بالكلمة واظهروا الاسلام
فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل
ريف بكسر الراء وسكون الياء ارض فيها زرع وخصب
واستوخموا المدينة من قولهم ارض وخمة اذا لم توافق
ساكنها فامر لهم ويروى فامر لهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بذود بفتح الذال المعجمة من الابل ما بين الثلاث
الى العشر وراع وامرهم ان يخرجوا فيه فيشربوا
من البانها وابوالها فانطلقوا حتى اذا كانوا ناحية
الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي النبي
صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ النبي
صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب بفتح اللام جمع الطالب
في آثارهم فامر بهم فسمروا اعينهم اي احموا المسامير
فكحلوا بها اعينهم وقطعوا ايديهم وتركوا على صيغة
المجهول في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم قال

بسكون الراء [illegible] صح

ويروى النبي صح

قتادة هذا موصول بالاسناد السابق **وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يحث على الصدقة وينهى عن المثلة** بضم الميم وسكون المثلثة يقال مثلت بالحيوان امثل به مثلا اذا قطعت اطرافه وشوهت به ومثلت بالقتيل اذا جدعت انفه او اذنه او مذاكيره او شيئا من اطرافه واما مثل بالتشديد فهو للمبالغة وقال الكرماني هذا مرسل من قتادة وقال الحافظ العسقلاني وهذا البلاغ لم اقف على من وصله المراد به وقد يسر الله الكريم الآن به وكنت قد اغفلت التنبيه عليه في المقدمة وحقه ان يذكر في الفصل الاخير منها عند ذكر عدد احاديث الصحيح وتفصيلها بذكر كل صحابي وكم ورد له عنده من حديث ان يذكر في المبهمات من الفصل المذكور فانه حديث اخرجه البخاري في الجملة وان كان اسناده معضلا فان هذا المتن جاء من حديث قتادة عن الحسن البصري عن هياج بن عمران عن عمران بن حصين عن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة اخرجه ابو داود من طريق معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة بهذا الاسناد الى عمران بن حصين وفيه القصة ولفظه كان يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة وعن سمرة مثل ذلك واسناد هذا الحديث هنا قوي فان هياجا بفتح الهاء وتشديد التحتية وآخره جيم هو ابن عمران البصري وثقه ابن سعد وابن حبان وبقية رجاله من رجال الصحيح وسياتي في الذبائح ومضى في المظالم من حديث عبد الله بن يزيد الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والنهبى ولكنه من غير طريق قتادة قال والذي يظهر ان الذي اورده هو مراد قتادة بالبلاغ الذي وقع عند البخاري والله تعالى اعلم **قال ابو عبد الله** هو البخاري نفسه وليس في كثير من النسخ قوله قال ابو عبد الله وقوله **وقال شعبة** الى آخره وقع عند ابي ذر بين غزوة ذي قرد وبين غزوة خيبر وعند الباقين

الباقين وقع هنا وهو المناسب ثم انه اراد ان هؤلاء رووا هذا الحديث عن قتادة عن [illegible] **انس** رضي الله عنه فاقتصروا على ذكر عرينة ولم يذكروا لفظ عكل فاما رواية شعبة فوصلها المصنف في الزكوة واما رواية ابان فوصلها ابن ابي شيبة واما رواية حماد فوصلها ابو داود والنسائي **وقال يحيى بن ابي كثير وايوب عن ابي قلابة عن انس قدم نفر من عكل** يريد ان يحيى وايوب رويا هذا الحديث المذكور عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه فاقتصرا على ذكر عكل ولم يذكرا لفظ عرينة فاما رواية يحيى فوصلها البخاري في كتاب المحاربين واما رواية ايوب فوصلها البخاري ايضا في كتاب الطهارة **حدثني** ويروى حدثنا **محمد بن عبد الرحيم** كذا في بعض النسخ والصواب عبد الرحمن وهو الحافظ المشهور المعروف بصاعقة البزار ابو يحيى **اخبرنا حفص بن عمر ابو عمر الحوضي** من شيوخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة **قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب والحجاج الصواف** هو ابن ابي عثمان ميسرة البصري **قال حدثني** كذا وقع في النسخ المعتمدة حدثني بالافراد مع ان المذكور قبله اثنان وكان القياس ان يقال حدثنا وان يقدر قالا بلفظ التثنية ولكن قال الحافظ العسقلاني المراد الحجاج فاما ايوب فلا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه وقد اختلف عليه هل هو عنده عن ابي قلابة بغير واسطة او بواسطة [illegible] واوضح ذلك الدارقطني فقال ان ايوب حيث يرويه عن ابي قلابة نفسه فانه يقتصر على قصة العرنيين وحيث يرويه عن ابي رجاء مولى ابي قلابة عن ابي قلابة فانه يذكر مع ذلك قصة ابي قلابة مع عمر بن عبد العزيز وبادر بينه وبين عنبسة بن سعيد واما الحجاج الصواف فلم يختلف عليه

وابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة هو ابن يزيد العطار **وحماد** هو ابن سلمة **عن قتادة من عرينة** صح

عبد الرحمن في بعض النسخ سهو لكن المشهور هو ما صح

هو السختياني صح

بالمهملة وتشديد الواو صح

بفتح المهملة وتشديد الجيم الاول صح

فانه يرويه بتمامه عن ابي رجاء عن ابي قلابة انتهى **ابو رجاء**
ضد الخوف سلمان الجرمي بفتح الجيم واسكان الراء **مولى**
ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة **وكان معه**
بالشام ان عمر بن عبد العزيز استشار الناس يوما فقال
ما تقولون في هذه القسامة وهي قسمة الايمان على الاولياء
في الدم عند اللوث اي القرائن المغلبة على الظن **فقالوا حق قضى**
بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضى بها الخلفاء قبلك
قال وابو قلابة خلف سريره فقال عنبسة بفتح المهملة
والموحدة بينهما نون وبالسين المهملة **بن سعيد** القرشي الاموي
فاين حديث انس في العرنيين قال الكرماني فان قلت كيف
يدفع حديث العرنيين اي المنسوب الى عرينة حكم القسامة قلت
قتلوا الراعي وكان ثمه لوث ولم يحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم
بحكم القسامة بل اقتص منهم **قال ابو قلابة اياي حدثه انس**
بن مالك رضي الله عنه قال عبد العزيز بن صهيب عن انس
من عرينة وقال ابو قلابة عن انس من عكل وذكر القصة
اشار بذلك الى ان عبد العزيز راوي الحديث عن انس قال من
عرينة ولم يذكر عكلا ورواه ابو قلابة عنه وقال من عكل ولم يذكر عرينة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **باب**

غزوة ذي قرد وسقط في بعض النسخ لفظ باب وقرد بفتح
القاف والراء وبالدال المهملة وحكي الضم فيهما وحكي ضم اوله
وفتح ثانيه قال الحازمي الاول ضبط اصحاب الحديث والثاني ضبط
اهل اللغة وقال البلاذري الصواب الاول وهو ماء على نحو بريد
وقيل على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان وقيل على مسيرة
ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر على طريق الشام والقرد في اللغة
الصوف الردي خاصة وتسمى غزوة الغابة [illegible]
[illegible] قاله ابن سعد والواقدي [illegible]
[illegible] **وهي** اي غزوة ذي قرد **هي الغزوة التي**

اغاروا

كذا وقع مختصرا وسيأتي في الديات من طريق اسمعيل بن علية عن حجاج الصواف مطولا وكذا ساقه الاسمعيلي من طريق ايوب عن ابي رجاء عن ابي قلابة مطولا وقد تقدم الكلام على حديث ابي قلابة في الطهارة
صح

اغاروا على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم اللقاح
بكسر اللام جمع لقحة بالكسر ايضا وهي الناقة لها لبن وقال ابن السكيت
واحدتها لقوح ولقحة وقال الكرماني والواحد لقوح وهي الحلوب
وقال ابن سعد كانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغابة
عشرين لقحة وكان ابن ابي ذر فيها وامراته فاغار عليهم عبد الرحمن
بن عيينة فقتلوا الرجل واسروا المراة وقال البلاذري كان
المغير يومئذ عبد الله بن عيينة بن حصن وقد مضى في الجهاد في باب
من راى العدو فنادى باعلى صوته يا صباحاه فذكر القصة بطولها
قبل خيبر بثلاث كذا جزم به ومستنده في ذلك حديث اياس
بن سلمة بن الاكوع عن ابيه فانه قال في آخر الحديث الطويل الذي
اخرجه مسلم من طريقه قال فرجعنا اي من الغزوة الى المدينة فوالله
ما لبثنا بالمدينة الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر واما ابن سعد
فقال كانت غزوة ذي قرد في ربيع الاول سنة ست قبل الحديبية
وقيل في جمادى الاولى وعن ابن عباس رضي الله عنهما في شعبان
فانه قال كانت غزوة بني لحيان في شعبان سنة ست فلما رجع
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة لم يقم بها الا ليالي حتى اغار عيينة
بن حصن على لقاحه وقال القرطبي شارح مسلم في الكلام على حديث
سلمة بن الاكوع لا يختلف اهل السير ان غزوة ذات قرد
كانت قبل الحديبية فيكون ما وقع في حديث سلمة بن الاكوع من
وهم بعض الرواة قال ويحتمل ان يجمع بان يقال يحتمل ان يكون
صلى الله عليه وسلم كان اغزى سرية فيهم سلمة بن الاكوع الى خيبر قبل
فتحها فاخبر سلمة عن نفسه وعمن خرج معه يعني حيث قال
خرجنا الى خيبر قال ويؤيده ان ابن اسحق ذكر ان النبي صلى
الله عليه وسلم اغزى اليها عبد الله بن رواحة قبل فتحها مرتين
انتهى وسياق الحديث يابى هذا الجمع فان فيه بعد قوله
حتى خرجنا الى خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل عمي
يرتجز بالقوم وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم من السائق

اي من غزوة ذي قرد
صح

وفيه مبارزة عمه مرحب وقتل عامر وغير ذلك مما وقع في غزوة
خيبر حيث خرج اليها النبي صلى الله عليه وسلم فعلى هذا ما في الصحيح
من التاريخ لغزوة ذي قرد اصح مما ذكره اهل السير ويحتمل في
طريق الجمع ان يكون اغارة عيينة بن حصن على اللقاح وقعت
مرتين الاولى التي ذكرها ابن اسحق وهي قبل الحديبية والثانية
بعد الحديبية قبل الخروج الى خيبر وكان راس الذين اغاروا
عبد الرحمن بن عيينة كما في سياق سلمة عند مسلم ويؤيده ان
الحاكم ذكر في الاكليل ان الخروج الى ذي قرد تكرر ففي الاولى خرج
اليها زيد بن حارثة قبل احد وفي الثانية خرج اليها النبي صلى الله
عليه وسلم في ربيع الآخر سنة خمس والثالثة هي المختلف فيها
انتهى فاذا ثبت هذا قوي الجمع الذي ذكر والله تعالى اعلم
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة
هو ابن اسمعيل **عن يزيد** من الزيادة ابن ابي عبيد هو مولى
سلمة بن الاكوع انه قال **سمعت سلمة بن الاكوع يقول
خرجت قبل ان يؤذن بالاولى** يعني صلوة الصبح ويدل
عليه قوله في رواية مسلم اتبعهم من الغلس الى غروب
الشمس وفي رواية مكي خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة
**وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى
بذي قرد** وقد تقدم انه كان فيهم ابن ابي ذر وامراته فاغار
المشركون عليهم فقتلوا الرجل واسروا المراة **قال فلقيني
غلام لعبد الرحمن بن عوف** قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو رباح مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما في رواية مسلم وكانه كان يخدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنسب تارة اليه وتارة الى عبد الرحمن بن
عوف **فقال اخذت** على البناء للمفعول **لقاح
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت من اخذها
قال غطفان** بفتح المعجمة والطاء المهملة وبالفاء وتقدم بيان
نسبتهم

بن ابي عُبَيد

نسبتهم في غزوة ذات الرقاع وفي رواية مكي بن ابراهيم
غطفان وفزارة وهو من عطف الخاص على العام لان فزارة
من غطفان وعند مسلم قدمنا الحديبية ثم قدمنا المدينة فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهره مع رباح غلامه وانا معه
وخرجت بفرس لطلحة اغزيه فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري
ولاحمد وابن سعد من هذا الوجه عبد الرحمن بن عيينة بن حصن
الفزاري قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه
اجمع وقتل راعيه قال فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فابلغه
طلحة وابلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر وللطبراني
من وجه آخر عن سلمة خرجت بقوسي ونبلي وكنت ارمي الصيد
فاذا عيينة بن حصن قد اغار على لقاح رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستاقها ولا منافاة فان كلا من عيينة ومن عبد الرحمن
كان في القوم وذكر موسى بن عقبة وابن اسحق ان مسعدة
الفزاري كان ايضا رئيسا في فزارة في هذه الغزاة **قال
فصرخت ثلاث صرخات** وفي رواية المستملي بثلاث
صرخات بزيادة الباء الموحدة وهي للاستغاثة **يا صباحاه**
هي كلمة تقال عند الغارة **قال فاسمعت ما بين لابتي
المدينة** اللابتان الحرتان تثنية لابة واحرة بفتح الحاء
المهملة وتشديد الراء ارض بظاهر المدينة فيها حجارة سود
كثيرة وقيدا اشعارا بان كان واسع الصوت جدا ويحتمل
ان يكون ذلك وقع من خوارق العادات ولمسلم فعلوت
اكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثا وللطبراني
فصعدت في سلع ثم صحت يا صباحاه فانتهى صياحي الى
النبي صلى الله عليه وسلم فنودي في الناس الفزع الفزع وهو
عند ابن اسحق بمعناه **ثم اندفعت على وجهي** يعني لم التفت
يمينا ولا شمالا بل اسرعت الجري وكان شديد الجري والعدو
كما سياتي **حتى ادركتهم** وفي رواية مكي حتى القاهم وذكر هذه

المضيعة للمبالغة في استحضار الحال الماضية. وقد اخذوا
يستقون الماء فجعلت ارميهم ويروى فاقبلت
ارميهم اى فاقبلت عليهم ارميهم بنبلي النبل السهام العربية
وكنت راميا واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع
بضم الراء وتشديد الضاد المعجمة جمع الراضع وهو اللئيم فمعناه
اى اليوم يوم هلاك اللئام والاصل فيه ان شخصا كان لشدة
البخل فكان اذا اراد حلب ناقته ارتضع من ثديها [illegible]
ولا يحلبها لئلا يسمع صوت الحلبة جيرانه او من يمر به فيطلبوا
منه اللبن وقيل بل يصنع ذلك لئلا يتبدد من اللبن شئ اذا
حلب في الاناء او يبقى في الاناء شئ اذا شرب منه فقالوا في
المثل الام من راضع وقيل بل معنى المثل ارتضع اللؤم
من بطن امه وقيل كل من يوصف باللؤم يوصف بالمص
والرضاع وقيل بل المراد من يمص طرف الخلال اذا خلل
اسنانه وهو دال على شدة الحرص وقيل هو الراعي الذي
لا يستصحب محلبا فاذا جاء الضيف اعتذر بانه لا محلب
عنده واذا اراد ان يشرب ارتضع ثديها وقال ابو عمر
الشيباني هو الذي يرتضع الشاة او الناقة عند ارادة
الحلب من شدة الشره وقيل اصله الشاة ترضع لبن شاتين
من شدة الجوع وقيل معناه اليوم يعرف من ارتضع كريمة
فانجبته او لئيمة فهجنته وقيل معناه اليوم يعرف
من ارضعته الحرب من صغره وتدرب بها من غيره وقال الداودي
معناه هذا اليوم شديد عليكم يفارق فيه المرضعة من ارضعته
فلا تجد من ترضعه قال السهيلي قوله اليوم يوم الرضع
يجوز الرفع فيهما ونصب الاول ورفع الثاني على جعل الاول
ظرفا قال وهو جائز اذا كان الظرف واسعا [illegible]
[illegible] الثاني قال وقال اهل اللغة يقال في اللؤم رضع بالفتح
رضاعة لا غير ورضع الصبي بالكسر ثدي امه يرضع بالفتح
رضاعا

ولم يضيق عنه
صح

رضاعا مثل سمع يسمع سماعا وعند مسلم في هذا الموضع فاقبلت
ارميهم بالنبل وارتجز وفيه فالحق رجلا منهم فاصكه
بسهم في رجله فخلص السهم الى كعبه فما زلت ارميهم
واعقر بهم فاذا رجع الي فارس منهم اتيت شجرة فجلست
في اصلها ثم رميته فعقرت به فاذا تضايق الجبل فدخلوا في
تضايقه علوت الجبل فرميتهم بالحجارة وعند ابن اسحق
وكان سلمة مثل الاسد فاذا حملت [illegible] عليه الخيل فر
ثم عارضهم فنفحها عنه بالنبل وارتجز حتى استنقذت
اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة
وفي رواية مسلم فما زلت كذلك حتى ما خلق الله من ظهر
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعير حتى خلفته وراء ظهري
ثم اتبعتهم ارميهم حتى القوا اكثر من ثلثين بردة وثلثين رمحا
يستخفون بها قال فاذا هم رجل فجلسوا يتضحون وجلست
على راس قرن فقال من هذا قالوا لقينا من هذا البرح قال فليقم
اليه منكم اربعة فتوجهوا الى فتهددتهم فرجعوا قال فما برحت
مكاني حتى رايت فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم
الاخرم الاسدي فقلت له احذرهم فالتقى هو وعبد الرحمن
بن عيينة فقتله عبد الرحمن وتحول على فرسه فلحقه ابو قتادة
فقتل عبد الرحمن قال وتبعتهم على رجلي حتى ما ارى احدا فعدلوا
قبل غروب الشمس الى شعب فيه ماء يقال له ذو قرد فشربوا
منه وهم عطاش قال فحلاتهم عنه يعني طردتهم وتركوا فرسين
على ثنية فجئت بهما اسوقهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر ابن اسحق نحو هذه القصة وقال ان الاخرم لقب واسمه
محرز بن نضلة لكن وقع عنده حبيب بن عيينة بن حصن بدل
عبد الرحمن فيحتمل ان يكون كان له اسمان قال وجاء النبي
صلى الله عليه وسلم بالناس وفي نسخة والناس وفي رواية
مسلم واتاني عمي عامر بن الاكوع بسطيحة فيها ماء وسطيحة فيها

فعلى الصحيح المشهور ان مولده صلى الله عليه وسلم في شهر
ربيع الاول يكون حين انزل عليه ابن اربعين سنة
وستة اشهر وكلام ابن الكلبي يؤذن بانه ولد في رمضان
وبه جزم الزبير بن بكار فهو شاذ وفي مولده اقوال
اخر اشد شذوذا من هذا وعند المسعودي
يوم الاثنين لعشر خلون من ربيع الاول وعند ابن اسحق
ابتدا التنزيل يوم الجمعة من رمضان وعمره اربعون
سنة وعشرون يوما فهو تاسع شباط لسبع مائة
واربعة وعشرين عاما من سني ذي القرنين ثم قال ابن عبد البر
يوم الاثنين لثمان خلون من ربيع الاول سنة احدى
واربعين من سنة الفيل وقيل في اول ربيع وفي تاريخ
يعقوب بن سفيان الفسوي على راس خمس عشرة سنة
من بنيان الكعبة وعن مكحول اوحي اليه بعد اثنين واربعين
سنة وقال الواقدي وابن ابي عاصم والدولابي في
تاريخه نزل عليه القرآن وهو ابن ثلاث واربعين سنة
لسبع وعشرين من رجب قاله الحسن بن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهما وعند الحاكم مصححا ان اسرافيل عليه السلام
وكل به اولا ثلاث سنين قبل جبريل عليه السلام وانكره
الواقدي وقال اهل العلم ببلدنا ينكرون ان يكون وكل به
غير جبريل عليه السلام وزعم السهيلي ان اسرافيل عليه
السلام وكل به تدربا وتدريجا لجبريل عليه السلام كما كان
اول نبوته الرؤيا الصادقة والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة باب
ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين اي
منهم حال كونه بمكة وقد تقدم في ذكر الملائكة في بدء الخلق
حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت للنبي صلى الله عليه
وسلم هل اتى عليك يوم اشد من يوم احد قال لقد لقيت من قومك

لعشر صح

وفي الحديث ان عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ثمانا وستين سنة صح

وكان اشد ما لقيت منهم فذكر قصته بالطائف وروى
احمد والترمذي وابن حبان من طريق حماد بن سلمة عن ثابت
عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد اوذيت في الله وما يؤذى احد واخفت في الله وما
يخاف احد الحديث وروى ابن اسحق من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما وذكر الصحابة فقال والله ان كانوا ليضربون
احدهم ويجيعونه حتى ما يقدر ان يستوي جالسا من شدة
الضر حتى يقولوا له اللات والعزى الهك من دون الله فيقول
نعم وروى ابن ماجة وابن حبان من طريق زر عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال كان اول من اظهر اسلامه سبعة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمار وامه سمية وصهيب وبلال
والمقداد رضي الله عنهم فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه
الله بعمه واما ابو بكر رضي الله عنه فمنعه الله بقومه واما سائرهم
فاخذهم المشركون فالبسوهم ادراع الحديد واوقفوهم في
الشمس الحديث حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى
ونسبته الى احد اجداده حميد وقد تكرر ذكره قال اخبرنا
سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا بيان بفتح الموحدة
وتخفيف التحتية هو ابن بشر بالمعجمة الاحمسي المعلم الكوفي
واسمعيل هو ابن ابي خالد قالا سمعنا قيسا هو ابن ابي حازم
يقول سمعت خبابا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة
الاولى هو ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد المثناة
الفوقية ابن جندلة مولى خزاعة يقول اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم وهو متوسد الواو فيه للحال بردة بالاضافة وفي
رواية الكشميهني بها بالضمير وهو في ظل الكعبة الواو
فيه للحال ايضا وقد لقينا من المشركين شدة الواو فيه ايضا
للحال فقلت الا تدعو الله لنا وسقط في رواية قوله
لنا وزاد في الرواية التي في المبعث الا تستنصر لنا فقعد

والاول ارجح وقد تقدم
في علامات النبوة
بردة له صح

فخرج يوم الاثنين لهلال ذي القعدة سنة ست بلا خلاف
معتمرا لا يريد حربا ومعه زوجته ام سلمة رضي الله عنها واستنفر
العرب ومن حولهم من اهل البوادي من الاعراب ليخرجوا معه
وهو يخشى من قريش ان يعرضوا له بحرب او يصدوه عن
البيت فابطأ عليه كثير من الاعراب وخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمن معه من المهاجرين والانصار ومن لحق بهم
من العرب وكانوا الفا واربعمائة وقيل الفا وخمسمائة
وقيل ثلاثمائة وجمع بانهم كانوا اكثر من الف واربعمائة فمن قال
خمسمائة جبر الكسر ومن قال اربعمائة الغاه ومن قال ثلاثمائة لم يطلع
على الزيادة وزيادة الثقة مقبولة فلما كان بذي الحليفة قلد
الهدي واشعره واحرم بالعمرة ليأمن الناس من حربه وليعلموا
انه انما خرج زائرا للبيت ومعظما له وكان الهدي سبعين بدنة
سبعمائة رجل وعن ابن عقبة عن جابر رضي الله عنه
عن كل سبعة بدنة حتى اذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان
الكعبي فقال يا رسول الله هذه قريش قد سمعت بخروجك
وبمسيرك فخرجوا ومعهم العوذ المطافيل العوذ بالذال المعجمة
جمع عائذ وهي الناقة ذات اللبن والمطافيل الامهات التي
اطفالها معها يعني خرجوا بذوات الالبان يشربون البانها
ولا يرجعوا حتى يمنعوه او كنى به عن النساء معهن الاطفال
والمراد خرجوا بنسائهم واولادهم لارادة طول المقام ليكون ادعى
الى عدم الفرار قال وقد لبسوا جلود النمور ونزلوا بذي طوى
وتعاهدوا ان لا يدخلها عليهم ابدا وقال الا كان هذا ومنا عين قطع
وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قدموا الى كراع الغميم بغين معجمة مفتوحة
وكسر الميم واد بين رابغ والجحفة واستنفروا من اطاعهم من
الاحابيش وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشيروا ايها الناس علي اترون
ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا
عن البيت

قوله وعن ابن اسحق ان الناس كانوا

عسفان كعثمان موضع على مرحلتين من مكة

الاحابيش هم بنو الهون بن خزيمة وبنو الحارث بن عبد مناة وبنو المصطلق من خزاعة كانوا تحالفوا مع قريش قيل تحت جبل يقال له الحبشي اسفل مكة

قوله وضعوا العيون على الجبال

ذي طوى موضع قرب مكة

عن البيت فان يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عنقا من المشركين
والا تركناهم محروبين قال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله
خرجت عامدا لهذا البيت لا تريد قتل احد ولا حرب احد فتوجه
له فمن صدنا عنه قاتلناه قال امضوا على اسم الله وفي رواية
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ويح قريش قد اكلتهم الحرب
ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين العرب فان اصابوني كان الذي
ارادوا وان اظهرني الله دخلوا في الاسلام وافرين او قاتلوا
وبهم قوة فما تظن قريش فوالله لا ازال اجاهد على ما بعثت به
حتى يظهرني الله او تنفرد هذه السالفة اي صفحة عنقه كني به
عن القتل فسار سائرا غير طريق خالد بن الوليد كراهة ان يلقاه
وكان خالد في مائتي فارس فيهم عكرمة بن ابي جهل [illegible]
كذا ذكر بعض اصحاب السير وفي رواية البخاري قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا
ذات اليمين اي الطريق التي فيها خالد واصحابه وقال ابن هشام
فسلك الجيش ذلك الطريق فلما رات خيل قريش قترة الجيش
قد خالفوا عن طريقهم ركضوا راجعين الى قريش ينذرون قريشا
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى
اذا كان صلى الله عليه وسلم بالثنية اي ثنية المرار بكسر الميم وهي
طريق في الجبل تشرف على الحديبية بركت به راحلته وابت
ان تنبعث ثم زجرها فقامت فولى راجعا عوده على بدئه
حتى نزل باقصى الحديبية اي من مكة على ثمد من اثمادها اي حفيرة
قليل الماء فلم يلبثه الناس الا نزحوه فشكي الناس الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم
ان يجعلوه فيه اي في الثمد المذكور فوالله ما زال يجيش اي يفور
لهم بالري اي بما يرويهم حتى صدروا عنه وفي رواية ابن سعد
حتى اغترفوا بايديهم جلوسا على شفة البئر فبينما هم كذلك
اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا

عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي ما يوضع فيه الثياب
والمراد انهم موضع النصح له صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة لان
خزاعة كانوا من جملة اهل تهامة فسألوه ما جاء به فاخبرهم انه
لم يأت بحرب بل زائرا وفي رواية البخاري فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين
وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي بلغت فيهم واضرت بهم اي
اضعفتهم قوتهم واموالهم فان شاؤا ماددتهم اي ضربت بيني
وبينهم مدة للصلح نترك بيننا وبينهم الحرب ويخلوا بيني وبين
الناس من كفار العرب وغيرهم فان اظهر اي ان غلبت على غيرهم
من الناس فان شاؤا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا
والا اي وان لم اظهر عليهم فقد جموا اي استراحوا من جهد الحرب
وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري حتى تنفرد
سالفتي ولينفذن الله امره اي في نصر دينه وان رجعوا
فقال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى اتى قريشا قال انا قد
جئناكم من هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم ان نعرضه
عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشيء
وقال ذوو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته
يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة
بن مسعود الثقفي فقال يا قوم الستم بالوالد اي بمثل الوالد
في الشفقة والمحبة قالوا بلى قال او لست بالولد اي بمثل
الولد في النصح لوالده قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا لانه
كان سيدا مطاعا في قومه غير متهم قال الستم تعلمون اني استنفرت
اهل عكاظ اي دعوتهم الى نصركم فلما بلحوا اي عجزوا وامتنعوا
علي جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني قالوا بلى قال فان هذا
يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عرض عليكم خطة رشد
اي خصلة خير وصلاح وانصاف اقبلوها ودعوني آتيه
قالوا ائته فاتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى

ثم عروة قد اسلم بعد ذلك ورجع
الى قومه ودعاهم الى الاسلام
فقتلوه فقال صلى الله عليه
وسلم مثله كمثل صاحب يس
في قومه

صلى

صلى الله عليه وسلم نحوا من قوله لبديل واخبرهم انه لم يأت يريد
حربا فقال عروة عند ذلك اي عند قوله لاقاتلنهم اي محمد
ارأيت ان استأصلت امر قومك اي استهلكته بالكلية
هل سمعت باحد من العرب اجتاح اي استأصل اصله قبلك
وان تكن الاخرى اي وان تكن الدولة والغلبة لقريش فلا تخفى
ما يفعلون بك فاني والله لارى وجوها اي اعيان الناس يريد
قريشا واني لارى اشوابا او يروى اوباشا اي اخلاطا من
الناس سفلة يريد من عند النبي صلى الله عليه وسلم خليقا اي حقيقا ان يفروا
ويدعوك وانما قال ذلك لان العادة جرت ان الجيوش
المجتمعة من اخلاط الناس لا يؤمن عليهم الفرار بخلاف
من كان من قبيلة واحدة فانهم يأنفون الفرار في العادة وما دري
عروة ان مودة الاسلام اعظم من مودة القرابة وقد ظهر له
ذلك من مبالغة المسلمين في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي
فقال له ابو بكر رضي الله عنه وقد كان خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم قاعدا امصص بظر اللات وهي طاغية عروة التي تعبد
والبظر بفتح الموحدة وسكون المعجمة قطعة تبقى بعد الختان
في فرج المرأة الخ نفر عنه وتدعه فقال عروة من هذا قالوا
ابو بكر فقال اما والذي نفسي بيده لولا يد اي نعمة كانت لك
عندي لم اجزك بها لاجبتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم
فكلما تكلم اخذ بلحيته صلى الله عليه وسلم والمغيرة بن شعبة
قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم وعليه المغفر وهو زرد
ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة
فكلما اهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم اي مال
اليها بيده ضرب يده بنعل السيف وهو ما يكون اسفل
القراب من فضة او نحوها وقال اخر يدك عن لحية رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانه لا ينبغي لمشرك ان يمسه وفي رواية ابن اسحق
فيقول عروة ويحك ما افظك واغلظك وكان عادة العرب

قوله خليقا صفة قوله
اشوابا

ان يتناول الرجل لحية من يكلمه ولا سيما عند الملاطفة وفي
الغالب انما يصنع ذلك النظير بالنظير دون الرؤساء
لكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يغضي لعروة عن ذلك استمالة
له وتأليفا والمغيرة رضي الله عنه يمنعه من ذلك اعظاما
لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واجلالا لقدره فلما تأمله
عروة ذلك تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة
راسه فقال من هذا قالوا المغيرة بن شعبة ويروى
هذا ابن اخيك المغيرة بن شعبة ويروى فلما اكثر
المغيرة مما يقرع يده غضب وقال ليت شعري من هذا
الذي قد آذاني من بين اصحابك والله لا احسب فيكم الأم
منه ولا اشر منزلة فقال عروة مخاطبا للمغيرة اي غدر
اي يا غدر وهو معدول عن غادر الست اسعى في غدرتك
اي الست اسعى في اطفاء نار غدرك ودفع شر جنايتك
ببذل المال ونحوه وكان بينهما قرابة وقيل انه كان ابن اخي عروة
ويروى وهل غسلت سوءتك الا بالامس ويروى والله
ما غسلت من غدرتك ولقد اورثتنا العداوة في ثقيف
واشار عروة بذلك الى ما وقع للمغيرة قبل اسلامه وذلك
انه خرج مع ثلاثة عشر نفرا من ثقيف من بني مالك فغدر بهم
وقتلهم واخذ اسلابهم واموالهم فتهايج الفريقان بنو مالك
والاحلاف رهط المغيرة [illegible] فسعى عروة بن مسعود
عم المغيرة حتى اخذوا منه دية ثلثة عشر نفسا واصطلحوا
وحاصل هذه القصة انهم كانوا خرجوا زائرين المقوقس
بمصر فاحسن اليهم واعطاهم وقصر بالمغيرة فحصلت له الغيرة
منهم فلما كانوا بالطريق شربوا الخمر فلما سكروا وناموا وثب
المغيرة فقتلهم ولحق بالمدينة فاسلم ولما قدم المغيرة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ابو بكر رضي الله عنه ما فعل المالكيون
الذين كانوا معك قال قتلتهم وجئت باسلابهم الى رسول الله
صلى

الله
صلى الله عليه وسلم ليخمس او ليرى فيه رايه فقال رسول الله صلى
عليه وسلم اما الاسلام فاقبل واما المال فلست منه في شيء يريد
في حل لانه علم ان اصله غصب واموال المشركين وان كانت
يحل اخذها عند القهر الا انه لا يحل اخذها عند الامن فاذا كان
الانسان مصاحبا لهم فقد امن كل واحد منهم صاحبه فسفك
الدماء واخذ الاموال عند ذلك غدر والغدر بالكفار وغيرهم
محظور ولعل النبي صلى الله عليه وسلم ترك المال في يده لامكان
ان يسلم قومه فيرد اليهم اموالهم ثم ان عروة جعل يرمق اي
يلحظ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم
رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم
فدلك بها وجهه وجلده ولا يسقط من شعره شيء الا اخذوه
واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضا كادوا يقتتلون على وضوئه
ويروى ولا يبصق بصاقا الا ابتدروه فدلكوا به جباههم ووجوههم
واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده ولا يتكلم رجل منهم حتى يستاذنه
فان اذن له تكلم والا فلا وما يحدون اليه النظر تعظيما له فرجع
عروة الى اصحابه فقال اي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت
على قيصر وكسرى والنجاشي والله ما رايت ملكا قط يعظمه
اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمدا والله ان يتنخم اي ما يتنخم نخامة
الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم
ابتدروا امره واذا توضا كادوا يقتتلون على وضوئه واذا
تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له
ويروى انه قال رايت قوما لا يسلمونه ابدا وان اردتم
منهم السيف بذلوه لكم ورايت قوما لا يبالون ما يصنع بهم
اذا منعوا صاحبهم واني اخاف ان لا تنصروا على رجل اتى
البيت زائرا معظما له معه الهدي ينحره وينصرف وانه قد
عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقالوا لا تتكلم بهذا ابو يعفور تكلم
بهذا لكن نرده عامنا ويرجع الى قابل فقال ما اراكم الا سيصيبكم

قارعة فانصرف ومن معه الى الطائف فقال رجل من بني كنانة
ويروى فقام الحليس بضم المهملة وفتح اللام ابن علقمة وهو من
بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة وكان من رؤس الاحابيش
فقال دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم
يعظمون البدن اي ليسوا ممن يستحلها بل يعلمون شانها ولا يصدون
من ام البيت الحرام فابعثوها اي البدن له ليراه فبعثت
له واستقبله الناس يلبون فلما راى ذلك صاح وقال

قد اقاموا لنصف شهر حتى تفلوا وشعثوا صح

سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت الى الله
ان يحج لخم وجذام وكندة وحمير ويمنع ابن عبد المطلب هلكت
قريش ورب الكعبة ان القوم انما اتوا عمارا فقال صلى الله عليه
وسلم اجل يا اخا بني كنانة فاعلمهم بذلك وفي رواية ابن اسحق

يا اخا

فلما راى الهدي يسيل عليه من عرض الوادي بقلائده قد حبس
عن محله رجع ولم يصل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفعل
ان يكون خاطبه رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعد فلما رجع الى
اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى
ان يصدوا عن البيت فقالوا له اجلس فانما انت اعرابي
لا علم لك فغضب وقال يا معشر قريش ما على هذا عاقدناكم
ولا عليه حالفناكم أيصد عن بيت الله من جاء معظما له لتخلن
بين محمد والذي نفسي بيده لتخلن بين محمد وبين ما جاء له
او تنفرن بالاحابيش نفرة رجل واحد فقالوا اكفف عنا
يا حليس حتى ناخذ لانفسنا ما نرضى فقام رجل منهم يقال
له مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف

اخو بني عامر صح

عليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل
فاجر ويروى غادر وهذا ارجح لانه كان مشهورا بالغدر
ولم يصدر عنه في قصة الحديبية فجور ظاهر على ما قيل فجعل يكلم
النبي صلى الله عليه وسلم فقال له نحوا مما قال لبديل فرجع الى قريش
فاخبرهم

فاخبرهم ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم خراش بن امية
الخزاعي فبعثه الى قريش ليبلغ اشرافهم ما جاء له فعقروا
بعيره واراد واقتله فمنعه الاحابيش وبعثت قريش
خمسين رجلا اطافوا بالعسكر ليصيبوا منهم احدا فاخذوا
فخلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيلهم ثم دعا عمر رضي الله عنه
ليبعثه الى مكة فقال اني اخاف قريشا على نفسي وليس من
بني عدي احد يمنعني وقد عرفت قريش عداوتي وغلظتي
عليهم واد لك على رجل اعز عليهم مني عثمان فبعثه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلقيه ابان بن سعيد بن العاص حين دخل
مكة فحمله بين يديه ثم اجاره وقال اقبل وادبر ولا تخف
بنو سعد اعزة الحرم فاتى عظماء قريش فبلغهم الرسالة
فقالوا ان شئت ان تطوف فطف قال ما كنت لافعل حتى يطوف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتبسته قريش عندهم فبلغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قتل فقال لا نبرح حتى نناجز
القوم ودعا الناس الى البيعة فكانت بيعة الرضوان
تحت الشجرة فبايعهم على الموت ثم لبسوا السلاح
وتاهبوا للقتال ثم ظهر ان عثمان رضي الله عنه لم يقتل ثم
بعثت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل
فصالحه فلما راه مقبلا قال صلى الله عليه وسلم اراد القوم
الصلح حين بعثوا هذا ويروى انه قال صلى الله عليه وسلم
قد سهل لكم من امركم اي بعض امركم او كلمة من زائدة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم باسم سهيل على ان امرهم قد سهل لهم فتكلم
سهيل فاطال وتراجعا وارتفعت الاصوات وانخفضت
ثم جرى الصلح على ان توضع الحرب بينهم عشر سنين وان
يامن الناس بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا
وعلى ان من جاء من قريش يرده رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليهم ومن جاء ممن مع رسول الله صلى الله عليه لم يردوه اليه

فلما تم الصلح ولم يبق الا الكتاب وثب عمر رضي الله عنه فقال
يا رسول الله الست نبي الله حقا قال بلى قال السنا
على الحق وهم على الباطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة
وقتلاهم في النار قال بلى قال فلم نعطي الدنية اي النقيصة
والخصلة الخبيثة والحالة الناقصة الذميمة وفي المثل
المنية ولا الدنية في ديننا ونرجع قال صلى الله عليه وسلم اني
رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري ظاهره انه صلى
الله عليه وسلم لم يفعل من ذلك شيئا الا بالوحي ففيه تنبيه لعمر
رضي الله عنه على انه انما فعل هذا من اجل ما اطلعني الله عليه
من حبس الناقة واني لست افعل ذلك برايي وانما هو بوحي
ثم قال عمر رضي الله عنه اوليس كنت تحدثنا انا ناتي البيت
فنطوف به قال بلى افاخبرتك انا ناتيه العام قال لا
قال فانك آتيه ومطوف به فذهب عمر رضي الله عنه حتى
اتى ابا بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر اليس هذا نبي الله حقا
قال بلى قال السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى
قال فعلام نعطي الدنية في ديننا اذا قال ايها الرجل انه
رسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك
بغرزه اي تمسك بامره وترك المخالفة كالذي يمسك
بركاب الفارس اي صاحبه ولا يفارقه ولا يخالفه. والغرز
في الاصل بمنزلة الركاب للفرس فوالله انه على الحق فقال
عمر رضي الله عنه اليس كان يحدثنا انا سناتي البيت ونطوف
قال بلى افاخبرك انك تاتيه العام قال لا قال فانك آتيه
ومطوف وفي جواب ابي بكر رضي الله عنه بمثل ما اجاب به النبي
صلى الله عليه وسلم دلالة على انه اكمل الصحابة واعرفهم باحوال
رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلمهم بامور الدين واشدهم موافقة
بامر الله تعالى بل كان قلبه على قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم
سواء قال الزهري قال عمر رضي الله عنه فعملت لذلك اعمالا
اي فعملت لذلك

للابل صح

حتى تموت صح

اي فعملت لذلك من المجيء والذهاب والسؤال والجواب وصورة
المخالفة اعمالا لتكفره من الصوم والصلوة والتصدق
والاعتاق وفي رواية ابن اسحق فكان عمر رضي الله عنه يقول
ما زلت اتصدق واصوم واصلي واعتق من الذي صنعت
يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمت به ورواه الواقدي من
حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال عمر رضي الله عنه لقد اعتقت
بسبب ذلك رقابا وصمت دهرا ثم اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعا الكاتب وفي رواية ابن اسحق ثم دعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري
ما هو وفي رواية ابن اسحق قال سهيل لا اعرف هذا ويروى
انه قال لا اعرف الرحمن الا صاحب اليمامة ولكن اكتب باسمك
اللهم كما كنت تكتب وانما انكر سهيل البسملة لانهم كانوا يكتبون
في الجاهلية باسمك اللهم فقال المسلمون والله لا نكتبها الا
بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب
باسمك اللهم فكتب ثم قال اكتب هذا ما قاضى عليه اي صالح عليه
محمد رسول الله فقال سهيل لو كنا نعلم انك رسول الله ويروى
لو شهدنا انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا
قاتلناك ولكن محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله
قال الزهري وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لا يسالوني خطة
يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها وروي انه
قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه امحه فقال ما انا بالذي
امحاه وهو لغة في امحوه واخذ اسيد بن حضير وسعد بن عبادة
ومنعاه ان يكتب الا محمد رسول الله والا السيف بيننا وبينهم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارني مكانها فاراه مكانها وكتب

انه قال حدثني عمرو بن العاص وقد وصله البخاري في خلق
افعال العباد من طريقه واخرجه ابو يعلى وابن حبان عنه من وجه آخر
عن محمد بن عمرو ولفظه ما رايت قريشا ارادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم
الا يوما ائتمروا به وهم في ظل الكعبة جلوس وهو يصلي عند المقام
فقام اليه عقبة فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب
لركبتيه وتصايح الناس واقبل ابو بكر رضي الله عنه يشتد
حتى اخذ بضبعي رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورائه وهو يقول
ربي الله ثم انصرفوا عنه فلما قضى صلوته مر بهم فقال والذي نفسي
بيده ما ارسلت اليكم الا بالذبح فقال له ابو جهل يا محمد ما كنت
جهولا فقال انت منهم وله شاهد على التعدد ايضا ما اخرجه
البيهقي في الدلائل من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن فاطمة
رضي الله عنها قالت اجتمع المشركون في الحجر فقالوا اذا مر محمد
ضربه كل رجل منا ضربة فسمعت ذلك فاخبرته فقال اسكتي
يا بنية ثم خرج فدخل عليهم فرفعوا رؤسهم ثم نكسوا قالت
فاخذ قبضة من تراب فرمى بها نحوهم ثم قال شاهت الوجوه
فما اصاب رجلا منهم الا قتل يوم بدر كافرا وقد اخرج ابو يعلى
والبزار باسناد صحيح عن انس رضي
الله عنه قال لقد ضربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة حتى
غشي عليه فقام ابو بكر رضي الله عنه فجعل ينادي ويلكم اتقتلون
رجلا ان يقول ربي الله فتركوه واقبلوا على ابي بكر رضي الله عنه
وهذا من مراسيل الصحابة وقد اخرجه ابو يعلى باسناد حسن
مطولا من حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انهم قالوا
لها ما اشد ما رايت المشركين بلغوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر نحو سياق ابن اسحق المتقدم قريبا وفيه فاتى الصريخ
الى ابي بكر رضي الله عنه فقال ادرك صاحبك قالت فخرج من عندنا
وله غدائر اربع وهو يقول ويلكم اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله
فلهوا عنه واقبلوا على ابي بكر رضي الله عنه فجعل لا يمس شيئا من غدائره الا رجع
معه

معه اسلام ابي بكر الصديق رضي الله عنه ويروى باب
اسلام ابي بكر بزيادة لفظ باب حدثنا ويروى حدثني بالافراد
عبد الله هو عبد الله بن حماد هكذا وقع منسوبا في رواية ابي ذر
الهروي وهو من اقران البخاري بل اصغر منه ووقع في رواية
غيره غير منسوب وقال الكرماني هو عبد الله بن محمد المسندي
وقيل هو عبد الله بن محمد الاملي نسبة الى امل بفتح الهمزة وضم الميم
وهو امل جيحون مات بامل حين خرج من سمرقند في رجب سنة
ثلاث وسبعين ومائتين وهو روى عن البخاري ايضا
قال حدثني يحيى بن معين بفتح الميم وكسر العين ابن عون
ابو زكريا البغدادي اصله من سرخس روى عنه البخاري
ومسلم ايضا وقال مات بالمدينة في ذي القعدة سنة ثلاث
وثلثين او مائتين وغسل على اعواد النبي صلى الله عليه وسلم وحمل
على نعش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا اسمعيل
بن مجالد عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية
هو ابن بشر وقد مر عن قريب عن وبرة بفتح الواو والباء
الموحدة ابن عبد الرحمن السلمي ابو العباس يعد في الكوفيين
عن همام بن الحارث النخعي الكوفي مات في ولاية الحجاج
انه قال قال عمار بن ياسر رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامراتان وابو بكر
والحديث قد مضى في مناقب ابي بكر رضي الله عنه ومضى الكلام
فيه هناك ومطابقته للترجمة من حيث انه يفهم منه ان ابا بكر رضي
الله عنه اسلم قبل الرجال اسلام سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
ويروى بزيادة لفظ باب حدثنا اسحق هو ابن ابرهيم بن
نصر السعدي البخاري قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال اخبرنا هاشم هو ابن هاشم بن عتبة بضم المهملة وسكون
الفوقية ابن ابي وقاص وقد مر في الوصية قال سمعت سعيد
بن المسيب قال سمعت ابا اسحق سعد بن ابي وقاص يقول

ينتظرون احداث الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك
فيتم لهم قضاء نسكهم فانهم كانوا خرجوا وهم لا يشكون في الفتح
للرؤيا التي رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأوه جازما
قد فعل النحر والحلق علموا ان ليس وراء ذلك غاية تنتظر
فبادروا الى الائتمار بقوله والايتساء بفعله هذا فلما لم يقم منهم
احد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام سلمة رضي الله عنها
فذكر لها ما لقي من الناس قال لها الا ترين الى الناس اني آمرهم
بالامر فلا يفعلونه فقالت ام سلمة رضي الله عنها يا نبي الله
اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك
وتدعو حالقك فيحلقك وفي رواية ابن اسحق قالت ام سلمة
رضي الله عنها يا رسول الله لا تكلمهم فانهم قد دخلهم امر عظيم
مما ادخلت على نفسك من المشقة في امر الصلح ورجوعهم بغير فتح
فخرج صلى الله عليه وسلم فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه
وكانت سبعين بدنة كان فيها جمل لابي جهل في رأسه برة من فضة
ليغيظ المشركين به وكان غنمه في غزوة بدر ودعا حالقه فحلقه
وهو خراش بن امية بن الفضل الخزاعي فلما رأوا ذلك قاموا
فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما
ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا حتى اذا كان بين مكة
والمدينة نزلت سورة الفتح قال الزهري فما فتح في الاسلام فتح
قبله كان اعظم من فتح الحديبية انما كان القتال حيث التقى الناس
فلما كانت الهدنة ووضعت الحرب وامن الناس كلم بعضهم
بعضا والتقوا وتفاوضوا في الحديث ولم يكن احد يعقل بالاسلام
في تلك المدة الا دخل فيه ولقد دخل في تينك السنتين مثل من كان
في الاسلام قبل ذلك بل اكثر ومما ظهر من مصلحة الصلح المذكور غير
ما ذكره الزهري انه كان مقدمة بين يدي الفتح العظيم الذي دخل
الناس عقبه في دين الله افواجا وكانت الهدنة مفتاحا لذلك
فانه خرج صلى الله عليه وسلم الى الحديبية في الف واربعمائة ثم خرج عام
فتح

فتح مكة بعد ذلك بعامين في عشرة آلاف وما ذكر آنفا من
ان الكتاب بخط علي رضي الله عنه هو الصحيح ولا ينافيه ما روي
من انه محمد بن مسلمة لان اصل الكتاب بخط علي رضي الله عنه
ونسخ مثله محمد بن مسلمة لسهيل بن عمرو وامتناع علي رضي
الله عنه من محو لفظ الرسالة من قبيل الادب ولو فهم تحتم
المحو لم يتوقف ومراجعة عمر رضي الله عنه في ذلك ليس شكا
بل طلبا لكشف ما خفي وتوقف الصحابة رضي الله عنهم في
التحلل بعد الامر به لاحتمال كون الامر للندب او رجاء نزول
الوحي بابطال الصلح كما مر آنفا واما جواز رد من جاء منا من الكفار
مسلما فقد مر تفصيله في كتاب الشروط في باب الشروط في
الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم
الى المدينة شرفها الله بزيارتها فجاءه ابو بصير رجل من قريش
اسمه عتبة بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة
وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين خنيسا وكوثرا فقالوا
اوف العهد الذي جعلت لنا فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الرجلين وفي رواية ابن اسحق فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا ابا بصير ان هؤلاء القوم قد صالحونا على ما علمت
وانا لا نغدر فالحق بقومك فقال اتردني الى المشركين
يفتنونني عن ديني ويعذبونني قال اصبر واحتسب فان
الله جاعل لك فرجا ومخرجا فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة
فنزلوا ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله
اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال
اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير
ارني انظر اليه فامكنه به اي اعطاه بيده فضربه به حتى برد
اي مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا ذعرا اي
فزعا وخوفا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي

وفي رواية ابن اسحق قتل صاحبكم صاحبي واني لمقتول اي
ان لم تردوه عني فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله
اوفى الله ذمتك فقد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويلمه كلمة تعجب واصلها ويل امه اي هو ويل امه
او وي لامه اي حزن لها مسعر حرب وهو العود الذي يحرك
به النار لو كان له احد اي لو كان له احد ينصره لاثار الفتنة
فافسد الصلح فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى
اتى سيف البحر اي ساحله ونزل العيص وكان طريق
اهل مكة اذا قصدوا الشام وهو يحاذي المدينة الى جهة الساحل
وانفلت منهم ابو جندل في سبعين راكبا مسلمين فلحقوا
بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير
حتى اجتمعت منهم عصابة اي جماعة كثيرة وزعم السهيلي
انهم بلغوا ثلثمائة رجل فوالله لا يسمعون بعير خرجت
لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فارسلت قريش الى النبي
صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم اي يسألونه بالله وبالرحم
لما ارسل بمعنى الا ارسل كما في قوله تعالى ان كل نفس لما عليها
حافظ والمعنى هنا لم تسأل قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا ارساله الى ابي بصير واصحابه بالامتناع عن ايذاء قريش
فمن اتاه فهو آمن من الرد الى قريش فارسل النبي صلى الله عليه وسلم
اليهم وعن الزهري فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بصير
ان يقدم عليه فقدم كتابه وابو بصير في النزع فمات وكتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده يقراه رضي الله عنه فدفنه ابو جندل
مكانه وجعل عند قبره مسجدا وقدم ابو جندل ومن معه الى المدينة
فلم يزل بها حتى خرج الى الشام فاستشهد في خلافة عمر رضي الله عنه
وفي قصة ابي بصير من الفوائد جواز قتل المشرك غيلة ولا يعد ما وقع
من ابي بصير غدرا لانه لم يكن في جملة من دخل في المعاقدة التي بين
النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش لانه اذ ذاك كان محبوسا بمكة
لكنه

لكنه لما خشي ان المشرك يعيده الى المشركين درأ عن نفسه
بقتله ودافع عن دينه بذلك فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك وفيه ان من فعل مثل فعل ابي بصير لم يكن عليه قود
ولا دية وقد وقع عند ابن اسحق ان سهيل بن عمرو
لما بلغه قتل احد الرجلين طالب بديته لانه كان من رهطه
فقال له ابو سفيان ليس على محمد مطالبة بذلك لانه
وفى بما عليه واسلمه لرسولكم ولم يقتله بامره ولا على ال ابي بصير
لانه ليس على دينهم وفي قصته فوائد اخر ذكرت في كتاب
الشروط في باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب
والله تعالى اعلم

باب غزوة خيبر

بمعجمة وتحتانية وموحدة بوزن جعفر وهي مدينة كبيرة ذات
حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام وذكر
ابو عبيد البكري انها سميت باسم رجل من العمالقة نزلها
قال ابن اسحق خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بقية المحرم سنة
سبع فاقام يحاصرها بضع عشرة ليلة الى ان فتحها في صفر
وروى يونس بن بكير في المغازي عن ابن اسحق في حديث
المسور ومروان قالا انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الحديبية فنزلت عليه سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة فاعطاه
الله فيها خيبر بقوله وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم
هذه يعني خيبر فقدم المدينة في ذي الحجة فاقام بها حتى سار الى
خيبر في المحرم وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب
انه صلى الله عليه وسلم اقام بالمدينة عشرين ليلة او نحوها ثم خرج
الى خيبر وعند ابن عائذ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما اقام بعد
الرجوع من الحديبية عشر ليال وفي مغازي سليمان التيمي اقام خمسة عشر
يوما وحكى ابن التين عن ابن الحصار انها كانت في آخر سنة ست
وهذا منقول عن مالك وبه جزم ابن حزم وهذه الاقوال متقاربة
والراجح منها ما ذكره ابن اسحق ويمكن الجمع بان من اطلق سنة ست

وقال الكرماني على نحو اربع مراحل من المدينة صح

قال الحافظ العسقلاني ح

بناه على ان ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي وهو ربيع الاول
واما ما ذكره الحاكم عن الواقدي وكذا ذكره ابن سعد انها كانت
في جمادى الاولى فالذي رايته في المغازي للواقدي انها كانت
في صفر وقيل في ربيع الاول واغرب من ذلك ما اخرجه ابن سعد
وابن ابي شيبة من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر لثمان عشرة من رمضان
الحديث واسناده حسن الا انه خطا ولعلها كانت الى
حنين فتصحفت وتوجيهه بان غزوة حنين كانت ناشئة
عن غزوة الفتح وغزوة الفتح خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها
في رمضان جزما والله تعالى اعلم وذكر ابن هشام انه صلى الله عليه
وسلم استعمل على المدينة نميلة بن عبد الله الليثي وعند احمد
والحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه سباع بن عرفطة
وهو اصح حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام
عن مالك الامام عن يحيى بن سعيد هو الانصاري
عن بشير بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغر بشر بن يسار
ضد اليمين ان سويد بن النعمن مصغر سود رضي الله عنه
اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى
اذا كانوا بالصهباء هو موضع على روحة من خيبر وهي من
ادنى خيبر صلى العصر ثم دعا بالازواد فلم يؤت
الا بالسويق فامر به فثري على البناء للمفعول من ثريت
السويق اذا بللته فاكل واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض
ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضا وقد مضى الحديث في كتاب
الوضوء في باب من مضمض من السويق ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي شيخ مسلم ايضا قال
حدثنا حاتم بالحاء المهملة بن اسمعيل عن يزيد من الزيادة
بن ابي عُبَيد مصغر عبد عن سلمة بالفتحات بن الاكوع قال
خرجنا مع رسول الله ويروى مع النبي صلى الله عليه وسلم
الى

الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمه صريحا وعند ابن اسحق من حديث
نصر بن دهر الاسلمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في مسيره الى خيبر لعامر بن الاكوع حدثنا من هناتك ففي هذا
دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي امره بذلك والله
تعالى اعلم لعامر هو عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان
وهو اسم جد سلمة وابو سلمة هو عمرو بن الاكوع وقد تقدم هو ابن
الاكوع فهو عامر بن سنان عم سلمة بن عمرو بن الاكوع استشهد
يوم خيبر على ما ذكر في هذا الحديث يا عامر الا تسمعنا بضم
التاء من الاسماع من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون
وسكون التحتية بعدها هاء اخرى جمع هنيهة وهي مصغر
هَنَة كما قالوا في تصغير سنة سنيهة وفي رواية الكشميهني
هُنَيَّات بحذف الهاء الثانية وتشديد الياء التحتية التي
قبلها ابدلت الياء الثانية ياء في هنيهات واصل هنة هنو
كما ان اصل سنة سنو ووقع في الدعوات من وجه آخر عن يزيد
بن ابي عبيد لو اسمعتنا من هناتك بفتح الهاء والنون وبعد
الالف مثناة فوقية فيكون جمع هنة وقال الكرماني اما هن
على وزن اخ فكلمة كناية عن الشيء واصله هنو وتقول للمؤنث
هنة وتصغيرها هنية والمراد بالهنيات الاراجيز جمع
الارجوزة وقال السهيلي الهنة كناية عن كل شيء لا يعرف
اسمه او تعرفه فتكنى عنه وقال الهروي كناية عن شيء لا تذكره
باسمه وقال الاخفش كما تقول هذا فلان بن فلان تقول هذا
هن بن هن وهذه هنة بنت هنة وهو نص في ان يكنى
بها عن الاعلام وقال ابن عصفور وهو الصحيح وكان
عامر رجلا شاعرا فنزل يحدو بالقوم من الحدو وهو
سوق الابل والغناء لها يقال حدوت الابل حدوا وحداء
ويقال للشمال حدواء لانها تحدو السحاب والابل تحب الحداء

[Marginal note:] فيه دلالة على ان [illegible] ... ان القائل [illegible] عامر [illegible]

ولا يكون الحداء الا شعرا او رجزا واول من سن حداء الابل
مضر بن نزار لما سقط عن بعيره فكسرت يده فبقي يقول
وايداه وايداه **ويقول** اللهم لولا انت ما اهتدينا
فيه زحاف الخزم بالمعجمتين وهو زيادة سبب خفيف في اوله
واكثره اربعة احرف وهذا رجز كما تقدم واختلف في الرجز
انه شعر ام لا فقيل انه شعر وان لم يكن قريضا وقد قيل ان هذا
ليس بشعر انما هو اشطار ابيات وانما الرجز الذي هو شعر
ما هو سداسي الاجزاء او رباعي الاجزاء **ولا تصدقنا**
ولا صلينا وقد تقدم في الجهاد من حديث البراء بن عازب
رضي الله عنه انه من شعر عبد الله بن رواحة فيحتمل ان يكون هو
وعامر تواردا على ما تواردا عليه منه واكثرها وقع لكل منهما ليس
عند الآخر او استعان عامر ببعض ما سبقه اليه ابن رواحة
فاغفر فداء لك ما ابقينا قوله فداء لك بكسر الفاء وبالمد
وحكى ابن التين فتح الفاء مع القصر وزعم انه هنا بالكسر
مع القصر لضرورة الوزن ولم يصب في ذلك فانه لا يتزن
الا بالمد على ما لا يخفى وقد استشكل هذا الكلام قال المازري
لا يقال لله فداء لك لانه يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص
فيختار شخص آخر ان يحل ذلك به ويفديه منه فهو اما مجاز
عن الرضى كانه قال نفسي مبذولة لرضاك او هذه الكلمة
وقعت في البين خطابا لسامع الكلام وقال الحافظ العسقلاني
انها كلمة لا يراد ظاهرها بل المراد بها المحبة والتعظيم مع قطع
النظر عن ظاهر اللفظ وقيل المخاطب بهذا الشعر هو النبي
صلى الله عليه وسلم والمعنى لا تؤاخذنا بتقصيرنا في حقك
ونصرك وقوله اللهم لم يقصد به الدعاء وانما افتتح به الكلام
والمخاطب بقوله لولا انت هو النبي صلى الله عليه وسلم ويعكر
عليه بعد ذلك والقين سكينة علينا وكذا وثبت الاقدام
ان لاقينا والذي قاله المازري اقرب الى التوجيه وقوله
ما ابقينا

وقال الكرماني اعلم ان الرواية اللهم لكن الموزون لا هم صح

ويحتمل الرفع والنصب صح

فانه دعا الله تعالى ويحتمل ان يكون المعنى فاسأل ربك ان ينزل ويثبت فافهم صح

ما ابقينا في محل النصب على انه مفعول لقوله فاغفر وقوله
فداء لك جملة معترضة ولفظ ابقينا من الابقاء بالباء
الموحدة والقاف في رواية الاصيلي والنسفي ومعناه
ما خلفنا وراءنا مما اكتسبنا من الآثام اي ما ابقينا من الذنوب
فلم نتب منه وفي رواية الاكثرين ما اتقينا من الاتقاء
بتشديد المثناة الفوقية وبالقاف ومعناه ما تركنا
من الاوامر وفي رواية القابسي ما لقينا بفتح اللام وكسر
القاف من اللقاء ومعناه ما وجدنا من المناهي ووقع
في رواية قتيبة عن حاتم بن اسمعيل كما سيأتي في الادب
ما اقتفينا من الاقتفاء بالقاف والفاء اي ما تبعنا من
الخطايا من قفوت الاثر اذا اتبعته وكذا في رواية مسلم
عن قتيبة وهي اكثر الروايات في هذا الرجز **والقين**
سكينة علينا قوله والقين امر مؤكد بالنون الخفيفة
وسكينة مفعوله وفي رواية النسفي والق السكينة بحذف
النون وبالالف واللام في السكينة وهو موزون الا
ان الجزء الاخير مخبول وفيه نظر لا يخفى **انا اذا صيح بنا**
اتينا بمثناة من الاتيان اي جئنا اي اذا دعينا للقتال
او الى الحق جئنا وروي بالموحدة قال الحافظ العسقلاني
كذا رأيت في نسخة النسفي فان كانت ثابتة فالمعنى اذا
دعينا الى غير الحق ابينا اي امتنعنا **وبالصياح عولوا**
علينا اي بالصوت العالي قصدونا واستعانوا علينا
يقال عولت على فلان وعولت بفلان استعنت به
وقال الخطابي المعنى اجلبوا علينا بالصوت وهو من العويل
وتعقبه ابن التين بان عولوا بالتثقيل من التعويل ولو
كان من العويل لكان اعولوا ووقع عند احمد في رواية
اياس بن سلمة عن ابيه في هذا الرجز من الزيادة قوله
ان الذين قد بغوا علينا ٭ اذا ارادوا فتنة ابينا ٭

وراءنا صح

وثبت الاقدام ان لاقينا صح

قال الحافظ العسقلاني صح

وقال الكرماني يقال عولت عليه
اذا ادللت عليه واتكلت عليه
صح

ونحن عن فضلك ما استغنينا وهذا القسم الاخير عند مسلم
ايضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا
السائق اى من هذا الذى يسوق الابل ويحدو وفى رواية
احمد فجعل عامر يرتجز ويسوق الركاب وهذه كانت عادتهم
اذا ارادوا تنشيط الابل فى السير ينزل بعضهم فيسوقها
ويحدو فى تلك الحال قالوا عامر بن الاكوع يعنى عم سلمة
قال اى النبى صلى الله عليه وسلم يرحمه الله ويروى رحمه الله
وفى رواية اياس بن سلمة فقال غفر لك ربك قال وما
استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد
وبهذه الزيادة يظهر السر فى قول الرجل لولا امتعتنا به
فقال رجل من القوم وجبت وهذا الرجل هو عمر رضى الله عنه
سماه فى مسلم فى رواية اياس بن سلمة ولفظه فنادى عمر بن الخطاب
رضى الله عنه وهو على جمل له يا نبى الله لولا متعتنا بعامر وفى
حديث نصر بن دهر عند ابن اسحق فقال عمر رضى الله عنه وجبت
يا نبى الله وجبت يا نبى الله اى وجبت الجنة له ببركة دعائك
له وقيل وجبت له الشهادة بدعائك وقوله لولا امتعتنا به
اى بالدعاء اى ليتك اشركتنا فيه على ان المعنى وجبت له الجنة
وكذا الشهادة او هلا متعتنا بعامر اى ليتك ابقيته وتركته
لنا لنتمتع به يعنى بشجاعته قال ابن عبد البر كانوا قد عرفوا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استغفر لانسان قط يخصه
بالاستغفار الا استشهد فلما سمع عمر رضى الله عنه ذلك
قال يا رسول الله لو متعتنا بعامر فبارز يومئذ مرحبا بفتح
الميم والمهملة وسكون الراء وبالموحدة اليهودى فاختلفا
ضربتين فرجع سيف عامر على ساقه فقطع اكحله فمات منها
رضى الله عنه ويروى لولا متعتنا به من التمتع وهو الترفه
الى مدة ومنه يقال فى الدعاء متعنى الله بك اى ببقائك
فاتينا خيبر فحاصرناهم ~~حتى اصابتنا~~ ويروى
فحصرناهم

هلا متعتنا صح

على ان المعنى وجبت له الشهادة صح

اى اهل خيبر صح

فحصرناهم وذكر ابن اسحق ان اول حصون خيبر فتحا حصن
ناعم وعنده قتل محمود بن سلمة القيت عليه رحى منه فقتلته
ثم انتقلوا الى غيره حتى اصابتنا مخمصة بفتح الميمين
بينهما خاء معجمة ثم مهملة اى مجاعة [illegible] شديدة ثم
ان الله فتحها عليهم فلما امسى الناس مساء اليوم
الذى فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال النبى
صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اى شىء توقدون
قالوا على لحم اى نوقد النيران على [illegible] لحم قال على اى لحم اى
على اى لحم من انواع اللحوم قالوا على لحم الحمر الانسية
ويروى لحم الحمر الانسية بدون على فيجوز فيه الرفع والنصب
فالرفع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره هو لحم الحمر والنصب
بنزع الخافض والتقدير على لحم الحمر والحمر بضمتين جمع حمار والانسية
بكسر الهمزة وسكون النون وتشديد الياء نسبة الى الانس
ومعناه الحمر الاهلية ويروى الانسية بفتح الهمزة والنون
وفى المطالع الانسية بفتح الهمزة والنون كذا ذكره البخارى
عن ابن ابى اويس وكذا ضبط عن الشيخ ابى بحر فى مسلم وكذا
قيده الاصيلى وابن السكن وابو ذر [illegible] واكثر روايات الشيوخ
فيه بكسر الهمزة وسكون النون وكلاهما صحيح فان الانس
بفتحتين والانس بكسر الهمزة وسكون النون بمعنى الناس
فقال النبى صلى الله عليه وسلم اهريقوها اى اريقوها
والهاء فيه زائدة ويروى بدون الهمزة هريقوها وقد تقدم
فى [illegible] المظالم قال اكسروها واهريقوها فقال رجل
يا رسول الله او نهريقها باو العاطفة وسكون الهاء
وفتحها وحذفها ونغسلها وفى المظالم قالوا الا نهريقها
ونغسلها قال اغسلوا قال او ذاك اى او الغسل وقد مر
الكلام فيه فى المظالم فلما تصاف القوم كان سيف عامر
قصيرا فتناول به ساق يهودى وفى رواية اياس بن سلمة

واكسروها صح

الا بمجمل فقال اعلم لي اي لاجلي علم هذا الرجل الذي يزعم انه
نبي يأتيه الخبر من السماء واسمع من قوله ثم ائتني فانطلق
الاخ وفي رواية الكشميهني فانطلق الآخر اي انيس
قال القاضي عياض وقع عند بعضهم فانطلق الاخ الآخر
والصواب الاقتصار على احدهما فانه لا يعرف لابي ذر
رضي الله عنه الا اخ واحد وهو انيس وقال الحافظ العسقلاني
وعند مسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن انيس فانطلق
الآخر حتى قدمه اي الوادي وادي مكة وفي رواية
ابن مهدي فانطلق الآخر حتى قدم مكة وسمع من قوله ثم
رجع الى ابي ذر فقال له رايته يأمر بمكارم الاخلاق
وكلاما بالنصب عطفا على الضمير المنصوب وفيه اشكال
لان الكلام لا يرى ويجاب عنه بانه من قبيل علفتها تبنا
وماء باردا وفيه الوجهان الاضمار اي وسقيتها او تضمين
العلف معنى الاعطاء واما ههنا فالاضمار ان يقال التقدير
رايته يأمر بمكارم الاخلاق وسمعته يقول كلاما والتضمين
ان يضمن الرؤية معنى الاخذ عنه فالتقدير اخذت عنه
كلاما ما هو بالشعر وفي رواية ابي قتيبة رايته يأمر بالخير
وينهى عن الشر ولا اشكال فيها فقال ما شفيتني مما اردت
فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة فاتى
المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره
ان يسأل عنه لانه عرف ان قومه يؤذون من يقصده او
يؤذونه بسبب قصد من يقصده او كراهتهم في ظهور امره
لا يدلون من يسأل عنه عليه او يمنعونه من الاجتماع به او
يخدعونه حتى يرجع عنه حتى ادركه بعض الليل فاضطجع
فرآه علي رضي الله عنه وهذا يدل على ان قصة ابي ذر رضي الله عنه
وقعت بعد المبعث باكثر من سنتين بحيث يتهيأ لعلي
بن ابي طالب رضي الله عنه ان يستقل بمخاطبة الغريب ويضيفه
فان

فان الاصح ان سن علي رضي الله عنه حين المبعث كان عشر سنين
وقيل اقل من ذلك وهذا الخبر يقوي القول الصحيح في سنه
فعرف انه غريب وفي رواية ابي قتيبة قال فانطلق الى المنزل
فانطلقت معه فلما رآه تبعه فلم يسأل منهما واحد صاحبه
عن شيء حتى اصبح ثم احتمل قربته وزاده الى المسجد
وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى
فعاد الى مضجعه فمر به علي رضي الله عنه فقال اما آن
بمد الهمزة اي ما حان وفي رواية اني بقصر الهمزة وفتح النون وهو
بمعنى آن وفي رواية اما نال يقال نال له بمعنى آن له للرجل ان
يعلم منزله اي مقصده ويحتمل ان يكون علي رضي الله عنه اشار
بذلك الى دعوته الى بيته لضيافته ثانيا ويكون اضافة المنزل
اليه مجازية لكونه قد نزل به مرة ويؤيد الاول قول ابي ذر رضي الله عنه
في جوابه قلت لا كما في رواية ابي قتيبة فاقامه فذهب به
معه لا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اذا كان
يوم الثالث بالاضافة كما في مسجد الجامع فان التقدير فيه
مسجد الوقت الجامع فالجامع صفة للوقت لا للمسجد وكذلك
التقدير في يوم الثالث وليس من اضافة الشيء الى نفسه
عند التحقيق فعل علي مثل ذلك وفي رواية الكشميهني
فعاد علي مثل ذلك وفي رواية فعاد على مثل ذلك وفي رواية
ابي قتيبة فقال فانطلق معي فاقام معه ثم قال الا تحدثني
ما الذي اقدمك قال ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني
كذا في رواية الاكثرين بنونين وفي رواية الكشميهني
لترشدني بنون واحدة مثقلة واللام فيه للتأكيد فعلت
ففعل فاخبره كذا في رواية الاكثرين وفيه التفات وفي رواية
الكشميهني فاخبره على نسق ما تقدم قال فانه حق وهو رسول الله
فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رأيت شيئا اخاف عليك
قمت كاني اريق الماء وفي رواية ابي قتيبة كاني اصلح نعلي

تجهزوا او قصدوا واخبر فسمعوا حسّا خلفهم فظنّوا انّ المسلمين خلفوهم في ذراريهم فرجعوا فاقاموا وخذلوا اهل خيبر **وكان اذا اتى قوما بليل لم يُغِر بهم** بضم الياء وكسر الغين المعجمة من الاغارة كذا في رواية الاكثرين ولابي ذر عن المستملي لم يَقرَبهم بفتح الياء وسكون القاف من القرب صح وتقدم في الجهاد بلفظ لا يغير عليهم وفي الاذان من وجه آخر عن حميد بلفظ كان اذا غزا لم يغز بنا حتى نصبح وننظر فان سمع اذانا كفّ عنهم والا اغار قال فخرجنا الى خيبر فانتهينا اليهم ليلا فلمّا اصبح ولم يسمع اذانا ركب وحكى الواقدي انّ اهل خيبر سمعوا بقصده لهم فكانوا يخرجون في كل يوم مسلّحين مستعدّين فلا يرون احدا حتى اذا كانت الليلة التي قدم فيها المسلمون ناموا فلم يتحرك لهم دابّة ولم يصح لهم ديك وخرجوا بالمساحي طالبين مزارعهم فوجدوا المسلمين **حتى يصبح فلمّا اصبح خرجت اليهود بمساحيهم** بمهملتين جمع مسحاة وهي من آلات الحرث **ومكاتلهم** جمع مكتل وهي القفة الكبيرة التي يحول فيها التراب وغيره وعند احمد من حديث ابي طلحة في نحو هذا الحديث حتى اذا كان عند السحر وذهب ذو الزرع الى زرعه وذو الضرع الى ضرعه اغار عليهم **فلمّا راوه قالوا محمد والله والخميس** اي هذا محمد والخميس اي الجيش سمي خميسا لانه خمسة اقسام الميمنة والميسرة والقلب والمقدمة والساقة ويجوز في الخميس الرفع والنصب فالرفع على العطف والنصب على انه مفعول معه **فقال النبي صلى الله عليه وسلم خربت خيبر** وزاد في الجهاد فرفع يديه وقال الله اكبر خربت خيبر وزيادة التكبير في معظم الطرق عن انس رضي الله عنه وعن حميد قال السهيلي يؤخذ من هذا الحديث التفاؤل لانه صلى الله عليه وسلم لما راى آلة الهدم مع انّ لفظ المسحاة من سحوت اذا قشرت اخذ منه

وفتح الراء صح

زاد احمد من رواية قتادة عن انس رضي الله عنه الى زروعهم صح

وتقدم في اوائل الصلوة من طريق عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه بلفظ وخرج القوم الى اعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا عن انس والخميس صح

وزاد في الجهاد من وجه آخر فلجؤا الى الحصن اي تحصنوا صح

فيه اخذ التفاؤل من حيث الاشتقاق صح

منه انّ مدينتهم ستخرب انتهى ويحتمل ان يكون قال خربت خيبر بطريق الوحي ويؤيده قوله بعد ذلك **انا اذا نزلنا بساحة قوم** الساحة الفضاء واصلها الفضاء بين المنازل **فساء** من افعال الذم **صباح المنذرين** بفتح الذال المعجمة وقوله في رواية محمد بن سيرين عن انس رضي الله عنه صبّحنا خيبر بكرة لا ينافي قوله في رواية حميد عن انس رضي الله عنه انهم قدموها ليلا فسياقه يحمل على انهم لما قدموها وناموا دونها ركبوا اليها بكرة فصبّحوها بالقتال والاغارة وقد وقع ذلك في رواية اسمعيل بن جعفر عن حميد واضحا وزاد في رواية محمد بن سيرين قصة الحمر الاهلية وقد مضى الحديث في الجهاد في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام ومطابقته للترجمة ظاهرة **حدثنا صدقة بن الفضل** المروزي قال **اخبرنا ابن عيينة** هو سفيان بن عيينة قال **حدثنا ايوب** هو السختياني **عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه** انه **قال صبّحنا خيبر بكرة فخرج اهلها بالمساحي فلمّا ابصروا** وفي نسخة بصروا **بالنبي صلى الله عليه وسلم قالوا محمد والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فاصبنا من لحوم الحُمُر فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم انّ الله ورسوله ينهيانكم** فيه دلالة على جواز جمع اسم الله تعالى مع غيره في ضمير واحد فيرد به على من منع ذلك فافهم وقيل في رواية سفيان للاكثر ينهاكم بالافراد وفي رواية عبد الوهاب بالتثنية **عن لحوم الحُمُر فانها** اي لحوم الحمر **رجس** اي قذر ونتن وقيل الرجس العذاب فيحمل ان يريد تؤدّي الى العذاب والنهي عن لحوم

ثم تشديد الباء الموحدة صح

فسرح صباح المنذرين صح

ومن خطيب ان قوله صلى الله عليه وسلم خربت خيبر ... [illegible]

الحمر الاهلية للتحريم عند الجمهور ‌ وهذا طريق آخر في حديث
انس المذكور حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
قال حدثنا عبد الوهاب
اى ابن محمد الحجبى العبدرى البصرى
قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد
الثقفى وليس هو والد عبد الله الراوى عنه فانه عبدرى
حجبى لا ثقفى قال حدثنا ايوب اى السختيانى عن
محمد هو ابن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جاء فقال
اكلت الحمر على البناء للمفعول فسكت ثم اتاه الثانية
فقال اكلت الحمر فسكت ثم اتاه الثالثة فقال افنيت
الحمر فامر مناديا فنادى فى الناس ان الله ورسوله
ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فاكفئت القدور
على البناء للمفعول قال ابن التين صوابه فكفئت قال
الاصمعى كفأت الاناء قلبته ولا يقال اكفأته ويحتمل ان يكون
المراد اميلت حتى ازيل ما فيها فيكون اكفئت صحيحا
قال الكسائى اكفأت الاناء املته وانها لتفور باللحم
من فار القدر اذا اشتد غليانها وهذا ايضا طريق آخر
فى الحديث المذكور حدثنا سليمن بن حرب الواشحى
قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه
انه قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم الصبح قريبا من
خيبر بغلس ثم قال الله اكبر خربت خيبر انا
اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين
فخرجوا يسعون فى السكك فقتل النبى صلى الله
عليه وسلم المقاتلة وسبى الذرية فيه اختصار كثير
لانه يوهم ان ذلك وقع عقب الاغارة عليهم وليس كذلك
فقد ذكر ابن اسحق انه صلى الله عليه وسلم اقام على محاصرتهم بضع
عشرة

وهو من افراده ح

اى قلبت ح

اى فساء صباح المنذرين صباحهم واللام للجنس والصباح مستعار من صباح الجيش المبيت لوقت نزول العذاب ولما كثرت فيه الهجوم والغارة فى الصباح سموا الغارة صباحا وان وقعت فى وقت آخر ح

عشرة ليلة وقيل اكثر من ذلك ويؤيد ذلك قوله فى الحديث الذى قبله
انهم اصابتهم مخمصة شديدة فانه دال على طول مدة الحصار اذ
لو وقع الفتح من يومهم لم يقع لهم ذلك وفى حديث سلمة بن الاكوع
وسهل بن سعد الآتيين قريبا فى قصة على رضى الله عنه ما يؤيد
ذلك وكذا فى حديث عبد الله بن ابى اوفى انهم حاصروهم
وكان فى السبى صفية هى بنت حيى بن اخطب بن
سعية بفتح المهملة وسكون العين المهملة بعدها تحتانية هو
ابن عامر بن عبيد بن كعب من ذرية هرون عليه السلام ابن
عمران اخى موسى عليه السلام وامها برة بنت سموال من بنى قريظة
وكانت تحت سلام بن مشكم القرظى ثم فارقها فتزوجها
كنانة بن الربيع بن ابى الحقيق النضيرى فقتل عنها يوم خيبر
ذكر ذلك ابن سعد واسند بعضه من وجه مرسل فصارت
الى دحية الكلبى ثم صارت الى النبى صلى الله عليه وسلم
فجعل عتقها صداقها فقال عبد العزيز بن صهيب
لثابت يا ابا محمد انت قلت لانس ما اصدقها فحرك
ثابت راسه تصديقا له حدثنا آدم اى ابن
ابى اياس قال حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب
انه قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول سبى
النبى صلى الله عليه وسلم صفية فاعتقها وتزوجها
فقال ثابت لانس ما اصدقها قال اصدقها نفسها
فاعتقها وفى رواية عبد العزيز عن انس رضى الله عنه فجاء
دحية فقال اعطنى يا رسول الله جارية من السبى فقال اذهب
فخذ جارية فاخذ صفية فجاء رجل فقال يا نبى الله اعطيت
دحية صفية سيدة قريظة والنضير لا تصلح الا لك قال
ادعوه بها فجاء بها فلما نظر اليها النبى صلى الله عليه وسلم قال
خذ جارية من السبى غيرها وعند ابن اسحق ان صفية
سبيت من حصن القموص وهو حصن ابن ابى الحقيق

كلمة ما استفهامية ح

وكانت تحت كنانة بن الربيع بن ابى الحقيق وسبى معها
بنت عم لها وعند غيره بنت عم زوجها فلما استرجع النبى صلى
الله عليه وسلم صفية من دحية اعطاه بنت عمها قال السهيلى
لا معارضة بين هذه الاخبار فانه اخذها من دحية قبل القسم
والذى عوضه عنها ليس على سبيل البيع بل على سبيل النفل
وقد وقع فى رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضى الله عنه
عند مسلم ان صفية وقعت فى سهم دحية وعنده ايضا فيه
فاشتراها من دحية بسبعة ارؤس قالا والاولى فى طريق الجمع ان
المراد بسهمه هنا نصيبه الذى اختاره لنفسه وذلك انه سال
النبى صلى الله عليه وسلم ان يعطيه جارية فاذن له ان ياخذ جارية
فاخذ صفية فلما قيل للنبى صلى الله عليه وسلم انها بنت ملك من
ملوكهم ظهر له انها ليست ممن توهب لدحية لكثرة من كان فى
الصحابة مثل دحية وفوقه وقلة من كان فى السبى مثل صفية
فى نفاستها فلو خصه بها لامكن تغير خاطر بعضهم فكان من
المصلحة العامة ارتجاعها منه واختصاص النبى صلى الله عليه وسلم
بها فان فى ذلك رضى الجميع وليس ذلك من الرجوع فى الهبة
فى شىء واما اطلاق الشرى على العوض فعلى سبيل المجاز ولعله
عوضه عنها بنت عم لها او بنت عم زوجها فلم تطب نفسه
فاعطاه من جملة السبى زيادة على ذلك وعند ابن سعد من طريق
سليمن بن المغيرة عن ثابت عن انس رضى الله عنه واصله
فى مسلم صارت صفية لدحية فجعلوا يمدحونها فبعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطى بها دحية ما رضى والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله سبى
النبى صلى الله عليه وسلم صفية فان سبيها كان فى غزوة خيبر

والحديث من افراده صح

حدثنا قتيبة اى ابن سعيد قال حدثنا يعقوب هو ابن
عبد الرحمن الاسكندرانى عن ابى حازم هو سلمة بن دينار عن
سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنهما ان رسول الله
صلى

صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا وفى
رواية ابى حازم الآتية بعد قليل فى بعض مغازيه قال الحافظ
العسقلانى ولم اقف على تعيين كونها خيبر لكنه مبنى على ان القصة
التى فى حديث سهل متحدة مع القصة التى فى حديث ابى هريرة
رضى الله عنهما وقد صرح فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه ان ذلك
كان بخيبر وفيه نظر فان فى سياق سهل ان الرجل قتل نفسه
اتكاء على سيفه حتى خرج من ظهره وفى سياق ابى هريرة
انه استخرج اسهما من كنانته فنحر بها نفسه وايضا ففى
حديث سهل ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لهم لما اخبروه بقصته
ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة الحديث وفى حديث ابى هريرة
انه قال لهم لما اخبروه بقصته قم يا بلال فاذن انه لا يدخل الجنة
الا مومن ولهذا جنح ابن التين الى التعدد ويمكن الجمع بانه
لا منافاة فى المغايرة الاخيرة واما الاول فيحتمل ان يكون
نحر نفسه باسهم فلم تزهق روحه وان كان قد اشرف
على القتل فاتكأ حينئذ على سيفه استعجالا للموت لكن جزم
ابن الجوزى فى مشكله بان القصة التى حكاها سهل بن سعد
وقعت باحد قال واسم الرجل قزمان الظفرى وكان قد
تخلف عن المسلمين يوم احد فعيره النساء فخرج حتى صار
فى الصف الاول فكان اول من رمى بسهم ثم صار الى السيف
ففعل العجائب فلما انكشف المسلمون كسر جفن سيفه
وجعل يقول الموت احسن من الفرار فمر به قتادة بن
النعمان فقال له هنيئا لك بالشهادة قال انى والله ما قاتلت
على دين انما قاتلت على حسب قومى ثم اقلقته الجراحة فقتل
نفسه قال الحافظ العسقلانى وهذا الذى نقله اخذه من
مغازى الواقدى وهو لا يحتج به اذا انفرد فكيف اذا خالف
والله تعالى اعلم فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
عسكره اى فلما رجع بعد فراغ القتال فى ذلك اليوم ومال

اثنين صح

[illegible] كذا قال العينى صح

لا آخرون الى عسكرهم وفي اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجل وقع في كلام جماعة ممن تكلم على هذا الكتاب ان
اسمه قزمان بضم القاف واسكان الزاي الظفري بفتح المعجمة
والفاء نسبة الى بني ظفر بطن من الانصار وكان يكنى ابا الغيداق
بفتح الغين المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالدال المهملة
وآخره قاف لا يدع اي لا يترك لهم شاذة بالشين المعجمة
وتشديد الذال المعجمة وهو الذي ينفرد عن الجماعة اي الذي يكون
مع الجماعة ثم يفارقهم ولا فاذة بالفاء هو الذي لم يكن قد
اختلط بهم وهما صفتان لمحذوف اي لا يدع نسمة شاذة
ولا نسمة فاذة ويجوز ان يكون التاء للمبالغة كما في علامة ونسابة
وقيل المراد بالشاذ والفاذ ما كبر وصغر وقيل الشاذ الخارج
والفاذ المنفرد وقيل هما بمعنى وقيل الثاني اتباع والمعنى انه
لا يلقى شيئا الا قتله الا اتبعها يضربها بسيفه فقيل
ويروى فقالوا اي قائل وتقدم في الجهاد بلفظ فقالوا ويأتي
بعد قليل من طريق اخرى بلفظ فقيل ايضا ويروى ايضا
فقلت فان كانت محفوظة عرف اسم قائل ذلك ما اجزا
بالهمز اي ما اغنى وما كفى منا اليوم احد كما اجزا فلان
اي ما كفى احد منا في اليوم مثل كفايته وما سعى مثل سعيه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه من اهل
النار وفي رواية ابن ابي حازم الآتية فقالوا اينا من اهل
الجنة ان كان هذا من اهل النار وفي حديث اكثم بن ابي الجون
الخزاعي عند الطبراني قال قلنا يا رسول الله اذا كان فلان
في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فاين نحن قال ذلك
اخباث النفاق قال قلنا نتحفظ عليه في القتال فقال رجل من
القوم انا صاحبه وفي رواية ابن ابي حازم لاتبعنه وهذا
الرجل هو اكثم بن ابي الجون كما سيظهر من سياق حديثه قال
فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع
معه

اي انا اصاحبه والازمه
حتى ارى ما آل حاله
صح

معه قال فجرح على البناء للمفعول جرحا شديدا
وزاد في حديث اكثم فقلنا يا رسول الله قد استشهد فلان
قال هو في النار فاستعجل الموت فوضع سيفه بالارض
وذبابه بضم الذال المعجمة اي طرفه الاخير بين ثدييه
ثم تحامل على سيفه وقتل نفسه فخرج الرجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك
رسول الله وفي رواية ابن ابي حازم فوضع نصاب
سيفه بالارض وفي حديث اكثم اخذ سيفه فوضعه
بين ثدييه ثم اتكأ عليه حتى خرج من ظهره فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت اشهد انك رسول الله قال
وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا انه من اهل
النار فاعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت
في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت
فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه
ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما
يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل
عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة
زاد في حديث اكثم يدركه الشقاوة والسعادة عند
خروج نفسه فيختم له بها وسيأتي بيان ذلك في كتاب
القدر ان شاء الله تعالى وتقدم الحديث في كتاب الجهاد
في باب لا يقال فلان شهيد سندا ومتنا وتقدم الكلام فيه
ايضا حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني سعيد
بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال شهدنا
خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل
ممن معه يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر

المقاتل بالرفع والنصب فقاتل الرجل اشد القتال
حتى كثرت به الجراحة وفي رواية حتى كثرت به جراحاته
فكاد بعض الناس يرتاب اي يشك في صدق الرسول وحقية
الاسلام كذا قال الكرماني وفي رواية معمر في الجهاد فكاد
بعض الناس ان يرتاب ففيه دخول ان على خبر كاد وهو جائز
مع قلة فوجد الرجل الم الجراحة فاهوى بيده اي امال يدها

الى كنانته فاستخرج منها اسهما فنحر بها نفسه
فاشتد اي اسرع في الجري رجال من المسلمين فقالوا
يا رسول الله صدق الله حديثك انتحر فلان اي نحر نفسه
فقتل نفسه فقال قم يا فلان هو بلال رضي الله عنه كما وقع
صريحا في الجهاد وسياتي ايضا في كتاب القدر فاذن هو انه لا يدخل
الجنة الا مؤمن ان الله يؤيد وفي رواية الكشميهني ليؤيد
وقال النووي يجوز في ان فتح الهمزة وكسرها بالرجل الفاجر
يحتمل ان يكون اللام للجنس فيعم كل فاجر ايد الاسلام وساعده
بوجه من الوجوه ويحتمل ان يكون للعهد وهو الشخص المعين اي
قزمان المذكور في الحديث السابق ولكنه انما يكون للعهد اذا كان
الحديثان متحدين في الاصل والظاهر التعدد والله تعالى اعلم
تابعه اي تابع شعيبا معمر هو ابن راشد في روايته عن الزهري
بهذا الاسناد وهو موصول عند المصنف في اواخر الجهاد
مقرونا برواية شعيب عن الزهري وقال شبيب بفتح الشين
المعجمة وكسر الموحدة الاولى هو ابن سعيد وقد مر في الاستقراض
عن يونس اي ابن يزيد عن ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري انه قال اخبرني ابن المسيب وعبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال شهدنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم خيبر حنينا يريد ان يونس خالف معمرا وشعيبا
فذكر بدل خيبر لفظ حنين وهذا تعليق وصله النسائي عن
عن عبد الملك بن عبد الحميد الميموني عن محمد بن شبيب عن ابيه
عن يونس مقتصرا على طرف من الحديث واورده الذهلي
في الزهريات ويعقوب بن سفيان في تاريخه كلاهما عن
احمد بن شبيب عن ابيه بتمامه واحمد من شيوخ البخاري
وقد اخرج عنه غير هذا وقد وافق يونس معمرا وشعيبا في الاسناد
لكن زاد فيه مع سعيد بن المسيب عبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب بن مالك وساق الحديث عنهما عن ابي هريرة
رضي الله عنه وقد اغرب الكرماني حيث قال وفي بعضها حنين
بالنون وهو تصحيف وقال ابن المبارك هو عبد الله المروزي
عن يونس عن الزهري عن سعيد هو ابن المسيب عن
النبي صلى الله عليه وسلم يعني انه وافق شبيبا في لفظ حنين
وخالفه في الاسناد وارسل الحديث وطريق ابن المبارك
هذه وصلها المصنف في الجهاد وليس فيه تعيين الغزوة
تابعه اي تابع ابن المبارك صالح اي ابن كيسان عن الزهري
وقد روى البخاري هذه المتابعة في تاريخه قال قال لي عبد العزيز
الاويسي عن ابرهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب
اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان بعض
من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لرجل معه هذا من اهل النار الحديث قال الحافظ العسقلاني
فظهر من هذا ان المراد بالمتابعة ان صالحا تابع رواية ابن المبارك
عن يونس في ترك اسم ذكر اسم الغزوة لا في بقية المتن ولا
في الاسناد وقد رواه يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابيه
عن صالح عن الزهري فقال عن عبد الرحمن بن المسيب مرسلا وهم فيه
وكانه اراد ان يقول عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
وسعيد بن المسيب فذهل وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة

ورواية مجود ابفتح تاء استقبل على البناء للفاعل وهو محذوف
تقديره احد وضبطه الكرماني استقبل بضم التاء بلفظ المجهول
واعرب رجلا مسلما على انه مفعول رايت وعلى هذا فالضمير
في قوله به يعود الى الكلام ويدل عليه السياق ويبينه البيهقي
في رواية مرسلة قد جاء الله بالاسلام فما لنا ولذكر الجاهلية انتهى
وقال العيني بعد ما نقل كلام الكرماني وفي القلب من هذا دغدغة
على ما لا يخفى فان كان مراده رايت المصرح به في الحديث ففيه ما فيه
وان قدر لفظ رايت آخر يكون موجها تقديره حينئذ ما رايت
يوما مثل هذا اليوم رايت استقبل به اي بالكلام المذكور
رجلا مسلما فقوله استقبل به جملة معترضة بين الفاعل والمفعول
وحاصل المعنى ما رايت كاليوم رايت فيه رجلا مسلما استقبل
به قال ورايت الشراح فيه عزين فمنهم من لم يتعرض الى شيء اما كانه
ما اطلع على المتن ومنهم من تصرف فيه بالتعسف قال فاني
اعزم عليك اي الزمك وفي رواية محمد بن كعب ما كنا عليه
من الشرك اعظم مما كنت عليه من كهانتك الا ما اخبرتني
اي والله ما اطلب منك الا اخبارك قال اي سواد بن قارب
كنت كاهنهم اي كاهن القوم والكاهن هو الذي يتعاطى
الاخبار المغيبة ويخبر بها وكان في العرب في الجاهلية كهان
كثير واكثرهم كان يعتمد على تابعه من الجن واما الذي كان يدعي معرفة
ذلك بمقدمات اسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من
يسأله فهو الذي يسمى عرافا قال اي عمر رضي الله عنه فما اعجب
كلمة ما استفهامية واعجب بالرفع خبره مضاف الى قوله ما جاءتك
به جنيتك كلمة ما يجوز ان تكون موصولة والتقدير اي شيء
اعجب الشيء الذي جاءتك به جنيتك وان تكون موصوفة
واما تجويز كونها مصدرية بتقدير اي شيء اعجب مجيء جنيتك
بالاخبار به فتعسف لا يخفى والجنية تانيث الجني وانثه
تحقيقا له ويحتمل ان يكون قد عرف ان تابع سواد من الجن انثى

اي قال عمر رضي الله عنه ٣

في الجاهلية ٣

مبتدأ ٣

او هو كما يقال تابع الذكر انثى وتابع الانثى الذكر ولقد تلطف
سواد في الجواب اذ كان سؤال عمر رضي الله عنه له عن حاله في
كهانته اذ كان من امر الشرك فلما الزمه اخبره باخر شيء وقع له
لما تضمن من الاعلام بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وكان سببا
لاسلامه حيث قال اي سواد بن قارب بينما انا يوما
في السوق جاءتني اي الجنية اعرف فيها الفزع بفتح
الفاء والزاي اي الخوف وفي رواية محمد بن كعب ان
ذلك كان وهو بين النائم واليقظان فقالت ويروى
قالت اي الجنية الم تر الجن منصوب على انه مفعول الم تر
وابلاسها بالنصب عطفا على ما قبله والابلاس بكسر الهمزة
وسكون الموحدة قال ابن الاثير الابلاس الحيرة ومنه الحديث
الم تر الجن وابلاسها اي تحيرها ودهشها وقال الكرماني ابلاسها
اي انكسارها وقال غيره اي صيرورتها مثل ابليس حائرا
بائرا وياسها بالنصب ايضا عطفا على ما قبله وهو بالمثناة
التحتية ضد الرجاء من بعد انكاسها بكسر الهمزة وسكون
النون وهو الانقلاب على الراس ويروى من بعد انساكها
بفتح الهمزة قال ابن الاثير هكذا جاء في رواية اي متعبداتها
وقال ابن فارس الانساك جمع نسك وهو المكان الذي
يالفه ارادت انها يئست من السمع بعد ان كانت الفته وروى
الداودي من بعد ايناسها وقال يعني كانت تانس الى ما تسمع
ولحوقها بالنصب عطفا على ما قبله ايضا قال العيني ويجوز بالجر
عطفا على انكاسها بالقلاص بكسر القاف وهو جمع القلوص
وهي الناقة الشابة الفتية وقال الكرماني واريد بالقلاص
اهل القلاص وهم العرب على طريق الكناية وقال غيره اراد تفرقهم
ونفارهم كراهية الاسلام واحلاسها بفتح الهمزة جمع حلس
بكسر اوله وسكون ثانيه وبالمهملتين وهو ما يوضع على ظهور الابل
تحت الرحل وقال الكرماني وهو كساء رقيق يوضع تحت البرذعة

[illegible] ٣

وقال الحافظ العسقلاني جمع قلص بضمتين وهي جمع قلوص ٣

ليتضح الكلام تقديره لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فحاصرها
ففتحها ففرغ فرجع اشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم
بالتكبير الله اكبر لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اربعوا بكسر الهمزة معناه ارفقوا يقال ربع عليه
يربع ربعا اذا كف عنه واربع على نفسك كف عنها وارفق بها
على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون
سميعا قريبا وهو معكم وانا خلف دابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسمعني وانا اقول لا حول ولا قوة
الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قلت لبيك رسول
الله يعني يا رسول الله وحذف حرف النداء كثير قال الا ادلك
على كلمة من كنوز الجنة كلمة من الاولى للتبيين والثانية للتبعيض
قلت بلى يا رسول الله فداك ابي وامي قال لا حول ولا قوة
الا بالله وقد مضى الحديث في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت
بالتكبير ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا المكي هو علم وليس
بنسبة الى مكة وقد وهم فيه الكرماني فقال المكي منسوب الى مكة بن
ابرهيم قال حدثنا يزيد من الزيادة بن ابي عبيد بالتصغير
قال رايت اثر ضربة في ساق سلمة بفتح اللام هو ابن الاكوع
فقلت يا ابا مسلم هي كنية سلمة بن الاكوع ما هذه الضربة
قال هذه ضربة اصابتني يوم خيبر فقال الناس اصيب
سلمة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فنفث فيه اي في موضع
الضربة ويروى فنفث فيها ثلاث نفثات جمع نفثة وهي
فوق النفخ ودون التفل وقد يكون بغير ريق بخلاف التفل وقد
يكون بريق خفيف بخلاف النفخ فما اشتكيتها حتى
الساعة بالنصب نحو اكلت السمكة حتى راسها بالنصب فهي
للعطف والمعطوف داخل في المعطوف عليه وتقديره
فما اشتكيتها زمانا حتى الساعة كذا قرره الكرماني وقال العيني
يجوز فيه الاوجه الثلثة الرفع والنصب والجر بخلاف حتى الساعة
فانه

من كنز صح

ويروى اصابتها يوم
خيبر اي اصابت ركبته
ويوم بالنصب على الظرفية
صح

تمثيله لا يتاتى الا في حالة النصب
فانه صح

فانه لا يجوز فيه الرفع وهو ظاهر اما وجه النصب فلا بد فيه من
تقدير كما مر واما الجر فتكون حتى للعطف والمعطوف داخل
في المعطوف عليه فيكون تقديره فما اشتكيتها في زمان فافهم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو من ثلاثيات البخاري
وهو الرابع عشر منها حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا
ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم بالمهملة والزاي واسم
ابي حازم سلمة بن دينار عن ابيه عن سهل بن سعد رضي
الله عنه انه قال التقى النبي صلى الله عليه وسلم والمشركون
في بعض مغازيه فاقتتلوا فمال كل قوم الى عسكرهم
وفي المسلمين رجل لا يدع من المشركين شاذة ولا فاذة
الا اتبعها فضربها بسيفه فقيل يا رسول الله
ما اجزا احد ما اجزا فلان فقال انه من اهل النار
فقالوا اينا من اهل الجنة ان كان هذا من اهل النار
فقال رجل من القوم لاتبعنه فاذا اسرع وابطا
كنت معه حتى جرح فاستعجل الموت فوضع نصاب
سيفه هو مقبضه بالارض وذبابه اي طرفه الحد بين
ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فجاء الرجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله
فقال وما ذاك فاخبره فقال ان الرجل ليعمل بعمل
اهل الجنة فيما يبدو للناس وانه من اهل النار ويعمل
بعمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة
وقد مر الحديث قريبا وبعيدا ومر الكلام فيه مستوفى حدثنا
محمد بن سعيد الخزاعي بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي
وبالمهملة هو ابن سعيد بن الوليد ابو بكر البصري روى عنه
البخاري هنا مفردا وفي الجهاد مقرونا وليس له في البخاري
الا في هذين الموضعين وهو ثقة من اقران احمد حدثنا
زياد بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية بن الربيع

اهل
صح

اي ملتصقا بها او الباء
للظرفية صح

بفتح الراء وكسر الموحدة ابو خداش بكسر الخاء المعجمة وتخفيف
الدال المهملة وآخره شين معجمة اليحمدي بفتح التحتانية
والميم بينهما مهملة ساكنة الازدي البصري وثقه احمد وغيره
ونقل ابن عدي عن البخاري انه قال فيه نظر وقال ابن عدي
وما ارى برواياته باسا وهو من افراد البخاري وليس له في
البخاري الا هذا الحديث مات سنة خمس وثمانين ومائة
عن ابي عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم
وسكون الواو وبالنون نسبة الى بني الجون بطن من الازد
كذا جزم به الرشاطي عن ابي عبيد ان ابا عمران من هذا البطن
وجزم البخاري انه من بني الجون بطن من كندة ولم يسق نسبه
وقد ساقه الرشاطي فقال الجون واسمه معاوية بن حجر بن عمرو
بن معاوية بن الحارث بن معاوية بن ثور قال اي انه قال
نظر انس رضي الله عنه الى الناس يوم الجمعة فراى
طيالسة اي عليهم والطيالسة جمع طيلسان بفتح اللام
والهاء في الجمع للعجمة لانه فارسي معرب وقال الجوهري والعامة تقول
بكسر اللام فقال كانهم اي كان هؤلاء الناس الذين راى عليهم
الطيالسة الساعة يهود خيبر وهذا انكار عليهم لان التشبه
بهم ممنوع وادنى الدرجات فيه الكراهة وقد روى ابن خزيمة وابو نعيم
من رواية محمد بن يزيد عن زياد بن الربيع ان انسا رضي الله عنه
قال ما شبهت الناس اليوم في المسجد وكثرة الطيالسة الا
بيهود خيبر وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان يهود خيبر
كانوا يكثرون من لبس الطيالسة وكان غيرهم من الناس الذين
شاهدهم لا يكثرون منها فلما قدم البصرة راهم يكثرون من لبس
الطيالسة ولا يلزم من هذا كراهية لبس الطيالسة وتعقبه العيني
بانا لا نسلم ذلك فانه اذا لم يفهم منه الكراهة فما فائدة تشبيهه
اياهم باليهود في استعمالهم الطيالسة وقيل انما انكر الوانها
لانها كانت صفرا وتعقبه العيني ايضا حيث قال من هو قائل
هذا

بن عوف بن مالك بن فهم
بن غنم بن دوس وهم
صح

وقال الحافظ العسقلاني في
ايضا صح

هذا من العلماء حتى يعتمد عليه ومن قال ان اليهود في ذلك الزمان
كانوا يستعملون الصفر من الطيالسة او غيرها ولئن سلمنا
انها كانت صفرا فلم يكن تشبيه انس رضي الله عنه لاجل اللون
وقد روى الطبراني عن انس رضي الله عنه قال كانت للنبي
صلى الله عليه وسلم ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور بها
على نسائه فان كانت ليلة هذه رشها بالماء وقد روى الطبراني
ايضا من حديث ام سلمة رضي الله عنها قالت ربما صبغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم رداءه وازاره من زعفران او ورس ثم يخرج
فيهما حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا حاتم عن
يزيد بن ابي عبيد عن سلمة اي ابن الاكوع انه قال كان
علي بن ابي طالب رضي الله عنه تخلف عن النبي صلى الله
عليه وسلم في خيبر وكان رمدا بفتح الراء وكسر الميم وفي
رواية ابن ابي شيبة ارمد وفي رواية جابر رضي الله عنه عند
الطبراني في الصغير ارمد بتشديد الدال وفي حديث ابن عمر رضي
الله عنهما عند ابي نعيم في الدلائل ارمد لا يبصر فقال انا
اتخلف عن النبي ويروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانه انكر على نفسه تاخره عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك
فلحق اي به صلى الله عليه وسلم ويروى فلحق به يحتمل ان يكون
لحق به في الطريق قبل ان يصل الى خيبر ويحتمل ان يكون بعد
الوصول الى خيبر قبل ان دخل اليها فلما بتنا الليلة التي
فتحت اي خيبر في صبيحتها قال لاعطين الراية غدا
وقع في هذه الرواية اختصار وهي عند احمد والنسائي والحاكم
وابن حبان من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال
لما كان يوم خيبر اخذ ابو بكر رضي الله عنه اللواء فرجع ولم يفتح له
فلما كان الغد اخذه عمر رضي الله عنه فرجع ولم يفتح له وقتل محمود
بن سلمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لادفعن لوائي غدا الى
رجل الحديث وعند ابن اسحق من وجه آخر وفي الباب عن اكثر

ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله يهود خيبر
صح

عن علي رضي الله عنه
صح

اخذه
صح

من عشرة من الصحابة سردهم الحاكم في الاكليل وابو نعيم والبيهقي
في الدلائل **او ليأخذنّ الراية غدا رجل** هو شك من الراوي
ورجل فاعل ليأخذن وفي حديث سهل الذي بعده لاعطين
هذه الراية غدا رجلا والراية بمعنى اللواء وهو العلم الذي يحمل
في الحرب يعرف به موضع صاحب الجيش وقد يحمله امير الجيش
وربما يدفعه الى مقدم العسكر وقد صرح جماعة من اهل اللغة
ان الراية والعلم مترادفان لكن روى احمد والترمذي من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم
سوداء ولواؤه ابيض ومثله عند الطبراني عن بريدة رضي الله عنه
وعند ابن عدي عن ابي هريرة رضي الله عنه وزاد مكتوب فيه
لا اله الا الله محمد رسول الله وهو ظاهر في التغاير فلعل التفرقة
بينهما عرفية وقد ذكر ابن اسحق وكذا ابو الاسود عن عروة ان
اول ما وجدت الرايات يوم خيبر وما كانوا يعرفون قبل ذلك
الا الالوية **يحبه الله ورسوله** صفة الرجل وزاد في حديث
سهل بن سعد ويحب الله ورسوله **يفتح الله عليه**
وفي رواية ابي اسحق ليس بفرار وفي حديث بريدة رضي الله عنه
لا يرجع حتى يفتح الله له **فنحن نرجوها** اي نرجو الراية ان
ترفع الينا اراد ان كل واحد منهم كان يرجو ذلك **فقيل
هذا علي** اي قد حضر **ففتح عليه** فيه اختصار اي فلما حضر
اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية فتقدم بها ففتح
الله تعالى على يديه وقد مر الحديث في كتاب الجهاد في باب
ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال **حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن عن ابي حازم** سلمة بن دينار انه **قال اخبرني
سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله
على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال**

فبات

وفي حديث بريدة رضي الله عنه اني دافع اللواء غدا الى رجل صح

وقاتل صح

فبات الناس يدوكون بدال مهملة مضمومة من الدوك
وهو الاختلاط والاختلاف اي يخوضون في اختلاط واختلاف ..... ودوران وفي نسخة الكرماني يذكرون من الذكر صح
ليلتهم ايهم يعطاها والمعنى يبيتون في اختلاط ودوران
في ذلك وقيل كانوا يخوضون ويتحدثون في ذلك وحاصله
في المآل وعند مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان عمر
رضي الله عنه قال ما احببت الامارة الا يومئذ وفي حديث
بريدة رضي الله عنه فما منا رجل له منزلة عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا وهو يرجوها **فلما اصبح الناس غدوا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو** وفي رواية يرجون
**ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا هو
يا رسول الله يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به**
على البناء للمفعول وفي رواية مسلم من طريق اياس بن سلمة
عن ابيه قال فارسلني الى علي رضي الله عنه فجئت به اقوده ارمد
فقد ظهر من حديث سلمة بن الاكوع انه هو الذي احضره ولعل
عليا رضي الله عنه حضر اليهم بخيبر ولم يقدر على مباشرة القتال لرمده
فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم فحضر من المكان الذي نزل به
او بعث اليه الى المدينة فصادف حضوره **فبصق رسول الله
صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له فبرأ** بفتح الراء والهمزة
بوزن ضرب ويجوز بكسر الراء بوزن علم **حتى كان لم يكن به
وجع** وعند الحاكم من حديث علي رضي الله عنه نفسه قال فوضع
راسي في حجره ثم بزق في الية راحته فدلك بها عيني وعن بريدة
في الدلائل للبيهقي فما رجعها علي حتى مضى لسبيله اي مات وعند
الطبراني من حديث علي رضي الله عنه فما رمدت ولا صدعت مذ دفع
الي النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وله من وجه آخر فما اشتكيتهما
حتى الساعة قال ودعا لي فقال اللهم اذهب عنه الحر والقر قال
فما اشتكيتهما حتى يومي هذا **فاعطاه الراية** وفي حديث ابي سعيد
رضي الله عنه عند احمد فانطلق حتى فتح الله عليه خيبر وقد ذكر وجاء بعجوتها

فقال علي يا رسول الله أقاتلهم هو بحذف همزة الاستفهام
حتى يكونوا مثلنا اي حتى يكونوا مسلمين مثلنا فقال صلى الله
عليه وسلم انفذ بضم الفاء وبالذال المعجمة على رسلك
بكسر الراء اي على هينتك وتؤدتك حتى تنزل بساحتهم
ثم ادعهم الى الاسلام وأخبرهم بما يجب عليهم
من حق الله فيه اي في الاسلام ووقع في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عند مسلم فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله علام
اقاتل الناس قال قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله واستدل بقوله ادعهم ان الدعوة شرط
في جواز القتال والخلاف في ذلك مشهور فقيل يشترط مطلقا
وهو عن مالك سواء من بلغتهم الدعوة او لم تبلغهم قال الا ان
يعجلوا المسلمين وقيل لا مطلقا وعن الشافعي مثله وعنه لا يقاتل
من لم تبلغه حتى يدعوهم واما من بلغته فيجوز الاغارة عليهم بغير
دعاء وهو مقتضى الاحاديث ويحمل ما في حديث سهل على
الاستحباب بدليل ان في حديث انس رضي الله عنه انه صلى
الله عليه وسلم اغار على اهل خيبر لما لم يسمع النداء وكان ذلك
اول ما طرقهم وكانت قصة علي رضي الله عنه بعد ذلك وعن الحنفية
يجوز الاغارة عليهم مطلقا وتستحب الدعوة فوالله لأن
يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك
حمر النعم بسكون الميم من حمر وبفتح النون والعين المهملة وهو
من الوان الابل المحمودة قيل المراد خير لك من ان تكون لك
فتتصدق بها وقيل تقتنيها وتملكها وكانت مما يتفاخر العرب
بها ويؤخذ من ذلك ان تألف الكافر حتى يسلم اولى من المبادرة
الى قتله وذكر ابن اسحق من حديث ابي رافع رضي الله عنه قال
خرجنا مع علي رضي الله عنه حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم
برايته فضربه رجل من اليهود فطرح ترسه فتناول علي بابا
كان عند الحصن فتترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه فلقد رأيتني
في سبعة

في سبعة انا ثامنهم نجهد على ان نقلب الباب فما قلبناه وللحاكم
من حديث جابر رضي الله عنه ان عليا رضي الله عنه حمل الباب
يوم خيبر وانه جرب بعد ذلك فلم يحمله اربعون رجلا والجمع
بينهما بان السبعة عالجوا قلبه والاربعين عالجوا حمله والفرق
بين الامرين ظاهر فلو لم يكن كذلك لكان باختلاف حال
الابطال وزاد مسلم في حديث اياس بن سلمة عن ابيه
وخرج مرحب فقال قد علمت خيبر اني مرحب الابيات
فقال علي رضي الله عنه انا الذي سمتني امي حيدره الابيات
فضرب راس مرحب فقتله وكان الفتح على يديه وكذا في
حديث بريدة رضي الله عنه الذي اشير اليه قبل وخالف ذلك
اهل السير فجزم ابن اسحق وموسى بن عقبة والواقدي
بان الذي قتل مرحبا هو محمد بن مسلمة وكذا روى احمد باسناد
حسن عن جابر رضي الله عنه وقيل ان محمد بن مسلمة كان بارزه
وقطع رجليه فاجهز عليه علي رضي الله عنه وقيل ان الذي قتله
هو الحارث اخو مرحب فاشتبه على بعض الرواة فان يكن
كذلك والا فما في الصحيح مقدم على ما سواه وقد جاء من
حديث بريدة رضي الله عنه ايضا وكان الحصن الذي فتحه
علي رضي الله عنه القموص وهو من اعظم حصونهم ومنه سبيت
صفية رضي الله عنها بنت حيي بن اخطب والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر في كتاب الجهاد
في باب فضل من اسلم على يديه رجل بعين هذا الاسناد والمتن
وهنا بعض زيادة وهي قوله يدوكون ليلتهم وقد مر ايضا
في مناقب علي رضي الله عنه تذييل قد اختلف في فتح خيبر
هل كان عنوة او صلحا وفي حديث عبد العزيز بن صهيب
عن انس رضي الله عنه التصريح بانه كان عنوة وبه جزم
ابن عبد البر ورد على من قال فتحت صلحا قال وانما دخلت
الشبهة على من قال فتحت صلحا بالحصنين اللذين اسلمهما اهلهما

ليحقن دماؤهم ويوضح بعض الصلح لكن لم يقع ذلك الا بحصار
وقتال انتهى والذي يظهر ان الشبهة في ذلك قول ابن عمر رضي
الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قاتل اهل خيبر فغلب على النخل
والجأهم الى القصر فصالحوا على ان يخلوا منها الصفراء والبيضاء
والحلقة ولهم ما حملت ركابهم على ان لا يكتموا ولا يغيبوا الحديث
اخرجه ابو داود والبيهقي وغيرهما وكذلك اخرجه ابو الاسود
في المغازي عن عروة فعلى هذا كان قد وقع الصلح ثم حدث
النقض منهم فزال امر الصلح ثم من عليهم بترك القتل
وابقائهم عمالا بالارض ليس لهم فيها ملك ولذلك اجلاهم
عمر رضي الله عنه كما تقدم في المزارعة فلو كانوا صولحوا على ارضهم
لم يجلوا منها والله تعالى اعلم وقد تقدم في فرض الخمس احتجاج
الطحاوي على ان بعضها فتح صلحا بما اخرجه هو وابو داود من طريق
بشير بن يسار ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم خيبر عزل نصفها
لنوائبه وقسم نصفها بين المسلمين وهو حديث اختلف
في وصله وارساله وهو ظاهر في ان بعضها فتح صلحا والله تعالى اعلم
حدثنا ابو صالح عبد الغفار بن داود الحراني بفتح المهملة
وتشديد الراء وبالنون سكن مصر فهو من افراده وقد اخرج عنه
هنا وفي البيوع خاصة هذا الحديث الواحد قال حدثنا يعقوب
هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني ح لتحويل السند الى آخر وحدثني
احمد في رواية كريمة احمد بن عيسى اي التستري وفي رواية
ابي علي بن شبويه عن الفربري احمد بن صالح المصري وبه
جزم ابو نعيم في المستخرج قال حدثنا ابن وهب قال الحافظ
العسقلاني والذي يظهر ان البخاري ساقه على لفظ رواية ابن وهب
واما لفظ رواية عبد الغفار فساقه في البيوع قبيل السلم على لفظه
حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري عن عمرو بفتح
العين وفي رواية عبد الغفار عمرو بن ابي عمرو واسم ابي عمرو
ميسرة مولى المطلب بتشديد الطاء وكسر اللام عن انس بن مالك
رضي

قال الحافظ العسقلاني صح

فتح صح

هو ابن عبد الله بن حنطب المخزومي صح

رضي الله عنه انه قال قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن
اسمه القموص ذكر له جمال صفية بنت حيي بضم الحاء المهملة
وفتح المثناة التحتية الاولى وتشديد الثانية بن اخطب
بالخاء المعجمة والطاء المهملة وقد قتل زوجها اسمه كنانة بن
الربيع بن ابي الحقيق بضم الحاء وكان سبب قتله ما اخرجه البيهقي
باسناد رجاله ثقات من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما ترك من ترك من اهل خيبر على ان لا يكتموه
شيئا من اموالهم فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد قال فغيبوا
مسكا فيه مال وحلي لحيي بن اخطب كان احتمله معه الى خيبر فسألهم
عنه فقالوا اذهبته النفقات فقال العهد قريب والمال اكثر
من ذلك قال فوجد بعد ذلك في خربة فقتل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابني ابي الحقيق واحدهما زوج صفية وكانت عروسا
فاصطفاها النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه روى ابو داود عن
عائشة رضي الله عنها قالت كانت صفية من الصفي والصفي بفتح
المهملة وكسر الفاء وتشديد المثناة التحتية فسره محمد بن سيرين
فيما اخرجه ابو داود باسناد صحيح عنه قال كان يضرب للنبي صلى
الله عليه وسلم سهم مع المسلمين والصفي يؤخذ له راس من الخمس
قبل كل شيء ومن طريق الشعبي قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم
يدعى الصفي ان شاء عبدا وان شاء امة وان شاء فرسا
يختاره من الخمس ومن طريق قتادة كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاء وكانت صفية
من ذلك السهم وقيل ان صفية كان اسمها قبل ان تسبى زينب
فلما صارت من الصفي سميت صفية فخرج بها حتى اذا بلغنا
سد الصهباء اما سد فبفتح المهملة وبضمها واما الصهباء
فموضع باسفل خيبر وقد تقدم بيانها في كتاب الطهارة ووقع
في رواية عبد الغفار هنا سد الروحاء والاول اصوب
وهي رواية قتيبة كما تقدم في الجهاد وفي رواية سعيد بن منصور

ويروى حتى بلغنا

ويروى القصا حتى بلغ بها صح

ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فاراهم انشقاق القمر من طريق
سعيد وشيبان عن قتادة بدون هذه اللفظة اعني شقتين
واخرجه مسلم من الوجه الذي اخرجه البخاري من حديث سعيد عن
قتادة بلفظ فاراهم القمر مرتين وهو في مصنف عبد الرزاق عن معمر
بلفظ مرتين ايضا وكذلك اخرجه الامامان احمد واسحق في
مسنديهما عن عبد الرزاق وقد اتفق الشيخان عليه من رواية
شعبة عن قتادة بلفظ فرقتين قال البيهقي قد حفظ ثلثة من
اصحاب قتادة عنه مرتين وقال الحافظ العسقلاني لكن اختلف
عن كل منهم في هذه اللفظة ولم يختلف على شعبة وهو احفظهم
ولم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود رضي الله عنه بلفظ
مرتين انما فيه فرقتين او فلقتين بالراء واللام وكذا في حديث
ابن عمر رضي الله عنهما فلقتين وفي حديث جبير بن مطعم فرقتين
وفي لفظ عنه فانشق باثنتين وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما
عند ابي نعيم في الدلائل فصار قمرين وفي لفظ شقتين وعند
الطبراني من حديثه حتى رأوا شقتيه ووقع في نظم السيرة للشيخ
الحافظ ابي الفضل العراقي وانشق مرتين بالاجماع والحق ان
قوله بالاجماع يتعلق بانشق لا بمرتين فاني لا اعرف من جزم
من علماء الحديث بتعدد الانشقاق في زمنه صلى الله عليه وسلم
ولم يتعرض لذلك احد من شراح الصحيحين ولعل قائلها
اراد فرقتين وهذا هو الذي لا يتجه غيره جمعا بين الروايات على
ان في نقل الاجماع نظرا لما سيأتي حتى رأوا حراء بكسر الحاء
المهملة وبالمد جبل على يسار السائر من مكة الى منى [illegible]
وقد مر بيانه مستقصى في بدء الوحي بينهما
اي بين الشقتين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش
قال حدثنا ابرهيم عن ابي معمر عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله
عنه انه قال انشق القمر هكذا وقع مختصرا هنا حدثنا عبدان

اسمه

رضي الله عنه صح

وقد وقع هذا الحديث هكذا مختصرا في آخر الباب صح

اسمه عبد الله وقد تكرر ذكره عن ابي حمزة بالمهملة والزاي
اسمه محمد بن ميمون السكري عن الاعمش عن ابرهيم هو النخعي
عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة
وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة عن عبد الله هو ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال انشق القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه
وسلم بمنى الواو فيه للحال وفي رواية مسلم من طريق علي بن مسهر
عن الاعمش بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى اذ انفلق
القمر وهذا لا يعارض قول انس رضي الله عنه ان ذلك كان
بمكة لانه لم يصرح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ليلتئذ بمكة
وعلى تقدير تصريحه فمنى من جملة مكة فلا تعارض وقد وقع عند
الطبراني من حديث زر بن حبيش عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال انشق القمر بمكة فرأيته فرقتين وهو محمول على ما ذكر وكذا ما
وقع في غير هذه الرواية وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد
فاخرج من وجه آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال انشق القمر
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمكة قبل ان نصير
الى المدينة فوضح ان مراده بذكر مكة الاشارة الى ان ذلك
وقع قبل الهجرة وتحرر ان ذلك وقع قبل الهجرة وهم ليلتئذ
بمنى والله تعالى اعلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا
اي اضبطوا هذا القدر بالمشاهدة وذهبت فرقة نحو
الجبل اي ذهبت قطعة في ناحية جبل حراء وبقيت قطعة
في مكانه وقال الكرماني والمشهور انها التأمت في الحال لا بعد الغروب
ثم قال فان قلت ما التلفيق بينه وبين ما قال رأوا حراء بينهما
قلت اذا نزلت قطعة تحت حراء وبقيت قطعة منه فوقه
فهو بينهما وكذا اذا ذهبت الفرقة من يمين حراء او شماله او ان
الانشقاق كان مرتين وقال ابو الضحى بضم المعجمة هو مسلم بن صبيح
بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة الكوفي عن مسروق هو
ابن الاجدع عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال

وقد تقدم آنفا من وجه آخر حدثنا ابرهيم صح

هذا هو المحفوظ ووقع في رواية سعدان بن يحيى ويحيى بن عيسى الرملي عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة اخرجه ابن مردويه ولابي نعيم نحوه من طريق عن شعبة عن الاعمش والمحفوظ عن شعبة كما سيأتي في التفسير عن الاعمش عن ابرهيم عن ابي معمر وهو المشهور وقد اخرجه مسلم من طريق اخرى عن شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما وسيأتي للمصنف معلقا ان مجاهدا رواه عن ابي معمر عن ابن مسعود افراد عنه لكنه اعلى حمل عن مجاهد فيه اسنادان او قول من قال ابن عمر وهم من ابي معمر صح

ثلاث ليال يُبْنى عليه بصفية فدعوتُ المسلمين الى وليمته وماكان فيها من خبز ولا لحم وماكان فيها الا أنْ آمَرَ بلالا بالانطاع اى ببسط النطع فبُسطت فالقى عليها التمر والاقط والسمن وهو الطعام الذى يدعى الحيس فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين اى صفية هل هى احدى امهات المؤمنين بان صارت حرة مثل سائر الحرائر او ماملكت يمينه قالوا او يرى فقالوا بالفاء ان حجبها فهى احدى امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهى مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأها من التوطئة وهى اصلاح ما تحتها للركوب ومد الحجاب ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال اخبرنا وفى نسخة حدثنا شعبة ح تحويل من سند الى آخر قال الاولى حذف الواو فى قوله وحدثنى بالافراد كما مر غير مرة عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى قال حدثنا وهب هو ابن جرير بن حازم قال حدثنا شعبة عن حميد بصيغة التصغير بن هلال عن عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة على صيغة اسم المفعول من التفعيل المزنى البصرى قال اى انه قال كنا محاصرين خيبر فرمى انسان بجراب قال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسمه والجراب بكسر الجيم ويجوز فتحها فى لغة نادرة فيه شحم فنزوت اى وثبت من النزو بالنون والزاى بمعنى الوثوب لآخذه فالتفت فاذا النبى صلى الله عليه وسلم فاستحييت اى من اطلاعه صلى الله عليه وسلم على حرصى عليه وقد مضى الحديث فى الخمس فى باب ما يصيب من الطعام فى ارض الحرب وقد تقدمت مباحثه فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنى بالافراد عبيد بضم العين مصغرا وفى بعض النسخ عبد الله وقال الجيانى هو عبد الله فغلب عليه عبيد حتى صار كاللقب بن اسمعيل عن

ابى اسامة

رضى الله عنه وتقدم فى الصلوة صح

ابى اسامة هو حماد بن اسامة عن عبيد الله هو العمرى عن نافع مولى ابن عمر رضى الله عنهما وسالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن اكل الثوم ظاهره التحريم ولكن فى مسلم من حديث ابى ايوب رضى الله عنه احرام هو قال لا ولكنى اكرهه من اجل ريحه وقد صرح بانه ليس بحرام ولكنه مكروه وكان صلى الله عليه وسلم لا ياكله لاجل الملك وقد اجمع العلماء على اباحة اكله لكن يكره لمن اراد حضور الجماعة او الجمع وقد اختلف الشافعية فى حقه صلى الله عليه وسلم كان محرما عليه او مكروها وذهب الى كل بعض منهم وعن اكل لحوم الاهلية قال الحافظ العسقلانى ويستفاد من الجمع بين النهى عن اكل الثوم واكل لحوم الحمر الاهلية جواز استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه لان اكل الحمر حرام واكل الثوم مكروه وقد جمع بينهما بلفظ النهى مستعملا فى حقيقته ومجازه وهو الكراهة واجيب عنه بانه ليس فيه جمع بين الحقيقة والمجاز وانما هو مستعمل على طريق عموم المجاز نهى عن اكل الثوم هو عن نافع وحده اى النهى عن اكل الثوم روى عن نافع وحده لم يروه عن سالم ولحوم الحمر الاهلية عن سالم اى وانما الذى روى عن سالم هو النهى عن لحوم الحمر الاهلية ففى هذه الرواية ادراج ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله نهى يوم خيبر وهو من افراد البخارى حدثنى يحيى بن قزعة بالقاف والزاى والعين المهملة المفتوحات قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابنى محمد بن على عن ابيهما عن على بن ابى طالب رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر نكاح المتعة هو النكاح الذى بلفظ التمتع الى وقت معين نحو ان يقول لامرأة اتمتع بك كذا مدة بكذا من المال وهو الذى يقال له النكاح الموقت قال ابن عبد البر فى التمهيد اجمعوا ان المتعة نكاح لا اشهاد فيه وانه نكاح الى اجل يقع فيه الفرقة بلا طلاق

وكان صلى الله عليه وسلم يترك الثوم دائما لانه يتوقع مجىء الملك كل ساعة نسخه

لحم صح

وهو التحريم صح

ولا ميراث بينهما قال وهذا الذي حكم الزوجات في كتاب الله
ولا سنة رسوله انتهى وقال القاضي عياض في الاكمال اتفق
العلماء على ان هذه المتعة كانت نكاحا الى اجل لا ميراث فيه
وفراقها يحصل بانقضاء الاجل من غير طلاق واذا تقرر ان نكاح
المتعة هو الموقت فلو اقته بمدة تعلم بمقتضى العادة انهما
لا يعيشان الى انقضائها كمائتي سنة ونحوها فهل يبطل لوجود
التاقيت او يصح لانه زال ما كان يخشى من انقطاع النكاح
بغير طلاق ومن عدم الميراث بين الزوجين اطلق الجمهور
عدم الصحة فان قيل هل ذهب احد الى جوازها فالجواب انه
ادعى فيه غير واحد من العلماء الاجماع قال الخطابي في المعالم كان
ذلك مباحا في صدر الاسلام ثم حرم فلم يبق منه اليوم خلاف
بين الائمة الا شيئا ذهب اليه بعض الروافض قال وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يتاول في اباحته للمضطر بطول العزبة
وقلة اليسار والجدة ثم توقف عنه وامسك عن الفتوى فيه
وقال ابو بكر الحازمي يروى عن ابن جريج جوازه وقال المازري في
المعلم تقرر الاجماع على منعه ولم يخالف فيه الا طائفة من المبتدعة
وقال صاحب المفهم اجمع السلف والخلف على تحريمها الا ما روي
عن ابن عباس رضي الله عنهما وروي عنه انه رجع والا الرافضة
وحكى ابو عمر الخلاف القديم فيه فقال واما الصحابة رضي الله عنهم
فانهم اختلفوا في نكاح المتعة فذهب ابن عباس رضي الله عنهما
الى اجازتها وتحليلها لا خلاف عنه في ذلك وعليه اكثر اصحابه منهم
عطاء بن ابي رباح وسعيد بن جبير وطاوس قال وروي ايضا
تحليلها واجازتها عن ابي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله
رضي الله عنهم قال جابر رضي الله عنه تمتعنا الى نصف من خلافة
عمر رضي الله عنه حتى نهى عمر رضي الله عنه الناس عنها في شان
عمرو بن حريث ونكاح المتعة قبل التحريم هل كان مطلقا او مقيدا
بالحاجة وبالاسفار قال الطحاوي كل هؤلاء الذين رووا

عن

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلاقها اخبروا انها كانت
في سفر وليس احد منهم يخبر انها كانت في حضر وفي حديث
ابن مسعود رضي الله عنه انها اباحها لهم في الغزو وقال الحازمي
ولم يبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم اباحها لهم وهم في بيوتهم
وقال القاضي عياض قد ذكر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما
انها كانت رخصة في اول الاسلام لمن اضطر اليها كالميتة
واذا تقرر ان نكاح المتعة غير صحيح فهل يحد من وطئ في
نكاح متعة فاكثر اصحاب مالك قالوا لا يحد لشبهة العقد
وللخلاف المتقدم فيه وانه ليس من تحريم القران ولكنه
يعاقب عقوبة شديدة قال صاحب الاكمال هذا هو
المروي عن مالك واصل هذا عند بعض شيوخنا التفريق
في الحد بين ما حرمته السنة وبين ما حرمه القران وايضا
فالخلاف بين الاصوليين هل يصح الاجماع على احد القولين
بعد الخلاف او لا ينعقد وحكم الخلاف باق قال وهذا
مذهب القاضي ابي بكر وقال الرافعي في ملخصه ان صح رجوع
ابن عباس رضي الله عنهما وجب الحد لحصول الاجماع وان لم يصح
رجوعه فيبنى على انه لو اختلف اهل عصر في مسالة ثم اتفق
من بعدهم على احد القولين فيها هل يصير ذلك مجمعا عليها
فيه وجهان اصوليان ان قلنا نعم وجب الحد والا فلا كالوطء
في سائر الانكحة المختلف فيها قال وهو الاصح وكذا صححه
النووي والله تعالى اعلم وقوله يوم خيبر في لفظ الترمذي
زمن خيبر وقال ابن عبد البر وذكر النهي عن المتعة يوم خيبر
غلط وقال السهيلي النهي عن المتعة يوم خيبر لا يعرفه احد
من اهل السير ورواة الاثر وقد روى الشافعي عن مالك
باسناده عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى يوم خيبر عن اكل لحوم الحمر الاهلية لم يزد على ذلك
وسكت عن قصة المتعة لما علم فيها من الاختلاف قال العيني

قد اختلف في وقت النهي عن نكاح المتعة هل كان زمن خيبر
او في زمن الفتح او في غزوة اوطاس وهي في عام الفتح او في
غزوة تبوك او في حجة الوداع او في عمرة القضية ففي رواية
مالك ومن تابعه في حديث علي رضي الله عنه ان ذلك زمن
خيبر كما في حديث الباب وكذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما
رواه البيهقي من رواية ابن شهاب قال اخبرني سالم بن
عبد الله ان رجلا سال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن
المتعة فقال حرام قال ان فلانا يقول بها فقال والله لقد
علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمها يوم خيبر وما كنا
مسافحين وفي حديث سبرة بن معبد الجهني عند مسلم انه
اذن فيها في فتح مكة وفيه فلم اخرج حتى حرمها وفي حديث
سلمة بن الاكوع عند مسلم ايضا انه رخص فيها عام اوطاس
ثلثة ايام ثم نهى عنها وفي حديث سبرة عند ابي داود
انه نهى عنها في حجة الوداع وفي بعض طرق الحديث عن علي
رضي الله عنه ان ذلك في غزوة تبوك ذكره ابن عبد البر وكذلك
في حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان ذلك كان في غزوة تبوك
رواه الطحاوي والبيهقي وكذلك في حديث جابر رضي الله عنه
رواه الحازمي في كتاب الناسخ والمنسوخ وفيه يقول جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى
غزوة تبوك حتى اذا كنا عند العقبة مما يلي الشام جئن نسوة
فذكرنا تمتعنا وهن يجلن او قال يطفن في رحالنا فجاءنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر اليهن فقال من هؤلاء النسوة
فقلنا يا رسول الله تمتعنا منهن قال فغضب رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه فقام فينا خطيبا
فحمد الله واثنى عليه ثم نهى عن المتعة فتوادعنا يومئذ الرجال
والنساء ولم نعد ولا نعود لها ابدا فسميت يومئذ ثنية
الوداع وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قال ما حلت المتعة

الا ثلاثا في عمرة القضاء ما حلت قبلها ولا بعدها وقال
ابن عبد البر وهذا الباب فيه اختلاف شديد وفيه
احاديث كثيرة لم نكتبها وقال العيني الجمع بين هذه
الاحاديث وترجيح بعضها عند عدم امكان الجمع على وجوه
ذكرها العلماء وقال المازري ليس هذا تناقضا لانه
يصح ان ينهى عنها في زمن ثم ينهى عنها في زمن آخر توكيدا
او ليشتهر النهي ويسمعه من لم يسمعه اولا فيسمع بعض الرواة
النهي في زمن ويسمعه آخرون في زمن آخر فينقل كل منهم ما سمعه
واضافه الى زمن سماعه وقال القاضي عياض يحتمل انه صلى
الله عليه وسلم اباحها لهم للضرورة بعد التحريم ثم حرمها
تحريما مؤبدا فيكون حرمها يوم خيبر وفي عمرة القضاء ثم اباحها
يوم الفتح للضرورة ثم حرمها يوم الفتح ايضا تحريما مؤبدا
وقال النووي الصواب المختار ان التحريم والاباحة
كانا مرتين وكانت حلالا قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر
ثم ابيحت يوم فتح مكة وهو يوم اوطاس لاتصالهما ثم حرمت
يومئذ بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا الى يوم القيمة واستمر
التحريم وذكر بعضهم انه لا يعرف شيء نسخ مرتين الا نكاح
المتعة وزاد بعضهم عليه امر تحويل القبلة انه وقع مرتين
وزاد ابو بكر بن العربي ثالثا فقال نسخ الله القبلة مرتين
ونسخ نكاح المتعة مرتين واباح اكل لحوم الحمر الاهلية مرتين
وزاد ابو العباس العوفي رابعا وهو الوضوء مما مسته النار
على ما قاله ابن شهاب وروى مثله عن عائشة رضي الله عنها
وزاد بعضهم الكلام في الصلوة فنسخ مرتين حكاه القاضي
عياض في الاكمال وكذلك المخابرة على قول ابن الاعرابي
وفي التوضيح هذا اغرب ما وقع في الشريعة ابيح ثم نهي عنه
يوم خيبر ثم ابيح في عمرة القضاء واوائل الفتح ثم ابيح ثم نهي عنه
الى يوم القيمة وعن اكل لحوم الحمر الانسية وفي رواية

ثم نهي عنه صح

ابي ذر عن السرخسي والمستملي حمر الانسية بغير الف ولام في الحمر
قيل ان في الحديث تقديما وتاخيرا والصواب نهى يوم خيبر
عن لحوم الحمر الانسية وعن متعة النساء وليس يوم خيبر
ظرفا لمتعة النساء لانه لم يقع في غزوة خيبر تمتع بالنساء
فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم خيبر وقد
اخرجه البخاري في الذبائح والنكاح وترك الحيل ايضا
واخرجه مسلم في النكاح وكذا الترمذي فيه واخرجه النسائي
في الصيد وابن ماجة في النكاح حدثنا محمد بن مقاتل
بكسر الفوقانية المروزي قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك
المروزي قال حدثنا عبيد الله بن عمر العمري عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وهذا طريق
آخر لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما المذكور عن قريب
واقتصر في هذه الرواية على ذكر الحمر الاهلية حدثني بالافراد
اسحق بن نصر بسكون المهملة السعدي قال اخبرنا محمد
بن عبيد مصغر عبد قال حدثنا عبيد الله اي ابن عمر العمري
عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اي انه
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر
الاهلية وهذا طريق اخر ايضا لحديث عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما وقد اقتصر في هذه الرواية ايضا على ذكر الحمر الاهلية
ولكنه زاد هنا سالما فذكره مع نافع حدثنا سليمن بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بفتح العين
هو ابن دينار عن محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهم هو ابو جعفر الباقر عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله ويروى نهى النبي صلى
الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية كذا في رواية
الكشميهني وليس في رواية غيره الا لفظ الحمر فقط ورخص
في الخيل

الطنافسي

في الخيل واحتج بهذا الحديث من جوز اكل لحم الخيل وهو قول
ابي يوسف ومحمد والشافعي واحمد وابي ثور والليث وابن المبارك
واليه ذهب ابن سيرين والحسن وعطاء والاسود بن يزيد
وسعيد بن جبير وقال ابو حنيفة لا يؤكل الخيل وبه قال مالك
والاوزاعي وابو عبيد واستدلوا على ذلك بقوله تعالى والخيل
والبغال والحمير لتركبوها وزينة خرج مخرج الامتنان والاكل
من اعلى منافعها والحكيم لا يترك الامتنان باعلى النعم ويمتن بادناها
ولما روى ابو داود والنسائي وابن ماجة من حديث خالد
بن الوليد رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم
الخيل والبغال والحمير فتعارض حديث جابر رضي الله عنه والترجيح
للمحرم فان قيل حديث جابر رضي الله عنه صحيح وحديث
خالد رضي الله عنه متكلم فيه اسنادا ومتنا والاعتماد على
احاديث الاباحة لصحتها وكثرة رواتها فالجواب ان
سند حديث خالد جيد ولهذا لما اخرجه ابو داود سكت عنه
فهو حسن عنده وقال النسائي انا اسحق بن ابراهيم اخبرني
بقية اخبرني ثور بن يزيد عن صالح فذكره بسنده وقد صرح
فيه بقية بالتحديث عن ثور وثور حمصي اخرج له البخاري
وغيره وبقية اذا صرح بالتحديث كان السند حجة قاله ابن معين
وابو حاتم وابو زرعة والنسائي وغيرهم خصوصا اذا كان الذي
حدث عنه بقية وقال ابن عدي اذا روى بقية عن اهل الشام
فهو ثبت وصالح وثقه ابن معين [illegible] وابوه يحيى ذكره
الذهبي وقال وثق وابوه المقدام بن معدي كرب صحابي
فاذا كان كذلك صحت المعارضة فاذا تعارضا يرجح
المحرم فان قلت ادعى بعضهم ان حديث خالد منسوخ
بحديث جابر لانه قال فيه واذن وفي لفظ ورخص فالجواب
انه لا يصح الاستدلال على النسخ بقوله اذن او رخص لانه
يحتمل ان يكون اذنه ان يكون في حالة المخمصة اذ هي اغلب

احوال الصحابة رضي الله عنهم وفي الصحيح انهم ما وصلوا الى خيبر
الا وهم جياع فان قيل لو كانت الاباحة للمخمصة لما اختصت
بالخيل فالجواب انه يمكن ان يكون في زمن الاباحة ما اصابوا
البغال والحمير فان قيل قال ابن حزم في حديث خالد دليل
الوضع لان فيه عن خالد غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر
وهذا باطل لانه لم يسلم خالد الا بعد خيبر بلا خلاف فالجواب انه
ليس كما قال بل فيه خلاف فقيل هاجر بعد الحديبية وقيل بل
كان اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل اسلم سنة خمس بعد
فراغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني قريظة وكانت الحديبية
في ذي القعدة سنة ست وخيبر بعدها سنة سبع ولو سلم
انه اسلم بعد خيبر فغايته ما فيه انه ارسل الحديث ومراسيل
الصحابة في حكم الموصول المسند قاله ابن الصلاح وغيره والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري
في الذبائح ايضا واخرجه مسلم فيه وابو داود في الاطعمة والنسائي
في الصيد **حدثنا سعيد بن سليمن** الواسطي سكن
بغداد ويلقب سعدويه يكنى ابا عثمن قال **حدثنا عباد**
بفتح العين وتشديد الموحدة هو ابن العوام بن عمر الواسطي
مات سنة خمس وثمانين ومائة **عن الشيباني** بفتح المعجمة
وسكون التحتية وبالموحدة هو ابو اسحق سليمن بن ابي سليمن
واسم ابي سليمن فيروز الكوفي انه قال **سمعت ابن ابي اوفى**
هو عبد الله بن ابي اوفى واسم ابي اوفى علقمة بن خالد الاسلمي
**يقول اصابتنا مجاعة يوم خيبر قال فان القدور
لتغلي** من الغليان واللام فيه للتاكيد كذا وقع مختصرا وتمامه
قد تقدم في فرض الخمس من وجه آخر عن الشيباني بلفظ فلما
كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت القدور
الحديث وقد ذكر الواقدي ان عدد الحمير التي ذبحوها كانت
عشرين او ثلثين كذا رواه بالشك **قال وبعضها نضجت**
فنادى

وفيه تامل لما في الحديث الآتي صح

فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابو طلحة **لا تاكلوا
من لحوم الحمر شيئا واهريقوها** اصله اريقوها من الاراقة
قال ابن ابي اوفى فتحدثنا انه اي الشان **انما نهى عنها**
اي عن لحوم الحمر الاهلية **لانها لم تخمس** على صيغة المجهول من
التخميس اي لانه لم يؤخذ منها الخمس **وقال بعضهم** اي بعض
الصحابة رضي الله عنهم **نهى عنها البتة** اي قطعا من البت
وهو القطع يقال لا افعله البتة لكل امر لا رجعة فيه وانتصابها
على المصدرية تقديره ابت البتة قال الكرماني وهمزتها همزة
قطع على خلاف القياس وقال الحافظ العسقلاني والفها
الف وصل وجزم الكرماني بانها الف قطع على غير القياس ولم ار
ما قاله في كلام احد من اهل اللغة قال الجوهري الانبتات الانقطاع
ورجل منبت اي منقطع قال ورايته في النسخ المعتمدة بالف
وصل انتهى وتعقبه العيني بان عدم رؤيته لا ينفي ذلك
لانه لم يحط بجميع ما قاله اهل اللغة وجهل شخص بشيء لا ينافي
علم غيره بهذا فليتامل **لانها كانت تاكل العذرة** اي النجاسة
وقد تقدم في فرض الخمس ان بعض الصحابة قال نهى عنها البتة
وان الشيباني قال لقيت سعيد بن جبير فقال نهى عنها البتة
وزاد الاسمعيلي من رواية جرير عن الشيباني قال فلقيت
سعيد بن جبير فسالته عن ذلك فذكرت له هذا فقال
نهى عنها البتة لانها كانت تاكل العذرة وقال الكرماني وفي
التعليلين مناقشة لان التبسط في الماكولات قبل القسمة
قدر الكفاية حلال واكل العذرة موجب للكراهة لا للتحريم
وقال النووي السبب في الامر بالاراقة انها نجسة وقيل
نهى عنها للحاجة اليها وقيل لانها اخذوها قبل القسمة وهذان
التاويلان لاصحاب مالك القائلين باباحة لحمها ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى في الخمس **حدثنا حجاج
بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني** بالافراد **عدي بن ثابت**

للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب بناء المسجد على القبر ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة من حيث ان كلا من ام حبيبة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم كانت من المهاجرات الى الحبشة اما ام حبيبة فانها هاجرت في الهجرة الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك ويقال انه كان قد تنصر وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعده واما ام سلمة رضي الله عنها فانها قد هاجرت في الهجرة الاولى مع زوجها ابي سلمة بن عبد الاسد

حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال اخبرنا اسحق بن سعيد السعيدي هو اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص وجد ابيه هو ابن سعيد بن العاص الاصغر هو ابن عم ام خالد المذكورة عن ابيه سعيد بن عمرو عن ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبالهاء وخالد هذا هو ابن الزبير بن العوام بنت خالد وخالد هذا هو خالد بن سعيد بن العاص بن امية وكان ابوها ممن هاجر في الهجرة الثانية الى الحبشة وولدت له هناك فسماها امة وكناها ام خالد وامها امينة بالتصغير ويقال همينة بالهاء بدل الهمزة بنت خلف الخزاعية قالت قدمت من ارض الحبشة وانا جويرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم هي ثوب خز او صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة الا ان تكون سوداء معلمة وجمعها خمائص لها اعلام فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الاعلام بيده ويقول سناه سناه بفتح السين المهملة وتخفيف النون كلمة حبشية معناها حسن كما فسره الحميدي قال الحميدي يعني حسن حسن ومطابقة الحديث للترجمة في قوله قدمت من ارض الحبشة حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة

الوضاح

رضي الله عنها صح

والحديث قد مضى في باب من تكلم بالفارسية والرطانة في الجهاد في باب ... صح

البخاري الشيخ لا البصري روى عنه بالواسطة في آخر الصحيح صح

الوضاح اليشكري عن سليمان هو الاعمش عن ابرهيم اي النخعي عن علقمة هو ابن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وكسر الشين المعجمة وتشديد الياء وتخفيفها وهو اسم من ملك الحبشة ككسرى من ملك الفارس وقيصر من ملك الروم سلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا يا رسول الله انا كنا نسلم عليك فترد علينا قال ان في الصلوة شغلا اي بالله عنكم ويروى لشغلا بلام التاكيد فقلت اي قال سليمن الاعمش فقلت لابرهيم اي النخعي كيف تصنع انت قال ارد في نفسي والحديث قد مضى في اواخر الصلوة في باب لا يرد السلام في الصلوة وعند احمد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه كان ممن هاجر الى الحبشة في الهجرة الثانية وقد تقدم في اواخر الصلوة ان رجوع ابن مسعود رضي الله عنه من الحبشة وقع لما بلغ المسلمين الذين بالحبشة ان النبي صلى الله عليه وسلم هاجر الى المدينة فوصل منهم الى مكة اكثر من ثلثين رجلا وكان وصول ابن مسعود رضي الله عنه الى المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز الى بدر وظهر بما تقدم من اسماء اهل الهجرة الاولى الى الحبشة وهم من زعم ان ابن مسعود رضي الله عنه كان منهم وانما كان من اهل الهجرة الثانية والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فلما رجعنا من عند النجاشي وقد عرفت ان النجاشي لقب من ملك الحبشة حدثنا محمد بن العلاء وابرهيم بن سعيد الجوهري قالا حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا بن عبد الله اي ابن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم المخرج بفتح الميم مصدر ميمي بمعنى الخروج

عامرا والحارث وقيل كنيته اسمه صح

بالمهملتين ابن غياث كما في رواية اى ابن طلق بن معاوية ابو حفص
النخعي الكوفي وهو احد مشايخ البخاري قد روى البخاري عنه
الكثير وقد روى عنه هنا بالواسطة قال حدثني ابي اى حفص
بن غياث عن عاصم هو ابن سليمن الاحول عن عامر هو ابن
شراحيل الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا ادري
انهى عنه اى عن لحم الحمر الاهلية والهمزة فيه للاستفهام على سبيل
الاستخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه
كان حمولة الناس بفتح الحاء وهي التي تحمل عليه الناس من الدواب
سواء كانت عليه الاحمال او لم تكن كالركوبة وقال الكرماني
الحمولة بالفتح التي تحمل وكذلك كل ما احتمل عليه الحي من حمار
او غيره سواء كانت عليه الاحمال او لم تكن فكره ان تذهب
حمولتهم او حرمه يوم خيبر يعني تحريما مطلقا ابديا
لحم الحمر الاهلية بيان للضمير الذي في عنه وفي حرمه ويجوز فيه
النصب على تقدير اعني لحم الحمر الاهلية والرفع على تقدير هو
لحم الحمر الاهلية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
مسلم في الذبائح حدثنا الحسين بن اسحق اى ابن زياد المروزي
يلقب حسنويه الشاعر الثقة وهو من افراده قال حدثنا
محمد بن سابق بالمهملة والموحدة الكوفي البزار اصله فارسي
كان بالكوفة مات سنة ثلث عشرة ومائتين وهو من شيوخ
البخاري وربما حدث عنه بالواسطة كما هنا قال حدثنا
زائدة من الزيادة هو ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال
[illegible] الميم ابو الصلت الكوفي عن عبيد الله بن عمر العمري عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قسم النبي صلى الله
عليه وسلم يوم خيبر للفرس سهمين وللراجل سهما قال اى
عبيد الله بن عمر العمري وهو موصول بالاسناد السابق فسره
نافع فقال اذا كان مع الرجل فرس فله ثلثة اسهم فان
لم يكن له فرس فله سهم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم خيبر
حدثنا يحيى

يحيى بن بكير مصغر بكر قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب ان جبير مصغر ضد الكسر بن
مطعم على صيغة اسم الفاعل من الاطعام اخبره قال مشيت
انا وعثمن بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا
اعطيت بني المطلب هو المطلب بن عبد مناف بن قصي
بن كلاب من خمس خيبر وتركتنا ونحن بمنزلة واحدة
منك وذلك لانهم كلهم بنو اعمام رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعثمن رضي الله عنه كان عبشميا وجبير بن مطعم رضي الله عنه كان
نوفليا فقال صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب
شيء واحد لان احدهما لم يفارق الآخر لا في الجاهلية ولا في
الاسلام وكانا محصورين معا في خيف بني كنانة وقوله شيء
بالشين المعجمة وبالهمزة في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي
بكسر السين المهملة وتشديد التحتية وقال ابن الاثير سي واحد
هكذا رواه يحيى بن معين اى مثل وسواء يقال هما سيان اى
مثلان والرواية المشهورة شيء واحد بالشين المعجمة قال
جبير هو موصول بالاسناد المذكور ولم يقسم النبي صلى
الله عليه وسلم لبني عبد شمس هو ابن عبد مناف بن قصي بن
كلاب وبني نوفل هو ايضا ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب
شيئا وقد مر الحديث في الخمس في باب ومن الدليل على ان
الخمس للامام ومطابقته للترجمة في قوله من خمس خيبر حدثنا
ويروى حدثني محمد بن العلاء هو ابو كريب الهمداني وهو
شيخ مسلم ايضا قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية
وآخره دال مهملة بن عبد الله اى ابن ابي بردة عن ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى الاشعري عن
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال
بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن جملة حالية

فخرجنا مهاجرين اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما
ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء واسمه عامر بن قيس
والحديث عند احمد والحاكم من طريق كريب بن الحارث بن
ابي موسى **والآخر ابو رهم** بضم الراء وسكون الهاء
قال ابو عمر وكان لابي موسى ثلثة اخوة ابو بردة عامر وابو رهم
ومجدي بفتح الميم وسكون الجيم وكسر المهملة وتشديد التحتية
وجزم ابن حبان في الصحابة بان اسمه محمد ويعكر عليه ما
سيجيء من المغايرة بين ابي رهم ومحمد بن قيس وذكر ابن قانع
ان جماعة من الاشعريين اخبروه وحققوا له وكتبوا بخطوطهم
ان اسم ابي رهم مجيلة بكسر الجيم وسكون التحتية وباللام
وآخره ياء ثم ان ظاهره انه لم يبلغهم شان النبي صلى الله عليه وسلم
الا بعد الهجرة بمدة طويلة وهذا ان كان اراد بالمخرج البعثة
وان اراد الهجرة كما هو الظاهر فيحتمل ان يكون بلغتهم الدعوة
واسلموا واقاموا ببلادهم الى ان عرفوا بالهجرة فعزموا عليها
وانما تاخروا هذه المدة اما لعدم بلوغ الخبر اليهم بذلك واما
لعلمهم بما كان المسلمون فيه من المحاربة مع الكفار فلما بلغتهم
المهادنة امنوا وطلبوا الوصول اليه وقد روى ابن منده
من وجه آخر عن ابي بردة عن ابيه خرجنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين جئنا مكة انا واخواي ابو عامر بن قيس وابو رهم
ومحمد بن قيس وابو بردة وخمسون من الاشعريين وستة
من عك ثم خرجنا في البحر حتى اتينا المدينة وصححه ابن حبان
من هذا الوجه وجمع بينه وبين ما في الصحيح بانهم مروا بمكة
في حال مجيئهم الى المدينة ويجوز ان يكونوا دخلوا مكة لان ذلك
في حال الهدنة والله تعالى اعلم **اما قال في بضع** بكسر الموحدة
وسكون الضاد المعجمة وقال ابن الاثير وقد تفتح الباء وهو ما
بين الثلاث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة لانه
قطعة من العدد وهو متعلق بقوله خرجنا ومحله النصب على
الحال

بنو قيس بن سليم
وقيل اسم ابي رهم
مجدي ص

الحال واما قوله **في ثلثة وخمسين او اثنين وخمسين رجلا**
من قومي وفي رواية المستملي من قومه وقد سبق في الرواية
التي سبقت آنفا انهم كانوا خمسين من الاشعريين وهم قومه
فلعل الزائد على ذلك هو واخوته ومن قال اثنين اراد من
ذكرهما في حديث الباب وهما ابو بردة وابو رهم ومن قال ثلثة
او اكثر فعلى الخلاف في عدد من كان معه من اخوته **وكنا ركبنا**
سفينة فالقتنا سفينتنا بالرفع فاعل القتنا **الى النجاشي**
بفتح النون وتخفيف الجيم وتشديد التحتية وتخفيفها وهو
اسم من ملك الحبشة **فوافقنا جعفر بن ابي طالب** يعني
صادفناه بارض الحبشة وفي نسخة فوافينا بالياء بدل القاف
فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا اختصر المصنف هنا شيئا
ذكره في الخمس بهذا الاسناد وهو فقال جعفر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعثنا هنا وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا
معه ثم انه قد ذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمرو بن امية
الى النجاشي ان يجهز اليه جعفر بن ابي طالب ومن معه فجهزهم
واكرمهم وقدم بهم عمرو بن امية وهو بخيبر وسمى ابن اسحق
من قدم مع جعفر فسرد اسماءهم وهم ستة عشر رجلا فيهم امراته
اسماء بنت عميس وخالد بن سعيد بن العاص وامراته واخوه
عمرو بن سعيد ومعيقيب بن ابي فاطمة **فوافقنا** وفي نسخة
فوافينا **النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر** وزاد في
فرض الخمس فاسهم لنا ولم يسهم لاحد غاب عن فتح خيبر منها
شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه
فانه قسم لهم معهم وقد اخرجه الاسمعيلي عن ابي يعلى عن ابي كريب
شيخ البخاري فيه في هذا الموضع من هذا الحديث **وكان اناس**
من الناس سمي منهم عمر رضي الله عنه كما سياتي **يقولون لنا**
يعني لاهل السفينة سبقناكم بالهجرة ودخلت اسماء
بنت عميس بمهملتين مصغر ابنة سعد بن الحارث

ابن تيم بن كعب الخثعمية وامها هند بنت عوف وهي اخت ميمونة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم واخت لبابة ام الفضل زوجة العباس
رضي الله عنهم وتزوج اسماء جعفر بن ابي طالب ولما قتل جعفر تزوجها
ابو بكر رضي الله عنه وولدت له محمد بن ابي بكر ثم مات عنها فتزوجها
علي بن ابي طالب رضي الله عنه فولدت له يحيى بن علي بن ابي طالب
وهي ممن قدم معنا هو كلام ابي موسى رضي الله عنه على حفصة
وزاد ابو يعلى زوج النبي صلى الله عليه وسلم زائرة حال وقد كانت
هاجرت الى النجاشي فيمن هاجر فدخل عمر على حفصة
واسماء عندها فقال عمر حين رأى اسماء من هذه قالت
اسماء بنت عميس قال عمر الحبشية هذه بهمزة الاستفهام
نسبها الى الحبشة لسكناها فيهم البحرية بهمزة الاستفهام ايضا
كذا للاكثر بغير تصغير وكذا في رواية ابي يعلى وفي رواية ابي ذر
البحيرية بالتصغير نسبها الى البحر لركوبها البحر قالت اسماء
نعم قال اي عمر رضي الله عنه سبقناكم بالهجرة فنحن احق
برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم فغضبت وقالت كلا
والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعم جائعكم
ويعظ جاهلكم وكنا في دار بلا تنوين لانه مضاف الى البعداء
او شك من الراوي في ارض البعداء بضم الموحدة وفتح المهملة
جمع بعيد اي البعداء عن الدين البغضاء بضم الموحدة وفتح
المعجمتين جمع بغيض يعني البغضاء للدين وفي رواية ابي يعلى
البعداء او البغضاء بالشك وفي رواية النسفي البعد بضمتين
وفي رواية القابسي البعد البعداء جمع بينهما ولعله فسر الاولى
بالثانية وفي رواية ابن سعد وكنا البعداء والطرداء بالحبشة
وذلك في الله وفي رسوله اي لاجل الله وطلب رضاه ولاجل
رسوله صلى الله عليه وسلم وايم الله بهمزة وصل وقيل همزة قطع
بفتح الهمزة وقيل بكسرها يقال ايم الله وايمن الله ومن اسم وقيل
ايمن جمع يمين ولما كثر في كلامهم حذفوا النون كما قالوا في لم يكن لم يك

لا اطعم

لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى اذكر ما قلت للنبي
صلى الله عليه وسلم ونحن كنا نؤذى ونخاف كلاهما على البناء
للمفعول وساذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم واساله
والله لا اكذب ولا ازيغ اي لا اميل عن الحق ولا ازيد عليه
فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا نبي الله ان عمر
قال كذا وكذا قال فما قلت له [illegible] قالت قلت كذا وكذا
قال صلى الله عليه وسلم ليس باحق بي منكم وله ولاصحابه هجرة
واحدة ولكم انتم اهل السفينة بنصب اهل على الاختصاص
او على النداء بحذف اداته ويجوز الجر على البدل من الضمير هجرتان
احدهما الى النجاشي والاخرى الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
ابي يعلى هاجرتم مرتين هاجرتم الى النجاشي وهاجرتم الي وفي
رواية ابن سعد باسناد صحيح عن الشعبي قال قالت اسماء
بنت عميس يا رسول الله ان رجالا يفخرون علينا ويزعمون
انا لسنا من المهاجرين الاولين فقال بل لكم هجرتان هاجرتم الى
ارض الحبشة ثم هاجرتم بعد ذلك ومن وجه آخر عن الشعبي
نحوه وقال فيه كذب من يقول ذلك ومن وجه آخر عنه قال
فقال للناس هجرة واحدة فان قيل اللازم من ذلك ان يكونوا
افضل من عمر رضي الله عنه وهو خلاف الاجماع فالجواب انه لا يلزم
من تفضيلهم من هذا الوجه تفضيلهم مطلقا او هو معدول عن
ظاهره لمصادمته الاجماع ثم [illegible] هذا القدر المرفوع من الحديث
ظاهر هذا السياق انه من رواية اسماء بنت عميس وقد تقدم
في الهجرة بهذا الاسناد من رواية ابي موسى لا ذكر للنبي صلى الله
عليه وسلم فيه وكذلك اخرجه ابن حبان من وجه آخر عن ابي بردة
عن ابي موسى قالت يعني اسماء بنت عميس وهذا يحتمل ان يكون
من رواية ابي موسى عنها فيكون من رواية صحابي عن مثله ويحتمل
ان يكون من رواية ابي بردة عنها ويؤيده قوله بعد هذا قال
ابو بردة قالت اسماء فلقد رأيت ابا موسى واصحاب السفينة

يأتوني وفي رواية الكشميهني يأتون ارسالاً بفتح الهمزة
اي افواجا يتبع بعضهم بعضا اي يجيئون اليها ناسا بعد ناس
يسالون عن هذا الحديث ما من الدنيا شيء هم به افرح ولا
اعظم في انفسهم مما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بردة
قالت اسماء فلقد رايت ابا موسى وانه ليستعيد مني هذا
الحديث وكذا في رواية ابي يعلى وقال ابو بردة عن ابي موسى
هو الراوي عنه لا اخو ابي موسى فان له اخا يسمى ابا بردة ايضا
كما مر قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اصوات
رفقة الاشعريين الرفقة بضم الراء وكسرها الجماعة ترافقهم
في سفرك والاشعريين نسبة الى الاشعر ابو قبيلة من اليمن
وتقول العرب جاءتك الاشعرون بحذف ياء النسبة
بالقرآن حين يدخلون بالليل قال الدمياطي صوابه يرحلون
بالحاء المهملة وكذا حكاه القاضي عياض عن بعض رواة مسلم
وعن بعضهم انه اختاره وقال النووي الاول اصح والمراد يدخلون
منازلهم اذا خرجوا الى المساجد واعرف منازلهم من
اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين
نزلوا بالنهار ومنهم حكيم بفتح المهملة وكسر الكاف قال
القاضي عياض قال ابو علي الصدفي هو صفة لرجل منهم وقال ابو علي
الجياني هو اسم علم لرجل من الاشعريين وقال الكرماني رجل شجاع
منهم اذا لقي الخيل او العدو شك من الراوي قال لهم
ان اصحابي يأمرونكم ان تنتظروهم كذا هو في الاصول من
الانتظار وذكره ابن التين بلفظ تنظروهم مثل انظرونا
نقتبس من نوركم ومعنى كلامه ان اصحابه يحبون القتال
في سبيل الله ولا يبالون بما يصيبهم في ذلك ويقال معناه
ان هذا الحكيم لفرط شجاعته كان لا يفر من العدو بل يواجههم
ويقول لهم اذا ارادوا الانصراف مثلا انتظروا الفرسان حتى
يأتوكم ليبعثهم على القتال قال العيني هذا بالنظر الى قوله او العدو
بالنصب

والواحد رسل صح

وهو موصول بالاسناد المذكور
وقد افرده مسلم عن ابي كريب
وساق الحديث الذي قبله الى
قوله وانه ليستعيد هذا
الحديث مني

كذا بالدال والخاء المعجمة لجميع
رواة البخاري ومسلم صح

وهذا عجيب من الدمياطي فان
الرواية بالدال المهملة والخاء
المعجمة والمعنى صحيح فلا معنى
للتغيير صح

او الى شغل ثم رجعوا صح

يتعلق باصواتهم وفيه ان
رفع الصوت بالقرآن بالليل
مستحسن لكن محله اذا لم يؤذ
به احدا وامن الرياء
صح

الانصراف مثلا

بالنصب اي او قال الحكيم اذا لقي العدو واما بالنظر الى قوله
اذا لقي الخيل فيحتمل ان يريد خيل المسلمين ويشير بذلك الى
ان اصحابه كانوا رجالة فكان هو يأمر الفرسان ان ينتظروهم
ليسيروا الى العدو جميعا قال الحافظ العسقلاني بعد ما قال
ذلك وهذا اشبه بالصواب
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله حين افتتح خيبر وقد مضى
مقطعا في الخمس وفي هجرة الحبشة حدثنا وفي رواية حدثني
بالافراد اسحق بن ابرهيم هو ابن راهويه انه سمع
حفص بالمهملتين بن غياث بكسر المعجمة وتخفيف المثناة
التحتية وبالمثلثة قال حدثنا بريد بضم الباء وفتح الراء مصغرا
هو ابن عبد الله بن ابي بردة الاشعري عن ابي بردة اي ابن ابي موسى
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال
قدمنا يعني اياه واصحابه مع جعفر ومن معه على النبي صلى
الله عليه وسلم بعد ان افتتح خيبر فقسم لنا ولم يقسم لاحد
لم يشهد الفتح غيرنا يعني الاشعريين ومن معهم وجعفر ومن معه
وقد تقدم في فرض الخمس من وجه آخر عن بريد بلفظ وما قسم لاحد
غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا لمن شهد معه الا اصحاب
سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم ويعكر على هذا الحصر
ما سيأتي في حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي بعده وسيأتي
الجواب عنه ان شاء الله تعالى ثم انه قد احتج اصحابنا بهذا الحديث
على ان الذين يلحقون الغنيمة قبل احرازها بدار الاسلام
يشاركونهم فيها خلافا للشافعية فانهم احتجوا بقوله صلى
الله عليه وسلم الغنيمة لمن شهد الوقعة واجيب عنه بانه موقوف
على عمر رضي الله عنه ورفعه غريب فان قيل قال بعض الشافعية
حديث ابي موسى محمول على انهم شهدوا قبل حوز الغنائم فالجواب
انه يحتاج ذلك الى بيان وقال ابن حبان في صحيحه انما اعطاهم
من خمسه ليستميل به قلوبهم ولم يعطهم من الغنيمة لانهم لم يشهدوا

فتح خيبر فتدبر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد ان افتتح
خيبر وقد اخرجه ابوداود في الجهاد والترمذي في السير
حدثنا ويروى حدثني عبد الله بن محمد هو الجعفي المعروف
بالمسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو اي ابن المهلب
الازدي البغدادي واصله كوفي وهو من مشايخ البخاري روى
عنه هنا بالواسطة وروى عنه في الجمعة بلا واسطة قال حدثنا
ابو اسحق هو ابرهيم بن محمد بن الحارث الفزاري ووقع في مسند
حديث مالك للنسائي من وجه آخر عن معاوية بن عمرو قال
حدثنا ابو اسحق واخرجه الدارقطني في الموطآت من طريق
المسيب بن واضح قال حدثنا ابو اسحق الفزاري عن مالك
بن انس انه قال حدثني بالافراد ثور بلفظ الحيوان المشهور
هو ابن يزيد ابو خالد الكلاعي الشامي حمصي مات ببيت المقدس
سنة خمس وخمسين ومائة وهو من افراد البخاري وقال الحافظ
العسقلاني هو الديلي مدني مشهور وقد نزل البخاري في هذا
الحديث درجتين لانه اخرجه في الايمان والنذور عن اسمعيل
بن ابي اويس عن مالك وبينه وبين مالك في هذا الموضع ثلثة
رجال قال ابن طاهر والسر في ذلك ان في رواية ابي اسحق
الفزاري وحده عن مالك حدثني ثور بن يزيد وفي رواية
الباقين عن ثور وللبخاري رحمه الله حرص شديد على الاتيان
بالطرق المصرحة بالتحديث انتهى وايضا قد صرح في رواية
ابي اسحق هذه بقوله حدثني سالم انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
وعنعن باقي الرواة عن مالك جميع الاسناد حدثني سالم
مولى ابن مطيع هو ابو الغيث مولى عبد الله بن مطيع بن الاسود
القرشي العدوي المدني وهو بكنيته اشتهر وقد سمي هنا فلا التفات
لقول من قال انه لا يوقف على اسمه صحيحا وهو مدني لا يعرف اسم ابيه
وليست لسالم في الصحيح رواية عن غير ابي هريرة رضي الله عنه
له عنه سبعة احاديث تقدم منها في الاستقراض وفي الوصايا
وفي المناقب

كذا قال الحافظ العسقلاني صح

وفي المناقب وقال العيني روى عن ابي هريرة رضي الله عنه
حديثا واحدا انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول افتتحنا
خيبر وفي رواية عبيد الله بن يحيى بن يحيى عن ابيه في الموطأ
حنين بدل خيبر وخالفه محمد بن وضاح عن يحيى بن يحيى فقال
خيبر مثل الجماعة نبه عليه ابن عبد البر ووقع في رواية اسمعيل
المذكورة خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر وهي رواية
رواة الموطأ اعني قوله خرجنا واخرجها مسلم من طريق ابن وهب
عن مالك ومن طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ثور
وحكى الدارقطني عن موسى بن هرون انه قال وهم ثور في هذا
الحديث لان ابا هريرة رضي الله عنه لم يخرج مع النبي صلى الله
عليه وسلم الى خيبر وانما قدم بعد خروجهم وقدم عليهم خيبر بعد
ما افتتحوها قال لكن لا يشك احد ان ابا هريرة رضي الله عنه
حضر قسمة الغنائم فالغرض من الحديث يعني في غلول الشملة
قال الحافظ العسقلاني وكان محمد بن اسحق صاحب المغازي
استشعر توهيم ثور بن يزيد في هذه اللفظة فروى الحديث عنه
بدونها اخرجه ابن حبان والحاكم وابن منده من طريقه بلفظ
انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى ورواية
ابي اسحق الفزاري التي في هذا الباب تسلم من هذا الاعتراض
بان يحمل قوله افتتحنا اي المسلمون وقد تقدم نظير ذلك قريبا
وروى البيهقي في الدلائل من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من خيبر الى وادي القرى فلعل
هذا اصل الحديث وحديث قدوم ابي هريرة المدينة والنبي
صلى الله عليه وسلم بخيبر وقد استخلف سباع بن عرفطة فذكر
الحديث وفيه فزودنا شيئا حتى اتينا خيبر وقد افتتحها النبي
صلى الله عليه وسلم فكلم المسلمين فاشركونا في سهامهم والجمع بين
هذا وبين الحصر الذي في حديث ابي موسى رضي الله عنه الذي
قبله ان ابا موسى رضي الله عنه اراد انه لم يسهم لاحد لم يشهد الوقعة

وحديث
سان

اخرجه احمد وابن خزيمة وابن حبان
والحاكم من طريق خثيم بن عراك
بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة
قال قدمت المدينة والنبي
صلى الله عليه وسلم بخيبر صح

واخرجه مسلم في الايمان • حدثنا محمود هو ابن غيلان ابو احمد
العدوي المروزي قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن الزهري عن ابن المسيب هو سعيد بن المسيب عن ابيه
المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي اي ابن ابي وهب المخزومي
قيل قال الحفاظ لم يرو عن المسيب الا سعيد ابنه والمشهور من شرط
البخاري انه لا يروي عمن له راو واحد واجيب بانه لعله اراد
من غير الصحابة رضي الله عنهم ان ابا طالب لما حضرته الوفاة اي
قبل ان يدخل في الغرغرة والمعنى قربت وفاته وحضرت علاماته
دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل عمرو بن هشام
بن المغيرة المخزومي عدو الله فرعون هذه الامة فقال اي عم
اي يا عمي قل لا اله الا الله كلمة منصوب بدل عن مقول القول
وهو لا اله الا الله احاج بتشديد الجيم واصله احاجج لك بها اي بهذه الكلمة
عند الله وقد تقدم في اواخر الجنائز بلفظ اشهد لك بها عند الله
وكانه صلى الله عليه وسلم فهم من امتناع ابي طالب من الشهادة في تلك
الحالة انه ظن ان ذلك لا ينفعه عند الموت او لكونه لم يتمكن من
سائر الاعمال كالصلوة وغيرها فلذلك ذكر له المحاجة واما لفظ
الشهادة فيحتمل ان يكون ظن ان ذلك لا ينفعه اذ لم يحضره حينئذ
احد من المؤمنين مع النبي صلى الله عليه وسلم فطيب قلبه بانه يشهد
له بها فينفعه وفي رواية ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه عند احمد
فقال ابو طالب لولا ان يعيرني قريش يقولون ما حمله عليه الا جزع
الموت لاقررت بها عينك واخرج ابن اسحق من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما نحوه قال ابو جهل وعبد الله بن ابي امية اي ابن
المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهو اخو ام سلمة التي تزوجها
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وقد اسلم عبد الله هذا يوم الفتح
واستشهد في تلك السنة في غزوة حنين ترغب ويروى اترغب
اي اتعرض عن ملة عبد المطلب فلم يزالا اي ابو جهل وعبد الله
يكلمانه ويروى يكلماه باسقاط النون على لغة قليلة حتى قال

فيه نظر
اخر

وكان شديدا على المسلمين
مبغضا لرسول الله صلى
الله عليه وسلم

٢٦

آخر شيء كلمهم به هو على ملة عبد المطلب ويروى باستقاط
لفظ هو وهو مقدر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاستغفرن
لك ما لم انه مضارع مجزوم على البناء للمفعول من النهي عنه
فنزلت اي هذه الآية ما كان للنبي والذين آمنوا ان
يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين
لهم انهم اصحاب الجحيم بان ماتوا على الكفر قال البيضاوي
وفيه دليل على جواز الاستغفار لاحيائهم فانه طلب توفيقهم
للايمان [illegible] وتدفع به النقض باستغفار ابرهيم
لابيه الكافر فقال وما كان استغفار ابرهيم لابيه الا
عن موعدة وعدها اياه وعدها ابرهيم عليه السلام اياه بقوله
لاستغفرن لك اي لاطلبن مغفرتك بالتوفيق للايمان فانه
يجب ما قبله ويدل عليه قراءة من قرأ اباه بالموحدة او وعدها
ابرهيم ابوه وهو الوعد بالايمان فلما تبين له انه عدو لله
بان مات على الكفر او اوحي اليه بانه لن يؤمن تبرأ منه قطع
استغفاره ان ابرهيم لاواه لكثير التأوه وهو كناية عن
فرط ترحمه ورقة قلبه حليم صبور على الاذى والجملة لبيان ما حمله
على الاستغفار له مع شكاسته عليه قيل في نزول هذه الآية
في تلك القصة نظر لانها عامة في حقه وحق غيره والظاهر انها
نزلت بعد ابي طالب بمدة ويوضح ذلك ما سياتي في التفسير بلفظ
فانزل الله بعد ذلك ما كان للنبي والذين آمنوا الآية وانزل في
ابي طالب انك لا تهدي من احببت وقد روي ايضا لما افتتح
مكة خرج الى الابواء فزار قبر امه ثم قام مستعبرا فقال اني استاذنت
ربي في زيارة قبر امي فاذن لي واستاذنته في الاستغفار لها فلم ياذن
لي وانزل علي الآيتين ونزلت انك لا تهدي من احببت
لا تقدر ان تدخله في الاسلام ولكن الله يهدي من يشاء
فيدخله في الاسلام وهو اعلم بالمهتدين بالمستعدين
لذلك والجمهور على ان هذه الآية نزلت في ابي طالب وقد روي

اي انا على ما كان يعتقده
من دين عبد المطلب
الا ما لم ينهني الله عن الاستغفار
الذي دل عليه قوله لاستغفرن
لك

لَيَشتعل عليه نارا خبر ان واللام المفتوحة فيه للتاكيد ويحتمل ان يكون اشتعال النار حقيقة بان يصير الشملة نفسها نارا فيعذب بها ويحتمل ان يكون المراد انها سبب لعذاب النار وكذا القول في الشراك الآتي ذكره فجاء رجل لم اقف على اسمه كذا قال الحافظ العسقلاني حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك او شراكين الشراك بكسر المعجمة وتخفيف الراء هو سير النعل على ظهر القدم وقوله او شراكين شك من الراوي فقال هذا شئ كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شراكان وفي نسخة او شراكين وهو على سبيل الحكاية من لفظه من نار وفي الحديث تعظيم امر الغلول وقد مر بيان ذلك في اواخر كتاب الجهاد في باب القليل من الغلول في الكلام على حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وقصته مع قصة مدعم متحدة قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ~~[illegible]~~ تغايرهما نعم عند مسلم من حديث عمر رضي الله عنه لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلا اني رايته في بردة غلها او عباءة فهذا يمكن تفسيره بكركرة بخلاف قصة مدعم لانها كانت بوادي القرى ومات بسهم عائر وغل شملة والذي اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم كركرة هوذة بن علي بخلاف مدعم فهذا اهداه رفاعة فافترقا والله تعالى اعلم وذكر البيهقي في روايته انه صلى الله عليه وسلم حاصر اهل وادي القرى حتى فتحها فبلغ ذلك اهل تيما فصالحوه وفي الحديث قبول الامام الهدية فان كانت لامر يختص به في نفسه ان لو كان غير ذلك فله التصرف فيها بما اراد والا فلا يتصرف فيها الا للمسلمين وعلى هذا التفصيل يحمل حديث هدايا الامراء وخالف في ذلك بعض الحنفية فقالوا له الاستبداد مطلقا بدليل انه لو ردها على مهديها لجاز فلو كانت فيئا للمسلمين لما ردها وقد تقدم شئ من هذا في اواخر الهبة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الايمان والنذور

ايضا

و ذلك هو الغلول الذي اوعد الله عليه قال تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة صح

والباء في قوله بشراك للتعدية صح

يمكن تفسيره بما ان

ايضا واخرجه مسلم وابو داود والنسائي في السير حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير قال اخبرني بالافراد زيد هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ابيه اسلم انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول اما والذي نفسي بيده لولا ان اترك آخر الناس ببانا بفتح الموحدة الاولى وتشديد الثانية وبالنون قال ابو عبيد بعد ان اخرجه عن ابن مهدي قال ابن مهدي يعني شيئا واحدا وقال الخطابي ولا احسب هذه اللفظة عربية ولم اسمعها في غير هذا الحديث وقال الازهري بل هي لغة صحيحة لكنها غير فاشية وقد صححها صاحب العين وقال يقال هم على ببان واحد اي شئ واحد وعلى طريقة واحدة وقال الجوهري هو فعلان وقال ابو سعيد الضرير ليس في كلام العرب ببان وانما هو بيان بموحدة ثم تحتانية بدل الموحدة الثانية وقال ابن الاثير ببان بموحدتين وهو الصحيح وقال الطبري المعنى لولا ان اتركهم فقراء معدمين لا شئ لهم او متساوين في الفقر قال الحافظ العسقلاني وقد وقع من عمر رضي الله عنه ذكر هذه الكلمة في قصة اخرى وهو انه يفضل في القسمة فقال ان عشت لاجعلن الناس ببانا واحدا ذكره الجوهري وهو مما يؤيد تفسيرها بالتسوية وروى الدارقطني في غرائب مالك من طريق معن بن عيسى عن مالك بسند حديث الباب عن عمر رضي الله عنه قال لئن بقيت الى الحول لالحقن اسفل الناس باعلاهم وقد تقدم ذلك في باب الغنيمة لمن شهد الوقعة من كتاب الجهاد ليس لهم شئ ما فتحت علي قرية الا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ولكني اتركها خزانة لهم يقتسمونها اي يقتسمون خراجها فالمعنى والله تعالى اعلم لولا ترك الذين هم من بعدنا فقراء مستوين في الفقر لقسمت اراضي القرى المفتوحة بين الغانمين لكني ما قسمتها بل جعلتها

عن ابيه صح

صاحب المغني سمي

مشددة صح

المهاجرين واهل بدر صح

وقفا مؤبدا او تركتها كالخزانة لهم يقتسمونها كل وقت الى يوم
القيمة وغرضه اني لا اقسمها على الغانمين كما قسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم نظرا الى المصلحة العامة للمسلمين وذلك
كان بعد استرضائه لهم كما فعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه
بارض العراق وقال ابن الاثير معناه لاسوين بينهم في
العطاء حتى يكونوا شيئا واحدا لا فضل لاحد على غيره
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم
خيبر **حدثني** ويروى حدثنا **محمد بن المثنى قال حدثنا**
ويروى اخبرنا **ابن مهدي** هو عبد الرحمن بن مهدي **عن مالك**
بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضي الله عنه انه قال
لولا آخر المسلمين ويروى لولا آخر الناس **ما فتحت عليهم قرية**
الا قسمتها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وهذا طريق
آخر في حديث عمر رضى الله عنه ووقع في غرائب ابي عبيد عن ابن مهدي
عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فهو محمول على ان لعبد الرحمن
بن مهدي فيه شيخين لانه ليس في رواية مالك قوله ببانا وهو
في رواية هشام بن سعد كما وقع في رواية محمد بن جعفر بن ابي كثير
ثم ان الحديث قد سبق في الجهاد في ابواب الخمس في باب الغنيمة
لمن شهد الوقعة وقد مر الكلام فيه هناك قالوا وقد غنم رسول الله
صلى الله عليه وسلم غنائم واراضي ولم ينقل عنه انه قسم فيها الا
خيبر وذكر انه اجماع السلف فان راى الامام في وقت من الاوقات
قسمها رايا لم يمتنع ذلك فيما يفتحه **حدثنا علي بن عبد الله** قال
اخبرنا سفيان هو ابن عيينة قال **سمعت الزهري وسأله**
اسمعيل بن امية بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتية
ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي والجملة حالية **قال اخبرني**
بالافراد **عنبسة** قائل ذلك هو الزهري وعنبسة بفتح المهملة وسكون
النون وفتح الموحدة والسين المهملة **بن سعيد** اي ابن العاص
وهو عم والد اسمعيل بن امية **ان ابا هريرة رضي الله عنه اتى النبي**

صلى

صلى الله عليه وسلم فسأله [illegible]
تقدم من وجه آخر مصرحا فيه بالاتصال في اوائل الجهاد وقوله
فسأله اي سال النبي صلى الله عليه وسلم ان يعطيه من غنائم خيبر وفي
رواية الحميدي عن سفيان في الجهاد فقلت يا رسول الله اسهم
لي **قال له** ويروى فقال له **بعض بني سعيد بن العاص** هو
ابان بن سعيد كما في الرواية التي بعده **لا تعطه فقال ابو هريرة**
هذا قاتل ابن قوقل هو النعمان بن قوقل بفتح القافين وسكون
الواو وباللام ويقال النعمان بن ثعلبة يدعى قوقل الصحابي الانصاري
شهد بدرا وقتل يوم احد شهيدا قتله ابان بن سعيد بن العاص
بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الاموي وقال الزبير
تأخر اسلامه بعد اسلام اخويه خالد وعمرو ثم اسلم ابان وحسن
اسلامه وهو الذي اجار عثمان بن عفان حين بعثه رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى قريش عام الحديبية وحمله على فرس حتى دخل
مكة واستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين برها وبحرها
اذ [illegible] عزل العلاء الحضرمي عنها فلم يزل عليها الى ان مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقتل ابان يوم اجنادين في جمادى الاولى سنة
ثلث عشرة في خلافة ابي بكر رضى الله عنه **فقال** اي بعض بني سعيد
وهو ابان **واعجبا** ويروى واعجباه وفي رواية السعيدي التي
بعد هذه واعجبا لك وهو بالتنوين اسم فعل بمعنى اعجب [illegible]
واشهر [illegible] وبغير التنوين بمعنى واعجبي فابدلت
الكسرة فتحة كما في قوله وا اسفا وفيه شاهد على استعمال وا في منادى
غير مندوب كما هو راي المبرد واختيار ابن مالك فان كلمة وا تستعمل
على وجهين احدهما ان يكون حرف نداء مختصا بباب الندبة نحو
وا زيداه والثاني ان تكون اسما لاعجب وقد يقال وا بها فعلى هذا
يكون قوله عجبا للتاكيد **لوبر** بفتح الواو وسكون الموحدة
وآخره راء دويبة تشبه السنور وقيل اصغر من السنور
لا ذنب لها تدخن في البيوت قال الخطابي واحسب انها تؤكل

تدلى اي نزل من قدوم الضان بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة والضان بالنون غير مهموز اسم جبل لدوس وقيل الضان الغنم والقدوم ما تقدم شعره كذا هو في رواية الاكثرين بالفتح وفي رواية الاصيلي بضم القاف وقد مر توجيهات اخر في كتاب الجهاد في باب الكافر يقتل المسلم وكانه حقر ابا هريرة رضي الله عنه ونسبه الى قلة القدرة على القتال ويذكر عن الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وبالدال المهملة هو محمد بن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عنبسة بن سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يخبر سعيد بن العاص اي ابن امية وكان سعيد بن العاص يتامر على المدينة من قبل معاوية رضي الله عنه في ذلك الزمان قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة هو ابن سعيد بن العاص بن امية وهو عم سعيد بن العاص الذي حدثه ابو هريرة رضي الله عنه كان اسلام ابان بعد عمرة الحديبية وان ابان هذا هو الذي اجار عثمن بن عفان رضي الله عنه في الحديبية حتى دخل مكة وبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في قصة الحديبية في الشروط وغيره ان غزوة خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية فيشعر ذلك بان ابان اسلم عقب الحديبية حتى امكن ان يبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وقد ذكر الهيثم بن عدي في الاخبار سبب اسلام ابان فروى من طريق سعيد بن العاص قال قتل ابي يوم بدر فرباني عمي ابان وكان شديدا على النبي صلى الله عليه وسلم يسبه اذا ذكر فخرج الى الشام فرجع فلم يسبه فسئل عن ذلك فذكر انه لقي راهبا فاخبره بصفته ونعته فوقع في قلبه تصديقه فلم يلبث ان خرج الى المدينة فاسلم فان كان هذا ثابتا احتمل ان يكون خروج ابان الى الشام كان قبل الحديبية على سرية قبل نجد بكسر القاف اي جهة نجد قال الحافظ العسقلاني لم اعرف

قدوم ابي هريرة والقدوم بفتح القاف الطرف صح

سعيد بن العاص بن صح

وقد تقدم انه صح

لوجوب الهدية فيها عن بعض السلف

حال هذه السرية قال ابو هريرة رضي الله عنه فقدم ابان
واصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد ما افتتحها
وان حزم خيلهم الحزم بضم الحاء المهملة والزاي جمع حزام
لليف بلام التأكيد خبر ان وفي رواية الكشميهني بدون لام
التأكيد قال ابو هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله
وفي رواية سقط قوله قال ابو هريرة لا تقسم لهم ويروى
لا تسهم لهم من الاسهام يعني لا تعط لهم سهاما من الغنيمة فان قيل
في الحديث الماضي القائل بهذا هو ابان بن سعيد وهنا القائل
هو ابو هريرة رضي الله عنه فما التوفيق بينهما فالجواب انه لا منافاة
بينهما لان ابا هريرة رضي الله عنه احتج على ابان بانه قاتل ابن قوقل
وابان احتج على ابي هريرة بانه ليس ممن له في الحرب يد يستحق
به النفل يدل عليه قوله وانت بهذا اي انت ملتبس بهذا
القول او تقول بهذا او انت بهذا المكان والمنزلة من
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع كونك لست من اهله ولا من قومه
ولا من بلاده يا وبر قد تقدم ضبطه ومعناه وقال الحافظ
العسقلاني دابة صغيرة كالسنور قال الخطابي اراد ابان
تحقير ابي هريرة رضي الله عنه وانه ليس في قدر من يشير بعطاء
ولا منع وانه قليل القدرة على القتال انتهى ونقل ابن التين عن
ابي الحسن القابسي انه قال معناه انه ملصق في قريش لانه شبهه
بالذي يعلق بوبر الشاة من الشوك وغيره وتعقبه ابن التين
بانه يلزم من ذلك ان يكون الرواية وبر بالتحريك قال ولم يضبط
الا بالسكون تحدر فيه التفات من الخطاب الى الغيبة لان تحدر
فعل ماض اي نزل وفي الرواية السابقة تدلى وهو بمعناه وفي
الرواية التي تأتي بعدها تدأدأ بدالين مهملتين بينهما همزة ساكنة
قيل اصله تدهده فابدلت الهاء همزة قال ابن الاثير معناه
اقبل علينا مسرعا وهو من دأداء البعير وتدأدأ اذا اشتد عدوه
ومعنى تدهده تدحرج وسقط علينا وقيل الدأداة صوت الحجارة

أي حال كون النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر صح

قال ابان صح

في

في السيل وفي رواية المستملي تدارأ براء بدل الدال الثانية
بمعنى سقط وهجم علينا وفي رواية ابي زيد المروزي تردى من التردي
وهو السقوط من مكان عال كانه يقول هجم علينا بغتة من رأس
ضال كذا في هذه الرواية باللام وفي التي قبلها بالنون وقد فسر
البخاري في رواية المستملي الضال باللام فقال هو السدرة
وكذا قال اهل اللغة انه السدر البري وقيل الضان بالنون هو رأس
الجبل لانه في الغالب موضع مرعى الغنم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا ابان اجلس فلم يقسم لهم وهذا وجه آخر
في الحديث المذكور ذكره بصيغة التمريض وقد وصله ابو داود من
طريق اسمعيل بن عياش عن الزبيدي حدثنا موسى بن اسمعيل
ابو سلمة المنقري التبوذكي قال اخبرنا عمرو بن يحيى بن سعيد
اي ابن عمرو بن سعيد بن العاص قال اخبرني بالافراد جدي
هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ان ابان بن سعيد اقبل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فقال ابو هريرة رضي الله عنه
يا رسول الله هذا قاتل ابن قوقل اشار به ابو هريرة رضي الله عنه
الى ابان بن سعيد وقال هذا قاتل نعمن بن قوقل وقد مر انه قتله يوم
احد فقال ابان لابي هريرة واعجبا لك قد مر تفسيره آنفا
وزاد هنا لفظ لك وبر مبتدأ تخصص بالصفة وهي قوله تدأدأ
قد مر ضبطه وتفسيره من قدوم ضان ينعى بفتح اوله وسكون
النون بعدها عين مهملة مفتوحة خبره اي يعيب علي امرأ اكرمه
الله بيدي يقال نعى فلان على فلان امرا اذا عابه به
ووبخه عليه وفي رواية ابي داود عن حامد بن يحيى عن سفيان
يعيرني اراد به النعمن بن قوقل يعني اكرمه الله حيث صار شهيدا
على يدي ومنعه اي منع هذا المرء وهو النعمن ان يهينني بيده
اراد انه لو قتل النعمن ابان بن سعيد كان له خزي واهانة في الدارين
لانه يوم احد لم يكن مسلما ويروى ولم يهني بضم الياء وكسر الهاء
وتشديد النون واصله يهينني فادغمت احدى النونين في الاخرى

قيل وقع في احدى الطريقين ما يدخل في قسم المقلوب فانّ
في رواية ابن عيينة انّ ابا هريرة رضي الله عنه هو السائل ان يقسم
وابان هو الذي اشار بمنعه وفي رواية الزبيدي انّ ابان
هو الذي سأل وانّ ابا هريرة هو الذي اشار بمنعه وقد رجح
الذهلي رواية الزبيدي ويؤيد ذلك وقوع التصريح في رواية
بقول النبي صلى الله عليه وسلم يا ابان اجلس ولم يقسم لهم
وقد سبق التوفيق بين الروايتين في الطريق الاولى من
طرق الحديث فلا يكون فيه قلب وقد سلمت رواية السعيدي
من هذا الاختلاف فانه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انّ اتيان
ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم كان بخيبر بعد ما
افتتحها حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل
بضم العين هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابي بكر
رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
مما افاء الله عليه اي مما اعطاه الله من اموال الكفار من
غير حرب ولا جهاد واصله من الفيء وهو الرجوع يقال فاء يفيء
فيئة وفيوءا كانه كان في الاصل لهم فرجع اليهم وافاء ثلاثي
مزيد فيه بالمدينة وذلك من نحو ارض بني النضير حين اجلاهم
وفدك اي وما صالح اهل فدك على نصف ارضها وكان
النصف له وما بقي من خمس خيبر اي وما كان ايضا من ارض
خيبر لكنه ما استاثر بها بل كان ينفقها على اهله والمسلمين
فصارت بعده صدقة وحرم التمليك فيها فقال ابو بكر
رضي الله عنه انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما تركنا صدقة انما يأكل آل محمد في هذا المال واني
والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وفدك بفتح الفاء والمهملة منصرفا وغير منصرف قرية على نحو مرحلتين من المدينة صح

وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولاعملنّ فيها بما عمل به رسول الله
صلى الله عليه وسلم فابى اي امتنع ابو بكر رضي الله عنه
ان يدفع الى فاطمة رضي الله عنها منها شيئا فوجدت
اي غضبت من الموجدة وهو الغضب فاطمة رضي الله
عنها على ابي بكر رضي الله عنه في ذلك فهجرته فلم تكلمه
حتى توفيت وكان ذلك الغضب امرا حصل على مقتضى
البشرية ثم سكن بعد ذلك او الحديث كان مؤولا عندها
بما فضل عن ضرورات معاش الورثة واما هجرانها فمعناه
انقباضها عن لقائه وعدم الانبساط لا الهجران المحرم من
ترك السلام ونحوه وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم
ستة اشهر هذا هو الصحيح في بقائها بعده صلى الله عليه
وسلم وروى ابن سعد من وجهين انها عاشت بعده
صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشهر ونقل عن الواقدي انّ ستة
اشهر هو الثبت وقيل عاشت بعده سبعين يوما
وقيل ثمانية اشهر وقيل شهرين جاء ذلك عن عائشة رضي
الله عنها ايضا وقال البيهقي قوله وعاشت الى آخره مدرج
وذلك انه وقع عند مسلم من طريق اخرى عن الزهري فذكر
الحديث وقال في آخره قلت للزهري كم عاشت فاطمة
رضي الله عنها بعده صلى الله عليه وسلم قال ستة اشهر
وقال الحافظ العسقلاني وعزا هذه الرواية لمسلم ولم يقع
عند مسلم هكذا بل فيه كما عند البخاري والله تعالى اعلم
فلما توفيت دفنها زوجها علي رضي الله عنه ليلا وكان
ذلك بوصية منها لارادة الزيادة في التستر واما الحديث
الذي اخرجه مسلم وابو داود والنسائي من حديث جابر
رضي الله عنه في النهي عن الدفن ليلا فهو محمول على حال الاختيار
لانّ في بعضه الا ان يضطر انسان الى ذلك ولم يؤذن بها

والى هذا ذهب المهلب شارح البخاري وحكاه عن طائفة
وابو نصر بن القشيري ومن قبلهم ابو سعد في شرف المصطفى
قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم معاريج منها ما كان في اليقظة
ومنها ما كان في المنام وحكاه السهيلي عن ابن العربي واختاره
وجوز بعض قائلي ذلك ان يكون قصة المنام قبل المبعث لاجل
قول شريك في روايته عن انس وذلك قبل ان يوحى اليه
وقد تقدم ما يتعلق بذلك في آخر صفة النبي صلى الله عليه وسلم
وسياتي بقية الكلام في ذلك ح في الكلام على حديث شريك
في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى وقال بعض المتاخرين
كانت قصة الاسراء في ليلة والمعراج في ليلة متمسكا بما ورد
في حديث انس رضي الله عنه من رواية شريك من ترك ذكر الاسراء
وكذا في ظاهر حديث مالك بن صعصعة هذا ولكن ذلك
لا يستلزم التعدد بل هو محمول على ان بعض الرواة ذكر ما لم يذكره
الآخر وذهب بعضهم الى ان ليلة الاسراء كانت في اليقظة
والمعراج كان في المنام او ان الاختلاف في كونه يقظة او مناما
خاص بالمعراج دون الاسراء فانه كان في اليقظة ولذلك
لما اخبر به قريش كذبوه واستبعدوا وقوعه ولم يتعرضوا
للمعراج وايضا فان الله سبحانه وتعالى قال سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فلو وقع المعراج
في اليقظة لكان ذلك ابلغ في الذكر فلما لم يقع ذكره في هذا
الموضع مع كون شانه اعجب وامره اغرب من الاسراء بكثير
دل على انه كان مناما واما الاسراء فلو كان مناما لما كذبوه
ولا استنكروا وقوعه لجواز ذلك وابعد منه لآحاد الناس
وقيل كان الاسراء مرتين في اليقظة فالاولى رجع من بيت
المقدس وفي صبيحته اخبر قريشا بما وقع والثانية اسرى به
الى بيت المقدس ثم عرج به من ليلته الى السماء الى آخر ما وقع
ولم يقع لقريش في ذلك اعتراض لان ذلك عندهم من جنس قوله

ان

وقد جمعوا بينه وبين حديث عائشة رضي الله عنها بان ذلك وقع مرتين صح

ان الملك ياتيه من السماء في اسرع من طرفة عين وكانوا
يعتقدون استحالة ذلك مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات
الباهرة لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على تكذيبه فيه
بخلاف اخباره انه جاء بيت المقدس في ليلة واحدة
ورجع فانهم صرحوا بتكذيبه فيه فطلبوا منه نعت بيت
المقدس لمعرفتهم به وعلمهم بانه ما كان رآه قبل ذلك
فامكنهم استعلام صدقه في ذلك بخلاف المعراج ويؤيد
وقوع المعراج عقب الاسراء في ليلة واحدة رواية
ثابت عن انس رضي الله عنه عند مسلم ففي اوله اتيت بالبراق
فركبت حتى اتيت بيت المقدس فذكر القصة الى ان قال
ثم عرج بنا الى السماء الدنيا وفي حديث ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه عند ابن اسحق فلما فرغت مما كان في بيت المقدس
اتي بالمعراج فذكر الحديث ووقع في اول حديث مالك بن صعصعة
ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به فذكر الحديث
فهو وان لم يذكر فيه الاسراء الى بيت المقدس فقد اشار اليه
وصرح به في روايته فهو المعتمد واحتج من زعم ان الاسراء وقع
مفردا بما اخرجه البزار والطبراني وصححه البيهقي في الدلائل
من حديث شداد بن اوس رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله
كيف اسري بك قال صليت صلوة العتمة بمكة فاتاني جبريل
بدابة فذكر الحديث في مجيئه بيت المقدس وما وقع له فيه
قال ثم انصرف بي فمررنا بعير لقريش وكان كذا فذكره قال
ثم اتيت اصحابي بمكة وفي حديث ام هانئ عند ابن اسحق
وابي يعلى نحو ما في حديث ابي سعيد هذا فان ثبت ان المعراج
كان مناما على ظاهر رواية شريك عن انس رضي الله عنه فينتظم
من ذلك ان الاسراء وقع مرتين مرة على انفراده ومرة مضموما
اليه المعراج وكلاهما في اليقظة والمعراج وقع مرتين مرة
في المنام على انفراده توطئة وتمهيدا ومرة في اليقظة مضموما

مطلب
في كون الاسراء
والمعراج في ليلة
واحدة
ه

[illegible] شداد بن اوس
ه

على الخلافة ولم ننفس عليك في ذلك الامر يقال نفست بكسر الفاء انفس بفتحها نفاسة اذا ضننت وحسد ولكنك استبددت كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره استبدت بدال واحدة وهو بمعناه واسقطت الدال الثانية تخفيفا كما في قوله تعالى فظلتم تفكهون اصله فظللتم علينا بالامر اي بالخلافة والمراد انك لم تشاورنا وكنا نرى بضم النون اي نظن ويروى بفتحها لقرابتنا اي لاجل قرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نصيبا اي لنا في الامر حتى فاضت عينا ابي بكر رضي الله عنه اي لم يزل علي رضي الله عنه يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فاضت عينا ابي بكر رضي الله عنه من الرقة قال المازري ولعل عليا رضي الله عنه اشار الى ان ابا بكر رضي الله عنه استبد عليه بامور عظام كان حق مثله عليه ان يحضره فيها ويشاوره او اشار الى انه لم يستشره في عقد الخلافة له اولا والعذر لابي بكر رضي الله عنه انه خشي من التأخر عن البيعة من الاختلاف والتنازع فلما تكلم ابو بكر رضي الله عنه قال والذي نفسي بيده لقرابة بفتح اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي واما الذي شجر بيني وبينكم اي وقع من الاختلاف والتنازع من هذه الاموال اي التي تركها النبي صلى الله عليه وسلم من ارض خيبر وغيرها فاني لم آل بمد الهمزة وضم اللام اي لم اقصر فيها عن الخير ولم اترك امرا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر رضي الله عنهما موعدك العشية بالفتح ويجوز الضم اما الفتح فعلى الظرفية واما الضم فعلى انه خبر المبتدا وهو قوله موعدك والعشية بعد الزوال للبيعة فلما صلى ابو بكر الظهر رقي بكسر القاف بعدها تحتانية وحكى ابن التين انه راه في نسخة بفتح القاف بعدها الف وهو تحريف اي علا المنبر فتشهد وذكر شان علي وتخلفه عن البيعة

وعذره

قوله الاستبداد وهو الاستقلال بالشيء صح

قوله وما عنيت لنا نصيبا منه صح

قوله لما كان وقع من الانصار كما تقدم في حديث السقيفة فلم ينتظروه صح

فلما تكلم تكلم ابو بكر

وعذره بفتح العين والذال على انه فعل ماض كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره وعذره بضم العين واسكان الذال وبالنصب عطفا على قوله وتخلفه اي وذكر عذره ايضا بالذي اعتذر اليه ثم استغفر وتشهد علي فعظم حق ابي بكر وحدث انه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على ابي بكر ولا انكارا للذي فضله الله به ولكنا كنا نرى لنا في هذا الامر نصيبا فاستبد علينا فوجدنا في انفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا اصبت وكان المسلمون الى علي قريبا اي كان ودهم له قريبا حين راجع الامر المعروف اي موافقة سائر الصحابة والدخول فيما دخلوا فيه من المبايعة والمتابعة قال القرطبي من تامل ما دار بين ابي بكر وعلي رضي الله عنهما في هذا المجلس من المتابعة والاعتذار وما تضمن ذلك من الانصاف عرف ان بعضهم كان يعترف بفضل الآخر وان قلوبهم كانت متفقة على الاحترام والمحبة وان كان الطبع البشري قد يغلب احيانا لكن الديانة ترد ذلك والله الموفق وقد تمسك الرافضة بتاخر علي رضي الله عنه عن بيعة ابي بكر رضي الله عنه الى ان ماتت فاطمة رضي الله عنها وهذيانهم في ذلك مشهور وفي هذا الحديث الصحيح ما يدفع حجتهم وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان عليا رضي الله عنه بايع ابا بكر رضي الله عنه في اول الامر واما ما وقع في مسلم عن الزهري ان رجلا قال له لم يبايع علي ابا بكر حتى ماتت فاطمة قال لا ولا احد من بني هاشم فقد ضعفه البيهقي بان الزهري لم يسنده وان الرواية الموصولة عن ابي سعيد رضي الله عنه اصح وجمع غيره بانه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للاولى لازالة ما كان وقع بسبب الميراث كما تقدم وعلى هذا يحمل قول الزهري لم يبايعه علي في تلك الايام على ارادة الملازمة له والحضور عنده وما اشبه ذلك فان في انقطاع مثله عن مثله ما يوهم من لا يعرف باطن الامر انه بسبب عدم الرضى بخلافته فاطلق من اطلق ذلك وبسبب ذلك اظهر علي رضي الله عنه المبايعة التي بعد موت فاطمة رضي الله عنها لازالة هذه الشبهة

قوله اي قبل عذره صح

قوله زاد مسلم في رواية من طريق معمر عن الزهري وذكر فضيلته وسابقته ثم مضى الى ابي بكر فبايعه صح

والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله من خمس خيبر
وقد مضى الحديث في باب فرض الخمس ولكن بينهما تفاوت في المتن
بزيادة ونقصان **حدثنا** ويروى حدثني **محمد بن بشار**
قال **حدثني حرمي** بفتح المهملة والراء وكسر الميم وتشديد التحتية
هو اسم بلفظ النسبة ابن عمارة شيخ شيخه قال **حدثنا شعبة**
قال **اخبرني عمارة** بضم المهملة وتخفيف الميم وبالراء هو
ابن ابي حفصة العتكي بفتح المهملة والمثناة الفوقية وشعبة واسطة
في الاسناد بين الولد والوالد **عن عكرمة** مولى ابن عباس رضي
الله عنهما **عن عائشة رضي الله عنها** وليس لعكرمة عن عائشة
رضي الله عنها في البخاري الا ثلثة احاديث هذا وما سبق في
الطهارة وما سيأتي في اللباس **قالت لما فتحت خيبر قلنا**
الآن نشبع من التمر فيه شيئان الاول انه يدل على كثرة التمر والنخيل
في خيبر والثاني انه يدل على انهم كانوا قبل فتحها في قلة من العيش
ومطابقته للترجمة ظاهرة وهو من افراد البخاري **حدثنا الحسن**
هو ابن محمد الصباح الزعفراني ووقع منسوبا في رواية ابي علي بن
السكن عن الفربري وقال الكلاباذي يقال انه الزعفراني حيث
قال روى عن قرة الحسن الزعفراني في آخر غزوة خيبر وقال الحاكم هو
الحسن بن شجاع البلخي احد الحفاظ وهو من اقران البخاري ومات
قبله باثنتي عشرة سنة وهو شاب وسيأتي في تفسير سورة
الزمر حديث آخر عن الحسن غير منسوب فقيل ايضا انه هو قال **حدثنا**
قرة بضم القاف وتشديد الراء **بن حبيب** اي ابن يزيد القنوي
بفتح القاف والنون الخفيفة نسبة الى بيع القنا وهي الرماح
ولذا يقال له ايضا الرماح وهو قشيري النسب بصري اصله من
نيسابور وقد لقيه البخاري وحدث عنه في الادب المفرد وليس
له في الصحيح سوى هذا الحديث ومات سنة اربع وعشرين
ومائتين قال **حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن**
ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر

ومطابقته

ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب

استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على اهل خيبر اي استعماله
صلى الله عليه وسلم رجلا على اهل خيبر بعد فتحها لقسمة الثمار **حدثنا**
اسمعيل هو ابن ابي اويس قال **حدثني** بالافراد **مالك** الامام
عن عبد المجيد بن سهيل اي ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني
عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
وابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل
رجلا هو سواد بن غزية من بني عدي بن النجار الانصاري **على**
خيبر فجاءه بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون وهو نوع من التمر
الغريب وهو اجود تمورهم **فقال له رسول الله صلى الله عليه**
وسلم اكل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ
الصاع من هذا بالصاعين بالثلاثة بدل من الصاعين **فقال**
صلى الله عليه وسلم **لا تفعل بع الجمع** وهو نوع رديء من التمر وقيل هو
الاخلاط فيها **بالدراهم ثم ابتع** اي ثم اشتر **بالدراهم جنيبا**
والحديث قد مضى في البيوع في باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه
وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى ومطابقته للترجمة ظاهرة
وقال عبد العزيز بن محمد هو الدراوردي وهذا تعليق وصله
ابو عوانة والدارقطني من طريق الدراوردي **عن عبد المجيد** هو
ابن سهيل شيخ مالك فيه **عن سعيد** هو ابن المسيب **ان ابا سعيد**
اي الخدري **وابا هريرة رضي الله عنهما حدثاه ان النبي صلى**
الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية
من الانصار هو سواد بن غزية المذكور آنفا **الى خيبر فامره**
اي جعله اميرا **عليها** وفي رواية ابي عوانة والدارقطني بعث
سواد بن غزية وهو من بني عدي بن النجار وسواد بتخفيف الواو
وشدد السهيلي فشددها ولعله اعتمد على ما في تعيين شيخ الدارقطني
سوار وآخره راء لكن ذكر [illegible] ابو عمر انها تصحيف وروى
الخطيب من وجه آخر ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل على خيبر فلان بن صعصعة

بضم المعجمة وكسر الزاي
وتشديد التحتية صح

فلعلها قصة اخرى وعن عبد المجيد عطف على الذى قبله عن
ابى صالح السمان واسمه ذكوان عن ابى هريرة وابى سعيد رضى
الله عنهما مثله فلعبد المجيد فيه شيخان احدهما سعيد بن المسيب
والآخر ابو صالح باب معاملة النبى
صلى الله عليه وسلم اهل خيبر بان اعطى لهم ان يزرعوها مشاطرة
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا جويرية بالجيم
المضمومة هو ابن اسماء الضبعى عن نافع عن عبد الله اى ابن عمر رضى
الله عنهما انه قال اعطى النبى صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان
يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها الشطر بالفتح
النصف وقد يطلق على البعض وقد مضى الحديث فى المزارعة
ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
الشاة التى سُمَّت للنبى صلى الله عليه وسلم بخيبر اى باب بيان
حال الشاة التى سمّوها لاجل النبى صلى الله عليه وسلم حال كون النبى
صلى الله عليه وسلم بخيبر رواه عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه
وسلم اى روى حديث السم عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها
عن النبى صلى الله عليه وسلم لعله يشير الى الحديث الذى ذكره فى الوفاة
النبوية من هذا الوجه معلقا ايضا وسيأتى ذكره هناك حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا الليث قال حدثنى
بالافراد سعيد هو ابن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه
انه قال لما فتحت خيبر اُهْدِيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
شاة فيها سم هكذا اورده مختصرا وقد سبق مطولا فى اواخر
الجزية فذكر هذا الطرف وزاد فقال النبى صلى الله عليه وسلم اجمعوا
لى من كان ههنا من يهود فذكر الحديث قال ابن اسحق لما اطمأن
النبى صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر اهدت له زينب بنت الحارث
امراة سلام بن مشكم شاة مشوية وكانت سألت اى عضو من
الشاة احب اليه فقيل لها الذراع فاكثرت فيها من السم فلما
تناول الذراع لاك منها مضغة ولم يسغها واكل معه بشر بن البراء

فاساغ

اى جعل فيها السم والسم مثلث السين صح

فاساغ لقمته فذكر القصة وانه صفح عنها وان بشر بن البراء مات منها
وروى البيهقى من طريق سفيان بن حسين عن الزهرى عن سعيد
بن المسيب وابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه ان امراة
من اليهود اهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة مسمومة
فاكل فقال لاصحابه امسكوا فانها مسمومة وقال لها ما حملك
على ذلك قالت اردت ان كنت نبيا فيطلعك الله وان
كنت كاذبا اريح الناس منك قال فما عرض لها ومن طريق
ابى نضرة عن جابر رضى الله عنه نحوه فقال فلم يعاقبها وروى
عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر عن الزهرى عن ابن كعب مثله
فاحتجم على الكاهل قال قال الزهرى فاسلمت فتركها قال معمر
والناس يقولون قتلها واخرج ابو داود من طريق يونس
عن الزهرى عن جابر رضى الله عنه نحو رواية معمر عنه وهذا
منقطع لان الزهرى لم يسمع من جابر ومن طريق محمد بن عمرو
عن ابى سلمة نحوه مرسلا قال البيهقى ووصله حماد بن سلمة
عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال
البيهقى يحتمل ان يكون تركها اولا ثم لما مات بشر بن البراء
من الاكلة قتلها وبذلك اجاب السهيلى وزاد بانه تركها
لانه كان لا ينتقم لنفسه ثم قتلها ببشر قصاصا وقال الحافظ
العسقلانى ويحتمل ان يكون تركها لكونها اسلمت وانما
اخر قتلها حتى مات بشر لان بموته يتحقق وجوب القصاص
بشرطه ولم ينفرد الزهرى بدعواه انها اسلمت فقد جزم
بذلك سليمن التيمى فى مغازيه ولفظه بعد قوله فان
كنت كاذبا ارحت الناس منك وقد استبان لى
الآن انك صادق وانا اشهدك ومن حضر انى على دينك
وان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال فانصرف
عنها حين اسلمت وقد اشتملت قصة خيبر على احكام
كثيرة منها جواز قتال الكفار فى الشهر الحرام والاغارة على من بلغته

الدعوة بغير انذار وقسمة الغنيمة على السهام واكل الطعام
الذي يصاب من المشركين قبل القسمة لمن يحتاج اليه بشرط
انه لا يدخره ولا يحوله وان مدد الجيش اذا حضر بعد انقضاء
الحرب فيسهم له ان رضي الجماعة كما وقع لجعفر والاشعريين
ولا يسهم لهم اذا لم يرضوا كما وقع لابان بن سعيد واصحابه
وذلك لجمع بين الاخبار ومنها تحريم لحوم الحمر الاهلية
وان ما لا يؤكل لحمها لا يطهر بالذكاة وتحريم متعة النساء
وجواز المساقاة والمزارعة وتثبت عقد الصلح والتوثق
من ارباب التهم وان من خالف من اهل الذمة ما شرط عليه
انتقض عهده وهدر دمه وان من اخذ شيئا من الغنيمة قبل
القسمة لم يملكه ولو كان دون حقه وان الامام مخير في ارض
العنوة بين قسمتها وتركها وجواز اجلاء اهل الذمة اذا
استغني عنهم وجواز البناء بالاهل في السفر والاكل من
طعام اهل الكتاب وقبول هديتهم والله الهادي الى الصواب
ولنذكر قصة خيبر على ما ذكره ارباب السير على طريق الاجمال
واعلم ان غزوة خيبر هي الغزوة الثانية والعشرون من غزوات
رسول الله صلى الله عليه وسلم مطلقا ولما قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الحديبية مكث بالمدينة ذا الحجة وبعض المحرم
سنة سبع على المشهور وقيل سنة ست ثم خرج فيه الى
خيبر غازيا وخيبر على وزن جعفر بلدة كثيرة التمر بينها وبين
المدينة ثمان برد وذات حصون اعظمها يسمى القموص وهو الذي
فتحه علي رضي الله عنه وقلع بابه فامر صلى الله عليه وسلم اصحابه بالخروج
فاستجدوا لذلك واستنفر من حوله ممن شهد الحديبية وجاءه المخلفون
عنه فيها ليخرجوا معه رجاء الغنيمة فقال صلى الله عليه وسلم لا تخرجوا
الا راغبين في الجهاد واستعمل على المدينة سباع بن عرفطة وخرج
معه ام سلمة وشق خروجه على يهود المدينة الذين هم موادعوه
حتى قال ابو الشحم اليهودي الحبيب ان خيبر كغيرها ممن مضى ان فيها
والتورية

قوله مطلقا اي سواء كان
غزاها بنفسه او بعث
سرية

والتورية عشرة آلاف مقاتل ودفع اللواء الى علي رضي الله عنه
وسار حتى نزل بساحتهم ليلا وكانت يهود خيبر لا يظنون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزوهم لمنعتهم وسلاحهم
وعددهم فلما احسوا بخروجه كانوا يخرجون كل يوم عشرة آلاف
مقاتل صفوفا ثم يقولون محمد يغزونا هيهات هيهات فلما نزل بساحتهم
لم يتحركوا تلك الليلة ولم يصح لهم ديك وكان اذا غزا قوما
لم يغر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا امسك والا اغار فبات
لم يسمع اذانا فخرج عمال خيبر بمساحيهم ومكاتلهم فلما راوا
الجيش قالوا محمد والخميس اي الجيش سمي به لانه خمسة اخماس
ميمنة وميسرة ومقدمة ومؤخرة وقلب ثم ادبروا هرابا
فقال صلى الله عليه وسلم وهو رافع يديه الله اكبر خربت خيبر انا
اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين وكان يومئذ
على حمار مخطوم برسن من ليف تحته اكاف من ليف وقيل على فرس
ولعله ركبهما وفرق الرايات ولم تكن
وكانت رايته يومئذ سوداء تسمى العقاب لكون العقاب اسود
وكانت من لبد عائشة رضي الله عنها ولم يعرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم الرايات الا بخيبر وانما كانت الالوية فقط وتحصنوا في
الحصون فقاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتحها حصنا حصنا
فكان اول حصونهم افتتاحا حصن ناعم بنون وعين مهملة وعنده
قتل محمود بن مسلمة القيت عليه صخرة ثم القموص بقاف وصاد
مهملة كصبور وقيل بغين وضاد معجمتين حصن بني ابي الحقيق
واصاب منهم سبايا منهم صفية بنت حيي بن اخطب فاصطفاها
لنفسه وكان بلال هو الذي جاء بها وباخرى معها فمر بهما على القتلى
فلما راتهم التي مع صفية صاحت وصكت وجهها فقال لبلال
انزعت منك الرحمة حين تمر بهما على قتلى رجالهما وكانت صفية
رات في المنام وهي عروس بكنانة بن الربيع ان قمرا وقع في حجرها
فذكرته لزوجها فقال ما هذا الا انك تتمنين ملك الحجاز محمدا

ولطمها ام عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بها في الطريق في قبة
فبات ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه متوشحا السيف يحرسه
فلما اصبح رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مالك قال خفت عليك
منها امرأة قتلت اباها وزوجها وقومها وهي حديثة عهد
بكفر ٭ واتي بكنانة بن الربيع وكان عنده كنز ليهود بني النضير
فجحده فقال للزبير عذبه فكان يقدح بزند على صدره حتى اشرف
على نفسه ثم دفعه لمحمد بن مسلمة فقتله فنهاهم عن اكل الحمر
الاهلية وعن اتيان الحبالى وقال لا يحل لامرئ يؤمن بالله
واليوم الآخر ان يسقي ماءه زرع غيره ثم انتهى الى حصنهم الوطيح
بحاء مهملة والسلالم بسين مهملة مضمومة وقيل مفتوحة وكسر
اللام وكان آخر الحصون افتتاحا فحاصرهم بضع عشرة ليلة
وخرج مرحب بفتح الميم والحاء من حصنهم وهو يخطر بسيفه
ونادى من يبارز وهو يرتجز ويقول ~ قد علمت خيبر اني مرحب ٭
شاكي السلاح بطل مجرب ٭ اطعن احيانا وحينا اضرب ٭
اذا الليوث اقبلت تجرب ٭ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لهذا قال محمد بن مسلمة انا قال قم اليه اللهم اعنه عليه فبرز
كل منهما لصاحبه فحمل مرحب على محمد فاتقاه بدرقته فوقع سيفه
فيها وضربه محمد فقتله وقيل انما قتله علي رضي الله عنه حين خرج
وهو يرتجز ويقول ~ انا الذي سمتني امي حيدره ٭
ليث غابات كريه المنظره ٭ اوفيهم بالصاع كيل السندره ٭
وهي شجرة يصنع منها مكاييل عظام ثم خرج بعد مرحب اخوه ياسر
وهو يقول ~ قد علمت خيبر اني ياسر ٭ شاكي السلاح بطل مغاور ٭
اذا الليوث اقبلت تبادر ٭ واحجمت عن صولتي المساور ٭
ان حسامي فيه موت حاضر ٭ وقال من يبارز فخرج اليه الزبير
فقالت امه أيقتل ابني يا رسول الله قال بل ابنك يقتله ان شاء
الله فخرج اليه وهو يقول ~ قد علمت خيبر اني زبار ٭
قرم يقوم غير نكس فرار ٭ ابن حماة المجد وابن الاخيار ٭

اوفيهم بالسيف
رواية
اكيلهم بالسيف
رواية اخرى

اي يا ياسر اصله لا يغررك نخفف مثل ظلمت قد

ياسر لا يغررك جمع الكفار ٭ جمعهم مثل السراب الجاري ٭
ثم التقيا فقتله الزبير ثم اشتد الحصار ٭ وكانت الشقيقة
فاخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكث اليوم واليومين لا يخرج
فاخذته بخيبر فلم يخرج فارسل ابا بكر رضي الله عنه فقاتل قتالا
شديدا ثم رجع ولم يكن فتح ثم ارسل عمر رضي الله عنه فقاتل اشد
من الاول فلم يكن فتح وكانت الغلبة لليهود في اليومين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية غدا رجلا يحب
الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه ليس بفرار
فبات الناس يدوكون بدال مهملة اي يختلطون ويختلفون ليلتهم
ايهم يعطاها فلما اصبحوا غدوا عليه كلهم يرجو ان يعطاها قال عمر
رضي الله عنه ما احببت الامارة الا يومئذ قال عمر رضي الله عنه
فدعا عليا رضي الله عنه وهو ارمد قد عصب عينيه فتفل في عينيه
ثم قال خذ هذه الراية فامض حتى يفتح الله عليك فقال اقاتلهم
حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم
ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله وحق رسوله
فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم ٭ وفي
رواية انه قال له اذهب فقاتلهم حتى يفتح الله عليك ولا تلتفت
فخرج يهرول حتى ركزها تحت الحصن فاطلع يهودي فقال من انت
قال علي قال علوتم وما انزل على موسى فخرج اليه اهله فقاتلهم فضربه
يهودي فطرح ترسه من يده فتناول بابا كان عند الحصن فترس
به فلم يزل في يده وهو يقاتل حتى فتح عليه فاجتمع ثمانية وقيل اربعون
على ان يقلبوا ذلك الباب فما امكنهم ثم حاصر اهل الوطيح والسلالم
وكان آخر الحصون فتحا حتى اذا ايقنوا بالهلكة سألوه ان يسيرهم
ويحقن دماءهم ففعل فسمع بذلك اهل فدك فسألوه في ذلك
فلما نزل اهل خيبر على ذلك سألوه ان يعاملهم على نصف ما خرج
منها من تمر وزرع فصالحهم عليه على انا اذا شئنا اخرجناكم
فكانت خيبر فيئا للمسلمين وكانت فدك خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم

فتترس
نسخة

ابيض كذا ذكر باعتبار كونه مركوبا او باعتبار البراق والحكمة
في كونه بهذه الصفة الاشارة الى ان الركوب كان في سلم وامن
لا في حرب وخوف او اظهار المعجزة بوقوع الاسراع الشديد
بدابة لا توصف بذلك في العادة وكونه ابيض لانه اصل
الالوان او لانه صلى الله عليه وسلم كان يحب البياض فقال
له اي لانس رضي الله عنه هو البراق اي الدابة المذكورة
الموصوفة بالصفة المذكورة هو البراق اي اهو البراق
بهمزة مقدرة وتذكير الضمير باعتبار لفظ البراق وانما
قال الجارود ذلك لان انسا رضي الله عنه لم يتلفظ بلفظ
البراق في رواية قتادة يا ابا حمزة خطاب لانس رضي
الله عنه لانه كنيته قال انس رضي الله عنه نعم اي هو البراق
يضع خطوه بفتح المعجمة عند اقصى طرفه بسكون الراء
وبالفاء اي نظر عينه اي يضع رجله عند منتهى ما يرى
بصره وهذا يدل على انه كان يمشي على وجه الارض ولكن
بالمشي الموصوف وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه
عند ابي يعلى والبزار اذا اتى على جبل ارتفعت رجلاه واذا
هبط ارتفعت يداه وفي رواية لابن سعد عن الواقدي
باسانيده له جناحان فهذا يدل على انه يطير بين السماء والارض
لكن قال الحافظ العسقلاني لم ارها لغيره وعند الثعلبي بسند
ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما في صفة البراق لها خد
كخد الانسان وعرف كالفرس وقوائم كالابل واظلاف وذنب
كالبقر وكان صدره ياقوتة حمراء ويؤخذ من ترك تسمية سير
البراق طيرانا ان الله تعالى اذا اكرم عبدا بتسهيل الطريق له
حتى قطع المسافة الطويلة في الزمن اليسير لا يخرج بذلك
عن اسم السفر وتجري عليه احكامه ثم البراق بضم الموحدة
وتخفيف الراء مشتق من البريق وهو اللمعان سمي به
لنصوع لونه وشدة بريقه فقد جاء في لونه انه ابيض

قيل

او

او من البرق سمي به لشدة حركته وسرعة مشيه فيكون وصفا له بسرعة
السير او من قولهم شاة برقاء اذا كان خلال صوفها الابيض
طاقات سود ولا ينافيه وصفه في الحديث بانه ابيض لان
البرقاء من الغنم معدودة في البيض ويحتمل ان لا يكون مشتقا
وقال ابن ابي جمرة خص البراق بذلك اشارة الى الاختصاص
لانه لم ينقل ان احدا ملكه بخلاف غير جنسه من الدواب وقال
البعض هذا يدل على ان غير نبينا صلى الله عليه وسلم لم يركب البراق
وبه قال ابن دحية ايضا ولكن رد هذا بما رواه الترمذي
من رواية قتادة عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة اسري به اتي بالبراق مسرجا ملجما فاستصعب
عليه فقال له جبريل عليه السلام ما حملك على هذا فوالله ما ركبك
خلق قط اكرم على الله منه قال فارفض عرقا وقال الترمذي
حسن غريب وصححه ابن حبان وفي رواية النسائي وابن مردوية
من طريق يزيد بن ابي مالك عن انس رضي الله عنه نحوه موصولا
وزاد وكانت تسخر للانبياء قبله اي كانت الدابة التي
تسمى بالبراق تسخر للانبياء عليهم السلام قبل النبي صلى الله
عليه وسلم ونحوه في حديث ابي سعيد رضي الله عنه عند ابي اسحق
وهذا يصرح على ان البراق كان معدا لركوب الانبياء عليهم
السلام وجاء ان ابرهيم عليه السلام لما كان يريد زيارة
هاجر واسمعيل عليهما السلام وهما في مكة كان يركب البراق
وقد اختلف في الحكمة في استصعاب البراق عليه صلى الله
عليه وسلم فقال ابن بطال هو لبعد عهده بالانبياء وطول
الفترة بين عيسى ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم وقال غيره
قال جبريل عليه السلام حين شمس به البراق لعلك يا محمد
مسست الصفراء اليوم يعني الذهب فاخبر النبي
صلى الله عليه وسلم انه ما مسها الا انه مر بها فقال تبا لمن يعبدك
من دون الله قال وما شمس الا لذلك وقال ابن التين

في الحديث

سنة ست الى بني سليم والثالثة في جمادى الاولى منها في مائة
وسبعين يتلقى عيرا لقريش واسروا ابا العاص بن الربيع
والرابعة في جمادى الآخرة منها الى بني ثعلبة والخامسة الى
حسمى بضم الحاء المهملة وسكون السين المهملة مقصورا كذا
ضبطه الحافظ العسقلاني وقال ابن الاثير والبكري بكسر الحاء
موضع في ارض جذام وكان في خمسمائة الى ناس من جذام بطريق
الشام وكانوا قد قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند
هرقل والسادسة الى وادي القرى والسابعة الى ناس
من بني فزارة وكان قد خرج قبلها في تجارة فخرج عليه ناس
من بني فزارة فاخذوا ما معه وضربوه فجهزه النبي صلى الله عليه
وسلم فاوقع بهم وقتل ام قرفة بكسر القاف وسكون الراء بعدها
فاء وهي فاطمة بنت ربيعة بن بدر زوج مالك بن حذيفة
بن بدر عم عيينة بن حصن بن حذيفة وكانت معظمة فيهم
فيقال ربطها في ذنب فرسين واجراهما فتقطعت واسر
بنتها وكانت جميلة قال الحافظ العسقلاني ولعل هذه
الاخيرة مراد المصنف وقد ذكر مسلم طرفا من حديث سلمة بن
الاكوع

باب عمرة القضاء

كذا في رواية الاكثر وفي رواية المستملي وحده غزوة
القضاء والاولى اولى ووجهوا كونها غزوة بان موسى
بن عقبة ذكر في المغازي عن ابن شهاب انه صلى الله عليه وسلم
خرج مستعدا بالسلاح والمقاتلة خشية ان يقع من قريش
غدر فبلغهم ذلك ففزعوا فلقيه مكرز فاخبره انه باق على
شرطه وان لا يدخل مكة بسلاح الا السيوف في اغمادها وانما خرج
في تلك الهيئة احتياطا فوثق بذلك واخر النبي صلى الله عليه
وسلم السلاح مع طائفة من اصحابه خارج الحرم حتى رجع
ولا يلزم من اطلاق الغزوة وقوع المقاتلة وقال ابن الاثير
ادخل البخاري عمرة القضاء في المغازي لكونها كانت ناشئة
عن

عن غزوة الحديبية انتهى وقال العيني اخذا من الكرماني وانما ذكر العمرة
في كتاب المغازي للخصومة التي جرت بينهم وبين الكفار في سنة
التحلل والسنة القابلة ايضا وان لم تكن بالمسايفة اذ لا يلزم من
اطلاق الغزوة المقاتلة بالسيوف انتهى واختلف في سبب
تسميتها عمرة القضاء فقيل المراد بالقضاء ما وقع من المقاضاة
بين المسلمين والمشركين من الكتاب الذي كتب بينهم بالحديبية
فالمراد بالقضاء الفصل الذي وقع عليه الصلح ولذلك يقال
لها عمرة القضية قال اهل اللغة قاضى فلانا عاهده وقاضاه
عاوضه فيحتمل تسميتها بذلك الامر قال القاضي عياض ويرجح
الثاني تسميتها قصاصا قال الله تعالى الشهر الحرام بالشهر الحرام
والحرمات قصاص قال السهيلي تسميتها عمرة القصاص اولى
منها لان هذه الآية نزلت فيها وقال الحافظ العسقلاني كذا
رواه عبد بن حميد وابن جرير باسناد صحيح عن مجاهد وبه جزم
سليمان التيمي في مغازيه وقال ابن اسحق بلغنا عن ابن عباس رضي
الله عنهما فذكره الحاكم في الاكليل عن ابن عباس رضي الله عنهما
لكن في اسناده الواقدي وقال السهيلي سميت عمرة القضاء
لانه قاضى فيها قريشا لا لانها قضاء عن العمرة التي صد عنها لانها
لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها بل كانت عمرة تامة ولهذا
عدوا عمر النبي صلى الله عليه وسلم اربعا كما تقدم تقريرها في كتاب
الحج وقال آخرون بل كانت قضاء عن العمرة الاولى وعد
عمرة الحديبية في العمر لثبوت الاجر لا لانها كملت وهذا الاختلاف
مبني على الاختلاف في وجوب القضاء على من اعتمر فصد عن البيت
فقال الشافعية والمالكية يجب عليه الهدي ولا قضاء عليه
وعن ابي حنيفة رحمه الله عكسه وعن احمد رواية انه لا يلزمه
هدي ولا قضاء واخرى يلزمه الهدي والقضاء فحجة الشافعية
قوله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي وحجة
ابي حنيفة رحمه الله ان العمرة تلزم بالشروع فاذا احصر جاز له

الشهر الحرام بالشهر الحرام قاتلهم المشركون عام الحديبية
في ذي القعدة واتفق خروجهم لعمرة القضاء فيه
وكرهوا ان يقاتلوهم فيه لحرمته فقيل لهم هذا الشهر
بذاك وهتكه بهتكه فلا تبالوا به
والحرمات قصاص احتجاج عليه اي
كل حرمة وهو ما يجب ان يحافظ عليها
يجري فيها القصاص فلما هتكوا حرمة شهركم
بالصد فافعلوا بهم مثله وادخلوا
عليهم عنوة واقتلوهم ان قاتلوكم
قاضي

تأخيرها فإذا زال الحصر أتى بها ولا يلزم من التحلل بين الإحرامين
سقوط القضاء وحجة من أوجبها ما وقع للصحابة رضي الله عنهم
فإنهم نحروا الهدي حيث صدوا واعتمروا من قابل وساقوا
الهدي وقد روى أبو داود من طريق أبي حاضر قال اعتمرت
فأحصرت فنحرت الهدي وتحللت ثم رجعت العام المقبل
وقال لي ابن عباس رضي الله عنهما أبدل الهدي فإن النبي صلى
الله عليه وسلم أمر أصحابه بذلك وحجة من لم يوجبها أن تحللهم
بالحصر لم يتوقف على الهدي بل أمر من معه هدي أن ينحره ومن
ليس معه هدي أن يحلق واستدل الكل بظاهر أحاديث
هذا وقال ابن إسحق خرج النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة مثل
الشهر الذي صده فيه المشركون معتمرا عمرة القضاء مكان عمرته
التي صدوه عنها وكذلك ذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب
وأبو الأسود عن عروة وسليمن التيمي جميعا في مغازيهم أنه
صلى الله عليه وسلم خرج إلى عمرة القضاء في ذي القعدة سنة سبع
وفي مغازي سليمن لما رجع من خيبر بث سراياه وأقام بالمدينة
حتى استهل ذو القعدة فنادى في الناس أن تجهزوا إلى العمرة
وقال ابن إسحق خرج معه من كان صد في تلك العمرة إلا من
مات أو استشهد وقال الحاكم في الإكليل تواترت الأخبار أنه
صلى الله عليه وسلم لما دخل هلال ذي القعدة من سنة سبع من
الهجرة أمر أصحابه أن يعتمروا قضاء عمرتهم وأن لا يتخلف منهم
أحد ممن شهد الحديبية فخرجوا إلا من استشهد وخرج معه أيضا
آخرون ممن لم يشهد الحديبية معتمرين وكانت عدتهم في هذه
العمرة ألفين سوى النساء والصبيان قال وتسمى أيضا عمرة
الصلح انتهى ويعكر ذلك على ما قاله الكرماني من أن تسميتها بالقضاء
للاشتقاق مما كتبوا في كتاب الصلح يوم الحديبية هذا ما قاضى عليه
لا من القضاء الاصطلاحي إذ لم يكن العمرة التي اعتمروها في
السنة القابلة قضاء للتي تحللوا منها يوم الصلح فليتأمل •

عن أئمة المغازي صح

ذكر

[ذكره أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم] في ذكر حديث
عمرة القضاء أنس بن مالك رضي الله عنه قال الحافظ العسقلاني
كنت ذكرت في تعليق التعليق أنه أراد حديث أنس رضي الله عنه
في عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم موصولا في الحج ثم ظهر لي أن
مراده بحديث أنس رضي الله عنه ما أخرجه عبد الرزاق عنه من وجهين
أحدهما عن معمر عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة ينشد بين
يديه • خلوا بني الكفار عن سبيله • قد أنزل الرحمن في تنزيله •
بأن خير القتل في سبيله • نحن قتلناكم على تأويله • كما قتلناكم على تنزيله •
أخرجه أبو يعلى من طريقه وأخرجه الطبراني عن عبد الله بن أحمد عن
أبيه عن عبد الرزاق قال الحافظ العسقلاني وما وجدته في مسند
أحمد وقد أخرجه الطبراني أيضا عاليا عن إبرهيم بن أبي سويد
عن عبد الرزاق فذكر القسم الأول من الرجز وقال بعده
اليوم نضربكم على تنزيله • ضربا يزيل الهام عن مقيله • ويذهل الخليل
عن خليله • يا رب إني مؤمن بقيله • قال الدارقطني في الأفراد
تفرد به معمر عن الزهري وتفرد به عبد الرزاق عن معمر • قال الحافظ
العسقلاني وقد رواه موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري
أيضا لكن لم يذكر أنسا وعنده بعد قوله • يا رب إني مؤمن بقيله •
إني رأيت الحق في قبوله • وزعم ابن هشام في مختصر السيرة
أن قوله • نحن ضربناكم على تأويله • إلى آخر الشعر من قول عمار بن ياسر
قاله يوم صفين ويؤيده أن المشركين لم يقروا بالتنزيل انتهى •
وإذا ثبتت الرواية فلا مانع من إطلاق ذلك فإن التقدير على
رأي ابن هشام نحن ضربناكم على تأويله أي حتى تذعنوا إلى ذلك
التأويل ويجوز أن يكون التقدير نحن ضربناكم على تأويله فهمنا منه
حتى تدخلوا فيما دخلنا فيه وإذا كان ذلك محتملا وثبتت الرواية
سقط الاعتراض نعم الرواية التي جاء فيها • فاليوم نضربكم على
تأويله • يظهر أنها قول عمار ويبعد أن يكون قول ابن رواحة

قد أنزل الرحمن في تنزيله •
في صحف تتلى على رسوله •
وذكره ابن إسحق عن عبد الله
بن أبي بكر بن حزم قال
بلغني فذكره وزاد
بعد قوله صح

كلانه لم يقع في عمرة القضاء ضرب ولا قتال وصريح الرواية نحن
ضربناكم على تاويله كما ضربناكم على تنزيله يشير بكل منهما الى ما مضى
ولا مانع ان يتمثل عمار بن ياسر بهذا الرجز ويقول هذه اللفظة
ومعنى قوله نحن ضربناكم على تنزيله اي في عهد الرسول صلى الله عليه
وسلم فيما مضى وقوله فاليوم نضربكم على تاويله اي الآن وجاز
تسكين الباء لضرورة الشعر بل هي لغة قرئ بها في المشهور والله
تعالى اعلم والرواية الثانية رواية عبد الرزاق عن جعفر بن سليمن
عن ثابت عن انس رضي الله عنه اخرجها البزار وقال لم يروه
عن ثابت الا جعفر بن سليمن عن ثابت عن انس رضي الله عنه اخرجها
الترمذي والنسائي من طريقه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة
في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشي وهو يقول
خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله ضربا يزيل
الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله فقال له عمر رضي الله عنه
يا ابن رواحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله
تقول الشعر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خل عنه يا عمر فهو اسرع
فيهم من نضح النبل قال الترمذي حديث صحيح غريب وقد رواه
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن انس نحوه قال وفي غير هذا
الحديث ان هذه القصة لكعب بن مالك وهو اصح لان عبد الله
بن رواحة قتل بموتة وكانت عمرة القضاء بعد ذلك قال
الحافظ العسقلاني وهو ذهول شديد وغلط مردود وما ادري
كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته ومع ان في قصة
عمرة القضاء اختصام جعفر واخيه علي وزيد بن حارثة في بنت
حمزة رضي الله عنهم كما سيأتي في هذا الباب وجعفر قتل هو وزيد
وابن رواحة في موطن واحد كما سيأتي قريبا فكيف يخفى عليه
اعني الترمذي مثل هذا قال الحافظ العسقلاني ثم وجدت عن بعضهم
ان الذي عند الترمذي من حديث انس رضي الله عنه ان ذلك كان
في فتح مكة فان كان كذلك اتجه اعتراضه والله تعالى اعلم وقد صححه
ابن حبان

وفي رواية دعه يا عمر فلهذا اشد عليهم من وقع النبل

ابن حبان من الوجهين وعجيب من الحاكم كيف لم يستدركه
مع انه من الوجه الاول على شرطهما ومن الوجه الثاني على شرط مسلم
لاجل جعفر حدثنا عبيد الله بن موسى اي ابن باذام الكوفي
عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق عن ابي اسحق عمرو
بن عبد الله السبيعي الكوفي جد اسرائيل المذكور عن البراء اي
ابن عازب رضي الله عنهما قال اعتمر النبي صلى الله عليه
وسلم في ذي القعدة اي من سنة ست فابى من الاباء
وهو الامتناع اهل مكة ان يدعوه بفتح الدال اي يتركوه
يدخل مكة حتى قاضاهم اي صالحهم وفاصلهم على ان
يقيم بها ثلاثة ايام اي بمكة ثلثة ايام من العام المقبل
وصرح به في حديث ابن عمر رضي الله عنه الذي بعده وتقدم
سبب هذه المقاضاة في الكلام على حديث المسور في الشروط
مستوفى فلما كتب الكتاب كذا هو بضم الكاف من كتب
على البناء للمفعول من الفعل الماضي المفرد وفي رواية
الاكثر كتبوا بصيغة الجمع وتقدم في الجزية من طريق يوسف
بن ابي اسحق عن ابي اسحق بلفظ فاخذ يكتب بينهم الشرط
علي بن ابي طالب رضي الله عنه وفي رواية شعبة كتب علي
رضي الله عنه بينهم كتابا وفي حديث المسور قال فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال اكتب بسم الله الرحمن
الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هي ولكن اكتب
باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها الا
بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب
باسمك اللهم ونحوه في حديث انس رضي الله عنه باختصار
ولفظه ان قريشا صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل
بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله
الرحمن الرحيم فقال سهيل ما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم
ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم وللحاكم من رواية عبد الله

وفي رواية شعبة عن ابي اسحق سمعت البراء
اخرجا في الصلح
صح

ابن مغفل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن
الرحيم فامسك سهيل بيده فقال اكتب في قضيتنا ما نعرف
فقال اكتب باسمك اللهم فكتب **كتبوا** فان قيل الكاتب
كان واحدا فما وجه صيغة الجمع اجيب بانه لما كانت الكتابة
برايهم اسند اليهم مجازا **هذا** اشارة الى ما تصور في
الذهن **ما قاضى عليه محمد رسول الله** خبر مفسر له وفي
رواية الكشميهني هذا ما قاضانا وهو غلط وكانه لما
راى قوله كتبوا ظن ان المراد قريش كتبوا وليس كذلك
بل المسلمون هم الذين كتبوا **قالوا** ويروى فقالوا بالفاء
اي سهيل ومن معه **لا نقر بهذا** اي لا نقر لك بهذا الامر الذي
تدعيه وهو النبوة وقد تقدم في الصلح بهذا الاسناد بعينه
بلفظ فقالوا لا نقر بها اي بالنبوة **لو نعلم انك رسول الله
ما منعناك شيئا** وزاد في رواية يوسف ولبايعناك
وفي رواية النسائي عن احمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى
شيخ البخاري فيه ما منعناك بيته وفي رواية شعبة
عن ابي اسحق لو كنت رسول الله لم نقاتلك وفي حديث
انس رضي الله عنه لاتبعناك وفي حديث المسور فقال
سهيل بن عمرو والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك
عن البيت ولا قاتلناك وفي رواية ابي الاسود عن عروة
في المغازي فقال سهيل ظلمناك ان اقررناك بهذا ومنعناك
وفي حديث عبد الله بن مغفل لقد ظلمناك ان كنت رسولا
ولكن انت محمد بن عبد الله وفي رواية يوسف وكذا في
حديث المسور ولكن اكتب وكذا هو في رواية زكريا عن
ابي اسحق عند مسلم وفي حديث انس رضي الله عنه وكذا في مرسل
غيره ولكن اكتب اسمك واسم ابيك وزاد في حديث عبد الله
بن مغفل فقال اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
فقال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي بن ابي طالب

امح

وفي حديث عبد الله بن مغفل
فكتب هذا ما صالح محمد
رسول الله اهل مكة
صح

امح رسول الله اي امح هذه الكلمة المكتوبة من الكتاب وهو
بضم الهمزة وسكون الميم امر من محا يمحو **قال** اي علي رضي الله عنه
لا والله لا امحوك ابدا اي لا امحو اسمك ابدا وفي رواية
النسائي من طريق علقمة بن قيس عن علي رضي الله عنه قال
كنت كاتب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فكتبت
هذا ما صالح عليه محمد رسول الله فقال سهيل لو علمنا انه
رسول الله ما قاتلناه امحها فقلت هو والله رسول الله وان
رغم انفك لا والله لا امحوها وكان عليا رضي الله عنه فهم ان
امره صلى الله عليه وسلم له بذلك لم يكن متحتما ولذلك امتنع
من امتثاله ووقع في رواية يوسف بعد فقال لعلي امح
رسول الله فقال لا والله لا امحاه ابدا قال فارنيه فاراه
اياه فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ونحوه في رواية
زكريا عند مسلم وفي حديث علي رضي الله عنه عند النسائي
وزاد وقال اما ان لك مثلها وستاتيها وانت مضطر
يشير صلى الله عليه وسلم الى ما وقع لعلي رضي الله عنه يوم الحكمين
فكان كذلك **فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب
وليس يحسن يكتب** اي والحال ان النبي صلى الله عليه وسلم
ليس يحسن الكتابة **فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن
عبد الله** فان قيل قال الله تعالى الرسول النبي الامي والامي
لا يكتب فكيف كتب اجيب عنه باجوبة الاول ان الامي
من لا يحسن الكتابة لا من يكتب الثاني ان الاسناد فيه مجازي
اذ هو الآمر بها قال السهيلي والحق ان قوله فكتب اي امر عليا
رضي الله عنه ان يكتب الثالث انه كتب بنفسه خارقا للعادة
على سبيل المعجزة وانكر بعض المتاخرين على ابي مسعود نسبة
هذه اللفظة اعني قوله وليس يحسن [illegible] يكتب الى تخريج
البخاري وقال ليس هذه اللفظة في البخاري ولا في مسلم
وهو كما قال ليس في مسلم هذا فانه اخرجه من طريق زكريا بن زائدة

عن ابي اسحق بلفظ فاراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله
انتهى وقد عرفت ثبوتها في البخاري في مظنة الحديث وكذلك
اخرجها النسائي عن احمد بن سليمن عن عبيد الله بن موسى
مثلها سواء وكذا اخرجها احمد عن حجين بن المثنى عن اسرائيل
ولفظه فاخذ الكتاب وليس يحسن ان يكتب فكتب مكان
رسول الله هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله وقد تمسك بظاهر
هذه الرواية ابو الوليد الباجي فادعى ان النبي صلى الله عليه وسلم
كتب بيده بعد ان لم يكن يحسن يكتب فشنع عليه علماء الاندلس
في زمانه ورموه بالزندقة وان الذي قاله يخالف القرآن
حتى قال قائلهم برئت ممن شرى دنيا بآخرة ، وقال ان
رسول الله قد كتبا ، فجمعهم الامير فاستظهر الباجي عليهم
بما لديه من المعرفة وقال هذا لا ينافي القرآن بل يؤخذ من
مفهوم القرآن لانه قيد النفي بما قبل ورود القرآن فقال
وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه وبعد ان
تحققت اميته وتقررت بذلك معجزته وامن الارتياب
في ذلك لا مانع ان يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم
فتكون معجزة اخرى وذكر ابن دحية ان جماعة من العلماء
وافقوا الباجي في ذلك منهم شيخه ابو ذر الهروي وابو الفتح
النيسابوري وآخرون من علماء افريقية وغيرها واحتج بعضهم
لذلك بما اخرجه ابن ابي شيبة وعمر بن شبة من طريق مجالد
عن عون بن عبد الله قال ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى كتب وقرا قال مجالد فذكرته للشعبي فقال صدق قد سمعت
من يذكر ذلك ومن طريق يونس بن ميسرة عن ابي كبشة
السلولي عن سهل بن الحنظلية ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر معاوية رضي الله عنه ان يكتب للاقرع وعيينة فقال عيينة
اتراني اذهب بصحيفة المتلمس فاخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصحيفة فنظر فيها فقال قد كتب لك بما امر لك

مثلها سواء
نسخه

قال انس

قال انس فنرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب بعد ما
انزل عليه وقال القاضي عياض وردت آثار تدل على معرفة حروف
الخط وحسن تصويرها كقوله لكاتبه ضع القلم على اذنك فانه
اذكر لك وقوله لمعاوية الق الدواة وحرف القلم واقم الباء
وفرق السين ولا تعور الميم وقوله لا تمد بسم الله قال وهذا
وان لم يثبت انه كتب فلا يبعد ان يرزق علم وضع الكتابة فانه
اوتي علم كل شيء واجاب الجمهور بضعف هذه الاحاديث وعن
قصة الحديبية بان القصة واحدة والكاتب فيها هو علي رضي الله عنه
وقد صرح في حديث المسور رضي الله عنه بان عليا رضي الله عنه هو
الذي كتب فيحمل على ان النكتة في قوله فاخذ الكتاب وليس يحسن
يكتب بيان ان قوله ارني اياها انه ما احتاج الى ان يريه موضع
الكلمة التي امتنع علي رضي الله عنه من محوها الا لكونه كان لا يحسن
الكتابة وعلى ان قوله بعد ذلك فكتب فيه حذف تقديره فمحاها
فاعادها لعلي فكتب وبهذا جزم ابن التين او اطلق فكتب
بمعنى امر بالكتابة وهو كثير كقوله كتب الى قيصر وكتب الى كسرى
وعلى تقدير حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم
وهو لا يحسن الكتابة ان يصير عالما بالكتابة ويخرج عن كونه اميا
فان كثيرا ممن لا يحسن الكتابة يعرف [illegible]صور بعض الكلمات
ويحسن وضعها بيده وخصوصا الاسماء ولا يخرج بذلك عن كونه
اميا ككثير من الملوك ويحتمل ان يكون جرت يده بالكتابة حينئذ
وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة اخرى
في ذلك الوقت خاصة ولا يخرج بذلك عن كونه اميا وبهذا
اجاب ابو جعفر السمناني احد ائمة الاصول من الاشاعرة وتبعه
ابن الجوزي وتعقب ذلك السهيلي وغيره بان هذا وان كان
ممكنا وتكون آية اخرى لكنه يناقض كونه اميا لا يكتب وهي الآية
التي قامت بها الحجة وافحم الجاحد وانحسمت الشبهة فلو جاز
ان يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة وقال المعاند كان يكتب

عن كونه
نسخه

فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
فان قيل كيف قال ادريس عليه السلام مرحبا بالاخ الصالح
والحال انه من آباء النبي صلى الله عليه وسلم وانه جد اعلى لنوح
عليه السلام لان نوحا هو ابن لامك بن متوشلخ بن خنوخ
وهو ادريس عليه السلام فالجواب انه انما قاله تادبا وهو لاخ وان كان ابا
فان الانبياء عليهم السلام اخوة وقيل ان المراد به الياس وانه
ليس بجد لنوح عليه السلام وفيه نظر فان قيل ان ادريس عليه السلام
في الجنة يدل عليه قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا فالجواب
انه قال العيني سمعت بعض مشايخ الثقات ان ادريس عليه
السلام لما اخبر بعروج النبي صلى الله عليه وسلم استاذن ربه
ان يستقبله فاذن له فاستقبله ولقاه في السماء الرابعة
وسياتي وجه لقائه في السماء الرابعة ثم صعد بي حتى اتى السماء
الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال
هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء
السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال
هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت اي عدوت
موسى عليه السلام بكى قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما
بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها
من امتي وفي رواية شريك عن انس رضي الله عنه لم اظن
احدا يرفع علي وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال موسى
يزعم بنو اسرائيل اني اكرم على الله وهذا اكرم على الله مني زاد
الاموي

الاموي في روايته ولو كان هذا وحده هان علي ولكن معه امته
وهم افضل الامم عند الله وفي رواية ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود
عن ابيه انه مر بموسى عليه السلام وهو يرفع صوته فيقول
اكرمته وفضلته فقال جبريل هذا موسى قلت ومن يعاتب
قال يعاتب ربه فيك قلت ويرفع صوته على ربه قال ان
الله قد عرف حدته وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه
عند الحارث وابي يعلى والبزار سمعت صوتا وتذمرا فسالت
جبريل فقال هذا موسى قلت على من تذمره قال على ربه قلت
على ربه قال انه يعرف ذلك منه قال العلماء لم يكن بكاء موسى
عليه السلام حسدا معاذ الله فان الحسد في ذلك العالم
منزوع عن آحاد المؤمنين فكيف لمن اصطفاه الله تعالى
بل كان اسفا وحزنا على ما فاته من الاجر الذي يترتب عليه رفع
الدرجة بسبب ما وقع من امته من كثرة المخالفة المقتضية
لتنقيص اجورهم المستلزمة لتنقيص اجره لان لكل نبي مثل
اجر كل من تبعه ولهذا كان من اتبعه من امته في العدد دون
من اتبع نبينا صلى الله عليه وسلم مع طول مدتهم بالنسبة الى مدة
هذه الامة واما قوله غلاما فليس على سبيل النقص والاستصغار
به صلى الله عليه وسلم بل على سبيل التنويه بقدرة الله تعالى وعظيم
كرمه وتعظيم منة الله على رسوله صلى الله عليه وسلم اذ اعطى
لمن كان في ذلك السن ما لم يعطه احدا قبله ممن هو اسن
منه واطول مدة وقد وقع من موسى عليه السلام من العناية
بهذه الامة في امر الصلوة ما لم يقع لغيره ووقعت الاشارة
لذلك في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الطبري والبزار
قال صلى الله عليه وسلم كان موسى اشدهم علي حين مررت وخيرهم
لي حين رجعت اليه وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه فاقبلت
راجعا فمررت بموسى ونعم الصاحب كان لكم فسالني كم
فرض عليك ربك الحديث وقال ابن ابي جمرة ان الله تعالى

من غير طول العمر صح

اشبهت خلقي وخلقي ثم ان اسم ابنة حمزة عمارة وقيل فاطمة
وقيل امامة وقيل امة الله وقيل سلمى والاول اشهر وذكر الحاكم
في الاكليل وابو سعد في شرف المصطفى من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما بسند ضعيف ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
آخى بين حمزة وزيد بن حارثة وان عمارة بنت حمزة كانت
مع امها بمكة وقوله تنادي يا عم يا عم كانها خاطبت النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك اجلالا له والا فهو ابن عمها او بالنسبة
الى كون حمزة رضي الله عنه وان كان عمه من النسب اخاه من الرضاعة
وقد اقرها على ذلك بقوله لفاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم دونك ابنة عمك فتناولها علي رضي
الله عنه فاخذ بيدها وقال دونك هي كلمة من اسماء الافعال
تدل على الامر باخذ الشيء المشار اليه اي خذيه وهي تستعمل في
الاغراء بالشيء ابنة عمك حملتها كذا في رواية الاكثر
بصيغة الفعل الماضي بتخفيف الميم قال الحافظ العسقلاني
وكان الفاء سقطت يعني كان اصله فحملتها وقد ثبتت في رواية
النسائي من الوجه الذي اخرجه منه البخاري وكذا في رواية
ابي داود من طريق اسمعيل بن جعفر عن اسرائيل وكذا في رواية
احمد من حديث علي رضي الله عنه ووقع في رواية ابي ذر عن
السرخسي والكشميهني حمليها بتشديد الميم المكسورة
والتحتية بصيغة الامر من التحميل وقد مر في الصلح في هذا
الموضع للكشميهني احمليها بالف وروى الحاكم من مرسل الحسن
فقال علي لفاطمة رضي الله عنها وهو في هودجها امسكيها عندك
وعند ابن سعد من مرسل محمد بن علي بن الحسين الباقر باسناد صحيح
اليه فبينما بنت حمزة تطوف في الرجال اذ اخذ علي بيدها
فالقاها الى فاطمة رضي الله عنها في هودجها فاختصم فيها اي في بنت
حمزة رضي الله عنه علي اي ابن ابي طالب وجعفر اي ابن ابي طالب
اخو علي رضي الله عنهما وزيد اي ابن حارثة رضي الله عنه اختصموا
في ايهم

قال العيني
وعن ابن عباس انها سلمى بنت عميس وهي
معدودة في الصحابة فان قيل
كيف تركت عند امها او لكونها
وهي ذو ... فالجواب انها
لم تكن اسلمت الا بعد هذه القضية

لفاطمة رضي الله عنها
صح

في ايهم تكون عنده وكانت خصومتهم في ذلك بعد ان قدموا المدينة
ثبت ذلك في حديث علي رضي الله عنه عند احمد والحاكم وفي المغازي
لابي الاسود عن عروة في هذه القصة فلما دنوا من المدينة كلمه
فيها زيد بن حارثة وكان وصي حمزة واخاه وهذا لا ينفي ان
المخاصمة انما وقعت بالمدينة فلعل زيدا سأل النبي صلى الله عليه
وسلم في ذلك ثم وقعت المنازعة بعد ووقع في مغازي سليمان
التيمي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع الى رحله وجد بنت حمزة
فقال لها ما اخرجك قالت رجل من اهلك ولم يكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم امر باخراجها وفي حديث علي رضي الله عنه عند
ابي داود ان زيد بن حارثة اخرجها من مكة وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما فقال له علي كيف تترك ابنة عمك مقيمة بين
ظهراني المشركين وهذا يشعر بان امها لم تكن اسلمت الا بعد
هذه القضية فان في حديث ابن عباس رضي الله عنهما انها سلمى
بنت عميس وهي معدودة في الصحابة واما ان تكون ماتت
فان قيل كيف اقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على اخذها مع اشتراط
المشركين ان لا يخرج من اهلها باحد اراد الخروج فالجواب انهم
لم يطلبوها وايضا قد تقدم في الشروط ويأتي في التفسير ان النساء
المؤمنات لم يدخلن في ذلك لكن على انه لم يكن صلى الله عليه وسلم اخرجها
ولم يأمر ايضا بذلك هذا وفي رواية ابن سعد فاختصم فيها
علي الى آخره وزاد وهي ارتفعت اصواتهم فايقظوا النبي صلى
الله عليه وسلم من نومه فقال علي رضي الله عنه انا اخذتها وهي
ابنة عمي وزاد في حديث علي رضي الله عنه وعندي ابنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي احق بها وقال جعفر ابنة عمي وخالتها
تحتي اي زوجتي وفي رواية الحاكم عندي واسم خالتها اسماء بنت عميس
التي تقدم ذكرها في غزوة خيبر وصرح باسمها في حديث علي رضي الله عنه
عند احمد وقال زيد بنت اخي اي من جهة المواخاة لا من جهة النسب
ولا من جهة الرضاع وفي حديث علي رضي الله عنه وانا اخرجت بها

وليس زيد اخا حمزة حقا
رضي الله عنهما لا نسبا ولا رضاعا
بل آخى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينهما منه

او ان ذلك مخصوص
بالمكلفين قاله الكرماني
صح

وكان لكل واحد من هؤلاء الثلاثة شبهة اما زيد فللاخوة التي ذكرها
ولكونه بدا باخراجها من مكة واما علي فلانه ابن عمها وحملها مع
زوجته واما جعفر فلكونه ابن عمها وخالتها عنده فترجح جانب
جعفر باجتماع قرابة الرجل والمراة منها دون الآخرين فقضى
بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما فقال جعفر اولى بها وفي حديث علي رضي الله عنه
عند ابي داود واحمد اما الجارية فاقضي بها لجعفر وقال الخالة
بمنزلة الام اي في هذا الحكم الخاص لانها تقرب منها في الحنو والشفقة
والاهتداء الى ما يصلح الولد واقامة حق الصغير لما دل عليه السياق
قال الحافظ العسقلاني فلا حجة فيه لمن زعم ان الخالة ترث لان الام
ترث وفي حديث علي رضي الله عنه وفي مرسل الباقر انما الخالة والدة وانما
الخالة ام وهي بمعنى قوله بمنزلة الام لا انها ام حقيقة وقال العيني
انها من ذوي الارحام قال الله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى
ببعض في كتاب الله وعلى هذا كانت الصحابة رضي الله عنهم حتى روي
عن عمر رضي الله عنه في عم لام وخالة اعطى العم الثلثين والخالة الثلث
والحديث لا ينافي توريث الخالة بل ظاهره يدل عليه من حيث العموم
انتهى وانت خبير بان مراد الحافظ العسقلاني الرد على من زعم ان
الخالة تورث توريث الام لا انها لا تورث اصلا ثم انه يؤخذ
من الحديث ان الخالة في الحضانة مقدمة على العمة لان صفية
بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذ واذا قدمت على العمة
مع كونها اقرب العصبات من النساء فهي مقدمة على غيرها ويؤخذ
منه تقديم اقارب الام على اقارب الاب وعن احمد رواية ان العمة
مقدمة في الحضانة على الخالة واجيب من طرفه عن هذه القصة بان
العمة لم تطلب فان قيل والخالة ايضا لم تطلب اجيب بانه قد طلب لها
زوجها فكما ان لقريب المحضون ان يمنع الحاضنة اذا تزوجت فللزوج
ايضا ان يمنعها من اخذه فاذا وقع الرضى سقط الحرج وفيه من الفوائد
ايضا تعظيم صلة الرحم بحيث تقع المخاصمة بين الكبار في التوصل اليها

وان

وان الحاكم يبين دليل الحكم للخصم وان الخصم يدلي بحجته وان الحاضنة
اذا تزوجت بقريب المحضونة لا تسقط حضانتها اذا كانت
المحضونة انثى اخذا بظاهر هذا الحديث قاله احمد وعنه لا فرق
بين الانثى والذكر ولا يشترط كونه محرما لكن يشترط فيه ان يكون
مامونا وان الصغيرة لا تشتهى ولا تسقط الا اذا تزوجت
باجنبي والمعروف عن الشافعية والمالكية اشتراط كون الزوج
جدا للمحضون واجابوا عن هذه القصة بان العمة لم تطلب وان
الزوج رضي باقامتها عنده وكل من طلب حضانتها لها كانت متزوجة
فرجح جانب جعفر رضي الله عنه بكونه زوج الخالة والله تعالى اعلم
وقال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه انت مني وانا منك
اي في النسب والصهر والسابقة والمحبة وغير ذلك من المزايا
ولم يرد محض القرابة والا فجعفر شريكها فيها وقال لجعفر رضي الله عنه
اشبهت خلقي وخلقي بفتح الخاء في الاول وضمها في الثاني وفي
مرسل ابن سيرين عند ابن سعد اشبه خلقك خلقي وخلقك
خلقي [illegible] اما الخلق فالمراد به الصورة فقد شاركه
فيها جماعة ممن راى النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرا اسماؤهم في مناقب
الحسن وانهم عشرة انفس غير فاطمة رضي الله عنهم قال الحافظ
العسقلاني وقد كنت نظمت اذ ذاك في مناقب الحسن
رضي الله عنه بيتين في ذلك ثم وقفت بعد ذلك ان ابرهيم ولد النبي
صلى الله عليه وسلم كان يشبهه وكذا في قصة جعفر بن ابي طالب
ان ولديه عبد الله وعونا كانا يشبهانه فغيرت البيتين بالزيادة
فاصلحتهما هناك ورايت اعادتهما هنا ليكتبها من لم يكن كتبها
اذ ذاك وهما شبه النبي لتسع سائب وابي سفيان والحسنين
الخال امهما وجعفر ولداه وابن عامرهم ومسلم كابس يتلوه
مع قثم وقد وقع في تراجم الرجال واهل البيت ممن كان يشبهه
صلى الله عليه وسلم غير هؤلاء عدة منهم ابرهيم بن الحسن بن الحسين
بن علي بن ابي طالب ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد

قال الحافظ العسقلاني ح

بنا علي بن الحسين بن علي وكان يقال له الشبيه والقاسم بن عبد الله
بن محمد بن عقيل بن ابي طالب وعلي بن علي بن عباد بن رفاعة الرفاعي
شيخ بصري من اتباع التابعين ذكر ابن سعد عن عفان قال كان يشبه
النبي صلى الله عليه وسلم وانا لم ادخل هؤلاء في النظم لبعد عهدهم عن عصره
صلى الله عليه وسلم فاقتصرت على من ادركه واما تشبيهه بالخلق فالظاهر
خصوصيته لجعفر رضي الله عنه الا ان يقال ذلك حصل لفاطمة رضي
الله عنها فان في حديث عائشة رضي الله عنها ما يقتضي ذلك ولكن
ليس بصريح كما في قصة جعفر هذه وهي منقبة عظيمة لجعفر رضي الله عنه
قال الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم **وقال لزيد انت اخونا**
اي في الدين **ومولانا** اي من جهة انه اعتقه وقد تقدم ان مولى
القوم منهم فالمراد المولى الاسفل وقد طيب رسول الله صلى الله عليه
وسلم خواطر الجميع كل واحد منهم بما يناسبه وان كان قضى لجعفر فقد
بين وجه ذلك وحاصله ان المقتضي له في الحقيقة الخالة وجعفر
تبع لها لانه كان القائم في الطلب لها وفي حديث علي رضي الله عنه

مطلب ...

عند احمد وكذا في مرسل الباقر فقام جعفر فحجل حول النبي صلى الله عليه
وسلم حتى دار عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا قال شيء رايت
الحبشة يصنعونه بملوكهم وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان
النجاشي كان اذا رضي احدا من اصحابه قام فحجل حوله وحجل بفتح المهملة
وكسر الجيم اي وقف على رجل واحدة وهو الرقص بهيئة مخصوصة
وفي حديث علي رضي الله عنه ان الثلاثة فعلوا ذلك **قال علي**
رضي الله عنه اي للنبي صلى الله عليه وسلم وهذا موصول بالاسناد السابق
الا تتزوج بنت حمزة قال صلى الله عليه وسلم **انها ابنة اخي
من الرضاعة** وذلك ان ثويبة بضم المثلثة وفتح الواو وسكون
التحتية وبالموحدة مولاة ابي لهب ارضعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحمزة رضي الله عنه وقال الذهبي في تجريد الصحابة
يقال ان ثويبة اسلمت ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى
في الصلح في باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان بعين هذا الاسناد
والمتن

والمتن **حدثني** بالافراد **محمد بن رافع** اي ابن ابي زيد النيسابوري
وهو شيخ مسلم ايضا هكذا وقع في رواية النسفي عن البخاري ووقع
لبعض رواة الفربري حدثني محمد هو ابن رافع وتقدم في الصلح
مجرد وما به في هذا الحديث **حدثنا سريج** بضم السين المهملة وآخره
جيم هو ابن النعمان ابو الحسين البغدادي الجوهري وهو من شيوخ
البخاري وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا قال **حدثنا فليح** بضم
الفاء وفتح اللام وآخره حاء مهملة هو ابن سليمان بن ابي المغيرة
وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه **ح** تحويل من سند
الى آخر **وحدثنا محمد بن الحسين بن ابرهيم** يعني المعروف
بابن اشكاب يكنى ابا جعفر مات في عاشوراء سنة احدى وستين
ومائتين قال **اخبرنا ابي** اي الحسين بن ابرهيم بن الحر العامري
يكنى ابا علي خراساني سكن بغداد وطلب الحديث ولزم ابا يوسف
وقد ادركه البخاري فانه مات سنة ست عشرة ومائتين وليس له
ولا لابنه في البخاري سوى هذا الموضع قال **اخبرنا فليح** هو المذكور
آنفا **عن نافع** مولى ابن عمر **عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا** يعني بالحديبية **فحال كفار
قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق راسه بالحديبية
وقاضاهم** اي صالحهم **على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا
عليهم الا سيوفا** يعني في قرابها كما تقدم في الذي قبله **ولا يقيم
بها الا ما احبوا** هو مجمل بينه في حديث البراء انهم اتفقوا على ثلاثة
ايام وقال ابن التين ثلاثة ايام يخالف قوله الا ما احبوا لكن يجمع بينهما
بان محبتهم لما كانت ثلاثة ايام افصح بها الراوي بل لا حاجة الى هذا
الجمع لما مر انه مجمل بينته رواية ثلاثة ايام فانهم **فاعتمر من العام
المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما ان اقام بها ثلاثا**
اي اقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاثة ايام **امروه ان يخرج
فخرج** تقدم بيان ذلك في حديث البراء وفي رواية زكريا عن
ابي اسحق عن البراء عند مسلم فقالوا لعلي رضي الله عنه هذا آخر يوم

البغدادي صح

مات سنة سبع عشرة ومائتين صح

من شرط صاحبك فمره ان يخرج فذكر ذلك له علي فخرج ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا وفي نسخة حدثني بالافراد عثمن بن ابي شيبة
قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
عن مجاهد انه قال دخلت انا وعروة بن الزبير المسجد
اي المسجد النبوي فاذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس
الى حجرة عائشة رضي الله عنها ثم قال كم اعتمر النبي صلى الله
عليه وسلم قال اربعا ثم سمعنا استنان عائشة رضي الله عنها
من استن الرجل اذا استاك قال عروة يا ام المؤمنين
الا تسمعين وفي رواية الكشميهني الم تسمعي قال الكرماني
ويروى ولم تسمعين وهو على لغة من لا يوجب الجزم بادواته واغرب
الحافظ العسقلاني حيث نقل عن الكرماني ان في رواية الا تسمعي بغير نون
وهي لغة فكانه لم ينظر في شرح الكرماني ما يقول ابو عبد الرحمن
هو كنية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعتمر اربع عمر فقالت ما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم الا
وهو شاهده اي الا والحال ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
شاهد النبي صلى الله عليه وسلم اي حاضر عنده وما اعتمر في رجب
قط هذا رد لقول ابن عمر رضي الله عنهما لما قال في هذا الحديث اربعا
احداهن في رجب اي اربع عمر احداهن في شهر رجب وقد مضى
الحديث باتم منه في الحج في باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ومر الكلام
فيه هناك ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اربعا لان احداهن
عمرة القضاء حدثنا علي بن عبد الله قال اخبرنا سفيان
هو ابن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد وفي رواية الحميدي عن
سفيان حدثنا اسمعيل بن ابي خالد سمع اي انه سمع ابن ابي اوفى
هو عبد الله بن ابي اوفى يقول لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه
وسلم سترناه من غلمان المشركين ومنهم اي ومن المشركين
ان يؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي خشية ان يؤذوه
صلى الله عليه وسلم كذا قاله علي بن عبد الله وقاله ابن ابي عمر عن سفيان
بلفظ

العمرة الاولى عام الحديبية في ذي القعدة سنة ست والثانية عمرة من العام المقبل وهي عمرة القضاء والثالثة عمرة من الجعرانة حين قسم غنائم حنين والرابعة عمرة مع حجته
في ذي القعدة صح

بلفظ لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة طاف بالبيت
في عمرة القضية كنا نستره من السفهاء والصبيان مخافة ان
يؤذوه واخرجه الاسمعيلي بلفظ كنا نستره من صبيان اهل مكة لا يؤذونه
واخرجه الحميدي كذلك وتقدم في ابواب العمرة من وجه آخر عن
عبد الله بن ابي اوفى باتم من هذا السياق قال اعتمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكة طاف فطفنا معه واتى
الصفا والمروة واتيناها معه اي سعوا قال وكنا نستره من
اهل مكة ان يرميه احد وقد مضى الحديث في غزوة الحديبية ومر الكلام
فيه هناك ومطابقته للترجمة في قوله لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
لان المراد منه عمرة القضاء حدثنا سليمن بن حرب الواشحي
قال اخبرنا حماد هو ابن زيد عن ايوب اي السختياني عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قدم
النبي ويروى قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اي مكة
لاجل عمرة القضاء فقال المشركون انه يقدم عليكم وفد
بفتح الواو وسكون الفاء اي قوم وزنا ومعنى ووقع في رواية
ابن السكن وقد بالقاف فالواو للعطف او للحال وقد بفتح القاف
وسكون الدال للتحقيق وقال الحافظ العسقلاني وهو خطأ وتعقبه
العيني بانه لم يبين وجه الخطأ هل هو من حيث الرواية او من حيث المعنى
فلا خطأ اصلا من حيث المعنى وان قال الخطأ من حيث الرواية فعليه
البيان انتهى اقول الظاهر ان مراده انه خطأ من حيث المعنى فان الظاهر
حينئذ ان يقال يقدمون بصيغة الجمع او وقد بصيغة الافراد فافهم
وهنهم اي اضعفهم حمى يثرب يقال وهنته الحمى بتخفيف الهاء
واوهنته ووهنته بتشديد الهاء اي اضعفته ويثرب اسم المدينة
النبوية في الجاهلية ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تسميتها بذلك وانما ذكر
ابن عباس رضي الله عنهما ذلك حكاية لكلام المشركين وفي رواية الاسمعيلي
فاطلعه الله على ما قالوا فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يرملوا من الرمل اي الهرولة وهي اسراع المشي مع تقارب الخطى

من رواية اسحق بن ابي اسمعيل عن سفيان صح

ويروى وهنتهم بتاء التانيث ويروى اوهنتهم بزيادة الالف في اوله صح

الاشواط الثلثة اى الاول من الاطوفة السبعة وان يمشوا ما بين
الركنين اى اليمانيين وعند ابى داود من وجه آخر وكانوا اذا تواروا
عن قريش بين الركنين مشوا واذا اطلعوا عليهم رملوا وسياق
فى الذى بعده ان المشركين كانوا من قبل قعيقعان وهو مشرف
على الركنين الشاميين ومن كان به لا يرى من بين الركنين اليمانيين
ولمسلم من هذا الوجه فى آخره فقال المشركون هؤلاء الذين زعمتم
ان الحمى وهنتهم هؤلاء اجلد من كذا ولم يمنعه اى النبى صلى الله عليه وسلم
ان يأمرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء
عليهم بكسر الهمزة وسكون الموحدة وبالقاف وبالمد اى الرفق
بهم والشفقة عليهم والمعنى لم يمنعه من امرهم بالرمل فى جميع الاطوفة
الا الرفق بهم وقال القرطبى روينا قوله الا الابقاء عليهم بالرفع على
انه فاعل لم يمنعه وبالنصب على ان يكون مفعولا من اجله وقال الحافظ
العسقلانى فى وجه النصب فيكون فى يمنعه ضمير عائد على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو فاعله وتعقبه العينى بانه ليس فى يمنعه ضمير مستتر
وانما الضمير البارز فيه يرجع الى النبى صلى الله عليه وسلم وفاعل يمنع هو قوله
ان يأمرهم وكلمة ان مصدرية انتهى وانت خبير بان كلمة هذا ايضا انما توجه
على الرفع فى الا الابقاء على انه فاعل لم يمنعه فتدبر وقد مضى الحديث فى الحج
فى باب كيف كان بدء الرمل بعينه اسنادا ومتنا ومر الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة فى قوله قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اى مكة
لاجل عمرة القضاء حدثنى محمد عن سفيان بن عيينة عن عمرو
عن عطاء هو ابن ابى رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما انه
قال انما سعى اى رمل وهرول النبى صلى الله عليه وسلم بالبيت
وبين الصفا والمروة ليرى اى لان يرى من الارائة اى لاجل
ارائته المشركين قوته يعنى انه قوى لم يؤثر فيه الحمى ولا غيرها
وهذا وجه آخر عن ابن عباس رضى الله عنهما وزاد ابن سلمة بفتح المهملة
واللام هو حماد بن سلمة وقد شارك حماد بن زيد فى روايته له عن ايوب
وزاد عليه تعيين مكان المشركين وهو جبل قعيقعان عن ايوب عن
سعيد

الاشواط الثلثة صح

يقال ابقيت على فلان اذا رحمته صح

والمعنى لم يمنع النبى صلى الله عليه وسلم امره اياهم بالرمل فى كل الاطوفة الا الابقاء عليهم اى الرفق شفقة عليهم صح

هو ابن سلام صح

كذا وقع هنا وعند النسفى عقب الذى قبله وهو به اليق قال ابن سلمة صح

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لما
قدم النبى صلى الله عليه وسلم لعامه الذى استأمن اى دخل
فى الامان وهو عام الحديبية قال ارملوا ليرى المشركون قوتهم
وروى ليرى المشركين قوتهم بضم الياء اى ليرى النبى صلى الله عليه وسلم
المشركين قوة المسلمين والمشركون من قبل بكسر القاف اى
من جهة قعيقعان وكانوا مشرفين منه عليه وقعيقعان بضم القاف
الاولى وكسر الثانية وفتح العينين المهملتين وسكون التحتية وآخره
نون جبل بمكة معروف مقابل لابى قبيس ووصل هذا التعليق الاسمعيلى
نحوه وزاد فى آخره فلما رملوا قال المشركون ما وهنتهم حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكى قال اخبرنا وهيب مصغر ووهيب
هو ابن خالد البصرى قال اخبرنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
رضى الله عنهما انه قال تزوج النبى صلى الله عليه وسلم ميمونة
وهو محرم وبنى بها وهو حلال وماتت بسرف بفتح السين
المهملة وكسر الراء وبالفاء موضع بين الحرمين على ستة اميال من
مكة والحديث قد مضى فى الحج فى باب تزويج المحرم من غير هذا الوجه
وليس فيه وبنى الى آخره وقد مر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة
من حيث ان تزوجه صلى الله عليه وسلم ميمونة رضى الله عنها كان فى عمرة
القضاء وزاد ابن اسحق وفى نسخة قال ابو عبد الله هو البخارى
نفسه وزاد ابن اسحق هو محمد بن اسحق صاحب السيرة حدثنا
ابن ابى نجيح هو عبد الله بن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وآخره
حاء مهملة واسم ابى نجيح يسار وابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة
وبالنون بن صالح كلاهما يرويان عن عطاء ومجاهد عن
ابن عباس رضى الله عنهما تزوج النبى صلى الله عليه وسلم ميمونة
فى عمرة القضاء وهذا التعليق وصله ابن اسحق فى السيرة وزاد
فى آخره وكان الذى زوجها منه العباس بن عبد المطلب وفى
رواية ابن حبان والطبرانى من طريق ابرهيم بن سعد عن ابن اسحق
بلفظ تزوج ميمونة بنت الحارث فى سفره ذلك يعنى عمرة القضاء

عمرة القضاء صح

هى بنت الحارث صح

قال الصغاني ويقال له الضريح ايضا واختلف العلماء في
اي موضع هو فقيل في السماء الدنيا وهو قول ابن عباس رضي
الله عنهما ومجاهد والربيع وقيل في السماء السادسة وروي
عن علي رضي الله عنه وقيل في السماء السابعة قاله الضحاك
وروي عن مجاهد ايضا وهو قول البخاري ولا تنافي في هذه الاقوال
لانه يحتمل ان الله تعالى رفعه ليلة المعراج الى السماء السادسة
ثم الى السابعة تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم حتى يراه في
اماكن ثم اعاده الى السماء الدنيا ثم اتيت على البناء للمفعول
باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت
اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك ويروى هي الفطرة
التي انت عليها وامتك اي دين الاسلام قال القرطبي يحتمل
ان يكون سبب تسمية اللبن فطرة كونه اول شيء يدخل بطن المولود
ويشق امعاءه والسر في ميل النبي صلى الله عليه وسلم اليه دون
غيره كونه كان مالوفا له وانه لا ينشا عن جنسه مفسدة
وقد وقع في هذه الرواية ان اتيانه الآنية كان بعد وصوله
الى سدرة المنتهى وسياتي في الاشربة من طريق شعبة عن
قتادة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم رفعت لي سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار فذكره وقال
واتيت بثلثة اقداح الحديث وهذا موافق لحديث الباب
الا ان شعبة لم يذكر في الاسناد مالك بن صعصعة ووقع
في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن عائذ في حديث
المعراج بعد ذكر ابرهيم عليه السلام قال ثم انطلقنا فاذا
نحن بثلثة آنية مغطاة فقال لي جبريل يا محمد الا تشرب
مما سقاك ربك فتناولت احدها فاذا هو عسل
فشربت منه قليلا ثم تناولت الآخر فاذا هو لبن فشربت
منه حتى رويت فقال الا تشرب من الثالث قلت قد رويت
قال وفقك الله وفي رواية البزار من هذا الوجه ان الثالث
كان

احدها

كان خمرا لكن وقع عنده ان ذلك كان ببيت المقدس وان
الاول ماء ولم يذكر العسل وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما
عند احمد فلما اتى المسجد الاقصى قام يصلي فلما انصرف جيء بقدحين
في احدهما لبن وفي الآخر عسل فاخذ اللبن الحديث ووقع
عند مسلم من طريق ثابت عن انس رضي الله عنه ايضا ان اتيانه
بالآنية كان ببيت المقدس قبل المعراج ولفظه ثم دخلت
المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل باناء
من خمر واناء من لبن فاخذت اللبن فقال جبريل اخذت الفطرة
ثم عرج الى السماء وفي حديث شداد بن اوس رضي الله عنه
فصليت في المسجد حيث شاء الله واخذني العطش اشد
ما اخذني فاتيت باناءين احدهما لبن والآخر عسل فعدلت
بينهما ثم هداني الله فاخذت اللبن فقال شيخ بين يدي يعني
لجبريل عليه السلام اخذ صاحبك الفطرة وفي حديث ابي سعيد
رضي الله عنه عند ابن اسحق في قصة الاسراء فصلى بهم يعني
الانبياء عليهم السلام ثم اتى بثلثة آنية اناء فيه لبن واناء
فيه خمر واناء فيه ماء فاخذت اللبن الحديث وفي مرسل الحسن
عنده نحوه لكن لم يذكر اناء الماء ولم يقع بيان مكان عرض
الآنية في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
عند المصنف كما سياتي في الاشربة ولفظه اتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به باناء فيه خمر واناء فيه لبن
فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال له جبريل الحمد لله الذي هداك
للفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك وفي رواية عبد الرحمن
بن هاشم بن عتبة عن انس رضي الله عنه عند البيهقي فعرض
عليه الماء والخمر واللبن فاخذ اللبن فقال له جبريل اصبت
الفطرة ولو شربت الماء لغرقت وغرقت امتك ولو
شربت الخمر لغويت وغوت امتك ويجمع بين هذا الاختلاف
اما بحمل ثم على غيرها بها من الترتيب واما هي بمعنى الواو هنا

وقال الكرماني هي على مرحلتين من بيت المقدس والسبب فيها
ان شرحبيل بن عمرو الغساني وهو من امراء قيصر على الشام قتل
رسولا ارسله النبي صلى الله عليه وسلم الى صاحب بصرى واسم الرسول
الحارث بن عمير ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسول غيره
فجهز اليهم النبي صلى الله عليه وسلم عسكرا في ثلثة آلاف وامر
عليهم زيد بن حارثة فقال ان اصيب فجعفر وان اصيب فعبد الله
بن رواحة فتجهزوا وعسكروا بالجرف واوصاهم ان يأتوا
مقتل الحارث بن عمير وان يدعوهم من هناك الى الاسلام
فان اجابوا والا قاتلوهم وخرج مشيعا لهم حتى بلغ ثنية
الوداع فلما بلغ العدو مسيرهم جمعوا لهم اكثر من مائة الف
وبلغهم ان هرقل قد نزل مآب من ارض البلقاء في مائة الف
من بهر ووائل وبكر ولخم وجذام فقاتلهم المسلمون فقتل زيد طعنا
بالرماح ثم اخذ اللواء جعفر فنزل عن فرس له شقراء فعرقبها فكانت
اول فرس عرقب في الاسلام فقاتل حتى قتل ضربه رجل من الروم
فقطعه بنصفين فوجد في احد نصفيه بضعة وثلثون جرحا
ثم اخذه عبد الله فقاتل حتى قتل واصطلح الناس على خالد بن الوليد رضي الله عنه
فاخذ اللواء وانكشف الناس فكانت الهزيمة على المسلمين وتبعهم
المشركون فقتل من قتل من المسلمين ورفعت الارض لسيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما اخذ خالد اللواء قال صلى الله عليه وسلم الآن حمي
الوطيس وجعل خالد مقدمته ساقة وساقته مقدمة وميمنته
ميسرة وميسرته ميمنة فانكر الروم ذلك وقالوا قد جاءهم مدد
فرعبوا وانكشفوا منهزمين فقتلوا منهم مقتلة لم يقتلها قوم
وغنم المسلمون بعض امتعة المشركين • وفي الدلائل للبيهقي ولما
اخذ خالد اللواء قال صلى الله عليه وسلم اللهم انه سيف من سيوفك
فانت تنصره فمن يومئذ سمي خالد سيف الله • وفي مغازي
ابي الاسود عن عروة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الجيش الى
موتة في جمادى من سنة ثمان وكذا قال ابن اسحق وموسى بن عقبة
وغيرهما

وقاتل الامراء على ارجلهم صح

وغيرهما من اهل المغازي لا يختلفون في ذلك الا ما ذكر خليفة
في تاريخه انها كانت سنة سبع حدثنا احمد هو ابن صالح
ابو جعفر المصري بينه ابو علي بن شبويه وبه جزم ابو نعيم
وقال الكلاباذي هو احمد بن عيسى التستري مصري الاصل
سمع عبد الله بن وهب وقيل انه احمد بن عبد الرحمن ابن اخي
ابن وهب قال اخبرنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري عن عمرو بفتح العين هو ابن الحارث الانصاري
المصري عن ابن ابي هلال هو سعيد بن ابي هلال الليثي المدني
يكنى ابا العلاء قال واخبرني نافع هذا معطوف على محذوف
وهو ان ابن ابي هلال حدث عمرو بن الحارث ما جرى على زيد بن
حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة يوم موتة من قتلهم ثم قال
واخبرني نافع الى آخره قال الحافظ العسقلاني هو معطوف على
شيء محذوف ويؤيد ذلك قوله انه وقف على جعفر يومئذ
ولم يتقدم لغزوة موتة اشارة ولم ار من نبه على ذلك من
من الشراح وقد تتبعت ذلك حتى فتح الله بمعونته المراد
فوجدته في اول باب جامع الشهادتين من السنن لسعيد
بن منصور قال حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن
الحارث عن سعيد بن ابي هلال انه بلغه ان ابن رواحة
فذكر شعرا له قال فلما التقوا اخذ الراية زيد بن حارثة فقاتل
حتى قتل ثم اخذها جعفر فقاتل حتى قتل ثم اخذها ابن رواحة
فحاد حيدة فقال ٥ اقسمت يا نفس لتنزلنه • كارهة
او لتطاوعنه • مالي اراك تكرهين الجنة • ثم نزل فقاتل
حتى قتل فاخذها خالد بن الوليد فرجع بالمسلمين على حميه
ورمى عبد الله التميمي المشركين حتى ردهم الله قال ابن ابي هلال
واخبرني نافع فذكر ما اخرجه البخاري وزاد في آخره قال سعيد
بن ابي هلال وبلغني انهم دفنوا يومئذ زيدا وجعفرا وابن
رواحة في حفرة واحدة ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره انه

وتقدم في الوضوء صح

واقد بن صح

وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل قال فعددت به خمسين
بين طعنة وضربة ليس منها كذا في رواية الاكثر وفي
رواية الكشميهني ليس فيها يعني في شيء في دبره بضم
الموحدة وسكونها وهو الظهر اراد انه لم يكن شيء منها في حال
الادبار بل كلها في حال الاقبال وغرضه بيان شجاعته ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله يومئذ يعني يوم غزوة مؤتة
حدثنا احمد بن ابي بكر هو ابو مصعب القرشي الزهري وهو
شيخ مسلم ايضا مات بالمدينة سنة اثنتين واربعين ومائتين
وهو ابن اثنتين وتسعين سنة واسم ابيه ابي بكر القاسم قال
اخبرنا مغيرة بضم الميم وكسرها وبالالف واللام وبدونها
بن عبد الرحمن هو المخزومي وبه بينه ابو يعلى عن مصعب الزبيري
عنه وفي طبقته مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي وهو اوثق من
المخزومي وليس للمخزومي في البخاري سوى هذا الحديث
وهو بطريق المتابعة عنده وكان المخزومي فقيه اهل المدينة
بعد مالك وهو صدوق عن عبد الله بن سعد وفي
رواية مصعب عبد الله بن سعيد بالياء هو ابن ابي هند
مدني ثقة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال امر بتشديد
الميم من التامير رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
مؤتة زيد بن حارثة بالمهملة والمثلثة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وزاد
موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب فجعفر بن ابي طالب
اميرهم وفي حديث عبد الله بن جعفر عند احمد والنسائي
باسناد صحيح ان قتل زيد فاميركم جعفر وروى احمد
والنسائي وصححه ابن حبان من حديث ابي قتادة قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الامراء وقال عليكم زيد بن حارثة
فقال جعفر بابي انت وامي يا رسول الله ما كنت ارهب ان
تستعمل علي زيدا قال امض فانك لا تدري اي ذلك خير فان قتل
جعفر

وتقدم في التهجد
صح

جعفر فعبد الله بن رواحة قال عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما
وهو موصول بالاسناد المذكور كنت فيهم في تلك الغزوة
فالتمسنا جعفر بن ابي طالب اي بعد ان قتل رضي الله عنه كذا
اختصره وفي حديث عبد الله بن جعفر فلقوا العدو فاخذ الراية
زيد فقاتل حتى قتل ثم اخذها جعفر ونحوه في مرسل عروة عن ابي اسحق
وذكر ابن اسحق باسناد حسن وهو عند ابي داود من طريقه عن رجل
من بني مرة قال والله لكاني انظر الى جعفر بن ابي طالب حين اقتحم
عن فرس له شقراء فعقرها ثم تقدم فقاتل حتى قتل قال ابن اسحق
وحدثني محمد بن جعفر عن عروة قال ثم اخذ الراية عبد الله بن رواحة
فالتوى بها بعض الالتواء ثم تقدم على فرسه ثم نزل فقاتل حتى
قتل ثم اخذ الراية ثابت بن اقرم الانصاري فقال اصطلحوا
على رجل فقالوا انت لها قال لا فاصطلحوا على خالد بن الوليد
وروى الطبراني من حديث ابي اليسر الانصاري قال انا دفعت
الراية الى ثابت بن اقرم لما اصيب عبد الله بن رواحة فدفعها
الى خالد بن الوليد وقال انت اعلم بالقتال مني فوجدناه في
القتلى اي بين القتلى كما في قوله تعالى فادخلي في عبادي اي بين
عبادي ووجدنا ما في جسده بضعا ويروى بضع وتسعين
من طعنة ورمية وعلى رواية بضع بالرفع يكون ايضا قوله وتسعون
بالرفع فيكون كلمة ما مبتدأ وبضع خبره والجملة سدت مسد مفعولي
وجدنا وقد مضى في الرواية الاولى فعددت به خمسين بين طعنة
وضربة روى سعيد بن منصور عن ابي معشر عن نافع مثله وقال
ابن سعد عن ابي نعيم عن ابي معشر تسعين وفي الرواية الثانية
ووجدنا ما في جسده بضعا وتسعين من طعنة ورمية وكذا
اخرجه ابن سعد من طريق العمري عن نافع بلفظ بضع وتسعون
وظاهرهما التخالف ويجمع بان العدد قد لا يكون له مفهوم فان
التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزيادة وبان الزيادة باعتبار
ما وجد فيه من رمي السهام فان ذلك لم يذكر في الرواية الاولى

عن

وبان الخمسين مقيدة بكونها ليس منها شئ في دبره اى في ظهره
فقد يكون الباقي في بقية جسده ولا يستلزم ذلك انه ولى دبره
وانما هو محمول على ان الرمى جاءه من جهة قفاه او جانبيه
لكن يؤيد الاول ان في رواية العمرى عن نافع فوجدنا ذلك
فيما اقبل من جسده بعد ان ذكر ان العدد بضع وتسعون وفيه
بيان فرط شجاعته واقدامه ووقع في رواية البيهقي في
الدلائل بضعا وسبعين واشار الى ان بضعا وتسعين اثبت
واخرجه الاسمعيلي عن الهيثم بن خلف عن البخاري بلفظ بضعا
وتسعين او بضعا وسبعين بالشك قال الحافظ العسقلاني
ولم ار ذلك في شئ من نسخ البخاري **فائدة** الفرق بين الطعنة والضربة
والرمية ان الطعنة بالرمح والضربة بالسيف والرمية بالسهم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **حدثنا احمد بن واقد** هو
احمد بن عبد الملك بن واقد بالقاف والمهملة ابو يحيى الحراني وقد نسبه
البخاري هنا الى جده وهو من افراده قال **اخبرنا حماد بن زيد**
عن ايوب السختياني **عن حميد** بضم المهملة مصغرا **بن هلال**
اى ابن هبيرة العدوي البصري **عن انس رضي الله عنه ان**
النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحة
اى اخبر بقتلهم **للناس قبل ان ياتيهم خبرهم** وذكر موسى بن عقبة
في المغازي ان يعلى بن امية قدم بخبر اهل موتة فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم ان شئت فاخبرني وان شئت اخبرتك قال اخبرني
فاخبره خبرهم فقال والذي بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفا
لم تذكره وعند الطبراني من حديث ابي اليسر الانصاري ان ابا عامر
الاشعري هو الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمصابهم **فقال** صلى الله
عليه وسلم **اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذ جعفر فاصيب**
كذا بحذف المفعول والمراد الراية ووقع في علامات النبوة عند
ابي ذر بهذا الاسناد بلفظ ثم اخذها **ثم اخذ ابن رواحة فاصيب**
وعيناه تذرفان بذال معجمة وراء مكسورة اى تدمعان والواو
فيه

فيه المجاز **حتى اخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح**
الله عليهم اراد به خالد بن الوليد رضي الله عنه فمن يومئذ سمي خالد
سيف الله وفي حديث ابي قتادة ثم اخذ اللواء خالد بن الوليد
ولم يكن من الامراء وهو امر نفسه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم انه سيف من سيوفك فانت تنصره وفي حديث عبد الله
بن جعفر ثم اخذها سيف من سيوف الله خالد بن الوليد ففتح
الله عليهم وتقدم حديث الباب في الجهاد من وجه آخر عن ايوب
وزاد فيه وما يسرهم انهم عندنا اى لما راوا من فضل الشهادة
وزاد في حديث عبد الله بن جعفر ثم امهل آل جعفر ثلاثا ثم اتاهم
فقال لا تبكوا على اخي بعد اليوم ثم قال ايتوني ببني اخي فجئ بنا
افرخ فدعا بالحلاق فحلق رؤسنا ثم قال اما محمد فيشبه عمنا
ابا طالب واما عبد الله فيشبه خلقي وخلقي ثم دعا لهم وفي الحديث
جواز الاعلام بموت الميت ولا يكون ذلك من النعي المنهي عنه وقد
تقدم تقرير ذلك في الجنائز وفيه جواز تعليق الامارة بشرط وجواز
تولية عدة امراء بالترتيب وقد اختلف هل تنعقد ولاية الثاني
في الحال اولا قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر انها في الحال تنعقد
بشرط الترتيب وقيل تنعقد لواحد لا بعينه ويتعين لمن عينها
الامام على الترتيب وقيل تنعقد للاول فقط واما الثاني فبطريق الاختيار
واختيار الامام يقدم على غيره لانه اعرف بالمصلحة العامة وفيه
جواز التامر في الحرب بغير تامير قال الطحاوي هذا اصل يؤخذ
منه ان على المسلمين ان يقدموا رجلا اذا غاب الامام يقوم
مقامه الى ان يحضر وفيه جواز الاجتهاد في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم
وفيه علم ظاهر من اعلام النبوة وفضيلة تامة لخالد بن الوليد ولمن
ذكر من الصحابة رضي الله عنهم واختلف اهل النقل في المراد بقوله
حتى فتح الله عليهم هل كان هناك قتال فيه هزيمة للمشركين او المراد
بالفتح انحيازه بالمسلمين حتى رجعوا سالمين ففي رواية ابن اسحق
عن محمد بن جعفر عن عروة فحاش خالد بن الوليد الناس ودافع

وحازوا انحيز عنه ثم انصرف بالناس وهذا يدل على الاول ويؤيده
ما تقدم من بلاغ سعيد بن ابي هلال في الحديث الاول وذكر ابن سعد
عن ابي عامر ان المسلمين انهزموا لما قتل عبد الله بن رواحة
حتى لم ار اثنين جميعا ثم اجتمعوا على خالد وعند الواقدي من
طريق عبد الله بن الحارث بن فضيل عن ابيه قال لما اصبح
خالد بن الوليد جعل مقدمته ساقة وميمنته ميسرة فانكر العدو
حالهم وقالوا جاءهم مدد فرعبوا وانكشفوا منهزمين وعنده
من حديث جابر رضي الله عنه قال اصيب بموتة ناس من المسلمين
وغنم المسلمون بعض امتعة المشركين وفي مغازي ابي الاسود
عن عروة فحمل خالد بن الوليد على الروم فهزمهم وهذا يدل على الاول
ويمكن الجمع بان يكونوا هزموا جانبا من المشركين وخشي خالد ان
يتكاثر الكفار عليهم فقد قيل انهم كانوا اكثر من مائة الف
فانحاز بهم ثم رجع بهم الى المدينة وفي مغازي ابن عائذ بسند
منقطع ان خالدا رضي الله عنه لما اخذ الراية قاتلهم قتالا شديدا
حتى انحاز الفريقان عن غير هزيمة وقفل المسلمون فمروا على
طريقهم بقرية فيها حصن كانوا في ذهابهم قتلوا من المسلمين رجلا
فحاصروهم حتى فتحه الله عليهم وقتل خالد بن الوليد مقاتلتهم فسمي
ذلك المكان بنقيع الدم الى اليوم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد مضى في الجنائز وفي علامات النبوة وفي فضل خالد.
حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال اخبرنا عبد الوهاب
هو ابن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد اي الانصاري
قال اخبرتني عمرة اي بنت عبد الرحمن بن سعد قالت سمعت
عائشة رضي الله عنها تقول لما جاء قتل ابن رواحة
وابن حارثة وجعفر بن ابي طالب وفي نسخة لما جاء قتل زيد
بن حارثة وجعفر بن ابي طالب وعبد الله بن رواحة يحتمل ان يكون
المراد مجيء الخبر على لسان القاصد الذي حضر من عند الجيش ويحتمل ان
يكون المراد مجيء الخبر على لسان جبريل عليه السلام كما يدل عليه حديث

التابعية صح

انس

انس رضي الله عنه الذي قبله جلس رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي في المسجد وكذا في رواية البيهقي من طريق المقدمي
عن عبد الوهاب يعرف فيه الحزن اي لما جعله الله تعالى فيه
من الرحمة ولا ينافي ذلك الرضى بالقضاء ويؤخذ منه ان ظهور
الحزن على الانسان اذا اصيب بمصيبة لا يخرجه عن كونه صابرا
راضيا اذا كان قلبه مطمئنا بل قد يقال ان من كان ينزعج بالمصيبة
ويعالج نفسه على الصبر والرضى ارفع رتبة ممن لا يبالي بوقوع
المصيبة اصلا اشار الى ذلك الطبري واطال في تقريره قالت
عائشة رضي الله عنها وانا اطلع من صائر الباب بالصاد
المهملة والهمزة بعد الالف وقد فسره بقوله يعني من شق الباب.
ووقع في رواية القابسي من صائر الباب بشق الباب وللنسفي
شق الباب من غير موحدة والاول اصوب هنا وشق بالكسر والفتح
ايضا ويقال بالفتح هو الموضع الذي ينظر منه كالكوة وبالكسر الناحية
وهذه الرواية تدل على ان في الرواية التي تقدمت في الجنائز بلفظ
من صائر الباب بشق الباب ادراجا وانه تفسير من بعض رواته
وذكر ابن التين وغيره ان الذي وقع في الحديث بلفظ صائر
تغيير والصواب صير بكسر المهملة وبتحتية ساكنة ثم راء قال الجوهري
الصير شق الباب وفي الحديث من نظر من صير باب ففقئت عينه
فهي هدر قال ابو عبيد لم اسمع هذا الحرف الا في هذا الحديث فاتاه
رجل فقال اي رسول الله ان نساء جعفر يحتمل ان يريد
زوجاته ويحتمل ان يريد من ينسب اليه من النساء في الجملة وهذا
الثاني هو المعتمد لانه لم يعرف لجعفر زوجة غير اسماء بنت عميس
قال الكرماني خبر ان محذوف اي يبكين وقال العيني فعلى هذا يكون
قوله [illegible] سد مسد الخبر والضمير في قالت يرجع
الى عائشة رضي الله عنها وفي ذكر يرجع الى الرجل ويروى قال بالتذكير
فيكون فيه ادراج من الراوي [illegible] فامره ان ينهاهن قال
الحافظ العسقلاني رايت في اصل ابي ذر فامره ان ياتيهن فان كان

قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه صح

قالت فذكر ويروى بالواو وذكر بكاءهن صح

مضبوطا ففيه حذف تقديره فنهاهن واظنه تحريفا فان الذى
فى سائر الروايات فامره ان ينهاهن وهو الوجه وكذا وقع
فى الجنائز قالت فذهب الرجل ثم اتى فقال قد نهيتهن
وذكر انه لم يطعنه وفى رواية الكشميهنى وذكر انهن لم يطعنه
بضم الياء من الاطاعة قال ويروى قالت فامره ايضا فذهب
ثم اتى فقال والله لقد غلبننا اى فى عدم الامتثال والطاعة
لقوله فزعمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاحث
فى افواههن من التراب فان قيل انهن صحابيات فكيف لا يمتثلن
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيب بانه لم يصرح لهن بنهى الشارع
عن ذلك فحملن امره على انه يحتسب عليهن من قبل نفسه او حملن
الامر على التنزيه فتمادين على ما هن فيه او لانهن لشدة المصيبة
لم يقدرن على ترك البكاء قال الحافظ العسقلانى والذى يظهر ان
النهى انما وقع عن قدر زائد على محض البكاء كالنوح ونحو ذلك
فلذلك امر الرجل بتكرار النهى واستبعده بعضهم من جهة ان
الصحابيات لا يتمادين بعد تكرار النهى على امر محرم ولعلهن تركن
النوح ولم يتركن البكاء وكان غرض الرجل حسم المادة فلم يطعنه
لكن قوله فاحث فى افواههن التراب يدل على انهن تمادين
على الامر الممنوع قالت عائشة رضى الله عنها فقلت ارغم
الله انفك اى الصقه بالرغام وهو التراب فوالله ما انت
تفعل ارادت انك لقصورك ما تفعل ما امرت به ولا تخبر النبى
صلى الله عليه وسلم بقصورك عن ذلك حتى يرسل غيرك ويستريح
كما يدل عليه قوله وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم
من العناء بفتح المهملة والنون وبالمد وهو التعب وقد وقع فى
رواية العذرى عند مسلم من الغى بالغين المعجمة وبتحتية ثقيلة
وفى رواية الطبرى مثله لكن بعين مهملة ومراد عائشة رضى الله عنها
ان الرجل لا يقدر على ذلك فاذا كان لا يقدر فقد اتعب نفسه
ومن يخاطبه فى شىء لا يقدر على ازالته ولعل الرجل لم يفهم من الامر
الحتم

يجوز فى المثلثة الضم والكسر لانه يقال حثا يحثو وحثى يحثى ح

الحتم وقال القرطبى لم يكن الامر للرجل بذلك على حقيقته لكن
تقديره ان امكنك فافعل وذلك يسكنهن ان فعلته وامكنك
والا فالملاطفة اولى وفى الحديث جواز معاقبة من نهى عن منكر
فتمادى عليه بما يليق به وقال النووى معنى كلام عائشة
رضى الله عنها انك قاصر عن القيام بما امرت به عن الانكار
فينبغى ان تخبر النبى صلى الله عليه وسلم بقصورك عن ذلك ليرسل
غيرك وتستريح انت من العناء ووقع عند ابن اسحق من وجه
آخر صحيح عن عائشة رضى الله عنها فى آخره قالت عائشة
رضى الله عنها وعرفت انه لا يقدر ان يحثى فى افواههن التراب
قال وربما ضر التكلف اهله وفى حديث عائشة رضى الله عنها
من الفوائد بيان ما هو الاولى بالمصاب من الهيآت ومشروعية
الانتصاب للعزاء على هيئة ملازمة للوقار والتثبت وفيه
جواز نظر من شانه الاحتجاب من شق الباب واما عكسه
فممنوع وفيه اطلاق الدعاء بلفظ لا يقصد الداعى ايقاعه بالمدعو به
لان قول عائشة رضى الله عنها ارغم الله انفك اى الصقه بالتراب
لم ترد حقيقة ذلك بل قد جرت عادة العرب باطلاق هذه اللفظة
فى موضع الشماتة بمن يقال له ووجه المناسبة فى قوله احث
فى افواههن دون اعينهن مع ان الاعين محل البكاء الاشارة
الى ان النهى لم يقع عن مجرد البكاء بل عن قدر زائد عليه من صياح ونياحة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى الجنائز فى
باب من جلس عند المصيبة حدثنى محمد بن ابى بكر هو المقدمى
قال اخبرنا عمر بن على هو عم محمد بن ابى بكر عن اسمعيل بن ابى خالد
عن عامر هو الشعبى انه قال كان ابن عمر رضى الله عنهما اذا حيى
ابن جعفر اى اذا سلم عليه والمراد عبد الله بن جعفر قال السلام
عليك يا ابن ذى الجناحين قد تقدم شرحه فى مناقب جعفر انه
لما قطعت يداه يوم مؤتة جعل الله له جناحين يطير بهما فى الجنة وذلك
انه اخذ اللواء بيمينه فقطعت ثم اخذه بشماله فقطعت ثم احتضنه

وفى مقام التحزن عن الانعطاف والانقياد على كره ح

باب وفود الانصار الوفود جمع وفد جمع وافد وهو من يفد من القوم الى الملوك بالرسالة
الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة اي
التي تنسب اليها جمرة العقبة وهي بمنى ذكر ابن اسحق
وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد موت ابي طالب
قد خرج الى ثقيف بالطائف يدعوهم الى نصره فلما امتنعوا
منه كما تقدم في بدء الخلق شرحه رجع الى مكة وكان يعرض
نفسه على قبائل العرب في كل موسم من مواسم الحج وذكر باسانيد
متفرقة انه اتى كندة وبني كلب وبني حنيفة وبني عامر بن
صعصعة وغيرهم فلم يجبه احد منهم الى ما سأل وقال موسى
بن عقبة عن الزهري وكان في تلك السنين اي النبي صلى الله
عليه وسلم قبل الهجرة يعرض نفسه على القبائل ويكلم كل شريف
قوم لا يسألهم الا ان يؤوه ويمنعوه ويقول لا اكره
احدا منكم على شيء بل اريد ان يمنعوا من يؤذيني حتى ابلغ
رسالة ربي فلا يقبله احد بل يقولون قوم الرجل اعلم به
فبينما هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فدعاهم الى
الله تعالى فاجابوه فجاء في العام المقبل اثنا عشر رجلا الى
الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت رضي الله عنه
فاجتمعوا برسول الله صلى الله عليه وسلم في العقبة وبايعوه
وهي بيعة العقبة الاولى فخرج في العام الآخر سبعون
الى الحج فواعدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اجتمعوا
اخرجوا من كل فرقة نقيبا فبايعوه ثمة ليلا وهي البيعة الثانية
واخرج البيهقي واصله عند احمد وصححه ابن حبان من حديث
ربيعة بن عباد بكسر المهملة وتخفيف الموحدة قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوق المجاز يتبع الناس
في منازلهم يدعوهم الى الله عز وجل الحديث وروى احمد
واصحاب السنن وصححه الحاكم من حديث جابر رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم

ق وقد يجي الوفود مصدر وفد فاعرف حينئذ باب قدوم الانصار صح

مفرقة نسخة

ق العقبة صح

صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على الناس بالموسم فيقول
هل من رجل يحملني الى قومه فان قريشا قد منعوني ان ابلغ
كلام ربي فاتاه رجل من همدان فاجابه ثم خشي ان لا يتبعه
قومه فجاء اليه فقال آتي قومي فاخبرهم ثم آتيك من
العام المقبل قال نعم فانطلق الرجل وجاء وفد الانصار
في رجب وقد اخرج الحاكم وابو نعيم والبيهقي في الدلائل
لهم باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما حدثني علي
بن ابي طالب رضي الله عنه قال لما امر الله نبيه ان يعرض
نفسه على قبائل العرب خرج وانا معه وابو بكر الى منى
حتى دفعنا الى مجلس من مجالس العرب وتقدم ابو بكر
وكان نسابة فقال من القوم قالوا من ربيعة قال من اي ربيعة
انتم قالوا من ذهل فذكر واحديثا طويلا في مراجعتهم اخيرا
عن الاجابة قال ثم دفعنا الى مجلس الاوس والخزرج وهم
الذين سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار لكونهم
اجابوه الى ايوائه ونصره قال فما نهضنا حتى بايعوا النبي
صلى الله عليه وسلم انتهى وذكر ابن عباس رضي الله عنهما ان
اهل العقبة الاولى كانوا ستة نفر وهم ابو امامة اسعد
بن زرارة النجاري ورافع بن مالك بن العجلان العجلاني
وقطبة بن عامر بن حديدة وجابر بن عبد الله بن رئاب
وعقبة بن عامر بن نابي وهؤلاء من بني سلمة وعوف
بن الحارث بن رفاعة من بني مالك بن النجار وقال موسى
بن عقبة عن الزهري وابو الاسود عن عروة هم اسعد
بن زرارة ورافع بن مالك ومعاذ بن عفراء ويزيد
بن ثعلبة وابو الهيثم بن التيهان وعويم بن ساعدة
ويقال كان فيهم عبادة بن الصامت وذكوان قال
ابن اسحق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن اشياخ
من قومه قال لما رآهم النبي صلى الله عليه وسلم قال من انتم

يقول انت كذا ولو قلت نعم لقمعني بها وهذه الزيادة تفسر قوله
فقال حين افاق ما قلت شيئا الا قيل لي أنت كذلك
هو استفهام انكار يعني قيل لي هذا الكلام على سبيل الانكار وفي
مرسل الحسن أنت جبلها انت عزها وزاد ابو نعيم في المستخرج
من طريق هشيم في آخره فنهاها عن البكاء عليه وبهذا يظهر النكتة
في قوله في الرواية الآتية فلما مات لم تبك عليه اي امتثالا لامره
ونهيه فتظهر النكتة في ادخال هذا الحديث في هذا الباب ويرد
على من قال لا مناسبة لدخوله فيه لان موت عبد الله بن رواحة
لم يكن في ذلك المرض بل كان في غزوة مؤتة وليس فيه ما يدل على انه
كان في غزوة مؤتة وتعسف العيني حيث قال ان المذكور فيه من جملة
ما جرى على عبد الله بن رواحة والمذكور في الباب ايضا من جملة ما جرى
عليه وهو الموت فيما مضى والمرض هنا فبينهما جامع فتأمل
حدثنا قتيبة قال حدثنا عبثر بفتح المهملة والمثلثة بينهما موحدة
ساكنة وآخره راء هو ابن القاسم الكوفي عن حصين اي ابن عبد الرحمن
عن الشعبي عامر بن شراحيل عن النعمان بن بشير انه قال اغمي على
عبد الله بن رواحة بهذا [illegible] اي بما ذكر في الحديث
الماضي من قوله فجعلت اخته عمرة تبكي الى آخره فلما مات اي عبد الله
في غزوة مؤتة وبلغها الخبر لم تبك عليه لما نهاها اخوها عبد الله
عن البكاء وقيل لانه صلى الله عليه وسلم قد نهاها عن البكاء فامتثلت امره
صلى الله عليه وسلم والوجه هو الاول كما ترى باب
بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد اي ابن حارثة مولى
النبي صلى الله عليه وسلم الى الحرقات بضم الحاء المهملة وفتح الراء
وبالقاف وهي قبيلة من جهينة والظاهر انه جمع حرقة واسمه جهيش
بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة سمي الحرقة لانه حرق قوما
بالقتل فبالغ في ذلك ذكره ابن الكلبي وجهينة هو ابن زيد بن ليث
بن سود بن اسلم بضم اللام بن الحاف بن قضاعة قال ابن دريد
الجهن الغلظ في الوجه وفي الجسم وبه سمي جهينة وقضاعة ولد
معد

مخاطبا لاخته عمرة صح

مات سنة ثلاث وسبعين ومائة صح

عيني

من جهينة صح

معد بن عدنان وقيل هو في اليمن وهو ابن مالك بن حمير وقال
ابن دريد هو من انقضع الرجل من اهله اذا انقطع منهم وبعد
حدثني بالافراد عمرو بن محمد قال حدثنا هشيم مصغرا
قال اخبرنا حصين بالمهملتين والنون هو ابن عبد الرحمن الكوفي
قال اخبرنا ابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الموحدة
وبالتحتية وآخره نون وقال النووي اهل اللغة يفتحون الظاء
ويلحنون من يكسرها واهل الحديث يكسرونها وكذا قيده ابن ماكولا
وغيره واسمه حصين بن جندب بن عمرو الكوفي توفي سنة تسعين
قال قال سمعت اسامة بن زيد يقول بعثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى الحرقة وليس في هذا ما يدل على انه كان
امير الجيش كما هو ظاهر الترجمة وقد ذكر اهل المغازي سرية غالب
بن عبد الله الليثي الكلبي الى الميفعة بتحتانية ساكنة وفاء مفتوحة
وهي وراء بطن نخل وذلك في رمضان سنة سبع وقالوا ان اسامة
قتل الرجل في هذه السرية وقالوا وفيه نزلت ولا تقولوا لمن القى اليكم
السلم لست مؤمنا ويقال ان الامير كان غالب بن عبد الله الليثي
ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني عوال وبني عبد بن ثعلبة وهم
بالميفعة بناحية نجد وبينها وبين المدينة ثمانية برد في مائة وثلاثين
رجلا قال صاحب التلويح فينظر في هذا مع المرجح الى ما قاله البخاري
او الى ما ذكره اهل المغازي وقال الحافظ العسقلاني فان ثبت ان
اسامة كان امير الجيش فالذي صنعه البخاري هو الصواب لانه
ما امر الا بعد قتل ابيه بغزوة مؤتة وذلك في رجب سنة ثمان
وان لم يثبت انه كان اميرها رجح ما قال اهل المغازي هذا فليتامل
فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت انا ورجل من
الانصار رجلا منهم هو مرداس بكسر الميم واسكان الراء
وبالمهملتين ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف الفزاري
كان يرعى غنما له فلما غشيناه قال لا اله الا الله فكف الانصاري
عنه وطعنته برمحي حتى قتلته فلما قدمنا بلغ النبي صلى الله عليه وسلم

هو ابن بشير الواسطي صح

اي ابن ابي بكير بن سابور الناقد البغدادي وهو شيخ مسلم ايضا صح

المذحجي بفتح الميم واسكان المعجمة وكسر المهملة وبالجيم صح

وزاد مسلم من جهينة صح

فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار قلت كان متعوذا اى من القتل فما زال يكررها اى فما زال النبى صلى الله عليه وسلم يكرر كلمة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله حتى تمنيت انى لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم قيل هو محمول على المبالغة لا على الحقيقة ويقال معناه انه كان يتمنى اسلاما لا ذنب فيه قال الخطابى وفى الحديث ان المشرك اذا قال الكلمة رفع عنه السيف قال ويشبه ان يكون اسامة اول قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا فلذلك عذره النبى صلى الله عليه وسلم فلم يلزمه دية ومطابقة الحديث للترجمة ليست بظاهرة على ما سبق وقد اخرجه البخارى فى الديات ايضا واخرجه مسلم فى الايمان وابو داود فى الجهاد والنسائى فى السير. حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا حاتم عن يزيد بن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع انه قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وهى غزوته مع النبى صلى الله عليه وسلم فى [illegible] خيبر والحديبية ويوم حنين ويوم ذى القرد وغزوة الفتح وغزوة الطائف وغزوة تبوك وهى آخر الغزوات النبوية فهذه سبع غزوات كما فى اكثر الروايات وفى بعضها تسع غزوات فان كانت محفوظة فلعله عد غزوة وادى القرى التى وقعت عقب خيبر وعد ايضا عمرة القضاء غزوة كما تقدم من صنيع البخارى فكمل بها التسعة وخرجت فيما يبعث من البعوث وهو جمع بعث وهو الجيش سمى به لانه يبعث ثم جمع واصله من البعث الذى بمعنى الارسال تسع غزوات منها سرية ابى بكر رضى الله عنه الى بنى فزارة ذكرها مسلم وسرية ايضا الى بنى كلاب ذكرها ابن سعد وبعثه الى الحج سنة تسع وقد اشار الى ذلك بقوله مرة علينا ابو بكر ومنها سرية اسامة التى وقع ذكرها فى الباب وسريته الى ابنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم نون مقصور وهى من نواحى البلقاء وذلك فى صفر قال الحافظ العسقلانى

فوقفنا

بالحاء المهملة هو ابن اسمعيل

بفتح اللام والاكوع مذكر الكوعاء باهمال العين توفى سنة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين صح

كما اشار اليه بقوله ومرة علينا اسامة

فوقفنا مما ذكره على خمس سرايا وبقيت اربع فليستدرك على اهل المغازى فانهم لم يذكروا غير الذى ذكرته بعد التتبع البالغ ويحتمل ان يكون فيه حذف تقديره ومرة علينا غيرهما وايضا فانه لم يذكر فى بعض الروايات للبعوث عددا ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ومرة علينا اسامة وقال عمر بن حفص بن غياث هو من شيوخ البخارى وربما يروى عنه بواسطة وهنا ذكر معلقا ووصله ابو نعيم فى المستخرج من طريق ابى بشر اسمعيل بن عبد الله عن عمر بن حفص به حدثنى ابى عن يزيد بن ابى عبيد انه قال سمعت سلمة اى ابن الاكوع يقول غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعث تسع غزوات علينا مرة ابو بكر ومرة اسامة حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد المشهور بابى عاصم النبيل بفتح النون وكسر الموحدة مات سنة اثنتى عشرة ومائتين وهو ابن تسعين سنة قال اخبرنا يزيد هو ابن ابى عبيد المذكور عن سلمة بن الاكوع انه قال غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وغزوت مع ابن حارثة استعمله علينا اى جعله اميرا علينا هكذا رواه البخارى مبهما عن شيخه ابى عاصم ولعل وجه الابهام مخالفته بقية روايات الباب فى تعيين اسامة وهذا طريق آخر فى حديث سلمة رضى الله عنه وهو الخامس عشر من ثلاثيات البخارى حدثنا محمد بن عبد الله قال الكلاباذى والبرقانى هذا هو الذهلى نسبه الى جده وهو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس وكان ابو داود اذا حدث عنه نسب اباه يحيى الى جده فارس ولا يذكر خالدا ويقال ان محمد بن عبد الله هذا هو البخارى البغدادى الحافظ قال اخبرنا حماد بن مسعدة بفتح الميم والعين المهملة بينهما سين مهملة ساكنة وبالدال التميمى البصرى مات سنة ثنتين ومائتين

[illegible]

النيسابورى صح

عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه قال غزوت
مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فذكر خيبر
والحديبية ويوم حنين ويوم القرد بفتح القاف والراء
وبالدال المهملة وهو ماء على نحو يوم من المدينة واما ما وقع عند
ابي نعيم في المستخرج من طريق نصر بن علي عن حماد بن مسعدة
فذكر هذا الحديث فقال احد وخيبر ففيه نظر لانهم لم يذكروا احدا
فيمن شهد احدا وقد اخرجه الاسمعيلي من وجه آخر عن حماد بن مسعدة
ولم يذكر فيه احدا والله تعالى اعلم قال يزيد ونسيت بقيتهم
كذا وقع في النسخ بالميم في ضمير جمع الغزوات والاصل فيه التانيث
وكذا وقع في رواية النسفي بالميم وضبب عليه وقد وقع في رواية
الكرماني بقيتها اي الثلثة الاخرى وهذا على الصواب لكن قال الحافظ
العسقلاني ولم اقف عليها في رواية وهذا ايضا طريق آخر
في حديث سلمة بن الاكوع رضي الله عنه

باب غزوة الفتح اي فتح مكة

شرفها الله تعالى وشرفنا بزيارته وسقط لفظ باب من نسخة
الصغاني وكان سبب ذلك ان قريشا نقضوا العهد الذي
وقع بالحديبية فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغزاهم قال ابن اسحق
حدثني الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة انه كان في الشرط
من احب ان يدخل في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده فليدخل
ومن احب ان يدخل في عقد قريش وعهدهم فليدخل فدخلت بنو بكر
اي ابن عبد مناة بن كنانة في عهد قريش ودخلت خزاعة في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن اسحق وكان بين بني بكر
وخزاعة حروب في الجاهلية فتشاغلوا عن ذلك لما ظهر الاسلام
فلما كانت الهدنة خرج نوفل بن معاوية الديلي من بني بكر في بني الديل
حتى بيتت خزاعة وهم على ماء لهم يقال له الوتير فاصاب منهم رجلا
يقال له منبه واستيقظت لهم خزاعة فاقتتلوا الى ان
دخلوا الحرم ولم يتركوا القتال وامدت قريش بني بكر بالسلاح
وقاتل

وقاتل بعضهم معهم ليلا في خفية فلما انقضت الحرب خرج عمرو بن سالم
الخزاعي حتى قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد
فقال ٭ يا رب اني ناشد محمدا ٭ حلف ابينا وابيه الاتلدا ٭
فانصر هداك الله نصرا ايدا ٭ وادع عباد الله ياتوا مددا ٭
ان قريشا اخلفوك الموعدا ٭ ونقضوا ميثاقك المؤكدا ٭
هم بيتونا بالوتير هجدا ٭ وقتلونا ركعا وسجدا ٭
وزعموا ان لست ادعوا احدا ٭ وهم اذل واقل عددا ٭
قال ابن اسحق فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت يا عمرو
بن سالم فكان ذلك ما هاج فتح مكة وقد روى البزار من طريق
حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة [illegible] عن ابي هريرة
رضي الله عنه بعض الابيات المذكورة في هذه القصة وهو اسناد
حسن موصول ولكن رواه ابن ابي شيبة عن يزيد بن هرون
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة مرسلا واخرجه ايضا من رواية ايوب
عن عكرمة مرسلا مطولا قال فيه لما وادع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اهل مكة وكانت خزاعة في صلحه وبنو بكر في صلح قريش وكان بينهم
قتال فامدتهم قريش بسلاح وطعام فظهروا على خزاعة وقتلوا
فيهم قال وجاء وافد خزاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه الى النصر
وذكر الشعر واخرجه عبد الرزاق من طريق مقسم عن ابن عباس رضي
الله عنهما مطولا وليس فيه الشعر واخرجه الطبراني من حديث
ميمونة رضي الله عنها بنت الحارث مطولا وفيه انها سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلا نصرت نصرت فسالته
فقال هذا راجز بني كعب يستصرخني ويزعم ان قريشا اعانت
عليهم بني بكر قالت فاقمنا ثلاثا ثم صلى الصبح بالناس فسمعت الراجز
ينشده وعند موسى بن عقبة في هذه القصة قال ويذكرون
ان ممن اعانهم من قريش صفوان بن امية وشيبة بن عثمن
وسهيل بن عمرو وما بعث به وقد سقط لفظ به من بعض
النسخ حاطب بكسر المهملة الثانية بن ابي بلتعة بفتح الموحدة

وسكون اللام وفتح الغين وقانية اللغى بسكون الجيم الى اهل مكة يخبرهم بغزو النبي صلى الله عليه وسلم اي بعزمه صلى الله عليه وسلم على غزوهم والمبعوث به هو الكتاب وقد ذكر بعض اهل المغازي وهو في تفسير يحيى بن سلام ان لفظ الكتاب اما بعد يا معشر قريش فان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءكم بجيش كالليل يسير كالسيل فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وانجز له وعده فانظروا لانفسكم والسلام كذا حكاه السهيلي وروى الواقدي بسند له مرسل ان حاطبا كتب الى سهيل بن عمرو وصفوان بن امية وعكرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آذن في الناس بالغزو ولا اراه يريد غيركم وقد احببت ان يكون لي عندكم يد وعند ابن اسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة قال لما اجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم المسير الى مكة كتب حاطب بن ابي بلتعة الى قريش يخبرهم بذلك ثم اعطاه امراة من مزينة وفي مرسل ابي سلمة عند ابن ابي شيبة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها جهزيني ولا تعلمي بذلك احدا فدخل عليها ابو بكر رضي الله عنه فانكر بعض شانها فقال ما هذا فقالت له فقال والله ما انقضت الهدنة بيننا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فذكر له انهم اول من غدر ثم امر بالطرق فحبست فعمي على اهل مكة لا ياتيهم خبر حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو بن دينار وتقدم في الجهاد عن علي عن سفيان سمعت عمرو بن دينار انه قال اخبرني بالافراد الحسن بن محمد اي ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم يعرف ابوه بابن الحنفية قال الواقدي توفي في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه انه سمع عبيد الله بصيغة التصغير بن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسم ابي رافع اسلم يقول سمعت عليا اي ابن ابي طالب رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير بالنصب عطف على الضمير المنصوب في بعثني وهو الزبير بن العوام رضي الله عنه والمقداد بالنصب ايضا على

العطف

العطف واكد الضمير المنصوب في بعثني بلفظ انا كما في قوله تعالى ان ترني انا اقل منك مالا وولدا كذا في رواية عبيد الله بن ابي رافع واما في رواية ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه كما تقدم في فضل من شهد بدرا بعثني وابا مرثد الغنوي والزبير بن العوام فيحتمل ان يكون الثلاثة مع علي رضي الله عنهم فذكر احد الراويين عنه من لم يذكر الآخر ولم يذكر ابن اسحق مع علي والزبير رضي الله عنهما احدا وساق الخبر بالتثنية قال فخرجا حتى ادركاها فاستنزلاها الى آخره فالذي يظهر انه كان مع كل منهما آخر تبعا له فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بين مكة والمدينة فان بها ظعينة اي امراة واسمها سارة ذكره ابن اسحق وذكر الواقدي ان اسمها كنود وفي رواية سارة وفي اخرى ام سارة وجعل لها حاطب عشرة دنانير على ذلك وقيل دينارا واحدا معها كتاب ومن وجه آخر عن علي رضي الله عنه وتجدون بها امراة اعطاها حاطب كتابا وكان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتلها يوم الفتح مع هند بنت عتبة ثم استؤمن لها فامنها ثم بقيت حتى اوطاها رجل من الناس فرسا في زمن عمر رضي الله عنه فقتلها وكانت مولاة لبني عبد المطلب وقيل كانت مولاة العباس رضي الله عنه فخذوا منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا اي اسرعت بنا وبعدت عن مشيها المعتاد حتى اتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة قلنا لها اخرجي الكتاب قالت ما معي كتاب قلنا لتخرجن الكتاب او لنلقين بكسر القاف وفتحها الثياب قال فاخرجته من عقاصها بكسر العين وبالقاف وهي الشعور المضفورة فان قيل تقدم في باب اذا اضطر الرجل الى النظر انها اخرجته من الحجزة فالجواب انه قال الكرماني لعلها اخرجته من الحجزة واخفته في العقيصة ثم اخرجته منها او بالعكس وفيه نظر وتقدم الكلام فيه في الجهاد وفي ثمرة اجوبة اخرى فيه.

فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب
بن ابي بلتعة الى ناس بمكة من المشركين يخبرهم ببعض
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مرسل عروة يخبرهم
بالذي اجمع عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الامر في
السير اليهم وجعل لها جعلا على ان تبلغه قريشا فقال
صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله
لا تعجل علي اني كنت امرءا ملصقا في قريش اي حليفا
وقد فسره بقوله يقول كنت حليفا ولم اكن من انفسها
قال السهيلي كان حاطب حليفا لعبد الله بن حميد بن زهير
بن اسد بن عبد العزى وقيل كان حليفا لقريش وعند
ابن اسحق ليس لي في القوم من اصل ولا غيره وكان
من معك من المهاجرين من لهم قرابات يحمون
اهليهم واموالهم فاحببت اذ فاتني ذلك
من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا اي منة وحقا
يحمون قرابتي وفي رواية ابن اسحق وكان لي بين اظهرهم
ولد واهل فصانعتهم عليه ولم افعله ارتدادا عن
ديني ولا رضى بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقكم فقال عمر
يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم انه اي ان حاطبا شهد بدرا وما يدريك
لعل الله اطلع على من شهد بدرا فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم ثم ان حاطب بن ابي بلتعة عمرو بن عمير بن سلمة
بن صعب بن سهل بن عتيك قال ابو عمر انه [illegible] من ولد لخم بن عدي
في قول بعضهم وقيل كان عبدا لعبد الله بن حميد فكاتبه وادى كتابته
يوم الفتح مات سنة ثلثين بالمدينة وهو ابن ثنتين وستين سنة
وصلى عليه عثمن رضي الله عنه وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب
الى المقوقس صاحب مصر والاسكندرية في محرم سنة ست

بعد

بعد الحديبية فاقام عنده خمسة ايام ورجع بهدية منها
مارية ام ابرهيم واختها سيرين فوهبها لحسان بن ثابت
رضي الله عنه وبغلته دلدل وحماره عفير وعسل وثياب
وغير ذلك وقال ابو عمر اهدى المقوقس لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاث جوار منهن ام ابرهيم ابن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واخرى وهبها لابي جهم بن حذيفة العدوي
واخرى وهبها لحسان بن ثابت ثم بعثه الصديق رضي الله عنه
ايضا الى المقوقس فصالحهم فلم يزالوا كذلك حتى دخلها
عمرو بن العاص فنقض الصلح وقاتلهم وافتتح مصر وذلك
في سنة عشرين وكان حاطب تاجرا يبيع الطعام وترك
يوم مات اربعة آلاف دينار ودراهم وغير ذلك وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من رآني بعد موتي فكانما رآني
في حياتي ومن مات في احد الحرمين بعث في الآمنين يوم
القيمة وقال ابو عمر لا اعلم له غير هذا الحديث وفي الصحابة
حاطب اربعة سواه قال صاحب التوضيح ولم يذكر
ابو عمر الا اربعة هو منهم حاطب بن عمرو بن عتيك شهد بدرا
ولم يذكره ابن اسحق في البدريين وحاطب بن عمرو بن
عبد شمس وحاطب بن الحارث مات بارض الحبشة
مهاجرا وحاطب بن ابي بلتعة فانزل الله السورة
يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء
قال مجاهد هذا صحيح في نزول الآية فيه وفي قوم كتبوا الى اهل
مكة يخبرونهم تلقون اليهم بالمودة اي تلقون اليهم النصيحة
بالمودة الى قوله فقد ضل سواء السبيل يريد قوله تعالى
وقد كفروا اي والحال ان المشركين من اهل مكة قد كفروا بما جاءكم
اي الرسول صلى الله عليه وسلم من الحق وهو القرآن يخرجون
الرسول اي من مكة وهو استيناف كالتفسير لكفرهم وقيل حال
من كفروا واياكم عطف على الرسول ان تؤمنوا بالله ربكم اي لاجل ايمانكم

والفساد المعجمة والمعنى ولا نقضي بالجنة بل الامر فيه موكول
الى الله تعالى لا حتم في شيء منه قال الكرماني ويروى فالجنة
بالفاء ذكر ذلك وسكت فان صحت الرواية بالفاء فالتقدير
فالجنة جزاؤنا ان فعلنا ذلك ان فعلنا ذلك فان غشينا
بالغين والشين المعجمتين على صيغة المتكلم مع الغير من الغشيان
وهو الاجابة وقوله شيئا بالنصب مفعول غشينا ويروى
فان غشينا بفتح الياء على لفظ الماضي الغائب وضمير المتكلم
مفعوله وقوله شيء بالرفع فاعل على هذه الرواية كان قضاء
ذلك الى الله اي كان الحكم فيه عند الغشيان مفوضا
الى الله تعالى ان شاء عاقبه وان شاء عفا اللهم اعف عنا
يا كريم وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مع الاثني عشر رجلا
مصعب بن عمير العبدري وقيل بعثه اليهم بعد ذلك بطلبهم
ليفقههم ويقرئهم فنزل على اسعد بن زرارة فروى ابو داود
من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال كان اذا سمع الاذان
للجمعة استغفر لاسعد بن زرارة فسالته فقال كان اول
من جمع بنا بالمدينة وللدارقطني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى مصعب بن عمير ان يجمع بهم
انتهى فاسلم خلق كثير من الانصار على مصعب بن عمير بمعونة
اسعد بن زرارة حتى فشا الاسلام بالمدينة وكان ذلك
سبب رحيلهم في السنة المقبلة حتى وافى منهم العقبة سبعون
مسلما وزيادة فبايعوا كما تقدم والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة كسابقه وقد اخرجه البخاري في الديات ايضا
واخرجه مسلم في الحدود.

باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها وسقط لفظ
باب في رواية ابي ذر فيكون لفظ تزويج مرفوعا على انه خبر مبتدأ
محذوف قال العيني وكان ينبغي ان يقول تزوج النبي صلى الله عليه وسلم
وموقع هكذا في بعض النسخ قال الكرماني تزويج بمعنى التفعل نحو التقديم
بمعنى

من ذلك صح

بمعنى التقدم او المراد تزويجه لنفسه اياها فهو مضاف الى المفعول
الاول انتهى وهذا موضع التامل فليتامل وقدومها بالجر والرفع
عطفا على تزويج على الوجهين المدينة وبنائه بها وفي رواية
وبناؤه بالرفع وقوله بها اي بالمدينة قال الجوهري بنى على اهله اي
زفها والعامة تقول بنى باهله وهو خطا والاصل فيه ان الداخل
على اهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول ثم قيل لكل داخل على اهله
بان انتهى قال الحافظ العسقلاني ولا معنى لهذا التغليط
لكثرة استعمال الفصحاء له وحسبك بقول عائشة رضي الله عنها
بنى بي وبقول عروة في آخر الحديث الثالث وبنى بها ثم انه
كان قدوم عائشة رضي الله عنها مع امها واختها اسماء بنت
ابي بكر رضي الله عنهم الى المدينة بعد ابي بكر رضي الله عنه لان ابا بكر
رضي الله عنه هاجر مع النبي صلى الله عليه وسلم وبعد ان استقر
ركاب النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه بالمدينة
بعد الهجرة بعثا زيد بن حارثة وابا رافع مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لياتيا باهاليهم من مكة وبعثا معهم بجملين وخمسمائة
درهم ليشتري بها ابلا من قديد فذهبا فجاءا بفتي النبي صلى الله عليه
وسلم فاطمة وام كلثوم وزوجته عائشة وامها ام رومان فقدمن
ونزلن بالسنح ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعائشة بالسنح
في منزل ابي بكر رضي الله عنه وكان بعد الهجرة بسبعة اشهر او ثمانية
اشهر واختلفوا في سنها يومئذ فقال الواقدي كانت بنت
ست سنين وعن ابن عباس رضي الله عنهما بنت سبع سنين
والاصح انها كانت بنت تسع سنين لانه صلى الله عليه وسلم تزوجها
قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي
بنت ثماني عشرة سنة واختلفوا في اي شهر دخل بها فذكر
البلاذري انه في رمضان وعن ابن اسحق والطبري في ذي القعدة
بعد مقدمه من المدينة بثمانية اشهر والاصح انه في شوال لما روى
مسلم واحمد والترمذي والنسائي وابن ماجة عن عائشة رضي الله عنها

انتهى مه

[illegible]

على ما قيل ويرجى ان هو الصواب في ذلك مه

في اثني عشر الفا من المهاجرين والانصار واسلم وغفار ومزينة
وجهينة وسليم وكذا وقع في الاكليل وشرف المصطفى وجمع
بينهما بان العشرة الآلاف خرج بها من نفس المدينة ثم تلاحق
به الالفان **وذلك** اي خروجه صلى الله عليه وسلم **على راس
ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة** هكذا وقع في رواية
معمر قال الحافظ العسقلاني وهو وهم والصواب على راس سبع
سنين ونصف وانما وقع الوهم من كون غزوة الفتح كانت في
سنة ثمان ومن اثناء ربيع الاول الى اثناء رمضان نصف سنة
سواء فالتحرير انها سبع سنين ونصف قال ويمكن توجيه
رواية معمر بانه بنى على التاريخ باول السنة من المحرم فاذا دخل
من السنة الثانية شهران او ثلثة اطلق عليها سنة مجازا من
تسمية البعض باسم الكل ويقع ذلك في ربيع الاول ومن ثمه
الى رمضان نصف سنة او يقال كان آخر شعبان تلك السنة
آخر سبع سنين ونصف من اول ربيع الاول فلما دخل رمضان
دخلت سنة اخرى واول السنة يصدق عليه انه راسها فيصح
انه راس ثمان سنين ونصف او ان راس الثمان كان اول
ربيع الاول وما بعده نصف سنة هذا وقال ابو نعيم الحداد في الجمع
بين الصحيحين كان الفتح بعد السنة الثامنة وقال مالك كان
الفتح في تسعة عشر يوما من رمضان على ثمان سنين وتسعة اشهر
لان الفتح في الثامنة في رمضان وكان مقدمه المدينة في ربيع
الاول يدل عليه ان ابن عباس رضي الله عنهما قال اقمنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوما نقصر الصلوة وهو لم يحضر الفتح
لانه كان من المستضعفين بمكة **فسار هو ومن معه من المسلمين
الى مكة يصوم** اي النبي صلى الله عليه وسلم وهو حال **ويصومون
حتى بلغ الكديد وهو ماء بين عسفان وقديد افطر**
اي النبي صلى الله عليه وسلم **وافطروا** اي المسلمون الذين كانوا معه
قال الزهري وانما يوخذ من امر الرسول صلى الله عليه وسلم

رسول الله

الآخر

الآخر فالآخر اي يجعل الآخر اللاحق ناسخا للاول السابق والصوم
في السفر كان اولا والافطار آخرا وفي الحديث رد على جماعة
منهم عبيدة السلماني في قوله ليس له الفطر اذا شهد اول رمضان
في الحضر مستدلا بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وهو
عند الجماعة محمول على من شهد [illegible] اذ لا يقال لمن شهد بعض الشهر
شهد الشهر وهذا طريق آخر في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
وهو من مراسيله لانه لم يحضر الفتح لانه كان من المستضعفين بمكة
حدثنا ويروى حدثني بالافراد **عياش** بفتح العين المهملة وتشديد
المثناة التحتية وبالمعجمة **بن الوليد** الرقام القطان البصري مات
سنة ست وعشرين ومائتين قال **حدثنا عبد الاعلى** اي ابن
عبد الاعلى الشامي البصري قال **حدثنا خالد** هو ابن مهران الحذاء
البصري **عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما** انه **قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان الى حنين** فيه اشكال نبه عليه
الدمياطي وهو ان قوله خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان الى حنين
كذا وقع ولم تكن غزوة حنين في رمضان وانما كانت في شوال سنة
ثمان وقال ابن التين لعله يريد آخر رمضان لان حنينا كانت عام
ثمان اثر فتح مكة وفيه نظر لانه صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة في عاشر
رمضان فقدم مكة في وسطه واقام بها تسعة عشر يوما كما سياتي في
حديث ابن عباس رضي الله عنهما فيكون خروجه الى حنين في شوال
واجيب بان مراده ان ذلك في غير زمن الفتح وكان في حجة الوداع
او غيرها وفيه نظر لان المعروف ان حنينا كانت في شوال عقيب
الفتح وقال الداودي صوابه خرج الى مكة او خيبر لانه صلى الله عليه وسلم
قصدهما في هذا الشهر فاما حنين فكانت بعد الفتح باربعين ليلة
ورد عليه قوله او خيبر لان الخروج اليها لم يكن في رمضان واجاب
المحب الطبري عن الاشكال المذكور بان يكون المراد من قوله خرج
النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان الى حنين انه قصد الخروج اليها
وهو في رمضان فذكر الخروج واراد القصد بالخروج ومثل هذا شائع

كله صح

قيل صح

فتصحفت صح

ذائع في الكلام وحنين بضم المهملة وفتح النون الاولى وسكون التحتية
واد بمكة بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا وسبب حنين انه لما اجمع
صلى الله عليه وسلم على الخروج من مكة لنصرة خزاعة اتى الخبر الى هوازن
انه يريدهم فاستعدوا للحرب حتى اتوا سوق ذي المجاز فسار رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى اشرف على وادي حنين مساء ليلة الاحد ثم صادفهم
يوم الاحد النصف من شوال كذا ذكره العيني وسيجي تفصيله ان
شاء الله تعالى والناس مختلفون يحتمل ان يكون اختلافهم في كونهم
بعضهم صائمين وبعضهم مفطرين وهو الظاهر من قوله فصائم ومفطر
اي بعضهم صائم وبعضهم مفطر ويحتمل ان يكون في ان النبي صلى
الله عليه وسلم صائم او مفطر فلما استوى على راحلته دعا
باناء من لبن او ماء شك من الراوي وفي رواية طاوس عن
ابن عباس رضي الله عنهما آخر الباب دعا باناء من ماء فشرب نهارا
قال الداودي يحتمل ان يكونا دعا بهذا مرة وبهذا مرة وتعقبه الحافظ
العسقلاني بانه لا دليل على التعدد فان الحديث واحد والقصة
واحدة وابعد ابن التين فقال كانت قصتان احدهما في الفتح
والاخرى في حنين والظاهر ان الراوي قد شك فيه فيقدم عليه رواية
من جزم فوضعه على راحته ويروى على راحلته ثم نظر الناس
فقال المفطرون للصوام كذا في رواية الاكثر بالف بعد الواو
المشددة ولابي ذر للصوم بغير الف والصاد مضمومة في كليهما وكلاهما
جمع صائم وفي رواية الطبري في تهذيبه فقال المفطرون للصوام
افطروا يا عصاة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان خروجه
صلى الله عليه وسلم الى حنين كان عقيب الفتح والحديث مما انفرد به البخاري
وقال عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح اخرجه هكذا
معلقا مختصرا ووصله احمد بن حنبل عن عبد الرزاق وبقيته خرج
النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح في شهر رمضان فصام حتى مر بغدير
في الطريق الحديث وقال حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن
ابن عباس

افطروا

ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ايضا
معلق وهكذا وقع في بعض نسخ ابي ذر وللاكثر ليس فيه ابن عباس
وبه جزم الدارقطني وابو نعيم في المستخرج وكذلك وصله البيهقي
من طريق سليمن بن حرب وهو احد مشايخ البخاري عن حماد بن زيد
عن ايوب عن عكرمة فذكر الحديث بطوله في فتح مكة ثم قال البيهقي
في آخره لم يجاوز به ايوب وعكرمة حدثنا علي بن عبد الله قال
حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في
رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء من ماء فشرب
نهارا ليريه بضم الياء من الاراءة الناس بالنصب مفعول ليريه
وفي نسخة ليراه الناس فافطر حتى قدم مكة قال اي قال طاوس
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول صام رسول الله صلى الله
عليه وسلم في السفر وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر
والحديث قد اخرجه البخاري في كتاب الصوم في باب من افطر في
السفر ليراه الناس ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة
من حيث ان سفره في رمضان كان في سنة الفتح باب
بالتنوين اي هذا باب يذكر فيه اين ركز النبي صلى الله عليه وسلم
الراية يوم الفتح اي في اي مكان ركز رسول الله صلى الله عليه وسلم
رايته اي نصبها يوم فتح مكة حدثنا عبيد مصغر عبد بن اسمعيل
هو ابو محمد القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة
عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
رضي الله عنه ~~[illegible]~~
~~[illegible]~~ عن هشام عن ابيه قال [illegible]
[illegible] حتى قال الحافظ العسقلاني هكذا اورده مرسلا ولم اره
في شيء من الطرق عن عروة موصولا ومقصود البخاري منه ما ترجم به
وهو آخر الحديث فانه موصول عن عروة عن نافع بن جبير بن مطعم
عن العباس بن عبد المطلب والزبير بن العوام رضي الله عنهم لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام الفتح

قال هكذا في اكثر النسخ
صح

فبلغ ذلك اي مسير النبي صلى الله عليه وسلم قريشا خرج ابو سفيان
بن حرب واسمه صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس الاموي القرشي
غلبت عليه كنيته وقيل كانت له كنية اخرى ابو حنظلة بابنه
حنظلة قتله علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم بدر كافرا وتوفي
ابو سفيان بالمدينة سنة احدى وثلثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة
وحكيم بن حزام بكسر المهملة وتخفيف الزاي اي ابن خويلد بن اسد
بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي يكنى ابا خالد وهو ابن اخي
خديجة بنت خويلد رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم وتوفي
بالمدينة في خلافة معاوية رضي الله عنه سنة اربع وخمسين وهو
ابن مائة وعشرين سنة وبديل بضم الموحدة وفتح المهملة وآخره
لام على صيغة التصغير بن ورقاء مؤنث الاورق ابن عبد العزى
بن ربيعة الخزاعي من خزاعة اسلم يوم فتح مكة وابنه عبد الله بن بديل
وظاهر قوله فبلغ ذلك قريشا انهم بلغهم مسيره صلى الله عليه وسلم قبل
خروج ابي سفيان وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء وعند ابن اسحق
وكذا عند ابن عائذ من مغازي عروة ثم خرجوا وقادوا الخيول حتى
نزلوا بمر الظهران ولم تعلم بهم قريش وكذا في رواية ابي سلمة عند
ابن ابي شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالطرق فحبست ثم خرج
فغم على اهل مكة الامر فقال ابو سفيان لحكيم بن حزام هل لك ان نركب
الى مر لعلنا ان نلقى خبرا فقال له بديل بن ورقاء وانا معكم قالا وانت
ان شئت فركبوا وفي رواية ابن عائذ من حديث ابن عمر رضي الله
عنهما قال لم يغز رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا حتى بعث اليهم
ضمرة يخيرهم بين احدى ثلاث ان يدوا قتيل خزاعة وبين ان يبرؤا
من حلف بكر او ينبذ اليهم على سواء فاتاهم ضمرة فخيرهم فقال قرظة
بن عمرو لا ندي ولا نبرأ ولكنا ننبذ اليه على سواء فانصرف ضمرة
بذلك فارسلت ابا سفيان يسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في تجديد العهد وكذا اخرجه مسدد من مرسل محمد بن عباد بن جعفر
فانكره الواقدي وزعم ان ابا سفيان انما توجه مبادرا قبل ان يبلغ

المسلمين

المسلمين الخبر فالله تعالى اعلم وفي مرسل عكرمة عند ابن ابي شيبة
ونحوه في مغازي عروة عند ابن اسحق وابن عائذ فخافت قريش
فانطلق ابو سفيان الى المدينة فقال لابي بكر رضي الله عنه جدد لنا
الحلف قال ليس الامر الي ثم اتى عمر رضي الله عنه فاغلظ له عمر رضي الله عنه
ثم اتى فاطمة رضي الله عنها فقالت له ليس الامر الي فاتى عليا رضي
الله عنه فقال ما رايت كاليوم رجلا اضل اي من ابي سفيان انت
كبير الناس فجدد الحلف قال فضرب احدى يديه على الاخرى وقال
قد اجرت بين الناس ورجع الى مكة فقالوا له ما جئتنا بحرب فنحذر
ولا بصلح فنامن لفظ عكرمة وفي رواية عروة فقالوا له لعب بك
علي وان اخفار جوارك لهين عليهم فيحتمل ان يكون قوله فبلغ
قريشا بمعنى غلب على ظنهم ذلك لا انه بلغهم ذلك حقيقة يلتمسون
الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن عائذ فبعثوا
ابا سفيان وحكيم بن حزام فلقيا بديل بن ورقاء فاستصحباه
فخرج معهما حتى اتوا مر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والعامة
يسكنون الراء ويزيدون الواو والظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء
بلفظ تثنية ظهر وهو موضع بقرب مكة وقال البكري بينه وبين مكة
ستة عشر ميلا وفي مرسل ابي سلمة حتى اذا دنوا من ثنية مر الظهران
اظلموا اي دخلوا في الليل فاشرفوا على الثنية فاذا النيران قد اخذت
الوادي كله فاذا هم بنيران كانها نيران عرفة اي كان هذه
النيران هي النيران التي كانوا يوقدونها في عرفة وكانت عادتهم انهم
يشعلون نيرانا كثيرة في عرفة وقال ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم لما نزل
مر الظهران امر اصحابه في تلك الليلة فاوقدوا عشرة آلاف نار
وذكر العيني لما بلغ قريشا مسيره صلى الله عليه وسلم وهم مغتمون لما
يخافون من غزوه اياهم بعثوا ابا سفيان يتجسس الاخبار وقالوا
ان لقيت محمدا فخذ لنا منه امانا فخرج ومعه حكيم بن حزام وبديل
فلما راوا العسكر افزعهم وعلى الحرس تلك الليلة عمر رضي الله عنه
فسمع العباس رضي الله عنه صوت ابي سفيان فقال ابا حنظلة فقال لبيك

فاقبلوا يسيرون صح

اذا كلمة مفاجأة وهم يرجع الى ابي سفيان وحكيم وبديل ص

قال هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في عشرة آلاف فاسلم
ثكلتك امك وقال ابن اسحق ان ابا سفيان ركب مع
العباس ورجع حكيم وبديل وقال موسى بن عقبة ذهبوا
كلهم مع العباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا
وقال ابو معشر ان الحرس جاؤا بابي سفيان الى عمر رضي
الله عنه فقال احبسوهم حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما اخبره الخبر جاء العباس الى ابي سفيان فاردفه
فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاؤا بالآخرين وقال
الطبري انه صلى الله عليه وسلم وجه حكيم بن حزام مع ابي سفيان
بعد اسلامهما الى مكة وقال من دخل دار حكيم فهو آمن وهي باسفل
مكة ومن دخل دار ابي سفيان فهو آمن وهي باعلى مكة
فكان هذا امان منه لكل من لم يقاتل من اهل مكة ولهذا قال
جماعة من اهل العلم منهم الشافعي رحمه الله ان مكة مومنة وليست
عنوة والامان كالصلح وراى ان اهلها مالكون رباعهم
فقال ابو سفيان ما هذه كلمة ما استفهام وفي نسخة ما
هذه النيران لكانها نيران عرفة جواب قسم محذوف اي
والله لكانها نيران ليلة عرفة اشارة الى ما جرت عادتهم من
ايقاد النيران الكثيرة في هذه الليلة كما تقدم فقال بديل بن ورقاء
نيران بني عمرو يعني خزاعة وعمرو هو ابن لحي وقد سبق مع
نسب خزاعة في اول المناقب فقال ابو سفيان عمرو
اقل من ذلك ومثل هذا في مرسل ابي سلمة وفي مغازي عروة عند
ابن عائد عكس ذلك وانهم لما راوا الفساطيط وسمعوا صهيل
الخيل فراعهم ذلك فقالوا هؤلاء بنو كعب يعني خزاعة وكعب
اكبر بطون خزاعة جاشت بهم الحرب فقال بديل هؤلاء اكبر من
بني كعب ما بلغ تاليبها هذا قالوا فانتجعت هوازن ارضنا
والله ما نعرف هذا ان هذا المثل حاج الناس فرآهم ناس من
حرس بفتح الحاء والراء جمع حارس قال ابن الاثير الحرس خدم السلطان

المرتبون

وسيجيء ما يتعلق بذلك مفصلا صح

المرتبون لحفظه وحراسته رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركوهم
فاخذوهم فاتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم
ابو سفيان وفي رواية ابن عائد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بين يديه خيلا لتقبض العيون وخزاعة على الطريق لا يتركون
احدا يمضي فلما دخل ابو سفيان واصحابه عسكر المسلمين اخذتهم
الخيل تحت الليل وفي مرسل ابي سلمة وكان حرس رسول الله صلى
الله عليه وسلم نفرا من الانصار وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
عليهم تلك الليلة فجاؤا بهم اليه فقالوا جئناك بنفر اخذناهم
من اهل مكة فقال عمر رضي الله عنه والله لو جئتموني بابي سفيان ما زدتم
قالوا قد اتيناك بابي سفيان وعند ابن اسحق ان العباس
رضي الله عنه خرج ليلا فلقي ابا سفيان وبديلا فحمل ابا سفيان
معه على البغلة ورجع صاحباه ويمكن الجمع بان الحرس لما اخذوهم
استنقذ العباس ابا سفيان وفي رواية ابن اسحق لما نزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم مر الظهران قال العباس والله لئن
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة قبل ان ياتوه فيستامنوه
انه لهلاك قريش قال فجلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى جئت الاراك فقلت لعلي اجد بعض الحطابة او ذا حاجة
ياتي مكة فيخبرهم اذ سمعت كلام ابي سفيان وبديل بن ورقاء
قال فعرفت صوته فقلت يا ابا حنظلة قال فعرف صوتي
فقال ابو الفضل قلت نعم قال ما الحيلة قلت فاركب في عجز
هذه البغلة حتى آتي بك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستامنه
لك قال فركب خلفي ورجع صاحباه وهذا مخالف للرواية
السابقة انهم اخذوهم لكن عند ابن عائد فدخل بديل وحكيم على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلما فيحمل قوله ورجع صاحباه
اي بعد ان اسلما واستمر ابو سفيان عند العباس لامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم له ان يحبسه حتى يرى العساكر ويحتمل ان يكونا
رجعا لما التقى العباس بابي سفيان فاخذهما العسكر ايضا

وفي مغازي موسى بن عقبة ما يؤيد ذلك ففيه فلقيهم العباس
رضي الله عنه فاجارهم وادخلهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاسلم بديل وحكيم وتاخر ابو سفيان باسلامه حتى اصبح
ويجمع بين ما عند ابن اسحق ومرسل ابي سلمة بان الحرس
اخذوهم فلما رأوا ابا سفيان مع العباس تركوه معه وفي
رواية عكرمة فذهب به العباس رضي الله عنه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة له
فقال يا ابا سفيان اسلم تسلم قال كيف اصنع باللات
والعزى قال فسمعه عمر رضي الله عنه فقال لو كنت خارجا من
القبة ما قلتها ابدا فاسلم ابو سفيان فذهب به العباس
الى منزله فلما اصبح وراى مبادرة الناس الى الصلوة اسلم
فلما سار اي النبي صلى الله عليه وسلم **قال للعباس احبس
ابا سفيان** وفي رواية موسى بن عقبة ان العباس رضي الله عنه
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا آمن ان يرجع ابو سفيان
فيكفر فاحبسه حتى تريه جنود الله ففعل فقال ابو سفيان
اغدرا يا بني هاشم قال له العباس لا ولكن لي اليك حاجة
فتصبح فتنظر جنود الله وما اعد الله للمشركين فحبسهم بالمضيق
دون الاراك حتى اصبحوا **عند خطم الجبل** في رواية
النسفي والقابسي بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة وبالجيم
والموحدة اي انف الجبل وهي رواية ابن اسحق وغيره من
اهل المغازي وفي رواية الاكثرين بفتح المهملة من اللفظة
الاولى وبالخاء المعجمة وسكون التحتانية اي ازدحامها وانما
حبسه هناك لكونه كان مضيقا ليرى الجميع ولا يفوته
رؤية احد منهم وقال ابن الاثير في باب الحاء المهملة وفي
حديث الفتح قال للعباس احبس ابا سفيان عند حطم
الجبل هكذا جاءت في كتاب ابي موسى وقال حطم الجبل الموضع
الذي حطم منه اي ثلم فبقي منقطعا قال ويحتمل ان يريد

قال صح

عند

عند مضيق الجبل حيث يزحم بعضهم بعضا ورواه ابو نصر الحميدي
في كتابه بالخاء المعجمة وفسرها في غريبه فقال الخطم والخطمة رعن الجبل
وهو الانف النادر منه والذي جاء في كتاب البخاري وهو اخرج
الحديث فيما قرأناه ورويناه في نسخ كتابه عند حطم الخيل هكذا مضبوطا
يعني بالخاء المعجمة وسكون التحتية فان صحت الرواية ولم يكن تحريفا
من الكتبة فيكون معناه والله اعلم انه يحبسه في الموضع المتضايق
الذي تحطم به الخيل اي يدوس بعضها بعضا فيراها جميعا وتكثر في عينه
بمرورها في ذلك الموضع وكذلك اراد بحبسه عند حطم الجبل يعني بالجيم
على ما شرحه الحميدي فان الانف النادر من الجبل يضيق الموضع الذي
يخرج منه وقال الخطابي خطم الجبل بالخاء المعجمة وهو ما خطم منه اي ثلم
من عرضه فبقي منقطعا وكذا قاله ابن التين وقال الكرماني الخطم المتكسر
المنخرق والجبل بالجيم **حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس
فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم** وفي رواية
موسى بن عقبة وامر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي ليظهر كل
قبيلة ما معها من الاداة والعدة وقدم النبي صلى الله عليه وسلم الكتائب
فمرت كتيبة فقال ابو سفيان يا عباس افي هذه محمد قال لا قال فمن
هؤلاء قال قضاعة ثم مرت القبائل فراى امرا عظيما ارعبه **تمر كتيبة
كتيبة على ابي سفيان** الكتيبة بفتح الكاف وكسر المثناة الفوقية
بوزن عظيمة هي القطعة المجتمعة من الجيش واصلها من الكتب وهو الجمع
فمرت كتيبة فقال يا عباس من هذه قال هذه اي هذه
الكتيبة **غفار** بكسر المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء وهو ابن مليك
بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة **قال ما لي ولغفار** يعني ما كان
بيني وبينهم حرب **ثم مرت جهينة** بضم الجيم وسكون التحتية
وفتح النون وهو ابن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بضم اللام ابن
الحاف بن قضاعة **فقال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم**
بضم الهاء وفتح الدال المهملة واغرب الكرماني حيث قال بالمعجمة وسكون
التحتية وآخره ميم والمعروف فيها سعد هذيم بالاضافة بحذف الابن

كذا ضبطه العيني صح

مع النبي صلى الله عليه وسلم معناه هاجرنا باذنه والا فلم يرافق
النبي صلى الله عليه وسلم سوى ابي بكر وعامر بن فهيرة رضي الله عنهما
كما تقدم نريد وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من
مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بصيغة
المفعول من الافعال بن عمير مصغر عمر القرشي العبدري
بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العقبة الثانية الى
المدينة يقرئهم القرآن وكان ياتي الانصار ويدعوهم الى
الاسلام فيسلم الرجل والرجلان حتى فشا الاسلام فيهم
فكتب الى النبي صلى الله عليه وسلم يستاذنه ان يجمع بهم فاذن
له وقتل يوم احد شهيدا رضي الله عنه قتل يوم احد وترك
نمرة بفتح النون وكسر الميم وهي كساء ملون اي مخطط او بردة
يلبسها الاماء وتجمع على نمرات ونمور فكنا اذا غطينا
راسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا راسه
فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه ونجعل
على رجليه شيئا من اذخر ومنا من اينعت له ثمرته
اي ادركت ونضجت يقال ينع الثمر واينع يينع ويونع
فهو يانع ومونع فهو يهدبها بكسر الدال وضمها
اي يجتنيها من هدب الثمرة اذا اجتناها وقد مر الحديث
في كتاب الجنائز في باب اذا لم يجد كفنا الا ما يواري راسه
والمراد من الاجر اعم من اجر الآخرة او مصعب رضي الله عنه لم ياخذ
من الدنيا شيئا واما الآخرة فانها معدة له ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعاد
المصنف هذا الحديث في هذا الباب وسياتي الاشارة اليه بعد
بضعة عشر حديثا حدثنا مسدد قال حدثنا حماد
هو ابن زيد عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري
عن محمد بن ابرهيم اي ابن الحارث التيمي القرشي المدني
عن علقمة بفتح العين والقاف وسكون اللام بن وقاص بفتح
الواو

قد هو الذي لا يثبت هذا الحديث الا من طريقه كذا قال الحافظ العسقلاني م

علقمة

الواو وتشديد القاف وبالمهملة انه قال سمعت عمر رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال
بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله وقد مر الحديث في اول الكتاب
ومضى الكلام فيه مستوفى هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثني بالافراد اسحق بن يزيد الدمشقي هو اسحق بن
ابرهيم بن يزيد الفراديسي ابو النضر الدمشقي نسبه هنا الى
جده وقد مر في الزكوة والجهاد وباب الفراديسي الكلاباذي وكذا
ذكره آخرون وتفرد الباجي فقال خراساني ولم يعرف من حاله
زيادة على ذلك وقول الجماعة اولى وهو من افراد البخاري قال
حدثنا يحيى بن حمزة الحضرمي الشامي ابو عبد الرحمن قاضي دمشق
وقال ابن سعد كان منكر الحديث وقد مر في الصوم قال
حدثني بالافراد ابو عمرو الاوزاعي واسمه عبد الرحمن عن
عبدة ضد الحرة بن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة
الاولى الاسدي الكوفي سكن الشام وكنيته ابو القاسم ولا يعرف
اسم ابيه قال الاوزاعي لم يقدم علينا من العراق افضل منه
عن مجاهد بن جبر المكي ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
كان يقول لا هجرة بعد الفتح والحديث موقوف وسياق
الكلام فيه في الحديث الذي بعده قال يحيى بن حمزة هو يحيى
بن حمزة المذكور فيما قبله وهو متصل بما قبله وقد افردهما في
اواخر غزوة الفتح واورد كل واحد منهما عن اسحق بن يزيد
المذكور باسناده وحدثني الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح
انه قال زرت عائشة رضي الله عنها مع عبيد بن عمير
بصيغة التصغير فيهما الليثي وقد تقدم في ابواب الطواف
من الحج انها كانت حينئذ مجاورة في جبل ثبير فسالناها
عن الهجرة اي التي كانت قبل الفتح واجبة الى المدينة ثم نسخت

بالحاء المهملة والزاي م

ضد الكسر م

القاري المفسر م

وفي رواية ابن حبان حدثنا عطاء م

في المغازي ان سعد بن عبادة لما قال اليوم تستحل الحرمة اليوم
اذل الله قريشا فحاذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان
لما مر به فناداه يا رسول الله امرت بقتل قومك وذكر له قول
سعد بن عبادة ثم قال له انشدك الله في قومك فانت ابر الناس
واوصلهم فقال يا ابا سفيان اليوم يوم المرحمة اليوم يعز الله فيه
قريشا فارسل الى سعد فاخذ اللواء من يده فجعله في يد ابنه قيس
ثم جاءت كتيبة وهي اقل الكتائب اي اقلها عددا قال القاضي
عياض وقع للجميع بالقاف ووقع في الجمع للحميدي اجل بالجيم وهي اظهر
ولا يبعد صحة الاولى لان عدد المهاجرين كان اقل من عدد غيرهم من
القبائل وقد ذكروا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في خاصة
من المهاجرين فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي سفيان قال الم تعلم
ما قال سعد بن عبادة قال ما قال قال كذا وكذا لم يكتف ابو سفيان
بما دار بينه وبين العباس حتى شكا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
صلى الله عليه وسلم كذب سعد اي اخطأ سعد ففيه اطلاق الكذب
على الاخبار بغير ما سيقع ولو كان قائله بناه على غلبة ظنه وقوة
القرينة ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى
فيه الكعبة قيل ان قريشا كانت تكسو الكعبة في رمضان فصادف
ذلك اليوم او المراد باليوم الزمان كما قيل يوم الفتح فاشار النبي
صلى الله عليه وسلم الى انه هو الذي يكسوها في ذلك العام ووقع كذلك
قال وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون
بفتح الحاء المهملة وضم الجيم الخفيفة هو مكان معروف بالقرب من
مقبرة مكة شرفنا الله تعالى برؤيتها والقائل بذلك هو عروة
وهو من بقية الخبر وهو ظاهر الارسال في الجميع الا في القدر الذي
صرح عروة بسماعه له من نافع بن جبير واما باقيه فيحتمل ان يكون عروة
تلقاه عن ابيه او عن العباس فانه ادركه وهو صغير او جمعه من نقل
جماعة

اشارة الى ما وقع من اظهار
الاسلام واذان بلال
على ظهرها وغير ذلك مما
ازيل عنها مما كان فيها من
الاصنام ومحو ما فيها من
الصور وغير ذلك
صح

جماعة له باسانيد مختلفة وهو الراجح قال عروة واخبرني نافع بن جبير بن مطعم
قال سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله
ههنا امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية
هذا السياق يوهم ان نافعا حضر المقالة المذكورة يوم فتح مكة
وليس كذلك فانه لا صحبة له ولكنه محمول على انه سمع العباس
يقول للزبير ذلك بعد ذلك في حجة اجتمعوا فيها اما في خلافة عمر
او في خلافة عثمان رضي الله عنهما ويحتمل ان يكون التقدير سمعت
العباس يقول قلت للزبير الى آخره فحذف قلت قال وامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد ان يدخل
من اعلى مكة من كداء بفتح الكاف وتخفيف الدال وبالمد وهو
اعلى مكة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كدى بضم الكاف والقصر
والتنوين فهو من اسفل مكة قال الحافظ العسقلاني وهذا مخالف
للاحاديث الصحيحة الآتية ان خالدا دخل من اسفل مكة ودخل
النبي صلى الله عليه وسلم من اعلاها وكذا جزم ابن اسحق ان خالدا دخل
من اسفل مكة والنبي صلى الله عليه وسلم من اعلاها وضربت له هناك
قبة وقد ساق ذلك موسى بن عقبة سياقا واضحا فقال وبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام على المهاجرين وخيلهم
وامره ان يدخل من كداء من اعلى مكة وامره ان يغرز رايته بالحجون
ولا يبرح حتى ياتيه وبعث خالد بن الوليد في قبائل قضاعة وسليم
وغيرهم وامره ان يدخل من اسفل مكة وان يغرز رايته عند ادنى
البيوت وبعث سعد بن عبادة في كتيبة الانصار في مقدمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وامرهم ان يكفوا ايديهم ولا يقاتلوا الا من قاتلهم
وعند البيهقي باسناد حسن من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال
لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح راى النساء يلطمن
وجوه الخيل بالخمر فتبسم الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر كيف
قال حسان فانشده عدمت بنيتي ان لم تروها *
تثير النقع موعدها كداء * ينازعن الاعنة مسرجات *

يلطمهن بالخمر النساء ۞ فقال ادخلوها من حيث قال حسان
فقتل من خيل خالد بن الوليد يومئذ رجلان جيش بضم
الحاء المهملة وفتح الموحدة وبالشين مصغرا وعند ابن اسحق بمعجمة
ونون ثم مهملة مصغرا ايضا بن الاشعر وهو لقب واسمه خالد بن سعد
بن منقذ بن ربيعة بن اخزم الخزاعي وهو اخو ام معبد التي مر بها
النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا واسمها عاتكة وروى البغوي والطبراني
وآخرون قصتها من طريق حزام بن هشام بن جيش عن ابيه عن جده
وعند احمد ثنا موسى بن داود ثنا حزام بن هشام بن جيش قال شهد
جدي الفتح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرز بضم الكاف وسكون
الراء بعدها زاي بن جابر اي ابن حسل بمهملتين بكسر ثم سكون
بن الاحب بمهملة مفتوحة وموحدة مشددة بن حبيب الفهري
وكان من رؤساء المشركين وهو الذي اغار على سرح النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة بدر الاولى ثم اسلم قديما وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في طلب
العرنيين وذكر ابن اسحق ان هذين الرجلين سلكا طريقا فشذا
عن عسكر خالد فقتلهما المشركون يومئذ وذكر ابن اسحق ان اصحاب
خالد لقوا ناسا من قريش منهم سهيل بن عمرو وصفوان بن امية كانوا
تجمعوا بالخندمة بالخاء المعجمة والنون مكان اسفل مكة ليقاتلوا
المسلمين فناوشوهم شيئا من القتال فقتل من خيل خالد بن الوليد
مسلمة بن الميلاء الجهني وقتل من المشركين اثنا عشر رجلا او ثلثة عشر
وانهزموا وفي ذلك يقول خماس بن قيس بن خالد البكري قال ابن هشام
ويقال هي للمرعاش الهذلي يخاطب امراته حين لامته على الفرار من المسلمين

انك لو شهدت يوم الخندمه ۞ اذ فر صفوان وفر عكرمه ۞
واستقبلتنا بالسيوف المسلمه ۞ يقطعن كل ساعد وجمجمه ۞
ضربا فلا تسمع الا غمغمه ۞ لم تنطقي في اللوم ادنى كلمه ۞

وعند موسى بن عقبة واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من اسفل مكة
وقد تجمع بها بنو بكر وبنو الحارث بن عبد مناة وناس من هذيل
ومن الاحابيش الذين استنصرت بهم قريش فقاتلوا خالدا فقاتلهم
فانهزموا

فانهزموا وقتل من بني بكر نحو عشرين رجلا ومن هذيل ثلثة او اربعة
حتى انتهى بهم القتل الى الحزورة الى باب المسجد حتى دخلوا الدور
وارتفعت طائفة منهم على الجبال وصاح ابو سفيان من اغلق بابه
وكف يده فهو آمن قال ونظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البارقة
فقال ما هذا وقد نهيت عن القتال فقالوا نظن ان خالدا قوتل
وبدئ بالقتال فلم يكن له بد من ان يقاتل ثم قال وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد ان اطمأن لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال فقال
هم بدأونا بالقتال ووضعوا فينا السلاح وقد كففت يدي
ما استطعت فقال قضاء الله خير وذكر ابن سعد ان عدة من
اصيب من الكفار اربعة وعشرون رجلا ومن هذيل خاصة اربعة
وقيل مجموع من قتل منهم ثلثة عشر رجلا وروى الطبراني من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان الله حرم مكة الحديث فقيل له هذا خالد بن الوليد يقتل
فقال قم يا فلان فقل له فليرفع القتل فاتاه الرجل فقال له نبي الله
يقول لك اقتل من قدرت عليه فقتل سبعين ثم اعتذر الرجل اليه
فسكت قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر امراءه ان
لا يقتلوا الا من قاتلهم غير انه كان اهدر دم نفر سماهم قال الحافظ
العسقلاني وقد جمعت اسماءهم من مفرقات الاخبار وهم عبد العزى
بن خطل وعبد الله بن سعد بن ابي سرح وعكرمة بن ابي جهل والحويرث
بن نقيد بنون وقاف مصغرا ومقيس بن صبابة بمهملة مضمومة
وموحدتين الاولى خفيفة كالثانية وهبار بن الاسود وقينتان
كانتا تغنيان بهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وسارة مولاة
بني المطلب وهي التي وجد معها كتاب حاطب فاما ابن ابي سرح
فكان اسلم ثم ارتد ثم شفع فيه عثمن رضي الله عنه يوم الفتح الى النبي
صلى الله عليه وسلم فحقن دمه وقبل اسلامه واما عكرمة ففر الى اليمن
فتبعته امراته ام حكيم بنت الحارث بن هشام فرجع معها بامان
من رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الحويرث فكان شديد الاذى

رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فقتله يوم الفتح وأما مقيس بن صبابة
فكان اسلم ثم عدا على رجل من الانصار فقتله وكان الانصاري قتل
اخاه هشاما خطأ فجاء مقيس فاخذ الدية ثم قتل الانصاري
ثم ارتد فقتله نميلة بن عبد الله يوم الفتح وأما هبار فكان شديد
الاذى للمسلمين وعرض لزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما هاجرت فنخس بها فاسقطت ولم يزل ذلك المرض بها
حتى ماتت فلما كان يوم الفتح بعد ان اهدر النبي صلى الله عليه وسلم
دمه اعلن بالاسلام فقبل منه وعفا عنه وأما القينتان فاسمهما
فرتنا وقريبة فاستؤمن لاحدهما فاسلمت وقتلت الاخرى
وأما سارة فاسلمت وعاشت الى خلافة عمر رضي الله عنه وقال
الحميدي بل قتلت وأما عبد العزى بن خطل فيأتي ذكره في حديث
انس رضي الله عنه في هذا الباب وذكر ابو معشر فيمن اهدر دمه
الحارث بن طلاطل الخزاعي قتله علي رضي الله عنه وذكر غير اسحق
ان فرتنا هي التي اسلمت وان قريبة قتلت وذكر الحاكم ايضا
ممن اهدر دمه كعب بن زهير وقصته مشهورة وقد جاء بعد ذلك
واسلم ومدح ووحشي بن حرب وقد تقدم ذكره في غزوة احد وهند
بنت عتبة امراة ابي سفيان وقد اسلمت وأرنب مولاة ابن خطل
ايضا قتلت وأم سعد قتلت فيما ذكره ابن اسحق فكملت العدة
ثمانية رجال وست نسوة ويحتمل ان تكون ارنب وام سعد
هما القينتان اختلف في اسمهما او باعتبار الكنية واللقب
وروى احمد ومسلم والنسائي من طريق عبد الله بن رباح عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بعث على
احدى المجنبتين خالد بن الوليد وبعث الزبير على الاخرى
وبعث ابا عبيدة على الحسّر بضم المهملة الاولى وتشديد الثانية
اي الذي بغير سلاح فقال لي يا ابا هريرة اهتف لي بالانصار
فهتفت بهم فطافوا به فقال الم ترون الى اوباش قريش
واتباعهم ثم قال باحدى يديه على الاخرى احصدوهم حصدا
حتى توافوني

حتى توافوني بالصفا قال ابو هريرة رضي الله عنه فانطلقنا
فما نشاء ان نقتل احدا منهم الا قتلنا فجاء ابو سفيان فقال
يا رسول الله ابيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغلق بابه فهو آمن وقد
تمسك بهذه القصة من قال ان مكة فتحت عنوة وهو قول
الاكثر وعن الشافعي ورواية عن احمد انها فتحت صلحا لما وقع
من هذا التأمين ولاضافة الدور الى اهلها ولانها لم تقسم
ولان الغانمين لم يملكوا دورها والا لجاز اخراج اهل الدور
منها وحجة الاولين ما وقع من التصريح بالامر بالقتال ووقوعه
من خالد بن الوليد وبتصريحه صلى الله عليه وسلم بانها احلت لي
ساعة من نهار ونهيه عن التأسي به في ذلك واجابوا عن ترك
القسمة بانه لا يستلزم عدم العنوة فقد تفتح البلدة عنوة
ويمن على اهلها وتترك لهم دورهم وغنائمهم ولان قسمة الارض
المغنومة ليست متفقا عليها بل الخلاف ثابت عن الصحابة
رضي الله عنهم فمن بعدهم وقد فتحت اكثر البلاد عنوة فلم تقسم
وذلك في زمن عمر وعثمن رضي الله عنهما مع وجود اكثر الصحابة
رضي الله عنهم وقد زادت مكة عن ذلك بامر يمكن ان يدعى اختصاصها
به دون بقية البلاد وهي انها دار النسك ومتعبد الخلق
وقد جعلها الله تعالى حرما سواء العاكف فيه والباد وأما
قول النووي احتج الشافعي بالاحاديث المشهورة بان النبي
صلى الله عليه وسلم صالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة ففيه نظر
لان الذي اشار اليه ان كان مراده ما وقع من قوله صلى الله عليه
وسلم من دخل دار ابي سفيان فهو آمن كما تقدم وكذا من دخل
المسجد كما عند ابن اسحق فان ذلك لا يسمى صلحا الا اذا التزم
من اشير اليه بذلك الكف عن القتال والذي ورد في الاحاديث
الصحيحة ظاهر ان قريشا لم يلتزموا ذلك لانهم استعدوا
للحرب كما ثبت في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم

ان قريشا وبشت اوباشا لها وا تباعا فقالوا نقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان اصيبوا اعطينا الذي سئلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اترون اوباش قريش ثم قال باحدى يديه على الاخرى اي احصدوهم حصدا حتى توافوني على الصفا فانطلقنا فما نشاء ان نقتل احدا الا قتلناه وان كان مراده بالصلح وقوع عقد به فهذا لم ينقل قال الحافظ العسقلاني ولا اظنه عنى الا الاحتمال الاول وفيه ما ذكر وتمسك ايضا من قال انه آمنهم بما وقع عند ابن اسحق في سياق قصة الفتح فقال العباس رضي الله عنه لعلي اجد بعض الحطابة او صاحب لبن او ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا اليه فيستأمنوه قبل ان يدخلها عنوة ثم قال في القصة بعد قصة ابي سفيان من دخل دار ابي سفيان فهو آمن ومن اغلق عليه بابه فهو آمن ومن دخل المسجد الحرام فهو آمن فتفرق الناس الى دورهم والى المسجد وعند موسى بن عقبة في المغازي وهي اصح ما صنف في ذلك عند الجماعة ما نصه ان ابا سفيان وحكيم بن حزام قالا يا رسول الله كنت حقيقا ان تجعل عدتك وكيدك لهوازن فانهم ابعد رحما واشد عداوة قال لاني ارجو ان يجمعهما الله في فتح مكة واعزاز الاسلام بها وهزيمة هوازن وغنيمة اموالهم فقال ابو سفيان وحكيم فادع الناس بالامان ارايت ان اعتزلت قريش فكفت ايديها آمنون هم قال من كف يده واغلق داره فهو آمن قالوا فابعثنا نؤذن بذلك فيهم قال انطلقوا فمن دخل دار ابي سفيان باعلى مكة ودار حكيم باسفلها فلما توجها قال العباس يا رسول الله اني لا آمن ابا سفيان ان يرتد فرده حتى تريه جنود الله قال افعل فذكر القصة وفي ذلك تصريح بعموم التأمين وكان هذا امانا منه لكل من لم يقاتل من اهل مكة واما الذين تعرضوا للقتال او الذين استثنوا من الامان وامر ان يقتلوا ولو تعلقوا باستار الكعبة فلا يستلزم ذلك انها فتحت عنوة ويمكن الجمع بين حديث ابي هريرة رضي الله عنه في امرهم بالقتال وفي حديث الباب في تأمينه صلى الله عليه وسلم

عداوتك ظ

ثم قال الشافعي كانت مكة مؤمنة ولم يكن فتحها عنوة والامان كالصلح صح

لهم بان يكون التأمين علق بشرط وهو ترك قريش المجاهرة بالقتال فلما تفرقوا الى دورهم ورضوا بالتأمين المذكور لم يستلزم ان اوباشهم الذين لم يقبلوا ذلك وقاتلوا خالد بن الوليد ومن معه حتى قاتلهم وهزمهم ان يكون البلد فتحت عنوة لان العبرة بالاصول لا بالاتباع وبالاكثر لا بالاقل ولا خلاف مع ذلك انه لم يجر فيها قسم غنيمة ولا سبي اهلها ممن باشر القتال احد وهو مما يؤيد قول من قال لم يكن فتحها عنوة وعند ابي داود باسناد حسن عن جابر رضي الله عنه انه سئل هل غنمتم يوم الفتح شيئا قال لا وجنحت طائفة منهم الماوردي الى ان بعضها فتحت عنوة لما وقع من قصة خالد بن الوليد المذكورة وقرر ذلك الحاكم في الاكليل والحق ان صورة فتحها كانت عنوة ومعاملة اهلها معاملة من دخل بامان ومنع جمع منهم السهيلي ترتب عدم قسمتها وجواز بيع دورها واجارتها على انها فتحت صلحا اما اولا فلان الامام مخير في قسمة الارض بين الغانمين اذا انتزعت من الكفار وبين ابقائها وقفا على المسلمين ولا يلزم من ذلك منع بيع الدور واجارتها واما ثانيا فقال بعضهم لا تدخل الارض في حكم الاموال لان من مضى كانوا اذا غلبوا على الكفار لم يغنموا الاموال وتنزل النار فتأكلها وتصير الارض لهم عموما كما قال تعالى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم وقال واورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الارض ومغاربها الاية والله تعالى اعلم وقد تقدم كثير من مباحث دور مكة في باب توريث دور مكة من كتاب الحج **حدثنا ابو الوليد** هو هشام بن عبد الملك هكذا وقع في الاصول وزعم خلف انه وقع بدله سليمن بن حرب قال **اخبرنا شعبة عن معاوية بن قرة** بضم القاف وتشديد الراء البصري وفي رواية حجاج بن منهال عن شعبة اخبرني ابو اياس اخرجه في فضائل القرآن وابو اياس هو معاوية بن قرة انه قال **سمعت عبد الله بن مغفل** بلفظ المفعول من التغفيل بالمعجمة والفاء المزني بالزاي والنون **يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته**

وهو يقرأ سورة الفتح يرجع بتشديد الجيم من الترجيع وهو ترديد
القارئ صوته في الحلق وقال اي معاوية بن قرة راوي الحديث
لولا ان يجتمع الناس حولي لرجعت كما رجع اي ابن مغفل
وقد بين ذلك مسلم بن ابراهيم في روايته لهذا الحديث عن شعبة
وهو في تفسير سورة الفتح وفي اواخر التوحيد من رواية شبابة
عن شعبة في هذا الحديث نحوه واتم منه ولفظه ثم قرأ معاوية يحكي
قراءة ابن مغفل وقال لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع
ابن مغفل يحكي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لمعاوية كيف كان
ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات وللحاكم في الاكليل من رواية ابن جرير
عن شعبة لقرأت بذلك اللحن الذي قرأ به النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية مسلم عن معاوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل
هو المزني قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على
ناقته يقرأ سورة الفتح قال فقرأ ابن مغفل ورجع في قراءته
فقال معاوية لولا الناس لاخبرتكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل
عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] في قوله وامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة حدثنا سليمن بن عبد الرحمن هو المعروف
بابن بنت شرحبيل بن ايوب الدمشقي مات سنة ثلاث ومائتين
قال اخبرنا سعدان بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية وبالدال المهملة
بن يحيى اي ابن صالح ويقال اسمه سعيد وسعدان لقبه ابو يحيى اللخمي
الكوفي سكن دمشق وهو صدوق اشار الدارقطني الى لينه وما له
في البخاري سوى هذا الموضع [illegible] قال حدثني
بالافراد محمد بن ابي حفصة واسم ابي حفصة ميسرة بصري يكنى
ابا سلمة صدوق ضعفه النسائي وما له في البخاري سوى هذا الحديث
وآخر في الحج قرنه بغيره عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن علي
بن حسين اي ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم مات سنة اربع
وتسعين عن عمرو بن عثمن اي ابن عفان رضي الله عنه القرشي الاموي

عن

عن اسامة بن زيد اي ابن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال زمن الفتح يا رسول الله اين تنزل غدا قال رسول الله
ويروى قال النبي صلى الله عليه وسلم وهل ترك لنا عقيل بفتح المهملة
وكسر القاف هو ابن ابي طالب من منزل ثم قال لا يرث الكافر
المؤمن ولا يرث المؤمن الكافر قيل للزهري قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسم ذلك القائل السائل من ورث ابا طالب قال ورثه
عقيل وطالب وقد تقدم في الحج من رواية يونس عن الزهري بلفظ
وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي رضي
الله عنهما شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين
انتهى وهذا يدل على تقدم هذا الحكم من اوائل الاسلام لان ابا طالب
مات قبل الهجرة ويحتمل ان تكون الهجرة لما وقعت استولى عقيل
وطالب على ما خلفه ابو طالب وكان ابو طالب قد وضع يده على
ما خلفه عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان شقيقه وكان
النبي صلى الله عليه وسلم عند ابي طالب بعد موت جده عبد المطلب
فلما مات ابو طالب ثم وقعت الهجرة ولم يسلم طالب وتأخر اسلام
عقيل استوليا على ما خلفه ابو طالب ومات طالب قبل بدر وتأخر
عقيل فلما تقرر حكم الاسلام بترك توريث المسلم من الكافر استمر
ذلك بيد عقيل فاشار النبي صلى الله عليه وسلم الى ذلك وكان عقيل
قد باع تلك الدور كلها واختلف في تقرير النبي صلى الله عليه وسلم
عقيلا على ما يخصه هو فقيل ترك له ذلك تفضلا عليه وقيل استمالة
له وتأليفا وقيل تصحيحا لتصرفات الجاهلية كما يصح انكحتهم
وفي قوله وهل ترك لنا عقيل من دار اشارة الى انه لو تركها بغير بيع
لنزل فيها وفيه تعقب قال الخطابي انما لم ينزل فيها لانها دور هجروها
في الله تعالى بالهجرة فلم ير ان يرجع في شيء تركه لله تعالى وفي كلامه
نظر لا يخفى والذي يختص بالترك انما هو اقامة المهاجر في البلد التي
هاجر منها كما تقدم تقريره في ابواب الهجرة لا مجرد نزوله في دار يملكها
اذا اقام المدة المأذون له فيها وهي ايام النسك وثلاثة ايام بعده والله تعالى اعلم

للمعنى المذكور واستنبط بعض المالكية من هذا ان من كانت فيه منفعة
متعدية لا يمكن من الانتقال عن بلده الى غيره بغير ضرورة راجحة
فلم تكذب من التكذيب قريش بجوار بكسر الجيم وضمها ابن الدغنة
اراد ان احدا منهم لم يرد قوله في امانه ابا بكر رضي الله عنه ولم يمنع
احد جواره وكل من كذب بشيء فقد رده فاطلق التكذيب
واراد لازمه وتقدم في الكفالة بلفظ فانفذت قريش جوار ابن الدغنة
وامنت ابا بكر رضي الله عنه وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد
ربه في داره عطف على محذوف تقديره مر ابا بكر لا يتعرض الى شيء
وليقعد في حاله فليعبد ربه في داره فليصل فيها وليقرأ ما شاء
ولا يؤذينا بذلك اي بما يصدر منه من صلوته وقراءته ولا يستعلن
به فانا نخشى ان يفتن نساءنا وابناءنا فقال ذلك ابن الدغنة
لابي بكر فلبث ابو بكر اي مكث على ما شرطوا عليه ولم يبين فيه مدة
المكث وتقدم في الكفالة بلفظ فطفق اي جعل يعبد ربه
في داره ولا يستعلن بصلوته ولا يقرأ في غير داره ثم بدا
لابي بكر اي ظهر له رأي غير الرأي الاول فابتنى مسجدا بفناء داره
بكسر الفاء وتخفيف النون وبالمد وهو سعة امام الدار وقيل ما امتد
من جوانب البيت وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقذف
على وزن يتفعل بالمثناة والقاف والذال المعجمة الثقيلة من القذف
عليه نساء المشركين وابناؤهم اي يتدافعون
فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون عليه ويروى فيتقصف
بالصاد المهملة اي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض وينكسر
واطلق يتقصف مبالغة وقال الخطابي هذا هو المحفوظ واما
يتقذف فلا معنى له الا ان يكون من القذف فيرجع الى معنى
يتقصف وفي رواية الكشميهني بنون وقاف مفتوحة وصاد
مهملة مكسورة كذا قال العيني وقال الحافظ العسقلاني بنون
وسكون القاف وكسر الصاد اي يسقط يعجبون منه وينظرون
اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء بالتشديد على وزن فعال
صيغة

بالنصب على المفعولية وفاعله ابو بكر رضي الله عنه كذا الاولى وللباقين ان يفتن بضم اوله نساؤنا بالرفع على البناء للمفعول صح

صيغة المبالغة اي كثير البكاء لا يملك عينيه اي لا يطيق امساكهما
عن البكاء من رقة قلبه اذا قرأ القرآن اذا ظرفية والعامل فيه
لا يملك او شرطية والجزاء مقدر اي اذا قرأ القرآن لا يملك
عينيه ونحو ذلك فافزع ذلك اي اخاف ما فعله ابو بكر
رضي الله عنه من صلوته وقراءته وتعبده لله تعالى اشراف
قريش من المشركين لما يعلمون من رقة قلوب النساء
والشباب خافوا ان يميلوا الى دين الاسلام فارسلوا
الى ابن الدغنة فقدم عليهم اي على اشراف قريش من
المشركين وفي رواية الكشميهني فقدم عليه اي على ابي بكر رضي الله عنه
فقالوا انا كنا اجرنا بقصر الهمزة وبالجيم والراء في رواية
الاكثرين وفي رواية القابسي بالزاي اي ابحنا والاول اوجه
ابا بكر بجوارك اي بسبب جوارك اي ذمتك وعهدك
على ان يعبد ربه في داره فقد جاوز ذلك فابتنى
مسجدا بفناء داره فاعلن بالصلوة والقراءة فيه
وانا قد خشينا ان يفتن نساءنا وابناءنا على الوجهين
المذكورين آنفا فانهه فان احب ان يقتصر على ان يعبد
ربه في داره فعل وان ابى الا ان يعلن بذلك
اي امتنع الا ان يعلن بما ذكر من الصلوة والقراءة في المسجد
فسله اصله فاسأله وكذا هو في رواية الكشميهني من سأل
ولما نقلت حركة الهمزة الى السين وحذفت للتخفيف استغني
عن همزة الوصل فحذفت فصار سله ان يرد اليك ذمتك
اي امانك له وعهدك فانا قد كرهنا ان نخفرك بضم
النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الفاء من الاخفار يقال خفرت
الرجل اذا اجرته وحفظته واخفرته اذا نقضت عهده وغدرت به
ولسنا مقرين ويروى بمقرين لابي بكر الاستعلان
اي لا نسكت عن الانكار عليه للمعنى الذي ذكروه من الخشية على
نسائهم وابنائهم ان يدخلوا في دينه قالت عائشة رضي الله عنها

لما يعلمون

وابابرزة الاسلمي اشتركا في قتله وعن الواقدي ان قاتله
شريك بن عبدة العجلاني ورجح انه ابو برزة وقد ذكرنا فيه من
الاختلاف في كتاب الحج في باب دخول مكة بغير احرام من ابواب
العمرة وفي التوضيح وفيه دلالة على ان الحرم لا يعيذ من وجب
عليه القتل وانه يجوز قتله في الحرم وفيه نظر لان ذلك انما
وقع في الساعة التي احل النبي صلى الله عليه وسلم فيها القتال
بمكة وقد صرح بان حرمتها عادت كما كانت فلم يصح الاستدلال به
وروى احمد من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان
تلك الساعة استمرت من صبيحة يوم الفتح الى العصر واخرج
عمر بن شبة في كتاب مكة من حديث السائب بن يزيد قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استخرج من تحت استار
الكعبة عبد الله بن خطل فضربت عنقه صبرا بين زمزم ومقام
ابرهيم وقال لا يقتلن قرشي بعد هذا صبرا ورجاله ثقات
الا ان في ابي معشر مقالا والله تعالى اعلم قال مالك ولم يكن
النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرى على البناء للمفعول اي فيما
يظن ويروى فيما نرى بالنون والله اعلم يومئذ محرما
نصب على انه خبر لم يكن قال العيني وهو كما قال لانه لم يرو
احد انه تحلل يومئذ من احرام وقيل يحتمل ان يكون محرما الا
انه لبس المغفر للضرورة او انه من خصائصه صلى الله عليه وسلم
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة
هو سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر
الجيم وبالمهملة هو عبد الله بن ابي نجيح واسم ابي نجيح يسار
وفي رواية الحميدي في التفسير عن ابن عيينة حدثنا ابن ابي نجيح
ولابن عيينة في هذا الحديث اسناد آخر اخرجه الطبراني من طريق
عبد الغفار بن داود عن ابن عيينة عن جامع بن ابي راشد
عن ابي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن مجاهد عن ابي معمر
بفتح الميمين هو عبد الله بن سخبرة عن عبد الله هو ابن مسعود
رضي

بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الموحدة والراء صح

رضي الله عنه انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم
الفتح وحول البيت ستون وثلثمائة نصب بضم النون والمهملة
وقد تسكن بعدها موحدة هي واحد الانصاب وهو ما ينصب للعبادة
من دون الله تعالى ووقع في رواية ابن ابي شيبة صنما بدل نصب
ويطلق النصب ويراد به الحجارة التي كانوا يذبحون عليها للاصنام
وليست مرادة هنا ويطلق الانصاب ايضا على اعلام الطريق وليست
مرادة ايضا هنا ولا في الآية فجعل صلى الله عليه وسلم يطعنها بضم العين
وفتحها والاول اشهر بعود في يده ويقول جاء الحق وزهق
الباطل اي اضمحل وتلاشى يقال زهقت نفسه زهوقا اي خرجت روحه
والزهوق بالضم مصدر وبالفتح الاسم جاء الحق وما يبدئ الباطل
وما يعيد وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم يطعن في عينيه
بسية القوس وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الفاكهي وصححه
ابن حبان فيسقط الصنم ولا يمسه وللفاكهي والطبراني من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما فلم يبق وثن استقبله الا سقط على قفاه
مع انها كانت ثابتة بالارض وقد شد لهم ابليس اقدامها بالرصاص
وفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لاذلال الاصنام وعابديها ولاظهار
انها لا تنفع ولا تضر ولا تدفع عن نفسها شيئا ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في كتاب المظالم في باب هل تكسر الدنان
حدثني بالافراد ويروى حدثنا اسحق هو ابن منصور ويروى نسبه
قال حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا
ويروى حدثني ابي وفي رواية الاصيلي ليس فيه حدثني ابي بعد قوله حدثنا
عبد الصمد وقيل لا بد منه قال حدثنا ايوب اي السختياني عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما قدم مكة ابى اي امتنع ان يدخل البيت وفيها الآلهة اي الاصنام
التي يسميها المشركون بالآلهة فامر بها فاخرجت ووقع في حديث
جابر رضي الله عنه عند ابن سعد وابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال تعالى وما ذبح على النصب ع

جاء الحق اي الاسلام وما يبدئ
الباطل وما يعيد وزهق الباطل
اي الشرك بحيث لم يبق له اثر
ماخوذ من هلاك الحي فانه اذا
هلك لم يبق له ابداء ولا اعادة
وقيل الباطل ابليس او الصنم
والمعنى لا ينشئ خلقا ولا يعيده
ولا يبدئ ما خيرا لاهله ولا يعيده
قاضي

عسقلاني

امر عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو بالبطحاء ان يأتي الكعبة فيمحو كل
صورة فيها فلم يدخلها حتى محيت الصور وكان عمر رضي الله عنه هو الذي
اخرجها وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر انه محا ما كان من الصور
مدهونا مثلا واخرج ما كان مخروطا واما ما تقدم في الحج من حديث اسامة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة فرأى صورة فدعا
بماء فجعل يمحوها فهو محمول على انه بقيت بقية خفيت على من محاها اولا
وقد حكى ابن عائذ في المغازي عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز
ان صورة عيسى وامه عليهما السلام بقيتا حتى رآها بعض من اسلم
من نصارى غسان فقال انكما لببلاد غربة فلما هدم ابن الزبير رضي
الله عنهما البيت ذهبا فلم يبق لهما اثر وقال عمر بن شبة في كتاب مكة
حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج سأل سليمان بن موسى عطاء ادركت
في الكعبة تماثيل قال نعم ادركت تماثيل مريم في حجرها ابنها عيسى عليه السلام
مزوقا وكان ذلك في العمود الاوسط الذي يلي الباب قال فمتى ذهب
ذلك قال في الحريق وبه عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار انه بلغه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بطلس الصور التي كانت في البيت وهذا
سند صحيح ومن طريق عبد الرحمن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس
رضي الله عنهما عن اسامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
الكعبة فامرني فاتيته بماء في دلو فجعل يبل الثوب ويضرب به على الصور
ويقول قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون **واخرج صورة
ابرهيم واسمعيل عليهما السلام في ايديهما من الازلام**
جمع زلم وهي السهام التي كانوا يقتسمون بها الخير والشر وتسمى القداح
المكتوب عليها الامر والنهي افعل ولا تفعل كان الرجل منهم يضعها في
وعاء له فاذا اراد سفرا او زواجا او امرا مهما ادخل يده واخرج منها
زلما فان خرج الامر مضى لشأنه وان خرج النهي كف عنه ولم يفعله
فقال قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط اي ما استقسم
ابرهيم واسمعيل عليهما السلام بالازلام قط وعند ابن ابي شيبة من حديث

جابر رضي الله عنه نحو حديث ابن مسعود رضي الله عنه وفيه فامر بها
فكبتت لوجوهها وفيه نحو حديث ابن عباس رضي الله عنهما وزاد
قاتلهم الله ما كان ابرهيم يستقسم بالازلام ثم دعا بزعفران فلطخ
بها تلك التماثيل والاستقسام طلب القسم الذي قسم له وقدر
مما لم يقسم ولم يقدر وهو استفعال منه كانوا يفعلون بالازلام مثل
ما ذكرنا وقال ابن الاثير كان على بعضها مكتوب امرني ربي وعلى الآخر
نهاني ربي وعلى الآخر غفل فان خرج امرني ربي مضى لشأنه وان خرج
نهاني ربي امسك وان خرج الغفل اجالها وضرب بها اخرى الى
ان يخرج الامر او النهي انتهى والغفل بضم الغين المعجمة وسكون
الفاء وباللام هو الذي لا يرجى خيره ولا شره **ثم دخل البيت
فكبر في نواحي البيت وخرج ولم يصل فيه** اي في البيت وفي الحديث
الذي يأتي صلى فيه والرواية المثبتة مقدمة على رواية النافي وقد تقدم
الكلام على من اثبت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة ومن نفاها
في باب من كبر في نواحي الكعبة من كتاب الحج وفي الحديث كراهة الصلوة
في المكان الذي فيه الصور لكونها مظنة الشرك وكان غالب كفرهم
من جهة الصور ومطابقته للترجمة من حيث ان قدومه هذا بمكة كان
في سنة الفتح وقد مضى الحديث في كتاب الانبياء عليهم السلام
في باب قول الله تعالى واتخذ الله ابرهيم خليلا **تابعه** اي تابع
عبد الصمد عن ابيه **معمر** اي ابن راشد **عن ايوب** اي السختياني
ووصل هذه المتابعة احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب **قال
وهيب** مصغر وهب اي ابن خالد العجلاني **حدثنا ايوب عن عكرمة**
مولى ابن عباس رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه وسلم** اشار
بهذا الى انه رواه مرسلا ووقع في نسخة الصغاني باثبات ابن عباس
رضي الله عنهما في التعليق عن وهيب قال الحافظ العسقلاني وهو
خطأ والرواية الموصولة مرجحة عند البخاري لاتفاق عبد الوارث
ومعمر على ذلك عن ايوب والله تعالى اعلم **باب
دخول النبي صلى الله عليه وسلم من اعلى مكة** اي حين قدمها يوم الفتح

أحاديث صح

وقد روى الحاكم من طريق جعفر بن سليمن عن ثابت عن انس رضي الله عنه
قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وذقنه على
رحله متخشعا وقال الليث حدثني يونس هو ابن يزيد الايلي
قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقبل يوم الفتح من اعلى مكة على راحلته
مردفا اسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمن بن طلحة
من الحجبة جمع الحاجب حتى اناخ في المسجد فامره ان ياتي
بمفتاح البيت روى عبد الرزاق والطبراني من جهته من مرسل
الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعثمن يوم الفتح ايتني بمفتاح
الكعبة فابطا عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظره حتى انه ليتحدر
منه مثل الجمان من العرق ويقول ما يحبسه فسعى اليه رجل وجعلت
المراة التي عندها المفتاح وهي ام عثمن واسمها سلافة بنت سعيدة
تقول ان اخذه منكم لا يعطيكموه ابدا فلم يزل بها حتى اعطته المفتاح
فجاء به ففتح ثم دخل البيت ثم خرج فجلس عند السقاية فقال علي رضي
الله عنه ان اعطينا النبوة والسقاية والحجابة ما قوم باعظم نصيبا
منا فكره النبي صلى الله عليه وسلم مقالته ثم دعا عثمن بن طلحة فدفع
المفتاح اليه وروى ابن ابي شيبة من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة
ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب مرسلا نحوه وعند ابن اسحق باسناد
حسن عن صفية بنت شيبة قالت لما نزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم واطمأن الناس خرج حتى جاء البيت فطاف به فلما قضى
طوافه دعا عثمن بن طلحة فاخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها
ثم وقف على باب الكعبة فخطب قال ابن اسحق وحدثني بعض اهل
العلم انه صلى الله عليه وسلم قام على باب الكعبة فذكر الحديث وفيه
ثم قال يا معشر قريش ما ترون اني فاعل فيكم قالوا خيرا اخ كريم
وابن اخ كريم قال اذهبوا فانتم الطلقاء ثم جلس فقام علي
رضي الله عنه فقال اجمع لنا الحجابة والسقاية فذكره وروى ابن عائذ
من مرسل عبد الرحمن بن سابط قال ان النبي صلى الله عليه وسلم

دفع

دفع مفتاح الكعبة الى عثمن فقال خذها خالدة مخلدة اني لم ادفعها
اليكم ولكن الله دفعها اليكم ولا ينزعها منكم الا ظالم ومن طريق
ابن جريج ان عليا رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم اجمع لنا
الحجابة والسقاية فنزلت ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات
الى اهلها فدعا عثمن فقال خذوها يا بني شيبة خالدة تالدة
لا ينزعها منكم الا ظالم ومن طريق علي بن ابي طلحة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال يا بني شيبة كلوا مما يصل اليكم من هذا البيت
بالمعروف وروى الفاكهي من طريق محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ناول عثمن المفتاح قال له غيبه فلذلك
تغيب المفتاح ومن حديث عمران بن ابي طلحة كانوا يقولون
لا يفتح الكعبة الا هم فتناول النبي صلى الله عليه وسلم المفتاح ففتحها
بيده فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه اسامة
بن زيد وبلال وعثمن بن طلحة فمكث فيه نهارا طويلا
ثم خرج فاستبق الناس فكان عبد الله بن عمر اول
من دخل فوجد بلالا وراء الباب قائما فساله اين صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار له الى المكان الذي
صلى فيه وقد سبق انه لم يصل فيه لكن رواية المثبت اولى كما تقدم
قال عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما فنسيت ان اساله كم
صلى من سجدة اي من ركعة وهذا التعليق وصله البخاري في الجهاد
في باب الردف على الحمار ومضى الكلام فيه هناك وقد سبق شرح
الحديث في الصلوة وفي الحج في باب اغلاق البيت ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتية
ساكنة بن خارجة بخاء معجمة وجيم ابو احمد الخراساني المروزي
سكن بغداد ومات بها سنة سبع وعشرين ومائتين كان من
الاثبات قال عبد الله بن احمد كان اذا رضي عن انسان وكان عنده
ثقة حدث عنه وهو حي فحدثنا عن الهيثم بن خارجة وهو حي
وليس له عند البخاري موصول سوى هذا الموضع قال اخبرنا

حفص بمهملتين بن ميسرة ضد الميمنة الصنعاني عن هشام
بن عروة عن ابيه ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء بالفتح والمد
التي باعلى مكة تابعه اي تابع حفص بن ميسرة ابو اسامة
هو حماد بن اسامة ووهيب بضم الواو مصغرا هو ابن خالد في
كداء اي روياه عن هشام بن عروة بهذا الاسناد وقالا في روايتهما
دخل من كدا اي بالفتح والمد وطريق ابي اسامة وصلها البخاري في
الحج في باب من اين يخرج من مكة واورد ههنا عن عبيد بن اسمعيل عنه
فلم يذكر فيه عائشة رضي الله عنها واما طريق وهيب فوصلها البخاري
ايضا في الحج في الباب المذكور وقد تقدم الكلام عليه مستوفى هناك
حدثني ويروى حدثنا عبيد بصيغة التصغير بن اسمعيل
قال اخبرنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه دخل النبي صلى الله عليه
وسلم عام الفتح من اعلى مكة من كداء وهذا طريق آخر في حديث
هشام بن عروة ولكن لم يذكر فيه عائشة فهو مرسل لان عروة تابعي

باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم

اي المكان الذي نزل فيه النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح اي
يوم فتح مكة حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
اخبرنا شعبة عن عمرو بفتح العين بن مرة بضم الميم وتشديد الراء
عن ابن ابي ليلى بفتح اللامين هو عبد الرحمن واسم ابي ليلى يسار وقيل
غير ذلك انه قال ما اخبرنا احد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الضحى غير ام هانئ بالنون بعد الالف واسمها فاختة
بالفاء والخاء المعجمة وبالمثناة الفوقية بنت ابي طالب فانها ذكرت
انه اي النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها ثم صلى
ثمان ركعات قالت لم اره صلى صلوة اخف منها غير انه
يتم الركوع والسجود فان قيل قد مضى في الحج في باب نزول النبي
صلى الله عليه وسلم مكة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من الغد يوم النحر نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة حيث

تقاسموا

ولا يلزم من عدم وصول الخبر
اليه عدمه صح

تقاسموا على الكفر يعني بذلك المحصب وكذلك مضى في الباب
الذي قبل هذا الباب عن ابي هريرة رضي الله عنه وههنا انه
نزل في بيت ام هانئ وكذا في الاكليل من طريق معمر عن ابن شهاب
عن عبد الله بن الحارث عن ام هانئ وكان النبي صلى الله عليه
وسلم نازلا عليها يوم الفتح فالجواب انه لا مغايرة بينهما لانه
لم يقم في بيت ام هانئ وانما نزل به حتى اغتسل وصلى ثم رجع
الى حيث ضربت خيمته عند شعب ابي طالب وهو المكان
الذي حصرت فيه قريش المسلمين وقد تقدم شرح حديث
الباب في كتاب الصلوة وروى الواقدي من حديث جابر
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال منزلنا اذا فتح
الله علينا مكة في الخيف حيث تقاسموا على الكفر وجاه شعب
ابي طالب حين حصرونا ومن حديث ابي رافع نحو حديث
اسامة السابق قبل هذا الباب وقال فيه ولم يزل مضطربا
بالابطح ولم يدخل بيوت مكة وقد مضى الحديث في الصلوة
في باب صلوة التطوع في السفر ومطابقته للترجمة من حيث
انه صلى الله عليه وسلم نزل في بيت ام هانئ يوم الفتح باب
كذا وقع في الاصول بغير ترجمة وهو كالفصل لما قبله وقال الحافظ العسقلاني
وكانه بيض له فلم يتفق له وقوع ما يناسبه حدثني بالافراد محمد
بن بشار قال اخبرنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر
وقد تكرر ذكره قال اخبرنا شعبة عن منصور هو ابن المعتمر عن
ابي الضحى هو مسلم بن صبيح الكوفي عن مسروق عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وفي نسخة
يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي
اي نسبحك والحال انا ملتبسين بحمدك وهذا تاويل قوله فسبح بحمد ربك
واستغفره هكذا اورده مختصرا وسياتي في التفسير بلفظ ما صلى
النبي صلى الله عليه وسلم صلوة بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله
والفتح الا يقول فيها فذكر الحديث وبهذا يظهر وجه دخول هذا الحديث هنا

وقد مضى الحديث في الصلوة في باب الدعاء في الركوع حدثنا ابو النعمن هو محمد بن الفضل السدوسي قال اخبرنا ابو عوانة بفتح المهملة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة واسمه جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس اليشكري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان عمر يدخلني من الادخال مع اشياخ بدر جمع شيخ واراد بهم الذين حضروا غزوة بدر فقال بعضهم لم تدخل هذا الفتى معنا واراد بالفتى ابن عباس رضي الله عنهما قيل اراد بذلك البعض عبد الرحمن بن عوف ولم يقل ذلك حسدا ولكنه اراد ان يكون امثاله من ابنائهم مثله كما قال ولنا ابناء مثله فقال انه ممن قد علمتم اي فضله قال فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم قال وما رئيته على صيغة المجهول والضمير المنصوب فيه يرجع الى عمر رضي الله عنه ويروى وما رايته على البناء للفاعل دعاني يومئذ الا ليريهم اي الا لان يريهم بضم الياء من الاراءة والضمير المنصوب فيه يرجع الى اشياخ بدر مني اي بعض فضيلتي فقال ما تقولون في اذا جاء نصر الله والفتح ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا حتى ختم السورة فقال بعضهم امرنا ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وقال بعضهم لا ندري او لم يقل بعضهم شيئا شك من الراوي فقال لي يا ابن عباس اكذاك تقول قلت لا قال فما تقول انت يا ابن عباس قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه الله له ويروى به اذا جاء نصر الله والفتح فتح مكة فذاك علامة اجلك فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا قال عمر رضي الله عنه ما اعلم منها اي من هذه السورة الا ما تعلم انت يا ابن عباس وفيه فضيلة بينة لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما ومطابقته للترجمة التي هي قوله باب غزوة الفتح لان فيه ذكر الفتح وهو فتح مكة والابواب التي بعده تابعة له فليتفطن والحديث قد مضى مختصرا في علامات النبوة

حدثنا سعيد

اصله لما فحذف الالف كما في عمّ صح

كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ابن عباس بحذف حرف النداء صح

حدثنا سعيد بن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة الكندي وهو من قدماء شيوخ البخاري وليس له عنه في الصحيح سوى هذا الموضع وآخر في علامات النبوة وكل منهما عنده له متابع قال اخبرنا الليث اي ابن سعد عن المقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة هو سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد كيسان وكان يسكن عند مقبرة فنسب اليها عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الراء وآخره حاء مهملة واسمه خويلد مصغر خالد العدوي بفتح المهملتين وبالواو وقال ابو عمر في كتابه الاستيعاب ابو شريح الكعبي الخزاعي اسمه خويلد بن عمرو وقيل كعب بن عمرو وقيل هاني بن عمرو والاول اصح اسلم قبل فتح مكة وكان يحمل الوية بني كعب يوم فتح مكة توفي بالمدينة سنة ثمان وستين عداده في اهل الحجاز انه قال لعمرو بن سعيد اي ابن العاص بن سعيد بن العاص بن امية القرشي الاموي يعرف بالاشدق ليس له صحبة ولا من التابعين باحسان ووالده مختلف في صحبته وكان امير المدينة وغزا ابن الزبير ثم قتله عبد الملك بن مروان بعد ان آمنه وكان قتله في سنة سبعين من الهجرة وهو يبعث البعوث جمع بعث وهو الجيش الى مكة ايذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد بالنصب على الظرفية من يوم الفتح اي في اليوم الثاني من فتح مكة سمعته اذناي تاكيد وكذا ما بعده من قوله ووعاه اي حفظه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به انه حمد الله بيان لقوله تكلم به واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس لا يحل لامرئ يؤمن بالله ولا باليوم الآخر كلمة لا زائدة لتاكيد النفي ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرا من عضدت الشجرة اعضدها بالكسر اي قطعتها فان احد ترخص اي فان ترخص احد من باب الاضمار على شريطة التفسير لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم ياذن لكم

وفتحها صح

وقال الحافظ العسقلاني ... في الكلام على ... بن عدي بن ... الكعبي ... بنو عدي بن عمرو بن ... بن ربيعة بن عمرو بن ... الى عدي بن عمرو ووقع ... نسب كعب ... وهم اخوة ... ينسبون الى احد القبيلة صح

انه لا يحل قتاله صح

وشهد بدرا واحدا ثم قتل يوم بئر معونة وهو ابن اربعين سنة
قتله عامر بن الطفيل ويروى عنه انه قال رايت اول
طعنة طعنتها عامر بن فهيرة نورا خرج منها وقال ابو عمر
وروى ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال زعم عروة
بن الزبير ان عامر بن فهيرة قتل يومئذ فلم يوجد جسده
يرون ان الملائكة دفنته وكانت بئر معونة سنة اربع
من الهجرة **منحة** بكسر الميم وسكون النون وبالحاء المهملة
وهي في الاصل الشاة التي يجعل الرجل لبنها لغيره ثم اطلق على
كل شاة وقال ابن فارس المنحة والمنيحة منحة اللبن والمنحة
الناقة او الشاة يعطى لبنها ثم جعلت كل عطية منحة وفي
رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب ان الغنم كانت لابي بكر
رضي الله عنه فكان يروح عليهما الغنم كل ليلة فيحلبان
ثم يسرح بكرة فيصبح في رعيان الناس فلا يفطن له **فيريحها**
عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل
بكسر الراء وسكون السين المهملة وهو اللبن الطري **وهو**
لبن منحتهما ورضيفهما الرضيف بفتح الراء وكسر المعجمة
بوزن رغيف هو اللبن الذي جعل فيه الرضفة وهي
الحجارة المحماة بالشمس لا بالنار لينعقد ويزول وخامته
وثقله ورخاوته وقيل الرضيف الناقة المحلوبة وهو بالرفع
ان عطفته على اللبن وبالجر ان عطفته على منحتهما فافهم وفي
التوضيح ويروى وصريفهما والصريف اللبن ساعة تحلب
وقال ابن الاثير في باب الصاد المهملة وفي حديث الغار
ويبيتان في رسلها وصريفها الصريف اللبن ساعة يصرف
عن الضرع **حتى ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس** كلمة حتى
للغاية وينعق بكسر العين المهملة اي يصيح بغنمه والنعيق
صوت الراعي اذا زجر الغنم والضمير في بهما يرجع الى لفظ المنحة
ولفظ الغنم وهذا هو رواية ابي ذر واعني بهما بالتثنية

وفي

من غنم صح

والنعيق وهو الاشهر

وفي رواية غيره بها بالافراد قال الكرماني اي بالمنحة او بالغنم
وعامر مرفوع فاعل ينعق والغلس ظلام آخر الليل
يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث واستأجر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل
بكسر الدال وسكون التحتية وقيل بضم اوله وبالهمزة المكسورة
في ثانيه **وهو** اي الرجل الذي استأجراه **من بني عبد**
بن عدي بفتح المهملة وكسر الدال اي ابن الديل بن عبد مناف
بن كنانة ويقال من بني عدي بن عمرو بن خزاعة ووقع
في سيرة ابن اسحق تهذيب ابن هشام اسمه عبد الله بن ارقد
وفي رواية الاموي عن ابن اسحق ابن اريقد بالتصغير
كذا رواه في المغازي باسناد مرسل من غير هذه القصة
قال وهو دليل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة في الهجرة
وعند موسى بن عقبة اريقط بالتصغير ايضا لكن بالطاء
وكذا عند ابن سعد وهو الاشهر وقال ابن التين عن مالك
اسمه رقيط وكان كافرا **هاديا** نصب لانه صفة رجلا يعني
يهديهما الى الطريق **خريتا** صفة بعد صفة وهو بكسر الخاء
المعجمة وتشديد الراء وبالمثناة التحتية الساكنة وآخره
مثناة فوقية الماهر بالهداية اشار الى ذلك بقوله **والخريت**
الماهر بالهداية وهو مدرج في الخبر من كلام الزهري بينه ابن سعد
ولم يقع ذلك في رواية الاموي عن ابن اسحق قال ابن سعد
وقال الاصمعي انما سمي خريتا لانه يهتدي بمثل خرت الابرة من الطريق
اي ثقبها وحكي عن الكسائي خرتنا الارض اذا عرفناها ولم يخف
علينا طرقها وقال ابن الاثير الخريت الماهر الذي يهتدي
لاخرات المفازة وهي طرقها الخفية **قد غمس** بفتح الغين
المعجمة والميم بعدها مهملة **حلفا** بكسر المهملة وسكون اللام
اي كان حليفا وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايديهم في دم او خلوق
او نحوهما من شيء فيه تلويث وتلوين فيكون ذلك تاكيد الحلف

وعنه ايضا عبد الله بن اريقط صح

الخلوق ضرب من الطيب

في سفر تسع عشرة نقصر الصلوة وقال ابن عباس رضي الله عنهما
هو موصول بالاسناد المذكور ونحن نقصرها بيننا وبين
تسع عشرة فاذا ازددنا اتممنا وهذا طريق آخر في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما ولم يذكر فيه المكان **باب**
كذا وقع في الاصول بغير ترجمة وسقط في رواية النسفي
وقد ذكر غير مرة ان لفظ باب اذا وقع بغير ترجمة يكون كالفصل
لما قبله قال الحافظ العسقلاني ومناسبة احاديثه لما قبله
غير ظاهرة ولعله كان قد بيض له ليكتب له ترجمة فلم يتفق
والمناسب له ترجمة من شهد الفتح وقال الليث اي ابن سعد
حدثني يونس عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
عبد الله بن ثعلبة بن صعير بضم الصاد وفتح العين المهملتين
وثعلبة هذا يقال له ابن ابي صعير ايضا ابن عمرو بن زيد
بن سنان العذري بضم العين المهملة وسكون الذال
المعجمة وبالراء حليف بني زهرة روى عنه ابنه عبد الله وهما
صحابيان ويكنى عبد الله ابا محمد وولد قبل الهجرة باربع سنين
وتوفي سنة تسع وثمانين وهو ابن ثلاث وتسعين وقيل
انه ولد بعد الهجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي
وهو ابن اربع سنين وانه اتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمسح على رأسه ووجهه زمن الفتح وهو معنى قوله وكان
النبي صلى الله عليه وسلم قد مسح وجهه عام الفتح روى
عنها الزهري وروى عن ثعلبة ايضا عبد الرحمن بن كعب فان قيل
اين مقول قول الليث فالجواب انه غير مقصود بالذكر وانما
المقصود منه ذكر عبد الله بن ثعلبة وانه مسح رسول الله صلى
الله عليه وسلم وجهه عام الفتح وقال ابن التين عبد الله هذا ان كان
قد عقل ذلك او عقل عنه كلمة كانت له صحبة وان لم يعقل عنه
شيئا كان له ذلك فضيلة وهو من الطبقة الاولى من التابعين
وتعقبه العيني بانه اغرب في ذلك وقد ذكر وان له ولابيه صحبة

على ما مر آنفا

هو ابن يزيد الايلي صح

كما قاله الدارقطني صح

على ما مر آنفا وهذا التعليق وصله البخاري في التاريخ الصغير قال حدثنا
عبد الله بن صالح اخبرنا الليث فذكره حدثني ويروى حدثنا ابراهيم
بن موسى اي ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وهو
شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن
الصنعاني اليماني قاضيها عن معمر اي ابن راشد عن الزهري
ابو محمد بن مسلم بن شهاب عن سنين بضم المهملة وفتح النون وسكون
التحتية وآخره نون ابي جميلة بفتح الجيم السلمي بضم السين وقيل
الضمري ذكره ابن منده وابن حبان وغيرهما في الصحابة وقال ابو عمر
في الاستيعاب قال مالك عن ابن شهاب اخبرني سنين ابو جميلة
انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وقال غيره وحج معه حجة الوداع
وغير ذلك قول ابن المنذر ابو جميلة رجل مجهول وقال البيهقي قد
قاله الشافعي ايضا وقد تقدم ذكره في الشهادات ايضا في باب اذا
زكى رجل رجلا كفاه قال ونحن مع ابن المسيب اي قال الزهري
اخبرنا ابو جميلة والحال انا نحن مع سعيد بن المسيب فالجملة حالية
اراد الزهري بذلك تقوية روايته عنه بانها كانت بحضرة سعيد
قال والمخبر به غير مذكور لكونه غير مقصود بها وزعم اي قال الزهري
وزعم اي قال ابو جميلة انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخرج
معه عام الفتح وقد تقدم انه ذكر ابو عمر ناقلا عن الغير انه حج معه
حجة الوداع وجمهور الاصوليين على ان العدل المعاصر لرسول صلى الله
عليه وسلم اذا قال انا صحابي يصدق فيه ظاهرا ومطابقة الحديث
للترجمة التي هي قوله باب غزوة الفتح في قوله عام الفتح حدثنا سليمن
بن حرب الواشحي قال اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب هو السختياني
عن ابي قلابة بكسر القاف واسمه عبد الله بن زيد الجرمي عن عمرو
بن سلمة بكسر اللام هو ابن قيس الجرمي يكنى ابا يزيد من الزيادة وقيل
ابو بريد بالموحدة مصغر برد قال ابو عمر ادرك النبي صلى الله عليه وسلم
وكان يؤم قومه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل انه قدم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابيه ولم يختلف في قدوم ابيه

او قيل بتشديد الياء صح

أخبرنا اي انه اخبرنا صح

بفتح الجيم وسكون الراء صح

ويقال نفيع صح

على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ العسقلانى عمرو بن سلمة
مختلف فى صحبته ففى هذا الحديث ان اباه وفد وفيه اشعار بانه
لم يفد معه واخرج ابن منده من طريق حماد عن ايوب بهذا الاسناد
ما يدل على انه وفد ايضا وكذلك اخرجه الطبرانى وما له فى البخارى
سوى هذا الحديث وكذا ابوه لكن وقع ذكر عمرو بن سلمة فى حديث
مالك بن الحويرث فى صفة الصلوة قال اى قال [illegible] ايوب
قال لى ابو قلابة الا تلقاه اى الا تلقى عمرو بن سلمة فتسئله
قال فلقيته فسألته فقال اى عمرو بن سلمة كنا بماء اراد به
المنزل الذى ينزل عليه الناس ممر الناس بالجر صفة الماء وهو بتشديد
الراء اسم موضع المرور ويجوز فيه الرفع على تقدير هو ممر الناس ويجوز
النصب ايضا فافهم وعند ابى داود من طريق حماد بن سلمة عن ايوب
عن عمرو بن سلمة كنا بحاضر يمر بنا الناس اذا اتوا النبى صلى الله عليه وسلم
وكان يمر بنا الركبان جمع راكب الابل خاصة ثم اتسع فيه فاطلق
على كل من ركب دابة فنسئلهم ما للناس ما للناس كذا هو مكرر
مرتين ما هذا الرجل اى يسالون عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن
حال العرب معه فيقولون يزعم ان الله ارسله اوحى الله اليه
شك من الراوى بكذا يريد حكاية ما كانوا يخبرونهم به مما سمعوه من القرآن
وفى المستخرج لابى نعيم من رواية يوسف القاضى عن سليمن بن حرب
فيقولون نبى يزعم ان الله ارسله وان الله اوحى اليه كذا وكذا
فكنت وفى رواية يوسف القاضى عند ابى نعيم فجعلت احفظ ذلك
ويروى ذاك الكلام وفى رواية ابى داود وكنت غلاما حافظا فحفظت
من ذلك قرآنا كثيرا فكانما ويروى وكانما بالواو يقر كذا فى رواية
الكشميهنى بضم اوله وفتح القاف وتشديد الراء من القرار وفى رواية
عنه بزيادة الف مقصوره من التقرية اى تجمع وللاكثر بهمزة من
القراءة وللاسمعيلى يغرى بضم اوله وفتح الغين المعجمة وتشديد الراء
من التغرية اى يلصق بالغراء ورجح القاضى عياض هذه الرواية
فى صدرى وكانت العرب تلوم بفتح الفوقية واللام وتشديد
الواو

بن سلمة
صح

او حى اليه
صح

الواو واصله تتلوم فحذفت احدى التائين للتخفيف ومعناه تنتظر
باسلامهم الفتح بالنصب اى فتح مكة فيقولون اتركوه وقومه
منصوب على المعية فانه ان ظهر عليهم فهو نبى صادق
فلما كانت وقعة اهل الفتح بادر اى اسرع كل قوم باسلامهم
وبدر اى سبق ابى قومى باسلامهم فلما قدم اى ابوه من
عند النبى صلى الله عليه وسلم وهذا يشعر بانه ما وفد مع ابيه ولكن
لا مانع من ان يكون وفد بعد ذلك قال قد جئتكم والله من عند
النبى حقا فقال صلوا صلوة كذا فى حين كذا وصلوة
كذا فى حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن احدكم
وليؤمكم اكثركم قرانا وفى رواية ابى داود من وجه آخر عن عمرو
بن سلمة عن ابيه انهم قالوا يا رسول الله من يؤمنا قال اكثركم جمعا
للقرآن فنظروا اى الى من كان اكثر قرانا وفى رواية الاسمعيلى
الى اهل حوائنا بكسر المهملة وتخفيف الواو وبالمد مكان الحى النزول
فلم يكن احد اكثر قرانا منى لما كنت اتلقى من الركبان
فقدمونى بين ايديهم وانا ابن ست او سبع سنين
وكانت على بتشديد الياء بردة وهى الشملة المخططة وقيل
كساء اسود مربع فيه صغر تلبسه الاعراب وجمعها برد كنت
اذا سجدت تقلصت عنى اى اجتمعت وانضمت وارتفعت وتأخرت
وفى رواية ابى داود تكشفت عنى وله من طريق عاصم بن سليمن عن
عمرو بن سلمة فكنت اوءمهم فى بردة موصولة فيها فتق فكنت
اذا سجدت خرجت استى فقالت امراة من الحى الا تغطون
كذا فى الاصول وزعم ابن التين انه وقع عنده بحذف النون وقال الاصل
ما فى الاصول لعدم الموجب لحذف النون وفى رواية ابى داود فقالت
امراة من النساء واروا عنا عورة قارئكم فاشتروا مفعوله
محذوف اى ثوبا وفى رواية ابى داود فاشتروا لى قميصا عمانيا
وهو بضم المهملة وتخفيف الميم نسبة الى عمان وهى من البحرين فقطعوا
لى قميصا فما فرحت بشئ فرحى بذلك ويروى بذاك القميص

وفى رواية استقبلنا
صح

عنا است قارئكم
صح

وزاد ابوداود في رواية له قال عمرو بن سلمة فما شهدت مجمعا من جرم الا
كنت امامهم وفي الحديث حجة للشافعية في امامة الصبي المميز في الفريضة
وهي خلافية مشهورة مفصلة في كتب الفقه قال الحافظ العسقلاني
ولم ينصف من قال انهم فعلوا ذلك باجتهادهم ولم يطلع النبي صلى الله عليه وسلم
على ذلك لانها شهادة نفي ولان زمن الوحي لا يقع التقرير فيه على
ما لا يجوز كما استدل ابو سعيد وجابر رضي الله عنهما لجواز العزل بكونهم
فعلوه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان منهيا عنه لنهى عنه القرآن
وكذا من استدل به لان ستر العورة في الصلوة ليس شرطا لصحتها
بل هو سنة وتجزئ بدون ذلك لانها واقعة حال فيحتمل ان يكون
ذلك بعد علمهم بالحكم والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله باسلامهم الفتح وفي قوله وقعة اهل الفتح حدثنا عبد الله
بن مسلمة اي القعنبي عن مالك الامام عن ابن شهاب الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الليث اي ابن سعد حدثني يونس هو ابن يزيد الايلي مما وصله
الذهلي في الزهريات وساقه البخاري هنا على لفظ يونس ولم يورده
مقرونا بطريق مالك وفيه مخالفة شديدة له كما ستطلع عليه وقد عابه
الاسمعيلي وقال قرن بين روايتي مالك ويونس مع شدة اختلافهما
ولم يبين ذلك عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها قالت كان عتبة بضم المهملة وسكون
المثناة الفوقية بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد ان يقبض
ابن وليدة زمعة بفتح الزاي والميم والعين المهملة والوليدة
الامة وقال عتبة انه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة في الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمعة فاقبل به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم واقبل معه عبد بن زمعة قال سعد هذا
ابن اخي عهد الي انه ابنه قال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا
اخي هذا ابن زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة فاذا اشبه الناس بعتبة
بن ابي وقاص

وقيل بسكون الميم صح

بن ابي وقاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك هو
اخوك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد على فراشه وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة لما راى من شبه
عتبة بن ابي وقاص امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب تورعا
واحتياطا قال ابن شهاب قالت عائشة رضي الله عنها كذا هنا
وهذا القدر موصول في رواية مالك بذكر عروة فيه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر اي وللزاني
الخيبة والحرمان من الولد وقال ابن شهاب كان ابو هريرة رضي الله عنه
يصيح بذلك اي يقوله رافعا صوته يعني يعلن بذلك الحكم وهذا
موصول الى ابن شهاب ومنقطع بين ابن شهاب وابي هريرة رضي
الله عنه وهو حديث مستقل اغفل المزي التنبيه عليه في الاطراف
وقد اخرج مسلم والترمذي والنسائي من طريق سفيان بن عيينة
ومسلم ايضا من طريق معمر كلاهما عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
زاد معمر وابي سلمة بن عبد الرحمن كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر وفي رواية
لمسلم عن ابن عيينة عن سعيد وابي سلمة معا وفي اخرى عن سعيد
او ابي سلمة قال الدارقطني في العلل هو محفوظ لابن شهاب عنهما
وسياتي في الفرائض من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه باختصار
لكن من غير طريق ابن شهاب فلعل هذا الاختلاف هو السبب
في ترك اخراج البخاري لحديث ابي هريرة رضي الله عنه من طريق
ابن شهاب ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فلما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم مكة في الفتح وقد مضى الحديث في البيوع في باب
تفسير الشبهات ومضى الكلام فيه هناك حدثنا محمد بن مقاتل
قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد
عن الزهري انه قال اخبرني عروة بن الزبير ان امرأة هي فاطمة
المخزومية سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
الفتح كذا فيه بصورة الارسال ولكن في آخره ما يقتضي انه عن عائشة رضي الله عنها

وفي قوله هو اخوك بعد قوله هو لك رد لمن زعم ان قوله هو لك اللام فيه للتمليك فقال اي هو عبد لك صح

وهو قوله في آخره قالت عائشة رضي الله عنها ففزع اي التجأ قومها
الى اسامة بن زيد بن حارثة يستشفعونه قال عروة فلما كلمه
اسامة فيها تلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اتكلمني في حد من حدود الله قال اسامة استغفر لي يا رسول الله
فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فاثنى
على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانما اهلك الناس قبلكم
انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
اقاموا عليه الحد والذي نفس محمد بيده لو ان فاطمة بنت
محمد سرقت لقطعت يدها ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بتلك المراة فقطعت يدها فحسنت توبتها بعد ذلك
وتزوجت قالت عائشة رضي الله عنها وكانت تاتيني بعد ذلك
فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الاسمعيلي
من طريق الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت
فتابت فحسنت توبتها وكانت تاتيني فارفع حاجتها الى النبي
صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله غزوة الفتح وقد مضى
الحديث في الشهادات في باب شهادة القاذف وسياتي في الحدود
ان شاء الله تعالى حدثنا عمرو بن خالد قال اخبرنا زهير هو
ابن معاوية قال اخبرنا عاصم هو ابن سليمن الاحول عن ابي عثمن
هو عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون انه قال حدثني مجاشع
بضم الميم وبالجيم والشين المعجمة المكسورة وآخره عين مهملة هو ابن مسعود
بن ثعلبة بن وهب السلمي بضم السين قتل يوم الجمل قبل الاجتماع
الاكبر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم باخي هو مجالد بوزن اخيه
مجاشع وله صحبة قال ابو عمر لا اعلم له رواية وكان اسلامه بعد اسلام اخيه
بعد الفتح وهو ايضا قتل يوم الجمل وكنيته ابو معبد كما في الرواية الثانية
وهو الصواب بعد يوم الفتح قلت يا رسول الله جئتك باخي
لتبايعه على الهجرة قال ذهب اهل الهجرة بما فيها يعني ان الهجرة
قد مضت لاهلها والهجرة الممدوحة الفاضلة التي لاصحابها المزية الظاهرة

سوال النبي صلى الله عليه وسلم يقال
فزعت اليه بكسر الزاي فافزعني
اي لجأت اليه فاغاثني وفزعت
عنه اي كشفت عنه الفزع ومنه
قوله تعالى حتى اذا فزع عن
قلوبهم صح

وفي رواية عمرو بن خالد
الحراني م

انما

انما كانت قبل الفتح فقد مضت لاهلها يعني حصلت لمن وفق لها
قبل الفتح فقلت على اي شيء تبايعه قال ابايعه على الاسلام
والايمان والجهاد فلقيت ابا معبد كذا في رواية الكشميهني
وهو الصواب في نفس الامر كما ذكرنا واما في رواية الاكثرين فلقيت
معبدا وقال الحافظ العسقلاني فلقيت معبدا كذا للاكثر وللكشميهني
فلقيت ابا معبد وهو وهم من جهة هذه الرواية وان كان صوابا
في نفس الامر وقال فلقيت ابا معبد هو ابو عثمن النهدي راوي
الحديث وقد صرح بذلك مسلم حيث قال مضت الهجرة لاهلها
قلت فباي شيء تبايعه قال على الاسلام والجهاد والخير قال ابو عثمن
فلقيت ابا معبد فاخبرته بقول مجاشع قال وفي رواية له فلقيت
اخاه فقال صدق مجاشع بعد بضم الدال اي بعد سماع الحديث
من مجاشع وكان اكبرهما اي وكان ابو معبد اكبر الاخوين فسالته
اي ابا معبد والسائل هو ابو عثمن ايضا وكان سواله عن حديث
مجاشع الذي سمعه منه فقال اي ابو معبد صدق مجاشع وهذا
يدل على ان ابا عثمن روى عن الاخوين كليهما ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله بعد يوم الفتح وقد مضى الحديث في الجهاد في باب البيعة
في الحرب ان لا يفروا مختصرا حدثنا محمد بن ابي بكر اي ابن علي بن عطاء
بن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي وهو شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا
الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة على صيغة التصغير بن سليمن
التيمي البصري قال اخبرنا عاصم هو ابن سليمن الاحول عن ابي عثمن النهدي
بفتح النون عن مجاشع بن مسعود انه قال انطلقت بابي معبد
هو مجالد اخو مجاشع وقد ذكر هنا بالكنية ومسلم ايضا ما ذكره الا بالكنية
وهو الصواب كما عرفت الى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الهجرة
قال ذهب اهل الهجرة بما فيها ويروى مضت الهجرة لاهلها ابايعه
على الاسلام [illegible] والجهاد فلقيت ابا معبد فسالته فقال
صدق مجاشع وهذا طريق آخر في الحديث السابق وقال خالد هو
الحذاء عن ابي عثمن المذكور عن مجاشع انه جاء باخيه مجالد

وهذا التعليق وصله الاسمعيلي من جهة خالد بن عبد الله الطحان عن خالد
الحذاء عن ابي عثمن عن مجاشع بن مسعود انه جاء باخيه مجالد بن مسعود
فقال هذا مجالد يا رسول الله فبايعه على الهجرة الحديث وقد تقدم
بيان الهجرة مستوفى في ابواب الهجرة وفي اوائل الجهاد حدثني
محمد بن بشار قال اخبرنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون هو لقب محمد بن جعفر وقد مر غير مرة قال اخبرنا شعبة
عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو جعفر بن ابي وحشية
واسم ابي وحشية اياس عن مجاهد انه قال قلت لابن عمر
رضي الله عنهما اني اريد ان اهاجر الى الشام قال لا هجرة
ولكن جهاد فانطلق فاعرض نفسك فان وجدت شيأ
اي من الجهاد او القدرة عليه فذاك هو المطلوب والا اي وان
لم تجد شيأ من ذلك رجعت وقد مضى هذا الحديث في اوائل الهجرة
سندا ومتنا ومطابقته للترجمة من حيث ان انتفاء الهجرة كان
بعد فتح مكة وقال النضر بفتح النون وسكون المعجمة بن شميل
بضم الشين المعجمة مصغر شمل اخبرنا شعبة قال اخبرنا ابو بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة سمعت مجاهدا قال قلت لابن عمر
رضي الله عنهما فقال لا هجرة اليوم او بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قولا وبعد شك من الراوي هل قال اليوم او قال بعد الخ
مثله اي مثل الحديث المذكور وهذا تعليق وصله الاسمعيلي من طريق
احمد بن منصور عنه وزاد في آخره ولكن جهاد فانطلق فاعرض
نفسك فان اصبت شيأ والا فارجع حدثنا ويروى حدثني
اسحق بن يزيد من الزيادة هو اسحق بن ابرهيم بن يزيد الفراديسي
نسب الى جده قال اخبرنا يحيى بن حمزة الحضرمي الشامي قاضي
دمشق قال حدثني ابو عمرو الاوزاعي هو عبد الرحمن عن عبدة
ضد الحرة بن ابي لبابة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن مجاهد
بن جبر ضد الكسر المكي القارئ المفسر ان ابن عمر وفي نسخة ان
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول لا هجرة بعد الفتح ومطابقته
للترجمة

للترجمة في قوله بعد الفتح اي فتح مكة حدثنا اسحق بن يزيد قال
اخبرنا يحيى بن حمزة قال اخبرنا الاوزاعي عن عطاء بن
ابي رباح انه قال زرت عائشة رضي الله عنها مع عبيد بن عمير
بصيغة التصغير فيهما فسالها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم
كان المؤمن يفر احدهم بدينه اي بسبب حفظ دينه الى الله
ورسوله مخافة نصب على التعليل ان يفتن عليه على البناء للمفعول
فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام فالمؤمن يعبد ربه حيث
شاء ولكن جهاد ونية اي ولكن الهجرة اليوم جهاد في سبيل الله
وثواب النية في الهجرة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا اسحق هو ابن منصور وبه جزم ابو علي الجياني وقال الحاكم
هو ابن نصر قال اخبرنا ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل وهو
من شيوخ البخاري وربما حدث عنه بواسطة كما هنا عن ابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي انه قال اخبرني بالافراد
حسن بن مسلم بلفظ الفاعل من الاسلام ابن مناف المكي عن
مجاهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم الفتح هذا مرسل
وقد وصله في الحج والجهاد وغيرهما من رواية منصور عن مجاهد عن
طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما واورده ابن ابي شيبة من
طريق يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
الحافظ العسقلاني والذي قبله اولى فقال ان الله حرم مكة
يوم خلق السموات والارض فهي حرام بحرام الله الى يوم القيمة
لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي ولم تحل لي قط الا ساعة
من الدهر لا ينفر صيدها ولا يعضد شوكها ويروى شجرها
ولا يختلى خلاها ولا تحل لقطتها الا لمنشد فقال العباس بن
عبد المطلب الا الاذخر يا رسول الله فانه لا بد منه للقين
والبيوت فسكت ثم قال الا الاذخر فانه حلال وعن ابن جريج
هذا موصول بالاسناد الذي قبله اي ورواه ابو عاصم عن ابن جريج
انه قال اخبرني عبد الكريم اي ابن مالك الجزري عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما ...

اليوم

... ووقع عند الاسمعيلي من وجه آخر عن ابن جريج [illegible] عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس صح

اى راجعين من الشام فكسا الزبير رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابا بكر ثياب بياض وسمع المسلمون بالمدينة وفى
رواية معمر فلما سمع المسلمون بمخرج ويروى مخرج بدون
الباء وهو مصدر ميمى اى خروج رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون بسكون الغين المعجمة
اى يخرجون غدوة كل غداة الى الحرة وفى رواية الحاكم
من وجه آخر عن عروة عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن
رجال من قومه قال لما بلغنا مخرج النبى صلى الله عليه وسلم كنا نخرج
فنجلس بظاهر الحرة نلجأ الى ظل المدر حتى تغلبنا عليه الشمس
ثم نرجع الى رحالنا فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة
وفى رواية معمر حتى يؤذيهم وفى رواية ابن سعد فاذا احرقتهم
الشمس رجعوا الى منازلهم فانقلبوا يوما بعد ما اطالوا
انتظارهم وفى رواية عبد الرحمن بن عويم حتى اذا كان اليوم الذى
جاء فيه جلسنا كما كنا نجلس حتى اذا رجعنا جاء فلما اووا الى بيوتهم
اوفى رجل من اليهود اى طلع الى مكان عال فاشرف منه قال
الحافظ العسقلانى ولم اقف على اسم هذا اليهودى على اطم بضمتين
وهو الحصن ويقال كان بناء من حجارة كالقصر من آطامهم لامر ينظر
اليه فبصر برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مبيضين
نصب على الحال اى عليهم الثياب البيض التى كساهم اياها الزبير
رضى الله عنه او طلحة رضى الله عنه او كلاهما وقال ابن التين يحتمل
ان يكون معناه مستعجلين وحكى عن ابن فارس يقال بائض
اى مستعجل يزول بهم السراب اى يزول السراب عن النظر
بسبب عروضهم له وفى جامع الاصول معناه ظهرت حركتهم فيه
للعين والسراب بفتح السين المهملة هو الذى يرى فى شدة الحر
كالماء فاذا جئته لم تلق شيئا كما قال تعالى يحسبه الظمآن ماء الآية
فلم يملك اليهودى ان قال باعلى صوته يا معشر العرب وفى
رواية عبد الرحمن بن عويم يا بنى قيلة بفتح القاف وسكون التحتية

لامر ينظر

وهى الجدة الكبرى للانصار والدة الاوس والخزرج وهى قيلة
بنت كاهل بن عذرة هذا جدكم بفتح الجيم اى حظكم وصاحب
دولتكم الذى تنتظرونه وتتوقعونه وفى رواية معمر هذا
صاحبكم فثار المسلمون الى السلاح فتلقوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بظهر الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهى
الارض التى عليها الحجارة السود وقد مر غير مرة فعدل بهم
ذات اليمين حتى نزل بهم فى بنى عمرو بن عوف اى ابن مالك
بن الاوس بن حارثة ومنازلهم بقباء وهى على فرسخ من المسجد
النبوى بالمدينة وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول
ولم يبين اى يوم الاثنين من الشهر وفيه اختلاف كثير ففى
رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قدمها لهلال ربيع الاول
اى اول يوم منه وفى رواية جرير بن حازم عن ابن اسحق قدمها
لليلتين خلتا من شهر ربيع الاول ونحوه عند ابى معشر لكن قال
ليلة الاثنين وفى رواية ابرهيم بن سعد عن ابن سعد قدمها
لاثنتى عشرة ليلة خلت من ربيع الاول وعند ابن سعد فى
شرف المصطفى من طريق ابى بكر بن حزم قدم لثلث عشرة من
ربيع الاول وهذا يجمع بينه وبين الذى قبله بالحمل على الاختلاف
فى رؤية الهلال وعنده من حديث عمر رضى الله عنه ثم نزل على بنى
عمرو بن عوف يوم الاثنين لليلتين بقيتا من ربيع الاول ولعله
كان خلتا ليوافق رواية جرير بن حازم وعند الزبير فى خبر
المدينة عن ابن شهاب فى نصف ربيع الاول وجزم ابن حزم
بانه خرج من مكة لثلث ليال بقين من صفر وهذا يوافق قول
هشام بن الكلبى انه خرج من الغار ليلة الاثنين اول يوم
من ربيع الاول فان كان محفوظا فلعل قدومه قباء كان
يوم الاثنين ثامن ربيع الاول واذا ضم الى قول انس رضى الله عنه
انه اقام بقباء اربع عشرة ليلة خرج منه ان دخول المدينة
كان لاثنين وعشرين منه لكن الكلبى جزم بانه دخلها لاثنتى عشرة

فان كنت مع طول الغيبة جئتهم بنجح ثم نام منها فجلس مجلس الرجل
من امراته فجعلت تقول ما صنعت فاخبرها وقال لم اجد الا ما قال لي
علي فضربت برجلها في صدره وقامت وقالت فاجئت بخير فاصنع
فحلق راسه عند اساف ونائلة وذبح لهما وجعل يمسح راسهما بالدم
ويقول لا افارق عبادتكما حتى اموت فلما راته قريش قالوا ما وراءك
فاخبرهم فقالوا هل اجارك محمد قال لا لكنه قال انت تقول ذلك
يا ابا حنظلة قالوا رضيت بغير رضى وجئت بما لا يغني شيئا ما زاد
على ان لعب بك تلعبا قال ما وجدت غير ذلك وامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالجهاز وامر اهله ان يجهزوه فدخل ابو بكر رضي الله عنه
على عائشة رضي الله عنها وهي تجهز بعض الجهاز قال اين ترينه
يريد قالت لا ادري ثم خرج فجلس بباب حجرته وكان اذا جلس
وحده لم ياته احد حتى يدعوه فدعا صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه
فناجاه طويلا فقال كنت تامرني في غزوة مكة فقال يا رسول الله
قومك حتى كاد يطيعه ثم قام فدعا عمر رضي الله عنه فقال هم راس الكفر
زعموا انك ساحر كذاب حتى ذكر كل سوء كانوا يقولونه وايم الله
لا تذل العرب حتى تذل اهل مكة فاجمع السير واعلم الناس بذلك
وامرهم بالجد فكتب حاطب بن ابي بلتعة كتابا الى قريش يعلمهم به
واعطاه امراة وجعل لها جعلا على ان تبلغه اهل مكة وقال اخفيه
ما استطعت فاخفته في راسها ولفت عليها قرونها فاتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر من السماء فبعث عليا والزبير
رضي الله عنهما وقال ادركا امراة بعثها حاطب الى قريش بكتاب
يحذرهم فاحضراها وهدداها فاخرجت الكتاب فقال لحاطب
ما حملك على هذا فقال يا رسول الله اني لمؤمن ما تغيرت لكن ليس
لي في القوم من اصل ولا عشيرة ولي بين اظهرهم اهل وولد فصانعتهم
فقال صلى الله عليه وسلم قد صدقكم فقال عمر رضي الله عنه دعني اضرب
عنقه فانه نافق فقال صلى الله عليه وسلم يا عمر وما يدريك ان
الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ثم قال
اللهم

اللهم خذ العيون والاخبار من قريش ثم ارسل الى من حوله من العرب
فجاءهم اسلم وغفار ومزينة واشجع وسليم فمنهم من وافاه
بالمدينة ومنهم من لحقه فخرج من المدينة يوم الاربعاء عاشر رمضان
او ثانيه او ثاني عشره على اختلاف في ذلك بعشرة آلاف ولحقه
في الطريق الفان [illegible] وسار حتى نزل بمر الظهران وعميت
اخباره من قريش فلا ياتيهم عنه خبر وخرج في تلك الليلة ابو سفيان
وحكيم بن حزام يتجسسان الاخبار وكان العباس رضي الله عنه
لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطريق مهاجرا بعياله من مكة
قال العباس رضي الله عنه فلما نزل بمر الظهران قلت واصباحا
قريش ان دخل مكة عنوة قبل ان يستامنوه انه لهلاكهم الى
آخر الدهر فجلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء
وخرجت لعلي اجد بعض الحطابة ياتي مكة فيخبرهم واذا انا سمعت كلام
ابي سفيان وبديل بن ورقاء يتراجعان وابو سفيان يقول
ما رايت كالليلة نيرانا قط فقال العباس يا ابا حنظلة فقال
ابا الفضل ما لك قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصباح
قريش قال فما الحيلة قلت ان ظفر بك ليضربن عنقك فاركب
في عجز هذه البغلة لآتيه بك فاستامنه لك فركب فجئت به
فلما مررنا قالوا من هذا فاذا راوا البغلة قالوا عم رسول الله
صلى الله عليه وسلم على بغلته حتى مررت بنار عمر رضي الله عنه فلما راه
ابا سفيان قال عدو الله الحمد لله الذي امكن منك بغير عقد
ولا عهد ثم خرج يشتد نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم وركضت
البغلة فسبقته بما تسبق الدابة الرجل فدخلت عليه ودخل
عمر فقال يا رسول الله هذا ابو سفيان فدعني اضرب عنقه قلت
يا رسول الله اني اجرته قال اذهب به الى رحلك فاذا اصبحت
فاتني به فغدوت به فلما رآه قال ويحك يا ابا سفيان الم يان
لك ان تعلم انه لا اله الا الله قال لقد ظننت انه لو كان مع الله
اله غيره لقد اغنى شيئا ثم قال الم يان لك ان تعلم اني رسول الله

قال بابي انت وامي ما احلمك اما هذه ففي نفسي منها شيء
حتى الآن فقال له العباس اسلم قبل ان تضرب عنقك
فاسلم بعد تمنع شديد وتهديد كبير فقال العباس يا رسول الله
انه رجل يحب الفخر فاجعل له شيئا قال من دخل دار ابي سفيان
فهو آمن وفي رواية ومن دخل دار حكيم بن حزام فهو آمن
ومن دخل المسجد فهو آمن فقال ابو سفيان وما يسع المسجد
فقال ومن اغلق بابه فهو آمن فذهب لينصرف فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عباس احبسه بمضيق
الوادي حتى يمر به جنود الله فيراها خشية ان يظن ابو سفيان
قلة الناس فيرتد اذا ذهب فادركه العباس فحبسه
فقال اغدرا يا بني هاشم قال ان اهل النبوة لا تغدر ولكن
اصبر حتى تنظر جنود الله فمر به القبائل على راياتها فلما مرت
قبيلة قال يا عباس من هذه فيقول سليم فيقول مالي
ولسليم ثم تمر به قبيلة فيقول من هذه فيقول مزينة
فيقول مالي ولمزينة ثم تمر قبيلة فيقول من هذه فيقول
جهينة فيقول مالي ولجهينة ثم تمر اخرى فيقول من هذه
فيقول كنانة فيقول مالي ولكنانة حتى نفدت القبائل
ثم مر رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبته الخضراء فيها المهاجرون
والانصار لا يرى منهم الا الحدق من الحديد ورسول الله صلى
الله عليه وسلم على ناقته القصواء بين ابي بكر واسيد بن حضير
رضي الله عنهما يحدثهما قال من هؤلاء قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في المهاجرين والانصار قال يا ابا الفضل
لقد اصبح ملك ابن اخيك عظيما قال انها نبوة قال نعم
اذن النجاء الى قومك نجاء فصرخ باعلى صوته هذا محمد
جاءكم فيما لا قبل لكم به فمن دخل دار ابي سفيان فهو آمن
فقامت اليه هند بنت عتبة فاخذت بلحيته وقالت
الشيخ الحميت بفتح المهملة وكسر الميم اي الزق شبهته
بنحي

بنحي السمن في لونه وسمنه الدسم بفتح فكسر اي الكثير الودك الاحمس
اي الشجاع قبح من طليعة قوم قال لا يغرنكم هذه من انفسكم فتفرق
الناس الى دورهم والى المسجد ولما انتهى [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى ذي طوى وقف على راحلته معتجرا بشقة برد احمر وعلى راسه
عمامة سوداء وانه ليضع راسه تواضعا لله تعالى حين راى
ما اكرمه به من الفتح حتى ان عثنونه كاد يمس وسط الرحل ولما
كانت الليلة التي دخل صبيحتها مكة قيل له اين تنزل غدا في
دارك فقال وهل ترك لنا عقيل من دار وكان عقيل باع منازل
رسول الله صلى الله عليه وسلم واخوته فقيل له انزل في بعض بيوت
مكة فابى ولكن نزل بخيف بني كنانة حين تقاسموا على الكفر يعني
المحصب الذي حالفوا فيه على بني هاشم والمطلب ان لا يناكحوهم
ولا يبايعوهم فضرب له قبة بالحجون ولم يدخل بيتا وكان ياتي منه
الى المسجد كل صلوة ولما دخل المسجد اتاه ابو بكر رضي الله عنه بابيه
يقوده فقال هلا تركت الشيخ في بيته حتى آتيه قال هو احق
ان يمشي اليك فمسح صدره وقال له اسلم فاسلم وراى كان
راسه ثغامة فقال غيروا هذا بشيء وامر رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين فرق جيشه من ذي طوى الزبير رضي الله عنه ان يدخل
ومن معه من كدا وكان على المجنبة اليسرى وامر سعد بن عبادة
رضي الله عنه ان يدخل من كدى فذكروا ان سعدا قال اليوم يوم
الملحمة اليوم تستحل الحرمة اليوم اذل الله قريشا فسمعها عمر
وابو سفيان فقالا يا رسول الله ما نامن ان يكون لسعد في قريش
صولة فقال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه خذ هذه الراية
وادفعها لابنه قيس واخبر ابا سفيان انه لم يامر بقتل قريش وان
اليوم يوم الرحمة وان الله يعز قريشا ثم خاف ان ابنه يقع منه
شيء فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها للزبير رضي الله عنه وقيل
لعلي رضي الله عنه وامر خالد بن الوليد وكان على الميمنة فدخل من
اسفل مكة فلقيه بنو بكر فقاتلوه فقتل منهم نحو عشرين وانهزموا

وارتفعت طائفة على الجبال وتبعهم المسلمون بالسيوف ولما
علا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنية كداء نظر الى البارقة على
الجبل مع فضفض المشركين اى جموعهم المتفرقة فقال الم انه عن القتال
فقال المهاجرون نظن ان خالدا قوتل وبدئ بالقتال فلم يكن بد
من ان يقاتل من قاتله وقد كف يده ما استطاع وفى رواية للطبرانى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فقال ان الله حرم مكة الحديث
فقال هذا خالد بن الوليد يقتل فقال يا فلان قل له يرفع يده من
القتل فاتاه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك اقتل
من قدرت عليه فارسل اليه الم انهك قال اردت امرا واراد الله امرا
فكان امر الله فوق امرك وهى الساعة التى احلت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فيها ولم تحل لاحد قبله فقال قضاء الله خير وفى رواية
لمسلم انه بعث على احدى المجنبتين خالدا وعلى الاخرى الزبير
وبعث ابا عبيدة على الذين بغير سلاح ثم قال يا ابا هريرة اهتف
لى فى الانصار فهتف بهم فجاؤا فاطافوا به فقال الا ترون الى
اوباش قريش واتباعهم ثم قال باحدى يديه على الاخرى احصدوهم
حصدا حتى توافونى بالصفا قال ابو هريرة رضى الله عنه فانطلقنا
فما شئنا ان نقتل احدا منهم الا قتلناه فجاء ابو سفيان فقال
يا رسول الله ابيحت خضراء قريش فلا قريش بعد اليوم فقال
من اغلق بابه فهو آمن وامر بقتل نفر سماهم وان وجدوا تحت
استار الكعبة منهم عبد الله بن ابى سرح وكان اسلم وكتب الوحى
ثم ارتد ففر الى عثمان رضى الله عنه وكان اخاه من الرضاع فغيبه حتى
اتى به النبى صلى الله عليه وسلم فاستامنه فسكت طويلا ثم قال
نعم فلما انصرف قال لمن حوله لقد صمت ليقوم اليه احدكم فيضرب
عنقه قال هلا اومات قال ان النبى ان يكون له خائنة الاعين
ومنهم عبد الله بن خطل بالتحريك كان اسلم وارتد وهجا رسول الله
صلى الله عليه وسلم واتخذ قينات تغنيان بهجائه فقال اقتلوه
وان تعلق باستار الكعبة ومنهم الحويرث بن نقيذ بضم النون
وفتح

لا ينبغى صح

وفتح الفاء وسكون التحتية وآخره دال مهملة كان يؤذى النبى صلى
الله عليه وسلم بمكة ويهجوه ولما حمل العباس فاطمة وام كلثوم
ابنتى النبى صلى الله عليه وسلم يريد بهما المدينة نخس بهما الحويرث
فرمى بهما الى الارض فقتله على رضى الله عنه يوم الفتح وفر صفوان
بن امية عامدا الى البحر وعكرمة بن ابى جهل عامدا الى اليمن فقال
عمير بن وهب يا نبى الله صفوان سيد قومه وقد خرج ليقذف نفسه
فى البحر فامنه فانك امنت الاحمر والاسود قال ادرك ابن عمك
فهو آمن فادركه فقال هذا امان قد جئتك به قال اغرب عنى لا تكلمنى
قال اى صفوان ابن عمك عزه عزك وشرفه شرفك قال اخاف
على نفسى قال هو احلم من ذلك فرجع معه اليه فقال صفوان هذا
يزعم انك امنتنى قال صدق قال فاجعلنى فيه بالخيار شهرين
قال اربعة اشهر واقبلت زوجة عكرمة بن ابى جهل وهى مسلمة
يومئذ فاستامنته له فامنه واقبل معها فاسلم فوثب به رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرحا به واختفى سهيل بن عمرو ثم ارسل يطلب منه
جوارا فقال صلى الله عليه وسلم هو آمن بامان الله فليظهر ثم قال
لمن حوله من لقى سهيلا فلا يحد اليه النظر لعمرى ان له عقلا وشرفا فاخبره
ابنه فقال والله كان برا صغيرا برا كبيرا فكان سهيل يقبل ويدبر
وخرج الى حنين معه وهو على شركه حتى اسلم بالجعرانة فاتاه السائب
بن عبد الله المخزومى وكان شريكه قبل البعثة فقال مرحبا
يا اخى وشريكى كان لا يدارى ولا يمارى فاسلم واتته ام هانئ اخت
على رضى الله عنهما وهو باعلى مكة فوجدته يغتسل من جفنة فيها اثر
العجين وفاطمة بنته تستره بثوبه فلما اغتسل صلى ثمان ركعات
الضحى ثم قال مرحبا واهلا بام هانئ ما جاء بك فقالت فر الى رجلان
من احمائى فقال اخى لاقتلنهما فقال اجرنا من اجرت يا ام هانئ
فلما اطمان الناس اغتسل ودعا بلبس السلاح وحف الناس به
وهم يكبرون حتى ارتجت مكة تكبيرا حتى جعل يسكتهم والكفار
فوق الجبال ينظرون ثم جاء البيت فطاف سبعا على راحلته

يستلم الحجر بمحجنه فلما قضى طوافه دعا عثمن بن طلحة وشيبة
بن ابي عثمن فاخذ منه مفتاح الكعبة بعد تمنع شديد حتى قال
لعمر رضي الله عنه اذهب معه فان جاء به والا فاجلد راسه فجاء به
فاحاله في حجره ففتح ودخلها ثم وقف على بابها فقال لا اله الا الله
وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
الا كل ماثرة او دم او مال يدعى فهو تحت قدمي هاتين الا سدانة البيت
وسقاية الحاج يا معشر قريش ان الله اذهب عنكم نخوة الجاهلية
وتعاظمها الناس لآدم وآدم من تراب ثم تلا يا ايها الناس انا
خلقناكم من ذكر وانثى الآية ثم امر عمر رضي الله عنه ان يمحو من مكة
التماثيل نحو تمثال ابرهيم ومريم وقال قاتل الله قوما يصورون
ما لا يخلقون ثم غسل الكعبة بماء زمزم ظهرها وبطنها فلم يدع اثرا
من المشركين الا محاه وغسله ثم دخلها هو واسامة وعثمن بن طلحة
واغلقوا عليهم الباب فكبر في ارجائها وحمد الله وصلى ركعتين
بين الاسطوانتين ومكث زمنا طويلا ثم خرج وفي رواية ان
بلالا رضي الله عنه دخل معه ولم يدخل معه غيره ثم قال يا معشر قريش
ما ترون اني فاعل فيكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم قال اذهبوا
فانتم الطلقاء اي من الاسر قاله وفي رواية انه قال لهم اقول كما
قال اخي يوسف عليه السلام لا تثريب عليكم اليوم فخرجوا كانما
نشروا من القبور وشتان الوصل منه بعد القطع انه ناظر الى الله تعالى
فقطعهم حيث قطعوا ما امر الله به ان يوصل ووصلهم حيث وصلوا
غير ناظر لما تقدم منهم من قتل اصحابه سيما شج وجهه وكسر رباعيته
ثم جلس بالمسجد فقام علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومفتاح الكعبة
بيده فقال اجمع لنا الحجابة مع السقاية فقال اين عثمن بن طلحة فقال
هذا مفتاحك اليوم يوم وفاء وبر وقال خذها خالدة مخلدة اني
لم ادفعها اليكم ولكن الله دفعها اليكم ولا ينزعها منكم الا ظالم وكان
حول البيت ثلثمائة وستون صنما مشدودة بالرصاص وكان هبل
اعظمها وهو على باب الكعبة فلما طاف جعل يشير بقضيب في يده
اليهما

اليها ويقول جاء الحق وزهق الباطل فما اشار لصنم الا وقع لقفاه
ولما حانت الظهر امر بلالا ان يؤذن فوق الكعبة ليغيظ المشركين
وابو سفيان وعتاب بن اسيد والحارث بن هشام جلوس بفناء
الكعبة فقال عتاب قد اكرم الله اسيدا ان لا يكون سمع هذا
وقال الحارث اما والله لو اعلم انه لحق لاتبعته وقال بعض بني
سعيد قد اكرم الله سعيدا ان قبض قبل ان يرى هذا الاسود على
ظهر الكعبة وقال ابو سفيان لا اقول شيئا لو تكلمت لاخبرت عني
هذه الحصاة فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علمت
ما قلتم ثم ذكر لهم ذلك فقال الحارث وعتاب نشهد انك رسول الله
ما اطلع على هذا احد وهرب عبد الله بن الزبعرى بكسر الزاي والموحدة
مقصورا الى نجران فارسل اليه حسان بن ثابت رضي الله عنه بابيات
فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس مع اصحابه فلما نظر
اليه قال هذا ابن الزبعرى ومعه وجه فيه نور الاسلام فقال السلام
عليك يا رسول الله اشهد ان لا اله الا الله وانك رسوله لقد
عاديتك واجلبت عليك وركبت الفرس والبعير ومشيت
على قدمي في عداوتك ثم هربت الى نجران وانا اريد ان لا اسلم ابدا
ثم ارادني الله بخير فالقاه في قلبي وفكرت ما انا فيه من الضلال واتباع
ما لا ينفع من حجر يذبح له فقال الحمد لله ان الاسلام يجب ما قبله ثم
قام على الصفا يدعو وقد احتفت به الانصار فقالوا فيما بينهم اترون
اذ فتح الله عليه بلده يقيم بها فلما فرغ قال ما قلتم قالوا لا شيء فلم يزل
حتى اخبروه فقال معاذ الله المحيا محياكم والممات مماتكم ثم اقام بمكة
بعد فتحها خمس عشرة وقيل تسع عشرة وقيل سبع عشرة ليلة
يقصر الصلوة واخذ الجمهور من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل
اوباش قريش المذكور في الخبر ان مكة فتحت عنوة وردوا بان الكلام
فيمن هو قاتل فيؤخذ من الروايات وذهب الشافعي الى انها فتحت
صلحا وهو قضية تامين من دخل دار ابي سفيان او اغلق بابه او
دخل المسجد ولم يقع قتال من جهة اعلى مكة التي دخل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

والعبرة بها لا بغيرها على ان القتال الواقع في غيرها انما كان دفعا
لقتالهم كما مر تمّ وما ذكر آنفا عن اسامة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى في البيت عورض بما ورد عنه ايضا انه
لم يصل فيه واجيب بان الاثبات مقدم على النفي وقد تقدم ايضا
وبان الدخول متعدد فمرة صلى ومرة لم يصل وقال النووي ولا خلاف
في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل البيت يوم الفتح ولم يدخله
في حجة الوداع والله تعالى اعلم باب

قول الله عز وجل ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن
عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين
ثم انزل الله سكينته الى قوله غفور رحيم هكذا وقع في رواية
ابي ذر ووقع في رواية غيره الى قوله ثم انزل الله سكينته ثم قال
الى غفور رحيم ووقع في رواية النسفي باب غزوة حنين وقول الله
عز وجل ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت
عليكم الارض بما رحبت الى غفور رحيم . والآيات في سورة التوبة
واولها قوله تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة اراد بالمواطن
مواطن الحرب وهي مواقعها مثل بدر وقريظة والنضير والحديبية
وخيبر وفتح مكة ويوم حنين عطف على المواطن قال الزمخشري
فان قلت كيف عطف الزمان على المكان وهو يوم حنين عطف
على المواطن قلت معناه وموطن يوم حنين او في ايام مواطن كثيرة
ويوم حنين ويحتمل ان يفسر المواطن بالوقت كمقتل الحسين
اذ اعجبتكم كثرتكم اما بدل من يوم حنين ولا يمنع ابداله منه ان
يعطف على موضع في مواطن فانه لا يقتضي تشاركهما فيما
اضيف اليه المعطوف حتى يقتضي كثرتهم واعجابها اياهم في جميع
المواطن وروى يونس بن بكير في زيادات المغازي عن الربيع
بن انس قال قال رجل يوم حنين لن نغلب من قلة فشق ذلك
على النبي صلى الله عليه وسلم فكانت الهزيمة واما ما حكاه القاضي من انه لما
التقوا قال النبي او ابو بكر او غيره من المسلمين فلم نظفر بان قائله النبي صلى الله عليه
وسلم

[illegible] اذ اعجبتكم [illegible] صح

وحنين بمهملة ونون مصغرا
واد بين مكة والطائف الى جنب
ذي المجاز وقال ابو عبيد البكري
هو واد قريب من الطائف
بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا
والاغلب عليه التذكير لانه اسم ماء
وقال البكري سمي باسم حنين
بن قانية بن مهلائيل صح

وسلم في رواية فلم تغن اي الكثرة عنكم شيئا اي من الاغناء او من امر
العدو وضاقت عليكم الارض بما رحبت كلمة ما مصدرية والباء
بمعنى مع اي مع رحبها وسعتها لا تجدون فيها مفرا تطمئن اليه
نفوسكم من شدة الرعب او لا تثبتون فيها كمن لا يسعه مكانه ثم وليتم
مدبرين اي منهزمين والادبار الذهاب الى خلف خلاف الاقبال
وقال ابن جريج عن مجاهد هذه اول آية نزلت من سورة براءة
يذكر الله تعالى للمؤمنين فضله عليهم في نصره اياهم في مواطن كثيرة
وان ذلك من عنده لا بعددهم ولا عددهم ونبههم على ان النصر
من عنده سواء قل الجمع او كثر فان يوم حنين اعجبتهم كثرتهم ومع هذا
ما اجدى ذلك عنهم شيئا فولوا مدبرين الا القليل منهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم انزل نصره وتاييده على رسوله وعلى المؤمنين
الذين معه كما سيجيء بيانه ان شاء الله تعالى واعلم ان وقعة
حنين كانت بعد فتح مكة في شوال من سنة ثمان من الهجرة قال بعض
اهل المغازي خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين لست خلت من
شوال وقيل لليلتين بقيتا من رمضان وجمع بعضهم بانه بدأ
بالخروج في اواخر رمضان وسار سادس شوال وكان وصوله
اليها في عاشره وذلك انه لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من
فتح مكة وتمهدت له امورها واسلم عامة اهلها واطلقهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بلغه ان هوازن قد جمعوا له ليقاتلوه واميرهم
مالك بن عوف النضري ومعه ثقيف بكمالها وبنو جشم وبنو سعد
بن بكر واوزاع من بني هلال وهم قليل وناس من بني عمرو بن عامر
وعون بن عامر واقبلوا ومعهم النساء والولدان والشاء والنعم
وجاؤا بقضهم وقضيضهم فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جيشه الذين جاؤا معه للفتح وهو عشرة آلاف من المهاجرين
والانصار وقبائل العرب ومعه الذين اسلموا من اهل مكة وهم
الطلقاء في الفين ايضا فسار بهم الى العدو فالتقوا بواد بين مكة
والطائف يقال له حنين وكانت فيه الوقعة من اول النهار في غلس الصبح

الكفار ظهوركم صح

وقرأ ايضا من قوله فمر براع الى آخره بأتم منه في كتاب اللقطة في باب
مجرد عن الترجمة عقب باب من عرف اللقطة ولم يدفعها ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله لما اقبل النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة
واقباله اليها هو هجرته صلى الله عليه وسلم حدثنا زكريا بن يحيى
اى ابن صالح بن سليمن بن مطر اللؤلؤي البلخي الحافظ الفقيه
امام مصنف في السنة مات سنة اثنتين وثلثين ومائتين
وهو من افراده عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن اسماء رضي الله عنها انها حملت بعبد الله بن الزبير
ويروى بعبد الله بدون النسبة قالت فخرجت اى من مكة مهاجرة
الى المدينة وانا متم الواو للحال ومعنى متم اتممت مدة الحمل
الغالبة وهي تسعة اشهر ويطلق متم ايضا على من ولدت لتمام
فاتيت المدينة فنزلت بقبا فولدته بقبا ثم اتيت به النبي
صلى الله عليه وسلم وذلك بالمدينة فوضعته في حجره بفتح الحاء وكسرها
ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل بفتح المثناة الفوقية وبالفاء في فيه
اى في فمه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم حنكه من حنكت الصبي اذا مضغت تمرا او غيره
ثم دلكته بحنكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه اى دعا له بالبركة وقال
بارك الله فيك او اللهم بارك فيه وكان اول مولود ولد في
الاسلام اى كان عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما اول مولود ولد
في الاسلام بالمدينة لا مطلقا وأما من ولد بغير المدينة من المهاجرين
فقيل عبد الله بن جعفر بالحبشة وأما من الانصار بالمدينة فكان
اول مولود ولد لهم بعد الهجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن ابي شيبة
وقيل النعمن بن بشير وفي الحديث ان مولد عبد الله بن الزبير رضي
الله عنهما كان في السنة الاولى وهو المعتمد بخلاف ما جزم به الواقدي
ومن تبعه بانه ولد في السنة الثانية بعد عشرين شهرا من الهجرة
ووقع عند الاسمعيلي من الزيادة من طريق عبد الله بن ادريس عن ابي اسامة
بعد قوله في الاسلام ففرح المسلمون فرحا شديدا لان اليهود كانوا

يقولون

كان ذلك في مكة صح

ولم يكن هذا الا بعد تحول النبي صلى الله عليه وسلم من قبا صح

من المهاجرين صح

يقولون قد سحرناهم فلا يولد لهم وأخرج الواقدي ذلك بسند له
الى سهل بن ابي حثمة وجاء عن ابي الاسود عن عروة نحوه
ويرده ان هجرة اسماء وعائشة وغيرهما من آل الصديق رضي
الله عنهم كانت بعد استقرار النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
فالمسافة قريبة جدا لا تحتمل تاخر عشرين شهرا بل ولا عشرة اشهر
تابعه اى تابع زكريا بن يحيى خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح اللام القطواني ينسب الى التشيع وقال
احمد وغيره له مناكير مات سنة ثلاث عشرة ومائتين
عن علي بن مسهر بلفظ الفاعل من الاسهار هو ابو الحسن
قاضي الموصل الكوفي الحافظ المحدث الفقيه مات سنة سبع
وثمانين ومائة عن ابيه عن اسماء رضي الله عنها انها هاجرت
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى وأخرج الاسمعيلي هذه
المتابعة من طريق عثمن بن ابي شيبة عن خالد بن مخلد بهذا
السند ولفظه انها هاجرت وهي حبلى بعبد الله فوضعته
بقبا فلم ترضعه حتى اتت به النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد
في آخره ثم صلى عليه اى دعا له وسماه عبد الله ومطابقة
الحديث للترجمة باعتبار جزئها الثاني وهو قوله واصحابه اى وهجرة
اصحابه حدثنا قتيبة عن ابي اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اول مولود ولد
في الاسلام عبد الله بن الزبير اتوا به النبي صلى الله عليه وسلم يؤخذ
من الذي قبله ان امه هي التي اتت به ويحتمل ان يكون معها
غيرها كزوجها او اخيها فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها
اى مضغها ثم ادخلها في فيه قال ابن التين ظاهره ان اللوك
كان قبل ان يدخلها في فيه والذي عند اهل اللغة ان اللوك في الفم
وقال الحافظ العسقلاني وهو فهم عجيب فان الضمير في قوله
في فيه يعود الى ابن الزبير اى لاكها النبي صلى الله عليه وسلم
في فمه ثم ادخلها في في ابن الزبير وهو واضح لمن تامله فاول ما دخل

الى التشيع صح

عن هشام صح

ان هذا الرجل هو عبد الله بن ابى حدرد الاسلمى ثم انزل الله سكينته
اى الامنة والطمانينة بعد الهزيمة وقال الزمخشرى رحمته التى
سكنوا بها وامنوا على رسوله وعلى المؤمنين الذين انهزموا
واعادة الجار للتنبيه على اختلاف حاليهما وقيل هم الذين ثبتوا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يفروا وانزل جنودا لم تروها
باعينكم قال ابن عباس رضى الله عنهما يعنى الملئكة وكانوا ثمانية آلاف
وقيل خمسة آلاف وقيل ستة عشر الفا على اختلاف الاقوال وكان
سيماهم عمائم حمرا قد ارخوها بين اكتافهم وعذب الذين كفروا
بالقتل والاسر والسبى واخذ الاموال وقد سبى النبى صلى الله عليه وسلم
منهم ستة آلاف راس ومن الابل اربعة وعشرين الف بعير ومن
الغنم اكثر من اربعين الفا ومن الفضة اربعة آلاف اوقية ٠
وذلك اى ما فعل بهم من القتل والاسر والسبى جزاء الكافرين اى
جزاء كفرهم فى الدنيا ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء
منهم فيوفقهم ويهديهم للاسلام ولا يؤاخذهم بما سلف منهم والله
غفور رحيم يتجاوز عن عباده ويتفضل عليهم وقد روى ان ناسا
منهم قد تاب الله عليهم حيث اسلموا وقدموا مسلمين ولحقوا بالنبى صلى الله
عليه وسلم وقد قارب مكة عند الجعرانة وذلك بعد الوقعة بقريب من
عشرين يوما فقالوا يا رسول الله انت خير الناس وابرهم وقد سبى
اهلونا واولادنا واخذت اموالنا فقال صلى الله عليه وسلم ان عندى
ما ترون ان خير القول اصدقه اختاروا اما ذراريكم ونساءكم واما
اموالكم فقالوا ما كنا نعدل بالاحساب شيئا فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء جاؤا مسلمين وانا خيرناهم
بين الذرارى والاموال فلم يعدلوا بالاحساب شيئا فمن كان
بيده سبى وطابت نفسه ان يرده فشانه ومن لا فليعطنا
وليكن قرضا علينا حتى نصيب شيئا فنعطيه مكانه فقالوا رضينا
وسلمنا فقال انى لا ادرى لعل فيكم من لا يرضى فمروا عرفاءكم فليرفعوا
ذلك الينا فرفعوا انهم قد رضوا ٠ ثم انه صلى الله عليه وسلم قسم اموالهم
بين

ق وهم بقية هوازن
صح

بين الغانمين ونفل ناسا من الطلقاء ليتالف قلوبهم على الاسلام
فاعطاهم مائة مائة من الابل وكان من جملة من اعطى مائة مالك بن
عوف النصرى فاستعمله على قومه كما كان قال ابو عمر مالك بن
عوف بن سعد بن ربيعة بن يربوع بن واثلة بن دهمان
بن نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن النصرى انهزم يوم حنين
كافرا ولحق بالطائف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اتانى
مسلما لرددت اليه اهله وماله فبلغه ذلك فلحق برسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد خرج من الجعرانة فاسلم واعطاه من الابل
كما اعطى سائر المؤلفة قلوبهم وهو احدهم وحسن اسلامه فامتدحه
بقصيدة التى يقول فيها ما ان رايت ولا سمعت بمثله ٠
فى الناس كلهم بمثل محمد ٠ اوفى واعطى للجزيل اذا اجتدى ٠
ومتى تشا يخبرك عما فى غد ٠ واذا الكتيبة عردت انيابها ٠
بالسمهرى وضرب كل مهند ٠ فكانه ليث على اشباله ٠
وسط المباءة خادر فى مرصد ٠ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير
مصغر نمر بالنون قال حدثنا يزيد من الزيادة بن هرون
قال اخبرنا اسمعيل هو ابن ابى خالد وكذا هو منسوب فى رواية
احمد عن يزيد بن هرون قال رايت بيد عبد الله بن ابى اوفى
وفى نسخة بيد ابن ابى اوفى واسم ابى اوفى علقمة بن خالد بن الحارث
الاسلمى وهو صحابى ايضا بعث مع ابنه عبد الله الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم صدقته فدعا له ضربة زاد احمد فقلت ما هذه وفى
رواية الاسمعيلى ضربة على ساعده وفى رواية له اثر ضربة قال
ضربتها على البناء للمفعول مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم حنين
قلت شهدت حنينا قال قبل ذلك وفى رواية احمد قال نعم
وقبل ذلك اى شهدت مع النبى صلى الله عليه وسلم مشاهد قبل حنين
واول مشاهده الحديبية وهو ممن بايع تحت الشجرة فيما ذكره من
صنف فى الرجال ووقع فى بعض حديثه ما يدل على انه شهد الخندق
وهو آخر الصحابة موتا بالكوفة سنة ست وثمانين وقد ادرك

الامام ابو حنيفة عبد الله هذا لان اصح الاقوال في مولده سنة
ثمانين وكان عمره حينئذ ست سنين وعلى قول من قال ان مولده
سنة سبعين يكون عمره حينئذ ست عشرة سنة ومحال عادة
ان يكون عبد الله هذا في الكوفة ولا يراه من عمره ست عشرة سنة
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم حنين وهو من افراد البخاري
حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال **حدثنا سفيان** هو الثوري
عن ابي اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي انه **قال سمعت**
البراء اي ابن عازب رضي الله عنهما **وجاءه رجل** قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمه وقد ذكر في الرواية الثانية انه من قيس
فقال يا ابا عمارة بضم المهملة وتخفيف الميم كنية البراء **اتوليت**
يوم حنين الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار اي انهزمت
وفي الرواية الثانية اوليتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين
وفي الثالثة افررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال اما انا فاشهد**
على النبي وفي رواية على رسول الله **صلى الله عليه وسلم انه لم يول ولكن**
عجل سرعان القوم بفتح السين المهملة والراء ويجوز تسكين الراء
وقال الكرماني وسرعان بضم المهملة وكسرها جمع سريع وليس كذلك
لان جماعة منهم ابن الاثير وغيره قد ضبطوه بفتح المهملة وقال سرعان
القوم اوائلهم الذين يسارعون الى الشيء ويقبلون عليه بسرعة وقال
الخطابي بعضهم يقوله بكسرها وهو خطأ وهذا من بديع الجواب حيث بين
فيه اولا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يول وثانيا انه لم يول ايضا لان
اخباره بقوله ولكن عجل سرعان القوم الى آخره يدل على انه ثبت لان
المولي لا يقدر على اخبار ما شاهده في هذه القصة على هذه الصورة
فان قيل كيف يطابق جوابه سؤال السائل فانه ساله هل توليت ام لا
ولم يسال عن حال النبي صلى الله عليه وسلم فالجواب انه فهم بقرينة الحال
انه يسال عن فرار الكل فيدخل فيه النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون
السائل اخذ التعميم من قوله تعالى ثم وليتم مدبرين ويؤيده ايضا
ما في الطريق الذي ياتي عقيبه اوليتم مع النبي صلى الله عليه وسلم

ويحتمل

وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر عن سفيان قال حدثني ابو اسحق صح

ويروى فقال يا ابا عمارة صح

ويحتمل ان البراء رضي الله عنه فهم من السائل انه اشتبه عليه
حديث سلمة بن الاكوع رضي الله عنه الذي اخرجه مسلم بلفظ
ومررت برسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما فلذلك حلف
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يول ودل ذلك على ان منهزما حال
من سلمة ولهذا وقع في طريق اخرى ومررت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم منهزما وهو على بغلته فقال لقد راى ابن الاكوع فزعا
والحاصل ان البراء رضي الله عنه فهم من اطلاق السائل انه يشمل
الجميع حتى النبي صلى الله عليه وسلم لظاهر الرواية الثانية ويمكن
الجمع بين الثانية والثالثة بحمل المعية على ما قبل الهزيمة فبادر
الى استثنائه ثم اوضح ذلك وختم حديثه بانه لم يكن احد
يومئذ اشد منه صلى الله عليه وسلم والظاهر من الاحاديث
الواردة في هذه القصة ان الجميع لم يفروا كما سياتي بيانه
ان شاء الله تعالى **فرشقتهم** من الرشق بالشين المعجمة والقاف
وهو رمي السهام **هوازن** هي قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون
ينتسبون الى هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بمعجمة ثم مهملة
ثم فاء مفتوحات ابن قيس بن غيلان بن الياس بن مضر والعذر
لمن انهزم من غير المؤلفة ان العدو كان ضعفهم في العدد واكثر من ذلك
وقد بين شعبة في الرواية الثالثة السبب في الاسراع المذكور قال
كانت هوازن رماة وانا لما حملنا عليهم انكشفوا وللمصنف في الجهاد
انهزموا قال فاكببنا وفي رواية الجهاد فاقبل الناس على الغنائم فاستقبلونا
بالسهام وفي الجهاد ايضا من رواية زهير بن معاوية عن ابي اسحق
تكملة السبب المذكور قال خرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا
بضم المهملة وتشديد السين المهملة ليس عليهم سلاح فاستقبلهم
جمع هوازن وبني نصر ما يكادون يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا
ما يكادون يخطئون الحديث وفيه فنزل واستنصر ثم قال انا
النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صف اصحابه وفي رواية مسلم
من طريق زكريا عن ابي اسحق فرموهم برشق من نبل كانها رجل جراد

انه اراد صح

شجاعة صح

فانكشفوا وذكر ابن اسحق من حديث جابر رضي الله عنه وغيره في سبب
انكشافهم امرا آخر وهو ان مالك بن عوف سبق بهم الى حنين
فاعدوا وتهيأوا في مضايق الوادي واقبل النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه حتى انحط بهم الوادي في عماية الصبح فثارت في وجوههم
الخيل فشدت عليهم وانكفأ الناس منهزمين وفي حديث انس
رضي الله عنه عند مسلم وغيره من رواية سليمن التيمي عن السميط عن
انس رضي الله عنه قال افتتحنا مكة ثم انا غزونا حنينا قال فجاء المشركون
باحسن صفوف رايت صف الخيل ثم المقاتلة ثم النساء من
وراء ذلك ثم الغنم ثم النعم قال ونحن بشر كثير وعلى مجنبة خيلنا
خالد بن الوليد فجعلت خيلنا تلوذ خلف ظهورنا فلم نلبث ان انكشفت
خيلنا وفرت الاعراب وسياتي للمصنف قريبا في رواية هشام
بن زيد عن انس رضي الله عنه قال اقبلت هوازن وغطفان بذراريهم
ونعمهم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة الاف ومعه الطلقاء
قال فادبروا عنه حتى بقي وحده الحديث ويجمع بين قوله حتى بقي وحده
وبين الاخبار الدالة على انه بقي معه جماعة بان المراد بقي وحده
[illegible] متقدما مقبلا على العدو والذين ثبتوا معه كانوا وراءه
او الوحدة بالنسبة الى مباشرة القتال وابو سفيان بن الحارث
وغيره كانوا يخدمونه في امساك البغلة ونحو ذلك ووقع في رواية
ابي نعيم في الدلائل تفصيل المائة بضعة وثلثون من المهاجرين
والبقية من الانصار ومن النساء ام سليم وام حارثة **وابو سفيان
بن الحارث** اي ابن عبد المطلب بن هاشم وهو ابن عم النبي صلى الله
عليه وسلم لقيه في الطريق وهو سائر الى فتح مكة فاسلم وحسن اسلامه
وخرج معه الى غزوة حنين فكان ممن ثبت **آخذ** على وزن فاعل
براس بغلته البيضاء وفي رواية زهير فاقبلوا الى المشركين
هنالك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن عمه
ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر
قال العلماء في ركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة يومئذ دلالة على النهاية
في الشجاعة

في الشجاعة والثبات وقوله فنزل اي عن البغلة واستنصر اي
قال اللهم انزل نصرك ووقع مصرحا به في رواية مسلم من طريق
زكريا عن ابي اسحق وفي حديث العباس عند مسلم شهدت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمته انا وابو سفيان
بن الحارث فلم نفارقه الحديث وفيه ولى المسلمون مدبرين فطفق
رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال العباس
رضي الله عنه وانا آخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفها
ارادة ان لا تسرع وابو سفيان آخذ بركابه ويمكن الجمع بان ابا سفيان
كان آخذا اولا بزمامها فلما ركضها النبي صلى الله عليه وسلم الى جهة
المشركين خشي العباس فاخذ بلجام البغلة يكفها واخذ ابو سفيان
بالركاب وترك اللجام للعباس اجلالا له لانه كان عمه ثم ان البغلة
هذه هي البيضاء كما في هذه الرواية والرواية الثالثة وعند مسلم من
حديث العباس رضي الله عنه وكان على بغلة بيضاء اهداها له فروة
بن نفاثة الجذامي وله من حديث سلمة رضي الله عنه وكان على بغلته
الشهباء ووقع عند ابن سعد وتبعه جماعة ممن صنف السيرة
انه صلى الله عليه وسلم كان على بغلته دلدل قال الحافظ العسقلاني
وفيه نظر لان دلدل اهداها له المقوقس وقد ذكر القطب الحلبي انه
استشكل عند الدمياطي ما ذكره ابن سعد فقال له كنت تبعته
فذكرت ذلك في السيرة وكنت حينئذ سيريا محضا وكان ينبغي
لنا ان نذكر الخلاف قال القطب يحتمل ان يكون يومئذ ركب كلا
من البغلتين ان ثبت انها كانت صحبته والا فما في الصحيح اصح
ودل قول الدمياطي انه كان يعتقد الرجوع عن كثير مما وقع فيه
اهل السير وخالف الاحاديث الصحيحة وان ذلك كان منه
قبل ان يتضلع من الاحاديث الصحيحة ولخروج نسخ كتابه وانتشاره
لم يتمكن من تغييره وقد اغرب النووي فقال وقع عند مسلم على بغلته
البيضاء وفي اخرى الشهباء وهي واحدة ولا نعرف له بغلة غيرها
وتعقبوه بدلدل لكن قيل ان الاسمين لواحدة **يقول انا النبي**

لا كذب انا ابن عبد المطلب قال ابن التين كان بعض اهل العلم
يقول بفتح الباء من قوله لا كذب ليخرجه عن الوزن وقد اجيب
عن مقالته صلى الله عليه وسلم هذا الرجز باجوبة احدها انه نظم
غيره وانه كان انت النبي لا كذب انت ابن عبد المطلب
فذكره بلفظ انا في الموضعين ثانيها ان هذا رجز وليس من
اقسام الشعر وهذا مردود ثالثها انه لا يكون شعرا حتى يتم
قطعة وهذه كلمات يسيرة لا تسمى شعرا رابعها انه خرج
موزونا ولم يقصد به الشعر وهذا اعدل الاجوبة واما نسبته
الى عبد المطلب دون ابيه عبد الله فكانها لشهرة عبد المطلب
بين الناس لما رزق من نباهة الذكر وطول العمر بخلاف عبد الله
فانه مات شابا ولهذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبد المطلب
كما قال ضمام بن ثعلبة لما قدم ايكم ابن عبد المطلب وقيل لانه كان
اشتهر بين الناس انه يخرج من ذرية عبد المطلب رجل يدعو الى الله
ويهدى الله الخلق على يديه ويكون خاتم الانبياء فانتسب اليه ليتذكر
ذلك من كان يعرفه وقد اشتهر ذلك بينهم وقد ذكره سيف بن ذي يزن
قديما لعبد المطلب قبل ان يتزوج عبد الله آمنة واراد صلى الله عليه وسلم
تنبيه اصحابه بانه لا بد من ظهوره وان العاقبة له لتقوى قلوبهم اذا عرفوا
انه ثابت غير منهزم واما قوله لا كذب ففيه اشارة الى ان صفة النبوة
يستحيل معها الكذب فكانه قال انا النبي والنبي لا يكذب فلست بكاذب
فيما اقول حتى انهزم وانا متيقن ان الذي وعدني الله به من النصر حق فلا يجوز
على الفرار وقيل معنى قوله لا كذب اى انا النبي حقا لا كذب في ذلك واعلم
انه ساق البخاري الحديث غالبا عن ابي الوليد عن شعبة لكنه مختصر جدا
كما ترى ثم ساقه من رواية غندر عن شعبة مطولا بنزول درجة كما ترى
ايضا وقد اخرجه الاسمعيلي عن ابي خليفة الفضل بن الحباب عن
ابي الوليد مطولا فكانه لما حدث البخاري حدثه به مختصرا وقد اتفقت
الطرق التي اخرجها البخاري لهذا الحديث من سياق هذا الحديث الى
قوله انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب الا رواية زهير بن معاوية

فزاد

فزاد في آخرها ثم صف اصحابه وزاد مسلم في حديث البراء من
رواية زكريا عن ابي اسحق قال البراء كنا والله اذا احمر البأس
نتقى به وان الشجاع منا للذي يحاذى به يعنى النبي صلى الله عليه وسلم
ولمسلم من رواية ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم
حينئذ صار يركض بغلته الى جهة الكفار وزاد فقال اى عباس
ناد اصحاب الشجرة وكان العباس رضي الله عنه صيتا قال فناديت
باعلى صوتى اين اصحاب الشجرة قال فوالله لكان عطفتهم حين
سمعوا صوتى عطفة البقر على اولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك
قال فاقتتلوا والكفار فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على
بغلته كالمتطاول الى قتالهم فقال هذا حين حمى الوطيس ثم اخذ
حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب الكعبة
قال فما زلت ارى حدهم كليلا وامرهم مدبرا ولابن اسحق نحوه
وزاد فجعل الرجل يعطف بعيره فلا يقدر فيقذف درعه
ثم ياخذ سيفه ودرقته ثم يؤم الصوت **تنبيه** روى ابن ابي شيبة
من مرسل الحكم بن عتيبة قال لما فر الناس يوم حنين جعل النبي
صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب
فلم يبق معه الا اربعة نفر ثلثة من بني هاشم ورجل من غيرهم
على والعباس بين يديه وابو سفيان بن الحارث آخذ
بالعنان وابن مسعود من الجانب الايسر قال وليس يقبل
نحوه احد الا قتل بين يديه وروى الترمذي من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما باسناد حسن لقد رايتنا يوم حنين وان الناس
لمولون وما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجل وهذا اكثر
ما روى في ذلك من عدد من ثبت يوم حنين وروى احمد والحاكم
من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه رضي الله عنه
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين فولى عنه الناس
وثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والانصار فكنا على اقدامنا
ولم نولهم الدبر وهم الذين انزل الله عليهم السكينة وهذا

لايخالف حديث ابن عمر رضي الله عنهما فانه نفى ان يكونوا مائة وابن مسعود
رضي الله عنه اثبت انهم كانوا ثمانين واما ما ذكره النووي في شرح
مسلم انه ثبت معه اثنا عشر رجلا فكانه اخذه مما ذكره ابن اسحق في
حديثه انه ثبت معه العباس وابنه الفضل وعلي وابو سفيان بن الحارث
واخوه ربيعة واسامة بن زيد واخوه ايمن ومن المهاجرين ابو بكر
وعمر رضي الله عنهم فهؤلاء تسعة وقد تقدم ذكر ابن مسعود رضي الله عنه
في مرسل الحكم فهؤلاء عشرة ووقع في شعر العباس بن عبد المطلب ان
الذين ثبتوا كانوا عشرة وذلك قوله ٩ نصرنا رسول الله في الحرب تسعة
وقد فر من قد فر عنه فاقشعوا ٥ وعاشرنا لاقى الحمام بنفسه
لما مسه في الله لا يتوجع ٥ ولعل هذا هو الثبت ومن زاد على ذلك
يكون عجل في الرجوع فعد فيمن لم ينهزم وممن ذكر الزبير بن بكار انه ثبت
يوم حنين ايضا جعفر بن ابي سفيان بن الحارث وقثم بن العباس
وعتبة ومعتب ابنا ابي لهب وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب
ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن ابي طالب وشيبة
بن عثمن الحجبي فقد ثبت عنه انه لما رأى الناس قد انهزموا استدبر
النبي صلى الله عليه وسلم ليقتله فاقبل عليه فضرب في صدره وقال له
قاتل الكفار فقاتلهم حتى انهزموا قال الطبري الانهزام المنهي عنه
هو ما وقع على غير نية العود واما الاستطراد للكرة فهو كالتحيز الى فئة
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله التوليت يوم حنين وقد مضى
الحديث في الجهاد في باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة عن ابي اسحق عمرو السبيعي انه قال قيل للبراء اي ابن
عازب رضي الله عنه وانا اسمع اوليتم مع النبي صلى الله عليه
وسلم يوم حنين فقال اما النبي صلى الله عليه وسلم فلا
اي لم يول كانوا اي هوازن رماة جمع رام وفيه حذف تقديره
كانوا رماة فرشقوهم رشقا فانهزموا فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وهذا طريق آخر في الحديث
المذكور

والمراد بالعاشر هو ايمن بن ام ايمن
فانه قد استشهد في تلك الحالة
منه

المذكور حدثني محمد بن بشار بالموحدة وتشديد المعجمة قال
حدثنا غندر هو لقب محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن ابي اسحق انه سمع البراء وساله رجل من قيس افررتم
عن رسول الله ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين
فقال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر يجوز في الراء
الفتح والكسر ويجوز فيه فك الادغام كانت هوازن رماة
وانا بكسر الهمزة لما حملنا عليهم انكشفوا اي انهزموا
فاكببنا اي وقعنا على الغنائم وهو فعل لازم يقال كببته
فاكب واكب الرجل يكب على عمل يعمله اذا لزمه وجاء اكببنا
بفك الادغام لتعذره فاستقبلنا على البناء للمفعول
بالسهام ولقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته
البيضاء وان ابا سفيان بن الحارث اخذ بزمامها
وهو يقول انا النبي لا كذب قد ذكر في هذه الرواية هذا
المقدار وفي رواية ذكر الشطر الثاني انا ابن عبد المطلب كما
في الرواية السابقة وهذا طريق آخر ايضا وقد مضى في الجهاد
في باب من قاد دابة غيره في الحرب قال اسرائيل وزهير
نزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلته اي ان اسرائيل
بن يونس بن ابي اسحق السبيعي وزهير بن معاوية الجعفي
رويا هذا الحديث عن ابي اسحق عن البراء فقالا في آخره
نزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلته فاما رواية اسرائيل
فوصلها البخاري في كتاب الجهاد في باب من قال خذها
وانا ابن فلان ولفظه كان ابو سفيان بن الحارث آخذا
بعنان بغلته فلما غشيه المشركون نزل واما رواية
زهير فوصلها ايضا في باب من صف اصحابه عند الهزيمة
وركوب النبي صلى الله عليه وسلم البغلة في الحرب يدل على غاية
الثبات ونزوله اثبت من ذلك ولمسلم من حديث
سلمة بن الاكوع رضي الله عنه فلما غشوا النبي صلى الله عليه وسلم

من المهاجرين فلم نفرضه من اربعة آلاف فقال انما هاجر
به ابواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه وفي رواية الداودي
قال عمر لابن عمر انما هاجر بك ابواك والمراد انه كان عبد الله رضي الله عنه
حينئذ في كنف ابيه وعياله فليس هو كمن هاجر بنفسه وكان لابن عمر
رضي الله عنهما حين الهجرة احدى عشرة سنة ووهم من قال ثنتا عشرة
وكذلك ثلث عشرة لما ثبت في الصحيحين انه عرض يوم احد
وهو ابن اربع عشرة وكانت احد في شوال سنة ثلث ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة والحديث من افراده تنبيه قال العيني
وفرض عمر رضي الله عنه ايضا للحسن والحسين رضي الله عنهما مثل
ما فرض للمهاجرين حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال اخبرنا
سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابي وائل
بالهمز شقيق بن سلمة عن خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى
ابن الارت بتشديد الفوقية انه قال هاجرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ح تحويل من سند الى سند آخر وحدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو القطان عن الاعمش انه
قال سمعت شقيق بفتح المعجمة وكسر القاف الاولى بن سلمة
بفتح اللام هو ابو وائل قال خباب ويروى قال اخبرنا خباب
قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي هاجرنا باذنه
لانه لم يهاجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابو بكر وعامر بن فهيرة
كما تقدم نبتغي اي نطلب وجه الله ووجب اي ثبت او على
سبيل التشبيه بالواجب اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياكل
من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم نجد
شيئا نكفنه فيه الا نمرة اي كساء وقد سبق في كتاب الجنائز
انها بردة ولا منافاة اذ البردة كساء اسود مربع وقيل النمرة
هي بردة من صوف يلبسها الاعراب كنا اذا غطينا بها
راسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج راسه
فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه ونجعل
على

على رجليه اذخرا ومنا من اينعت ثمرته اي ادركت
ونضجت يقال اينع الثمر يونع وينع يينع فهو مونع ويانع
واينع اكثر استعمالا فهو يهدبها بكسر المهملة وضمها
من هدب الثمرة اذا اجتناها قال ابو عبد الله هو البخاري رحمه
ينعه اذا نضج اشار به الى تفسير قوله تعالى اذا اثمر وينعه
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى قريبا في اول
الباب ومر ايضا في الجنائز وذكره ههنا من طريقين كما ترى
حدثنا يحيى بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو زكريا
البلخي وكان من عباد الله الصالحين وقدم في الحج قال حدثنا
روح بفتح الراء وبالمهملة ابن عبادة بضم المهملة قال حدثنا
عوف بالفاء هو الاعرابي عن معاوية بن قرة بضم القاف
وتشديد الراء انه قال حدثني ابو بردة بضم الموحدة واسمه عامر
بن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس رضي الله عنه قال قال لي
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هل تدري ما قال ابي لابيك
وقعت في هذا الحديث زيادة من رواية سعيد بن ابي بردة
عن ابيه قال صليت الى جنب ابن عمر رضي الله عنهما فسمعته حين
سجد يقول نذكر ذكرا فيه ما صليت صلوة منذ اسلمت الا
وانا ارجو ان تكون كفارة وقال لابي بردة علمت ان ابي نذكر حديث
الباب قال الحافظ العسقلاني رويناه في الجزء السادس
من فوائد ابي محمد بن صاعد قال قلت لا قال فان ابي قال لابيك
يا ابا موسى هل يسرك اسلامنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه
ويروى وعملنا كلنا معه برد لنا بفتح الموحدة والراء اي
اي ثبت لنا وسلم ودام يقال برد لي على الغريم حق اي ثبت وفي
رواية سعيد بن ابي بردة خلص بدل برد وان كل عمل عملناه
بعده نجونا منه كفافا اي سواء بسواء لا موجبا ثوابا ولا عقابا
كذا فسره الكرماني والعسقلاني وفي رواية سعيد بن ابي بردة لا لك ولا عليك

بلفظ الماضي
صح

مسلمين فهم تسعة نفر وقيل تسعة عشر نفرا من اشرافهم فاسلموا
وبايعوا ثم كلموه فقالوا يا رسول الله ان فيمن اصبتم الامهات
والاخوات والعمات والخالات وهن مخازى الاقوام فقال سأطلب
لكم وقد وقعت المقاسم فاى الامرين احب اليكم السبى ام المال قالوا
خيرتنا يا رسول الله بين الحسب والمال فالحسب احب الينا ولا نتكلم
فى شاة ولا بعير فقال اما الذى لبنى هاشم فهو لكم وسوف اكلم لكم
المسلمين فكلموهم واظهروا اسلامكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الهاجرة قاموا فتكلم خطباؤهم فابلغوا ورغبوا الى المسلمين فى رد
سبيهم ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغوا فشفع لهم
وحض المسلمين عليه وقال قد رددت الذى لبنى هاشم عليهم فاستفيد
من هذه القصة عدد الوفد وغير ذلك مما لا يخفى وقد اغفل محمد بن سعد
لما ذكر الوفود وفد هوازن هؤلاء مع انه لم يجمع احد فى الوفود اكثر
مما جمع وممن سمى من وفد هوازن زهير بن صرد كما سيأتى وابو مروان
ويقال ابو ثروان اوله مثلثة بدل الميم وهو عم النبى صلى الله عليه وسلم
من الرضاعة ذكره ابن سعد وفى رواية ابن اسحق حدثنى عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده تعيين الذى خطب لهم فى ذلك ولفظه وادركه
وفد هوازن بالجعرانة وقد اسلموا فقالوا يا رسول الله انا اهل وعشيرة
وقد اصابنا من البلايا ما لم يخف عليك فامنن علينا من الله عليك
وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال يا رسول الله ان اللواتى فى الحظائر
من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتى كن يكفلنك
وانت خير مكفول ثم انشده الابيات المشهورة التى اولها
امنن علينا رسول الله فى كرم ❊ فانك المرء نرجوه وندخر
يقول فيها ❊ امنن على نسوة قد كنت ترضعها ❊ اذ فوك
يملاه من محضها الدرر ❊ ثم ساق القصة نحو سياق موسى بن عقبة
واورد الطبرانى شعر زهير بن صرد من حديثه فزاد على ما اورده ابن اسحق
خمسة ابيات فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معى من ترون
يعنى

يعنى من الصحابة رضى الله عنهم واحب الحديث الى اصدقه
فاختاروا احدى الطائفتين الطائفة القطعة من الشىء
والمراد احد الامرين اما المال واما السبى وقد كنت استأنيت
بكم وفى رواية الكشميهنى استانيت لكم اى استنظرت اى
اخرت قسم السبى لتحضروا وقد ابطأتم وكان صلى الله عليه وسلم ترك
السبى بغير قسمة وتوجه الى الطائف فحاصرها كما سيأتى ثم رجع
عنها الى الجعرانة ثم قسم الغنائم هناك فجاءه وفد هوازن بعد
ذلك فبين لهم انه اخر القسم ليحضروا فابطأوا وكان اى النبى
صلى الله عليه وسلم انظرهم اى انتظرهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة فيه بيان مدة التاخير حتى
ويروى حين قفل بفتح القاف والفاء اى رجع من الطائف
وذكر الواقدى ان وفد هوازن كانوا اربعة وعشرين بيتا فيهم
ابو برقان السعدى فقال يا رسول الله ان فى هذه الحظائر الا
امهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا
من الله عليك فقال قد استانيت بكم حتى ظننت انكم لا تقدمون
وقد قسمت السبى فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا
فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
اخوانكم قد جاؤنا تائبين وانى قد رايت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بضم الياء وفتح الطاء المهملة
وتشديد الياء الثانية ذلك اى يعطيه عن طيب نفس منه من غير
عوض فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اى على نصيبه
حتى نعطيه اياه يعنى من احب ان يرد السبى بشرط ان نعطيه
عوضه من اول ما يفئ الله علينا اى من اول ما يحصل لنا من الفئ
ووقع فى رواية موسى بن عقبة فمن احب منكم ان يرده غير مكره فليفعل

سنة ارتحال الشيخ والعلامة ابن الضمير
عثمان ٩٣٦ هـ

ومن كره ان يعطى فيعطي فداؤهم فقال الناس قد طيبنا ذلك
يا رسول الله وفي رواية موسى بن عقبة فاعطى الناس ما بايديهم
الا قليلا من الناس سألوا الفداء وفي رواية عمرو بن شعيب
المذكورة فقال المهاجرون ما كان لنا فهو لرسول الله صلى
الله عليه وسلم وقالت الانصار كذلك وقال الاقرع بن حابس
اما انا وبنو تميم فلا فقال عيينة اما انا وبنو فزارة فلا وقال
العباس بن مرداس اما انا وبنو سليم فلا فقالت بنو سليم
بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تمسك منكم بحقه فله بكل انسان ست
فرائض من اول فيء نصيبه فردوا الى الناس نساءهم وابناءهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن
منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم
جمع عريف وهو النقيب امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم
قد طيبوا واذنوا هذا الذي بلغني عن سبي هوازن
بيّن البخاري في [illegible] الهبة ان الذي قال هذا الذي الى آخره هو
الزهري قال ذلك بعد ان اخرج الحديث عن يحيى بن بكير عن الليث
ومطابقته للترجمة من حيث ان مجيء وفد هوازن الى النبي صلى الله عليه
وسلم كان في اثر غزوة حنين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا
حماد بن زيد عن نافع ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله
ح تحويل من سند الى آخر وحدثني محمد بن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما قفلنا من حنين سأل
عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في
الجاهلية اعتكاف بالجر بدل من نذر ويجوز الرفع على انه خبر مبتدأ
محذوف هو هو فامره النبي صلى الله عليه وسلم بوفائه
قد

قد اخرج البخاري هذا الحديث من طريقين والطريق الاول مرسل
مختصر وقد ساق بقيته في فرض الخمس بلفظ ان عمر رضي الله عنه قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية
فامره ان يفي به والثاني مضى في الاعتكاف في باب من لم ير عليه
صوما اذا اعتكف وفي الباب الذي يليه ومضى الكلام فيه
هناك وقد عاب الاسمعيلي على البخاري جمعهما لان قوله لما قفلنا
من حنين لم يقع في رواية حماد بن زيد يعني في الرواية المرسلة
واجيب بان البخاري انما نظر الى اصل الحديث لا الى النقص
والزيادة في الفاظ الرواة وانما اورد طريق حماد بن زيد المرسلة
للاشارة الى ان روايته مرجوحة لان جماعة من اصحاب شيخه ايوب
خالفوه فيه فوصلوه بل بعض اصحاب حماد بن زيد رواه عنه
موصولا كما اشار اليه البخاري هنا بقوله وقال بعضهم اراد
بذلك البعض احمد بن عبدة الضبي كذلك اخرجه الاسمعيلي من طريقه
فقال اخبرني القاسم هو ابن زكريا حدثنا احمد بن عبدة اخبرنا
حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان
عمر رضي الله عنه نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية فسأل النبي صلى
الله عليه وسلم فامره ان يفي به وكذا اخرجه مسلم وابن خزيمة عن احمد
بن عبدة وذكر فيه انكار ابن عمر رضي الله عنه عمرة الجعرانة ولم يسق
مسلم لفظه وقد سبق ما يوضح ذلك في باب ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعطي المؤلفة من كتاب فرض الخمس حماد هو حماد بن زيد لما اخرجه
الاسمعيلي مصرحا به ولان حماد بن سلمة ذكر عقيبه بما يخالف سياقه
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما واما رواية من رواه
عن ايوب موصولا فاشار اليها البخاري بقوله ورواه اي روى
الحديث جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن ايوب عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فان قيل هذا مروي عن عمر
رضي الله عنه كما ستقف عليه فما معنى عن النبي صلى الله عليه وسلم فالجواب
ان المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم امره بوفاء النذر كما ستقف عليه

قال وأما عمر رضي الله عنه فانه [illegible]
رضي الله عنه [illegible] من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة
من سبي حنين وكذا رواه الاسمعيلي [illegible]
حديث [illegible]
سليمان بن حرب عن حماد بن زيد [illegible]
ثم [illegible] عن ايوب
عن نافع ان عمر رضي الله عنه كان نذر
اعتكاف ليلة في الجاهلية [illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
عنه فامره ان يعتكف [illegible]
الى آخره صح

على ان رواية حماد بن زيد
وان لم يقع فيها ذكر القفول
من حنين صريحا لكنه فيها ضمنا
فان اصابة عمر رضي الله عنه جاريتين
من سبي حنين وكذا نزول النبي صلى
الله عليه وسلم بالجعرانة انما كان
بعد رجوعه من الطائف بالاتفاق
فالحق ان رواية حماد بن زيد
صحيح معنى وظهر ان ما اعترض
به الاسمعيلي صح

فرواية جرير بن حازم وصلها مسلم وغيره من رواية ابن وهب عن
جرير بن حازم ان ايوب حدثه ان نافعا حدثه ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما حدثه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف فقال
يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف يوما في المسجد الحرام
فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوما وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد اعطاه جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبايا الناس قال عمر رضي الله عنه يا عبد الله اذهب الى تلك
الجارية فخل سبيلها فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد وعرف
وجه دخول هذا الحديث في باب غزوة حنين ورواية حماد بن سلمة
وصلها مسلم ايضا من طريق حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن ايوب
مقرونة برواية محمد بن اسحق كلاهما عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
في قصة النذر دون غيره من ذكر الجارية والسبي وقد ذكر في فرض
الخمس كلام الدارقطني على هذا الحديث وانه قال رواه ابن عيينة
عن ايوب فاختلف الرواة عنه فمنهم من ارسله ومنهم من وصله وممن
رواه موصولا محمد بن ابي خلف وهو من شيوخ مسلم اخرجه الاسمعيلي
من طريقه وفيه ذكر النذر والسبي والجارية كما في رواية جرير بن حازم
وفي المغازي لابن اسحق في قصة الجارية فائدة اخرى قال حدثني
ابو وجزة يزيد بن عبيد السعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطى من سبي هوازن علي بن ابي طالب رضي الله عنه جارية يقال لها
ريطة بنت حيان بن عمر واعطى عثمان رضي الله عنه جارية يقال لها
زينب بنت حناس واعطى عمر رضي الله عنه فلانة فوهبها لابنه
قال ابن اسحق فحدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثت جاريتي
الى اخوالي في بني جمح ليصلحوا لي منها حتى اطوف بالبيت ثم آتيهم فخرجت
من المسجد فاذا الناس يشتدون فقلت ما شانكم قالوا رد علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءنا وابناءنا فقلت دونكم
صاحبتكم فهي في بني جمح فانطلقوا فاخذوها وهذا لا ينافي قوله في رواية
حماد

يعني
ح

حماد بن زيد انه وهب عمر رضي الله عنه جاريتين فيجمع بينهما بان
عمر رضي الله عنه اعطى احدى جاريتيه لولده عبد الله رضي الله عنه
والله تعالى اعلم وذكر الواقدي انه صلى الله عليه وسلم اعطى لعبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه والآخرين معه من الجواري وان جارية سعد
بن ابي وقاص رضي الله عنه اختارته فاقامت عنده وولدت له
وقد تقدم ما يتعلق بالاعتكاف في بابه ومطابقة الحديث للترجمة
قد ظهرت مما قررنا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك الامام عن يحيى بن سعيد هو الانصاري قاضي المدينة
عن عمر بن كثير بالمثلثة بن افلح بلفظ افعل التفضيل مدني
مولى ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه وثقه النسائي وغيره
وهو تابعي صغير ولكن ذكره ابن حبان في اتباع التابعين وليس له
في البخاري سوى هذا الحديث بهذا الاسناد وحرف يحيى بن يحيى
الاندلسي في روايته فقال عمرو بن كثير بفتح العين والصواب عمر
بالضم عن ابي محمد هو نافع بن عباس معروف باسمه وكنيته مولى
ابي قتادة ويقال مولى عقيلة بنت طلق ويقال عبلة بنت طلق
عن ابي قتادة اسمه الحارث بن ربعي وقيل غيره انه قال خرجنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت
للمسلمين جولة بفتح الجيم وسكون الواو اي حركة فيها اختلاط اي
تقدم وتاخر وفي العبارة لطف حيث لم يقل هزيمة ووقع اطلاق في
رواية الليث الآتية بعدها انهم انهزموا لكن بعد القصة التي
ذكرها ابو قتادة وقد تقدم في حديث البراء ان هذه الجولة كانت
في بعض المسلمين لا في رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حوله
فرايت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمهما وقوله علا اي ظهر وفي الرواية الليثية
بعدها نظرت الى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين وآخر
من المشركين يختله من ورائه ليقتله ويتبين من هذه الرواية ان الضمير
في قوله في الاولى فضربته من ورائه للثاني الذي كان يريد ان يختل المسلم

فقطعت الدرع

فضربته من ورائه على حبل عاتقه العاتق موضع الرداء
من المنكب والحبل عصبه وعرف منه ان قوله فى الرواية الثانية
فاضرب بيده فقطعتها ان المراد باليد الذراع والعضد الى الكتف
فقطعت الدرع اى التى كان لابسها وخلصت الضربة الى يده
فقطعتها فاقبل على فضمنى ضمة وجدت منها اى من
تلك الضمة اى من شدتها ريح الموت واشعر ذلك بان
هذا المشرك كان شديد القوة جدا ثم ادركه الموت
فارسلنى اى اطلقنى فلحقت عمر رضى الله عنه فى هذا السياق
حذف بينته الرواية الثانية حيث قال ثم برك فتحلل ودفعته
ثم قتلته وانهزم المسلمون وانهزمت معهم فلحقت عمر رضى الله عنه
فقلت ما بال الناس اى ما حالهم وشانهم قال امر الله عز وجل
اى قال عمر رضى الله عنه حكم الله تعالى وما قضى به وامر ارتفاعه على انه
خبر مبتدا محذوف اى هذا الذى اصابهم امر الله عز وجل ثم رجعوا
وفى الرواية الثانية ثم تراجعوا وقد تقدم فى الحديث الاول كيفية
رجوعهم وهزيمة المشركين بما يغنى عن اعادته وجلس النبى صلى
الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا اى مشرفا على القتل فهو مجاز
باعتبار المآل قاله الكرمانى ويحتمل ان يكون حقيقة بان يراد بالقتيل
القتيل بهذا القتل لا بقتل سابق كما قال المتكلمون فى جواب المغالطة
المشهورة وهو ان ايجاد المعدوم محال لان الايجاد اما حال العدم فهو
جمع بين النقيضين واما حال الوجود فهو تحصيل الحاصل ان المراد
ايجاد الموجود بهذا الوجود لا بوجود سابق له عليه بينة فله سلبه
اى ما معه من الثياب والاسلحة والمركب فقلت من يشهد لى
زاد فى الرواية الآتية فلم ار احدا يشهد لى وذكر الواقدى ان عبد الله
بن انيس شهد له فان كان ضبطه احتمل ان يكون وجده فى المرة
الثانية فان فى الرواية الثانية فجلست ثم بدا لى فذكرت امره
ثم جلست فقال النبى صلى الله عليه وسلم مثله فقلت من يشهد لى
ثم جلست قال ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم مثله ثم قمت ويروى
فقمت

فقمت فقال مالك يا ابا قتادة فاخبرته فقال رجل صدق
وسلبه عندى وفى الرواية الثانية فقال رجل من جلسائه سلاح
هذا الرجل الذى يذكر عندى فارضه منى كذا فى رواية الكشميهنى
وفى رواية غيره فارضه منه فقال ابو بكر اى الصديق رضى الله عنه
لاها الله اذا قال الجوهرى ها للتنبيه وقد يقسم بها يقال لاها الله
ما فعلت كذا قال ابن مالك فيه شاهد على جواز الاستغناء عن
واو القسم بحرف التنبيه قال ولا يكون ذلك الا مع الله اى لم يسمع
لاها الرحمن كما سمع لا والرحمن قال وفى النطق بها اربعة اوجه
احدها ها الله باللام بعد الهاء بغير اظهار شئ من الالفين ثانيها
مثله لكن باظهار الف واحدة بغير همز كقولهم التقت حلقتا البطان
ثالثها بثبوت الالفين بهمزة قطع رابعها بحذف الالف وثبوت
همزة القطع انتهى كلامه قال الحافظ العسقلانى والمشهور فى الرواية
من هذه الاوجه الثالث ثم الاول وقال ابو حاتم السجستانى العرب
تقول لاها الله بالهمز والقياس ترك الهمز وحكى ابن التين عن
الداودى انه روى برفع الله قال والمعنى يأبى الله وقيل ان ثبتت
الرواية بالرفع فيكون ها للتنبيه والله مبتدا ولا يبعد خبره انتهى
ولا يخفى تكلفه وقد نقل الائمة الاتفاق على الجر فلا يلتفت الى غيره
واما اذا فثبتت فى جميع الروايات المعتمدة والاصول المصححة
من الصحيحين وغيرهما بكسر الهمزة وبالذال المعجمة المنونة وقال
الخطابى هكذا يروونه وانما هو فى كلامهم اى العرب لاها الله ذا يعنى
بدون الهمزة فى اوله والهاء فيه بمنزلة الواو والمعنى لا والله يكون
ذا ونقل القاضى عياض فى المشارق عن اسمعيل القاضى ان المازنى
قال قول الرواة لاها الله اذا خطأ والصواب لاها الله ذا اى ذا يمينى
وقسمى وقال ابو زيد ليس فى كلامهم لاها الله اذا وانما هو لاها الله
ذا وذا صلة فى الكلام والمعنى لا والله هذا ما اقسم به ومنه اخذ
الجوهرى فقال قولهم لاها الله ذا معناه لا والله هذا ففرقوا بين
حرف التنبيه والصلة والتقدير لا والله ما فعلت ذا هذا وتوارد

كثير ممن تكلم على الحديث على ان الذي وقع في الخبر بلفظ اذا خطأ
وانما هو ذا اتباعا لاهل العربية ومن زعم انه ورد في شيء من الروايات
خلاف ذلك فلم يصب بل يكون ذلك من اصلاح بعض من قلد
اهل العربية في ذلك كذا قال الحافظ العسقلاني ثم قال ايضا
وقد اختلف في كتابة اذا هذه هل يكتب بالف او بنون وهذا
الخلاف مبني على انها اسم او حرف فمن قال هي اسم قال الاصل
فيمن قيل له ساجيء اليك فاجاب اذا اكرمك اي اذا جئتني اكرمك
ثم حذف جئتني وعوض عنها التنوين واضمرت ان فعلى هذا يكتب
بالنون ومن قال هي حرف وهم الجمهور اختلفوا فمنهم من قال
هي بسيطة وهو الراجح ومنهم من قال مركبة من اذ وان فعلى الاول
يكتب بالالف وهو الراجح وبه وقع رسم المصاحف وعلى الثاني
يكتب بنون واختلف في معناها فقال سيبويه معناها الجواب
والجزاء وتبعه جماعة فقالوا هي حرف جواب يقتضي التعليل وافاد
ابو علي الفارسي انها قد تتمحض للجواب واكثر ما تجيء جوابا للو وان
ظاهرا او مقدرا فعلى هذا لو ثبتت الرواية بلفظ اذا لاختل
نظم الكلام لانه يصير هكذا لا والله اذا لا يعمد الى اسد الى آخره وكان
حق السياق ان يقال اذا يعمد اي لو اجابك الى ما طلبت لعمد
الى اسد وقد ثبتت الرواية بلفظ لا يعمد فمن ثمه ادعى من
ادعى انها تغيير ولكن قال ابن مالك وقع في الرواية اذا بالف
وتنوين وليس ببعيد وقال ابو البقاء هو بعيد ولكن يمكن ان
يوجه بان التقدير لا والله لا يعطي اذا يعني ويكون لا يعمد الخ
تاكيدا للنفي المذكور وموضحا للسبب فيه وقال الطيبي ثبت
في الرواية لاها الله اذا فحمله بعض النحويين على انه من تغيير بعض
الرواة لان العرب لا تستعمل لاها الله بدون ذا وان سلم
استعماله بدون ذا فليس هذا موضع اذا لانها حرف جزاء
والكلام هنا على نقيضه فان مقتضى الجزاء ان لا يذكر لا في قوله لا يعمد
بل كان يقول اذا يعمد الى اسد ليصح جوابا للطالب السلب قال

والحديث

والحديث صحيح والمعنى صحيح وهو كقولك لمن قال لك افعل كذا
فقلت له والله اذا لا افعل فالتقدير والله اذا لا يعمد الى اسد
الى آخره قال ويحتمل ان يكون اذا زائدة لما قال ابو البقاء
انها زائدة في قول الحماسي ◦ اذا لقام بنصري معشر خشن ◦
في جواب قوله ◦ لو كنت من مازن لم تستبح ابلي قال والعجب
ممن يعتني بشرح الحديث ويقدم نقل بعض الادباء على ائمة
الحديث وجهابذته وينسبون اليهم الخلط والتصحيف
ولا اقول ان جهابذة المحدثين اعدل في النقل اذ تقتضي المشاركة
بينهم بل اقول لا يجوز العدول عنهم في النقل الى غيرهم انتهى
وقد سبقه الى تقرير ما وقع في الرواية ورد ما خالفها الامام ابو العباس
القرطبي في المفهم فنقل ما تقدم عن ائمة العربية ثم قال وقع في
رواية العذري والهوزني في مسلم لاها الله ذا بغير الف ولا
تنوين وهو الذي جزم به من ذكرناه قال والذي يظهر لي ان الرواية
المشهورة صواب وليس بخطأ وذلك ان هذا الكلام وقع
على جواب احدى الكلمتين للاخرى والهاء هي التي عوض بها
عن واو القسم وذلك ان العرب تقول في القسم آلله
لافعلن بمد الهمزة وبقصرها فكانهم عوضوا من الهمزة ها
فقالوا ها الله لتقارب مخرجهما ولذلك قالوا ها بالمد والقصر
وتحقيقه ان الذي مد مع الهاء كانه نطق بهمزتين ابدل من احدهما
الفا استثقالا لاجتماعهما كما تقول آلله والذي قصر كانه
نطق بهمزة واحدة كما تقول الله واما اذا فهي بلا شك حرف
جواب وتعليل وهي مثل التي وقعت في قوله صلى الله عليه وسلم
وقد سئل عن بيع الرطب بالتمر فقال انتقص الرطب اذا جف
قالوا نعم قال فلا اذا فلو قال فلا والله اذا لكان مساويا لما
وقع هنا وهو قوله لاها الله اذا من كل وجه لكنه لم يحتج هنا الى القسم
فتركه قال فقد صح تقدير الكلام ومناسبته واستقامته معنى
ووضعا من غير حاجة الى تكلف بعيد يخرج عن البلاغة ولا سيما

قال الشاعر: انك ان لا تدرِ شتمي ومنقصتي ۝ اضربك
حتى يقول الهامة اسقوني ۝ وذلك كله من ترهات الجاهلية
واباطيلهم وانكارهم البعث كانه قال اذا صار الانسان
هذا الطائر كيف يصير مرة اخرى انسانا وقد جاء الشرع
بنفي ذلك واثبات البعث ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله فلما هاجر والحديث من افراد البخاري تذييل وقع عند
الاسمعيلي من طريق اخرى عن ابن وهب وعن عنبسة بن خالد
ايضا كلاهما عن يونس بالاسناد المذكور ان عائشة رضي الله عنها
كانت تدعو على من يقول ان ابا بكر رضي الله عنه قال القصيدة
المذكورة فذكر الحديث والشعر مطولا وعند الترمذي الحكيم من
طريق الزبيدي عن الزهري مثله وزاد وقالت عائشة رضي الله عنها
فنحلها الناس ابا بكر الصديق رضي الله عنه من اجل امراته ام بكر
التي طلقها وانما قائلها ابو بكر بن شعوب انتهى وابن شعوب
المذكور هو الذي يقول فيه ابو سفيان:
ولم احمل النعماء لابن شعوب ۝ وكان حنظلة بن ابي عامر حمل يوم احد
على ابي سفيان فكاد ان يقتله فحمل ابن شعوب على حنظلة
من ورائه فقتله فنجا ابو سفيان فقال في ذلك ابياتا منها
هذا البيت حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
همام هو ابن يحيى الشيباني البصري عن ثابت هو البناني عن
انس عن ابي بكر رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في الغار فرفعت راسي فاذا انا باقدام القوم فقلت يا نبي الله
لو ان بعضهم طاطا بصره اي طا منه وامال الى تحت رآنا
قال اسكت يا ابا بكر اثنان خبر مبتدا محذوف اي نحن اثنان
الله ثالثهما في تحصيل مرادهما ومعاونتهما اي معاونهما وناصرهما
والا فهو مع كل اثنين بعلمه كما قال تعالى ما يكون من نجوى ثلثة الا
هو رابعهم الآية وذلك كقوله تعالى لا تحزن ان الله معنا اي
بالنصر والمعاونة ومضى الحديث في مناقب ابي بكر رضي الله عنه

ومطابقته

ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه امرا من امور الهجرة
حدثنا علي بن عبد الله هو المعروف بابن المديني قال حدثنا
الوليد بفتح الواو بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي
هو عبد الرحمن بن عمرو الى هنا طريق متصل وقال محمد بن يوسف
وهذا طريق معلق حدثنا الاوزاعي قال حدثني ويروى
حدثنا الزهري قال حدثني ويروى حدثنا عطاء بن يزيد
الليثي قال حدثنا ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء
اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يساله ويروى فساله
عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك
من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح
منها من المنح بمعنى الاعطاء اي هل تعطيها لغيرك ليحلب
منها وينتفع بها قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها بكسر الواو
اي يوم ورودها على الماء وشربها وانما قيد الحلب بيوم الشرب
لانه ارفق للابل وللمساكين قال نعم قال فاعمل من وراء
البحار فان الله لن يترك من الوتر وهو النقص من عملك شيئا اي
لن ينقصك اذا اديت الحقوق فلا عليك في اقامتك
في وطنك اما الموصول فقد اخرجه البخاري في كتاب الزكوة
في باب زكوة الابل واما المعلق فقد اخرجه في كتاب الهبة في باب
فضل المنيحة وقد مضى الكلام في هذا الحديث في كتاب الزكوة
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يساله عن الهجرة وذلك بطريق
الاستيناس

باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم اي قدومه كما في نسخة واصحابه المدينة

قدم النبي صلى الله عليه وسلم الى قبا يوم الاثنين اول شهر ربيع الاول
هذه رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري وقيل كان قدومه
في الثامن منه وكان وصول اكثر اصحابه قبله كما تقدم ونزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم على كلثوم بن الهدم قاله ابن شهاب
فيما حكاه الحاكم ورجحه وروى ابو سعد في شرف المصطفى

وهذا الاسناد قد اخرج به مسلم بعض هذا الحديث وكذلك ابو داود
لكن الراجح ان الذي قال ذلك هو ابو بكر رضي الله عنه كما رواه
ابو قتادة وهو صاحب القصة فهو اتقن لما وقع فيها
من غيره ويحتمل الجمع بان يكون عمر رضي الله عنه ايضا قال ذلك
تقوية لقول ابي بكر رضي الله عنه والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد
هو الانصاري شيخ مالك فيه وروايته هذه وصلها البخاري
في الاحكام عن قتيبة عنه لكن باختصار وقال فيه عن يحيى ولم يقل
حدثني وقد وصل الاسمعيلي ايضا هذا الحديث من طريق حجاج
بن محمد عن الليث قال حدثني يحيى بن سعيد وذكره بتمامه عن عمر
بن كثير بن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة ان ابا قتادة قال
لما كان يوم حنين نظرت الى رجل من المسلمين يقاتل
رجلا من المشركين وآخر من المشركين يختله بالخاء المعجمة
والمثناة الفوقية اي يخدعه من ورائه ليقتله فاسرعت
الى الذي يختله فرفع يده ليضربني واضرب يده فقطعتها
ثم اخذني فضمني ضما شديدا حتى تخوفت اي الهلاك
وهو مفعول قد حذف ثم برك بالموحدة في رواية الاكثر
وفي رواية ترك بالمثناة اي تركني وفي رواية الاسمعيلي ثم نزف
بضم النون وكسر الزاي بعدها فاء ويؤيده قوله بعدها فتحلل
ودفعته ثم قتلته وانهزم المسلمون وانهزمت معهم فاذا
بعمر بن الخطاب رضي الله عنه في الناس فقلت له ما شان
الناس قال امر الله ثم تراجع الناس الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقام
بينة على قتيل فله سلبه فقمت لالتمس بينة على قتيلي
فلم ار احدا يشهد لي فجلست ثم بدا لي اي ظهر لي فذكرت
امره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه
سلاح هذا الرجل الذي يذكر وفي رواية الكشميهني الذي ذكره

اي امر ذلك الرجل الذي قتلته صح

عندي

عندي فارضه منه تبين بهذه الرواية ان سلبه كان سلاحا
فقال ابو بكر رضي الله عنه كلا هي كلمة ردع لا يعطه اي لا يعط
رسول الله صلى الله عليه وسلم سلاح الرجل الذي هو سلبه اصيبغ
بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وسكون المثناة التحتية وكسر
الموحدة بعدها غين معجمة وهو نوع من الطير ضعيف شبهه
به لعجزه ومهانته والمراد وصفه بالضعف والمهانة كما قال ابن التين
او المراد تشبيهه بالصبغاء وهو نبات معروف ضعيف كالثمام
اذا طلع من الارض يكون اول ما يلي الشمس منه اصفر ذكر ذلك
الخطابي والمراد ايضا وصفه بالضعف وقيل المراد تصغيره
وتحقيره بوصفه باللون الردي وتغيره سريعا وهذا الضبط
هو رواية القابسي وفي رواية ابي ذر بالضاد المعجمة والعين
المهملة على انه مصغر ضبع على غير قياس كانه لما عظم ابا قتادة
بانه اسد صغر خصمه وشبهه بالضبع لضعف افتراسه
وما يوصف به من العجز وقال ابن مالك اضيبع بالضاد المعجمة
والعين المهملة مصغر الاضبع وهو صغير الضبع اي العضد
ويكنى به عن الضعف من قريش ويدع اي يترك وهو بالرفع
ويجوز النصب وقال الكرماني بالرفع والنصب والجزم نحو لا تاكل
السمك وتشرب اللبن فافهم اسدا من اسد الله يقاتل
عن الله ورسوله قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاداه الي فاشتريت منه خرافا تقدم ضبطه وتوجيهه
فكان اول مال تاثلته في الاسلام وهذا طريق آخر في الحديث
السابق وقد وصله البخاري في الاحكام كما تقدم واعلم ان غزوة
حنين على ما ذكره ارباب السير هي الغزوة الخامسة والعشرون
من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وحنين كما تقدم واد بقرب
الطائف بينه وبين مكة ثلاث ليال او غير ذلك والاغلب عليه
التذكير لانه اسم ماء وربما انثوه نظرا الى انه اسم للبقعة سمي
بحنين بن قانية بن مهلايل وسببه انه لما سمعت هوازن بفتح مكة

اشفقوا ان يغزوهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا قد فرغ
لنا فلا ناهية له دوننا فالراي ان نغزوه فجمعها مالك بن عوف
النصري بعد حملة وكان عمره حينئذ ثلثين سنة واجتمع عليه
مع هوازن ثقيف كلها واجتمعت مضر وجشم وسعد بن ابي بكر
وناس من بني هلال وفي جشم دريد بن الصمة شيخ كبير اعمى لا شيء
فيه الا التيمن برايه ومعرفته بالحرب وجاء الناس الى مالك بن عوف
فلما اجمع السير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حط مع الناس اموالهم
ونساءهم واطفالهم فلما نزل باوطاس وفيهم دريد في شجار له
يقاد به قال باي واد انتم قالوا باوطاس قال نعم مجال الخيل لا حزن
ضرس ولا سهل دهس ما لي اسمع رغاء البعير ونهاق الحمير وبكاء
الصغير قيل ساق مالك مع الناس ذلك فقال اين مالك
فدعا له فقال انك اصبحت رئيس قومك وانك تقاتل
رجلا قد اوطأ العرب وخافته العجم ومن بالشام واجلى يهود
الحجاز قتلا واخراجا على ذل وصغار ولهذا اليوم له ما بعده قال
اني لاطمع ان ترى ما يسرك قال ما لي اسمع رغاء البعير ثم قال
اجعل خلف كل رجل اهله وماله ليقاتل عنهم قال يا مالك انك
لم تصنع بتقديم بيضة هوازن الى نحور الخيل شيئا ارفعهم
الى ممتنع بلادهم وعليا قومهم ثم الرح فان كانت لك والا
فقد احرزت اهلك ومالك قال انك كبرت وخرفت لتطيعني
يا معشر هوازن او لاتكئن على هذا السيف حتى يخرج من ظهري وكره
ان يكون لدريد فيها ذكر وراي فاطاعوه فقال دريد هذا يوم
ليتني لم اشهده يا ليتني فيها جذع ثم قال مالك للناس اذا رايتموهم
فاكسروا جفون سيوفكم ثم احملوا حملة رجل واحد ثم انه لما اجمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم السير اليهم ذكر له ان عند صفوان
دروعا له وسلاحا وهو يومئذ كافر فقال يا ابا امية اعرنا سلاحك
قال اغصبا يا محمد قال بل عارية مضمونة فاعطاه مائة درع بما
يكفيها من السلاح فساله رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكفيه
حملها

حملها ففعل واستعار من نوفل بن الحارث بن عبد المطلب
ثلثة الاف رمح ثم خرج يوم السبت لست خلون من شوال
عامدا الى حنين معه الفان من اهل مكة وعشرة آلاف من الذين
فتح الله بهم وذكروا انه قد قال من قال حين راى كثرة من معه
من جنود الله تعالى لن يغلب القوم من قلة واستعمل على مكة
عتاب بن اسيد وعمره نحو عشرين سنة اميرا على من تخلف
من الناس فخرج معه اهل مكة ركبانا ومشاة حتى النساء
على غير دينه نظارا يرجون الغنائم ولا يكرهون ان يكون
الصدمة برسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه ومعه ابو سفيان
بن حرب وصفوان بن امية وهو كافر فاستقبلوا وادي
حنين في عماية الصبح وكان القوم سبقوهم اليه فكمنوا في شعابه
ومضائقه حتى يهابوا فخرجوا من كل جهة وقد شدوا شدة
رجل واحد وانحاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات اليمين
ودعا الى الله تعالى فكان من دعائه اللهم لك الحمد واليك
المشتكى وانت المستعان ثم قال ايها الناس هلموا الي انا
رسول الله انا ابن عبد المطلب ففر الناس ولم يبق معه غير
نفر من المهاجرين والانصار واهل بيته قيل مائة وقيل ثمانون
وقيل اقل منهم ابو بكر وعمر وعلي والعباس وابن عمه ابو سفيان
بن الحارث واسامة فلما راى من كان مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جفاة اهل مكة الهزيمة تكلموا بما في نفوسهم من الضغن
قال ابو سفيان بن حرب وكان اسلامه بعد مدخولا والازلام
معه في كنانته لا تنتهي هزيمتهم دون البحر وقال بعضهم الا بطل
السحر اليوم فقال له صفوان وهو يومئذ كافر اسكت فض الله
فاك فلان يربني رجل من قريش احب الي من ان يربني رجل
من هوازن وقال شيبة بن عثمن بن ابي طلحة اخو بني عبد الدار
وكان ابوه قتل يوم احد اليوم ادرك ثاري اقتل محمدا قال
فادرت قتله فجئته من عن يمينه فاذا العباس قائم عليه فجئته

من عن يساره فاذا بابي سفيان بن الحارث فقلت عمه وابن عمه
لن يخذلاه فجئته من خلفه فاقبل شئ حتى تغشى فؤادي فلم اطق
ذلك فعلمت انى ممنوع منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو على بغلته البيضاء للعباس وهو آخذ بلجامها يسير في ركابه
وكان جهيرا صيتا اصرخ يا معشر الانصار يا اصحاب الشجرة
فاجابوا لبيك لبيك قال فذهب الرجل منهم ليثني بعيره فلا يقدر
عليه فيأخذ درعها فيقذفها في عنقه وسيفه وترسه ويقتحم عن
سبيله فيؤم الصوت حتى اجتمعوا اليه منهم مائة استقبلوا
الناس فاقتتلوا فكانت الدعوى اول ما كانت يا للانصار
ثم يا للخزرج وكانوا صبرا عند الحرب فاشرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ركائبه فنظر الى مجتلد القوم فقال الآن حمي الوطيس
فارجعت راجعة الناس من هزيمتهم حتى وجدوا الاسارى مكتفين
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والتفت الى ابي سفيان بن
الحارث وكان ممن صبر معه يومئذ وهو آخذ بركاب بغلته فقال
من هذا قال ابن عمك وقبض قبضة من الحصباء فحصب بها
وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه فهزموا من كل ناحية
وتبعهم المسلمون يقتلونهم وغنموا نساءهم وذراريهم
وشاءهم وابلهم وفر مالك بن عوف فدخل حصن الطائف
في ناس من اشراف قومه واسلم عند ذلك ناس كثير من اهله وغيرهم
لما رأوا نصر الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم ورأى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ام سليم بنت ملحان وكانت مع زوجها
ابي طلحة ومعها خنجر فقال ام سليم فقالت نعم اقتل هؤلاء
الذين انهزموا عنك كما تقتل الذين يقاتلونك فانهم لذلك
اهل قال او يكفي الله يا ام سليم وقال لها زوجها ما هذا الخنجر قالت
ان دنا مني مشرك بعجته به واستلب ابو طلحة وحده
عشرين رجلا ولما انهزمت هوازن استحر القتل في ثقيف
فقتل منهم سبعون تحت رايتهم وفر رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم بامرأة مقتولة فقال ما كانت هذه لتقاتل ثم نهى عن قتل
الذرية والنساء وقال من قتل قتيلا فله سلبه وادرك
ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فاخذ بخطام جمله وهو يظنه
امرأة فاناخ به فاذا شيخ كبير فقال دريد ما تريد قال
اقتلك قال وما تريد من المرتعش الكبير الفاني قال ما اريد
الا ذاك قال من انت قال ربيعة بن رفيع ثم ضربه بسيفه
فلم تغن شيئا قال بئس ما سلحتك امك خذ سيفي
من مؤخر الرحل ثم اضرب به وارفع عن العظام واخفض
عن الدماغ فاني كذلك كنت اضرب الرقاب فاذا اتيت
امك فاخبرها انك قتلت ابن الصمة فرب يوم قد منعت
به نساءك فلما رجع ربيعة لامه اخبرها بقتله فقال لقد اعتق
امهات لك ثلاثا في غداة واحدة وجز ناصية ابيك
واستشهد من المسلمين يومئذ خمسة واصيب خالد بن الوليد
وكان على خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم جراحة انقطع لاجلها
فعاده النبي صلى الله عليه وسلم في رحله وتفل عليها فبرأت وانزل
الله تعالى في يوم حنين لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم
حنين ثم جمعت سبايا حنين واموالها فامر بحبسها في الجعرانة
حتى ينصرف عن الطائف

باب

غزوة اوطاس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالمهملتين
قال القاضي عياض هو واد في ديار هوازن وهو موضع حرب
حنين انتهى وهذا الذي قاله ذهب اليه بعض اهل السير
قال الحافظ العسقلاني والراجح ان وادي اوطاس غير وادي
حنين وذكر ابن اسحق ان الوقعة كانت في وادي حنين وان
هوازن لما انهزموا صار طائفة منهم الى الطائف وطائفة
الى نخلة وطائفة الى اوطاس فارسل النبي صلى الله عليه وسلم
عسكرا مقدمهم ابو عامر الاشعري الى من مضى الى اوطاس كما
يدل عليه حديث الباب ثم توجه هو صلى الله عليه وسلم

بعساكره الى الطائف حدثنا محمد بن العلاء قال اخبرنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن ابي بردة بضم الموحدة ايضا وهو جد بريد المذكور واسمه عامر عن ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري هو ابو بردة المذكور انه قال لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر هو عبيد بن سليم بن حضار الاشعري وهو عم ابي موسى الاشعري رضي الله عنهما وقال ابن اسحق هو ابن عمه والاول اشهر على جيش اي اميرا عليهم على اوطاس وذلك ان هوازن بعد الهزيمة اجتمع بعضهم في اوطاس فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم استيصالهم فبعثه اليهم فلقي دريد بن الصمة دريد بضم الدال مصغر الدرد بالمهملتين والراء والصمة بكسر الصاد المهملة وتشديد الميم ابن بكر بن علقمة ويقال ابن الحارث بن بكر بن علقمة الجشمي بضم الجيم وفتح المعجمة من بني جشم بن معاوية بن بكر بن هوازن والصمة لقب لابيه واسمه الحارث ودريد شاعر مشهور فقتل دريد على البناء للمفعول واختلف في قاتله فجزم محمد بن اسحق بانه ربيعة بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبالعين المهملة مصغرا ابن وهبان بن ثعلبة بن ربيعة السلمي وكان يقال له ابن الدغنة بمعجمة ثم مهملة ويقال بالعكس وهي امه وقال ابن هشام يقال اسمه عبد الله بن قبيع بن وهبان ويقال له ايضا ابن الدغنة وليس هو ابن الدغنة المذكور في قصة ابي بكر رضي الله عنه في الهجرة وروى البزار في مسند انس رضي الله عنه باسناد حسن ما يشعر بان قاتل دريد بن الصمة هو الزبير بن العوام رضي الله عنه ولفظه لما انهزم المشركون انحاز دريد بن الصمة في ستمائة نفس على اكمة فراوا كتيبة فقال حلوهم فحلوهم فقال هذه قضاعة ولا باس عليكم ثم راوا كتيبة

مثل

حمى اوطاس من وطيس الشيء ... وهو ... والوطيس نقرة في حجر توقد حوله النار فيطبخ به اللحم والوطيس التنور صح

مثل ذلك فقال هذه سليم ثم راوا فارسا وحده فقال حلوه لي فقالوا معتجر بعمامة سوداء فقال هو الزبير بن العوام وهو قاتلكم ومخرجكم من مكانكم هذا قال فالتفت الزبير فقال علام هؤلاء ههنا فمضى اليهم وتبعه جماعة فقتلوا منهم ثلثمائة وحز راس دريد بن الصمة فجعله بين يديه ويحتمل ان يكون ابن الدغنة كان في جماعة الزبير فباشر قتله فنسب الى الزبير مجازا وكان دريد من الشعراء الفرسان المشهورين في الجاهلية ويقال انه كان لما قتل ابن عشرين ويقال ابن ستين ومائة سنة وهزم الله اصحابه قال ابو موسى وبعثني اي النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي عامر اي الى من التجأ الى اوطاس وقال ابن اسحق بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا عامر الاشعري في آثار من توجه الى اوطاس فادرك بعض من انهزم فناوشوه القتال فرمي ابو عامر على البناء للمفعول في ركبته رماه جشمي اي رجل جشمي يعني من بني جشم بضم الجيم وفتح الشين المعجمة واختلف في اسم هذا الجشمي فقال ابن اسحق زعموا ان سلمة بن دريد بن الصمة هو الذي رمى ابا عامر بسهم فاصاب ركبته فقتله واخذ الراية ابو موسى الاشعري رضي الله عنه فقاتلهم ففتح الله عليه وقال ابن هشام حدثني من اثق به ان الذي رمى ابا عامر اخوان من بني جشم وهما اوفى والعلاء ابنا الحارث فاصاب احدهما ركبته وقتلهما ابو موسى الاشعري رضي الله عنه وروى الطبراني في الاوسط وابن عائذ من وجه آخر عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه باسناد حسن لما هزم الله المشركين يوم حنين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل الطلب ابا عامر الاشعري رضي الله عنه وانا معه فقتل ابن دريد ابا عامر فعدلت اليه فقتلته واخذت اللواء الحديث فهذا يؤيد ما ذكره ابن اسحق في المغازي ايضا ان ابا عامر لقي يوم اوطاس عشرة من المشركين اخوة فقتلهم واحدا بعد واحد حتى كان العاشر

فحمل عليه وهو يدعوه الى الاسلام ويقول اللهم اشهد عليه فقال
الرجل اللهم لا تشهد علي فكف عنه ابو عامر ظنا منه انه اسلم
فقتله العاشر ثم اسلم بعد فحسن اسلامه فكان النبي صلى الله
عليه وسلم يسميه شهيد ابي عامر وهذا يخالف الحديث الصحيح
في ان ابا موسى قتل قاتل ابي عامر وما في الصحيح اولى بالقبول
ولعل الذي ذكره ابن اسحق شرك في قتله بسهم فاثبته
في ركبته فانتهيت اليه فقلت يا عم من رماك فاشار
الى ابي موسى قال ذاك قاتلي الذي رماني فقصدت له
فلحقته فلما رآني ولى اي ادبر فاتبعته ضبط بقطع الالف
وصوابه بوصلها وتشديد التاء لان معناه سرت في اثره
ومعنى اتبعته بقطع الالف لحقته والمراد هنا سرت في اثره
وجعلت اقول له الا تستحيي الا تثبت فكف اي
توقف او كف نفسه يتعدى ولا يتعدى [illegible]
فاختلفنا ضربتين بالسيف فقتلته ثم قلت
لابي عامر قتل الله صاحبك قال فانزع هذا السهم
فنزعته فنزا منه الماء اي انصب من موضع السهم وقال
الكرماني اي وثب فانهم قال يا ابن اخي اقرئ النبي صلى الله
عليه وسلم السلام وقل له استغفر لي واستخلفني ابو عامر
على الناس فمكث يسيرا ثم مات فرجعت فدخلت
على النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن عائذ فلما رآني رسول الله
صلى الله عليه وسلم معي اللواء قال يا ابا موسى قتل ابو عامر
في بيته على سرير مرمل بضم الميم وفتح الراء وتشديد الميم اي
معمول بالرمال وهي حبال الحصر التي تضفر بها الاسرة وعليه فراش
قال ابن التين وانكره الشيخ ابو الحسن وقال الصواب ما عليه فراش
فسقطت ما انتهى قال الحافظ العسقلاني وهو انكار عجيب فلا
يلزم من كونه رقد على غير فراش كما في قصة عمر رضي الله عنه ان لا يكون
على سريره دائما فراش قد اثر رمال السرير بظهره وجنبيه

فاخبرته

فاخبرته بخبرنا وخبر ابي عامر وقال قل له استغفر لي فدعا
بماء فتوضأ ثم رفع يديه يستفاد منه استحباب التطهر
لارادة الدعاء ورفع اليدين في الدعاء خلافا لمن خص ذلك
بالاستسقاء وسياتي بيان ما ورد من ذلك في كتاب الدعوات
ان شاء الله تعالى فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر
ورايت بياض ابطيه ثم قال اللهم اجعله يوم القيمة
فوق كثير من خلقك اي في المرتبة وفي رواية ابن عائذ في
الاكثرين يوم القيمة ومن الناس قال الكرماني تعميم بعد تخصيص
وقال العيني بيان لقوله من خلقك لان الخلق اعم من ان يكون
من الناس وغيرهم فقلت ولي فاستغفر فقال اللهم
اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا
كريما قال ابو بردة هو موصول بالاسناد المذكور احدهما
اي احدى الدعوتين لابي عامر والاخرى لابي موسى
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى في الجهاد مقطعا
وياتي في الدعوات ان شاء الله تعالى واخرجه مسلم في الفضائل

باب غزوة الطائف

هو بلد كبير
مشهور كثير الاعناب والنخيل على ثلاث مراحل او ثنتين
من مكة من جهة المشرق واصل تسميته بالطائف ما ذكره ابن هشام
ان رجلا من الصدف يقال له الدموني بن عبيد بن مالك
قتل ابن عم له يقال له عمرو بحضرموت ثم هرب ورأى مسعود
بن معتب الثقفي بوج بتشديد الجيم ومعه مال كثير وكان
تاجرا فقال احالفكم لتزوجوني وازوجكم وابني عليكم طوفا
مثل الحائط لا يصل اليكم احد من العرب فبنى بذلك المال
طوفا عليهم فسمي به الطائف وحكى السهيلي ان الجنة
التي ذكرها الله تعالى في قوله فطاف عليها طائف من ربك
وهم نائمون هي الطائف اقتلعها جبريل عليه السلام من موضعها
فاصبحت كالصريم ثم سار بها الى مكة شرفها الله تعالى وطاف بها

هذا يرد قول ابن اسحق انه ابن عمه
ويحتمل ان كان ضبطه ان يكون
قال له ذلك لكونه كان اسن
منه صح

لم تتمكن من فهم حديث الباب لانه مختصر جدا فلذلك ذكر منه
ههنا قدر الاحتياج وسياتي تمام الكلام فيه ان شاء الله تعالى
في كتاب المحاربين في آخر حجة حجها عمر رضي الله عنه فوجدني
فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان الموسم اي موسم الحج
وهو مجتمع الناس وسمي به لانه معلم لجمع الناس يجمع رعاع الناس
بفتح الراء وتخفيف العين المهملة الاولى اي اسقاط الناس
وسفلتهم وفي رواية المحاربين وغوغاهم واصل الغوغا الجراد
حتى يخف للطيران ثم استعير للسفلة من الناس والمتسرعين
الى الشر ويجوز ان يكون من الغوغا بمعنى الصوت والجلبة
لكثرة لغطهم وصياحهم واني ارى ان تمهل حتى تقدم المدينة
فانها دار الهجرة والسنة ووقع في رواية الكشميهني والسلامة
بدل السنة وتخلص اي تصل لاهل الفقه واشراف الناس
وذوي رايهم قال عمر ويروى وقال عمر بالواو لاقومن في اول
مقام اقومه بالمدينة اراد به اول قيامه بالمدينة بالكلام والحكم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة
وقد اخرجه البخاري في المحاربين مطولا وفي المغازي والاعتصام
واخرجه بقية الجماعة ايضا حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا ابرهيم بن سعد قال اخبرنا ابن شهاب الزهري
عن خارجة بالمعجمة ضد الداخلة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء
قال الترمذي هي والدة خارجة بن زيد بن ثابت الراوي عنها
وام العلاء هي بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الانصارية
الخزرجية واسمها كنيتها امرأة من نسائهم اي من نساء الانصار
بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمن بن مظعون باعجام
الظاء واهمال العين طار لهم في السكنى اي خرج في القرعة لهم
وتقدم بيانه آخر الشهادات حين قرعت الانصار كذا وقع
ثلاثيا هنا والمعروف اقترعت من الرباعي وتقدم في الجنائز بلفظ
اقترعت على سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فاشتكى عثمن بن مظعون
عندنا

اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

وكان من فضلاء الصحابة السابقين وقد تقدم خبره مع لبيد في اول المبعث صح

عندنا فمرضته حتى توفي وجعلناه في اثوابه فدخل علينا
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب
من السيب بالمهملة والتحتية والموحدة هو كنية عثمن بن مظعون
رضي الله عنه شهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه قالت
فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فمن قال
اما هو فقد جاءه اليقين والله اني لارجو له الخير وما
ادري والله وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله
لا ازكي احدا بعده قالت فاحزنني ذلك فنمت فاريت
لعثمن بن مظعون عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله وقد مر الحديث في
كتاب الجنائز في باب الدخول على الميت ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله حين قرعت الانصار على سكنى المهاجرين حدثنا
عبيد الله بن سعيد اي ابن يحيى ابو قدامة اليشكري السرخسي
وهو من مشايخ مسلم ايضا قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان يوم بعاث بضم الموحدة وتخفيف العين
المهملة وآخره مثلثة هو يوم جرى بين الاوس والخزرج
فيه قتال يوما قدمه الله عز وجل لرسوله فقدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وقد افترق الواو فيه للحال ملؤهم
اي اشرافهم وقتلت سرواتهم اي ساداتهم وهو جمع سراة
وهو جمع سري بمعنى النفيس على غير قياس في دخولهم الاسلام
يتعلق بقوله قدمه الله ومعناه لو كان صناديدهم احياء
لما انقادوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حبا للرياسة وقد مر
الحديث في مناقب الانصار ووقع عند ابي سعد في قصة العقبة
الاولى ما يدل على ان يوم بعاث كان بعد المبعث بعشر سنين
ومطابقته للترجمة في قوله فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة

فلا يدخل عليكن وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخلن
هؤلاء عليكن قال ابن الكلبي فلما فتحت الطائف تزوجها
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فولدت له بريهة وحكى انه لما
اجلاه النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه ابى ان
يرده ولما ولي عمر رضي الله عنه قيل له انه قد ضعف وكبر فاحتاج
فاذن له ان يدخل كل جمعة فيسال الناس ويرد الى مكانه وفي
صحيح ابن حبان عن عائشة رضي الله عنها دخل النبي صلى الله عليه وسلم
وهيت تنعت امراة من يهود فاخرجه صلى الله عليه وسلم فكان
بالبيداء يدخل كل يوم جمعة يستطعم وفي مسند سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه انه خطب امراة بمكة وهو مع النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اليس عندي من يراها ولا من يخبرني عنها فقال هيت انا انعتها
اذا اقبلت اقبلت بست واذا ادبرت ادبرت باربع وكان يدخل
على سودة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اراه الا منكرا
فمنعه ولما قدم المدينة نفاه ولابي داود من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه اتي النبي صلى الله عليه وسلم مخنث قد خضب يديه
ورجليه فقيل يا رسول الله هذا يتشبه بالنساء فنفاه الى
البقيع فقيل الا تقتله فقال اني نهيت عن قتل المصلين
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذكر فتح الطائف وقد
اخرجه البخاري في النكاح واللباس ايضا واخرجه مسلم في الاستيذان
والنسائي في عشرة النساء وابن ماجة في النكاح والحدود
قال ابن عيينة هو سفيان بن عيينة وهو موصول بالاسناد
السابق وقال ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
المخنث هيت اي اسم المخنث المذكور في الحديث هيت
بكسر الهاء وسكون التحتية وآخره مثناة فوقية وقيل بفتح الهاء
وجد بهذا الخط بعض الفضلاء المتقدمين وقيل هنب بنون
ساكنة بعدها باء مكسورة وآخره موحدة قال ابن درستويه
هذا هو الصواب وما سواه تصحيف قال والهنب الاحمق وقيل

اسمه

ولذلك اورد الطريق الاخرى حيث قال فيها وهو محاصر الطائف صح

اسمه ماتع بالمثناة الفوقية ذكره ابو موسى المديني في الصحابة حيث
قال اسم هيت ماتع وهو مولى عبد الله بن ابي امية المذكور معه
وعند ابي موسى نفى ابو بكر رضي الله عنه ماتعا الى فدك وليس بها
احد من المسلمين يومئذ وكان في المدينة مخنث آخر اسمه الهدم
بكسر الهاء وسكون الدال والطبراني من حديث واثلة بن الاسقع
رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم اخرج الحر واخرج عمر رضي الله عنه
فلانا وفلانا وكان هؤلاء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان فيهم لين في القول وخضاب في الايدي والارجل ولا يزنون
بفاحشة وربما لعب بعضهم بالكرج وفي مراسيل ابي داود ان
عمر رضي الله عنه راى لاعبا بالكرج فقال لولا اني رايت هذا تلعب
به على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفيتك من المدينة
والكرج بضم الكاف وتشديد الراء المفتوحة وآخره جيم معرب كره
حدثنا محمود قال حدثنا ابو اسامة عن هشام
بهذا وزاد وهو محاصر الطائف يومئذ حدثنا
علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن ابي العباس الشاعر
الاعمى واسمه السائب بن فروخ المكي وقد مر في التهجد عن
عبد الله بن عمر اي ابن العاص رضي الله عنهما هكذا وقع عمرو
بالواو في رواية الكشميهني وكذا في رواية النسفي والاصيلي
وقرئ على ابي زيد المروزي كذلك فرده بضم العين وقد ذكر الدارقطني
الاختلاف فيه وقال والصواب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
وكذلك عند ابن المديني والحميدي وغيرهما من حفاظ اصحاب ابن عيينة
عبد الله بن عمر بن الخطاب وكذا اخرجه الطبراني من رواية ابراهيم
بن بشار وهو ممن لازم ابن عيينة جدا والذي قال عن ابن عيينة
في هذا الحديث عبد الله بن عمرو وهم الذين سمعوا منه متاخرا كما نبه
عليه الحاكم وقد بالغ الحميدي في ايضاح ذلك فقال في مسنده في روايته
لهذا الحديث عن ابن عيينة عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

وكذلك اخرجه البيهقي في الدلائل من طريق عثمن الدارمي عن علي بن المديني
قال حدثنا به سفيان غير مرة يقول عبد الله بن عمر بن الخطاب
لم يقل عبد الله بن عمرو بن العاص واخرجه ابن ابي شيبة عن
ابن عيينة فقال عبد الله بن عمرو يعني بالواو وكذا رواه عنه
مسلم واخرجه الاسمعيلي من وجه آخر عنه فزاد قال ابو بكر وسمعت
ابن عيينة مرة اخرى يحدث به عن ابن عمر وقال المفضل عن
يحيى بن معين ابو العباس عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر
وهذا كما رايت فيه اختلاف شديد ولكن غير ضار **قال لما حاصر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائف فلم ينل منهم
شيئا** وفي مرسل ابن الزبير عند ابن ابي شيبة قال لما حاصر
النبي صلى الله عليه وسلم الطائف قال اصحابه يا رسول الله احرقتنا
نبال ثقيف فادع الله عليهم فقال اللهم اهد ثقيفا وذكر اهل
المغازي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما استعصى عليه الحصن وكانوا
قد اعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة ورموا على المسلمين سكك
الحديد المحماة ورموهم بالنبل فاصابوا قوما فاستشار نوفل بن معاوية
الديلي فقال هم ثعلب في جحر ان اقمت عليه اخذته وان تركته لم يضرك
فرحل عنهم وذكر انس رضي الله عنه في حديثه عند مسلم ان مدة حصارهم
كانت اربعين يوما وعند اهل المغازي اختلاف ذكر ابن سعد انها
كانت ثمانية عشر يوما ويقال خمسة عشر يوما وقال ابن هشام سبعة
عشر يوما وعن مكحول انه صلى الله عليه وسلم نصب المنجنيق على اهل
الطائف اربعين يوما وفي الجمع بين الصحيحين لابي نعيم الحداد
حصار الطائف كان اربعين ليلة وروى يونس عن ابن اسحق
ثلثين ليلة او قريبا من ذلك وفي السير لسليمن بن طرخان ابي المعتمر
حاصرهم شهرا وعند الزهري وابن حبان بضع عشرة ليلة وصححه
ابن حزم وعن الربيع بن سالم عشرين يوما والله تعالى اعلم **قال**
اي النبي صلى الله عليه وسلم **انا قافلون** اي راجعون الى المدينة
ان شاء الله فثقل عليهم يعني قوله انا قافلون وبين سبب
ذلك

ذلك بقولهم حيث قال **وقالوا نذهب ولا نفتحه وقال
مرة نقفل فقال** اي النبي صلى الله عليه وسلم **اغدوا على القتال**
اي سيروا اول النهار لاجل القتال **فغدوا فاصابهم جراح**
اي من السهام والحجارة وسكك الحديد المحماة **فقال انا قافلون
غدا ان شاء الله فاعجبهم فضحك النبي صلى الله عليه وسلم**
وحاصل الخبر انه صلى الله عليه وسلم لما اخبرهم بالرجوع بغير فتح لم يعجبهم
فلما راى ذلك امرهم بالقتال فلم يفتح لهم فاصيبوا بالجراح وتألموا
لانهم رموا عليهم من اعلى السور وكانوا ينالون منهم بسهامهم
ولا يصل السهام الى من على السور فلما راوا ذلك تعين لهم
تصويب القفول فلما اعاد عليهم القول بالرجوع اعجبهم حينئذ
ولهذا اضحك النبي صلى الله عليه وسلم **وقال سفيان مرة فتبسم**
هذا ترديد من الراوي **قال الحميدي حدثنا سفيان الخبر كله**
بالنصب اي ان الحميدي قال اخبرنا سفيان بجميع الحديث بلفظ
الاخبار في جميع الاسناد لا بغيره مثل العنعنة وفي رواية الكشميهني
بالخبر كله وقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج وفي الدلائل من طريق
بشر بن موسى عن الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو سمعت
ابا العباس الاعمى يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول فذكره
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الادب
ايضا واخرجه مسلم في المغازي والنسائي في السير **حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر** هو محمد بن جعفر وقد مر غير مرة
قال **حدثنا شعبة عن عاصم** هو ابن سليمن انه **قال سمعت
ابا عثمن** هو عبد الرحمن النهدي بالنون **قال سمعت سعدا**
هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه احد العشرة المبشرة رضي الله عنهم
وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله وابا بكرة واسمه
نفيع بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية وآخره عين مهملة
ابن الحارث بن كلدة بن عمرو الثقفي ويقال هو كان عبد
الحارث بن كلدة غلبت عليه كنيته واسم امه سمية امة للحارث

اي ابن عيينة

وكان ذلك في اول [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] بعثها الى المشركين [illegible]

ويقال نفيع بن مسروح

ابن كلدة وهي ام زياد بن ابي سفيان وتدلى ابو بكرة من حصن
الطائف ببكرة ونزل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكناه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكرة وكان اسلم في الحصن وعجز
عن الخروج منه الا بهذا الطريق وسكن البصرة ومات بها في
احدى وخمسين وكان ممن اعتزل يوم الجمل لم يقاتل مع واحد
من الفريقين وكان من فضلاء الصحابة رضي الله عنهم وكان
تسور حصن الطائف اي تسلقه وصعد الى اعلاه
وهذا لا يخالف ما في رواية الطبراني تدلى لانه تسور من اسفله
الى اعلاه ثم تدلى منه في اناس يعني من عبيد اهل الطائف وذكر
في الطبقات ممن نزل من حصن الطائف من عبيدهم فاسلم بضعة
عشر رجلا منهم المنبعث وكان عبدا لعثمن بن عامر بن معتب
وكان اسمه المضطجع فبدل رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه ومنهم ابو عقبة
الازرق كان عبدا للحارث بن كلدة المتطبب وهو زوج سمية
مولاة الحارث وام زياد ثم حالف بني امية لان النبي صلى الله عليه
وسلم دفعه لخالد بن سعيد بن العاص ليعلمه الاسلام ومنهم
وردان كان لعبد الله بن ربيعة وهو جد الفرات بن زيد بن
وردان ومنهم يحنس النبال كان لابن مالك الثقفي ومنهم
ابرهيم بن جابر وكان لخرشة الثقفي ومنهم يسار كان
لعثمن بن عبد الله ومنهم نافع مولى الحارث بن كلدة ومنهم
نافع مولى غيلان بن سلمة الثقفي ويقال كان معهم زياد بن سمية
والصحيح انه لم يخرج حينئذ لصغره قال الحافظ العسقلاني
ولم اعرف اسماء الباقين هذا وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولاء هؤلاء العبيد لساداتهم حين اسلموا فجاءا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالا سمعنا النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من ادعى اي انتسب الى غير ابيه وهو يعلم
اي والحال انه يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام انما قال
حرام اما على سبيل التغليظ والتهديد واما على انه اذا استحل
ذلك

كذلك اخرجه الطبراني باسناد لا باس به من حديث ابي بكرة رضي الله عنه صح

ذلك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وكان تسور حصن الطائف
ولم يقع هذا الا في وقت حصار النبي صلى الله عليه وسلم الطائف
وقال هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن عاصم تقدم آنفا عن ابي العالية اسمه رفيع
مصغر ضد الخفض ابن مهران الرياحي البصري ادرك الجاهلية
واسلم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين او ابي عثمن
النهدي شك من الراوي وهو من تقريب ايضا وقد اخرجه
عبد الرزاق عن معمر لكن عن ابي عثمن وحده عن ابي بكرة بغير شك
قال سمعت سعدا وابا بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال عاصم لقد قلت شهد عندك خطاب لابي العالية او لابي عثمن
رجلان حسبك بهما اي كافيك بهما في الشهادة اراد
بهما سعدا وابا بكرة قال اجل اما احدهما فاول من رمى بسهم
في سبيل الله واما الاخر فنزل الى النبي صلى الله عليه وسلم
ثالث ثلثة وعشرين من الطائف اراد ان الذين نزلوا من
اهل الطائف راغبين في الاسلام ثلثة وعشرون وابو بكرة منهم
وغرض البخاري من ايراد هذه الرواية بيان عدد من ابهم في الرواية
السابقة لانه قال فيها تسور حصن الطائف في اناس وفي
هذه الرواية فنزل الى النبي صلى الله عليه وسلم ثالث ثلثة وعشرين
من الطائف وفيه رد على من زعم ان ابا بكرة رضي الله عنه لم ينزل من
سور الطائف غيره وهو شيء قاله موسى بن عقبة في مغازيه وتبعه
الحاكم وجمع بعضهم بين القولين بان ابا بكرة نزل وحده اولا
ثم نزل الباقون [illegible] هو جمع حسن وروى ابن ابي شيبة
واحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال اعتق رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الطائف كل من خرج اليه من رقيق المشركين
واخرجه ابن سعد مرسلا من وجه آخر حدثنا ويروى حدثني
محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن ابي بردة

وهو مبهم من حيث العدد صح

بضم الموحدة ايضا واسمه عامر جد بريد المذكور عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه وهذا الاسناد بعينه تقدم في
بعض الحديث في الطهارة في باب الوضوء والغسل في المخضب
والقدح قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو نازل
بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين المهملة وتخفيف الراء
وقد تكسر العين وتشدد الراء بين مكة والمدينة قال القاضي
عياض هي بين الطائف ومكة والى مكة اقرب وقال الفاكهي
بينها وبين مكة بريد وقال الباجي ثمانية عشر ميلا وقد انكر الداودي
قوله ان الجعرانة بين مكة والمدينة وقال انما هي بين مكة والطائف
وبه جزم النووي ومعه بلال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابي
قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه فقال الا تنجز
لي اي لا توفي لي ما وعدتني هذا الوعد الذي ذكره يحتمل ان يكون
وعدا خاصا لهذا الاعرابي ويحتمل ان يكون عاما وكان طلبه ان
يعجل له نصيبه من الغنيمة فانه صلى الله عليه وسلم كان امر ان تجمع
غنائم حنين بالجعرانة ووعد ان تقسم بعد رجوعه من الطائف
وتوجه هو بالعسكر الى الطائف فلما رجع منها قسم الغنائم حينئذ
بالجعرانة فلهذا وقع من كثير ممن كان حديث عهد بالاسلام
استبطاء القسمة واستنجاز قسمتها فقال له ابشر بهمزة
قطع يعني ابشر ايها الاعرابي بقرب القسمة او بالثواب الجزيل على
الصبر فقال اي الاعرابي قد اكثرت
علي من ابشر فاقبل على ابي موسى وبلال كهيئة الغضبان
فقال رد البشرى فاقبلا انتما قالا قبلنا ثم دعا بقدح
فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال اشربا
منه وافرغا ويروى وافرغا بل هو الصحيح على وجوهكما ونحوركما
وابشرا فاخذا القدح ففعلا فنادت ام سلمة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم من وراء الستر ان افضلا لامكما
من الافضال فافضلا لها منه طائفة اي بقية وفي الحديث منقبة
لابي موسى

في التهذيب صح

لابي موسى ولبلال ولام سلمة رضي الله عنهم ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة لانه من متعلقات غزوة حنين وقد اخرجه مسلم
ايضا في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يعقوب
بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابراهيم المعروف
بابن علية قال حدثنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج المكي قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح
ان صفوان بن يعلى بن امية بضم الهمزة وتشديد التحتانية
ان يعلى بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وبالقصر
هو ابن امية اخت عتبة بن غزوان وابوه ايضا امية بن
ابي عبيدة بن الحارث قال ابو عمر ينسب حينا الى امه وحينا
الى ابيه قتل بصفين مع علي رضي الله عنه سنة ثمان وثلثين
بعد ان كان مع عائشة رضي الله عنها في وقعة الجمل روى هذا
الحديث عنه ابنه صفوان روى عنه عطاء في مواضع كان
يقول ليتني اري النبي صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه ...
قال فبينا النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة وعليه ثوب
قد اظل به معه فيه ناس من اصحابه اذ جاءه اعرابي عليه
جبة متضمخ بالرفع صفة اعرابي بعد صفة او خبر مبتدا محذوف
اي هو متضمخ اي متلطخ بطيب فقال يا رسول الله كيف
ترى في رجل احرم بعمرة في جبة بعد ما تضمخ بطيب
فاشار عمر رضي الله عنه الى يعلى بيده ان تعال فجاء يعلى
فادخل راسه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر الوجه
يغط يقال غط اي هدر في الشقشقة وغطيط النائم نخيره
كذلك ساعة ثم سري عنه اي ازيل عنه ذلك وانكشف
فقال اين الذي يسالني عن العمرة انفا فالتمس
الرجل فاتي به على البناء للمفعول فيهما فقال اما الطيب
الذي بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها
ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجتك وقد مر الحديث

ويقال منية صح

اي الوحي صح

ومرّ ايضا في باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج صح

مع شرحه في اول الحج في باب غسل الخلوق ومطابقته للترجمة في قوله
بالجعرانة حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
وهيب مصغر وهب هو ابن خالد البصري قال حدثنا عمرو
بن يحيى وكذا في رواية احمد عن عفان عن وهيب حدثنا عمرو
بن يحيى ويروى عن عمرو بن يحيى كما في رواية مسلم من طريق اسمعيل
بن جعفر عن عمرو بن يحيى بن عمارة وهو المازني الانصاري
المدني عن عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة بن تميم اي
ابن زيد بن عاصم الانصاري المازني عن عبد الله بن زيد
بن عاصم اي ابن كعب بن عمرو الانصاري المازني المدني
وهو عم عباد بن تميم المذكور له ولابويه ولاخيه حبيب صحبة وهو
الذي حكى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما افاء الله
على رسوله يوم حنين اي لما اعطاه غنائم الذين قاتلهم يوم
حنين واصل الفيء الرجوع ومنه سمي الظل الذي بعد الزوال
فيئا لانه يرجع من جانب الى جانب وكانت اموال الكفار سميت
فيئا لانها كانت في الاصل للمؤمنين اذ الايمان هو الاصل والكفر
طارئ عليه فاذا غلب الكفار على شيء من المال فهو بطريق التعدي
فاذا غنمه المسلمون منهم فكانه رجع اليهم ما كان لهم وقد تقدم
انه صلى الله عليه وسلم امر بحبس الغنائم بالجعرانة فلما رجع
من الطائف وصل الى الجعرانة في خامس ذي القعدة وكان
السبب في تاخير القسمة ما جاء في حديث المسور رجاء ان يسلموا
وكانوا ستة آلاف نفس من النساء والاطفال وكانت
الابل اربعة وعشرين الفا والغنم اربعين الف شاة كما تقدم
قسم مفعوله محذوف اي الغنائم في الناس في المؤلفة
قلوبهم بدل البعض من الكل والمراد بالمؤلفة قلوبهم هنا
ناس من قريش حديثو العهد بالاسلام اسلموا يوم الفتح اسلاما
ضعيفا وقيل كان فيهم من لم يسلم بعد كصفوان بن امية وقد اختلف
في المراد بالمؤلفة الذين هم احد المستحقين للزكوة فقيل كفار
يعطون

وفي رواية الزهري في الباب عن انس رضي الله عنه يعطي رجالا المائة من الابل وقوله صح

يعطون ترغيبا في الاسلام وقيل مسلمون لهم اتباع كفار
ليتالفوهم وقيل مسلمون اول ما دخلوا في الاسلام
ليتمكن الاسلام في قلوبهم واما المراد بالمؤلفة ههنا فهذا
الاخير لقوله في رواية الزهري في الباب فاني اعطي رجالا
حديثي عهد بكفر اتألفهم ووقع في حديث انس رضي الله عنه
الآتي في الباب قسم الغنائم في قريش والمراد بهم من
فتحت مكة وهم فيها وفي رواية له فاعطى الطلقاء والمهاجرين
والمراد بالطلقاء وهو جمع طليق من حصل من النبي صلى الله عليه
وسلم المن عليه يوم فتح مكة من قريش واتباعهم والمراد
بالمهاجرين من اسلم قبل فتح مكة وهاجر الى المدينة وقد سرد
اصحاب السير اسماء تلك المؤلفة ما ينيف على الاربعين
فقد سرد ابو الفضل بن طاهر في المبهمات له حيث قال وهم
ابو سفيان بن حرب وسهيل بن عمرو والاقرع بن حابس
وحويطب بن عبد العزى وحكيم بن حزام وابو السنابل
بن بعكك وصفوان بن امية وعبد الرحمن بن يربوع
فهؤلاء من قريش وعيينة بن حصن الفزاري والاقرع
بن حابس التميمي وعمرو بن الاهتم التميمي وعباس
بن مرداس السلمي ومالك بن عوف النصري والعلاء
بن حارثة الثقفي وفي ذكر الاخيرين نظر وقيل انهما جاءا
طائعين من الطائف الى الجعرانة وذكر الواقدي في
المؤلفة معاوية ويزيد ابني سفيان واسيد بن حارثة
ومخرمة بن نوفل وسعيد بن يربوع وقيس بن عدي
وعمير بن وهب وهشام بن عمرو وذكر ابن اسحق من
مخرمة بن نوفل الى هشام بن عمرو وزاد النضر بن الحارث
والحارث بن هشام وجبير بن مطعم وممن ذكره ابو عمر
فيهم سفيان بن عبد الاسد والسائب بن ابي السائب
ومطيع بن الاسود وابو جهم بن حذيفة وذكر ابن الجوزي

في المحرم اذ البيعة وقعت في اثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة
وكان اول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال
المحرم فناسب ان يجعل مبتدأ وذكروا في سبب عمل عمر رضي الله عنه
التاريخ اشياء منها ما اخرجه ابو نعيم الفضل بن دكين في تاريخه
ومن طريقه والحاكم من طريق الشعبي ان ابا موسى رضي الله عنه
كتب الى عمر رضي الله عنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ
فجمع عمر الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وبعضهم ارخ
بالهجرة فقال عمر رضي الله عنه الهجرة فرقت بين الحق والباطل
فارخوا بها وذلك سنة سبع عشرة فلما اتفقوا قال بعضهم
ابدأوا برمضان فقال عمر رضي الله عنه بل بالمحرم فانه منصرف
الناس من حجهم فاتفقوا عليه وقيل اول من ارخ التاريخ يعلى
بن امية رضي الله عنه حيث كان باليمن اخرجه احمد بن حنبل باسناد
صحيح لكن فيه انقطاع بين عمرو بن سار ويعلى وروى احمد
وابن ابي عروبة في الاوائل والبخاري في الادب والحاكم من
طريق ميمون بن مهران قال رفع لعمر رضي الله عنه صك محله
شعبان فقال اي شعبان الماضي او الذي نحن فيه او الآتي
ضعوا للناس شيئا يعرفونه فذكر نحو الاول وروى الحاكم عن
سعيد بن المسيب قال جمع الناس عمر رضي الله عنه فسألهم من اي
يوم يكتب التاريخ فقالوا من يوم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وترك ارض الشرك وروى ابن ابي خيثمة من طريق ابن سيرين
قال قدم رجل من اليمن فقال رأيت باليمن شيئا يسمونه التاريخ
يكتبونه من عام كذا وشهر كذا فقال عمر رضي الله عنه هذا حسن
فارخوا فلما اجمع على ذلك قال قوم ارخوا للمولد وقال قائل للمبعث
وقال قائل من حين خرج مهاجرا وقال قائل من حين توفي فقال عمر
رضي الله عنه ارخوا من خروجه من مكة الى المدينة ثم قال باي شهر
نبدأ فقال قوم من رجب وقال قائل من رمضان فقال عثمن رضي الله عنه
للمحرم فانه شهر حرام وهو اول السنة ومنصرف الناس من الحج وكان
ذلك

ذلك في سنة سبع عشرة وقيل في سنة ست عشرة في ربيع الاول
واستفيد من مجموع ذلك ان الذي اشار بالمحرم عمر وعثمن
وعلي رضي الله عنهم وانما اخترت التكرار في هذا المبحث لما فيه
من فوائد زائدة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد من الزيادة بن زريع
مصغر زرع قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت فرضت الصلوة ركعتين
اي بمكة ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت
صلوة السفر على الاولى اي على الحالة الاولى ويروى على الاول
اي فلا يجوز الاتمام في السفر خلافا للشافعي فانه يحمل على ان معناه
تركت على ما كانت عليه من عدم وجوب الزائد بخلاف صلوة
الحضر فانها لم تترك على عدمه بل زيد في ثلاث منها ركعتان
اخريان وقال البغوي الشافعي ثبت ان فعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم واصحابه كان القصر فلا بد من تأويله بان يقال زيد
في الحضر ركعتان على سبيل التحتم واقرت صلوة السفر على جواز
الاتمام جمعا بين الادلة وقد مر الحديث في كتاب الصلوة في اوائل
الابواب وهو باب كيف فرضت الصلوة وقد مر الكلام فيه
مستقصى هناك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الهجرة
سفر وقد جعل التاريخ من الهجرة تابعه اي تابع يزيد بن زريع
عبد الرزاق اي ابن همام الصنعاني في رواية هذا الحديث
عن معمر هو ابن راشد وقد وصل هذه المتابعة الاسمعيلي
من طريق عياض بن زهير عن عبد الرزاق بلفظه وذكر ابن جرير
عن الواقدي ان الزيادة في صلوة الحضر كانت بعد قدوم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر واحد قال وزعم انه لا خلاف
بين اهل الحجاز في ذلك والله تعالى اعلم باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امض من الامضاء لاصحابي
هجرتهم اي انفذها وتممها لهم ولا تنقصها عليهم ومرثيته بتخفيف

فقد اعتذر رؤساؤهم بان ذلك كان من بعض اتباعهم فلما شرح صلى
الله عليه وسلم لهم ما خفي عليهم من الحكمة فيما صنع رجعوا مذعنين ورأوا
ان الغنيمة العظمى ما حصل لهم من عود رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
بلادهم فسلوا عن الشاة والبعير والسبايا من الانثى والصغير
بما حازوه من الفوز العظيم بمجاورة النبي الكريم لهم حيا وميتا
وهذا داب الحكيم يعطي كل احد ما يناسبه انتهى ملخصا فكانهم وجدوا
اي حزنوا يقال وجد وجدا بفتح الواو في الحزن ووجدا بضم الواو
في المال ووجدا بالكسر جدة اي استغنى ووجد مطلوبه ووجد ضالته
وجدانا ووجد عليه في الغضب موجدة ووجدانا ايضا حكاها بعضهم
[illegible] اذ لم يصبهم ما اصاب الناس وفي رواية
ابي ذر فكانهم وجدا اذ لم يصبهم ما اصاب الناس او كانهم وجدوا
اذ لم يصبهم ما اصاب الناس اورده على الشك هل قال وجد بضمتين
جمع واجد او وجدوا على انه فعل ماض ووقع له عن الكشميهني وجده
وجدوا في الموضعين فصار تكرارا بغير فائدة قال الحافظ العسقلاني
وكذا رايته في اصل النسفي ووقع في رواية مسلم كذلك وقال القاضي
عياض وقع في نسخة في الثاني ان لم يصبهم يعني بفتح الهمزة وبالنون
قال وعلى هذا يظهر فائدة التكرار وجوز الكرماني ان يكون الاول من الغضب
والثاني من الحزن وفي مغازي سليمن التيمي ان سبب حزنهم انهم خافوا
ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد الاقامة بمكة والاصح ما في
الصحيح حيث قال اذ لم يصبهم ما اصاب الناس على انه لا يمتنع
الجمع وهو اولى ووقع في رواية الزهري عن انس رضي الله عنه في
الباب فقالوا يغفر الله لرسوله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم وفي رواية هشام بن زيد عن انس رضي الله عنه آخر
الباب اذا كانت شديدة فنحن ندعى وتعطى الغنيمة غيرنا وهذا
ظاهر في ان العطاء كان من صلب الغنيمة بخلاف ما رجحه القرطبي
فخطبهم زاد مسلم من طريق اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن يحيى فحمد
الله واثنى عليه وسياتي في الباب من رواية الزهري فحدث رسول الله
صلى

ويروى بضم الواو وسكون
الجيم صح

وروى احمد عن ابي سعيد رضي الله عنه
قال قال رجل من الانصار لاصحابه
لقد كنت احدثكم ان لو استقامت
الامور لقد آثر عليكم قال فردوا
عليه ردا عنيفا فبلغ ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم الحديث

صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم
فلم يدع معهم غيرهم فلما اجتمعوا قام فقال ما حديث بلغني عنكم فقال
فقهاء الانصار اما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئا واما اناس منا
حديثة اسنانهم فقالوا وفي رواية هشام بن زيد فجمعهم في قبة
فقال يا معشر الانصار ما حديث بلغني فسكتوا ويحمل
على ان بعضهم سكت وبعضهم اجاب وفي رواية ابي التياح
عن انس رضي الله عنه عند الاسمعيلي فجمعهم فقال ما الذي
بلغني عنكم قالوا هو الذي بلغك وكانوا لا يكذبون ولاحمد
من طريق ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعطى ابا سفيان وعيينة والاقرع وسهيل بن عمرو في آخرين
يوم حنين فقالت الانصار سيوفنا تقطر من دمائهم
وهم يذهبون بالغنم فذكر الحديث وفيه ثم قال اقلتم كذا وكذا
قالوا نعم واسناده على شرط مسلم وذكر ابن اسحق عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان الذي اخبر النبي صلى الله عليه
وسلم بمقالتهم سعد بن عبادة ولفظه لما اعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما اعطى من تلك العطايا من قريش وفي
قبائل العرب ولم يكن في الانصار منها شيء وجد هذا الحي من الانصار
في انفسهم حتى كثرت منهم المقالة فدخل عليه سعد بن عبادة
فذكر له ذلك فقال له فاين انت من ذلك يا سعد قال ما انا
الا من قومي قال فاجمع لي قومك فخرج فجمعهم الحديث واخرجه
احمد من هذا الوجه وهذا يعكر على الرواية التي فيها اما رؤساؤنا
فلم يقولوا شيئا لان سعد بن عبادة من رؤساء الانصار
بلا ريب الا ان يحمل على الاغلب الاكثر وان الذي خاطبه
بذلك سعد بن عبادة ولم يرد ادخال نفسه في النفي او انه
لم يقل ذلك لفظا وان كان رضي بالقول المذكور فقال ما انا
الا من قومي وهذا اوجه والله تعالى اعلم فقال يا معشر الانصار
الم اجدكم ضلالا بالضم والتشديد جمع ضال والمراد هنا

ضلالة الشرك وبالهداية الايمان **فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فألفكم الله بي** وقد رتب صلى الله عليه وسلم ما من الله عليهم به على
يده من النعم ترتيبا بليغا فبدأ بنعمة الايمان التي لا يوازيها شيء من
امر الدنيا وثنى بنعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال لان الاموال
تبذل لتحصيلها ولا تحصل وقد كانت الانصار قبل الهجرة في غاية
التنافر والتقاطع لما وقع بينهم من حرب بعاث وغيرها مما تقدم في
اول الهجرة فزال ذلك كله بالاسلام كما قال الله تعالى لو انفقت ما
في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم
وعالة بالمهملة جمع عائل وهو الفقير والعيلة الفقر اي فقراء
لا مال لهم **فاغناكم الله بي كلما قال شيئا** اي كلما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ذلك **قالوا** اي الانصار **الله ورسوله
امن** بفتح الهمزة والميم وتشديد النون افعل التفضيل من
المن ويوضحه حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه فقالوا
ماذا نجيبك يا رسول الله لله ولرسوله المن والفضل **قال
ما يمنعكم** ويروى فما يمنعكم بالفاء **ان تجيبوا رسول الله
كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله امن** هذا تكرير من الراوي
للاول وتحصيل كلمة قالوا في المرة الثانية على طريقة الالتفات
قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم **لو شئتم قلتم** ويروى لقلتم
جئتنا كذا وكذا بتاء الخطاب وفي رواية اسمعيل بن جعفر
لو شئتم ان تقولوا جئتنا كذا وكذا وكان من الامر كذا وكذا ثم قوله
كذا وكذا كناية زعم عمرو بن يحيى المازني راوي الحديث انه لا يحفظها
وفي هذا رد على من قال ان الراوي كنى عن ذلك عمدا على طريق التأدب
وقد جوز بعضهم ان يكون المراد جئتنا ونحن على ضلالة فهديناك
وما اشبه ذلك وفيه بعد فقد فسر ذلك في حديث ابي سعيد
رضي الله عنه ولفظه فقال اما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم
اتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطريدا فآويناك
وعائلا فواسيناك وروى احمد من حديث ابن ابي عدي عن حميد

عن انس

عن انس رضي الله عنه بلفظ افلا تقولون جئتنا خائفا فآمناك
وطريدا فآويناك ومخذولا فنصرناك قالوا بل المن علينا لله
ولرسوله واسناده صحيح ونحوه في مغازي ابي الاسود عن عروة
مرسلا وابن عائذ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما موصولا
وفي مغازي سليمن التيمي انهم قالوا في جواب ذلك رضينا
عن الله ورسوله وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
تواضعا منه وانصافا والا ففي الحقيقة الحجة البالغة والمنة
الظاهرة في جميع ذلك عليهم فانه لولا هجرته اليهم وسكناه عندهم
لما كان بينهم وبين غيرهم فرق وقد نبه صلى الله عليه وسلم على ذلك
بقوله **اترضون** ويروى الا ترضون الى آخره فنبههم على ما غفلوا
عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة الى ما حصل عليه غيرهم من
عرض الدنيا الفانية **بالشاة والبعير** اسم جنس فيهما فان الشاة
يقع على الذكر والانثى وكذا البعير على الجمل والناقة وفي رواية
الزهري ان يذهب الناس بالاموال وفي رواية ابي التياح
بعدها بالدنيا وكذا في رواية قتادة **وتذهبون بالنبي صلى
الله عليه وسلم الى رحالكم** بالمهملة اي بيوتكم ومنازلكم وفي رواية
قتادة الى بيوتكم وزاد في رواية الزهري عن انس رضي الله عنه
فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به وزاد فيه ايضا قالوا
يا رسول الله قد رضينا وفي رواية قتادة قالوا بلى وذكر الواقدي
انه حينئذ دعاهم ليكتب لهم بالبحرين تكون لهم خاصة بعده
دون الناس وهي يومئذ افضل ما فتح عليه من الارض فابوا
وقالوا لا حاجة لنا بالدنيا **لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار**
اي لولا وجود الهجرة قال الخطابي اراد بهذا الكلام تألف الانصار
وتطييب قلوبهم والثناء عليهم في دينهم حتى رضي ان يكون واحدا
منهم لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها ونسبة الانسان
على وجوه منها الولادة كالقرشية والبلادية كالكوفية
والاعتقادية كالسنية والصناعية كالصيرفية ولا شك انه صلى الله عليه وسلم

ان يذهب الناس

لم يرد به الانتقال عن نسب آبائه لانه يمتنع قطعا وكيف وانه
افضل منهم نسبا واكرمهم اصلا واما الاعتقادى فلا معنى للانتقال
منه اذ كان دينه ودينهم واحدا فلم يبق الا القسمان الاخيران
الجائز فيهما الانتقال وكانت المدينة دار الانصار والهجرة اليها
امرا واجبا اى لولا ان النسبة الهجرية لا يسعنى تركها لانتقلت
عنها وانتسبت اليكم والى داركم قال الخطابى وفيه وجه آخر وهو
ان العرب كانت تعظم شان الخؤولة وتكاد تلحقها بالعمومة
وكان ام عبد المطلب امراة من بنى النجار فقد يكون انا يكون صلى الله
عليه وسلم ذهب هذا المذهب واراد ان ينتسب اليهم بهذه الولادة
لولا مانع الهجرة وقال ابن الجوزى لم يرد صلى الله عليه وسلم تغيير
نسبه ولا محو هجرته وانما اراد انه لولا ما سبق من كونه هاجر لانتسب
الى المدينة والى نصرة الدين فالتقدير لولا ان النسبة الى الهجرة
نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى داركم وقال القرطبى معناه
لتسميت باسمكم وانتسبت اليكم كما كانوا ينتسبون بالحلف
لكن خصوصية الهجرة وترتبها سبقت فمنعت من ذلك وهى اعلى
واشرف فلا تتبدل بغيرها وقيل معناه لكنت من الانصار فى
الاحكام والعداد وقيل التقدير لولا ان ثواب الهجرة اعظم
لاخترت ان يكون ثوابى ثواب الانصار ولم يرد ظاهر النسب اصلا
وقيل لولا البراء من شروط الهجرة ومنها ترك الاقامة بمكة فوق
ثلث لاخترت ان اكون من الانصار فيباح لى ذلك **ولو سلك**
الناس واديا هو المكان المنخفض وقيل الذى فيه ماء والمراد
ههنا بلدهم **او شعبا** ويروى وشعبا بالواو والشعب بكسر الشين
المعجمة اسم لما انفرج بين جبلين وقيل الطريق فى الجبل واراد صلى
الله عليه وسلم بهذا وبما بعده التنبيه على جزيل ما حصل لهم من ثواب
النصرة والقناعة بالله ورسوله عن الدنيا ومن هذا وصفه
فحقه ان يسلك طريقه ويتبع حاله وقال الخطابى لما كانت العادة
ان المرء يكون فى نزوله وارتحاله مع قومه وارض الحجاز كثيرة الاودية
والشعاب

لسلكت واديا الانصار وشعبها

والشعاب فاذا تفرقت فى السفر الطرق سلك كل قوم منهم واديا
وشعبا فاراد انه مع الانصار قال ويحتمل ان يريد بالوادى
المذهب كما يقال فلان فى واد وانا فى واد **الانصار شعار**
بكسر الشين المعجمة بعدها مهملة خفيفة وهو الثوب الذى يلى الجلد
من الجسد **والناس دثار** بكسر المهملة ومثلثة بعدها خفيفة
وهو الثوب الذى فوق الشعار وهى استعارة لطيفة لفرط
قربهم منه واراد انهم بطانته وخاصته وانهم الصق به واقرب
اليه من غيرهم وزاد فى حديث ابى سعيد رضى الله عنه اللهم ارحم
الانصار وابناء الانصار وابناء ابناء الانصار قال فبكى القوم
حتى اخضلوا لحاهم وقالوا رضينا [illegible] يا رسول الله قسما وحظا
انكم ستلقون بعدى اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة
وبفتحتين ويجوز كسر اوله مع الاسكان وهو اسم من آثر يؤثر
ايثارا اذا اعطى قال ابن الاثير اراد انه يؤثر عليكم فيفضل غيركم
من نصيبه من الفئ وقيل هو الانفراد بالشئ المشترك دون من
يشركه فيه فى الاستحقاق وقيل المراد بالاثرة الشدة ويرده سياق
الحديث وسببه وفى رواية الزهرى اثرة شديدة **فاصبروا**
حتى تلقونى ويروى حتى تاتونى **على الحوض** اى يوم القيمة وفى
رواية الزهرى حتى تلقوا الله ورسوله فانى على الحوض اى اصبروا
حتى تموتوا فانكم ستجدونى عند الحوض فيحصل لكم الانتصاف
ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر وفى الحديث من الفوائد غير
ما تقدم اقامة الحجة على الخصم وافحامه بالحق عند الحاجة اليه وحسن
ادب الانصار فى تركهم المماراة والمبالغة فى الحياء وبيان ان
الذى نقل عنهم انما كان عن شبانهم لا عن شيوخهم وكهولهم
وفيه مناقب عظيمة لهم لما اشتمل عليه من ثناء الرسول صلى الله
عليه وسلم عليهم وان الكبير ينبه الصغير على ما يغفل عنه ويوضح له
وجه الشبهة ليرجع الى الحق وفيه المعاتبة واستعطاف المعاتب
واعتابه عن عتبه باقامة حجة من عتب عليه والاعتذار والاعتراف

وكهولهم
كان

وفيه علم من اعلام النبوة لقوله ستلقون بعدي اثرة فكان كما قاله
وقد قال الزهري في روايته عن انس رضي الله عنه في آخر الحديث
قال انس فلم يصبروا وفيه ان للامام تفضيل بعض الناس على
بعض في مصارف الفيء وان له ان يعطي [illegible] الغني منه للمصلحة
وان من طلب حقه من الدنيا لا عتب عليه في ذلك ومشروعية الخطبة
عند الامر يحدث سواء كان خاصا ام عاما وفيه جواز تخصيص
بعض المخاطبين في الخطبة وفيه تسلية من فاته شيء من الدنيا
بما حصل له من ثواب الآخرة والحض على طلب الهداية والالفة
والغنى وان المنة لله ولرسوله على الاطلاق وتقديم جانب
الآخرة على الدنيا والصبر عما فات منها ليدخر ذلك لصاحبه
في الآخرة والآخرة خير وابقى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
يوم حنين وقد اخرج البخاري بعض هذا الحديث في التمني واخرجه
مسلم في الزكوة. حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي
قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري اعلم ان البخاري رحمه الله اخرج حديث
انس رضي الله عنه من رواية الزهري وابي التياح وهشام بن زيد
وقتادة كلهم عن انس رضي الله عنه وفي رواية بعضهم ما ليس في
رواية الآخر وقد مر ما في رواياتهم من فائدة في الحديث الذي قبله
وسيجيء ما يتعلق بها ايضا ان شاء الله تعالى قال اخبرني بالافراد
انس بن مالك رضي الله عنه قال قال ناس من الانصار
حين افاء الله على رسوله ما افاء من اموال هوازن
فطفق من افعال المقاربة من الافعال التي وضعت للدلالة
على الشروع في الفعل النبي صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا
المائة من الابل كما سيأتي في الباب في حديث ابن مسعود رضي الله عنه
فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم
باب القلب للمبالغة قال انس رضي الله عنه فحدث بضم الحاء مبنيا للمفعول

صلى

قوله منصوب بقوله يعطي صح

صلى الله عليه وسلم اي اخبر بمقالتهم وقال ابن اسحق عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمقالتهم
سعد بن عبادة رضي الله عنه كما مر فارسل الى الانصار فجمعهم
في قبة من ادم بفتحتين جمع اديم وهو الجلد الذي تم دباغه قال
السيرافي لم يجمع فعيل على فعل الا اديم وادم وافيق وافق
وقضيم وقضم والقضم الصحيفة وهو بالقاف والضاد المعجمة
ولم يدع معهم غيرهم اي غير الانصار فلما اجتمعوا قام
النبي ويروى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم اي خطيبا
فقال ما حديث بلغني عنكم قال فقهاء الانصار اما
رؤساؤنا جمع رئيس ويروى رئيسانا بكسر الراء بعدها مثناة
تحتانية يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما ناس منا
حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي
قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم فاني اعطي رجالا حديثي عهد بكفر
اصله حديثين عهدا فلما اضيف الى العهد سقطت النون
اتألفهم اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وتذهبون
بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم فوالله لما تنقلبون
اي للذي تنقلبون به وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير مما ينقلبون به اي مما ينقلب هؤلاء به وهو الاموال
فاللام في لما بالفتح لام الابتداء وكلمة ما موصولة مبتدأ خبره خير
قالوا يا رسول الله قد رضينا فقال ويروى فقال لهم
بزيادة لهم النبي صلى الله عليه وسلم ستجدون اثرة قد مر
ضبطه في الحديث السابق شديدة وجه الشدة انهم يستأثر
عليهم بما لهم فيه اشتراك في الاستحقاق فاصبروا حتى
تلقوا الله ورسوله فاني على الحوض قال انس رضي الله عنه
فلم يصبروا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله من اموال هوازن
حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة عن

ويروى فقال بالفاء صح

ابي التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية واسمه يزيد بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال لما كان يوم فتح مكة قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بين قريش كذا في رواية الكشميهني والاصيلي وفي رواية ابي ذر عن شيخه غنائم في قريش ووقع للقابسي غنائم قريش وكبعضهم غنائم من قريش وهو خطأ لانه يوهم ان مكة لما فتحت قسمت غنائم قريش وليس كذلك بل المراد [illegible] بقوله يوم فتح مكة زمان فتح مكة وهو يشتمل السنة كلها ولما كانت غزوة حنين ناشئة عن غزوة مكة اضيفت اليها وقد قرر ذلك الاسمعيلي فقال قوله يعني في رواية لما افتتحت مكة قسمت الغنائم يريد غنائم هوازن فانه لم يكن عند فتح مكة غنيمة تقسم ولكن النبي صلى الله عليه وسلم غزا حنينا بعد فتح مكة في تلك الايام القريبة وكان السبب في هوازن فتح مكة لان الخلوص الى محاربتهم كان بفتح مكة وقد خطأ القابسي الرواية وقال الصواب في قريش واخرج ابو نعيم هذا الحديث من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمن بن حرب شيخ البخاري فيه بلفظ لما كان يوم حنين قالت الانصار والله ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء قريش الحديث فهذا الاشكال فيه فغضبت الانصار قال النبي ويروى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترضون ان يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله قالوا بلى قال لو سلك الناس واديا هو المكان المنخفض وقيل الذي فيه ماء والمراد به هنا بلدهم او شعبا وهو اسم لما انفرج بين جبلين وقيل الطريق في الجبل وقد تقدم لسلكت وادي الانصار او شعبهم حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا ازهر هو ابن سعد السمان البصري عن ابن عون هو عبد الله بن عون قال انبانا هشام بن زيد بن انس عن جده انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال لما كان يوم حنين

التقى

وفي رواية معاذ عن هشام صح

التقى هوازن اي التقى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف الجملة حالية والطلقاء بحذف الواو التي للعطف على عشرة آلاف ويروى عشرة الاف من الطلقاء قال العيني ليس بصواب لان الطلقاء لم يبلغوا هذا القدر ولا عشر عشره وقيل ان الواو مقدر عند من جوز تقدير حرف العطف والطلقاء جمع طليق وهو الاسير الذي اطلق عنه اسره وخلي سبيله ويراد بهم اهل مكة فانه صلى الله عليه وسلم اطلق عنهم وقال لهم اقول لكم ما قال يوسف لا تثريب عليكم اليوم زمان فرغهم وقولهم انت اخ كريم فادبروا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله وسعديك نحن بين يديك فنزل رسول الله ويروى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا عبد الله ورسوله فانهزم المشركون فاعطى الطلقاء والمهاجرين ولم يعط الانصار شيئا فقالوا اي ما قالوا فدعاهم فادخلهم في قبة فقال اما ترضون ان يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لاخترت شعب الانصار وهذا الطريق آخر في حديث انس رضي الله عنه ايضا وقد اخرجه مسلم في الزكوة حدثنا ويروى حدثني بالافراد محمد بن بشار وهو بندار قال حدثنا غندر وهو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم ناسا من الانصار فقال ان قريشا حديث عهد كذا وقع بالافراد في الصحيحين والاصل ان يقال حديثو عهد وكتبها الدمياطي بخطه حديثو عهد وعند الاسمعيلي ان قريشا كانوا قريب عهد بجاهلية ومصيبة من نحو قتل اقاربهم وفتح بلادهم واني اردت ان اجبرهم بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها موحدة ثم راء من الجبر ضد الكسر كذا في رواية الاكثرين وفي رواية السرخسي

كما في رواية معاذ الآتية صح

فقالوا انطلقوا الى هذا الرجل فسألوه عن حد الزاني
فذكر الحديث هادوا صاروا يهودا مشى البخاري
ههنا على عادته في ذكر الفاظ من القران مما يماثل لفظ الحديث
فقوله هادوا اشارة الى قوله تعالى ومن الذين هادوا
سماعون للكذب ومعناه ههنا صاروا يهودا اي ومن الذين
تهودوا فصاروا يهودا كذا قال ابو عبيد واما قوله تعالى
هدنا تبنا وهو اشارة الى قوله تعالى انا هدنا اليك
ومعناه تبنا اليك كذا فسره ابو عبيد هائد تائب
قال الجوهري هاد يهود هودا تاب ورجع الى الحق فهو
هائد وقوم هود مثل حائل وحول وبازل وبزل وقال
ابو عبيد الهود التوبة والعمل الصالح ويقال ايضا هاد
وتهود اذا صار يهوديا حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي
قال حدثنا قرة بضم القاف وتشديد الراء هو ابن خالد
السدوسي عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو آمن بي عشرة من اليهود
لآمن بي اليهود وفي رواية الاسمعيلي لم يبق يهودي الا اسلم
وكذا اخرجه ابو سعد في شرف المصطفى وزاد في آخره قال
كعب هم الذين سماهم في سورة المائدة فعلى هذا فالمراد
من العشرة في الحديث عشرة معينون منهم والا فقد آمن به
اكثر من عشرة وقيل المعنى لو آمن في الزمان الماضي كالزمن الذي
قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم او حال قدومه مثلا عشرة
لتابعهم الكل لكن لم يؤمنوا حينئذ فلم يتابعهم الكل وقال
الحافظ العسقلاني والذي يظهر انهم الذين كانوا حينئذ
رؤساء في اليهود ومن عداهم كان تبعا لهم فلم يسلم منهم الا
القليل كعبد الله بن سلام رضي الله عنه وكان من المشهورين
بالرياسة في اليهود عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم من بني النضير
ابو ياسر بن اخطب واخوه حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف

ورافع بن ابي الحقيق ومن بني قينقاع عبد الله بن حنيف
وفنحاص ورفاعة بن زيد ومن قريظة الزبير بن باطيا وكعب
بن اسد وشمويل بن زيد فهؤلاء لم يثبت اسلام احد منهم
وكان كل منهم رئيسا في اليهود ولو اسلم لاتبعه جماعة منهم
فيحتمل ان يكونوا وقد روى ابو نعيم في الدلائل من وجه آخر
الحديث بلفظ لو آمن بي الزبير بن باطيا وذووه من رؤساء
يهود لاسلموا كلهم واغرب السهيلي فقال لم يسلم من احبار
اليهود الا اثنان يعني عبد الله بن سلام وعبد الله بن صوريا
كذا قال وقال الحافظ العسقلاني ولم ار لعبد الله بن صوريا
اسلاما من طريق صحيحة ووقع عند ابن حبان قصة اسلام
جماعة من الاحبار كزيد بن سعية وغيره وروى البيهقي في
دلائله ان حبرا من احبار اليهود سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا سورة يوسف فجاء ومعه نفر من اليهود فاسلموا كلهم
لكن يحتمل ان لا يكونوا احبارا والمراد بالعشرة الاحبار الاعيان
منهم كما تقدم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه لو آمن
به عشرة من اليهود حين قدم المدينة لآمن اليهود كلهم وقد
اخرجه مسلم ايضا في التوبة حدثنا احمد او محمد شك من البخاري
في اسمه ههنا لكن ذكر في التاريخ انه احمد ولم يشك فيه بن عبيد الله
بالتصغير وفي رواية السرخسي والمستملي عبد الله مكبرا والاول
اصح واشهر واسم جده سهيل الغداني بضم الغين المعجمة
وتخفيف الدال المهملة وبالنون البصري مات سنة سبع
او اربع وعشرين ومائتين قال حدثنا حماد بن اسامة
قال اخبرنا ابو عميس بضم العين المهملة وفتح الميم وآخره سين
مهملة مصغرا واسمه عتبة بضم العين المهملة وسكون
المثناة الفوقية ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود
الهذلي الكوفي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم

هو ابو [illegible] كان يقال له دلويه
بفتح المهملة وضم اللام وبالتحتانية كان الامام احمد
يقول ابو شعبة البصري سكن بغداد ومات سنة
ثنتين وخمسين ومائتين

تنبيه قد وقع حديث ابن مسعود رضى الله عنه مقدما على طريق
معاذ عن ابن عون عن هشام عن انس رضى الله عنه فى رواية
ابى ذر وكان الوجه ان يتقدم حديث انس رضى الله عنه ليتوالى
طرق حديثه قال الحافظ العسقلانى واظنه من تغيير الرواة
عن الفربرى فان طريق انس الاخيرة سقطت من رواية النسفى
فلعل البخارى الحقها فكتبت مؤخرة عن مكانها والله تعالى اعلم
حدثنا ويروى حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا معاذ
بن معاذ بضم الميم وبالمهملة والمعجمة فى اللفظين اى ابن نصر
التميمى قاضى البصرة قال حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون
عن هشام بن زيد بن انس عن انس رضى الله عنه ويروى
بزيادة بن مالك فى الموضعين قال لما كان يوم حنين اقبلت
هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم بفتح النون والعين
وهى الشاة والبعير وذراريهم بتشديد الياء وتخفيفها وكانت
عادتهم اذا ارادوا الثبات فى القتال استصحاب الاهالى ونقلهم
معهم الى موضع القتال ومع النبى صلى الله عليه وسلم عشرة
الاف من الطلقاء وفى رواية الكشميهنى والطلقاء وهو
الصواب فان الطلقاء لم يبلغوا هذا القدر ولا عشر عشره وقيل
ان الواو مقدرة عند من جوز تقدير حرف العطف وقد مر الكلام فيه
آنفا فادبروا عنه حتى بقى صلى الله عليه وسلم وحده فنادى
يومئذ نداءين لم يخلط بينهما التفت عن يمينه فقال
يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله ابشر نحن
معك ثم التفت عن يساره فقال يا معشر الانصار
قالوا لبيك يا رسول الله ابشر نحن معك وهو على
بغلة بيضاء فنزل فقال انا عبد الله ورسوله فانهزم
المشركون فاصاب يومئذ غنائم كثيرة فقسم فى المهاجرين
والطلقاء ولم يعط الانصار شيئا فقالت الانصار
اذا كانت شديدة يعنى قضية شديدة مثل حرب فنحن ندعى

على

بفتح المعجمة والمهملة والفاء صح

على البناء للمفعول اى نطلب ويعطى الغنيمة غيرنا اى يعطى
النبى صلى الله عليه وسلم الغنيمة غيرنا فبلغه اى بلغ النبى صلى
الله عليه وسلم ذلك اى ما قالوه ويروى ذاك بدون اللام
فجمعهم فى قبة فقال يا معشر الانصار ما حديث
بلغنى عنكم فسكتوا فقال يا معشر الانصار الا ترضون
ان يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله
تحوزونه بالحاء المهملة والزاى يقال حازه يحوزه اذا
قبضه وملكه واستبد به ويروى يحيزونه بالجيم والزاى قاله
الكرمانى وفسره بقوله ينفذونه فلينظر فى ذلك الى بيوتكم
قالوا بلى قال النبى صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس
واديا وسلكت الانصار شعبا لاخذت شعب
الانصار وقال هشام هو هشام بن زيد الراوى وهو
موصول بالاسناد المذكور قلت يا باحمزة بالمهملة والزاى
واصله يا ابا حمزة فحذفت الالف للتخفيف وهو كنية
انس بن مالك رضى الله عنه وانت شاهد ذاك كذا فى
رواية الكشميهنى وفى رواية غيره شاهد ذلك باللام
قال واين اغيب عنه هو استفهام انكار وحاصل معناه
لا تظن يا هشام انى انا اغيب عنه ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة واعلم ان غزوة الطائف هى السادسة والعشرون
من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بلد كثير العنب
والنخل على ثلاث مراحل من مكة من جهة المشرق لانها كانت بالشام
فنقلها الله تعالى الى الحجاز وطاف بها جبرئيل عليه السلام الكعبة
على ما قيل وقد مر غير ذلك فى اول الباب وذلك انه لما فر ثقيف
الى الطائف اغلقوا عليهم ابواب مدينتها وادخروا قوت
سنة وجمعوا حجارة كثيرة وتهيأوا للقتال وصنعوا الصنائع
له وادخلوا معهم قوما من العرب ووقفوا سرحهم فى موضع
يامنون عليه فتوجه اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

فائدة قوله تحوزونه [illegible] نقلا [illegible]
وقراه بعضهم [illegible] والاصيلى [illegible]
بلفظ [illegible] ان [illegible]
كما قال [illegible] صح

في شوال سنة ثمان ولم يرجع الى مكة ولا عرج الا على غزوهم قبل
تقسيم غنائم حنين فمر برجل من ثقيف قد تمنع في حصن فقال
اما ان تخرج واما ان نحرق عليك حائطك فابى فامر فحرق ومر
بقبر فقال هذا قبر ابي رغال وهو ابو ثقيف وكان من ثمود
فلما اصابته النقمة التي اصابت قومه بها فدفن فيه ودفن معه
غصن من ذهب ان انتم نبشتم عنه اصبتموه فنبشوا فوجدوه
فلما نزل حصن الطائف ولا مثل له في حصون العرب فحاصرهم بضعا
وعشرين ليلة وتراموا بالنبل وقاتلهم قتالا شديدا وقاتل
فيها بنفسه ورماهم بالمنجنيق اربعين يوما ولم تكن العرب
تعرفه وانما هو من عمل الفرس اخبرهم به سلمان رضي الله عنه وقطع
اعنابهم ونخيلهم واحرقها فقالت ثقيف لم تقطعها اما ان
تاخذها ان ظهرت علينا واما ان تدعها لله وللرحم فقال ادعها
لله وللرحم وتركها ولم يقدر على شيء منهم ثم استشار نوفل
ابن معاوية الديلي فقال ما ترى قال يا رسول الله ثعلب
في جحر ان اقمت عليه اخذته وان تركته لم يضرك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لابي بكر رضي الله عنه وهو يحاصرهم ارايت
ان اهديت الي قعبة مملوءة زبدا فنقرها ديك فهراق ما فيها
فقال ما اظن ان تدرك منهم يومك هذا ما تريد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا لا ارى ذلك فاذن بالرحيل فاستشهد
من الصحابة اثنا عشر رضي الله عنهم ثم انصرف من الطائف
فقال اللهم اهدهم واكفنا مؤنتهم حتى نزل الجعرانة واليها
كان قدم سبي هوازن واموالهم وقال له رجل يوم ظعن
عن ثقيف ادع عليهم فقال اللهم اهد ثقيفا وائت بهم
مسلمين ثم اتاه وفد هوازن بالجعرانة وقد اسلموا وكان
معه من سبيهم ستة الاف من الذراري والنساء ومن الابل
اربعة وعشرون الف بعير ومن الشاة اربعون الفا ومن اربعة
الاف اوقية فضة فقالوا يا رسول الله انا اهل وعشيرة وقد اصابنا

وقيل صح

من

من البلاء ما لم يخف عليك فامنن علينا وقال رجل من سعد
بن بكر يا رسول الله انما في الحظائر عماتك وخالاتك وحواضنك
اللاتي كن يكفلنك ولو انا ملحنا للحارث بن شمر او النعمان
ابن المنذر ثم نزل بنا مثل ما نزلت رجونا عطفه علينا وانت
خير المكفولين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث
الي اصدقه ومعي من ترون ابناؤكم ونساؤكم احب اليكم
ام اموالكم فاختاروا احدى الطائفتين وقد استانيت بكم
انتظاركم بضع عشرة ليلة قالوا خيرتنا بين اموالنا ...
وابنائنا بل ترد الينا نساءنا وابناءنا فهي احب الينا فقال
صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم واذا
انا صليت الظهر بالناس فقوموا فقولوا انا نستشفع برسول الله
صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ابنائنا ونسائنا فسأعطيكم عند ذلك ففعلوا
فقال اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فلكم فقال المهاجرون ما كان لنا
فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الانصار ما كان لنا فهو لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنو تميم
فلا وقال عيينة بن حصن اما انا وفزارة فلا وقال العباس
ابن مرداس اما انا وبنو سليم فلا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اما من تمسك منكم بحقه من السبي فله بكل انسان
ست فرائض من اول شيء اصيبه فردوا الى الناس ابناءهم
ولم يتخلف منهم احد غير عيينة بن حصن فانه اخذ عجوزا فابى
ان يردها وسالهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شان عوف
ابن مالك قالوا بالطائف قال اخبروه انه ان اتاني مسلما
رددت عليه اهله وماله وكان قد اراد يجعلها في مكة فلم يجد
فيها السهمان فاخبروه فادركه بالجعرانة او بمكة فرد عليه
ماله واهله واعطاه مائة من الابل واسلم فحسن اسلامه واستعمله
على من اسلم من قومه فكان يقاتل بهم ثقيفا لا يخرج لهم سرح

ونسائنا صح

واعطيته مائة من الابل صح

الا اغار عليه حتى ضيق عليهم وكان يبعث لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بالخمس فغنم فرقة مائة بعير وفرقة مائة الف شاة ولما
رد السبايا الى اهلها ركب واتبعه الناس يقولون اقسم
علينا فيئنا حتى الجؤه الى شجرة فاختطفت عنه رداءه فقال
ردوا علي ردائي ايها الناس لو كان لكم بعدد اوراقها لقسمته
عليكم ثم ما القيتموني بخيلا ولا جبانا ولا كذوبا ثم قام فاخذ
وبرة من سنام بعير فقال ايها الناس والله ما لي من فيئكم
ولا هذه الوبرة الا الخمس والخمس مردود عليكم فادوا الخياط
والمخيط فان الغلول على اهله عار ونار يوم القيامة ثم اعطى
المؤلفة وكانوا اشراف قومهم يتالف بهم قومهم فاعطى ابا سفيان
ابن حرب وابنه معاوية وحكيم بن حزام والحارث بن كلدة والحارث
ابن هشام وسهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى وصفوان
ابن امية فكل هؤلاء من اشراف قريش والاقرع بن حابس
التميمي وعيينة بن حصن الفزاري ومالك بن عوف كل واحد
مائة بعير واعطى رجالا دون المائة واعطى العباس بن مرداس
اباعر فسخطها وعاتبه بقصيدة فقال اقطعوا عني لسانه فاعطاه
حتى رضي وقيل اتي به الى الغنائم فقيل له خذ ما شئت فقال
انما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقطع لساني بالعطاء
بعد ان تكلمت فتكرم ان ياخذ منها شيئا فبعث اليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وقيل له اعطيت عيينة
والاقرع مائة وتركت جعيل بن سراقة الضمري فقال اما والله
لجعيل خير من طلاع الارض كلها مثل عيينة والاقرع لكني تالفتهما
ليسلما ووكلته الى اسلامه وجاءه ذو الخويصرة التميمي وهو
يعطي الناس فقال يا محمد قد رايت ما صنعت لم ارك
عدلت فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويلك
اذا لم يكن العدل عندي فعند من يكون فقال عمر رضي الله عنه
الا اقتله قال لا واتاه اعرابي فقال انجز ما وعدتني فقال ابشر
فقال

وقد ذكرت بعض ابيات قصيدته فيما مر في اثناء شرح الابيات المذكورة سابقا

فقال اكثرت علي من ابشر فاقبل على ابي موسى وبلال رضي الله عنهما
فقال قد رد البشرى فاقبلا انتما قالا قبلنا ثم دعا بقدح
فغسل يديه ووجهه ومج فيه ثم قال اشربا وافرغا على وجوهكما
ونحوركما وابشرا ففعلا فنادت ام سلمة رضي الله عنها
افضلا لامكما منه طائفة ولما اعطى قبائل العرب ولم يعط
الانصار شيئا وجدوا في انفسهم حتى كثرت منهم القالة
وحتى قال قائلهم يعطي الطلقاء والمهاجرين ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم فدخل سعد بن عبادة رضي الله عنه عليه فقال
ان الانصار قد وجدوا عليك اعطيت عطايا عظاما
ولم تعطهم فقال اين انت من ذلك قال ما انا الا من قومي
قال فاجمعهم لي فجمعهم في حظيرة فاتاهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا معشر الانصار مقالة
بلغتني عنكم وجدتموها علي في انفسكم الم آتكم ضلالا فهداكم
الله وعالة فاغناكم الله واعداء فالف بين قلوبكم قالوا
بلى الله ورسوله امن وافضل ثم قال الا تجيبون قالوا بماذا
نجيب قال اما والله لو شئتم لقلتم ولصدقتم اتيتنا
مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطريدا فاويناك
وعائلا فواسيناك قال اوجدتم في انفسكم في لغاعة من
الدنيا تالفت بها قوما ليسلموا ووكلتكم الى اسلامكم
اما ترضون ان يذهب الناس بالشاة والبعير وترجعون
برسول الله الى رحالكم وبيوتكم فوالذي نفسي بيده لو سلك
الناس شعبا وسلكت الانصار شعبا لسلكت شعب
الانصار اللهم ارحم الانصار وابناء الانصار فبكى القوم
حتى اخضلوا لحاهم وقالوا رضينا بك قسما وحظا ثم خرج .... فاعتمر صح
ثم انصرف عائدا الى المدينة وكانت مدة غيبته
صلى الله عليه وسلم من حين خرج من المدينة الى مكة فافتتحها ووقع
هوازن وحاصر الطائف الى ان رجع الى المدينة شهرين

وستة عشر يوما واستخلف عتاب بن اسيد على مكة ورزقه
كل يوم درهما فقام خطيبا فقال ايها الناس اجاع الله كبد
من جاع على درهم رزقني رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما كل يوم
فلا حاجة لي الى احد باب السرية
التي قبل نجد اي جهته وقبل بكسر القاف وفتح الموحدة والنجد
بفتح النون وسكون الجيم وهو كل ما ارتفع من تهامة الى ارض
العراق والسرية طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة
تبعث الى العدو وتجمع على سرايا سموا بذلك لانهم يكونون
خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري اي النفيس وقيل
سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية وليس بوجه جيد
لان لام السر راء وهذه ياء وكانت هذه السرية قبل توجه
النبي صلى الله عليه وسلم لفتح مكة فيما ذكره اهل المغازي هكذا
والبخاري ذكرها بعد غزوة الطائف كما ترى فقال ابن سعد
كانت في شعبان سنة ثمان وذكر غيره انها كانت قبل موتة
وموتة كانت في جمادى من السنة كما تقدم وقيل كانت في رمضان
وقال ابن سعد وكان اميرهم ابا قتادة ارسله صلى الله عليه وسلم
الى ارض محارب بنجد ومعه خمسة عشر رجلا وقيل كانوا خمسة
وعشرين وغنموا من غطفان ارض محارب مائتي بعير والفي
شاة وسبوا سبيا كثيرة وكانت غيبتهم خمس عشرة ليلة
فجمعوا الغنائم فاخرجوا الخمس فعزلوه وقسموا ما بقي على السرية
وقال ابن التين وروي انهم كانوا عشرة وانهم غنموا مائة وخمسين
بعيرا وانه صلى الله عليه وسلم اخذ الثلاثين منها قال ولو كان
النفل من خمس الخمس لم يعمهم ذلك ثم اعلم ان عدة سراياه
وبعوثه صلى الله عليه وسلم على ما ذكره السهيلي عن المسعودي
ستون وقيل سبع واربعون وقيل ثمان واربعون وقيل
غير ذلك والله تعالى اعلم حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا
ايوب

وقال الى خط العسقلاني والسرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية هي التي تخرج بالليل والسارية التي تخرج بالنهار وقيل سميت بذلك لانها تخفي ذهابها وهذا يقتضي انها اخذت من السر ولا يصح لاختلاف المادة وهي قطعة من الجيش تخرج منه وتعود اليه وهي من مائة الى خمسمائة فما زاد على خمسمائة يقال له منسر بالنون ثم المهملة فان زاد على ثمانمائة سمي جيشا وما بينهما يسمى هبطة فان زاد على اربعة آلاف يسمى جحفلا فان زاد فجيش جرار والخميس الجيش العظيم وما افترق من السرية يسمى بعثا فالعشرة فما بعدها يسمى حفيرة والاربعون عصبة والى ثلثمائة مقنب بقاف ونون ثم موحدة فان زاد سمي جمرة بالجيم والكتيبة ما اجتمع ولم ينتشر صح

ايوب هو السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد
فكنت فيها فبلغت سهامنا جمع سهم وهو النصيب
ويروى سهماننا وهو ايضا جمع سهم اثني عشر بعيرا
ونفلنا على البناء للمفعول بتشديد الفاء وهو من النفل
وهو عطية المتطوع من حيث لا يجب بعيرا بعيرا فرجعنا
ويروى فرجعت بثلاثة عشر بعيرا والحديث قد مضى
في الخمس في باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين
ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى
بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة بعدها تحتية ساكنة
وهو جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة ووهم الكرماني فظن انهم
من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة من بني عبد القيس
وهذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج الى حنين
عند جميع اهل المغازي وكانوا باسفل مكة من ناحية يلملم وقال
ابن سعد بعث النبي صلى الله عليه وسلم اليهم خالد بن الوليد
في ثلثمائة وخمسين من المهاجرين والانصار داعيا الى الاسلام
لا مقاتلا حدثني محمود بن غيلان قال حدثنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر هو ابن راشد ح تحويل
من سند الى آخر وحدثني ويروى وحدثنا نعيم هو ابن
حماد قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا معمر
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم اي ابن عبد الله
عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال
وعند الاسماعيلي ما يدل على ان السياق الذي هنا لفظ ابن المبارك
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى
بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام قال ابن اسحق
حدثني حكيم بن حكيم بن عباد عن ابي جعفر يعني الباقر قال بعث النبي
صلى الله عليه وسلم

وفي نسخة حدثني محمود
بغير نسبة صح

خالد بن الوليد حين افتتح مكة الى بني جذيمة داعيا ولم يبعثه
مقاتلا فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون
صبأنا صبأنا من صبأ اذا خرج من دين الى دين وقريش كانوا
يقولون لكل من اسلم صبأ ثم ذلك فهم ابن عمر رضي الله عنهما انهم
ارادوا الاسلام حقيقة واما خالد فحمل اللفظة على ظاهرها
لان قولهم صبأنا اي خرجنا من دين الى دين ولم يكتف خالد
بذلك حتى يصرحوا بالاسلام وقال الخطابي يحتمل ان يكون
خالد نقم عليهم العدول عن لفظ الاسلام لانه فهم عنهم ان ذلك
وقع منهم على سبيل الانفة ولم ينقادوا الى الدين فقتلهم متأولا
فجعل خالد يقتل ويأسر وفي كلام ابن سعد انه امرهم
ان يستأسروا فاستأسروا فكتف بعضهم بعضا وفرقهم
في اصحابه فيجمع بانهم اعطوا بايديهم بعد المحاربة ودفع الى
كل رجل منا اي من الصحابة الذين كانوا معه في السرية اسيره
وفي رواية الباقر فقال لهم خالد ضعوا السلاح فان الناس
قد اسلموا فوضعوا السلاح فامر بهم فكتفوا ثم عرضهم على السيف
حتى اذا كان يوم قال الحافظ العسقلاني كذا بالتنوين اي
من الايام وكان تامة وتعقبه العيني بانه ليس بصحيح بل لفظ
يوم مرفوع بانه اسم كان التامة مضاف الى ما بعده كما في قوله تعالى
هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم انتهى وانت خبير بانه لا مانع
من كون يوم منونا على معنى حتى اذا كان يوم من الايام امر خالد
ان يقتل كل رجل وفي رواية الكشميهني كل انسان منا
اسيره فقلت القائل هو عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والله لا اقتل
اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره وعند ابن سعد
فاما بنو سليم فقتلوا من كان في ايديهم واما المهاجرون والانصار
فارسلوا اسراءهم وفيه جواز الحلف على نفي فعل الغير اذا وثق
بطواعيته حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرناه فرفع يديه وقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع
خالد

حتى اشتهرت هذه اللفظة وصاروا
يطلقونها في مقام الذم ومن ثمة
لما اسلم ثمامة بن اثال وقدم مكة
معتمرا قالوا صبأت قال لا بل
اسلمت فلما اشتهرت هذه
اللفظة بينهم في موضع اسلمت
استعملها هؤلاء صح

خالد قال الخطابي انما نقم رسول الله صلى الله عليه وسلم على خالد
ما صنع وانكره لعجلته وتركه التثبت في امرهم قبل ان يعلم مرادهم
من قولهم صبأنا مرتين اي قال ذلك مرتين وزاد ابن عساكر
عن عبد الرزاق او ثلاثة اخرجه الاسمعيلي وفي رواية ثلاث
مرات وزاد الباقر في روايته ثم دعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عليا رضي الله عنه فقال اخرج الى هؤلاء القوم واجعل امر
الجاهلية تحت قدميك فخرج حتى جاءهم ومعه مال فلم يبق
لهم احد الا وداه وذكر ابن هشام في زياداته انه انفلت
منهم رجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر فقال هل انكر عليه احد
فوصف له صفة ابن عمر وسالم مولى ابي حذيفة وذكر ابن اسحق
من حديث ابن ابي حدرد الاسلمي قال كنت في خيل خالد فقال
لي فتى من بني جذيمة قد جمعت يداه الى عنقه برمة يا فتى هل انت
آخذ بهذه الرمة فقائدي الى هؤلاء النسوة قلت نعم فقدته
بها فقال اسلمي حبيش قبل نفاد عيش ارأيتك ان طالبتكم
فوجدتكم بحلية او ادركتكم بالخوانق الابيات قال فقالت له
امرأة منهن وانت فحييت عشرا وتسعا وترا وثمانيا تترى
قال ثم ضربت عنق الفتى فاكبت عليه فما زالت تقبله حتى ماتت
وقد روى النسائي والبيهقي في الدلائل باسناد صحيح من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما نحو هذه القصة وقال فيها اني لست
منهم اني عشقت امرأة منهم فدعوني انظر اليها نظرة وقال فيه
فضربوا عنقه فجاءت المرأة فوقعت عليه فشهقت شهقة
او شهقتين ثم ماتت فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
اما كان فيكم رجل رحيم واخرجه البيهقي من طريق ابن عصام عن
ابيه نحو هذه القصة وقال في آخرها فانحدرت اليه من هودجها
فحنت عليه حتى ماتت ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري في الاحكام ايضا واخرجه النسائي في السير
وفي القضاء باب سرية عبد الله بن حذافة

[illegible] الكلاب
[illegible] مبلغه
[illegible] لا اله الا الله [illegible]
من دم او مال [illegible]
حتى [illegible]
الله [illegible] على [illegible]
قال لهم [illegible]
منهم [illegible] رسول الله
قالوا [illegible] ولا يعلمه
[illegible] عليه وسلم [illegible] رسول الله صلى
[illegible]
عليه وسلم [illegible] وقال [illegible]
واحسنت [illegible]
لهم [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
ذلك [illegible]
دية ولا كفارة [illegible]
قبل نزول الآية [illegible]
لعلم السامع صح

وماتَ سنة خمسين ومائة ودُفن في مقبرة الخيزران وهي اليوم
مشهورة بمشهد الامام ابي حنيفة رحمه الله وترجمته طويلة استشهد
به البخاري في الصحيح وروى له في كتاب القراءة خلف الامام
وغيره وروى له مسلم في المتابعات واحتج به الاربعة

اول ما غزا النبي صلى الله عليه وسلم الابواء ثم بواط ثم العشيرة كذا في رواية الاكثر وسقط لابي ذر الا عن المستملي
وحده لكنه ذكره آخر الباب وقال الواقدي رحمه الله هي اول
غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه ويقال لها
غزوة ودان وقال ابن اسحق خرج النبي صلى الله عليه وسلم غازيا
في صفر على راس اثني عشر شهرا من مقدمه المدينة وقال ابن هشام
واستعمل على المدينة سعد بن عبادة وقال ابن جرير يريد قريشا
وبني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة فوادعته فيها بنو ضمرة ورجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يلق كيدا هذا والابواء بفتح الهمزة
وسكون الموحدة وبالمد موضع معروف بين مكة والمدينة وهي
الى المدينة اقرب كانه سمي بجمع بوّ وهو جلد الحوار المحشي بالتبن
وقال البكري الابواء قرية جامعة في رسم الفرع وقال الحافظ
العسقلاني قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة
المدينة ثلثة وعشرون ميلا قيل سميت بذلك لما كان فيها
من الوباء وهو على القلب والا لقيل الاوباء وقال الحافظ
ايضا والذي وقع في مغازي ابن اسحق ما صورته غزوة ودان
بفتح الواو وتشديد الدال المهملة على وزن فعلان قال وهي
اول غزوات النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة في صفر على راس
اثني عشر شهرا من مقدمه المدينة يريد قريشا فوادع بني ضمرة
بن بكر بن عبد مناة بن كنانة وادعه رئيسهم مخشي بن عمرو الضمري
ورجع بغير قتال وليس بين ما وقع في السيرة وبين ما نقله البخاري
عن ابن اسحق اختلاف لان الابواء وودان مكانان متقاربان
بينهما ستة اميال او ثمانية ولهذا وقع في حديث الصعب بن جثامة

البو ولد الناقة وجلد الحوار يحشى ثماما او تبنا فيقرب الى ام الفصيل فتعطف عليه فتدر قاموس

وقيل سمي به لتبوء السيل عنها

وضبطه المناوي بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الشين المعجمتين

وهو بالابواء او بودان كما تقدم في كتاب الحج ووقع في مغازي
الاموي حدثني ابي عن ابن اسحق قال ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم
غازيا بنفسه حتى انتهى الى ودان وهي الابواء وقال موسى
بن عقبة اول غزاة غزاها النبي صلى الله عليه وسلم يعني بنفسه
الابواء وفي الطبراني من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف
عن ابيه عن جده قال اول غزاة غزونا مع النبي صلى الله
عليه وسلم الابواء وذكر ابو الاسود في مغازيه عن عروة
ووصله ابن عائذ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما وصل الى الابواء بعث عبيدة بن الحارث
في ستين رجلا فلقوا جمعا من قريش فتراموا بالنبل فرمى
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه بسهم وكان اول من رمى بسهم
في سبيل الله وعند الاموي يقال ان حمزة بن عبد المطلب
اول من عقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسلام راية وكذا
جزم به موسى بن عقبة وابو معشر في آخرين قال وكان
حامل رايته ابو مرثد حليف حمزة وذلك في شهر رمضان
من السنة الاولى واما بواط بفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف
الواو وآخره طاء مهملة جبل من جبال جهينة بقرب ينبع من ناحية
ذي خشب وبين بواط والمدينة ثلثة برد او اكثر قال
ابن اسحق ثم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الاول
يعني من السنة الثانية من الهجرة يريد قريشا ايضا حتى بلغ
بواط من ناحية رضوى ثم رجع الى المدينة ولم يلق فيها احدا
فلبث بها شهر ربيع الآخر وبعض جمادى ورضوى بفتح الراء
وسكون الضاد المعجمة مقصورا جبل مشهور بينبع وقال
ابن هشام وكان استعمل على المدينة السائب بن عثمن
بن مظعون وفي نسخة السائب بن مظعون وعليه جرى السهيلي
وقال الواقدي استخلف عليها سعد بن معاذ وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مائتي راكب وكان لواؤه مع سعد بن ابي وقاص

وذكر ابن اسحق في سبب هذه القصة ان وقاص بن مجزز
كان قتل يوم ذي قرد فاراد علقمة بن مجزز ان ياخذ بثاره
فارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه السرية قال الحافظ
العسقلاني وهذا يخالف ما ذكره ابن سعد الا ان يجمع بان يكون
امر بامرين والله تعالى اعلم حدثنا مسدد قال حدثنا
عبد الواحد هو ابن زياد قال حدثنا الاعمش هو سليمن
بن مهران قال حدثني بالافراد سعد بن عبيدة بتكبير الابن
وتصغير الاب ابو حمزة الكوفي ختن ابي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن
هو عبد الله بن حبيب السلمي عن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه
انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فاستعمل رجلا
من الانصار قيل هو عبد الله بن حذافة السهمي وامرهم ان يطيعوه
فغضب وفي رواية الاعمش في الاحكام فغضب عليهم وفي
رواية مسلم فاغضبوه في شي فقال اليس امركم النبي صلى الله
عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا لي حطبا
فجمعوا فقال اوقدوا نارا فاوقدوها فقال ادخلوها
فهموا اي قصدوا الدخول وفي رواية حفص بن غياث
فقال عزمت عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها
وهذا يخالف حديث ابي سعيد رضي الله عنه فان فيه فاوقد القوم نارا
ليصنعوا عليها صنيعا او يصطلون فقال لهم اليس عليكم السمع
والطاعة قالوا بلى قال اعزم عليكم بحقي وطاعتي الا تواثبتم في هذه
النار وجعل بعضهم يمسك بعضا وفي رواية حفص
فلما هموا بالدخول فيها فقاموا ينظر بعضهم الى بعض وفي رواية
ابن جرير من طريق ابي معاوية عن الاعمش فقال لهم شاب منهم
لا تعجلوا بدخولها وفي رواية زبيد عن سعد بن عبيدة فارادوا
ان يدخلوها وقال آخرون انما فررنا منها ويقولون فررنا الى
النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت
النار بفتح الميم اي انطفى لهبها وحكى المطرزي كسر الميم فسكن
غضبه

وفيه ما في قوله ويقال انها سرية الانصاري فافهم صح

امرهم النبي
بيان

وفسره الكرماني بقوله اي حزنوا وليس بذاك صح

غضبه هذا ايضا يخالف حديث ابي سعيد رضي الله عنه
فان فيه انه كانت فيه دعابة وفيه انهم تحجزوا حتى ظن انهم واثبون
فيها فقال احبسوا انفسكم فانما كنت اضحك معكم فبلغ النبي
صلى الله عليه وسلم وفي رواية حفص فذكر ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم وفي رواية مسلم فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى
يوم القيمة وفي رواية حفص ما خرجوا منها ابدا والمراد من قوله
الى يوم القيمة التابيد يعني لو دخلوها مستحلين لما خرجوا منها
ابدا ففي هذه العبارة نوع من انواع البديع وهو الاستخدام لان
الضمير في قوله لو دخلوها للنار التي اوقدوها وفي قوله منها ابدا
لنار الآخرة وذلك لانهم ارتكبوا ما نهوا عنه من قتل انفسهم مستحلين له
ويحتمل وهو الظاهر ان الضمير للنار التي اوقدت لهم اي ظنوا انهم
اذا دخلوها بسبب طاعة اميرهم لا يضرهم فاخبر صلى الله عليه وسلم
انهم لو دخلوها لاحترقوا فلم يخرجوا [illegible] فلا يكون المراد من يوم
القيمة التابيد ويحتمل ان يكون المعنى ان الدخول فيها معصية
والعاصي يستحق النار قال تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له
نار جهنم الطاعة في المعروف وفي رواية حفص انما الطاعة
في المعروف وفي رواية زبيد وقال للآخرين لا طاعة في معصية
وفي رواية مسلم من هذا الوجه وقال للآخرين اي الذين امتنعوا
قولا حسنا وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه من امركم منهم بمعصية
فلا تطيعوه وفي الحديث من الفوائد ان الامر المطلق لا يعم الاحوال
لانه صلى الله عليه وسلم امرهم ان يطيعوا الامير فحملوا ذلك على عموم
الاحوال حتى في حال الغضب وفي حال الامر بالمعصية فبين لهم صلى
الله عليه وسلم ان الامر بطاعته مقصور على ما كان منه في غير معصية
وسياتي مزيد لهذه المسألة في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى
وان الحكم في حال الغضب ينفذ منه ما لا يخالف الشرع وان الغضب
يغطي ذوي العقول عقولهم وان الايمان بالله ينجي من النار لقولهم

وفي رواية زبيد لم يزالوا فيها الى يوم القيمة صح

يعني الطاعة للمخلوق فيما وافق بالشرع صح

انما فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار والفرار الى النبي صلى الله عليه وسلم فرار الى الله والفرار الى الله يطلق على الايمان قال الله تعالى ففروا الى الله اني لكم منه نذير مبين وقد استنبط من هذا الحديث الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة ان الجمع من هذه الامة لا يجتمعون على خطأ لانقسام السرية قسمين منهم من هان عليه دخول النار وظنه طاعة ومنهم من فهم حقيقة الامر وانه مقصور على ما ليس بمعصية فكان اختلافهم سببا لرحمة الجميع قال وفيه ان من كان صادق النية لا يقع الا في خير ولو قصد الشر فان الله يصرفه عنه ولهذا قال بعض اهل المعرفة من صدق مع الله وقاه الله ومن توكل على الله كفاه الله ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاستعمل رجلا من الانصار فانه عبد الله بن حذافة وقد اخرجه البخاري في الاحكام ايضا واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد والنسائي في البيعة والسير

بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع

وفي بعض النسخ باب بعث اي بزيادة لفظ باب اي باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما الى اليمن فالبعث مصدر مضاف الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل وقيده بقوله قبل حجة الوداع اشارة الى ما وقع في بعض احاديث الباب ان ابا موسى رضي الله عنه رجع من اليمن فلقي النبي صلى الله عليه وسلم بمكة في حجة الوداع والقبلية نسبية وسياتي في استتابة المرتدين من طريق حميد بن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه سبب بعثه الى اليمن ولفظه قال اقبلت ومعي رجلان من الاشعريين وكلاهما سال يعني ان يستعمله فقال لن نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة بالفتح هو الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك اي ابن عمير عن ابي بردة بضم الموحدة واسمه عامر بن ابي موسى

بن ابي موسى انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه وهذا مرسل وسياتي من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى متصلا ومعاذ بن جبل الى اليمن قال وبعث كل واحد منهما على مخلاف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وهو لليمن كالريف للعراق اي الرساتيق والمخاليف الرساتيق والمراد الكورة والاقليم واليمن مخلافان اي ارض اليمن كورتان وكانت لمعاذ الجهة العليا الى صوب عدن وكان من عمله الجند بفتح الجيم والنون وله بها مسجد مشهور الى اليوم وكانت جهة ابي موسى السفلى ثم قال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا قال الطيبي هو يعني الثاني من باب المقابلة المعنوية لان الحقيقة ان يقال بشرا ولا تنذرا او آنسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتانيس والتنفير وقال الحافظ العسقلاني ويظهر لي ان النكتة في الاتيان بلفظ البشارة وهو الاصل وبلفظ التنفير وهو اللازم واتى بالذي بعده على العكس للاشارة الى ان الانذار لا ينفى مطلقا بخلاف التنفير فاكتفى بما يلزم عن الانذار وهو التنفير فكانه قيل ان انذرتم فليكن بغير تنفير لقوله تعالى فقولا له قولا لينا فانطلق كل واحد منهما الى عمله اي موضع عمله وكان كل واحد منهما اذا سار في ارضه كان قريبا من صاحبه احدث به عهدا كذا وقع في رواية الاكثرين اذا سار في ارضه وكان قريبا احدث اي جدد به العهد بزيارته ووقع في رواية سعيد بن ابي بردة الآتية في الباب فجعلا يتزاوران فزار معاذ ابا موسى وزاد في رواية حميد بن هلال فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل فسار معاذ في ارضه قريبا من صاحبه ابي موسى فجاء يسير حال من الضمير الذي في فجاء على بغلته حتى انتهى اليه واذا هو جالس

او انسا
سحه

انما فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار والفرار الى النبي صلى
الله عليه وسلم فرار الى الله والفرار الى الله يطلق على الايمان
قال الله تعالى ففروا الى الله اني لكم منه نذير مبين وقد استنبط
من هذا الحديث الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة ان الجمع من هذه الامة
لا يجتمعون على خطأ لانقسام السرية قسمين منهم من هان
عليه دخول النار وظنه طاعة ومنهم من فهم حقيقة الامر وانه
مقصور على ما ليس بمعصية فكان اختلافهم سببا لرحمة الجميع
قال وفيه ان من كان صادق النية لا يقع الا في خير ولو قصد الشر
فان الله يصرفه عنه ولهذا قال بعض اهل المعرفة من صدق مع
الله وقاه الله ومن توكل على الله كفاه الله ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله فاستعمل رجلا من الانصار فانه عبد الله بن حذافة
وقد اخرجه البخاري في الاحكام ايضا واخرجه مسلم في المغازي
وابو داود في الجهاد والنسائي في البيعة والسير

بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع

وفي بعض النسخ باب بعث اي بزيادة لفظ باب اي باب بعث
النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله
عنهما الى اليمن فالبعث مصدر مضاف الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل
وقيده بقوله قبل حجة الوداع اشارة الى ما وقع في بعض احاديث
الباب ان ابا موسى رضي الله عنه رجع من اليمن فلقي النبي صلى الله
عليه وسلم بمكة في حجة الوداع والقبلية امر نسبي وسياتي في استتابة
المرتدين من طريق حميد بن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى رضي
الله عنه سبب بعثه الى اليمن ولفظه قال اقبلت ومعي رجلان
من الاشعريين وكلاهما سال يعني ان يستعمله فقال لن نستعمل
على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى الى اليمن
ثم اتبعه معاذ بن جبل حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة بالفتح هو الوضاح اليشكري قال حدثنا
عبد الملك اي ابن عمير عن ابي بردة بضم الموحدة واسمه عامر
بن ابي موسى

بن ابي موسى انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه وهذا مرسل وسياتي
من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى متصلا
ومعاذ بن جبل الى اليمن قال وبعث كل واحد منهما
على مخلاف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وهو لليمن كالريف
للعراق اي الرستاق والمخاليف الرساتيق والمراد الكورة
والاقليم واليمن مخلافان اي ارض اليمن كورتان وكانت
لمعاذ الجهة العليا الى صوب عدن وكان من عمله الجند بفتح
الجيم والنون وله بها مسجد مشهور الى اليوم وكانت جهة
ابي موسى السفلى ثم قال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا
قال الطيبي هو معنى الثاني من باب المقابلة المعنوية لان الحقيقة
ان يقال بشرا ولا تنذرا وآنسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم
البشارة والنذارة والتانيس والتنفير وقال الحافظ العسقلاني
ويظهر لي ان النكتة في الاتيان بلفظ البشارة وهو الاصل
وبلفظ التنفير وهو اللازم واتى بالذي بعده على العكس
للاشارة الى ان الانذار لا ينفى مطلقا بخلاف التنفير
فاكتفى بما يلزم عن الانذار وهو التنفير فكانه قيل ان انذرتم
فليكن بغير تنفير لقوله تعالى فقولا له قولا لينا فانطلق كل
واحد منهما الى عمله اي موضع عمله وكان كل واحد
منهما اذا سار في ارضه كان قريبا من صاحبه احدث
به عهدا كذا وقع في رواية الاكثرين اذا سار في ارضه
وكان قريبا احدث اي جدد به العهد بزيارته ووقع في رواية
سعيد بن ابي بردة الآتية في الباب فجعلا يتزاوران فزار
معاذ ابا موسى وزاد في رواية حميد بن هلال فلما قدم عليه القى
له وسادة قال انزل فسلم عليه فسار معاذ في ارضه
قريبا من صاحبه ابي موسى فجاء يسير حال من الضمير
الذي في فجاء على بغلته حتى انتهى اليه واذا هو جالس

الكورة الناحية والمدينة

او آنسا
سه

كلمة اذ للمفاجاة وكذا واذا الثاني **وقد اجتمع اليه الناس واذا رجل عنده** قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه لكن في رواية سعيد بن ابي بردة انه يهودي وسياتي كذلك في رواية حميد بن هلال في استتابة المرتدين مع شرح هذه القصة وبيان الاختلاف في مدة استتابة المرتدين **قد جمعت يداه الى عنقه** جملة وقعت صفة لرجل **فقال له معاذ يا عبد الله بن قيس ايم هذا** بفتح الهمزة وضم الياء المشددة وفتح الميم واصله اي التي للاستفهام فزيدت عليه كلمة ما فقيل ايما وقد تسقط الالف للتخفيف فتصير ايم وقد تخفف الياء فيقال ايم بفتح الهمزة وسكون الياء وفتح الميم وذلك كما يقال ايش اصله اي شيء هذا فحذفت الالف من ايم والهمزة من ايش وقال الحافظ العسقلاني وقرا ايم بفتح الميم وترك اشباعها لغة واخطا من خطاها **قال هذا رجل كفر بعد اسلامه قال لا انزل حتى يقتل قال انما جيء به لذلك** اي انما جيء بالرجل المذكور للقتل **فانزل قال ما انزل حتى يقتل فامر به فقتل ثم نزل فقال يا عبد الله** اي فقال معاذ بن جبل لابي موسى الاشعري رضي الله عنهما يا عبد الله وهو اسمه كما مر غير مرة **كيف تقرا القران قال اتفوقه تفوقا** بالفاء والقاف اي الازم قراءته ليلا ونهارا شيئا بعد شيء وحينا بعد حين يعني لا اقرا وردي دفعة واحدة بل هو كما يحلب اللبن ساعة بعد ساعة واصله ماخوذ من فواق الناقة وهو ان تحلب ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تحلب هكذا دائما **قال فكيف تقرا انت يا معاذ قال انام اول الليل فاقوم وقد قضيت جزئي** بضم الجيم وسكون الزاي وقال الدمياطي لعله اربي وهو الوجه قال الحافظ العسقلاني وهو كما قال لو جاءت به الرواية ولكن الذي جاء في الرواية صحيح والمراد به انه جزأ الليل اجزاء جزءا للنوم وجزءا للقراءة والقيام فلا يتغير

الى

والحاصل انه قال اتوقف مقدار فواق واشرع في القراءة كذا حالي دائما صح

الى التخطئة الرواية الصحيحة الموجبة لمجرد التخيل **من النوم فاقرا ما كتب الله لي فاحتسب** كذا في رواية الكشميهني بلفظ المضارع من الاحتساب وفي رواية غيره فاحتسبت بمثناة فوقية في آخره بلفظ الماضي **نومتي كما احتسب** بالوجهين فيه ايضا **قومتي** النومة والقومة بفتح اولهما وسكون ثانيهما والمعنى اطلب الثواب في حال النوم كما اطلبه في حال القيام اما طلب الثواب في حال القيام والقراءة فظاهر واما في حال النوم التي هي حال الراحة فلان الراحة اذا قصد بها الاعانة على العبادة من القراءة ونحوها حصل الثواب ايضا

لانها حال التعب

تنبيه كان بعث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه الى اليمن بعد الرجوع من غزوة تبوك لانه شهد غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم كما سياتي بيان ذلك في الكلام عليها فيما بعد ان شاء الله تعالى واستدل به على ان ابا موسى كان عالما فطنا حاذقا ولولا ذلك لم يوله النبي صلى الله عليه وسلم الامارة ولو كان فوض الحكم لغيره لم يحتج الى توصيته بما وصاه به ولذلك اعتمد عليه عمر ثم عثمن ثم علي رضي الله عنهم واما الخوارج والروافض فطعنوا فيه ونسبوه الى الغفلة وعدم الفطنة لما صدر منه في التحكيم بصفين قال ابن العربي وغيره الحق انه لم يصدر منه ما يقتضي وصفه بذلك وغاية ما وقع منه ان اجتهاده اداه الى ان يجعل الامر شورى بين من بقي من اكابر الصحابة من اهل بدر ونحوهم رضي الله عنهم لما شاهد من الاختلاف الشديد بين الطائفتين بصفين فآل الامر الى ما آل اليه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **حدثنا اسحق** هو ابن شاهين قاله الحافظ المزي وقال الحافظ العسقلاني هو ابن منصور وقال العيني والعمدة على الاول قال **حدثنا خالد** هو ابن عبد الله الطحان **عن الشيباني** هو سليمن بن فيروز **عن سعيد بن ابي بردة**

وجزم بمثل ذلك صاحب المشارق والمطالع صح

وكذا ضبطه الدمياطي وعين انه الرقام حيث قال وقال عياش
بن الوليد الرقام قال الحافظ العسقلاني وليس بشيء انما هو
بالموحدة والمهملة النرسي وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
وآخر في علامات النبوة حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد
عن ايوب بن عائذ بتحتانية بعدها ذال معجمة المدلجي البصري
وثقه يحيى بن معين وغيره ورمي بالارجاء وليس له في البخاري
الا هذا الموضع انه قال حدثنا قيس بن مسلم قال سمعت
طارق بن شهاب يقول حدثني ابو موسى الاشعري
رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى ارض قومي فجئت ورسول الله صلى الله عليه وسلم منيخ
بضم الميم وبالخاء المعجمة اي نازل بالابطح اي ابطح مكة وهو مسيل
واديها فقال احججت يا عبد الله بن قيس قلت نعم
يا رسول الله قال كيف قلت قال قلت لبيك اهلالا
كاهلالك قال فهل سقت معك هديا قلت لم اسق
قال فطف بالبيت واسع بين الصفا والمروة ثم حل بكسر
الحاء المهملة وتشديد اللام امر من حل ففعلت حتى مشطت
لي امراة من نساء بني قيس ومكثنا بذلك حتى استخلف
عمر اي الى ان استخلف عمر رضي الله عنه ثم من بعد ذلك
وقع الاختلاف فيه اي في التمتع وتنازعوا في جوازه وقد مضى
الحديث في الحج في باب من اهل [illegible] في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
ومر الكلام فيه هناك مستوفى ومطابقته للترجمة في قوله بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ارض قومي فان ارض قومه اليمن
حدثني ويروى حدثنا حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد
الموحدة هو ابن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله هو
ابن المبارك المروزي عن زكريا بن اسحق عن يحيى
بن عبد الله بن صيفي ضد شتوي عن ابي معبد بفتح الميم
واسمه نافذ بالنون والفاء المكسورة وبالذال المعجمة مولى ابن عباس
رضي

رضي الله عنهما عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن قد تقدم بيان
الوقت الذي بعثه فيه وما فيه من اختلاف في اواخر كتاب الزكوة
مع بقية شرح الحديث مستوفى انك ستاتي قوما اهل
كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك
بذلك ذكره ابن التين بلفظ طاعوا بذلك اي انقادوا
لك بذلك يقال هو طوع فلان اذا انقاد له فاذا امضى لامره
فقد اطاعه واذا وافقه فقد طاوعه فاخبرهم ان الله قد
فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا
لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة
تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم اطاعوا
لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم
فانه اي الشان ليس بينه اي بين دعوة المظلوم وانما ذكر
الضمير باعتبار ان الدعوة بمعنى الدعاء وبين الله حجاب
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قال ابو عبد الله هو البخاري
نفسه طوعت طاعت واطاعت لغة طعت وطعت واطعت
وقع هذا في غير رواية ابي ذر والنسفي وقد جرت عادته انه يذكر
تصرف بعض الالفاظ التي تقع في بعض احاديث باب من
الابواب فاراد بذلك تفسير قوله تعالى فطوعت له نفسه
قتل اخيه على عادته في تفسير اللفظة العربية من القرآن اذا وافقت
لفظة من الحديث فقال طوعت بمعنى طاعت له نفسه وقوله
واطاعت لغة يعني اطاعت نفسه بالالف لغة في طاعت نفسه
بلا الف ثم قوله طعت يعني يقال عند الاخبار عن نفسه طعت
فلانا بالكسر وطعت فلانا بالضم ويقال ايضا اطعت بالالف
قال الجوهري طاع له يطوع اذا انقاد [illegible] وقال الازهري
الطوع نقيض الكره وطاع له انقاد فاذا امضى لامره فقد اطاعه

جمع كريمة وهي النفيسة صح

له نفسه صح

لغة
وقد قرأ الحسن البصري وطا
معه فطاوعت له نفسه
صح

كان قد بايع وان الصحابة كانوا ماذونا لهم في الاعتمار من قبل
ان يعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد تقدم الحديث في علامات النبوة

قصة غزوة بدر

كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
كريمة باب قصة غزوة بدر بزيادة لفظة باب وقول الله
عز وجل ولقد نصركم الله ببدر وانتم اذلة فاتقوا
الله لعلكم تشكرون الى فينقلبوا خائبين كذا وقع لابي ذر
والاصيلي نحوه لكنه قال بعد قوله وانتم اذلة الى قوله فينقلبوا
خائبين وسيقت الآيات كلها في رواية كريمة هكذا
ولقد نصركم الله وهذا تذكير ببعض ما افادهم التوكل كانه قيل
ايها المؤمنون توكلوا على الله ولا تتوكلوا على غيره لينصركم
كما نصركم ببدر مع قلة عددكم وقلة الاسلحة والمراكب
لانهم كانوا ثلثمائة وثلثة عشر رجلا ستة وسبعون من المهاجرين
وبقيتهم من الانصار وما كان فيهم الا فرس واحد للمقداد بن الاسود
ومع كثرة عدد الكفار فانهم كانوا تسعمائة وخمسين رجلا على قول
ومعهم الاسلحة والمراكب والعدة الكاملة والحاصل
ان الله تعالى ذكر هذه الآيات في معرض المنة حيث اعز الاسلام
واهله يوم بدر مع قلة عدد المسلمين وكثرة العدو وعددهم
فاعز الله رسوله واظهر وحيه وتنزيله وبيض وجه نبيه وقبيله
واخزى الشيطان وجيله ولهذا قال ممتنا على عباده المؤمنين
وحزبه المفلحين المتقين ولقد نصركم الله ببدر قال الشعبي
بدر بئر لرجل يسمى بدرا وهو بدر بن الحارث بن مخلد بن النضر
بن كنانة وقيل سميت بدرا لاستدارتها كالبدر وقيل
لصفائها ورؤية البدر فيها وقال السهيلي احتفرها
رجل من بني غفار اسمه بدر بن كلدة وقال الواقدي ذكرت
هذا لعبد الله بن جعفر ومحمد بن صالح فانكراه وقالا لاي شيء
سميت الصفراء ولاي شيء سمي الجار انما هو اسم الموضع
قال

على اختلاف في ذلك كما سيجيء ان شاء الله تعالى صح

وعددهم صح

وقد وقعت غزوة بدر يوم الاثنين صبيحة سبع عشرة من رمضان سنة اثنتين من الهجرة فنصر الله المسلمين على المشركين ببركة صبرهم على الله تعالى فالآية ... وتوكلهم على الله ... تقرير الامر التوكل ... عليه وتنبيه ... يجب ان لا يتوسل الى ... الا بالتوكل ... على الله والا صح

قال وذكرت ذلك ليحيى بن النعمان الغفاري فقال سمعت
شيوخنا من غفار يقولون هو ماؤنا ومنزلنا وما ملكه
احد قط اسمه بدر وما هو من بلاد جهينة وانما هو من بلاد
غفار قال الواقدي وهو المعروف عندنا وفي الاكليل
بدر موضع بارض العرب يقال له الاثيل بقرب ينبع
والصفراء والجار والجحفة وهو موسم من مواسم العرب
ومجمع من مجامعهم في الجاهلية وبها قلب وآبار ومياه
تستعذب وعن الزهري كان بدر متجرا يؤتى في كل عام
وقال البكري هي على مائة وعشرين فرسخا من المدينة ومنها
الى الجار ستة عشر ميلا وبه عينان جاريتان عليهما الموز
والنخل والعنب هذا وقال الحافظ العسقلاني هي قرية
مشهورة نسبت الى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة كان
نزلها ويقال بدر بن الحارث وانتم اذلة حال من الضمير
وهو جمع ذليل جمع قلة وجمع الكثرة اذلاء وجيء بجمع القلة
ليدل على قلتهم مع ذلتهم لما كان بهم من ضعف الحال وقلة
السلاح والمال والمركوب وعدد العدو كثير مع كمال العدة
وقال الحافظ العسقلاني وانتم اذلة اي قليلون بالنسبة
الى من لقيهم من المشركين ومن جهة انهم كانوا مشاة الا القليل
منهم ومن جهة انهم كانوا عارين من السلاح وكان المشركون
على العكس من ذلك والسبب في ذلك ان النبي صلى الله عليه
وسلم ندب الناس الى تلقي ابي سفيان لاخذ ما معه من
اموال المشركين من قريش وكان معه قليل فلم يظن اكثر
الانصار انه يقع قتال ولم ياخذوا اهبة الاستعداد كما ينبغي
بخلاف المشركين فانهم كانوا مستعدين ذابين عن اموالهم
فاتقوا الله في الثبات مع رسوله او مخالفة امره وعقابه
لعلكم تشكرون بتقويكم ما انعم به عليكم من نصره او لعلكم
ينعم الله عليكم نعمة اخرى تشكرونها فوضع الشكر موضع الانعام

من شاء منهم ان يعقب معك فليعقب اى من شاء ان يرجع
معك الى اليمن فليرجع والتعقيب ان يعود بعض العسكر
بعد الرجوع ليصيبوا غرة من العدو كذا قال الخطابى وقال الجوهرى
التعقيب ان يغزو الرجل ثم يثنى من سنته وقال ابن فارس
التعقيب غزاة بعد غزاة وقال الحافظ العسقلانى والذى يظهر
انه اعم من ذلك واصله ان الخليفة يرسل عسكرا الى جهة مدة
فاذا انقضت رجعوا وارسل غيرهم فمن شاء ان يرجع من العسكر
الاول مع العسكر الثانى سمى رجوعه تعقيبا ومن شاء فليقبل
فكنت فيمن عقب معه قال فغنمت اواق اصله اواقى بتشديد
الياء وتخفيفها فحذفت الياء استثقالا ذوات عدد اى كثيرة
اورد البخارى هذا الحديث مختصرا وقد اورده الاسمعيلى من طريق
ابى عبيدة بن ابى السفر سمعت ابرهيم بن يوسف وهو الذى اخرجه
البخارى من طريقه فزاد فيه قال البراء فكنت ممن عقب معه فلما
دنونا من القوم خرجوا الينا فصلى بنا على وصفنا صفا واحدا
ثم تقدم بين ايدينا فقرا عليهم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاسلمت همدان جميعا فكتب على الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
باسلامهم فلما قرا الكتاب خر ساجدا ثم رفع راسه وقال السلام
على همدان وعند الترمذى من طريق الاحوص بن جواب عن ابى اسحق
فى حديث البراء قصة الجارية وستاتى فى الحديث الآتى ان شاء
الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنى وفى رواية
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا روح بفتح الراء بن عبادة
بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا على بن سويد
بصيغة التصغير بن منجوف بفتح الميم وسكون النون وضم
الجيم وسكون الواو وآخره فاء السدوسى البصرى ثقة وليس
له فى البخارى الا هذا الموضع ووقع فى رواية القابسى على بن سويد
عن منجوف وهو تصحيف عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة
مصغر بردة وفى رواية الاسمعيلى حدثنى عبد الله عن ابيه بريدة
بن الخصيب

بن الخصيب بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وآخره موحدة
على صيغة التصغير ابن عبد الله بن الحارث الاسلمى اسلم
قبل بدر ولم يشهد الحديبية وكان ممن بايع بيعة الرضوان
تحت الشجرة مات بمرو وقبره بالجبقين بكسر الجيم وتشديد
الصاد المهملة قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم عليا اى
ابن طالب رضى الله عنه الى خالد اى ابن الوليد رضى الله عنه
ليقبض الخمس اى خمس الغنيمة وفى رواية الاسمعيلى ليقسم
الخمس وفى رواية ليقسم الفىء وكنت ابغض بضم الهمزة
عليا وقد اغتسل وانما ابغضه لانه راى عليا رضى الله عنه
اخذ جارية ~~وفى رواية احمد [illegible]~~
~~السبى قال الخمس وقسم فخرج ورأسه يقطر~~ وفى رواية الاسمعيلى
فاخذ منه اى من الخمس جارية ثم اصبح يقطر راسه وفى رواية
له فاصطفى على رضى الله عنه منه لنفسه سبيئة بفتح المهملة
وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة اى جارية من السبى
يعنى فظن بريدة انه غل وكان ما فعله على رضى الله عنه من ذلك
سبب بغض بريدة اياه وقوله وقد اغتسل كناية عن الوطى
ارادوا ان عليا رضى الله عنه وطى الجارية التى اخذها من السبى
من الخمس واصطفاها لنفسه فقلت لخالد القائل هو بريدة
الا ترى الى هذا اشار الى على رضى الله عنه وفى رواية الاسمعيلى
فقال خالد لبريدة الا ترى ما صنع هذا قال بريدة وكنت ابغض
عليا ولاحمد من طريق عبد الجليل عن عبد الله بن بريدة عن ابيه
ابغضت عليا بغضا لم ابغضه احدا واحببت رجلا من قريش
لم احبه الا على بغضه عليا قال فاصبنا سبيا فكتب اى الرجل
الى النبى صلى الله عليه وسلم ابعث الينا من يخمسه قال فبعث الينا
عليا قال وفى السبى وصيفة هى من افضل السبى قال فخمس
وقسم فخرج وراسه يقطر فقلت يا ابا الحسن ما هذا قال الم تر
الى الوصيفة فانها صارت فى الخمس ثم صارت فى آل بيت محمد

ثم في آل علي ثم وقعت بها وقال الخطابي فيه اشكالان احدهما
انه قسم لنفسه والثاني انه اصابها قبل الاستبراء والجواب
ان الامام كان يقسم الغنائم بين اهلها وهو شريكهم فكذا من يقوم
مقامه فيها واما الاستبراء فيحتمل ان تكون الوصيفة غير بالغة
او كانت عذراء وادى اجتهاده الى عدم الاحتياج اليه والله
تعالى اعلم فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت
ذلك اي ما فعله علي رضي الله عنه له صلى الله عليه وسلم وفي رواية
عبد الجليل فكتب الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بالقصة
فقلت ابعثني فبعثني فجعل يقرأ الكتاب واقول صدق فقال
يا بريدة اتبغض عليا فقلت نعم فقال لا تبغضه
زاد في رواية عبد الجليل وان كنت تحبه فازدد له حبا فان له في
الخمس اكثر من ذلك اي فان لعلي رضي الله عنه في الخمس اكثر من
الذي اخذه وفي رواية عبد الجليل عند احمد عن عبد الله بن بريدة
عن ابيه فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس
افضل من وصيفة وزاد في آخره لا تقع في علي فانه مني وانا منه
وهو وليكم بعدي واخرجه احمد ايضا والنسائي من طريق سعد
بن عبيدة عن عبد الله بن بريدة مختصرا وفي آخره فاذا النبي
صلى الله عليه وسلم قد احمر وجهه يقول من كنت وليه فعلي وليه
واخرجه الحاكم من هذا الوجه مطولا وفيه قصة الجارية نحو رواية
عبد الجليل وهذه طرق يقوي بعضها بعضا قال ابو ذر الهروي
انما ابغض الصحابي عليا رضي الله عنه لانه رآه اخذ من المغنم فظن
انه غل فلما اعلمه النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ اقل من حقه احبه
انتهى وهو تأويل حسن لكن يبعده صدر الحديث الذي اخرجه
فلعل سبب البغض كان لمعنى آخر وزال بنهي النبي صلى الله عليه وسلم
لهم عن بغضه عليا قال ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا الى خالد وكان خالد في اليمن
حينئذ والحديث من افراد البخاري حدثنا قتيبة اي ابن سعيد

قال

ثم صار اليه غيره من الصحابة ويجوز ان تكون حاضت عقب صيرورتها له ثم طهرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها وليس في السياق ما يدفعه كذا قال الحافظ العسقلاني صح

قال فما كان من الناس احد احب الي من علي واخرج احمد ايضا هذا الحديث من طريق اجلح الكندي عن عبد الله بن بريدة بطوله وزاد صح

قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد عن عمارة بضم المهملة
وتخفيف الميم وبالراء بن القعقاع بفتح القافين وسكون
المهملة الاولى بن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الموحدة
وضم الراء الضبي الكوفي قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي نعم
بضم النون وسكون المهملة البجلي الكوفي قال سمعت ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه يقول بعث علي بن ابي طالب رضي
الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهيبة
مصغر ذهبة قال الخطابي انثها على معنى القطعة وقال الحافظ
العسقلاني وفيه نظر لانها كانت تبرا وقد يؤنث الذهب
في بعض اللغات وفي معظم نسخ مسلم بذهبة بفتحتين بغير تصغير
في اديم مقروظ اي مدبوغ بالقرظ بالقاف والراء والظاء المعجمة .... وهو ورق السلم صح
لم تحصل من ترابها اي لم تخلص من تراب المعدن فانها كانت تبرا
وتخليصها بالسبك قاله الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني
بان فيه نظرا من وجهين احدهما انه لم يجر ذكر المعدن والثاني انه
لو رجع الى المعدن لقيل من ترابه بتذكير الضمير وانت خبير بدفع
ذلك يظهر بادنى تأمل واختلف في هذه الذهيبة فقيل كانت
خمس الخمس وقيل من الخمس وكان ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم
انه يضعه في صنف من الاصناف للمصلحة وقيل من اصل الغنيمة
قال فقسمها بين اربعة نفر بين عيينة بضم العين مصغر
عين في الاصل بن بدر هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر
الفزاري فنسب الى جده الاعلى ويكنى ابا مالك وقال ابو عمر
اسلم بعد الفتح وقيل قبله وشهد الفتح مسلما وهو من المؤلفة
قلوبهم وكان من الاعراب الجفاة وكان في الجاهلية من الجرارين
يقود عشرة آلاف وكان اسم عيينة حذيفة فاصابته لقوة فجحظت
عيناه فسمي عيينة وفي التوضيح وكان عيينة من المنافقين ارتد
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعثه خالد الى ابي بكر رضي الله عنه
في وثاق فاسلم وعفا عنه واقرع بفتح الهمزة وسكون القاف وفتح الراء

وبالعين المهملة واسمه فارس وكان في راسه قرع فلقب بذلك بن حابس بالمهملتين وبالموحدة ابن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع التميمي المجاشعي احد المؤلفة قلوبهم قال ابن مالك فيه شاهد على ان ذا الالف واللام من الاعلام الغالبة قد ينزع عنه في غير نداء ولا اضافة ولا ضرورة وقد حكى سيبويه عن العرب هذا يوم اثنين وقد مضى في احاديث الانبياء ويأتي في التوحيد من طريق سعيد بن مسروق عن ابن نعم بلفظ والاقرع بن حابس وزيد الخيل هو زيد بن مهلهل الطائي قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد طي سنة تسع فاسلم وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد [illegible] الخير بالراء وكان يقال له زيد الخيل لكرائم الخيل التي كانت عنده ومات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وكان شاعرا محسنا خطيبا لسنا شجاعا كريما وكان قبل اسلامه اسر عامر بن الطفيل وجز ناصيته والرابع اما علقمة اي ابن علاثة بضم المهملة وبالمثلثة ابن عوف بن الاحوص بن جعفر بن كلاب الكلابي العامري من المؤلفة قلوبهم وكان سيدا في قومه حليما عاقلا فاسلم فحسن اسلامه واستعمله عمر بن الخطاب رضي الله عنه على حوران فمات بها في خلافته واما عامر بن الطفيل مصغر الطفيل العامري ايضا وكان يتنازع في الرياسة هو وعلقمة قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسلم وعاد من عنده فخرج به خراج في اصل اذنه فمات منه ولذلك قيل وذكر عامر بن الطفيل غلط من عبد الواحد فانه كان مات قبل ذلك وقال الدمياطي مات كافرا وفي رواية سعيد بن مسروق الجزم بانه علقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب فقال رجل من اصحابه قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه وقال العيني هو ذو الخويصرة التميمي وعند ابي داود اسمه نافع ورجحه السهيلي وقيل اسمه حرقوص بن زهير السعدي وفي رواية سعيد بن مسروق فغضبت قريش والانصار وقالوا يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا فقال انما اتالفهم والصناديد بالمهملة والنون جمع صنديد وهو الرئيس كنا نحن احق بهذا

سنة ثمان

وفي رواية سعيد بن مسروق وبين زيد الخيل الطائي ثم احد بني نبهان صح

وحسن اسلامه

وفيه نظر لان الرجل الذي اختلف في اسمه هو الرجل الآتي في قوله فقام رجل غائر العينين الخ صح

من

من هؤلاء فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا تأمنوني وانا امين من في السماء اي امين من يتصرف في السماء وكذا في الارض وسلك في تخصيص السماء بالذكر مسلك الطريق البرهاني يأتيني خبر السماء صباحا ومساء وفي رواية سعيد بن مسروق انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك عقيب قول الخارجي الذي يذكر بعد هذا وهو المحفوظ تنبيه هذه القصة غير القصة المتقدمة في غزوة حنين ووهم من خلطها بها قال فقام رجل غائر العينين بالغين المعجمة على وزن فاعل من الغور والمراد ان عينيه داخلتان في محاجرهما لاصقتين بقعر الحدقة وهو ضد الجحوظ مشرف الوجنتين بالشين المعجمة من الاشراف اي بارزهما والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين ناشز الجبهة بالنون والشين المعجمة والزاي اي مرتفعها واصله من النشز وهو ما ارتفع من الارض وفي رواية سعيد بن مسروق ناتئ الجبين بنون ومثناة على وزن فاعل من النتو اي انه يرتفع ما حوله كث اللحية كثير شعرها محلوق الراس سيأتي في آخر التوحيد من وجه آخر ان الخوارج سيماهم التحليق وكان السلف يوفرون شعورهم ولا يحلقونها وكانت طريقة الخوارج حلق جميع رؤسهم مشمر الازار تشميره رفعه من الكعب فقال يا رسول الله اتق الله قال ويلك اولست ويروى الست احق اهل الارض ان يتقي الله قال ثم ولى الرجل وهذا الرجل هو ذو الخويصرة التميمي كما تقدم صريحا في علامات النبوة من وجه آخر عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه او غيره كما سبق آنفا [illegible] فقال خالد بن الوليد يا رسول الله الا اضرب عنقه وفي رواية ابي سلمة عن ابي سعيد رضي الله عنه فقال عمر رضي الله عنه وقد مضى في علامات النبوة ولا منافاة بينهما لاحتمال ان يكون كل منهما قال ذلك وقيل الارجح انه عمر رضي الله عنه والشك الراوي في خالد ولانه كان غائبا مع علي رضي الله عنهما قال لا لعله ان يكون

وفي رواية سعيد بن مسروق فقال ومن يطع الله اذا عصيته صح

يصلي استعمل فيه لعل استعمال عسى وقال الكرماني فيه دلالة
من طريق المفهوم ان تارك الصلوة يقتل وفي كون المفهوم
حجة خلاف مشهور **فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه
ما ليس في قلبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اومر
ان انقب** بفتح الهمزة وسكون النون وضم القاف من نقبت
الحائط اذا فتحت فيه فتحا اي اشق وهذا كما قال في قصة
اسامة هلا شققت قلبه ويروى بضم الهمزة وفتح النون وكسر
القاف المشددة من التنقيب وهو التفتيش **ولا اشق
بطونهم** اراد انه انما امرت ان آخذ بظواهر امورهم والبواطن
لا يعلمها الا الله قال القرطبي انما منع قتله وان كان قد استوجب
القتل لئلا يتحدث الناس انه يقتل اصحابه ولا سيما من صلى
كما تقدم نظيره في قصة عبد الله بن ابي وقال المازري يحتمل ان يكون
النبي صلى الله عليه وسلم لم يفهم من الرجل الطعن في النبوة وانما نسبه
الى ترك العدل في القسمة وليس ذلك كبيرة والانبياء معصومون
من الكبائر بالاجماع واختلف في جواز وقوع الصغيرة او لعله
لم يعاقب هذا الرجل لانه لم يثبت عنه ذلك بل نقله عنه واحد
وخبر الواحد لا يراق به الدم انتهى وابطله القاضي عياض بقوله
اعدل يا محمد فخاطبه في الملأ بذلك فاستأذنوه في قتله فالصواب
ما تقدم **ثم نظر اليه وهو مقف** جملة حالية من قفى بالتشديد
يقفي والفاعل منه مقفّى بضم الميم وفتح القاف وتشديد الفاء
اي مولّ يقال قفى الرجل اذا ولاك قفاه ويروى مقف
بضم الميم واسكان القاف من اقفى يقفي بمعنى قفى **وقال انه
يخرج من ضئضئ هذا** كذا في رواية الاكثر بضادين معجمتين
مكسورتين بينهما همزة ساكنة وآخره همزة ايضا والمراد به النسل
والعقب وفي رواية الكشميهني بصادين مهملتين وقال
ابن الاثير ان الذي بالمهملة بمعنى الذي بالمعجمة وحكى ابن الاثير
انه روي بالمد بوزن قنديل وفي رواية سعيد بن مسروق في احاديث
الانبياء

عن قلوب الناس صح

والمذهب ان الانبياء عليهم السلام
معصومون من الصغائر والكبائر
قبل النبوة وبعدها والذي يصح
من بعضهم شيء يشبه الصغيرة
لا يقال فيه الا ترك الافضل والذهاب
الى الفاضل صح

الانبياء ان من ضئضئ هذا او في عقب هذا **قوم يتلون كتاب الله
رطبا** وفي رواية سعيد بن مسروق يقرؤن القران رطبا
معناه المواظبة على التلاوة او تحسين الصوت بها او الحذاقة
والتجويد فيها فيجري لسانه بها ويمر عليها لا يتغير ولا ينكسر
وقيل معنى رطبا سهلا كما في الرواية الاخرى لينا وقال الخطابي
اي يواظب عليها فلا يزال لسانه رطبا بها وقيل يريد الذي لا شدة
في صوت قارئه وهو لين رطب وقيل يريد انه يحفظ ذلك
حفظا حسنا **لا يجاوز حناجرهم** جمع حنجرة وهي الحلقوم
معناه لا ترفع في الاعمال الصالحة ولا تقبل منهم وقيل لم يتمكن
في قلوبهم كثير شيء من اليقين به وانما يحفظونه بالالسن وهي
مقارنة بالحناجر فنسب اليها ما يقاربها **يمرقون من الدين**
اي يخرجون بالسرعة من الدين من الطاعة دون الملة ويقال طاعة
الائمة والامراء وفي رواية سعيد بن مسروق من الاسلام وفيه
رد على من اول الدين ههنا بالطاعة وقال ان المراد انهم يخرجون
من طاعة الامام وهذه صفة الخوارج الذين كانوا لا يطيعون الخلفاء
والذي يظهر ان المراد بالدين الاسلام كما فسر به الرواية الاخرى
وخرج الكلام مخرج الزجر والتهديد وانهم بفعلهم ذلك يخرجون
من الاسلام الكامل وزاد سعيد بن مسروق في روايته يقتلون
اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان وهو مما اخبر به صلى الله
عليه وسلم من المغيبات فوقع كما قال **كما يمرق السهم من الرمية**
على وزن فعيلة بمعنى المفعول والرمية الصيد الذي ترميه
فتقصده وتنفذ فيها سهمك وهي كل دابة ترميه كذلك
واظنه اي قال واظن النبي صلى الله عليه وسلم **قال لئن ادركتهم
لاقتلنهم قتل ثمود** وفي رواية سعيد بن مسروق لاقتلنهم
قتل عاد والغرض منه الاستيصال بالكلية وهما سواء فيه
فعاد استؤصلت بالريح الصرصر واما ثمود فاهلكوا بالطاغية
اي الرجفة او الصاعقة او الصيحة فان قيل اذا كان قتلهم جائزا

كذا قيل

فلم منع النبي صلى الله عليه وسلم خالدا عن قتل اصلهم أجيب بانه صلى الله
عليه وسلم علم بالوحي ان الله يجري قضاءه فيه حتى يخرج من نسله
من يستحق القتل بسوء افعالهم واعتراضهم للمسلمين بالسيف
ليكون قتلهم عقوبة لهم فيكون ابلغ في المصلحة ولم يكن ظهر ذلك
في زمانه واول ما ظهر في زمان علي رضي الله عنه كما هو مشهور وقد تقدم
ما يتعلق بنهيه صلى الله عليه وسلم عن قتله انفا ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله بعث علي بن ابي طالب الى النبي صلى الله عليه وسلم
من اليمن وقد مضى الحديث في احاديث الانبياء في باب قول الله
واما عاد فاهلكوا ومضى الكلام فيه هناك حدثنا المكي بن ابرهيم
عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج انه قال قال
عطاء قال جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يقيم
على احرامه قد مضى الحديث بعين هذا الاسناد والمتن في باب
من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة من حيث
ان ذلك كان في مجيء علي رضي الله عنه من اليمن الى الحج في حجة الوداع
زاد محمد بن بكر هو البرساني بضم الموحدة وسكون الراء وبالمهملة
والنون مات سنة ثلاث ومائتين عن ابن جريج انه قال قال عطاء
قال جابر فقدم علي بن ابي طالب بسعايته بكسر السين المهملة
يعني ولايته على اليمن لا سعاية الصدقة كما قال النووي تبعا لغيره
لانه كان يحرم عليه ذلك كما ثبت في صحيح مسلم في قصة طلب الفضل
بن عباس رضي الله عنهما ان يكون عاملا على الصدقة فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم انها اوساخ الناس وقال العيني تبعا للكرماني اي
توليته قبض الخمس وكل من تولى شيئا على قوم فهو ساع عليهم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم بم اهللت يا علي قال بما اهل به النبي
صلى الله عليه وسلم قال فاهد وامكث حراما كما انت قال
واهدى له علي هديا حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة بن المفضل بلفظ اسم المفعول من التفضيل
عن حميد الطويل انه قال اخبرنا بكر هو ابن عبد الله المزني البصري
انه

انه ذكر لابن عمر رضي الله عنهما ان انسا رضي الله عنه حدثهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل بعمرة وحجة فقال اهل النبي
صلى الله عليه وسلم بالحج واهللنا به فلما قدمنا مكة قال
من لم يكن معه هدي فليجعلها عمرة وكان مع النبي
صلى الله عليه وسلم هدي فقدم علينا علي بن ابي طالب
من اليمن حاجا فقال النبي صلى الله عليه وسلم بم اهللت
ويروى بما اهللت فان معنا اهلك قال اهللت بما
اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فامسك فان معنا
هديا وقد مر الحديث في الحج ومطابقته للترجمة في قوله فقدم علينا
علي بن ابي طالب من اليمن • غزوة ذي الخلصة ويروى
باب غزوة ذي الخلصة بزيادة لفظ باب وذو الخلصة بفتح
الخاء المعجمة واللام والصاد المهملة وحكى ابن دريد فتح اوله واسكان
ثانيه وحكى ابن هشام ضمهما وقيل بفتح اوله وضم ثانيه والاول
اشهر والخلصة نبات ينبت نبات الكرم له حب كعنب الثعلب
وله [illegible] ورق اغبر رقاق مدورة واسعة وله ورد
احمر كخرز العقيق ولا يؤكل ولكنه يرعى وذو الخلصة اسم البيت
الذي كان فيه الصنم وقيل اسم البيت الخلصة واسم الصنم
ذو الخلصة وقيل هو اسم لصنم لدوس سيعبد في آخر الزمان
ثبت في الحديث لا تقوم الساعة حتى تصطفق اليات نساء
دوس وخثعم حول ذي الخلصة وحكى المبرد (عن ابي عبيدة) ان موضع ذي الخلصة
صار مسجدا جامعا لبلدة يقال لها العبلات من ارض خثعم ووهم
من قال انه كان في بلاد فارس حدثنا مسدد قال حدثنا
خالد هو ابن عبد الله الطحان قال حدثنا بيان بفتح الموحدة
وتخفيف التحتانية وآخره نون هو ابن بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة عن قيس هو ابن ابي حازم بالمهملة والزاي عن جرير
بفتح الجيم وكسر الراء هو ابن عبد الله البجلي بفتح الموحدة
والجيم انه قال كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخلصة

والا فانه قادر على نصركم على اعدائكم بدون ذلك ولهذا قال تعالى
وما النصر الا من عند الله ان الله عزيز حكيم • اذ يغشيكم
النعاس كلمة اذ بدل ثان من اذ يعدكم لاظهار نعمة ثالثة
او متعلق بالنصر او بما في عند الله من معنى الفعل او بما جعله
الله او باضمار اذكر ومعنى يغشيكم يغطيكم يقال غشاه
تغشية اذا غطاه وقرا نافع بالتخفيف من اغشيت الشي
اذا غشيته اياه والفاعل على القراءتين هو الله تعالى والنعاس
منصوب على المفعولية وقرا ابن كثير وابو عمرو يغشاكم النعاس
برفع النعاس • امنة منه اى امنا من الله وهو مفعول له
باعتبار المعنى فان قوله يغشيكم النعاس يتضمن معنى تنعسون
ويغشاكم بمعناه والامنة فعل لفاعله تنعسون فوجد شرط
نصبه • ويجوز ان يراد بها الايمان بمعنى جعل الشي امنا
من اصابة مكروه فيكون فعل المغشي وان تجعل على القراءة
الاخيرة فعل النعاس على المجاز لانها لاصحاب النعاس او
لانه كان من حقه ان لا يغشاهم لشدة الخوف فلما غشيهم فكانه
حصلت له امنة من الله لولاها لم يغشهم قال المفسرون
ذكرهم الله تعالى بما انعم الله به عليهم من القاء النعاس عليهم
امانا من خوفهم الذى حصل لهم من قلة عددهم وكثرة عدد اعدائهم
وقال ابو طلحة كنت ممن اصابه النعاس ولقد سقط السيف
من يدي مرارا ولقد نظرت اليهم يميدون وهم تحت الحجف
وقال سفيان الثوري عن ابي عاصم عن ابي رزين عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال النعاس في القتال امنة
من الله وفي الصلوة من الشيطان وقال قتادة النعاس
في الراس والنوم في القلب وقال سهيل بن عبد الله هو يحل
في الراس مع حيوة القلب والنوم يحل في القلب بعد نزوله
من الراس وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به اى منهما
الحدث والجنابة ويذهب عنكم رجز الشيطان يعني الجنابة
لانه

حاصلا لكم

لانه من تخييله او وسوسته وتخويفه اياهم من العطش
وليربط على قلوبكم بالوثوق على لطف الله بهم ويثبت
به الاقدام اى بالمطر حتى لا تسوخ في الرمل او بالربط على القلوب
حتى تثبت في المعركة وفي الاساس ربطت الدابة شددتها
برباط والمربط الحبل ومن المجاز ربط الله على قلبه صبره
ولما كان الخوف والقلق يزعج القلوب عن مقارها قال الله تعالى
وبلغت القلوب الحناجر وقيل في مقابلته ربط على قلبه
اذا تمكن وثبت وهو تمثيل شبه تثبيت القلوب بالصبر
بشد الدواب بالرباط • روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
نزل المسلمون يوم بدر في كثيب اعفر تسوخ فيه الاقدام
وحوافر الدواب على غير ماء وسبقهم المشركون الى ماء بدر
وغلبوهم عليه ونام المسلمون واصبح المسلمون بعضهم محدثين
وبعضهم مجنبين واصابهم الظمأ فوسوس اليهم الشيطان
وقال تزعمون ان فيكم نبي الله وانكم اولياء الله وقد غلبكم
المشركون على الماء وانتم تصلون محدثين ومجنبين فكيف
ترجون ان تظهروا عليهم فاشفقوا فارسل الله عليهم مطرا
من السماء سال منه الوادي فاتخذوا الحياض على عدوته
فشربوا منه واغتسلوا وتوضؤا وسقوا الركاب وملأوا
الاسقية وطفأت الغبار وتلبد الرمل الذى بينهم وبين
العدو حتى ثبتت عليه الاقدام وزالت وسوسة الشيطان
فذلك قوله تعالى وينزل عليكم من السماء ماء الاية اذ يوحي ربك
بدل ثالث من اذ يعدكم او متعلق بيثبت الى الملئكة
اني معكم في اعانتهم وتثبيتهم وهو مفعول يوحي وقرئ اني
بالكسر على ارادة القول او اجراء الوحي مجراه فثبتوا الذين
امنوا بالبشارة او بتكثير سوادهم او بمحاربة اعدائهم فيكون
قوله سالقي في قلوب الذين كفروا الرعب كالتفسير
لقوله اني معكم فثبتوا والرعب الخوف والمذلة والصغار

الكثيب تل من الرمل
والاعفر الابل الاحمر
ويطلق على البياض الذى
ليس بالشديد البياض
صح

ان كانت محفوظة يكون الزائد رجالة واتباعا قال الحافظ العسقلاني وجدت في كتاب الصحابة لابن السكن انهم كانوا اكثر من ذلك فذكر عن قيس بن غربة الاحمسي انه وفد في خمسمائة قال وقدم جرير في قومه وقدم الحجاج بن ذي اعين في مائتين قال وضم الينا ثلاثمائة من الانصار وغيرهم فغزونا بني خثعم فكان المائة والخمسين هم قوم جرير وتكملة المائتين اتباعهم وكان الرواية التي فيها سبعمائة من كان من رهط جرير وقيس بن غربة لان الخمسين كانوا من قبيلة واحدة وغربة بفتح المعجمة والراء المهملة بعدها موحدة كذا ضبطه الحافظ العسقلاني فكسرناها اي البيت وقتلنا من وجدنا عنده فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته كذا فيه وفي الرواية الاخيرة ان الذي اخبره صلى الله عليه وسلم بذلك رسول جرير فكانه نسبه الى جرير مجازا فدعا لنا ولاحمس بالمهملتين على وزن احمر واحمس هم اخوة بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم رهط جرير رضي الله عنه ينتسبون الى احمس بن الغوث بن انمار وبجيلة امراة نسبت اليها القبيلة المشهورة ومدار نسبتهم ايضا على انمار وفي العرب قبيلة اخرى يقال لها احمس بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار وليست هذه بمرادة هنا ووقع في الرواية التي بعد هذه فبارك في خيل احمس ورجالها خمس مرات اي دعا لهم بالبركة ووقع عند الاسمعيلي من رواية ابي شهاب عن اسمعيل بن ابي خالد فدعا لاحمس بالبركة وقد مضى الحديث في باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي باتم منه ومضى الكلام فيه هناك واخرجه مسلم في الفضائل ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا وفي رواية حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم قال قال لي جرير قال لي النبي صلى الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة وكان بيتا في خثعم قبيلة باليمن وقال الرشاطي خثعم بن انمار بن اراش بن عمرو بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان وقال

ابن

ابن الكلبي عن ابيه انما سمي اقتل بن خثعم بجبل له يقال له خثعم يسمى الكعبة اليمانية فانطلقت في خمسين ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل وكنت لا اثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رايت اثر اصابعه في صدري وفي حديث البراء عند الحاكم فشكا جرير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القلع فقال ادن مني فدنا منه فوضع يده على راسه ثم ارسلها على وجهه وصدره حتى بلغ عانته ثم وضع يده على راسه وارسلها على ظهره حتى انتهت الى اليته وهو يقول مثل قوله الاول فكان ذلك للتبرك بيده المباركة والقلع بالقاف ثم اللام المفتوحتين ضبطه ابو عبيد الهروي الذي لا يثبت على السرج وقيل بكسر اوله قال الجوهري رجل قلع القدم بالكسر اذا كانت قدمه لا تثبت عند الحرب وفلان قلعة اذا كان يتقلع عن سرجه وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قيل فيه تقديم وتاخير لانه لا يكون هاديا حتى يكون مهديا وقيل معناه كاملا ومكملا ووقع في حديث البراء انه قال ذلك في حال امرار يده عليه في المرتين وزاد وبارك فيه وفي ذريته وفيه كلام المزي في الاطراف يقتضي ان قوله واجعله هاديا مهديا من افراد مسلم وليس كذلك لانه ثبت هنا من طريقين فانطلق اليها فكسرها وحرقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كانها جمل اجرب بالجيم وبالموحدة وهو كناية عن ازالة بهجتها واذهاب زينتها وقال الخطابي المراد انها صارت مثل الجمل المطلي بالقطران من جربه يعني صارت سوداء لما وقع فيها من التحريق ووقع لبعض الرواة وقيل انها رواية مسدد اجوف بالواو بدل الراء وبالفاء بدل الموحدة فان صحت الرواية فمعناه صارت صورة خالية لا شيء فيه والاجوف الخالي الجوف مع كبره في الظاهر ووقع لابن بطال ان معنى قوله اجرب اي اسود

اي هدم ما فيها من البناء والاحجار واحرق ما فيها من الاخشاب
صح

ومعنى قوله اجوف اى ابيض وحكاه عن ثابت السرقسطى
وانكره القاضى عياض وقال هو تصحيف وافساد للمعنى كذا قال
وقال الحافظ العسقلانى ان اراد انكار تفسير اجوف بابيض
فمقبول لانه ضد معنى الاسود وقد ثبت انه حرقها والذى يحرق
يصير اثره اسود لا محالة فكيف يوصف بكونه ابيض وان اراد
انكار لفظة اجوف فلا افساد فيه فان المراد انه صار خاليا لا شىء فيه
[illegible] قال فبارك فى خيل
احمس ورجالها خمس مرات وسئل عن الحكمة فى قوله خمس مرات
فقيل هى المبالغة والاقتصار على الوتر لانه مطلوب وقال الحافظ
العسقلانى يظهر لى احتمال ان يكون دعا للخيل والرجال اولا معا
ثم اراد التاكيد فى تكرير الدعاء ثلاثا فدعا للرجال مرتين اخريين
وللخيل مرتين اخريين ليكمل لكل من الصنفين ثلاثا فكان مجموع
ذلك خمس مرات وقد مضى هذا الحديث بعين هذا الاسناد
فى الجهاد فى باب البشارة فى الفتوح حدثنا يوسف بن موسى
اى ابن راشد القطان الكوفى سكن بغداد قال حدثنا ابو اسامة
هو حماد بن اسامة عن اسمعيل بن ابى خالد عن قيس عن جرير
انه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحنى من ذى الخلصة
فقلت بلى فانطلقت فى خمسين ومائة فارس وكانوا اصحاب
خيل وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه
وسلم فضرب يده ويروى بيده على صدرى حتى رايت اثر اصابعه
ويروى اثر يده فى صدرى وقال اللهم ثبته واجعله هاديا
مهديا قال فما وقعت عن فرس ويروى عن فرسى بعد قال
وكان ذو الخلصة بيتا باليمن لخثعم وبجيلة فيه نصب بضمتين
ويسكن الصاد ايضا وهو حجر كانوا ينصبونه فى الجاهلية ويذبحون
عليه فيحمر بالدم ويعبدونه والضمير فى فيه يرجع الى البيت تعبد
يقال له الكعبة قال فاتاها فحرقها بالنار وكسرها قال ولما
قدم جرير اليمن هذا الى آخره يشعر بانحاد قصته فى غزوة ذى الخلصة
بقصته

بقصته ذاهبا الى اليمن وكانه لما فرغ من امر ذى الخلصة وارسل رسوله
يبشر استمر ذاهبا الى اليمن للسبب الذى سيذكر بعد باب كان
بها رجل يستقسم اى يستخرج غيب ما يريد فعله من خير او شر
ويطلب قسمته من الخير والشر بالازلام اى بالقداح وقد حرم
الله تعالى ذلك بقوله تعالى وان تستقسموا بالازلام وليس
هذا من القسم بمعنى اليمين وحكى ابو الفرج الاصبهانى انهم كانوا
يستقسمون عند ذى الخلصة وان امرء القيس لما خرج يطلب
بثار ابيه استقسم عنده فخرج له ما يكره فسب الصنم ورماه
بالحجارة وانشد ٭ لو كنت يا ذا الخلص الموتورا ٭ لم تنه عن
قتل العداة زورا ٭ قال فلم يستقسم عنده احد حتى جاء الاسلام
وقال الحافظ العسقلانى وحديث الباب يدل على انهم استمروا
يستقسمون عنده حتى نهاهم الاسلام وكان الذى استقسم
عنده بعد ذلك لم يبلغه التحريم او لم يكن اسلم حتى زجره جرير
فقيل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ههنا فان قدر عليك
ضرب عنقك قال فبينما هو يضرب بها اذ وقف عليه
جرير فقال لتكسرنها وتشهدن ان لا اله الا الله او لاضربن
عنقك قال فكسرها اى الازلام وشهد ان لا اله الا الله
ثم بعث جرير رجلا من احمس يكنى ابا ارطاة بفتح الهمزة وسكون
الراء وبالطاء المهملة بعدها تاء واسمه حصين بن ربيعة وقع مسمى
فى صحيح مسلم ووقع لبعض رواته حسين بسين مهملة بدل الصاد
وهو تصحيف وقيل اسمه حصن بكسر الحاء وسكون الصاد ومن
الرواة من قلبه فقال ربيعة بن حصين ومنهم من سماه ارطاة
والصواب ابو ارطاة حصين بن ربيعة بن عامر بن الازور
وهو صحابى بجلى وليس له ذكر الا فى هذا الحديث الى النبى صلى الله
عليه وسلم يبشره بذلك فلما اتى النبى صلى الله عليه وسلم قال
يا رسول الله والذى بعثك بالحق ما جئت حتى تركتها
كانها جمل اجرب قال فبرك بالتشديد رسول الله صلى الله عليه وسلم

وذلك انهم كانوا اذا قصدوا فعلا ضربوا ثلثة اقداح
مكتوب على احدها امرنى ربى وعلى الآخر
نهانى ربى والثالث غفل فان خرج الامر
مضوا على ذلك وان خرج النهى تجنبوا عنه وان خرج الغفل اعادوه
ثانيا فمعنى الاستقسام طلب معرفة ما قسم لهم دون ما لم يقسم
والواحد الازلام زلم
بالازلام
كجمل وزلم كصرد
جامع

ولتشهدن
صح

اى دعا بالبركة على خيل احمس ورجالها خمس مرات وقد قيل بيان الحكمة
في تكرير الدعاء خمس مرات وفي الحديث مشروعية ازالة ما يفتتن
به الناس من بناء وغيره سواء كان انسانا او حيوانا او جمادا او صورة
وفيه استمالة نفوس القوم بتامير من هو منهم والاستمالة بالدعاء
والثناء والبشارة في الفتوح وفضل ركوب الخيل في الحرب
وقبول خبر الواحد والمبالغة في نكاية العدو وفيه منقبة لجرير رضي
الله عنه ولقومه وبركة يد النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه وانه كان
يدعو وترا وقد يجاوز الثلث ففيه تخصيص لعموم قول انس رضي
الله عنه كان اذا دعا دعا ثلاثا فيحمل على الغالب وكان الزيادة
لمعنى اقتضى ذلك وهو ظاهر في احمس لما اعتمدوه من دحض الكفر
ونصر الاسلام ولاسيما مع القوم الذين هم منهم

غزوة ذات السلاسل وفي بعض النسخ باب غزوة
ذات السلاسل بزيادة لفظ باب سميت هذه الغزوة بذات
السلاسل لان المشركين ارتبط بعضهم الى بعض مخافة ان يفروا
وقيل لان بها ماء يقال له السلسل وذكر ابن سعد انها وراء
وادي القرى بينها وبين المدينة عشرة ايام قال وكانت في جمادى الاولى
سنة ثمان من الهجرة وقيل كانت سنة سبع وبه جزم ابن ابي خالد
في كتاب صحيح التاريخ ونقل ابن عساكر الاتفاق على انها كانت
بعد غزوة موتة الا ابن اسحق فقال قبلها قال الحافظ العسقلاني
وهو قضية ما ذكر عن ابن سعد وابن ابي خالد والله تعالى اعلم
وهي غزوة لخم اى غزوة ذات السلاسل هي غزوة لخم بفتح اللام
وسكون الخاء المعجمة وهي قبيلة كبيرة مشهورة ينسبون الى
لخم واسمه مالك بن عدي بن الحارث بن مرة بن ادد وقال
الرشاطي رايت في نسب لخم واخيه جذام واختهما عاملة اختلافا
كثيرا وقال في باب الجيم كان لخم وجذام اخوين فاقتتلا وكان اسم
لخم مالك بن عدي واسم جذام عامر بن عدي فجذم مالك اصبع
عامر فسمي جذاما لان اصبعه جذمت ولخم عامر مالكا فسمي لخما واللخمة
اللطمة

وجذام بضم الجيم بعدها معجمة خفيفة هي قبيلة كبيرة شهيرة ايضا ينتسبون الى عامر بن عدي اخي لخم على المشهور وقيل هم من ولد اسد بن خزيمة صح

اللطمة **قال اسمعيل بن ابي خالد** واسم ابي خالد سعد ويقال
هرمز ويقال كثير الاحمسي البجلي مولاهم الكوفي **وقال ابن اسحق**
هو صاحب المغازي **عن يزيد** من الزيادة هو ابن رومان المدني
المشهور **عن عروة** هو ابن الزبير بن العوام **هي بلاد بلي**
وعذرة وبني القين هي ثلثة بطون من قضاعة اما بلي فبفتح
الموحدة وكسر اللام الخفيفة بعدها ياء النسب فهي قبيلة
كبيرة ينتسبون الى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاعة
وقال ابن دريد بلي فعيل من قولهم بلوا سفرا اي مضوا ومن قولهم
بلوت الرجل اذا اختبرته واما عذرة فبضم العين المهملة وسكون
الذال المعجمة فقبيلة كبيرة ايضا ينتسبون الى عذرة بن سعد
هذيم بن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بضم اللام ابن الحاف
بن قضاعة واما بنو القين بفتح القاف وسكون المثناة
التحتية وبالنون فقبيلة كبيرة ايضا ينتسبون الى القين
بن جسر وقال الرشاطي القين هو النعمن بن جسر بن شيع الله
بكسر المعجمة وسكون التحتية وآخره عين مهملة ابن اسد بن وبرة
بن ثعلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة قال
ابن الكلبي كان للنعمن عبد يسمى القين حضنه فنسب اليه وقال
ابو جعفر كل عبد عند العرب قين والامة قينة والقين الحداد
وفي كتابه ايضا قين بن عامر بن عبد مناة بن كنانة ووهم
ابن التين فقال بنو القين قبيلة من بني تميم وذكر ابن سعد
ان جمعا من قضاعة تجمعوا وارادوا ان يدنوا من اطراف المدينة
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص فعقد له لواء
ابيض وبعثه في ثلثمائة من سراة المهاجرين والانصار ثم
امده بابي عبيدة بن الجراح في مائتين وامره ان يلحق بعمرو
وان لا يختلفا فاراد ابو عبيدة ان يؤمهم فمنعه عمرو وقال
انما قدمت علي مددا وانا الامير فاطاع له ابو عبيدة فصلى بهم
عمرو وقد تقدم في التيمم انه احتلم في ليلة باردة فلم يغتسل وتيمم

اي ذات السلاسل صح

وقال ابن دريد هو من عذرت الصبي واعذرته اذا ختنته والعذرة ايضا داء يصيب الناس في حلوقهم صح

قين

وصلى بهم الحديث وسار عمرو حتى وطئ بلاد بلي وعذرة وكذا ذكر
موسى بن عقبة نحو هذه القصة وذكر ابن اسحق ان ام عمرو بن العاص
كانت من بلي فبعث النبي صلى الله عليه وسلم عمرا يستنفر الناس
الى الاسلام ويستألفهم بذلك وروى اسحق بن راهويه والحاكم
من حديث بريدة رضي الله عنه ان عمرو بن العاص امرهم في تلك
الغزوة ان لا يوقدوا نارا فانكر ذلك عمر رضي الله عنه فقال له
ابو بكر دعه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبعثه علينا الا
لعلمه بالحرب فسكت عنه فهذا السبب اصح اسنادا من الذي
ذكره ابن اسحق لكن لا يمتنع الجمع وروى ابن حبان من طريق قيس
بن ابي حازم عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعثه في ذات السلاسل فسأله اصحابه ان يوقدوا نارا فمنعهم
فكلموا ابا بكر رضي الله عنه فكلمه في ذلك فقال لا يوقد احد منهم
نارا الا قذفته فيها قال فلقوا العدو فهزموهم فارادوا ان
يتبعوهم فمنعهم يعني امير القوم عمرو بن العاص رضي الله عنه فلما انصرفوا
ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال كرهت ان آذن
لهم ان يوقدوا نارا فيرى عدوهم قلتهم وكرهت ان يتبعوهم
فيكون لهم مدد فحمد امره فقال يا رسول الله من احب الناس
اليك الحديث فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد ويجمع
بينه وبين حديث بريدة بان ابا بكر رضي الله عنه سأله فلم يجبه
فسلم له امره والحوا على ابي بكر حتى سأله فلم يجبه حدثنا
اسحق هو ابن شاهين قال حدثنا خالد بن عبد الله اي الطحان
عن خالد اي ابن مهران الحذاء عن ابي عثمن هو عبد الرحمن بن
مل النهدي وهذا مرسل صورة بل جزم الاسمعيلي بانه مرسل لكن الحديث
موصول لقوله بعد ذلك قال فاتيته فان المراد قال عمرو بن العاص
وابو عثمن سمع من عمرو بن العاص وقد اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
والاسمعيلي من رواية وهب بن بقية ومعلى بن منصور كلهم عن
خالد بن عبد الله بالاسناد الذي اخرجه البخاري فقال في روايته

عن ابي عثمن

بريدة
م

عن ابي عثمن عن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات
السلاسل فاتيته فذكر الحديث وتقدم في مناقب ابي بكر رضي الله عنه
من طريق اخرى عن خالد الحذاء في هذه القصة عن ابي عثمن قال حدثنا
عمرو بن العاص فذكره ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث
عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل قال فاتيته
اي قال عمرو بن العاص فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
معلى بن منصور في مسلم قدمت من جيش ذات السلاسل
فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعند البيهقي من طريق علي بن عاصم
عن خالد الحذاء في هذه القصة قال عمرو فحدثت نفسي انه
لم يبعثني على قوم فيهم ابو بكر وعمر الا لمنزلة لي عنده فاتيته حتى قعدت
بين يديه فقلت يا رسول الله من احب الناس اليك الحديث
فقلت اي الناس احب اليك قال عائشة قلت من
الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالا
وفي رواية علي بن عاصم قال قلت في نفسي لا اعود اسال عن هذا
فسكت بتشديد تاء المتكلم مخافة ان يجعلني في آخرهم
وفي الحديث جواز تامير المفضول على الفاضل اذا امتاز المفضول
بصفة تتعلق بتلك الولاية ومزية ابي بكر رضي الله عنه على الرجال
وبنته عائشة رضي الله عنها على النساء وقد تقدمت الاشارة
الى ذلك في المناقب ومنقبة لعمرو بن العاص رضي الله عنه
لتاميره على جيش فيهم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما وان ذلك لا يقتضي
افضليته عليهما لكن يقتضي ان له فضلا في الجملة وفي فوائد ابي بكر بن
ابي الهيثم من حديث رافع الطائي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
جيشا واستعمل عليهم عمرو بن العاص وفيهم ابو بكر رضي الله عنه
قال وهي الغزوة التي يفتخر بها اهل الشام وروى احمد والبخاري
في الادب وصححه ابو عوانة وابن حبان والحاكم من طريق علي بن رباح
عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال بعث الي النبي صلى الله عليه وسلم
يامرني ان آخذ ثيابي وسلاحي فقال يا عمرو اني اريد ان ابعثك

ويروى ان رسول الله
صح

على حليش فيغنمك الله وفيسلكك قلت انى لم اسلم رغبة فى المال قال نعم المال الصالح للمرء الصالح وهذا فيه اشعار بان بعثه كان عقب اسلامه وكان اسلامه فى سنة سبع من الهجرة

باب ذهاب جرير الى اليمن

ذكر الطبرانى من طريق ابرهيم بن جرير عن ابيه قال بعثنى النبى صلى الله عليه وسلم الى اليمن اقاتلهم وادعوهم ان يقولوا لا اله الا الله قال الحافظ العسقلانى فالذى يظهر ان هذا البعث غير بعثه الى هدم ذى الخلصة ويحتمل ان يكون بعثه الى الجهتين على الترتيب ويؤيده ما وقع عند ابن حبان فى حديث جرير ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له يا جرير انه لم يبق من طواغيت الجاهلية الا بيت ذى الخلصة فانه يشعر بتاخر هذه القصة جدا وسياتى فى حجة الوداع انه شهدها فكان ارساله كان بعدها فهدمها ثم توجه الى اليمن ولهذا لما رجع بلغته وفاة النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ويروى حدثنى عبد الله بن ابى شيبة العبسى هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابى شيبة واسم ابى شيبة ابرهيم بن عثمن الحافظ العبسى بفتح المهملة وسكون الموحدة وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا ابن ادريس هو عبد الله بن ادريس عن اسمعيل بن ابى خالد عن قيس هو ابن ابى حازم عن جرير رضى الله عنه انه قال كنت باليمن وفى رواية ابى اسحق عن جرير عند ابن عساكر ان النبى صلى الله عليه وسلم بعثه الى ذى عمرو وذى الكلاع يدعوهما الى الاسلام فاسلما قال وقال لى ذو الكلاع ادخل على ام شرحبيل يعنى زوجته وعند الواقدى فى الردة باسانيد متعددة نحوها فلقيت رجلين من اهل اليمن ذا كلاع وفى رواية الاسمعيلى كنت باليمن فاقبلت ومعى رجلان ذو الكلاع وذو عمرو وهذه الرواية ابين وذلك ان جريرا قضى حاجته من اليمن واقبل راجعا يريد المدينة فصحبه من ملوك اليمن ذو الكلاع وذو عمرو فاما ذو الكلاع فهو بفتح الكاف وتخفيف اللام واسمه اسميفع بكسر الهمزة وسكون السين المهملة

وفتح

وذا عمرو

وفتح الميم وسكون المثناة التحتية وفتح الفاء وآخره عين مهملة ويقال ايفع بن باكورا ويقال ابن حوشب بن عمرو وقال ابو عمر الظنه من حمير ويقال انه ابن عم كعب الاحبار يكنى ابا شرحبيل ويقال ابو شرحبيل كان رئيسا فى قومه مطاعا متبوعا اسلم وكتب اليه النبى صلى الله عليه وسلم فى التعاون على الاسود ومسيلمة وطليحة وكان الرسول اليه جرير بن عبد الله البجلى فاسلم وخرج مع جرير الى النبى صلى الله عليه وسلم وكان ذو الكلاع القائم بامر معاوية فى حرب صفين وقتل قبل انقضاء الحرب ففرح معاوية بموته وكان موته فى سنة سبع وثلثين قال ابو عمر لا اعلم لذى الكلاع صحبة اكثر من اسلامه واتباعه النبى صلى الله عليه وسلم فى حيوته واظنه احد الوفود عليه والله تعالى اعلم ولا اعلم له رواية الا عن عمر وعوف بن مالك وقال ابو عمر انه اعتق عشرة آلاف اهل بيت وقال ابن دريد كان ذو الكلاع ادعى الربوبية فى الجاهلية وان اسلامه كان ايام عمر رضى الله عنه لان النبى صلى الله عليه وسلم كتب له مع جرير وجرير انما قدم بعد وفاة سيدنا صلى الله عليه وسلم واما ذو عمرو فكان احد ملوك اليمن وهو من حمير ايضا وقال ابو عمر ذو عمرو رجل من اليمن اقبل مع ذى الكلاع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلمين ومعهما جرير بن عبد الله البجلى ويقال كانا عزما على التوجه الى المدينة فلما بلغهما وفاة النبى صلى الله عليه وسلم رجعا الى اليمن ثم هاجرا فى زمن عمر رضى الله عنه وقال الحافظ العسقلانى ولم اقف له على اسم غيره ولا رايت عنه اخبارا اكثر مما ذكر فى حديث الباب فجعلت احدثهم انما جمع الضمير باعتبار من كان معهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ذو عمرو لئن كان الذى تذكر من امر صاحبك اى حقا واراد بالصاحب النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية الاسمعيلى لئن كان كما تذكر لقد مر على اجله منذ ثلاث اراد انه مات منذ ثلثة ايام وقوله لقد مر على اجله جواب شرط مقدر اى ان اخبرتنى بهذا اخبرك بهذا

ولم يتخلف من اشرافها احد الا ابا لهب وبعث مكانه العاص
بن هشام وكان قد لاطه باربعة آلاف درهم افلس بها
فاستاجره بها واجمع امية بن خلف القعود لان سعد بن معاذ
رضي الله عنه كان قال له سمعت انه قاتلك كافر قال امية بمكة
قال لا ادري ففزع لذلك فلما رجع الى اهله اخبرها بذلك
ام صفوان فقالت ما قاله فلما جاء الصريخ قالت امراته
هذا ما قال اخوك اليثربي قال فاني لا اخرج فالزمه ابو جهل بالخروج
واتاه عقبة بن ابي معيط وهو بالمسجد بمجمرة وقال استجمر فانما
انت من النساء فقال قبحك الله ثم تجهز وخرجوا في خمسين
وتسعمائة مقاتل ومائة فرس وسبعمائة بعير معهم القينات
والدفوف ولم يتخلف من بطون قريش الا بني عدي ثم خافوا
كنانة لما بينهم فظهر لهم ابليس في صورة سراقة بن مالك فقال
انا جار لكم من ان تاتيكم كنانة من خلفكم وخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد من ارسلهما يوم السبت لثنتي عشرة ليلة
خلت من رمضان على راس تسعة عشر شهرا من الهجرة وقيل
لثمان خلون منه وخرج معه الانصار ولم تكن قبل ذلك خرجت
معه واستخلف ابا لبابة على المدينة وضرب معسكره
على بئر ابي عنبة بكسر المهملة وفتح النون على ميل من المدينة فعرض
اصحابه ورد من استصغر وخرج في ثلثمائة رجل وخمسة عشر نفرا
المهاجرون منهم اربعة وستون رجلا وسائرهم من الانصار
يعتقبون سبعين بعيرا ومعهم ثلثة افراس على الاصح
فرس للمقداد وفرس للزبير وفرس لمرثد الغنوي لم يكن لهم يومئذ
غيرهن وخلف ثلثة من المهاجرين عثمن بن عفان رضي الله عنه
لمرض زوجته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلحة بن عبيد الله
وسعيد بن زيد رضي الله عنهما ارسلهما يتجسسان خبر العير
قبله بعشرة ايام ومن الانصار ابا لبابة خلفه على المدينة وعاصم
بن عدي على اهل العالية والحارث بن حاطب رده من الروحاء
الى

الى بني عمرو بن عوف لشيء بلغه عنهم وضرب لهم كلهم بسهامهم
وكان اللواء ابيض مع مصعب بن عمير رضي الله عنه ورايتان
سوداوان مع رجل من الانصار فلما كانوا بعرق الظبية
لقوا رجلا فسالوه فلم يجدوا عنده خبرا فقالوا له سلم على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال او فيكم رسول الله
قالوا نعم فسلم عليه وقال ان كنت رسول الله اخبرني ما ببطن
ناقتي فقال ابو سلمة بن سلامة بن وقش لا تساله واقبل
علي وقال انا اخبرك قد نزوت عليها ففي بطنها منك سخلة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه افحشت على الرجل ثم
سار فلما كان بوادي ذفران بفتح المعجمة وكسر الفاء وفتح
الراء اتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا عيرهم فاستشار
الناس فقام ابو بكر ثم عمر رضي الله عنهما فقالا واحسنا ثم
قام المقداد فقال امض لما امرك الله فنحن معك والله
لا نقول كما قال بنو اسرائيل لموسى عليه السلام اذهب انت
وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب انت
وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فوالذي بعثك بالحق
لو سرت بنا الى برك الغماد بفتح الموحدة والراء وقيل
بكسر فسكون والغماد بغين معجمة مكسورة موضع خلف
مكة بخمسة ايام او مدينة بالحبشة وقيل المراد اقصى
معمور الارض لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ودعا له ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشيروا علي وهو لا يريد الا الانصار
وكان يتخوف انهم يرون ان لا يكون عليهم نصرته التي بايعوه
عليها الا ممن دهمهم بالمدينة من عدوهم وانه ليس عليهم
ان يسير بهم الى عدو من بلادهم فلما قال ذلك قال له سعد
بن معاذ رضي الله عنه وقيل سعد بن عبادة ورد بانه لم يشهد
بدرا لكانك تريدنا قال اجل قال قد آمنا بك وصدقناك

وامیرهم ابو عبیدة ای ابن الجراح رضی الله عنه واسمه عامر وقیل عبد الله
بن عامر بن الجراح بن هلال بن اهیب بن ضبة بن الحارث بن فهر
بن مالك بن النضر بن كنانة القرشی الفهری شهد بدرا وما بعدها
من المشاهد مات وهو ابن ثمان وخمسین سنة فی طاعون عمواس
سنة ثمان عشرة بالاردن من الشام وبها قبره وصلی علیه معاذ
بن جبل رضی الله عنهما حدثنا اسمعیل هو ابن ابی اویس ابن
اخت مالك بن انس قال حدثنی مالك الامام عن وهب
بن كیسان عن جابر بن عبد الله الانصاری رضی الله عنهما انه
قال بعث رسول الله صلی الله علیه وسلم بعثا قبل الساحل
بكسر القاف وفتح الموحدة ای جهته وذكر ابن سعد وغیره ان النبی
صلی الله علیه وسلم بعثهم الی حی من جهینة بالقبلیة بفتح القاف
والموحدة مما یلی ساحل البحر بینهم وبین المدینة خمس لیال وانهم
انصرفوا ولم یلقوا كیدا وان ذلك كان فی شهر رجب سنة ثمان
وهذا لا یعارض ما فی الصحیح لانه یمكن الجمع بین كونهم یتلقون عیرا
لقریش ویقصدون حیا من جهینة ویقوی هذا الجمع ما عند مسلم من
طریق عبید الله بن مقسم عن جابر رضی الله عنه قال بعث رسول الله
صلی الله علیه وسلم بعثا الی ارض جهینة فذكر هذه القصة لكن تلقی
عیر قریش لا یتصور ان یكون فی الوقت الذی ذكره ابن سعد فی
رجب سنة ثمان لانهم حینئذ كانوا فی الهدنة بل مقتضی ما فی الصحیح
ان یكون هذه السریة فی سنة ست او قبلها قبل هدنة الحدیبیة
نعم یحتمل ان یكون تلقیهم للعیر لیس لمحاربتهم بل لحفظهم من جهینة
ولهذا لم یقع فی شیء من طرق الخبر انهم قاتلوا احدا بل فیه انهم اقاموا
نصف شهر او اكثر فی مكان واحد والله تعالی اعلم وامر بتشدید المیم
علیهم ابا عبیدة بن الجراح رضی الله عنه وفی روایة ابی حمزة
الخولانی عن جابر رضی الله عنه عند ابن ابی عاصم فی الاطعمة امر علینا
قیس بن سعد بن عبادة علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم والمحفوظ
ما اتفقت علیه روایات الصحیحین انه ابو عبیدة وكان احد رواته
ظن

ظن من صنیع قیس بن سعد فی تلك الغزاة ما صنع فی نحر الابل التی
اشتراها انه كان امیر السریة ولیس كذلك وهم ثلثمائة
فخرجنا فیه التفات من الغیبة الی التكلم وكنا ببعض الطریق
ففنی الزاد فامر ابو عبیدة بازواد الجیش فجمع فكان مزودی
تمر المزود بكسر المیم ما یجعل فیه الزاد فكان یقوتنا منه قاته
یقوته من الثلاثی المجرد ویروی یقوتنا بضم الیاء وتشدید الواو
من التقویت والقوت ما یقوم به بدن الانسان كل یوم قلیلا
قلیلا ویروی قلیل قلیل بدون الالف علی اللغة الربعیة والمشهور
قلیلا قلیلا بالنصب حتی فنی فلم یكن یصیبنا الا تمرة تمرة
ظاهر هذا السیاق انهم كان لهم زاد بطریق العموم واقتضی رای
ابی عبیدة ان یجمع الذی بطریق الخصوص لقصد المواساة بینهم
فی ذلك ففعل فكان جمیعه مزودا واحدا ووقع عند مسلم من روایة
ابی الزبیر عن جابر رضی الله عنه بعثنا رسول الله صلی الله علیه
وسلم وامر علینا ابا عبیدة نتلقی عیرا لقریش وزودنا جرابا
من تمر لم یجد لنا غیره فكان ابو عبیدة یعطینا تمرة تمرة فظاهره
مخالف لروایة الكتاب ویمكن الجمع بان الزاد العام كان قدر
جراب فلما نفد وجمع ابو عبیدة الزاد الخاص اتفق انه ایضا كان
قدر جراب ویكون كل من الراویین ذكر ما لم یذكره الآخر واما تفرقة
ذلك تمرة تمرة فكانت فی ثانی الحال وقد تقدم فی الجهاد من طریق
هشام بن عروة عن وهب بن كیسان فی هذا الحدیث خرجنا
ونحن ثلثمائة نحمل زادنا علی رقابنا ففنی زادنا حتی كان الرجل
منا یاكل كل یوم تمرة واما قول القاضی عیاض یحتمل انه لم یكن فی
ازوادهم تمر غیر الجراب المذكور فمردود لان حدیث الباب
صریح فی ان الذی اجتمع من ازوادهم كان مزود تمر وروایة ابی الزبیر
صریحة فی ان النبی صلی الله علیه وسلم زودهم جرابا من تمر فصح ان
التمر كان معهم من غیر الجراب واما قول غیره یحتمل ان یكون تفرقته
علیهم تمرة تمرة كان من الجراب النبوی قصدا للبركة وكان یفرق علیهم

وقع فی روایة عبادة بن الولید بن عبادة سیف البحر صح

من الاز وادالتي جمعت اكثر من ذلك فبعيد من ظاهر السياق بل في
رواية هشام بن عروة عند ابن عبد البر فقلت از وادنا حتى ما
كان يصيب الرجل منا الا تمرة **فقلت ما تغني عنكم تمرة** هذا
صريح في ان السائل عن ذلك هو وهب بن كيسان فيفسر به المبهم
في رواية هشام بن عروة التي مضت في الجهاد فان فيها فقال رجل
يا ابا عبد الله وهي كنية جابر اين كانت تقع التمرة من الرجل وعند
مسلم من رواية ابي الزبير انه ايضا سال عن ذلك **فقال لقد وجدنا
فقدها حين فنيت** اي وجدنا فقدها مؤثرا وفي رواية ابي الزبير
فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب
عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل **ثم انتهينا الى البحر** اي الى
ساحل البحر وهو صريح الرواية الثانية وفي رواية ابي الزبير فانطلقنا
الى ساحل البحر **فاذا حوت** كلمة اذا للمفاجاة والحوت اسم جنس
لجميع السمك وقيل هو مخصوص بما عظم منها **مثل الظرب** بفتح
الظاء المعجمة وكسر الراء وآخره موحدة الجبل الصغير ووقع في بعض
النسخ بالضاد المعجمة حكاها ابن التين والاول اصوب وقال القزاز
هو بسكون الراء اذا كان منبسطا ليس بالعالي وفي رواية ابي الزبير
فوقع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي
دابة تدعى العنبر **فاكل منها القوم ثماني عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة
بضلعين من اضلاعه** الضلع بكسر الضاد وفتح اللام **ثم امر
براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما** وسياتي اختلاف
الروايات في هذا الحديث ان شاء الله تعالى وقد مر الحديث في الشركة
ومر الكلام فيه هناك ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة **حدثنا
علي بن عبد الله** هو المعروف بابن المديني قال **حدثنا سفيان**
هو ابن عيينة **قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار قال
سمعت جابر بن عبد الله يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلثمائة راكب** بالنصب بدل من قوله بعثنا **اميرنا ابو عبيدة بن
الجراح** جملة اسمية وقعت حالا بدون الواو وكان كلمته عوده الى في

فقصا كذا فيه واستشكل
بان الضلع مؤنث ويجاب
بان تانيثه غير حقيقي فيجوز
تذكيره صح

نرصد

**نرصد عير قريش فاقمنا بالساحل نصف شهر فاصابنا
جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمي ذلك الجيش جيش الخبط**
والخبط بفتح المعجمة والموحدة بعدها مهملة هو ورق السلم يقال
خبطت الشجرة اذا ضربتها بالعصا ليسقط من ورقها وفي رواية
ابي الزبير وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فناكله
وهذا يدل على انه كان يابسا بخلاف ما جزم به الداودي انه كان اخضر
رطبا ووقع في رواية الخولاني واصابتنا مخمصة **فالقى لنا البحر دابة
يقال لها العنبر** وفي رواية الخولاني فهبطنا ساحل البحر فاذا نحن
باعظم حوت قال اهل اللغة العنبر سمكة كبيرة يتخذ من جلدها الترس
ويقال ان العنبر المشموم رجيع هذه الدابة وقال ابن سينا بل
المشموم يخرج من البحر وانما يوجد في اجواف السمكة التي تبتلعه ونقل
الماوردي عن الشافعي قال سمعت من يقول رايت العنبر نابتا
في البحر ملتويا مثل عنق الشاة وفي البحر دابة تاكله وهو سم لها فيقتلها
فيقذفها البحر فيخرج العنبر من بطنها وقال الازهري العنبر سمكة
تكون بالبحر الاعظم يبلغ طولها خمسين ذراعا يقال لها بالة وليست
بعربية ووقع في رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار في اواخر الباب
فالقى لنا البحر حوتا ميتا واستدل به على جواز اكل ميتة السمك وسياتي
البحث فيه في كتاب الاطعمة ان شاء الله تعالى **فاكلنا منه نصف
شهر** وفي الرواية السابقة ثماني عشرة ليلة وفي رواية ابي الزبير
فاقمنا عليها شهرا وجمع بين هذه الاختلافات بان الذي قال ثماني عشرة
ضبط ما لم يضبطه غيره وان من قال نصف شهر الغى الكسر الزائد
وهو ثلثة ايام ومن قال شهرا جبر الكسر او ضم بقية المدة التي قبل
وجدانهم الحوت اليها ورجح النووي رواية ابي الزبير لما فيها
من الزيادة وقال ابن التين احدى الروايتين وهم انتهى ولعل
الجمع الذي ذكر اولى ووقع في رواية للحاكم اثني عشر يوما وهي شاذة
واشد منها شذوذا رواية الخولاني فاقمنا قبلها ثلاثا **وادهنا
من ودكه** بفتح الواو والدال المهملة اي شحمه بل هو ما يتحلب من لحمه وشحمه

وفي رواية ابي الزبير فلقد رايتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن ونقتطع منه الفدر كالثور او الوقب بفتح الواو وسكون القاف بعدها موحدة هي النقرة التي يكون فيها الحدقة والفدر بكسر الفاء وفتح الدال جمع فدرة بالفتح ثم سكون وهي القطعة من اللحم ومن غيره وفي رواية الخولاني وحملنا ما شئنا من قديد وودك في الاسقية والغرائر حتى ثابت بالمثلثة اي رجعت الينا اجسامنا اي الى ما كانت عليه من القوة والسمن فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي من اعضائه قال الحافظ العسقلاني وتبعه العيني والصواب هو الاول لان في السياق قال سفيان مرة ضلعا من اعضائه فدل على ان الرواية الاولى من اضلاعه فنصبه فعمد الى اطول رجل معه قال سفيان مرة ضلعا من اعضائه فنصبه واخذ رجلا وبعيرا فمر تحته وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عند ابن اسحق ثم امر باجسم بعير معنا فحمل عليه اجسم رجل منا فخرج من تحتها وما مست راسه وهذا الرجل لم يدر اسمه قال الحافظ العسقلاني واظنه قيس بن سعد بن عبادة فان له ذكرا في هذه الغزوة كما ستراه بعد وكان مشهورا بالطول وقصته في ذلك مع معاوية لما ارسل اليه ملك الروم بسراويل معروفة قد ذكرها المعافى الجريري في الجليس وابو الفرج الاصبهاني وغيرهما ومحصلها ان اطول رجل من الروم نزع له قيس بن سعد سراويله فكانت طول قامة الرومي بحيث كان طرفها على انفه وطرفها بالارض وعوتب قيس في نزع سراويله في المجلس فانشد

اردت لكيما يعلم الناس انها ۞ سراويل قيس والوفود شهود ۞
وان لا يقولوا غاب قيس وهذه ۞ سراويل عادي نمته ثمود ۞

وزاد مسلم في رواية ابي الزبير فاخذ ابو عبيدة ثلثة عشر رجلا فاقعدهم في وقب عينه ووقع في آخر صحيح مسلم من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال خرجت انا وابي نطلب العلم

ويقال لها حدقة العين واصله نقرة في الصخر يجتمع فيه الماء والجمع وقاب بكسر اوله

انا وابي
صح

العلم فذكر حديثا طويلا وفي آخره وشكا الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع فقال عسى الله ان يطعمكم فاتينا سيف البحر فزجر البحر زجرة فالقى دابة فاورينا على شقها النار فاطبخنا واشتوينا واكلنا وشبعنا قال جابر رضي الله عنه فدخلت انا وفلان وفلان حتى عد خمسة في حجاج عينها ما يرانا احد حتى خرجنا فاخذنا ضلعا من اضلاعها فقوسناه ودعونا اعظم رجل في الركب واعظم جمل في الركب واعظم كفل في الركب فدخل تحته ما يطأطئ راسه وظاهر سياقه ان ذلك وقع لهم في غزوة لهم مع النبي صلى الله عليه وسلم لكن يمكن حمل قوله فاتينا سيف البحر على انه معطوف على شيء محذوف تقديره فبعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاتينا الى آخره فيتحد مع القصة التي في حديث الباب. قال جابر رضي الله عنه وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر ثم نحر ثلاث جزائر اي عندما جاعوا والجزائر جمع جزور وهو البعير ذكرا كان او انثى الا ان اللفظة مؤنثة تقول هي الجزور وان اردت ذكرا وقع عند رواية الخولاني سبع جزائر ثم ان ابا عبيدة نهاه وكان عمرو هو ابن دينار يقول اخبرنا ابو صالح هو ذكوان السمان ان قيس بن سعد قال لابيه كنت في الجيش فجاعوا قال انحر وهذا صورته مرسل لان عمرو بن دينار لم يدرك زمان تحديث قيس لابيه كذا قال الحافظ العسقلاني وتبعه العيني والظاهر ان يقال ان ابا صالح لم يدرك زمان قول قيس لابيه لكنه في مسند الحميدي موصول اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريقه ولفظه عن ابي صالح عن قيس بن سعد بن عبادة قال قلت لابي وكنت في ذلك الجيش جيش الخبط فاصاب الناس جوع قال لي انحر قلت نحرت فذكره وفي آخره قلت نهيت قال نحرت قال ثم جاعوا قال انحر قال نحرت ثم جاعوا قال انحر قال نحرت قال ثم جاعوا قال انحر قال نهيت على صيغة المجهول والناهي هو ابو عبيدة وذكر الواقدي باسناد له حسن

قال
صح

ان قيس بن سعد لما راى ما بالناس قال من يشترى منى تمرا بالمدينة
بجزر ههنا فقال له رجل من جهينة من انت فانتسب له فقال عرفت
نسبك فابتاع منه خمس جزائر بخمسة اوسق واشهد له نفرا
من الصحابة رضى الله عنهم فامتنع عمر رضى الله عنه لكون قيس لا مال له
فقال الاعرابى ما كان سعد ليخنى بابنه فى اوسق من تمر فبلغ ذلك
سعدا فغضب ووهب لقيس اربعة حوائط اقلها يجذ خمسين
وسقا وزاد ابن خزيمة من طريق عمرو بن الحارث عن عمرو
بن دينار قال فى حديثه لما قدموا ذكروا شان قيس فقال النبى
صلى الله عليه وسلم ان الجود من شيمة اهل ذلك البيت وفى حديث
الواقدى ان اهل المدينة بلغهم الجهد الذى اصاب القوم فقال
سعد بن عبادة ان يك قيس كما اعرف فسينحر للقوم حدثنا
مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن ابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج انه قال اخبرني عمرو وهو
ابن دينار انه سمع جابرا رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط
وامر ابو عبيدة بضم الهمزة وتشديد الميم المكسورة على البناء
للمفعول وفى رواية ابن عيينة عند مسلم واميرنا ابو عبيدة فجعنا
جوعا شديدا فالقى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له
العنبر فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة عظما من
عظامه فمر الراكب تحته فاخبرني ابو الزبير القائل هو
ابن جريج وهو موصول بالاسناد المذكور انه سمع جابرا رضي
الله عنه يقول قال ابو عبيدة كلوا فلما قدمنا المدينة ذكرنا
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله
اطعمونا ان كان معكم فاتاه بالمد اى اعطاه بعضهم فاكله
ووقع فى رواية ابن السكن فاتاه بعضهم بعضو منه فاكله قال القاضى
عياض وهو الوجه وفى رواية احمد من طريق ابن جريج التى اخرجها
منه البخارى فكان معنا منه شىء فارسل به اليه بعض القوم فاكل منه
ووقع فى رواية ابى حمزة عن جابر رضى الله عنه عند ابن [illegible] ابى عاصم

فى

واخبرني
[illegible]

وابو الزبير هو محمد بن مسلم
المكى صح

فى كتاب الاطعمة فلما قدموا ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لو نعلم انا ندركه لم يروح لاحببنا لو كان عندنا منه وهذا لا يخالف
رواية ابى الزبير لانه يحمل على انه قال ذلك ازديادا منه بعد ان احضروا
له منه ما ذكر او قال ذلك قبل ان يحضروا له منه وكان الذى احضروه
معهم لم يروح فاكل منه وفى الحديث من الفوائد مشروعية المواساة
بين الجيش عند وقوع المجاعة فان الاجتماع على الطعام يستدعى البركة
فيه وقد اختلفوا فى سبب نهى ابى عبيدة رضى الله عنه قيسا ان يستمر
على اطعام الجيش فقيل لخشية ان تفنى حمولتهم وفيه نظر لان فى
القصة انه اشترى من غير العسكر وقيل لانه كان يستدين على
ذمته وليس له مال فاريد الرفق به وهذا اظهر والله تعالى اعلم

حج ابى بكر رضى الله عنه بالناس فى سنة تسع

قوله حج مرفوع على الابتداء خبره فى سنة تسع اى كان او وقع فى سنة تسع
كذا جزم به ونقل المحب الطبرى عن صحيح ابن حبان ان فيه عن ابى هريرة
رضى الله عنه لما قفل النبى صلى الله عليه وسلم من حنين اعتمر من الجعرانة
وامر ابا بكر رضى الله عنه فى تلك الحجة قال المحب انما حج ابو بكر رضى الله عنه
فى سنة تسع والجعرانة كانت سنة ثمان وانما حج فيها عتاب بن اسيد
كذا قال وكانه تبع الماوردى فانه قال ان النبى صلى الله عليه وسلم
امر عتابا ان يحج بالناس عام الفتح والذى جزم به الازرقى فى اخبار
مكة خلافه فقال لم يبلغنا انه استعمل فى تلك السنة على الحج احدا
وانما ولى عتابا امرة مكة فحج المسلمون والمشركون جميعا وكان
المسلمون مع عتاب لكونه الامير قال الحافظ العسقلانى
والحق انه لم يختلف فى ذلك وانما وقع اختلاف فى اى شهر حج
ابو بكر رضى الله عنه فذكر ابن سعد وغيره باسناد صحيح عن
مجاهد ان حجة ابى بكر رضى الله عنه وقعت فى ذى القعدة ووافقه
عكرمة بن خالد فيما اخرجه الحاكم فى الاكليل ومن عدا هذين اما
مصرح بان حجة ابى بكر رضى الله عنه كانت فى ذى الحجة كالداودى
وبه جزم من المفسرين الرمانى والثعلبى والماوردى وتبعهم جماعة

واما ساكت والمعتمد ما قاله مجاهد وبه جزم الازرقي ويؤيده
ان ابن اسحق صرح بان النبي صلى الله عليه وسلم اقام بعد ان رجع
من تبوك رمضان وشوالا وذا القعدة ثم بعث ابا بكر رضي
الله عنه اميرا على الحج فهو ظاهر في ان بعث ابي بكر رضي الله عنه
كان بعد انسلاخ ذي القعدة فيكون حجه في ذي الحجة على هذا
والله تعالى اعلم واستدل بهذا الحديث على ان فرض الحج
كان قبل حجة الوداع والاحاديث في ذلك كثيرة شهيرة
وذهب جماعة الى ان حج ابي بكر رضي الله عنه هذا لم يسقط عنه
الفرض بل كان تطوعا قبل فرض الحج ولا يخفى ضعفه ولبسط
تقرير ذلك موضع غير هذا وقال ابن القيم في الهدى ويستفاد
ايضا من قول ابي هريرة رضي الله عنه في حديث الباب قبل
حجة الوداع انها كانت سنة تسع لان حجة الوداع كانت
سنة عشر اتفاقا وذكر الواقدي انه خرج في تلك الحجة مع
ابي بكر رضي الله عنه ثلثمائة من الصحابة رضي الله عنهم وبعث معه
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين بدنة حدثنا سليمن بن
داود ابو الربيع ضد الخريف العتكي الزهراني البصري
قال حدثنا فليح بضم الفاء هو ابن سليمن وكان اسمه
عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه عن الزهري هو
محمد بن مسلم بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة
التي امره النبي صلى الله عليه وسلم عليها قبل حجة الوداع
يوم النحر في رهط يؤذن في الناس لا يحج بعد العام
مشرك ولا يطوف عريان هكذا اورده مختصرا وقد مضى
في الحج في باب لا يطوف بالبيت عريان وقد مضى الكلام فيه
هناك ويأتي في تفسير سورة براءة تمام السياق ان شاء
الله تعالى ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثني عبد الله بن رجاء
ضد الخوف [illegible] ابن المثنى الغداني البصري وربما روى عنه البخاري
بواسطة

قال الكرماني وفي بعض النسخ
عريانا على انه حال والفاعل
طائف او احد فافهم
صح

بواسطة قال حدثنا اسرائيل هو ابن يونس عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي جد اسرائيل عن البراء اي ابن عازب
رضي الله عنهما انه قال آخر سورة نزلت كاملة قال الداودي
لفظ كاملة ليس بشيء لان براءة نزلت شيئا بعد شيء قال
العيني ولهذا لم يذكر لفظ كاملة في هذا الحديث في التفسير ولفظه
هناك آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت يستفتونك
سورة براءة [illegible] وذكر النحاس عن ابن عباس رضي الله عنهما
آخر سورة نزلت اذا جاء نصر الله والفتح ويجيء في التفسير
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان آخر آية نزلت آية الربوا
وآخر سورة نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة قال الكرماني يستفتونك ليس آخر
سورة نزلت بل آخر آية من السورة كما صرح به في التفسير
ثم قال المراد من السورة قطعة من القرآن او الاضافة فيها
بمعنى من والاولى من البيانية نحو شجر الاراك والثانية من التبعيضية
اي الآخر من السورة او قوله خاتمة نصب على التمييز وقال العيني
لفظ الحديث في الاطراف للمزي وآخر آية نزلت وهو الصواب
فلا يحتاج الى هذه التعسفات ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان في هذه السورة قوله تعالى انما المشركون نجس
فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وذلك العام هو عام
حجة ابي بكر رضي الله عنه اشار الى ذلك الاسمعيلي على خلاف عادته
من الاعتراض على مثل ذلك وقد ذكر ابن اسحق باسناد مرسل
قال نزلت براءة وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي
الله عنه على الحج فقيل لو بعثت بها الى ابي بكر رضي الله عنه فقال
لا يؤدي عني الا رجل من اهل بيتي ثم دعا عليا رضي الله عنه فقال
اخرج بصدر براءة واذن في الناس يوم النحر اذا اجتمعوا بمنى
فذكر الحديث وروى احمد من طريق محرر بن ابي هريرة عن ابيه رضي الله عنه
قال كنت مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكنت انادي حتى صحل صوتي

عن ابيه
صح

سيف ابي جهل فاستله ثم رفع سابغة البيضة وهي ما يستر
العنق عن قفاه فضربه فوقع راسه بين يديه ثم سلبه
فلما نظر اليه اذا هو ليس به جراح فاتى ابن مسعود النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبره بقتله وروى البيهقي انه
استحلفه ثلاثا فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا
واخذ حفنة من الحصباء فاستقبل بها قريشا ثم قال
شاهت الوجوه ثم نفحهم بها وقال لاصحابه تقلدوا
فكانت الهزيمة وقتل الله منهم سبعين من صناديد
قريش اي اشرافهم وساداتهم ولم يبق منهم رجل الا
دخل في عينيه التراب وسعد بن معاذ رضي الله عنه
قائم على راس العريش متوشح السيف في نفر من الانصار
يحرسونه وشاور ابا بكر وعمر رضي الله عنهما في الاسارى
فقال ابو بكر رضي الله عنه هؤلاء بنو العم والعشيرة والاخوان
ارى ان تاخذ منهم الفدية لتكون قوة لنا على الكفار وعسى
ان يهديهم الله وقال عمر رضي الله عنه ما ارآه ارى ان تمكنني
من فلان القريب لي فاضرب عنقه وتمكن عليا من عقيل
فيضرب عنقه وحمزة من فلان اخيه فيضرب عنقه حتى
يعلم الله انه ليس في قلوبنا هوادة اي ميل للمشركين
فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر رضي الله عنه
واخذ الفداء فلما كان من الغد اتى عمر ورسول الله صلى
الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه يبكيان وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد عرض علي عذابكم ادنى من هذه
الشجرة فيما اخذتم من الفداء فانزل الله تعالى لولا كتاب
من الله سبق الآية وشبه ابا بكر رضي الله عنه بابراهيم
وعيسى وعمر بنوح وموسى عليهم السلام وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان رجالا من بني هاشم اخرجوا كرها
لا حاجة لهم بقتاله فمن لقي ابا البختري بن هشام فلا يقتله
لانه

لانه كان لا يؤذيه ولا يبلغه عنه ما يكره وكان ممن قام في نقض
الصحيفة ومن لقي العباس فلا يقتله فقال ابو حذيفة
أنقتل اباءنا وابناءنا واخواننا ونترك العباس لئن
لقيته لالجمنه السيف فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لعمر رضي الله عنه ايضرب وجه عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالسيف فقال عمر رضي الله عنه دعني اضرب
عنقه فقد نافق فكان ابو حذيفة يقول ما انا بآمن
من تلك الكلمة ولا ازال خائفا منها الا ان يكفر عني بالشهادة
فاستشهد يوم اليمامة فلقي المجذر ابا البختري فاخبره بما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ان يستاسر الا ان يترك
زميله وقاتل فقتل وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
مارا ومعه ادراع استلبها فلقيه امية بن خلف ومعه
ابنه قال هل لك في فانا خير لك من هذه الادراع فطرح
الادراع واخذهما فقال من الرجل منكم المعلم بريشة نعامة
في صدره قال ذلك حمزة قال ذاك الذي فعل بنا الافاعيل
قال فوالله اني لاقودهما اذ رآه بلال معي وكان يعذبه بمكة
فقال راس الكفر امية بن خلف لا نجوت ان نجا ثم صرخ
باعلى صوته يا انصار الملة فقلت اسمع يا ابن السوداء
فقال لا نجوت ان نجا ثم صرخ كالاول فاحاطوا بنا حتى جعلونا
كالمسكة فاخلف رجل السيف فضرب رجل ابنه فوقع وصاح
امية صيحة ما سمعت مثلها قط فقلت انج بنفسك ولا نجاة
فما اغني عنك فهبروهما بالسيوف فرحم الله بلالا ذهبت
ادراعي وفجعني باسيري ثم قاتل عكاشة بن محصن حتى انقطع
سيفه فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم جزلا من حطب
فهزه فعاد في يده سيفا وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالقتلى ان يطرحوا بالقليب فلما جر ابو جهل اليه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كان ابو طالب حيا لعلم ان اسيافنا

حدثني زهير بن حرب قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن
عبد الحميد عن عمارة بضم المهملة وتخفيف الميم وبالراء بن القعقاع
بفتح القافين وإسكان المهملة الأولى ابن شبرمة بضم المعجمة
والراء وإسكان الموحدة الضبي عن أبي زرعة بضم الزاي وسكون
الراء وبالمهملة واسمه هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه قال لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث
أي بعد ثلاث خصال سمعته صفة لقوله ثلاث بتذكير الضمير
باعتبار لفظ ثلاث كما أن تأنيثه في قوله يقولها باعتبار معنى ثلاث
من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها فيهم هم أشد
أمتي على الدجال هذا أول الثلاث وكانت فيهم وفي رواية
الكشميهني منهم وحروف الجر يقوم بعضها مقام بعض سبية
بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وتشديد المثناة التحتية أو
بسكونها بهمزة مفتوحة أي جارية مسبية فعيلة بمعنى مفعول
وقد تقدم الكلام على اسمها وتسمية بعض من أسرها وشرح هذا الحديث
في كتاب العتق وهذا هو ثاني الثلاث وجاءت صدقاتهم
فقال هذه صدقات قوم بكسر الميم بلا تنوين لأنه قد حذف منه
ياء المتكلم أو قومي شك من الراوي وفي رواية أبي يعلى عن زهير
بن حرب شيخ البخاري فيه صدقات قومي بغير شك وقد مضى الحديث
في كتاب العتق في باب من ملك من العرب رقيقا بعين هذا الإسناد
وبإسناد آخر ومطابقته للترجمة المذكورة قبل باب مجرد عن الترجمة
من حيث أن فيه ذكر بني تميم ومدحهم حدثني إبراهيم بن موسى أي
ابن يزيد أبو إسحاق الفراء الرازي قال حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني أن ابن جريج أخبرهم عن ابن أبي مليكة هو عبد الله
بن عبيد الله بن أبي مليكة واسم أبي مليكة زهير بن عبد الله التيمي
الأحول المكي القاضي على عهد عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أن
عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أخبرهم أنه قدم ركب من
بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه

أمر

عن عائشة فقال أعتقيها
فإنها من ولد إسماعيل

أمر بتشديد الميم أمر من التأمير القعقاع بن معبد بفتح الميم والموحدة
بينهما مهملة ساكنة بن زرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الأولى
التميمي وإنما أشار أبو بكر رضي الله عنه بتأمير القعقاع لأنه كان أرق
من الأقرع وقال عمر رضي الله عنه بل أمر الأقرع بن حابس
وإنما أشار به لأنه كان أجرأ من القعقاع وكل أراد خيرا قال أبو بكر
رضي الله عنه ما أردت إلا خلافي قال عمر رضي الله عنه ما أردت
خلافك فتماريا من التماري وهو المجادلة والمخاصمة حتى
ارتفعت أصواتهما فنزل في ذلك يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا
حتى انقضت أي الآية [illegible] الآية
في سورة الحجرات قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا
أي لا تقدموا أمرا فحذف المفعول ليذهب الوهم إلى كل ما يمكن أو
ترك لأن المقصود نهي التقديم رأسا بين يدي الله ورسوله
هو من باب التمثيل تهجينا لما نهوا عنه وحقيقة قولهم جلست بين يدي
فلان أن يجلس بين الجهتين المسامتتين ليمينه وشماله فسميت
الجهتان يدين لكونهما على سمت اليدين مع القرب منهما توسعا
كما يسمى الشيء باسم غيره إذا جاوره وداناه والمعنى لا تقطعوا
أمرا إلا بعد ما يحكم الله ورسوله ويأذنان فيه فتكونوا إما عاملين
بالوحي المنزل وإما مقتدين برسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه يدور
تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة
وقيل المراد بين يدي رسول الله تعظيما له وإشعارا بأنه من الله
بمكان يوجب إجلاله واتقوا الله في التقديم ومخالفة الحكم
إن الله سميع لأقوالكم عليم بأفعالكم ومطابقة الحديث لما قبله
ظاهرة وقد أخرجه البخاري في التفسير أيضا وأخرجه الترمذي فيه
والنسائي فيه وفي القضاء . باب
وفد عبد القيس هي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين وينتسبون
إلى عبد القيس بن أفصى بفتح الهمزة وسكون الفاء وبالصاد المهملة
على وزن أعمى ابن دعمي بضم الدال المهملة وسكون العين المهملة

وكسر الميم وسكون الياء، بن جذيلة بفتح الجيم على وزن كبيرة
ابن اسد بن ربيعة بن نزار وكانت قريتهم بالبحرين اول قرية
اقيمت فيها الجمعة بعد المدينة تسمى جواثا بضم الجيم وتخفيف
الواو وبالثاء المثلثة وكان عدد هؤلاء الوفد ثلثة عشر رجلا
في سنة خمس او قبلها وقال ابن اسحق وكان قدوم وفد عبد القيس
قبل الفتح وقال الحافظ العسقلاني والذي تبين لنا انه كان
لعبد القيس وفادتان احديهما قبل الفتح ولهذا قالوا للنبي
صلى الله عليه وسلم بيننا وبينك كفار مضر وكان ذلك قديما اما
في سنة خمس او قبلها وفيها سألوا عن الايمان وعن الاشربة
وكان فيهم الاشج وقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان فيك خصلتين
يحبهما الله الحلم والاناءة كما اخرج ذلك مسلم من حديث ابي سعيد
رضي الله عنه وروى ابو داود من حديث ام ابان بنت الوازع
بن الزارع عن جدها زارع وكان في وفد عبد القيس قال فجعلنا
نتبادر من رواحلنا يعني لما قدموا المدينة فنقبل يد النبي صلى الله
عليه وسلم وانتظر الاشج واسمه المنذر حتى لبس ثوبيه فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له ان فيك خلتين الحديث وفي حديث
هود بن عبد الله بن سعد العصري انه سمع جده مزيدة العصري
قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يحدث اصحابه اذ قال لهم سيطلع
عليكم من ههنا ركب هم خير اهل المشرق فقام عمر فتوجه نحوهم فلقي
ثلثة عشر راكبا فبشرهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم ثم مشى معهم
حتى اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فرموا بانفسهم عن ركابهم فاخذوا
يده فقبلوها وتخلف الاشج في الركاب حتى اناخها وجمع متاعهم
ثم جاء يمشي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان فيك خصلتين الحديث
اخرجه البيهقي واخرجه البخاري في الادب المفرد مطولا من وجه
آخر عن رجل من وفد عبد القيس ثانيتهما كانت في سنة الوفود
وكان عددهم حينئذ اربعين رجلا كما في حديث ابي خيرة الصباحي
الذي اخرجه ابن منده وكان فيهم الجارود العبدي وقد ذكر ابن اسحق
قصته

كما ثبت في آخر حديث في الباب

قصته فانه كان نصرانيا فاسلم وحسن اسلامه ويؤيد التعدد
ما اخرجه ابن حبان من وجه آخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم
ما لي ارى الوانكم تغيرت ففيه اشعار بانه كان رآهم قبل التغير
حدثني اسحق هو ابن ابرهيم المعروف بابن راهويه قال
اخبرنا ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي بفتح المهملة
الاولى والقاف وتشديد الياء قال حدثنا قرة هو ابن خالد السدوسي عن
ابي جمرة بفتح الجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري انه
قال قلت لابن عباس ان لي جرة تنتبذ لي نبيذا اسند الفعل
الى الجرة مجازا قال العيني ويروى ان لي جارية فان صحت هذه
الرواية فقوله تنتبذ بتاء المضارعة للمؤنث وعلى الرواية المشهورة
يكون ننتبذ بنون المتكلم انتهى وفيه نظر فاشربه حلوا في جر
هو متعلق بمحذوف هو صفة جرة المذكورة تقديره ان لي جرة
كائنة في جملة جرار وقال الجوهري الجرة من الخزف والجمع جر وجرار
ان اكثرت منه فجالست القوم فاطلت الجلوس خشيت
ان افتضح جواب ان اكثرت من نبيذ الجرة اي لما كان يشبه
افعالي واقوالي بالسكارى فقال قدم وفد عبد القيس على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرحبا بالقوم غير خزايا
ولا ندامى فقالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك المشركين
من مضر وانا لا نصل اليك الا في اشهر الحرم حدثنا بجمل
من الامر ان عملنا به دخلنا الجنة وندعو به من وراءنا
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم آمركم باربع وانهاكم عن اربع
الايمان بالله هل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله
الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تعطوا من المغنم
الخمس وانهاكم عن اربع ما انتبذ في الدباء والنقير والحنتم
والمزفت وقد مضى الحديث في كتاب الايمان في باب اداء الخمس
من الايمان باتم منه ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد

قال حدثنا قرة بضم القاف وتشديد الراء

اي ابن عباس رضي الله عنهما

اي غير مستحيين ولا نادمين

[illegible] الدباء [illegible] والنقير [illegible] والحنتم [illegible] والمزفت المطلي بالزفت [illegible]

عن ابي جمرة قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم وفد
عبد القيس على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
انا هذا الحي من ربيعة وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر
فلسنا نخلص اليك الا في شهر الحرام فمرنا باشياء ناخذ بها
وندعو اليها من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع
الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد واحدة واقام
الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الى الله خمس ما غنمتم
وأسقط صوم رمضان لان الظاهر ان القصة وقعت مرتين
ففي المرة الاولى ذكرها الامر خية احتج بالنسبة اليهم او نسيه الراوي وانهاكم
عن الدباء والنقير والحنتم والمزفت حدثنا يحيى بن سليمن
[illegible] هو ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني عمرو هو
ابن الحارث وقال بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث وصل الطحاوي
هذا التعليق من طريق عبد الله بن صالح عن بكر بن مضر باسناده وساقه
هنا على لفظ بكر بن مضر وتقدم في سجود السهو في الصلوة من الوجهين
وساقه على لفظ عبد الله بن وهب وتقدم شرحه هناك والغرض منه
ذكره هنا ما فيه من ذكر وفد عبد القيس عن بكير مصغر بكر بالموحدة
هو ابن عبد الله بن الاشج المخزومي ان كريبا مولى ابن عباس رضي
الله عنهما وعبد الرحمن بن ازهر ضد الاسود والمسور بن مخرمة
ارسلوا الى عائشة رضي الله عنها فقالوا اقرأ عليها السلام منا
جميعا واسالها ويروي وسلها بالنقل عن الركعتين بعد
العصر وانا اخبرنا بضم الهمزة على البناء للمفعول انك تصليها
وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنهما قال ابن عباس
وكنت اضرب مع عمر الناس عنهما قال كريب فدخلت عليها
وبلغتها ما ارسلوني فقالت سل ام سلمة بفتح اللام واسمها
هند بنت ابي امية المخزومية فاخبرتهم فردوني الى ام سلمة
بمثل ما ارسلوني الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم

هو ابن نزار بن معد بن عدنان وقال الرشاطي ربيعة هذا شعب واسع فيه قبائل وعمائر وبطون وافخاذ واراد بهذا الحي عبد القيس

اي ابن محمد القرشي المصري صح

حدثنا ان ابن عباس صح

وسلم ينهى عنهما وانه صلى العصر ثم دخل علي وعندي نسوة
من بني حرام بفتح الحاء المهملة هو ابن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة
بن سعد بن ساردة بن تزيد بالمثناة الفوقية بن جشم بن الخزرج
من الانصار فصلاهما فارسلت اليه الخادم فقلت قومي
الى جنبه فقولي تقول ام سلمة يا رسول الله الم اسمعك
تنهى عن هاتين الركعتين فاراك تصليهما فان اشار بيده
فاستاخري ففعلت الجارية فاشار بيده فاستاخرت عنه
فلما انصرف قال يا بنت ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر
انه اتاني اناس من عبد القيس بالاسلام من قومهم فشغلوني
عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله اتاني اناس من عبد القيس وقد اخرج البخاري هذا
الحديث في اواخر الصلوة في باب اذا كلم وهو يصلي وهنا اخرجه بهذا
الاسناد ايضا واخرجه ايضا معلقا بقوله وقال بكر بن مضر
حدثني ويروي حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون
المهملة وبالفاء قال حدثنا ابو عامر عبد الملك هو ابن عمرو العقدي
قال حدثنا ابرهيم هو ابن طهمان عن ابي جمرة بالجيم وقد مر
عن قريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اول جمعة جمعت
بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مسجد عبد القيس بجواثا بضم الجيم وتخفيف المثلثة مقصورا
حصن قريب من البصرة [illegible] من البحرين موضع بساحل بحر عمان
وقد تقدم ذلك مع شرح الحديث في كتاب الجمعة وذكره هنا لاجل ذكر
عبد القيس وفيه فضيلة لعبد القيس ايضا باب
وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن اثال اما حنيفة بفتح المهملة
فهو ابن لجيم بالجيم ابن صعب بن علي بن بكر بن وائل وهي قبيلة
كبيرة شهيرة ينزلون اليمامة بين مكة واليمن وكان وفد بني حنيفة
كما ذكره ابن اسحق وغيره في سنة تسع وكانوا سبعة عشر رجلا
فيهم مسيلمة واما ثمامة فبضم المثلثة وتخفيف الميم ابن اثال بضم الهمزة

بفتح المهملة وسكون الهاء صح

بني

ذكر الواقدي انهم صح

سيد اهل اليمامة صح

وبالمثلثة خفيفة ابن النعمن بن مسيلمة الحنفي وهو من فضلاء الصحابة
رضي الله عنهم وكانت قصته قبل وفد بني حنيفة بزمان فانها كانت
قبل فتح مكة وكان البخاري رحمه الله ذكرها هاهنا استطرادا
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث هو
ابن سعد قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد اي المقبري
واسم ابي سعيد كيسان المدني وتقدم غير مرة انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا اي فرسان
خيل وهذا من الطف المجازات واحسنها قبل نجد بكسر القاف
وفتح الموحدة اي جهة نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يعني اسروه
وجاؤا به وزعم سيف في كتاب الردة له ان الذي اخذ ثمامة
واسره هو العباس بن عبد المطلب وفيه نظر ايضا لان العباس
انما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمان فتح مكة وقصة ثمامة
تقتضي انها كانت قبل ذلك حيث اعتمر ثمامة ثم رجع الى بلاده
ثم منعهم ان يميروا اهل مكة ثم شكا اهل مكة الى النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك ثم بعث يشفع فيهم عند ثمامة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه
بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ماذا عندك يا ثمامة اي اي شيء عندك وقال الحافظ
العسقلاني ويحتمل ان يكون ما استفهامية وذا موصولة وعندك
صلته اي ما الذي استقر في ظنك ان افعله بك انتهى قال العيني
وهذا ياتي على اوجه الاول ان يكون ما استفهاما وذا اشارة نحو
ماذا الوقوف الثاني ان يكون ما استفهاما وذا موصولة بدليل
افتقاره الى الجملة بعده الثالث ان يكون ماذا كله استفهاما
على التركيب كقولك لماذا جئت الرابع ان يكون ماذا كله
اسم جنس بمعنى شيء او موصولا بمعنى الذي الخامس ان يكون
ما زائدة وذا للاشارة السادس ان يكون ما استفهاما وذا
زائدة على خلاف فيه قال عندي خير يا محمد فاجاب [illegible]
عندي خير يا محمد يعني لست ممن يظلم بل انت تعفو وتحسن

واخرجه ابن اسحق عن سعيد فقال عن ابيه عن ابي هريرة وهو من المزيد في متصل الاسانيد فان الليث موصوف بانه اتقن الناس لحديث سعيد المقبري ويحتمل ان يكون سعيد سمعه من ابي هريرة وكان ابوه قد حدثه به قبل او ثبته في شيء منه فحدثه به على الوجهين صح

بانه ظن خيرا فقال صح

ان

ان تقتلني تقتل ذا دم بالدال المهملة وتخفيف الميم عند الاكثرين
وفي رواية الكشميهني بالذال المعجمة وتشديد الميم قال النووي
معنى الاول ان تقتل تقتل ذا دم اي صاحب دم لاجل دمه يشتفي
قاتله بقتله ويدرك ثاره اي لرياسته وعظمته ويحتمل ان يكون
المعنى انه عليه دم وهو مطلوب به فلا لوم عليك في قتله
واما الرواية بالمعجمة فمعناها ذا ذمة وثبت كذلك في رواية
ابي داود وضعفها القاضي عياض بانه يقلب المعنى لانه
اذا كان ذا ذمة يمتنع قتله وقال النووي يمكن تصحيحها بان
يحمل على الوجه الاول والمراد بالذمة الحرمة في قومه واوجه الجميع
الوجه الثاني لانه مشاكل لقوله وان تنعم تنعم على شاكر وفعل
الشرط اذا كرر في الجزاء دل على فخامة الامر وان كنت تريد
المال فسل منه ما شئت هـ وجميع ذلك تفصيل لقوله عندي خير
فترك حتى كان الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة قال ما قلت
لك ويروى قال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر هكذا
اقتصر في اليوم الثاني على احد الشقين وحذف الامرين في اليوم
الثالث وفيه دليل على حذقه وذلك انه قدم اول يوم اشق الامرين
عليه واشفى الامرين لصدر خصومه وهو القتل فلما لم يقع اقتصر
على ذكر الاستعطاف وطلب الانعام في اليوم الثاني فكانه في
اليوم الاول راى امارات الغضب فقدم ذكر القتل فلما لم يقع
طمع في العفو فاقتصر عليه فلما لم يعمل بشيء مما قال اقتصر في اليوم
الثالث على الاجمال تفويضا الى جميل خلقه صلى الله عليه وسلم
وقد وافق ثمامة في هذه المخاطبة قول عيسى عليه السلام ان تعذبهم
فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم لان المقام
يليق بذلك فتركه ويروى فتركه حتى كان بعد الغد فقال
ما عندك يا ثمامة قال عندي ما قلت لك قال اطلقوا ثمامة
وفي رواية ابن اسحق قال قد عفوت عنك يا ثمامة واعتقتك
وزاد ابن اسحق في روايته انه لما كان في الاسر جمعوا [illegible] ما كان

في اهل النبي صلى الله عليه وسلم من طعام ولبن فلم يقع ذلك من ثمامة
موقعا فلما اسلم جاؤه بالطعام فلم يصب منه الا قليلا فتعجبوا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الكافر ياكل في سبعة امعاء
وان المسلم ياكل في معاء واحد فانطلق الى نخل بالخاء المعجمة
وتقدم في كتاب الصلوة في باب ربط الاسير في المسجد بلفظ
نجل بالجيم وهو الماء قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل
المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك
فقد اصبح وجهك احب الوجوه الي والله ما كان من دين
ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين الي
والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك
احب البلاد الي وان خيلك اي فرسانك اخذتني وانا
اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي بخير الدنيا والآخرة او بالجنة او بمحو ذنوبه وتبعاته السابقة
وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل صبوت اي ملت
الى دين غير دينك وزاد ابن هشام قال بلغني انه خرج معتمرا
حتى اذا كان ببطن مكة لبى فكان اول من دخل مكة يلبي فاخذته
قريش فقالوا لقد اجترات علينا وارادوا قتله فقال قائل
منهم دعوه فانكم تحتاجون الى الطعام من اليمامة وتركوه قال لا
ولكن اسلمت مع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه قال ما
خرجت من الدين لان عبادة الاوثان ليست دينا حتى اذا
تركتها خرجت من دين بل استحدثت دين الاسلام مع موافقة
محمد صلى الله عليه وسلم على دينه فصرنا متصاحبين في دين الحق
الذي هو الاسلام انا بالابتداء وهو بالاستدامة وقد وقع في
رواية ابن هشام ولكني تبعت خير الدين دين محمد صلى الله
عليه وسلم ولا والله فيه حذف تقديره والله لا ارجع الى دينكم
ولا ارفق بكم فاترك الميرة تاتيكم من اليمامة لا ياتيكم من اليمامة

حبة

الكون خارجا عن دين
نسخه

حبة حنطة حتى ياذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم اي الى
ان ياذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابن هشام ثم
خرج الى اليمامة فمنعهم ان يحملوا الى مكة شيئا فكتبوا الى
النبي صلى الله عليه وسلم انك تامر بصلة الرحم فكتب الى ثمامة
ان يخلي بينهم وبين الحمل اليهم وفي قصة ثمامة من الفوائد
ربط الكافر في المسجد والمن على الاسير الكافر وتعظيم امر
العفو عن المسيء لان ثمامة اقسم ان بغضه انقلب حبا
في ساعة واحدة لما اسداه النبي صلى الله عليه وسلم اليه من العفو
والمن بغير مقابل وفيه الاغتسال عند الاسلام وان الاحسان
يزيل البغض ويثبت الحب وان الكافر اذا اراد عمل خير
ثم اسلم شرع له ان يستمر في عمل ذلك الخير وفيه الملاطفة
بمن يرجى اسلامه من الاسارى اذا كان في ذلك مصلحة للاسلام
ولا سيما من يتبعه على اسلامه العدد الكثير من قومه وفيه بعث
السرايا الى بلاد الكفار واسر من وجد منهم والتخيير بعد ذلك في
قتله او الابقاء على الامام ومطابقة الحديث للجزء الثاني من الترجمة
وقد مر الحديث مختصرا في كتاب الصلوة في باب الاغتسال اذا اسلم
وربط الاسير في المسجد ايضا حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة وقد تكرر ذكرهما عن عبد الله
بن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث القرشي النوفلي
المكي تابعي صغير مشهور نسب هنا الى جده قال حدثنا نافع بن
جبير اي ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي المدني
مات في خلافة سليمن بن عبد الملك عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قدم مسيلمة مصغر مسلمة هو ابن ثمامة بن كبير بالموحدة
بن حبيب بن الحارث من بني حنيفة الكذاب المتنبي قتله وحشي
في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابن اسحق ادعى النبوة سنة عشر وزعم وثيمة في
كتاب الردة ان مسيلمة لقب واسمه ثمامة وفيه نظر لان كنيته ابو ثمامة

قدم الى المدينة
صح

واستخلفه على المدينة وعاصم بن عدي استخلفه على اهل
العالية والحارث بن حاطب على بني عمرو بن عوف لشيء بلغه عنهم صح
والحارث بن الصمة وقع فكسر بالروحاء فرده الى المدينة
وخوات بن جبير كذلك هؤلاء الذين ذكرهم ابن سعد وذكر
غيره سعد بن مالك الساعدي والد سهل مات في الطريق
وممن اختلف فيه هل شهدها او رد لحاجة سعد بن عبادة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا عمرو بن خالد
الجزري بالجيم والزاي والراء قال حدثنا زهير هو ابن معاوية
قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنه يقول حدثني
بالافراد اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا
انهم كانوا عدة اصحاب طالوت هو طالوت بن قيش
بن افيل بن صارو بن تحوم بن تحورث بن افيح بن ناحور
بن بنيامين بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم عليهم السلام
كذا نسبه العيني وقال الحافظ العسقلاني هو طالوت بن حلي
بن درسه بن يامين بن يعقوب شقيق يوسف عليهما السلام اه
واسم طالوت بالعبرانية شاول وكان دباغا يعمل الادم
قاله وهب وقال عكرمة والسدي كان سقاء يسقي على حمار له
من النيل فضل حماره فخرج في طلبه وقد ذكر الله تعالى قصته
في القرآن في سورة البقرة وملخصها ان الله تعالى بعث
الى بني اسرائيل نبيا يقال له اشمويل من ذرية هرون عليه السلام
وكانوا قد غلب عليهم جالوت ملك العمالقة وكانوا يسكنون
ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين وطلب بنو اسرائيل من
اشمويل عليه السلام ان يجعل عليهم ملكا يقاتل جالوت فسأل
الله تعالى فأمر عليهم طالوت وذلك ان اشمويل عليه السلام حين
سأل الله تعالى ذلك اتي بعصا وقرن فيه دهن القدس وقيل
له ان الذي يكون لهم ملكا طوله طول هذه العصا واذا دخل
عليك

عليك ينشر هذا الدهن الذي في القرن فدهنه به رأسه
وتملكه عليهم فهو ملك بني اسرائيل فاتفق ان طالوت حين خرج
في طلب حماره وقيل بل ضلت [illegible] حمر لابي طالوت
فارسله وغلاما له في طلبها فمرا ببيت اشمويل فقال الغلام دخل على اشمويل
لطالوت لو دخلنا على هذا النبي فسألناه عن امر الحمر
ليرشدنا ويدعو لنا فدخلا عليه فبينما هما عنده يذكران له
شأن الحمر اذ نشر الدهن الذي في القرن فقام اشمويل عليه
السلام فقاس طالوت بالعصا فكان على طوله وكان
اطول من كل احد برأسه ومنكبيه فقال لطالوت قرب
فقرب منه فدهنه بدهن القدس ثم قال انت ملك بني اسرائيل
الذي امرني الله ان املكه عليهم فقال طالوت اما علمت ان
سبطي ادنى اسباط بني اسرائيل وبيتي ادنى بيوت بني اسرائيل
قال بلى قال فبأي آية قال بآية انك ترجع وقد وجد ابوك
حمره فكان كذلك وقال لبني اسرائيل ان الله قد بعث لكم
طالوت ملكا قالوا انى يكون له الملك علينا ونحن احق بالملك
منه وانما قالوا ذلك لانه كان من بني اسرائيل سبطان سبط
نبوة وسبط مملكة فكان سبط النبوة لاوي بن يعقوب
ومنه كان موسى عليه السلام وسبط المملكة يهوذا بن يعقوب وهرون صح
عليه السلام ومنه كان داود وسليمن عليهما السلام ولم يكن
طالوت من احد من هذين السبطين وانما كان من سبط
بنيامين بن يعقوب عليه السلام وكانوا عملوا ذنبا عظيما
كانوا ينكحون النساء على ظهر الطريق نهارا فغضب الله عليهم
ونزع منهم الملك والنبوة وكانوا يسمون سبط الاثم وقصته
طويلة فآخر الامر اجتمع عنده ثمانون الفا فقال لهم طالوت وكان الوقت قيظا
بامر اشمويل عليه السلام ان الله مبتليكم بنهر ليرى طاعتكم وسلكوا مفازة
وهو نهر الاردن وقال ابن كثير هو النهر المسمى بالشريعة فسألوا ان يجري
فمن شرب منه فليس مني ومن لم يشربه فانه مني يعني من اهل ديني الله لهم نهرا صح

ان انفخهما بالخاء المعجمة فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين
يخرجان بعدي احدهما العنسي بفتح العين المهملة وسكون
النون وبالسين المهملة نسبة الى عنس وهو زيد بن مالك بن ادد
ومالك هو جماع مذحج وقال ابن دريد العنس الناقة الصلبة
واراد بالعنسي الاسود صاحب صنعاء اليمن كما في الرواية
الثانية ~~وسيذكر شانه في الباب الذي بعده ان شاء الله تعالى~~
ولقبه عبهلة من قولهم عبهل الابل اهملها وكان يقال له ايضا ذو الحمار
بالخاء المعجمة لانه كان يخمر وجهه وقيل هو اسم شيطانه وسيذكر
قصته في الباب الذي بعده ان شاء الله تعالى والاخر مسيلمة
ويؤخذ من هذه القصة منقبة للصديق رضي الله عنه لان النبي
صلى الله عليه وسلم تولى نفخ السوارين بنفسه حتى طارا فاما الاسود
فقتل في زمنه صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة فكان القائم عليه
حتى قتل ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقام مقام النبي صلى الله عليه وسلم
ومطابقة الحديث للجزء الاول من الترجمة وقد مضى بهذا الاسناد
في علامات النبوة حدثني ويروى حدثنا اسحق بن نصر قال
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة رضي
الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا
انا نائم فاتيت على البناء للمفعول بخزائن الارض فوضع في
كفي سواران من ذهب فكبرا علي بضم الموحدة على صيغة
الافراد ويروى كبرا على صيغة التثنية اي عظما وثقلا فاوحي
الي ان انفخهما فنفختهما فذهبا فاولتهما الكذابين اللذين
انا بينهما صاحب صنعاء بفتح الصاد المهملة وسكون النون
وبالمد قاعدة اليمن ومدينتها العظمى وصاحبها الاسود العنسي
وصاحب اليمامة وهي مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف
وصاحبها مسيلمة الكذاب ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه
ذكر مسيلمة الكذاب وقد اخرجه البخاري في التعبير ايضا وكذا اخرجه
في الرؤيا حدثنا الصلت بفتح المهملة وسكون اللام وبالفوقانية

بن

بن محمد اي ابن عبد الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة البصري الثقة
قال سمعت مهدي بن ميمون قال سمعت ابا رجاء صند الخوف عمار

يكنى ابا عصام اكثر عنه البخاري صح

العطاردي بالضم نسبة الى عطارد بطن من تميم اسلم زمن
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وهذا لا يحسب من الثلاثيات
لانه لم يرو حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم بل حكى عن حاله
فقط بخروجه اي بظهوره على قومه من قريش بفتح مكة وليس
المراد منه مبدأ ظهوره بالنبوة ولا خروجه من مكة الى المدينة
يقول كنا نعبد الحجر فاذا وجدنا حجرا هو اخير منه وفي رواية
الكشميهني احسن بدل اخير واخير لغة في خير والمراد بالخيرية
الحسنية من كونه اشد بياضا او نعومة او نحو ذلك من صفات
الحجارة المستحسنة القيناه واخذنا الاخر فاذا لم نجد حجرا
جمعنا جثوة بضم الجيم وسكون المثلثة وهي القطعة من التراب
تجمع فتصير كوما وتجمع على جثى من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبنا
عليه اي ليصير نظير الحجر وقال العيني والحلب على التراب اما حقيقة
واما مجاز عن التقرب اليه بتصدقه له وقال الحافظ العسقلاني
وابعد من قال المراد بحلبهم الشاة على التراب مجاز وانهم يتقربون
اليه بالتصدق عليه بذلك اللبن ثم طفنا به فاذا دخل شهر
رجب قلنا منصل بضم النون الاولى وسكون الثانية وكسر الصاد
المهملة يقال انصلت الرمح اذا نزعت منه سنانه ونصلته اذا جعلت
له نصلا وفي رواية الكشميهني ننصل بفتح النون الثانية وتشديد
الصاد الاسنة جمع سنان وهذا اشارة الى تركهم القتال
لانهم كانوا ينزعون الحديد من السلاح اذا دخل شهر رجب لتعظيمه
وكذا في سائر الاشهر الحرم وقد فسر المراد بقوله فلا ندع رمحا فيه
حديده ولا سهما فيه حديدة الا نزعناه فالقيناه شهر رجب
اي في شهر رجب ويروى لشهر رجب اي لاجل شهر رجب
واخرج عمر بن شبة في اخبار البصرة في ذكر وقعة الجمل هذا الخبر
من طريق عبد الله بن عون عن ابي رجاء انه ذكر الدماء فعظمها

وقال كان اهل الجاهلية اذا دخل الشهر الحرام نزع احدهم سنانه من رمحه وجعلوا ذلك تكريم النساء ويقولون جاء منصل الاسنة ثم والله لقد رايت هودج عائشة رضي الله عنها يوم الجمل كانه قنفذ فقيل له قاتلت يومئذ قال لقد رميت باسهم فقال له كيف ذلك وانت تقول ما تقول فقال ما كان الا ان رأينا ام المؤمنين فما تمالكنا وسمعت ابا رجاء يقول هو حديث آخر متصل بالاسناد المذكور وقائل سمعت هو مهدي بن ميمون الراوي كنت يوم بُعث النبي صلى الله عليه وسلم غلاما ارعى الابل على اهلي فلما سمعنا بخروجه فررنا الى النار الى مسيلمة الكذاب بدل من قوله الى النار بتكرير العامل قال الحافظ العسقلاني الذي يظهر ان مراده بقوله بعث اي اشتهار امره عندهم ومراده بخروجه اي ظهوره على قومه من قريش بفتح مكة وليس المراد مبدأ ظهوره بالنبوة ولا خروجه من مكة الى المدينة لطول المدة بين ذلك وبين خروج مسيلمة ودلت القصة على ان ابا رجاء كان من جملة من تابع مسيلمة من قومه بني عطارد بن عوف بن كعب بطن من تميم وكان السبب في ذلك ان سجاح بفتح المهملة وتخفيف الجيم وآخره حاء مهملة وهي امرأة من بني تميم ادعت النبوة ايضا فبايعها جماعة من قومها ثم بلغها امر مسيلمة فخادعها الى ان تزوجها واجتمع قومها على طاعة مسيلمة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الى مسيلمة الكذاب قصة الاسود العنسي قد تقدم انه ابن كعب العنسي بفتح المهملة وسكون النون كوبا حال اليمن وان اسمه عبهلة بفتح المهملة وسكون الموحدة وفتح الهاء قتله فيروز الديلمي في مرض النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن محمد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابو عبد الله كوفي ثقة قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال اخبرنا ابي هو ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن صالح هو ابن كيسان عن ابن عبيدة بضم العين وفتح الموحدة بن نشيط بفتح النون وكسر الشين

وحكى ابن التين جواز فتحها قال الحافظ العسقلاني لم ار له سلفا صح

نسبة الى جرم وجرم في قبائل في قضاعة جرم بن ربان وفي بجيلة جرم بن علقمة وفي عاملة جرم بن شعل وفي طيئ جرم وهو ثعلبة بن عمرو صح

الشين بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة وكان في موضع آخر اسمه عبد الله اراد بهذا ان ينبه على ان المبهم هنا هو عبد الله بن عبيدة لا اخوه موسى بن عبيدة وهو ضعيف جدا واخوه عبد الله ثقة وكان عبد الله اكبر من موسى بثمانين سنة ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اي ابن عتبة بن مسعود وفي هذا الاسناد ثلثة من التابعين في نسق صالح بن كيسان وعبد الله بن عبيدة وعبيد الله بن عبد الله قال بلغنا وساق البخاري هذا الحديث مرسلا وقد ذكره في الباب الذي قبله موصولا لكن من رواية نافع بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان مسيلمة الكذاب قدم المدينة فنزل في دار ابنة الحارث وكان تحته بنت ويروى ابنة الحارث بن كريز بضم الكاف وفتح الراء وآخره زاي على صيغة التصغير ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس وهي ام عبد الله بن عامر قال الدمياطي الصواب ام اولاد عبد الله بن عامر لانها زوجته لا امه فان ام ابن عامر ليلى بنت ابي حثمة العدوية وهو اعتراض متجه ولعله كان فيه ام عبد الله بن عبد الله بن عامر فان لعبد الله بن عامر ولدا اسمه عبد الله كاسم ابيه وهو من بنت الحارث واسمها كيسة بتشديد التحتانية بعدها مهملة وهي بنت عم عبد الله بن عامر بن كريز ولها منه ايضا عبد الرحمن وعبد الملك وكانت كيسة قبل عبد الله بن عامر بن كريز تحت مسيلمة الكذاب واذا ثبت ذلك ظهر وجه نزول مسيلمة وقومه عليها لكونها كانت امرأته واما ما وقع عند ابن اسحق انهم نزلوا بدار بنت الحارث وذكر غيره ان اسمها رملة بنت الحارث بن ثعلبة بن الحارث بن زيد وهي من الانصار من بني النجار ولها صحبة وتكنى ام ثابت وكانت زوج معاذ بن عفراء الصحابي المشهور وكلام ابن سعد يدل على ان دارها كانت معدة لنزول الوفود فانه ذكر في وفد بني محارب وبني كلاب وبني تغلب وغيرهم انهم نزلوا في دار بنت الحارث

الربذي بالراء والموحدة المفتوحتين وبالمعجمة قتله الحرورية سنة ثلثين ومائة

الهذلي احد الفقهاء السبعة صح

فان ام ابن عامر اروى بنت كريز وهي والدة عثمن رضي الله عنه كذا في عمدة القاري للعيني

وكذا ذكر ابن اسحق ان بني قريظة حبسوا في دار بنت الحارث
وتعقب السهيلي ما وقع عند ابن اسحق في قصة مسيلمة بان الصواب
بنت الحارث وهو تعقب صحيح الا انه يمكن الجمع بان يكون وفد
بني حنيفة نزلوا بدار بنت الحارث كسائر الوفود ومسيلمة
وحده نزل بدار زوجته بنت الحارث وقال الحافظ العسقلاني
ان الصواب ما وقع عند ابن اسحق ان مسيلمة والوفود نزلوا
في دار بنت الحارث وكانت دارها معدة للوفود وكان يقال
لها ايضا بنت الحارث كذا صرح به محمد بن سعد في طبقات النساء
فقال رملة بنت الحارث ويقال ابنة الحارث بن ثعلبة الانصارية
وساق نسبها واما زوجة مسيلمة وهي كيسة بنت الحارث
فلم تكن اذ ذاك بالمدينة وانما كانت عند مسيلمة باليمامة فلما قتل
تزوجها ابن عمها عبد الله بن عامر بعد ذلك والله تعالى اعلم
فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن
شماس وهو الذي يقال له خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويروى خطيب الانصار وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضيب فوقف عليه فكلمه فقال له مسيلمة ان شئت خليت
بالخطاب فيما بيننا وبين الامر اي الخلافة والحكومة ثم جعلته
لنا بعدك يعني يكون لك امر الحكومة في حياتك ويكون لي بعدك
وهذا يرد كلام ابن اسحق انه ادعى الشركة ولكن يحمل على انه ادعى
ذلك بعد ان رجع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سالتني هذا
القضيب ما اعطيتكه واني لاراك الذي اريت على البناء
للمفعول وهذا ثابت بن قيس وسيجيبك عني فانصرف النبي
صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة سالت
عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي
ذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس رضي الله عنهما ذكر لي
بضم الذال على البناء للمفعول وقد وضح من حديث الباب الذي قبله
ان الذي ذكر ذلك هو ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم

وقد وضح

٦ ٢ ٢

من ذهب

صح

عليه وسلم قال بينا انا نائم اريت انه قد وضع في يدي سواران
ويروى اسواران بكسر الهمزة وسكون المهملة تثنية اسوار
وهي لغة في السوار والسوار بالكسر ويجوز الضم والاسوار
ايضا صفة للكبير من الفرس وهو بالضم والكسر معا بخلاف
الاسوار من الحلي فانه بالكسر فقط ففظعتهما بفاء وظاء
مشالة مكسورة بعدها عين مهملة يقال فظع الامر فهو فظيع
اذا جاوز المقدار قال ابن الاثير الفظيع الامر الشديد
وجاء هنا متعديا والمعروف فظعت به وفظعت منه فيحمل
التعدية على المعنى اي خفتهما او اشتد علي امرهما ويؤيد
الثاني قوله في الرواية الماضية قريبا فكبرا علي وقد ضبطه
الحافظ العسقلاني والكرماني بكسر الظاء ثم تعقبه العيني بانه
ليس كذلك بل هو بضم الظاء قال الجوهري فظع الامر بالضم
فظاعة ثم ذكره في دستور اللغة من باب بصر يبصر وفي التوضيح
يقال فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع
جاوز المقدار وكذلك افظع الامر فهو مفظع وافظع الرجل
على ما لم يسم فاعله اي نزل به امر عظيم وكرهتهما فاذن لي
على البناء للمفعول فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان
قال عبيد الله احدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن
والاخر مسيلمة اما مسيلمة فقد مر ذكره واما العنسي وفيروز
فمن قصتهما انه كان الاسود العنسي قد خرج بصنعاء وعليها المهاجر
بن ابي امية من طرف النبي صلى الله عليه وسلم وادعى النبوة وغلب على
عامل صنعاء المهاجر وكان اول ما ضل به عدو الله انه خرج به
فلما غاداه عن الحمار فادعى انه سجد له ولم يقم الحمار حتى قال له
شا فقام ثم قوله شا بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة كلمة تستعمل
عند دعاء الحمار وعن غيره خرج الاسود في عامة مذحج بعد حجة
الوداع وكان كاهنا مشعبذا يريهم الاعاجيب وكان يسبي
قلوب من يسمع منطقه معه شيطان وتابع له وخرج على ملك اليمن

فقتله ونكح امراته وملك بلاده ولم يكاتب النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يرسل اليه لانه لم يكن معه احد وصفا له ملك اليمن
وروى يعقوب بن سفيان والبيهقي في الدلائل من طريقه
من حديث النعمان بن بزرج بضم الموحدة وسكون الزاي
ثم راء مفتوحة ثم جيم قال خرج الاسود الكذاب وهو من بني عنس
وكان معه شيطانان يقال لاحدهما سحيق بمهملتين وقاف
مصغرا والآخر شقيق بمعجمة وقافين مصغرا وكانا يخبرانه
بكل شيء يحدث من امور الناس وكان باذان عامل النبي صلى الله
عليه وسلم بصنعاء فمات فجاء شيطان الاسود فاخبره فخرج
في قومه حتى ملك صنعاء وتزوج المرزبانة زوجة باذان فواعدت
داذويه وفيروز وغيرهما حتى دخلوا على الاسود ليلا وقد سقته
المرزبانة الخمر صرفا حتى سكر وكان على بابه الف حارس
فنقب فيروز ومن معه الجدار حتى دخلوا فقتله فيروز واحتز
راسه واخرجوا المراة وما احبوا من متاع البيت وارسلوا
الخبر الى المدينة فوافى بذلك عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
وقال ابو الاسود عن عروة اصيب الاسود قبل وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم بيوم او ليلة فاتاه الوحي فاخبر به اصحابه
ثم جاء الخبر الى ابي بكر رضي الله عنه وعن ابن عباس رضي الله عنهما
جاءه خبر الاسود من ليلته وجاءته الرسل صبيحة ليلة قبضه
صلى الله عليه وسلم وقيل وصل الخبر بذلك صبيحة دفن النبي
صلى الله عليه وسلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما اتاه الخبر من السماء
في الليلة التي قتل فيها الاسود فبشرنا به وقال قتله البارحة
رجل مبارك من اهل بيت مباركين قيل ومن هو قال فيروز
وقيل دخل اليه فيروز فقال له ما تقول فان محمدا يزعم انه ليس الا
اله واحد قال الاسود بل آلهة كثيرة فقال ابسط يدك
ابايعك فلما بسط يده مد فيروز يده واخذ بعنقه فقتله
وقال عبيد بن صخر كان بين اول امره وآخره ثلثة اشهر ثم انه
ليست

ليست في الباب قصة العنسي وانما فيه قصة مسيلمة
بطريق الارسال نعم فيه ذكر العنسي **قصة اهل نجران**
بفتح النون وسكون الجيم بلد كبير على سبع مراحل من مكة الى
جهة اليمن يشتمل على ثلاث وسبعين قرية مسيرة يوم للراكب
السريع كذا في زيادات يونس بن بكير باسناد له في المغازي
وكان نجران منزلا للنصارى وكان اهلها اهل كتاب
وذكر ابن اسحق انهم وفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة
وهم حينئذ عشرون رجلا لكن اعاد ذكرهم في الوفود بالمدينة
فكانهم قدموا مرتين وقال ابن سعد كان النبي صلى الله عليه
وسلم كتب اليهم فخرج اليه وفدهم في اربعة عشر رجلا من
اشرافهم وعند ابن اسحق ايضا من حديث كرز بن علقمة
انهم كانوا اربعة وعشرين رجلا وسرد اسماءهم **حدثني**
بالافراد **عباس** بالموحدة والمهملة **بن الحسين** ابو الفضل
بغدادي ثقة ليس له في البخاري سوى هذا الحديث مفردا
وآخر في التهجد مقرونا مات قريبا من سنة اربعين ومائة قال
حدثنا يحيى بن آدم اي ابن سليمن القرشي الكوفي صاحب
الثوري **عن اسرائيل** هو ابن يونس بن ابي اسحق **عن ابي اسحق**
عمرو بن عبد الله السبيعي جد اسرائيل المذكور **عن صلة بن زفر**
العبسي الكوفي **عن حذيفة** هو ابن اليمان العبسي رضي الله عنه
وقد اخرج الحاكم في المستدرك عن الاصم عن الحسن بن علي
بن عفان عن يحيى بن آدم بهذا الاسناد عن ابن مسعود رضي
الله عنه بدل حذيفة وكذلك اخرجه احمد والنسائي وابن ماجة
من طرق اخرى عن اسرائيل ورجح الدارقطني في العلل هذه الرواية
ورده الحافظ العسقلاني فقال وفيه نظر فان شعبة قد روى
اصل الحديث عن ابي اسحق فقال عن حذيفة كما في الباب وقد
مر في مناقب ابي عبيدة رضي الله عنه ويجيء ايضا ان شاء الله تعالى
وكان البخاري فهم ذلك فاستظهر برواية شعبة قال والذي يظهر

ان الطريقين صحيحان فقد رواه ابن ابي شيبة ايضا والاسمعيلي
من رواية زكريا بن زائدة عن ابي اسحق عن صلة عن حذيفة
وقال المزي وحذيفة اصح والله تعالى اعلم **قال جاء العاقب**
بالعين المهملة وبالقاف المكسورة وبالموحدة اسمه عبد المسيح
وكان صاحب مشورتهم والذي يصدرون عن رايه **والسيد** بفتح
السين المهملة وتشديد التحتية واسمه ايهم بفتح الهمزة وسكون
التحتية ويقال شرحبيل وكان صاحب رحالهم ومجتمعهم ورئيسهم
في ذلك وذكر ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب
الى اهل نجران فخرج اليه وفدهم اربعة عشر رجلا من اشرافهم
فيهم العاقب وهو عبد المسيح رجل من كندة وابو الحارث
بن علقمة رجل من ربيعة واخوه كرز والسيد واوس ابنا الحارث
وزيد بن قيس وشيبة وخويلد وخالد وعمرو وعبيد الله وفيهم
ثلثة نفر يتولون امورهم العاقب اميرهم وصاحب مشورتهم
والذي يصدرون عن رايه كما تقدم وابو الحارث اسقفهم
وامامهم وصاحب مدراسهم والسيد وهو صاحب رحالهم فدخلوا
المسجد وعليهم ثياب الحبرة واردية مكفوفة بالحرير فقاموا
يصلون في المسجد نحو المشرق فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوهم
ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنهم ولم يكلمهم فقال لهم
عثمان رضي الله عنه ذلك من اجل زيكم فانصرفوا يومهم ذلك
ثم غدوا عليه بزي الرهبان فسلموا فرد عليهم ودعاهم الى الاسلام
فابوا وكثر الكلام والحجاج وتلا عليهم القرآن فامتنعوا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان انكرتم ما اقول فهلم اباهلكم فانصرفوا
على ذلك **الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدان ان يلاعناه**
اي يباهلاه من الملاعنة وهي المباهلة وذكر ابن اسحق باسناد
مرسل ان ثمانين آية من اول سورة آل عمران نزلت في ذلك
يشير الى قوله تعالى تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم الآية **قال فقال
احدهما لصاحبه لا تفعل فوالله لئن كان نبيا فلاعناه** بفتح
العين

فقال اسقفهم يا معشر النصارى
اني لارى وجوها لو سألوا الله
ان يزيل جبلا من مكانه لازاله
فلا تباهلوا فتهلكوا فاذعنوا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وبذلوا الجزية الفي حلة حمراء
وثلثين درعا من حديد فقال
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده **صاحبا نجران**
لو تباهلوا
لمسخوا قردة وخنازير ولاضطرم عليهم
الوادي نارا ولاستأصل
الله نجران واهله حتى الطير
على الشجر وهو دليل على نبوته
وفضل من اتى بهم من اهل
بيته كذا في تفسير القاضي

الحبرة على وزن العنبة برود يمانية
مختار

العين وتشديد النون على صيغة التكلم مع الغير وفي رواية
الكشميهني **فلاعننا** بفتح النونين مع الاظهار على ان في
لاعن ضمير يرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **لا نفلح نحن
ولا عقبنا من بعدنا** زاد في رواية ابن مسعود رضي الله عنه
ابدا واختلفوا في القائل فذكر ابو نعيم في الصحابة باسناد له
ان القائل بذلك هو السيد وقال غيره بل الذي قال ذلك
هو العاقب لانه كان صاحب رايهم وفي زيادات يونس
بن بكير في المغازي باسناد له ان الذي قال ذلك شرحبيل
ابو مريم ثم المباهلة ان يجتمع قوم اذا اختلفوا في شيء فيقولوا
لعنة الله على الظالم منا وفي مرسل الشعبي عن ابن ابي شيبة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد اتاني البشير بهلكة اهل نجران
لو تموا على الملاعنة ولما غدا اليهم اخذ بيد حسن وحسين
وفاطمة تمشي خلفه للملاعنة **قالا** اي العاقب والسيد
انا نعطيك ما سالتنا وفي رواية ابن مسعود رضي الله عنه
فاتياه فقالا لا نلاعنك ولكنا نعطيك ما سالت وفي رواية
يونس بن بكير انهم صالحهم على الفي حلة الف في رجب والف
في صفر ومع كل حلة اوقية وفي رواية ابن سعد فغدا عبد المسيح
وهو العاقب ورجلان من ذوي رايهم فقالوا قد بدا لنا ان
لا نباهلك فاحكم علينا بما احببت ونصالحك فصالحهم على الفي
حلة الف في رجب والف في صفر ومع كل حلة اوقية وعلى عارية
ثلثين درعا وثلثين رمحا وثلثين بعيرا وثلثين فرسا ان كان
باليمن كيد ولنجران وحاشيتهم جوار الله وذمة محمد صلى الله عليه وسلم
على انفسهم وملتهم وارضهم واموالهم وغائبهم وشاهدهم
وبيعهم لا يغير اسقف عن اسقفيته ولا راهب عن رهبانيته
ولا واقف عن وقفانيته واشهد على ذلك شهودا منهم ابو سفيان
والاقرع بن حابس والمغيرة بن شعبة فرجعوا الى بلادهم فلم يلبث
السيد والعاقب الا يسيرا حتى رجعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلما

وذلك بعد ان انصرفوا عنه
وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهم ممتنعون عن الاسلام
كما مر قريبا صح

الاسقف الرئيس
النصارى
من رؤسائهم في دينهم
وواقف

المقدمي عن يحيى القطان عن التيمي فذكر الحديث وفيه قال
انت اباجهل قال المقدمي هكذا قالها يحيى القطان وقد وجهت
الرواية المذكورة بالحمل على لغة من يثبت الالف في الاسماء
الستة في كل حال كقوله * ان اباها وابا اباها قد بلغا
في المجد منتهاها * وقيل ان قوله انت مبتدا محذوف الخبر
وقوله اباجهل منادى محذوف الاداة والتقدير انت
مصروع او مقتول يا اباجهل وقيل هو منصوب باضمار اعني
وتعقبه ابن التين بان شرط هذا الاضمار ان يكثر النعوت
وفيه نظر وقال الداودي كان ابن مسعود رضي الله عنه تعمد
اللحن ليغيظ اباجهل كالمضطر له ربما ابعد ما قال وانا خاطبه
بذلك متشفيا منه لانه كان يوذيه بمكة اشد الاذى وعند
ابن اسحق والحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن مسعود
رضي الله عنه فوجدته باخر رمق فوضعت رجلي على عنقه
فقلت اخزاك الله يا عدو الله قال وبما اخزاني هل عدا
رجل قتلتموه وقال القاضي عياض ان ابن مسعود رضي الله عنه
انما وضع رجله على عنق ابي جهل ليصدق رؤياه فانه راى
ذلك في المنام قال وزعم رجل من بني مخزوم انه قال له لقد
ارتقيت يا رويعي الغنم مرتقى صعبا قال ثم احتززت
راسه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هذا
راس عدو الله ابي جهل فقال والله الذي لا اله الا هو
فحلف له وفي قال من ابن مسعود رضي الله عنه على ابي جهل فقال
الحمد لله الذي اخزاك واعز الاسلام فقال ابو جهل
اتشتمني يا رويعي هذيل فقال نعم والله واقتلك
فحذفه ابو جهل بسيفه وقال دونك هذا فاخذه عبد الله
فضربه حتى قتله وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله
قتلت اباجهل فقال والله الذي لا اله الا هو فحلف له
فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم انطلق معه حتى اراه
اياه

وقيل تقديره انت يكون اباجهل صح

اياه فقام عنده وقال الحمد لله الذي اعز الاسلام واهله ثلاث
مرات وعن ابن اسحق لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم البشير
بقتل ابي جهل استحلفه ثلاث ايمان بالله الذي لا اله الا هو
لقد رايته قتيلا فحلف له فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ساجدا قال فاخذ بلحيته قال وهل فوقه رجل قتلتموه
قال النووي اي لا عار علي في قتلكم اياي او رجل قتله قومه
شك من الراوي وهو سليمن التيمي بينه ابن علية عنه وقال التيمي
ايضا قال ابو مجلز [illegible] قال ابو جهل فلو غير اكار
قتلني وهذا مرسل وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام
واخره زاي واسمه لاحق بن حميد السدوسي البصري التابعي
المشهور روى عنه سليمن التيمي وغيره والاكار بفتح الهمزة
وتشديد الكاف واخره راء هو الزراع واراد بذلك
ابني عفراء لانهما من الانصار وهم اصحاب زرع ونخل فاشار
بذلك الى تنقيص من قتله منهم ووقع في رواية مسلم لو غير اكار
قتلني وقال الحافظ العسقلاني وهو تصحيف قال احمد
بن يونس وهو شيخه في الطريق الاول للحديث المذكور
انت ابو جهل اي قال ابن مسعود رضي الله عنه انت
ابو جهل على الاصل وقد مر ان عامة الرواة على انت اباجهل
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا
في المغازي حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن [illegible]
ابي عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد الياء
واسمه محمد بن ابرهيم ابو عمرو البصري وابرهيم هو اسم ابي عدي
السلمي البصري عن سليمن التيمي عن انس رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر من ينظر
ما فعل ابو جهل وفي الحديث السابق ما صنع ابو جهل
والفعل من اعم الافعال بخلاف صنع فانطلق ابن مسعود
رضي الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد فاخذ

وكذلك ذكره في زيادات
المغازي من رواية يونس
بن بكير من طريق الشعبي
عن عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه صح

والبعث الى الملوك من وفاته صلى الله عليه وسلم فلعلها كانت
بعد حنين فتصحفت ولعل المصنف اشار بالترجمة
الى هذا الحديث لقوله في حديث الباب فلم يقدم مال البحرين
حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى احمد من طريق
ابي لبيد قال خرج رجل منا يقال له بيرح بن اسد فرآه عمر رضي
الله عنه فقال ممن انت قال من اهل عمان فادخله على ابي بكر
رضي الله عنه فقال هذا من اهل الارض التي سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اني لاعلم ارضا يقال لها عمان ينضح
بناحيتها البحر لو اتاهم رسولي ما رموه بسهم ولا حجر وعند مسلم
من حديث ابي برزة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلا الى قوم فسبوه وضربوه فجاء الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لو ان اهل عمان اتيت ما سبوك
ولا ضربوك تنبيه بعمل الشام بلدة يقال لها عمان لكنها
بفتح المهملة وتشديد الميم وهي التي ارادها الشاعر بقوله
في وجهه خالان لولاهما ما بت مفتونا بعمان وليست
مرادة هنا قطعا وانما وقع اختلاف الرواة فيما وقع في صفة
الحوض النبوي كما سياتي في موضعه ان شاء الله تعالى حيث
جاء في بعض طرقه ذكر عمان تتميم جيفر بفتح الجيم وسكون
المثناة التحتية وفتح الفاء وآخره راء على وزن جعفر وعياذ
بفتح المهملة وتشديد التحتية وآخره معجمة والجلندي بضم
الجيم وفتح اللام وسكون النون وبالقصر وبيرح بموحدة
ثم تحتانية ثم راء ثم مهملة على وزن ديلم حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال سمع
ابن المنكدر من الانكدار بالمهملة والراء فاعل سمع ومفعوله
قوله جابر بن عبد الله اي الانصاري رضي الله عنهما يقول
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين لقد
اعطيتك هكذا وهكذا ثلاثا فلم يقدم مال البحرين
حتى

وفتح المهملة صح

وفي رواية الحميدي في مسنده حدثنا سفيان قال سمعت ابن المنكدر قال سمعت جابرا رضي الله عنه صح

حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم على ابي بكر
امر مناديا فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة
او دين فليأتني قال جابر رضي الله عنه فجئت ابا بكر فاخبرته
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو جاء مال البحرين اعطيتك
هكذا وهكذا ثلاثا قال فاعطاني قال جابر فلقيت ابا بكر
بعد ذلك فسالته فلم يعطني ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته
الثالثة فلم يعطني فقلت له قد اتيتك فلم تعطني ثم اتيتك
فلم تعطني ثم اتيتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل
عني فقال اقلت تبخل عني الهمزة فيه للاستفهام على سبيل
الانكار اي اتنسب الى البخل واي داء ادوا ضبطه الدمياطي
بخطه بالهمزة وقال ابن التين انه غير مهموز وقال ابن الاثير
في باب الدال مع الواو ومنه الحديث واي داء ادوى من
البخل اي اي عيب اقبح منه والبخل بضم الموحدة وسكون المعجمة
وبفتحهما وهو ان يمنع المرء ما يجب عليه فلا يؤديه وقد مضى
الحديث في كتاب الهبة في باب اذا وهب هبة او وعد وفيه
اختصار وقد تقدم ايضا في الكفالة وفي الشهادات وفي فرض
الخمس وعن عمرو هو ابن دينار وهو معطوف على الاسناد
السابق عن محمد بن علي قال الحافظ العسقلاني هو المعروف
بالباقر وابوه هو زين العابدين بن الحسين بن علي رضي الله عنهم
ووهم من زعم ان محمد بن علي هو ابن الحنفية وفي رواية الحميدي
حدثنا سفيان اخبرنا عمرو بن دينار اخبرني محمد بن علي فذكره
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول جئته فقال لي
ابو بكر عدها فعددتها فوجدتها خمسمائة فقال خذ مثليها
مرتين وهذا الحديث مضى في الكفالة في باب من تكفل عن ميت
دينا وقد مر الكلام فيه هناك باب
قدوم الاشعريين جمع الاشعري نسبة الى الاشعر وهو نبت
بن ادد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان

والصواب اودأ بالهمز صح

قالها ثلاثا ما منعتك من مرة الا وانا اريد ان اعطيك صح

وانما قيل الاشعر لانه ولدته امه اشعر والشعر على كل شئ منه قاله
الكرمانى وفى بعض النسخ الاشعريين بحذف احدى اليائين
وتخفيف الباقى واهل اليمن هو من عطف العام على الخاص
لان الاشعريين من اهل اليمن قال الحافظ العسقلانى ومع
ذلك ظهر لى ان فى المراد باهل اليمن خصوصا آخر وهو ما ساذكره
من قصة نافع بن زيد الحميرى انه قدم وافدا فى نفر من حمير والله
تعالى اعلم وقال ابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعرى رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم هم منى وانا منهم
اى الاشعريون منى وانا منهم وكلمة من فى ذلك تسمى من الاتصالية
اى هم متصلون بى ومعناه المبالغة فى اتحاد طريقهما على طاعة
الله تعالى وهذا طرف من حديث قد وصله البخارى فى الشركة
حدثنا محمد بن العلا نا حماد بن اسامة عن بريد عن ابى بردة
عن ابى موسى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين
اذا ارملوا فى الغزو او قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ثم اقتسموا
بينهم فهم منى وانا منهم وقد مر الكلام فيه هناك حدثنى عبد الله
بن محمد هو المعروف بالمسندى واسحق بن نصر ابو ابراهيم
السعدى البخارى قالا حدثنا يحيى بن آدم اى ابن سليمن
الكوفى وسقط فى رواية ابى زيد المروزى ذكر شيخى البخارى
المذكورين وابتدا الاسناد بيحيى بن آدم والصواب ثبوتهما
لان البخارى لم يدرك يحيى بن آدم قال حدثنا ابن ابى زائدة
هو يحيى بن زكريا بن ابى زائدة واسم ابى زائدة ميمون ويقال
خالد الهمدانى الكوفى عن ابيه زكريا الاعمى الكوفى عن ابى اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعى الكوفى عن الاسود بن يزيد النخعى
الكوفى عن ابى موسى اى الاشعرى رضى الله عنه وفى المناقب
من طريق يوسف بن ابى اسحق عن ابى اسحق حدثنى الاسود
سمعت ابا موسى رضى الله عنه قال قدمت انا واخى من اليمن
تقدم بيان اسم اخيه فى غزوة خيبر فمكثنا حينا ما نرى بضم
النون

واتفاقهما صح

النون اى ما نظن ابن مسعود وامه اسم امه ام عبد بنت عبد ود
بن سواد بن [illegible] مريم وامها هند بنت عبد بن الحارث بن زهرة
بن كلاب ولها صحبة الا من اهل البيت اى اهل بيت النبى صلى
الله عليه وسلم وقد تقدم فى المناقب بلفظ من اهل بيت النبى
صلى الله عليه وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم له وقد مضى
الحديث فى مناقب ابن مسعود رضى الله عنه ومطابقته للترجمة
فى قوله قدمت انا واخى من اليمن حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال حدثنا عبد السلام هو ابن حرب سكن الكوفة
وهو من افراده عن ايوب هو السختيانى عن ابى قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمى عن زهدم بزاى على وزن جعفر هو ابن
مضرب بالضاد المعجمة وكسر الراء الجرمى الازدى البصرى انه قال
لما قدم ابو موسى اى الكوفة اميرا عليها فى زمن عثمن رضى الله عنه
قال الحافظ العسقلانى ووهم من قال اراد قدم اليمن لان زهدما
لم يكن من اهل اليمن انتهى اراد به الرد على الكرمانى اكرم هذا الحى
من جرم بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة شهيرة ينتسبون
الى جرم بن ربان براء وموحدة مشددة ابن ثعلبة بن حلوان
بن عمران بن الحاف بن قضاعة وانا جلوس عنده وهو يتغدى دجاجا
وفى القوم رجل جالس فدعاه الى الغداء فقال انى
رايته ياكل شيئا فقذرته بفتح القاف وكسر الذال المعجمة
وفتحها اى استقذرته وكرهته فقال هلم فانى رايت
النبى صلى الله عليه وسلم ياكله فقال انى حلفت ان لا آكله
قال هلم اخبرك عن يمينك انا اتينا النبى صلى الله عليه وسلم
فى نفر ويروى باسقاط فى على انه بدل من ضمير المتكلم من الاشعريين
فاستحملناه فابى ان يحملنا فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا
ثم لم يلبث النبى صلى الله عليه وسلم ان اتى على البناء للمفعول
بنهب ابل النهب الغنيمة فامر لنا بخمس ذود الذود بفتح
الذال المعجمة من الابل ما بين الثلاث الى العشر فلما قبضناها

المسندى بالنون صح

مات سنة سبع وثمانين

يتغدى معا

من اسماء الافعال اى تعال صح

اى طلبنا منه ابلا تحملنا صح

قلنا تغفلنا النبي صلى الله عليه وسلم يمينه اي استغفلناه وا غتنمنا
غفلته لا نفلح بعدها ابدا فاتيته فقلت يا رسول الله انك
حلفت ان لا تحملنا وقد حملتنا قال اجل ولكن لا احلف على
يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير منها وكان
الوقت الذي طلب فيه الاشعريون الحملان من النبي صلى الله عليه
وسلم عند ارادة غزوة تبوك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
انا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين وقد مضى
الحديث في الخمس ومضى الكلام فيه هناك حدثني ويروى حدثنا
عمرو بن علي اي ابن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي
قال حدثنا ابو عاصم هو النبيل الضحاك بن مخلد قال حدثنا
سفيان قال حدثنا ابو صخرة بفتح المهملة وسكون المعجمة جامع بن شداد
قال حدثنا صفوان بن محرز بلفظ اسم الفاعل من الاحراز
بالزاي المازني قال حدثنا عمران بن حصين رضي الله عنه
قال جاءت بنو تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشروا
يا بني تميم قالوا اما اذ بشرتنا فاعطنا فتغير وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجاء ناس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى
اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله اورده
هكذا مختصرا وقد تقدم تمامه في بدء الخلق فان قيل قدوم
وفد بني تميم كان سنة تسع وقدوم الاشعريين كان قبل ذلك
عقيب فتح خيبر سنة سبع فالجواب انه يحتمل ان يكون طائفة من
الاشعريين قدموا بعد ذلك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فجاء ناس من اهل اليمن حدثنا ويروى حدثني عبد الله بن محمد
الجعفي قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن
اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود
هو عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن عمرو البدري الانصاري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان ههنا واشار
بيده الى اليمن اي الى جهة اليمن وهذا يدل على انه اراد اهل البلد
لامن

حدثنا سفيان قال
حدثنا ابو صخرة
صح

اي بالمهملة والزاي
صح

لامن ينتسب الى اليمن ولو كان من غير اهلها والجفاء وغلظ
القلوب في الفدادين عند اصول اذناب الابل وقوله في
الفدادين يفسر على وجهين احدهما ان يكون جمع الفداد
بالتشديد وهو الشديد الصوت وذلك من دأب اصحاب
الابل والاخر ان يكون جمع الفداد بالتخفيف وهو آلة
الحرث وانما ذم هؤلاء لانهم يشتغلون عن امور الدين
ويلتهون عن امور الاخرة حيث يطلع قرنا الشيطان
يعني من جهة المشرق قال وعبر عنه بذلك لان الشيطان ينتصب
في محاذاة المطلع حتى اذا طلعت الشمس كانت بين جانبي
راسه فيقع السجدة له حين تسجد عبدة الشمس لها ربيعة
ومضر بالفتح فيهما لانهما بدل من الفدادين وغير منصرفين
فيكونان مفتوحين في موضع الجر ويجوز ان يكونا مرفوعين
على تقديرهم ربيعة ومضر فيكون المبتدا محذوفا وهما قبيلتان
مشهورتان وقد مضى الحديث في اواخر كتاب بدء الخلق
في باب خير مال المسلم غنم ومطابقته للترجمة من حيث ذكر
اليمن فيها حدثنا ويروى حدثني محمد بن بشار قال حدثنا
ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابرهيم عن شعبة عن
سليمن هو الاعمش عن ذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اتاكم خطاب للصحابة رضي الله عنهم وفيهم الانصار فيرد هذا
قول من يقول المراد الايمان يماني الانصار لانهم يمانيون في الاصل
فيتعين ان الذين اتاهم غيرهم اهل اليمن هم ارق افئدة
جمع فؤاد وهو القلب والين قلوبا قال الخطابي وصف الافئدة
بالرقة والقلوب باللين لان الفؤاد غشاء القلب فاذا
رق نفذ القول فيه وخلص الى ما وراءه واذا غلظ تعذر
وصوله الى داخله واذا صادف القلب شيئا علق به اي
اذا كان لينا والمشهور ان الفؤاد هو القلب فعلى هذا تكرار القلب

اي وهو مسكن القبيلتين
ربيعة ومضر
صح

واذا كان القلب لينا
علق كل ما يصادفه
سمعه

بلفظين اولى من تكراره بلفظ واحد وقيل الفؤاد غير القلب
وهو عين القلب وقيل باطن القلب وقيل غشاء القلب
الايمان يمان اصله يمانى حذفت الياء للتخفيف وقد ذكر ابن الصلاح
قول ابى عبيد وغيره ان معنى قوله الايمان يمان اى مبدأ الايمان
من مكة لان مكة من تهامة وتهامة من اليمن وقيل المراد منه
وصف اهل اليمن بكمال الايمان ولا مفهوم له وقيل المراد مكة
والمدينة لان هذا الكلام صدر وهو صلى الله عليه وسلم بتبوك
فتكون المدينة حينئذ بالنسبة الى المحل الذى هو فيه يمانية
واختار ابو عبيد ان المراد بذلك الانصار لانهم يمانيون فى الاصل
فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره وقال ابن الصلاح لو تأملوا
الفاظ الحديث لما احتاجوا الى هذا التاويل لان قوله اتاكم اهل
اليمن خطاب للناس ومنهم الانصار فيتعين ان الذين
جاؤا غيرهم هذا وقد اشير اليه فيما سبق قال ومعنى الحديث
وصف الذين جاؤا بقوة الايمان وكماله ولا مفهوم له انتهى
وقد سبق هذا ايضا آنفا قال ثم المراد الموجودون حينئذ منهم
لا كل اهل اليمن فى كل زمان انتهى وتعقبه الحافظ العسقلانى
بانه لا مانع من ان يكون المراد بقوله الايمان يمان ما هو اعم مما ذكره
وكذا ما ذكره ابو عبيد وحاصله ان قوله يمان يشمل من ينسب الى
اليمن بالسكنى وبالقبيلة لكن كون المراد به من ينسب بالسكنى
اظهر بل هو المشاهد فى كل عصر من احوال سكان جهة اليمن
فغالب من يوجد من جهة اليمن رقاق القلوب والابدان وغالب
من يوجد من جهة الشمال غلاظ القلوب والابدان قال الحافظ
العسقلانى وقد قسم فى حديث ابى مسعود رضى الله عنه اهل الجهات
الثلث اليمن والشام والمشرق ولم يتعرض للمغرب فى هذا
الحديث وقد ذكره فى حديث آخر فلعله كان فيه ولم يذكره
الراوى اما النسيان او غيره والله تعالى اعلم والحكمة يمانية
اضطربت الاقوال فى تفسيرها وقال النووى والذى صفا لنا
منها

منها ان الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالاحكام المشتمل
على معرفة الله تعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب
النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع
الهوى والباطل والحكيم من له ذلك وفيه الثناء على اهل
اليمن لمبادرتهم الى الدعوة واسراعهم الى قبول الايمان
والفخر اى الافتخار وعد المآثر القديمة تعظما والخيلاء
بالضم والكسر الكبر والعجب ومنه المختال فهو مختال فى اصحاب
الابل والسكينة اى المسكنة والوقار اى الخضوع ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقال غندر بضم الغين المعجمة هو
محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمن هو الاعمش انه قال سمعت
ذكوان عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال اتاكم اهل اليمن وانما اورد هذا المعلق لوقوع التصريح
بقول سليمن سمعت ذكوان وقد وصله احمد عن غندر بهذا الاسناد
حدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
اخى هو عبد الحميد بن ابى اويس عن سليمن هو ابن بلال عن
ثور بن زيد المدنى وفيهم ثور آخر لكنه ابن يزيد بزيادة الياء
فى اوله الشامى عن ابى الغيث بفتح المعجمة واسكان المثناة
التحتية وآخره مثلثة واسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع
بن الاسود القرشى العدوى المدنى عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الايمان يمان والفتنة ههنا
ههنا واشار به الى المشرق وههنا الثانى ظرف لقوله يطلع
قرن الشيطان وقد مر عن قريب انه ينتصب فى محاذاة
المطلع حتى تطلع الشمس بين قرنيه واما كون الفتنة من
المشرق فلان اعظم اسباب الكفر منشأه هنالك كخروج
الدجال ونحوه وهذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة
رضى الله عنه حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابى حمزة قال اخبرنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان

فى اهل الغنم

الديلى التيمى صح

عن الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاكم اهل اليمن اضعف
قلوبا قد ذكرنا معنى الين قلوبا فالضعف عبارة عن
السلامة من الغلظ والشدة والقسوة التي وصفت بها
قلوب الآخرين واللين عبارة عن الاستكانة وسرعة
الاجابة والتأثر بقوارع التذكير وارق افئدة الفقه
يمان المراد بالفقه هنا الفهم في الدين واصطلح بعد ذلك
الفقهاء من اهل الاصول على تخصيص الفقه بادراك الاحكام
الشرعية العملية بالاستدلال على اعيانها والحكمة يمانية
قد مر تفسيرها واليمانية بتخفيف الياء لان الالف المزيدة
فيه عوض عن ياء النسبة المشددة فلا يجمع بينهما وقيل سمع
بالتشديد ايضا وهذا طريق آخر ايضا في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه واعلم انه قد اورد البخاري رحمه الله هذه الاحاديث
في الاشعريين لانهم اهل اليمن قطعا وكانه اشار الى حديث
ابن عباس رضي الله عنهما بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمدينة اذ قال الله اكبر اذا جاء نصر الله والفتح وجاء
اهل اليمن نقية قلوبهم حسنة طاعتهم الايمان يمان والفقه
يمان والحكمة يمانية اخرجه البزار وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يطلع عليكم اهل اليمن كانهم
السحاب هم خير اهل الارض الحديث اخرجه احمد وابو يعلى
والبزار والطبراني وفي الطبراني من حديث عمرو بن عبسة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعيينة بن حصن
اي الرجال خير قال رجال اهل نجد قال كذبت بل هم اهل اليمن
الايمان يمان الحديث واخرجه ايضا من حديث معاذ بن جبل
رضي الله عنه حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمن وقد تكرر
ذكره عن ابي حمزة بالمهملة وبالزاي واسمه محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابراهيم هو النخعي عن علقمة هو
ابن قيس

ابن قيس انه قال كنا جلوسا بالضم جمع جالس مع ابن مسعود
رضي الله عنه فجاء خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى
هو ابن الارت بتشديد المثناة الفوقية الصحابي المشهور رضي الله عنه
فقال يا ابا عبد الرحمن حذفت الهمزة للتخفيف وهو كنية عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه ايستطيع هؤلاء الشباب جمع شاب
والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار ان يقرؤا كما تقرأ
قال اما بالتخفيف انك لو شئت امرت بعضهم فيقرأ
عليك ويروى يقرأ بدون الفاء وفي رواية الكشميهني
فقرأ بصيغة الفعل الماضي قال اجل اي نعم قال اقرأ يا علقمة
فقال زيد بن حدير بضم الحاء المهملة وفتح الدال المهملة على
صيغة التصغير اخو زياد بن حدير وزياد من كبار التابعين
ادرك عمر رضي الله عنه وله رواية في سنن ابي داود ونزل الكوفة
وولي امرتها مرة وهو اسدي من بني اسد بن خزيمة بن مدركة بن
الياس بن مضر واما اخوه زيد فلم يعرف له رواية اتامر علقمة
ان يقرأ وليس باقرئنا اما بالتخفيف ايضا ان شئت اخبرتك
بما قال النبي صلى الله عليه وسلم في قومك وقومه كانه يشير الى
ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على النخع لان علقمة نخعي والى ذم بني اسد
وزياد بن حدير اسدي فاما ثناؤه على النخع ففيما اخرجه احمد
والبزار باسناد حسن عن ابن مسعود رضي الله عنه قال شهدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لهذا الحي من النخع او يثني
عليهم حتى تمنيت اني رجل منهم واما ذمه لبني اسد ففي حديث
ابي هريرة رضي الله عنه وغيره ان جهينة وغيرها خير من بني اسد
وغطفان وقد تقدم في المناقب واما النخعي فمنسوب الى
النخع قبيلة شهيرة من اليمن واسم النخعي جسر بن عمرو
بن علة بضم المهملة وتخفيف اللام بن مالك بن ادد بن زيد
وقيل له النخعي لانه نخع عن قومه اي بعد وفي رواية شعبة
عن الاعمش عند ابي نعيم في المستخرج لتسكتن او لاحدثنك

من تراب فرفعه الى جبهته فقال يكفيني هذا قال عبد الله
فلقد رأيته بعد قتل كافرا
اى ابن مسعود رضى الله عنه فلقد رأيته بعد قتل كافرا
وقد تقدم الكلام عليه فى سجود القرآن وفى المبعث وسياتى
فى تفسير سورة النجم التصريح بان المراد بقول ابن مسعود
رضى الله عنه فلقد رأيته بعد قتل كافرا هو امية بن خلف
وبه يعرف مناسبة الحديث للترجمة حدثنى بالافراد وفى رواية اخبرنى
ابرهيم بن موسى هو ابن اسحق الفراء الرازى قال حدثنا
هشام بن يوسف وفى رواية اخبرنا هشام بن يوسف عن
معمر هو ابن راشد عن هشام هو ابن عروة عن عروة اى
ابن الزبير بن العوام رضى الله عنه انه قال كان فى الزبير
ثلاث ضربات بالسيف احداهن فى عاتقه وكذا هو
فى الرواية التى بعد هذه والعاتق ما بين العنق والمنكب
قال اى عروة ان كنت ان هذه مخففة من الثقيلة لادخل
من الادخال واللام فيه للتاكيد اصابعى فيها وفى رواية الكشميهنى
فيهن وزاد فى المناقب وفى الرواية التى بعدها العب
وانا صغير قال ضرب ثنتين يوم بدر وواحدة يوم اليرموك
وفى رواية ابن المبارك انه ضرب يوم اليرموك ضربتين على
عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر قال الحافظ العسقلانى
فان كان اختلافا على هشام فرواية ابن المبارك اثبت لان
فى حديث معمر عن هشام مقالا والا فيحتمل ان يكون كان فيه
فى غير عاتقه ضربتان ايضا فيجمع بذلك بين الخبرين واليرموك
بفتح التحتانية وقيل بالضم ايضا وسكون الراء وضم الميم وسكون
الواو وآخره كاف هو موضع بناحية الشام وقال الحافظ
العسقلانى من نواحى فلسطين ويقال انها نهر وقال العينى
موضع بين اذرعات ودمشق وكانت به وقعة عظيمة بين
المسلمين وامرهم ابو عبيدة بن الجراح رضى الله عنه وبين عسكر
الروم وبطلهم هرقل وامرهم يسمى باهان بالميم ويقال بالموحدة
الارمنى

فى باب سجدة النجم

فى اول خلافة عمر رضى الله عنه

الارمنى وقال سيف بن عمر كانت وقعة اليرموك فى سنة
ثلث عشرة من الهجرة قبل فتح دمشق وتبعه على ذلك ابن جرير
الطبرى وقال ابن اسحق كانت فى سنة خمس عشرة بعد فتح
دمشق وعليه الجمهور وقتل فى تلك الوقعة من الروم سبعون
الفا فى مقام واحد لانهم كانوا سلسلوا انفسهم لاجل الثبات
فلما وقعت عليهم الهزيمة قتل اكثرهم وقيل قتل منهم مائة
الف وثلاثة آلاف واسر اربعون الفا ومن المسلمين
اربعة آلاف نفس وكان فى المسلمين مائة شخص ممن شهد
غزوة بدر قال عروة هو موصول بالاسناد المذكور وقال لى
عبد الملك بن مروان حين قتل عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما
يا عروة هل تعرف سيف الزبير قلت نعم قال فما فيه
قلت فيه فلة بفتح الفاء وتشديد اللام وهى واحدة فلول
السيف وهى كسوره فى حده وفله يفله اى كسره فلها بضم
الفاء وتشديد اللام على البناء للمفعول والضمير فيه يرجع الى
الفلة اى كسرت قطعة من حده يوم بدر قال صدقت
اى قال عبد الملك لعروة صدقت ثم قال بهن فلول من قراع
الكتائب وهذا شطر من بيت مشهور للنابغة الذبيانى من
قصيدة اولها كلينى لهم يا اميمة ناصب وليل اقاسيه
بطىء الكواكب يقول فيها ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
بهن فلول من قراع الكتائب وهذا من قبيل تاكيد المدح بما
يشبه الذم لان الفل فى السيف نقص حسى لكنه لما كان دليلا
على قوة ساعد صاحبه كان من جملة كماله والقراع بكسر القاف
المضاربة بالسيف وكذا المقارعة والكتائب جمع الكتيبة
وهى الجيش ثم رده اى رد عبد الملك السيف على عروة
وكان عروة مع اخيه عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما لما حاصره
الحجاج بمكة فلما قتل عبد الله اخذ الحجاج ما وجد له فارسل به
الى عبد الملك بن مروان وهو خليفة بدمشق وكان فى ذلك

بانه قدم مع ابي هريرة رضي الله عنه بخيبر كما قدمته الثانية
وفيها انه رأى رؤيا فقال لاصحابه عبّروها قالوا وما رأيت قال رأيت
راسي حلق وانه خرج من فمي طائر وان امراة لقيتني فادخلتني في
فرجها وكان ابي يطلبني طلبا حثيثا فحيل بيني وبينه قالوا
خيرا قال اما والله فقد اولتها اما حلق راسي فقطعه واما الطائر
فروحي واما المراة التي ادخلتني في فرجها فالارض تحفر لي فادفن فيها
فقد روعت ان اقتل شهيدا واما طلب ابي اياي فلا اراه الا
سيغدو في طلب الشهادة ولا اراه يلحق في سفرنا هذا فقتل الطفيل
شهيدا يوم اليمامة وجرح ابنه ثم قتل يوم اليرموك بعد ذلك
في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه شهيدا **حدثنا ابو نعيم**
الفضل بن دكين قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة **عن**
ابن ذكوان هو عبد الله بن ذكوان ابو الزناد **عن عبد الرحمن**
اي ابن هرمز **الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه** انه **قال**
جاء الطفيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان
دوسا قد هلكت ادعى الداودي ان قوله هلكت ليس
بمحفوظ انما قال عصت وابت **عصت وابت** اي عن قبول
الاسلام **فادع الله عليهم فقال** اي النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم اهد دوسا وائت بهم دعا النبي صلى الله عليه وسلم
لهم بالهداية في مقابلة العصيان والاتيان بهم في مقابلة الاباء
وفيه حرص النبي صلى الله عليه وسلم على من يسلم بين يديه وقع مصداق
ذلك فذكر ابن الكلبي ان جبيب بن عمرو بن حممة الدوسي كان حاكما
على دوس وكذا كان ابوه من قبله وعمر ثلثمائة سنة وكان جبيب
يقول اني لاعلم ان للخلق خالقا لكنني لا ادري من هو فلما سمع
بالنبي صلى الله عليه وسلم خرج اليه ومعه خمسة وسبعون رجلا من قومه
فاسلم واسلموا وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل
الطفيل بن عمرو فاحرق صنم عمرو بن حممة الذي يقال له ذو الكفين
بفتح الكاف وكسر الفاء فاحرقه وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب

ان

حممة
دوسي

ان الطفيل بن عمرو استشهد باجنادين في خلافة ابي بكر رضي الله عنه
وكذا قال ابو الاسود عن عروة وجزم ابن سعد بانه استشهد
باليمامة وقيل باليرموك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة
هو حماد بن اسامة قال **حدثنا اسمعيل** هو ابن ابي خالد
عن قيس هو ابن ابي حازم **عن ابي هريرة رضي الله عنه**
وهو رضي الله عنه من دوس بن عدثان بن عبد الله بن زهران
بن كعب بن الحارث بن مالك بن نصر بن الازد وقد اختلف
في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا وقال خليفة بن خياط ابو هريرة
رضي الله عنه هو عمير بن عامر بن عبد ذي الشرى بن طريف بن عتاب
بن ابي صعبة بن منبه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم
بن دوس وقال ابو احمد الحاكم اصح شيء عندنا في اسم ابي هريرة
رضي الله عنه عبد الرحمن بن صخر وقد غلبت عليه كنيته فهو كمن
لا اسم له غيرها اسلم ابو هريرة رضي الله عنه عام خيبر وشهدها مع
النبي صلى الله عليه وسلم ثم لزمه رغبة في العلم روى له عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم خمسة آلاف حديث وثلثمائة حديث واربعة وسبعون
حديثا اتفق البخاري ومسلم على ثلثمائة حديث وخمسة وعشرين
حديثا وانفرد البخاري بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين
وليس في الصحابة احد اكثر حديثا منه وقال البخاري روى عنه
اكثر من ثمانمائة رجل من بين صحابي وتابعي استعمله عمر رضي الله عنه
على البحرين ثم عزله ثم اراده على العمل فابى عليه ولم يزل يسكن المدينة
حتى مات فيها سنة سبع وخمسين قاله خليفة بن خياط وقال
الهيثم بن عدي توفي سنة ثمان وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين
وروي عنه انه قال انما كنيت بابي هريرة لاني وجدت اولاد
هرة وحشية فحملتها في كمي فقيل ما هذه قلت هرة قيل فانت
ابو هريرة وقيل رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كمه هرة
فقال يا ابا هريرة **قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم**

كما تقدم

اى لما اردت القدوم **قلت فى الطريق ؛ يا ليلة من**
طولها وعنائها ؛ على انها من دارة الكفر نجت ؛ تقدم
شرحه مستوفى فى كتاب العتق فى باب اذا قال رجل لعبده هو
لله والعناء بفتح العين المهملة التعب والنصب والدارة
اخص من الدار **وابق غلام لى فى الطريق** ادعى ابن التين
انه وهم وان الاصل كل واحد منهما من صاحبه لما فى الرواية الماضية
فى العتق فاضل احدهما صاحبه وقال الحافظ العسقلانى لا يلتفت
الى انكار ابن التين انه ابق لان رواية ابق فسرت وجه
الاضلال واما كونه جاء وحضر عند النبى صلى الله عليه وسلم فلا ينافيه
ايضا لانه يحمل على انه رجع عن الاباق وعاد الى سيده ببركة
الاسلام قال ويحتمل ان يكون اطلق ابق بمعنى انه اضل الطريق
فلا تتنافى الروايتان ثم تعقبه العينى بانه لا ابهام فى الاضلال
حتى يفسر بلفظ ابق ولا يصلح ان يكون ايضا ابق مفسرا من
حيث اللغة ولا وجه لذلك اصلا قال فعلى هذا التوفيق
بين الروايتين بان يقال انه اطلق ابق على معنى اضل لان فى
كل منهما من اللفظين معنى الاستتار والاختباس انتهى
وانت خبير بان مآل ما ذكره الحافظ العسقلانى الى ما ذكره العينى
فتامل **فلما قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم فبايعته**
فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال لى النبى صلى الله
عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو لوجه الله
فاعتقته ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان ابا هريرة
رضى الله عنه من دوس كما تقدم **قصة وفد طيئ** وفى بعض
النسخ باب قصة وفد طيئ بزيادة لفظ باب وفى بعضها وفد
طيئ باسقاط لفظ قصة ايضا وطيئ بفتح الطاء المهملة وتشديد
المثناة التحتية بعدها همزة هو ابن اد بن زيد بن يشجب
بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبا وقال الرشاطى كان اسمه
جلهمة بن اد فسمى طيئا وقال ابن الكلبى سمى طيئا لانه اول من طوى

لان فى الاباق [illegible] المخالفة للمولى والهروب عنه وهو من اكبر العيوب فى العبد وليس فى الاضلال هذا المعنى اصلا صح

بئرا ويقال اول من طوى المناهل **وحديث عدى بن حاتم**
عدى بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية
ابن حاتم بالحاء المهملة وبكسر المثناة الفوقية ابن عبد الله
بن سعد بن الحشرج بالحاء المهملة وسكون الشين المعجمة
وبالراء بعدها جيم على وزن جعفر ابن امرئ القيس بن عدى
بن ربيعة بن جرول بن ثعل بن عمرو بن الغوث بن طيئ بن
اد بن زيد بن كهلان قدم عدى على النبى صلى الله عليه وسلم
فى شعبان سنة سبع قاله ابو عمر وقال الواقدى قدم فى
شعبان سنة عشر ثم قدم على ابى بكر الصديق رضى الله عنه بصدقات
قومه فى حين الردة ومنع قومه وطائفة معه من الردة بثبوته على
الاسلام وحسن رايه وكان سريا شريفا فى قومه خطيبا ظاهر
الجواب فاضلا كريما ونزل [illegible] الكوفة وسكنها وشهد مع على
رضى الله عنه الجمل وفقئت عينه يومئذ ثم شهد مع على رضى
الله عنه صفين والنهروان ومات بالكوفة سنة سبع وستين
فى ايام المختار وهو ابن مائة وعشرين سنة **فائدة** قال ابن دريد
عن الخليل ان اصل طيئ طاوى واو وياء فقلبوا الواو ياء
فصارت ياء ثقيلة قال وكان الاصل فيه طوى وقال السيرافى
ذكر بعض النحويين ان طيئا من الطاءة وهو الذهاب فى الارض
وقال ابن سيدة هذا القول ليس بشئ لانه لا اصل له فى الهمز
وطيئ مهموز وحكى سيبويه فى قولهم طيئ طائى انه على غير قياس
وقال فى موضع آخر النسبة الى طاية طائى **حدثنا موسى**
بن اسمعيل التبوذكى قال **حدثنا ابو عوانة** هو الوضاح
اليشكرى قال **حدثنا عبد الملك** هو ابن عمير **عن عمرو**
بن حريث بالمهملة وبالمثلثة مصغرا المخزومى صحابى صغير
قال ابو عمر عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمن بن عبد الله بن عمر بن مخزوم
القرشى المخزومى راى النبى صلى الله عليه وسلم وسمع منه ومسح
براسه ودعا له بالبركة وقيل قبض النبى صلى الله عليه وسلم

وهو ابن اثنتى عشرة سنة نزل الكوفة و ولى امارة الكوفة
ومات بها سنة خمس وثمانين **عن عدى بن حاتم انه قال**
اتينا عمر اى فى خلافته رضى الله عنه **فى وفد** بفتح الواو
وسكون الفاء وآخره دال مهملة وهم قوم يجتمعون ويردون
البلاد واحده وافد وكذلك الذين يقصدون الامراء
للزيارة والاسترفاد والانتجاع وغير ذلك تقول وفد يفد
فهو وافد واوفدته على الشئ فهو موفد اذا اشرف **فجعل**
يدعو رجلا رجلا ويسميهم اى قبل ان يدعوهم **فقلت**
اما تعرفنى يا امير المؤمنين اصله يا امير المؤمنين فحذفت
الالف للتخفيف **قال بلى اذ** اى حين **كفروا واقبلت**
اذ ادبروا ووفيت اذ غدروا وعرفت اذ انكروا
يشير بذلك الى وفاء عدى بالاسلام والصدقة بعد موت
النبى صلى الله عليه وسلم وانه منع من الردة من اطاعه **فقال**
عدى فلا ابالى اذا بالتنوين اى حينئذ قال الكرمانى اى
حين عرفتنى بهذه المرتبة يكفينى سعادة وقال الحافظ العسقلانى
اى اذا كنت تعرف قدرى فلا ابالى اذا قدمت على غيرى وفى
الادب المفرد للبخارى ان عمر رضى الله عنه قال لعدى حياك الله
من معرفة وقد اخرج مسلم من وجه آخر عن عدى بن حاتم قال
اتيت عمر رضى الله عنه فقال ان اول صدقة بيضت وجه
النبى صلى الله عليه وسلم ووجوه اصحابه صدقة طىء جئت بها
الى النبى صلى الله عليه وسلم وزاد احمد فى اوله اتيت عمر فى
اناس من قومى فجعل يعرض عنى فاستقبلته فقلت اتعرفنى
فذكر نحو ما اورده البخارى ونحو ما اورده مسلم جميعا وروى
احمد فى سبب اسلام عدى رضى الله عنه انه قال لما بعث النبى
صلى الله عليه وسلم كرهته فانطلقت الى اقصى الارض مما يلى
الروم ثم كرهت مكانى فقلت لو اتيته فان كان كاذبا لم يخف
على فاتيته فقال لى اسلم تسلم قلت ان لى دينا وكان نصرانيا
فذكر اسلامه

اسلمت صح

فذكر اسلامه وذكر ذلك ابن اسحق مطولا وفيه ان خيل النبى
صلى الله عليه وسلم اصابت اخت عدى وان النبى صلى الله عليه
وسلم من عليها فاطلقها بعد ان استعطفت باشارة على
رضى الله عنه عليها فقالت له هلك الوالد وغاب الوافد فامنن
على من الله عليك قال ومن وافدك قالت عدى بن حاتم
قال الفار من الله ورسوله فلما قدمت ابنة حاتم اشارت
عليه بالقدوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم واسلم
وروى الترمذى من وجه آخر عن عدى بن حاتم قال اتيت
النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد فقالوا هذا عدى بن حاتم
وكان النبى صلى الله عليه وسلم قال قبل ذلك انى لارجو ان يجعل
يده فى يدى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب حجة الوداع

يجوز فتح الحاء وكسرها وكذلك كسر الواو وفتحها وانما سميت حجة الوداع لان النبى
صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها ولم يحج بعدها وسميت
ايضا حجة الاسلام لانه صلى الله عليه وسلم لم يحج من المدينة غيرها
ولكن حج قبل الهجرة مرات قبل النبوة وبعدها وقد قيل ان
فريضة الحج نزلت عامئذ وقيل سنة تسع وقيل قبل الهجرة وهو
غريب وسميت حجة البلاغ ايضا لانه صلى الله عليه وسلم بلغ
الناس شرع الله قولا وفعلا فى ذلك الحج ولم يكن بقى من دعائم
الاسلام وقواعده الا وقد بينه صلى الله عليه وسلم وسميت حجة
التمام والكمال وحجة الوداع اشهر وقد اخرج مسلم وغيره ان
النبى صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين اى منذ قدم المدينة
لم يحج ثم اذن فى الناس فى العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس ان ياتم برسول الله
صلى الله عليه وسلم الحديث ووقع فى حديث ابى سعيد الخدرى
رضى الله عنه عند ما يتوهم انه صلى الله عليه وسلم حج قبل
ان يهاجر غير حجة الوداع ولفظه وعند الترمذى

من حديث جابر رضي الله عنه حج قبل ان يهاجر ثلاث حجج وعن
ابن عباس رضي الله عنهما مثله اخرجه ابن ماجه والحاكم قال الحافظ
العسقلاني وهو مبني على عدد وفود الانصار الى العقبة بمنى
بعد الحج فانهم قدموا اولا فتواعدوا ثم قدموا ثانيا فبايعوا البيعة
الاولى ثم قدموا ثالثا فبايعوا البيعة الثانية كما تقدم بيانه
في اول الهجرة وهذا لا يقتضي نفي الحج قبل ذلك وقد اخرج الحاكم
بسند صحيح الى الثوري ان النبي صلى الله عليه وسلم حج قبل ان يهاجر
حججا وقال ابن الجوزي حج حججا لا يعرف عددها وقال ابن الاثير
في النهاية كان يحج كل سنة قبل ان يهاجر وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما ان خروجه صلى الله عليه وسلم من المدينة كان لخمس بقين
من ذي القعدة اخرجه المصنف في الحج واخرجه هو ومسلم من حديث
عائشة رضي الله عنها مثله وجزم ابن حزم بان خروجه كان يوم الخميس
وفيه نظر لان اول ذي الحجة كان يوم الخميس قطعا لما ثبت وتواتر ان
وقوفه بعرفة كان يوم الجمعة فتعين ان اول الشهر يوم الخميس
فلا يصح ان يكون خروجه يوم الخميس بل ظاهر الخبر ان يكون يوم الجمعة
لكن ثبت في الصحيحين عن انس رضي الله عنه صلينا مع النبي
صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين
فدل على ان خروجهم لم يكن يوم الجمعة فما بقي الا ان يكون خروجهم
يوم السبت ويحمل قول من قال لخمس بقين اي ان كان الشهر ثلاثين
فاتفق ان جاء تسعا وعشرين فيكون يوم الخميس اول ذي الحجة بعد
مضي اربع ليال من ذي القعدة وبهذا يتفق الاخبار هكذا جمع
الحافظ عماد الدين بن كثير بين الروايات وقوى هذا الجمع بقول
جابر رضي الله عنه انه خرج لخمس بقين من ذي القعدة او اربع
وكان دخوله صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة ذي الحجة كما ثبت في حديث
عائشة رضي الله عنها وذلك يوم الاحد وهذا يؤيد ان خروجه من المدينة
كان يوم السبت كما تقدم فيكون مكثه في الطريق ثمان ليال وهي
المسافة الوسطى والله تعالى اعلم حدثنا اسمعيل بن عبد الله

قال

قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهللنا .... اي احرمنا صح
بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل
منهما جميعا فقدمت معه مكة وانا حائض ولم اطف
بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال انقضي راسك وامتشطي
واهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما قضينا الحج ارسلني
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان
بالرفع والنصب عمرتك قالت فطاف الذين اهلوا
بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا
طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا الحج
والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا والحديث قد مضى في
كتاب الحج في باب التمتع والقران ومضى الكلام فيه هناك مستوفى
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثني عمرو بن علي قال حدثنا
يحيى بن سعيد هو القطان قال حدثني عطاء هو ابن ابي رباح
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اذا طاف بالبيت
فقد حل فقلت من اين القائل هو ابن جريج والمقول له عطاء
وذلك صريح في رواية مسلم قال هذا ابن عباس
قال من قول الله تعالى ثم محلها الى البيت العتيق
ومن امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يحلوا في حجة
الوداع قلت انما كان ذلك بعد المعرف بفتح الراء المشددة
بمعنى الوقوف بعرفة يقال عرّف الناس اذا شهدوا عرفة قال
كان ابن عباس يراه قبل وبعد اي قبل المعرف وبعده وهو
ظاهر في ان المراد بذلك من اعتمر مطلقا سواء كان قارنا او متمتعا

اي قبل السعي والحلق صح

اي ابن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي صح

حدثنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال صح

اي قال عطاء صح

وهو حديث مشهور لابن عباس رضى الله عنهما وقد تقدم البحث فى ابواب الطواف فى باب من طاف بالبيت اذا قدم من كتاب الحج
حدثنى بيان بفتح الموحدة وتخفيف المثناة التحتية وبالنون ابن عمرو البخارى قال حدثنا النضر بالضاد المعجمة هو ابن شميل مصغرا قال اخبرنا شعبة عن قيس هو ابن مسلم انه قال سمعت طارقا هو ابن شهاب الاحمسى البجلى الكوفى ادرك الجاهلية وله رؤية عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه قال قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم بالبطحاء حال اى قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم حال كونه نازلا بالبطحاء وهو مسيل وادى مكة فقال احججت الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار اى احرمت بالحج وهو شامل للحج الاكبر والاصغر الذى هو العمرة قلت نعم قال كيف اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام امر من الحل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة واتيت امراة من قيس ففلت بفتح اللام المخففة اى فتشت راسى واستخرجت القمل منه من فلى يفلى فليا وهو اخذ القمل من الشعر وقد مضى الحديث فى الحج فى باب من اهل فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم كاهلاله ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم بالبطحاء وكان ذلك فى حجة الوداع حدثنى بالافراد ابرهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما اخبره ان حفصة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النبى صلى الله عليه وسلم امر ازواجه ان يحللن بكسر اللام الاولى عام حجة الوداع فقالت حفصة اى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فما يمنعك اى عن التحلل يا رسول الله فقال لبدت راسى التلبيد ان يجعل المحرم فى راسه شيئا من صمغ ليصير شعره كاللبد لئلا

لئلا يتشعث فى الاحرام وقلدت هديى التقليد ان يعلق فى عنق الهدى شئ ليعلم انه هدى والحديث قد مضى فى باب التمتع والاقران ومطابقته للترجمة فى قوله عام حجة الوداع حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنى شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى وقال محمد بن يوسف هو الفريابى وهو شيخ البخارى ايضا وكانه لم يسمع منه فلذلك علقه حدثنا الاوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعى قال اخبرنى ابن شهاب هو الزهرى عن سليمن بن يسار عن ابن عباس رضى الله عنهما ان امراة من خثعم بفتح المعجمة والمهملة بينهما مثلثة ساكنة قبيلة من اليمن استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع وقد مر الكلام على اسمها واسم ابيها فى كتاب الحج فى باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة والفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده ادركت ابى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الراحلة فهل يقضى ان احج عنه قال نعم قد مضى الحديث فى الباب المذكور ومر الكلام فيه هناك مستوفى ومطابقته للترجمة فى قوله فى حجة الوداع حدثنا محمد هو ابن رافع ضد الخافض ابن ابى زيد القشيرى النيسابورى كذا قاله الغسانى وقال الحاكم هو محمد بن يحيى الذهلى بضم المعجمة قال اخبرنا سريج بضم السين المهملة وفتح الراء وآخره جيم مصغر سرج بن النعمن ابو الحسين البغدادى الجوهرى وهو شيخ البخارى تارة يروى عنه بواسطة كما فى هذا الموضع وتارة بلا واسطة حدثنا فليح بضم الفاء وبالمهملة هو ابن سليمن عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال اقبل النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو مردف اسامة على القصواء وهو اسم ناقة النبى صلى الله عليه وسلم وهى التى ابتاعها ابو بكر رضى الله عنه واخرى معها من بنى قشير بثمانمائة درهم

فلست احل حتى انحر هديى
صح

فى هذا الحديث نسخة

وقد وصله ابو نعيم فى المستخرج من طريقه وقد ساق المصنف الحديث هنا على لفظه واما لفظ شعيب فساقه فى كتاب الاستيذان ان شاء الله تعالى وهو اتم سياقا من رواية الاوزاعى صح

والمعنى من هم في حال الموتى او في حال من سكن القبر وعلى هذا
لا يبقى في الآية دليل لما نفته عائشة رضي الله عنها **تقول**
اي عائشة رضي الله عنها **حين تبوؤا مقاعدهم من**
النار القائل تقول هو عروة يريد ان يبين مراد عائشة
رضي الله عنها فاشار الى ان اطلاق النفي في قوله انك لا تسمع
الموتى مقيد بحال استقرارهم في النار وهو معنى قوله
حين تبوؤا اي حين اتخذوا مقاعدهم في النار قال الحافظ
العسقلاني فعلى هذا لا معارضة بين انكار عائشة رضي الله عنها
واثبات ابن عمر رضي الله عنهما لكن الرواية التي بعدها تدل على انكارها
مطلقا يعرف ذلك بالتأمل **حدثنا عثمن** هو ابن محمد بن ابي شيبة
واسم ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا قال **حدثنا**
عبدة بفتح العين وسكون الموحدة هو ابن سليمن الكلابي
الكوفي **عن هشام عن ابيه** عروة بن الزبير **عن ابن عمر رضي الله عنهما**
انه قال **وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر**
فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الآن
يسمعون ما اقول فذكر على البناء للمفعول اي ذكر ما قال ابن عمر
رضي الله عنهما **لعائشة رضي الله عنها فقالت انما قال النبي**
صلى الله عليه وسلم انهم الآن ليعلمون ان الذي كنت اقول لهم
هو الحق ثم قرأت انك لا تسمع الموتى حتى قرأت
الآية هذا يدل على انها رضي الله عنها تنكر ما قاله ابن عمر رضي الله عنهما
مطلقا وقال المتكلمون المراد من الموتى الكفار باعتبار موت
قلوبهم وان كانوا احياء صورة وكذا المراد من الآية الاخرى
كما سنبين وقال الزمخشري في قوله انك لا تسمع الموتى شبهوا
بالموتى وهم احياء لان حالهم كحال الاموات وفي قوله وما انت
بمسمع من في القبور اي الذين هم كالمقبورين وهذا الى آخر
في الحديث السابق **باب فضل من شهد**
بدرا اي مع النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين مقاتلا المشركين

وكان ينبغي ان يقول باب افضلية من شهد بدرا لان المراد
بيان ذلك لا بيان مطلق الفضل فافهم **حدثني عبد الله**
بن محمد المعروف بالمسندي قال **حدثنا معاوية بن عمرو**
اي ابن المهلب الازدي بالزاي البغدادي روى عنه البخاري
بلا واسطة في الجمعة في باب اذا نفر الناس قال **حدثنا**
ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد بن الحارث بن اسماء بن خارجة
بن عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري احد الاعلام
قال ابو حاتم ثقة مأمون امام مات بالمصيصة سنة ست
وثمانين ومائة **عن حميد انه قال سمعت انسا رضي الله عنه**
يقول اصيب حارثة بالحاء المهملة والراء وبالثاء المثلثة
ابن سراقة بضم السين المهملة [illegible]
[illegible]
[illegible]
رضي الله عنه **يوم بدر** وهو اول قتيل من الانصار ببدر
وهو غلام وكان خرج نظارا فرماه حبان بن العرقة بسهم
وهو يشرب من الحوض فقتله **فجاءت امه** هي الربيع بضم
الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية والمهملة بنت النضر
عمة انس بن مالك رضي الله عنه **الى النبي صلى الله عليه وسلم**
فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني
فان يك في الجنة اصبر واحتسب وان يك
الاخرى ترى ويروى تر بالجزم وهو مثل قوله تعالى
اينما تكونوا يدرككم الموت فانه قرئ بالرفع فقيل هو على حذف
الفاء وكانه قيل فيدرككم **فقال** اي النبي صلى الله عليه وسلم
ويحك هي كلمة ترحم واشفاق وقال الداودي انها للتوبيخ
وفيه نظر **اوهبلت** الهمزة للاستفهام والواو للعطف
على مقدر وهبلت بلفظ المعروف والمجهول فقيل صيغة
المجهول رواية ابي الحسن وصيغة المعلوم رواية ابي ذر
من قولهم هبلته امه اي ثكلته وهو بوزنه وقد تفتح الباء

بن الحارث بن عدي الانصاري
من بني عدي بن النجار وابوه
سراقة له صحبة واستشهد
يوم حنين صح

ما اصنع وفي الجهاد
فان كان في الجنة صبرت
وان كان غير ذلك اجتهدت
عليه في البكاء صح

بحجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وفي رواية
ابي عاصم عن عمر بن محمد عند الاسمعيلي كنا نسمع بحجة الوداع
ولا ندري ما حجة الوداع كانه شيء ذكره النبي صلى الله عليه وسلم
فتحدثوا به وما فهموا المراد بالوداع هل هو وداع النبي صلى الله
عليه وسلم ام وداع غيره حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فعلموا
عند ذلك انه ودع الناس بالوصايا التي اوصاهم بها
قرب ايام موته ان لا يرجعوا بعده كفارا واكد التوديع باشهاد
الله تعالى عليهم بانهم شهدوا انه قد بلغ ما ارسل اليهم به فعرفوا
حينئذ المراد بقولهم حجة الوداع وقد وقع في الحج في باب الخطبة
بمنى من رواية عاصم بن محمد عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما
في هذا الحديث فودع الناس وعند البيهقي ان سورة
اذا جاء نصر الله والفتح نزلت في وسط ايام التشريق
فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه الوداع فركب واجتمع الناس
فذكر الخطبة فحمد الله واثنى عليه وفي رواية ابي نعيم في
المستخرج فحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم واثنى عليه الحديث
وفيه قصة الدجال وفيه الا ان الله حرم عليكم دماءكم وهذا
يدل على ان هذه الخطبة كلها كانت في حجة الوداع وقد ذكر
الخطبة في حجة الوداع جماعة من الصحابة رضي الله عنهم لم يذكر احد
منهم قصة الدجال فيها الا ابن عمر رضي الله عنهما بل اقتصر الجميع
على حديث ان اموالكم عليكم حرام الحديث وقد اورد المصنف
منها حديث جرير وابي بكرة هنا وحديث ابن عباس في الحج
وقد تقدم في الحج من رواية عاصم بن محمد بن زيد وهو اخو عمر بن محمد
بن زيد عن ابيه عن ابن عمر بدونها وزيادة عمر بن محمد صحيحة
لانه ثقة وكانه حفظ ما لم يحفظ غيره والله تعالى اعلم ثم ذكر
المسيح الدجال فاطنب اي طول الكلام في ذكره وقال
ما بعث الله من نبي الا انذر امته انذره نوح والنبيون
من بعده انما خص نوحا عليه السلام بالذكر بعد ان كان داخلا

في قوله صلى الله عليه وسلم

في قوله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله من نبي الا انذر امته لان
نوحا عليه السلام ومن بعده خلق ثان لان من قبله هلك كلهم
ولم يبق الا نوح واولاده الثلثة يافث وسام وحام
وهو ايضا اب ثان والاب الاول هو آدم عليه السلام
وانه اي الدجال يخرج فيكم اراد في امته عند قرب الساعة
فما خفي عليكم من شانه كلمة ما شرطية اي ان خفي عليكم
بعض شانه فليس يخفى عليكم ان ربكم ليس [illegible] على
ما يخفى عليكم ثلاثا اي قالها ثلاثا ان ربكم ليس باعور بدل
من الاول اي لا يخفى عليكم انه ليس مما يخفى انه ليس باعور او
استيناف وانه اعور عين اليمنى كان عينه عنبة
طافئة وفي رواية انه جاحظ العين كانها كوكب وههنا
انه اعور عين اليمنى وفي حديث حذيفة رضي الله عنه
انه ممسوح العين عليها ظفرة غليظة وفي حديث آخر
انه اعور عين اليسرى ووجه الجمع بين هذه الاوصاف
المتنافرة ان يقدر ان احدى عينيه ذاهبة والاخرى
معيبة فيصح ان يقال لكل واحدة عوراء اذ الاصل في العور
العيب الا بفتح الهمزة كلمة استفتاح وفيه معنى الحث
على سماع ما سياتي ان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم
كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا قال الطيبي
هذا من تشبيه ما لم تجر به العادة بما جرت به العادة
كما في قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه ظلة كانوا
يستبيحون دماءهم واموالهم في الجاهلية في غير الاشهر الحرم
ويحرمونها فيها كانه قيل ان دماءكم واموالكم محرمة عليكم
ابدا كحرمة يومكم وشهركم وبلدكم الا هل بلغت بتشديد
اللام قالوا نعم قال اللهم اشهد ثلاثا اي ثلاث مرات
وانتصابه على انه صفة لمصدر محذوف اي قاله قولا ثلاثا
ويلكم او ويحكم شك من الراوي ويلكم كلمة ويحكم كلمة ترحم

وتوبيخ وقد يقال بمعنى التعجب وانتصابه على المصدرية ويستعمل
مضافا وغير مضاف والويل في الاصل الحزن والهلاك ويستعمل
عند التوبيخ والتعجب وهو المراد ههنا انظروا لا ترجعوا
بعدي كفارا قال الكرماني اي كالكفار فهو تشبيه او
هو من باب التغليظ فهو مجاز او المراد معناه اللغوي
وهو التستر بالاسلحة والاولى انه على ظاهره وهو النهي
عن الارتداد وتاوله الخوارج بالكفر الذي هو الخروج عن
الملة اذ كل كبيرة عندهم كفر ويقال معناه لا يكن افعالكم
شبه اعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين ويقال
معناه اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه
من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين
ولا تاخذوا اموالهم بالباطل فان هذه الافعال من الضلالة
والعدول من الحق الى الباطل يضرب بعضكم رقاب
بعض جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا بعدي كفارا
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في مواضع
بطرق مختلفة في الديات والادب والحدود والحج واخرجه مسلم
في الايمان وابو داود في السنة والنسائي في المحاربة وابن ماجه
في الفتن مختصرا حدثنا عمرو بن خالد الحراني قال حدثنا
زهير مصغر زهر هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق عمرو
بن عبد الله السبيعي قال حدثني زيد بن ارقم ان النبي
صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وانه حج بعد
ما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها حجة الوداع يعني
ولا حج قبلها الا ان يريد نفي الحج الاصغر وهو العمرة فلا فانه اعتمر
قبلها قطعا وقوله حجة الوداع مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف
يعني هي حجة الوداع وحاصله انه صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة لم يحج
الا حجة الوداع قال ابو اسحق هو الراوي وهو موصول بالاسناد
المذكور وبمكة اخرى يعني حج حجة اخرى بمكة قبل ان يهاجر
فان قيل

بفتح المهملة وتشديد الراء صح

فان قيل فرض الحج سنة ثمان او تسع وقد رضنا سكه فيها فكيف
حج بمكة قبل ان يهاجر فالجواب انهم كانوا يحجون قبل السنة
المذكورة لكن لم تكن فريضة واركانه اما هذه الاركان المشروعة
الآن او قريب منها قال ابن الاثير في الجامع كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حج قبل النبوة وبعدها حجات الآن قول
ابي اسحق وبمكة اخرى يوهم انه لم يحج قبل الهجرة الا واحدة
وليس كذلك بل حج قبل ان يهاجر مرارا قال الحافظ العسقلاني
بل الذي لا ارتياب فيه انه لم يترك الحج وهو بمكة قط لان
قريشا في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج وانما يتاخر منهم عنه من لم يكن
بمكة او من به ضعف واذا كانوا وهم على غير دين يحرصون على
اقامة الحج ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من
العرب فكيف يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم انه يتركه وقد ثبت
حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه انه رآه في الجاهلية واقفا
بعرفة وان ذلك من توفيق الله تعالى وثبت دعوته
قبائل العرب الى الاسلام بمنى ثلاث سنين متوالية كما تقدم
في الهجرة الى المدينة والله تعالى اعلم حدثنا حفص بن عمر
قال حدثنا شعبة عن علي بن مدرك بلفظ الفاعل من
الادراك النخعي الكوفي من ثقات التابعين وما له في البخاري
الا هذا الحديث لكنه اورده في مواضع في العلم وفي الفتن وفي
الديات عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالعين
المهملة واسمه هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله بن جابر البجلي
عن جرير هو جد ابي زرعة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال في حجة الوداع لجرير استنصت الناس اي
اسكتهم وفيه دليل على وهم من زعم ان اسلام جرير كان قبل
موت النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما لان حجة الوداع
كانت قبل وفاته صلى الله عليه وسلم باكثر من ثمانين يوما وقد ذكر
جرير انه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ومطابقة

ذكره ابن حبان صح

بن عمرو بن جرير صح

فقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض صح

الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الايمان والنسائي
في العلم وابن ماجة في الفتن حدثني بالافراد محمد بن المثنى
قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي قال
حدثنا ايوب هو السختياني عن محمد هو ابن سيرين
عن ابن ابي بكرة هو عبد الرحمن واسم ابيه نفيع بضم النون وفتح
الفاء وسكون المثناة التحتية وآخره عين مهملة ابن الحارث
وقد تقدم غير مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الزمان
هو اسم لقليل الوقت وكثيره واراد به ههنا السنة قد
استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض
السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين
جمع حرام ثلاث متواليات قال ابن التين الصواب ثلثة
متوالية قيل لعله اعاد على المعنى ثلاث مدد متواليات فكانه
عبر عن الشهر بالمدة ذو القعدة قال ابن التين الاشهر فتح القاف
وذو الحجة والمحرم ورجب مضر انما اضيف رجب
الى هذه القبيلة لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد من سائر
العرب الذي بين جمادى وشعبان وانما وصفه بذلك
تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه بسبب النسيء قال في الكشاف
النسيء تاخير حرمة شهر الى شهر آخر كانوا يحلون الشهر الحرام
ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص هذه الاربعة وحرموا
من شهور العام اربعة مطلقا وربما زادوا في الشهر فيجعلونها ثلثة عشر
او اربعة عشر وقد ابطل الشارع هذا واعاد الاشهر على ما كانت
عليه والمعنى رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذي الحجة
وبطل النسيء وقد مر في الحج في باب التمتع قال يجعلون المحرم صفرا وقال
الخطابي كانوا يخالفون بين اشهر السنة بالنسيء فيقدمون
ويؤخرون لاسباب واغراض تعرض لهم ودماء تقع بينهم فربما
استحبوا الحرب فاستحلوا الشهر المحرم ثم حرموا من اجله صفرا بدلا
وهكذا فيتحول في حسابهم شهور السنة وتتبدل واذا اتى على ذلك

عدة

عن ابي بكرة رضي الله عنه
نسخ

وكان القتال فيها حراما
صح

ويقال ثلثة منها سرد وواحد فرد
صح

عدة من السنين ينصرف ذلك الحساب ويستدير الزمان
ويعود الامر الى اصل الحساب فيستقبل اول السنة من المحرم
فاتفق عام حجة الوداع للنبي صلى الله عليه وسلم عوده الى اصل ما
كان عليه حساب اشهر السنة اولا فوقع الحج في ذي الحجة وقال
بعضهم انما اخر النبي صلى الله عليه وسلم من سنة تسع الى سنة عشر
لذلك وقيل الحكمة في جعل المحرم اول السنة ان يحصل الابتداء
بشهر حرام ويتوسط السنة بشهر حرام وهو رجب وانما توالى
شهران في الآخر لارادة تفضيل الختام والاعمال بالخواتيم
اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا
انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذو الحجة قلنا بلى
قال فاي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة اراد بها
مكة والالف واللام فيه للعهد وقيل هي اسم من اسمائها الخاص
بها قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس
يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم قال محمد
هو ابن سيرين واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم
فيسالكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل
بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه
فكان محمد اي ابن سيرين اذا ذكره يقول صدق محمد صلى
الله عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت مرتين وقد تقدم هذا الحديث
في كتاب العلم في موضعين الاول في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
رب مبلغ اوعى من سامع والثاني في باب ليبلغ العلم الشاهد
الغائب وقد ذكر هناك ما يتعلق به ومطابقته للترجمة من حيث
ان ما رواه ابو بكرة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو خطبته

كان فى حجة الوداع حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا
سفيان الثورى عن قيس بن مسلم بلفظ الفاعل من
الاسلام عن طارق بن شهاب ان اناسا من اليهود
وقد تقدم فى كتاب الايمان ان رجلا من اليهود وقد ذكروا انه
كعب الاحبار وقد استشكل من جهة انه كان اسلم ويجوز ان يكون
السؤال صدر قبل اسلامه لكن قد قيل انه اسلم وهو باليمن فى حيوة
النبى صلى الله عليه وسلم على يد على رضى الله عنه فان ثبت احتمل
ان يكون الذين سالوا جماعة من اليهود واجتمعوا مع كعب على
السؤال وتولى هو السؤال عن ذلك عنهم فيجتمع الروايات وقيل
فيه نظر لان الثابت ان كعب الاحبار اسلم فى زمن عمر رضى الله عنه
كما قاله الذهبى وغيره قالوا لو نزلت هذه الاية فينا لاتخذنا
ذلك اليوم عيدا فقال عمر رضى الله عنه اية اية
فقالوا اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى
فقال عمر رضى الله عنه انى لاعلم اى مكان انزلت
انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فان قيل
كيف طابق كلام عمر رضى الله عنه كلامهم فالجواب ان غرض عمر
رضى الله عنه انا ايضا جعلناه عيدا لان بعد يوم عرفة يوم العيد
وقد مضى الحديث فى كتاب الايمان فى باب زيادة الايمان ونقصانه
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم
واقف بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن
عائشة رضى الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل
بحجة ومنا من اهل بحج وعمرة واهل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالحج فاما من اهل بالحج او جمع الحج
والعمرة فلم يحلوا حتى يوم النحر وقد مضى الحديث
فى كتاب الحج فى باب التمتع والقران ومضى الكلام فيه هناك

ومطابقة

واقف

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه كان فى حجة الوداع
لانه صرح بذلك فى هذا الحديث الذى قد مضى فى كتاب الحج فى باب
التمتع والقران وتقدم ايضا فى اول الباب من طريق آخر عن
عائشة رضى الله عنها باتم منه ومضى الكلام فيه هناك حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك وقال مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع وهذا الطريق قد مضى فى الحج
وصرح فيه بانه كان فى حجة الوداع وهى حجة الاسلام وحجة البلاغ
حدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس عبد الله هو ابن اخت مالك
قال حدثنا مالك مثله اى مثل الحديث المذكور حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمى
اليربوعى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا ابرهيم
هو ابن سعد اى ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى القرشى كان
على قضاء بغداد قال حدثنا ابن شهاب الزهرى عن عامر
بن سعد عن ابيه هو سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه واسم
ابى وقاص مالك قال عادنى النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة
الوداع من وجع اشفيت اى اشرفت منه على الموت
فقلت يا رسول الله بلغ بى من الوجع ما ترى وانا ذو مال
ولا يرثنى الا ابنة لى واحدة فاتصدق بثلثى مالى قال لا
قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال والثلث
كثير انك ان تذر اى ان تترك ورثتك اغنياء خير
من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون
اى يمدون اكفهم للسؤال الناس ولست تنفق نفقة
تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة تجعلها
فى فى امراتك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابى
قال انك لن تخلف [illegible] فتعمل عملا
تبتغى به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك
تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم

اى زاد عبد الله بن يوسف
على عبد الله بن مسلمة لفظ
فى حجة الوداع صح

عادنى
عاد

امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس
اي الفقير شديد الحاجة وهي كلمة ترحم سعد بن خولة بفتح المعجمة
وسكون الواو وباللام العامري وكان مهاجريا بدريا مات بمكة
في حجة الوداع وكان يكره ان يموت بمكة ويتمنى ان يموت بغيرها
فلم يعط ما تمنى فترحم عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم رثى له رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي رق ورحم ان توفي بمكة وهذا اي قوله
رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة من كلام الزهري وقد
مر الحديث في الجنائز في باب رثى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة
ومضى ايضا في الوصايا في باب ان يترك ورثته اغنياء ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا ابرهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة
بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء هو انس بن عياض بكسر المهملة
وبالضاد المعجمة من اهل المدينة قال حدثنا موسى بن عقبة عن
نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبرهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع ومطابقته للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه مسلم وابو داود في الحج حدثنا عبيد الله بن
سعيد اي ابن يحيى السرخسي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا
محمد بن بكر اي ابن عثمان البرساني قال حدثنا ابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة
عن نافع انه اخبره ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم حلق في حجة الوداع واناس من اصحابه اي وحلق
اناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ايضا وقصر بعضهم وهذا
طريق آخر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب
وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب انه قال حدثني
عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
اخبره انه اقبل يسير على حمار ورسول الله صلى الله عليه
وسلم قائم بمنى في حجة الوداع يصلي بالناس فسار الحمار بين يديه
بعض الصف

اي نزل ابن عباس رضي الله عنهما عن الحمار

بعض الصف ثم نزل عنه فصف مع الناس آخرج هذا الحديث
من طريقين احدهما متصل والآخر معلق وقد مضى في الصلوة
في باب سترة الامام سترة لمن خلفه ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن هشام هو ابن عروة قال حدثني ابي هو عروة الزبير بن العوام
قال سئل اسامة هو ابن زيد رضي الله عنهما وانا شاهد اي
حاضر عن سير النبي صلى الله عليه وسلم في حجته فقال العنق
بفتح العين المهملة والنون وبالقاف هو ضرب من السير متوسط
فاذا وجد فجوة اي فرجة والفجوة الفرجة والمتسع بين الشيئين
نص بفتح النون وتشديد الصاد المهملة اي سار سيرا شديدا
والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب السير اذا دفع من عرفة
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عن سير النبي صلى الله عليه وسلم في حجته
فان المراد منها حجة الوداع حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن يحيى بن سعيد اي الانصاري عن عدي
بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة
وسكون الطاء المهملة نسبة الى خطمة قوم من الاوس واسمه
عبد الله بن جشم بن مالك بن الاوس بن حارثة من الانصار
وعبد الله هذا له صحبة ان ابا ايوب خالد بن زيد الانصاري
رضي الله عنه اخبره انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع المغرب والعشاء جميعا اي جمع بينهما
في وقت واحد هو وقت العشاء والحديث قد مضى في الحج في
باب من جمع بينهما ولم يتطوع ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب غزوة تبوك

تبوك بفتح المثناة الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو وآخره
كاف قيل سميت تبوك بالعين التي امر النبي صلى الله عليه وسلم
الناس ان لا يمسوا من مائها شيئا فسبق اليها رجلان وهي
تبض بشيء من ماء فجعلا يدخلان فيها سهمين ليكثر ماؤها فقال لهما

هو في الاصل صدوق روى عنه في الصلح وفي باب من شهد بدرا
من الملائكة وقال مات آخر سنة اربعين ومائتين وقال
الكرماني والحديث مسلسل بالابوة اذ هو يعقوب بن ابرهيم
بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن روى كل واحد منهم عن ابيه
وتعقبه العيني بانه غلط لان يعقوب مات قبل ان يرحل
البخاري وقد روى له الكثير بواسطة والذي قاله الكرماني
جوزه ابو مسعود في الاطراف ولكنهم غلطوه لكان الكرماني
لم يطلع الا على هذا الجزم بانه يعقوب بن ابرهيم بن سعد والآفة
في مثل هذا انه عدم التامل والتقليد وجزم الحاكم من مشايخه
بانه ابن حميد بن كاسب ثم جوز ان يكون يعقوب بن محمد
الزهري وقال ناظرني شيخنا ابو احمد في ان البخاري روى
في الصحيح عن يعقوب بن حميد فقلت لا انما روى عن يعقوب
بن محمد فلم يرجع عن ذلك وجزم ابن منده وابو اسحق الحبال
وغير واحد بما قال ابو احمد وهو متعقب بما وقع في رواية
الاصيلي وابي ذر وقال ابو علي الجياني وقع عند ابن السكن
هنا حدثنا يعقوب بن محمد وعند ابي ذر والاصيلي حدثنا
يعقوب بن ابرهيم واهمله الباقون وجزم ابو مسعود في الاطراف
بانه ابن ابرهيم وقال المزي انه يعقوب بن ابرهيم الدورقي
وقد تقدم في اواخر الصلوة في باب الصلوة في مسجد قبا
وفي المناقب في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار انتم
احب الناس الي التصريح بالرواية عن يعقوب بن ابرهيم
الدورقي وقال البرقاني في المصافحة يعقوب بن حميد ليس
من شرط الصحيح وقد قيل انه يعقوب بن ابرهيم بن سعد
ولكن سقطت الواسطة من النسخة لان البخاري لم يسمع منه
انتهى قال الحافظ العسقلاني والراجح عدم السقوط وانه اما
الدورقي واما ابن محمد الزهري والله تعالى اعلم حدثنا
اخبرنا ابرهيم بن سعد عن ابيه هو سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف

عوف عن جده اي جد سعد وهو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
كذا قال الشراح والظاهر اي جد ابرهيم وهو ابرهيم بن عبد الرحمن
لقوله قال قال اي قال ابرهيم بن عبد الرحمن قال عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه اني لفي الصف يوم بدر اذ
التفت فاذا عن يميني وعن يساري فتيان حديثا
السن فكاني لم آمن بمكانهما اي الغدر من جهة مكانهما ويحتمل
ان يكون مكانهما كناية عنهما اي لم اثق بهما لانه لم يعرفهما
فلم يامن ان يكونا من العدو وجاء في مغازي ابن عائذ
ما يوضح معنى هذا فانه اخرج هذه القصة مطولة باسناد
منقطع وقال فيها فاشفقت ان يؤتى الناس من ناحيتي
لكوني بين غلامين حدثين اذ قال لي احدهما اي احد
الغلامين المذكورين سرا من صاحبه يا عم ارني
بفتح الهمزة امر من الاراءة ابا جهل فقلت يا ابن اخي
وما تصنع به قال عاهدت الله ان رايته ان اقتله
او اموت دونه قيل والاولى ان يكون او بمعنى الى والمعنى
ان رايته اعالج قتله الى ان اموت دونه وفيه نظر وما المانع
من ان يكون او بمعناه فليتامل فقال لي الآخر سرا من صاحبه
مثله قال فما سرني اني بين رجلين كلمة بالنفي مكانهما
اي بدلهما اي ما سرني ان اكون بين رجلين آخرين غيرهما
بل سررت لكوني بينهما فاشرت لهما اليه اي الى ابي جهل
فشدا عليه اي حملا عليه مثل الصقرين وهو تثنية صقر
بالصاد المهملة والقاف وهو من سباع الطير واحد الجوارح
الاربعة وهي الصقر والبازي والشاهين والعقاب
شبههما به لما اشتهر عنه من الشهامة والاقدام على الصيد
ولانه اذا انشب بشيء لم يفارقه حتى ياخذه واول من صاد به
من العرب الحارث بن معاوية بن ثور الكندي ثم اشتهر
الصيد به بعده حتى ضرباه وهما اي الغلامان المذكوران ان

اي من العدو وفي جهة مكانهما منه

من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم ان اليهود
قالوا يا ابا القاسم ان كنت صادقا فالحق بالشام
فانها ارض المحشر وارض الانبياء فصدق ما قالوا فغزا
تبوك لا يريد الا الشام فلما بلغ تبوك انزل الله تعالى
عليه آيات من سورة بني اسرائيل وان كادوا ليستفزونك
من الارض ليخرجوك منها الى قوله تعالى تحويلا وامره تعالى
بالرجوع الى المدينة وقال فيها محياك ومماتك ومنها تبعث
الحديث واسناده حسن مع كونه مرسلا ثم ان البخاري
رحمه الله تعالى اورد هذه الترجمة بعد حجة الوداع قال الحافظ
العسقلاني وهو خطأ وما اظن ذلك الا من النساخ فان
غزوة تبوك كما سبق آنفا كانت في شهر رجب من سنة
تسع قبل حجة الوداع بلا خلاف والله تعالى اعلم وهي اي
غزوة تبوك غزوة العسرة بضم العين وسكون السين
المهملتين ماخوذ من قوله تعالى الذين اتبعوه في ساعة العسرة
وفي اول احاديث الباب قول ابي موسى رضي الله عنه في جيش
العسرة وهي غزوة تبوك وروى ابن خزيمة من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما قيل لعمر رضي الله عنه حدثنا عن شان
ساعة العسرة قال خرجنا الى تبوك في قيظ شديد فاصابنا
عطش الحديث وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عن ابن عقيل
قال خرجوا في قلة من الظهر وفي حر شديد حتى كانوا ينحرون
البعير فيشربون ما في كرشه من الماء فكان ذلك عسرة
في الماء وفي الظهر وفي النفقة فسميت غزوة العسرة
حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة هو
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله
بن ابي بردة بضم الموحدة ايضا واسمه عامر بن ابي موسى
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه
قال ارسلني اصحابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسامه

اسأله الحملان بضم الحاء المهملة وسكون الميم اي الشيء الذي
يركبون عليه ويحملهم وقال الكرماني الحملان بالضم الحمل لهم
اذ هم معه في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت
يا نبي الله ان اصحابي ارسلوني اليك لتحملهم فقال
والله لا احملكم على شيء ووافقته اي صادفته
وهو غضبان ولا اشعر اي والحال اني لا اعلم بغضبه
ورجعت حزينا من منع النبي صلى الله عليه وسلم ومن
مخافة بفتح الميم مصدر ميمي اي ومن خوف ان يكون النبي
صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه علي من وجد يجد وجدا
وموجدة اي غضب وفي حديث ابي موسى بن عقبة
عن ابن شهاب وجاءه نفر كلهم معسر فيستحملون لا يحبون
التخلف عنه فقال لا اجد ومن هؤلاء نفر من الانصار ومن
بني مزينة فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم الذي قال
النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث الا سويعة مصغر
ساعة وهي في الاصل جزء من الزمان وقد يطلق على جزء من
اربعة وعشرين جزءا التي هي مجموع اليوم والليلة اذ سمعت
بلالا ينادي اي عبد الله يعني يا عبد الله بن قيس هو
ابو موسى الاشعري رضي الله عنه فاجبته فقال اجب
بفتح الهمزة وكسر الجيم امر من الاجابة رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدعوك فلما اتيته قال خذ هذين القرينين
هو تثنية قرين وهو البعير المقرون بآخر يقال قرنت البعيرين
اذا جمعتهما في حبل واحد وقيل النظيرين المتساويين وفي
رواية ابي ذر عن غير المستملي هاتين القرينتين اي الناقتين
لستة ابعرة وقد تقدم في قدوم الاشعريين انه صلى الله
عليه وسلم امر لهم بخمس ذود وقال هنا لستة ابعرة فاما تعددت
القصة او زادهم على خمس واحدا فان قيل قوله هذين القرينين
او هاتين القرينتين يقتضي اربعة فكيف قال لستة ابعرة

فان قيل
صح

فالجواب انه يحتمل ان يكون اختصارا من الراوي او كانت الاولى اثنين والثانية اربعة لان القرين يصدق على الواحد وعلى الاكثر او اما الرواية التي فيها هذين القرينين فذكر ثم انث فالاولى على ارادة البعير والثانية على ارادة الاختصاص لا على الوصفية والتقدير اعني القرينين او اللام في لستة ابعرة تتعلق بقوله قال خذ او للتبيين كاني قوله هيت لك ابتاعهن وفي رواية الكشميهني ابتاعهم وكذا في رواية فانطلق بهم قال الحافظ العسقلاني والعيني وهو تحريف والصواب رواية الجماعة لانه جمع ما لا يعقل او قال الكرماني هو من تشبيه الابعرة بذكور العقلاء اي اشتراهن حينئذ من سعد قال الحافظ العسقلاني لم يتعين لي من هو سعد الا انه يجس في خاطري انه سعد بن عبادة فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله او قال شك من الراوي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء فاركبوهن فانطلقت اليهم بهن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء ولكني والله لا ادعكم اي لا اترككم حتى ينطلق معي بعضكم الى من سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظنوا اني حدثتكم شيئا لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لي انك عندنا لمصدق ولنفعلن ما احببت فانطلق ابو موسى بنفر منهم حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم منعه اياهم ثم اعطاهم بعد فحدثوهم بمثل ما حدثهم به ابو موسى وفي الحديث استحباب حنث الحالف في يمينه اذا راى غيرها خيرا منها كما سياتي البحث فيه في الايمان والنذور وانعقاد اليمين في الغضب ومطابقته للترجمة في قوله ادخل معه في جيش العسرة وهي غزوة تبوك وقد اخرجه البخاري في النذور ايضا واخرجه مسلم في الايمان والنذور

باسناد البخاري

على ان التنصيص على العدد لا ينفي الزيادة

باسناد البخاري حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن شعبة عن الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة تصغير عتبة الباب عن مصعب بن سعد اي ابن ابي وقاص عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى تبوك واستخلف عليا رضي الله عنه اي على المدينة فقال اتخلفني بضم التاء وكسر اللام في الصبيان والنساء قال الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى معناه ان يكون خليفة منه في سفره هذا بمنزلة استخلاف موسى عليه السلام اخاه هرون عليه السلام على بني اسرائيل حين توجه الى الطور الا انه ليس نبي بعدي وجه هذا الاستثناء الدلالة على ان الخلافة ليست في النبوة لانه لا نبي بعده وفي رواية عطاء بن ابي رباح مرسلا عند الحاكم في الاكليل فقال يا علي اخلفني في اهلي واضرب وخذ وعظ ثم دعا نساءه فقال اسمعن لعلي واطعن ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب وقال ابو داود هو سليمن بن داود الطيالسي حدثنا شعبة عن الحكم سمعت مصعبا اراد بذلك بيان التصريح بالسماع في رواية الحكم عن مصعب وطريق ابي داود هذه وصلها ابو نعيم في المستخرج والبيهقي في الدلائل حدثنا عبيد الله بن سعيد اي ابن يحيى ابو قدامة اليشكري قال حدثنا محمد بن بكر اي ابن عثمن البرساني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال سمعت عطاء هو ابن ابي رباح يخبر قال اخبرني صفوان بن يعلى بن امية قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم العسرة كذا في رواية الاكثر وفي رواية السرخسي العسيرة بالتصغير وهي غزوة تبوك قال كان يعلى يقول تلك الغزوة اوثق اعمالي عندي

هو موصول بالاسناد السابق

وقد تقدم في الاجارة بلفظ اجالي وبالعين المهملة اصح قال عطاء فقال صفوان قال يعلى فكان لي اجير فقاتل انسانا فعض من العض بالاسنان واصله عضض من باب علم وقيل من باب ضرب والاول اصح احدهما يد الآخر وقال عطاء فلقد اخبرني صفوان ايهما عض الآخر فنسيته قال فانتزع المعضوض يده من في العاض فانتزع احدى ثنيتيه تثنية ثنية وهي مقدم الاسنان وهي اربعة ثنتان من الاعلى وثنتان من الاسفل فاتيا النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته قال عطاء وحسبت انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم افيدع اي افيترك والهمزة فيه للاستفهام على وجه الانكار يده في فيك تقضمها بفتح الضاد المعجمة اي تمضغها يقال قضمت الدابة شعيرها بقضمه والقضم هو الاكل باطراف الاسنان كانها في فحل اي في فم فحل يقضمها وقد مضى الحديث في الجهاد ومطابقته للترجمة في قوله غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم العسرة فان العسرة هي غزوة تبوك

حديث كعب بن مالك

اي هذا بيان حديث كعب بن مالك بن ابي كعب واسمه عمرو بن القين بن كعب بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد بن علي بن اسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج الانصاري السلمي يكنى ابا عبد الله شهد العقبة الثانية واختلف في شهوده بدرا وشهد احدا والمشاهد كلها ما خلا تبوك فانه تخلف عنها وكان احد الشعراء في الجاهلية وتوفي في خلافة معاوية رضي الله عنه سنة خمسين وقيل سنة ثلاث وخمسين وهو ابن سبع وسبعين وكان قد عمي في آخر عمره ويعد في المدنيين روى عنه جماعة من التابعين رضي الله عنه وقول الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا والآية في آخر سورة التوبة

لقوله تعالى ويوم يعض الظالم على يديه

بفتح المهملة واللام

التوبة قال الله تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا وهم كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع الذين تخلفوا عن غزوة تبوك كما سيجئ قصتهم فتاب الله عليهم وعذرهم وانزل في حقهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا اي عن غزوة تبوك وهو عطف على ما قبله وهو قوله تعالى لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار قال مجاهد الآية نزلت في غزوة تبوك اي تجاوز الله وصفح عما فرط وصدر عنه صلى الله عليه وسلم وعن المؤمنين مما يعد زلة في حقهم اي شيء كان لما اصابهم في تلك الغزوة من الشدائد قال الامام الانسان طول عمره لا ينفك عن زلات اما من باب الصغائر او من باب ترك الاولى وقيل ذكر التوبة على النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح كلام لانه لما كان سبب توبة التائبين ذكر معهم كقوله تعالى فان لله خمسه وللرسول وقيل معناه تاب الله عليه من اذن المنافقين في التخلف عنه كقوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم وقيل معناه برأهم عن علقة الذنوب اي عما تعلق بهم مما يعد ذنبا في حقهم فان ترك الاولى يعد ذنبا في حقه صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله تعالى واستغفر لذنبك وقيل هو بعث على التوبة والمعنى ما من احد الا وهو محتاج الى التوبة حتى النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرون والانصار كقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا اذ ما من احد الا وله مقام يستنقص دونه ما هو فيه والترقي اليه توبة من تلك النقيصة واظهار لفضلها لانها مقام الانبياء والصالحين من عباده الذين اتبعوه في ساعة العسرة في وقتها وهي حالهم في غزوة تبوك كانوا في عسرة الظهر تعتقب العشرة على بعير واحد والزاد حتى قيل ان الرجلين

كانا يقتسمان التمرة والماء حتى شربوا ماء الكرش من بعد
ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم عن الثبات على الايمان
واتباع الرسول وفي كاد ضمير الشان او ضمير القوم والعائد
عليه الضمير في منهم ثم تاب عليهم تكرير للتاكيد وتنبيه
على انه تاب عليهم من اجل ما كابدوا من العسرة او المراد انه
تاب عليهم لكيدودتهم فانه اذا قيل عفا السلطان عن
فلان ثم عفا عنه دل على ان ذلك العفو مؤكد بلغ الغاية
القصوى في الكمال والقوة وهذه التوبة المذكورة لما
علقت بمكابدتهم الشدائد في ساعة العسرة كان التكرير
تنبيها على العلية انه بهم رءوف رحيم ثم قال الله تعالى
وعلى الثلثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض
بما رحبت اي برحبها وسعتها لاعراض الناس عنهم بالكلية
فهو مثل لشدة الحيرة وضاقت عليهم انفسهم قلوبهم
من فرط الوحشة والغم بحيث لا يسعها انس وسرور
وظنوا اي وعلموا ان لا ملجا من الله اي من سخطه الا
اليه اي الا الى استغفاره ثم تاب عليهم بالتوفيق
للتوبة ليتوبوا او انزل قبول توبتهم ليعدوا من جملة
التوابين او رجع عليهم بالقبول والرحمة مرة بعد اخرى ليستقيموا
على توبتهم ان الله هو التواب الرحيم المتفضل عليهم
بالنعم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب كذا وقع عند الاكثر في
ووقع عن الزهري في بعض هذا الحديث رواية عن عبد الرحمن
بن كعب بن مالك وهو عم عبد الرحمن بن عبد الله الذي
حدث به عنه هنا ورواية عن عبد الله بن كعب نفسه وسمع
الحديث بطوله من ولده عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وعنه
ايضا رواية عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عمه عبيد الله
بالتصغير

لمن تاب ولو عاد في اليوم مائة مرة صح

وعن ابي بكر الوراق انه سئل عن التوبة النصوح فقال ان يضيق على التائب الارض بما رحبت ويضيق عليه نفسه كتوبة كعب بن مالك وصاحبيه صح

غزا صح

بالتصغير ووقع عند ابن جرير من طريق يونس عن الزهري
في اول الحديث بغير اسناد قال الزهري غزا رسول الله
صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك وهو يريد نصارى العرب
والروم بالشام حتى اذا بلغ تبوك اقام بها بضع عشرة
ليلة ولقيه بها وفد اذرح ووفد ايلة فصالحهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الجزية ثم قفل من تبوك ولم يجاوزها
وانزل الله تعالى لقد تاب الله على النبي الاية والثلثة
الذين خلفوا رهط من الانصار في بضعة وثمانين رجلا
فلما رجع صدقه اولئك واعترفوا بذنوبهم وكذب
سائرهم تخلفوا ما حبسهم الا العذر فقبل منهم ونهى
عن كلام الذين خلفوا قال الزهري واخبرني عبد الرحمن بن
عبد الله بن كعب فساق الحديث بطوله وكان قائد كعب
من بنيه بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتانية ساكنة
ووقع في رواية القابسي هنا وكذا لابن السكن في الجهاد
من بيته بفتح الموحدة وسكون التحتانية وكسر المثناة
الفوقية والاول هو الصواب حين عمي قال سمعت
كعب بن مالك يحدث حين تخلف مفعول به لا مفعول
فيه فانهم عن قصة تبوك متعلق بقوله يحدث قال
كعب لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
غزوة غزاها الا في غزوة تبوك زاد احمد من رواية
معمر وهي اخر غزوة غزاها وهذه الزيادة رواها موسى
بن عقبة عن ابن شهاب بغير اسناد ومثله في زيادات
المغازي ليونس بن بكير من مرسل الحسن غير اني كنت
تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب احدا تخلف عنها
انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عير
قريش العير بالكسر الابل التي تحمل الميرة حتى جمع الله
بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ولقد شهدت

وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه واوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

وقد تقدم في غزوة بدر بهذا السند ولم يعاتب الله احدا صح

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة هي الليلة
التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها الانصار
على الاسلام والايواء والنصر وذلك قبل الهجرة
والعقبة هي التي في طرف منى التي يضاف اليها جمرة
العقبة وكانت بيعة العقبة مرتين كانوا في السنة
الاولى اثني عشر وفي الثانية سبعين كلهم من الانصار
حين تواثقنا اي تعاهدنا وتعاقدنا على الاسلام
وما احب ان لي بها مشهد بدر اي ان لي بدلها وان
كانت بدر اي غزوة بدر اذكر في الناس اي اعظم ذكرا
بينهم منها وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم
وان كانت بدر اكثر ذكرا في الناس منها ولفظ اذكر على
وزن افعل التفضيل وفي رواية احمد من طريق معمر عن
ابن شهاب ولعمري ان اشرف مشاهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم لبدر كان من خبري اني لم اكن قط اقوى
ولا ايسر زاد مسلم مني حين تخلفت عنه في تلك الغزاة
والله ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتهما
في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يريد غزوة الا ورى بفتح الواو وتشديد الراء اي
اوهم بغيرها وهو من التورية وهي ان يذكر لفظا يحتمل
معنيين احدهما اقرب من الآخر فيوهم ارادة القريب وهو
يريد البعيد حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا
ومفازا وعدوا كثيرا فجلى بفتح الجيم وتشديد اللام
ويجوز تخفيفها اي اوضح للمسلمين امرهم ليتاهبوا
اهبة غزوهم الاهبة بضم الهمزة وسكون الهاء
ما يحتاج اليه في السفر والحرب اي كشف امرهم ليستعدوا بما
يحتاجون اليه في سفرهم ذلك ويروى اهبة عدوهم فاخبرهم
بوجهه

ت واشهر عندهم بالفضيلة
صح

ت وذلك لانها كانت سبب
قوة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وظهور الاسلام واعلاء
كلمة الله تعالى صح

ت وزاد ابو داود من طريق محمد بن ثور
عن معمر عن الزهري وكان يقول
الحرب خدعة تنبيه هذه القطعة
من الحديث افردت منه وقد تقدمت
في الجهاد بهذا الاسناد وزاد فيه
من طريق يونس عن الزهري في سفر
جهاد ولا غيره وله من وجه آخر خرج
في غزوة تبوك يوم الخميس
صح

فاخبرهم بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم كثير وقد مر آنفا انه كان معه اربعون
الفا وقيل سبعون الفا ولا يجمعهم كتاب حافظ
بالتنوين فيهما وفي رواية مسلم بالاضافة وزاد في رواية
معقل يزيدون على عشرة آلاف ولا يجمعهم ديوان حافظ
وللحاكم في الاكليل من حديث معاذ رضي الله عنه خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوة تبوك زيادة
على ثلثين الفا وبهذه العدة جزم ابن اسحق واورده الواقدي
باسناد آخر موصول وزاد انه كانت معهم عشرة آلاف
فرس فيحمل رواية معقل على ارادة عدد الفرسان ولابن مردويه
لا يجمعهم ديوان حافظ يعني ديوان مكتوب يحفظ عددهم وهو
يقوي رواية التنوين وقد نقل عن ابي زرعة الرازي انهم كانوا
في غزوة تبوك اربعين الفا ولا يخالف الرواية التي في الاكليل
اكثر من ثلثين الفا لاحتمال ان يكون من قال اربعين الفا جبر
الكسر يريد الديوان هو من كلام الزهري واراد به ان المراد
من قوله كتاب حافظ هو الديوان وهو الكتاب الذي يجمع فيه
الحساب وهو بكسر الدال وقيل بفتحها ايضا وهو معرب وقيل
عربي وقد احترز بذلك عما وقع في حديث حذيفة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام
وقد ثبت ان اول من دون الدواوين عمر رضي الله عنه قال
كعب هو موصول بالاسناد المذكور فما رجل وفي رواية
مسلم فقل رجل يريد ان يتغيب الا ظن ان
سيخفى له ويروى الا ظن انه سيخفى له وفي رواية الكشميهني
ان سيخفى بتخفيف النون بلا هاء وفي رواية مسلم ان ذلك
سيخفى له ما لم ينزل فيه وحي الله وغزا رسول الله صلى
الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال
وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب في قيظ شديد في ليالي الخريف

ت وذلك الظن لكثرة العسكر
صح

ان سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل مصغر نفل القرشي العدوي
احد العشرة المبشرة وكان بدريا وانما نسب اليها مع انه
لم يشهدها لانه كان ممن ضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه واجره
وذلك لانه صلى الله عليه وسلم بعثه وطلحة بن عبيد الله الى طريق الشام
يتجسسان الاخبار من عير اهل مكة ففاتهما بدر فضرب لهما بسهميهما
واجريهما فعدا بذلك من اهل بدر مرض في يوم جمعة فركب
اي ابن عمر رضي الله عنهما اليه اي الى سعيد بعد ان تعالى
النهار واقتربت الجمعة وترك الجمعة اي صلوة الجمعة قال الكرماني
تركها بعذر وهو اشراف القريب على الهلاك لانه كان ابن عم
عمر رضي الله عنه وزوج ابنته وقال صاحب التوضيح ايضا هذا
لاجل قرابته منه وهو عذر وقال العيني وفيما قاله نظر نعم لو كان
في عدم حضوره هلاكه لاجل علة من العلل كان له في ذلك الوقت
ترك الجمعة وقال ابن المنير يترك الجمعة اذا لم يكن معه من يقوم
ووجه ذكره في هذه الابواب ظاهر وقال الليث اي ابن سعد
حدثني يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين مصغرا
ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون المثناة
الفوقية اي ابن مسعود الهذلي ان اباه عبد الله
بن عتبة كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم بفتح الهمزة
والقاف ابن عبد يغوث الزهري وعبد الله بن الارقم
اسلم عام الفتح وكتب للنبي صلى الله عليه وسلم واستعمله عمر
بن الخطاب رضي الله عنه على بيت المال يامره ان يدخل
على سبيعة بضم السين المهملة وفتح الموحدة مصغر سبعة
بنت الحارث الاسلمية بلفظ افعل التفضيل فيسالها
عن حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين استفتته اي في انقضاء عدة الحامل بالوضع
فكتب عمر بن عبد الله بن الارقم الى عبد الله بن عتبة يخبره

من الاحوال المقدرة صح

من الاحوال المقدرة ان سبيعة بنت الحارث اخبرته انها
كانت تحت سعد بن خولة بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو
وباللام وهو من بني عامر بن لوي بضم اللام ثم بالمفتوحة
همزا او واوا وتشديد التحتانية وهو من انفسهم عند بعض
وحليف لهم عند آخرين وقال ابن هشام هو من اليمن حليف
لبني عامر بن لوي وقال غيره كان من عجم الفرس وكان من مهاجرة
الحبشة الهجرة الثانية في قول الواقدي وذكر ابن هشام عن
زياد عن ابن اسحق انه فيمن شهد بدرا كما في رواية البخاري
وكان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداع بمكة
هذا لا خلاف فيه الا ما ذكره الطبري محمد بن جرير فانه قال توفي
سعد بن خولة سنة سبع والصحيح ما ذكره البخاري وهي
اي سبيعة حامل اي ذات حمل فلم تنشب اي فلم تلبث
ان وضعت حملها بعد وفاته اي بعد وفاة سعد بن خولة
وقال ابو عمر وضعت بعد وفاة زوجها بليال وقيل بخمس
وعشرين ليلة وقيل اقل من ذلك فلما تعلت بفتح العين
المهملة وتشديد اللام يقال تعلت المراة من نفاسها وتعلت
اذا خرجت منه وطهرت من دمها من نفاسها تجملت اي
تزينت للخطاب بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء جمع
خاطب فدخل عليها ابو السنابل بفتح السين المهملة
وبالنون وبالموحدة وباللام بن بعكك بفتح الموحدة
وسكون العين المهملة وفتح الكاف الاولى وهو منصرف
واسمه عمرو قاله الكرماني وقال ابو عمر في باب الحاء في الاستيعاب
حبة بن بعكك ابو السنابل القرشي العامري وهو مشهور بكنيته
وحبة بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وذكر في باب
الكنى ابو السنابل بن بعكك بن الحجاج بن الحارث بن السباق
بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري وامه عمرة بنت اوس
من بني عذرة بن سعد هذيم قيل اسمه حبة بن بعكك من مسلمة الفتح

وبهذا التاويل وقع في بعض
النسخ حاملة بالتاء مع ان
الحمل من الصفات المختصة
بالنساء فلا حاجة الى دخول
التاء فهو كقوله تعالى تذهل
كل مرضعة ولو اريد ان الحمل
من شانها لقيل حامل دون
حاملة صح

أي راجعا من سفره الى المدينة صح

توجه قافلا وفي رواية مسلم فلما بلغني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذكر ابن سعد ان قدوم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة كان في رمضان حضرني همي كذا في رواية
الكشميهني وفي رواية غيره حضرني همي وفي رواية مسلم بثي
بالموحدة ثم المثلثة وطفقت اتذكر الكذب واقول
بماذا اخرج من سخطه غدا واستعنت على ذلك
بكل ذي راي من اهلي وفي رواية ابن ابي شيبة وطفقت
اعد العذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء واهيئ
الكلام فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد اظل قادما اي قد دنا قدومه الى المدينة كأن ظله وقع
عليها زاح بالزاي وبالحاء المهملة اي زال عني الباطل
وعرفت اني لن اخرج منه ابدا بشيء فيه كذب فاجمعت
صدقه [illegible] ويروى صدقا اي جزمت بذلك وعقدت
عليه قصدي وفي رواية ابن ابي شيبة وعرفت انه لا ينجيني
منه الا الصدق واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
قادما وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين
ثم جلس للناس هذه القطعة من هذا الحديث افردت في الجهاد
وقد اخرجه احمد من طريق ابن جريج عن ابن شهاب بلفظ لا يقدم
من سفر الا في الضحى فيبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين ويقعد
فيه وفي رواية ابن ابي شيبة ثم يدخل على اهله وفي حديث
ابي ثعلبة عند الطبراني كان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد
فصلى فيه ركعتين ثم يثني بفاطمة ثم يأتي ازواجه وفي
لفظ ثم بدأ ببيت فاطمة ثم اتى بيوت نسائه فلما فعل
ذلك جاءه المخلفون اي الذين تأخروا عن الذهاب
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفقوا اي اخذوا
يعتذرون اي يظهرون العذر ويحلفون له وكانوا
بضعة وثمانين رجلا تقدم غير مرة ان البضعة في العدد

ما

ما بين الثلاث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة
وهو بكسر الباء وحكى الفتح ايضا وذكر الواقدي ان هذا
العدد كان من منافقي الانصار وان المعذرين من الاعراب
كانوا ايضا اثنين وثمانين رجلا من بني غفار وغيرهم وان
عبد الله بن ابي ومن اطاعه من قومه كانوا من غير هؤلاء وكانوا
عددا كثيرا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
علانيتهم اي ظاهرهم وبايعهم واستغفر لهم
ووكل سرائرهم الى الله تعالى فجئته فلما سلمت
عليه تبسم تبسم المغضب اي كتبسم المغضب بفتح الضاد
وفي مغازي ابن عائذ فاعرض عنه فقال يا نبي الله لم تعرض
عني فوالله ما نافقت ولا ارتبت ولا بدلت قال فما
خلفك ثم قال تعال فجئت امشي حتى جلست
بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك اي اشتريت راحلتك فقلت بلى اني والله
لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان ساخرج
من سخطه بعذر ولقد اعطيت على البناء للمفعول
جدلا اي فصاحة وقوة كلام بحيث اخرج من عهدة
ما ينسب الي بما يقبل ولا يرد ولكني والله لقد علمت
لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني
ليوشكن الله اي ليعجلن الله ان يسخطك علي
ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي بكسر الجيم
اي تغضب علي فيه اني لارجو فيه عفو الله لا والله
ما كان لي من عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر
مني حين تخلفت عنك فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك
فقمت وزاد النسائي من طريق يونس عن الزهري فمضيت
وثار رجال اي وثبوا من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي

عجزت
وشيهما علمنا لك كنت اذنبت ذنبا قبل هذا ولقد
ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما اعتذر اليه المخلفون قد كان كافيك ذنبك
استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك
قوله ما زالوا يؤنبوني بنون ثقيلة ثم موحدة
من التانيب وهو اللوم العنيف اي يلوموني اشد اللوم
حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسي وعند ابن عائذ
فقال كعب ما كنت لاجمع امرين اتخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واكذبه فقالوا له انك شاعر جرئ فقال
اما على الكذب فلا وزاد في رواية ابن ابي شيبة كما صنع
ذلك بغيرك فقبل منهم واستغفر لهم ثم قلت لهم
هل لقي هذا معي احد قالوا نعم رجلان قالا مثل
ما قلت فقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما
قالوا مرارة بضم الميم وتخفيف الراء الاولى بن الربيع
ضد الخريف ويقال ابن ربيعة كما في صحيح مسلم العمري
نسبة الى بني عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس ووقع
في رواية بعضهم العامري وهو خطأ وقوله ابن الربيع هو المشهور
وفي حديث مجمع بن جارية عند ابن مردويه مرارة بن ربعي
وهو خطأ ايضا وكذا ما وقع عند ابن ابي حاتم من مرسل الحسن
بن سمية ربيع بن مرارة هو مقلوب وذكر في هذا المرسل ان
سبب تخلفه انه كان له حائط حين زها فقال في نفسه قد
غزوت قبلها فلو اقمت عامي هذا فلما تذكر ذنبه قال اللهم
لك خرجت على ان لا ارجع الى اهل ولا مال وهلال بن
امية بضم الهمزة وتخفيف الميم وتشديد التحتية الواقفي
بقاف ثم فاء نسبة الى بني واقف بن امرئ القيس بن
مالك بن الاوس الانصاري وكان شهد بدرا ايضا فذكروا
لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما اسوة بكسر الهمزة
وضمها

وقوله كافيك ذنبك بالنصب على نزع الخافض اي في ذنبك او على المفعولية وعلى واستغفار بالرفع على انه الفاعل
صح

بفتح المهملة وسكون الميم
صح

وكان شهد بدرا
صح

وضمها قال ابن التين التاسي بالنظير ينفع في الدنيا بخلاف
الآخرة فقد قال الله تعالى ولن ينفعكم اليوم اذ ظلمتم
انكم في العذاب مشتركون هكذا وقع هنا وظاهره انه من كلام
كعب ابن مالك وهو مقتضى صنيع البخاري وقد تقرر ذلك
واضحا في غزوة بدر وممن جزم بانهما شهدا بدرا ابو بكر
الاثرم وتعقبه ابن الجوزي ونسبه الى الغلط فلم يصب
واستدل بعضهم لكونهما لم يشهدا بدرا بما وقع في قصة حاطب
وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يهجره ولا عاتبه مع كونه جس عليه
بل قال لعمر لما هم بقتله وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر
فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال واين ذنب التخلف
من ذنب الجس وفيه انه ليس بما استدل به بواضح لانه
يقتضي ان البدري عنده اذا جنى جناية ولو كبرت لا يعاتب
عليها وليس كذلك فهذا عمر رضي الله عنه مع كونه المخاطب
بقصة حاطب قد جلد قدامة بن مظعون الحد لما شرب الخمر
وهو بدري وانما لم يعاتب النبي صلى الله عليه وسلم حاطبا ولا هجره
لانه قبل عذره في انه انما كاتب قريشا خشية على اهله وولده
واراد ان يتخذ له عندهم يدا فعذره بذلك بخلاف تخلف
كعب وصاحبيه فانهم لم يكن لهم عذر اصلا كذا قرره الحافظ
العسقلاني فمضيت حين ذكروهما لي ونهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ايها الثلاثة بالرفع وهو
في موضع نصب على الاختصاص اي متخصصين بذلك دون
بقية الناس من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس
بفتح الموحدة بعدها نون المتكلم وهي جملة من الفعل والمفعول
وقوله الناس بالرفع فاعله وتغيروا لنا حتى تنكرت اي تغيرت
في نفسي الارض فما هي التي اعرف اي تغير كل شئ علي حتى
الارض فانها توحشت وصارت كانها ارض لم اعرفها لتوحشها
علي فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحباي فاستكانا

وقعدا في بيوتهما واما انا فكنت اشبّ القوم
واجلدهم فكنت اخرج فاشهد الصلوة مع
المسلمين واطوف اي ادور في الاسواق ولا يكلمني
احد وآتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو
في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفتيه
برد السلام ام لا لم يجزم كعب بتحريك شفتيه صلى الله عليه
وسلم ولعل ذلك بسبب انه لم يكن يديم اليه النظر من الخجل ثم
اصلي قريبا منه فاسارقه بالقاف اي انظر اليه في خفية
فاذا اقبلت على صلوتي اقبل الي واذا التفت نحوه اعرض
عني حتى اذا طال علي ذلك من جفوة الناس بفتح الجيم
وسكون الفاء اي من جفائهم واعراضهم وفي رواية ابن ابي شيبة
وطفقنا نمشي في الناس لا يكلمنا احد ولا يرد علينا سلاما
مشيت حتى تسوّرت اي صعدت وعلوت سور الدار
جدار حائط ابي قتادة والحائط البستان وهو اي ابو قتادة
بفتح القاف واسمه الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة
وبالمهملة ابن بلدمة الانصاري السلمي الخزرجي من بني غنم بن كعب
بن سلمة بن يزيد بن جشم بن الخزرج هكذا يقول ابن شهاب
وجماعة اهل الحديث ان اسم ابي قتادة الحارث بن ربعي قال
ابن اسحق واهله يقولون اسمه النعمان بن عمرو بن بلدمة قال ابو عمر
يقولون بلدمة بالفتح وبلدمة بالضم وبلذمة بالذال المنقوطة
والضم ايضا توفي بالكوفة في خلافة علي رضي الله عنه وصلى هو عليه
وهو ابن عمي واحب الناس الي قال الحافظ العسقلاني
ذكر انه ابن عمه لكونهما معا من بني سلمة وليس هو ابن عمه اخي ابيه
الاقرب وقال الكرماني وليس هو ابن عمه بل ابن عم جد جده فسلمت
عليه فوالله ما رد علي السلام قيل وانما لم يرد عليه السلام
لعموم النهي عن كلامهم فقلت يا ابا قتادة انشدك بضم
المعجمة اي اسألك بالله هل تعلمني احب الله ورسوله
فسكت

النظر صح

علي صح

فسكت فعدت له فنشدته فسكت فعدت له فنشدته
فقال الله ورسوله اعلم قال القاضي لعل ابا قتادة لم يقصد
بهذا تكليمه لانه منهي عن كلامه بل اظهر اعتقاده قال ولو حلف
لا يكلم انسانا فسأله عن شيء فقال الله اعلم ولم يرد جوابه
ولا اسماعه لم يحنث ففاضت عيناي وتوليت حتى
تسورت الجدار اي للخروج من الحائط وفي رواية معمر
فلم املك نفسي ان بكيت ثم اقتحمت الحائط خارجا
قال فبينا انا امشي بسوق المدينة اذا نبطي كلمة اذا
للمفاجاة والنبطي بفتح النون والموحدة الفلاح من
انباط اهل الشام نسبة الى استنباط الماء واستخراجه
والانباط كانوا في ذلك الوقت اهل الفلاحة وهذا النبطي
الشامي كان نصرانيا كما وقع في رواية معمر انه نصراني جاء
بطعام له يبيعه قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم
هذا النصراني ويقال ان النبط ينسبون الى نبيط بن ماش
بن اميم بن لاوذ بن سام بن نوح عليه السلام ممن قدم
بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن
مالك فطفق الناس يشيرون له حتى اذا جاءني
دفع الي كتابا من ملك غسان بفتح المعجمة وتشديد السين
المهملة وهو من جملة ملوك اليمن سكنوا الشام وقيل هو جبلة
بن الايهم نص عليه ابن عائذ وعن الواقدي انه الحارث
بن ابي شمر وقيل جبلة بن الايهم وفي رواية ابن مردويه
فكتب الي كتابا في سرقة من حرير فاذا فيه اما بعد فانه
قد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار
هوان اي ذل وصغار ولا مضيعة بفتح الميم وسكون الضاد
المعجمة وكسرها ايضا الغساني اي حيث يضيع حقك وعند
ابن عائذ فان لك متحولا بالمهملة وفتح الواو اي مكانا تتحول فيه
فالحق بنا نواسك بضم النون وكسر السين المهملة من المواساة

وفتح التحتية صح

مع سكون التحتية صح

زاد فی روایة ابن ابی شیبة فی اموالنا فقلت انا لله قد طمع فی
اهل الکفر ونحوه لابن مردویه فقلت لما قراتها وهذا ایضا
من البلاء فتیممت بها التنور ای قصدت بها ای بالکتاب
الذی ارسله ملک غسان وانما انث الضمیر باعتبار الصحیفة
والتنور ما یخبز به وهو معروف وهذا الصنیع من کعب یدل
علی قوة ایمانه ومحبته لله ولرسوله فسجرته بها بسین مهملة
[illegible] وجیم ای اوقدته وفی روایة ابن مردویه فعمدت بها
الی تنور فسجرته بها حتی اذا مضت اربعون لیلة من
الخمسین اذا رسول رسول الله صلی الله علیه وسلم کلمة اذا
للمفاجاة قال الحافظ العسقلانی لم اقف علی اسم ذلک الرسول
ثم وجدته فی روایة الواقدی انه خزیمة بن ثابت قال وهو الرسول
الی هلال ومرارة بذلک یاتینی فقال ان رسول الله صلی
الله علیه وسلم یامرک ان تعتزل امراتک ای عمیرة بنت
جبیر بن صخر بن امیة الانصاریة ام اولاده الثلثة عبد الله وعبید الله
ومعبد وقال اسم امراته التی کانت یومئذ عنده خیرة بالمعجمة
المفتوحة ثم التحتانیة وقال الذهبی عمیرة بنت جبیر صلت
القبلتین وهی زوجة کعب بن مالک وقال ایضا خیرة امراة
کعب بن مالک لها حدیث غریب فی کتاب الوحدان لابن ابی عاصم
وقال ابو عمر خیرة امراة کعب بن مالک الشاعر ویقال حیرة بالحاء
المهملة حدیثها عند اللیث بن سعد من روایة وهب وغیره باسناد
ضعیف لا یقوم به حجة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال
لا یجوز لامراة فی مالها امر الا باذن زوجها فقلت اطلقها
ام ماذا افعل قال لا بل اعتزلها ولا تقربها وارسل
الی صاحبی مثل ذلک فقلت لامراتی الحقی باهلک
هذا اللفظ من الکنایات وموضعه الفروع فتکونی عندهم
حتی یقضی الله فی هذا الامر وزاد النسای من طریق معقل
بن عبید الله عن الزهری فلحقت بهم قال کعب فجاءت

امراة

الحجر
والآخر صار فی مثل حاله من
والاعراض قد یضعف عن
احتمال ذلک وتحمله الرغبة
فی الجاه [illegible] والمال علی
الهجران من هجره ولا سیما مع
امنه من الملک الذی استدعاه
الیه انه لا یکرهه علی فراق دینه
لکن لما احتمل عنده انه لا یامن
من الافتتان حسم المادة
واحرق الکتاب ومنع الجواب
هذا مع کونه من الشعراء الذین
طبعت نفوسهم علی الرغبة
ولا سیما بعد الاستدعا والحث
علی الوصول الی المقصود من
الجاه والمال ولا سیما والذی استدعاه
[illegible] والذی [illegible] ومع ذلک
قریبه ونسیبه ومع ذلک
فغلب علیه دینه وقوی عنده
یقینه ورجح ما هو فیه من النکد
والتعذیب علی ما دعی الیه
من الراحة والتنعیم حبا فی الله
ورسوله کما قال صلی الله علیه
وسلم وان یکون الله ورسوله
احب الیه مما سواهما وعند ابن عائذ
انه شکا حاله الی رسول الله صلی الله
علیه وسلم وقال ما زال اعراضک
عنی حتی رغب فیّ
اهل الشرک

امراة هلال بن امیة ای خولة بنت عاصم وقال الذهبی هی
التی لاعنها هلال ففرق رسول الله صلی الله علیه بینهما رسول الله
صلی الله علیه وسلم فقالت یا رسول الله ان هلال بن
امیة شیخ ضائع لیس له خادم فهل تکره ان اخدمه
قال لا ولکن لا یقربک قالت انه والله ما به حرکة
الی شیء والله ما زال یبکی منذ کان من امره ما کان
الی یومه هذا فقال لی بعض اهلی استشکل هذا
مع نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن کلام الثلثة واجیب بانه
یحتمل ان یکون عبر عن الاشارة بالقول وقیل لعله من النساء
لان النهی لم یقع عن کلام النساء اللاتی فی بیوتهم وقیل کان
الذی کلمه منافقا وقیل کان ممن یخدمه ولم یدخل فی النهی
لو استاذنت رسول الله صلی الله علیه وسلم فی امراتک
کما اذن لامراة هلال بن امیة ان تخدمه فقلت والله
لا استاذن فیها رسول الله صلی الله علیه وسلم وما
یدرینی ما یقول رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا استاذنته
فیها وانا رجل شاب فلبثت بعد ذلک عشر لیال حتی
کملت بضم المیم وفتحها وکسرها لنا خمسون لیلة من حین نهی
رسول الله صلی الله علیه وسلم عن کلامنا فلما صلیت
صلوة الفجر صبح خمسین لیلة وانا علی ظهر بیت
من بیوتنا فبینا انا جالس علی الحال الذی ذکر الله تعالی
یعنی قوله تعالی وعلی الثلثة الذین خلفوا حتی اذا ضاقت
علیهم الارض بما رحبت الایة قد ضاقت علی نفسی
وضاقت علی الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ
اوفی ای ارتفع واشرف علی جبل سلع بفتح المهملة وسکون
اللام وبالمهملة جبل معروف بالمدینة وفی روایة معمر من ذروة
سلع ای اعلاه وزاد ابن مردویه وکنت ابتنیت خیمة فی
ظاهر سلع فکنت اکون فیها ونحوه لابن عائذ وزاد اکون فیها

نهارا باعلى صوته قال الواقدي الذي اوفى على سلع ابو بكر
الصديق رضي الله عنه يا كعب بن مالك ابشر من البشارة
وفي رواية عمر بن كثير عند احمد عن كعب اذ سمعت رجلا على الثنية
يقول كعبا كعبا حتى دنا مني فقال بشروا كعبا قال فخررت
اي اسقطت نفسي على الارض حال كوني ساجدا وفيه
مشروعية سجدة الشكر وكرهه ابو حنيفة ومالك رحمهما الله
وعرفت انه قد جاء فرج وعند ابن عائذ فخر ساجدا يبكي فرحا
بالتوبة وآذن بالمد اي اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
~~بالتوبة~~ وفي رواية الكشميهني واذن بغير مد وبكسر المعجمة
ووقع في رواية اسحق بن راشد وفي رواية معمر فانزل الله توبتنا
على نبيه حين بقي الثلث الاخير من الليل ورسول الله صلى الله
عليه وسلم عند ام سلمة رضي الله عنها وكانت ام سلمة محسنة في
شاني معتنية بامري فقال يا ام سلمة تيب على كعب قالت
افلا ارسل اليه فابشره قال اذا يحطمكم الناس فيمنعونكم النوم
سائر الليلة حتى اذا صلى الفجر آذن بتوبة الله علينا فذهب
الناس يبشروننا وذهب قبل بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جهة صاحبي بفتح الموحدة وتشديد التحتية تثنية صاحب
وهما هلال ومرارة مبشرون جمع مبشر فاعل ذهب وركض
الي رجل فرسا وهو الزبير بن العوام رضي الله عنه وقيل حمزة
بن عمرو الاسلمي والاول اصح وسعى ساع من اسلم هو حمزة بن عمرو
الاسلمي رواه الواقدي وقال ابو عمر حمزة بن عمرو الاسلمي من ولد
اسلم بن افصى بن حارثة بن عامر يكنى ابا حاتم يعد في اهل الحجاز
مات سنة احدى وستين وهو ابن ثمانين سنة روى عنه اهل
المدينة وكان يسرد الصوم وعند ابن عائذ ان اللذين سعيا
ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لكنه صدره بقوله زعموا قال الواقدي
وكان الذي بشر هلال بن امية بتوبته سعيد بن زيد قال خرجت
الى بني واقف فبشرته فسجد قال سعيد فما ظننت انه يرفع رأسه
حتى

بتوبة الله علينا حين صلى صلوة الفجر صح

حتى تخرج نفسه يعني لما كان فيه من الجهد فقد قيل انه امتنع
من الطعام حتى كان يواصل الايام صائما ولا يفتر من البكاء
وكان الذي بشر مرارة بتوبته سلكان بن سلامة او سلمة
بن سلامة بن وقش فاوفى بالفاء مقصورا اي اشرف
واطلع وكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءني
الذي سمعت صوته يبشرني هو حمزة بن عمرو الاسلمي
نزعت له ثوبي فكسوته اياهما ببشراه والله ما املك
غيرهما يومئذ يعني من جنس الثياب والا فقد تقدم انه
كان عنده راحلتان وسياق انه استأذن ان يخرج من ماله
صدقة وفي رواية ابن ابي شيبة التصريح بذلك فعنها
والله ما املك يومئذ ثوبين غيرهما وزاد ابن عائذ من وجه
آخر عن الزهري فلبسهما واستعرت ثوبين زاد في رواية
الواقدي من ابي قتادة فلبستهما فانطلقت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم فانطلقت اتأمم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيتلقاني الناس فوجا فوجا اي جماعة
جماعة يهنئوني بالتوبة يقولون ليهنك بكسر النون وزعم
ابن التين انه بفتحها قال لانه من هنأ بالفتح وفيه نظر توبة
الله عليك قال كعب حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس حوله الناس فقام الي طلحة
بن عبيد الله وهو احد العشرة المبشرة يهرول الهرولة
السير بين العدو والمشي حتى صافحني وهنأني والله
ما قام الي رجل من المهاجرين غيره ولا انساها لطلحة
قالوا سبب ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان آخى بينه
وبين طلحة لما آخى بين المهاجرين والانصار والذي
ذكره اهل المغازي انه كان آخى الزبير لكن الزبير كان اخا
طلحة في اخوة المهاجرين فهو اخو اخيه قال كعب فلما سلمت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

على الجبل صح

فيا حسن ما عاين ويا حسن ما رأى. توفي قتادة رضي الله عنه
سنة ثلاث وعشرين وصلى عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ونزل في قبره اخوه ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وهو ابن
خمس وستين سنة. ثم ان قوله قتادة يجوز فيه الرفع على
انه خبر مبتدأ محذوف اي هو والنصب على انه مفعول لفعل
محذوف اي اعني والجر على انه بدل من اخيه فسأله فقال
انه اي الشأن حدث بعدك امر نقض بالقاف
والضاد المعجمة اي ناقض لما كانوا اي لما كانت الصحابة
رضي الله عنهم ينهون على البناء للمفعول من اكل لحوم
الاضحى ويروى عن اكل لحوم الاضاحي بعد ثلثة ايام
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ادخار الاضحية بعد
ايام التشريق قال علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهانا ان ناكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث ثم اباح لهم
الاكل او الامساك بعد الثلاث بقوله صلى الله عليه وسلم
كلوا بعد وادخروا وتزودوا فكان النهي منسوخا عند جماهير
العلماء وسياتي تفصيله في كتاب الاضاحي ان شاء
الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وكان بدريا
وفي الاسناد ثلثة من التابعين على نسق واحد حدثنا
عبيد مصغر عبد بن اسمعيل ابو محمد الهباري القرشي الكوفي
قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير انه قال قال الزبير اي ابن العوام
رضي الله عنه لقيت يوم بدر عبيدة بضم المهملة وفتح
الموحدة وقيل بفتح العين وكسر الموحدة بن سعيد بن
العاص اي ابن امية بن عبد شمس وهو مدجج بضم الميم
وفتح الدال المهملة وكسر الجيم الاولى وفتحها مع تشديدها على
صيغة الفاعل او المفعول من التدجيج وهي التغطية بالسلاح
اي مغطى بالسلاح شاكي السلاح تامه ويقال تدجج اي تغطى بالسلاح

فلا يخطر

فلا يخطر منه شيء لا يرى منه الا عيناه وهو يكنى
من التكنية ابو ذات الكرش بفتح الكاف وكسر الراء
وهو لذي الخف والظلف وكل مجتر كالمعدة للانسان
وكرش الرجل ايضا عياله والكرش ايضا الجماعة من الناس
فقال انا ابو ذات الكرش فحملت عليه بالعنزة
بفتح المهملة والنون والزاي كالحربة قاله الداودي وقال
ابن فارس هي شبه العكاز وقال الكرماني وهي اطول من العصا
واقصر من الرمح فطعنته في عينه قال هشام هو ابن عروة
وهو موصول بالاسناد المذكور فاخبرت على البناء للمفعول
ان الزبير قال لقد وضعت رجلي عليه ثم تمطأت
قال الدمياطي الصواب تمطيت وهو من التمطي بمعنى مد اليدين
في المشي وتمطط اي تمدد فكان الجهد بفتح الجيم وبضمها
ان نزعتها بفتح الهمزة وقد انثنى طرفاها اي انعطف
طرفاها والضمير في نزعتها وطرفاها للعنزة قال عروة وهو
موصول بالاسناد المذكور فسأله اياها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطاه اي سأل الزبير العنزة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطى الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم
العنزة عارية فلما قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخذها يعني اخذ الزبير العنزة بعد موت
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونها كانت عارية عنده
ثم طلبها ابو بكر رضي الله عنه اي من الزبير رضي الله عنه
فاعطاه اياها ايضا عارية فلما قبض ابو بكر رضي الله عنه
سألها اياه عمر رضي الله عنه فاعطاه فلما قبض
عمر رضي الله عنه اخذها ثم طلبها عثمان رضي الله عنه
منه فاعطاه اياها فلما قتل عثمان رضي الله عنه وقعت
عند آل علي رضي الله عنه اي عند علي رضي الله عنه نفسه
ولفظة الآل مقحمة وبعد علي رضي الله عنه كانت عند اولاده

اياها
م

اياها
م

فوالله ما انعم الله علي من نعمة قط بعد ان هداني
للاسلام اعظم في نفسي من صدقي لرسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله اعظم وكذا قوله احسن فيما سبق شاهد على
ان هذا السياق يورد ويراد به نفي الافضلية لا المساواة لان
كعبا شاركه في ذلك رفيقان وقد نفى ان يكون احد حصل له
احسن مما حصل له وهو كذلك لكنه لم ينف المساواة كذا
قرره الحافظ العسقلاني فليتامل ان لا اكون كذبته بدل
من قوله من صدقي اي ما انعم علي اعظم من عدم كذبي قال النووي
قالوا لفظة لا زائدة ومعناه ان اكون كذبته نحو ما منعك
ان لا تسجد فاهلك بالنصب اي فان اهلك بكسر اللام وحكي
فتحها كما هلك الذين كذبوا اي كهلاك الذين كذبوا فان
الله قال للذين كذبوا اي لاجل الذين كذبوا حين انزل الوحي
شر ما قال لاحد اي قال قولا شرا قال بالاضافة اي شر
القول الكائن لاحد من الناس ثم بين ذلك بقوله فقال
تبارك وتعالى سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم الى قوله
فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين والآية في سورة
التوبة قال الله تعالى سيحلفون بالله معتذرين لكم اذا
انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم ولا تؤنبوهم فاعرضوا عنهم
انهم رجس اي خبث نجس بواطنهم واعتقاداتهم ومأواهم
في الآخرة جهنم جزاء اي لاجل الجزاء بما كانوا يكسبون
من الآثام والخطايا ثم اخبر عنهم بانهم يحلفون لكم لترضوا
عنهم وان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين
اي الخارجين عن طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم
والفسق هو الخروج ومنه سميت الفارة فويسقة لخروجها
من جحرها ويقال فسقت الرطبة اذا خرجت من اكمامها
قال كعب وكنا تخلفنا وفي رواية مسلم وغيره خلفنا بضم
المعجمة من غير شيء قبلها ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين

وكذا القاضي عياض

قبل

قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له
فبايعهم واستغفر لهم وارجا بهمز اي اخر وزنا
ومعنى من الارجاء بمعنى التاخير امرنا حتى قضى الله فيه
فبذلك قال الله تعالى فيه وعلى الثلاثة الذين خلفوا
وليس الذي ذكر الله فيه مما خلفنا عن الغزو وانما
هو تخليفه ايانا وارجاؤه امرنا عمن حلف له واعتذر
اليه فقبل منه وحاصل معنى قول كعب انه فسر قوله تعالى
وعلى الثلاثة الذين خلفوا اي اخروا حتى تاب الله عليهم
وليس المراد انهم خلفوا عن الغزو وفي تفسير عبد الرزاق
عن معمر عمن سمع عكرمة في قوله تعالى وعلى الثلاثة الذين
خلفوا قال خلفوا عن التوبة ولابن جرير من طريق قتادة
نحوه قال ابن جرير فمعنى الكلام لقد تاب الله على الذين اخر
توبتهم ٭ وفي قصة كعب من الفوائد غير ما ذكر اكثر من خمسين
فائدة منها جواز طلب اموال الكفار من دون الحرب ومنها
جواز الغزو في الشهر الحرام ومنها التصريح بجهة الغزو اذا
لم تقتض المصلحة ستره ومنها ان الامام اذا استنفر الجيش
عموما لزمهم النفير ولحق اللوم بكل فرد فرد ان تخلف فان
قيل ان كان النبي صلى الله عليه وسلم استنفرهم عموما لغزوة تبوك
فغضبه على من تخلف ظاهر وان لم يستنفرهم عموما فالجهاد
فرض كفاية فما وجه غضبه على المتخلفين فالجواب انه كان
الجهاد فرض عين على الانصار خاصة لانهم بايعوه على
ذلك ومصداق ذلك قولهم وهم يحفرون الخندق
نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا فكان
تخلفهم عن هذه الغزوة كبيرة لانها كالنكث لبيعتهم كذا
قال ابن بطال وقال السهيلي ولا اعرف له وجها غير الذي
قال وقال الحافظ العسقلاني وقد ذكرت وجها غير الذي ذكر
ولعله اقعد ويؤيده قوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم

اي غزوة تبوك

من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله الآية وعند الشافعية
وجه ان الجهاد كان فرض عين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
فعلى هذا فيتوجه العتاب على من تخلف مطلقا ومنها ان
العاجز عن الخروج بنفسه او بماله لا لوم عليه ومنها استخلاف
من يقوم مقام الامام على اهله والضعفة ومنها ترك قتل
المنافقين ويستنبط منه ترك قتل الزنديق اذا اظهر التوبة
واجاب من اجازه بان الترك كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
لمصلحة التاليف على الاسلام ومنها عظم امر المعصية وقد نبه
الحسن البصري على ذلك فيما اخرجه ابن ابي حاتم عنه انه قال
يا سبحان الله ما اكل هؤلاء الثلثة مالا حراما ولا سفكوا دما
حراما ولا افسدوا في الارض واصابهم ما سمعتم وضاقت عليهم
الارض بما رحبت يعني فكيف بمن يواقع الفواحش والكبائر
ومنها ان القوي في الدين يؤاخذ اشد مما يؤاخذ الضعيف
في الدين ومنها جواز اخبار المرء عن تقصيره وتفريطه وعن
سبب ذلك وما آل امره تحذيرا ونصيحة لغيره ومنها جواز
مدح المرء بما فيه اذا امن الفتنة وتسليته نفسه عما لم يحصل له
بما وقع لنظيره ومنها فضل اهل بدر والعقبة ومنها الحلف
للتاكيد من غير استحلاف ومنها التورية عن المقصد ومنها
جواز ترك وطي الزوجة مدة ومنها ان المرء اذا لاحت له فرصة
في الطاعة فحقه ان يبادر اليها ولا يسوف بها لئلا يحرمها
كما قال الله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم
واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه ومثله قوله تعالى ونقلب
افئدتهم وابصارهم كما لم يؤمنوا به اول مرة نسال الله ان
يلهمنا المبادرة الى طاعته وان لا يسلبنا ما خولنا من نعمته
ومنها رد الفتنة ومنها جواز تمني ما فات من الخير والتاسف
عليه ومنها ان الامام لا يهمل من تخلف عنه في بعض الامور بل
يذكره ليراجع التوبة ومنها جواز الطعن في الرجل بما يغلب
على

مطلب

من الخير صح

على اجتهاد الطاعن عن حمية لله ورسوله ومنها جواز الرد
على الطاعن اذا غلب على ظن الراد وهم الطاعن او غلطه
ومنها ان المستحب للقادم ان يكون على وضوء وان يبدا
بالمسجد قبل بيته فيصلي ثم يجلس لمن يسلم عليه ومنها
مشروعية السلام على القادم وتلقيه ومنها الحكم بالظاهر
وقبول المعاذير ومنها استحباب بكاء العاصي اسفا
على ما فاته من الخير ومنها اجراء الاحكام على الظاهر ووكول
السرائر الى الله تعالى ومنها ترك السلام على من اذنب
وجواز هجره اكثر من ثلاث واما النهي عن الهجر فوق الثلاث
فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا ومنها ان التبسم قد يكون
عن غضب ولا يختص بالسرور ومنها معاتبة الكبير اصحابه
ومن يعز عليه دون غيره ومنها فائدة الصدق وشوم عاقبة
الكذب ومنها العمل بمفهوم اللقب اذا حفته قرينة لقوله
صلى الله عليه وسلم لما حدثه كعب اما هذا فقد صدق فانه يشعر
بان من سواه كذب لكن ليس على عمومه في حق كل احد سواه
لان هلالا ومرارة قد صدقا ايضا فيختص الكذب بمن حلف
واعتذر لا بمن اعترف ولهذا عاقب من صدق بالتاديب
الذي ظهرت فائدته عن قرب واخر من كذب للعقاب الطويل
وفي الحديث الصحيح اذا اراد الله بعبد خيرا عجل له عقوبته
في الدنيا وان اراد به شرا امسك عنه عقوبته فيرد القيمة
بذنوبه قيل وانما غلظ في حق هؤلاء الثلثة لانهم تركوا
الواجب عليهم من غير عذر ويدل عليه قوله تعالى ما كان لاهل
المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله
وقول الانصار شعر نحن الذين بايعوا محمدا . على الجهاد
ما بقينا ابدا . ومنها تبريد حر المصيبة بالتاسي بالنظير
ومنها عظم مقدار الصدق في القول والفعل وتعليق
سعادة الدنيا والآخرة والنجاة من شرهما به ومنها ان من

مطلب

عوتب بالهجر يعذر في التخلف عن صلوة الجماعة لان هلالا
ومرارة لم يخرجا من بيوتهما تلك المدة ومنها سقوط رد السلام
على المهجور عما من سلم عليه اذ لو كان واجبا لم يقل كعب
هل حرك شفتيه برد السلام ومنها جواز دخول المرء دار
جاره او صديقه بغير اذنه ومن غير الباب اذا علم رضاه به
ومنها ان قول المرء الله ورسوله اعلم ليس بخطاب
ولا كلام ولا يحنث به من حلف ان لا يكلم الآخر اذا لم ينو به
مكالمته وانما قال ابو قتادة ذلك لما الح عليه كعب والا فقد
تقدم ان رسول ملك غسان لما سال عن كعب جعل الناس
يشيرون له الى كعب ولا يتكلمون بقولهم مثلا هذا كعب
مبالغة في هجره والاعراض عنه ومنها ان مسارقة النظر
في الصلوة لا تقدح في صحتها ومنها ايثار طاعة الرسول
على مودة القريب ومنها خدمة المراة زوجها ومنها الاحتياط
لمجانبة ما يخشى الوقوع فيه ومنها جواز تحريق ما فيه اسم الله
اذا كان فيه مصلحة ومنها مشروعية سجدة الشكر ومنها
الاستباق الى البشارة بالخير واعطاء البشير انفس
ما يحضر الذي ياتيه بالبشارة ومنها تهنية من تجددت له
نعمة والقيام اليه اذا اقبل ومنها اجتماع الناس عند الامام
في الامور المهمة وسروره بما يسر اتباعه ومنها مشروعية
العارية ومنها مصافحة القادم والقيام له ومنها التزام
المداومة على الخير الذي ينتفع به ومنها استحباب الصدقة
عند التوبة ومنها ان من نذر الصدقة بكل ماله لم يلزمه اخراج
جميعه تنبيه قال ابن التين وفيه ان كعبا من المهاجرين الاولين
الذين صلوا القبلتين كذا قال وليس كعب من المهاجرين
انما هو من السابقين من الانصار ومطابقة الحديث للترجمة
اظهر ما يكون وقد اخرج البخاري غزوة تبوك وتوبة الله تعالى
على كعب في عشرة مواضع مطولا ومختصرا في الوصايا وفي الجهاد

وفي صفة

وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي وفود الانصار وفي موضعين
من المغازي وفي موضعين من التفسير وفي الاستيذان
وفي الاحكام واخرجه مسلم في التوبة وابو داود في الطلاق
والنسائي فيه ايضا باب نزول النبي
صلى الله عليه وسلم الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم
وآخره راء وهي منازل ثمود قوم صالح عليه السلام بين
المدينة والشام عند وادي القرى وليس في بعض النسخ
لفظة باب وزعم بعضهم انه ترجمة ولم ينزل ويرده التصريح
في حديث ابن عمر رضي الله عنهما بانه لما نزل الحجر امرهم ان لا يشربوا
وقد تقدم حديث ابن عمر رضي الله عنهما هذا في بئر ثمود وتقدمت
مباحثه في احاديث الانبياء عليهم السلام حدثنا عبد الله
بن محمد الجعفي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بالحجر قال
لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم ان يصيبكم
بفتح الهمزة مفعول له اي كراهة الاصابة ما اصابهم الا ان
تكونوا باكين ثم قنع راسه اي ستر راسه بالقناع واسرع
السير حتى اجاز الوادي اي حتى سلك الوادي او حتى
قطعه وقد مر الحديث في احاديث الانبياء عليهم السلام
في باب قول الله تعالى والى ثمود اخاهم صالحا ومر ايضا في
كتاب الصلوة في باب الصلوة في مواضع الخسف ومطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله حتى اجاز الوادي لان فيه معنى النزول
الى الوادي والصعود منه ولو قال في الترجمة باب مرور النبي
صلى الله عليه وسلم بالحجر لكان اصوب واقرب حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لاصحاب الحجر قال الكرماني اي الصحابة رضي الله عنهم

الذين كانوا معه في ذلك الموضع واضيف الى الحجر لعبورهم
عليه قال الحافظ العسقلاني وقد تكلف في ذلك وتعسف
وليس كما قال بل اللام في قوله لاصحاب الحجر بمعنى عن وحذف
المقول لهم ليعم كل سامع والتقدير قال لامته عن اصحاب
الحجر وهم ثمود لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين اي ثمود وهذا واضح
لا خفاء به وقال العيني هو ايضا تكلف اكثر منه والمعنى الواضح
الذي لا غبار عليه ان اللام في لاصحاب الحجر بمعنى عند كما في قولهم
كتبته لخمس خلون اي قال عند اصحاب الحجر وهم المعذبون
هناك لا تدخلوا عليهم واقول الاظهر ان اللام للتعليل اي
لاجل اصحاب الحجر فانهم لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين
الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم اي خشية ان يصيبكم
مثل ما اصابهم وهذا طريق آخر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما
باب كذا وقع بلا ترجمة وهو كالفصل
مما تقدم لان احاديثه تتعلق ببقية قصة تبوك والباب
الذي قبله ايضا يتعلق بتبوك حدثنا يحيى بن بكير
عن الليث اي ابن سعد عن عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون
عن سعد بن ابرهيم قد تقدم في الطهارة عن عبد العزيز بن
ابي سلمة فكان الليث له فيه شيخان عن نافع بن جبير
عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
انه قال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لبعض حاجته
ويروى لبعض حاجاته فقمت اسكب عليه الماء لا اعلمه
الا في غزوة تبوك كذا هنا وقد تقدم في المسح على الخفين
بيان من رواه بغير تردد ووقع عند مسلم من رواية عباد
بن زياد عن عروة بن المغيرة ان المغيرة اخبره انه غزا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك فذكر حديث المسح
وزاد قال المغيرة فاقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا
عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم فادرك النبي صلى الله عليه
وسلم

اي بعذاب الصيحة واهلكهم بها دفعة واحدة صح

عن الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن ابرهيم وهنا عن الليث ~~...~~

قال صح

وسلم الركعة الاخيرة فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتم صلوته فافزع ذلك الناس فاكثروا وفي رواية له قال
المغيرة فاردت تاخير عبد الرحمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم
دعه فغسل وجهه وذهب يغسل ذراعيه فضاق
عليه كم الجبة ويروى كما الجبة بالتثنية فاخرجهما من
تحت جبته فغسلهما ثم مسح على خفيه ومطابقته
للترجمة المتقدمة في قوله لا اعلمه الا في غزوة تبوك وقد مضى
في كتاب الوضوء في باب الرجل يوضئ صاحبه وكذا في باب
المسح على الخفين وفيه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداوة
فيها ماء الحديث حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام
قال حدثنا سليمن هو ابن بلال قال حدثني ويروى
حدثنا عمرو بن يحيى هو المازني عن عباس بن سهل
بن سعد عن ابي حميد بضم الحاء المهملة اسمه عبد الرحمن وقيل
غير ذلك الساعدي انه قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
من غزوة تبوك حتى اذا اشرفنا على المدينة قال هذه
طابة بفتح الموحدة المخففة وهو اسم من اسماء مدينة النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا احد جبل عطف بيان او بدل
يحبنا ونحبه وقد مضى الحديث في مواضع في الحج وفي المغازي
وفي فضل الانصار وفي الزكوة وقد مضى الكلام فيه مفرقا
ومطابقته للترجمة المتقدمة كسابقه حدثنا احمد بن محمد
اي ابن موسى يقال له مردويه السمسار المروزي قال اخبرنا
عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا حميد الطويل
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة فقال
ان بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا
الا كانوا معكم اي في حكم النية والثواب قالوا يا رسول الله
وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر والحديث

قال وهم بالمدينة

قد مضى في الجهاد في باب من حبسه العذر عن الغزو وفيه دليل على
ان المعذور له ثواب الفعل اذا تركه للعذر ومطابقته للترجمة
ظاهرة باب ——— كتاب النبي صلى
الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر اما كسرى بكسر الكاف
وفتحها هو لقب كل من ملك الفرس ومعناه المظفر وكسرى هذا
هو الذي ارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب هو ابرويز بن
هرمز بن انوشروان ويروى برويز وهو كسرى الكبير المشهور
وقيل كسرى هذا هو انوشروان وليس كذلك لان النبي صلى
الله عليه وسلم اخبر بانه يقتله ابنه والذي قتله ابنه هو كسرى
ابرويز واما قيصر فهو لقب كل من ملك الروم والمراد منه
هرقل وقد تقدم شانه في اول الكتاب حدثنا اسحق
هو ابن راهويه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم اي ابن سعد
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن
صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب اي ابن
عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة ان ابن عباس رضي
الله عنهما اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه
الى كسرى مع عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وبالذال
المعجمة المخففة وبعد الالف فاء ابن قيس بن عدي بن سعد
بن سهم القرشي السهمي يكنى ابا حذافة كناه الزهري اسلم
قديما وكان من المهاجرين الاولين ثم قال انه شهد بدرا ولم يذكره
ابن اسحق في البدريين وكانت فيه دعابة وقال خليفة
اسرت الروم عبد الله في سنة تسع عشرة وقال ابن لهيعة
توفي عبد الله بن حذافة بمصر ودفن بمقبرتها وقال
الحافظ العسقلاني في قوله مع عبد الله بن حذافة هو غلط
فانه مات باحد فبانت منه حفصة وبعث الرسل كان بعد
الهدنة سنة سبع ووقع في ترجمة عبد الله بن عيسى بن كامل بن عدي

من

بالعربية صح

وقد ثبت في التاريخ ان ابنه شيرويه بكسر المعجمة وسكون التحتية وبضم الراء مزق بطنه فقتله ولم يقم لهم بعد ذلك امر نافذ وادبر عنهم الاقبال حتى انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه صح

السهمي صح

من طريقه عن داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قصة اتخاذ الخاتم وفيه بعث كتابا الى كسرى بن هرمز بعث
به مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه كذا قال وعبد الله ضعيف فان
ثبت فلعله كتب الى ملك فارس مرتين وذكر ابن اسحق ان بعثه
بذلك كان في السنة السادسة قال وفيها اي في السنة السادسة
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة نفر مصطحبين حاطب
بن ابي بلتعة الى المقوقس صاحب الاسكندرية وشجاع
بن وهب الى الحارث بن ابي شمر الغساني ملك غسان عرب
النصارى بالشام ودحية الكلبي الى قيصر وهو هرقل ملك
الروم وسليط بن عمرو الى هوذة بن عمرو الحنفي وعمرو بن امية
الى النجاشي وعبد الله بن حذافة الى كسرى ملك الفرس
وقال الواقدي كان ذلك في آخر سنة ست بعد عمرة
الحديبية ارسلهم في يوم واحد وقيل كان ثاني المحرم في سنة
سبع وقال البيهقي في سنة ثمان بعد غزوة موتة وترتيب
البخاري يدل على انه كان في سنة تسع فانه ذكره بعد غزوة
تبوك وانه ذكر في آخر الباب حديث السائب بن يزيد
انه تلقى النبي صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع مقدمه من غزوة
تبوك قال ابن اسحق كتب معه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد رسول الله الى كسرى عظيم فارس سلام على من اتبع
الهدى آمن بالله ورسوله واشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله وادعوك بدعاء الله فاني انا رسول الله
الى الناس كافة لانذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين
فان تسلم تسلم وان ابيت فان عليك اثم المجوس قال
ولما قرأه شققه وقال يكتب الي هذا وهو عبدي وذكر
القصة بطولها ايضا واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخبر من السماء بان الله قد سلط على كسرى ابنه شيرويه
يقتله في شهر كذا وكذا في ليلة كذا وكذا وقال الواقدي وكان قتله

فان اثم المجوس عليك نسخه

قلت نعم قال فانه لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت علي الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لقبلتها ومطابقة الحديث للترجمة كمطابقة سابقه لها وقد اخرجه البخاري في النكاح ايضا وكذا اخرجه النسائي فيه حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم القصاب البصري قال اخبرنا شعبة عن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية هو ابن ثابت الانصاري الكوفي عن عبد الله بن يزيد من الزيادة الانصاري الخطمي الصحابي وهو جد عدي لامه سمع اي انه سمع ابا مسعود البدري رضي الله عنه هو عقبة بن عمرو الانصاري الخزرجي واختلفوا في شهوده بدرا فالاكثرون على انه لم يشهدها ولم يذكره محمد بن اسحق ومن تبعه من اصحاب المغازي في البدريين وقال الواقدي وابراهيم الحربي لم يشهد بدرا وانما نزل بها فنسب اليها وقال الاسمعيلي لم يصح شهود ابي مسعود بدرا وانما كانت مسكنه فقيل له البدري فاشار الى ان الاستدلال على انه شهدها بما يقع في الروايات انه البدري ليس بقوي لانه يستلزم ان يقال لكل من شهد بدرا البدري وليس ذلك بمطرد وقال الحافظ العسقلاني لم يكتف البخاري في جزمه بانه شهد بدرا بذلك بل استدل على ذلك بقوله في الحديث الذي يليه انه شهد بدرا فان الظاهر انه من كلام عروة بن الزبير وهو حجة في ذلك لكونه ادرك ابا مسعود وان كان روى عنه هذا الحديث بواسطة ~~ويقع اختيار البخاري ذلك بقوله تابع ... للبدري ... الى~~ وقد اختار ابو عبيد القاسم بن سلام انه شهدها وذكره البغوي في معجمه عن محمد بن عبد الله بن نمير عنه وبذلك جزم ابن الكلبي ومسلم في الكنى وقال الطبراني وابو احمد الحاكم يقال انه شهدها وقال ابن عبد البر ... لم يذكره ابن اسحق في البدريين

ويقال هو عدي بن ابان بن ثابت ...

وفي

وفي غير حديث انه شهدها انتهى والقاعدة ان المثبت يقدم على النافي وانما رجح من نفى شهوده بدرا باعتقاده ان عمدة من اثبت ذلك وصفه بالبدري وان تلك نسبة الى نزول بدر لا الى شهودها لكن يضعف ذلك تصريح من صرح منهم انه شهدها كما في الحديث الثاني عشر حيث قال فيه فدخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري جد زيد بن حسن شهد بدرا وقد مضى شرح هذا الحديث في المواقيت من الصلوة وزيد بن الحسن اي ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم لان امه ام بشير بنت ابي مسعود وكانت قبل الحسن عند سعيد بن زيد ثم بعد الحسن عند عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نفقة الرجل على اهله صدقة ~~وقد مضى شرح هذا الحديث في المواقيت من الصلوة~~ ذكره هنا لاجل قوله البدري حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري اي ابن شهاب انه قال سمعت عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز يعني ذلك الخليفة الصدق رضي الله عنه في امارته اخر المغيرة بن شعبة العصر وهو امير الكوفة فدخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري جد زيد بن حسن شهد بدرا والحسن هو ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما وابو مسعود رضي الله عنه هو ابو امه وامه ام بشير بنت ابي مسعود تزوجها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فولدت له ثم خلف عليها الحسن بن علي رضي الله عنهما فولدت له زيدا ثم خلف عليها عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة المخزومي فولدت له عمر وقوله شهد بدرا اخبار عن حقيقة شهوده غزوة بدر فلذلك جزم به البخاري حيث ذكره اولا في الحديث السابق بقوله البدري بالتوصيف وذكره هنا بالاخبار على وجه الجزم فقال لقد علمت بلفظ الخطاب نزل جبريل عليه السلام فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات

والحديث قد مر في كتاب الايمان في باب ما جاء ان الاعمال بالنية

رجلا واحدا فانّ يدفعه الى عظيم البحرين الحديث ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا عثمن بن الهيثم بفتح الهاء وسكون
المثناة التحتية وفتح المثلثة اى ابن الجهم ابو عمرو المؤذن
البصرى قال حدثنا عوف بفتح المهملة وبالفاء ابو جميلة المعروف
بالاعرابى عن الحسن هو البصرى عن ابى بكرة هو نفيع بن الحارث
والاسناد كله بصريون وسماع الحسن من ابى بكرة رضى الله عنه
تقدّم بيانه فى الصلح قال اى انه قال لقد نفعنى الله بكلمة
سمعتها من النبى صلى الله عليه وسلم ايام الجمل فيه تقديم وتاخير
والتقدير نفعنى الله ايام الجمل بكلمة سمعتها من النبى صلى الله
عليه وسلم اى قبل ذلك فايام الجمل يتعلّق بنفعنى لا بسمعتها
لانّ المعنى لا يستقيم الّا على ذلك بعد ما كدت ان الحق باصحاب
الجمل والمراد بالجمل الجمل الذى كانت [illegible] تحت عائشة رضى الله عنها
حين توجّهت الى ناحية البصرة ومعها طلحة والزبير رضى
الله عنهما الطلب دم عثمن رضى الله عنه واصحاب الجمل هم
عسكر عائشة رضى الله عنها وبه سميت وقعة الجمل وقصتها
مشهورة فاقاتل معهم قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم انّ اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى هى بوران
بضم الموحدة بنت شيرويه بن كسرى ابرويز وذلك انّ
شيرويه لمّا قتل اباه كما تقدم كان ابوه لما عرف انّ ابنه
عمد قتله احتال على قتل ابنه بعد موته فعمل فى بعض خزائنه
المختصة به حقّا مسموما وكتب عليه حق الجماع من تناول منه
كذا جامع كذا فقرأه شيرويه فتناول منه وكان فيه هلاكه
فلم يعش بعد ابيه سوى ستة اشهر فلمّا مات لم يخلف اخا
لانه كان قتل اخوته حرصا على الملك ولم يخلف ذكرا وكرهوا
خروج الملك عن ذلك البيت فملكوا المرأة واسمها بوران
ذكر ذلك ابن قتيبة فى المعارف وذكر الطبرى ايضا انّ اختها
ازرميدخت ملكت ايضا قال لن يفلح قوم ولّوا امرهم امراة

قال

تفسير لقوله بكلمة وفيه اطلاق الكلمة
القائل هو ابو بكرة رضى الله عنه وهو
على الكلام الكثير هو
وتحصّلها انّ عثمن رضى الله عنه لما قتل
وبويع على رضى الله عنه بالخلافة
خرج طلحة والزبير رضى الله عنهما
الى مكة فوجدا عائشة رضى الله عنها
وكانت قد حجّت فاجتمع رايهم
على التوجّه الى البصرة يستنفرون
الناس للطلب بدم عثمن رضى
الله عنه فبلغ عليّا رضى الله عنه
فخرج اليهم وكانت وقعة الجمل
ونسبت الى الجمل الذى كانت عائشة
رضى الله عنها قد ركبته وهى فى
هودجها تدعو الناس الى الاصلاح
وسيأتى تفصيلها فى كتاب الفتن
ان شاء الله تعالى

اى ملكت اختها بوران ايضا م

قال الخطابى فى الحديث انّ المراة لا تلى الامارة ولا القضاء وهو
قول الجمهور واجازه الطبرى وهى رواية عن مالك وعن ابى حنيفة
رحمه الله تلى الحكم فيما يجوز فيه شهادة النساء ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه تتمة قصة كسرى الذى مزّق كتاب النبى
صلى الله عليه وسلم فسلّط الله عليه ابنه فقتله ثم قتل اخوته حتى
افضى الامر بهم الى تامير المراة فجرّ ذلك ذهاب ملكهم كما دعا به
صلى الله عليه وسلم حدثنا على بن عبد الله المعروف بابن المدينى
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال سمعت الزهرى
عن السائب فاعل من السيب بالمهملة والتحتانية بن يزيد
اى ابن سعيد بن ثمامة بن الاسود ابن اخت النمر قيل
انه كنانى وقيل كندى وقيل ليثى وقيل هذلى وقيل ازدى
ولد فى السنة الثانية من الهجرة وقال السائب حجّ بى ابى
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين
مات فى سنة ثمانين وقيل سنة ست وثمانين وقيل سنة
احدى وتسعين يقول اذكر انى خرجت مع الغلمان
الى ثنية الوداع الثنية طريق العقبة وكان ثمه يودّع
اهل المدينة المسافرين نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال سفيان مرة مع الصبيان وهو موصول ولكن بيّن
الراوى عنه انه قال مرّة مع الغلمان ومرّة مع الصبيان وهما
فى المعنى واحد ثم ساقه عن شيخ آخر عن سفيان فقال حدثنا
عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى قال حدثنا سفيان
اى ابن عيينة عن الزهرى عن السائب اذكر من الذكر بضم
الذال انى خرجت مع الصبيان نتلقى النبى صلى الله عليه
وسلم الى ثنية الوداع مقدمه اى وقت قدومه من غزوة
تبوك انكر الداودى ذلك وتبعه ابن القيم قال ثنية الوداع
من جهة مكة لا من جهة تبوك بل هى تقابلها كالمشرق من المغرب قال
الّا ان يكون هناك ثنية اخرى فى تلك الجهة وقال الحافظ العسقلانى

وقيل انما [illegible] الى الراوى
وقيل الطريق الى الجبل
والكل [illegible]
فى المعنى
م

هو ابن عيينة الراوى
م

لا يمنع كونها من جهة الحجاز ان يكون خروج المسافر الى الشام
من جهتها وهذا واضح كما في دخول مكة من ثنية والخروج منها من اخرى
وينتهي كل منهما الى طريق واحدة ... ووجه ذكر هذا الحديث
هنا ان تلقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند مقدمه
من غزوة تبوك كما صرح به في آخر الحديث المذكور آخرا وان
كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى الملوك كان في غزوة تبوك
فمن هذه الحيثية يكون متعلقا بقصة كسرى وقيصر
تنبيه في ايراد هذا الحديث آخر هذا الباب اشارة الى ان ارسال
الكتب الى الملوك كان في غزوة تبوك كما تقدم آنفا ولكن
يدفع ذلك قول من قال انه كاتب الملوك في سنة الهدنة
كقيصر والجمع بين القولين انه كاتب قيصر مرتين وهذه الثانية
قد وقع التصريح بها في مسند احمد وكاتب النجاشي الذي اسلم
وصلى عليه لما مات ثم كاتب النجاشي الذي ولي بعده وكان كافرا
وقد روى مسلم من حديث انس رضي الله عنه قال كتب النبي صلى
الله عليه وسلم الى كل جبار يدعوهم الى الله وسمى منهم كسرى وقيصر
والنجاشي قال وليس بالنجاشي الذي اسلم

باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته

لا خلاف انه صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين وروى
الامام احمد من حديث عائشة رضي الله عنها قالت توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن ليلة الاربعاء وتفرد به
وعن عروة توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس لهلال ربيع
الاول وعن الاوزاعي توفي يوم الاثنين قبل ان ينتشب النهار
وفي حديث ابي يعلى باسناده عن انس رضي الله عنه انه توفي
آخر نهار يوم الاثنين وروى البيهقي باسناده عن سليمن بن
طرخان التيمي في كتاب المغازي قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم
لاثنين وعشرين ليلة خلت من صفر وبدا وجعه عند وليدة له يقال
لها ريحانة كانت من سبي اليهود وكان اول يوم مرض يوم السبت

وكانت

وقد روى بسند منقطع
في الخلعيات قول النسوة
لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة ❊ طلع البدر علينا
من ثنيات الوداع ❊ فقيل كان
ذلك عند قدومه في الهجرة وقيل
عند قدومه من غزوة تبوك
صح

وكانت وفاته يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الاول
لتمام عشر سنين من مقدمه المدينة وقال الواقدي اخبرنا
ابو معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الاربعاء لاحدى عشرة ليلة بقيت من صفر
سنة احدى عشرة في بيت زينب بنت جحش شكوى شديدة
فاجتمعت عنده نساؤه كلهن فاشتكى ثلثة عشر يوما وتوفي
يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الاول سنة احدى عشرة
وقال الواقدي قالوا بدئ به في بيت ميمونة وهو المعتمد وقال
ابن اسحق توفي لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول في اليوم
الذي قدم فيه المدينة مهاجرا وعن يعقوب بن سفيان
عن ابي بكير عن الليث انه قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين لليلة خلت من ربيع الاول وقال سعد بن ابرهيم
الزهري توفي يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الاول وقال
ابو نعيم الفضل بن دكين توفي يوم الاثنين مستهل ربيع الاول
وروى سيف بن عمر باسناده عن ابن عباس رضي الله عنه قال
لما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ارتحل فاتى المدينة
فاقام بها ذا الحجة والمحرم وصفر ومات يوم الاثنين لعشر
خلون من ربيع الاول والجمهور على انه توفي يوم الاثنين ثاني
عشر ربيع الاول وقد اختلف في مدة مرضه ايضا فالاكثر على انها
ثلثة عشر يوما وقيل بزيادة يوم وقيل بنقصه وقد استشكل
السهيلي في الروض كونه توفي يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول
من سنة احدى عشرة وقال لا يتصور وقوع وفاته صلى الله
عليه وسلم يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول لانه صلى الله عليه وسلم
وقف في حجة الوداع سنة عشر يوم الجمعة وكان اول ذي الحجة
يوم الخميس فعلى تقدير ان يكون الشهور تامة او ناقصة او بعضها
تاما وبعضها ناقصا لا يتصور ان يكون يوم الاثنين ثاني عشر
ربيع الاول واجاب البارزي ثم ابن كثير باحتمال وقوع الاشهر

بدئ برسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الاربعاء لليلتين بقيتا
من صفر وتوفي يوم الاثنين
لثنتي عشرة ليلة من ربيع الاول
وبه جزم محمد بن سعد كاتبه
وزاد ودفن يوم الاربعاء
وعن الواقدي من حديث
ام سلمة رضي الله عنها انه
صح

وقد نقل عن الاضحى انه عاش
بعد حجته ثمانين يوما وقيل
احدا وثمانين يوما وقيل
تسعين يوما وقيل احدا
وتسعين يوما على اختلاف
الاقوال في وفاته صلى الله عليه
وسلم صح

الثلثة كوامل وكان اهل مكة والمدينة اختلفوا في رؤية
هلال ذي الحجة فرآه اهل مكة ليلة الخميس ولم يره اهل المدينة
الا ليلة الجمعة فحصلت الوقفة برؤية اهل مكة ثم رجعوا
الى المدينة فارخوا برؤية اهلها وكان اول ذي الحجة الجمعة
وآخره السبت واول المحرم الاحد وآخره الاثنين واول صفر
الثلثا وآخره الاربعاء واول ربيع الاول الخميس فيكون
ثاني عشره الاثنين وقال الحافظ العسقلاني وهذا الجواب
بعيد من حيث انه يلزم توالي اربعة اشهر كوامل وقد جزم
سليمن التيمي احد الثقات بان ابتداء مرض النبي صلى الله عليه
وسلم كان يوم السبت الثاني والعشرين من صفر ومات يوم
الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الاول فعلى هذا كان صفر
ناقصا ولا يمكن ان يكون اول صفر السبت الا ان كان ذو الحجة
والمحرم ناقصين فيلزم منه نقص ثلثة اشهر متوالية واما على
قول من قال اول يوم منه ربيع الاول فيكون اثنان ناقصين
وواحد كاملا وهذا رجحه السهيلي وفي المغازي لابي معشر عن
محمد بن قيس اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاربعاء
لاحدى عشرة مضت من صفر وهذا موافق لقول سليمن التيمي المقتضي
لان اول صفر كان السبت واما ما رواه ابن سعد من طريق
عمر بن علي (بن الحسين بن علي صح) بن ابي طالب رضي الله عنه قال اشتكى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الاربعاء لليلة بقيت من صفر فاشتكى
ثلث عشرة ليلة ومات يوم الاثنين لاثنتي عشرة مضت من
ربيع الاول فيرد عليه الاشكال المتقدم وكيف يصح ان يكون
اول صفر الاربعاء فيكون تاسع عشرينه الاربعاء والفرض
ان ذا الحجة اوله الخميس فلو فرض هو والمحرم كاملين لكان اول
صفر الاثنين فكيف يتأخر الى يوم الاربعاء فالمعتمد ما قاله
ابو مخنف والكلبي انه توفي في ثاني ربيع الاول ورجحه السهيلي
وكان سبب غلط غيرهم انهم قالوا توفي في ثاني ربيع الاول
فغير

فغير فصار ثاني عشر فاستمر الوهم بذلك من غير تامل وقد اجاب
القاضي بدر الدين ابن جماعة بجواب آخر فقال يحمل قول
الجمهور لاثنتي عشرة ليلة خلت على ايامها بتمامها فيكون
وفاته صلى الله عليه وسلم في اليوم الثالث عشر وتفرض
الشهور كوامل فيصح قول الجمهور وينكر عليه ما ينكر على الذي
قبله مع زيادة مخالفة اصطلاح اهل اللسان في قولهم
لاثنتي عشرة فانهم لا يفهمون منها الا مضي الليالي
ويكون ما ارخ بذلك واقعا في الثاني عشر والله تعالى اعلم
وقول الله تعالى بالجر عطفا على قوله مرض النبي صلى
الله عليه وسلم **انك ميت وانهم ميتون** اخبر الله تعالى
ان الموت يعمه صلى الله عليه وسلم والمشركين وكان مشركوا
قريش يتربصون برسول الله صلى الله عليه وسلم موته
فاخبر الله تعالى ان لا معنى للتربص وانزل انك ميت
وانهم ميتون فالكل بصدد الموت وفي عداد الموتى وقال
قتادة نعيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه
ونعيت اليكم انفسكم **ثم انكم** اي انك واياهم على تغليب الخطاب
على الغيب **يوم القيمة عند ربكم تختصمون** فتحتج
عليهم بانك كنت على الحق في التوحيد وكانوا على الباطل
في التشريك واجتهدت في الارشاد والتبليغ ولجوا
في التكذيب والعناد ويعتذرون بالاباطيل مثل اطعنا
سادتنا وكبراءنا وتقول السادة اغوتنا الشياطين
وآباؤنا الاقدمون وقيل المراد به الاختصام العام يخاصم
الناس بعضهم بعضا فيما دار بينهم في الدنيا ووجه ذكر
هذه الآية جزءا من الترجمة الاشارة الى ان المرض والموت
لا ينكر على النبي صلى الله عليه وسلم وكيف ينكر ذلك وقد
خاطب الله نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله انك ميت الآية
وقال يونس هو ابن يزيد **عن الزهري** اي ابن شهاب انه قال

قال عروة هو ابن الزبير بن العوام رضي الله عنه قالت عائشة
رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه
الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام
الذي اكلت بخيبر اي احس الالم في جوفي بسبب ذلك
الطعام وهو الذي سمته اليهودية زينب بنت الحارث
بن سلام وقيل اخت مرحب من شجعان اهل خيبر وقدم بيانه
في الباب الذي ذكر في غزوة خيبر من حكاية الشاة المسمومة
وقال الداودي المراد انه نقص من لذة ذوقه وقال ابن التين
هذا ليس بشيء لان نقص الذوق ليس بالم فهذا اوان مبتدا
وخبر وقيل اوان بالفتح على الظرفية وبنيت على الفتح لاضافتها
الى مبني هو الماضي لان المضاف والمضاف اليه كالشيء الواحد
وجدت انقطاع ابهري الابهر بفتح الهمزة والموحدة
وسكون الهاء والمشهور فتح الهمزة والهاء وسكون الموحدة
وهو عرق مستبطن القلب قيل وهو النياط الذي علق
به القلب فاذا انقطع مات صاحبه وقيل هما ابهران يخرجان
من القلب ثم يتشعب منهما سائر الشرايين وقيل انه عرق
في الصلب متصل بالقلب من ذلك السم بفتح المهملة
وضمها اي الذي سمته تلك المراة في غزوة خيبر ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وهذا التعليق وصله البزار والحاكم
والاسمعيلي من طريق عنبسة بن خالد عن يونس بهذا
الاسناد حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
اي ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله
بن عبد الله عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن
ام الفضل بنت الحارث اي ابن حزن الهلالية هي والدة
ابن عباس رضي الله عنهما واخت ميمونة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم واسمها لبابة يقال انها اول امراة
اسلمت بعد خديجة رضي الله عنها وكان النبي صلى الله عليه وسلم

يزورها

يزورها ويقيل عندها وروت عنه احاديث كثيرة قالت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب بالمرسلات
عرفا ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله وقدم الحديث
في الصلوة في باب القراءة في المغرب وتقدم شرحه فيه
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن عرعرة قال
حدثنا شعبة عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة واسمه جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس الواسطي
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني من الادناء ابن عباس
من اقامة المظهر مقام المضمر ومقتضى الظاهر ان يقال يدنيني
على ما لا يخفى فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان
لنا ابناء مثله فقال انه من حيث تعلم فسال عمر
رضي الله عنه ابن عباس رضي الله عنهما عن هذه الآية اذا
جاء نصر الله والفتح فقال اجل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعلمه اياه فقال ما اعلم منها الا ما تعلم وقد مضى
الحديث في غزوة الفتح في باب مجرد عن الترجمة باتم منه
واطول وقد اخرجه الترمذي من طريق شعبة المذكورة
بلفظ كان عمر رضي الله عنه يسالني مع اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في حجة الوداع حديث ابن عمر
رضي الله عنهما نزلت اذا جاء نصر الله في ايام التشريق
في حجة الوداع وعند الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما
من وجه آخر لما نزلت اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد
ما كان اجتهادا في امر الآخرة وللطبراني ايضا من حديث
جابر رضي الله عنه لما نزلت هذه السورة قال النبي
صلى الله عليه وسلم لجبرئيل نعيت الى نفسي فقال له جبرئيل
وللآخرة خير لك من الاولى ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة حدثنا حبان بكسر المهملة وتشديد الموحدة

هو ابن موسى المروزي وقد وقع هذا الحديث في بعض نسخ البخاري
بعد سبعة احاديث اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد عن ابن شهاب انه قال
اخبرني عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى اي مرض
نفث اي تفل بغير ريق او مع ريق خفيف على نفسه بالمعوذات
اي بالسورتين اللتين في آخر القرآن وجمع باعتبار ان اقل
الجمع اثنان او اراد هما مع سورة الاخلاص فهو من باب
التغليب او باعتبار ان المراد الكلمات التي يقع التعوذ
بها من الشيطان والامراض والآفات والمعنى يقرأها ماسحا
بجسده عند قراءتها ووقع في رواية مالك عن ابن شهاب
في فضائل القرآن بلفظ يقرأ على نفسه بالمعوذات وسيأتي
في الطب في الدعوات من طريق عقيل عن الزهري انه صلى الله عليه
وسلم كان يفعل ذلك اذا اخذ مضجعه هذه رواية الليث عن
عقيل وفي رواية المفضل بن فضالة عن عقيل في فضائل القرآن
كان اذا اوى الى فراشه جمع كفيه ثم نفث فيهما يقرأ قل هو الله
احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس فلما
اشتكى وجعه الذي توفي فيه طفقت اي اخذت
وشرعت وهو من افعال المقاربة ويروى فطفقت بالفاء في
اوله انفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث وامسح
بيد النبي صلى الله عليه وسلم عنه وفي رواية معمر وامسح بيد
نفسه لبركتها وفي رواية مالك وامسح بيده رجاء بركتها
وفي رواية مسلم من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت انفث عليه
وامسح بيد نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدي وسيأتي
في آخر هذا الباب من طريق ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها
فذهبت اعوذه فرفع بصره الى السماء وقال في الرفيق الاعلى

وهذا هو المعتمد صح

ومسح عنه بيده ح

بتشديد الفاء صح

وللطبراني

وللطبراني من حديث ابي موسى فافاق وهي تمسح صدره وتدعو
بالشفاء فقال لا ولكن اسأل الله الرفيق الاعلى وسيجيء
الكلام على الرفيق في الحديث السابع ان شاء الله تعالى
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وجعه الذي توفي فيه
حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا سفيان هو ابن
عيينة وقد وقع في بعض النسخ هكذا عن سليمن الاحول
عن سعيد بن جبير انه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما
يوم الخميس مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي هذا يوم الخميس
ويجوز عكسه وما يوم الخميس مثل هذا يستعمل عند ارادة
تفخيم الامر في الشدة والتعجب منه وزاد في اواخر الجهاد
من هذا الوجه ثم بكى حتى خضب دمعه الحصى ولمسلم من طريق
طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير ثم جعل تسيل دموعه
حتى رأيتها على خديه كانها نظام اللؤلؤ وبكاء ابن عباس
رضي الله عنهما يحتمل لكونه تذكر وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتجدد له الحزن عليه ويحتمل ان يكون اضاف الى ذلك ما فات في
معتقده من الخير الذي كان يحصل لو كتب ذلك الكتاب
ولهذا اطلق في الرواية الثانية ان ذلك رزية ثم بالغ فيها
فقال كل الرزية وقد تقدم في كتاب العلم الجواب عمن امتنع
عن ذلك كعمر رضي الله عنه اشتد برسول الله صلى الله عليه
وسلم وجعه وزاد في الجهاد يوم الخميس وهذا يؤيد ان ابتداء
مرضه كان قبل ذلك ووقع في الرواية الثانية لما حضر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضره
الموت وفي اطلاق ذلك تجوز فانه عاش بعد ذلك الى يوم
الاثنين فقال ائتوني اي بكتاب وكذا هو في كتاب العلم
اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي
عند نبي تنازع هو من جملة الحديث المرفوع ويؤيده ما في كتاب
العلم ولا ينبغي عندي التنازع ويحتمل ان يكون مدرجا من قول

هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب عن عطاء بن يزيد من الزيادة هو الليثي الآتي
في الاسناد الثاني عن عبيد الله بن عدي بفتح المهملة الاولى
وكسر الثانية عن المقداد بن الاسود هو المقداد بن عمرو الكندي
والاسود انما رباه فنسب اليه ويقال كان في حجره ويقال
كان عبدا حبشيا له فتبناه ولا يصح عبوديته وقال ابن حبان
كان ابوه عمرو حالف كندة فنسب اليها وقال ابو عمر
المقداد بن الاسود نسب الى الاسود بن عبد يغوث
بن وهب بن عبد مناف بن زهرة الزهري لانه كان تبناه
وحالفه في الجاهلية فقيل المقداد بن الاسود وهو المقداد
بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة بن مطرود بن عمرو
بن سعد البهراني وكان المقداد من الفضلاء النجباء الكبار
الخيار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وشهد فتح مصر
ومات في ارضه بالجرف فحمل الى المدينة ودفن بها وصلى عليه
عثمن بن عفان رضي الله عنه سنة ثلاث وثلثين ح تحويل
من اسناد الى آخر وحدثني بالافراد اسحق هو ابن منصور
قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد اي ابن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري قال اخبرنا ابن اخي
ابن شهاب هو محمد بن عبد الله بن شهاب ابن اخي ابن شهاب
الزهري عن عمه محمد بن مسلم بن شهاب الزهري انه قال
اخبرني عطاء بن يزيد الليثي بالرفع صفة عطاء ثم الجندعي
وهو نسبة الى ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة
بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة نسبة الى
جندع بن ليث بن بكير وقال ابن دريد الجندع واحد
الجنادع وهي الخنافس الصغار ان عبيد الله بن عدي بن
الخيار ضد الشرار النوفلي التابعي اخبره ان المقداد بن عمرو
الكندي نسبة الى كندة بكسر الكاف وسكون النون وبالدال
المهملة

بن مسلم صح

المهملة هو ثور بن عفير بن عدي بن الحارث سمي كندة لانه
كند اباه اي عقه وكان حليفا لبني زهرة اي ابن كلاب
بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر وكان ممن
شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره انه
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت اي اخبرني
ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب احدى
يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة اي يحيل
في الفرار مني بشجرة ومنه قوله تعالى يتسللون منكم لواذا
الآية لواذا مصدر لاوذ ومصدر لاذ لياذ فقال اسلمت لله
اأقتله يا رسول الله بعد ان قالها وفي ذلك دلالة على انه
يثبت به الاسلام فلا يحتاج الى كلمتي الشهادة وقوله اأقتله
بهمزة الاستفهام على سبيل الاستعلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقتله فقال يا رسول الله انه قطع
احدى يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك
قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال
فان قيل المؤمن لا يكفر بالقتل فكيف كان بمنزلته فالجواب
ان معناه انه مثله في كونه مباح الدم فقط فان قيل القتل
ليس سببا لكون كل واحد منهما بمنزلة الآخر فما وجه الشرطية
فالجواب ان امثاله عند النحاة مأولة بالاخبار اي قتلك سبب
لاخباري بذلك وعند البيانيين ان المراد لازمه نحو يباح
دمك اذا عصيت وقال الخطابي معنى هذا ان الكافر مباح الدم
بحكم الدين قبل ان يقول كلمة التوحيد فاذا قالها صار محقون
الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحكم
القصاص كالكافر بحق الدين ولم يرد به الحاقه بالكفر على ما يقوله
الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة ومطابقة الحديث للترجمة جلية
في قوله وكان ممن شهد بدرا وفي اسناده ثلثة من التابعين على نسق

وقد تقدم انه كان فارسا يومئذ صح

من المباحثة عن المصلحة في الكتابة او عدمها ويحتمل ان يكون
المعنى فان امتناعي من ان اكتب لكم خير مما تدعونني اليه من
الكتابة وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل عكسه اي الذي اشرت
عليكم به خير مما تدعونني اليه من عدمها بل هذا هو الظاهر وعلى الذي
قبله كان ذلك الامر اختبارا وامتحانا فهدى الله عمر رضي الله عنه
لمراده وخفي ذلك على غيره انتهى وستقف عليه في الرواية الثانية
ان شاء الله تعالى **واوصاهم** اي في تلك الحالة
بثلاث اي بثلث خصال وهذا يدل على ان الذي اراد
ان يكتبه لم يكن امرا متحتما لانه لو كان مما امر بتبليغه لم يكن
يتركه لما وقع اختلافهم ولعاقب الله من حال بينه وبين
تبليغه ولبلغه [illegible] اليهم لفظا كما اوصاهم بتلك الثلاث
وقد عاش بعد هذه المقالة اياما وحفظوا عنه اشياء لفظا
فيحتمل ان يكون مجموعها ما اراد ان يكتبه والله تعالى اعلم
قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم **اخرجوا المشركين من
جزيرة العرب** وهي من العدن الى العراق طولا ومن جدة الى
الشام عرضا وقد تقدم ايضا في كتاب الجهاد **واجيزوا الوفد**
قوله اجيزوا بالجيم والزاي معناه اعطوا الجائزة وهي العطية
ويقال ان اصل هذا ان ناسا وفدوا على بعض الملوك وهو قائم
على قنطرة فقال اجيزوهم فصاروا يعطون الرجل ويطلقونه
فيجوز على القنطرة متوجها فسميت عطية من يفد على الملوك
والكبراء جائزة وتستعمل ايضا في اعطاء الشاعر على مدحه ونحو ذلك
والوفد جمع وافد وهو من يفد على الملوك **بنحو ما كنت اجيزهم**
اي بمثله او بقريب منه وكانت جائزة الواحد على عهده صلى
الله عليه وسلم اوقية من فضة وهي اربعون درهما وفي بعض الاصول
واجيزوا بدون ذكر الوفد فالضمير المنصوب في اجيزهم يعود الى
الوفد المذكور تقديرا وهو مفعول قوله اجيزوا وقد حذف لدلالة
اجيزوا عليه من حيث اللفظ والمعنى **وسكت عن الثالثة**

اي

انتهى صح

وقد ظرف بعضهم في قوله
ان العطايا في زمان اللؤم قد
صارت محرمة وكانت جائزة
صح

اي عن الخصلة الثالثة **او قال فنسيتها** شك من الراوي قيل
يحتمل ان يكون قائل ذلك هو سعيد بن جبير ويحتمل ان يكون
سفيان بن عيينة كما صرح به الاسمعيلي وفي مسند الحميدي ومن
طريقه روى ابو نعيم في المستخرج قال سفيان قال سليمن
اي ابن ابي مسلم لا ادري اذكر سعيد بن جبير الثالثة فنسيتها
او سكت عنها فهذا هو الارجح الاظهر واختلفوا فيها ما هي
فقال الداودي الوصية بالقرآن وبه جزم ابن التين وقال
المهلب تجهيز جيش اسامة وبه قال ابن بطال وقواه بان الصحابة
رضي الله عنهم لما اختلفوا على ابي بكر رضي الله عنه في تنفيذ جيش
اسامة قال لهم ابو بكر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
عهد بذلك عند موته وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون
هي قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا فانها ثبتت
في الموطأ مقرونة بالامر باخراج اليهود وقيل يحتمل ان يكون
ما وقع في حديث انس رضي الله عنه انها قوله الصلوة
وما ملكت ايمانكم والله تعالى اعلم وقد مضى الحديث في كتاب
العلم في باب كتابة العلم من غير هذا الوجه ومضى ايضا في الجهاد
في باب جوائز الوفد ومطابقته للترجمة في قوله اشتد برسول الله
صلى الله عليه وسلم وجعه **حدثنا علي بن عبد الله** المعروف
بابن المديني قال **حدثنا عبد الرزاق** قال **اخبرنا معمر
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن
ابن عباس رضي الله عنهما** انه **قال لما حضر رسول الله
صلى الله عليه وسلم** على البناء للمفعول اي قارب حضور الموت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم **وفي البيت رجال** اي والحال
ان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم رجالا من الصحابة رضي الله عنهم
ولم يرد اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم **فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هلموا** اي اقبلوا **اكتب لكم كتابا لا تضلوا
بعده** ويروى لا تضلون بنون الجمع على اختلاف كلمة لا فان كانت

عسقلاني

والله والله في صح

يقال حضر فلان واحتضر اذا دنا موته
وقال ابن الاثير وروى بالخاء
المعجمة وقيل هو تصحيف
صح

لا الناهية فبترك النون وان كانت لا للنفي فبالنون فقال
بعضهم هو عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف
اهل البيت اي من كان في البيت حينئذ من الصحابة رضي الله عنهم
واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم كتابا لا تضلوا
بعده ومنهم من يقول غير ذلك فلما اكثروا اللغو
والاختلاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا اي
قوموا عني وهكذا هو في رواية ابن سعد قال عبيد الله
فكان يقول ابن عباس رضي الله عنهما ان الرزية بفتح الراء
وكسر الزاي وتشديد التحتية المصيبة كل الرزية ما حال
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم
ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطهم اللغط بفتح اللام
والغين المعجمة وبالطاء المهملة الصوت والصياح وفي هذه
الرواية ما يشعر بان بعض الصحابة رضي الله عنهم كان مصمما على
الامتثال والرد على من امتنع منهم حيث قالوا قربوا يكتب لكم
ولما وقع منهم الاختلاف ارتفعت البركة كما جرت العادة
بذلك عند وقوع التنازع والتشاجر وقد مضى في الصيام ان
انه صلى الله عليه وسلم خرج يخبرهم بليلة القدر فراى رجلين يختصمان
فرفعت قال المازري انما جاز للصحابة رضي الله عنهم الاختلاف
في هذا الكتاب مع صريح امره صلى الله عليه وسلم لهم بذلك لان
الاوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب وكانه ظهر منه صلى
الله عليه وسلم قرينة دلت على ان هذا الامر ليس على التحتم بل
على الاختيار فاختلف اجتهادهم وصمم عمر رضي الله عنه
على الامتناع لما قام عنده من القرائن بانه صلى الله عليه وسلم
قال ذلك من غير قصد جازم وعزمه صلى الله عليه وسلم كان اما بالوحي
واما بالاجتهاد وكذلك تركه ان كان العزم بالوحي فبالوحي
والا فبالاجتهاد ايضا وفيه حجة لمن قال بالرجوع الى الاجتهاد
في الشرعيات

في الشرعيات وقال النووي اتفق العلماء على ان قول عمر رضي الله عنه
حسبنا كتاب الله من قوة فقهه ودقيق نظره لانه خشي
ان يكتب امورا ربما عجزوا عنها فاستحقوا العقوبة لكونها
كانت منصوصة واراد ان لا ينسد باب الاجتهاد على العلماء
وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر رضي الله عنه اشارة الى
تصويبه واشار بقوله حسبنا كتاب الله الى قوله تعالى
ما فرطنا في الكتاب من شيء ويحتمل ان يكون قصد التخفيف
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى ما فيه من شدة الكرب
وقامت عنده قرينة بان الذي اراد كتابته مما لا يستغنون
عنه اذ لو كان من هذا القبيل لم يتركه صلى الله عليه وسلم لاجل اختلافهم
ولا يعارض ذلك قول ابن عباس رضي الله عنهما ان الرزية
الخ لان عمر رضي الله عنه كان افقه منه قطعا وقال الخطابي
لم يتوهم عمر رضي الله عنه الغلط فيما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يريد كتابته بل امتناعه محمول على انه لما راى ما هو فيه من الكرب
وحضور الموت خشي ان يجد المنافقون سبيلا الى الطعن
فيما يكتبه والى حمله على تلك الحالة التي جرت العادة فيها بوقوع
بعض ما يخالف الاتقان وكان ذلك سبب توقف عمر رضي الله عنه
لا انه يعتمد مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم ولا جوز وقوع الغلط
عليه حاشا وكلا واما قول ابن بطال عمر رضي الله عنه افقه من
ابن عباس رضي الله عنهما حيث اكتفى بالقرآن ولم يكتف ابن عباس
رضي الله عنهما به فتعقب بان اطلاق ذلك مع ما تقدم ليس
بجيد فان قول عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله لم يرد به
ان يكتفى به عن بيان السنة بل لما قام عنده من القرينة وخشي
مما يترتب على كتابة الكتاب مما تقدمت الاشارة اليه وراى
ان الاعتماد على القرآن لا يترتب عليه شيء مما [illegible] خشيه قال
ذلك واما ابن عباس رضي الله عنهما فلا يقال في حقه انه لم يكتف
بالقرآن مع انه حبر القرآن واعلم الناس بتفسيره وتاويله

ليس صح

ولكن استفيد علم ما فاته من البيان بالتنصيص عليه لكونه اولى
من الاستنباط والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
كسابقه فانه طريق آخر فيه حدثنا يسرة بفتح التحتانية
والمهملة والراء بن صفوان بن جميل بفتح الجيم اللخمي بفتح
اللام وسكون الخاء المعجمة نسبة الى لخم وهو مالك بن عدي
بن الحارث سمي لخما لانه لخم اي لطم من اللخمة وهي اللطمة وقال
ابن السمعاني لخم وجذام قبيلتان من اليمن ينسب الى لخم
خلق كثير وهو من افراده مات سنة خمس عشرة او ست عشرة
ومائتين وقد مر في غزوة احد قال حدثنا ابرهيم بن سعد
عن ابيه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دعا النبي
صلى الله عليه وسلم فاطمة رضي الله عنها في شكواه الذي قبض
فيه اي في مرضه وكذلك الشكو والشكاة والشكاية بمعنى المرض
فسارها من المسارة بشيء وفي اول هذا الحديث من رواية
مسروق عن عائشة رضي الله عنها كما مضت في علامات النبوة
اقبلت فاطمة رضي الله عنها تمشي كان مشيتها مشية النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا بابنتي
ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم سارها وفي رواية ابي داود
والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم من طريق عائشة بنت
طلحة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رايت احدا اشبه
سمتا ولا هديا ودلاء برسول الله صلى الله عليه وسلم في قيامها
وقعودها من فاطمة رضي الله عنها وكانت اذا دخلت على النبي
صلى الله عليه وسلم قام اليها وقبلها واجلسها في مجلسه وكان
اذا دخل عليها فعلت ذلك فلما مرض دخلت عليه فاكبت
عليه تقبله فبكت ثم دعاها فسارها بشيء فضحكت
فسالنا عن ذلك فقالت سارني النبي صلى الله عليه وسلم
انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني
فاخبرني

[illegible] اول اهل بيته صح

فاخبرني اني اول اهله يتبعه فضحكت واعلم انه قد
اتفقت الروايتان رواية عروة ورواية مسروق عن عائشة
رضي الله عنها على ان الذي سارها به اولا فبكت هو اعلامه
اياها بانه ميت من مرضه ذلك واختلفا فيما سارها به ثانيا
فضحكت ففي رواية عروة انه اخباره اياها بانها اول اهله
لحوقا به مضموما الى الاول وهو الراجح فان حديث مسروق يشتمل
على زيادات ليست في حديث عروة وهو من الثقات الضابطين
وفيما زاده مسروق قول عائشة رضي الله عنها فقلت ما رايت
كاليوم فرحا اقرب من حزن فسالتها عن ذلك فقالت ما كنت
لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي النبي صلى الله عليه
وسلم فسالتها فقالت اسر الي ان جبريل كان يعارضني القرآن
كل سنة مرة وانه عارضني العام مرتين ولا اراه الا حضر اجلي
وانك اول اهلي لحوقا بي وقولها ما رايت كاليوم فرحا تقدم
توجيهه في الكسوف وان التقدير ما رايت كفرح اليوم فرحا
او ما رايت فرحا كفرح رايته اليوم وقولها كان مشيتها بكسر
الميم لان المراد الهيئة وقولها حتى توفي متعلق بمحذوف
تقديره فلم تقل لي شيئا حتى توفي وقد طوى عروة هذا كله فقال
في روايته بعد قوله فضحكت فسالناها عن ذلك الى آخر ما ترى
وفي رواية عائشة بنت طلحة من الزيادة ان عائشة رضي الله عنها
لما رات بكاءها وضحكها قالت ان كنت لاظن ان هذه المراة
من اعقل النساء فاذا هي من النساء ويحتمل تعدد القصة ويؤيده
الجزم في رواية عروة بانه ميت من وجعه ذلك بخلاف رواية
مسروق ففيها انه ظن ذلك بطريق الاستنباط مما ذكره من
معارضة القرآن وقد يقال لا منافاة بين الخبرين الا بالزيادة
ولا يمتنع ان يكون اخباره صلى الله عليه وسلم بكونها اول اهله
لحوقا به سببا لبكائها ولضحكها معا باعتبارين فذكر كل من
الراويين ما لم يذكره الآخر وقد روى النسائي من طريق ابي سلمة

وفي رواية مسروق انه
اخباره اياها انها سيدة
نساء اهل الجنة وجعل كونها
اول اهله لحوقا به صح

لحاقا
رواه

عن عائشة رضي الله عنها ان سبب البكاء موته وسبب الضحك انها سيدة النساء وفي رواية عائشة بنت طلحة عنها رضي الله عنها ان سبب البكاء موته وسبب الضحك لحاقها به وعند الطبراني من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة رضي الله عنها ان جبرئيل عليه السلام اخبرني انه ليس امراة من نساء المسلمين اعظم [illegible] منك فلا تكوني ادنى امراة منهن صبرا وفي الحديث من اعلام النبوة انه صلى الله عليه وسلم اخبر بما سيقع فوقع كما قال فانهم اتفقوا على ان فاطمة رضي الله عنها كانت اول من مات من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم بعده حتى من ازواجه وقد مضى الحديث في علامات النبوة ومطابقته للترجمة في قوله في شكواه الذي قبض فيه **حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر** هو لقب محمد بن جعفر قال **اخبرنا شعبة عن سعد** هو ابن ابرهيم المذكور آنفا في الحديث السابق **عن عروة عن عائشة رضي الله عنها** انها **قالت كنت اسمع انه لا يموت نبي حتى يخير** على البناء للمفعول من التخيير ولم تبين عائشة رضي الله عنها في هذه الرواية من كان الذي كانت تسمع منه انه لا يموت نبي حتى يخير وبينت ذلك في الحديث الذي يليه من طريق الزهري انها سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه واخذته بحة** بضم الموحدة وتشديد المهملة شيء يعترض في مجاري النفس فيتغير به الصوت فيغلظ يقال بححت بالكسر بحا ورجل ابح اذا كان ذلك فيه خلقة وبحيل يقال رجل ابح ولا يقال باح وامراة بحاء **يقول مع الذين انعمت عليهم فظننت انه خير** على البناء للمفعول اي خير بين الدنيا والآخرة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله في مرضه الذي مات فيه وقد اخرجه ايضا في التعبير **حدثنا مسلم** هو ابن ابرهيم الازدي القصاب البصري قال **حدثنا شعبة عن سعد**

عن

رزية صح

بين الدنيا والآخرة صح

وفي رواية الزهري فعلمت اذا لا يختارنا وعرفت انه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح وعند ابي الاسود في المغازي عن عروة ان جبرئيل عليه السلام نزل اليه في تلك الحالة فخيره صح

عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم المرض الذي مات فيه جعل يقول في الرفيق الاعلى اعلم ان البخاري رحمه الله اورد هذا الحديث عاليا مختصرا ونازلا ثم اورده اتم منه من طريق الزهري عن عروة فاما الرواية النازلة فانه ساقها من طريق غندر عن شعبة واما الرواية العالية فاخرجها عن مسلم بن ابرهيم كما ترى ولفظه مغاير للرواية الاخرى حيث قالت عائشة رضي الله عنها لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم المرض الذي مات فيه جعل يقول في الرفيق الاعلى وهذا القدر ليس [illegible] في رواية غندر بتمامه وقال الحافظ العسقلاني وقد وقع لي من طريق احمد بن حرب عن مسلم بن ابرهيم شيخ البخاري فيه من زيادة بعد قوله الذي قبض فيه اصابته بحة فجعلت اسمعه يقول الرفيق الاعلى مع الذين انعم الله عليهم من النبيين قالت فعلمت انه يخير فكان البخاري اقتصر من رواية مسلم بن ابرهيم على موضع الزيادة وهي قوله في الرفيق الاعلى فانها ليست في رواية غندر وقد اقتصر الاسمعيلي على تخريج رواية غندر دون رواية مسلم واخرجه من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة ولفظه مثل غندر هذا سواء ووقع عند احمد من طريق المطلب بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ما من نبي يقبض الا يرى الثواب ثم يخير ولاحمد ايضا من حديث ابي مويهبة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اوتيت مفاتيح خزائن الارض والخلد ثم الجنة فخيرت بين ذلك وبين لقاء ربي والجنة فاخترت لقاء ربي والجنة وعند عبد الرزاق من مرسل طاوس رفعه خيرت بين ان ابقى حتى ارى ما يفتح على امتي وبين التعجيل فاخترت التعجيل **تنبيه** من غريب الاتفاق انه فهمت عائشة رضي الله عنها من قوله صلى الله عليه وسلم مع الرفيق الاعلى انه خير نظير فهم ابيها رضي الله عنها من قوله صلى الله عليه وسلم ان عبدا خيره الله تعالى بين الدنيا وبين ما عنده

فاختار ما عنده ان العبد المراد به هو النبي صلى الله عليه وسلم حتى بكى
كما تقدم في مناقبه تتميم وعند احمد من رواية المطلب عن عائشة
رضي الله عنها قال مع الرفيق الاعلى مع الذين انعم الله عليهم من
النبيين الى قوله رفيقا وفي رواية ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه
عند النسائي وصححه ابن حبان فقال اسال الله الرفيق الاعلى الاسعد
مع جبريل وميكائيل واسرافيل
وظاهره ان الرفيق المكان الذي تحصل المرافقة فيه مع المذكورين صح
وفي رواية الزهري في الرفيق
الاعلى وفي رواية عباد عن عائشة رضي الله عنها بعد هذا قال اللهم
اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق وفي رواية ذكوان عن عائشة
رضي الله عنها فجعل يقول في الرفيق الاعلى حتى قبض وفي رواية
ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها وقال في الرفيق الاعلى
وهذه الاحاديث ترد على من زعم ان الرفيق تغيير من الراوي وان
الصواب الرقيع بالقاف والعين المهملة وهو من اسماء السماء
وقال الجوهري الرفيق الاعلى الجنة ويؤيده ما وقع عند ابن اسحق
الرفيق الاعلى الجنة وقيل بل الرفيق هنا اسم جنس يشمل الواحد
وما فوقه والمراد الانبياء ومن ذكر في الآية وقد ختمت بقوله
تعالى وحسن اولئك رفيقا ونكتة الاتيان بهذه الكلمة
بالافراد الاشارة الى ان اهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد
نبه عليه السهيلي وزعم بعض المغاربة انه يحتمل ان يريد بالرفيق
الاعلى الله عز وجل لانه من اسمائه كما اخرج ابو داود من حديث
عبد الله بن مغفل رفعه ان الله رفيق يحب الرفق كذا اقتصر عليه
والحديث عند مسلم عن عائشة رضي الله عنها فعزوه اليه اولى قال
والرفيق يحتمل ان يكون صفة ذاته كالحكيم او صفة فعله قال
ويحتمل ان يراد به حضرة القدس ويحتمل ان يراد به الجماعة
المذكورون في رواية النسائي ومعنى كونهم رفيقا تعاونهم
على طاعة الله وارتفاق بعضهم ببعض قال الحافظ العسقلاني
وهذا

وهذا الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر اكثر الشراح وقد غلط
الازهري القول الاول ولا وجه لتغليطه من الجهة التي
غلطه وهو قوله مع الرفيق او في الرفيق لان تاويله على ما يليق
بالله سائغ وقال الخطابي الرفيق الاعلى هو الصاحب المرافق
وهو هنا بمعنى الرفقاء يعني الملائكة وقال الكرماني الظاهر
انه معهود من قوله تعالى وحسن اولئك رفيقا اي ادخلني
في جملة اهل الجنة من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
والحديث المتقدم يشهد بذلك قال السهيلي الحكمة في
اختتام كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمة كونها
تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة
لغيره انه لا يشترط ان يكون الذكر باللسان لان بعض
الناس قد يمنعه من النطق مانع فلا يضره اذا كان قلبه
عامرا بالذكر انتهى ملخصا وقال السهيلي ايضا وجدت في بعض
كتب الواقدي ان اول كلمة تكلم بها صلى الله عليه وسلم وهو
مسترضع عند حليمة الله اكبر وآخر كلمة تكلم بها كما في حديث
عائشة رضي الله عنها في الرفيق الاعلى وروى الحاكم من حديث
انس رضي الله عنه ان آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع اللهم
اختمني بما ختمت به نبيك المصطفى صلى الله عليه وسلم بحرمته
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال عروة بن الزبير ان
قال صح
عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو صحيح يقول انه لم يقبض نبي قط حتى يرى
مقعده من الجنة ثم يحيا او يخير شك من الراوي
ويحيا بضم الياء وفتح الحاء وتشديد الياء الاخيرة من التحية
اي يسلم اليه الامر او يملك في امره او يسلم
عليه تسليم الوداع وقوله او يخير على البناء للمفعول من التخيير
يحتمل عطفه على يحيا فيكون شكا من الراوي وهو الاقرب لفظا ومعنى

البخاري. وليس في كثير من النسخ قوله قال ابو عبد الله فعل هذا
قوله فجميع من شهد بدرا من مقول موسى بن عقبة عن ابن شهاب
وقال الكرماني قوله فجميع الظاهر انه مقول ابن شهاب وكان عروة
بن الزبير هو الى اخره اما من بقية كلام البخاري واما من بقية
كلام موسى بن عقبة على النسختين يقول قال الزبير هو
ابن العوام رضي الله عنه قسمت على البناء للمفعول سهمانهم
فكانوا مائة اي كان من شهد بدرا من قريش مائة رجل والله
اعلم ثم ان البخاري استظهر له بالحديث الذي بعده فقال
حدثنا ويروى حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى قال اخبرنا
هشام هو هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني وهو
من افراد البخاري عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه
عن الزبير قال ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم
فان قيل يعارض هذا حديث البراء الذي مضى في اوائل
هذه القصة وهي قوله ان المهاجرين كانوا زيادة على ستين
فالجواب انه يجمع بينهما بان حديث البراء ورد فيمن شاهدها حسا
وحديث الباب فيمن شهدها حسا وحكما ويحتمل ان يكون المراد
بالعدد الاول الاحرار وبالثاني بانضمام مواليهم واتباعهم وقد
سرد ابن اسحق اسماء من شهد بدرا من المهاجرين وذكر معهم
حلفاءهم ومواليهم فبلغوا ثلثة وثمانين رجلا وزاد عليه ابن هشام
في تهذيب السيرة ثلثة واما الواقدي فسردهم خمسة وثمانين
رجلا وروى احمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس رضي
الله عنهما ان المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين رجلا فلعله
لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدها حسا والله تعالى اعلم
تسمية من وفي بعض الاصول باب تسمية من بزيادة لفظ
باب سمي من اهل بدر في الجامع اي في هذا الصحيح الذي
هو جامع لاقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله
وايامه والمقصود منه تسمية من علم في هذا الكتاب انه من اهل

على

على الخصوص وكانه فذلكة واجمال لما تقدم مفصلا لا تسمية
المذكورين منهم فيه مطلقا اذ كثير ممن لم يختلف في شهوده
بدرا كابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه لم يذكره ههنا ولا تسمية
من روى حديثا منهم فان كثيرا من المذكورين ههنا لم يرووا
حديثا فيه نحو حارثة وغيره وقال الحافظ العسقلاني والمراد
بمن سمي من جاء ذكره فيه برواية عنه او عن غيره بانه شهدها
لا مجرد ذكره دون التنصيص على انه شهدها باتفاق وذكر
في الكتاب في عدة مواضع الا انه لم يقع فيه التنصيص على انه
شهد بدرا واعلم انه ذكر الاسماء بترتيب حروف المعجم الا
رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الاربعة فانه قدمهم على
غيرهم لشرفهم وفي بعض النسخ قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقط وذكر الباقين بالترتيب النبي صلى الله عليه وسلم محمد
بن عبد الله الهاشمي اي احد من سمي منهم النبي صلى الله عليه وسلم
والثاني عبد الله بن عثمان ابو بكر الصديق القرشي رضي الله عنه
وكنية ابيه عثمن ابو قحافة بضم القاف قد تقدم في اول المغازي
حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم اني انشدك
فاخذ ابو بكر بيده وقال حسبك. والثالث عمر بن الخطاب
العدوي بالمهملتين المفتوحتين وتقدم ايضا في المغازي
حيث قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما تكلم من اجساد لا ارواح
لها حيث امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر بالقذف
في قليب بدر وقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا عثمن بن عفان
القرشي خلفه النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته وضرب
له بسهمه هو عثمن بن عفان بن ابي العاص بن امية ابو عمرو
ويقال ابو عبد الله ويقال ابو ليلى الاموي وهو لم يشهد بدرا
لكونه خلفه النبي صلى الله عليه وسلم على زوجته بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم رقية رضي الله عنها وكانت مريضة ولكن لما
ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه واجره وقال له النبي

عثمن

او اصبعه شك من الراوي ثم قال في الرفيق الاعلى ثلاثا
ثم قضى وكانت اي عائشة رضي الله عنها تقول مات
بين حاقنتي وذاقنتي الحاقنة بالمهملة والقاف هي النقرة
بين الترقوة وحبل العاتق وقيل المطمئن من الترقوة والحلق
وقيل ما دون الترقوة من الصدر وقيل هي تحت السرة وقال
ابن فارس ما سفل وقيل ما سفل من الذقن والذاقنة بالذال
المعجمة وبالقاف هي طرف الحلقوم وقيل ما ينال الذقن من الصدر
وقال ابو عبيدة الذاقنة جمع ذقن وهو مجمع اطراف اللحيين وفي
رواية ذكوان عن عائشة رضي الله عنها توفي في بيتي وفي يومي
وبين سحري ونحري وان الله جمع ريقي وريقه عند موته وفي رواية
ابن ابي مليكة عنها وجمع الله بين ريقي وريقه في آخر يوم من
الدنيا والسحر بفتح المهملة وسكون الحاء المهملة هو الصدر
وهو في الاصل الرية والنحر بفتح النون وسكون المهملة والمراد به
موضع النحر واغرب الداودي فقال هو ما بين الثديين والحاصل
ان ما بين الحاقنة والذاقنة هو ما بين السحر والنحر والمراد انه
صلى الله عليه وسلم مات وراسه بين حنكها وصدرها صلى الله تعالى
عليه وسلم ورضي عنها فان قيل هذا يعارض حديثها الذي قبل هذا
ان راسه صلى الله عليه وسلم كان على فخذها فالجواب انه لا يعارضه
لانه محمول على انها رفعته من فخذها الى صدرها فان قيل يعارضه
ما اخرجه الحاكم وابن سعد من طرق ان النبي صلى الله عليه وسلم مات
وراسه في حجر علي رضي الله عنه فالجواب انه لا يعارضه ولا يدانيه
لان في كل طريق منها شيعيا فلا يلتفت اليهم [illegible]
[illegible] قال الحافظ
العسقلاني وقد رايت بيان حال الاحاديث التي اشير اليها
دفعا للتوهم المتعقب قال ابن سعد ذكر من قال توفي في حجر علي
رضي الله عنه وساق من حديث جابر رضي الله عنه سال كعب
الاحبار عليا رضي الله عنه ما كان آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم
فقال

فقال اسندته الى صدري فوضع راسه على منكبي فقال
الصلوة الصلوة فقال كعب كذلك آخر عهد الانبياء
عليهم السلام وفي سنده الواقدي وحرام بن عثمن وهما
متروكان وعن الواقدي عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مرضه ادعوا الي اخي فدعي له علي رضي الله عنه فقال ادن
مني قال فلم يزل مستندا الي وانه ليكلمني حتى نزل به وثقل
في حجري فصحت يا عباس ادركني فاني هالك فجاء العباس
رضي الله عنه وكان جهدهما جميعا ان اضجعاه وفيه
انقطاع مع الواقدي وعبد الله فيه لين وبه عن ابيه
عن علي بن الحسين قبض وراسه في حجر علي رضي الله عنه
وفيه انقطاع ايضا وعن الواقدي عن ابي الحويرث عن ابيه
عن الشعبي مات وراسه في حجر علي فيه الواقدي والانقطاع
وابو الحويرث اسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الحارث المدني
قال مالك ليس بثقة وابوه لا يعرف حاله وعن الواقدي
عن سليمن بن داود بن الحصين عن ابيه عن ابي غطفان
سالت ابن عباس رضي الله عنهما قال توفي بين سحري ونحري
فقال ابن عباس رضي الله عنهما لقد توفي وانه لمستند الى صدر
علي رضي الله عنه وهو الذي غسله واخي الفضل وابى ابي
ان يحضر فيه الواقدي وسليمن لا يعرف حاله وابو غطفان
بفتح المعجمة ثم المهملة اسمه سعد وهو مشهور بكنيته وثقه النسائي
واخرج الحاكم من طريق حبة العرني عن علي رضي الله عنه اسندته [في الاكليل صح]
الى صدري فسالت نفسه وحبة ضعيف ومن حديث
ام سلمة رضي الله عنها قالت علي آخرهم عهدا برسول الله
صلى الله عليه وسلم والحديث عن عائشة رضي الله عنها
اثبت من هذا ولعلها ارادت انه آخر الرجال به عهدا ويمكن
الجمع بان يكون علي رضي الله عنه آخرهم عهدا به وانه لم يفارقه

حتى مال فظننت انه مات ثم افاق بعد ان توجه فاسندته عائشة
رضي الله عنها بعده الى صدرها فقبض وقد وقع عند احمد من
طريق يزيد بن بابنوس بموحدتين بينهما الف وبعد الثانية
المفتوحة نون مضمومة ثم واو ساكنة ثم سين مهملة في اثناء
حديث بينما ذات يوم على منكبي اذ مال راسه نحو راسي
فظننت انه يريد من راسي حاجة فخرجت من فيه نطفة باردة
فوقعت على ثغرة نحري فاقشعر لها جلدي فظننت انه غشي عليه
فسجيته ثوبا. ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ثم قضى حدثنا معلى
بن اسد قال اخبرنا عبد العزيز بن مختار قال اخبرنا هشام
بن عروة عن عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة بن عبد الله
بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته انها سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم واصغت اليه من الاصغاء يقال
اصغيت اليه اذا ملت بسمعك نحوه قبل ان يموت وهو
مسند الي ظهره يقول اللهم اغفر لي وارحمني والحقني
بالرفيق ويروى بالرفيق الاعلى وقد مر تفسيره ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله قبل ان يموت وقد اخرجه البخاري في
الطب ايضا واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي
في الدعوات والنسائي في الوفاة وفي اليوم والليلة.
حدثنا الصلت بن محمد قال اخبرنا ابو عوانة بفتح المهملة
الوضاح اليشكري عن هلال الوزان عن عروة بن الزبير
[هو ابن ابي حميد الوزان بتشديد الزاي وبالنون صح]
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه
وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت عائشة رضي
الله عنها لولا ذلك لابرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا
[اي خشي رسول الله صلى الله عليه وسلم صح]
وقد مر الحديث في كتاب الجنائز في باب ما يكره من اتخاذ المساجد
على القبور ومضى الكلام فيه ومطابقته للترجمة في قوله في مرضه
الذي لم يقم منه حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث
[مصغر عفر بالمهملة والفاء والراء صح] [اي ابن سعد]

اي ابن سعد قال حدثني عقيل عن ابن شهاب انه قال
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه
وفي رواية معمر عن الزهري ان ذلك كان في بيت ميمونة
رضي الله عنها وفي رواية يزيد بن بابنوس عن عائشة
رضي الله عنها عند احمد انه صلى الله عليه وسلم قال للنسائه
اني لا استطيع ان ادور بيوتكن فان شئتن اذنتن لي
وسيأتي بعد قليل من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها انه كان يقول اين انا غدا اين انا غدا يريد يوم
عائشة رضي الله عنها وكان اول ما بدئ مرضه في بيت ميمونة
رضي الله عنها استأذن ازواجه ان يمرض بضم اوله وفتح
الميم وتشديد الراء على البناء للمفعول من التمريض وهو تعاهد
المريض والنظر في حاله والقيام بخدمته في بيتي فاذن له
بتشديد النون فعل جماعة النساء من الاذن وذكر ابن سعد باسناد
صحيح عن الزهري ان فاطمة رضي الله عنها هي التي خاطبت
امهات المؤمنين بذلك فقالت لهن انه يشق عليه
الاختلاف وفي رواية ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها
ان دخوله بيتها كان يوم الاثنين ومات يوم الاثنين الذي
يليه فخرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في الارض
بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل آخر قال عبيد الله
فاخبرت عبد الله اي ابن عباس رضي الله عنهما بالذي
قالت عائشة رضي الله عنها فقال لي عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم
عائشة قال قلت لا قال ابن عباس رضي الله عنهما هو
علي وقد اختلف في اسم الذي كان صلى الله عليه وسلم متكئ
عليه مع العباس رضي الله عنه ففي هذه الرواية هو علي رضي الله عنه

وقد وقع في رواية مسلم عن عائشة رضي الله عنها فخرج بين
الفضل وبين العباس ورجل آخر وفي اخرى رجلين احدهما
اسامة وعند الدارقطني اسامة والفضل وعند ابن حبان
في اخرى بريرة ونوبة بضم النون وسكون الواو ثم موحدة
ضبطه ابن ماكولا واشار الى هذه الرواية واختلف هل هو
اسم عبد او امة فجزم سيف في الفتوح بانه عبد وعند ابن سعد
من وجه آخر الفضل وثوبان وجمعوا بين هذه الروايات
على تقدير ثبوتها بان خروجه صلى الله عليه وسلم تعدد فيتعدد
من اتكأ عليه وهو اولى من قول من قال تناوبوا في صلوة واحدة
وقال الكرماني لم قالت رجل آخر وما سمته قلت لان العباس
رضي الله عنه كان يلازم احد جانبيه واما الجانب الآخر فتارة
كان علي فيه وتارة اسامة فلعدم ملازمته لذلك لم تذكره
لا للعداوة ولا لنحوها حاشاها من ذلك انتهى وتعقبه
البعض بان فيه نظرا لان عليا رضي الله عنه كان الزم لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في كل حاله من غيره **وكانت عائشة رضي
الله عنها** هو موصول بالاسناد المذكور **تحدث ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل بيتي واشتد
وجعه قال هريقوا** اي اريقوا من الاراقة والهاء
مبدلة من الهمزة اي صبوا ويروى اهريقوا بالهمزة في
اوله **علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن** على البناء
للمفعول والاوكية جمع الوكاء بكسر الواو وهو رباط
القربة اي الذي يشد به راس القربة قيل الحكمة في هذا
العدد ان له خاصية في دفع ضرر السم والسحر وقد ذكر
في اوائل الباب هذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم
وتمسك به بعض من انكر نجاسة سؤر الكلب وزعم ان
الامر بالغسل منه سبعا انما هو لدفع السمية التي في ريقه
وقد ثبت حديث من تصبح بسبع تمرات من عجوة لم يضره

ذلك اليوم

[هامش: فان قلت صح]

ذلك اليوم سم ولا سحر وللنسائي في قراءة الفاتحة على المصاب
سبع مرات وسنده صحيح وفي صحيح مسلم القول لمن به وجع
اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر سبع مرات
وللنسائي من قال عند مريض لم يحضر اجله اسال الله العظيم رب
العرش العظيم ان يشفيك سبع مرات هذا وفي مرسل
ابي جعفر عند ابن ابي شيبة قال اين اكون غدا كررها فعرفن
ازواجه انه انما يريد عائشة رضي الله عنها فقلن يا رسول الله
قد وهبنا ايامنا لاختنا عائشة وفي رواية هشام بن عروة
عن ابيه عند الاسمعيلي كان يقول اين انا حرصا على بيت
عائشة رضي الله عنها فلما كان يومي سكن واذن له نساؤه
ان يمرض في بيتي **لعلي اعهد الى الناس فاجلسناه
في مخضب** بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين
وآخره موحدة وهو الاجانة **لحفصة ثم طفقنا** من
افعال المقاربة **نصب عليه من تلك القرب حتى طفق
يشير الينا بيده ان قد فعلتن** ان هذه مفسرة كقوله واوحينا
اليه ان اصنع الفلك ويحتمل المصدرية فافهم **قالت ثم
خرج الى الناس فصلى لهم** ويروى بهم **ثم خطبهم**
ويروى وخطبهم تقدم في فضل ابي بكر رضي الله عنه من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب
في مرضه فذكر الحديث وقال فيه لو كنت متخذا خليلا لاتخذت
ابا بكر الحديث وفيه انه آخر مجلس جلسه ولمسلم من حديث
جندب ان ذلك كان قبل موته بخمس فعلى هذا يكون يوم الخميس
ولعله كان بعد ان وقع عنده اختلافهم ولغطهم كما تقدم
قريبا وقال لهم قوموا فلعله وجد بعد ذلك خفة فخرج
واخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة هو مقول
الزهري ايضا وهو موصول بالاسناد المذكور وانما فصله
ليبين ما هو عند شيخه عن ابن عباس وعائشة معا وعن عائشة فقط

[هامش: اي اوصي صح]

لن عائشة رضي الله عنها وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما

قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول

اي لما نزل المرض به صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة

بفتح الخاء المعجمة هي ثوب خز او صوف معلم وقيل كساء

اسود مربع له علمان ولا تسمى خميصة الا ان تكون سوداء معلمة

وجمع على خمائص له على وجهه فاذا اغتم يقال اغتم اذا كان

ياخذ بالنفس من شدة الحر كشفها عن وجهه وهو كذلك

يقول لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور

انبيائهم مساجد يحذر على البناء للمعلوم ما صنعوا

وهي جملة حالية اخبرني عبيد الله اي قال الزهري اخبرني

عبيد الله المذكور في الاسناد ان عائشة رضي الله عنها قالت

لقد راجعت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اي في امره

صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه بامامة الصلوة وما حملني

على كثرة مراجعته الا انه لم يقع في قلبي ان يحب الناس

بعده اي بعد النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قام مقامه ابدا

اي ما حملني على ذلك الا ظني لعدم محبة الناس للقائم مقامه

والا كنت ارى اي اظن انه لن يقوم احد مقامه الا تشاءم

الناس به وهو عطف على قوله الا انه لم يقع اي وما حملني على ذلك

ايضا الا ظني بتشاؤم الناس به فاردت ان يعدل ذلك

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر تر واه اي روى

الذي يتعلق بصلوة ابي بكر رضي الله عنه لا جميع الحديث ابن عمر

وابو موسى وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه

وسلم اما حديث ابن عمر رضي الله عنهما فقد وصله البخاري في ابواب

الامامة في باب اهل العلم والفضل احق بالامامة واما حديث

ابي موسى رضي الله عنه فقد وصله البخاري في هذا الباب ايضا ووصله

ايضا في احاديث الانبياء في ترجمة يوسف عليه السلام واما

حديث ابن عباس رضي الله عنهما فقد وصله البخاري في ابواب

الامامة

الامامة في باب انما جعل الامام ليؤتم به مع حديث عائشة رضي الله عنها

حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا الليث

اي ابن سعد قال حدثني ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله

بن الهاد مات سنة تسع وثلثين ومائة عن عبد الرحمن

بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت

مات النبي صلى الله عليه وسلم وانه لبين حاقنتي وذاقنتي

تقدم تفسير الحاقنة والذاقنة عن قريب فلا اكره شدة

الموت لاحد ابدا بعد النبي صلى الله عليه وسلم سياتي بيان

الشدة المذكورة في الحديث الآتي اواخر الباب من رواية ذكوان

عن عائشة رضي الله عنها ولفظه وبين يديه ركوة او علبة بها

ماء فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه يقول لا اله الا الله

ان للموت لسكرات ثم روى احمد والترمذي من طريق القاسم

عن عائشة رضي الله عنها رايته وعنده قدح فيه ماء وهو يموت

فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم اعني

على سكرات الموت وفي رواية شقيق عن مسروق ما رايت

الوجع على احد اشد منه على النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي

في الطب وتبين في حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان له بسبب

ذلك اجرين ولابي يعلى من حديث ابي سعيد انا معاشر

الانبياء يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنا الاجر ومطابقة

الحديث للترجمة في قوله مات النبي صلى الله عليه وسلم حدثني اسحق

هو ابن راهويه وبه جزم ابو نعيم في المستخرج وقال الغساني

قال ابن السكن هو اسحق بن منصور قال اخبرنا بشر

بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة بن شعيب اي ابن

ابي حمزة الحمصي عن ابيه شعيب انه قال حدثني ابي اي ابو حمزة

عن الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني

عبد الله بن كعب الانصاري هذا يؤيد ما تقدم في غزوة

تبوك ان الزهري سمع عبد الله ومن اخويه عبد الرحمن وعبيد الله

او تقدم في الصلوة صح

بالمهملة والزاي صح

ومن عبد الرحمن بن عبد الله ثم لا معنى لقول الدمياطي سماع عبد الله
بن كعب عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فيه نظر فان الاسناد
صحيح وسماع الزهري من عبد الله بن كعب ثابت ثم لم ينفرد به
شعيب وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق صالح عن ابن شهاب
فصرح ايضا به ثم قد رواه معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك
ولم يسمه اخرجه عبد الرزاق وفي هذا الاسناد لطيفة وهي رواية
تابعي عن تابعي وصحابي عن صحابي وكان كعب بن مالك احد
الثلثة الذين تيب عليهم وهم الذين قال الله تعالى فيهم وعلى
الثلثة الذين خلفوا الاية وهم كعب وهلال بن امية ومرارة
بن الربيع وقد مر فيما مضى ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه فقال
الناس يا باحسن هو كنية علي بن ابي طالب رضي الله عنه
واصله يا ابا حسن حذفت الهمزة للتخفيف كيف اصبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اصبح بحمد الله بارئا هو اسم فاعل
من برا المريض بمعنى افاق من المرض فاخذ بيده عباس بن
عبد المطلب فقال له انت والله بعد ثلاث عبد العصا
هو كناية عمن يصير تابعا لغيره ثم المعنى انه صلى الله عليه وسلم يموت
بعد ثلثة ايام وتصير انت مامورا عليك بلا عز وحرمة بين
الناس وهذا من قوة فراسة العباس رضي الله عنه [illegible]
واني والله لارى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
لارى بفتح الهمزة بمعنى اعتقد وبضمها بمعنى اظن سوف
يتوفى من وجعه هذا وقد قاله العباس رضي الله عنه مستندا
الى التجربة لقوله بعد ذلك اني لاعرف وجوه بني عبد المطلب
عند الموت يعني انه جرب ذلك في وجوه الذين ماتوا من بني
عبد المطلب ثم ذكر ابن اسحق عن الزهري ان ذلك كان يوم
قبض النبي صلى الله عليه وسلم اذهب بنا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم

اى بيد علي رضي الله عنه

ثم قال الحافظ العسقلاني

فلنسأله فيمن هذا الامر اي الخلافة ان كان
ذلك فينا علمنا ذلك وفي مرسل الشعبي عن ابن سعد فنساله
من يستخلف فان استخلف منا فذاك وان كان
في غيرنا علمناه فاوصى بنا وفي مرسل الشعبي والا اوصى
بنا فحفظنا من بعده وله من طريق اخرى فقال علي رضي الله عنه
وهل يطمع في ذلك الامر غيرنا قال اظن والله سيكون فقال
علي رضي الله عنه انا والله لو سالناها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمنعناها بفتح العين والعين جملة
من الفعل والفاعل والمفعول لا يعطيناها الناس بعده
اى بعد النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] اى يحتجون عليهم
بمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهم وصرح بذلك في
رواية لابن سعد وقال العيني وكذا كان لانهم احتجوا بمنع
رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهم ثم فيه نظر وقال الكرماني
واني والله لا اسالها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى لا اطلب الخلافة منه صلى الله عليه وسلم ثم زاد ابن سعد
في مرسل الشعبي في آخره فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم
قال العباس رضي الله عنه لعلي رضي الله عنه ابسط يدك
ابايعك يبايعك الناس فلم يفعل ثم زاد عبد الرزاق
عن ابن عيينة قال قال الشعبي لو ان عليا رضي الله عنه ساله
عنها كان خيرا له من ماله وولده قال الحافظ العسقلاني وروينا
في فوائد ابي الطاهر الذهلي بسند جيد عن ابن ابي ليلى
قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول لقيني العباس فذكر
نحو القصة التي في هذا الحديث باختصار وفي آخره قال
فسمعت عليا رضي الله عنه يقول يا ليتني اطعت عباسا
وقال عبد الرزاق كان معمر يقول لنا ايهما كان اصوب
رايا فنقول العباس فيابى ويقول لو كان اعطاها عليا
فمنعه الناس لكفروا ثم مطابقة الحديث للترجمة في قوله

اى لو منعها منا لم تصل الينا
قط اما لو لم يمنع بان سكت
يحتمل ان تصل الينا في الجملة
اولا او آخرا [illegible]

على ومخرج من اغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان الرجلان المذكوران من بني عامر على ما قاله ابن اسحق وقال
ابن هشام ثم من بني كلاب وذكر ابو عمر انهما من بني سليم فخرجا
من المدينة ونزلا في ظل فيه عمرو بن امية الضمري وكان معهما عقد
وعهد من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلم به عمرو وقد سالهما حين نزلا
ممن انتما فقالا من بني عامر فامهلهما حتى اذا ناما عدا عليهما فقتلهما
وظن انه ظفر ببعض ثار اصحابه وذلك ان عامر بن الطفيل
اعتق عمرو بن امية لما قتل اهل بئر معونة عن رقبة كانت على
امه فخرج عمرو الى المدينة فصادف الرجلين فقتلهما ولما قدم
عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره قال لقد قتلت قتيلين كان لهما مني جوار
لاديتهما فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني النضير مستعينا
بهم في دية القتيلين قال ابن اسحق وكان بين بني النضير وبني عامر
حلف وعقد فقالوا نعم يا ابا القاسم نعينك ثم قالوا اجلس
حتى نطعم ونقوم ونتشاور ونصلح امرنا فيما جئتنا له فقعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم الى جدار من جدرهم
فقالوا انكم لن تجدوه على مثل حاله هذه فمن رجل يعلو على هذا
البيت فيلقي عليه هذه الصخرة فيقتله ويريحنا منه فانتدب
لذلك عمرو بن جحاش بكسر الجيم وتخفيف الحاء المهملة وبالشين
المعجمة بن كعب احدهم فقال انا لذلك فصعد ليلقي عليه
الصخرة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر من السماء بما اراد
القوم فقام مظهرا انه يقضي حاجة وقال لاصحابه لا تبرحوا ورجع
مسرعا الى المدينة واستبطاه اصحابه فاخبروا انه توجه الى
المدينة فلحقوا به وقال ابن سعد فخرج اليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يستعينهم يوم السبت في شهر ربيع الاول على راس
سبعة وثلثين شهرا من المهاجرة بعد غزوة الرجيع وان ابن جحاش
لما هم ما هم به قال سلام بن مشكم لا تفعلوا والله ليخبرن بما هممتم
وانه لنقض العهد بيننا وبينه ثم امر برجهم والمسير اليهم فتحصنوا
فامر

متوجهين الى اهلها صح

وكان عمرو بن امية مع المسلمين من اهل بئر معونة صح

وطلحة والزبير وسعد بن معاذ واسيد بن حضير وسعد بن عبادة صح

ثم خلا بعضهم ببعض صح

وهذا معنى قوله وما ارادوا من الغدر صح

فامر بقطع النخل والتحريق وذكر ابن اسحق انه حاصرهم ست ليال
وكان ناس من المنافقين بعثوا اليهم ان اثبتوا وتمنعوا فان قوتلتم
قاتلنا معكم فتربصوا فقذف الله في قلوبهم الرعب فلم ينصروهم
فسالوا ان يجلوا عن ارضهم على ان لهم ما حملت الابل فصولحوا
على ذلك وروى البيهقي في الدلائل من حديث محمد بن مسلمة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى بني النضير ان اخرجوا من بلدي
ولا تساكنوني بها وقد هممتم بما هممتم به من الغدر وامره ان يؤجلهم
في الجلاء ثلثة ايام ويروى انه صلى الله عليه وسلم قال وقد اجلتكم
عشرا فمن رئي بعد ذلك ضربت عنقه فمكثوا اياما يتجهزون فارسل
اليهم ابن ابي فثبطهم فارسلوا الى النبي صلى الله عليه وسلم انا لا نخرج
فاصنع ما بدا لك فقال صلى الله عليه وسلم الله اكبر حاربت يهود
فخرج اليهم فاعتزلتهم قريظة فلم تعنهم وخذلهم ابن ابي وحلفاؤهم
من غطفان فحاصرهم خمسة عشر يوما وقال ابن الطلاع ثلثة وعشرين
يوما وعن عائشة رضي الله عنها خمسة وعشرين يوما وقال ابن سعد
ثم اجلاهم فتحملوا على ستمائة بعير وقال ابن اسحق فاحتملوا الى خيبر
والى الشام قال وحدثني عبد الله بن ابي بكر انهم خلوا الاموال
من الابل والمزارع لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت له خاصة وقيل كانت
صفيا له حبسا لنوائبه ولم يخمسها ولم يسهم منها لاحد الا لابي بكر
وعمر وابن عوف وصهيب بن سنان والزبير بن العوام وابي سلمة
بن عبد الاسد وابي دجانة وقال ابن اسحق ولم يسلم منهم الا
يامين بن عمير وابو سعيد بن وهب فاحرزا اموالهما وروى
ابن مردويه قصة بني النضير باسناد صحيح الى معمر عن الزهري
اخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كتب كفار قريش الى عبد الله
بن ابي وغيره ممن يعبد الاوثان قبل بدر يهددونهم بايوائهم
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ويوعدونهم ان يغزوهم بجميع
العرب فهم ابن ابي ومن معه بقتال المسلمين فاتاهم النبي صلى الله عليه وسلم

ولا تساكنوني صح

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يسأل في مرضه الذي مات فيه يقول اين انا غدا
اين انا غدا يريد يوم عائشة فاذن بتشديد النون صيغة
جمع المؤنث من الماضي له ازواجه فاعل اذنّ وهو من
قبيل اكلوني البراغيث ان يكون حيث شاء فكان
في بيت عائشة حتى مات عندها قالت عائشة
رضي الله عنها فمات في اليوم الذي كان يدور عليّ
فيه في بيتي فقبضه الله وانّ راسه لبين نحري
وسحري وخالط ريقه ريقي اي بسبب السواك
ثم قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما ومعه
سواك يستن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت له اعطني هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه
فقضمته ثم مضغته ثم اعطيته رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاستن به وهو مستند الى صدري
وفي الرواية الماضية وانا مسندته رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية همام عن هشام بهذا الاسناد عند احمد نحوه وزاد
فلما خرجت نفسه لم اجد ريحا قط اطيب منها وعن الشعبي
عن علي بن حسين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وراسه
في حجر علي رضي الله عنه وعن ابن عباس رضي الله عنهما والله لتوفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لمستند الى صدر علي رضي الله عنه
وهو الذي غسله واخي الفضل وابى ابي ان يحضر وقال انه
صلى الله عليه وسلم كان يستحيي ان اراه حاسرا وفي الاكليل
للحاكم باسناده الى علي رضي الله عنه قال اسندت رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى صدري فسالت نفسه وعن حديث
ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما حضره الموت ادعوا الي حبيبي فقلت ادعوا علي بن ابي طالب
فوالله ما يريد غيره فلما رآه نزع الثوب الذي كان عليه وادخله
فيه

بكسر المعجمة من القضم وهو الاكل باطراف الاسنان وبفتح المهملة من القصم وهو الكسر صح

ثم كان علي اخرهم عهدا به جعل يساره وضوه علي فيه ثم قبض وعن عائشة رضي الله عنها قالت صح

فيه فلم يخفضه حتى قبض ويده عليه وتمطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن
ايوب اي السختياني عن ابن ابي مليكة هو عبد الله وقد مر
غير مرة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي النبي
صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي اي في نوبتي بحسب
الدور المعهود المتقدم وبين سحري ونحري وكانت
احدانا تعوذه بدعاء اذا مرض فذهبت اعوذه فرفع
راسه الى السماء وقال في الرفيق الاعلى في الرفيق الاعلى
ومر عبد الرحمن بن ابي بكر وفي يده جريدة رطبة فنظر
اليه النبي صلى الله عليه وسلم فظننت ان له بها حاجة
فاخذتها فمضغت راسها ونفضتها ودفعتها اليه
فاستن بها كاحسن ما كان مستنا هو صيغة يستوي فيها
اسم الفاعل واسم المفعول وعند فك الادغام يفرق بينهما
لان في الفاعل يكون النون الاولى مكسورة وفي المفعول
مفتوحة ثم ناولنيها فسقطت يده او سقطت من يده
شك من الراوي فجمع الله بين ريقي وريقه في آخر
يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة يعني بالنسبة
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا طريق آخر في الحديث السابق
بوجه آخر حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اي
ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب انه قال اخبرني
ابو سلمة بن عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه
ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان ابا بكر رضي الله عنه
اقبل على فرس من مسكنه بالسنح بضم السين المهملة
وسكون النون وبضمها ايضا وبالحاء المهملة هو موضع
في عوالي المدينة كان للصديق رضي الله عنه مسكن ثمه ويقال
هو من منازل بني الحارث بن الخزرج بعوالي المدينة وقيل
كان مسكن زوجته حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس

حتى دخل على عائشة رضي الله عنها فتيمم رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي قصده وهو مغشى بثوب حبرة اي مغطى
بثوب حبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة وهو ثوب يماني
ويقال ثوب حبرة بالاضافة وبالصفة فكشف عن وجهه
فاكب عليه فقبله وبكى ثم قال بابي انت وامي لا يجمع
الله عليك موتتين اما الموتة التي كتبت عليك
فقد متها من مات يمات ومن مات يموت انما قال ذلك
لان عمر رضي الله عنه قال حين مات النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله سيبعث نبيه فيقطع ايدي رجال قالوا انه مات
ثم يموت آخر الزمان فاراد ابو بكر رضي الله عنه رد كلامه اي
لا يكون لك في الدنيا الا موتة واحدة وقال الداودي
اي لا يموت في قبره موتة اخرى كما قيل في الكافر والمنافق
بعد ان ترد اليه روحه ثم يقبض وقيل اي لا يجمع الله عليك
كرب هذا الموت قد عصمك الله من عذابه ومن اهوال يوم القيمة
وقيل اراد بالموتة الاخرى موت الشريعة اي لا يجمع الله
عليك موتتك وموت شريعتك قال هذا القائل ويؤيده
قول ابي بكر رضي الله عنه بعد ذلك في خطبته من كان يعبد
محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي
لا يموت قال الزهري وحدثني ابو سلمة وفي بعض
النسخ قال وحدثني بدون ذكر الزهري عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما ان ابا بكر رضي الله عنه خرج
وعمر يكلم الناس اي يقول لهم ما مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعند احمد من طريق يزيد بن بابنوس
عن عائشة رضي الله عنها متصلا بما ذكر في آخر الكلام على
الحديث الثامن بعد قولها فسجيته ثوبا فجاء عمر والمغيرة
بن شعبة فاستاذنا فاذنت لهما وجذبت الحجاب فنظر عمر
اليه فقال واغشياه ثم قاما فلما دنوا من الباب قال المغيرة

يا عمر

يا عمر مات قال كذبت بل انت رجل تحوسك فتنة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يفني الله المنافقين ثم جاء
ابو بكر رضي الله عنه فرفعت الحجاب فنظر اليه فقال انا
لله وانا اليه راجعون مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
وروى اسحق وعبد الرزاق والطبراني من طريق عكرمة
ان العباس رضي الله عنه قال لعمر رضي الله عنه هل عند احد
منكم عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك قال لا قال
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات ولم يمت حتى حارب
وسالم ونكح وطلق وترككم على محجة واضحة وهذه من موافقات
العباس للصديق رضي الله عنهما وفي حديث ابن عمر رضي
الله عنهما عند ابن ابي شيبة ان ابا بكر رضي الله عنه مر بعمر رضي
الله عنه وهو يقول ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يموت
حتى يقتل الله المنافقين قال وكانوا اظهروا الاستبشار
ورفعوا رؤسهم فقال ايها الرجل ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد مات الم تسمع الله تعالى يقول انك ميت وانهم
ميتون وقال وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ثم اتى المنبر
فصعد فحمد الله واثنى عليه فذكر خطبته فقال اجلس يا عمر
فابى عمر ان يجلس فاقبل الناس اليه وتركوا عمر فقال
ابو بكر اما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا صلى الله عليه وسلم
فان محمدا قد مات ومن كان منكم يعبد الله فان الله
حي لا يموت قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت
من قبله الرسل الى قوله الشاكرين زاد يزيد بن بابنوس
عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر رضي الله عنه حمد الله واثنى
عليه ثم قال ان الله تعالى يقول انك ميت وانهم ميتون
حتى فرغ من الآية ثم تلا وما محمد الا رسول الآية وقال فيه قال عمر
اوانها في كتاب الله ما شعرت انها في كتاب الله وفي حديث
ابن عمر رضي الله عنهما نحوه وزاد ثم نزل فاستبشر المسلمون

واخذت المنافقين الكآبة قال ابن عمر رضي الله عنهما فكانما كانت
على وجوهنا اغطية فكشفت وقال اي ابن عباس رضي الله عنهما
والله لكان الناس لم يعلموا ان الله انزل هذه الآية
حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس كلهم فما
اسمع بشرا من الناس الا يتلوها فاخبرني سعيد
بن المسيب هو مقول الزهري واغرب الخطابي فقال ما ادري
من قال ذلك ابو سلمة او الزهري وقد صرح عبد الرزاق عن معمر
بانه الزهري واثر ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه هذا اهمله
المزي في الاطراف مع انه على شرطه ان عمر رضي الله عنه قال
والله ما هو الا ان سمعت ابا بكر تلاها فعقرت بضم العين
وكسر القاف اي هلكت وفي رواية بفتح العين اي دهشت
وتحيرت ويقال سقطت ورواه يعقوب بن السكيت
بالفاء من العفر وهو التراب وفي رواية الكشميهني فقعرت
بتقديم القاف على العين قال الحافظ العسقلاني وهو خطأ
والصواب الاول حتى ما تقلني بضم اوله وكسر القاف
وتشديد اللام اي ما تحملني ومنه قوله تعالى حتى اذا اقلت سحابا
ثقالا ومنه قول ابي بكر رضي الله عنه اي سماء تظلني واي ارض
تقلني اذا قلت في كتاب الله ما لا اعلم رجلاي وحتى
اهويت وفي رواية الكشميهني هويت بفتح اوله وثانيه
من هوى يهوي هويا بفتح الهاء من باب ضرب يضرب ومنه قوله تعالى
والنجم اذا هوى وما قيل انه بفتح اوله وكسر الواو فهو بمعنى
احب من باب علم يعلم ولا يناسب هنا الى الارض حين سمعته
تلاها ان النبي صلى الله عليه وسلم قد مات هكذا في رواية
الاكثرين وقوله ان النبي صلى الله عليه وسلم على البدل من الهاء في قوله
تلاها اي تلا الآية معناها ان النبي صلى الله عليه وسلم قد مات وهو
قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون كذا قال الحافظ العسقلاني
والظاهر ان المراد قوله تعالى وما محمد الا رسول الآية

اي سقطت صح

وقال

وقال الكرماني فان قلت كيف قال تلاها ان النبي صلى الله عليه وسلم
قد مات وليس في القرآن ذلك قلت تقديره تلاها لاجل
ان النبي صلى الله عليه وسلم قد مات ولتقرير ذلك وفي
رواية ابن السكن فعلمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد
مات وهي واضحة ويقرب منها في الوضوح رواية علمت
ان النبي صلى الله عليه وسلم قد مات وفي الحديث قوة جاش
ابي بكر رضي الله عنه وكثرة علمه وقد وافقه على ذلك العباس بن
رضي الله عنه كما ذكرنا والمغيرة كما رواه ابن سعد وابن ام مكتوم
كما في المغازي لابي الاسود وعن عروة قال انه كان
يتلو قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون والناس
لا يلتفتون اليه وكان اكثر الصحابة رضي الله عنهم على خلاف
ذلك فيؤخذ منه ان الاقل عددا في الاجتهاد قد يصيب
ويخطئ الاكثر فلا يتعين الترجيح بالاكثر ولا سيما ان
ظهر ان بعضهم قلد بعضا وقد مر الحديث في كتاب
الجنائز في باب الدخول على الميت ومطابقته للترجمة
ظاهرة حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا
يحيى بن سعيد هو القطان عن سفيان هو الثوري
عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم
ان ابا بكر رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم
بعد موته وقد تقدم في الحديث الذي قبله انه كشف
عن وجهه ثم اكب عليه فقبله وفي رواية يزيد بن بابنوس
عنها اتاه من قبل راسه فحدر فاه فقبل جبهته ثم قال وانبياه
ثم رفع راسه فحدر فاه وقبل جبهته ثم قال واصفياه
ثم رفع راسه وحدر فاه وقبل جبهته وقال واخليلاه
ولابن ابي شيبة عن ابن عمر رضي الله عنهما فوضع فاه
على جبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقبله ويبكي

وكذا عند عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري فعقرت وانا
قائم حتى خررت الى الارض
فايقنت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد مات
صح

حدر فاه اي ارسلها الى
صح

ويقول بابي وامي طبت حيا وميتا وللطبراني من حديث
جابر رضي الله عنه ان ابا بكر رضي الله عنه قبل جبهته وكذا من حديث
سالم بن عبيد ان ابا بكر رضي الله عنه دخل على النبي صلى الله عليه
وسلم فمسه فقالوا يا صاحب رسول الله مات رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال نعم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
بعد موته حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان وزاد اي علي في روايته قالت
عائشة لددناه اي جعلنا في جانب فمه دواء بغير اختياره
فهذا هو اللدود فاما ما يصب في الحلق فيقال له الوجور
والذي يصب في الانف يسمى السعوط وقد وقع عند
الطبراني من حديث العباس رضي الله عنه انهم اذابوا
قسطا اي بزيت فلدوه والغرض من قوله وزاد ان عليا
وافق عبد الله بن ابي شيبة في روايته عن يحيى بن سعيد
الحديث الذي قبله وزاد عليه قصة اللدود في مرضه
فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا ويروى فقلنا [illegible]
[illegible] كراهية المريض للدواء قال القاضي عياض
ضبطناه بالرفع اي هذا منه كراهية الدواء وقال ابو البقاء
هو خبر مبتدا محذوف اي هذا الامتناع كراهية ويحتمل النصب
على انه مفعول له اي نهانا لكراهيته للدواء ويجوز ان يكون
مصدرا اي كرهه كراهية الدواء قال القاضي عياض الرفع
اوجه من النصب على المصدر [illegible] فلما افاق
قال الم انهكم ان تلدوني فقلنا وفي رواية قلت كراهية
المريض للدواء فقال لا يبقى احد في البيت الا لد
وانا انظر جملة حالية اي لا يبقى احد الا لد في حضوري
وحال نظري اليهم قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم لتركهم
امتثال نهيه عن ذلك اما من باشره فظاهر واما من لم يباشره
فلكونهم تركوا نهيهم عما نهاهم عنه وقال ابن العربي اراد

ان

قوله في جانب فمه اي في احد شقي الفم

قيل

ان لا يأتوا يوم القيمة وعليهم حقه فيقعوا في خطب عظيم
وتعقب بانه كان يمكن العفو وانه كان لا ينتقم لنفسه وقيل
والذي يظهر انه اراد بذلك تاديبهم لئلا يعودوا فكان ذلك
تاديبا لا قصاصا ولا انتقاما قيل وانما كره اللد مع انه كان
يتداوى لانه تحقق انه يموت في مرضه ومن تحقق ذلك كره له
التداوي وفيه نظر ايضا والذي يظهر ان ذلك كان قبل التخيير
والتحقيق وانما انكر التداوي لانه غير ملائم لدائه لانهم ظنوا
ان به ذات الجنب فداووه بما يلائمها ولم يكن به ذلك
كما هو ظاهر في سياق الخبر كما ترى والله تعالى اعلم الا العباس
فانه لم يشهدكم اي لم يحضركم حالة اللد فان قيل قال ابن اسحق
في المغازي ان العباس رضي الله عنه هو الآمر باللد وقال والله
لالدنه ولما افاق قال من صنع هذا قالوا يا رسول الله عمك
اجيب بانه يمكن التلفيق بينهما بان يقال لا منافاة بين الامر وعدم
الحضور وقت اللد رواه اي روى الحديث المذكور ابن
ابي الزناد هو عبد الرحمن بن ابي الزناد ووصله محمد بن سعد
عن محمد بن الصباح عنه بهذا السند عن هشام عن ابيه
عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه
وسلم ولفظه كانت تاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخاصرة فاشتدت به فاغمي عليه فلددناه فلما افاق
قال كنتم ترون ان الله يسلط علي ذات الجنب ما كان
الله ليجعل لها علي سلطانا والله لا يبقى احد في البيت
الا لد فما بقي احد في البيت الا لد ولددنا ميمونة وهي
صائمة هذا وميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها كانت معهم
لدت ايضا وانها الصائمة لقسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وروى عبد الرزاق باسناد صحيح عن اسماء
بنت عميس رضي الله عنها قالت اول ما اشتكى كان
في بيت ميمونة رضي الله عنها فاشتد مرضه حتى اغمي عليه

وتشاورن في لدّه فلدّوه فلما افاق قال هذا فعل نساء
جئن من هنا واشار الى الحبشة وكانت اسماء منهن فقالوا
كنا نتهم بك ذات الجنب فقال ما كان الله ليقذفني به
لا يبقين احد في البيت الا لدّ قال فلقد التدّت ميمونة
وانها لصائمة انتهى وفي رواية ابن ابي الزناد وهذه بيان ضعف
ما رواه ابو يعلى بسند فيه ابن لهيعة من وجه عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم مات من ذات الجنب
ويمكن الجمع بينهما بان ذات الجنب يطلق بازاء مرضين كما
سيأتي في كتاب الطب احدهما ورم حار يعرض في الغشاء
المستبطن والآخر ريح يحتقن بين الاضلاع فالاول هو
المنفي ههنا وقد وقع في رواية الحاكم في المستدرك ذات
الجنب من الشيطان والثاني هو الذي اثبت هنا وليس فيه
محذور كالاول والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة، واعلم انه قد وقع ههنا في بعض نسخ البخاري باب
وصية النبي صلى الله عليه وسلم وقد سقط ذلك في نسخ اكثر الشراح
فاسقطته ايضا حدثنا عبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي قال اخبرنا ازهر هو ابن سعد السمان البصري قال
اخبرنا ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري
عن ابرهيم اي النخعي عن الاسود هو ابن يزيد النخعي خال
ابرهيم وهما كوفيان قال اي انه قال ذُكِر عند عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي رضي الله عنه وقد تقدم
في الوصايا من وجه آخر بلفظ ذكروا عند عائشة رضي الله عنها ان
وفي رواية الاسمعيلي من هذا الوجه قيل لعائشة رضي الله عنها
انهم يزعمون انه اوصى لعلي رضي الله عنه فقالت من قاله
لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واني لمسندته الى صدري
فدعا بالطست يعني ليتفل فيه وفي رواية الاسمعيلي فقالت
ومتى اوصى اليه ولقد رأيته دعا بالطست ليتفل فيها

[هامش: تـ على البناء للمفعول صح]

فانخنث

فانخنث بالخاء المعجمة وآخره مثلثة اي استرخى ومال الى
احد شقيه من الانخناث وهو الميل والاسترخاء فمات
فما شعرت فكيف اوصى الى علي وقد مضى الحديث
في اول الوصايا ومضى الكلام فيه ومطابقته للترجمة في قوله
فمات حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
مالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة
وفتح الواو وآخره لام عن طلحة هو ابن مصرف بلفظ
اسم الفاعل او المفعول من التصريف انه قال سألت
عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما اوصى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لا يعني ما اوصى فان قيل كيف نفى هنا الوصية
ثم اثبت بقوله اوصى بكتاب الله أجيب بان الباء زائدة
يعني اوصى كتاب الله اي احرز لك واطلاق لفظ الوصية
على سبيل المشاكلة فلا منافاة بينهما او المنفي الوصية بالمال
او بالامامة والمثبت الوصية بكتاب الله اي اوصى بما في
كتاب الله ومنه الامر بالوصية فقلت كيف كتب على الناس
الوصية او امروا بها قال اوصى بكتاب الله والحديث
قد مضى في الوصايا ايضا ومطابقته للترجمة من حيث انه
مطابق للحديث السابق والمطابق للمطابق لشيء مطابق
لذلك الشيء حدثنا قتيبة قال اخبرنا ابو الاحوص
هو سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي عن ابي اسحق
هو عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن الحارث هو ختن
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخو جويرية بنت الحارث زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا عبدا ولا امة الا
بغلته البيضاء وارضا جعلها لابن السبيل صدقة
وقد مر الحديث في الوصايا ايضا ومطابقته للترجمة كسابقه
حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد

[هامش: كرماني]

[هامش: التي كان يركبها وسلاحه صح]

وبين اتقائهما او ان ذلك كان على الترتيب فكان الاذن اولا
بالقطع ثم في الترك آخرا اما على سبيل الوجوب او الاستحباب
فيكون القطع والتحريق منسوخا قيل يدل عليه حديث جابر
رضي الله عنه رواه ابن مردويه في تفسيره من رواية سليمن
بن موسى عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال رخص لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في قطع النخيل ثم شدد عليهم
فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله علينا اثم
فيما قطعنا او علينا وزر فيما تركنا فانزل الله تعالى ما قطعتم
من لينة الآية فدل ذلك على انه نهاهم عن القطع فيكون محل
الآية ما قطعتم من لينة اولا بالاذن في القطع او تركتموها
آخرا بالنهي عنه فيستفاد ان كلا من القطع والترك باذن الله
تعالى فرخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم اولا ثم نهاهم آخرا قال
العيني حديث جابر ضعيف وسليمن بن موسى الاشدق
عنده مناكير قاله البخاري وفيه ايضا سفيان بن وكيع متكلم فيه
وقال ابو زرعة متهم بالكذب فحديث جابر رضي الله عنه لا يصح
انتهى لكن اصل في صحيح الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى ما قطعتم من لينة الآية امروا بقطع النخل فحك
ذلك في صدورهم فقال المسلمون قد قطعنا بعضا وتركنا بعضا
فلنسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لنا فيما قطعنا من اجر
وهل لنا فيما تركنا من وزر فانزل الله تعالى ما قطعتم من لينة الآية
وفي الكشاف فان قلت لم خصت اللينة بالقطع قلت ان كانت
من الالوان فليستبقوا لانفسهم العجوة والبرنية وان كانت
من كرام النخل فليكون غيظ اليهود اشد وآخر الآية وليخزي
الفاسقين وهو علة لمحذوف اي وفعلتم ذلك او واذن
لكم في القطع ليخزيهم على فسقهم بما غاظهم منه وروي انه
صلى الله عليه وسلم لما امر بقطع نخيلهم قالوا يا محمد قد كنت تنهى عن
الفساد في الارض فما بال قطع النخيل وتحريقها فنزلت

واستدل

واستدل به على جواز هدم ديار الكفار وقطع اشجارهم زيادة
لغيظهم ولما روى الترمذي هذا الحديث قال وقد ذهب
قوم من اهل العلم الى هذا ولم يروا باسا بقطع الاشجار وتخريب
الحصون وكره بعضهم ذلك وهو قول الاوزاعي قال الاوزاعي
ونهى ابو بكر الصديق رضي الله عنه ان يقطع شجرة مثمرة او يخرب
عامرا وعمل بذلك المسلمون بعده وقال الشافعي لا باس
بالتحريق في ارض العدو وقطع الاشجار والثمار وقال احمد
قد يكون في مواضع لا يجدون منه بدا فاما بالعبث فلا يحرق
وقال اسحق التحريق سنة اذا كان انكا فيهم انتهى وقال العيني
ما حكاه الترمذي عن الشافعي من انه لا باس بالتحريق وقطع الاشجار
حكاه النووي في شرح مسلم عن الائمة الاربعة والجمهور والمعروف
عن احمد انه لا يجوز الحرق الا للحاجة وكذا حكى الخطابي عن احمد انه
كره تخريب العامر الا للحاجة الى ذلك والله تعالى اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا
واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد والترمذي والنسائي
جميعا في السير وفي التفسير وابن ماجة في الجهاد حدثنا
اسحق هو ابن منصور المروزي وقيل اسحق بن راهويه والاول
اشهر وقد وقع في بعض النسخ اسحق بن منصور منسوبا قال

وقد جزم بذلك الحافظ العسقلاني ٣

اخبرنا حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة وآخره نون
بن هلال الباهلي البصري قال اخبرنا جويرية بن اسماء
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم حرق وفي نسخة قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
نخل بني النضير قال ولها يقول حسان بن ثابت رضي الله عنه
وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير
قوله وهان كذا في رواية الاكثر وفي رواية الكشميهني لهان
باللام بدل الواو وفي رواية الاسمعيلي هان بلا لام ولا واو
وقوله على سراة بفتح المهملة وتخفيف الراء جمع سري وهو السيد الرئيس

تلك الالفاظ اذا كان الميت متصفا بها لا يمنع من ذكره بها
بعد موته بخلاف ما اذا كانت فيه ظاهرا وهو في الباطن
بخلافه او لا يتحقق اتصافه بها فيدخل في المنع باب
آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم اى عند طلوع روحه
الكريم حدثنا بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن محمد
ابو محمد السختياني المروزى قال حدثنا عبد الله هو ابن
المبارك قال قال يونس هو ابن يزيد الايلي قال الزهرى
اخبرني سعيد بن المسيب في رجال من اهل العلم اى اخبرني
في جملة رجال منهم عروة بن الزبير كما في كتاب الرقاق
او اخبرني في حضور رجال ان عائشة رضى الله عنها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح جملة حالية
انه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير
على البناء للمفعول من التخيير فلما نزل به اى فلما صار المرض
نازلا به والرسول صلى الله عليه وسلم منزولا به ورأسه على
فخذي غشي عليه على البناء للمفعول ثم افاق فاشخص
بصره الى سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الاعلى
بالنصب اى اختار الرفيق او اريده وتفسيره تقدم تفصيلا
فقلت اذا لا يختارنا وعرفت انه الحديث الذي كان
يحدثنا وهو صحيح قالت فكان آخر كلمة تكلم بها
اللهم الرفيق الاعلى قال الحافظ العسقلاني وكان عائشة
رضى الله عنها اشارت الى ما اشاعته الرافضة ان النبي
صلى الله عليه وسلم اوصى الى على رضى الله عنه بالخلافة وان
يوفي ديونه وقد اخرج العقيلي وغيره في الضعفاء في ترجمة
حكيم بن جبير من طريق العزيز بن مروان عن ابي هريرة عن سلمان
رضى الله عنهما انه قال قلت يا رسول الله ان الله لم يبعث
نبيا الا بين له من يلي بعده اهل بين لك قال نعم على بن ابي طالب
ومن طريق جرير بن عبد الحميد عن اشياخ من قومه عن سلمان رضى الله عنه
قلت

اى حتى اخبروا ايضا بمثل ما اخبر به
صح

قلت يا رسول الله من وصيك قال وصيي وموضع سري
وخليفتي على اهلي وخير من اخلفه بعدى على بن ابي طالب
ومن طريق ابي ربيعة الايادى عن ابن بريدة عن ابيه رفعه
لكل نبي وصي وان عليا وصيي ومن طريق عبد الله بن
الصامت عن ابي ذر رضى الله عنه رفعه انا خاتم النبيين
وعلى خاتم الاوصياء اوردها وغيرها ابن الجوزى في الموضوعات
باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
اى في اى السنين وفي بعض النسخ باب وفاة النبي صلى الله
عليه وسلم ومتى توفي وابن كم حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى عن
يحيى هو ابن ابي كثير صالح عن ابي سلمة اى ابن عبد الرحمن
بن عوف رضى الله عنه عن عائشة وابن عباس رضى الله عنهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم لبث بمكة عشر سنين ينزل
عليه القران وبالمدينة عشرا والذى يفهم من هذا الحديث
انه صلى الله عليه وسلم توفي عند تمام العشر وانه عمر ستين سنة
لان العشر الذى في مكة هو العشر الذى انزل فيه القرآن ولم ينزل
عليه القرآن الا بعد تمام الاربعين كما دلت عليه الدلائل من
الخارج فيكون عمره ستين سنة وهذا يغاير ما روى عن عائشة
رضى الله عنها انه عاش ثلاثا وستين الا ان يحمل على الغاء
الكسر كما قيل مثله في حديث انس رضى الله عنه المتقدم
في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب المناقب واكثر ما قيل
في عمره صلى الله عليه وسلم انه خمس وستون اخرجه مسلم من طريق
عمار بن ابي عمار عن ابن عباس رضى الله عنهما ومثله لاحمد
بن يوسف بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما ايضا
وهو مغاير لحديث الباب لان مقتضاه كما عرفت ان يكون
عاش ستين الا ان يحمل الزيادة على الالغاء كما مر او يكون على
قول من قال انه صلى الله عليه وسلم بعث وهو ابن ثلاث واربعين

قيل وفيه نظر لانه يخرج وقيل ... ستين ... اربع وستين
منه تنبيه لذلك صح

وفي رواية عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه مكث
بمكة ثلاث عشرة ومات ابن ثلاث وستين وفي رواية هشام
بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما لبث بمكة
ثلاث عشرة وبعث لاربعين ومات وهو ابن ثلاث وستين
وذلك يوافق قول الجمهور وقد مضى في باب هجرة النبي صلى الله
عليه وسلم والحاصل ان من روي عنه من الصحابة رضي الله عنهم
ما يخالف المشهور وهو ثلاث وستون جاء عنه المشهور وهم
ابن عباس وعائشة وانس رضي الله عنهم ولم يختلف على معاوية
انه عاش ثلاثا وستين وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي
ومجاهد وقال احمد هو الثبت عندنا وقد جمع السهيلي بين
القولين المختلفين المحكيين بوجه آخر وهو ان من قال مكث
بمكة ثلاث عشرة سنة عد من اول ما جاء الملك بالنبوة ومن
قال عشرا اخذ ما بعد فترة الوحي ومجيء الملك بيا ايها المدثر
وهو مبني على صحة خبر الشعبي الذي نقل من تاريخ الامام احمد في بدء
الوحي ولكن وقع في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن سعد
ما يخالفه كما مر في الكلام على حديث عائشة رضي الله عنها في بدء
الوحي من رواية معمر عن الزهري فيما يتعلق بالزيادة التي ارسلها
الزهري ومن الشذوذ ما رواه عمرو بن شبة انه عاش احدى
او اثنين وستين لم يبلغ ثلاثا وستين وكذا روى ابن عساكر
من وجه آخر انه عاش اثنين وستين ونصف وهذا يصح
على قول من قال ولد في رمضان وهذا شاذ من القول والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة قد ظهر من التفصيل الذي ذكرناه
حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي
وهو ابن ثلاث وستين هذه الرواية عن عائشة رضي الله
عنها هي التي عليها الجمهور كما قررنا قال ابن شهاب هذا موصول
بالاسناد المذكور واخبرني سعيد بن المسيب مثله اي مثل

ما سمع

ما سمع ابن شهاب عن عروة انه عمر ثلاثا وستين سمع عن سعيد
بن المسيب ايضا انه عمر ثلاثا وستين قال الحافظ العسقلاني
وقوله مثله يحتمل انه حدثه بذلك عن عائشة رضي الله عنها
او ارسله والقصد بالمثل المتن فقط وقد اخرجه الاسمعيلي
من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة
رضي الله عنها قال الحافظ المذكور وقد كنت جوزت ان يكون
موصولا لما شرحت هذا الحديث في اوائل صفة النبي صلى
الله عليه وسلم حتى ظفرت به الآن كما جوزت ولله الحمد باب
كذا للجميع بغير ترجمة وهو كالفصل لما قبله وقد مر امثاله في
هذا الكتاب حدثنا قبيصة هو ابن عقبة قال حدثنا
سفيان هو الثوري عن الاعمش هو سليمن بن مهران
عن ابرهيم هو النخعي عن الاسود هو ابن يزيد النخعي
وهؤلاء كلهم كوفيون عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند
يهودي بثلثين كذا لاكثر الرواة بحذف المميز وللمستملي
وحده بثلثين صاعا اي صاعا من الشعير وفي الترمذي عشرين
صاعا بدل ثلثين ووجه ايراد هذا الحديث الذي مضى في الرهن
وغيره هنا لاجل ذكر وفاته هنا وللاشارة الى ان ذلك
من آخر احواله صلى الله عليه وسلم باب
بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد رضي
الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه اسامة بن زيد بن حارثة
مولى النبي صلى الله عليه وسلم ومن ابوه وانما اخر المصنف هذه
الترجمة لما جاء انه كان تجهيز اسامة رضي الله عنه يوم السبت
قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بيومين [illegible] لانه كان موته
صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين [illegible]
[illegible] قال ابن اسحق لما كان يوم الاربعاء لليلتين
بقيتا من صفر بدئ برسول الله صلى الله عليه وسلم

وجعه فحم وصدع فلما اصبح يوم الخميس عقد لاسامة لواء بيده
ويروى انه كان ابتداء ذلك قبل مرض النبي صلى الله عليه وسلم
فندب الناس لغزو الروم في اواخر صفر ودعا اسامة رضي الله عنه
فقال اغز بسم الله فقاتل من كفر بالله وسر الى موضع مقتل
ابيك فاوطئهم الخيل فقد وليتك على هذا الجيش فاغر صباحا
على اهل ابنى وهي ارض الشراة ناحية البلقاء وحرق عليهم
واسرع السير تسبق الخبر فان ظفرك الله بهم فاقلل اللبث
فيهم فخرج بلوائه معقودا فدفعه الى بريدة بن الحصيب
الاسلمي وعسكر بالجرف فلم يبق احد من المهاجرين الاولين
والانصار الا انتدب في تلك الغزوة منهم ابو بكر وعمر
وابو عبيدة بن الجراح وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان
وسلمة بن اسلم رضي الله عنهم فتكلم قوم في ذلك منهم عياش
بن ابي ربيعة المخزومي وقالوا يستعمل هذا الغلام على المهاجرين
الاولين فرد عليهم عمر رضي الله عنه واخبر النبي صلى الله عليه وسلم
فغضب غضبا شديدا فخرج وقد عصب على راسه عصابة
وعليه قطيفة فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها
الناس فما مقالة بلغتني عن بعضكم في تاميري اسامة ولئن
طعنتم في تاميري اسامة فقد طعنتم في امارة ابيه من قبله
وايم الله ان كان لخليقا بالامارة وان ابنه بعده لخليق بالامارة
ثم نزل فدخل بيته وذلك يوم السبت لعشر خلون من ربيع
الاول سنة احدى عشرة قال ابن هشام انما طعنوا في
امارة اسامة لانه ابن مولى وكان صغير السن وقيل انما قال
ذلك المنافقون فلما كان يوم الاحد اشتد برسول الله
صلى الله عليه وسلم وجعه فقال انفذوا بعث اسامة فجهزه
ابو بكر رضي الله عنه بعد ان استخلف فسار عشرين ليلة الى
الجهة التي امر بها وقتل قاتل ابيه ورجع بالجيش سالما وقد غنموا
ويروى انه لما اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم دخل اسامة
من معسكره

وهو الذي باشر القول ممن نسب اليهم الطعن في امارته صح

بعث اسامة
بيان

من معسكره والنبي صلى الله عليه وسلم مغمور فطأطأ اسامة
راسه فقبله والنبي صلى الله عليه وسلم لا يتكلم ورجع اسامة
الى معسكره ثم دخل يوم الاثنين فاصبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم مفيقا وامر اسامة الناس بالرحيل
فبينما هو يريد الركوب اذا رسول ام ايمن قد جاء يقول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت فاقبل اسامة
واقبل معه عمر وابو عبيدة فانتهوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو يموت فتوفي حين زاغت الشمس يوم الاثنين
لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاول ودخل المسلمون
الذين عسكروا بالجرف الى المدينة ودخل بريدة بن الحصيب
بلواء اسامة معقودا حتى اتى به الى باب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فغرزه عنده فلما بويع لابي بكر رضي الله عنه امر
اسامة ان يمضي الى وجهه وسار عشرين ليلة فشن عليهم
الغارة فقتل من اشرف له وسبى من قدر عليه وحرق منازلهم
وحرثهم ونخيلهم وكان اسامة على فرس ابيه سبحة وقتل
قاتل ابيه في الغارة ثم قسم الغنيمة ثم قصد المدينة وما
اصيب من المسلمين احد وخرج ابو بكر في المهاجرين
واهل المدينة يتلقونهم وكان اسامة دخل على فرس ابيه
سبحة واللواء امامه يحمله بريدة بن الحصيب وبلغ هرقل
وهو بحمص ما صنع اسامة فبعث رابطة يكونون بالبلقاء
فلم تزل هناك حتى قدمت البعوث الى الشام في خلافة
ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وقد قص اصحاب المغازي هذه
القصة مطولة فهذا ملخصها وقد انكر ابن تيمية في كتاب
الرد على ابن المطهر ان يكون ابو بكر وعمر رضي الله عنهما كانا في
بعث اسامة ومستند من ذكر ما اخرجه الواقدي باسانيده
في المغازي وذكره ابن سعد في اواخر الترجمة النبوية بغير
اسناد وذكره ابن اسحق في السيرة المشهورة والله تعالى اعلم

يمضي
بيان

وذكر ابن الجوزي في المنتظم انه لما جهزه ابو بكر رضي الله عنه بعد ان استخلف سأله ابو بكر رضي الله عنه ان يأذن لعمر رضي الله عنه بالاقامة فاذن له وذكر الواقدي وابن عساكر جماعة يعقد مع ابي بكر وعمر ابا عبيدة وسعدا وسعيدا وسلمة بن اسلم وقتادة بن النعمان ايضا وعند الواقدي ايضا ان عدة ذلك الجيش كان ثلاثة آلاف فيهم سبعمائة من قريش وعنده عن ابي هريرة رضي الله عنه كان عدة الجيش سبعمائة والله تعالى اعلم حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن الفضيل بن سليمن انه قال اخبرنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم اسامة فقالوا فيه اي طعنوا في اسامة فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغني انكم قلتم في اسامة وانه اي وان اسامة احب الناس الي اي احب الناس الذين طعنوا فيه الي ثم تقدم معنى الحديث فيما تقدم ثم مطابقته للترجمة في قوله استعمل النبي صلى الله عليه وسلم اسامة حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد اي جعله اميرا عليهم فطعن الناس في امارته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل وايم الله من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وعهد الله ثم بفتح همزتها وكسرها وهي همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم يقول هي اسم موضوع للقسم ان كان اي انه كان لخليقا بفتح الخاء المعجمة وبالقاف يقال هذا خليق به اي لائق ويقال خلق بالضم

بالضم

بالضم وهذا مخلقة لذلك اي هو جدير وواجد به للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده اي بعد ابيه زيد بن حارثة ثم هذا طريق آخر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما باتم من السابق وقد اخرجه مسلم ايضا في فضائل زيد بن حارثة واسامة بن زيد رضي الله عنهما باب كذا للجميع بغير ترجمة حدثنا اصبغ بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الموحدة وآخره معجمة هو ابن الفرج ابو عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ايضا عمرو بفتح العين هو ابن الحارث عن ابن ابي حبيب هو يزيد من الزيادة ابو رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد عن ابي الخير ضد الشر واسمه مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة وآخره دال مهملة ابن عبد الله اليزني المصري ويزن بالمثناة التحتية والزاي والنون بطن من حمير عن الصنابحي بضم الصاد المهملة وتخفيف النون وبعد الالف موحدة مكسورة وبالحاء المهملة هو عبد الرحمن بن عسيلة مصغر عسلة بالمهملتين بن عسل بن عسال الشامي واصله من اليمن ونسبته الى صنابح بن زاهر بن عامر بطن من مراد رحل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض وهو بالجحفة ثم نزل الشام ومات بدمشق وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وعند ابي داود من وجه آخر عن الصنابحي انه صلى خلف ابي بكر رضي الله عنه انه قال له اي ان ابا الخير قال للصنابحي متى هاجرت من الهجرة قال خرجنا من اليمن مهاجرين فقدمنا الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء وهي احدى مواقيت الحج فاقبل راكب فقلت له الخبر اي ما الخبر من المدينة فقال دفنا النبي صلى الله عليه وسلم منذ خمس اي خمس ليال ثم قلت هل سمعت في ليلة القدر شيئا القائل هو ابو الخير

هو ابن الفرج ابو عبد الله المصري صح

في مناقب زيد صح

ويجوز فيه النصب على تقدير [illegible] الخبر صح

والمقول له هو الصنابحي قال اي الصنابحي فضم اخبرني
بلال مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم انه في السبع في
العشر الاواخر اي من رمضان وليس هو بدلا من
السبع بل التقدير السبع الكائن في العشر وكلمة في بمعنى
من وجمع الاواخر باعتبار ايام العشر او جنس العشر
كالدرهم البيض وقوله الاواخر صفة للسبع وللعشر
كليهما فاكتفى باحدهما عن الآخر وهو نوع من باب التنازع
ومطابقة الحديث للترجمة التي هي قوله باب وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم في قوله دفنا النبي صلى الله عليه وسلم والبابان
اللذان بعده متعلقان به وليس لهما حكم الاستبداد

باب —— كم غزا النبي صلى الله عليه
وسلم ختم البخاري رحمه الله كتاب المغازي بنحو ما ابتدا به
عودا على بدء حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا
اسرائيل عن ابي اسحق اي السبيعي انه قال سالت زيد
بن ارقم كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سبع عشرة قلت كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم قال
تسع عشرة واختلف في عدد غزوات رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يعقوب بن سفيان باسناده عن مكحول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا ثمانية عشر غزوة وقاتل
في ثمان غزوات اولهن بدر ثم احد ثم الاحزاب ثم قريظة
ثم بئر معونة ثم غزوة بني المصطلق من خزاعة ثم غزوة
خيبر ثم غزوة مكة ثم حنين والطائف قال ابن كثير قوله
ان بئر معونة بعد بني قريظة فيه نظر والصحيح انها بعد احد
وعن الزهري قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا
وعشرين غزوة رواه الطبراني وروى عبيد بن حميد في مسنده
عن جابر رضي الله عنه قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم
احدى وعشرين غزوة وقال ابن اسحق جميع ما غزاه رسول الله
صلى

هو ابن يونس بن ابي اسحق صح

ثمان عشرة غزوة ظ

صلى الله عليه وسلم بنفسه الكريمة سبع وعشرون غزوة وعن
قتادة ان مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسراياه
ثلاث واربعون اربع وعشرون بعثا وتسع عشرة غزوة
وخرج في ثمان منها بنفسه وفي رواية عن ابن اسحق بعوثه
وسراياه ثمانية وثلثون واخرج مسلم عن عبد الله بن بريدة
عن ابيه انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة
قاتل منها في ثمان وقال الحافظ العسقلاني واما السرايا فتقرب
من السبعين وقد استوعبها محمد بن سعد في الطبقات قال
الحافظ المذكور وقرأت بخط مغلطاي يعني صاحب التلويح
ان مجموع الغزوات والسرايا مائة قال وهو كما قال والله اعلم
وقد تقدم الكلام في ذلك في اول المغازي موجها ومحررا
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن رجاء
قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق انه قال حدثنا
البراء اي ابن عازب رضي الله عنهما قال غزوت مع النبي
صلى الله عليه وسلم خمس عشرة هذا الاسناد بعينه هو
الاسناد الذي سبق غير ان ابا اسحق روى الحديث
هناك عن زيد بن ارقم وهنا عن البراء وكان ابا اسحق كان
حريصا على معرفة عدد غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسال زيد بن ارقم والبراء وغيرهما رضي الله عنهم حدثنا احمد
بن الحسن اي ابن الجنيدب بضم الجيم وفتح النون وسكون
الياء وكسر الدال المهملة وآخره موحدة الترمذي احد
حفاظ خراسان وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
وهو من اقران البخاري قال حدثنا احمد بن محمد بن حنبل بن هلال
ابو عبد الله المروزي الشيباني خرج من مرو حملا وولد ببغداد
ومات بها وقبره مشهور يزار ويتبرك به كان امام الدنيا
وقدوة اهل السنة مات سنة احدى واربعين ومائتين
ولم يخرج له البخاري في هذا الجامع مسندا غير هذا الحديث

ان قتله كان في ربيع الاول من السنة الثالثة وقيل في رمضان
وهو الاشهر حدثنا علي بن عبد الله هو المعروف
بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال عمرو
هو ابن دينار وفي رواية قتيبة عن سفيان في الجهاد عن
سفيان حدثنا عمرو وكذا عند ابي نعيم من طريق الحميدي
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
لكعب بن الاشرف اي من يستعد لقتله ومن الذي
ينتدب اليه فانه قد اذى الله ورسوله هذه كناية
عن مخالفة الله ومخالفة رسوله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
محمد بن محمود بن محمد بن مسلمة عن جابر رضي الله عنه عند الحاكم
في الاكليل فقد اذانا بشعره وقوى المشركين واخرج ابن عائذ
من طريق الكلبي ان كعب بن الاشرف قدم على مشركي
قريش فحالفهم عند استار الكعبة على قتال المسلمين
ومن طريق ابي الاسود عن عروة انه كان يهجو النبي صلى
الله عليه وسلم ويحرض قريشا عليهم وانه لما قدم على قريش
قالوا له ادينا اهدى ام دين محمد قال دينكم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم من لنا بابن الاشرف فانه قد استعلن
بعداوتنا فقام محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام
ابن سلمة بن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث
بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس الحارثي الاشهلي
حليف لبني عبد الاشهل شهد بدرا والمشاهد كلها
ومات بالمدينة في صفر سنة ثلاث واربعين وقيل ست
واربعين وقيل سبع واربعين وهو ابن سبع وسبعين سنة
وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ امير المدينة وكان
من فضلاء الصحابة واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم
على المدينة في بعض غزواته وقيل انه استخلفه في غزوة

قرقرة

قرقرة الكدر وقيل انه استخلفه عام تبوك واعتزل الفتنة
واتخذ سيفا من خشب وجعله في جفن وذكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امره بذلك ولم يشهد الجمل ولا صفين واقام
بالربذة فقال يا رسول الله اتحب ان اقتله الهمزة فيه
للاستفهام على سبيل الاستخبار وقيل القائل اتحب ان
يقتله هو ابو نائلة قال نعم وفي رواية محمد بن محمود فقال
انت له وفي رواية ابن اسحق قال فافعل ان قدرت على
ذلك وفي رواية عروة فسكت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال محمد بن مسلمة اقر صامتا ومثله عند سمويه في فوائده
فان ثبت احتمل ان يكون سكت اولا ثم اذن له فان في رواية
عن عروة ايضا انه قال له ان كنت فاعلا فلا تعجل حتى تشاور
سعد بن معاذ قال فشاوره فقال له توجه اليه واشك اليه
الحاجة وسله ان يسلف طعاما قال فاذن لي ان اقول
شيئا يعني مما يسر كعبا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
لمحمد بن مسلمة قل وفي رواية ابن اسحق فقال يا رسول الله
لابد لنا ان نقول فقال قولوا ما بدا لكم فانتم في حل من ذلك
وقد ظهر من سياق ابن سعد للقصة انهم استاذنوا ان يشكوا
منه وان يعيبوا دينه ولفظه فقالوا له كان قدوم هذا الرجل
علينا من البلاء حاربتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة ......

وفي رواية ابن اسحق بعد قوله عن قوس واحدة وقطعت عنا السبل حتى ضاع العيال وجهدت الانفس واصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا فقال كعب انا والله لقد اخبرتكم ان الامر سيصير الى هذا صح

وعند ابن اسحق باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم مشى معهم الى بقيع الغرقد ثم وجههم
فقال انطلقوا على اسم الله اللهم اعنهم فاتاه اي اتى كعبا
محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه
وسلم قد سالنا بفتح الهمزة واللام فعل وفاعل ومفعول
اول وقوله صدقة بالنصب مفعول ثان وفي رواية
الواقدي سالنا الصدقة ونحن لا نجد ما ناكل وانه يريد النبي
صلى الله عليه وسلم قد عنانا بفتح العين المهملة وتشديد النون

في المغلّة بلاغا • وحديث سلمة في الضربة يوم خيبر • وحديث
انس في الطيالسة • وحديث عائشة في تمر خيبر •
وحديث ابن عمر فيه • وحديث ابن عمر في موتة •
وحديث خالد بن الوليد • وحديث عمرة بنت رواحة
في النكاح • وحديث عروة في قصة الفتح مرسل • وحديث
عبد الله بن ثعلبة في مسح وجهه • وحديث عمرو بن سلمة
في الصلوة • وفيه حديثه عن ابيه • وحديث ابن ابي اوفى
في ضربة حنين • وحديث ابن عمر في قصة بني جذيمة • وحديث
ابي بردة في قصة اليهودي المرتد مرسل • وحديث البراء
في قصة علي مع الجارية • وحديث بريدة فيه • وحديث
جرير في بعثه الى اليمن • وفيه روايته عن ذي عمرو • وحديث
عبد الله بن الزبير في وفد بني تميم • وحديث ابي رجاء
العطاردي في رجب • وحديثه فررنا الى مسيلمة • وحديث
ابن مسعود مع خباب • وفيه قراءة علقمة • وحديث
عدي مع عمر اسلمت اذ كفروا • وحديث ابي بكرة لا يفلح
قوم ولّوا امرهم امراة • وحديث علي مع العباس في الوفاة
النبوية • وحديث انس مع فاطمة فيه • وحديث بلال
في ليلة القدر • وفيه من الآثار عن الصحابة والتابعين
رضي الله عنهم اثنان واربعون اثرا غير ما ذكر في المسند
فيما له حكم الرفع والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

قد وقع الفراغ من جمع هذه القطعة الثامنة عشر من شرح صحيح
الامام ابي عبد الله محمد البخاري رحمه الله تعالى وسائر مشايخنا
على يد جامعها الفقير الى عناية ربه الصمد • ابي محمد عبد الله
بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده • كتب الله له
الحسنى وزيادة • بعد طلوع الفجر من اليوم الحادي عشر
من ايام

من ايام شهر رجب المنتظم في سلك شهور السنة الثامنة
والاربعين بعد المائة والالف من تاريخ هجرة من يأخذ
العفو ويأمر بالعرف • ويتلوها القطعة المبتدأة بكتاب
التفسير ان شاء الله تبارك وتعالى يسّر الله اتمامها
واتمام باقيها الى آخر الكتاب • وجمع الله الكريم بمنّه وكرمه
وجميل احسانه بين راقم تلك الحروف وبين رسوله
المختار سيد الاخيار والابرار محمد المصطفى عليه من الصلوات
ازكاها ومن التحيات اوفاها ومن التسليمات انماها •
في دار القرار جنات تجري من تحتها الانهار • واتضرع
الى الله تعالى ان ازور في الدنيا روضته المنيفة في
احسن الاحوال • واتمنى ان اموت في جواره الشريف
كي انال سعادة شفاعته الخاصة كما وعد في حديثه بذلك
وصلى الله وسلم عليه وعلى آله واصحابه والذين اتبعوهم
باحسان الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التفسير كذا في رواية
أبي ذر كتاب تفسير القرآن وفي رواية أبي الوقت كتاب
التفسير بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية أيضا كتاب تفسير
القرآن بسم الله الرحمن الرحيم والحاصل أنه قد اختلفت
الروايات في تقديم البسملة وتأخيرها وكذا في تعريف التفسير
باللام وإضافته إلى القرآن والتفسير مصدر التفعيل
من الفسر وهو البيان يقال فسرت الشيء بالتخفيف وفسرته
بالتشديد إذا بينته وأصل الفسر نظر الطبيب إلى الماء
ليعرف العلة وقيل من فسرت الفرس إذا ركضتها محصورة
لينطلق حصرها وقيل هو مقلوب من سفر كجذب وجبذ تقول
سفر إذا كشف وجهه ومنه أسفر الصبح إذا أضاء واختلف
في التفسير والتأويل فقال أبو عبيد ومن تبعه هما بمعنى وقيل
التفسير بيان المراد باللفظ والتأويل بيان المراد بالمعنى
وقال أبو العباس الأزدي النظر في القرآن من وجهين الأول
من حيث هو منقول وهو التفسير وطريقه الرواية والنقل والثاني
من حيث هو معقول وهو التأويل وطريقه الدراية والعقل
قال الله تعالى إنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون فلا بد
من معرفة اللسان العربي في فهم القرآن العربي فيعرف الطالب
الكلمة وشرح لغتها وإعرابها ثم يتغلغل في معرفة المعاني
ظاهرا وباطنا فيوفي لكل منها حقه وقال غيره التفسير
علم يعرف به فهم معاني [illegible]
واستخراج أحكامه [illegible] علم النحو
واللغة والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه وعلم القراءات
ويحتاج إلى معرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ
وذكر القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب قانون التأويل أن علوم
القرآن

القرآن خمسون علما وأربعمائة وسبعة آلاف علم وسبعون
ألف علم على عدد كلم القرآن مضروبة في أربعة وقال بعض
السلف إن لكل كلمة ظاهرا وباطنا وحدا ومطلعا وهذا
مطلق دون التركيب وما بينها من روابط وهذا ما لا يحصى
ولا يعلمه إلا الله تعالى والله سبحانه أعلم. الرحمن الرحيم اسمان
من الرحمة أي مشتقان من الرحمة وهي في اللغة الحنو والعطف
والرقة وزعم بعضهم أنه غير مشتق لقولهم وما الرحمن وأجيب
بأنهم جهلوا الصفة لا الموصوف ولهذا قالوا وما الرحمن
ولم يقولوا ومن الرحمن وقول المبرد فيما حكاه ابن الأنباري
في الزاهر الرحمن اسم عبراني ليس بعربي قول مرغوب عنه
ويدل على اشتقاقه ما صححه الترمذي من حديث عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما
من اسمي الحديث قال القرطبي وهذا نص في الاشتقاق
فلا معنى للمخالفة والشقاق انتهى ثم الرحمن فعلان من رحم
كغضبان من غضب والرحيم فعيل منه كمريض من مرض وقد
عرفت أن الرحمة في اللغة رقة القلب وانعطاف يقتضي
التفضل والإحسان ومنه الرحم لانعطافها على ما فيها
وهو تجوز باسم السبب عن المسبب ويستعمل في حقه
تعالى تجوزا عن إرادة إيصال الخير إلى خلقه وإنعامه على
عباده إذ المعنى الحقيقي يستحيل في حقه تعالى فهي صفة
فعل لا صفة ذات واختلف في اللفظين فقيل هما مترادفان
كندمان ونديم ورد بأن إمكان المخالفة يمنع الترادف
ثم إنه على الاختلاف قيل الرحمن أبلغ لأن زيادة البناء
تفيد الزيادة في المعنى كما في قطع وقطّع وكبار وكبّار
ولأنه يقال رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وأسند
ابن جرير عمن لا يوثق به أنه قال الرحمن بجميع الخلق والرحيم بالمؤمنين

اعتبار

تجمع بينهما تاكيد

المبنى

قال تعالى الرحمن على العرش استوى وقال تعالى وكان
بالمؤمنين رحيما فدل ان الرحمن اشد مبالغة في الرحمة
لعمومها للمؤمن والكافر والرحيم خاص بالمؤمنين
وتعقب بانه ورد في الدعاء المأثور رحمن الدنيا
والآخرة ورحيمهما ثم قيل ان التغاير بينهما من جهة ان الرحمن
يتناول جلائل النعم واصولها تقول فلان غضبان
اذا امتلأ غضبا واردف بالرحيم ليكون كالتتمة ليتناول
ما دق واورد على ما ذكر من زيادة البناء حذر وحاذر وذكر
ابن ابي الربيع لكن قال البدر الدماميني والنقض بحذر
وحاذر يندفع بان هذا الحكم اكثري لا كلي ثم بان كل ما ذكر لا ينافي
ان يقع في البناء الانقص زيادة معنى بسبب آخر كالالحاق
بالامور الجبلية مثل شره ونهم وبان ذلك فيما اذا كان
اللفظان المتلاقيان في الاشتقاق متحدي النوع في المعنى
كغرث وغرثان لا كحذر وحاذر للاختلاف في المعنى وقيل
ان الرحيم ابلغ لما يقتضيه صيغة فعيل ولانه اكد به والمؤكد
يكون اقوى من المؤكد ورد بانه ليس من باب التأكيد بل من باب
النعت بعد النعت والتحقيق ان جهة المبالغة فيهما مختلف
وروى ابن جرير من طريق عطاء الخراساني ان غير الله تعالى لما
تسمى بالرحمن كمسيلمة جيء بلفظ الرحيم لقطع التوهم فانه
لم يوصف بهما الا الله تعالى وعن ابن المبارك الرحمن
اذا سئل اعطى والرحيم اذا لم يسأل يغضب وقيل ان
الرحمن علم بالغلبة لانه جاء غير تابع لموصوف في قوله الرحمن
على العرش استوى الرحمن علم القرآن واذا قيل لهم اسجدوا
للرحمن قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن يوم نحشر المتقين
الى الرحمن وغير ذلك وتعقب بانه لا يلزم من مجيئه غير تابع
ان لا يكون صفة لان الموصوف اذا علم جاز حذفه وابقاء
نعته [illegible] واورد عليه انه ان اراد القائل انه علم
اختصا

فجمع بينهما تخصيصا بعد التعميم صح

٣

اختصاصه تعالى به فصحيح ولا يمنع هذا وقوعه نعتا وان اراد
انه جاز كالعلم لا ينظر فيه الى معنى المشتق فممنوع لظهور
معنى الوصفية وغلبة العلمية يرده ان لفظ الرحمن لم يستعمل
الا لله تعالى فلا يتحقق فيه الغلبة واما قول بني حنيفة في مسيلمة
رحمن اليمامة فمن تعنتهم في كفرهم وكما تسمى بذلك كساه
الله جلباب الكذب وشهر به فلا يقال الا مسيلمة الكذاب
وقد اختلف في انصراف رحمن وعدم انصرافه كما حقق في موضعه
وقد افاد بعض المتأخرين ان صفات الله تعالى التي هي
على صيغة المبالغة كغفار ورحيم وغفور كلها مجازات
اذ هي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لان المبالغة
هي ان يثبت للشيء اكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية
في الكمال لا يمكن المبالغة فيها وايضا ان المبالغة انما تكون
في صفات تقبل الزيادة والنقصان وصفات الله تعالى
منزهة عن ذلك هذا واقول ان معنى المبالغة في صفات الله تعالى
هو ان تلك الصفة موجودة فيه تعالى على وجه الكمال لا يتطرق
اليه النقصان والله تعالى اعلم وقال البيضاوي وتخصيص
التسمية بهذه الاسماء ليعلم العارف ان المستحق لان يستعان
به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم
كلها عاجلها وآجلها جليلها وحقيرها فيتوجه بشراشره
الى جناب القدس ويتمسك بحبل التوفيق ويشغل سره
بذكره والاستمداد به عن غيره الرحيم والراحم بمعنى واحد
كالعليم والعالم هذا بالنظر الى اصل المعنى والا فصيغة فعيل
من صيغ المبالغة لمعنى زائد على معنى الفاعل وقد ترد صيغة
فعيل بمعنى الصفة المشبهة وفيها ايضا زيادة لدلالتها
على الثبوت بخلاف الفاعل فانه يدل على الحدوث ويحتمل ان يكون
المراد ان فعيلا بمعنى فاعل لا بمعنى مفعول لانه قد يرد بمعنى مفعول
فاحترز عنه

باب ما جاء في فاتحة الكتاب

سنة اثنتين وخمسين ومائتين وهو من افراده قال حدثنا
عبد الله بن موسى اى ابن باذام ابو محمد العبسى الكوفى
وهو ايضا شيخ البخارى روى عنه هنا بالواسطة عن اسرائيل
هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى يروى عن ابى اسحق
جده عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابى رافع اليهودى
رجالا من الانصار وفى رواية يوسف بن اسحق بن ابى اسحق
الآتية بعد هذه بعث الى ابى رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله
بن عتبة فى ناس معهم وقد سمى منهم هنا اثنان ومسعود بن سنان
وعبد الله بن انيس وابو قتادة وخزاعى بن اسود ولم يذكر عبد الله
بن عتبة الا فى هذا الطريق فان كان محفوظا فهم ستة وقد ترجم
عبد الله بن عتيك آنفا فاما مسعود بن سنان فهو ابن سنان بن
الاسود حليف لبنى غنم بن سلمة من الانصار شهد احدا وقتل يوم
اليمامة شهيدا وعبد الله بن انيس بضم الهمزة وفتح النون وسكون
التحتية وبالسين المهملة ابن اسعد بن حرام بن حبيب بن مالك
بن غنم بن كعب بن غنم بن نفاثة بن اياس بن يربوع بن البرك
بن وبرة اخى كلب بن وبرة فالبرك بن وبرة دخل فى جهينة
وقال ابو عمر عبد الله بن انيس الجهنى ثم الانصارى حليف
بنى سلمة ~~[illegible]~~ وقيل هو من جهينة حليف الانصار وقيل
هو من الانصار توفى سنة اربع وخمسين شهد احدا وما بعدها
وابو قتادة الانصارى فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم
اختلف فى اسمه فقيل الحارث بن ربعى بن بلدمة وقيل بلدمة
بن خناس بن سنان بن عبيد بن عدى بن غنم بن كعب بن
سلمة الانصارى السلمى وقيل النعمان بن ربعى وقيل النعمان
بن عمرو وقيل عمرو بن ربعى واختلف فى شهوده بدرا فقال
بعضهم كان بدريا ولم يذكره ابن عقبة ولا ابن اسحق فى البدريين
وشهد احدا وما بعدها من المشاهد كلها وعن الشعبى ان عليا
رضى

(في الهامش: من جهينة ... عبد الله ...)

رضى الله عنه كبر على ابى قتادة ستا وكان بدريا وعنه انه كبر
عليه سبعا وكان بدريا وقال الحسن بن عثمن مات ابو قتادة
سنة اربعين وشهد مع على رضى الله عنه مشاهده كلها
فى خلافته ومات بالكوفة وهو ابن سبعين سنة وخزاعى
بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاى وبالعين المهملة هو ابن اسود
بن خزاعى الاسلمى حليف الانصار ذكره الذهبى فى تجريد
الصحابة مو قال قيل له صحبة ولم يذكره ابو عمر فى الصحابة وقيل
بالقلب اسود بن خزاعى وقيل اسود بن حرام ذكره فى
الاكليل فى حديث عبد الله بن انيس وكذا ذكره موسى
بن عقبة فى المغازى وذكر فى دلائل البيهقى من طريق موسى
بن عقبة على الشك هل هو اسود بن خزاعى او اسود بن حرام
وقال الذهبى فى تجريد الصحابة الاسود بن خزاعى وقيل خزاعى
بن اسود احد من قتل ابن ابى الحقيق ذكره ابن اسحق
وهو اسلمى من حلفاء بنى سلمة الانصاريين وقال الذهبى
ايضا الاسود بن ابيض استدركه ابو موسى قيل هو اخذ
من بيت ابن ابى الحقيق واما عبد الله بن عتبة فبالعين
المضمومة وسكون المثناة الفوقية وقال ابو عمر عبد الله بن عتبة
ابو قيس الذكوانى وقال الذهبى قيل له صحبة وقال ابن الاثير
فى جامع الاصول انه ابن عنبة بكسر العين وفتح النون وغلطه
الحافظ العسقلانى بانه خولانى لا انصارى ومتاخر الاسلام
وهذه القصة متقدمة وقال الذهبى عبد الله بن عنبة ابو عنبة
الخولانى نزل مصر قال بكر بن زرعة له صحبة وقد صلى القبلتين
وسمع من النبى صلى الله عليه وسلم وامر عليهم عبد الله اى
عبد الله بن عتيك وامر من التامير اى جعله اميرا عليهم وكان
ابو رافع يؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين
عليه وذكر ابن عائذ من طريق ابى الاسود عن عروة انه كان ممن
اعان غطفان وغيرهم من بطون العرب ومشركيهم بالمال

(في الهامش: ثم قال كان غير مسكر ... تصحيف ... الحافظ العسقلانى ... مسعود ... ابن سنان ... قال ... العين ... وقال ابن الاثير ... عتبة)

في رواية ابي ذر اشار به الى تفسير الدين في قوله مالك يوم الدين
وهو من كلام ابي عبيدة حيث قال الدين الجزاء والحساب
يقال في المثل كما تدين تدان انتهى وقوله الدين الجزاء اي الخير
والشر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا صح رواه عبد الرزاق عن
معمر عن ايوب عن ابي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو
مرسل ورجاله ثقات ورواه عبد الرزاق ايضا بهذا الاسناد
عن ابي قلابة عن ابي الدرداء رضي الله عنه موقوفا وابو قلابة
لم يدرك ابا الدرداء ولكن له شاهد موصول من حديث
ابن عمر رضي الله عنهما اخرجه ابن عدي وضعفه واما قوله كما تدين
تدان فالكاف في موضع نصب نعتا لمصدر محذوف اي تدان
دينا كدينك اي تجازى كما تفعل وهو حديث مرفوع اخرجه
ابن عدي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وضعفه وله شاهد
من مرسل ابي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر
لا يبلى والاثم لا ينسى والديان لا يموت فكن كما شئت
كما تدين تدان رواه عبد الرزاق في مصنفه واخرجه البيهقي
في كتاب الاسماء والصفات من طريقه ومعناه كما تفعل تجازى
كما سبق آنفا وفي الزهد للامام احمد بن حنبل عن مالك بن دينار
موقوفا مكتوب في التورية كما تدين تدان وكما تزرع تحصد
وقال مجاهد بالدين بالحساب مدينين محاسبين
فقوله بالدين بالحساب تفسيره في قوله تعالى ارايت الذي
يكذب بالدين ووصله عبد بن حميد في التفسير من طريق منصور
عن مجاهد في قوله تعالى كلا بل تكذبون بالدين قال بالحساب
وقد جاء هذا [illegible] موقوفا عن ناس من الصحابة اخرجه الحاكم
من طريق السدي عن مرة الهمداني عن ابن مسعود وناس من
الصحابة رضي الله عنهم في قوله تعالى مالك يوم الدين قال هو
يوم الحساب وقوله مدينين محاسبين اشار به الى ما في قوله تعالى
فلولا ان كنتم غير مدينين وصله عبد بن حميد ايضا من طريق

اي هذا التفسير صح

ورقاء

٥

ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى فلولا ان كنتم
غير مدينين قال غير محاسبين يعني بفتح السين والذي
يجمع القولين ان الجزاء ناشئ عن الحساب فيصح ان يسمى
يوم الحساب ويوم الجزاء والدين يأتي لمعان كثيرة منها
العادة والعمل والحكم والحال والخلق والطاعة والقهر والملة
والشريعة والورع والسياسة وشواهد ذلك يطول ذكرها
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو
ابن سعيد القطان عن شعبة اي ابن الحجاج انه قال حدثني
بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة
وآخره موحدة على صيغة التصغير وعبد الرحمن هو ابن يساف
بفتح المثناة التحتية وتخفيف السين المهملة وكنية خبيب
ابو الحارث الانصاري الخزرجي المدني عن حفص بن عاصم
اي ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ابي سعيد بفتح
المهملة الاولى وكسر الثانية بن المعلى على لفظ اسم المفعول
من التعلية واختلف في اسمه فقيل اسمه رافع وقيل الحارث
وقيل اوس وقال ابو عمر من قال هو رافع بن المعلى فقد اخطأ
لان رافع بن المعلى قتل ببدر واصح ما قيل والله تعالى اعلم
في اسمه هو الحارث بن نفيع بن المعلى بن لوذان بن حارثة
بن زيد بن ثعلبة من بني زريق الانصاري الزرقي توفي
سنة ثلاث او اربع وسبعين من الهجرة وهو ابن اربع وسبعين
وقال ابو عمر ايضا لا يعرف في الصحابة الا بحديثين احدهما
عن شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن الى آخر ما ذكرنا والآخر
عند الليث بن سعد وهو حديث طويل واوله كنا نغدو الى
السوق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وليس
له في البخاري سوى هذا الحديث المذكور في الباب قال الحافظ
العسقلاني ما حاصله في اسناد هذا الحديث شيئان الاول
انه نسب الغزالي والفخر الرازي وتبعه البيضاوي هذا الحديث

وقيل بل اوس اسم ابيه والمعلى جده صح

الى ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وهو وهم وانما هو ابو سعيد
بن المعلى والثاني انه روى الواقدي هذا الحديث عن محمد
بن معاذ عن خبيب بن عبد الرحمن بهذا الاسناد فزاد في
اسناده عن ابي سعيد بن المعلى عن ابي بن كعب
والذي في الصحيح اصح والواقدي شديد الضعف اذا انفرد
فكيف اذا خالف وشيخه هنا مجهول ايضا وتعقبه العيني
بانه ذكر الحافظ المزي ذلك ولم يتعرض الى شيء مما ذكره ومن العجب
ان الواقدي احد مشايخ احمد ومشايخ الامام الشافعي ويحط
عليه هذا الحط وهو وان كان ضعفه بعضهم فقد وثقه آخرون
فقال ابراهيم الحربي الواقدي امين الناس على اهل الاسلام ومن
المصعب بن الزبير ثقة مأمون وكذا وثقه ابو عبيد واثنى عليه
ابن المبارك وآخرون والله تعالى اعلم هذا وقال الحافظ
العسقلاني ايضا ظن الواقدي دخل عليه حديث في حديث
فان مالكا اخرج الحديث المذكور من وجه آخر فيه ذكر ابي بن كعب
فقال عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابي سعيد مولى عامر ان
النبي صلى الله عليه وسلم نادى ابي بن كعب ومن الرواة عن
مالك من قال عن ابي سعيد عن ابي بن كعب ان النبي صلى
الله عليه وسلم ناداه وكذلك اخرجه الحاكم ووهم ابن الاثير حيث
ظن ان ابا سعيد شيخ العلاء هو ابو سعيد بن المعلى فان
ابن المعلى صحابي انصاري وذاك تابعي من موالي قريش
وقد اختلف فيه على العلاء اخرجه الترمذي من طريق الدراوردي
والنسائي من طريق روح بن القاسم واحمد من طريق عبد الرحمن
بن ابراهيم وابن خزيمة من طريق حفص بن ميسرة كلهم عن
العلاء عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال خرج النبي
صلى الله عليه وسلم على ابي بن كعب فذكر الحديث واخرجه
الترمذي وابن خزيمة من طريق عبد الحميد بن جعفر والحاكم من طريق
شعبة كلاهما عن العلاء مثله لكن قال عن ابي هريرة عن ابي بن كعب

ورجح

ورجح الترمذي كونه من مسند ابي هريرة رضي الله عنه وقد اخرجه
الحاكم ايضا من طريق الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم نادى ابي بن كعب وهو مما يقوي ما رجحه
الترمذي وجمع البيهقي بان القصة وقعت لابي بن كعب
ولابي سعيد بن المعلى رضي الله عنهما ويتعين المصير الى ذلك
لاختلاف مخرج الحديثين واختلاف سياقيهما كما سيأتي
ان شاء الله تعالى قال كنت اصلي في المسجد اي في
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فدعاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم اجبه
حتى اخرج الصلاة وزاد في تفسير سورة الانفال من وجه
آخر عن شعبة فلم آته حتى صليت ثم اتيته وفي رواية ابي هريرة
رضي الله عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي بن كعب
وهو يصلي فقال اي ابي فالتفت فلم يجبه ثم صلى فخفف
ثم انصرف فقال سلام عليك يا رسول الله قال ويحك
ما منعك اذ دعوتك ان لا تجيبني الحديث فقلت يا رسول الله
اني كنت اصلي فقال الم يقل الله سبحانه استجيبوا
لله وللرسول اذا دعاكم زاد ابو ذر لما يحييكم وفي حديث
ابي هريرة رضي الله عنه اوليس تجد فيما اوحى الله الي ان
استجيبوا لله وللرسول الآية فقلت بلى يا رسول الله لا اعود
ان شاء الله تعالى نقل ابن التين عن الداودي ان في حديث
الباب تقديما وتأخيرا وهو ان قوله الم يقل الله استجيبوا لله
وللرسول قبل قول ابي سعيد اني كنت في الصلوة قال فكانه
تأول ان من هو في الصلوة خارج عن هذا الخطاب وتعقبه
الحافظ العسقلاني بان ما ادعاه الداودي لا دليل عليه ثم انه
استدل به القاضيان عبد الوهاب وابو الوليد ان اجابة
النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة واجبة يعصي المرء بتركها وانه
حكم يختص به بالنبي صلى الله عليه وسلم وهل تبطل الصلوة ام لا فيه خلاف

قوله تعالى لما يحييكم اي من العلوم الدينية
فانها حياة القلب والجهل موته
قال الشاعر [illegible] لا تعجبن الجهول حلته
فذاك ميت وثوبه كفن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

من المالكية

وبالوجوب قالت الشافعية
ايضا

البطلان

الشافعية بعد قولهم بوجوب الاجابة صرح جماعة منهم بعدم البطلان
وانه مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو شبيه بخطاب المصلي بقوله
السلام عليك ايها النبي ومثله لا يبطل الصلوة وفيه
بحث لاحتمال ان يكون اجابته واجبة سواء كان المخاطب
في الصلوة ام لا واما كونه يخرج بالاجابة من الصلوة او لا يخرج
فليس في الحديث ما يدل عليه فيحتمل ان يجب الاجابة
ولو خرج المجيب من الصلوة كما ذهب اليه بعض الشافعية
ثم قال اي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لاعلمنك بنون التاكيد
المشددة وفي نسخة العيني الا اعلمك بكلمة الا للحث
والتحضيض على ما يقوله القائل في مثل هذا الموضع سورة
هي اعظم السور في القرآن وفي رواية روح في تفسير
الانفال اعظم سورة في القرآن وفي حديث ابي هريرة
رضي الله عنه اتحب ان اعلمك سورة لم ينزل في التورية
ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها قال ابن بطال
يحتمل ان يكون اعظم بمعنى عظيم وقال ابن التين معناه ان
ثوابها اعظم من غيرها وقيل هو على حقيقته وذلك لعظم قدرها
بالخاصية التي لم يشاركها فيها غيرها من السور لاشتمالها
على فوائد ومعان كثيرة مع وجازة الفاظها واستدل به على
جواز تفضيل بعض القرآن على بعض وهو محكي عن اكثر العلماء
كابن راهويه وابن العربي وقد منع من ذلك الاشعري
وجماعة لان المفضول ناقص عن درجة الافضل واسماء
الله تعالى وصفاته وكلامه لا نقص فيها واجيب عن هذا
بان معنى التفاضل ان ثواب بعضه اعظم من ثواب بعض
فالتفضيل انما هو من حيث الثواب والنفع للمتعبدين
لا من حيث المعنى والصفة فان قيل يؤيد التفضيل قوله تعالى
نأت بخير منها او مثلها فالجواب ان الخيرية في المنفعة
والرفق لعباده لا من حيث الذات وقد روى ابن ابي حاتم

من طريق

وهل يختص هذا الحكم بالنداء او يشمل ما هو اعم حتى يجب اجابته اذا سأل فيه بحث وقد جزم ابن حبان بان اجابة الصحابة في قصة ذي اليدين كان كذلك صح

والباقلاني صح

من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله نأت
بخير منها اي في المنفعة والرفق وفي هذا تعقب على من قال فيه تقديم
وتأخير والتقدير نأت منها بخير وهو كما قيل في قوله تعالى من جاء
بالحسنة فله خير منها لكن في تلك قوله او مثلها يابى عن ذلك
والله تعالى اعلم قبل ان تخرج بالفوقية في اليونينية من
المسجد ثم اخذ بيدي بالافراد زاد في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه يحدثني وانا اتباطأ مخافة ان يبلغ الباب
قبل ان ينقضي الحديث فلما اراد ان يخرج اي من المسجد
قلت له [illegible] الم تقل لاعلمنك سورة هي اعظم سورة
في القرآن وفي رواية ابي هريرة رضي الله عنه فقلت يا رسول الله
ما السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ في الصلوة فقرأت
ام الكتاب قال الحمد لله رب العالمين خبر مبتدأ محذوف
وقد صرح به في رواية معاذ في تفسير سورة الانفال فقال هي
الحمد لله رب العالمين وفيه تصريح على ان البسملة ليست من الفاتحة
هي السبع المثاني اما السبع فلانها سبع آيات الا ان منهم
من عد انعمت عليهم دون التسمية ومنهم من ذهب على العكس
والاول قول الحنفية والثاني قول الشافعية ولكل فريق حجج وبراهين
عرفت في موضعها قال الطيبي وعد البسملة اولى لان انعمت
لا يناسب وزانه وزان فواصل السور والحديث ابن عباس
رضي الله عنهما بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة فتأمل
ونقل عن حسين بن علي الجعفي انها ست آيات لانه لم يعد
البسملة ولا انعمت عليهم وعن عمرو بن عبيد انها ثمان لانه
عدها وعد انعمت عليهم وهذان القولان شاذان ثم انها في
كونها سبع آيات تشارك سورة الماعون ولا ثالث لهما
واما تسميتها بالمثاني فقد اختلف فيه فقيل لانها يثنى بها
على الله تعالى على مرور الاوقات اي تكرر فلا تنقطع وتدرس
فلا تندرس وقيل لانها تثنى في كل صلوة اي تعاد وقيل لانها

قال العيني تبعا لابن التين صح

وهو قول سعيد بن جبير صح

اي الثناء على الله تعالى

او في كل ركعة

استثنيت لهذه الامة لم تنزل على نبي قبلها وروي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان السبع المثاني هي السبع الطوال البقرة وآل عمران
والنساء والمائدة والانعام والاعراف ويونس وكذا روي
عن سعيد بن جبير وكذا ذكره الحاكم وقال الكهف بدل يونس
وذكر الداودي عن غيره انها من البقرة الى براءة قال وقيل
هي السبع التي تلي هذه السبع وقيل السبع الفاتحة والمثاني
القرآن استدلالا بقوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من
المثاني وفيه بحث لانه يجوز ان يكون كلمة من للبيان لا للتبعيض
وبهذا يندفع ايضا ما قيل في الحديث السبع المثاني وفي القرآن
سبعا من المثاني فكيف يلتئم والقرآن العظيم الذي
اوتيته قال فضل الله التوربشتي ان قيل كيف صح عطف
القرآن على السبع المثاني وعطف الشيء على نفسه مما لا يجوز
قلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشيء بوصفين احدهما
معطوف على الآخر والتقدير آتيناك ما يقال له السبع
المثاني والقرآن العظيم اي الجامع لهذين الوصفين وقال
الطيبي عطف القرآن على السبع المثاني والمراد منه الفاتحة
هو من باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير في الوصف
منزلة التغاير في الذات واليه اوما صلى الله عليه وسلم بقوله
الا اعلمك اعظم سورة حيث نكر السورة وافردها
ليدل على انك اذا تقصيت سورة سورة في القرآن وجدتها
اعظم سورة فيه ونظيره في النسق لكن من عطف الخاص على
العام قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل
وميكال انتهى وقال الخطابي يعني بالعظم عظم المثوبة على قراءتها
وذلك لما تجمع هذه السورة من الثناء والدعاء والسؤال
والواو في والقرآن العظيم ليست بالعاطفة التي تفصل
بين الشيئين وانما هي الواو التي تجيء بمعنى التفصيل والتخصيص
كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وميكال وكقوله تعالى
فاكهة

وقيل لان الكلمات فيها مثناة الرحمن
الرحيم اياك اياك الصراط صراط ... يصلون بها
وقيل لانها اي السماء تشتمل على
كاهل الارض وقيل لانها فيها
ذكر الربوبية والعبودية وقيل
لان فيها ثنيها على صفات قدرته
وصفات رحمته سبحانه وتعالى
ويقال لانها ثنيت في الانزال
ان صح انها نزلت بمكة حين فرضت
الصلوة وبالمدينة لما حولت
القبلة

وكذا قال الكرماني

فاكهة ونخل ورمان وتعقبه الحافظ العسقلاني حيث قال وفيه
بحث لاحتمال ان يكون قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر
والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا فيكون وصف الفاتحة انتهى
بقوله هي السبع المثاني ثم عطف قوله والقرآن العظيم اي ما
زاد على الفاتحة وذكر ذلك رعاية لنظم الآية ويكون التقدير
والقرآن العظيم الذي اوتيته زيادة على الفاتحة انتهى وانت
خبير بما فيه من التكلف على انه على هذا لا حاجة الى تقدير الخبر بل
يمكن ان يقال والقرآن العظيم مبتدا والموصول مع صلته خبره
فافهم تنبيه يستنبط من تفسير السبع المثاني بالفاتحة ان الفاتحة
مكية وهو قول الجمهور خلافا لمجاهد ووجه الدلالة انه سبحانه
امتن على رسوله صلى الله عليه وسلم بها وسورة الحجر مكية اتفاقا
فدل على تقدم نزول الفاتحة عليها قال الحسين بن الفضل
هذه هفوة من مجاهد لان العلماء على خلاف قوله واغرب بعض
المتأخرين فنسب القول بذلك لابي هريرة رضي الله عنه والزهري
وعطاء ابن يسار وحكى القرطبي ان بعضهم زعم انها نزلت
مرتين والله تعالى اعلم وفي الحديث ان الامر يقتضي الفور لانه
صلى الله عليه وسلم عاتب الصحابي على تاخير اجابته وفيه استعمال
صيغة العموم في الاحوال كلها وقال الخطابي فيه ان حكم لفظ
العموم ان يجري على جميع مقتضاه وان الخاص والعام اذا
تقابلا كان العام منزلا على الخاص لان الشارع حرم الكلام في
الصلوة على العموم ثم استثنى منه اجابة دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم وفيه ان اجابة المصلي دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لا يفسد
الصلوة وتقدم الكلام فيه آنفا ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه البخاري في فضائل القرآن ايضا واخرجه
ابو داود في الصلوة وكذا النسائي فيه وفي التفسير وفضائل
القرآن وابن ماجة في ثواب التسبيح باب
غير المغضوب عليهم ولا الضالين اعلم ان الجمهور على

جر غير بدل من الذين على المعنى او من ضمير عليهم ورد بان اصل غير
الوصفية والابدال ضعيف وقد يقال استعمل غير استعمال
الاسماء نحو غيرك يفعل كذا فجاز وقوعه بدلا وعن سيبويه
هو صفة للذين ورد بان غير لا تتعرف واجيب بان سيبويه
نقل ان ما اضافته غير محضة قد يتمحض فيتعرف الا الصفة
المشبهة وغير داخل فى هذا العموم وقرئ فى الشواذ بالنصب
فقيل حال من ضمير عليهم وناصبها انعمت وقيل من الذين وعاملها
معنى الاضافة قال ابن كثير والمعنى اهدنا الصراط المستقيم
صراط الذين انعمت عليهم ممن تقدم وصفهم بالهداية
والاستقامة غير صراط المغضوب عليهم وهم الذين فسدت
ارادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ولا صراط الضالين وهم الذين
فقدوا العلم فهم هائمون فى الضلالة لا يهتدون الى الحق
واكد الكلام بلا ليدل على ان ثمه مسلكين فاسدين وهما طريقا
اليهود والنصارى ومن اهل العربية من قال ان لا زائدة لتاكيد
معنى النفى المفهوم من غير لئلا يتوهم عطف الضالين على الذين
انعمت وللفرق بين الطريقين ليجتنب كل منهما فان طريقة
اهل الايمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به واليهود فقدوا
العمل والنصارى فقدوا العلم ولذا كان الغضب لليهود
والضلال للنصارى لان من علم وترك استحق الغضب
بخلاف من لم يعلم والنصارى لما كانوا قاصدين شيئا لكنهم
لا يهتدون الى طريقه لانهم لم ياتوا الامر من بابه فضلوا وقيل لا
بمعنى غير ويؤيده قراءة عمر رضى الله عنه غير المغضوب عليهم
وغير الضالين ذكرها ابو عبيد وسعيد بن منصور باسناد صحيح
ثم ان كلا من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه لكن اخص
اوصاف اليهود الغضب واخص اوصاف النصارى
الضلال وقد روى احمد وابن حبان من حديث عدى بن حاتم
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال المغضوب عليهم اليهود والضالين
النصارى

والصحيح انها
صح

النصارى هكذا اورده مختصرا وهو عند الترمذى فى حديث
طويل واخرجه ابن مردويه باسناد حسن عن ابى ذر رضى الله عنه
واخرجه احمد من طريق عبد الله بن شقيق انه اخبره من سمع
النبى صلى الله عليه وسلم نحوه وقال ابن ابى حاتم لا اعلم بين
المفسرين اختلافا قال السهيلى وشاهد ذلك قوله تعالى
فباؤا بغضب على غضب وفى النصارى قد ضلوا من قبل
واضلوا كثيرا انتهى والمراد بالغضب هنا الانتقام وليس المراد
به تغيرا يحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام
اذ هو محال على الله تعالى فالمراد الغاية لا البداية والله تعالى اعلم
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك
الامام عن سمى بضم المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مصغرا
مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابى صالح
ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام اى فى الصلوة غير
المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين بالمد والقصر
لغتان ومعناها استجب فهى اسم فعل بنى على الفتح وقيل اسم
من اسماء الله تعالى والتقدير يا آمين وضعف بانه لو كان
كذلك لكان مبنيا على الضم لانه منادى مفرد معرفة ولان
اسماء الله تعالى توقيفية ووجه الفارسى قول من جعلها اسما
له تعالى على معنى ان فيه ضميرا يعود اليه تعالى لانه اسم فعل
فمن وافق قوله قول الملئكة غفر له اى من وافق قوله آمين
قول الملئكة بها غفر له ما تقدم من ذنبه اى المتقدم كله
فمن بيانية لا تبعيضية وظاهره يشمل الصغائر والكبائر
والحق انه عام خص منه ما يتعلق بحقوق الناس فلا تغفر
بالتامين للادلة فيه لكنه شامل للكبائر الا ان يدعى خروجها
بدليل آخر وزاد الجرجانى فى اماليه فى آخر هذا الحديث وما
تاخر وعن عكرمة مما رواه عبد الرزاق قال صفوف اهل الارض

وجنبه فادموه وكسروا رباعيته فخر مصعدا في الشعب ومعه
طلحة والزبير وقيل معه طائفة من الانصار منهم سهل بن بيضا
والحارث بن الصمة وشغل المشركون بقتلى المسلمين يمثلون
بهم يقطعون الآذان والانوف والفروج ويبقرون
البطون وهم يظنون انهم اصابوا النبي صلى الله عليه وسلم
واشراف اصحابه فقال ابو سفيان يفتخر بالهته اعل
هبل فناداه عمر رضي الله عنه الله اعلى واجل ورجع المشركون
الى اثقالهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه ان ركبوا
وجعلوا الاثقال تتبع اثار الخيل فهم يريدون البيوت
وان ركبوا الاثقال وتجنبوا الخيل فهم يريدون الرجوع
فتبعهم سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ثم رجع فقال رايت
الخيل مجنوبة فطابت انفس المسلمين ورجعوا الى قتلاهم
فدفنوهم في ثيابهم ولم يغسلوهم ولم يصلوا عليهم وبكى المسلمون
على قتلاهم وسر المنافقون وظهر غش اليهود وفارت المدينة
بالنفاق فقالت اليهود لو كان نبيا ما ظهروا عليه وقال
المنافقون ما اصابهم هذا تنبيه قال العلماء وكان في قصة
احد وما اصيب بها المسلمون فيها من الفوائد والحكم الربانية
اشياء عظيمة منها تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية
وشوم ارتكاب النهي لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي امرهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يبرحوا منها ومنها ان عادة
الرسل عليهم السلام ان يبتلوا ويكون لهم العاقبة كما تقدم
في قصة هرقل مع ابي سفيان والحكمة في ذلك انه لو انتصروا
دائما دخل في المؤمنين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره
ولو انكسروا دائما لم يحصل المقصود من البعثة فاقتضت الحكمة
الجمع بين الامرين ليتميز الصادق من الكاذب وذلك ان
نفاق المنافقين كان مخفيا عن المسلمين فلما جرت هذه القصة
واظهر اهل النفاق ما اضمروه من الفعل والقول عاد التلويح تصريحا

وعرف

وعرف المسلمون ان لهم عدوا في دورهم فاستعدوا لهم وتحرزوا
منهم ومنها ان الله تعالى هيأ لعباده المؤمنين منازل
في دار كرامته لا تبلغها اعمالهم فقيض لهم اسباب الابتلاء
والمحن ليصلوا اليها ومنها ان الشهادة من اعلى مراتب
الاولياء فساقها اليهم ومنها انه اراد اهلاك اعدائه
فقيض لهم الاسباب التي يستوجبون بها من كفرهم وبغيهم
وطغيانهم في اذى اوليائه فمحص ذنوب المؤمنين ومحق
بذلك الكافرين كما قال تعالى وليمحص الله الذين آمنوا
ويمحق الكافرين ومنها ان في تاخير النصر في بعض المواطن
هضما للنفس وكسر شماختها فلما ابتلي المؤمنون
صبروا وجزع المنافقون والله تعالى اعلم ثم ان البخاري
رحمه الله ذكر آيات من آل عمران في هذا الباب وما بعده كلها
تتعلق بغزوة احد وقد قال ابن اسحق انزل الله تعالى في
شان احد ستين آية من آل عمران وروى ابن ابي حاتم من
طريق المسور بن مخرمة قال قلت لعبد الرحمن بن عوف اخبرني
عن قصتكم يوم احد قال اقرا العشرين ومائة من آل عمران
تجدها واذ غدوت من اهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال
الى قوله امنة نعاسا وقول الله عز وجل بالجر او بالرفع عطفا
على ما قبله واذ غدوت من اهلك الى قوله والله سميع
عليم قال الله تعالى واذ غدوت اي اذكر يا محمد حين غدوت
اي خرجت اول النهار من اهلك اي من حجرة عائشة رضي الله عنها
واختلف في هذا اليوم الذي عنى الله به فعند الجمهور المراد به يوم احد
قاله ابن عباس رضي الله عنهما والحسن وقتادة والسدي وغير
واحد وعن الحسن البصري المراد بذلك يوم الاحزاب رواه
ابن جرير وهو غريب لا يعول عليه وقيل يوم بدر وهو ايضا
لا يعول عليه وكانت وقعة احد يوم السبت من شوال سنة
ثلاث من الهجرة وقال قتادة لاحدى عشرة ليلة خلت من شوال

الثالث انه علمه اسماء ما خلق الله في الارض من الدواب والهوام
والطيور الرابع انه علمه اسماء ذريته وقد سبق ان التعليم
ليس بمقصور على الاسم دون المعنى على القول الاول لما لا يخفى
فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا بضم الياء وبالراء
من الاراحة وقيل بالزاي يعني يذهبنا ويبعدنا عن هذا المكان
وهو موقف العرصات عند الفزع الاكبر وهو المراد من قوله
من مكاننا هذا فيقول اي آدم عليه السلام لهم لست
هناكم اي لست في المكانة والمنزلة التي تحسبونني يريد مقام
الشفاعة يعني لم يجز ان له ذلك وهنا للقريب والكاف للخطاب
ويذكر ذنبه وهو قربان الشجرة والاكل منها فيستحيي
بكسر الحاء وفي رواية ابي ذر فيستحيي بسكونها وزيادة مثناة
تحتية ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله الى اهل
الارض اي بالانذار واهلاك قومه لان آدم عليه السلام كانت
رسالته بمنزلة التربية والارشاد للاولاد وهو اول رسول ارسله
الله تعالى بعد الطوفان فلا يرد ان آدم هو اول الرسل واما ما قيل
ان آدم عليه السلام كان نبيا لا رسولا فغير صحيح ويمكن ان يقال انه
عليه السلام خرج بقوله الى اهل الارض اذ لم يكن لها حينئذ اهل فافهم
ثم انه ليس المراد بقوله بعثه الله الى اهل الارض عموم بعثته فان ذلك
من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم فان ذلك انما حصل له بالحادث
الذي وقع وهو انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر
الناس بالطوفان فلم يكن ذلك في اصل بعثته واما الاستدلال
على عموم رسالته بدعائه على جميع من في الارض فاهلكوا بالغرق الا
اهل السفينة لانه لم يكن مبعوثا اليهم لما اهلكوا لقوله تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه اول الرسل فاجيب
بجواز ان يكون غيره ارسل اليهم في اثناء مدة نوح عليه السلام وانهم
لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم وفيه انه لم ينقل انه نبي
في زمن نوح عليه السلام غيره والله تعالى اعلم فياتونه فيقول

لست

لست هناكم قال القاضي عياض هو كناية عن ان منزلته دون
هذه المنزلة تواضعا او ان كلا منهم يشير الى انها ليست له بل
لغيره ويذكر سؤاله ربه اي المحكي عنه في القرآن بقوله تعالى
ان ابني من اهلي وان وعدك الحق اي وعدتني ان تنجي اهلي
من الغرق فسالته ان ينجيه من الغرق وفي نسخة ربه ما ليس
له به علم الظاهر انه مفعول ثان لسؤاله ومفعوله الاول ربه
وقد اغرب من قال انه حال من الضمير المضاف اليه في سؤاله
اي صادرا عنه ذلك او من المضاف اي ملتبسا بما ليس له
به علم وكان يجب عليه ان لا يسال كما قال تعالى فلا تسالني
ما ليس لك به علم اي ما شعرت من المراد بالاهل وهو من آمن
وعمل صالحا وان ابنك عمل غير صالح واغرب منه ما قيل
ان المراد هو قوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا
فيستحيي كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره بياء واحدة
وكسر الحاء فيقول ايتوا خليل الرحمن ابرهيم عليه الصلوة
والسلام فياتونه فيقول لست هناكم ايتوا موسى
عبدا كلمه الله واعطاه التورية فياتونه فيقول لست
هناكم ويذكر قتل النفس بغير حق هو قتله القبطي ولا يقدح
ذلك في عصمته لكونه خطا وانما عده من عمل الشيطان وسماه
ظلما واستغفر عنه كما في الآية على عادتهم في استعظام
محقرات فرطت منهم فيستحيي من ربه وفي رواية غير
ابي ذر بياء واحدة وكسر الحاء فيقول ايتوا عيسى عبد الله
ورسوله وكلمة الله وروحه قال الله تعالى انما المسيح
عيسى بن مريم رسول الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه
قيل الكلمة الله لانه وجد بامره تعالى بكلمة كن دون اب
وروح الله لانه ذو روح صدر منه تعالى لا بتوسط ما يجري
مجرى الاصل والمادة له قال تعالى فنفخنا فيه من روحنا وقيل
لحصول الروح فيمن احياه من الموتى فانه كان يحيي الاموات والقلوب

وفي نسخة ما ليس به علم صح

قسطلاني

عيني

كالنطفة المنفصلة من الاب الحي وانما اخترع اختراعا من عند الله تعالى صح

فيقول بعد ان ياتوه لست هناكم ايتوا محمدا صلى الله عليه
وسلم وسقطت التصلية في رواية غير ابي ذر عبدا بالنصب
وفي رواية ابي ذر عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه عن سهو
وتاويل وما تاخر بالعصمة او انه مغفور له غير مؤاخذ بذنب
لو وقع فياتوني وفي رواية ابي ذر فياتونني بنونين وفيه اظهار
شرف نبينا صلى الله عليه وسلم كما لا يخفى فانطلق حتى استاذن
على ربي وفي رواية في داره فمعناه في داره التي خلقها لعباده
كما قيل بيت الله للكعبة والمساجد فيوذن لي اي بالرفع عطفا
على فانطلق وفي رواية ابي ذر فيوذن بالنصب عطفا على
المنصوب في قوله حتى استاذن فاذا رايت ربي وقعت
ساجدا فيدعني اي يتركني ما شاء وفي رواية غير ابي ذر
ما شاء الله ثم يقال ارفع راسك وسقط في رواية ابي ذر
لفظة راسك وسل بفتح السين من غير الف وصل تعطه
بالهاء بعد الطاء وقل يسمع اي قولك واشفع تشفع
اي تقبل شفاعتك فارفع راسي اي من السجود فاحمده تعالى
بتحميد يعلمنيه بضم الميم ثم اشفع فيحد اي يحد الله تعالى
لي حدا اي [illegible] لي قوما اشفع فيهم كان يقول شفعتك فيمن
اخل بالصلوات فادخلهم الجنة ثم اعود اليه تعالى
فاذا رايت ربي مثله اي افعل مثل ما سبق من السجود ورفع
الراس وغيره ثم اشفع فيحد لي حدا كان يقول مثلا
شفعتك فيمن زنى او فيمن شرب الخمر فادخلهم الجنة ثم
اعود اليه تعالى الرابعة فاقول ما بقي في النار الا من حبسه
القران اي الا من حكم القران بحبسه وخلوده في النار ووجب
عليه الخلود وهم الكفار والمنافقون قال ابو عبد الله هو البخاري
نفسه الا من حبسه القران يعني قول الله تعالى خالدين
فيها اشار بهذا الى ان المعنى بقوله حبسه القران هو قوله تعالى خالدين
فيها وسقط في رواية ابي ذر قوله الا من الى قوله قيل مقتضى سياق
الحديث

الحديث ان المطلوب هو الشفاعة للاراحة من موقف العرصات
لما يحصل لهم من الكرب الشديد لا للاخراج من النار واجاب عنه
الكرماني بانه قد انتهت حكاية الاراحة عند قوله فيوذن لي وما بعده
هو زيادة على ذلك وقال الطيبي لعل المؤمنين صاروا
فرقتين فرقة سيق بهم الى النار من غير توقف وفرقة جلسوا
في المحشر واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فخلصهم مما هم فيه
وادخلهم الجنة ثم شرع في شفاعة الداخلين النار زمرا بعد زمر
كما دل عليه قوله فيحد لي حدا الى آخره فاختصر الكلام ويمكن ان يقال
المراد بالنار الحبس والكربة وما يكونون فيه من الشدة ودنو
الشمس الى رؤسهم وحرها والجامهم بالعرق وبالخروج الخلاص
منها لا يقال في هذا الحديث انهم يخرجون من النار بشفاعة
النبي صلى الله عليه وسلم وقد جاء في رواية فامر الملائكة ان يخرجوا
قوما من النار لانه لا منافاة لانهم قد يؤمرون ان يخرجوهم بشفاعة
النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وعلمك
اسماء كل شيء وقد اخرجه البخاري في التوحيد ايضا واخرجه مسلم
في الايمان والنسائي في التفسير وابن ماجه في الزهد.

باب بالتنوين بغير ترجمة في رواية
الكل قال مجاهد سقط ما ورد عنه من التفاسير في رواية
السرخسي اي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى الى شياطينهم في
قوله تعالى واذا خلوا الى شياطينهم اصحابهم من المنافقين
والمشركين وصله عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد وسموا شياطين لانهم ماثلوا الشياطين
في تمردهم وهم المظهرون كفرهم واضافتهم اليهم للمشاركة في الكفر
قال القطب هو استعارة واضافة الشياطين اليهم قرينة
الاستعارة وروى من طريق شيبان عن قتادة قال الى
اخوانهم من المشركين ورؤسهم وقادتهم في الشرور وروى
الطبري نحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه ومن طريق ابن عباس

على البناء للمفعول بالتشديد
القاري

يبين

قال كان رجال من اليهود اذا لقوا الصحابة قالوا انا على دينكم
واذا خلوا الى اصحابهم وهم شياطينهم قالوا انا معكم ومعنى
خلوا رجعوا ويجوز ان يكون من الخلوة يقال خلوت به وخلوت
معه وخلوت اليه الكل بمعنى واحد قال الحافظ العسقلاني والنكتة
في تعديته خلوا بالى مع ان الاكثر ما يتعدى بالباء ان الذي
يتعدى بالباء يحتمل الانفراد والسخرية تقول خلوت به اذا
سخرت منه والذي يتعدى بالى نص في الانفراد افاد ذلك
الطبري ويحتمل ان يكون ضمن خلا معنى ذهب وعلى طريقة
الكوفيين بان حروف الجر تتناوب فالى بمعنى الباء او بمعنى مع
والشيطان المتمرد العاتي من الجن والانس ومن كل شيء واشتقاقه
من شطن اي بعد عن الخير وقيل من شاط يشيط اذا التهب
واحترق فعلى الاول النون اصلية وعلى الثاني زائدة

او بطل

محيط بالكافرين لله جامعهم اشار به الى آخر قوله تعالى
او كصيب من السماء الاية وفسره بقوله الله جامعهم وهذا
وصله عبد بن حميد بالاسناد المذكور عن مجاهد ووصله الطبري
ايضا من وجه آخر عنه وزاد في جهنم وروى من طريق ابن عباس في قوله
محيط بالكافرين قال منزل بهم النقمة قال البيضاوي كالزمخشري
واحاطة الله بالكافرين مجاز والمعنى انهم لا يفوتونه كما لا يفوت
المحاط به المحيط به حقيقة وجملة والله محيط اعتراض لا محل لها
من الاعراب يعني هي جملة اسمية لم تقع موقع المفرد اعترضت
بين جملة يجعلون اصابعهم وجملة يكاد البرق يخطف ابصارهم
وقال القطب قوله مجاز اي استعارة تمثيلية شبه حاله تعالى
مع الكفار في انهم لا يفوتونه ولا محيص لهم عن عذابه بحال
المحيط بالشيء في انه لا يفوته المحاط واستعير لجانب المشبه
الاحاطة والله تعالى اعلم **صبغة دين** يريد قوله تعالى صبغة
الله فسره بالدين وهذا ايضا وصله عبد بن حميد عن مجاهد قال
صبغة الله اي دين الله وروى من طريق ابن ابي نجيح عنه قال
صبغة الله

من طريق منصور
صح

صبغة الله اي فطرة الله ومن طريق قتادة قال ان اليهود
تصبغ ابناءهم يهودا وكذلك النصارى وان صبغة الله
الاسلام وهو دين الله الذي بعث به نوحا ومن كان بعده
انتهى قال البيضاوي اي صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله
التي فطر الناس عليها فانها حلية الانسان كما ان الصبغة حلية
المصبوغ وقراءة الجمهور صبغة بالنصب وهو مصدر انتصب
عن قوله ونحن له مسلمون على الارجح وقيل منصوب على الاغراء
اي الزموا وكان لفظ صبغة ورد بطريق المشاكلة لان
النصارى كانوا يغمسون من ولد منهم في ماء المعمودية ويزعمون
انه يطهره ونحو ذلك فقيل للمسلمين الزموا صبغة الله
فانها اطهر **على الخاشعين على المؤمنين حقا** اشار به الى
قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على
الخاشعين وفسر الخاشعين بقوله على المؤمنين حقا ووصله
عبد بن حميد عن شبابة بالسند المذكور عن مجاهد وروى ابن
ابي حاتم من طريق ابي العالية قال في قوله الا على الخاشعين قال
يعني الخائفين ومن طريق مقاتل بن حيان قال يعني به المتواضعين
قال مجاهد اي ايضا **بقوة يعمل بما فيه** اشار به الى قوله تعالى
خذوا ما آتيناكم بقوة وفسره بقوله يعمل بما فيه ووصله عبد بن حميد
ايضا عنه وروى ابن ابي حاتم والطبري من طريق ابي العالية
قال القوة الطاعة ومن طريق قتادة والسدي القوة الجد
والاجتهاد وسقط في رواية ابي ذر قوله قال مجاهد **وقال ابو العالية**
مرض شك اشار به الى قوله تعالى في قلوبهم مرض فزادهم
الله مرضا ووصله ابن ابي حاتم من طريق ابي جعفر الرازي عن
ابي العالية رفيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى في قلوبهم مرض
اي شك ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
مثله ومن طريق عكرمة قال الرياء ومن طريق قتادة في قوله في قلوبهم
مرض قال ريبة وشك في امر الله تعالى **وما خلفها عبرة لمن بقي**

ويقال كانت قلوبهم متالمة شديدة الغيظ عما فاتهم من الرياسة وحسدا
على ما يرون من ثبات امر الرسول والمسلمين شانه يوما فيوما وزاد الله غمهم
بما زاد في اعلاء امره واشاعة ذكره ٥

اشار به الى قوله تعالى فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين وفسر قوله وما خلفها بقوله عبرة لمن بقي ومعنى الآية والله تعالى اعلم فجعلناها اي المسخة التي تضمنها قوله فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين نكالا اي عبرة تنكل من اعتبر بها اي تمنعه ومنه النكل وهو القيد وقوله لما بين يديها اي لما قبلها وقوله وما خلفها اي وما بعدها من الامم والقرون وكذا فسره ابو العالية وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي جعفر الرازي عن ابي العالية في قوله تعالى فجعلناها نكالا لما بين يديها اي عقوبة لما خلا من ذنوبهم وما خلفها اي عبرة لمن بقي بعدهم من الناس وقال الزمخشري وقيل نكالا عقوبة منكلة لما بين يديها لاجل ما تقدم من الذنوب وما تأخر منها لا شية فيها لا بياض اشار به الى قوله تعالى انها بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث مسلمة لا شية فيها وفسر قوله لا شية فيها بقوله لا بياض وقال الزمخشري لا شية فيها لا لمعة في نقبتها من لون آخر سوى الصفرة فهي صفراء كلها حتى قرنها وظلفها والشية في الاصل مصدر وشاه وشيا وشية اذا خلط بلونه لونا آخر واصل شية وشي حذفت منه الواو ثم عوض عنها التاء كعدة ووعد وقال غيره اي غير ابي العالية وهو ابو عبيد القاسم بن سلام ذكره كذلك المصنف في الغريب وكذا قال ابو عبيدة معمر بن المثنى في المجاز واراد بهذا ان تفسير الالفاظ المذكورة الى هنا من قول ابي العالية المذكور والذي بعدها من غيره يسومونكم يولونكم اشار به الى قوله تعالى يسومونكم سوء العذاب وفسره بقوله يولونكم بضم اوله وسكون الواو ومنه قول عمرو بن كلثوم شعر

اذا الملك سام الناس خسفا ابينا ان نقر الخسف فينا

ويحتمل ان يكون من السوم بمعنى الدوام اي يديمون تعذيبكم ومنه سائمة الغنم لمداومتها الرعي وقال الطبري معنى يسومونكم يوردونكم او يذيقونكم او يولونكم وقيل معناه يصرفونكم في العذاب مرة كذا ومرة كذا كما يفعل في الابل

السائمة

لما بين يديها وما خلفها لما قبلها وما بعدها من الامم اذ ذكرت حالهم في زبر الاولين واشتهرت قصتهم في الآخرين أو لمعاصريهم ومن بعدهم أو لما بحضرتها من القرى وما تباعد منها أو لاهل تلك القرية وما حواليها أو لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر منها بيضاوي

السائمة الولاية مفتوحة اي حال كونها مفتوحة الواو مصدر الولاء بفتح الواو والمد وهي الربوبية ومن اسماء الله تعالى الوالي وهو مالك الاشياء جميعها المتصرف فيها ومن اسمائه تعالى ايضا الولي اي المتولي لامور العالم والقائم بها واذا كسرت الواو فهي الامارة بكسر الهمزة وهذا كلام ابي عبيدة قال في قوله تعالى هنالك الولاية لله الحق الولاية بالفتح مصدر الولي وبالكسر مصدر وليت العمل والامر تليه وانما ذكر هذه لمؤاخاتها لتفسير يسومونكم بقوله يولونكم وقال بعضهم الحبوب التي تؤكل كلها فوم اشار به الى قوله تعالى فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الارض من بقلها وقثائها وفومها وحكى عن البعض واراد به عطاء وقتادة حكاه الفراء في معاني القرآن عنهما قالا الفوم كل حب يختبز وقد روى ابن جرير الطبري وابن ابي حاتم من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وغيرهما ان الفوم الحنطة وحكى ابن جرير ان في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه الثوم بالمثلثة وكذا قراءه طلحة والاعمش وبه فسره سعيد بن جبير وغيره فان كان محفوظا فالفاء تبدل من الثاء في عدة اسماء فيكون من اسمائها والله تعالى اعلم وقال الزمخشري البقل ما انبته الارض من الخضر والمراد به اطائب البقول التي يأكلها الناس كالنعناع والكرفس والكراث واشباهها والفوم الحنطة ومنه فوموا لنا اي اختبزوا وقال قتادة فباؤوا فانقلبوا اشار به الى قوله تعالى فباؤوا بغضب من الله وحكى تفسيره عن قتادة وقد وصله عبد بن حميد عنه قال قتادة فباؤوا اي انقلبوا وقال الزمخشري باؤوا من قولك باء فلان بفلان اذا كان حقيقا بان يقتل به لمساواته له ومكافاته اي صاروا احقاء بغضبه وقال الزجاج البوء التسوية فقوله باؤوا اي استوى عليهم غضب الله وقيل البوء الرجوع اي رجعوا وانصرفوا بذلك وهو قريب من تفسير قتادة والله تعالى اعلم

وقال غيره اي غير قتادة وهو ابو عبيدة **يستفتحون يستنصرون**

اشار به الى قوله تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا وحكى تفسيره بقوله يستنصرون وروى مثله الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما ومن طريق الضحاك عنه قال يستظهرون وروى ابن اسحق في السيرة النبوية عن عاصم بن عمر بن قتادة عن اشياخ لهم قالوا فينا وفي اليهود نزلت وذلك انا كنا قد علوناهم في الجاهلية فكانوا يقولون ان نبيا سيبعث قد اظل زمانه فنقتلكم معه فلما بعث الله نبيه واتبعناه كفروا به فنزلت واخرجه الحاكم من وجه آخر مطولا بمعنى الآية والله تعالى اعلم

ولما جاءهم اي اليهود كتاب من عند الله وهو القرآن الذي انزل على محمد صلى الله عليه وسلم مصدق لما معهم يعني من التورية وكانوا اي اليهود من قبل اي من قبل مجيء القرآن على لسان هذا النبي صلى الله عليه وسلم يستفتحون على الذين كفروا اي يستنصرون بمجيئه على اعدائهم من المشركين اذا قاتلوهم فيقولون انه سيبعث نبي في آخر الزمان نقتلكم معه قتل عاد فلما جاءهم ما عرفوا يعني فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم ورأوه وعرفوه كفروا به فلعنة الله على الكافرين قال الزمخشري اي عليهم وضعا للظاهر موضع المضمر واللام للعهد ويجوز ان يكون للجنس ويدخلوا فيه دخولا اوليا **شروا باعوا** اشار به الى قوله تعالى ولبئس ما شروا به انفسهم وفسره بقوله باعوا وهو قول ابي عبيدة في ذلك وكذا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق السدي **راعنا من الرعونة اذا ارادوا ان يحمقوا انسانا قالوا راعنا** اشار به الى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا نهى الله المؤمنين ان يتشبهوا بالكافرين في مقالهم وفعالهم وذلك ان اليهود كانوا يعانون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من النقص فاذا ارادوا ان يقولوا اسمع لنا يقولون راعنا ويورون بالرعونة وهي الحماقة ومنها الراعن وهو الاحمق والارعن مبالغة فيه فنهى الله تعالى المؤمنين

عن

اي يقولون اللهم انصرنا بالنبي آخر الزمان المبعوث في التورية

حسدا وخوفا على الرياسة

عن مشابهة الكفار قولا وفعلا فقال يا ايها الذين آمنوا لا تقولوا الآية وروى احمد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم وقال الحافظ العسقلاني هذا على قراءة من نون وهي قراءة الحسن البصري وابي حيوة ووجهه انها صفة لمصدر محذوف اي لا تقولوا قولا راعنا اي قولا ذا رعونة وروى ابن ابي حاتم من طريق عباد بن منصور عن الحسن قال الراعن السخري من القول نهاهم الله ان يسخروا من محمد صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يضمن فيه القول معنى التسمية اي لا تسموا نبيكم راعنا وفي قراءة ابي بن كعب رضي الله عنه لا تقولوا راعونا وهي بلفظ الجمع وكذا في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه وفيه ايضا ارعونا وقرأ الجمهور راعنا بغير تنوين على انه فعل امر من المراعاة وانما نهوا عن ذلك لانها كلمة تقتضي المساواة وقد فسرها مجاهد لا تقولوا اسمع منا ونسمع منك وعن عطاء كانت لغة يقولها الانصار فنهوا عنها وعن السدي قال كان رجل يهودي يقال له رفاعة بن زيد يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول له ارعني سمعك واسمع غير مسمع وكان المسلمون يحسبون ان في ذلك تفخيما للنبي صلى الله عليه وسلم فكانوا يقولون ذلك فنهوا عنه وروى ابو نعيم في الدلائل بسند ضعيف جدا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال راعنا بلسان اليهود السب القبيح فسمع سعد بن معاذ رضي الله عنه ناسا من اليهود يخاطبون بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال لئن سمعتها من احد منكم لاضربن عنقه **لا تجزي لا تغني** اشار به الى قوله تعالى لا تجزي نفس عن نفس شيئا وفسره بقوله لا تغني وهو قول ابي عبيدة في قوله تعالى لا تجزي نفس اي لا تغني وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي قال يعني لا تغني نفس مؤمنة عن نفس كافرة من المنفعة شيئا **خطوات من الخطو والمعنى آثاره** اشار به الى قوله تعالى لا تتبعوا خطوات [illegible] الشيطان وفسره بقوله من الخطو والمعنى آثاره

وفي بعض النسخ وقع هنا ابتلى اختبر صح

يعني

وتاكل من ثمارها الحديث وعن ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه
احمد انه قال لما اصيب اخواننا باحد جعل الله ارواحهم
في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها وتاوي
الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا
طيب ماكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا
عنا انا في الجنة نرزق لئلا يزهدوا عن القتال فقال
الله تعالى انا ابلغهم عنكم فانزل الله هذه الاية وقيل نزلت
في شهداء بدر وقيل في شهداء بئر معونة وقيل غير
ذلك والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم او لكل احد
وقرا هشام بالتاء كالباقين وبالياء ايضا على اسناده
الى ضمير الرسول او من يحسب او الى الذين قتلوا والمفعول
الاول محذوف لانه في الاصل مبتدا جاز الحذف عند القرينة
وقرا ابن عامر قتلوا بالتشديد لكثرة المقتولين بل احياء
اي بل هم احياء وقرئ بالنصب على بل احسبهم احياء
عند ربهم ذوو زلفى منه تعالى يرزقون من الجنة
وهو تاكيد لكونهم احياء فرحين بما آتاهم الله من فضله
وهو شرف الشهادة والفوز بالحيوة الابدية والقرب
من الله والتمتع بنعيم الجنة ويستبشرون يسرون
بالبشارة بالذين لم يلحقوا بهم اي باخوانهم المؤمنين
الذين لم يقتلوا فيلحقوا بهم من خلفهم اي الذين
من خلفهم زمانا او رتبة الا خوف عليهم ولا هم يحزنون
بدل من الذين والمعنى انهم يستبشرون بما تبين لهم من امر
الآخرة وحال من تركوا خلفهم من المؤمنين وهو انهم اذا ماتوا
او قتلوا كانوا احياء حيوة لا يكدرها خوف وقوع محذور
وحزن فوات محبوب وفي الآية حث على الجهاد وترغيب
في الشهادة وبعث على ازدياد الطاعة واحماد لمن يتمنى
لاخوانه مثل ما انعم عليه وبشرى للمؤمنين بالفلاح وروى
احمد

واحمد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في
قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا وقال ابن كثير
في تفسيره الشهداء اقسام منهم من تسرح ارواحهم في الجنة
ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة وقد يحتمل ان ينتهي سيرهم
الى هذا النهر فيجتمعون هنالك ويغدى عليهم برزقهم هناك
ويراح والله تعالى اعلم واعلم انه قد وقع هنا في رواية ابي الوقت
والاصيلي حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا حدثنا
ابرهيم بن موسى اخبرنا عبد الوهاب اخبرنا خالد عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم احد هذا جبريل اخذ براس فرسه عليه اداة الحرب
قال الحافظ العسقلاني وهو وهم من وجهين احدهما ان هذا
الحديث تقدم بسنده ومتنه في باب شهود الملائكة بدرا
ولهذا لم يذكره هنا ابوذر ولا غيره من متقني رواة البخاري
ولا استخرجه الاسمعيلي ولا ابونعيم وثانيهما ان المعروف
في هذا المتن يوم بدر كما تقدم لا يوم احد حدثنا محمد بن عبد الرحيم
هو ابو يحيى كان يقال له صاعقة قال اخبرنا زكريا بن عدي
بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية ابو يحيى الكوفي وقد مر في الوصايا
قال اخبرنا ابن المبارك هو عبد الله بن المبارك المروزي
عن حيوة بفتح المهملة وسكون التحتية هو ابن شريح بضم
المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية وبالحاء المهملة الحضرمي الكندي
المصري ابو زرعة التجيبي بضم الفوقانية وكسر الجيم وبالتحتية
والموحدة مات سنة تسع وخمسين ومائة وقد مر في المناقب
عن يزيد من الزيادة بن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد
ويكنى بابي رجاء المصري عن ابي الخير اسمه مرثد بن عبد الله
عن عقبة بضم العين وسكون القاف بن عامر رضي الله عنه
انه قال صلى رسول الله ويروى النبي صلى الله عليه وسلم

تخاف ان يطعم معك فيه ذم شديد للبخل لان بخله اداه الى قتل ولده مخافة ان ياكل معه وقوله تخاف في موضع الحال قلت ثم اي قال ان تزاني من باب المفاعلة من الزنا معناه ان تزني برضاها ولاجل هذا ذكره من باب المفاعلة حليلة بفتح المهملة الزوجة سميت بذلك لكونها تحل له فهي حليلة بمعنى محلة وقيل لكونها تحل معه بضم الحاء وقيل لان كلا منهما يحل ازرة الآخر وهي ايضا عرسه وقعيدته وربضه وظلته وحنته وبيته وقعيدته وشاعته وبعلته وجارته وفرشه وعشيرته واهلته جارك وانما خصها بالذكر لان الزنا بها افحش لانه اوصى الله به من حفظ حقوق الجيران كما تقدم ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وقد اخرجه البخاري في التوحيد والادب والمحاربين ايضا واخرجه مسلم في الايمان والنسائي فيه وفي الرجم والمحاربة.

وقوله تعالى وظللنا عليكم الغمام ذكر هذه الآية ولم يذكر شيئا من تفسيرها غير ما ذكره من قول مجاهد ولما ذكر الله تعالى ما وقع من قوم موسى عليه السلام من النقم المذكورة ودفعها عنهم ذكر هنا ما انعم عليهم من النعم فقال وظللنا عليكم الغمام وهو جمع غمامة اي السحاب الابيض ظللوا به في التيه ليقيهم حر الشمس وعن مجاهد ليس من زي مثل هذا السحاب بل احسن منه واطيب وابهى منظرا وذكر سنيد في تفسيره عن حجاج بن محمد عن ابن جريج قال قال ابن عباس رضي الله عنهما غمام ابرد من هذا واطيب وهو الذي ياتي الله فيه في قوله تعالى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام وهو الذي جاءت فيه الملائكة يوم بدر وانزلنا عليكم المن والسلوى سيجيء تفسيرها كلوا من طيبات ما رزقناكم امر اباحة وارشاد وامتنان وما ظلمونا ولكن كانوا انفسهم يظلمون يعني امرناهم بالاكل مما رزقناهم وان يعبدوا فكفروا فظلموا انفسهم وقال الزمخشري

فظلموا بان كفروا هذه النعم هذا تمام الآية ساقها بتمامها غير ابي ذر فانه في روايته فقد وقع هكذا وظللنا عليكم الغمام وانزلنا عليكم المن والسلوى الى يظلمون قال مجاهد المن صمغة يعني انه فسر مجاهد المن بقوله صمغة بصاد مهملة ثم غين معجمة والسلوى الطير يعني فسره بقوله الطير ووصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله وكذا قال عبد بن حميد عن شبابة عن ورقاء وروى ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان المن ينزل على الشجر فيغدون اليه فياكلون منه ما شاؤوا ومن طريق عكرمة شيء يشبه الرب الغليظ بضم الراء بعدها موحدة ومن طريق السدي انه مثل الترنجبين وقال الربيع بن انس المن شراب كان ينزل عليهم مثل العسل فيمزجونه بالماء ثم يشربونه وروى من طريق سعيد بن بشير عن قتادة قال كان المن يسقط عليهم سقوط الثلج اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل [illegible] وقال وهب بن منبه هو خبز الرقاق مثل الذرة او مثل النقي وروى ابن جرير باسناده عن الشعبي قال عسلكم هذا جزء من سبعين جزءا من المن وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم انه العسل واختلفت عبارات المفسرين في المن وكلها متقاربة فمنهم من فسره بالطعام ومنهم من فسره بالشراب والظاهر والله تعالى اعلم ان كل ما امتن الله به عليهم من طعام او شراب وغير ذلك مما ليس لهم فيه عمل ولا كد فهو المن ان اكل وحده كان طعاما وان مزج مع الماء كان شرابا طيبا وان ركب مع غيره صار نوعا آخر كذا قال العيني واما السلوى فكذلك اختلفوا فيه فروى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال السلوى طائر يشبه السماني ياكلون منه وكذا قال مجاهد والشعبي والضحاك

السماني

والحسن وعكرمة والربيع بن انس وعن وهب بن منبه قال هو السمانى وعنه قال طير سمان مثل الحمام يأتيهم فيأخذون منه من سبت الى سبت وعن عكرمة طير اكبر من العصفور وقال ابن عطية السلوى طير باجماع المفسرين وقد غلط الهذلى فى قوله انه العسل وقال القرطبى دعوى الاجماع لا تصح لان المؤرج احد علماء اللغة والتفسير قال انه العسل وقال الجوهرى السلوى العسل قالوا والسلوى جمع بلفظ الواحد كما يقال سمانى للواحد والجمع وقال الخليل واحده سلواة وقال الكسائى السلوى واحد وجمعه سلاوى حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو الثورى عن عبد الملك هو ابن عمير المشهور بالقبطى عن عمرو بن حريث مصغر حرث الصحابى القرشى المخزومى عن سعيد بن زيد اى ابن عمرو بن نفيل العدوى احد العشرة المشهود لهم بالجنة رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم والهمزة المفتوحة شىء ينبت بنفسه من غير استنبات وتكلف مؤنة واحدها كمء عكس تمرة وتمر وهو من النوادر وقال ابن سيدة جمع الكمء اكمؤ وكماة هذا قول اهل اللغة وقال سيبويه ليست الكماة بجمع كمء لان فعلة ليس مما يكسر عليه فعل انما هو اسم الجمع وقال ابو حنيفة الدينورى كماة واحدة وكماتان وكمآت وعن ابى زيد ان الكماة يكون واحدا وجمعا وفى الجامع للقزاز الجمع القليل اكمؤ على افعل والجمع الكثير كماء وقال صاحب التلويح الصحيح من هذا كله ما حكاه سيبويه وذكر عبد اللطيف بن يوسف البغدادى ان الكماة جدرى الارض وتسمى نبات الرعد لانها تكثر بكثرته وتنفطر عنها الارض وقال ابو حنيفة اول اجتنائها سقوط الجبهة وهى تتطاول الى ان يتحرك الحر وكماة السهل بيضاء رخوة والتى بالاكام سوداء
جيدة

جيدة وقيل الكماة هى التى الى الغبرة والسواد وفى الجامع تخرج بعض الارض وقال ابن خالويه فى كتابه ليس فى كلام العرب من اسماء الكمء الا الذى اعرفك الدعلوث والبرنيق والمغرود والفقع والجبء وبنات اوبر والعسقول والقعسول بتقديم القاف على العين والجباة يقال اكمأت الارض اذا اخرجت كمأها واجبأت الارض اذا اخرجت جبأها وهى الكماة الحمراء والبدأة يقال بدئت الارض بكسر الدال وعن ابى حنيفة الغردة والفراد وعساقل وفرجان والحاتيس ولم اسمع لها بواحد قال الفراء وعند القزاز العرجون ضرب من الكماة قدر شبر او دون ذلك وهو طيب ما دام غضا والجمع عراجين والفطر قال ابن سيدة هو ضرب من الكماة من المن اى من تفضل المن قال الخطابى لا وجه لادخال هذا الحديث هنا لانه ليس المراد فى الحديث انها نوع من المن الذى انزل على بنى اسرائيل فان ذلك شىء كان يسقط عليهم كالترنجبين وانما المراد انها شجرة تنبت بنفسها من غير استنبات ولا مؤنة ورد عليه ان فى رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير فى حديث الباب من المن الذى انزل على بنى اسرائيل رواه الدارقطنى وبهذا يظهر المناسبة لذكره هنا وكان الخطابى لم يطلع على رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير وقال النووى قال كثيرون شبهها بالمن الذى انزل عليهم حقيقة عملا بظاهر اللفظ وقيل معنى قوله الكماة من المن انها مما من الله على عباده بها بانعامه ذلك لهم والله تعالى اعلم وماؤها شفاء للعين اخذ ابو هريرة رضى الله عنه بظاهره على ما رواه الترمذى من حديث قتادة قال حدثت ان ابا هريرة رضى الله عنه قال اخذت ثلثة اكمؤ او خمسا او سبعا فعصرتهن وجعلت ماءهن فى قارورة وكحلت به جارية فبرأت وقيل اذا ربى به الكحل

الذى انزل على بنى اسرائيل او من نوعه لكونه من غير تكلف مؤنة

وان ماء الكماة فيكفى بانفراده الشفاء فى الحالة

والتوتيا وغيرهما مما يكتحل به اما اذا اكتحل به مفردا فلا لانه
يؤذي العين وقال ابن خالويه يعصر ماؤه ويخلط به ادوية
ثم يكتحل به وقال ابن العربي الصحيح انه ينفع بصورته في حال
وباضافته في اخرى وقال النووي الصواب ان مجرد مائها
شفاء مطلقا وانما وصفت الكماة بذلك لانها من الحلال
الذي ليس في اكتسابه شبهة انتهى وفي الجامع لابن بيطار
هو اصل مستدير لا ورق له ولا ساق ولونه الى الحمرة يوجد
في الربيع ويؤكل نيا ومطبوخا والغذاء المتولد منه اغلظ
من الغذاء المتولد من القرع وليس برديء الكيموس وهي في
المعدة الحارة جيدة لانها باردة رطبة في الدرجة الثانية
واجودها اشدها اكتنازا واملاسا واميلها الى البياض والمخلخل
الرخو رديء جدا وماؤها يجلو البصر كحلا وهي من اصل ادوية العين
واذا ربي به الاثمد واكتحل به فانه يقوي الاجفان ويزيد في
الروح الباصر قوة وحدة ويدفع عنها نزول الماء وذكر ابن الجوزي
ان الاطباء يقولون ان اكل الكماة يجلو البصر وقيل تؤخذ
فتشق وتوضع على الجمر حتى يغلي ماؤها ثم يؤخذ ميل فيصير
في ذلك الشق وهو فاتر فيكتحل به ولا يجعل الميل في مائها وهي
باردة يابسة وقيل اراد الماء الذي ينبت به وهو اول مطر
ينزل الى الارض فيربي به الكماة وقيل ان كان في العين حرارة
فماؤها وحده شفاء وان كان غير ذلك فيركب مع غيره
وقال ابن التين قيل اراد انها تنفع من تاخذه العين التي
هي النظرة وذلك انه في بعض الفاظ الحديث وماؤها
شفاء من العين ● قال وقيل يريد من داء العين فحذف
المضاف ومطابقة الحديث للترجمة ظهرت مما ذكرنا من قبل
وقد اخرجه البخاري في الطب ايضا واخرجه مسلم في الاطعمة
والترمذي في الطب والنسائي فيه وفي الوليمة والتفسير ●
وابن ماجة في الطب ● باب ـــــ بالتنوين

واذ

عمي
قال وقد رأينا في زماننا من كان
وذهب بصره فكحل عينه بماء
الكمأة فشفي وعاد اليه بصره
وهو الشيخ الصالح المحدث
ابن عبد الدمشقي صح

وفي رواية ابي ذر
ثمان

واذ قلنا وفي بعض النسخ باب قوله تعالى واذ قلنا وفي بعضها
ليس فيها لفظ باب وفي رواية ابي ذر باب واذ قلنا ادخلوا
هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم الآية وفي رواية عنده
الى قوله المحسنين والمعنى والله تعالى اعلم واذكر اذ قلنا وهو
العامل في اذ وفي الاعراف واذ قيل لهم ادخلوا هذه القرية
اي بيت المقدس وقيل اريحا من الشام وفي الاعراف اسكنوا
هذه القرية فكلوا وفي الاعراف وكلوا بالواو عطفا على اسكنوا
منها حيث شئتم رغدا نصب على المصدر او على الحال
من الواو اي واسعا كثيرا وقيل الرغد سعة المعيشة وقيل الرغد
الهني وعن مجاهد الرغد الذي لا حساب فيه وادخلوا الباب
اي باب القرية وقيل باب القبة التي كانوا يصلون اليها
سجدا حال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجد اي خاضعين خاشعين
متطامنين منحنين او ساجدين لله شكرا على اخراجهم من التيه
وقولوا حطة بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي مسألتنا حطة
او امرك حطة يعني شانك حط الذنوب ومغفرتها وقال
الزمخشري الاصل النصب بمعنى حط عنا ذنوبنا حطة ورفعت
لتعطي معنى الثبات وقرأ ابن عبلة بالنصب على الاصل والجملة
في محل النصب بتقدير القول نغفر لكم خطاياكم جزم بجواب
الامر اي بسجودكم ودعائكم وسنزيد المحسنين ثوابا يعني
من كان محسنا كانت تلك الكلمة سببا في زيادة ثوابه ومن
كان مسيئا كانت له توبة ومغفرة رغدا واسعا كثيرا
يريد تفسير قوله تعالى ● فكلوا منها حيث شئتم رغدا وهو
تفسير ابي عبيدة قال الرغد الكثير الذي لا يتعب يقال قد ارغد
فلان اذا اصاب عيشا واسعا وعن الضحاك عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى وكلا منها رغدا حيث شئتما قال الرغد
سعة العيش اخرجه الطبري واخرج مسلم من طريق السدي عن رجال
قالوا الرغد الهني ومن طريق مجاهد قال الرغد الذي لا حساب فيه ●

كذا روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما
صح

السكني

حدثني بالافراد **محمد** هكذا ذكره بغير نسبة الا في رواية ابي علي بن
عن الفربري فقال محمد بن سلام وقال ابو علي الجياني الاشبه
انه محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وقال الحافظ العسقلاني
ويحتمل عندي ان يكون محمد بن يحيى الذهلي فانه يروي عن عبد الرحمن
بن مهدي ايضا وزاد الكرماني ابن المثنى **حدثنا عبد الرحمن
بن مهدي** هو ابو سعيد البصري قال ابن المديني ما رايت اعلم
منه **عن ابن المبارك** هو عبد الله بن المبارك **عن معمر** بفتح
الميمين هو ابن راشد الازدي **عن همام بن منبه** بتشديد
الميم الاولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة ابن كامل الصنعاني
اخو وهب **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم** انه **قال قيل لبني اسرائيل** اي لما خرجوا من التيه بعد
اربعين سنة مع يوشع بن نون عليه السلام وفتح الله عليهم
بيت المقدس عشية جمعة وقد حبست لهم الشمس قليلا حتى
امكن الفتح **ادخلوا الباب** اي باب البلد **سجدا** شكرا لله تعالى
على ما انعم به عليهم من الفتح والنصر ورد بلدهم اليهم وانقاذهم
من التيه وعن ابن عباس رضي الله عنه فيما رواه ابن جرير سجدا
قال ركعا وعن بعضهم المراد به الخضوع لتعذر حمله على حقيقته
وقولوا حطة قيل امروا ان يقولوا ها على هذه الكيفية وقد تقدم
قريبا اعرابها وروى ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قيل لهم قولوا مغفرة **فدخلوا يزحفون** بفتح الحاء المهملة
على استاههم بفتح الهمزة وسكون المهملة اي على ادبارهم
فبدلوا اي غيروا السجود بالزحف **وقالوا حطة** كما قيل وزادوا
على ذلك مستهزئين **حبة في شعرة** بفتح العين والراء وفي
رواية حنطة بالنون بدل حطة وكذلك هي في الاعراف
في شعيرة بزيادة ياء تحتية بعد كسر العين المهملة وحاصل الامر انهم
امروا ان يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل والقول وان يعترفوا
بذنوبهم فخالفوا غاية المخالفة ولذا قال الله تعالى في حقهم فانزلنا
على

اي قالوا هذه الكلمة تعنتا صح

على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا يفسقون والمراد
بالرجز الطاعون قيل انه مات به في ساعة اربعة وعشرون الفا ...
باب بالتنوين كذا في رواية ابي ذر
وسقط في رواية غيره **قوله من كان عدوا لجبريل** اجمع اهل
التاويل ان هذه الآية نزلت جوابا لليهود من بني اسرائيل
اذ زعموا ان جبريل عدو لهم وان ميكائيل ولي لهم **وقال عكرمة**
مولى ابن عباس رضي الله عنهما **جبر** بفتح الجيم وسكون الموحدة ...
وميك بكسر الميم وسكون الياء وفتح الكاف **وسراف**
بفتح السين المهملة وتخفيف الراء وكسر الفاء الاول من جبريل
والثاني من ميكائيل والثالث من اسرافيل **عبد** اي معنى الثلثة
عبد ايل الله اي معنى ايل الله يعني ان ايل بكسر الهمزة وسكون
التحتية معناه في الثلثة الله والحاصل ان معنى جبريل وميكائيل
واسرافيل عبد الله قاله عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما ووصله
الطبري من طريق عاصم عنه قال جبريل عبد الله وميكائيل عبد الله
ايل الله وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما من وجه اخر
جبر عبد وميك عبد وايل الله ومن طريق يزيد النحوي عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما نحو الاول وزاد وكل اسم فيه ايل
فهو الله ومن طريق عبد الله بن الحارث البصري احد التابعين
قال ايل الله بالعبرانية وروى الطبراني من طريق علي بن الحسين
قال اسم جبريل عبد الله وميكائيل عبيد الله يعني بالتصغير
واسرافيل عبد الرحمن وكل اسم فيه ايل فهو معبد لله وذكر
عكس هذا وهو ان ايل معناه عبد وما قبله معناه اسم الله
كما تقول عبد الله وعبد الرحمن وعبد الرحيم بلفظ عبد لا يتغير
وما بعده يتغير لفظه وان كان المعنى واحدا ويؤيده ان الاسم
المضاف في لغة غير العرب غالبا يتقدم فيه المضاف اليه
على المضاف وقال الطبري وغيره في جبريل لغات فاهل الحجاز
يقولون بكسر الجيم بغير همز وعلى ذلك عامة القراء وتبنوا اسد مشدد

٢٠

ودام فيهم حتى بلغوا سبعين الفا كذا في التيسير وفي رواية في ساعة واحدة سبعون الفا صح

وفتح الراء صح

لكن آخره نون وبعض اهل نجد وتميم وقيس يقولون جبرئل
بفتح الجيم والراء بعدها همزة مكسورة وهي قراءة عاصم في رواية
ابي بكر وكذا قراءة حمزة والكسائي وخلف البزار الا انهما بزيادة
الياء بعد الهمزة وهي اختيار ابي عبيد وقرا يحيى بن وثاب وعلقمة
مثله لكن بزيادة الف [illegible] وقرا ابن كثير والحسن
كالاول لكن بفتح الجيم وهذا الوزن ليس في كلام العرب فزعم بعضهم
انه اسم اعجمي وحكي يحيى بن يعمر جبرئل بفتح الجيم والراء بعدها همزة
مكسورة وتشديد اللام ومنع الصرف فيه للتعريف والعجمة
وقرئ ايضا جبرال بلام مشددة وجبرائل بوزن جبراعيل وقرئ
ميكال بوزن مفعال وهي قراءة ابي عمرو وعاصم في رواية حفص ويعقوب
وميكائيل كاسماعيل وهي قراءة ابن كثير وابن عامر وعاصم في رواية
ابي بكر وحمزة والكسائي وخلف البزار وميكائل كميكاعل وهي
قراءة نافع وابي جعفر حدثنا عبد الله بن منير بضم الميم
وكسر النون آخره راء ابو عبد الرحمن المروزي الزاهد [illegible] انه
سمع عبد الله بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن حبيب
السهمي البصري وقد مر في الوضوء قال حدثنا حميد اي
الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال سمع عبد الله بن سلام
بتخفيف اللام بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني بمقدم مصدر ميمي بمعنى القدوم
وفي روايته عن الحموي مقدم رسول الله بحذف الجار وزاد في باب
واذ قال ربك للملائكة من كتاب بدء [illegible] الخلق المدينة وهو
في ارض يخترف بالخاء المعجمة الساكنة وبالفاء اي يجتني من
ثمارها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سائلك
عن ثلاث اي عن ثلاث مسائل لا يعلمهن الا نبي فما
اول اشراط الساعة بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
اي علاماتها وما اول طعام اهل الجنة وما ينزع بكسر الزاي
وآخره عين مهملة الولد الى ابيه يقال نزع اليه اذا اشبهه واذا
جذب اليه

وفي رواية عن ابي بكر ايضا صح

وقد قال هو مشتق او مركب تركيب اضافة رد قوله بان الاعجمي لا يدخله الاشتقاق العربي وبانه لو كان مركبا تركيب اضافة لكان مصروفا صح

وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد صح

جذب اليه او الى امه قال اي النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني
بهن جبريل آنفا بمد الهمزة وكسر النون وبقصر الهمزة ايضا
اي قريبا قال اي ابن سلام جبريل قال صلى الله عليه وسلم نعم
قال اي ابن سلام ذاك كذا في اليونينية وفي الفرع ذلك
باللام عدو اليهود من الملائكة وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما
عند احمد انهم اي اليهود قالوا انه ليس نبي الا له ملك ياتيه
بالخبر فاخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا جبريل ذاك ينزل
بالحرب والقتال عدونا لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة
والنبات والقطر لكان فقرا اي النبي صلى الله عليه وسلم ردا على
قول اليهود ولا يستلزم نزولها حينئذ وقيل معناه قرا الراوي استشهادا
بها لا انها نزلت بعد هذه القصة من كان عدوا لجبريل فانه
اي جبريل نزله اي القرآن على قلبك لانه القابل للوحي ومحل الفهم
والحفظ وكان الظاهر ان يقول على قلبي لكنه جاء على حكاية
كلام الله تعالى كانه قال قل ما تكلمت به وزاد في رواية ابي ذر
باذن الله اي بامره تعالى وكون القارئ هو النبي صلى الله عليه وسلم
هو المعتمد فقد روى احمد والترمذي والنسائي في سبب نزول
الآية قصة غير قصة عبد الله بن سلام فاخرجوا من طريق بكير
بن شهاب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
اقبلت يهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا ابا القاسم
انا نسالك عن خمسة اشياء فان انباتنا بهن عرفنا انك
نبي واتبعناك فذكر الحديث وفيه انهم سالوه عما حرم اسرائيل
على نفسه وعن علامة النبي وعن الرعد وصوته وكيف تذكر
المراة وتؤنث وعمن ياتيه بالخبر من السماء فاخذ عليهم ما اخذ
اسرائيل على بنيه وفي رواية لاحمد والطبراني من طريق شهر بن حوشب
عن ابن عباس رضي الله عنهما عليكم عهد الله لئن انا انباتكم
لتتابعنني فاعطوه ما شاء من عهد وميثاق فذكر الحديث
لكن فيه السؤال عن الرعد وفي رواية شهر بن حوشب لما سالوه

بهذه الآية صح

عن أبيه إبراهيم أن
أي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن أبيه إبراهيم أن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أتي بضم الهمزة على البناء
للمفعول بطعام وفي رواية نوفل بن إياس أن الطعام كان
خبزا ولحما أخرجه الترمذي في الشمائل وكان صائما ويروى وهو
صائم وذكر ابن عبد البر أن ذلك كان في مرض موته فقال قتل
مصعب بن عمير تقدم نسبه وذكره في أول الهجرة وأنه كان
من السابقين إلى الإسلام وإلى الهجرة وكان يقرئ الناس
بالمدينة قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم وكان قتله يوم أحد
ذكر ذلك ابن إسحق وغيره قال ابن إسحق وكان الذي قتل مصعب
بن عمير عمرو بن قمئة الليثي وظن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرجع إلى قريش فقال لهم قتلت محمدا وفي الجهاد لابن المبارك
في مرسل عبيد بن عمير قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم
على مصعب بن عمير وهو منجعف على وجهه وكان صاحب لواء
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وهو خير مني لعله قال
ذلك تواضعا ويحتمل أن يكون ذلك قبل ما استقر الأمر عليه
من تفضيل العشرة على غيرهم بالنظر إلى من لم يقتل في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وقد وقع لمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه نظير
ذلك فذكر ابن هشام أن رجلا دخل على أبي بكر الصديق رضي الله عنه
وعنده بنت سعد بن الربيع وهي صغيرة فقال من هذه قال
هذه بنت رجل خير مني سعد بن الربيع كان من نقباء العقبة
شهد بدرا واستشهد يوم أحد كفن في بردة إن غطي رأسه
بدت رجلاه وإن غطي رجلاه بدا رأسه وقد تقدم بيانه
في كتاب الجنائز وأراه بضم الهمزة أي أظنه قال وقتل حمزة
أي ابن عبد المطلب سيأتي كيفية قتله في هذا الباب وهو خير
مني ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط أشار بذلك إلى ما
حصل لهم من الفتوحات والغنائم وحصل لهم من الأموال وكان
لعبد الرحمن الحظ الوافر أو قال شك من الراوي أعطينا من الدنيا

ما أعطينا على البناء للمفعول في الموضعين وقد خشينا
أن تكون حسناتنا عجلت لنا وفي رواية الجنائز طيباتنا
وفي رواية نوفل بن إياس ولا أرانا أخرنا لما هو خير لنا ثم
جعل يبكي حتى ترك الطعام وفي رواية أحمد عن غندر عن
شعبة وأحسبه لم يأكله وفي الحديث فضل الزهد وأن الفاضل
ينبغي له أن يخشى من التوسع في الدنيا لئلا ينقص حسناته وإلى
ذلك أشار عبد الرحمن رضي الله عنه بقوله خشينا أن تكون
حسناتنا قد عجلت لنا وسيأتي مزيد ذلك في الرقاق إن
شاء الله تعالى قال ابن بطال وفيه أنه ينبغي ذكر سير الصالحين
وتقللهم في الدنيا لتقل رغبته فيها قال وكان بكاء عبد الرحمن
شفقا أن لا يلحق بمن تقدمه [وحزنا على تأخره عنهم صح] ومطابقته للترجمة في قوله قتل
مصعب بن عمير وفي قوله وقتل حمزة رضي الله عنهما حدثنا
ويروى حدثني بالإفراد عبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي قال أخبرنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو
هو ابن دينار أنه [illegible]
قال قال رجل قال الحافظ العسقلاني لم أقف على اسمه
وزعم ابن بشكوال أنه عمير بن الحمام وهو بضم المهملة
وتخفيف الميم ابن الجموح بن زيد الأنصاري وقال صاحب
التوضيح أيضا أنه عمير بن الجموح وليس في الصحابة عمير بن الحمام
بن الجموح غيره وهو قد تبع في ذلك صاحب التلويح
واحتج ابن بشكوال بما أخرجه مسلم من حديث أنس رضي الله عنه
أن عمير بن الحمام أخرج تمرات فجعل يأكل منهن ثم قال لئن
أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحيوة طويلة ثم قاتل حتى
قتل وقال الحافظ العسقلاني لكن قد وقع التصريح في
حديث أنس رضي الله عنه أن ذلك كان يوم بدر والقصة
التي في الباب وقع التصريح في حديث جابر أنها كانت يوم
أحد فالذي يظهر أنهما قضيتان وقعتا لرجلين والله أعلم

وهي قراءة ابن كثير وابي عمرو ويعقوب وقرا نافع وابن عامر وابو جعفر
والكوفيون ننسخها بضم النون الاولى وكسر السين المهملة
من غير همز من الانساء وهو ان يذهب بحفظها من القلوب
وقرئ وننسّها بضم النون الاولى وفتح الثانية وكسر السين
المشددة وقرئ وتنسها بفتح التاء للخطاب وسكون النون
وقرئ وتُنسها بضم التاء على صيغة المجهول وزاد ابو ذر نات
بخير منها وما مفعول مقدم لننسخ وهي شرطية جازمة له
والتقدير اي شئ ننسخ وقيل شرطية جازمة لننسخ واقعة موقع
المصدر ومن آية هو المفعول به والتقدير اي نسخ ننسخ آية
او آية وبانه يلزم من هذا خلو جملة الخبر من ضمير يعود الى اسم الشرط
وهو لا يجوز والنسخ لغة الازالة او النقل من غير ازالة
ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد بقراءتها او الحكم المستفاد
منها او بهما جميعا فمثال نسخ قراءتها وابقاء حكمها الشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ومثال نسخ الحكم فقط
نحو قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين
ومثال نسخ الحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن روى مسلم
عن عائشة رضي الله عنها كان فيما انزل عشر رضعات يحرمن
فنسخت بخمس ويكون بلا بدل كالصدقة امام نجوا د صلى الله عليه
وسلم وببدل مماثل كالقبلة واخف كعدة الوفاة واثقل كنسخ التخيير
بين صوم رمضان والفدية هذا وكانت اليهود طعنوا
في النسخ فقالوا الا ترون الى محمد يامر اصحابه بامر ثم ينهاهم عنه
ويامرهم بخلافه ويقول اليوم قولا ويرجع عنه غدا فنزلت
ما ننسخ من آية الآية حدثنا ويروى حدثني بالافراد عمرو
بفتح العين وسكون الميم بن علي اي ابن بحر ابو حفص البصري
الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا يحيى هو ابن
سعيد القطان قال حدثنا سفيان هو الثوري عن
حبيب هو ابن ابي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي عن
سعيد

كالقبلة

ووقع موقوفا في رواية صدقة بن الفضل عن يحيى القطان في فضائل القرآن ووقع في رواية الاسمعيلي من طريق ابن خلاد عن يحيى بن سعيد عن سفيان اخبرنا حبيب صح

سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال عمر
رضي الله عنه اقرؤنا لكتاب الله ابي هو ابي بن كعب واقضانا
اي اعلمنا بالقضاء علي اي ابن ابي طالب وقد روي هذا
ايضا مرفوعا عن انس رضي الله عنه ولفظه اقضى امتي
علي بن ابي طالب رواه البغوي وانا لندع اي لنترك
من قول ابي وفي رواية صدقة بن الفضل من لحن ابي اي
لغة ابي وفي رواية ابن خلاد وانا لنترك كثيرا من قراءة
ابي وذاك اشارة الى قول عمر رضي الله عنه وانا لندع وفي
نسخة وذلك ان ابيا يقول لا ادع اي لا اترك شيئا
سمعته وفي رواية ابي ذر سمعت بدون الضمير من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد يروى من النبي صلى الله عليه وسلم وفي
رواية صدقة اخذته من في رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما
قال ذلك لانه كان لا يقول بنسخ تلاوة شئ من القرآن لكونه
لم يبلغه النسخ لان سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم يحصل له
العلم القطعي به فاذا اخبره غيره بخلافه لم ينتهض معارضا
له حتى يصل الى درجة العلم القطعي وقد لا يحصل ذلك غالبا
وقد قال الله تعالى هو مقول عمر رضي الله عنه قاله محتجا به على ابي
بن كعب رضي الله عنه ومشيرا الى انه ربما قرا ما نسخت تلاوته
لكونه لم يبلغه النسخ فاحتج عمر رضي الله عنه لجواز وقوع ذلك
بهذه الآية ما ننسخ من آية او ننسها فانه يدل على ثبوت
النسخ في البعض وهذه الجملة وان كانت شرطية لا تدل
على وقوع الشرط لكن السياق هنا يدل عليه لانها نزلت
بعد وقوعه وانكارهم عليه وسبب النزول كاف في ذلك
او يمنع عدم الدلالة في مثلها لانها ليست شرطية محضة
والله تعالى اعلم واخرج ابن ابي حاتم من وجه آخر عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خطبنا عمر رضي الله عنه فقال ان
الله يقول ما ننسخ من آية او ننسها اي نؤخرها وهذا يرجح رواية

٢ ٣ الانصاري الخزرجي صح

وقد روى البزار من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا نتحدث ان اقضى اهل المدينة علي بن ابي طالب هذا اخرجه البخاري موقوفا وقد اخرجه الترمذي وغيره من طريق ابي قلابة عن انس رضي الله عنه مرفوعا في ذكر ابي ايضا وفيه ذكر جماعة واوله ارحم امتي ابو بكر واقراهم لكتاب الله ابي بن كعب الحديث وصححه لكن قال غيره الصواب ارساله صح

من قرأ بضم أوله من النسيان وكذلك كان سعيد بن المسيب يقرأها فانكر عليه سعد بن ابي وقاص اخرجه النسائي وصححه الحاكم وكانت قراءة سعد او ننسها بفتح المثناة خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم واستدل بقوله تعالى سنقرئك فلا تنسى وروى ابن ابي حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ربما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي بالليل ونسيه بالنهار فنزلت واستدل بالآية المذكورة على وقوع النسخ خلافا لمن شذ فمنعه فتذكر ومطابقة الحديث للآية ظاهرة

باب

وقالوا اتخذ الله ولدا كذا في رواية الجميع بالواو وهي قراءة الجميع وقرأ ابن عامر قالوا بحذف الواو واتفقوا ان الآية نزلت فيمن زعم ان لله ولدا من يهود خيبر ونصارى نجران فان اليهود قالوا عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله ومشركوا العرب الملائكة بنات الله فرد الله تعالى عليهم بهذه الآية حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين القرشي النوفلي المكي قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي العدوي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل هذا من الاحاديث القدسية كذبني بتشديد الذال من التكذيب وهو نسبة المتكلم الى ان خبره خلاف الواقع ابن آدم والمراد البعض من بني آدم ولم يكن له ذلك اي التكذيب وفي رواية ابي ذر ولم يكن ذلك له بتقديم ذلك وشتمني من الشتم وهو توصيف الشيء بما هو ازراء ونقص فيه واثبات الولد له كذلك على ما سيجيء ولم يكن له ذلك اي الشتم فاما تكذيبه اياي فزعم اني لا اقدر ان اعيده كما كان ووقع في رواية الاعرج في سورة الاخلاص وليس اول الخلق باهون

على

بفتح اوله ومن قرأ
صح

وفي اسناده ثلثة من الصحابة في نسق ابن عباس عن عمر عن ابي بن كعب

سبحانه
صح

ومشركي العرب
صح

٢٤

على من اعادته واما شتمه اياي فقوله لي ولد والولد انما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك ويستلزم ذلك الامكان والحدوث والله سبحانه وتعالى منزه عن جميع ذلك كما قال سبحاني مضاف الى ياء المتكلم اي انزه نفسي تنزيها ان اتخذ كلمة ان مصدرية اي من اتخاذي صاحبة اي زوجة او ولدا لما كان الباري سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه احد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة انتفت عنه الوالدية ومن هذا قال تعالى انى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة على ان الغرض من التوالد استخلاف خلف ليقوم بامره من بعده فيلزم من ذلك في حقه تعالى الزوال والفناء سبحانه عن ذلك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو من افراده وما قاله صاحب التوضيح من انه سلف في بدء الخلق ففيه ان ما سلف في بدء الخلق هو رواية الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير وي قال قال الله اراه يقول ابن آدم يشتمني ابن آدم

باب بالتنوين

واتخذوا كذا في رواية ابي ذر وسقط في رواية غيره لفظ باب ووقع بدله قوله واتخذوا بكسر الخاء على صيغة الامر عطفا على ارادة القول اي وقلنا اتخذوا وقرأ نافع وابن عامر بفتح الخاء على صيغة الخبر اي واتخذ الناس والمراد من اتبع ابراهيم عليه السلام من مقام ابراهيم اي من مقامه الموسوم به يعني الكعبة او الحجر الذي عليه اثر قدميه وعن عطاء مقام ابراهيم عرفة والمزدلفة والجمار لانه قام في هذه المواضع ودعا فيها مصلى اي قبلة تصلون اليها او موضع صلوة تصلون فيه وهو على وجه الاختيار والاستحباب دون الوجوب وقيل مصلى اي مدعى

بقاء النوع
صح

عطفا على جعلنا
صح

مثابة يثوبون يرجعون قال ابو عبيدة في تفسيره يثوبون يرجعون يعني ان مثابة مصدر يثوبون بمعنى يرجعون اي يعودون اليه وقال غيره هو اسم مكان وقيل معناه مرجعا للناس من الحجاج والعمار يتفرقون عنه ثم يثوبون اليه والمثابة الموضع الذي يرجع اليه مرة بعد اخرى من ثاب ثوبا وثوبانا رجع بعد ذهابه وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله مثابة قال يأتونه ثم يرجعون الى اهليهم ثم يعودون اليه لا يقضون منه وطرا وقال الفراء المثابة والمثاب بمعنى واحد كالمقام والمقامة وقال البصريون الهاء للمبالغة لما كثر من يثوب اليه كما قالوا سيارة لمن يكثر السير والاصل في مثابة مثوبة فاعل بالنقل والقلب

حدثنا مسدد اي ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن حميد اي الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قال عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه وافقت الله وفي رواية ابي الوقت وافقت ربي في ثلاث اي ثلاث قضايا او وافقني ربي في ثلاث شك من الراوي وذكر الثلاث لا يقتضي نفي غيرها فقد روي عنه رضي الله عنه موافقات بلغت خمسة عشر كقصة الاسارى قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابرهيم مصلى بين يدي القبلة يقوم الامام عنده وسقط من الفرع كاصله وزاد في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلوة فنزلت واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى وقلت يا رسول الله يدخل عليك اي في حجرات امهات المؤمنين البر والفاجر اي الفاسق وهو مقابل البر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب وجواب لو محذوف في الموضعين او هي للتمني فلا تفتقر الى جواب وعند ابن مالك انها هي لو المصدرية اغنت عن فعل التمني فانزل الله آية الحجاب وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك الآية وثبت قوله فانزل الله آية الحجاب في اليونينية

ومنع الصلوة على المنافقين وتحريم الخمر ويحتمل ان يكون هذا القول قبل موافقة غير هذه الثلثة صح

في اليونينية وسقط من فرعها قال اي عمر رضي الله عنه وبلغني معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه يعني حفصة وعائشة رضي الله عنهما فدخلت عليهن قلت وفي رواية ابي ذر فقلت بزيادة الفاء ان انتهيتن او ليبدلن الله رسوله صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية في رواية غير ابي ذر خيرا منكن حتى اتيت احدى نسائه هي ام سلمة رضي الله عنها كما تأتي قالت يا عمر اما بفتح الهمزة والتخفيف في رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية ايضا في رواية غير ابي ذر ما يعظ نساءه حتى تعظهن انت وفي سورة التحريم فقالت ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه وقال الخطيب القائلة هي زينب بنت جحش وتبعه النووي فانزل الله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات الآية وقد مضى هذا الحديث في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلوة ومطابقته للترجمة في قوله لو اتخذت من مقام ابرهيم مصلى وقال ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري اخبرنا يحيى بن ايوب الغافقي بالغين المعجمة والفاء والقاف قال حدثني بالافراد حميد الطويل قال سمعت انسا عن عمر رضي الله عنهما وقد مضى هذا ايضا في كتاب الصلوة في الباب المذكور آخر هذا الحديث وهناك لفظه قال ابو عبد الله وقال ابن ابي مريم وابو عبد الله هو البخاري نفسه وذكر هذا عن ابن ابي مريم بالمذاكرة قوله تعالى وفي رواية ابي ذر باب قوله تعالى واذ يرفع ابرهيم اي واذكر حين يرفع ابرهيم القواعد وهي حكاية حال ماضية واسمعيل كان يناوله الحجارة وانما عطفه عليه لانه كان له مدخل في البناء وسيجيء تفسير القواعد قال الطبري اختلف في القواعد التي رفعها ابرهيم واسمعيل عليهما الصلوة والسلام اهما احدثاها ام كانت قبلهما ثم روى بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال كانت قواعد البيت قبل ذلك وقد كان من طريق عطاء انه قال قال آدم
عليه الصلوة والسلام اى رب لا اسمع اصوات الملئكة
قال ابن لى بيتا ثم احفف به كما رايت الملئكة تحف ببيتى
الذى فى السماء فيزعم الناس انه بناه من خمسة اجبل حتى
بناه ابرهيم عليه الصلوة والسلام بعد وقال الزمخشرى معنى
رفع القواعد رفعها بالبناء ربنا تقبل منا اى يقولان ربنا
يعنى يرفعانها حال كونهما قائلين ربنا فالجملة حال منهما
انك انت السميع اى لدعائنا العليم ببنائنا او بنياتنا
وبنياتنا القواعد اساسه واحدتها قاعدة بالتاء والقواعد
من النساء واحدها وفى رواية ابى ذر واحدتهن بزيادة
التاء وفى نسخة واحدتهن بنون النسوة قاعد بغير تاء
اشار البخارى رحمه الله بذلك الى الفرق بين القواعد التى
هى جمع قاعدة البناء وبين القواعد التى هى جمع قاعد من النساء
وحاصله ان لفظ القواعد مشترك بين قواعد الاساس
وقواعد النساء والفرق فى مفرديهما بالتاء وبعدمها فالقاعدة
بتاء التانيث الاساس وبدونها المراة التى قعدت عن الحيض
لتخصيصهن بذلك فى هذه الحالة مثل حائض وطالق واما
فى غير هذه الحالة كالقعود خلاف القيام فبالتاء فافهم قال
ابو عبيدة فى قوله تعالى واذ يرفع ابرهيم القواعد من البيت
قال قواعده اساسه وقال الفراء القواعد اساس البيت
حدثنا اسمعيل هو ابن ابى اويس ابن اخت مالك الامام
قال حدثنى مالك الامام عن ابن شهاب الزهرى عن
سالم بن عبد الله اى ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم ان عبد الله
بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنهم اخبر عبد الله بن عمر
رضى الله عنهما عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى
الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اى لها
الم ترى ان قومك بنوا الكعبة واقتصروا عن قواعد

ابرهيم

قريش

بحذف النون اى الم تعرفى
اهـ

ابرهيم قالت عائشة رضى الله عنها فقلت يا رسول الله
الا تردها بضم الدال وفى رواية ابى ذر ترديها ووجد غيرها
على قواعد ابرهيم قال اى النبى صلى الله عليه وسلم لولا حدثان
بكسر الحاء المهملة وسكون الدال المهملة وبالمثلثة مبتدأ خبره
محذوف وجوبا اى موجود قومك اى قريش يعنى لولا
قرب عهدهم بالكفر وجواب لولا محذوف اى لرددتها على
قواعد ابرهيم وفى فضل مكة وبنيانها من كتاب الحج لفعلت
فقال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما لئن كانت عائشة
سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى بضم
الهمزة اى ما اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك
استلام الركنين اللذين يليان الحجر بكسر الحاء وسكون
الجيم اى يقربان منه وذلك لان ستة اذرع منه كانت من
البيت والركنان اللذان فيه لم يكونا على الاساس الاول
الا ان البيت لم يتمم بتشديد الميم الاولى مفتوحة ويروى
لم يتم اى بالنقص منه وهو الذى كان فى الاصل على قواعد ابرهيم
والحديث قد مضى فى كتاب الحج فى باب فضل مكة وبنيانها
ومضى الكلام فيه ومطابقته للترجمة فى قوله اقتصروا عن
قواعد ابرهيم باب ---- قولوا آمنا بالله
وما انزل الينا اى القران والخطاب للمؤمنين وسقط فى رواية
غير ابى ذر لفظ باب حدثنا وفى رواية ابى ذر حدثنى بالافراد
محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة العبدى البصرى
يقال له بندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين
ابن فارس البصرى قال اخبرنا على بن المبارك الهنائى
بضم الهاء وتخفيف النون ممدودة عن يحيى بن ابى كثير
بالمثلثة الطائى مولاهم عن ابى سلمة اى ابن عبد الرحمن
بن عوف الزهرى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال كان
اهل الكتاب اى اليهود يقرءون التورية بالعبرانية

مصدر حدث يحدث حدوثا وحدثا وحدثانا اهـ

ويجوز ان يكون خطابا للكافرين اهـ

بكسر العين المهملة وسكون الموحدة **ويفسرونها بالعربية**
لأهل الإسلام فقال النبي وفي رواية فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
يعني اذا كان ما يخبرونكم به محتملاً [illegible] يكون في نفس الامر صدقاً
فتكذبوه او كذباً فتصدقوه فتقعوا في الحرج ولم يرد النهي عن
تكذيبهم فيما ورد شرعنا بخلافه ولا عن تصديقهم فيما ورد شرعنا
بوفاقه نبه على ذلك الامام الشافعي رحمه الله تعالى **وقولوا**
آمنا [illegible] انزل الينا وفي رواية غير ابي ذر الآية بدل قوله
الينا وزاد الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن المثنى
عن عثمن بن عمر بهذا الاسناد وما أنزل الينا وما انزل اليكم
والهنا والهكم واحد ونحن له مسلمون قال الخطابي هذا الحديث
اصل في وجوب التوقف عما يشكل من الامور فلا يقضى عليه
بصحة او بطلان ولا بتحليل وتحريم وقد امرنا ان نؤمن بالكتب
المنزلة على الانبياء عليهم الصلوة والسلام الا انه لا سبيل لنا
الى ان نعلم صحيح ما يحكونه عن تلك الكتب من سقيمه فنتوقف
فلا نصدقهم لئلا نكون شركاء معهم فيما حرفوه منه ولا نكذبهم فلعله
يكون صحيحا فنكون منكرين لما امرنا ان نؤمن به وعلى هذا كان
يتوقف السلف عن بعض ما اشكل عليهم وتعليقهم القول فيه
كما سئل عثمن رضي الله عنه عن الجمع بين الاختين في ملك اليمين فقال
احلتهما آية وحرمتهما آية وكما سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل
نذر ان يصوم كل اثنين فوافق ذلك اليوم يوم عيد فقال امر الله
بالوفاء بالنذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم العيد
فهذا مذهب من يسلك طريق الورع وان كان غيرهم قد اجتهدوا
واعتبروا الاصول فرجحوا احد المذهبين على الآخر وكل على ما
ينويه من الخير ومن وفقه من الصلاح مشكور ومطابقة الحديث
للآية في قوله وقولوا آمنا بالله وما انزل وقد اخرجه البخاري في
الاعتصام والتوحيد ايضا واخرجه النسائي في التفسير
سيقول السفهاء من الناس وفي بعض النسخ باب قوله تعالى

سيقول

لئلا صح

بالله وما صح

وتلا بعد قوله عن قبلتهم الآية صح

سيقول السفهاء ولكن في رواية ابي ذر الى قوله ما ولاهم
عن قبلتهم فقط وساق غيره الى صراط مستقيم [illegible]
[illegible] والسفهاء جمع سفيه وهو
الخفيف العقل واصله من قولهم ثوب سفيه اي خفيف
النسج واختلف في المراد منهم قال الزمخشري سيقول
السفهاء اي خفاف الاحلام وهم اليهود لكراهتهم التوجه
الى الكعبة وانهم لا يرون النسخ وقيل المنافقون لحرصهم
على الطعن والاستهزاء وقيل المشركون قالوا رغب عن
قبلة ابائه ثم رجع اليها والله ليرجعن الى دينهم والاول قاله
البراء كما في حديث الباب وابن عباس ومجاهد واخرج ذلك
الطبري عنهم باسانيد صحيحة وروي من طريق السدي
قال هم المنافقون والجار والمجرور في محل نصب على الحال
من السفهاء والعامل فيها سيقول وهي حال مبينة **ما ولاهم**
اي اي شيء صرفهم **عن قبلتهم التي كانوا عليها** وهي بيت
المقدس ولا بد من حذف مضاف في عليها اي على توجهها
وجملة الاستفهام في محل نصب بالقول **قل** يا محمد **لله**
المشرق والمغرب اي بلاد الشرق والغرب والارض كلها
وهذا جواب لهم اي الحكم والتصرف في الامر كله لله تعالى فحيث
ما وجهنا توجهنا فالطاعة في امتثال امره ولو وجهنا
كل يوم مرات الى جهات متعددة فنحن عبيده وفي تصريفه
وقيل اراد بالمشرق الكعبة لان المصلي بالمدينة اذا توجه
الى الكعبة فهو متوجه الى المشرق واراد بالمغرب بيت
المقدس لان المصلي في المدينة الى بيت المقدس متوجه
الى جهة الغرب **يهدي من يشاء الى صراط مستقيم** ٥
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين [illegible] **انه سمع زهيرا**
بضم الزاي مصغر زهير ابن معاوية **عن ابي اسحق** عمرو
بن عبد الله السبيعي **عن البراء** اي ابن عازب رضي الله عنهما

فاينما تولوا فثم وجه الله فيأمرهم بالتوجه الى اي جهة شاء صح

فقال مالي اراك منكسرا قلت يا رسول الله استشهد ابي
يوم احد وترك دينا وعيالا قال افلا ابشرك ان الله
لقي اباك فقال تمن علي قال تحييني فاقتل فيك مرة اخرى
وانزلت هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
الآية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان ابي قتل يوم
احد وقد اخرجه مسلم في النكاح حدثني بالافراد احمد
بن ابي سريج بضم السين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية
وآخره جيم الصباح الرازي النهشلي بفتح النون وبالشين
المعجمة وهو من افراده قال اخبرنا عبيد الله بن موسى اي
ابن باذام ابو محمد الكوفي قال اخبرنا شيبان هو ابن عبد الرحمن
النحوي سكن الكوفة واصله من البصرة عن فراس بكسر الفاء
وتخفيف الراء وبسين مهملة هو ابن يحيى وقد مر في كتاب
الزكوة عن الشعبي هو عامر بن شراحيل ابو عمرو الكوفي انه
قال حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان اباه استشهد
يوم احد وترك عليه دينا وترك ست بنات قد مر ان
التخصيص بالعدد [illegible] لا يدل على نفي الزيادة فلا منافاة
بين قوله هنا ست بنات وبين قوله في الحديث السابق تسع
بنات فلما حضر جداد النخل بفتح الجيم وكسرها اي قطعه
ويروى جزاز النخل بالزايين وفتح الجيم وكسرها ايضا وهو
القطع ايضا قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت قد علمت ان والدي قد استشهد يوم احد
وترك دينا كثيرا واني احب ان يراك الغرماء فقال
اذهب فبيدر امر من البيدر وهو الموضع الذي يداس فيه
الطعام او يجمع يقال بيدر اذا جمع الطعام في موضع يسمى بيدرا
كل تمر اي كل نوع منه على ناحية ففعلت ثم دعوته فلما
نظروا اليه كانما اغروا اي هيجوا تلك الساعة فلما راى
ما يصنعون اطاف حول اعظمها بيدرا ثلاث مرات

يقال اطاف به اي الم به وقاربه ثم جلس عليه ثم قال ادع
لك اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله عز وجل
عن والدي امانته وانا ارضى ان يؤدي الله عز وجل امانة
والدي ولا ارجع الى اخواتي بتمرة فسلم الله البيادر
كلها حتى اني ويروى حتى كاني انظر الى البيدر الذي كان
عليه النبي صلى الله عليه وسلم كانها لم تنقص تمرة واحدة
وادعى الداودي ان قوله حتى اني الى آخره ليس في اكثر الروايات
والحديث قد مر مرارا مطولا ومختصرا في الصلح والقرض وغيرهما
ومطابقته للترجمة في قوله ان اباه استشهد يوم احد حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله اي ابن يحيى الاويسي المديني قال اخبرنا
ابراهيم بن سعد اي ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
الزهري القرشي المديني كان على قضاء بغداد عن ابيه عن جده
عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد ومعه رجلان يقاتلان
عنه عليهما ثياب بيض كاشد القتال الكاف زائدة على ما
قال الكرماني وتعقبه العيني بانه للتشبيه اي كاشد قتال بني آدم
ما رأيتهما قبل ولا بعد وفي رواية الطيالسي عن ابراهيم بن سعد
لم ارهما قبل ذلك اليوم ولا بعده وفي كتاب مسلم انهما جبريل وميكائيل
عليهما السلام اخرجه من طريق اخرى عن مسعر قال في آخره يعني جبريل
وميكائيل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثني عبد الله
بن محمد قال اخبرنا مروان بن معاوية قال اخبرنا
هاشم بن هاشم السعدي هو هاشم بن هاشم بن عتبة بن
ابي وقاص السعدي ابن اخي سعد بن ابي وقاص وانما قيل له
السعدي لانه منسوب الى عم ابيه سعد وهو جده من قبل الام
قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه يقول نثل بالنون وبالمثلثة يقال نثلت كنانتي
اذا استخرجت ما فيها من النبل وكذلك اذا نفضت ما في الجراب

اي يشهد لي محمد وامته فيشهدون له انه قد بلغ وفي الاعتصام
فيجاء بكم فتشهدون وقد روى هذا الحديث ابو معاوية عن
الاعمش بهذا الاسناد اتم من سياق غيره واشمل ولفظه
يجيء النبي يوم القيمة ومعه الرجل ويجيء النبي ومعه الرجلان
ويجيء النبي ومعه اكثر من ذلك قال لهم ابلغكم هذا فيقولون لا
فيقال للنبي ابلغتهم فيقول نعم فيقال له من يشهد لك
الحديث وفيه فيقال وما علمكم فيقولون اخبرنا نبينا ان
الرسل قد بلغوا فصدقناه اخرجه النسائي وابن ماجة
والاسمعيلي ويكون الرسول عليكم شهيدا فذلك قوله
جل ذكره وفي نسخة عز وجل وكذلك جعلناكم امة وسطا
لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا
والوسط العدل قال الحافظ العسقلاني هو مرفوع من نفس
الخبر وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم
وتعقبه العيني وقال فيه تامل ولم يتبين وجه التامل وسياق
في الاعتصام بلفظ وكذلك جعلناكم امة وسطا عدلا واخرج
الاسمعيلي من طريق حفص بن غياث عن الاعمش بهذا
في قوله وسطا قال عدلا كذا اورده مختصرا مرفوعا ومن
طريق ابي معاوية عن الاعمش مثله وكذا اخرجه الترمذي
والنسائي من هذا الوجه واخرجه الطبري من طريق جعفر
بن عون عن الاعمش مثله واخرجه جماعة من التابعين كمجاهد
وعطاء وقتادة ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما
مثله وقال الطبري الوسط في كلام العرب الخيار يقولون فلان
وسط في قومه وواسطا اذا ارادوا الرفع في حسبه قال والذي
ارى ان معنى الوسط في الآية الجزء الذي بين الطرفين مثل وسط
الدار والمعنى انهم وسط لتوسطهم في الدين فلم يغلوا كغلو
النصارى ولا قصروا كتقصير اليهود ولكنهم اهل وسط واعتدال
وقال الحافظ العسقلاني لا يلزم من كون الوسط في الآية صالحا
لمعنى

وفي رواية ابي ذر سقط ذلك صح

لمعنى التوسط ان لا يكون اريد به معناه الآخر كما نص عليه
الحديث فلا منافاة بين الحديث وبين ما دل عليه معنى الآية
والله تعالى اعلم وقد مضى هذا الحديث في كتاب الانبياء عليهم
السلام في باب قوله تعالى انا ارسلنا نوحا وقد مضى الكلام
فيه هناك وتمط بقية الآية ظاهرة باب
قوله تعالى كذا في رواية ابي ذر وسقط في رواية غيره لفظ باب
قوله تعالى وما جعلنا القبلة التي كنت عليها اي ما جعلنا
القبلة التي تحب ان تستقبلها الجهة التي كنت عليها اولا
بمكة يعني ما رددناك اليها ويقال القبلة مفعول اول
والتي كنت عليها مفعول ثان فان الجعل بمعنى التصيير
اي الجهة التي كنت عليها وهي الكعبة فانه صلى الله عليه وسلم كان
يصلي اليها بمكة ثم لما هاجر امر بالصلوة الى بيت المقدس
تالفا لليهود اي ان اصل امرك ان تستقبل الكعبة وما جعلنا
قبلتك بيت المقدس الا لنعلم اي لنختبر من يتبع الرسول
في الصلوة الى الكعبة او الى بيت المقدس ممن ينقلب على عقبيه
يعني ما جعلنا ذلك الا امتحانا للناس وابتلاء لنعلم الثابت
على الاسلام الصادق فيه ممن هو على حرف ينكص على عقبيه
لقلقه فيرتد عن دينه وكلمة من موصولة وهي مع صلتها
في محل مفعول لنعلم وعلى عقبيه في محل النصب على الحال قال
البيضاوي فان قلت كيف يكون علمه تعالى غاية الجعل
وهو لم يزل عالما واجاب بان هذا واشباهه باعتبار التعلق
الحالي الذي هو مناط الجزاء والمعنى ليتعلق علمنا به
موجودا وقيل ليعلم رسوله والمؤمنون لكنه اسنده الى نفسه
لانهم خواصه او لتمييز الثابت من المتزلزل كقوله تعالى
ليميز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز
المسبب عنه وان كانت كلمة ان هي المخففة التي تلزمها
اللام الفارقة والضمير في كانت للتولية او القبلة لكبيرة

اى التحويلة شاقة الا على الذين هدى الله وهم الثابتون
الصادقون فى اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم والاستثناء
مفرغ وجاز ذلك وان لم يتقدمه نفى ولا شبهه لانه فى
معنى النفى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى ثباتكم على
الايمان وعن ابن عباس رضى الله عنهما اى بالقبلة الاولى
وتصديقكم نبيكم باتباعه الى القبلة الآخرة اى يعطيكم اجرهما
جميعا او صلوتكم اليها ان الله بالناس لرؤف رحيم
وفى رواية ابى ذر بعد قوله ممن يتبع الرسول الآية وسقط
ما بعدها عنده حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن سفيان هو الثورى
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال بينا
بغير ميم الناس يصلون الصبح فى مسجد قباء بالصرف على الاشهر
اذ جاء جاء هو عباد بن بشر او غيره فقال انه انزل الله على
النبى صلى الله عليه وسلم قرآنا هو قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك
فى السماء الآيات ان نستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر
الموحدة على صيغة الامر فى اليونينية وفرعها وبفتحها على الخبر
فتوجهوا الى الكعبة من غير ان يتم الخطاب عند التوجه بل كانت
مفرقة وقد مضى هذا الحديث فى اوائل الصلوة فى باب ما جاء فى
القبلة ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انزل الله على النبى صلى
الله عليه وسلم قرآنا باب قد نرى وفى رواية
ابى ذر باب قوله قد نرى تقلب وجهك فى السماء اى تردد
وجهك فى جهة السماء تطلعا للوحى قيل وقد يصرف المضارع الى معنى
الماضى كهذه الآية واشباهها وقال الزمخشرى قد نرى ربما نرى
ومعناه كثرة الرؤية كقوله ٭ قد اترك القرن مصفرا انامله ٭
وتعقبه ابو حيان بانه شرح قوله قد نرى بربما ورب عند المحققين
لتقليل الشىء فى نفسه او لتقليل نظيره ثم قال ومعناه كثرة الرؤية
فهو مضاد لمدلول رب على مذهب الجمهور ثم ما ادعاه من كثرة الرؤية

لا يدل

لا يدل عليه اللفظ لانه لم يوضع للكثرة قد مع المضارع اريد
المضى ام لا وانما فهمت من التقلب فانهم فلنولينك
قبلة ترضاها تحبها وتتشوق اليها لمقاصد دينية وافقت
مشية الله تعالى وحكمه والجملة فى محل نصب صفة قبلة
فول وجهك شطر المسجد الحرام نحوه وجهته وفى رواية ابى
ذر بعد فى السماء الآية وسقط ما بعدها وفى رواية كريمة
الى قوله فى السماء الى عما يعملون وسقط ما بعدها حدثنا على بن
عبد الله المعروف بابن المدينى قال حدثنا معتمر بلفظ
الفاعل من الاعتمار هو ابن سليمن بن طرخان المعروف بالتيمى
عن ابيه سليمن عن انس رضى الله عنه انه قال لم يبق ممن
صلى القبلتين اى الصلوة الى بيت المقدس والى الكعبة
من المهاجرين والانصار غيرى قاله انس فى آخر عمره ولعل
مراده انه آخر من مات بالبصرة ممن صلى الى القبلتين وهم
المهاجرون الاولون وقد ثبت لجماعة ممن سكن البوادى
من الصحابة تأخرهم عن انس رضى الله عنهم كذا قال العينى
وقال الحافظ العسقلانى والظاهر ان انسا رضى الله عنه قال
ذلك وبعض الصحابة ممن تأخر اسلامه موجود ثم تأخر انس
رضى الله عنه الى ان كان آخر من مات بالبصرة من اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم قاله على بن المدينى والبزار وغيرهما وقال ابن عبد البر
هو آخر الصحابة موتا مطلقا لم يبق بعده غير ابى الطفيل كذا
قال وفيه نظر لما قد سمعت آنفا انه قد ثبت لجماعة ممن سكن
البوادى من الصحابة تأخرهم عن انس وكانت وفاة انس
رضى الله عنه سنة تسعين او احدى او ثلاث وهو اصح ما
قيل فيها وله مائة وثلاث سنين على الاصح ايضا وقيل اكثر
من ذلك واقل ومطابقة الحديث للآية تؤخذ من قوله
ممن صلى القبلتين لان الآية مشتملة على امر القبلتين
وقد اخرجه النسائى ايضا فى التفسير باب

[Left margin, slanted:] قوله اراد الكعبة وفى [illegible] ... [illegible] قال [illegible] ... المدينة صح

[Right page margin:] وفى رواية قد انزل صح

ولئن اتيت الذين اوتوا الكتاب اى اليهود بكل آية بكل برهان وحجة على ان الكعبة قبلة ما تبعوا قبلتك اى لم يؤمنوا بها ولم يصلوا اليها واللام لئن موطئة للقسم المحذوف وان شرطية فاجتمع شرط وقسم فالجواب له ثم حسم مادة اطماعهم فى رجوعه صلى الله عليه وسلم الى قبلتهم بقوله ولئن اتبعت اهواءهم الآية والخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم والمراد الامة الى قوله انك اذا لمن الظالمين والمعنى والله تعالى اعلم لئن اتبعت اهواءهم على سبيل الفرض والتقدير وحاشاه الله من ذلك انك اذا من عداد الظالمين وفى رواية ابى ذر بعد قوله ما تبعوا قبلتك الآية واسقط ما بعده حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة البجلى الكوفى قال حدثنا سليمن هو ابن بلال قال حدثنى بالافراد عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال بينا بالميم الناس فى الصبح اى فى صلوة الصبح بقباء جاءهم رجل عباد بن بشر او غيره فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن بالتنكير لان المراد البعض واطلق الليلة على بعض اليوم الماضى وما يليه مجازا وامر بضم الهمزة على البناء للمفعول اى امره الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يستقبل الكعبة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فاستقبلوها بكسر الموحدة لا بفتحها كما لا يخفى وكان وجه الناس الى الشام قال القسطلانى تفسير من الراوى فانهم فاستداروا بوجوههم الى الكعبة ولم يؤمروا باعادة ما صلوه الى جهة بيت المقدس لان النسخ لا يثبت فى حق المكلف حتى يبلغه ومطابقته [illegible] للآية ستأتى بامعان النظر فتدبر

باب الذين آتيناهم الكتاب وفى نسخة سقط لفظ باب والمراد بهم علماؤهم يعرفونه اى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنعته وصفته كما يعرفون ابناءهم بحيث لا يشتبه

عليهم

يريد قوله تعالى ولئن اتبعت اهواءهم من بعد ما جاءك من العلم اى الوحى انك اذا لمن الظالمين • م

بينما نسخة

وهذا الطريق اخرى للحديث السابق م

عليهم ابناؤهم وابناء غيرهم وآباءهم خص الابناء لان الذكور اشهر واعرف وهم بصحبة الآباء الزم قال الواحدى نزلت فى مؤمنى اهل الكتاب عبد الله بن سلام واصحابه كانوا يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفته فى كتابهم كما يعرفون اولادهم اذا راؤهم وقال عبد الله بن سلام لانا كنت اشد معرفة برسول الله صلى الله عليه وسلم منى من ابنى وفى رواية ان عمر رضى الله عنه سال عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا اعلم به منى من ابنى فقال له عمر رضى الله عنه كيف ذاك وفى رواية قال ولم • قال لانى اشهد ان محمدا رسول الله حقا يقينا وانا لا اشهد بذلك لابنى لانى لا ادرى ما احدث النساء وفى رواية قال لانى لست اشك فى محمد انه نبى فاما ولدى فلعل والدته خانت فقال له عمر رضى الله عنه وفقك الله وفى رواية السمرقندى اقر الله عينك يا عبد الله وقيل الضمير فى يعرفونه للقرآن وقيل للتحويل القبلة وظاهر سياق الآية يقتضى اختياره والله تعالى اعلم وان فريقا منهم يعنى طائفة من علماء اليهود ليكتمون الحق اى محمدا او ما جاء به من استقبال الكعبة او القرآن الى قوله [illegible] من الممترين يعنى قوله تعالى وهم يعلمون الحق من ربك اى الحق الذى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت من ربك او جنس الحق ثابت منه لا من غيره فلا تكونن من الممترين اى الشاكين فى انه من ربك او فى كتمانهم الحق عالمين به وقيل الخطاب للرسول والمراد الامة لان الرسول لا يشك وسقط فى رواية ابى ذر قوله وان فريقا منهم ليكتمون الحق وقال الى قوله فلا تكونن من الممترين وزاد فلا تكونن حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاى والمهملة قال حدثنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال بينا بغير ميم الناس بقباء فى صلوة الصبح اذ جاءهم آت

هو عباد بن بشر او غيره كما سبق فقال ان النبي صلى الله
عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن يريد قوله تعالى قد
نرى تقلب وجهك في السماء الآيات وقد امر على البناء
للمفعول ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر
الموحدة على الامر وكانت وجوههم الى الشام من كلام
الراوي فاستداروا الى الكعبة وهذا طريق اخرى
ايضا للحديث السابق ومطابقته للآية مثل مطابقة الحديث
السابق باب ــــــــ وسقط في نسخة لفظ
باب ولكل اي ولكل من اهل الاديان وجهة اي قبلة وفي قراءة
ابي رضي الله عنه قبلة هو موليها اي هو موليها وجهه فحذف
احد المفعولين فاستبقوا الخيرات اي فتوجهوا الى الكعبة
واعرضوا عن قول الكفار فان الله يجازيهم يوم القيمة اينما
تكونوا كلمة اينما ظرف لتكونوا يأت بكم الله جميعا لاجل المجازاة
من موافق ومخالف ويأت مجزوم بانها لكونه جزاء للشرط فانهم
ان الله على كل شيء قدير فهو قادر على جمعكم من الارض وان تفرقت
اجسادكم وابدانكم وفي رواية ابي ذر بعد قوله هو موليها الآية
وسقط ما بعده حدثنا محمد بن المثنى ضد المفرد العنزي
الزمن البصري قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن سفيان هو الثوري انه قال حدثني بالافراد ابو اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنهما
قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس
اي ونحن بالمدينة ستة عشر او سبعة عشر شهرا شك
من الراوي ثم صرفه اي صرف الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم
نحو القبلة اي الكعبة الحرام وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني ثم صرفوا بضم اوله على البناء للمفعول اي نبيه واصحابه
ومطابقة الحديث للآية تؤخذ من معناها وقد اخرجه مسلم في
الصلوة وكذا النسائي فيه وفي التفسير ومن حيث خرجت

اي ومن

اي ومن اي مكان او بلد خرجت للسفر فول وجهك شطر
المسجد الحرام اي اذا صليت وانه اي وان هذا المأمور به
وهو التوجه الى الكعبة للحق من ربك وما الله بغافل
عما تعملون فيجازيكم باعمالكم وقرأ ابو عمرو بياء الغيبة وهذه
الآية امر آخر منه تعالى باستقبال القبلة من جميع اقطار
الارض وفي رواية ابي ذر بعد قوله شطر المسجد الحرام الآية
وحذف ما بعده حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال
حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله
بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول بينا
باسقاط الميم وفي بعض النسخ باثباتها الناس في الصبح بقباء
اذ جاءهم رجل فقال انزل على البناء للمفعول الليلة قرآن
فامر بضم الهمزة اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر وامر
بالواو بدل الفاء ان يستقبل القبلة اي اذا صلى فاستقبلوها
بكسر الموحدة فاستداروا بالفاء في رواية ابي ذر وفي رواية
غيره بالواو وكهيئتهم من غير تغير فتوجهوا على صيغة الماضي
الى الكعبة من غير ان يتحولوا خطاهم عند التوجه وكان وجه
الناس الى الشام تفسير من الراوي كما سبق وهذا طريق آخر
ايضا في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ومطابقته للآية ظاهرة
ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما
كنتم فولوا وجوهكم شطره وهذا امر ثالث منه تعالى
باستقبال القبلة وقد اختلفوا في حكمة هذا التكرار ثلاث مرات
فقيل تأكيد لانه اول نسخ وقع في الاسلام على ما نص عليه ابن عباس
رضي الله عنهما وغيره والنسخ من مظان الفتنة والشبهة فناسب
ان يؤكد امره ويعاد ذكره مرة بعد اخرى وقيل انه منزل على احوال
فالامر الاول لمن هو مشاهد للكعبة والثاني لمن هو في مكة غائبا
عن مشاهدتها والثالث لمن هو في غيرها من البلدان قاله الرازي
وقال القرطبي الاول لمن هو بمكة والثاني لمن هو في بقية الامصار

شطره تلقاءه
مبتدأ وخبر قال الفراء
في قوله تعالى فولوا وجوهكم
يريد نحوه وفي بعض القراءة
تلقاءه وقد روى الطبري
من طريق ابي العالية قال
شطر المسجد الحرام تلقاءه
ومن طريق قتادة نحوه
والشطر في اصل اللغة
النصف واما هنا
فمعناه تلقاءه صح

والثالث لمن خرج في الاسفار وقيل غير ذلك وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني شطره بالنصب لمقاربه زاده هنا هكذا وفي رواية غير ابي ذر بعد قوله وحيث ما كنتم الى قوله ولعلكم تهتدون اي الى ما ضلت عنه الامم ولذا كانت هذه الامة افضل الامم واشرفها حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني وسقط في رواية ابي ذر لفظ بن سعيد عن مالك الامام عن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بينا بغير ميم الناس في صلوة الصبح بقباء اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة نصب على الظرف وزيد في نسخة قرآن كالرواية السابقة وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة وكانت وجوههم اي وجوه اهل قباء الى الشام تفسير من الراوي فاستداروا الى القبلة وفي نسخة الى الكعبة وهذا طريق اخرى ايضا في حديث ابن عمر رضي الله عنهما باب ان الصفا وفي نسخة سقط لفظ باب وفي اخرى باب قوله ان الصفا والمروة هما علمان لجبلين معروفين واللام فيهما للغلبة والمروة في الاصل الحجارة الصغار وسيجي تفسير الصفا من شعائر الله اي من مناسك الحج خبر ان فمن حج البيت او اعتمر شرط في محل رفع بالابتداء وحج في موضع جزم والبيت نصب على انه مفعول به لا على الظرف والجواب قوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما وقد انعقد الاجماع على مشروعية الطواف بهما في الحج والعمرة واختلف في حكمه فعن مالك والشافعي انه ركن لقوله صلى الله عليه وسلم اسعوا فان الله كتب عليكم السعي رواه احمد وعن احمد انه سنة لقوله تعالى فلا جناح عليه فانه يفهم منه التخيير وهو ضعيف لان نفي الجناح يدل على الجواز الداخل في معناه الوجوب فلا يدفعه وعن ابي حنيفة انه واجب يجبر بالدم ومحل بسطه كتب الفروع ومن تطوع خيرا

اي فعل

وقيل المروة الحصاة الصغيرة يجمع قليلها على مروات وكثيرها على مرو مثل تمرة وتمر

صح

علامة وصح

اي فعل خيرا نصب على انه صفة مصدر محذوف اي تطوعا خيرا فان الله شاكر يقبل القليل اليسير ويعطي الجزيل الكثير عليم بالثواب لا يخفى عليه طاعتكم شعائر وفي رواية ابي ذر الشعائر علامات واحدتها شعيرة فسر الشعائر المذكورة في الآية بقوله علامات ثم اشار الى ان واحدتها شعيرة بفتح الشين وكسر العين بمعنى علامة هكذا فسرها ابو عبيدة وقال ابن الاثير شعائر الحج آثاره وقيل هو كل ما كان من اعماله كالوقوف والطواف والسعي والرمي والذبح وغير ذلك ثم الاجود في شعائر الهمزة عكس معايش وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله الطبري عنه من طريق علي بن ابي طلحة قال الصفوان بفتح الصاد المهملة وسكون الفاء هو جمع الحجر ويقال الحجارة الملس بضم الميم وسكون اللام جمع الاملس التي لا تنبت شيئا ابدا كذا قال اهل اللغة والواحدة اي واحدة الصفوان صفوانة بمعنى الصفا والصفا بالقصر للجميع يعني انه مقصور جمع الصفاة وهي الصخرة الصماء والف الصفا مقلوبة عن واو لقولهم صفوان والاشتقاق يدل عليه لانه من الصفو وقال الطبري الصفا واحد وتثنيته صفوان وجمعه اصفاء وصفيا وصفيا وقال ابن الاثير الصفوان الحجر الاملس وجمعه صفي وقيل هو جمع واحده صفوانة وهذا بعينه قول ابن عباس رضي الله عنهما المذكور وقد سقط في رواية الحموي من قوله وقال ابن عباس الى آخره هنا وسبب نزول هذه الآية ما روي عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام سمعت رجالا من اهل العلم يقولون ان الناس الا عائشة رضي الله عنها ان طوافنا بين هذين الحجرين من امر الجاهلية وقال آخرون من الانصار انما امرنا بالطواف بالكعبة ولم نؤمر بالطواف بين الصفا والمروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله واما الذي في الطواف بالكعبة فما ذكره في تفسيره مقاتل قال حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف وكعب بن اسيد

وقيل الصفا اسم جنس يفرق بينه وبين مفرده بالتاء صح

بالبيت

صح

وسياتي تفصيل في ذلك

صح

يوم احد حتى سقط سيفي من يدي مرارا ولاحمد والحاكم من
طريق ثابت عن انس رضي الله عنه رفعت راسي يوم احد
فجعلت انظر وما منهم من احد الا وهو يميد تحت حجفته
من النعاس وهو قوله تعالى اذ يغشاكم النعاس امنة منه
وقد مضى الحديث في الجهاد في باب غزو النساء وقتالهن
مع الرجال ومضى في مناقب ابي طلحة مثل ما اخرجه هنا عن ابي معمر
عن عبد الوارث الى آخره نحوه ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثني ويروى حدثنا عبيد الله بن سعيد اي ابن يحيى
ابو قدامة اليشكري السرخسي وهو شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها
انها قالت لما كان يوم احد برفع يوم على ان كان تامة وبنصبه
على انها ناقصة واسمها ضمير الزمان المستفاد من المقام هزم
المشركون على البناء للمفعول فصرخ ابليس اي عباد الله
حرف نداء ومنادى اخراكم اي احترزوا جهة اخراكم وهي كلمة
تقال لمن يخشى ان يؤتى عند القتال من ورائه وكان ذلك لما
ترك الرماة مكانهم ودخلوا ينتهبون عسكر المشركين كما سبق
بيانه فرجعت اولاهم فاجتلدت هي اي اولاهم
واخراهم اي وهم يظنون انهم من العدو وقد تقدم بيان
ذلك من حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي اخرجه احمد
والحاكم وانهم لما رجعوا اختلطوا بالمشركين والتبس العسكران
فلم يتميزوا فوقع القتل في المسلمين بعضهم من بعض فبصر
حذيفة فاذا هو بابيه اليمان اي نظر الى ابيه ورآه فقال
اي عباد الله ابي ابي بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة اي
هذا ابي فلا تقتلوه واحفظوه واعاده تاكيدا وانما ضبطه
الشراح لئلا تتصحف بابي بضم الهمزة وفتح الموحدة مع التشديد
الياء قال عروة قالت عائشة رضي الله عنها فوالله ما احتجزوا

قاتلوهم صح

اي

اي ما امتنعوا من قتله حتى قتلوه اي اليمان والد حذيفة
وانا وابن سعد ان الذي قتل اليمان خطا عتبة بن مسعود
اخو عبد الله بن مسعود وهو في تفسير عبد بن حميد من وجه
آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن سائر الصحابة وذكر
ابن اسحق قال حدثني عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد قال كان
اليمان والد حذيفة وثابت ابن قيس شيخين كبيرين فتركهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع النساء والصبيان فتذاكرا
بينهما ورغبا في الشهادة فاخذا سيفيهما ولحقا بالمسلمين
بعد الهزيمة فلم يعرفوا بهما فاما ثابت فقتله المشركون واما
اليمان فاختلفت عليه اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه
فقال حذيفة يغفر الله لكم وفي رواية ابن اسحق
فقال حذيفة قتلتم ابي قالوا والله ما عرفناه وصدقوا فقال
حذيفة رضي الله عنه يغفر الله لكم فاراد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يديه فتصدق حذيفة بديته على المسلمين فزاده
ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ومما يتعجب منه
ان ابن التين قال ان الراوي سكت في قتل اليمان عما يجب
فيه من الدية والكفارة فاما ان يكون لم يفرض يومئذ او اكتفى
بعلم السامع ولو اطلع على رواية ابن اسحق لما اغرب في
ذلك قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير
حتى لحق بالله وقد مضى الحديث في باب صفة ابليس وجنوده
ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد وقع في بعض النسخ هنا
بصرت علمت من البصيرة في الامر وابصرت من بصر
العين ويقال بصرت وابصرت واحد لما كان في
الحديث المذكور لفظ بصر بفتح الباء وضم الصاد اشار
الى معناه والى الفرق بين بصر وابصر فقال معنى بصر علم
ماخوذ من البصيرة في الامر فيكون من المعاني القلبية وابصر
بزيادة الهمزة في اوله بمعنى نظر لانه من بصر العين وبصر العين

معلولا في باب وجوب الصفا والمروة وقد سقط هنا في رواية الحموى
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن يوسف اى ابن واقد
ابو عبد الله الفريابى قال حدثنا سفيان هو الثورى عن عاصم
بن سليمن الاحول ابو عبد الرحمن البصرى انه قال سالت انس
بن مالك رضى الله عنه عن الصفا والمروة وقد تقدم في باب
ما جاء في السعى بين الصفا والمروة قال قلت لانس رضى الله عنه
اكنتم تكرهون السعى بين الصفا والمروة فقال كنا نرى بفتح
النون وفي رواية ابى ذر نرى بضم النون انهما اى الصفا
والمروة ولم يقع في بعض النسخ لفظ انهما والظاهر انه من الكاتب
ولا بد منه لان المعنى لا يتم الا به وقال الحافظ العسقلانى وفيه سقط
ووقع في رواية ابن السكن كنا نرى انهما وبه يستقيم الكلام
من امر الجاهلية الذى كانوا يتعبدون به فلما كان الاسلام
امسكنا عنهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر
الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه كذا في رواية ابى ذر
وفي رواية غيره بعد ان الصفا والمروة الى قوله ان يطوف بهما
وقد مر الحديث في الحج في باب ما جاء في السعى بين الصفا والمروة
ومطابقته للترجمة ظاهرة باب قوله تعالى
ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا وهم المشركون جعلوا لله
اندادا من الاصنام وفسره البخارى بقوله اضدادا وكذا فسره ابو عبيدة
وهو تفسير باللازم لان الند في اللغة المثل لا الضد وقيل ان المثل
المخالف المعادى فيه معنى الضدية وزاد ابو ذر في روايته بعد قوله
اندادا يحبونهم كحب الله يعنى اضدادا واحدها ند بكسر النون
وتشديد الدال المهملة والكاف في كحب الله في محل نصب نعتا
لمصدر محذوف وقال ابن عطية حب مصدر مضاف للمفعول
في اللفظ وهو في التقدير مضاف للفاعل المضمر والتقدير كحبكم
الله او كحبهم الله ومراده بالمضمر ان ذلك الفاعل من جنس الضمائر
ولا يريد ان الفاعل مضمر في المصدر كما يضمر في الافعال لان هذا قول
مردود لان المصدر اسم جنس لا يضمر فيه لجموده والمعنى انهم يعظمونه
كتعظيم الله ويسوون بينه وبينهم في المحبة حدثنا عبدان

هو

اضدادا
صح

٣٥

هو عبد الله بن عثمن المروزى عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى
محمد بن ميمون عن الاعمش سليمن بن مهران عن شقيق اى وائل
بن سلمة عن عبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنه انه قال
قال النبى صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت اخرى اى كلمة اخرى
قال النبى صلى الله عليه وسلم من مات وهو يدعو من دون الله
ندا دخل النار والند المثل كما مر ند ندود اذا نفر وناددت الرجل
خالفته خص بالمخالف المماثل في الذات كما خص المساوى للمماثل
في القدر وتسمية ما يعبده المشركون من دون الله اندادا لانهم
لما تركوا عبادته تعالى الى عبادتها شابهت حالهم حال من يعتقد
انها ذوات واجبة بالذات قادرة على ان تدفع وترفع عنهم
باس الله وتمنحهم ما لم يرد الله لهم من خير فتهكم بهم وشنع عليهم بان
جعلوا لله اندادا لمن يمتنع ان يكون له ند وقلت انا من مات
وهو لا يدعو لله ندا دخل الجنة لان انتفاء السبب يقتضى
انتفاء المسبب فاذا انتفى دعوى الند انتفى دخول النار
واذا انتفى دخولها لزم دخول الجنة اذ لا واسطة بين النار
والجنة واما اصحاب الاعراف فقد عرف استثناؤهم من العموم
ومطابقة الحديث للآية من حيث ان في الآية ما يدل على ان من مات
وهو يدعو لله ندا دخل النار وقد مضى الحديث في اول الجنائز
باب يا ايها الذين آمنوا وسقط
في رواية غير ابى ذر لفظ باب كتب عليكم القصاص في القتلى
الحر بالحر الى قوله عذاب اليم هذا في رواية غير ابى ذر وفي رواية
بعد القصاص الآية وقد روى ابن ابى حاتم في سبب نزول هذه
الآية ان حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الاسلام بقليل
وكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء فلم ياخذ
بعضهم من بعض حتى اسلموا وكان احد الحيين يتطاول على
الآخر في العدة والمال فحلفوا ان لا يرضوا حتى يقتل الحر منهم
بالعبد والذكر بالانثى فنزلت وقال الفراء نزلت هذه الآية

قوله وهذا انما على
صح

وفي بعض النسخ سيقت
الآية بتمامها صح

في حيين من العرب كان لاحدهما طول على الآخر في الكثرة والشرف
فكانوا يتزوجون نساءهم بغير مهر فقتل الاوضع من الحيين من الشريف
قتلى فاقسم الشريف ليقتلن الذكر بالانثى والحر بالعبد وان يضاعفوا
الجراحات فانزل الله تعالى هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم
ثم نسخ حكمها بنسخه آية المائدة قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان
النفس بالنفس الآية فآية البقرة منسوخة لا يعمل بها والحكم
وبه ذهب ابو حنيفة ان الحر يقتل بالعبد والذكر بالانثى على مقتضى
آية المائدة فالقصاص ثابت بينهما واليه ذهب الثوري وابن ابي ليلى
وداود وهو مروي عن علي وابن مسعود وسعيد بن المسيب
وابراهيم النخعي وقتادة والحكم وقد استدلوا ايضا بقوله صلى الله
عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم وبان التفاضل في الانفس
غير معتبر بدليل ان جماعة لو قتلوا واحدا قتلوا به فان قيل دعوى
النسخ بآية المائدة غير سائغة لانه حكاية ما في التورية فلا ينسخ
ما في القرآن فالجواب ان ذلك النسخ ليس باعتبار ما في التورية
بل باعتبار ذكره في القرآن من غير نكير وعن عمر بن عبد العزيز والحسن
البصري وعطاء وعكرمة وهو مذهب الشافعية والمالكية
ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر لا يقتل بالانثى استدلالا بآية البقرة
اعني قوله الحر بالحر والعبد بالعبد الآية وقد قالت الحنفية انها
منسوخة وقال البيضاوي لا دلالة فيها على ان لا يقتل الحر
بالعبد والذكر بالانثى كما لا تدل على عكسه فان المفهوم انما يعتبر
حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وانما منع
مالك والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره لحديث
لا يقتل حر بعبد رواه الدارقطني وذكر الواحدي في قوله كتب عليكم
القصاص ان معناه في اللغة المماثلة والمساواة وقيل القصاص
المساواة والمجازاة والمراد به العدل في الاحكام وهذا حكم الله
عز وجل الذي لم يزل ولا يزال ابدا فلا نسخ فيه ولا تبديل لم
والمراد بآية المائدة تعيين العدل في تكافؤ الدماء في الجملة

وترك التفاضل

وترك التفاضل وعلى هذا فليس بينهما تعارض الا بسبب
عموم آية المائدة وفيها مقابلة مطلقة وهذه الآية فيها
مقابلة مقيدة ولا يحمل المطلق على المقيد على ان مقابلة الحر
بالحر لا تنافي مقابلة الحر بالعبد لانه ليس فيها الا ذكر بعض ما يشمله
العموم على موافقة حكمه وذلك لا يوجب تخصيص ما بقي فافهم
عفي ترك اشار به الى تفسير قوله تعالى فمن عفي له من اخيه
شيء اي فمن ترك وصفح له من الواجب عليه في العمد فرضي بالدية
فعلى ولي القتيل ان يتبع بالمعروف في المطالبة وترك التشديد
على القاتل وقد سقط ذلك في بعض النسخ حدثنا الحميدي
هو عبد الله بن الزبير بن عيسى المكي وحميد احد اجداده نسب اليه
وهو حميد بن زهير [illegible] وهو اول من حدث عنه البخاري
في الجامع قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا
عمرو هو ابن دينار قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر المفسر
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان في بني
اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله تعالى
لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر
والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من اخيه شيء
اي شيء من العفو لان عفا لازم وفائدته الاشعار بان بعض العفو عن الدم
كالعفو التام في اسقاط القصاص او عفو بعض الورثة يسقط
القصاص ولم يجب الا الدية وقيل عفي بمعنى ترك وشيء مفعول به
وهو ضعيف اذ لم يثبت عفا الشيء بمعنى تركه بل اعفاه ثم ان عفا
يتعدى بعن الى الجاني والى الذنب قال الله تعالى عفا الله عنك
وقال عفا الله عنها فاذا عدي به الى الذنب عدي الى الجاني باللام
يقال عفوت لفلان عما جنى كما تقول غفرت له ذنبه وتجاوزت له عنه
وعلى هذا في الآية كانه قيل فمن عفي له عن جنايته من جهة اخيه يعني ولي
الدم فاستغنى عن ذكر الجناية وانما ذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما
من الجنسية والاسلام ليعطف احدهما على الآخر بذكر ما هو ثابت بينهما

وقيل هو فيمن قتل وله وليان فعفا احدهما فللآخر ان يأخذ مقدار حصته من الدية صح

تفسير
قاله القاضي في تفسيره وقال الخطابي العفو في الآية يحتاج الى
وذلك ان ظاهر العفو يوجب ان لا تبعة لاحدهما على الآخر
فما معنى الاتباع والاداء فمعناه ان من عفي عنه الدم بالدية فعلى
صاحب الدية اتباع اي مطالبة بالدية وعلى القاتل اداء الدية اليه
وهذا معنى قوله فالعفو ان يقبل اي الولي الدية في العمد
اي في القتل العمد فاتباع اي فليكن اتباع او فالامر اتباع
بالمعروف واداء اليه باحسان يعني يتبع بتشديد الفوقية
وكسر الموحدة وفي رواية ابي ذر يتبع بضم التحتية وسكون
الفوقية وفتح الموحدة اي يطالب ولي القتيل الدية بالمعروف
من غير تشديد وعنف ويؤدي المعفو عنه الدية باحسان
من غير مطل ولا بخس ذلك اي الحكم المذكور من العفو والدية
تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم فان
اهل التورية كتب عليهم القصاص وحرم عليهم العفو واخذ
الدية وعلى اهل الانجيل العفو وحرم عليهم القصاص والدية
وخيرت هذه الامة المحمدية بين الثلثة القصاص والدية والعفو
توسعة عليهم وتيسيرا فالمراد بمن كان قبلكم اهل التورية والانجيل
فمن اعتدى بعد ذلك اي بعد التخفيف وتجاوز ما شرع له او قتل
بعد اخذ الدية وهو معنى قوله الآتي فله عذاب اليم نوع من العذاب
شديد الالم في الآخرة او في الدنيا بان يقتل لا محالة قال سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعافي رجلا وفي رواية احدا قتل
بعد اخذ الدية يعني لا اقبل منه الدية بل اقتله قتل على البناء
للفاعل من الماضي بعد قبول الدية وهذا وقع تفسيرا لقوله
فمن اعتدى بعد ذلك ومطابقة الحديث للآية اوضح ما يكون
وقد اخرجه البخاري في الديات ايضا واخرجه النسائي في التفسير
حدثنا محمد بن عبد الله اي ابن المثنى بن عبد الله بن انس
بن مالك بن النضر الانسي الانصاري وسقط في رواية ابي ذر
بن عبد الله

بن عبد الله قال حدثنا حميد الطويل ان انسا رضي الله عنه
حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كتاب الله القصاص
بالرفع فيهما على ان كتاب مبتدأ والقصاص خبره وبالنصب فيهما
على ان الاول اغراء والثاني بدل منه وبنصب الاول ورفع الثاني
على انه مبتدأ محذوف الخبر اي اتبعوا كتاب الله فيه القصاص
والمعنى حكم كتاب الله القصاص ففيه حذف مضاف وهو يشير
الى قوله تعالى والجروح قصاص وهذا الحديث من ثلاثيات البخاري
وهو السادس عشر منها ومطابقته للآية ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في الصلح وفي الديات مطولا وفي هذا الباب بنحوه رباعيا
فقال حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون
ابو عبد الرحمن الزاهد المروزي انه سمع عبد الله بن بكر بسكون
الكاف السهمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه
ان الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
وهي بنت النضر عمته اي عمة انس كسرت ثنية جارية
اي امرأة شابة لا امة فطلبوا اي قوم الربيع اليها العفو
اي عن الربيع فابوا اي قوم الجارية فعرضوا يعني قوم الربيع
الارش فابوا الا القصاص فاتوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليقضي بينهم بحكم الله وابوا اي وامتنعوا من اخذ الارش
والعفو الا القصاص فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالقصاص فان قيل كيف يصح القصاص في الكسر وهو غير منضبط
اجيب بان المراد بالكسر القلع او كان كسرا منضبطا يمكن فيه
المماثلة فقال انس بن النضر بفتح النون وسكون المعجمة
هو اخو الربيع عم انس بن مالك يا رسول الله اتكسر ثنية
الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فان قيل
لم امتنع من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وانكر الكسر اجيب
بانه اراد الاستشفاع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد
به الانكار لحكم الشرع ورجاء من فضل الله تعالى ان يرضي خصمها

قوله كان ذلك قبل ان يعرف ان كتاب الله القصاص على التعيين فافهم
صح

ويليق في قلبه العفو عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا انس كتاب الله اي حكم كتاب الله القصاص وسقط قوله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره من الفرع فرضي القوم
فعفوا عن الربيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي جعله بارا في قسمه
وفعل ما اراده وقد مضى الحديث في باب الصلح في الدية وقال الحافظ
المزي لم يذكره ابو مسعود وذكره خلف وقد مضى الكلام فيه هناك

باب يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم

اي فرض عليكم الصيام مصدر صام يصوم صياما الاصل صواما
ابدلت الواو ياء وهو لغة الامساك وشرعا الامساك عن
المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع نهارا مع النية كما
كتب اي كتابا مثل ما كتب على الذين من قبلكم اي على الامم الذين
مضوا من قبلكم وآدم فمن بعده قيل صومكم كصومهم في عدد الايام والوقت
كما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في حر او برد شديد
فحولوه الى الربيع وزادوا عليه عشرين كفارة لتحويله فالتشبيه
حقيقة وقال النسفي في تفسيره تكلموا في تعيين التشبيه قيل
انه تشبيه في اصل الوجوب لا في قدر الواجب وكان الصوم على
آدم عليه السلام ايام البيض وصوم عاشوراء على قوم موسى عليه السلام
وكان على كل امة صوم والتشبيه لا يقتضي التسوية من كل وجه

قال الحافظ العسقلاني
صح

وهذا هو قول الجمهور واسنده ابن ابي حاتم والطبري عن معاذ
وابن مسعود وغيرهما من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم
وزاد الضحاك ولم يزل الصوم مشروعا في زمن نوح عليه السلام
وقال النسفي ايضا وقيل هذا التشبيه في الاصل والقدر والوقت
جميعا وكان على الاولين صوم رمضان لكنهم زادوا في العدد
ونقلوا من ايام الحر الى ايام الاعتدال وقد ذكرناه آنفا وقد ورد فيه
حديث مرفوع عن ابن عمر رضي الله عنهما اورده ابن ابي حاتم باسناد
فيه مجهول ولفظه صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم وبهذا

ورد ... كان

قال

قال الحسن البصري والسدي وله شاهد اخرجه الترمذي من طريق
دغفل النسابة وهو من المخضرمين ولم يثبت له صحبة ونحوه
عن الشعبي وقتادة لعلكم تتقون لان الصوم فيه تزكية
البدن وتضييق لمسالك الشيطان حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن عبيد الله
بضم العين مصغرا هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وعنهم انه قال اخبرني بالافراد نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان عاشوراء تصومه اهل
الجاهلية اي قريش ولعلهم اقتدوا في ذلك بشرع سابق فلما
نزل رمضان اي صوم رمضان في شعبان في السنة الثانية من
الهجرة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء
لم يصمه وقد مضى هذا الحديث في كتاب الصيام في باب صوم يوم
عاشوراء من وجه آخر وتقدم الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله فلما نزل رمضان حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة هو
سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة اي ابن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عاشوراء يصام قبل
رمضان فلما نزل رمضان اي فرض صومه وفي رواية ابي ذر

اي قبل فرض رمضان
صح

زيد لفظ فرض رمضان قال صلى الله عليه وسلم من شاء صام
اي عاشوراء ومن شاء افطر ومطابقة الحديث للترجمة مثل
مطابقة الذي قبله حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان
بفتح المعجمة وسكون التحتية قال الكرماني وفي بعض النسخ محمد والاول
اصح قال اخبرنا عبيد الله بضم العين مصغرا هو ابن موسى بن باذام
الكوفي وهو شيخ البخاري ايضا روى عنه هنا بالواسطة عن اسرائيل
هو ابن يونس عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم هو النخعي
عن علقمة اي ابن قيس عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال دخل عليه اي على ابن مسعود رضي الله عنه الاشعث بفتح الهمزة

وسكون المعجمة وبعد العين المهملة المفتوحة مثلثة هو ابن قيس
بن معدي كرب بن معاوية بن جبلة الكندي قدم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم سنة عشر في وفد كندة وكان رئيسهم وقال
ابن اسحق عن الزهري قدم في ستين راكبا من كندة واسلم
وكان في الجاهلية رئيسا مطاعا في كندة وكان في الاسلام وجيها
في قومه الا انه كان ممن ارتد عن الاسلام بعد النبي صلى الله عليه
وسلم ثم رجع الى الاسلام في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه
مات سنة اربعين بعد مقتل علي بن ابي طالب رضي الله عنه
باربعين يوما بالكوفة **وهو يطعم** اي والحال ان عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه كان ياكل وفي رواية مسلم من وجه آخر عن اسرائيل
بسنده المذكور الى علقمة قال دخل الاشعث بن قيس على
ابن مسعود رضي الله عنه وهو ياكل وهو ظاهر في ان علقمة حضر
القصة ويحتمل ان يكون لم يحضرها وحملها عن ابن مسعود رضي الله عنه
كما دل عليه سياق رواية الباب ولمسلم ايضا من طريق عبد الرحمن
بن يزيد المذكور فقال اي ابن مسعود رضي الله عنه يا ابا محمد وهي كنية
الاشعث ادن الى الغداء فقال اوليس اليوم يوم عاشوراء
فقال اي الاشعث **اليوم عاشوراء فقال** اي ابن مسعود
رضي الله عنه **كان يصام** يعني يوم عاشوراء **قبل ان ينزل** بضم
اوله وفتح ثالثه في رواية ابي ذر وفي رواية غيره بفتح اوله وكسر ثالثه
رمضان اي فرض صوم رمضان **فلما نزل رمضان ترك** على البناء
للمفعول اي ترك صومه **فادن** امر من دنا يدنو وكذلك قوله **فكل**
امر من الاكل ياكل ومطابقة الحديث للترجمة مثل مطابقة السابق
وقد اخرجه مسلم في الصوم **حدثني** بالافراد وفي رواية **حدثنا محمد
بن المثنى** العنزي الزمن البصري قال **حدثنا يحيى** اي ابن
سعيد القطان قال **حدثنا هشام** هو ابن عروة قال **اخبرني**
بالافراد **ابي عن عائشة** رضي الله عنها انها **قالت كان يوم عاشوراء
تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم**

يصومه

وفي رواية عبد الرحمن بن يزيد انما هو يوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل شهر رمضان صح

وزاد مسلم في رواية فلما نزل رمضان تركناه [illegible] سنة صغيرا [illegible] علم اينه من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله كنا نصومه [illegible] فلما نزل رمضان لم نؤمر به ولم ننه عنه وكنا نفعله ولمسلم من حديث جابر بن سمرة نحو هذه الرواية صح

يصومه وزاد في كتاب الصوم في رواية ابي ذر وابي الوقت
وابن عساكر في الجاهلية **فلما قدم المدينة صامه** على عادته
وامر اي الناس **بصيامه فلما نزل رمضان كان رمضان
الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء صامه ومن
شاء لم يصمه** واستدل بهذا الحديث على ان صيام عاشوراء
كان فريضة قبل ان ينزل فرض رمضان ثم نسخ لكن تقدم
في حديث معاوية رضي الله عنه في الصيام سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم
صيامه ومذهب الشافعية والحنابلة انه لم يكن فرضا قط ولا نسخ
برمضان وقد تقدم القول فيه مبسوطا في اواخر كتاب الصيام
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **باب**

اياما معدودات وفي رواية ابي ذر باب قوله عز وجل اياما
معدودات وسقط في بعض النسخ لفظ باب وقوله اياما معدودات
نصب بفعل محذوف تقديره صوموا اياما اي في ايام معدودات
اي موقتات بعدد معلوم وقيل منصوب بقوله لعلكم تتقون
اي لعلكم تتقون في ايام وقال الزمخشري انتصاب اياما بالصيام
كقولك نويت الخروج يوم الجمعة وقال الحافظ العسقلاني
والزمخشري في اعرابه كلام متعقب ليس هذا موضعه وقال
العيني التعقب في كلام المتعقب من غير تامل ولقد سمعت الاساتذة
الكبار من علماء العرب والعجم ان من رد على الزمخشري في غير الاعتقاد
فهو رد عليه والمتعقب هو ابو البقاء حيث قال لا يجوز ان ينصب
بالصيام لانه مصدر وقد فرق بينه وبين اياما بقوله كما كتب وما
يعمل فيه المصدر كالصلة ولا يفرق بين الصلة والموصول باجنبي
انتهى وقال القاضي ايضا نصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل
بينهما بل باضمار صوموا هذا وقال العيني للزمخشري فيه دقة نظر
وهو انه انما قال انتصاب اياما بالصيام نظرا الى ان قوله كما كتب
حال فلا يكون اجنبيا عن العامل والمعمول وقال صاحب اللباب

يدل عليه سياق الكلام صح

واجاز النصب ايضا على الظرفية كما قررنا واما على المفعول به اتساعا صح

[illegible]

التعذيب بظلمهم انفسهم بكفرهم قال حميد وثابت
عن انس رضي الله عنه شج النبي صلى الله عليه وسلم
على البناء للمفعول يوم احد فقال كيف يفلح قوم
شجوا نبيهم فنزلت ليس لك من الامر شيء اي هذه
الآية اما حديث حميد فوصله احمد والترمذي والنسائي
عن حميد به وقال ابن اسحق في المغازي حدثني حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه قال كسرت رباعية النبي صلى الله
عليه وسلم يوم احد وشج وجهه فجعل الدم يسيل على وجهه
وجعل يمسح الدم وهو يقول كيف يفلح قوم خضبوا وجه
نبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله هذه الآية
واما حديث ثابت البناني فوصله مسلم من رواية حماد
بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال يوم احد وهو يسلت الدم عن وجهه كيف
يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته وادموا وجهه فانزل
الله عز وجل ليس لك من الامر شيء الآية وذكر ابن هشام
في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان عتبة بن ابي وقاص
هو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم السفلى وجرح
شفته السفلى وان عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه
في جبهته وان عبد الله بن قمئة جرحه في وجنته فدخلت
حلقتان من حلق المغفر في وجنته وان مالك بن سنان مص
الدم من وجهه صلى الله عليه وسلم ثم ازدرده فقال له لن تمسك
النار وروى ابن اسحق من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
قال ما حرصت على قتل رجل قط حرصي على قتل اخي عتبة بن ابي وقاص
لما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وروى الطبراني
من حديث ابي امامة رضي الله عنه قال رمى عبد الله بن قمئة رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد فشجه في وجهه وكسر رباعيته فقال
خذها وانا ابن قمئة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يمسح
الدم

قال الطيبي والحق الذي لا محيد عنه
ان هذا معاتبة من الله تعالى لرسوله
صلى الله عليه وسلم على تعجيله في القول
برفع الفلاح عن القوم يوم احد
كان قوله تعالى اذ همت طائفتان
منكم ان تفشلا معاتبة على اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعييد
لهم بالفشل يعني لما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين كسر رباعيته
وشج في وجهه كيف يفلح قوم شجوا
نبيهم اي لن يفلحوا ابدا فرد الله
بقوله ليس لك من الامر شيء كيف
تستبعد الفلاح وبيد الله ازمة
الامور كلها وله ما في السموات
والارض يغفر لمن يشاء ويعذب
من يشاء وليس لك من الامر الا
التفويض والرضى بما تقضي هؤلاء
ان استوجبوا العذاب

الازدراد الابتلاع
صح

بما فعلوا بك فبمشيئة الله لا بمشيئتك
وان استحقوا الغفران بان يتوبوا
عليهم فبارادته سبحانه لا بارادتك وما
قوله تعالى ولله ما في السموات
في الارض تاكيد لقوله تعالى ليس
لك من الامر شيء وتذييل له وقوله
تعالى يغفر لمن يشاء ويعذب من
يشاء تقرير لمعنى التفويض على سبيل الاستئناف
والله تعالى اعلم

الدم عن وجهه اتاك الله فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل
ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة وسياتي في اواخر هذه الغزوة
شواهد لحديث انس رضي الله عنه من حديث ابي هريرة
وغيره رضي الله عنهم ووقع عند مسلم من طريق ابن عباس
رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه في قصة بدر قال فلما كان
يوم احد قتل منهم سبعون وفروا وكسرت رباعية النبي
صلى الله عليه وسلم وهشمت البيضة على راسه وسال الدم
على وجهه فانزل الله تعالى اولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم
مثليها الآية حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي بضم المهملة
وفتح اللام البلخي ثم المروزي الملقب بخاقان بالمعجمة والقاف
وهو من افراد البخاري روى عنه هنا وفي تفسير الانفال قال
اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
حدثني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من
الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول اللهم العن فلانا
وفلانا وفلانا سماهم في الرواية التي بعدها بعد ما يقول
سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وفي رواية ولك الحمد بالواو
فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء الى قوله ظالمون
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وكذا اخرجه البخاري في
التفسير وفي الاعتصام ايضا واخرجه النسائي في الصلوة
والتفسير وعن حنظلة بفتح المهملة والمعجمة وسكون النون
بن ابي سفيان قال الحافظ العسقلاني هو معطوف على قوله
اخبرنا معمر والراوي له عن حنظلة هو عبد الله بن المبارك
ووهم من زعم انه معلق ونظر فيه العيني بان احتمال التعليق
اقوى ولهذا لما ذكر المزي الحديث السابق قال وقال عقيب
حديث يحيى وعن حنظلة عن سالم ولم يزد على هذا شيئا

يقال قمأة اي صغرة وذلة كذا في الصحاح

وافطر روى عبد بن حميد من طريق النضر بن انس عن انس رضى الله عنه
انه افطر فى رمضان وكان قد كبر فاطعم مسكينا كل يوم وفى
فوائد محمد بن هشام بن ملاس عن مروان بن معاوية عن حميد قال
ضعف انس عن الصوم عام توفى فسالت ابنه عمر بن انس
اطاق الصوم قال لا فلما عرف انه لا يطيق القضاء امر بجفان
من خبز ولحم فاطعم العدة او اكثر قراءة العامة يطيقونه
من اطاق يطيق كاقام يقيم وهو اكثر من سائر القراآت ومن دأب
البخارى ان يذكر عند عقيب آية من القرآن ما يتعلق بلغة لفظ
او لقراءة فيها حدثنى بالافراد اسحق هو ابن راهويه قال اخبرنا
روح بفتح الراء وسكون الواو وبالمهملة هو ابن عبادة قال حدثنا
زكريا بن اسحق المكى قال حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء
هو ابن ابى رباح المكى انه سمع وفى رواية ابى الوقت انه سمع من
ابن عباس رضى الله عنهما يقرأ وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى
يقول وعلى الذين يطوقونه بضم الياء وتخفيف الطاء المفتوحة
وتشديد الواو وعلى البناء للمفعول من طوق قال مجاهد يتكلفونه وقد
وقع عند النسائى من طريق ابن ابى نجيح عن عمرو بن دينار يطوقونه
يكلفونه وهو تفسير حسن اى يكلفون اطاقته وفى نسخة
يطوقونه فلا يطيقونه فدية طعام مسكين زاد فى رواية
النسائى واحد فمن تطوع خيرا زاد فى رواية النسائى
فزاد مسكينا آخر قال ابن عباس رضى الله عنهما ليست اى هذه
الاية بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان
ان يصوما فليطعمان كذا فى اليونينية باللام وسقطت من
الفرع كغيره مكان كل يوم مسكينا هذا القول اشارة الى ان
ابن عباس رضى الله عنهما لا يرى النسخ فى هذا وخالفه الجمهور وفى حديث
سلمة الذى يأتى عن قريب ما يدل على انها منسوخة وهذه القراءة
تضعف تأويل من زعم ان لا محذوفة من القراءة المشهورة وان
المعنى وعلى الذين لا يطيقونه فدية وانه كقول الشاعر

فقلت

فقلت يمين الله ابرح قاعدا اى لا ابرح ورد بدلالة القسم على النفى
بخلاف الآية ويجب بهذا التأويل ان الاكثر على ان الضمير فى قوله
يطيقونه للصيام فيصير تقدير الكلام وعلى الذين يطيقون
الصيام فدية والفدية لا تجب على المطيق انما تجب على غيره
والجواب عن ذلك ان فى الكلام حذفا تقديره وعلى الذين يطيقون
الصيام اذا افطروا فدية وكان هذا فى اول الامر عند الاكثر ثم نسخ
وصارت الفدية للعاجز اذا افطر وقد تقدم فى [illegible] الصيام
حديث ابن ابى ليلى يا اصحاب محمد قال لما نزل رمضان شق
عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص
لهم فى ذلك فنسختها وان تصوموا خير لكم واما على قراءة ابن عباس
رضى الله عنهما فلا نسخ لانه يجعل الفدية على من تكلف الصوم
وهو لا يقدر عليه فيفطر ويكفر وهذا الحكم باق وفى الحديث حجة
لقول الشافعى ومن وافقه ان الشيخ الكبير ومن ذكر معه اذا شق
عليهم الصوم فافطروا فعليهم الفدية خلافا لمالك ومن وافقه
واختلف فى الحامل والمرضع ومن افطر لكبر ثم قوى على القضاء
بعد فقال الشافعى واحمد يقضى ويطعم وقال الاوزاعى والكوفيون
لا اطعام انتهى وقال العينى وحاصل الامر ان النسخ ثابت فى
حق الصحيح المقيم بايجاب الصيام عليه بقوله تعالى فمن شهد
منكم الشهر فليصمه واما الشيخ الفانى الهرم الذى لا يستطيع
الصوم فله ان يفطر ولا قضاء عليه ولكن هل يجب عليه اذا افطر
ان يطعم عن كل يوم مسكينا اذا كان ذا جدة فيه قولان للعلماء
احدهما لا يجب كالصبى وهو احد قولى الشافعى والثانى وهو
الصحيح وعليه اكثر العلماء انه يجب عليه فدية عن كل يوم كما فسره
ابن عباس رضى الله عنه على قراءة يطوقونه اى يتجشمونه كما قاله
ابن مسعود رضى الله عنه وغيره وهو اختيار البخارى حيث
قال واما الشيخ الكبير الى آخره كما مر آنفا باب
فمن شهد منكم الشهر فليصمه وفى بعض النسخ سقط لفظ باب

قال الحافظ العسقلانى وقال صاحب
التوضيح اسحق هو ابن ابراهيم
كما صرح به ابو نعيم فى مستخرجه
وقال العينى رواه البخارى عن اسحق
[illegible] كل منهم سمى اسحق
بن ابراهيم والظاهر انه اسحق
بن راهويه لانه روى عن
روح بن عبادة عن زكريا
ابن اسحق صح السلب
او التفعيل بمعنى
وقال الكرمانى
ناقص ح

او افطراه ح

قال الحافظ العسقلانى ح

وكلمة من يجوز ان تكون شرطية وموصولة ومنكم في موضع نصب
على الحال من المستكن في شهد فيتعلق بمحذوف اي كائنا منكم
والشهر نصب على الظرف والمعنى شهد حضر ومفعوله محذوف
اي فمن حضر منكم المصر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصمه فيه وبعبارة
اخرى فمن كان شاهدا اي حاضرا مقيما غير مسافر في الشهر فليصم فيه
ولا يفطر والفاء في فليصمه جواب الشرط او زائدة في الخبر
لتضمن المبتدا معنى الشرط والهاء نصب على الظرف كما في الكشاف
وتعقب بان الفعل لا يتعدى الى ضمير الظرف الا بكلمة في الا ان
يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به حدثنا عياش بالمثناة
التحتية والشين المعجمة بن الوليد الرقام البصري قال حدثنا
عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي البصري قال حدثنا
عبيد الله بضم العين مصغرا هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قرأ فدية طعام بالاضافة بغير تنوين فدية مساكين بالجمع
وهي قراءة نافع وابن ذكوان وقرأ الباقون بتنوين فدية ورفع طعام
وتوحيد مسكين الا هشاما فانه قرأ مساكين بالجمع ووجه الاضافة
فهي من قبيل خاتم فضة وثوب حرير لان الفدية تكون طعاما وغيره
ووجه جمع مساكين لجمعه لمقابلة الجمع بالجمع ووجه الافراد على ان معناه
على كل واحد ممن يطيق ويستفاد من الافراد ان الحكم لكل يوم
يفطر فيه اطعام مسكين ولا يفهم ذلك من الجمع والمراد بالطعام
الاطعام قال اي ابن عمر رضي الله عنهما هي منسوخة اي
هذه الآية منسوخة بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه
فاثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض
والمسافر وكذا الشيخ الفاني الذي لا يستطيع وهذا صريح
في دعوى النسخ ورجحه ابن المنذر من جهة قوله وان تصوموا
خير لكم قال لانها لو كانت في الشيخ الكبير الذي لا يستطيع
لم يناسب ان يقال له وان تصوموا خير لكم مع انه لا يطيق
الصيام

على انه بدل من فدية او عطف بيان لها

الصيام حدثنا قتيبة هو ابن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني
قال حدثنا بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف بن مضر
بضم الميم وفتح المعجمة اي ابن محمد بن حكيم المصري عن بكير بضم
الموحدة وفتح الكاف مصغرا بن عبد الله بن الاشج مولى بني مخزوم
المدني نزيل مصر عن يزيد من الزيادة هو ابن ابي عبيد الاسلمي مولى
سلمة بن الاكوع عن سلمة بفتح اللام انه قال لما نزلت وعلى
الذين يطيقونه فدية طعام مساكين كان من اراد ان يفطر
ويفتدي اي فعل حتى نزلت الآية التي بعدها وهي قوله تعالى
فمن شهد منكم الشهر فليصمه فنسختها كلها او بعضها فيكون
حكم الاطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكبره وقال مالك جميع
الاطعام منسوخ لكنه مستحب وهذا الحديث صريح في دعوى
النسخ وقد اخرجه مسلم في الصوم وكذا ابو داود والترمذي فيه
واخرجه النسائي في التفسير كلهم عن قتيبة عن بكر بن مضر قال
ابو عبد الله هو البخاري نفسه وثبت هذا القول الى آخره في رواية
المستملي وحده مات بكير هو ابن عبد الله بن الاشج المذكور قبل
يزيد اي شيخه وكانت وفاة بكير سنة عشرين ومائة وقيل قبلها
او بعدها ومات يزيد سنة ست او سبع واربعين ومائة

باب ــــ احل لكم وفي بعض النسخ لفظ باب

قوله احل بضم الهمزة على البناء للمفعول اي احل الله وقرئ على بناء
الفاعل ونصب الرفث ليلة الصيام الرفث الى نسائكم
اي الجماع وقرأ عبد الله الرفوث وانما افصح فيما ينبغي ان يكنى عنه
استقباحا لما وجد منهم قبل الاباحة كما سماه اختيانا لانفسهم
وعدي بكلمة الى والاصل ان يتعدى بالباء يقال ارفث فلان
بامرأته لتضمنه معنى الافضاء قال تعالى وقد افضى بعضكم الى
بعض كانه قيل احل لكم الافضاء الى نسائكم بالرفث وسبب نزول
هذه الآية هو رفع المشقة عن عباده وذلك ان الرجل كان يحل
له الاكل والشرب والجماع الى العاتمة ثم ان ناسا من المسلمين اصابوا

من الطعام والشراب بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
واقع اهله بعد العشاء فلما اغتسل اخذ يبكي ويلوم نفسه
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره بما فعل وقام ناس ايضا
فاعترفوا بما كانوا صنعوا بعد العشاء فنزلت رخصة من
الله تعالى ورفع ما كانوا عليه في ابتداء الاسلام هن اي نساؤكم
لباس لكم وانتم لباس لهن استيناف كالبيان لسبب الاحلال
وقال الزمخشري لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل
واحد منهما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتمل عليه
قال الجعدي شعر اذا ما الضجيع ثنى عطفها تثنت فكانت عليه لباسا
وزاد القاضي فقال ولان كل واحد منهما يستر حال صاحبه ويمنعه
من الفجور ونحوه علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم اي تظلمونها
بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الخير والثواب
والاختيان من الخيانة كالاكتساب من الكسب فيه زيادة
وشدة واعتمال فتاب عليكم اي حين تبتم مما ارتكبتم من
المحظور وعفا عنكم يحتمل ان يريد عن المعصية بعينها فيكون
تاكيدا وتانيسا زيادة على التوبة ويحتمل ان يريد عفا عما كان
الزمكم من اجتناب النساء يعني تركه لكم كما تقول شيء معفو عنه
اي متروك فالآن اي في الوقت الذي كان يحرم عليكم فيه
الجماع من الليل باشروهن اي جامعوهن وعبر عن الجماع بالمباشرة
لتلاصق بشرة كل منهما بصاحبه وابتغوا ما كتب الله لكم
اي اطلبوه يقال بغى الشيء يبغيه بغيا وابتغاه يبتغيه ابتغاء
والمعنى اطلبوا ما قدره الله لكم واثبته في اللوح المحفوظ
من الولد وفيه اشارة الى ان المباشر ينبغي ان يكون غرضه الولد
فانه الحكمة في خلق الشهوة وشرع النكاح لا قضاء الوطر قاله
في اسرار التنزيل كالكشاف وقال السمرقندي ابتغوا بالنوا
ما ابيح لكم فيه وامرتم به والامر امر اباحة وقال اهل الظاهر امر ايجاب
وحتم وسقط في رواية ابي ذر من قوله هن لباس لكم وانتم الى آخره

وهو قلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لكثرة المخالطة وشدة الملابسة فلذلك رخص في المباشرة قاله السمرقندي صح

وقال

وقال بعد قوله الى نسائكم الى قوله وابتغوا ما كتب الله لكم
حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا هو ابن موسى العبسي
مولاهم الكوفي عن اسرائيل اي ابن يونس عن ابي اسحق عمرو
بن عبد الله السبيعي جد اسرائيل عن البراء اي ابن عازب
رضي الله عنهما قال البخاري وحدثنا احمد بن عثمن
اي ابن حكيم الاودي الكوفي قال حدثنا شريح بضم المعجمة
وفتح الراء آخره حاء مهملة مصغرا بن مسلمة بفتح الميم واللام
الكوفي قال حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ابرهيم
بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق بن ابي اسحق عن
ابي اسحق السبيعي جد يوسف انه قال سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنهما قال لما نزل صوم رمضان كانوا اي الصحابة
رضي الله عنهم لا يقربون النساء اي لا يجامعونهن رمضان
كله وقد اقتصر هنا على اتيان النساء والذي مضى في الصيام
من حديث البراء من طريق اسرائيل انهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون
اذا ناموا وان الآية نزلت في ذلك وقد سبق فيه ان الآية
نزلت في الامرين معا وظاهر سياق حديث الباب ان الجماع
كان ممنوعا في جميع الليل والنهار بخلاف الاكل والشرب فكان
ماذونا فيه ليلا ما لم يحصل النوم لكن وردت احاديث تدل
على عدم الفرق كما سيجيء فحينئذ يحمل قوله كانوا لا يقربون النساء
على الغالب جمعا بين الاحاديث وكان رجال يخونون انفسهم
فيجامعون ويأكلون ويشربون وسمي منهم عمر وكعب بن مالك
رضي الله عنهما فروى احمد وابو داود والحاكم من طريق عبد الرحمن
بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال احيل الصيام
ثلثة احوال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فجعل
يصوم من كل شهر ثلثة ايام وصام عاشوراء ثم ان الله تعالى
فرض عليه الصيام وانزل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام
فذكر الحديث الى ان قال وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء

بالافراد

ما لم يناموا فاذا ناموا امتنعوا ثم ان رجلا من الانصار صلى العشاء
ثم نام فاصبح مجهودا وكان عمر رضي الله عنه اصاب من النساء بعد ما نام
فانزل الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى قوله
ثم اتموا الصيام الى الليل وهذا الحديث مشهور عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى لكنه لم يسمع من معاذ رضي الله عنه وقد جاء عنه فيه
يا اصحاب محمد كما تقدم التنبيه عليه قريبا فكانه سمعه من غير معاذ
ايضا وله شواهد منها ما اخرجه ابن مردويه من طريق كريب
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بلغنا ومن طريق عطاء عن
ابي هريرة رضي الله عنه نحوه واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم
من طريق عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه قال كان الناس
في رمضان اذا صام الرجل فامسى فنام حرم عليه الطعام
والشراب والنساء حتى يفطر من الغد فرجع عمر من عند النبي
صلى الله عليه وسلم وقد سمر عنده فاراد امراته فقالت اني قد نمت
فقال ما نمت ووقع عليها وصنع كعب بن مالك مثل ذلك
فنزلت وروى ابن جرير من طريق ابن عباس رضي الله عنهما نحوه
ومن طريق اصحابه مجاهد وعطاء وعكرمة وغير واحد من غيرهم كالسدي
وقتادة وثابت بنحو هذا الحديث لكن لم يذكر احد منهم في القصة
على تسمية عمر رضي الله عنه الا ما في حديث كعب بن مالك قال الله تعالى
فالآن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم
وعفا عنكم وسقط في رواية ابي ذر قوله وعفا عنكم وقال
بعد ذلك الآية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فانزل الله
الى آخره وقد اخرجه البخاري بالطريق الاول في الصوم واخرج
الثاني هنا فقط

باب قوله وكلوا

وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر ووقع هكذا وكلوا
واشربوا جميع الليل بعد ان كنتم ممنوعين منهما بعد النوم في
رمضان حتى اي الى ان يتبين لكم الخيط الابيض وهو اول
ما يبدو من الفجر المعترض في الافق كالخيط الممدود من الخيط
الاسود

الاسود وهو ما يمتد معه من غسق الليل شبها بخيطين ابيض
واسود من الفجر بيان للخيط الابيض واكتفى به عن بيان
الخيط الاسود لان بيان احدهما بيان للآخر فكان هذا تشبيها
وخرج من باب الاستعارة الى التمثيل كما قاله الزمخشري والقاضي والحاصل
انه اباح الله تعالى الاكل والشرب مع ما تقدم من اباحة الجماع في
اي ساعات الليل شاء الصائم الى ان يتبين ضياء الصباح
من سواد الليل وكلمة من في من الخيط لابتداء الغاية ومجرورها
في محل نصب بيتبين ومن في من الفجر يجوز كونها تبعيضية فتتعلق
بيتبين ايضا لان الخيط الابيض هو بعض الفجر ويجوز ان تتعلق
بمحذوف على انها حال من الضمير في الابيض اي الخيط الذي
هو ابيض كائنا من الفجر وعلى هذا يجوز كون من لبيان الجنس كانه
قيل الخيط الابيض الذي هو الفجر قال التفتازاني المعنى
على التبعيض حال كون بعض الخيط الابيض بعضا من الفجر
وعلى البيان حال كونه هو الفجر نفسه ثم اتموا الصيام الى
الليل اي الى غروب الشمس والجار والمجرور متعلق بالاتمام
او في محل نصب على الحال من الصيام فيتعلق بمحذوف اي كائنا
الى غروب الشمس ولا تباشروهن اي ولا تجامعوهن
وانتم عاكفون في المساجد اي والحال انكم عاكفون فيها
والاعتكاف هو اللبث في المسجد بنية التعبد والقربة
قال الضحاك كان الرجل اذا اعتكف فخرج من المسجد جامع
ان شاء حتى نزلت هذه الآية الى قوله يتقون اي يتقون
مخالفة الاوامر والنواهي وسقط في رواية ابي ذر قوله
ثم اتموا الصيام الى آخره وقال بعد قوله من الفجر الآية وتمام
الآية تلك حدود الله فلا تقربوها نهى الله تعالى
ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل لئلا يداني الباطل
فضلا ان يتخطى كما قال صلى الله عليه وسلم ان لكل ملك حمى
وان حمى الله محارمه فمن رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه

وقال الطيبي لان الاستعارة ان يذكر احد طرفي التشبيه ويراد به الطرف الآخر وهنا الفجر هو المشبه والخيط الابيض هو المشبه به ولا يقال بقي الخيط الاسود على الاستعارة لترك المشبه لانه لما كان في الكلام ما يدل عليه فكانه مذكور لفظا ح

اي الاحكام التي ذكرت م

وهو ابلغ من قوله فلا تعتدوها ويجوز ان يريد بحدود الله محارمه
ومناهيه كذلك مثل ذلك التبيين يبين لكم آياته
للناس لعلهم يتقون ه العاكف المقيم ثبت هذا
التفسير في رواية المستملي وحده وهو تفسير ابي عبيدة
قال في قوله تعالى سواء العاكف فيه والباد اي المقيم
والذي لا يقيم حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري بكسر
الميم وسكون النون وفتح القاف التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن
الشعبي عامر بن شراحيل عن عدي اي ابن حاتم الصحابي
رضي الله عنه انه قال اخذ عدي بعد نزول آية حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود عقالا بكسر المهملة
اي خيطا ابيض وعقالا اسود اي وجعلهما تحت وسادته
كما في رواية هشام عن حصين في الصيام حتى كان بعض
الليل نظر اي اليهما فلم يستبينا اي فلم يظهرا له فلما اصبح
قال اي فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله
جعلت تحت وسادتي وزاد الاصيلي عقالين اي
لا يستبين بهما الفجر من الليل وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
وسادي باسقاط تاء التانيث قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
ان وسادك بغير تاء اذا لعريض ان بفتح الهمزة ويروى
ان بكسر الهمزة كان الخيط الابيض والاسود اي المذكوران
في الآية تحت وسادتك بتاء بعد الدال وقال الخطابي كنى بالوسادة
عن النوم اي نومك اذا لطويل ومعنى العريض هنا الواسع الكبير
لاختلاف الطويل بعرضه في هذا الحديث لان المشرق والمغرب
اذا كانا تحت الوسادة لزم عرضه قطعا حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن مطرف بضم الميم
وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة هو ابن طريف الكوفي

قال القسطلاني وارى انه لم يحصل في ... بل الذي يخطر بالبال والله اعلم
انه ادراك في مطايبات رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كانه قال اذا كان الخيط الابيض و
الاسود تحت الوسادة يلزم ان يكون الوسادة عريضا واسعا بحيث يسع ذلك صح

وسقط في رواية ابي ذر لفظ بن سعيد

عن

عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عدي بن حاتم رضي الله عنه
انه قال قلت يا رسول الله ما الخيط الابيض من الخيط الاسود
وكان قد وضع عقالين تحت وسادته كما سبق اهما الخيطان
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم انك لعريض القفا ان ابصرت
الخيطين فسر الخطابي عرض القفا بالبله والغفلة والبلادة
وحينئذ فهو كناية لامكان ارادة المعنى الحقيقي بل هو اولى لانه
اذا كان وساده عريضا يكون قفاه عريضا فافهم ثم قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم لا بل هو سواد الليل وبياض النهار وهذا
طريق آخر في حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه حدثنا ابن ابي مريم
هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري قال حدثنا ابو غسان
بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وآخره نون محمد
بن مطرف بكسر الراء المشددة بلفظ الفاعل من التطريف
المدني قال حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ابو حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
بسكون العين فيهما الساعدي رضي الله عنهما انه قال وانزلت
بالواو وفي رواية ابي ذر وباسقاطها اي عنها وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل
بضم اوله وفتح ثالثه وفي رواية ابي ذر بفتح اوله وكسر ثالثه
من الفجر وكان رجال بالواو اذا ارادوا الصوم ربط
احدهم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال
ياكل حتى يتبين له رؤيتهما فانزل الله بعده وفي رواية ابي ذر
بعد بحذف الضمير من الفجر فعلموا انما يعني الليل والنهار
للتصريح بذلك وسقط لفظ من في الفرع كغيره وهذا الحديث صريح
في نزول من الفجر بعد سابقه وحديث عدي مقتضاه اتصاله
به واجيب بالتعدد وقد مضى الحديث وسابقه في كتاب
الصوم ومطابقته للترجمة ظاهرة باب قوله
كذا في رواية ابي ذر وسقط ذلك في رواية غيره وليس البر

وفي بعض النسخ من النهار بزيادة من

ما يأتي محمدا احد يشهد بشهادة الحق الا خلا عنه قال فانطلقت
فما شعر بي الا وانا قائم على راسه اتشهد بشهادة الحق وعند
ابن اسحق فلم يرعه الا بي قائما على راسه قال فخرجت معهم
حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآني
قال انت وحشي قلت نعم قال انت قتلت حمزة قلت
نعم قد كان من الامر ما بلغك اي الذي بلغك وفي
رواية الطيالسي فقال ويحك حدثني عن قتل حمزة قال
فانشأت احدثه كما حدثتكما وعند يونس بن بكير في المغازي
عن ابن اسحق قال فقيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
وحشي فقال دعوه فلاسلام رجل واحد احب الي من قتل
الف كافر قال فهل تستطيع ان تغيب وجهك
عني وفي رواية الطيالسي فقال غيب وجهك عني فلا اراك
قال فخرجت وزاد الطيالسي فكنت اتقي ان يراني وللابن عائذ
فما رآني حتى مات وعند الطبراني فقال لي يا وحشي اخرج فقاتل
في سبيل الله كما كنت تصد عن سبيل الله فلما قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم فخرج مسيلمة الكذاب
مصغر مسلمة هو ابن حبيب وقيل ابن ثمامة بضم المثلثة
الحنفي الكذاب ادعى النبوة وكان صاحب نيرنجيات وهو اول
من ادخل البيضة في القارورة وجمع جموعا كثيرة من بني حنيفة وغيرهم
وقصد قتال الصحابة رضي الله عنهم على اثر وفاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجهز اليه ابو بكر رضي الله عنه الجيش وامر عليهم
خالد بن الوليد رضي الله عنه فقاتلوه فقتلوه قلت ويروى
فقلت بالفاء لاخرجن الى مسيلمة وفي رواية الطيالسي
فلما كان من امر مسيلمة ما كان انبعثت مع البعث فاخذت
حربتي ولابن اسحق نحوه لعلي اقتله فاكافئ به حمزة
بالهمزة اي فاساوي واواسي بقتل مسيلمة قتل حمزة وقد فسره
بعض [illegible] قتله في رواية بقوله قتلت خير الناس وشر الناس قال
فخرجت

فخرجت مع الناس فكان من امره ما كان اي من محاربته
وقتل جماعة من الصحابة رضي الله عنهم في الوقعة التي كانت بينهم
وبينه ثم كان الفتح للمسلمين فقتل مسيلمة كما سيأتي بيان
ذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى فاذا رجل قائم
في ثلمة جدار اي في خلله كانه جمل اورق اي لونه مثل الرماد
قال الحافظ العسقلاني وكان ذلك من غبار الحرب وقال العيني
بل كان ذلك من سواد كفره وانهماكه في الباطل ثائر الراس
اي منتشر شعر راسه فرميته بحربتي فاضعها بين ثدييه
هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره فوضعتها حتى خرجت
من بين كتفيه قال ووثب اليه رجل من الانصار
هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني كما جزم به الواقدي واسحق
بن راهويه والحاكم وقيل هو عدي بن سهل جزم به سيف في كتاب
الردة وقيل ابو دجانة والاول اشهر ولعل عبد الله بن زيد هو
الذي اصابته واما الآخران فحملا عليه في الجملة واغرب وثيمة
في كتاب الردة فزعم ان الذي ضرب مسيلمة هو شن بفتح المعجمة
وتشديد النون ابن عبد الله وانشد له ألم تر اني ووحشيهم
ضربنا مسيلمة المفتتن يسائلني الناس عن قتله فقلت
ضربت وهذا طعن فلست بصاحبه دونه وليس بصاحبه
دون شن واغرب منه ذلك ما حكى ابن عبد البر ان الذي قتل
مسيلمة هو خلاس بن بشير بن الاصم فضربه بالسيف
على هامته والهامة الراس وفي رواية الطيالسي فربك
اعلم اينا قتله فان اك قتلته فقد قتلت خير الناس وشر الناس
قال عبد الله بن الفضل هو موصول بالاسناد المذكور اولا
فاخبرني سليمان بن يسار المذكور في الاسناد انه سمع
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول وفي رواية الطيالسي
فقال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول وزاد
ابن اسحق في روايته وكان قد شهد اليمامة فقالت جارية

وقال الكرماني هو الابل الذي في لونه بياض الى سواد صح

أحدهما العلاء بن عرار بمهملات الاولى مكسورة قال ابن ماكولا علاء
بن عرار سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وروى عنه ابو اسحق
السبيعي والآخر حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
السلمي صاحب الدثينة ضبطه بعضهم بفتح الدال المهملة والمثلثة
وكسر النون وتشديد التحتية وقال موضع بالشام وغلطه الحافظ
العسقلاني ونقل عن ابن الاثير انه بكسر المثلثة وسكون التحتية
ناحية قرب عدن وقيل هو نافع الازرق في فتنة ابن الزبير
وهي محاصرة الحجاج عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما وكانت في
اواخر سنة ثلاث وسبعين وكان الحجاج ارسله عبد الملك
بن مروان لقتال ابن الزبير رضي الله عنهما وقتل عبد الله بن الزبير
في آخر تلك السنة ومات عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في اول سنة
اربع وسبعين فقالا ان الناس صنعوا بصاد مهملة ونون
مفتوحتين اي صنعوا ما ترى من الاختلاف والمفعول محذوف
كذا في رواية [illegible] الكشميهني ضيعوا بضم
الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة من التضييع وهو الاهلاك
في الدين والدنيا وانت ابن عمر وصاحب النبي صلى الله
عليه وسلم فما يمنعك ان تخرج فقال يمنعني ان الله حرم
دم اخي اي في الدين فقالا اي الرجلان وفي رواية قالا بدون
الفاء ألم يقل الله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال
اي ابن عمر رضي الله عنهما قاتلنا اي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى لم تكن فتنة اي شرك وكان الدين لله وانتم تريدون
ان تقاتلوا اي على الملك حتى تكون فتنة ويكون الدين
لغير الله وحاصل هذا ان الرجلين كانا يريان قتال من خالف
الامام وابن عمر رضي الله عنهما لا يرى القتال على الملك وزاد
عثمن بن صالح السهمي هو من شيوخ البخاري وقد اخرج عنه
في الاحكام حديثا غير هذا عن ابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري انه قال اخبرني بالافراد فلان هو عبد الله بن لهيعة

وفي رواية الاكثر [illegible] صح

هو المصري مات سنة تسع عشرة ومائتين صح

بفتح

بفتح اللام وكسر الهاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة قاضي
مصر مات سنة اربع وسبعين ومائة قال البيهقي اجمعوا
على ضعفه وأرى انه لهذا كنى عنه بقوله فلان وحيوة
بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو بن شريح
بضم المعجمة وآخره حاء مهملة مصغرا المصري المسمى بالاكبر وهو
غير حيوة بن شريح الحضرمي فلا يشتبه عليك عن بكر بفتح
الموحدة وسكون الكاف مكبرا بن عمرو المعافري بفتح
الميم وتخفيف العين المهملة وكسر الفاء والراء وقد ضبطه
بعضهم بضم الميم العابد القدوة ان بكير بضم الموحدة
وفتح الكاف مصغرا ابن عبد الله بن الاشج حدثه عن
نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قيل انه حكيم ذكره
الحميدي عن البخاري وسيأتي في تفسير سورة الانفال ان رجلا
اسمه حكيم سأل ابن عمر رضي الله عنهما عن شيء من ذلك اتى ابن عمر
فقال يا ابا عبد الرحمن ما حملك على ان تحج عاما وتعتمر
عاما وتترك الجهاد اي القتال الذي هو كالجهاد في
سبيل الله عز وجل في الاجر وليس المراد الجهاد الحقيقي
الذي هو القتال مع الكفار وقد علمت ما رغب الله فيه
باثبات واو وقد في رواية ابي ذر قال اي ابن عمر رضي الله عنهما للرجل
يا ابن اخي بني الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله
والصلوة الخمس وصيام رمضان واداء الزكوة وحج
البيت قال اي الرجل يا ابا عبد الرحمن الا بالتخفيف
تسمع ما ذكر الله في كتابه وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا باغين بعضهم على بعض والجمع باعتبار المعنى
لان كل طائفة جمع فاصلحوا بينهما بالنصح والدعاء
الى حكم الله تعالى فان بغت احداهما اي تعدت على
الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء اي ترجع الى امر الله
وتسمع للحق وتطيعه وسقط في رواية ابي ذر قوله فان بغت

وترك الاحتجاج بما ينفرد به

وقال الحافظ العسقلاني ولم اقف على تعيين اسم فلان صح

نسبة الى المعافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن ادد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان ينسب اليه كثير منهم بمصر صح

احداهما الى آخر قوله حتى تفئ قاتلوهم حتى لا تكون فتنة
قال اى ابن عمر رضى الله عنهما فعلنا اى ذلك على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن
على البناء للمفعول فى دينه اما قتلوه واما يعذبوه انما قيل فى
القتل بلفظ الماضى وفى العذاب بلفظ المضارع اشارة الى
استمرار التعذيب بخلاف القتل وفى رواية ابى ذر واما يعذبونه
باثبات النون على الاصل ورجحت الاولى بان النون قد تحذف
بغير ناصب ولا جازم فى لغة شهيرة وفى فرع اليونينية او
يعذبوه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة قال اى الرجل فما قولك
فى على وعثمن وهذا يشير الى ان السائل كان من الخوارج فانهم
يوالون الشيخين ويحطون عثمن وعليا فرد عليه ابن عمر بذكر
مناقبهما ومنزلتهما من النبى صلى الله عليه وسلم حيث قال اما عثمن
رضى الله عنه فكان الله عفا عنه لما فر يوم احد فى كتابه العزيز
حيث قال فى آل عمران ولقد عفا عنكم واما انتم فكرهتم ان تعفو
عنه بمثناة فوقية مع سكون الواو خطابا للجماعة وفى رواية
ابى ذر يعفو بالتحتية وفتح الواو اى فكرهتم ان يعفو الله عنه
واما على رضى الله عنه فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وختنه بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية اى زوج ابنته
واشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون اى من بين ابيات
رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بيان قربه وقرابته منه صلى
الله عليه وسلم منزلا ومنزلة وسقطت بقية الآية ظاهرة

باب قوله وسقط ذلك فى رواية غير
ابى ذر وانفقوا عطف على قوله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة فى سبيل الله فى سائر وجوه القربات وخاصة الصرف
فى قتال الكفار والبذل فيما يتقوى به المسلمون على عدوهم
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة بالكف عن المعروف او الانفاق
فيه فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم او المراد الامساك
وحب

قال ابن فارس الختن ابو الزوجة وقال الاصمعى الاختان من قبل المرأة والاحماء من قبل الزوج والصهر يجمع ذلك صح

بالاسراف وتضييع وجه المعاش او صح

قاله الحسن البصرى صح

48

وحب المال فانه يؤدى الى الهلاك المؤبد قال الزمخشرى الباء
زائدة والمعنى لا تقبضوا التهلكة ايديكم وقيل معناه لا تلقوا
انفسكم بايديكم يقال اهلك فلان نفسه بيده اذا تسبب
لهلاكها كما قال انفسكم مضمر والباء اداة والايدى عبارة عن كل البدن
كما فى قوله تعالى تبت يدا ابى لهب اى تب هو واحسنوا
فيه اقوال احدها اداء الفرائض والثانى الظن بالله والثالث
صلوا الخمس والرابع تفضلوا على المحاويج والخامس احسنوا
اعمالكم واخلاقكم ان الله يحب المحسنين واختلفوا فى سبب
نزولها كما سيأتى التهلكة والهلاك واحد اى مصدران
بمعنى واحد وهذا تفسير ابى عبيدة وزاد والهلاك والهلك
يعنى بفتح الهاء وبضمها واللام ساكنة فيهما وكل هذه مصادر
هلك بلفظ الماضى وقيل التهلكة ما امكن التحرز عنه والهلاك
بخلافه وقيل التهلكة نفس الشئ المهلك وقيل ما يضر عاقبته
والمشهور هو الاول حدثنا بالجمع وفى رواية ابى ذر حدثنى
بالافراد اسحق هو ابن ابرهيم المعروف بابن راهويه
قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو
ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة قال حدثنا شعبة
اى ابن الحجاج عن سليمن اى ابن مهران الاعمش انه قال
سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة اى ابن اليمان
رضى الله عنه وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة قال نزلت فى النفقة اى فى ترك النفقة فى سبيل
الله وقد جاء ذلك مفسرا فى حديث ابى ايوب الانصارى
رضى الله عنه الذى اخرجه النسائى وابو داود والترمذى
وابن حبان والحاكم من طريق اسلم ابى عمران قال كنا بالقسطنطينية
فخرج صف عظيم من الروم فحمل رجل من المسلمين على صف الروم
حتى دخل فيهم ثم رجع مقبلا فصاح الناس سبحان الله القى بيده
الى التهلكة فقال ابو ايوب رضى الله عنه ايها الناس انكم تؤولون هذه الآية

وذلك لان فاعل التى يتعدى بنفسه قال تعالى فالقى موسى عصاه وعدى ايضا الى التفعيل معنى الانتهاء صح

وابن ابى حاتم وابن جرير وابن المنذر وابو يعلى وابن مردويه صح

على هذا التأويل وانما نزلت هذه الآية فينا معشر الانصار انا لما
اعز الله دينه وكثر ناصروه قلنا بيننا سرا ان اموالنا قد ضاعت
فلو انا اقمنا فيها واصلحنا ما ضاع منها فانزل الله هذه الآية
وكانت التهلكة الاقامة التي اردنا وصح عن ابن عباس رضي
الله عنهما وجماعة من التابعين نحو ذلك في تاويل الآية وروى
ابن ابي حاتم من طريق زيد بن اسلم انها نزلت في ناس كانوا
يغزون بغير نفقة فيلزم على قوله اختلاف المامورين فالذين
قيل لهم انفقوا واحسنوا اصحاب الاموال والذين قيل لهم
ولا تلقوا بايديكم الغزاة بغير نفقة ولا يخفى ما فيه ومن طريق
الضحاك بن ابي جبيرة كان الانصار يتصدقون فاصابتهم
سنة فامسكوا فنزلت وروى ابن جرير وابن المنذر باسناد
صحيح عن مدرك بن عوف قال اني لعند عمر رضي الله عنه فقلت
ان لي جارا رمى بنفسه في الحرب فقتل فقال ناس القى بيده
الى التهلكة فقال عمر رضي الله عنه كذبوا لكنه اشترى الآخرة
بالدنيا وجاء عن البراء بن عازب رضي الله عنهما في الآية تاويل
آخر اخرجه ابن جرير وابن المنذر وغيرهما عنه باسناد صحيح
عن ابي اسحق قال قلت للبراء ارايت قول الله عز وجل
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة هو الرجل يحمل على الكتيبة فيها
الف قال لا ولكنه الرجل يذنب فيلقي بيده فيقول لا توبة لي
وقال سماك بن حرب عن النعمان بن بشير رضي الله عنه في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ان يذنب الرجل الذنب فيقول
لا يغفر لي فانزل الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة الآية
رواه ابن مردويه وروى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
التهلكة عذاب الله تعالى وقال الحافظ العسقلاني والاول اظهر
لتصدير الآية بذكر النفقة فهو المعتمد في نزولها واما قصرها
عليه ففيه نظر لان العبرة بعموم اللفظ واما مسالة حمل الواحد
على العدد الكثير من العدو فصرح الجمهور بانه ان كان لفرط

شجاعته

شجاعته وظنه انه يرهب العدو بذلك او يجرئ المسلمين
عليهم او نحو ذلك من المقاصد الصحيحة فهو حسن ومتى كان
مجرد تهور فممنوع ولا سيما ان ترتب على ذلك وهن في المسلمين
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للآية اظهر من ان يخفى
باب قوله تعالى كذا في رواية ابي ذر وسقط
ذلك في رواية غيره فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه
يعني من كان به مرض يحوجه الى الحلق او به اذى من راسه
وهو القمل والجراحة فعليه اذا حلق فدية ويجئ بيان الفدية
ان شاء الله تعالى حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عبد الرحمن بن الاصبهاني
بفتح الهمزة وكسرها وبالفاء وبالباء الموحدة اربع لغات
انه قال سمعت عبد الله بن معقل بفتح الميم وسكون
العين المهملة وكسر القاف وآخره لام هو ابن مقرن المزني
الكوفي التابعي قال قعدت الى كعب بن عجرة بضم العين
المهملة وسكون الجيم وبالراء اي انتهيت قعودي اليه في
هذا المسجد يعني مسجد الكوفة فسالته عن فدية من صيام
فقال حملت على البناء للمفعول الى النبي صلى الله عليه وسلم
والقمل يتناثر على وجهي فان قيل لم قال حملت فالجواب
لعل ذلك لعجزه من المرض ونحوه عن المشي بنفسه او هو مشتق
من حمل على نفسه في السير اي اجهد كذا قال الكرماني فقال
صلى الله عليه وسلم ما كنت ارى بضم الهمزة اي اظن
ان الجهد بفتح الجيم الطاقة والمشقة قد بلغ بك هذا
اي الذي رايت اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلاثة
ايام بيان لقوله من صيام او اطعم بكسر العين على صيغة
الامر ستة مساكين بيان لقوله او صدقة لكل مسكين
نصف صاع من طعام بنصب نصف على المفعول
او رفع على انه مبتدا مؤخر واحلق راسك قال لابن عجرة

الفدية
بيان للفدية اي عن
التي هي الصيام اهي ثلثة
ايام او اكثر او اقل
او سالته عن هذه الآية

فنزلت اى هذه الآية فيّ بكسر الفاء وتشديد التحتية المفتوحة
خاصة وهي لكم عامة بالنصب وفي رواية ابي ذر بالرفع
وقد مضى الحديث في الحج في باب الاطعام في الفدية باتم منه
ومطابقته للآية ظاهرة باب كذا في رواية
ابي ذر وسقط في رواية غيره فمن تمتع بالعمرة الى الحج واول
فاذا امنتم اى من خوفكم وبرأتم من مرضكم وتمكنتم من اداء
المناسك فمن كان منكم متمتعا بالعمرة الى الحج وهو شامل
لمن احرم بهما او احرم بالعمرة اولا فلما احرم بالعمرة احرم بالحج
وهذا هو التمتع الخاص وهو المعروف في كلام الفقهاء والتمتع
العام يشمل القسمين فما استيسر من الهدي اى فعليه
ما تيسر منه يقال يسر الامر واستيسر كما يقال صعب واستصعب
ومحل كلمة ما رفع بالابتداء ويجوز ان يكون منصوبا اى فاهدوا
ما استيسر من الهدي وهو اسم لما يهدى الى الحرم من بعير او
بقرة او شاة حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
هو ابن سعيد القطان عن عمران هو ابن مسلم ابي بكر اى
المكنى بابي بكر القصير البصري قال حدثنا ابو رجاء بالجيم ممدودا
عمران بن ملحان العطاردي البصري عن عمران بن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد رضي الله عنه وفي هذا الاسناد اجتماع ثلثة
في نسق واحد يسمى كلهم عمران احدهم صحابي قال اى انه قال
انزلت آية المتعة على البناء للمفعول في كتاب الله ففعلناها
اى المتعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل بضم
اوله وفتح ثالثه قرآن يحرمه اى المتعة ولم ينه بفتح اوله
وفي رواية ابي ذر بضم اوله وفي رواية الحموي والمستملي فلم ينه
بالفاء بدل الواو عنها اى المتعة حتى مات اى النبي صلى
الله عليه وسلم قال رجل قيل اراد به عثمان رضي الله عنه لانه كان
يمنع التمتع برأيه ما شاء وقيل اراد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وزاد في نسخة قال محمد اى البخاري يقال انه اى الرجل
عمر لانه كان ينهى عنها ويقول ان نأخذ بكتاب الله فانه

يأمرنا

قوله وهو من باب خصوص السبب وعموم الحكم

قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج اي

قوله ذكر الضمير باعتبار التمتع وانث باعتبار المتعة

يأمرنا بالتمام يعني قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وفي نفس الامر
لم يكن عمر رضي الله عنه ينهى عنها محرما لها انما كان ينهى عنها ليكثر
قصد الناس البيت حاجين ومعتمرين قاله الحافظ عماد الدين
ابن كثير في تفسيره ومطابقة الحديث للآية ظاهرة وقد اخرجه
مسلم في الحج والنسائي في التفسير باب كذا
في رواية ابي ذر وسقط في رواية غيره ليس عليكم جناح
اى حرج او اثم ان تبتغوا اى ان تطلبوا فضلا من ربكم
اى عطاء منه وتفضلا وهو النفع والربح بالتجارة حدثني
بالافراد محمد هو ابن سلام بن الفرج البيكندي البخاري
قال اخبرني بالافراد ايضا وفي رواية ابي ذر اخبرنا ابن عيينة
هو سفيان عن عمرو هو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كانت عكاظ بضم العين المهملة وتخفيف الكاف
وبالظاء المعجمة ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون
وذو المجاز بفتح الميم ضد الحقيقة اسواقا في الجاهلية
بنصب اسواقا خبر كان وكانت معايشهم فيها وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني اسواق الجاهلية بحذف حرف الجر
واضافة اسواق الى الجاهلية فتأثموا اى فتحرجوا
اى المسلمون ان يتجروا بتشديد الفوقية وكسر الجيم بعدها
راء مضمومة من التجارة في المواسم فنزلت ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج جمع موسم وسمي به
لانه معلم يجتمع الناس اليه وقوله في مواسم الحج قيل هذا اللفظ عند
ابن عباس رضي الله عنه من القرآن من تتمة الآية والصحيح انه تفسير
منه لمحل ابتغاء الفضل فكأنه قال اى في مواسم الحج وقد مضى
الحديث في الحج في باب التجارة ايام الموسم ومطابقته للآية
ظاهرة باب ثم افيضوا من حيث
افاض الناس اى ثم لتكن افاضتكم من عرفة لا من المزدلفة والحاصل
ان الله عز وجل امر الواقف بعرفات ان يدفع الى مزدلفة ليذكر الله تعالى

عند المشعر الحرام وامره ان يكون وحده مع جمهور الناس الذين يقفون بعرفات فان قريشا لم يكونوا يخرجون من الحرم فيقفون في المزدلفة ويقولون نحن اهل الله في بلدته وقطان بيته فلا نخرج منه فيقفون بجمع وسائر الناس بعرفات حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين ابو معاوية الضرير قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت قريش ومن دان دينها اي دين قريش قال الخطابي القبائل التي كانت تدين دين قريش هم بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة وكانوا اذا احرموا لا يتناولون السمن والاقط ولا يدخلون من ابواب بيوتهم [illegible]

[illegible] انتهى وفي قوله ولا يدخلون من ابواب بيوتهم فيه نظر فافهم وكانوا يسمون بفتح الميم المشددة على البناء للمفعول الحمس بضم الحاء المهملة وسكون الميم وآخره سين مهملة جمع الاحمس وهو الشديد الصلب وسموا بذلك لانهم تحمسوا في دينهم وتصلبوا فيما كانوا عليه والحماسة الشدة والشجاعة وكان سائر العرب اي باقيهم يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام امر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر بسقط التصلية ان ياتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها بنصب الفعلين عطفا على السابق فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس اي سائر العرب غير قريش ومن دان دينهم وقيل المراد بالناس ابرهيم عليه الصلوة والسلام لان ابرهيم كان امة وقيل آدم عليه الصلوة والسلام لانه اب الناس وقد قرئ في الشواذ الناسي بكسر السين اي الناسي يريد آدم عليه الصلوة والسلام من قوله تعالى فنسي وان اول الناس اول الناسي والمعنى ان الافاضة من عرفات شرع قديم فلا تغيروه

وقد مضى

ويروى يقفون في طرف الحرم عند ادنى الحل م

قال العيني والكرماني

يقفون بالمزدلفة

بتقوله المعرف ... التقديم م

وقد مضى الحديث في الحج ومطابقته للآية ظاهرة حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر اي ابن علي بن عطاء بن مقدم ابو عبد الله المعروف المقدمي البصري قال حدثنا فضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة بن سليمن النميري بالنون مصغرا البصري قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي قال اخبرني بالافراد كريب هو ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال تطوف بفتح الفوقية والطاء المهملة المخففة وضم الواو المشددة مضافا الى تاليه وفي نسخة يطوف على لفظ المضارع من طاف ورفع تاليه الرجل ما كان حلالا اي مدة كونه حلالا بان كان مقيما بمكة او كان قد دخل بعمرة ثم تحلل منها حتى يهل اي يحرم بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن تيسر له هدية بكسر الدال وتشديد التحتية كذا في اليونينية وفي نسخة بسكون الدال وتخفيف التحتية من الابل او البقر او الغنم وقوله ما تيسر له من ذلك جزاء الشرط اي فعليه ما تيسر او فعليه ما تيسر ويجوز ان يكون بدلا من قوله هدية ويكون الجزاء باسره محذوفا تقديره فهديته ذلك او فعليه هديته ذلك قاله الكرماني اي ذلك شاء غير ان لم وفي رواية الاصيلي غير انه ان لم يتيسر له اي الهدي فعليه ثلاثة ايام في الحج اي فيجب عليه صوم ثلثة ايام في الحج اي قبل يوم عرفة كما قال وذلك قبل يوم عرفة لانه يسن للحاج فطره وهذا تقييد من ابن عباس رضي الله عنهما لاطلاق الآية فان كان آخر يوم برفع آخر وفي رواية ابي ذر بالنصب من الايام الثلثة يوم عرفة بنصب يوم او برفعه فلا جناح عليه ولا يجوز صوم شيء منها يوم النحر ولا في ايام التشريق كما سبق في الحج ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا تقدم على وقتها ثم لينطلق بالجزم بلام الامر وفي رواية المستملي بحذف لام الامر حتى يقف بعرفات

بالبيت

وقد تقدم في اول هذه الابواب ممن استشهد بها عبد الله بن عمرو
والد جابر رضي الله عنهما ومن المشهورين عبد الله بن جبير امير الرماة
وسعد بن الربيع ومالك بن سنان والد ابي سعيد واوس
بن ثابت اخو حسان وحنظلة بن ابي عامر المعروف بغسيل
الملائكة وخارجة بن زيد بن ابي زهير صهر ابي بكر الصديق وعمرو
بن الجموح رضي الله عنهم ولكل واحد من هؤلاء قصة مشهورة عند
اهل المغازي **حدثنا** ويروى حدثني بالافراد **عمرو بن علي**
اي ابن بحر ابو حفص البصري الصيرفي قال **اخبرنا معاذ** بضم
الميم **بن هشام** اي ابن ابي عبد الله الدستوائي البصري سكن
ناحية اليمن قال **حدثني ابي عن قتادة انه قال ما نعلم
حيا من احياء العرب اكثر شهيدا اغر** بالغين المعجمة
والراء كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره اعز بالعين المهملة
والزاي وانتصابه اما على انه صفة او بدل او عطف وقال
الكرماني وجاز حذف حرف العطف كما في التحيات المباركات
يوم القيمة من الانصار قال قتادة هو موصول بالاسناد
المذكور واراد قتادة بذلك اعتضاد كلامه الاول والاستدلال
على صحته **وحدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه قتل
منهم يوم احد سبعون** وهذا هو المقصود بالذكر من هذا
الحديث هنا وظاهره ان الجميع من الانصار وهو كذلك الا القليل
وهم حمزة بن عبد المطلب وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمان
ومصعب بن عمير وهؤلاء ذكرهم ابن اسحق فقد سرد اسماء من
استشهد من المسلمين باحد فبلغوا الخمسة وستين منهم اربعة
من المهاجرين وهم من ذكروا آنفا وروى ابن منده من حديث
ابي بن كعب رضي الله عنه قال قتل من الانصار يومئذ اربعة
وستون ومن المهاجرين ستة وصححه ابن حبان من هذا الوجه
وقد ذكر موسى بن عقبة سعدا مولى حاطب ولعل السادس
ثقيف بن عمرو الاسلمي حليف بني عبد شمس فقد عده الواقدي
منهم

هو ابو عبد الله واسمه سنبر قال عمرو بن علي مات سنة ثلث وخمسين ومائة صح

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معناه صح

اي من الانصار صح

منهم وعدّ ابن سعد ممن استشهد باحد من غير الانصار الحارث
بن عقبة بن قابوس المزني وعمه وهب بن قابوس وعبد الله
وعبد الرحمن ابني الهبيب بموحدتين مصغرا من بني سعد بن ليث
ومالكا والنعمان بن خلف بن عوف الاسلميين قال انهما طليعة
النبي صلى الله عليه وسلم فقتلا وقال الحافظ العسقلاني ولعل
هؤلاء كانوا من حلفاء الانصار فعدوا منهم والله تعالى اعلم
ويوم بئر معونة بفتح الميم وضم المهملة وبالنون **سبعون**
اي قتل يوم بئر معونة سبعون وهي ماء لبني سليم وهو بين ارض
بني عامر وارض بني سليم وذكر الكندي ان بئر معونة في طريق المصعد
من المدينة الى مكة وقال ابن دحية هي بئر بين مكة وعسفان
وارض هذيل وجزم ابن التين بانها على اربع مراحل من المدينة
وقال ابن اسحق اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بعد احد
بقية شوال وذا القعدة وذا الحجة والمحرم ثم بعث اصحاب بئر معونة
في صفر على راس اربعة اشهر من احد وقال موسى بن عقبة وكان
امير القوم المنذر بن عمرو ويقال مرثد بن ابي مرثد واغرب مكحول
حيث قال انها كانت بعد الخندق وسياتي انه صلى الله عليه وسلم
ارسل سبعين رجلا لحاجة يقال لهم القراء فعرض لهم حيان من
بني سليم رعل وذكوان عند بئر معونة فقتلوهم فدعا صلى
الله عليه وسلم عليهم شهرا في صلوة الغداة وذلك بدء القنوت
وتلك السبعون جميعهم لم يكونوا من الانصار بل كان بعضهم من
المهاجرين مثل عامر بن فهيرة مولى ابي بكر ونافع بن ورقاء الخزاعي
وغيرهما رضي الله عنهم **ويوم اليمامة** اي قتل يوم اليمامة **سبعون**
واليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف ولما تولى ابو بكر
رضي الله عنه ارسل جيشا الى قتال مسيلمة الكذاب الذي ادعى
النبوة وجعل خالد بن الوليد رضي الله عنه اميرا عليهم وقصته
طويلة وملخصها ان خالدا رضي الله عنه لما قرب من مسيلمة وتواجه
الفريقان وقعت حرب عظيم وصبر المسلمون صبرا لم يعهد مثله

الخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم صح

ابن شريق وكان رجلا حلو المنطق اذا لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الان له القول وادعى انه يحبه وانه مسلم ويشهد الله على ما
في قلبه اي يحلف ويقول انه شاهد على ما في قلبي من محبتك
ومن الاسلام وقال الله تعالى في حقه وهو الد الخصام
اي شديد العداوة والخصومة والجدال للمسلمين والالد افعل التفضيل
من اللدد وهو شدة الخصومة والخصام جمع خصم وزن كلب وكلاب
والمعنى وهو اشد المخاصمين مخاصمة ويحتمل ان يكون مصدرا يقال
خاصم خصاما كالقاتل قتالا والتقدير وخصامه اشد الخصام او هو
اشد ذوي الخصام مخاصمة ويحتمل ان يكون اضافة الالد الى الخصام
بمعنى في وقال عطاء هو ابن ابي رباح النسل الحيوان اي قال
عطاء في قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل قال الحرث الزرع
والنسل الحيوان ووصله الطبري من طريق ابن جريج قلت لعطاء
في قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل قال الحرث الزرع والنسل
الحيوان من الناس والانعام وزعم مغلطاي ان ابن ابي حاتم
اخرجه من طريق العوفي عن عطاء ووهم في ذلك وانما هو عند
ابن ابي حاتم وغيره عن العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما حدثنا
قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالمهملة هو ابن عقبة السوائي
العامري الكوفي قال حدثنا سفيان هو ابن سعيد بن مسروق
الثوري عن ابن جريج اي عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن ابي مليكة مصغرا عن عائشة
رضي الله عنها ترفعه اي ترفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الالد
بفتح الهمزة واللام وتشديد المهملة الخصم بفتح الخاء وكسر الصاد
المهملة قال الجوهري رجل الد اي شديد الخصومة والخصم بكسر
الصاد الشديد الخصومة وقال التوربشتي الاول ينبئ عن الشدة
والثاني عن الكثرة وقال الطيبي المعنى انه شديد في نفسه بليغ في
خصومته فلا يلزم التكرار وقال عبد الله هو ابن الوليد العدني

نقل

والخصومة

ساما

نا فعل بمعنى الفاعل فيكونا
من اضافة الصفة المشبهة

م

واذا تولى اي ادبر وانصرف عنك
وقيل اذا غلب وصار واليا سعى
في الارض المسعى هو سريع بالاقدام
والاجتهاد في العمل وهو لا يكون الا في
الارض ففائدة قوله في الارض الدلالة
على كثرة فساده لان لفظ الارض عام
وعموم الظرف يستلزم عموم المظروف فكانه
قيل اي مكان حل فيه من الارض
فيه فيلزم كثرة فساده ليفسد
فيها ويهلك الحرث والنسل كان قوله
الاخنس بن شريق ثقيف ذ بيتهم من

تعقب عليه الحافظ المزي

ح ... من اشيهم
واحرق زروعهم واهلك مواشيهم
او كما يفعله ولاة السوء بالقتل
والاتلاف او بالظلم حتى يمنع الله
بشؤمه القطر فيهلك الحرث والنسل
والله لا يحب الفساد لا يرتضيه
فاحذروا غضبه عليه

فتعقب عليه المزي حدثنا سفيان هو الثوري نص عليه المزي ايضا
قال حدثني بالافراد ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم واورد هذا التعليق
لتصريحه برفع الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو موصول
في جامع سفيان الثوري من رواية عبد الله بن الوليد وقال الحافظ
العسقلاني ويحتمل ان يكون عبد الله هو الجعفي شيخ البخاري وسفيان
هو ابن عيينة فقد اخرج الحديث المذكور الترمذي وغيره من
رواية ابن عيينة لكن بالاول جزم خلف والمزي والله تعالى اعلم
باب ــــــــــ سقط لفظ باب في بعض النسخ
ام حسبتم ذكر عبد الرزاق في تفسيره عن قتادة نزلت هذه الاية
في يوم الاحزاب اصاب النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ واصحابه
بلاء وحصر قال القرطبي وهو قول اكثر المفسرين قال وقيل نزلت
في يوم احد وقيل نزلت تسلية للمهاجرين حين تركوا ديارهم
واموالهم بايدي المشركين واثروا رضى الله عز وجل ورسوله
صلى الله عليه وسلم وقد علم في علم النحو ان ام على نوعين متصلة وهي
التي تتقدمها همزة التسوية نحو سواء علينا اجزعنا ام صبرنا وسميت
متصلة لان ما قبلها وما بعدها لا يستغنى باحدهما عن الاخر
ومنقطعة وهي التي لا يفارقها معنى الاضراب وزعم ابن الشجري
عن جميع البصريين انها ابدا بمعنى بل وهي مسبوقة بالخبر المحض
نحو تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين ام يقولون
افتراه ومسبوقة بهمزة لغير الاستفهام نحو الهم ارجل يمشون
بها ام لهم ايد يبطشون بها اذ الهمزة فيها للانكار ثم ان
ام هذه قد اختلفوا فيه فقال الزجاج معناه بل احسبتم
وقال الزمخشري منقطعة ومعنى الهمزة فيها التقرير وفي تفسير
الجوهري ام هنا للخروج من حديث الى حديث وفي تفسير ابن
ابي السنان ام هذه متصلة بما قبله لان الاستفهام لا يكون
في ابتداء الكلام فلا يقال ام عندك خبر بمعنى اعندك وقيل هو

أن تدخلوا الجنة
م

معطوف على استفهام محذوف اى اعلمتم ان الجنة حفت
بالمكاره ام حسبتم ان تدخلوا الجنة بغير مكروه وقيل المجرد
الاضراب من غير تقدير والمعنى بل حسبتم ان تدخلوا الجنة
قبل ان تبتلوا وتختبروا وتمتحنوا كما فعل بالذين من قبلكم من
الامم ولذا قال تعالى ولما ياتكم مثل الذين خلوا من
قبلكم اى صفة الذين مضوا من قبلكم من النبيين والمؤمنين
وفيه اضمار اى مثل محنة الذين او مصيبة الذين مضوا مستهم
الباساء والضراء اى الامراض والاسقام والآلام والمصائب
والنوائب وقال ابن عباس وابن مسعود وابو العالية ومجاهد
وسعيد بن جبير ومرة الهمدانى والحسن وقتادة والضحاك والربيع
والسدى ومقاتل بن حيان الباساء الفقر وقال ابن عباس
الضراء السقم الى قريب اى الى آخر الآية وفى رواية ابى ذر
بعد قوله من قبلكم وتمام الآية وزلزلوا اى وازعجوا ازعاجا
شديدا شبيها بالزلزلة بما اصابتهم من الاهوال والافزاع حتى
يقول الرسول يعنى الى الغاية التى قال الرسول والذين آمنوا
معه متى نصر الله يعنى بلغ منهم الجهد الى ان استبطأوا النصر
وقالوا متى ينزل نصر الله قال مقاتل الرسول هو اليسع واسمه شعيا
وقال الكلبى هذا فى كل رسول بعث الى امته وعن الضحاك يعنى
محمدا صلى الله عليه وسلم قال القرطبى ويدل عليه نزول الآية الكريمة
واكثر المتأولين على ان الكلام من قول الرسول والمؤمنين اى بلغ
منهم الجهد حتى استبطأوا النصر فقال الله عز وجل الا ان نصر
الله قريب فيكون ذلك من الرسول طلب الاستعجال فى النصر
لا الشك والارتياب وقالت طائفة فى الكلام تقديم وتاخير
والتقدير حتى يقول الذين آمنوا متى نصر الله فيقول الرسول
الا ان نصر الله قريب فقدم الرسول فى الذكر لمكانته ثم قدم
المؤمنون على قول الرسول لكون قولهم متقدما فى الزمان والله تعالى اعلم
حدثنا وفى رواية ابى ذر حدثنى بالافراد ابرهيم بن موسى

وكلمة لما حرف جزم معناها النفى كلم وفيها توقع ولذا جعل يقابل قد ... والواو للحال والجملة نصب على الحالية صح

حدثنا وحذف ما عداه ذلك صح

اجابة لهم الى طلبهم صح

هو ابرهيم بن موسى بن يزيد الرازى الفراء الصغير قال اخبرنا
هشام هو ابن حسان عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال سمعت ابن ابى مليكة عبد الله يقول قال ابن عباس
رضى الله عنهما اى فى قوله تعالى حتى اذا استيأس الرسل.... اى عن النصر
وليس فى الكلام شئ حتى تكون حتى غاية له فيقدر وما ارسلنا
من قبلك الا رجالا تراخى نصرهم حتى اه وقيل غير ذلك مما يأتى
ان شاء الله فى سورة يوسف وظنوا انهم قد كذبوا
خفيفة اى خفيفة فى قوله قد كذبوا اى كذبتهم انفسهم حين
حدثتهم بانهم ينصرون وهى قراءة الكوفيين ذهب بها اى
قال ابن ابى مليكة ذهب ابن عباس رضى الله عنهما بهذه الآية
هناك اى آية البقرة يعنى فهم ابن عباس رضى الله عنهما من آية
سورة يوسف ما فهمه من آية البقرة من الاستبطاء والاستبعاد
لكون الاستفهام فى متى نصر الله للاستبطاء فهما متناسبتان
فى مجئ النصر بعد الياس والاستبعاد وتلا حتى يقول الرسول
والذين آمنوا معه لتناهى الشدة واستطالة المدة بحيث
تقطعت حبال الصبر متى نصر الله استبطاء للتاخر
فقيل لهم الا ان نصر الله قريب اسعافا لهم الى طلبتهم
من عاجل النصر فهذه الآية كآية يوسف فى مجئ النصر بعد الياس
وفى ذلك اشارة الى ان الوصول الى الله تعالى والفوز بالكرامة
عنده برفض اللذات ومكابدة الشدائد والرياضات فلقيت
اى قال ابن ابى مليكة فلقيت عروة بن الزبير اى ابن العوام
رضى الله عنه فذكرت له ذلك اى المذكور من تخفيف ذال
كذبوا فقال اى عروة قالت عائشة رضى الله عنها منكرة على
ابن عباس رضى الله عنهما معاذ الله والله ما وعد الله رسوله
من شئ قط الا علم انه كائن قبل ان يموت ولكن لم
يزل البلاء بالرسل حتى خافوا ان يكون من
معهم من المؤمنين يكذبونهم فكانت اى عائشة رضى الله عنها

اى عن النصر صح

على اعادة الضمير فى ظنوا وكذبوا الى الرسل وهذا كما يقال صدق رجاؤه وكذب رجاؤه وحكى ان يعود الضمير الى الكفار اى وظن الكفار ان الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر وسيأتى فى سورة يوسف غير ذلك ان شاء الله تعالى صح

فذكرت له ذلك نسخه

تقرؤها وظنوا انهم قد كذبوا مشقلة وهي قراءة نافع وابن كثير
وابي عمرو وابن عامر على معنى وظن الرسل انهم قد كذبهم
قومهم فيما وعدوهم به من العذاب والنصرة عليهم فاعيد الضمير الى
الرسل فان قيل لم انكرت عائشة رضي الله عنها على ابن عباس رضي
الله عنهما قراءة التخفيف بقولها معاذ الله الى آخره مع ان
قراءة التخفيف تحتمل معنى ما قالت عائشة رضي الله عنها بان يقال
خافوا ان يكون من معهم يكذبونهم فالجواب ان الانكار من جهة
ان مراده ان الرسل ظنوا انهم يكذبون من عند الله لا من عند انفسهم
بقرينة الاستشهاد بالآية التي في البقرة لا يقال لو كان كما قالت
عائشة رضي الله عنها لقيل وتيقنوا انهم قد كذبوا لان تكذيب
القوم لهم كان متيقنا لانه يقال ان تكذيب اتباعهم من المؤمنين
كان مظنونا وانما المتيقن هو تكذيب الذين لم يؤمنوا اصلا
فان قيل فما وجه كلام ابن عباس رضي الله عنهما قيل وجهه ما ذكره
الخطابي من ان مذهبه انه لم يجز على الرسل ان يكذبوا بالوحي الذي
ياتيهم من قبل الله تعالى لكن يحتمل ان يقال انهم عند تطاول البلاء
وابطاء انجاز الوعد توهموا ان الذي جاءهم من الوحي كان غلطا
منهم فالكذب متأول بالغلط كقولهم كذبتك نفسك وحاصله
ان الذي عرض من الريبة انما ينصرف الى الوسائط التي هي مقدمات
الوحي فليتأمل وقال الزمخشري وعن ابن عباس رضي الله عنهما
وظنوا حين ضعفوا وغلبوا انهم قد اخلفوا ما وعدهم الله
من النصر قال وكانوا بشرا وتلا قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول
الرسول فان صح هذا فقد اراد بالظن ما يهجس في القلب
من شبه الوسوسة وحديث النفس على ما عليه البشرية
واما الظن الذي يترجح احد الجانبين على الآخر فيه فغير جائز
على آحاد الامة فكيف بالرسل الكرام عليهم الصلوة والسلام
ومطابقة الحديث للآية ظاهرة وقد اخرجه النسائي في التفسير ايضا

انه لا شك

باب ـــ نساؤكم حرث لكم مبتدأ وخبر وجاز الاخبار
عن الجثة

عن الجثة بالمصدر اما للمبالغة او على حذف مضاف من الاول
اي وطء نسائكم حرث اي كحرث او من الثاني اي نساؤكم ذوات
حرث او مواضع حرث ولكم في موضع رفع صفة لحرث فيتعلق
بمحذوف وافرد الخبر مع كون المبتدا جمعا لانه مصدر والافصح
فيه الافراد والتذكير حينئذ وقال في الكشاف حرث لكم مواضع
حرث لكم وهذا مجاز شبههن بالمحارث تشبيها لما يلقى في
ارحامهن من النطف التي منها النسل بالبذور انتهى
قوله وهذا مجاز قيل باعتبار اطلاق الحرث على مواضع الحرث
وقيل باعتبار تغير حكم الكلمة في الاعراب من جهة حذف المضاف
كما في واسأل القرية وقيل باعتبار حمل المشبه به على المشبه بعد
حذف الاداة كما في زيد اسد وكثيرا ما يقال له المجاز وان لم يكن
استعارة وكان التجوز في ظاهر الحكم بانه هو ثم اشار الى ان
هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة في ارحامهن
بالبذور اذ لولا اعتبار ذلك لم يكن بهذا الحسن وقيل
المراد بالمجاز الاستعارة بالكناية لان في جعل النساء محارث
دلالة على ان النطف بذور وعليها اشار اليه بقوله تشبيها
لما يلقى الخ كما تقول ان هذا الموضع لمعرس الشجعان قال المحقق
التفتازاني ولا ارى ذلك جاريا على القانون الا ان يقال
التقدير نساؤكم حرث لنطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه به
مكنيا انتهى وقد روي عن مقاتل فروج نسائكم مزرعة للولد
فاتوا حرثكم اي فاتوهن كما تاتون المحارث انى شئتم
اختلف في معنى انى فقيل كيف وقيل حيث وقيل متى وبحسب
هذا الاختلاف جاء الاختلاف في تاويل الآية وروى الامام احمد
باسناده الى ابن عباس رضي الله عنهما انزلت هذه الآية نساؤكم
حرث لكم في اناس من الانصار اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فسالوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايتها على كل حال اذا كان
في الفرج وروى ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء عمر بن الخطاب
رضي الله عنه

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال
ما الذي اهلكك قال حولت رحلي البارحة فلم يرد عليه شيئا
قال واوحى الله الى رسوله صلى الله عليه وسلم هذه الآية نساؤكم
حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم اقبل وادبر واتق الدبر والحيضة
ورواه الترمذي وقال حسن غريب وقوله انى شئتم اى كيف
شئتم مقبلة ومدبرة في صمام واحد اى في مسلك واحد والصمام
بكسر الصاد المهملة وتخفيف الميم ويروى بالسين المهملة ما يشد
به الفرج فسمى به الفرج ويجوز ان يكون المعنى في موضع صمام على
حذف مضاف وقدموا لانفسكم اى ما يدخر لكم وقيل هو
طلب الولد وعند ابن جريج عن عطاء قال اراه عن ابن عباس
رضى الله عنهما وقدموا لانفسكم قال يقول بسم الله عند
الجماع الآية وسقط في رواية ابى ذر قوله وقدموا لانفسكم
حدثنا وفي رواية ابى ذر حدثني بالافراد اسحق هو ابن راهويه
قال اخبرنا النضر بسكون الضاد المعجمة بن شميل بضم الشين
المعجمة مصغر شمل قال اخبرنا ابن عون هو عبد الله بن عون
بفتح المهملة وبالنون الفقيه المشهور عن نافع مولى ابن عمر
انه قال كان ابن عمر رضى الله عنهما اذا قرأ القرآن لم يتكلم
حتى يفرغ منه فاخذت عليه يوما اى امسكت المصحف
وهو يقرأ عن ظهر قلبه وجاء ذلك صريحا في رواية عبيد الله
بن عمر عن نافع قال قال لى ابن عمر رضى الله عنهما امسك
على المصحف يا نافع فقرأ سورة البقرة الحديث اخرجه
الدارقطني في غرائب مالك فقرأ سورة البقرة حتى
انتهى الى مكان هو قوله تعالى نساؤكم حرث لكم قال اى ابن عمر
رضى الله عنهما تدرى فيما بالف بعد الميم وفي رواية ابى ذر
فيم بدون الف انزلت اى هذه الآية قال نافع قلت
لا قال انزلت في كذا وكذا ثم مضى اى في قراءته هكذا اورده
مبهما للمكان الآية والتفسير وقد اخرج اسحق بن راهويه هذا
الحديث

الحديث في مسنده وفي تفسيره بالاسناد المذكور هنا وقال
بدل قوله حتى انتهى الى مكان حتى انتهى الى قوله نساؤكم حرث
لكم فأتوا حرثكم انى شئتم فقال تدرى فيم انزلت هذه
الآية قلت لا قال نزلت في اتيان النساء في ادبارهن
فبين فيه ما ابهم هنا وهكذا اورده ابن جرير من طريق اسمعيل
بن علية عن ابن عون مثله ومن طريق اسمعيل بن ابرهيم
الكرابيسى عن ابن عون نحوه وعن عبد الصمد هو ابن عبد الوارث
ابن سعيد التنورى المصرى وهو معطوف على قوله
اخبرنا النضر بن شميل يعنى ان اسحق يروى ايضا عن
عبد الصمد انه قال حدثني بالافراد ابى اى عبد الوارث
بن سعيد قال حدثني بالافراد ايضا ايوب هو السختيانى
عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال في قوله تعالى فأتوا
حرثكم انى شئتم قال يأتيها اى زوجها في كذا وقع في جميع
النسخ بحذف المجرور وهو الظرف ولم يذكر في اى شئ هذه الرواية
رواها ابن جرير في التفسير عن ابى قلابة الرقاشى عن عبد الصمد بن
عبد الوارث حدثني ابى فذكره بلفظ يأتيها في الدبر ولكن وقع
في الجمع بين الصحيحين للحميدى يأتيها في الفرج وهذا قد بين
ان المجرور كلمة في او قوله في الفرج وقال الحافظ العسقلانى
وهو من عنده بحسب ما فهمه وليس مطابقا لما في نفس الامر
وقد قال ابو بكر ابن العربى في سراج المريدين اورد البخارى هذا
الحديث في التفسير فقال يأتيها في وترك بياضا والمسألة
مشهورة صنف فيها محمد بن سحنون جزءا وصنف فيها محمد بن شعبان
كتابا وبين ان حديث ابن عمر رضى الله عنهما في اتيان المرأة في دبرها
انتهى وتعقبه العينى بانا لا نسلم عدم مطابقته لما في نفس الامر
لان ما في نفس الامر عند من لا يرى اباحة اتيان النساء في
ادبارهن ان يقدر بعد كلمة في اما لفظ الفرج او القبل او
موضع الحرث والعجب من حال البخارى انه لا يرى اباحة ذلك

اسحق بن راهويه

ولكن لما ورد من حديث ابي سعيد الخدري اخبرا عنه بالفهم منه
اباحة ذلك ووردت احاديث كثيرة في منع ذلك تامل
في ذلك ولم يترجح عنده في ذلك الوقت احد الامرين فترك
بياضا بعد في ليكتب فيه ما يترجح عنده من ذلك والظاهر
انه لم يدركه فبقي البياض بعده مستمرا فجاء الحميدي وقدر
ذلك حيث قال يأتيها في الفرج نقلا الى حال البخاري انه
لا يرى خلافه ولو كان الحميدي علم من حال البخاري انه يبيح الاتيان
في ادبار النساء لم يقدر هذا التقدير بل كان يقدر يأتيها
في اي موضع شاء كما صرح به في رواية ابن جرير في نفس حديث
عبد الصمد يأتيها في دبرها انتهى وقال الكرماني وهذا دليل على جواز
حذف المجرور والاكتفاء بالجار وفيه ان هذا لا يجوز الا عند
بعض النحويين في ضرورة الشعر وقال الحافظ العسقلاني
وهذا الذي استعمله البخاري نوع من انواع البديع يسمى الاكتفاء
ولا بد له من نكتة يحسن بسببها استعماله انتهى وتعقبه العيني
وقال ليت شعري من قال من اهل صناعة البديع ان حذف المجرور
وذكر الجار وحده من انواع البديع والاكتفاء انما يكون في شيئين
متضادين يذكر احدهما ويكتفى به عن الآخر كما في قوله تعالى
سرابيل تقيكم الحر والتقدير والبرد ولم يبين ايضا ما هو الحسن
لذلك على ان جمهور النحاة لا يجوزون حذف المجرور الا ان بعضهم
قد جوز ذلك في ضرورة الشعر انتهى واجيب بان ما ذكره العيني
هو احد انواع الاكتفاء والنوع الثاني الاكتفاء ببعض الكلام
وحذف باقيه والثالث اشد منه وهو حذف بعض الكلمة
وقيل هذا المعترض لا يدري وينكر على من يدري انتهى وقد عاب
~~الاسماعيلي على صنيع البخاري ذلك فقال جميع الفرج عن ابن عمر~~
~~رضي الله عنهما مبهم لا فائدة فيه~~ ورواه اي الحديث المذكور محمد
بن يحيى بن سعيد القطان ابو صالح البصري عن ابيه يحيى
بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون
الواو

الواو وبالخاء المعجمة عن عبيد الله اي ابن عمر عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما وهذه الرواية وصلها الطبراني في الاوسط من
طريق ابي بكر الاعين عن محمد بن يحيى المذكور بالسند المذكور
الى ابن عمر رضي الله عنهما قال انما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
نساؤكم حرث لكم رخصة في اتيان الدبر قال الطبراني لم يروه
عن عبيد الله بن عمر الا يحيى بن سعيد تفرد به عن ابيه قال الحافظ
العسقلاني لم يتفرد به يحيى بن سعيد فقد رواه عبد العزيز
الدراوردي عن عبيد الله بن عمر ايضا عن نافع كما عند الدارقطني
في غرائب مالك ورواه الدارقطني ايضا في الغرائب من طريق
الدراوردي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما وكذا عند
الاسمعيلي وقد رويناه عن عبد العزيز يعني الدراوردي عن
مالك وعبيد الله بن عمر وابن ابي ذئب ثلاثتهم عن نافع بالتفسير
انتهى كلامه ورواية الدراوردي المذكورة قد اخرجها الدارقطني
في غرائب مالك من طريقه عن الثلاثة عن نافع نحو رواية ابن عون
عنه ولفظه نزلت في رجل من الانصار اصاب امرأته في دبرها
فاعظم الناس ذلك فنزلت قال فقلت له من دبرها في قبلها
قال لا الا في دبرها لكن قال الحافظ ابن كثير لا يصح وقال الحافظ
العسقلاني وتابع نافعا على ذلك زيد بن اسلم عن ابن عمر رضي
الله عنهما وروايته عند النسائي باسناد صحيح وتكلم الازدي
في بعض رواته ورد عليه ابن عبد البر واصاب قال ورواية
ابن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من رواية نافع عنه بغير نكير
ان يرويها عنه زيد بن اسلم وقد رواه عن ابن عمر رضي الله عنهما
ايضا ابنه عبد الله اخرجه النسائي ايضا وسعيد بن يسار
وسالم بن عبد الله بن عمر وروايتهما عنه عند النسائي وابن جرير
ولفظه عن عبد الرحمن بن القاسم قلت لمالك ان ناسا
يروون عن سالم كذب العبد على ابي فقال مالك اشهد على يزيد
بن رومان انه اخبرني عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه مثل ما قال نافع

صنيع البخاري ذلك فقال جميع الفرج عن ابن عمر رضي الله عنهما مبهم لا فائدة فيه صح

عدو

لا يرون انا جبنا وقال ابن ابي لا تخرج فانا ما خرجنا منها الى
قط الا اصاب منا ولا دخلها علينا الا اصبنا ولم يزل برسول الله
صلى الله عليه وسلم من احب الخروج حتى دخل فلبس لامته بعد
ان صلى الجمعة ووعظهم وامرهم بالجد والاجتهاد وحزم وسطه
بمنطقة في حمائل السيف واعتم وتقلد السيف وخرج
وندم الناس وقالوا استكرهناك ولم يكن لنا ذلك
فان شئت فاقعد فقال دعوتكم الى هذا فابيتم ما ينبغي لنبي
اذا لبس لامته ان يضعها حتى يقاتل ثم ركب فرسه وتقلد
الترس واخذ قناة بيده وخرج في نحو الف حتى عسكر
بالشيخين وهما أطمان فبات فيه فلما اصبح صلى الصبح وسار
حتى اذا كانوا بين المدينة واحد تحرك عبد الله بن ابي بثلث
الناس وقال اطاع الولدان وعصاني ما ندري علام نقتل
انفسنا فرجع بمن تبعه من اهل النفاق ومضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى سلك في حرة بني حارثة فذبت فرس
بذنبه فاصاب كلاب سيفه فاستله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان يحب الفال ولا يعتاف اي لا يتطير
يا صاحب السيف شم سيفك فاني ارى السيوف ستسل
اليوم ثم قال من يخرج بنا على القوم من كثب اي قرب لا يمر بنا عليهم
فقال ابو خيثمة انا فنفذ به في حرة بني حارثة حتى نزل الشعب
من احد فجعل ظهره وعسكره اليه وقال لا يقاتل احد حتى نامره
بالقتال وتعبا للقتال وهو في سبعمائة وامر على الرماة عبد الله
بن جبير وهو معلم بثياب بيض وهم خمسون وقال انضح الخيل
عنا لا ياتوننا من خلفنا ان كانت لنا او علينا فاثبت مكانك
لا نؤتين من قبلك وظاهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
درعين ودفع اللواء الى مصعب بن عمير رضي الله عنه قيل ولم يكن
مع المسلمين فرس الا فرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرس
ابي بردة ولواء الخزرج بيد الحباب بن المنذر او سعد بن عبادة

رضي

رضي الله عنهما وخرج السعدان امامه يعدوان دارعين وتعبات
قريش وهم ثلثة آلاف معهم مائتا فرس قد جنبوها فجعلوا على
ميمنة الخيل خالد بن الوليد وميسرتها عكرمة بن ابي جهل وعلى
القلب صفوان بن امية او عمرو بن العاص وعلى الرماة
عبد الله بن ابي ربيعة وقال ابو سفيان لاصحاب اللواء من
بني عبد الدار يحرضهم انكم قد وليتم يوم بدر فاصابنا ما رايتم
وانما يؤتى الناس من قبل راياتهم فاقتتلوا حتى حمي الحرب
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف عنده من ياخذه
بحقه فقام اليه رجال منهم الزبير رضي الله عنه فامسكه حتى قام
ابو دجانة بفتح الدال المهملة وجيم ونون فقال ما حقه قال
ان تضرب به حتى ينحني قال انا فاعطاه اياه قال الزبير رضي الله عنه
وجدت في نفسي حين منعني واعطاه وانا ابن عمته ومن قريش
فقلت لانظرن ما يصنع فتبعته وكان شجاعا يختال
عند الحرب فاخرج عصابة حمراء فعصب راسه فقال الانصار
اخرج عصابة الموت فخرج يتبختر بين الصفين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انها لمشية يبغضها الله الا في مثل
هذا الموطن ثم قال   انا الذي عاهدني خليلي .
ونحن بالسفح لدى النخيل . ان لا اقوم الدهر في الكيول .
اضرب بسيف الله والرسول . فجعل لا يلقى احدا الا قتله
وكان في المشركين رجل لا يدع جريحا الا ذفف عليه فجعل كل
منهما يدنو لصاحبه فالتقيا فاختلفا ضربتين فضربه ابو دجانة
فقتله ثم حمل السيف على مفرق هند بنت عتبة فولولت
فعدل عنها وخرج رجل من الكفار فدعا الى البراز وهو على جمل
فاحجم عنه الناس فوثب الزبير حتى استوى معه على بعيره
ثم عانقه فاقتتلا فوقع البعير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي يلي حضيض الارض مقتول فوقع المشرك ووقع الزبير
عليه فذبحه وقاتل حمزة حتى قتل احدا الذين يحملون اللواء قال وحشي

لو وطئها بين ساقيها او في اعكانها في ذلك حرث قال لا قال افيحرم قال لا قال فكيف تحتج بما لا تقول به فيحتمل ان يكون الزم محمدا بطريق المناظرة وان كان لا يقول بذلك والحجة عنده في التحريم غير المسلك الذي سلكه محمد كما يشير اليه كلامه في الام من حديث خزيمة وغيره كما سياتي ان شاء الله تعالى

واما مذهب الجمهور فتحريمه فمن الصحابة علي بن ابي طالب وابن عباس وابن مسعود وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو بن العاص وابو الدرداء وخزيمة بن ثابت وابو هريرة وعلي بن طلق وام سلمة رضي الله عنهم وقد اختلف عن عبد الله بن عمر بن الخطاب والاصح عنه ايضا المنع ومن التابعين سعيد بن المسيب ومجاهد وابرهيم النخعي وابو سلمة بن عبد الرحمن وعطاء بن ابي رباح ومن الائمة سفيان الثوري وابو حنيفة والشافعي في الصحيح وابو يوسف ومحمد واحمد واسحق وآخرون كثيرون واحتجوا في ذلك باحاديث كثيرة منها حديث خزيمة بن ثابت عند احمد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتي الرجل امراته في دبرها ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الترمذي مرفوعا لا ينظر الله الى رجل اتى امراة في دبرها ومنها حديث خزيمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تاتوا النساء في ادبارهن اخرجه الطحاوي والطبراني واسناده صحيح ومنها حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هي اللواطة الصغرى يعني وطء النساء في ادبارهن اخرجه الطحاوي باسناد صحيح والطيالسي والبيهقي ومنها حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل وطئ امراة في دبرها اخرجه الطحاوي وابن ابي شيبة وابن ماجة واحمد ومنها حديث جابر بن عبد الله نحو حديث خزيمة وفي رواية لا يحل ماتات النساء في حشوشهن وفي رواية في محاشهن اخرجه الطحاوي

الطحاوي ومنها حديث طلق بن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تاتوا النساء في اعجازهن اخرجه الطحاوي وابن ابي شيبة وفي رواية في اعجازهن او قال ادبارهن وحملوا ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما على انه ياتيها في قبلها من دبرها وقد روى النسائي باسناد صحيح عن ابي النضر انه قال لنافع انه قد اكثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر رضي الله عنهما انه افتى ان يؤتى النساء في ادبارهن قال كذبوا علي ولكن ساحدثك كيف كان الامر ان ابن عمر رضي الله عنهما عرض المصحف يوما وانا عنده حتى بلغ نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم فقال يا نافع هل تعلم من امر هذه الاية قلت لا قال انا كنا معشر قريش نجبي النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الانصار اردنا منهن مثل ما كنا نريد فاذا هن قد كرهن ذلك واعظمنه وكانت نساء الانصار قد اخذن بحال اليهود انما يؤتين على جنوبهن فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم الاية وقد روى ابو جعفر الفريابي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا سبعة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ويقول ادخلوا النار مع الداخلين الفاعل والمفعول به والناكح يده وناكح البهيمة وناكح المراة في دبرها والجامع بين المراة وابنتها والزاني بحليلة جاره والموذي جاره حتى يلعنه واما الاية فنساؤكم فاتوا حرثكم انى شئتم مستقبلين او مستدبرين ولكن في موضع الحرث وهو الفرج وقال المازري اختلف الناس في هذه المسألة وتعلق من قال بالحل بهذه الاية وانفصل عنها من قال يحرم بانها نزلت بالسبب الوارد في حديث جابر رضي الله عنه في الرد على اليهود يعني كما في حديث الباب الاتي قال والعموم اذا خرج على سبب قصر عليه عند بعض الاصوليين وعند الاكثر العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهذا يقتضي ان يكون الاية حجة في الجواز لكن وردت

هو المجبي من التجبية اي كما ينكب المراة مكبة على وجهها تشبيها بهيئة السجود

احاديث كثيرة بالمنع فتكون مخصصة لعموم الآية وفي تخصيص
عموم القرآن ببعض اخبار الآحاد خلاف انتهى وقد ذهب
جماعة من ائمة الحديث كالبخاري والذهلي والبزار والنسائي
وابي علي النيسابوري الى انه لا يثبت فيه شيء قال الحافظ
العسقلاني لكن طرقها كثيرة فمجموعها صالح للاحتجاج به ويؤيد
القول بالتحريم انا لو قدمنا احاديث الاباحة للزم انه
ابيح بعد ان حرم والاصل عدمه فمن الاحاديث الصالحة
الاسناد حديث خزيمة بن ثابت اخرجه احمد والنسائي
وابن ماجه وصححه ابن حبان ايضا وحديث ابن عباس رضي الله عنهما
وقد تقدمت الاشارة اليه واخرجه الترمذي من وجه آخر بلفظ
لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امراة في الدبر وصححه ابن حبان
ايضا واذا كان ذلك صلح ان يخصص عموم الآية ويحمل
على الاتيان في غير هذا المحل بناء على ان معنى انى حيث
وهو المتبادر من السياق ويغني ذلك عن حملها على معنى
آخر غير المتبادر والله تعالى اعلم حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال حدثنا سفيان هو الثوري قال الحافظ العسقلاني
وذكر الحافظ المزي انه ابن عيينة عن ابن المنكدر بالنون هو محمد
بن المنكدر انه قال سمعت جابرا رضي الله عنه قال كانت اليهود
تقول اذا جامعها من ورائها جاء الولد احول فنزلت نساؤكم
حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم هذا السياق يوهم انه مطابق
لحديث ابن عمر رضي الله عنهما وليس كذلك فانه روي بوجوه
كلها ترجع الى معنى واحد فروى الاسمعيلي من طريق يحيى بن ابي زائدة
عن سفيان الثوري بلفظ باركة مدبرة في فرجها من ورائها
وروى الطحاوي من حديث الزهري عن محمد بن المنكدر عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما ان يهوديا قال اذا نكح الرجل امراته
مجبية خرج الولد احول فانزل الله عز وجل نساؤكم حرث
لكم فأتوا حرثكم انى شئتم ان شئتم مجبية وان شئتم غير مجبية

اذا

ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من قوله في كذا وكذا
لان المراد به في اتيان النسا
في ادبارهن منه

اذا كان ذلك في صمام واحد واخرجه مسلم ايضا نحوه وروى
الطحاوي ايضا من حديث ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان اليهود قالوا للمسلمين من
اتى امراته وهي مدبرة جاء ولده احول فانزل الله عز وجل
نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مقبلة ومدبرة ما كان في الفرج وفي رواية
لمسلم من طريق سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر بلفظ
اذا اتى الرجل امراته من دبرها في قبلها ومن طريق ابن ابي حازم
عن ابن المنكدر بلفظ اذا اتيت المراة من دبرها فحملت
وقوله فحملت يدل على ان مراده ان الاتيان في الفرج لا في الدبر
وقال الطحاوي ففي توقيت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
على الفرج اعلام منه اباحة ان الدبر بخلاف ذلك لان
تنصيصه على الفرج ينافي دخول الدبر فيه وقوله مجبية من جبى
يجبي تجبية كعلى يعلي تعلية ومادته جيم وباء موحدة والف
معناه مكبة على وجهها تشبيها بهيئة السجود ثم ان قوله
في حديث جابر من طريق الزهري ان شئتم مجبية الخ يشبه ان يكون
من تفسير الزهري لعدم مجيئه في رواية غيره من اصحاب ابن المنكدر
مع كثرتهم وقوله صمام بكسر المهملة وتخفيف الميم هو المنفذ
وعن سعيد بن المسيب انزلت هذه الآية الكريمة في العزل
اخرجه الدارمي ولفظه نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم
قال ان شئت فاعزل وان شئت فلا تعزل وروى الطحاوي
عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه وعند الطبري ان اناسا من حمير
اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل منهم يا رسول الله
اني رجل احب النساء فكيف ترى في ذلك فنزلت وعند
مقاتل قال حيي بن اخطب ونفر من اليهود للمسلمين انه لا يحل
لكم جماع النساء الا مستلقيات وانا نجد في كتاب الله عز
وجل ان جماع المراة غير مستلقية دنس عند الله تعالى فنزلت

فاباح الله للرجال ان يتمتعوا بنسائهم كيف شاؤوا اي فاتوهن
كما تاتوا ارضكم التي تريدون ان تحرثوها من اي جهة شئتم
لا يحظر عليكم جهة دون جهة والمعنى جامعوهن من اي شق
اردتم بعد ان يكون المأتي واحدا وهو موضع الحرث وهذا
من الكنايات اللطيفة والتعريضات المستحسنة قاله
الزمخشري وقال الطيبي لانه ابيح لهم ان ياتوها من اي جهة
شاؤوا كالاراضي المملوكة وقيد بالحرث ليشير الى ان لا يتجاوز
البتة موضع البذر وان يتجاوز عن مجرد الشهوة فالغرض
الاصلي طلب النسل لا قضاء الشهوة وعن ابن عباس
رضي الله عنهما الحرث منبت الولد وقال السدي هي مزرعة
يزرع فيها او يحرث فيها وقال ابن حزم ما رايت اباحة الوطئ
في دبرها عن احد الا عن ابن عمر وحده باختلاف عنه وعن نافع
باختلاف عنه وعن مالك باختلاف عنه فقط على ان حديث ابن عمر
رضي الله عنه مجمل وحديث جابر رضي الله عنه مفسر فهو اولى
ان يعمل به من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وذكر ابو الحسن
المرغيناني ان من اتى امراته في المحل المكروه فلا حد عليه عند الامام
ابي حنيفة ويعزر وقالا هو كالزنا وقال ابو زكريا اتفق العلماء
الذين يعتد بهم على تحريم وطئ المراة في دبرها قال وقال اصحابنا
لا يحل الوطئ في الدبر في شيء من الادميين ولا غيرهم من الحيوانات
على حال من الاحوال اعاذنا الله تعالى من ذلك ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا في النكاح وغيره
والترمذي في التفسير والنسائي في عشرة النساء وابن ماجة
في النكاح

باب وإذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن اي انقضت عدتهن فبلوغ الاجل هنا
انقضاء العدة بخلاف الاية السابقة وقال الشافعي دل
اختلاف الكلامين على افتراق البلوغين **فلا تعضلوهن**
اي لا تضيقوا عليهن بمنعكم اياهن **ان ينكحن ازواجهن**

وفي تفسير

وفي تفسير عبد عن ابي عبيدة العضل الحبس وفي الموعب لابن التياني
عن الفراء وقطرب وابي عبيد عضل المراة يعضلها ويعضلها
وعن ابي عمرو يعضلها بفتح الضاد وامور معضلات شداد
بكسر الضاد وعن ابن دريد عضل ايمه يعضلها عضلا وعضلها
تعضيلا منعها من الازواج ظلما وقال الزجاج هو من قولهم
عضلت الدجاجة فهي معضل اذا احتبس بيضها ونشب
فلم يخرج وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
فيما رواه ابن المنذر
نزلت هذه الاية في الرجل يطلق امراته طلقة او طلقتين
فتنقضي عدتها ثم يبدو له تزوجها وان يراجعها وتريد المراة
ذلك فيمنعها اولياؤها من ذلك فنهى الله تعالى ان يمنعوها
وكذلك روى العوفي عنه وكذا مسروق وابراهيم النخعي والزهري
والضحاك انها نزلت في ذلك وقد روي ان هذه الاية
نزلت في معقل بن يسار على ما يجي الان وقال السدي نزلت
في جابر بن عبد الله وابن عم له والصحيح الاول وقال الزمخشري
اما ان يخاطب به الازواج الذين يعضلون نساءهم بعد
انقضاء العدة ظلما واما ان يخاطب به الاولياء في عضلهن
ان يرجعن الى ازواجهن وقال ابن جرير اتفق اهل التفسير
على ان المخاطب بذلك الاولياء والله تعالى اعلم **حدثنا
عبيد الله بن سعيد** اي ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال **حدثنا ابو عامر** عبد الملك
بن عمرو **العقدي** بفتح العين المهملة والقاف نسبة الى العقد
قوم من قيس وهم صنف من الازد قال **حدثنا عباد** بفتح المهملة
وتشديد الموحدة **بن راشد** اليمني البصري قال **حدثنا الحسن**
اي البصري انه قال **حدثني** بالافراد **معقل** بفتح الميم وسكون
العين المهملة وكسر القاف وآخره لام **بن يسار** ضد اليمين
المزني بالزاي والنون **قال كانت لي اخت** اسمها جميل بضم الجيم
مصغرا كما عند ابن الكلبي او ليلى كما عند السهيلي **تخطب الي**

[illegible]

بضم اوله وفتح ثالثه بهذا ذكره هنا مختصرا وقد اخرجه في النكاح
بتمامه وفي الطلاق ايضا واخرجه ابو داود في النكاح والترمذي
في التفسير وكذا النسائي فيه. وقال ابرهيم هو ابن طهمان عن
يونس هو ابن عبيد مصغر عبد ابن دينار العبدي عن الحسن
اي البصري انه قال حدثني بالافراد معقل بن يسار وهذا
طريق ثان في حديثه وهو معلق وصله البخاري في النكاح وأراد
بهذا التعليق بيان تصريح الحسن بالتحديث عن معقل كما في رواية
عباد بن راشد حدثنا ابو معمر بسكون العين بين الميمين
المفتوحتين هو عبد الله المشهور بالمقعد قال حدثنا عبد الوارث
هو ابن سعيد قال حدثنا يونس هو ابن عبيد عن الحسن البصري
ان اخت معقل بن يسار قيل في اسمها غير ما سبق فاطمة بنت
يسار وقيل جمل بضم الجيم وسكون الميم ويحتمل ان يكون لها اسماء
ولقب او اسمان ولقبان طلقها زوجها يقال له ابو البداح كما
في احكام القرآن لاسمعيل القاضي وتعقبه الذهبي بان ابا البداح
تابعي على الصواب والصحبة لابيه فيحتمل انه يكون هو الزوج وجزم
بعض المتأخرين بانه البداح بن عاصم وكنيته ابو عمرو فان كان محفوظا
فهو اخو ابي البداح التابعي وفي كتاب المجاز للشيخ عز الدين بن عبد السلام
انه عبد الله بن رواحة والله تعالى اعلم فتركها حتى انقضت
عدتها فخطبها اي من وليها اخيها معقل بن يسار فابى اي
فامتنع [illegible] معقل اي ان يراجعها له فنزلت فلا تعضلوهن
ان ينكحن ازواجهن وهذا صريح في نزول هذه الآية في هذه
القصة ولا يمنع ذلك كون ظاهر الخطاب في السياق للازواج
حيث وقع فيها واذا طلقتم النساء لكن قوله ان ينكحن ازواجهن
ظاهر في ان العضل يتعلق بالاولياء وفي الحديث دليل على ان المرأة
لا تملك ان تزوج نفسها وانه لا بد في النكاح من ولي اذ لو تمكنت
من ذلك لم يكن لعضل الولي معنى ولا يعارض باسناد النكاح
اليهن لانه بسبب توقفه على اذنهن وفي هذه المسألة خلاف موضعه
الفروع

كما عند ابن اسحاق صح

الفروع وسيأتي ان شاء الله تعالى بتوفيقه في موضعه من كتاب
النكاح باب كذا في نسخة وسقط
في بعضها والذين يتوفون منكم اي والازواج الذين يتوفون
منكم والخطاب للمسلمين وقيل للمكلفين فان الكفار ايضا
مخاطبون بالتفاصيل بشرط الايمان ويذرون اي يتركون
ازواجا اي زوجات يتربصن اي بعدهم بانفسهن يعتددن
وقيل يحبسن انفسهن وينتظرن فلا يتزوجن ولا يخرجن ولا يتزين
اربعة اشهر وعشرا وانما قال عشرا ولم يقل وعشرة ذهابا الى الليالي
والايام داخلة فيه وانما اعتبر الليالي لانها غرر الشهور ولذلك لا يستعملون
التذكير في مثله قط ذهابا الى الايام حتى انهم يقولون صمت شهرا ويشهد
له قوله تعالى ان لبثتم الا عشرا ان لبثتم الا يوما ثم الحكمة في هذه المدة
ما قاله الراغب ان الاطباء يقولون ان الجنين في غالب الامر
اذا كان ذكرا يتحرك لثلاثة اشهر واذا كان انثى لاربعة اشهر فاعتبر
اقصى الاجلين وزيد عليه العشر للاستظهار فانه ربما يضعف حركته
في المبادي فلا يحس بها وخصت العشرة لانها اكمل الاعداد واشرفها
وقال سعيد بن ابي عروبة عن قتادة سألت سعيد بن المسيب
ما بال العشرة قال فيه ينفخ الروح وكذا قال ابو العالية روى عنهما
ابن جرير ومن هنا ذهب احمد في رواية ان عدة ام الولد عدة الحرة
لانها صارت فراشا كالحرائر وروي فيه حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه
لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة ام الولد اذا توفي عنها سيدها اربعة اشهر
وعشر رواه ابو داود وابن ماجه ايضا وذهب الى هذا ايضا طائفة
من السلف منهم سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومجاهد والحسن
وابن سيرين والزهري وعمر بن عبد العزيز وبه كان يأمر يزيد بن عبد الملك
بن مروان وهو امير المؤمنين وبه يقول الاوزاعي واسحق بن راهويه
وقال طاوس وقتادة عدة ام الولد اذا توفي عنها سيدها نصف
عدة الحرة وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والحسن بن صالح بن حي
تعتد بثلاث حيض وهو قول علي وابن مسعود وعطاء وابراهيم النخعي

وقال مالك والشافعي واحمد في المشهور عنه عدتها حيضة وبه
يقول ابن عمر والشعبي ومكحول والليث وابو عبيد وابو ثور
ثم ان الحكم المذكور في الآية يشمل الزوجات المدخول بهن
وغير المدخول بهن بالاجماع الا المتوفى عنها زوجها وهي
حامل فانها تعتد بالوضع ولو لم تمكث بعده سوى لحظة لعموم
قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يرى ان عليها ان تتربص بابعد الاجلين
من الوضع او اربعة اشهر وعشر للجمع بين الآيتين وهو ماخذ جيد
ومسلك قوي لولا ما يثبت به السنة في حديث سبيعة
الاسلمية الآتي ان شاء الله تعالى عن قريب وكذلك يستثنى
من هذا الحكم الزوجة اذا كانت امة فان عدتها على النصف
من عدة الحرة شهران وخمسة ايام وعن الحسن وبعض الظاهرية
التسوية بين الحرائر والاماء فاذا بلغن اجلهن اي انقضت
عدتهن قاله الضحاك والربيع بن انس فلا جناح عليكم
اي فلا اثم عليكم ايها الاولياء او المسلمون وقال الزمخشري ايها
الائمة وجماعة المسلمين وقال الزهري اي اولياؤهن فيما فعلن
في انفسهن يعني النساء اللاتي انقضت عدتهن من التعرض
للخطاب والتزين وسائر ما حرم للعدة وعن الحسن بالنكاح
الحلال الطيب بالمعروف اي بالوجه الذي لا ينكره الشرع
والله بما تعملون خبير فيجازيكم عليه وسقط قوله فاذا بلغن
الى آخره في رواية غير ابي ذر ووقع هكذا الى بما تعملون خبير
يعفون يهبن اشار به الى تفسير يعفون في قوله تعالى فنصف
ما فرضتم الا ان يعفون وفسره بقوله يهبن اي المطلقات
فلا ياخذن شيئا وذكر ابن ابي حاتم انه قول ابن عباس رضي الله عنهما
وشريح وابن المسيب وعكرمة ونافع ومجاهد والشعبي والحسن
وابن سيرين ومقاتل وجابر بن زيد وعطاء الخراساني والزهري
والضحاك والربيع بن انس والسدي وخالفهم محمد بن كعب فقال

الآن يعفون

الا ان يعفون يعني الرجال قال وهو قول شاذ لم يتابع عليه
انتهى والصيغة تحتمل التذكير والتانيث يقال الرجال يعفون
والنساء يعفون والفرق تقديري قالوا وفي الاول ضمير والنون
علامة الرفع وفي الثاني الواو لام الفعل والنون ضمير النساء
فلا يحذف ولهذا لم تعمل ان فيه فوزن جمع المذكر يفعون ووزن
جمع المؤنث يفعلن وقد سقط قوله يعفون يهبن في
رواية ابي ذر حدثني بالافراد امية بضم الهمزة وفتح الميم
وتشديد التحتية ابن بسطام بكسر الموحدة وسكون المهملة
اي ابن المنتشر العيشي البصري وهو شيخ مسلم ايضا قال
حدثنا يزيد من الزيادة ابن زريع بضم الزاي مصغر زرع
عن حبيب هو ابن الشهيد ابو محمد الازدي الاموي البصري
ووقع في الفرع هنا خبيب بالخاء المعجمة المضمومة وهو سهو
عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم
واسمه زهير قاضي عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما انه قال قال
ابن الزبير عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما قلت لعثمن
بن عفان رضي الله عنه والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا يريد الآية الثانية المصرحة بالدلالة على انه يجب على
الذين يتوفون ان يوصوا لازواجهم بان يمتعن بعدهم حولا
بالسكنى وتمام الآية وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج
قال اي ابن الزبير نسختها وفي نسخة قد نسختها بزيادة قد الآية
الاخرى اي السابقة اي التي قبلها يتربصن بانفسهن اربعة
اشهر وعشرا فلم تكتبها بكسر اللام وفتح الميم استفهام على سبيل
الانكار كذا في الاصول كانه قال لم تكتبها وقد عرفت انها منسوخة
وما الحكمة في ابقاء رسمها مع زوال حكمها وبقاء رسمها بعد بقاء
حكمها او تدعها شك من الراوي اي او قال لم تدعها اي تتركها
مكتوبة في المصحف وقال في المصابيح المعنى فلم تكتبها او فلم لا
تدعها فحذف حرف النفي اعتمادا على فهم المعنى وقد وقع في الرواية

وهو بالحاء المهملة في اليونينية وقد صرح به المؤلف كما سياتي قريبا

كما كانت وكان ذلك بعد الوقعة بست واربعين سنة وحين
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم البكاء على القتلى بكى وقال لكن
حمزة لا بواكي له فجاء سعد بن معاذ واسيد بن حضير نساءهما
ان يتحزن ثم يذهبن فيبكين عليه فلما سمع بكاءهن عليه قال رحم

يتحزن

الله الانصار فان المواساة منهم ما علمت لقديمة مروهن فلينصرفن
ومر بامرأة اصيب زوجها واخوها وابنها باحد فلما نعوا لها
قالت ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خيرا هو كما تحبين
قالت كل مصيبة بعده جلل ونادى مناد بين السماء والارض
لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي وهو سيف رسول الله
صلى الله عليه وسلم وامر فاطمة ان تغسله من الدم فغسلا ولها علي رضي الله عنه
سيفه وقال اغسليه فلقد صدقني اليوم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان كنت احدت الضرب فقد اجاده ابو دجانة
وسهيل بن حنيف وابن الصمة وعاصم بن ثابت وقال لعلي رضي الله عنه
لا يصيب المشركون منا مثلها حتى يفتح الله علينا واستشهد
يومئذ خمسة وستون رجلا اربعة [illegible] من المهاجرين وسائرهم
من الانصار على ما تقدم وقتل من الكفار اثنان وعشرون رجلا
وقال ابن كثير اكثر فان حمزة رضي الله عنه لم يقتل حتى قتل احدا وثلثين
رجلا وكذا قتل ابو دجانة وعلي وسهيل بن حنيف والحارث
بن الصمة ورمى طلحة وسعد [illegible] بين يديه صلى الله عليه وسلم
فما سقط لهما سهم الا اصاب كافرا وانس بن النضر وسعد
بن الربيع لم يقتلا حتى قتلا خلقا كثيرا فربك اعلم بعدتهم وقد
كان في قصة احد وما اصيب به المسلمون حكم ربانية ومصالح
جمة منها سوء عاقبة المخالفة وشؤم ارتكاب النهي لما ترك
الرماة موقفهم الذي امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يفارقوه
وانهم لو انتصروا دائما دخل في المسلمين من ليس منهم ولم يتميز الصادق
من غيره ولو انكسروا دائما لم يحصل المقصود من البعثة فاقتضت
الحكمة الجمع بينهما ليتميز الصادق من الكاذب فلما وقع ذلك ظهر

اهل

اهل النفاق فعرف المسلمون ان لهم عدوا في ديارهم فتحرزوا
منهم وغير ذلك ولما حصل ما حصل اظهر عبد الله بن ابي والمنافقون
الشماتة واقبح القول واظهرت اليهود القول السيئ فقالوا
ما محمد الا طالب ملك ما اصيب بمثل هذا نبي قط وجعلوا يخذلون

وجعلوا

عنه اصحابه ويامرونهم بالتفرق عنه فاستاذنه عمر رضي الله عنه
في قتل من سمع منه ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله مظهر دينه ومعز نبيه ولليهود ذمة فلا نقتلهم
قال والمنافقون قال اليس الشهادة قال نعم تعوذا من
السيف قال اني نهيت عن قتل المصلين وقد نزل في شان
احد احدى وستون آية في سورة آل عمران يا رب اسالك
بحرمة نبيك ومن استشهد باحد من عبادك ان تغفر لي وتعفو
عني وتجاوز عن سيآتي وتوفاني مع الابرار

باب غزوة الرجيع

وسقط
لفظ باب في رواية ابي ذر والرجيع بفتح الراء وكسر الجيم وآخره
عين مهملة هو في الاصل للروث سمي بذلك لاستحالته والمراد
هنا اسم موضع من بلاد هذيل كانت الوقعة بالقرب منه فسميت به
وقال الواقدي الرجيع على ثمانية اميال من عسفان وكانت
تلك الوقعة في صفر من سنة اربع وجزم ابن التين بان غزوة
الرجيع في آخر سنة ثلاث وغزوة بئر معونة سنة اربع
بني لحيان سنة خمس ورعل بكسر الراء وسكون العين
المهملة وبالام هو بطن من بني سليم ينسبون الى رعل بن عوف
بن مالك بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم وذكوان
بفتح الذال المعجمة وهو ايضا بطن من بني سليم ينسبون الى
ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة اليهما
وبئر معونة بفتح الميم وضم العين المهملة وسكون الواو
وبالنون وهو موضع في بلاد هذيل بين مكة وعسفان
وهذه الوقعة تعرف بسرية القراء وكانت مع بني رعل وذكوان

تعتد عند اهل زوجها واجب فانزل الله عز وجل والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم بنصب
وصية في قراءة ابي عمرو وابن عامر وحمزة وحفص بتقدير والذين
يتوفون يوصون وصية او ليوصوا وصية او كتب الله عليهم وصية
والزمها ويدل عليه قراءة عبد الله كتب عليهم الوصية لازواجهم وقرأ نافع
وابن كثير والكسائي وابو بكر عن عاصم وصية بالرفع على تقدير وحكم
الذين يتوفون او وصية الذين يتوفون وصية يعني قبل ان يحتضروا
متاعا الى الحول نصب بتقدير يوصون متاعا او بتقدير مستحقين
متاعا او بقوله وصية لانه مصدر منون ولا يضر تانيثها بالتاء لبنائها
عليه او الاصل وصية تمتاع ثم حذف [illegible] اتساعا فنصب ما بعده
وهذا اذا لم يجعل الوصية منصوبا على المصدر لان المصدر المؤكد لا يعمل
وانما يجيء ذلك حال رفعها ونصبها على المفعول وقرأ ابي رضي الله عنه
متاع لازواجهم متاعا فعلى هذا نصبه متاعا بقوله متاع لانه في
معنى التمتيع غير اخراج نعت لمتاعا او بدل منه او حال من الازواج
اي غير مخرجات او من الموصين اي غير مخرجين فان خرجن اي من منزل
الزوج فلا جناح عليكم ايها الاولياء فيما فعلن في انفسهن
من معروف اي مما لم ينكره الشرع وهذا يدل على انه لم يكن يجب
عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليه وانما كانت مخيرة بين
الملازمة واخذ النفقة وبين الخروج وتركها قال اي مجاهد جعل
الله لها اي للمعتدة المذكورة في الآية الاولى تمام السنة سبعة
اشهر وفي رواية ابي ذر سبعة اشهر وعشرين ليلة وصية اي
بحسب الوصية ان شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت
خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح
عليكم فالعدة وهي الاربعة الاشهر والعشر كما هي واجب عليها
يعني ان العدة الواجبة عليها عند اهل زوجها هي الاربعة الاشهر
والعشر والزائد الى تمام الحول هو بحسب الوصية فان شاءت
قبلت الوصية وتعتد في بيت اهل زوجها الى التمام وان شاءت اكتفت
بالواجب

عن عاصم

او بدل منه اي بدل اشتمال لتحقق الملابسة بين التمتيع وبين عدم الاخراج [illegible]

بالواجب وهذا يدل على ان مجاهدا لا يرى نسخ هذه الآية اعني قوله
تعالى ويذرون ازواجا وصية لازواجهم الآية وحاصل المعنى
وحق الذين يتوفون عن ازواجهم ان يوصوا قبل ان يحتضروا
بان يمتع ازواجهم بعدهم حولا كاملا اي ينفق عليهن من تركته
ولا يخرجن من مساكنهن وكان ذلك في اول الاسلام ثم نسخت
بقوله تعالى اربعة اشهر وعشرا ونسخت النفقة بالارث الذي
هو الربع او الثمن وهذا عند الجمهور غير مجاهد كما ذكر الآن زعم اي
قال شبل زعم ابن ابي نجيح ذلك اي الامر المتقدم عن مجاهد وبهذا
جزم الحميدي في جمعه وقال عطاء هو ابن ابي رباح قال الحافظ العسقلاني
هو معطوف على قوله عن مجاهد وهو من رواية ابن ابي نجيح عن عطاء
ووهم من زعم انه معلق وتعقبه العيني بان ظاهره التعليق اذ لو
كان عطفا لقال وعن عطاء وقد روى ابو داود وقال حدثنا احمد
بن محمد المروزي قال اخبرنا موسى بن مسعود قال اخبرنا شبل
عن ابن ابي نجيح قال قال عطاء قال ابن عباس رضي الله عنهما الى آخر
ما ذكرنا انتهى وفي رواية ما قاله الحافظ العسقلاني قوله وعن محمد بن يوسف
او هو معطوف على قوله حدثنا روح فافهم قال ابن عباس رضي
الله عنهما نسخت هذه الآية عدتها عند اهلها فتعتد ويروى
تعتد بدون الفاء حيث شاءت وهو اي الناسخ قول الله تعالى
غير اخراج قال عطاء اي مفسرا لما رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان شاءت اعتدت عند اهله وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
عند اهلها وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول
الله تعالى وفي نسخة لقوله عز وجل فلا جناح عليكم فيما فعلن
لدلالته على التخيير قال عطاء ثم جاء الميراث في قوله تعالى
ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن
الثمن فنسخ السكنى اي وترك الوصية فتعتد حيث شاءت
ولا سكنى لها قال ابن كثير وهذا القول الذي عول عليه مجاهد وعطاء
من ان هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور

حتى يكون ذلك منسوخا بالاربعة الاشهر والعشر وانما دلت على ان
ذلك كان من باب الوصاية بالزوجات ان يمكن من السكنى في بيوت
ازواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا ان اخترن ذلك ولهذا قال
وصية لازواجهم اي يوصيكم بهن وصية كقوله تعالى يوصيكم الله
في اولادكم انتهى فليتامل وعن محمد بن يوسف الفريابي
شيخ المؤلف وهو معطوف على قوله حدثنا روح فيكون هذا
مدرجا على رواية اسحق عن روح عن شبل قاله الحافظ العسقلاني
وقال صاحب التلويح وفيه بعد ويحتمل ان يكون البخاري علقه عن
شيخه محمد بن يوسف الفريابي وقد وصله ابو نعيم في المستخرج
من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن محمد بن يوسف وهو الفريابي
عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعن عطاء بتمامه وقال ذكره
البخاري عن الفريابي وهذا يدل على انه فهم ان البخاري علقه عن شيخه
والله اعلم حدثنا اي انه قال حدثنا عن ورقاء مؤنث الاورق
ابن عمرو الخوارزمي عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وآخره
حاء مهملة اسمه عبد الله واسم ابي نجيح يسار عن مجاهد بهذا
وعن ابن ابي نجيح يحتمل الوجهين المذكورين ايضا والاظهر هو الوجه
الثاني عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نسخت
هذه الآية عدتها في اهلها فتعتد حيث شاءت لقول
الله عز وجل غير اخراج نحوه اي نحو ما روى فيما مضى عن مجاهد
والحاصل ان ابن ابي نجيح روى عن مجاهد وحده موقوفا عليه وروى
ايضا عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما فان قيل غير اخراج
يدل على انها لا تعتد الا في مسكن الزوج فكيف جعله دليلا على انها
تعتد حيث شاءت فالجواب ان الاخراج غير الخروج فلها
الخروج وليس له الاخراج او الاستدلال ببقية الآية وهي قوله
تعالى فان خرجن والله تعالى اعلم حدثنا حبان بكسر المهملة
وتشديد الموحدة هو ابن موسى المروزي قال حدثنا وفي رواية
ابي ذر اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا

روى صح

وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد صح

عبد الله

عبد الله بن عون بالنون اي ابن ارطبان البصري عن محمد
بن سيرين انه قال جلست الى مجلس فيه عظم بضم العين
وسكون الظاء المعجمة جمع عظيم اي عظماء من الانصار وفيهم
عبد الرحمن بن ابي ليلى واسم ابي ليلى يسار ابو عيسى الكوفي وقال
عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ادركت عشرين ومائة
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم من الانصار فذكرت حديث
عبد الله بن عتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية
اي ابن مسعود الهذلي ابن اخي عبد الله بن مسعود ذكره العقيلي
في الصحابة قال ابو عمر فغلط وانما هو تابعي من كبار التابعين
بالكوفة وهو والد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة الفقيه المدني
الشاعر شيخ ابن شهاب استعمله عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ثم ذكره البخاري في التابعين ولد في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم
فاتي به فمسح بيده ودعا له وكان اذ ذاك غلاما خماسيا او سداسيا
في شأن سبيعة بضم السين المهملة وفتح الموحدة مصغر سبعة
بنت الحارث الاسلمية وكانت امراة سعد بن خولة فتوفي عنها
بمكة فقال لها ابو السنابل جمع سنبلة الحنطة ابن بعكك ان
اجلك اربعة اشهر وعشر وكانت قد وضعت بعد وفاة
زوجها بليال قيل خمس وعشرون ليلة وقيل اقل من ذلك فلما
قال لها ابو السنابل ذلك اتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته
فقال لها قد حللت فانكحي من شئت وبعضهم يروي اذا اتاك
من ترضين فتزوجي فقال عبد الرحمن اي ابن ابي ليلى ولكن
عمه اي عم عبد الله بن عتبة وهو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
وفي رواية ابي ذر بتخفيف النون ورفع عمه وفي رواية غيره بتشديد
النون ونصب عمه كان لا يقول ذلك اي لا يقول ما قيل في شأن
سبيعة الاسلمية وقد ذكر الآن ما قال لها ابو السنابل بل كان
يقول بآخر الاجلين فقلت اي قال محمد بن سيرين فقلت
اني لجريء اي ذو جراءة غير مستحي ان كذبت على رجل في جانب الكوفة

ذلك

اراد به عبد الله بن عتبة وكان يسكن الكوفة ومات بها في زمن عبد الملك
بن مروان ومفهومه وفرع ذلك وعبد الله حي ورفع اي ابن سيرين
صوته قال اي ابن سيرين ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر
هو ابو عطية الهمداني قال الكرماني الصحابي اختلاف فيه وقال
الذهبي مالك بن عامر الوادعي تابعي كوفي يقال ادرك الجاهلية
او مالك بن عوف شك من الراوي وهو مالك بن عوف بن نضلة
بن جريج بن حبيب الجشمي صاحب ابن مسعود رضي الله عنه قلت
كيف كان قول ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل
الواو فيه للحال اي في عدة المتوفى عنها المذكورة فقال قال ابن مسعود
رضي الله عنه اتجعلون عليها التغليظ اي طول العدة بالحمل
اذا زادت مدته على اربعة اشهر وعشر وقد تمتد ذلك فتجاوز تسعة
اشهر الى اربع سنين ولا تجعلون لها الرخصة وهي خروجها
من العدة اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر وعشر اي اذا جعلتم
التغليظ عليها فاجعلوا لها الرخصة اذا وضعت لاقل من اربعة
اشهر وعشر لنزلت باللام على انه جواب قسم محذوف اي والله لنزلت
وفي رواية ابي ذر عن المستملي انزلت سورة النساء القصرى
وهي سورة الطلاق وفيها واولات الاحمال اجلهن ان يضعن
حملهن بعد الطولى وهي سورة البقرة التي هي اطول جميع سور
القرآن وفيها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن
بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وليس المراد منها سورة النساء كما يتبادر
الى الوهم وقال الخطابي حمل ابن مسعود رضي الله عنه على النسخ اي جعل
ما في الطلاق ناسخا لما في البقرة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يجمع
عليها العدتين فتعتد اقصاهما وذلك لان احدهما لم ترفع الاخرى
فلما امكن الجمع بينهما جمع واما عامة الفقهاء فالامر عندهم محمول
على التخصيص بخبر سبيعة الاسلمية وقد روى ابو داود وابن ابي حاتم
من طريق مسروق بلغ ابن مسعود رضي الله عنه ان عليا رضي الله عنه
يقول تعتد بآخر الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التي في النساء

القصرى

اي مالك بن عامر او مالك بن عوف ح

٩٧

القصرى انزلت بعد سورة البقرة الطولى واولات الاحمال اجلهن
ان يضعن حملهن وقال ايوب هو السختياني عن محمد هو ابن سيرين
لقيت ابا عطية مالك بن عامر يعني لم يشك فيه ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله اتجعلون عليها التغليظ الى آخره

باب —— قوله تعالى حافظوا وفي فاعل هنا
قولان احدهما انه بمعنى فعل كطارقت النعل وعاقبت اللص
ولما ضمن المحافظة معنى المواظبة عداها بعلى والثاني ان فاعل
على بابه من كونها بين اثنين فقيل بين العبد وربه كانه قيل
احفظ هذه الصلوة يحفظك الله وقيل بين العبد والصلوة
اي احفظها يحفظك فانها تنهى عن الفحشاء والمنكر على
الصلوات بالاداء لوقتها والمداومة عليها والصلوة الوسطى
تخصيص بعد التعميم والوسطى تانيث الاوسط والاوسط الاعدل
من كل شيء اي الوسطى بينها قال الزمخشري اي الفضلى من قولهم
للافضل الاوسط قال الشاعر يمدح النبي صلى الله عليه وسلم
يا اوسط الناس طرا في مفاخرهم واكرم الناس اما برة وابا
وقال تعالى قال اوسطهم ومنه يقال فلان واسطة قومه اي
افضلهم وعينهم وانما افردت وعطفت على الصلوات لانفرادها
بالفضل وهي صلوة العصر عند الاكثرين وليست من الوسط الذي
معناه متوسط بين شيئين لان فعلى معناها التفضيل ولا يبنى
للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص ومعنى العدالة والفضل
يقبلهما بخلاف التوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه
افعل التفضيل حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله
بن محمد الجعفي البخاري المعروف بالمسندي قال حدثنا
يزيد من الزيادة هو ابن هرون الواسطي قال اخبرنا هشام
هو ابن حسان القردوسي عن محمد هو ابن سيرين عن عبيدة
بفتح العين المهملة وكسر الموحدة هو ابن عمرو السلماني عن علي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ح تحويل من سند

قال اعرابي
سه

والفضل والخيار
صح

الى آخر حدثني وفي رواية ابي ذر وحدثني بالواو عبد الرحمن
هو ابن بشر الحكم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال
هشام هو ابن حسان حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثنا
هشام قال حدثنا محمد هو ابن سيرين عن عبيدة عن
علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم
الخندق حبسونا اي منعونا عن صلوة الوسطى اي
ايقاعها في وقتها وزاد مسلم صلوة العصر واضافة الصلوة الى
الوسطى من اضافة الموصوف الى صفته كما في قوله تعالى بجانب الغربي
وفيه خلاف بين البصريين والكوفيين فاجازه الكوفيون ومنعها
البصريون حتى غابت الشمس وزاد مسلم من طريق
شتير بن شكل عن علي رضي الله عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى
صلوة العصر وزاد في آخره ثم صلاها بين المغرب والعشاء
ويحتمل ان يكون اخرها نسيانا لا لاشتغاله بامر العدو وكان هذا
قبل نزول صلوة الخوف ملأ الله بيوتهم وقبورهم او
سكان بيوتهم واجوافهم شك يحيى اي ابن سعيد
القطان نارا وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلوة
الوسطى والجمهور على انها صلوة العصر وبه قال ابن مسعود
وابو هريرة رضي الله عنهما وهو الصحيح من مذهب ابي حنيفة رحمه الله
وهو قول احمد والذي صار اليه معظم الشافعية وقال الترمذي
هو قول اكثر علماء الصحابة وقال الماوردي هو قول جمهور التابعين
وقال ابن عبد البر هو قول اكثر اهل الاثر وبه قال من المالكية ابن حبيب
وابن العربي وابن عطية وحكاه الدمياطي عن عمر وعلي وابن مسعود
وابي ايوب وابن عمر وسمرة بن جندب وابي هريرة وابي سعيد
وحفصة وام حبيبة وام سلمة رضي الله عنهم وقال ابن المنذر انه
الصحيح من مذهب ابي حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب من المالكية
لحديث علي رضي الله عنه وفي طاعنه شغلونا عن الصلوة الوسطى
صلوة العصر كما عند مسلم والنسائي وابي داود وكل بلفظ صلوة
العصر

العصر وكذا عن ابن مسعود رضي الله عنه نحو حديث علي رضي الله عنه
والترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش عن علي رضي الله عنه
مثله ولمسلم ايضا من طريق ابي حسان الاعرج عن عبيدة
السلماني عن علي رضي الله عنه فذكر الحديث بلفظ كما حبسونا
عن الصلوة الوسطى حتى غربت الشمس يعني العصر وروى
احمد والترمذي من حديث سمرة رضي الله عنه رفعه قال صلوة
الوسطى صلوة العصر ومن طريق كهيل بن حرملة سئل ابو هريرة
رضي الله عنه عن الصلوة الوسطى فقال اختلفنا فيها ونحن
بفناء بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفينا ابو هاشم
بن عتبة فقال انا اعلم لكم فقام فاستاذن على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم خرج الينا فقال اخبرنا انها صلوة العصر
ومن طريق عبد العزيز بن مروان انه ارسل الى رجل فقال اي شيء
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوة الوسطى
فقال ارسلني ابو بكر وعمر رضي الله عنهما اسأله وانا غلام صغير
فقال هي العصر ومن حديث ابي مالك الاشعري رضي الله عنه
رفعه الصلوة الوسطى صلوة العصر وروى الترمذي وابن حبان
من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مثله وروى ابن المنذر
من طريق مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شغل الاحزاب
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق واوضح من حديث ام سلمة
وابي ايوب وابي سعيد وزيد بن ثابت وابي هريرة وابن عباس
رضي الله عنهم من قولهم انها صلوة العصر ويؤكد ذلك الامر
بالمحافظة عليها الحديث من فاتته صلوة العصر فكانما وتر
اهله وماله واجتماع الملائكة في وقتها وروى ابن جرير من
طريق هشام بن عروة عن ابيه قال كان في مصحف عائشة رضي
الله عنها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة
العصر وعورض بان العطف بالواو يقتضي المغايرة
واجيب بان الواو زائدة او هو من عطف الصفات لا من عطف
الذات

وبأن قوله والصلاة الوسطى وصلاة العصر لم يقرأ بها أحد ولعل أصل ذلك ما في حديث البراء أنها نزلت أولا والعصر ثم نزلت ثانيا بدلها والصلاة الوسطى فجمع الراوي بينهما وبأن حديث علي رضي الله عنه ومن وافقه أصح إسنادا وأصرح بخلاف حديث عائشة رضي الله عنها إذ مع وجود الاحتمال كما عرفت آنفا لا ينهض للاستدلال فكيف يكون حديثها مقدما على النص الصريح بأنها صلاة العصر. قلت: وقد جمع الحافظ الدمياطي في ذلك كتابا سماه كشف الغطا عن الصلاة الوسطى وذكر فيها تسعة عشر قولا الأول أنها الصبح وهو قول أبي أمامة وأنس وجابر وأبي العالية وعبيد بن عمير وعطاء وعكرمة ومجاهد وغيرهم نقله ابن أبي حاتم عنهم وهو أحد قولي ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم نقله مالك والترمذي عنهما ونقله مالك بلاغا عن علي رضي الله عنه والمعروف عنه خلافه وروى ابن جرير من طريق عوف الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي قال صليت خلف ابن عباس رضي الله عنهما الصبح فقنت فيها ورفع يديه ثم قال هذه الصلاة الوسطى التي أمرنا أن نقوم فيها قانتين وأخرجه أيضا من وجه آخر عنه وعن ابن عمر رضي الله عنهم ومن طريق أبي العالية صليت خلف عبد الله بن قيس بالبصرة في زمن عمر رضي الله عنه صلاة الغداة فقلت لهم ما الصلاة الوسطى قالوا هي هذه الصلاة وهو قول مالك والشافعي فيما نص عليه في الأم واحتجوا له بأن فيها القنوت وقد قال تعالى وقوموا لله قانتين وبأنها لا تقصر في السفر وبأنها بين صلاتي جهر وصلاتي سر والثاني أنها الظهر وهو قول زيد بن ثابت رضي الله عنه أخرجه أبو داود من حديثه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فنزلت حافظوا على الصلوات الآية وأخرجه أحمد أيضا وجاء عن أبي سعيد وعائشة رضي الله عنها القول بأنها الظهر أخرجه ابن المنذر وغيره وروى مالك في الموطأ عن زيد بن ثابت

الجزم

وروى مسلم وأحمد من طريق أبي يونس عن عائشة أنها أمرته أن يكتب لها مصحفا فلما بلغت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى قالت أملى علي وصلاة العصر قالت سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى مالك عن عمرو بن رافع قال كنت أكتب مصحفا لحفصة فقالت إذا بلغت هذه الآية فآذني فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وأخرجه ابن جرير من وجه آخر حسن عن عمرو بن رافع وروى ابن المنذر من طريق عبيد الله بن رافع قال أمرتني أم سلمة رضي الله عنها أن أكتب لها مصحفا فذكر مثل حديث عمرو بن رافع سواء ومن طريق سالم بن عبد الله بن عمر أن حفصة أمرت إنسانا أن يكتب لها مصحفا نحوه ومن طريق نافع أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفا فذكر مثله وزاد كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها قال نافع فقرأت ذلك المصحف فوجدت فيه الواو وتمسك قوم بأن العطف يقتضي المغايرة فيكون صلاة العصر غير الوسطى وقد أجيب بأن الواو زائدة في المسلك

الجزم بأنها الظهر وبه قال أبو حنيفة في رواية وروى الطيالسي من طريق زهرة بن معبد قال كنا عند زيد بن ثابت فأرسلوا إلى أسامة فسألوه عن الصلاة الوسطى فقال هي الظهر ورواه أحمد من وجه آخر وزاد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهجير فلا يكون وراءه إلا الصف أو الصفان والناس في قائلتهم وفي تجارتهم فنزلت والثالث أنها العصر وهو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقد روى الترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش قال قلنا لعبيدة سل عليا عن الصلاة الوسطى فسأله فقال كنا نرى أنها الصبح حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر انتهى وهذه الرواية تدفع دعوى من زعم أن قوله صلاة العصر مدرج من تفسير بعض الرواة وهي نص في أن كونها العصر من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وأن شبهة من قال أنها الصبح قوية لكن كونها العصر هو المعتمد وقد تقدم الكلام فيه مبسوطا والرابع أنها المغرب نقله ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الصلاة الوسطى هي المغرب وبه قال قبيصة بن ذؤيب أخرجه ابن جرير واحتج لذلك بأنها معتدلة في عدد الركعات وأنها لا تقصر في الأسفار وبأن قبلها صلاتي جهر وبعدها صلاتي سر وأن العمل مضى على المبادرة إليها والتعجيل لها والخامس أنها جميع الصلوات وهو آخر ما جمعه ابن أبي حاتم أخرجه أيضا بإسناد حسن عن نافع قال سئل ابن عمر رضي الله عنهما فقال هي كلهن فحافظوا عليهن وبه قال معاذ بن جبل رضي الله عنه واحتج لذلك بأنه قال حافظوا على الصلوات وهي تتناول الفرائض والنوافل فعطف عليه الوسطى وأريد بها كل الفرائض تأكيدا لها واختار هذا القول ابن عبد البر والسادس أنها الجمعة ذكره ابن حبيب من المالكية واحتج لذلك بما اختصت به من الاجتماع والخطبة وصححه القاضي حسين في تعليقه والسابع أنها الظهر في الأيام والجمعة يوم الجمعة

[illegible]

والاخنس بن شريق وعبيدة بن حكيم السلمي وامية بن عتبة
بن هشام وفي رواية ايضا فجاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبره فاخبر اصحابه بذلك وعند موسى بن عقبة
فزعموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك اليوم وهو جالس
وعليك السلام خبيب قتلته قريش ما ان ابالي حين اقتل
مسلما على اي شق كان لله مصرعي قوله ما ان ابالي هكذا
في رواية الاكثرين وللكشميهني فلست ابالي وهو اوزن
والاول جائز لكنه مخزوم [illegible] ويكمل بزيادة الفاء وما نافية
وان بعدها بكسر الهمزة نافية ايضا للتاكيد وفي رواية شعيب
وما ان ابالي بزيادة واو ولغيره ولست ابالي وذلك
في ذات الاله وان يشأ يبارك على اوصال شلو ممزع
الاوصال جمع وصل وهو العضو والشلو بكسر المعجمة الجسد وقد
يطلق على العضو لكن المراد به هنا الجسد والممزع بالزاي
ثم المهملة المقطع ومعنى الكلام [illegible] جسد تقطع وعند ابي الاسود
عن عروة زيادة في هذا الشعر لقد جمع الاحزاب حولي والبوا
قبائلهم واستجمعوا كل مجمع ومنه الى الله اشكو غربتي بعد كربتي
وما ارصد الاحزاب لي عند مصرعي وساقها ابن اسحق ثلثة عشر
بيتا قال ابن هشام ومن الناس من ينكرها لخبيب ثم قام اليه
عقبة بن الحارث فقتله سياتي البحث فيه في الحديث الذي
بعده وفي رواية ابي الاسود عن عروة فلما وضعوا فيه السلاح
وهو مصلوب نادوه وناشدوه اتحب ان محمدا مكانك قال
لا والله العظيم ما احب انه يفديني بشوكة في قدمه وبعثت
قريش الى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه وكان
عاصم قتل عظيما من عظمائهم يوم بدر قال الحافظ العسقلاني
لعل العظيم المذكور عقبة بن ابي معيط فان عاصما قتله صبرا بامر
النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان انصرفوا من بدر ووقع عند ابن اسحق
وكذا في رواية بريدة بن سفيان ان عاصما لما قتل ارادت هذيل

اخذ

اعضاء صح

على البناء للمفعول صح

هذيل اخذ راسه ليبيعوه من سلافة بنت سعد بن شهيد
وهي ام مسافع وجلاس ابني ابي طلحة العبدري وكان عاصم قتله
يوم احد وكانت نذرت لئن قدرت على راس عاصم لتشربن
الخمر في قحفه فمنعته الدبر فان كان محفوظا احتمل ان يكون قريش
لم تشعر بما جرى لهذيل من منع الدبر لها من اخذ راس عاصم فارسلت
من ياخذه او عرفوا بذلك ورجوا ان يكون الدبر تركته فيتمكنوا
من اخذه فبعث الله عليه مثل الظلة بضم الظاء المعجمة
وهي السحابة من الدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة هي الزنابير
وقيل ذكور النحل ولا واحد له من لفظه فحمته بفتح المهملة والميم
اي منعته من رسلهم فلم يقدروا منه على شيء وفي رواية
شعيب فلم يقدروا ان يقطعوا من لحمه شيئا وفي رواية ابي الاسود
عن عروة فبعث الله عليهم الدبر تطير في وجوههم وتلدغهم فحالت
بينهم وبين ان يقطعوا وفي رواية ابن اسحق عن عاصم بن عمر
بن قتادة كان عاصم بن ثابت اعطى الله عهدا ان لا يمسه
مشرك ولا يمس مشركا ابدا وكان عمر رضي الله عنه يقول لما بلغه
خبره يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته كما حفظه في حيوته
وفي الحديث ان للاسير ان يمتنع من قبول الامان ولا يمكن من نفسه
ولو قتل انفة من انه يجري عليه حكم كافر وهذا اذا اراد الاخذ بالشدة
فان اراد الاخذ بالرخصة فله ان يستامن قال الحسن البصري
لا باس بذلك وقال سفيان الثوري اكره ذلك وفيه الوفاء
للمشركين بالعهد والتورع عن قتل اولادهم والتلطف بمن اريد
قتله واثبات كرامة الاولياء والدعاء على المشركين بالتعميم
والصلوة عند القتل وفيه انشاء الشعر وانشاده عند القتل
ودلالة على قوة نفس خبيب وشدته في دينه وفيه ان الله تعالى
يبتلي عبده المسلم بما شاء كما سبق في علمه ليثيبه ولو شاء ربك
ما فعلوه وفيه استجابة دعاء المسلم واكرامه حيا وميتا وغير ذلك
من الفوائد يظهر بالتامل وانما استجاب الله له في حماية لحمه من المشركين

عليهم

المظلة كهيئة الصفة صح

يكلم احدنا اخاه وفي طريق عيسى بن يونس صاحبه بدل اخاه
في حاجته حتى اي الى ان نزلت هذه الآية حافظوا
على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين
فامرنا على البناء للمفعول بالسكوت اي عن الكلام الذي لا يتعلق
بالصلوة وليس في الصلوة حالة سكوت كما مر آنفا وقد اشكل
هذا الحديث من جهة انه ثبت ان تحريم الكلام في الصلوة كان
بمكة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى ارض الحبشة
لحديث ابن مسعود رضي الله عنه كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
قبل ان نهاجر الى الحبشة وهو في الصلوة فيرد علينا فلما قدمنا
سلمت عليه فلم يرد علي الحديث وهذه الآية مدنية بالاتفاق
فقيل انما اراد زيد بن ارقم الاخبار عن جنس الناس واستدل
على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها وقيل اراد ان ذلك
وقع بالمدينة بعد الهجرة اليها ويكون ذلك قد ابيح مرتين وحرم
مرتين قال ابن كثير والاول اظهر

باب

قوله عز وجل كذا في رواية ابي ذر وسقط ذلك في رواية غيره
فان خفتم اي فان كان بكم خوف من عدو او غيره فرجالا او
ركبانا نصب على الحال والعامل محذوف تقديره فصلوا رجالا
اي راجلين جمع راجل كقائم وقيام وقرئ فرجالا بضم الراء ورجالا
بالتشديد ورجلا اوصلوا راكبين جمع راكب واو للتقسيم
او الاباحة او التخيير فاذا امنتم من العدو وزال خوفكم فاذكروا
الله اي اقيموا صلوتكم كما امرتكم باتمام الركوع والسجود والقيام
والقعود كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون اي الذي لستم به
عالمين فعلمكم وهداكم للايمان فقابلوه بذكر الله تعالى وشكره
والكاف في كما في موضع نصب نعتا لمصدر محذوف او حالا
من ضمير المصدر المحذوف وما مصدرية او بمعنى الذي وما لم تكونوا
تعلمون مفعول علمكم والمعنى فصلوا الصلوة كالصلوة التي علمكم
وعبر بالذكر عن الصلوة والتشبيه بين هيئتي الصلوتين الواقعة

قبل

قبل الخوف وفي حالة الامن وفي رواية ابي ذر بعد قوله فاذا
امنتم الآية وسقط ما بعد ذلك رجالا قياما راجل قائم
فسر قوله فرجالا بقوله قياما حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما كان اذا سئل عن صلوة الخوف اي كيفيتها
قال يتقدم الامام وطائفة من الناس اي حيث لا يبلغهم
سهام العدو فيصلي بهم الامام ركعة وتكون طائفة
منهم بينهم وبين العدو اي تحرسهم من العدو لم يصلوا
فاذا صلوا الذين وفي رواية ابي ذر فاذا صلى الذين معه
اي مع الامام ركعة استأخروا مكان الذين اي مكان
الطائفة الذين لم يصلوا فيكونون في وجه العدو ولا يسلمون
بل يستمرون في الصلوة ويتقدم الذين لم يصلوا اي
والامام قائم منتظر لهم فيصلون معه ركعة ثم ينصرف
الامام اي من صلوته بالتسليم وقد صلى ركعتين فيقوم
كل واحد من الطائفتين كذا في رواية ابي ذر وفي رواية
فيقوم كل واحد منهم فيصلون لانفسهم ركعة بعد
ان ينصرف الامام فيكون كل واحد وفي رواية ابي الوقت
فيقوم كل واحدة من الطائفتين قد صلى ركعتين
وهذه الكيفية اختارها الحنفية فان كان خوف هو اشد
من ذلك صلوا حينئذ حال كونهم رجالا قياما على اقدامهم
او ركبانا على دوابهم وزاد مسلم يومئ ايماء مستقبلي
القبلة او غير مستقبليها قال مالك الامام قال نافع
لا ارى بضم الهمزة اي لا اظن عبد الله بن عمر ذكر ذلك
الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وقع في صلوة
الخوف من حديثه التصريح برفعه وفي بعض النسخ ذكر هذا الحديث
بعد قوله وقال ابن جبير الى قوله وهذا اشكل على المؤمن وليس له فيها
اري وجه والحديث قد مر في صلوة الخوف بوجوه مختلفة عن ابن عمر رضي الله عنهما

فان

وغيره ومطابقته للترجمة ظاهرة وقال ابن جبير هو سعيد
بن جبير في تفسير قوله تعالى وسع كرسيه السموات والارض
كرسيه علمه يعني ان المراد من قوله كرسيه علمه تسمية للصفة
باسم مكانها مجازا ومنه قيل للعلماء الكراسي [illegible]
وقيل يعبر به عن السر قال ما لي بامرك كرسي اكاتمه
ولا بكرسي علم الله مخلوق . وقد يعبر به عن الملك لجلوسه عليه
تسمية للحال باسم المحل وتفسير ابن جبير هذا وصله ابن ابي حاتم
حدثنا ابو سعيد بن الاشج اخبرنا ابن ادريس عن مطرف
بن طريف عن جعفر بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير في
قوله تعالى وسع كرسيه قال علمه واخرجه عبد بن حميد وابن ابي حاتم
من وجه آخر عن سعيد بن جبير فزاد فيه عن ابن عباس واخرجه
العقيلي من وجه آخر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن قال ان رفعه خطا وقال ابن جرير
قال قوم الكرسي موضع القدمين ثم رواه عن ابي موسى والسدي
والضحاك ومسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى وسع كرسيه
السموات والارض قال كرسيه موضع قدميه والعرش لا يقدر
قدره الا الله تعالى وكذا اورد هذا الحديث الحافظ ابو بكر من
طريق شجاع بن مخلد الفلاسي فذكره قال الحافظ ابن كثير
وهو غلط وقد رواه وكيع في تفسيره نا سفيان عن عمار الذهبي
عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال الكرسي موضع القدمين والعرش لا يقدر احد قدره انتهى
قال العيني اراد بقوله غلطا ان رفعه غلط وليت شعري
ما الفرق بين كونه موقوفا وبين كونه مرفوعا في هذا الموضع
لان هذا لا يعلم الا من جهة التوقيف وقال الزمخشري الكرسي
ما يجلس عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد ثم ذكر اربعة اوجه
فليطلب الطالب في موضعه وكان تفسيره اولا من حيث اللغة

وقال قوم

وفي تفسيره بذلك اشارة الى انه لا كرسي في الحقيقة ولا قاعد وانما هو مجاز عن علمه تعالى صح

البطين وقال شجاع بن مخلد في تفسيره اخبرنا ابو عاصم عن سفيان عن عمار الذهبي عن مسلم البطين صح

وقال قوم هو جسم بين يدي العرش وروي ذلك عن السدي
ايضا وهو محيط بالسموات السبع وفي حديث ابي ذر الغفاري
عند ابن مردويه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده
ما السموات السبع والارضون السبع الا كحلقة ملقاة
بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة
على تلك الحلقة وزعم بعض اهل الهيئة من الاسلاميين ان
الكرسي هو الفلك الثامن وهو فلك الثوابت والتاسع هو
الاطلس ورد ذلك عليهم آخرون يقال بسطة زيادة وفضلا
اي يقال في تفسير قوله تعالى ان الله اصطفاه عليكم وزاده
بسطة في العلم والجسم وذلك ان الله تعالى امر اشمويل
او يوشع او شمعون حين طلب قوم ملكا يقاتلون به في سبيل الله
ان يقول لهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا انى يكون
له الملك علينا ونحن احق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال
لانه كان فقيرا سقاء او دباغا فقال ان الله اصطفاه عليكم
وزاده بسطة اي زيادة وفضلا في العلم اي وافر العلم قويا
على مقاومة العدو ومكابدة الحرب وفي الجسم وكان رجلا جسيما
اذا مد الرجل القائم يده ينال راسه وهو تفسير ابي عبيدة قال
في قوله تعالى بسطة في العلم والجسم اي زيادة وفضلا وكثرة
وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه ذكره ابن ابي حاتم من طريق
السدي عن ابي مالك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في قوله تعالى
وزاده بسطة اي فضيلة وهو ساقط في رواية ابي ذر لفظ يقال الى قوله انزل صح
افرغ انزل اشار به الى تفسيره في قوله تعالى قالوا ربنا افرغ علينا
صبرا وفسره بقوله انزل اي انزل علينا صبرا وهكذا فسره ابو عبيدة
ولا يؤوده لا يثقله اشار به الى تفسيره في قوله تعالى ولا يؤوده
حفظهما وفسره بقوله لا يثقله وهو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وذكر مثله عن جماعة من التابعين وسقوط ما قبله في رواية ابي ذر

صار كانه من كلام سعيد بن جبير لعطفه على تفسير الكرسي قال الحافظ
العسقلاني ولم اره عنه منقولا آدني اثقلني هو ماضي يؤد يقال
آدني هذا الامر اي اثقلني والآد بالمد مخففا كالاول والايد
القوة وسقط في اليونينية الالف واللام في القوة وهو كلام
ابي عبيدة قال في قوله تعالى ولا يؤوده اي لا يثقله تقول آدني هذا
الامر اثقلني وتقول ما آدك فهو لي آيد اي ما اثقلك فهو لي مثقل
وقال في قوله تعالى واذكر عبدنا داود ذا الايد اي ذا القوة وقال
ابو زيد آد الرجل يئيد ايدا والايد والآد بالمد القوة واصل آد
ايد قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها السنة النعاس
وفي رواية ابي ذر نعاس بدون الالف واللام اشار به الى ما في قوله تعالى
لا تأخذه سنة ولا نوم كذا فسره ابن عباس رضي الله عنهما فيما اخرجه
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
والسنة ما يتقدم النوم من الفتور الذي يسمى النعاس ويقال له الوسن
ايضا يتسنه يتغير اشار به الى قوله عز وجل فانظر الى طعامك
وشرابك لم يتسنه وفسره بقوله يتغير اخرجه ابن ابي حاتم من
وجهين عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن السدي مثله قال لم يحمض
التين والعنب ولم يختمر العصير بل هما حلوان كما هما والهاء
في يتسنه اصلية او هاء السكت من السنة لامه هاء او واو وقيل
اصله يتسنن من الحمأ المسنون فقلبت نونه حرف علة كما في
تقضى البازي ويجوز ان يكون المعنى لم يمر عليه السنون التي مرت
عليه يعني هو بحاله كما كان كانه لم يلبث مائة سنة وفي قراءة عبد الله
لم يتسن وقرأ ابي لم يسنه بادغام التاء في السين وعبر بالافراد
ولم يقل لم يتسنيا مع ان المذكور الطعام والشراب لانهما كالجنس الواحد
او اعاد الضمير الى الشراب لانه اقرب مذكور وثمة جملة اخرى حذفت
لدلالة هذه عليها اي انظر الى طعامك لم يتسنه او سكت عن
تغير الطعام تنبيها بالادنى على الاعلى لانه اذا لم يتغير الشراب
مع سرعة التغير اليه فعدم تغير الطعام اولى فبهت ذهبت حجته
اشار به

اشار به الى تفسيره في قوله تعالى فبهت الذي كفر وفسره بقوله
ذهبت حجته اي حجة نمرود عليه اللعنة وبهت على البناء للمفعول
وقرئ على البناء للفاعل اي فغلب ابراهيم عليه السلام الكافر وقرأ
ابو حيوة بفتح الباء وضم الهاء خاوية لا انيس فيها اشار به
الى قوله تعالى او كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها ذكره
ابن ابي حاتم بنحوه من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله
وهي خاوية قال ليس فيها احد قيل هذا المار عزير عليه السلام
رواه ابن ابي حاتم عن علي رضي الله عنه وقيل هو ارميا بن حلقيا
وقيل الخضر وقيل حزقيل بن بورا والقرية هي القدس وهو المشهور
عروشها ابنيتها ثبت هذا والذي بعده في رواية غير ابي ذر
وقد ذكره ابن ابي حاتم من طريق الضحاك والسدي بمعناه وفي
التفسير على عروشها اي ساقطة سقوفها وجدرانها على عرصاتها
وذلك حين خربه بخت نصر ننشرها نخرجها اشار
به الى قوله تعالى وانظر الى العظام كيف ننشرها وفسره بقوله
نخرجها اخرجه ابن ابي حاتم من طريق السدي في قوله تعالى كيف
ننشرها بقوله نخرجها وننشرها بضم النون الاولى وقرأ الحسن
بفتحها من نشر الله الموتى بمعنى انشرهم وقرأ ابن عامر والكوفيون
بالزاي يعني نحركها ونرفع بعضها الى بعض للتركيب قال
السدي وغيره تفرقت عظام حماره حوله يمينا وشمالا فنظر
اليها فبعث الله ريحا فجمعتها من كل مكان ذهب به الطير والسباع
فاجتمعت فركب بعضها في بعض وهو ينظر حتى صار حمارا قائما
من عظام لا لحم فيها ولا دم ثم كساها الله تعالى لحما وعصبا وعروقا
وجلدا وبعث ملكا فنفخ في منخري الحمار فنهق باذن الله تعالى
وذلك كله بمرأى من عزير عليه السلام اعصار ريح عاصف
تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار اشار به الى قوله تعالى
فاصابها اعصار فيه نار وفسره بقوله ريح عاصف الى آخره
وهي التي يقال لها الزوبعة كما قاله الزجاج ويقال الاعصار

وهو كلام ابي عبيدة قال في قوله تعالى
فبهت الذي كفر انقطع
وذهبت حجته صح

وثبت هذا لابي ذر عن الحموي وحده
وهو كلام ابي عبيدة قال
في قوله تعالى اعصار فيه
نار فاحترقت قال الاعصار
ريح عاصف الى آخره صح

الريح التي تستدير في الارض ثم تسطع نحو السماء كالعمود وروى
ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الاعصار ريح فيها
سموم شديدة وقيل الاعصار ريح شديدة فيها نار ومعنى فاحترقت
اي ما له جنة من نخيل واعناب والمعنى تمثيل حال من يفعل الافعال
الحسنة ويضم اليها ما يحبطها من المن والاذى في الحسرة والاسف
اذا كان يوم القيامة واشتدت حاجته اليها وجدها محبطة بحال
من هذا شانه نعوذ بالله تعالى من ذلك. وقال ابن عباس رضي الله عنهما
صلدا ليس عليه شيء اشار به الى قوله تعالى كمثل صفوان عليه
تراب فاصابه وابل فتركه صلدا ووصله ابن جرير من طريق علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما واخرجه ابن ابي حاتم
عن ابي زرعة نا منجاب بن الحارث انا بشر عن ابي روق عن
الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ فتركه يابسا خاسئا
لا ينبت شيئا وفي التفسير قال الضحاك والذي ينفق صدقته
منا واذى مثله كمثل صفوان وهو الصخر الاملس عليه
التراب فاصابه وابل وهو المطر الشديد فتركه صلدا اي
املس يابسا لا شيء عليه من ذلك التراب بل قد ذهب كله
وكذلك اعمال المرائين تذهب وتضمحل عند الله وان ظهر
لهم اعمال فيما يرى الناس كالتراب. وسقط من هنا الى آخر
الباب من رواية ابي ذر وقال عكرمة وابل مطر شديد الطل
الندى وهذا مثل عمل المؤمن اشار به الى قوله تعالى فان لم يصبها
وابل فطل وفسر الوابل بالمطر الشديد والطل بالندى ووصله
عبد بن حميد عن روح بن عبادة عن عثمان بن غياث سمعت
عكرمة بهذا وفي التفسير فان لم يصبها وابل فطل ضعيف القطر
ومعنى قوله وهذا مثل عمل المؤمن انه يزداد عند الله اذا كان بالاخلاص
ويذهب اذا كان بالرياء وان ظهر لها خير عند الناس تتمة ما
تقدم تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما واما عن عكرمة فذكره ابن ابي حاتم
من روايته باب والذين يتوفون منكم
ويذرون

والرياء

وهذا تجوز منه والمعروف
ان الطل هو المطر الصغير
القطر والفاء في فطل جواب
الشرط ولا بد من تقدير بعدها
ليكمل جملة الجواب اي فطل
يصيبها فالمحذوف الخبر
وجاز الابتداء بالنكرة لانها
في جواب الشرط صح

ويذرون ازواجا اي يتركون ازواجا وليس في رواية غير ابي ذر
هذه الترجمة وحديث هذا الباب قد مر قبل ثلاثة ابواب وكان المناسب
ان يذكر بلا ترجمة عقب الباب المترجم بهذه الآية حدثني بالافراد
وفي رواية ابي ذر حدثنا عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد
بن ابي الاسود وابو الاسود اسمه حميد مصغرا ابن الاسود ابن
اخت عبد الرحمن بن مهدي البصري الحافظ وعبد الله هذا يروي
عن جده حدثنا حميد بن الاسود ويزيد بن زريع مصغر زرع
قالا حدثنا حبيب بن الشهيد بفتح الحاء في الاول والشين في الثاني
المكنى بابي الشهيد ويقال بابي مرزوق الازدي مولاهم الاموي
البصري عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة
وقد تكرر ذكره انه قال قال ابن الزبير هو عبد الله بن الزبير بن العوام
رضي الله عنهما لعثمن اي ابن عفان رضي الله عنه هذه الآية التي
في البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله غير
اخراج قد نسختها الاخرى اي الآية الاخرى كذا في نسخة اليونينية
سقطت الآية وثبتت في غيرها وهي قوله تعالى والذين يتوفون
منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فلم
تكتبها بكسر اللام استفهام انكاري قال اي عثمن رضي الله عنهما
تدعها بالفوقية في اليونينية اي تتركها مثبتة في المصحف
وفي نسخة ادعها بالهمزة يا ابن اخي لا اغير شيئا منه اي مما في
المصحف لدلالة القرينة عليه من مكانه قال حميد هو حميد
بن الاسود الراوي ابن ابنه عبد الله شيخ البخاري او نحو هذا
اي او نحو هذا المذكور من المتن اراد انه تردد فيه واما يزيد بن زريع
فجزم بالمذكور باب واذ قال ابرهيم رب
ارني كيف تحيي الموتى اي اذكر يا محمد حين قال ابرهيم رب ارني
اي ابصرني كيف تحيي الموتى اراد عليه الصلوة والسلام بهذا
السؤال ان ينضم علم الضرورة الى علم الاستدلال لان تظاهر
الادلة اسكن للقلوب وازيد للبصيرة واليقين ولانه لما قال

لنمرود ربي الذي يحيي ويميت احب ان يترقى من علم اليقين الى
عين اليقين وان يرى ذلك مشاهدة فقال رب ارني كيف
تحيي الموتى وسقط في نسخة لفظ باب فصرهن قطعهن هذا
في رواية ابي ذر وحده واشار به الى تفسير فصرهن في قوله تعالى
فخذ اربعة من الطير فصرهن وفسره بقوله قطعهن وقد اخرجه
ابن ابي حاتم من وجهين عن ابن عباس رضي الله عنهما ومن طرق عن
جماعة من التابعين عكرمة وسعيد بن جبير وابي مالك وابي الاسود
الدؤلي ووهب بن منبه والحسن والسدي ومن طريق العوفي
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صرهن اليك اوثقهن ثم اذبحهن
وقيل معناه املهن واضممهن اليك من صاره يصوره صورا
وصاره يصيره صيرا فقراءة الجمهور بضم الصاد وقراءة حمزة بكسرها
والكلمتان لفظ مشترك بين هذين المعنيين وقيل الكسر بمعنى
القطع والضم بمعنى الامالة وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قرأ
فصرهن بضم الصاد وكسر الراء وتشديدها من صره يصره اذا
جمعه حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري قال حدثنا ابن وهب
هو عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد يونس هو ابن
يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن
بن عوف وسعيد هو ابن المسيب كلاهما عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق
بالشك من ابرهيم وفي رواية ابي ذر تقديم لفظ ابرهيم على
الشك وقال الكرماني فان قلت كيف جاز الشك على ابرهيم
عليه السلام قلت معناه لا شك عندنا فبالطريق الاولى ان
لا يكون الشك عنده او كان الشك في كيفية الاحياء لا في نفس
الاحياء وقال البيضاوي التحقيق هنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما شهد له بالشك وانما قصد الى ان معناه نحن احق بالشك منه
والحال انا ما شككنا فكيف يشك هو وانما شك هو ... بحيث
تعالى ... الكلام ... صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك منه فانما قاله
تواضعا

تواضعا وهضما للنفس او معناه نحن ... احق
اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى واختلف في عامل اذ
فقيل ان يكون قال اولم تؤمن اي قال له ربه وقت
قوله ذلك وان يكون قوله الم تر اي الم تر اذ قال ابرهيم
وان يكون مضمرا تقديره واذكر اذ وعلى هذين القولين مفعول
لا ظرف ورب مضاف الى ياء المتكلم حذفت استغناء
عنها بالكسرة والرؤية بصرية فيتعدى الى واحد ولما دخلت
همزة النقل نصبت مفعولا ثانيا فالاول ياء المتكلم والثاني
الجملة الاستفهامية وهي معلقة للرؤية وكيف في موضع نصب
على التشبيه بالظرف او بالحال والعامل فيها تحيي وقد ذكروا
في سبب سؤال ابرهيم الخليل عليه الصلوة والسلام لذلك وجوها
فقيل انه لما احتج على نمرود بقوله ربي الذي يحيي ويميت قال
نمرود انا احيي واميت اطلق محبوسا وقتل آخر قال ابرهيم ان
الله يحيي بان يقصد الى جسد ميت فيحييه ويجعل فيه الروح فقال
نمرود انت عاينت ذلك فلم يقدر ان يقول نعم عاينته فقال
رب ارني كيف تحيي الموتى حتى يخبر به معاينة ان سئل عن ذلك
مرة اخرى وقيل انه سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة اذ العلوم
الضرورية والنظرية قد تتفاضل في قوتها وطريان الشكوك
على الضروريات ممتنع ويجوز في النظريات فاراد الانتقال
من النظر والخبر الى المشاهدة والترقي من علم اليقين الى عين
اليقين فليس الخبر كالمعاينة قال اولم تؤمن باني قادر
على الاحياء وباعادة التركيب والحيوة قال له ذلك وقد علم
انه اثبت الناس ايمانا ليجيب بما اجاب فيعلم السامعون
غرضه قال بلى آمنت ولكن ليطمئن قلبي اللام لام كي
فالفعل منصوب باضمار ان [illegible]
واللام متعلقة بمحذوف بعد لكن تقديره ولكن سألتك
كيفية الاحياء للاطمئنان ولا بد من تقدير محذوف آخر قبل لكن

اعرج صعد الجبل قال همام واخر معه وفي رواية الاسمعيلي فنجا هذا الوجه
فقتلوا اصحابه غير الاعرج وكان في راس الجبل فانزل الله عز وجل
علينا ثم كان من المنسوخ اي من المنسوخ تلاوته والمراد بالمنزل
قوله انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا وقوله ثم كان من المنسوخ
جملة معترضة وقال ابن التين اما ان يكون كان يتلى ثم نسخ رسمه او كان
الناس يكثرون ذكره واوه من الوحي ثم تقادم حتى صار لا يذكر الا اخبارا
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين صباحا يعني في صلوة
الفجر على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية الذين عصوا
الله ورسوله وفي شرف المصطفى لما اصيب اهل بئر معونة
جاءت الحمى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهبي الى رعل وذكوان
وعصية عصت الله ورسوله فاتتهم فقتلت منهم سبعمائة رجل
لكل رجل من المسلمين عشرة والحديث قد مضى في كتاب الجهاد
في باب من سلب في سبيل الله ومطابقته للترجمة تؤخذ من معناه
حدثنا ويروى حدثني حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
بن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد قال حدثني بالافراد ثمامة بضم
المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله بن انس انه سمع انس بن
مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان بكسر الميم
وسكون اللام وبالمهملة وكان خاله اي خال انس رضي الله عنه
يوم بئر معونة ظرف لقوله طعن قال بالدم هكذا هذا من
اطلاق القول على الفعل ومعناه اخذ الدم من موضع الطعن فنضحه
اي رشه على وجهه وراسه ثم قال فزت ورب الكعبة
اي بالشهادة حدثني ويروى حدثنا عبيد مصغر عبد بن
اسمعيل قال اخبرنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن هشام
هو ابن عروة بن الزبير بن العوام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت استاذن النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر رضي الله عنه
في الخروج يعني في الهجرة من مكة الى المدينة حين اشتد عليه الاذى

يعني

قاضي البصرة
صح

يعني من كفار مكة فقال له اقم فقال يا رسول الله اتطمع
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستعلام ان يؤذن لك
على البناء للمفعول فكان رسول الله ويروى فكان النبي صلى
الله عليه وسلم يقول اني لارجو ذلك قالت فانتظره ابو بكر
رضي الله عنه فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
ظهرا اي في وقت الظهر فناداه فقال اخرج امر من الافعال
من عندك فقال ابو بكر رضي الله عنه انما هما ابنتاي اراد بهما
اسماء وعائشة رضي الله عنهما فقال اشعرت معناه اعلم لان
الهمزة هنا خرجت عن الاستفهام الحقيقي ومثله قوله تعالى الم نشرح
لك صدرك اي شرحنا ولهذا عطف عليه قوله ووضعنا انه
قد اذن لي على البناء للمفعول في الخروج فقال يا رسول الله
الصحبة منصوب بفعل محذوف اي اتريد الصحبة اي المرافقة في
الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الصحبة اي نعم اريد الصحبة
قال يا رسول الله عندي ناقتان كنت اعددتهما للخروج
فاعطى النبي صلى الله عليه وسلم احدهما وهي الجدعاء اي الناقة
التي اعطاها النبي صلى الله عليه وسلم هي التي تسمى بالجدعاء وهي المقطوعة
الاذن ومنه خطب على ناقته الجدعاء وقال ابن الاثير وقيل لم يكن
ناقته مقطوعة الاذن وانما كان ذلك اسما له وهو من الجدع وهو
قطع الانف والاذن ونحوهما فركبا فانطلقا حتى اتيا الغار
وهو بثور بفتح المثلثة وهو جبل معروف بمكة يسمى باسم الحيوان
المشهور فتواريا اي اختفيا فيه من التواري فكان ويروى
وكان بالواو عامر بن فهيرة مصغر الفهرة هو ابو عمرو وكان
مملوكا للطفيل بن عبد الله بن سخبرة فاشتراه ابو بكر رضي الله عنه
فاعتقه واسلم قبل ان يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الارقم
وكان حسن الاسلام وكان مولدا من مولدي الازد اسود اللون
شهد بدرا واحدا وقتل يوم بئر معونة كما سياتي في هذا الحديث ان شاء الله تعالى
غلاما لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة بفتح المهملة والموحدة

في محل النصب على المفعولية
صح

وسماعه من عمر رضي الله عنه صحيح وقد بين الاسمعيلي والطبري
من طريق ابن المبارك عن ابن جريج ان سياق الحديث له
فانه ساقه على لفظه ثم عقبه برواية ابن جريج عن ابن ابي مليكة
عن ابن عباس رضي الله عنهما به قال قال عمر رضي الله عنه
يوما لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيم اي في اي شيء
اصله فيما ترون بضم اوله اي تظنون ويروى بفتح اوله
اي تعلمون هذه الآية نزلت ايود احدكم ان تكون له
جنة قالوا الله اعلم فغضب عمر رضي الله عنه فان قيل
ما وجه غضبه مع كونهم وكلوا الامر الى الله تعالى اجيب بانه
سالهم عن تعيين ما عندهم في نزول الآية ظنا او علما على
اختلاف الروايتين فاجابوا بجواب يصلح صدوره من
العالم بالشيء والجاهل به فلم يحصل المقصود فقال اي عمر
رضي الله عنه قولوا نعلم او لا نعلم ليعرف ما عندكم
فقال ابن عباس رضي الله عنهما في نفسي منها شيء اي من
العلم به يا امير المؤمنين قال وفي الفرع كاصله فقال
بالفاء عمر رضي الله عنه له يا ابن اخي قل ولا تحقر
بفتح الفوقية وسكون الحاء وكسر القاف نفسك قال
ابن عباس رضي الله عنهما ضربت مثلا بفتحتين قال اهل
البلاغة التشبيه التمثيلي متى فشا استعماله على سبيل
الاستعارة يسمى مثلا لعمل قال عمر رضي الله عنه اي عمل
برفع اي وجرها قال ابن عباس رضي الله عنهما لعمل وفي الفرع
ضربت لعمل قال عمر رضي الله عنه لرجل غني اسم في مقابلة
الفقير يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله له الشيطان
فعمل بالمعاصي حتى اغرق بالغين المعجمة اعماله اي اضاع
الصالحة بارتكاب من المعاصي واحتاج الى شيء من الطاعات
في اهم احواله فلم يحصل له منه شيء وخانه احوج ما كان اليه ولذا
قال واصابه الكبر اي كبر السن فان الفاقة في الشيخوخة اصعب

ويروى غني من الغناية على البناء للمفعول صح

وله

وله ذرية ضعفاء صغار لا قدرة لهم على الكسب فاصابها
اعصار اي ريح شديدة فيه نار فاحترقت ثماره وابادت
اشجاره واخرج ابن المنذر هذا الحديث من وجه آخر عن ابن ابي مليكة
وعنده بعد قوله اي عمل قال ابن عباس رضي الله عنهما شيء القي
في روعي فقال صدقت يا ابن اخي عني بها العمل ابن آدم افقر
ما يكون الى جنته اذا كبر سنه وكثر عياله وابن آدم افقر ما يكون الى
عمله يوم يبعث صدقت يا ابن اخي ولابن جرير من وجه آخر عن
ابن ابي مليكة عن عمر رضي الله عنه قال هذا مثل ضرب للانسان
يعمل صالحا حتى اذا كان عند آخر عمره احوج ما يكون الى العمل الصالح
عمل السوء ومن طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما معناه
ايود احدكم ان يعمل عمره بعمل الخير حتى اذا كان حين فني عمره ختم
ذلك بعمل اهل الشقاء فافسده كله وضرب المثل بما ذكر لكشف
المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وابرازه في صورة المشاهد
المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل ويصالحه عليه فان المعنى الصرف
يدركه العقل مع منازعة الوهم ولذلك شاعت الامثال في
الكتب الالهية وفشت في عبارات البلغاء واشارات الحكماء
وفي الحديث قوة فهم ابن عباس رضي الله عنهما وقرب منزلته من عمر
رضي الله عنه وتقديمه له مع صغره وفيه تحريض العالم تلميذه على
القول بحضرة من هو اسن منه اذا عرف فيه الاهلية لما فيه
من تنشيطه وبسط نفسه وترغيبه في العلم وقيل فيه دليل
للمعتزلة في مسالة احباط الطاعة بالمعصية ورد بان الكفر
محبط للاعمال واما الاغراق في المعاصي فلا يستلزم الاحباط
وفي فرع اليونينية كاصله وقع هنا فصرهن قطعهن وسقط
ذلك في رواية ابي ذر وهو الظاهر باب
كذا في رواية ابي ذر وسقط لفظ باب في رواية غيره لا يسالون
الناس الحافا نزلت هذه الآية في اصحاب الصفة وهي سقيفة
كانت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اربعمائة

فاحترقت

من الوهم

بالاتفاق

رجل من المهاجرين لم يكن لهم مساكن في المدينة ولا عشائر
يتعلمون القرآن بالليل ويرضخون النوى بالنهار وكانوا
يخرجون في كل سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن
كان له فضل اتى به اليهم اذا امسى واول الآية للفقراء
اي اجعلوا ما تنفقون للفقراء الذين احصروا في سبيل
الله اي الجهاد لا يستطيعون لاشتغالهم به ضربا في
الارض يعني سفرا للتسبب في المعاش يحسبهم الجاهل
اي الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف اي من اجل تعففهم
عن المسألة تعرفهم الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
وقيل لكل راغب في معرفة حالهم بسيماهم اي بما يظهر
لذوي الالباب من صفاتهم من صفرة الوجه ورثاثة الحال
لا يسألون الناس اي من صفاتهم انهم لا يسألون الناس
الحافا اي الحاحا وهو اللزوم وان لا يفارق الا بشيء يعطاه
والمعنى انهم لا يسألون وان سألوا عن ضرورة لم يلحوا
ويقال هو نفي للامرين كقوله على لاحب لا يهتدى بمناره
وانتصابه على انه صفة مصدر محذوف اي سؤالا الحاحا او ملحا
او على المصدرية لان الالحاف نوع من السؤال وقال الحافظ
العسقلاني وانتصب الحافا على انه مصدر في موضع الحال
اي لا يسألون في حال الالحاف او مفعول لاجله اي لا يسألون
لاجل الالحاف وتعقبه العيني بانه ليس فيما قاله صواب الا
قوله على انه مصدر فقط يفهمه من له ذوق من التصرف في الكلام
انتهى ويمكن ان يقال انه نصب على المصدر بفعل مقدر
اي يلحفون الحافا والجملة المقدرة حال من فاعل يسألون
وما تنفقوا من خير فان الله به عليم ترغيب في الانفاق
وخصوصا على هؤلاء يقال الحف علي والح علي سقط
لفظ علي الثاني في رواية ابي ذر واحفاني بالحاء المهملة
اشار به الى ان الحف علي والح علي واحفاني بالمسألة

بمعنى واحد

وعن ابن عباس رضي الله عنهما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على اصحاب الصفة فرأى فقرهم وجهدهم وطيب قلوبهم فقال ابشروا يا اصحاب الصفة فمن بقي من امتي على النعت الذي انتم عليه راضيا بما فيه فانه من رفقائي

او يقال المعنى لو وقع السؤال منهم لكان على وجه التلطف فلا يقتضي وجوده لان الحياء يعرض كثيرا والالحاح منفي وجوده
وكان النبي صلى الله عليه وسلم [قال] ان الله يحب الحيي الحليم المتعفف ويبغض البذي السائل الملحف

بالمسألة

قال في قوله تعالى لا يسالون الناس الحافا اي الحاحا

بمعنى واحد كذا فسره ابو عبيدة والالحاف من قولهم لحفني
من فضل لحافه اي اعطاني من فضل ما عنده وقيل اشتقاقه من
اللحاف لاشتماله على وجوه الطلب في المسألة كاشتمال اللحاف
في التغطية وقوله واحفاني من قولهم احفى فلان بصاحبه
وحفي به وتحفى له اذا بالغ في السؤال فيحفكم يجهدكم اشار
به الى قوله تعالى ولا يسألكم اموالكم اي لا يسألكم الله جميع
اموالكم بل يقتصر على جزء يسير كربع العشر وعشره ان يسألكموها
فيحفكم اي يجهدكم بطلب الكل تبخلوا فلا تعطوا ويخرج
اضغانكم اي ويضغنكم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنه
يقال احفى شاربه اذا استأصله حدثنا ابن ابي مريم
هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم ابو محمد المصري قال حدثنا
محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال حدثني بالافراد
شريك بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم وقد مر في العلم ان
عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة وعبد الرحمن بن
ابي عمرة الانصاري قالا سمعنا ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين اي الكامل
في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان
يعني عند دورانه على الناس للسؤال لانه قادر على تحصيل قوته
وقد تأتيه الزيادة عليه فتزول حاجته ويسقط اسم المسكنة عنه
انما المسكين الذي يتعفف اي يحترز عن السؤال ويحسبه
الجاهل غنيا واقرأوا ان شئتم وفي رواية ابي ذر اقرأوا بدون
الواو يعني قوله تعالى لا يسألون الناس الحافا وقائل يعني
هو سعيد بن ابي مريم شيخ البخاري بين ذلك الاسمعيلي في روايته
قال في آخره قلت لسعيد بن ابي مريم ما تقرأ يعني في قوله واقرأوا
ان شئتم قال للفقراء الذين احصروا في سبيل الله الآية وقد
مر الحديث في كتاب الزكوة في باب قول الله تعالى لا يسألون
الناس الحافا

واللقمتان

وقد اخرج مسلم والاسمعيلي هذا الحديث من طريق اسمعيل بن جعفر
عن شريك بن ابي نمر بلفظ اقرؤا ان شئتم لا يسالون الناس
الحافا فدل على صحة ما فسرا به سعيد بن ابي مريم وكذا اخرجه
الطبري من طريق صالح بن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه لكنه
لم يرفعه وروى احمد وابو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة
وابن حبان من طريق عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه مرفوعا من
سال وله قيمة اوقية فقد الحف وفي رواية ابن خزيمة فهو ملحف
والاوقية اربعون درهما ولاحمد من حديث عطاء بن يسار
عن رجل من بني اسد رفعه من سال وله اربعون درهما فهو ملحف
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة باب
وفي نسخة سقط لفظ باب واحل الله البيع وحرم الربوا اوله
الذين ياكلون الربوا الاية لما ذكر الله تعالى قبل هذه الاية الابرار
المؤدين النفقات المخرجين الزكوات شرع في ذكر اكلة الربوا
واموال الناس بالباطل وانواع الشبهات ووصفهم باوصفهم
في الاية الكريمة ولما قالوا انما البيع مثل الربوا انكر الله عليهم ما قالوه
بحكم العقل من التسوية بين البيع والربوا فقال واحل الله البيع وحرم
الربوا وعلى هذا لا محل لهذه الجملة من الاعراب بل هي مستانفة من
كلام الله تعالى ردا لما قالوه قال الزمخشري فيه دلالة على ان القياس
يهدمه النص لانه جعل الدليل على بطلان قياسهم احلال الله تعالى
وتحريمه وقيل هي من تتمة قولهم اعتراضا على الشرع حيث قالوا انما
البيع مثل الربوا فهي في موضع نصب بالقول عطفا على المقول السابق
واستبعد من جهة ان جوابهم بقوله فمن جاءه موعظة الى اخره
يحتاج الى تقدير والاصل عدمه والله تعالى اعلم المس الجنون فسر
المس المذكور في الاية في قوله تعالى يتخبطه الشيطان من المس
بالجنون وهو تفسير الفراء قال في قوله تعالى لا يقومون الا كما يقوم
الذي يتخبطه الشيطان من المس اي لا يقوم في الاخرة قال والمس
الجنون والعرب تقول ممسوس اي مجنون انتهى وقال ابو عبيدة
المس

المس اللمم من الجن وروى ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال اكل الربوا يبعث يوم القيمة مجنونا ومن طريق ابن عبد الله
بن مسعود عن ابيه انه كان يقرا الا كما يقوم الذي يتخبطه
الشيطان من المس يوم القيمة حدثنا عمر بن حفص بن
غياث بكسر المعجمة وتخفيف التحتية وبالمثلثة ابو حفص النخعي
الكوفي قال حدثنا ابي هو حفص قال حدثنا الاعمش سليمن
بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى الكوفي عن
مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت لما نزلت الايات من سورة البقرة في الربوا وهي قوله
تعالى الذين ياكلون الربوا الى قوله تعالى ولا تظلمون قراها
وفي رواية ابي ذر فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الناس زاد في البيع في المسجد ثم حرم التجارة في الخمر
بيعا وشراء بعد تحريم شربه بمدة فلا يرد الاستشكال بان ايات
الربوا من اخر ما نزل من القران وتحريم الخمر كان قبل ذلك بمدة
وتقدم الحديث في كتاب البيوع في باب اكل الربوا ومطابقته
للترجمة ظاهرة باب وفي نسخة سقط لفظ
باب يمحق الله الربوا يذهبه وهو تفسير ابي عبيدة قال في قوله تعالى
يمحق الله الربوا اي يذهبه يعني بالكلية من يد صاحبه او يحرمه
بركته فلا ينتفع به بل يعذبه به في الدنيا ويعاقبه عليه في الاخرى
قال الزمخشري يذهب ببركته ويهلك المال الذي يدخل فيه
واخرج ابن ماجة واحمد وصححه الحاكم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
رفعه ان الربوا وان كثر فان عاقبته الى قلة حدثنا بشر بكسر
الموحدة وسكون الشين المعجمة بن خالد ابو محمد العسكري
الفرائضي قال اخبرنا محمد بن جعفر هو غندر عن شعبة
اي ابن الحجاج عن سليمن اي ابن مهران الاعمش وفي نسخة زيادة
لفظ الاعمش انه قال سمعت ابا الضحى هو مسلم بن صبيح يحدث
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت

لما انزلت الآيات الاواخر من سورة البقرة خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم اى من بيته فقرأهن فى المسجد فحرم التجارة
فى الخمر وهذا هو الحديث المذكور فى الباب السابق من وجه آخر
وفيه بعض الزيادة كما ترى وقد مضى ايضا فى كتاب الصلوة فى
باب تحريم تجارة الخمر فى المسجد باب وفى نسخة
سقط لفظ باب فاذنوا باسكان الهمزة وفتح الذال المعجمة امر
من اذن يأذن بحرب من الله ورسوله فاعلموا بها وتفسير
فاذنوا على القراءة باسكان الهمزة وفتح الذال من اذن بالشئ اذا
علم به قال ابو عبيدة معنى قوله فاذنوا ايقنوا وقرأ حمزة وابو بكر
عن عاصم فآذنوا بالمد وكسر الذال اى آذنوا غيركم واعلموهم وهو
من الاذن بفتحتين وهو الاستماع لانه من طرق العلم وقرأ الحسن
فايقنوا قال ابن عباس رضى الله عنهما فاستيقنوا بحرب
من الله ورسوله وعن سعيد بن جبير يقال يوم القيمة لآكل الربوا
خذ سلاحك للحرب وعن ابن عباس رضى الله عنه نحوه ثم قرأ الآية
وهذا تهديد شديد ووعيد اكيد لمن استمر على تعاطى الربوا بعد
هذا الانذار وروى ابن ابى حاتم باسناده عن الحسن وابن سيرين
انهما قالا ان هؤلاء الصيارفة لأكلة الربوا وانهم قد اذنوا
بحرب من الله ورسوله ولو كان على الناس امام عادل لاستتابهم
فان تابوا والا وضع فيهم السلاح وتنكير حرب للتعظيم وسقط
قوله من الله ورسوله فى رواية غير ابى ذر حدثنى بالافراد محمد
بن بشار بالشين المعجمة العبدى الذى يقال له بندار قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابى الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها
انها قالت لما انزلت الآيات من آخر سورة البقرة وسقط
فى رواية ابى ذر لفظ سورة قرأهن النبى صلى الله عليه وسلم وزاد
ابو ذر عليهم فى المسجد وحرم التجارة فى الخمر وهذا طريق
آخر للحديث السابق باب وسقط لفظ باب فى رواية
غير ابى ذر

وقيل جعل بالرضا للمسلمين صح

غير ابى ذر وان كان اى وان حدث ووجد غريم ذو عسرة فكان
تامة يكتفى بفاعلها فنظرة الفاء جواب الشرط ونظرة خبر مبتدأ
محذوف اى فالحكم او الامر نظرة او مبتدأ محذوف الخبر اى فعليكم
نظرة اى انتظار الى ميسرة بفتح السين وضمها اى الى يسار لا كما صح
كان اهل الجاهلية يقول احدهم لمديونه اذا حل عليه الدين اما ان تقضى
واما ان تربى وذكر الواحدى ان بنى عمرو قالوا لبنى المغيرة هاتوا
رؤس اموالنا فقالت بنو المغيرة نحن اليوم اهل عسر فاخرونا
الى ان تدرك الثمرة فابوا ان يؤخروهم فنزلت وقال ابن عباس
رضى الله عنهما وشريح ان الانظار فى دين الربوا خاصة واجب وقيل
هذه الآية ناسخة لما كان فى الجاهلية من بيع من اعسر فيما عليه من الديون
وان كان حرا وقد قيل انه كان يباع فيه فى اول الاسلام ثم نسخ وذهب
الليث بن سعد الى انه يؤجر ويقضى دينه من اجرته وهو قول الزهرى
وعمر بن عبد العزيز ورواية عن احمد والمعنى ان كان الذى عليه
دين الربوا معسرا فانظروه الى ميسرته وان تصدقوا بالابراء
خير لكم اى اكثر ثوابا من الانظار ان كنتم تعلمون وسقط فى رواية
ابى ذر قوله وان تصدقوا الى آخره وقال الاسمعيلى لا وجه لذكر هذه
الآية فى هذا الباب واجيب بان هذه الآية متعلقة بآيات الربوا
فلذلك ذكرها معها وقال لنا سقط فى رواية ابى ذر قوله لنا محمد
بن يوسف هو الفريابى عن سفيان هو الثورى عن منصور
هو ابن المعتمر والاعمش سليمن بن مهران كلاهما عن ابى الضحى
مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها انها
قالت لما انزلت الآيات من آخر سورة البقرة قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم اى فى المسجد فقرأهن علينا ثم حرم
التجارة فى الخمر هذا طريق آخر فى الحديث المذكور وهو معلق
والظاهر من صنيع البخارى فى هذه التراجم ان المراد بالآيات
آيات الربوا كلها الى آية الدين باب ثبت
لفظ باب فى رواية ابى ذر واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله

وقيل المراد بالتصدق الانظار لقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دين رجل مسلم فيؤخره الا كان له بكل يوم صدقة صح

ويعقوب

قرأ الجمهور بضم التاء مبنيا للمفعول وقرأ ابو عمرو بفتحها على البناء
للفاعل وقرئ يرجعون بالياء التحتية على طريقة الالتفات وقرأ
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه تردون وقرأ ابي رضي الله عنه يصيرون
والجمهور على ان المراد من اليوم المحذر عنه هو يوم القيمة وقيل يوم الموت
حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالمهملة بن عقبة
بضم المهملة وسكون القاف السوائي الكوفي قال حدثنا سفيان
هو ابن سعيد الثوري عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن ابن عباس رضي الله عنهما كذا قال عاصم عن
الشعبي وخالفه داود بن ابي هند عن الشعبي فقال عن عمر رضي الله عنه
اخرجه الطبري بلفظ كان من آخر ما نزل من القرآن آيات الربوا
وهو منقطع فان الشعبي لم يلق عمر رضي الله عنه قال اي انه
قال آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربوا
كذا ترجم المؤلف رحمه الله بقوله واتقوا يوما ترجعون فيه الى
الله واخرج الحديث بهذا اللفظ ولعله اراد ان يجمع بين قولي
ابن عباس رضي الله عنهما فانه جاء عنه ذلك من هذا الوجه وجاء
عنه من وجه آخر ان آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم
واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله اخرجه الطبري من طرق عنه
وعن الضحاك آخر آية نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله
وفي رواية ابي صالح عنه نزلت بمكة وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم
بعدها باحد وثمانين يوما وقيل نزلت يوم النحر بمنى في حجة الوداع
وفي تفسير ابن ابي حاتم من حديث ابن لهيعة حدثني عطاء
بن دينار عن سعيد بن جبير قال عاش رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد نزول هذه الآية الكريمة تسع ليال وعند مقاتل سبع
ليال وهي آخر آية نزلت وعند القرطبي ثلاث ليال وقيل
ثلاث ساعات وقال صلى الله عليه وسلم اجعلوها بين آية الربوا
وآية الدين وقيل انه صلى الله عليه وسلم عاش بعدها احدا
وعشرين يوما فان قيل ما التوفيق بين قولي ابن عباس رضي الله عنهما
المذكورين

بطريق الاشارة صح

في تفسير عبد بن حميد صح

المذكورين فالجواب ان هذه الآية هي ختام الآيات المنزلة
في الربوا اذ هي معطوفة عليها فتدخل في حكمها فان قيل روي
عن البراء رضي الله عنه ان آخر آية نزلت يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة وآخر سورة نزلت سورة براءة
فما الجمع بينهما فالجواب ان الآيتين نزلتا [illegible] جميعا فيصدق
ان كلا منهما آخر بالنسبة الى ما عداها ويحتمل ان يكون الآخرية
في آية النساء مقيدة بما يتعلق بالمواريث بخلاف آية البقرة
ويحتمل عكسه والاول ارجح لما في آية البقرة من الاشارة الى معنى
الوفاة المستلزمة لخاتمة النزول وقال العيني ان الآخرية امر
نسبي كالاولية فلا يخفى صدق الآخرية على شيء بالنسبة الى
ما قبله وكذا يجاب عما قال ابي بن كعب رضي الله عنه آخر آية
نزلت لقد جاءكم رسول من انفسكم وقال الحافظ العسقلاني
المراد بالآخرية في الربوا تاخر نزول الآيات المتعلقة به من سورة
البقرة واما حكم تحريم الربوا فنزوله سابق بمدة طويلة على ما
يدل عليه قوله تعالى في سورة آل عمران في اثناء قصة احد
يا ايها الذين آمنوا لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة الآية
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ بطريق الاشارة كما اشير اليه
فيما سبق باب ——— وفي نسخة سقط
لفظ باب وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه من السوء
يحاسبكم به الله يوم القيمة فيغفر لمن يشاء مغفرته
ويعذب من يشاء تعذيبه فيغفر ويعذب بجزمهما
عطفا على الجزاء المجزوم وقرأ رفعهما ابن عامر وعاصم على انه خبر
مبتدأ محذوف اي فهو يغفر والله على كل شيء قدير فيقدر
على الاحياء والمحاسبة وسقط في رواية ابي ذر قوله يحاسبكم
الى آخر الآية وقال بعد قوله او تخفوه الآية وفي تفسير ابن المنذر
عن ابن عباس رضي الله عنهما وسواه نزلت هذه الآية في كتمان
الشهادة وقال ابن ابي حاتم وروي عن الشعبي ومقسم مثله

لما اجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير ساروا الى خيبر فخرج نفر
من اشرافهم الى مكة شرفها الله تعالى بر[؟]تيها فالبوا قريشا ودعوهم
الى الخروج على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاهدوهم على قتاله ثم اتوا
غطفان وسليما ففارقوهم على مثل ذلك فتجمعت قريش ومن تبعهم
فكانوا اربعة آلاف يقودهم ابو سفيان ووافقهم بنو سليم بمر الظهران
في سبعمائة يقودهم سفيان بن عبد شمس ومنهم بنو اسد يقودهم
طليحة بن خويلد وخرجت فزارة يقودها عيينة بن حصن بن حذيفة بن
بدر الفزاري على الف بعير وخرجت اشجع في اربعمائة يقودها مسعود
بن رخيلة وخرجت بنو مرة في اربعمائة يقودها الحارث بن عوف فكان
جميع القوم الذين وافوا الخندق عشرة آلاف [illegible] وكانوا
ثلاثة عساكر وعناج الامر بعين مهملة مكسورة فنون فجيم اي ملاكه
الى ابي سفيان يعني انه كان صاحبهم ومدبر امرهم والقائم بشؤونهم
وقال قتادة فيما ذكره البيهقي كان المشركون اربعة آلاف او ما
شاء الله من ذلك والصحابة رضي الله عنهم فيما بلغنا الف وذكر
ابن اسحق باسانيده ان عدتهم عشرة آلاف قال وكان المسلمون
ثلاثة آلاف وقال ابن اسحق فلما سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضرب الخندق على المدينة وقال ابن هشام يقال ان الذي اشار به
سلمان رضي الله عنه وذكر ابو معشر قال سلمان للنبي صلى الله عليه وسلم
انا كنا بفارس اذا حوصرنا خندقنا علينا فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بحفر الخندق حول المدينة وقال الطبري والسهيلي اول من حفر
الخنادق منوجهر بن ايرج وكان في زمن موسى عليه السلام
وقال ابن اسحق فعمل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه
ترغيبا للمسلمين في الاجر فسارعوا الى عمله حتى فرغوا منه وجاء المشركون
فحاصروهم وذكر موسى بن عقبة ان مدة الحصار كانت عشرين يوما
ولم يكن بينهم قتال الا مراماة بالنبل والحجارة واصيب فيها سعد
بن معاذ رضي الله عنه بسهم وكان سبب موته وذكر اهل المغازي
سبب رحيلهم وان نعيم بن مسعود الاشجعي القى بينهم الفتنة فاختلفوا
وذلك

وقيل بضعا وعشرين ليلة
وقال الواقدي اربعا وعشرين
وقال الغضبون بضع عشرة ليلة
صح
في الحلة

وذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك ثم ارسل الله تعالى عليهم
الريح فتفرقوا وكفى الله المؤمنين القتال **وهي الاحزاب**
اي غزوة الخندق هي الاحزاب اشار بهذا الى ان لها اسمين
والاحزاب جمع حزب سميت بذلك لاجتماع طوائف من المشركين
على حرب المسلمين وهم قريش وغطفان واليهود ومن معهم كما مر
آنفا وقد انزل الله تعالى في هذه القصة صدر سورة الاحزاب
قال موسى بن عقبة اي ابن ابي عياش الاسدي المديني صاحب
المغازي مات سنة احدى واربعين ومائة **كانت** اي غزوة
الخندق **في شوال سنة اربع** اي من الهجرة وتابعه على ذلك
مالك اخرجه احمد عن موسى بن داود عنه وقال ابن اسحق سنة
خمس وبذلك جزم غيره من اهل المغازي وقال ابن سعد كانت في
ذي القعدة يوم الاثنين لثمان ليال مضين منها سنة خمس
ومال المصنف الى قول موسى بن عقبة وقواه بما اخرجه اول احاديث
الباب من قول ابن عمر رضي الله عنهما انه عرض يوم احد وهو ابن اربع عشرة
سنة ويوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فيكون بينهما سنة
واحدة واحد كانت سنة ثلاث فيكون الخندق سنة اربع
قال الحافظ العسقلاني ولا حجة فيه اذا ثبت انها كانت سنة خمس
لاحتمال ان يكون ابن عمر رضي الله عنهما في احد كان اول ما طعن
في الرابعة عشر وكان في الاحزاب استكمل الخمس عشرة وبهذا اجاب
البيهقي ويؤيد قول ابن اسحق ان ابا سفيان قال للمسلمين لما رجع
من احد موعدكم العام القابل ببدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
من السنة المقبلة الى بدر فتاخر مجيء ابي سفيان تلك السنة
للجدب الذي كان حينئذ وقال لقومه انما يصلح الغزو في سنة الخصب
فرجعوا بعد ان وصلوا الى عسفان او دونها ذكر ذلك ابن اسحق
وغيره من اهل المغازي وقد بين البيهقي سبب هذا الاختلاف
وهو ان جماعة من السلف كانوا يعدون التاريخ من المحرم الذي
وقع بعد الهجرة ويلغون الاشهر التي قبل ذلك الى ربيع الاول

كانت في شوال
المقبل سنة

لانه ثبت ان ابن عمر رضي الله عنهما لم يكن اطلع على كون هذه الآية
منسوخة ثم روى احمد من طريق مجاهد قال دخلت على ابن عباس
رضي الله عنهما فقلت كنت عند ابن عمر فقرا وان تبدوا ما في
انفسكم او تخفوه فبكى فقال ابن عباس رضي الله عنهما ان هذه
الآية لما انزلت غمت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
غما شديدا وقالوا يا رسول الله هلكنا فان قلوبنا ليست
بايدينا فقال قولوا سمعنا واطعنا فقالوا فنسختها هذه الآية
لا يكلف الله نفسا الا وسعها واصله عند مسلم من طريق سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما دون قصة ابن عمر رضي الله عنهما
واخرج الطبري باسناد صحيح عن الزهري انه سمع سعيد بن مرجانة
يقول كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فتلا هذه الآية وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه فقال والله لئن اخذنا بهذا لنهلكن ثم بكى
حتى سمع نشيجه فقمت حتى اتيت ابن عباس رضي الله عنهما
فذكرت له ما قال ابن عمر رضي الله عنهما وما فعل حين تلاها فقال
يغفر الله لابي عبد الرحمن لعمري لقد وجد المسلمون حين نزلت
مثل ما وجد فانزل الله عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها
وروى مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه لما نزلت لله ما في
السموات وما في الارض اشتد ذلك على اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر القصة مطولا وفيها فلما فعلوا نسخها
الله فانزل الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها الى آخر السورة
ولم يذكر قصة ابن عمر رضي الله عنهما ويمكن ان ابن عمر رضي الله عنهما
كان اولا لا يعرف القصة ثم لما تحقق ذلك جزم به فيكون
مرسل صحابي وقال العيني لا يحتاج الى افتضاح من هو الجازم بانه
ابن عمر رضي الله عنهما لانه احد رواة الحديث على كل حال وهم
ثقات وقد جزم في هذه الرواية بانه ابن عمر وقوله في الرواية
الاخرى احسبه يحتمل ان يكون ذلك قبل جزمه بانه ابن عمر رضي الله عنهما
فلما تحقق بانه ابن عمر رضي الله عنهما ذكره بالجزم **انها قد نسخت**

قال ابن التين ان ثبت هذا عن ابن عمر رضي الله عنهما فمعنى النسخ هنا العفو والوضع ح

بضم

بضم النون على البناء للمفعول وسقط في رواية ابي ذر
لفظ انها **وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه الآية**
نسختها الآية التي بعدها كما تقدم وسياتي في الصحيح ايضا
وقد سبق ان النسخ لا يدخل الخبر لانه يوهم الكذب اي يوقعه
في الوهم حيث يخبر بالشيء ثم بنقيضه وذلك محال على الله تعالى
الا اذا تضمن الخبر حكما فحينئذ يمكن دخول النسخ فيه باعتبار ما
تضمنه على انه قد جوز جماعة دخول النسخ في الخبر المستقبل
لجواز المحو فيما يتعلق بشرط قال تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت
والى هذا مال البيضاوي واما في الخبر الماضي فلا يدخل الشرط فيه
وعليه تاول ابن عمر رضي الله عنهما الآية ويجري ذلك مجرى العفو
وهو كرم لا خلف وقيل يجوز في الخبر الماضي ايضا لجواز ان يقول
الله تعالى لبث نوح في قومه الف سنة ثم يقول لبث فيهم
الف سنة الا خمسين عاما والى هذا مال الامام الرازي والآمدي
وقال البيهقي النسخ هنا بمعنى التخصيص او التبيين فان
الآية الاولى وردت مورد العموم فبينت التي بعدها ان
ما تخفى بشيئا لا يؤاخذ به وهو حديث النفس الذي لا يستطاع
دفعه والذي يؤاخذ به هو ما يهتم عليه ويشرع فيه دون ما يخطر
له ولا يستمر عليه وقد يجري اسم النسخ عليها ومنع عن الامة التعبد به

باب

وفي نسخة سقط لفظ باب

آمن الرسول بما انزل اليه من ربه روى الحاكم في مستدركه
عن انس بن مالك رضي الله عنه وقال صحيح الاسناد
ولم يخرجاه لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم
آمن الرسول بما انزل اليه من ربه قال النبي صلى الله عليه وسلم
حق له ان يؤمن وقوله **آمن الرسول بما انزل اليه من ربه**
اخبار من الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك قوله والمؤمنون وهو عطف على الرسول او مبتدا وما بعده خبره ح
فان قلت قال آمن الرسول بما انزل اليه ولم يقل آمن الرسول
بالله وقال كل آمن بالله قيل الكفر ممتنع في حق الرسول صلى الله عليه وسلم

وفيه تحقيق في حق المؤمنين وقوله كل آمن بالله اخبار عن الجميع
بانهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه المنزلة وان كان بعضها
ينسخ شريعة بعض ورسله لا نفرق اي يقولون لا نفرق
بين احد من رسله وقرأ يعقوب لا يفرق بالياء على ان الفعل
لكل وقرأ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لا يفرقون وقالوا
سمعنا اي اجبنا واطعنا غفرانك منصوب باضمار
فعل اي اغفر لنا غفرانك او التقدير نطلب غفرانك ربنا
واليك المصير اي المرجع بعد الموت وهو اقرار منهم بالبعث
لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي الا ما يسعه قدرتها
ولا يضيق عليها فضلا او رحمة او ما دون مدى طاقتها بحيث
يتسع فيه طوقها او تيسير عليها كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر والنفس
تعم الملك والجن والانس قاله ابن الحصار لها ما كسبت
من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر
بمعصيتها وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب بالشر لان
الاكتساب فيه اعتمال وقصد وجهد والشر تشتهيه النفس
وتنجذب اليه وكانت اجد في تحصيله واعمل بخلاف الخير
ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا المراد بالنسيان
والله اعلم الذي هو السهو وقيل الترك والاغفال قال الكلبي كانت
بنو اسرائيل اذا نسوا شيئا مما امرهم الله به او اخطأوا عجلت
لهم العقوبة فيحرم عليهم شيء من المطعم والمشرب على حسب ذلك
الذنب فامر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ان يسألوه
ترك مؤاخذتهم بذلك وقرأ او اخطأنا قيل من القصد والعمد
وقيل من الخطأ الذي هو الجهل والسهو قال ابن زيد ان نسينا
شيئا مما افترضته علينا او اخطأنا شيئا مما حرمته علينا وقال
البيضاوي اي لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان او خطأ من
تفريط وقلة مبالاة او بانفسهما اذ لا تمتنع المؤاخذة بها عقلا
فان الذنوب كالسموم فكما ان تناولها يؤدي الى الهلاك
وان كان

باذنه الله تعالى م

امرك م

وان كان خطأ فتعاطي الذنوب لا يبعد ان يفضي الى العقاب
وان لم يكن عزيمة لكنه تعالى وعد التجاوز عنه رحمة وفضلا
فيجوز ان يدعو الانسان به استدامة واعتدادا بالنعمة فيه
ويؤيد ذلك مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطأ
والنسيان ربنا ولا تحمل علينا اصرا ثقيلا اي ثقله الامر ...
قريبا كما حملته على الذين من قبلنا اي حملا مثل حملك اياه
من قبلنا او مثل الحمل الذي حملته اياهم فيكون صفة لاصرا والمراد
ما كلف به بنو اسرائيل من الاشياء التي تشق من قتل الانفس
وقطع موضع النجاسة وخمسين صلوة في اليوم والليلة وصرف
ربع المال للزكوة ومن اصاب منهم ذنبا اصبح وذنبه مكتوب على
بابه ونحو ذلك من الاثقال والاغلال التي كانت عليهم او ما
اصابهم من الشدائد والمحن ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
لنا به من البلاء والعقوبة او من التكاليف التي لا تفي
بها الطاقة قال العيني فيه سبعة اقوال الاول ما لا يطاق
ويشق من الاعمال الثاني العذاب الثالث حديث النفس
والوسواس الرابع الغلمة وهي شدة شهوة الجماع لانها ربما
جرت الى جهنم الخامس المحبة حكي ان ذا النون تكلم في المحبة
فمات احد عشر نفسا في المجلس السادس شماتة الاعداء
قال الله تعالى اخبارا عن موسى وهرون عليهما السلام فلا تشمت
بي الاعداء السابع الفرقة والقطيعة واعف عنا اي وامح
ذنوبنا وتجاوز عنا واغفر لنا اي واستر عيوبنا ولا تفضحنا
بالمؤاخذة وارحمنا وتعطف بنا ولا ترفعنا بتوفيقك
في الذنوب انت مولانا سيدنا وناصرنا وولينا فانصرنا
على القوم الكافرين الذين جحدوا دينك وانكروا وحدانيتك
وعبدوا غيرك فان من حق المولى ان ينصر مواليه على الاعداء
والمراد منه عامة الكفرة وقال ابن عباس رضي الله عنهما اصرا عهدا
وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما

وقرئ ولا تحمّل بالتشديد للمبالغة م

في قوله تعالى ولا تحمل علينا اصرا اي عهدا قال العيني والمراد بالعهد
الميثاق الذي لا نطيقه ولا نستطيع القيام به واصل الاصر
الشيء الثقيل ويطلق على الشيء الشديد وقال الزمخشري الاصر
العبء الذي يأصر حامله اي يحبسه مكانه لا يستقل به لثقله
وتفسيره بالعهد تفسير باللازم لان الموفي بالعهد لا يطيق المكان
وعن ابن عباس رضي الله عنهما ولا تحمل علينا اصرا اي لا تمسخنا قردة
ولا خنازير وقيل ذنبا ليس فيه توبة ولا كفارة وقرئ آصارا
على الجمع **ويقال غفرانك مغفرتك فاغفر لنا** هو تفسير
ابي عبيدة قال في قوله تعالى غفرانك اي مغفرتك اي اغفر لنا
وقال الفراء غفرانك مصدر وقع في موضع امر فنصب وقال
سيبويه التقدير اغفر غفرانك وقال الزمخشري منصوب باضمار
فعله يقال غفرانك لا كفرانك اي نستغفرك ولا نكفرك فقدره
جملة خبرية قال في الدر وهذا مذهب سيبويه وليس كذلك وانما
مذهبه ان يقدر جملة طلبية والظاهر ان هذا من المصادر اللازم
اضمار عاملها النائبة عنه **حدثني** بالافراد **اسحق** هو ابن منصور
الكوسج التميمي المروزي وفي رواية ابي ذر اسحق بن منصور منسوبا
قال **اخبرنا** وفي رواية ابي ذر حدثنا **روح** بفتح الراء والمهملة
هو ابن عبادة قال **اخبرنا شعبة** اي ابن الحجاج **عن خالد الحذاء**
البصري **عن مروان الاصفر** البصري ايضا **عن رجل من اصحاب
رسول الله** وفي رواية ابي ذر من اصحاب النبي **صلى الله عليه
وسلم قال** اي مروان الاصفر **احسبه** اي الرجل المبهم **ابن عمر**
رضي الله عنهما جزم في السابقة به فلعل قوله هنا احسبه كان قبل جزمه
او كان قد نسي ثم تذكر كما سبق **ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه
قال** اي ابن عمر رضي الله عنهما **نسختها الآية التي بعدها** هي
قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي لا يكلف تعالى
احدا فوق طاقته لطفا منه تعالى بخلقه ورافة بهم واحسانا اليهم
فازالت ما كان اشفق منه الصحابة رضي الله عنهم من قوله وان تبدوا
الآية

ذكره ابو نعيم وابو مسعود
وخلف

سورة آل عمران مدنية حروفها اربعة عشر الفا وخمسمائة وخمسة وعشرون وكلماتها ثلاثة آلاف واربعمائة وثمانون
وآيها مائتان بالاتفاق اختلاف عددها سبع بيانها في محله

الآية وهذا طريق آخر في الحديث السابق قبل هذا الباب وقد مضى
الكلام فيه **سورة آل عمران** اي هذا تفسير سورة آل عمران
بسم الله الرحمن الرحيم كذا وقع في رواية ابي ذر قال الحافظ
العسقلاني ولم ار البسملة لغيره وقال العيني وهذا احسن
لان ابتداء الامر ببسم الله الرحمن الرحيم امر مبارك فيه للحديث
المشهور **تقاة** بضم التاء **وتقية** على وزن عطية **واحدة**
اشار بهذا الى ما في قوله تعالى الا ان تتقوا منهم تقاة والمعنى
مرتبط بما قبله واول الآية لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء
من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء
يعني ومن يوالي الكفار فليس من ولاية الله في شيء يقع عليه اسم
الولاية الا ان تتقوا منهم تقاة اي الا ان تخافوا من جهتهم
امرا يجب اتقاؤه والمراد ان تقاة وتقية كلاهما مصدر
بمعنى واحد حتى قرأ يعقوب تقية والتاء فيهما بدل من الواو لان
اصل تقاة وقية مصدر على فعلة من الوقاية ومن كثرة استعمالها
بالتاء يتوهم ان التاء من نفس الحروف ونصب تقاة في الآية
على المصدر اي تتقوا منهم اتقاء فتقاة واقعة موقع اتقاء
او نصب على الحال من فاعل تتقوا فتكون حالا مؤكدة فافهم
والاستثناء مفرغ من المفعول من اجله والعامل فيه لا يتخذ
اي لا يتخذ المؤمن الكافر وليا لشيء من الاشياء الا للتقية
ظاهرا فيكون مواليه في الظاهر ومعاديه في الباطن وعن
ابن عباس رضي الله عنهما ليس التقية بالعمل انما التقية
باللسان **صر برد** اشار به الى ما في قوله تعالى مثل ما ينفقون
في هذه الحيوة الدنيا كمثل ريح فيها صر اصابت حرث قوم ظلموا
انفسهم الآية وفسر الصر بقوله برد والصر بكسر الصاد المهملة
وتشديد الراء هي الريح الباردة نحو الصرصر وقد سقط قوله
تقاة الى هنا في رواية ابي ذر **شفا حفرة مثل شفا الركية
وهو حرفها** اشار به الى ما في قوله تعالى وكنتم على شفا حفرة

[illegible marginal note]

[illegible marginal note]

من النار فانقذكم منها قال الزمخشري معناه وكنتم مشفين
على ان تقعوا في نار جهنم لكفركم وما كنتم عليه فانقذكم منها بالاسلام
والشفا بفتح الشين المعجمة وتخفيف الفاء هو الحرف ومنه
قوله وهو حرفها بفتح الحاء المهملة وسكون الراء كذا في رواية
الاكثرين وفي رواية النسفي بضم الجيم والراء والاول اصوب
والركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية هي البئر
تبوئ تتخذ معسكرا اشار به الى ما في قوله تعالى واذ غدوت
من اهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال وفسره بقوله
تتخذ معسكرا بفتح الكاف وهذا تفسير ابي عبيدة قال في قوله تعالى
تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال اي تتخذ لهم مصافا ومعسكرا
وقال غيره تبوئ تنزل بوأ واصله من المباءة وهي المرجع والمقاعد
جمع مقعد وهو مكان القعود المسوم بفتح الواو اسم مفعول
وبكسرها اسم فاعل الذي له سيماء بكسر السين المهملة وسكون
التحتية وتخفيف الميم ضبطه القسطلاني بالمد والصرف هو العلامة
بعلامة او بصوفة او بما كان اي باي شيء كان من العلامات
وفي نسخة قبل المسوم والخيل المسومة وكذا في نسخة الحافظ العسقلاني
والعيني ولذا قال العيني اشار به الى قوله تعالى والخيل المسومة
والانعام والحرث قال الزمخشري الخيل المسومة المعلمة من السومة
وهي العلامة او المطهمة او المرعية من اسام الدابة وسومها وعن
ابن عباس رضي الله عنهما المسومة الراعية والمطهمة الحسان
وكذا روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعبد الله بن عبد الرحمن
بن ابزى والسدي والربيع بن انس وابي سنان وغيرهم
وقال مكحول المسومة الغرة والتحجيل وقال الحافظ العسقلاني
قال ابو عبيدة الخيل المسومة المعلمة بالسيما وقال ايضا في قوله
تعالى من الملائكة مسومين اي معلمين والمسوم الذي
له سيما بعلامة او بصوفة او بما كان وقال مجاهد الخيل المسومة
الراعية رويناه في تفسير الثوري في رواية ابي حذيفة عنه باسناد
صحيح

اي الطرف

وهو من ذوات الواو يثنى بالواو نحو شفوان ويكتب بالالف ويجمع على اشفاء ح

ويطلق شفا ايضا على القليل تقول ما بقي منه غير شفا اي غير قليل ويستعمل في القرب ومنه اشفى على كذا اي قرب منه

والفه من القصر ح

وروى ابن ابي حاتم عن علي رضي الله عنه قال كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الابيض وكان سيماهم ايضا في نواصي خيولهم صح

وقال مجاهد والخيل المسومة المطهمة بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء الحسان قال الاصمعي المطهم التام كل شيء منه على حدته فهو بارع الجمال وزاد ابو ذر عن الكشميهني والمستملي وقال سعيد بن جبير وعبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة ساكنة الراعية المسومة بفتح الواو صح

صحيح وكذا اخرجه عبد الرزاق عن الثوري واما قول سعيد بن جبير
فوصله ابو حذيفة ايضا باسناد صحيح اليه واما قول ابن ابزى
فوصله الطبري من طريقه واورد مثله عن ابن عباس رضي الله عنهما
من طريق العوفي عنه وقال ابو عبيدة ايضا يجوز ان يكون معنى
مسومة مرعاة من اسمتها فصارت سائمة وفي بعض النسخ وقع
قوله وقال مجاهد بعد قوله نزلا الى قوله انزلته ربيون الجميع
وفي رواية ابي ذر الجموع بالواو بدل الياء والواحد ربي
اشار به الى قوله تعالى وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثير
هو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى وكاين من نبي الاية الربيون
الجماعة الكثيرة واحدها ربي وهو بكسر الراء في الواحد والجمع في
قراءة الجمهور وعن علي رضي الله عنه وجماعة بضم الراء وهو من تغيير
النسب في القراءتين ان كانت النسبة الى الرب وعليها قراءة
ابن عباس رضي الله عنهما ربيون بفتح الراء وقيل بل هو منسوب
الى الربة اي الجماعة وهي بضم الراء وكسرها فان كان كذا فلا تغيير
والرب هو العالم وقال سفيان الثوري عن عاصم عن زر عن
ابن مسعود رضي الله عنه ربيون كثير اي الالوف وقال ابن عباس
رضي الله عنهما ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وقتادة
والسدي والربيع وعطاء الخراساني الربيون الجموع الكثيرة
وقال عبد الرزاق عن معمر عن الحسن ربيون كثير اي علماء كثير
وعنه ايضا صبر ابرار اتقياء وحكى ابن جرير عن بعض نحاة
البصرة ان الربيين هم الذين يعبدون الرب عز وجل قال
ورد بعضهم عليه فقال لو كان كذلك لقيل ربيون بالفتح
انتهى وانت خبير بانه لا وجه للرد لان الكسر كما عرفت من تغييرات
النسب تحسونهم تستأصلونهم قتلا اشار به الى قوله تعالى
ولقد صدقكم الله وعده اذ تحسونهم باذنه وفسر تحسونهم
بقوله تستأصلونهم من الاستيصال وهو القلع من الاصل وهو
تفسير ابي عبيدة ايضا بلفظه وزاد يقال حسسناهم من عند آخرهم

ويروى الجمع ح

وفي التفسير اذ تحسونهم اي تقتلونهم ذريعا غزا واحدها
غاز اشار به الى قوله تعالى وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في
الارض او كانوا غزا وغزا بضم الغين وتشديد الزاي جمع
غاز كعفى جمع عاف قال الحافظ العسقلاني وهو تفسير ابي عبيدة
قال في قوله تعالى او كانوا غزا لا يدخلها رفع ولا جر لان واحدها
غاز فخرجت مخرج قائل وقول انتهى وقرأ الجمهور غزا بالتشديد
وقياسه غزاة لكن حملوا المعتل على الصحيح كما قال ابو عبيدة
وقرأ الحسن غزا بالتخفيف فقيل خفف الزاي كراهية التثقيل
وقيل اصله غزاة فحذف الهاء وسقط ذلك في رواية ابي ذر
سنكتب سنحفظ اشار به الى قوله تعالى لقد سمع الله
قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء سنكتب ما قالوا
الآية وفسر سنكتب بقوله سنحفظ اي سنحفظه ونثبته
في علمنا ولا نهمله لانه كلمة عظيمة اذ هو كفر بالله تعالى وهو تفسير
ابي عبيدة ايضا لكنه ذكره بضم الياء التحتانية على البناء للمفعول
وهي قراءة حمزة ولذلك قرأ وقتلهم بالرفع عطفا على الموصول
لانه مرفوع وقراءة الجمهور بالنون للمتكلم العظيم وقتلهم بالنصب
عطفا على الموصول ايضا لانه منصوب المحل وتفسير الكتابة
بالحفظ تفسير باللازم وقد كثر ذلك في كلامهم وفي التفسير سنكتب
ما قالوا في صحائف الحفظة نزلا ثوابا اشار به الى قوله تعالى لكن
الذين اتقوا ربهم لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها
نزلا من عند الله وفسر نزلا بقوله ثوابا وهو كلام ابي عبيدة ايضا
وفي التفسير اي ضيافة من الله والنزل بسكون الزاي وضمها
ما يقدم للنازل وقال ابو حيان النزل ما يهيأ للنزيل وهو الضيف
ثم اتسع فيه حتى سمي به الغذاء وان لم يكن للضيف وقيل هو مصدر
او جمع قولان وعلى تقدير كونه جمعا فهو جمع نازل كقول الاعشى
او تنزلون فانا معشر نزل اي نزول وفي نصبه اقوال منها انه
منصوب على المصدر المؤكد لان معنى قوله لهم جنات اي نزلهم جنات
نزلا

وفيه نظر صح

المحل صح

نزلا كانه قيل رزقا وعطاء من عند الله ومنها انه حال من جنات
لتخصيصها بالوصف ويجوز ومنزلا من عند الله كقولك
انزلته اراد به ان نزلا الذي هو المصدر يكون بمعنى منزلا على
صيغة اسم المفعول من قولك انزلته ويكون المعنى لهم جنات
تجري من تحتها الانهار خالدين فيها منزلة معطاة لهم نزلا من
من عند الله كما يعطى الضيف النزل وقت قدومه وقال ابن جبير
هو سعيد بن جبير وحصورا لا ياتي النساء اشار به الى قوله تعالى
ان الله يبشرك بيحيى مصدقا بكلمة من الله وسيدا وحصورا
وفسره بقوله لا ياتي النساء وقد وصل هذا التعليق عبد
فقال حدثنا جعفر بن عبد الله السلمي عن ابي بكر الهذلي عن
الحسن وسعيد بن جبير وعطاء وابي الشعثاء انهم قالوا السيد
الذي يغلب غضبه والحصور الذي لا يغشى النساء واصل
الحصر الحبس والمنع يقال لمن لا ياتي النساء اعم من ان يكون
ذلك بطبعه كالعنين او لمجاهدة نفسه وهو الممدوح وهو
المراد في وصف السيد يحيى عليه الصلوة والسلام وقال عكرمة
من فورهم من غضبهم يوم بدر اشار به الى قوله تعالى
بلى ان تصبروا وتتقوا وياتوكم من فورهم هذا الآية وفسر عكرمة
مولى ابن عباس رضي الله عنهما من فورهم بقوله من غضبهم وهذا
التعليق وصله الطبري من طريق داود بن ابي هند عن عكرمة في قوله
ويأتوكم من فورهم قال كان ذلك يوم احد غضبوا ليوم بدر مما لقوا
واخرجه عبد بن حميد من وجه آخر عن عكرمة في قوله من فورهم هذا قال
واصل الفور العجلة والسرعة ومنه فارت القدر ويعبر به عن
الغضب لان الغضبان يسارع الى البطش وقال غيره
من ساعتهم هذه وسقط في رواية ابي ذر من قوله وقال ابن جبير
الى هنا وقال مجاهد يخرج الحي من الميت النطفة تخرج
ميتة ويخرج منها الحي اشار به الى قوله تعالى وتخرج الحي
من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من تشاء بغير حساب قال مجاهد

يعني صح

وتخرج الميت صح

ونفر معك وفي رواية احمد وكنت اريد ان انصرف برسول الله
صلى الله عليه وسلم وحده فقال كم هو فذكرت له فقال كثير
طيب قال قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور
حتى آتي فقال قوموا فقام المهاجرون والانصار
اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن كان عنده من الصحابة وخصهم
بالذكر لكثرتهم قوموا الى اكل طعام جابر فقاموا فلما دخل
على امرأته قال ويحك جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين
والانصار ومن معهم قالت هل سألك اي قالت امرأة
جابر رضي الله عنه له هل سألك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
حال الطعام قلت نعم * في هذا السياق اختصار وبيانه في رواية
يونس قال فلقيت من الحياء ما لا يعلمه الا الله وقلت جاء الخلق
على صاع من شعير وعناق فدخلت على امرأتي اقول افتضحت
جاءك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجند اجمعين فقالت هل
كان سألك كم طعامك فقلت نعم فقالت الله ورسوله اعلم
نحن قد اخبرناه بما عندنا فكشفت عني غما شديدا وفي الرواية
التي بعد هذه فجئت امرأتي فقالت بك وبك فقلت قد فعلت
الذي قلت وكان قد ذكر في اوله انها قالت لا تفضحني برسول الله
صلى الله عليه وسلم وبمن معه فجئته [illegible] فساررته ويجمع
بينهما بانها اوصته اولا انه يعلمه بالصفة فلما قال لها انه جاء
بالجميع ظنت انه لم يعلمه فخاصمته فلما اعلمها انه اعلمه سكن ما
عندها لعلمها بامكان خرق العادة ودل ذلك على وفور عقلها
وكمال فضلها وفي رواية ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه في هذه
القصة انها قالت لجابر فارجع اليه فبين له فاتيته فقلت
يا رسول الله انما هي عناق وصاع من شعير قال فارجع فلا تحركن
شيئا من التنور ولا من القدر حتى آتيها واستعير صحافا فقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم لمن معه من المهاجرين والانصار ادخلوا
اي الدار ولا تضاغطوا بضاد وغين معجمتين وطاء مهملة

اي

اي من فوق الاثافي صح

فقام

كان يدل عليه قوله فيما بعد ومن معهم صح

اي لا تزدحموا من الضغطة وهي الزحمة فجعل اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر اي يغطي
البرمة والتنور اذا اخذ منه ويقرب الى اصحابه ثم ينزع
فلم يزل يكسر الخبز ويغرف حتى شبعوا وبقي بقية قال
صلى الله عليه وسلم كلي هذا واهدي بهمزة قطع من الاهداء
اي ابعثي الى الجيران هدية فان الناس اصابتهم مجاعة
بيان لسبب الاهداء وفي رواية يونس بن بكير كلي واهدي فلم نزل
ناكل ونهدي يومنا اجمع وفي رواية ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه
فاكلنا نحن واهدينا لجيراننا فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذهب ذلك وهذا كله من علامات النبوة وقد تقدم في علامات النبوة
حديث انس رضي الله عنه في تكثير الطعام القليل ايضا في قصة اخرى
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم الخندق حدثني ويروى حدثنا
عمرو بن علي اي ابن بحر البصري الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد وهو شيخ البخاري ايضا روى عنه هنا بالواسطة
قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان قال اخبرنا سعيد بن ميناء
بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبالنون مقصورا وممدودا
وقد مر في الجهاد سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال لما حفر الخندق رايت بالنبي صلى الله عليه وسلم خمصا
بفتح الخاء المعجمة وفتح الميم وقد تسكن وبالصاد المهملة هو ضمور
البطن وضموره من الجوع شديدا فانكفأت بفاء مفتوحة
بعدها همزة ساكنة اي انقلبت وفي بعض النسخ فانكفيت بالياء
كانه سهلها الى امرأتي فقلت هل عندك شيء فاني رايت
برسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فاخرجت الي
جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة بضم الموحدة مصغر
بهمة وهي الصغيرة من اولاد الغنم داجن بكسر الجيم وهو من اولاد
الغنم يربى في البيوت ولا يخرج الى المرعى واشتقاقه من الدجن
وهو الاقامة بالمكان ولم يدخل التاء فيه لانه صار اسما للشاة وللفحل

اي ياخذ اللحم من البرمة م

وفي رواية يونس بن بكير فما زال يقرب الى الناس حتى شبعوا اجمعين ويعود التنور والقدر املأ ما كانا صح

وهو من كبار شيوخه فكان هنا فاته سماعه منه كغيره من الاحاديث التي يدخل بينه وبينه واسطة صح

يقولون آمنا به وفي نسخة عن المستملي والكشميهني زيادة
هي قوله تعالى كل من عند ربنا اي كل من المتشابه والمحكم من عنده
وما يذكر الا اولوا الالباب ووصله ايضا عبد بن حميد عن مجاهد
في قوله تعالى والراسخون في العلم يعلمون تاويله ويقولون آمنا به
ومن طريق قتادة قال قال الراسخون كما يسمعون آمنا به كل من
عند ربنا المتشابه والمحكم فآمنوا بمتشابهه وعملوا بمحكمه
فاصابوا وهذا الذي ذهب اليه مجاهد من تفسير الآية يقتضي
ان يكون الواو في والراسخون للعطف على المستثنى وقد روى
عبد الرزاق باسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان
يقرا وما يعلم تاويله الا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به فهذا
يدل على ان الواو للاستيناف لان هذه وان لم تثبت بها القراءة
لكن اقل درجاتها ان يكون خبرا باسناد صحيح الى ترجمان القرآن
فيقدم كلامه في ذلك على من دونه ويؤيد ذلك ان الآية دلت
على ذم متبعي المتشابه لوصفهم بالزيغ وابتغاء الفتنة وصرح
بوفق ذلك حديث الباب ودلت الآية على مدح الذين فوضوا
العلم الى الله تعالى وسلموا اليه كما مدح الله المؤمنين بالغيب
وحكى الفراء ان في قراءة ابي بن كعب رضي الله عنه مثل ذلك
اعني ويقول الراسخون في العلم آمنا به وقال الزمخشري الراسخون
في العلم الذين رسخوا اي ثبتوا فيه وتمكنوا ويقولون كلام مستانف
موضح لحال الراسخين يعني هؤلاء العالمون بالتاويل يقولون آمنا به
اي بالمتشابه كل من عند ربنا اي كل واحد من المتشابه والمحكم من عند الله
ويجوز ان يكون حالا من الراسخين هذا وقرا عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه ان تاويله الا عند الله تنبيه سقط جميع هذه الآيات من اول
السورة الى هنا عن الحموي حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح
الميم واللام القعنبي قال حدثنا يزيد من الزيادة بن ابراهيم
ابو سعيد التستري بضم المثناة الفوقية وسكون المهملة وفتح
المثناة الاخرى وبالراء نسبة الى تستر مدينة من كور الاهواز وبها

قبر

وكذا قال الربيع بن انس صح

قبر البراء بن مالك ويسميها العامة شوشتر بشينين معجمتين
الاولى مضمومة والثانية ساكنة عن ابن ابي مليكة هو عبد الله
بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير عن القاسم بن محمد
اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت تلا اي قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذه الآية هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات
محكمات هن ام الكتاب اي اصل الكتاب يحمل المتشابهات
عليها قال الطيبي وذلك لان العرب تسمي كل جامع يكون مرجعا
لشيء اما وقال البيضاوي والقياس امهات الكتاب
فافرد على ان الكل بمنزلة آية واحدة او على تاويل كل واحدة
واخر متشابهات عطف على آيات اي وآيات اخر متشابهات
فاخر نعت لمحذوف قيل المحكم ما وضح معناه والمتشابه نقيضه
وسمي المحكم بذلك لوضوح مفردات كلامه واتقان تركيبها بخلاف
المتشابه وقيل المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما بالتاويل
والمتشابه ما استاثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال
والحروف المقطعة في اوائل السور وقيل المحكم ما لم ينسخ والمتشابه
ما نسخ وقيل المحكم ما اتضحت دلالته والمتشابه ما يحتاج الى
نظر وتخريج وقيل المحكم آيات الحلال والحرام والمتشابه آيات
الصفات والقدر وقيل المحكم آيات الاحكام والمتشابه
الحروف المقطعة وقال الزمخشري محكمات احكمت عبارتها
بان حفظت من الاحتمال والاشتباه وقال الكرماني اما اصطلاح
الاصوليين فالمحكم هو المشترك بين النص والظاهر والمتشابه
هو المشترك بين المجمل والمؤول وقال الخطابي المحكم هو الذي يعرف
بظاهر بيانه تاويله وتبين باتضاح ادلته باطن معناه والمتشابه
ما اشتبه منها فلم يتلق معناه من لفظه ولم يدرك حكمه من
تلاوته وهو على ضربين احدهما ما اذا رد الى المحكم واعتبر به علم
معناه والآخر ما لا سبيل الى الوقوف على حقيقته وهو الذي

ابن ابي مليكة عن عائشة [illegible] وقد سمع ابن ابي مليكة من عائشة [illegible] وقد اختلف على ابن ابي مليكة [illegible] فاخرجه الترمذي من طريق ابي عامر الخزاز عن ابن ابي مليكة عن عائشة [illegible] ومن طريق يزيد بن ابراهيم [illegible] بزيادة القاسم [illegible] هذا الحديث عن ابن ابي مليكة [illegible] عن ابن ابي مليكة [illegible] اخرجه ابن ماجه من طريقه [illegible]

يتبعه اهل الزيغ فيطلبون تاويله ولا يبلغون كنهه فيرتابون فيه فيفتتنون به وذلك كالايمان بالقدر ونحوه وذكر الاستاذ ابو منصور البغدادي ان الصحيح هو ما قيل ان المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما بالتاويل والمتشابه ما استاثر الله بعلمه وقال ابن السمعاني انه احسن الاقوال والمختار على طريقة اهل السنة وقد جرى المتاخرون منهم على ان المراد بالمحكم ما وضح معناه والمتشابه ما ترددت فيه الاحتمالات هذا وقد دلت الآية على ان بعض القرآن محكم وبعضه متشابه ولا يعارض ذلك قوله احكمت آياته ولا قوله كتابا متشابها مثاني حتى زعم بعضهم ان كله محكم وعكس آخرون لان المراد بالاحكام في قوله احكمت الاتقان في النظم وان كلها حق من عند الله والمراد بالمتشابه كونه يشبه بعضه بعضا في حسن السياق والنظم وليس المراد اشتباه معناه على سامعه وحاصل الجواب ان المحكم ورد بازاء معنيين والمتشابه ورد ايضا بازاء معنيين والله تعالى اعلم وقد اطنب الامام القسطلاني في هذا المقام في تقسيم المتشابه الى اقسامه قال الطيبي وانما كان في الكتاب المتشابه لانه باعث الى تعلم علم الاستدلال لان معرفة المتشابه متوقفة على معرفة علم الاستدلال فتكون حاملة على تعلمه فيتوجه الرغبات اليه فيتنافس فيه المحصلون فكان كالشيء النافق بخلاف ما اذا لم يوجد فيه المتشابه فلم يحتج اليه كل الاحتياج فيتعطل ويضيع ويكون كالشيء الكاسد والله تعالى اعلم فاما الذين في قلوبهم زيغ قال الراغب الزيغ الميل عن الاستقامة الى احد الجانبين ومنه زاغت الشمس عن كبد السماء وزاغ البصر والقلب وقال بعضهم الزيغ اخص من مطلق الميل فان الزيغ لا يقال الا لما كان من حق الى باطل والمراد اهل البدع والضلال فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله على ما يشتهونه وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم

قال

عندنا

تقسيم

قال الزمخشري اي لا يهتدي الى تاويله الحق الذي يجب ان يحمل عليه الا الله وتعقبه صاحب الانتصاف بانه لا يجوز اطلاق الاهتداء على الله تعالى لما فيه من ايهام سبق جهل وضلال تعالى الله وتقدس عن ذلك الا ان اهتدى مطاوع هدى وسمى من يحذو الاسلام مهتديا وانعقد الاجماع على امتناع اطلاق الالفاظ الموهمة عليه تعالى قال واظنه سها فنسب الاهتداء الى الراسخين في العلم وغفل عن شمول ذلك الحق جل جلاله يقولون آمنا به وقد تقدم ان في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه ويقول الراسخون في العلم بها وقيل بيقول وثبت ذلك في قراءة ابن عباس رضي الله عنهما كما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح وهو يدل على ان الواو للاستئناف قال صاحب المرشد لا انكار لبقاء معنى في القرآن استاثر الله تعالى بعلمه دون خلقه فالوقف على الا الله على هذا تام هذا ولا يكاد يوجد في التنزيل اما وبعدها اربع الا وثنى وثلث كقوله تعالى اما السفينة واما الغلام واما الجدار فالمعنى واما الراسخون في العلم فحذف لدلالة الكلام عليه فان قيل فيلزم على هذا ان يجاء في الجواب بالفاء وليس هناك فاء فالجواب ان اما لما حذف ذهب حكمه الذي يختص به فجرى مجرى الابتداء والخبر كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب وسقط في رواية ابي ذر قوله وما يعلم تاويله الا الله الى آخره وقالوا بعد قوله وابتغاء تاويله الى قوله اولوا الالباب قالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رايت الذين يتبعون ما تشابه منه قال الطبري قيل ان هذه الآية نزلت في الذين جادلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر عيسى عليه السلام وقيل في امر مدة هذه الامة وهذا اقرب لان امر عيسى عليه السلام قد بينه الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم فهو معلوم لامته بخلاف امر هذه الامة فان علمه خفي على العباد فاولئك الذين سمى الله

غيره

فاحذروهم بصيغة الجمع والخطاب للامة وفي رواية الكشميهني
فاحذرهم بالافراد اي احذرهم ايها المخاطب اي الاصغاء اليهم
قال الحافظ العسقلاني واول ما ظهر ذلك من اليهود كما ذكره ابن اسحق
في تاويلهم الحروف المقطعة وان عددها بالجمل مقدار مدة هذه الامة
ثم اول ما ظهر في الاسلام من الخوارج كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه فسر بهم الآية قيل اول بدعة وقعت في الاسلام بدعة الخوارج
ثم كان ظهورهم في ايام علي بن ابي طالب رضي الله عنه ثم تشعبت
منهم شعوب وقبائل وآراء واهواء ونحل كثيرة منتشرة ثم
نبعت القدرية ثم المعتزلة ثم الجهمية وغيرهم من اهل البدع التي
اخبر عنها المخبر الصادق المصدوق في قوله وستفترق هذه الامة
على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا فرقة واحدة قالوا
ومن هم يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي اخرجه الحاكم في مستدركه
وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر وابو داود في السنة والترمذي
في التفسير

باب واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم

هذا اخبار من الله عز وجل
عن امراة عمران ام مريم عليها السلام وهي حنة بنت فاقوذا انها
قالت اني اعيذها اي اجيرها بالله عز وجل واجير ذريتها وهو ولدها
عيسى عليه السلام من الشيطان الرجيم فاستجاب الله لها ذلك
كما ياتي في حديث الباب حدثني بالافراد عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد
الا والشيطان يمسه حين يولد فيستهل صارخا نصب
على المصدر تجوزا او حالا من مس الشيطان اياه الا مريم
وابنها الا عيسى عليه السلام فحفظهما الله تعالى ببركة دعوة امها
حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن
لمريم عليها السلام

اي يصيح

لمريم عليها السلام ذرية غير عيسى عليه السلام وزاد في باب صفة
ابليس فذهب يطعن فطعن في الحجاب والمراد به الجلدة التي
يكون فيها الجنين وهي المشيمة ونقل العيني عن القاضي عياض
اشارة الى ان جميع الانبياء عليهم السلام يشاركون عيسى
عليه السلام في ذلك قال القرطبي وهو قول مجاهد وقد طعن الزمخشري
في معنى هذا الحديث وتوقف في صحته فقال ان صح هذا الحديث
فمعناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوائه الا مريم وابنها
فانهما كانا معصومين وكذلك كل من كان في صفتهما لقوله تعالى
الا عبادك منهم المخلصين قال واستهلال الصبي صارخا
من مسه تخييل وتصوير لطمعه فيه كانه يمسه ويضرب
بيده عليه ويقول هذا ممن اغويه ونحوه من التخييل قول
ابن الرومي شعر لما تؤذن الدنيا به من صروفها
يكون بكاء الطفل ساعة يولد واما حقيقة المس والنخس
كما يتوهمه اهل الحشو فكلا ولو ملك ابليس على الناس نخسهم
لامتلات الدنيا صراخا انتهى وقال المحقق التفتازاني طعن
اولا في الحديث بمجرد انه لم يوافق هواه والا فاي امتناع
في ان يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ
كما ترى وتسمع ولا يكون ذلك في جميع الاوقات حتى يلزم
امتلاء الدنيا بالصراخ ولا يلزم المسة للاغواء وكفى بصحة
هذا الحديث رواية الثقات وتصحيح الشيخين له من غير
قدح من غيرهما وقال غيره الحمل على تطمع الشيطان في الاغواء
صرف للكلام عن ظاهره وتكذيب لظاهر الخبر مع انه
لا مانع في العقل منه وكيف يكون المحافظة عنده على قول
ابن الرومي اولى من رعاية ظاهر كتاب الله وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم وهو هذيان ما انزل الله به من سلطان
وقال صاحب الانتصاف الحديث مدون في الصحاح
فلا يعطله الميل الى برهان الفلاسفة والانتصار بقول ابن الرومي

سوء ادب يجب ان يجتنب عنه وقال الطيبي قوله ما من مولود الا
والشيطان يمسه كقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب
معلوم في ان الواو داخلة بين الصفة والموصوف لتاكيد اللصوق
فيفيد الحصر مع التاكيد فاذن لا معنى لقوله كل من كان في صفتها
ولا يبعد اختصاصها بهذه الفضيلة من دون الانبياء عليهم السلام
واما قوله الا عبادك منهم المخلصين فجوابه ان يقال ان بعد ان
يمكنه الله من المس يعصمهم من الاغواء وقال الشيخ فهو من باب جنس
التعليل فلا يصلح للاستشهاد وقال الحافظ العسقلاني والذي
يقتضيه لفظ الحديث لا اشكال في معناه ولا مخالفة لما ثبت
من عصمة الانبياء عليهم السلام بل ظاهر الخبر ان ابليس ممكن من مس
كل مولود عند ولادته لكن من كان من عباد الله المخلصين لم يضره
ذلك المس اصلا واستثنى من المخلصين مريم وابنها فانه ذهب
يمسه على عادته فحيل بينه وبين ذلك فهذا وجه الاختصاص ولا يلزم
منه تسلطه على غيرهما من المخلصين واما قوله لو تمكن ابليس الى آخره
فلا يلزم من كونه جعل له ذلك عند ابتداء الوضع ان يستمر ذلك
في حق كل احد وقد اورد الامام الرازي هذا الاشكال وبالغ
في تقريره على عادته واجمل الجواب فما زاد في تقريره ان الحديث
خبر واحد ورد على خلاف الدليل لان الشيطان انما يغوي
من يعرف الخير والشر والمولود بخلاف ذلك وانه لو تمكن
من هذا القدر لفعل اكثر من ذلك من الاهلاك والافساد وانه
لا اختصاص لمريم وعيسى بذلك دون غيرهما الى آخر كلام
الزمخشري ثم اجاب بان هذه الوجوه محتملة ومع الاحتمال لا يجوز
دفع الخبر انتهى ثم يقول ابو هريرة واقرؤا بالواو
وفي رواية ابي ذر اقرؤا ان شئتم واني اعيذها بك
وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه شيء من حيث ان سياق
الآية يدل على ان دعاء حنة ام مريم باعاذتها وذريتها من
الشيطان المفسر في الحديث بان يعصمها من مس الشيطان عند ولادتها

مسافي

مسافي عن وضعها مريم والذي يظهر ان يكون حنة علمت انوثة
مريم قبل تمام وضعها عند بروز الى ما يعلم منه ذلك فقالت حينئذ
اني وضعتها انثى واني اعيذها فاستجيب لها ثم تكامل وضعها
فما اراد الشيطان التمكن من مريم فمنعه الله منها ببركة دعاء امها
والتعبير بالبعض عن الكل سائغ شائع وليس في الآية
دليل على انه تعالى استجاب دعاءها بل الضمير في قوله تعالى
فتقبلها لمريم اي فرضي بها ربها في النذر مكان الذكر نعم
الحديث يدل على الاستجابة وقد مر الحديث في احاديث
الانبياء عليهم السلام في باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب
مريم باب ان الذين يشترون اي
يستبدلون بعهد الله اي بما عاهدوه عليه من الايمان بالرسول
المصدق لما معهم وذكر صفته للناس وبيان امره وايمانهم
اي وبما حلفوا عليه من قولهم والله لنؤمنن به ولننصرنه ثمنا
قليلا هو عرض هذه الحيوة الدنيا الزائلة الفانية اولئك
لا خلاق لهم فسره البخاري بقوله لا خير اي لا خير لهم في
الآخرة قال ابو عبيدة في قوله من خلاق اي نصيب خير ويقال
لا نصيب لهم اليم مؤلم موجع من الالم وهو في موضع
مفعل اشار بذلك الى ان لفظ اليم في قوله تعالى ولهم
عذاب اليم الذي وزنه فعيل بمعنى مؤلم على وزن مفعل
وهو معنى قوله وهو في موضع مفعل بكسر العين وضم الميم
وقوله موجع تفسير قوله مؤلم وسقط في رواية ابي ذر لفظ
اولئك ولفظ لهم حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون
النون وباللام السلمي البرساني قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
بن عبد الله اليشكري عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
يمين صبر باضافة يمين الى صبر [illegible] وفي آخر الحديث

هو كلام ابي عبيدة وايضا اي مستشهد
يقول ان زاد ايضا
رجع اليه منه

على يمين صبر وهي ان يحلف يمين صبر اي يلزم بها ويحبس عليها
او حبس نفسه ليحلف واصل الصبر الحبس وقال القاضي عياض
اي اكره حتى يحلف عليها وحلف جراءة واقداما كقوله تعالى فما اصبرهم
على النار ليقتطع وفي رواية الكشميهني ليقتطع بحذف الفوقية
التي بعد القاف بها مال امرئ مسلم او ذمي او معاهد او
جماعة بغير حقهم لقي الله وهو عليه غضبان اسم فاعل من الغضب
واطلاق الغضب على الله على سبيل المجاز والمراد لازمه وهو الانتقام
وايصال العقاب فانزل الله تصديق ذلك ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق
لهم في الآخرة الآية وتمام الآية ولا يكلمهم الله اي بما يسرهم
او بشيء اصلا وان الملائكة يسألونهم يوم القيمة او لا ينتفعون
بكلمات الله وآياته والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم لقوله
ولا ينظر اليهم يوم القيمة فان من سخط على غيره واستهان به
اعرض عنه وعن التكلم معه والالتفات نحوه كما ان من اعتد
بغيره يقاوله ويكثر النظر اليه ولا يزكيهم اي ولا يثني عليهم
ولهم عذاب اليم على ما فعلوه قال فدخل الاشعث بفتح الهمزة
والعين المهملة بينهما شين معجمة وآخره مثلثة بن قيس الكندي
وقال ما يحدثكم اي اي شيء يحدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قلنا كذا وكذا قال فيّ بكسر الفاء وتشديد
التحتية انزلت اي هذه الآية كانت لي بئر في ارض ابن عم لي
اسمه معدان ولقبه الجفشيش وزاد احمد من طريق عاصم بن
ابي النجود عن شقيق في بئر كانت لي في يده فجحدني قال النبي
صلى الله عليه وسلم بينتك اي الواجب بينتك انها بئرك
او يمينه قلت اذا يحلف يا رسول الله فقال النبي صلى
الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ
مسلم وفي رواية الكشميهني ليقتطع اي لاجل ان يقتطع وهو فيها
فاجر اي كاذب غير جاهل ولا ناس ولا مكره لقي الله وهو عليه غضبان

فينتقم منه

جر بالاضافة كالاول وسماه يمينا مجاز الملابسة بينها والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فاليمين ليس محلوفا عليه ٥

فينتقم منه وتقدم هذا الحديث في كتاب الشهادات في باب مجرد
بعد باب اليمين على المدعى عليه ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد علي هو ابن ابي هاشم
البغدادي وسقط في رواية ابي ذر لفظ هو سمع هشيما
بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا هو ابن بشير ابو بشر الواسطي
يقول اخبرنا العوام بتشديد الواو بن حوشب بفتح الحاء
المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة وآخره موحدة
عن ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكي بفتح المهملتين وسكون
الكاف الاولى عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما ان رجلا
لم يسم اقام سلعة في السوق اي روجها فيه فحلف فيها
بالله لقد اعطى بضم الهمزة وكسر الطاء بها اي بدلها وفي رواية
الكشميهني فيها ما لم يعطه بضم الياء وفتح الطاء على البناء
للمفعول فيهما وجوز فيهما على البناء للفاعل ليوقع فيها رجلا من
المسلمين ممن يريد الشراء فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية فان قيل الحديث السابق
دل على ان سبب النزول البئر التي في الارض وهذا على ان سببها
السلعة المذكورة فالجواب انه لعل الآية لم تبلغ الى ابن ابي اوفى
الا عند اقامة السلعة فظن انها نزلت في ذلك او القصتان
وقعتا في وقت واحد فنزلت الآية بعدهما ولفظ الآية عام
متناول لهما ولغيرهما وتقدم هذا الحديث في كتاب البيوع في باب
ما يكره من الحلف في البيع ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا نصر
بن علي اي ابن نصر الجهضمي قال حدثنا عبد الله بن داود
اي ابن عامر المعروف بالخريبي كوفي الاصل سكن الخريبة بضم
المعجمة وبالراء والموحدة مصغرا محلة بالبصرة وهو من اصحاب
ابي حنيفة رحمه الله وكان ثقة زاهدا عن ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز بن جريج عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله
بن ابي مليكة ان امرأتين سيأتي تسميتهما في كتاب الايمان والنذور

فلما اصبح ابو سفيان بعث عكرمة بن ابي جهل الى بني قريظة
بانا قد ضاق بنا المنزل ولم نجد مرعى فاخرجوا حتى نناجز محمدا
فاجابوهم ان اليوم يوم السبت ولا نعمل فيه شيئا ولا بد لنا
من رهن منكم لئلا تغدروا بنا فقالت قريش هذا ما حذركم
نعيم فراسلوهم انا لا نعطيكم رهنا فان شئتم ان تخرجوا
فافعلوا فقالت قريظة هذا ما اخبرنا نعيم قال ابن اسحق
وحدثني يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
ان نعيما كان رجلا نموما وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ان
اليهود بعثت الي ان كان يرضيك ان ناخذ من قريش وغطفان
رهنا ندفعهم اليك فتقتلهم فعلنا فرجع نعيم مسرعا الى قومه
فاخبرهم فقالوا والله ما كذب محمد عليهم وانهم لاهل غدر وكذلك
قال لقريش وكان ذلك سبب الخذلان ورحيلهم والله تعالى اعلم
وقد مضى الحديث في الاستسقاء في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
نصرت بالصبا ومطابقته للترجمة قد ظهرت مما ذكرنا ان الله تعالى
نصر نبيه صلى الله عليه وسلم في غزوة الخندق بالصبا حدثني بالافراد
احمد بن عثمان اي ابن حكيم ابو عبد الله الازدي الكوفي وهو شيخ
مسلم ايضا قال حدثنا شريح بضم الشين المعجمة وبالحاء المهملة
هو ابن مسلمة بفتح الميمين الكوفي ويروى شريح بن مسلمة منسوبا
هكذا قال حدثني بالافراد ابرهيم بن يوسف اي ابن اسحق
بن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي قال حدثني بالافراد
ايضا ابي هو يوسف عن ابي اسحق السبيعي انه قال سمعت
البراء بن عازب رضي الله عنه يحدث قال لما كان يوم الاحزاب
وخندق رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته ينقل من تراب
الخندق حتى وارى عني الغبار جلدة بطنه وكان كثير الشعر
قد مضى الكلام في كونه كثير الشعر آنفا فسمعته يرتجز بكلمات
ابن رواحة هو عبد الله بن رواحة الانصاري احد الامراء
في غزوة مؤتة وقد نسب البراء الرجز اليه في هذا الحديث قال وهو
ينقل

شريح بن مسلمة

ينقل التراب ويروى من التراب يقول اللهم لولا انت
ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة
علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الالى قد بغوا علينا
وان ارادوا فتنة ابينا قال ثم يمد صوته باخرها
وقد تقدم هذا الحديث قبل الحديث الذي قبله ولكن بينهما بعض
اختلاف كما ترى وتقدم الكلام فيه هناك حدثني بالافراد عبدة
بن عبد الله اي ابن عبدة ابو سهل الصفار الخزاعي البصري وهو من
افراده قال اخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد
عن عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه ان ابن عمر
رضي الله عنهما قال اول يوم شهدته يوم الخندق قوله اول يوم
مبتدأ خبره يوم الخندق والمعنى اول يوم باشرت فيه القتال
يوم غزوة الخندق وقد تقدم انه شهد احدا وعرض فيها وهو ابن
اربع عشرة فلم يجزه وكذلك في غزوة بدر وقد مر في اول الباب
وروى الطبراني باسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثني
خالي عثمان بن مظعون في حاجة فاستاذنت النبي صلى الله عليه وسلم
فاذن لي وقال من لقيت فقل لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يامركم ان ترجعوا قال فلا والله ما عطف على اثنان ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة حدثني ابرهيم بن موسى اي ابن يزيد
ابو اسحق الفراء الرازي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب عن سالم اي ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال قائل ذلك هو معمر بالاسناد المذكور اليه واخبرني
ابن طاوس هو عبد الله عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال دخلت على حفصة هي بنت عمر بن الخطاب
واخت عبد الله رضي الله عنهم ونسواتها بفتح النون والسين
المهملة والواو قال الخطابي كذا وقع وليس بشيء وانما هو نوساتها
يعني بتقديم الواو على السين اي ذوائبها تنطف بضم الطاء المهملة وكسرها

اليمين على المدعى عليه يعني عند عدم بينة المدعي وعند البيهقي باسناد
جيد لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر وقال صاحب التوضيح
قوله اليمين على المدعى عليه اي فان نكل حلف المدعي وتعقبه
العيني بان هذا الذي قاله ليس معنى قول ابن عباس رضي الله عنهما
بل المعنى فيه ان المدعى عليه اذا رد اليمين على المدعي لا يصح لان
اليمين وظيفة المدعى عليه فاذا نكل عن اليمين يلزمه ما يدعيه
المدعي نعم قد يجعل اليمين في جانب المدعي في مواضع تستثنى
بدليل كالقسامة كما وقع التصريح باستثنائها في حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عند الدارقطني وقد مضى الحديث في الرهن والشركة
مختصرا وقد اخرجه ابن ماجة ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب ———— قل يا اهل الكتاب تعالوا الى
كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله كذا وقع في رواية
الاكثرين وفي رواية ابي ذر بعد قوله وبينكم الآية قل اي يا محمد
يا اهل الكتاب قيل هم اهل الكتابين لعموم اللفظ وقيل نصارى
نجران وقيل يهود المدينة تعالوا اي هلموا الى كلمة اراد بها
الجملة المفيدة ثم وصفها بقوله سواء بيننا وبينكم اي عدل
ونصف نستوي نحن وانتم فيها ثم فسرها بقوله الا نعبد الا
الله ولا نشرك به شيئا لا وثنا ولا صنما ولا صليبا ولا طاغوتا
ولا نارا بل نعبد الله وحده لا شريك له ولا يتخذ بعضنا بعضا
اربابا من دون الله فلا نقول عزير ابن الله ولا المسيح ابن الله
لان كل واحد منهما بشر مثلنا فان تولوا عن التوحيد فقولوا
اشهدوا بانا مسلمون . سواء قصدا كذا وقع بالنصب في
في رواية ابي ذر وفي رواية غيره بالجر فيها على الحكاية وهو اظهر
لانه تفسير قوله الى كلمة سواء وقد قرئ في الشواذ سواء بالنصب
وهي قراءة الحسن البصري قال الحوفي انتصب على المصدر اي استوت
استواء والقصد بفتح القاف وسكون المهملة الوسط المعتدل
قال

واخرج الطبري عن ابي العالية ان المراد بالكلمة لا اله الا الله وعلى ذلك يدل سياق الآية الذي تضمنه قوله ان لا نعبد الا الله فان جميع ذلك داخل تحت كلمة الحق وهي لا اله الا الله والكلمة تطلق على الكلام وهذا شائع في اللغة فيطلق الكلمة على الكلمات لارتباط بعضها ببعض حتى صارت في قوة الكلمة الواحدة بخلاف اصطلاح النحاة في تفرقتهم بين الكلمة والكلام

قال ابو عبيدة في قوله الى كلمة سواء اي عدل وكذا اخرجه الطبري
وابن ابي حاتم من طريق الربيع بن انس واخرج الطبري عن قتادة
مثله حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى ابو اسحق الفراء الرازي
الصغير عن هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن
راشد قال البخاري رحمه الله وحدثني بالافراد ايضا عبد الله
بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا وفي رواية ابي ذر
اخبرنا عبد الرزاق هو ابن همام قال اخبرنا معمر المذكور
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين مصغرا بن عبد الله بن عتبة اي ابن
مسعود قال حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال حدثني
ابو سفيان صخر بن حرب حال كونه من فيه الى في اي من فمه
الى فمي واراد به شدة تمكنه من الاصغاء اليه وغاية قربه بتحديثه ....
بحيث يحسبه اذا احتاج الى الجواب لقربه بعضه [illegible]
والا فحقيقته ان يقال الى اذني واتفق اكثر الروايات على ان
الحديث كله من رواية ابن عباس رضي الله عنهما عن ابي سفيان
رضي الله عنه الا ما وقع من رواية صالح بن كيسان عن الزهري
في الجهاد فانه ذكر اول الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما الى
قوله فلما جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين
قرأه التمسوا لي هنا احدا من قومه لاسالهم عنه قال ابن عباس
رضي الله عنهما فاخبرني ابو سفيان انه كان بالشام الحديث
وهذه الرواية المفصلة تشعر بان فاعل قال الذي وقع هنا
من قوله قال وكان دحية الى آخره هو ابن عباس رضي الله عنهما لا
ابو سفيان وفاعل قال وقال هرقل هنا احد هو ابو سفيان
قال فانطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ....
وفي رواية ابي ذر وبين النبي صلى
صلى الله عليه وسلم وهي مدة المصالحة قال فبينا بغير ميم
انا بالشام اذ جيء بكتاب من النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل
بكسر الهاء وسكون القاف على المشهور في الروايات وحكى
الجوهري وغير واحد من اهل اللغة سكون الراء وكسر القاف

وهو اسم غير عربي فلا ينصرف للعجمة والعلمية وهو الملقب بقيصر
عظيم الروم قال اي ابن عباس رضي الله عنهما وقيل اي ابو سفيان
تحتذكر وكان دحية بفتح المهملة الاولى وكسرها وسكون التحتية
هو ابن خليفة الكلبي جاء به اي من عند النبي صلى الله عليه وسلم
في آخر سنة ست فدفعه اي دحية الى عظيم بصرى اي عظيم
اهل بصرى بضم الموحدة واسكان المهملة مقصورا مدينة
بين الشام والحجاز وهو الحارث بن ابي شمر الغساني فدفعه
عظيم بصرى الى هرقل فيه تجوز لانه ارسل به اليه صحبة عدي
بن حاتم كما عند ابن السكن قال اي ابو سفيان فدعيت بضم
الدال على البناء للمفعول في نفر النفر اسم جمع يقع على جماعة من
الرجال خاصة ما بين الثلثة الى العشرة ولا واحد من لفظه اي مع
نفر من قريش فدخلنا على هرقل فيه حذف تقديره فجاءنا رسوله
فطلبنا فتوجهنا معه حتى وصلنا اليه فاستاذن لنا فاذن فدخلنا
وهذه الفاء تسمى فصيحة وهي الدالة على محذوف قبلها هو سبب
لما بعدها سميت فصيحة لافصاحها عما قبلها وقيل لانها تدل على
فصاحة المتكلم بها فوصفت بالفصاحة على الاسناد المجازي
ولهذا لا تقع الا في كلام بليغ ثم ان ظاهر السياق ان هرقل ارسل
اليه بعينه وليس كذلك وانما كان المطلوب من يوجد وقد وقع
في الجهاد قال ابو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام
فانطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايليا وتقدم في بدء الوحي
ان المراد بالبعض غزة وفيه ايضا بلفظ واتوه وهو بايليا
وفي رواية هناك وهم بايليا واستشكلت ووجهت بان المراد
الروم مع ملكهم فاجلسنا بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام
على البناء للمفعول بين يديه فقال ايكم اقرب نسبا من هذا
الرجل الذي يزعم انه نبي فقال ابو سفيان فقلت انا
فاجلسوني بين يديه اي بين يدي هرقل واختار هرقل ذلك
لان الاقرب احرى بالاطلاع على احوال قريبه من غيره واجلسوا
اصحابي

[هامش: ابي شمر ...]

[هامش: قال اي ابو سفيان فقال هرقل هل ههنا احد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقالوا نعم صح]

[هامش أعلى: وفي رواية ... وعنده ... وهو ... صح]

اصحابي القرشيين خلفي وعند الواقدي فقال لترجمانه قل
لاصحابه انما جعلتكم بين كتفيه لتردوا عليه كذبا ان قاله ثم
دعا بترجمانه وهو الذي يفسر لغة بلغة اخرى وهذا يقتضي ان
هرقل خاطبهم اولا بغير ترجمان ثم دعا بالترجمان لكن وقع في
الجهاد بلفظ فقال لترجمانه سلهم ايهم اقرب نسبا الى آخره
فيجمع بين هذا الاختلاف بان قوله ثم دعا بترجمانه اي فاجلسه
الى جنب ابي سفيان لان المراد انه كان غائبا فارسل في طلبه فحضر
وكان الترجمان كان واقفا في المجلس كما جرت به عادة ملوك
الاعاجم فخاطبهم هرقل بالسؤال الاول فلما تحرر له حال الذي
اراد ان يخاطبه من بين الجماعة امر الترجمان بالجلوس اليه ليعبر
عنه بما اراد فقال اي هرقل لهم اي سائل بالتنوين هذا اي ابا سفيان
عن هذا الرجل الذي يزعم انه نبي اشار اليه اشارة القرب
لقرب العهد بذكره او لانه معهود في اذهانهم لاشتراك الجميع
في معاداته وقد وقع عند ابن اسحق من الزيادة على هذه القصة
قال ابو سفيان فجعلت ازهده في شانه واصغر امره واقول
ان شانه دون ما بلغك فجعل لا يلتفت الى ذلك فان كذبني
بتخفيف الذال اي نقل الي الكذب فكذبوه بتشديد الذال
يقال كذب بالتخفيف يتعدى الى مفعولين مثل صدق تقول
كذبني الحديث وصدقني الحديث قال الله تعالى لقد صدق الله
رسوله الرؤيا بالحق وكذب بالتشديد يتعدى الى مفعول واحد
وذلك من غرائب الالفاظ لمخالفتها الغالب لان الزيادة
تناسب الزيادة وبالعكس والامر هنا بالعكس والمعنى
قال لترجمانه يقول لهم ذلك وكما جرت العادة في ان مجالس
الاكابر لا يواجه احد بالتكذيب احتراما لهم اذن لهم هرقل
في ذلك للمصلحة التي ارادها قال ابو سفيان وايم الله
بالهمزة وبغير همز وفيها لغات اخرى لولا ان يؤثروا بفتح
المثلثة على البناء للمفعول بصيغة الافراد علي الكذب بالرفع

[هامش: قيل انه عربي وقيل معرب وهو الاشهر فعلى الاول النون زائدة اتفاقا ثم قيل انه من ترجيم الظن وقيل من الرجم فعلى الثاني يكون التاء ايضا زائدة وتوجيه كونه من الرجم ان الذي يلقى عليه الكلام كانه يرجم اليه اي يلقيه اليه صح]

[هامش: قال ... التيمي ... كذب بالتخفيف ... الى آخره صح]

على انه نائب عن الفاعل وفي رواية يأثروا بصيغة الجمع على البناء للفاعل
فلفظ الكذب منصوب على المفعولية قال ابن الاثير اي لولا ان يرووا
عني ويحكوا الكذب لكذبت اي عليه ثم قال لترجمانه سله كيف
حسبه فيكم كذا هنا وفي كتاب بدء الوحي وغيره كيف نسبه
والنسب الوجه الذي يحصل به الادلاء من جهة الآباء والحسب
ما يعده المرء من مفاخر آبائه ولا منافاة بينهما فان الحسب مستلزم
للنسب قال اي ابو سفيان قلت هو فينا ذو حسب وفي غير
هذه الرواية ذو نسب والمعنى ذو حسب رفيع وذو نسب كبير
فان التنوين يدل على التعظيم وعند البزار من حديث دحية
قال كيف حسبه فيكم قال هو في حسب ما لا يفضل عليه احد
ووقع في رواية ابن اسحق كيف نسبه فيكم قال في الذروة
وهي بكسر المعجمة وسكون الراء اعلى ما في البعير من السنام فكانه قال
هو من اعلانا نسبا قال فهل وفي رواية ابي ذر هل بدون الفاء
كان في آبائه وفي رواية الكشميهني من آبائه ملك بفتح
الميم وكسر اللام وهذه الرواية تؤيد ان الرواية السابقة
في بدء الوحي بلفظ من ملك بلفظ الفعل الماضي قال قلت لا
قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب على الناس قبل ان يقول
ما قال قلت لا قال ايتبعه اشراف الناس ام ضعفاؤهم
قال قلت بل ضعفاؤهم قال اي هرقل يزيدون ام ينقصون
كذا فيه باسقاط همزة الاستفهام ويروى او ينقصون
قال ابن مالك يجوز حذف همزة الاستفهام مطلقا خلافا لمن
خصه بالشعر قال اي ابو سفيان قلت لا اي لا ينقصون بل
يزيدون قال اي هرقل هل يرتد احد منهم عن دينه بعد
ان يدخل فيه فان قيل لم لم يستغن هرقل عن هذا السؤال بقول
ابي سفيان بل يزيدون فالجواب انه لا ملازمة بين الارتداد والنقص
فقد يرتد بعضهم ولا يظهر فيهم النقص باعتبار كثرة من يدخل وقلة
من يرتد مثلا سخطة له بضم السين وفتحها وبالنصب على انه مفعول له
او حال

كذا هنا

بتشديد المثناة الفوقية وبهمزة الاستفهام

او حال وقال العيني السخطة بالتاء انما هي بفتح السين فقط
اي هل يرتد احد منهم كراهة لدينه وعدم رضى به وان من دخل
في الشيء على بصيرة يبعد رجوعه عنه بخلاف من لم يكن ذلك
من صميم قلبه فانه يتزلزل بسرعة وعلى هذا يحمل حال من ارتد
من قريش ولهذا لم يعرج ابو سفيان على ذكرهم وفيهم صهره زوج
ابنته ام حبيبة وهو عبيد الله بن جحش فانه كان اسلم وهاجر
الى الحبشة بزوجته ثم تنصر بالحبشة ومات على نصرانيته
وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم ام حبيبة بعده وكانه لم يكن
ممن دخل في الاسلام على بصيرة وكان ابو سفيان وغيره
من قريش يعرفون ذلك منه فلذلك لم يعرج عليه خشية ان يكذبوه
ويحتمل ان لا يكونوا عرفوا ما وقع له من التنصر وفيه بعد او المراد بالارتداد
الرجوع الى الامر الاول ولم يقع ذلك لعبيد الله بن جحش ولم يطلع
ابو سفيان على من وقع له ذلك قال اي ابو سفيان قلت لا
قال اي هرقل فهل قاتلتموه انما نسب ابتداء القتال اليهم
ولم يقل هل قاتلكم محافظة على احترامه او لاطلاعه ان النبي
لا يبدأ بقتال قومه حتى يقاتلوه او لما عرفه من العادة من حمية
من يدعى الى الرجوع عن دينه قال اي ابو سفيان نعم قاتلناه
قال اي هرقل فكيف كان قتالكم اياه قال اي ابو سفيان
قلت يكون الحرب بيننا وبينه سجالا بكسر السين اي نوبة
له ونوبة لنا كما قال يصيب منا ونصيب منه بالياء في الاول
وبالنون في الثاني وقد وقعت المقاتلة بين النبي صلى الله عليه وسلم
وبين قريش قبل هذه القصة في ثلاثة مواطن بدر واحد
والخندق فاصاب المسلمون من المشركين في بدر وعكسه
في احد واصيب من الطائفتين ناس قليل في الخندق فصح
قول ابي سفيان يصيب منا ونصيب منه قال اي هرقل
فهل يغدر بكسر الدال اي ينقض العهد قال اي ابو سفيان
قلت لا اي لا يغدر ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع

فيها قال اي ابو سفيان ولله ما امكنني من كلمة ادخل فيها شيئا
انتقصه به غير هذه اي الكلمة قال اي هرقل فهل قال هذا القول
احد اي من قريش قبله قلت لا ثم قال اي هرقل لترجمانه
قل له اي لابي سفيان اني سألتك اي قل له حاكيا عن هرقل
اني سألتك او المراد اني سألتك على لسان هرقل لان الترجمان
يعيد كلام هرقل ويعيد لهرقل كلام ابي سفيان عن حسبه
فيكم فزعمت انه فيكم ذو حسب رفيع وكذلك الرسل
تبعث في احساب قومها اي في ارفعها وسألتك هل
كان في آبائه ملك فزعمت ان لا فقلت اي في نفسي واطلق
القول على حديث النفس لو كان من آبائه ملك قلت
رجل يطلب ملك آبائه بالجمع وفي بدء الوحي ملك ابيه بالافراد
وسألتك عن اتباعه بفتح الهمزة وسكون الفوقية اضعفاؤهم
ام اشرافهم فقلت بل ضعفاؤهم وهم اتباع الرسل
وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال
فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس قبل
ان يظهر رسالته ثم يذهب فيكذب على الله بعد اظهارها
ثم يذهب ويكذب بنصب عند ابي ذر عطفا على المنصوب السابق
وسألتك هل يرتد احد منهم عن دينه الاسلام بعد ان يدخل
فيه سخطة لدينه فزعمت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط
هذا يرجح ان الرواية التي في بدء الوحي بلفظ حين يخالط وهم والصواب
حين كان في رواية الاكثر بشاشة القلوب التي يدخل فيها والقلوب
بالجر على الاضافة وسألتك هل يزيدون او ينقصون فزعمت
انهم يزيدون وكذلك الايمان لا يزال في زيادة حتى يتم
بالامور المعتبرة فيه من الصلوة وغيرها وسألتك هل قاتلتموه
فزعمت انكم قاتلتموه فيكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال
منكم وتنالون منه هو معنى قوله يصيب منا ونصيب منه وكذلك
الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة وهذه الجملة من قوله وسألتك
هل قاتلتموه

ولا يبعد ان يكون هرقل كان
يفقه بالعربية ويأنف من
التكلم بغير لسان قومه كما جرت
به عادة الملوك من الاعاجم
منه

هل قاتلتموه الى هنا حذفها الراوي في بدء الوحي وسألتك هل يغدر
فزعمت انه لا يغدر وفي نسخة ان لا يغدر وكذلك الرسل
لا تغدر لانهم لا يطلبون حظ الدنيا الذي لا يباليه طالبه بالغدر
ولا يبالي به وسألتك هل قال احد هذا القول قبله فزعمت ان لا
فقلت لو قال هذا القول احد قبله قلت رجل ائتم اي اقتدى
بقول قيل قبله ذكر الاجوبة على ترتيب الاسئلة واجاب عن
كل بما يقتضيه الحال وحاصل الجميع ثبوت علامات النبوة في الكل
فالبعض مما تلقفه من الكتب والبعض مما استقراه من العادة
ووقع في بدء الوحي اعادة الاجوبة مشوشة الترتيب وهو من الراوي
بدليل انه حذف منها واحدة وهي قوله هل قاتلتموه الخ ووقع في رواية
الجهاد مخالفة في الموضعين فانه اضاف قوله بم يامركم الى بقية الاسئلة
فكملت بها عشرة واما هنا فاخره الى اعادة الاسئلة والاجوبة
وما رتب عليها قال اي ابو سفيان ثم قال اي هرقل بم بغير
الف بعد الميم يامركم قال اي ابو سفيان قلت يامرنا بالصلوة
والزكوة والصلة للارحام والعفاف بفتح العين المهملة
اي الكف عن المحارم وخوارم المروءة وزاد في الوحي الجواب
عن هذه قال اي هرقل ان يك وفي رواية ابي ذر ان كان ما تقول
فيه حقا فانه نبي ووقع في رواية الجهاد وهذه صفة نبي وفي مرسل
سعيد بن المسيب عند ابن ابي شيبة فقال هو نبي وفي امالي المحاملي
رواية الاصبهانيين من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن ابي سفيان
ان صاحب بصرى اخذه وناسا معه وهم في تجارة فذكر القصة
مختصرة دون الكتاب وما فيه وزاد في آخرها قال فاخبرني هل تعرف
صورته اذا رايتها قلت نعم قال فادخلت كنيسة لهم فيها
الصور فلم اره ثم ادخلت اخرى فاذا انا بصورة محمد صلى الله عليه وسلم
وصورة ابي بكر رضي الله عنه الا انه دونه وفي دلائل النبوة لابي نعيم
باسناد ضعيف ان هرقل اخرج لهم سفطا من ذهب عليه قفل
من ذهب فاخرج منه حريرة مطوية فيها صور فعرضها عليه الى

ان كان آخرها صورة محمد صلى الله عليه وسلم قال فقلنا باجمعنا
هذه صورة محمد فذكر لهم انها صور الانبياء عليهم السلام وانه خاتمهم
صلى الله عليه وسلم وقد كنت اعلم انه خارج اي انه سيبعث
في هذا الزمان ولم اك بحذف النون وفي رواية ابي ذر ولم اكن
بالنون اظنه منكم اي معشر قريش وزعم بعض الشراح انه
كان يظن انه من بني اسرائيل لكثرة الانبياء فيهم وفيه نظر
لان اعتماد هرقل في ذلك كان على ما اطلع عليه من الاسرائيليات
وهي طافحة بان النبي الذي يخرج في آخر الزمان من ولد اسمعيل
عليه السلام فيحمل قوله لم اكن اعلم انه منكم اي من قريش ولو اني
اعلم اني اخلص بضم اللام اي اصل اليه لاحببت لقاءه وفي
بدء الوحي لتجشمت بجيم وشين معجمة اي لتكلفت الوصول اليه
ورجحها القاضي عياض لكن نسبها لمسلم خاصة وهي عند البخاري
ايضا وقال النووي قوله لتجشمت لقاءه اي تكلفت الوصول
اليه وارتكبت المشقة في ذلك ولكني اخاف ان اقتطع دونه
قال ولا عذر له في هذا لانه عرف صورة النبي صلى الله عليه وسلم لكنه
شح بملكه ورغب في بقاء رياسته فآثرها وقد جاء ذلك مصرحا به
في صحيح البخاري قال شيخ الاسلام البُلْقِيني كذا قاله ولم ار في شيء
من طرق الحديث في البخاري ما يدل لذلك وقال الحافظ العسقلاني
والذي يظهر لي ان النووي عنى ما وقع في آخر الحديث عند البخاري
دون مسلم من القصة التي حكاها ابن الناطور فان في آخرها في بدء
الوحي ان هرقل قال اني قلت مقالتي آنفا اختبر بها شدتكم على
دينكم فقد رايت وزاد في آخر حديث الباب فقد رايت الذي
احببت فكان النووي اشار الى هذا والله تعالى اعلم ولو كنت
عنده لغسلت عن قدميه اي ما لعله يكون عليهما قاله مبالغة
في خدمته وليبلغن ملكه ما تحت قدمي بالتثنية وزاد
في بدء الوحي هاتين اي ارض بيت المقدس او ارض مكة قال
اي ابو سفيان ثم دعا اي هرقل بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقرأه

فقرأه اي بنفسه او الترجمان بامره [illegible] ونسبت قراءته الى
هرقل مجازا لكونه الآمر به وقد تقدم في رواية الجهاد ثم دعا
بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ وفي مرسل محمد بن كعب
القرظي عند الواقدي في هذه القصة فدعا الترجمان الذي يقرأ
بالعربية فقرأه ووقع في رواية الجهاد ما ظاهره ان قراءة
الكتاب وقعت مرتين فان في اوله فلما جاء قيصر كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا لي ههنا احدا من قومه
لاسالهم عنه قال ابن عباس رضي الله عنهما فاخبرني ابو سفيان
انه كان بالشام في رجال من قريش فذكر القصة الى ان قال
ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ والذي يظهر
ان هرقل قرأه بنفسه اولا ثم لما جمع قومه واحضر ابا سفيان
ومن معه وساله واجابه امر بقراءة الكتاب على الجمع ويحتمل
ان يكون المراد بقوله اولا فقال حين قرأه اي قرأ عنوان الكتاب
لان كتاب النبي صلى الله عليه وسلم كان مختوما بختمه وختمه محمد
رسول الله ولهذا قال اني سائل عن هذا الرجل الذي يزعم انه نبي
ويؤيد هذا الاحتمال ان من جملة الاسئلة قوله اي هرقل بم يامركم
فقال ابو سفيان يقول اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وهذا
بعينه في الكتاب فلو كان هرقل قرأه اولا ما احتاج الى السؤال
عنه ثانيا نعم يحتمل ان يكون سال عنه ثانيا مبالغة في تقريره
قال النووي في هذه القصة فوائد منها جواز مكاتبة الكفار ودعائهم
الى الاسلام قبل القتال وفيه تفصيل فمن لم تبلغه الدعوة وجب
انذارهم قبل قتالهم والا استحب ومنها وجوب العمل بخبر الواحد
والا لم يكن في بعث الكتاب مع دحية وحده فائدة ومنها وجوب
العمل بالخط اذا قامت القرائن بصدقه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
قال النووي فيه استحباب تصدير الكتب ببسم الله الرحمن الرحيم
وان كان المبعوث اليه كافرا ويحمل قوله في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اقطع على ان المراد

واظهر ما ابطنه اهل النفاق وفضحهم ثم انزل الله نصره ونصر عبده
وهزم الاحزاب وحده وكانت في شوال او ذي القعدة سنة
خمس على الاصح وقال في الروضة من انها كانت سنة اربع اعترض
عليه وذلك انه لما اجلى بني النضير خرج نفر من وجوههم الى
مكة منهم سلام بن مشكم وابن ابي الحقيق وابن اخطب وغيرهم
من اليهود فالبوا قريشا ودعوا الى حرب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعاهدوهم على قتاله وقالوا انكون معكم عليه
حتى نستاصله ونشطوا قريشا بزعمهم ان دينهم خير من دين
محمد صلى الله عليه وسلم لما اقسم عليهم ابو سفيان ان اي الدينين
خير فاجتمعوا ثم جاؤا غطفان فكلموهم ووعدوهم بنصف
تمر خيبر كل عام فخرجت قريش في اربعة آلاف وعقدت
اللواء بدار الندوة وحمله عثمن بن طلحة ومعهم ثلثمائة فرس
والف وخمسمائة بعير يقودهم ابو سفيان ووافقهم بنو سليم
بمر الظهران في سبعمائة يقودهم ابو سفيان بن عبد شمس وهو
والد ابي الاعور السلمي الذي كان مع معاوية رضي الله عنه بصفين
وخرج بنو اسد يقودهم طلحة بن خويلد وغطفان في فزارة
فاوعبت وهم الف يقودهم عيينة بن حصن واشجع وهم اربعمائة
يقودهم مسعود بن رخيلة بضم الراء وفتح الخاء المعجمة وبنو مرة
وهم اربعمائة يقودهم الحارث بن عوف وخرج معهم غيرهم
فكانوا عشرة آلاف وهم ثلثة عساكر وعناج الامر بعين مهملة
مكسورة فنون فجيم اي ملاكه الى ابي سفيان فبلغ رسول الله صلى
الله عليه وسلم فندب المسلمين وشاورهم ايبرز من المدينة ام يتاخر
لهم في طرقها فاشار سلمان الفارسي رضي الله عنه بالخندق ولم يكن
من شان العرب بل من مكايد الفرس فعسكر بهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى سفح سلع وكانوا ثلثة آلاف واستخلف
ابن ام مكتوم ثم خندق على المدينة وعمل فيه بيده وحمل التراب
على ظهره حتى اغبر بطنه وصدره بضع عشرة ليلة وقيل اربعا
وعشرين

مسعود

وعشرين وكان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما ينقلان التراب في ثيابهم
اذا لم يجدوا مكاتل من العجلة ونظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المهاجرين والانصار وهم يعملون وما هم فيه من النصب والجوع
فقال اللهم لا عيش الا عيش الآخره • فاغفر للانصار والمهاجره •
فقالوا مجيبين له • نحن الذين بايعوا محمدا • على الجهاد ما بقينا ابدا •
وكان من شدة اجتهاده يضرب مرة بالمعول ومرة يغرف التراب
بالمسحاة وبلغ يوما منه التعب فاتكا على حجر بشقه الايسر فنام
العمران على راسه يحميان الناس عنه ان يمروا به فينبهوه
فانتبه فوثب وقال الا افزعتموني وصار يضرب ويقول
ان العيش عيش الآخرة • فاغفر للانصار والمهاجرة • اللهم
العن عضلا والقارة • هم كلفوني نقل الحجارة • وهذا غير موزون
فعملوا فيه حتى احكموه وكان فيه من اعلام النبوة قصة الكدية
التي شكوها اليه فتفل في ماء فنضحه عليها فصارت كالكثيب
لا ترد فاسا ولا مسحاة ومنها قصة الحفنة من التمر التي جاءت
بها ابنة بشير بن سعيد لابيها وخالها ابن رواحة فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتيه فصبته في كفيه فما ملاه ثم
امر بثوب فبسط ثم صرخ في اهل الخندق ان هلم الى الغداء فصدروا
عنه وانه ليسقط من اطراف الثوب ومنها قصة شويهة جابر
رضي الله عنه حين دعا اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده فامر
صارخا فصرخ ان انصرفوا الى بيت جابر فسمى الله ثم اكل وتواردها
الناس كلما فرغ قوم اكل آخرون حتى صدر اهل الخندق عنها
ومنها قصة سلمان رضي الله عنه حين غلظت ناحية من الخندق فاخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم المعول فضرب ضربة فلمعت تحت
المعول برقة ثم اخرى فلمعت اخرى ثم الثالثة فلمعت اخرى
فسأله سلمان رضي الله عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما الاولى
ففتح الله بها علي اليمن واما الثانية فالشام والمغرب واما الثالثة
فالمشرق فلما فرغ من الخندق اقبلت قريش فنزلت بمجتمع الاسيال

واسلم ثانيا معناه ادخل في الاسلام فلذلك قال بعد ذلك
يؤتك الله اجرك مرتين وقد نبه الحافظ العسقلاني على انه لم يصرح
في الكتاب بدعاية الى الشهادة للنبي صلى الله عليه وسلم بالرسالة
لكن ذلك منطو في قوله سلام على من اتبع الهدى وفي قوله ادعوك
بدعاية الاسلام وفي قوله اسلم فان ذلك يتضمن الاقرار
بالشهادتين **فان توليت فان عليك** اي مع اثمك **اثم
الاريسيين** بفتح الهمزة وكسر الراء وتشديد التحتية بعد السين
وفي اصل معتمد بتشديد الراء وحكى هذه الرواية ايضا صاحب
المشارق وغيره وفي اخرى الاريسين بتحتانية واحدة قال
ابن الاعرابي اريس يارس بالتخفيف فهو اريس وارس بالتشديد
يؤرس فهو اريس وقال الازهري الاريس بالتخفيف والتشديد
الاكار بلغة شامية وكان اهل السواد اهل فلاحة وكانوا مجوسا
واهل الروم اهل صناعة فاعلموا بانهم وان كانوا اهل كتاب فان
عليهم ان لم يؤمنوا من الاثم مثل اثم المجوس وحكى غيره ان الاريسيين
اتباع عبد الله بن اريس رجل كان يعظمه النصارى ابتدع في دينهم
اشياء مخالفة لدين عيسى عليه السلام وقيل انه قوم بعث اليهم نبي
فقتلوه وفي رواية الاصيلي اليريسيين بتحتانية في اوله وكأنه
بتسهيل الهمزة وقال ابن سيدة في المحكم الاريس الاكار وعند ثعلب
والامير عنده كراع فكأنه من الاضداد اي يقال للتابع والمتبوع والمعنى
في الحديث صالح على الرايين فان كان المراد التابع فالمعنى ان عليك
اثم التابع لك على ترك الدخول في الاسلام وان كان المراد المتبوع
فكأنه قال فان عليك اثم المتبوعين واثم المتبوعين يضاعف
باعتبار ما يقع لهم من عدم الاذعان الى الحق من اضلال اتباعهم وقال
النووي نبه بذكر الفلاحين على بقية الرعية لانهم الاغلب ولانهم
اسرع انقيادا وتعقب بانه لا يلزم من دخول الفلاحين في الاسلام
دخول بقية الرعايا حتى يصح انه نبه بذكرهم على الباقين كذا تعقبه
شيخ الاسلام البلقيني وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان مراد
النووي

وجزم ابن التين بذلك ح

فمعنى هذا كانه قال عليك ان خالفت اثم الذين خالفوا نبيهم ح

النووي انه نبه بذكر طائفة من الطوائف على بقية الطوائف
كانه يقول اذا امتنعت كان عليك اثم كل من امتنع بامتناعك
وكان يطيع لو اطعت كالفلاحين فلا وجه للتعقب عليه وانا اقول
ان ابا عبيد في كتاب الاموال ليس المراد بالفلاحين الزراعين فقط
بل المراد به جميع اهل المملكة ان اراد به التقرير الذي قررت به كلام
النووي فلا اعتراض عليه والا فهو معترض وحكى ابو عبيد ايضا ان
الاريسيين هم الخول والخدم وهذا اخص من الذي قبله الا ان يريد بالخول
ما هو اعم بالنسبة الى من يحكم الملك عليه وحكى الازهري ان الاريسيين
قوم من المجوس كانوا يعبدون النار ويحرمون الزنا وصناعتهم
الحراثة ويخرجون العشر مما يزرعون لكنهم يأكلون الموقوذة
وهذا ان ثبت فمعنى الحديث فان عليك مثل اثم الاريسيين
وقيل الاريسيون الملوك وقيل العلماء الغير العاملين والله تعالى اعلم
**ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد
الا الله** بدل من كلمة بدل كل من كل **الى قوله اشهدوا بانا مسلمون**
والخطاب في اشهدوا للمسلمين اي فان تولوا عن هذه الدعوة فاشهدوا هم
انتم على استمراركم على الاسلام الذي شرع الله لكم كذا قرره القسطلاني
وفيه نظر بل الخطاب في فقولوا للمسلمين وفي اشهدوا لاهل الكتاب
فليتامل **فلما فرغ** اي القارئ وقيل يحتمل ان يريد به هرقل ونسب اليه ذلك
مجازا لكونه الآمر به ويؤيده قوله بعده وكثر عنده فان الضمير فيه
وفيما بعده لهرقل جزما **من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات
عنده وكثر اللغط** اي من عظماء الروم فلعله بسبب ما فهموه
من ميل هرقل الى التصديق **وامرنا فاخرجنا** على البناء
للمفعول فيهما **قال** اي ابو سفيان **فقلت لاصحابي القرشيين
لقد** اي والله لقد **امر** بفتح الهمزة وكسر الميم وفتح الراء على وزن
علم ومعناه عظم وقوي **امر** بفتح الهمزة وسكون الميم وضم الراء
اي شأن **ابن ابي كبشة** بفتح الكاف وسكون الموحدة كنية
اب النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع الحارث بن عبد العزى

قل يا اهل الكتاب يعم اهل الكتابين وقيل يريد به وفد نجران او يهود المدينة تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم لا يختلف فيها القرآن والتوراة والانجيل وتفسيرها ما بعدها ان لا نعبد الا الله اي نوحده بالعبادة ونخلص فيها ولا نشرك به شيئا ولا نجعل غيره شريكا له في استحقاق العبادة ولا نراه اهلا لان يعبد ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فلا نقول عزير ابن الله ولا المسيح ابن الله ولا نطيع الاحبار فيما احدثوا من التحريم والتحليل لان كلا منهم بعضنا بشر مثلنا روي انه لما نزلت اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله قال عدي بن حاتم ما كنا نعبدهم يا رسول الله قال اليس كانوا يحلون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم قال نعم قال هو ذاك فان تولوا عن التوحيد فقولوا اشهدوا بانا مسلمون اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون دونكم او اعترفوا بانكم كافرون بما نطقت به الكتب وتطابقت عليه الرسل ... والله تعالى اعلم

كما عند ابن ماكولا وقيل ابن ابي كبشة كناية عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم شبهوه به في مخالفة دين آبائه وقيل غير ذلك مما سبق
في بدء الوحي انه بكسر الهمزة على الاستئناف ليخافه ملك
بني الاصفر وهم الروم قال ابو سفيان فما زلت موقنا بامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى ادخل الله
علي الاسلام فاظهرت ذلك اليقين قال الزهري هو محمد
بن مسلم بن شهاب احد رواة الحديث هذه الى آخره قطعة من
الرواية التي وقعت في بدء الوحي عقب القصة التي حكاها
ابن الناطور وقد بين هناك ان هرقل دعاهم في دسكرة له
بحمص وذلك بعد ان رجع من بيت المقدس وكاتب صاحبه
الذي برومية فجاء جوابه يوافقه على خروج النبي صلى الله عليه وسلم
وعلى هذا فالفاء في قوله فدعا هرقل فصيحة اي فسار هرقل الى
حمص فكتب الى صاحبه ضغاطر الاسقف برومية فجاء جوابه
فدعا عظماء الروم فجمعهم في دار له وفي بدء الوحي انه جمعهم
في دسكرة اي قصر حوله بيوت واغلقه ثم اطلع عليهم من مكان
فيه عال خوفا على نفسه ان ينكروا مقالته فيبادروا الى قتله
ثم خاطبهم فقال يا معشر الروم هل لكم اي رغبة في الفلاح
والرشد بفتح الراء والمعجمة وفي رواية ابي ذر بضم الراء وسكون
المعجمة آخر الابد اي الى آخر الزمان وان يثبت لكم ملككم
اي يدوم ملككم لانه عرف من الكتب ان لا امة بعد هذه الامة ولا دين
بعد دينها وان من دخل فيها امن على نفسه فقال لهم ذلك قال
فحاصوا بالمهملتين اي نفروا حيصة حمر الوحش اي نفرتها
الى الابواب فوجدوها قد غلقت بضم الغين المعجمة وكسر
اللام المشددة فقال اي هرقل علي بهم اي احضروهم لي فدعا
بهم وفيه حذف تقديره فردوهم فقال اي لهم اني انما اختبرت
اي جربت شدتكم على دينكم بمقالتي هذه فقد رايت منكم الذي
احببت اي الشيء الذي احببت وقد فسر هذا ما وقع في بدء الوحي
مختصرا

ويقال علي بزيد اي احضره
لي صح

ص فانه من الذي عنى الله سبحانه وتعالى بقوله حتى تنفقوا مما تحبون حتى التمرة وما نقل من الآثار
يؤيد القول الثاني ولذا قال القاضي وذلك يدل على ان انفاق احب الاموال على اقرب الاقارب
افضل ولان الآية تعم الانفاق الواجب والمستحب وقال الامام لو خصصنا الآية بغير الزكوة
لكان اولى لان الآية مخصوصة بانفاق الاحب والواجب ليس فيه ايتاء الاحب فانه لا يجب
على المزكي ان يخرج اشرف امواله واكرمها بل الصحيح ان هذه الآية مخصوصة بايتاء المال على سبيل الندب
ونقل الواحدي عن مجاهد والكلبي ان هذه منسوخة باية الزكوة وهذا في غاية البعد لان ايجاب
الزكوة كيف ينافي الترغيب في بذل المحبوب لوجه الله تعالى وقرئ بعض ما تحبون وهو يدل على
ان من للتبعيض ولم يشترط انفاق الكل تيسيرا على العباد يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
وقال القشيري من اراد البر فلينفق بعض ما يحبه ومن اراد البار تعالى فلينفق جميع ما يحبه
وقيل اذا كنت لا تصل الى البر الا بانفاق محبوبك فمتى تصل الى البار تعالى وانت تؤثر
عليه حظوظك روي ان ابن عمر رضي الله عنهما كان مريضا فاشتهى عنبا وذلك في الشتاء
فخرج بنوه فاشتروا العنقود بدرهم فلما اتي به اخذ منه حبة فاذا بسائل يسال فاعطاه الحبة من ضعفها
ثم قال يا سالم ناوله العنقود فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الصدقة ما كان على
شهوتها فناوله العنقود ثم اشتراه منه بدرهم وجاء به اليه وقال كل من شهوتك فاذا سائل فاعاده
الى موضعها وفعل كالاولى فعل كذلك ثلاث مرات ومات عبد الله بشهوته رضي الله تعالى عنه
ويحتمل التبيين والمعنى لن تنالوا البر الى ان تنفقوا الشيء الذي تحبونه ودلت الآية على انه
لا باس بمحبة شيء من الدنيا اذا لم يتقدم على محبة الدين ولم يؤثر العاجل على الآجل وما تنفقوا من شيء
من اي شيء محبوب او غيره اشارة الى ان ما شرطية وقوله فان الله به عليم جواب الشرط اي يجازيكم
بحسبه جعل علمه تعالى بذلك جواب الشرط مع ان علمه تعالى غير مشروط بشيء بناء على ان علمه تعالى
بذلك الانفاق جعل كناية عن اعطاء الثواب ويجوز تعليق الاثابة بالعلم والله تعالى اعلم

لن تنالوا البر اي لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير او لن تنالوا بر الله الذي هو الرحمة
والرضى والجنة على ان يكون اللام عوضا عن تعريف الاضافة فيه فيراد بنوع من الجنس ومعنى نيله
اصابته ووجدانه فالبر على الاول ما يصير به المكلف متصفا بارا وذلك ما يحصل منه من الاعمال
الصالحة الخالصة لوجه الله تعالى وعلى الثاني يراد به بر الله تعالى اولياءه واكرامه اياهم
وتفضله عليهم وهو من قول الناس برني فلان بكذا وبرني فلان بكذا لا ينقطع عني
حتى تنفقوا مما تحبون اي من المال او ما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس والبدن
في طاعة الله والمهجة في سبيله اشارة الى ان المفسرين اختلفوا في قوله تعالى مما تحبون
فمنهم من قال انه نفس المال فان الانسان مجبول على حبه قال تعالى وانه لحب الخير لشديد
وقال آخرون كل ما يحتاج اليه مما هو عند المنفق فهو محبوب كانه قيل لا وصول الى المطلوب
الا بانفاق المحبوب روي انها لما نزلت جاء ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي
الي بيرحاء فضعها حيث اراك الله فقال بخ بخ كلمة مدح ورضى مبنية على السكون ذلك مال
رابح اي ذو ربح ونفع ورايح اي يروح نفعه لقربه من البلد ورايح اي يروح ويذهب
ويعود اليك نفعه وثوابه او قريب المسافة فيروح خيره الى صاحبه ويجيء اليه سريعا
واني ارى ان تجعلها في الاقربين وجاء زيد بن حارثة بفرس كان يحبه فقال هذا في سبيل الله
فحمل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة فقال زيد انما اردت ان اتصدق به فقال صلى الله
عليه وسلم ان الله قد قبلها منك لما وهب النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الفرس اسامة شق
ذلك على زيد على ظن ان صدقته لم تقبل فقال اردت ان اتصدق به فقال صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
قد قبلها منك وروي ان عمر رضي الله عنه اشترى جارية فلما رآها اعجبته فاعتقها فقيل له لم اعتقتها
ولم تصب منها فقال لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وبالجملة كان السلف رحمهم الله اذا احبوا
شيئا جعلوه لله تعالى ذخيرة ليوم يحتاجون اليه والانسان لا ينفق محبوبه في الدنيا الا اذا ايقن
انه يتوصل بذلك الى وجدان محبوب آخر احب وافضل منه واشرف فالانسان لا ينفق محبوبه
في الدنيا الا اذا ايقن بوجود الصانع العالم القادر وتيقن بالبعث والحساب والجزاء وان من
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ولزم منه ان الانسان لا يمكنه انفاق
محبوبه في الدنيا الا اذا كان مستجمعا لجميع الخصال الحميدة في الدين وقد اختلف المفسرون في ان
المراد من الانفاق مما تحبون هل هو اخراج الزكوة او الانفاق المستحب فذهب الضحاك الى الاول
وقال المعنى حتى تخرجوا زكوة اموالكم وقال الحسن كل شيء انفقه المسلم من ماله يبتغي به وجه الله تعالى

مختصرا اقتصر على قوله فقد رأيت واكتفى بذلك عما بعده
فسجدوا له ورضوا عنه يحتمل انه كان من عادتهم السجود لملوكهم
ويحتمل ان يكون ذلك كناية عن تقبيلهم الارض بين يديه فان
الذي يفعل ذلك ربما يصير غالبا كهيئة الساجد واطلق انهم
رضوا عنه بناء على رجوعهم عما كانوا هموا به عند نفرتهم عنه من الخروج
عليه هذا بقي ان هذه القصة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح
كما صرح به في هذا الحديث وقد ذكر ابن اسحق وغيره ان صدر
سورة آل عمران الى بضع وثمانين آية منها نزلت في وفد نجران
وقال الزهري هم اول من بذل الجزية ولا خلاف ان آية الجزية نزلت
بعد الفتح ويمكن الجمع بين كتابة هذه الآية قبل الفتح الى هرقل وبين
ما ذكره ابن اسحق والزهري بانه يحتمل نزول الآية مرة قبل الفتح
واخرى بعده وبان قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية وما يذكره
كان مصالحة عن المباهلة لا عن الجزية ووافق نزول الجزية بعد
ذلك على وفق ذلك كما جاء الخمس والاربعة الاخماس على وفق
ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السرية قبل بدر ثم نزلت فريضة
القسم على وفق ذلك وبانه يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم
امر بكتابتها قبل نزولها ثم نزل القرآن على وفقه كما نزل بموافقة
عمر رضي الله عنه في الحجاب وفي الاسارى وعدم الصلوة على المنافقين
قاله ابن كثير والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد مر الحديث في اول الكتاب باتم منه

باب

لن تنالوا البر اي لن تدركوا ولم تبلغوا حقيقة البر وكماله ولن تكونوا
ابرارا حتى تنفقوا مما تحبون اي حتى يكون انفاقكم من اموالكم
التي تحبونها او المراد ما يعمها وغيرها كبذل الجاه في معاونة الناس
والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيل الله وكلمة من في مما تحبون
تبعيضية يدل عليه قراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بعض
ما تحبون ويحتمل ان يكون تفسيرا معنى لا قراءة الى به عليم اي اقرأ
الى به عليم وما تنفقوا من شيء اي من اي شيء محبوب او غيره ومن لبيان

ن والبر لكل فعل مرضي او المراد من ثواب الله او الجنة
ح

فان الله به عليم فيجازيكم بحسبه كذا وقع في رواية الاكثرين
وفي رواية ابي ذر وقع بدل قوله الى به عليم الآية وسقط في
في رواية غيره لفظ باب حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة الانصاري زوج ام انس بن مالك رضي الله عنهم
اكثر انصاري بالمدينة نخلا وكان احب امواله اليه بيرحا
بنصب احب خبر كان ورفع بيرحا اسمها وقد اختلف في ضبط
هذه اللفظة والذي لخص فيها من كلامهم كسر الموحدة وضم الراء
مع الهمزة الساكنة بعد الموحدة وابدالها ياء ومدها مصروفا
وغير مصروف لان تانيثه معنوي كهند ويقصرها ايضا
وفتح الموحدة وسكون التحتية من غير همز وفتح الراء وقصرها
وهذا اشهر الوجوه ومدها مصروفا وغير مصروف وكانت
اي بيرحا وهو بستان بالمدينة فيه ماء مستقبلة المسجد
اي المسجد النبوي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماء فيها طيب بالجر صفة ماء فلما نزلت لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة رضي الله عنه فقال
يا رسول الله ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحا وانها صدقة لله
ارجو برها اي خيرها وثوابها وذخرها بضم الذال المعجمة
اي اقدمها وادخرها لاجدها عند الله عز وجل فضعها يا رسول الله
حيث اراك الله قال وفي رواية ابي ذر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة وقد تشدد و
وهي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وفي رواية بخ بخ مكررة
والتكرار للمبالغة في المدح ذلك مال رابح ذلك مال رايح بالمثناة
التحتية من الرواح اي من شانه الذهاب والفوات فاذا ذهب
في الخير فهو اولى [illegible] وقد سمعت ما قلت واني ارى
ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل اي افعل يا رسول الله

لانه يروح ويعود نفعه اليه صح

فقسمها

اسمعيل
نسخة

المدني ابي يحيى انه سمع انس
بن مالك رضي الله عنه
يقول كان ابو طلحة زيد
بن سهل صح

وصوبه الصغاني والزمخشري
والمجد الشيرازي وقال
الباجي انها المصححة على ابي ذر
وغيره قال الزمخشري
في الفائق كانها فيعلى من
البراح وهي الارض المنكشفة
الظاهرة وقال الصغاني
في التكملة انها فيعلى وقد
صحفها اصحاب الحديث
فقالوا بيرحا باضافة بير
الى حا كبير رومة وبير
بضاعة وليست كذلك
صح

ومن ضبطه الكرماني وتبعه العيني
في هذه الرواية رابح بالموحدة
وفي الرواية الآتية رايح
بالمثناة صح

فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه قال عبد الله بن يوسف
التنيسي مما هو احد رواة الحديث عن مالك وروح بفتح الراء
وبالمهملة بن عبادة بضم المهملة وتخفيف الموحدة ابن العلاء
ابو محمد القيسي البصري ذلك مال رابح بالموحدة اي يربح صاحبه
به في الآخرة حدثني يحيى بن يحيى النيسابوري قال قرات على
مالك الامام مال رايح بالمثناة التحتية من الرواح ذكره هنا مختصرا
وساقه بتمامه من هذا الوجه في كتاب الوكالة في باب اذا قال الرجل لوكيله
ضعه حيث اراك الله حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
وفي الفرع واصله حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا الانصاري قال حدثني
بالافراد ابي وهو عبد الله بن المثنى الانصاري عن ثمامة بضم
المثلثة وتخفيف الميم هو ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة
عن جده انس هو ابن مالك رضي الله عنه قال فجعلها اي جعل
ابو طلحة بيرحا لحسان اي ابن ثابت وابي اي ابن كعب رضي
الله عنهما وانا اقرب اليه اي منهما ولم يجعل لي منها شيئا وهذا
طرف من حديث اخرجه بتمامه في الوقف من هذا الوجه وسقط وكذلك
هنا في رواية ابي ذر وثبت في رواية غيره وممن عمل بالآية
المذكورة ابن عمر رضي الله عنهما فروى البزار من طريقه انه قراها قال
فلم اجد شيئا احب الي من مرجانة جارية لي رومية فقلت هي
حرة لوجه الله تعالى فلولا اني اعود في شيء جعلته لله لتزوجتها
وممن عمل بذلك ايضا زيد بن حارثة فقد روي انه جاء بفرس له
كان يحبها فقال هذه في سبيل الله فحمل عليها رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسامة بن زيد فكان زيدا وجد في نفسه وقال انما اردت
ان اتصدق به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان الله تعالى
قد قبلها منك وممن عمل بذلك ايضا ابو ذر رضي الله عنه فقد روي
انه نزل به ضيف فقال للراعي ائتني بخير ابلي فجاء بناقة مهزولة
فقال خنتني قال وجدت خير الابل فحلها فذكرت يوم حاجتكم
اليه فقال ان يوم حاجتي ليوم اوضع في حفرتي والله هو الموفق

من عطف الخاص على العام
وفي رواية ابي ذر وفي بني عمه
صح

بالافراد وفي رواية ابي ذر
حدثنا صح

يعني ان المذكورين رووا الحديث
عن مالك باسناده فوافقا فيه
الا في هذه اللفظة فاما رواية
عبد الله بن يوسف فوصلها المؤلف
في الوقف عنه ووقع عند المزي
انه اورده في التفسير موصولا عن
عبد الله بن يوسف ايضا واما
رواية روح بن عبادة فتقدم
في الوكالة ان احمد وصلها عنه
صح

رضي الله عنه صح

باب قل فاتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين

ان كنتم صادقين لما قال صلى الله عليه وسلم انا على ملة ابرهيم قالت
اليهود كيف وانت تاكل لحوم الابل والبانها فقال صلى الله عليه وسلم
كان ذلك حلالا لابرهيم عليه السلام فنحن نحله فقالت اليهود كل شيء اصبحنا اليوم نحرمه فانه كان محرما على نوح وعلى ابرهيم
من حرم عليه ما حرمه وما هو الا تحريم قديم كان محرما على نوح وعلى ابرهيم
ومن بعده من بني اسرائيل وهلم جرا الى ان انتهى التحريم الينا فانزل الله
تعالى تكذيبا لهم وردا عليهم حيث ارادوا براءة ساحتهم مما نعى
عليهم في القرآن من البغي والظلم والصد عن سبيل الله واكل الربوا
واخذ اموال الناس بالباطل وما عدده من مساويهم التي كلما ارتكبوا
منها كبيرة حرم عليهم من الطيبات عقوبة لهم قال تعالى فبظلم من
الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم الى قوله عذابا اليما
وقال تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الى قوله ذلك جزيناهم
ببغيهم فقال تعالى كل الطعام اي كل المطعومات او كل انواع الطعام
كان حلا لبني اسرائيل اي كان حلالا لهم والحل مصدر يقال حل
الشيء حلا كعز يعز وذلت الدابة ذلا وعز الرجل عزا وفي حديث
عائشة رضي الله عنها كنت اطيبه لحله وحرمه ولذلك استوى
في الوصف به المذكر والمؤنث والواحد والجمع قال الله تعالى لا هن
حل لهم ولا هم يحلون لهن الا ما حرم اسرائيل وهو يعقوب بن اسحق
بن ابرهيم عليهم السلام على نفسه والذي حرمه على نفسه لحوم الابل
والبانها من قبل ان تنزل التورية قيل كان به عرق النسا فنذر ان شفي
ان يحرم على نفسه احب الطعام اليه وكان ذلك سائغا في شرعهم وكان
ذلك المذكور احب الطعام اليه فحرمه وقيل اشارت اليه الاطباء
باجتنابه ففعل ذلك للتداوي باذن من الله تعالى فهو كتحريم الله ابتدا
فلا حجة فيه لمن جوز للنبي ان يجتهد في تحليل شيء وتحريمه والمعنى ان المطاعم
كلها لم تزل حلالا لبني اسرائيل من قبل انزال التورية وتحريم ما حرم
عليهم منها لظلمهم وبغيهم لم يحرم منها شيء قبل ذلك غير المطعوم الواحد
الذي حرمه ابوهم اسرائيل على نفسه فتبعوه على تحريمه ثم امر الله تعالى نبيه

صلى

بأول
قوله قيل العرق

صلى الله عليه وسلم بان يحاج اليهود ويبكتهم ويسكتهم بما نطقت
به التورية من ان تحريم ما حرم عليهم تحريم حادث بسبب ظلمهم وبغيهم لا تحريم
قديم كما يدعونه فقال تعالى قل اي لليهود فاتوا بالتورية
فاتلوها اي فاقرؤها ان كنتم صادقين فيما تدعونه فروي
انهم لم يجسروا على اخراج التورية وبهتوا فانقلبوا صاغرين
وفي ذلك حجة بينة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم وعلى جواز
النسخ الذي ينكرونه حدثني بالافراد ابرهيم بن المنذر هو
ابو اسحق الحزامي المدني قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد
المعجمة وسكون الميم واسمه انس بن عياض الليثي قال حدثنا
موسى بن عقبة الامام في المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط في رواية ابي ذر لفظ عبد الله
ان اليهود من اهل خيبر جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك
في ذي القعدة من السنة الرابعة برجل منهم لم يسم الرجل
وامراة اسمها بسرة قد زنيا قال ابن بطال قيل انهما لم يكونا
اهل ذمة وانما كانا اهل حرب ذكره الطبري وفي رواية عيسى عن
ابن القاسم كانا من اهل فدك وخيبر حربا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يومئذ وعن ابي هريرة رضي الله عنه كان هذا حين قدم سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقال مالك انما كانا اهل حرب
ولو كانا اهل ذمة لم يسالهم كيف الحكم فيهم وقال النووي عند مالك
لا يصح احصان الكافر وانما رجمهما لانهما لم يكونا اهل ذمة قيل هذا غير جيد
لانهما كانا من اهل العهد ولانه رجم المراة والنساء الحربيات
لا يجوز قتلهن مطلقا فقال صلى الله عليه وسلم لهم اي لليهود
كيف تفعلون وفي رواية الكشميهني كيف تعملون
بمن زنى منكم لم يرد به رسول الله صلى الله عليه وسلم تقليدهم
ولا معرفة الحكم منهم وانما اراد الزامهم بما يعتقدونه في كتابهم
ولعله صلى الله عليه وسلم قد اوحى الله اليه ان الرجم في التورية
الموجودة عندهم لم يغيروه كما غيروا غيره او انه اخبره من اسلم منهم

قال السهيلي

وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
ولم يعنف واحدا منهم ولفظ مسلم وسائر من رواه نادى فينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب بان
لا يصلين احد الظهر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت
فصلوا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي الا حيث امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت قال فما عنف واحدا
من الفريقين فالذي يظهر من تغاير اللفظين ان عبد الله بن محمد
بن اسماء شيخ الشيخين فيه لما حدث به البخاري حدثه به على
هذا اللفظ ولما حدث به الباقين حدثهم به على اللفظ الاخير وهو
اللفظ الذي حدثه به عمه جويرية بدليل موافقة ابي غسان له عليه
بخلاف اللفظ الذي حدث به البخاري او ان البخاري كتبه من حفظه
ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك بخلاف مسلم لانه
يحافظ على اللفظ كثيرا وانما لم يجوز عكسه لموافقة من وافق مسلما
على لفظه بخلاف البخاري لكن موافقة ابي حفص السلمي له تؤيد الاحتمال
الاول وهذا كله من حيث حديث ابن عمر رضي الله عنهما اما بالنظر الى غيره
فالاحتمالان المتقدمان في كونه قال الظهر لطائفة والعصر لطائفة متجه
فيحتمل ان رواية الظهر هي التي سمعها ابن عمر رضي الله عنهما ورواية
العصر هي التي سمعها كعب بن مالك وعائشة رضي الله عنهما
والله تعالى اعلم الا في بني قريظة فادرك بعضهم العصر في
الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى ناتيها وقال بعضهم
بل نصلي لم يرد منا ذلك ويروى ذاك فذكر ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم قال السهيلي
وغيره في هذا الحديث من الفقه انه لا يعاب على من اخذ بظاهر حديث
او آية ولا على من استنبط من النص معنى يخصصه وفيه ان كل
مختلفين في الفروع من المجتهدين مصيبا قال السهيلي ولا يستحيل
ان يكون الشيء صوابا في حق انسان وخطأ في حق غيره وانما المحال
ان يحكم في النازلة بحكمين مختلفين متضادين في حق شخص واحد

قال

قال والاصل في ذلك ان الحظر والاباحة من صفات احكام
لا باعيان قال وكل مجتهد وافق اجتهاده وجها من التاويل فهو
مصيب انتهى والمشهور ان الجمهور ذهبوا الى ان المصيب في
القطعيات واحد وخالف الجاحظ والعنبري واما ما لا قطع فيه
فقال الجمهور ايضا المصيب واحد وقد ذكر ذلك الشافعي وقرره
ونقل عن الاشعري ان كل مجتهد مصيب وان حكم الله تابع لظن
المجتهد وقال بعض الحنفية وبعض الشافعية هو مصيب
في اجتهاده فان لم يصب ما في نفس الامر فهو مخطئ وموضع تفصيله
اصول الفقه وسياتي في هذا الكتاب ايضا بسط لهذه المسالة
في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى ثم الاستدلال بهذه القصة
على ان كل مجتهد مصيب على الاطلاق ليس بواضح وانما فيه ترك
تعنيف من بذل وسعه واجتهد فيستفاد منه عدم تاثيمه وحاصل
ما وقع في القصة ان بعض الصحابة رضي الله عنهم حملوا النهي على حقيقته
ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحا لهذا النهي على النهي الاول وهو
ترك تاخير الصلوة عن وقتها واستدلوا بجواز التاخير لمن اشتغل
بامر الحرب بنظير ما وقع في تلك الايام بالخندق فقد تقدم حديث
جابر رضي الله عنه المصرح بانهم صلوا العصر بعد ما غربت وذلك
لشغلهم بامر الحرب فجوزوا ان يكون ذلك عاما ما يتعلق بامر الحرب
ولا سيما والزمان زمان التشريع والبعض الآخر حملوا النهي على غير
الحقيقة وانه كناية عن الحث والاستعجال والاسراع الى بني قريظة
وقد استدل به ابن حبان على ان تارك الصلوة حتى يخرج
وقتها لا يكفر وفيه نظر لا يخفى واستدل به غيره على جواز الصلوة
على الدواب في شدة الخوف وفيه نظر ايضا على ما مر في باب صلوة
الخوف وعلى ان الذي يتعمد تاخير الصلوة حتى يخرج وقتها يقضيها
بعد وذلك لان الذين لم يصلوا العصر صلوها بعد ذلك كما وقع
عند ابن اسحق انهم صلوها في وقت العشاء وعند موسى بن عقبة
انهم صلوها بعد ان غابت الشمس وكذا في حديث ابن مالك

عن ابن عباس رضي الله عنهما خلافا لمالك حيث قال لا حد عليه وانه
ليس من شرط الاحصان المقتضي للرجم الاسلام وهو مذهب الشافعي
واحمد خلافا لمالك وابي حنيفة حيث قالا لا يرجم الذمي لان من شرط
الاحصان الاسلام وان انكحة الكفار صحيحة والا لما ثبت احصانهم
وانهم مخاطبون بالفروع خلافا للحنفية وقال القرطبي ان كان ما رفعوه
الى الامام ظلما كالقتل والغصب بينهم فلا خلاف في منعهم منه
ونقل عن مالك والشافعي انه بالخيار بين الحكم بينهم وتركه غير ان مالكا
يرى الاعراض اولى ونقل عن الشافعي انه لا يحكم بينهم في الحدود
وفي الحديث ايضا انه لا يحفر لمن رجم ولو حفر له لما استطاع ان يحني
عليها لكن في صحيح مسلم من حديث بريدة انه حفر لماعز والغامدية
الى صدرها وقيل يحفر لمن قامت عليه البينة دون المقر والله تعالى اعلم
وقد مضى الحديث في الجنائز مختصرا ويأتي في الحدود ان شاء الله تعالى
وقد مضى بقية الترجمة في قوله كذبتم فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم
صادقين

باب كنتم خير امة اخرجت للناس

دل على خيريتهم فيما مضى سواء كانت كلمة كان ناقصة
او تامة اي انتم خير الامم ولا يدل على انقطاع طارئ لان كان عبارة
عن وجود الشيء في زمان ماض على سبيل الابهام وليس فيه دلالة
على عدم سابق ولا انقطاع لاحق بل الدوام والانقطاع انما يراد
بحسب القرائن لا من نفس اللفظ وقيل كنتم في علم الله او في اللوح
المحفوظ خير امة وقيل كنتم فيما بين الامم المتقدمين مذكورين بانكم
خير امة موصوفين به والخطاب لجميع الامة وقيل الخطاب للصحابة
لكنه يعم سائر الامة وروى احمد في مسنده والنسائي في سننه
والحاكم في مستدركه عن ابن عباس رضي الله عنهما هم الذين هاجروا
مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وروى الطبري من السدي
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو شاء الله عز وجل لقال انتم
ولكنا كلنا ولكن هذا خاص بالصحابة ومن صنع مثل ما صنعوا
كانوا خير امة وقال الواحدي ان رؤس اليهود وعدهم جماعة منهم
ابن صوريا

في باب الصلوة على الجنازة في المصلى والمسجد صح

لقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما صح

باسناد جيد صح

وابن ابي حاتم صح

ثم قال كنتم صح

وفي رواية لكن قال كنتم فهي خاصة لاصحاب محمد ومن صنع مثل صنيعهم وهذا منقطع وهذا اعم من الذي قبله صح

ابن صوريا يا محمد ما ... الى مؤمنيهم عبد الله بن سلام واصحابه
فآذوهم لاسلامهم فنزلت وللطبري من طريق ابن جريج
عن عكرمة قال نزلت في ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة
وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وهذا موقوف فيه انقطاع
وقال مقاتل نزلت في ابي ومعاذ وابن مسعود وسالم مولى
ابي حذيفة وذلك ان مالك بن الضيف ووهب بن يهوذا
قالا للمسلمين ديننا خير مما تدعونا اليه ونحن خير وافضل منكم فنزلت
والصحيح كما قاله ابن كثير العموم في جميع الامة كل قرن بحسبه
وخير قرونهم الذين بعث فيهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم ورجح الطبري ايضا حمل الآية على عموم
الامة وايد ذلك بحديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في هذه الآية كنتم
خير امة اخرجت للناس قال انتم تتمون سبعين امة انتم خيرها
واكرمها على الله وهو حديث حسن صحيح اخرجه الترمذي وحسنه
وابن ماجة والحاكم وصححه وله شاهد مرسل عن قتادة عند الطبري
رجاله ثقات وفي حديث علي رضي الله عنه عند احمد باسناد حسن
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وجعلت امتي خير الامم وقد جاء
[illegible] ما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق
عكرمة قال كان من قبلكم لا يأمن هذا في بلاد هذا ولا هذا في بلاد هذا
فلما كنتم امن فيكم الاحمر والاسود ومن وجه آخر عنه قال لم يكن
امة دخل فيها من اصناف الناس قبل هذه الامة وعن ابي بن كعب
رضي الله عنه قال لم يكن امة اكثر استجابة في الاسلام من هذه الامة
اخرجه الطبري باسناد حسن عنه وهذا كله يقتضي حمل الآية
على عموم الامة وبه جزم الفراء واستشهد بقوله تعالى واذكروا
اذ كنتم قليلا قال وحذف كان في مثل هذا واظهارها سواء اه
اخرجت اي اظهرت للناس اي لنفعهم والمعنى انهم خير
الامم وانفع الناس للناس ولهذا قال تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر

فيما اخرجه [illegible]

وهو استيناف بين به كونهم خير امة او خبر ثان لكنتم اي تامرون
بشهادة ان لا اله الا الله التي هي اعظم معروف وتنهون عن الشرك
وتكذيب الحق كالبعث وغير ذلك مما انكره الشرع وتؤمنون
بالله يتضمن الايمان بكل ما يجب ان يؤمن به لان الايمان به
انما يحق ويعتد به اذا حصل الايمان بكل ما امر ان يؤمن به وانما
اخره في الذكر مع انه اصل الخيرات واساس الطاعات تحققه ان يتقدم
اشعارا بانه لا مدخل له في خيرية هذه الامة على سائر الامم لكونه قدرا
مشتركا بين الكل وانما قصد بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف
ونهوا عن المنكر ايمانا بالله وتصديقا به واظهارا لدينه
حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي عن
سفيان هو الثوري عن ميسرة ضد الميمنة هو ابن عمار الاشجعي
كوفي ثقة ليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر تقدم
في بدء الخلق عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي هو سلمان
الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه في قوله تعالى كنتم خير امة
اخرجت للناس قال خير الناس للناس اي خير بعض الناس
لبعضهم اي انفعهم لهم تأتون بهم في السلاسل في اعناقهم
حتى يدخلوا في الاسلام اي وانما كان ذلك لانكم تأتون بهم
وحاصله انهم كانوا سببا في اسلامهم يعني انتم خير الناس وانفعهم
حيث تأتون باسير مقيد في السلسلة الى دار الاسلام فيسلم فيكون
خيرا له لانه بسببه يصير مسلما ويحصل له اصل جميع السعادات
الدنيوية والاخروية وقول الزركشي وغيره ليس هذا التفسير
بصحيح ولا معنى لادخاله في المسند لانه ليس بمرفوع ليس بصحيح
بل اساءة ادب لا ينبغي ارتكاب مثلها وقد تقدم من وجه آخر في الجهاد
مرفوعا بلفظ عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل يعني
الاسارى الذين يقدم بهم اهل الاسلام في الوثاق والاغلال
والقيود ثم بعد ذلك يسلمون ويصلح سرائرهم واعمالهم فيكونون
من اهل الجنة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه النسائي
في التفسير

وغير ما عرفه الشرع صح

في التفسير باب وسقط في رواية غير
ابي ذر اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا العامل في اذ اذكر
مقدرا او هو بدل من اذ غدوت فالعامل فيه العامل في المبدل منه
او الناصب له عليم والهم العزم او هو دونه وذلك ان اول ما يمر بقلب
الانسان يسمى خاطرا فاذا قوي يسمى حديث النفس فاذا قوي
يسمى هما فاذا قوي يسمى عزما ثم بعده اما قول او فعل والطائفتان
حيان من الانصار بنو سلمة بن الخزرج وبنو حارثة بن الاوس
وهما الجناحان خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة احد
في الف وقيل في تسعمائة وخمسين والمشركون في ثلثة آلاف
ووعدهم الفتح ان صبروا فاعتزل عبد الله بن ابي بثلث الناس
وقال يا قوم علام نقتل انفسنا واولادنا فتبعهم عمرو بن حزم
الانصاري فقال انشدكم الله في نبيكم وانفسكم فقال عبد الله
لو نعلم قتالا لاتبعناكم فهم الحيان باتباع عبد الله فعصمهم
الله فمضوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والفشل الجبن
والخور وكلمة ان مصدرية وقوله تعالى في الآية والله وليهما ذكر
الفراء ان في قراءة ابن مسعود رضي الله عنهما والله وليهم قال
وهو كقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا حدثنا
علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة قال قال عمرو هو ابن دينار سمعت جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما يقول فينا نزلت اذ همت طائفتان
منكم ان تفشلا اي ان تجبنا وتتخلفا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتذهبا مع عبد الله بن ابي وكان ذلك في غزوة احد
كما تقدم والله وليهما اي عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة التي
ليست عزيمة بل حديث نفس وكيف يكون عزيمة والله تعالى
يقول والله وليهما ولا يكون ولي من عزم على خذلان رسوله صلى الله
عليه وسلم ومتابعة عدوه عبد الله بن ابي ويجوز ان يكون عزيمة كما قال
ابن عباس رضي الله عنهما فيكون قوله والله وليهما جملة حالية مقررة

للتوبيخ والاستبعاد اى لمن وجد فيهما الفشل والجبن وتلك
العزيمة والحال ان الله سبحانه وتعالى بجلاله وعظمته هو الناصر
لهما فالهما يفشلان قال اى جابر رضى الله عنه نحن الطائفتان
بنو حارثة وهم من الاوس وبنو سلمة بكسر اللام وهم من
الخزرج وما نحب وقال سفيان فى رواية مرة وما يسرنى
بدل وما نحب انها لم تنزل اى الآية لقول الله تعالى والله
وليهما ومفهومه ان نزولها سره لما حصل لهم من الشرف وثبوت
الولاية وقد دل ذلك على انه سترتهم الهمة العارضة عن العزيمة
ثم كلام ابن عباس رضى الله عنهما السابق مبنى على التوبيخ ويؤيده
قوله تعالى وعلى الله فليتوكل المؤمنون فانه يابى الا ان يكون
تعريضا وتغليظا فى هذا المقام وكذا قوله تعالى فاتقوا الله
لعلكم تشكرون مشتمل على تشديد عظيم يعنى فاتقوا الله فى
الثبات معه ولا تضعفوا فان نعمته وهى نعمة الاسلام
لا يقابل شكرها الا ببذل المهج وبفداء الانفس فاثبتوا معه
لعلكم تدركون شكر هذه النعمة وكل هذه التشديدات لا ترد
على حديث النفس وكذا قول جابر نحن بنو حارثة وبنو سلمة
وتمييزه اياهما عن الغير لا يستقيم ايضا الا على العزيمة وقوله
وما يسرنى انها لم تنزل انما يحسن اذا حملت على العزيمة ليفيد
المبالغة فهو على اسلوب قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت
لهم كذا فى فتوح الغيب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد مضى بعينه متنا واسنادا فى المغازى فى باب اذ همت طائفتان
منكم ان تفشلا باب ليس لك من الامر
شىء وسقط لفظ باب فى رواية غير ابى ذر وقال ابن اسحق اى
ليس لك من الحكم شىء فى عبادى الا ما امرتك به فيهم وقال ليس
لك من الامر شىء بل الامر كله الى كما قال فانما عليك البلاغ وعلينا
الحساب حدثنا حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
بن موسى ابو محمد السلمى المروزى روى عنه مسلم ايضا قال اخبرنا
عبد الله

عبد الله اى ابن المبارك المروزى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنى بالافراد
سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع فى الركعة
الآخرة من الفجر اى من صلوة الصبح بعد ان كسرت رباعيته
يوم احد يقول اللهم العن فلانا وفلانا قد تقدمت
تسميتهم فى غزوة احد من رواية مرسلة اوردها المؤلف عقب
هذا الحديث بعينه عن حنظلة بن ابى سفيان عن سالم بن عبد الله
بن عمر رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو
على صفوان بن امية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام
فنزلت واخرج احمد والترمذى هذا الحديث موصولا من رواية
عمر بن حمزة عن سالم عن ابيه فسماهم وزاد فى آخر الحديث فتيب
عليهم كلهم واشار بذلك الى قوله فى بقية الآية او يتوب عليهم
ولاحمد ايضا من طريق محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على اربعة فنزلت قال
وهداهم الله للاسلام وكان الرابع عمرو بن العاص فقد عزاه السهيلى
لرواية الترمذى قال الحافظ العسقلانى لكن لم اره وسمى الترمذى
فى روايته ابا سفيان بن حرب وفى كتاب ابن ابى شيبة منهم
العاص بن هشام قال الحافظ العسقلانى فى المقدمة وهو وهم
فان العاص قتل قبل ذلك ببدر والله تعالى اعلم بعد ما يقول
سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد باثبات الواو فانزل الله
ليس لك من الامر شىء الى قوله فانهم ظالمون يعنى قوله تعالى
او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون وقوله او يتوب
عليهم عطف على قوله او يكبتهم وقوله ليس لك من الامر شىء
اعتراض والمعنى ان الله مالك امرهم فاما ان يهلكهم او يكبتهم
او يخزيهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا وليس
لك من امرهم شىء انما انت عبد مامور لانذارهم وجهادهم وقوله

فانهم ظالمون اي قد استحقوا التعذيب بظلمهم وفي فتوح الغيب
قوله والله غفور رحيم اي في آخر الآية التالية تتميم وتنبيه على ان
جانب الرحمة راجح على جانب العذاب وفي تركه فانهم ظالمون
تفخيم لامر التعذيب وايذان بان المغفرة يعني بسبب التعذيب
كونهم ظالمين والا فالرحمة مقتضية للغفران وقال صاحب الانوار
قوله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء صريح في نفي وجوب التعذيب
والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له والله غفور رحيم لعباده
فلا تبادر الى الدعاء عليهم رواه اي روى الحديث المذكور بالاسناد
المذكور اسحق بن راشد الجزري عن الزهري وقد وصله الطبراني
في المعجم الكبير من طريق اسحق حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري
البصري المعروف بالتبوذكي قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون
العين اي ابن ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
وابي سلمة بن عبد الرحمن اي ابن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو
على احد او يدعو لاحد اي في الصلوة قنت بعد الركوع فربما
قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد اللهم انج الوليد
بن الوليد بفتح الواو وكسر اللام في اللفظين وهو اخو خالد بن
الوليد رضي الله عنه وكان ممن شهد بدرا مع المشركين واسر وفدى
نفسه ثم اسلم فحبس بمكة ثم تواعد هو وسلمة وعياش المذكوران
وهربوا من المشركين فعلم النبي صلى الله عليه وسلم بمخرجهم فدعا لهم
اخرجه عبد الرزاق بسند مرسل ومات الوليد في حيوة النبي صلى
الله عليه وسلم وسلمة بن هشام اي ابن المغيرة وهو
ابن عم الذي قبله وهو اخو ابي جهل وكان من السابقين الى الاسلام
واستشهد في خلافة ابي بكر رضي الله عنه بالشام سنة اربع عشرة
وعياش بفتح المهملة وتشديد التحتية وآخره شين معجمة
بن ابي ربيعة واسم ابي ربيعة عمرو بن المغيرة وهو ابن عم الذي قبله
وكان

الحراني بالمهملة وتشديد الراء

اي ابن المغيرة

ورثته ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم بابيات

وكان من السابقين الى الاسلام ايضا وهاجر الهجرتين ثم خدعه ابو جهل
فرجع الى مكة فحبسه بها ثم فر مع رفيقيه المذكورين وعاش الى
خلافة عمر رضي الله عنه فمات سنة خمس عشرة وقيل قبل ذلك
وفي الزيادات من حديث الحافظ ابي بكر بن زياد النيسابوري
عن جابر رضي الله عنه رفع صلى الله عليه وسلم راسه من الركعة
الاخيرة من صلوة الصبح صبيحة خمس عشرة من رمضان فقال
اللهم انج الحديث وفيه فدعا بذلك خمسة عشر يوما حتى اذا كان
صبيحة يوم الفطر ترك الدعاء اللهم اشدد وطأتك
بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وهمزة مفتوحة كالضغطة
لفظا ومعنى وقيل هي الاخذة والباس وقيل معناه خذهم اخذا
شديدا على مضر واجعلها سنين كسني يوسف بنون
واحدة وهو الاصح وروي كسنين بنونين وهي لغة قليلة اراد
سبعا شدادا ذات قحط وغلاء يجهر اي حال كونه يجهر بذلك
وكان اي النبي صلى الله عليه وسلم يقول في بعض صلوته في صلوة
الفجر فيه اشارة الى انه كان لا يداوم على ذلك اللهم العن فلانا
وفلانا لاحياء اي لقبائل من العرب سماهم في رواية يونس
عن الزهري عند مسلم رعلا وذكوان وعصية حتى انزل الله ليس لك
من الامر شيء الآية بالنصب اي اقرأ الآية ويجوز الرفع على
تقدير الآية بتمامها واستشكل ذلك بان قصة رعل وذكوان
وعصية كانت بعد احد ونزول ليس لك من الامر شيء كان
في قصة احد فكيف يتأخر السبب عن النزول واجاب عنه الحافظ
العسقلاني بان قوله حتى انزل الله منقطع من رواية الزهري عمن
بلغه كما بين ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا قال
يعني الزهري ثم بلغنا انه ترك ذلك وهذا البلاغ لا يصح قال الحافظ
العسقلاني وقد ورد في سبب [illegible] نزول الآية شيء آخر لكنه
لا ينافي ما تقدم بخلاف قصة رعل وذكوان فعند احمد ومسلم
من حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

او خدعاه او قتلها

ما انزلت

حتى سال الدم على وجهه ح

كسرت رباعيته يوم احد وشج وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا
هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله تعالى ليس لك
من الامر شيء الآية واورده البخاري في المغازي معلقا نحوه
وطريق الجمع بينه وبين حديث ابن عمر رضي الله عنه انه صلى
الله عليه وسلم دعا على المذكورين بعد ذلك في صلوته فانزل
الله تعالى الآية في الامرين جميعا فيما وقع له من الامر المذكور
من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشأ عنه من الدعاء عليهم
وذلك كله في احد ولما عجل صلى الله عليه وسلم في القول برفع
الفلاح عنهم حيث قال كيف يفلح قوم اي لن يفلحوا ابدا قال
الله تبارك وتعالى له ليس لك من الامر شيء اي كيف
تستبعد الفلاح وبيد الله ازمة الامور التي في السموات
والارض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وليس لك من
الامر الا التفويض والرضى بالقضى وقد ختم الله تعالى الآية
الكريمة بقوله والله غفور رحيم ترجيحا لجانب المغفرة على
جانب العذاب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة واخرجه
النسائي ايضا باب والرسول
يدعوكم في اخراكم وفي بعض النسخ باب قوله والرسول يدعوكم
واول الآية اذ تصعدون اي اذكر يا محمد حين تصعدون
من الاصعاد وهو الذهاب في الارض وقرأ الحسن تصعدون
بفتح التاء يعني في الجبل ولا تلوون على احد اي والحال وانتم
لا تلوون على احد من الدهش والخوف والرعب وقرأ الحسن
ولا تلون اي ولا تعطفون على احد ولما شد المشركون على
المسلمين يوم احد فهزموهم دخل بعضهم المدينة وانطلق
بعضهم فوق الجبل الى الصخرة فقاموا عليها وجعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعو الناس الى عباد الله الى عباد الله يدعوهم
الى ترك الفرار من العدو والى الرجعة والكرة وهذا معنى قوله تعالى
والرسول يدعوكم في اخراكم يعني في ساقتكم وجماعتكم الاخرى

وهي

تم المسوق اول هذا الباب ح

اي لا يقف احد لاحد ولا ينتظره ح

انا رسول الله من يكر فله الجنة ح

١١٠

وهي المتاخرة فاثابكم اي مجازاكم غما بغم اي بسبب غم
اذ قتموه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل غما على غم قال
ابن عباس رضي الله عنهما الغم الاول بسبب الهزيمة وحين قيل
قتل محمد صلى الله عليه وسلم والثاني حين علاهم المشركون فوق الجبل
وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه الغم الاول بسبب الهزيمة
والثاني حين قيل قتل محمد صلى الله عليه وسلم وكان عندهم ذلك
اعظم من الهزيمة رواها ابن مردويه وروي عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه نحو ذلك ورواه ابن ابي حاتم عن قتادة ذلك ايضا
وقال السدي الغم الاول بسبب ما فاتهم من الغنيمة والفتح والثاني
اشراف العدو عليهم وقال مجاهد وقتادة الغم الاول سماعهم
قتل محمد صلى الله عليه وسلم والثاني ما اصابهم من القتل والجرح
لكيلا تحزنوا على ما فاتكم من الغنيمة والظفر بعدوكم ولا
ما اصابكم من القتل والجرح قاله ابن عباس وعبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنهم وكذا الحسن وقتادة والسدي رحمهم الله والله
خبير بما تعملون عالم باعمالكم وبما قصدتم بها وهو تانيث
آخركم اي لفظ اخراكم الذي في الآية تانيث آخركم بكسر الخاء المعجمة
كذا وقع وفيه نظر لان اخرى تانيث آخر بفتح الخاء لا بكسرها والبخاري
تبع في ذلك ابا عبيدة فانه قال اخراكم آخركم وذهل عنه وقد حكى الفراء
ان من العرب من يقول في اخراكم بزيادة المثناة الفوقية قاله
الحافظ العسقلاني والعيني وصاحب التنقيح وزاد في التنقيح
افعل تفضيل كفضلى وافضل وقال صاحب المصابيح نظر
البخاري ادق من هذا وذلك انه لو جعل اخرى هنا تانيث آخر بفتح
الخاء لم يكن فيه دلالة على التاخر الوجودي وذلك لان اصيغت
الدالة على هذا المعنى بحسب العرف وصار انما يدل على المغايرة
فقط تقول مررت برجل حسن وبرجل آخر اي مغاير للاول
وليس المراد تاخره في الوجود عن السابق وكذا مررت بامراة
جميلة وامراة اخرى والمراد في الآية الدلالة على التاخر فلذلك قال

عطف على صرفكم في الآية السابقة ح

بعصيانكم له ح

اي لتتمرنوا على الصبر في الشدائد فلا تحزنوا فيما بعد على نفع فائت وضر لاحق
وقيل لا زائدة والمعنى لكي تأسفوا على ما فاتكم من الظفر والغنيمة وعلى ما اصابكم من الجرح والهزيمة عقوبة لكم
وقيل الضمير في فاثابكم للرسول صلى الله عليه وسلم اي فواساكم في الاغتمام فاغتم بما نزل عليكم كما اغتممتم بما نزل عليه ولم يثربكم على عصيانكم تسلية لكم كيلا تحزنوا على ما فاتكم من النصر ولا على ما اصابكم من الهزيمة والله تعالى اعلم ح

فان كان بقي من حرب قريش فابقني بفتح الهمزة امر من الابقاء
له اي للحرب وفي رواية الكشميهني فابقني لهم حتى اجاهدهم
فيك وان كنت وضعت الحرب فافجرها بوصل الهمزة وضم
الجيم ثلاثي من فجر يفجر متعد والضمير المنصوب للجراحة قيل كيف
استدعى الموت وهو منهي عنه واجيب بان غرضه كان ان يموت
على الشهادة فكانه قال ان كان بعد هذا قتال معهم فذاك
والا فلا تحرمني عن ثواب هذه الشهادة واجعل موتي فيها
فانفجرت من لبته بفتح اللام وتشديد الموحدة هي موضع
القلادة من الصدر وهي رواية مسلم والاسمعيلي وفي رواية
الكشميهني من ليلته وفي مرسل حميد بن هلال عند ابن سعد
انه مرت به عنز وهو مضطجع فاصاب ظلفها موضع الجرح فانفجر
حتى مات فلم يرعهم من الروع وهو الخوف والضمير لاهل المسجد
اي لم يفزعهم وقيل الضمير لبني غفار وفي المسجد خيمة من بني غفار
الواو فيه للحال قد تقدم ان ابن اسحق ذكر ان الخيمة كانت لرفيدة
الاسلمية فيحتمل ان يكون كان لها زوج من بني غفار وما قيل ان
الخيمة لبني غفار لا من بني غفار فيقال انه من باب حذف المضاف اي
من خيام بني غفار وغفار بكسر الغين المعجمة وبالفاء الخفيفة وبالراء
هو ابن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة الا الدم يسيل
اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم
فاذا سعد كلمة اذا للمفاجاة يغذو بغين وذال معجمتين اي
يسيل جرحه من غذا العرق اذا سال دما فمات منها اي من
تلك الجراحة وفي السير ولما مات اتى جبريل عليه السلام معتجرا بعمامة
من استبرق فقال يا محمد من هذا الذي فتحت له ابواب السماء
واهتز له العرش فقام صلى الله عليه وسلم سريعا يجر ثوبه اليه فوجده
قد مات ولما حملوا نعشه وجدوا له خفة فقال ان له حملة غيرهم
وقال ابن عائذ لقد نزل سبعون الف ملك شهدوا سعدا ما وطئوا
الارض الا يومهم هذا ووقع في رواية علقمة بن وقاص عن عائشة
رضي الله عنها عند احمد فانفجر كلمه وكان قد برأ الا مثل الخرص وهو

بضم

كرماني

والسياق يدل عليه صح

من غفار او استر صح

بضم المعجمة وسكون الراء ثم مهملة وهو من حلي الاذن ولمسلم من
طريق عبدة بن سليمن عن هشام بن عروة فما زال الدم يسيل
حتى مات قال فذلك حين يقول الشاعر ※ الا يا سعد سعد
بني معاذ ※ فما فعلت قريظة والنضير ※ لعمرك ان سعد بني معاذ ※
غداة تحملوا لهو الصبور ※ تركتم قدركم لا شيء فيها ※ وقدر القوم
حامية تفور ※ وقد قال الكريم ابو حباب ※ اقيموا قينقاع ولا تسيروا ※
وقد كانوا ببلدتهم ثقالا ※ كما ثقلت بميطان الصخور ※
وقوله ابو حباب بضم المهملة وتخفيف الموحدة وآخره مثلها
هو عبد الله بن ابي رئيس الخزرج وكان شفع في بني قينقاع
فوهبهم النبي صلى الله عليه وسلم له وكانوا حلفاءه وكانت قريظة
حلفاء سعد بن معاذ فلم يقبلهم فقال هذا الشاعر يوبخه بذلك
وقوله تركتم قدركم الخ اراد به ضرب المثل وميطان موضع في بلاد
مزينة من الحجاز كثير الاوعار واشار بذلك الى بني قريظة كانوا
في بلادهم راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال كما
رسخت الصخور بتلك البلدة وذكر ابن اسحق ان هذه الابيات
لجبل بن جوال الثعلبي وهو بفتح الجيم والموحدة وابوه بالجيم
وتشديد الواو والثعلبي بمثلثة ومهملة وموحدة ووقع عنده
بدل قوله وقد قال الكريم البيت ※ واما الخزرجي ابو حباب ※
فقال لقينقاع لا تسيروا ※ وزاد فيها ابياتا منها ※ اقيموا
يا سراة الاوس فيها ※ كانكم من المخزاة عور ※ واراد بذلك توبيخ
سعد لانه رئيس الاوس وكان جبل بن جوال حينئذ كافرا ※
ولعل قصيدة كعب بن مالك التي تقدمت في غزوة بني النضير كا
نت جوابا لجبل والله اعلم وذكر ابن اسحق لحسان بن ثابت
رضي الله عنه قصيدة على هذا الوزن والقافية يقول فيها ※
تفاقد معشر نصروا قريشا ※ وليس لهم ببلدتهم نصير ※
هم اوتوا الكتاب فضيعوه ※ فهم عمي عن التوراة بور ※
وهي من جملة قصيدته التي تقدم بعضها في غزوة بني النضير.

سيفي يسقط من يدي وآخذه ويسقط وآخذه وزاد
البيهقي من طريق يونس بن محمد عن شيبان قال والطائفة الاخرى
المنافقون ليس لهم هم الا انفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية
انما هم اهل شك وريب في الله عز وجل كذا رواه بهذه الزيادة
قال ابن كثير وكانها من كلام قتادة وانما لم يغش الطائفة الاخرى
لانهم مستغرقون في هم انفسهم فلا ينزل عليهم السكينة لانها وارد
روحاني لا يتلوث بهم وقد مضى الحديث في غزوة احد ومطابقته
للترجمة في قوله غشينا النعاس باب

قوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح
اي يوم احد والموصول مجرور على انه صفة للمؤمنين في قوله وان
الله لا يضيع اجر المؤمنين او منصوب باعني او مرفوع على انه مبتدا
خبره قوله تعالى للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم
من للتبيين لانه لو حمل على التبعيض لزم ان لا يكون كلهم محسنين
قال في فتوح الغيب فالكلام فيه تجريد جرد من الذين استجابوا
منه والرسول المحسن المتقي وسبب نزول هذه الآية الكريمة
ما رواه ابن ابي حاتم حدثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد اخبرنا سفيان
بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لما رجع المشركون عن احد قالوا لا محمدا قتلتم ولا الكواعب
اردفتم بئسما صنعتم ارجعوا فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذلك فندب المسلمين فانتدبوا حتى بلغ حمراء الاسد وهي على
ثمانية اميال من المدينة او بئر ابي عنبة الشك من سفيان
فبلغ المشركين فقالوا نرجع من قابل فرجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فانزل الله تعالى الذين استجابوا لله والرسول الآية
واخرجه النسائي وابن مردويه ايضا ورجاله رجال الصحيح
الا ان المحفوظ ارساله ليس فيه ابن عباس كما اخرجه ابن ابي حاتم
وفي رواية ان المشركين لما اصابوا ما اصابوا من المسلمين كروا
راجعين الى بلادهم فلما بلغوا الروحاء ندموا لم لا تمموا على اهل
المدينة

وفي رواية فرجعوا

عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما

المدينة وجعلوها الغيضة وهموا بالرجوع فبلغ ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فندب اصحابه الى الخروج في طلبهم ليرعبهم
ويريهم ان فيهم قوة وجلدا وقال لا يخرج معنا الا من حضر
الوقعة يوم احد سوى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فانه اذن
له فخرج صلى الله عليه وسلم مع جماعة حتى بلغوا حمراء الاسد
وكانوا اصحابه القرح فتحاملوا على انفسهم حتى لا يفوتهم الاجر
والقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا فنزلت وقال
محمد بن اسحق حدثني عبد الله بن خارجة بن زيد بن ثابت عن
السائب مولى عائشة بنت عثمان ان رجلا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم من بني عبد الاشهل كان شهد احدا قال شهدت
احدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انا واخ لي فرجعنا جريحين
فلما اذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخروج في طلب العدو
قلت لاخي وقال لي اتفوتنا غزوة مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم والله ما لنا من دابة نركبها وما منا الا جريح ثقيل فخرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت ايسر جرحا منه
فكان اذا غلب حملته عقبة حتى انتهينا الى ما انتهى اليه المسلمون
القرح بفتح القاف وقد قرئ بضمها ايضا الجراح جمع جراحة بالكسر
فيهما قال العيني اشار بقوله القرح الى ما في قوله تعالى ان يمسسكم
قرح فقد مس القوم قرح مثله اول الاية بالنسبة الى المقام
ولفظ القرح ان يكون اشارة الى ما في قوله تعالى من بعد ما اصابهم
القرح استجابوا اجابوا اشار بهذا الى ان الاستفعال هنا
بمعنى الافعال فقوله استجابوا بمعنى اجابوا كما في قول الشاعر
وداع دعا يا من يجيب الى الندا فلم يستجبه عند ذاك مجيب
وفائدة السين انها تدل على ان الفعل الذي دخلت عليه واقع
لا محالة وسواء كان في فعل محبوب او مكروه يستجيب يجيب
اراد ان يستجيب في قوله تعالى ويستجيب الذين آمنوا وعملوا
الصالحات بمعنى يجيب وقد ذكر هذا وهو في سورة الشورى

وقرأ ابو السمال قرح

وهو كعب الغنوي

وكذا التفسير بن يحكى عن ابو عبيدة

استشهدوا الآية المتقدمة ولم يسق البخاري في هذا الباب حديثا
وكانه بيض له ولم يظفر بحديث يطابقه على شرطه والاولى به
حديث عائشة رضي الله عنها واخرجه البخاري في المغازي الذين
استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح الى آخر الآية
قالت لعروة في هذه الآية يا ابن اختي كان ابواك منهم الزبير
وابو بكر رضي الله عنهما فلما اصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم ما اصاب
يوم احد انصرف عنه المشركون ~~خاف ان يرجعوا~~ قال من يرجع
في اثرهم فانتدب منهم سبعون رجلا فيهم ابو بكر والزبير
رضي الله عنهما والحديث اخرجه عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اباك من الذين
استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح ابو بكر والزبير
رضي الله عنهما ورفعه خطا محض لان المتفق رواية الثقات وقفه
على عائشة رضي الله عنها كما سبق لان الزبير ليس من آباء
عائشة رضي الله عنها وانما قالت لعروة بن الزبير لانه ابن اختها
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها والله تعالى اعلم باب

ان الناس قد جمعوا لكم الآية

بالنصب بتقدير فعل وسقط
لفظ الآية في رواية ابي ذر وزاد فاخشوهم واول الآية
الذين قال لهم الناس المراد بالناس ههنا والله تعالى اعلم نعيم
بن مسعود الاشجعي واطلق عليه الناس لانه من جنسه كما يقال فلان
يركب الخيل وماله الا فرس واحد اولانه انضم اليه ناس من المدينة
واذاعوا كلامه او الركب الذين استقبلهم من عبد قيس كما سياتي
ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم يعني ابا سفيان واصحابه
وذلك انه قد روي انه نادى عند انصرافه من احد يا محمد موعدنا
موسم بدر القابل ان شئت فقال صلى الله عليه وسلم ان شاء الله فلما
كان القابل خرج في اهل مكة حتى نزل مر الظهران فانزل الله الرعب
في قلبه وبدا له ان يرجع فمر به ركب من عبد قيس يريدون المدينة
للميرة فشرط لهم حمل بعير من زبيب ان يثبطوا المسلمين وقيل
لقي

وقيل المنافقون

١١٣

لقي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله ذلك والتزم له
عشرا من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم
اتوكم في دياركم فلم يفلت احد منكم الا شريدا افتريدون ان
تخرجوا وقد جمعوا لكم ففتروا فاخشوهم ولا تخرجوا اليهم فقال
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاخرجن ولو لم يخرج
معي احد فخرج في سبعين راكبا وهم يقولون حسبنا الله فزادهم
ايمانا فان الضمير المستكن للمقول او المصدر قالوا او لفاعله
ان اريد به نعيم وحده والبارز للمقول لهم والمعنى انهم
لم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل ثبت به يقينهم بالله وازدادوا
ايمانهم واظهروا حمية الاسلام واخلصوا النية عنده وقالوا
حسبنا الله محسبنا وكافينا من احسبه اذا كفاه ويدل
على انه بمعنى المحسب انه لا يستفيد بالاضافة تعريفا في قولك
هذا رجل حسبك ونعم الوكيل اي ونعم الموكول اليه هو
وبعد هذه الآية فانقلبوا فرجعوا من بدر بنعمة من الله وعافية
وثبات على الايمان وزيادة فيه وفضل ربح في التجارة فانهم
لما اتوا بدرا وافوا بها سوقا فاتجروا وربحوا واتبعوا رضوان
الله الذي هو مناط الفوز بخير الدارين بجراتهم وخروجهم
والله ذو فضل عظيم قد تفضل عليهم بالتثبيت وزيادة
الايمان والتوفيق للمبادرة الى الجهاد والتصلب في الدين
واظهار الجراة على العدو بالحفظ عن كل ما يسوءهم واصابة
النفع مع ضمان الاجر حتى انقلبوا بنعمة منه وفضل وفيه
تحسير للمتخلف وتخطئة رايه حيث حرم نفسه ما فازوا به
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي
اليربوعي الكوفي اراه بضم الهمزة اي اظنه والقائل بهذه
اللفظة هو البخاري وكانه شك في شيخ شيخه وفي كون مثل هذه
الرواية حجة خلاف وقد اخرجه الحاكم من طريق احمد بن اسحق عن احمد
بن يونس عن ابي بكر بن عياش باسناده المذكور بغير شك قال

ذكر الثعلبي ~~~ وقيل ~~~

لم يمسسهم سوء
من جراحة وكيد عدو

حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بتشديد التحتية وبالشين
المعجمة المقرئ المحدث قيل اسمه شعبة عن ابي حصين بفتح
الحاء وكسر الصاد المهملتين اسمه عثمن بن عاصم عن ابي الضحى
اسمه مسلم بن صبيح عن ابن عباس رضي الله عنهما حسبنا
الله ونعم الوكيل قالها ابرهيم عليه السلام حين القي
في النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا ان
الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا
حسبنا الله ونعم الوكيل ذكر القاضي اسحق البستي في تفسيره
عن قتيبة ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله تعالى الذين قال
لهم الناس قال ابو سفيان يوم احد موعدكم بدر حيث قتلتم اصحابنا
فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم لموعده حتى نزل بدرا وزعم بعضهم
انه قال ذلك في غزوة حمراء الاسد وفي تفسير الطبري مر بابي سفيان
ركب من عبد القيس فقال اذا جئتم محمدا فاخبروه انا قد جمعنا المسير
اليه فلما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم قال حسبنا الله ونعم الوكيل
وفي رواية ابن اسحق ان ابا سفيان رجع بقريش بعد ان توجه من
احد فلقيه معبد الخزاعي فاخبره انه راى النبي صلى الله عليه وسلم في جمع
كثير وقد اجتمع معه من كان تخلف عن احد وندموا فثنى ابو سفيان
واصحابه فرجعوا وارسل ابو سفيان ناسا فاخبروا النبي صلى الله عليه
وسلم ان ابا سفيان واصحابه يقصدونهم فقالوا حسبنا الله ونعم
الوكيل وقد رواه الطبري من طريق السدي نحوه ولم يسم معبدا قال
اعرابيا ومن طريق ابن عباس رضي الله عنهما موصولا لكن باسناد
لين لكن قال استقبل ابو سفيان عيرا واردة المدينة ومن
طريق مجاهد ان ذلك كان من ابي سفيان في العام المقبل بعد احد
وهي غزوة بدر الموعد ورجح الطبري الاول وقد سبق ان الرسول
بذلك كان نعيم بن مسعود الاشجعي ثم اسلم نعيم فحسن اسلامه
ثم ان لابي بكر بن عياش في هذا الحديث اسنادا آخر اخرجه ابن مردويه
من وجه آخر عنه عن حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

قيل له

قيل له ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فنزلت هذه الآية ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن اسمعيل
وفي عمل اليوم والليلة عن هرون بن عبد الله حدثنا مالك
بن اسمعيل اي ابن زياد ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا
اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي الهمداني الكوفي
عن ابي حصين عن ابي الضحى عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كان آخر قول ابرهيم اي الخليل عليه الصلوة والسلام
حين القي في النار حسبي الله ونعم الوكيل فلما اخلص
قلبه لله تعالى قال الله تعالى يا نار كوني بردا وسلاما على ابرهيم
وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن مردويه مرفوعا
اذا وقعتم في الامر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل
ثم ان في رواية النسائي كما في رواية البخاري كان آخر قول ابرهيم
وقد وقع عند ابي نعيم في المستخرج من طريق عبيد الله بن موسى
عن اسرائيل بهذا الاسناد انها اول ما قال والتوفيق بينهما انه
يحمل على انه قالها اولا وآخرا باب ولا يحسبن
الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم
قال الزمخشري ولا يحسبن من قرا بالياء قدر مضافا محذوفا
اي ولا يحسبن بخل الذين يبخلون هو خيرا لهم وكذلك من قرا بالتاء
وجعل فاعل يحسب ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم او ضمير احد
ومن قرا وجعل فاعله الذين يبخلون كان المفعول الاول عنده محذوفا
تقديره ولا يحسبن الذين يبخلون بخلهم هو خيرا لهم والذي سوغ
حذفه دلالة يبخلون عليه وقرا هو خير لهم كلمة هو فصل وقرا الاعمش
بغير هو بل هو شر لهم وقوله سيطوقون ما بخلوا به
يوم القيمة بيان وتفسير لقوله بل هو شر لهم اي سيصير عذاب
بخلهم لازما كالطوق في اعناقهم وسيلزمون وبال ما بخلوا به الزام
الطوق وروي انه يصير حية تنهشه من قرنه الى قدمه وينقر راسه
وروى عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق ابراهيم النخعي

باسناد جيد في هذه الآية سيطوقون قال يطوق شجاعا من النار
ولله ميراث السموات والارض اي فيها مما يتوارث ملك له تعالى
فما لهؤلاء يبخلون بملكه ولا ينفقونه في سبيله والله بما تعملون
خبير وقرئ بالتاء والياء وهكذا وقع للاكثر بتمام الآية وسقط في
رواية ابي ذر من قوله هو خيرا لهم الى آخره وقال الى الآية قال الواحدي
اجمع المفسرون على انها نزلت في مانعي الزكوة وروى عطية
العوفي فيما رواه ابن جريج عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت
في احبار اليهود الذين سئلوا ان يخبروا بصفة محمد صلى الله عليه
وسلم عندهم فبخلوا بذلك وكتموه فيكون المراد بالبخل كتمان العلم
الذي آتاهم الله عز وجل وذكره الزجاج ايضا عن ابن جريج وكذا
في حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من سئل عن علم فكتمه
الجمه الله بلجام من نار يوم القيمة رواه احمد وابو داود وابن ماجة
والترمذي وحسنه والحاكم وصححه وفي تفسير ابي عبد الله بن النقيب
ان هذه الآية الكريمة نزلت في البخيل بنفقة الجهاد وعلى
كانت النفقة فيه واجبة وقيل نزلت في النفقة على العيال
وذوي الارحام اذا كانوا محتاجين والله تعالى اعلم سيطوقون
كقولك طوقته بطوق اراد بهذا تفسير قوله تعالى سيطوقون
ما بخلوا به وحاصل المعنى ان ما بخلوا به في الدنيا يجعل اطواقا
يوم القيمة فيطوقونها وعن ابن عباس رضي الله عنهما سيحملون
يوم القيمة ما بخلوا به وعن مجاهد يكلفون ان يأتوا بما بخلوا به
وعن ابي مالك العبدي يخرج لهم ما بخلوا به شجاعا اقرع من النار
فيطوقونه وعن ابن مسعود رضي الله عنه ثعبانا يلتوي به راس
احدهم حدثنا وفي نسخة حدثني بالافراد عبد الله بن منير
بضم الميم وكسر النون على وزن اسم الفاعل من الانارة ابو عبد الرحمن
المروزي انه سمع ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة
هاشم بن القاسم الملقب بقيصر التميمي ويقال الكناني الحافظ
الخراساني سكن بغداد ومات في الاوسط حدثنا اي يقول حدثنا
عبد الرحمن

اي جعلت في عنقه طوقا حتى صار مطوقا

عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من آتاه الله بمد الهمزة اي اعطاه الله
مالا فلم يؤد زكوته مثل بضم الميم مبنيا للمفعول اي صور له ماله
شجاعا وهو نصب على الحال اي حية اقرع متمعط شعر الراس لكثرة
سمه وطول عمره له زبيبتان بفتح الزاي وكسر الموحدة بينهما
تحتية ساكنة اي نقطتان سوداوان فوق عينيه وهو اخبث
ما يكون منها يطوقه بفتح الواو المشددة اي يجعل طوقا في
عنقه يوم القيمة ياخذ بلهزمته بكسر اللام وسكون
الهاء وكسر الزاي وفي رواية ابي ذر والاصيلي بلهزمتيه
بالتثنية يعني بشدقيه بكسر المعجمة اي جانبي فمه يقول
اي الشجاع له انا مالك انا كنزك يقول له ذلك تهكما
وتزيده حسرة ثم تلا اي قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذه الآية ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم
الله من فضله الى آخر الآية سقط في رواية ابي ذر الى آخر
وقال الى الآية وقد مضى هذا الحديث في كتاب الزكوة في باب
اثم مانع الزكوة ومطابقته للترجمة ظاهرة وروى احمد والترمذي
والنسائي وابن خزيمة وصححه من طريق ابي وائل عن عبد الله مرفوعا
لا يمنع عبد زكوة ماله الا جعل له شجاعا اقرع يطوق في عنقه
ثم قرا مصداقه في كتاب الله سيطوقون ما بخلوا به يوم
القيمة باب وسقط في نسخة
لفظ باب ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
يعني اليهود ومن الذين اشركوا اذى كثيرا باللسان
والفعل من هجاء الرسول صلى الله عليه وسلم والطعن في الدين
واغراء الكفرة على المسلمين اخبرهم بذلك عند مقدمه المدينة
قبل وقعة بدر قبل وقوع ذلك ليوطنوا انفسهم على الصبر
والاحتمال ويستعدوا للقائها حتى لا يرهقهم نزولها وذكر عبد الرزاق

اي لا شعر على راسه

عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك انها نزلت
في كعب بن الاشرف فيما كان يهجو به النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه من الشعر وقد تقدم في المغازي قصته وحديث
من لكعب بن الاشرف فانه آذى الله ورسوله وروى ابن ابي حاتم
وابن المنذر باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت
فيما كان بين ابي بكر رضي الله عنه وفنحاص اليهودي في قوله ان الله
فقير ونحن اغنياء تعالى الله عن قوله فغضب ابو بكر رضي الله عنه
فنزلت وذلك ان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
ابا بكر رضي الله عنه الى فنحاص يستمده فقال فنحاص قد احتاج ربكم
الى نمده قاله عكرمة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد وفي رواية ابي ذر اخبرنا
عروة بن الزبير اي ابن العوام رضي الله عنه ان اسامة بن زيد
اي ابن حارثة الكلبي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهما
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على قطيفة
بفتح القاف وكسر الطاء المهملة وهي كساء غليظ فدكية بفتح
الفاء والدال المهملة صفتها اي منسوبة الى فدك بلدة مشهورة على
مرحلتين او ثلاث من المدينة واردف بالواو وفي اليونينية
وفي الفرع فاردف بالفاء اسامة بن زيد وراءه حال كونه
يعود سعد بن عبادة بضم المهملة وتخفيف الموحدة الانصاري
احد النقباء في بني الحارث اي في منازل بني الحارث بن الخزرج
وهم قوم سعد بن عبادة وفيه جواز الارداف وعيادة الكبير الصغير
وتقدم امتناع الكبير عن ركوب الحمير واظهار التواضع وجواز العيادة
راكبا وقال المهلب في هذا انواع من التواضع وقد ذكر ابن منده
اسماء الارداف فبلغ نيفا وثلاثين شخصا قبل وقعة بدر
حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي بالتنوين ابن سلول بالالف
والرفع ابن لانه صفة عبد الله لا صفة ابي لان سلول اسم ام عبد الله
غير منصرف

روى انه صلى الله عليه وسلم كتب مع ابي بكر رضي الله عنه
الى يهود بني قينقاع يدعوهم الى الاسلام
والى اقام الصلوة وايتاء الزكوة وان يقرضوا
الله قرضا حسنا فقال فنحاص بن عازوراء
ان الله فقير حيث سال القرض فلطمه
ابو بكر رضي الله عنه وقال لولا ما بيننا
من العهد لضربت عنقك فشكاه الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجحد
ما قاله فنزلت لقد سمع الله قول
الذين قالوا ان الله فقير الاية
منه

وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
وقيعة بدر بتصغير القاف
بعدها تحتية ساكنة صح

غير منصرف وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن ابي اي قبل ان يظهر
الاسلام والا لم يسلم قط فاذا في المجلس اخلاط بفتح الهمزة وسكون
المعجمة اي انواع مختلطة وكلمة اذا للمفاجاة من المسلمين والمشركين
عبدة الاوثان بالجر بدل من المشركين ويجوز ان يكون عطف بيان
واليهود بالجر عطف على عبدة الاوثان وقال الحافظ العسقلاني
يجوز ان يكون معطوفا على المبدل منه وهو الاظهر وقال العيني
الاظهر ان يكون عطفا على البدل لان المبدل منه في حكم السقوط
والمسلمين كذا وقع مكررا فلا معنى لها لانه ذكر اولا فلا فائدة في
ذكره ثانيا وقال الكرماني لعل في بعض النسخ كان اولا وفي بعضها
آخرا فجمع الكاتب بينهما وقال بعضهم الاولى حذف احدهما ولم يبين
ايهما اولى بالحذف وحذف الثاني اولى كما لا يخفى وقد سقط الثانية
من رواية مسلم وغيره وفي المجلس عبد الله بن رواحة بفتح
الراء وتخفيف الواو والحاء المهملة ابن ثعلبة بن امرئ القيس
الخزرجي الانصاري الشاعر احد السابقين شهد بدرا واستشهد
بموتة وكان ثالث الامراء بها وقد شهد العقبة نقيبا
فلما غشيت المجلس فعل ومفعول عجاجة الدابة
بالرفع فاعله والعجاجة بفتح العين المهملة وتخفيف
الجيمين الغبار خمر بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم اي
غطى عبد الله بن ابي انفه وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني وجهه بردائه ثم قال لا تغبروا بالموحدة
علينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم قال صاحب
التوضيح لعله نوى به المسلمين ويؤخذ منه جواز
السلام على المسلمين اذا كان معهم كفار وينوي حينئذ
بالسلام المسلمين ثم وقف ونزل عن الدابة وفيه جواز
استمرار الوقوف اليسير على الدابة فان طال نزل كفعله
صلى الله عليه وسلم وقيل لبعض التابعين انه نهى عن الوقوف
على متن الدابة قال ارايت لو صيرتها سائبة اما كان يجوز لي ذلك

جمع خلط بالكسر
صح

لان اليهود مقرون بالتوحيد
نعم من لازم قول من قال منهم
عزير ابن الله تعالى الله عز وجل
عن قولهم فقد اشرك بالله

في جمادى الاولى سنة ثمان
صح

حسبي الله ونعم الوكيل

هذه النسخة الشريفة والمجلة اللطيفة المسماة من شرح احاديث صحيح البخاري الذي الفه هو فخر العلماء الكبار
شيخ القراء والمحدثين اعلم المعاصرين من المفسرين صاحب الفضل والافادة المشهور بيوسف افندي زاده
وقد عرضه على حضرة السلطان الاعظم وولي النعم الافخم الموفق باحياء علوم الحديث والآثار
والمؤيد من عند ربه بالنصر والظفر صاحب الكتيبة والكتائب جامع المآثر والمعالي حبيب العساكر
السلطان ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان لا زال الدهر مفتخرا بوجوده ومآثر
مستحسن بلطفه وجوده فشرفه بقبوله بالاجلال والتعظيم وتلقاه بالاحسان والتكريم
ثم وقفه لمن حدث وروى وسمع ووعى جعل الله [illegible] الاعظم موفورا
وسعي مؤلفه في الدارين مشكورا وانا العبد الفقير [illegible] المحرر
نعمة الله بن عبد الرحيم المفتش بالحرمين
اسعدهما الله في الدارين

تأنيث البحر من اسماء قرية سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبالبحرين قرية لعبد القيس يقال لها بحرة وايضا بحرة
موضع لية من الطائف وقال البكري لية بكسر اوله وتشديد
المثناة التحتية وهي ارض من الطائف على اميال يسيرة
وهي على ليلة من قرن ولما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد حنين الى الطائف سلك على نخلة اليمانية ثم على قرن
ثم على المليح ثم على بحرة الرغاء من لية فابتنى في بحرة مسجدا وصلى فيه
وقال ياقوت البحيرة تصغير بحرة يراد به كل مجمع ماء مستنقع
لا اتصال له بالبحر الاعظم غالبا ثم ذكر بحيرات عديدة ثم قال
في آخرها والبحيرة كورة بمصر قرب اسكندرية على ان يتوجوه
اي على ان يجعلوه ملكا وكان من عادتهم اذا ملكوا انسانا ان توجوه
اي جعلوا على رأسه تاجا فيعصبوه بالعصابة اي فيعمموه
بعمامة الملوك ووقع في اكثر نسخ البخاري يعصبوه بدون
الفاء فيكون بدلا من قوله يتوجوه وغيره فيعصبونه بالفاء
والنون على تقدير فهم يعصبونه وقال الحافظ العسقلاني
ووقع في غير رواية البخاري فيعصبونه اي بالنون والتقدير
فهم يعصبونه او فاذا هم يعصبونه قال القسطلاني ولعله
لم يقف على رواية الاكثرين بالنون وقال الكرماني اي يجعلونه
رئيسا لهم ويسودونه عليهم وكان الرئيس معصبا لما يعصب
برأيه من الامور وقيل كان الرؤساء يعصبون رؤوسهم
بعصابة لا تنبغي لغيرهم يمتازون بها وعند ابن اسحق لقد
جاءنا الله بك وانا لننظم له الخرز لنتوجه واعلم انه على
تقدير رواية فيعصبونه بالفاء والنون يلزم الجمع بين اعمال
ان واهمالها في كلام واحد ويجوز ذلك على ضعف كما في قوله
ان تقرآن على اسماء ويحكما مني السلام وان لا تشعرا احدا
فعلى هذا لا حاجة الى التقدير فهم هذا وقال القسطلاني ووقع في
غير ما نسخة من النسخ المقابلة على اليونينية المصححة فيعصبوا بالنون
النجاة

كذا في رواية ابي ذر م

قال في المصابيح م

النجاة في عصره ابن مالك مع جمع من الحفاظ والاصول المعتمدة
فيعصبوه بالفاء وحذف النون فلما ابى الله ذلك
بالحق الذي اعطاك الله شرق بفتح المعجمة وكسر الراء
وبالقاف بذلك اي غص ابن ابي بذلك الحق وهو
كناية عن الحسد وذلك لانه حسد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكان سبب كفره ونفاقه يقال غص الرجل بالطعام
وشرق بالماء وشجي بالعظم اذا اعترض شيء من ذلك في حلقه
فمنع الاساغة وفي رواية ابي ذر اعطاك شرق بدون
لفظ الجلالة لدلالة الاول فذلك اي فذلك الحق الذي
ابتليت به فعل به ما رايت منه اي الذي رايته منه من
قول وفعله القبيحين فعفا عنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان العفو منه قبل ان يؤذن له في القتال كما
يذكره في الحديث وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله
ويصبرون على الاذى قال الله تعالى ولتسمعن خطاب
للمؤمنين من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين
اشركوا اذى كثيرا الاية اي اقرأ الاية بتمامها وتمامها قوله تعالى
وان تصبروا اي على ذلك وتتقوا اي مخالفة امر الله
فان ذلك يعني الصبر والتقوى من عزم الامور اي
من معزومات الامور التي يجب العزم عليها او مما عزم الله
عليه اي امر به وبالغ فيه والعزم في الاصل ثبات الرأي على
الشيء نحو امضائه اي لا بد لكم ان تصبروا وتتقوا خوطب
المؤمنون بذلك ليوطنوا انفسهم على احتمال ما سيلقون
من الاذى والشدائد والصبر عليها وقال ابن كثير يقول
تعالى للمؤمنين عند مقدمهم المدينة قبل وقعة بدر مسليا
لهم عما ينالهم من الاذى من اهل الكتاب والمشركين وامرهم
بالصبر والصفح حتى يفرج الله تعالى قال الحافظ العسقلاني

قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعفون الخ هو حديث آخر
افرده ابن ابي حاتم في التفسير عن الذي قبله وان كان الاسناد
متحدا وقد اخرج مسلم الحديث الذي قبله مقتصرا عليه ولم يخرج
شيئا من هذا الحديث الآخر وقال الله ود كثير من اهل
الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من
عند انفسهم الى آخر الآية زاد ابو نعيم في مستخرجه من
وجه آخر عن ابي اليمان بالاسناد المذكور ما يظهر به المناسبة
وهو قوله تعالى فاعفوا واصفحوا وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يتأول العفو ما امره الله به حتى اذن الله فيهم
اي في قتالهم اي فترك العفو عنهم وليس المراد انه تركه
اصلا بل بالنسبة الى ترك القتال اولا ووقوعه آخرا والا
فعفوه صلى الله عليه وسلم عن كثير من المشركين واليهود بالمن
والفداء وصفحه عن المنافقين مشهور في الاحاديث والسير
فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله
به صناديد جمع صنديد وهو السيد الكبير في القوم كفار
قريش قال ابن ابي بالتنوين ابن سلول ومن معه من
المشركين وعبدة الاوثان من عطف الخاص على العام وفائدته
الايذان بان ايمانهم كان لا يبعد وضلالهم اشد هذا امر قد توجه
اي ظهر وجهه فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الاسلام
فاسلموا وقوله فبايعوا بصورة الجملة الماضية ويحتمل ان يكون
بلفظ الامر وفي رواية ابي ذر والاصيلي فبايعوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
اخرجه البخاري ايضا مختصرا في اللباس والادب والطب
والاستيذان واخرجه مسلم في المغازي والنسائي في الطب

باب وقد سقط لفظ باب في رواية
غير ابي ذر لا تحسبن الذين يفرحون قرئ بالمثناة الفوقية
خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل من شأنه الحسبان والموصول
مفعوله

وقال في آخره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما امره الله به حتى اذن الله فيهم فكل من قام بحق او امر بمعروف او نهى عن منكر فلا بد ان يؤذى فما له دواء الا الصبر في الله والاستعانة به والرجوع اليه صح

مفعوله الاول وبمفازة مفعوله الثاني بما اتوا اي بما فعلوا
ولفظ اتى وجاء قد يجيئان بمعنى فعل قال الله عز وجل انه كان
وعده مأتيا لقد جئت شيئا فريا وتمام الآية ويحبون ان
يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب
وقوله فلا تحسبنهم تاكيد والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون
بما فعلوا من التدليس وكتمان الحق ويحبون ان يحمدوا بما
لم يفعلوا من الوفاء بالميثاق واظهار الحق والاخبار بالصدق
بمفازة منجاة من العذاب ولهم عذاب اليم بكفرهم وتدليسهم
حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن
ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال اخبرنا وفي رواية ابي ذر حدثنا
محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال حدثني بالافراد
زيد بن اسلم بلفظ افعل التفضيل العدوي عن عطاء بن يسار
بتخفيف السين المهملة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رجالا من [illegible] المنافقين على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم مصدر ميمي اي بقعودهم
خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم من غزوه الى المدينة اعتذروا اليه عن تخلفهم
وحلفوا واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت لا تحسبن
الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا
وسقط من قوله اتوا الى آخره في رواية غير ابي ذر وقالوا بعد
يفرحون الآية هكذا ذكر ابو سعيد الخدري رضي الله عنه في سبب
نزول الآية وان المراد من كان يعتذر عن التخلف من المنافقين
وفي حديث ابن عباس رضي الله عنه الذي بعده ان المراد من اجاب
من اليهود بغير ما سئل عنه وكتموا ما عندهم من ذلك ويمكن الجمع بان
تكون الآية نزلت في الفريقين جميعا وبهذا اجاب القرطبي
وغيره وحكى الفراء انها نزلت في قول اليهود نحن اهل الكتاب الاول

والصلوة والطاعة ومع ذلك لا يقرون بمحمد صلى الله عليه وسلم
فنزلت ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا وروى ابن ابي حاتم
من طرق اخرى عن جماعة من التابعين نحو ذلك ورجح الطبري
قال الحافظ العسقلاني ولا مانع ان تكون نزلت في ذلك او
نزلت في اشياء خاصة وعمومها يتناول كل من اتى بحسنة ففرح
بها فرح اعجاب واحب ان يحمده الناس ويثنوا عليه بما ليس فيه
والله تعالى اعلم **حدثني ابرهيم بن موسى** هو ابو اسحق
الرازي الفراء **قال اخبرنا هشام** هو ابن يوسف الصنعاني
ان ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز **اخبرهم عن**
ابن ابي مليكة هو عبد الله وفي رواية عبد الرزاق عن ابن جريج
اخبرني ابن ابي مليكة وسياقي وكذا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق
محمد بن ثور عن ابن جريج **ان علقمة بن وقاص** الليثي من اجلة
التابعين وقيل له صحبة **اخبره ان مروان** هو ابن الحكم بن
ابي العاص الذي ولي الخلافة وكان يومئذ اميرا على المدينة
من قبل معاوية **قال لبوابه اذهب يا رافع الى ابن عباس**
رضي الله عنهما ورافع هو بواب الحكم وهو مجهول فلذلك توقف
جماعة عن القول بصحة هذا الحديث حتى ان الاسمعيلي قال
يرحم الله البخاري اخرج هذا الحديث في الصحيح مع الاختلاف
على ابن جريج في شيخ شيخه فقال عبد الرزاق وهشام عنه
عن ابن ابي مليكة عن علقمة وقال حجاج بن محمد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة
عن حميد بن عبد الرحمن ثم ساقه من رواية محمد بن عبد الملك بن جريج
عن ابيه عن ابن ابي مليكة عن حميد بن عبد الرحمن فصار لهشام
متابع وهو عبد الرزاق وللحجاج بن محمد متابع وهو محمد واخرجه
ابن ابي حاتم من طريق محمد عن ابن جريج كما قال عبد الرزاق قال
الحافظ العسقلاني والذي يتحصل لي من الجواب عن هذا احتمال
ان يكون علقمة بن وقاص كان حاضرا عند ابن عباس رضي الله عنهما
لما اجاب فالحديث من رواية علقمة عن ابن عباس رضي الله عنهما

وانما قص

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة كمطابقة ما قبله صح

وهو راوي حديث الاعمال عن عمر رضي الله عنه صح

عن علقمة صح

وانما قص علقمة سبب تحديث ابن عباس رضي الله عنهما
بذلك فقط وكذا القول في حميد بن عبد الرحمن فكان ابن ابي مليكة
حمله عن كل منهما وحدث به ابن جريج تارة عن هذا وتارة
عن هذا انتهى وتعقبه العيني بانه لو كان حاضرا عند ابن عباس
رضي الله عنهما عند تحديثه بذلك لكان اخبر ابن ابي مليكة
انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما انه اجاب رافع بواب
مروان بالذي سمعه ومقام علقمة اجل من ان يخبر عن رجل
مجهول الحال بخبر قد سمعه عن ابن عباس رضي الله عنه ويترك
ابن عباس رضي الله عنهما ويخبر عن غيره بذلك وذلك لان
بواب مروان رافعا مجهول الحال ولم ير له ذكر في كتب الرواة
الا بما في هذا الحديث فان قيل ان الذي يظهر من سياق الحديث
انه توجه الى ابن عباس رضي الله عنهما فبلغه الرسالة ورجع
الى مروان بالجواب فلولا انه معتمد عند مروان ما قنع
برسالته فالجواب ما قاله الاسمعيلي ان مروان وبوابه بمنزلة
واحدة وقد انفرد بروايته البخاري دون مسلم على ان البخاري
رحمه الله تعالى لم يورد في صحيحه حديث بسرة بنت صفوان
الصحابية في نقض الوضوء من مس الذكر فان عروة ومروان
اختلفا في ذلك فبعث مروان حرسه الى بسرة فعاد
اليه بالجواب عنها فصار الحديث من رواية عروة عن رسول
مروان عن بسرة ورسول مروان مجهول الحال فالقصة
التي في حديث الباب شبيهة بحديث بسرة فان كان
رسول مروان معتمدا في هذه فليعتمد في الاخرى فانه لا فرق
بينهما الا انه في هذه القصة سمي الرسول ولم يسم في الاخرى
فافهم وقد روى ابن مردويه من حديث ابي سعيد رضي الله عنه
ما يدل على سبب ارساله الى ابن عباس رضي الله عنهما
فاخرج من طريق الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم
قال كان ابو سعيد وزيد بن ثابت رضي الله عنهم عند مروان

ورافع بن خديج صح

فقال يا ابا سعيد ارايت قول الله تعالى فذكر الآية فقال ان هذا ليس
من ذلك انما ذاك ان ناسا من المنافقين فذكر نحو حديث الباب
وفيه فان كان لهم نصر وفتح حلفوا لهم على سرورهم بذلك ليحمدوهم
على فرحهم وسرورهم فكان مروان توقف في ذلك فقال ابو سعيد
هذا يعلم هذا فقال اكذلك يا زيد قال نعم صدق ومن طريق مالك
عن زيد بن اسلم عن رافع بن خديج رضي الله عنه ان مروان سأله
عن ذلك فاجابه بنحو ما قال ابو سعيد فكان مروان اراد زيادة
الاستظهار فارسل بوابه رافعا الى ابن عباس رضي الله عنهما
يسأله عن ذلك والله تعالى اعلم هذا واما قول البخاري عقب
الحديث تابعه عبد الرزاق عن ابن جريج فيريد انه تابع هشام بن يوسف
على روايته اياه عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن علقمة ورواية
عبد الرزاق وصلها في التفسير واخرجها الاسمعيلي والطبري وابو نعيم
وغيرهم من طريقه وقد ساق البخاري اسناد حجاج عقب هذا ولم يسق
المتن بل قال عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه اخبره ان مروان
بهذا وساقه مسلم والاسمعيلي من هذا الوجه بلفظ ان مروان
قال لبوابه اذهب يا رافع الى ابن عباس رضي الله عنهما فقل له
فذكر نحو حديث هشام **فقل له لئن كان كل امرئ فرح بما**
اوتي اي اعطي ويروى تفعل لئن كان كل امرئ منا فرح بدنيا
واحب ان يحمد على البناء للمفعول **بما لم يفعل معذبا**
نصب على انه خبر كان **لنعذبن** بفتح الذال المعجمة المشددة
والباء الموحدة على البناء للمفعول **اجمعون** بالواو لان كلنا
نفرح بما اوتينا ونحب ان نحمد بما لم نفعل وفي رواية حجاج بن
محمد اجمعين بالياء على الاصل **فقال ابن عباس** رضي الله عنهما
منكرا عليهم السؤال عن ذلك **وما لكم** وفي رواية ابي ذر ما لكم
باسقاط الواو وفي رواية اي الوقت ما لهم بالهاء بدل الكاف
ولهذه اي وللسؤال عن هذه المسألة على الوجه المذكور
انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم اي وان اصل هذا انه صلى الله عليه
وسلم

وفي رواية ابي ذر يهود بالتنوين صح

وسلم اعلم [illegible] **يهود** وفي رواية حجاج بن محمد انما نزلت هذه
الآية في اهل الكتاب **فسألهم عن شيء** قيل هو نعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم **فكتموه اياه** اي كتم يهود الشيء الذي
سألهم النبي صلى الله عليه وسلم عنه **واخبروه** وفي الفرع فاخبروه
بغيره اي بغير نعته صلى الله عليه وسلم **فاروه** بفتح الهمزة
والراء اي فاروا النبي صلى الله عليه وسلم **ان قد استحمدوا**
اليه قد اختلف الشراح في ضبطه فقال بعضهم بفتح الفوقية
مبنيا للفاعل اي طلبوا ان يحمدهم قال في الاساس استحمد الله
الى خلقه باحسانه اليهم وانعامه عليهم وقال بعضهم هو
على البناء للمفعول من استحمد فلان عند فلان اي صار محمودا
عنده والسين فيه للصيرورة **بما اخبروه عنه** اي على الاجمال
فيما سألهم وفي رواية حجاج بن محمد فخرجوا قد اروه انهم
قد اخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك اليه وهذا اوضح
وفرحوا بما اوتوا كذا هو في رواية الحموي بضم الهمزة بعدها
واو اي اعطوا من العلم الذي كتموه كما قال تعالى فرحوا بما عندهم
من العلم وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني
بما اتوا بفتح الهمزة والفوقية من غير واو بمعنى جاؤا اي بالذي
فعلوه **من كتمانهم** بكسر الكاف اي للعلم **ثم قرأ ابن عباس**
رضي الله عنهما وإذ أخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب
اي واذكر وقت اخذ الله ميثاق اهل الكتاب **لتبيننه للناس**
ولا تكتمونه كذلك حتى قوله يفرحون بما اوتوا بضم الهمزة
وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني بما اتوا بلفظ القرآن
ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا من الوفاء بالميثاق واظهار
الحق والاخبار بالصدق وفيه اشارة الى ان الذين اخبر الله
عنهم في الآية المسئول عنها هم المذكورون في الآية التي قبلها وان
الله ذمهم بكتمان العلم الذي امرهم ان لا يكتموه وتوعدهم بالعذاب
على ذلك ووقع في رواية محمد بن ثور فقال ابن عباس رضي الله عنهما

على الكمال صح

على الكمال صح

في مقالا

بحنيف

[illegible] تفسير ابن عباس [illegible] صح

قال الله جل ثناؤه في التورية ان الاسلام دين الله الذي
افترضه على عباده وان محمدا رسول الله وقال الحافظ العسقلاني
الشيء الذي سال النبي صلى الله عليه وسلم عنه اليهود لم اره مفسرا
وقد قيل انه سالهم عن صفته عندهم بامر واضح فاخبروه عنه
بامر مجمل وروى عبد الرزاق من طريق سعيد بن جبير في قوله
تعالى لتبيننه للناس ولا تكتمونه قال محمد وفي قوله تعالى
يفرحون بما اتوا قال بكتمانهم محمدا وفي قوله تعالى ان يحمدوا بما
لم يفعلوا قال قولهم نحن على دين ابرهيم تابعه اي تابع
هشام بن يوسف عبد الرزاق على روايته اياه عن
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز وهذه المتابعة قد وصلها
الاسمعيلي فقال حدثنا ابن زنجويه وابو سفيان قالا حدثنا
عبد الرزاق انبانا ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن علقمة فذكره
حدثنا ابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا
وفي رواية ابي ذر حدثنا الحجاج هو ابن محمد المصيصي الاعور
عن ابن جريج انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة
عبد الله عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه اخبره
ان مروان اي ابن الحكم بهذا اي حدثنا بهذا الحديث ولم يسق
البخاري متنه وساقه مسلم والاسمعيلي من هذا الوجه بلفظ ان
مروان قال لبوابه اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل له فذكر نحو
حديث هشام عن ابن جريج المذكور سابقا باب
قوله تعالى وفي رواية سقط لفظ قوله ان في خلق السموات
من الارتفاع والاتساع وما فيها من الكواكب السيارات والثوابت
وغيرها والارض من الانخفاض والكثافة والاتضاع وما فيها
من البحار والجبال والقفار والاشجار والنبات والزروع
والثمار والحيوان والمعادن والمنافع المختلفة الالوان والطعوم
والروائح والخواص واختلاف الليل والنهار اي تعاقبهما
وتعارضهما في الطول والقصر لآيات لادلة واضحة على الصانع

وعظم

وفي ذلك دليل على انه ماخوذ على العلماء
ان يبينوا الحق للناس وما علموه
وان لا يكتموا منه شيئا لغرض فاسد
من تسهيل على الظلمة وتطييب لنفوسهم
واستجلاب لمسارهم او لجر منفعة
وحطام دنيا او لتقية مما لا دليل عليه
والامارة او لبخل بالعلم وغيره
ان ينسب اليه غيرهم وعن النبي
صلى الله عليه وسلم من كتم علما عن
اهله الجم بلجام من نار وعن طاوس
انه قال لوهب اني ارى الله
سوف يعذبك بهذه الكتب
وقال والله لو كنت نبيا فكتمت
العلم كما تكتمه لرايت ان الله
سيعذبك وعن محمد بن كعب
لا يحل لاحد من العلماء ان يسكت
على علمه ولا يحل للجاهل ان يسكت
على جهله حتى يسال وعن علي
رضي الله عنه ما اخذ الله على اهل
الجهل ان يتعلموا حتى اخذ على اهل
العلم ان يعلموا

وعظم قدرته وباهر حكمته وعلى وحدانيته واقتصر على هذه الثلثة
في هذه الآية لان مناط الاستدلال هو التغير وهذه موضحة
لجملة انواعه فانه اما ان يكون في ذات الشيء كتغير الليل والنهار
او جزئه كتغير العناصر بتبدل صورها او الخارج عنه كتغير
الافلاك بتبدل اوضاعها وقال في المفاتيح ما حاصله ان
السالك لا بد له في اول الامر من تكثير الدلائل وبعد الرجحان يميل
الى تقليل الدلائل لان اشتغاله بها حجاب له عن استغراق
القلب في معرفة الله تعالى ثم انه سبحانه حذف هنا الدلائل
الارضية واستبقى الدلائل السماوية لانها اقهر وابهر والعجائب
فيها اكثر وانتقال القلب منها الى عظمة الله وكبريائه اشد
لاولي الالباب اي لذوي العقول الصافية الذكية التي
تدرك الاشياء بحقائقها الذين يفتحون بصائرهم للنظر
والاستدلال والاعتبار لا ينظرون اليها نظر البهائم غافلين
من عجائب مخلوقاته وغرائب مبتدعاته وعن النبي صلى
الله عليه وسلم ويل لمن قراها ولم يتفكر وقد سقط في رواية
غير ابي ذر قوله واختلاف الليل والنهار الى آخره وقالوا بعد
قوله والارض الآية حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا
وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير
قال اخبرني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح
النون وكسر الميم عن كريب على صيغة التصغير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال بت عند خالتي ميمونة ام المؤمنين
رضي الله عنها وفي رواية ابي ذر بت في بيت ميمونة فتحدث
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد
فلما كان ثلث الليل الآخر بالرفع لانه صفة الثلث قعد
فان قيل جاء في لفظ نام حتى انتصف الليل او بعده بقليل
او قبله بقليل وفي لفظ فنام من آخر الليل فالجواب انه قام
مرتين وتوضأ واستن فنظر الى السماء فقال ان في خلق

الخالصة عن شوائب الحس
والوهم

قال ابن اسحق حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى غزوة
ذات الرقاع من نخل على جمل لي صعب فساق قصة الجمل
وكذا اخرجه احمد من طريق ابرهيم بن سعد عن ابن اسحق وقال
ابن اسحق قبل ذلك وغزا نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة
من غطفان حتى نزل نخلا وهي غزوة ذات الرقاع فلقي به
جمعا من غطفان فتقارب الناس ولم يكن بينهم حرب وقد
اخاف الناس بعضهم بعضا حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالناس صلوة الخوف ثم انصرف الناس واما هذا الذي ذكره
البخاري تعليقا بطريق وهب بن كيسان عن جابر رضي الله عنه
فليس له عند ابن اسحق عن وهب الا ان يكون البخاري اطلع على
ذلك من وجه آخر لم نقف عليه او وقع في النسخة تقديم وتاخير
وظنه موصولا بالخبر المسند والله تعالى اعلم واستدل بالحديث
على مشروعية صلوة الخوف في الحضر وقال بها الشافعي والجمهور
اذا حصل الخوف وعن مالك تختص بالسفر والحجة للجمهور قوله تعالى
واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة الآية فلم يقيد ذلك
بالسفر وقال يزيد من الزيادة هو ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع
عن سلمة بفتح اللام هو ابن الاكوع رضي الله عنه [illegible]
انه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم القرد
وسياتي حديثه هذا مطولا موصولا قبل غزوة خيبر وترجم له البخاري
غزوة ذي قرد وهي الغزوة التي اغار واخذها على لقاح النبي
صلى الله عليه وسلم ثم ساقه مطولا وليس فيه لصلوة الخوف ذكر
ولعله ذكره هنا من اجل حديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور قبل
انه صلى الله عليه وسلم صلى الخوف بذي قرد ولا يلزم من ذكر ذي قرد في
الحديثين ان تتحد القصة كما لا يلزم من كونه صلى الله عليه وسلم صلى
صلوة الخوف في مكان ان لا يكون صلاها في مكان آخر قال البيهقي
الذي لا نشك فيه ان غزوة ذي قرد كانت بعد الحديبية وخيبر

وحديث سلمة

مدرجا
صح

وحديث سلمة بن الاكوع مصرح بذلك واما غزوة ذات الرقاع
فمختلف فيها فظهر تغاير القصتين كما تحرر من قبل والله تعالى اعلم
حدثنا ويروى حدثني بالافراد محمد بن العلاء هو ابو كريب الهمداني
الكوفي قال اخبرنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن بريد بضم
الموحدة وفتح الراء بصيغة التصغير بن عبد الله اي ابن ابي بردة
عن ابي بردة اي ابن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في غزاة ونحن ستة نفر قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمائهم
واظنهم من الاشعريين بيننا بعير نعتقبه اي نركبه عقبة وهو ان يتناوبوا الركوب
بان يركب هذا قليلا ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتى ياتي الى آخرهم
فنقبت بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة اي رقت يقال
نقب البعير اذا رقت اخفافه ونقب الخف اذا انخرق وذلك
لمشيهم حفاة اقدامنا ونقبت قدماي وسقطت اظفاري
فكنا نلف على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع
لما كنا نعصب من الخرق على ارجلنا اي لاجلها فعلناه من ذلك
وقد تقدم غير ذلك من وجوه التسمية ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه مسلم ايضا في المغازي وحدث ابو موسى رضي الله عنه
بهذا هو موصول بالاسناد المذكور وهو مقول ابي بردة بن ابي موسى
ثم كره ذلك اي كره ابو موسى رضي الله عنه ما حدث به من ذلك لما خاف
من تزكية نفسه قال ما كنت اصنع بان اذكره كانه كره ان يكون
شيء من عمله افشاه وذلك لان كتمان العمل الصالح افضل من اظهاره
كما قال الله تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الا لمصلحة
راجحة تقتضي ذلك كان يكون ممن يقتدى به حدثنا قتيبة هو
ابن سعيد وفي نسخة ذكر منسوبا عن مالك عن يزيد من الزيادة
بن رومان بضم الراء مولى آل الزبير بن العوام رضي الله عنه عن
صالح بن خوات بفتح الخاء المعجمة وتشديد الواو وآخره مثناة
فوقية اي ابن جبير بن النعمان الانصاري وصالح هذا تابعي ثقة

بالمتفكر ومنه أولم ينظروا في ملكوت السموات والارض بجعل
السموات والارض والمخلوقات كلها محلا لتعلق النظر
لا لنفس النظر فان النظر قائم بالناظر حال تفكره ومنه
أولم يتفكروا في انفسهم اي في خلق انفسهم وهذا كله من
مجاز التشبيه ثم انه سقط في رواية ابي ذر لفظ باب
وقوله ويتفكرون الى آخره وقال بعد قوله وعلى جنوبهم الآية
حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي على لفظ اسم المفعول
من الهداية ابن حسان العنبري مولاهم ابو سعيد البصري
عن مالك بن انس الامام عن مخرمة بفتح الميمين والراء
وسكون المعجمة بن سليمان الاسدي الوالبي بكسر اللام والموحدة
المدني وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتل اذنه لينبهه
عن بقية النوم وليستحضر هو افعال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما

ذكره الكرماني صح

انه قال بت عند خالتي ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها
فقلت لانظرن الى صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فطرحت بضم المهملة على البناء للمفعول لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وسادة رفع على انه نائب عن الفاعل
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها اي وابن عباس
رضي الله عنهما في عرضها قاله ابن عبد البر وكان ابن عباس رضي الله عنهما
مضطجعا عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم او عند رأسه
ثم قام فجعل يمسح النوم فيه حذف ذكر في الرواية الاخرى
من الوتر فنام حتى انتصف الليل او قريبا منه فاستيقظ
يمسح النوم اي اثره عن وجهه ثم قرأ وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي فقرأ الآيات العشر من سورة
آل عمران التي أولها ان في خلق السموات والارض كما
استفيد من الرواية التي قبلها في الباب حتى ختم اي العشر

الاواخر صح

ثم

ثم اتى شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة عتيقة
من الاستعمال ويبست وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
شنا معلقا فاخذه فتوضأ منه لتجديد الطهارة
لا للنوم او انه صلى الله عليه وسلم احس بحدوث الحدث
ثم قام يصلي قال ابن عباس رضي الله عنهما فقمت فصنعت
مثل ما صنع صلى الله عليه وسلم من الوضوء وغيره ثم جئت
فقمت الى جنبه فوضع يده زاد في باب الوتر كالرواية
الآتية اليمنى على رأسي ثم اخذ باذني فجعل يفتلها
بكسر المثناة الفوقية اي يدلكها لينبهه ثم صلى ركعتين
ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى
ركعتين ثم صلى ركعتين ست مرات باثنتي عشر ركعة
ثم اوتر اي بواحدة فهي ثلث عشرة ركعة يسلم بين كل
ركعتين والمعنى عندنا اوتر بالركعة الاخيرة فصارت هي
وما قبلها ثلث ركعات وترا وقد مر هذا الحديث في ابواب
الوتر ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب

ربنا اي يتفكرون في خلق السموات والارض حال كونهم قائلين
ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته اي اذللته
واهنته او اهلكته او افضحته وبالغت في اخزائه والخزي
ضرب من الاستخفاف او انكسار يلحق الانسان وهو الحياء
المفرط وقد تمسك المعتزلة بهذا على ان صاحب الكبيرة
غير مؤمن لانه اذا دخل النار فقد اخزاه الله والمؤمن
لا يخزى لقوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا
معه فوجب ان من يدخل النار لا يكون مؤمنا واجيب
بان الخزي يفسر بوجوه من المعاني فلم لا يجوز ان يراد في
كل صورة معنى مثلا في قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي
والذين آمنوا معه اي لا يهلكهم وفي الاول يراد الاهانة
والحاصل ان لفظ الاخزاء مشترك بين الاهلاك والتخجيل

واللفظ المشترك لا يمكن حمله في طرفي النفي والاثبات على معنييه
جميعا وحينئذ يسقط الاستدلال به وما للظالمين من
انصار جمع ناصر كاصحاب جمع صاحب اي وما لهم من ينصرهم
يوم القيمة ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على ان ظلمهم
سبب لادخالهم النار فلا ناصر لهم بشفاعة ولا غيرها بناء على
مذهب الاعتزال لنفي الشفاعة اجاب عنه البيضاوي بانه
لا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لان النصرة دفع بقهر وقد
سقط في رواية ابي ذر قوله وما للظالمين من انصار وليس
في بعض النسخ لفظ باب ايضا ووقع في بعض النسخ باب قوله
حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال
حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بن عيسى
اي ابن يحيى القزاز المدني قال حدثنا مالك الامام وفي
رواية ابي ذر عن مالك عن مخرمة بن سليمن الوالبي
عن كريب مولى عبد الله بن عباس ان عبد الله بن عباس
وفي رواية ابي ذر ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره انه
بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته
اخت امه لبابة ام الفضل قال فاضطجعت في عرض الوسادة
واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل
او قبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم اي اثره عن وجهه
بيديه بالتثنية ثم قرا العشر الآيات الخواتم جمع خاتمة
وفي الرواية السابقة الاواخر ومعناهما في الحقيقة واحد
من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة ذكرا اولا
وانثت ثانيا نظرا الى لفظ الشن والى معنى القربة فتوضأ
منها تجديدا للوضوء لان وضوءه انتقض بالنوم او انه صلى
الله عليه وسلم احس بحدوث الحدث فتوضأ لذلك لا انه احس ببقاء
الطهارة

والانقطاع النصرة عنهم في الخلاص عنها وقول الزمخشري انه اعلام بانهم يدخلون النار صح

الطهارة حيث استيقظ وصلى ولم يتوضأ كما روي
فاحسن وضوءه ابن ابي جمرة ثم قام يصلي قال ابن عباس
رضي الله عنهما فصنعت مثل ما صنع اي جميع او غالبه ثم ذهبت
فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يده اليمنى على راسي واخذ باذني اليمنى وفي رواية
ابي ذر [ink blot] واخذ باذني بيده اليمنى ووقع في رواية
هنا واخذ بيدي اليمنى قال الحافظ العسقلاني وهو وهم
والصواب باذني كما في سائر الروايات يفتلها اي يدلكها
والجملة حالية وفيه ان العمل القليل غير مبطل للصلوة
فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ست مرات ثم اوتر فكانت صلوته ثلاث
عشرة ركعة ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن بلال رضي الله عنه
فقام فصلى ركعتين خفيفتين سنة الصبح ثم خرج
اي الى المسجد فصلى الصبح بالناس وهذه طرق الاولى
لحديث ابن عباس رضي الله عنهما وفي الفاظها بعض اختلاف
بالزيادة والنقصان يظهر بالتامل والنظر باب
ربنا اننا سمعنا مناديا هو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى وداعيا الى الله وقيل القرآن لقوله تعالى
يهدي الى الرشد فكانه يدعو الى نفسه وكلمة سمع ان دخلت
على ما يصح تعلقه به نحو سمعت كلامك وقراءتك تعدت
الى واحد وان دخلت على ما لا يصح تعلقه به بان كان ذاتا
لا يصح الاقتصار عليه وحده بل لا بد من الدلالة على شيء
يصح سماعه نحو سمعت رجلا يقول كذا وللنحاة في هذه
المسألة قولان احدهما انه تتعدى فيه ايضا الى مفعول
واحد والجملة الواقعة بعده منصوب صفة ان كان نكرة
او حال ان كان معرفة والثاني هو قول الفارسي وجماعة
انه يتعدى الى اثنين والجملة في محل الثاني منهما على قول الجمهور

.... الاصيلي صح

وقال تعالى [illegible] صح

الفارسي
يكون ينادي في محل نصب لانه صفة لمنصوب قبله وعلى قول الفارسي
يكون في محل نصب على انه مفعول ثان وقال الزمخشري تقول
سمعت رجلا يقول كذا وسمعت زيدا يتكلم فتوقع الفعل
على الرجل وتحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع او جعلته
حالا عنه فاغناك عن ذكره ولولا الوصف او الحال لم يكن منه
بد وان يقول سمعت كلام فلان وقوله ينادي بعد قوله
مناديا تفخيم لشان المنادي لانه اذا اطلق ذهب الوهم
الى منادي الحرب او اغاثة المكروب ثم قال تعالى للايمان
دفعا لذلك الوهم واللام فيه بمعنى الى او بمعنى الباء ومفعول
ينادي محذوف اي الناس ويجوز ان لا يراد مفعول نحو امات
واحيا [illegible] نصب بفعل مقدر حدثنا قتيبة بن سعيد
الثقفي البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة وسقط في رواية
ابي ذر لفظ بن سعيد عن مالك الامام عن مخرمة بن سليمان
الوالبي عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس رضي الله عنهما
اخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل
او بعده بقليل استيقظ وفي رواية ابي ذر ثم استيقظ
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرا
العشر الآيات الخواتم وفي نسخة سقط لفظ الخواتم من
سورة آل عمران وعند مسلم وكان في دعائه اللهم اجعل
في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن
يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا
وعظم لي نورا قال كريب وسبعا في التابوت فلقيت بعض ولد
العباس فحدثني بهن فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري
وفي رواية اخرى

وفي رواية اخرى وفي لساني نورا وفي اخرى واجعلني نورا
وفي اخرى واجعل في نفسي نورا وكان باعثه على هذا وعلى
الصلوة قوله تعالى ان في خلق السموات والارض الى قوله
فقنا عذاب النار لان الفاء الفصيحة تقتضي مقدرا
يرتبط معها تقديره ربنا ما خلقت هذا باطلا بل خلقته
للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه طاعتك
واجتناب معصيتك ليفوز بدخول جنتك ويتوقى
من عذاب نارك ونحن قد عرفناك وادينا طاعتك
واجتنبنا معصيتك فقنا عذاب النار برحمتك
وتحريره انه صلى الله عليه وسلم لما تفكر في عجائب الملك
والملكوت وعرج الى معالم الجبروت حتى انتهى الى سرادقات
الجلال فتح لسانه بالذكر ثم اتبع بدنه وروحه للتاهب والوقوف
في مقام التناجي والدعاء ومعنى طلب النور للاعضاء
عضوا عضوا ان تتحلى بانوار المعرفة والطاعة وتتعرى
عن ظلمة الجهالة والمعصية لان الانسان ذو سهو ونسيان
راى انه قد احاطت به ظلمات الجبلة معثورة عليه من فرقه
الى قدمه والادخنة الثائرة من نيران الشهوات من جوانبه
وراى الشيطان ياتيه من الجهات الست بوساوسه
وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض لم ير للتخلص منها
مساغا الا بانوار سادة لتلك الجهات فسال الله تعالى
ان يمده بها ليستاصل ساحة تلك الظلمات ارشادا
للامة وتعليما لهم قاله في شرح المشكوة ثم قام صلى
الله عليه وسلم الى شن معلقة وفي رواية لمسلم ثم عدل
الى سعت من ماء وهو السقاء الذي اخلق فتوضأ منها
فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس رضي
الله عنهما فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت
الى جنبه وفي رواية فقمت عن يساره فاخذني فجعلني عن يمينه

فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على راسي
واخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ست مرات ثم اوتر ثم اضطجع زاد في رواية مسلم
فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ حتى جاءه المؤذن
فقام فصلى ركعتين خفيفتين سنة الفجر من غير
ان يتوضأ ثم خرج فصلى باصحابه الصبح وهذا الحديث
هو الحديث المذكور في البابين السابقين غير ان شيخه
هنا قتيبة بن سعيد عن مالك وهناك بينه وبين مالك
شيخان كما ترى وغير ان في الفاظه بعض اختلاف من زيادة
ونقصان وقد مر الكلام فيه في كتاب الوتر مستوفى

سورة النساء قال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت
سورة النساء بالمدينة وكذا روى ابن مردويه عن عبد الله
بن الزبير وزيد بن ثابت رضي الله عنهم وقال ابن النقيب
جمهور العلماء انها مدنية وفيها آية واحدة نزلت بمكة
عام الفتح في عثمن بن ابي طلحة رضي الله عنه وهي ان الله
يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وعدد حروفها
ستة عشر الف حرف وثلثون حرفا وثلثة آلاف وسبعمائة
وخمس واربعون كلمة ومائة وستة وسبعون آية

بسم الله الرحمن الرحيم لم تثبت البسملة الا في رواية
ابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما يستنكف
يستكبر لم يقع ذلك الا في رواية الكشميهني والمستملي
واشار به الى ما في قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته
وقد وصله ابن ابي حاتم باسناد صحيح من طريق ابن جريج عن
عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ومن يستنكف
عن عبادته قال يستكبر قال الحافظ العسقلاني وهو عجيب
فان في الآية عطف الاستكبار على الاستنكاف فالظاهر
انه

انه غيره ويمكن ان يحمل على التوكيد وتعقبه العيني بان مثل هذا
لا يسمى توكيدا يفهمه من له المام بالعربية بل هو عطف تفسيري
وقال الطبري معنى يستنكف يانف و[illegible] عن عبادة
قال يحتشم وقال الزجاج هو استفعال من النكف وهو الانفة
والانكار ودفع ذلك عنه ومنه نكفت الدمع بالاصبع اذا
منعته من الجري على الخد قواما قوامكم من معايشكم
اشار بهذا الى قراءة ابن عمر رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تؤتوا
السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما حيث قرا قواما بالواو
ثم فسره بقوله قوامكم من معايشكم يعني ان القيام ما يقيم به
الناس معايشهم وكذا القوام والقراءة المشهورة بالتحتانية
بدل الواو ولكنهما بمعنى واحد قال ابو عبيدة يقال قيام امركم وقوام
امركم والاصل بالواو فابدلوها ياء لكسرة القاف قال بعض الشراح
لما ورده المصنف على الاصل ولا حاجة اليه لانه ناقل لها عن
ابن عباس رضي الله عنهما وقد ورد عنه كلا الامرين وقد قراه
ابن عمر رضي الله عنهما كما سمعت آنفا وقد قرئ في المشهور ايضا
قيما بلا الف وفي الشواذ قراءات اخرى وقال ابو ذر الهروي
قوله قوامكم انما قاله تفسيرا لقوله قياما على القراءة الاخرى وفي
كلام ابي عبيدة يحصل جوابه ثم ان هذا التعليق وصله ابن ابي حاتم
باسناد صحيح من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ووصله الطبري من هذا الوجه بلفظ ولا تؤتوا السفهاء اموالكم
التي جعل الله لكم قياما يعني قوامكم من معايشكم يقول لا تعمدوا
الى مالك الذي جعله الله لك معيشة فتعطيه امراتك وبنيك
لهن سبيلا يعني الرجم للثيب والجلد للبكر اشار
به الى ما في قوله تعالى فان شهدوا فامسكوهن في البيوت
او يجعل الله لهن سبيلا كان الحكم في ابتداء الاسلام ان
المراة اذا زنت فثبت زناها بالبينة العادلة حبست
في بيت فلا تمكن من الخروج الى ان تموت وقوله تعالى او يجعل الله

سبيلا نسخ ذلك واستقر الامر على الرجم للثيب والجلد للبكر

وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت سورة النساء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حبس بعد سورة النساء وقوله او يجعل الله لهن سبيلا الى آخره لم يثبت الا في رواية الكشميهني والمستملي من غير ... قوله سبيلا بالرجم والجلد وقد روى مسلم واصحاب السنن الاربعة من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وعندنا لا تغريب مع الجلد ولا جلد مع الرجم **وقال غيره** اي غير ابن عباس رضي الله عنهما وقد سقط قوله وقال غيره في رواية ابي ذر وسقطت الجملة كلها من قوله قال ابن عباس الى هنا في رواية الحموي **مثنى وثلاث ورباع يعني اثنتين وثلاثا واربعا ولا تجاوز العرب رباع** واختلف في هذه الالفاظ هل يجوز فيها القياس او يقتصر فيها على السماع فذهب البصريون الى الثاني والكوفيون الى الاول والمسموع من ذلك احد عشر لفظا احاد وموحد وثناء ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع وخماس ومخمس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس الى عشار ومعشر فيه خلاف والاصح انه لم يثبت وهذا هو الذي اختاره البخاري وحكى القول الاول بعضهم ببيت الكميت وكذا قول الآخر ضربت خماس ضربة عبشمي ادار سداس ان لا يستقيما وجمهور النحاة على منع صرفها واجاز الفراء صرفها وان كان المنع عنده اولى ومنع الصرف للعدل والوصف لانها معدولة عن صيغة الى صيغة وذلك انها معدولة عن عدد فاذا قلت جاء القوم احادا او موحد او ثلاث او مثلث كان بمنزلة قولك جاؤوا واحدا واحدا وثلاثة ثلاثة او للعدل والتعريف او لعدلها عن تكرار او تكرار العدل

وسيأتي تفصيل ذلك في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى

والصواب ... الاول ... ابي ذر ... روى عن ابن عباس رضي الله عنهما ... قال لا تنوين في مثنى لانه معدول عن حده والحد ان يقول اثنين وكذلك ثلاث ورباع ثم انشد شواهد لذلك ثم قال ولا تجاوز العرب رباع غير ان الكميت قال ... فلم يستريثوك حتى رميت فوق الرجال خصالا عشارا انتهى

والاخير قول الزمخشري قال لما فيها من العدلين عدلها عن صيغتها وعدلها عن تكررها

العدل اقوال ثم هذه المعدولات لا تقع الا احوالا كهذه الآية او اوصافا كقوله تعالى اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع او اخبارا كقوله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى ولا يقال فيها مثناة وثلاثة بل يجري مجرى واحد ثم ان قول ابي عبيدة يعني اثنتين وثلاثا واربعا فيه اختصار وانما معناه اثنتين اثنتين وثلاثة ثلاثة واربعة اربعة وكانه ترك ذلك لشهرته او انه عنده ليس بمعنى المكرر والله تعالى اعلم

باب وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى

لم تثبت هذه الترجمة الا في رواية ابي ذر ومعنى خفتم ظننتم وقال العيني اي ان فزعتم وفرقتم وهو ضد الامن ثم قد يكون المخوف منه معلوم الوقوع وقد يكون مظنونا فلذلك اختلف العلماء في تفسير هذا الخوف هل هو بمعنى العلم او بمعنى الظن ومعنى الا تقسطوا اي ان لا تعدلوا من اقسط يقال قسط اذا جار على المشهور وان الرباعي بمعنى عدل والثلاثي بمعنى جار وكان الهمزة فيه للسلب بمعنى اقسط ازال القسط وهو الجور ولا على هذا زائدة ليس الا والا يفسد المعنى كهي في لئلا يعلم ورجحه ابن التين لقوله تعالى ذلكم اقسط عند الله لان افعل في ابنية المبالغة لا يجيء في المشهور الا من الثلاثي وحكى الزجاج ان قسط الثلاثي يستعمل استعمال الرباعي وقد قيل ان قسط من الاضداد وقد قال معنى الآية اذا كانت تحت حجر احدكم يتيمة وخاف ان لا يعطيها مهر مثلها فليعدل الى ما سواها من النساء فانهن كثير ولم يضيق الله عليه وجواب الشرط قوله تعالى فانكحوا **حدثنا** وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد **ابرهيم بن موسى** الفراء الرازي الصغير قال **اخبرنا هشام** هو ابن يوسف الصنعاني **عن ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج انه **قال اخبرني** بالافراد **هشام بن عروة عن ابيه** عروة بن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها **ان رجلا كانت له يتيمة** اي كانت عنده والام ...

والقسط اذا عدل ... المقسطين ... وقيل يجوز ... وقيل هو من القسط بمعنى الجور والهمزة للازالة ايضا

... ابن ... الصغير ...

عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى باحدى الطائفتين والطائفة الاخرى مواجهة
العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام اصحابهم فجاء اولئك
فصلى بهم ركعة ثم سلم عليهم ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم
وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم والمراد بالقضاء الاداء كما في
قوله تعالى فاذا قضيت الصلوة اي اديت لا القضاء الاصطلاحي
وهذا طريق آخر في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وقد اخرجه
ابو داود عن مسدد شيخ البخاري فيه كذلك [illegible]
وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في باب صلوة الخوف
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب اي ابن ابي حمزة
عن الزهري انه قال حدثني بالافراد سنان هو ابن ابي سنان
يزيد بن امية الدؤلي كما في الرواية الثانية مدني وثقه العجلي وغيره
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر من روايته عن ابي هريرة
رضي الله عنه في الطب وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف رضي
الله عنه كذا رواه شعيب عنهما وروى ابرهيم بن سعد كما تقدم
في الجهاد فلم يذكر فيه ابا سلمة وكذا رواه مسلم عن محمد بن جعفر الوركاني
عن ابرهيم بن سعد ورواه الحارث بن ابي اسامة عن محمد الوركاني
هذا فاثبت فيه ابا سلمة ورواه ابن ابي عتيق عن الزهري فلم يذكر
ابا سلمة ورواه معمر عن الزهري كما سياتي بعد احاديث قليلة
فلم يذكر سنانا فكان الزهري كان تارة يذكرهما معا وتارة
يفرد احدهما ان جابرا رضي الله عنه اخبرهما انه غزا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة نجد
قال ابن الاثير النجد ما ارتفع من الارض وهو اسم خاص لما دون
الحجاز مما يلي العراق وقال الجوهري نجد من بلاد العرب وهو خلاف
الغور والغور هو تهامة وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق
فهو نجد وهو مذكر والحاصل ان غزوة ذات الرقاع كانت بنجد ح
تحويل من سند الى سند آخر و حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس

قال

مبتدأ او خبر والجملة حالية صح

قال حدثني اخي هو عبد الحميد بن ابي اويس عن سليمن اي
ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق نسب الى جده فان ابا عتيق
هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم ومحمد الراوي
هو ابن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن وقد ساق البخاري الحديث
على لفظ ابن ابي عتيق وليس فيه ذكر ابي سلمة كما اشير اليه سابقا
وذكره من طريق شعيب وهي عن سنان وابي سلمة معا مقطعة
يسيرة ان جابرا رضي الله عنه اخبره انه غزا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل نجد وتقدم في الجهاد عن ابي اليمان بتمامه ورواية
موافقة لرواية ابن ابي عتيق الآتي آخره كما ستقف عليه واما
رواية ابرهيم بن سعد ففيها اختصار وقد رواه عن جابر رضي الله عنه
ايضا سليمن بن قيس كما في رواية مسدد التي بعد هذه بحديث
ورواه يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة كما في الرواية المعلقة بعده
فذكر بعضها في حديث الزهري وزاد قصة صلوة الخوف عن
ابن شهاب الزهري عن سنان بن ابي سنان الدؤلي
بضم الدال وفتح الهمزة وقال الكرماني وفي بعضها الديلي بكسر المهملة
وسكون التحتانية وقال العيني الاول نسبة الى الدؤل بن بكر بن
عبد مناف وهو بكسر الهمزة ولكنها فتحت في النسبة والثاني
نسبة الى الديل بن صعصعة بن لجيم عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد ...
فلما قفل اي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه
فادركتهم القائلة اي الظهيرة وهي وسط النهار وشدة الحر
في وسط النهار في واد كثير العضاه بكسر العين المهملة وتخفيف
الضاد المعجمة وبالهاء كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج
الواحدة عضه الهاء اصلية وقيل عضهة وقيل عضاهة فحذفت
الهاء الاصلية كما حذفت في الشفة ثم ردت في العضاه كما ردت
في الشفاه وقيل هي العظيم من الشجر مطلقا فنزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر

وفي رواية يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بذات
الرقاع صح

بضم النون من الهاء وعلى البناء للمفعول عن ان ينكحوهن الا ان
يقسطوا لهن وفي رواية ابي ذر عن ذلك اي عن ترك الاقساط
ويبلغوا لهن بالام وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
بهن بالموحدة اعلى سنتهن اي اعلى طريقتهن في الصداق
وعادتهن في ذلك وتقدم في الشركة من رواية يونس عن
ابن شهاب بلفظ بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل
ما يعطيها غيره فامروا بالفاء ان ينكحوا ما طاب اي حل
لهم من النساء سواهن ضمنه قيل قوله تعالى انفقوا
من طيبات ما كسبتم وقيل طاب بمعنى المحبة والاشتهاء اي
ما كنتم تحبون وتشتهون وكلمة ما في الاصل لما لا يعقل وقد تطلق
على من يعقل كما في الآية الكريمة وقوله سواهن اي سوى اليتامى من
النساء وتاويل عائشة رضي الله عنها هذا جاء عن ابن عباس
رضي الله عنهما مثله اخرجه الطبري وعن مجاهد في مناسبة ترتب
قوله فانكحوا ما طاب لكم من النساء على قوله وان خفتم الا تقسطوا
في اليتامى شيء آخر قال في معنى قوله وان خفتم الا تقسطوا في
اليتامى اي اذا كنتم تخافون ان لا تعدلوا في مال اليتامى فتحرجتم
ان لا تلوها فتحرجوا من الزنا وانكحوا ما طاب لكم من النساء وعلى
تاويل عائشة رضي الله عنها يكون المعنى وان خفتم ان لا تقسطوا
في نكاح اليتامى قال عروة اي ابن الزبير رضي الله عنه هو معطوف
على الاسناد السابق وان كان بغير اداة عطف قالت عائشة
رضي الله عنها وان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي طلبوا منه الفتيا في امر النساء كذا في رواية عقيل وشعيب
قالت عائشة رضي الله عنها فاستفتى الناس بعد هذه الآية
اي بعد نزولها بهذه القصة وفي رواية عقيل بعد ذلك والمراد
قوله تعالى وان خفتم الى ورباع فانزل الله تعالى ويستفتونك
في النساء الآية قالت عائشة رضي الله عنها وقول الله تعالى
في آية اخرى وترغبون ان تنكحوهن كذا وقع في رواية صالح
بن كيسان

وانما استعملها ههنا ذهابا الى [الصفة]
كانه قيل النوع الطيب من النساء
اي الحلال او المشتهى والثاني
ارجح لاقتضاء المقام ولان
الامر بالنكاح لا يكون الا في
الحلال فوجب الحمل على شيء آخر
او انما اجرى مجرى غير العقلاء
لنقصان عقلهن كقوله تعالى
او ما ملكت ايمانكم صح

بن كيسان وليس ذلك في آية اخرى وانما هو في نفس الآية
وهي قوله تعالى ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن
ووقع في رواية شعيب وعقيل فانزل الله ويستفتونك
في النساء الى قوله وترغبون ان تنكحوهن قال الحافظ العسقلاني
ثم ظهر لي انه سقط من رواية البخاري شيء اقتضى هذا الخطأ فقد
اخرجه مسلم والاسماعيلي والنسائي واللفظ له من طريق يعقوب
بن ابراهيم بن سعد عن ابيه بهذا الاسناد في هذا الموضع فانزل
الله ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى
عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب
لهن وترغبون ان تنكحوهن فذكر الله انه يتلى عليكم في الكتاب
الآية الاولى وهي قوله وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في
الآية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن رغبة احدكم الخ وكذا اخرجه
مسلم من طريق يونس عن ابن شهاب وتقدم للمصنف ايضا
في الشركة من طريق يونس عن ابن شهاب مقرونا بطريق
صالح المذكورة هنا فوضح بهذا ان في رواية صالح في الباب
اختصارا وقد تكلف له بعض الشراح فقال معنى قوله في
آية اخرى اي بعد قوله وان خفتم وما تقدم اوضح والله تعالى اعلم
رغبة احدكم عن يتيمته بان لم يردها حين تكون قليلة المال
والجمال فمعنى الرغبة هنا عدم الارادة لان لفظ رغب مستعمل
بصلتين يقال رغب فيه اذا اراده ورغب عنه اذا لم يرده فيحتمل
المعنى ان اليتيمة اذا كانت فقيرة ودميمة يعرضون عن نكاحها
ففيه تعيين احد الاحتمالين في قوله وترغبون لانه يحتمل ان يحذف في
وان يحذف عن وقد تاوله سعيد بن جبير على المعنيين فقال نزلت
في الغنية والمعدمة والمروي هنا عن عائشة رضي الله عنها اوضح
في ان الآية الاولى صح نزلت في الغنية وهذه الآية نزلت في المعدمة قالت
اي عائشة رضي الله عنها فنهوا ان ينكحوا عن من رغبوا في ماله وجماله

في يتامى النساء الا بالقسط اي بالعدل من اجل رغبتهم
عنهن اذا كن قليلات المال والجمال اي نهوا عن نكاح
المرغوب فيها لمالها وجمالها لاجل زهدهم فيها اذا كانت
قليلة المال والجمال فينبغي ان يكون نكاح الغنية الجميلة
ونكاح الفقيرة الدميمة على السواء في العدل وكان الرجل
في الجاهلية يكون عنده اليتيمة فيلقي عليها ثوبه فاذا فعل
ذلك لم يقدر احد ان يتزوجها ابدا فان كانت جميلة تزوجها
واكل مالها وان كانت دميمة منعها الرجال حتى تموت فاذا ماتت
ورثها فحرم الله ذلك ونهى عنه وفي الحديث اعتبار مهر المثل
في المحجورات وان غيرهن يجوز نكاحها بدون ذلك وفيه ان للولي
ان يتزوج من هي تحت حجره لكن يكون العاقد غيره وفيه خلاف
مذكور في الفروع وفيه جواز تزويج اليتامى قبل البلوغ لان بعد
البلوغ لا يتم على الحقيقة الا ان يكون اطلق استصحابا للحال
وقد مضى الحديث في كتاب الشركة في باب شركة اليتيم واهل الميراث
ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب

وقد سقط في كثير من النسخ لفظ باب وقيل قوله ومن كان فقيرا
فلياكل من مال اليتامى بالمعروف وقد سبق قوله تعالى ومن كان
غنيا فليستعفف اي ومن كان غنيا في غنية من مال اليتيم فليستعفف
عنه ولا ياكل منه شيئا قال الشعبي هو عليه كالميتة والدم ومن كان
فقيرا فلياكل بالمعروف يعني بقدر قيامه عليه وقال ابو جعفر النحاس
منع جماعة من اهل العلم الوصي من اخذ شئ من مال اليتيم قال ابو يوسف
القاضي لا ادري لعل هذه الآية منسوخة بقوله عز وجل يا ايها
الذين آمنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل فلا يحل لاحد ان ياخذ
من مال اليتيم شيئا اذا كان معه مقيما في المصر فان احتاج ان يسافر
من اجله فله ان ياخذ ما يحتاج اليه ولا يقتني شيئا وهو قول ابي حنيفة
رحمه الله وقال ابن عباس رضي الله عنهما من كان غنيا فليستعفف
ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف نسخ الظلم والاعتداء ونسخها

ان الذين

ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما ثم اختلف الذين قالوا
ان الآية محكمة فيها فقال بعضهم ان احتاج الوصي فله ان يقترض
من مال اليتيم فان ايسر قضاه وهذا قول عمر بن الخطاب وعبيدة
وابي العالية وسعيد بن جبير قال ابو جعفر وهو قول جماعة من
التابعين وغيرهم وفقهاء الكوفيين عليه ايضا وقال ابو قلابة
فلياكل بالمعروف مما يجيء من الغلة فاما المال الناض فليس
له ان ياخذ منه شيئا قرضا ولا غيره وذهب قوم الى ظاهر الآية
منهم الحسن البصري فقالوا له ان ياكل منه مقدار قوته وقال
الحسن اذا احتاج ولي اليتيم اكل بالمعروف وليس عليه
اذا ايسر قضاؤه والمعروف قوته وهو قول النخعي وقتادة
فاذا دفعتم اليهم اموالهم اي بعد بلوغهم وايناس
رشدهم فاشهدوا عليهم ثم اختلف العلماء في هذا الامر
فقال قوم هو ندب فان القول قول الوصي لانه امين
وقال آخرون هو فرض على ظاهر الآية فانه امين الاب
فلا يقبل قوله على غيره الا ترى ان الوكيل اذا ادعى انه دفع الى
زيد ما امره به لم يقبل قوله الا ببينة فكذلك الوصي وقال عمر
بن الخطاب رضي الله عنه وسعيد بن جبير هذا الاشهاد انما
هو على دفع الوصي ما استقرضه من مال اليتيم حال فقره وفي
الاشهاد مصالح منها السلامة من الضمان والغرم على تقدير
انكار اليتيم ومنها حسم مادة تطرق سوء الظن بالولي
ومنها امتثال اوامر الله عز وجل في الامر بالاشهاد ومنها
طيب قلب اليتيم بزوال ما كان يخشاه من فوات ماله
ودوامه تحت الحجر وكفى بالله حال كونه حسيبا محاسبا
فلا تخالفوا ما امرتم ولا تجاوزوا ما حد لكم ولم يثبت في
غير رواية ابي ذر قوله وكفى بالله حسيبا وبدارا وفي
رواية ابي ذر بدارا بدون الواو مبادرة اشار به الى ما
في الآية المترجم بها وهو قوله تعالى ولا تاكلوها اسرافا

وبدارا ان يكبروا وفسر بدارا بقوله مبادرة يعني لا تأكلوا
اموال اليتامى من غير حاجة اسرافا ومبادرة قبل بلوغهم وقال
ابو عبيدة في قوله تعالى ولا تأكلوها اسرافا وبدارا الاسراف
الافراط وبدارا مبادرة وكأنه فسر المصدر بأشهر منه يقال
بادرت بدارا ومبادرة واخرج الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال يعني يأكل مال اليتيم ويبادر ان يبلغ
فيحول بينه وبين ماله وهو معنى قول الزمخشري اسرافا وبدارا
مسرفين ومبادرين كبرهم فليتأمل اعتدنا اعددنا افعلنا
من العتاد اشار به الى ما في قوله تعالى اولئك اعتدنا لهم عذابا
اليما وفسره بقوله اعددنا واراد ان معناهما واحد وكذا فسره
ابو عبيدة في كتاب المجاز وقوله افعلنا من العتاد اشارة الى انه
من باب الافعال والعتاد بفتح العين ما يصلح لكل ما يقع من الامور
والعتيد هو الشيء الحاضر المعد لكل شيء وهذا المذكور هو رواية
الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اعتدنا افتعلنا
قال الحافظ العسقلاني والاول هو الصواب لان المراد كما عرفت
ان اعتدنا واعددنا بمعنى واحد لان العتيد هو الشيء المعد
وتعقبه العيني بانه يفهم منه ان رواية ابي ذر غير صواب وليس
كذلك بل الصواب رواية ابي ذر فتأمل فان فيه نظرا انتهى
قال الحافظ العسقلاني ووقعت هذه الكلمة في هذا الموضع سهوا من
بعض نساخ الكتاب ومحلها بعد هذا قبل باب لا يحل لكم ان ترثوا
النساء كرها واستبعده العيني وادعى ان الظاهر انه وقع من
المصنف حدثني بالافراد اسحق هو ابن منصور كما جزم به المزي
وخلف وابو نعيم وقال الحافظ العسقلاني هو ابن راهويه واما
ابو نعيم في المستخرج فاخرجه من طريق ابن راهويه ثم قال اخرجه
البخاري عن اسحق بن منصور قال اخبرنا عبد الله بن نمير
بضم النون وفتح الميم على صيغة التصغير قال حدثنا هشام
عن ابيه عروة بن الزبير رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها

في قوله تعالى

في قوله تعالى ومن كان اي من الاولياء غنيا اي عن مال
اليتيم فليستعفف اي عنه ولا يأكل منه شيئا ومن كان
منهم فقيرا فليأكل بالمعروف انها نزلت في مال اليتيم
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني في والي اليتيم والمراد به والي
اليتيم المتصرف في ماله بالوصية ونحوها والضمير في كان في قوله
اذا كان فقيرا على رواية الكشميهني يرجع الى الوالي ظاهرا
وعلى رواية الاكثرين يرجع اليه ايضا لكن بقرينة قوله انه يأكل
منه مكان قيامه عليه بمعروف اي بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز
اجرة المثل ولا يرد اذا ايسر على الصحيح عند الشافعية ومن قولها
اذا كان فقيرا مصير منها الى ان الذي يباح له الاجرة من مال اليتيم
من اتصف بالفقر وقيل لا يأكل وان كان فقيرا لقوله تعالى ان
الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما واجيب بانه عام والخاص مقدم
عليه لا سيما وفي قيد الظلم اشعار به ولفظ الاستعفاف والاكل
بالمعروف مشعر به ايضا وفي حديث مرفوع اخرجه ابو داود
والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن الجارود وابن ابي حاتم
من طريق حسين المكتب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عندي يتيما
له مال وليس عندي شيء افآكل من ماله قال بالمعروف واسناده
قوي وفي رواية كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل
مالا رواه احمد وغيره وقوله غير متأثل اي غير جامع يقال مال مؤثل
اي مجموع واصل واثلة الشيء اصله وقد سبق ذكر اختلاف العلماء
في هذا الباب فيما سبق وروى الطبري من طريق السدي اخبرني من
سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله ومن كان فقيرا فليأكل
بالمعروف قال باطراف اصابعه ومن طريق عكرمة يأكل ولا يكتسي
ومن طريق ابراهيم النخعي يأكل ما سد الجوعة ووارى العورة
وقال الحسن بن حي يأكل وصي الاب بالمعروف واما قيم الحاكم
فله اجرة فلا يأكل شيئا واغرب ربيعة فقال المراد خطاب الولي

وقيل يأخذ بالقرض
صح

بما يصلح باليتيم ان كان غنياً وسع عليه وان كان فقيراً انفق
عليه بقدره وهذه اربعة اقوال سوى ما ذكر فيما سبق فتذكر
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في
البيوع ايضا باب
وقد سقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر واذا حضر القسمة
اى قسمة مال الميت اولوا القربى اى اولوا قرابة الميت
واليتامى والمساكين من الذين لا يرثون فارزقوهم منه
اى من مال الميت تطييبا لقلوبهم وتصدقا عليهم كذا في اكثر
النسخ بعد قوله والمساكين الآية وحذف فارزقوهم منه
وكذا هو في الفرع كاصله وتمام الآية وقولوا لهم قولا معروفا
والقول المعروف العدة الحسنة من البر والصلة وقيل
الرد الجميل وقيل الدعاء كقولك عافاك الله وبارك الله
فيك وقيل علموهم مع اطعامهم وكسوتهم امر دينهم وحاصل المعنى
اذا حضر هؤلاء الفقراء من اولى القرابة الذين لا يرثون
واليتامى والمساكين قسمة مال جزيل فان انفسهم تتشوق
الى شيء منه اذا رأوا هذا ياخذ وهذا ياخذ وهم يائسون لا شيء
يعطون فامر الله تعالى وهو الرؤف الرحيم ان يرضخ لهم شيء
من الوسط يكون برا بهم وصدقة عليهم واحسانا اليهم وجبرا
لكسرهم وهو امر ندب للبالغ من الورثة وقيل امر وجوب
وكان في ابتداء الاسلام ثم اختلف في نسخه فقيل بآية المواريث
وهو قول سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وآخرين وهو
قول الائمة الاربعة اعطى الله لكل ذي حق حقه وصارت
الوصية من ماله يوصى بها لذوى قرابته حيث يشاء وعن ابن
عباس رضي الله عنهما هي محكمة غير منسوخة كما في حديث الباب
حدثنا احمد بن حميد بضم الحاء مصغرا هو القرشي الكوفي
الطريثي بضم الطاء المهملة وبالراء والمثلثة وهو صهر عبيد الله
بن موسى يلقب بدار ام سلمة لجمعه حديث ام سلمة رضي الله عنها
وتتبعه

وتتبعه لذلك وقد قال ابن عدي انه كان له اتصال بام سلمة
يعني زوج السفاح الخليفة فلقب بذلك قال الحافظ
العسقلاني وزعم الحاكم فقال يلقب جار ام سلمة وثقه مطين
وقال كان يعد في حفاظ اهل الكوفة ومات سنة عشرين ومائتين
وقال الكرماني سنة ثمان عشرة ومائتين ونسبه الحافظ
العسقلاني الى الوهم وليس له في البخاري الا هذا الحديث
الواحد قال اخبرنا عبيد الله على صيغة التصغير هو ابن
عبد الرحمن الاشجعي الكوفي وابوه فرد في الاسماء مشهور في
اصحاب سفيان الثوري عن سفيان الثوري عن الشيباني
بفتح الشين المعجمة هو ابو اسحق سليمان بن ابي سليمان فيروز
الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى
والمساكين قال هي محكمة يعني ان الآية محكمة وقوله
وليست بمنسوخة تفسير للمحكمة وعلى هذا الامر في فارزقوهم
للندب ثم زاد الاسمعيلي من وجه آخر عن الاشجعي وكان ابن عباس
رضي الله عنهما اذا ولي رضخ واذا كان في المال قلة اعتذر اليهم
فذلك القول بالمعروف وعند الحاكم من طريق ابي عمرو بن قيس
عن الشيباني بالاسناد المذكور في هذه الآية قال يرضخ لهم
فان كان في المال تقصير اعتذر اليهم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة تابعه اى تابع عكرمة سعيد هو ابن جبير في
رواية هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد وصل
البخاري هذه المتابعة في كتاب الوصايا في باب قوله تعالى
واذا حضر القسمة اولوا القربى بلفظ ان ناسا يزعمون ان
هذه الآية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون
الناس بها هما واليان وال يرث وذلك الذي يرزق ووال
لا يرث وذلك الذي يقال له بالمعروف يقول لا املك لك
ان اعطيك وهذان الاسنادان صحيحان عن ابن عباس رضي الله عنهما

[illegible] وجاءت عنه روايات من أوجه ضعيفة عند ابن أبي حاتم وابن مردويه أنها منسوخة نسختها آية الميراث وصح ذلك عن سعيد بن المسيب وهو قول القاسم بن محمد وآخرين كما سبق وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قول آخر أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن القاسم بن محمد أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهم قسم ميراث أبيه عبد الرحمن في حياة عائشة رضي الله عنها فلم يدع في الدار ذا قرابة ولا مسكينا إلا أعطاه من ميراث أبيه وتلا الآية قال القاسم فذكرته لابن عباس رضي الله عنهما فقال ما أصاب ليس له ذلك إنما ذلك إلى الوصي وإنما ذلك في الوصية أي ندب الميت إلى أن يوصي لهم قال الحافظ العسقلاني وهذا لا ينافي حديث الباب وهو أن الآية محكمة وليست بمنسوخة وقيل معنى الآية وإذا حضر قسمة الميراث قرابة الميت ممن لا يرث واليتامى والمساكين فإن نفوسهم تتشوق إلى أخذ شيء منه ولا سيما إن كان جزيلا فأمر الله سبحانه أن يرضخ لهم شيء على سبيل البر والإحسان واختلف من قال بذلك هل الأمر فيه على الندب أو الوجوب فقال مجاهد وطائفة هو على الوجوب وهو قول ابن حزم أن على الوارث أن يعطي هذه الأصناف ما طابت به نفسه ونقل ابن الجوزي عن أكثر أهل العلم أن المراد بأولي القرابة من لا يرث وأن معنى فارزقوهم أعطوهم من المال وقال آخرون أطعموهم وأن ذلك على سبيل الاستحباب وهو المعتمد لأنه لو كان على الوجوب لاقتضى استحقاقا في التركة ومشاركة في الميراث بجهة مجهولة فيفضي إلى التنازع والتقاطع وعلى القول بالندب فقد قيل يفعل ذلك ولي المحجور وقيل لا بل يقول ليس المال لي وإنما هو لليتيم وأن هذا هو المراد بقوله وقولوا لهم قولا معروفا وعلى هذا فيكون الواو في قوله وقولوا للتقسيم

وعن

وعن ابن سيرين وطائفة المراد بقوله فارزقوهم اصنعوا لهم طعاما يأكلونه وأنها على العموم في مال المحجور وغيره والله تعالى أعلم

باب سقط لفظ باب في رواية غير أبي ذر وهكذا قوله في أولادكم وفي رواية أبي ذر عن المستملي باب قوله **يوصيكم الله** أي يأمركم ويفرض عليكم **في أولادكم** في شأن ميراث أولادكم ويبين قسمة الميراث بينهم بالعدل فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث وفاوت بين الصنفين فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة حيث وصى الوالدين بأولادهم **حدثنا** وفي رواية أبي ذر حدثني بالإفراد **إبراهيم بن موسى** التميمي الفراء الرازي الصغير قال **حدثنا** وفي رواية أبي ذر أخبرنا **هشام** هو ابن يوسف الصنعاني **أن ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز **أخبرهم قال أخبرني** بالإفراد **ابن منكدر** أي محمد بن منكدر وفي رواية أبي ذر ابن المنكدر بالتعريف **عن جابر** هو ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما وفي رواية شعبة عن ابن المنكدر سمعت جابرا وقد تقدمت في الطهارة **قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر** رضي الله عنه **في بني سلمة** بفتح المهملة وكسر اللام قوم جابر رضي الله عنه وهم بطن من الخزرج حال كونهما **ماشيين فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا أعقل** أي لا أفهم وزاد أبو ذر عن الكشميهني شيئا وفي الاعتصام فأتاني وقد أغمي علي **فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش علي** أي من نفس الماء الذي توضأ به وقد صرح به في الاعتصام فاندفع قول من زعم أنه رش عليه من الذي فضل **فأفقت** أي من الإغماء **فقلت ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله** وفي رواية شعبة عن ابن المنكدر في الطهارة فقلت يا رسول الله لمن الميراث

نساءهم وابناءهم واموالهم كذا ذكر ابن اسحق باسانيد مرسلة
والذي في الصحيح كما تقدم في كتاب العتق من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما يدل على انه اغار عليهم على حين غفلة منهم فاوقع
بهم ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق
وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى
ذراريهم الحديث فيحتمل ان يكونوا حين الايقاع بهم ثبتوا
قليلا فلما كثر فيهم القتل انهزموا والله تعالى اعلم حدثنا
قتيبة بن سعيد قال اخبرنا اسمعيل بن جعفر اي ابن كثير
الانصاري المدني سكن بغداد عن ربيعة بفتح الراء بن
ابي عبد الرحمن هو المشهور بربيعة الرأي عن محمد بن يحيى
بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة عن ابن محيريز
بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وكسر الراء
وسكون التحتية الاخرى وآخره زاي هو عبد الله بن محيريز
القرشي التابعي انه قال دخلت المسجد فرأيت ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه فجلست اليه فسألته عن العزل
وهو نزع الذكر من الفرج عند الانزال قال ابو سعيد خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق
فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء
واشتدت علينا العزبة واحببنا العزل فاردنا
ان نعزل وقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم
بين اظهرنا قبل ان نسأله فسألناه عن ذلك فقال
صلى الله عليه وسلم ما عليكم ان لا تفعلوا اي لا بأس عليكم ان
لا تفعلوا وكلمة لا صلة ما من نسمة اي ما من نفس كائنة
في علم الله تعالى الى يوم القيمة الا وهي كائنة في الخارج اي
ما قدر الله كونها لا بد من مجيئها من العدم الى الوجود وقيل النسمة
كل دابة فيها روح والنسيم الريح وقال القزاز كل انسان نسمة
ونفسه نسمة والحديث قد مر في البيوع في باب بيع الرقيق

ومطابقته

ومطابقته للترجمة في قوله في غزوة بني المصطلق حدثنا
ويروى حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان ابو احمد
المروزي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري عن ابي سلمة
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال غزونا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة نجد فلما ادركته
القائلة وهو في واد كثير العضاه فنزل تحت شجرة
واستظل بها وعلق سيفه فتفرق الناس في
الشجر يستظلون فبينا نحن كذلك اذ دعانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجئنا فاذا اعرابي قاعد بين يديه
فقال ان هذا اتاني وانا نائم فاخترط سيفي فاستيقظت
وهو قائم على راسي مخترط صلتا قال من يمنعك مني
قلت الله فشامه بالشين المعجمة يقال شمت السيف
اي غمدته وشمته اي سللته فهو من الاضداد ثم قعد فهو هذا
ولم يعاقبه وانما ذكر هذا الحديث في هذا الباب مع ان قصته
كانت في غزوة ذات الرقاع لانه لما صرح فيه بانها كانت في
غزوة نجد ذكره ههنا اذ علم منه انها لم تكن في الغزوة المصطلقية
وقيل انهما كانتا متقاربتين فكان هذا الراوي اعطاهما حكم
غزوة واحدة وقال الكرماني هذا الحديث لم يوجد في بعض النسخ
في هذا الباب بل كان في الباب المتقدم وقيل الغالب انه
كان في الحاشية واشتبه على الناسخ فنقله في هذا الباب
قال العيني وهذان القولان اقرب الى الصواب غزوة انمار
وفي نسخة باب غزوة انمار بزيادة لفظ باب وانمار بفتح الهمزة
وسكون النون وبالراء وقد يقال لها غزوة بني انمار وهي قبيلة
ولا معنى لذكر هذا الباب هنا وانما محله كان قبل غزوة بني المصطلق
لانه عقبه بترجمة حديث الافك والافك كان في غزوة بني المصطلق
بل غزوة انمار يشبه ان تكون هي غزوة محارب وبني ثعلبة لما تقدم

المتصل بهذه الآية والله تعالى اعلم واكثر التقرير ذلك ظاهر ان ابن جريج
لم يجزم كما جزم به الدمياطي ومن تبعه والله دره وحمه ابو الاعلم وقد سبق
الحديث في الطهارة في باب صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه
على المغمى عليه ومطابقته للترجمة اظهر من ان يخفى (باب)
وفي رواية ابي ذر عن المستملي باب قوله بالافراد (ولكم نصف
ما ترك ازواجكم) ان لم يكن لهن ولد وارث من بطنها او من
صلب بنيها وان سفل ذكرا كان او انثى منكم او من غيركم (حدثنا
محمد بن يوسف) الفريابي (عن ورقاء) تانيث الاورق
هو ابن عمر اليشكري ويقال الشيباني اصله من خوارزم ويقال
من الكوفة سكن المدائن (عن ابن ابي نجيح) اسمه عبد الله وابو نجيح
بفتح النون وكسر الجيم وآخره مهملة اسمه يسار ضد اليمين
(عن عطاء) هو ابن ابي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كان المال للولد) اي كان مال الشخص اذا مات لولده
يشير الى ما كانوا عليه قبل ... وقد روى الطبري من وجه آخر عن
ابن عباس رضي الله عنهما انها لما نزلت قالوا يا رسول الله
ايعطى الجارية الصغيرة نصف الميراث وهي لا تركب الفرس
ولا تدفع العدو قال وكانوا في الجاهلية لا يعطون الميراث
الا لمن قاتل القوم (وكانت الوصية للوالدين) على ما يراه
الموصي من المساواة او التفضيل (فنسخ الله من ذلك ما احب)
اي بآية المواريث (فجعل للذكر) من الاولاد (مثل حظ
الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس)
ان كان للميت ولد ذكرا او انثى (والثلث) ان لم يكن له ولد
(وجعل للمرأة الثمن) اي مع الولد (والربع) مع عدمه (وللزوج
الشطر) مع عدم الولد (والربع) مع الولد وهذا الحديث يدل
على ان الامر الاول استمر الى نزول الآية وفيه رد على من انكر النسخ
ولم ينقل ذلك عن احد من المسلمين الا عن ابي مسلم الاصفهاني
صاحب التفسير فانه انكر النسخ مطلقا ورد عليه بالاجماع على ان شريعة

الاسلام

وفي رواية غيره سقط لفظ باب ايضا ص

وبنتها

وليس هو محمد بن يوسف البيكندي يا ص

الاسلام ناسخة لجميع الشرائع واجيب عنه بانه يرى ان الشرائع
الماضية مستمرة الحكم الى ظهور هذه الشريعة قال فسمى ذلك
تخصيصا لا نسخا ولهذا قال ابن السمعاني ان كان ابو مسلم
لا يعترف بوقوع الاشياء التي نسخت في هذه الشريعة فهو
مكابر وان قال لا اسميه نسخا كان الخلاف لفظيا والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وللزوج الشطر اي نصف
المال وقد مضى الحديث في الوصايا في باب لا وصية لوارث
(باب) بالتنوين ... سقط لفظ باب وما بعد كرها في
رواية غير ابي ذر (لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها) ان ترثوا
في موضع رفع على الفاعلية ليحل اي لا يحل لكم ارث النساء
والنساء مفعول به اما على حذف مضاف اي ان ترثوا اموال
النساء والخطاب للازواج لانه روي ان الرجل كان اذا
لم يكن له غرض في ... المرأة امسكها حتى تموت فيرثها
او تفتدي بمالها ان لم تمت واما من غير حذف على معنى ان يكن
بمعنى الشيء الموروث ان كان الخطاب للاولياء او لاقرباء
الميت كما سيأتي ان شاء الله تعالى وكرها في موضع نصب
على الحال من النساء اي ترثوهن كارهات مكرهات (ولا تعضلوهن)
جزم بلا الناهية او نصب عطفا على ان ترثوا ولا لتأكيد النفي
وفي الكلام حذف اي لا تعضلوهن من النكاح ان كان الخطاب
للاولياء او لا تعضلوهن من الطلاق ان كان للازواج (لتذهبوا
ببعض) اللام متعلقة بتعضلوهن والباء للتعدية او للمصاحبة
فالجار والمجرور في محل نصب على الحال ويتعلق الجار بمحذوف
اي لتذهبوا مصحوبين ببعض (ما آتيتموهن) ما موصولة بمعنى
الذي او نكرة موصوفة وعلى التقديرين فالعائد محذوف
(الآية) وتمامها الا ان يأتين بفاحشة مبينة قال
ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم هي الزنا يعني اذا زنت
فللزوج ان يسترجع الصداق الذي اعطاها ويضاجرها حتى تتركه له

وممن قال سعيد بن المسيب والشعبي والحسن البصري ومحمد بن سيرين
وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة والضحاك وعطاء الخراساني وابو قلابة
والسدي وزيد بن اسلم وسعيد بن ابي هلال وعن ابن عباس رضي الله عنهما
الفاحشة المبينة النشوز والعصيان على ذلك ايضا عن الضحاك
وعكرمة واختار ابن جرير انه اعم من ذلك من الزنا والنشوز وبذاء اللسان
وغير ذلك والله تعالى اعلم ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما
لا تعضلوهن لا تقهروهن بالعنف وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني لا تنتهروهن بنون بعدها مثناة من الانتهار
وهي رواية القابسي ايضا قال الحافظ العسقلاني وهذه الرواية
وهم والصواب ما عند الجماعة وتعقبه العيني بانه لا يدرى وجه الصواب
هنا ومعنى الانتهار لا يخلو عن معنى القهر ثم هذا الاثر وصله الطبري
وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى ولا تعضلوهن اي لا تقهروهن لتذهبوا ببعض
ما آتيتموهن يعني الرجل يكون له المرأة وهو كاره لصحبتها ولها عليه
مهر فيضرها لتفتدي واخرجه عن الضحاك والسدي مثله
وعن مجاهد ان المخاطب بذلك الاولياء المرأة في سورة البقرة
ثم ضعف ذلك ورجح الاول حوبا اثما اشار به الى ما في قوله تعالى
ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم انه كان حوبا كبيرا وتفسير قوله
حوبا بقوله اثما وقد وصله ابن ابي حاتم باسناد صحيح عن داود
بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
انه كان حوبا كبيرا قال اثما عظيما ووصل الطبري من طريق مجاهد
وعكرمة والنخعي والسدي وقتادة وغيرهم مثله والجمهور على ضم
الحاء وقرأ الحسن بفتح الحاء تعولوا تميلوا اشار به الى
ما في قوله تعالى فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة او ما ملكت
ايمانكم ذلك ادنى ان لا تعولوا وفسر قوله تعولوا بقوله تميلوا
وقد وصله سعيد بن منصور باسناد صحيح عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ذلك ادنى ان لا تعولوا قال
ان لا تميلوا

ان لا تميلوا وفي فوائد ابي بكر الآجري باسناد آخر صحيح الى الشعبي
عن ابن عباس رضي الله عنه مثله ووصله الطبري من طريق الحسن
ومجاهد وعكرمة والنخعي والسدي وقتادة وغيرهم مثله وانشد
في رواية عكرمة لابي طالب من ابيات بميزان صدق وزنه
غير عائل وجاء مثله مرفوعا صححه ابن حبان من حديث عائشة
رضي الله عنها ان معناه تجوروا والحاصل انه من عال يعول اذا
جار ومال وقد فسره الامام الشافعي على ما رواه ابن المنذر عنه
بان لا يكثر عيالكم وقد رده جماعة منهم المبرد وابن داود والثعلبي
والرازي والزجاج وقال الزجاج هذا غلط من جهة المعنى واللفظ
اما الاول فلاباحة السراري مع انه مظنة كثرة العيال كالتزوج
واما اللفظ فلان مادة عال بمعنى كثر عياله من ذوات الياء لانه
من العيلة واما عال بمعنى جار فمن ذوات الواو فاختلفت
المادتان وقال صاحب النظم قال اولا ان لا تعدلوا فوجب
ان يكون ضده الجور وايضا فقد خالف المفسرين وقد رد
الناس على هؤلاء فاما قولهم ان التسري ايضا يكثر معه العيال
مع انه مباح فممنوع لان الامة ليست كالمنكوحة ولذا يعزل
عنها بغير اذنها ويؤجرها ويأخذ اجرتها وينفقها عليه وعليها
وعلى اولادها ويقال عال الرجل عياله يعولهم اي مانهم يمونهم
اي انفق عليهم ومنه ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وحكى ابن الاعرابي
عال الرجل يعول كثر عياله وعال يعيل افتقر وعال في الارض
ذهب فيها والمضارع من هذين يعيل والمتعدي يكون بمعنى
مان من المؤنة وبمعنى غلب ومنه عيل صبري ومضارع هذا
يعول وبمعنى اعجز يقال عالني الامر اي اعجزني ومضارع هذا
يعيل والمصدر عيل وقد تلخص من ذلك ان عال اللازم
يكون تارة من ذوات الواو وتارة من ذوات الياء لاختلاف
المعنى وكذلك عال المتعدي ايضا وقد روى الازهري عن
الكسائي قال عال الرجل اذا افتقر واعال اذا كثر عياله قال

وصار له عائلة والحاصل ان عال
يكون لازما ومتعديا فاللازم
يكون بمعنى مال وجار ومنه عال
الميزان وبمعنى كثر عياله وبمعنى
تفاقم الامر والمضارع من كله
يعول وعال الرجل افتقر

من العرب الفصحاء من يقول عال يعول اذا كثر عياله قال الازهري
وهذا يقوي قول الشافعي لان الكسائي لا يحكي عن العرب الا ما
حفظه وضبطه وحكى البغوي عن ابي حاتم قال كان الشافعي
اعلم بلسان العرب منا ولعله لغة وعن ابي عمر الدوري فيما نقله
الثعلبي عنه وكان من ائمة اللغة انه قال هي لغة حمير واما
قولهم انه خالف المفسرين فليس كذلك فقد روي عن زيد
بن اسلم نحو ما قال الشافعي اسنده الدارقطني وذكره الازهري
في كتاب تهذيب اللغة وان كان الاول اشهر واما قولهم اختلفت
المادتان فليس بصحيح فقد تقدم حكاية ابن الاعرابي عن العرب
عال الرجل يعول اذا كثر عياله وحكاية الكسائي والدوري
وقد قرأ طلحة بن مصرف ان لا تعيلوا بضم التاء والمضارعة
من اعال كثر عياله وهي تعضد تفسير الشافعي من حيث المعنى
وقد بسط الامام فخر الدين العبارة في الرد على ابي بكر الرازي
وقال الطعن لا يصدر الا عن كثرة العباوة وقلة المعرفة وقال
الزمخشري بعد ان وجه قول الشافعي بنحو ما سبق وكلام مثله
من اعلام العلم وائمة الشرع ورؤوس المجتهدين حقيق بالحمل
على الصحة والسداد وكفى بكتابنا المترجم بكتاب شافي العي
من كلام الشافعي شاهدا بانه اعلى كعبا واطول باعا في علم كلام العرب
من ان يخفى عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا واساليب فسلك
في تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات انتهى وقوله اعلى كعبا
مثل لاطلاعه على العلوم العربية وكونه ذا حظ وافر فيها والله تعالى
اعلم **نحلة النحلة المهر** اشار به الى ما في قوله تعالى وآتوا
النساء صدقاتهن نحلة وفسرها بقوله المهر وفي رواية
ابي ذر فالنحلة المهر بالفاء قال الاسمعيلي ان كان ذلك من
تفسير البخاري ففيه نظر وقد قيل فيه غير ذلك واقرب الوجوه
ان النحلة ما يعطونه من غير عوض وقيل المراد نحلة ينتحلونها
اي يدينون بها ويعتقدون ذلك وقال الحافظ العسقلاني
والتفسير

والتفسير الذي ذكره البخاري قد وصله ابن ابي حاتم والطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال النحلة المهر وروى الطبري
عن قتادة قال نحلة اي فريضة مسماة وكذا قال مقاتل وابن جريج
وروى الطبري ايضا من طريق عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال
النحلة في كلام العرب الواجب قال فليس ينبغي لاحد
بعد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينكح امرأة الا بصداق واجب
كذا قال وقال الحافظ العسقلاني والنحلة في كلام العرب العطية
لا كما قال ابن زيد وقيل سمي الصداق نحلة من حيث انه لا يجب
في مقابلته غير التمتع وليس له عوض مالي ثم المخاطب بقوله وآتوا
الناكحون اي اعطوا النساء مهورهن وقيل ان المخاطب به
اولياء النساء وكان الرجل اذا زوج ايمة اخذ صداقها دونها
فنهوا عن ذلك حكاه الطبري ثم اسنده الى سيار عن ابي صالح
بذلك واختار القول الاول ثم الصدقات جمع صدقة بفتح
الصاد وضم الدال وهي لغة اهل الحجاز وتميم تقول صدقة بضم
الصاد وسكون الدال فاذا جمعوا يقولون صدقات بضم
الصاد وسكون الدال وبضمها ايضا مثل ظلمات وانتصاب
نحلة على المصدر لان النحلة والايتاء بمعنى الاعطاء او على الحال
من المخاطبين اي آتوهن صدقاتهن ناحلين طيبي النفوس
بالاعطاء او من الصدقات اي منحولة معطاة عن طيب
الانفس **تنبيه** محل التفاسير من قوله حوبا الى آخرها في اول
السورة وكانه من بعض نساخ الكتاب وليس هذا خاصا
بهذا الموضع ففي التفسير اشباه هذا كما تقدم وكما سياتي
حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال **حدثنا**
وفي رواية ابي ذر اخبرنا **اسباط بن محمد** بفتح الهمزة
وسكون السين المهملة وبالموحدة ابو اسباط بن محمد بن عبد الرحمن
القرشي الكوفي ثقة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث

يقول لا ينكحها الا بشيء واجب لها

واورده في كتاب الاكراه عن حسين بن منصور عنه ايضا
قال الواقدي مات في اول سنة مائتين وادركه البخاري بالسن
وعن ابن معين كان يخطئ عن سفيان فلذلك ذكره ابن عبد البر
في الضعفاء ولكن قال كان مثبتا فيما يروي عن الشيباني ومطرف
وذكره العقيلي وقال ربما وهم في الشيء حدثنا الشيباني
بفتح الشين المعجمة هو ابو اسحق سليمن بن فيروز وقد سماه
في كتاب الاكراه عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال الشيباني وذكره اي الحديث ابو الحسن
اسمه عطاء وقال الكرماني اسمه مهاجر في باب الابراد بالظهر
قال البخاري في باب الابراد بالظهر حدثنا محمد بن بشار اخبرنا
غندر قال اخبرنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن سمع زيد بن وهب
الحديث وظن الكرماني انهما واحد وليس كذلك لان المذكور
في باب الابراد بالظهر التيمي وهنا السوائي كما صرح به حيث قال
السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو ممدودا قال
الحافظ العسقلاني ولم اقف له على ذكر الا في هذا الحديث
ولا اظنه ذكره الا عن ابن عباس رضي الله عنهما اشار
بهذا الى ان للشيباني فيه طريقين احدهما موصول وهو عن
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما والآخر مشكوك في وصله
وهو ابو الحسن السوائي عن ابن عباس رضي الله عنهما يا ايها
الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن
لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن قال كانوا اي اهل الجاهلية
كما قاله السدي او اهل المدينة كما قاله الضحاك وكذلك اورده
الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما لكن لا يلزم
من كونه في الجاهلية ان لا يكون استمر في اول الاسلام الى ان
نزلت الآية وكذا قال الواحدي اذا مات الرجل كان
اولياؤه احق بامراته ان شاء بعضهم تزوجها
ان كانت جميلة بصداقها الاول وان شاءوا زوجوها

نسبة الى بني سواء بن عامر
بن صعصعة بن معاوية
بن بكر بن هوازن بطن كبير
صح

لمن ارادوا

لمن ارادوا واخذوا صداقها وان شاءوا لم يزوجوها
بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها او تفتدي نفسها فهم
بالفاء وفي رواية ابي ذر وهم بالواو احق بها من
اهلها فنزلت هذه الآية في ذلك وفي رواية ابي معاوية
عن الشيباني عن عكرمة وحده عن ابن عباس رضي الله عنهما
في هذا الحديث تخصيص ذلك بمن مات زوجها قبل ان يدخل
بها وفي رواية ابي معاوية ايضا حبستها عصبته ان تنكح
احدا حتى تموت فيرثوها قال الاسمعيلي هذا مخالف لرواية
اسباط وقال الحافظ العسقلاني ويمكن ردها اليها بان يكون
المراد ان تنكح احدا الا منهم او باذنهم ثم هي مخالفة لما في
التخصيص السابق وقد روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان الرجل اذا مات وترك
امراة القى عليها حميمه ثوبا فمنعها من الناس فان كانت جميلة
تزوجها وان كانت دميمة حبسها حتى تموت فيرثها وروى
الطبري ايضا من طريق الحسن والسدي وغيرهما كان الرجل يرث
امراة ذي قرابته فيعضلها حتى تموت او ترد اليه الصداق
وزاد السدي ان سبق الوارث فالقى عليها ثوبه كان احق
بها وان سبقت هي الى اهلها فهي احق بنفسها وروى الطبري
ايضا من طريق ابن جريج عن عكرمة انها نزلت في قضية خاصة
قال نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم من الاوس وكانت
تحت ابي قيس بن الاسلت فتوفي عنها فجنح عليها
ابنه فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله
لا انا ورثت زوجي ولا انا تركت فانكح فنزلت هذه الآية
وباسناد حسن عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه
قال لما توفي ابو قيس بن الاسلت اراد ابنه ان يتزوج
امراته فكان ذلك لهم في الجاهلية فانزل الله هذه الآية
وقال زيد بن اسلم كان اهل يثرب اذا مات الرجل منهم في الجاهلية

ورث امراته من ميرث ماله وكان يعضلها حتى يرثها او يزوجها من اراد وكان اهل تهامة تسيء الرجل صحبة المراة حتى يطلقها فيشترط عليها ان لا تنكح الا من اراد حتى تفتدي منه ببعض ما اعطاها فنهى الله المؤمنين عن ذلك رواه ابن ابي حاتم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الاكراه ايضا واخرجه ابو داود في النكاح والنسائي في التفسير

باب كذا في رواية ابي ذر باثبات لفظ باب وفي رواية المستملي باب قوله **ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون الآية** وفي رواية ابي ذر وابي الوقت ساق الآية بتمامها الى قوله شهيدا هذا ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون قال الزمخشري اي ولكل شيء مما ترك الوالدان والاقربون من المال جعلنا موالي وراثا يلونه ويحرزونه فيكون مما ترك بيانا لكل وفيه فصل بينهما بعامل الموصوف وقال او لكل قوم جعلناهم موالي نصيب مما ترك هؤلاء وفيه ايضا ضعف لخروج الاولاد عنه وقال ابن كثير في تفسيره قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وابو صالح وقتادة وزيد بن اسلم والسدي والضحاك ومقاتل بن حيان وغيرهم في قوله تعالى ولكل جعلنا موالي اي ورثة وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما اي عصبة فتكون من صلة موالي لانه في معنى الوراث وفاعل ترك ضمير يعود الى كل والوالدان والاقربون بيان الموالي كانه جواب من سال عنهم وقال ابن جرير ومعنى قوله مما ترك الوالدان والاقربون من تركة والديه واقربيه من الميراث **والذين عاقدت ايمانكم** قال ابن كثير اي والذين تحالفتم بالايمان المؤكدة انتم وهم **فآتوهم نصيبهم** من الميراث كما وعدتموهم في الايمان المغلظة ان الله كان على كل **شيء شهيدا** يعني ان الله شاهد بينكم في تلك العهود والمعاقدات وقد كان هذا في ابتداء الاسلام ثم نسخ بعد ذلك وامروا ان يوفوا لمن عاقدوا ولا ينشئوا بعد نزول هذه الآية معاقدة **وقال معمر**

هو ابن راشد

فليتأمل

وعن ابي حنيفة رحمه الله اذا اسلم رجل على يد رجل وتعاقدا على ان يتعاقلا ويتوارثا صح وورث

هو ابن راشد الصنعاني كما قال الكرماني او معمر بن المثنى كما قال الحافظ العسقلاني قال وكنت اظنه معمر بن راشد الى ان رايت الكلام المذكور في المجاز لابي عبيدة واسمه معمر بن المثنى ولم اره عن معمر بن راشد وانما اخرج عبد الرزاق عنه في قوله ولكل جعلنا موالي قال الموالي الاولياء الاب والاخ والابن او غيرهم من العصبة وكذا اخرجه اسمعيل القاضي في الاحكام من طريق محمد بن ثور عن معمر وقال العيني ولا يلزم من ذكر ابي عبيدة في رواية معمر بن المثنى ان يكون الذي ذكره البخاري هو اياه ولا يمتنع ان يكون هذا مرويا عن معمرين جميعا **موالي اولياء ورثة** بنصب الكلمتين تفسيرا للموالي وفي رواية ابي الوقت اولياء موالي واولياء ورثة بالاضافة فيهما البيان نحو شجر الاراك وحاصله ان اولياء الميت اي الذين يلون ميراثه ويحوزونه على نوعين ولي بالارث اي القرابة وهو الوالدان والاقربون وولي بالموالاة وعقد الولاء وهم الذين عاقدت ايمانكم **عاقدت ايمانكم هو مولى اليمين وهو الحليف** وثبت لفظ ايمانكم في رواية ابي ذر اشار الى تفسير قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم المذكور في الآية المذكورة بقوله هو مولى اليمين والمعاقدة **والمولى ايضا ابن العم** اشار بهذا الى آخره الى ان لفظ المولى ياتي لمعان كثيرة وذكر منها خمسة معان الاول انه يقال لابن العم مولى قاله ابن جرير نقلا عن العرب وانشد عليه قول الفضل بن العباس شعر مهلا بني عمنا مهلا موالينا لا تظهرن لنا ما كان مدفونا والثاني قوله **والمولى المنعم المعتق** بكسر التاء اي الذي ينعم على عبده بالعتق وهو الذي يقال له المولى الاعلى والثالث قوله **والمولى المعتق** بفتح التاء اي الذي كان رقيقا فمن عليه بالعتق وهو الذي يقال له المولى الاسفل والرابع قوله **والمولى المليك** لانه يلي امور الناس والخامس قوله **والمولى مولى في الدين** ومما لم يذكره وذكره غيره من اهل اللغة المولى الناصر والمولى المحب والمولى التابع والمولى الجار ...

[illegible]

من اخذه حتى اناخ راحلته اي بركها فوطئ على يدها
اي وطئ صفوان على يد الراحلة ليسهل ركوبها ولا يحتاج
الى مساعدة فقمت اليها فركبتها وانطلق يقود بي
الراحلة حتى اتينا الجيش موغرين يجوز ان يكون صيغة
تثنية وصيغة جمع نصب على الحال اي داخلين في الوغرة بالغين
المعجمة يقال اوغر الرجل اي دخل في شدة الحر كما يقال
اظهر اذا دخل في وقت الظهر ووغرت الهاجرة وغرا
اذا اشتد في وقت توسط الشمس السماء ووغر الصدر
تحرك الحنق الغل والحرارة ويروى موعرين بالعين
المهملة من الوعر في نحر الظهيرة اي في صدر الظهر وهم
نزول جملة حالية قالت ويروى فقالت اي عائشة رضي
الله عنها فهلك من هلك ارادت ما قالوا فيها من الكذب
والبهتان والافتراء التي هي سبب لهلاك القائلين اي
لخزيهم وسواد وجوههم عند الله وعند الناس وكان الذي
تولى كبر الافك بكسر الكاف وسكون الموحدة ويجوز ضم
الكاف وقد قرئ بهما في التنزيل اي معظمه اي كان الذي باشر
معظمه واكثره عند الله عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح
الموحدة وتشديد الياء ابن سلول بفتح السين المهملة وضم
اللام الاولى وهي امراة من خزاعة وهي ام ابي بن مالك بن الحارث
بن عبيد بن مالك بن سالم بن غنم بن الخزرج وكان عبد الله هذا
رأس المنافقين وابنه عبد الله من فضلاء الصحابة وخيارهم
قال عروة هو ابن الزبير بن العوام رضي الله عنه احد الرواة
المذكورين في اول الحديث وهو متصل بالسند السابق اخبرت
على البناء للمفعول وهو مقول عروة انه كان يشاع ويتحدث
به عنده اي ان الافك كان يشاع عند عبد الله بن ابي وكل
من يشاع ويتحدث على البناء للمفعول من باب تنازع العاملين
على قوله عنده فيقره بضم الياء اي يقرر عبد الله حديث الافك

فيّ بكسر الفاء وتشديد الياء صح

ولاينكره

ولا ينكره ولا ينهى من يقول به ويستمعه ويستوشيه
اي يستخرجه بالبحث والمسألة ثم يفشيه ولا يدعه قال
الجوهري يستوشيه اي يطلب ما عنده ليزيده وقال عروة
ويروى وقال عروة ايضا بزيادة لفظ ايضا لم يسم من
اهل الافك ايضا الا حسان بن ثابت ومسطح بكسر
الميم وسكون السين المهملة وفتح الطاء المهملة وبالحاء المهملة
بن اثاثة بضم الهمزة وتخفيف المثلثتين ابن عباد
بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي يكنى ابا عباد
وامه سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة
وهي ابنة خالة ابي بكر الصديق رضي الله عنه وقيل ام مسطح
بنت ابي رهم خالة ابي بكر رضي الله عنه شهد بدرا ثم خاض في الافك
فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن جلده ويقال مسطح
لقب واسمه عوف مات سنة اربع وثلثين وقيل شهد مسطح
صفين وتوفي سنة سبع وثلثين وحمنة بفتح المهملة
وسكون [illegible] الميم وبالنون بنت جحش بفتح الجيم وسكون
الحاء المهملة وبالمعجمة بن رئاب الاسدية من بني اسد بن
خزيمة اخت زينب بنت جحش كانت عند مصعب بن عمير
فقتل عنها يوم احد فتزوجها طلحة بن عبيد الله وكانت جلدت
مع من جلد في الافك في اناس ويروى في ناس اخرين اي
حال كون المذكورين في جماعة آخرين في الافك لا علم لي بهم
اي قال عروة لا علم لي بهؤلاء باسمائهم غير انهم عصبة قال
ابن فارس العصبة العشرة وقال الداودي ما فوق العشرة
الى الاربعين وقيل العصبة الجماعة كما قال الله تعالى ويروى
عز وجل حيث قال ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم اي
جماعة متعصبون منكم اي من المسلمين وان كبر ذلك
بضم الكاف وسكون الموحدة اي وان متولي معظم الافك
يقال عبد الله بن ابي بن سلول قال عروة كانت عائشة رضي الله عنها

يتحدث صح

على البناء للمفعول صح

من النصر والرفادة والنصيحة هكذا وقع فيه وسقط منه
شيء بيّنه الطبري في روايته عن ابي كريب عن ابي اسامة بهذا
الاسناد ولفظه ثم قال والذين عاقدت ايمانكم فآتوهم
نصيبهم من النصر والرفادة والنصيحة فالجار والمجرور يتعلق
بقوله فآتوهم لا بعاقدت ولا بايمانكم والرفادة بالكسر وتخفيف
الفاء الاعانة بالعطية وقد ذهب الميراث اي بين المتعاقدين
ويوصي بكسر الصاد له اي للحليف لان ميراثه لما نسخ جازت
الوصية له وقد مضى الحديث بعينه سندا ومتنا في الكفالة
في باب قول الله تعالى والذين عاقدت ايمانكم ومطابقته للترجمة
ظاهرة سمع ابو اسامة هو حماد بن اسامة ادريس هو ابن
يزيد الاودي وسمع ادريس طلحة اي ابن مصرف لم يقع
هذا الا في رواية المستملي وحده واشار بهذا الى ان كل واحد من
ابي اسامة وادريس قد صرح بالتحديث وصرح بذلك الحاكم في
مستدركه ثم قال صحيح على شرط الشيخين وقال الحافظ العسقلاني
وقع هذا في رواية المستملي وحده وتبعه العيني

والكشميهني

باب

قوله كذا في رواية ابي ذر عن المستملي وفي رواية غيره لفظ قوله
ان الله لا يظلم مثقال ذرة اي لا ينقص من ثواب
اعمالهم مثقال ذرة يعني زنة ذرة فسر قوله مثقال ذرة
بقوله زنة ذرة وكذا فسره ابو عبيدة قال في قوله تعالى مثقال
ذرة اي زنة ذرة يقال هذا مثقال هذا اي وزنه قال الزجاج
وهو مفعال من الثقل وقيل الكلام على وزن ومثقال تمثيلا
لان الصلوة والصيام وسائر الاعمال لا وزن لها ولكن
الناس خوطبوا على ما يقع في قلوبهم بتمثيل ما يدرك بابصارهم وقال
ابو منصور الجواليقي يظن الناس ان المثقال وزن الدينار
لا غير وليس كذلك انما مثقال كل شيء وزنه وكل وزن
يسمى مثقالا وان كان وزن الف قال الشاعر ، وكلا يوفيه
الجزاء بمثقال ، والذرة واحدة الذر وهو النمل الاحمر الصغير

وسئل

وسئل ثعلب عن الذرة فقال ان مائة نملة وزن حبة وقال
ابن الاثير قيل ان الذرة لا وزن لها ويراد بها ما يرى في شعاع
الشمس وزعم بعض الحساب ان زنة الشعيرة حبة وزنة الحبة
اربع رزات وزنة الذرة اربع سمسمات وزنة السمسمة
اربع خردلات وزنة الخردلة اربع ورقات نخالة وزنة الورقة
من النخالة اربع ذرات فعلمنا بهذا ان الذرة جزء من الف واربعة
وعشرين جزءا من حبة وذلك ان الحبة ضربناها في اربع رزات وضربنا
اربعا في اربع جاءت ستة عشر وضربنا الستة عشر في اربع حصل
اربعة وستون وضربناها في اربع حصل ستة وخمسون ومائتان
وضربناها في اربع حصل الف واربعة وعشرون وقيل الذرة
راس النملة الحمراء وقيل الذرة الخردلة وقال الثعلبي قال يزيد
بن هرون زعموا ان الذرة ليس لها وزن ويحكى ان رجلا وضع
خبزا حتى علاه الذر مقدار ما ستره ثم وزنه فلم يزد على مقدار
الخبز شيئا وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه ادخل يده في التراب
ثم نفخ فيه وقال كل واحد من هؤلاء ذرة وعن قتادة كان بعض
العلماء يقول لان يفضل حسناتي وزن ذرة احب الي من الدنيا
جميعا وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه يرفعه يقول يا رب
لم يبق لعبدك الا وزن ذرة فيقول عز وجل ضعفوها له
وادخلوه الجنة حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا
محمد بن عبد العزيز هو ابو عبد الله الرملي يعرف بابن الواسطي
لان اصله من واسط وثقه العجلي ولينه ابو زرعة وابو حاتم
وليس له في البخاري الا هذا الحديث وآخر في الاعتصام قال
حدثنا وفي رواية ابي ذر اخبرنا ابو عمر بضم العين
حفص بن ميسرة ضد الميمنة العقيلي بالضم الصنعاني
نزيل عسقلان عن زيد بن اسلم العدوي المدني عن عطاء
بن يسار بالسين المهملة المخففة الهلالي المدني مولى ميمونة
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه

وان تك حسنة اي
وان تك الذرة حسنة وانث
وان يك مثقال الذرة ولاضافة المثقال
الضمير باعتبار الخبر او للاضافة
الى المؤنث وحذف النون من غير قياس
تشبيها بحروف العلة يضاعفها
اي يضاعف ثوابها لان العلة
الواحدة مثلا لا تحمل صلوتين ويؤت
من لدنه ويعط صاحبها من عنده
على سبيل التفضل زائدا على ما وعد
في مقابلة العمل اجرا عظيما عطاء
جزيلا وانما سماه اجرا لانه تابع للاجر
مزيد عليه

ان اناسا بضم الهمزة وفى رواية ابى ذر والاصيلى وابن عساكر
ناسا بحذف الهمزة اى من زمن النبى صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله
هل نرى ربنا يوم القيمة قال النبى صلى الله عليه وسلم نعم
اى ترونه يوم القيمة وهذه الرؤية غير الرؤية التى هى ثواب للاولياء
وكرامة لهم فى الجنة اذ هذه الرؤية هى رؤية الامتحان المميزة بين
من عبد الله ومن عبد غيره وفيه رد على اهل البدع من المعتزلة والخوارج
وبعض المرجئة فى قولهم ان الله تعالى لا يراه احد من خلقه وان رؤيته
مستحيلة عقلا وهذا الذى قالوه خطأ صريح وجهل قبيح وقد تظاهرت
ادلة الكتاب والسنة واجماع الصحابة فمن بعدهم من سلف الامة
على اثبات رؤية الله تعالى فى الآخرة للمؤمنين رواها نحو من عشرين
صحابيا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والكلام فيه مستقصى فى
كتب الكلام واما رؤية الله تعالى فممكنة ولكن الجمهور من السلف
والخلف من المتكلمين وغيرهم على انها لا تقع فى الدنيا وحكى الامام
القشيرى فى رسالته عن الامام ابى بكر بن فورك انه حكى فيها قولين
للامام ابى الحسن الاشعرى احدهما وقوعها والآخر انها لا تقع
هل تضارون فى ضبطه روايات الاولى تضارون بضم اوله
وضم رائه من غير تشديد من الضير وهو المضرة كما فى قوله تعالى قالوا
لا ضير اى لا ضرر ومعناه هل يلحقكم ضير الثانية تضارون بضم اوله
وراء مشددة بصيغة المفاعلة من الضرر الثالثة تضارون
بفتح التاء وتشديد الضاد والراء ومعناه هل تضارون غيركم
فى حال الرؤية بزحمة ومخالفة فى الرؤية او غيرها لخفائه كما تفعلون
اول ليلة من الشهر قال الخطابى اصله هل تتضارون اى لا تتزاحمون
عند رؤيته حتى يلحقكم الضرر بوزن تتفاعلون فحذفت احدى
التائين ويروى تضامون بتشديد الميم وفتح اوله ومعناه
هل تتضامون وتتوصلون الى رؤيته واصله من الانضمام ويروى
ايضا بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم وهو المشقة والتعب
والمعنى لا تضرون احدا ولا يضركم احد بمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة
فى

فى الدنيا صح

وتخفيفها وشدد صح

فى رؤية الشمس فى الظهيرة وهى وقت اشتداد حر الشمس
فى نصف النهار فى الصيف ولا يقال ذلك فى الشتاء ذكره
تأكيدا لما قبله ضوء بالجر بدل مما قبله وزاده تاكيدا بقوله ليس
فيها سحاب قالوا لا قال اى النبى صلى الله عليه وسلم وهل
تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها سحاب
قالوا لا وقال الكرمانى وفى بعض النسخ صحوا اى بلفظ فعل بفتح
الفاء قال النبى صلى الله عليه وسلم ما تضارون فى رؤية
الله عز وجل الا كما تضارون فى رؤية احدهما
التشبيه الواقع هنا انما هو فى الوضوح وزوال الشك لا فى
المقابلة والجهة وسائر الامور التى جرت العادة بها عند الرؤية
فالرؤية له تعالى حقيقة لكنا لا نكيفها بل نكل كنه معرفتها الى علمه تعالى
اذا كان يوم القيمة اذن مؤذن اى نادى مناد يتبع بسكون
المثناة الفوقية وفى رواية ابى ذر عن الحموى والكشميهنى يتبع
بتشديدها وفى روايته عن المستملى فليتبع بزيادة فاء مع سكون
الفوقية وهى كلها بالرفع ويروى بالجزم بتقدير اللام كما فى قوله تعالى
قل لعبادى الذين آمنوا يقيموا الصلوة كل امة ما كانت
تعبد فلا يبقى من كان يعبد غير الله من الاصنام جمع صنم
قال ابن الاثير الصنم ما اتخذ الها من دون الله وقيل هو ما كان له
جسم او صورة فان لم يكن له جسم او صورة فهو وثن والانصاب
جمع نصب بضم الصاد وسكونها وهو حجر كانوا ينصبونه فى الجاهلية
ويتخذونه صنما يعبدونه وقيل هو حجر كانوا ينصبونه ويذبحون
عليه فيحمر بالدم الا يتساقطون فى النار حتى اذا لم يبق الا
من كان يعبد الله بر بفتح الباء اى مؤمن او فاجر البر هو الذى
يأتى بالخير ويطيع ربه يقال فلان يبر خالقه ويتبرره اى يطيعه
ويجمع على ابرار والبار يجمع على بررة والفاجر المنهمك فى المعاصى
والفجور من فجر يفجر من باب نصر فجورا وغبرات اهل الكتاب
بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء جمع

والمشقة والاختلاف صح

غبّر وهو جمع غابر والمعنى بقايا اهل الكتاب من غبر الشيء يغبر غبورا
اذا مكث وبقي والغابر الباقي والغابر الماضي قال الازهري
هو من الاضداد ثم قال والمعروف الكثير ان الغابر الباقي
فيدعى اليهود فيقال لهم من وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله
فيقال لهم كذبتم قال الكرماني التصديق والتكذيب راجعان
الى الحكم الموقع لا الى الحكم المشار اليه اذا قيل زيد بن عمرو جاء
فكذبته فمعناه كذبت المجيء لا كونه ابن عمرو والمقصود هنا تكذيب
كون عزير ابن الله تعالى عن ذلك واجاب عنه بانه نفي اللازم
وهو كونه ابن الله ليلزم نفي الملزوم وهو عبادة ابن الله تعالى او نقول
الرجوع المذكور هو مقتضى الظاهر وقد يتوجه بحسب المقام
اليهما جميعا او الى المشار اليه فقط والظاهر هنا هو الثالث
بقرينة قوله ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا
تبغون اي تطلبون فقالوا عطشنا ربنا باسقاط اداة
النداء فاسقنا فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى
النار كانها سراب بالسين المهملة هو الذي تراه نصف النهار
في الارض القفر والقاع المستوي في الحر الشديد لامعا مثل الماء
يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا يحطم بكسر الطاء
اي يكسر ومنه سميت النار الحطمة لانها تحطم كل شيء بعضها بعضا
لشدة اتقادها وتلاطم امواج لهبها فيتساقطون في النار ثم
يدعى النصارى فيقال لهم من كنتم تعبدون قالوا كنا
نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من
صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فكذلك مثل الاول
اي فقالوا عطشنا ربنا الى آخره حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد
الله من بر وفاجر اتاهم رب العالمين اي اظهر لهم واشهدهم
رؤيته من غير تكييف ولا حركة وانتقال فالاتيان مجاز عن الظهور
وقيل الاتيان عبارة عن رؤيتهم اياه لان العادة ان من غاب عن غيره
لا يمكنه

لا يمكنه رؤيته الا بالاتيان فعبر بالاتيان هنا عن الرؤية مجازا
وقيل الاتيان فعل من افعال الله تعالى سماه اتيانا وقيل المراد بالاتيان
اتيان بعض ملائكته وقال القاضي عياض هذا الوجه اشبه عندي
في ادنى صورة اي اقربها قال الخطابي الصورة الصفة
يقال صورة هذا الامر كذا اي صفته اطلق الصورة على سبيل
المشاكلة والمجانسة من التي راوه فيها اي من الصورة التي
عرفوه فيها والرؤية بمعنى العلم لانهم لم يروه قبل ذلك ومعناه
يتجلى الله لهم على الصفة التي يعرفونه بها لانه لا يشبه شيئا
من مخلوقاته فيعلمون انه ربهم فيقولون انت ربنا فيقال
ماذا تنتظرون تتبع كل امة ما كانت تعبد قالوا فارقنا
الناس اي الذين زاغوا عن الحق والطاعة في الدنيا على
افقر اي احوج ما كنا اليهم يعني لم نتبعهم في الدنيا مع الاحتياج
اليهم في معايشنا ومصالح دنيانا ولم نصاحبهم بل قاطعناهم
ففي هذا اليوم بالطريق الاول ونحن ننتظر ربنا الذي
كنا نعبد في الدنيا فيقول انا ربكم فيقولون لا نشرك بالله
شيئا مرتين او ثلاثا وفائدة قولهم هذا مع ان يوم القيمة
ليس يوم التكليف هي الاستلذاذ والافتخار به والتذكار
بسبب النعمة التي وجدوها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان المفهوم من معناه ان الله تعالى يحكم يوم القيمة بين عباده
المؤمنين والكافرين بعدله ولا يظلم احدا منهم مثقال ذرة
باب ———— فكيف اذا جئنا من
كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا اخبر الله سبحانه
وتعالى بهذه الآية الكريمة عن هول يوم القيمة وشدة امره وشانه
والاستفهام استفهام توبيخ اي فكيف حال الكفار وصنيعهم
اذا جئنا من كل امة منهم بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم فكيف
في محل رفع على انه خبر مبتدا محذوف والعامل في اذا هو هذا
المقدر وقال الزمخشري فكيف يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود

وغيرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم
كقوله وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فاذا جئنا على هذا يكون كيف
في محل نصب بفعل محذوف اما على التشبيه بالحال كما هو مذهب
سيبويه او على التشبيه بالظرف كما هو راي الاخفش وهو العامل
في اذا ايضا ومن كل امة متعلق بجئنا والمعنى انه يؤتى من كل امة
بشهيد عليها ولها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء شهيدا
اي تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لحصول علمك بعقائدهم
لدلالة كتابك وشرعك على قواعدهم وقال ابو حيان الاظهر
ان هذه الجملة في موضع جر عطفا على جئنا الاولى اي فكيف
يصنعون في وقت المجيئين وفي التلويح واختلف في المعني
بقوله هؤلاء من هم فعند الزمخشري هم المكذبون وقال مقاتل
هم كفار امة محمد صلى الله عليه وسلم وفي تفسير ابن النقيب هم
سائر امته صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك ففيه قولان
احدهما انه يشهد عليهم والثاني انه يشهد لهم فعلى هذا يكون على
بمعنى اللام وقيل المراد بهم اليهود والنصارى وقيل هم كفار
قريش دون غيرهم وفي الذي يشهد به اقوال اربعة الاول انه
يشهد ان النبي قد بلغ امته قاله ابن مسعود وابن جريج والسدي
ومقاتل الثاني انه يشهد بايمانهم قاله ابو العالية الثالث
انه يشهد باعمالهم قاله مجاهد وقتادة الرابع انه يشهد لهم وعليهم
قاله الزجاج والله تعالى اعلم **المختال والختال واحد** اشار
بهذا الى قوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا والمختال
المتكبر اي يتخيل في صورة من هو اعظم منه كبرا وقال الزمخشري
هو التياه الجهول الذي يتكبر عن اكرام اقاربه واصحابه وقوله
واحد يعني في المعنى وفيه نظر لان المختال من الخيلاء والختال بتشديد
المثناة الفوقية من الختل وهو الغدر والخديعة فلا يناسب
معنى التكبر والتعاظم وهكذا وقع في رواية الاكثرين وفي
رواية الاصيلي المختال والخال واحد بدون الفوقية وصوبه

ابن مالك
وغيره

وجئنا بك يا محمد على هؤلاء شهيدا
تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لعلمك بعقائدهم واستجماع شرعك لمجامع
قواعدهم وقيل هؤلاء اشارة الى الكفرة المستفهم عن حالهم وقيل الى
المؤمنين لقوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول
عليكم شهيدا قاضي

ابن مالك وغيره وكذا هو في كلام ابي عبيدة قال في قوله تعالى
مختالا فخورا المختال والخيلاء والخال واحد قال ويجيء مصدرا
قال العجاج والخال ثوب من ثياب الجهال قال الحافظ
العسقلاني والخال يطلق لمعان كثيرة نظمها بعضهم في
قصيدة فبلغ نحوا من العشرين يعني ومن جملة تلك المعاني
معنى المتكبر بمعنى الخائل وكلام القاضي عياض يقتضي ان
الذي في رواية الاكثر بالمثناة التحتية لا الفوقية **نطمس
وجوها نسويها حتى تعود كاقفائهم طمس الكتاب
محاه** اشار به الى قوله تعالى من قبل ان نطمس وجوها
وفسره بقوله نسويها حتى تعود كاقفائهم وهو مختصر
من كلام ابي عبيدة قال في قوله تعالى من قبل ان نطمس وجوها
اي نسويها حتى تعود كاقفائهم يقال للريح طمست الآثار
اي محتها وطمس الكتاب اي محاه واسند الطبري عن قتادة
المراد ان تعود الاوجه في الاقفية وعن قتادة تذهب
بالشفاه والاعين والحواجب فترد في الاقفاء وقال ابي
بن كعب هو تمثيل وليس المراد حقيقتها حسا واشار بقوله
طمس الكتاب الى ان الطمس يجيء بمعنى المحو ايضا **سعيرا
وقودا** اشار به الى قوله تعالى وكفى بجهنم سعيرا وفسر سعيرا
بقوله وقودا وكذا فسره ابو عبيدة قال في قوله وكفى بجهنم
سعيرا اي وقودا **تنبيه** ليست هذه الآية محل تلك التفاسير
وانما هو من الرواة حيث لم يضعوها في محلها او من نفس المؤلف
رحمه الله فلعله ما ادركه الى وضع هذه التفاسير في محلها
ثم استمرت على ذلك **حدثنا صدقة** هو ابن الفضل
ابو الفضل المروزي قال **اخبرنا يحيى** هو ابن سعيد القطان
عن سفيان هو الثوري **عن سليمن** اي ابن مهران الاعمش
عن ابرهيم هو النخعي **عن عبيدة** بفتح اوله وكسر ثانيه هو ابن
عمرو السلماني ومن سفيان الى هنا كوفيون وفيه ثلثة من التابعين

وفي رواية ابي ذر اخبرني
بالافراد

على نسق واحد وهم سليمن وابرهيم وعبيدة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال يحيى هو ابن سعيد القطان
وهو موصول بالاسناد المذكور قال الكرماني قد ذكر البخاري كلام يحيى
للتقوية والا فاسناده منقطوع وبعض الحديث مجهول
وتعقبه العيني بان ظاهره كذا ولكنه اوضحه في فضائل القرآن
في باب البكاء عند قراءة القرآن عن مسدد عن يحيى عن سفيان
عن الاعمش عن ابرهيم عن عبيدة عن عبد الله قال الاعمش وبعض
الحديث حدثني عمرو بن مرة عن ابرهيم عن ابيه عن ابي الضحى عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا علي الحديث
بعض الحديث عن عمرو بن مرة بفتح العين وبضم ومرة بضم
الميم وتشديد الراء الجملي بفتح الجيم والميم ابي عبد الله الكوفي
الاعمى والحاصل ان الاعمش سمع الحديث من ابرهيم النخعي وسمع
بعضه من عمرو بن مرة عن ابرهيم باسناده عن ابن مسعود رضي
الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي زاد في باب
من احب ان يسمع القرآن من غيره من طريق عمرو بن حفص عن ابيه
عن الاعمش القرآن وهو يصدق على البعض قلت اقرا بمد الهمزة
عليك وعليك انزل قال فاني احب ان اسمعه من غيري
قال ابن بطال يحتمل ان يكون يحب ان يسمعه من غيره ليكون عرض
القرآن سنة او ليتدبره ويتفهمه وذلك ان المستمع اقوى
على التدبر ونفسه اخلى وانشط لذلك من القاري لاشتغاله
بالقراءة واحكامها وهذا بخلاف قراءته صلى الله عليه وسلم على ابي
بن كعب رضي الله عنه فانه اراد ان يعلمه كيفية اداء القراءة
ومخارج الحروف وفيه فضل ظاهر لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه
وفي تفسير عبد بن حميد لما قرا عبد الله رضي الله عنه هذه الآية قال
سيتونا رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان يقرا القرآن غضا
كما انزل فليقراه على قراءة ابن ام عبد فقرات عليه سورة النساء
حتى بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك
على

على هؤلاء شهيدا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم امسك
وفي باب البكاء عند قراءة القرآن قال لي كف او امسك
على الشك فاذا عيناه تذرفان بالذال المعجمة وكسر الراء
وكلمة اذا للمفاجاة وعيناه مبتدا وتذرفان خبره اي تطلقان
دمعهما يقال ذرف الدمع اي سال وذرفت العين اي دمعها
وفي بكاء النبي صلى الله عليه وسلم وجوه الاول قال ابن الجوزي
انه لا بد من اداء الشهادة والحكم على المشهود عليه انما يكون بقول
الشاهد فلما كان صلى الله عليه وسلم هو الشاهد وهو الشافع
بكى على المفرطين منهم الثاني انه بكى لعظم ما تضمنته هذه الآية
الكريمة من هول المطلع وشدة الامر اذ يؤتى بالانبياء عليهم السلام
شهداء على اممهم بالتصديق والتكذيب الثالث انه بكاء
فرح لا بكاء جزع لانه تعالى قبل شهادة امته على الامم يوم القيمة
وقبل تزكيته لهم في ذلك اليوم العظيم كما قال الشاعر
طفح السرور علي حتى انه ... من عظم ما قد سرني ابكاني
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة واخرجه البخاري في
فضائل القرآن واخرجه مسلم في الصلوة وابو داود في العلم
والترمذي في التفسير والنسائي فيه وفي فضائل القرآن
باب ——— قوله سقط لفظ باب قوله في
رواية غير ابي ذر وان كنتم مرضى جمع مريض واراد به
مرضا يضره الماء كصاحب الجدري والجروح ومن يتضرر باستعمال
الماء او مرضا يمنعه من الوصول اليه والمرض انحراف مزاج
يصدر عنه الافعال غير مستقيمة والمراد هنا كل ما يخاف منه
محذور وهذا قول جماعة الفقهاء الا ما ذهب اليه عطاء والحسن
انه لا يتيمم مع وجود الماء احتجاجا بقوله تعالى وان لم تجدوا
ماء ولم يؤخذ به وعن مجاهد فيما رواه ابن ابي حاتم ان قوله
وان كنتم مرضى نزل في رجل من الانصار كان مريضا فلم يستطع
ان يقوم فيتوضا ولم يكن له خادم يناوله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

انّ عليا كان فيمن قذف عائشة قلت لا القائل هو الزهرى اى لا كان فيمن قذف عائشة لانّ عليا رضى الله عنه منزه ان يقول مثل مقالة اهل الافك وفى رواية عبد الرزاق فقال الذى تولى كبره منهم على قلت لا وزاد ولكن حدثنى سعيد بن المسيب وعروة وعلقمة وعبيد الله كلهم عن عائشة رضى الله عنها قالت الذى تولى كبره عبد الله بن ابىّ قال فما كان جرمه ولابن مردويه من وجه آخر عن الزهرى كنت عند الوليد بن عبد الملك ليلة من الليالى وهو يقرا سورة النور مستلقيا فلما بلغ هذه الآية انّ الذين جاؤا بالافك عصبة منكم حتى بلغ والذى تولى كبره جلس ثم قال يا ابا بكر من تولى كبره منهم أليس على بن ابى طالب قال فقلت فى نفسى ماذا اقول لئن قلت لا لقد خشيت ان القى منه شرا ولئن قلت نعم لقد جئت بامر عظيم ثم قلت لنفسى لقد عوّدنى الله على الصدق خيرا فقلت لا قال فضرب بقضيبه السرير ثم قال فمن فمن حتى ردّد ذلك مرارا قلت لكن عبد الله بن ابىّ ولكن قد اخبرنى رجلان من قومك اى من قريش ابو سلمة بن عبد الرحمن مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف وقوله وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عطف عليه وكونهما من قومه قريش لان ابا بكر بن عبد الرحمن مخزومى وابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف زهرى يجمعهما مع بنى امية رهط الوليد مرة بن كعب بن لوى بن غالب ان عائشة قالت لهما كان على مسلّما بكسر اللام المشددة كذا فى نسخ البخارى وفى رواية الحموى بفتح اللام فالرواية الاولى من التسليم من تسليم الامر بمعنى السكوت والثانية من السلامة من الخوض فيه وقال ابن التين وروى مسيئا يعنى من الاساءة وقال صاحب التوضيح فيه بعد ورُدّ عليه بان القاضى عياض ذكر انّ النسفى رواه عن البخارى بلفظ مسيئا وكذلك ابو على بن السكن عن الفربرى وقال الاصيلى بعد ان رواه بلفظ مسلما كذا قرأناه والاعرف غيره ويقويه رواية ابن مردويه بلفظ انّ عليا اساء فى شانى

في شانها وقوله مسلما صح

وقال ابن التين والمعنى متقارب وفيه نظر صح

الاقوى من حيث الرواية صح

فى شانى والله يغفر له انتهى وانما نسبته الى الاساءة لانه لم يقل كما قال اسامة اهلك ولا نعلم الا خيرا بل قال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ونحو ذلك من الكلام كما سياتى ضبطه فى مكانه وتوجيه العذر عنه وقد تقدم شئ من ذلك وكان بعض من لا خير فيه من الناصبية تقرب الى بنى امية بهذه اللفظة فحرفوا قول عائشة رضى الله عنها الى غير وجهه لعلمهم بانحرافهم عن على رضى الله عنه فظنوا صحتها حتى بيّن الزهرى للوليد بن عبد الملك انّ الحق خلاف ذلك بمثل هذا الحديث المذكور فجزاه الله تعالى خيرا فراجعوه اى فراجعوا الزهرى فى المسالة فلم يرجع اى فلم يجب بغير ذلك وقال اى قال معمر وقال الزهرى مسلّما بلا شك فيه اى فى هذا اللفظ عليه اى على الوليد اى قاله الزهرى قالت عائشة رضى الله عنها كان على مسلّما بلفظ مسلّما لا بلفظ مسيئا فالمراجعة وقعت فى ذلك عند الزهرى اى فلم يرجع الزهرى على الوليد وقال الحافظ العسقلانى المراجعة فى ذلك وقعت مع هشام بن يوسف فيما احسب وذلك انّ عبد الرزاق رواه عن معمر فخالفه فرواه بلفظ مسيئا كذلك اخرجه الاسمعيلى وابو نعيم فى المستخرجين والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يتعلق بالحديث الطويل السابق حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال اخبرنا ابو عوانة بفتح العين الوضاح بن عبد الله اليشكرى عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا هو ابن عبد الرحمن السلمى عن ابى وائل شقيق بن سلمة الاسدى انه قال حدثنى مسروق بن الاجدع قال حدثتنى ام رومان بضم الراء وسكون الواو وقد تقدم ذكرها غير مرة وهى ام عائشة رضى الله عنهما وقد استشكل قول مسروق حدثتنى ام رومان مع انها ماتت فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ومسروق ليست له صحبة لانه لم يقدم من اليمن الا بعد النبى صلى الله عليه وسلم فى خلافة ابى بكر او عمر رضى الله عنهما

مثله واسناده قوي وقد وقع التصريح بسماع ابي اسحق له من
حسان وسماع حسان من عمر رضي الله عنه في رواية زهير عنه
وحسان بن فائد بالفاء العبسي بالموحدة قال ابو حاتم شيخ
وذكره ابن حبان في الثقات وروى الطبري عن مجاهد مثل
قول عمر رضي الله عنه وزاد والطاغوت الشيطان في صورة
انسان يتحاكمون اليه ومن طريق سعيد بن جبير وابي العالية
قال الجبت الساحر والطاغوت الكاهن وهذا يمكن رده
بالتاويل الى الذي قبله وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي
الله عنهما الجبت بلسان الحبشة شيطان والطاغوت
الكاهن وهذا الاثر وصله عبد بن حميد ايضا عن ابي الوليد
عن ابي بشر عنه وروى الطبري من طريق قتادة مثله بغير ذكر
الحبشة قال كنا نتحدث ان الجبت الشيطان والطاغوت
الكاهن ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الجبت
الاصنام والطواغيت الذين كانوا يعبرون عن الاصنام
قال وزعم رجال ان الجبت الكاهن والطاغوت رجل من
اليهود يدعى كعب بن الاشرف ومن طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الجبت حيي بن اخطب
والطاغوت كعب بن الاشرف واختار الطبري ان المراد
بالجبت والطاغوت جنس من كان يعبد من دون الله سواء
كان صنما او شيطانا جنيا او آدميا فيدخل فيه الساحر
والكاهن واما قول عكرمة ان الجبت بلسان الحبشة الشيطان
فقد وافقه سعيد بن جبير على ذلك غير انه عبر عنه بالساحر
اخرجه الطبري باسناد صحيح عن سعيد بن جبير قال الجبت
الساحر بلسان الحبشة والطاغوت الكاهن وهذا مصير منهما
الى وقوع المعرب في القرآن وهي مسألة اختلف فيها
فبالغ الشافعي وابو عبيدة اللغوي وغيرهما في انكار ذلك
وحملوا ما ورد من ذلك على توارد اللغتين واجاز ذلك جماعة
واختاره

واختاره ابن الحاجب واحتج له بوقوع الاسماء الاعلام فيه كابراهيم
وغيره فلا مانع من وقوع اسماء الاجناس وقد وقع في البخاري جملة من
هذا وتتبع القاضي تاج الدين السبكي ما وقع في القرآن من ذلك
ونظمه في ابيات ذكرها في شرحه على المختصر وعبر بقوله تجمعها هذه
الابيات فذكرها قال الحافظ العسقلاني وقد تتبعت بعده
زيادة كثيرة على ذلك ونظمتها ايضا وليس جميع ما اورده
هو متفقا على انه من ذلك لكن اكتفى بايراد نقل في الجملة فتبعته
في ذلك وقد رايت ايراد الجميع للفائدة فاول بيت منها
نظمي والخمسة التي تليه له وباقيها لي ايضا فقلت
من المعرب عد التاج كز وقد الحقت كد وضمنها الاساطير
السلسبيل وطه كورت بيع • روم وطوبى وسجيل وكافور
والزنجبيل ومشكاة سرادق مع • استبرق صلوات سندس طور
كذا قراطيس ربانيهم وغسا • ق ثم دينار القسطاس مشهور
كذاك قسورة واليم ناشئة • ويؤت كفلين مذكور ومسطور
له مقاليد فردوس يعد كذا • فيما حكى ابن دريد منه تنور
وزدت حرم ومهل والسجل كذا • السري والاب ثم الجبت مذكور
وقطنا واناه ثم متكأ • دارست يصهر منه فهو مصهور
وهيت والسكر الاواه مع حصب • واوبي معه والطاغوت منظور
صرهن اصري وغيض الماء مع وزر • ثم الرقيم مناص والسنا النور
قال والمراد بقول كز ان عدة ما ذكره التاج سبعة وعشرون وبقوله
كد ان عدة ما ذكرته اربعة وعشرون وانا معترف انني لم استوعب
ما يستدرك عليه فقد ظفرت بعد نظمي باشياء انتهى واقول
ومن اراد زيادة فليراجع الى اتقان السيوطي في النوع الثامن
والثلثين فيما وقع فيه بغير لغة العرب حدثنا وفي رواية ابي ذر
حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندي كما في رواية ابي ذر
في الجهاد وبه جزم الكلاباذي وابن عساكر وغيرهما قال اخبرنا
عبدة بفتح العين وسكون الموحدة هو ابن سليمن الكوفي

ويقال اسمه عبد الرحمن عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هلكت
اي ضاعت قلادة بكسر القاف كان ثمنها اثني عشر درهما
لاسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما كانت عائشة رضي الله عنها
استعارتها منها وقولها في كتاب التيمم انقطع عقد لي فاضافتها
لها انما ذلك باعتبار حيازتها لذلك واستيلائها لمنفعته
فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا هم اسيد
بن حضير ومن تبعه فحضرت الصلوة وليسوا على وضوء
ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فانزل الله
يعني آية التيمم وسقط في رواية ابي ذر يعني آية وحينئذ
فالتيمم نصب على المفعولية وتقدم الحديث في التيمم في باب
اذا لم يجد ماء ولا ترابا ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة
ظاهرة باب اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره
هكذا اولي الامر منكم ذوي الامر تفسير لقوله اولي الامر وكذا فسره
ابو عبيدة في هذه الآية وزاد والدليل على ذلك ان واحدها ذو
اي واحد اولي لانه لا واحد لها من لفظها والمراد بهم الخلفاء الراشدون
ومن سلك طريقهم في رعاية العدل ويندرج فيهم القضاة وامراء
السرية امر الله تعالى الناس بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل تنبيها
على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى
ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه
منهم حدثنا صدقة بن الفضل المروزي وقد تكرر ذكره وكذا وقع
في رواية الاكثرين وفي رواية ابن السكن عن الفربري عن البخاري
حدثنا سنيد بضم السين المهملة وفتح النون وآخره دال مهملة مصغرا
وهو لقب واسمه الحسين بن داود ابو علي المصيصي وهو من حفاظ
الحديث وله تفسير مشهور ولكن ضعفه ابو حاتم والنسائي وليس
له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع ان كان ابن السكن حفظه ويحتمل
ان

ويجيء التفصيل في ذلك صح

ان يكون البخاري اخرج الحديث عنهما جميعا فاقتصر الاكثرون
على صدقة لاتقانه واقتصر ابن السكن على سنيد لكونه صاحب
تفسير والحديث يتعلق به وقد ذكر اصحاب سنيد انه حجاجا
شيخه في هذا الحديث وهو مصيصي ايضا وان كان اصله ترمذيا
لانه سكن المصيصة الا انه كان يحمله على تدليس التسوية وعابه
بذلك وكان هذا هو السبب في تضعيف من ضعفه والله تعالى اعلم
اخبرنا حجاج على وزن فعال بالتشديد بن محمد الاعور
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن يعلى
بفتح الياء وسكون العين وفتح اللام بن مسلم على وزن
اسم الفاعل من الاسلام اي ابن هرمز عن سعيد بن جبير
الاسدي مولاهم الكوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم في تفسير
اولي الامر احد عشر قولا الاول الامراء قاله ابن عباس وابو هريرة .... رضي الله عنهم صح
وابن زيد والسدي الثاني ابو بكر وعمر رضي الله عنهما قاله عكرمة
الثالث جميع الصحابة رضي الله عنهم قاله مجاهد الرابع الخلفاء
الراشدون الاربعة قاله ابو بكر الوراق فيما قاله الثعلبي
الخامس المهاجرون والانصار قاله عطاء السادس الصحابة
والتابعون السابع ارباب العقل الذين يسوسون امر
الناس قاله ابن كيسان الثامن العلماء والفقهاء قاله
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما والحسن وابو العالية التاسع
امراء السرايا قاله ميمون بن مهران ومقاتل والكلبي العاشر
اهل العلم والقرآن روى ذلك عن مجاهد واختاره مالك
الحادي عشر عام في كل من ولي امر شيء وهو الصحيح واليه مال البخاري
بقوله ذوي الامر كذا قرره العيني قال نزلت في عبد الله بن
حذافة بن قيس بن عدي القرشي السهمي من قدماء المهاجرين
توفي بمصر في خلافة عثمان رضي الله عنهما اذ بعثه النبي صلى
الله عليه وسلم في سرية وكانت فيه دعابة فنزلوا ببعض الطريق

والخير صح

واوقدوا نارا يصطلون عليها فقال عزمت عليكم الا تواثبتم
في هذه النار فهمّ بعضهم بذلك قال اجلسوا انما كنت امزح
فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من امركم بمعصية
فلا تطيعوه رواه ابن سعد وبوّب عليه البخاري فقال سرية
عبد الله بن حذافة وعلقمة بن مجزز المدلجي ويقال انها سرية
الانصاري ثم روى عن علي رضي الله عنه قال بعث النبي صلى
الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان
يطيعوه فغضب فقال اليس قد امركم النبي صلى الله عليه وسلم
ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا حطبا فجمعوا فقال اوقدوها
فاوقدوها قال ادخلوها فهموا فجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون
فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت
النار فسكن غضبه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها
ما خرجوا منها الى يوم القيمة الطاعة في المعروف واختلاف
السياقين يدل على التعدد ولا سيما عبد الله بن حذافة سهمي
قرشي والذي في حديث علي رضي الله عنه انصاري وقد جزم
الداودي فقال قول ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في عبد الله
بن حذافة وهم من غيره لان الآية ان كانت نزلت قبل هذه
القصة فكيف يخص عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره
وان كانت نزلت بعد فانما قيل لهم انما الطاعة في المعروف
وما قيل لهم لم لا تطيعوه واجاب عنه الحافظ العسقلاني بان المراد
من قصة عبد الله بن حذافة قوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه
الى الله والرسول وذلك ان السرية التي عليها عبد الله بن حذافة
لما تنازعوا في امتثال ما امرهم به من دخول النار وتركه كان عليهم
ان يردوا ذلك الى الله ورسوله لقوله تعالى فان تنازعتم في شيء
اي في جواز الشيء وعدمه فردوه الى الله والرسول اي فارجعوا
الى الكتاب والسنة قاله مجاهد وغيره من السلف وهذا امر
من الله عز وجل بان كل شيء تنازع الناس فيه من اصول الدين

فان الذين هموا ان يطيعوه وقفوا عند امتثال الامر بالطاعة والذين امتنعوا عارضه عندهم الفرار من النار فناسب ان ينزل في ذلك ما يرشدهم الى ما يفعلونه عند التنازع وهو الرد الى الله ورسوله صح

وفروعه

وفروعه ان يردوا التنازع في ذلك الى الكتاب والسنة
كما قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله فما حكم به كتاب
الله وسنة رسوله وشهدا له بالصحة فهو الحق فماذا بعد الحق
الا الضلال وروى الطبري ان هذه الآية نزلت في قصة
جرت لعمار بن ياسر مع خالد بن الوليد رضي الله عنهما وكان
خالد اميرا فاجار عمار رجلا بغير امره فتخاصما فنزلت والله
تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة. باب
سقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر فلا وربك اي فوربك
ولا مزيدة لتاكيد القسم لا لتظاهر لا في قوله لا يؤمنون لانها
تزاد ايضا في الاثبات كقوله تعالى لا اقسم بهذا البلد قال في الكشاف
فان قلت هلا زعمت انها زيدت لتظاهر لا في لا يؤمنون
قلت يأبى ذلك استواء النفي فيه والاثبات وذلك قوله تعالى
فلا اقسم بما تبصرون وما لا تبصرون انه لقول رسول كريم انتهى
قال في الانتصاف اراد الزمخشري انها لما زيدت لا يكون القسم
نفيا دلت على انها انما تزاد لتاكيد القسم فحملت كذلك في النفي
والظاهر عندي انها هنا لتوطئة القسم وهو لم يذكر مانعا منه
انما ذكر محلا غير هذا وذلك لا يأبى مجيئها في النفي على الوجه الآخر فحمله
التوطئة على ان دخولها على المثبت فيه نظر فلم يأت في الكتاب
العزيز الا مع القسم بالفعل نحو لا اقسم بهذا البلد لا اقسم
بيوم القيمة لا اقسم بمواقع النجوم فلا اقسم بما تبصرون
ولم يأت الا في القسم بغير الله ولذلك سر وهو ان تكون هنا لتاكيد
القسم وذلك ان المراد بها تعظيم المقسم به في الآيات المذكورة
وانما يقسم به لرفع توهم وقوع عدم تعظيمه ويؤكد ذلك
وبفعل القسم ظاهرا واما في القسم باسمه فالوهم زائل
فلا يحتاج الى تاكيد فتعين حملها على التوطئة ولا تكاد تجدها
في غير الكتاب العزيز داخلة على قسم المثبت اما في النفي فكثير
انتهى وقيل ان لا الثانية زائدة والقسم معترض بين
حرف النفي والمنفي وكان التقدير فلا يؤمنون وربك

حتى يحكموك فيما شجر بينهم اى فيما اختلف بينهم واختلط
وحتى غاية متعلقة بقوله لا يؤمنون اى ينتفى عنهم الايمان
الى هذه الغاية وهى تحكيمك وعدم وجدانهم الحرج وتسليمهم
لامرك ولقد اقسم الله تعالى بنفسه الكريمة المقدسة انه
لا يؤمن احد حتى يحكم الرسول صلى الله عليه وسلم فى جميع الامور
فما حكم به فهو الحق الذى يجب الانقياد له ظاهرا وباطنا
حدثنا على بن عبد الله المعروف بابن المدينى قال حدثنا
محمد بن جعفر هو غندر قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة اى ابن الزبير
انه قال خاصم الزبير اى ابن العوام رضى الله عنه رجلا من
الانصار هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل حميد وقيل حاطب
بن ابى بلتعة فى شريج بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وبالجيم
وهو مسيل الماء يكون فى الجبل وينزل الى السهل من الحرة بفتح
الحاء المهملة وتشديد الراء خارج المدينة وزاد فى باب سكر
الانهار من الشرب فقال الانصارى سرح الماء فابى عليه فاختصما
عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اسق
يا زبير ثم ارسل الماء بهمزة قطع مفتوحة فى ارسل الى
جارك الانصارى فقال الانصارى يا رسول الله ان
كان بفتح الهمزة اى حكمت له بالتقديم والترجيح لان كان ابن
عمتك اى صفية بنت عبد المطلب وفى رواية ابى ذر عن
الكشميهنى آن كان بهمزة مفتوحة ممدودة استفهام انكارى
وفى روايته عن الحموى والمستملى وان كان بواو وفتح الهمزة
ويروى ان كان بكسر الهمزة والجزاء محذوف اى حكمت له ووقع
عند الطبرى فقال اعدل يا رسول الله وان كان ابن عمتك
فتلون وجهه صلى الله عليه وسلم اى تغير وجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم لانتهاك حرمة النبوة ولابى الوقت وابى ذر فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس
الماء

الماء بهمزة وصل فيها حتى يرجع اى الماء الى الجدر بفتح الجيم
وسكون المهملة وهو اصل الحائط وقيل المراد هنا ما وضع بين
شربات النخل كالجدار وقيل التى تحفر فى اصول النخل ثم ارسل
الماء الى جارك بهمزة قطع فى ارسل واستوعى اى استوعب
واستوفى النبى صلى الله عليه وسلم للزبير حقه حتى كانه جمعه
فى وعاء بحيث لم يترك منه شيئا فى صريح الحكم حين احفظه
بالحاء المهملة والفاء والظاء المعجمة اى اغضبه الانصارى
كان اى النبى صلى الله عليه وسلم اشار عليهما فى اول الامر بامر لهما
فيه سعة قال العينى وهذا يعنى قوله واستوعى الى هنا من كلام
الزهرى ذكره ادراجا قال الزبير رضى الله عنه فما احسب هذه
الآيات الا نزلت [illegible] نزلت وفى باب شرب الاعلى من
الاسفل من كتاب الشرب فقال الزبير والله ان هذه الآية
نزلت فى ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك
فيما شجر بينهم قيل وكان هذا الرجل يهوديا وعورض بانه
وصف بكونه انصاريا ولو كان يهوديا لم يوصف بذلك
اذ هو وصف مدح ولا يبعد ان يبتلى غير المعصوم بمثل ذلك
عند الغضب مما هو من الصفات البشرية وفى معالم التنزيل
ويروى انهما لما خرجا مرا على المقداد فقال لمن كان القضاء
قال الانصارى لابن عمته ولوى شدقه ففطن له يهودى
كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله
ثم يتهمونه فى قضاء يقضى بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة
فى حياة موسى عليه السلام فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا
انفسكم فبلغ قتلانا سبعين الفا فى طاعة ربنا حتى رضى عنا
فقال ثابت بن قيس بن شماس ان الله ليعلم منى الصدق
ولو امرنى محمد ان اقتل نفسى لفعلت انتهى وقد مر الحديث فى كتاب
الشرب فى ثلاثة ابواب متوالية اولها باب سكر الانهار ومطابقته
للترجمة ظاهرة

باب فاولئك مع الذين

الحفر صح

اى توسع على سبيل المصالحة فلما لم يقبل الانصارى الصلح حكم للزبير عليه بما هو حقه فيه صح

وسقط لفظ باب فى غير رواية ابى ذر صح

انعم الله عليهم من النبيين اي من يطع الله والرسول هم
مع الذين انعم الله عليهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد من رؤية
الآخر لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا وليس
المراد كون الكل في درجة واحدة لان ذلك يقتضي التسوية بين
الفاضل والمفضول في الدرجة وهو غير جائز والظاهر ان قوله
من النبيين بيان للذين انعم الله عليهم وقال الراغب يجوز تعلق
من النبيين بيطع اي ومن يطع الله والرسول من النبيين ومن
بعدهم فيكونون قرنا واولئك مع الذين انعم الله عليهم اشارة
الى الملأ الاعلى ثم قال وحسن اولئك رفيقا ويبين ذلك
قوله صلى الله عليه وسلم عند الموت اللهم الحقني بالرفيق الاعلى
وتعقبه ابو حيان بان الخبر الفساد معنى وصناعة اما معنى فلان
الرسول هنا هو محمد صلى الله عليه وسلم فقد اخبر تعالى انه من يطع
الله ورسوله فهو مع من ذكر فلو جعل من النبيين متعلقا بيطع
لكان من النبيين تفسيرا لمن الشرطية فيلزم ان يكون في زمانه
صلى الله عليه وسلم او بعده انبياء يطيعونه وهذا غير ممكن لقوله تعالى
وخاتم النبيين ولقوله صلى الله عليه وسلم لا نبي بعدي واما صناعة
فلان ما قبل الفاء الواقعة جوابا للشرط لا يعمل فيما بعدها لو قلت
ان يضرب يقم عمرو زيدا لم يجز فافهم وقد ذكروا في سبب نزول
هذه الآية ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو
محزون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان مالي اراك محزونا
فقال يا نبي الله شيء فكرت فيه قال وما هو قال نحن نغدو عليك
ونروح وننظر الى وجهك ونجالسك وغدا ترفع مع النبيين
فلا نصل اليك فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فاتاه جبريل
بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك
رفيقا قال فبعث النبي صلى الله عليه وسلم اليه فبشره رواه ابن جرير
من حديث سعيد بن جبير مرسلا ورواه الطبراني مرفوعا عن عائشة

رضي

اليه صح

رضي الله عنها بلفظ فقال يا رسول الله انك لاحب الي من
نفسي واهلي واني لاكون في البيت فاذكرك فما اصبر حتى آتيك
وانظر اليك واذا ذكرت موتك عرفت انك ترفع مع النبيين
واني ان دخلت الجنة خشيت ان لا اراك فلم يرد عليه النبي صلى
الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية وقد سمى
الواحدي وغيره الرجل ثوبان وقد ثبت في غيرما حديث من
طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال المرء مع من احب حدثنا محمد بن عبد الله
بن حوشب بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة
وبالموحدة الطائفي نزيل الكوفة قال حدثنا ابرهيم بن سعد
اي ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن عروة اي
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمعت
رسول الله وفي رواية ابي ذر وابي الوقت سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ما من نبي يمرض بفتح الراء من باب ضرب
الا خير بين الدنيا والآخرة اي بين المقام في الدنيا والرحلة
الى الآخرة وكان في شكواه الذي قبض فيه وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني التي قبض فيها اخذته بحة بضم الموحدة
وتشديد الحاء المهملة غلظ صوت وخشونة حلق شديدة
فسمعته يقول مع الذين انعمت الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين فعلمت انه صلى الله عليه وسلم خير
على البناء للمفعول اي بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة
وتقدم الحديث في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ومطابقته
للترجمة ظاهرة باب قوله وما لكم لا تقاتلون
في سبيل الله الى الظالم اهلها كذا وقع في رواية الاكثرين
وفي رواية ابي ذر وما لكم وما مبتدأ ولكم خبره لا تقاتلون في سبيل الله
الا ظهر انها في موضع نصب على الحال اي ما لكم غير مقاتلين والعامل
في هذه الحال الاستقرار المقدر والمستضعفين الاظهر انه مجرور

وفي رواية ابي ذر عن ابرهيم بن سعد صح

الرآء صح

وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر صح

وسميا الرضوان الله تعالى وذكر ابن اسحق عن الزهري قال لم يكن
في الاسلام فتح قبل فتح الحديبية اعظم منه وقال الحافظ العسقلاني
وهذا موضع وقع فيه اختلاف قديم والتحقيق انه يختلف
ذلك باختلاف المراد من الآيات فقوله تعالى انا فتحنا لك
فتحا مبينا المراد بالفتح هنا الحديبية لانها كانت مبدا الفتح
المبين على المسلمين لما ترتب من الصلح الذي وقع به الامن
ورفع الحرب وتمكن من كان يخشى الدخول في الاسلام والوصول
الى المدينة كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما ثم تبعت
الاسباب بعضها بعضا الى ان كمل الفتح فلما امن الناس
كلم بعضهم بعضا وتفاوضوا في الحديث ولم يكلم احد في الاسلام
يعقل شيئا الا بادر الى الدخول فيه ولقد دخل في تينك السنتين
مثل من كان دخل في الاسلام قبل ذلك او اكثر قال ابن هشام
ويدل عليه انه صلى الله عليه وسلم خرج في الحديبية في الف واربع مائة
ثم خرج بعد سنتين الى فتح مكة في عشرة آلاف انتهى وهذه
الآية نزلت منصرفه صلى الله عليه وسلم من الحديبية كما في هذا
الباب من حديث عمر رضي الله عنه واما قوله تعالى في هذه السورة
واثابهم فتحا قريبا فالمراد به فتح خيبر على الصحيح لانها هي
التي وقعت فيها المغانم الكثيرة للمسلمين وقد روى
احمد وابو داود والحاكم من حديث مجمع بن جارية قال شهدنا
الحديبية فلما انصرفنا وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا
عند كراع الغميم وقد جمع الناس وقرا عليهم انا فتحنا لك فتحا
مبينا الآية فقال رجل يا رسول الله او فتح هو قال اي
والذي نفسي بيده انه لفتح ثم قسمت خيبر على اهل الحديبية
وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن الشعبي في قوله
تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا قال صلح الحديبية وغفر له
ما تقدم وما تاخر وتبايعوا بيعة الرضوان واطعموا نخيل خيبر
وظهرت الروم على فارس وفرح المسلمون بنصر الله واما قوله

تعالى

تعالى اذا جاء نصر الله والفتح وقوله صلى الله عليه وسلم لا هجرة
بعد الفتح فالمراد به فتح مكة باتفاق فبهذا يرتفع الاشكال
ويجتمع الاقوال بعون الله تعالى كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم اربع عشرة مائة كان القياس ان يقال الفا واربعمائة
لكن الغرض منه الاشعار بان الجيش كان منقسما الى المئات
وكانت كل مائة ممتازة عن الاخرى ثم ان في رواية وهب عن
البراء انهم كانوا الفا واربعمائة او اكثر ووقع في حديث
جابر رضي الله عنه من طريق سالم بن ابي الجعد عنه انهم كانوا
خمس عشرة مائة ومن طريق عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه
كانوا الفا واربعمائة ومن طريق عبد الله بن ابي اوفى كانوا الفا
وثلثمائة ووقع عند ابن ابي شيبة من حديث مجمع بن جارية
كانوا الفا وخمسمائة والجمع بين هذه الروايات انهم كانوا اكثر
من الف واربعمائة فمن قال الفا وخمسمائة جبر الكسر ومن قال
الفا واربعمائة الغاه ويؤيده قوله في الرواية الثانية من
حديث البراء الفا واربعمائة او اكثر واعتمد على هذا الجمع
النووي واما البيهقي فمال الى الترجيح وقال ان رواية من
قال الف واربعمائة اصح ثم ساقه من طريق ابي الزبير ومن طريق
ابي سفيان كلاهما عن جابر رضي الله عنه كذلك ومن رواية
معقل بن يسار وسلمة بن الاكوع والبراء بن عازب ومن طريق
قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابيه ومعظم هذه الطرق
عند مسلم وقال الحاكم والقلب اميل الى رواية من روى
الفا وخمسمائة لاشتهاره ولمتابعة المسيب بن حزن له فيه
ووقع عند ابن سعد في حديث معقل بن يسار زهاء الف
واربعمائة وهو ظاهر في عدم التحديد واما قول عبد الله
بن ابي اوفى الفا وثلثمائة فيمكن حمله على ما اطلع هو عليه واطلع
غيره على الزيادة التي لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة
مقبولة او العدد الذي ذكره جملة من ابتدا الخروج من المدينة

قراءة الباقين واحتج بتفسير ابن عباس رضي الله عنهما المذكور وقال
ليس للولاية هنا معنى واجاب الفراء بانها بمعنى التي كقراءة
الجماعة الا ان الواو المضمومة قلبت همزة ثم سهلت واجاب
الفارسي بانها على بابها من الولاية والمراد وان تولوا اقامة الشهادة
وقد سقط قوله تلووا الى آخره في رواية ابي ذر وقال غيره اي غير
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ومن يهاجر في سبيل الله
يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة المراغم بفتح الغين
المعجمة المهاجر بفتح الجيم راغمت هاجرت قومي وكان المراد
بالغير ابا عبيدة فان هذا لفظه حيث قال المراغم والمهاجر واحد
تقول هاجرت قومي وراغمت قومي وقال الجعدي المراغم المذهب
وروى عبد الرزاق عن معمر عن الحسن في قوله مراغما قال متحولا
وكذا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما المراغم المتحول من ارض الى ارض وكذا روي عن
الضحاك والربيع بن انس والثوري وقال مجاهد مراغما يعني
متزحزحا عما يكره وقال الزمخشري مراغما مهاجرا وطريقا يراغم
بسلوكه قومه اي يفارقهم على رغم انوفهم والرغم الذل والهوان
واصله لصوق الانف بالرغام وهو التراب تقول راغمت الرجل
اذا فارقته وهو يكره مفارقتك وفي تفسير ابن كثير المراغم
مصدر تقول العرب راغم فلان قومه مراغما ومراغمة موقوتا
موقتا وقته عليهم لم يقع هذا في رواية ابي ذر وهو تفسير
ابي عبيدة ايضا في قوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين
كتابا موقوتا اي موقتا وقته الله عليهم وروى ابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله
موقوتا قال مفروضا باب ———— وسقط لفظ باب
في رواية غير ابي ذر فما لكم مبتدأ وخبر في المنافقين يجوز تعلقه
بما تعلق به الخبر وهو لكم ويجوز تعلقه بمحذوف على انه حال اي
اختلفتم في شان قوم نافقوا نفاقا ظاهرا وتفرقتم فيهم فئتين
اي فرقتين

اي فرقتين والمعنى ما لكم لا تتفقون في شانهم بل افترقتم في
شانهم بالخلاف في نفاقهم مع ظهوره ولم تبتوا القول بكفرهم
وقال الزمخشري فئتين نصب على الحال كقولك ما لك قائما
والله اركسهم اي ردهم في حكم المشركين كما كانوا بما كسبوا
من ارتدادهم ولحوقهم بالمشركين وعن قريب يذكر من هؤلاء المنافقون
وقد سقط قوله بما كسبوا في رواية ابي ذر وابي الوقت قال
ابن عباس رضي الله عنهما بددهم اراد ان ابن عباس رضي
الله عنهما فسر قوله اركسهم بقوله بددهم وهذا التعليق
وصله الطبري من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله تعالى والله اركسهم بما كسبوا قال بددهم انتهى
اي فرقهم وفرق شملهم وكذا بددت بدادا ومن طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اوقعهم ومن طريق قتادة قال
اهلكهم وهو تفسير باللازم لان الركس الرجوع وكانه ردهم الى
حكمهم الاول فئة جماعة اشار بهذا الى ان فئتين في الآية
المذكورة تثنية فئة وفسرها بقوله جماعة وروى الطبري من طريق
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فئة تقاتل
في سبيل الله واخرى كافرة قال الاخرى كفار قريش وقال ابو عبيدة
في قوله تعالى كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة قال الفئة
الجماعة حدثني بالافراد محمد بن بشار هو بندار العبدي
قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر وعبد الرحمن هو
ابن مهدي قالا حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عدي
بفتح العين وكسر الدال المهملتين هو ابن ثابت التابعي عن
عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح المعجمة وسكون الطاء المهملة
صحابي صغير عن زيد بن ثابت رضي الله عنه انه قال في قوله
تعالى فما لكم في المنافقين فئتين رجع ناس من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم من احد وهم عبد الله بن ابي بن سلول
المنافق ومن تبعه وذكر ابن اسحق في روايته ان عبد الله بن ابي بن سلول

رجع يومئذ ثلث الجيش رجع بثلثمائة وبقي النبي صلى الله عليه وسلم
في سبعمائة وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول اقتلهم
يا رسول الله فانهم منافقون وفريق يقول لا اي لا تقتلهم
فانهم تكلموا بكلمة الاسلام فنزلت فما لكم في المنافقين
فئتين وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر
فقال بالفاء انها اي المدينة طيبة بفتح الطاء المهملة
وسكون المثناة التحتية اسم من اسماء مدينة الرسول صلى الله
عليه وسلم تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة وفي رواية
ابي ذر خبث الحديد بدل الفضة والخبث بفتح الخاء المعجمة والباء
الموحدة وخبث الفضة والحديد ما نفاه الكير وقال العوفي
عن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت هذه الآية في قوم كانوا بمكة
قد تكلموا بالاسلام وكانوا يظاهرون المشركين فخرجوا من مكة
يطلبون حاجة لهم فقالوا ان لقينا اصحاب محمد فليس علينا منهم
باس وان المؤمنين لما اخبروا انهم قد خرجوا من مكة قالت فئة
من المؤمنين اركبوا الى الخبثاء فاقتلوهم فانهم يظاهرون
عليكم عدوكم وقالت فئة اخرى من المؤمنين سبحان الله او
كما قالوا اتقتلون قوما قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به من اجل انهم
لم يهاجروا ويتركوا ديارهم نستحل دماءهم واموالهم فكانوا كذلك
فئتين والرسول عندهم لا ينهى واحدا من الفريقين عن شيء فنزلت
فما لكم في المنافقين فئتين رواه ابن ابي حاتم وقال زيد بن اسلم
عن ابن سعد بن معاذ انها نزلت في تقاول الاوس والخزرج
في شان عبد الله بن ابي حين استعذر منه رسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنبر في قصة الافك وهذا غريب وقيل غير ذلك
والله تعالى اعلم وقد مضى الحديث في باب المدينة تنفي الخبث في
في اواخر الحج وفي المغازي ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به وقد سقط
لفظ باب الى قوله اذاعوا به في رواية غير ابي ذر وابي الوقت

قال

ويضعف بذلك قلوب المسلمين صح

قال الزمخشري واذا جاءهم هم قوم من ضعفة المسلمين الذين لم يكن
فيهم خبرة بالاحوال ولا استنباط الامور كانوا اذا بلغهم
خبر عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من امن وسلامة او خوف
وخلل اذاعوا به وكانت اذاعتهم مفسدة ولو ردوا ذلك
الخبر الى الرسول صلى الله عليه وسلم والى اولي الامر منهم كبراء
الصحابة البصراء بالامور او الذين كانوا يؤمرون منهم
لعلمه الذين يستنبطونه اي لعلم تدبير ما اخبروا به الذين يستنبطونه
اي يستخرجون تدبيره بفطنتهم وتجاربهم ومعرفتهم بامور الحرب
ومكايدها وفيه انكار على من يبادر الى الامور قبل تحققها فيخبر
بها ويفشيها وينشرها وقد لا يكون لها صحة وفي حديث ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع رواه مسلم
يستنبطونه هذا التفسير من البخاري ونقله ابن المنذر عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال حدثنا زكريا نا اسحق قرات على ابي قرة في
تفسيره عن ابن جريج اذاعوا به اي افشوه اي اعلنوه عن
ابن عباس رضي الله عنهما وقال ابن ابي حاتم روي عن عكرمة
وعطاء الخراساني وقتادة والضحاك نحوه يستنبطونه
يستخرجونه اشار به الى ان معنى قوله تعالى في الآية المترجم
بها يستنبطونه يستخرجونه من الاستنباط يقال استنبط
الماء من البئر اذا استخرجه قال ابو عبيدة في قوله تعالى لعلمه
الذين يستنبطونه منهم اي يستخرجونه يقال للركية اذا استخرج
ماؤها هي نبط والنبط هو اول ما يخرج منها حسيبا كافيا
اشار به الى ان معنى قوله حسيبا في قوله تعالى ان الله كان على
كل شيء حسيبا كافيا وسقط هذا في رواية ابي ذر الا اناثا
اشار به الى قوله تعالى ان يدعون من دونه الا اناثا وفسره بقوله
يعني الموات والمراد بالموات ضد الحيوان ولهذا قال حجرا
او مدرا وما اشبهه قال ابو عبيدة في قوله تعالى ان يدعون
الا اناثا الا الموات حجرا او مدرا او ما اشبه ذلك وقال غيره قيل

وسقط لفظ يعني في رواية غير ابي ذر صح

لها اناث لانهم يسمونها مناة واللات والعزى واساف ونائلة
ونحو ذلك وعن الحسن البصري انه قال لم يكن حي من احياء العرب الا ولهم
صنم يعبدونه يسمى انثى بني فلان وسيأتي في الصافات حكاية عنهم
انهم كانوا يقولون الملائكة بنات الله تعالى الله عن ذلك
ويروى انهم اتخذوا اربابا وصوروهن صور الجواري وقالوا هؤلاء
يشبهن بنات الله الذي نعبده ليقربونا الى الله زلفى يعنون
الملائكة وفي رواية عبد الله بن احمد في مسند ابيه عن ابي بن كعب
في هذه الآية قال مع كل صنم جنية ورواته ثقات ومن هذا الوجه
اخرجه ابن ابي حاتم **مريدا متمردا** اشار به الى قوله تعالى وان
يدعون الا شيطانا مريدا وفسر قوله مريدا بقوله متمردا وهو
تفسير ابي عبيدة بلفظه ومعناه الخروج عن الطاعة وروى
ابن ابي حاتم من طريق قتادة في قوله مريدا قال تمردوا على معصية الله تعالى
وسقط قوله مريدا متمردا في رواية الكشميهني والحموي وقال الشيخ
الحافظ العسقلاني لم يقع هذا الا في رواية المستملي وحده **فليبتكن**
بتكه قطعه اشار به الى ما في قوله تعالى حكاية عن قول الشيطان
لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا اي حظا مقدرا معلوما
ولاضلنهم عن طريق ولامنينهم من طول العمر وبلوغ الامل
وتوقع الرحمة بالذنب من غير توبة او الخروج من النار بالشفاعة
ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام وفسر قوله فليبتكن بقوله بتكه
اي قطعه وقد كانوا يشقون اذن الناقة اذا ولدت خمسة ابطن
وجاء الخامس ذكرا وحرموا على انفسهم الانتفاع بها ولا يردونها
عن ماء ولا مرعى وهو تفسير ابي عبيدة قال في قوله تعالى فليبتكن
آذان الانعام بتكه قطعه وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة كانوا
يبتكون آذان الانعام لطواغيتهم **قيلا وقولا واحد** اشار
به الى قوله تعالى ومن اصدق من الله قيلا وقال ان قيلا وقولا واحد
يعني كلاهما مصدران بمعنى واحد وهو تفسير ابي عبيدة ايضا
واصل قيلا قولا قلبت الواو ياء لوقوعها بعد الكسرة وكذلك قال

طبع

الحق

اصدق

طبع ختم اشار به الى قوله تعالى بل طبع الله عليها بكفرهم وفسره
بقوله ختم وكذا فسره ابو عبيدة ولم يذكر البخاري رحمه الله في هذا
الباب حديثا قال الحافظ ابن كثير فنذكر هنا يعني عند تفسير آية
الباب حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه المتفق عليه حين
بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من منزله
حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن
على النبي صلى الله عليه وسلم فاستفهمه اطلقت نساءك قال لا
فقلت الله اكبر وذكر الحديث بطوله وعند مسلم فقلت اطلقتهن
فقال لا فقمت على باب المسجد فناديت باعلى صوتي لم يطلق
نساءه ونزلت هذه الآية واذا جاءهم امر من الامن او الخوف
اذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين
يستنبطونه منهم وكنت انا استنبطت ذلك الامر
قال الحافظ العسقلاني واصل هذه القصة عند البخاري لكن
بدون هذه الزيادة فليست على شرطه فكأنه اشار اليها
بهذه الترجمة انتهى وظاهر قول المفسرين ان سبب نزول
هذه الآية الاخبار عن السرايا والبعوث بالامن او الخوف
وهو خلاف ما في حديث مسلم والله تعالى اعلم **باب**
ومن يقتل مؤمنا حال كونه **متعمدا فجزاؤه جهنم**
خبر ومن يقتل ودخلت الفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط وتمام
الآية خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا
عظيما وهذا تهديد شديد ووعيد اكيد اشتمل على انواع من
العذاب لم يجتمع في غير هذا الذنب العظيم المقرون بالشرك
في غير ما آية ومن ثمة قال ابن عباس رضي الله عنهما ان قاتل المؤمن
عمدا لا يقبل توبته وسيجيء تفصيل في ذلك الباب قيل نزلت
هذه الآية في مقيس بن صبابة قال الواحدي عن الكلبي عن
ابي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما ان مقيس بن صبابة
الليثي وكان اسلم هو واخوه هشام وجد اخاه هشام بن صبابة

قتيلا في بني النجار وفي رواية فقتله رجل من الانصار غيلة فاتى مقيس
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فارسل معه رسولا من بني فهر
الى بني النجار يامرهم ان علموا قاتله ان يدفعوه اليه فيقتص
منه وان لم يعلموا له قاتلا ان يدفعوا اليه الدية فقالوا سمعا
وطاعة لله ولرسوله ما نعلم له قاتلا ولكن نؤدي الدية فاعطوه
مائة من الابل فوسوس اليه الشيطان فقتل الفهري ورجع الى
مكة كافرا فنزلت فيه هذه الآية ثم اهدر النبي صلى الله عليه وسلم
دمه يوم الفتح فقتل باسياف المسلمين بالسوق وذكر مقاتل
ان الفهري اسمه عمرو ومقيس بفتح الميم وكسرها وسكون المثناة
التحتية وآخره سين مهملة وصبابة بضم الصاد المهملة وتخفيف
الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى هذا وقال ابو عمر هشام
بن صبابة اخو مقيس بن صبابة قتل في غزوة ذي قرد مقتلا
وذلك في سنة ست من الهجرة اصابه رجل من الانصار من رهط
عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهو يرى انه من العدو فقتله
خطأ وقال الذهبي هشام بن صبابة الكناني الليثي اخو مقيس
اسلم ووجد قتيلا في بني النجار وقال ابن اسحق وغيره قتل في
غزوة المريسيع قتله انصاري ظنه من العدو وحدثنا آدم
بن ابي اياس العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة
اي ابن الحجاج قال حدثنا مغيرة بن النعمن وفي نسخة المغيرة
باللام وهو بضم الميم وكسرها والنعمن بضم النون النخعي الكوفي قال
سمعت سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي قال آية اختلف
فيها اي في حكمها اهل الكوفة وسقط قوله آية في رواية غير ابي ذر
وابي الوقت فرحلت فيها الى ابن عباس رضي الله عنهما فسألته
عنها ووقع في تفسير الفرقان من طريق غندر عن شعبة بلفظ اختلف
اهل الكوفة في قتل المؤمن فرحلت فيه الى ابن عباس رضي الله عنهما
وفي رواية الكشميهني فرحلت بالراء والحاء المهملتين وهي
الصواب وللاكثر في رواية فدخلت بالدال والخاء المعجمة ان يقدر
شيء

شيء تقديره فدخلت بعد رحلتي الى ابن عباس رضي الله عنهما
وكلمة الى يجوز ان تكون بمعنى عند وعلى اصل بابها والمعنى انتهى
دخولي اليه وقال الكرماني يروى اختلف فقهاء اهل الكوفة
جمع فقيه قال واللفظ فيها حينئذ مقدر فافهم فقال اي
ابن عباس رضي الله عنهما نزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمنا
متعمدا اي قاصدا قتله وصورة العمد ان يقتله بالسيف
او بغيره مما يفرق الاجزاء من الآلات التي يقصد بها القتل
فجزاؤه جهنم هي اي الآية المذكورة آخر ما نزل اي في
هذا الباب وما نسخها شيء وذكر ابو جعفر النحاس ان للعلماء
في هذه الآية الكريمة اقوالا الاول انه لا توبة له روي ذلك عن ابن عباس
رضي الله عنهما وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم
وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبيد بن عمير والحسن البصري
والضحاك وقالوا الآية محكمة الثاني ان له توبة قاله جماعة من
العلماء وروي ايضا عن ابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت
الثالث ان امره الى الله تعالى تاب او لم يتب وعليه الفقهاء
ابو حنيفة واصحابه ومحمد بن ادريس يقولون لا كثير من هذا الا ان
يعفو الله او معنى هذا الرابع انه قال ابو مجلز لاحق بن حميد المعنى
جزاؤه ان جازاه وروى عاصم بن ابي النجود عن ابن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال هو جزاؤه وروى ابن سيرين
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
في الآية هو جزاؤه ان جازاه وذكر ابو عبد الله الموصلي الحنبلي
في كتاب الناسخ والمنسوخ ذهب كثير من العلماء ان آية النساء
منسوخة ثم اختلفوا في الناسخ فقال بعضهم نسختها آية الفرقان
لانه قال الا من تاب بعد ذكر الشرك والزنا والقتل وقال اكثرهم
نسخت بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وقد اختلف عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا
فروي عنه ان هذه الآية نزلت في اهل الشرك وعنه نسختها التي في النساء

وقال ابو الحسن بن الحصار في كتاب الناسخ والمنسوخ الآيتان
لم تتواردا على حكم واحد لان التي في الفرقان نزلت في الكفار والتي
في النساء نزلت فيمن عقل الايمان ودخل فيه فلا تعارض بينهما
وانما نزلت آية النساء فيمن قتل مؤمنا مستحلا لقتله متعمدا
للتكذيب من غير جهالة فتكذيبه كتكذيب ابليس ولذلك قال
ابن عباس رضي الله عنهما لا توبة له كما لا توبة لابليس وكيف
يشكل حكم هذه الآية على عالم وقد بين الله عز وجل غاية البيان
واخبر بانه لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك انتهى
واما الذين قالوا ان هذه الآية محكمة فاختلفوا في وجه احكامها
فذهب عكرمة الى ان المعنى مستحلا لقتله فيستحق التخليد لاستحلاله
وذهب بعضهم الى انها لم يلحقها ناسخ وهي باقية على احكامها
وقد روى عبد بن حميد وابن وكيع قالا نا جرير عن يحيى الجابر وكذا
روى احمد والطبري من طريق يحيى والنسائي وابن ماجة من طريق
عمار الذهبي كلاهما عن سالم بن ابي الجعد قال كنا عند ابن عباس
رضي الله عنهما بعد ما كف بصره فاتاه رجل فناداه يا عبد الله بن عباس
ما ترى في رجل قتل مؤمنا متعمدا فقال جزاؤه جهنم خالدا فيها
وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما قال افرأيت ان تاب
وعمل صالحا ثم اهتدى قال ابن عباس رضي الله عنهما ثكلته امه وانى
له التوبة والهدى والذي نفسي بيده لقد سمعت نبيكم صلى الله
عليه وسلم يقول ثكلته امه قاتل مؤمن متعمدا جاء يوم القيمة اخذه
بيمينه او بشماله تشخب اوداجه دما في قبل عرش الرحمن يلزمه قاتله
بيده الاخرى يقول سل هذا فيم قتلني وايم الذي نفس عبد الله بيده
لقد انزلت هذه الآية وما نسختها من آية حتى قبض نبيكم صلى الله
عليه وسلم وما نزل بعدها من برهان وقد روي هذا عن ابن عباس
رضي الله عنهما من طرق كثيرة وقال الثعلبي قالت الخوارج والمعتزلة
المؤمن اذا قتل مؤمنا ان هذا الوعيد لاحق به وقالت المرجئة نزلت
هذه الآية في كافر قتل مؤمنا فاما مؤمن قتل مؤمنا لا يدخل النار

وقالت

وقالت طائفة من اصحاب الحديث نزلت في مؤمن قتل مؤمنا
والوعيد عليه ثابت الا ان يتوب ويستغفر وقالت طائفة كل
مؤمن قتل مؤمنا فهو خالد في النار غير مؤبد ويخرج منها بشفاعة
الشافعين وعندنا ان المؤمن اذا قتل مؤمنا لا يكفر بفعله
ولا يخرج به من الايمان الا ان يقتله استحلالا فان اقيد بمن قتله
فذلك كفارة له وان كان تائبا من ذلك ولم يكن معادا بمن
قتل كانت التوبة ايضا كفارة له فان خرج من الدنيا بلا توبة
ولا قود فامره الى الله تعالى والعذاب قد يكون نارا وقد يكون
غيرها في الدنيا الا ترى الى قوله يعذبهم الله بايديكم يعني بالقتل
والاسر ويجاب عن قول الخوارج ومن معهم بان المراد بالتخليد
المكث بطول المدة الا ترى الى قوله تعالى وما جعلنا لبشر
من قبلك الخلد ومن المعلوم ان الدنيا تفنى وعن قول المرجئة
بان كلمة من في الآية عامة فان قالوا ان الله لا يغضب الا على كافر
او خارج من الايمان فالجواب ان الآية لا توجب غضبا عليه لان
معناه فجزاؤه جهنم وجزاؤه ان يغضب عليه ويلعنه وما ذكر
الله تعالى من شيء وجعله جزاء لشيء فليس ذلك واجبا لقوله تعالى
انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ورب محارب لله ورسوله
لم يحل عليه شيء من هذه المعاني حتى فارق الدنيا فان قالوا قوله تعالى
وغضب الله عليه ولعنه من الافعال الماضية فالجواب انه قد
يرد الخطاب بلفظ الماضي والمراد به المستقبل كقوله تعالى
ونفخ في الصور وحشرناهم وقد يرد المستقبل بمعنى الماضي
كقوله تعالى وما نقموا منهم الا ان يؤمنوا بالله اي الا ان
آمنوا فان قلت رويت اخبار بان القاتل لا توبة له فالجواب
ان صحت فتاويلها اذا لم ير القتل ذنبا ولم يستغفر الله تعالى
منه قال صاحب التلويح يدل عليه ما رواه ابو الدرداء رضي الله عنه
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب عسى الله ان يغفره
الا من مات مشركا او مؤمن قتل مؤمنا متعمدا او لم يتب

لبشر نا ان

والتقليد او الحديث كله وسياتى هذا الحديث فى هذا
الباب من رواية عبد الله بن محمد الجعفى عن سفيان بن عيينة
باتم من رواية على بن عبد الله ولكن قال فيه حفظت بعضه
وثبتنى معمر وقال الكرمانى قال على اى ابن المدينى لا احصى كم مرة
سمعت الحديث من سفيان ويحتمل ان يريد كم عددا سمعت
اخمسمائة ام اربعمائة ام ثلثمائة وتعقب عليه الحافظ العسقلانى
بان حديث سفيان هذا ليس فيه تعرض للتردد فى عددهم
بل الطرق كلها جازمة بان الزهرى قال فى روايته كانوا بضع
عشرة مائة وكذلك كل من رواه عن سفيان وانما وقع الاختلاف
فى ذلك فى حديث جابر والبراء رضى الله عنهما كما تقدم مبسوطا
وقال العينى تعقبه ظاهر ولكن الاحتمال غير مدفوع لعدم الجزم فيه
فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله عام الحديبية
حدثنا وفى رواية حدثنى بالافراد الحسن بن خلف بفتح الخاء
المعجمة واللام هو ابو على الواسطى مات سنة ست واربعين
ومائتين وهو من صغار شيوخ البخارى ثقة وما له عنه
فى الصحيح سوى هذا الموضع قال حدثنا اسحق بن يوسف
اى ابن يعقوب الازرق الواسطى عن ابى بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف
والمد ابن عمر بن كليب اليشكرى ويقال الشيبانى الخوارزمى
عن ابن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وآخره حاء مهملة
واسم ابن ابى نجيح عبد الله واسم ابيه يسار ضد اليمين عن مجاهد
انه قال حدثنى عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب
بن عجرة بضم المهملة وسكون الجيم وبالراء ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رآه وقمله يسقط على وجهه
فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يحلق وهو بالحديبية لم يتبين
لهم انهم يحلون بها وهم على طمع ان يدخلوا مكة

ويقال من الكوفة سكن المدائن صح

فانزل

فانزل الله عز وجل الفدية فامره رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بفتح الفاء والراء وقد تسكن
وهو مكيال يسع ستة عشر رطلا بين ستة مساكين
او يهدى شاة او يصوم ثلثة ايام وقد مضى الحديث
فى كتاب الحج فى باب النسك شاة ومضى الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة فى قوله وهو بالحديبية حدثنا
اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن زيد بن اسلم
عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان من
سبى اليمن ويقال من سبى عين التمر ابتاعه عمر رضى الله عنه
بمكة سنة احدى عشرة قال خرجت مع عمر بن الخطاب
رضى الله عنه الى السوق فلحقت عمر امراة شابة
قال الحافظ العسقلانى لم اقف على اسمها ولا على اسم زوجها
ولا على اسم احد من اولادها وزوجها صحابى لان من كان له فى
ذلك الزمان اولاد يدل على ان له ادراكا وهذه بنت صحابى
لا يستبعد ان يكون لها رؤية فالذى يظهر انها صحابية ايضا
وفى رواية معن عن مالك عند الاسمعيلى فلقينا امراة
فتشبثت بثيابه وفى طريق سعيد بن داود عن مالك فتعلقت
بثيابه وفى رواية الدارقطنى اى امراة مؤمنة فقالت
يا امير المؤمنين هلك زوجى وترك صبية صغارا
بكسر الصاد وسكون الباء جمع صبى وفى رواية سعيد
بن داود وخلف صغيرين فيحتمل ان يكون مع هاتين
او اكثر والله ما ينضجون بضم الياء وسكون النون
وكسر الضاد المعجمة وبالجيم كراعا يعنى لا كراع لهم حتى ينضجوه
او لا كفاية لهم فى ترتيب ما ياكلونه او لا يقدرون على الانضاج
يعنى انهم لو حاولوا نضج كراع ما قدروا والصغرهم والكراع
من الدواب ما دون الكعب ومن الانسان ما دون الركبة
ولا لهم زرع اى نبات ولا ضرع كناية عن النعم وخشيت

وما يحلبونه صح

فى قوله تعالى ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا
قال عطاء قال ابن عباس كان رجل قيل هو عامر بن الاضبط
الاشجعى وقيل غير ذلك كما سيجئ فى غنيمة له بضم الغين وفتح
النون مصغر غنم لان الغنم اسم مؤنث موضوع للجنس
يقع على الذكور والاناث وعليهما جميعا فاذا صغرتها الحقتها
الهاء فقلت غنيمة لان اسماء الجموع التى لا واحد لها من لفظها
اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم وفى رواية سماك
عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عند احمد والترمذى وحسنه
والحاكم وصححه مر رجل من بنى سليم بنفر من الصحابة وهو يسوق غنما
له فسلم عليهم فقالوا ما سلم علينا الا ليتعوذ منا فعمدوا اليه
فقتلوه واخذوا غنيمته وفى رواية سماك واتوا بغنمه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانزل الله فى ذلك يعنى قوله تعالى يا ايها
الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله الى قوله تبتغون عرض
الحيوة الدنيا اى تطلبها وهى تلك الغنيمة وفى رواية غيره الى وذر
الى قوله عرض الحيوة الدنيا بدون قوله تبتغون وفى سبب نزول
هذه الآية اختلاف فذكر الواحدى عن سعيد بن جبير ان المقداد
بن الاسود خرج فى سرية الى الخم قبل مخرجه الى مكة فمرتنا عامر بن الاضبط
الاشجعى فحيانا بتحية الاسلام فرغبنا منه فحمل عليه محلم بن جثامة
لشئ كان بينه وبينه فى الجاهلية فقتله واستلبه وانتهينا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه بخبره فنزلت
وروى البزار من طريق حبيب بن ابى عمرة عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضى الله عنهما فى نزول هذه الآية قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم سرية فيها المقداد فلما اتوا القوم وجدوهم
قد تفرقوا وبقى رجل له مال كثير فقال اشهد ان لا اله الا الله
فقتله المقداد فقال النبى صلى الله عليه وسلم كيف لك بلا اله الا الله
غدا وانزل الله هذه الآية وذكر السدى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث اسامة بن زيد على سرية فلقى مرداس بن نهيك الضمرى
فقتله

فلحقه المسلمون وكانوا فى سرية
فقال اى الرجل لهم السلام
عليكم ... ح

تلك الغنيمة اى
ح

فمروا برجل فى غنيمة له فارادوا
قتله فقال لا اله الا الله فقتله
المقداد وعن ابن ابى حدرد
قال بعثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى سرية ... ح

فقتله وكان من اهل فدك ولم يسلم من قومه غيره فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم هلا شققت عن قلبه فنزلت وقال ابن جرير
حدثنا وكيع اخبرنا جرير عن ابن اسحق عن نافع عن ابن عمر رضى الله
عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم محلم بن جثامة مبعثا
فلقيهم عامر بن الاضبط الحديث الى ان قال فرماه محلم بسهم فقتله
فجاء الخبر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الى ان قال فجاء
محلم فى بردين فجلس بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليستغفر له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا غفر الله لك
فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه فما مضت له سابعة حتى مات
ودفنوه ولفظته الارض فجاؤا الى النبى صلى الله عليه وسلم
فذكروا له ذلك فقال ان الارض تقبل من هو شر من صاحبكم
ولكن الله اراد ان يعظكم من حرمتكم ثم طرحوه فى جبل والقوا
عليه من الحجارة ونزلت يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله
فتبينوا الآية وقال السهيلى مات محلم فلم تقبله الارض مرارا
فالقى بين جبلين قال وكان امير السرية ابا الدرداء رضى الله عنه
وقيل اسم المقتول غريك وقال ابو عمر مرداس بن نهيك
فيه نزلت ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم لست مؤمنا الآية
وكان يرعى غنما له فهجمت عليه سرية رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيها اسامة بن زيد واميرها سلمة بن الاكوع فلقيه اسامة
فالقى اليه السلام وقال السلام عليكم انا مؤمن فحسب اسامة
انه القى اليه السلام متعوذا فقتله فانزل الله تعالى فيه
يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا الآية
قال ابو عمر الاختلاف فى المراد بهذه الآية كثير مضطرب فيه جدا
قيل نزلت فى المقداد وقيل نزلت فى اسامة بن زيد وقيل فى
محلم بن جثامة وقال ابن عباس رضى الله عنهما نزلت فى سرية
ولم يسم احدا وقيل نزلت فى غالب بن فضالة الليثى وقيل
نزلت فى رجل من بنى الليث يقال له فليت كان على السرية

فلقينا
... ح

فسلم علينا فحمل عليه محلم
فقتله ... ح

الليثى او الكلبى ... ح

وقيل نزلت في ابي الدرداء رضي الله عنه وهذا اضطراب شديد
جدا ومعلوم ان قتله كان خطأ لا عمدا لان ما تقدم يعيد قوله
في قوله انه مؤمن ٥ وقال ابو بكر الرازي الحنفي في هذه الاية حكم
الله تعالى بصحة اسلام من اظهر الاسلام وامرنا باجرائه على
احكام المسلمين وان كان في الغيب بخلافه وهذا مما يحتج به
على توبة الزنديق اذا اظهر الاسلام فهو مسلم قال و اقتضى
ذلك ايضا ان من قال لا اله الا الله محمد رسول الله او قال انا
مسلم يحكم له بالاسلام ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
مسلم في آخر الكتاب وابو داود في الحروف والنسائي في السير
والتفسير ٥ قال اي عطاء ابن ابي رباح قرا ابن عباس
رضي الله عنهما السلام بالف بعد اللام وهو موصول بالاسناد
السابق وقد روى عبد بن حميد في تفسيره عن سليمن بن حرب
عن حماد بن زيد عن يحيى بن عبيد عن محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه كان يقرأ السلام بالالف ثم المراد به على اختلاف القراءتين فيه
الانقياد وهو علامة الاسلام لان معنى الاسلام في اللغة الانقياد و
ولا يلزم من ان يقول انا مسلم الحكم باسلام من اقتصر على ذلك
واجراء احكام المسلمين عليه بل لا بد من التلفظ بالشهادتين
والله تعالى اعلم

باب لا يستوي القاعدون من المؤمنين الاية

كذا في رواية ابي ذر
وفي رواية غيره لا يستوي القاعدون من المؤمنين
والمجاهدون في سبيل الله كذا في الفرع واصله وغيرهما
باسقاط لفظ غير اولي الضرر وثبت ذلك في بعضها
واختلفت القراءة في غير فقرا ابن كثير وابو عمرو وعاصم وحمزة
بالرفع على البدل من القاعدون و قرا الاعمش بالجر على الصفة
للمؤمنين وقرأ الباقون بالنصب على الاستثناء حدثنا
اسمعيل بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني
بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن
عبد الرحمن

اي على الصفة لان القاعدون غير
معين فهو مثل قوله ولقد امر
على اللئيم يسبني وقال الزجاج
غير صفة للقاعدون وان كان
اصلها ان تكون صفة للنكرة والمعنى
لا يستوي القاعدون الذين هم غير
اولي الضرر اي الاصحاء وقد الحي ..
وان كانوا كلهم مؤمنين ٥

عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف التابعي فانه راى عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد سهل بن
سعد الساعدي الصحابي رضي الله عنه انه راى مروان
بن الحكم اي ابن ابي العاص امير المدينة الذي صار بعد ذلك
خليفة في المسجد قال فاقبلت حتى جلست الى جنبه
فاخبرنا قال الكرماني وفيه رواية الصحابي عن التابعي لان سهلا
صحابي ومروان تابعي وقال الترمذي في هذا الحديث رواية رجل
من الصحابة وهو سهل بن سعد رضي الله عنه عن رجل من التابعين
وهو مروان بن الحكم لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو
من التابعين قال الحافظ العسقلاني لا يلزم من عدم السماع
عدم الصحبة والاولى ما قال فيه البخاري لم ير النبي صلى الله عليه وسلم
وقد ذكره ابن عبد البر في الصحابة لانه ولد في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم قيل عام احد وقيل عام الخندق وثبت عن مروان
انه قال لما طلب الخلافة فذكروا له ابن عمر رضي الله عنهما فقال
ليس ابن عمر بافقه مني ولكنه اسن مني وكانت له صحبة
فهذا اعتراف منه بعدم صحبته وانما لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم
وان كان سماعه منه ممكنا لان النبي صلى الله عليه وسلم نفى اباه
الى الطائف ولم يرده الا عثمن رضي الله عنه لما استخلف
وقد تقدمت روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الشروط
مقرونة بالمسور بن مخرمة وتقدم التنبيه هناك ايضا على انها
مرسل والله هو الموفق ان زيد بن ثابت رضي الله عنه اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم املى عليه لا يستوي
القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله
بدون قوله تعالى غير اولي الضرر فجاءه اي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابن ام مكتوم واسمه عبد الله وقيل عمرو وفي
رواية قبيصة عن زيد بن ثابت رضي الله عنه فجاء عبد الله
بن ام مكتوم وفي رواية الترمذي من حديث البراء رضي الله عنه

كذا قال صالح وتابعه عبد الرحمن
بن اسحق عن ابن شهاب
عند الطبري وخالفهم معمر
فقال عن ابن شهاب عن
قبيصة بن ذؤيب عن زيد
بن ثابت اخرجه احمد

جاء عمرو بن ام مكتوم وقد نسبه الترمذي على الاشهر فقال ابن عبد الله
بن عمرو واسم ابيه زائدة وام مكتوم امه واسمها عاتكة
وقد تقدم شيء من خبره في كتاب الاذان وهو اي والحال
انه صلى الله عليه وسلم يملها بضم اوله وكسر الميم وتشديد
اللام هو مثل يمليها كما في قوله تعالى وليملل الذي عليه الحق
وقال ابن الاثير وفي حديث زيد انه املى عليه لا يستوي
من المؤمنين يقال امللت عليه الكتاب وامليته اذا
القيته على الكاتب ليكتبه ولعل اليا منقلبة من احدى
اللامين علي قال وفي رواية ابي ذر فقال بالفاء يا رسول
الله لو استطيع الجهاد لجاهدت اي لو استطعت
وعبر بالمضارع اشارة الى الاستمرار واستحضار الصورة
الحال وكان اعمى هذا تفسير لما في حديث البراء فشكا
ضرارته وفي الرواية الاخرى عنه فقال انا ضرير وفي رواية
خارجة فقام حين سمعها ابن ام مكتوم وكان اعمى فقال
يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد ومن هو اعمى واشباه
ذلك وفي رواية قبيصة فقال اني احب الجهاد في سبيل الله
ولكن بي من الزمانة ما ترى ذهب بصري فانزل الله على رسوله
وفخذه على فخذي فثقلت علي اي فثقلت فخذه
علي من ثقل الوحي حتى خفت ان ترض بضم اوله وفتح ثانيه
على البناء للمفعول من الرض وهو الدق اي ان تدق فخذي
ثم سري بضم المهملة وتشديد الراء اي كشف عنه وازيل
يقال سررت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه
للمبالغة اي ارسل عنه ما نزل به من برحاء الوحي فانزل الله
غير اولي الضرر وهو العمى واشباهه من الآفات المانعة
من الجهاد وفي رواية قبيصة ثم قال اكتب لا يستوي القاعدون
من المؤمنين غير اولي الضرر وزاد في رواية خارجة بن زيد
قال زيد بن ثابت فوالله لكاني انظر الى ملحقها عند صدع كان
في الكتف

وفي الرواية الاخرى عنه
فقال ايضا ... [illegible]
... [illegible]

وتشديد الضاد المعجمة صح

في الكتف وقد سبق الحديث في الجهاد في باب قول الله تعالى
لا يستوي القاعدون من المؤمنين ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا حفص بن عمر اي ابن الحارث الحوضي قال حدثنا
شعبة اي ابن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه وفي رواية محمد بن جعفر
عن شعبة عن ابي اسحق انه سمع البراء اخرجه احمد عنه ووقع
في رواية الطبراني من طريق ابي سنان الشيباني عن ابي اسحق
عن زيد بن ارقم وابو سنان اسمه ضرار بن مرة وهو ايضا ثقة
الا ان المحفوظ عن ابي اسحق عن البراء كذا اتفق الشيخان
عليه من طريق شعبة ومن طريق اسرائيل واخرجه الترمذي واحمد
من رواية سفيان الثوري ايضا والنسائي وابن حبان من
رواية سليمن التيمي واحمد ايضا من رواية زهير والنسائي
ايضا من رواية ابي بكر بن عياش وابو عوانة من طريق زكريا
بن ابي زائدة ومسعر تابعتهم عن ابي اسحق قال لما نزلت
لا يستوي القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم زيدا هو ابن ثابت كاتب الوحي فامره
بكتابتها فكتبها فجاء ابن ام مكتوم الاعمى فشكا اي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرارته بفتح الضاد المعجمة
اي عماه قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما يضر بالانسان
في بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن الاعمى بالضرير فانزل
الله غير اولي الضرر وسبق هذا الحديث ايضا في الجهاد
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي عن اسرائيل اي ابن
يونس عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي المذكور
فيما قبله وهو جد اسرائيل الراوي عنه عن البراء اي ابن عازب
رضي الله عنهما انه قال لما نزلت لا يستوي القاعدون
من المؤمنين قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانا كذا
ابهمه اسرائيل في روايته وسماه غيره كما تقدم وهو زيد بن ثابت رضي الله عنه

ثم شك من الراوي وكانوا يكتبون على الالواح والاكتاف صح

فدعوه فجاء ومعه الدواة واللوح او الكتف فقال اكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله وخلف النبي صلى الله عليه وسلم ابن ام مكتوم كذا في رواية اسرائيل قال الكرماني الحديث الاول مشعر بان ابن ام مكتوم جاء حالة الاملال والثاني انه جاء بعد الكتابة والثالث انه كان جالسا خلف النبي صلى الله عليه وسلم ثم اجاب بقوله لا منافاة اذ معنى كتبها كتب بعض الآية وهو قوله لا يستوي القاعدون من المؤمنين مثلا والمجاهدون او جاء حقيقة والمراد جاء وجلس خلف النبي صلى الله عليه وسلم او بالعكس والمجاز عن تكلم ودخل في البحث فقال يا رسول الله انا ضرير اي لا استطيع الجهاد فنزلت مكانها اي في مكان الكتابة والمقصود نزلت في تلك الحالة قال ابن التين يقال ان جبريل عليه السلام هبط ورجع قبل ان يجف القلم لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله لم يقتصر الراوي في الحال الثاني على ذكر الكلمة الزائدة وهي غير اولي الضرر كما في السابقة فان كان الوحي نزل باعادة الآية بالزيادة بعد ان نزل بدونها فقد حكى الراوي صورة الحال وان كان نزل بزيادة قوله غير اولي الضرر فقط فكانه راى اعادة الآية من اولها حتى يتصل الاستثناء بالمستثنى منه قاله ابن المنير وقال الحافظ العسقلاني ان الثاني اظهر فان في رواية سهل بن سعد فانزل الله غير اولي الضرر واوضح من ذلك رواية خارجة بن زيد عن ابيه عند احمد فاني فيها ثم سري عنه فقال اقرا فقرات عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم غير اولي الضرر قال زيد فالحقتها فوالله لكاني انظر الى ملحقها عند صدع كان في الكتف وفي حديث الفلتان بفتح الفاء والام والفوقية ابن عاصم في هذه القصة قال فقال الاعمى

يعني انه قام من مقامه خلف النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاء مواجهه فخاطبه

ماذبنا

ماذبنا فانزل الله فقلنا انه يوحى اليه فخاف ان ينزل في امره شيء فجعل يقول اتوب الى الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب غير اولي الضرر حدثنا ابرهيم بن موسى اي ابن يزيد الفراء قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج اخبرهم ح تحويل من سند الى آخر وحدثني بالافراد اسحق جزم ابو نعيم في المستخرج وابو مسعود في الاطراف بانه اسحق بن منصور قال الحافظ العسقلاني وكنت اظن انه ابن راهويه لقوله اخبرنا عبد الرزاق ثم رايت في اصل النسفي حدثني اسحق حدثنا عبد الرزاق فعرفت انه ابن منصور لان ابن راهويه لا يقول في شيء من حديثه حدثنا اخبرنا عبد الرزاق اي ابن همام قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني بالافراد عبد الكريم اي ابن مالك الجزري بالجيم والزاي والراء ان مقسما بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب لابيه ولجده صحبة وله رؤية وكان يلقب ببة بموحدتين مفتوحتين الثانية مشددة مات سنة احدى وثمانين اخبره ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره اي عن قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر والخارجون الى بدر وقد مضى الحديث في الجهاد في الغزو باخراج البخاري دون مسلم كذا اورده مختصرا وظن ابن التين انه مغاير لحديثي سهل والبراء فقال القرآن ينزل في الشيء ويشتمل على ما في معناه وقد اخرجه الترمذي من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج بهذا مثله وزاد لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر وفضل المجاهدين على القاعدين درجة فهؤلاء القاعدون اولو الضرر وفضل الله

اخرجه البزار والطبراني وصححه ابن حبان صح

مولى عبد الله بن الحارث

المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه فهؤلاء على
القاعدين غير اولي الضرر وقال هذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما لهذا اورده
سياقا واحدا ومن قوله درجة الى آخره مدرج في الخبر من كلام
ابن جريج بينه الطبري فاخرج من طريق حجاج نحو ما اخرجه
الترمذي الى قوله درجة ووقع عنده وقال عبد الله بن ام مكتوم
وابو احمد بن جحش وهو الصواب في ابن جحش فان عبد الله
هو اخو ابي احمد عبد بدون اضافة وهو مشهور بكنيته وايضا
ان عبد الله بن جحش لم ينقل ان له عذرا انما المعذور اخوه
ابو احمد بن جحش ثم اخرجه بالسند المذكور عن ابن جريج
قال وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات
منه قال على القاعدين من المؤمنين غير اولي الضرر واما اولوا
الضرر فيلحقونهم في الفضل باهل الجهاد اذا صدقت نياتهم
كما تقدم في المغازي من حديث انس رضي الله عنه مرفوعا لقد
خلفتم في المدينة اقواما ما سرتم من مسير ولا قطعتم من واد
الا وهم معكم حبسهم العذر قاله حين رجع من غزوة تبوك
ودنا من المدينة ويحتمل ان يكون المراد بقوله فضل المجاهدين
على القاعدين درجة اي من اولي الضرر وغيرهم وبقوله وفضل
الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه اي على
القاعدين من غير اولي الضرر ولا ينافي ذلك الحديث المذكور
عن انس رضي الله عنه ولا ما دلت عليه الآية من استواء اولي
الضرر مع المجاهدين لانها استثنت اولي الضرر من عدم الاستواء
فافهمت ادخالهم في الاستواء اذ لا واسطة بين الاستواء
وعدمه لان المراد منه استواؤهم في اصل الثواب لا في المضاعفة
لانها تتعلق بالفعل ويحتمل ان يلتحق بالجهاد في ذلك سائر
الاعمال الصالحة وقال الراغب ان قيل لم كرر الفضل واوجب
في الاول درجة وفي الثاني درجات وقيدها بقوله منه واردفها
بالمغفرة

وفي رواية ان بالمدينة
لاقواما

بالمغفرة والرحمة قيل عنى بالدرجة ما يؤتيه في الدنيا من الغنيمة
ومن السرور بالظفر وجميل الذكر وبالدرجات ما يخولهم في
الآخرة ونبه بالافراد في الاول والجمع في الثاني على ان ثواب
الدنيا في جنب ثواب الآخرة يسير وقيدها بقوله منه
لتعظيمها واردفها بالمغفرة والرحمة ايذانا بان الوصول
الى الدرجات بعد الخلاص من التبعات والله تعالى اعلم
وفي احاديث الباب من الفوائد اتخاذ الكاتب وتقريبه
وتقييد العلم بالكتابة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
باب ـــــــ سقط لفظ باب
لاكثر النسخ وقال الحافظ العسقلاني ليس عند الجميع باب
ان الذين توفاهم الملائكة في تفسير النسفي التوفي
هنا بمعنى قبض الروح وقال الحسن هو الحشر الى النار والملائكة
هنا ملك الموت واعوانه وهم ستة ثلاثة لارواح المؤمنين
وثلثة لارواح الكافرين وقال الثعلبي الملائكة هنا ملك
الموت وحده لانه يحتمل ان يراد هو ويحتمل غيره فحمل المجمل على
المفسر وهو قوله تعالى قل يتوفاكم ملك الموت وذكر بلفظ الجمع
للتعظيم كقوله تعالى انا نحن نحيي ونميت والله تعالى واحد
ظالمي انفسهم نصب على الحال وظلم النفس هنا تركهم الهجرة
وخروجهم مع قومهم الى بدر وقيل ظلموا انفسهم برجوعهم الى الكفر
وقيل ظلموا انفسهم بالشك الذي حصل في قلوبهم حين راوا
قلة المسلمين قالوا فيم كنتم اي قال الملائكة لهم فيم كنتم
من امر الدين في فريق المسلمين او فريق المشركين وهو سؤال
توبيخ وتقريع يعني لم تركتم الجهاد والهجرة والنصرة قالوا كنا
مستضعفين اي عاجزين في الارض لا نقدر على الخروج
من مكة ولا الذهاب في الارض اراد بها مكة والارض اسم
بلد الرجل وموضعه قالوا اي الملائكة الم تكن ارض الله
واسعة فتهاجروا فيها اي الى المدينة وتخرجوا من بين اظهر المشركين

قوله توفاهم يحتمل ان يكون ماضيا ... ويحتمل ان يكون مضارعا ... وذكر الفعل ... اي الذين تتوفاهم ... حكاية الحال الماضية
م

مع المسلمين
م

او اراد اخوة الاسلام انك لا تدري ما احدثنا بعده
سلك مسلك التواضع والهضم لنفسه في جوابه او اشار الى ما وقع
لهم من الحروب وغيرها فخاف غائلة ذلك وذلك من كمال فضله
رضي الله عنه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله تحت الشجرة
حدثنا اسحق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي وهو
شيخ مسلم ايضا قال حدثنا يحيى بن صالح هو الوحاظي الحمصي
وهو من شيوخ البخاري وقد حدث عنه بواسطة كما هنا قال
حدثنا معاوية هو ابن سلام بتشديد اللام عن يحيى هو ابن
ابي كثير ووقع في رواية ابن السكن عن زيد بن سلام بدل يحيى
بن ابي كثير قال ابو علي الجياني ولم يتابع على ذلك وقد وقع في رواية
النسفي عن البخاري كما قال الجمهور وكذا هو عند مسلم وابي داود
من طريق معاوية بن سلام عن يحيى عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام
هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري ان ثابت بن الضحاك
اي ابن خليفة بن ثعلبة بن عدي بن كعب بن عبد الاشهل
ولد سنة ثلاث من الهجرة وسكن الشام ثم انتقل الى البصرة
ومات بها سنة خمس واربعين وقيل انه مات في فتنة
ابن الزبير رضي الله عنهما اخبره انه بايع رسول الله ويروى
النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة هكذا اورده مختصرا
مقتصرا على موضع حاجته منه وقد اخرج مسلم بقيته عن يحيى
عن معاوية بهذا الاسناد وزاد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من حلف على يمين بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال الحديث
وسيأتي الكلام على ذلك في كتاب الايمان والنذور ان شاء
الله تعالى ومطابقته للترجمة في قوله تحت الشجرة ايضا
حدثنا ويروى حدثني بالافراد احمد بن اسحق اي ابن الحصين
ابو اسحق السلمي السرماري قرية من قرى بخارى مات سنة
اثنتين واربعين ومائتين قال حدثنا عثمان بن عمر
اي ابن فارس البصري قال اخبرنا شعبة عن قتادة

الاشهلي الانصاري صح

عن انس

عن انس بن مالك رضي الله عنه انا فتحنا لك فتحا مبينا
قال الحديبية اي قال انس رضي الله عنه الفتح في قوله تعالى
انا فتحنا لك هو فتح الحديبية قال اصحابه اي اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم هنيئا مريئا اي لا اثم فيه ولا داء فيه
يقال هنأني الطعام ومرأني واذا لم يذكر هنأني يقال امرأني
بالهمزة قاله ابو عبيد الهروي وقال ابن فارس يقال مرأني
الطعام وامرأني اي انهضم وذكر ابن الاعرابي انه لا يقال
مرأني فما لنا من قول اصحابه ايضا فانزل الله ليدخل
المؤمنين والمؤمنات جنات قال شعبة فقدمت
الكوفة فحدثت بهذا كله عن قتادة ثم رجعت فذكرت
له فقال اما انا فتحنا فعن انس رضي الله عنه واما هنيئا
مريئا فعن عكرمة يعني ان بعض الحديث عند قتادة عن
انس رضي الله عنه وبعضه عنده عن عكرمة وقد اخرجه الاسمعيلي
من طريق حجاج بن محمد عن شعبة وجمع في الحديث بين انس
وعكرمة وساقه سياقا واحدا ومطابقته للترجمة في قوله
قال الحديبية وقد اخرجه البخاري في التفسير ايضا وكذا النسائي
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر
هو عبد الملك بن عمرو العقدي بالعين المهملة والقاف
المفتوحتين ووقع في رواية ابن السكن عثمان بن عمر بدل ابو عامر
قال حدثنا اسرائيل هو ابن يونس كذا في الاصول ولا بد
منه وقال الحافظ العسقلاني وحكى بعض الشراح انه وقع
في بعض النسخ باسقاطه ولا اعتقد صحة ذلك بل ان كان سقط
من نسخة فتلك النسخة غير معتمدة انتهى واراد ببعض
الشراح صاحب التوضيح ابن الملقن وهو من مشايخه
عن مجزأة بفتح الميم وسكون الجيم وبالزاي والهمزة قبل
الهاء وقال ابو علي الجياني المحدثون يسهلون الهمزة ولا يلفظون
بها وقد يكسرون الميم بن زاهر الاسلمي عن ابيه زاهر بن الاسود

قال فكذلك انت لاتكثر سواد هذا الجيش ان كنت لا تريد
هو افقتهم لانهم لايقاتلون في سبيل الله وروى ابن المنذر
والطبري وابن ابي حاتم من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنه قال كان قوم من اهل مكة قد اسلموا وكانوا يخفون
الاسلام فاخرجهم المشركون معهم يوم بدر فاصيب بعضهم فقال
المسلمون هؤلاء كانوا مسلمين فاكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت
فكتبوا بها الى من بقي بمكة منهم وانهم لاعذر لهم فخرجوا فلحقهم
المشركون ففتنوهم فرجعوا فنزلت ومن الناس من يقول
آمنا بالله فاذا اوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله
فكتب اليهم المسلمون بذلك فتحزنوا فنزلت ثم ان ربك
للذين هاجروا من بعد ما فتنوا الآية فكتبوا اليهم بذلك
فخرجوا فلحقوهم فنجا من نجا وقتل من قتل وعن سمرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك او سكن معه فانه مثله
رواه ابو داود ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في الفتن ايضا واخرجه النسائي في التفسير **رواه**
اي الحديث المذكور **الليث** اي ابن سعد **عن ابي الاسود**
المذكور وصله الاسمعيلي عن احمد بن منصور الرمادي قال حدثنا
ابو صالح قال حدثني الليث عن ابي الاسود ورواه الطبراني
في الاوسط عن ابي الاسود عن عكرمة فذكره بدون قصة ابي الاسود
وقال الطبراني لم يروه عن ابي الاسود الا الليث وابن لهيعة
انتهى ورواية البخاري من طريق حيوة بن شريح مر عليه

وابو صالح هو كاتب الليث

باب المستضعفين وفي بعض النسخ باب الا المستضعفين
قيل وهو استثناء من قوله فاولئك مأويهم جهنم وساءت مصيرا
فيكون الاستثناء متصلا فكانه قيل فاولئك في جهنم الا
المستضعفين والصحيح انه منقطع لان ضميرها وهم عائد
الى الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم وهؤلاء المتوفون
اما كفار او عصاة بالتخلف وهم قادرون على الهجرة فلم يندرج
فيه

فيه المستضعفون فكان منقطعا **من الرجال والنساء**
والولدان لا يستطيعون حيلة اي في الخروج من مكة لعجزهم
وفقرهم **ولا يهتدون سبيلا** يعني انهم لا يقدرون على التخلص
من ايدي المشركين ولا معرفة لهم بالمسالك من مكة الى المدينة
وهذا معنى قوله ولا يهتدون سبيلا يعني لو قدروا على الخروج لا يعرفون
الطريق الى المدينة وقال عكرمة في قوله تعالى ولا يهتدون سبيلا
يعني نهوضا الى المدينة وقال السدي يعني مالا وقال مجاهد
يعني طريقا وفيه معذرة من الله تعالى لمن اتصف بالاستضعاف
من هؤلاء المذكورين واستشكل ادخال الولدان في جملة
المستثنين من اهل الوعيد لانه يوهم دخول الولدان فيه اذا
استطاعوا واهتدوا واجيب بان العجز متعلق في الولدان
لا ينفك عنهم فكانوا خارجين من جملتهم في الوعيد ضرورة ولذا
لم يدخلوا لم يخرجوا بالاستثناء فان قيل فاذا لم يخرجوا بالاستثناء
كيف قرنهم بالمستثنين فالجواب انه يحتمل بذلك ان الرجال
والنساء الذين لا يستطيعون صاروا في انتفاء الاثم عنهم
كالولدان مبالغة لان المعطوف عليه يكتسب من معنى المعطوف
لمشاركتهما في الحكم او المراد بالولدان العبيد او البالغون وهو
اولى من ارادة المراهقين لعدم توبيخ نحوهم وقد حمل الامام البيضاوي
ذلك على المبالغة في الامر بالهجرة باعتبار انهم على صدد وجوب
الهجرة فانهم اذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا محيص لهم عنها
وان قومهم يجب عليهم ان يهاجروا بهم متى امكنت وعلى هذا
المبالغة راجعة الى وجوب الهجرة وانها خارجة عن حكم سائر
التكاليف حيث اوجبت على من لم يجب عليه شيء والله تعالى
اعلم **حدثنا ابو النعمان** بضم النون محمد بن الفضل السدوسي
قال **حدثنا حماد** هو ابن زيد **عن ايوب** اي السختياني
عن ابن ابي مليكة عبد الله **عن ابن عباس رضي الله عنهما انا من**
المستضعفين قال كانت امي هي لبابة بنت الحارث ام الفضل

ممن عذر الله اي جعلها الله من المعذورين المستثنين بقوله
الا المستضعفين وقد سبق هذا الحديث في هذه السورة
قبل ستة ابواب ومطابقته للترجمة ظاهرة باب
قوله تعالى فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم الآية كذا
في رواية ابي ذر وفي رواية غيره فعسى الله ان يعفو عنهم
وكان الله عفوا غفورا وكذا وقع عند ابي نعيم في المستخرج
وهو خطأ من النساخ بدليل وقوعه على الصواب في رواية ابي ذر
فاولئك عسى الله وهي التلاوة وقد وقع في تنقيح الزركشي هنا
وكان الله غفورا رحيما وهو خطأ ايضا اذ التلاوة عفوا غفورا
وقوله فاولئك اشارة الى قوم اسلموا لكن تباطؤا في
الهجرة وهذا بخلاف قوله فاولئك مأويهم جهنم وقوله عسى
الله ان يعفو عنهم اي يتجاوز عنهم بترك الهجرة ولا يستقصي
عليهم في المحاسبة وعسى من الله واجب لانه اطماع والله تعالى
اذا اطمع عبدا في شيء اوصله اليه حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي
التيمي مولاهم البصري عن يحيى اي ابن كثير عن ابي سلمة
اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي العشاء اذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل ان
يسجد اللهم نج امر من التنجية عياش بن ابي ربيعة
هو اخو ابي جهل لامه اللهم نج سلمة بن هشام هو اخو ابي جهل
اللهم نج الوليد بن الوليد اي ابن المغيرة المخزومي
اخا خالد بن الوليد وهؤلاء قوم من اهل مكة اسلموا ففتنتهم
قريش وعذبوهم ثم نجوا منهم ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم
ثم هاجروا اليه اللهم نج المستضعفين من المؤمنين
تعميم بعد تخصيص ثم دعا صلى الله عليه وسلم على من عوقهم
عن الهجرة فقال اللهم اشدد وطأتك الوطأة بفتح
الواو

الواو وسكون الطاء الدوسة والضغطة والمراد هنا
الاخذة الشديدة والعقوبة على مضر اي على كفار
قريش من اولاد مضر اللهم اجعلها اي وطأتك سنين
اي اعواما مجدبة كسني يوسف عليه الصلوة والسلام
وهي التي ذكرها الله تعالى في كتابه ثم ياتي من بعد ذلك سبع
شداد اي سبع سنين فيها قحط وجدب وقوله سنين
جمع سنة وهي الجدب يقال اخذتهم السنة اذا اجدبوا واقحطوا
وهي من الاسماء الغالبة نحو الدابة في الفرس والمال في الابل
واصل السنة سنهة على وزن جبهة فحذفت لامها
ونقلت حركتها الى النون وقيل اصلها سنوة بالواو
فحذفت وتجمع على سنهات وسنوات فاذا جمعتها جمع الصحة.... واجريتها مجرى جمع المذكر السالم صح
كسرت السين فقلت سنون وسنين وبعضهم يضمها
ومنهم من يقول سنين على كل حال في الرفع والنصب والجر
ويجعل الاعراب على النون الاخيرة فاذا اضفتها على الاول
حذفت نون الجمع للاضافة وعلى الثاني لا تحذفها فتقول سني
زيد [illegible] وسنين زيد وانما اجراه مجرى جمع المذكر
السالم شذوذا لانه غير عاقل وللتغيير مفرده بكسر اوله وقد سبق
هذا الحديث في كتاب الاستسقاء في باب دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم ومطابقته للترجمة من حيث ان الذين عذرهم
الله تعالى في الآية المترجم بها وهم المستضعفون قد دعا لهم
النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ودعا على من عوقهم عن
الهجرة باب قوله تعالى كذا بالاضافة
في رواية المستملي وفي رواية ابي ذر باب بدون قوله
وسقط لفظ باب ايضا في رواية غيرهما ولا جناح عليكم
اي لا اثم عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى
ان تضعوا اسلحتكم فيه بيان الرخصة في وضع الاسلحة
ان ثقل عليهم حملها بسبب ما يبلهم من مطر او يضعفهم من مرض

وامرهم مع ذلك باخذ الحذر حيث قال تعالى وخذوا حذركم
لئلا يغفلوا فيهجم عليهم العدو قال الامام القسطلاني ودل
ذلك على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة ومن ثمة علم
ان العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء والتحرز عن الجلوس
تحت الجدار المائل واجب هذا وسقط في رواية ابي ذر
من قوله او كنتم مرضى الى آخره وقال بعد قوله من مطر الآية
حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن نزيل بغداد ثم مكة
قال اخبرنا حجاج هو ابن محمد الاعور اصله ترمذي سكن
المصيصة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه
قال اخبرني يعلى بفتح التحتية وسكون العين المهملة
وفتح اللام هو ابن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ان كان بكم اذى
من مطر او كنتم مرضى قال اي ابن عباس رضي الله عنهما عبد الرحمن
بن عوف كان جريحا قوله عبد الرحمن مبتدأ وخبره هو قوله كان
جريحا والجملة مقول ابن عباس رضي الله عنهما ولا قول فيه لعبد الرحمن
رضي الله عنه نبه عليه الحافظ العسقلاني حيث قال سياق ما اورد
غير البخاري يقتضي ذلك فقد وقع عند ابي نعيم في المستخرج
من طريق ابرهيم بن سعيد الجوهري عن حجاج بن محمد قال كان
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه جريحا وهو ظاهر في ان قائل قال
هو ابن عباس وانه لا رواية لابن عباس رضي الله عنهما في هذا
عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر وكان جريحا
بالواو فيل على هذا مقول ابن عباس رضي الله عنهما ما ذكر عن عبد الرحمن
وقوله كان جريحا فيكون الحديث قد وقع مختصرا وقال الكرماني
يحتمل ان التقدير قال ابن عباس قال عبد الرحمن ومن كان جريحا
فحكمه كذلك وكأنه عطف الجريح على المريض الحاقا به على سبيل
القياس او جعل الجرح نوعا من المرض فهو مقول لعبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه والكل مروي عن ابن عباس رضي الله عنه لكن

الاولى هو الاولى

اي فنزلت الآية فيه صح

وقد اغرب العيني حيث قال
وقد غلط الشراح اعنيهم
في هذا الموضع وفيما ذكرنا كفاية
وفيه الحمد انتهى وقال بعدما ذكر
ما نبه عليه الحافظ العسقلاني
صح

الاولى هو الاولى كما لا يخفى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه النسائي في التفسير ايضا باب قوله
كذا في رواية المستملي وسقط ذلك في رواية غيره ويستفتونك
اي يطلبون منك الفتوى في النساء اي في امر النساء
والفتيا والفتوى بمعنى واحد وهو جواب الحادثة وقيل
تبيين المشكل من الكلام واصله من الفتى وهو الشاب القوي
فالفتوى يقوي ما اشكل فيه فيصير فتيا قويا قل الله يفتيكم
فيهن اي في توريثهن وكانت العرب لا تورث النساء
والصبيان وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء
محل وما الرفع عطفا على المستكن في يفتيكم العائد اليه تعالى
وجاز ذلك للفصل بالمفعول والجار والمجرور والمتلو في الكتاب
في اليتامى قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى باعتبارين
مختلفين نحو اغناني زيد وعطاؤه واعجبني زيد وكرمه وذلك
ان قوله الله يفتيكم فيهن بمنزلة اعجبني زيد يجيء به للتوطئة والتمهيد
وقوله وما يتلى عليكم في يتامى النساء بمنزلة وكرمه لان المقصود
كرمه او مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ تعظيما
للمتلو عليهم وان العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظائم
الامور والمخل بها ظالم متهاون بما عظمه الله تعالى او نصب
على تقدير ويبين لكم ما يتلى او جر بالقسم اي واقسم بما
يتلى عليكم ولا يصح العطف على الضمير المجرور في فيهن من
حيث اللفظ والمعنى اما اللفظ فلانه لا يجوز العطف على الضمير
المجرور من غير اعادة الجار الا على مذهب الكوفيين واما المعنى
فلانه يلزم ان يكون الافتاء في شان المتلو مع انه ليس السؤال
عنه حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد عبيد بن اسمعيل
بضم العين مصغرا هو ابو محمد القرشي الهباري الكوفي
واسمه عبد الله وعبيد لقبه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير

بيان صح

ثم بكم صح

قوله وان [illegible] زيادة
ان عيينة بن حصين اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اخبرنا انك تعطي الابنة النصف والاخت
النصف وانما كنا نورث من يشهد القتال
ويحوز الغنيمة فقال عليه السلام كذلك
امرت

ابن العوام وفي رواية ابي ذر اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها
في قوله تعالى ويستفتونك وسقطت الواو في رواية ابي ذر
والاولى بالواو كما في التلاوة في النساء قل الله يفتيكم فيهن
الى قوله وترغبون ان تنكحوهن اي في نكاحهن قالت هو
الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها اي القائم بامورها
ووارثها فاشركته بفتح الهمزة والراء وفي رواية ابي ذر
فشركته بفتح الشين والراء في مالها حتى في العذق بفتح العين المهملة
وسكون المعجمة وهو النخلة وبكسر العين الكباسة وهي عنقود
التمر وقد روي بفتحها وبكسرها فيرغب ان ينكحها اي عن نكاحها
ويكره ان يزوجها رجلا غيره فيشركه اي الرجل الذي يتزوجها
في ماله بما شركته اي بالذي شركته فيه فيعضلها بضم الضاد
المعجمة اي يمنعها من التزوج واصله من عضلت المراة اذا نشب
ولدها في بطنها وعسر خروجه ويقال اعضل الامر اذا اشتد
فنزلت هذه الآية اي الآية المذكورة وقد روى ابن ابي حاتم
من طريق السدي قال كان لجابر رضي الله عنه بنت عم دميمة ولها
مال ورثته عن ابيها وكان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها
خشية ان يذهب الزوج بمالها فسال النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فنزلت وقد مر الحديث في تفسير اول السورة
ومطابقته للترجمة ظاهرة وان امراة خافت كذا وقع
عند جميع الرواة بغير ذكر لفظ باب ووقع في بعض النسخ والظاهر
انه من الناسخ اي ان خافت امراة من بعلها اي من زوجها
نشوزا وهو الترفع عنها ومنع النفقة وترك المودة التي
بين الرجل والمراة وايذاؤها بسب او ضرب ونحو ذلك او
اعراضا بان يقل مجالستها ومؤانستها وذلك لبعض الاسباب
من طعن في سن او شين في خلق او خلق او دمامة او ملال
او طموح عين الى اخرى الى غير ذلك وجواب ان هو قوله فلا جناح
عليهما ان يصالحا بينهما صلحا والصلح بينهما ان يصالحا على ان تطيب
له نفسا

وفي رواية ابي ذر قالت عائشة صح

من الاشراك بمعنى المشترك والوجدان لا خواصه والجلسة صح

محادثتها

له نفسا عن القسم او عن بعضه كما فعلت سودة بنت زمعة
حين كرهت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت
مكان عائشة رضي الله عنها من قلبه فوهبت لها يومها
والصلح خير اي من الفراق وقال ابن عباس رضي الله عنهما
شقاق تفاسد اشار به الى ما في قوله تعالى وان خفتم شقاق
بينهما اي بين الزوجين وفسر ابن عباس رضي الله عنهما الشقاق
المذكور في الآية بالتفاسد واصل الشقاق المخالفة وكون
كل واحد من المتخالفين في شق خلاف شق صاحبه وهذا التعليق
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال الشقاق العداوة وهذا وان كان موضع ذكر
هذا فيما قبل على ما لا يخفى واحضرت الانفس الشح قال الامام
المعنى ان الشح جعل كالامر المجاور للنفوس اللازم لها يعني
ان النفوس مطبوعة على الشح وهذا معنى قول صاحب
الكشاف ان الشح قد جعل حاضرا لها لا يغيب عنها ابدا
ولا تنفك عنه يعني انها مطبوعة عليه فالمراة لا تكاد تسمح
بقسمها وبغير قسمها والرجل لا يكاد نفسه تسمح بان يقسم
لها وان يمسكها اذا رغبت عنها واحب غيرها
قال ابو حيان كان زعم
ان قوله وان يتفرقا معطوف على قوله فلا جناح عليهما فجاءت
الجملتان بينهما اعتراضا وفيه نظر فان بعدها جملا اخر فكان
ينبغي ان يقول الزمخشري في الجميع انها اعتراض ولا يخص
والصلح خير واحضرت الانفس بذلك وانما اراد الزمخشري
بذلك الاعتراض بين قوله وان امراة وقوله وان تحسنوا
فانهما شرطان متعاطفان هذا وقد فسر البخاري الشح
بقوله هواه في الشيء يحرص عليه وهو المروي ايضا عن
ابن عباس رضي الله عنهما رواه عنه ابن ابي حاتم من طريق
معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عنه ويقال الشح البخل مع الحرص

وسوء العشرة او الخصومة ويجوز ان لا يراد التفضيل بل بيان انه من الخيور كما ان الخصومة من الشرور

وجملة واحضرت لقوله والصلح خير اعتراض صح

ولذلك اغتفر عدم تجانسهما والاول للترغيب في المصالحة والثاني لتمهيد العذر في المماكسة

وقيل الافراط في الحرص كالمعلقة اشار به الى ما في قوله تعالى
ولا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة اى كالمرأة المعلقة
ثم فسره بقوله لا هي أيم الايم بفتح الهمزة وتشديد
المثناة التحتية هي امراة لا زوج لها بكرا كان او ثيبا ويقال
ايضا رجل ايم ولا ذات زوج وقد وصله ابن ابي حاتم
باسناد صحيح من طريق يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
[illegible] في قوله تعالى فتذروها كالمعلقة
قال لا هي ايم ولا ذات زوج نشوزا بغضا اشار به الى ما
في قوله تعالى وان امراة خافت من بعلها نشوزا وفسره بقوله
بغضا وكذا رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال يعني البغض وقال الفراء النشوز
يكون من قبل المراة والرجل وهو هنا من قبل الرجل حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة
اي ابن الزبير رضي الله عنه عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
اى في قوله تعالى وان امراة خافت من بعلها نشوزا او
اعراضا قالت الرجل يكون عنده المراة ليس بمستكثر
منها اى من المراة في المحبة والمعاشرة والملازمة يريد اى الرجل
ان يفارقها فتقول اى المراة اجعلك من شأني اي
ما يتعلق بامري من النفقة والكسوة والبيتوتة وغير ذلك من
الحقوق في حل اى وتتركني بغير طلاق فنزلت هذه الآية
وفي رواية ابي ذر وابي الوقت عن الحموي زيادة قوله وان امراة
خافت من بعلها نشوزا او اعراضا الآية في ذلك وعن علي
رضي الله عنه نزلت في المراة تكون عند الرجل تكره مفارقته فيصطلحان
على ان يجيئها كل ثلثة ايام او اربعة ورواه ابن ابي حاتم باسناده
الى علي رضي الله عنه باطول منه وروى الحاكم من طريق ابن المسيب
عن رافع بن خديج انه كان تحته امراة فتزوج عليها شابة فآثر
البكر

البكر عليها فنازعته وطلقها ثم قال لها ان شئت راجعتك وصبرت
فقالت راجعني فراجعها ثم لم تصبر فطلقها قال فذلك الصلح الذي
بلغنا ان الله تعالى انزل فيه هذه الآية وروى الترمذي من طريق
سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خشيت سودة
ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
لا تطلقني واجعل لعائشة يومي ففعل ونزلت هذه الآية وقال
حسن غريب وقال ابو العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي في
اول معجمه حدثنا محمد بن يحيى نا مسلم بن ابراهيم الدستوائي نا القاسم
بن ابي بزة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى سودة بنت زمعة
بطلاقها فلما ان اتاها جلست له على طريق عائشة رضي الله عنها
فلما رأته قالت انشدك بالذي انزل عليك كتابه واصطفاك
على خلقه الا راجعتني فاني قد كبرت ولا حاجة لي في الرجال ابعث مع
نسائك يوم القيمة فراجعها فاني قد جعلت يومي وليلتي لحبة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العيني هذا غريب مرسل وكان
صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة رضي الله عنها يومها ويوم
سودة وترك سودة في جملة نسائه وفعل ذلك ليتاسى به امته
في مشروعية ذلك وجوازه وقد مضى الحديث في الصلح ومطابقته
للترجمة ظاهرة باب وسقط لفظ باب في رواية
غير ابي ذر ان المنافقين في الدرك الاسفل زاد ابو ذر
وابو الوقت من النار يعني يوم القيمة جزاء على كفرهم الغليظ
وقال سفيان الثوري عن عاصم عن ذكوان عن ابي صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار في توابيت
ترتج عليهم كذا رواه ابن جرير عن وكيع عن يحيى بن يمان عن
سفيان به ويقال النار دركات كما ان الجنة درجات والدرك
بفتح الراء واسكانها لغتان وبهما قرئ واختار الزجاج الفتح
قال وعليه المحدثون والنار سبعة اطباق طبق فوق طبق
ويقال معنى في الدرك الاسفل في اسفل درج جهنم وعبارة مقاتل

ابا جندل بفتح الجيم والمهملة وسكون النون بينهما بن سهيل
يومئذ الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يات رسول الله صلى
الله عليه وسلم احد من الرجال الا رده اى الى المشركين في تلك
المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات
حال من المؤمنات فكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط
بضم العين وسكون القاف وابي معيط بضم الميم وفتح العين
وبالمهملة على صيغة التصغير واسمه ابان بن ابي عمرو واسم ابي عمرو
ذكوان بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وقال ابو عمر اسلمت
ام كلثوم بنت عقبة بمكة قبل ان تاخذ النساء في الهجرة الى
المدينة ثم هاجرت وبايعت فهي من المهاجرات المؤمنات
المبايعات وقيل هي اول من هاجر من النساء كانت هجرتها
سنة سبع في الهدنة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبين المشركين من قريش وقال ابن اسحق هاجرت ام كلثوم بنت
عقبة بن ابي معيط في هدنة الحديبية فخرج اخواها عمارة والوليد
ابنا عقبة حتى قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم يسالانه ان
يردها اليهما بالعهد الذي كان بينه وبين قريش في الحديبية
فلم يفعل وقال ابى الله ذلك وذلك هو حاصل قوله ممن خرج
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عاتق اى شابة فجاء
اهلها يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها
اليهم حتى انزل الله تعالى في المؤمنات ما انزل يعني آية الممتحنة
وقال ابو عمر يقولون انها مشت على قدميها من مكة الى المدينة
فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة فقتل عنها يوم
مؤتة فتزوجها الزبير بن العوام فولدت له زينب ثم طلقها
فتزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له ابرهيم وحميدا ومات
عنها فتزوجها عمرو بن العاص فمكثت عنده شهرا وماتت
وهي اخت عثمان لامه وامهما اروى بنت كريز بن ربيعة بن
حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف قال ابن شهاب واخبرني
عروة

من المؤمنات المهاجرات

وقيل من اشرفت على البلوغ وقيل منهم لم تتزوج وكل ذلك مستقيم في حقها صح

ويروى فاجرتان بالفاء صح

عروة وهو موصول بالاسناد المذكور وقد وصله
الاسمعيلي عن ابي يعلى عن ابي خيثمة عن يعقوب بن ابرهيم
به ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من هاجر
من المؤمنات بهذه الاية يا ايها الذين آمنوا اذا
جاءكم المؤمنات مهاجرات في بعض النسخ يا ايها
النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك والاول هو الظاهر
والامتحان الابتلاء وكان صلى الله عليه وسلم يمتحنهن
بالحلف والنظر في الامارات ليغلب على ظنه صدق
ايمانهن وعن ابن عباس رضي الله عنهما معنى امتحانهن
ان يستحلفن ما خرجن من بغض زوج وما خرجن رغبة
عن ارض الى ارض وما خرجن التماس دنيا وما خرجن
الا حبا لله ورسوله وعن عمه عطف على قوله حدثني
ابن اخي شهاب عن عمه وهو موصول بالاسناد المذكور
قال اي انه قال بلغنا الى اخره مرسل وموصول من رواية
معمر حين امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ان يرد
الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم
اي امر النبي صلى الله عليه وسلم برد ما انفق المشركون
على نسائهم المهاجرات اليهم وقال ابو زيد من اصحابنا
الحنفية هو عند اهل العلم مخصوص بنساء اهل العهد
والصلح وكان الامتحان ان تستحلف المهاجرة
انها ما خرجت ناشزة ولا هاجرت الا لله ولرسوله
فاذا حلفت لم ترد ورد صداقها الى بعلها وان كانت
من غير اهل العهد لم تستحلف ولم يرد صداقها وبلغنا
ان ابا بصير فذكره بطوله اشار به الى ما مضى من قصة
ابي بصير في كتاب الشروط مطولا واختصر ههنا وابو بصير
بفتح الموحدة وكسر الصاد المهملة وقد اختلف في اسمه ونسبه

إليك كما أوحينا إلى نوح إلى قوله ويونس وهرون وسليمن
كذا في رواية أبي ذر وفي رواية أبي الوقت إلى نوح والنبيين
من بعده والباقي سواء أي إنا أوحينا إليك يا محمد إيحاء
مثل إيحائنا إلى نوح وغيره من النبيين وقدم نوحا عليه الصلوة
والسلام لأنه أول أنبياء الشرائع وأكبرهم سنا ولأنه لم يبالغ
أحد من الأنبياء عليهم السلام في الدعوة مثل ما بالغ وقاسى الشدة
من الأمة في زمان طويل وجعله الله تعالى ثاني المصطفى نبينا صلى الله
عليه وسلم في موضعين من كتابه فقال ومنك ومن نوح وهو
أول من ينشق عنه الأرض بعد نبينا صلى الله عليه وسلم ثم عطف
عليه النبيين من بعده وخص منهم جماعة بالذكر تشريفا لهم فإن إبرهيم
عليه السلام أول أولي العزم منهم وعيسى عليه السلام آخرهم
والباقين أشراف الأنبياء ومشاهيرهم حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن
سفيان هو الثوري أنه قال حدثني بالإفراد الأعمش هو
سليمن بن مهران عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال ما ينبغي لأحد وفي رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي
لعبد بدل لأحد وسقط في رواية أبي ذر قال أن يقول
أنا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد المثناة الفوقية
مقصورا اسم أبيه أو أمه والصحيح هو الأول أي ليس لأحد أن
يفضل نفسه على يونس عليه السلام أو ليس لأحد أن يفضلني
عليه هذا منه صلى الله عليه وسلم على طريق التواضع أو الإعلام لأمته
برفعة منزلته ليعتقدوه أو قال ذلك قبل أن يعلم الثاني ومطابقة
الحديث للترجمة في يونس وقد مضى الحديث في كتاب الأنبياء
عليهم السلام حدثنا محمد بن سنان بكسر السين وتخفيف
النون العوقي بفتح العين والواو وبعدها قاف الباهلي قال
حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام آخره مهملة مصغرا هو ابن
سليمن

فلا يعارض حديث أنا سيد ولد آدم الصادر منه صلى الله عليه وسلم على طريق التحدث بالنعمة صح

سليمن قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار ضد
اليمين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال من قال أنا خير يعني نفسه أو النبي صلى الله عليه وسلم
من يونس بن متى فقد كذب أي قال ما لم يعلم تعلقه قال ذلك
زجرا عن توهم حط مرتبة يونس عليه السلام لما في قوله تعالى ولا تكن
كصاحب الحوت فقال سدا للذريعة وهذا هو السبب في تخصيص
يونس عليه السلام بالذكر من سائر الأنبياء عليهم السلام ومطابقة
الحديث للترجمة كمطابقة الحديث السابق باب
قد سقط لفظ باب في رواية غير أبي ذر يستفتونك
أي يطلبون منك الفتوى في الكلالة فحذف لفظ في الكلالة
لدلالة الثاني عليه قل الله يفتيكم في الكلالة أي في مواريث
الكلالة إن امرؤ هلك أي مات تقديره إن هلك امرؤ فحذف
هلك لدلالة المذكور عليه ليس له ولد وله أخت أي من أبيه وأمه
أو من أبيه لأن ذكر أولاد الأم قد سبق في أول السورة فلها نصف
ما ترك ولو كان معها أب لم يرث شيئا لأنه يحجبها بالإجماع فدل
على أنه من لا ولد له بنص القرآن ولا والد بالنص عند التأمل أيضا
لأن الأخت لا يفرض لها النصف أيضا مع الوالد بل ليس لها
ميراث بالكلية وهو قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه أخرجه ابن أبي شيبة
وعليه الجمهور من الصحابة والتابعين وقد استدل بعضهم بقوله تعالى
ليس له ولد على أنه ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد بل يكفي
انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رواها
ابن جرير عنه [illegible] قال وهو أي المرء يرثها أي جميع مال الأخت
إن كان الأمر بالعكس إن لم يكن لها ولد ذكرا [illegible] وأنثى [illegible]
إن كان لها [illegible] ابن فقط لأن الابن يسقط الأخ وكذا إن كان لها
والد لأنه لو كان لها والد لم يرث الأخ شيئا وسبب نزول الآية
ما روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم في طريق مكة عام حجة الوداع إن لي أختا فكم آخذ من ميراثها

هذا بيان وضعها عند الانفراد صح

فإن كانا معه ذلك فلا إرث لها أصلا

بالاتفاق وكذا إن كان لها جد عند أبي حنيفة رحمه الله وأما إذا كان لها بنت فلا [illegible] لكن لا يرث جميع المال بل [illegible] البنت صح

نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم الآية قال ابو عبد الله محمد بن عسكر المالكي ٥ والكلالة من لم يرثه اب او ابن وعليه الجمهور كما مر واختلف في اشتقاقها فقال البخاري وهو مصدر من تكلله النسب هو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة قال هو مصدر من تكلله النسب اي تعطف النسب عليه وزاد غيره كانه اخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما احد وهو قول البصريين قالوا هو ماخوذ من الاكليل كان الورثة احاطوا به وليس له اب ولا ابن كان الاكليل محيط بالراس من جوانبه دون اعلاه واسفله والوالدان والمولودون محيطون به من اعلاه واسفله وفي الصحاح هو مصدر من تكلله النسب اي تطرفه كانه اخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما احد فسمي بالمصدر انتهى وقال غيره والكلالة في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء وقيل هو من كل يكل يقال كلت الرحم اذا تباعدت وطال انتسابها ومنه كل في مشيه اذا انقطع لبعد المسافة وقول العيني متعقبا على الحافظ العسقلاني في عزوه ما ذكره البخاري من كونه مصدرا لابي عبيدة فيه نظر لان تكلل على وزن تفعل ومصدره تفعل وهو ليس بمصدر بل هو اسم منظور فيه فافهم

حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنهما قال آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت يستفتونك زاد ابو ذر قل الله يفتيكم في الكلالة وقد تقدم في سورة البقرة ان آخر آية نزلت هي آية الربوا واجيب بان المراد هنا البراء بن عازب رضي الله عنهما والذي هناك قول ابن عباس رضي الله عنهما وانت خبير بان هذا ليس بجواب مقنع بل ان قيل بان هذا آخر آية نزلت في احكام الميراث وذلك آخر آية نزلت في احكام الربوا

فمسمى الكلالة فقيل انه اسم موروثه من غير الوالدين والمولودين قاله غير واحد وقيل هو اسم للميت قاله السدي وقال الازهري سمي الميت الذي لا ولد له ولا والد كلالة ويسمى وارثه كلالة وقيل هو المال الموروث قاله عطاء وغيره وقيل الفريضة وقيل المال والورثة وقال ابن دريد بنو العم ومن اشبههم وقيل هم العصبات كلهم وان بعدوا واختار [illegible] البخاري ما ذكره واختلف ايضا ٥

ولكثرة الاختلاف فيها صح عن عمر رضي الله عنه انه قال لم اقل في الكلالة شيئا ٥

فلوجه

فلوجه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه ابو داود في وكذا النسائي ٥ والترمذي من طريق ابي السفر عن البراء قال آخر آية نزلت او آخر شيء نزل فذكرها والنسائي من طريق ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال اشتكيت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اوصي لاخواتي بالثلث قال احسن قلت بالشطر قال احسن ثم خرج ثم دخل علي فقال لا اراك تموت منه وجعك هذا ان الله انزل وبين ما لاخواتك وهو الثلثان فكان جابر رضي الله عنه يقول نزلت هذه الآية في يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال الحافظ العسقلاني وهذه قصة اخرى لجابر رضي الله عنه غير التي تقدمت في اول سورة النساء وقال الداودي في الآية دليل على ان الاخت ترث مع البنت خلافا لابن عباس رضي الله عنهما حيث قال لا ترث الاخت الا اذا لم يكن بنت لقوله تعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها وقد يقال والحجة عليه في بقية الآية ان لم يكن لها ولد

سورة المائدة

كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره بسم الله الرحمن الرحيم سورة المائدة وفي بعض النسخ وقعت البسملة بعد قوله سورة المائدة وهذا احسن كما لا يخفى والمائدة على وزن فاعلة بمعنى مفعولة اي ميد بها صاحبها وقال الجوهري ماد هم يميدهم لغة في مارهم من الميرة ومنه المائدة وهي خوان عليها طعام فاذا لم يكن عليها طعام فليست بمائدة وانما هي خوان وقال ابو عبيدة مائدة فاعلة بمعنى مفعولة مثل عيشة راضية بمعنى مرضية وقال مقاتل هي مدنية كلها نزلت بالنهار وقال عطاء بن ابي مسلم نزلت سورة المائدة ثم سورة التوبة وقال ابو العباس في مقامات التنزيل هي آخر ما نزل وفيها اختلاف ست آيات ■ آية منها نزلت في عرفات لم اسمع احدا اختلف فيها وهي اليوم اكملت لكم دينكم وآية التيمم نزلت بالابواء والله يعصمك نزلت في الرقاع

[illegible]

وآيتان قال بعضهم انهما نزلتا قبل الهجرة وهما ذلك بان منهم
قسيسين ورهبانا الى قوله مع الشاهدين وآية اختلفوا
فيها فقيل انها نزلت بنخلة في الغزوة السابعة وقيل انها
نزلت بالمدينة في كعب بن الاشرف وهي واذكروا نعمت الله
عليكم هو وقال ابو عبيدة عن محمد بن كعب القرظي قال نزلت سورة
المائدة على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فيما بين
مكة والمدينة وهو على ناقته فانذر ركبتها فنزل عنها صلى الله عليه وسلم
وقال السبكي وقد ذهب جماعة الى ان المائدة ليس فيها منسوخ
لانها متأخرة النزول وقال آخرون فيها من المنسوخ عشرة مواضع
وقال النحاس فيها آية واحدة منسوخة ذكره الثعلبي ثم ذكر
سنا الحزن لكلمات سبع آيات وهي احد عشر الفا وسبعمائة
وثلثة وثلثون حرفا والفان وثمانمائة كلمة واربع كلمات ومائة
وعشرون آية كوفي واثنان وعشرون مدني وشامي ومكي وثلث
وعشرون بصري. **حرم واحدها حرام** اشار به الى قوله تعالى
غير محلي الصيد وانتم حرم قال ابو عبيدة واحدها حرام والمعنى محرم
وانتم محرمون وقد سقط هذه الجملة في رواية غير ابي ذر والوقت

وقراءة الجمهور بضم الراء وقرا يحيى بن وثاب باسكان الراء وهي لغة كرسل ورسل

فبما نقضهم بنقضهم وفي بعض النسخ باب فبما نقضهم بزيادة
لفظ باب وليس في كثير من النسخ وهو الظاهر لانه لم يرو عن احد هنا
لفظ باب وقد اشار بقوله بنقضهم الى ان كلمة ما زائدة روي كذا
عن قتادة اخرجه الطبري وكذا رواه ابن المنذر عن احمد ثنا يزيد عن
سعيد عن قتادة وقال ابو عبيدة فبما نقضهم اي فبنقضهم قال
والعرب تستعمل ما في كلامهم توكيدا فان كان الذي قبلها يجر او يرفع
او ينصب عمل ما بعدها وقال الزجاج ما لغو والمعنى فبنقضهم
ميثاقهم ومعنى ما الملغاة توكيد القصد وعن الكسائي ما صلة
كقوله عما قليل وكقوله فبما رحمة من الله لنت لهم وقال الثعلبي
انما دخلت فيه ما للمصدر وكذلك كل ما اشبهه واول هذه الكلمة
الآية الطويلة وهي قوله تعالى ولقد اخذ الله ميثاق بني اسرائيل الآية

وبعدها

وبعدها فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم الى قوله ان الله يحب المحسنين
ولقد اخبر الله تعالى عما احل بالذين نقضوا الميثاق بعد عقده
وتوكيده وشدده من العقوبة بقوله فبما نقضهم ميثاقهم اي بسبب
نقضهم ميثاقهم لعناهم اي ابعدناهم عن الحق وطردناهم عن
الهدى وجعلنا قلوبهم قاسية اي لا ينتفعون بموعظة لغلظها
وقساوتها. **التي كتب الله جعل الله** اشار به الى قوله تعالى
ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم وفسره بقوله
جعل الله قال ابو عبيدة في قوله تعالى كتب الله لكم اي جعل لكم وقضى
وعن ابن اسحق كتب لكم اي وهب لكم اخرجه الطبري واخرج من
طريق السدي ان معناه امر قال الطبري والمراد انه قدرها لسكنى
بني اسرائيل في الجملة فلا يرد كون المخاطبين بذلك لم يسكنوها لان
المراد جنسهم بل قد سكنها بعضهم وذلك كيوشع وهو ممن خوطب
بذلك قطعا وقال الزمخشري معنى كتب الله قسمها وسماها
او خط في اللوح المحفوظ انها لكم والارض المقدسة بيت المقدس
او اريحا او فلسطين او دمشق الشام وكان ابرهيم عليه
الصلوة والسلام صعد جبل لبنان فقيل له انظر فما ادركه بصرك
فهو مقدس وميراث لذريتك من بعدك. **تبوء تحمل** اشار به
في قصة قابيل بن آدم عليه السلام الى قول هابيل لقابيل اني اريد
ان تبوء باثمي واثمك ثم فسر تبوء بقوله تحمل قال ابو عبيدة
في قوله تعالى اني اريد ان تبوء باثمي واثمك اي تحمل اثمي واثمك
قال وله تفسير آخر تبوء اي تقر وليس مرادا هنا وروى ابن المنذر
عن موسى ثنا ابو بكر ثنا شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
كذلك وعن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة ومجاهد اي باثم قتلي
واثمك الذي عملته من قبل ذلك وقال ابن جرير قال آخرون معنى
ذلك اني اريد ان تبوء باثمي اي بخطيئتي فتتحمل اوزارها واثمك
في قتلك اياي وقال هذا قول وجدته عن مجاهد واخشى ان يكون غلطا
لان الرواية الصحيحة عنه خلاف هذا وروى سفيان الثوري عن منصور

عن مجاهد في قوله ان تبوء باثمي قال تحتمل اثمي واثمك
قال بما كان قبل ذلك وما روي ما ترك القاتل على المقتول
من ذنب فقال الحفاظ هذا الحديث لا اصل له فانه قد روى
البزار باسناده من حديث عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل الصبر لا يمر بذنب
الا محاه فالجواب ان صح فمعناه ان الله يكفر عن المقتول بالم
القتل ذنوبه فاما ان تحمل على القاتل فلا ويحتمل ان يكون معناه ذلك
اذا لم يكن للقاتل حسنات يوفي منها المقتول والله تعالى اعلم
دائرة دولة اشار به الى قوله تعالى نخشى ان تصيبنا دائرة
ثم فسرها بقوله دولة وهكذا فسره السدي رواه ابن ابي حاتم عن
احمد بن عثمان بن حكيم عن احمد بن مفضل ثنا اسباط عن السدي
وقال غيره قال صاحب التوضيح لعله يعني لعل البخاري يعني
بالغير من فسر ما قبله وقد نقلناه عن قتادة انتهى وتعقبه العيني
بان قتادة لم يذكره صريحا فيما قبله حتى يرجع الضمير اليه ولا ذكر
فيما قبله ما يصلح ان يرجع اليه الضمير وقد سقط قوله وقال غيره
من رواية النسفي وكانه اصوب وكذا سقط في بعض النسخ
ويحتمل ان يكون هذا شيئا اسقطه النساخ وفي رواية الاسمعيلي عن
الفربري بالاجازة وقال ابن عباس رضي الله عنهما مخمصة مجاعة وقال
غيره اي غير هذا او جه وتفسير المخمصة وقع في النسخ الاخرى بعد هذا
وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وكذا فسره ابو عبيدة والاصل ان التقديم والتاخير في وضع
هذه التفاسير وقع من نساخ كتاب البخاري وقد وقع ذلك في
مواضع كثيرة **الاغراء التسليط** اشار به الى قوله تعالى فاغرينا
بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيمة وفسر الاغراء بالتسليط
وهو تفسير باللازم لان حقيقة الاغراء كما قال ابو عبيدة التهييج
للافساد وقد روى ابن ابي حاتم من طريق مجاهد في قوله واغرينا
قال القينا وقال الزمخشري فاغرينا الصقنا والزمنا من غري بالشيء

اذا لزم

اي قال غير ابن عباس رضي الله عنهما
صح

اذا لزمه ولصق به واغراه به غيره ومنه الغري الذي يلصق به
اجورهن مهورهن اشار به الى قوله تعالى اذا آتيتموهن
اجورهن وفسر الاجور بالمهور وهكذا روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما رواه ابن المنذر عن عيلان ثنا ابو صالح حدثني
معاوية عن علي بن ابي طلحة عنه رضي الله عنهما وكذا فسره
ابو عبيدة **المهيمن الامين القرآن امين على كل كتاب
قبله** اشار به الى قوله تعالى ومهيمنا عليه وفسره بقوله
الامين وقال في فضائل القرآن قال ابن عباس رضي الله عنهما
المهيمن الامين وقد اورد ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ومهيمنا عليه قال
القرآن امين على كل كتاب كان قبله وروى عبد بن حميد
حدثنا سليمن بن داود عن شعبة عن ابي اسحق سمعت اربدة
التميمي عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله تعالى ومهيمنا عليه قال
مؤتمنا عليه وقال الخطابي اصله مؤيمن فقلبت الهمزة هاء لان
الهاء اخف من الهمزة وهو على وزن مسيطر ومبيطر وقال
ابن قتيبة وتبعه جماعة مهيمن مفيعل يعني بالتصغير من امين
قلبت همزته هاء وقد انكر ذلك ثعلب فبالغ حتى نسب قائله
الى الكفر لان المهيمن من الاسماء الحسنى واسماء الله تعالى لا تصغر
والحق انه اصل بنفسه ليس مبدلا من شيء واصل الهيمنة
الحفظ والارتقاب يقال هيمن فلان على فلان اذا صار رقيبا
عليه فهو مهيمن وقال ابو عبيدة لم يجئ في كلام العرب على هذا
البناء الا اربعة الفاظ مبيطر ومسيطر ومهيمن ومبيقر
وقال الازهري المهيمن من صفات الله تعالى وقال بعض
المفسرين المهيمن الشهيد والشاهد وقيل الرقيب وقيل
الحفيظ والكل متقارب والله تعالى اعلم قال وفي الفزع
وقال بالواو سفيان هو الثوري **ما في القرآن آية اشد
علي من لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل**

وما انزل اليكم من ربكم وانما كان اشد عليه لما فيه من تكلف
العلم باحكام التورية والانجيل والعمل بها ومن اخل بشيء منها
فقد اخل بالجميع ومقتضاه ان من اخل ببعض القرآن
فقد اخل بالجميع ولاجل ذلك اطلق كونها اشد من غيرها ثم
اول الآية قل يا اهل الكتاب لستم على شيء اي من الدين حتى
تقيموا التورية والانجيل اي حتى تؤمنوا بالجميع بما في ايديكم من
الكتب المنزلة من الله تعالى على الانبياء وتعملوا بما فيها ومما فيها
الامر باتباع محمد صلى الله عليه وسلم والايمان ببعثته والانقياد
لشريعته وروى ابن ابي حاتم ان الآية نزلت في سبب خاص
فاخرج باسناد حسن من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال جاء مالك بن الصيف في جماعة من الاحبار
فقال يا محمد الست تزعم انك على ملة ابرهيم وتؤمن بما في
التورية وتشهد انها حق قال بلى ولكنكم كتمتم منها ما امرتم
ببيانه فانا ابرا مما احدثتموه قالوا انا نتمسك بما في ايدينا
من الهدى والحق ولا نؤمن بك ولا بما جئت به فانزل الله هذه
الآية ثم هذا يدل على ان المراد بما انزل اليكم من ربكم القرآن ويؤيد
هذا التفسير قوله تعالى في الآية الاولى قبلها ولو ان اهل الكتاب
آمنوا واتقوا الى قوله لاكلوا من فوقهم ثم وقع في بعض النسخ
هنا مخمصة مجاعة اي قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير
مخمصة مجاعة من احياها يعني من حرم قتلها الا بحق
حيي الناس منه جميعا اشار به الى قوله تعالى ومن احياها
فكانما احيى الناس جميعا وفسره بقوله يعني الخ ثم وصله ابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم قال
مجاهد من لم يقتل احدا فقد احيى الناس منه ثم عنه في رواية
ومن احياها اي انجاها من غرق او حرق او هلكة شرعة ومنهاجا
سبيلا وسنة اشار به الى قوله تعالى لكل جعلنا منكم
شرعة ومنهاجا وفسر شرعة بقوله سبيلا
ومنهاجا

قال الحافظ العسقلاني ح

ومنهاجا بقوله سنة وتقدم في الايمان ثم قال ابو عبيدة لكل
جعلنا منكم شرعة ومنهاجا اي سبيلا بينا واضحا ثم قال الكرماني
الشرعة السنة والمنهاج السبيل فهو لف ونشر غير مرتب
وتعقبه العيني بانه روى ابن ابي حاتم بما فيه لف ونشر مرتب
مثل ظاهر تفسير البخاري حيث قال سبيلا وسنة فقوله
سبيلا تفسير شرعة وقوله منهاجا تفسيره قوله وسنة وذلك
حيث قال ابن ابي حاتم ثنا ابو سعيد الاشج ثنا ابو خالد الاحمر
عن يوسف بن اسحق عن ابيه عن التميمي عن ابن عباس رضي
الله عنهما لكل جعلنا منكم شرعة قال سبيلا وحدثنا ابو سعيد
ثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحق عن التميمي عن ابن عباس رضي
الله عنهما ومنهاجا سنة وكذا روي عن مجاهد وعكرمة والحسن
البصري وقتادة والضحاك والسدي وابي اسحق السبيعي
انهم قالوا في قوله شرعة ومنهاجا اي سبيلا وسنة وهذا كما
هو لفظ البخاري وفيه لف ونشر مرتب ثم قال ابن كثير وعن
ابن عباس رضي الله عنهما ايضا وعطاء الخراساني شرعة ومنهاجا
اي سنة وسبيلا ثم قال والاول انسب فان الشرعة وهي الشريعة
ايضا هي ما يبتدأ فيه الى الشيء ومنه يقال شرع في كذا اي ابتدأ
او هي ما يشرع منها الى الماء واما المنهاج فهو الطريق الواضح
السهل وتفسير قوله شرعة ومنهاجا بالسبيل والسنة اظهر
في المناسبة من العكس ثم وقد سقط قوله قال سفيان الى هنا
في رواية غير ابي ذر وابي الوقت عثر ظهر اشار به الى قوله تعالى
فان عثر على انهما استحقا اثما وفسر عثر بقوله ظهر قال المفسرون
اي فان اشتهر وظهر من الشاهدين الوصيين على انهما خانا او غلا
شيئا من المال الموصى به اليهما فظهر عليهما بذلك فآخران
يقومان مقامهما وتوضيح ذلك يظهر من تفسير الآية التي هذه
اللفظة فيها وما قبلها وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
شهادة بينكم الى قوله والله لا يهدي القوم الفاسقين الاوليان

وقوله وسنة تفسير لقوله منهاجا سعد

قتادة هذا موصول بالاسناد السابق وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يحث على الصدقة وينهى عن المثلة بضم الميم وسكون المثلثة يقال مثلت بالحيوان امثل به مثلا اذا قطعت اطرافه وشوهت به ومثلت بالقتيل اذا جدعت انفه او اذنه او مذاكيره او شيئا من اطرافه واما مثل بالتشديد فهو للمبالغة وقال الكرماني هذا مرسل من قتادة وقال الحافظ العسقلاني وهذا البلاغ لم اقف على من فسر المراد به وقد يسر الله الكريم الآن به وكنت قد اغفلت التنبيه عليه في المقدمة وحقه ان يذكر في الفصل الاخير منها عند ذكر عدد احاديث الصحيح وتفصيلها بذكر كل صحابي وكم ورد له عنده من حديث ان يذكر في المبهمات من الفصل المذكور فانه حديث اخرجه البخاري في الجملة وان كان اسناده معضلا فان هذا المتن جاء من حديث قتادة عن الحسن البصري عن هياج بن عمران عن عمران بن حصين عن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة اخرجه ابو داود من طريق معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة بهذا الاسناد الى عمران بن حصين وفيه القصة ولفظه كان يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة وعن سمرة مثل ذلك واسناد هذا الحديث هنا قوي فان هياجا بفتح الهاء وتشديد التحتية وآخره جيم هو ابن عمران البصري وثقه ابن سعد وابن حبان وبقية رجاله من رجال الصحيح وسياتي في الذبائح ومضى في المظالم من حديث عبد الله بن يزيد الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والنهبى ولكنه من غير طريق قتادة قال والذي يظهر ان الذي اورده هو مراد قتادة بالبلاغ الذي وقع عند البخاري والله تعالى اعلم قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه وليس في كثير من النسخ قوله قال ابو عبد الله وقوله وقال شعبة الى آخره وقع عند ابي ذر بين غزوة ذي قرد وبين غزوة خيبر وعند الباقين

الباقين وقع هنا وهو المناسب ثم انه اراد ان هؤلاء رووا هذا الحديث عن قتادة عن [illegible] انس رضي الله عنه فاقتصروا على ذكر عرينة ولم يذكروا لفظ عكل فاما رواية شعبة فوصلها المصنف في الزكوة واما رواية ابان فوصلها ابن ابي شيبة واما رواية حماد فوصلها ابو داود والنسائي وقال يحيى بن ابي كثير وايوب عن ابي قلابة عن انس قدم نفر من عكل يريد ان يحيى وايوب رويا هذا الحديث المذكور عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه فاقتصرا على ذكر عكل ولم يذكرا لفظ عرينة فاما رواية يحيى فوصلها البخاري في كتاب المحاربين واما رواية ايوب فوصلها البخاري ايضا في كتاب الطهارة حدثني ويروى حدثنا محمد بن عبد الرحيم كذا في بعض النسخ والصواب عبد الرحمن وهو الحافظ المشهور المعروف بصاعقة البزار ابو يحيى اخبرنا حفص بن عمر ابو عمر الحوضي من شيوخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب والحجاج الصواف هو ابن ابي عثمان ميسرة البصري قال حدثني كذا وقع في النسخ المعتمدة حدثني بالافراد مع ان المذكور قبله اثنان وكان القياس ان يقال حدثنا وان يقدر قالا بلفظ التثنية ولكن قال الحافظ العسقلاني المراد الحجاج فاما ايوب فلا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه وقد اختلف عليه هل هو عنده عن ابي قلابة بغير واسطة او بواسطة [illegible] واوضح ذلك الدارقطني فقال ان ايوب حيث يرويه عن ابي قلابة نفسه فانه يقتصر على قصة العرنيين وحيث يرويه عن ابي رجاء مولى ابي قلابة عن ابي قلابة فانه يذكر مع ذلك قصة ابي قلابة مع عمر بن عبد العزيز وما دار بينه وبين عنبسة بن سعيد واما الحجاج الصواف فلم يختلف عليه

٥١

وابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة هو ابن يزيد العطار وحماد هو ابن سلمة عن قتادة من عرينة

عبد الرحمن نسخه لكن المشهور هو ما في بعض النسخ

هو السختياني

بالمهملة وتشديد الواو

بفتح المهملة وتشديد الجيم الاولى

وفي رواية احمد واني رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزلت
انزلت بتكرار انزلت اي انزلت يوم عرفة وهي اوضح فيكون
يوم منصوبا على الظرفية بانزلت المذكور على هذه الرواية وبانزلت
المقدر على رواية البخاري ويروى بالرفع اي يوم النزول يوم
عرفة فافهم وانا بكسر الهمزة وتشديد النون والله بعرفة
اشارة الى المكان اذ عرفة تطلق على عرفات وكذا هو في رواية
الجميع وعند احمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة
وكذا في رواية مسلم وكذا اخرجه الاسمعيلي من طريق محمد بن بشار
شيخ البخاري قال سفيان هو الثوري بالاسناد السابق
واشك كان يوم الجمعة ام لا وقد تقدم في الايمان من وجه آخر
عن قيس بن مسلم الجزم بان ذلك كان يوم الجمعة وسياتي الجزم
بذلك من رواية مسعر عن قيس في كتاب الاعتصام اليوم اكملت
لكم دينكم وهذا الحديث قد مر في كتاب الايمان وقد تقدم فيه بيان
مطابقة جواب عمر رضي الله عنه للسؤال لانه سال عن اتخاذه عيدا
فاجاب بنزولها بعرفة يوم جمعة ومحصله ان في بعض الروايات وكلاهما
بحمد الله لنا عيد وقال الكرماني اجاب بان النزول كان يوم عرفة ومن
المشهور ان اليوم الذي بعد عرفة هو عيد للمسلمين فكانه قال جعلناه
عيدا بعد ادراكنا استحقاق ذلك اليوم للتعبد فيه قال وانما
لم نجعله يوم النزول لانه كان بعد العصر ولا يتحقق العيد الا من اول
النهار ولهذا قال الفقهاء رؤية الهلال نهارا يكون لليلة المستقبلة
انتهى والتنصيص على ان تسمية يوم عرفة يوم عيد يغني عن هذا
التكلف فان العيد مشتق من العود وقيل له ذلك لانه يعود
في كل عام وقد نقل الكرماني عن الزمخشري ان العيد هو السرور
العائد واقر ذلك فالمعنى ان كل يوم شرع تعظيمه يسمى عيدا انتهى
ويمكن ان يقال هو عيد لبعض الناس دون بعض وهو للحجاج
خاصة ولهذا يكره لهم صومه بخلاف غيرهم فيستحب ويوم العيد
لا يصام وقد تقدم في شرح هذا الحديث في كتاب الايمان بيان من

وقال الحافظ العسقلاني
صح

روى

روى في حديث الباب ان الآية نزلت يوم عيدين واثر عند
الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما واما تعليله لترك
جعله عيدا بان نزول الآية كان بعد العصر فلا يمنع ان يتخذ
عيدا ويعظم ذلك اليوم من اوله لوقوع موجب التعظيم في
اثنائه والتنظير الذي نظر به ليس بمستقيم لان مرجع
ذلك من جهة سير الهلال والعجب خفاء ذلك عليه والله تعالى اعلم
وفي الحديث بيان ضعف ما اخرجه الطبري بسند فيه ابن لهيعة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان هذه الآية نزلت يوم الاثنين
وضعف ما اخرجه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان اليوم المذكور ليس بمعلوم واستدل بهذا الحديث
على مزية الوقوف بعرفة يوم الجمعة على غيره من الايام لان
الله تعالى انما يختار لرسوله صلى الله عليه وسلم الافضل ولان
الاعمال تشرف بشرف الازمنة كالامكنة ويوم الجمعة افضل
ايام الاسبوع وقد ثبت في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي
الله عنه مرفوعا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة
الحديث ولان في يوم الجمعة الساعة المستجاب فيها الدعاء
ولا سيما على قول من قال انها بعد العصر واما ما ذكره رزين
في جامعه مرفوعا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم عرفة
يوم جمعة وهو افضل من سبعين حجة في غيرها فهو حديث
لا يعرف حاله قال الحافظ العسقلاني لانه لم يذكر صحابيه
ولا من خرجه بل ادرجه في حديث الموطأ الذي ذكره مرسلا
عن طلحة بن عبيد الله بن كريز وليست الزيادة المذكورة
في شيء من الموطآت فان كان له اصل احتمل ان يراد بالسبعين
التحديد او المبالغة وعلى كل منها ثبتت المزية بذلك والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب

قوله وسقط هذا في رواية غير ابي ذر فلم تجدوا ماء كذا في
الاصول وزعم ابن التين وتبعه بعض الشراح المتاخرين انه

وقع هنا فان لم تجدوا ماء ورد عليه بان التلاوة فلم تجدوا ماء
وقوله فلم تجدوا ماء عطف على ما قبله والمعنى او جاء احد منكم من
الغائط او لامستم النساء فطلبتم الماء لتتطهروا به فلم
تجدوه بثمن ولا بغيره فتيمموا صعيدا طيبا اي ترابا طاهرا
وتعلق ذكر الكلام في التيمم ثانيا لتحقيق شمول الجنب والمحدث
حيث ذكر عقيب قوله وان كنتم جنبا فاطهروا فانه نقل عن عمر
وابن مسعود رضي الله عنهما عند ذكر ادلة التخصيص بالمحدث
تيمموا تعمدوا اشار به الى معنى قوله تعالى فتيمموا تعمدوا
لان معنى التيمم في اللغة القصد والعمد هو القصد وكذا رواه
عن سفيان رواه ابن المنذر عن زكريا ثنا احمد بن خليل ثنا معاوية
بن عمرو عن ابي اسحق عنه وقد سقط هذا في رواية غير المستملي
آمين عامدين اممت وتيممت واحد اشار به الى قوله تعالى
ولا آمين البيت الحرام وفسر آمين بقوله عامدين اي قاصدين
لاشعار الام وهو القصد اي ولا تستحلوا قتال آمين البيت
الحرام الذي من دخله كان آمنا وقوله اممت وتيممت واحد
اي في المعنى قال الشاعر اني كذاك اذا ما ساءني بلد
يممت صدر بعيري غيره بلدا وقال ابو عبيدة في قوله تعالى
فتيمموا صعيدا طيبا اي فتعمدوا وقال في قوله تعالى ولا آمين
البيت الحرام اي ولا عامدين ويقال اممت وبعضهم يقول يممت
وقرأ الاعمش ولا آمي البيت الحرام بحذف النون مضافا كقوله
محلي الصيد وقال ابن عباس رضي الله عنهما لمستم وتمسوهن
واللاتي دخلتم بهن والافضاء النكاح اشار به الى ان معنى
الالفاظ الاربعة في القرآن واحد وهو النكاح اي الوطئ
وقوله لمستم في محل الرفع على الابتداء بتقدير قوله لمستم
وما بعده عطف عليه وقوله النكاح مرفوع على انه خبر وقد ذكرها
عن ابن عباس رضي الله عنهما بطريق التعليق وقد وصل قوله
لمستم اسمعيل القاضي في احكام القرآن من طريق مجاهد عن ابن عباس
رضي

رضي الله عنهما في قوله تعالى او لمستم النساء قال هو الجماع وروى
ابن المنذر ثنا محمد بن علي ثنا سعيد ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن
ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اللمس والمس والمباشرة
الجماع واخرج ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عنه باسناد
صحيح نحوه وقال ابن ابي حاتم في تفسيره وروي عن علي بن ابي طالب
وابي بن كعب ومجاهد والحسن وطاوس وعبيد بن عمير
وسعيد بن جبير والشعبي وقتادة ومقاتل نحو ذلك واخرج
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
هو الجماع ولكن الله يعف ويكني وقرأ حمزة والكسائي وكذا
الاعمش ويحيى بن وثاب لمستم بحذف الالف وقرأ الحرميان
وابو عمرو وابن عامر وعاصم لامستم بالالف واما تمسوهن
فروى ابن ابي حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى ما لم تمسوهن اي تنكحوهن ووصله ابن المنذر ايضا
وقد مر الآن واما قوله دخلتم بهن فروى ابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى اللاتي
دخلتم بهن قال الدخول النكاح واما قوله والافضاء فروى
ابن ابي حاتم من طريق بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى وقد افضى بعضكم الى بعض قال الافضاء الجماع
وروى عبد بن حميد من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال الملامسة والمباشرة والافضاء والرفث والغشيان
والجماع كله النكاح ولكن الله يكني وروى عبد الرزاق من طريق
بكر المزني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان الله حيي كريم يكني
عما شاء فذكر مثله لكن قال التغشي بدل الغشيان واسناده
صحيح قال اسمعيل اراد بالتغشي قوله تعالى فلما تغشاها وسياتي
شيء من هذا في النكاح حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس عبد الله
المزني قال حدثني بالافراد مالك الامام قال اسمعيل الراوي عنه
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه

* وفي رواية ابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم

عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره هو غزوة بني المصطلق وكانت سنة ست او خمس حتى اذا كنا بالبيداء بفتح الموحدة وسكون التحتية والمد او بذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتية آخره شين معجمة وهما اسمان لموضعين بين مكة والمدينة والشك من عائشة رضي الله عنها انقطع عقد لي بكسر العين وسكون القاف اي قلادة وكانت لاسماء اخت عائشة رضي الله عنهما واستعارتها عائشة رضي الله عنها فاضافتها الى نفسه بلابسة العارية فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابا بكر رضي الله عنه وفي رواية غير ابي ذر زيادة لفظ الصديق فقالوا اي لابي بكر رضي الله عنه الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس بحرف الجر وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي بالزاي المعجمة قد نام فقال وفي رواية ابي ذر وقال بالواو حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت وفي رواية ابي ذر وابي الوقت فقالت عائشة فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني* ويروى يطعن بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام ويروى فنام بالنون رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح ويروى حتى اصبح على غير ماء فانزل الله آية التيمم التي في المائدة فتيمموا بلفظ الماضي اي فتيمم الناس لاجل الآية او هو امر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا او بدلا عن آية التيمم اي انزل الله فتيمموا او تيمموا الاول رواية فتيممنا فقال اسيد بن حضير بالتصغير فيهما وحضير بالحاء المهملة والضاد المعجمة الانصاري الاشهلي

* بضم عين يطعنني وتفتح

الاشهلي ما هي اي البركة التي حصلت للمسلمين برخصة التيمم باول بركتكم يا آل ابي بكر بل هي مسبوقة بغيرها قالت اي عائشة رضي الله عنها فبعثنا اي اثرنا البعير الذي كنت عليه اي راكبة عليه حالة السير فاذا العقد تحته وقد مضى هذا الحديث في اول كتاب التيمم وسقط لفظة الترجمة في قوله فتيمموا حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب هو عبد الله بن وهب قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين هو ابن الحارث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سقطت قلادة بكسر القاف لي بالبيداء ليس في هذه الرواية او بذات الجيش ونحن داخلون المدينة الواو للحال فاناخ النبي صلى الله عليه وسلم اي ابرك ناقته ونزل اي عنها فثنى براسه في حجري يقال ثنى الشيء على الشيء اذا وضعه عليه والحجر بفتح الحاء وكسرها حجر الانسان ويروى فبينا راسه في حجري راقدا حال من الضمير الذي في ثنى الذي يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وهي من الاحوال المقدرة اقبل ابو بكر رضي الله عنه فلكزني من اللكز بالزاي وهو الدفع في الصدر بالكف لكزة اي دفعة شديدة وقال حبست الناس في قلادة اي لاجل قلادة فبي الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اوجعني ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح اي صلوة الصبح ويروى وقد حضرت الصلوة فالتمس الماء بالرفع مفعول نائب عن الفاعل اي التمس الناس الماء فلم يوجد فنزلت يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة الآية فقال اسيد بن حضير الاوسي الانصاري الاشهلي وكان من النقباء ليلة العقبة ومات في شعبان سنة عشرين

ودفن بالبقيع لقد بارك الله للناس فيكم اي بسببكم لقول النبي صلى
الله عليه وسلم في النفس المؤمنة ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر ما انتم الا
بركة لهم واحتج بهذا الحديث على ان قيام الليل لم يكن واجبا
على النبي صلى الله عليه وسلم ورد بانه يحتمل انه كان صلى [illegible] لما نزل
ثم نام وفيه نظر لان القيام بعد هجعة واجيب بانه يحتمل انه كان
هجع فلم يستيقظ وصدره لان قلبه لم يكن ينام ثم قام فصلى
ثم نام والله تعالى اعلم قيل كيف جعل فقد العقد سببا لنزول
هذه الاية ههنا وفيما في سورة النساء والقصة واحدة واجيب
بان اية التيمم هذه الاية التي في المائدة واما اية النساء فكان سبب
نزولها قربان الصلوة سكارى وذكر التيمم وقع فيها بالعرض وبهذه
المناسبة ذكرها ثم صح انه لا محذور في نزولهما على سبب واحد
والله تعالى اعلم ثم ان هذا طريق آخر في الحديث المذكور سابقا

باب قوله سقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر
ولفظ قوله في رواية الكشميهني والحموي فاذهب انت وربك
عطف على المستتر في اذهب وجاز ذلك للتاكيد بالضمير قال
الظاهر انهم ارادوا حقيقة الذهاب كفرا واستهانة على ان
مذهب اليهود التجسيم كما قاله القسطلاني ويؤيد كونهم ارادوا
حقيقة الذهاب مقابلته بالقعود في قولهم فقاتلا انا ههنا
قاعدون وقال الزمخشري ويحتمل ان يعبر بالذهاب ههنا عن
القصد والارادة كما تقول كلمته فذهب يجيبني اي فقصد اجابتي
وقال الداودي المراد بقوله وربك هرون عليه السلام لانه كان
اكبر سنا من موسى عليه السلام ورد عليه ابن التين بقوله هذا
خلاف قول اهل التفسير وما ارادوا الا الرب عز وجل ولاجل
هذا عوقبوا واصل هذا ان موسى عليه السلام كما اخبر الله عز وجل
عن ذلك قبل هذه الاية بقوله يا قوم ادخلوا الارض المقدسة
التي كتب الله لكم الاية فكان جوابهم ان فيها قوما جبارين
وانا لن ندخلها الاية فاذهب انت وربك الاية اراد ان يدخل

بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما

مدينة

مدينة الجبارين وهي اريحا فبعث اليهم اثني عشر عينا من
كل سبط منهم عينا لياتوه بخبر القوم فلما دخلوها راوا
امرا عظيما من هيئتهم وعظمتهم فدخلوا حائطا لبعضهم فجاء
صاحب الحائط ليجتني الثمار من حائطه فنظر الى آثارهم
فتتبعهم فكلما اصاب واحدا منهم اخذه فجعله في كمه مع
الفاكهة حتى التقطهم كلهم فجعلهم في كمه مع الفاكهة وذهب
الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رايتم شاننا
فاذهبوا فاخبروا صاحبكم رواه ابن جرير عن عبد الكريم بن
الهيثم حدثنا ابرهيم بن بشار حدثنا سفيان عن ابي سعيد
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن كثير وفي هذا
الاسناد نظر وقال ابن ابي حاتم حدثنا ابي قال حدثنا ابو صالح
عن معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال لما نزل موسى عليه السلام وقومه الارض
المقدسة وجدوا فيها مدينة فيها قوم جبارون خلقهم
خلق منكر بعث اثني عشر رجلا وهم النقباء الذين ذكرهم الله
تعالى لياتوا بخبرهم فلقيهم رجل من الجبارين فجعلهم في كسائه
وحملهم حتى اتى بهم المدينة ونادى في قومه فاجتمعوا اليه ثم قالوا
لهم اذهبوا الى موسى وقومه فاخبروهم بما رايتم فقال لهم
موسى عليه السلام اكتموا هذا فلم يكتم الا رجلان يوشع وكالب
وهما المذكوران في قوله عز وجل قال رجلان من الذين يخافون
الاية قيل اسم هذه المدينة ريحا وقال البكري يقال لها ايضا
اريحا وفي حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما دخل منهم
رجلان حائطا لرجل من الجبارين فاخذهما فجعلهما في كمه وفي
تفسير مقاتل كان في اريحا الف قرية في كل قرية الف بستان
فلما دخلها النقباء خرج اليهم عوج بن عناق فاخذهم ومتاعهم
بيده حتى وضعهم بين يدي ملكهم واسمه مانوس بن ششورث
فلما نظر اليهم امر بقتلهم فقالت امراته انعم على هؤلاء المساكين

ودعاهم فلم يجيبوا وليأخذوا واطرقا غير الذي جاؤا منها فارسلهم
لها فاخذوا عنقودا من كرومهم فحملوه على عمود بين رجلين
فعجزوا عن حمله وحملوا رمانتين على بعض دوابهم فعجزت
الدابة عن حملها فقدموا على موسى عليه السلام وذكروا حالهم
وان طول كل رجل منهم سبعة اذرع في سبعة اذرع ونصف
وكانوا من بقايا قوم عاد ويقال لهم العماليق وعن مجاهد كان
لا يقل عنقود عنبهم الا خمسة رجال او اربعة وفي رواية
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما فاعطوهم حبة
عنب تكفي الرجل وقال العيني المراد بالارض المقدسة المذكورة
في الآية دمشق وفلسطين وبعض الاردن وقال قتادة
هي الشام كلها وقال السهيلي الارض المقدسة هي بيت
المقدس وما حولها ويقال لها ايليا وتفسيره بيت الله
وقال سفيان الثوري عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس
رضي الله عنهما الارض المقدسة هي الطور وما حوله والله تعالى اعلم
وقد ذكر كثير من المفسرين اخبارا من وضع بني اسرائيل في عظمة
خلق هؤلاء الجبارين وانه كان فيهم عوج بن عنق بنت
آدم عليه السلام وانه كان طوله ثلثة آلاف ذراع وثلثمائة
وثلثة وثلثين ذراعا وثلث ذراع وهذا شيء يستحيى منه
ثم هو مخالف لما في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله خلق آدم وطوله ستون ذراعا ثم لم يزل الخلق
ينقص حتى الآن ثم ذكروا ان عوجا كان كافرا وانه امتنع
من ركوب السفينة وان الطوفان لم يصل الى ركبته وهذا
كذب وافتراء فان الله تعالى ذكر ان نوحا عليه السلام
دعا على اهل الارض من الكافرين فقال رب لا تذر على الارض
من الكافرين ديارا وقال تعالى فانجيناه ومن معه في
الفلك المشحون ثم اغرقنا بعد الباقين وقال تعالى لا عاصم
اليوم من امر الله الا من رحم واذا كان ابن نوح غرق فكيف يبقى

عوج

قال ابن كثير

عوج بن عنق وهو كافر وهذا الا يسوغ في عقل ولا شرع ثم
في وجود رجل يقال له عوج بن عنق نظر انتهى حدثنا
ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا
اسرائيل هو ابن يونس السبيعي عن مخارق بضم الميم وتخفيف
الخاء المعجمة وكسر الراء وبالقاف هو ابن عبد الله الاحمسي
الكوفي عن طارق بن شهاب الاحمسي البجلي الكوفي
انه قال سمعت ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه قال شهدت
من المقداد هو ابن الاسود وكان قد تبناه فنسب اليه
واسم ابيه عمرو ح تحويل من سند الى آخر وحدثني حمدان
هو احمد بن عمر بضم العين ابو جعفر البغدادي وليس له
في البخاري الا هذا الموضع وهو من صغار شيوخ البخاري
وعاش بعد البخاري سنتين قال حدثنا ابو النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو هاشم بن القاسم
التميمي ويقال الليثي الكناني خراساني سكن بغداد وتوفي
بها سنة سبع ومائتين قال حدثنا الاشجعي بالشين
المعجمة والجيم والعين المهملة هو عبيد الله بن عبد الرحمن
الكوفي عن سفيان اي الثوري عن مخارق عن طارق
عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال المقداد
يوم بدر وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي يومئذ
وعن قتادة فيما ذكره الطبري انه كان في الحديبية حين صد
يا رسول الله انا لا نقول لك وسقط لفظ لك في رواية
ابي ذر كما قالت بنو اسرائيل لموسى عليه السلام فاذهب
انت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن امض
ونحن معك وعند احمد ولكن اذهب انت وربك
فقاتلا انا معكم مقاتلون فكانه سري على البناء للمفعول
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ازيل وكشف عنه
المكروهات كلها وقد مر الحديث في غزوة بدر في باب قول الله تعالى

الكندي صح

بالافراد صح

وعند ابن عقبة صح

فخرج يوم الاثنين لهلال ذي القعدة سنة ست بلا خلاف
معتمرا لا يريد حربا ومعه زوجته ام سلمة رضي الله عنها واستنفر
العرب ومن حولهم من اهل البوادي من الاعراب ليخرجوا معه
وهو يخشى من قريش ان يعرضوا له بحرب او يصدوه عن
البيت فابطأ عليه كثير من الاعراب وخرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمن معه من المهاجرين والانصار ومن لحق بهم
من العرب وكانوا نحو الف واربعمائة وقيل الف وخمسمائة
وقيل ثلثمائة وجمع بانهم كانوا اكثر من الف واربعمائة فمن قال
خمسمائة جبر الكسر ومن قال اربعمائة الغاه ومن قال ثلثمائة لم يطلع
على الزيادة وزيادة الثقة مقبولة فلما كان بذي الحليفة قلد
الهدي واشعره واحرم بالعمرة ليامن الناس من حربه وليعلموا
انه انما خرج زائرا للبيت ومعظما له وكان الهدي سبعين بدنة
عن سبعمائة رجل وعن ابن عقبة عن جابر رضي الله عنه
عن كل سبعة بدنة حتى اذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان
الكعبي فقال يا رسول الله هذه قريش قد سمعت بخروجك
وبمسيرك فخرجوا ومعهم العوذ المطافيل العوذ بالذال المعجمة
جمع عائذ وهي الناقة ذات اللبن والمطافيل الامهات التي
اطفالها معها يعني خرجوا بذوات الالبان يشربون البانها
ولا يرجعوا حتى يمنعوه او كنى به عن النساء معهن الاطفال
والمراد خرجوا بنسائهم واولادهم لارادة طول المقام ليكون ادعى
الى عدم الفرار قال وقد لبسوا جلود النمور ونزلوا بذي طوى
وتعاهدوا ان لا يدخلها عليهم ابدا وقال الا كان هذا ومنا عين تطرف
وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموا الى كراع الغميم بغين معجمة مفتوحة
وكسر الميم واد بين رابغ والجحفة واستنفروا من اطاعهم من
الاحابيش وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشيروا ايها الناس علي اترون
ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا
عن البيت

ق وعن ابن اسحق ان الناس كانوا ... هم

عسفان كعثمان موضع على مرحلتين من مكة ه

ق ووضعوا العيون على الجبال هم

ذي طوى موضع قرب مكة ه

عن البيت فقال يا ثوبان كان الله عز وجل قد قطع عنقا من المشركين
والا تركناهم محروبين قال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله
خرجت عامدا لهذا البيت لا تريد قتل احد ولا حرب احد فتوجه
له فمن صدنا عنه قاتلناه قال امضوا على اسم الله وفي رواية
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ويح قريش قد اكلتهم الحرب
ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين العرب فان اصابوني كان الذي
ارادوا وان اظهرني الله دخلوا في الاسلام وافرين وان قاتلوا
وبهم قوة فما يظن قريش فوالله لا ازال اجاهد على الذي بعثت به
حتى يظهرني الله او تنفرد هذه السالفة اي صفحة عنقه كني به
عن القتل فسار سائرا غير طريق خالد بن الوليد كراهة ان يلقاه
وكان خالد في مائتي فارس فيهم عكرمة بن ابي جهل وكان بهم رحيما
كذا ذكر بعض اصحاب السير وفي رواية البخاري قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا
ذات اليمين اي الطريق التي فيها خالد واصحابه وقال ابن هشام
فسلك الجيش ذلك الطريق فلما رات خيل قريش قترة الجيش
قد خالفوا عن طريقهم ركضوا راجعين الى قريش ينذرون قريشا
بمجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى
اذا كان صلى الله عليه وسلم بالثنية اي ثنية المرار بكسر الميم وهي
طريق في الجبل يشرف على الحديبية بركت به راحلته وارادت
ان تنبعث ثم زجرها فقامت فولى راجعا عوده على بدئه
حتى نزل باقصى الحديبية اي من مكة على ثمد من اثماد بها اي حفيرة
قليلة الماء فلم يلبثه الناس الا نزحوه فشكى الناس الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم
ان يجعلوه فيه اي في الثماد المذكور فوالله ما زال يجيش اي يفور
لهم بالري اي بما يرويهم حتى صدروا عنه وفي رواية ابن سعد
حتى اغترفوا بآنيتهم جلوسا على شفة البئر فبينما هم كذلك
اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا

مو تورين هم

غير هم

وروى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت في
قوم من اهل الكتاب كانوا اهل موادعة لسيدنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فنقضوا العهد وافسدوا في الارض وفي رواية
ابي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت في المشركين
فمن تاب منهم قبل ان يقدر عليهم لم يمنعه من ذلك ان يقام الحد الذي
اصاب وعن السدي [illegible] انها نزلت في سودان عرينة
اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهم الماء الاصفر فشكوا
ذلك اليه الحديث وذكر الثعلبي عن الكلبي انها نزلت في قوم من
بني هلال كان ابو برزة الاسلمي عاهد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يعينه
ولا يعين عليه ومن اتاه من المسلمين فهو آمن فمر قوم من بني كنانة
بناس من اسلم من قوم ابي برزة قال ولم يكن ابو برزة يومئذ
شاهدا فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزلت هذه الآية
المحاربة لله الكفر به روى هذا عن سعيد بن جبير ووصله ابن ابي حاتم
عنه قال حدثنا ابو زرعة نا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني ابن لهيعة
حدثني عطاء بن دينار عن سعيد في قوله عز وجل انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله قال يعني بالمحاربة الكفر بعد الاسلام وقيل هو
على انه من باب حذف المضاف اي يحاربون اولياء الله واولياء
رسوله وهم المسلمون ففيه تعظيم لهم ومنه قوله تعالى في الحديث
القدسي من عادى لي وليا فقد بارزني بالحرب واصل الحرب السلب
والمحارب يسلب الروح والمال والمراد هنا قطع الطريق وهو اخذ
المال مكابرة اعتمادا على الشوكة وان كان في مصر حدثنا علي
بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا محمد بن عبد الله
الانصاري احد شيوخ البخاري روى عنه هنا بواسطة قال
حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزني البصري
قال حدثني بالافراد سلمان بفتح السين وسكون اللام ... وفي
رواية ابي ذر عن الكشميهني سليمان بضم السين مصغرا والصواب
الاول كذا ذكره ابن طاهر وعبد الغني المقدسي ابو رجاء مولى ابي قلابة
بكسر القاف

والحسن

بكسر القاف عبد الله بن زيد عن ابي قلابة الجرمي البصري
انه كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز وكان قد ابرز سريره
للناس ثم اذن لهم فدخلوا وفي الرواية المتقدمة في المغازي
خلف سريره فذكروا اي القسامة وذكروا اي شانها وقد مضى في
البخاري هذا في كتاب الديات وفيه ان عمر بن عبد العزيز ابرز
سريره للناس يوما ثم اذن لهم فدخلوا فقال لهم ما تقولون في القسامة
قالوا نقول ان القسامة القود بها حق وهذا معنى قوله فقالوا
اي نقول فيها القود وقالوا قد اقادت بها الخلفاء يقال
اقاد القاتل بالقتيل اذا قتله به وفي الرواية المتقدمة في المغازي
ان عمر بن عبد العزيز استشار الناس فيها فقال ما تقولون
في هذه القسامة فقالوا حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقضت بها الخلفاء قبلك فالتفت اي عمر بن عبد العزيز الى
ابي قلابة وهو خلف ظهره اي والحال انه خلف ظهره فقال
اي عمر بن عبد العزيز ما تقول يا عبد الله بن زيد وهو المكنى
بابي قلابة او شك من الراوي ما تقول يا ابا قلابة سماه باسمه
او بكنيته وزاد في الديات من طريق الحجاج بن ابي عثمان عن ابي رجاء
فقال لي ما تقول يا ابا قلابة ونصبني للناس فقلت يا امير المؤمنين
عندك رؤوس الاجناد واشراف العرب ارايت ان خمسين منهم شهدوا
على رجل محصن بدمشق انه قد زنى ولم يروه اكنت ترجمه قال لا
قلت ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه قد
سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت زاد في الديات ايضا
فوالله ما علمت نفسا لمن قتلها في الاسلام الا رجلا
ويروى الا رجل بالرفع زنى بعد احصان او قتل نفسا
بغير نفس او حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
وقد سقطت التصلية في رواية ابي ذر وزاد في الديات
وارتد عن الاسلام فقال عنبسة بفتح العين المهملة وسكون
النون وفتح الموحدة والسين المهملة هو ابن سعيد بن العاص بن امية

رجلا صح

القائل ابو قلابة صح

ابو خالد القرشي الاموي اخو يحيى وعمرو الاشدق سمع ابا هريرة
رضي الله عنه روى عنه الزهري في غزوة خيبر عند البخاري وسمع
انسا في الحدود وروى عنه ابو قلابة حديث العرنيين عند مسلم
حدثنا انس اي ابن مالك رضي الله عنه **بكذا وكذا** يعني بقصة
القسامة وحديث العرنيين وفي الديات اوليس قد حدث
انس بن مالك ان نفرا من عكل الحديث **قلت** وفي رواية
ابي ذر فقلت والقائل هو ابو قلابة **اياي حدثنا انس** رضي
الله عنه وفي الديات فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني
انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض الحديث **قال** اي انس
رضي الله عنه **قدم قوم** اي من عكل او عرينة وقد مر آنفا انهم كانوا
ثمانية وكان ذلك سنة ست **على النبي صلى الله عليه وسلم**
فكلموه اريد به المبايعة على الاسلام كما صرح به في الرواية المذكورة
الآن **فقالوا قد استوخمنا هذه الارض** اي استثقلنا
المدينة ولم يوافق هواؤها ابداننا وكانوا قد سقموا يقال استوخمت
البلد اذا لم يوافق بدنك واصله من الوخم وهو ثقل الطعام في
المعدة يقال وخم الطعام اذا ثقل فلم يستمرأ فهو وخيم قال ابن الاثير
في حديث العرنيين فاستوخموا المدينة اي استثقلوها ولم يوافق
هواؤها ابدانهم **فقال صلى الله عليه وسلم هذه نعم** اي ابل **لنا**
تخرج فاخرجوا فيها فان قيل قد قال في رواية اخرى اخرجوا
الى ابل الصدقة قلت الجواب انه انما قال ذلك تجوزا باعتبار انه كان
حاكما عليها او كانت لنعم ترعى مع ابل الصدقة ويؤيد ذلك قوله
تخرج وكان نعمه في ذلك الوقت بالمدينة وكان يريد ارسالها
الى الموضع الذي ترعى فيه ابل الصدقة تخرج اصحبة النعم
فاشربوا من البانها وابوالها للتداوي فليس فيه دليل على
الاباحة في غير حال الضرورة وعن ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه
ابن المنذر ان في ابوال الابل شفاء للذربة بطونهم والذرب فساد
المعدة

في محل النصب على الحال صح

ويروى واشربوا بالواو صح

المعدة فلا دلالة فيه على الطهارة **فخرجوا فيها فشربوا**
من ابوالها والبانها واستصحوا بفتح الصاد المهملة
وتشديد الحاء المهملة اي حصلت لهم الصحة من ذلك الداء
والسين فيه للصيرورة **ومالوا على الراعي يسار فقتلوه**
واطردوا النعم بتشديد الطاء من طرد فنقل الى باب الافتعال
وادغم اي ساقوها سوقا شديدا **فما يستبطأ من هؤلاء**
على البناء للمفعول من الاستبطاء ومن البطؤ الذي هو نقيض
السرعة وكلمة ما استفهامية اي فاي شيء يستبطأ من هؤلاء
العكليين وفيه معنى التعجب ايضا وفي كتاب الديات في هذا الحديث
واي شيء اشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا وسرقوا
وفي رواية **فما يستبقى** بالقاف بدل الطاء ومعناه ما يترك
من هؤلاء وهو استفهام ايضا وفيه ايضا معنى التعجب واصله
من استبقيت شيئا اي تركت بعضا **قتلوا النفس وحاربوا**
الله ورسوله وفي رواية حميد عن انس رضي الله عنه وهربوا
محاربين **وخوفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال**
اي عنبسة متعجبا من قول ابي قلابة **سبحان الله** قال ابو قلابة
فقلت لعنبسة تتهمني اي فيما رويته من حديث انس رضي
الله عنه ولم يصرح بهذا هنا وفي كتاب الديات فقال عنبسة بن سعيد
يعني عند رواية ابي قلابة الحديث والله ان سمعت كاليوم
قط فقلت اترد علي حديثي يا عنبسة قال لا ولكن جئت
بالحديث على وجهه **حدثنا بهذا انس قال** اي ابو قلابة
وقال اي عنبسة **يا اهل كذا** اي يا اهل الشام وفي الرواية الآتية
في الديات يا اهل الشام كذا قال الحافظ العسقلاني وتعقبه
القسطلاني بان قال لم اره فلعله سهو **انكم لن تزالوا بخير**
ما ابقى الله بفتح الهمزة والقاف مبنيا للفاعل **هذا**
اي ابا قلابة **فيكم او مثل هذا** شك من الراوي وفي رواية
ابي ذر عن الحموي والمستملي ما ابقي مثل هذا فيكم بدل مثل

قال صح

كذا في الديات صح

كذا قيل والاظهر ان قائله هو الراوي كذا قيل والاظهر هو الاول كما لا يخفى م

وضم همزة ابقي على البناء للفاعل وفي رواية الكشميهني ما بقي
الله مثل هذا فيكم وفي نسخة ما بقي باسقاط الهمزة وفي الروايات
والله لايزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم
وقد مر هذا الحديث في الطهارة في ابوال الابل وفي المغازي
ومطابقته للترجمة تؤخذ من معناه

باب

قوله تعالى والجروح قصاص وقد سقط لفظ باب
في رواية غير ابي ذر وسقط لفظ قوله في رواية الكشميهني
والحموي والمعنى والجروح ذات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه
مثل الشفتين والذكر واليدين وما اشبه ذلك وما عدا
ذلك من كسر عظم او جراحة في البطن ففيه ارش وهذا
تعميم بعد تخصيص لان الله تعالى ذكر النفس والعين
والانف والاذن فخص الاربعة بالذكر ثم قال والجروح
قصاص على سبيل العموم والقصاص من قص الاثر اي تبعه
فكان المجني عليه يقص اثره ويتبع ليفعل حدثني بالافراد
محمد بن سلام السلمي مولاهم البخاري البيكندي قال
اخبرنا الفزاري بفتح الفاء والزاي وبعد الالف راء
مروان بن معاوية بن الحارث عن حميد الطويل عن
انس هو ابن مالك الانصاري رضي الله عنه انه قال كسرت
الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
وبعين مهملة وهي عمة انس بن مالك ثنية جارية
اي شابة غير رقيقة ولم تسم فطلب القوم اي قوم الجارية
القصاص من الربيع فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم
ليحكم بينهم فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص من
الربيع فقال انس بن النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة عم انس بن مالك لا والله لا تكسر
ثنيتها ويروى سنها يا رسول الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص بالرفع فيهما
مبتدا وخبر

ما يخاف منها التلف

وشكوه
[illegible]

وهم من زعم انه ابو اسحق

مبتدأ وخبر قال تعالى والسن بالسن وشرع من قبلنا شرع لنا
ما لم يرد ناسخ فرضي القوم فتركوا القصاص عن الربيع وقبلوا
الارش قال ابن الاثير الارش المشروع في الحكومات
هو الذي يأخذه المشتري من البائع اذا اطلع على عيب في المبيع
وارش الجنايات والجراحات من ذلك لانها جابرة لها
عما حصل فيها من النقص فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره
اي جعله بارا في قسمه وهو اصغاؤه على الصدق وقد مضى
الحديث في كتاب الصلح في باب الصلح في الدية ومطابقته
للترجمة ظاهرة

باب

يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك اي جميع ما انزل الى كافة
الناس مجاهرا به غير مراقب احدا ولا خائفا مكروها قال مجاهد
فيما رواه ابن ابي حاتم لما انزلت يا ايها الرسول بلغ ما انزل
اليك من ربك قال يا رب كيف اصنع وانا وحدي
يجتمعون علي فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته
اي فان اهملت شيئا من ذلك فما بلغت رسالته لان
ترك ابلاغ البعض محبط للباقي لانه ليس بعضه اولى من بعض
وبهذا انظهر المغايرة بين الشرط والجزاء قال ابن الحاجب
الشرط والجزاء اذا اتحدا كان المراد بالجزاء المبالغة فوضع
قوله فما بلغت رسالته موضع امر عظيم اي وان لم تفعل فقد
ارتكبت امرا عظيما وقال في الانتصاف قال وان لم تفعل
ولم يقل وان لم تبلغ ليتغاير اللفظان وان اتحدا معنى وهو
احسن بهجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء وهذا
من محاسن علم البيان وتقدير المضاف وهو قوله جميع ما انزل
لانه صلى الله عليه وسلم كان مبلغا فعلى هذا فائدة الامر المبالغة
والكمال يعني ربما اتاك الوحي بما تكره ان تبلغه خوفا من قومك
فبلغ الكل ولا تخف وقال الراغب فيما حكاه الطيبي عنه

فان قيل كيف قيل ان لم تفعل فما بلغت رسالته وذلك كقولك
ان لم تبلغ فما بلغت قيل معناه وان لم تبلغ كل ما انزل اليك تكون
في حكم من لم يبلغ شيئا مما انزل الله بخلاف ما قالت الشيعة انه قد
كتم شيئا على سبيل التقية وعن بعض الصوفية ما [illegible] يتعلق به
مصالح العباد وامر باطلاعهم عليه فهو منزه عن كتمانه واما ما خص به
من الغيب ولم يتعلق به مصالح امته فله ذلك بل عليه كتمانه
وقد اختلف في سبب نزول هذه الآية فقال مقاتل ان النبي صلى الله
عليه وسلم دعا اليهود الى الاسلام فاكثر الدعاء فجعلوا يستهزئون
به ويقولون اتريد يا محمد ان نتخذك حنانا كما اتخذت النصارى
عيسى حنانا فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك سكت عنهم
فحرض الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم على الدعاء الى دينه لا يمنعه تكذيبهم
اياه واستهزاؤهم به عن الدعاء وقال الزمخشري نزلت هذه الآية
بعد احد وذكر الثعلبي عن الحسن قال قال سيدنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما بعثني الله عز وجل برسالته ضقت بها ذرعا وعرفت
ان من الناس من يكذبني وكان يهاب قريشا واليهود والنصارى
فنزلت وقيل نزلت في عيينة بن حصين وفقراء اهل الصفة وقيل
نزلت في الجهاد وذلك ان المنافقين كرهوه وكرهه ايضا بعض
المؤمنين فكان النبي صلى الله عليه وسلم يمسك في بعض الاحايين
عن الحث على الجهاد لما يعرف من كراهية القوم فنزلت وقيل
[illegible] في امر زينب بنت جحش وهو مذكور في البخاري وقيل بلغ
ما انزل اليك من ربك في امر نسائك وقال ابو جعفر محمد بن علي
بن حسين معناه بلغ ما انزل اليك من ربك في فضل علي بن ابي طالب
رضي الله عنه فلما نزلت هذه الآية اخذ بيد علي رضي الله عنه وقال
من كنت مولاه فعلي مولاه وقيل بلغ ما انزل اليك من ربك
من حقوق المسلمين فلما نزلت هذه الآية خطب صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع ثم قال اللهم هل بلغت وعند ابن الجوزي بلغ ما انزل
اليك من الرجم والقصاص والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن يوسف
هو الفريابي

معناه بلغ ما انزل اليك من ربك صح

هو الفريابي صرح به ابو نعيم قال حدثنا سفيان هو الثوري
عن اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي الكوفي عن الشعبي عامر
بن شراحيل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا مما
انزل عليه فقد كذب والله تعالى يا ايها الرسول بلغ
ما انزل اليك من ربك الآية وقد سقط لفظ من ربك
في رواية غير ابي ذر وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها
لو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الآية وتخفي في
نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه
وقد شهدت له امته بابلاغ الرسالة واداء الامانة واستنطقهم
بذلك في اعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع وقد كان هناك
من اصحابه نحو من اربعين الفا كما ثبت في صحيح مسلم وحديث الباب
اخرجه البخاري هنا مختصرا وفي مواضع اخرى مطولا واخرجه مسلم
في الايمان والترمذي في التفسير وكذا النسائي فيه ومطابقته
للترجمة ظاهرة

باب قوله عز وجل

وقد سقط لفظ باب قوله في رواية غير ابي ذر لا يؤاخذكم الله
باللغو في ايمانكم قيل واللغو في اليمين هو قولك لا والله وبلى والله
وقيل معنى اللغو الاثم والمعنى لا يؤاخذكم الله بالاثم في الحلف
اذا كفرتم وقال ابن جبير هو الحلف على المعصية وقال زيد بن اسلم
هو قول الرجل اعمى الله بصري ان لم افعل كذا وكذا ونحوه وقال
ابن عباس رضي الله عنهما هو ان يحرم ما احل الله له فليس عليه كفارة
وقال طاوس واسمعيل القاضي هو ان يحلف وهو غضبان
وعند الشافعي هو سبق اللسان من غير قصد وقال ابو الوليد
بن رشد ذهب مالك وابو حنيفة الى انها اليمين على شيء
يظن الرجل انه على يقين منه فيخرج الشيء على خلاف ما حلف
عليه وقال الشافعي ايضا لغو اليمين ما لم تنعقد النية عليه مثل
ما جرت به العادة من قول الرجل عند المخاطبة لا والله وبلى والله

بلا قصد صح

[illegible] ويروى وهو يقول

على البناء للمفعول وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني ما انزل
الله عليه صح

[illegible]

من غير ان يعتقد لزومه انتهى ويقال لغا يلغو لغوا تكلم ولغى يلغى
لغوا ولغا ولغاة اخطأ وكلمة لاغية فاحشة وقال الجوهري
لغا يلغو لغوا اي قال باطلا واللغى الصوت مثل الوغى ويقال
ايضا لغي به يلغى لغا اي لهج به واللغة اصلها لغي او لغو
والهاء عوض وجمعها لغى ولغات وفي تفسير ابن الجوزي
لما نزلت لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم قالوا يا رسول الله
كيف نصنع بايماننا يعني حلفهم على ما اتفقوا عليه فنزلت
لا يؤاخذكم الله الآية قال الثعلبي قال ابن عباس رضي الله عنهما
اتفاقهم كان على الصوم نهارا والقيام ليلا وقال مقاتل كانوا عشرة
حلفوا على ذلك ابو بكر وعمر وعلي والمقداد وعثمان بن مظعون
وابو ذر وسلمان وابن مسعود وعمار وحذيفة رضي الله عنهم
وزاد بعضهم سالما مولى ابي حذيفة وقدامة وزاد الواحدي اسحاق
بن ابراهيم عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم حدثنا علي
بن سلمة بفتح اللام هو الذي يقال له اللبقي بفتح اللام والموحدة
المخففة وبالقاف النيسابوري وهو من صغار مشايخ البخاري
ولم يقع له ذكر عند البخاري الا في هذا الموضع وآخر في الشفعة وآخر
في الدعوات وهكذا وقع في الاصول علي بن سلمة وبه صرح ابو مسعود
وغيره وبه روى ابو ذر عن المستملي وفي روايتي عن الكشميهني
والحموي حدثنا علي بن عبد الله قيل وهو خطأ وفي رواية النسفي
حدثنا علي ولم ينسبه وقال الكلاباذي وهو غير منسوب حدثنا
مالك بن سعير بضم السين المهملة وفتح العين المهملة وبالراء
مصغرا ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين
مهملة التميمي الكوفي ضعفه ابو داود وقال ابو حاتم وابو زرعة
والدارقطني صدوق وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
وآخر في الدعوات حدثنا هشام عن ابيه هو عروة بن الزبير
بن العوام رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
انزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم

في قول

وابوه هو ابو
صح

في قول الرجل لا والله وبلى والله اي كل واحدة منها اذا قالها
مفردة لغو فلو قالهما معا فالاولى لغو والثانية منعقدة لانها
استدراك مقصود قاله الماوردي ومباحث ذلك تاتي في
الايمان والنذور ان شاء الله تعالى والحديث من افراده واخرجه
ابو داود مرفوعا وصححه ابن حبان ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد احمد بن ابي رجاء
بالجيم ضد الخوف واسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفي الهروي
قال حدثنا النضر بالضاد المعجمة بن شميل المازني عن هشام
انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان اباها ابا بكر الصديق رضي الله عنه كان لا يحنث
في يمين حتى انزل الله تعالى كفارة اليمين وهي قوله تعالى فكفارته
اطعام عشرة مساكين الآية قال ابو بكر لا ارى بفتح الهمزة اي
لا اعلم يمينا ارى بضم الهمزة اي اظن غيرها وفي رواية
ابي ذر ان غيرها خيرا منها الا قبلت رخصة الله
وفعلت الذي هو خير اي وكفرت عن يميني قال الداودي
هذا الحديث تفسير للحديث الاول وقال ابن التين الحق ان الحديث
الاول في تفسير لغو اليمين والثاني في تفسير عقد اليمين وقد اخرجه
ابن حبان من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث الى آخره قال الحافظ
العسقلاني والمحفوظ ظاهرا وقع في الصحيح ان ذلك فعل ابي بكر
رضي الله عنه وعن ابن جريج فيما نقله الثعلبي في تفسيره ان هذه
الآية نزلت في ابي بكر رضي الله عنه حلف ان لا ينفق على مسطح
لخوضه في حديث الافك فعاد الى مسطح بما كان ينفقه

وهي الحنث والتكفير
صح

باب ——— قوله وسقط في رواية غير ابي ذر
لفظ باب قوله وثبت في رواية ابي ذر يا ايها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم اي ما طاب ولذ منه وقد كان

ابن عبد الله وفي رواية للبخاري فاخذ الكتاب وليس يحسن
ان يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله وكذا رواه
احمد والنسائي قال ابن حجر وقد تمسك بظاهره ابو الوليد
الباجي فشنع عليه علماء الاندلس ورموه بالزندقة وقالوا
خالف القرآن فقال الباجي لا ينافيه بل يؤخذ من مفهومه
فانه قيد النفي بما قبل ورود القرآن وما كنت تتلوا من قبله
من كتاب وبعد تحقق اميته وتقرر معجزته وامن الريب
لا مانع من ان يعرف الكتابة بغير تعليم فتكون معجزة اخرى
ووافق الباجي الشيخ ابوذر الهروي وابو الفتح النيسابوري
وآخرون من علماء الافريقية واجاب الجمهور عن الخبر بان
قوله فيه فكتب فيه حذف تقديره فمحاها فاعادها لعلي فكتب
او معنى كتب امر بالكتابة او جرت يده بالكتابة وهو لا يحسنها
ولا يخرج بذلك عن كونه اميا ثم اصطلح صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] على وضع
الحرب عشر سنين عن الناس وعلى انه من اتى محمدا من قريش بغير
اذن وليه رده عليهم ومن جاء قريشا ممن مع محمد صلى الله عليه وسلم
لم يردوه عليه وان من احب ان يدخل في عهد محمد دخل ومن
احب ان يدخل في عهد قريش دخل فتواثبت خزاعة
فقالوا نحن في عقد محمد وتواثبت بنو بكر فقالوا نحن في عهد
قريش وانك ترجع عنا عامك هذا فلا تدخل مكة علينا فاذا
كان عام قابل خرجنا فدخلت باصحابك فاقمت بها ثلاثا
بسلاح الراكب السيوف في القرب لا تدخلها بغيرها فبينما
هم كذلك اذ جاء ابو جندل بن سهيل وفي رواية ابن اسحق
فان الصحيفة لتكتب اذ طلع ابو جندل بن سهيل وكان
ابوه حبسه حين اسلم فخرج من السجن وتنكب الطريق
وركب الجبال حتى هبط على المسلمين يرسف في قيوده
اي يمشي

اي يمشي مشيا بطيئا بسبب القيد حتى رمى بنفسه بين اظهر
المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك عليه ان ترده
الي وفي رواية ابن اسحق فقال سهيل بن عمرو والى ابي جندل
فضرب وجهه واخذ بلببه فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض
الكتاب اي لم نفرغ من كتابته بعد قال سهيل فوالله اذا لا اصالحك
على شيء ابدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي اي امض لي فعلي
فيه فلا ارده اليك قال سهيل ما انا بمجيزه قال بلى اي انت
مجيز فافعل قال ما انا بفاعل وفي رواية البخاري قال مكرز
بل قد اجزناه لك ولم يذكر ما اجاب به سهيل مكرزا في ذلك
وقيل انه انما لم يجبه لان مكرزا لم يكن ممن جعل له امر عقد الصلح
بخلاف سهيل وفيه نظر فان الواقدي روى ان مكرزا كان
ممن جاء في الصلح مع سهيل وكان معهما حويطب بن عبد العزى
وذكر في روايته ما يدل على ان اجازة مكرز لم يكن في ان لا يرده
الى سهيل بل في تامينه من العذاب ونحو ذلك وان مكرزا
وحويطبا اخذا ابا جندل فادخلاه فسطاطا وكفا اباه عنه
فقال ابو جندل اي معشر المسلمين أارد الى المشركين الا ترون
ما لقيت وكان قد عذب في الله عذابا شديدا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فانا عقدنا على
ذلك وانا لا نغدر وان الله جاعل لك وللمستضعفين
فرجا ومخرجا فوثب عمر رضي الله عنه الى جنب ابي جندل فقال
اصبر فانما هم المشركون وانما دم احدهم كدم كلب وكان يدني
قائم السيف منه وقال رجوت ان ياخذه مني فيضرب به اباه
فضن بابيه ونفذت القضية فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قضية الكتاب واشهد على ذلك رجالا من المسلمين ورجالا
من المشركين قال صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا
قال الراوي فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات
وذلك لم يكن منهم مخالفة لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كانوا

بلببته
سوط

وليث وعطاء ومجاهد وطاوس قالوا كل شيء من القمار فهو من الميسر
حتى لعب الصبيان بالجوز وروي عن راشد بن سعد وحمزة
بن حبيب مثله وقال الاحوص الكعاب والجوز والبيض التي
يلعب بها الصبيان وقال ابن كثير في تفسيره واما الشطرنج
فقد قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه شر من النرد ونص على تحريمه
مالك وابو حنيفة واحمد وكرهه الشافعي قال العيني اذا كان الشطرنج
شرا من النرد فانظر ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في النرد روى
مالك في الموطأ واحمد في مسنده وابو داود وابن ماجة في سننهما
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله وروى مسلم عن بريدة
بن الحصيب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لعب بالنردشير فكانما صبغ يده في لحم خنزير ودمه **وقال**
وفي رواية ابي ذر قال بدون الواو **ابن عباس** رضي الله عنهما وصله
الازلام جمع زلم بفتح الزاي واللام وجاء فيه ضم الزاي **القداح**
جمع قدح بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي كانوا يستقسمون
به والسهم اول ما يقطع يقال له قطع ثم ينحت ويبرى فيسمى بريا ثم
يقوم فيسمى قدحا ثم يراش ويركب نصله فيسمى سهما **يستقسمون**
اي السهام التي يستقسمون **بها في الامور** اي في الجاهلية
والاستقسام هو طلب القسم الذي قسم له وقدر مما لم يقدر
وهو استفعال منه وكانوا اذا اراد احدهم سفرا او تزويجا او نحو
ذلك من المهمات ضرب بالازلام وهي القداح وكان على بعضها
مكتوب امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي وعلى الآخر غفل فان خرج
امرني ربي مضى لشانه وان خرج نهاني امسك وان خرج الغفل
اجاد وضرب بها اخرى الى ان يخرج الامر او النهي قاله الفراء وقال
ابن جرير كانوا في الجاهلية يعمدون الى ثلثة سهام على احدها مكتوب
افعل وعلى الآخر لا تفعل والثالث غفل وذكر ابن اسحق ان اعظم
اصنام قريش كان هبل وكان في جوف الكعبة وكانت الازلام عنده
يتحاكمون

وفي الهداية ويكره اللعب بالشطرنج والنرد والاربعة عشر وكل لهو لانه ان قامر بها فالميسر حرام بالنص وهو اسم لكل قمار وان لم يقامر فهو عبث ولهو وقال صلى الله عليه وسلم لهو المؤمن باطل الا الثلاث تأديبه لفرسه ومناضلته عن قوسه وملاعبته مع اهله وقال بعض الناس يباح اللعب بالشطرنج لما فيه من تشحيذ الخواطر وتذكية الافهام وهو محكي عن الشافعي ٣

الاسلمي صح

ابن ابي حاتم من طريق عطاء عنه صح

ولنا قوله صلى الله عليه وسلم من لعب بالشطرنج والنردشير فكانما غمس يده في دم الخنزير ولانه نوع لعب يصد عن ذكر الله وعن الجمع والجماعات فيكون حراما لقوله عليه السلام ما الهاك عن ذكر الله فهو ميسر ثم ان قامر به تسقط عدالته وان لم يقامر لا تسقط لانه متأول فيه وكره ابو يوسف التسليم عليهم تحقيرا لهم ولم ير ابو حنيفة به بأسا ليشغلهم عما هم فيه

وفي شرح الكشاف للمحقق التفتازاني ان شرط المال من الجانبين كان قمارا بالاتفاق واما مجرد اللعب نفسه او المال من جانب بان ياخذ المال ان غلب والا لم يؤخذ منه شيء ففيها خلاف

يتحاكمون عنده فيما اشكل عليهم فما خرج منها رجعوا اليه وهذا لا يدفع
ان يكون آحادهم يستعملونها منفردين كما في قصة سراقة بن مالك
وقد تقدم في حديث الهجرة انه قال تبع النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر
قال فاستقسمت بالازلام هل اضرهم ام لا فخرج الذي اكره وروى
الطبري عن سعيد بن جبير قال الازلام حصى بيض ومن طريق مجاهد
قال حجارة مكتوب عليها وعنه كانوا يضربون بها لكل سفر وغزو
وتجارة وهذا محمول على غير التي كانت في الكعبة والذي تحصل من
كلام اهل النقل ان الازلام كانت عندهم على ثلثة انحاء احدها
لكل احد وهي ثلثة كما تقدم وثانيها الاحكام وهي التي عند الكعبة
وكان عند كل كاهن وحاكم للعرب مثل ذلك وكانت سبعة
مكتوب عليها وسيجيء تفصيله وثالثها قداح الميسر وهي عشرة
سبعة مخططة وثلثة غفل وكانوا يضربون بها مقامرة **والنصب**
وفي رواية ابي ذر باسقاط الواو وهو بضم النون والصاد وسكونها
مفرد وجمعه انصاب **انصاب يذبحون عليها** وصله ابن ابي حاتم
ايضا من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال ابو عبيدة
والنصب واحد الانصاب وقال ابن قتيبة هي حجارة كانوا ينصبونها
ويذبحون عندها فينصب عليها دماء الذبائح ويقال الانصاب
ايضا جمع نصب بفتح النون وسكون الصاد وهي الاصنام
وقال غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما **الزلم** بفتحتين هو **القدح**
بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي **لا ريش له** وقد
مر الكلام فيه آنفا **وهو واحد الازلام** قال ابو عبيدة واحد الازلام
زلم بفتحتين وزلم بضم اوله وفتح ثانيه لغتان ولا فرق في الحقيقة
بين هذا القول وقول ابن عباس رضي الله عنه الذي مضى غير ان
ابن عباس رضي الله عنهما لم يذكر مفرد الازلام وفي هذا القول ذكر
المفرد ثم الجمع **والاستقسام ان يجيل القداح فان نهته**
انتهى وان امرته فعل ما تامره اشار به الى تفسير قول ابن عباس
رضي الله عنهما يستقسمون بها في الامور وانه مشتق من الاستقسام

وزاد ابو ذر نسبه صح

وهو ان يجيل القداح فان طلع القدح الذي عليه النهي انتهى وترك
وان طلع الذي عليه الامر ائتمر وفعل وقد مر آنفا وثبت في رواية
ابي ذر هنا يجيل بيديه وأشار به الى ان معنى قوله يجيل بيديه
من الاجالة بالجيم وهي الادارة وقد اعلموا القداح اعلاما
لضروب اي لانواع من الامور يستقسمون بها
اي يطلبون بذلك بيان قسمهم من الامر والنهي وغير ذلك
قال الامام القسطلاني وكانت سبعة موضوعة في جوف الكعبة
عند هبل اعظم اصنامهم فعلى واحد منها امرني ربي وعلى الآخر نهاني
ربي وعلى آخر واحد منكم وعلى آخر من غيركم وعلى آخر ملصق وعلى آخر
العقل والسابع غفل اي ليس عليه شيء وكانوا اذا ارادوا
بيان قسمهم من الامر الذي يريدونه كسفر او نكاح او تجارة او اختلفوا
فيه من نسب او امر قتيل او حمل عقل وهو الدية او غير ذلك من الامور
العظيمة اجالوه فان اجالوه على نسب وخرج منكم كان وسطا
فيهم وان خرج من غيركم كان حلفا فيهم وان خرج ملصق كان
على حاله وان اختلفوا في العقل فمن خرج عليه قدحه تحمله وان خرج
الغفل الذي لا علامة فيه اجالوا ثانيا حتى يخرج المكتوب عليه
وقد نهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه فسقا والغفل بضم
الغين المعجمة وسكون الفاء قال ابن الاثير هو الذي لا يرجى خيره
ولا شره والمراد هنا الخالي عن شيء وفعلت منه اي اذا اراد
احد ان يخبر عن نفسه من لفظ الاستقسام يقول قسمت
بضم التاء يقول قسمت امري اي اجلت القداح ليقسم لي
امري اسافر ام اقيم والقسوم بضم القاف على وزن فعول
المصدر وقد جاء لفظ القسوم في قول الشاعر ولم اقسم
فتحبسني القسوم ولكن الاحتجاج بهذا على ان لفظ القسوم
مصدر فيه نظر لانه يحتمل ان يكون جمع قسم بكسر القاف والحاصل
ان الاستقسام استفعال من القسم بكسر اي استدعاء ظهور
القسم كما ان الاستسقاء طلب وقوع السقي وقال الفراء الازلام

سهام

اي اهل الجاهلية صح

وكانوا يعطون القيم على اجالتها مائة درهم صح

[illegible]

وقال الزمخشري في اول سورة المائدة انه وحوله الذي في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوب صح

بسهام كانت في الكعبة يقتسمون بها في امورهم حدثنا وفي رواية
ابي ذر حدثني بالافراد اسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه
قال اخبرنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن
الفرافصة ابو عبد الله العبدي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز
بن عمر بن عبد العزيز اي ابن مروان بن الحكم القرشي الاموي
المدني قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
نزل تحريم الخمر وان في المدينة اي والحال ان في المدينة يومئذ
قبل تحريمها لخمسة اشربة وهي شراب العسل والتمر والحنطة
والشعير والذرة ما فيها شراب العنب
فان قيل روى احمد من رواية المختار بن فلفل قال سألت انسا رضي الله عنه
عن الاوعية الحديث وفيه الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة
والشعير والذرة وفي رواية ابي يعلى الموصلي حرمت الخمر وهي من
العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة وفي رواية
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين
النخلة والعنب رواه مسلم فالجواب انه لا تعارض بين هذه
الاحاديث لان كل واحد من الرواة روى ما حفظه من الاصناف
وايضا ان مفهوم العدد ليس بحجة على الصحيح وعليه الجمهور فان قيل
حديث ابي هريرة رضي الله عنه يدل على الحصر قيل لا نسلم ذلك لان
الحصر انما يكون اذا كان المبتدأ والخبر معرفتين كقولك الله ربنا ونحوه
فليتأمل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث من افراد
البخاري حدثنا يعقوب بن ابرهيم الدورقي وهو شيخ
مسلم ايضا قال حدثنا ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام
وتشديد التحتية هو اسمعيل بن ابرهيم وعلية امه قال حدثنا
عبد العزيز بن صهيب بضم المهملة وفتح الهاء وآخره موحدة
مصغرا البناني البصري قال قال انس بن مالك رضي الله عنه
ما كان لنا خمر غير فضيخكم بفتح الفاء وكسر الضاد وبالخاء المعجمتين
وهو شراب يتخذ من البسر وحده من غير ان تمسه النار واشتقاقه

قال الحميدي ليس لنافع في الصحيح عن نافع الا هذا الحديث صح

وفي رواية ابي ذر وان بالمدينة بالموحدة بدل في صح

من [blot] الفضيخ وهو الكسر وقال ابرهيم الحربي الفضيخ ان يكسر
البسر ويصب عليه الماء ويترك حتى يغلي وقال ابو عبيدة هو
ما فضخ من البسر من غير ان تمسه نار فان كان معه تمر فهو خليط هذا
الذي تسمونه الفضيخ فاني لقائم اسقي اباطلحة
هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس رضي الله عنهم وفلانا
وفلانا وفي رواية مسلم من حديث عبد العزيز بن صهيب اني لقائم
اسقيها اباطلحة وابا ايوب ورجالا من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيتنا اذ جاء رجل الحديث وفي رواية له من حديث
قتادة عن انس رضي الله عنه قال كنت اسقي ابادجانة ومعاذ
بن جبل في رهط من الانصار وفي رواية اخرى له من حديث سليمن
التيمي ثنا انس رضي الله عنه قال اني لقائم على الحي على عمومتي اسقيهم
من فضيخ لهم وانا اصغرهم سنا الحديث وفي رواية اخرى عن قتادة
عن انس رضي الله عنه قال اني لاسقي اباطلحة وابادجانة وسهيل
بن بيضا الحديث وسياتي في كتاب الاشربة من حديث انس
رضي الله عنه قال كنت اسقي اباعبيدة واباطلحة وابي بن كعب
من فضيخ الحديث وقد ظهر من هذه الروايات تسمية من كان مع ابي طلحة
وهم ابو دجانة وسهيل بن بيضا وابو عبيدة وابي بن كعب ومعاذ
بن جبل وابو ايوب رضي الله عنهم اذ جاء رجل كلمة اذ للمفاجاة
ولم يسم ذلك الرجل فقال وفي الفرع قال وهل بلغكم الخبر
فقالوا وما ذاك قال حرمت الخمر اي حرمها الله على لسان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وفي نسخة فقالوا اهرق بهمزة
مفتوحة فهاء ساكنة وراء مكسورة امر من الاهراق وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي هرق بفتح الهاء وكسر الراء من غير همز وفي رواية
عن الكشميهني ارق بهمزة مفتوحة وراء مكسورة من غير هاء و
قال السفاقسي الجمع بين الهاء والهمزة ليس بجيد لان الهاء بدل
من الهمزة فلا يجمع بينهما واجيب بان ائمة اللغة قد جمعوا بينهما كما في
الصحاح وغيره وقد صرح به سيبويه ايضا هذه القلال بكسر القاف

وابا عبيدة
صح

جمع

جمع قلة وهي الجرة التي يقلها القوي من الرجال والكوز اللطيف الذي
يقله اليد ولا يشق عليها يا انس قال اي انس رضي الله عنه فما
سالوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل ففيه قبول خبر الواحد
وجواز العمل به وفيه ايضا ان الخمر كانت مباحة قبل التحريم واما
ما قيل وفيه عدم مشروعية تخليل الخمر لانه لو جاز لما اراقوها ففيه نظر
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله حرمت الخمر وقد اخرجه
مسلم في الاشربة حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال
اخبرنا ابن عيينة هو سفيان عن عمرو هو ابن دينار عن
جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال صبح
بفتح الصاد وتشديد الموحدة اناس غداة احد سنة ثلاث
الخمر وفي الجهاد من طريق علي بن عبد الله المديني اصطبح ناس
الخمر يوم احد اي شربوه صبوحا اي بالغداة فقتلوا من يومهم
جميعا شهداء وعند الاسمعيلي من طريق القواريري عن سفيان
اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء وذلك
قبل تحريمها وزاد البزار في مسنده حيث قال حدثنا احمد بن عبدة
حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه
يقول اصطبح ناس الخمر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قتلوا شهداء يوم احد فقالت اليهود فقد مات بعض الذين
قتلوا وهي في بطونهم فانزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا
الصالحات جناح فيما طعموا وفي سياق هذا الحديث غرابة وفي صحيح
مسلم من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال صنع رجل من
الانصار طعاما فدعانا فشربنا الخمر قبل ان تحرم حتى سكرنا فتفاخرنا
الحديث وفيه فنزلت انما الخمر والميسر الى قوله فهل انتم منتهون
واخرجه احمد ايضا ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وذلك
قبل تحريمها وقد اخرجه البخاري في الجهاد والمغازي ايضا حدثنا
اسحق بن ابرهيم اي ابن راهويه الحنظلي قال اخبرنا عيسى
اي ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي وابن ادريس عبد الله الاودي

الكوفي كلاهما عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية
يحيى بن سعيد التيمي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد ايها
الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب
والتمر والعسل والحنطة والشعير وفي ذلك بيان حصول
الخمر مما ذكر وليس للحصر لخلو التركيب عن اداته وللتعقيبه
بقوله والخمر ما خامر العقل اي ستره وغطاه كالخمار
سواء كان مما ذكر او من غيره يعني انه يتناول كل ما زال العقل
سواء كان متخذا من العنب او الزبيب او الحبوب بانواعها
او نباتا كجوز الهند والحشيش ولبن الخشخاس اي الافيون
وكل ذلك اذا اسكر حرام ولا تعارض بين حديث عمر هذا
وبين حديث ابنه عبد الله المذكور في اول الباب لما ذكر من الجواب
وايضا ان حديث ابن عمر رضي الله عنهما افاد ان التحريم نزل
في حالة لم يكن شراب العنب بالمدينة وحديث عمر رضي الله عنه
افاد ان الخمر تكون من العنب ايضا وان لم يوجد بالمدينة حينئذ
فاسم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري
في الاعتصام والاشربة ايضا واخرجه مسلم في آخر الكتاب
وابو داود في الاشربة والترمذي فيه والنسائي فيه وفي الوليمة
باب ــــــــــ وليس في بعض النسخ
لفظ باب ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات
جناح اي اثم فيما طعموا يقال طعمت الطعام والشراب
والمراد ما لم يحرم عليهم لقوله تعالى اذا ما اتقوا اي اتقوا المحرم
الى قوله والله يحب المحسنين وسقط في رواية ابي ذر
قوله الى قوله [illegible] وقال بعد قوله فيما طعموا الآية قال احمد
بن حنبل حدثنا اسود بن عامر انبانا اسرائيل عن سماك عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما حرمت الخمر قال اناس يا رسول الله
اصحابنا

من قوله نزل تحريم الخمر وان بالمدينة
يومئذ لخمسة اشربة ما فيها
شراب العنب

قوله تعالى اذا ما اتقوا وآمنوا
قيل بالله ورسوله وقيل بتحريم الخمر
وعملوا الصالحات يعني اقاموا على
الفرائض ثم اتقوا اي اجتنبوا
العود الى الخمر بعد التحريم وقيل ظلم
العباد [illegible] وآمنوا بجميع
ما يجب به الايمان ثم اتقوا اي الشبهات وقيل جميع المحارم [illegible]
م واحسنوا اي العمل صح

[illegible]

اصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها فانزل الله عز وجل ليس
على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا قال ولما
حولت القبلة قال اناس يا رسول الله اصحابنا الذين ماتوا وهم
يصلون الى بيت المقدس فانزل الله وما كان الله ليضيع
ايمانكم حدثنا ابو النعمن هو محمد بن الفضل السدوسي ولقبه
عارم قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي قال
حدثنا ثابت هو ابن اسلم البناني عن انس رضي الله عنه
ان الخمر التي اهريقت بضم الهمزة وسكون الهاء على البناء
للمفعول وفي رواية ابي ذر هريقت بضم الهاء من غير همزة
الفضيخ بالفاء والضاد والخاء المعجمتين مرفوع خبر ان وهو المتخذ من
البسر تامر قريبا قال المصنف رحمه الله وزادني محمد
البيكندي عن ابي النعمن كذا في رواية ابي ذر وسقط في رواية
غيره البيكندي ومراده ان البيكندي سمعه من شيخه ابي النعمن
بالاسناد المذكور فزاد فيه زيادة والحاصل ان البخاري سمع الحديث
من ابي النعمن مختصرا ومن محمد بن سلام البيكندي عن ابي النعمن
مطولا وتصرف الزركشي فيه غافلا عن زيادة ابي ذر فقال
القائل وزادني هو الفربري ومحمد هو البخاري وليس كما قال رحمه الله
ولم يقف الكرماني ايضا على هذا فقال محمد قال الغساني هو محمد
بن يحيى الذهلي فوهم قال اي انس رضي الله عنه كنت ساقي
القوم في منزل ابي طلحة الانصاري رضي الله عنه فنزل تحريم
الخمر فامر اي النبي صلى الله عليه وسلم مناديا قال الحافظ
العسقلاني لم ار التصريح باسمه فنادى فيها بتحريمها قال الحافظ
العسقلاني والوقت الذي وقع فيه ذلك زعم الواحدي انه
عقب قول حمزة رضي الله عنه انما انتم عبيد لابي وحديث جابر
رضي الله عنه يرد عليه والذي يظهر ان تحريمها كان عام الفتح سنة
ثمان لما روى احمد من طريق عبد الرحمن بن وعلة قال سألت ابن عباس
رضي الله عنهما عن بيع الخمر فقال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم

صديق من ثقيف او دوس فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها
اليه فقال يا فلان اما علمت ان الله حرمها فاقبل الرجل
على غلامه فقال بعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها
واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن وعلة نحوه لكن ليس فيه
تعيين الوقت وروى احمد من طريق نافع بن كيسان الثقفي
عن ابيه انه كان يتجر في الخمر وانه اقبل من الشام فقال يا رسول الله
اني جئتك بشراب جيد فقال يا كيسان انها حرمت
بعدك قال فابيعها قال انها قد حرمت وحرم ثمنها
وروى احمد وابو يعلى من حديث تميم الداري انه كان
يهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل عام راوية خمر
فلما كان عام حرمت جاء براوية فقال اشعرت انها
قد حرمت بعدك قال افلا ابيعها وانتفع بثمنها فنهاه
ويستفاد من حديث كيسان تسمية المبهم في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما ومن حديث تميم تأييد الوقت
المذكور فان اسلام تميم كان بعد الفتح فقال ابو طلحة
اي لانس رضي الله عنهما اخرج فانظر ما هذا الصوت
قال اي انس رضي الله عنه فخرجت اي فسمعت ثم عدت
الى ابي طلحة فقلت اي له هذا مناد ينادي الا ان
الخمر قد حرمت اي حرمها الله على لسان رسوله
صلى الله عليه وسلم فقال لي اذهب فاهرقها بهمزة
مفتوحة فهاء ساكنة مجزوم على الامر وفي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي فهرقها بفتح الهاء من غير همز وفي
رواية ابي ذر ايضا عن الكشميهني فاهرقها بهمزة مفتوحة
فراء مكسورة قال اي انس رضي الله عنه فخرجت اي فارقتها
فجرت اي سالت في سكك المدينة اي طرقها قال
اي انس رضي الله عنه وكانت خمرهم الفضيخ فقال
بعض القوم قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم القائل

قال

قال قوم وهي في بطونهم وفي رواية الاسمعيلي عن ابن ناجية
عن احمد بن عبدة ومحمد بن موسى عن حماد في آخر هذا الحديث
قال احمد فلا ادري هذا في الحديث اي عن انس او قاله ثابت
اي مرسلا يعني قوله فقال بعض القوم الى آخر الحديث وكذا
عند مسلم عن ابي الربيع الزهراني عن حماد نحو هذا وقد تقدم
عند المصنف في المظالم من طريق عفان عن حماد كما وقع عنده
في هذا الباب واخرجه ابن مردويه من طريق قتادة عن انس
رضي الله عنه بطوله وفيه الزيادة المذكورة وروى النسائي
والبيهقي من طريق ابن عباس رضي الله عنهما قال نزل تحريم الخمر
في ناس شربوا فلما ثملوا عبثوا فلما صحوا جعل بعضهم يرى
الاثر بوجه الآخر فنزلت فقال ناس من المتكلفين هي رجس
وهي في بطن فلان وقد قتل باحد فنزلت ليس على الذين
آمنوا الى آخرها وروى البزار من حديث جابر رضي الله عنه
ان الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود وروى اصحاب
السنن من طريق ابي ميسرة عن عمر رضي الله عنه انه قال اللهم
بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت التي في النساء لا تقربوا
الصلوة وانتم سكارى فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا
في الخمر بيانا شافيا فنزلت التي في المائدة فاجتنبوه الى قوله
منتهون فقال عمر رضي الله عنه انتهينا انتهينا وصححه علي بن المديني
والترمذي واخرج احمد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه نحوه
دون قصة عمر رضي الله عنه لكن قال عند نزول آية البقرة
فقال الناس ما حرم علينا وكانوا يشربون حتى ام رجل اصحابه
في المغرب فخلط في قراءته فنزلت التي في النساء فكانوا
يشربون ولا يقرب الرجل الصلوة حتى يفيق ثم نزلت آية
المائدة فقالوا يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا
على فرشهم وكانوا يشربونها فانزل الله تعالى ليس على الذين
آمنوا وعملوا الصالحات جناح الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم

ونحن عن فضلك ما استغنينا وهذا القسم الاخير عند مسلم ايضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق اي من ذا الذي يسوق الابل ويحدو وفي رواية احمد فجعل عامر يرتجز ويسوق الركاب وهذه كانت عادتهم اذا ارادوا تنشيط الابل في السير ينزل بعضهم فيسوقها ويحدو في تلك الحال قالوا عامر بن الاكوع يعني عم سلمة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم يرحمه الله ويروى رحمه الله وفي رواية اياس بن سلمة فقال غفر لك ربك قال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد وبهذه الزيادة يظهر السر في قول الرجل لولا امتعتنا به فقال رجل من القوم وجبت وهذا الرجل هو عمر رضي الله عنه سماه في مسلم في رواية اياس بن سلمة ولفظه فنادى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو على جمل له يا نبي الله لولا متعتنا بعامر وفي حديث نصر بن دهر عند ابن اسحق فقال عمر رضي الله عنه وجبت يا نبي الله وجبت يا نبي الله اي وجبت الجنة له ببركة دعائك له وقيل وجبت له الشهادة بدعائك وقوله لولا امتعتنا به اي بالدعاء اي ليتك اشركتنا فيه على ان المعنى وجبت له الجنة وكذا الشهادة او هلا متعتنا بعامر اي ليتك ابقيته وتركته لنا لنتمتع به يعني بشجاعته قال ابن عبد البر كانوا قد عرفوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استغفر لانسان قط يخصه بالاستغفار الا استشهد فلما سمع عمر رضي الله عنه ذلك قال يا رسول الله لو متعتنا بعامر فبارز يومئذ مرحبا بفتح الميم والمهملة وسكون الراء وبالموحدة اليهودي فاختلفا ضربتين فرجع سيف عامر على ساقه فقطع اكحله فمات منها رضي الله عنه ويروى لولا متعتنا به من التمتع وهو الترفه الى مدة ومنه يقال في الدعاء متعني الله بك اي ببقائك فاتينا خيبر فحاصرناهم ~~حتى حاصرنا~~ ويروى نحصرناهم

لولا متعتنا صح

على ان المعنى وجبت له الشهادة صح

اي اهل خيبر صح

فحصرناهم وذكر ابن اسحق ان اول حصون خيبر فتحا حصن ناعم وعنده قتل محمود بن سلمة القيت عليه رحى منه فقتلته ثم انتقلوا الى غيره حتى اصابتنا مخمصة بفتح الميمين بينهما خاء معجمة ثم مهملة اي مجاعة شديدة ثم ان الله فتحها عليهم فلما امسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي شيء توقدون قالوا على لحم اي نوقد النيران على لحم قال على اي لحم اي على اي لحم من انواع اللحوم قالوا على لحم الحمر الانسية ويروى لحم الحمر الانسية بدون على فيجوز فيه الرفع والنصب فالرفع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره هو لحم الحمر والنصب بنزع الخافض والتقدير على لحم الحمر والحمر بضمتين جمع حمار والانسية بكسر الهمزة وسكون النون وتشديد الياء نسبة الى الانس ومعناه الحمر الاهلية ويروى الانسية بفتح الهمزة والنون وفي المطالع الانسية بفتح الهمزة والنون كذا ذكره البخاري عن ابن ابي اويس وكذا ضبط عن الشيخ ابي بحر في مسلم وكذا قيده الاصيلي وابن السكن وابو ذر واكثر روايات الشيوخ فيه بكسر الهمزة وسكون النون وكلاهما صحيح فان الانس بفتحتين والانس بكسر الهمزة وسكون النون بمعنى الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوها اي اريقوها والهاء فيه زائدة ويروى بدون الهمزة هريقوها وقد تقدم في [illegible] المظالم قال اكسروها واهريقوها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها بواو العاطفة وسكون الهاء وفتحها وحذفها ونغسلها وفي المظالم قالوا الا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا قال او ذاك اي او الغسل وقد تقدم الكلام فيه في المظالم فلما تصاف القوم كان سيف عامر قصيرا فتناول به ساق يهودي وفي رواية اياس بن سلمة

واكسروها صح

واما تسليم الصدر وقد تعلق بهذا النهي من كره السؤال عما لم يقع
وقد اسنده الدارمي في مقدمة كتابه عن جماعة من الصحابة والتابعين
وقال ابن العربي اعتقد قوم من الغافلين منع مسألة النوازل
حتى تقع تعلقا بهذه الآية وليس كذلك لانها مصرحة
بان المنهي عنه ما تقع المساءة في جوابه وهو كما قال الا انه اساء
في قوله الغافلين على عادته كما نبه عليه القرطبي وقد روى مسلم عن
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه رفعه اعظم المسلمين في المسلمين
جرما من سال عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته وهذا يبين المراد
من الآية وليس مما اشار اليه ابن العربي في شيء حدثنا وفي رواية
ابي ذر حدثني بالافراد منذر بن الوليد بن عبد الرحمن اي
ابن حبيب بن علباء بن حبيب بن الجارود الجارودي نسبة
الى جده الاعلى العبدي البصري وهو ثقة وليس له في البخاري
سوى هذا الحديث وآخر في كفارات الايمان وابوه ليس له ذكر
الا في هذا الموضع وقال الحافظ العسقلاني ولا رايت عنه راويا الا ولده
وحديثه هذا في المتابعات فان البخاري اورده في الاعتصام من رواية
غيره وقد وقع في كلام ابي علي الغساني فيما حكاه الكرماني ان البخاري
روى هذا الحديث عن محمد غير منسوب عن منذر هذا وان محمدا
المذكور هو ابن يحيى الذهلي قال الحافظ العسقلاني ولم ار ذلك
في شيء من الروايات التي عندنا من البخاري واظنه وقع في بعض
النسخ ثنا محمد غير منسوب والمراد به البخاري المصنف والقائل
ذلك الراوي عنه فظنوه شيخا للبخاري وليس كذلك والله
تعالى اعلم حدثنا ابي اي الوليد بن عبد الرحمن قال حدثنا
شعبة اي ابن الحجاج عن موسى بن انس هو ابن انس بن مالك
رضي الله عنه عن انس اي عن ابيه رضي الله عنه انه قال خطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط
وكان فيما رواه النضر بن شميل عن شعبة عند مسلم قد بلغه عن
اصحابه شيء فخطب بسبب ذلك قال لو تعلمون ما اعلم اي من عظمة الله
تعالى

بلفظ الفاعل من الانذار صح

وفي رواية روح بن عبادة عن شعبة في الاعتصام اخبرني موسى قال سمعت انس بن مالك يقول صح

تعالى وشدة عقابه باهل الجرائم واهوال القيمة ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا ووقع عند مسلم من طريق النضر بن شميل
عن شعبة في اوله زيادة يظهر منها سبب الخطبة فقال عرضت
علي الجنة والنار فلم ار كاليوم في الخير والشر ولو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال اي انس رضي الله عنه فغطى
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم
وفي رواية النضر بن شميل قال فما اتى على اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم كان اشد منه غطوا رؤوسهم لهم
حنين بالحاء المهملة في رواية الاكثرين وبالخاء المعجمة في رواية
الكشميهني قال الحافظ العسقلاني والاول الصوت الذي
يرتفع بالبكاء من الصدر والثاني من الانف وقال الخطابي الحنين
بكاء دون الانتحاب وقد يجعلون الحنين والخنين واحدا الا ان
الحنين من الصدر اي بالمهملة والخنين من الانف اي بالمعجمة
وقال النووي هذا هو في معظم النسخ [illegible] ولمعظم الرواة
يعني بالمعجمة وقال القرطبي وهو المشهور وهو خروج الصوت
من الانف بغنة وفي التوضيح وعند العذري بحاء مهملة وممن ذكرها
القاضي وصاحب التحرير وقيل هو تردد البكاء حتى يصير في الصوت
غنة وقيل هو رفع الصوت بالبكاء وقيل هو صوت يخرج من
الانف حتى يحن والحنين ايضا الضحك اذا اظهره الانسان
فخرج خافيا وقيل الحنين الشديد من البكاء او الطرب وقيل هو
صوت الطرب كان ذلك عن حزن او فرح واصله من حنين المراة
وهو نزاعها الى ولدها وان لم يكن لها صوت عند ذلك وقال
ابن فارس وقد يكون حنينها صوتها ويدل عليه ما جاء في الحديث
من حنين الجذع فقال رجل هو عبد الله بن حذافة او قيس
ابن حذافة او خارجة بن حذافة وكل هؤلاء صحابة وكان يطعن
في نسبه من ابي قال صلى الله عليه وسلم فلان اي ابوك فلان
يعني حذافة فنزلت هذه الآية لا تسألوا عن اشياء

يكاد يعدم في العصر صح

كما في رواية العسكري

والا ولا اشهد صح

ان تبد لكم تسؤكم هكذا وقع هنا ولم يقع ذلك في سياق الزهري عن
انس رضي الله عنه مع انه اشبع سياقا من رواية موسى بن انس
كما تقدم في اول المواقيت وكذا لم يذكر ذلك هلال بن علي عن
انس رضي الله عنه كما سياتي في كتاب الرقاق وقد وقع في التفسير
من طريق قتادة عن انس رضي الله عنه في آخر هذا الحديث بعد
ان ساقه مطولا قال فكان قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه
الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسالوا عن اشياء الآية وروى
ابن ابي حاتم من وجه آخر عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال
سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسألة فصعد
المنبر فقال لا تسألوني عن شيء الا انبأتكم به قال فجعلت
التفت عن يمين وشمال فاذا كل رجل لاف ثوبه براسه
يبكي الحديث وفيه قصة عبد الله بن حذافة وقول عمر رضي الله عنه
وروى الطبري من طريق ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم غضبان محمرا وجهه حتى جلس
على المنبر فقام اليه رجل فقال اين انا قال في النار فقام آخر
فقال من ابي قال حذافة فقام عمر رضي الله عنه فذكر كلامه وزاد فيه
وبالقرآن اماما قال فسكن غضبه ونزلت هذه الآية وهذا شاهد جيد
لحديث موسى بن انس المذكور واما ما روى الترمذي من حديث
علي رضي الله عنه قال لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله
في كل عام فسكت ثم قالوا يا رسول الله في كل عام قال لا ولو قلت
نعم لوجبت فانزل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تسالوا عن
اشياء الآية فهذا لا ينافي حديث ابي هريرة رضي الله عنه لاحتمال
ان تكون نزلت في الامرين ولعل مراجعتهم له في ذلك هي سبب غضبه
وقد روى احمد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه والطبري من حديث
ابي امامة رضي الله عنه نحو حديث علي هذا وكذا اخرجه من وجه ضعيف ومن
وجه آخر منقطع عن ابن عباس رضي الله عنهما والذي اورده البخاري
عقب حديث انس رضي الله عنه في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
في سبب

في سبب نزولها اصح اسنادا لكن لا مانع ان يكون الجميع سبب نزولها
وقد اخرج الطبري وسعيد بن منصور من طريق خصيف عن
مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان المراد بالاشياء البحيرة
والوصيلة والسائبة والحام قال وكان عكرمة يقول انهم كانوا
يسألون عن الآيات فنهوا عن ذلك قال والمراد بالآيات
نحو سؤال قريش ان يجعل الصفا لهم ذهبا وسؤال اليهود ان ينزل
عليهم كتابا من السماء ونحو ذلك وهذا الذي قاله محتمل وكذا ما اخرج
ابن ابي حاتم من طريق عطية قال نهوا ان يسألوا مثل ما سأل
النصارى من المائدة فاصبحوا بها كافرين والذي في الصحيح اصح
وفي الحديث ايثار الستر على المسلمين وكراهة التشديد عليهم
وكراهة التنقيب عما لم يقع وتكلف الاجوبة لمن لم يقصد
بذلك التمرن على التفقه والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الرقاق والاعتصام ايضا
واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في التفسير
والنسائي في الرقائق. رواه اي روى هذا الحديث النضر
هو ابن شميل وروح بن عبادة عن شعبة باسناده
اما رواية النضر فوصلها مسلم قال حدثنا محمود بن غيلان ومحمد
بن قدامة السلمي ويحيى بن محمد اللؤلؤي والفاظهم متقاربة قال
محمود حدثنا النضر بن شميل وقال الآخران اخبرنا النضر اخبرنا
شعبة حدثنا موسى بن انس عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اصحابه شيء فخطب
فقال عرضت علي الجنة والنار الحديث وفي آخره فنزلت هذه الآية
يا ايها الذين آمنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم
واما رواية روح بن عبادة فوصلها البخاري في الاعتصام ورواها
مسلم ايضا وقال حدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي حدثنا روح
بن عبادة حدثنا شعبة قال رجل يا رسول الله من ابي قال ابوك
فلان فنزلت يا ايها الذين آمنوا لا تسالوا عن اشياء الآية بتمامها

تتميم أخرج ابن جرير عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم سألوه حتى احفوه بالمسألة فصعد المنبر
فقال لا تسألوني اليوم عن شيء الا بينته لكم فاشفق الصحابة
ان يكون بين يدي امر قد حضر قال فجعلت لا التفت يمينا
وشمالا الا وجدت كلا لافا راسه في ثوبه يبكي فانشا رجل
كان يلاحي ويدعى لغير ابيه فقال يا نبي الله من ابي قال ابوك
حذافة ثم قام عمر رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد رسولا عائذا بالله من شر الفتن حدثني بالافراد
ويروى حدثنا الفضل بن سهل البغدادي وليس له في
البخاري سوى هذا الموضع وآخر تقدم في الصلوة قال حدثنا
ابو خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة التحتية وفتح المثلثة
هو زهير بن معاوية الجعفي الكوفي قال حدثنا ابو الجويرية
بضم الجيم مصغرا هو حطان بكسر الحاء المهملة وتشديد الطاء
المهملة ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الاولى الجرمي
بفتح الجيم وليس له في البخاري الا هذا الحديث وآخر تقدم في الزكوة
ويأتي في الاشربة ثالث عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان
قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول
الرجل من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل
الله فيهم هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء
ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الآية كلها وقد تقدم توجيه
طريق الجمع بينه وبين الذي قبله والحاصل انها نزلت بسبب
كثرة المسائل اما على سبيل الاستهزاء والامتحان واما على سبيل
التعنت عن الشيء الذي لو لم يسأل عنه لكان على الاباحة
ووقع عند ابي نعيم في المستخرج في اول حديث ابي الجويرية
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن الضالة فقال ابن عباس
رضي الله عنهما من اكل الضالة فهو ضال وهذا الحديث من افراد
البخاري وهو وجه آخر في بيان سبب نزول الآية المذكورة

رواه

أبو النضر بإسكان الضاد المعجمة هو هاشم بن القاسم الخراساني قال حدثنا
صح
شمس الجزيرة

ورواه الترمذي وقال حديث غريب باب
ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا
حام اي ما حرم الله ولا امر بها ولم يرد حقيقة الجعل لان الكل
بخلقه وتقديره ولكن المراد بيان ابتداعهم ما صنعوه من ذلك
وسيأتي تفسير هذه الاشياء المذكورة قريبا ثم انه يجوز
ان يكون جعل بمعنى سمى فيتعدى الى اثنين احدهما محذوف
اي ما سمى الله حيوانا بحيرة ومنع ابو حيان كون جعل هنا
بمعنى شرع او وضع او امر وخرج الآية على التصيير وجعل المفعول
الثاني محذوفا اي ما صير الله بحيرة مشروعة واذ قال الله
يقول قال الله اشار به الى قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى بن مريم ء
انت قلت للناس الآية وغرضه ان لفظ قال الذي هو ماض
بمعنى يقول المضارع لان الله تعالى انما يقول هذا القول يوم
القيمة توبيخا للنصارى وتقريعا ويؤيده قوله تعالى هذا يوم
ينفع الصادقين صدقهم وذلك يوم القيمة واذ ههنا صلة
اي زائدة قال الكرماني لان اذ للماضي وههنا المراد به المستقبل
هذا وقد اختلف المفسرون هنا فقال قتادة هذا خطاب من الله
تعالى لعبده ورسوله عيسى بن مريم عليهما السلام يوم القيمة توبيخا
وتقريعا على النصارى وقال السدي هذا الخطاب والجواب في
الدنيا وقال ابن جرير هذا هو الصواب وكان ذلك حين رفعه
الى السماء واحتج في ذلك بشيئين احدهما ان لفظ لفظ الماضي
والثاني قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك
انت العزيز الحكيم فعلى هذا لا يتوجه ما قاله من ان قال بمعنى يقول
ولا ان كلمة اذ صلة على انه لا يقال ان في كلام الله عز وجل شيئا
زائدا ولئن سلمنا وقوع ذلك يوم القيمة فلا يلزم من ذلك
ذكره بلفظ المضارع لان كل ما ذكره الله تعالى من وقوع شيء
فهو كالواقع جزما لانه محقق الوقوع فكأنه قد وقع واخبر بالماضي
ونظائر هذا في القرآن كثيرة على انه يجيء كلمة اذ بمعنى اذا كقوله

تعالى ولو ترى اذ فزعوا وقوله ثم جزاك الله عني اذ جزى
جنات عدن في السموات العلى وقال الحافظ العسقلاني قوله واذ
قال الله يقول قال الله واذ هنا صلة كذا ثبت هذا وما بعده
هنا وليس بخاص به وهو على ما قدمنا من ترتيب بعض الرواة
وتعقبه العيني بانه كيف رضي اكثر الرواة بهذا الترتيب الذي
ما رتبه المؤلف والحال انه نقح مؤلفه كما ينبغي وقرئ عليه مرارا
عديدة والقرائن تدل على ان هذا وامثاله من وضع المؤلف
وغيره ممن بعده ونحوه لا يستحق ان يزيد شيئا في نفسها وضعه
هو ولا سيما اذا كان ذلك بغير مناسبة او تعسف فيه هذا
ثم هذا الكلام ذكره ابو عبيدة في قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى بن مريم
قال مجازه يقول الله واذ من حروف الزوائد وكذلك قوله تعالى
واذ علمتك اي وعلمتك والله تعالى اعلم **المائدة اصلها**
مفعولة اشار به الى قوله تعالى اذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم
هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء ومراده انه
ليس على طريقة اهل الفن المشهورة في هذا الباب لان لفظ المائدة
وان كان على لفظ فاعلة فهو بمعنى مفعولة فان اصل فيه ميدة
اصله ميودة لان مادة اصله ميد قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح
ما قبلها والمفعول منها المؤنث ميودة فاعل كاعلال مبيعة
ولا يستعمل الا هكذا على ان في بعض اللغات استعمل على الاصل
كما قالوا تفاحة مطيوبة **كعيشة راضية** مثل المؤلف بذلك
فان لفظ راضية وان كان على وزن فاعلة في الظاهر ولكنه بمعنى
مرضية لامتناع وصف العيشة بكونها راضية وانما الرضى وصف
صاحبها ثم تمثيله بقوله **وتطليقة بائنة** قيل غير صحيح لان
لفظ بائنة هنا على اصله بمعنى فاعلة اي قاطعة لان التطليقة
البائنة تقطع حكم العقد حيث لا يبقى للمطلق بالطلاق البائن
رجوع الى المراة الا بعقد جديد برضاها بخلاف حكم الطلاق
الغير البائن كما علم في موضعه وقال ابن التين وقوله تطليقة
بائنة

تحقيق

بائنة غير واضح الا ان يريد ان الزوج ابان المراة بها والا فالظاهر
انها فاعلة على بابها **والمعنى** اي من حيث اللغة **ميد بها صاحبها**
من خير لان معنى ماده يميده لغة في ماره يميره من الميرة
وقوله **يقال مادني يميدني** اشارة الى اشتقاقه فهو من
من باب ضرب كباع يبيع قال ابن التين هذا قول ابي عبيدة
وقال غيره هي من ماد يميد اذا تحرك وقيل من ماد يميد اذا اطعم
وقال ابو حاتم المائدة الطعام نفسه والناس يظنونها الخوان
انتهى لكن قال الجوهري المائدة خوان عليه طعام فاذا لم يكن
عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان **وقال ابن عباس رضي**
الله عنهما متوفيك مميتك اشار به الى قوله تعالى
اذ قال الله يا عيسى اني متوفيك ورافعك الي ولكن هذا
في سورة آل عمران وكان المناسب ان يذكر هناك وقال الحافظ
العسقلاني وكان بعض الرواة ظنها من سورة المائدة فكتبها
فيها او ذكرها المصنف هنا لمناسبة قوله في هذه السورة فلما توفيتني
كنت انت الرقيب عليهم وهذا التعليق وصله ابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى يا عيسى اني متوفيك
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي البصري قال **حدثنا**
ابرهيم بن سعد بسكون العين هو ابن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف الزهري ابو اسحق المدني نزيل بغداد **عن صالح بن كيسان**
بفتح الكاف المدني مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز **عن ابن شهاب**
محمد بن مسلم الزهري **عن سعيد بن المسيب** اي ابن حزن
القرشي المخزومي قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما منه
انه قال **قال البحيرة التي يمنع درها** بفتح الدال المهملة وتشديد
الراء وهو اللبن **للطواغيت** اي لاجل الاصنام **فلا يحلبها**
احد من الناس ذكرا او انثى وخص ابو عبيدة المنع بالنساء
دون الرجال وقال غيره البحيرة فعيلة بمعنى مفعولة واشتقاقها
من البحر وهو الشق يقال بحر ناقته اذا شق اذنها وقيل هذا من الاتساع

في شيء وقال ابن الاثير كانوا اذا ولدت ابلهم سقبا بحروا اذنه
اي شقوها وقالوا اللهم ان عاش ... وان مات فذكي فاذا مات
اكلوه وسموه البحيرة وقيل البحيرة هي بنت السائبة وقال
ابو عبيدة جعلها قوم من الشاة خاصة اذا ولدت خمسة ابطن
بحروا اذنها وتركت ولا يمسها احد وقال آخرون بل البحيرة
الناقة كذلك خلوا عنها فلم تركب ولم يضرب بها فحل وقال
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما البحيرة هي الناقة
اذا انتجت خمسة ابطن نظروا الى الخامس فان كان ذكرا
ذبحوه واكله الرجال دون النساء وان كانت انثى جدعوا اذنها
فقالوا هذه بحيرة وعن السدي مثله قال ابو عبيدة كانوا يحرمون
وبرها ولحمها ولبنها على النساء ويحلون ذلك للرجال وما ولدت
فهو بمنزلتها وان ماتت اشترك الرجال والنساء في اكل لحمها
والسائبة على وزن فاعلة بمعنى مسيبة وهي المخلاة تذهب
حيث شاءت كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء
قال ابو عبيدة كانت السائبة من جميع الانعام وتكون من النذور
للاصنام فتسيب فلا تحبس عن مرعى ولا عن ماء ولا يركبها احد
قال وقيل السائبة لا تكون الا من الابل كان الرجل ينذر ان
برئ من مرضه او قدم من سفره ليسيبن بعيرا وقال محمد بن اسحق
السائبة هي الناقة اذا ولدت عشر اناث من الولد ليس بينهن ذكر
سيبت فلم تركب ولم يجز وبرها ولم يحلب لبنها الا الضيف
وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال السائبة كانوا يسيبون
بعض ابلهم فلا تمنع حوضا ان تشرب فيه قال اي سعيد بن المسيب
بالسند المذكور وقال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رايت عمرو بن عامر الخزاعي بضم الخاء
المعجمة وتخفيف الزاي قال الكرماني تقدم في باب اذا انفلتت
الدابة في الصلوة وجاءت فيها عمرو بن لحي بضم اللام وفتح
المهملة وهو الذي سيب السوائب ثم قال لعل عامرا اسم ولحي لقب

او

او بالعكس او احدهما اسم الجد وقال البرماوي انما هو عمرو
بن لحي ولحي اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو انتهى وفي التوضيح
هو عمرو بن لحي ربيعة بن حارثة بن عمرو مزيقيا بن عامر ماء السماء
وقيل لحي بن قمعة بن الياس بن مضر نبه عليه الدمياطي وعند
احمد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا ان اول من
سيب السوائب وعبد الاصنام ابو خزاعة عمرو بن عامر وعند
عبد الرزاق من حديث زيد بن اسلم مرفوعا عمرو بن لحي اخو بني كعب
وقال ابن كثير وعمرو هذا هو ابن لحي بن قمعة احد رؤساء خزاعة
الذين ولوا البيت بعد جرهم وكان اول من غير دين ابرهيم الخليل
عليه الصلوة والسلام فادخل الاصنام الى الحجاز ودعا الرعاع
من الناس الى عبادتها والتقرب بها وشرع لهم هذه الشرائع
الجاهلية في الانعام وغيرها يجر قصبه بضم القاف وسكون
الصاد المهملة بعدها موحدة واحد الاقصاب وهي الامعاء
في النار كان اول من سيب السوائب وقوله وقال ابو هريرة
رضي الله عنه الى هنا حديث مرفوع اورده هنا اثناء الموقوف
ووقع في رواية الاسمعيلي من طريق يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابيه
بهذا الاسناد مثل رواية الباب الا انه بعد ايراد المرفوع قال
وقال ابن المسيب الوصيلة الناقة الى آخره واوضح ان التفسير
جميعه موقوف وهذا هو المعتمد وهكذا اخرجه ابن مردويه من طريق
يحيى بن سعيد وعبيد الله بن زياد عن ابن شهاب مفصلا
والوصيلة فعيلة بمعنى فاعلة من الوصل في اللغة والتي في الآية
هي التي فسرها ابن المسيب بقوله الناقة البكر تبكر
اي تبادر [illegible] وكل من بكر الى الشيء فقد بادر اليه في اول
نتاج الابل بانثى ثم تثني بضم التاء وفتح المثلثة وتشديد
النون المكسورة ويروى بفتح اوله وسكون ثانيه وتخفيف
ثالثه بعد بانثى اي تاتي في المرة الثانية بعد الانثى الاولى بانثى
اخرى ليس بينهما ذكر وكانوا يسيبونها اي الوصيلة

ومن النبي صلى الله عليه وسلم

لا آخرون الى عسكرهم وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل وقع في كلام جماعة ممن تكلم على هذا الكتاب ان اسمه قزمان بضم القاف واسكان الزاي الظفري بفتح المعجمة والفاء نسبة الى بني ظفر بطن من الانصار وكان يكنى ابا الغيداق بفتح الغين المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالدال المهملة وآخره قاف لا يدع اي لا يترك لهم شاذة بالشين المعجمة وتشديد الذال المعجمة وهو الذي ينفرد عن الجماعة اي الذي يكون مع الجماعة ثم يفارقهم ولا فاذة بالفاء هو الذي لم يكن قد اختلط بهم وهما صفتان لمحذوف اي لا يدع نسمة شاذة ولا نسمة فاذة ويجوز ان يكون التاء للمبالغة كما في علامة ونسابة وقيل المراد بالشاذ والفاذ ما كبر وصغر وقيل الشاذ الخارج والفاذ المنفرد وقيل هما بمعنى وقيل الثاني اتباع والمعنى انه لا يلقى شيئا الا قتله الا اتبعها يضربها بسيفه فقيل ويروى فقالوا اي قائل وتقدم في الجهاد بلفظ فقالوا ويأتي بعد قليل من طريق اخرى بلفظ فقيل ايضا ويروى ايضا فقلت فان كانت محفوظة عرف اسم قائل ذلك ما اجزأ بالهمز اي ما اغنى وما كفى منا اليوم احد كما اجزأ فلان اي ما كفى احد منا في اليوم مثل كفايته وما سعى مثل سعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه من اهل النار وفي رواية ابن ابي حازم الآتية فقالوا اينا من اهل الجنة ان كان هذا من اهل النار وفي حديث اكثم بن ابي الجون الخزاعي عند الطبراني قال قلنا يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فاين نحن قال ذلك اخباث النفاق قال فكنا نتحفظ عليه في القتال فقال رجل من القوم انا صاحبه وفي رواية ابن ابي حازم لاتبعنه وهذا الرجل هو اكثم بن ابي الجون كما سيظهر من سياق حديثه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه

اي انا اصاحبه والازمه حتى ارى ما يؤول حاله صح

معه قال فجرح على البناء للمفعول جرحا شديدا وزاد في حديث اكثم فقلنا يا رسول الله قد استشهد فلان قال هو في النار فاستعجل الموت فوضع سيفه بالارض وذبابه بضم الذال المعجمة اي طرفه الحاد بين ثدييه ثم تحامل على سيفه وقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله وفي رواية ابن ابي حازم فوضع نصاب سيفه بالارض وفي حديث اكثم اخذ سيفه فوضعه بين ثدييه ثم اتكأ عليه حتى خرج من ظهره فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشهد انك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة زاد في حديث اكثم تدركه الشقاوة والسعادة عند خروج نفسه فيختم له بها وسيأتي بيان ذلك في كتاب القدر ان شاء الله تعالى وتقدم الحديث في كتاب الجهاد في باب لا يقال فلان شهيد سندا ومتنا وتقدم الكلام فيه ايضا حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال شهدنا خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر

قال البحيرة التي يمنع درّها الى آخره لكنه اورده باختصار
قال اي سعيد بن المسيب وقال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي نحو ما رواه في الرواية السابقة
وهو قوله البحيرة التي يمنع درها للطواغيت وقد تقدم في مناقب
قريش وقال الحافظ العسقلاني وهو قوله صلى الله عليه وسلم رايت
عمرو بن عامر الى آخره فليتامل ورواه اي الحديث المذكور
ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي عن ابن شهاب
الزهري عن سعيد اي ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ المتن رايت
عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب
التي كانت تسيب فلا يحمل عليها شيء الى آخر التفسير المذكور آخرجه
ابن مردويه من طريق حميد بن خالد المدني عن ابن الهاد وقد اخرجه ابو عوانة
وابن ابي عاصم في الاوائل والبيهقي والطبراني من طرق عن الليث عن
ابن الهاد بالمرفوع فقط فظهر ان في رواية حميد بن خالد ادراجا
وان التفسير من كلام سعيد بن المسيب وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره
قال الحاكم اراد البخاري ان يزيد بن عبد الله بن الهاد رواه عن
عبد الوهاب بن بخت عن الزهري كذا حكاه شيخنا المزي في الاطراف
وسكت ولم ينبه عليه وفيما قاله الحاكم نظر فان الامام احمد وابا جعفر
بن جرير روياه من حديث الليث بن سعد عن ابن الهاد عن الزهري
نفسه والله تعالى اعلم حدثني بالافراد محمد بن ابي يعقوب
اسحق ابو عبد الله الكرماني بكسر الكاف وضبطه النووي بفتحها
والاول هو المشهور وقال الكرماني شارح البخاري الاول بكسرها وهي
بلدتنا واهل مكة اعرف بشعابها قال البخاري كتبت عنه بالبصرة
قدم علينا وقال مات سنة اربع واربعين ومائتين حدثنا
حسان اما من الحسن او من الحسن بن ابراهيم اي ابن عبد الله الكرماني
ابو هشام العنزي بنون مفتوحة بعدها زاي مكسورة حدثنا
يونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري عن عروة اي ابن الزبير بن العوام
ان

قال حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري سمعت ابن المسيب
قال البحيرة التي يمنع درها
الى آخره ثم قال وقال ابو هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم رايت عمرو بن عامر
الخزاعي الى آخره صح

ثم قوله في المرفوع وهو اول من سيب
السوائب زاد في رواية ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم
مرسلا اول من سيب السوائب
عمرو بن لحي واول من بحر البحائر
رجل من بني مدلج جدع اذني ناقته
وحرم شرب البانها اه ... صح

ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم رايت جهنم حقيقة او عرض عليه مثالها وكان ذلك في
كسوف الشمس يحطم بكسر الطاء اي ياكل او يكسر من الحطم
وهو الكسر بعضها بعضا ورايت عمرا هو ابن عامر الخزاعي
يجر قصبه بضم القاف وسكون المهملة واحد الاقصاب
وهي الامعاء اي يجره في النار وحذف للعلم به وهو اول من
سيب السوائب هكذا وقع هنا مختصرا وتقدم في ابواب العمل
في الصلوة من وجه آخر عن يونس بن يزيد مطولا واوله خسفت
الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا سورة طويلة
الحديث ولقد رايت في مقامي هذا كل شيء وفيه القدر المذكور هنا
واورده في ابواب الكسوف من وجه آخر عن يونس بدون الزيادة
وكذا من طريق عقيل عن الزهري وقد تقدم بيان نسب عمرو الخزاعي
في مناقب قريش وقد طابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وهو
اول من سيب السوائب وهو من افراد البخاري باب
وقد سقط لفظ باب في بعض النسخ وكنت عليهم شهيدا
اي رقيبا كالشاهد على المشهود عليه امنعهم من هذا القول الشنيع وهو المذكور في
قوله تعالى قبيل هذا ءانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين
من دون الله خاطب الله تعالى عبده ورسوله عيسى عليه السلام
قائلا له يوم القيمة بحضرة من اتخذه وامه الهين من دون الله تهديدا
للنصارى وتوبيخا وتقريعا على رؤس الاشهاد هكذا قال قتادة وغيره
ما دمت فيهم فلما توفيتني بالرفع الى السماء كقوله تعالى اني متوفيك
ورافعك والتوفي اخذ الشيء وافيا والموت نوع منه كنت انت
الرقيب عليهم اي المراقب لاحوالهم فتمنع من اردت عصمته بادلة
العقل والآيات التي انزلت اليهم وانت على كل شيء شهيد
اي مطلع عليه مراقب له ومن جملته الغيب فان قلت اذا كان
الشهيد بمعنى الرقيب فلم عدل عنه الى الرقيب في قوله تعالى كنت
انت الرقيب عليهم مع انه ذيل الكلام بقوله وانت على كل شيء شهيد

القباسي

آجيب بانه خولف بين العبارتين ليميز بين الشهيدين والرقيبين فكون عيسى عليه السلام رقيبا ليس كالرقيب الذي يمنع ويلزم بل هو كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وأما الله تعالى فهو الذي يمنع مع الزام بنصب الادلة وانزال البينات وارسال الرسل اهـ وقد سقط في رواية أبي ذر قوله فلما توفيتني الى آخره وقال بعد قوله ما دمت فيهم الآية حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج قال اخبرنا المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي قال سمعت سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم محشورون اي مجموعون يوم القيمة الى الله تعالى حال كونكم حفاة عراة غرلا بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الذي لم يختن بقيت معه القلفة والغرلة القلفة التي تقطع من ذكر الصبي قال ابن عبد البر يحشر الآدمي عاريا ولكل من الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شيء يرد حتى الاقلف وقال ابو الوفاء ابن عقيل حشفة الاقلف موقاة بالقلفة فلما ازالوها في الدنيا اعادها الله في الآخرة ليذيقها من حلاوة فضله وسقط في رواية ابي ذر قوله عراة ثم قال صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ثم قرا كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الى آخر الآية وفي شرح المشكوة فان قيل سياق الآية في اثبات الحشر والنشر لان المعنى نوجدكم عن العدم كما اوجدناكم اولا عن العدم فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور اجيب بان سياق الآية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج ثم قال صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة والتخفيف للاستفتاح وان اول الخلائق يكسى يوم القيمة ابرهيم الخليل عليه الصلوة والسلام لانه اول من عري في ذات الله تعالى حين ارادوا القاءه في النار ولا يلزم من اوليته لذلك تفضله على سيدنا صلى الله عليه وسلم

لانا

لانا نقول اذا استاثر الله عبدا بفضيلة على آخر واستاثر المستاثر عليه على المستاثر بتلك الفضيلة بغيرها افضل منها كانت الفضيلة لها فالحلة نبينا صلى الله عليه وسلم التي يكساها بعد الخليل عليه السلام حلة خضراء وهي حلة الكرامة بقرينة اجلاسه عند ساق العرش فهي اعلى واكمل فيتجبر نفاستها على ما فات من الاولية ولا اخفا ان منصب الشفاعة حيث لا يؤذن لاحد غير نبينا صلى الله عليه وسلم فيه لم يبق سابقة لاولى السابقة ولا فضيلة لذوي الفضائل وكم له من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها الا بالتخفيف ايضا وانه يجاء بضم الياء وفتح الجيم برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال اي جهة النار فاقول يا رب اصيحابي بضم الهمزة وفتح المهملة مصغر اصحاب والتصغير يدل على التقليل والمراد انهم تاخروا عن بعض الحقوق وقصروا فيها او من ارتد من جفاة الاعراب وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني اصحابي بالتكبير فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح هو عيسى بن مريم عليهما السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وزاد ابو ذر وانت على كل شيء شهيد وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى فيقال ويروى فقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ بالنون وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني مذ بدون النون فارقتهم قال الخطابي لم يرد به خواص اصحابه الذين [illegible] وحفظوا الصحبة فقد صانهم الله وعصمهم من التبديل والارتداد عن الدين وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب من المؤلفة قلوبهم ممن لا بصيرة له في الدين وذلك لا يوجب قدحا في الصحابة المشهورين رضي الله عنهم اجمعين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهر وقد مضى في مناقب ابرهيم عليه الصلوة والسلام ويأتي في الرقاق ايضا ان شاء الله تعالى باب قوله عز وجل

[illegible]

ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت
العزيز الحكيم هذا حكاية عن كلام عيسى عليه السلام ذكر ذلك
على وجه التسليم والاستعطاف والمعنى ان تعذب هؤلاء
فذلك بما استمروا على كفرهم ولا تعذب الا عبادك فلا اعتراض
عليك لانك مالك امرهم وهم يستحقون ذلك حيث عبدوا
غيرك وان تغفر لهم فانك قادر على ذلك لا يمتنع عليك ما تريد
حكيم في ذلك فان قيل كيف جاز ان يقول وان تغفر لهم
فيتعرض بسؤاله العفو عنهم مع علمه بان الله تعالى قد حكم بان من
يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة اجيب بان هذا ليس
بسؤال وانما هو كلام على طريق اظهار قدرته تعالى على ما يريد
على مقتضى حكمه وحكمته ولذا قال فانك انت العزيز الحكيم
تنبيها على انه لا امتناع في ذلك لذاته ولا اعتراض على حكمه وحكمته
فان عذب فعدل وان عفا ففضل قال اذنبت ذنبا
عظيما وانت للعفو اهل فان عفوت ففضل وان جزيت
فعدل. وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد فلا امتناع
فيه لذاته وسقط في رواية ابي ذر قوله وان تغفر لهم الى
وقال بعد قوله فانهم عبادك الآية حدثنا محمد بن كثير
العبدي البصري قال اخبرنا سفيان هو الثوري قال
حدثنا وفي رواية ابي ذر اخبرنا المغيرة بن النعمان النخعي
قال حدثني بالافراد سعيد بن جبير الاسدي مولاهم
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انكم محشورون اي يوم القيمة وزاد في الرواية
السابقة الى الله وان ناسا وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
وان رجالا يؤخذ بهم ذات الشمال اي جهة النار فاقول
كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم عليهما السلام وكنت عليهم
شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم ومطابقة
الحديث

لامر عز وجل صح

الغفور العزيز
فان قيل الانسب ان يقال الغفور الرحيم اجيب ما الحكمة في قوله الحكيم ان المعنى انت الحكيم
ان المعنى انك انت الحكيم لا تفعل الا ما تقتضيه الحكمة
بالنظر الى انهم يستحقون المغفرة بل باعتبار ان تعلق
لا يكون الا على وجه الصواب
سواء عذبت او عفوت
صح

الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه المصنف في الرقاق وفي
احاديث الانبياء ايضا واخرجه مسلم في صفة القيمة والترمذي
في الزهد والنسائي في الجنائز والتفسير.

سورة الانعام

ذكر ابن المنذر باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت
سورة الانعام بمكة شرفها الله تعالى ليلا جملة وحولها سبعون
الف ملك يجارون حولها بالتسبيح وذكر نحوه عن ابي جحيفة
وروى الحاكم في مستدركه عن جعفر بن عون حدثنا اسمعيل
بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه
لما نزلت سورة الانعام سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال لقد شيع هذه السورة ما سد الافق ثم قال صحيح
على شرط مسلم فان اسمعيل هو السدي قال الذهبي لا والله
لم يدرك جعفر السدي واظن هذا موضوعا وعند ابن مردويه
عن انس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا نزلت سورة الانعام
معها موكب من الملائكة سد ما بين الخافقين لهم زجل بالتسبيح
والارض بهم ترتج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان
ربي العظيم وعن مجاهد نزل معها خمسمائة ملك يزفونها
ويحفونها وفي تفسير ابي محمد اسحق بن ابرهيم البستي
خمسمائة الف ملك وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
ومجاهد وعطاء والكلبي نزلت الانعام بمكة الا ثلاث آيات
فانها نزلت بالمدينة وهي من قوله تعالى قل تعالوا الى قوله
تتقون وفي اخرى عن الكلبي هي مكية الا قوله ما انزل الله
على بشر الآيتين وقال قتادة جاء قوله تعالى وما قدروا الله
حق قدره والاخرى وهو الذي انشأ جنات معروشات
وذكر ابن العربي ان قوله تعالى قل لا اجد نزلت بمكة يوم عرفة
وقال السخاوي نزلت بعد الحجر وقيل بعد الصافات وفي كتاب
الفضائل لابي القاسم محمد بن عبد الواحد الغافقي قال علي بن ابي طالب
رضي الله عنه

سورة الانعام تدعى في التورية المرضية سمعت سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من قراها فقد انتهى وفي الكتاب الفائق
في اللفظ الرائق لابي القاسم عبد المحسن القيسي قال صلى الله عليه
وسلم من قرا سورة الانعام جملة ولم يقطعها بكلام غفر له ما اسلف
من عمل لانها نزلت جملة ومعها موكب من الملائكة يسد ما بين
الخافقين والارض بهم ترتج وهي مائة وستون آية وثلاث آلاف
واثنتان وخمسون كلمة واثنا عشر الف حرف واربعمائة واثنان
وعشرون حرفا بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة
في رواية غير ابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما ثم لم تكن
فتنتهم معذرتهم اشار به الى تفسير قوله تعالى ويوم نحشرهم
جميعا ثم نقول للذين اشركوا اين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون
ثم لم تكن فتنتهم الا ان قالوا والله ربنا ما كنا مشركين ففسر
ابن عباس رضي الله عنهما بقوله معذرتهم وقد وصل هذا التعليق
ابن ابي حاتم [illegible] عن ابيه ثنا ابراهيم
بن موسى انا هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء الخراساني
عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال معمر عن قتادة فتنتهم مقالتهم
وعن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما اي حجتهم معروشات
ما يعرش من الكرم وغير ذلك لم يقع هذا في رواية ابي ذر
واشار به الى قوله تعالى وهو الذي انشا جنات معروشات
وغير معروشات وفسر معروشات بقوله ما يعرش من الكرم وغير ذلك
وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى وهو الذي انشا جنات معروشات
قال ما يعرش من الكروم وغير معروشات ما لا يعرش وعن علي
بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما المعروشات ما عرش
الناس وغير معروشات ما خرج في البر والجبال من الثمرات وعن
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا معروشات
مسموكات وقيل معروشات ما يقوم على العرائش وفي المغرب العرش
السقف

قال سمعت من يقول معذرتهم
اخرجه عبد الرزاق واخرج
عبد بن حميد عن يونس عن شيبان
عن قتادة في قوله ثم لم تكن
فتنتهم قال معذرتهم
صح

السقف في قوله وكان عرش المسجد من جريد النخل اي من افنانه
واغصانه وعريش الكرم ما يهيأ ليرتفع عليه والجمع العرائش
حمولة ما يحمل عليها اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى ومن
الانعام حمولة وفرشا وفسر الحمولة بقوله ما يحمل عليها اي
الاثقال وعن الثوري عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله
في قوله حمولة ما حمل من الابل وفرشا قال الصغار من الابل رواه
الحاكم وقال صحيح ولم يخرجاه وقال ابن عباس رضي الله عنهما
الحمولة هي الكبار والفرش الصغار من الابل وكذا قال مجاهد
وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما الحمولة الابل
والخيل والبغال والحمير وكل شيء يحمل عليه والفرش الغنم
واختاره ابن جرير قال واحسبه انما سمي فرشا لدنوه من الارض
وقال الربيع بن انس والحسن والضحاك وقتادة الحمولة
الابل والبقر والفرش الغنم وقال السدي اما الحمولة فالابل
واما الفرش فالفصلان والعجاجيل والغنم وما حمل عليه فهو حمولة
وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم الحمولة ما تركبون والفرش ما تاكلون
وتحلبون الشاة لا تحمل وتاكلون لحمها وتتخذون من صوفها لحافا
وفرشا وقال معمر عن قتادة عن الحسن الحمولة ما حمل عليه
منها والفرش حواشيها يعني صغارها قال قتادة وكان غير
الحسن يقول الحمولة الابل والبقر والفرش الغنم احسب
ذكره عن عكرمة اخرجه عبد الرزاق وعن ابن مسعود الحمولة
ما حمل من الابل والفرش الصغار اخرجه الطبراني وصححه الحاكم
وللبسنا لشبهنا اشار به الى قوله تعالى وللبسنا
عليهم ما يلبسون وفسر للبسنا بقوله لشبهنا وقد وصله
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى وللبسنا عليهم ما يلبسون يقول لشبهنا عليهم
واصله من اللبس بفتح اللام وهو الخلط تقول لبست يلبس
من باب ضرب لبسا بالفتح ولبس الثوب يلبس من باب علم لبسا بالضم

لانذركم به ومن بلغ اهل مكة
وسقط عند غير ابي ذر [illegible]
وقد وصله [illegible] عن ابن عباس رضي الله عنهما [illegible]
القرآن [illegible] ومن بلغ يعني اهل مكة
ومن بلغه هذا القرآن من الناس [illegible]
صح

يناون يتباعدون اشار به الى تفسير قوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وفسر ينأون بقوله يتباعدون وكذا رواه ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما والمعنى ان كفار مكة ينهون الناس عن اتباع الحق ويتباعدون عنه وقال علي بن ابي طلحة ينهون الناس عن محمد صلى الله عليه وسلم ويتباعدون ان يؤمنوا به تبسل تفضح ابسلوا فضحوا بهمزة مضمومة وكسر الضاد المعجمة وفي رواية ابي ذر فضحوا بغير همزة واشار به الى قوله تعالى وذكر به ان تبسل نفس بما كسبت وفسر لفظ تبسل بقوله تفضح وكذا رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وعكرمة والحسن والسدي ان تبسل ان تفضح وقال قتادة تحبس وقال ابن زيد تؤاخذ وقال الكلبي تجزى وقيل في التفسير قوله تعالى وذكر به اي ذكر الناس بالقرآن وحذرهم نقمة الله وعذابه الاليم يوم القيمة ان تبسل نفس بما كسبت اي لئلا تبسل وقوله ابسلوا اشارة الى قوله تعالى اولئك الذين ابسلوا بما كسبوا اي افضحوا بسبب كسبهم باسطوا ايديهم البسط الضرب اشار به الى قوله تعالى والملئكة باسطوا ايديهم وقبله ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت والملئكة باسطوا ايديهم اخرجوا انفسكم وجواب لو محذوف تقديره لرأيت امرا عجيبا وفسر البسط بالضرب وقيل هم باسطوا ايديهم بالعذاب وقيل بقبض الارواح من الاجساد ويكون هذا وقت الموت وقيل يوم القيمة وقيل في النار وقال الزمخشري باسطوا ايديهم يبسطون اليهم ايديهم يقولون اخرجوا ارواحكم الينا من اجسادكم وهذا عبارة عن العنف والالحاح والتشديد في الازهاق هذا وقال العيني تفسير البسط بالضرب غير موجه لان المعنى البسط بالضرب يعني ان الملئكة يبسطون ايديهم بالضرب وفيه ان هذا التفسير محمول على التسامح.

وكذا قال ابو عبيدة ينأون عنه اي يتباعدون عنه وكذا قاله عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ح

واخرج من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في ابي طالب كان ينهى عن اذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتباعد عما جاء به وصححه الحاكم ح

في البناء للمفعول في كليهما وكلاهما لغتان ح

وروى عبد بن حميد من طريق مجاهد ان تبسل ان تسلم ومن طريق ح

ووصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى والملئكة باسطوا ايديهم قال هذا عند الموت والبسط الضرب ح

وفي رواية ابي ذر زيادة قوله من الانس ح

التسامح لظهور المراد استكثرتم اضللتم كثيرا اشار به الى قوله تعالى يا معشر الجن قد استكثرتم من الانس وفسره بقوله اضللتم كثيرا وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قد استكثرتم من الانس يعني اضللتم منهم كثيرا وكذلك قال مجاهد والحسن وقتادة ذرأ من الحرث جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيبا وللشيطان والاوثان نصيبا اشار به الى قوله تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا وفسر قوله ذرأ من الحرث الى آخره بقوله جعلوا لله الى آخره وهكذا رواه ابن المنذر بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما وكذلك رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وزاد فان سقط من ثمره ما جعلوا لله في نصيب الشيطان تركوه وان سقط مما جعلوا للشيطان في نصيب الله لفظوه وروى عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال كانوا يسمون لله جزءا من الحرث ولشركائهم جزءا فما ذهبت به الريح مما سموا لله الى جزء اوثانهم تركوه وقالوا الله غني عن هذا وما ذهبت به الريح من جزء اوثانهم الى جزء الله اخذوه وروي انهم كانوا يصرفون ما عينوه لله الى الضيفان والمساكين والذي لاوثانهم ينفقونها على سدنتها ثم ان رأوا ما عينوه لله ازكى بدلوه لآلهتهم وان رأوا ما لآلهتهم ازكى تركوه لها حبا لها وفي قوله تعالى مما ذرأ تنبيه على فرط جهالتهم فانهم اشركوا الخالق في خلقه جمادا لا يقدر على شيء ثم رجحوه عليه بان جعلوا الازكى له وقد تقدم في اخبار الجاهلية قول ابن عباس رضي الله عنهما ان سرك ان تعلم جهل العرب [illegible] اكنة واحدها كنان ثبت هذا لابي ذر عن المستملي وهو ساقط في بعض النسخ واشار به الى قوله تعالى اكنة ان يفقهوه وقبله ومنهم من يستمع اليك وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي آذانهم وقرا ثم قال واحدها كنان على وزن فعال مثل اعنة جمع عنان واسنة جمع سنان

وقد حكاه ابن ابي حاتم كذلك ح

في رواية ابي ذر زيادة قوله مما ذرأ ح

قوله فاقرأ ما فوق الثلثين [illegible]

من عشرة من الصحابة سردهم الحاكم في الاكليل وابو نعيم والبيهقي
في الدلائل **او ليأخذن الراية غدا رجل** هو شك من الراوي
ورجل فاعل ليأخذن وفي حديث سهل الذي بعده لاعطين
هذه الراية غدا رجلا والراية بمعنى اللواء وهو العلم الذي يحمل
في الحرب يعرف به موضع صاحب الجيش وقد يحمله امير الجيش
وربما يدفعه الى مقدم العسكر وقد صرح جماعة من اهل اللغة
ان الراية والعلم مترادفان لكن روى احمد والترمذي من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم
سوداء ولواؤه ابيض ومثله عند الطبراني عن بريدة رضي الله عنه
وعند ابن عدي عن ابي هريرة رضي الله عنه وزاد مكتوب فيه
لا اله الا الله محمد رسول الله وهو ظاهر في التغاير فلعل التفرقة
بينهما عرفية وقد ذكر ابن اسحق وكذا ابو الاسود عن عروة ان
اول ما وجدت الرايات يوم خيبر وما كانوا يعرفون قبل ذلك
الا الالوية **يحبه الله ورسوله** صفة الرجل وزاد في حديث
سهل بن سعد ويحب الله ورسوله **يفتح الله عليه**
وفي رواية ابي اسحق ليس بفرار وفي حديث بريدة رضي الله عنه
لا يرجع حتى يفتح الله له **فنحن نرجوها** اي نرجو الراية ان
تدفع الينا اراد ان كل واحد منهم كان يرجو ذلك **فقيل**
هذا علي اي قد حضر **ففتح عليه** فيه اختصار اي فلما حضر
اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية فتقدم بها ففتح
الله تعالى على يديه وقد مر الحديث في كتاب الجهاد في باب
ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا قتيبة اي ابن سعيد قال **حدثنا يعقوب بن**
عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار انه **قال اخبرني**
سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله
على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال

فبات

وفي حديث بريدة رضي الله عنه اني دافع اللواء غدا الى رجل صح

وقاتل صح

فبات الناس يدوكون بدال مهملة مضمومة من الدوك
وهو الاختلاط والاختلاف اي يخوضون في اختلاط واختلاف ....
ليلتهم ايهم يعطاها والمعنى يبيتون في اختلاط ودوران
في ذلك وقيل كانوا يخوضون ويتحدثون في ذلك وحاصله
في المآل وعند مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان عمر
رضي الله عنه قال ما احببت الامارة الا يومئذ وفي حديث
بريدة رضي الله عنه فما منا رجل له منزلة عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا وهو يرجو **فلما اصبح الناس غدوا على**
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو وفي نسخة يرجون
ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا هو
يا رسول الله يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فأتي به
على البناء للمفعول وفي رواية مسلم من طريق اياس بن سلمة
عن ابيه قال فارسلني الى علي رضي الله عنه فجئت به اقوده ارمد
فقد ظهر من حديث سلمة بن الاكوع انه هو الذي احضره ولعل
عليا رضي الله عنه حضر اليهم بخيبر ولم يقدر على مباشرة القتال لرمده
فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم فحضر من المكان الذي نزل به
او بعث اليه الى المدينة فصادف حضوره **فبصق رسول الله**
صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له فبرا بفتح الراء والهمزة
بوزن ضرب ويجوز بكسر الراء بوزن علم **حتى كان لم يكن به**
وجع وعند الحاكم من حديث علي رضي الله عنه نفسه قال فوضع
راسي في حجره ثم بزق في الية راحته فدلك بها عيني وعن بريدة
في الدلائل للبيهقي فما رجعها علي حتى مضى لسبيله اي مات وعند
الطبراني من حديث علي رضي الله عنه فما رمدت ولا صدعت مذ دفع
الي النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وله من وجه آخر فما اشتكيتهما
حتى الساعة قال ودعا لي فقال اللهم اذهب عنه الحر والقر قال
فما اشتكيتهما حتى يومي هذا **فاعطاه الراية** وفي حديث ابي سعيد
رضي الله عنه عند احمد فانطلق حتى فتح الله عليه خيبر وفدك وجاء بعجوتها

ودوران وفي نسخة الكرماني يذكرون من الذكر صح

تمترون تشكون اشار به الى قوله تعالى ثم انتم تمترون وفسره بقوله تشكون وكذا اخرجه الطبرى من طريق اسباط عن السدى
حسبانا جمع حساب يقال على الله حسبانه اى حسابه اشار به الى قوله تعالى والشمس والقمر حسبانا وقال هو جمع حساب وتقدم هذا فى بدء الخلق وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله تعالى والشمس والقمر حسبانا قال يدوران فى حساب وفى التفسير اى يجريان بحساب معين مقدر لا يتغير ولا يضطرب وعن الاخفش قال الحسبان جمع حساب مثل شهبان وشهاب ويقال حسبانا مراميا ورجوما للشياطين وقد مضى الكلام فيه فى بدء الخلق فى باب صفة الشمس والقمر تعالى علا اشار به الى قوله تعالى سبحانه وتعالى عما يصفون وفسر قوله تعالى بقوله علا ووقع فى مستخرج ابى نعيم تعالى الله علا الله وكذا فى رواية النسفى وفى التفسير سبحانه وتعالى اى تقدس وتنزه وتعاظم عما يصفه الجهلة الضالون من الاولاد والانداد والنظراء والشركاء وقر صمم قال ابو عبيدة فى قوله تعالى وفى آذانهم وقرا اى الثقل والصمم وان كانوا يسمعون لكنهم صم عن الحق والهدى وقال معمر عن قتادة فى قوله على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفى آذانهم وقرا قال يسمعونه بآذانهم ولا يعون منه شيئا كمثل البهيمة تسمع القول ولا تدرى ما يقال لها والوقر الجمهور بفتح الواو وقرأ طلحة بن مصرف بكسرها واما الوقر فانه الحمل اى واما الوقر بكسر الواو فهو الحمل وهو قول ابى عبيدة ذكره متصلا بما قبله تعالى والوقر الحمل اذا كسرته وقال الراغب ان الوقر هو حمل الحمار والوسق حمل الجمل والمعنى على قراءة الكسر ان فى آذانهم شيئا يسدها عن استماع القول ثقيلا كوقر البعير ثم ان قوله وقر صمم الى آخره سقط فى رواية غير ابى ذر وفى بعض النسخ ثبت بعد قوله اكنة واحدها كنان وعلى هذه النسخة شرح الحافظ العسقلانى وهو المناسب اساطير واحدها اسطورة واسطارة وهى الترهات اشار به الى قوله تعالى اساطير الاولين وذكر ان واحدها اسطورة بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء

قال ابو عبيدة فى قوله تعالى ثم انتم تمترون اى تشكون ١٢ منه
كذا فى بعض النسخ وعليه شرح العينى وسقط فى اكثرها واقتصر على قوله يقال على الله الخ ١٢ منه
اى شهابا ١٢
بل لكل منهما منازل يسلكها فى الصيف والشتاء فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار طولا وقصرا ١٢ منه
كذا وقع هذا فى بعض النسخ قبيل باب وعنده مفاتح الغيب قبل قوله مستقر فى الصلب وكذا قوله تعالى علا وقع هناك ١٢ منه
لبيان الفرق بين مفتوح الواو ومكسورها ١٢ منه

وضم الطاء واسطارة بكسر الهمزة وفتح الطاء وبعدها الف ثم فسرها بقوله وهى الترهات بضم الفوقية وتشديد الراء اى الاباطيل واصله بنيات الطريق وقال ابن الاثير وهى فى الاصل الطرق الصغار المتشعبة عن الطريق الاعظم وهى كناية عن الاباطيل وقال الاصمعى الترهات الطرق الصغار وهى فارسية معربة ثم استعير للباطل فقيل الترهات البسابس والترهات الصحاصح وهو من اسماء الباطل وربما جاء مضافا وقال الجوهرى وناس يقولون ترة والجمع ترارية وقيل ان تاءها منقلبة عن واو واصلها الورة وهو الحمق البأساء من البأس ويكون من البؤس اشار به الى قوله تعالى فاخذناهم بالبأساء واشار الى انه يجوز ان يكون من البأس وهو الشدة وان يكون من البؤس بالضم وهو الضر وقيل هو الفقر وسوء الحال وقال الداودى البأس القتال جهرة معاينة اشار به الى قوله تعالى قل ارأيتم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة البغتة الفجاءة والجهرة المعاينة وكذا فسره ابو عبيدة الصور جماعة صورة كقولك سورة وسور اشار به الى قوله تعالى يوم ينفخ فى الصور وذكر ان الصور جمع صورة كما ان السور جمع سورة قاله ابو عبيدة فى قوله تعالى يوم ينفخ فى الصور يقال انها جمع صورة ينفخ فيها روحها فتحيى بمنزلة قولهم سور المدينة واحدها سورة قال النابغة الم تر ان الله اعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتذبذب انتهى وقد اغرب الامام القسطلانى حيث ضبط الصور بفتح الواو وقد اختلف المفسرون فى قوله تعالى يوم ينفخ فى الصور فقال بعضهم المراد بالصور هنا جمع صورة اى يوم ينفخ فيها قال ابن جرير كما يقال سور لسور البلد وهو جمع سورة والصحيح الثابت فى الحديث ان الصور هو القرن الذى ينفخ فيه اسرافيل عليه السلام

قال ابو زيد هو جمع ترة ١٢ منه
وقال ابو عبيدة فى قوله تعالى فاخذناهم بالبأساء هى البأس والبؤس ١٢

وقال الامام احمد حدثنا اسمعيل ثنا سليمن التيمي عن اسلم العجلي
عن بشر بن شغاف عن عبد الله بن عمرو قال قال اعرابي يا رسول الله
ما الصور قال قرن ينفخ فيه وهو واحد لا اسم جمع وحكى الفراء
الوجهين وقال في الاول فعلى هذا فالمراد النفخ في الموتى وسياق
التفصيل في ذلك في كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى
ملكوت ملك مثل رهبوت خير من رحموت وتقول
ترهب خير من ان ترحم كذا في رواية غير ابي ذر وفي رواية
ابي ذر ملكوت وملك رهبوت رحموت وتقول ترهب خير من
ان ترحم والاول هو الصواب واشار به الى قوله تعالى وكذلك
نري ابرهيم ملكوت السموت والارض وفسر ملكوت بقوله
ملك واشار الى ان وزنه رهبوت ورحموت وهو [illegible] كلام
ابي عبيدة فانه قال في قوله تعالى وكذلك نري ابرهيم ملكوت
السموات والارض اي ملك السموات خرجت مخرج قولهم في المثل
رهبوت خير من رحموت اي رهبة خير من رحمة انتهى وقال الجوهري
الملكوت من الملك كالرهبوت من الرهبة ويقال الواو
والتاء فيها زائدتان وقال المفسرون ملكوت كل شيء معناه
ملك كل شيء اي هو مالك كل شيء والمتصرف فيه على حسب
مشيته ومقتضى ارادته وقيل الملكوت الملك بابلغ الالفاظ
وقيل الملكوت عالم الغيب كما ان الملك عالم الشهادة
وقد قرأ الجمهور ملكوت بفتح اللام وقرأ ابو السمال بسكونها
وقيل هي بالنبطية ملكوثا اي بسكون اللام وبالمثلثة وزيادة
الالف وعلى هذا يحتمل ان يكون الكلمة معربة والاولى ما تقدم
انها مشتقة من ملك كما ورد مثله في رهبوت وجبروت
والله تعالى اعلم جن اظلم اشار به الى قوله تعالى فلما جن
عليه الليل وفسره بقوله اظلم وعن ابي عبيدة اي غطى عليه
واظلم وهذا في قصة ابرهيم عليه السلام مستقر في الصلب
ومستودع في الرحم اشار به الى قوله تعالى وهو الذي انشاكم
من نفس

وفيه تصحيف وتشويش ح

وما غطاك من شي فهو جنان لك [illegible] غطاء ح

من نفس واحدة فمستقر ومستودع وقد فسره بان معنى
مستقر في الصلب ومستودع في الرحم ومثله قول ابي عبيدة
فمستقر في صلب الاب ومستودع في رحم الام وكذا اخرج
عبد بن حميد من حديث محمد بن الحنفية وهذا هو الموافق لما عند
المصنف وكذا روي عن ابن مسعود وطائفة وقال معمر
عن قتادة [illegible] مستقر في الرحم ومستودع في الصلب
اخرجه عبد الرزاق واخرج سعيد بن منصور من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما مثله باسناد صحيح صححه الحاكم وكذا روي عن ابي عبد الرحمن
السلمي وقيس بن ابي حازم ومجاهد وعطاء والنخعي والضحاك
والسدي وعطاء الخراساني واخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود
رضي الله عنه ايضا قال مستقرها في الدنيا ومستودعها في الآخرة
وعن الحسن فالمستقر الذي قد مات فاستقر به عمله وعند الطبراني
من حديث [illegible] ابن مسعود رضي الله عنه المستقر الرحم والمستودع
الارض ثم انه قرأ ابن كثير وابو عمرو فمستقر بكسر القاف
والباقون بفتحها وقرأ الجميع مستودع بفتح الدال الا رواية
شاذة عن ابي عمرو القنو العذق والاثنان قنوان
والجماعة ايضا قنوان مثل صنو وصنوان اشار به
الى قوله تعالى ومن النخل من طلعها قنوان دانية وفسره
بقوله العذق وهو بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة
واخره قاف العرجون بما فيه من الشماريخ ويجمع على عذاق والعذق
بالفتح النخلة وقوله والاثنان قنوان والجماعة ايضا قنوان يعني
ان تثنية القنو قنوان وكذلك جمعه قنوان فيستوي فيه التثنية
والجمع في اللفظ ويقع الفرق بينهما بان نون التثنية مكسورة
ونون الجمع يجري فيه انواع الاعراب وكذلك ينقلب الف
التثنية ياء في النصب والجر بخلاف الف الجمع وكذا يقع الفرق
بينهما في الاضافة فان نون التثنية تسقط بالاضافة دون الجمع
وقوله مثل صنو وصنوان يعني ان تثنية صنو وجمعه كذلك

وعنه ايضا مستودع حيث يموت ح

في الوصل ح

في حالة الرفع والوقف ح

على لفظ واحد والفرق بينهما بما ذكر وهو بكسر الصاد المهملة
وسكون النون هو المثل وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد
قال الحافظ العسقلاني لم نجد لفظتين وقع الاشتراك اللفظي
بينهما غير هذين ثم إنه وقع بهذا في رواية غير أبي ذر وفي روايته
وقع صنوان مكررا وقد وقع هنا في رواية أبي ذر وحده وإن
تعدل تقسط لا يقبل منها في ذلك اليوم وأشار به إلى قوله تعالى
وإن تعدل كل عدل لا يؤخذ منها وفسر تعدل بقوله تقسط بضم التاء
من الإقساط وهو العدل والضمير في وإن تعدل يرجع إلى النفس
الكافرة المذكورة فيما قبله وفسره أبو عبيدة العدل بالتوبة وقوله
لا يقبل منها في ذلك اليوم يعني يوم القيامة تفسير لقوله لا يؤخذ منها
وذلك لأن التوبة إنما كانت تنفع في حال الحياة قبل الموت كما قال تعالى
إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض
ذهبا ولو افتدى به الآية ثم إن هذه التفاسير المذكورة هنا قد تقدم
بعضها على بعض في بعض النسخ وتأخر في أخرى وسقط بعضها
في بعضها فقيل هذا الاختلاف من النساخ والظاهر أنه من المصنف
فإنه رحمه الله كتب التراجم أولا ثم كتب في كل ترجمة ما يليق بها من
الآثار والأحاديث على شرطه ومن ثم بقي بعض التراجم بلا حديث
ولا أثر والله تعالى أعلم

باب وعنده

مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو أي وفي علم الله ما لا يعلم من الأمور
والمفاتح جمع مفتح بكسر الميم لأنه اسم للآلة التي يفتح بها واسم الآلة
مفعل ومفعال ومفعلة كلها بكسر الميم وقرئ في الشواذ مفاتيح
الغيب جمع مفتاح وقيل المفاتح هنا جمع مفتح بفتح الميم أي مكان
الفتح وقيل هو مصدر ميمي على معنى وعنده فتح الغيب وقال الزمخشري
لما كانت المفاتيح يتوصل بها إلى ما في المخازن المستوثق منها
بالإغلاق والأقفال ومن علم مفاتحها ومن علم مفاتحها علم كيف يفتح
استعير لفظ المفاتيح للمتوصل إلى علم المغيبات كما عنده مفاتح
أقفال المخازن فهو عالم بفتحها وذكر ابن أبي حاتم عن السدي وعنده مفاتح الغيب
علم الغيب والفلسفي المطرود الذي يزعم أنه تعالى لا يعلم الجزئيات م

منهم أبا الرجا ... كأنهم ما ظفر به صح

لما يفتح الغيب على من يشاء من عباده وهو لا يخفى بعد هذا التأويل

قرأه ابن السميفع

ويتوصل إليها

والله تعالى لما كان عالما بجميع المعلومات ما غاب منها وما لم يغب عبر عنه بهذه العبارة إشارة تعالى أنه هو المتوصل إلى المغيبات وحده لا يتوصل إليها غيره وهذا هو الفائدة بالتعبير بهذه وفيه رد على المنجم المخذول الذي يدعي

قال خزائن الغيب وعلى هذا الظاهر أنه جمع مفتح بفتح الميم
وقال مقاتل وعنده خزائن غيب العذاب متى ينزل بكم
وقال ابن الجوزي مفاتح الغيب ما غاب عن بني آدم من الرزق
والمطر والثواب وقيل مفاتح الغيب السعادة والشقاوة
وقيل الغيب عواقب الأعمال وخواتيمها وقال الثعلبي
مفاتح الغيب خزائن الأرض وقيل هو ما لم يكن بعد أنه يكون
أو لا يكون وكيف يكون وروى الطبري من طريق ابن مسعود
رضي الله عنه قال أعطي نبيكم علم كل شيء إلا مفاتح الغيب
ويطلق المفتاح على ما كان محسوسا مما يحل غلقا كالقفل
وعلى ما كان معنويا كما جاء في الحديث إن من الناس مفاتيح للخير
الحديث صححه ابن حبان من حديث أنس رضي الله عنه حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله أي ابن يحيى أبو القاسم القرشي
العامري الأويسي المدني وهو من أفراد البخاري قال حدثنا
إبراهيم بن سعد بسكون العين أي ابن إبراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سالم بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
إن مفاتح الغيب على وزن مساجد أي خزائن الغيب
خمس لا يعلمها إلا الله فمن ادعى علم شيء منها فقد كفر بالقرآن
العظيم وذكر خمسا وإن كان الغيب لا يتناهى لأن ذكر العدد
لا ينفي الزائد أو لأن هذه الخمس هي التي كانوا يدعون علمها
إن الله عنده علم الساعة أي علم وقت قيامها فلا يعلم ذلك
نبي مرسل ولا ملك مقرب لا يجليها لوقتها إلا هو ومن ثم أنكر
العلماء ورد على الطبري دعواه أنه بقي من الدنيا من هجرة المصطفى
صلى الله عليه وسلم نصف يوم وهي خمسمائة عام قال ويقوم
الساعة لأن دعواه مخالفة لصريح القرآن والسنة ويكفي في
الرد عليه أن الأمر قد وقع بخلاف ما قاله فقد مضت خمسمائة سنة

ثم ساق ماله زيادة لكن الطبري تمسك بحديث ابي ثعلبة رضي الله عنه رفعه لن تعجز هذه الامة ان يؤخرها الله نصف يوم الحديث اخرجه ابو داود وغيره لكنه ليس صريحا في انها لا تؤخر اكثر من ذلك والله تعالى اعلم وينزل الغيث فلا يعلم وقت انزاله في تقديم ولا تاخير ومن اي بلد الا هو لكن اذا امر به علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه ويعلم ما في الارحام ما يريد ان يخلقه ذكرا او انثى تام او ناقص لا يعلم احد سواه لكن اذا امر بكونه ذكرا ام انثى او شقيا ام سعيدا علم الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه وما تدري نفس ماذا تكسب غدا في دنياها واخراها من خير او شر وما تدري نفس بأي ارض تموت في بلدها ام غيرها فليس احد من الناس يدري اين مضجعه من الارض او في بحر او بر سهل او جبل ان الله عليم خبير والاستدراك المذكور بقوله لكن مستفاد من قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الآية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض الغيب والولي تابع للرسول يأخذ عنه وقد سقط قوله ويعلم ما في الارحام الى آخر الآية في رواية ابي ذر وقال الى آخر الآية وقد سبق هذا الحديث في الاستسقاء ويأتي ان شاء الله تعالى في سورة الرعد ولقمان

باب قوله تعالى

قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم كما فعل بقوم نوح ولوط واصحاب الفيل او من تحت ارجلكم كما اغرق فرعون وخسف بقارون وسقط قوله او من تحت ارجلكم في رواية غير ابي ذر وعند ابن مردويه من حديث ابي بن كعب عذابا من فوقكم قال الرجم ومن تحت ارجلكم الخسف وقيل من فوقكم اكابركم وحكامكم ومن تحت ارجلكم سفلتكم وعبيدكم وقيل المراد بالفوق حبس المطر ومن تحت منع الثمرات والنبات يلبسكم يخلطكم من الالتباس يلبسوا يخلطوا اشار به الى

[illegible]

هكذا في رواية ابي ذر وسقط قوله باب قوله في رواية الباقين م

وقد تقدم التفصيل في ذلك ان شاء الله تعالى صح

الى قوله تعالى او يلبسكم شيعا وفسر يلبسكم بقوله يخلطكم وبناه على انه مأخوذ من الالتباس لا ان ثلاثيه من لبس يلبس من باب ضرب وكذا فسره ابو عبيدة وعند ابن ابي حاتم من طريق اسباط بن نصر عن السدي مثله شيعا فرقا اشار به الى تفسير قوله شيعا بقوله فرق جمع فرقة وكذا فسره ابو عبيدة ايضا وفي التفسير قوله تعالى او يلبسكم شيعا اي يجعلكم ملتبسين شيعا فرقا مختلفين اي لا يكونوا شيعة واحدة بل يخلط امركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق وقال الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما يعني الاهواء وكذا قال مجاهد وغير واحد وقد ورد في الحديث المروي من طرق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال وستفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة حدثنا ابو النعمان بضم النون محمد بن الفضل الملقب بعارم قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك زاد الاسماعيلي من طريق حماد بن زيد عن عمرو بوجهك الكريم قال او من تحت ارجلكم وسقط قال في رواية ابي ذر قال اي النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك زاد الاسماعيلي الكريم ايضا او يلبسكم اي يخلطكم في ملاحم القتال شيعا فرقا واحدها شيعة وفي رواية الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله شيعا قال الاهواء المختلفة وقد تقدم آنفا ويذيق بعضكم بأس بعض قال ابن عباس رضي الله عنهما وغير واحد يعني يسلط بعضكم على بعض بالعذاب والقتل اي يقاتل بعضكم بعضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اهون او شك من الراوي هذا ايسر لان الفتن بين المخلوقين وعذابهم اهون من عذاب الله تعالى فابتليت هذه الامة بالفتن ليكفر بها عنهم واسم الاشارة

اي بذاتك م

وقال مجاهد اهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما فيه الناس الآن من الاختلاف والاهواء وسفك الدماء م

اشارة الى قوله او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم باس بعض وقد وقع
في الاعتصام ان ذلك ايسر اي خصلة الالتباس وخصلة اذاقة بعضهم
باس بعض وقد روى ابن مردويه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ما يفسر به حديث جابر رضي الله عنه ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم
دعوت الله ان يرفع عن امتي اربعا فرفع عنهم ثنتين وابى ان
يرفع عنهم اثنتين دعوت الله ان يرفع عنهم الرجم من السماء
والخسف من الارض وان لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم
باس بعض فرفع عنهم الخسف والرجم وابى ان يرفع عنهم الاخريين
ويستفاد من هذه الرواية المراد بقوله من فوقكم او من تحت ارجلكم
ويستانس له ايضا بقوله تعالى أفأمنتم ان يخسف بكم
جانب البر او يرسل عليكم حاصبا وقد وقع اصرح من ذلك عند
ابن مردويه من حديث ابي بن كعب رضي الله عنه قال في قوله تعالى
عذابا من فوقكم قال الرجم او من تحت ارجلكم الخسف وقد سبق ايضا
وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي عن اشياخه ايضا ان
المراد بالعذاب من فوق الرجم ومن تحت الخسف واخرج من طريق
ابن عباس رضي الله عنهما ان المراد بالفوق ائمة السوء وبالتحت
خدم السوء وقيل المراد بالفوق حبس المطر وبالتحت منع الثمرات
والاول هو المعتمد وفي الحديث دليل على ان الخسف والرجم لا يقعان
في هذه الامة وفيه نظر فقد روى احمد والطبري من حديث ابي بن كعب
رضي الله عنه في هذه الاية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا
من فوقكم الاية قال هن اربع وكلهن واقع لا محالة فمضت اثنتان
بعد وفاته بخمس وعشرين سنة البسوا شيعا واذاق
بعضهم باس بعض وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف
والرجم لكن اعل هذا الحديث بان ابي بن كعب لم يدرك خمسا
وعشرين سنة من الوفاة النبوية فكان حديثه انتهى عند قوله لا محالة
والباقي كلام بعض الرواة واعل ايضا بانه مخالف لحديث جابر
رضي الله عنه وغيره واجيب بان طريق الجمع ان الاعاذة المذكورة
في حديث

في حديث جابر رضي الله عنه وغيره مقيدة بزمان مخصوص وهو
زمان وجود الصحابة والقرون الفاضلة واما بعد ذلك فيجوز
وقوع ذلك فيهم وقد روى احمد والترمذي من حديث سعد
بن ابي وقاص رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن هذه الاية قل هو القادر الى آخرها فقال اما انها
كائنة ولم يات تاويلها بعد وهذا يحتمل ان لا يخالف حديث
جابر رضي الله عنه بان المراد بتاويلها ما يتعلق بالفتن ونحوها
وعند احمد باسناد صحيح من حديث صحار بضم الصاد وبالحاء
المخففة المهملتين العبدي رفعه قال لا تقوم الساعة حتى
يخسف بقبائل الحديث ولابن ابي خيثمة من طريق هشام
بن الغاز بن ربيعة الجرشي عن ابيه عن جده رفعه يكون
في امتي الخسف والقذف والمسخ الحديث ويحتمل في طريق
الجمع ايضا ان يكون المراد ان ذلك لا يقع لجميعهم وان وقع
لافراد منهم غير مقيد بزمان كما في خصلة العدو والكافر والسنة
العامة فانه ثبت في صحيح مسلم من حديث ثوبان رفعه في حديث
اوله ان الله زوى لي مشارق الارض ومغاربها وسيبلغ
ملك امتي ما زوي لي منها الحديث وفيه واني سالت ربي
ان لا يهلك امتي بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من غير
انفسهم وان لا يلبسهم شيعا ويذيق بعضهم باس بعض
فقال يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد اني اعطيتك
لامتك ان لا اهلكهم بسنة عامة وان لا اسلط عليهم عدوا
من غيرهم فيستبيح بيضتهم حتى يكون بعضهم يهلك بعضا
واخرج الطبري من حديث شداد نحوه باسناد صحيح فلما كان
تسليط العدو والكافر قد يقع على بعض المؤمنين لكنه لا يقع
عموما فكذلك الخسف والقذف ويؤيد هذا الجمع ما روى الطبري
من مرسل الحسن قال لما نزلت قل هو القادر الاية سال ربه
فهبط جبريل عليه السلام فقال يا محمد انك سالت ربك اربعا

ولا ميراث بينهما قال وهذا الذي يشبه حكم الزوجات في كتاب الله
ولا سنة رسوله انتهى وقال القاضي عياض في الاكمال اتفق
العلماء على ان هذه المتعة كانت نكاحا الى اجل لا ميراث فيه
وفراقها يحصل بانقضاء الاجل من غير طلاق واذا تقرر ان نكاح
المتعة هو الموقت فلو اقتته بمدة تعلم بمقتضى العادة انهما
لا يعيشان الى انقضائها كمائتي سنة ونحوها فهل يبطل لوجود
التاقيت او يصح لانه لا يتنزل ما كان يخشى من انقطاع النكاح
بغير طلاق ومن عدم الميراث بين الزوجين اطلق الجمهور
عدم الصحة فان قيل هل ذهب احد الى جوازها فالجواب انه
ادعى فيه غير واحد من العلماء الاجماع قال الخطابي في المعالم كان
ذلك مباحا في صدر الاسلام ثم حرم فلم يبق فيه اليوم خلاف
بين الائمة الا شيئا ذهب اليه بعض الروافض قال وكان
ابن عباس رضي الله عنهما يتاول في اباحته للمضطر بطول العزبة
وقلة اليسار والجدة ثم توقف عنه وامسك عن الفتوى فيه
وقال ابو بكر الحازمي يروى عن ابن جريج جوازه وقال المازري في
المعلم تقرر الاجماع على منعه ولم يخالف فيه الا طائفة من المبتدعة
وقال صاحب المفهم اجمع السلف والخلف على تحريمها الا ما روي
عن ابن عباس رضي الله عنهما وروي عنه انه رجع والا الرافضة
وحكى ابو عمر الخلاف القديم فيه فقال واما الصحابة رضي الله عنهم
فانهم اختلفوا في نكاح المتعة فذهب ابن عباس رضي الله عنهما
الى اجازتها وتحليلها لا خلاف عنه في ذلك وعليه اكثر اصحابه منهم
عطاء بن ابي رباح وسعيد بن جبير وطاوس قال وروي ايضا
تحليلها واجازتها عن ابي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله
رضي الله عنهم قال جابر رضي الله عنه تمتعنا الى نصف من خلافة
عمر رضي الله عنه حتى نهى عمر رضي الله عنه الناس عنها في شان
عمرو بن حريث ونكاح المتعة قبل التحريم هل كان مطلقا او مقيدا
بالحاجة وبالاسفار قال الطحاوي كل هؤلاء الذين رووا
عن

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلاقها اخبروا انها كانت
في سفر وليس احد منهم يخبر انها كانت في حضر وفي حديث
ابن مسعود رضي الله عنه انها اباحها لهم في الغزو وقال الحازمي
ولم يبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم اباحها لهم وهم في بيوتهم
وقال القاضي عياض قد ذكر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما
انها كانت رخصة في اول الاسلام لمن اضطر اليها كالميتة
واذا تقرر ان نكاح المتعة غير صحيح فهل يحد من وطئ في
نكاح متعة فاكثر اصحاب مالك قالوا لا يحد لشبهة العقد
وللخلاف المتقدم فيه وانه ليس من تحريم القران ولكنه
يعاقب عقوبة شديدة قال صاحب الاكمال هذا هو
المروي عن مالك واصل هذا عند بعض شيوخنا التفريق
في الحد بين ما حرمته السنة وبين ما حرمه القران وايضا
فالخلاف بين الاصوليين هل يصح الاجماع على احد القولين
بعد الخلاف او لا ينعقد وحكم الخلاف باق قال وهذا
مذهب القاضي ابي بكر وقال الرافعي ما ملخصه ان صح رجوع
ابن عباس رضي الله عنهما وجب الحد لحصول الاجماع وان لم يصح
رجوعه فيبنى على انه لو اختلف اهل عصر في مسالة ثم اتفق
من بعدهم على احد القولين فيها هل يصير ذلك مجمعا عليه
فيه وجهان اصوليان ان قلنا نعم وجب الحد والا فلا كالوطء
في سائر الانكحة المختلف فيها قال وهو الاصح وكذا صححه
النووي والله تعالى اعلم وقوله يوم خيبر في لفظ الترمذي
زمن خيبر وقال ابن عبد البر وذكر النهي عن المتعة يوم خيبر
غلط وقال السهيلي النهي عن المتعة يوم خيبر لا يعرفه احد
من اهل السير ورواة الاثر وقد روى الشافعي عن مالك
باسناده عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى يوم خيبر عن اكل لحوم الحمر الاهلية لم يزد على ذلك
وسكت عن قصة المتعة لما علم فيها من الاختلاف قال العيني

في سياق النفي غير مراد بل هو من العام الذي اريد به الخاص وهو
الشرك بحمل التنوين على التعظيم اذ الشرك هو اعلى انواع
الظلم وقد سبق الحديث في كتاب الايمان في باب ظلم دون
ظلم

باب قوله عز وجل ويونس ولوطا

هو ابن هاران ابن اخي ابرهيم الخليل عليهما السلام وهما معطوفان
على ما قبله من قوله تعالى وزكريا ويحيى وهذا معطوف على قوله
ومن ذريته داود اي وهدينا من ذريته داود وسليمن
والضمير في ذريته لنوح عليه السلام لانه اقرب المذكورين
وهو اختيار ابن جرير ولا اشكال في عوده الى ابرهيم عليه السلام
في قوله ووهبنا له اسحق اي ووهبنا لابرهيم اسحق ولدا لصلبه
ويعقوب ولدا لاسحق فان قيل يشكل على ذلك لوط فانه
ليس من ذرية ابرهيم بل هو ابن اخيه كما تقدم آنفا فالجواب
انه محمول على التغليب ونظيره قوله تعالى قالوا نعبد الهك
واله آبائك ابرهيم واسمعيل واسحق واسمعيل عليه السلام عم يعقوب عليه السلام ودخل في
آبائه تغليبا وكلا فضلنا على العالمين اي عالمي زمانهم
وتمسك به من قال ان الانبياء عليهم السلام افضل من الملائكة
لدخولهم في عموم الجمع حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي هو عبد الرحمن
قال حدثنا شعبة عن قتادة ابن دعامة عن ابي العالية
هو رفيع بضم الراء وفتح الفاء وآخره عين مهملة على صيغة
التصغير ابن مهران الرياحي انه قال حدثني بالافراد
ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما ينبغي لعبد ويروى
لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى وضمير المتكلم يحتمل
ان يعود الى كل قائل اي لا يقول بعض الجاهلين من
المجتهدين في العبادة او العلم او غير ذلك من الفضائل ذلك فانه
ولو

وقد ثبت باب قوله في رواية ابي ذر عن المستملي وسقط في رواية غيره صح

عليه ويجوز صح

ولو بلغ ما بلغ لم يبلغ درجة النبوة وقيل يعود الى الرسول صلى الله
عليه وسلم اي لا ينبغي لاحد ان يفضلني عليه قاله على سبيل
التواضع او قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم وقد مضى الحديث
في احاديث الانبياء في باب قول الله عز وجل وان يونس
لمن المرسلين حدثنا آدم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف
التحتية قال حدثنا شعبة قال اخبرنا سعد بن ابرهيم
بسكون العين قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى
وفي الحديث الكف عن الخوض في التفضيل بين الانبياء عليهم السلام
بالرأي ويوقف عند الوارد في ذلك والدلائل متعاضدة على
تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء عليهم السلام
وخص يونس عليه السلام بالذكر خوفا من توهم حط مرتبته لقصة
الحوت

باب قوله سبحانه وتعالى وسقط

في رواية غير ابي ذر باب قوله اولئك الذين هدى الله
اي الانبياء المذكورون قبل هذه الآية هم اهل الهداية لا غيرهم
فبهداهم اقتده اي فبهديهم هؤلاء اقتد يا محمد والهاء في اقتده
للوقف ومن اثبتها في الوصل وهم الحرميان والبصري وعاصم
اجرى الوصل مجرى الوقف واشبعها ابن عامر على انها كناية
المصدر اي اقتد اقتداء وحذفها حمزة والكسائي على انها هاء
السكت وقياسها في الوصل الحذف وفي هذه الآية دليل على
فضل نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء عليهم السلام
لانه تعالى امره بالاقتداء بهداهم ولا بد من امتثاله لذلك الامر
فوجب ان يجتمع فيه جميع خصائلهم واخلاقهم المتفرقة فثبت
بهذا انه صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء وتقديم قوله فبهداهم
يفيد حصر الامر في هذا الاقتداء وانه لا هدى غيره والمراد اصول
الدين وهو الذي يصح ان يسمى الهدى المطلق فانه لا يقبل النسخ

من رواية ابن ذكوان وهي كما بلا اشباع من رواية هشام صح

وكذا في مكارم الاخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل واحد
من هؤلاء الانبياء عليهم ولو امر بالاقتداء في شريعة تلك الاديان
لم يكن دينيا ناسخا لها وكان يجب محافظة كتبهم ومراجعتها
عند الحاجة وبطلان اللازم بالاتفاق يدل على بطلان الملزوم
وقال الزمخشري اقتد طريقتهم في التوحيد والاصول دون
الفروع وفيه دلالة على ان شريعة من قبلنا شريعة لنا اذا قص
الله ورسوله من غير نكير فافهم حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
ابرهيم بن موسى اي ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف
بالصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني
ان ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج اخبرهم
قال اخبرني بالافراد سليمن الاحول هو ابن ابي مسلم المكي قيل
اسم ابيه عبد الله ان مجاهدا هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون
الموحدة المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير اخبره انه سال
ابن عباس رضي الله عنهما أفي ص اي في سورة ص سجدة فقال
نعم ثم تلا اي قرأ ووهبنا زاد ابو ذر له اسحق ويعقوب
الى قوله فبهديهم اقتده ثم قال هو منهم اي داود عليه
السلام من الانبياء المذكورين قبل هذه الاية والنبي صلى الله عليه
وسلم امر ان يقتدي بداود في سجدة ص لانه سجدها وسجد بها
النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث من افراد البخاري زاد اي على الرواية الماضية
يزيد بن هرون الواسطي ومحمد بن عبيد على صيغة التصغير
الطنافسي الكوفي وسهل بن يوسف بسكون الهاء الانماطي
عن العوام بتشديد الواو هو ابن حوشب بفتح المهملة وسكون
الواو وفتح المعجمة وآخره موحدة عن مجاهد هو المذكور آنفا
انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما فقال نبيكم صلى
الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم اي وكان داود يسجد فسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما طريق يزيد فوصلها الاسمعيلي

واما

اي سورة ص

واما طريق محمد بن عبيد فوصلها البخاري في تفسير سورة ص واما
طريق سهل بن يوسف فوصلها البخاري ايضا في احاديث
الانبياء عليهم السلام في باب واذكر عبدنا داود ذا الايد

باب قوله عز وجل وعلى الذين هادوا

اي على اليهود حرمنا كل ذي ظفر قال
ابن جرير هو البهائم والطير وما لم يكن مشقوق الاصابع
كالابل [illegible] والاوز والبط وقال سعيد بن جبير هو الذي
ليس بمنفرج الاصابع رواه ابن ابي حاتم من طريقه عن
ابن عباس رضي الله عنهما باسناد حسن وفي رواية عنه كل
شيء متفرق الاصابع ومنه الديك وقال قتادة كان يقال
البعير واشباهه من الطير والحيتان وقيل هو ذوات الظلف
كالابل وما ليس بذي اصابع كالاوز والبط وهو اختيار الزجاج
وقال ابن دريد ذو الظفر الابل فقط وقال القتبي هو كل ذي مخلب
من الطير وحافر من الدواب قال ويسمى الحافر ظفرا على الاستعارة
وقال الثعلبي وقرأ الحسن ظفر بكسر الظاء وسكون الفاء وقرأ ابو السماك
بكسر الظاء والفاء وهي لغة ومن البقر والغنم حرمنا
عليهم شحومهما الاية وفي رواية ابي ذر سقط قوله ومن
البقر الى آخره وقال بعد قوله ظفر الى قوله وانا لصادقون ....
والشحوم الثروب بالمثلثة المضمومة والراء وآخره موحدة
وهو شحم قد غشي الكرش والامعاء وقيل هو الذي لم يختلط بعظم
ولا لحم وقيل شحوم الكلى وترك البقر والغنم على التحليل
لم يحرم منهما الا الشحوم الخاصة واستثنى من الشحم ما علقت
بظهورها او ما اشتمل على الامعاء فانه غير محرم وهو المراد
بقوله او الحوايا جمع حاوية او حوايا كقاصعاء وقواصع
او حوية كسفينة وسفائن ومن عطفه على شحومهما جعل
او بمعنى الواو وهي بمنزلتها في قولك لا تطع زيدا او عمرا او خالدا
اي هؤلاء كلهم اهل ان لا يطاع فلا تطع واحدا منهم ولا تطع الجماعة

والنعامة

وتمام الاية الا ما حملت ظهورهما
اي الا ما علقت بظهورها او الحوايا
اي او ما اشتملت على الامعاء او
ما اختلط بعظم هو شحم الالية [illegible]
ذلك اي التحريم او الجزاء
جزيناهم ببغيهم اي بسبب
ظلمهم وانا لصادقون في
الاخبار او الوعد والوعيد
صح

ومثله جالس الحسن او ابن سيرين او الشعبي فليس المعنى الا
بمجالسة واحد منهم فقط بل المعنى كلهم اهل ان يجالس فان
جالست واحدا منهم كانت مصيب وان جالست الجماعة
كانت مصيب ايضا وقال ابن الحاجب او في قوله تعالى
ولا تطع منهم آثما او كفورا بمعناها وهو احد الامرين وانما جاء
التعميم من النهي الذي فيه معنى النفي لان المعنى قبل ورود النهي
تطيع آثما او كفورا اي واحدا منهما فاذا جاء النهي ورد على
ما كان ثابتا في المعنى فيصير المعنى ولا تطع واحدا منهما فيجيء العموم
من جهة النهي الداخل بخلاف الاثبات فانه قد يفعل احدهما دون
الآخر وهو معنى دقيق والحاصل ان او اذا عطفت او الحوايا
او ما اختلط بعظم على شحومهما دخلت الثلاث تحت حكم النهي
فيحرم الكل سوى ما استثني منه واذا عطفت على المستثنى لم يحرم
سوى الشحوم واو على الاول للاباحة وعلى الثاني للتنويع والله
تعالى اعلم ثم ان ذلك التحريم لشؤم ظلمهم كما قال تعالى فبظلم من
الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وقال ابن عباس
رضي الله عنهما كل ذي ظفر البعير والنعامة اي ونحوهما
وهذا التعليق وصله ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس رضي الله عنهما وروى من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
مثله الحوايا المبعر بفتح الميم هو المعا وفي رواية ابي الوقت
المباعر جمع مبعر اشار به الى قوله تعالى او الحوايا وفسره بقوله
المبعر وقد وصله ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال الحوايا هو المبعر واخرج عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة مثله وقال سعيد بن جبير الحوايا المباعر اخرجه
ابن جرير وقال الجوهري الحوايا الامعاء وقال ابن جرير وهو
جمع واحدها حاوية وحوية وهي ما تحوى واجتمع واستدار
من البطن وهي بنات اللبن وهي المباعر وفيها الامعاء وقال
غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما في معنى قوله تعالى وعلى الذين

قال ومعنى الكلام الا ما حملت ظهورهما او الا ما حملت الحوايا

هادوا

هادوا صاروا هودا واما قوله عز وجل
هدنا تبنا هائد تائب اشار به الى قوله تعالى وفي
الآخرة انا هدنا اليك في سورة الاعراف وفسره بقوله تبنا
اي رجعنا اليك قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير
وابو العالية والضحاك وقتادة والسدي وغيرهم وهو
من هاد يهود هودا تاب ورجع الى الحق فهو هائد وجمع على هود
يقال قوم هود مثل حائل وحول وقال ابو عبيد التهود التوبة
والعمل الصالح وسقط قوله وقال غيره الخ في رواية ابي ذر
حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين هو ابن فروخ بن سعيد
التميمي نزيل مصر قال حدثنا الليث اي ابن سعد الامام
المصري عن يزيد من الزيادة بن ابي حبيب ابي رجاء البصري
واسم ابيه سويد انه قال قال عطاء هو ابن ابي رباح
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وزاد في باب بيع الميتة من
كتاب البيوع عام الفتح وهو بمكة قال قاتل الله اليهود
اي لعنهم لما حرم الله عليهم شحومها نبه ابن التين على
انه وقع في الرواية هنا لحومها قال والصواب شحومها جملوها
بالجيم اي اذابوها واستخرجوا دهنه يقال جملت الشحم
اي اذبته ويقال اجملت الشحم ايضا ويروى هنا اجملوها
ثم باعوها كذا في رواية ابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني على الاصل
وفي رواية غيرهما جملوه ثم باعوه اي المذكور فاكلوها اي
اثمانها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى في اواخر
كتاب البيوع في باب بيع الميتة والاصنام وقد مضى الكلام فيه
هناك وقال ابو عاصم هو الضحاك المعروف بالنبيل احد
مشايخ البخاري حدثنا عبد الحميد هو ابن جعفر بن عبد الله
الانصاري المدني قال حدثنا يزيد هو ابن ابي حبيب
المذكور قال كتب الي بتشديد الياء عطاء هو ابن ابي رباح

قال **سمعت جابرا** هو ابن عبد الله رضي الله عنهما **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر مثله اي مثل الحديث المذكور
وقد مضى هذا التعليق بعينه في باب بيع الميتة والاصنام
وقد وصله احمد

باب قوله تعالى

وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر **ولا تقربوا الفواحش**
ما ظهر منها وما بطن في محل نصب بدل اشتمال من الفواحش
اي لا تقربوا ظاهرها وباطنها واختلف المفسرون في هذه
الآية فعن ابن عباس رضي الله عنهما والحسن والسدي انهم قالوا
كانوا يفعلون الزنا علانية ويفعلونه سرا فنهاهم الله
عز وجل عنهما وقيل ما ظهر الخمر وما بطن الزنا قاله الضحاك
وقال الماوردي الظاهر فعل الجوارح والباطن اعتقاد القلب
وقيل هي عامة في الكبائر ما اعلن منها وما اخفي وقيل ما ظهر بينهم
وبين الخلق وما بطن بينهم وبين الله تعالى وقيل ما ظهر العناق
والقبلة وما بطن النية **حدثنا حفص بن عمر** بضم العين
الحوضي قال **حدثنا شعبة** اي ابن الحجاج **عن عمرو** بفتح
العين هو ابن مرة المرادي الكوفي الاعمى **عن ابي وائل** شقيق
بن سلمة **عن عبد الله** هو ابن مسعود رضي الله عنه انه **قال**
لا احد اغير من الله اغير افعل تفضيل من الغيرة بفتح الغين
وهي الانفة والحمية قال النحاس هو ان يحمي الرجل زوجته وغيرها
من قرابته ويمنع ان يدخل عليهن او يراهن غير ذي محرم والغيور
ضد الديوث وفي الموعب لابن التياني رجل غيران وقوم غيارى
وغيارى بفتح الغين وضمها وقال ابن سيدة غار الرجل غيرة
وغيرا وغارا وغيارا وحكى البكري عن ابي جعفر البصري غيرة
بكسر الغين والغيار الشديد الغيرة وفلان لا يتغير على اهله
اي لا يغار وقال الزمخشري اغار الرجل امرأته حملها على الغيرة
يقال رجل غيور وامرأة غيور وهذا كله في الآدميين واما
في حق الله تعالى فقد جاء مفسرا في الحديث وغيرة الله تعالى
ان يأتي

ان يأتي المؤمن ما حرم الله عليه اي ان غيرته منعه وتحريمه ولما حرم
الله الفواحش وتواعد عليها وصفه النبي صلى الله عليه وسلم
بالغيرة فقال صلى الله عليه وسلم من غيرته ان حرم الفواحش **فائدة**
قال ابن جني تقول لا احد افضل منك برفع افضل لانه خبر لا
كما ترفع خبر ان وتقول لا غلام لك فان فصلت بينهما بطل
عملها تقول لا لك غلام فان وصفت اسم لا كان لك ثلاثة اوجه
النصب بغير تنوين وبتنوين والرفع بتنوين **ولذلك**
اي ولاجل غيرته **حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن**
ولا شيء احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه
يجوز في احب الرفع والنصب وهو افعل تفضيل بمعنى المفعول
والمدح فاعله وهو كقولهم ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل
منه في عين زيد وحب الله تعالى المدح ليس ما يعقل من حب المدح
وانما المراد حب الطاعات ومن جملتها مدحه تعالى ليثيب على ذلك
فينتفع المكلف لا لينتفع هو بالمدح ونحن نحب المدح لننتفع
ويرتفع قدرنا في قومنا فظهر ان من غلط العامة قولهم اذا احب
المدح فكيف لا نحبه نحن **قلت** القائل هو عمرو بن مرة قال لابي وائل
سمعته اي هل سمعته اي هذا الحديث **من عبد الله** اي ابن
مسعود رضي الله عنه **قال** اي ابو وائل **نعم قلت ورفعه**
قال نعم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم
في التوبة والترمذي في الدعوات والنسائي في التفسير
وكيل وفي رواية ابي ذر ووكيل بزيادة واو **حفيظ ومحيط**
اشار به الى تفسير قوله تعالى وهو على كل شيء وكيل وفسر لفظ
وكيل بقوله حفيظ ومحيط به وكذا فسره ابو عبيدة وفي بعض
الشروح قوله وكيل يريد لست عليكم بوكيل وقيل نزل هذا قبل الامر
بالقتال واما قوله تعالى الا تتخذوا من دوني وكيلا فقيل شريكا
اي يكلون امرهم اليه وقيل كفيلا وقيل كافيا وقوله تعالى وما
انت عليهم بوكيل اي بوكيل على ارزاقهم وامورهم وما عليك

وفي الحديث ان الشيء يطلق
على الله تعالى قاله الكرماني
مح

الا البلاغ كما في قوله تعالى لست عليهم بمسيطر وقد قال تعالى
فانما عليك البلاغ وعلينا الحساب قبلا جمع قبيل اى هو
جمع قبيل اشار به الى تفسير قوله تعالى وحشرنا عليهم كل شئ
قبلا والى انه جمع قبيل وفسره بقوله والمعنى انه ضروب
للعذاب كل ضرب اى كل نوع منها قبيل وهذا الكلام
الى عبيدة ايضا لكن [illegible] حيث قال قوله وحشرنا عليهم
كل شئ قبلا قال فمعنى حشرنا جمعنا وقبلا جمع قبيل اى صنفا
صنفا وروى ابن جرير عن مجاهد قال قبلا اى افواجا قال
ابن جرير اى حشرنا عليهم كل شئ قبلا اى قبيلة قبيلة فيكون
القبل جمع الجمع قال ابو عبيدة ومن قرأها قبلا بكسر القاف فانه
يقول معناه عيانا انتهى قال الحافظ العسقلاني ويجوز ان يكون
بمعنى ناحية تقول لى قبل فلان كذا اى فى جهته فهى نصب
على الظرفية وقال آخرون قبلا اى معاينة انتهى وقد روى
ابن ابى حاتم وابن جرير من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس
رضى الله عنهما فى قوله تعالى كل شئ قبلا اى معاينة فكانه قرأها
بكسر القاف وهى قراءة نافع وابن عامر مع انه يجوز ان يكون
بالضم ومعناه المعاينة تقول رأيته قبلا لا دبرا اذا
اتيته من قبل وجهه ويستوى على هذا القراءتان وبه قال
قتادة وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال ابن جرير ويحتمل
ان يكون القبل جمع قبيل بمعنى الضمين والكفيل اى
وحشرنا عليهم كل شئ كفلا ويكفلون لهم ان الذى نعدهم
حق وهو معنى قوله تعالى فى الآية الاخرى او تاتى بالله والملائكة
قبيلا انتهى قال الحافظ العسقلانى ولم ار من فسره باصناف
العذاب تنبيه ثبت هذا والذى بعده فى رواية ابى ذر
عن المستملى والكشميهنى فحسب زخرف القول كل
شئ حسنته ووشيته بتشديد السين المهملة فى الاولى
والشين المعجمة فى الثانية اى زينته وهو باطل فهو زخرف
اشار

معناه ليس منه
صح

ويروى وزينته
صح

اشار به الى قوله تعالى يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول
ثم فسر زخرف بقوله كل شئ الى آخره وهذا كلام ابى عبيدة
وزاد يقال زخرف فلان كلامه وشهادته وقوله كل شئ
مبتدا وحسنته صفة شئ ووشيته عطف عليه وقوله
وهو باطل جملة وقعت حالا وقوله فهو زخرف خبر المبتدا
ودخلت الفاء فيه لتضمن المبتدا معنى الشرط وقيل اصل
الزخرفة فى اللغة التزيين والتحسين ومن ذلك سمى
الذهب زخرفا وقال ابن جرير قال مجاهد فى تفسير هذه
الآية كفار الجن شياطين يوحون الى شياطين الانس
زخرف القول غرورا وعن ابى ذر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يا ابا ذر هل تعوذت بالله من شياطين
الانس قال قلت يا رسول الله هل للانس من شياطين
قال نعم رواه ابن جرير باسناده الى ابى ذر رضى الله عنه
وحرث حجر حرام وكل ممنوع فهو حجر محجور والحجر
كل بناء بنيته ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال
للعقل حجر وحجى واما الحجر فموضع ثمود وما حجرت
عليه من الارض فهو حجر ومنه سمى الحطيم ويروى
حطيم البيت حجرا كانه مشتق من محطوم مثل قتيل
من مقتول واما حجر اليمامة فهو منزل وقد تقدم
الكلام عليه فى قصة ثمود فى باب قول الله تعالى والى ثمود
اخاهم صالحا ثم ان قوله وحرث حجر الى آخره سقط هنا من
رواية ابى ذر والنسفى قال الحافظ العسقلانى وهو اولى
اى لكونه قد سبق هنالك باب قوله
تعالى وسقط باب قوله فى رواية غير ابى ذر هلم شهداءكم
لغة اهل الحجاز هلم للواحد والاثنين والجميع اشار
به الى قوله تعالى قل هلم شهداءكم الذين يشهدون ان
الله [illegible] حرم هذا اى قل يا محمد احضروا شهداءكم

تغيير تاء تأنيث صح

بالحاء المكسورة والجيم
صح

بالمهملتين ابن غياث كما في رواية اي ابن طلق بن معاوية ابو حفص النخعي الكوفي وهو احد مشايخ البخاري قد روى البخاري عنه الكثير وقد روى عنه هنا بالواسطة قال حدثني ابي اي حفص بن غياث عن عاصم هو ابن سليمن الاحول عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا ادري أنهى عنه اي عن لحم الحمر الاهلية والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس بفتح الحاء وهي التي تحمل عليه الناس من الدواب سواء كانت عليه الاحمال او لم تكن كالركوبة وقال الكرماني الحمولة بالفتح التي تحمل وكذلك كل ما احتمل عليه الحي من حمار او غيره سواء كانت عليه الاحمال او لم تكن فكره ان تذهب حمولتهم او حرمه يوم خيبر يعني تحريما مطلقا ابديا لحم الحمر الاهلية بيان للضمير الذي في عنه وفي حرمه ويجوز فيه النصب على تقدير اعني لحم الحمر الاهلية والرفع على تقدير هو لحم الحمر الاهلية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الذبائح حدثنا الحسن بن اسحق اي ابن زياد المروزي يلقب حسنويه الشاعر الثقة وهو من افراده قال حدثنا محمد بن سابق بالمهملة والموحدة الكوفي البزار اصله فارسي كان بالكوفة مات سنة ثلث عشرة ومائتين وهو من شيوخ البخاري وربما حدث عنه بالواسطة كما هنا قال حدثنا زائدة من الزيادة هو ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة ابو الصلت الكوفي عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفرس سهمين وللراجل سهما قال اي عبيد الله بن عمر العمري وهو موصول بالاسناد السابق فسره نافع فقال اذا كان مع الرجل فرس فله ثلثة اسهم فان لم يكن له فرس فله سهم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يوم خيبر

يحيى بن بكير مصغر بكر قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان جبير مصغر ضد الكسر بن مطعم على صيغة اسم الفاعل من الاطعام اخبره قال مشيت انا وعثمن بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بني المطلب هو المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب من خمس خيبر وتركتنا ونحن بمنزلة واحدة منك وذلك لانهم كلهم بنو اعمام رسول الله صلى الله عليه وسلم وعثمن رضي الله عنه كان عبشميا وجبير بن مطعم رضي الله عنه كان نوفليا فقال صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد لان احدهما لم يفارق الآخر لا في الجاهلية ولا في الاسلام وكانا محصورين معا في خيف بني كنانة وقوله شيء بالشين المعجمة وبالهمزة في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي بكسر السين المهملة وتشديد التحتية وقال ابن الاثير سي واحد هكذا رواه يحيى بن معين اي مثل وسواء يقال هما سيان اي مثلان والرواية المشهورة شيء واحد بالشين المعجمة قال جبير هو موصول بالاسناد المذكور ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس هو ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب وبني نوفل هو ايضا ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب شيئا وقد مر الحديث في الخمس في باب ومن الدليل على ان الخمس للامام ومطابقته للترجمة في قوله من خمس خيبر حدثنا ويروى حدثني محمد بن العلاء هو ابو كريب الهمداني وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية وآخره دال مهملة بن عبد الله اي ابن ابي بردة عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى الاشعري عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن جملة حالية

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت يا رسول الله ما آية طلوع الشمس من مغربها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم تطول تلك الليلة حتى تكون
قدر ليلتين فينتبه الذين كانوا يصلون فيها فيعملون كما كانوا
يعملون قبلها ثم يرقدون ثم يقومون فيصلون ثم يرقدون
ثم يقومون فيفضل عليهم جنوبهم حتى يتطاول عليهم الليل
فيفزع الناس ولا يصبحون فبينا هم ينتظرون طلوع الشمس
من مستقرها اذ طلعت من مغربها فاذا رآها الناس آمنوا
فلا ينفعهم ايمانهم وفي صحيح مسلم ثلثة اذا خرجن لا ينفع نفسا
ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع
الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الملاحم
والنسائي في الوصايا وابن ماجة في الفتن حدثني بالافراد
اسحق ذكر ابو مسعود الدمشقي وابو نعيم الحافظان انه ابن
منصور الكوسج ابو يعقوب المروزي وفي نسخة من كتاب خلف
الواسطي رواه يعني البخاري عن اسحق بن نصر قال الحافظ
العسقلاني وقول خلف اقوى وقال العيني اسحق هذا هو ابن ابرهيم
بن نصر ابو ابرهيم السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة بباب
بني سعد [illegible] اخبرنا عبد الرزاق اي ابن همام
الصنعاني اليماني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام
بتشديد الميم هو ابن منبه الصنعاني الابناوي عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت
اي من مغربها ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين
لا ينفع نفسا ايمانها ثم قرأ الاية وهذا طريق آخر عن ابي هريرة
واختلف في اول الآيات ففي صحيح مسلم عن ابن عمرو رضي الله عنه
رضي الله عنهما اول الآيات طلوع الشمس وخروج الدابة [illegible]
وآيتها

وآيتها كانت قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها واستشكل
ذلك بان طلوع الشمس ليس باول الآيات لان الدجال
والدخان قبله واجيب بان الآيات اما امارات دالة
على قرب قيام الساعة واما امارات دالة على وجود قيام
الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال
ونحوهما ومن الثاني طلوع الشمس من مغربها وسمي اولا لانه
مبدأ القسم الثاني وقد روى نعيم بن حماد من حديث اسحق
بن ابي فروة عن يزيد بن ابي غياث سمع ابا هريرة مرفوعا خمس
لا يدرى ايتهن اول الآيات وايتهن جاءت لم ينفع
نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل طلوع الشمس من مغربها
والدجال ويأجوج ومأجوج والدخان والدابة وقيل خروج
الدجال ويرجحه قوله صلى الله عليه وسلم ان الدجال
خارج فيكم لا محالة فلو كانت الشمس طلعت قبل ذلك من
مغربها لم ينفع اليهود ايمانهم ايام عيسى عليه السلام
ولو لم ينفعهم لما صار الدين واحدا بالاسلام من اسلم منهم
فاذا قبض عيسى عليه السلام ومن معه من المؤمنين يبقى
الناس حيارى سكارى فيرجع اكثرهم الى الكفر والضلالة
ويستولي اهل الكفر على من بقي من اهل الاسلام فعند ذلك
تطلع الشمس من مغربها وعند ذلك يرفع الكتاب العزيز
ثم وافى الحبش الى الكعبة المشرفة فيهدمونها ثم تخرج الدابة
ثم الدخان ثم الريح ثم الرابع تلقي الكفار في البحر ثم النار التي
تسوق الى المشرق ثم الهدة وهي صوت يقع من السماء
وقيل الخسف وروى ابن خالويه في اماليه من حديث
اسمعيل بن ابي خالد عن ابي حميد الحميري عن ابن عمرو
رضي الله عنهما مرفوعا يبقى الناس بعد طلوع الشمس
من مغربها عشرين ومائة سنة ورواه نعيم بن حماد في كتابه
عن وكيع عن اسمعيل موقوفا وذكر نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما

مرفوعا فيما ذكره ابن النقيب وروى نعيم بن حماد من حديث
حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن العريان بن الهيثم سمع
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لا تقوم الساعة حتى تعبد
العرب ما كان يعبد آباؤها عشرين ومائة عام بعد نزول
عيسى عليه السلام وبعد الدجال ومن حديث ابن لهيعة
باسناده الى ابن عمر رضي الله عنهما [illegible] ان
الشمس والقمر يجتمعان في السماء في منزلة بالعشي فيكون
الناس بعدها عشرين سنة وعن وهب طلوع الشمس
الآية العاشرة وهي آخر الآيات ثم تذهل كل مرضعة
عما ارضعت وعن ابن لهيعة باسناده الى عبد الله رضي الله عنه
مرفوعا لا يلبثون بعد ياجوج وماجوج الا قليلا حتى تطلع
الشمس من مغربها فيقول من لا خلاق له ما نبالي اذ ارد الله
علينا ضوءها من حيثما طلعت من مشرقها او مغربها الحديث
وفي آخره ويخر ابليس ساجدا ويقول لاعوانه هذه الشمس
قد طلعت من مغربها وقرب الوقت المعلوم ولا عمل بعد
اليوم ويصير الشياطين ظاهرين في الارض حتى يقول
الرجل هذا قريني الذي كان يغويني الحمد لله الذي اخزاه
واراحني منه فلا يزال ابليس عليه اللعنة ساجدا باكيا
حتى تخرج دابة الارض فتقتله فان قيل ما الحكمة في عدم
نفع الايمان عند طلوع الشمس من مغربها فالجواب انه
لوقوع الفزع في قلوبهم ما يخمد به كل شهوة من شهوات
النفس وتفتر كل قوة من قوى البدن فيصيرون في حالة
من حضره الموت لانقطاع الدواعي الى انواع المعاصي فمن
تاب في مثل هذه الحالة لم تقبل توبته كمن تاب عند الغرغرة فهم في ذلك الوقت
كانهم شاهدوا ما وعدهم من النار والجنة فلم ينفعهم ايمانهم
لانا نحن مكلفون بالايمان بالغيب فلا ينفع الايمان عند الشهادة
فان قيل ما الحكمة في طلوعها من المغرب فالجواب ابطال قول

الملاحدة

الملاحدة والمنجمين لما قال ابرهيم عليه السلام لنمرود ان
الله ياتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب حيث
انكروا ذلك وادعوا انه لا يقع ولا يتصور ومطابقة
حديث الباب للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الايمان

سورة الاعراف

قال ابو العباس في كتاب مقامات التنزيل هي مكية باجماعهم
وفيها اختلاف آيات وذكر الكلبي ان فيها خمس عشرة آية
مدنيات من قوله ان الذين اتخذوا العجل الى قوله واتبعوا النور
الذي انزل معه ومن قوله واسألهم عن القرية التي كانت
حاضرة البحر الى قوله ودرسوا ما فيه قال ولم يبلغنا هذا عن
غير الكلبي وفيها آية اخرى واذا قرئ القرآن الآية ذكر جماعة
انها نزلت في الخطبة يوم الجمعة بالمدينة وهي مائتان
وست آيات كوفي ومكي ومائتان وخمس بصري وشامي
وثلثة آلاف وثلثمائة وخمس وعشرون كلمة واربعة عشر
الفا وثلثمائة وعشرة احرف بسم الله الرحمن الرحيم
لم توجد البسملة الا في رواية ابي ذر قال ابن عباس
رضي الله عنهما وريشا المال وفي بعض النسخ وقع لفظ
باب قبل قوله قال ولم يوجد في اكثرها واشار بقوله وريشا
الى ما في قوله تعالى قد انزلنا عليكم لباسا يواري سوآتكم وريشا
وقراءة الجمهور وريشا وقرأ الحسن وزر بن حبيش وعاصم
فيما روي عنه وابن عباس ومجاهد وابو عبد الرحمن السلمي
وابو رجاء وورياشا وهي قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابو حاتم رواها عنه عثمان بن عفان رضي الله عنه ثم ان البخاري
فسره بالمال يقال تريش اي تمول وقد وصله ابن جرير
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعند
ابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الرياش
اللباس والعيش والنعيم وعن معبد الجهني قال الرياش المعاش

[illegible]

وقال ابو عبيدة الرياش ما ظهر من اللباس وقال الاخفش هو الخصب والمعاش وقال قطرب الريش والرياش واحد مثل حل وحلال وحرم وحرام وقال الثعلبي يجوز ان يكون مصدرا من قول القائل راشه الله يريشه رياشا والرياش في كلام العرب الاثاث وما ظهر من المتاع والثياب والفرش وغيرها وقال ابن الاعرابي الريش الاكل والرياش المال المستفاد وقال ابن زيد الريش الجمال وقيل الريش لباس الزينة استعير من ريش الطير بعلاقة الزينة

انه لا يحب المعتدين في الدعاء وفي غيره كذا في رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني وسقط في رواية غيرهما واشار به الى قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين وقال الطبري حدثنا القاسم ثنا الحسين حدثني حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه لا يحب المعتدين في الدعاء ولا في غيره وقد جاء نحو هذا مرفوعا اخرجه احمد وابو داود من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه سمع ابنا له يدعو فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون قوم يعتدون في الدعاء وقرا هذه الاية واخرجا ايضا وابن ماجة من حديث عبد الله بن مغفل انه سمع ابنا له يقول اللهم اني اسالك القصر الابيض عن يمين الجنة فذكر نحوه لكن لم يقل وقرا الاية وزاد فقال يا بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار والاعتداء في الدعاء يقع بزيادة كرفع صوت فوق الحاجة وبطلب ما يستحيل حصوله شرعا كالذي يسال درجة الانبياء وبطلب معصية وبالادعية التي لم تؤثر خصوصا ما وردت كراهته كالسجع المتكلف والنداء والصياح لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية امرنا بان ندعو بالتضرع والاستكانة والخفية الا ترى ان الله تعالى ذكر عبدا صالحا ورضي بفعله فقال اذ نادى

ربه

بزيادة وفي غيره صح

اذا دخلتها صح

ربه نداء خفيا وفي التلويح قوله انه لا يحب المعتدين الى قوله وقال غيره يشبه والله اعلم انه من قول ابن عباس رضي الله عنهما ومن ثمة ذكره من غير عطف

عفوا كثروا وكثرت اموالهم اشار به الى قوله تعالى ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى عفوا وفسر لفظ عفوا الذي هو صيغة جمع بقوله كثروا من عفا الشيء اذا كثر وقوله وكثرت اموالهم انما وقع في رواية غير ابي ذر وفي التفسير قوله حتى عفوا اي كثروا وكثرت اموالهم واولادهم

الفتاح القاضي افتح بيننا سقط لفظ بيننا في رواية ابي ذر اقض بيننا لفظ الفتاح لم يقع في هذه السورة وانما هو في سورة سبا قال الحافظ العسقلاني وكانه ذكره هنا توطئة لتفسير قوله في هذه السورة ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق انتهى وفسر الفتاح بقوله القاضي وكذا قال ابو عبيدة ان الفتاح القاضي وقال الفراء واهل عمان يسمون القاضي الفاتح والفتاح وقال الثعلبي وذكر غيره انه لغة مراد وروى ابن جرير من طريق عن قتادة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما كنت ادري ما معنى قوله افتح بيننا حتى سمعت بنت ذي يزن تقول لزوجها انطلق افاتحك ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما افتح بيننا اي اقض بيننا ومن طريق قتادة والسدي وغيرهما مثله

نتقنا الجبل رفعنا وسقط قوله الجبل في رواية غير ابي ذر وابي الوقت اشار به الى قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه ظلة وفسر قوله نتقنا بقوله رفعنا كذا فسره ابن عباس رضي الله عنهما قال علي بن ابي طلحة عنه رضي الله عنه قوله واذ نتقنا الجبل رفعناه

انبجست انفجرت اشار به الى قوله تعالى ان اضرب بعصاك الحجر فانبجست منه اثنتا عشرة عينا ثم فسر انبجست بقوله انفجرت

اي احكم بيننا وبين قومنا صح
قال الشاعر
الا ابلغ بني عصم رسولا
فاني عن فتاحتكم غني صح

وكذا جاء في سورة البقرة حيث قال فقلنا اضرب بعصاك
الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اي انشقت وكان ذلك
الحجر من الطور يحمل مع موسى عليه السلام فاذا نزلوا في موضع
ضربه موسى عليه السلام بعصاه فيخرج منه الماء في اثنتي
عشرة عينا لكل سبط عين **متبر خسران** اشار به الى
قوله تعالى ان هؤلاء متبر ما هم فيه وباطل ما كانوا يعملون
وفسر متبر بقوله خسران واشتقاقه من التبار وهو الهلاك
وهو من التتبير يقال تبره تتبيرا اي كسره واهلكه **آسى**
احزن تأس تحزن ذكر هنا لفظتين الاول قوله آسى
وهو في سورة الاعراف اشار به الى قوله تعالى فكيف آسى
على قوم كافرين وفسره بقوله احزن وهو حكاية عن قول شعيب
عليه السلام حيث قال بعد هلاك قومه فكيف آسى اي فكيف
احزن على القوم الذين هلكوا على الكفر اللفظة الثانية
قوله تأس وهو في سورة المائدة وقد ذكر هناك استطرادا
وقال غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما وفي رواية ابي ذر
سقط قوله وقال غيره فاوهم انه وما بعده من تفسير ابن عباس
رضي الله عنهما كالذي قبله وليس كذلك فان هذا كلام ابي عبيدة
فالصواب ثبوته **ما منعك ان لا تسجد يقول ما منعك
ان تسجد** اشار بذلك الى ان كلمة لا صلة قال الزمخشري
لا في ان لا تسجد صلة بدليل قوله ما منعك ان تسجد لما خلقت
بيدي ثم قال فائدة زيادتها توكيد معنى الفعل الذي تدخل
عليه وتحقيقه كانه قيل ما منعك ان تحقق السجود وتلزمه
نفسك اذ امرتك وذكر ابن جرير عن بعض الكوفيين
ان المنع هنا بمعنى القول والتقدير من قال لك ان لا تسجد
وادخلت كلمة لا كما ادخلت في قولهم ناديت ان لا تقم وحلفت
ان لا تجلس ثم اختار ابن جرير ان في الكلام حذفا تقديره
ما منعك من السجود فحملك على ان لا تسجد قال وانما حذف لدلالة

سياق

كما في قوله تعالى لئلا يعلم
مؤكدة لمعنى الفعل
الذي دخلت عليه
ومنبهة على ان الموبخ
عليه هو ترك السجود
صح

ان قبل لا
صح

سياق الكلام عليه **يخصفان اخذا** اي آدم وحواء عليهما السلام
الخصاف بكسر الخاء **من ورق الجنة يؤلفان الورق
يخصفان الورق بعضه الى بعض** اشار به الى قوله تعالى
وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وفسر يخصفان
بقوله اخذا الخصاف وهو بكسر الخاء جمع خصفة وهي الجلة
التي تعمل من الخوص للتمر وجمعها خصف وخصاف قال
ابو البقاء يخصفان ماضيه خصف وهو متعد الى مفعول
واحد والمفعول شيئا من ورق الجنة وقرأ الحسن يخصفان
بكسر الخاء وتشديد الصاد واصله يختصفان وقرأ الزهري
يخصفان من اخصف اي يخصفان انفسهما وقرئ يخصفان
من خصف بالتشديد وقوله وطفقا من افعال المقاربة اي
جعلا اي آدم وحواء عليهما السلام يخصفان عليهما من ورق
الجنة اي يجعلان ورقة فوق ورقة على عوراتهما ليستراها
كما يخصف النعل بان يجعل طرفه على طرفه ويوثق بالسيور
حتى صارت الاوراق كالثوب والورق ورق التين وقيل
الموز وهذا التفسير منقول عن ابي عبيدة لكن باختصار
وروى ابن جرير باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة قال جعلا
ياخذان من ورق الجنة فيجعلانه على سوآتهما ومن طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله يخصفان قال يرقعان
كهيئة الثوب ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال اخذا من ورق التين واخرجه الحاكم
من هذا الوجه ومن طريق قتادة قال كان لباس آدم
عليه السلام في الجنة ظفرا كله فلما اكل من الشجرة كشف
عنه وبدت سوآته ومن طريق ابن عيينة عن عمرو
بن دينار عن وهب بن منبه قال كان لباس آدم
وحواء النور فكان احدهما لا يرى عورة الآخر والله تعالى اعلم

سوءاتهما كناية عن فرجيهما اشار به الى قوله تعالى فلما ذاقا
الشجرة بدت لهما سوآتهما وفسر سوآتهما بفرجي آدم
وحواء عليهما السلام قال الجوهري السوءة العورة وهذا
التفسير من كلام ابي عبيدة ايضا وسقط هنا في رواية
ابي ذر ومتاع الى حين الى يوم القيمة وفي نسخة هو
ههنا الى يوم القيمة والحين عند العرب من ساعة
الى ما لا يحصى عدده اشار به الى قوله تعالى ولكم في الارض
مستقر ومتاع الى حين ونبه على ان المراد من الحين هنا يوم
القيمة ثم اشار بقوله والحين عند العرب الى ان الحين يستعمل
لاعداد كثيرة وادناه ساعة وقال ابن الاثير الحين الوقت
وفي المغرب الحين كالوقت مبهم يقع على القليل والكثير
الريش والرياش واحد وهو ما ظهر من اللباس وقد مر
تفصيل ذلك آنفا وقد ذكره مفسرا بالمال قبيله جيله
الذي هو منهم اشار به الى قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله
والضمير في انه يرجع الى الشيطان وفسر القبيل بالجيل
بكسر الجيم وسكون الياء وكذا فسره ابو عبيدة قال ابن الاثير
الصنف من الناس جيل والمراد هنا جيل الشيطان ويؤيده
في المعنى ما رواه ابن جرير من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قوله قبيله قال الجن والشياطين وقيل قبيله خيله ورجله
قال الله تعالى بخيلك ورجلك وقيل ذريته قال تعالى
افتتخذونه وذريته وقيل اصحابه وقيل ولده ونسله قال
الازهري القبيل جماعة ليسوا من اب واحد وجمعه قبل
فاذا كانوا من اب واحد فهم قبيلة اداركوا اجتمعوا اشار
به الى قوله تعالى كلما دخلت امة لعنت اختها حتى اذا اداركوا
فيها جميعا وفسر لفظ اداركوا بقوله اجتمعوا وكذا فسره ابو عبيدة
وزاد ويقال تداركوا لي عليه شيء اجتمع والتاء مدغمة في الدال
انتهى وهي قراءة الجمهور والاصل تداركوا وقد قرأ بها
الاعمش

وفي نسخة ومتاع الى حين هو الى يوم القيمة ح

كذا في رواية ابي ذر وابي الوقت وفي رواية غيرهما عدده ح

وقبيله (؟)

٢٢٤

الاعمش ورويت عن ابي عمرو بن العلاء ايضا وقال
مقاتل كلما دخل اهل ملة النار لعنوا اهل ملتهم فيلعن اليهود
اليهود والنصارى النصارى والمجوس المجوس والمراد
بالاخت اخوة الدين والملة لا اخوة النسب ومشاق
الانسان والدابة بتشديد القاف وفي بعض النسخ
ومسام الانسان بالسين المهملة والميم المشددة بدل
المعجمة والقاف وهو بمعناه كلها كذا في رواية ابي ذر
وابي الوقت وفي رواية غيرهما كلهم تسمى سموما بضم
السين المهملة واحدها سم بتثليث السين وهي عيناه
ومنخراه وفمه واذناه ودبره واحليله اشار به الى
تفسير سم في قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم
الخياط وكذا فسره ابو عبيدة قال الراغب السم كل ثقب
ضيق كخرم الابرة وثقب الانف وجمعه سموم وقد سمه ادخله
فيه وقال الجوهري السم الثقب ومنه سم الخياط ومسام الجسد
ثقبه والمسام المنافذ من عبارات الاطباء والخياط ما يخاط
به ويقال مخيط ايضا وبه قرأ ابن مسعود وابو رزين ثم انه
قد دخل تحت عموم قوله تعالى ان الذين كذبوا باياتنا
واستكبروا عنها لا تفتح لهم ابواب السماء ولا يدخلون الجنة
الاية منكروا دلائل الذات والصفات ومنكروا دلائل التوحيد
وهم المشركون ومنكروا صحة النبوة وغيرهم من الكفرة لا تفتح ابواب
السماء لارواحهم ولا لادعيتهم كما تفتح لارواح المؤمنين
واعمالهم والولوج الدخول وهذا من باب التعليق على المحال
لان الجمل اعظم الحيوانات عند العرب وثقب الابرة اضيق
الثقب غواش ما غشوا به اي غطوا به اشار به الى قوله
تعالى لهم من جهنم مهاد ومن فوقهم غواش وفسر لفظ غواش
بقوله ما غشوا به وهو جمع غاشية وهي كل ما يغشاك
اي يسترك من اللحف وقيل من اللباس والمراد بذلك ان النار

اي اذا تداركوا وتلاحقوا واجتمعوا فيها اي في النار ح

وبضمه قرأ ابن مسعود وقتادة وبكسره قرأ ابو عمران الجوني ح

وهم الدهرية ح

من غير استرضاء احد من الغانمين الا اصحاب السفينتين واما
ابو هريرة رضي الله عنه واصحابه فلم يعطهم الا عن طيب خواطر
المسلمين والله تعالى اعلم ولم نغنم ويروى فلم نغنم ذهبا
ولا فضة انما غنمنا البقر والابل والمتاع والحوائط
جمع حائط وهو البستان من النخل وفي رواية مسلم غنمنا المتاع
والطعام والثياب وعند رواة الموطا الا الاموال والثياب
والمتاع وعند يحيى بن يحيى الليثي وحده الا الاموال والثياب
والاول هو المحفوظ ومقتضاه ان الثياب والمتاع لا يسمى
مالا وقد نقل ثعلب عن ابن الاعرابي عن المفضل الضبي
قال المال عند العرب الصامت والناطق فالصامت
الذهب والفضة والجوهر والناطق البعير والبقر والشاة
فاذا قلت عن حضري كثر ماله فالمراد الصامت واذا قلت
عن بدوي فالمراد الناطق انتهى وقد اطلق ابو قتادة على
البستان مالا فقال في قصة السلب الذي تنازع فيه هو
والقرشي في غزوة حنين فابتعت به مخرفا فانه لاول مال
تاثلته فالذي يظهر ان المال ما له قيمة لكن قد يغلب على قوم
تخصيصه بشيء كما حكاه المفضل فتحمل الاموال على المواشي
والحوائط التي ذكرت في رواية الباب ولا يراد بها النقود
لانه نفاها اولا ثم انصرفنا مع النبي ويروى مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى جمع قرية موضع بقرب
المدينة وهو من اعمالها ومعه عبد له وفي رواية الموطا عبد
اسود يقال له مِدْعَم بكسر الميم وسكون الدال وفتح
العين المهملتين اهداه له احد بني الضباب كذا في رواية
ابي اسحق بكسر الضاد المعجمة وبموحدتين الاولى خفيفة بينهما
الف بلفظ جمع الضب وفي رواية مسلم اهداه له رفاعة
بن زيد احد بني [illegible] الضبيب بضم اوله على صيغة
التصغير وفي رواية ابن اسحق رفاعة بن زيد الجذامي

ثم

ثم الضبني بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها نون وقيل بفتح
المعجمة وكسر الموحدة بطن من جذام وضبطه الكرماني بضم المعجمة
وفتح الموحدة الاولى وكسر الثانية وسكون التحتية بينهما وكذا
ضبطه الشاطبي وقال ابن حبيب في جذام الضبيب ولم يزد
شيئا وذكر ابو عمر رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي ثم الضبيبي
من بني الضبيب قال هكذا يقول اهل الحديث واما اهل النسب
فيقولون الضبيني يعني بالنون في آخره من بني الضبين
بن جذام قال ولم ار هذا القول لاحد وقال ابو علي الغساني
صوابه الضبني يعني بفتح الضاد والباء الموحدة وبالنون
من بني ضبينة من جذام هذا وانت خبير بان النسبة الى لفظ فعيلة
فعلي مثل حنفي نسبة الى بني حنيفة وكذلك الضبني فافهم فانه
موضع التباس وقال الكرماني وفي جل النسخ بل كلها احد بني
الضباب بدل الضبيب لكن المشهور عند القوم هو الضبيب
وقال الواقدي قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رفاعة بن زيد
بن وهب الجذامي ثم الضبيبي في هدنة الحديبية قبل خيبر في
جماعة من قومه فاسلموا وعقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم
على قومه وهو الذي اهدى له عبدا وقد اختلف هل اعتقه رسول الله
صلى الله عليه وسلم او مات رقيقا له فبينما هو اي مدعم يحط رحل
رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد البيهقي وقد استقبلتنا
يهود بالرمي ولم يكن على تعبئة اذ جاءه كلمة اذ للمفاجاة جواب قوله
فبينما سهم عائر بعين مهملة وهمزة بعد الالف بوزن فاعل
اي حائد عن قصده وقيل هو سهم لا يدري من اين اتى ومن رمى به
حتى اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئا له الشهادة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل والذي نفسي بيده وفي
رواية الكشميهني بلى وهو تصحيف وفي رواية مسلم كلا وهو
رواية الموطا ان الشملة التي اصابها يوم خيبر الشملة كساء
يشتمل به الرجل ويجمع على الشمال من المغانم لم تصبها المقاسم

بل

في رواية اخرى هو امر من الله تعالى طاف بهم ثم قرأ فطاف
عليها طائف من ربك وهم نائمون وقال الاخفش الطوفان
واحدته طوفانة وقيل هو مصدر كالرجحان والنقصان
او هو اسم مصدر **القمل الحمنان** بضم الحاء كذا ضبطه الحافظ
العسقلاني كالفرع واصله وسكون الميم وضبطه البرماوي
والدماميني بفتح الحاء كالكرماني **يشبه صغار الحلم** بفتح الحاء
المهملة واللام جمع حلمة قال ابو عبيدة القمل عند العرب هي
الحمنان والحمنان ضرب من القردان واحدتها حمنانة قال
الاصمعي فيما ذكره الجوهري القمقام ثم الحمنان ثم القراد ثم الحلمة
وهي القراد العظيم وعن ابن عباس رضي الله عنهما القمل السوس
الذي يخرج من الحنطة وعنه انه الدبا وهو الجراد الصغار الذي
لا اجنحة له وبه قال مجاهد وقتادة وعن الحسن وسعيد بن جبير
القمل دواب سود صغار وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم
القمل البراغيث وقال ابن جرير القمل جمع قملة وهي دابة
تشبه القمل تأكل الابل والحلم جمع حلمة والحلمة [illegible]
فيخرج منها القمقام وهو اصغر ما رأيته عايش ويتعلق بالابل
فاذا امتلأ سقط على الارض وقد عظم ثم يقيم حتى يذهب دمه
فيكون قرادا فيعلق بالابل ثانية فيكون حمنانة وفي المحكم القمل
صغار الذر والدبا وفي الجامع هو شيء اصغر من الذر له جناح احمر وقال
ابو يوسف هو شيء يأكل اكل الجراد ولكن يمتص الحب اذا وقع
فيه الدقيق وهو رطب فيذهب قوته وهو خبيث الرائحة قال
ابو العالية ارسل الله تعالى الحمنان على دوابهم فاكلتها حتى لم يقدروا
على الميرة وقرأ الحسن القمل بفتح القاف وسكون الميم **عروش
وعريش بناء** اشار به الى قوله تعالى ودمرنا ما كان يصنع
فرعون وقومه وما كانوا يعرشون قال صاحب التلويح قول
البخاري عروش وعريش بناء وجدناه مرويا عن ابن عباس رضي الله عنهما
وقال الطبري حدثنا المثنى ثنا عبد الله بن صالح حدثني عن علي بن ابي طلحة

عنه

هو شيء يقع في الزرع ليس بجراد
فيأكل السنبلة وهي غضة
فيطول الزرع ولا سنبل فيه
وقال ابو حنيفة صح
يشبه الحلم [illegible] وهو لا
صح

عنه وما كانوا يعرشون اي يبنون وقال ابو عبيدة وما كانوا
يعرشون اي يبنون فقول صاحب التلويح قول البخاري
الى آخره لا وجه له على ما قاله العيني لان قول ابن عباس رضي الله عنهما
في تفسير قوله وما كانوا يعرشون اي يبنون فلا يطابق
تفسير عروش وعريش قال العيني واما تفسير البخاري
العروش والعريش بالبناء فليس بذاك لان العروش
جمع عرش وهو سرير الملك وسقف البيت وهو
ايضا مصدر قال الجوهري عرش يعرش ويعرش عرشا اي
بنى بناء من خشب والعريش ما يستظل به قاله الجوهري
ايضا وقال ايضا العريش عريش الكرم والعريش
شبه الهودج والعريش خيمة من خشب والجمع عرش
مثل قليب وقلب ومنه قيل لبيوت مكة العرش لانها
عيدان تنصب وتظلل عليها فهذا الذي ذكره مخالف
لما عادته في تفسير بعض الالفاظ في بعض السور وفي
بعض المواضع وكان ينبغي ان يقول يعرشون يبنون
اشارة الى ما وقع في الآية من قوله وما كانوا يعرشون **سقط
كل من ندم فقد سقط في يده** اشار به الى قوله تعالى
ولما سقط في ايديهم وفسر قوله سقط في ايديهم بقوله كل
من ندم فقد سقط في يده وقال ابو عبيدة يقال لكل من ندم
وعجز عن شيء سقط في يد فلان وذلك لان النادم المتحسر
يعض يده غما فتصير يده مسقوطا فيها وقال الجوهري
وسقط في يده اي ندم قال الله تعالى ولما سقط في ايديهم
وجوز الاخفش اسقط في يديه بالالف وقال ابو عمرو ولا يقال
اسقط بالالف على ما لم يسم فاعله وهذه في قصة موسى عليه السلام
الذين اتخذوا من حليهم عجلا واخبر الله تعالى عنهم يعني انهم
ندموا على ما فعلوا ورأوا انهم قد ضلوا وقالوا لئن لم يرحمنا
ربنا الآية **الاسباط قبائل بني اسرائيل** اشار به الى قوله تعالى

قومه
صح

وقطعناهم اثنتي عشرة اسباطا امما وفسر الاسباط
بانهم قبائل بني اسرائيل وكذا فسره ابو عبيدة وزاد واحدهم
سبط تقول من اي سبط انت اي من اي قبيلة وجنس
انتهى ويقال الاسباط في ولد يعقوب كالقبائل في ولد
اسمعيل واشتقاقه من السبط وهو التتابع وقيل من
السبط بالتحريك وهو الشجر الملتف وقيل للحسن والحسين
رضي الله عنهما سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم لانتشار
ذريتهما ثم قيل لكل ابن بنت سبط **يعدون في السبت**
يتعدون له وسقط لفظ له في رواية ابي ذر وفي نسخة به
بالموحدة بدل اللام **يجاوزون** وفي نسخة ثم يتجاوزون
وفي رواية ابي ذر تجاوز بفتح الفوقية وضم الواو وبعده موحدة
وسكون العين تجاوز **تعدى تجاوز** على صيغة الماضي فيهما
وقد اشار به الى قوله تعالى واسالهم عن القرية التي كانت حاضرة
البحر اذ يعدون في السبت وفسر قوله يعدون بقوله يتعدون
يجاوزون قال الزمخشري اذ يعدون اي يتجاوزون حدود الله
فيه وهو اصطيادهم يوم السبت وقد نهوا عنه وقرئ يعدون
بمعنى يعتدون واذ يعدون من الاعداد وكانوا يعدون آلات
الصيد يوم السبت وهم مامورون بان لا يشتغلوا فيه بغير
العبادة ونبه بقوله تعدى تجاوز على ان معنى هذه الكلمة
التجاوز فاذا تجاوز احد امرا من الامور المحدودة يقال له تعدى
شرعا شوارع اشار به الى قوله تعالى اذ تاتيهم حيتانهم يوم
سبتهم شرعا وذكر ان شرعا جمع شارع وهو الظاهر على وجه
الماء وقال ابو عبيدة شرعا اي شوارع وروى الضحاك عن
ابن عباس رضي الله عنهما شرعا اي ظاهرة على الماء وقال
العوفي عنه شرعا من كل مكان وروى عبد الرزاق عن ابن جريج
عن رجل عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما شرعا اي بيضا
سمانا فتنتطح بافنيتهم ظهورها لبطونها **بئيس شديد** اشار به
الى قوله تعالى

وفي نسخة تعدى تجاوز صح

وكذا فسره ابو عبيدة صح

من شرع اذا دنا واشرف صح

الى قوله تعالى واخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس وفسره
بقوله شديد وكذا فسره ابو عبيدة وبئيس بفتح اوله وكسر
الهمزة بعدها ياء فعيل من بؤس يبؤس باسا وفيها قراآت
في المشهور والشاذ لا نطيل بها وعن مجاهد معناه اليم وعن
قتادة موجع **اخلد الى الارض قعد** وفي نسخة اقعد
من الاقعاد **وتقاعس** اشار به الى قوله تعالى ولكنه اخلد
الى الارض واتبع هواه وفسر قوله اخلد بقوله قعد وتقاعس
اي لزم القعود الى الارض وتقاعس اي تاخر وابطا وهو كناية
عن شدة ميله الى الدنيا وقد فسر ابو عبيدة قوله اخلد
الى الارض بقوله لزمها واصل الاخلاد اللزوم وروى
عبد الرزاق عن معمر اخلد الى الارض مال الى الدنيا والمعنى
مال الى زينة الحياة الدنيا وزهرتها واقبل على لذاتها ونعيمها
وغرته كما غرت غيره والضمير في قوله ولكنه يرجع الى بلعام
بن باعوراء من علماء بني اسرائيل وكان مجاب الدعوة ولكنه
اتبع هواه فانسلخ من الايمان واتبعه الشيطان وقصته
مشهورة وقيل المراد به امية بن ابي الصلت ادرك زمن
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتبعه وصار الى موالاة المشركين
وقد جاء في بعض الاحاديث انه آمن بلسانه ولم يؤمن
بقلبه وله اشعار ربانية وحكم وفصاحة ولكن لم يشرح
الله صدره للاسلام **سنستدرجهم ناتيهم من
مامنهم كقوله فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا**
اشار به الى قوله تعالى والذين كذبوا باياتنا سنستدرجهم
من حيث لا يعلمون وفسر قوله سنستدرجهم بقوله ناتيهم
من مامنهم اي من موضع امنهم وقال ابو عبيدة الاستدراج
ان ياتيه من حيث لا يعلم ومن حيث يتلطف له حتى يغتره
انتهى واصل الاستدراج التقريب منزلة منزلة من الدرج
لان الصاعد يرقى درجة درجة والمعنى ان الله تعالى ياخذهم

قليلا قليلا الى ان تدركهم العقوبة بغتة وذلك انهم كلما جددوا
خطيئة جددت لهم نعمة ظنوا ذلك تقريبا من الله تعالى
وانساهم الاستغفار ووجه التشبيه فيه هو اخذ الله اياهم
بغتة كما قال فى آية اخرى حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة
من جنة من جنون اشار به الى قوله تعالى اولم يتفكروا
ما بصاحبهم من جنة وفسر قوله من جنة بقوله من جنون وكذا فسره
ابو عبيدة قال اى جنون وكانوا يقولون محمد شاعر مجنون وقيل
المراد بالجنة الجن كقوله تعالى من الجنة والناس وعلى هذا فيقدر
محذوف اى مس جنة والاستفهام بمعنى التقريع او التحريض
اى اولم ينظروا ويعقلوا لان الفكر طلب المعنى بالقلب وذلك
انه كما يتقدم رؤية البصر تقليب الحدقة نحو المرئى يتقدم رؤية
البصيرة تقليب حدقة العقل الى الجوانب اى انه كيف يتصور
منه صلى الله عليه وسلم الجنون وهو يدعوهم الى الله تعالى
ويقيم على ذلك الدلائل القاطعة بالفاظ بلغت فى الفصاحة
الى حقيقة يعجز عنها الاولون والآخرون ايان مرساها
متى خروجها اشار به الى قوله تعالى يسئلونك عن الساعة
ايان مرساها وفسره بقوله متى خروجها وكذا فسره ابو عبيدة
وقد سقط فى رواية غير ابى ذر والى الوقت ايان مرساها الى آخره
وقد سقط هذه التفاسير كلها فى بعض الاصول فمرت به
فاستمر بها الحمل فاتمته تقدم هذا فى احاديث الانبياء
ولم يقع هنا فى رواية ابى ذر واشار به الى قوله تعالى فلما تغشاها
حملت حملا خفيفا فمرت به وفسر قوله فمرت به بقوله فاستمر
بها الحمل فاتمته والضمير فى قوله فمرت الى حواء لان ما قبله
قوله تعالى هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها
الاية واراد بالنفس الواحدة آدم عليه السلام واراد بزوجها
حواء عليها السلام وفى التفسير اختلفوا فى معنى قوله فمرت فقال
مجاهد استمرت بحمله وكذا روى عن الحسن والنخعى والسدى
وقال ميمون بن مهران عن ابيه استخفته وقال قتادة
استعان

والمراد بالصاحب ابو محمد صلى الله عليه وسلم صح

وروى الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله مرساها اى منتهيها ومن طريق قتادة قال قيامها صح

استعان حملها وقال العوفى عن ابن عباس رضى الله عنهما
استمرت به فشكت احبلت ام لا ينزغنك يستخفنك
اشار به الى قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان
نزغ وفسر ينزغنك بقوله يستخفنك وكذا فسره
ابو عبيدة وزاد ومنه قولهم نزغ الشيطان بينهم
اى افسد وقال ابن جرير فى معنى هذا واما يغضبنك
من الشيطان غضب يصدك عن الاعراض عن الجاهل
ويحملك على مجازاته فاستعذ بالله اى فاستجر بالله.....
طيف ملم به لمم ويقال طائف وهو واحد اشار
به الى قوله تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من
الشيطان وفسر قوله طيف بقوله ملم به لمم وقال ابو عبيدة
اى لمم انتهى واللمم يطلق على ضرب من الجنون وعلى صغار الذنوب
وفى التفسير منهم من فسر ذلك بالغضب ومنهم من فسره بمس
الشيطان بالصرع ونحوه ومنهم من فسره بالهم بالذنب
ومنهم من فسره باصابة الذنب وقوله ويقال طائف الخ
اشار به الى ان طيفا وطائفا واحد فى المعنى وهما قراءتان
مشهورتان واختار ابن جريج الثانية واحتج بان اهل
التأويل فسروه بمعنى الغضب او الزلة وهو اما الطيف
فهو الخيال ثم حكى عن بعض اهل العربية ان الطيف والطائف
بمعنى واحد ثم اسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما قال
الطائف اللمة من الشيطان يمدونهم يزينون اشار
به الى قوله تعالى واخوانهم يمدونهم فى الغى ثم لا يقصرون
وفسر يمدونهم بقوله يزينون وقال ابو عبيدة اى يزينون
لهم الغى والكفر وخيفة خوفا وخفية من الاخفاء
اشار به الى قوله تعالى واذكر ربك فى نفسك تضرعا وخيفة
وفسر قوله خيفة بقوله خوفا وكذا فسرها ابو عبيدة وقال ابن جريج
فى قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية اى سرا اخرجه ابن المنذر

وقيل اى واما ينخسنك من الشيطان نخس اى وسوسة تحملك على خلاف ما امرت به فاستعذ بالله من شره صح

والیه اشار بقوله وخفیة من الاخفاء واراد به ان الخفیة ماخوذة من الاخفاء لکن فیه تامل لان القاعدة ان المزید فیه یکون ماخوذا من الثلاثی دون العکس لکنه نظر الی ان الاشتقاق هو ان ینتظم الصیغتان معنی واحدا

والآصال واحدها اصل وهو ما بین العصر الی المغرب کقولك وفی نسخة کقوله بکرة واصیلا اشار به الی قوله تعالی ودون الجهر من القول بالغدو والآصال وذکر ان واحد الآصال اصیل اه وهو قول ابی عبیدة ایضا بلفظه وذکر ابن فارس الاصیل بعد العشاء وجمعه اصل بضمتین فیکون الآصال جمع الجمع وقال ابن التین ضبط فی نسخة اصل وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة الآصال العشی

باب قول الله عز وجل قل انما حرم ربی الفواحش ما ظهر منها وما بطن وسقط فی بعض النسخ لفظ باب والفواحش ما تزاید قبحه وقیل ما یتعلق بالفروج وقیل الکبائر وقیل الطواف بالبیت عراة وهو قول ابن عباس رضی الله عنهما فمنهم من حملها علی العموم قال قتادة سر الفواحش وعلانیتها ومنهم من حملها علی نوع خاص فعن ابن عباس رضی الله عنهما قال کانوا فی الجاهلیة لا یرون بالزنا باسا فی السر ویستقبحونه فی العلانیة فحرم الله الزنا فی السر والعلانیة وعن سعید بن جبیر ومجاهد ما ظهر نکاح الامهات وما بطن الزنا واختار ابن جریر حملها علی العموم قال ولیس ما روی عن ابن عباس رضی الله عنهما وغیره بمدفوع ولکن الاولی الحمل علی العموم والله تعالی اعلم حدثنا سلیمن بن حرب الواشحی قال حدثنا شعبة ای ابن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم المیم وتشدید الراء الاعمی الکوفی عن ابی وائل شقیق بن سلمة عن عبد الله ای ابن مسعود رضی الله عنه قال ای قال عمرو بن مرة قلت ای لابی وائل انت سمعت

هذا

ای ابو وائل صح

هذا من عبد الله قال نعم سمعته منه ورفعه الی رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا احد اغیر من الله فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب الیه المدحة بکسر المیم وآخره تاء تانیث وفی روایة المدح من الله فلذلك مدح نفسه وقد مضی الحدیث قریبا فی باب لا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ومضی الکلام فیه هناك وسقط لفظة للترجمة لظاهرة

باب ولما جاء موسی لمیقاتنا وکلمه ربه الآیة ای اقرا الآیة بتمامها وفی بعض النسخ قد ساق الآیة بتمامها هکذا ولما جاء موسی ای حضر لمیقاتنا ای للوقت الذی عیناه له واللام للاختصاص کهی فی قولهم لعشر خلون من رمضان ولیست بمعنی عند قیل لا بد هنا من تقدیر مضاف ای لآخر میقاتنا او لانقضاء میقاتنا قال الثعلبی اصله موقاتة انقلبت الواو یاء لسکونها وانکسار ما قبلها وانما انقلبت یاء لان الیاء اخت الکسرة وکلمه ربه من غیر واسطة وکان علی طور سیناء کلاما مغایرا لهذه الحروف والاصوات قدیما قائما بذاته تعالی وخلق فیه ادراکا سمعه به وکما ثبتت رؤیة ذاته عز وجل مع انه لیس بجسم ولا عرض فکذلك کلامه وان لم یکن صوتا ولا حرفا صح ان یسمع وروی ان موسی علیه السلام کان یسمع کلام الله من کل جهة وفیه اشارة الی ان سماع کلامه لیس من جنس کلام المحدثین قال جواب لما ای لما ادناه ربه وناجاه وکلمه وخصه بهذه المرتبة طمحت همته الی رتبة الرؤیة وتشوق الی ذلك فسال ربه ان یریه ذاته المقدسة قال رب ارنی انظر الیك ای ارنی ذاتك انظر الیك فثانی مفعولی ارنی محذوف والمعنی اجعلنی متمکنا من رؤیتك بان تتجلی لی فانظر الیك واراك والآیة تدل علی جواز رؤیة الله تعالی لان موسی علیه السلام

الیمقات مفعال من الوقت کالمیعاد والمیلاد صح

فقال صح

سألها وكان عارفا بالجائز والممتنع فلو كان محالا لما طلبه
ولذلك قال الله تعالى جوابا له لن تراني ولم يقل لن أرى
ولن اريك كانه قال ان المانع ليس الا من جانبك واني
غير محجوب بل محتجب بحجاب منك وهو كونك في فان وانا
باق ووصفي باق فاذا جاوزت قنطرة الفناء ووصلت
الى دار البقاء فزت بمطلوبك والحاصل انه ليس لبشر
ان يطيق النظر الي في الدنيا ومن نظر الي في الدنيا مات
وفي رواية قال موسى الهي سمعت كلامك فاشتقت الى
النظر اليك فلان انظر اليك ثم اموت احب الي ان اعيش
فلا اراك رواه محيي السنة عن الحسن ولا يلزم من كون لن
لتابيد النفي ان موسى لا يراه ابدا لا في الدنيا ولا في الآخرة كيف
وقد ثبت في الحديث الصحيح ان المؤمنين يرون الله تعالى
في القيمة وفي الجنة فموسى عليه السلام احرى بذلك ولكن انظر
الى الجبل وهو اعظم جبل بمدين يقال له زبير اي وهو اشد
خلقا منك فان استقر اي ثبت مكانه فسوف تراني
اشارة الى عدم قدرته على الرؤية على وجه الاستدراك
وفي تعليق الرؤية على استقرار الجبل دليل الجواز ضرورة
ان المعلق على الممكن ممكن فلما تجلى ربه للجبل قال ابن عباس
رضي الله عنهما تجليه ظهور نوره وقيل معناه ظهرت عظمته
له وقدرته وامره وقال كعب الاحبار وعبد الله بن سلام
ما تجلى من عظمة الله الا مثل سم الخياط وقال السدي قدر
الخنصر وروى احمد في مسنده عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل
قال هكذا يعني انه اخرج طرف الخنصر ورواه الترمذي ايضا
وقال حديث حسن غريب وعن سهل بن سعد ان الله تعالى
اظهر من سبعين الف حجاب نورا قدر الدرهم فجعل الجبل دكا
جعله دكا اي مدكوكا مفتتا وجوز ان يخلق الله له حياة
وسمعا

وسمعا وبصرا كما جعله محلا للخطاب بقوله يا جبال اوبي معه
وكما جعل الشجرة محلا للكلام وكل هذا لا يحيله من يؤمن بان الله تعالى
على كل شيء قدير وعن ابن عباس رضي الله عنهما صار ترابا
وقال سفيان الثوري ساخ الجبل في الارض حتى وقع في
البحر فهو يذهب معه وعن ابي بكر الهذلي انقعر فدخل تحت
الارض فلا يظهر الى يوم القيمة وقال ابن ابي حاتم باسناده
عن ابي مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما تجلى الله للجبال
طارت لعظمته ستة اجبل فوقعت ثلثة بالمدينة وثلثة بمكة
بالمدينة احد وورقان ورضوى وبمكة حرا وثبير وثور
وقال ابن كثير هذا حديث غريب بل منكر واختلف القراء
في دكا فقرا نافع وابن كثير وابو عمرو وابن عامر وعاصم بالقصر
والتنوين وقرا حمزة والكسائي دكاء بالمد اي جعله مثل الارض
وخر موسى صعقا اي مغشيا عليه من شدة هول ما راى
وكان ذلك يوم الخميس وكان يوم عرفة واعطي التورية يوم
الجمعة وهو يوم النحر وفي التلويح وصعق موسى موته نظيره
قوله في سورة النساء فاخذتهم الصاعقة يعني الموت وفي
الزمر فصعق من في السموات يعني مات وفي تفسير ابن كثير
والمعروف ان الصعق هو الغشي هنا كما فسره ابن عباس
رضي الله عنهما وغيره لا كما فسره قتادة بالموت وان كان
ذلك صحيحا في اللغة فلما افاق اي من الغشي قال جعفر بن محمد
شغله الجبل حين تجلى ولولا ذلك لمات صعقا بلا افاقة
قال سبحانك تنزيها وتعظيما واجلالا ان يراه احد في الدنيا
تبت اليك عن ان اطلب الرؤية في الدنيا او بغير اذنك
وحسنات الابرار سيئات المقربين فكان التوبة لذلك
فان التوبة في حق الانبياء عليهم السلام لا تكون عن ذنب
لان منزلتهم العلية تصان عن كل ما يحط عن مرتبة الكمال وقيل
المراد بالتوبة هنا الرجوع الى الله تعالى لا على ذنب سبق وقيل

قيل وقع في احدى الطريقين ما يدخل في قسم المقلوب فان
في رواية ابن عيينة ان ابا هريرة رضي الله عنه هو السائل ان يقسم له
وابان هو الذي اشار بمنعه وفي رواية الزبيدي ان ابان
هو الذي سال وان ابا هريرة هو الذي اشار بمنعه وقد رجح
الذهلي رواية الزبيدي ويؤيد ذلك وقوع التصريح في رواية
بقول النبي صلى الله عليه وسلم يا ابان اجلس ولم يقسم لهم
وقد سبق التوفيق بين الروايتين في الطريق الاولى من
طرق الحديث فلا يكون فيه قلب وقد سلمت رواية السعيدي
من هذا الاختلاف فانه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان اتيان
ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم كان بخيبر بعد ما
افتتحها حدثنا يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل
بضم العين هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت الى ابي بكر
رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
مما افاء الله عليه اي مما اعطاه الله من اموال الكفار من
غير حرب ولا جهاد واصله من الفيء وهو الرجوع يقال فاء يفيء
فيئة وفيوءا كانه كان في الاصل لهم فرجع اليهم وافاء ثلاثي
مزيد فيه بالمدينة وذلك من نحو ارض بني النضير حين اجلاهم
وفدك اي وما صالح اهل فدك على نصف ارضها وكان
النصف له وما بقي من خمس خيبر اي وما كان ايضا من ارض
خيبر لكنه ما استاثر بها بل كان ينفقها على اهله والمسلمين
فصارت بعده صدقة وحرم التمليك فيها فقال ابو بكر
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما تركنا صدقة انما ياكل آل محمد في هذا المال واني
والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وفدك بفتح الفاء والمهملة منصرفا وغير منصرف قرية على نحو مرحلتين من المدينة صح

وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل به رسول الله
صلى الله عليه وسلم فابى اي امتنع ابو بكر رضي الله عنه
ان يدفع الى فاطمة رضي الله عنها منها شيئا فوجدت
اي غضبت من الموجدة وهو الغضب فاطمة رضي الله
عنها على ابي بكر رضي الله عنه في ذلك فهجرته فلم تكلمه
حتى توفيت وكان ذلك الغضب امرا حصل على مقتضى
البشرية ثم سكن بعد ذلك او الحديث كان مؤولا عندها
بما فضل عن ضرورات معاش الورثة واما هجرانها فمعناه
انقباضها عن لقائه وعدم الانبساط لا الهجران المحرم من
ترك السلام ونحوه وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم
ستة اشهر هذا هو الصحيح في بقائها بعده صلى الله عليه
وسلم وروى ابن سعد من وجهين انها عاشت بعده
صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشهر ونقل عن الواقدي ان ستة
اشهر هو الثبت وقيل عاشت بعده سبعين يوما
وقيل ثمانية اشهر وقيل شهرين جاء ذلك عن عائشة رضي
الله عنها ايضا وقال البيهقي قوله وعاشت الى آخره مدرج
وذلك انه وقع عند مسلم من طريق اخرى عن الزهري فذكر
الحديث وقال في اخره قلت للزهري كم عاشت فاطمة
رضي الله عنها بعده صلى الله عليه وسلم قال ستة اشهر
وقال الحافظ العسقلاني وعزا هذه الرواية لمسلم ولم يقع
عند مسلم هكذا بل فيه كما عند البخاري والله تعالى اعلم
فلما توفيت دفنها زوجها علي رضي الله عنه ليلا وكان
ذلك بوصية منها لارادة الزيادة في التستر واما الحديث
الذي اخرجه مسلم وابو داود والنسائي من حديث جابر
رضي الله عنه في النهي عن الدفن ليلا فهو محمول على حال الاختيار
لان في بعضه الا ان يضطر انسان الى ذلك ولم يؤذن بها

ام جُزَي كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي جوزي باثبات الواو وهو المشهور في غير هذا
الموضع بصعقة الطور فلم يصعق قال الداودي وقوله
اول من يفيق ليس بمحفوظ والصحيح اول من تنشق عنه الارض
انتهى واعلم ان لفظ افاق انما يستعمل في الغشي واما الموت
فيقال فيه بعث ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
المن والسلوى اي هذا ذكر المن وليس في الحديث ذكر
السلوى وانما ذكره رعاية للفظ القران وفي بعض النسخ
وانزلنا عليهم المن والسلوى وقد مر تفسير ذلك في سورة
البقرة حدثنا مسلم وقع لابي ذر غير منسوب وعند غيره
مسلم بن ابرهيم اي الازدي الفراهيدي القصاب البصري
قال حدثنا شعبة عن عبد الملك هو ابن عمير بصيغة
التصغير القرشي الكوفي عن عمرو بن حريث على صيغة
التصغير عن سعيد بن زيد احد العشرة المبشرة رضي الله عنهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكماة بفتح الكاف
وسكون الميم من المن اي نوع منه لا تزيد بنفسه من غير علاج
ولا مؤنة كما كان ينزل على بني اسرائيل وماؤها شفاء للعين

كذا في رواية الكشميهني

وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي من العين اي من وجع
العين قيل هو نفس الماء مجردا وقيل معناه ان يخلط ماؤها
بدواء يعالج به العين وقيل ان كان لبرودة في العين او لحرارة
فماؤها مجردا شفاء وان كان لغير ذلك فمركب مع غيره
وقال النووي الاصح بل الصواب ان ماءها مجردا شفاء للعين
مطلقا فيعصر ماؤها ويجعل في العين منه ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الطب واخرجه مسلم في
الاطعمة والترمذي في الطب وكذا النسائي فيه باب
كذا في رواية ابي ذر وسقط في رواية غيره قل يا ايها الناس
اني رسول الله اليكم جميعا الذي له ملك السموات والارض
الآية

الآية اي اقرا الآية بتمامها وفي بعض النسخ سيقت الآية
بتمامها هكذا قل يا محمد صلى الله عليه يا ايها الناس وهذا خطاب
للاحمر والاسود والعربي والعجمي وشامل لاهل الكتاب اني
رسول الله اليكم جميعا حال من المجرور بالى وفيه رد على
العيسوية من اليهود اتباع عيسى الاصبهاني الزاعمين
تخصيص ارساله صلى الله عليه وسلم بالعرب وقيل المراد بالناس
العقلاء ومن تبلغه الدعوة الذي له ملك السموات والارض
نصب باعني او جر نعت للجلالة وان حال بين النعت
والمنعوت ما هو متعلق المضاف اليه اي الذي ارسلني
هو خالق كل شيء وربه ومليكه الذي بيده الملك والاحياء
والاماتة ومناسبة ذكر السموات والارض هنا الاشعار بان
له تخصيص ما شاء بما شاء من الرسالة وغيرها لا اله الا هو
جملة لا محل لها من الاعراب او بدل من الصلة التي هي له ملك
السموات والارض ويمكن ان يقال الاولى الاستيناف
فيكون كالجواب لمن سال لماذا اختص بذلك فاجيب بانه
المتوحد بالالوهية وقوله يحيي ويميت يجري مجرى الدليل
على ذلك فامنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي لا يخط
كتابا بيده ولا يقرؤه وقد ولد في قوم اميين ونشا بين
اظهرهم في بلد ليس به عالم يعرف اخبار الماضين ولم يخرج
في سفر صار بالى عالم فيعكف عليه فجاءهم باخبار التورية
والانجيل والامم الماضية الى غير ذلك من العلوم التي
يعجز عن بلوغها القوى البشرية فلا يرتاب انه امر الهي
ووحي سماوي الذي يؤمن بالله وكلماته المنزلة عليه
وعلى سائر الانبياء عليهم السلام من كتب ووحي وقرئ
في الشواذ وكلمته بالافراد فيراد بها الجنس او القران او عيسى
عليه السلام وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه
عند البخاري مرفوعا قال اشهد ان لا اله الا الله وحده

لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله
وكلمته الحديث قاله في الانوار اريد بالكلمة في الآية عيسى
عليه السلام تعريضا باليهود وتنبيها على أن من لم يؤمن به
لم يعتبر ايمانه وقال غيره لعله اراد كلمة كن وخص بها
لانه لم يوجد بغيرها وان كان غيره كذلك لكنه ينسب الى
نطفة الاب في الجملة واتبعوه اي اسلكوا طريقه واقتفوا
اثره لعلكم تهتدون الى الصراط المستقيم لما اخبرهم
انه رسول الله الى كافة الناس امرهم بالايمان به وباتباعه
لانه النبي الامي الذي وعد به اهل الكتاب وبشروا به في
الكتب القديمة فانه منعوت بذلك في كتبهم حدثنا
وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله كذا وقع غير
منسوب عند الاكثرين ووقع عند ابن السكن عن الفربري
عن البخاري حدثني عبد الله بن حماد وبذلك جزم الكلاباذي
وطائفة وهو عبد الله بن حماد بن ايوب بن الطفيل ابو عبد الرحمن
الآملي بالمد وبضم الميم الخفيفة قال الاصيلي هو من تلامذة
البخاري وكان يورق بين يديه وقال الحافظ العسقلاني
وقد شاركه في كثير من شيوخه وكان من الحفاظ قال المنذري
ذكر ابن يونس انه مات يوم الاربعاء لتسع خلون من المحرم
سنة ثلاث وعشرين ومائتين قيل وقد بلغ التسعين
وقيل مات بآمل حين خرج من سمرقند ورواية البخاري عنه
من رواية الاكابر عن الاصاغر حدثنا سليمن بن عبد الرحمن
هو ابن ابنة شرحبيل بن ايوب الدمشقي وهو من شيوخ البخاري
روى عنه في مواضع مات سنة ثلثين ومائتين وموسى
بن هرون هو البني بضم الموحدة وتشديد النون المكسورة
والبردي بضم الموحدة وسكون الراء الكوفي قدم مصر ثم
سكن الفيوم ومات بها سنة اربع وعشرين ومائتين وهو
من افراد البخاري وليس له في البخاري غير هذا الحديث قالا حدثنا
الوليد بن مسلم

بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وبالموحدة صح

الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي مات سنة خمس
وتسعين ومائة قال حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر
بفتح الزاي وسكون الموحدة وبالراء الربعي بفتح الموحدة
وبالعين المهملة قال حدثني بالافراد بسر بضم الموحدة
وسكون المهملة وبالراء بن عبيد الله بصيغة التصغير
الحضرمي الشامي قال حدثني بالافراد ايضا ابو ادريس
عائذ الله اسم فاعل من العوذ بالعين المهملة والذال المعجمة
الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون قال سمعت
ابا الدرداء هو عويمر الانصاري رضي الله عنه وهؤلاء الرجال
الخمسة كلهم شاميون يقول كانت بين ابي بكر وعمر رضي
الله عنهما محاورة فاغضب ابو بكر عمر فانصرف عنه عمر
مغضبا فاتبعه ابو بكر يسأله ان يستغفر له فلم يفعل
حتى اغلق بابه في وجهه غاية لسؤال ابي بكر عمر رضي الله عنهما
فاقبل ابو بكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ابو الدرداء ونحن عنده صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم هذا فقد غامر بالغين
المعجمة وبالراء اي سبق بالخير او وقع في امر او زاحم وخاصم
وخاصب [illegible] الذي يرمي نفسه في الامور المهلكة
وقيل هو من الغمر بالكسر وهو الحقد الذي حاقد غيره وفي مناقب
ابي بكر رضي الله عنه اقبل ابو بكر رضي الله عنه آخذا بطرف ثوبه
حتى ابدى عن ركبتيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فقد غامر
فسلم وقال اني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فاسرعت
اليه ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي قال اي ابو الدرداء
رضي الله عنه وندم عمر على ما كان منه من عدم استغفاره
لابي بكر رضي الله عنهما فاقبل حتى سلم وجلس الى النبي صلى
الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخبر اي الذي كان بينه وبين الصديق رضي الله عنهما قال ابو الدرداء

وهؤلاء مال

هذا قال

وفي غيره ... ساتر

والمغامر صح

رضي الله عنه وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
المناقب فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر اي يتغير
من شدة الغضب وجعل ابو بكر رضي الله عنه يقول والله وهو
جاثٍ على ركبتيه تشفعا ان ينال عمر رضي الله عنه من النبي
صلى الله عليه وسلم ما يكره والله يا رسول الله لانا كنت
اظلم من عمر في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هل انتم تاركوا لي صاحبي هل انتم تاركوا لي صاحبي
مرتين وتاركوا بغير نون مضافا الى صاحبي مع الفصل
بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور كقراءة ابن عامر
زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم ببناء
زين للمفعول ورفع قتل ونصب اولادهم وجر شركائهم
وهي قراءة متواترة وتضعيف اهل العربية لها للفصل انما
هو لاعتقادهم ان القراءات بحسب الوجوه العربية وهو خطأ
لان العربية تصحح بالقراءة المتواترة لا القراءة بالعربية وفي رواية
ابي ذر تاركون لي باثبات النون اني قلت يا ايها الناس
اني رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال ابو بكر
صدقت وهذا كالخطاب عام يرد على العيسوية من اليهود
المصدقين ببعثته الى العرب فانهم اقروا بانه رسول واذا
كان كذلك كان صادقا في كل ما يدعيه وقد ثبت بالتواتر
وبظاهر هذه الاية انه كان يدعي عموم رسالته فوجب تصديقه
وبطل قولهم انه مبعوث الى العرب لا الى بني اسرائيل ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله اني قلت يا ايها الناس اني رسول الله
اليكم جميعا وهو من افراد البخاري قال ابو عبد الله هو البخاري
نفسه غامر سبق بالخير وهذا التفسير ثابت في رواية
ابي ذر وابي الوقت ساقط في رواية غيرهما قاله في المشارق
وكذا فسره المستملي عن البخاري قيل وهنا باب على انه ساقط
في رواية الحموي والكشميهني باب

قوله

قوله حطة اشار به الى قوله تعالى وقولوا حطة وادخلوا
الباب سجدا وقد سقط لفظ باب في غير رواية ابي ذر ووقع
هكذا وقولوا حطة وقوله حطة خبر مبتدا محذوف اي مسألتنا
حطة والاصل حط عنا ذنوبنا قال الحسن اي احطط عنا
خطايانا وهذا يليق بقراءة من قرا حطة بالنصب وهي قراءة
ابرهيم بن ابي عبلة والقراءة المشهورة الرفع وقيل امروا
ان يقولوها على هذه الكيفية بالرفع على الحكاية وهي في محل
نصب بالقول وانما منع النصب حركة الحكاية وقيل رفعت
ليعطي معنى الثبات كقوله سلام ثم اختلف في معنى هذه
الكلمة فقيل هي اسم للهيئة من الحط كالجلسة وقيل هي التوبة
كما قال الشاعر ؎ فاز بالحطة التي صير الله بها ذنب عبده
مغفورا وقيل لا يدرى معناها وانما تعبدوا بها وروى
ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره قال قيل لهم
قولوا مغفرة حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد قال
اخبرنا عبد الرزاق اي ابن همام قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن همام بتشديد الميم ابن منبه على وزن
اسم الفاعل من التنبيه اخي وهب بن منبه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة
نغفر لكم خطاياكم اي قيل لهم لما خرجوا من التيه ادخلوا
باب بلد القدس وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم وسقط
قوله نغفر لكم خطاياكم في رواية سورة البقرة فبدلوا اي
غيروا وقوله سبحانه فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي
قيل لهم التقدير فبدل الذين ظلموا بالذي قيل لهم
قولا غير الذي قيل لهم ويحتمل ان يكون ضمن بدل معنى قال
فدخلوا يزحفون على استاههم اي اوراكهم وقالوا حبة
في شعرة كذا في رواية الاكثر وفي رواية الحسن المذكورة بفتحتين

اسحق هو ابن ابرهيم بن راهوية الحنظلي صح

وفي رواية الكشميهني في شعيرة بكسر المهملة وزيادة
تحتية بعدها والحاصل انهم خالفوا ما امروا به من الفعل
والقول فانهم امروا بالسجود عند انتهائهم شكرا لله تعالى
وبقولهم حطة فبدلوا السجود بالزحف وقالوا حنطة
بدل حطة وزادوا فيها حبة في شعيرة وروى الحاكم
من طريق السدي عن مرة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
قالوا هطي سمقاثا وهي بالعربية حنطة حمراء فيها
شعيرة سوداء ويستنبط منه ان الاقوال المنصوصة
اذا تعبد بلفظها لا يجوز تغييرها ولو وافق المعنى
وليست هذه مسألة الرواية بالمعنى بل هي متفرعة منها
وينبغي ان يكون ذلك قيدا في الجواز اعني يزاد في الشرط
ان لا يقع التعبد بلفظه ولا بد منه ومن اطلق كلامه
يحمل عليه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى
في اوائل تفسير سورة البقرة باب

قال الحافظ العسقلاني ح

خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين

قال الله تعالى خطابا لنبيه صلى الله عليه وسلم آمرا بثلاثة
امور الاخذ بالعفو اي الفضل وما اتى من غير كلفة والامر
بالعرف اي المعروف كما سيأتي والاعراض عن الجاهلين
كابي جهل واشباهه وكان هذا قبل الامر بالقتال وروى
الطبري عن مجاهد خذ العفو من اخلاق الناس واعمالهم
من غير تجسس عليهم وقال ابن الزبير ما انزل الله تعالى هذه
الآية الا في اخلاق الناس وسيأتي ان شاء الله تعالى وعن
ابن عباس رضي الله عنهما والضحاك والسدي خذ العفو
من اموال الناس وهو الفضل وقال ابن جرير امر بذلك
قبل نزول الزكاة وقال ابن الجوزي صدقة كانت تؤخذ
قبل الزكاة ثم نسخت بها وقيل هذا امر من الله تعالى لنبيه
صلى الله عليه وسلم بالعفو عن المشركين وترك الغلظة عليهم

ثم نسخ بآية القتال قاله ابن زيد وقيل ليس بمنسوخ وانما هو امر باحتمال من ظلم ح

من اموال المسلمين مسى

العرف

اي المستحسن من الافعال ح

العرف المعروف اراد ان العرف المأمور به في الآية
الكريمة هو المعروف وقد وصله عبد الرزاق من طريق
هشام بن عروة عن ابيه وكذا اخرجه الطبري من طريق
السدي وقتادة ومن المعروف صلة الرحم واعطاء
من حرم والعفو عمن ظلم وقال ابن الجوزي العرف
والمعروف ما عرف من طاعة الله عز وجل وقال الثعلبي
العرف والمعروف والعارفة كل خصلة حميدة وقال عطاء
الامر بالمعروف الامر بلا اله الا الله حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال حدثنا وفي رواية الفرع كاصله اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بصيغة التصغير
بن عبد الله مكبرا ابن عتبة اي ابن مسعود ان ابن عباس
رضي الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة
فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس اي ابن حصن
وكان من النفر الذين يدنيهم اي يقربهم عمر اي ابن
الخطاب رضي الله عنه وكان القراء اصحاب مجالس عمر
ويروى مجالس عمر رضي الله عنه ومشاورته بلفظ المصدر
عطفا على مجالس كهولا جمع كهل وهو الذي وخطه الشيب
قاله ابن فارس وقال المبرد هو ابن ثلاث وثلاثين سنة كانوا
او شبانا بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة جمع شاب
هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني او شبابا
بفتح المعجمة وموحدتين الاولى مخففة فقال عيينة لابن
اخيه يا ابن اخي لك وجه وجيه وفي رواية ابي ذر
هل لك وجه عند هذا الامير فاستأذن لي عليه
قال اي ابن اخيه الحر ساستأذن لك عليه قال ابن عباس
رضي الله عنهما فاستأذن الحر لعيينة فاذن له عمر
رضي الله عنه فلما دخل عليه قال هي يا ابن الخطاب

[illegible]

بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية وبالنون ح

قوله هي بكسر الهاء وسكون الياء كلمة التهديد وقيل هي ضمير
وخبره محذوف اي هي داهية او القصة هذه وقد يروى
هيه بهاء اخرى في آخره وقد يروى ايه بالهمزة وهو من اسماء
الافعال تقول للرجل اذا استزدته من حديث او عمل ايه
بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر الهاء الاخرى ايضا فوالله
ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي اي ما
تعطينا العطاء الكثير واصل الجزل ما عظم من الحطب ثم
استعير منه اجزل في العطاء اي اكثره ولا تحكم بيننا
بالعدل فغضب عمر رضي الله عنه حتى هم به وكان
شديدا في الله وفي رواية ابي الوقت حتى هم ان يوقع به
فقال له الحر يا امير المؤمنين ان الله تعالى وفي نسخة
عز وجل قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وأمر
بالعرف واعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين
والله ما جاوزها اي ما جاوز الآية المتلوة يعني لم يتعد
عن العمل بها عمر رضي الله عنه حين تلاها عليه اي الحر
وكان وقافا عند كتاب الله مبالغة واقف يعني انه اذا
سمع كتاب الله يقف عنده ولا يتجاوز حكمه ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة والحديث من افراده واخرجه ايضا في الاعتصام
حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد يحيى كذا وقع
غير منسوب فقال ابو علي ابن السكن هو يحيى بن موسى بن عبد ربه
ابو زكريا السختياني البلخي يقال له خت وقال المستملي هو يحيى
بن جعفر يعني البيكندي ورجحه الحافظ العسقلاني حيث قال
والاشبه ما قال المستملي قال حدثنا وكيع عن هشام
هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن ابن الزبير
عبد الله بن الزبير اخي عروة وفي رواية زيادة عبد الله خذ
العفو وأمر بالعرف قال اي عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما
في هذه الآية ما انزل الله اي هذه الآية الا في اخلاق الناس

وكذا

وكذا اخرجه ابن جرير عن ابن وكيع عن ابيه بلفظ ما انزل الله هذه
الآية الا في اخلاق الناس وكذا اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع
واخرج ابن جرير ايضا من طريق وهب بن كيسان عن عبد الله
بن الزبير رضي الله عنهما نحوه والاخلاق جمع خلق بضمتين
وهي ملكة يصدر بها الافعال بلا روية وقال سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة خذ العفو الى آخره هذه اخلاق امر الله تعالى
نبيه صلى الله عليه وسلم ودله عليها فامره ان يأخذ الفضل
من اخلاقهم بسهولة من غير تشديد ويدخل فيه ترك التشديد
بما يتعلق بالحقوق المالية وروى ابن جرير من طريق علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خذ العفو يعني خذ
ما عفا لك من اموالهم اي ما فضل وكان ذلك قبل فرض الزكوة
وبذلك قال السدي وزاد نسختها آية الزكوة وبنحوه قال
الضحاك وعطاء وابو عبيدة وروى ابن جرير وابن ابي حاتم
عن ابي رضي الله عنه قال لما انزل الله تعالى على نبيه صلى الله
عليه وسلم خذ العفو الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما هذا يا جبريل قال ان الله امرك ان تعفو عمن ظلمك
وتعطي من حرمك وتصل من قطعك وهو مرسل له شواهد
كما قاله الحافظ ابن كثير وقيل وصل القاطع عفو عنه واعطاء
من حرم امر بالمعروف والعفو عن الظالم اعراض عن الجاهل
فالآية مشتملة على مكارم الاخلاق فيما يتعلق بمعاملة الناس
وروى عن جعفر الصادق قال ليس في القرآن آية اجمع لمكارم
الاخلاق منها ووجهوه بان الاخلاق ثلثة بحسب القوى
الانسانية عقلية وشهوية وغضبية ولكل قوة فضيلة هي
وسطها فللعقلية الحكمة ومنها الامر بالمعروف وللشهوية
العفة ومنها اخذ العفو وللغضبية الشجاعة ومنها الاعراض
عن الجاهلين وقال بعض العلماء الناس رجلان محسن فخذ
ما عفا لك من احسانه ولا تكلفه فوق طاقته ومسيء فمره بالمعروف

ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك
وتعفو عمن ظلمك

الدعوة بغير انذار وقسمة الغنيمة على السهام واكل الطعام
الذى يصاب من المشركين قبل القسمة لمن يحتاج اليه بشرط
انه لا يدخره ولا يحوله وان مدد الجيش اذا حضر بعد انقضاء
الحرب يسهم له ان رضى الجماعة كما وقع لجعفر والاشعريين
ولا يسهم لهم اذا لم يرضوا كما وقع لابان بن سعيد واصحابه
وذلك جمع بين الاخبار ومنها تحريم لحوم الحمر الاهلية
وان ما لا يؤكل لحمها لا يطهر بالذكاة وتحريم متعة النساء
وجواز المساقاة والمزارعة وتثبت عقد الصلح والتوثق
من ارباب التهم وان من خالف من اهل الذمة ما شرط عليه
انتقض عهده وهدر دمه وان من اخذ شيئا من الغنيمة قبل
القسمة لم يملكه ولو كان دون حقه وان الامام مخير فى ارض
العنوة بين قسمتها وتركها وجواز اجلاء اهل الذمة اذا
استغنى عنهم وجواز البناء بالاهل فى السفر والاكل من
طعام اهل الكتاب وقبول هديتهم والله الهادى الى الصواب
ولنذكر قصة خيبر على ما ذكره ارباب السير على طريق الاجمال
واعلم ان غزوة خيبر هى الغزوة الثانية والعشرون من غزوات
رسول الله صلى الله عليه وسلم مطلقا ولما قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الحديبية مكث بالمدينة ذا الحجة وبعض المحرم
سنة سبع على المشهور وقيل سنة ست ثم خرج فيه الى
خيبر غازيا وخيبر على وزن جعفر بلدة كثيرة التمر بينها وبين
المدينة ثمان برد وذات حصون اعظمها يسمى القموص وهو الذى
فتحه على رضى الله عنه وقلع بابه فامر صلى الله عليه وسلم اصحابه بالخروج
فاستجدوا لذلك واستنفر من حوله ممن شهد الحديبية وجاءه المخلفون
عنه فيها ليخرجوا معه رجاء الغنيمة فقال صلى الله عليه وسلم لا تخرجوا
الا راغبين فى الجهاد واستعمل على المدينة سباع بن عرفطة وخرج
معه منسلمة وشق خروجه على يهود المدينة الذين هم موادعوه
حتى قال ابو الشحم اليهودى الحبيب ان خيبر كغيرها ممن مضى ان فيها
والتورية

قوله مطلقا اى سواء كان
غزاها بنفسه او بعث
سرية منه

والتورية عشرة آلاف مقاتل ودفع اللواء الى على رضى الله عنه
وسار حتى نزل بساحتهم ليلا وكانت يهود خيبر لا يظنون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزوهم لمنعتهم وسلاحهم
وعددهم فلما احسوا بخروجه كانوا يخرجون كل يوم عشرة آلاف
مقاتل صفوفا ثم يقولون محمد يغزونا هيهات هيهات فلما نزل بساحتهم
لم يتحركوا تلك الليلة ولم يصح لهم ديك وكان اذا غزا قوما
لم يغز عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا امسك والا اغار فبات
لم يسمع اذانا فخرج عمال خيبر بمساحيهم ومكاتلهم فلما راوا
الجيش قالوا محمد والخميس اى الجيش سمى به لانه خمسة اخماس
ميمنة وميسرة ومقدمة ومؤخرة وقلب ثم ادبروا هرابا
فقال صلى الله عليه وسلم وهو رافع يديه الله اكبر خربت خيبر انا
اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين وكان يومئذ
على حمار مخطوم برسن من ليف تحته اكاف من ليف وقيل على فرس
ولعله ركبهما وفرق الرايات [illegible]
وكانت رايته يومئذ سوداء تسمى العقاب لكون العقاب اسود
وكانت من برد عائشة رضى الله عنها ولم يعرف لرسول الله صلى الله
عليه وسلم الرايات الا بخيبر وانما كانت الالوية فقط وتحصنوا فى
الحصون فدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتحها حصنا حصنا
فكان اول حصونهم افتتاحا حصن ناعم بنون وعين مهملة وعنده
قتل محمود بن مسلمة القيت عليه صخرة ثم القموص بقاف وصاد
مهملة كصبور وقيل بغين معجمة وضاد معجمة حصن بنى ابى الحقيق
واصاب منهم سبايا منهم صفية بنت حيى بن اخطب فاصطفاها
لنفسه وكان بلال هو الذى يجيء بها وباخرى معها فمر بها على القتلى
فلما راتهم التى مع صفية صاحت وصكت وجهها فقال لبلال
انزعت منك الرحمة حتى تمر بها على قتلى رجالها وكانت صفية
رات فى المنام وهى عروس بكنانة بن الربيع ان قمرا وقع فى حجرها
فذكرته لزوجها فقال ما هذا الا انك تتمنين ملك الحجاز محمدا

قيل سميت الغنائم انفالا لان المسلمين فضلوا بها على
الامم الذين لم تحل لهم وسمي التطوع نافلة لانه زيادة على الفرض
ويعقوب عليه السلام لكونه من زيادة على ما سأل وفي الاصطلاح
ما شرطه الامام لمن يباشر خطرا التقدم طليعة وكشرط
السلب **قال قتادة ريحكم الحرب** اشار به الى قوله تعالى
ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم وفسر قتادة الريح
بالحرب وهذا التعليق وصله عبد الرزاق في تفسيره عن معمر
عنه وفي التفسير وتذهب ريحكم اي قوتكم وحدتكم وما كنتم
عليه من الاقبال وقيل المراد المعنى الحقيقي فان النصر يكون
بريح يبعثها الله تعالى وفي الحديث نصرت بالصبا **يقال
نافلة عطية** انما ذكر هذا استطرادا لان في معنى الانفال معنى
العطية قال الجوهري النفل والنافلة عطية التطوع من حيث
لا يجب ومنه نافلة الصلوة وقال ابو عبيدة في قوله تعالى
ومن الليل فتهجد به نافلة لك اي غنيمة **حدثني** بالافراد
محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له صاعقة **قال حدثنا
سعيد بن سليمن** البغدادي المشهور بسعدويه **قال اخبرنا
هشيم** بصيغة التصغير هو ابن ابي حازم بالمهملة والزاي
ابن بشير الواسطي قال **اخبرنا ابو بشر** بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي **عن سعيد بن جبير**
انه **قال قلت لابن عباس سورة الانفال** اي ما سبب نزولها
قال نزلت في غزوة بدر[5] روى ابو داود والنسائي وابن جرير
وابن مردويه واللفظ له وابن حبان والحاكم من طريق عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فتسارع في ذلك شبان
الرجال وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جاءوا
يطلبون الذي جعل لهم فقال الشيوخ لا تستأثروا علينا فانا
كنا ردءا لكم لو انكشفتم لفئتم فتنازعوا فانزل الله تعالى يسألونك عن الانفال
الى قوله

[5] وقد ثبت هذا الحديث في آخر التفاسير عند ابي ذر وثبت لغيره في اثنائها والخطب فيه سهل ٥

الى قوله ان كنتم مؤمنين وروى احمد باسناده عن سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه قال لما كان يوم بدر وقتل اخي عمير
وقتلت سعيد بن العاص واخذت سيفه وكان يسمى
الكثيفة فاتيت به نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اذهب
فاطرحه في القبض[2] قال فرجعت وبي ما لا يعلمه الا الله من
قتل اخي واخذ سلبي قال فما جاوزت الا يسيرا حتى نزلت
سورة الانفال فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذهب فخذ سيفك والكثيفة بضم الكاف وفتح المثلثة
وسكون التحتية وبالفاء والقبض بفتحتين بمعنى المقبوض
وهو ما جمع من الغنيمة قبل ان تقسم وقيل انها نزلت هذه
الآية لان بعض الصحابة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
من المغنم شيئا قبل قسمته فلم يعطه اياه اذ كان شريكا بين
الجيش وقال مقاتل نزلت في ابي اليسر اذ قال للنبي صلى
الله عليه وسلم اعطنا ما وعدتنا من الغنيمة وكان قتل رجلين
واسر رجلين العباس بن عبد المطلب وآخر يقال له سعد
بن معاذ وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد انهم سألوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الخمس بعد الاربع الاخماس فنزلت
يسألونك **الشوكة الحد**[3] اشار به الى قوله تعالى واذ يعدكم
الله احدى الطائفتين انها لكم وتودون ان غير ذات الشوكة
تكون لكم وفسر الشوكة بقوله الحد وفي التفسير اي تحبون
ان الطائفة التي لا حد لها ولا منعة ولا قتال تكون لكم وهي
العير وتكرهون ملاقاة النفير لكثرة عددهم وعددهم
وقد سقط هذا في رواية ابي ذر **مردفين فوجا بعد فوج
ردفني[4] واردفني جاء بعدي** اشار به الى قوله تعالى
اني ممدكم بالف من الملئكة مردفين وفسر مردفين بقوله
فوجا بعد فوج وعن ابن عباس رضي الله عنهما مردفين متتابعين
وعنه المردفون المدد وعنه وراء كل ملك ملك وعنه بعضهم

[2] اي المقبوض ٥

[3] يقال ما اشد شوكة بني فلان اي حدهم ٥

[4] بكسر الدال ٥

على اثر بعض وكذا قال الضحاك وقتادة وقال ابن جرير حدثني
المثنى نا اسحق نا يعقوب بن محمد الزهري حدثني عبد العزيز بن
عمران عن الربعي عن ابي الحويرث عن محمد بن جبير عن علي رضي الله عنه
قال نزل جبرئيل عليه السلام في الف من الملائكة عن ميمنة النبي
صلى الله عليه وسلم وفيها ابو بكر رضي الله عنه ونزل ميكائيل
عليه السلام في الف من الملائكة عن ميسرة النبي صلى الله عليه وسلم
وانا في الميسرة وقال ابن كثير وهذا يقتضي لو صح اسناده ان
الالف مردوف بمثلها ولهذا قرا بعضهم مردفين بفتح الدال
وعن ابن عباس رضي الله عنهما مما روي من طريق علي بن ابي طلحة
قال وامد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بالف
من الملائكة وكان جبرئيل في خمسمائة مجنبة وميكائيل في خمسمائة
مجنبة • وقوله ردفني واردفني اشار بهذا الى ان ردف
واردف بمعنى واحد قال الطبري العرب تقول اردفته وردفته
بمعنى وقال الجوهري ردفه بالكسر اي تبعه والردف المرتدف
وهو الذي يركب خلف الراكب واردفته انا اذا اركبته معك
وذلك الموضع الذي يركبه رداف وكل شيء تبع شيئا فهو
ردفه والترادف التتابع ذوقوا باشروا وجربوا وليس
هذا من ذوق الفم اشار به الى قوله تعالى ذلكم فذوقوه
وان للكافرين عذاب النار وفسر ذوقوا بقوله باشروا وجربوا
اي العذاب وهذا من المجاز ان يستعمل الذوق وهو مما يتعلق
بالاجسام في المعاني كما في قوله تعالى فذاقوا وبال امرهم ولهذا
قيده بقوله وليس هذا من ذوق الفم والضمير المنصوب في فذوقوه
يرجع الى العقاب المذكور قبله وهو قوله فان الله شديد العقاب
فيركمه يجمعه اشار به الى قوله تعالى ليميز الله الخبيث من
الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعا الآية وفسر
يركمه بقوله يجمعه وكذا فسره ابو عبيدة فقال يجمعه بعضه فوق
بعض وكذا رواه ابن ابي حاتم عن ابي يزيد القراطيسي عن اصبغ

عن ابن زيد

ان جاء بعدي قال الاخفش بنو فلان يردفوننا اي يجيئون بعدنا ﻫ

وقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت ﻫ

عن ابن زيد والركم جمع الشيء بعضه على بعض كما قال في
السحاب ثم يجعله ركاما اي متراكما متراكبا والمعنى ليميز
الله الفريق الخبيث من الكفار من الفريق الطيب من المؤمنين
فيجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعا حتى يتراكموا
فيجعله في جهنم والضمير المنصوب في فيركمه يرجع الى الفريق
الخبيث شرد فرق اشار به الى قوله تعالى فاما تثقفنهم
في الحرب فشرد بهم من خلفهم لعلهم يذكرون وفسر شرد بقوله
فرق وكذا فسره ابو عبيدة وقال الزجاج افعل بهم فعلا من
القتل والتفريق قال وهو بذال معجمة ومهملة لغتان وفي
التفسير اي نكل بهم كذا فسره ابن عيينة وقال ابن عباس
والسدي والحسن والضحاك وعطاء الخراساني معناه
غلظ عقوبتهم واثخنهم قتلا ليخاف من سواهم من الاعداء
من العرب وغيرهم وان جنحوا طلبوا اشار به الى قوله تعالى
وان جنحوا للسلم فاجنح لها وفسر جنحوا بقوله طلبوا وقال
ابو عبيدة اي ان رجعوا الى المسالمة وطلبوا الصلح وفي
التفسير اي وان مالوا الى المسالمة والمهادنة فاجنح لها
اي مل اليها واقبل منهم ذلك السلم والسلام واحد بمعنى
الصلح وقد ثبت هذا الا لابي ذر وحده وقد تقدم في تفسير
سورة النساء يثخن يغلب اشار به الى قوله تعالى ما كان لنبي
ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض وفسر قوله يثخن
بقوله يغلب وقال ابو عبيدة اي يبالغ ويغلب وروى
ابن ابي حاتم عن منجاب بن الحارث عن بشر بن عمارة
عن ابي روق عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ
يظهر في الارض وقال مجاهد مكاء ادخال اصابعهم
في افواههم وتصدية الصفير اشار به الى قوله تعالى
وما كان صلوتهم عند البيت الا مكاء وتصدية وفسر
المكاء بقوله ادخال اصابعهم في افواههم قال عبد الله بن عمر

اي بكثرة القتل في العدو والمبالغة فيه حتى يذل الكفر ويعز الاسلام ﻫ

والتصدية بالصفير ﻫ

وابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وابو رجاء العطاردي
ومحمد بن كعب القرظي وحجر بن عنبس ونبيط بن شريط وقتادة
وابن زيد بن اسلم المكاء الصفير وزاد مجاهد وكانوا يدخلون
اصابعهم في افواههم وقال الفريابي حدثنا ورقاء عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى وما كان صلوتهم عند
البيت الا مكاء قال ادخالهم اصابعهم في افواههم
وتصدية الصفير يخلطون على محمد صلى الله عليه وسلم صلوته
وقال ابو عبيدة المكاء التصفير والتصدية صفق الاكف
ووصله ابن مردويه من حديث ابن عمر مثله وقال ابن ابي حاتم
باسناده الى ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية كانت قريش
تطوف بالبيت عراة تصفر وتصفق ثم ان اثر مجاهد هذا
وصله عبد بن حميد والفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
ليثبتوك ليحبسوك اشار به الى قوله تعالى واذ يمكر بك
الذين كفروا ليثبتوك او يقتلوك او يخرجوك الآية وفسر
قوله ليثبتوك بقوله ليحبسوك ووصله ابن ابي حاتم من طريق
ابن جريج عن عطاء عنه وبه فسره ابن زيد وقال السدي
الاثبات هو الحبس والوثاق وروى احمد والطبراني من
حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال تشاورت قريش فقال
بعضهم اذا اصبح محمد فاثبتوه بالوثاق وعن ابن عباس رضي
الله عنهما ومجاهد وقتادة ليثبتوك ليقيدوك قال سنيد
عن حجاج عن ابن جريج قال عطاء سمعت عبيد بن عمير يقول
لما ائتمروا بالنبي صلى الله عليه وسلم ليثبتوه او يقتلوه او يخرجوه
قال له عمه ابو طالب هل تدري ما ائتمروا بك قال يريدون
ان يسجنوني او يقتلوني او يخرجوني قال من اخبرك بهذا
قال ربي قال نعم الرب ربك استوص به خيرا قال انا استوصي
بل هو يستوصي بي ورواه ابن جرير ايضا باسناده الى عبيد
بن عمير عن المطلب بن ابي وداعة نحوه وقال ابن كثير ذكر ابي طالب
فيه

والمكر احتيال في ايصال الشر الى الغير سرا ه

هنا

هنا غريب جدا بل منكر لان هذه الآية مدنية وهذه القصة
واجتماع قريش على هذا الائتمار والمشاورة على الاثبات
او القتل او النفي انما كان ليلة الهجرة بعد موت ابي طالب
بنحو ثلاث سنين ولو كان حيا لما تمكنوا منه وانما
اجترؤا عليه بسبب موت عمه ابي طالب الذي كان يحوطه
وينصره ويقوم باعبائه وذكر ابن اسحق عن ابن عباس
رضي الله عنهما انهم اجتمعوا في دار الندوة فدخل عليهم ابليس
في صورة شيخ نجدي فقال بعضهم تحبسوه في بيت وتسدون
منافذه غير كوة تلقون اليه طعامه وشرابه منها حتى يموت
فقال بئس الرأي يأتيكم من يقاتلكم من قومه ويخلصه من بين
ايديكم وقال هشام بن عمرو رأيي ان تحملوه على جمل فتخرجوه
من ارضكم فلا يضركم ما صنع فقال بئس الرأي يفسد قوما
غيركم ويقاتلكم بهم فقال ابو جهل انا ارى ان تأخذوا من كل
بطن غلاما وتعطوه سيفا فيضربه ضربة واحدة فيتفرق
دمه في القبائل فقال ابليس عليه اللعنة صدق هذا الفتى
فتفرقوا على رأيه فاتى جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم واخبره
بالخبر وامره بالهجرة وانزل الله عليه بعد قدومه المدينة الانفال
يذكر نعمته عليه واذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك الآية وقد
منع بعضهم حديث ابليس وتغيير صورته لان فيه اعانة
ولا يليق بحكم الله تعالى ان يجعل ابليس قادرا عليه واجيب
بانه لا يستبعد ان يسلطه الله على قريش بالوسوسة
فيما صدر منهم فكيف يستبعد ذلك والله تعالى اعلم
ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون
هذا يعم جميع من اشرك بالله عز وجل من حيث الظاهر وان كان
سبب نزوله خاصا [illegible] على ما روي عن مجاهد ان المراد
هؤلاء النفر من بني عبد الدار من قريش وقال محمد بن اسحق هم
المنافقون اخبر الله تعالى عنهم ان هذا الضرب من بني آدم

أي ما يدب على الارض او البهائم ه

شر الخليقة فقال انّ شرّ الدواب الصمّ اى عن سماع الحق
البكم اى عن فهمه ولهذا قال لا يعقلون فهؤلاء شر البرية
لانّ كل دابة مما سواهم مطيعة لله تعالى فيما خلقت له وهؤلاء
خلقوا للعبادة فكفروا به تعالى ولهذا شبّههم بالانعام في
قوله اولئك كالانعام بل هم اضلّ حدثنا محمد بن يوسف الفريابي
قال حدثنا ورقاء مؤنث الاورق هو ابن عمرو بن كلب
• عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم هو عبد الله واسم
ابي نجيح يسار الثقفي المكي قال يحيى القطان كان قدريا عن مجاهد
عن ابن عباس رضي الله عنهما انّ شرّ الدوابّ عند الله الصمّ
البكم الذين لا يعقلون قال هم نفر من بني عبد الدار من
قريش وكانوا يحملون اللواء يوم احد حتى قتلوا يا ايها الذين
آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم الآية
اى اقرأ الآية بتمامها [illegible] والاستجابة
هي الطاعة والامتثال والدعوة البعث والتحريض ووحّد الضمير
لان استجابة الرسول كاستجابة الباري تعالى وانما يذكر معه
للتوكيد وسيجيء تفسير يحييكم وتمام الآية واعلموا انّ الله يحول
بين المرء وقلبه اى فيحول بينه وبين الكفران اراد سعادته وبينه
وبين الايمان ان قدّر شقاوته والمراد الحث على المبادرة على
اخلاص القلب وتصفيته قبل ان يحول الله بينه وبينه بالموت
وفيه تنبيه على اطلاعه تعالى على مكنوناته وانه اليه تحشرون
فيجازيكم على ما اطلع عليه في قلوبكم استجيبوا اجيبوا لما يحييكم
لما يصلحكم وفي رواية سقط قوله لما في لما يصلحكم اشار
الى انّ الاستجابة بمعنى الاجابة قال ابو عبيدة في قوله تعالى
استجيبوا لله اى اجيبوا لله تعالى استجبت له واستجبته
بمعنى وفسّر قوله يحييكم بقوله يصلحكم وكذا فسّره ابو عبيدة قاله
اى لما يهديكم ويصلحكم يعني من علوم الديانات والشرائع فان
العلم حياة كما انّ الجهل موت وقال مجاهد لما يحييكم للحق وقال
قتادة

قال الشاعر • لا تعجبنّ الجهول حلّته • فذاك ميت وثوبه كفن • صح

وزاد ابو ذر قال قال مجاهد
عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال هم نفر من بني عبد الدار
وفي رواية الاسمعيلي نزلت
في نفر وزاد ابن جرير من طريق
شبل بن عباد عن ابن ابي نجيح
لا يتبعون الحق قال منهم
قال ابن عباس هم نفر من
بني عبد الدار صح

كذا في رواية ابي ذر وفي رواية
غيره الآية مذكورة بتمامها
صح

قال ابن عباس رضي الله عنهما
يحول بين المؤمن وبين الكفر
وبين الكافر وبين الايمان
رواه الحاكم في مستدركه موقوفا
وقال صحيح ولم يخرجاه ورواه
ابن مردويه من وجه آخر مرفوعا
ولا يصح لضعف اسناده
وعن مجاهد يحول بين المرء وقلبه
حتى يتركه لا يعقل وقال السدي
يحول بين الانسان وقلبه فلا
يستطيع ان يؤمن ولا يكفر
الا باذنه

قتادة هو هذا القرآن فيه النجاة والبقاء والحيوة وقال السدّي
لما يحييكم في الاسلام بعد موتهم بالكفر وقال محمد بن اسحق عن محمد
بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير اذا دعاكم لما يحييكم اى للحرب
التي اعزّكم الله بها بعد الذل وقوّاكم بها بعد الضعف ومنعكم
من عدوكم بعد القهر منهم لكم حدثني بالافراد اسحق كذا وقع
في غالب النسخ وفي نسخة مروية من طريق الجلاد اسحق بن ابرهيم
هو ابن راهويه وذكر ابو مسعود الدمشقي وخلف الواسطي
انه اسحق بن منصور وكذا نصّ عليه الحافظ المزي في الاطراف
حدثنا روح بفتح الراء هو ابن عبادة بضم المهملة وتخفيف
الموحدة قال حدثنا شعبة عن خبيب بضم الخاء المعجمة
والموحدتين على صيغة التصغير بن عبد الرحمن الخزرجي المدني
انه قال سمعت حفص بن عاصم العمري يحدّث عن ابي سعيد
بن المُعلّى واسمه حارث او رافع او اوس رضي الله عنه والمعلى
بلفظ اسم المفعول من التعلية قال كنت اصلّي زاد في الفاتحة
في المسجد فمرّ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني فلم آته
بمدّ الهمزة حتى صلّيت ثم اتيته فقال ما منعك ان تاتي
وفي رواية ابي ذر والاصيلي وابن عساكر ان تاتيني وزاد في
الفاتحة فقلت يا رسول الله اني كنت اصلّي فقال الم يقل
الله يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم
رجّح بعضهم انّ اجابته صلى الله عليه وسلم لا تبطل الصلوة لان
الصلوة اجابة قال وظاهر الحديث يدل عليه ولو ارجح
تفسير الاستجابة بالطاعة والدعوة بالبعث والتحريض وقيل
كان دعاؤه صلى الله عليه وسلم لامر لا يحتمل التاخير فجاز قطع الصلوة
ثم قال صلى الله عليه وسلم لاعلّمنّك اعظم سورة في القرآن
اى في الثواب على قراءتها وذلك لما تجمع هذه السورة من الثناء
والدعاء والسؤال قبل ان اخرج زاد في الفاتحة من المسجد
فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرج اى من المسجد

الانصاري صح

وقيل لما يحييكم اى لما يحييكم [illegible] الدائم [illegible] الابدية [illegible] والنعيم [illegible] والاعمال [illegible] بما جاء فيه صح

فذكرت له وفي الفاتحة قلت له الم تقل لاعلمنك سورة هي اعظم
سورة في القرآن وقال معاذ هو ابن معاذ العنبري البصري
حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن وسقط في رواية غير
ابي ذر لفظ بن عبد الرحمن سمع اي انه سمع حفصا العمري وفي
نسخة حفص بن عاصم ثم سمع ابا سعيد اي ابن المعلى رجلا
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي بهذا الحديث المذكور
وقال هي الحمد لله رب العالمين السبع المثاني بالرفع بدل من
الحمد لله او عطف بيان له وهذا التعليق وصله الحسن بن سفيان
في مسنده عن عبد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة الى آخره وفائدة
ايراد هذا التعليق ما فيه من تصريح سماع حفص عن ابي سعيد بن المعلى
وقد مضى هذا الحديث في تفسير سورة الفاتحة ومطابقته للترجمة
ظاهرة باب قوله عز وجل واذ قالوا
اللهم اي واذكر يا محمد حين قال كفار قريش مثل النضر بن الحارث
وابي جهل واضرابهما من الكفرة الجهلة وذلك من كثرة جهلهم وعتوهم
وعنادهم وشدة تكذيبهم اللهم ان كان هذا هو الحق من
عندك ارادوا به القرآن وقيل ارادوا به نبوة النبي صلى الله عليه وسلم
فامطر علينا حجارة من السماء اي عقوبة لنا على انكاره
وفائدة قوله من السماء والامطار لا يكون الا منها المبالغة في العذاب
فانها محل الرحمة كانهم قالوا بدل رحمتك النازلة من السماء بنزول
العذاب منها او انها اشد تاثيرا اذا سقطت من اعلى الاماكن
وانما قالوا هذا القول لشبهة تمكنت في قلوبهم ولو عرفوا بطلانها
ما قالوا مثل هذا القول مع علمهم بان الله قادر على ذلك فطلبوا
امطار الحجارة اعلاما بانهم على غاية الثقة في ان امره صلى الله عليه وسلم
ليس بحق واذا لم يكن حقا لم يصبهم البلاء الذي طلبوه فكان
تعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقاد انه ليس بحق كتعليقه
بالمحال في قولك ان كان الباطل حقا فامطر علينا حجارة روي
ان معاوية قال لرجل من سبا ما اجهل قومك حين ملكوا عليهم امراة

فقال

قال الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتيته

بدل من ابي سعيد

وهي سبع آيات وسميت بالمثاني لانها تثنى في الصلوة والمثاني من التثنية وهي التكرير او من الثناء وهي مشتملة على الثناء على الله تعالى

بالنصب لانه خبر كان وقرا الاعمش بالرفع على ان هو مبتدا وعلى القراءة المشهورة هو صلة في الكلام للتاكيد

او ائتنا بعذاب اليم اي بنوع آخر

فقال اجهل من قومي قومك حين قالوا ان كان هذا هو الحق من
عندك فامطر علينا حجارة من السماء ولم يقولوا فاهدنا له وروي
ان النضر بن الحارث لعنه الله لما قال ان هذا الا اساطير
الاولين قال النبي صلى الله عليه وسلم ويلك انه كلام الله تعالى
فقال هو وابو جهل ان كان هذا هو الحق من عندك واسناده الى
الجمع اسناد ما فعله رئيس القوم اليهم وسياتي ما يتعلق بذلك
ان شاء الله تعالى ثم انه ثبت باب قوله في رواية غير ابي ذر وسقط
في روايته من قوله علينا حجارة الى آخره وقال بعد قوله فامطر الآية
قال ابن عيينة هو سفيان بن عيينة وكذا هو في تفسيره رواه
سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه ما سمى الله مطرا في القرآن
الا عذابا اوردوا عليه قوله تعالى ان كان بكم اذى من مطر فان
المراد بالمطر معنى الغيث قطعا ونسبة الاذى اليه بالبلل والوحل
الحاصل منه لا يخرجه عن كونه بمعنى الغيث وتسميه العرب
الغيث وهو قوله ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وهذا
من كلام ابن عيينة وثبت في الفرع وسقط من اصله قال الجوهري
المطر واحد الامطار ومطرت السماء تمطر مطرا وامطرها الله
وقد مطرنا وناس يقولون مطرت السماء وامطرت بمعنى وقال ابو عبيدة
اذا كان من العذاب فهو امطرت واذا كان من الرحمة فهو مطرت
حدثني بالافراد احمد كذا وقع غير منسوب في جميع الروايات
وقد جزم الحاكم ابو احمد والحاكم ابو عبد الله انه ابن النضر بن عبد الوهاب
النيسابوري وقال الحافظ المزي ايضا هو احمد بن النضر اخو
محمد بن النضر المذكور في الشعالاتي قال الحاكم بلغني ان البخاري
كان ينزل عليهما ويكثر المكث عندهما اذا قدم نيسابور قال
الحافظ العسقلاني وهما من طبقة مسلم وغيره من تلامذة البخاري
وان شاركوه في بعض شيوخه وقد اخرج مسلم هذا الحديث
بعينه عن شيخهما عبيد الله بن معاذ نفسه وعبيد الله المذكور
من الطبقة الوسطى من شيوخ البخاري فنزل في هذا الاسناد

لكنه لم يقع في عمرة القضاء ضرب ولا قتال وصحيح الرواية نحن
ضربناكم على تأويله كما ضربناكم على تنزيله يشير بكل منهما الى ما مضى
ولا مانع ان يتمثل عمار بن ياسر بهذا الرجز ويقول هذه اللفظة
ومعنى قوله نحن ضربناكم على تنزيله اي في عهد الرسول صلى الله عليه
وسلم فيما مضى وقوله فاليوم نضربكم على تأويله اي الآن وجاز
تسكين الراء لضرورة الشعر بل هي لغة قرئ بها في المشهور والله
تعالى اعلم والرواية الثانية رواية عبد الرزاق عن جعفر بن سليمن
عن ثابت عن انس رضي الله عنه اخرجها البزار وقال لم يروه
عن ثابت الا جعفر بن سليمن عن ثابت عن انس رضي الله عنه اخرجها
الترمذي والنسائي من طريقه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة
في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشي وهو يقول
خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله ضربا يزيل
الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله فقال له عمر رضي الله عنه
يا ابن رواحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله
تقول الشعر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خل عنه يا عمر فلهو اسرع
فيهم من نضح النبل قال الترمذي حديث صحيح غريب وقد رواه
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن انس نحوه قال وفي غير هذا
الحديث ان هذه القصة لكعب بن مالك وهو اصح لان عبد الله
بن رواحة قتل بمؤتة وكانت عمرة القضاء بعد ذلك قال
الحافظ العسقلاني وهو ذهول شديد وغلط مردود ما ادري
كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته ومع ان في قصة
عمرة القضاء اختصام جعفر واخيه علي وزيد بن حارثة في بنت
حمزة رضي الله عنهم كما سيأتي في هذا الباب وجعفر قتل هو وزيد
وابن رواحة في موطن واحد كما سيأتي قريبا فكيف يخفى عليه
اعني الترمذي مثل هذا قال الحافظ العسقلاني ثم وجدت عن بعضهم
ان الذي عند الترمذي من حديث انس رضي الله عنه ان ذلك كان
في فتح مكة فان كان كذلك اتجه اعتراضه والله تعالى اعلم وقد صححه
ابن حبان

وفي رواية دعه يا عمر فهذا اشد
عليهم من وقع النبل

ابن حبان من الوجهين وعجيب من الحاكم كيف لم يستدركه
مع انه من الوجه الاول على شرطهما ومن الوجه الثاني على شرط مسلم
لاجل جعفر حدثنا عبيد الله بن موسى اي ابن باذام الكوفي
عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق عن ابي اسحق عمرو
بن عبد الله السبيعي الكوفي جد اسرائيل المذكور عن البراء اي
ابن عازب رضي الله عنهما قال اعتمر النبي صلى الله عليه
وسلم في ذي القعدة اي سنة ست فابى من الاباء
وهو الامتناع اهل مكة ان يدعوه بفتح الدال اي يتركوه
يدخل مكة حتى قاضاهم اي صالحهم وفاصلهم على ان
يقيم بها ثلاثة ايام اي بمكة ثلثة ايام من العام المقبل
وصرح به في حديث ابن عمر رضي الله عنه الذي بعده وتقدم
سبب هذه المقاضاة في الكلام على حديث المسور في الشروط
مستوفى فلما كتب الكتاب كذا هو بضم الكاف من كتب
على البناء للمفعول من الفعل الماضي المفرد وفي رواية
الاكثر كتبوا بصيغة الجمع وتقدم في الجزية من طريق يوسف
بن ابي اسحق عن ابي اسحق بلفظ فاخذ يكتب بينهم الشرط
علي بن ابي طالب رضي الله عنه وفي رواية شعبة كتب علي
رضي الله عنه بينهم كتابا وفي حديث المسور قال فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال اكتب بسم الله الرحمن
الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هي ولكن اكتب
باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها الا
بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب
باسمك اللهم ونحوه في حديث انس رضي الله عنه باختصار
ولفظه ان قريشا صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل
بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله
الرحمن الرحيم فقال سهيل ما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم
ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم وللحاكم من رواية عبيد الله

وفي رواية شعبة عن
ابي اسحق سمعت البراء
اخرجا في الصلح
صح

فضالة بن عبيد عند الامام احمد مرفوعا العبد آمن من عذاب الله ما
استغفر الله عز وجل فتأمل علو مرتبة الاستغفار وعظم
موقعه وقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما ان الله جعل فى
هذه الامة امانين لا يزالون معصومين من قوارع العذاب بين
اظهرهم فامان قبضه الله اليه وامان بقى فيكم ثم تلا الآية رواه
ابن ابى حاتم وروى ابن ابى حاتم [illegible] باسناده الى عطاء
عن ابن عباس رضى الله عنهما وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون
ثم استثنى اهل الشرك فقال وما لهم ان لا يعذبهم الله وهم
يصدون عن المسجد الحرام اى وكيف لا يعذبهم الله اى الذين
بمكة وهم يصدون المؤمنين الذين هم اهله عن الصلوة عنده
والطواف ولهذا قالوا وما كانوا اولياءه اى انهم ليسوا
اهل المسجد الحرام [illegible] وانما اهله النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه
باب ——— قوله تعالى وقد سقط فى رواية
غير ابى ذر باب قوله وثبت فى رواية وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم اللام لتأكيد النفى والدلالة على ان تعذيبهم عذاب
استيصال والنبى صلى الله عليه وسلم بين اظهرهم غير مستقيم فى الحكمة
خارج عن عادته تعالى فى قضائه وما كان الله معذبهم وهم
يستغفرون قيل معناه نفى الاستغفار عنهم اى ولو كانوا ممن
يستغفر من الكفر لما عذبهم ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون
او وما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفر وهم المسلمون ممن تخلف
من المستضعفين او من اولادهم من يستغفر او ممن يريد الاسلام
او المراد استغفار الكفار اذ كانوا يقولون بعد التلبية غفرانك
وقد تقدم ما يتعلق بذلك آنفا حدثنا محمد بن النضر حدثنى
انه ابو احمد بن النضر قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال
حدثنا ابى قال حدثنا شعبة عن عبد الحميد صاحب
الزيادى انه سمع انس بن مالك قال قال ابو جهل لما قال
النضر بن الحارث ان هذا الا اساطير الاولين اللهم ان كان
هذا

وما لهم استفهام بمعنى التقرير ان لا يعذبهم الله الظاهر ان كلمة ان مصدرية وموضعها نصب او جر لانها على حذف حرف الجر والتقدير فى ان لا يعذبهم وهذا الجار متعلق بما تعلق لهم من الاستقرار وهم يصدون عن المسجد الحرام والمعنى واى مانع فيهم من العذاب وسببه واقع وهو صدهم المؤمنين عن المسجد الحرام عام الحديبية واخراجهم الرسول والمؤمنين الى الهجرة فالعذاب واقع لا محالة بهم فلما خرج الرسول صلى الله عليه وسلم من بين اظهرهم اوقع الله بهم بأسه يوم بدر فقتل صناديدهم واسر سراتهم الآية اى اقرأ الآية بتمامها وهو قوله تعالى وما كانوا اولياءه ان اولياؤه الا المتقون اى ما اولياؤه الا الذين اتقوا قال عروة والسدى ومحمد بن اسحق هم النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه وقال مجاهد المتقون من كانوا وحيث كانوا صح

هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء
او ائتنا بعذاب اليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون
وما لهم الا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد
الحرام الآية ذكر هذا الباب مع ذكر هذا الحديث ليس له زيادة
فائدة لان الآية بعينها مذكورة فيما قبله وكذلك الحديث
بالاسناد المذكور بعينه غير ان شيخه هناك احمد بن النضر
وهنا محمد بن النضر اخو احمد المذكور وانما وضع الترجمة
وذكر الحديث بعينه ليعلم انه روى هذا الحديث عن شيخين
وهما اخوان وبدون هذا كان يعلم ما قصده فافهم
وقد اورد ابن المنير فى تفسيره هنا سؤالا فقال قد حكى الله عنهم
هذا الكلام فى هذه الآية اى قولهم اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك
الآية وهو من جنس نظم القرآن فقد وجد فيه بعض التكلم ببعض
القرآن فكيف يتم نفى المعارضة بالكلية وقد وجد بعضها
ومنها حكاية الله عنهم فى الاسراء وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر
لنا من الارض ينبوعا واجاب بان مثل هذا القدر لا يكفى فى
حصول المعارضة لان هذا المقدار قليل لا يظهر فيه وجوه الفصاحة
والبلاغة قال البدر الدماميني وهذا الجواب انما يتمشى على القول
بان التحدى انما وقع بالسورة الطويلة التى يظهر فيها قوة
الكلام والله اعلم بالمرام ومطابقة الحديثين للترجمتين
ظاهرة باب ——— وقاتلوهم وقد
سقط لفظ باب فى رواية غير ابى ذر حث للمؤمنين على قتال
الكفار حتى لا تكون فتنة اى الى ان لا يوجد فيهم شرك قط
قاله الضحاك عن ابن عباس رضى الله عنهما وكذا قال ابو العالية
ومجاهد والحسن وقتادة والربيع بن انس والسدى ومقاتل
بن حيان وزيد بن اسلم وقال محمد بن اسحق بلغنى عن الزهرى
عن عروة بن الزبير وغيره من علمائنا حتى لا يفتن مسلم عن دينه

ويكون الدين كله لله اي ويضمحل عنهم كل دين باطل ويخلص
التوحيد لله قال الحسن وقتادة وابن جريج ان يقول لا اله الا الله
وقال محمد بن اسحق يكون التوحيد خالصا لله ليس فيه شرك ويخلع
ما دونه من الانداد وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم لا يكون مع
دينكم كفر حدثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي بفتح الجيم
واسكان الراء وبالواو البصري نزل بغداد وقبره في الجبانة
قال حدثنا عبد الله بن يحيى المعافري بفتح الميم والعين
المهملة وكسر الفاء وبالراء البرلسي يكنى ابا يحيى صدوق ادركه
البخاري ولكن روى عنه بواسطة هنا وفي تفسير سورة الفتح
فقط قال اخبرنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة
هو ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وآخره حاء مهملة عن بكر بفتح
الموحدة بن عمرو المعافري من اهل مصر عن بكير بضم الموحدة
مصغر بكر هو ابن عبد الله الاشج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رجلا هو حبان بالموحدة صاحب الدثينة قاله سعيد بن منصور
وقال ابو بكر النجار هو الهيثم بن حنش وعن احمد بن يونس هو شخص
يقال له حكيم وقيل نافع بن الازرق وقيل العلاء بن عرار
بمهملات الاولى مكسورة ولعل السائلين عن ذلك جماعة جاءه
زاد في البقرة في فتنة ابن الزبير فقال اي له يا ابا عبد الرحمن
الا تسمع ما ذكر الله في كتابه وان طائفتان من
المؤمنين اقتتلوا اي يبغي بعضهم على بعض الى آخر الاية
فما يمنعك ان لا تقاتل كلمة لا صلة كما في قوله تعالى ما منعك
ان لا تسجد وكان لم يقاتل في شيء من الحروب الواقعة بين المسلمين
كصفين والجمل ومحاصرة ابن الزبير كما ذكر الله في كتابه فقال
يا ابن اخي اغتر من الاغترار بالمعجمة والراء المكررة على صيغة
المضارع المعلوم من الافتعال وفي رواية الكشميهني اعير بمهملة
وتحتية ثقيلة في الموضعين بهذه الاية ولا اقاتل احب الي
من ان اغتر بهذه الاية التي يقول الله تعالى ومن يقتل
مؤمنا

على البناء للمفعول من التعيير صح

مؤمنا متعمدا الى آخرها اي تاويل بهذه الاية احب الي
من تاويل الاخرى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الاية التي فيها تغليظ
شديد وتهديد عظيم والحاصل ان السائل كان يرى قتال
من خالف الامام الذي يعتقد طاعته وكان ابن عمر رضي الله عنهما
يرى ترك القتال فيما يتعلق بالملك قال اي الرجل فان
الله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال ابن عمر
رضي الله عنهما قد فعلنا اي ذلك على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ اي حين كان الاسلام قليلا
وكان الرجل يفتن في دينه على البناء للمفعول اما يقتلوه
واما يوثقوه بحذف نون الرفع فيهما وهو لغة لبعض العرب
فصيحة واقع في الكلام الفصيح نثره ونظمه كما قال ابن مالك
وفي رواية ابي ذر يقتلونه واما يوثقونه باثبات النون قال صاحب
التوضيح وهذا هو الصواب وقد عرفت ان حذفه فصيح صواب
ايضا وكون اما يتضمن معنى الشرط ليس بمجمع عليه حتى
كثر الاسلام فلم تكن فتنة فلما راى اي الرجل انه اي
ابن عمر رضي الله عنهما لا يوافقه فيما يريد من القتال قال
فما قولك في علي وعثمن رضي الله عنهما والظاهر من هذا
ان هذا السائل كان من الخوارج فانهم كانوا يتولون الشيخين
ويحطون عثمن وعليا رضي الله عنهما فرد عليه ابن عمر رضي الله عنهما
بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم والاعتذار عما عابوا
به عثمن من الفرار يوم احد وعن التخلف يوم بدر وعن بيعة الرضوان
قال ابن عمر رضي الله عنهما ما قولي في علي وعثمن اما عثمن
فكان الله قد عفا عنه فان الله تعالى صرح في القرآن بانه
عفا عنهم فكرهتم ان تعفوا عنه واما علي فابن عم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وختنه بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية
اي زوج ابنته واشار بيده وهذه ابنته او بنته كذا وقع
بالشك بهمزة وصل وبتركها في رواية الاكثرين وكذا قال الكشميهني

بالفوقية وسكون الواو خطا بالجماعة صح

بالشك ولكن قال اوابنيته بصيغة جمع القلة في البيت وهو شاذ والمراد فاطمة رضي الله عنها والشك من الراوي محافظة على نقل اللفظ على وجه كاصح اي هذه ابنته او بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ترون اي بين حجر النبي صلى الله عليه وسلم فبين قربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم مكانا ومكانة وقال الحافظ العسقلاني وقد تقدم في مناقب علي رضي الله عنه من وجه آخر بلفظ فقال هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي ولكن انظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته قال وهذا يدل على انه تصحف على بعض الرواة بيته فقرأها بنته بموحدة ثم نون ثم طرأ الشك فقال بنته او بيته والمعتمد انه البيت فقط لما ذكرنا من الروايات المصرحة بذلك وتقدم ايضا في مناقب ابي بكر رضي الله عنه اشياء تتعلق ببيت علي رضي الله عنه واختصاصه بكونه بين بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وانث اسم الاشارة على هذا باعتبار البقعة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فان الله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة حدثنا احمد بن يونس هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي نسب الى جده قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وآخره نون هو ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ان وبرة بفتح الواو والموحدة والراء وقد تسكن الموحدة هو ابن عبد الرحمن المسلي بضم الميم وسكون المهملة وباللام الحارثي حدثه قال حدثني بالافراد سعيد بن جبير قال خرج علينا او الينا بالشك ابن عمر رضي الله عنهما فقال اي له رجل كيف ترى في قتال الفتنة فقال وفي رواية ابي ذر قال اي ابن عمر رضي الله عنهما وهل تدري ما الفتنة كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس اي وليس القتال معه كقتالكم وفي رواية ابي ذر بقتالكم بالموحدة مكان الكاف على الملك بضم الميم بل كان قتالا على الدين لان المشركين كانوا يفتنون

المسلمين

وهو انث باعتبار البقعة

وفي المصابيح ويروى ابنيته او ابنية الاول جمع بناء والثاني واحد البيوت

المسلمين اما بالقتل او بالحبس وهذا طريق آخر في الحديث المذكور وهو مختصر منه ويحتمل ان يكونا واقعتين باب يا ايها النبي سقط لفظ باب عند غير ابي ذر حرض المؤمنين من التحريض وهو الحث على الشيء والمبالغة فيه على القتال ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لاصحابه يوم بدر لما اقبل المشركون في عددهم وعُددهم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة اي صابرة يغلبوا الفا من الذين كفروا شرط في معنى الامر يعني ليصبر عشرون في مقابلة مائتين ومائة في مقابلة الف كل واحد بعشرة بانهم قوم لا يفقهون اي بسبب انهم جاهلون بالله واليوم الآخر يقاتلون لغير طلب ثواب واعتقاد اجر في الآخرة لتكذيبهم بها وقد سقط في رواية ابي ذر ان يكن منكم عشرون الى آخره وقال بعد قوله على القتال الآية حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وزاد ابو ذر وان يكن منكم مائة فكتب عليهم على البناء للمفعول اي فرض عليهم ان لا يفر احد من عشرة وسياق الآية وان كان بلفظ الخبر لكن المراد منه الامر كما تقدم آنفا لامرين احدهما لو كان خبرا محضا للزم وقوع خلاف المخبر به فدل على انه امر والثاني التخفيف فانه لا يقع الا بعد تكليف والمراد بالتخفيف هنا التكليف بالاخف لا رفع الحكم اصلا وقال القاضي ابو بكر بن الطيب ان الحكم اذا نسخ بعضه او بعض اوصافه او غير عدده فجائز ان يقال انه نسخ لانه حينئذ ليس بالاول بل هو غيره وقال قوم انه كان يوم بدر وقال ابن العربي وهو خطأ وقد نص مقاتل على انه كان بعد بدر

محتسبة تثبت عند لقاء العسكر صح

وقيل انهم كانوا في اول الاسلام قليلا فلما كثروا خفف ثم هذا
في حقنا واما سيدنا صلى الله عليه وسلم فيجب عليه مصابرة
العدو الكثير لانه موعود بالنصر كامل القوة وقال سفيان
غير مرة ان لا يفر عشرون من مائتين يعني ان سفيان
كان يرويه بالمعنى فتارة يقول باللفظ الذي وقع في
القرآن محافظة على التلاوة وهو الاكثر وتارة يرويه
بالمعنى وهو ان لا يفر واحد من عشرة ويحتمل ان يكون سمعه
باللفظين ويكون التاويل من غيره ويؤيده الطريق التي
بعد هذه فان ذلك ظاهر بانه من تصرف ابن عباس
رضي الله عنهما وقد روى الطبري من طريق ابن جريج عن عمرو
بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جعل على الرجل
عشرة من الكفار ثم خفف عنهم فجعل على الرجل رجلان
وروى الطبري ايضا من طريق علي بن ابي طلحة ومن طريق
العوفي وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه مطولا ومختصرا
ثم نزلت الآن خفف الله عنكم الاية فكتب على البناء للمفعول
ايضا ان لا يفر مائة من مائتين وزاد هكذا في رواية ابي ذر
وفي رواية غيره زاد بدون الواو سفيان مرة نزلت حرض
المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون اشار
به الى انه حدث مرة بالزيادة ومرة بدونها وقد روى ابن مردويه
من طريق محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال كان الرجل لا ينبغي له ان يفر من عشرة ثم انزل الله الآن
خفف الله عنكم الاية فجعل الرجل منهم لا ينبغي له ان يفر من اثنين
وهذا يؤيد ما ذكرنا انه من تصرف ابن عباس رضي الله عنه لا ابن عيينة
وكانه سمعه من عمرو بن دينار باللفظين وسياتي ما فيه في الباب
الذي يليه ان شاء الله تعالى قال سفيان وقال ابن شبرمة
بضم الشين المعجمة والراء وسكون الموحدة عبد الله التابعي
قاضي الكوفة وعالمها مات سنة اربع واربعين ومائة وارى

بضم

بضم الهمزة اي اظن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل
هذا اي مثل الحكم المذكور في الجهاد بجامع اعلاء كلمة الحق واخماد
كلمة الباطل وهذا [illegible] موصول بالاسناد المذكور ووهم
من زعم انه معلق فانه في رواية ابن ابي عمر [illegible] عن سفيان
عند ابي نعيم في المستخرج قال سفيان فذكرته لابن شبرمة
فذكر مثله انتهى ويرد بالزام صاحب التلويح فانه قال هذا التعليق
رواه ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ عن سفيان
قال قال ابن شبرمة فذكره وحاصل هذا الاثر ان لا يفر الرجل
من اثنين اذا كانا على منكر وله ان يفر اذا كان الذي على المنكر اكثر
من اثنين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث من افراده
الآن خفف الله عنكم لفظ الآن اسم للوقت الذي انت فيه
وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل الالف واللام عليه للتعريف
لانه ليس له ما يشركه وعلم ان فيكم ضعفا بفتح الضاد وقرئ
بضمها وقرا ابو جعفر ضعفاء جمع ضعيف والضعف في العدد
في قول اكثر العلماء وقيل في القوة والجلد الاية وزاد غير ابي ذر
الى قوله والله مع الصابرين وتمام الآية فان يكن منكم مائة
صابرة يغلبوا مائتين وان يكن منكم الف يغلبوا الفين
باذن الله والله مع الصابرين حدثنا يحيى بن عبد الله
السلمي بضم المهملة وفتح اللام ويقال له خاقان البلخي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا جرير بفتح الجيم
بن حازم بالمهملة والزاي قال اخبرني بالافراد الزبير بضم الزاي
ابن خريت وفي نسخة بن الخريت بكسر المعجمة وتشديد الراء وبعدها
تحتية ساكنة ثم مثناة فوقية بصري ثقة من صغار التابعين وقد
تقدم ذكره في كتاب العلم عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين
شق ذلك على المسلمين زاد الاسماعيلي من طريق شيبان بن
ابي شيبة عن جرير جهد الناس ذلك وشق عليهم حين فرض عليهم

قال الحافظ العسقلاني

ان لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف عنهم وعند ابن اسحق من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما فخفف الله عنهم فنسخها بالآية الاخرى فقال وسقط في رواية ابي ذر قوله فقال الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وفي رواية الاسمعيلي فنزلت الآية الاخرى وزاد ففرض عليهم ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم واستدل بذلك على وجوب ثبات الرجل المسلم اذا قاوم رجلين من الكفار وتحريم الفرار منهما عليه سواء طلباه او طلبهما وسواء وقع ذلك وهو واقف في الصف مع العسكر او لم يكن هناك عسكر وهذا هو ظاهر تفسير ابن عباس رضي الله عنهما ورجح ابن الصباغ من الشافعية لكن المنفرد لو طلباه وهو على غير اهبة جاز له التولي عنهما جزما وان طلبهما فهل يحرم وجهان اصحهما عند المتأخرين لا لكن ظاهر هذه الآثار المتفقة عن ابن عباس رضي الله عنهما تأباه وهو اعرف الناس بالمراد لكن يحتمل ان يكون ما اطلقاه انما هو في صورة ما اذا قاوم الواحد المسلم من جملة الصف في عسكر المسلمين اثنين من الكفار اما المنفرد وحده بغير عسكر فلا لان الجهاد انما عهد بالجماعة دون الشخص المنفرد قال الحافظ العسقلاني وهذا فيه نظر فقد ارسل النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه سرية وحده وقد استوعب الطبري وابن مردويه طرق هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي غالبها التصريح بمنع تولي الواحد عن الاثنين واستدل ابن عباس رضي الله عنهما في بعضها بقوله تعالى ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله وبقوله تعالى فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك قال فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم كذا في رواية ابن المبارك وفي رواية وهب بن جرير عن ابيه عند الاسمعيلي نقص من الصبر هذا قاله ابن عباس رضي الله عنهما توقيفا على ما يظهر ويحتمل ان يكون قاله بطريق الاستقراء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

اى في البدن او في البصيرة

ظاهرة وقد اخرجه ابو داود في الجهاد

سورة براءة

قال ابو الحسن بن الحصار هي مدنية باتفاق وقال مقاتل الا آيتين من آخرها لقد جاءكم رسول الى آخرها نزلتا بمكة وقيل فيها اختلاف في اربع عشرة آية وهي عشرة آلاف وثمانمائة وسبعة وثمانون حرفا وألفان واربعمائة وسبعة وتسعون كلمة ومائة وثلثون آية مدني وبصري وشامي ومكي ومائة وعشرون وتسع كوفي ولها ثلثة عشر اسما اثنان مشهوران براءة والتوبة وسورة العذاب والمقشقشة لانها تقشقش عن النفاق اى تبرئ وقيل تقشقش المريض اذا برئ والبحوث لانها تبحث عن سرائر المنافقين والفاضحة لانها فضحت المنافقين والمبعثرة لانها بعثرت اخبار الناس وكشفت عن سرائرهم والمثيرة لانها اثارت مخازي المنافقين والحافرة لانها حفرت عن قلوبهم والمشردة لانها تشرد بالمنافقين والمخزية لانها تخزي المنافقين والمنكلة لانها تنكلهم والمدمدمة لانها تدمدم عليهم. واختلف في سبب سقوط البسملة من اولها فقيل لان فيها نقض العهد والعرب في الجاهلية اذا نقضوا العهد الذي بينهم وبين قوم لم يكتبوا فيه البسملة ولما نزلت براءة بنقض العهد قرأها عليهم علي رضي الله عنه ولم يبسمل جريا على عادتهم وقيل لان عثمن رضي الله عنه قال كانت الانفال من اوائل ما نزل وبراءة من آخره وكانت قصتها شبيهة بقصتها وقبض النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا انها منها فظننت انها منها فمن ثم قرنت بينهما ولم اكتب بينهما البسملة رواه الحاكم وصححه وقيل لما سقط اولها سقطت البسملة معه وروي ذلك عن عثمن رضي الله عنه ايضا وقاله مالك في رواية ابن وهب وابن القاسم وقال ابن عجلان بلغني ان براءة كانت تعدل البقرة او قربها فذهب منها فلذلك لم تكتب البسملة

وكان لكل واحد من هؤلاء الثلثة شبهة اما زيد فللاخوة التي ذكرها ولكونه بدا باخراجها من مكة واما علي فلانه ابن عمها وحملها مع زوجته واما جعفر فلكونه ابن عمها وخالتها عنده فترجح جانب جعفر باجتماع قرابة الرجل والمراة منها دون الآخرين فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما فقال جعفر اولى بها وفي حديث علي رضي الله عنه عند ابي داود واحمد اما الجارية فاقضي بها لجعفر وقال الخالة بمنزلة الام اي في هذا الحكم الخاص لانها تقرب منها في الحنو والشفقة والاهتداء الى ما يصلح الولد واقامة حق الصغير لما دل عليه السياق قال الحافظ العسقلاني فلا حجة فيه لمن زعم ان الخالة ترث لان الام ترث وفي حديث علي رضي الله عنه وفي مرسل الباقر انما الخالة والدة وانما الخالة ام وهي بمعنى قوله بمنزلة الام لا انها ام حقيقة وقال العيني انها من ذوي الارحام قال الله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله وعلى هذا كانت الصحابة رضي الله عنهم حتى روي عن عمر رضي الله عنه في عم لام وخالة اعطى العم الثلثين والخالة الثلث والحديث لا ينافي توريث الخالة بل ظاهره يدل عليه من حيث العموم انتهى وانت خبير بان مراد الحافظ العسقلاني الرد على من زعم ان الخالة تورث توريث الام لا انها تورث اصلا ثم انه يؤخذ من الحديث ان الخالة في الحضانة مقدمة على العمة لان صفية بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذ واذا قدمت على العمة مع كونها اقرب العصبات من النساء فهي مقدمة على غيرها ويؤخذ منه تقديم اقارب الام على اقارب الاب وعن احمد رواية ان العمة مقدمة في الحضانة على الخالة واجيب من طرفه عن هذه القضية بان العمة لم تطلب فان قيل والخالة ايضا لم تطلب اجيب بانه قد طلب لها زوجها فكما ان لقريب المحضون ان يمنع الحاضنة اذا تزوجت فللزوج ايضا ان يمنعها من اخذه فاذا وقع الرضى سقط الحرج وفيه من الفوائد ايضا تعظيم صلة الرحم بحيث يقع المخاصمة بين الكبار في التوصل اليها

وان الحاكم يبين دليل الحكم للخصم وان الخصم يدلي بحجته وان الحاضنة اذا تزوجت بقريب المحضونة لا تسقط حضانتها اذا كانت المحضونة انثى اخذا بظاهر هذا الحديث قاله احمد وعنه لا فرق بين الانثى والذكر ولا يشترط كونه محرما لكن يشترط فيه ان يكون مامونا وان الصغيرة لا تشتهى ولا تسقط الا اذا تزوجت باجنبي والمعروف عن الشافعية والمالكية اشتراط كون الزوج جدا للمحضون واجابوا عن هذه القضية بان العمة لم تطلب وان الزوج رضي باقامتها عنده وكل من طلب حضانتها لها كانت متزوجة فرجح جانب جعفر رضي الله عنه بكونه زوج الخالة والله تعالى اعلم وقال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه انت مني وانا منك اي في النسب والصهر والسابقة والمحبة وغير ذلك من المزايا ولم يرد محض القرابة والا فجعفر شريكهما فيها وقال لجعفر رضي الله عنه اشبهت خلقي وخلقي بفتح الخاء في الاول وضمها في الثاني وفي مرسل ابن سيرين عند ابن سعد اشبه خلقك خلقي وخلقك خلقي [illegible] اما الخلق فالمراد به الصورة فقد شاركه فيها جماعة ممن راى النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرا اسماؤهم في مناقب الحسن وانهم عشرة انفس غير فاطمة رضي الله عنهم قال الحافظ العسقلاني وقد كنت نظمت اذ ذاك في مناقب الحسن رضي الله عنه بيتين في ذلك ثم وقفت بعد ذلك ان ابرهيم ولد النبي صلى الله عليه وسلم كان يشبهه وكذا في قصة جعفر بن ابي طالب ان ولديه عبد الله وعونا كانا يشبهانه فغيرت البيتين بالزيادة فاصلحتهما هناك ورايت اعادتهما هنا ليكتبها من لم يكن كتبها اذ ذاك وهما شبه النبي لبج سائب وابي سفيان والحسنين الخال امهما وجعفر ولداه وابن عامرهم ومسلم كابس يتلوه مع قثما وقد وقع في تراجم الرجال واهل البيت ممن كان يشبهه صلى الله عليه وسلم غير هؤلاء عدة منهم ابرهيم بن الحسن بن الحسين بن علي بن ابي طالب ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد

النفق منه واخرجه الطبري من طريق سعيد عن قتادة في قوله
ولا تفتني قال لا تؤثمني الا في الفتنة سقطوا الا في الاثم
سقطوا والآية نزلت في جد بن قيس المنافق قال له صلى الله
عليه وسلم هل لك في جلاد بني الاصفر تتخذ منهم سراري ووصفا
فقال ايذن لي في القعود عنك ولا تفتني بذكر النساء فقد علم
قومي اني مغرم بهن واني اخشى اني لا اصبر عنهن وقال ابن عباس
رضي الله عنهما اعتل جد بن قيس بقوله ولا تفتني ولم يكن له علة
الا النفاق **كرها بفتح الكاف وكرها بضمها واحد**
اشار به الى قوله تعالى قل انفقوا طوعا او كرها لن يتقبل
منكم واشار الى ان فيه لغتين فتح الكاف وضمها وهو كلام
ابي عبيدة وقرا حمزة والكسائي والاعمش ويحيى بن وثاب بالضم
والباقون بالفتح والمعنى قل يا محمد انفقوا طائعين او مكرهين
لن يتقبل منكم انكم كنتم قوما فاسقين ثم بين الله تعالى سبب
ذلك بقوله وما منعهم ان تقبل نفقاتهم الاية **مدخلا
يدخلون فيه** اشار به الى قوله تعالى لو يجدون ملجأ
او مغارات او مدخلا قال ابو عبيدة في قوله ملجأ يلجؤن اليه
او مغارات او مدخلا ويسعون انتهى واصل مدخلا مدتخلا
فادغم وقرأ الاعمش ويحيى بن عمر بتشديد الخاء ايضا وقرا يعقوب
وابن كثير في رواية مدخلا بفتحتين بينهما سكون والمعنى
لو يجدون حصنا يتحصنون به وحرزا يحترزون به او مغارات
وهي الكهوف في الجبال او مدخلا وهو السرب في الارض وقد
اخبر الله عنهم انهم يحلفون بالله انهم لمنكم يمينا مؤكدة وما هم
منكم في نفس الامر انما يخالطونكم كرها لا محبة **يجمحون
يسرعون** اشار به الى قوله تعالى لولوا اليه وهم يجمحون
وفسره بقوله يسرعون وكذا فسره ابو عبيدة وزاد لا يرد
وجوههم شيء ومنه فرس جموح وهو آخر الآية المذكورة قال الآن
يعني في ذهابهم عنكم لانهم انما يخالطونكم كرها وودوا انهم
لا يخالطونكم

لا يخالطونكم **والمؤتفكات ائتفكت انقلبت بها الارض**
اشار به الى قوله تعالى واصحاب مدين والمؤتفكات اتتهم
رسلهم بالبينات وفسر المؤتفكات بقوله [illegible] ائتفكت
انقلبت بها الارض قال ابو عبيدة في قوله تعالى والمؤتفكات
اتتهم رسلهم هم قوم لوط وفي التفسير والمؤتفكات قوم لوط
عليه السلام وكانوا يسكنون في مدين واهلكهم الله عز وجل بتكذيبهم
نبي الله لوطا عليه السلام واتيانهم الفاحشة التي لم يسبقهم
بها احد من العالمين واصله من افكه يافكه افكا اذا صرفه عن
الشيء وقلبه وآفك وهو مافوك والافكة العذاب الذي ارسله
الله على قوم لوط نقلب بها ديارهم والبلدة مؤتفكة ويجمع على
مؤتفكات **اهوى القاه في هوة** بضم الهاء وتشديد الواو
اي مكان عميق هذه اللفظة لم تقع في سورة براءة وانما هي
في سورة النجم ذكرها المصنف هنا استطرادا لقوله تعالى والمؤتفكة
اهوى **عدن خلد عدنت بارض اقمت ومنه معدن
ويقال في معدن صدق في منبت صدق** اشار به الى
قوله تعالى جنات عدن وفسر قوله عدن بقوله خلد بضم الخاء
وسكون اللام وهو دوام البقاء يقال خلد الرجل يخلد خلودا
من باب نصر ينصر قال ابو عبيدة في قوله تعالى في جنات عدن
اي خلد يقال عدن فلان بارض كذا اي اقام ومنه المعدن
عدنت بارض اقمت ويقال في معدن صدق في منبت صدق
انتهى قوله عدنت بارض يعني ان معنى عدنت بارض اقمت بها
لانه من العدن وهو الاقامة يقال عدن بالمكان يعدن عدنا اذا
لزمه ولم يبرح عنه قوله ومنه معدن اي اشتقاق معدن من
عدن وهو الموضع الذي يستخرج منه جواهر الارض كالذهب
والفضة والنحاس وغير ذلك قوله ويقال معدن صدق
يعني يقال فلان في معدن صدق اذا كان مستقرا عليه لا يبرح
عنه كانه صار معدنا للصدق قوله في منبت صدق بفتح الميم

وسكون النون وكسر الموحدة اسم لموضع النبات ويقال
للمكان يستمر فيه النبات هذا منبت صدق وقالوا في تفسير
قوله تعالى في مقعد صدق اي مكان مرضي والصدق هنا
كناية عن استمرار الرضى فيه **الخوالف الخالف الذي**
خلفني فقعد بعدي ومنه يخلفه في الغابرين
اشار بقوله الخوالف الى قوله تعالى رضوا بان يكونوا
مع الخوالف وفسره بقوله الخالف الذي خلفني فقعد
بعدي قال ابو عبيدة في قوله مع الخالفين الخالف الذي خلف
بعد شاخص فقعد في رحله وهو من تخلف عن القوم ومنه
قوله اللهم اخلفني في ولدي [illegible]
في [illegible]
[illegible] والآية المذكورة وما قبلها في قصة غزوة تبوك
وذلك انهم لما امروا بتلك الغزوة تخلفت جماعة منهم ثم
بين الله عذرهم بقوله ليس على الضعفاء ولا على المرضى الى
قوله الا يجدوا ما ينفقون ونفى الله عنهم الملامة ثم ردّ الله الملامة
على الذين يستأذنونك في القعود وهم اغنياء بقوله رضوا
بان يكونوا مع الخوالف اي مع النساء الخوالف في الرحال
وطبع الله على قلوبهم فهم لا يعلمون قوله ومنه يخلفه في الغابرين
هذا دعاء لمن مات كمن يبت اللهم اخلفه في الغابرين قال
النووي اي في الباقين من عقبه وفي صحيح مسلم من حديث
ام سلمة رضي الله عنها اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين
واخلفه في عقبه في الغابرين قال النووي في شرحه اي الباقين
كقوله الا امرأته في الغابرين هذا ولفظ الغابر يجي بمعنى الماضي
والمستقبل فهو من الاضداد والفرق في المعنى بالقرينة **ويجوز**
ان يكون النساء من الخالفة وهي المرأة على ان يكون الخوالف
جمع خالفة واما الخالف يجمع على [illegible] الخالفين بالياء والنون والمفهوم
من صدر كلامه ان الخوالف جمع خالف فافهم **وان** بالواو وفي رواية
ابي ذر

وقد سقط في رواية ابي ذر
قوله عونت الى آخره صح

قال ابن عباس رضي الله عنهما اي الرجال
الذين تخلفوا عن الغزاة لان
جمع النساء لا يكون بالياء والنون
فان قلت روي عن قتادة في
قوله تعالى فاقعدوا مع الخالفين
قال اي النساء فالجواب انه
ردّ عليه ابن جرير بما ذكر من ان
جمع النساء لا يكون بالياء والنون
ورجح قول ابن عباس رضي الله عنهما
والتحقيق في ذلك ان المراد
بالخوالف في الآية النساء
والرجال العاجزون والصبيان
فجمع جمع المؤنث تغليبا لكونهن
اكثر في ذلك واما قوله مع الخالفين
فجمع جمع المذكر تغليبا لانه الاصل
وقال ابن قتيبة الخوالف
النساء ويقال خشاش الناس
وردؤهم ويقال فلان خالف
اهله اذا كان دنيا فيهم صح

ابي ذر بالفاء **كان جمع الذكور فانه لم يوجد على تقدير**
بالذال ويروى بالراء **جمعه الا حرفان فارس وفوارس**
وهالك وهوالك قال ابو عبيدة في قوله رضوا بان يكونوا
مع الخوالف يجوز ان يكون الخوالف هنا النساء ولا يكادون
يجمعون الرجال على فواعل غير انهم قالوا فارس وفوارس
وهالك وهوالك انتهى وقد استدرك عليه ابن مالك
شاهق وشواهق وناكس ونواكس وداجن ودواجن
وهذه الثلثة مع الاثنين جمع فاعل وهو شاذ والمشهور في فواعل
انه جمع فاعلة فان كان من صفة النساء فواضح وقد يحذف
الهاء في صيغة المفرد من النساء وان كان من صفة الرجال
فالهاء للمبالغة يقال رجل خالفة لا خير فيه والاصل في جمعه
النون واستدرك بعض الشراح على الخمسة المتقدمة كاهل
وكواهل وجانح وجوانح وغارب وغوارب وغاش وغواش
الخيرات واحدها خيرة وهي الفواضل اشار به الى
قوله تعالى واولئك لهم الخيرات وذكر ان واحدة الخيرات
خيرة ثم فسر الخيرات بالفواضل وقيل الخيرة الفاضلة من كل شيء
وفي التفسير واولئك لهم الخيرات اي في الدار الآخرة في جنات
الفردوس والدرجات العلى **مرجون مؤخرون** لم يثبت
هذا في رواية ابي ذر واشار به الى قوله تعالى وآخرون مرجون
لامر الله اما يعذبهم واما يتوب عليهم وفسر مرجون بقوله
مؤخرون اي مؤخرون لامر الله ليقضي الله فيهم ما هو قاض
ومرجون من ارجات الامر وارجيته بهمز وبغيره وكلاهما بمعنى
التاخير ومنه المرجئة وهم فرقة من فرق الاسلام يعتقدون انه
لا يضر مع الايمان معصية كما انه لا ينفع مع الكفر طاعة والمراد
من قوله وآخرون مرجون الثلثة الذين خلفوا في غزوة تبوك
وهم مرارة بن الربيع وكعب بن مالك وهلال بن امية قعدوا
عن غزوة تبوك في جملة من قعد كسلا وميلا الى الدعة والخفض

وفي رواية ابي ذر وهالك
في الهوالك صح

وكذا فسره ابو عبيدة
صح

وطيب الثمار والظلال لا شكا ونفاقا قال ابن عباس ومجاهد
وعكرمة والضحاك وآخرون **الشفا شفير** وهو حده وفي
رواية الكشميهني وهو حرفه اشار به الى قوله تعالى ام من
اسس بنيانه على شفا جرف وفسر الشفا بقوله شفير
ثم قال وهو حده اي طرفه **والجرف ما تجرف من السيول**
والاودية هار هائر اشار به الى شفا جرف هار ثم فسر
الجرف بقوله ما تجرف من السيول وهو الذي ينحفر بالماء و
يبقى واهيا قال ابو عبيدة في قوله على شفا جرف الشفا الشفير
والجرف ما لم يبن من الركايا ثم فسر قوله هار بقوله هائر يقال
تهورت البئر اذا انهدمت وانهار مثله قال ابو عبيدة في
قوله هار اي هائر والعرب تنزع الياء الذي في الفاعل وقيل انه
مقلوب ومعلول اعلال قاض وقيل لا حاجة اليه بل اصله هور
والفه ليست بالف فاعل انما هي عينه وهو بمعنى ساقط والآية
تمثيل لما بنوا عليه امر دينهم في البطلان وسرعة الانطماس ثم
رشحه بانهياره به في النار ووضعه في مقابلة الرضوان تنبيه
على ان تاسيس امر الدين على التقوى كحفظه مما يسوقه عن النار
ويوصله الى رضوان الله تعالى وتاسيسه على ما يعدو الوقوع
ساعة فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة **لاواه شفقا**
وفرقا اشار به الى قوله تعالى ان ابراهيم لاواه حليم والاواه
المتاوه المتضرع [illegible]
[illegible] قال ابو عبيدة في قوله ان ابراهيم
لاواه حليم اواه هو فعال بالتشديد من التاوه ومعناه متضرع
شفقا وفرقا لطاعة ربه وقيل هو كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه
وفيه بيان الحامل له على الاستغفار لابيه مع شكاسته عليه
وقال سفيان وغير واحد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش
عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال الاواه الدعاء وروى
ابن ابي حاتم من حديث ابن المبارك عن عبد الحميد بن بهرام
قال

ت وفي رواية ابي ذر الشفير

ت اي من جهة السيول والاودية وبسببها صح

قال الاواه المتضرع الدعاء وعن مجاهد وابي ميسرة عمرو
بن شرحبيل والحسن البصري وقتادة انه الرحيم اي لعباد الله
وعن علي بن ابي طلحة ومجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما الاواه
المؤمن وزاد علي بن ابي طلحة عنه المؤمن التواب وقال سعيد
بن جبير والشعبي الاواه المسبح وعن ابي ايوب الاواه الذي
اذا ذكر خطاياه استغفر منها وروى ابن جرير باسناده الى
عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
دفن ميتا فقال رحمك الله ان كنت لاواها يعني تلاء للقرآن
ويقال اصل التاوه التكلم بكلمة تدل على التوجع وقولهم عند
الشكاية اوه من كذا انما هو توجع وقوله شفقا اي لاجل الشفقة
ولاجل الفرق وهو الخوف وذلك لان ابراهيم عليه السلام
كان حليما على من ظلمه وخائفا من عظمة الله تعالى **وقال الشاعر**
وسقط لفظ الشاعر في رواية غير ابي ذر وهو المثقب العبدي
بتشديد القاف المفتوحة وقيل بكسر القاف والاول اشهر واسمه
سنان بن عابد وقيل ابن نهار وقيل غير ذلك شعر
اذا ما قمت ارحلها بليل • تاوه آهة الرجل الحزين •
كانه يحتج بهذا البيت على ان لفظ اواه على وزن فعال بالتشديد
من التاوه قال الجوهري تاوه الرجل تاوها اذا قال اوه والاسم منه
الآهة بالمد وقال الحريري في درة الغواص يقولون في التاوه اوه
والافصح اوه بكسر الهاء وضمها وفتحها والكسر اغلب وعليه قول
الشاعر شعر فاوه لذكراها اذا ما ذكرتها • وقد شدد بعضهم الواو
فقال اوه ومنهم من حذف الهاء وكسر الواو فقال او وتصريف
الفعل منها اوه وتاوه والمصدر الآهة وقوله ارحلها بفتح الهمزة
والحاء المهملة من رحلت الناقة اذا شددت الرحل على ظهرها
والرحل اصغر من القتب ثم هذا البيت من قصيدة وهي طويلة
واولها شعر افاطم قبل بينك متعيني • ومنعك ما سالت
كان تبيني • ولا تعدي مواعد كاذبات • تمر بها رياح الصيف
دوني • فاني لو تخالفني شمالي • لما اتبعتها ابدا يميني •

ت والآهة بمد الهمزة وتخفيف الهاء
وفي رواية الاصيلي بقصر
الهمزة وتشديد الهاء

اذن لقطعتها ولعلت بيني الى ان قال ◦ فسل الهم
عنك بذات لوث عذافرة كمطرقة القيون اذا ما قمت الليت
تقول اذا درأت لها وضيني اهذا دينه ابدا وديني ◦
اكل الدهر حل وارتحال ◦ فما يبقي علي ولا يقيني ◦
ومنها ◦ فاما ان تكون اخي بصدق فاعرف منك
غثي من سميني ◦ والا فاطرحني واتخذني عدوا اتقيك
وتتقيني ◦ فما ادري اذا يممت ارضا اريد الخير ايهما يليني
أالخير الذي انا ابتغيه ام الشر الذي هو يبتغيني ◦
قوله افاطم بفتح الميم وضمها منادى مرخم وقوله قبل بينك
اي قبل قطعك وقوله ذات لوث بضم اللام يقال ناقة لوثة
اي كثيرة اللحم والشحم وقوله عذافرة بضم العين المهملة
وكسر الفاء وفتح الراء اي عظيمة وقال الجوهري يقال جمل
عذافر وهو العظيم الشديد وقوله كمطرقة القيون هو جمع قين
وهو الحداد وقوله وضيني بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة
بعدها تحتية ساكنة وبالنون وهو الهودج وقوله حل اي حلول
الحل والحلول والمحل مصادر من حل بالمكان والمعنى اكل
الزمان موضع حلول وارتحال وقوله ولا يقيني اي ولا يحفظني
من ورق يقي وقاية وقوله بصدق ويروى بحق وقوله فاعرف
بالنصب اي فان اعرف وقوله غثي بالغين المعجمة وتشديد
المثلثة من غث اللحم اذا كان مهزولا والمعنى فاعرف منك
ما يفسد مما يصلح يقال تهوّدت البئر اذا انهدمت
وانهار مثله كذا وقع هنا لابي ذر وابي الوقت وسقط
في رواية غيرهما باب قوله عز وجل
براءة من الله ورسوله اي هذه الآية او هذه السورة براءة
مبتدأة ورسالة من الله تعالى وغاية انتهائها الى الذين عاهدتم
من المشركين فبراءة خبر مبتدأ محذوف وقيل مبتدأ خبره
الى الذين وجاز الابتداء بالنكرة لانها تخصصت بالجار
بعدها والمعنى ان الله ورسوله بريئان من العهد الذي عاهدتم به
المشركين

والمحل

المشركين وذلك انهم عاهدوا مشركي العرب فنكثوا الا
هذا الا بنو ضمرة وبنو كنانة فامرهم بنبذ العهد الى من نقضه
وامروا ان يسيحوا الاربعة الاشهر الحرم صيانة لها من القتال
قال ابن عباس رضي الله عنهما البراءة لنقض العهد الى الذين
عاهدتم من المشركين لانهم نقضوا عهودهم قبل الاجل فامر الله
تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بان من كان عهده الى اربعة اشهر
ان يقره الى ان ينقضي اربعة اشهر وقال الثعلبي ابتداء
هذا الاجل يوم الحج الاكبر وانقضاؤه الى عشر من ربيع الآخر
وقال الزهري هي شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم
لان هذه الآية نزلت في شوال وقال مقاتل نزلت في ثلثة
احياء من العرب خزاعة وبني مدلج وبني خزيمة كان سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عاهدهم بالحديبية لسنتين
فجعل الله اجلهم اربعة اشهر ولم يعاهد النبي صلى الله عليه وسلم
بعد هذه الآية احدا من الناس وقال النحاس قول من قال
لم يعاهد النبي صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية غير صحيح والصحيح
انه قد عاهد بعد هذه الآية جماعة منهم اهل نجران قال الواقدي
عاهدهم وكتب لهم سنة عشر اذان اعلام
اشار به الى قوله تعالى واذان من الله ورسوله وفسر اذان
بقوله اعلام وهذا ظاهر قال ابو عبيدة واذان من الله ورسوله
قال اعلام من الله وهو مصدر من قولك اذنتهم اي اعلمتهم
وقد سقط هذا في رواية غير ابي ذر وقال ابن عباس
رضي الله عنهما اذن يصدق اشار به الى قوله تعالى ومنهم
الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن اي ومن المنافقين
قوم يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم بالكلام فيه ويقولون
هو اذن يعني من قال له شيئا صدقه واذا جئنا وحلفنا له
صدقنا روي معناه عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد
وقتادة وروى ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما

قبل وفاته بيسير

في قوله ويقولون هو اذن يعني انه يسمع من كل احد قال الله تعالى
قل اذن خير لكم يؤمن بالله يعني يصدق بالله فظهر ان يصدق
تفسير يؤمن لا تفسير اذن كما يوهمه صنيع المصنف قاله
الحافظ العسقلاني **تطهرهم وتزكيهم بها ونحوها**
كثير والزكوة الطاعة والاخلاص اشار به الى قوله تعالى
خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها قال المفسرون لما
تاب الله على ابي لبابة واصحابه قالوا يا رسول الله هذه
اموالنا نتصدق بها وطهرنا واستغفر لنا فقال ما امرت
ان آخذ من اموالكم شيئا فنزلت هذه الآية وفي الصدقة قولان
احدهما التطوع والآخر الزكوة وقال الزمخشري تطهرهم صفة
لصدقة وقرئ تطهرهم من اطهره بمعنى طهره وتطهرهم بالجزم
جوابا للامر والتاء في تطهرهم للخطاب او لغيبة المؤنث والخطاب
هو الاول والتزكية مبالغة في التطهير وزيادة فيه او بمعنى الانماء
والبركة وقوله ونحوها كثير وفي بعض النسخ ونحو هذا كثير وهذه
احسن وكانه اشار بهذا الى ان اللفظين المختلفين في المادة
المتفقين في المعنى كثير في لغات العرب او في القرآن وذلك
لان الزكوة والتزكية في اللغة الطهارة ولهذا قال الزمخشري والتزكية
مبالغة في التطهير وهذا يشير الى ان معنى التزكية التطهير ولكن
فيه زيادة ويجيء التزكية ايضا بمعنى النماء والبركة والمدح وكل
ذلك مستعمل في القرآن وقوله والزكوة الطاعة والاخلاص يعني
انها تاتي بمعنى الطاعة وبمعنى الاخلاص رواه ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
تطهرهم وتزكيهم بها قال الزكوة طاعة الله والاخلاص
لا يؤتون الزكوة لا يشهدون ان لا اله الا الله
اشار به الى قوله تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة
وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى لا يؤتون الزكوة قال هم الذين لا يشهدون

ان

حيث اختصر ح

وقد كان ابو لبابة واصحابه اوثقوا
انفسهم على سواري المسجد لما
بلغهم ما نزل في المتخلفين فقدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدخل المسجد على عادته فصلى
ركعتين ثم رآهم فسال عنهم
فذكر له انهم اقسموا ان لا يحلوا
انفسهم حتى تحلهم فقال وانا
اقسم ان لا احلهم حتى اومر
فيهم فنزلت فاطلقهم

ان لا اله الا الله وهذه الآية في سورة فصلت ذكرها ههنا
استطرادا وفي تفسير ابن عباس رضي الله عنهما الزكوة بالطاعة
والتوحيد دفع لاحتجاج من احتج بالآية على ان الكفار مخاطبون
بفروع الشريعة **يضاهون يشبهون** اشار به الى قوله
تعالى ذلك قولهم بافواههم يضاهون قول الذين كفروا من
قبل وفسر يضاهون بقوله يشبهون وكذا فسره ابن عباس
رضي الله عنهما فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة وقد وصله ابن
ابي حاتم وقال ابو عبيدة المضاهاة التشبيه وقال القاضي
اي يضاهي قولهم قولهم فحذف المضاف واقيم المضاف اليه
مقامه والمضاهاة المشابهة وهذا اخبار من الله تعالى عن قول
اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله فاكذبهم
الله تعالى بقوله ذلك قولهم بافواههم يعني لا مستند لهم فيما
ادعوه سوى افترائهم واختلاقهم يضاهون اي يشابهون
قول الذين كفروا من قبلهم من الامم ضلوا كما ضل هؤلاء قاتلهم
الله قال ابن عباس رضي الله عنهما لعنهم الله فقوله بافواههم
مع ان القول لا يكون الا بالفم اشعار بانه لا دليل عليه فهو كالمهملات
لم يقصد بها الدلالة على المعاني وقول اليهود قد قاله بعض
من متقدميهم او من كان بالمدينة وانما قالوا ذلك لانه لم يبق
فيهم بعد وقعة بخت نصر من يحفظ التورية فلما احياه الله تعالى
بعد مائة عام واملى عليهم التورية حفظا تعجبوا من ذلك وقالوا
ما هذا الا لانه ابن الله والدليل على هذا القول كان فيهم ان الآية
قرئت عليهم فلم يكذبوا بها مع تهالكهم على التكذيب
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي **قال
حدثنا شعبة عن ابي اسحق** عمرو بن عبد الله السبيعي انه
قال سمعت البراء اي ابن عازب رضي الله عنهما **يقول آخر
آية نزلت** عليه صلى الله عليه وسلم **يستفتونك قل الله
يفتيكم في الكلالة** في آخر سورة النساء **وآخر سورة نزلت**

وسبب قولهم ذلك انهم لما قتلوا الانبياء [illegible] ... فقال لطلب العلم ... [illegible]
واملاها عليهم ... تعالى ... [illegible]

وقال الكرماني هي على مرحلتين من بيت المقدس والسبب فيها
ان شرحبيل بن عمرو الغساني وهو من امراء قيصر على الشام قتل
رسولا ارسله النبي صلى الله عليه وسلم الى صاحب بصرى واسم الرسول
الحارث بن عمير ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم رسول غيره
فجهز اليهم النبي صلى الله عليه وسلم عسكرا في ثلثة آلاف وامر
عليهم زيد بن حارثة فقال ان اصيب فجعفر وان اصيب فعبد الله
بن رواحة فتجهزوا وعسكروا بالجرف واوصاهم ان يأتوا
مقتل الحارث بن عمير وان يدعوهم من هناك الى الاسلام
فان اجابوا والا قاتلوهم وخرج مشيعا لهم حتى بلغ ثنية
الوداع ولما بلغ العدو مسيرهم جمعوا لهم اكثر من مائة الف
وبلغهم ان هرقل قد نزل مآب من ارض البلقاء في مائة الف
من بهرا ووائل وبكر ولخم وجذام فقاتلهم المسلمون فقتل زيد طعنا
بالرماح ثم اخذ اللواء جعفر فنزل عن فرس له شقراء فعرقبها فكانت
اول فرس عرقب في الاسلام فقاتل حتى قتل ضربه رجل من الروم
فقطعه بنصفين فوجد في احد نصفيه بضعة وثلثون جرحا
ثم اخذه عبد الله فقاتل حتى قتل واصطلح الناس على خالد بن الوليد رضي الله عنه
فاخذ اللواء وانكشف الناس فكانت الهزيمة على المسلمين وتبعهم
المشركون فقتل من قتل من المسلمين ورفعت الارض لسيدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما اخذ خالد اللواء قال صلى الله عليه وسلم الآن حمي
الوطيس وجعل خالد مقدمته ساقة وساقته مقدمة وميمنته
ميسرة وميسرته ميمنة فانكر الروم ذلك وقالوا قد جاءهم مدد
فرعبوا وانكشفوا منهزمين فقتلوا منهم مقتلة لم يقتلها قوم
وغنم المسلمون بعض امتعة المشركين وفي الدلائل للبيهقي ولما
اخذ خالد اللواء قال صلى الله عليه وسلم اللهم انه سيف من سيوفك
فانت تنصره فمن يومئذ سمي خالد سيف الله وفي مغازي
ابي الاسود عن عروة بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الجيش الى
موتة في جمادى من سنة ثمان وكذا قال ابن اسحق وموسى بن عقبة
وغيرهما

وقاتل الامراء على ارجلهم صح

عيني

وغيرهما من اهل المغازي لا يختلفون في ذلك الا ما ذكر خليفة
في تاريخه انها كانت سنة سبع حدثنا احمد هو ابن صالح
ابو جعفر المصري بتينه ابو علي بن شبويه وبه جزم ابو نعيم
وقال الكلاباذي هو احمد بن عيسى التستري مصري الاصل
سمع عبد الله بن وهب وقيل انه احمد بن عبد الرحمن ابن اخي
ابن وهب قال اخبرنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري عن عمرو بفتح العين هو ابن الحارث الانصاري
المصري عن ابن ابي هلال هو سعيد بن ابي هلال الليثي المدني
يكنى ابا العلاء قال واخبرني نافع هذا معطوف على محذوف
وهو ان ابن ابي هلال حدث عمرو بن الحارث ما جرى على زيد بن
حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة يوم موتة حين قتلهم ثم قال
واخبرني نافع الى آخره قال الحافظ العسقلاني هو معطوف على
شيء محذوف ويؤيد ذلك قوله انه وقف على جعفر يومئذ
ولم يتقدم لغزوة موتة اشارة ولم ار من نبه على ذلك من
الشراح وقد تتبعت ذلك حتى فتح الله بمعونته المراد
فوجدته في اول باب جامع الشهادتين من السنن لسعيد
بن منصور قال حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن
الحارث عن سعيد بن ابي هلال انه بلغه ان ابن رواحة
فذكر شعرا له قال فلما التقوا اخذ الراية زيد بن حارثة فقاتل
حتى قتل ثم اخذها جعفر فقاتل حتى قتل ثم اخذها ابن رواحة
فحاد حيدة فقال اقسمت يا نفس لتنزلنه كارهة
او لتطاوعنه مالي اراك تكرهين الجنة ثم نزل فقاتل
حتى قتل فاخذها خالد بن الوليد فرجع بالمسلمين على حميته
ورمى عبد الله التميمي المشركين حتى ردهم الله قال ابن ابي هلال
واخبرني نافع فذكر ما اخرجه البخاري وزاد في آخره قال سعيد
بن ابي هلال وبلغني انهم دفنوا يومئذ زيدا وجعفرا وابن
رواحة في حفرة واحدة ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره انه

تقدم في الوضوء صح

واقد بن صح

آذن ايذانا واذن تأذينا والثاني مخصوص في الاستعمال
باعلام وقت الصلوة بعثهم يوم النحر يؤذنون اي يعلمون
الناس بمنى ان لا يحج بفتح الهمزة وادغام النون في اللام
بعد العام اي بعد الزمان الذي وقع فيه الاعلام بذلك
مشرك ولا يطوف بفتح الفاء عطفا على يحج بالبيت
عريان فالمراد بالتاذين الاعلام بذلك وهو اقتباس من قوله تعالى
واذان من الله ورسوله اي اعلام وممن سمي ممن كان مع ابي بكر
رضي الله عنه في تلك الحجة سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه فيما اخرجه
الطبري من طريق الحكم عن مصعب بن سعد عن ابيه قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه فلما انتهينا الى
ضجنان اتبعه عليا رضي الله عنه ومنهم جابر رضي الله عنه روى
الطبري من طريق عبد الله بن خثيم عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر رضي الله عنه على الحج فاقبلنا
معه وقال الطحاوي في مشكل الآثار هذا مشكل لان الاخبار
في هذه القصة تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعث
ابا بكر رضي الله عنه بذلك ثم اتبعه عليا رضي الله عنه فامره ان يؤذن
فكيف يبعث ابو بكر رضي الله عنه ابا هريرة رضي الله عنه ومن معه
بالتاذين مع صرف الامر عنه في ذلك الى علي رضي الله عنه ثم اجاب
بما حاصله ان ابا بكر رضي الله عنه كان الامير على الناس في
تلك الحجة بلا خلاف وكان علي رضي الله عنه هو المامور بالتاذين
بذلك وكان علي رضي الله عنه لم يطق التاذين بذلك وحده
واحتاج الى من يعينه فارسل معه ابو بكر رضي الله عنه ابا هريرة
رضي الله عنه وغيره ليساعدوه على ذلك ثم ساق من طريق
المحرر بن ابي هريرة عن ابيه قال كنت مع علي رضي الله عنه
حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة الى اهل مكة فكنت
انادي معه بذلك حتى يصحل صوتي فالظاهر ان مباشرة
ابي هريرة رضي الله عنه لذلك كانت بامر ابي بكر رضي الله عنه وكان

ينادي

ينادي بما يلقيه اليه علي رضي الله عنه مما امر بتبليغه قال حميد
اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وهو متصل بالاسناد
الاول قال الحافظ العسقلاني هذا القدر من الحديث مرسل لان
حميدا لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له من ابي هريرة رضي الله عنه
لكن قد ثبت ارسال علي رضي الله عنه من عدة طرق فروى الطبري
من طريق ابي صالح عن علي رضي الله عنه قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابا بكر ببراءة الى اهل مكة وبعثه على الموسم ثم بعثني
في اثره فادركته فاخذتها منه فقال ابو بكر ما لي قال خير انت
صاحبي في الغار وصاحبي على الحوض غير انه لا يبلغ عني الا انا او
رجل مني ومن طريق العمري عن نافع عن ابن عمر وابن عطية عن
ابيه عن ابي سعيد مثله وروى الترمذي من حديث مقسم عن
ابن عباس رضي الله عنهما مثله مطولا وعند الطبراني من حديث
ابي رافع نحوه لكن قال فاتاه جبريل عليه السلام فقال انه لن يؤديها
عنك الا انت او رجل منك وروى الترمذي وحسنه واحمد
من حديث انس رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
براءة مع ابي بكر رضي الله عنه ثم دعا عليا رضي الله عنه فاعطاها
اياه وقال انه لا ينبغي لاحد ان يبلغ هذا الا رجل من اهلي وروى
سعيد بن منصور والترمذي والنسائي والطبراني من طريق ابي اسحق
عن زيد بن يثيع بتحتية مضمومة وقد تبدل همزة بعدها مثلثة مفتوحة
وآخره عين مهملة الهمداني الكوفي المخضرم قال سالت عليا رضي الله عنه
باي شيء بعثت قال بانه لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف
بالبيت عريان ولا يجتمع مسلم ومشرك في الحج بعد عامهم هذا
ومن كان له عهد فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر
واستدل بهذا الكلام الاخير على ان قوله تعالى فسيحوا في الارض
اربعة اشهر يختص بمن لم يكن له عهد موقت او من لم يكن له عهد
اصلا واما من له عهد موقت فهو الى مدته وروى الطبري من
طريق ابن اسحق قال هم صنفان صنف كان له عهد دون اربعة اشهر

ثم اردف رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي ابا بكر رضي الله عنه
بعلي بن ابي طالب وامره
ان يؤذن ببراءة يجوز فيه التنوين
بالرفع على الحكاية وبالجر ويجوز
ان يكون علامة الجر فتحة وهو الثابت
في الروايات وفيه تجوز ايضا
لانه امر ان يؤذن ببضع وثلثين
آية منتهاها عند قوله تعالى ولو
كره المشركون فروى الطبري من
طريق ابي معشر عن محمد بن كعب وغيره
قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابا بكر رضي الله عنه اميرا على
الحج سنة تسع وبعث عليا رضي
الله عنه بثلثين او اربعين آية
من براءة وروى الطبري من طريق
ابي الصهباء قال سالت عليا
رضي الله عنه عن يوم الحج الاكبر فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث ابا بكر رضي الله عنه يقيم
للناس الحج وبعثني بعده باربعين
آية من براءة حتى اتى عرفة فخطب
ثم التفت الي فقال يا علي قم فاد
رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقمت فقرات اربعين آية من اول
براءة ثم صدرنا حتى رمينا الجمرة
فطفقت اتتبع بها الفساطيط
اقراها عليهم لان الجميع لم يكونوا حضروا
خطبة ابي بكر رضي الله عنه يوم عرفة

فامهل تمام اربعة اشهر وصنف كانت مدة عهده بغير اجل
فقصرت على اربعة اشهر وروى ايضا من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الاربعة اشهر اجل من كان له عهد
موقت بقدرها او يزيد عليها وان من ليس له عهد فانقضاؤه
الى سلخ المحرم لقوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين
ومن طريق عبيد بن سليمان سمعت الضحاك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عاهد ناسا من المشركين من اهل مكة وغيرهم فنزلت
براءة فنبذ الى كل احد عهده واجلهم اربعة اشهر ومن لا عهد له
فاجله انقضاء الاشهر الحرم ومن طريق السدي نحوه وروى
احمد باسناده عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث براءة مع ابي بكر رضي الله عنه فلما بلغ ذا الحليفة
قال لا يبلغها الا انا او رجل من اهل بيتي فبعث بها مع علي رضي الله عنه
ورواه الترمذي ايضا في التفسير وقال حسن غريب وقال عبد الله
بن احمد بن حنبل باسناده عن علي رضي الله عنه لما نزلت عشر آيات
من براءة على النبي صلى الله عليه وسلم دعا النبي صلى الله عليه وسلم
ابا بكر فبعثه بها ليقرأها على اهل مكة ثم دعاني فقال ادرك ابا بكر
فحيث ما لقيته فخذ الكتاب منه فاذهب الى اهل مكة فاقرأه عليهم
فلحقته بالجحفة فاخذت الكتاب منه ورجع ابو بكر الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نزل في شيء فقال لا ولكن جبريل
جاءني وقال لن يؤدي عنك الا انت او رجل منك قال ابن كثير
في اسناده ضعف وليس المراد ان ابا بكر رضي الله عنه رجع من فوره
وانما رجع بعد قضائه المناسك التي امره عليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما جاء مبينا في الرواية الاخرى تنبيه قال
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
في قوله براءة من الله ورسوله قال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم
زمن حنين اعتمر من الجعرانة ثم امر ابا بكر رضي الله عنه على تلك الحجة
قال معمر قال الزهري وكان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث ان ابا بكر

رضي الله عنه

رضي الله عنه امر ابا هريرة رضي الله عنه ان يؤذن ببراءة في حجة
ابي بكر بكة قال ابو هريرة ثم اتبعنا النبي صلى الله عليه وسلم عليا
رضي الله عنه وامره ان يؤذن ببراءة وابو بكر رضي الله عنه كما هو
على الموسم او قال على هيئته قال ابن كثير هذا السياق فيه غرابة
من جهة ان امير الحج كان سنة عمرة الجعرانة انما هو عتاب بن اسيد
واما ابو بكر رضي الله عنه انما كان اميرا سنة تسع انتهى وفيه انه ليس
فيه تنصيص على ان ابا بكر رضي الله عنه كان اميرا في سنة عمرة
الجعرانة كما لا يخفى على المتامل قال ابو هريرة رضي الله عنه هو
موصول بالاسناد المذكور قال الحافظ العسقلاني وكان
حميد بن عبد الرحمن حمل قصة توجه علي رضي الله عنه من المدينة الى
ان لحق ابا بكر رضي الله عنه عن غير ابي هريرة رضي الله عنه
وحمل بقية القصة كلها عن ابي هريرة رضي الله عنه فاذن معنا
علي يوم النحر في اهل منى ببراءة وان لا يحج بعد العام
مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال الكرماني فيه اشكال
لان عليا رضي الله عنه كان مامورا بان يؤذن ببراءة فكيف
يؤذن بان لا يحج بعد العام مشرك ثم اجاب بانه اذن ببراءة
ومن جملة ما اشتملت عليه ان لا يحج بعد العام مشرك قال تعالى
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا
ويحتمل ان يكون امر بان يؤذن ببراءة وبما امر ابو بكر رضي الله عنه
ان يؤذن به ايضا والله تعالى اعلم والآية المذكورة صريحة
في منعهم دخول المسجد الحرام وان لم يقصدوا الحج ولكن لما كان
الحج هو المقصود الاعظم صرح لهم بالمنع فيكون ما وراءه اولى
بالمنع والمراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني قال ابو بكر بدل قال ابو هريرة قيل هذا غلط فاحش
مخالف لرواية الجميع وانما هو كلام ابي هريرة رضي الله عنه قطعا
فهو الذي كان يؤذن بذلك وقال القاضي عياض ان اكثر رواة
الفربري وافقوا الكشميهني قال وهو غلط باب

ومطابقة الحديث للترجمة ... وفيه ايضا لفظ براءة ... [illegible]

قوله عز وجل وأذان اي اعلام من الله ورسوله وانذار
الى الناس اي للناس اجمعهم وارتفاع اذان ههنا عطف
على براءة قال الزمخشري وارتفاعه كارتفاع براءة على
الوجهين يوم الحج الاكبر وهو اليوم الذي هو افضل ايام
المناسك واظهرها واكثرها جمعا وهو يوم عرفة قال عبد الرزاق
عن معمر عن ابي اسحق سالت ابا جحيفة عن يوم الحج الاكبر قال
يوم عرفة وروى عبد الرزاق ايضا عن ابن جريج عن عطاء
قال يوم الحج الاكبر يوم عرفة وهكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
وعبد الله بن الزبير ومجاهد وعكرمة وطاوس انهم قالوا يوم عرفة
هو يوم الحج الاكبر وقد ورد في ذلك حديث مرسل رواه ابن جريج
قال اخبرت عن محمد بن قيس بن مخرمة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطب يوم عرفة فقال هذا يوم الحج الاكبر وقال هشيم
عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه قال
يوم الحج الاكبر يوم النحر وروي عن علي رضي الله عنه من وجوه اخر
كذلك وقال عبد الرزاق عن سفيان وشعبة عن عبد الملك
بن عمير عن عبد الله بن ابي اوفى انه قال يوم الحج الاكبر يوم النحر
وكذا روي عن المغيرة بن شعبة انه خطب يوم الاضحى على بعير
فقال هذا يوم الاضحى وهذا يوم النحر وهذا يوم الحج الاكبر وروى
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال يوم الحج الاكبر هو يوم النحر
وكذا روي عن ابي جحيفة وابراهيم النخعي ومجاهد وابي جعفر الباقر
والزهري وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم انهم قالوا يوم الحج الاكبر هو
يوم النحر وعن سعيد بن جبير ايضا انه يوم النحر واحتج بان اليوم
التاسع وهو يوم عرفة اذا انسلخ قبل الوقوف لم يفت
الحج بخلاف العاشر فان الليل اذا انسلخ قبل الوقوف فات
وفي الترمذي من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا وموقوفا يوم
الحج الاكبر يوم النحر ورجح الموقوف وروى ابن جرير باسناده
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال وقف رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وابن مردويه من حديث ابي جابر واسمه محمد بن عبد الملك به صح

والحاصل انه قال به كثيرون لان اعمال المناسك تتم فيه صح

وسلم يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال هذا يوم الحج الاكبر
وكذا رواه ابن ابي حاتم واليه ذهب حميد بن عبد الرحمن كما
سياتي ان شاء الله تعالى وعن سعيد بن المسيب انه قال
يوم الحج الاكبر اليوم الثاني من ايام النحر رواه ابن ابي حاتم وقال
مجاهد ايضا يوم الحج الاكبر ايام الحج كلها وكذا قال ابو عبيدة وقال
سهل السراج سئل الحسن البصري عن يوم الحج الاكبر فقال ما لكم
وللحج الاكبر ذاك عام حج فيه ابو بكر رضي الله عنه الذي استخلفه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج بالناس رواه ابن ابي حاتم
وقال ابن جرير باسناده عن ابن عون سالت محمدا يعني ابن سيرين
عن يوم الحج الاكبر قال كان يوما وافق فيه حج رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحج اهل الوبر ان الله بريء من المشركين ورسوله
قرا الجمهور بفتح همزة ان وهي القراءة المشهورة وقرئ في الشواذ
بكسر الهمزة لان الاذان في معنى القول وقوله ورسوله فيه قراءات
ايضا الرفع وهي القراءة المشهورة ومعناه ورسوله ايضا
بريء من المشركين والنصب وهي قراءة شاذة ومعناه وان
رسول الله بريء من المشركين وقال الزمخشري ورسوله عطف
على المنوي في بريء اي بريء هو او على محل ان المكسورة واسمها
وقرئ بالنصب عطفا على اسم ان او لان الواو بمعنى مع اي بريء
معه منهم وبالجر على الجوار وقيل على القسم فان تبتم اي من الغدر
والكفر فهو اي فالتوب عن الشرك او المتاب عن المعصية
والغدر خير لكم اي من البقاء عليهما وافعل التفضيل لمطلق
الخيرية وان توليتم اي اعرضتم عن التوبة او الاسلام والوفاء
فاعلموا انكم غير معجزي الله اي غير سابقين الله والفائتين
اخذه وعقابه بل هو قادر عليكم وانتم تحت قهره وبشر الذين
كفروا بعذاب اليم في الدنيا بالخزي والنكال وفي الاخرة
بالمقامع والاغلال والبشارة تهكم الا الذين عاهدتم
من المشركين استثناء من براءة وقيل منقطع اي ان الله بريء منهم

ولكن الذين عاهدتم فثبتوا على العهد فكفوا عنهم لتقية المدة
ثم لم ينقصوكم شيئا اي من شروط العهد وقرئ بالضاد المعجمة
ولم يظاهروا اي ولم يعاونوا عليكم احدا فاتموا اليهم
عهدهم الى مدتهم اي الى انقضاء مدتهم ان الله يحب
المتقين اي الموفين بعهدهم وقد سقط في رواية ابي ذر
قوله فان تبتم الى آخره وقال بعد قوله ورسوله الى المتقين
اذنهم بمد الهمزة اعلمهم يعني ان معنى آذنهم اعلمهم
والمراد به مطلق الاعلام لانه من الايذان كما سبق حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث اي ابن
سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين المهملة
وفتح القاف قال ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد
حميد بن عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة
اي التي كان ابو بكر رضي الله عنه فيها اميرا على الحاج في
المؤذنين بعثهم اي الذين بعثهم يوم النحر يؤذنون
بمنى ألا لا يحج اي ان لا يحج كما في نسخة بعد العام الذي وقع
فيه الاعلام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال
حميد هو ابن عبد الرحمن بن عوف المذكور بالاسناد السابق
ثم اردف النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن ابي طالب
فامره ان يؤذن ببراءة اي ببضع وثلثين اية منها منتهاها
عند قوله ولو كره المشركون كما تقدم قال ابو هريرة رضي الله عنه
بالاسناد السابق فاذن معنا علي في اهل منى يوم النحر
ببراءة وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت
عريان وهذا طريق آخر في حديث ابي هريرة المذكور قبل هذا
الباب الا الذين عاهدتم من المشركين وقد سقط هذا
في رواية ابي ذر حدثنا اسحق هو ابن منصور ابو يعقوب
الكوسج المروزي كذا جزم به الحافظ المزي قال حدثنا يعقوب
بن

وفي رواية ابي ذر سقط لفظ بن ابي طالب وفي نسخة ثم اردف النبي صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب باسقاط حرف الجر صح

وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد صح

بن ابرهيم اي ابن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال
حدثنا ابي عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري
ان حميد بن عبد الرحمن اي ابن عوف كما في نسخة اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان
ابا بكر رضي الله عنه بعثه في الحجة التي امره رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليها قبل حجة الوداع في رهط وهو
ما دون العشرة من الرجال يؤذن وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
يؤذنون في الناس اي بمنى ان لا يحجن بنون التاكيد الثقيلة
بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فكان
حميد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من اجل حديث ابي هريرة
رضي الله عنه فانه نادى باذن ابي بكر رضي الله عنه يوم النحر وقد تقدم
في اوائل الصلوة من رواية يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابن
اخي ابن شهاب عن عمه فله فيه طريقان وسياقه عن ابن اخي ابن شهاب
موافق لسياق عقيل واما رواية صالح فوقع في آخرها فكان حميد
يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من اجل حديث ابي هريرة وهذه الزيادة
قد ادرجها شعيب عن الزهري كما تقدم في الجزية ولفظه عن ابي هريرة
رضي الله عنه بعثني ابو بكر رضي الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج
بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر
يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر
رضي الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع
التي حج فيها النبي صلى الله عليه وسلم مشرك انتهى وقوله ويوم الحج
الاكبر هو يوم النحر هو قول حميد بن عبد الرحمن استنبطه من قوله تعالى
واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ومن مناداة ابي هريرة
رضي الله عنه بذلك بامر ابي بكر يوم النحر فدل على ان المراد بيوم الحج
الاكبر يوم النحر وسياق رواية شعيب يوهم ان ذلك مما نادى به
ابو هريرة رضي الله عنه وليس كذلك فقد تظافرت الروايات
عن ابي هريرة رضي الله عنه بان الذي كان ينادي به هو ومن معه
من قبل ابي بكر رضي الله عنه شيئان منع حج المشركين ومنع طواف العريان

بتشديد الميم اي جعله اميرا صح

وان عليا رضي الله عنه ايضا كان ينادي بها وكان يزيد من كان له عهد
فعهده الى مدته وان لا يدخل الجنة الا مسلم واما التي قبلها فهي التي
اختص علي بتبليغها وهذا قال العلماء ان الحكمة في ارسال
علي رضي الله عنه بعد ابي بكر ان عادة العرب جرت بان لا ينقض
العقد الا من عقده او من هو منه بسبيل من اهل بيته فاجراهم في ذلك
على عادتهم ولهذا قال لا يبلغ عني الا انا او رجل من اهل بيتي وروى
احمد والنسائي من طريق محرز بن ابي هريرة عن ابيه قال كنت
مع علي حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ببراءة
وكنا ننادي انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة ولا يطوف بالبيت
عريان ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد
فاجله اربعة اشهر فاذا مضت فان الله بريء من المشركين ورسوله
ولا يحج بعد العام مشرك فكنت انادي حتى صحل صوتي وقوله
وانما قيل الاكبر الى اخره اختلف في المراد بالحج الاصغر فالجمهور على
انه العمرة وصل ذلك عبد الرزاق من طريق عبد الله بن شداد
احد كبار التابعين ووصله الطبري عن جماعة وقيل يوم الحج الاصغر
يوم عرفة ويوم الحج الاكبر يوم النحر لان فيه تتكمل بقية المناسك
وقيل لان اهل الجاهلية كانوا يقفون بعرفة وكانت قريش
تقف بمزدلفة فاذا كان صبيحة النحر وقف الجميع بمزدلفة
فقيل له الاكبر لاجتماع الكل فيه وقوله فنبذ ابو بكر الى آخره
هو ايضا مرسل من قول حميد بن عبد الرحمن والمراد ان ابا بكر رضي الله عنه
افصح لهم بذلك وقيل انما لم يقتصر النبي صلى الله عليه وسلم
على تبليغ ابي بكر رضي الله عنه براءة لانها تضمنت مدح ابي بكر
رضي الله عنه فاراد ان يسمعوها من غير ابي بكر قال الحافظ العسقلاني
وهذه غفلة من قائله حمله عليها ظنه ان المراد تبليغ براءة كلها
وليس الامر كذلك لما تقدم وانما امر بتبليغ اوائلها واستدل
به على ان حجة ابي بكر رضي الله عنه كانت في ذي الحجة على خلاف
المنقول عن مجاهد وعكرمة بن خالد كما تقدم النقل عنهما بذلك

في المغازي

اختص

في المغازي ووجه الدلالة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني
ابو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة يوم النحر وهذا لا حجة فيه لان قول
مجاهد ان ثبت فالمراد بيوم النحر الذي هو صبيحة يوم الوقوف
سواء كان الوقوف وقع في ذي القعدة او في ذي الحجة نعم روى
ابن مردويه من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
كانوا يجعلون عاما شهرا وعاما شهرين يعني يحجون في شهر
واحد مرتين في سنتين ثم يحجون في الثالث في شهر آخر غيره
قال فلا يقع الحج في ايام الحج الا في كل خمس وعشرين سنة فلما
كان حج ابي بكر رضي الله عنه وافق ذلك العام شهر الحج فسماه الله
الحج الاكبر

باب قوله تعالى

وقد سقط في بعض النسخ لفظ باب قوله فقاتلوا ائمة الكفر انهم لا
ايمان لهم واول الآية وان نكثوا اي وان نكث هؤلاء
المشركون الذين عاهدتموهم على مدة معينة ايمانهم بفتح الهمزة
اي عهودهم وعن الحسن البصري بكسر الهمزة وهي قراءة شاذة
من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم اي عابوه وانتقصوه
فقاتلوا ائمة الكفر اي فقاتلوا المشركين الذين نقضوا العهد
وطعنوا في دينكم بتصريح التكذيب وتقبيح احكام الله تعالى ووضع
الظاهر موضع المضمر اذ الظاهر فقاتلوهم اشارة الى انهم
صاروا بذلك رؤساء الكفرة وقادتهم او المراد رؤساؤهم
وخصوا بذلك لان قتلهم اهم قال قتادة وغيره ائمة الكفر
كابي جهل وعتبة وشيبة وامية بن خلف وعدد رجالا والصحيح
ان الائمة عامة لهم ولغيرهم وعن حذيفة رضي الله عنه ما قوتل اهل
هذه الآية بعد وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه مثله
وعن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في ابي سفيان بن حرب
والحارث بن هشام وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل وسائر
رؤساء قريش الذين نقضوا العهد وهم الذين هموا باخراج
الرسول صلى الله عليه وسلم وقال مجاهد هم اهل فارس والروم

وفيه نظر سياق قيل صح

فقتل وعن النبي صلى الله عليه وسلم رايت جعفر يطير في الجنة مع الملائكة
ولقب بالطيار ايضا وروى البيهقي في الدلائل من مرسل عاصم
بن عمر بن قتادة ان جناحي جعفر من ياقوت وقال السهيلي
قوله جناحان ليس كما يسبق الى الوهم كجناحي الطائر وريشه
لان الصورة الآدمية اشرف الصور واكملها فالمراد بالجناحين
صفة ملكية وقوة روحانية اعطيها جعفر وقد عبر القرآن
عن العضد بالجناح توسعا في قوله تعالى واضمم يدك الى
جناحك وقال العلماء في اجنحة الملائكة انها صفات ملكية
لا تفهم الا بالمعاينة فقد ثبت ان لجبريل عليه السلام ستمائة
جناح ولا يعهد للطير ثلثة اجنحة فضلا عن اكثر من ذلك واذا
لم يثبت خبر في بيان كيفيتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها
انتهى قال الحافظ العسقلاني وهذا الذي جزم به في مقام المنع والذي
نقله عن العلماء ليس صريحا في الدلالة لما ادعاه ولا مانع من الحمل
على الظاهر الا من جهة ما ذكره من المعهود وهو من قياس الغائب
على الشاهد وهو ضعيف وكون الصورة البشرية اشرف
الصور لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره لان الصورة باقية وقد روى
ابن منده في ترجمة ورقة انه جاء في جناحي جبريل انهما لؤلؤ والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يتعلق بجعفر الذي
استشهد بموتة حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين
قال اخبرنا سفيان هو الثوري عن اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي
البجلي عن قيس بن ابي حازم البجلي وهؤلاء كلهم كوفيون سمعت
اي انه قال سمعت خالد بن الوليد يقول لقد انقطعت
في يدي يوم موتة تسعة اسياف فما بقي بيدي اي في
يدي كما في رواية الا صفيحة هي السيف العريض يمانية
بتخفيف الياء على الاصح واصله ان يقرا بالتشديد لانها ياء النسبة
الا انهم خففوها فقالوا سيف يمان واصله يماني ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة حدثني بالافراد محمد بن المثنى قال اخبرنا
يحيى

يحيى هو ابن سعيد القطان عن اسمعيل هو ابن ابي خالد انه قال
حدثني قيس هو ابن ابي حازم قال سمعت خالد بن الوليد
يقول لقد دق بضم الدال على البناء للمفعول اي تكسر قطعا قطعا
وقد فسره في الرواية الاولى بقوله انقطعت في يدي يوم موتة
تسعة اسياف وصبرت اي لم تنقطع ولم تندق في يدي
صفيحة يمانية وهذا طريق آخر في حديث خالد رضي الله عنه
حدثني عمران بن ميسرة ضد [illegible] الميمنة قال حدثنا
محمد بن فضيل مصغر فضل عن حصين بضم الحاء هو ابن عبد الرحمن
عن عامر هو الشعبي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه انه قال
اغمي على عبد الله بن رواحة اي ابن ثعلبة بن امرئ القيس
الانصاري الخزرجي احد شعراء النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار
واحد النقباء بالعقبة واحد البدريين فجعلت اخته عمرة
بفتح المهملة وسكون الميم بنت رواحة الانصارية الصحابية وهي
والدة النعمان بن بشير راوي الحديث [illegible] ووقع في رواية هشيم
عند ابي نعيم وفي مرسل ابي عمران الجوني عند ابن سعد ان ام عبد الله
بن رواحة وهو خطأ فلو كانت امه تسمى عمرة لجاز وقوع ذلك
لهما ولكن اسم امه كبشة بنت واقد تبكي واجبلاه واكذا وكذا
تعدد عليه يعني انه لما اغمي عليه ورات اخته عمرة هذه الحالة بكت
وندبت وقالت نادبة واجبلاه بالجيم واللام و وا فيه للندبة
وهي حرف نداء ولكنها مختصة بالندبة والهاء فيه للسكت وفي رواية
هشيم عن حصين عند ابي نعيم في المستخرج واعضداه وفي مرسل
الحسن عند ابن سعد واجبلاه واعزاه وفي مرسل ابي عمران الجوني
عنده والظهراه وقوله تعدد عليه اي على عبد الله بن رواحة وتعدد
بضم التاء من التعديد وهو ذكر اوصاف الميت ومحاسنه في اثناء
البكاء وزاد في مرسل ابي عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عاده فاغمي عليه فقال اللهم ان كان اجله قد حضر فيسر عليه
والا فاشفه قال فوجد خفة فقال كان ملك قد رفع مرزبة من حديد

يعني مرض وحصل له الغشي في مرضه

وهذا الحديث يقتضي ان المسلمين
قتلوا من المشركين كثيرا وقد
روى احمد وابو داود من حديث
عوف بن مالك ان رجلا
من اهل اليمن رافقه في هذه
الغزوة فقتل روميا واخذ
سلبه فاستكثره خالد بن الوليد
فشكاه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدل على ان ذلك
بعد ان اقام خالد بن الوليد
وهو يرجح ان خالدا لم يقتصر
على حوز المسلمين والنجاة بهم
بل باشر القتال فيمكن الجمع
كما تقدم ع

لايجد معه ذوق الماء ولاطعم برودته انتهى وحاصل معنى هذا الحديث
ان حذيفة بن اليمان رضى الله عنه كان صاحب سر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى شان المنافقين وكان يعرفهم ولا يعرفهم غيره بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم من البشر وكان النبى صلى الله عليه وسلم
اسر اليه باسماء عدة من المنافقين واهل الكفر الذين نزلت
فيهم الآية ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ما بقى من اصحاب هذه
الآية على ما مر باب قوله تعالى وقد سقط
فى رواية غير ابى ذر لفظ باب قوله والذين يكنزون الذهب
والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله قوله والذين بالواو
الاستينافية مبتدا ضمن معنى الشرط ودخلت الفاء فى خبره وهو قوله
فبشرهم بعذاب اليم ووحد الضمير والسابق شيئان الذهب
والفضة بتاويل المكنوزات وهى اعم من النقدين ويحتمل ان يعود
الى الفضة لانها اقرب مذكور واكتفى ببيان حال صاحبها عن بيان
حال صاحب الذهب او لان الفضة اكثر انتفاعا فى المعاملات من الذهب
وتخصيصهما بالذكر مع ان غيرهما ان لم تؤد زكوته كاموال التجارة
يعذب صاحبه لكونهما ثمنا فى الغالب ثم اصل الكنز الجمع وكل شيء
جمع بعضه الى بعض فهو مكنوز واكثر علماء الصحابة رضى الله عنهم
على ان الكنز المذموم هو المال الذى لا تؤدى زكوته وهو المستحق
عليه الوعيد وروى ذلك مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى
الله عنهما وروى عن عمر رضى الله عنه ايما مال اديت زكوته فليس بكنز
وان كان مدفونا فى الارض وايما مال لم تؤد زكوته فهو كنز يكوى به
صاحبه وان كان على وجه الارض وقيل المال الذى يجمع فهو الكنز
المذموم وان اديت زكوته واستدل له بعموم اللفظ وقوله صلى
الله عليه وسلم من حديث على رضى الله عنه عند عبد الرزاق ولفظه قال النبى
صلى الله عليه وسلم تبا للذهب تبا للفضة يقولها ثلاثا قال فشق
ذلك على اصحابه وقالوا فاى مال نتخذ فقال عمر رضى الله عنه انا اعلم لكم
ذلك فقال يا رسول الله ان اصحابك قد شق عليهم وقالوا فاى المال

نتخذ

بكسر النون وهى القراءة المشهورة وقرا يحيى بن يعمر بضم النون وهى قراءة شاذة

او الاموال او يرجع اليها جميعا من جهة المعنى لان كل واحد منها جملة وافية وعدة كثيرة

نتخذ قال لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة تعين احدكم على دينه
ويمكن ان يجاب بحمل ذلك على ترك الاولى لا انه يعذب الانسان
على مال جمعه من حل واخرج عنه حق الله تعالى وقد قال صلى الله عليه
وسلم نعم المال الصالح للرجل الصالح ثم ان هذه الآية نزلت فى عامة
اهل الكتاب والمسلمين وقيل بل خاصة باهل الكتاب وقيل بل هو
كلام مستانف فى حق من لا يزكى من هذه الامة قاله ابن عباس والسدى
وعامة المفسرين حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان الحمصى قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد بكسر الزاى
وبالنون الخفيفة عبد الله بن ذكوان ان عبد الرحمن الاعرج
هو ابن هرمز حدثه انه قال حدثنى ابو هريرة رضى الله عنه انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون كنز احدكم
يوم القيمة شجاعا اقرع اى حية تمعط جلد راسها لكثرة السم
وطول العمر كذا اورده مختصرا وزاد ابو نعيم فى مستخرجه يفر
منه صاحبه ويطلبه انا كنزك فلا يزال به حتى يلقمه اصبعه
وقد تقدم من وجه آخر عن ابى هريرة رضى الله عنه فى كتاب الزكوة
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا قتيبة بن سعيد
الثقفى قال حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد عن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى
عن زيد بن وهب الجهنى الهمدانى الكوفى انه قال مررت على ابى ذر
جندب بن جنادة على الاصح رضى الله عنه بالربذة بالراء والموحدة
والذال المعجمة المفتوحات قرية قريبة من المدينة وكان سبب اقامته
هناك انه لما كان بالشام وقعت بينه وبين معاوية مناظرة
فى تفسير هذه الآية فتضجر خاطره فارتحل الى المدينة ثم تضجر منها
فارتحل الى الربذة فقلت اى له ما انزلك بهذه الارض قال
كنا بالشام فقرات والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
فى سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم قال معاوية اى ابن ابى سفيان
حين كان اميرا على الشام ما هذه اى الآية فينا اى نزلت

من وجه آخر عن ابى اليمان

خرج الى النبى صلى الله عليه وسلم ومات وهو فى الطريق مات سنة ست وسبعين

ماهذه الآية في اهل الكتاب نظرا الى سياق الآية لانها نزلت في
الاحبار والرهبان الذين لا يؤتون الزكوة قال اي ابوذر رضي
الله عنه قلت اي لمعاوية رضي الله عنه انها لفينا وفيهم اي نزلت
نظرا الى عموم الآية وزاد في الزكوة فكان بيني وبينه في ذلك
وكتب الى عثمن رضي الله عنه يشكوني فكتب الي عثمن ان اقدم
المدينة فقدمتها فكثر على الناس حتى كانهم لم يروني قبل ذلك
فذكرت ذلك لعثمن فقال ان شئت تنحيت فكنت قريبا
فذاك الذي انزلني هذا المنزل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب قوله عز وجل وليس في كثير من النسخ
لفظ باب يوم يحمى عليها اي على المكنوزات او الدراهم في
نار جهنم يجوز ان يكون يحمى من حميته او احميته ثلاثيا او رباعيا يقال
حميت الحديد واحميته اي اوقدت عليها اي التحمي والفاعل المحذوف
هو النار تقديره يوم يحمى النار عليها فلما حذف الفاعل ذهبت
علامة التانيث كذا بما في قولك رفعت القصة الى الامير ثم تقول
رفع الى الامير فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم
تخصيص هذه الاعضاء لان جمع المال والبخل به كان لطلب
الوجاهة فوقع العذاب بنقيض المطلوب والظاهر ان البخيل
يولي ظهره عن السائل او لانها اشرف الاعضاء لاشتمالها
على الدماغ والقلب والكبد هذا ما كنزتم لانفسكم معمول
لقول محذوف اي يقال لهم هذا ما كنزتم لمنفعة انفسكم فصار
مضرة لها وسبب تعذيبها فذوقوا ما كنتم تكنزون
اي جزاء الذي تكنزونه لان المكنوز لا يذاق وثبت باب قوله
في رواية ابي ذر وسقط في رواية جباههم الخ وقال بعد قوله فتكوى
بها الآية قال ويروى وقال بالواو احمد بن شبيب بفتح المعجمة
وكسر الموحدة بن سعيد هكذا وقع بلفظ التعليق وقد وصله
ابوداود في الناسخ والمنسوخ ووقع في رواية الكشميهني في
باب ما ادى زكوته فليس بكنز حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي

شبيب

شبيب بن سعيد البصري عن يونس اي ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن خالد بن اسلم اخي زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وهو من افراد البخاري انه قال خرجنا مع عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما زاد في الزكوة فقال اعرابي اخبرني قول الله والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فقال هذا
قبل ان تنزل الزكوة او كانت الصدقة فرضا بما فضل عن الكفاية
لقوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو قال ابن بطال
فلما انزلت وفي نسخة فلما نزلت بدون الهمزة اي آية الزكوة
جعلها الله اي الزكوة طهرا للاموال ومخرجا عن رذائل
الاخلاق وقد مضى الحديث بهذا الاسناد وبعينه في كتاب الزكوة
في باب ما ادى زكوته فليس بكنز باتم منه ومضى الكلام فيه هناك
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هذا قبل ان تنزل الزكوة

باب قوله تعالى وقد سقط باب قوله في رواية
غير ابي ذر ان عدة الشهور عند الله العدة مصدر بمعنى العدد
وعند الله نصب به اي ان مبلغ عدد الاشهر عنده تعالى اثنا عشر شهرا
نصب على التمييز واثنا عشر خبر ان في كتاب الله اي في اللوح
المحفوظ لانه اصل الكتب او القرآن او في حكم الله وهو صفة لقوله
اثنا عشر يوم خلق السموات والارض متعلق بكتاب الله
على جعله مصدرا او بالنسبة التي بين اسم ان وخبرها منها اربعة
حرم وانما قيل لهذا المقدار من الزمان شهر لانه يشهر بالقمر ومنه
ابتداؤه واليه انتهاؤه والقمر هو الشهر القيم هو القائم اي
المستقيم وزاد ابو ذر في روايته ذلك الدين اي تحريم الاشهر
الحرم هو الدين المستقيم دين ابراهيم عليه السلام وقال ابو عبيدة
في قوله تعالى ذلك الدين القيم مجازه القائم يخرج مخرج سيد
من ساد يسود وقام يقوم وتخصيص بعض الازمان بالحرمة كليلة
القدر والجمعة والعيد بالفضل دون بعض ان النفس مجبولة
على الشر يشق عليها الامتناع عن الشر بالكلية فمنعت عنه في بعض الاوقات

لحرمته وقد كانوا يعظمون هذه الاشهر حتى لو لقى الرجل قاتل ابيه
لم يقتله فاكد الله تعالى ذلك بان منع الظلم بقوله فلا تظلموا
فيهن انفسكم اى فى الاربعة الاشهر اى لا تحلوا حرامها ولذا قيل
لا يحل القتال فيها ولا فى الحرم والجمهور على ان حرمة القتال فيها
منسوخة وتؤيده ما روى انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف
فى شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت فى الصحيحين انه حاصرها
اربعين يوما وقيل بارتكاب الآثام حدثنا وفى نسخة حدثنى
بالافراد عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى البصرى قال حدثنا
حماد بن زيد اى ابن درهم الجهضمى البصرى عن ايوب هو السختيانى
عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابى بكرة عبد الرحمن عن ابى بكرة
ويروى عن ابيه هو نفيع بن الحارث عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال اى فى خطبته فى حجة الوداع بمنى فى اوسط ايام التشريق
ايها الناس ان الزمان المراد به السنة قد استدار المراد
بالاستدارة انتقال الزمان الى هيئته الاولى كهيئته اى استدارة
كهيئته اى مثل حالته ووضعه الذى كان قبل النسئ لا زائد فى العدد
ولا مغير لكل شهر عن موضعه يوم خلق السموات والارض
وذلك ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسئ ليقاتلوا
فيه ويفعلون ذلك سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر
حتى يجعلوه فى جميع شهور السنة والحاصل انه عاد الحج الى ذى الحجة وبطل
النسئ وهو تاخير حرمة الشهر الى شهر آخر ونقضوا خصوص الاشهر فكانوا
يستحلون القتال فى المحرم لطول مدة التحريم بتوالى ثلثة اشهر محرمة
ثم يحرمون صفرا مكانه فكانهم يقترضونه ثم يوفونه وقيل كانوا
يحلون المحرم مع صفر من عام ويسمونهما صفرين ثم يحرمونهما من عام
قابل ويسمونهما محرمين وقيل بل كانوا ربما احتاجوا الى صفر ايضا
فاحلوه وجعلوا مكانه ربيعا ثم يدور كذلك التحريم والتحليل
بالتاخير على السنة كلها الى ان جاء الاسلام ووافق الحج ذا الحجة ورجع
التحريم الى المحرم واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع

يوم

عن ابن ابی بکرة
و هو رواية ابی ذر

يوم خلق الله السموات والارض وقد وقع تاسع ذى الحجة فى الوقت
الذى حلت فيه الشمس برج الحمل حيث يستوى الليل والنهار
وقد وقع فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما عند ابن مردويه ان الزمان
قد استدار فهو اليوم كهيئته يوم خلق السموات والارض
السنة اى العربية الهلالية اثنا عشر شهرا على ما توارثوه
من ابرهيم واسمعيل عليهما السلام وذلك بعدد البروج التى تدور
الشمس فيها السنة الشمسية وانما جعل الاعتبار بدور القمر لان
ظهوره فى السماء لا يحتاج الى حساب ولا كتاب بل هو ظاهر يشاهد
بالبصر بخلاف شهر الشمس فانه يحتاج معرفته الى حساب فلم يحوجنا
الى ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب
الشهر هكذا وهكذا الحديث واعلم ان السنة والحول والعام الفاظ
مترادفة معناها واحد كما هو ظاهر كلام كثير من اللغويين وهى مشتملة
على ثلثمائة واربعة وخمسين يوما وخمس وسدس يوم كذا
ذكره صاحب المهذب من الشافعية قال لان شهرا منها ثلثون
وشهرا تسع وعشرون الا ذا الحجة فانه تسع وعشرون وخمس يوم
او سدس يوم واستشكله بعضهم وقال لا ادرى ما وجه زيادة
الخمس او السدس وصحح بعضهم ان السنة الهلالية ثلثمائة وخمسة
وخمسون يوما وجزم به ابن دحية فى كتاب التنوير وذلك مقدار
قطع البروج الاثنى عشر التى ذكرها الله تعالى فى كتابه وفرق بعضهم
بين السنة والعام فيكونان متباينين فقال ان العام من اول
المحرم الى آخر ذى الحجة والسنة من كل يوم الى مثله من القابل نقله ابن الخباز
فى شرح اللمع له وسمى العام عاما لان الشمس عامت فيه حتى قطعت
جملة الفلك لانها تقطع الفلك كله فى السنة مرة وتقطع
فى كل شهر برجا من البروج الاثنى عشر وانما علق الله تعالى
على الشمس احكام اليوم من الصلوة والصيام حيث كان ذلك
مشاهدا بالبصر لا يحتاج الى حساب ولا كتاب فالصلوة
تتعلق بطلوع الفجر وطلوع الشمس وزوالها وصيرورة

ظل كل شيء مثله بعد ما زالت الشمس وبغروب الشمس والسنة
القمرية اقل من الشمسية بمقدار معلوم وبسبب ذلك النقصان
ينتقل الشهور القمرية من فصل الى آخر فيقع الحج تارة في الشتاء
وتارة في الصيف وذكر الطبري انهم كانوا يجعلون السنة
ثلثة عشر شهرا ومن وجه آخر يجعلونها اثني عشر شهرا وخمسة
وعشرين يوما فيدور الايام والشهور كذلك وقول من قال ان
حجة الصديق رضي الله عنه سنة تسع كانت في ذي القعدة
فيه نظر لان الله تعالى قال واذان من الله ورسوله الى الناس
يوم الحج الاكبر وانما كان ذلك في حجة ابي بكر رضي الله عنه فلو لم تكن
في ذي الحجة لما قال تعالى يوم الحج الاكبر فتدبر منها اربعة
حرم لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها او لحرمة القتال فيها
ثلاث متواليات اي متتابعات وهو تفسير الاربعة الحرم
قال ابن التين الصواب ثلثة متواليات يعني لان المميز الشهر
قال ولعله اعاد على المعنى اي ثلاث مدد متواليات انتهى او باعتبار
العدة مع ان الذي لا يذكر التمييز بعده يجوز فيه التذكير والتانيث
وقد وقع في رواية ابي ذر ثلثة متواليات ذو القعدة وذو
الحجة بفتح القاف والحاء ورجب مضر بضم الميم وفتح الضاد
المعجمة وهي القبيلة المشهورة وانما اضيف اليهم لانهم كانوا
متمسكين بتعظيمه دون غيرهم ورجب من الترجيب وهو التعظيم
ويجمع على ارجاب ورجاب ورجبات الذي بين جمادى
[illegible] وشعبان والمراد بجمادى جمادى الآخرة وقد يذكر ويؤنث
فيقال جمادى الاول والاولى وجمادى الآخر والآخرة ويجمع على جماديات
كحبارى وحباريات وسمي لجمود الماء فيه وكان حين وضع اولا
اتفق جمود الماء فيه والآن فالشهور تدور ثم قوله الذي بين جمادى
وشعبان تاكيد وتصحيح لقول مضر ونفي لقول ربيعة ان رجبا
هو الشهر الذي بين شعبان وشوال وهو رمضان وكان من
العرب من يحل في رجب وشعبان ما ذكر في المحرم وصفر فيجعلون

رجبا

الشهور القمرية
مال

وبكسرها لكن المشهور في القعدة
الفتح والحجة الكسر صح

ولم يغيروه عن مكانه صح

بذلك صح

اليوم صح

رجبا ويحرمون شعبان وانما كانت الاشهر الحرم اربعة ثلثة سرد
وواحد فرد لاجل اداء مناسك الحج والعمرة فحرم قبل شهر الحج شهر
ليسار فيه الى الحج وهو ذو القعدة لانهم يقعدون فيه عن القتال
وحرم ذو الحجة لانهم يوقعون فيه الحج ويشتغلون باداء المناسك
وحرم بعده شهر آخر وهو المحرم ليرجعوا فيه الى اقصى بلادهم
آمنين وحرم رجب في وسط الحول لاجل زيارة البيت
والاعتمار لمن يقدم اليه من اقصى جزيرة العرب فيزوره ثم يعود
الى وطنه آمنا وقد تمسك من قال بانها من سنتين بقوله
ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد فرد
وهو رجب وقد روي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا
اولهن رجب لكن في اسناده ضعف وعن اهل المدينة انها
من سنتين واولها ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم وعن اهل الكوفة
انها من سنة واحدة اولها المحرم ثم رجب ثم ذو القعدة
ثم ذو الحجة واختلف ايها افضل فقال بعض الشافعية
رجب وضعفه النووي وغيره وقيل المحرم قاله الحسن ورجحه
النووي وقيل ذو الحجة روي عن سعيد بن جبير وغيره وقال
بعضهم اذا رايت العرب السادات قد تركوا العادات
وحرموا الغارات قالوا المحرم واذا ضعفت ابدانهم واصفرت
الوانهم قالوا صفر واذا زهرت البساتين وظهرت الرياحين
قالوا ربيعان واذا قلت الثمار وجمد الماء قالوا جماديان
واذا هاجت الرياح وجرت الانهار وترجبت الاشجار قالوا
رجب واذا بانت الفضائل وتشعبت القبائل قالوا شعبان
واذا حمي الفضاء وطفى جمر الغضا قالوا رمضان واذا انكشفت
السحاب وظهر الذباب وشالت النوق الاذناب قالوا
شوال واذا قعد التجار عن الاسفار قالوا ذو القعدة واذا
قصد الحج من كل فج واظهر العج والثج قالوا ذو الحجة ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى في اوائل كتاب بدء الخلق

باب قوله تعالى وسقط لفظ باب قوله في رواية غير ابي ذر ثاني اثنين واول الآية الا تنصروه اي رسوله
صلى الله عليه وسلم فان الله ناصره ومؤيده وكافيه وحافظه فقد
نصره الله اي كما تولى نصره اذ اخرجه الذين كفروا اي حين
اخرجه مشركوا مكة وذلك عام الهجرة حين هموا بقتله
او حبسه او نفيه ثاني اثنين اي احد اثنين كقولك ثالث
ثلثة وهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر الصديق رضي الله عنه
وانتصاب ثاني على الحال من مفعول اخرجه وقرئ في الشواذ ثاني
اثنين بالسكون اذ هما في الغار بدل من قوله اذ اخرجه الذين
كفروا والغار نقب في اعلى ثور وهو جبل مشهور بمكة وهو المعروف
بثور اطحل وقال الزمخشري وهو جبل في يمين مكة على مسيرة ساعة
اذ يقول صلى الله عليه وسلم هو بدل ثان لصاحبه وهو ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فيه دليل على ان من انكر كون ابي بكر رضي الله عنه
من الصحابة كفر لتكذيبه القرآن فان قيل لا دلالة في اللفظ على خصوصه
فالجواب بان الاجماع على انه لم يكن غيره لا تحزن ان الله معنا
اي ناصرنا هذا تفسير لقوله معنا قال ابو عبيدة في قوله تعالى ان
الله معنا اي ناصرنا وحافظنا وقد سقط في رواية غير ابي ذر
قوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا
السكينة فعيلة من السكون هو قول ابي عبيدة ايضا وقد
اشار به الى قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه ثم اشار الى ان
وزن السكينة فعيلة وانه مشتق من السكون وفي التفسير
فانزل الله سكينته عليه اي تاييده ونصره عليه اي على الرسول في
اشهر القولين وقيل على ابي بكر رضي الله عنه وروي عن ابن عباس وغيره
قالوا لان الرسول صلى الله عليه وسلم لم تزل معه سكينة وهذا لا ينافي
تجديد سكينة خاصة بتلك الحال ولهذا قال وايده بجنود لم تروها
اي الملئكة واصل السكينة ما القي في قلبهم من الامنة التي سكن
عندها وعلم انهم لا يصلون اليه وقيل السكينة ما ينزل الله على انبيائه

من المحافظة لهم والخصائص التي لا تصلح الا لهم كقوله تعالى فيه
سكينة من ربكم حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد عبد الله
بن محمد ابو جعفر الجعفي البخاري المعروف بالمسندي قال
حدثنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال
الباهلي قال حدثنا همام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي
بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا
ثابت هو ابن اسلم البناني قال حدثنا انس رضي الله عنه قال
حدثني بالافراد ابو بكر الصديق رضي الله عنه قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار اي بثور اطحل خلف مكة
من طريق اليمن فرأيت آثار المشركين اي لما طلعوا فوق الغار
وفي رواية فرفعت راسي فاذا انا باقدام القوم قلت يا رسول الله
لو ان احدهم رفع قدمه بالافراد رآنا قال صلى الله عليه
وسلم ما ظنك باثنين يريد نفسه الشريفة وابا بكر الله ثالثهما
بالنصر والمعونة وقد مضى الحديث في مناقب ابي بكر رضي الله عنه
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال حين وقع بينه اي بين
ابن عباس وبين ابن الزبير عبد الله بسبب البيعة وملخص
ذلك ان معاوية رضي الله عنه لما مات امتنع ابن الزبير
من البيعة ليزيد بن معاوية واصر على ذلك حتى اغزى يزيد
بن معاوية مسلم بن عقبة المدينة وكانت وقعة الحرة
ثم توجه الجيش الى مكة فمات اميرهم مسلم بن عقبة وقام
بامر الجيش الشامي حصين بن نمير فحصر ابن الزبير بمكة
ورموا الكعبة بالمنجنيق حتى احترقت ففجأهم الخبر بموت
يزيد بن معاوية فرجعوا الى الشام وقام ابن الزبير في
بناء الكعبة ثم دعا الى نفسه فبويع بالخلافة واطاعه اهل الحجاز

وهو المذكور في جميع احاديث
الباب الا الطريق الاخير
وفي شيوخه عبد الله بن محمد
جماعة منهم ابو بكر بن ابي شيبة
ولكن حيث يطلق ذلك فالمراد
به الجعفي لاختصاصه به واكثاره
عنه

فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب
بن ابي بلتعة الى ناس بمكة من المشركين يخبرهم ببعض
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مرسل عروة يخبرهم
بالذي اجمع عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الامر في
السير اليهم وجعل لها جعلا على ان تبلغه قريشا فقال
صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا قال يا رسول الله
لا تعجل علي اني كنت امرءا ملصقا في قريش اي حليفا
وقد فسره بقوله يقول كنت حليفا ولم اكن من انفسها
قال السهيلي كان حاطب حليفا لعبد الله بن حميد بن زهير
بن اسد بن عبد العزى وقيل كان حليفا لقريش وعند
ابن اسحق ليس لي في القوم من اصل ولا غيره وكان
من معك من المهاجرين من لهم قرابات يحمون
اهليهم واموالهم فاحببت اذ فاتني ذلك
من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا اي منة وحقا
يحمون قرابتي وفي رواية ابن اسحق وكان لي بين اظهرهم
ولد واهل فصانعتهم عليه ولم افعله ارتدادا عن
ديني ولا رضى بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقكم فقال عمر
يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم انه اي ان حاطبا شهد بدرا وما يدريك
لعل الله اطلع على من شهد بدرا فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم ثم ان حاطب بن ابي بلتعة عمرو بن عمير بن سلمة
بن صعب بن سهل بن عتيك قال ابو عمر انه [illegible] من ولد لخم بن عدي
في قول بعضهم وقيل كان عبدا لعبد الله بن حميد فكاتبه واذى كتابته
يوم الفتح مات سنة ثلثين بالمدينة وهو ابن ثنتين وستين سنة
وصلى عليه عثمن رضي الله عنه وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب
الى المقوقس صاحب مصر والاسكندرية في محرم سنة ست

بعد

بعد الحديبية فاقام عنده خمسة ايام ورجع بهدية منها
مارية ام ابرهيم واختها سيرين فوهبها لحسان بن ثابت
رضي الله عنه وبغلته دلدل وحماره عفير وعسل وثياب
وغير ذلك وقال ابو عمر اهدى المقوقس لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاث جوار منهن ام ابرهيم ابن رسول الله
صلى الله عليه وسلم واخرى وهبها لابي جهم بن حذيفة العدوي
واخرى وهبها لحسان بن ثابت ثم بعثه الصديق رضي الله عنه
ايضا الى المقوقس فصالحهم فلم يزالوا كذلك حتى دخلها
عمرو بن العاص فنقض الصلح وقاتلهم وافتتح مصر وذلك
في سنة عشرين وكان حاطب تاجرا يبيع الطعام وترك
يوم مات اربعة آلاف دينار ودراهم وغير ذلك وروى
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من رآني بعد موتي فكانما رآني
في حياتي ومن مات في احد الحرمين بعث في الآمنين يوم
القيمة وقال ابو عمر لا اعلم له غير هذا الحديث وفي الصحابة
حاطب اربعة سواه قال صاحب التوضيح ولم يذكر
ابو عمر الا اربعة هو منهم حاطب بن عمرو بن عتيك شهد بدرا
ولم يذكره ابن اسحق في البدريين وحاطب بن عمرو بن
عبد شمس وحاطب بن الحارث مات بارض الحبشة
مهاجرا وحاطب بن ابي بلتعة فانزل الله السورة
يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء
قال مجاهد هذا اصح في نزول الآية فيه وفي قوم كتبوا الى اهل
مكة يخبرونهم تلقون اليهم بالمودة اي تلقون اليهم النصيحة
بالمودة الى قوله فقد ضل سواء السبيل يريد قوله تعالى
وقد كفروا اي والحال ان المشركين من اهل مكة قد كفروا بما جاءكم
اي الرسول صلى الله عليه وسلم من الحق وهو القرآن يخرجون
الرسول اي من مكة وهو استيناف كالتفسير لكفرهم وقيل حال
من كفروا واياكم عطف على الرسول ان تؤمنوا بالله ربكم اي لاجل ايمانكم

وكان بينهما اى بين ابن الزبير وابن عباس رضى الله عنهم شئ
يعنى ما يقصد بين المتقى صيانين وقيل الذى وقع بينهما كان فى
بعض قراآت القرآن فغدوت على ابن عباس فقلت اى له
اتريد ان تقاتل ابن الزبير بهمزة الاستفهام الانكارى
فتحل بالنصب من الاحلال حرم الله بالنصب على المفعولية
وروى ما حرم الله اى من القتال فى الحرم فقال اى ابن عباس
رضى الله عنهما معاذ الله اى اتعوذ بالله من احلال ما حرم الله تعالى
ان الله كتب اى قدر ابن الزبير وبنى امية محلين اى
مبيحين القتال فى الحرم وكان ابن الزبير يسمى المحل ولذلك
قال الشاعر يتغزل فى اخت رملة سوالامن لقلب معنى عزل
يحب المحلة اخت المحل • وانما نسب ابن الزبير الى ذلك
وان كان بنوا امية الذين ابتدأوه بالقتال وحصروه وانما
بدا منه اولا دفعهم عن نفسه لانه بعد ان ردهم الله عنه حصر
بنى هاشم ليبايعوه فشرع فيما يؤذن باباحة القتال فى الحرم
وانى اى قال ابن عباس رضى الله عنهما وانى والله لا احله
اى القتال فيه ابدا وان قوتلت فيه وهذا مذهب ابن عباس
رضى الله عنهما قال اى قال ابن ابى مليكة بالاسناد السابق
قال اى ابن عباس رضى الله عنهما قال الناس والمراد بالناس من
كان من جهة ابن الزبير بايع امر من المبايعة لابن الزبير بالخلافة
فقلت القائل هو ابن عباس رضى الله عنهما واين بهذا الامر عنه
اراد بالامر الخلافة يعنى ليست بعيدة عنه لما له من الشرف باسلافه
الذين ذكرهم اما ابوه اى الزبير بن العوام فحوارى النبى
صلى الله عليه وسلم وقد مضى فى مناقب الزبير عن جابر رضى
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حواريا
وان حوارى الزبير بن العوام والحوارى بفتح الحاء المهملة الناصر
الخالص واما جده فصاحب الغار يريد بذلك ابا بكر
الصديق رضى الله عنه وامه فذات النطاق بالافراد ويروى

فذات النطاقين

وفى رواية ابن قتيبة من طريق
محمد بن الحكم عن عوانة ومن طريق
يحيى بن سعيد عن الاعمش قال قال
ابن عباس لما قيل له بايع ابن الزبير
اين المذهب عن ابن الزبير صح

يريد بذلك ابن عباس
رضى الله عنهما الزبير
صح

فذات النطاقين وسميت بذلك لانها شقت نطاقها
لسفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقائه عند الهجرة يريد
اى ابن عباس رضى الله عنهما بها اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى
الله عنهما واما خالته فام المؤمنين يريد عائشة رضى الله عنها
اخت اسماء رضى الله عنها واما عمته فزوج النبى صلى الله عليه
وسلم يريد خديجة رضى الله عنها لانها بنت خويلد بن اسد
وهى اخت العوام بن خويلد واطلق عليها عمته تجوزا لانها عمة ابيه
واما عمة النبى صلى الله عليه وسلم فجدته اى ام ابيه يريد
صفية بنت عبد المطلب ثم عفيف اى ثم هو عفيف فى الاسلام
انتقل من بيان نسبه الشريف الى بيان صفاته الذاتية الحميدة
بكلمة ثم التى للتراخى واراد بالعفة فى الاسلام النزاهة عن الاشياء
التى تشين الرجل والعفة ايضا الكف عن الحرام والسؤال
عن الناس قارئ للقرآن والله ان وصلونى اى بنوا امية
وصلونى من قريب اى بسبب القرابة وذلك لان عباسا
رضى الله عنه هو ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وامية
ابن عبد شمس بن عبد مناف فعبد المطلب ابن عم امية جد مروان
بن الحكم بن ابى العاص وهذا شكر من ابن عباس رضى الله عنهما لبنى
امية وعتب على ابن الزبير وان ربونى بتشديد الموحدة المضمومة
من التربية ربونى اكفاء كرام بالرفع من قبيل اكلونى البراغيث
واصله ربنى اكفاء وكذا وقع فى رواية الكشميهنى والاكفاء جمع
كفؤ وهو بمعنى النظير والمساوى ومنه الكفاءة فى النكاح والكرام
جمع كريم وهو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل وكان محصل
ربونى امثالى فى انساب بهم كرام فى احسابهم [illegible] وظاهر
هذا ان مراد ابن عباس رضى الله عنهما بالمذكورين بنوا اسد رهط
ابن الزبير وكلام ابى مخنف الاخبارى يدل على انه اراد بنى امية
فانه ذكر من طريق اخرى ان ابن عباس رضى الله عنهما لما حضرته الوفاة
بالطائف جمع بنيه فقال يا بنى ان ابن الزبير لما خرج بمكة شددت

عبد المطلب
صح

زاد ابن ابى خيثمة فى هذه الرواية
وتركت بنى عمى اى اوحيت لابن الزبير
وتركت بنى عمى بنى امية صح

اى كانوا على امرائه صح

ازره ودعوت الناس الى بيعته وتركت بني عمي من بني امية الذين
ان قبلونا قبلونا اكفاء وان ربونا ربونا كراما فلما اصاب ما اصاب
جفاني وكرية هذا ما في اواخر الرواية الثالثة حيث قال وان كان
لا بد لان يربني بنو عمي احب الي من ان يربني غيرهم فان بني عمه هم بنو
امية بن عبد شمس بن عبد مناف كما تقدم وكان هاشم وعبد شمس شقيقين
قال الشاعر عبد شمس كان يتلو هاشما وهما بعد لام واب واصرح
من ذلك ما في جزء ابي مخنف فان في آخره ان ابن عباس رضي الله عنهما
قال لبنيه فاذا دفنتموني فالحقوا ببني عمكم بني امية واصرح من ذلك
ما في رواية ابن قتيبة ان ابن عباس رضي الله عنهما قال لابنه علي
الحق بابن عمك فان انفك منك وان كان اجدع فلحق علي
بعبد الملك وكان اثر الناس عنده فاثر بالمد والمثلثة على صيغة
الماضي من الاثرة اي اختار ابن الزبير بعد ان دعوت له وتركت بني
عمي علي وقع في رواية الكشميهني فاين بتحتانية ساكنة ثم نون
وهو تصحيف وفي رواية ابن قتيبة فشد يده على عضده فاثر علي
فلم ارض بالهوان التويتات بضم المثناة الفوقية وفتح الواو
وسكون الياء جمع تويت مصغر توت وهو تويت بن اسد ويقال
تويت بن الحارث بن عبد العزى والحميدات نسبة الى بني حميد
بن زهير بن الحارث بن اسد بن عبد العزى قوله لا الثلثة من بني عبد العزى
فائدة قال الفاكهي حدثنا الزبير بن بكار عن محمد بن الضحاك في آخرين
ان زهير بن الحارث دفن في الحجر وقال وحدثنا الزبير قال كان
حميد بن زهير اول من بنى بمكة بيتا مربعا وكانت قريش تكره ذلك
لمضاهاة الكعبة فلما بنى حميد بيته قال قائلهم اليوم يبني لحميد بيته
اما حياته واما موته فلما لم يصبه شيء تابعوه على ذلك يريد
ابطنا بفتح الهمزة وسكون الموحدة وضم الطاء المهملة جمع
بطن وهو ما دون القبيلة وفوق الفخذ ويجمع على بطون ايضا
ولم يقل بطونا لان الاول جمع قلة فعبر به لتحقيرهم من بني اسد
بن تويت كذا وقع قال القاضي عياض صوابه من بني اسد بني تويت
وكذا

اثر الناس نسخة

والاسامات بضم الهمزة جمع اسامة نسبة الى بني اسامة بن اسد بن عبد العزى ح

وكذا وقع في مستخرج ابي نعيم على الصواب وفي رواية ابي مخنف
انحاز الى اصغار من بني اسد بن عبد العزى وهو صواب وبني اسامة
وبني حميد ويجتمع هذه الابطن مع خويلد بن اسد جد ابن الزبير
ان ابن ابي العاص بكسر الهمزة يعني عبد الملك بن مروان بن الحكم
بن ابي العاص نسبه الى جد ابيه برز اي ظهر يمشي القدمية
بضم القاف وفتح الدال المهملة وقد تضم ايضا [illegible]
وكسر الميم وتشديد التحتانية قال الخطابي وغيره معناها التبختر
وقال ابو عبيد يعني يمشي التبختر ضربه مثلا لركوبه معالي الامور وسعيه
فيها وقال ابن قتيبة القدمية هي التقدمية وقال ابن الاثير الذي
في البخاري القدمية معناه تقدم في الشرف والفضل والذي
جاء في كتب الغريب اليقدمية بزيادة تحتانية في اوله ومعناها
التقدمة وقيل التقدم بالهمة والفعل وفي المطالع رواه بعض
التقدمية بفتح الدال وضمها والضم صح لنا عن شيخنا ابي الحسن
وفي رواية ابي مخنف مثلها ووقع في الصحيح يعني عبد الملك
بن مروان وانه اي ابن الزبير كافته بعد لوى ذنبه اي ثناه
وصرفه يقال لوى فلان ذنبه وراسه وعطفه اذا ثناه وصرفه
وكنى بذلك عن تاخره وتخلفه عن معالي الامور وقيل كنى به عن الجبن
وايثار الدعة كما يفعل السباع اذا ارادت النوم وقيل هو مثل
لترك المكارم والروغان عن المعروف والاولى هو الاول قال الشاعر
مشى ابن الزبير القهقرى وتقدمت امية حتى احرزوا القصبات
وقال الداودي المعنى انه وقف فلم يتقدم ولم يتاخر ولا وضع الاشياء
مواضعها فادنى الناصح واقصى الكاشح وقال ابن التين معنى
لوى ذنبه لم يتم له ما اراده وفي رواية ابي مخنف وان ابن الزبير
يمشي القهقرى وهو المناسب لقوله في عبد الملك يمشي القدمية
وكان الامر كما قال ابن عباس رضي الله عنهما فان عبد الملك لم يزل
في تقدم من امره الى ان استنقذ العراق من ابن الزبير وقتل اخاه
مصعبا ثم جهز العساكر الى ابن الزبير بمكة وكان من الامر ما كان

وقد تسكن ح

بتشديد الواو وتخفيفها ح

وابلا الجبل ح

~~كان ابن عباس رضي الله عنهما [illegible]~~

وقد يزل ابن الزبير في تأخر الى ان قتل رضي الله عنه حدثنا محمد بن عبيد بضم العين وفتح الموحدة بن ميمون المدني ويقال له ابن ابي عباد قال حدثنا عيسى بن يونس اي ابن ابي اسحق الهمداني الكوفي عن عمر بضم العين بن سعيد اي ابن ابي حسين النوفلي القرشي المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله قال دخلنا على ابن عباس رضي الله عنهما فقال الا بالتخفيف تعجبون لابن الزبير قام في امره هذا يعني الخلافة فقلت لاحاسبن نفسي له اي لاناقشنها لابن الزبير في معونته ونصحه والذب عنه ولاستقصين في ذلك قاله الخطابي وقال الداودي معناه لاذكرن من مناقبه وقيل لاطالبن نفسي برعايته وحفظ حقه ما حاسبتها لابي بكر ولا لعمر رضي الله عنهما كلمة ما نافية اي ما حاسبت نفسي لهما ولهما بلام الابتداء والضمير للعمرين رضي الله عنهما وفي نسخة فانهما كانا اولى بكل خير منه اي من ابن الزبير وانما صنع ابن عباس ذلك لاشتراك الناس في معرفة مناقب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما بخلاف ابن الزبير فما كانت مناقبه في الشهرة كمناقبهما فاظهر ذلك ابن عباس رضي الله عنهما وبينه للناس ايضا فامنه له فلما لم ينصف هو رجع عنه قلت وفي نسخة فقلت وفي اخرى وقلت ابن عمة النبي صلى الله عليه وسلم وهي صفية بنت عبد المطلب وهي جدته ام ابيه ففيه تجوز وابن الزبير حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن ابي بكر رضي الله عنه اي ابن بنت ابي بكر رضي الله عنها ففيه تجوز ايضا وابن اخي خديجة رضي الله عنها اي ابن ابن اخيها العوام بن خويلد ففيه تجوز ايضا وابن اخت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها فاذا هو اي ابن الزبير يتعلى عني اي يترفع معرضا او متجنبا عني ولا يريد ذلك اي لا يريد ان اكون من خاصته فقلت اي قال ابن عباس رضي الله عنهما فقلت ما كنت اظن اني اعرض اي اظهر هذا من نفسي له فارضى

فيدعه

ويمكن ان يكون وجه المطابقة في هذا الحديث للترجمة وفي الحديث الذي قبله كونهما من رواية عبد الله بن محمد ويكتفى بهذا المقدار على ان فيهما ذكر اسماء وعائشة رضي الله عنهما في معرض فضيلتهما وهما بنتا ابي بكر الصديق رضي الله عنه وفي الترجمة الاشعار بفضل ابي بكر رضي الله عنه صح

والواو فيه تصلح ان تكون للحال صح

فيدعه اي يتركه ولا يرضى مني بذلك وما اراه بضم الهمزة اي وما اظنه يريد خيرا اي في الرغبة عني يعني لا يريد ان يصنع في خيرا وفي رواية الكشميهني وانما اراه يريد خيرا وهو تصحيف يوضحه ما قبله وان كان لا بد اي وان كان هذا الذي صدر منه لا فراق له منه لان يربني بنو عمي هم بنو امية اي يكون علي ربا اي اميرا علي وقائما بامري وتدبيري احب الي من ان يربني غيرهم اذهم اقرب الي من بني اسد قال التيمي معناه لان اكون في طاعة بني امية احب الي من ان اكون في طاعة بني اسد لان بني امية اقرب الى بني هاشم من بني اسد وقد سقط كلمة من في رواية ابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة من حيث اشتماله على بيان فضل ابي بكر رضي الله عنه

باب

قوله عز وجل وقد سقط هذا في رواية غير ابي ذر والمؤلفة قلوبهم بالجر كلفظ التنزيل وقبله انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم الآية هذه الآية في بيان قسمة الصدقات بين الله عز وجل حكمها وتولى قسمها بنفسه ومصرفها ثمانية اصناف وسقطت المؤلفة قلوبهم لان الله تعالى اعز الاسلام واغنى عنهم وكان يعطيهم ليتالف قلوبهم للاسلام او ليدفع ضررهم عن المسلمين وهل يعطى المؤلفة على الاسلام بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيه خلاف فروي عن عمر رضي الله عنه والشعبي وجماعة انهم لا يعطون بعده وقال آخرون بل يعطون لانه صلى الله عليه وسلم قد اعطاهم بعد فتح مكة وكسر هوازن وهذا امر قد يحتاج اليه واختلف في الوقت الذي تالفهم فيه فقيل قبل اسلامهم وقيل بعده واختلف متى قطع ذلك عنهم فقيل في خلافة الصديق رضي الله عنه وقيل في خلافة الفاروق رضي الله عنه وكان المؤلفة قلوبهم الذين اسلموا ونيتهم ضعيفة نحو الخمسين منهم ابو سفيان وابنه معاوية وحكيم بن حزام وعباس بن مرداس رضي الله عنهم وقال مجاهد يتالفهم بالعطية وصله الفريابي عن ورقاء

وفي الرقاب وسقط قوله وفي الرقاب في غير رواية ابي ذر وهو اوجه اذ لم يذكر ما يتعلق بالرقاب صح

ويترقب بالعطاء لهم ورعايتهم اسلام نظائرهم

عن ابن ابي نجيح عن مجاهد حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي
البصري قال اخبرنا سفيان هو الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق
عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال بعث
على البناء للمفعول الى النبي صلى الله عليه وسلم بشيء الباعث
علي بن ابي طالب كما مر في باب قول الله تعالى واما عاد في كتاب الانبياء
وعند مسلم وهو باليمن والشيء ذهيبة فقسمه بين اربعة سماهم
في رواية الباب المذكور وهم الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي
وعيينة بن بدر الفزاري وزيد بن مهلهل الطائي ثم احد بني نبهان
وعلقمة بن علاثة بالمثلثة العامري ثم احد بني كلاب وقال صلى
الله عليه وسلم اتالفهم اي ليثبتوا على الاسلام رغبة فيما يصل
اليهم من المال فقال رجل هو ذو الخويصرة حرقوص بن زهير التميمي يا
عدلت اي في العطية فقال صلى الله عليه وسلم يخرج من
ضئضئ هذا بكسر الضادين المعجمتين بينهما همزة ساكنة وآخره همزة
وهو الاصل والمراد به النسل قوم يمرقون اي يخرجون من
الدين زاد في كتاب الانبياء مروق السهم من الرمية وقال صاحب
التنقيح ان البخاري كان ينبغي ان يترجم لهذا الحديث بقوله تعالى ومنهم
من يلمزك في الصدقات واجاب عنه صاحب المصابيح بان
الظاهر ما صنعه لان الحديث اشتمل على اعطاء المؤلفة قلوبهم
صريحا واشتمل على اللمز في الصدقات فان ترجم على الاول صح وان
ترجم على الثاني صح ايضا ولا نسلم اولوية احدهما بالنسبة الى الآخر
فلا وجه للاعتراض

باب قوله الذين يلمزون المطوعين اصله المتطوعين فابدلت التاء طاء وادغمت
الطاء في الطاء من المؤمنين في الصدقات وقد سقط
لفظ في الصدقات في رواية غير ابي ذر ثم هذه الآية في صفات
المنافقين لا يسلم احد من عيبهم ولمزهم في جميع الاحوال حتى ولا المتصدقون
يسلمون منهم ان جاء احد منهم بمال جزيل قالوا هذا مراء وان جاء
بشيء يسير قالوا ان الله لغني عن صدقة هذا يلمزون يعيبون

ارادوا

ارادوا ان معنى اللمز العيب وسقط هذا في رواية ابي ذر وجهدهم
بضم الجيم طاقتهم اشار به الى قوله تعالى والذين لا يجدون
الا جهدهم وفسر الجهد بالطاقة وهو بضم الجيم واما بالفتح فبمعنى المشقة
وعن الشعبي بالعكس وقيل هما لغتان يقال جهد في الامر اذا بالغ فيه
حدثني قال ابو عبيد في قوله تعالى والذين لا يجدون الا جهدهم
مضموم ومفتوح سواء ومعناه طاقتهم يقال جهد المقل وقال
الفراء الجهد بالضم لغة اهل الحجاز وبالفتح لغة غيرهم وهذا هو المعتمد
عند اهل العلم باللسان حدثني بالافراد بشر بن خالد بكسر
الموحدة وسكون الشين المعجمة ابو محمد العسكري الفرائضي
نزيل البصرة قال اخبرنا محمد بن جعفر الملقب بغندر الهذلي
مولاهم البصري عن شعبة اي ابن الحجاج عن سليمن هو ابن مهران
الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي مسعود
هو عقبة بضم العين وسكون القاف ابن عمرو البدري الانصاري
انه قال لما امرنا على البناء للمفعول بالصدقة وفي رواية ابي ذر
لما امر بالصدقة بدون الضمير وقد تقدم في الزكوة بلفظ لما نزلت
آية الصدقة كنا نتحامل اي نتكلف بالحمل يقال تحاملت الشيء
اي تكلفته وقيل معناه يحمل بعضنا لبعض بالاجرة وقال البرماوي
كالكرماني اي نتكلف في الحمل من حطب وغيره وزاد البرماوي وصوابه
كنا نحامل كما تقدم في الزكوة من وجه آخر عن شعبة بلفظ نحامل اي نؤاجر
انفسنا في الحمل فجاء ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف
واسمه حبحاب بفتح الحاءين المهملتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف
موحدة اخرى وذكر السهيلي انه رآه بخط بعض الحفاظ مضبوطا بجيمين
وقال الذهبي في تجريد الصحابة ابو عقيل صاحب الصاع الذي لمزه
المنافقون قال قتادة اسمه حبحاب وقال ابو عمر في كتاب الاستيعاب
قال ابن اسحق ابو عقيل صاحب الصاع اخو بني انيف الاراشي
حليف بني عمرو بن عوف اتى بصاع تمر فافرغه في الصدقة فتضاحك
به المنافقون وقالوا ان الله لغني عن صاع ابي عقيل وروى ابن جرير

قاله الطبري حاكيا عن بعضهم صح

ومنه تحامل على فلان اي كلفه ما لا يطيق قاله صاحب المحكم صح

بنصف صاع اي من تمر وفي الزكوة بصاع فيحتمل انه غير ابي عقيل او هو هو ويكون اتى بنصف ثم بنصف وقال الكرماني لا منافاة بين الشيء ونصفه ونحوه قيل مفهوم العدد لا يعتبر صح

مصغر اي صرة بالخاء المعجمة والصاد المهملة صح

ابن · قلت

باسناده عن ابي عقيل عن ابيه قال بتّ اجرّ الجرير الى الجبل
على صاعين من تمر فاما صاع فامسكته لاهلي واما صاع فهو هذا وفي رواية
فانقلبت باحدهما الى اهلي يتبلغون به وجئت بالآخر اتقرب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته
فقال انثره في الصدقة قال فسخر القوم اي المنافقون وقالوا
لقد كان الله غنيا عن صدقة هذا المسكين وفي رواية فقال
المنافقون ان كان الله ورسوله لغنيين عن صاع ابي عقيل
فانزل الله تعالى الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات
الآيتين وكذا رواه الطبراني من حديث زيد بن جاب به وروى
الطبراني في الاوسط وابن منده من طريق سعيد بن عثمان البلوي
ان صاحب الصاع الذي لمزه المنافقون هو سهل بن رافع وكذا
ذكر ابن الكلبي ان سهل بن رافع هو صاحب الصاع الذي لمزه
المنافقون وروى عبد بن حميد من طريق عكرمة قال في قوله تعالى
والذين لا يجدون الا جهدهم هو رفاعة بن سهل ووقع عند
ابي حاتم رفاعة بن سعد فيحتمل ان يكون تصحيفا ويحتمل ان يكون
اسم ابي عقيل سهلا ولقبه حبحاب او هما اثنان وفي الصحابة
ابو عقيل بن عبد الله بن ثعلبة البلوي بدري لم يسمه موسى بن
عقبة ولا ابن اسحق وسماه الواقدي عبد الرحمن قال واستشهد
باليمامة وكلام الطبري يدل على انه هو صاحب الصاع عنده
وتبعه بعض المتاخرين والاول اولى على ما قاله الحافظ العسقلاني
وقد ثبت في حديث كعب بن مالك في قصة توبته قال وجاء
رجل يزول به السراب فقال النبي صلى الله عليه وسلم كن ابا خيثمة
فاذا هو ابو خيثمة وهو صاحب الصاع الذي لمزه المنافقون
واسم ابي خيثمة هذا عبد الله بن خيثمة من بني سالم من الانصار
فهذا يدل على تعدد من جاء بالصاع ويؤيد ذلك ان اكثر
الروايات فيها انه جاء بصاع وكذا التقدم في الزكوة وجزم الواقدي
بان الذي تصدق بماله هو زيد بن اسلم العجلاني والذي جاء

بالصاع

قال بت اجر الجرير على صاعين
من تمر

الجرير حبل يجر به البعير يريد انه
كان يستقي الماء للناس بحبل
كل يوم على اجرة صاعين من تمر

منه

والجرير حبل يجعل للبعير بمنزلة
العذار للدابة والزمام
قاموس

بالصاع هو علية بن زيد الحارثي ومن الذين قالوا ان هذا مراء
وان الله غني عن صدقة هذا معتب بن بشير وعبد الله بن نبتل
وجاء انسان باكثر منه وتقدم في الزكوة بلفظ وجاء رجل
بشيء كثير وروى البزار من طريق عمر بن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تصدقوا فاني اريد ان ابعث بعثا قال فجاء
عبد الرحمن بن عوف فقال يا رسول الله عندي اربعة آلاف
الفين اقرضها ربي والفين امسكها للعيال فقال بارك الله
لك فيما اعطيت وفيما امسكت واخرج الطبري من طريق يحيى
بن ابي كثير ومن طريق سعيد عن قتادة وابن ابي حاتم من طريق
الحكم بن ابان عن عكرمة والمعنى واحد قال وحث رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الصدقة يعني في غزوة تبوك فجاء عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه باربعة آلاف فقال يا رسول الله
مالي ثمانية آلاف جئتك بنصفها وامسكت نصفها فقال
بارك الله لك فيما امسكت وفيما اعطيت وتصدق يومئذ
عاصم بن عدي بمائة وسق من تمر واخرج الطبري ايضا من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء عبد الرحمن
بن عوف باربعين اوقية من ذهب وعند عبد بن حميد وابن
ابي حاتم من طريق الربيع بن انس قال جاء عبد الرحمن بن عوف
باربعمائة اوقية من ذهب فقال ان لي ثمانمائة اوقية من ذهب
الحديث واخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فقال ثمانية
آلاف دينار ومثله لابن ابي حاتم من طريق مجاهد قال الحافظ
العسقلاني وهذا اختلاف شديد في القدر الذي احضره عبد الرحمن
بن عوف واصح الطرق فيه ثمانية آلاف درهم وكذلك اخرجه
ابن ابي حاتم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه
او غيره والله تعالى اعلم ووقع في معاني القرآن ان النبي صلى الله
عليه وسلم حث الناس على الصدقة فجاء عمر رضي الله عنه بصدقة

فبارك الله له حتى صولحت احدى
امرأتيه عن نصف الثمن على ثمانين
الف درهم
منه

الوسق ستون صاعا
او حمل بعير
قاموس

قال هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في عشرة آلاف فاسلم
ثكلتك امك وقال ابن اسحق ان ابا سفيان ركب مع
العباس ورجع حكيم وبديل وقال موسى بن عقبة ذهبوا
كلهم مع العباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا
وقال ابو معشر ان الحرس جاؤا بابي سفيان الى عمر رضي
الله عنه فقال احبسوهم حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما اخبره الخبر جاء العباس الى ابي سفيان فاردفه
فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاؤا بالآخرين وقال
الطبري انه صلى الله عليه وسلم وجه حكيم بن حزام مع ابي سفيان
بعد اسلامهما الى مكة وقال من دخل دار حكيم فهو آمن وهي باسفل
مكة ومن دخل دار ابي سفيان فهو آمن وهي باعلى مكة
فكان هذا امانا منه لكل من لم يقاتل من اهل مكة ولهذا قال
جماعة من اهل العلم منهم الشافعي رحمه الله ان مكة مومنة وليست
عنوة والامان كالصلح ورأى ان اهلها مالكون رباعهم
فقال ابو سفيان ما هذه كلمة ما استفهام وفي نسخة ما
هذه النيران لكانها نيران عرفة جواب قسم محذوف اي
والله لكانها نيران ليلة عرفة اشارة الى ما جرت عادتهم من
ايقاد النيران الكثيرة في هذه الليلة كما تقدم فقال بديل بن ورقاء
نيران بني عمرو يعني خزاعة وعمرو هو ابن لحي وقد سبق مع
نسب خزاعة في اول المناقب فقال ابو سفيان عمرو
اقل من ذلك ومثل هذا في مرسل ابي سلمة وفي مغازي عروة عند
ابن عائذ عكس ذلك وانهم لما رأوا الفساطيط وسمعوا صهيل
الخيل فراعهم ذلك فقالوا هؤلاء بنو كعب يعني خزاعة وكعب
اكبر بطون خزاعة جاشت بهم الحرب فقال بديل هؤلاء اكثر من
بني كعب ما بلغ تاليبها هذا قالوا فانتجعت هوازن ارضنا
والله ما نعرف هذا ان هذا المثل حاج الناس فرآهم ناس من
حرس بفتح الحاء والراء جمع حارس قال ابن الاثير الحرس خدم السلطان

المرتبون

وسيجيء ما يتعلق بذلك مفصلا صح

المرتبون لحفظه وحراسته رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركوهم
فاخذوهم فاتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم
ابو سفيان وفي رواية ابن عائذ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بين يديه خيلا تقبض العيون وخزاعة على الطريق لا يتركون
احدا يمضي فلما دخل ابو سفيان واصحابه عسكر المسلمين اخذتهم
الخيل تحت الليل وفي مرسل ابي سلمة وكان حرس رسول الله صلى
الله عليه وسلم نفرا من الانصار وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
عليهم تلك الليلة فجاؤا بهم اليه فقالوا جئناك بنفر اخذناهم
من اهل مكة فقال عمر رضي الله عنه والله لو جئتموني بابي سفيان ما زدتم
قالوا قد اتيناك بابي سفيان وعند ابن اسحق ان العباس
رضي الله عنه خرج ليلا فلقي ابا سفيان وبديلا فحمل ابا سفيان
معه على البغلة ورجع صاحباه ويمكن الجمع بان الحرس لما اخذوهم
استنقذ العباس ابا سفيان وفي رواية ابن اسحق لما نزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم مر الظهران قال العباس والله لئن
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة قبل ان ياتوه فيستامنوه
انه لهلاك قريش قال فجلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى جئت الاراك فقلت لعلي اجد بعض الحطابة او ذا حاجة
ياتي مكة فيخبرهم اذ سمعت كلام ابي سفيان وبديل بن ورقاء
قال فعرفت صوته فقلت يا ابا حنظلة قال فعرف صوتي
فقال ابو الفضل قلت نعم قال ما الحيلة قلت فاركب في عجز
هذه البغلة حتى آتي بك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستامنه
لك قال فركب خلفي ورجع صاحباه وهذا مخالف للرواية
السابقة انهم اخذوهم لكن عند ابن عائذ فدخل بديل وحكيم على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلما فيحمل قوله ورجع صاحباه
اي بعد ان اسلما واستمر ابو سفيان عند العباس لامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم له ان يحبسه حتى يرى العساكر ويحتمل ان يكونا
رجعا لما التقى العباس بابي سفيان فاخذهما العسكر ايضا

لحسم مادة الاستغفار لهم لان العرب في اساليب كلامهم
يذكر السبعين للمبالغة ولا يراد بها التحديد ولا ان يكون ما زاد
عليها بخلافها وقد سقط قوله فلن يغفر الله لهم في رواية غير ابي ذر
حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد عبيد بن اسمعيل بضم
العين من غير اضافة واسمه في الاصل عبد الله بن محمد ابو محمد الكوفي
القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود عن ابي اسامة حماد بن
اسامة عن عبيد الله بضم العين هو ابن عبد الله بن عمر العمري
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لما توفي
عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن سلول
المنافق وقد سقط في رواية غير ابي ذر لفظ بن ابي وقال الواقدي
ثم الحاكم في الاكليل انه مات بعد منصرفهم من تبوك وذلك في
ذي القعدة سنة تسع وكانت مدة مرضه عشرين يوما وابتداؤها
من ليال بقيت من شوال وقالوا وكان قد تخلف هو ومن معه
عن غزوة تبوك وفيهم نزلت لو خرجوا فيكم ما زادوكم الا خبالا
وهذا يدفع قول ابن التين ان هذه القصة كانت في اول الاسلام
قبل تقرير الاحكام جاء ابنه عبد الله بن عبد الله وكان من
المخلصين وفضلاء الصحابة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه اي
اعطى النبي صلى الله عليه وسلم قميصه عبد الله ثم سأله ان يصلي
عليه وفي رواية الطبراني من طريق الشعبي لما احتضر عبد الله
جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله ان ابي احتضر
واحب ان تشهده وتصلي عليه قال ما اسمك قال الحباب
بضم المهملة وتخفيف الموحدتين قال بل انت عبد الله الحباب
اسم شيطان وكان عبد الله بن عبد الله هذا قد شهد بدرا
وما بعدها واستشهد يوم اليمامة في خلافة ابي بكر الصديق
رضي الله عنه ومن مناقبه انه بلغه بعض مقالات ابيه فجاء الى
النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في قتله فقال بل احسن

صحبته

وسلول ام عبد الله وهو غير منصرف ح

صحبته اخرجه ابن منده من حديث ابي هريرة رضي الله عنه باسناد
حسن هذا وكان عبد الله بن عبد الله كان يحمل امر ابيه على ظاهر الاسلام
فلذلك التمس من النبي صلى الله عليه وسلم ان يحضر عنده ويصلي عليه
ولا سيما وقد ورد ما يدل على انه فعل ذلك بعهد من ابيه ويؤيد
ذلك ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر والطبري من طريق سعيد
كلاهما عن قتادة قال ارسل عبد الله بن ابي الى النبي صلى الله
عليه وسلم فلما دخل عليه قال اهلكك حب يهود فقال يا رسول الله
انما ارسلت اليك لتستغفر لي ولم ارسل اليك لتوبخني
ثم سأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه فاجابه وهذا مرسل مع ثقة
رجاله ويعضده ما اخرجه الطبراني من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما مرض عبد الله بن ابي جاءه
النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه فقال قد فهمت ما تقول فامنن
علي فكفني في قميصك وصل علي ففعل وكان عبد الله بن ابي
اراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فاظهر
الرغبة في صلوة النبي صلى الله عليه وسلم عليه ووقعت اجابته
الى سؤاله على حسب ما ظهر من حاله الى ان كشف الله الغطاء
عن ذلك فالنهي عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم
النهي عن الاستغفار لمن اظهر الاسلام فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليصلي عليه كذا في رواية ابي ذر وابي الوقت
وابن عساكر والاصيلي بزيادة عليه وسقط في رواية غيرهم فقام
عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه فاخذ بثوب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه وفي نسخة
اتصلي عليه باثبات همزة الاستفهام الانكاري وفي رواية الترمذي
من هذا الوجه فقام اليه فلما وقف عليه يريد الصلوة عليه وثبت
اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي وقد قال يوم كذا وكذا
وكذا اعدد عليه قوله يشير بذلك الى مثل قوله ليخرجن الاعز منها
الاذل وسيأتي بيانه في تفسير المنافقين ان شاء الله تعالى

وهذا احسن الاجوبة فيما يتعلق بهذه القصة ح

وقد نهاك اى والحال انه قد نهاك ربك ان تصلى عليه
كذا فى هذه الرواية اطلاق النهى عن الصلوة وقد استشكل ذلك
جدا حتى قال بعضهم انه وهم من رواته وعاكسه غيره فزعم ان عمر
رضى الله عنه اطلع على نهى خاص فى ذلك وقال القرطبى لعل
ذلك وقع فى خاطر عمر رضى الله عنه فيكون من قبيل الالهام ويحتمل
ان يكون فهم من قوله تعالى ما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين وانت خبير بان الثانى اقرب من الاول لانه لم يتقدم
النهى عن الصلوة على المنافقين بدليل انه قال فى آخر هذا
الحديث قال فانزل الله ولا تصل على احد منهم قال الحافظ
العسقلانى والذى يظهر ان فى رواية الباب تجوزا يبينه
الرواية التى فى الباب الذى بعده من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر
بلفظ فقال تصلى عليه وقد نهاك الله ان تستغفر لهم وروى
عبد بن حميد والطبرى من طريق الشعبى عن ابن عمر عن عمر رضى الله عنهما
قال اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى على عبد الله بن ابى
فاخذت بثوبه فقلت والله ما امرك الله بهذا لقد قال ان
تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ووقع عند ابن مردويه
من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فقال عمر
اتصلى عليه وقد نهاك الله ان تصلى عليه قال اين قال قال
استغفر لهم الآية وهذا مثل رواية الباب وكان عمر رضى الله عنه
فهم من الآية المذكورة ما هو الاكثر الاغلب من لسان العرب
من ان او ليست للتخيير بل للتسوية فى عدم الوصف المذكور
اى ان الاستغفار لهم وعدم الاستغفار سواء وهو كقوله تعالى
سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لكن الثانية اصرح
ولهذا ورد انها نزلت بعد هذه القصة وفهم عمر رضى الله عنه
ايضا من قوله سبعين مرة انها للمبالغة وان العدد المعين
لا مفهوم له بل المراد نفى المغفرة لهم ولو كثر الاستغفار فيحصل
له من ذلك النهى عن الاستغفار فاطلقه وفهم ايضا ان المقصود
الاعظم

وانما استشكل ذلك صح

الاعظم من الصلوة على الميت طلب المغفرة للميت والشفاعة له
فلذلك استلزم عنده النهى عن الاستغفار ترك الصلوة
فلذلك جاء عنه فى هذه الرواية اطلاق النهى عن الصلوة ولهذه
الامور استنكر ارادة الصلوة على عبد الله بن ابى هذا تقرير ما
صدر عن عمر رضى الله عنه مع ما عرف من شدة صلابته فى الدين
وكثرة بغضه للكفار والمنافقين وهو القائل فى حق حاطب بن
ابى بلتعة مع ما كان له من الفضل كشهوده بدرا وغير ذلك لكونه
كاتب قريشا قبل الفتح دعنى يا رسول الله اضرب عنقه فقد نافق
فلذلك اقدم على كلامه للنبى صلى الله عليه وسلم بما قال ولم يلتفت
الى احتمال اجراء الكلام على ظاهره لما غلب عليه من الصلابة
المذكورة والحاصل انه سوى بين الاستغفار وعدمه فى عدم النفع
وعلق ذلك بكفرهم وقد ثبت فى الشرع امتناع المغفرة لمن مات
كافرا والدعاء بوقوع ما علم انتفاؤه من جهة شرعا او عقلا ممتنع
ولا ريب ان الصلوة على الميت المشرك استغفار له ودعاء
وقد نهى عنه فيكون الصلوة عليه منهيا عنها وقال الزين ابن المنير
وانما قال عمر رضى الله عنه ذلك عرضا على النبى صلى الله عليه وسلم
ومشورة لا الزاما وله عوائد بذلك ولا يبعد ان يكون النبى
صلى الله عليه وسلم كان اذن له فى مثل ذلك فلا يستلزم ما
وقع من عمر رضى الله عنه انه اجتهد مع وجود النص كما تمسك به
قوم فى جواز ذلك وانما اشار بالذى ظهر له فقط ولهذا احتمل
منه النبى صلى الله عليه وسلم اخذه بثوبه ومخاطبته له فى مثل ذلك
المقام حتى التفت اليه متبسما كما فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما
فى هذا الباب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
خيرنى الله اى بين الاستغفار وعدمه فقال استغفر
لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة
وسازيده على السبعين وعند عبد بن حميد من طريق قتادة
فوالله لازيدن على السبعين وفى حديث ابن عباس عن عمر رضى الله عنهم

من الزيادة فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اخر عني يا عمر
فلما اكثرت عليه قال اني خيرت فاخترت اي خيرت بين الاستغفار
وعدمه وقد بين ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما حيث ذكر الآية
المذكورة وقوله في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه
لو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها وحديث
ابن عمر رضي الله عنهما جازم بفضيلة الزيادة واكد منه ما روى عبد
بن حميد من طريق قتادة قال لما نزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم
قال النبي صلى الله عليه وسلم قد خيرني ربي فوالله لازيدن على السبعين
واخرج الطبري من طريق مجاهد مثله والطبري ايضا وابن ابي حاتم
من طريق هشام بن عروة عن ابيه مثله وهذه طرق وان كانت
مراسيل فان بعضها يعضد بعضا ودل ذلك على انه صلى الله
عليه وسلم اطال في حال الصلوة عليه من الاستغفار له وقد ورد
ما يدل على ذلك فذكر الواقدي ان مجمع بن جارية قال ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اطال على جنازة قط ما اطال على
جنازة عبد الله بن ابي من الوقوف وروى الطبري من طريق مغيرة
عن الشعبي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ان تستغفر
لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فانا استغفر سبعين وسبعين
وسبعين والحاصل انه صلى الله عليه وسلم حمل عدد السبعين على حقيقته
وحمل عمر رضي الله عنه على المبالغة كما تقدم وقد تمسك بهذه القصة
من جعل مفهوم العدد حجة وكذا مفهوم الصفة من باب الاولى قال
الخطابي فيه حجة لمن راى الحكم بالمفهوم لانه جعل السبعين بمنزلة
الشرط فاذا جاوز هذا العدد كان الحكم بخلافه واجاب من انكر
القول بالمفهوم بما وقع في بقية القصة وليس في ذلك رافع للحجة
لانه لو لم يقم الدليل على ان المقصود بالسبعين المبالغة لكان
الاستدلال بالمفهوم باقيا وقال الزمخشري فان قلت كيف خفي
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السبعين مثل في التكثير وهو
افصح العرب واخبرهم باساليب الكلام وتمثيلاته والذي يفهم
من ذكر

ووجه الدلالة انه صلى الله عليه وسلم فهم ان ما زاد على السبعين بخلاف السبعين فقال سازيد على السبعين صح

من ذكر هذا العدد كثرة الاستغفار كيف وقد تلاه بقوله
ذلك بانهم كفروا الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم حتى
قال خيرني ربي وسازيد على السبعين قلت انه لم يخف عليه
ذلك ولكنه خيل بما قال اظهارا لغاية رحمته وشفقته على من بعث
اليه كقول ابراهيم عليه السلام ومن عصاني فانك غفور
رحيم وفي اظهار النبي صلى الله عليه وسلم الرافة لطف لامته ودعاء لهم
الى ترحم بعضهم على بعض انتهى قال في فتوح الغيب قوله
خيل اي صور في خياله او في خيال السامع ظاهر اللفظ وهو
العدد المخصوص دون المعنى الخفي المراد وهو التكثير كما ان
ابراهيم عليه السلام ما عد عصيانه في قوله ومن عصاني عصيان
الله المراد منه عبادة الاصنام قال وهو من اسلوب التورية
وهو ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد فيراد البعيد
منهما انتهى وقد تعقب بعضهم ذلك بانه يجب عليه صلى الله
عليه وسلم اظهار ما علم من الله في امر الكفر وما ترتب عليه من العقاب
الزجر وبانه يستلزم جواز الاستغفار للكافر مع العلم بانه
لا يجوز ولذا قيل ما كان يعرف كفره فليتامل قال اي عمر رضي الله عنه
انه منافق قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جزم
عمر رضي الله عنه بانه منافق جريا على ما كان يطلع عليه من احواله
وانما لم ياخذ النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وصلى عليه اجراء له على ظاهر
حكم الاسلام كما تقدم تقريره واستصحابا لظاهر الحكم ولما فيه من
اكرام ولده الذي تحققت صلاحيته ولمصلحة الاستيلاف
لقومه ودفع المفسدة وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر
يصبر على اذى المشركين ويعفو ويصفح ثم امر بقتال المشركين
فاستمر صفحه وعفوه عمن يظهر الاسلام ولو كان باطنه على خلاف
ذلك لمصلحة الاستيلاف وعدم التنفير عنه ولذلك قال
لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه فلما حصل الفتح
ودخل المشركون في الاسلام وقل اهل الكفر وذلوا امر بمجاهرة

ابن المنير وغيره

وجه التامل ان النبي نهي عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات مظهرا للاسلام

المنافقين وحملهم على حكم من الحق ولا سيما وقد كان ذلك قبل
نزول النهي الصريح عن الصلوة على المنافقين وغير ذلك
مما امر فيه بمجاهدتهم وبهذا التقرير يندفع الاشكال عما وقع
وقال الخطابي انما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع عبد الله بن ابي
ما فعل لكمال شفقته على من تعلق بطرف من الدين ولتطييب
قلب ولده عبد الله الرجل الصالح ولتألف قومه من الخزرج
لرياسته فيهم فلو لم يجب سؤال ابنه وترك الصلوة عليه
قبل ورود النهي الصريح لكان سبة على ابنه وعارا على قومه
فاستعمل احسن الامرين في السياسة الى ان نهي فانتهى وتبعه
ابن بطال وعبر بقوله ورجا ان يكون معتقدا لبعض ما كان
يظهر من الاسلام وتعقبه ابن المنير بان الايمان لا يتبعض وهو
كما قال لكن مراد ابن بطال ان ايمانه كان ضعيفا فانزل الله
عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره
زاد مسدد في حديثه عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر في
آخره فترك الصلوة عليهم اخرجه ابن ابي حاتم عن ابيه عن مسدد
وقد اخرجه البخاري في الجنائز عن مسدد بدون هذه الزيادة
وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما فصلى عليه ثم انصرف
فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت وزاد ابن اسحق في المغازي
قال حدثني الزهري بسنده في ثاني حديثي الباب قال فما صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم على منافق بعده حتى قبضه الله ومن هذا الوجه
اخرجه ابن ابي حاتم واخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن اسحق
فزاد فيه ولا قام على قبره وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
قال لما نزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم
سبعين مرة فلن يغفر الله لهم قال النبي صلى الله عليه وسلم لازيدن
على السبعين فانزل الله تعالى سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم
لن يغفر الله لهم ورجاله ثقات مع ارساله ويحتمل ان يكون الآيتان
معا نزلتا في ذلك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى
الحديث

وقد مال بعض اهل الحديث
الى تصحيح اسلام عبد الله بن ابي
لكون النبي صلى الله عليه وسلم صلى
عليه وذهل عن الوارد من الآيات
والاحاديث المصرحة في حقه
بما ينافي ذلك ولم يقف على
جواب شاف في ذلك فاقدم
على الدعوى المذكورة وهو محجوج
باجماع من قبله على نقيض ما قال
واطباقهم على ترك ذكره في كتب
الصحابة مع شهرته وذكرهم من
هو دونه في الشرف والشهرة
باضعاف مضاعفة وقد اخرج
الطبري من طريق سعيد عن قتادة
في هذه القصة قال فانزل الله
تعالى ولا تصل على احد منهم
مات ابدا ولا تقم على قبره
قال ذكر لنا ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم قال وما يغني عنه قميصي
من الله واني لارجو ان يسلم
بذلك الف من قومه ... وقد
روي ان الفا من الخزرج اسلموا
لما راوه يستشفي بثوبه ويتوقع
اندفاع العذاب عنه به صح

الحديث في كتاب الجنائز في باب الكفن في القميص حدثنا
يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال
حدثنا الليث اي ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف هو ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي وقال غيره هو
ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث حدثني بالافراد الليث
قال حدثني بالافراد ايضا عقيل الايلي اخرجه الطبري عن المثنى
بن معاذ عنه عن الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله اي ابن عمر رضي
الله عنهما عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم انه
قال لما مات عبد الله بن ابي ابن سلول بفتح السين المهملة
وضم اللام وسكون الواو وبعدها لام اسم ام عبد الله المذكور وابن
بالرفع صفة عبد الله لا صفة ابيه دعي على البناء للمفعول له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي للصلوة عليه وثبت اليه فقلت يا رسول الله
اتصلي بهمزة الاستفهام على ابن ابي وقد قال يوم كذا كذا
وكذا اعدد عليه بضم الهمزة وفتح العين المهملة وكسر الدال المشددة
الاولى وفي رواية ابي ذر اعدد بفتح الهمزة وضم العين والدال واسقاط
الثانية قوله يشير بذلك الى مثل قوله لا تنفقوا على من عند رسول الله
حتى ينفضوا وقوله ليخرجن الاعز منها الاذل فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان ذلك تعجبا من صلابة عمر رضي الله عنه وشدة
بغضه للمنافقين وتانيسا له وتطييبا لقلبه كالمعتذر له عن ترك
قبول كلامه قيل لم يكن صلى الله عليه وسلم يتبسم عند شهود الجنائز
واجيب بانه كان على وجه الغلبة وللمصلحة وقال اخر اي تاخر
عني يا عمر وقيل معناه اخر عني رايك فاختصر ايجازا وبلاغة
فلما اكثرت عليه قال اني خيرت بين الاستغفار وعدمه
فاخترت اي الاستغفار وقد استشكل فهم التخيير من الآية على كثير
وسبق جواب الزمخشري عن ذلك وقال صاحب الانتصاف

وهي خزاعية وانما هو من
الخزرج احد قبيلتي الانصار

مفهوم الآية زلّت فيه الاقدام حتى انكر القاضي ابو بكر الباقلاني
صحة الحديث وقال لا يجوز ان يقبل هذا ولا يصح ان الرسول
صلى الله عليه وسلم قاله وقال امام الحرمين في مختصره هذا الحديث
غير مخرج في الصحيح وقال في البرهان لا يصححه اهل الحديث وقال
الامام الغزالي في المستصفى الاظهر ان هذا الخبر غير صحيح وقال
الداودي الشارح هذا الحديث غير محفوظ [illegible] وهذا
عجيب من هؤلاء الائمة كيف باءوا بذلك وطعنوا فيه مع
كثرة طرقه واتفاق الصحيحين على تصحيحه بل وسائر الذين خرجوا
في الصحيح واخرجه النسائي وابن ماجه لو اعلم اني ان زدت على
السبعين يغفر له كذا في رواية الاكثر بسكون الراء جوابا للشرط
وفي رواية الكشميهني فغفر له بالفاء وبلفظ الفعل الماضي المبني للمفعول
قال الحافظ العسقلاني والاول اوجه لزدت عليها قد تردد هنا وقال في
الرواية السابقة سأزيد ووعده صادق ولا سيما وقد ثبت قوله لازيدن
بصيغة المبالغة للتاكيد ويمكن ان يقال انه صلى الله عليه وسلم تردد اولا
في ذلك ثم اختار الاستغفار لمصالح قال فصلى عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم انصرف اي من صلوته فلم يمكث الا
يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة ولا تصل على احد منهم
مات ابدا الى قوله وهم فاسقون قال اي عمر رضي الله عنه
فعجبت بعد بضم الدال لانه اذا قطع عن الاضافة يبنى على الضم
من جرأتي بضم الجيم وسكون الراء وبعدها همزة اي اقدامي
[illegible] على رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله ورسوله اعلم ظاهره انه من قول
عمر رضي الله عنه ويحتمل ان يكون قول ابن عباس رضي الله عنهما
وقد روى الطبري من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في نحو هذه القصة فالله اعلم اي صلوة كانت
وما خادع محمد احدا قط وقال بعض الشراح يحتمل ان يكون عمر رضي
الله عنه ظن ان النبي صلى الله عليه وسلم حين تقدم للصلوة على

عبدالله

انتهى ولفظ القاضي ابي بكر الباقلاني في التقريب هذا الحديث من اخبار الاحاد التي لا يعلم ثبوتها ح

وذلك ينادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث وقلة الاطلاع على طرقه والسبب في انكارهم صحة الحديث ما تقرر عندهم ما اقدم عمر رضي الله عنه من حمل كلمة او على التسوية كما يقتضيه سياق القصة وحمل السبعين على المبالغة ويجاب بانهم ظنوا ان قوله ذلك بانهم كفروا الآية مع قوله استغفر لهم ولم يكن نزوله الا متراخيا عن صدر الآية فحينئذ يرتفع الاشكال وسيجي تفصيل هذا المبحث في الباب الآتي ان شاء الله تعالى ح

نزل

من جرأتي

عبدالله كان ناسيا لما صدر من عبدالله بن ابي وتعقب بان في
السياق من تكرير المراجعة ما ينفي هذا لاحتمال النسيان وقد
صرح في حديث الباب بقوله فلما اكثرت عليه قال فدل على انه
كان ذاكرا ومطابقة الحديث للترجمة كسابقه وقد مضى الحديث
في الجنائز واخرجه الترمذي والنسائي ايضا في الجنائز

باب قوله تعالى وقد سقط هذا في رواية
غير ابي ذر ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على
قبره ظاهر الآية انها نزلت في جميع المنافقين لكن ورد ما يدل
على انها نزلت في عدد معين منهم قال الواقدي اخبرنا معمر عن
الزهري قال قال حذيفة رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني مسر اليك سرا فلا تذكره لاحد اني نهيت
ان اصلي على فلان وفلان رهط ذوي عدد من المنافقين
قال فلذلك كان عمر رضي الله عنه اذا اراد ان يصلي على احد استتبع
حذيفة رضي الله عنه فان مشى معه والا لم يصل عليه ومن طريق
اخرى عن جبير بن مطعم انهم اثنا عشر رجلا وقد تقدم حديث
حذيفة قريبا انه لم يبق منهم غير رجل واحد ولعل الحكمة
في اختصاص المذكورين بذلك ان الله علم انهم يموتون على
الكفر بخلاف من سواهم فانهم تابوا حدثني بالافراد ويروى
حدثنا ابرهيم بن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار القرشي
الحزامي المدني قال اخبرنا ويروى حدثنا انس بن عياض
الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين هو ابن عبدالله
بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما شقيق سالم عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال وسقط لفظ انه في رواية
ابي ذر لما توفي عبدالله بن ابي جاء ابنه عبدالله بن
عبدالله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في الرواية
السابقة من طريق ابي اسامة عن عبيدالله فسأله ان يعطيه
قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه قميصه وامره وفي رواية ابي ذر

رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فقتله يوم الفتح وأما مقيس بن صبابة
فكان اسلم ثم عدا على رجل من الانصار فقتله وكان الانصاري قتل
اخاه هشاما خطأ فجاء مقيس فاخذ الدية ثم قتل الانصاري
ثم ارتد فقتله نميلة بن عبد الله يوم الفتح وأما هبار فكان شديد
الاذى للمسلمين وعرض لزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما هاجرت فنخس بها فاسقطت ولم يزل ذلك المرض بها
حتى ماتت فلما كان يوم الفتح بعد ان اهدر النبي صلى الله عليه وسلم
دمه اعلن بالاسلام فقبل منه وعفا عنه وأما القينتان فاسمهما
فرتنا وقريبة فاستؤمن لاحدهما فاسلمت وقتلت الاخرى
وأما سارة فاسلمت وعاشت الى خلافة عمر رضي الله عنه وقال
الحميدي بل قتلت وأما عبد العزى بن خطل فيأتي ذكره في حديث
انس رضي الله عنه في هذا الباب وذكر ابو معشر فيمن اهدر دمه
الحارث بن طلاطل الخزاعي قتله علي رضي الله عنه وذكر غير اسحق
ان فرتنا هي التي اسلمت وان قريبة قتلت وذكر الحاكم ايضا
ممن اهدر دمه كعب بن زهير وقصته مشهورة وقد جاء بعد ذلك
واسلم ومدح ووحشي بن حرب وقد تقدم ذكره في غزوة احد وهند
بنت عتبة امراة ابي سفيان وقد اسلمت وأرنب مولاة ابن خطل
ايضا قتلت وأم سعد قتلت فيما ذكره ابن اسحق فكملت العدة
ثمانية رجال وست نسوة ويحتمل ان تكون ارنب وام سعد
هما القينتان اختلف في اسمهما او باعتبار الكنية واللقب
وروى احمد ومسلم والنسائي من طريق عبد الله بن رباح عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بعث على
احدى المجنبتين خالد بن الوليد وبعث الزبير على الاخرى
وبعث ابا عبيدة على الحسّر بضم المهملة الاولى وتشديد الثانية
اي الذين بغير سلاح فقال لي يا ابا هريرة اهتف لي بالانصار
فهتفت بهم فطافوا به فقال لهم اترون الى اوباش قريش
واتباعهم ثم قال باحدى يديه على الاخرى احصدوهم حصدا
حتى توافوني

حتى توافوني بالصفا قال ابو هريرة رضي الله عنه فانطلقنا
فما نشاء ان نقتل احدا منهم الا قتلناه فجاء ابو سفيان فقال
يا رسول الله ابيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغلق بابه فهو آمن وقد
تمسك بهذه القصة من قال ان مكة فتحت عنوة وهو قول
الاكثر وعن الشافعي ورواية عن احمد انها فتحت صلحا لما وقع
من هذا التامين ولاضافة الدور الى اهلها ولانها لم تقسم
ولان الغانمين لم يملكوا دورها والا لجاز اخراج اهل الدور
منها وحجة الاولين ما وقع من التصريح بالامر بالقتال ووقوعه
من خالد بن الوليد وبتصريحه صلى الله عليه وسلم بانها احلت لي
ساعة من نهار ونهيه عن التاسي به في ذلك واجابوا عن ترك
القسمة بانه لا يستلزم عدم العنوة فقد تفتح البلدة عنوة
ويمن على اهلها وتترك لهم دورهم وغنائمهم ولان قسمة الارض
المغنومة ليست متفقا عليها بل الخلاف ثابت عن الصحابة
رضي الله عنهم فمن بعدهم وقد فتحت اكثر البلاد عنوة فلم تقسم
وذلك في زمن عمر وعثمن رضي الله عنهما مع وجود اكثر الصحابة
رضي الله عنهم وقد زادت مكة عن ذلك بامر يمكن ان يدعى اختصاصها
به دون بقية البلاد وهي انها دار النسك ومتعبد الخلق
وقد جعلها الله تعالى حرما سواء العاكف فيه والباد وأما
قول النووي احتج الشافعي بالاحاديث المشهورة بان النبي
صلى الله عليه وسلم صالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة ففيه نظر
لان الذي اشار اليه ان كان مراده ما وقع من قوله صلى الله عليه
وسلم من دخل دار ابي سفيان فهو آمن كما تقدم وكذا من دخل
المسجد كما عند ابن اسحق فان ذلك لا يسمى صلحا اذا التزم
من اشير اليه بذلك الكف عن القتال والذي ورد في الاحاديث
الصحيحة ظاهر ان قريشا لم يلتزموا ذلك لانهم استعدوا
للحرب كما ثبت في حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم

في نفسها ممكنة وتقدم العلم بعدم نفعها لا يغير ذلك فيكون
طلبها لا الغرض حصولها بل لتعظيم الدعوة فاذا تعذرت
المغفرة عوض الداعي عنها ما يليق به من الثواب او دفع السوء
كما ثبت في الخبر وقد يحصل بذلك عن المدعو له تخفيف كما في
قصة ابي طالب هذا معنى ما قاله ابن المنير وفيه نظر لانه
يستلزم مشروعية طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا وقد انكر ذلك في
قوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين
ووقع في اصل هذه القصة اشكال آخر وذلك انه صلى الله
عليه وسلم اطلق انه خير بين الاستغفار لهم وعدمه بقوله تعالى
استغفر لهم او لا تستغفر لهم واخذ بمفهوم العدد من السبعين
فقال سازيد عليها مع انه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة
نزول قوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى كما سياتي في تفسير هذه السورة
قريبا وهي نزلت في قصة ابي طالب حين قال صلى الله عليه وسلم
لاستغفرن لك ما لم انه عنه فنزلت وكانت وفاة ابي طالب
بمكة قبل الهجرة اتفاقا وقصة عبد الله بن ابي هذه في السنة
التاسعة من الهجرة كما تقدم فكيف يجوز مع ذلك الاستغفار
للمنافقين مع الجزم بكفرهم في نفس الآية وقد اجاب عنه بعضهم
بما حاصله ان المنهي عنه استغفار ترجى اجابته حتى يكون مقصوده
تحصيل المغفرة لهم كما في قصة ابي طالب بخلاف الاستغفار لمثل
عبد الله بن ابي فانه استغفار لقصد تطييب قلوب من بقي منهم
ولم يرتض الحافظ العسقلاني بهذا الجواب قال ونحوه ما اجاب به
الزمخشري وقد تقدم فيما سبق وذكر تعقيب ابن المنير وغيره بانه
لا يجوز نسبة ما قاله الزمخشري الى الرسول صلى الله عليه وسلم لان الله
اخبر انه لا يغفر للكفار واذا كان لا يغفر لهم فطلب المغفرة لهم
مستحيل وطلب المستحيل لا يقع من النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم
من قال ان النهي عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن
الاستغفار

الاستغفار لمن مات مظهرا للاسلام لاحتمال ان يكون معتقده
صحيحا قال الحافظ العسقلاني وهذا جواب جيد ومن المشكل ايضا
ما وقع في بقية الآية من التصريح بانهم كفروا بالله ورسوله ويجاب
عنه بانه نزل متراخيا عن القصة ويكون الذي نزل وتمسك به
النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى استغفر لهم او لا تستغفر لهم
ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم الى هنا خاصة
ولذلك اقتصر صلى الله عليه وسلم في جواب عمر رضي الله عنه على التخيير
وعلى ذكر السبعين فلما وقعت القصة المذكورة كشف الله عنهم
الغطاء وفضحهم على رؤوس الملا ونادى عليهم بانهم كفروا بالله ورسوله
ولعل هذا هو السر في اقتصار البخاري في الترجمة من هذه الآية
الى قوله فلن يغفر الله لهم ولم يقع في شيء من نسخ كتابه تكميل الآية كما
جرت به العادة من اختلاف الرواة عنه في ذلك واذا تامل المتامل
الصادق وجد الحامل على رد من رد الحديث او تعسف في التاويل
ظنه بان قوله ذلك بانهم كفروا بالله ورسوله نزل مع قوله استغفر
لهم او لا تستغفر لهم والا فاذا فرض ان هذا القدر نزل متراخيا
عن صدر الآية ارتفع الاشكال واما لو فرض نزولها كاملة لاقترنت
بالنهي العلة وهي صريحة في ان قليل الاستغفار وكثيره لا يجدي
فاذا كان الامر كذلك فحجة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح
ويكون ذلك وقع من النبي صلى الله عليه وسلم تمسكا بالظاهر على
ما هو المشروع في الاحكام الى ان يقوم الدليل الصارف عن ذلك
والله تعالى اعلم

باب قوله عز وجل سيحلفون بالله لكم

سقط ذلك في
رواية غير ابي ذر سيحلفون بالله لكم ايمانا كاذبة والمحلوف عليه
انهم ما قدروا على الخروج في غزوة تبوك وقد سقط في رواية
الاصيلي لفظ لكم والصواب اثباتها اذا انقلبتم اليهم اي رجعتم
عن الغزو لتعرضوا عنهم ولا تعاتبوهم فاعرضوا عنهم احتقارا
لهم ولا توبخوهم انهم رجس قذر نجس بواطنهم واعتقاداتهم

وهو علة للاعراض وترك المعاتبة ومأواهم جهنم مصيرهم في
الآخرة اليها وهو من تمام التعليل جزاء بما كانوا يكسبون
من النفاق وساير الخطايا والآثام وقد سقط قوله فاعرضوا عنهم
الى آخره في رواية ابي ذر حدثنا يحيى هو ابن عبد الله بن بكير
المخزومي المصري قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن
عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن عبد الرحمن بن عبد الله ان اباه عبد الله بن كعب وفي
رواية غير ابي ذر زيادة بن مالك قال سمعت كعب بن مالك
حين تخلف عن غزوة تبوك غير منصرف والله اي يقول والله
ما انعم الله علي من نعمة بعد اذ هداني زاد في المغازي
للاسلام وفي رواية ابي ذر عن المستملي وحده على عبد قال الحافظ
العسقلاني والاول هو الصواب اعظم من صدقي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبته قال القاضي عياض
كذا وقع في نسخ البخاري ومسلم والمعنى ان اكون كذبته ولا زائدة
كما في قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد اي ان تسجد واستشكل كون
الكون مستقبلا وكذبته ماضيا وبينهما منافاة ظاهرا واجيب بان
المستقبل في معنى الاستمرار المتناول للماضي فلا منافاة بينهما
فاهلك بكسر اللام وبالنصب اي فان اهلك كما هلك الذين
كذبوا اي هلاكهم حين انزل الوحي بقوله تعالى سيحلفون
بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الى قوله الفاسقين اي رجلين عن
طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وآخره وقع في نسخة العيني
الى الفاسقين بدون قوله فزعم ان قوله الى الفاسقين تفسير قوله
اليهم وقد مضى هذا الحديث في غزوة تبوك مطولا ومطابقته
للترجمة ظاهرة باب قوله عز وجل يحلفون
لكم لترضوا عنهم بحلفهم فان ترضوا عنهم الى قوله الفاسقين
والمراد النهي عن الرضى عنهم قال في المفاتيح لا تكرار في هذه المعاني لان الاول
يعني

قوله تعالى لتعرضوا عنهم
فاعرضوا عنهم انهم رجس
ومأواهم جهنم بما كانوا يكسبون
يحلفون لكم لترضوا عنهم
فان ترضوا عنهم فان الله
لا يرضى عن القوم الفاسقين
صح

يعني قوله سيحلفون خطاب مع منافقي المدينة وهذه مع المنافقين
من الاعراب كذا ثبتت هذه الترجمة بغير حديث في رواية ابي ذر
وحده وسقطت للباقين وقد اخرج ابن ابي حاتم من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد انها نزلت في المنافقين باب
قوله تعالى ثبت ذلك في رواية ابي ذر وسقط في رواية غيره
وآخرون عطف على قوله منافقون اي وممن حولكم قوم
آخرون غير المذكورين اعترفوا اي اقروا بذنوبهم لما اخبر
الله عز وجل حال المنافقين المتخلفين عن الغزاة رغبة عنها
وتكذيبا شرع في حال الذين تأخروا عن الجهاد كسلا وميلا الى الراحة
مع ايمانهم وتصديقهم بالحق فقال وآخرون اعترفوا بذنوبهم
اي اقروا بها واعترفوا فيما بينهم وبين ربهم ولم يعتذروا
بالمعاذير الكاذبة خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا اي ولهم
اعمال صالحة خلطوا هذه بتلك كالجهاد والتخلف عنه او اظهار
الندم والاعتراف والتخلف وموافقة اهل النفاق ومجرد الاعتراف
ليس بتوبة لكن روي انهم تابوا وكان الاعتراف مقدمة
التوبة وكل منها مخلوط بالآخر كقولك خلطت الماء واللبن
فكل مخلوط بالآخر ولو قلت خلطت الماء باللبن كان الماء
مخلوطا واللبن مخلوطا به فاذا قلت بالواو جعلت الماء واللبن
مخلوطين ومخلوطا بهما كانك قلت خلطت الماء باللبن واللبن
بالماء وهو استعارة عن الجمع بينهما عسى الله ان يتوب عليهم
جملة مستانفة وعسى من الله واجب اي فهؤلاء تحت عفو الله
وغفرانه وانما عبر بذلك للاشعار بان ما يفعله الله تعالى ليس
الا على سبيل التفضل منه سبحانه حتى لا يتكل المرء بل يكون على خوف
وحذر فان قلت كيف قال ان يتوب عليهم ولم يسبق
للتوبة ذكر اجيب بانه مدلول عليها بقوله اعترفوا بذنوبهم كما في الكشاف
وانوار التنزيل ان الله غفور رحيم وسقط قوله خلطوا الى آخره

في رواية ابي ذر وقال بعد قوله بذنوبهم الآية قال ابن كثير
وهذه الآية في اناس معينين الا انها عامة في كل المذنبين الخطائين
المخلطين المتلوثين وقد قال مجاهد نزلت في ابي لبابة لما قال
لبني قريظة انه الذبح واشار بيده الى حلقه وعن ابن عباس نزلت
في ابي لبابة وجماعة من اصحابه تخلفوا عن غزوة تبوك فقال
بعضهم ابو لبابة وخمسة معه وقيل سبعة معه وقيل وتسعة
معه فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوته ربطوا انفسهم
بسواري المسجد وحلفوا لا يحلهم الا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما انزل الله الآية اطلقهم صلى الله عليه وسلم وعفا عنهم
حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد مؤمل بضم الميم وفتح
الهمزة وتشديد الميم الثانية على لفظ المفعول من التأميل او على
لفظ الفاعل منه هو ابن هشام وسقط هو في رواية ابي ذر
وهو اليشكري بتحتية ومعجمة ابو هشام البصري قال حدثنا
اسمعيل بن ابرهيم المعروف بابن علية اسم امه الاسدي مولاهم
البصري قال حدثنا عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو
وآخره فاء هو ابن ابي جميلة بالجيم الاعرابي العبدي البصري قال
حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا في حكاية
منامه الطويل اتاني الليلة آتيان اي ملكان فابتعثاني اي من
النوم فانتهيا واني معهما وفي رواية ابي ذر فانتهينا وفي نسخة
فانتهيا بي الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة بكسر الموحدة
من لبن فتلقانا رجال شطر اي نصف من خلقهم كاحسن
ما انت راء وشطر كاقبح ما انت راء قالا اي الملكان
لهم اي للرجال اذهبوا فقعوا في ذلك النهر بفتح الهاء
فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم
فصاروا وفي نسخة وصاروا بالواو في احسن صورة قالا اي

الملكان

وهناك صح

الملكان لي هذه جنة عدن وهذاك منزلك قالا
اما القوم الذين وتروى الذي بالافراد ويأول بما قول
قوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا كانوا شطر منهم حسن وشطر
منهم قبيح قيل الصواب حسنا وقبيحا لكن كان تامة وشطر
مبتدأ وحسن خبره والجملة حال بدون الواو وهو فصيح كقوله تعالى
اهبطوا بعضكم لبعض عدو قاله الكرماني وغيره فانهم خلطوا
عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم كذا اورده هنا
مختصرا ويأتي بتمامه ان شاء الله تعالى في التعبير ومطابقته
للترجمة في قوله فانهم خلطوا عملا صالحا الخ وآخر سيئا وقد اخرجه
البخاري مقطعا في الصلوة والجنائز والبيوع والجهاد وبدء
الخلق وصلوة الليل والادب واحاديث الانبياء والتعبير

باب قوله تعالى وسقط هذا في رواية
غير ابي ذر ما كان اي ما ينبغي ولا يجوز للنبي والذين آمنوا
ان يستغفروا للمشركين لان النبوة والايمان يمنعان ذلك
قال قتادة في هذه الآية ذكر لنا ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قالوا يا نبي الله ان من آبائنا من كان يحسن الجوار ويصل
الارحام ويفك العاني ويوفي بالذمم افلا نستغفر لهم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم بلى والله اني لاستغفر لابي كما استغفر
ابرهيم لابيه فانزل الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا حتى بلغ
الجحيم وقال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يستغفر لامه فنهاه الله
تعالى عن ذلك فقال ان ابرهيم خليل الله استغفر لابيه فانزل
الله وما كان استغفار ابرهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه
وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية
كانوا يستغفرون لهم حتى نزلت هذه الآية فلما نزلت امسكوا
عن الاستغفار لامواتهم ولم ينهوا ان يستغفروا للاحياء
حتى يموتوا ثم انزل الله وما كان استغفار ابرهيم لابيه الآية

حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد اسحق بن ابراهيم ابن
نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري قال حدثنا
وفي رواية ابي ذر اخبرنا عبد الرزاق اي ابن همام الصنعاني
قال اخبرنا وفي رواية ابي ذر حدثنا معمر بفتح الميمين
ابن راشد البصري عن الزهري اي ابن شهاب عن سعيد
بن المسيب بفتح التحتية وقد تكسر وقال النووي لم يروعن المسيب
الا ابنه وفيه رد على الحاكم ابي عبد الله فيما قال ان البخاري لم يخرج
عن احد ممن لم يروعنه الا واحد ولعله اراد من غير الصحابة قال
اي انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة اي علاماتها دخل
النبي وفي رواية غير ابي ذر دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم
وعنده ابو جهل عمرو بن هشام المخزومي وعبد الله بن ابي امية
المخزومي اسلم عام الفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي عم
اي يا عمي حذفت ياء الاضافة للتخفيف قل لا اله الا الله
وجواب الامر قوله احاج بضم الهمزة وتشديد الجيم آخره لك
بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي امية يا ابا طالب
اترغب بهمزة الاستفهام الانكاري اي اتعرض عن ملة عبد المطلب
ابيك وفي رواية هناك زيادة حتى قال انا على ملة عبد المطلب
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما ابى ان يقول كلمة التوحيد لاستغفرن
لك اي كما استغفر ابراهيم عليه السلام لابيه ما لم انه عنك بضم
الهمزة وسكون النون على البناء للمفعول فنزلت ما كان للنبي
والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم لموتهم على الشرك
وقيل ان سبب نزولها ما في صحيح مسلم ومسند احمد وسنن ابي داود
والنسائي وابن ماجة عن ابي هريرة رضي الله عنه اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبر امه فبكى وابكى من حوله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم استاذنت ربي ان استغفر لها فلم يأذن لي واستاذنته
ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الآخرة قال

عن ابيه المسيب بن حزن

اسمه عبد مناف

قال في الكشاف وهذا اصح لان موت ابي طالب كان قبل الهجرة
وهذا آخر ما نزل بالمدينة وتعقبه صاحب التقريب فيما حكاه
الطبري بانه يجوز ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستغفر لابي طالب
الى حين نزولها والتشديد مع الكفار انما ظهر في هذه السورة
قال في فتوح الغيب وهذا هو الحق ورواية نزولها في ابي طالب
هي الصحيحة هو وقال القرطبي وقد سمعت ان الله احيا عمه ابا طالب
فآمن به وروى السهيلي في الروض بسنده ان الله تعالى احيا
ام النبي صلى الله عليه وسلم واباه فآمنا به والله تعالى اعلم وقد سقط
قوله ولو كانوا اولي قربى الى آخره في رواية ابي ذر وقال بعد قوله
للمشركين الآية باب قوله تعالى لقد تاب
الله على النبي من اذنه للمنافقين في التخلف في غزوة تبوك وقال
الزمخشري هو كقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما
تاخر فاستغفر لذنبك وهو بعث للمؤمنين على التوبة على سبيل
التعريض لانه صلى الله عليه وسلم ممن يستغني عن التوبة فوصف
بها ليكون بعثا للمؤمنين على التوبة فانه ما من مؤمن الا وهو محتاج
الى التوبة والاستغفار حتى المهاجرين والانصار وقيل معنى
التوبة على النبي صلى الله عليه وسلم انه مفتاح كلام لانه لما كان سبب
توبة التائبين ذكر معهم كقوله تعالى فان لله خمسه وللرسول والمهاجرين
والانصار اي وتاب عليهم حقيقة لانه لا ينفك الانسان عن
الزلات او كانوا يتوبون عن وساوس تقع في قلوبهم الذين
اتبعوه حقيقة بان خرجوا معه وتبعوه او مجازا عن اتباعهم امره
ونهيه في ساعة العسرة اي في وقت الشدة الحاصلة لهم في غزوة
تبوك من عسرة الزاد والماء والظهر والقيظ وبعد الشقة اذ السفرة
كلها تبع لتلك الساعة وبها يقع الاجر على الله وان كان الساعة
في العرف لما قل من الزمان كالقطعة من النهار كساعات الرواح
الى الجمعة فالمراد بها هنا وقت الخروج الى العدو وقال مجاهد وغيره
نزلت هذه الآية في غزوة تبوك وذلك انهم خرجوا اليها في شدة الحر

قيل

في سنة مجدبة وعسر من الزاد والماء وقال قتادة ذكر لنا ان رجلين
كانا يشقان التمرة بينهما وكان النفر يتناولون التمرة بينهم يمصها
هذا ثم يشرب عليها ثم يمصها هذا ثم يشرب عليها فتاب الله عليهم
واقفلهم من غزوتهم وروي انهم عطشوا حتى نحروا بعض ابلهم
فشربوا عصارة ما في كروشها حتى استسقى لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فامطرت عليهم سحابة لم تجاوزهم وكان الرجلان والثلاثة
يعتقبون البعير الواحد من بعد ما كاد تزيغ قلوب فريق
منهم اي تميل قلوب فريق منهم عن الثبات على الايمان او اتباع
الرسول لما نالهم من المشقة والشدة ثم تاب عليهم اي رزقهم
الله الانابة اليه والرجوع الى الثبات على دينه او هو تكرير للتاكيد من
حيث المعنى والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار
انه بهم رؤف رحيم حين تاب عليهم وقد سقط قوله في ساعة العسرة
الى آخره في رواية ابي ذر وقال بعد قوله اتبعوه الآية وساق غيره
الآية بتمامها حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر الطبري المصري قال
حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ابن وهب هو عبد الله
بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد يونس هو ابن يزيد الايلي
ح قال احمد هو ابن صالح شيخ المؤلف وحدثنا ايضا
عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين
المهملة ابن خالد بن يزيد الايلي ابن اخي يونس قال حدثنا وفي نسخة
حدثني بالافراد يونس عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد وفي نسخة اخبرنا عبد الرحمن بن كعب الانصاري المدني
الشاعر والحاصل ان احمد بن صالح روى هذا الحديث عن شيخين
عن يونس لكنه فرقهما لاختلاف الصيغة ثم ظاهره ان السند بينهما
متحد وليس كذلك لان في رواية ابن وهب ان شيخ ابن شهاب
هنا هو عبد الرحمن بن كعب كما في رواية عنبسة وليس كذلك بل هو
في رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كذلك اخرجه النسائي عن
عن سليمن بن داود عن ابن وهب ولعل البخاري بناه على ان عبد الرحمن
نسب

فيكون الضمير للفريق المذكور لصدور الكيدودة منهم

نسبه لجده واسم ابيه عبد الله وفي رواية ابي ذر زيادة لفظ ابن مالك قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب

نسب لجده فيتحد الروايتان نبه على ذلك الحافظ ابو علي الصدفي
وكان اي عبد الله قائد كعب من بنيه اي من بين ابنائه
حين عمي وكان ابناؤه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله
قال سمعت ابي كعب بن مالك في حديثه اي الطويل في
قصة توبته المسوق هنا مختصرا المنزل فيه قوله تعالى وعلى
الثلاثة الذين خلفوا زاد في نسخة قوله حتى اذا ضاقت عليهم
الارض بما رحبت قال في آخر حديثه يا رسول الله ان من توبتي
ان انخلع اي اخرج من مالي اي من جميع مالي صدقة الى الله
ورسوله بنصب صدقة اي لاجل التصدق او حال كوني متصدقا
والى بمعنى اللام اي صدقة خالصة لله ولرسوله وفي رواية ابي ذر
والى رسوله بزيادة الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك
اي عليك كما في رواية بعض مالك فهو خير لك من ان تتضرر
بالفقر وتجزع الصبر على الفاقة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ
من قوله ثم تاب عليهم وهو طرف من حديث طويل في قصة كعب
بن مالك مضى في كتاب المغازي وعلى الثلاثة اي وتاب على
الثلاثة فهو عطف على النبي او على الضمير في عليهم اي ثم تاب عليهم
وعلى الثلاثة ولذا كرر حرف الجر ولم يذكر هنا لفظ تاب والثلاثة
هم كعب بن مالك الاسلمي وهلال بن امية الواقفي ومرارة بن الربيع
العمري الذين خلفوا اي عن الغزو او خلف امرهم فانهم المرجون
وقرئ في الشواذ خلفوا بفتح الخاء واللام المخففة اي خلفوا الغازين
بالمدينة او فسدوا من الخالفة وخلوف الفم وقرا جعفر الصادق
خالفوا وقرا الاعمش وعلى الثلاثة المخلفين حتى اذا ضاقت
عليهم الارض بما رحبت اي برحبها وسعتها وهو مثل للحيرة في
امرهم كانهم لا يجدون فيها مكانا يقرون فيه قلقا وجزعا مما هم فيه
وضاقت عليهم انفسهم اي قلوبهم فلم تتسع لصبر مما نزل بهم
من الهم والاشفاق او لا يسعها انس ولا سرور وظنوا اي
علموا ان لا ملجأ من الله اي لا مفر من عذاب الله الا اليه

... وكلهم رووا عن ابيهم كعب بن مالك

على المحتاج اليه كما في الوصايا

* بالقاف والفاء

امر عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو بالبطحاء ان ياتي الكعبة فيمحو كل
صورة فيها فلم يدخلها حتى محيت الصور وكان عمر رضي الله عنه هو الذي
اخرجها وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر انه محا ما كان من الصور
مدهونا مثلا واخرج ما كان مخروطا واما ما تقدم في الحج من حديث اسامة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة فراى صورة فدعا
بماء فجعل يمحوها فهو محمول على انه بقيت بقية خفيت على من محاها اولا
وقد حكى ابن عائذ في المغازي عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز
ان صورة عيسى وامه عليهما السلام بقيتا حتى رآهما بعض من اسلم
من نصارى غسان فقال انكما لببلاد غربة فلما هدم ابن الزبير رضي
الله عنهما البيت ذهبا فلم يبق لهما اثر وقال عمر بن شبة في كتاب مكة
حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج سال سليمن بن موسى عطاء ادركت
في الكعبة تماثيل قال نعم ادركت تماثيل مريم في حجرها ابنها عيسى عليه السلام
مزوقا وكان ذلك في العمود الاوسط الذي يلي الباب قال فمتى ذهب
ذلك قال في الحريق وبه عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار انه بلغه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بطلس الصور التي كانت في البيت وهذا
سند صحيح ومن طريق عبد الرحمن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس
رضي الله عنهما عن اسامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
الكعبة فامرني فاتيته بماء في دلو فجعل يبل الثوب ويضرب به على الصور
ويقول قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون **واخرج صورة**
ابرهيم واسمعيل عليهما السلام في ايديهما من الازلام
جمع زلم وهي السهام التي كانوا يقتسمون بها الخير والشر وتسمى القداح
المكتوب عليها الامر والنهي افعل ولا تفعل كان الرجل منهم يضعها في
وعاء له فاذا اراد سفرا او زواجا او امرا مهما ادخل يده واخرج منها
زلما فان خرج الامر مضى لشانه وان خرج النهي كف عنه ولم يفعله
فقال قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط اي ما استقسم
ابرهيم واسمعيل عليهما السلام بالازلام قط وعند ابن ابي شيبة من حديث

جابر

جابر رضي الله عنه نحو حديث ابن مسعود رضي الله عنه وفيه فامر بها
فكبت لوجوهها وفيه نحو حديث ابن عباس رضي الله عنهما وزاد
قاتلهم الله ما كان ابرهيم يستقسم بالازلام ثم دعا بزعفران فلطخ
بها تلك التماثيل والاستقسام طلب القسم الذي قسم له وقدر
مما لم يقسم ولم يقدر وهو استفعال منه كانوا يفعلون بالازلام مثل
ما ذكر آنفا وقال ابن الاثير كان على بعضها مكتوب امرني ربي وعلى الآخر
نهاني ربي وعلى الآخر غفل فان خرج امرني ربي مضى لشانه وان خرج
نهاني ربي امسك وان خرج الغفل اجالها وضرب بها اخرى الى
ان يخرج الامر او النهي انتهى والغفل بضم الغين المعجمة وسكون
الفاء وباللام هو الذي لا يرجى خيره ولا شره **ثم دخل البيت**
فكبر في نواحي البيت وخرج ولم يصل فيه اي في البيت وفي الحديث
الذي ياتي صلى فيه والرواية المثبتة مقدمة على رواية النافي وقد تقدم
الكلام على من اثبت صلوة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة ومن نفاها
في باب من كبر في نواحي الكعبة من كتاب الحج وفي الحديث كراهة الصلوة
في المكان الذي فيه الصور لكونها مظنة الشرك وكان غالب كفرهم
من جهة الصور ومطابقته للترجمة من حيث ان قدومه الى مكة كان
في سنة الفتح وقد مضى الحديث في كتاب الانبياء عليهم السلام
في باب قول الله تعالى واتخذ الله ابرهيم خليلا **تابعه** اي تابع
عبد الصمد عن ابيه **معمر** اي ابن راشد **عن ايوب** اي السختياني
ووصل هذه المتابعة احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب **قال**
وهيب مصغر وهيب بن خالد العجلاني **حدثنا ايوب عن عكرمة**
مولى ابن عباس رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه وسلم** اشار
بهذا الى انه رواه مرسلا ووقع في نسخة الصغاني باثبات ابن عباس
رضي الله عنهما في التعليق عن وهيب قال الحافظ العسقلاني وهو
خطأ والرواية الموصولة مرجحة عند البخاري لاتفاق عبد الوارث
ومعمر على ذلك عن ايوب والله تعالى اعلم **باب**
دخول النبي صلى الله عليه وسلم من اعلى مكة حين قدمها يوم الفتح

احاديث ص

فانزل الله عز وجل توبتنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين
بقي الثلث الآخر من الليل بعد مضي خمسين ليلة من النهي عن كلامهم
ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام سلمة رضي الله عنها والواو
للحال واسم ام سلمة هند على الصحيح وكانت ام سلمة محسنة
في شاني معنية بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون
وتشديد التحتية اي ذات اعتناء كذا في رواية الاكثر وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني معينة بضم الميم وكسر العين المهملة فتحتية
ساكنة فنون اي ذات اعانة قال الحافظ العسقلاني من العون وتعقبه
العيني بانها ليست بمشتقة من العون وليس بوارد على ما لا يخفى
قال الحافظ العسقلاني والاول انسب اي اليق بالحديث في امري
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سلمة تيب على كعب
قالت وفي نسخة فقالت بالفاء أفلا ارسل اليه بهمزة الاستفهام
فأبشره بفتح الهمزة وسكون الموحدة وضم المعجمة والراء من البشارة
ويروى بضم الهمزة وفتح الموحدة وكسر المعجمة المشددة قال اذا يحطمكم
الناس من الحطم بالمهملتين وهو الدوس وهو منصوب باذا وفي
رواية المستملي والكشميهني يخطفكم بفتح الطاء المهملة من الخطف
وهو مجاز عن الازدحام فيمنعونكم النوم باثبات النون بعد
الواو وفي رواية الاصيلي فيمنعوكم بحذفها سائر الليلة اي
باقيها حتى اذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة
الفجر آذن بمد الهمزة اي اعلم بتوبة الله علينا وكان صلى الله
عليه وسلم اذا استبشر استنار وجهه حتى كانه قطعة
من القمر شبهه به دون الشمس لانه يملأ الارض بنوره ويونس
كل من شاهده ويجمع النور من غير اذى ويتمكن من النظر اليه بخلاف الشمس
فانها تكل فلا يتمكن من النظر اليها والتقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد
في كثير من كلام البلغاء من التشبيه بالقمر من غير تقييد وقد كان كعب
قائل هذا من شعراء الصحابة فلا بد في التقييد بذلك من حكمة وما قيل
في ذلك من الاحتراز من السواد الذي في القرص بقوي لان المراد تشبيهه

المخففة

ما في

ما في القمر من الضياء والاستنارة وهو في تمامه لا يكون فيها اقل مما
في القطعة المجردة فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب
ان يشبه ببعض القمر وكنا ايتها الثلاثة بلفظ النداء ومعناه
الاختصاص الذين خلفوا وفي رواية ابي ذر خلفنا عن
الامر الذي قبل بضم اوله على البناء للمفعول من هؤلاء
الذين اعتذروا ووكل سرائرهم الى الله عز وجل وليس المراد
التخلف عن الغزو بل التخلف عن حكم امثالهم من المتخلفين
عن الغزو والذين اعتذروا وقبل اعتذارهم حين انزل الله
عز وجل لنا التوبة فلما ذكر بضم الذال على البناء للمفعول
الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخفيف ذال
كذبوا ونصب رسول الله لان كذب يتعدى بدون الصلة
من المتخلفين ويروى من المنافقين واعتذروا وفي نسخة
فاعتذروا بالفاء بالباطل ذكروا بشر ما ذكر به احد قال
الله سبحانه يعتذرون اليكم يعني المنافقين في التخلف
اذا رجعتم اليهم من الغزو قل لا تعتذروا بالمعاذير الكاذبة
لن نؤمن لكم اي لن نصدقكم ان لكم عذرا قد نبأنا الله من
اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله الآية اي قد اخبرنا
الله تعالى سرائركم وما تخفي صدوركم وسيرى الله عملكم ورسوله
فيما بعد أتتوبون من نفاقكم ام تقيمون عليه ثم تردون بعد الموت
الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم اي فيخبركم بما كنتم تعملون
في السر والعلانية ويجازيكم عليه وذكر الرسول لانه شهيد عليهم
وسقط قوله الآية في رواية ابي ذر وهذا الحديث قطعة من حديث
كعب قد ذكره البخاري تاما في المغازي ومطابقته للآية ظاهرة

باب وسقط هذا في رواية غير ابي ذر

يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
اي الذين صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم واعمالهم
وخرجوا الى الغزو باخلاص او الخطاب للمنافقين الذين آمنوا

في العلانية فقيل اتقوا الله واتركوا النفاق وآمنوا في السر ايضا
وكونوا مع الذين صدقوا واخلصوا النية وعن ابن عمر رضي الله عنهما
وكونوا مع الصادقين مع محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه ويقال
الخطاب للمؤمنين ولما جرى على هؤلاء الثلثة من الضيق والكرب
وهجر المسلمين اياهم نحوا من خمسين ليلة فصبروا على ذلك واستكانوا
لامر الله فرج الله عنهم بسبب صدقهم وتاب عليهم وكان عاقبة صدقهم
وتقواهم نجاة لهم وخيرا اعقب ذلك بقوله يا ايها الذين آمنوا اتقوا
الله وكونوا مع الصادقين يعني الزموا الصدق وكونوا مع اهله
ودوموا عليه تنجوا من المهالك ويجعل الله لكم فرجا من اموركم ومخرجا
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجده
قال حدثنا الليث اي ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين اي
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب بن مالك ان اباه عبد الله بن كعب بن مالك
وفي رواية ابي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان اي عبد الله
قائد كعب بن مالك زاد في الرواية السابقة من بنيه حين عمي
قال سمعت كعب بن مالك يحدث عن خبره حين تخلف
عن قصة تبوك واخباره الرسول صلى الله عليه وسلم بالصدق
من شانه بانه لم يكن له عذر في التخلف فوالله ما اعلم احدا
ابلاه الله بالموحدة الساكنة اي انعم الله عليه في صدق الحديث
مما ابلاني ما تعمدت منذ [illegible] بالنون وفي رواية ابي ذر منذ بدون
النون ذكرت ذلك القول الصدق لرسول الله صلى الله عليه
وسلم الى يومي وفي نسخة الى يومنا هذا كذبا وانزل الله على
رسوله لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الى قوله
وكونوا مع الصادقين وسقط في رواية غير ابي ذر قوله والانصار
الى آخره ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من حيث ان الله تعالى
فرج عن كعب وتاب عليه بحسن صدقه كما في متن الحديث وانزل
الله تعالى هذه الآية وامر المؤمنين بالتقوى والصدق والحديث قطعة

من حديث

من حديث كعب الطويل

باب قوله تعالى

لقد جاءكم رسول يعني محمدا صلى الله عليه وسلم من انفسكم اي
من جنسكم وعلى نعتكم صفة الرسول كما قال ابرهيم عليه السلام ربنا
وابعث فيهم رسولا منهم وقرا ابن عباس وابو العالية وابن محيصن
ومحبوب عن ابي عمرو ويعقوب من بعض طرقه وهي قراءته صلى
الله عليه وسلم وفاطمة وعائشة رضي الله عنهما بفتح الفاء اي من
اشرفكم من النفاسة وقال الزجاج هي خطاب لجميع العالم والمعنى
لقد جاءكم رسول من البشر وانما كان من الجنس لان الجنس الى الجنس
اميل ثم رتب عليه صفات اخرى لتعداد المنن على المرسل اليهم
فقال عزيز عليه اي شديد شاق عليه ما عنتم اي عنتكم
اي اثمكم وعصيانكم فما مصدرية وهي مبتدا وعزيز خبر مقدم
ويجوز ان يكون ما عنتم فاعلا العزيز وعزيز صفة الرسول ويجوز
ان يكون ما موصولة اي يعز عليه الذي يشق عليكم والعائد محذوف
والتقدير الذي عنتم بسببه ولقد جاء في الحديث بعثت بالحنيفية
السمحة وعنتم من العنت وهو المشقة وقال ابن الانباري اصله
التشديد وقال الضحاك الاثم وقال ابن ابي عروبة الضلال
وقيل الهلاك وحاصل المعنى عزيز عليه ان تدخلوا النار حريص
عليكم ان تدخلوا الجنة بالمؤمنين رؤف رحيم
من الرافة وهي اشد الرحمة ثبت هذا في رواية غير ابي ذر وهو
كلام ابي عبيدة قال في قوله تعالى ان الله بالناس لرؤف رحيم
هو فعول من الرافة وهي اشد الرحمة وفي نسخة قال ابو عبد الله
رؤف من الرافة وسقط قوله حريص الى آخره في رواية ابي ذر
وقال بعد قوله عنتم الآية وجمعت هذه الآية ست صفات
لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسالة والنفاسة
والعزة وحرصه على ايصال الخيرات الى امته في الدنيا والآخرة
والرافة والرحمة قال الحسين بن الفضل لم يجمع الله لنبي من الانبياء
اسمين من اسمائه الا له [illegible]

حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
ابن السباق بفتح السين المهملة وتشديد الموحدة وآخره قاف
عُبيد المدني الثقفي ابو سعيد ان زيد بن ثابت الانصاري
رضي الله عنه وكان ممن يكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ارسل الي ابو بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته قال
الحافظ ابو الفضل لم اقف على اسم الرسول [illegible] مقتل اهل
اليمامة اي ايام مقاتلة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مسيلمة
الكذاب الذي ادعى النبوة وكان ذلك سنة احدى عشرة من الهجرة
وقد ارتد كثير من العرب واليمامة مدينة باليمن وسميت باسم المصلوبة
على بابها وهي التي تبصر من مسيرة ثلثة ايام وتعرف بالزرقا الزرقة
عينيها واسمها عنز وقال البكري كان اسم اليمامة في الجاهلية جو
بفتح الجيم وتشديد الواو حتى سماها الملك الحميري لما قتل المرأة
التي تسمى اليمامة باسمها وقال القاضي عياض تسمى ايضا العروض
بفتح العين المهملة وقال البكري العروض اسم لمكة والمدينة معروف
وعنده عمر اي ابن الخطاب رضي الله عنه فقال اي لي ابو بكر
رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه اتاني فقال ان القتل قد استحر
اي اشتد وكثر على وزن استفعل من الحر وذلك ان المكروه يضاف
الى الحر والمحبوب الى البرد ومنه المثل ول حارها من تولى قارها يوم
اليمامة اي يوم القتال الواقع في اليمامة بالناس قتل بها من المسلمين
الف ومائة وقيل الف واربعمائة منهم سبعون جمعوا القران اي مجموعهم
لا ان كل فرد جمعه واني اخشى ان يستحر القتل بالقراء في
المواطن اي المواضع التي يقع فيها القتال مع الكفار وتقتل ناس
من القراء فيذهب كثير من القرآن الا ان تجمعوه واني لارى
ان تجمع انت القران وفي رواية ابي ذر ان يجمع القران بالياء
وعلى البناء للمفعول قال ابو بكر رضي الله عنه قلت وفي رواية ابي ذر
فقلت لعمر كيف افعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

* قاله عمر رضي الله عنه لعتبة بن غزوان اي احمل ثقلك على من وصل اليه نفعك صح

قال ابن الجوزي هذا الكلام من يؤثر الاتباع ويخشى الابتداع وانما
لم يجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان بمعرض ان ينسخ منه
او يزاد فيه فلو جمعه لكتب فكان الذي عنده نقصان ينكر على من
عنده الزيادة فلما امن هذا الامر بموته صلى الله عليه وسلم جمعه ابو بكر
رضي الله عنه ولم يصنع عثمن رضي الله عنه في القرآن شيئا وانما اخذ
الصحف التي وضعها عند حفصة رضي الله عنها وامر زيد بن ثابت
وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن الحارث بن هشام وسعيد
بن العاص وابي بن كعب في اثني عشر رجلا من قريش والانصار
فكتب منها مصاحف وسيرها الى الامصار لان حذيفة رضي الله عنه
اخبره بالاختلاف في ذلك فلما توفيت حفصة اخذ مروان
بن الحكم تلك الصحف فغسلها وقال اخشى ان يخالف بعض القران
بعضا وفي لفظ اخاف ان يكون فيه شيء يخالف [illegible] ما نسخ عثمن
رضي الله عنه وانما فعل عثمن رضي الله عنه ذلك ولم يفعله الصديق رضي
الله عنه لان غرض الصديق رضي الله عنه كان جمع القرآن بجميع حروفه
ووجوهه التي نزل بها وهي على لغة قريش وغيرها وكان غرض عثمن
رضي الله عنه تجريد لغة قريش من تلك القرآت وقد جاء ذلك
مصرحا به من قول عثمن رضي الله عنه لهؤلاء الكتاب فجمع ابي بكر رضي
الله عنه غير جمع عثمن رضي الله عنه فان قيل فما قصد عثمن رضي الله عنه
باحضار الصحف وقد كان زيد ومن اضيف اليه حفظوه فالجواب
ان الغرض بذلك سد باب المقالة وان يزعم زاعم ان في الصحف
قرآنا لم يكتب ولئلا يرى انسان فيما كتبوه شيئا مما لم يقرأ به
فينكره فالصحف شاهدة بجميع ما كتبوه فقال اي لي عمر
هو والله خير يحتمل ان يكون لفظ خير افعل التفضيل فان قيل
كيف يترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو خير فالجواب ان معناه
خير في هذا الزمان وكان تركه خيرا في زمانه صلى الله عليه وسلم لعدم تمام
النزول واحتمال النسخ كما مر قريبا فلم يزل عمر يراجعني في
جمع القرآن حتى شرح الله لذلك صدري ورايت الذي

رأى عمر اذ هو من النصح لله ولرسوله وقد اذن فيه صلى الله عليه وسلم
بقوله في حديث ابي سعيد عند مسلم لا تكتبوا عني شيئا غير القرآن
وغايته جمع ما كان مكتوبا قبل فلا يتوجه اعتراض الرافضة
على الصديق رضي الله عنه قال زيد بن ثابت قال ابو بكر رضي الله عنه
ذلك وعمر عنده جالس لا يتكلم فقال اي لي ابو بكر
انك اي يا زيد رجل شاب اشار الى نشاطه وقوته فيما يطلب
منه وبعده عن النسيان وانما قال شاب لان عمره كان احدى
عشرة سنة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وخطاب
ابي بكر رضي الله عنه اياه بذلك في خلافته فاذا اعتبرت هذا يكون عمره
حينئذ ما دون خمسة وعشرين وهي ايام الشباب عاقل ولا نتهمك
بكذب ولا نسيان والذي لا يتهم تركن النفوس اليه ۲ اي على اتهامه

۲ وسقطت الواو في رواية ابي ذر صح

قوله كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكتابة الوحي
تدل على امانته وكيف وكان من فضلاء الصحابة ومن اصحاب الفتوى
وهو اكثر ممارسة لذلك من غيره فجمع هذه الخصوصيات الاربع
فيه تدل على انه اولى بذلك ممن لم يجتمع فيه فتتبع امر القرآن
منصوب به فاجمعه وقد كان القرآن كله كتب في العهد النبوي
لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور ۲ قال زيد بن ثابت

كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم متن

۲ كذا قيل وفيه نظر فان الحق انه كان ترتيب السور توقيفيا كالآي صح

فوالله لو كلفني اي ابو بكر رضي الله عنه نقل جبل من جبال
ما كان اثقل علي مما امرني به من جمع القرآن قال ذلك خوفا
من التقصير في احصاء ما امر بجمعه قلت اي لابي بكر وعمر رضي
الله عنهما كيف تفعلان شيئا لم يفعله النبي صلى الله عليه
وسلم وفي رواية ابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي لي
ابو بكر هو والله خير فلم ازل اراجعه حتى شرح الله صدري
للذي شرح الله صدر ابي بكر وعمر رضي الله عنهما لما في ذلك
من المصلحة العامة فقمت فتتبعت القرآن قيل ان زيدا كان
جامعا للقرآن فما معنى هذا التتبع واجيب انه كان يتتبع وجوه
وقراآته ويسأل عنها غيره ليحيط بالاحرف السبعة التي نزل بها

الكتاب

الكتاب العزيز ويعلم القراءة التي هي غير قراءته اجمعه اي حال
كوني اجمعه مما عندي وعند غيري ۲ من الرقاع بكسر الراء جمع رقعة
من اديم او ورق او نحوهما والاكتاف جمع كتف بالمثناة الفوقية
وهو عظم عريض يكون في اصل كتف الحيوان ينشف ويكتب
فيه والعسب بضم العين والسين المهملتين آخره موحدة
جمع عسيب وهو اصل جريد النخل العريض منه وكانوا يكشطون
خوصها ويتخذونها عصا وكانوا يكتبون في طرفها العريض وقال
ابن فارس عسيب النخل كالقضبان لغيره ۳ وذكر في التفسير
واللخاف بالخاء المعجمة وهي حجارة بيض واحدها لخفة وقال
الاصمعي فيها عرض ورقة وقيل الخزف وصدور الرجال
اي الذين جمعوا القرآن وحفظوه كلا في حيوته صلى الله عليه وسلم
كابي بن كعب ومعاذ بن جبل فيكون ما في الرقاع والاكتاف
وغيرهما تقريرا على تقرير حتى وجدت من سورة التوبة آيتين
مع خزيمة الانصاري وهو خزيمة بن ثابت بن الفاكه الانصاري
الخطمي ذو الشهادتين شهد صفين مع علي رضي الله عنه لم اجدهما
مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم
حريص عليكم الى آخرهما ۱ وسقط في رواية ابي ذر حريص عليكم
فان قيل كيف الحق هاتين الآيتين بالقرآن وشرطه ان يثبت
بالتواتر فالجواب ان معناه لم اجدهما مكتوبتين عند غيره ۲ او المراد
لم اجدهما محفوظتين ووجهه ان المقصود من التواتر افادة
اليقين وخبر الواحد المحفوف بالقرآن يفيد اليقين ايضا
وكان ههنا قرائن مثل كونهما مكتوبتين ونحوها وان مثله لا يقدر
في مثل محضر من الصحابة ان يقول الا حقا وصدقا قاله الكرماني والعيني
وقال العيني ان خزيمة ذكرهما فتذكروه ولهذا قال زيد وجدتهما مع
خزيمة يعني مكتوبتين ولم يقل عرفتهما الا مع خزيمة ۳ وعند ابي داود من رواية
بانه سمعهما من النبي صلى الله عليه وسلم ۳ وعند ابي داود من رواية
يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب فجاء خزيمة بن ثابت فقال اني رايتكم

ثني حال من الاحوال المقدرة المنتظرة م

۲ يجفف منه

۱ هذا بيان الآيتين م

۲ ونقول ثبت انه قرينة شهادته شهادتين فان شهد فيه ... كان كافيا صح

ترکتم آیتین لم تکتبوهما قالوا وما هما قال تلقیت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم لقد جاءكم رسول من انفسكم الى آخر السورة فقال عثمن
رضي الله عنه وانا اشهد فاين ترى ان نجعلهما قال اختم بهما آخر ما
نزل من القرآن وعن ابي العالية عن ابي بن كعب رضي الله عنه
عند عبد الله بن الامام احمد انهم جمعوا القرآن في مصاحف
في خلافة ابي بكر رضي الله عنه وكان رجال يكتبون ويملي عليهم
ابي بن كعب فلما انتهوا الى هذه الآية ثم انصرفوا صرف
الله قلوبهم بانهم لا يفقهون فظنوا ان هذه آخر ما نزل من القرآن
فقال لهم ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني
بعدها آيتين لقد جاءكم رسول الى وهو رب العرش العظيم
وعند احمد ان خزيمة بهاتين الآيتين لقد جاءكم رسول الى عمر
بن الخطاب رضي الله عنه فقال من معك على هذا قال لا ادري
والله اني اشهد لسمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووعيتها وحفظتها فقال عمر رضي الله عنه وانا اشهد لسمعتها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الخطابي هذا مما يخفى
على كثير فيتوهمون ان بعض القرآن انما اخذ من الآحاد فاعلم
ان القرآن كان كله مجموعا في صدور الرجال في حيوته صلى الله عليه
وسلم بهذا التاليف الذي نقرؤه الا سورة براءة فانها نزلت
آخرا لم يبين لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم موضعها وقد ثبت
ان اربعة من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يجمعون القرآن
كله في زمانه وقد كان لهم شركاء لكن هؤلاء كانوا اكثر تجريدا
للقراءة فثبت ان جمع القرآن كان متقدما على زمان ابي بكر
رضي الله عنه واما ابو بكر رضي الله عنه فهو قد جمعه في الصحف وحوله
الى ما بين الدفتين ولعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الجمع
في مصحف كما فعل الصحابة رضي الله عنهم لان النسخ كان يرد
على التلاوة فلو جمعه بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان
ثم نسخت تلاوته لادى ذلك الى اختلاف عظيم فيه فحفظ الله فيه
الى ان

الى ان ختم بوفاته صلى الله عليه وسلم ثم قدر لخلفائه باتفاق سائر
الصحابة رضي الله عنهم جمعه بين الدفتين عند الحاجة وحين
لم يكن النسخ مترقبا فان قلت فاذا كان محفوظا في الصدور
فما الحاجة الى الاستخراج من الرقاع ونحوه اجيب بانهم انما
جعلوا ذلك استظهارا فان قيل كيف تقنعون بقول
زيد لم اجدها مع غيره اجيب بان سورة براءة نزلت آخرا
فيحتمل ان الآيتين لم تكونا محفوظتين فيما بلغ زيدا الا لخزيمة
وذلك لقرب العهد بنزولهما فالحقهما زيد بآخر السورة
واما الذي اعتقده الفقهاء في جمع القرآن فهو ان جميع ما وضع
بين الدفتين انما كان عن اتفاق الشيخين ووافقهما عثمن عليه
وكان زيد كاتب الوحي وهو الذي يلي الجمع ثم اتفاق الملأ من
الصحابة على ان ما بين الدفتين قرآن لم يختلفوا في شيء منه فهذا
هو الحجة فيه ولا ينكر ان يكون غير خزيمة ايضا حفظ الآيتين وثبت
العلم به عند الصحابة حين حصل عليه الاجماع وانما كان ما ذكره
زيد حكاية عن نفسه ومبلغ علمه في الحال المتقدمة ولا يدفع
ذلك ان يكون قد تظاهر به الخبر من قبل غيره ومن جهات شتى اشتركوا
كلهم في علمه فصار ذلك عن الجم الغفير فيثبت به حكم الاجماع وزال
اعتبار ما قبله من رواية الآحاد والله تعالى اعلم وكانت الصحف
التي جمع فيها القرآن عند ابي بكر حتى توفاه الله ثم عند
عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لقد جاءكم رسول الى آخر الآيتين
وقد اخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القرآن
تابعه اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري عثمن بن عمر و
بفتح العين ابن فارس البصري العبدي والليث اي ابن سعد
الامام عن يونس اي ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
اما متابعة عثمن بن عمر فقد وصلها احمد واسحق في مسنديهما
عنه واما متابعة الليث عن يونس فقد وصلها المؤلف

وعن يونس
تابعه ايضا

في سفر تسع عشرة نقصر الصلوة وقال ابن عباس رضي الله عنهما هو موصول بالاسناد المذكور ونحن نقصرها بيننا وبين تسع عشرة فاذا ازدنا اتممنا وهذا طريق آخر في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ولم يذكر فيه المكان

باب

كذا وقع في الاصول بغير ترجمة وسقط في رواية النسفي وقد ذكر غير مرة ان لفظ باب اذا وقع بغير ترجمة يكون كالفصل لما قبله قال الحافظ العسقلاني ومناسبة احاديثه لما قبله غير ظاهرة ولعله كان قد بيض له ليكتب له ترجمة فلم يتفق والمناسب لترجمته من شهد الفتح وقال الليث اي ابن سعد حدثني يونس عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني عبد الله بن ثعلبة بن صعير بضم الصاد وفتح العين المهملتين وثعلبة هذا يقال له ابن ابي صعير ايضا ابن عمرو بن زيد بن سنان العذري بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وبالراء حليف بني زهرة روى عنه ابنه عبد الله وهما صحابيان ويكنى عبد الله ابا محمد وولد قبل الهجرة باربع سنين وتوفي سنة تسع وثمانين وهو ابن ثلاث وتسعين وقيل انه ولد بعد الهجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن اربع سنين وانه اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح على رأسه ووجهه زمن الفتح وهو معنى قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد مسح وجهه عام الفتح روى عنهما الزهري وروى عن ثعلبة ايضا عبد الرحمن بن كعب فان قيل اين مقول قول الليث فالجواب انه غير مقصود بالذكر وانما المقصود من ذكره ذكر عبد الله بن ثعلبة وانه مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه عام الفتح وقال ابن التين عبد الله هذا ان كان قد عقل ذلك او عقل عنه كلمة كانت له صحبة وان لم يعقل عنه شيئا كان له ذلك فضيلة وهو من الطبقة الاولى من التابعين وتعقبه العيني بانه اغرب في ذلك وقد ذكر وان له ولابيه صحبة

على ما مر آنفا

هو ابن يزيد الايلي صح

كما قاله الدارقطني صح

على ما مر آنفا وهذا التعليق وصله البخاري في التاريخ الصغير قال حدثنا عبد الله بن صالح اخبرنا الليث فذكره حدثني ويروى حدثنا ابراهيم بن موسى اي ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم ايضا قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني اليماني قاضيها عن معمر اي ابن راشد عن الزهري ابو محمد بن مسلم بن شهاب عن سنين بضم المهملة وفتح النون الاولى وسكون التحتية وآخره نون ابي جميلة بفتح الجيم السلمي بضم السين ويقال الضمري ذكره ابن منده وابن حبان وغيرهما في الصحابة وقال ابو عمر في الاستيعاب قال مالك عن ابن شهاب اخبرني سنين ابو جميلة انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وقال غيره وحج معه حجة الوداع ويرد بذلك قول ابن المنذر ابو جميلة رجل مجهول وقال البيهقي قد قاله الشافعي ايضا وقد تقدم ذكره في الشهادات ايضا في باب اذا زكى رجل رجلا كفاه قال ونحن مع ابن المسيب اي قال الزهري اخبرنا ابو جميلة والحال انا نحن مع سعيد بن المسيب فالجملة حالية اراد الزهري بذلك تقوية روايته عنه بانها كانت بحضرة سعيد قال والمخبر به غير مذكور لكونه غير مقصود بها وزعم اي قال الزهري وزعم اي قال ابو جميلة انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح وقد تقدم انه ذكر ابو عمر ناقلا عن الغير انه حج معه حجة الوداع وجمهور الاصوليين على ان العدل المعاصر للرسول صلى الله عليه وسلم اذا قال انا صحابي يصدق فيه ظاهرا ومطابقة الحديث للترجمة التي هي قوله باب غزوة الفتح في قوله عام الفتح حدثنا سليمن بن حرب الواشحي قال اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف واسمه عبد الله بن زيد الجرمي عن عمرو بن سلمة بكسر اللام هو ابن قيس الجرمي يكنى ابا يزيد من الزيادة وقيل ابو بريد بالموحدة مصغر برد قال ابو عمر ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وكان يؤم قومه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابيه ولم يختلف في قدوم ابيه

او قيل بتشديد الياء صح

أخبرنا اي انه اخبرنا صح

بفتح الجيم وسكون الراء صح

ويقال نفيع صح

والتنبيه ايراده هنا وقال زيد بن اسلم هو ابو اسامة مولى عمر
بن الخطاب رضي الله عنه ان لهم قدم صدق محمد صلى
الله عليه وسلم فهو تفسير قدم صدق في قوله تعالى وبشر الذين آمنوا
ان لهم قدم صدق عند ربهم بانه محمد صلى الله عليه وسلم وقد وصل هذا
التعليق ابو جعفر الطبري من طريق ابن عيينة عنه بهذا وهو في
تفسير ابن عيينة اخبرت عن زيد بن اسلم واخرج الطبري من
طريق الحسن او قتادة قال محمد شفيع لهم وقد وصله ابن مردويه
من حديث ابي سعيد ومن حديث علي رضي الله عنهما باسنادين
ضعيفين وعن ابن عباس رضي الله عنهما منزل صدق وقيل القدم
العمل الصالح وعن الربيع بن انس ثواب صدق وعن السدي
قدم يقدمون عليه عند ربهم وقال مجاهد هو ابن جبر خير
يعني قدم صدق بمعنى خير اسنده ابو محمد البستي من حديث ابن ابي نجيح
عنه ثم روى عنه ايضا صلواتهم وتسبيحهم وصومهم وروى ابن جرير
ايضا عن مجاهد ذلك ولا تنافي بين القولين وروى ايضا من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ان لهم
قدم صدق قال سبقت لهم السعادة في الذكر الاول ورجح
ابن جرير قول مجاهد ومن تبعه لقول العرب لفلان قدم صدق في
كذا اي قدم فيه خير او قدم سوء في كذا اي قدم فيه شر وجزم ابو عبيدة
بان المراد بالقدم السابقة وروى الحاكم من طريق انس عن ابي
بن كعب في قوله قدم صدق قال سلف صدق واسناده صحيح
وذكر القاضي عياض انه وقع في رواية ابي ذر قال مجاهد بن جبر قال
وهو خطأ ووجه كونه خطأ انه لو كان كذلك لخلا الكلام عن ذكر القول
المنسوب اليه في تفسير القدم وغير هذا ايضا ما ذكره ابن التين
انها وقعت كذلك في نسخة ابي الحسن القابسي وقال الحافظ
العسقلاني لم اره في النسخ التي وقعت لنا من رواية ابي ذر الا على
الصواب ومجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة لكن
المراد هنا انه فسر القدم بالخير يقال تلك آيات يعني هذه اعلام
القرآن

وقال في الكشاف اي السابقة والفضل ه

القرآن اشار به الى قوله تعالى الر تلك آيات الكتاب الحكيم
والمراد ان تلك هنا بمعنى هذه وآيات بمعنى الاعلام كذا قال العيني
وتبعه القسطلاني ولم يظهر لي وجه كون تلك بمعنى هذه بل اراد تفخيم
الآيات والكتاب الحكيم قال الزمخشري تلك اشارة الى ما تضمنته
السورة من الآيات والكتاب السورة والحكيم ذو الحكمة لاشتمالها
عليها ونطقها بها ومثله اي حيث صرف الكلام عن الغيبة الى الخطاب
فان في الثاني ايضا صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة حتى اذا كنتم
في الفلك وجرين بهم المعنى بكم والنكتة فيه المبالغة كانه
يذكر حالهم لغيرهم ليعجبوا منها ويستدعي منهم الانكار والتقبيح
وسقط قوله يقال الى آخره في رواية ابي ذر دعويهم دعاؤهم
اشار به الى قوله تعالى دعويهم فيها سبحانك اللهم وفسر الدعوى
بالدعاء وهو قول ابي عبيدة وقوله سبحانك اللهم تفسير دعويهم
وروى الطبري من طريق الثوري قال في قوله تعالى دعويهم فيها
قال اذا ارادوا الشيء قالوا سبحانك اللهم فياتيهم ما دعوا به
ومن طريق ابن جريج قال اخبرت فذكر نحوه وسياقه اتم وكل هذا
يؤيد ان معنى دعويهم دعاؤهم لان اللهم معناه يا الله او معنى
الدعوى العبادة اي كلامهم في الجنة هذا اللفظ بعينه احيط
بهم دنوا من الهلكة احاطت به خطيئته اشار به الى قوله تعالى
وظنوا انهم احيط بهم وفسره بقوله دنوا من الهلكة اي قربوا
من الهلاك وكذا فسره ابو عبيدة وزاد يقال قد احيط به بهم
دنوا من الهلكة واصله من احاطة العدو بالقوم فان ذلك يكون
سببا للهلاك غالبا فجعل كناية عنه ولهذا اورد المؤلف بقوله
احاطت به خطيئته يعني استولت عليه خطيئته كما يحيط العدو
وقيل معناه سدت عليه خطيئته مسالك النجاة وقيل معناه
اهلكته كما في قوله تعالى واحيط بثمره وقرأ نافع وابو جعفر خطيئاته
بالجمع فاتبعهم واتبعهم واحد اشار به الى قوله تعالى
وجاوزنا ببني اسرائيل البحر فاتبعهم فرعون وجنوده واشار

وقائل ذلك هو ابو عبيدة وفي تفسير السدي آيات القرآن اي اعلام ه

فان قوله الر خبر مبتدأ محذوف تقديره هذا المتحدى به مؤلف من جنس هذه الحروف اذا كان نزل على طريق الغيبة ثم صرف الكلام عنها الى الخطاب

بهذا الى ان اتّبعهم بكسر الهمزة وتشديد التاء من الاتباع بتشديد
التاء وان اتبعهم بفتح الهمزة وسكون التاء من الاتباع
بسكون التاء واحد في المعنى قال الزمخشري معناه لحقهم
وقيل اتّبعه بالتشديد في الامر الذي اقتدى به واتبعه بالتخفيف
تلاه وقال الاصمعي الاول ادركه ولحقه والثاني اتبع اثره ادركه
اولا وكذا قاله ابو زيد [illegible] وبالتشديد قرا الحسن عدوا
من العدو وان اشار به الى قوله تعالى فاتبعهم فرعون وجنوده
بغيا وعدوا وفسر قوله عدوا بقوله عدوانا وكذا فسره ابو عبيدة
وبغيا وعدوا منصوبان على المصدرية او على الحال او على التعليل
اى لاجل البغي والعدوان وقرا الحسن عدوّا بضم العين وتشديد
الواو وقال مجاهد يعجل الله للناس الشر استعجالهم
بالخير قول الانسان اى هو قول الانسان لولده وماله
اذا غضب اللهم لا تبارك فيه وفي الفرع له فيه وليس له في اصله
والعنه لقضي اليهم اجلهم لاهلك من دعي عليه على البناء
للمفعول فيهما وفي رواية ابي ذر لاهلك من دعا عليه ولاماته

لاهلك

اشار به الى قوله تعالى ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم
بالخير الاية نزلت هذه الاية في النضر بن الحارث حيث قال
اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء الاية
والتعجيل تقديم الشيء قبل وقته والاستعجال طلب العجلة والمعنى
لو يعجل الله للناس الشر اذا دعوه على انفسهم عند الغضب وعلى
اهليهم واموالهم كما يعجل لهم الخير لهلكوا وهذا التعليق وصله
الفريابي وعبد بن حميد وغيرهما من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في تفسير
هذه الاية ورواه الطبري بلفظ مختصر قال ولو يعجل الله لهم
الاستجابة في ذلك كما يستجاب في الخير لاهلكهم ومن طريق
قتادة قال هو دعاء الانسان على نفسه وماله بما يكره ان يستجاب
له انتهى قال في فتوح الغيب ولو يعجل متضمن معنى نفي التعجيل
لان لو للتعليق ما امتنع بامتناع غيره يعني لم يكن التعجيل ولا انقضاء
الاجل

الاجل فيلزم من ذلك حصول المطلوب وذلك لطف من الله بعباده
ورحمة وقد ورد في النهي عن ذلك حديث مرفوع اخرجه مسلم
في اثناء حديث طويل وافرده ابو داود من طريق عبادة
بن الوليد عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تدعوا على انفسكم ولا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم
لا توافقوا من الله ساعة يسال فيها عطاء فيستجيب لكم
ثم ان قوله يعجل الله في محل الرفع على الابتداء وقوله قول الانسان
خبره وقوله لقضي اليهم اجلهم جواب لو قال الزمخشري معناه
لاميتوا واهلكوا وهو معنى قوله لاهلك من دعي عليه ولاماته اى
لاهلك الله من دعي عليه للذين احسنوا الحسنى وزيادة مثلها
حسنى وزيادة مغفرة ورضوان اشار به الى قوله تعالى
للذين احسنوا الحسنى وزيادة ولا يرهق وجوههم قتر الاية
وهذا قول مجاهد وصله الفريابي وعبد بن حميد وغيرهما من طريق
ابن ابي نجيح عنه وكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه
ابن ابي حاتم عنه وقال الزمخشري اى المثوبة الحسنى وقال
غيره الحسنى قول لا اله الا الله قوله مثلها حسنى اى مثل تلك
الحسنى حسنى اخرى مثلها تفضلا وكرما كما في قوله تعالى ويزيدهم
من فضله وفسر الزيادة بقوله مغفرة ورضوان وعن الحسن
ان الزيادة التضعيف وعن علي رضي الله عنه ان الزيادة
غرفة من لؤلؤة واحدة لها اربعة ابواب اخرجه الطبري
وقال غيره اى غير مجاهد [illegible] النظر الى وجهه لم يثبت
هذا الا في رواية ابي ذر وابي الوقت قال الحافظ العسقلاني والمراد
بالغير فيما اظن قتادة فقد اخرج الطبري من طريق سعيد بن
ابي عروبة عنه قال الحسنى هي الجنة والزيادة النظر الى وجه الرحمن
وعند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة الحسنى الجنة والزيادة فيما
بلغنا النظر الى وجه الله ولسعيد بن منصور من طريق عبد الرحمن
بن سابط مثله موقوفا ايضا ولعبد بن حميد عن الحسن مثله

وذكر عن عكرمة للذين احسنوا قالوا لا اله الا الله الحسنى الجنة وزيادة
النظر الى وجهه الكريم وقد ورد ذلك في حديث مرفوع اخرجه
مسلم والترمذي وغيرهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى عن صهيب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل اهل الجنة الجنة نودوا ان لكم عند الله موعدا فيقولون
الم تبيض وجوهنا وتزحزحنا عن النار وتدخلنا الجنة قال فيكشف
الحجاب فينظرون اليه فوالله ما اعطاهم شيئا هو احب اليهم
منه ثم قرا للذين احسنوا الحسنى وزيادة قال الترمذي انما اسنده
حماد بن سلمة ورواه سليمن بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى وكذا قال معمر اخرجه عبد الرزاق عنه وحماد بن زيد عن
ثابت اخرجه الطبري واخرجه ايضا من طريق ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه نحوه موقوفا عليه ومن طريق كعب بن عجرة مرفوعا
قال الزيادة النظر الى وجه الرب ولكن في اسناده ضعف ومن
حديث حذيفة رضي الله عنه موقوفا مثله ومن طريق ابي اسحق
عن عامر بن سعد عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه مثله وصله قيس
بن الربيع واسرائيل عنه ووقفه سفيان وشعبة وشريك عن عامر
بن سعد وجاء في تفسير الزيادة اقوال اخر ذكرنا بعضها آنفا واشار
الطبري الى انه لا تعارض بين هذه الاقوال لان الزيادة تحتمل
كلا منها والله تعالى اعلم الكبرياء الملك بضم الميم اشار بهذا
الى قوله تعالى وتكون لكما الكبرياء في الارض وتفسير الكبرياء بالملك
هو قول مجاهد وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عنه وفي رواية عنه
الكبرياء في الارض العظمة واول الآية قالوا اجئتنا لتلفتنا عما
وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء في الارض اي قال فرعون وقومه
لموسى عليه السلام اجئتنا لتلفتنا اي لتصرفنا عما وجدنا عليه آباءنا
يعنون عبادة الاصنام وتكون لكما الخطاب لموسى وهرون عليهما السلام
وقوله في الارض اي ارض مصر وقوله بمؤمنين اي بمصدقين لكما فيما
جئتما به وقال الفراء قوله وتكون لكما الكبرياء في الارض لان النبي

وما نحن لكما بمؤمنين صح

اذا

اذا صدق صارت مقاليد امته وملكهم اليه باب
وسقط في اكثر الروايات لفظ باب وساقوا الآية الى من المسلمين
وجاوزنا ببني اسرائيل اي قطعنا بهم البحر هو بحر القلزم وهو
بضم القاف والزاي بين مصر ومكة وحكى ابن السمعاني فتح القاف
وفي المشترك القلزم بليدة بساحل بحر اليمن من جهة مصر ومن اعمال
مصر ينسب البحر اليها فيقال بحر القلزم وبالقرب منها غرق فرعون
واسم فرعون هذا الوليد بن مصعب بن الريان ابو مرة وقال الثعلبي
ابو العباس من بني عمليق بن لاود بن سام بن نوح عليه السلام
وذكر عبد الرحمن عن عمه ابي زرعة ثنا عمرو بن حماد ثنا اسباط عن
السدي قال خرج موسى عليه السلام في ستمائة الف وعشرين الف
مقاتل لا يعدون فيهم ابن عشرين سنة لصغره ولا ابن سبعين
لكبره فاتبعهم اي ادركهم ولحقهم فرعون وجنوده عند
شروق الشمس وكانوا فيما قيل الف الف وسبعمائة الف
وفيهم مائة الف حصان ليس فيها انثى وقال ابن مردويه باسناده
عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا كان مع فرعون سبعون قائدا
مع كل قائد سبعون الفا وكان فرعون في الدهم وهرون عليه السلام
على مقدمة بني اسرائيل وموسى عليه السلام في الساقة فلما قربت مقدمة
فرعون منهم قال بنو اسرائيل لموسى عليه السلام هذا البحر امامنا ان دخلنا
غرقنا وفرعون خلفنا ان ادركنا قتلنا قال موسى عليه السلام
كلا ان معي ربي سيهدين فاوحى الله اليه ان اضرب بعصاك البحر
فضربه فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم وصار اثني عشر
طريقا لكل سبط واحد وامر الله الريح فنشفت ارضه وتخرق
الماء بين الطرق كهيئة الشبابيك ليرى كل قوم الآخرين لئلا يظنوا
انهم هلكوا وجاوزت بنو اسرائيل البحر فلما خرج آخرهم منه انتهى فرعون
وجنوده الى حافته من الناحية الاخرى فلما راى ذلك هاله واحجم
وهاب وهم بالرجوع وهيهات ولات حين مناص نفذ القدر
واستجيبت الدعوة وجاء جبريل على فرس انثى وخاض البحر فلما شم

وقرئ وجوزنا صح

ادهم فرعون ريح فرس جبرئيل عليه السلام اقتحم ورآه ولم يملك فرعون
من امره شيئا واقتحمت الخيول خلفه في البحر وميكائيل عليه السلام
في ساقتهم يسوقهم لا يترك احدا منهم الا الحقه بهم فلما تكاملوا وهم
اولهم بالخروج منه امر الله القادر القاهر فانطبق عليهم فلم ينج منهم
احد وجعلت الامواج ترفعهم وتخفضهم وتراكمت الامواج فوق
فرعون بغيا وعدوا اتقدم اعرابها قريبا حتى اذا ادركه
الغرق اي حتى اذا ادرك فرعون الغرق وغشيته سكرات الموت
وكان يوم عاشوراء قال وهو كذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها
آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل وانا من المسلمين
كرر الايمان ثلاث مرات حرصا على القبول وما علم اللعين ان التوبة
عند المعاينة غير نافعة فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا ولو كان
فالمعاهدة واحدة في حالة الاختيار لقبل منه ذلك ولذا قال الله تعالى
في جواب فرعون آلآن اي اتؤمن وقت الاضطرار وقد عصيت قبل
وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند احمد وغيره مرفوعا لما قال
فرعون آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل قال لي
جبرئيل عليه السلام لو رأيتني وقد اخذت من حال البحر فدسسته في فيه
مخافة ان تناله الرحمة ورواه الترمذي وقال حسن وحال البحر هو طينه
الاسود والمعنى لو رأيتني لرأيت امرا عجيبا يبهت الواصف
عن كنهه فاني لما شاهدت تلك الحالة عمدت الى حال البحر فدسسته
في فيه مخافة ان تدركه الرحمة لسعتها غضبا على عدو الله تعالى لادعائه
تلك العظمة والحاصل انه انما فعل ذلك غضبا لله تعالى وعلما منه
انه لا ينفعه الايمان لانه كره ايمانه لان كراهة الايمان من الكافر كفر
لكن قال ابو منصور الماتريدي في التاويلات الرضى بالكفر ليس
بكفر مطلقا انما يكون كذلك اذا رضي بكفر نفسه لا بكفر غيره ويؤيده
قصة ابن ابي سرح المروية في سنن ابي داود والترمذي والنسائي
لما جاء يوم الفتح بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وطلب المبايعة
ثلاث مرات وكل ذلك يابى ثم بايعه ثم اقبل على اصحابه فقال

اما كان

اما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين رآني كففت عن بيعته
فيقتله الحديث وقيل انما قصد فرعون بقوله الخلاص اولانه
كان مجرد التقليد لما قال آمنت به بنوا اسرائيل فكانه قال لا اعرفه
فكيف يزول كفره بهذا التقليد وقد روي ان جبرئيل عليه السلام
كان قال له ما قولك في عبد لرجل نشأ في ماله ونعمته فكفر نعمته وجحد
حقه وادعى السيادة دونه فكتب جزاء العبد الخارج على سيده
الكافر لنعماه ان يغرق في البحر فلما الجأه الغرق ناوله جبرئيل عليه السلام
خطه فعرفه وقد سقط قوله فاتبعهم الى آخره في رواية ابي ذر
وقال الى قوله وانا من المسلمين ننجيك نلقيك على نجوة
من الارض وهو اي النجوة النشز بفتح النون والشين
المعجمة وآخره زاي المكان المرتفع اشار به الى قوله تعالى
فاليوم ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك آية وفسر ننجيك
بقوله نلقيك الى آخره واشار بهذا الى ان ننجيك مشتق
من النجوة لا من النجاة التي بمعنى السلامة وفسر النجوة بقوله
وهو النشز بمعنى المكان المرتفع قال ابو عبيدة في قوله تعالى
فاليوم ننجيك ببدنك اي نلقيك على نجوة اي ارتفاع
انتهى والنجوة هي الربوة المرتفعة وجمعها نجا بكسر النون وقال
الزمخشري ننجيك بالتشديد والتخفيف معناه نبعدك
مما وقع فيه قومك من قعر البحر وقيل نلقيك بنجوة من الارض
وقد قرأ ابن مسعود وابن السميقع وغيرهما ننحيك بالحاء
المهملة المشددة اي نلقيك بناحية مما يلي البحر ليراك بنوا اسرائيل
قال كعب رماه الى الساحل كانه ثور وسبب ذلك فيما اخرجه
عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه عن ابن السليل عن قيس بن
عباد وغيره قال قال بنوا اسرائيل لم يمت فرعون فاخرجه الله تعالى
ليكون لهم عظة وآية وروى ابن ابي حاتم من طريق الضحاك
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما خرج موسى عليه السلام واصحابه
قال من تخلف من قوم فرعون ما غرق فرعون وقومه ولكنهم في جزائر البحر

وقيل هو بمعناها والمراد مما
وقع فيه قومك من قعر البحر
م

فالقاه على نجوة من الارض على ساحل البحر صح

يتصيدون فاوحى الله تعالى الى البحر ان الفظ فرعون عريانا فلفظه
عريانا اصلع اخينس قصيرا نحو قوله تعالى فاليوم ننجيك ببدنك
[illegible] وقال مقاتل قال بنو اسرائيل
ان القبط لم يغرقوا فاوحى الله تعالى الى البحر فطفا بهم على وجهه
فنظروا فرعون على الماء فجرى ذلك اليوم الى يوم القيمة
تطفوا الغرقى على الماء فذلك قوله تعالى لتكون لمن خلفك
آية يعني لمن بعدك الى يوم القيمة وقال الثعلبي قالت بنو اسرائيل
لما اخبرهم موسى عليه السلام بهلاك القبط ما مات فرعون
ولا يموت ابدا فامر الله تعالى البحر فالقى فرعون على الساحل احمر
قصيرا كانه ثور فراه بنو اسرائيل فمن ذلك اليوم لا يقبل البحر ميتا
ابدا فان قيل قد ذكر ان نوحا عليه السلام لما ارسل الغراب لينظر له
الارض راى جيف الغرقى فلهى بها عن حاجة نوح عليه السلام
فالجواب ان الماء كان قد نضب فلهذا راى الجيف وهنا ابا هو
مع وجود الماء واستقراره وقوله تعالى ببدنك اى بجسدك
قاله مجاهد رواه ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عنه ومن طريق ابي صخر
المدني قال البدن الدرع الذي كان عليه وكانت له درع من ذهب
يعرف بها وقرا ابو حنيفة بابدانك قال الزمخشري يعني ببدنك
كله وافيا باجزائه حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا غندر هو لقب
محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة عن ابي بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة هو جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس اليشكري
البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اى فاقام بها الى عاشوراء
من السنة الثانية واليهود تصوم عاشوراء فسالهم فقالوا
هذا يوم ظهر فيه موسى على فرعون وفي رواية فقال لهم ما هذا
اليوم الذي تصومونه قالوا هذا يوم عظيم انجى الله فيه موسى واغرق
فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه فقال النبي صلى الله عليه وسلم

لاصحابه

لاصحابه انتم احق بموسى عليه السلام منهم فصوموا وقد
مضى الحديث في كتاب الصوم في باب صيام يوم عاشوراء
ومضى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة من حيث ان في بعض
طرقه ذلك يوم نجى الله فيه موسى واغرق فرعون على انه يستلزم ذلك
قوله هذا يوم ظهر فيه موسى على فرعون

قد وقع الفراغ من تبييض هذه القطعة التاسعة عشر من شرح
البخاري على يد جامعها الفقير الى عناية ربه القدير ابي محمد
عبد الله بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده كتب الله لهم
الحسنى وزيادة وذلك وقع يوم عرفة قبيل الظهر اليوم التاسع
من شهر ذي الحجة الشريفة المنسلك في عقد شهور السنة التاسعة
والاربعين بعد المائة والالف من هجرة من يأخذ العفو ويأمر
بالعرف ويتلوها القطعة العشرون المبتداة بتفسير سورة
هود عليه السلام يسر الله تعالى اتمامها واتمام الكتاب بتمامها
بتوفيق الله تعالى وعنايته

عن ابن عباس رضي الله عنهما بمثل هذا او نحو هذا هذا شك من الراوي
والفرق بين المثل والنحو ان المثل متحد في الحقيقة والنحو اعم وقيل
هما مترادفان رواه اي روى الحديث المذكور ابو هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى في كتاب العلم في باب
كتابة العلم وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى واعلم ان غزوة
الفتح على ما ذكره ارباب السير هي الغزوة الرابعة والعشرون من
غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اعظم الفتوح الاسلامية
لان الله تعالى اعز دينه ورسوله وجنده وحرمه وبلده وبيته واستبشر
به اهل السماء وضربت اطناب عزه على مناكب الجوزاء ودخل
الناس في دين الله افواجا واشرق به وجه الدهر ضياء وابتهاجا
وكان في رمضان سنة ثمان وسببه ان مما وقع عليه صلح الحديبية
انه لا يتعرض لمن دخل في عقد قريش ولا يتعرضون لمن دخل في عقده
وكان ممن دخل في عقده خزاعة وفي عقدهم بنو بكر وكانا متعاديين
فخرج بعض بني بكر وبيتوا من خزاعة فاقتتلوا وامدت قريش بني بكر
فجاء عمرو بن سالم وبديل بن ورقاء في اربعين الى المدينة فاخبروه
بمظاهرة قريش عليهم واستنصروه فقام يجر رداءه ويقول لا نصرت
ان لم انصركم بما انصر به نفسي ثم بعث الى اهل مكة ضمرة يخيرهم بين
احدى خلال اما ان يدوا قتلى خزاعة او يتبرؤوا من حلف بكر
او ينبذ اليهم على سواء فقالوا انهم لا يدون ولا يتبرؤون من حلفهم
ولكنهم ينبذون اليه على سواء ثم مشى الحارث بن هشام وعبد الله
بن ابي ربيعة الى ابي سفيان فقالا هذا امر لا بد له من ان يصلح والله
لئن لم يصلح هذا الامر لا يروعكم الا محمد في اصحابه فقال ابو سفيان
قد رات هند بنت عتبة رؤيا كرهتها رات دما اقبل من الحجون
يسيل حتى وقف بالخندمة مليا ثم قدم ابو سفيان المدينة يجدد
العقد ويزيد في المدة فدخل على بنته ام حبيبة فذهب ليجلس
على الفراش فطوته فقال يا بنية ارغبت بي عن هذا الفراش
ام رغبت به عني قالت هو فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانت

من طريق ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه واول الحديث
عنده ان الله حبس عن مكة
الفيل وسلط عليه رسوله
والمؤمنين صح

من نقض الصلح
صح

وانت مشرك نجس فقال لقد اصابك بعدي شر قالت هداني
الى الاسلام فانت يا ابت سيد قريش وكبيرها كيف يسقط
عنك الدخول في الاسلام وتعبد حجرا لا يسمع ولا يبصر فقام فاتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اني كنت غائبا في صلح
الحديبية فجدد العقد وزدنا في المدة قال هل كان قبلكم من حدث
قال لا نحن على عهدنا وصلحنا فاعاد ابو سفيان عليه القول
فلم يرد عليه فكلم ابا بكر رضي الله عنه ان يكلم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما انا بفاعل فكلم عمر رضي الله عنه فقال
انا اشفع لكم والله لو لم اجد الا الذرة لجاهدتكم بها ما كان من حلفنا
جديدا فاخلقه الله وما كان منه مقطوعا فلا وصله الله فقال
جزيت من ذي رحم شرا فاتى عثمان رضي الله عنه فقال ليس في
القوم اقرب رحما منك فكلم صاحبك قال جواري في جوار
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى سعد بن عبادة فقال يا ابا ثابت
انت سيد هذه البحيرة فاجر بين الناس وزده في المدة
قال لا يجير احد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل على علي رضي الله عنه
وعنده فاطمة وحسن رضي الله عنهما فقال يا علي انت امس
القوم بي رحما جئتك في حاجة وذكرها قال قد عزم رسول الله صلى
الله عليه وسلم على امر ما نستطيع ان نكلمه فقال يا بنت محمد هل
لك ان تامري بنيك هذا فيجير بين الناس فيكون سيد
العرب الى آخر الدهر قالت ما بلغ بني ان يجير قال يا ابا الحسن
قد اشتد الامر فانصحني قال ما اعلم شيئا يغني عنك لكنك
سيد بني كنانة فقم فاجر بين الناس ثم الحق بارضك فقال
يا ايها الناس قد اجرت بين الناس ودخل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اني اجرت بين الناس قال
انت تقول ذلك يا ابا حنظلة ثم ركب بعيره وانطلق
وكان قد طالت غيبته فاتهمته قريش وقالت نراه قد صبا
وكتم اسلامه فلما دخل على امراته هند قالت قد اتهمك قومك

رواه السدي عنه

سورة هود عليه السلام مكية غير قوله تعالى واقم الصلوة طرفي النهار الآية قاله ابن عباس رضي الله عنهما وقال ابو العباس في المقامات فيها آية مدنية وقال بعضهم آيتان وقال القرطبي عن ابن عباس رضي الله عنهما هي مكية مطلقا وبه قال الحسن وعكرمة ومجاهد وجابر بن زيد وقتادة وعنه هي مكية الا آية واحدة وهي فلعلك تارك بعض ما يوحى اليك رواها عنه علي بن ابي طلحة وقال مقاتل مكية الا آيتين واقم الصلوة واولئك يؤمنون به نزلت في ابن سلام واصحابه وهي سبعة آلاف وخمسمائة وسبعة وستون حرفا والف وتسعمائة وخمس عشرة كلمة ومائة وثلاث وعشرون آية

بسم الله الرحمن الرحيم لم يثبت البسملة الا في رواية ابي ذر

وقال ابن عباس رضي الله عنهما عصيب شديد اشار به الى قوله تعالى وقال هذا يوم عصيب وفسره بقوله شديد وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في قوله تعالى وقال هذا يوم عصيب قال شديد واخرجه الطبري من طرق عن مجاهد وقتادة وغيرهما مثله وقال ومنه قول الراجز

يوم عصيب يعصب الابطالا ويقولون عصب يومنا يعصب عصبا اي اشتد والقائل بهذا لوط عليه السلام حين جاءته الملئكة في سورة مرد وظن انهم اناس فخاف عليهم من قومه ولم يعلم بذلك احد فخرجت امرأته فاخبرت بهم قومه فقال هذا يوم عصيب اي شديد علي وقصته مشهورة لا جرم

بلى اشار به الى قوله تعالى لا جرم انهم في الآخرة هم الاخسرون وفسره قوله لا جرم بقوله بلى ووصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله لا جرم ان الله يعلم قال بلى ان الله يعلم وتعقبه العيني بان الذي نقله هو ليس في سورة هود وانما هو في سورة النحل وكان المناسب ان يذكرها في سورة

قد تم في هذه القطعة العشرين يوم الاربعاء بعد الظهر يوم عرفة التاسع من شهر ذي الحجة الشريفة لسنة تسع واربعين ومائة والف يسر الله اتمامها واتمام ما يتلوها الى آخر الكتاب بعون الله تعالى وتوفيقه

ان يقصدوهم فيعجز عن مدافعتهم

قال الحافظ العسقلاني

2

في سورة هود لانه في صدد تفسيرها وان كان المعنى في الموضعين سواء واعلم ان الفراء قال لا جرم كلمة كانت في الاصل بمنزلة لا بد ولا محالة فجرت على ذلك وكثرت حتى تحولت الى معنى القسم وصارت بمنزلة حقا فلذلك يجاب عنه باللام كما يجاب بها عن القسم الا تراهم يقولون لا جرم لآتينك ويقال جرم فعل عند البصريين واسم عند الكوفيين فاذا كان اسما يكون بمعنى حقا ومعنى الآية حقا انهم في الآخرة هم الاخسرون وعلى قول البصريين لا رد لقول الكفار وجرم معناه عندهم كسب اي كسب كفرهم الخسارة في الآخرة وقال الطبري معنى كسب الذنب وقال

غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما حاق نزل يحيق ينزل قال ابو عبيدة في قوله تعالى وحاق بهم اي نزل بهم واصابهم وانما ذكر يحيق اشارة الى انه من فعل يفعل بفتح العين في الماضي وكسرها في المضارع يؤس فعول من يئست اشار به الى قوله تعالى ولئن اذقنا الانسان منا رحمة ثم نزعناها منه انه ليؤس كفور واشار الى ان وزنه فعول من صيغ المبالغة وانه مشتق من يئست من اليأس وهو انقطاع الرجاء وفي قوله من يئست تساهل لانه مشتق من اليأس كما يقتضيه القواعد الصرفية وهو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى ليؤس كفور هو فعول من يئست وقال مجاهد

تبتئس تحزن اشار به الى ان مجاهدا فسر قوله تبتئس بقوله تحزن في قوله تعالى فلا تبتئس بما كانوا يفعلون والخطاب لنوح عليه السلام ووصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله فلا تبتئس قال لا تحزن ومن طريق قتادة وغير واحد نحوه

يثنون صدورهم شك وامتراء في الحق وفي بعض النسخ وافتراء بالفاء لكن الروايات بالميم وهو المناسب ليستخفوا منه من الله ان استطاعوا اشار به الى قوله تعالى الا انهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه الآية وهو تفسير مجاهد ايضا قال يثنون صدورهم شكا وامتراء في الحق ليستخفوا من الله ان استطاعوا

جرم اي

ما كانوا به يستهزئون

وقوله يثنون من الثني ويعبر به عن الشك في الحق والاعراض عنه
قال الزمخشري يزورون عن الحق وينحرفون عنه لان من اقبل
على الشيء استقبله بصدره ومن ازور عنه وانحرف ثنى عنه
صدره وطوى عنه كشحه انتهى وقد وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد ومن طريق معمر عن قتادة قال اخفى ما يكون الانسان
اذا اسر في نفسه شيئا وتغطى بثوبه والله مع ذلك يعلم ما
يسرون وما يعلنون ومن طريق عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله يثنون صدورهم الشك في الله وعمل
السيئات يستغشي ثيابه ويستكن من الله والله تعالى
يراه ويعلم ما يسر وما يعلن ومن طريق عبد الله بن شداد انها
نزلت في المنافقين كان احدهم اذا امر برسول الله صلى الله
عليه وسلم ثنى صدره وطأطأ راسه وتغشى بثوبه لئلا يراه
يعني واخبر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بما ينطوي عليه صدورهم
ويكنون ويكتمون ما فيها من العداوة اسنده الطبري من طريق
عنه وهو بعيد لان الآية مكية وقيل هذه نزلت في الاخنس
بن شريق وكان حلو الكلام حلو المنطق يلقى النبي صلى الله عليه وسلم
بما يحب وينطوي له على ما يكره وقوله ليستخفوا منه اي من الله كما
سبق وقيل من الرسول وقيل من القرآن وقوله ان استطاعوا
ليس من القرآن ثم التفاسير المذكورة الى هنا وقعت في رواية
وهي عند غيره وقعت مؤخرة عما سياتي الى قوله اقلعي امسكي
وقال ابو ميسرة ضد الميمنة اسمه عمرو بن شرحبيل الهمداني
التابعي الكوفي روى عنه مثل الشعبي وابو اسحق السبيعي الاواه
الرحيم بالحبشة اشار بذلك الى قوله تعالى ان ابرهيم لحليم
اواه منيب وفسر قوله اواه بقوله الرحيم بالحبشة ولم يثبت
هذا هنا في رواية ابي ذر وقد تقدم في ترجمة ابرهيم عليه السلام من
احاديث الانبياء عليهم السلام وقال ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى هم اراذلنا بادي الراي بادي الراي ما ظهر لنا
ففسر

ففسر قوله بادي الراي بقوله ما ظهر لنا اي من غير تعمق وهذا التعليق
رواه ابو محمد عن العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني محمد بن شعيب
اخبرني عثمن بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال
مجاهد الجودي جبل بالجزيرة اشار به الى قوله تعالى واستوت
على الجودي اي استوت سفينة نوح عليه السلام على الجودي
بالجزيرة التي بين دجلة والفرات قرب الموصل تشامخت الجبال
يومئذ وتطاولت من الغرق وتواضع الجودي لله عز وجل فلم يغرق
فارسيت عليه السفينة وقال قتادة استوت عليه شهرا
حتى نزلوا منها وقيل اكرم الله عز وجل ثلاث جبال بثلاثة انبياء
عليهم السلام حراء بمحمد صلى الله عليه وسلم والطور بموسى عليه السلام
والجودي بنوح عليه السلام وقال الحسن اي البصري انك لانت
الحليم يستهزؤن به اشار به الى قوله تعالى انك لانت الحليم
الرشيد في قصة شعيب عليه السلام يعني قال الحسن انما قال قومه
ذلك استهزاء به وهذا التعليق رواه ابو محمد عن المنذر بن شاذان
عن زكريا بن عدي عن ابي المليح عن الحسن رحمه الله وقال ابن عباس
رضي الله عنهما اقلعي امسكي اشار به الى قوله تعالى ويا سماء اقلعي
وفسره بقوله امسكي اي عن المطر رواه ابو محمد عن ابيه عن ابي صالح
ثنا معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وفار
التنور نبع الماء اشار به الى قوله تعالى حتى اذا جاء امرنا وفار
التنور وفسره بقوله نبع الماء رواه علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما وقوله فار من الفور وهو الغليان والفورة ما يفور
من القدر وقال ابن دريد التنور اسم فارسي معرب لا تعرف له
العرب اسما غيره فلذلك جاء في التنزيل لانهم خوطبوا بما عرفوه
واختلفوا في موضعه فقال مجاهد كان ذلك في ناحية الكوفة
وقال اتخذ نوح عليه السلام السفينة في جوف مسجد الكوفة وكان
التنور على يمين الداخل مما يلي كندة وبه قال علي وزر بن حبيش
وقال مقاتل كان تنور آدم عليه وانما كان بالشام بموضع يقال له

عين وردة وعن عكرمة فار التنور بالهند **وقال عكرمة وجه الارض** اى قال عكرمة مولى ابن عباس رضى الله عنهما التنور اسم لوجه الارض وذكروا فيه ستة اقوال احدها هذا والثانى اسم لاعلى وجه الارض والثالث تنوير الصبح من قولهم نور الصبح تنويرا والرابع طلوع الشمس والخامس هو الموضع الذى يجتمع فيه ماء السفينة فاذا فار منه الماء كان ذلك علامة لنوح عليه السلام لركوب السفينة والسادس ما ذكره البخارى وفى بعض النسخ باب الا انهم **الا انهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه** اللام متعلق بيثنون كما قاله الحوفى وغيره والمعنى انهم يفعلون ثنى الصدور لهذه العلة وقال الزمخشرى ومن تبعه متعلق بمحذوف تقديره ويريدون ليستخفوا من الله فلا يطلع رسوله والمؤمنين على ازورارهم ونظير اضمار يريدون لعود المعنى الى اضماره الاضمار فى قوله ان اضرب بعصاك البحر فانفلق معناه فضرب فانفلق قال فى فتوح الغيب شبهه بقوله اضرب بعصاك فى مجرد ارادة التقدير ليستقيم المعنى وروى عنه فى الحاشية ثنى الصدر بمعنى الاعراض اظهار للنفاق فلم يصح ان يتعلق به لام التعليل فوجب اضمار ما يصح تعلقها به من شىء يستوى فيه المعنى فلذلك قدر ويريدون ان يستخفوا على معنى يظهرون النفاق ويريدون مع ذلك ان يستخفوا منه وكذلك الا حين يستغشون ثيابهم معناه الا حين يريدون فى اظهار نفاقهم يفعلون ما هو ادل على نفاقهم من ثنى الصدور وهو استغشاء الثياب يريدون به الاستخفاء انتهى لكن قال فى الدر ليس المعنى الذى يقودنا الى اضمار الفعل هناك كالمعنى هنا لان ثمه لا بد من تقدير شىء يستوى به المعنى لانه ليس من لازم الضرب انفلاق البحر فلا بد ان يقدر فضرب فانفلق واما هنا فالاستخفاء علة صالحة لثنيهم صدورهم فلا اضطرار بنا الى اضمار الارادة فافهم **الا حين يستغشون ثيابهم** اى يجعلون

ثيابهم

ثيابهم اغشية واغطية والناصب للظرف مضمر قدره الزمخشرى بيريدون اى يريدون الاستخفاء حين يستغشون ثيابهم كراهة ان يسمعوا القرآن او الناصب له قوله **يعلم ما يسرون وما يعلنون** اى الا يعلم ما يسرون فى قلوبهم وما يعلنون بافواههم لا تفاوت فى علمه تعالى بين سرهم وعلنهم حين يستغشون ثيابهم **انه عليم بذات الصدور** اى باسرار ذوات الصدور **حدثنا الحسن بن محمد بن صباح** بالصاد المهملة وتشديد الموحدة وبالحاء المهملة ابو على الزعفرانى مات يوم الاثنين لثمان بقين من رمضان سنة ستين ومائتين قال **اخبرنا** وفى نسخة حدثنا **حجاج** هو ابن محمد الاعور ترمذى سكن المصيصة قال **قال ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **اخبرنى محمد بن عباد** بفتح المهملة وتشديد الموحدة [illegible] المخزومى **انه سمع ابن عباس** رضى الله عنهما هكذا رواه هشام بن يوسف عن ابن جريج وتابعه حجاج عند احمد وقال ابو اسامة عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس رضى الله عنهما اخرجه الطبرى انه سمع ابن عباس رضى الله عنهما **يقرأ الا انهم** كلمة تنبيه تدل على تحقق ما بعدها **يثنونى** بفتح اوله وسكون المثلثة وفتح النون وسكون الواو وكسر النون الاخيرة بعد تحتانية على وزن يفعوعل مضارع اثنونى من الثنى على طريق المبالغة كاعشوشب واحلولى من العشب والحلاوة لبناء المبالغة وانشد الفراء لعنترة وقولك للشىء الذى لا تناله اذا ما احلولى الا كنت ذا ليا وروى بالمثناة الفوقية بدل التحتية وهى رواية غير ابى ذر وعلى الوجهين قوله **صدورهم** مرفوع على الفاعلية والقراءة المشهورة يثنون بلفظ الجمع المذكر المضارع من ثنى يثنى وفيه ضمير راجع الى المنافقين وصدورهم منصوب به وقرئ فى الشواذ ايضا ليثنونى بزيادة اللام فى اوله وحكى اهل القراآت عن ابن عباس رضى الله عنهما فى هذه الكلمة قراءة اخرى وهى تثنوثن بفتح اوله وسكون المثلثة

بأن أفراد صح

بن جعفر صح

٤

وفتح النون وكسر الواو وتشديد النون من الثنّ بالمثلثة المكسورة
والنون وهو ما هش وضعف من النبات والكلا يريد مطاوعة
صدورهم للثنّ كما يثنى النبات والمراد ضعف ايمانهم وقرئ
في الشواذ ايضا تثنانّ صدورهم من اثنانّ على وزن افعالّ من
الثني ولكنه همز كما قيل ابيأضّت من ابياضّت وقرئ يثنوي على
وزن يرعوي وقال ابو حاتم السجستاني هذه القراءة غلط اذ
لا يقال ثنوته فانثنوى كرعوته فارعوى قال اي محمد بن عباد سألته
عنها فقال اناس كانوا يستحيون من الحياء وفي رواية ابي ذر
يستخفون من الاستخفاء ان يتخلّوا اي ان يقضوا الحاجة
في الخلاء وهم عراة وحكى ابن التين انه روي يتحلّوا بالمهملة وقال
الشيخ ابو الحسن القابسي انه احسن اي يرقدون على حلاوة
قفاهم قال الحافظ العسقلاني والاول اولى فيفضوا من الافضاء
الى السماء وان يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء يعني
بعوراتهم مكشوفات فيميلون صدورهم ويغطون رؤسهم استخفاء
وفي رواية ابي اسامة كانوا لا يأتون النساء ولا الغائط الا وقد
تغشّوا بثيابهم كراهية ان يفضوا بفروجهم الى السماء فنزل ذلك
فيهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثني بالافراد ابراهيم
بن موسى الفراء ابو اسحق الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا
هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني قاضيها عن ابن جريج
واخبرني بالافراد محمد بن عباد بن جعفر بالواو عطفا على
مقدر اي اخبرني غير محمد بن عباد واخبرني محمد بن عباد فهذه العبارة
تدل على ان ابن جريج روى هذا عن محمد بن عباد وغيره ان ابن عباس
رضي الله عنهما قرأ الا انهم تثنوني صدورهم على وزن يفعوعل
قلت اي قال محمد بن عباد قلت يا ابا العباس هي كنية عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما ما تثنوني صدورهم قال كان الرجل
يجامع امرأته فيستحيي وفي رواية ابي ذر فيستحيي بمثناتين
تحتيتين او يتخلى فيستحيي فنزلت الا انهم تثنوني صدورهم

هذا طريق آخر في الحديث المذكور ومطابقته للترجمة كسابقه
حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار
قال قرأ ابن عباس رضي الله عنهما الا انهم يثنون بفتح التحتية
وضم النون الاولى وفتح الاخرى وهي القراءة المشهورة صدورهم
بالنصب على المفعولية وفي رواية ابي ذر يثنوني باثبات التحتية
بعد النون وضم النون الاولى صدورهم بالنصب ايضا وفي بعض
الحواشي الموثوق بها وهو في اليونينية قال الحموي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ثلثة اوجه يثنون بفتح التحتية وسكون المثلثة
وضم النون الاولى وفتح الثانية وهي قراءة الجمهور ويثنوني بالتحتية
وضم النون الاولى وبعد الثانية تحتية وتثنوني اي بالفوقية
وفتح النون الاولى وتحتية بعد الثانية ليستخفوا منه الا حين
يستغشون ثيابهم وقال غيره اي غير عمرو بن دينار عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله يستغشون يغطون رؤسهم
قال الحافظ العسقلاني وتفسير التغشي بالتغطية متفق عليه
وتخصيص ذلك بالرأس يحتاج الى توقيف وهو مقبول من مثل
ابن عباس رضي الله عنهما يقال منه استغشى بثوبه وتغشاه
قال الشاعر وتارة اتغشى فضل اطماري وقد وصله
الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما سيء
بهم ساء ظنه بقومه وضاق بهم باضيافه اشار به الى قوله تعالى
ولما جاءت رسلنا لوطا سيء بهم وضاق بهم ذرعا وهو تفسير
ابن عباس رضي الله عنهما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
عنه ولما جاءت رسلنا لوطا سيء بهم ساء ظنا بقومه وضاق
ذرعا باضيافه ويلزم منه اختلاف الضميرين فالضمير في سيء بهم
يرجع الى قوم لوط والذي في ضاق بهم يرجع الى الاضياف وهم
الملئكة الذين اتوا لوطا عليه السلام في صورة غلمان مرد فلما نظر
الى حسن وجوههم وطيب رائحتهم اشفق عليهم من قومه وضاق صدره

ولسعيد بن منصور عن ابن عيينة
يثنوني اوله تحتانية وزاد
وعن حميد الاعرج عن
مجاهد انه كان يقرأها كذلك
صح

وعظم المكروه عليه قال الزجاج يقال ضاق زيد بامره ذرعا
اذا لم يجد من المكروه الذى اصابه مخلصا **بقطع من الليل بسواد**
اشار به الى قوله تعالى فاسر باهلك بقطع من الليل ولا يلتفت منكم
احد وفسر القطع بسواد وقد وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة
عن ابن عباس رضى الله عنهما وقال ابو عبيدة معناه ببعض من الليل وروى
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة بطائفة من الليل **وقال مجاهد انيب**
ارجع اشار به الى قوله تعالى عليه توكلت واليه انيب وفسر انيب
من الانابة بقوله ارجع كذا فى رواية الاكثر ووقع فى رواية ابى ذر اليه
انيب بدون نسبته الى مجاهد فاوهم انه عن ابن عباس رضى الله عنهما
كالذى قبله وقد وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد وسقط
لفظ اليه فى رواية غير ابى ذر وابى الوقت ووقع فى روايتهما بزيادته
واعلم انه قد وقع هنا تفسير الفاظ قبل قوله باب وكان عرشه على الماء
فى بعض النسخ وهى التى نذكره **سجيل الشديد الكبير** بالموحدة وفى
نسخة بالمثلثة ~~[illegible]~~ **سجيل وسجين**
~~[illegible]~~ **واللام والنون اختان وقال تميم بن مقبل**
ورجلة يضربون البيض ضاحية ضربا تواصى به
الابطال سجينا اشار به الى قوله تعالى وامطرنا عليها حجارة
من سجيل منضود وفسره بقوله الشديد الكبير وهو كلام ابى عبيدة بمعناه
قال هو الشديد من الحجارة الصلبة ومن الضرب ايضا قال ابن مقبل فذكره
قال وقوله سجيلا اى شديدا وبعضهم يحول اللام نونا وقال فى موضع
آخر السجيل الشديد الكبير وقد تعقبه ابن قتيبة وابن التين
بانه لو كان معنى السجيل الشديد الكبير لما دخلت عليه من وكان يقول
حجارة سجيلا لانه لا يقال حجارة من شديد ويمكن ان يقال فيه حذف
تقديره وارسلنا عليهم حجارة كائنة من شديد كبير يعنى من حجر قوى
شديد صلب وقوله سجيل وسجين اراد به انهما لغتان بمعنى واحد
وقوله واللام والنون اختان اشارة الى انهما متماثلان من حيث
انهما من حروف الزوائد وان كلا منهما يقلب عن الآخر واستشهد
على ذلك

على ذلك بقول تميم بن مقبل بن حبيب بن عوف بن قتيبة بن عجلان
بن كعب بن عامر بن صعصعة العامرى العجلانى شاعر مخضرم
ادرك الجاهلية والاسلام وكان اعرابيا جافيا من الشعراء المجيدين
والبيت المذكور من جملة قصيدته التى ذكر فيها ليلى زوج ابيه وكان
خلف عليها فلما فرق الاسلام بينهما قال
طاف الخيال بنا ركبا يمانينا ودون ليلى عواد لو تعدينا الى ان قال ورجلة البيت
قال الكرمانى الرجلة بمعنى الرجالة ضد الفرسان وقال الحافظ العسقلانى
ورجلة بفتح الراء ويجوز كسرها وسكون الجيم على تقدير ذوى رجلة وقال
العينى ردا على الكرمانى وليس بمعنى الرجالة الا الرجل بدون التاء وهو جمع
راجل خلاف الفارس مثل صحب جمع صاحب والظاهر انه بضم الراء
والتقدير وذوى رجلة اى رجولية يقال رجل جيد الرجلة بالضم اى
كامل فى الرجولية وقال الكرمانى ايضا وهو بالجر وقيل بالنصب عطفا
على ما قبله وهو قوله فان فينا صبوحا ولم يبين وجه الجر قال العينى
ان الواو فيه واو رب اى رب ذوى رجلة وحكى ابن التين بالحاء
المهملة ولم يبين وجهه فان صح ذلك فوجهه ان يقال تقديره وذوى
رحلة بالضم اى قوة وشدة يقال ناقة ذات رحلة اى ذات شدة
وقوة على السير حكى هذا عن ابى عمرو وقوله البيض روى بكسر الباء
على انه جمع ابيض وهو السيف وروى بفتح الباء ايضا فيكون جمع
بيضة الحديد فعلى الثانى المراد مواضع البيض وهى الرؤس وعلى
الاول المراد انهم يضربون بالبيض على نزع الخافض قال الحافظ العسقلانى
والثانى اوجه وقوله ضاحية اى فى وقت الضحوة او ظاهرة وقوله
تواصى اصله تتواصى حذفت احدى التائين وروى تواصت بالتاء
فى آخره وقوله الابطال جمع بطل وهو الشجاع وقوله سجينا بكسر المهملة
وتشديد الجيم قال الحسن بن المظفر النيسابورى هو فعيل من
السجن كانه يسجن وثبت من وقع فيه فلا يبرح مكانه وعن ابن الاعرابى
انه رواه بالخاء المعجمة اى ضربا سخينا حارا واما السجيل فقال
ابن قتيبة السجيل بالفارسية سنك كل اى حجارة وطين

صفة ضربا اى ضربا شديدا صح

والعبرة بها لا بغيرها على ان القتال الواقع في غيرها انما كان دفعا
لقتالهم كما مر ثم ما ذكر آنفا عن اسامة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى في البيت عورض بما روي عنه ايضا انه
لم يصل فيه واجيب بان الاثبات مقدم على النفي وقد تقدم ايضا
وبان الدخول متعدد فمرة صلى ومرة لم يصل وقال النووي ولا خلاف
في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل البيت يوم الفتح ولم يدخله
في حجة الوداع والله تعالى اعلم باب

قول الله عز وجل ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن
عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين
ثم انزل الله سكينته الى قوله غفور رحيم هكذا وقع في رواية
ابي ذر ووقع في رواية غيره الى قوله ثم انزل الله سكينته ثم قال
الى غفور رحيم ووقع في رواية النسفي باب غزوة حنين وقول الله
عز وجل ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت
عليكم الارض بما رحبت الى غفور رحيم والآيات في سورة التوبة
واولها قوله تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة اراد بالمواطن
مواطن الحرب وهي مواقعها مثل بدر وقريظة والنضير والحديبية
وخيبر وفتح مكة ويوم حنين عطف على المواطن قال الزمخشري
فان قلت كيف عطف الزمان على المكان وهو يوم حنين عطف
على المواطن قلت معناه وموطن يوم حنين او في ايام مواطن كثيرة
ويوم حنين ويحتمل ان ينتصب المواطن بالوقت كمقتل الحسين
اذ اعجبتكم كثرتكم اما بدل من يوم حنين ولا يمنع ابداله منه ان
يعطف على موضع في مواطن فانه لا يقتضي تشاركهما فيما
اضيف اليه المعطوف حتى يقتضي كثرتهم واعجابها اياهم في جميع
المواطن وروى يونس بن بكير في زيادات المغازي عن الربيع
بن انس قال قال رجل يوم حنين لن نغلب من قلة فشق ذلك
على النبي صلى الله عليه وسلم فكانت الهزيمة واما ما حكاه القاضي من انه لما
التقوا قال النبي او ابو بكر او غيره من المسلمين فلم نظفر بان قائله النبي صلى الله عليه
وسلم

وحنين بمهملة ونونين مصغرا
واد بين مكة والطائف الى جنب
ذي المجاز وقال ابو عبيد البكري
هو واد قريب من الطائف
بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا
والاغلب عليه التذكير لانه اسم ماء
وقال البكري سمي باسم حنين
بن قانية بن مهلائيل صح

[illegible]

وسلم في رواية فلم تغن اي الكثرة عنكم شيئا اي من الاغناء او من امر
العدو وضاقت عليكم الارض بما رحبت كلمة ما مصدرية والباء
بمعنى مع اي مع رحبها وسعتها لا تجدون فيها مفرا تطمئن اليه
نفوسكم من شدة الرعب او لا تثبتون فيها كمن لا يسعه مكانه ثم وليتم
مدبرين اي منهزمين والادبار الذهاب الى خلف خلاف الاقبال
وقال ابن جريج عن مجاهد هذه اول آية نزلت من سورة براءة
يذكر الله تعالى للمؤمنين فضله عليهم في نصره اياهم في مواطن كثيرة
وان ذلك من عنده لا بعددهم ولا عددهم ونبههم على ان النصر
من عنده سواء قل الجمع او كثر فان يوم حنين اعجبتهم كثرتهم ومع هذا
ما اجدى ذلك عنهم شيئا فولوا مدبرين الا القليل منهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم انزل نصره وتأييده على رسوله وعلى المؤمنين
الذين معه كما سيجيء بيانه ان شاء الله تعالى واعلم ان وقعة
حنين كانت بعد فتح مكة في شوال من سنة ثمان من الهجرة قال بعض
اهل المغازي خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين لست خلت من
شوال وقيل لليلتين بقيتا من رمضان وجمع بعضهم بانه بدأ
بالخروج في اواخر رمضان وسار سادس شوال وكان وصوله
اليها في عاشره وذلك انه لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من
فتح مكة وتمهدت له امورها واسلم عامة اهلها واطلقهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بلغه ان هوازن قد جمعوا له ليقاتلوه واميرهم
مالك بن عوف النصري ومعه ثقيف بكمالها وبنو جشم وبنو سعد
بن بكر واوزاع من بني هلال وهم قليل وناس من بني عمرو بن عامر
وعون بن عامر واقبلوا ومعهم النساء والولدان والشاء والنعم
وجاؤا بقضهم وقضيضهم فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جيشه الذين جاؤا معه للفتح وهو عشرة آلاف من المهاجرين
والانصار وقبائل العرب ومعه الذين اسلموا من اهل مكة وهم
الطلقاء في الفين ايضا فسار بهم الى العدو فالتقوا بواد بين مكة
والطائف يقال له حنين فكانت فيه الوقعة من اول النهار في غلس الصبح

الكفار ظهوركم صح

بضم الفاء فيهما وسكون اللام في الاولى وفتحها في الثانية وللآخرين
بفتحتين في الاولى وبضم ثم سكون في الثانية ورجحه ابن التين وقال
الاول واحد والثاني جمع مثل أَسَد وأُسْد وقال القاضي عياض
ولبعضهم بضم ثم سكون فيهما جميعا وهو الصواب والمراد ان الجمع
والواحد بلفظ واحد وقد ورد ذلك في القرآن فقال تعالى في
الواحد في الفلك المشحون وقال في الجمع حتى اذا كنتم في الفلك
وجرين بهم والذي في كلام ابي عبيدة الفلك وجمع وهي السفينة
والسفن وهذا اوضح في المراد مجراها مدفعها وهو مصدر
اجريت وارسيت حبست اشار به الى قوله تعالى وقال اركبوا
فيها بسم الله مجراها ومرساها وفسر مجراها بضم الميم بقوله مدفعها
واراد به مسيرها وقال ابو عبيدة موقفها بواو وقاف وفاء قال
الحافظ العسقلاني وهو تصحيف لم اره في شيء من النسخ ثم وجدت
ابن التين حكاها عن رواية الشيخ ابي الحسن القابسي قال وليس
بصحيح لانه فاسد المعنى والصواب ما في الاصل بدال ثم فاء ثم عين
وعن ابن عباس رضي الله عنهما مجراها حيث تجري ومرساها حيث ترسي
وقوله وهو مصدر اجريت اراد به المصدر الميمي والمصدر على بابه
من اجريت اجراء وقوله وارسيت حبست اي معنى ارسيت
حبست ويقرا بالتحتية وفي نسخة بالفوقية مُرساها بفتح الميم من
رست هي اي السفينة اذا ركدت واستقرت وهذه القراءة
مروية عن ابن مسعود رضي الله عنه رواه سعيد بن منصور باسناد حسن
ومجراها يعني بفتح الميم ايضا لكن بامالة الراء وهي قراءة حمزة والكسائي
وحفص من رواية عاصم من جرت هي ومجريها ومرسيها
اي ويقرا ايضا بضم الميم فيهما وكسر الراء والسين اي الله فاعل ذلك
وهي قراءة الحسن ويحيى بن وثاب من فعل بها قد ضبط هذا في النسخة
المقروءة على الحافظ العسقلاني بكسر ميم من [illegible] فاء فعل على البناء
للمفعول وبفتح ميم من وفتح فاء فعل على البناء للفاعل فالاول جار
الثاني على القراءة الاخيرة والاول على القراءتين الاوليين والضمير
فيها

وضم م

٨

فيها للسفينة راسيات ثابتات اشار به الى قوله تعالى في سورة
سبأ وقدور راسيات وفسره بقوله ثابتات قال ابو عبيدة
في قوله تعالى وقدور راسيات اي ثقال ثابتات عظام وكان
البخاري ذكره هنا استطرادا لذكر مرساها عنيد وعنود وعاند
واحد هو تاكيد التجبر اشار به الى قوله تعالى واتبعوا امر
كل جبار عنيد واشار بان هذه الالفاظ الثلثة معناها واحد
وهو تاكيد التجبر وهو قول ابي عبيدة لكن بمعناه قال وهو العادل
عن الحق وقال ابن قتيبة المعارض المخالف وقيل من عند عندا
وعنودا اذا طغى والمعنى عصوا من دعاهم الى الايمان واطاعوا من
دعاهم الى الكفران ويقول الاشهاد واحده شاهد مثل
صاحب واصحاب اشار به الى قوله تعالى ويقول الاشهاد
هؤلاء الذين كذبوا على ربهم والى ان الاشهاد جمع واحده شاهد
مثل اصحاب واحده صاحب وقال زيد بن اسلم الاشهاد الانبياء
والملئكة والمؤمنون وقال الضحاك الانبياء والرسل عليهم السلام
وعن مجاهد الملئكة اخرجه عبد بن حميد عنه وعن قتادة الخلائق
رواه ابن ابي حاتم عنه وهذا اعم من الجميع وهذا ثابت هنا في رواية
ابي ذر فقط وسياتي عن قريب ترجمة باب
قوله عز وجل وكان عرشه على الماء اي وكان عرشه على الماء قبل
ان يخلق السموات والارض وقيل لابن عباس رضي الله عنهما على
اي شيء كان الماء قال على متن الريح وفي وقوف العرش على الماء
والماء على غير قرار اعظم الاعتبار لاهل الافتكار وقال كعب خلق الله
ياقوتة حمراء ثم نظر اليها بالهيبة فصارت ماء يرتعد ثم خلق الريح
فجعل الماء على متنها ثم وضع العرش على الماء حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
وفي رواية ابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل

وفي نسخة واحدها صح

أَنْفِق امر من الانفاق أُنْفِق عليك فعل مضارع منه مجزوم
بانه جواب الامر وفيه مشاكلة لان انفاق الله تعالى لا ينقص
من خزائنه شيئا وقال يد الله ملأى كناية عن خزائنه التي لا تنفد
بالعطاء لا يغيضها بالغين والضاد المعجمتين اى لا ينقصها
وهو لازم ومتعد يقال غاض الماء اذا غار قال تعالى وما تغيض
الارحام وما تزداد نفقة سحاء اى دائمة الصب والهطل
بالعطاء يقال سح يسح فهو ساح والمؤنث سحاء وهى فعلاء لا افعل
لها كهطلاء ويروى سحا بالتنوين على المصدر فكانها لشدة امتلائها
تفيض وقيل ابدا الليل والنهار منصوبان على الظرفية وقال
ارايتم اى اخبرونى ما انفق اى الذى انفق منذ بالنون وفى
رواية ابى ذر مذ من غير نون خلق السماء والارض فانه اى فان
الذى انفق لم يغض اى لم ينقص ما فى يده وكان عرشه
على الماء وبيده وحكم هذا حكم سائر المتشابهات تاويلا وتفويضا
الميزان كناية عن العدل قال الخطابى الميزان هنا مثل وانما هو قسمته
بالعدل يخفض ويرفع اى يوسع الرزق على من يشاء ويقتر على
من يشاء كما يصنعه الوزان عند الوزن يرفع مرة ويخفض اخرى
وائمة السنة على وجوب الايمان بهذا واشباهه من غير تفسير بل يجرى
على ظاهره ولا يقال كيف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخارى فى التوحيد ايضا واخرجه النسائى فى التفسير
ببعضه اعتراك افتعلت اى من باب افتعلت اشار به الى قوله تعالى
ان نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء ولم يثبت هذا هنا الا فى
رواية الكشميهنى وحده وفى رواية عنه ايضا افتعلك بكاف الخطاب
وقال الحافظ العسقلانى ووقع فى بعض النسخ اعتراك افتعلت
بمثناة فى آخره وهو كذلك عند ابى عبيدة وقال العينى والصواب
ان يقال اعترى افتعل فلا يحتاج الى ذكر كاف الخطاب فى الوزن
من عروته اى اصبته اشارة الى ان اصله عراه يعروه عروا وقال الجوهرى
عروت الرجل اعروه عروا اذا الممت به واتيته طالبا فهو معرو وفلان

يعروه

كالعين التى لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح قاله ابن الاثير صح

يعروه الاضياف ويعتريه اى يغشاه ومنه يعروه واعترانى
اى ومن هذا الاصل قولهم فلان يعروه اى يصيبه وقال الجوهرى
عرانى هذا الامر واعترانى اذا غشيك وفيه معنى الاصابة آخذ
بناصيتها اى فى ملكه وسلطانه اشار به الى قوله تعالى
ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها وفسره بقوله اى فى ملكه وسلطانه
وهو تفسير بالمعنى الغائى لان من اخذ بناصية شئ يكون ذلك الشئ
تحت قهر آخذه وحكمه وهذا كلام ابى عبيدة ايضا وهذا التفسير بمفسره
لم يثبت الا فى رواية الكشميهنى وحده والى مدين اخاهم
شعيبا اى ارسلنا الى اهل مدين اخاهم من انفسهم شعيبا
وهو بدل من اخاهم الذى هو منصوب بارسلنا المقدر وشعيب
منصرف لانه علم عربى وليس فيه علة اخرى وفى صحيح ابن حبان
اربعة من العرب هود وصالح وشعيب ونبيك يا ابا ذر وكان
لسانه العربية ارسله الله الى مدين بعد ابرهيم عليه السلام وفى اسم
ابيه اقوال والمشهور شعيب بن نويب بن مدين بن ابرهيم عليه
السلام ومدين لا ينصرف للعلمية والعجمة ثم صار اسما للقبيلة ثم
ان مدين لما بنى بلدة قريبة من ارض معان من الاطراف بالشام
مما يلى ناحية الحجاز سماها باسمه مدين الى اهل مدين اراد ان معنى
قوله الى مدين الى اهل مدين لان مدين بلد فلا يمكن الارسال اليه
ولا يكون الارسال الا الى اهلها فلذلك قدر المضاف تحليلا وَمثله
اى ومثل الى مدين قوله تعالى واسأل القرية لان معناه واسأل
اهل القرية لان السؤال عن القرية لا يتصور وكذلك قوله
وسل العير تقديره وسل اصحاب العير والعير بكسر العين
الابل بأحمالها من عار يعير اذا سار وقيل هى قافلة الحمير فكثرت حتى
سميت بها كل قافلة والى هذين التقديرين اشار بقوله يعنى اهل
القرية والعير وهذا من كلام ابى عبيدة قال وقوله تعالى والى مدين
اخاهم شعيبا مدين لا ينصرف لانه اسم بلد مؤنث ومجازه مجاز
المختصر الذى فيه ضمير اى والى اهل مدين ومثله واسأل القرية اى اهل القرية

فهو مالك لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها

قيل فيه تلميح الى التسمية بهود تا تاهو او الاخذ ناصية داية وهى الدال مهملة صا هود صح

وقيل شعيب بن صيكيل بن يشجر بن مدين صح

والعير اي من في العير **وراءكم ظهريا يقول لم تلتفتوا اليه**
ويقال اذا لم يقض الرجل حاجته ظهرت بحاجتي وجعلتني
ظهريا اشار به الى قوله تعالى واتخذتموه وراءكم ظهريا وفسر
قوله ظهريا بقوله لم تلتفتوا اليه وهو تفسير بالمعنى الغالي لان معنى
قوله واتخذتموه وراءكم ظهريا جعلتموه وراء ظهوركم وجعل الشيء
وراء الظهر عدم الالتفات اليه وترك تعظيمه والظهري منسوب
الى الظهر وكسرة الظاء من تغييرات النسب قوله ويقال اذا
لم يقض الرجل حاجته اي حاجة زيد مثلا ظهرت بحاجتي وفي رواية
ابي ذر لحاجتي باللام بدل الموحدة كأنه استخف بها وجعلها بظهره
ولم يلتفت اليها وجعلتني وفي رواية ابي ذر وجعلني بدون الفوقية
ظهريا اي خلف ظهره **والظهري ههنا ان تاخذ معك**
دابة او وعاء تستظهر به عند الحاجة ان اراد بقوله ههنا
تفسير الظهري الذي في القرآن فلا يصح ذلك لان تفسير الظهري
هو الذي ذكره اولا وقال الزمخشري معنى قوله تعالى واتخذتموه
وراءكم ظهريا نسيتموه وجعلتموه كالشيء المنبوذ وراء الظهر لا يعبأ به
وعن ابن عباس رضي الله عنهما يريد القيتموه خلف ظهوركم وامتنعتم
من قتلي مخافة قومي والله اكبر واعز من جميع خلقه فالظهري بهذا المعنى
غير المعنى الذي ذكره المفسرون في الآية الكريمة نعم جاء الظهري ايضا
بهذا المعنى قال الجوهري الظهري بالكسر العدة للحاجة ان احتيج اليه
وهذا يؤيد المعنى الذي قاله ومنه يقال بعير ظهير بين الظهارة
اذا كان قويا وناقة ظهيرة قاله الاصمعي وقوله تستظهر به اي تستعين
به ومنه يقال ظهر في على فلان وانا ظهرتك على هذا الامر بمعنى الاعانة
اراذلنا سقاطنا بضم المهملة وتشديد القاف وفي اليونينية
بتخفيفها وفي نسخة اسقاطنا جمع سقط بفتحتين وهو الردي الدني
الخسيس والاراذل جمع ارذل وهو الردي من كل شيء وقيل جمع
ارذل بضم الذال جمع رذل مثل كلب واكلب واكالب وقد اشار به
الى قوله تعالى في قصة نوح عليه السلام وما نراك اتبعك الا الذين هم
اراذلنا

ظهوركم
اي جعلتم اوامره خلف
تعظمون امر رهطي وتتركون
تعظيم الله ولا تخافونه
صح

اراذلنا بادي الرأي وهذا كله من قوله والى مدين الى ههنا ثابت في رواية
الكشميهني وسقط في رواية ابي ذر قوله اخاهم شعيبا **باب**
قوله تعالى وليس في معظم النسخ لفظ باب وفي بعضها سقط قوله
ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة
الله على الظالمين وسقط في رواية ابي ذر قوله على ربهم الى آخره.... وقال الآية صح
وقد مر تفسير الاشهاد عن قريب ووقع في بعض النسخ ههنا
واحد الاشهاد وفي نسخة واحدة الاشهاد بتاء التانيث وفي اخرى
واحده بضم الدال والهاء شاهد مثل صاحب واصحاب وقد ثبت
ذكر هذا بلفظ ويقول الاشهاد واحده شاهد مثل صاحب واصحاب
في رواية ابي ذر في غير هذا الموضع قريبا **حدثنا مسدد** هو ابن
مسرهد قال **حدثنا يزيد** من الزيادة **بن زريع** مصغر زرع
لمسدد فيه اسناد آخر يأتي في الادب والتوحيد وهو اعلى من هذا
رواه عن مسدد عن ابي عوانة عن قتادة **حدثنا** اي قال حدثنا
سعيد هو ابن ابي عروبة **وهشام** هو ابن عبد الله الدستوائي
قالا حدثنا قتادة اي ابن دعامة **عن صفوان بن محرز**
بضم الميم واسكان المهملة وكسر الراء وبالزاي المازني انه **قال**
بينا بغير ميم **ابن عمر** رضي الله عنهما **يطوف** اي بالبيت **اذ عرض**
اي له **رجل** لم يسم **فقال يا ابا عبد الرحمن او قال يا ابن عمر**
سقط لفظ قال في رواية ابي ذر **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم**
في النجوى اي المناجاة التي بين الله تعالى وبين المؤمنين يوم
القيمة وانما اطلق النجوى لخطاب الكفار على رؤس الاشهاد
فقال وفي رواية ابي ذر قال بدون الفاء **سمعت النبي** وفي نسخة
رسول الله **صلى الله عليه وسلم يقول يدنى المؤمن** على البناء
للمفعول **من ربه** من الدنو وهو القرب **وقال هشام** الدستوائي
يدنوا على البناء للفاعل **المؤمن حتى يضع عليه** اي ربه **كنفه**
بنون مفتوحة اي ستره وقيل جانبه والمراد يرحمه ويلطف به فالكنف
والدنو كلاهما مجاز لاستحالة حقيقتهما في حقه تعالى والحديث من المتشابهات

من الافعال

اي يقرب صح

فيقرره بذنوبه وفي رواية ابي ذر بنصب الرأي يقول له تعرف ذنب كذا يقول اي العبد اعرف يقول رب اعرف مرتين بحذف اداة النداء في الثانية وبحذفها وبحذف المنادى في الاولى وفي نسخة بالعكس فيقول اي الله عز وجل سترتها اي عليك كما في رواية في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم ثم تطوى صحيفة حسناته على البناء للمفعول من الطي وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ثم تعطى من الاعطاء على البناء للمفعول ايضا واما الآخرون بالمد وفتح الخاء المعجمة وكسرها ويروى بالقصر والكسر اي المدبرون المتاخرون عن الخير او الكفار شك من الراوي فينادى بالتحتية وفتح الدال المهملة على رؤس الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وهذا وعيد شديد وقد سقط قوله الا لعنة الله على الظالمين في رواية غير ابي ذر وقال شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي عن قتادة حدثنا صفوان وصله ابن مردويه من طريق سنان وقد اخرجه البخاري ايضا في كتاب التوحيد عن مسدد عن ابي عوانة عن قتادة عن صفوان الى آخره ثم قال وقال آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة حدثنا صفوان عن ابن عمر رضي الله عنهما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى الحديث ايضا في كتاب المظالم في باب قول الله الا لعنة الله على الظالمين ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب قوله تعالى وليس في بعض النسخ لفظ باب

وكذلك اخذ ربك اي وكما ذكر من اهلاك الامم السالفة اخذ ربك ففيه تشبيه الاخذ المستقبل بالاخذ الماضي اذا اخذ القرى اي اهلها وعن طلحة بن مصرف انه قرا اخذ بفتحتين في الاول كالثاني وهي ظالمة جملة حالية ان اخذه اليم شديد اي وجيع شديد وهذا تحذير من وخامة الذنب والظلم كفرا كان او غيره لغيره او لنفسه ولكل اهل قرية ظالمة الرفد المرفود العون المعين رفدته اعنته اشار به الى قوله تعالى واتبعوا في هذه لعنة ويوم القيمة بئس الرفد المرفود وفسر الرفد المرفود بقوله العون المعين وهو تفسير ابي عبيدة

ابي عبيدة قال الرفد المرفود العون المعين يقال ارفدته عند الامير اي اعنته وقال الزمخشري اي بئس العون المعان على صيغة اسم المفعول وكذا وقع في بعض النسخ والمشهور بلفظ المعين على لفظ اسم الفاعل قال في المصابيح وفيه نظر وقال البرماوي والوجه المعان ثم وجهه كالكرماني بان يقال الفاعل فيه بمعنى المفعول او هو من باب ذي كذا اي عون ذي اعانة وقوله رفدته اعنته اشارة الى ان معنى الرفد هنا العون يقال رفدت فلانا اي اعنته وقال مجاهد رفدوا يوم القيمة بلعنة اخرى تركنوا تميلوا اشار به الى قوله عز وجل ولا تركنوا الى الذين ظلموا وفسر قوله تركنوا بقوله تميلوا وعن ابن عباس رضي الله عنهما لا تركنوا الى الذين ظلموا في المحبة ولين الكلام والمودة وعن مجاهد لا تداهنوا الظلمة وعن ابي العالية لا ترضوا باعمالهم وكذا رواه عبد بن حميد من طريق الربيع بن انس فمن استعان بظالم فكانه قد رضي بفعله واذا كان في الركون الى من وجد فيه ما يسمى ظلما هذا الوعيد الشديد فما ظنك بالركون الى الموسومين بالظلم ثم بالميل اليهم ثم بالظلم لنفسه والانهماك فيه اعاذنا الله تعالى من كل مكروه بمنه وكرمه فلولا كان فهلا كان اشار به الى قوله تعالى فلولا كان من القرون من قبلكم ثم قال معناه فهلا كان وهو قول ابي عبيدة قال في قوله فلولا كان من القرون مجازه فهلا كان من القرون وهكذا فسره الزمخشري ثم قال وحكوا عن الخليل كل لولا في القرآن فمعناها هلا الا التي في الصافات وما صحت هذه الحكاية ففي غير الصافات لولا ان تداركه نعمة من ربه لنبذ بالعراء ولولا رجال مؤمنون ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله فلولا قال في حرف ابن مسعود رضي الله عنه فهلا وكلمة هلا للتحضيض

... وسقط في رواية ابي ذر من تركنوا الى هنا صح

اترفوا اهلكوا اشار به الى قوله تعالى واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه وكانوا مجرمين وفسر اترفوا بقوله اهلكوا على البناء للمفعول فيهما [illegible] وهو تفسير باللازم لان معنى الاتراف

وقد ورد في الدعاء هب لنا غنى لا يطغينا صح

التنعيم فلعله اراد به انهم اهلكوا بسبب هذا الاتراف الذي اطغاهم
اي كان الترف سببا لاهلاكهم وقال ابو عبيدة في قوله تعالى واتبع
الذين ظلموا ما اترفوا فيه اي ما تجبروا وتكبروا عن امر الله وصدوا عنه
وقال ابن عباس رضي الله عنهما زفير وشهيق صوت شديد
وصوت ضعيف اشار به الى قوله تعالى لهم فيها زفير وشهيق
اي للذين شقوا في النار زفير وشهيق وقال ابن عباس رضي الله عنهما
الزفير صوت شديد والشهيق صوت ضعيف وفي التفسير
الزفير والشهيق من اصوات المكروبين المحزونين ويحكى عن اهل
اللغة ان الزفير بمنزلة ابتداء الصوت الحمار كالنهيق والشهيق
بمنزلة آخر صوته وقال بعضهم الزفير زفير الحمار والشهيق شهيق
البغال وقيل الزفير ضد الشهيق لان الشهيق رد النفس والزفير
اخراج النفس واصل الزفر الحمل على الظهر والشهيق من قولهم جبل
شاهق وقال ابو العالية الزفير في الحلق والشهيق في الصدر
وقد سقط قوله وقال ابن عباس الى آخره من رواية ابي ذر حدثنا
صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ابو معاوية هو محمد
بن خازم بالخاء المعجمة والزاي الضرير قال حدثنا بريد بضم
الموحدة وفتح الراء مصغرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون
الراء واسمه عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وبريد هذا
هو ابن عبد الله بن ابي بردة وحذف البخاري عبد الله ونسبه الى جده
لروايته عنه تخفيفا عن ابي بردة وفي رواية ابي ذر عن ابيه والصواب
ما ذكره عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله ليملي اي ليمهل من الاملاء وهو الامهال
~~[illegible]~~ واللام فيه للتاكيد للظالم حتى اذا اخذه
لم يفلته بضم اوله اي لم يخلصه ابدا لكثرة مظالمه او لم يخلصه
مدة طويلة ان كان مؤمنا قال ثم قرا وكذلك اخذ ربك اذا
اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الادب والترمذي
في التفسير

كذا قال العيني والظاهر ان يقال والاصوب لانه يجوز اطلاق الاب عليه مجازا [illegible]

في التفسير وكذا النسائي فيه وابن ماجة في الفتن باب ١٢
قوله عز وجل واقم الصلوة اي المفروضة طرفي النهار
ظرف لاقم وضعف ان يكون ظرفا للصلوة كانه قيل اقم الصلوة
الواقعة في هذين الوقتين والطرف وان لم يكن ظرفا الا انه لما
اضيف الى الظرف اعرب باعرابه كقوله اول النهار وآخره ونصف
الليل بنصب هذه كلها على الظرف لما اضيفت اليه وان كانت
ليست موضوعة للظرفية والخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم واختلف
في المراد بطرفي النهار فقيل الصبح والمغرب وقيل الصبح والعصر
وقيل الفجر والظهر وعن مالك وابن حبيب الصبح طرف والظهر
والعصر طرف والمعنى اتم ركوعها وسجودها وخص الصلوة
بالذكر لانها تالية الايمان واليها يفزع من النوائب وسبب
نزول هذه الآية ما في حديث الباب على ما ياتي عن قريب ان شاء الله تعالى
وزلفا من الليل عطف على طرفي النهار وقيل على الصلوة اي
ساعات من الليل وهي ساعاته القريبة من آخر النهار من ازلفه اذا
قربه واختلف في المراد بالزلف ايضا فعن مالك المغرب والعشاء
واستنبط منه بعض الحنفية وجوب الوتر لان زلفا جمع اقله ثلثة
فيضاف الى المغرب والعشاء والوتر ولا يخفى ما فيه وفي رواية
معمر عن قتادة قال طرفي النهار الصبح والعصر وزلفا من الليل المغرب
والعشاء ان الحسنات اي الصلوات الخمس وقيل سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقال عطاء الباقيات الصالحات
لا حول ولا قوة الا بالله يذهبن السيئات اي تكفرها والمراد
بالسيئات الصغائر من الذنوب ذلك اي المذكور من الاستقامة
والنهي عن الطغيان وترك الميل الى الظالمين واقامة الصلوة ذكرى
للذاكرين اي عظة لمن يتعظ اذا وعظ وخصوا بالذكر لانهم هم
المنتفعون هكذا ثبتت الاية الكريمة بتمامها في غير رواية ابي ذر
وفي روايته سقط قوله ذلك ذكرى للذاكرين وقال بعد السيئات
الآية وزلفا ساعات بعد ساعات ففسر قوله وزلفا من الليل

لا كذب انا ابن عبد المطلب قال ابن التين كان بعض اهل العلم
يقول بفتح الباء من قوله لا كذب ليخرجه عن الوزن وقد اجيب
عن مقالته صلى الله عليه وسلم هذا الرجز باجوبة احدها انه نظم
غيره وانه كان انت النبي لا كذب انت ابن عبد المطلب
فذكره بلفظ انا في الموضعين ثانيها ان هذا رجز وليس من
اقسام الشعر وهذا مردود ثالثها انه لا يكون شعرا حتى يتم
قطعة وهذه كلمات يسيرة لا تسمى شعرا رابعها انه خرج
موزونا ولم يقصد به الشعر وهذا اعدل الاجوبة واما نسبته
الى عبد المطلب دون ابيه عبد الله فكانها لشهرة عبد المطلب
بين الناس لما رزق من نباهة الذكر وطول العمر بخلاف عبد الله
فانه مات شابا ولهذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبد المطلب
كما قال ضمام بن ثعلبة لما قدم ايكم ابن عبد المطلب وقيل لانه كان
اشتهر بين الناس انه يخرج من ذرية عبد المطلب رجل يدعو الى الله
ويهدي الله الخلق على يديه ويكون خاتم الانبياء فانتسب اليه ليتذكر
ذلك من كان يعرفه وقد اشتهر ذلك بينهم وقد ذكره سيف بن ذي يزن
قديما لعبد المطلب قبل ان يتزوج عبد الله آمنة واراد صلى الله عليه وسلم
تنبيه اصحابه بانه لا بد من ظهوره وان العاقبة له ليقوى قلوبهم اذا عرفوا
انه ثابت غير منهزم واما قوله لا كذب ففيه اشارة الى ان صفة النبوة
يستحيل معها الكذب فكانه قال انا النبي والنبي لا يكذب فلست بكاذب
فيما اقول حتى انهزم وانا متيقن ان الذي وعدني الله به من النصر حق فلا يجوز
علي الفرار وقيل معنى قوله لا كذب اي انا النبي حقا لا كذب في ذلك واعلم
انه ساق البخاري الحديث عاليا عن ابي الوليد عن شعبة لكنه مختصرا جدا
كما ترى ثم ساقه من رواية غندر عن شعبة مطولا بنزول درجة كما ترى
ايضا وقد اخرجه الاسمعيلي عن ابي خليفة الفضل بن الحباب عن
ابي الوليد مطولا فكانه لما حدث البخاري حدثه به مختصرا وقد اتفقت
الطرق التي اخرجها البخاري لهذا الحديث من سياق هذا الحديث الى
قوله انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب الا رواية زهير بن معاوية

فزاد في آخرها ثم صف اصحابه وزاد مسلم في حديث البراء من
رواية زكريا عن ابي اسحق قال البراء كنا والله اذا احمر البأس
نتقي به وان الشجاع منا للذي يحاذي به يعني النبي صلى الله عليه وسلم
ولمسلم من رواية ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم
حينئذ صار يركض بغلته الى جهة الكفار وزاد فقال اي عباس
ناد اصحاب الشجرة وكان العباس رضي الله عنه صيتا قال فناديت
باعلى صوتي اين اصحاب الشجرة قال فوالله لكان عطفتهم حين
سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك
قال فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على
بغلته كالمتطاول الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ
حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب الكعبة
قال فما زلت ارى حدهم كليلا وامرهم مدبرا ولابن اسحق نحوه
وزاد فجعل الرجل يعطف بعيره فلا يقدر فيقذف درعه
ثم ياخذ سيفه ودرقته ثم يؤم الصوت تتمة روى ابن ابي شيبة
من مرسل الحكم بن عتيبة قال لما فر الناس يوم حنين جعل النبي
صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب
فلم يبق معه الا اربعة نفر ثلثة من بني هاشم ورجل من غيرهم
علي والعباس بين يديه وابو سفيان بن الحارث آخذ
بالعنان وابن مسعود من الجانب الايسر قال وليس يقبل
نحوه احد الا قتل بين يديه وروى الترمذي من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما باسناد حسن لقد رايتنا يوم حنين وان الناس
لمولون وما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجل وهذا اكثر
ما روي في ذلك من عدد من ثبت يوم حنين وروى احمد والحاكم
من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه رضي الله عنه
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين فولى عنه الناس
وثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والانصار فكنا على اقدامنا
ولم نولهم الدبر وهم الذين انزل الله عليهم السكينة وهذا

العصر فنزلت وفي رواية ابن مردويه من طريق ابن بريدة
عن ابيه جاءت امراة من الانصار الى رجل يبيع التمر بالمدينة
وكانت حسناء جميلة فلما نظر اليها اعجبته فذكر نحوه ولم يسم
الرجل ولا المراة ولا زوجها، وذكر بعض الشراح في اسم هذا
الرجل نبهان التمار وقيل عمرو بن غزية وقيل ابو عامر بن قيس
وقيل عباد وقصة نبهان التمار ذكرها عبد الغني بن سعيد
الثقفي احد الضعفاء في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما
واخرجه الثعلبي وغيره من طريق مقاتل عن الضحاك عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان نبهان التمار اتته امراة حسناء
جميلة تبتاع منه تمرا فضرب على عجيزتها ثم ندم فاتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال اياك ان تكون امراة غاز في سبيل الله فذهب
يبكي ويصوم ويقوم فانزل الله والذين اذا فعلوا فاحشة
او ظلموا انفسهم ذكروا الله الآية فاخبره فحمد الله وقال يا رسول الله
هذه توبتي قبلت فكيف لي بان يتقبل شكري فنزلت واقم
الصلوة طرفي النهار الاية قال الحافظ العسقلاني وهذا ان
ثبت حمل على واقعة اخرى لما بين السياقين من المغايرة واما
قصة ابن غزية فاخرجها ابن منده من طريق الكلبي عن ابي صالح
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى واقم الصلوة طرفي
النهار قال نزلت في عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فاتته امراة
تبتاع تمرا فاعجبته الحديث والكلبي ضعيف فان ثبت حمل ايضا
على التعدد وظن الزمخشري ان عمرو بن غزية اسم ابي اليسر
فجزم به فوهم واما ما اخرجه احمد وعبد بن حميد وغيرهما من حديث
ابي امامة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اني اصبت حدا فاقمه علي فسكت عنه ثلثا فاقيمت الصلوة
فدعا الرجل فقال ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت
فاحسنت الوضوء قال بلى قال ثم شهدت الصلوة معنا قال فان
الله قد غفر لك وحكى هذه الآية فهي قصة اخرى ظاهر سياقها انها
متاخرة

اياك
نسخه

متاخرة عن نزول الآية ولعل الرجل ظن ان كل خطيئة فيها حد
فاطلع على ما فعل حدا والله تعالى اعلم واما قصة عامر بن قيس
فذكرها مقاتل بن سليمن في تفسيره واما قصة عباد فحكاها
القرطبي ولم يعزها وعباد اسم جد ابي اليسر ولعله نسب ثم سقط
شيء واقوى الجميع انه ابو اليسر كعب بن عمرو بن عباد بن
عمرو بن سواد بن غنم بن كعب الانصاري السلمي وامه نسيبة
بنت الازهر بن مري بن كعب بن غنم شهد بدرا والعقبة
فهو عقبي بدري شهد بدرا وهو ابن عشرين سنة وهو الذي
اسر العباس بن عبد المطلب يوم بدر وكان رجلا قصيرا دحداحة
ذا بطن والعباس رضي الله عنه رجل طويل ضخم فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد اعانك عليه ملك كريم وهو الذي انتزع
راية المشركين وكانت بيد ابي عزيز بن عمير يوم بدر وشهد صفين
مع علي رضي الله عنه ويعد في اهل المدينة وكانت وفاته سنة خمس
وخمسين واما ابن غزية فقال ابو عمر هو عمرو بن غزية بن عمرو بن خنساء
بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن النجار الانصاري المازني
شهد العقبة ثم بدرا وهو والد الحجاج بن عمرو واختلف في صحبة الحجاج
ثم انه قد تمسك بظاهر قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
المرجئة وقالوا ان الحسنات تكفر كل سيئة كبيرة كانت او صغيرة
وحمل الجمهور هذا المطلق على المقيد في الحديث ان الصلوة
الى الصلوة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر وقالت
طائفة ان اجتنبت الكبائر تكفر الذنوب وان لم تجتنب
الكبائر لم تكفر السيئات شيئا وقال آخرون ان لم تجتنب
الكبائر ~~[illegible]~~ الصغائر وقيل ان
المراد ان الحسنات تكون سببا لترك السيئات لقوله تعالى
ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر لا انها تكفر شيئا
حقيقة وهذا قول بعض المعتزلة وقال ابن عبد البر ذهب
بعض اهل العصر الى ان الحسنات تكفر الذنوب واستدل

لم تحط الحسنات سيئاتها وتحط

بهذه الآية وغيرها من الآيات والاحاديث الظاهرة في ذلك قال ويرد عليه الحث على التوبة في اي كبيرة فلو كانت الحسنات تكفر جميع السيئات لما احتيج الى التوبة واستدل بهذا الحديث على عدم وجوب الحد في القبلة واللمس ونحوهما وعلى سقوط التعزير على من اتى شيئا منها وجاء نادما واستنبط منه ابن المنذر انه لا حد على من وجد مع امراة اجنبية في لحاف واحد والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث في كتاب الصلوة في المواقيت في باب الصلوة كفارة

سورة يوسف

قال في مقامات التنزيل سورة يوسف مكية كلها وما بلغنا فيها اختلاف وفي تفسير ابن النقيب عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة نزلت بمكة الا اربع آيات فانهن نزلن بالمدينة ثلاث آيات من اولها والرابعة لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين وسبب نزولها سؤال اليهود عن امر يعقوب ويوسف عليهما السلام وهي مائة واحدى عشرة آية والف وسبعمائة وست وسبعون كلمة وسبعة آلاف ومائة وست وستون حرفا بسم الله الرحمن الرحيم لم يثبت البسملة الا في رواية ابي ذر وقال فضيل مصغر فضل بالمعجمة هو ابن عياض بن موسى ابو علي ولد بسمرقند ونشأ بابيورد وكتب الحديث بكوفة وتحول الى مكة واقام بها الى ان مات بها سنة سبع وثمانين ومائة وقبره بمكة يزار عن حصين بضم الحاء المهملة مصغر حصن هو ابن عبد الرحمن السلمي ~~...~~ اشارة الى قوله تعالى واعتدت لهن متكأ وفسره مجاهد بقوله الاترج بضم الهمزة وسكون التاء وضم الراء وتشديد الجيم وفي رواية ابي ذر الاترنج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لغتان قال فضيل الاترج بالحبشة متكا وسقط قوله قال فضيل في رواية ابي ذر

م الحبشة بلسان اي اروى

ص ١٥

وروى التعليق الاول ابن المنذر عن يحيى بن محمد بن يحيى حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن فضيل بن عياض عن حصين به وروى التعليق الثاني ابو محمد عن ابيه عن اسمعيل بن عثمان ثنا يحيى بن يمان عنه وقال الزمخشري متكا ما يتكا عليه من نمارق وقيل متكا مجلس طعام لانهم كانوا يتكئون للطعام والشراب والحديث كعادة المترفين ولهذا نهي ان ياكل الرجل متكئا وعن مجاهد متكا طعاما يحز حزا كان المعنى يعتمد بالسكين لان القاطع يتكئ على المقطوع بالسكين وقال ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن رجل مجهول عن مجاهد متكا بضم الميم وسكون التاء من غير همز كالسابق قال في الكشاف قال الشاعر

واهدت متكة لبني ابيها ... تخب بها العثمثمة الوقاح

تخب من الخبب بالمعجمة والموحدة والعثمثمة بفتح المهملة والمثلثتين الناقة الشديدة وقيل للاسد والوقاح بالواو المفتوحة والقاف وبالمهملة الصلبة قال وكانت اهدت اترجة على ناقة وكانها الاترجة التي ذكرها ابو داود في سننه انها شقت بنصفين وحملا على جمل كالعدلين كل شيء قطع بالسكين من متك الشيء بمعنى بتكه اذا قطعه وقال الاعرج متكا على وزن مفعل من تكا يتكا اذا اتكا واخرج ابن ابي حاتم من وجه آخر عن مجاهد المتكأ بالتثقيل الطعام وبالتخفيف الاترج والرواية الاولى عنه اعم وقال قتادة لذو علم لما علمناه عامل بما علم اشار به الى قوله تعالى وانه لذو علم لما علمناه وفسر قتادة قوله لذو علم بقوله عامل بما علم رواه ابن ابي حاتم عن ابيه ثنا ابو معمر اسمعيل بن ابرهيم القطعي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي عروبة عن قتادة والضمير في وانه ليعقوب عليه السلام كما يرشد اليه قوله تعالى الا حاجة في نفس يعقوب قضاها وقال ابن جبير هو سعيد بن جبير صواع وفي رواية ابي ذر صواع الملك بزيادة لفظ الملك مكوك الفارسي بفتح الميم وتشديد الكاف الاولى المضمومة

وفي رواية معاذ بن المثنى ثنا مسدد عن فضيل عن حصين عن مجاهد في قوله تعالى واعتدت لهن متكا قال اترج وفي تفسير ابن مردويه من هذا الوجه ايضا فزاد فيه عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو من زيادة الحافظ الصغاني صح

زليخا ليوسف عليه السلام صح

وهكذا رواه سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عن ابن عباس رضي الله عنهما وذلك كالاترج وغيره من الفواكه فعلى هذا يحتمل ان يكون الميم بدلا من الباء وهو معروف في لغة العرب ويحتمل ان يكون مادة اخرى وافقت هذه صح

وسكون الواو وآخره كاف اخرى وهو مكيال معروف لاهل العراق يسع فيه ثلاث كيلجات وقال ابن الاثير المكوك اسم للمكيال ويختلف في مقدارها باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد وفي حديث انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضا بالمكوك المد وقيل الصاع ويجمع على مكاكي على ابدال الياء من الكاف الاخيرة وقراءة الجمهور صواع وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قرا صاع الملك وعن ابي رجاء صوع بسكون الواو وعن يحيى بن يعمر مثله لكن بغين معجمة حكاها الطبري الذي يلتقي طرفاه كانت تشرب بها الاعاجم وقد اشار بهذا التعليق الى قوله تعالى قالوا نفقد صواع الملك وفسر صواع بقوله مكوك الفارسي وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير وكذا رواه ابو محمد عن ابيه ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عنه ورواه ابن منده في غرائب شعبة وابن مردويه من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله صواع الملك قال كان كهيئة المكوك من فضة يشربون فيه وقد كان للعباس رضي الله عنه مثله في الجاهلية وكذا اخرجه احمد وابن ابي شيبة عن محمد بن جعفر عن شعبة واسناده صحيح وقال ابن زيد كان كاسا من ذهب وقال ابن اسحق كان من فضة مرصعة بالجواهر جعلها يوسف عليه السلام مكيالا لا يكال بغيرها وكان يشرب فيها وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان قدحا من زبرجد وقال ابن عباس رضي الله عنهما تفندون تجهلون اشار به الى قوله تعالى اني لاجد ريح يوسف لولا ان تفندون وفسر تفندون بقوله تجهلون روى ابن ابي حاتم من طريق ابي سفيان عن عبد الله بن ابي الهذيل عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله لولا ان تفندون اي تسفهون وكذا قال ابو عبيدة معناه لولا ان تسفهون وكذا اخرجه عبد الرزاق واخرج ايضا عن معمر عن قتادة مثله واخرجه ابن مردويه

ابن مردويه من طريق ابن ابي الهذيل ايضا باتم منه قال في قوله تعالى ولما فصلت العير لما خرجت العير هاجت ريح فاتت يعقوب بريح يوسف عليهما السلام فقال اني لاجد ريح يوسف لولا ان تفندون قال لولا ان تسفهون قال فوجد ريحه من مسيرة ثلثة ايام وقال مجاهد لولا ان تقولوا ذهب عقلك وقوله تفندون ماخوذ من الفند محركا وهو الهرم وقال غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما غيابة بالضم ... كل شيء غيب عنك شيئا فهو غيابة اشار به الى قوله تعالى والقوه في غيابة الجب يلتقطه بعض السيارة وقوله كل شيء مبتدا وقوله غيب عنك في محل الجر صفة شيء وقوله فهو غيابة جملة اسمية وقعت خبر المبتدا ادخلت الفاء في خبره لتضمنه معنى الشرط وقوله غيابة الجب اي قعر الجب وظلمته وقال قتادة اسفله واصلها من الغيبوبة والجب بضم الجيم وتشديد الموحدة الركية التي لم تطو اي البئر التي لم تطو وكذا القليب وبذلك فسره ابو عبيدة قال الجوهري القليب البئر قبل ان تطوى وسميت جبا من اجل انها قطعت قطعا ولم يحدث لها غير القطع من الطي وما اشبهه وقيل لكونه محفورا في جبوب الارض اي ما غلظ منها واللام في الجب للعهد فقيل هو جب بيت المقدس وقيل بارض الاردن وقيل على ثلثة فراسخ من منزل يعقوب عليه السلام بمؤمن لنا بمصدق اشار به الى قوله تعالى حكاية عن اخوة يوسف عليه السلام وتركنا يوسف عند متاعنا فاكله الذئب وما انت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين وفسر قوله بمؤمن بقوله بمصدق وبذلك فسره ابو عبيدة والمعنى وما انت بمصدق كلامنا وفي التفسير وما انت بمصدق لنا لسوء ظنك بنا وتهمتك لنا وهذا قميصه ملطخ بالدم ... اشده قبل ان ياخذ في النقصان يقال بلغ اشده وبلغوا اشدهم وقال بعضهم واحدها شد وقد وقع هذا الى قوله شغفها في بعض النسخ قبل قوله وقال قتادة

وفي نسخة بالجمل الحكاية
وفي اخرى غيابة الجب

حيث يغيب خبره قال الكلبي الجب ان اسفله واسع وراسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما في جوانبه صح

وقد اشار به الى قوله تعالى ولما بلغ اشده آتيناه حكما وعلما وفسر قوله اشده بقوله قبل ان ياخذ في النقصان واختلفوا في قدره فذكر ابن المنذر عن الشعبي وربيعة وزيد بن اسلم ومالك انه الحلم وعن سعيد بن جبير ثمان عشرة سنة وقيل عشرون وقيل خمسة وعشرون وقيل ثلثون وقيل ثلثة وثلثون قاله مجاهد وقيل اربعون وقيل سبع عشرة سنة وقيل خمسة وثلثون وقيل ثمانية واربعون وعن ابن عباس رضي الله عنهما ما بين ثمان عشرة الى ثلثين وقيل ستون وقيل منتهى شبابه وقوته وقال ابن التين الاظهر انه اربعون لقوله تعالى ولما بلغ اشده واستوى آتيناه حكما وعلما وذلك ان النبي كان لا يتنبأ الا بعد اربعين سنة وقال الحافظ العسقلاني وتعقب بان عيسى عليه السلام نبئ دون اربعين ويحيى عليه السلام كذلك لقوله تعالى وآتيناه الحكم صبيا وكذلك سليمن عليه السلام لقوله ففهمناها سليمن الى غير ذلك والحق ان المراد بالاشد بلوغ زمن الحلم في حق يوسف عليه السلام ولهذا جاء بعده وراودته التي هو في بيتها وفي حق موسى عليه السلام لعله بعد ذلك كبلوغ الاربعين ولهذا جاء بعده واستوى ووقع قوله آتيناه حكما وعلما في الموضعين فدل على ان الاربعين ليست حدا لذلك وقوله يقال بلغ اشده وبلغوا اشدهم اشارة الى انه يضاف الى المفرد والجمع بلفظ واحد قال ابو عبيدة هو جمع لا واحد له وحكى الطبري انه واحد لا نظير له في الآحاد وقوله وقال بعضهم واحده شد وهو قول الكسائي وقال سيبويه واحده شدة بالهاء والمتكأ بتشديد الفوقية وبالهمز على قراءة الجمهور ما اتكأت عليه لشراب اي لاجل شرب شراب او لحديث او لطعام وابطل الذي قال انه الاترج اي هو الاترج وليس في كلام العرب الاترج يعني ليس في كلام العرب تفسير المتكأ بالاترج وهذا اخذه من كلام ابي عبيدة قال

اعتدت

اي من قال ان المتكأ بمعنى الاترج فقد قال باطلا صح

لما ذكر فيما مضى عن قريب عن مجاهد ان المتكأ الاترج انكر ذلك فقال والمتكأ والاصح هو ايراده عقيب ذلك صح

اعتدت افعلت من العتاد ومعناه اعددت لهن متكأ اي نمرقا يتكأ عليه وزعم قوم انه ترج وهذا ابطل باطل في الارض ولكن عسى ان يكون مع المتكأ ترج يأكلونه ويقال الق له متكأ يجلس عليه انتهى فلما احتج بضم التاء على البناء للمفعول عليهم اي على القائلين بانه الاترج بانه وفي رواية ابي ذر بان المتكأ بالتشديد من نمارق يعني وسائد فروا الى شر منه فقالوا وفي رواية ابي ذر وقالوا بالواو انما هو المتك ساكنة التاء مخففة وساكنة نصب وانما المتك يعني بالضم والسكون طرف البظر بفتح الموحدة وسكون الظاء المشالة موضع الختان من المراة وقيل البظر التي لا يحبس بولها وقيل هو ما تبقيه الخاتنة بعد الختان من المراة ومن ذلك اي ومن ذلك اللفظ قيل لها اي للمراة متكاء بفتح الميم وسكون التاء وبالمد وهي التي لم تختن وهي التي يقال لها البظراء وابن المتكاء اي ويعير الرجل ايضا فيقال له ابن المتكاء فان كان ثم بفتح المثلثة اي هناك اترج فانه بعد المتكأ اي كان بعده وفي نسخة بعيد المتكأ من العد وقال الحافظ العسقلاني بانفاه البخاري رحمه الله تبعا لابي عبيدة قد اثبته غيره فقد روى عبد بن حميد من طريق عوف الاعرابي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يقراها متكا مخففة ويقول هو الاترج وقد حكاه الفراء وتبعه الاخفش وابو حنيفة الدينوري والقالي وابن فارس وغيرهم كصاحب الجامع والصحاح والمشارق فنسب الاثم بالصواع جهارا وترى المتك بيننا مستعارا وفي الجامع ان اهل عمان يسمون السوسن المتك وقيل بضم اوله الاترج وبفتحه السوسن والحاصل ان المتك بالضم والسكون هو الذي فسره مجاهد وغيره بالاترج وهي قراءة شاذة واما القراءة المشهورة فهو ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها كما جرت عادة الاكابر عند الضيافة وبهذا التقرير لا يكون بين النقلين تعارض وقد روى عبد بن حميد من طريق منصور عن مجاهد

انتهى صح

شاذة

قال من قرأها مثقلة قال الطعام ومن قرأها مخففة قال الاترج ثم لا مانع ان يكون

المتك المخفف مشتركا بين الاترج وطرف البظر قال الكرماني

واعلم ان البخاري يريد ان يبين ان المتكأ في قوله واعتدت لهن

متكأ اسم مفعول من الاتكاء وليس هو متكا بمعنى الاترج ولا بمعنى

طرف الفرج فجاء فيها بعبارات مجرفة وقال الحافظ العسقلاني

كذا قال فوقع في اشد مما انكره فانه اساءة على مثل هذا الامام لا يليق

بمن يتصدى لشرح كلامه والله الموفق شغفها يقال بلغ الى

شغافها ضبطه المحدثون بكسر المعجمة وعند اهل اللغة بالفتح وقد

سقط لفظ الى في رواية ابي ذر وهو غلاف قلبها واما

شعفها بالعين المهملة وهي قراءة الحسن وابن محيصن فمن

المشعوف وفي نسخة فهو من المشعوف اشار به الى قوله تعالى

وقال نسوة في المدينة امرأة العزيز تراود فتيها عن نفسه

قد شغفها حبا وفسره بقوله يقال بلغ الى شغافها اي قد شغفه

يوسف زليخا يعني بلغ حبها الى شغافها وفسر الشغاف بغلاف

قلبها وقال ابو عبيدة في قوله تعالى قد شغفها حبا اي وصل

الحب الى شغاف قلبها وهو غلافه قال وقرأ قوم شعفها

اي بالعين المهملة فهو من المشعوف انتهى يقال فلان مشعوف

بفلان اذا بلغ به الحب اقصى المذاهب وشعاف الجبال اعلاها

وغلاف القلب جلدة رقيقة ملتصقة بالقلب وقيل حبة القلب

وقيل علقة سوداء في صميمه والمعنى ان اشتغالها بحبه صار

حجابا بينها وبين كل ما سوى المحبة فلا يخطر ببالها سواه وقوله

واما شعفها يعني بالمهملة فمن المشعوف يقال فلان مشعوف

بفلان اذا بلغ به الحب اقصى المذاهب ويقال فلان شعفه

الحب اي احرق قلبه وهو من شعف البعير اذا هناه اي طلاه

بالقطران فاحرقه وكشف ابو عبيد عن هذا المعنى فقال الشعف

بالمهملة احراق الحب القلب مع لذة يجدها كما ان البعير اذا طلي بالقطران

بلغ منه مثل ذلك ثم يستروح اليه يعني لا يستلذه وحكى الطبري عن

عبد الرحمن

وابو رجاء والاعرج وروي عن علي رضي الله عنه والجمهور بالمعجمة صح

انتهى سماه

الشغاف [illegible]

١٨

عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ان الشعف بالعين المهملة البغض

وبالمعجمة الحب وغلطه الطبري وقال ان الشعف بالمهملة

بمعنى الحب اشهر من ان يجهله ذو علم بكلامهم اصب اميل

اشار به الى قوله تعالى حكاية عن قول يوسف عليه السلام

والا تصرف عني كيدهن اصب اليهن وفسر اصب بقوله اميل

اي اميل الى اهوائهن يقال صبا الى اللهو يصبو صبوا اذا مال اليه

قال الشاعر ‌شعر الى هند صبا قلبي وهند مثلها يصبي ومنه

سمي الصبي لانه يميل الى كل شيء اضغاث احلام وفي رواية

ابي ذر سقط لفظ احلام ما لا تأويل له اشار به الى قوله تعالى

قالوا اضغاث احلام وما نحن بتأويل الاحلام بعالمين وفسر

قوله اضغاث احلام بقوله ما لا تأويل له لانه من الاخلاط وروى

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله اضغاث احلام قال

اخلاط احلام ولابي يعلى من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

قال هي الاحلام الكاذبة يعني الرؤيا الكاذبة التي لا اصل لها

والضغث بكسر الضاد وسكون الغين المعجمتين وسقط

الواو من قوله والضغث في رواية ابي ذر ملء اليد من حشيش

وما اشبهه سواء كان جنسا واحدا او اجناسا مختلطة

وخصه في الكشاف بما جمع من اخلاط النبات فقال واصل

الاضغاث ما جمع من اخلاط النبات وحزم فاستعير لذلك

اي استعيرت الاضغاث للتخاليط والاباطيل والجامع

الاختلاط من غير تمييز بين جيد ورديء والاضافة في اضغاث

احلام بمعنى من والتقدير اضغاث من احلام ومنه وخذ بيدك

ضغثا لا من قوله اضغاث احلام واحدها ضغث

كذا وقع في رواية ابي ذر وتوجيهه انه اراد ان الضغث واحد

الاضغاث وهو ملء اليد من حشيش وما اشبهه واراد ان

ضغثا في قوله وخذ بيدك ضغثا بمعنى ملء الكف من الحشيش

لا بمعنى ما لا تأويل له من الرؤيا وذلك في قصة ايوب عليه السلام

وفي نسخة زيادة قوله صبا مال صح

فرواية جرير بن حازم وصلها مسلم وغيره من رواية ابن وهب عن
جرير بن حازم ان ايوب حدثه ان نافعا حدثه ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما حدثه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف فقال
يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف يوما في المسجد الحرام
فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوما وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد اعطاه جارية من الخمس فلما اعتق رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبايا الناس قال عمر رضي الله عنه يا عبد الله اذهب الى تلك
الجارية فخل سبيلها فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد وعرف
وجه دخول هذا الحديث في باب غزوة حنين ورواية حماد بن سلمة
وصلها مسلم ايضا من طريق حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن ايوب
مقرونة برواية محمد بن اسحق كلاهما عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
[illegible] في قصة النذر دون غيره من ذكر الجارية والسبي وقد ذكر في فرض
الخمس كلام الدارقطني على هذا الحديث وانه قال رواه ابن عيينة
عن ايوب فاختلف الرواة عنه فمنهم من ارسله ومنهم من وصله وممن
رواه موصولا محمد بن ابي خلف وهو من شيوخ مسلم اخرجه الاسمعيلي
من طريقه وفيه ذكر النذر والسبي والجارية كما في رواية جرير بن حازم
وفي المغازي لابن اسحق في قصة الجارية فائدة اخرى قال حدثني
ابو وجزة يزيد بن عبيد السعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطى من سبي هوازن علي بن ابي طالب رضي الله عنه جارية يقال لها
ريطة بنت حيان بن عمر واعطى عثمان رضي الله عنه جارية يقال لها
زينب بنت حيان واعطى عمر رضي الله عنه فلانة فوهبها لابنه
قال ابن اسحق فحدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثت جاريتي
الى اخوالي في بني جمح ليصلحوا لي منها حتى اطوف بالبيت ثم آتيهم فخرجت
من المسجد فاذا الناس يشتدون فقلت ما شانكم قالوا رد علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءنا وابناءنا فقلت دونكم
صاحبتكم فهي في بني جمح فانطلقوا فاخذوها وهذا الاتيان في قوله في رواية

يعني ح

حماد

حماد بن زيد انه وهب عمر رضي الله عنه جاريتين فيجمع بينهما بان
عمر رضي الله عنه اعطى احدى جاريتيه لولده عبد الله رضي الله عنه
والله تعالى اعلم وذكر الواقدي انه صلى الله عليه وسلم اعطى لعبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه والآخرين معه من الجواري وان جارية سعد
بن ابي وقاص رضي الله عنه اختارته فاقامت عنده وولدت له
وقد تقدم ما يتعلق بالاعتكاف في بابه ومطابقة الحديث للترجمة
قد ظهرت مما قررنا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك الامام عن يحيى بن سعيد هو الانصاري قاضي المدينة
عن عمر بن كثير بالمثلثة بن افلح بلفظ افعل التفضيل مدني
مولى ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه وثقه النسائي وغيره
وهو تابعي صغير ولكن ذكره ابن حبان في اتباع التابعين وليس له
في البخاري سوى هذا الحديث بهذا الاسناد وحرف يحيى بن يحيى
الاندلسي في روايته فقال عمرو بن كثير بفتح العين والصواب عمر
بالضم عن ابي محمد هو نافع بن عباس معروف باسمه وكنيته مولى
ابي قتادة ويقال مولى عقيلة بنت طلق ويقال عبلة بنت طلق
عن ابي قتادة اسمه الحارث بن ربعي وقيل غيره انه قال خرجنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت
للمسلمين جولة بفتح الجيم وسكون الواو اي حركة فيها اختلاط اي
تقدم وتاخر وفي العبارة لطف حيث لم يقل هزيمة وقد اطلق في
رواية الليث الآتية بعدها انهم انهزموا لكن بعد القصة التي
ذكرها ابو قتادة وقد تقدم في حديث البراء ان هذه الجولة كانت
في بعض المسلمين لا في رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حوله
فرايت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمهما وقوله علا اي ظهر وفي الرواية الليثية
بعدها نظرت الى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين وآخر
من المشركين يختله من ورائه ليقتله ويتبين من هذه الرواية ان الضمير
في قوله في الاولى فضربته من ورائه لهذا الثاني الذي كان يريد ان يختل المسلم

قال ابو عبيدة في قوله تعالى اذهبوا فتحسسوا من يوسف واخيه
يقول تخبروا اى التمسوا في المظان وسئل ابن عباس رضى الله عنهما
عن الفرق بين التحسس بالحاء المهملة والتجسس بالجيم فقال
لا يبعد احدهما عن الآخر الا ان التحسس في الخير والتجسس
في الشر وقيل بالحاء لنفسه وبالجيم لغيره ومنه الجاسوس مزجاة
قليلة اشار به الى قوله تعالى وجئنا ببضاعة مزجاة وفسرها
بقوله قليلة قال ابو عبيدة اى يسيرة قليلة وقيل رديئة وقيل
فاسدة وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله مزجاة
قال يسيرة ولسعيد بن منصور عن عكرمة قال قليلة واختلف
في بضاعتهم فقيل كانت من صوف ونحوه وقيل دراهم رديئة
لا تروج وروى عن عكرمة وابن عباس رضى الله عنهما كانت
دراهم زيوفا لا تنفق الا بوضيعة وروى عبد الرزاق باسناد
حسن عن ابن عباس رضى الله عنهما وسئل عن قوله ببضاعة
مزجاة قال خلق الغرارة والحبل ورثة المتاع غاشية
من عذاب الله عامة مجللة اشار به الى قوله تعالى افامنوا
ان تاتيهم غاشية من عذاب الله وفسر غاشية بقوله عامة
اى نقمة عامة مجللة بفتح الجيم وكسر اللام الاولى المشددة من
جلل الشئ اى عمه وهو صفة غاشية قال ابو عبيدة غاشية
من عذاب الله مجللة وكذا فسره ابن عباس رضى الله عنهما وهو
تاكيد عامة وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله تعالى
غاشية من عذاب الله اى وقيعة تغشاهم وقال الضحاك
يعنى الصواعق والقوارع باب وليس في
معظم النسخ لفظ باب استيأسوا يئسوا وزاد في بعض
النسخ من الياس لا تيأسوا من روح الله معناه الرجاء
لم يثبت هذا الا في رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى
واشار بقوله استيأسوا الى قوله تعالى فلما استيأسوا منه
خلصوا نجيا وفسره بقوله يئسوا وزيادة السين والتاء للمبالغة
اى فلما

صح

اى فلما ايس اخوة يوسف عليه السلام من يوسف ان يجيبهم الى
ما سالوه خلصوا نجيا اى خلا بعضهم ببعض يتناجون ويتشاورون
ولا يختلط بهم غيرهم وقوله ولا تيأسوا من روح الله اشار به الى قوله تعالى
ولا تيأسوا من روح الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون
وقال معناه الرجاء اى معنى عدم الياس الرجاء او معنى التركيب
الرجاء اذ لا روح ثمه حقيقة وروح الله رحمته وتنفيسه وفضله
قاله قتادة والضحاك وقال ابن زيد من فرج الله وذلك حكاية
من كلام يعقوب عليه السلام لاولاده خلصوا نجيا اعتزلوا نجيا ... وثبت هذا
في رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى وسقط في رواية
غيرهما ووقع في رواية المستملى اعترفوا بدل اعتزلوا والصواب
هو الاول قال ابو عبيدة في قوله تعالى خلصوا نجيا اى اعتزلوا
نجيا وقوله نجيا حال من فاعل خلصوا اى متناجين اذ النجى هو الذى
يتناجى والجميع انجية يتناجون الواحد نجى والاثنان
والجمع نجى اى يستوى فيه الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث
اما لانه مصدر في الاصل جعل نعتا كما قيل النجوى بمعناه قال تعالى واذ
هم نجوى ونظيره العدل والزور واما لانه بمنزلة المصادر كالصهيل
والوجيف واما لانه صفة على فعيل كصديق واما لانه فعيل بمعنى مفاعل
كالعشير والخليط بمعنى المعاشر والمخالط كقوله تعالى وقربناه
نجيا اى مناجيا وهذا في الاستعمال مفرد مطلقا يقال هم خليطك
وعشيرك اى مخالطوك ومعاشروك وانجية اى وقد يجمع
فيقال انجية على وزن افعلة وكان من حقه اذا جعل وصفا
ان يجمع على افعلاء كغنى واغنياء وشقى واشقياء وقال
البغوى النجى يصلح للجماعة كما قال ههنا وللواحد كما قال وقربناه
نجيا وانما جاز للواحد والجمع لانه مصدر جعل نعتا كالعدل ومثله
النجوى يكون اسما ومصدرا قال تعالى واذ هم نجوى اى متناجون
وقال ما يكون من نجوى ثلثة وقال في المصدر انما النجوى من الشيطان
وقال في المفاتيح واحسن الوجوه ان يقال انهم تمحضوا تناجيا

نجيا [illegible] في [illegible] بهم
اى بينهم من غير [illegible]

لانّ من شأن حصول امر من الامور فيه وصف بانه صار عين ذلك
الشئ فلما اخذوا في التناجي الى غاية الحد صاروا كانهم في انفسهم
نفس التناجي وحقيقته باب قوله
تعالى وسقط لفظ باب قوله في رواية غير ابي ذر ويتم نعمته
عليك الخطاب ليوسف عليه السلام واتمام النعمة بالنبوة وقيل
باعلاء الكلمة وقيل بان احوج اليه اخوته وقيل بسعادة الدارين
وعلى آل يعقوب هم ولده وقيل هو وامراته واولاده الاحد
عشر واتمام النعمة الجمع بين نعمة الدنيا وهي الملك ونعمة الآخرة
وكرر على للعطف على الضمير المجرور كما اتمها على ابويك جدك
وجد ابيك من قبل اي من قبلك ابرهيم واسحق بدل من
ابويك او عطف بيان واتمام النعمة عليهما بالرسالة وقيل
على ابرهيم بان انجاه من النار وعلى اسحق بان انجاه من الذبح وقيل
على ابرهيم بالخلة وعلى اسحق باخراج يعقوب والاسباط
من صلبه عليهم الصلوة والسلام وقد سقط لفظ ابرهيم واسحق
في رواية ابي ذر وقال بعد قوله من قبل الآية حدثنا وفي رواية
ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد هو الجعفي البخاري المعروف
بالمسندي وفي الفرع كاصله وقال عبد الله بن محمد بواو العطف قبل
قال وكذا عند خلف في الاطراف قال الحافظ العسقلاني والاول
اولى انتهى وذلك لان الثاني يقتضي المذاكرة لا التحديث قال
اخبرنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث التنوري عن عبد الرحمن
بن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكريم
ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب
ابن اسحق بن ابرهيم وقد جمع يوسف عليه السلام مكارم
الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابنا لثلثة انبياء عليهم السلام
وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الخ موزونا مقفى وهو لا ينافي قوله تعالى
وما علمناه الشعر اذ لم يقع ذلك منه صلى الله عليه وسلم
قصدا

قصدا وقد سبق الحديث في باب الانبياء ومطابقته للترجمة
من حيث ان المذكور فيها هؤلاء الانبياء الاربعة عليهم السلام
باب قوله عز وجل وقد ثبت لفظ باب قوله
في رواية ابي ذر عن المستملي وسقط في رواية غيره لقد كان
في يوسف واخوته اي في قصتهم آيات دلائل قدرة الله
وحكمته في كل شئ او علامات نبوتك وفي رواية ابي ذر آية
بالتوحيد على ارادة الجنس وهي قراءة ابن كثير للسائلين لمن
سأل عن قصتهم والمراد باخوته علاته العشرة وهم يهوذا
وروبيل وشمعون ولاوي وريالون ويشجر ودينة
وهؤلاء السبعة من بنت خالته ليا تزوجها يعقوب عليه
السلام اولا فلما توفيت تزوج اختها راحيل فولدت
له يوسف وبنيامين وقيل جمع بينهما ولم يكن الجمع محرما
حينئذ واربعة آخرون دان ونفتالي وجاد وآشر
من سريتين زلفة وبلهة قال القسطلاني ولم يقم دليل على
نبوة اخوة يوسف وذكر بعضهم انه اوحي اليهم بعد ذلك ولم يذكر
لذلك مستندا سوى قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما انزل الينا
وما انزل الى ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وهذا
لا ينهض دليلا لان بطون بني اسرائيل يقال لهم الاسباط كما يقال
للعرب قبائل وللعجم شعوب فغيه انه تعالى اوحى الى الانبياء
من اسباط بني اسرائيل فذكرهم اجمالا لانهم كثيرون ولم يقم دليلا
على اعيان هؤلاء انهم اوحي اليهم بل في هذه السورة من احوالهم
وافعالهم ما يدل على انهم لم يكونوا انبياء على ما لا يخفى والله تعالى اعلم
وقد سبق هذه الترجمة بعينها مع الحديث في كتاب الانبياء عليهم
السلام وفي رجال الاسناد وبعض المتن تغاير حدثني بالافراد
محمد هو ابن سلام كما تقدم مصرحا في احاديث الانبياء
قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة وآخره هاء
تأنيث هو ابن سليمن عن عبيد الله هو العمري عن سعيد بن ابي سعيد

كيسان المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم اى الناس اكرم قال اكرمهم عند الله
اتقاهم كما قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم قالوا ليس
عن هذا نسالك وفى نسخة نسال بدون كاف الخطاب قال
فاكرم الناس يوسف نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن خليل
الله وهذه فضيلة خاصة ليوسف عليه السلام لم يشاركه فيها
احد ولا يلزم من ذلك ان يكون افضل من غيره مطلقا قالوا ليس
عن هذا نسالك قال صلى الله عليه وسلم فعن معادن العرب
اى اصولهم التى ينسبون اليها ويتفاخرون بها وشبهوا
بالمعادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة تسالونى بحذف
احدى النونين وفى رواية ابى ذر تسالوننى بنونين قالوا نعم
قال صلى الله عليه وسلم فخياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام
اذا فقهوا بضم القاف وفى رواية ابى ذر بكسر القاف ووجه العطف
ان الوضيع العالم خير من الشريف الجاهل فلهذا قيد بقوله اذا فقهوا
تابعه اى تابع عبدة ابو اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله
وقد وصل البخارى هذه المتابعة فى كتاب الانبياء عليهم السلام
باب ——— قوله تعالى وقد سقط لفظ باب
قوله فى رواية غير ابى ذر عن المستملى قال اى يعقوب عليه السلام
لبنيه بل سولت فيه حذف تقديره لم ياكله الذئب بل سولت
لكم انفسكم امرا فى شانه فصبر جميل اى فامرى صبر جميل او فصبر
جميل امثل وروى مرفوعا الصبر الجميل هو الذى لا شكوى فيه عن بث
لم يصبر ويدل له قوله اشكو بثى وحزنى الى الله ودل قوله جميل
على ان الصبر قسمان وقيل الصبر الجميل هو ان يعرف ان منزل
ذلك البلاء هو الله المالك الذى لا اعتراض عليه فى تصرفه فيستغرق
قلبه فى هذا المقام ويكون ما نعاله من الشكاية وقيل الجميل هو الصبر
لجميع الاعراض لاجل الرضى بقضاء الله تعالى وثبت قوله فصبر
جميل فى رواية ابى ذر عن المستملى وسقط فى رواية غيره سولت زينت
اشار

ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان فى الاية سؤالا
عن يوسف الذى هو اكرم
الناس من حيث النسب
وفى الحديث اخبر النبى صلى
الله عليه وسلم عن صفته تلك
صح

اشار به الى ان سولت فى الاية المذكورة بمعنى زينت
اى حسنت وسهلت روى هذا عن قتادة رواه ابو محمد
عن على بن الحسن ثنا ابو الجماهر اخبرنا سعيد بن بشير عنه حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله اى ابن يحيى الاويسى المدنى قال حدثنا
ابرهيم بن سعد بسكون العين اى ابن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف رضى الله عنه وسقط فى رواية ابى ذر لفظ بن سعد
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهرى قال اى
البخارى وحدثنا وفى نسخة ح وحدثنا بدون قال الحجاج
هو ابن منهال السلمى الانماطى البصرى قال حدثنا عبد الله
بن عمر النميرى بضم النون مصغر النمر الحيوان المشهور قال
حدثنا يونس بن يزيد الايلى بفتح الهمزة وسكون التحتية
قال سمعت الزهرى ابن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير
اى ابن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص
الليثى وعبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب وهو
ابن عتبة بن مسعود وعبيد الله هذا هو احد الفقهاء السبعة
عن حديث عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه
وسلم حين قال لها اهل الافك مسطح وحسان وعبد الله بن
ابى وزيد بن رفاعة وغيرهم ما قالوا من ابلغ ما يكون من الافتراء
والكذب وسقط فى رواية ابى ذر لفظ ما قالوا فبراها الله
تعالى من ذلك بما انزله فى سورة النور قال الزهرى كل حدثنى
طائفة من الحديث اى بعضا منه ولا يضر عدم التعيين
اذ كل ثقة حافظ قال النبى صلى الله عليه وسلم اى لعائشة
رضى الله عنها بعد ان افاض الناس فى قول اهل الافك فى
غير موضع كباب تعديل النساء بعضهن بعضا وعقب غزوة
انمار ان كنت بريئة مما نسب اليك فسيبرئك الله منه
وان كنت الممت بذنب اى نزلت به واتيته من غير قصد وعادة
فاستغفرى الله وتوبى اليه قالت اى قالت عائشة رضى الله عنها
قلت

انّي ولتسّ لا اجد مثلا وفي الشهادات لا اجدلي ولكم مثلا الا
ابا يوسف يعقوب عليهما السلام اذ قال فصبر جميل والله
المستعان على ما تصفون وكانها من شدة كربها لم تذكر اسم
يعقوب عليه السلام وانزل الله وفي نسخة فانزل الله بالفاء
انّ الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الآيات
من سورة النور وسقط في رواية غير ابي ذر لفظ عصبة منكم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فصبر جميل حدثنا موسى
هو ابن اسمعيل المنقري وفي نسخة موسى بن اسمعيل قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين مصغرا هو ابن عبد الرحمن السلمي عن ابي وائل شقيق
بن سلمة انه قال حدثني مسروق بن الاجدع بالجيم والدال
والعين المهملتين قال حدثتني ام رومان بضم الراء وتفتح
بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس قال الحافظ ابو نعيم بقيت
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا وفيه تاييد لتصريحه
بسماع مسروق منها فيكون الحديث متصلا واما قول ابن سعد
انها توفيت سنة ست ونزل النبي صلى الله عليه وسلم قبرها ففيه
نظر فقد جزم ابرهيم الحربي الحافظ بان مسروقا سمع من ام رومان
في خلافة عمر رضي الله عنه وهي ام عائشة رضي الله عنها قالت
بينا بغير ميم انا وعائشة اخذتها الحمى وفي احاديث الانبياء
عليهم السلام بينا انا مع عائشة جالستان اذ ولجت علينا امراة
من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل بفلان قالت
فقلت لم قالت انه نمى الحديث فقالت عائشة رضي الله عنها
اي حديث فاخبرتها قالت فسمعه ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل اي لعل الذي حصل لها في
حديث اي من اجل حديث تحدث اي به في حقها وهو حديث
الافك ولفظ تحدث بضم اوله على البناء للمفعول قالت اي ام رومان

نعم

نعم وقعدت عائشة قالت مثلي ومثلكم كيعقوب
وبنيه والله المستعان على ما تصفون وفي نسخة
زيادة قوله بل سولت لكم انفسكم امرا فصبر جميل ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة باب قوله عز وجل
وليس في بعض النسخ لفظ باب قوله وراودته التي هو
اي يوسف عليه السلام في بيتها عن نفسه وذلك انه
عليه السلام كان في غاية الجمال ونهاية البهاء والكمال فدعاها
ذلك الى ان طلبت منه برفق ولين قول ان يواقعها
والمراودة المصدر والريادة طلب النكاح يقال راود
فلان جاريته على نفسها وراودته هو على نفسه اذا حاول
كل واحد منهما الوطئ وتعدى بعن لانه ضمن معنى خادعته
اي خادعته عن نفسه والمفاعلة هنا من واحد نحو داويت
المريض ويحتمل ان يكون على بابها فان كلا منهما يطلب من
صاحبه شيئا اي تطلب منه الفعل وهو يطلب منها
الترك واسم المراة في المشهور زليخا وقيل راعيل واسم
سيدها العزيز قطفير بكسر اوله وقيل بهمزة بدل القاف
وغلقت الابواب قيل كانت سبعة والتشديد للتكثير
وقالت هيت لك بفتح الهاء وسكون التحتية وفي رواية
ابي ذر بكسر الهاء وهما لغتان وفيها لغات اخر وستجي ان
شاء الله تعالى وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما
هيت لك بالحورانية اي باللغة الحورانية وحوران بفتح
الحاء المهملة وسكون الواو وبالراء والنون بلد بارض الشام
كذا قال الكرماني وقال البكري حوران على وزن فعلان
ارض بالشام وقال الرشاطي حوران جبل بالشام وقال ابن
الانباري هي مدينة حوران وقال ابن حرب هي مدينة بصرى
وقال ابو محمد حوران من اعمال دمشق هلم معنى هلم اقبل وادن
وقال الكسائي هذه لغة اهل حوران وقعت الى الحجاز معناه تعال

نقله عنه ابو عبيد القاسم بن سلام في قوله عكرمة هذا وصله عبد بن حميد
من طريقه واخرج من وجه آخر عن عكرمة قال هيئت لك بضم
الهاء وتشديد التحتية وبعدها اخرى مهموزة وعند عبد الرزاق
من وجه آخر عن عكرمة قال معناه تهيات لك وعن قتادة يقول
بعضهم هلم لك واخرج ابن مردويه من طريق مسروق عن
عبد الله قال اقرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم هيت لك يعنى
هلم لك وقال ابو عبيدة فى قوله وقالت هيت لك اى هلم
وانشدنى ابو عمرو بن العلاء ان العراق واهلها عنق
اليك بهيت هيتا قال ولفظ هيت للواحد والاثنين
والجمع من الذكر والانثى سواء الا ان العدد فيما بعد تقول هيت
لك وهيت لكما وهيت لكم قال وشهدت ابا عمرو بن العلاء
وساله رجل عمن قرا هئت لك اى بكسر الهاء وضم المثناة
مهموزا فقال باطل لا يعرف هذا احد من العرب انتهى وقد اثبت
ذلك الفراء وساقه من طريق الشعبى عن ابن مسعود رضى الله عنه
وهى قراءة ابن عامر من رواية هشام وسياتى تحرير ذلك
ان شاء الله تعالى قال ابن جبير اى سعيد بن جبير تعاله
يعنى معنى هيت تعاله والهاء فى تعاله للسكت ولفظ تعال
امر وهذا وصله الطبرى وابو الشيخ من طريقه ثم هى فى بعض اللغات
يتعين فعليتها وفى بعضها اسميتها وفى بعضها يجوز الامران
كما ستعرف من القراآت ان شاء الله تعالى حدثنى بالافراد
احمد بن سعيد اى ابن صخر ابو جعفر الدارمى المروزى وهو
شيخ مسلم ايضا قال حدثنا بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
بن عمر بضم المهملة الازدى البصرى قال حدثنا شعبة
عن سليمان اى ابن مهران الاعمش عن ابى وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وسقط لفظ عبد الله فى
رواية ابى ذر قالت هيت لك بفتح الهاء والفوقية وفى
رواية ابى ذر بكسر الهاء وضم الفوقية من غير همز فيها قال اى ابن مسعود

رضى

وسقط لفظ لك فى رواية ابى ذر صح

وقال الحسن هى لغة سريانية
وقال الكسائى هى لغة عربية
وقال ... هى كلمة حث واقبال على الشئ واصلها
من الجلبة والصياح تقول العرب هيت لفلان اذا
دعاه وصاح به وقيل تقول بل ... وقال السدى معربة
من القبطية بمعنى هلم لك وقيل من العبرانية والجمهور على انها
عربية صح

وجاء عنه الضم والفتح ايضا صح

رضى الله عنه وفى نسخة وقال بالواو وانما نقرؤها بالنون
كما علمناها على البناء للمفعول وهذا فى الظاهر موقوف ولكن
قوله كما علمناها يدل على انه مرفوع وقال النحاس وبعضهم يقول
عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم ان البخارى رحمه الله
اورده مختصرا وقد اخرجه عبد الرزاق عن الثورى عن الاعمش
بلفظ انى سمعت القراء فسمعتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم
واياكم والتنطع والاختلاف فانما هو كقول الرجل هلم وتعال
ثم قرا وقالت هيت لك بفتح ... التاء فقلت ان
اناسا يقرؤنها هيت بضم التاء قال لان اقراها كما علمت
احب الى وكذا اخرجه ابن مردويه من طريق شيبان وزائدة
عن الاعمش نحوه ومن طريق طلحة بن مصرف عن ابى وائل
ان ابن مسعود رضى الله عنه قراها هيت بالفتح ومن طريق سليمان
التيمى عن الاعمش باسناده لكن قال بالضم وروى عبد
بن حميد من طريق ابى وائل قال قراها عبد الله بالفتح فقلت له
ان الناس يقرؤنها بالضم فذكره قال الحافظ العسقلانى
وهذا اقوى وقراءة ابن مسعود رضى الله عنه بكسر الهاء وبالضم
او بالفتح بغير همز وروى عبد بن حميد عن ابى وائل انه كان
يقراها كذلك لكن بالهمز وقد تقدم انكار ابى عمرو ذلك لكن ثبت
ما انكره فى رواية هشام عن ابن عامر كما مر انتهى وفى هذه اللفظة
خمس قراآت فنافع وابن ذكوان وابو جعفر بكسر الهاء وياء
ساكنة وتاء مفتوحة وابن كثير بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء
مضمومة وهشام بهاء مكسورة وهمزة ساكنة وتاء مفتوحة
او مضمومة والباقون بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة
وعن ابن محيصن فتح الهاء وسكون الياء وكسر التاء وهى
عن ابن عباس رضى الله عنهما ايضا والحسن وعن ابن ابى اسحق
احد مشايخ النحو بالبصرة كسر اوله وضم آخره وحكى النحاس
انه قرئ بكسرها وعن ابن عباس رضى الله عنهما هييت بضم الهاء

اشفقوا ان يغزوهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا قد فرغ
لنا فلا ناهية له دوننا فالراي ان نغزوه فجمعها مالك بن عوف
النصري بعباد حملة وكان عمره حينئذ ثلثين سنة واجتمع عليه
مع هوازن ثقيف كلها واجتمعت مضر وجشم وسعد بن ابي بكر
وناس من بني هلال وفي جشم دريد بن الصمة شيخ كبير اعمى لا شي
فيه الا التيمن برايه ومعرفته بالحرب وجاء الناس الى مالك بن عوف
فلما اجمع السير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حط مع الناس مالهم
ونساءهم واطفالهم فلما نزل باوطاس وفيهم دريد في شجار له
يقاد به قال باي واد انتم قالوا باوطاس قال نعم مجال الخيل لا حزن
ضرس ولا سهل دهس مالي اسمع رغاء البعير ونهاق الحمير وبكاء
الصغير قيل ساق مالك مع الناس ذلك فقال اين مالك
فدعا له فقال انك اصبحت رئيس قومك وانك تقاتل
رجلا قد اوطأ العرب وخافته العجم ومن بالشام واجلى يهود
الحجاز قتلا واخراجا على ذل وصغار ولهذا اليوم له ما بعده قال
اني لاطمع ان ترى ما يسرك قال مالي اسمع رغاء البعير ثم قال
اجعل خلف كل رجل اهله وماله ليقاتل عنهم قال يا مالك انك
لم تصنع بتقديم بيضة هوازن الى نحور الخيل شيئا ارفعهم
الى ممتنع بلادهم وعليا قومهم ثم الق فان كانت لك والا
فقد احرزت اهلك ومالك قال انك كبرت وخرفت لتطيعني
يا معشر هوازن او لاتكئن على هذا السيف حتى يخرج من ظهري وكره
ان يكون لدريد فيها ذكر وراي فاطاعوه فقال دريد هذا يوم
ليتني لم اشهده ياليتني فيها جذع ثم قال مالك للناس اذا رايتموهم
فاكسروا جفون سيوفكم ثم احملوا حملة رجل واحد ثم انه لما اجمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم السير اليهم ذكر له ان عند صفوان
دروعا وسلاحا وهو يومئذ كافر فقال يا ابا امية اعرنا سلاحك
قال اغصبا يا محمد قال بل عارية مضمونة فاعطاه مائة درع بما
يكفيها من السلاح فساله رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكفيه

حملها

حملها ففعل واستعار من نوفل بن الحارث بن عبد المطلب
ثلثة الاف رمح ثم خرج يوم السبت لست خلون من شوال
عامدا الى حنين معه الفان من اهل مكة وعشرة الاف من الذين
فتح الله بهم وذكروا انه قد قال من قال حين راى كثرة من معه
من جنود الله تعالى لن نغلب اليوم من قلة واستعمل على مكة
عتاب بن اسيد وعمره نحو عشرين سنة اميرا على من تخلف
من الناس فخرج معه اهل مكة ركبانا ومشاة حتى النساء
على غير دينه نظارا يرجون الغنائم ولا يكرهون ان يكون
الصدمة برسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبه ومعه ابو سفيان
بن حرب وصفوان بن امية وهو كافر فاستقبلوا وادي
حنين في عماية الصبح وكان القوم سبقوهم اليه فكمنوا في شعابه
ومضائقه حتى يهابوا فخرجوا من كل جهة وقد شدوا شدة
رجل واحد وانحاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات اليمين
ودعا الى الله تعالى فكان من دعائه اللهم لك الحمد واليك
المشتكى وانت المستعان ثم قال ايها الناس هلموا الي انا
رسول الله انا ابن عبد المطلب ففر الناس ولم يبق معه غير
نفر من المهاجرين والانصار واهل بيته قيل مائة وقيل ثمانون
وقيل اقل منهم ابو بكر وعمر وعلي والعباس وابن عمه ابو سفيان
بن الحارث واسامة فلما راى من كان مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جفاة اهل مكة الهزيمة تكلموا بما في نفوسهم من الضغن
قال ابو سفيان بن حرب وكان اسلامه بعد مدخولا والازلام
معه في كنانته لا تنتهي هزيمتهم دون البحر وقال بعضهم الا بطل
السحر اليوم فقال له صفوان وهو يومئذ كافر اسكت فض الله
فاك فلان يربني رجل من قريش احب الي من ان يربني رجل
من هوازن وقال شيبة بن عثمان بن ابي طلحة اخو بني عبد الدار
وكان ابوه قتل يوم احد اليوم ادرك ثاري اقتل محمدا قال
فادرت لقتله فجئته من عن يمينه فاذا العباس قائم عليه فجئته

قال سبحان الله عجب حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير
المكي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش سليمن
بن مهران عن مسلم هو ابن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة
وآخره حاء مهملة مصغرا وهو ابو الضحى وهو بكنيته اشهر ووقع
في مسند الحميدي عن سفيان اخبرني الاعمش او اخبرت عنه عن
مسلم كذا عنده بالشك وكذا اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريقه
واخرجه الاسمعيلي من طريق ابن ابي عمر عن سفيان قال سمعت
من الاعمش او اخبرته عنه عن مسلم بن صبيح وهذا الشك لا يقدح
في صحة الحديث فانه قد تقدم في الاستسقاء من طرق اخرى عن
الاعمش من غير رواية ابن عيينة فيكون هذه معدودة في المتابعات
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه
انه ذكر ان قريشا لما ابطؤا عن النبي وفي رواية ابي ذر على
النبي صلى الله عليه وسلم بالاسلام زاد في الاستسقاء دعا عليهم
قال اللهم اكفنيهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم سنة
بفتح السين اي جدب وقحط حصت بالحاء والصاد المشددة
المهملتين اي اذهبت وقال الكرماني حصت بالمهملتين يقال سنة
حصاء اي جرداء لا خير فيها ويفهم منه انه بالتخفيف كل شيء حتى
اكلوا العظام زاد في الاستسقاء والميتة حتى جعل الرجل
ينظر الى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان من ضعف
بصره بسبب الجوع قال الله تعالى وفي الاستسقاء فجاءه ابو سفيان
فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك هلكوا فادع الله تعالى
فقرأ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين قال الله عز
وجل انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون اي الى الكفر
وفي الاستسقاء في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين
كسني يوسف يوم تأتي السماء بدخان مبين الى قوله عائدون وفي
سورة الدخان فاستسقى فسقوا فنزلت انكم عائدون فلما
اصابتهم الرفاهية فانزل الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى
انا منتقمون افيكشف اي قال ابن مسعود رضي الله عنه افيكشف

عنهم

عنهم العذاب يوم القيمة وقد مضى الدخان الحاصل بسبب
الجوع ومضت البطشة اي الكبرى يوم بدر وعن الحسن
البطشة الكبرى يوم القيمة وقد مضى الحديث في كتاب الاستسقاء
ومضى الكلام فيه ومطابقته للترجمة من حيث انه شبه ما عرض
ليوسف مع اخوته ومع امراة العزيز بما عرض لنبينا صلى الله عليه وسلم
مع قومه اخرجوه من وطنه كما اخرج يوسف عليه السلام اخوته
فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم قومه لما فتح مكة كما لم يعنف يوسف
عليه السلام اخوته حين قالوا له تالله لقد آثرك الله علينا ودعا
النبي صلى الله عليه وسلم بالمطر لما ساله ابو سفيان ان يستسقي لهم
كما دعا يوسف عليه السلام لاخوته لما جاؤه نادمين فقال لا تثريب
عليكم اليوم يغفر الله لكم ثم معنى الآية بل عجبت من حلمي عنهم مع
سخريتهم بك وتماديهم على غيهم وعلى قراءة ابن مسعود رضي الله عنه
بالضم بل عجبت من حلمك عن قومك اذ اتوك متوسلين بك
فدعوت فكشف عنهم وذلك كحلم يوسف عليه السلام عن اخوته
اذ اتوه محتاجين وكحلمه عن امراة العزيز حيث اغرت سيدها
وكذبت عليه ثم سجنته ثم عفا عنها بعد ذلك ولم يؤاخذها فظهر
تناسب ما بين الآيتين في المعنى مع بعد الظاهر بينهما ايضا
قرره هكذا ابو الاصبغ عيسى بن سهل في شرحه قال ومثل هذا الكثير
مما عابه بعدم لم يفتح الله عليه والله المستعان باب
قوله تعالى فلما جاءه الرسول اي رسول الملك ليخرجه من
السجن قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي
قطعن ايديهن اي اساله عن حقيقة شانهن لتعلم براءتي
عن تلك التهمة واراد بذلك حسم مادة الفساد عنه لئلا ينحط
قدره عند الملك ولعل معظم غرضه عليه السلام ان لا يقع خلل في
الدعوة واظهار النبوة وقال فسئله ما بال النسوة ولم يقل فسئله
ان يفتش عن حالهن تهييجا له على تحقيق الحال ولم يتعرض لامراة
العزيز مع ما صنعت به كرما ومراعاة للادب ووعيا بما التي يسال بها

وليس في بعض النسخ لفظ باب
[illegible]

عن حقيقة الشئ ظاهرا ان ربي اى العالم بخفيات الامور بكيدهن
عليم حين قلن اطع مولاتك او ان كل واحدة منهن طمعت فيه
فلما لم تجد مطلوبها منه طعنت فيه ونسبته الى القبيح فرجع الرسول
من عند يوسف عليه السلام الى الملك فدعا النسوة وامراة العزيز
فلما حضرن قال اى الملك لهن ما خطبكن اى ما شانكن اذ
راودتن يوسف عن نفسه هل وجدتن منه ميلا اليكن فنزهنه
من كال عفته حيث قلن حاش لله اى معاذ الله ما علمنا عليه من
سوء اى من فاحشة كذا سيقت الآية في رواية غير ابى ذر وفي
روايته الى قوله ربك ثم فسر قوله حاش لله وحاش بغير الف
بعد الشين وحاشا بالف تنزيه في رواية الاكثرين بالنون
بعدها زاى مكسورة ثم تحتانية ساكنة وفي رواية حكاها القاضى
عياض تبرئة بالموحدة والراء والهمزة من البراءة واستثناء
قال ابو عبيدة في قوله حاش لله الشين مفتوحة بغير ياء وبعضهم
يدخلها في آخره كقول الشاعر حاشا ابى ثوبان ان به ضنا ومعناه
التنزيه والاستثنا عن الشر تقول حاشيته اى استثنيته
وقد قرا الجمهور بحذف الالف بعد الشين وابو عمرو باثباتها
في الوصل وحذف الالف بعد الحاء لغة وقراءها الاعمش
واختلف في انها حرف او اسم او فعل فقيل هو فعل متعد
متصرف تقول حاشيته بمعنى استثنيته ويؤيده قول النابغة
ولا احاشى من الاقوام من احد فان تصريف الكلمة من الماضى
الى المستقبل دليل فعليتها وقيل انها اسم مرادف للتنزيه بدليل
قراءة بعضهم حاشا لله بالتنوين كما يقال براءة من كذا وزعم
بعضهم انها اسم فعل معناها ابترئ او برئت وقيل انها كلمة
استثناء فذهب سيبويه واكثر البصريين الى انها حرف دائما
بمنزلة الا لكنها تجر المستثنى وذهب الجرمى والمازنى والمبرد
والزجاج والاخفش وابو زيد والفراء وابو عمرو والشيبانى الى
انها تستعمل كثيرا حرفا جارا وقليلا فعلا متعديا جامدا لتضمنه معنى الا

و اقتضى كلام المؤلف ان اثبات الالف وحذفها سواء لغة وقيل ان حذف الالف لغة اهل الحجاز دون غيرهم

حصحص وضح اشار به الى قوله تعالى قالت امراة العزيز
الآن حصحص الحق وفسر حصحص بقوله وضح قال ابو عبيدة
اى الساعة وضح الحق وتبين وقال الخليل معناه تبين وظهر بعد
خفاء وقيل ذهب الباطل والكذب فانقطع وتبين الحق وظهر
والاصل فيه حص فقيل حصحص كما يقال في كف كفكف وقيل
اصل الحص استيصال الشئ يقال حص شعره اذا استاصله
جزا وقيل هو ماخوذ من الحصة اى ظهرت حصة الحق من جهة
الباطل وهذا انما قالته امراة العزيز لما علمت ان هذه المناظرات
والتفحصات انما وقعت بسببها وقيل ان النسوة اقبلن عليها
يقررنها وقيل خافت ان يشهدن عليها فاعترفت وهذه
شهادة لما راى جانبها ولم يذكرها فعرفت انه ترك ذكرها تعظيما
لها فكافاته على ذلك فكشفت الغطاء واعترفت ان الذنب
كله من جانبها وانه كان مبرا عن الكل حدثنا وفي رواية ابى ذر
حدثنى بالافراد سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام وبالدال
المهملة هو سعيد بن عيسى بن تليد المصرى ونسبه البخارى الى جده
قال حدثنا عبد الرحمن بن القاسم هو العتقى بضم المهملة
وفتح المثناة بعدها قاف المصرى الفقيه المشهور صاحب الامام
مالك وراوى المدونة من علم مالك وليس له في البخارى
الا هذا الموضع عن بكر بفتح الموحدة بن مضر بضم الميم وفتح
المعجمة اى ابن محمد المصرى عن عمرو بن الحارث اى ابن يعقوب
بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصارى المصرى
الفقيه المشهور المقرئ احد الائمة الاعلام عن يونس بن يزيد
الايلى عن ابن شهاب الزهرى عن سعيد بن المسيب المخزومى
احد الاعلام وابى سلمة بن عبد الرحمن اى ابن عوف رضى الله عنه
عن ابى هريرة رضى الله عنه والاسناد مسلسل بالمصريين
الى يونس بن يزيد والباقون مدنيون وفيه رواية الاقران
لان عمرو بن الحارث من اقران يونس بن يزيد قال اى انه قال

بحيث ظهرت بشرته

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا هو ابن اخى
ابرهيم الخليل عليهما الصلوة والسلام وكان ممن هاجر معه الى مصر
كان ياوى الى ركن شديد يشير الى قوله تعالى لو ان لى بكم قوة
او آوى الى ركن شديد ولو لبثت فى السجن ما لبث يوسف
وفى رواية ابى ذر ولو لبثت فى السجن لبث يوسف بفتح اللام
وسكون الموحدة وكان قد لبث سبع سنين وسبعة اشهر وسبعة
ايام وسبع ساعات كما قيل لاجبت الداعى اى لاسرعت الى الاجابة
للخروج من السجن قال محيى السنة انه صلى الله عليه وسلم وصف
يوسف عليه السلام بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج
حين جاءه رسول الملك فعل المذنب حين يعفى عنه مع طول لبثه
فى السجن بل قال ارجع الى ربك فاساله ما بال النسوة اللاتى قطعن
ايديهن اراد ان يقيم الحجة فى حبسهم اياه ظلما قال ذلك صلى
الله عليه وسلم على سبيل التواضع لا انه صلى الله عليه وسلم كان فى امره
مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف والتواضع لا يصغر كبيرا
ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذى حق حقا لكنه يوجب لصاحبه فضلا
ويلبسه جلالا وقدرا ونحن احق من ابرهيم وفى سورة البقرة
وغيرها ونحن احق بالشك من ابرهيم يعنى لو كان الشك متطرقا
الى الانبياء كنت انا احق به وقد علمتم انى لم اشك فابرهيم عليه السلام
لم يشك اذ قال اى ربه جل وعلا اولم تؤمن بعد قوله رب ارنى
كيف تحيى الموتى قال بلى اى آمنت ولكن اى ولكن سألتك
ان تريني كيفية الاحياء ليطمئن قلبى فلم يكن شك فى القدرة
على الاحياء بل اراد الترقى من علم اليقين الى عين اليقين مع
مشاهدة الكيفية وقد مر فى تفسير سورة البقرة فى باب واذ قال
ابرهيم رب ارنى كيف تحيى الموتى وقد مر الكلام فيه مستقصى
ومطابقة الحديث للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله ولو لبثت فى السجن
ما لبث يوسف لاجبت الداعى باب قوله وليس فى
بعض النسخ باب قوله حتى اذا استياس الرسل استفعل من الياس
ضد الرجاء

قال النووى التجأ الى الله تعالى فيما بينه وبين الله واظهر
للاضياف العذر وضيق الصدر ويجوز انه نسى الالتجاء
الى الله فى حماية الاضياف
صح

وقد تقدم ايضا فى ترجمتى
ابرهيم ولوط عليهما السلام
من احاديث الانبياء

ضد الرجاء قال ابو عبيدة فى قوله تعالى استياسوا منه
استفعلوا من يئست ومثله فى هذه الآية وليس
مراده باستفعل الا الوزن خاصة والا فالسين
والتاء زائدتان واستياس بمعنى يئس كاستعجب
وعجب وفرق بينهما الزمخشرى بان الزيادة تقع فى مثل هذا
للتنبيه على المبالغة فى ذلك الفعل وليس فى الكلام شىء
يكون حتى غاية له فاختلف فى تقدير شىء يصح تغييته
بحتى فقدره الزمخشرى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا
متراخى النصر عنهم حتى وقدره القرطبى وما ارسلنا من قبلك
يا محمد الا رجالا ثم لم يعاقب اممهم حتى وقدره ابن الجوزى
وما ارسلنا من قبلك الا رجالا فدعوا قومهم فكذبوهم وطال
دعاؤهم وتكذيب قومهم حتى قال فى اللباب والاحسن
الاول واختلف فى معنى الآية ايضا فقيل معناها حتى اذا
استياس الرسل من ايمان قومهم فظن قومهم ان الرسل
قد كذبوا فى وعد العذاب وقيل حتى اذا استياس الرسل
من قومهم ان يصدقوهم وظن المرسل اليهم ان الرسل كذبوهم
وما لهما واحد وقال عطاء والحسن وقتادة ظنوا ايقنوا
ان قومهم قد كذبوهم ومعنى التخفيف ان الرسل كذبوهم فيما
اخبروهم به من نصر الله اياهم باهلاك اعدائهم وقرا مجاهد كذبوا
بفتح الكاف وتخفيف الذال وسيجىء ما يتعلق بذلك فى شرح
الحديث ان شاء الله تعالى وقال ابن عرفة الكذب الانصراف
عن الحق فالمعنى كذبوا تكذيبا لا تصديق بعده حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله اى ابن اويس ابو القاسم القرشى الاويسى
المدنى الاعرج قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين
اى ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى رضى الله عنه
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهرى انه قال
اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير اى ابن العوام عن عائشة رضى الله عنها

قد كذبوهم نسخه

انها قالت له اى لعروة وسقط لفظ له فى رواية ابى ذر
وهو اى والحال ان عروة يسألها عن قول الله تعالى حتى
اذا استيأس الرسل وفى رواية عقيل عن ابن شهاب فى
احاديث الانبياء اخبرنى عروة انه سال عائشة رضى الله عنها
عن قوله تعالى فذكره قال اى عروة قلت اى لعائشة رضى الله عنها
اكذبوا بتخفيف المعجمة المكسورة بعد الكاف المضمومة ام
كذبوا بتشديدها اى مخففة او مثقلة ووقع ذلك صريحا
فى رواية الاسمعيلى من طريق صالح بن كيسان بهذه قالت
عائشة رضى الله عنها كذبوا اى بالتثقيل وفى رواية الاصيلى
مثقلة قلت وفى نسخة فقلت بالفاء اى قال عروة قلت لها
فقد استيقنوا ان قومهم كذبوهم فما هو بالظن
قالت اجل اى نعم وفى رواية عقيل فى احاديث الانبياء
فى هذا الموضع فقالت يا عرية وهو بالتصغير واصله عريوة
فاجتمع حرفا علة فابدلت الواو ياء ثم ادغمت فى الاخرى
لعمرى لقد استيقنوا بذلك ولم يظنوا ففيه اشعار
بان عروة حمل الظن على حقيقته وهو رجحان احد الطرفين
ووافقته عائشة رضى الله عنها لكن روى الطبرى من طريق
سعيد عن قتادة ان المراد بالظن هنا اليقين ونقله نفطويه
هنا عن اكثر اهل اللغة قال وهو قوله فى آية اخرى وظنوا ان لا ملجأ
من الله الا اليه وانكر ذلك الطبرى وقال ان الظن لا يستعمله
العرب فى موضع العلم الا فيما كان طريقه غير المعاينة واما ما
طريقه المشاهدة فلا لانا لا نقول اظننى انسانا ولا اظننى
جنيا بمعنى اعلمنى انسانا او جنيا فقلت اى قال عروة فقلت
لها وظنوا انهم قد كذبوا بالتخفيف وفى رواية الاسمعيلى
قلت فهى مخففة فردت عليه حيث قالت معاذ الله لم تكن
الرسل تظن ذلك بربها وهذا ظاهر فى انها انكرت القراءة
بالتخفيف بناء على ان الضمير للرسل وليس الضمير للرسل على ما بينته

ح اى تعوذت من ظن الرسل
انهم كذبوا من عند الله بل ظنهم
ذلك من قبل المصدقين لهم
او من قبل من لم يصدقهم فافهم
صح

ولا

ولا لانكار القراءة بذلك معنى بعد ثبوتها ولعلها لم يبلغها ممن
يرجع اليه فى ذلك وقد ثبت تواترها فى قراءة الكوفيين عاصم
وحمزة والكسائى وكذا الاعمش ويحيى بن وثاب ووافقهم من
الحجازيين ابو جعفر بن القعقاع وهى قراءة ابن مسعود
وابن عباس رضى الله عنهم وابى عبد الرحمن السلمى والحسن البصرى
ومحمد بن كعب القرظى فى آخرين وقد وجهت بان الضمير فى وظنوا
للمرسل اليهم لتقدمهم فى قوله تعالى كيف كان عاقبة الذين
من قبلهم والضميران فى انهم وكذبوا للرسل اى وظن المرسل اليهم
ان الرسل قد كذبوا اى كذبهم من ارسلهم اليهم بالوحى وبوعدهم
بنصرهم عليهم او ان الضمائر كلها ترجع الى المرسل اليهم اى ظن
المرسل اليهم ان الرسل قد كذبوهم فيما ادعوه من النبوة وفيما
يوعدون به من لم يؤمن من العقاب او كذبهم المرسل اليهم بوعد
الايمان وقال الكرمانى لم تنكر عائشة رضى الله عنها القراءة وانما
انكرت تاويل ابن عباس رضى الله عنهما كذا قال وهو خلاف
الظاهر وظاهر السياق ان عروة كان يوافق ابن عباس
رضى الله عنهما فى ذلك قبل ان يسال عائشة رضى الله عنها ثم
لا يدرى رجع اليها ام لا وروى ابن ابى حاتم من طريق يحيى
بن سعيد الانصارى قال جاء رجل الى القاسم بن محمد فقال له
ان محمد بن كعب القرظى يقرأ كذبوا بالتخفيف فقال اخبره عنى
انى سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كذبوا مثقلة اى
كذبتهم اتباعهم وقد تقدم فى تفسير البقرة من طريق ابن ابى مليكة
قال قال ابن عباس رضى الله عنهما حتى اذا استيأس الرسل
وظنوا انهم قد كذبوا خفيفة قال ذهب بها هناك وفى رواية
الاصيلى بها هنالك بميم بدل الهاء وهو تصحيف وقد اخرجه
النسائى والاسمعيلى من هذا الوجه بلفظ ذهب بها هنا واشار
الى السماء وتلا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى
نصر الله الا ان نصر الله قريب وزاد الاسمعيلى فى روايته

مطلب

ثم قال ابن عباس رضي الله عنهما كانوا بشرا ضعفوا وايسوا
وظنوا انهم قد كذبوا وهذا ظاهره ان ابن عباس رضي الله عنهما
كان يذهب الى ان قوله متى نصر الله مقول الرسل واليه
ذهب طائفة ثم اختلفوا فقيل الجميع مقول الجميع وقيل
الجملة الاولى مقول الجميع والاخيرة من كلام الله تعالى وقال
آخرون الجملة الاولى مقول المؤمنين والجملة الثانية مقول
الرسل وقدم الرسول في الذكر لشرفه وهذا اولى وعلى الاول
فليس قول الرسول متى نصر الله شكا بل استبطاء للنصر
وطلبا له وهو مثل قوله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم انجز
لي ما وعدتني وقال الخطابي لا شك ان ابن عباس رضي الله عنهما
لا يجيز على الرسل انها تكذب بالوحي ولا تشك في صدق
المخبر فيحمل كلامه على انه اراد انهم لطول البلاء عليهم وابطاء
النصر وشدة استنجاز من وعدوه به توهموا ان الذي جاءهم
من الوحي كان حسبانا من انفسهم وظنوا عليها الغلط في تلقي
ما ورد عليهم من ذلك فالمراد بالكذب الغلط لا حقيقة الكذب
كما يقول القائل كذبتك نفسك وقال الحافظ العسقلاني ويؤيده
قراءة مجاهد وظنوا انهم قد كذبوا بالفتح اوله مع التخفيف اي غلطوا
ويكون فاعل وظنوا الرسل ويحتمل ان يكون اتباعهم ويؤيده
ما رواه الطبري باسانيد متنوعة من طريق عمران بن الحارث
وسعيد بن جبير وابي الضحى وعلي بن ابي طلحة والعوفي كلهم عن
ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال ايس الرسل من ايمان
قومهم وظن قومهم ان الرسل كذبوا وقال الزمخشري ان صح
هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما فقد اراد بالظن ما يخطر على البال
ويهجس في النفس من الوسوسة وحديث النفس على ما عليه
البشرية واما الظن وهو ترجيح احد الطرفين فلا يظن بالمسلم
فضلا عن الرسل وقال ابو نصر القشيري لا يبعد ان المراد
خطر بقلب الرسل فصرفوه عن انفسهم او المعنى قربوا من الظن

الرسول
معان

كما يقال

كما يقال بلغت المنزل اذا قربت منه وقال الترمذي الحكيم وجهه
ان الرسل كانت تخاف بعد ان وعدهم الله النصر ان يتخلف
النصر لا من تهمة بوعد الله بل لتهمة النفوس ان تكون قد احدثت
حدثا ينقض ذلك الشرط وكان الامر اذا طال واشتد
البلاء دخلهم الظن من هذه الجهة وقال الحافظ العسقلاني
ولا يظن بابن عباس رضي الله عنهما انه يجوز على الرسول ان
نفسه تحدثه بان الله يخلف وعده بل الذي يظن بابن عباس
رضي الله عنهما انه اراد بقوله كانوا بشرا الى اتباع الرسل لا نفس
الرسل وقول الراوي عنه ذهب بها هناك اي الى السماء
معناه ان اتباع الرسل ظنوا ان ما وعدهم به الرسل على لسان
الملك تخلف ولا مانع ان يقع ذلك في خواطر بعض الاتباع
والعجب من الزمخشري في توقفه في صحة ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما
فانه صح عنه لكن لم يات عنه التصريح بان الرسل هم الذين ظنوا ذلك
ولا يلزم ذلك من قراءة التخفيف بل الضمير في وظنوا عائد على
المرسل اليهم وفي كذبوا عائد على الرسل اي وظن المرسل اليهم ان
الرسل كذبوا او الضمائر للرسل والمعنى يئس الرسل من النصر
وتوهموا ان انفسهم كذبتهم حين حدثتهم بقرب النصر او كذبهم
رجاؤهم او الضمائر كلها للمرسل اليهم اي يئس الرسل من ايمان من
ارسلوا اليهم وظن المرسل اليهم ان الرسل كذبوهم في جميع ما ادعوه
من النبوة والوعد بالنصر لمن اطاعهم والوعيد بالعذاب لمن
لم يجبهم واذا كان ذلك محتملا وجب تنزيه ابن عباس رضي الله عنهما
عن تجويزه ذلك على الرسل ويحمل انكار عائشة رضي الله عنها
على ظاهر ما فهم من اطلاق المنقول عنه وقد روى الطبري ان
سعيد بن جبير سئل عن هذه الآية فقال يئس الرسل من قومهم
ان يصدقوهم وظن المرسل اليهم ان الرسل كذبوا فقال الضحاك
بن مزاحم لما سمعه لو رحلت الى اليمن في هذه لكان قليلا فهذا
سعيد بن جبير وهو من اكابر اصحاب ابن عباس العارفين بكلامه

فلا يدخل عليكن **وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخلن هؤلاء عليكن** قال ابن الكلبي فلما فتحت الطائف تزوجها
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فولدت له بريهة وحكى انه لما
اجلاه النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه ابى ان
يرده ولما ولي عمر رضي الله عنه قيل له انه قد ضعف وكبر فاحتاج
فاذن له ان يدخل كل جمعة فيسال الناس ويرد الى مكانه وفي
صحيح ابن حبان عن عائشة رضي الله عنها دخل النبي صلى الله عليه وسلم
وهيت تنعت امراة من يهود فاخرجه صلى الله عليه وسلم فكان
بالبيداء يدخل كل يوم جمعة يستطعم وفي مسند سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه انه خطب امراة بمكة وهو مع النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ليس عندي من يراها ولا من يخبرني عنها فقال هيت انا انعتها
اذا اقبلت اقبلت بست واذا ادبرت ادبرت باربع وكان يدخل
على سودة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اراه الا منكرا
فمنعه ولما قدم المدينة نفاه ولابي داود من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم مخنث قد خضب يديه
ورجليه فقيل يا رسول الله هذا يتشبه بالنساء فنفاه الى
البقيع فقيل الا تقتله فقال اني نهيت عن قتل المصلين
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذكر فتح الطائف وقد
اخرجه البخاري في النكاح واللباس ايضا واخرجه مسلم في الاستيذان
والنسائي في عشرة النساء وابن ماجة في النكاح والحدود
قال ابن عيينة هو سفيان بن عيينة وهو موصول بالاسناد
السابق **وقال ابن جريج** هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
المخنث هيت اي اسم المخنث المذكور في الحديث هيت
بكسر الهاء وسكون التحتية وآخره مثناة فوقية وقيل بفتح الهاء
وجد بهذا الخط بعض الفضلاء المتقدمين وقيل هنب بنون
ساكنة بعدها باء مكسورة وآخره موحدة قال ابن درستويه
هذا هو الصواب وما سواه تصحيف قال والهنب الاحمق وقيل

اسمه

ولذلك اورد الطريق الاخرى حيث قال فيها وهو محاصر الطائف صح

اسمه ماتع بالمثناة الفوقية ذكره ابو موسى المديني في الصحابة حيث
قال اسم هنت ماتع وهو مولى عبد الله بن ابي امية المذكور معه
وعند ابي موسى نفى ابو بكر رضي الله عنه ماتعا الى فدك وليس بها
احد من المسلمين يومئذ وكان في المدينة مخنث آخر اسمه الهدم
بكسر الهاء وسكون الدال والمكبر اي من حديث واثلة بن الاسقع
رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم اخرج الحر واخرج عمر رضي الله عنه
فلانا وفلانا وكان هؤلاء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان فيهم لين في القول وخضاب في الايدي والارجل ولا يزنون
بفاحشة وربما لعب بعضهم بالكرج وفي مراسيل ابي داود ان
عمر رضي الله عنه راى لاعبا بالكرج فقال لولا اني رايت هذا لعب
به على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفيتك من المدينة
والكرج بضم الكاف وتشديد الراء المفتوحة وآخره جيم معرب كره
حدثنا محمود قال **حدثنا ابو اسامة عن هشام
بهذا وزاد وهو محاصر الطائف يومئذ حدثنا
علي بن عبد الله** المعروف بابن المديني قال **حدثنا سفيان**
هو ابن عيينة **عن عمرو** هو ابن دينار **عن ابي العباس الشاعر
الاعمى** واسمه السائب بن فروخ المكي وقد مر في التهجد **عن
عبد الله بن عمرو** اي ابن العاص رضي الله عنهما هكذا وقع عمرو
بالواو في رواية الكشميهني وكذا في رواية النسفي والاصيلي
وقرئ على ابي زيد المروزي كذلك فرده بضم العين وقد ذكر الدارقطني
الاختلاف فيه وقال والصواب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
وكذلك عند ابن المديني والحميدي وغيرهما من حفاظ اصحاب ابن عيينة
عبد الله بن عمر بن الخطاب وكذا اخرجه الطبراني من رواية ابراهيم
بن بشار وهو ممن لازم ابن عيينة جدا والذي قال عن ابن عيينة
في هذا الحديث عبد الله بن عمر وهم الذين سمعوا منه متاخرا كما نبه
عليه الحاكم وقد بالغ الحميدي في ايضاح ذلك فقال في مسنده في روايته
لهذا الحديث عن ابن عيينة عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

وخمسمائة وستة احرف وثمانمائة وخمس وخمسون كلمة وثلاث
واربعون آية بسم الله الرحمن الرحيم لم تثبت البسملة
الا في رواية ابي ذر وحده وقال ابن عباس رضي الله عنهما
وسقطت الواو في وقال في رواية غير ابي ذر كباسط كفيه
مثل المشرك الذي عبد مع الله الها غيره وفي رواية ابي ذر
الها آخر غيره كمثل العطشان الذي ينظر الى خياله
وفي رواية ابي ذر الى ظل خياله في الماء من بعيد وهو يريد
ان يتناوله ولا يقدر اي عليه هكذا وقع في رواية الاكثر
فلا يقدر وحكى القاضي عياض في رواية عامر القابسي فلا يقدم
بالميم بدل الراء وهو تصحيف وان كان له وجه من حيث المعنى
اشار به الى قوله تعالى والذين يدعون من دونه لا يستجيبون
لهم بشيء الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه الآية وقد وصله
ابن ابي حاتم وابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما فذكر مثله وقال في آخره فلا يقدر عليه والذين
يدعون اي المشركون الاصنام وهو مفعول يدعون محذوف
من دونه اي من دون الله يريدون منها جلب نفع او دفع ضر
لا يستجيبون لهم اي لا يستجيب الاصنام لهم وعاد ضمير
العقلاء اليها لمعاملتهم اياها معاملتهم بشيء من جلب نفع او
دفع ضر الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه اي الا استجابة
كاستجابة الماء لمن بسط كفيه اليه يطلب منه ان يبلغ فاه
وما هو ببالغه فان الماء جماد لا يشعر ببسط كفيه ولا بعطشه
ولا يقدر ان يجيبه ويبلغ فاه فوجه التشبيه عدم قدرة المدعو
على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعي وروى الطبري
ايضا من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية
قال مثل الاوثان التي تعبد من دون الله كمثل رجل قد بلغه العطش
حتى كربه الموت وكفاه في الماء وقد وضعهما لا يبلغان فاه يقول
الله تعالى لا يستجيب له الاوثان ولا ينفعه حتى يبلغ كفاه هذا فاه
وماهما

ويروى فلا يقدر بالفاء صح

وماهما ببالغين فاه ابدا ومن طريق ابي ايوب عن علي رضي الله عنه
قال كالرجل العطشان يمد يده الى البئر ليرتفع الماء اليه
وما هو برتفع ومن طريق سعيد عن قتادة الذي يدعو من دون
الله الها لا يستجيب له بشيء ابدا من نفع وضر حتى يأتيه الموت
مثله كمثل الذي بسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه ولا يصل اليه
ذلك فيموت عطشا ومن طريق معمر عن قتادة نحوه لكن قال
وليس الماء ببالغ فاه ما دام باسطا كفيه لا يقبضهما وسيأتي
قول مجاهد في ذلك فيما بعد والله تعالى اعلم وقال غيره اي
غير ابن عباس رضي الله عنهما سخر ذلل اشار به الى قوله تعالى
وسخر الشمس والقمر وفسر سخر بقوله ذلل يعني ذللهما لمنافع
خلقه ومصالح عباده كل يجري الى وقت معلوم وهو فناء
الدنيا وقيام الساعة متجاورات متدانيات اشار به الى
قوله تعالى وفي الارض قطع متجاورات وفسره بقوله متدانيات
وقيل متقاربات يقرب بعضها من بعض بالجوار وتختلف بالتفاضل
يعني انها متقاربة في الاوضاع مختلفة باعتبار كونها مالحة وكونها
طيبة تنبت وكونها سبخة لا تنبت وكونها رخوة وكونها صلبة وكونها
صالحة للزرع والشجر او لاحدهما او غير صالحة لشيء مع ان تأثير الشمس
وسائر الكواكب فيها على السواء فلم يكن ذلك بسبب الاتصالات
الفلكية والحركات الكوكبية وكذلك اشجارها وزروعها
مختلفة جنسا ونوعا وطعما وطبعا مع انها تسقى بماء واحد فلا بد
من مخصص يخصص كلا منها بخاصية دون اخرى وما ذلك الا
بارادة الفاعل المختار وقال مجاهد متجاورات طيبها
عذبها وخبيثها السباخ روى هذا التعليق ابو بكر بن المنذر
عن موسى عن ابي شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقال غيره
المثلات واحدها مثلة بفتح الميم وضم المثلثة كسمرة وسمرات
وهي الاشباه والامثال اشار به الى قوله وقد خلت من
قبلهم المثلات اي وقد مضت من قبلهم من الامم التي عصت ربها

وكذبت رسلها الاشباه والامثال فمعنى المثلات بقوله وهي
الاشباه والامثال وقال الا مثل ايام الذين خلوا هكذا وقع
في رواية ابي ذر مع اسقاط قوله وقال مجاهد طيبها عذبها وخبيثها
السباخ وثبت في رواية غيره وقال غيره صنوان متجاورات
متدانيات المثلات واحدها مثلة الى اخره فجعل الكل لقائل
واحد وكل هذا كلام ابي عبيدة قال في قوله وسخر الشمس والقمر
اي ذللهما فانطاعا قال والتنوين في كل بدل من الضمير للشمس
والقمر وهو مرفوع على الاستيناف فلم يعمل فيه وسخر وقال في
قوله وفي الارض قطع متجاورات اي متدانيات متقاربات
وقال في قوله وقد خلت من قبلهم المثلات اي الامثال والاشباه
والنظير وروى الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
المثلات قال الامثال ومن طريق معمر عن قتادة قال المثلات
العقوبات ومن طريق زيد بن اسلم قال المثلات ما مثل الله
به من الامم من العذاب وعن ابن عباس رضي الله عنهما العقوبات
المستاصلات كمثلة قطع الانف والاذن ونحوهما وسميت
بذلك لما بين العقاب والمعاقب من المماثلة كقوله تعالى وجزاء
سيئة سيئة مثلها وسكن يحيى بن وثاب في قراءته المثلة
وضم الميم وكذا طلحة بن مصرف لكن بفتح الميم وعن الاعمش
فتحهما وفي رواية عن ابي بكر بن عياش بضمهما وبه قرا عيسى
بن عمر بمقدار بقدر هو كلام ابي عبيدة ايضا وزاد مفعال
من القدر واشار به الى قوله تعالى وكل شيء عنده بمقدار وفسر
قوله بمقدار بقوله بقدر اي لا يجاوزه ولا ينقص عنه والعندية
يحتمل ان يكون المراد بها انه تعالى خصص كل حادث بوقت معين
وحالة معينة بمشيئته الازلية وارادته السرمدية وعند حكماء
الاسلام انه تعالى وضع الاشياء كلها واودع فيها قوى وخواص
وحركها بحيث يلزم من حركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة احوال
متعينة ومناسبات مخصوصة مقدرة ويدخل في هذه الاية افعال
العباد

وروى الطبري من طريق سعيد
عن قتادة اي جعل لهم
اجلا معلوما

العباد واحوالهم وخواطرهم وهي من ادل الدلائل على بطلان
قول المعتزلة معقبات وفي رواية ابي ذر يقال معقبات
ملائكة حفظة تعقب الاولى منها الاخرى اشار
به الى قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه
من امر الله وفسر قوله معقبات بقوله ملائكة حفظة تعقب
الاولى منها الاخرى يتعاقبون بالليل والنهار فاذا صعدت
ملائكة النهار عقبتها ملائكة الليل وبالعكس يحفظون
الانسان في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام من بين
يديه ومن خلفه ليلا ونهارا وبذلك فسره ابو عبيدة قال
في قوله تعالى له معقبات من بين يديه اي ملائكة تعقب
بعد ملائكة حفظة الليل تعقب بعد حفظة النهار وحفظة
النهار تعقب بعد حفظة الليل ومنه قولهم فلان عقيبي
وقولهم عقبت في اثره وروى الطبري باسناد حسن عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى له معقبات من بين
يديه ومن خلفه قال ملائكة يحفظونه من بين يديه ومن
خلفه فاذا جاء قدره خلوا عنه ومن طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله من امر الله يقول باذن
الله فالمعقبات هن من امر الله وهي الملائكة ومن طريق
سعيد بن جبير قال حفظهم اياه بامر الله ومن طريق ابرهيم
النخعي قال يحفظونه من الجن ومن طريق كعب الاحبار قال
لولا ان الله وكل بكم ملائكة يذبون عنكم في مطعمكم ومشربكم
وعوراتكم لتخطفتكم واخرج الطبري من طريق كنانة العدوي
ان عثمن رضي الله عنه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن عدد
الملائكة الموكلة بالادمي فقال لكل ادمي عشرة بالليل
وعشرة بالنهار واحد عن يمينه واخر عن شماله واثنان من
بين يديه ومن خلفه واثنان على جبينه واخر قابض على
ناصيته فان تواضع رفعه وان تكبر وضعه واثنان على شفتيه

لا انسان على ما يغنم من السابق وهو الظاهر وقيل صح

ليس يحفظان عليه الا الصلوة على محمد صلى الله عليه وسلم والعاشر
يحرسه من الحية ان تدخل فاه يعني اذا نام [illegible] وقوله له اي
اي لله تعالى معقبات وعن ابن عباس رضي الله عنهما له معقبات
يعني لمحمد صلى الله عليه وسلم من الرحمن حارس من بين يديه ومن خلفه
يحفظونه يعني من شر الانس والجن ومن شر طوارق الليل
والنهار وقيل المعقبات الخدم والحرس حول السلطان
وقيل ما يتعقب من اوامر الله وقضاياه وقيل يحفظونه اي يحفظون
المستخفي بالليل والسارب بالنهار وقوله من امر الله ما لم يجئ
القدر والله تعالى اعلم ومنه اي من اصل المعقبات قيل
لعقيب وهو الذي ياتي في اثر الشيء وفي بعض النسخ العقب
بلا ياء بمعناه وعقب الرجل نسله يقال وفي رواية ابي ذر
قيل عقبت في اثره بتشديد القاف في الفرع كاصله وفي ضبط
الدمياطي بخطه ايضا وقال ابن التين هو بفتح القاف وتخفيفها
قال وضبطه بعضهم بتشديدها وفي بعض النسخ بكسرها قال
العيني ولا وجه له الا ان يكون لغة قال الزمخشري واصل
معقبات معتقبات فادغمت التاء في القاف كقوله وجاء
المعذرون اي المعتذرون ويجوز معقبات بكسر العين وتعقبه
ابو حيان فقال هذا وهم فاحش فان التاء لا تدغم في القاف
ولا القاف في التاء لا من كلمة ولا من كلمتين وقد نص التصريفيون
على ان القاف والكاف كل منهما يدغم في الاخر ولا يدغمان
في غيرهما ولا يدغم غيرهما فيهما واما تشبيهه بقوله وجاء المعذرون
فلا يتعين ان يكون اصله المعتذرون واما قوله ويجوز معقبات
بكسر العين فهذا لا يجوز لانه بناه على ان اصله معتقبات
فادغمت التاء في القاف وقد بينا ان ذلك وهم فاحش
انتهى وقيل الضمير في له لمن المكررة اي لمن اسر القول ومن
جهر به ولمن استخفى ومن سرب جماعة من الملائكة يعقب
بعضهم بعضا او لملك الاخيرة وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما

قال

قال ابن عطية فالمعقبات على هذا حرس الرجل الذين يحفظونه
قالوا والآية على هذا في رؤساء الكفار واختاره الطبري
في آخرين الا ان الماوردي ذكر على هذا التاويل ان الكلام
نفي والتقدير لا يحفظونه وهذا لا ينبغي ان يسمع كيف
يبين كلام موجب ويراد به نفي وحذف لا انما يجوز اذا كان
المنفي مضارعا في جواب قسم نحو تالله تفتؤ وانما معنى
الكلام كما قال المهدوي يحفظونه من امر الله في زعمه وظنه
انتهى المحال بكسر الميم العقوبة اشار به الى قوله تعالى
وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال وفسره بقوله
العقوبة وكذا فسره ابو عبيدة وروى ابن ابي حاتم من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله شديد المحال قال شديد القوة
ومثله عن قتادة ونحوه عن السدي وفي رواية عن مجاهد
شديد الانتقام وعن علي رضي الله عنه شديد الاخذ وعن
مجاهد ايضا شديد القوة وعن الحسن شديد المماحلة
والمماكرة والمغالبة واصل المحال بكسر الميم القوة
وقيل اصله المحل وهو المكر وقيل الحيلة والميم مزيدة
وغلطوا قائله ويؤيد التاويل الاول الآية ويرسل الصواعق
فيصيب بها من يشاء وروى النسائي في سبب نزولها
من طريق علي بن ابي سارة عن ثابت عن انس رضي الله عنه
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل من فراعنة العرب
الحديث وفيه فارسل الله صاعقة فذهبت بقحف راسه
فانزل الله هذه الآية واخرجه البزار من طريق اخرى عن
ثابت والطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مطولا
كباسط كفيه الى الماء ليقبض على الماء اشار به الى
قوله تعالى لا يستجيبون لهم بشيء الا كباسط كفيه الى الماء
ليبلغ فاه وما هو ببالغه وفسره بقوله ليقبض على الماء
وكذا قال ابو عبيدة في قوله تعالى كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه

قال اي الذي يبسط كفيه ليقبض على الماء حتى يؤديه
الى فمه لايتم له ذلك ولا تجمعه انامله قال صابئ بن الحارث
واني واياكم وشوقا اليكم كقابض ماء لم تسقه انامله
تسقه بكسر المهملة وسكون القاف اي لم تجمعه والمعنى ان
الذي يبسط كفيه الى الماء كما لا ينتفع به كذلك المشركون
الذين يدعون الاصنام من دون الله لا ينتفعون بها ابدا
وعن علي رضي الله عنه يعني كالرجل العطشان الجالس على
شفير البئر يمد يده الى الماء فلا يبلغ قعر البئر ولا يبلغ الى
الماء والماء لا يرتفع ولا يرتفع الى يده كذلك لا ينفعهم
ما كانوا يدعون من دون الله عز وجل والعرب تضرب لمن
سعى فيما لا يدركه وطلب ما لا يجده مثلا بالقابض على الماء
لان القابض على الماء لا شيء في يده **زبدا رابيا من ربا يربو**
اشار به الى قوله تعالى انزل من السماء ماء فسالت اودية
بقدرها فاحتمل السيل زبدا رابيا واشار بقوله من ربا
يربو الى ان اشتقاق رابيا من ربا يربو اي انتفخ وكذا قال
ابو عبيدة وقال الزجاج طافيا فوق الماء وفي التفسير
عاليا مرتفعا والزبد وضر الغليان وخبثه او ما يحمله السيل
من غثاء ونحوه **او متاع زبد مثله المتاع ما تمتعت به**
اشار به الى قوله تعالى ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية
او متاع زبد مثله وفسر المتاع بقوله ما تمتعت به وهو قول
ابي عبيدة ايضا قوله ابتغاء حلية اي لاجل طلب زينة
او متاع واراد به جواهر الارض من الذهب والفضة والحديد
والصفر والنحاس والرصاص يذاب فيتخذ منه الاشياء
مما ينتفع به من الحلي والاواني وغيرهما وقوله زبد مثله اي له زبد
اذا اذيب مثله اي مثل الحق والزبد الذي لا يبقى ولا ينتفع به
مثل الباطل **جفاء اجفأت** وفي رواية ابي ذر يقال اجفأت
القدر اذا غلت فعلاها الزبد ثم تسكن فيذهب الزبد
بلا منفعة

ليقبضه صح

وفي نسخة والمتاع بالواو صح

من آلات الحرث والحرب صح

بلا منفعة فكذلك يميز الحق من الباطل وفي نسخة تمييز
الحق من الباطل على صيغة المصدر من التفعيل اشار به الى قوله تعالى
فاما الزبد فيذهب جفاء وفسر الجفاء بقوله اجفأت القدر
الى آخره قال ابو عبيدة قال ابو عمرو بن العلاء يقال اجفأت
القدر وذلك اذا غلت وانصبت زبدها فاذا سكنت لم يبق
منه شيء ونقل الطبري عن بعض اهل اللغة ان معنى قوله فيذهب
جفاء تنشفه الارض يقال جفى الوادي واجفى بمعنى نشف
وقرأ رؤبة بن العجاج فيذهب جفالا بلام بدل الهمزة وهي
من اجفلت الريح الغيم اذا قطعته ومعنى قول البخاري فكذلك
يميز الحق من الباطل فكما ميز الله الزبد الذي لا يبقى ولا ينتفع به
من الذي يبقى وينتفع به كذلك ميز الحق الذي يبقى ويستمر
وينتفع به من الباطل الذي لا اصل له ولا ينتفع به والحاصل
ان هذا الكلام ضربه الله تعالى مثلا للحق واهله والباطل وحزبه
فقوله تعالى انزل من السماء ماء مثل للقرآن والاودية مثل
للقلوب اي انزل القرآن فاحتمل منه القلوب على قدر اليقين
فالقلب الذي يأخذ منه فيحفظه يظهر عليه ثمرته ولا يخفى ان
بين القلوب في ذلك تفاوتا عظيما وقوله فاما الزبد فهو
مثل الباطل في عدم نفعه وسرعة زواله **المهاد الفراش** اشار
به الى قوله تعالى ومأواهم جهنم وبئس المهاد وفسر المهاد بقوله
الفراش وهو قول ابي عبيدة ايضا ولم يثبت هذا الا في رواية
ابي ذر **يدرؤون يدفعون درأته عني** وسقط لفظ عني
في رواية غير ابي ذر **دفعته** اشار به الى قوله تعالى ويدرؤون
بالحسنة السيئة وفسر قوله يدرؤون بقوله يدفعون وهو قول
ابي عبيدة ايضا يقال درأت فلانا اذا دفعته وهذا وصف
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة فيندرج تحته
الدفع بالكلام الحسن والوصل في مقابلة قطع الارحام وغيرهما
من اخلاق الكرام **سلام عليكم اي يقولون سلام عليكم**

من البصريين صح

قال ابو عبيدة تقديره يقولون سلام عليكم وقال الطبري حذف يقولون لدلالة الكلام عليه وحذف القول في كلام العرب كثير ح

اشار به الى قوله تعالى سلام عليكم بما صبرتم وقدر محذوفا
هو يقولون وهو حال من فاعل يدخلون وفي التفسير يدخل
الملائكة على اهل الجنة فيسلمون عليهم بما صبروا على الفقر في الدنيا
وقيل على الجهاد وقيل على ملازمة الطاعة ومفارقة المعصية
وقيل عن تركهم الشهوات **واليه متاب توبتي** اشار به الى قوله تعالى
عليه توكلت واليه متاب وفسر قوله متاب بقوله توبتي يعني
انه مصدر ميمي يقال تاب الى الله توبة ومتابا والتوبة الرجوع
من الذنب وقال ابو عبيدة المتاب مصدر تبت اليه وروى
ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح في قوله واليه متاب قال توبتي
افلم ييأس افلم يتبين اشار به الى قوله تعالى افلم ييأس الذين
آمنوا ان لو يشاء الله لهدى الناس جميعا وفسر قوله افلم ييأس
بقوله افلم يتبين قال ابو عبيدة اي افلم يعلم ويتبين وعن ابن عباس
رضي الله عنهما افلم يعلم وقال ابن الكلبي هو لغة حي من النخع ومنه
قول رباح بن عدي الم ييأس الاقوام اني انا ابنه •
وان كنت عن ارض العشيرة نائيا • وقول سحيم اليربوعي
اقول لهم بالشعب اذ ييسرونني • الم تيأسوا اني ابن فارس زهدم

وقوله بما صبرتم يتعلق بما تعلق به عليكم وما مصدرية اي بسبب صبركم ح

الم تيأسوا

وهو قول مجاهد والحسن وقتادة ونقل الطبري عن القاسم بن معن
وهو من ثقات الكوفيين انه كان يقول انها لغة هوازن تقول
يئست كذا اي علمته قال وانكره بعض الكوفيين يعني الفراء
لكنه سلم انه هنا بمعنى علم وان لم يكن مسموعا ورد عليه بان من حفظ
حجة على من لم يحفظ ووجهوه بان اليأس انما استعمل بمعنى العلم
لان الآيس من الشيء عالم بانه لا يكون وروى الطبري وعبد بن حميد
باسناد صحيح كلهم من رجال البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه كان يقرؤها افلم يتبين ويقول كتبها الكاتب وهو ناعس
ومن طريق ابن جريج قال زعم ابن كثير وغيره انها القراءة الاولى
وهذه القراءة جاءت عن علي وابن عباس وعكرمة وابن ابي مليكة
وشهر بن حوشب وعلي بن الحسين وابنه زيد وحفيده جعفر بن محمد
في آخرين

في آخرين قرؤا كلهم افلم يتبين واما ما اسنده الطبري عن ابن عباس
رضي الله عنهما فقد اشتد انكار جماعة ممن لا علم لهم بالرجال صحته
وبالغ الزمخشري في ذلك كعادته الى ان قال وهي والله فرية
ما فيها مرية وتبعه جماعة بعده وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما
نحو ذلك في قوله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه قال
ووصى التزقت الواو في الصاد اخرجه سعيد بن منصور باسناد
جيد عنه وهذه الاشياء وان كان غيرها المعتمد لكن تكذيب المنقول
بعد صحته ليس من دأب اهل التحصيل فلينظر في تأويله بما يليق
كذا قرره الحافظ العسقلاني **قارعة داهية** اشار به الى
قوله تعالى ولا يزال الذين كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعة وفسر
قوله قارعة بقوله داهية قال ابو عبيدة اي داهية مهلكة تقول
قرعت عظمه اي صدعته وفسره غيره باخص من ذلك فاخرج
الطبري باسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
تصيبهم بما صنعوا قارعة قال سرية او تحل قريبا من دارهم
قال انت يا محمد حتى يأتي وعد الله فتح مكة ومن طريق مجاهد وغيره
نحوه **فامليت اطلت** اي لهم كالتي لنسخة اي اطلت للذين
كفروا المدة بتأخير العقوبة اشار به الى قوله فامليت للذين
كفروا ثم اخذتهم فكيف كان عقاب وفسر قوله فامليت بقوله
اطلت **من المليّ** بفتح الميم وكسر اللام وتشديد الياء بغير همز
قال الجوهري الملي الهوي من الدهر يقال اقام مليا من الدهر قال تعالى
واهجرني مليا اي طويلا ومضى ملي من النهار اي ساعة طويلة
والملاوة بكسر الميم وفي رواية ابي ذر بضمها يقال اقمت عنده
ملاوة من الدهر اي حينا وبرهة وكذلك ملوة من الدهر بتثليث
الميم **ومنه مليا** كذا **ويقال للواسع الطويل من الارض**
ملا بفتح الميم مقصورا **من الارض** وقال الجوهري الملا مقصورا
الصحراء والملوان الليل والنهار وسقط في رواية ابي ذر
لفظ من الارض الثاني وقال ابو عبيدة في قوله تعالى فامليت

والمعنى افلم يعلم المؤمنون انه لو تعلقت مشية الله تعالى على وجه الالجاء بايمان الناس جميعا لآمنوا ح

وكذا فسره ابو عبيدة ح

فيهم زيد الخيل وعلقمة بن علاثة وحكيم بن طليق بن سفيان
ابن امية وخالد بن قيس السهمي وعمير بن مرداس وذكر غيرهم
فيهم قيس بن مخرمة واحيحة بن امية بن خلف وابي بن شريق
وحرملة بن هوذة وخالد بن هوذة وعكرمة بن عامر العبدري
وشيبة بن عثمن وعمرو بن ورقة ولبيد بن ربيعة والمغيرة
بن الحارث وهشام بن الوليد المخزومي فهؤلاء زيادة على
اربعين نفسا **ولم يعط الانصار شيئا** هذا ظاهر في ان
العطية المذكورة كانت من جميع الغنيمة وقال القرطبي في المفهم
الاجرى على اصول الشريعة ان العطاء المذكور كان من الخمس
ومنه كان اكثر عطاياه صلى الله عليه وسلم وقد قال في هذه الغزوة
للاعرابي ما لي مما افاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود فيكم
اخرجه ابو داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو وعلى
الاول فيكون ذلك مخصوصا بهذه الواقعة وقد ذكر السبب
في ذلك في رواية قتادة عن انس رضي الله عنه في الباب حيث
قال ان قريشا حديث عهد بجاهلية ومصيبة واني اردت ان اجبرهم
واتألفهم قال الحافظ العسقلاني الاول هو المعتمد وسيأتي ما يؤكده
والذي رجحه القرطبي جزم به الواقدي ولكنه ليس بحجة اذا انفرد
فكيف اذا خالف وقيل انما كان تصرف في الغنيمة لان الانصار
كانوا انهزموا فلم يرجعوا حتى وقعت الهزيمة على الكفار فرد الله تعالى
امر الغنيمة لنبيه صلى الله عليه وسلم وهذا معنى القول السابق
بانه خاص بهذه الوقعة واختار ابو عبيد انه كان من الخمس وقال
ابن القيم اقتضت حكمة الله تعالى ان فتح مكة كان سبب الدخول
قبائل العرب في الاسلام وكانوا يقولون دعوه وقومه فان غلبهم
دخلنا في دينه وان غلبوه كفونا امره فلما فتح عليه استمر بعضهم
على ضلالته فجمعوا له وتأهبوا لحربه وكان من الحكمة في ذلك ان يظهر
ان نصر رسوله ليس بكثرة من دخل في دينه من القبائل ولا بانكفاف
قومه عن قتاله ثم لما قدر عليهم من تمكينه اياهم قدر وقوع هزيمة المسلمين

مع كثرة

مع كثرة عددهم وقوة عددهم ليتبين ان النصر الحق انما هو من عنده
لا بقوتهم ولو قدر ان يغلبوا الكفار ابتداء لرجع من رجع منهم شامخ
الراس متعاظما فقدر هزيمتهم ثم اعقبهم النصر ليدخلوا مكة
كما دخلها صلى الله عليه وسلم يوم الفتح متواضعا متخشعا ثم اقتضت
حكمته ايضا ان غنائم الكفار لما حصلت ثم قسمت على من لم يتمكن
الايمان من قلبه لما بقي فيه من الطبع البشري في محبة المال فقسمه
فيهم ليطمئن قلوبهم ويجتمع على محبته لانها جبلت على حب من احسن
اليها ومنع اهل الجهاد من اكابر المهاجرين ورؤساء الانصار
مع ظهور استحقاقهم لجميعها لانه لو قسم ذلك فيهم لكان مقصورا
عليهم بخلاف القسمة على المؤلفة لان فيه استجلاب قلوب اتباعهم
الذين كانوا يرضون اذا رضي رئيسهم فلما كان ذلك العطاء
سببا لدخولهم في الاسلام ولتقوية قلب من دخل فيه تبعهم من
دونهم في الدخول فكان في ذلك عظيم مصلحة ولذلك لم يقسم
فيهم من اموال اهل مكة عند فتحها قليلا ولا كثيرا مع احتياج الجيوش
الى المال الذي يعينهم على ما هم فيه فحرك الله سبحانه قلوب
المشركين لغزوهم فراى كبيرهم ان يخرجوا معهم باموالهم ونسائهم
وابنائهم فكانوا غنيمة للمسلمين ولو لم يقذف الله في قلب
رئيسهم ان سوقهم معه هو الصواب لكان الراي ما اشار به
دريد فخالفه فكان ذلك سببا لتصيير غنيمة للمسلمين ثم اقتضت
الحكمة ان يقسم تلك الغنائم في المؤلفة ويوكل من قلبه ممتلئ
بالايمان الى ايمانه ثم كان من تمام التاليف رد من سبي منهم اليهم
فانشرحت صدورهم للاسلام فدخلوا طائعين راغبين وجبر ذلك
قلوب اهل مكة مما نالهم من النصر والغنيمة عما حصل لهم من الكسر
والرعب وصرف عنهم شر من كان يجاورهم من اشداء العرب
من هوازن وثقيف بما اوقع الله بهم من الكسر وبما قيض لهم من الدخول
في الاسلام ولولا ذلك ما كان اهل مكة يطيقون مقاومة تلك
القبائل مع شدتها وكثرتها واما قصة الانصار وقول من قال منهم

يعني انزل الله تعالى من السماء ماء اي مطرا فسالت اودية
من ذلك الماء بقدرها الكبير بقدره والصغير بقدره والاودية
جمع واد وهو كل منفرج بين جبلين يجتمع اليه ماء المطر وقيل والقدر
مبلغ الشيء والمعنى بقدرها من الماء فان صغر قل الماء وان اتسع
كثر زبدا رابيا زبد السيل وفي رواية ابي ذر الزبد زبد
السيل زبد مثله اي ومما يوقدون عليه من الذهب والفضة
والحديد وغيرها زبد مثل زبد الماء وهو خبث الحديد والحلية
وقد وصله الفريابي ايضا عن مجاهد في قوله زبدا رابيا قال
الزبد السيل وفي قوله زبد مثله قال خبث الحديد والحلية
واخرج الطبري من وجهين عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
فسالت اودية بقدرها قال بملئها فاحتمل السيل زبدا رابيا
قال الزبد السيل ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية
او متاع زبد مثله قال خبث الحديد والحلية فاما الزبد
فيذهب جفاء قال جمودا في الارض واما ما ينفع الناس
فيمكث في الارض قال الماء وهما مثلان للحق والباطل
واخرج من طريقين عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه ووجه
المماثلة في قوله زبد مثله ان كلا من الزبدين ناش عن الاكدار
ومن طريق سعيد عن قتادة في قوله بقدرها قال الصغير
بصغره والكبير بكبره وفي قوله رابيا اي عاليا وفي قوله
ابتغاء حلية الذهب والفضة وفي قوله او متاع الحديد
والصفر الذي ينتفع به والجفاء ما يتعلق بالشجر وهي
ثلثة امثال ضربها الله في مثل واحد يقول كما اضمحل هذا
الزبد فصار لا ينتفع به كذلك يضمحل الباطل عن اهله
وكما مكث هذا الماء في الارض فامرعت واخرجت نباتها
كذلك يبقى الحق لاهله ونظيره بقاء خالص الذهب والفضة
اذا ادخل النار وذهب خبثه وبقي صفوه كذلك يبقى
الحق لاهله ويذهب الباطل باب قوله تعالى

وقد

السيل وفي نسخة صح

وفي التفاسير المذكورة اختلاف كثير بالتقديم والتاخير والزيادة والنقصان صح

وقد سقط في بعض النسخ باب قوله الله يعلم ما تحمل كل انثى
اي الذي تحمله او حملها فعلى الموصولية المعنى انه تعالى يعلم ما تحمله
من الولد اهو ذكر ام انثى وتام ام ناقص وحسن ام قبيح
وطويل ام قصير وغير ذلك من الاحوال وما تغيض الارحام
اي وما تنقص بالسقط الناقص وما تزداد بالولد التام
وعن الضحاك غيضها ان تاتي بالولد ما دون التسعة وعن
الحسن غيوضها السقوط وقيل ان تغيض من الستة الاشهر
ثلثة ايام وقيل تغيض باراقة الدم في الحمل حتى يصغر الولد
وتزداد اذا امسكت فيعظم الولد وقيل تغيض بمن ولدته
من قبل وتزداد بمن تلده من بعد والحاصل انه تعالى يعلم ما تنقصه
الارحام وما تزداده في الجثة والمدة والعدد فان الرحم قد تشتمل
على واحد وعلى اثنين وثلثة واربعة يروى ان شريكا كان
رابع اربعة في بطن امه وعن الشافعي ان شيخا باليمن اخبره
ان امراة ولدت بطونا في كل بطن خمسة وعن العوفي عن
ابن عباس رضي الله عنهما ما ذكره ابن كثير وما تغيض الارحام
يعني السقط وما تزداد قال وما زاد الرحم في الحمل على ما غاضت
حتى ولدته تاما وذلك ان من النساء من تحمل عشرة اشهر
ومن تحمل تسعة ومنهن من تزيد في الحمل ومنهن من تنقص
واقصى مدة الحمل سنتان عند ابي حنيفة واربع سنين
عند الشافعي وخمس عند مالك وقال الضحاك وضعتني
امي وقد حملتني في بطنها سنتين وولدت وقد نبتت ثنيتي
انتهى ثم الاسناد الى الارحام مجاز اذ الفاعل حقيقة هو الله
تعالى وكل كائن بقدر معين عند الله لا يجاوز ولا ينقص عنه
وقال القرطبي في هذه الآية دليل على ان الحامل تحيض وهو احد
قولي الشافعي وقال عطاء والشعبي في آخرين لا تحيض
وهو قول ابي حنيفة رحمه الله غيض نقص اي ذهب وقل
وهذا في سورة هود ذكره هنا لتفسير قوله تغيض الارحام فانها

وروى عبد بن حميد من طريق ... عن مجاهد ... الله تعالى يعلم ما تحمل كل انثى ... وما تغيض الارحام وما تزداد قال اذا حاضت المراة وهي حامل كان نقصا من الولد فان زادت على تسعة اشهر كان تماما لما نقص ... ومن طريق منصور عن الحسن قال الغيض ما دون تسعة اشهر والزيادة ما زاد عليها يعني في الوضع صح

بضم النون وكسر القاف على البناء للمفعول صح

يغيض وه

من هذه المادة وقوله تغيض يكون لازما ومتعديا يقال غاض الماء
وغضته انا ونقصته حدثني بالافراد ويروى حدثنا
ابرهيم بن المنذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي قال حدثنا
معن بفتح الميم وسكون العين وآخره نون هو ابن عيسى القزاز
بالقاف والزاي المشددة وبعد الالف زاي اخرى قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب بوزن
مصابيح وفي رواية ابي ذر مفاتح بوزن مساجد جمع مفتح بفتح
الميم اي خزائن الغيب خمس لا يعلمها الا الله ذكر خمسا وان
كان الغيب لا يتناهى اما لانهم كانوا يعتقدون انهم يعرفونها
او لانهم سالوه عنها مع ان مفهوم العدد لا احتجاج به لانه
لا ينفي الزائد لا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم ما تغيض
الارحام الا الله ولا يعلم متى ياتي المطر احد الا الله
اي الا عند امر الله به ولا تدري نفس باي ارض تموت
اي في بلدها ام في غيره كما لا تدري باي وقت تموت ولا يعلم
متى تقوم الساعة اي احد الا الله الا من ارتضى من رسول
فانه يطلعه على ما يشاء من غيبه والولي التابع له ياخذ عنه وقد
سبق هذا الحديث في سورة الانعام وكذا في كتاب الاستسقاء
في باب لا يدري متى يجيء المطر الا الله قال ابو مسعود تفرد بهذا
الحديث ابرهيم بن المنذر وهو غريب عن مالك قال فقد اخرجه
الدارقطني من رواية عبد الله بن جعفر البرمكي عن معن ورواه
ايضا من طريق القعنبي عن مالك لكنه اختصره وكذا اخرجه
الاسمعيلي من طريق ابن القاسم عن مالك قال الدارقطني ورواه
احمد بن ابي طيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر فوهم فيه اسنادا
ومتنا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة سورة ابرهيم
عليه السلام قال ابو العباس هي مكية فيها آية واحدة مدنية وهي
قوله تعالى الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا وعن الكلبي هي

قال الحافظ العسقلاني صح

آية

هي مدنية نزلت فيمن قتل ببدر وعند ابن المنذر عن قتادة
نزلت بالمدينة آيتان من سورة ابرهيم الم تر الى الذين بدلوا
نعمة الله كفرا الآيتين وسائرها مكي وقال الثعلبي مكية وهي
ثلاثة آلاف واربعمائة واربعة وثلاثون حرفا وثمانمائة واحدى
وثلاثون كلمة واثنتان وخمسون آية بسم الله الرحمن الرحيم
لم تثبت البسملة الا في رواية ابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما
هاد داع كذا في جميع النسخ واشار به الى قوله تعالى انما
انت منذر ولكل قوم هاد ولكن هذا في سورة الرعد والظاهر
ان ذكره هنا من بعض النساخ كذا قال العيني وفسر قوله هاد
بقوله داع وروى هذا التعليق الحنظلي عن ابيه ثنا ابو صالح
ثنا معاوية عن علي عن ابن عباس وقد اختلف اهل التاويل
في تفسير هاد بعد اتفاقهم على ان المراد بالمنذر محمد صلى الله
عليه وسلم فروى الطبري من طريق قتادة مثله ومن طريق علي
بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ولكل قوم
هاد اي داع ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال الهادي الله وهذا بمعنى الذي قبله كانه لحظ قوله والله
يدعو الى دار السلام ويهدي من يشاء ومن طريق ابي العالية
قال الهادي القائد ومن طريق مجاهد وقتادة ايضا الهادي
نبي وهذا اخص من الذي قبله ويحمل القوم في الآية في هذه
الاقوال على العموم ومن طريق عكرمة وابي الضحى ومجاهد ايضا
قال الهادي محمد صلى الله عليه وسلم وهذا اخص من الجميع والمراد
بالعموم على هذا الخصوص اي هذه الامة والمستغرب ما اخرجه
الطبري باسناد حسن من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية وضع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يده على صدره فقال انا المنذر واوما الى علي
رضي الله عنه فقال انت الهادي بك يهتدي المهتدون
بعدي فان ثبت هذا فالمراد بالقوم اخص من الذي قبله اي بني هاشم

مثلا واخرج ابن ابي حاتم وعبد الله بن احمد في زيادات
المسند وابن مردويه من طريق السدي عن عبد خير عن علي
رضي الله عنه قال الهادي رجل من بني هاشم قال بعض رواته
هو علي رضي الله عنه وكانه اخذه من الحديث الذي قبله وفي
اسناد كل منهما بعض الشيعة ولو كان ذلك ثابتا ما خالفه
رواته والله تعالى اعلم **وقال مجاهد صديد قيح ودم**
اشار به الى قوله تعالى ويسقى من ماء صديد وفسره بقوله قيح
ودم روى هذا التعليق ابن المنذر عن موسى عن ابي بكر عن
شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقد وصله
الفريابي بسنده اليه ايضا في قوله ويسقى من ماء صديد قال
قيح ودم وعن قتادة هو ما يخرج من جلد الكافر ولحمه وفي رواية
عنه ما يخرج من جوف الكافر قد خالط القيح والدم وعن محمد بن كعب
والربيع بن انس هو غسالة اهل النار وقيل هو ما يسيل من
فروج الزناة يسقاه الكافر وهل الصديد نعت او لا فقيل
نعت لماء وفيه تاويلان احدهما انه على حذف اداة التشبيه
اي من ماء مثل صديد في الغلظ والقذارة كقوله تعالى وان يستغيثوا
يغاثوا بماء كالمهل والثاني ان الصديد لما كان يشبه الماء اطلق
عليه ماء وليس هو بماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد
المشبه بالماء والى كونه صفة ذهب الحوفي وغيره وفيه نظر
اذ هو ليس بمشتق الا على قول من فسره بانه بمعنى مصدود واخذه
من الصد وكانه لكراهته مصدود عنه اي يمتنع عنه كل احد ويدل
عليه يتجرعه اي يتكلف جرعه وكذا لا يكاد يسيغه ولم يثبت
اثر مجاهد هذا [illegible] في رواية ابي ذر **وقال ابن عيينة** هو سفيان
اذكروا نعمة الله عليكم ايادي الله عندكم وايامه اشار
به الى قوله تعالى واذ قال موسى لقومه اذكروا نعمة الله عليكم الآية
وفسر قوله نعمة الله بقوله ايادي الله وايامه والايادي جمع الايدي
وهو جمع اليد بمعنى النعمة والمراد بايامه وقايعه التي وقعت على الامم
الدارجة

الدارجة وهذا التعليق وصله الطبري من طريق الحميدي عنه وكذا
في تفسير ابن عيينة من رواية سعيد بن عبد الرحمن عنه واخرج
عبد الله بن احمد في زيادات المسند والنسائي وكذا ذكره
ابن ابي حاتم من طريق ابن عباس رضي الله عنهما عن ابي بن كعب
رضي الله عنه قال ان الله اوحى الى موسى عليه السلام وذكرهم
بايام الله قال نعم الله واخرجه عبد الرزاق من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما باسناد صحيح ولم يقل عن ابي بن كعب **وقال**
مجاهد من كل ما سالتموه رغبتم اليه فيه اشار به الى
قوله تعالى وآتاكم من كل ما سالتموه وان معناه واعطاكم من
كل ما رغبتم اليه فيه وقال بعض المفسرين معناه وآتاكم
من كل ما سالتموه وما لم تسالوه وعن الضحاك اعطاكم
اشياء ما طلبتموها ولا سالتموها على النفي على قراءة من كل
بالتنوين صدق الله تعالى كم من شيء اعطانا الله ما سالناه
ولا خطر لنا وعن الحسن من كل الذي سالتموه **يبغونها عوجا**
يلتمسون لها عوجا اشار به الى قوله تعالى ويصدون عن
سبيل الله ويبغونها عوجا وفسره بقوله يلتمسون لها
عوجا وهذا وقع ههنا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر
قبل الباب الذي يليه والاول اولى لانه من تفسير مجاهد ايضا
وقد وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال يلتمسون
لها الزيغ والعوج بالكسر في الارض والدين وبالفتح
في العود ونحوه مما كان قائما منتصبا كالحائط قاله يعقوب
بن السكيت وابن فارس وفي رواية ابي ذر تبغونها تلتمسون
بالفوقية بدل التحتية فيهما واشار بقوله لها الى الاصل وانه
حذف الجار واوصل الفعل ثم الصد عن سبيل الله يكون
بالسعي في صد الغير وبالقاء الشك والشبهة في المذهب الحق
وتقبيح الحق بكل ما يقدر عليه وهذا هو النهاية **واذ تاذن ربكم**
اعلمكم اذنكم من الهمزة اشار به الى قوله تعالى واذ تاذن ربكم

لئن شكرتم لازيدنكم وفسر تاذن بقوله اعلمكم آذنكم كذا فى
رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر اعلمكم ربكم وقال ابو عبيدة
فى قوله واذ تاذن ربكم اذ زائدة والظاهر انه ليس كذلك
بل معناه واذكروا حين تاذن ربكم وتاذن بمعنى آذن قال
الزمخشرى ونظير تاذن وآذن توعد واوعد وتفضل وافضل
ولابد فى تفعل من زيادة معنى ليس فى افعل كانه قيل واذ
تاذن ربكم ايذانا بليغا ينتفى عنده الشكوك لئن شكرتم نعمتى
من الانجاء وغيره بالايمان وصالحات الاعمال لازيدنكم النعم
وان جحدتموها فان عذابى بسلبها فى الدنيا والنار فى العقبى
فى غاية الشدة ردوا ايديهم فى افواههم هذا مثل
كفوا عما امروا به اشار به الى قوله تعالى جاءتهم رسلهم
بالبينات فردوا ايديهم فى افواههم وقال هذا مثل كفوا لم
قال الكرمانى هذا بحسب المقصود مثل كفوا عما امروا به قال ويروى
مثل بالمفتوحتين انتهى واوضحه العينى وقال قوله مثل كفوا بكسر
الميم وسكون المثلثة يعنى ردوا ايديهم فى افواههم مثل معنى
كفوا عما امروا به وهو على صيغة المجهول واما المعنى على رواية
هذا مثل بفتحتين على طريق المثل اى مثل ما جاء به الانبياء من
النصايح والمواعظ وانهم ردوها ابلغ رد فردوا ايديهم فى
افواههم وقالوا انا كفرنا بما ارسلتم به اى هذا جوابنا لكم ليس
عندنا غيره هذا والظاهر ما قاله ابو عبيدة فى قوله ردوا ايديهم
فى افواههم مجازه مجاز المثل ومعناه كفوا عما امروا بقبوله
من الحق ولم يؤمنوا به يقال رد يده فى فيه اذا امسك ولم يجب
قال الحافظ العسقلانى وقد تعقبوا كلام ابى عبيدة بانه لم يسمع
من العرب رد يده فى فيه اذا ترك الشئ الذى كان يريد ان يفعله
انتهى وهذا الذى قاله ابو عبيدة قاله الاخفش ايضا وانكره
القتيبى وغلطه كما فى اللباب لم نسمع احدا يقول رد يده الى فيه
اذا ترك ما امر به واجيب بان المثبت مقدم على النافى وقد روى

عبد

عبد بن حميد من طريق ابى الاحوص عن عبد الله قال عضوا على
اصابعهم وصححه الحاكم واسناده صحيح ويؤيده الآية الاخرى
واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ وقال الشاعر
يردون فى فيه غيظ الحسود اى يغيظون الحسود حتى
يعض على اصابعه ويقال وضعوا ايديهم على افواههم يقولون
للانبياء اطبقوا افواهكم واسكتوا او ردوها فى افواه
الانبياء يشيرون لهم الى السكوت او وضعوها على افواههم
ولا يذرونهم يتكلمون وقيل المعنى رد الكفار ايدى الرسل
فى افواههم بمعنى انهم امتنعوا من قبول كلامهم او المراد بالايدى
النعم اى ردوا نعم الرسل وهى نصائحهم عليهم لانهم اذا كذبوها
كانهم ردوها وقال فى الدر والضمائر الثلثة يجوز ان تكون
للكفار اى فردوا اى الكفار ايديهم فى افواههم من الغيظ
وفى على بابها من الظرفية او فردوا ايديهم على افواههم ضحكا
واستهزاء ففى بمعنى على او اشاروا بايديهم الى السنتهم
وما نطقوا به من قولهم انا كفرنا ففى بمعنى الى وان يكون
الاولان للكفار والاخير للرسل اى فرد الكفار ايديهم فى افواه
الرسل اى اطبقوا افواههم يشيرون اليهم بالسكوت والله تعالى اعلم
مقامى حيث يقيمه الله بين يديه اشار به الى قوله تعالى
ذلك لمن خاف مقامى وخاف وعيد وفسر قوله مقامى بقوله
بقوله حيث يقيمه الله بين يديه قال ابو عبيدة حيث اقيمه
للحساب وهكذا روى عن ابن عباس رضى الله عنهما وغيره
وفى التفسير مقامى موقفى وهو موقف الحساب لانه موقف
الله تعالى الذى يقف فيه عباده يوم القيمة وقال الفراء انه
مصدر مضاف الى الفاعل اى قيامى عليه بالحفظ لاعماله
من ورائه قدامه بكسر الميم وفى رواية ابى ذر بنصبه جهنم
اشار به الى قوله تعالى من ورائه جهنم وفسر الوراء بالقدام
قال ابو عبيدة فى قوله من ورائه جهنم مجازه قدامه وامامه يقال

الموت من ورائك اي قدامك ومنه قول الشاعر
اليس ورائي ان تراخت منيتي لزوم العصا يحنى عليه الاصابع
وقول الآخر عسى الكرب الذي امسيت فيه يكون وراءه
فرج قريب وقال النابغة وليس وراء الله للمرء مذهب
اي بعد الله ونقل قطرب وغيره انه من الاضداد وانكره ابرهيم
بن عرفة وقال لا يقع وراء بمعنى امام الا في زمان او مكان
وقال الازهري معناه ما توارى عن الشخص واستتر لكم
واحدها تابع مثل غيب وغائب اشار به الى قوله تعالى
انا كنا لكم تبعا واشار الى ان تبعا جمع تابع كما ان غيبا جمع غائب
وهو قول ابي عبيدة ايضا وغيب بفتح الغين المعجمة والتحتانية
وقيل معناه انا كنا لكم ذوي تبع اي يقول الضعفاء للذين
استكبروا اي لرؤسائهم الذين استتبعوهم انا كنا لكم
تبعا في التكذيب للرسل والاعراض عنهم بمصرخكم استصرخني
استغاثني يستصرخه من الصراخ اشار به الى قوله تعالى
ما انا بمصرخكم وما انتم بمصرخي وقال ابو عبيدة ما انا بمصرخكم
اي ما انا بمغيثكم ويقال استصرخني فاصرخته اي استغاثني
فاغثته وقال الزمخشري ما انا بمصرخكم وما انتم بمصرخي لا ينجي
بعضنا بعضا من عذاب الله ولا يغيثه والاصراخ الاغاثة
وقوله يستصرخه معناه يصيحه فلذا قال من الصراخ بالخاء
المعجمة وهو الصوت وقد سقط قوله بمصرخكم الى آخره في رواية
ابي ذر ولا خلال مصدر خاللته خلالا ويجوز ايضا
جمع خلة و خلال اشار به الى قوله تعالى يوم لا بيع فيه ولا
خلال وذكر في لفظ خلال وجهين احدهما انه مصدر خاللته
خلالا والمعنى ولا مخاللة خليل والثاني انه جمع خلة مثل قلة
وقلال وقلة وقلال وهذا الوجه قاله ابو علي الفارسي وجمهور
اهل اللغة على الاول والخلة بضم الخاء المعجمة الصداقة والمحبة
التي تخللت القلب فصارت في خلاله اي في باطنه ومنه الخليل
وهو

وهو الصديق وقد وقع هذا في بعض النسخ قبل قوله واذ تأذن
ربكم فاوهم انه من تفسير مجاهد وانما هو كلام ابي عبيدة قال في
قوله تعالى لا بيع فيه ولا خلال اي مخالة خليل قال وله معنى
آخر جمع خلة مثل قلة والجمع قلال وروى الطبري من طريق
قتادة قال علم الله ان في الدنيا بيوعا وخلالا يتخالون بها
في الدنيا فمن كان يخالل في الله فليدم عليه والا فينقطع
ذلك عنه وهذا يوافق من جعل الخلال في الآية جمع خلة
اجتثت استؤصلت اشار به الى قوله تعالى ومثل
كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض ما لها
من قرار وفسر قوله اجتثت بقوله استؤصلت وهو
على البناء للمفعول من الاستئصال وهو قلع الشيء من اصله
وقال ابو عبيدة اي قطعت جثتها بكمالها واخرج الطبري
من طريق سعيد عن قتادة مثله ومن طريق العوفي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ضرب الله مثل الشجرة الخبيثة بمثل الكافر
يقول الكافر لا يقبل عمله ولا يصعد فليس له اصل ثابت
في الارض ولا فرع في السماء ومن طريق الضحاك قال قوله
ما لها من قرار اي ليس لها اصل ولا فرع ولا ثمرة ولا منفعة
كذلك الكافر ليس يعمل خيرا ولا يقول خيرا ولم يجعل الله فيه
بركة ولا منفعة باب قوله
كشجرة طيبة باب
وقد سقط لفظ باب قوله في رواية غير ابي ذر
وجه التشبيه بين الكلمة الطيبة والشجرة الطيبة موقوف
على تفسيرها فالكلمة الطيبة كلمة التوحيد او كل كلمة حسنة
كالحمد والاستغفار والتهليل والشجرة الطيبة فيها اقوال
فقيل كل شجرة مثمرة كالنخلة وشجرة التين والرمان والعنب
وقيل النخلة وقيل شجرة في الجنة وقيل المؤمن وقيل قريش
وقيل جوز الهند فوجه التشبيه على القول الاول الحسن
والزهارة والطيب والنفع الى صلة فهي كل واحدة من كلمة التوحيد

نقل ذلك عن ابن عباس
رضي الله عنهما وهو قول
الجمهور

ابي التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية واسمه يزيد
بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال لما كان يوم فتح
مكة قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بين قريش
كذا في رواية الكشميهني والاصيلي وفي رواية ابي ذر عن شيخه
غنائم في قريش ووقع للقابسي غنائم قريش ولبعضهم غنائم
من قريش وهو خطأ لانه يوهم ان مكة لما فتحت قسمت غنائم
قريش وليس كذلك بل المراد [illegible] بقوله يوم فتح مكة زمان
فتح مكة وهو يشتمل السنة كلها ولما كانت غزوة حنين ناشئة
عن غزوة مكة اضيفت اليها وقد قرر ذلك الاسمعيلي فقال
قوله يعني في رواية لما افتتحت مكة قسمت الغنائم يريد غنائم
هوازن فانه لم يكن عند فتح مكة غنيمة تقسم ولكن النبي صلى الله
عليه وسلم غزا حنينا بعد فتح مكة في تلك الايام القريبة وكان
السبب في هوازن فتح مكة لان الخلوص الى محاربتهم كان بفتح
مكة وقد خطأ القابسي الرواية وقال الصواب في قريش وقد اخرج
ابو نعيم هذا الحديث من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمن بن حرب
شيخ البخاري فيه بلفظ لما كان يوم حنين قالت الانصار
والله ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء قريش الحديث
فهذا لا اشكال فيه فغضبت الانصار قال النبي ويروى
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترضون ان يذهب
الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله قالوا بلى قال لو
سلك الناس واديا هو المكان المنخفض وقيل الذي فيه ماء
[illegible] اراد به هنا بلدهم او شعبا وهو اسم لما انفرج بين جبلين
وقيل الطريق في الجبل وقد تقدم لسلكت وادي الانصار
او شعبهم حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني
قال حدثنا ازهر هو ابن سعد السمان البصري عن ابن عون
هو عبد الله بن عون قال انبانا هشام بن زيد بن انس عن جده
انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال لما كان يوم حنين
التقى

قوله وفي رواية معاذ عن هشام صح

التقى هوازن اي التقى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن ومع
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف الجملة حالية
والطلقاء بحذف الواو التي للعطف على عشرة آلاف ويروى
عشرة الاف من الطلقاء قال العيني ليس بصواب لان الطلقاء
لم يبلغوا هذا القدر ولا عشر عشره وقيل ان الواو مقدر عند من جوز
تقدير حرف العطف والطلقاء جمع طليق وهو الاسير الذي اطلق
عنه اسره وخلي سبيله ويراد بهم اهل مكة فانه صلى الله عليه وسلم اطلق
عنهم وقال لهم اقول لكم ما قال يوسف لا تثريب عليكم اليوم زمان غزهم
وقولهم انت اخ كريم فادبروا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر
الانصار قالوا لبيك يا رسول الله وسعديك نحن
بين يديك فنزل رسول الله ويروى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انا عبد الله ورسوله فانهزم المشركون فاعطى الطلقاء
والمهاجرين ولم يعط الانصار شيئا فقالوا اي ما قالوا
فدعاهم فادخلهم في قبة فقال اما ترضون ان يذهب
الناس بالشاء والبعير وتذهبون برسول الله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار شعبا لاخترت شعب الانصار وهذا طريق آخر
في حديث انس رضي الله عنه ايضا وقد اخرجه مسلم في الزكوة حدثنا
ويروى حدثني بالافراد محمد بن بشار وهو بندار قال حدثنا
غندر وهو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة
عن انس رضي الله عنه انه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم
ناسا من الانصار فقال ان قريشا حديث عهد كذا
وقع بالافراد في الصحيحين والاصل ان يقال حديثو عهد وكتبها
الدمياطي بخطه حديثو عهد وعند الاسمعيلي ان قريشا كانوا قريب عهد
بجاهلية ومصيبة من نحو قتل اقاربهم وفتح بلادهم واني
اردت ان اجبرهم بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها موحدة
ثم راء من الجبر ضد الكسر كذا في رواية الاكثرين وفي رواية السرخسي

قوله كما في رواية معاذ الآتية صح

اخر للنخلة ولم يذكرها الراوي واكتفى بذكر كلمة لا ثلاث مرات
وقد ذكروا في تفسيرها ولا ينقطع ثمرها ولا يبطل نفعها تؤتي
اكلها كل حين صفة خامسة لها وقد مر الكلام فيه انفا قال
ابن عمر رضي الله عنهما فوقع في نفسي انها النخلة ~~وفي نسخة~~
~~وقع في نفسي النخلة اي هي النخلة~~ ورايت ابا بكر وعمر
رضي الله عنهما لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم هيبة منهما
وتوقيرا فلما لم يقولوا شيئا اي الحاضرون شيئا وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني فلما لم يقولا اي العمران قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم النخلة اي هي النخلة كما في نسخة فلما
قمنا قلت لعمر رضي الله عنه يا ابتاه بسكون الهاء مصحح
عليها في الفرع واصله وفي غيره بضمها والله لقد كان وقع
في نفسي انها النخلة فقال اي عمر رضي الله عنه ما منعك
ان تكلم بحذف احدى التائين تخفيفا قال لم اركم تكلمون
بحذف احدى التائين ايضا فكرهت ان اتكلم او اقول
شيئا قال عمر رضي الله عنه لان تكون قلتها احب الي من
كذا وكذا اي من حمر النعم كما في الرواية الاخرى وقد مر الحديث
في كتاب العلم في اربعة مواضع ومطابقته للترجمة من حيث
ان الشجرة الطيبة هي النخلة باب ــــــ وقد سقط
لفظ باب في رواية غير ابي ذر يثبت الله الذين آمنوا
بالقول الثابت اي يحقق الله ايمانهم واعمالهم بالقول
الثابت وهو شهادة ان لا اله الا الله لانها رسخت في قلوبهم
بالدليل اي يديمهم الله عليها كما اطمأنت اليها نفوسهم في الدنيا
والجمهور على انها نزلت في سؤال المكلفين في القبر يلقن الله
المؤمن كلمة التوحيد عند السؤال فلا يزل وقيل في الحيوة الدنيا
يعني في القبر وفي الآخرة اذا بعث حدثنا ابو الوليد هشام
بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة قال اخبرني
بالافراد علقمة بن مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة

الحضرمي

وقد مر في الجنائز صح

الحضرمي الكوفي ابو الحارث قال سمعت سعد بن عبيدة بسكون
عين سعد وضمها في عبيدة مصغرا عن البراء بن عازب
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
المسلم اذا سئل في القبر اي بعد اعادة روحه الى جسده
عن ربه ودينه ونبيه يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا
بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة
قوله في الحيوة الدنيا اي قبل الموت كما ثبت الذين نشروا
بالمناشير واصحاب الاخدود وقوله في الآخرة اي في القبر
عند سؤال الملكين وانما حصل لهم الثبات في القبر بسبب
مواظبتهم في الدنيا على هذا القول ولا يخفى ان كل شيء كانت
المواظبة عليه اكثر كان رسوخه في القلب اتم ثبتنا الله
بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة بمنه وكرمه
وقيل في الحيوة الدنيا في القبر عند السؤال وفي الآخرة
عند البعث اذا سئلوا عن معتقدهم في الموقف فلا يتلعثمون
ولا يدهشهم اهوال القيمة وقد مر هذا الحديث في باب ما جاء
في عذاب القبر من كتاب الجنائز ومطابقته للترجمة ظاهرة
باب ــــــ وقد سقط لفظ باب في
رواية غير ابي ذر الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا
اي غيروا النعمة التي انعم الله عز وجل عليهم في محمد صلى الله عليه وسلم
حيث بعثه الله تعالى منهم وفيهم فكفروا به وكذبوه واحلوا
اي وانزلوا قومهم ممن تابعهم على كفرهم دار البوار اي الهلاك
ثم بين ذلك بقوله جهنم يصلونها وبئس القرار الم تعلم
كقوله الم تر كيف الم تر الى الذين خرجوا وقد سقط
قوله الم تر كيف في رواية ابي ذر وهذا قول ابي عبيدة بلفظ
فسر قوله الم تر بقوله الم تعلم وقال الكرماني هو بمعنى الم تعلم
اذ الرؤية بمعنى الابصار غير حاصلة اما التعذر او التعسر

وقد مر في الوضوء صح

الذين قبلهم صح

حادة قيل وفي الآية حذف مضاف اي غيّروا شكر نعمة الله
كفرا بان وضعوه مكانه وما قاله البيضاوي تبعا للزمخشري
او بدّلوا نفس النعمة كفرا فانهم لما كفروا سلبت منهم
فصاروا تاركين لها محصّلين الكفر بدلها ففيه انه يقتضي
حدوث الكفر حينئذ وهم قد كانوا كفارا من قبل فليتامل
البوار الهلاك اشارة الى قوله تعالى واحلّوا قومهم
دار البوار وفسّر البوار بالهلاك قال الشاعر
فلم ار مثلهم ابطال حرب * غداة الروع اذ خيف البوار
واصله من الكساد كما قيل كسد حتى فسد ولما كان الكساد
يؤدي الى الفساد والهلاك اطلق عليه البوار وقوله
بار يبور بورا اشارة الى ان الفعل منه من باب قال يقول
وقوله بورا بفتح الموحدة وسكون الواو قوما بورا
هالكين قاله ابو عبيدة وغيره اشارة الى ان قوله بورا بضم
الموحدة جمع بائر قيل ويحتمل ان يكون مصدرا وصف به
الجمع وقد سقط قوله قوما بورا في رواية غير ابي ذر حدثنا
علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن
عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما
يقول في قوله تعالى الم تر الى الذين بدّلوا نعمة الله كفرا
قال هم اهل مكة ذكره هنا مختصرا وقد تقدم مستوفى
في غزوة بدر وروى الطبري من طريق اخرى عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه سال عمر رضي الله عنه عن هذه الآية فقال من
هم قال هما الافجران من بني مخزوم وبني امية اخوالي واعمامك
فاما اخوالي فاستاصلهم الله يوم بدر واما اعمامك فاملى
الله لهم الى حين ومن طريق علي قال هم الافجران بنو امية وبنو
المغيرة فاما بنو المغيرة فقطع الله دابرهم يوم بدر واما بنو
امية فمتّعوا الى حين وهو عند عبد الرزاق ايضا والنسائي

وصححه

وصححه الحاكم قال الحافظ العسقلاني والمراد بعضهم لا جميع
بني امية وبني مخزوم فان بني مخزوم لم يستاصلوا يوم
بدر بل المراد بعضهم كابي جهل من بني مخزوم وابي سفيان
من بني امية وروى الطبري ايضا من وجه ضعيف عن
ابن عباس رضي الله عنهما هم جبلة بن الايهم والذين اتبعوه
من العرب فلحقوا بالروم قال الحافظ ابن كثير والمشهور
الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما هو القول الاول
وان كان المعنى يعمّ جميع الكفار فان الله تعالى بعث
محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ونعمة للناس

سورة الحجر

وفي رواية ابي ذر عن المستملي تفسير
سورة الحجر بزيادة لفظ تفسير قال الطبري هي مكية
باجماع المفسّرين ويرد عليه قول الكلبي انّ فيها آية مدنية
وقال السخاوي نزلت بعد سورة يوسف وقيل بعد
الانعام وهي الفان وسبعمائة وستون حرفا وستمائة
واربع وخمسون كلمة وتسع وتسعون آية بسم الله
الرحمن الرحيم لم تثبت البسملة الا في رواية ابي ذر
وقال مجاهد هو ابن جبر صراط عليّ مستقيم الحق
يرجع الى الله وعليه طريقه اي قال مجاهد في قوله تعالى
قال هذا صراط عليّ مستقيم معناه الحق يرجع الى الله
وعليه طريقه ووصله الطبري من طريق عنه مثله وزاد
لا يعرج على شيء وعن الاخفش معناه على الدلالة على
صراط مستقيم وعن الكسائي هذا على الوعيد والتهديد
كقولك للرجل تخاصمه وتهدده طريقك عليّ وقال
غيرهما اي من مرّ عليه مرّ عليّ اي على رضواني وكرامتي وقيل
عليّ بمعنى اليّ وهذا اشارة الى الاخلاص المفهوم من المخلصين
وقيل الى انتفاء تزيينه واغوائه وروى الطبري من طريق
قتادة ومحمد بن سيرين وغيرهما انهم قرأوا عليّ بالتنوين

على انه صفة للصراط اى رفيع وهى قراءة يعقوب وانهما
لبامام مبين على الطريق اشار به الى قوله تعالى فانتقمنا
منهم وانهما لبامام مبين ان الضمير فى وانهما للقريتين قوم لوط
واصحاب الايكة وهم قوم شعيب لتقدمهما ذكرا يعنى انهما
بطريق واضح مستبين وروى الترمذى من طريق عن ابن
ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى وانهما لبامام مبين قال بطريق
معلم ومن رواية سعيد عن قتادة قال طريق واضح والامام
اسم لما يؤتم به وقال الفراء والزجاج جعل الطريق اماما
لانه يؤم ويتبع وقال ابن قتيبة لان المسافر يأتم به
وقد سقط هذا والذى قبله لابى ذر الا عن المستملى وقال
ابن عباس رضى الله عنهما لعمرك لعيشك اشار به الى قوله تعالى
لعمرك انهم لفى سكرتهم يعمهون وفسر قوله لعمرك بقوله لعيشك
والعمر والعمر بفتح العين وضمها مدة الحيوة ولا يستعمل فى
القسم الا بالفتح ووصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة
عن ابن عباس رضى الله عنهما وفى تفسير الثعلبى لعمرك
يا محمد يعنى وحيوتك انهم اى ان قوم لوط لفى سكرتهم اى
ضلالتهم وحيرتهم يعمهون اى يترددون وعن مجاهد وقتادة
يلعبون ففى هذه الاية تشريف لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم
لان الله تعالى اقسم بحيوته ولم يفعل ذلك لبشر سواه
على ما نقل عن ابن عباس رضى الله عنهما وقيل الخطاب هنا
للوط عليه السلام قالت الملائكة له ذلك والتقدير لعمرك
قسمى والقسم به فى القرآن واشعار العرب كثير وهو من
الاسماء اللازمة الاضافة فلا يقطع عنها ويضاف الى كل شئ
لكن منعه بعضهم فيما ذكره الزهراوى اضافته الى الله تعالى
لانه لا يقال لله تعالى عمر وانما يقال بقاء ازلى وقد سمع اضافته
الى الله تعالى ايضا قال الشاعر ❊ فان رضيت على بنو قشير ❊
لعمر الله اعجبنى رضاها ❊ ومنع بعضهم اضافته الى ياء المتكلم
قال

قال لانه حلف بحيوة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة
❊ لعمرى وما عمرى على بهين ❊ لقد نطقت بطلا على الاقارع
قوم منكرون انكرهم لوط اشار به الى قوله تعالى
فلما جاء آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون لم يثبت هذا
ولا الذى قبله فى رواية ابى ذر والمراد بالمرسلين الملئكة
الذين جاؤا اولا ابرهيم عليه السلام وبشروه بغلام
يرزقه الله اياه على كبره ولما سالهم ابرهيم عليه السلام
بقوله فما خطبكم ايها المرسلون قالوا انا ارسلنا الى قوم
مجرمين ارادوا بهم قوم لوط ثم جاؤا الى لوط انكرهم فقال انكم
قوم منكرون يعنى لا اعرفكم وهو معنى قوله انكرهم لوط
يعنى ما عرفهم قيل لانهم سلموا ولم يكن من عادتهم وقيل لانهم
كانوا على صورة الشباب المرد فخاف هجوم القوم فقال
هذه الكلمة يعنى ينكركم نفسى وينفر عنكم فقالت الملئكة
ما جئناك بما تنكر بل جئناك بما يسرك ويشفى لك من
عدوك وهو العذاب الذى توعدتهم به فيمترون فيه وقال
غيره اى غير ابن عباس رضى الله عنهما كتاب معلوم اجل
اى قال غير ابن عباس رضى الله عنهما فى تفسير قوله تعالى وما
اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم اى اجل وهو تفسير
ابى عبيدة قال فى قوله الا ولها كتاب معلوم اجل ومدة
معلوم اى موقت يعنى ان الله تعالى لا يهلك اهل قرية
الا ولها اجل مقدر كتب فى اللوح المحفوظ او كتاب مختص
وسقط قوله وقال غيره فى رواية ابى ذر فاوهم انه من تفسير
مجاهد لوما تاتينا هلا تاتينا اشار به الى قوله عز وجل
لوما تاتينا بالملئكة ان كنت من الصادقين وفسر قوله
لوما تاتينا بقوله هلا تاتينا قال ابو عبيدة فى قوله لوما تاتينا
مجازها هلا تاتينا قال الزمخشرى لو ركبت مع ما ولا لمعنيين
معنى امتناع الشئ لوجود غيره ومعنى التحضيض واما هل فلم تركب

الا مع لا وحدها للتحضيض والمعنى هلا تأتينا بالملائكة
يشهدون بصدقك ويعضدونك على انذارك ان كنت
صادقا او لتعذيبنا على تكذيبك فانا نصدقك حينئذ
فقال الله تعالى ما ننزل الملائكة الا تنزيلا ملتبسا
بالحق اي الوجه الذي قدرناه واقتضته حكمتنا ولا حكمة
في اتيانكم فانكم لا تزدادون الا عنادا وكذا لا حكمة في
استيصالكم مع انه سبقت كلمتنا بايمان بعضكم
او اولادكم شيع امم والاولياء ايضا شيع
اشار به الى قوله تعالى ولقد ارسلنا من قبلك في شيع
الاولين وفسر قوله شيع بقوله امم وقال ابو عبيدة في قوله
في شيع الاولين اي في امم الاولين واحدتها شيعة
والاولياء ايضا شيع وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ولقد ارسلنا من قبلك
في شيع الاولين يقول امم الاولين قال الطبري ويقال
لاولياء الرجل ايضا شيع وقال الثعلبي فيه اضمار
تقديره ولقد ارسلنا من قبلك رسلا في شيع الاولين
وقال الحسن فرق الاولين والشيعة الفرقة والطائفة
من الناس وقيل الشيعة الفرقة المتفقة على طريق ومذهب
من شاعه اذا اتبعه وفي الآية تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم
حيث نسبوه الى الجنون اي عادة امثال هؤلاء مع الرسل
ذلك وقال ابن عباس رضي الله عنهما يهرعون يسرعون
كذا اورده هنا وليس من هذه السورة وانما هو في سورة
هود واشار به الى قوله تعالى وجاءه قومه يهرعون اليه
ومن قبل كانوا يعملون السيئات وفسر ابن عباس رضي الله عنهما
قوله يهرعون بقوله يسرعون وقد وصل هذا التعليق ابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله
وجاءه قومه اي وجاء لوطا قومه للمتوسمين للناظرين
اشار

اشار به الى قوله تعالى ان في ذلك لآيات للمتوسمين
وفسر المتوسمين بقوله للناظرين ويقال للمتفرسين
المتأملين قاله مجاهد وقال قتادة للمعتبرين وقال مقاتل
للمتفكرين وقال الزمخشري والزجاج حقيقة المتوسمين
النظار المتثبتون في نظرهم حتى يعرفوا سمة الشيء وعلامته
وهو استقصاء وجوه التعرف والواسم الناظر اليك
من قرنك الى قدمك والمراد العذاب الذي اخذ قوم لوط
داخلين في شروق الشمس رفع جبرئيل عليه السلام مدينتهم
الى السماء ثم قلبها وسقط قوله وقال ابن عباس الى قوله
للناظرين في رواية ابي ذر سكرت غشيت بتشديد
الكاف والشين المعجمة على البناء للمفعول فيهما اشار به
الى قوله تعالى لقالوا انما سكرت ابصارنا بل نحن قوم
مسحورون وفسر سكرت بقوله غشيت وكذا فسره
ابو عبيدة وقال ابو عمرو بن العلاء هو مأخوذ من سكر
الشراب قال ومعناه غشي ابصارنا مثل السكر ذكره
الطبري عنه وروى من طريق مجاهد والضحاك في قوله
سكرت ابصارنا قال سدت ومن طريق قتادة سحرت
ومن وجه آخر عن قتادة قال سكرت بالتشديد سدت
وبالتخفيف سحرت انتهى وهما قراءتان مشهورتان
فقرأها بالتشديد الجمهور وبالتخفيف ابن كثير وعن
الزهري بالتخفيف لكن بناها للفاعل وعن ابن عباس
رضي الله عنهما اخذت وعن الحسن سحرت وعن الكلبي
اغشيت وعميت وقيل حبست ومنعت من النظر
والمعنى ولو فتحنا على هؤلاء المقترحين بابا من السماء فظلوا
صاعدين اليها مشاهدين لعجائبها او مشاهدين لصعود
الملائكة لقالوا لشدة عنادهم غشيت او سدت ابصارنا
بالسحر وقد سقط من قوله وقال مجاهد الى هنا في رواية الحموي والكشميهني

بروجا منازل الشمس والقمر اشار به الى قوله تعالى ولقد
جعلنا فى السماء بروجا وزيناها للناظرين وفسر بروجا
بقوله منازل للشمس والقمر وقال الثعلبى بروجا اى قصورا
ومنازل وهى كواكب تنزلها الشمس والقمر وزحل والمشترى
والمريخ وعطارد والزهرة واسماؤها الحمل والثور والجوزاء
والسرطان والاسد والسنبلة والميزان والعقرب
والقوس والجدى والدلو والحوت وقال ابن عطية
هى قصور فى السماء عليها الحرس وقال مجاهد اراد بالبروج النجوم
لواقح ملاقح ملقحة اشار به الى قوله تعالى وارسلنا
الرياح لواقح فانزلنا من السماء ماء وفسر اللواقح بقوله ملاقح
ثم اشار الى انه جمع ملقحة وحقه ان يجمع على ملاقح لانه من
القح يلقح قال الجوهرى وهو من النوادر ويقال القح الفحل الناقة
والقح الريح السحاب وقال ابن مسعود رضى الله عنه فى هذه
الاية يرسل الله تعالى الريح فتحمل الماء فتمرى السحاب
فتدر كما تدر اللقحة ثم تمطر وقال ابو بكر بن عياش لا تقطر
قطرة من السماء الا بعد ان تعمل الرياح الاربعة فيه فالصبا
تهيجه والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه وقال
الفراء اراد بقوله لواقح ذات لقح كقولك رجل نابل ورامح
وتامر حمإ جماعة حماة وهو الطين المتغير الذى اسود
من طول مجاورة الماء والمسنون المصبوب اشار به الى
قوله تعالى قال لم اكن لاسجد لبشر خلقته من صلصال من حمإ مسنون
وذكر ان حمأ جمع حماة ثم فسرها بانها الطين المتغير وفسر
المسنون بقوله المصبوب وهكذا فسره ابو عبيدة وعن
ابن عباس رضى الله عنهما المسنون التراب المبتل واصله
من قول العرب سننت الحجر على الحجر اذا احككته به وما يخرج
من بين الحجرين يقال له السنن والسنانة ومنه المسن
وقوله من صلصال هو الطين اليابس اذا نقرته سمعت له صلصلة

ولا يقال ملاقح وانما يقال لواقح صح

بفتح الحاء وسكون الميم

الصبا وتسمى القبول ايضا هى التى تهب من مطلع الشمس اذا استوى الليل والنهار والدبور تقابلها والشمال هى التى تهب من جانب القطب والجنوب تقابلها

اى هو

اى هو يابس يبسه قبل ان تمسه النار فاذا مسته النار
فهو فخار وعن مجاهد هو الطين المنتن واختاره الكسائى
من صل اللحم اذا انتن توجل تخف اشار به الى قوله تعالى
قالوا لا توجل انا نبشرك بغلام عليم وفسر قوله توجل
بقوله تخف واشتقاقه من الوجل وهو الخوف قوله قالوا
اى قالت الملئكة لابرهيم عليه السلام لا توجل قالوا ذلك
حين دخلوا على ابرهيم عليه السلام وقال انا منكم وجلون
وكان خوفه عليه السلام من توقع مكروه حيث دخلوا عليه بغير
اذن فى غير وقت الدخول ثم بشروه بغلام آتاه الله على كبره
وكبر امراته واراد بالغلام اسحق عليه السلام وقوله عليم
اى عليم بالدين وقيل بالحكمة وقد سقط هذا فى رواية ابى ذر
هنا وقد تقدم فى قصة ابرهيم عليه السلام دابر آخر اشار به
الى قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء
مقطوع مصبحين وفسر دابر بقوله آخر وهذا ايضا لم يثبت
فى رواية ابى ذر قوله وقضينا اليه اى اوحينا الى لوط عليه السلام
بان آخر هؤلاء اى قومه مقطوع اى مستاصل مصبحين
اى حال كونهم داخلين فى الصبح حتى لا يبقى منهم احد لبامام
مبين الامام كل ما ائتممت واهتديت به وهو قول
ابى عبيدة وقد سقط هذا فى رواية الحموى والكشميهنى
الصيحة الهلكة اشار به الى قوله تعالى فاخذتهم الصيحة
مشرقين وفسر الصيحة بالهلكة وهكذا فسره ابو عبيدة
قوله مشرقين اى حين اشرقت الشمس عليهم اى على قوم
لوط عليه السلام ووقع فى بعض النسخ وانا له لحافظون قال مجاهد
اى عندنا ووصله ابن المنذر من طريق ابن ابى نجيح عنه
باب قوله عز وجل وسقط لفظ باب قوله
فى رواية غير ابى ذر الا من استرق السمع فاتبعه شهاب
مبين واوله وحفظناها من كل شيطان رجيم اى حفظنا

وستة عشر يوما واستخلف عتاب بن اسيد على مكة ورزقه كل يوم درهما فقام خطيبا فقال ايها الناس اجاع الله كبد من جاع على درهم رزقني رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما كل يوم فلا حاجة لي الى احد

باب السرية التي قبل نجد اي جهته وقبل بكسر القاف وفتح الموحدة والنجد بفتح النون وسكون الجيم وهو كل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق والسرية طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو وتجمع على سرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري اي النفيس وقيل سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية وليس بوجه جيد لان لام السر راء وهذه ياء وكانت هذه السرية قبل توجه النبي صلى الله عليه وسلم لفتح مكة [illegible] ذكره اهل المغازي هكذا والبخاري ذكرها بعد غزوة الطائف كما ترى فقال ابن سعد كانت في شعبان سنة ثمان وذكر غيره انها كانت قبل موتة وموتة كانت في جمادى من السنة كما تقدم وقيل كانت في رمضان وقال ابن سعد وكان اميرهم ابا قتادة ارسله صلى الله عليه وسلم الى ارض محارب بنجد ومعه خمسة عشر رجلا وقيل كانوا خمسة وعشرين وغنموا من غطفان ارض محارب مائتي بعير والفي شاة وسبوا سبايا كثيرة وكانت غيبتهم خمس عشرة ليلة فجمعوا الغنائم فاخرجوا الخمس فعزلوه وقسموا ما بقي على السرية وقال ابن التين وروي انهم كانوا عشرة وانهم غنموا مائة وخمسين بعيرا وانه صلى الله عليه وسلم اخذ الثلثين منها قال ولو كان النفل من خمس الخمس لم يعمهم ذلك ثم اعلم ان عدة سراياه وبعوثه صلى الله عليه وسلم على ما ذكره السهيلي عن المسعودي ستون وقيل سبع واربعون وقيل ثمان واربعون وقيل غير ذلك والله تعالى اعلم حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا

ايوب

وقال الحافظ العسقلاني السرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية التي تخرج بالليل والسارية التي تخرج بالنهار وقيل سميت بذلك لانها تخفي ذهابها وهذا يقتضي انها اخذت من السر ولا يصح لاختلاف المادة وهي قطعة من الجيش تخرج منه وتعود اليه وهي من مائة الى خمسمائة فما زاد على خمسمائة يقال له منسر بالنون ثم المهملة فان زاد على ثمانمائة سمي جيشا وما بينهما يسمى هبطة فان زاد على اربعة آلاف سمي جحفلا فان زاد فجيش جرار والخميس الجيش العظيم وما افترق من السرية يسمى بعثا فالعشرة فما بعدها تسمى حفيرة والاربعون عصبة والى ثلاثمائة مقنب بقاف ونون وموحدة فان زاد سمي جمرة بالجيم والكتيبة ما اجتمع ولم ينتشر صح

ايوب هو السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية قبل نجد فكنت فيها فبلغت سهامنا جمع سهم وهو النصيب ويروى سهماننا وهو ايضا جمع سهم اثني عشر بعيرا ونفلنا على البناء للمفعول بتشديد الفاء وهو من النفل وهو عطية المتطوع من حيث لا يجب بعيرا بعيرا فرجعنا ويروى فرجعت بثلثة عشر بعيرا والحديث قد مضى في الخمس في باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة بعدها تحتية ساكنة وهو جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة ووهم الكرماني فظن انهم من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة من بني عبد القيس وهذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج الى حنين عند جميع اهل المغازي وكانوا باسفل مكة من ناحية يلملم وقال ابن سعد بعث النبي صلى الله عليه وسلم اليهم خالد بن الوليد في ثلثمائة وخمسين من المهاجرين والانصار داعيا الى الاسلام لا مقاتلا حدثني محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر هو ابن راشد ح لتحويل من سند الى آخر وحدثني ويروى وحدثنا نعيم هو ابن حماد قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا معمر عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم اي ابن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال وعند الاسمعيلي ما يدل على ان السياق الذي هنا لفظ ابن المبارك بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام قال ابن اسحق حدثني حكيم بن حكيم بن عباد عن ابي جعفر يعني الباقر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم

وفي نسخة حدثني محمود بغير نسبة صح

بالوحي سمع اهل السماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون
فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل عليه السلام فاذا جاء
جبريل فزع عن قلوبهم فيقولون يا جبريل ماذا قال ربكم فيقول
الحق الحق. وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني
مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي اخذت السماء رجفة شديدة
من خوف الله تعالى فاذا سمع ذلك اهل السماء صعقوا
وخروا سجدا فيكون اولهم يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله من
وحيه بما اراد فينتهي به على الملائكة كلما مر بسماء سأله اهلها
ماذا قال ربنا قال الحق فينتهي به حيث امر فيسمعها اي يسمع
تلك الكلمة وهي القول الذي قاله الله عز وجل مسترقوا
السمع بحذف النون للاضافة وفي رواية ابي ذر مسترق
السمع بالافراد ومسترقوا السمع مبتدأ خبره قوله هكذا
ثم فسره بقوله واحد فوق آخر ووصف سفيان
اي ابن عيينة كيفية المستمعين بركوب بعضهم على بعض
وقال الكرماني وصف بتشديد الفاء ويروى ووصف بيده
ويروى بكفه وفرق وفي رواية ابي ذر ففرج بالفاء بدل الواو
بين اصابع يده اليمنى اي بين ركوب بعضهم فوق بعض
باصابعه نصبها بعضها فوق بعض توضيح او بدل وفيه
معنى التشبيه اي مسترقوا السمع بعضهم راكب بعض مردفين
ركوب اصابعي هذه بعضها فوق بعض وقوله ووصف
الى قوله فوق بعض اعتراض بين قوله فوق آخر وبين قوله
فربما ادرك الشهاب اي النار وقيل كواكب تنقض قال
تعالى انا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب وحفظا من كل
شيطان مارد وسمي شهابا لبريقه وشبهه بالنار واختلفوا
في انه يقتل ام لا فعن ابن عباس رضي الله عنهما انه يحرق ولا يقتل
وقال الحسن وغيره يقتل المستمع قبل ان يرمي بها اي بالكلمة
الى صاحبه وفي رواية ابي ذر يرمى على البناء للمفعول به بالتذكير
فيحرقه

عن ساله

فيحرقه وربما لم يدركه الشهاب حتى يرمي بها الى الذي
يليه وفي رواية ابي ذر حتى يرمى بها على البناء للمفعول الى
الذي هو اسفل منه بدل من قوله الى الذي يليه وقوله اسفل
مرفوع وفي رواية ابي ذر اسفل بالنصب على الظرفية حتى
يلقوها وفي نسخة حتى يلقيها الى الارض وربما قال
سفيان اي ابن عيينة حتى تنتهي الى الارض فتلقى
على البناء للمفعول اي الكلمة على فم الساحر اي المنجم
وفي الحديث المنجم ساحر وفي رواية سورة سبأ على لسان
الساحر او الكاهن وفي رواية سعيد بن منصور عن سفيان
على الساحر والكاهن فيكذب معها اي فيكذب الساحر
مع تلك الكلمة الملقاة على فمه مائة كذبة بفتح الكاف وكسر
الذال فيصدق على البناء للمفعول من التصديق ويروى
على البناء للفاعل من الثلاثي اي يصدق الساحر فيقولون
اي السامعون منه الم يخبرنا اي الساحر وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني الم يخبرونا اي السحرة فيكون لفظ المفرد
في الاول للجنس يوم كذا وكذا كذا وكذا قوله كذا وكذا كناية
عن الخرافات التي يذكرها الساحر فوجدناه اي الخبر الذي
اخبر به حقا للكلمة اي لاجل الكلمة التي سمعت من السماء
على البناء للمفعول والمعنى لاجل الكلمة التي سمعت من السماء
جعلوا كل اخباره حقا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري في التفسير وفي التوحيد ايضا واخرجه
ابو داود في الحروف والترمذي في التفسير وابن ماجه في
السنة حدثنا علي بن عبد الله اي ابن المديني قال حدثنا
سفيان اي ابن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار
عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال اذا قضى الله الامر وزاد على قوله فم الساحر قوله
والكاهن وسقط في رواية غير ابي ذر الواو من قوله والكاهن

في كذباته صح

وهذا الاسناد بعينه هو الاسناد السابق لكنه موقوف في معنى
المرفوع وحدثنا سفيان وفي رواية ابي ذر حدثنا علي بن عبد الله
قال حدثنا سفيان فقال اي في حديثه قال عمرو هو ابن دينار
سمعت عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه
قال اذا قضى الله الامر وقال على فم الساحر كالرواية
السابقة لكنه في هذه صرح بالتحديث والسماع قلت اي قال
علي بن عبد الله قلت لسفيان اي ابن عيينة ءانت سمعت
عمرا ثبت قوله ءانت سمعت عمرا في رواية ابي ذر وسقط في
رواية غيره قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة رضي
الله عنه قال نعم قلت اي قال علي بن عبد الله قلت لسفيان
ان انسانا لم يعرف اسمه روى عنك عن عمرو عن عكرمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه ويرفعه اي ويرفع ابو هريرة رضي الله عنه
الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فزع بالزاي والعين
المهملة وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فرغ بالراء والغين
المعجمة قال سفيان هكذا بالراء والمعجمة او بالعكس والظاهر
هو الاول قرأ عمرو اي ابن دينار فلا ادري سمعه
هكذا ام لا قال سفيان وهي اي بالراء والغين المعجمة
قراءتنا قال الكرماني كيف جاز القراءة اذا لم تكن مسموعة
واجاب بانه لعل مذهبه جواز القراءة بدون السماع اذا كان المعنى
صحيحا فافهم باب قوله وقد سقط لفظ باب
قوله في رواية غير ابي ذر ولقد كذب اصحاب الحجر المرسلين
الحجر وادي ثمود بين المدينة والشام وقال الثعلبي اراد بالمرسلين
صالحا عليه السلام وحده وقال الزمخشري لان من كذب واحدا
منهم فكانما كذبهم جميعا او اراد صالحا ومن معه من المؤمنين وفيه
ان من معه من المؤمنين لم يكونوا رسلا وانما كانوا امته فليتامل
حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد ابرهيم بن المنذر
الحزامي قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون

هو ابن

من قولهم فرغ الزاد اذا
لم يبق منه شيء صح

وهذه القراءة رويت
ايضا عن الحسن وقتادة
ومجاهد والقراءة المشهورة
بالزاي والعين المهملة وقرا
ابن عامر بفتح الفاء والزاي
وبالعين المهملة صح

قيل صح

عيسى بن صح

هو ابن يحيى القزاز ابو عيسى المدني قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن
المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحاب الحجر اي لاصحابه
صلى الله عليه وسلم الذين قدموا الحجر لما مروا به معه حال توجههم
الى تبوك لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين في ديارهم
الا ان تكونوا باكين من البكاء وذكر ابن التين عن الشيخ
ابي الحسن بائين بهمزة بدل الكاف ثم قال ولا وجه لذلك
فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم اي
خشية ان يصيبكم مثل ما اصابهم من العذاب لان من
دخل عليهم ولم يبك اعتبارا باحوالهم فقد شابههم في الاهمال
ودل ذلك على قساوة قلبه فلا يامن ان يجره ذلك الى العمل
بمثل اعمالهم فيصيبه مثل ما اصابهم ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد مر في باب الصلوة في مواضع الخسف من كتاب
الصلوة باب قوله تعالى سقط
ولقد اتيناك سبعا من المثاني صيغة جمع واحده مثناة
والمثناة كل شيء يثنى من قولك ثنيت الشيء ثنيا اي عطفته
وضممت اليه آخر والمراد فاتحة الكتاب وهو قول عمر وعلي وابن مسعود
والحسن ومجاهد وقتادة والربيع والكلبي ويروى ذلك مرفوعا
كما يجيء عن قريب ان شاء الله تعالى وسميت بذلك لان اهل
السماء يصلون بها كما يصلي اهل الارض وقيل لان حروفها
وكلماتها مثناة مثل الرحمن الرحيم اياك واياك الصراط
صراط عليهم عليهم غير وغير في قراءة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وقال الحسين بن فضل لانها نزلت مرتين كل مرة منها سبعون
الف ملك مرة بمكة من اوائل ما نزل من القرآن ومرة بالمدينة
وسبب نزول هذه الآية ان سبع قوافل وافت من بصرى
واذرعات ليهود بني قريظة والنضير في يوم واحد وفيها انواع

او ان لا يصيبكم صح

[illegible] ... الله تعالى صح

من البر وافاويه الطيبة والجواهر وامتعة البحر فقال المسلمون
لو كانت هذه الاموال لنا لتقوينا بها ولانفقناها في سبيل الله
تعالى فانزل الله تعالى هذه الآية ولقد آتيناك اي سبع آيات
هي خير لك من هذه السبع القوافل ويدل على هذا قوله عز وجل
في عقبها لا تمدن عينيك الآية والقرآن العظيم من عطف
العام على الخاص حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا
محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري قال حدثنا
غندر هو محمد بن جعفر الهذلي البصري قال حدثنا شعبة
اي ابن الحجاج عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة
وفتح الموحدة الاولى مصغرا الانصاري المدني عن حفص
بن عاصم هو ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن سعيد بن
المعلى بضم الميم وفتح العين واللام المشددة واسمه الحارث
او رافع او اوس الانصاري انه قال مر بي النبي صلى الله عليه
وسلم اي في المسجد وانا اصلي فدعاني فلم آته بعد الهمزة
حتى صليت ثم اتيت فقال ما منعك ان تاتي وفي رواية
ابي ذر عن الحموي والمستملي ان تاتيني فقلت كنت اصلي
فقال الم يقل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا استجيبوا
لله وللرسول زاد ابو ذر هنا اذا دعاكم لما يحييكم فيه وجوب
اجابته صلى الله عليه وسلم ونص جماعة من اصحاب الشافعي على عدم
بطلان الصلوة وفيه بحث سبق في البقرة ثم قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم الا اعلمك اعظم سورة في القرآن
فيه جواز تفضيل بعض القرآن على بعض واستشكل ذلك
واجيب بان التفضيل من حيث المعاني لا من حيث الصفة
فالمعنى ان ثواب بعضه اعظم من بعض قبل ان اخرج
من المسجد فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج
زاد غير ابي ذر من المسجد فذكرته بتشديد الكاف اي بذلك
فقال الحمد لله رب العالمين اي هي الحمد لله رب العالمين
يعني

شبعا

اذ المراد بالسبع اما الفاتحة
كما سبق او السور الطوال
كما سياتي ويحتمل ان يكون
من عطف بعض الصفات على
بعض او الواو مقحمة صح

ابو الحارث
صح

يعني الفاتحة هي السبع لانها سبع آيات بالاتفاق المثاني
لما سبق آنفا ولانها تثنى في كل ركعة وقيل لانها مصدرة
بالحمد والحمد اول كلمة تكلم بها آدم عليه السلام حين عطس
وهي آخر كلام اهل الجنة من ذريته قال الله عز وجل وآخر دعواهم
ان الحمد لله رب العالمين والقرآن العظيم الذي اوتيته
الظاهر انه عطف على قوله السبع المثاني لكن تعقبه الحافظ
العسقلاني بان الفاتحة ليست هي القرآن العظيم وان
جاز اطلاق القرآن عليها لانها من القرآن قال وهو مبتدا
خبره محذوف او خبر مبتدا محذوف تقديره والقرآن العظيم
ما عداها او هو مبتدا خبره الذي اوتيته اي هو الذي اوتيته
وقد سبق الحديث في اول التفسير في باب ما جاء في فاتحة الكتاب
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا آدم هو ابن ابي اياس
قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا
وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد سعيد هو ابن ابي سعيد
كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ام القرآن هي السبع
المثاني والقرآن العظيم عطف على قوله ام القرآن بتقدير
خبر او مبتدا على ما قاله الحافظ العسقلاني وفي تفسير ابن ابي حاتم
من طريق اخرى عن ابي هريرة رضي الله عنه مثله لكن بلفظ والقرآن
العظيم الذي اعطيتموه اي هو الذي اعطيتموه فيكون هذا هو الخبر
وروى الترمذي من الوجه الذي اخرجه البخاري الحمد لله ام
القرآن وام الكتاب والسبع المثاني وقد تقدم في تفسير
الفاتحة من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنها باتم من هذا
وللطبري من وجه آخر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
رفعه الركعة التي لا تقرا فيها كالخداج قال فقلت لابي هريرة
فان لم يكن معي الا ام القرآن قال هي حسبك هي ام الكتاب
وهي ام القرآن وهي السبع المثاني [illegible]

وانما سميت ام القرآن لاشتمالها على المعاني التي في القرآن
من الثناء على الله تعالى ومن التعبد بالامر والنهي ومن الوعد
والوعيد او لما فيها من الاصول الثلث المبدا والمعاش
والمعاد وفيه الرد على ابن سيرين في قوله لا تقولوا ام القرآن
انما هي فاتحة الكتاب ويقول ام الكتاب هو اللوح المحفوظ
قال وام الشيء اصله وسميت الفاتحة ام القرآن لانها اصل
القرآن وقيل لانها متقدمة كانها تؤمه وروى الطبري
باسنادين جيدين عن عمر ثم عن علي قال السبع المثاني فاتحة
الكتاب زاد عن عمر تثنى في كل ركعة وباسناد منقطع
عن ابن مسعود رضي الله عنه مثله وباسناد حسن عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قرا الفاتحة ثم قرا ولقد آتيناك سبعا
من المثاني قال هي فاتحة الكتاب ومن طريق ابي جعفر الرازي
عن الربيع بن انس عن ابي العالية قال السبع فاتحة الكتاب
قلت للربيع انهم يقولون انها السبع الطوال قال لقد
انزلت هذه السورة وما نزل من الطوال شيء وهذا الذي
اشار اليه هو قول آخر مشهور في السبع الطوال وقد اسنده
النسائي والطبري والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا
باسناد قوي وفي لفظ الطبري البقرة وآل عمران والنساء
والمائدة والانعام والاعراف قال الراوي وذكر السابعة
فنسيتها وفي رواية صحيحة عند ابن ابي حاتم عن مجاهد وسعيد
بن جبير انها يونس وعند الحاكم انها الكهف وقيل الانفال
والتوبة معا وجعلها سورة واحدة ولهذا لم يكتب بينهما
بسملة وعن ابن عباس رضي الله عنهما انما سميت الطوال مثاني
لان الفرائض والحدود والامثال والخبر والعبر ثنيت
فيها وعن طاوس وابي مالك القرآن كله مثاني لان
الانباء والقصص ثنيت فيه فعلى هذا القول المراد بالسبع
سبعة اسباع القرآن ويكون فيه اضمار تقديره وهي القرآن العظيم

وقيل

قال الخطابي
صح

الظاهر كانه يؤخرها

رضي الله عنها
صح

وزاد وقيل له ما المثاني قال
مثنى فيهن القصص ومثله
عن سعيد بن جبير عند سعيد
بن منصور صح

وقيل الواو فيه مقحمة مجازه ولقد آتيناك سبعا من المثاني
القرآن العظيم وقيل دخلت الواو لاختلاف اللفظين
وروى الطبري من طريق خصيف عن زياد بن ابي مريم قال في قوله
تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم قال
مر وانه وبشر وانذر واضرب الامثال واعدد النعم
والانباء والراجح ان المراد بالسبع المثاني فاتحة الكتاب
لصحة الخبر فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وافراد الفاتحة
بالذكر في الآية مع كونها جزءا من القرآن يدل على مزيد اختصاصها
بالفضيلة ومطابقة الحديث للترجمة وقد اخرجه ابو داود
في الصلوة والترمذي في التفسير باب
قوله وقد سقط في بعض النسخ لفظ باب قوله وفي بعضها لفظ
قوله الذين جعلوا القرآن عضين نعت للمقتسمين
او بدل منه او بيان وقبله وقل اني انا النذير المبين كما
انزلنا على المقتسمين حذف المفعول وهو المشبه فدل عليه
المشبه به كما تقول رايتك القمر الحسن اي رجلا كالقمر
وقيل الكاف زائدة اي انذرتهم ما انزلنا بالمقتسمين وقيل
متعلق بقوله ولقد آتيناك سبعا من المثاني وقوله عضين
اي اعضاء مفرقة كاعضاء الجزور من عضوت الشيء اي فرقته
وقيل هو جمع عضة واصلها عضوة من عضى الشاة اذا جعلها
اعضاء اي اجزاء وقيل اصلها عضهة فحذفت الهاء الاصلية
كما حذفت من الشفة اصلها شفهة ومن الشاة اصلها شاهة
وبعد الحذف جمع على عضين مثل ما جمع برة على برين وكرة
على كرين وقلة على قلين وروى الطبري من طريق قتادة قال
عضين عضهوه وبهتوه ومن طريق عكرمة قال العضة السحر
بلسان قريش تقول للساحر العاضهة اخرجه ابن ابي حاتم
وروى ابن ابي حاتم ايضا من طريق عطاء مثل قول الضحاك
ولفظه عضوا القرآن اعضاء فقال بعضهم ساحر وقال

فاجرة
صح

الا فضل ان يقال اي انزل الرسول صلى الله عليه وسلم خطا...

...اي انذر قريشا عذابا مثل ما
انزلنا من العذاب على المقتسمين
يعني اليهود وهو ما جرى على بني
قريظة والنضير جعل المتوقع
بمنزلة الواقع وهو من الاعجاز
لانه اخبار بما سيكون وقد كان
صح

ويجوز ان يكون الذين جعلوا
القرآن عضين منصوبا بالنذير
اي انذر المعضين الذين
يجزئون القرآن الى سحر وشعر
واساطير مثل ما انزلنا على
المقتسمين

آخر مجنون وقال آخر كاهن فذلك العضين ومن طريق
مجاهد مثله وزاد وقالوا اساطير الاولين ومن طريق السدي
قال اقتسموا القرآن واستهزؤا به فقالوا ذكر محمد البعوض
والذباب والنمل والعنكبوت فقال احدهم انا صاحب
البعوض وقال آخر انا صاحب النمل وقال آخر انا صاحب
العنكبوت وكان المستهزؤن خمسة الاسود بن عبد يغوث
والاسود بن المطلب والعاص بن وائل والحارث بن قيس
والوليد بن المغيرة ومن طريق عكرمة وغيره في عد المستهزئين
مثله ومن طريق الربيع بن انس مثله وزاد بيان كيفية
هلاكهم في ليلة واحدة **المقتسمين الذين حلفوا** جعله من
القسم بمعنى الحلف اي مثل ما انزلنا على الرهط الذين تقاسموا
على ان يبيتوا صالحا كما قال تعالى قالوا تقاسموا بالله
لنبيتنه واهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك اهله قال
في الكشاف والاقتسام بمعنى التقاسم والمعروف انه من
القسمة وبه جزم الطبري وغيره وسياق الكلام يدل عليه
وهو قوله الذين جعلوا القرآن عضين والحاصل انهم كانوا
يستهزؤن بالقرآن فيقول بعضهم منه السورة لي ويقول
الآخر منه السورة لي وقال مجاهد فرقوا كتابهم فآمن بعضهم
ببعضها وكفر ببعضها وقيل هم قوم اقتسموا القرآن فقال
بعضهم سحر وقال آخرون شعر وقال آخرون اساطير الاولين
وقال آخرون كذب وسحر وقال مقاتل كانوا ستة عشر رجلا
بعثهم الوليد بن المغيرة ايام الموسم فاقتسموا عقاب مكة وطرقها
وقعدوا على ابوابها وانقابها فاذا جاء الحاج قال فريق
منهم لا تغتروا بالخارج منا يدعي النبوة فانه مجنون وقالت
طائفة على طريق آخر انه كاهن وقالت طائفة انه عراف
وقالت طائفة انه شاعر والوليد قاعد على باب المسجد نصبوه
حكما فاذا سئل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال

وقيل يقرب عددهم الاربعين صح

قال صدق اولئك يعني المقتسمين واهلكهم الله عز وجل يوم
بدر وقبله بآفات **منه** اي من معنى المقتسمين **لا اقسم**
اي اقسم قال الحافظ العسقلاني ليس هو من الاقتسام بل هو
من القسم وانما قال ذلك بناء على ما اختاره من ان المقتسمين
من القسم وقوله اي اقسم اشار بذلك الى ان كلمة لا مقحمة
وقال ابو عبيدة في قوله تعالى لا اقسم بيوم القيمة مجازها اقسم
بيوم القيمة واختلف المعربون في لا فقيل صلة والى هذا
يشير كلام ابي عبيدة كما ترى وتعقب بان لا لا تزاد الا في
اثناء الكلام واجيب بان القرآن كله كالكلام الواحد
وقيل هي جواب شيء محذوف وقيل هي على بابها وجوابها
محذوف والمعنى لا اقسم بكذا بل بكذا **ويقرأ لاقسم** اي بغير الف
وهي رواية البزي عن ابن كثير واختلف في اللام فقيل هي
لام القسم المقدر تقديره والله لانا اقسم وقيل لام التاكيد
قاسمهما وفي رواية ابي ذر وقاسمهما كما في التنزيل **حلف
لهما ولم يحلفا له** واشار بذلك الى ان باب المفاعلة
هنا ليس على اصلها بل هو بمعنى فعل لا للمشاركة اي حلف
ابليس لآدم وحواء انه من الناصحين لهما ولم يحلف آدم وحواء
له **وقال مجاهد تقاسموا تحالفوا** اي قال مجاهد في معنى
قوله تعالى تقاسموا بالله لنبيتنه اي تحالفوا وهو كما اخرجه
الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه قال في قوله تقاسموا بالله
تحالفوا على اهلاكه فلم يصلوا اليه حتى هلكوا جميعا واراد بذكر
هذا والذي قبله تقوية ما ذهب اليه من ان لفظ المقتسمين من
القسم لا من القسمة وهو خلاف ما ذكره الجمهور من المفسرين
ولعل البخاري رحمه الله اعتمد في ذلك على ما رواه الطبري من
ابن زيد بن اسلم ان المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين
تقاسموا على اهلاكه والله تعالى اعلم **حدثنا** وفي رواية ابي ذر
حدثني بالافراد **يعقوب بن ابراهيم** الدورقي قال **حدثنا**

اي ليس الامر كما زعمتم اقسم صح

واتفقوا على اثبات الالف في التي بعدها ولا اقسم بالنفس اللوامة وعلى اثباتها في لا اقسم بهذا البلد اتباعا لرسم المصحف في ذلك صح

هو شيخ مسلم ايضا صح

انما فر زنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار والفرار الى النبي صلى
الله عليه وسلم فرار الى الله والفرار الى الله يطلق على الايمان
قال الله تعالى ففروا الى الله اني لكم منه نذير مبين وقد استنبط
من هذا الحديث الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة ان الجمع من هذه الامة
لا يجتمعون على خطأ لانقسام السرية قسمين منهم من هان
عليه دخول النار وظنه طاعة ومنهم من فهم حقيقة الامر وانه
مقصور على ما ليس بمعصية فكان اختلافهم سببا لرحمة الجميع
قال وفيه ان من كان صادق النية لا يقع الا في خير ولو قصد الشر
فان الله يصرفه عنه ولهذا قال بعض اهل المعرفة من صدق مع
الله وقاه الله ومن توكل على الله كفاه الله ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله فاستعمل رجلا من الانصار فانه عبد الله بن حذافة
وقد اخرجه البخاري في الاحكام ايضا واخرجه مسلم في المغازي
وابو داود في الجهاد والنسائي في البيعة والسير

بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع

وفي بعض النسخ باب بعث الخ بزيادة لفظ باب اي باب بعث
النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله
عنهما الى اليمن فالبعث مصدر مضاف الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل
وقيده بقوله قبل حجة الوداع اشارة الى ما وقع في بعض احاديث
الباب ان ابا موسى رضي الله عنه رجع من اليمن فلقي النبي صلى الله
عليه وسلم بمكة في حجة الوداع والقبلية امر نسبي وسياتي في استتابة
المرتدين من طريق حميد بن هلال عن ابي بردة عن ابي موسى رضي
الله عنه سبب بعثه الى اليمن ولفظه قال اقبلت ومعي رجلان
من الاشعريين وكلاهما سال يعني ان يستعمله فقال لن نستعمل
على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى الى اليمن
ثم اتبعه معاذ بن جبل حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة بالفتح هو الوضاح اليشكري قال حدثنا
عبد الملك اي ابن عمير عن ابي بردة بضم الموحدة واسمه عامر
بن ابي موسى

بن ابي موسى انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه وهذا مرسل وسياتي
من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى متصلا
ومعاذ بن جبل الى اليمن قال وبعث كل واحد منهما
على مخلاف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وهو باليمن كالريف
للعراق اي الرستاق والمخاليف الرساتيق والمراد الكورة
والاقليم واليمن مخلافان اي ارض اليمن كورتان وكانت
لمعاذ الجهة العليا الى صوب عدن وكان من عمله الجند بفتح
الجيم والنون وله بها مسجد مشهور الى اليوم وكانت جهة
ابي موسى السفلى ثم قال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا
قال الطيبي هو يعني الثاني من باب المقابلة المعنوية لان الحقيقة
ان يقال بشرا ولا تنذرا وانسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم
البشارة والنذارة والتانيس والتنفير وقال الحافظ العسقلاني
ويظهر لي ان النكتة في الاتيان بلفظ البشارة وهو الاصل
وبلفظ التنفير وهو اللازم واتى بالذي بعده على العكس
للاشارة الى ان الانذار لا ينفى مطلقا بخلاف التنفير
فاكتفى بما يلزم عن الانذار وهو التنفير فكانه قيل ان انذرتم
فليكن بغير تنفير كقوله تعالى فقولا له قولا لينا فانطلق كل
واحد منهما الى عمله اي موضع عمله وكان كل واحد
منهما اذا سار في ارضه كان قريبا من صاحبه احدث
به عهدا كذا وقع في رواية الاكثرين اذا سار في ارضه
وكان قريبا احدث اي جدد به العهد بزيارته ووقع في رواية
سعيد بن ابي بردة الآتية في الباب فجعلا يتزاوران فزار
معاذ ابا موسى وزاد في رواية حميد بن هلال فلما قدم عليه القى
له وسادة قال انزل فسلم عليه فسار معاذ في ارضه
قريبا من صاحبه ابي موسى فجاء يسير حال من الضمير
الذي في فجاء على بغلته حتى انتهى اليه واذا هو جالس

الكورة الناحية والمدينة

او انسا نسخة

ذكره استشهاد الصحة هذا التاويل فان المراد به جبرئيل
عليه السلام اتفاقا وكانه اشار به الى رد ما روى الضحاك
عن ابن عباس رضى الله عنهما قال روح القدس الاسم
الذى كان عيسى عليه السلام يحيى به الموتى رواه ابن ابى حاتم
باسناد ضعيف وقوله الامين وصف جبرئيل عليه السلام
لانه كان امينا فيما استودع من الرسالة الى الرسل عليهم السلام
فى ضيق يقال امر ضيق بسكون التحتية وضيق ويروى
وامر ضيق بتشديد التحتية مثل هين وهين ولين ولين
وميت وميت اشار بقوله فى ضيق الى قوله تعالى ولا تك
فى ضيق مما يمكرون وبقوله يقال الخ الى ان فيه لغتين التخفيف
والتشديد كما ذكرها فى الامثلة المذكورة وقال ابو عبيدة
فى قوله تعالى ولا تك فى ضيق بفتح اوله تخفيف ضيق
كميت وهين ولين فاذا خففتها قلت ميت وهين
ولين فاذا كسرت اوله فهو مصدر انتهى وقرا ابن كثير
هنا وفى النمل بالكسر والباقون بالفتح وقال الفراء الضيق بالفتح
ما ضاق عنه صدرك والضيق بالتشديد
ما يكون فى الذى يتسع مثل الدار والثوب ومعنى الآية
لا تضيق صدرك من مكرهم وقيل هذا من الكلام المقلوب لان
الضيق صفة والصفة تكون حاصلة فى الموصوف ولا يكون
الموصوف حاصلا فى الصفة فالمعنى ولا يكن الضيق فيك
الا انه قلب الكلام لفائدة هى ان الضيق عظم وقوى وصار
كالشئ المحيط بالانسان من كل الجوانب فصار كالقميص المحيط به
وقال ابن عباس رضى الله عنهما فى تقلبهم اختلافهم اى قال
ابن عباس رضى الله عنهما فى تفسير قوله تعالى او ياخذهم فى تقلبهم
فى اختلافهم فما هم بمعجزين ووصله الطبرى من طريق على بن ابى طلحة
عنه مثله ومن طريق سعيد عن قتادة فى تقلبهم يقول فى اسفارهم
وقال الثعلبى معناه او ياخذهم العذاب فى تصرفهم بالليل والنهار
وقال

فقيل هما لغتان كالقول
والقيل وقيل المفتوح
مخفف من ضيق اى فى امر
ضيق واعترض عليه الفارسى
بان الصفة غير خاصة بالموصوف
فلا يدعى الحذف فليتامل
صح

وقد وقع فى بعض الاصول هنا
قال ابن عباس تتفيؤا ظلاله
اى تتهيا كذا وقع والصواب
تتميل سبل ربك ذللا
لا يتوعر بالعين المهملة مكان سلكته
رواه الطبرى من طريق ابن ابى نجيح
عن مجاهد مثله وذللا حال من السبل

وقال ابن جريج فى اقبالهم وادبارهم وقال مجاهد تميد
تكفا اى قال مجاهد فى تفسير قوله تعالى والقى فى الارض
رواسى ان تميد بكم تكفأ بالكاف وتشديد الفاء وبالهمزة
وقيل بضم اوله وسكون الكاف ومعنى تكفا تقلب
وتميل بما عليها من الحيوان فلا تتهيا لهم عيش بسبب ذلك
وقد وصله الفريابى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى
والقى فى الارض رواسى ان تميد بكم قال تكفأ بكم وروى
الطبرى من حديث على رضى الله عنه باسناد حسن موقوفا
قال لما خلق الله الارض قمصت فارسى الله فيها الجبال
وهو عند احمد والترمذى من حديث انس رضى الله عنه
مرفوع وروى عبد الرزاق عن الحسن قال لما خلقت
الارض كانت تميد فقالوا ما هذه بمقر على ظهرها احد فاصبحوا
وقد خلقت الجبال فلم تدر الملائكة لم خلقت الجبال
مفرطون منسيون اشار به الى قوله تعالى لا جرم ان لهم
النار وانهم مفرطون وفسر مفرطون بقوله منسيون ووصله
الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى وانهم
مفرطون قال منسيون ومن طريق سعيد بن جبير قال
مفرطون اى متروكون فى النار منسيون فيها ومن طريق
سعيد عن قتادة قال معجلون قال الطبرى فذهب قتادة
الى انه من قولهم افرطنا فلانا اذا قدموه فهو مفرط ومنه
انا فرطكم على الحوض وهذا كله على قراءة الجمهور بتخفيف
الراء وفتحها وقراها نافع بكسرها وهو من الافراط وقراها
ابو جعفر بن القعقاع بفتح الفاء وتشديد الراء مكسورة
اى مقصرون فى اداء الواجب مبالغون فى الاساءة
وقال غيره اى غير مجاهد فى قوله تعالى فاذا قرات القرآن
فاستعذ بالله هذا مقدم ومؤخر وذلك ان
الاستعاذة قبل القراءة يعنى والتقدير فاذا اردت
يعنى ان فيه التقديم والتاخير صح

جمع
اى ذللها الله و
جمع ذلول قال الله تعالى جعل
لكم الارض ذلولا اى مطيعة
منقادة وبهذا اشار الى
قوله تعالى ثم كلى من كل الثمرات
فاسلكى سبل ربك ذللا اى
فاسلكى الطرق التى الهمك
وافهمك فى عمل العسل فيكون
سبل ربك مفعولا به ويحتمل
الظرفية بمعنى اسلكى ما
اكلت فى
سبل ربك اى فى مسالكه
التى يحيل فيها بقدرته النور
المر وتخوه عسلا صح

وزاد ابو ذر من الشيطان
الرجيم صح

من القراء وغيرهم صح

وهو قول الجمهور حتى قال صاحب التوضيح هذا اجماع وفي دعوى الاجماع نظر سياتي صح

ان تقرأ القرآن فاستعذ بالله كذا في الكشاف وانوار
التنزيل قال في الكشاف لان الفعل يوجد عند القصد
والارادة من غير فاصل وعلى حسبه فكان منه بسبب قوي
وملابسة ظاهرة وقال الشيخ بهاء الدين السبكي في
شرح التلخيص وعليه سؤال وهو ان الارادة ان اخذت
مطلقا لزم استحباب الاستعاذة بمجرد ذلك وان اخذت
بشرط اتصالها بالقراءة استحال تحقق العلم بوقوعها
ويمتنع حينئذ استحباب الاستعاذة قبل القراءة قال
في المصابيح بقي قسم آخر باختياره يزول الاشكال وذلك
انا لا ناخذ الارادة مطلقا ولا بشرط اتصالها بالقراءة
وانما ناخذها مقيدة بان لا يوجد صارف عن القراءة فلا يلزم
حينئذ استحباب الاستعاذة بعد صرف العزم على عدم
القراءة ولا يلزم ايضا استحالة تحقق العلم بوقوعها
فزال الاشكال وقد اخذ بظاهر الآية ابن سيرين وداود
ومالك فانهم قالوا ان الاستعاذة بعد القراءة وهو مذهب
حمزة الزيات وقد روي ذلك ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه
ومعناها اي معنى الاستعاذة الاعتصام بالله وهو قول
ابي عبيدة ايضا والجمهور على ان الامر به للاستحباب والخطاب
للرسول صلى الله عليه وسلم والمراد منه الكل لان الرسول صلى
الله عليه وسلم اذا كان محتاجا الى الاستعاذة عند القراءة
فغيره اولى قصد السبيل البيان اشار به الى قوله تعالى
وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر وفسر القصد بالبيان
وكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عنه ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما
ايضا مثله وزاد البيان بيان الضلالة والهدى وقيل
قصد السبيل بيان طريق الحكم لكم والقصد الطريق المستقيم
وقيل بيان الشرائع والفرائض وعن ابن المبارك قصد السبيل
السنة

اي من وسواس الشيطان صح

السنة وقوله تعالى ومنها اي ومن السبيل والتانيث
باعتبار ان لفظ السبيل وان كان واحدا الا ان معناه
الجمع وقوله جائر اي معوج عن الاستقامة وقد وقع في
بعض النسخ هنا قبل قوله قصد السبيل البيان وقال
ابن عباس رضي الله عنهما تسيمون ترعون روى الطبري
من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
ومنه شجر فيه تسيمون قال ترعون فيه انعامكم ومن
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما تسيمون
اي ترعون ومن طريق عكرمة عنه مثله وقال ابو عبيدة
اسمت الابل اذا رعيتها وسامت هي رعت شاكلته
ناحيته كذا وقع هنا وهذا انما هو في سورة بني اسرائيل
وقد اعاده فيها ووقع في رواية ابي ذر عن الحموي نيته
بدل ناحيته وسياتي الكلام عليه هناك الدفء ما
استدفأت اشار به الى قوله تعالى والانعام خلقها
لكم فيها دفء وفسر الدفء بقوله ما استدفأت به اي
من الثياب والاكسية قال ابو عبيدة الدفء ما استدفئ
به من اوبارها ومنافع ما سوى ذلك وروى الطبري
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله لكم فيها دفء قال الثياب ومن طريق مجاهد قال
لباس ينسج ومن طريق قتادة مثله وقال الجوهري الدفء
السخونة تقول منه دفئ الرجل دفاءة مثل كره كراهة
وكذلك دفئ دفأ مثل ظمئ ظمأ والاسم الدفء وهو
الشيء الذي يدفئك وفسر الجوهري الدفء في الآية
المذكورة بقوله الدفء نتاج الابل والبانها وما ينتفع
به منها قال الله تعالى لكم فيها دفء تريحون بالعشي
وتسرحون بالغداة اشار به الى قوله تعالى ولكم فيها
جمال حين تريحون وحين تسرحون وبين ان تريحون

ومنافع صح

ما يقي البرد صح

بالعشي وتسرحون بالغداة وفي التفسير تردونها الى
مراحها وهو حيث تأوي اليه وحين تسرحون ترسلونها
بالغداة الى مراعيها وقال قتادة واحسن ما يكون اذا
راحت عظاما ضروعها طوالا اسنمتها (بشق يعني
المشقة) اشار به الى قوله تعالى وتحمل اثقالكم الى بلد
لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس وفسر الشق بالمشقة
اي الكلفة وروى الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قوله تعالى الا بشق الانفس اي بمشقة الانفس وقراءة
الجمهور بكسر الشين وقرأها ابو جعفر بن القعقاع بفتحها قال
ابو عبيدة هما بمعنى وقال الفراء معناهما مختلف فبالكسر
المشقة وبالفتح من الشق في الشيء كالشق في الجبل (على
تخوف تنقص) اشار به الى قوله تعالى او يأخذهم على تخوف
وفسره بقوله تنقص اي شيئا بعد شيء في انفسهم واموالهم
حتى يهلكوا وقد وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قوله تعالى او يأخذهم على تخوف قال على تنقص وروى
ابن ابي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما
على تخوف قال على تنقص من اعمالكم وقيل هو تفعل من الخوف
وروي باسناد فيه مجهول عن عمر رضي الله عنه انه سئل عن
ذلك ولم يجب فقال عمر رضي الله عنه ما ارى الا انه على ما
يتنقصون من معاصي الله قال فخرج رجل فلقي اعرابيا فقال
ما فعل فلان قال تخوفته اي تنقصته فرجع فاخبر عمر رضي الله عنه
فاعجبه وفي شعر ابي كبير الهذلي ما يشهد له فقد روي ان عمر
رضي الله عنه قال على المنبر ما تقولون فيها فسكتوا فقام شيخ
من هذيل فقال هذه لغتنا التخوف التنقص فقال هل تعرف
العرب ذلك في اشعارها قال نعم قال شاعرنا ابو كبير يصف ناقته
تخوف الرحل منها تامكا قردا . كما تخوف عود النبعة السفن
فقال عمر رضي الله عنه عليكم بديوانكم حتى لا تضلوا قالوا وما ديواننا
قال شعر الجاهلية فانه فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم الانعام

وعنه ايضا فبالكسر معناه ذابت حتى صارت على نصف ما كانت وبالفتح المشقة صح

(الانعام لعبرة وهي تؤنث وتذكر) اي الانعام تؤنث
وتذكر وكذلك النعم بفتحتين اي تؤنث وتذكر (الانعام
جماعة النعم) كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره للانعام
بحرف الجر جماعة النعم اشار به الى قوله تعالى وان لكم
في الانعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه . وبين ان الانعام
والنعم يؤنث ويذكر فذكر لفظ الانعام في هذه الآية
حيث قيل في بطونه ولم يقل في بطونها وانث في سورة
المؤمنين وذلك لان الانعام اسم جمع ولذلك عده
سيبويه في المفردات المبنية على افعال كاخلاق واشار
بقوله الانعام جماعة النعم الى انه ذهب بعضهم الى انه
جمع نعم فجعل الضمير للبعض فان اللبن لبعضها دون جميعها
فان العرب تظهر الشيء ثم تخبر عنه بما هو منه بسبب وان لم يظهره
كقول الشاعر : قبائلنا سبع وانتم ثلاثة . وللسبع
اولى من ثلاث واطيب . اي ثلثة احياء ثم قال من ثلاث
اي قبائل وعن الفراء ان النعم يذكر ويجمع على انعام وهي
الابل والبقر والغنم وقوله لعبرة اي لعظة وقوله
نسقيكم قرئ بفتح النون وضمها فقيل هما لغتان وقال
الكسائي تقول العرب اسقيته لبنا اذا جعلته له سقيا
دائما واذا ارادوا انهم اعطوه شربة قالوا سقيناه ثم
انه قول ابي عبيدة حيث قال في قوله تعالى وان لكم في الانعام
لعبرة نسقيكم مما في بطونه فذكر وانث (اكنانا واحدها
كن مثل حمل واحمال) اشار به الى قوله تعالى وجعل
لكم من الجبال اكنانا وبين ان واحد الاكنان كن بكسر الكاف
مثل حمل بكسر الحاء المهملة واحد الاحمال والكن كل شيء ستر
شيئا ووقاه وبذلك قال ابو عبيدة وروى الطبري من
طريق سعيد عن قتادة في قوله اكنانا قال غيرانا من الجبال
يسكن فيها وقد ثبت هذا هنا في رواية ابي ذر وفي بعض النسخ

وقع تجيل قوله باب قوله ومنكم من يرد **سرابيل قمص تقيكم الحر واما وسرابيل تقيكم باسكم فانها الدروع**

اشار به الى قوله تعالى وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر وسرابيل تقيكم باسكم وفسر سرابيل الاولى بالقمص بضم القاف والميم لجمع قميص من قطن وكتان وصوف وسرابيل الثانية بالدروع وبذلك فسرها ابو عبيدة حيث قال في قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اي قمصا وسرابيل تقيكم باسكم اي دروعا وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة في قوله سرابيل تقيكم الحر قال القطن والكتان وسرابيل تقيكم باسكم قال دروع من حديد وقوله تقيكم الحر اي تحفظكم من الحر وكذا البرد ايضا وهذا من باب الاكتفاء او قوله باسكم اراد به شدة الطعن والضرب والرمي **دخلا بينكم كل شيء لم يصح فهو دخل** اشار به الى قوله تعالى تتخذون ايمانكم دخلا بينكم وفسر الدخل بقوله كل شيء لم يصح فهو دخل وبذلك فسره ابو عبيدة ايضا وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد عن قتادة دخلا قال خيانة وقيل الدخل الداخل في الشيء ليس منه **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما **حفدة من ولد الرجل** اشار به الى قوله تعالى وجعل لكم من ازواجكم بنين وحفدة وذكر ان الحفدة من ولد الرجل وهم ولده وولد ولده وهذا التعليق وصله الطبري من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله بنين وحفدة قال الولد وولد الولد واسناده صحيح وفيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قول آخر اخرجه من طريق العوفي عنه قال هم بنو امراة الرجل وفيه عنه قول ثالث اخرجه من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الحفدة الاصهار ومن طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الاختان واخرج هذا الاخير عن ابن مسعود رضي الله عنه باسناد صحيح ومن طريق ابي الضحى وابرهيم وسعيد بن جبير وغيرهم مثله وصحح الحاكم حديث ابن مسعود

رضي

باحد الضدين عن الآخر ولان وقاية الحر كانت عندهم اهم صح

وكذلك الدغل وهو الغش والخيانة صح

وقيل هو ان يظهر الوفاء ويبطن الغدر والنقض صح

وقيل ولد الولد فان الحافد هو اسرع في الخدمة وقيل البنات فان البنات يخدمن في البيوت اتم خدمة وقيل هم البنون انفسهم والعطف لتغاير الوصفين اي جعل لكم بنين خدما صح

قال الشاعر ۞ فلو ان نفسي طاوعتني لاصبحت ۞ لها حفد مما يعد كثير
ولكنها نفس على ابية ۞ عيوف لاصهار اللئام قذور صح

رضي الله عنه وفيه قول رابع عن ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه الطبري من طريق ابي حمزة عنه قال من اعانك فقد حفدك ومن طريق عكرمة قال الحفدة الخدام ومن طريق الحسن قال الحفدة البنون وبنو البنين ومن اعانك من اهل او خادم فقد حفدك وهذا اجمع الاقوال وبه تجتمع واشار الى ذلك الطبري واصل الحفد مداركة الخطو والاسراع في المشي فاطلق على من يسعى في خدمة الشخص ذلك **السكر ما حرم من ثمرتها والرزق الحسن ما احل الله** وفي رواية ابي ذر ما احل على البناء للمفعول اشار به الى قوله تعالى ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا وبين السكر بقوله ما حرم من ثمرتها اي من ثمر النخيل والاعناب اي من عصيرها والسكر مصدر سمي به الخمر يقال سكر يسكر سكرا وسكرا نحو رشد يرشد رشدا ورشدا وبين الرزق الحسن بقوله ما احل الله اي جعله حلالا وقال الثعلبي قال قوم السكر الخمر والرزق الحسن الخل والدبس والتمر والزبيب قالوا وهذا قبل تحريم الخمر والى هذا ذهب ابن مسعود ..... رضي الله عنهم وسعيد بن جبير وابرهيم والحسن ومجاهد وابن ابي ليلى والكلبي وهو رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال السكر ما حرم من ثمرتها والرزق الحسن ما حل من ثمرتها وقال قتادة اما السكر فخمور هذه الاعاجم واما الرزق الحسن فهو ما ينتبذون وما يخللون وياكلون قال ونزلت هذه الآية وما حرمت الخمر يومئذ وانما نزل تحريمها بعد في سورة المائدة وقال الشعبي السكر ما شربت والرزق الحسن ما اكلت وعن ابن عباس رضي الله عنهما الحبشة يسمون الخل سكرا واخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الرزق الحسن الحلال والسكر الحرام ومن طريق مجاهد مثله وزاد ان ذلك قبل تحريم الخمر قال الحافظ العسقلاني وهو كذلك

على البناء للمفعول وا ... ما حرم ... صح

ويروى من ثمرها صح

وابن عمر صح

وصله الطبري عنه صح

لانّ سورة النحل مكية ومن طريق الشعبي وقيل له في قوله تعالى
تتخذون منه سكرا هو هذا مصنع النبط قال لا هذا خمر وانما
السكر نقيع الزبيب والخل والرزق الحسن التمر والعنب
واختار الطبري هذا القول وانتصر له **وقال ابن عيينة**
هو سفيان بن عيينة **عن صدقة** قال الكرماني هذا هو ابن
الفضل المروزي شيخ البخاري وهو يروي عن سفيان
بن عيينة وهنا روى عنه سفيان ولا سلف له فيما ادّعاه من
ذلك ويكفي في الرد عليه انّ صدقة هذا روى عن السدّي فان
صدقة بن الفضل المروزي ما ادرك السدي ولا اصحاب
السدي قال وكنت اظنّ انّ صدقة هذا هو ابن ابي عمران قاضي
الاهواز لانّ لابن عيينة عنه رواية الى ان رايت في تاريخ
البخاري صدقة ابو الهذيل روى عن السدي وروى عنه
ابن عيينة وكذا ذكره ابن حبان في الثقات وكذا ابن ابي حاتم
عن ابيه لكن قال صدقة بن عبد الله بن كثير القاري صاحب مجاهد
فظهر انه غير ابن ابي عمران ووضح انه من رجال البخاري تعليقا
فيستدرك على من صنّف في رجاله فانّ الجميع اغفلوه والله تعالى اعلم

[هامش: وسفيان شيخه يروي عنه وقال الحافظ العسقلاني هو صح]

انكاثا هو نزاد كانت اذا ابرمت غزلها نقضته
اشار به الى قوله تعالى ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها
من بعد قوة انكاثا وصله ابن ابي حاتم عن ابيه عن ابن عمر العدني
والطبري من طريق الحميدي كلاهما عن ابن عيينة عن صدقة عن
السدي قال كانت بمكة امراة تسمى خرقاء فذكر مثله وفي تفسير
مقاتل انّ اسمها ريطة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن زيد
مناة بن تيم وعند البلاذري انها والدة اسد بن عبد العزّى
بن قصي وانها بنت سعد بن تيم بن مرة قال الزمخشري اي
لا تكونوا في نقض الايمان كالمراة التي انحت على غزلها بعد
ان احكمته وابرمته فجعلته انكاثا جمع نكث وهو ما ينكث
~~فتله قيل اتخذت مغزلا قدر ذراع وصنارة مثل اصبع وفلكة~~
~~عظيمة~~

[هامش: كانت بمكة صح]

[هامش: انحى عليه بالسوط اقبل عليه صح]

~~عظيمة على قدرها فكانت تغزل هي وجواريها من الغداة~~
~~الى الظهر ثم تامرهن فينقضن ما غزلن~~ وقال ابن الاثير
النكث نقض العهد والاسم النكث بالكسر وهو الخيط
الخلق من صوف او شعر او وبر سمي به لانه ينقض ثم يعاد
فتله تقول هي خرقاء الضمير يرجع الى تلك المراة التي تسمى خرقاء
وذكر انكاثا يدل عليه فلا يكون داخلا في الاضمار قبل الذكر وقوله كانت
اذا ابرمت اي احكمت غزلها نقضته فلذلك قيل خرقاء
اي حمقاء وفي غرر البيان كانت تغزل هي وجواريها من الغداة
الى نصف النهار ثم تامرهن فينقضن جميعا ما غزلن وهذا دابها
لا تكف عن الغزل ولا تبقي ما غزلت وروى الطبري من طريق
ابن جريج عن عبد الله بن كثير مثل رواية صدقة المذكور
ومن طريق سعيد عن قتادة قال هو مثل ضربه الله تعالى لمن
ينكث عهده وقال الثعلبي كانت اتخذت مغزلا بقدر
ذراع وصنارة مثل الاصبع وفلكة عظيمة على قدرها وكانت
تغزل الغزل من الصوف والوبر والشعر وتامر جواريها بذلك
وكنّ يغزلن الى نصف النهار ثم تامرهنّ بنقض جميع ذلك
فهذا كان دابها هذا وروى ابن مردويه باسناد ضعيف
عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت في امّ زفر الآتي
ذكرها في كتاب الطب والله تعالى اعلم **وقال ابن مسعود**
رضي الله عنه **الامّة معلّم الخير** اشار به الى قوله تعالى انّ
ابرهيم كان امة قانتا لله قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
في تفسير الامة انه معلّم الخير وصله الفريابي وعبد الرزاق وابو عبيد
في المواعظ والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين كلهم من طريق
الشعبي عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
قرئت عنده هذه الآية ان ابرهيم كان امة قانتا لله فقال
ابن مسعود رضي الله عنه انّ معاذا كان امة قانتا لله فسئل
عن ذلك فقال هل تدرون ما الامّة الامّة الذي يعلّم الناس الخير

[هامش: الصنارة بالكسر راس المغزل صحه]

[هامش: **والقانت المطيع** صح]

ثم في آل علي من وقعت بها قوقال الخطابي فيه اشكالان احدهما
انه قسم لنفسه والثاني انه اصابها قبل الاستبراء والجواب
ان الامام كان يقسم الغنائم بين اهلها وهو شريكهم فكذا من يقوم
مقامه فيها واما الاستبراء فيحتمل ان تكون الوصيفة غير بالغة
او كانت عذراء وادى اجتهاده الى عدم الاحتياج اليه والله
تعالى اعلم فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت
ذلك اي ما فعله علي رضي الله عنه له صلى الله عليه وسلم وفي رواية
عبد الجليل فكتب الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بالقصة
فقلت ابعثني فبعثني فجعل يقرأ الكتاب واقول صدق فقال
يا بريدة اتبغض عليا فقلت نعم فقال لا تبغضه
زاد في رواية عبد الجليل وان كنت تحبه فازدد له حبا فان له في
الخمس اكثر من ذلك اي فان لعلي رضي الله عنه في الخمس اكثر منه
الذي اخذه وفي رواية عبد الجليل عند احمد عن عبد الله بن بريدة
عن ابيه فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس
افضل من وصيفة وزاد في آخره لا تقع في علي فانه مني وانا منه
وهو وليكم بعدي واخرجه احمد ايضا والنسائي من طريق سعد
بن عبيدة عن عبد الله بن بريدة مختصرا وفي آخره فاذا النبي
صلى الله عليه وسلم قد احمر وجهه يقول من كنت وليه فعلي وليه
واخرجه الحاكم من هذا الوجه مطولا وفيه قصة الجارية نحو رواية
عبد الجليل وهذه طرق يقوى بعضها ببعض قال ابو ذر الهروي
انما ابغض الصحابي عليا رضي الله عنه لانه رآه اخذ من المغنم فظن
انه غل فلما اعلمه النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ اقل من حقه احبه
انتهى وهو تاويل حسن لكن يبعده صدر الحديث الذي اخرجه
فلعل سبب البغض كان معنى آخر وزال بنهي النبي صلى الله عليه وسلم
لهم عن بغضه فليتامل ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله
بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا الى خالد وكان خالد في اليمن
حينئذ والحديث من افراد البخاري حدثنا قتيبة اي ابن سعيد
قال

كما صار اليه غيره من الصحابة ويجوز ان تكون حاضت عقب صيرورتها له ثم طهرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها وليس في السياق ما يدفعه كذا قال الحافظ العسقلاني صح

قال فما كان من الناس احد احب الي من علي واخرج احمد ايضا هذا الحديث من طريق اجلح الكندي عن عبد الله بن بريدة بطوله وزاد صح

قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد عن عمارة بضم المهملة
وتخفيف الميم وبالراء بن القعقاع بفتح القافين وسكون
المهملة الاولى بن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الموحدة
وضم الراء الضبي الكوفي قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي نعم
بضم النون وسكون المهملة البجلي الكوفي قال سمعت ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه يقول بعث علي بن ابي طالب رضي
الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهيبة
مصغر ذهبة قال الخطابي انثها على معنى القطعة وقال الحافظ
العسقلاني وفيه نظر لانها كانت تبرا وقد يؤنث الذهب
في بعض اللغات وفي معظم نسخ مسلم بذهبة بفتحتين بغير تصغير
في اديم مقروظ اي مدبوغ بالقرظ بالقاف والراء والظاء المعجمة ..... وهو ورق السلم صح
لم تحصل من ترابها اي لم تخلص من تراب المعدن فانها كانت تبرا
وتخليصها بالسبك قاله الحافظ العسقلاني وتعقبه العيني
بان فيه نظرا من وجهين احدهما انه لم يجر ذكر المعدن والثاني انه
لو رجع الى المعدن لقيل من ترابه بتذكير الضمير وانت خبير بدفع
ذلك يظهر بادنى تامل واختلف في هذه الذهيبة فقيل كانت
خمس الخمس وقيل من الخمس وكان ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم
انه يضعه في صنف من الاصناف للمصلحة وقيل من اصل الغنيمة
قال فقسمها بين اربعة نفر بين عيينة بضم العين مصغر
عين في الاصل بن بدر هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر
الفزاري فنسب الى جده الاعلى ويكنى ابا مالك وقال ابو عمر
اسلم بعد الفتح وقيل قبله وشهد الفتح مسلما وهو من المؤلفة
قلوبهم وكان من الاعراب الجفاة وكان في الجاهلية من الجرارين
يقود عشرة آلاف وكان اسم عيينة حذيفة فاصابه لقوة فجحظت
عيناه فسمي عيينة وفي التوضيح وكان عيينة من المنافقين ارتد
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعثه خالد الى ابي بكر رضي الله عنه
في وثاق فاسلم وعفا عنه واقرع بفتح الهمزة وسكون القاف وفتح الراء

وتشريعا لهم ليبين لهم صفة المهم من الادعية جزاه الله عنا
ما هو اهله ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وارذل العمر وقد
اخرجه مسلم ايضا في الدعوات **سورة بني اسرائيل**
قال قتادة هي مكية الا ثمان آيات نزلن بالمدينة وهي من
قوله تعالى وان كادوا ليفتنونك الى آخر ثمان آيات
وسمعتها مدنية وفي تفسير ابن مردويه من طرق عن ابن عباس
رضي الله عنهما هي مكية وقال السخاوي نزلت بعد القصص
وقيل بعد سورة يونس عليه السلام وهي ستة آلاف
واربع مائة وستون حرفا والف وخمسمائة وثلاث وثلثون
كلمة ومائة واحدى عشر آيات **بسم الله الرحمن الرحيم**
لم تثبت البسملة الا في رواية ابي ذر حدثنا آدم هو ابن ابي اياس
قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي انه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد النخعي
الكوفي سمعت اى قال سمعت ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
قال في بني اسرائيل والكهف ومريم اى في حق سورها انهن
من العتاق بكسر العين المهملة وتخفيف المثناة الفوقية
جمع عتيق وهو القديم او هو كل ما بلغ الغاية في الجودة اذ العرب
تجعل كل شيء بلغ الغاية في الجودة عتيقا وبالثاني جزم جماعة في هذا
الحديث وبالاول جزم ابو الحسين بن فارس الاول بضم
الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار حفظها او باعتبار
نزولها لانها مكيات ومراده تفضيل هذه السور لما يتضمن
مفتتح كل منها بامر غريب وقع في العالم خارق للعادة وهو
الاسراء وقصة اصحاب الكهف وقصة مريم [illegible] وهن
من تلادي بكسر المثناة الفوقية وتخفيف اللام وهو ما كان
قديما يقال ماله طارف ولا تالد اى ماله حديث ولا قديم ومراده
انهن من اول ما تعلم من القرآن وان لهن فضلا لما فيهن من
من القصص واخبار الانبياء والامم وفي حديث عائشة

باب — وليس في كثير من النسخ لفظ باب صح

اى من محفوظاتي القديمة صح

رضي الله عنها عند الامام احمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرا كل ليلة بني اسرائيل والزمر وحديث الباب اخرجه
البخاري في فضائل القرآن ايضا **فسينغضون اليك**
رؤسهم قال ابن عباس رضي الله عنهما **يهزون** اى معناه
يهزون كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره قال ابن عباس
فسينغضون يهزون اشار به الى قوله تعالى قل الذي
فطركم اول مرة فسينغضون اليك رؤسهم وروى
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه فسر قوله فسينغضون
بقوله يهزون اى يحركونها كذا رواه الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عنه وروى من طريق العوفي عنه قال يحركون
رؤسهم استهزاء ومن طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس
نحوه ومن طريق سعيد عن قتادة مثله **وقال غيره** اى غير
ابن عباس رضي الله عنهما **نغضت** بفتح الغين المعجمة
وفي رواية ابي ذر بكسرها **سنك اى تحركت** قال ابو عبيدة
في قوله تعالى فسينغضون اليك رؤسهم اى يحركونها
استهزاء يقال قد نغضت سنه اى تحركت وارتفعت
من اصلها وقال ابن قتيبة المراد انهم يحركون رؤسهم استبعادا
وروى سعيد بن منصور من طريق محمد بن كعب في قوله
فسينغضون قال يحركون ومعنى الآية والله تعالى اعلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يقول للمشركين الذين
يقولون من يعيدنا الذي فطركم اى خلقكم اول مرة قادر
على ان يعيدكم فاذا سمعوا ينغضون اليه رؤسهم متعجبين
مستهزئين **وقضينا الى بني اسرائيل اخبرناهم انهم**
سيفسدون اشار به الى قوله تعالى وقضينا الى بني اسرائيل
في الكتاب لتفسدون في الارض مرتين والمرة الاولى
قتل زكريا عليه السلام وحبس ارمياء حين انذرهم سخط الله
تعالى والاخرى قتل يحيى عليه السلام وقصد قتل عيسى بن مريم
عليهما السلام

وقد فسّر قوله تعالى وقضينا الى بني اسرائيل بقوله اخبرناهم
وكذا فسّره ابو عبيدة ويقال معناه اعلمناهم اعلاما قاطعا
والقضاء على وجوه اي يأتي على وجوه اشار بهذا
الى ان لفظ القضاء يأتي لمعان كثيرة وذكر منها ثلثة الاول
قوله وقضى ربك امر ربك اي معناه امر ربك اي
امرا مقطوعا به وقد سقط في رواية ابي ذر لفظ ربك
والثاني قوله ومنه للحكم كما في قوله تعالى ان ربك يقضي
بينهم اي يحكم بينهم والثالث قوله ومنه للخلق كما في قوله
تعالى فقضاهن سبع سموات زاد ابو ذر خلقهن
وقد بيّن ابو عبيدة بعض الوجوه التي يرد بها لفظ القضاء
واغفل كثيرا منها واستوعبها اسمعيل بن احمد النيسابوري
في كتاب الوجوه والنظائر فقال لفظة قضى في الكتاب
العزيز جاءت على خمسة عشر وجها الفراغ كقوله تعالى فاذا
قضيتم مناسككم والامر كقوله تعالى اذا قضى امرا والاجل
كقوله تعالى فمنهم من قضى نحبه والفصل كقوله تعالى
لقضي الامر بيني وبينكم والمضي كقوله تعالى ليقضي الله امرا
كان مفعولا والهلاك كقوله تعالى لقضي اليهم اجلهم
والوجوب كقوله تعالى لما قضي الامر والابرام كقوله تعالى
الا حاجة في نفس يعقوب قضاها والاعلام كقوله تعالى
وقضينا الى بني اسرائيل والوصية كقوله تعالى وقضى ربك
الا تعبدوا الا اياه والموت كقوله تعالى فوكزه موسى فقضى
عليه والنزول كقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت والخلق
كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات والفعل كقوله تعالى
كلا لما يقض ما امره يعني حقا لم يفعل والعهد كقوله تعالى
اذ قضينا الى موسى الامر انتهى وبعض هذه الاوجه متداخل
واغفل انه يرد بمعنى الانتهاء كقوله تعالى فلما قضى زيد منها
وطرا وبمعنى الاتمام كقوله تعالى ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده
وبمعنى

وبمعنى كتب نحو اذا قضى امرا وبمعنى الاداء والدفع كما في قولهم
قضى دينه اي دفع ما الغريم عليه وتفسير قضى ربك
الا تعبدوا الا اياه بمعنى وصّى منقول من مصحف ابي بن كعب رضي الله عنه
اخرجه الطبري واخرجه ايضا من طريق قتادة قال هي في
مصحف ابن مسعود رضي الله عنه ووصى ومن طريق مجاهد
في قوله وقضى قال واوصى ومن طريق الضحاك انه قرأ ووصى
وقال لصقت الواو بالصاد فصارت قافا فقرئت وقضى
كذا قال واستنكروه منه واما تفسيره بالامر كما قال ابو عبيدة
فوصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ومن طريق الحسن وقتادة مثله وروى ابن ابي حاتم من
طريق ضمرة عن الثوري قال معناه امر ولو قضى لمضى يعني
لو حكم وقال الازهري القضاء مرجعه الى انقطاع الشيء
وتمامه ويمكن رد ما ورد من ذلك كله اليه وقال في قوله وقضينا
الى بني اسرائيل اي اعلمناهم علما قاطعا انتهى والقضاء
يتعدى بنفسه وانما تعدى بالحرف في قوله تعالى وقضينا
الى بني اسرائيل لتضمينه معنى اوحينا نفيرا من ينفر معه
اشار به الى قوله تعالى وجعلناكم اكثر نفيرا وفسره بقوله من
ينفر معه قال ابو عبيدة في قوله اكثر نفيرا الذين ينفرون معه وروى
الطبري من طريق سعيد عن قتادة في قوله وجعلناكم اكثر نفيرا
اي عددا ومن طريق اسباط عن السدي مثله وقال الثعلبي اصله
من ينفر مع الرجل من عشيرته واهل بيته ودليله قول مجاهد اكثر رجالا
والنفير والنافر واحد كالقدير والقادر وقيل النفير جمع نفر وهم
المجتمعون للذهاب الى العدو وقال ينفر بالكسر والضم ميسورا
لينا اشار به الى قوله تعالى فقل لهم قولا ميسورا وفسره بقوله
لينا وكذا فسره ابو عبيدة قال اي لينا وروى الطبري من طريق
ابرهيم النخعي في قوله تعالى فقل لهم قولا ميسورا اي لينا تعدهم
ومن طريق عكرمة قال عدهم عدة حسنة وروى ابن ابي حاتم

من طريق محمد بن موسى عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
فقل لهم قولا ميسورا قال العدة ومن طريق السدي قال تقول
نعم وكرامة وليس عندنا اليوم ومن طريق الحسن تقول سيكون
ان شاء الله تعالى وليتبروا ما علوا اشار به
الى قوله تعالى وليتبروا ما علوا تتبيرا وفسر قوله وليتبروا بقوله
يدمروا من التدمير وهو الاهلاك من الدمار وهو الهلاك وقوله
ما علوا اي ما غلبوا عليه من بلادكم والجملة في محل النصب لانها
مفعول ليتبروا وقال الزجاج كل شيء كسرته وفسد فقد تبرته
والمعنى ليخربوا ما غلبوا عليه حصيرا محبسا محصرا اشار به
الى قوله تعالى وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا وفسر حصيرا بقوله
محبسا وهو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن المنذر
من طريق علي بن ابي طلحة عنه وقوله محصرا بفتح الميم وسكون الحاء
وكسر الصاد وهو اسم موضع الحصر وكذا فسره ابو عبيدة وقال
صاحب التوضيح محصرا بفتح الصاد لانه من حصر يحصر قال العيني
هذا اذا كان مفتوح العين لانه يكون اسم موضع من حصر يحصر
من باب نصر ينصر واما مضموم الميم ومفتوح الصاد فهو من
احصر بالالف في اوله ولا يذهب عليك علام وجه ارتباطه بما قبله
حق وجب اشار به الى قوله تعالى فحق عليها القول وفسر
قوله فحق بقوله وجب وكذا فسره ابن عباس رضي الله عنهما
وفي التفسير اي وجب عليها العذاب والضمير يرجع الى القرية
المذكورة قبله خطأ اثما وهو اسم من خطئت والخطأ
مفتوح مصدره من الاثم خطئت بمعنى اخطأت
اشار به الى قوله تعالى ان قتلهم كان خطأ كبيرا وفسر خطأ
بقوله اثما ثم بين انه اسم من خطئت واما الخطأ مفتوح الخاء
والطاء فهو مصدره وان قوله خطئت بمعنى اخطأت وهو
قول ابي عبيدة حيث قال في قوله تعالى كان خطأ كبيرا اي اثما
وهو اسم من خطئت فاذا فتحته فهو مصدر قال الشاعر

وعيني

واستولوا صح

بفتح الميم وكسر الموحدة صح

٦٤

وعيني انما خطأي وصوبه علي وانما اهلكت مالي ثم قال وخطئت
واخطأت لغتان وتقول العرب خطئت اذا اذنبت عمدا
واخطأت اذا اذنبت على غير عمد واختار الطبري القراءة
التي بكسر ثم سكون وهي المشهورة ثم اسند عن مجاهد في قوله
خطأ خطيئة قال وهذا اولى لانهم كانوا يقتلون اولادهم على عمد
لا خطأ فنهوا عن ذلك واما القراءة بالفتح فهي قراءة ابن عامر
في رواية ابن ذكوان وقد جاء بواعث الاستبعاد الذي اشار
اليه الطبري بان معناه ان قتلهم كان غير صواب تقول اخطأ
يخطئ اذا لم يصب هذا واما قول ابي عبيدة وقد تبعه البخاري
رحمه الله ان خطأ بكسر الخاء وسكون الطاء اسم مصدر ثم ممنوع
وانما هو مصدر خطئ يخطأ كاثم ياثم اذا تعمد الذنب قال الجوهري
تقول من خطئ يخطأ خطأ وخطأة على فعلة وكذا قوله والخطأ
مفتوح مصدره عكس ما قاله اهل اللغة فان الخطأ بالفتح
اسم وهو نقيض الصواب يقال اخطأ يخطئ اخطاء اذا
لم يصب والاسم منه الخطأ بفتحتين وكذا في قوله خطئت بمعنى
اخطأت نظر فان المعروف عند اهل اللغة ان خطئ بمعنى
اثم واخطأ اذا لم يتعمد او لم يصب ثم قوله من الاثم مرتبط بقوله
اسم من خطئت اي خطئت الذي اخذ معناه من الاثم وانا ما قال
العيني ان قوله من الاثم خطئت فيه تقديم وتاخير اي خطئت
الذي اخذ معناه من الاثم بمعنى اخطأت فليس بظاهر
تخرق تقطع وفي بعض النسخ لن تخرق لن تقطع اشارة
الى قوله تعالى ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض
ولن تبلغ الجبال طولا وفسر قوله تخرق بقوله تقطع قال
ابو عبيدة في قوله لن تخرق الارض لن تقطع وقوله مرحا
اي بطرا وفخرا وخيلاء قال الثعلبي هو تفسير المشي لا نعته
وقال الزمخشري مرحا حال اي ذا مرح وقرئ مرحا بكسر الراء
وفضل الاخفش المصدر على اسم الفاعل لما فيه من التاكيد

من خطئت صح

وقوله تعالى انك لن تخرق الارض اى لشدة وطأتك
وقال الثعلبى اى لن تقطعها بكبرك حتى تبلغ آخرها
يقال فلان اخرق الارض من فلان اذا كان اكثر اسفارا
وقوله ولن تبلغ الجبال طولا اى لن تساويها وتجاريها
بكبرك ثم ان هذا سقط فى رواية ابى ذر وثبت فى غيرها
واذ هم نجوى مصدر من ناجيت فوصفهم بها
والمعنى يتناجون اشار به الى قوله تعالى اذ يستمعون
اليك واذ هم نجوى وقوله اذ يستمعون اليك نصب بقوله
اعلم اى نحن اعلم وقت استماعهم بما به يستمعون وقوله
واذ هم نجوى اى وبما يتناجون به اذ هم ذوو النجوى يعنى يتناجون
فى امرك فبعضهم يقول هو مجنون وبعضهم يقول كاهن
وبعضهم يقول ساحر وبعضهم يقول شاعر وقوله مصدر
من ناجيت الاظهر انه اسم غير مصدر قال الجوهرى قوله تعالى
واذ هم نجوى فجعلهم هم النجوى وانما النجوى فعلهم كما تقول قوم
رضى وانما الرضى فعلهم انتهى وقيل يجوز ان يكون النجوى جمع
نجى كقتلى وقتيل وقال ابو عبيدة هو مصدر من ناجيت او اسم
منها فوصف بها القوم كقولهم هم عذاب نجاوات نجوى فى موضع
متناجين انتهى ويحتمل ان يكون على حذف مضاف كما اشير اليه
آنفا رفاتا حطاما اشار به الى قوله تعالى وقالوا أئذا
كنا عظاما ورفاتا وفسر رفاتا بقوله حطاما قال ابو عبيدة فى قوله تعالى
رفاتا اى حطاما اى عظاما محطمة وروى الطبرى من طريق ابن ابى نجيح
عن مجاهد فى قوله وقالوا أئذا كنا عظاما ورفاتا قال ترابا
واستفزز استخف ويروى واستخف بخيلك
الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل
صاحب وصحب وتاجر وتجر اشار به الى قوله تعالى
واستفزز من استطعت منهم بخيلك ورجلك وهو كلام
ابى عبيدة بعينه وروى ابن ابى حاتم من طريق مجاهد فى قوله واستفزز
قال استنزل

وبين انه مصدر من ناجيت فوصفوا بها على حد رجل عدل صح

وكذا عن الفراء ويؤيده انه قد تكرر فى القرآن ترابا وعظاما صح

وفسر قوله استفزز بقوله استخف صح

قال استنزل وفسر قوله بخيلك بقوله الفرسان ومنه قوله
صلى الله عليه وسلم يا خيل الله اركبى وفسر قوله ورجلك بقوله
والرجل الرجالة بفتح الراء وتشديد الجيم وبين ان واحدها
راجل مثل صحب وصاحب وفى التفسير هذا امر تهديد
وقوله منهم من ذرية آدم عليه السلام وقوله بصوتك اى
بدعائك الى معصية الله تعالى قاله ابن عباس رضى الله عنهما
وقتادة وكل داع الى معصية الله تعالى فهو من جند ابليس
وعن مجاهد بصوتك بالغناء والمزامير وقوله واجلب
اى اجمع وصح وقال مجاهد استعن عليهم بخيلك اى ركبان
جندك وقومك ورجلك اى مشاتهم وعن جماعة من المفسرين
كل راكب وماش فى معاصى الله حاصبا الريح العاصف
والحاصب ايضا ما ترمى به الريح ومنه حصب جهنم
يرمى به فى جهنم هو حصبها ويروى وهو حصبها
وفى رواية هم حصبها ويقال حصب فى الارض ذهب
والحصب محركا مشتق من الحصباء الحجارة اشار به
الى قوله تعالى او يرسل عليكم حاصبا وفسر الحاصب بالريح العاصف
اى الشديد ولم يؤنثه لان تأنيثه مجازى وفى التفسير حاصبا
حجارة تمطر من السماء عليكم كما امطر على قوم لوط وقال ابو عبيدة......
الحاصب الريح التى ترمى بالحصباء وهى الحصى الصغار قال
العينى وهو معنى قوله والحاصب ايضا ما ترمى به الريح وفيه نظر
وقال الجوهرى الحاصب الريح الشديدة التى تثير الحصباء وقوله
ومنه حصب جهنم اى ومن معنى لفظ الحاصب حصب جهنم
اى الشئ الذى يرمى به فيها وقوله هو حصبها اى الذى يرمى به
فيها حصبها ويروى وهم حصبها اى القوم الذين يرمى بهم
فيها حصبها وقوله ويقال حصب فى الارض ذهب كذا قاله
الجوهرى وقوله والحصب مشتق من الحصباء قال العينى لم يرد
بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح عليه اعنى الاشتقاق الصغير

وفى رواية ابى ذر باسقاط الواو والحجارة صح

اى ريحا عاصفا تحصب يعنى ان صح

لعدم صدقه [illegible] عليه على ما لا يخفى وتفسير الحصباء بالحجارة
من تفسير الخاص بالعام وقال اهل اللغة الحصباء الحصى قالوا
والحصب الرمي بالحصى وهي الحجارة الصغار ويكون الحاصب
من الجليد ايضا قال الفرزدق • بحاصب كنديف القطن منثور •
وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد عن قتادة او يرسل عليكم
حاصبا قال حجارة من السماء ومن طريق السدي قال راميا يرميكم
بحجارة تارة مرة وجماعته تيرة وتارات اشارة الى
قوله تعالى ام امنتم ان يعيدكم فيه تارة اخرى وفسر تارة بقوله
مرة وكذا فسره ابو عبيدة وتجمع على تيرة بكسر المثناة الفوقية
وفتح التحتية وعلى تارات وقال ابن التين الاحسن
سكون الياء وفتح الراء كما يقال في جمع قاعة قيعة وروى ابن ابي حاتم
من طريق سعيد عن قتادة في تارة اخرى قال مرة اخرى والفها
يحتمل ان تكون عن واو او ياء قال الراغب وهو فيما قيل من تار
الجرح بمعنى التام لاحتنكن لاستاصلنهم يقال احتنك
فلان ما عند فلان من علم استقصاه اشارة الى
قوله تعالى لئن اخرتن الى يوم القيمة لاحتنكن ذريته الا قليلا
وفسر الاحتناك بالاستيصال ويقال معناه لاستولين
عليهم بالاغواء والاضلال واصله من احتناك الجراد الزرع
وهو ان ياكله ويستاصله ويفسده ثم سمي الاستيلاء على الشيء
واخذه كله احتناكا وروى سعيد بن منصور من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله لاحتنكن قال لاحتوين قال يعني شبه الزناق
وقال ابن زيد لاضلنهم وكلها متقاربة طائره حظه اشارة
الى قوله تعالى وكل انسان الزمناه طائره في عنقه وفسر طائره
بقوله حظه بالحاء المهملة والظاء المعجمة وكذا فسره ابو عبيدة والقتبي
وقال اراد بالطائر حظه من الخير والشر من قولهم طار سهم فلان
بكذا وانما خص عنقه دون سائر اعضائه لان العنق موضع السمات
وموضع القلادة وغير ذلك مما يزين او يشين فجرى كلام العرب
والحلى كالطوق كالغل صح بنسبة

بنسبة الاشياء اللازمة الى الاعناق فيقولون هذا الشيء
لك في عنقي حتى اخرج منه وعن ابن عباس رضي الله عنهما
خيره وشره مكتوب عليه لا يفارقه وقال الحسن فيما رواه
السمرقندي عمله وعن الكلبي ومقاتل خيره وشره معه
لا يفارقه حتى يحاسب عليه وعن الحسن ايضا يمنه وشؤمه
وعن مجاهد رزقه وفي الانوار وما قدر له كانه طير اليه من
عش الغيب وقال ابن عباس ويروى قال ابن عباس بدون
الواو رضي الله عنهما كل سلطان في القران فهو حجة
روى هذا التعليق ابن عيينة في تفسيره عن ابن دينار
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل سلطان في
القران فهو حجة فمعنى سلطانا نصيرا ينصرني على من خالفني
ومعنى جعلنا لوليه سلطانا حجة يتسلط بها على المؤاخذة بمقتضى
القتل ولي من الذل لم يحالف بالحاء المهملة اي لم يوال
احدا لاجل مذلة به ليدفعها بموالاته رواه الطبري من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ولم يكن له ولي من الذل
قال لم يحالف احدا وعن مجاهد ايضا لم يحتج في الانتصار
الى احد باب ——— قوله جل وعلا وسقط
لفظ قوله في بعض النسخ وفي بعضها سقط لفظ باب
وثبت لفظ قوله اسرى بعبده ليلا من المسجد
الحرام مسجد مكة بعينه لحديث انس رضي الله عنه المروي
في الصحيحين وسرى واسرى لغتان وليلا نصب على الظرف
وانما ذكر ليلا بالتنكير وان كان الاسراء لا يكون الا بالليل
اشارة الى تقليل مدة الاسراء وانه اسرى به في بعض
الليل من مكة الى الشام مسيرة اربعين ليلة فدل ان
التنكير دل على البعضية ويشهد لذلك قراءة عبد الله
وحذيفة رضي الله عنهما من الليل اي بعضه كقوله تعالى ومن
الليل فتهجد به وفي فتوح الغيب ويمكن ان يراد بالتنكير

في قوله تعالى واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا وفي قوله تعالى فقد جعلنا لوليه سلطانا صح

وهي رواية غير ابي ذر صح

ان كانت محفوظة يكون الزائد رجالة واتباعا قال الحافظ العسقلاني
وجدت في كتاب الصحابة لابن السكن انهم كانوا اكثر من ذلك فذكر عن
قيس بن غربة الاحمسي انه وفد في خمسمائة قال وقدم جرير في قومه وقدم
الحجاج بن ذي الاعين في مائتين قال وضم الينا ثلثمائة من الانصار وغيرهم
فغزونا بني خثعم فكان المائة والخمسين هم قوم جرير وتكملة المائتين
اتباعهم وكان الرواية التي فيها سبعمائة من كان من رهط جرير
وقيس بن غربة لان الاحمسيين كانوا من قبيلة واحدة وغربة بفتح المعجمة
والراء المهملة بعدها موحدة كذا ضبطه الحافظ العسقلاني فكسرناها
اي البيت وقتلنا من وجدنا عنده فاتيت النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبرته كذا فيه وفي الرواية الاخيرة ان الذي اخبره صلى الله
عليه وسلم بذلك رسول جرير فكان نسبة [illegible] الى جرير مجازا
فدعا لنا ولاحمس بالمهملتين على وزن احمر واحمس هم اخوة
بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم رهط جرير رضي الله عنه ينتسبون
الى احمس بن الغوث بن انمار وبجيلة امراة نسبت اليها القبيلة
المشهورة ومدار نسبتهم ايضا على انمار وفي العرب قبيلة اخرى
يقال لها احمس بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار وليست هذه
مرادة هنا ووقع في الرواية التي بعد هذه فبارك في خيل احمس
ورجالها خمس مرات اي دعا لهم بالبركة ووقع عند الاسمعيلي
من رواية ابي شهاب عن اسمعيل بن ابي خالد فدعا لاحمس بالبركة
وقد مضى الحديث في باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي باتم منه ومضى
الكلام فيه هناك واخرجه مسلم في الفضائل ومطابقته للترجمة
ظاهرة حدثنا وفي رواية حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا
يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابي خالد
قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم قال قال لي جرير قال لي النبي
صلى الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة وكان بيتا
في خثعم قبيلة باليمن وقال الرشاطي خثعم ابن انمار بن اراش
بن عمرو بن الغوث بن نبت بن ملكان بن زيد بن كهلان وقال
ابن

ابن الكلبي عن ابيه انما سموا خثعم بجبل لهم يقال له خثعم يسمى
الكعبة اليمانية فانطلقت في خمسين ومائة فارس من
احمس وكانوا اصحاب خيل وكنت لا اثبت على الخيل فضرب
في صدري حتى رايت اثر اصابعه في صدري وفي حديث
البراء عند الحاكم فشكا جرير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
القلع فقال ادن مني فدنا منه فوضع يده على راسه
ثم ارسلها على وجهه وصدره حتى بلغ عانته ثم وضع يده
على راسه وارسلها على ظهره حتى انتهت الى اليته وهو يقول
مثل قوله الاول فكان ذلك للتبرك بيده المباركة والقلع
بالقاف ثم اللام المفتوحتين ضبطه ابو عبيد الهروي الذي لا يثبت
على السرج وقيل بكسر اوله قال الجوهري رجل قلع القدم بالكسر
اذا كانت قدمه لا تثبت عند الحرب وفلان قلعة اذا كان
يتقلع عن سرجه [illegible] وقال اللهم ثبته واجعله هاديا
مهديا قيل فيه تقديم وتاخير لانه لا يكون هاديا حتى يكون مهديا
وقيل معناه كاملا ومكملا ووقع في حديث البراء انه قال ذلك
في حال امراره يده عليه في المرتين وزاد وبارك فيه وفي ذريته
تنبيه كلام المزي في الاطراف يقتضي ان قوله واجعله هاديا مهديا
من افراد مسلم وليس كذلك لانه ثبت هنا من طريقين فانطلق
اليها فكسرها وحرقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى
تركتها كانها جمل اجرب بالجيم وبالموحدة وهو كناية عن ازالة
بهجتها واذهاب زينتها وقال الخطابي المراد انها صارت
مثل الجمل المطلي بالقطران من جربه يعني صارت سوداء لما وقع
فيها من التحريق ووقع لبعض الرواة وقيل انها رواية مسدد
اجوف بالواو بدل الراء وبالفاء بدل الموحدة فان صحت الرواية
فمعناه صارت صورة خالية لا شيء فيه والاجوف الخالي الجوف
مع كبره في الظاهر ووقع لابن بطال ان معنى قوله اجرب اي اسود

انه هدم ما فيها من البناء والاحجار
ورمى النار فيما فيها من الاخشاب
منه

هو اقتل
عنه

ورأى المسجد فقيل له هل تستطيع ان تنعت لنا المسجد فقال
صلى الله عليه وسلم فذهبت انعت لهم حتى التبس علي بعض
النعت فجيء بالمسجد حتى وضع قال فنعتته وانا انظر اليه فقال
القوم اما النعت فقد اصاب وفي لفظ النسائي لما كان ليلة
اسري بي ثم اصبحت بمكة فصعب باري وعرفت ان الناس
يكذبني فقعدت معتزلا حزينا فمر به عدو الله ابو جهل فجاء حتى
جلس اليه فقال له كالمستهزئ هل كان من شيء قال نعم قال
ما هو قال اني اسري بي الليلة قال الى اين قال الى بيت المقدس
قال ثم اصبحت بين اظهرنا قال نعم قال فلم ير ان يكذبه مخافة
ان يجحده ما قال ان دعا قومه قال ان دعوت قومك لك تحدثهم
بما حدثتني قال نعم قال ابو جهل يا معشر بني كعب بن لوي هلم
قال فانتفضت المجالس فجاؤا حتى جلسوا اليهما قال حدث
قومك بما حدثتني فحدثهم قال فمن مصفق ومن واضع يده
على راسه الى آخر القصة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه مسلم في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير
زاد يعقوب بن ابرهيم هو ابن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنه فقال حدثنا ابن اخي ابن شهاب
هو محمد بن عبد الله بن مسلم ابن اخي ابن شهاب الزهري عن عمه
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري لما كذبني وفي رواية ابي ذر
كذبتني بتاء التانيث وفي نسخة قال لما كذبني من زيادة قال
اي انه قال قريش حين اسري بي الى بيت المقدس
نحوه اي نحو الحديث السابق وهذه الزيادة رواها الذهلي
في الزهريات عن يعقوب بهذا الاسناد قاصفا قصيف
كل شيء اشار به الى قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح
فيغرقكم وفسر القاصف بقوله ريح تقصف كل شيء اي تكسره
بشدة وهكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد سقط
هذا في رواية ابي ذر باب ــــ قوله تعالى
ولقد

القرشي الزهري
صح

واخرج قاسم بن ثابت في الدلائل
من طريقه ولفظه فجاء ناس من قريش
الى ابي بكر رضي الله عنه فقالوا هل
لك في صاحبك يزعم انه اتى
بيت المقدس ثم رجع الى مكة
في ليلة واحدة قال ابو بكر او قال
ذلك قالوا نعم قال لقد صدق
صح

ولقد كرمنا بني آدم اي بالعقل قاله ابن عباس رضي الله عنهما
وعن الضحاك بالنطق والتمييز وعن عطاء بتعديل القامة
وامتدادها وعن يمان بحسن الصورة وعن محمد بن جرير بتسليطهم
على غيرهم من الخلق وتسخير سائر الخلق لهم وعن ابن عباس
رضي الله عنهما كل شيء ياكل بفيه الا ابن آدم ياكل بيده وقد جمع
ذلك في الانوار فقال بحسن الصورة والمزاج الاعدل واعتدال
القامة والتمييز بالعقل والافهام بالنطق والاشارة والخط
والهدي الى اسباب المعاش والمعاد والتسلط على ما في الارض
والتمكن من الصناعات الى ما يعود عليهم بالمنافع الى غير ذلك
مما يقف الحصر عند احصائه وقد استدل به على طهارة ميتة
الآدمي لان قضية تكريمه ان لا يحكم بنجاسته بالموت كما نص عليه
في الام ولانه صلى الله عليه وسلم قبل عثمن بن مظعون رضي الله عنه
بعد موته ودموعه تجري على خده فلو كان نجسا لما قبله
مع ظهور رطوبته ولانا تعبدنا بغسله والنجس لا يتعبد
بغسله لان غسله يزيد النجاسة وسواء المسلم والكافر
واما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد نجاسة الاعتقاد واجتنابهم
كالنجس لا نجاسة الابدان كرمنا واكرمنا واحد قال الحافظ
العسقلاني اي في الاصل والا فالتشديد ابلغ قال ابو عبيدة
كرمنا اي اكرمنا الا انها اشد مبالغة في الكرامة انتهى وهو من
كرم بضم الراء مثل شرف وليس من الكرم الذي هو في المال
وتعقبه العيني بانه ان كان مراده بالاصل الوضع فليس
كذلك لان لكل منهما بابا في الاصل موضوعا وان كان مراده
بالاصل الاستعمال فليس كذلك لان كرمنا بالتشديد من باب
التفعيل واكرمنا من باب الافعال بل المراد انهما واحد في التعدي
غير ان في كرمنا بالتشديد من المبالغة ما ليس في اكرمنا فافهم
ضعف الحيوة عذاب الحيوة وضعف الممات عذاب الممات
وفي نسخة ضعف الحيوة وضعف الممات عذاب الحيوة وعذاب الممات

وفي نسخة اخرى ضعف الحيوة عذاب الحيوة وعذاب الممات
وفي رواية ابي ذر وضعف الممات بدل وعذاب الممات اشارة
الى قوله تعالى ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا
قليلا اذا لاذقناك ضعف الحيوة وضعف الممات
اي لو قاربت تركن اليهم ادنى ركنة لاذقناك قال ابو عبيدة
في قوله ضعف الحيوة مختصر والتقدير ضعف عذاب
الحيوة وضعف عذاب الممات يريد عذاب الدنيا والآخرة
اي ضعف ما يعذب به في الدارين بمثل هذا الفعل غيرك
لان خطأ الخير اخطر وكان اصل الكلام لاذقناك عذابا ضعفا
في الحيوة وعذابا ضعفا في الممات بمعنى مضاعفا ثم حذف
الموصوف واقيمت الصفة مقامه ثم اضيفت الصفة
اضافة الموصوف فقيل ضعف الحيوة وضعف الممات
فهو كالو قيل اليم الحيوة مثلا ففي قوله تعالى ولولا ان ثبتناك
تصريح بانه صلى الله عليه وسلم ما هم باجابتهم مع قوة الداعي
اليها وفيه تخويف لامته لئلا يركن احد من المسلمين الى احد
من المشركين في شيء من احكام الله تعالى وشرايعه وذلك لان
النبي صلى الله عليه وسلم كان معصوما وقال ابن الجوزي هذا وما
شابهه محال في حقه صلى الله عليه وسلم وروى الطبري من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ضعف الحيوة قال عذابها
وضعف الممات قال عذاب الآخرة ومن طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ضعف عذاب الدنيا والآخرة
ومن طريق سعيد عن قتادة مثله والله تعالى اعلم خلافك
وخلفك سواء اشار به الى قوله تعالى واذا لا يلبثون
خلافك الا قليلا قال ابو عبيدة في قوله تعالى واذا لا يلبثون
خلافك الا قليلا اي بعدك ثم قال خلافك وخلفك سواء
وهما لغتان بمعنى وقرئ بهما انتهى والقراءتان مشهورتان
والاولى بكسر الخاء وفتح اللام والالف بعدها وهي قراءة ابن عامر وحمزة
والكسائي

كان قوله تعالى عذابا ضعفا في النار صح

والكسائي وعاصم في رواية حفص والاخرى بفتح فسكون
وهما سواء في المعنى اي لا يبقون بعد خروجك من مكة
الا زمانا قليلا وقد كان كذلك فانهم اهلكوا ببدر بعد
هجرته بسنة ونأى تباعد اشار به الى قوله تعالى واذا
انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه وفسر قوله نأى
بقوله تباعد وكذا فسره به ابو عبيدة وقال المفسرون اي
تباعد بنفسه وعن عطاء تعظم وتكبر ويقال نأى من
الاضداد ومنه النؤى لحفرة حول الخباء ليتباعد الماء منه
وقرأ ابن ذكوان وابو جعفر بتقديم الالف على الهمزة بوزن ساء
من ناء ينوء اذا نهض وقال القسطلاني واظنها رواية
غير ابي ذر في البخاري شاكلته ناحيته وهي من شكلته
اشار به الى قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته وفسرها بقوله
ناحيته وكذا رواه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله على شاكلته قال على ناحيته ومن طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد قال على طبيعته وعلى حدته ومن طريق
سعيد عن قتادة قال يقول على ناحيته وعلى ما ينوي وقال ابو عبيدة
قل كل يعمل على شاكلته اي على ناحيته وخليقته وعن الحسن
على نيته وعن ابن زيد على دينه وعن مقاتل على جبلته وعن الفراء
على طريقته التي جبل عليها وقوله وهي من شكلته اي الشاكلة
مشتقة من شكلته اذا قيدته ويروى من شكله بالفتح بمعنى
المثل وبالكسر بمعنى الذل وقال في الدر والشاكلة احسن
ما قيل فيها ما قال في الكشاف انها مذهبه الذي يشاكل
حاله في الهدى والضلالة من قولهم طريق ذو شواكل وهي
الطريق الذي تشعبت منه الطرق والدليل عليه قوله تعالى
فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا وقال الراغب على شاكلته
اي سجيته التي قيدته بها من شكلت الدابة وذلك ان
سلطان السجية على الانسان قاهر صرفنا وجهنا

والاولى هي رواية ابي ذر صح

اشار به الى قوله تعالى ولقد صرفنا للناس في هذا القرآن و فسره
بقوله وجهنا وكذا فسره ابو عبيدة قال ولقد صرفنا في هذا القرآن
اي وجهنا وبينا وفي مفعوله وجهان احدهما انه مذكور وفي زيدة
اي ولقد صرفنا هذا القرآن والثاني انه محذوف اي ولقد
صرفنا امثاله ومواعظه وقصصه واخباره واوامره ونواهيه
وحاصله انا بينا من الامثال وغيرها مما يوجب الاعتبار به **قبلا**
معاينة ومقابلة وقيل القابلة لانها مقابلتها وتقبل
ولدها اشار به الى قوله تعالى او تاتي بالله والملئكة قبيلا
وفسره بقوله معاينة ومقابلة قال ابو عبيدة في قوله والملئكة
قبيلا مجازه مقابلة اي معاينة قال الاعشى ﴿ كصرخة حبلى
بشرتها قبيلها اي قابلتها وقوله وقيل القابلة اي وسميت
القابلة بها اي قيل للمراة التي تتلقى الولد عند الولادة قابلة لانها
مقابلتها اي مقابلة المراة التي تولدها وقوله وتقبل ولدها
اي تتلقاه عند الولادة يقال قبلت القابلة تقبلها قبالة بالكسر
اي تلقته عند الولادة وقال ابن التين ضبطه بعضهم بقبل
ولدها بضم الموحدة وليس بشيء وقد يظن ان تقبل ولدها من
التقبيل وليس بظاهر وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد
عن قتادة قبيلا اي جندا فعاينهم معاينة وقيل معناه كفيلا
بما تدعيه **خشية الانفاق يقال انفق الرجل املق**
ونفق الشيء ذهب اشار به الى قوله تعالى اذا لامسكتم
خشية الانفاق وفسر الانفاق بالاملاق وهو الفقر والفاقة
وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي قال خشية الانفاق اي خشية
ان تنفقوا فتفتقروا وقال ابو عبيدة في قوله تعالى ولا تقتلوا
اولادكم من املاق اي من ذهاب مال يقال املق فلان ذهب ماله
وفي قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق اي فقر وقوله
ونفق الشيء ذهب بفتح الفاء وقيل بكسرها وصحح عليها في الفرع
كاصله وفي حاشية موثوق بها في اليونينية نفق الشيء بفتح الفاء

وأشار به ايضا الى الفرق بين الثلاثي والمزيد فيه من حيث المعنى صح

هي

هي اللغة الفصحى ويقال بكسرها وليست بالعالية وفي
الصحاح انفق الرجل افتقر وذهب ماله ومنه قوله تعالى
اذا لامسكتم خشية الانفاق **قتورا مقترا** اشار به الى
قوله تعالى وكان الانسان قتورا وفسر قتورا الذي على وزن
فعول بمعنى مقترا على وزن اسم الفاعل من الاقتار ومعناه
بخيلا ممسكا يقال قتر يقتر كنصر ينصر وضرب يضرب قترا
واقتر اقتارا اذا اقصر في الانفاق وهو قول ابي عبيدة ايضا
والمعنى والله تعالى اعلم ان في طبعه ومنتهى نظره ان الاشياء
تتناهى وتفنى فهو لو ملك خزائن رحمة الله لامسك خشية
الفقر **للاذقان مجتمع اللحيين والواحد ذقن** اشار به
الى قوله تعالى يخرون للاذقان سجدا وفسر الاذقان بقوله
مجتمع اللحيين اسم مكان بضم الميم الاولى وفتح الثانية اي
محل اجتماع اللحيين بفتح اللام وقيل بكسرها ايضا تثنية لحي وهو
العظم الذي عليه الاسنان وقوله والواحد ذقن بفتح المعجمة
والقاف واللام في قوله للاذقان بمعنى على والمعنى يسجدون
ويسقطون على اذقانهم ووجوههم تعظيما لامر الله تعالى
وشكرا لانجاز وعده في تلك الكتب ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم
على فترة من الرسل وانزال القرآن عليه وقال ابن عباس رضي
الله عنهما الوجوه يريد يسجدون بوجوههم وجباههم واذقانهم
وقد سقط واو والواحد في رواية ابي ذر **وقال مجاهد**
موفورا وافرا وفي نسخة جزاء موفورا وافرا اشار به الى
قوله تعالى ان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا وفسر قوله موفورا
بقوله وافرا ووصله الطبري عنه من طريق ابن ابي نجيح وحاصله
ان المفعول هنا بمعنى الفاعل عكس عيشة راضية والمراد
جزاؤك وجزاؤهم لكنه غلب المخاطب على الغائب
تبيعا ثائرا اشار به الى قوله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا به
تبيعا وفسر تبيعا بقوله ثائرا اي طالبا للثأر منتقما ويقال

وروي مجمع اللحيين بفتح الميمين بدون التاء صح

ويقال لكل طالب لشيء اثر وغيره تبيع وتابع وهذا ايضا تفسير
مجاهد وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عنه واخرج من طريق
سعيد عن قتادة اي لا نخاف ان نتبع بشيء من ذلك وقال
ابن عباس رضي الله عنهما نصيرا اي فسر ابن عباس رضي
الله عنهما تبيعا بقوله نصيرا ووصله ابن ابي حاتم من طريق علي
بن ابي طلحة عنه في قوله تبيعا قال نصيرا خبت طفئت اشار
به الى قوله تعالى كلما خبت زدناهم سعيرا وفسر قوله خبت
بقوله طفئت بفتح الطاء وكسر الفاء وفتح الهمزة يقال خبت
النار تخبو خبوا اذا سكن لهبها والجمر على حاله وخمدت اذا
سكن الجمر وضعف وهمدت اذا طفئت جملة والمعنى كلما
اكلت النار جلودهم ولحومهم زدناهم سعيرا اي توقدا بان
تبدل جلودهم ولحومهم فترجع ملتهبة مستعرة كانهم لما
كذبوا بالاعادة بعد الافناء جزاهم الله تعالى بان لا يزالوا
على الاعادة والافناء جزاء وفاقا وقال ابن عباس رضي الله عنهما
لا تبذر لا تنفق في الباطل اي قال ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى ولا تبذر تبذيرا اي لا تنفق في الباطل ووصله
الطبري من طريق عطاء الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما
والتبذير السرف في غير حق ومن طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال المبذر المنفق في غير حق ومن طرق متعددة عن ابي العبيدين
وهو بلفظ التصغير والتثنية عن ابن مسعود رضي الله عنه مثله
وزاد في بعضها كنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نتحدث
بان التبذير النفقة في غير حق ويقال التبذير انفاق المال
فيما لا ينبغي والاسراف هو الصرف فيما ينبغي زائدا على ما ينبغي
واصل التبذير التفريق ومنه البذر لانه يفرق في الارض
للزراعة ثم غلب في الاسراف في النفقة ابتغاء رحمة رزق
اشار به الى قوله تعالى واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك
وفسر الرحمة بالرزق ووصله الطبري من طريق عطاء عن ابن عباس
رضي الله عنهما

جلودهم

وقد سقط قوله خبت طفئت في رواية ابي ذر
صح

رضي الله عنهما في قوله تعالى واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة
من ربك قال ابتغاء رزق من الله ترجوه ان يأتيك ومن
طريق عكرمة مثله ولابن ابي حاتم من طريق ابرهيم النخعي
في قوله ابتغاء رحمة من ربك ترجوها قال فضلا مثبورا
ملعونا اشار به الى قوله تعالى واني لاظنك يا فرعون
مثبورا وفسره بقوله ملعونا ووصله الطبري من طريق علي
بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ومن وجه آخر
عن سعيد بن جبير عنه ومن طريق العوفي عنه قال ملعونا ومن
طريق الضحاك مثله ومن طريق مجاهد قال هالكا ومن طريق قتادة
قال مهلكا ومن طريق عطية قال مغيرا مبدلا ومن طريق
ابن زيد بن اسلم قال مخبولا لا عقل له وقال ابو عبيدة المعروف
في الثبور الهلاك والملعون هالك وقد وقع هنا في
بعض النسخ املاق الفقر لا تقف لا تقل اشار به
الى قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وفسر لا تقف
بقوله لا تقل اي في شيء مما لا تعلم تقليدا او رجما بالغيب وعن
قتادة لا تقل رأيت ولم تره وسمعت ولم تسمعه وعلمت
ولم تعلمه وهذه رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن مجاهد
ولا ترم احدا بما ليس لك به علم وهي رواية ايضا عن ابن عباس
رضي الله عنهما وقال القتيبي هو مأخوذ من القفا يقال قفوت
اثره على وزن دعوت والنهي منه لا تقف مثل لا تدع
اي ولا تتبع وقد سقط هذا في رواية ابي ذر فجاسوا تيمموا
اشار به الى قوله تعالى فجاسوا خلال الديار وفسر جاسوا
بقوله تيمموا اي قصدوا وسط الدار للقتل والاغارة
وجاسوا من الجوس وهو طلب الشيء باستقصاء وقال
ابو عبيدة جاس يجوس اي نقب وقيل نزل وقيل قتل وقيل
تردد وقال ابن عرفة معناه عاثوا وفسدوا يزجي الفلك
يجري الفلك اشار به الى قوله تعالى ربكم الذي يزجي لكم الفلك

في البحر وفسّر يزجي من الازجاء بالزاي بقوله يجري من الاجراء
بالراء المهملة وقد وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه به
ومن طريق سعيد عن قتادة يزجي الفلك اي يسيرها في البحر
ويقال معناه يسوق الفلك ويسيره حالا بعد حال ويقال
ازجيت الابل سقتها والريح تزجي السحاب والبقرة تزجي
ولدها يخرون للاذقان للوجوه وصله الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عنه وكذا اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
مثله وعن معمر عن الحسن للّحى وهذا ايدا في قول ابي عبيدة الماضي

باب وإذا أردنا أن نهلك
قرية امرنا مترفيها الآية وفي نسخة باب قوله بزيادة لفظ قوله
اي اذا اردنا اهلاك قرية امرنا بفتح الميم من امر ضد نهى وهي
قراءة الجمهور واختلف في متعلق الامر فعن ابن عباس رضي الله عنهما
وغيره انه امرنا بالطاعة على لسان رسول بعثناه اليهم ففسقوا فيها
اي خرجوا عن الطاعة فحق عليها القول اي فوجب عليهم
العذاب فدمرناها تدميرا اي خربناها تخريبا واهلكنا من فيها
اهلاكا وفسّر بعضهم امرنا بكثّرنا وقوله مترفيها جمع مترف
وهو المتنعم المتوسع في ملاذ الدنيا حدثنا علي بن عبد الله
المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
قال اخبرنا منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نقول
للحي اي القبيلة اذا كثروا في الجاهلية امر بكسر الميم بمعنى
كثر وجاء بفتح الميم ايضا وهما لغتان بمعنى كثر بنو فلان
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان
اي ابن عيينة وقال اي الحميدي عن سفيان امر بكسر الميم كالاول
كذا في فرع اليونينية كاصله وقال العيني اشار بذلك الى ان سفيان
بن عيينة روى عنه الحميدي امر بفتح الميم وروى عنه علي بن عبد الله

مترفيها
صح

نسب الى احد اجداده حميد
صح

ام

امر بكسر الميم وقال الحافظ العسقلاني ان الاولى بكسر الميم
والثانية بفتحها وكلاهما لغتان وانكر ابن التين فتح الميم
في امر بمعنى كثر وغفل في ذلك ومن حفظه حجة عليه وضبط
الكرماني احدهما بضم الهمزة وهو غلط منه وقراءة الجمهور
بفتح الميم وحكى ابو جعفر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قرأها بكسر الميم واثبتها ابو زيد لغة وانكرها الفراء وقرأ ابو رجاء
في آخرين بالمد وفتح الميم ورويت عن ابي عمرو وابن كثير
وغيرهما واختارها يعقوب ووجهها الفراء بما ورد من تفسير
ابن مسعود رضي الله عنه وزعم انه لا يقال امرنا بمعنى كثرنا
الا بالمد واعتذر عن حديث افضل المال مهرة مأمورة
بانها ذكرت للمزاوجة لقوله فيه او سكة مأبورة وقرأ
ابو عثمن النهدي كالاول لكن بتشديد الميم بمعنى الامارة
واستشهد الطبري بما اسنده من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله امرنا مترفيها قال سلطنا
شرارها ثم ساق عن ابي عثمن وابي العالية ومجاهد انهم قرأوا
بالتشديد وقيل التضعيف للتعدية والاصل امرنا بالتخفيف
اي كثّر كما وقع في هذا الحديث الصحيح ومنه حديث خير المال
مهرة مأمورة اي كثيرة النتاج اخرجه احمد ويقال امر بنو فلان
اي كثروا وامرهم الله كثّرهم وامروا اي كثروا وقد تقدم
قول ابي سفيان في اول هذا الكتاب في قصة هرقل حيث قال
لقد امر امر ابن ابي كبشة اي عظم واختار الطبري قراءة الجمهور
واختار في تاويلها حملها على الظاهر وقال المعنى امرنا مترفيها
بالطاعة فعصوا ثم اسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما كما
سبق ثم عن سعيد بن جبير وقد انكر الزمخشري هذا التاويل
وبالغ في ذلك كعادته وعمدة انكاره ان حذف ما لا دليل عليه
غير جائز وقدره هو متعلق الامر الفسق اي امرناهم بالفسق
ففعلوا والامر مجاز لان حقيقة امرهم بالفسق ان يقول لهم

والحاصل ان سياق المؤلف
لحديث ابن مسعود رضي الله عنه
لينبّه على ان معنى ما في الآية
كثّرنا مترفيها وهي لغة
حكاها ابو حاتم ونقلها
الواحدي عن اهل اللغة
وقال ابو عبيدة من انكرها
لم يلتفت اليه لثبوتها
في اللغة • صح

كذا قال الحافظ العسقلاني وتفصيله ان جواب القسم المقدر جزاء للشرط معنى ولما كان شرط الشرط ان يكون سببا للجزاء وههنا ليس كذلك اوّله بالاخبار اى ان تخبرني بذلك اخبرك بهذا فالاخبار الاول سبب للاخبار الثاني فان قيل من اين علم ذو عمرو وفاته صلى الله عليه وسلم اجيب بانه يحتمل ان يكون سمع من بعض القادمين من المدينة سرا او ان يكون من المحدَّثين بفتح الدال وقد تقدم تفسيره بانه الملهم وان يكون قد كان في الجاهلية كاهنا والظاهر انه قال ذلك عن اطلاع من الكتب القديمة لان اليمن كان قد اقام بها جماعة من اليهود فدخل كثير من اليمن في دينهم وتعلموا منهم وذلك بيّن في قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ رضى الله عنه لما بعثه الى اليمن انك ستاتى قوما اهل كتاب وسياق الحديث ايضا يدل على ذلك لانه علق ما ظهر له من وفاته على ما اخبر ها به جرير من احواله ولو كان [illegible] هذا مستفادا من غير ذلك لما احتاج الى بناء هذا على ذلك فان الاول والثالث من الاحتمالات خبر محض والثاني وقوع شئ في النفس من غير قصد والله تعالى اعلم واقبلا معي حتى اذا كنا في بعض الطريق دُفع لنا ركب من قِبَل المدينة اى من جهتها فسألناهم فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر والناس صالحون فقالا اى ذو الكلاع وذو عمرو اخبر صاحبك اراد به ابا بكر رضى الله عنه انا قد جئنا ولعلنا سنعود ان شاء الله ورجعا الى اليمن فاخبرت ابا بكر بحديثهم قد تقدم ان جمع الضمير اما باعتبار اتباعهم او باعتبار ان اقل الجمع اثنان قال افلا جئت بهم فلما كان بعد بضم الدال على البناء اى بعد هذا الامر يتعلق ذلك كان بعد ان هاجر ذو عمرو في خلافة عمر رضى الله عنه وذكر يعقوب بن شيبة باسناده ان ذا الكلاع كان معه اثنا عشر الف بيت من مواليه فساله عمر رضى الله عنه بيعهم ليستعين بهم على حرب المشركين فقال ذو الكلاع هم احرار فاعتقهم في ساعة واحدة وروى سيف في الفتوح

ان

ثم هو من كلام جرير رضى الله عنه اى اقبل ذو الكلاع وذو عمرو يعنى متوجهين الى المدينة صح

ان ابا بكر رضى الله عنه بعث انس بن مالك رضى الله عنه يستنفر اهل اليمن الى الجهاد فرحل ذو الكلاع ومن اطاعه وذكر ابن الكلبي في النسب ان ذا الكلاع كان جميلا فكان اذا دخل مكة يتعمم وشهد صفين مع معاوية رضى الله عنه وقتل بها قال لى ذو عمرو يا جرير ان بك على كرامة وانى مخبرك خبرا انكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم اذا هلك امير تامّرتم بفتح الهمزة وتخفيف الميم اى تشاورتم او بالقصر وتشديد الميم اى اقمتم اميرا منكم عن رضى منكم او عهد من الاول في آخر فاذا كانت اى الامارة بالسيف اى بالقهر والغلبة كانوا اى الخلفاء ملوكا يغضبون غضب الملوك ويرضون رضى الملوك وهذا كما تقدم يدل على ان ذا عمرو كان له اطلاع على الاخبار من الكتب القديمة واشارته بهذا الكلام تطابق حديث سفينة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخلافة بعدى ثلثون سنة ثم تصير ملكا رواه احمد واصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره وقال ابن التين ما قاله ذو عمرو وذو الكلاع لا يكون الا عن كتاب او كهانة وما قاله ذو عمرو لا يكون الا عن كتاب وقال الحافظ العسقلاني ولا ادرى لم فرق بين المقالتين والاحتمال فيهما واحد بل المقالة الاخيرة يحتمل ان تكون من جهة التجربة والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان جريرا لما هدم ذا الخلصة بعد شهور حجة الوداع ذهب الى اليمن ثم لما رجع بلغته وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

باب غزوة سيف البحر

بكسر السين المهملة وسكون المثناة التحتية وآخره فاء وهو ساحل البحر وليس في بعض النسخ لفظ باب وهم يتلقون عير القريش قال العيني لا بد من تقدير شئ قبل هذا لينتظم الكلام تقديره بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل ساحل البحر فخرجوا وهم يتلقون عيرا اى يرصدون عيرا وهكذا وقع في بعض الروايات والعير بكسر العين الابل التى تحمل الميرة

اى امير آخر صح

فعلى طريق التواضع وهل تدرون مم ذلك وفي رواية
ابي ذر مم ذاك بالالف بدل اللام يجمع الله الناس كذا
في رواية الكشميهني والمستملي وفي رواية غيرهما يجمع الناس
على البناء للمفعول الاولين والاخرين في صعيد واحد
اي في ارض واسعة مستوية يسمعهم الداعي من الاسماع
وينفذهم البصر بفتح الياء وسكون النون وبالذال المعجمة
اي يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وعدم
الحجاب وتدنو الشمس وفي الزهد لابن المبارك ومصنف
ابن ابي شيبة واللفظ له بسند جيد عن سلمان قال تعطى الشمس
يوم القيمة حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب
قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى
يغرغر الرجل وزاد ابن المبارك في روايته ولا يضر حرها يومئذ
مؤمنا ولا مؤمنة فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون
ولا يحتملون فيقول الناس الا ترون ما قد بلغكم الا
تنظرون من يشفع لكم الى ربكم بفتح همزة الا وتخفيف
لامها في الموضعين وهي للعرض والتحضيض فيقول بعض
الناس لبعض عليكم بآدم فياتون آدم عليه السلام فيقولون
له انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من
روحه قال الكرماني الاضافة الى الله لتعظيم المضاف
وتشريفه وامر الملئكة فسجدوا لك وزاد في رواية
همام في التوحيد واسكنك جنته وعلمك اسماء كل شيء
اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا مما نحن فيه الا ترى الى ما نحن
فيه الا ترى الى ما قد بلغنا بتحريك غين بلغنا وسقط في
رواية الحموي والمستملي لفظ الى الاخيرة فيقول آدم عليه السلام
ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن
يغضب وفي رواية ولا يغضب بعده مثله والمراد من الغضب
كما قال الكرماني لازمه وهو ارادة ايصال العذاب وقال النووي

وهي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي صح

المراد

المراد بغضب الله ما يظهر من انتقامه فيمن عصاه وما يشاهده
اهل الجمع من الاهوال التي لم تكن ولا يكون مثلها وانه كذا في
رواية ابي ذر وفي رواية غيره انه بدون الواو قد نهاني
وفي رواية غير ابي ذر نهاني بدون قد عن الشجرة اي عن
اكلها فعصيته واكلتها نفسي نفسي كررها ثلاثا
اي هي التي تستحق ان يشفع لها اذهبوا الى غيري
اذهبوا الى نوح بيان لقوله اذهبوا الى غيري فياتون
نوحا عليه السلام فيقولون يا نوح انك انت اول
الرسل الى اهل الارض واستشكلت هذه الاولية بان
آدم عليه السلام نبي مرسل وكذا شيث وادريس عليهما السلام
وهم قبل نوح عليه السلام واجيب بان الاولية مقيدة باهل
الارض لان آدم ومن ذكر معه لم يرسلوا الى اهل الارض
ويشكل عليه حديث جابر رضي الله عنه وكان النبي يبعث
الى قومه خاصة واجيب بان بعثته الى اهل الارض باعتبار
الواقع لصدق انهم قومه بخلاف بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم
لقومه وغيرهم او الاولية مقيدة بكون اهلها قومه او ان
الثلثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا لكن في صحيح ابن حبان
من حديث ابي ذر رضي الله عنه ما يقتضي انه كان مرسلا والتصريح
بانزال الصحف على شيث وقد سماك الله اي في القرآن
في سورة بني اسرائيل عبدا شكورا وهذا هو موضع الترجمة
اشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه فيقول ان
ربي عز وجل وفي رواية ابي ذر ربي عز وجل قد غضب
اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده
مثله وانه قد كانت وفي رواية ابي ذر قد كان لي دعوة
دعوتها على قومي وهي قوله رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا وهي التي اغرق بها اهل الارض يعني ان له دعوة
واحدة محققة الاجابة وقد استوفاها فخشي ان يطلب فلا يجاب

اذهبوا
معا

وفي هذا رد لمن زعم ان الضمير في قوله انه كان عبدا شكورا لموسى عليه السلام صح

وفي حديث انس رضي الله عنه عند الشيخين ويذكر خطيئته التي
اصاب سؤاله ربه بغير علم فيحتمل ان يكون اعتذر بامرين
احدهما انه استوفى دعوته المستجابة وثانيهما سؤاله ربه
بغير علم حيث قال رب ان ابني من اهلي فخشي ان تكون
شفاعته لاهل الموقف من ذلك نفسي نفسي نفسي ثلاثا
اي هي التي تستحق ان يشفع لها اذهبوا الى غيري
اذهبوا الى ابرهيم زاد في رواية انس رضي الله عنه
خليل الرحمن فياتون ابرهيم عليه السلام فيقولون
يا ابرهيم انت نبي الله وخليله من اهل الارض
لا ينفي وصف نبينا صلى الله عليه وسلم بمقام الخلة الثابت له
على وجه اعلى منه ابرهيم عليه السلام اشفع لنا الى ربك
الا ترى الى ما نحن فيه من الكرب فيقول لهم ان ربي قد
غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب
بعده مثله واني قد كنت كذبت ثلاث كذبات بفتحات
فذكرهن ابو حيان يحيى بن سعيد التيمي الراوي عن ابي زرعة
في الحديث واختصرهن من دونه وهو قوله اني سقيم وبل فعله
كبيرهم وقوله لسارة هي اختي والحق انها معاريض لكن لما كان
صورتها صورة كذب سماها به واشفق منها استصغارا
لنفسه عن مقام الشفاعة مع وقوعها لان من كان بالله اعرف
واقرب منزلة كان اعظم خطرا واشد خشية قاله البيضاوي
نفسي نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى
فياتون موسى عليه السلام فيقولون يا موسى انت
رسول الله فضلك الله برسالته بالافراد وبكلامه
على الناس عام مخصوص على ما لا يخفى فقد ثبت انه تعالى كلم
نبينا صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ولا يلزم من قيام وصف
التكليم به ان يسبق له منه اسم الكليم لموسى عليه السلام اذ هو وصف
غلب على موسى عليه السلام كالمحبة لنبينا صلى الله عليه وسلم

وان كان

وان كان شاركه الخليل عليه السلام في الخلة على وجه اكمل منه
اشفع لنا الى ربك الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام وفي رواية
ابي ذر عن المستملي والكشميهني اما بميم مخففة بدل اللام
ترى الى ما نحن فيه من الكرب فيقول ان ربي قد غضب
اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده
مثله واني قتلت نفسا لم اومر بقتلها بضم الهمزة وسكون
الواو وفتح الميم يريد قتله القبطي المذكور في اية القصص
وانما استعظمه واعتذر به لانه لم يؤمر بقتل الكفار او لانه
كان مامونا فيهم فلم يكن له اغتياله ولا يقدح في عصمته لكونه
خطأ وعده من عمل الشيطان في الاية وسماه ظلما واستغفر
عنه على عادتهم في استعظام محقرات فرطت عنهم نفسي
نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى
وفي رواية ابي ذر زيادة ابن مريم فياتون عيسى عليه السلام
فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكلمته القاها الى مريم
اي اوصلها اليها وحصلها فيها وروح منه اي وذو
روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة وكلمت
الناس في المهد حال كونك صبيا اي طفلا والمهد مصدر
سمي به ما يمهد للصبي من مضجعه وسقط لفظ صبيا في رواية ابي ذر
اشفع لنا الى ربك كما في نسخة اي حتى يريحنا مما نحن فيه الا
ترى الى ما نحن فيه فيقول عيسى عليه السلام ان ربي قد غضب
اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله وزاد ابو ذر قط ولن يغضب بعده
مثله ولم يذكر ذنبا وفي رواية احمد والنسائي من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما اني اتخذت الها من دون الله وفي رواية ثابت
عند سعيد بن منصور نحوه وزاد واني ان يغفر لي اليوم حسبي نفسي
نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد صلى
صلى الله عليه وسلم وزيد في رواية فقد غفر الله له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر فياتون محمدا صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية

سمي بذلك لانه وجد بامره تعالى
دون اب فشابه البدعيات
التي هي عالم الامر صح

في الموضعين في رواية ابي ذر فيقولون يا محمد انت رسول الله
وخاتم الانبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تأخر يعني انه غير مؤاخذ بذنب ولو وقع قال الحافظ العسقلاني
ويستفاد من قول عيسى عليه السلام في حق نبينا صلى الله عليه وسلم
هذا ومن قول موسى عليه السلام اني قتلت نفسا مع ان الله قد غفر له
بنص القرآن التفرقة بين من وقع منه شيء ومن لم يقع منه شيء اصلا
فان موسى عليه السلام مع وقوع المغفرة له لم يرتفع اشفاقه من
المؤاخذة بذلك او رأى في نفسه تقصيرا عن مقام الشفاعة
مع وجود ما صدر منه بخلاف نبينا صلى الله عليه وسلم في ذلك كله
ثم احتج عيسى عليه السلام بانه صاحب الشفاعة لانه غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تأخر بمعنى ان الله تعالى اخبر انه لا يؤاخذه بذنب ولو
وقع منه قال وهذا من النفائس التي فتح الله بها في فتح الباري
فله الحمد وقال القاضي عياض ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد
صلى الله عليه وسلم معينا ويكون احالة كل واحد منهم على الآخر
على تدريج الشفاعة في ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهارا لشرفه
في ذلك المقام العظيم اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما
نحن فيه فانطلق فآتي تحت العرش فاقع ساجدا
لربي عز وجل زاد في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عند
ابي عوانة قد رجعه ثم يفتح الله علي من محامده وحسن
الثناء عليه شيئا لم يفتح على احد قبلي وفي حديث
ابي بن كعب رضي الله عنه عند ابي يعلى رفعه يعرفني الله نفسه
فاسجد له سجدة يرضى بها عني ثم امتدحه بمدحة يرضى بها عني
ثم يقال يا محمد ارفع راسك سل تعطه بسكون الهاء
واشفع تشفع على البناء للمفعول من التشفيع اي تقبل
شفاعتك فارفع راسي فاقول امتي يا رب امتي يا رب
مرتين وفي رواية ابي ذر زيادة امتي يا رب ثالثة فيقال
يا محمد ادخل امر من الادخال من امتك اي الجنة من لا حساب

عليهم

عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم سبعون الفا
وهم اول من يدخلها وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك
من الابواب ثم قال والذي نفسي بيده ان ما بين
المصراعين بكسر الميم وهما جانبا الباب من مصاريع الجنة
كما بين مكة وحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح
التحتية اي صنعاء لانها بلد حمير باليمن او كما بين مكة وبصرى
بضم الموحدة مدينة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل
والشك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عبدا
شكورا كما مر الاشارة اليه وقد مضى الحديث مختصرا في احاديث
الانبياء عليهم السلام باب ——— وآتينا داود
زبورا اسم للكتاب الذي انزل عليه وهو مائة وخمسون سورة
ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام بل كلها تسبيح وتقديس وتحميد
وثناء على الله عز وجل ومواعظ قال الربيع بن انس الزبور هنا
ثناء على الله تعالى ودعاء وتسبيح وقال قتادة كنا نتحدث
انه دعاء علمه الله داود وتحميد وتمجيد لله ليس فيه حلال ولا
حرام ولا فرائض ولا حدود وتنكيره هنا للدلالة على التبعيض
اي زبورا من الزبر او زبورا فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فاطلق
على القطعة منه زبور كما يطلق على بعض القرآن قرآن وفيه
تنبيه على تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو انه خاتم النبيين وامته
خير الامم او المراد بقوله زبورا الكتاب من زبرت اي كتبت وقد سقط
لفظ باب في رواية ابي ذر حدثنا وفي رواية غير ابي ذر حدثني
بالافراد اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر بن ابراهيم
ونسبه الى جده لشهرته به السعدي المروزي وقيل البخاري
قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام الصنعاني عن معمر
هو ابن راشد عن همام بن منبه ~~[illegible]~~ وسقط
في رواية غير ابي ذر بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال خفف على البناء للمفعول على داود
عليه السلام

الزبر
م

القراءة وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي القرآن وقد
يطلق على القراءة والاصل فيه الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته
وسمي القرآن قرآنا لانه جمع الامر والنهي وغيرهما وقيل المراد الزبور
والتورية وكان الزبور ليس فيه احكام كما قيل بل كان اعتمادهم
في الاحكام على التورية كما اخرجه ابن ابي حاتم وغيره وقرآن
كل نبي يطلق على كتابه الذي اوحي اليه وانما سمي قرآنا للاشارة
الى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن فالمراد به مصدر القراءة
لا القرآن المعهود لهذه الامة فكان يامر بدابته بالافراد
وفي احاديث الانبياء بدوابه بالجمع فالافراد على الجنس او ما
يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليه مما يركبه اتباعه لتسرج
اي لان تسرج على البناء للمفعول من الاسراج وهو شد الدابة بالسرج
فكان اي داود عليه السلام يقرأ قبل ان يفرغ اي من الاسراج يعني
القرآن وفيه ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء من عباده
كما يطوي المكان يعني ان البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه
العمل الكثير فقد حكي ان بعضهم كان يقرأ اربع ختمات بالليل
واربعا بالنهار وقد روي عن الشيخ ابي الطاهر المقدسي انه يقرأ
في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة قال القسطلاني قد رأيته بحانوته
بسوق القماش في الارض المقدسة سنة سبع وستين وثمانمائة
وفي الارشاد ان الشيخ نجم الدين الاصبهاني رأى رجلا من اليمن
بالطواف ختم في شوط او في اسبوع شك وهذا لا سبيل الى
ادراكه الا بالفيض الرباني والمدد الرحماني ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله القراءة لان معناه قراءة الزبور وقد مضى الحديث
في احاديث الانبياء في باب قول الله تعالى وآتينا داود زبورا
باتم منه

باب قل ادعوا الذين زعمتم

اي زعمتموهم آلهة فمفعولا الزعم حذفا اختصارا من دونه
اي من دون الله كالملائكة والمسيح وعزير فلا يملكون اي فلا يستطيعون
كشف الضر عنكم كالمرض والفقر والقحط وقيل هو ما اصابهم من القحط

وغيرهم صح

سبع

سبع سنين ولا تحويلا اي ولا يملكون تحويلا عنكم الى غيركم
وسقط قوله فلا يملكون الخ في رواية ابي ذر وقال بعد قوله
من دونه الآية حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا
عمرو بن علي اي ابن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي
وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
قال حدثنا سفيان هو الثوري قال حدثني بالافراد
سليمن هو ابن مهران الاعمش عن ابرهيم هو النخعي عن
ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة والموحدة
وسكون المعجمة بينهما وبالراء الازدي الكوفي عن عبد الله هو
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال في قوله تعالى اولئك الذين
يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة اي القربة كما اخرجه عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة واخرجه الطبري من طريق اخرى عن قتادة ومن
طريق ابن عباس رضي الله عنهما قال كان ناس من الانس يعبدون
ناسا من الجن استشكل ابن التين وكذا السفاقسي قوله
ناسا من الجن من حيث ان الناس ضد الجن واجيب بانه على قول
من قال انه من ناس اذا تحرك وفي الصحاح والناس قد يكون
من الانس والجن فهو صريح في استعمال ذلك واصله اناس فخفف
وقد يقال سلمنا ان الجن لا يسمون ناسا فهذا يكون من باب
المشاكلة نحو تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك على ما تقرر في علم
البديع فاسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم اي استمر
الانس الذين كانوا يعبدون الجن على عبادة الجن ولم يتابعوهم
في اسلامهم والجن لا يرضون بذلك لكونهم اسلموا وهم الذين
صاروا يبتغون الى ربهم الوسيلة وروى الطبري من وجه آخر
عن ابن مسعود رضي الله عنه وزاد فيه والانس الذين كانوا
يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم وهذا هو المعتمد في تفسير
هذه الآية واما ما اخرجه الطبري عن ابن مسعود رضي الله عنه
كان قبائل من العرب يعبدون صنفا من الملائكة يقال لهم الجن

كذا في رواية للنسفي من هذا الوجه عن عبد الله رضي الله عنه فقيده صح

ويقولون هم بنات الله فنزلت هذه الآية فان ثبت فهو محمول
على انها نزلت في الفريقين والا فالسياق يدل على انهم قبل
الاسلام كانوا راضين بعبادتهم وليست هذه من صفات
الملئكة وفي رواية لسعيد بن منصور عن ابن عباس رضي
الله عنهم في حديث الباب فعيّرهم الله بذلك وكذا ما اخرجه
من طريق اخرى ضعيفة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان المراد
من كان يعبد الملئكة والمسيح وعزير زاد الاشجعي بفتح
الهمزة والجيم وسكون المعجمة بينهما وبالمهملة عبيد الله بن عبيد الرحمن
بالتصغير فيهما الكوفي مات سنة اثنتين وثمانين ومائة ارادانه
زاد في روايته عن سفيان الثوري عن الاعمش قل ادعوا
الذين زعمتم يعني انه روى الحديث باسناده وزاد في اوله من اول
الآية التي قبلها وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله قل ادعوا الذين زعمتم الى آخر الآية قال كان اهل الشرك
يقولون نعبد الملئكة وهم الذين يدعون ومطابقة الحديث
للترجمة في زيادة الاشجعي وقد اخرجه البخاري هنا عن بشر ايضا كما
سيجئ واخرجه مسلم في آخر الكتاب والنسائي في التفسير •

باب قوله وسقط في رواية
غير ابي ذر باب قوله اولئك اي الانبياء كعيسى عليه السلام
فعن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد واكثر العلماء انهم عيسى وامه
وعزير والملئكة الذين يدعون
اي يدعونهم المشركون لكشف ضرهم او يدعونهم آلهة فاولئك
مبتدا والموصول نعت او بيان او بدل والمراد باسم الاشارة
الانبياء الذين عبدوا من دون الله وبالواو الذين عبدوهم ومفعول
يدعون محذوف فان كان العائد على الموصول والخبر جملة يبتغون
الى ربهم الوسيلة اي الزلفة والقربة بالطاعة ويجوز ان يكون
الخبر نفس الموصول ويبتغون حال من فاعل يدعون او بدل منه
الآية اي اقرأ الآية بتمامها وهو قوله تعالى ايهم اقرب اي يبتغون

وروى ابن مردويه هذه الزيادة عن محمد بن احمد بن ابرهيم ثنا ابرهيم بن محمد ثنا عبد الجبار بن العلاء عن يحيى ثنا سفيان فذكره بزيادة قوله فاسلم الجن من غير ان يعلم الانسيون فنزلت اولئك الذين يدعون يبتغون انتهى وحاصل الكلام ان طريق يحيى عن سفيان ان عبد الله رضي الله عنه لما قرا الى ربهم الوسيلة قال كان ناس الخ وطريق الاشجعي عن سفيان انه زاد في القراءة قوله ادعوا الذين زعمتم ايضا الى آخر الآيتين ثم قال كان ناس

وذكر ابن مسعود تدعون بالمثناة الفوقية على انه خطاب للكفار وهو واضح م

اي الانبياء او الجن الذين اسلموا م

من هو اقرب منهم الى ربهم وقال ابو البقاء ايهم مبتدا والخبر
اقرب وهو استفهام في موضع نصب بيدعون ويجوز ان يكون
بمعنى الذين وهو بدل من الضمير في يدعون كذا قال وكانه ذهب
الى ان فاعل يدعون ويبتغون واحد والله تعالى اعلم
ويرجون رحمته ويخافون عذابه كسائر العباد فكيف
يزعمون انهم آلهة ان عذاب ربك كان محذورا اي حقيقا
بان يحذره كل احد حتى الرسل والملئكة حدثنا بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن خالد ابو محمد العسكري
قال اخبرنا محمد بن جعفر الملقب بغندر عن شعبة
اي ابن الحجاج عن سليمن اي ابن مهران الاعمش عن
ابرهيم اي النخعي عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن
عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه في هذه الآية الذين
يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال وزاد في رواية
ابي ذر عن المستملي كان ناس من الجن كانوا وسقط في رواية
ابي ذر لفظ كانوا يُعبدون على البناء للمفعول فاسلموا
وهذا طريق آخر للحديث السابق ذكره مختصرا هنا باب
وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر وما جعلنا الرؤيا
التي اريناك وهي ما اري ليلة الاسراء من العجائب والآيات
قال ابن الانباري الرؤية يقل استعمالها في المنام والرؤيا يكثر
استعمالها فيه ويجوز استعمال كل منهما في المعنيين الا فتنة
للناس اي اختبارا وامتحانا لهم حيث اتخذوه سخريا ورجع ناس
عن دينهم لان عقولهم لم تحمل ذلك بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه
حدثنا علي بن عبد الله المعروف بالمديني قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس انه
قال هي رؤيا عين وزاد سعيد بن منصور عن سفيان في آخر الحديث

عن المستملي صح

وقال القاضي ايهم اقرب بدل من واو يبتغون اي يبتغي من هو اقرب منهم الى الله الوسيلة فكيف بغير الاقرب م

واما ساكت والمعتمد ما قاله مجاهد وبه جزم الازرقي ويؤيده
ان ابن اسحق صرح بان النبي صلى الله عليه وسلم اقام بعد ان رجع
من تبوك رمضان وشوالا وذا القعدة ثم بعث ابا بكر رضي
الله عنه اميرا على الحج فهو ظاهر في ان بعث ابي بكر رضي الله عنه
كان بعد انسلاخ ذي القعدة فيكون حجه في ذي الحجة على هذا
والله تعالى اعلم واستدل بهذا الحديث على ان فرض الحج
كان قبل حجة الوداع والاحاديث في ذلك كثيرة شهيرة
وذهب جماعة الى ان حج ابي بكر رضي الله عنه هذا لم يسقط عنه
الفرض بل كان تطوعا قبل فرض الحج ولا يخفى ضعفه ولبسط
تقرير ذلك موضع غير هذا وقال ابن القيم في الهدي ويستفاد
ايضا من قول ابي هريرة رضي الله عنه في حديث الباب قبل
حجة الوداع انها كانت سنة تسع لان حجة الوداع كانت
سنة عشر اتفاقا وذكر الواقدي انه خرج في تلك الحجة مع
ابي بكر رضي الله عنه ثلثمائة من الصحابة رضي الله عنهم وبعث معه
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين بدنة حدثنا سليمن بن
داود ابو الربيع ضد الخريف العتكي الزهراني البصري
قال حدثنا فليح بضم الفاء هو ابن سليمن وكان اسمه
عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه عن الزهري هو
محمد بن مسلم بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة
التي امره النبي صلى الله عليه وسلم عليها قبل حجة الوداع
يوم النحر في رهط يؤذن في الناس لا يحج بعد العام
مشرك ولا يطوف عريان هكذا اورده مختصرا وقد مضى
في الحج في باب لا يطوف بالبيت عريان وقد مضى الكلام فيه
هناك وسياتي في تفسير سورة براءة تمام السياق ان شاء
الله تعالى ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثني عبد الله بن رجاء
ضد الخوف [illegible] ابن المثنى الغداني البصري وربما يروي عنه البخاري

بواسطة

قال الكرماني وفي بعض النسخ
عريانا على انه حال والفاعل
طائف او احد فافهم
صح

بواسطة قال حدثنا اسرائيل هو ابن يونس عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي جد اسرائيل عن البراء اي ابن عازب
رضي الله عنهما انه قال آخر سورة نزلت كاملة قال الداودي
لفظ كاملة ليس بشيء لان براءة نزلت شيئا بعد شيء قال
العيني ولهذا لم يذكر لفظ كاملة في هذا الحديث في التفسير ولفظه
هناك آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت يستفتونك
سورة براءة [illegible] وذكر النحاس عن ابن عباس رضي الله عنهما
آخر سورة نزلت اذا جاء نصر الله والفتح وسياتي في التفسير
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان آخر آية نزلت آية الربوا
وآخر سورة نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة قال الكرماني يستفتونك ليس آخر
سورة نزلت بل آخر آية من السورة كما صرح به في التفسير
ثم قال المراد من السورة هنا القطعة من القرآن او الاضافة فيهما
بمعنى من والاولى من البيانية نحو شجر الاراك والثانية من التبعيضية
اي الآخر من السورة او قوله خاتمة نصب على التمييز وقال العيني
لفظ الحديث في الاطراف للمزي وآخر آية نزلت وهو الصواب
فلا يحتاج الى هذه التعسفات ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان في هذه السورة قوله تعالى انما المشركون نجس
فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وذلك العام هو عام
حجة ابي بكر رضي الله عنه اشار الى ذلك الاسمعيلي على خلاف عادته
من الاعتراض على مثل ذلك وقد ذكر ابن اسحق باسناد مرسل
قال نزلت براءة وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي
الله عنه على الحج فقيل لو بعثت بها الى ابي بكر رضي الله عنه فقال
لا يؤدي عني الا رجل من اهل بيتي ثم دعا عليا رضي الله عنه فقال
اخرج بصدر براءة واذن في الناس يوم النحر اذا اجتمعوا بمنى
فذكر الحديث وروى احمد من طريق محرر بن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كنت مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكنت انادي حتى صحل صوتي

عن ابيه
صح

اى هى صلوة الفجر سميت الصلوة قرآنا تسمية لها باسم بعض اركانها
لانها لا تجوز الا بقرآن وقيل يعنى بقرآن الفجر ما يقرأ به فى صلوة الفجر
وقوله كان مشهودا اى يشهده الملئكة ملئكة الليل وملئكة
النهار ينزل هؤلاء ويصعد هؤلاء فهو آخر ديوان الليل واول
ديوان النهار وروى ابن مردويه بسند لا بأس به عن ابى الدرداء
رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قرآن الفجر كان
مشهودا قال يشهده الله وملئكة الليل والنهار وفى لفظ فى
ثلاث ساعات يبقين من الليل يفتح الله تعالى الذكر الذى لم يره
احد غيره فيمحو ما يشاء ويثبت ثم فى الساعة الثانية ينزل الى عدن
فيقول طوبى لمن دخلك ثم ينزل فى الساعة الثالثة الى السماء
الدنيا فيقول هل من مستغفر فاغفر له هل من داع فاجيبه حتى
يصلى الفجر وذلك قوله وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا
يقول يشهده الله عز وجل وملئكة الليل وملئكة النهار ثم
ان التعليق المذكور رواه ابن المنذر من طريق ابن ابى نجيح عن
مجاهد حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا عبد الله بن محمد
المسندى قال حدثنا عبد الرزاق اى ابن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهرى ابن شهاب عن ابى سلمة
بفتح اللام هو ابن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه واسمه عبد الله
او اسمعيل وابن المسيب بفتح التحتية المشددة وقيل بكسرها
هو سعيد كلاهما عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال وسقط لفظ قال فى رواية ابى ذر عن
الحموى والكشميهنى فضل صلوة الجميع على صلوة الواحد
خمس وعشرون درجة وفى نسخة خمس بفتح السين اى تزيد
خمس درجات وعشرين بالياء اى درجة وتجتمع ملائكة
الليل وملائكة النهار فى صلوة الصبح وفى رواية ابى ذر
عن الحموى والمستملى فى صلوة الفجر يقول وفى كتاب الصلوة
فى فضل صلوة الفجر فى جماعة من طريق شعيب عن الزهرى ثم يقول

ابو هريرة

ابو هريرة رضى الله عنه فاستشهد لذلك اقرؤا ان شئتم
وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث فى كتاب الصلوة
فى باب فضل صلوة الفجر فى جماعة باب
قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
وكلمة عسى ولعل من الله تعالى واجبان لانه ليس من صفات
الله تعالى وعن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قرأ عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال
يدنينى فيقعدنى معه على العرش وقال ابن فنجويه يجلسنى
معه على السرير ذكرها الثعلبى فى تفسيره وروى النسائى
باسناد صحيح من حديث حذيفة رضى الله عنه قال يجمع الناس
فى صعيد واحد فاول مدعو محمد فيقول لبيك وسعديك
والخير فى يديك والشر ليس اليك
ولا ملجا ولا منجا منك الا اليك
تباركت وتعاليت فهذا قوله عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا وصححه الحاكم ولا منافاة بينه وبين حديث ابن عمر
رضى الله عنهما فى الباب لان هذا الكلام كانه مقدمة الشفاعة
وروى ابن ابى حاتم من طريق سعيد بن ابى هلال انه بلغه
ان المقام المحمود الذى ذكره الله ان النبى صلى الله عليه وسلم
يكون يوم القيمة بين الجبار وبين جبرئيل فيغبطه لمقامه
ذلك اهل الجمع ورجاله ثقات لكنه مرسل ومن طريق
على بن الحسين بن على رضى الله عنهم اخبرنى رجل من اهل العلم
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تمد الارض مد الاديم الحديث
وفيه ثم يؤذن لى فى الشفاعة فاقول اى رب عبادك
عبدوك فى اطراف الارض قال فذلك المقام المحمود
ورجاله ثقات وهو صحيح ان كان الرجل صحابيا والمشهور
ان المقام المحمود هو الذى يحمده فيه الاولون والآخرون

اى يشهده ملائكة الليل والنهار
رواه احمد عن ابن مسعود
رضى الله عنه وقال البيضاوى
او بشواهد القدرة من تبدل
الظلمة بالضياء والنوم الذى هو
اخو الموت بالانتباه او كثير
من المصلين او من حقه ان يشهده
الجم الغفير صح

وهو مقام الشفاعة للناس ليريحهم الله من كرب ذلك اليوم
وشدته حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا بالجمع
اسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبالنون منصرفا
وغير منصرف ابو اسحق الوراق الازدي الكوفي توفي بالكوفة
سنة ست عشرة ومائتين قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء
والصاد المهملتين هو سلام بن ابي سليم الحنفي الكوفي عن آدم
بن علي هو العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم البكري
وهو من افراده وليس له في البخاري الا هذا الحديث قال اي انه
قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان الناس يصيرون
يوم القيمة جثا قال الكرماني بضم الجيم وفتح المثلثة المخففة
مقصورا اي جماعات واحدها جثوة كخطوة وخطى وكل شيء جمعته
من تراب ونحوه فهو جثوة واما الجثي في قوله تعالى ثم لنحضرنهم حول
جهنم جثيا فهو جمع جاث على ركبتيه وقال ابن الجوزي عن ابن الخشاب
انما هو جثى بفتح المثلثة وتشديدها جمع جاث مثل غاز وغزى
وجثى مخففة جمع جثوة ولا معنى له ههنا وقال ابن الاثير ويروى
جثيا بتشديد الياء اي جاثين على الركب وفي المغيث يجوز
ضم الجيم وكسرها وقد قرئ بهما في قوله تعالى حول جهنم جثيا وقد ضبط
الحافظ العسقلاني جثيا بكسر المثلثة وتشديد التحتانية وقال جمع
جاث وهو الذي يجلس على ركبتيه كل امة تتبع نبيها يقولون
يا فلان اشفع اي لنا وزاد ابو ذر يا فلان اشفع فيكون مرتين
حتى تنتهي الشفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وزاد
في الرواية المعلقة في الزكوة فيشفع ليقضى بين الخلق فذلك
يوم يبعثه الله المقام المحمود وفي المقام المحمود اقوال آخر
تاتي ان شاء الله تعالى في الرقاق ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه النسائي ايضا في التفسير حدثنا علي بن عياش
بتشديد التحتية وآخره شين معجمة الالهاني الحمصي قال حدثنا
شعيب بن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحمصي عن محمد
بن المنكدر

بتشديد اللام صح

كذا رئي في اكثر النسخ والصواب ان يكتب هكذا جثى كما في بعض النسخ صح

بن المنكدر اي ابن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اي
الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة لجمعها العقائد
بتمامها والصلوة القائمة اي الدائمة التي لا يغيرها ملة ولا
ينسخها شريعة آت محمدا الوسيلة اي المنزلة العلية
في الجنة التي لا تنبغي الا له والفضيلة اي المرتبة الزائدة على
سائر المخلوقين وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته
اي بقولك ه تباركت وتعاليت عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا والموصول مع الصلة اما بدل من النكرة على طريق
ابدال المعرفة من النكرة او صفة لها على راي الاخفش لانها
وصفت وانما نكر لانه افخم كانه قيل مقاما واي مقام يغبطه فيه
الاولون والآخرون محمودا بكل وصف من الاوصاف على السنة
الحامدين ويشرف على جميع العالمين يسال فيعطى ويشفع
فيشفع وليس احد الا تحت لوائه حلت اي وجبت له شفاعتي
يوم القيمة اي الشاملة للاولين والآخرين في خلاصهم من كرب
يوم الدين والموصلة الى جنات النعيم ولقاء الله رب العالمين
جعلنا الله منهم بمنه وكرمه او المراد شفاعته الخاصة لمن قاله...
ومطابقته للترجمة ظاهرة رواه اي روى الحديث المذكور
حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقد وصله الاسمعيلي عن ابي معاوية
الرازي ثنا ابو زرعة الرازي ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عبيد الله
بن ابي جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله قال سمعت ابي فذكر الحديث

باب وقل جاء الحق اي وقل يا محمد
جاء الحق اي الاسلام وزهق الباطل اي ذهب وهلك الشرك
وقيل الحق دين الرحمن والباطل الاوثان وعن ابن جريج الحق الجهاد
والباطل القتال وقيل جاء الشرع بجميع ما انطوى عليه وذهب كل ما لا ثبات له
غاية نافعة

وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي زيادة صلى الله عليه وسلم صح

وقد مضى الحديث في كتاب الصلوة في باب الدعاء عند النداء بعين هذا الاسناد والمتن صح

ان الباطل كان زهوقا اى ذاهبا مضمحلا غير ثابت يزهق
بفتح اوله وثالثه يهلك اى معناه يهلك قال ابو عبيدة ومنه زهقت
انفسهم وهم كافرون اى تخرج وتموت وتهلك ويقال زهق
ما عندك اى ذهب كله وزهق السهم اذا جاوز الغرض وروى
ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما
ان الباطل كان زهوقا اى ذاهبا ومن طريق سعيد عن قتادة
زهق الباطل اى هلك فان قيل كيف ذهب الباطل وهو موجود
معمول به فالجواب ان المراد ببطلانه هلكته ووضوح عيبه فيكون
هالكا عند المتدبر الناظر وسقط فى رواية ابى ذر قوله ان الباطل
كان زهوقا وقال بعد قوله وزهق الباطل الاية حدثنا الحميدى
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن
ابن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم هو عبد الله واسم ابى نجيح
يسار ضد اليمين وفى بعض النسخ حدثنا ابن ابى نجيح عن مجاهد
هو ابن جبر عن ابى معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن سخبرة
الازدى الكوفى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
وفى هذا الاسناد لطيفة وهى ان ثلثة من الرواة فيه اسم كل منهم
عبد الله وكلهم ذكروا بغير اسمه وفيه عبد الله الرابع هو ابن مسعود
رضى الله عنه قال اى انه قال دخل النبى وفى نسخة دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم مكة اى عام الفتح صرح بذلك فى حديث
ابى هريرة رضى الله عنه عند مسلم والنسائى فى قصة فتح مكة الى
ان قال فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل البيت
فجعل يمر بتلك الاصنام فجعل يطعنهم بسية القوس ويقول
جاء الحق وزهق الباطل الحديث بطوله وحول البيت اى
والحال ان حول البيت ستون وثلثمائة نصب بضمتين
وهى الاصنام قاله الكرمانى وقال صاحب التوضيح نصب بالرفع
صفة لقوله ستون وثلثمائة وقال الحافظ العسقلانى والزركشى
فى التنقيح والسفاقسى واللفظ للاول كذا للاكثر هنا بغير الف

وكذا

عند اهله
صح

تنسب الى احد اجداده حميد
صح

وكذا وقع فى رواية سعيد بن منصور لكن بلفظ صنم والاوجه
نصبه على التمييز اذ لو كان مرفوعا لكان صفة والواحد لا يقع
صفة للجمع ويحتمل ان يكون خبر المبتدا محذوف والجملة صفة له
او هو منصوب لكنه كتب بغير الف على بعض اللغات انتهى
وقال فى المصابيح متعقبا لما قاله فى التنقيح هنا عددان كل منهما
يحتاج الى مميز فالاول مميزه منصوب يعنى ستون نصبا والثانى
مميزه مجرور يعنى ثلثمائة نصب فان عنى انه تمييز لكلا العددين
فخطا والظاهر انه مجرور كما وقع فى بعض النسخ تمييز لثلثمائة
وتمييز ستون محذوف لوجود الدال عليه واما قوله ولا وجه
للرفع اذ لو كان مرفوعا لكان صفة الى آخره فلم ينحصر وجه الرفع
فيما ذكره حتى يتعين فيه الخطأ لجواز ان يكون نصب خبر مبتدا
محذوف اى كل منها نصب ثم انه قال العينى متعقبا لما قاله
الحافظ العسقلانى انه اخذه من كلام ابن التين والحق هنا ان
النصب واحد الانصاب قال الجوهرى وهو ما نصب وعبد
من دون الله وكذلك النصب بالضم واحد الانصاب وفى دعوى
الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز
وليست الرواية الا بالرفع فحينئذ الوجه فيه ان يقال ان قولهم
النصب ما نصب اعم من ان يكون واحدا وجمعا وايضا هو
فى الاصل مصدر نصبت الشئ اذا اقمته فيتناول عموم الشئ
انتهى ومراده الاستدلال على كون النصب هنا اسم جمع فيصح
ان يكون صفة للجمع لكن قوله وليست الرواية الا بالرفع فيه
نظر والذى فى جملة من الفروع المعتمدة المقابلة على اليونينية
المجمع عليها فى الاتقان وتحرير الضبط ضبط بالجر ومن علم حجة
على من لم يعلم لكن قول الحافظ العسقلانى بعد ذكره ما مر او هو
منصوب لكنه كتب بغير الف على بعض اللغات يدل على
انه لم يثبت عنده فيه رواية فيجزم بها فجعل يطعنها
بضم العين بعود فى يده اى بعود كائن فى يده وفى الفرع

كاصله بفتح العين من يطعنها ايضا لكن المعروف ان المفتوح
الطعن في القول **ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان
الباطل كان زهوقا** قوله ويقول عطف على يطعن ويجوز
ان يكون الواو للحال وفي كسر الاصنام دلالة على كسر ما في معناها
من العيدان والمزامير التي لا معنى لها الا التلهي بها عن ذكر الله
عز وجل وقال ابن المنذر وفي معنى الاصنام الصور المتخذة
من المدر والخشب وشبهها ولا يجوز بيع شيء منه الا الاصنام
التي تكون من ذهب او فضة او خشب او حديد او رصاص
فاذا غيرت وصارت قطعا يجوز بيعها وقال المهلب ما كسر
من آلات الباطل وكان فيها بعد كسرها منفعة فصاحبها
اولى [illegible] بكسوره الا ان يرى الامام حرقها بالنار على
معنى التشديد والعقوبة في المال وقد هم صلى الله عليه وسلم
بحرق دور من تخلف عن صلوة الجماعة **جاء الحق** اي القرآن
او التوحيد او المعجزات الدالة على نبوته صلى الله عليه وسلم
وما يبدئ الباطل وما يعيد يجوز في ما ان تكون نفيا
وان تكون استفهاما ولكن يؤل معناه الى النفي وحذف
مفعول الفعلين اذ المراد لا يقع هذين الفعلين ويحتمل
ان يكون محذوفا اي ما يبدئ لاهله خيرا ولا يعيده والمعنى ذهب الباطل
وزهق فلم يبق منه بقية تبدي شيئا او يعيد وقد مضى الحديث
في غزوة الفتح ومطابقته للترجمة ظاهرة **باب**
وقد سقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر **ويسئلونك
عن الروح** اختلفوا في الروح المسؤل عنه قال الزمخشري
الاكثر على ان الذي سألوه عن حقيقة الروح فاخبر انه من امر الله
اي مما استأثر بعلمه وعن ابي بريدة مضى النبي صلى الله عليه وسلم
وما يعلم الروح وعن ابن عباس رضي الله عنهما قالت اليهود
للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا عن الروح وكيف تعذب وانا هي
من الله ولم يكن نزل عليه فيه شيء فلم يحر جوابا فجاءه جبريل عليه السلام

هذه

بهذه الآية وقال الاشعري هو النفس الداخل والخارج قال
وقيل هو جسم لطيف مشارك للاجسام الظاهرة والاعضاء
الظاهرة وقال بعضهم لا يعلمها الا الله وقال الجمهور هي
معلومة فقيل هي الدم وقيل هي نور من نور الله وحيوة من حيوته
وقيل هي امر من امر الله عز وجل اخفى حقيقتها وعلمها عن الخلق
وقيل هي روحانية خلقت من الملكوت فاذا صفت رجعت
الى الملكوت وقيل الروح روحان روح اللاهوتية وروح الناسوتية
وقيل الروح لاهوتية والنفس ارضية طينية نارية وقيل
الروح استنشاق الهواء وقال عامة المعتزلة انها عرض
واغرب ابن الراوندي فقال انها جسم لطيف يسكن البدن
وقال الواقدي المختار انها جسم لطيف يوجد به الحيوة
وقيل الارواح على صورة الخلق لها ايد وارجل وتسمع وتبصر
وقال ابن التين اختلف الناس في المراد بالروح المسؤل عنه
في الخبر على اقوال الاول روح الانسان الثاني روح الحيوان
الثالث جبريل الرابع عيسى الخامس القرآن السادس الوحي
السابع ملك يقوم وحده صفا يوم القيمة الثامن ملك له احد عشر
الف جناح ووجه رجلاه في الارض السفلى وراسه عند قائمة
العرش التاسع خلق كخلق بني آدم يقال لهم الروح يأكلون
ويشربون لا ينزل ملك من السماء الا نزل معه واحد من الروح صح انتهى كلامه ملخصا
بزيادات من كلام غيره وهذا انما اجتمع من كلام اهل التفسير في معنى
لفظ الروح الوارد في القرآن لا بخصوص هذه الآية فمن الذي
في القرآن نزل به الروح الامين وكذلك اوحينا اليك روحا
من امرنا يلقي الروح من امره يوم يقوم الروح والملائكة صفا
تنزل الملائكة والروح فيها فالاول جبريل عليه السلام والثاني
القرآن والثالث الوحي والرابع القوة والخامس والسادس
محتمل لجبريل ولغيره ووقع اطلاق روح الله على عيسى عليه السلام
وقد روى اسحق في تفسيره باسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال الروح من الله وخلق من خلق الله وصورهم كبني آدم لا ينزل
ملك الا ومعه واحد من الروح وثبت عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه كان لا يفسر الروح اى لا يعين المراد منه في الآية
وقال الخطابي حكوا في المراد بالروح اقوالا قيل سالوه عن جبرئيل
عليه السلام وقيل عن ملك له السنة وقال الاكثر سالوه
عن الروح التي يكون بها الحيوة في الجسد وقال الثعلبي اختلفوا
في تفسير الروح المسئول عنه في الآية ما هو فقال الحسن وقتادة
هو جبرئيل عليه السلام وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه هو
ملك من الملئكة له سبعون الف راس في كل راس سبعون
الف وجه لكل وجه منها سبعون الف فم في كل فم سبعون
الف لسان لكل لسان منها سبعون الف لغة يسبح الله تعالى
بتلك اللغات كلها يخلق من كل تسبيحة ملك يطير مع الملئكة
الى يوم القيمة وعن ابن عباس رضي الله عنهما الروح حزب
من الملئكة خلق الله صورهم على صور بني آدم لهم ايد وارجل
ورؤس وكذا روى عن مجاهد وابي صالح والاعمش وذكر ابو اسحق
الثعلبي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفا عليه قال
الروح ملك عظيم اعظم من السموات والارض والجبال والملئكة
[illegible] وهو في السماء الرابعة يسبح كل يوم اثني عشر الف
تسبيحة يخلق من كل تسبيحة ملك يجي يوم القيمة صفا واحدا
وحده والملئكة باسرهم يجيئون صفا وقيل المراد به بنو آدم
قاله ابن عباس والحسن وقتادة وعن ابن عباس رضي الله عنهما
هو الذي ينزل ليلة القدر زعيم الملئكة وبيده لواء طوله
الف عام فيغرزه على ظهر الكعبة ولو اذن الله له ان يلتقم
السموات والارض لفعل وعن سعيد بن جبير لم يخلق الله خلقا
اعظم من الروح ومن عظمته لو اراد ان يبلع السموات السبع
والارضين السبع ومن فيهما لقمة واحدة لفعل صورة خلقه
على صورة الملئكة وصورة وجهه على صورة وجه الآدميين

فيقوم يوم القيمة عن يمين العرش والملئكة معه في صفه
وهو اقرب الخلق الى الله تعالى وهو ممن يشفع لاهل التوحيد
ولولا ان بينه وبين الملئكة سترا من نور لاحترق اهل السموات
من نوره وقال قوم هو المركب في الخلق الذي بفقده فناؤهم
وبوجوده بقاؤهم وقال بعضهم اراد بالروح القرآن وذلك
ان المشركين قالوا يا محمد من اتاك بهذا القران فانزل الله تعالى
هذه الآية وبين انه من عنده وقال اهل النظر سالوه عن كيفية
مسلك الروح في البدن وامتزاجه به وهذا هو الذي استاثر
الله بعلمه وقال القرطبي الراجح انهم سالوه عن روح الانسان
لان اليهود لا يعترفون بان عيسى عليه السلام روح الله
ولا يجهلون ان جبرئيل عليه السلام ملك وان الملئكة ارواح
وقال الامام الرازي المختار انهم سالوه عن الروح الذي هو
سبب الحيوة وان الجواب وقع على احسن الوجوه
وبيانه ان السؤال عن الروح يحتمل عن ماهيته وهل هي متحيزة
وهل هي حالة في متحيز ام لا وهل هي قديمة او حادثة [illegible]
[illegible] وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد او تفنى وما
حقيقة تعذيبها وتنعيمها وغير ذلك من متعلقاتها قال
وليس في السؤال ما يخصص احد هذه المعاني الا ان الاظهر
انهم سالوا عن الماهية وهل الروح قديمة او حادثة والجواب
يدل على انها شئ موجود مغاير للطبايع والاخلاط وتركيبها
فهي جوهر بسيط مجرد لا يحدث الا بمحدث وهو قوله تعالى
كن فكان فكانه قال هي موجودة محدثة بارادة الله وتكوينه ولها تاثير
في افادة الحيوة للجسد ولا يلزم من عدم العلم بكيفيتها المخصوصة
نفيها قال ويحتمل ان يكون المراد بالامر في قوله من امر ربي
الفعل كقوله تعالى وما امر فرعون برشيد اى فعله فيكون
الجواب انها حادثة الى ان قال وقد سكت السلف
عن البحث في هذه الاشياء والتعمق فيها انتهى وقد تنطع قوم قال الحافظ العسقلاني

وبمثلثة خفيفة ابن النعمن بن مسيلمة الحنفي وهو من فضلاء الصحابة
رضي الله عنهم وكانت قصته قبل وفد بني حنيفة بزمان فانها كانت
قبل فتح مكة وكان البخاري رحمه الله ذكرها ههنا استطرادا
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث هو
ابن سعد قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد اي المقبري
واسم ابي سعيد كيسان المدني وقد مر غير مرة انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا اي فرسان
خيل وهذا من الطف المجازات واحسنها قبل نجد بكسر القاف
وفتح الموحدة اي جهة نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يعني اسروه
وجاؤا به وزعم سيف في كتاب الردة له ان الذي اخذ ثمامة
واسره هو العباس بن عبد المطلب وفيه نظر ايضا لان العباس
انما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمان فتح مكة وقصة ثمامة
تقتضي انها كانت قبل ذلك حيث اعتمر ثمامة ثم رجع الى بلاده
ثم منعهم ان يميروا اهل مكة ثم شكا اهل مكة الى النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك ثم بعث يشفع فيهم عند ثمامة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه
بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ماذا عندك يا ثمامة اي اي شيء عندك وقال الحافظ
العسقلاني يحتمل ان يكون ما استفهامية وذا موصولة وعندك
صلته اي ما الذي استقر في ظنك ان افعله بك انتهى قال العيني
وهذا ياتي على اوجه الاول ان يكون ما استفهاما وذا اشارة نحو
ماذا الوقوف الثاني ان يكون ما استفهاما وذا موصولة بدليل
افتقاره الى الجملة بعده الثالث ان يكون ماذا كله استفهاما
على التركيب كقولك لماذا جئت الرابع ان يكون ماذا كله
اسم جنس بمعنى شيء او موصولا بمعنى الذي الخامس ان يكون
ما زائدة وذا للاشارة السادس ان يكون ما استفهاما وذا
زائدة على خلاف فيه قال عندي خير يا محمد فاجاب بقوله
عندي خير يا محمد يعني لست ممن يظلم بل انت تعفو وتحسن

سيد اهل اليمامة
صح

واخرجه ابن اسحق عن سعيد
فقال عن ابيه عن ابي هريرة
وهو من المزيد في متصل الاسانيد
فان الليث موصوف بانه
اتقن الناس لحديث سعيد
المقبري ويحتمل ان يكونا
سعيد سمعه من ابي هريرة
وكان ابوه قد حدثه به قبل
او ثبته في شيء منه فحدث به
على الوجهين صح

ان تقتلني تقتل ذا دم بالدال المهملة وتخفيف الميم عند الاكثرين
وفي رواية الكشميهني بالذال المعجمة وتشديد الميم قال النووي
معنى الاول ان تقتل تقتل ذا دم اي صاحب دم لاجل دمه يشتفي
قاتله بقتله ويدرك ثاره لرياسته وعظمته ويحتمل ان يكون
المعنى انه عليه دم وهو مطلوب به فلا لوم عليك في قتله
واما الرواية بالمعجمة فمعناها ذا ذمة وثبت كذلك في رواية
ابي داود وضعفها القاضي عياض بانه يقلب المعنى لانه
اذا كان ذا ذمة يمتنع قتله وقال النووي يمكن تصحيحها بان
يحمل على الوجه الاول والمراد بالذمة الحرمة في قومه والاوجه الجميع
الوجه الثاني لانه مشاكل لقوله وان تنعم تنعم على شاكر وفعل
الشرط اذا كرر في الجزاء دل على فخامة الامر وان كنت تريد
المال فسل منه ما شئت صح وجميع ذلك تفصيل لقوله عندي خير
فترك حتى كان الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة قال ما قلت
لك ويروى قال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر هكذا
اقتصر في اليوم الثاني على احد الشقين وحذف الامرين في اليوم
الثالث وفيه دليل على حذقه وذلك انه قدم اول يوم اشق الامرين
عليه واشفى الامرين لصدر خصومه وهو القتل فلما لم يقع اقتصر
على ذكر الاستعطاف وطلب الانعام في اليوم الثاني فكانه في
اليوم الاول راى امارات الغضب فقدم ذكر القتل فلما لم يقتله
طمع في العفو فاقتصر عليه فلما لم يعمل بشيء مما قال اقتصر في اليوم
الثالث على الاجمال تفويضا الى جميل خلقه صلى الله عليه وسلم
وقد وافق ثمامة في هذه المخاطبة قول عيسى عليه السلام ان تعذبهم
فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم لان المقام
يليق بذلك فتركه ويروى فتركه حتى كان بعد الغد فقال
ما عندك يا ثمامة قال عندي ما قلت لك قال اطلقوا ثمامة
وفي رواية ابن اسحق قال قد عفوت عنك يا ثمامة واعتقتك
وزاد ابن اسحق في روايته انه لما كان في الاسر جمعوا [illegible] ما كان

وحذفوا منه ياء النسبة فرقوا بين واحده وجمعه كما قالوا زنج
وزنجي قال الحافظ العسقلاني ولم اقف في شيء من الطرق على تسمية
واحد من هؤلاء اليهود **فقال بعضهم لبعض سلوه عن
الروح** وقد مر تفصيل الاقوال في بيان المراد من الروح المسئول عنه
وخلاصته انه اما الذي يحيى به بدن الانسان ويدبره او جبريل
عليه السلام او القرآن او الوحي او ملك يقوم وحده صفا
يوم القيمة او ملك له احد عشر الف جناح ووجه او ملك
له سبعون الف لسان او خلق كخلق بني آدم يقال لهم الروح
ياكلون ويشربون او سألوه عن كيفية مسلك الروح في البدن
وامتزاجه به او عن ماهيتها وهل هي متحيزة ام لا وهل هي
حالة في متحيز ام لا وهل هي قديمة او حادثة وهل تبقى بعد
انفصالها من الجسد او تفنى وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها
وغير ذلك من متعلقاتها وقد سبق ايضا ان الامام الرازي
قال وليس في السؤال ما يخصص احد هذه المعاني الا ان
الاظهر انهم سألوه عن الماهية وهل الروح قديمة او حادثة
والله تعالى اعلم **فقال** اي بعضهم **ما رابكم اليه** كذا في رواية
الاكثر بلفظ الماضي من الريب ويقال فيه رابه كذا واربه كذا
بمعنى وقال ابو زيد رابه اذا علم منه الريب واراد به اذا ظن
ذلك به وفي رواية ابي ذر عن الحموي وحده بهمزة وضم الموحدة
من الأب وهو الاصلاح يقال فيه رأب بين القوم اذا اصلح بينهم
وفي توجيهه هنا بعد وقال الخطابي الصواب ما اربكم بتقديم
الهمزة وفتحتين من الارب وهو الحاجة قال الحافظ العسقلاني
وهذا واضح المعنى لو ساعدته الرواية نعم رايته في رواية المسعودي
عن الاعمش عند الطبري كذلك انتهى وذكر ابن التين ان في
رواية القابسي كرواية الحموي لكن بتحتانية بدل الموحدة من
الرأي وهو الفكر وقال الامام القسطلاني وهذا الذي حكاه
عن رواية القابسي رايته كذلك في فرع اليونينية كاصله

تم انتهى صح

عن ابي ذر

عن ابي ذر عن الحموي **وقال بعضهم لا يستقبلكم بشيء
تكرهونه** بالرفع على الاستيناف ويجوز الجزم على النهي وقال
الحافظ العسقلاني وكذا النصب وتعقبه العيني بانه لا وجه له ....

وفي الاعتصام لا يسمعكم ما تكرهون صح

وفي العلم وقال بعضهم لا تسألوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه ان لم يفسره
لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التورية
ان الروح مما انفرد الله تعالى بعلمه ولا يطلع عليه غيره **فقالوا**
اي فقال بعضهم لبعض كما في نسخة **سلوه فسألوه عن الروح**
وفي رواية التوحيد لنسألنه اللام فيه جواب قسم محذوف
وفي التوحيد ايضا فقام رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح
وفي رواية العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما عند الطبري
فقالوا اخبرنا عن الروح **فامسك النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يرد عليهم** وفي رواية الكشميهني عليه بالافراد اي على
السائل وفي رواية العلم فقام متوكئا على العسيب وانا خلفه
شيئا قال ابن مسعود رضي الله عنه **فعلمت انه يوحى اليه**
وفي رواية التوحيد فظننت انه يوحى اليه وهي متقاربة
واطلاق العلم على الظن مشهور وكذا اطلاق القول على ما يقع
في النفس ففي الاعتصام فعلمت انه يوحى اليه وعند ابن مردويه
من طريق ابن ادريس عن الاعمش فقام وحنى من راسه فظننت
انه يوحى اليه **فقمت مقامي** اي في مقامي لا حول بينه وبين
السائلين وفي رواية الاعتصام فتاخرت عنه اي ادبا معه
لئلا يتشوش بقربي منه **فلما نزل الوحي** وفي رواية الاعتصام
حتى صعد الوحي وفي رواية العلم فقمت فلما انجلى **قال ويسئلونك
عن الروح** قال البرماوي وغيره ظاهر السياق يقتضي ان
الوحي لم يتاخر لكن في مغازي ابن اسحق انه تاخر خمس عشرة ليلة
وكذا قال القاضي عياض انه ثبت ذلك في مسلم اي ما يقتضي
الفورية وهو وهم بين لانه انما جاء هذا القول عند انكشاف
الوحي وفي الاعتصام فلما صعد الوحي وهو صحيح ولما حرف وجود

لوجود اي ان مضمون الجملة الثانية وجد لاجل وجود مضمون
الاولى كما تقول لما جاءني زيد اكرمته فالاكرام وجد لوجود المجيء
كذلك تلاوته صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى ويسئلونك عن
الروح الآية كانت لاجل وجود انزالها ولا يضر في ذلك
كون الانزال تاخر عن وقت السؤال واما قوله ان هذا القول
انما كان بعد انكشاف الوحي فمسلم اذ هو لا يتكلم بالمنزل عليه
في نفس وقت الانزال وانما يتكلم به بعد الانفصال من الوحي
واتحاد زمني الفعلين الواقعين في جملتي لما غير شرط كما اذا
قلت لما جاءني زيد اكرمته لا يشترط في صحة هذا الكلام ان يكون
الاكرام والمجيء واقعين في زمن واحد لا يتقدم احدهما على الآخر
ولا يتاخر بل هذا التركيب صحيح اذا كان الاكرام متعقبا للمجيء
فان قيل لعله بنى ذلك على راي الفارسي ومن تبعه في ان لما ظرف
بمعنى حين فيلزم ان يكون الفعل الثاني واقعا في حين الفعل
الاول فالجواب ان ليس مراد الفارسي ولا غيره من كونها بمعنى
حين ما فهمته من اتحاد الزمنين باعتبار الابتداء والانتهاء لانه
يصح ان تقول جئت حين جاء زيد وان كان ابتداء مجيئك
في آخر مجيء زيد ومنتهاه بعد ذلك والمشاحة في مثل هذا والمضايقة
فيه مما لم تبن لغة العرب عليه **قل الروح من امر ربي** قال
الاسمعيلي يحتمل ان يكون جوابا وان الروح من جملة امر الله ويحتمل
ان يكون المراد انه اختص بعلمه ولا سؤال لاحد عنه انتهى اي انه
مما استاثر بعلمه فهو من امر ربي لا من امري فلا اقول لكم ما هي والامر
بمعنى الشان اي معرفة الروح من شان الله لا من شان غيره
ولا يلزم من عدم العلم بحقيقته المخصوصة نفيه فان اكثر
حقائق الاشياء وماهياتها مجهولة ولا يلزم من كونها مجهولة
نفيها وقال ابن القيم ليس المراد هنا بالامر الطلب اتفاقا
وانما المراد به المامور والامر يطلق على المامور كالخلق على المخلوق
ومنه لما جاء امر ربك وقال ابن بطال معرفة حقيقة الروح

مما استاثر الله بعلمه بدليل هذا الخبر قال والحكمة في ابهامه
اختبار الخلق ليعرفهم عجزهم عن علم ما لا يدركونه حتى يضطرهم
الى رد العلم اليه تعالى وقال القرطبي الحكمة اظهار عجز المرء
لانه اذا لم يعلم حقيقة نفسه مع القطع بوجوده كان عجزه
عن ادراك حقيقة الحق من باب الاولى وجنح ابن القيم في
كتاب الروح الى ترجيح ان المراد بالروح المسؤول عنها في الآية
ما وقع في قوله تعالى يوم يقوم الروح والملئكة صفا قال
واما ارواح بني آدم فلم يقع تسميتها في القرآن الا نفسا كذا
قال ولا دلالة في ذلك لما رجحه بل الراجح الاول فقد اخرج الطبري
من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه القصة
انهم قالوا اخبرنا عن الروح وكيف يعذب الروح الذي في
الجسد وانما الروح من الله فنزلت الآية وقال بعضهم
ليس في الآية دلالة على ان الله لم يطلع نبيه على حقيقته
بل يحتمل ان يكون اطلعه ولم يامره ان يطلعهم وقد قالوا في علم
الساعة نحو هذا والله تعالى اعلم وقد قرر السهيلي فيما ذكره ابن كثير
ان الروح هي ذات لطيفة كالهواء سارية في الجسد كسريان
الماء في عروق الشجر وان الروح التي ينفخها الملك في الجنين
هو النفس بشرط اتصالها بالبدن واكتسابها بسببه صفات
مدح او ذم فهي اما نفس مطمئنة او امارة بالسوء كما ان حياة
الشجر بالماء ثم يكتسب بسبب اختلاطه معها اسما خاصا فاذا
اتصل بالعنبة وعصر منها صار ماء مصطلى او خمرا ولا يقال له ماء
حينئذ الا على سبيل المجاز وهكذا لا يقال للنفس روح الا على
هذا النحو وكذلك لا يقال للروح نفس الا على هذا النحو باعتبار
ما يؤول اليه فحاصل ما نقول ان الروح هي اصل النفس والنفس
مركبة منها ومن اتصالها بالبدن فهي هي من وجه لا من كل وجه وهذا
معنى حسن انتهى **وما اوتيتم من العلم الا** اي علما او ايتاء
قليلا كذا في رواية الكشميهني وكذا في الاعتصام وفي رواية

ابي ذر عن الحموي والمستملي وما اوتوا بضمير الغائب
وهي قراءة شاذة مروية عن الاعمش مخالفة للمصحف
وليست في كتب القراءة وانما رئيت في كتب التفسير
هذا وقد جوز بعضهم كون الا قليلا استثناء من ضمير المخاطب
او الغائب على القراءتين اي الا قليلا منكم او منهم ثم ان
القراءة المتواترة قراءة الجمهور وما اوتيتم والاكثر على ان المخاطب
بذلك اليهود فيتحد القراءتان نعم وهي تتناول جميع علم الخلق
بالنسبة الى علم الله تعالى ٭ ووقع في حديث ابن عباس رضي الله عنهما
الذي اشير اليه في اول الباب ان اليهود لما سمعوها قالوا اوتينا
علما كثيرا التورية ومن يؤت التورية فقد اوتي خيرا كثيرا فنزلت
قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية قال الترمذي حسن صحيح
وفي الحديث من الفوائد غير ما سبق جواز سؤال العالم في حال قيامه
ومشيه اذا كان لا يثقل ذلك عليه وادب الصحابة رضي الله عنهم
مع النبي صلى الله عليه وسلم والعمل بما يغلب على الظن والتوقف
عن الجواب بالاجتهاد لمن يتوقع النص وان بعض المعلومات
قد استاثر الله بعلم حقيقته وان الامر يرد لغير الطلب ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد سبق في كتاب العلم واخرجه ايضا
في التوحيد والاعتصام واخرجه مسلم في التوبة والترمذي والنسائي
في التفسير ٭ باب ـــــ سقط لفظ باب
في رواية غير ابي ذر ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها
في سبب نزول هذه الآية اقوال وستجيء ان شاء الله تعالى حدثنا
يعقوب بن ابرهيم هو الدورقي قال حدثنا هشيم بضم
الهاء مصغرا هو ابن بشير مصغرا ايضا الواسطي قال حدثنا
وفي رواية ابي ذر اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
جعفر بن ابي وحشية الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت
بها قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف

وفي رواية

وكذا في العلم وزاد قال الاعمش
هكذا قراءتنا وبين مسلم اختلاف
الرواة عن الاعمش فيها وهي
مشهورة عن الاعمش يعني بلفظ
وما اوتوا ولا مانع ان يذكرها بقراءة
غيره صح

ثم ان ظاهر سياق هذا الحديث
يقتضي ان هذه الآية مدنية وان
نزولها انما كان حين سال اليهود
عن ذلك بالمدينة مع ان السورة
كلها مكية وقد يجاب باحتمال ان تكون
نزلت مرة ثانية بالمدينة كما نزلت
بمكة صح
قال الكرماني قالوا انه مدلس ولهذا لم يرو
البخاري حديثه في هذا الجامع معنعنا
بل ذكره دائما بلفظ التحديث او الاخبار
ولذا قال الفربري صح
قال الكرماني وفي بعض النسخ يونس بدله
وهو تصحيف من الناسخ صح

وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي مختفي باثبات التحتية بعد الفاء
بمكة يعني في اول الاسلام كان اذا صلى باصحابه رفع
صوته بالقرآن وفي رواية الطبري من وجه آخر عن ابن عباس
رضي الله عنهما وكان اذا صلى باصحابه اسمع المشركين فاذوه
وفسرت رواية الباب الاذى بقوله سبوا القرآن ٭ وفي رواية
الطبري من وجه آخر عن سعيد بن جبير كان النبي صلى الله عليه
وسلم يجهر بقراءة القرآن في المسجد الحرام فقالت قريش لا تجهر
بالقراءة فتؤذي آلهتنا فنهجو ربك ومن طريق داود بن الحصين
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا جهر بالقرآن وهو يصلي تفرق عنه اصحابه واذا خفض
صوته لم يسمعه من يريد ان يسمع قراءته فنزلت فاذا سمعه ..... وفي رواية غير ابي ذر فاذا سمع بدون الضمير صح
المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال
الله تعالى وفي رواية ابي ذر عز وجل لنبيه صلى الله عليه
وسلم ولا تجهر بصلوتك اي بقراءتك وهو من باب
اطلاق الكل وارادة الجزء او على حذف المضاف اي بقراءة
صلوتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن ولا تخافت
بها اي ولا تخفض صوتك بها عن اصحابك فلا تسمعهم
وانما حذف المضاف لانه لا التباس فان الجهر والمخافتة صفتان
تعتقبان على الصوت لا غير والصلوة افعال واذكار وابتغ
بين ذلك اي بين الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وفي رواية
الطبري لا تجهر بصلوتك اي لا تعلن بقراءة القرآن اعلانا
شديدا فيسمعك المشركون فيؤذونك ولا تخافت بها
اي لا تخفض صوتك حتى لا تسمع اذنيك وابتغ بين ذلك
سبيلا اي طريقا وسطا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا وفي رواية غير ابي ذر حدثني بالافراد طلق بفتح الطاء
المهملة وسكون اللام بن غنام بفتح الغين المعجمة وسكون
النون وبعد الالف ميم ابو محمد النخعي الكوفي من كبار شيوخ البخاري

لها وروايته عنه في هذا الكتاب قليلة حدثنا زائدة هو ابن قدامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انزل ذلك اشارة الى قوله تعالى ولا تجهر بصلوتك في الدعاء اما من ارادة معناها اللغوي او من باب اطلاق [illegible] لان الدعاء جزء من الصلوة وقال الحافظ العسقلاني هكذا اطلقت عائشة رضي الله عنها وهو اعم من ان يكون ذلك داخل الصلوة او خارجها وقد اخرجه الطبري من طريق حفص بن غياث عن هشام فزاد في الحديث في التشهد ومن طريق عبد الله بن شداد قال كان اعراب من بني تميم اذا سلم النبي صلى الله عليه وسلم قالوا اللهم ارزقنا مالا وولدا ورجح الطبري حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال لانه اصح مخرجا ثم اسند عن عطاء قال قوم انها في الصلوة وقوم انها في الدعاء وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما نحو تاويل عائشة رضي الله عنها اخرجه الطبري من طريق اشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت في الدعاء ومن وجه اخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله ومن طريق عطاء ومجاهد وسعيد ومكحول مثله ورجح النووي وغيره قول ابن عباس رضي الله عنهما كما رجحه الطبري لكن يحتمل الجمع بينهما بانها نزلت في الدعاء داخل الصلوة وقد روى ابن مردويه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع صوته فنزلت وجاء عن اهل التفسير في ذلك اقوال اخرى منها ما روى سعيد بن منصور من طريق صحابي لم يسم رفعه في هذه الاية لا ترفع صوتك في دعائك فتذكر ذنوبك فتعير بها ومنها ما روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما لا تجهر بصلوتك اي لا تصل مراآة للناس ولا تخافت بها اي لا تتركها مخافة منهم ومن طريق عن الحسن البصري نحوه وقال الطبري لولا اننا لا نستجيز مخالفة اهل التفسير فيما جاء عنهم لاحتمل ان يكون

ماتت في رجب سنة احدى عشرة ومائتين صح

الكل وارادة الجزء صح

وقيل سميت عائشة رضي الله عنها الصلوة دعاء لانها في الاصل دعاء صح

المراد

المراد لا تجهر بصلوتك اي بقراءتك نهارا ولا تخافت بها اي ليلا وكان ذلك وجها لا يبعد من الصحة انتهى وقد اثبته بعض المتاخرين قولا وقيل الاية في الدعاء وهي منسوخة بقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو من افراد البخاري

سورة الكهف

ذكر ابن مردويه ان ابن عباس وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم قالا انها مكية وعن القرطبي عن ابن عباس رضي الله عنهما مكية الا قوله تعالى واصبر نفسك فانها مدنية وفي مقامات التنزيل فيها ثلاث ايات مدنيات واصبر نفسك ويسئلونك عن ذي القرنين وهي ستة الاف وثلثمائة وستون حرفا والف وخمسمائة وسبع وسبعون كلمة ومائة وعشر ايات

بسم الله الرحمن الرحيم قال الحافظ العسقلاني ثبتت البسملة لغير ابي ذر وقال الامام القسطلاني اي وسقطت له والذي رايته في الفرع كاصله ثبوتها لا سقط مصححا على علامته وقال مجاهد تقرضهم تتركهم اشار به الى قوله تعالى واذا غربت تقرضهم ذات الشمال وفسر مجاهد تقرضهم بقوله تتركهم ووصله الفريابي عنه وروى عبد الرزاق عن قتادة نحوه وروى الحنظلي عن حجاج بن حمزة ثنا شبابة ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فذكره وعن ابن عباس رضي الله عنهما تقرضهم تدعهم وعن مقاتل تجاوزهم واصل القرض القطع وقد سقط هذا في رواية ابي ذر وكان له ثمر بضم المثلثة ذهب وفضة اشار به الى قوله تعالى وفجرنا خلالهما نهرا وكان له ثمر وفسر الثمر بالذهب والفضة وهذا من تتمة قول مجاهد وصله الفريابي بلفظه ورواه ابن عيينة في تفسيره عن ابن جريج عنه واخرج الفريابي من وجه اخر عن مجاهد قال ما كان في القرآن ثمر بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو النبات وعن ابن عباس رضي الله عنهما بالضم جميع المال من الذهب والفضة والحيوان وغير ذلك

عن معمر صح

وقال غيره اى غير مجاهد **جماعة الثمر** اى الثمر بالضم جمع الثمر
بالفتح والمراد بالغير ابن عباس رضى الله عنهما قاله صاحب
التلويح وقال الحافظ العسقلانى كانه عنى به قتادة فقد
اخرج الطبرى من طريق ابى سفيان الحميرى عن معمر عن قتادة
قال الثمر المال كله وروى ابن المنذر من وجه آخر عن قتادة قال
قرا ابن عباس رضى الله عنهما ثمر يعنى بفتحتين وقال يريد انواع المتاع
انتهى والذى قرا بفتحتين عاصم وبضم ثم سكون ابو عمرو والباقون
بضمتين قال ابن التين معنى قوله جماعة الثمر ان ثمرة تجمع على ثمار
وثمار على ثمر فيكون الثمر جمع الجمع **باخع مهلك** اشار به الى قوله تعالى
فلعلك باخع نفسك على آثارهم الاية وفسر باخع بقوله مهلك
وبه فسره ابو عبيدة وانشد لذى الرمة الا ايهذا الباخع الوجد
نفسه وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة باخع نفسك اى
قاتل نفسك **اسفا ندما** اشار به الى قوله تعالى ان لم يؤمنوا
بهذا الحديث اسفا وفسر اسفا بقوله ندما وكذا فسره ابو عبيدة
وعن قتادة حزنا وعن غيره فرط حزن واراد بالحديث القرآن
الكهف الفتح فى الجبل اشار به الى قوله تعالى ام حسبت
ان اصحاب الكهف والرقيم الاية وفسر الكهف بقوله الفتح
فى الجبل ويقال الكهف الغار فى الجبل **والرقيم الكتاب**
مرقوم مكتوب من الرقم اختلف المفسرون فى الرقيم
فقيل هو الطاق فى الجبل وعن ابن عباس رضى الله عنهما هو واد بين
ايلة وغضبان وايلة دون فلسطين وهو الوادى الذى فيه
اصحاب الكهف وقال كعب هو قريتهم فعلى هذا التاويل من [illegible]
الوادى وهو موضع الماء منه وعن سعيد بن جبير الرقيم لوح من
حجارة وقيل من رصاص كتبوا فيها اسماء اصحاب الكهف ثم وضعوه
على باب الكهف فعلى هذا بمعنى المرقوم اى المكتوب والرقم الخط
والعلامة والكتابة وقيل غير ذلك مما فيه تباين وتخالف قال الامام
القسطلانى ولم يبين الله ورسوله عن ذلك فى اى الارض هو

اذ

اى الذى للشجر قاله الكرمانى

وقال الكهف الغار فى الجبل اى الغار الواسع فان لم يكن واسعا فهو غار لا كهف

بسكون القاف

وقيل اسم الجبل

قمة

وقيل كلبهم

90

اذ لا فائدة لنا فيه ولا غرض شرعى **وربطنا على قلوبهم الهمناهم**
صبرا اشار به الى قوله تعالى وربطنا على قلوبهم اذ قاموا وفسر
ربطنا بقوله الهمناهم صبرا اى على هجر الوطن والاهل والمال والجراة
على اظهار الحق والرد على دقيانوس الجبار وفى التفسير شددنا
على قلوبهم بالصبر والهمناهم ذلك وقويناهم بنور الايمان
حتى صبروا على هجران دار قومهم وفراق ما كانوا عليه من خفض
العيش **لولا ان ربطنا على قلبها** اشار به الى ما فى سورة
القصص من قوله تعالى واصبح فؤاد ام موسى فارغا ان كادت
لتبدى به لولا ان ربطنا على قلبها لتكون من المؤمنين ذكره
هنا استطرادا لكونه من مادة ربطنا على قلوبهم وهو قول ابى عبيدة
ايضا وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة لولا ان ربطنا على
قلبها بالايمان **شططا افراطا** اشار به الى قوله تعالى لقد قلنا
اذا شططا وفسره بقوله افراطا اى ظلما ذا بعد عن الحق وعن
ابن عباس رضى الله عنهما وكذا عن مقاتل جورا وعن مقاتل ايضا
كذبا واصل الشطط مجاوزة القدر والافراط **الوصيد الفناء**
اشار به الى قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد وفسره
بالفناء بكسر الفاء وهو سعة امام البيوت وقيل ما استد
من جوانبها **جمعه وصائد** كما **جد وصد** بضمتين **ويقال**
الوصيد الباب وروى كذلك عن ابن عباس رضى الله عنهما
وقاله السدى ايضا وعن عطاء الوصيد عتبة الباب **مؤصدة**
مطبقة هذا فى سورة البلد والهمزة ذكره هنا استطرادا وفسره
بقوله مطبقة قال تعالى عليهم نار مؤصدة انها عليهم مؤصدة
يعنى ان النار على الكافرين مؤصدة اى مطبقة قاله الكلبى واشار
الى اشتقاقه بقوله **آصد الباب** بمد الهمزة **واوصد** بالواو
اى اطبقه وحذف المفعول من الثانى للعلم به من الاول **بعثناهم**
احييناهم اشار به الى قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم اى الحزبين احصى
لما لبثوا امدا والى قوله تعالى ايضا وكذلك بعثناهم ليتساءلوا الاية

وكذا ذكر ابن اسحق ان بني قريظة حبسوا في دار بنت الحارث
وتعقب السهيلي ما وقع عند ابن اسحق في قصة مسيلمة بان الصواب
بنت الحارث وهو تعقب صحيح الا انه يمكن الجمع بان يكون وفد
بني حنيفة نزلوا بدار بنت الحارث كسائر الوفود ومسيلمة
وحده نزل بدار زوجته بنت الحارث وقال الحافظ العسقلاني
ان الصواب ما وقع عند ابن اسحق ان مسيلمة والوفود نزلوا
في دار بنت الحارث وكانت دارها معدة للوفود وكان يقال
لها ايضا بنت الحارث كذا صرح به محمد بن سعد في طبقات النساء
فقال رملة بنت الحارث ويقال ابنة الحارث بن ثعلبة الانصارية
وساق نسبها واما زوجة مسيلمة وهي كيسة بنت الحارث
فلم تكن اذ ذاك بالمدينة وانما كانت عند مسيلمة باليمامة فلما قتل
تزوجها ابن عمها عبد الله بن عامر بعد ذلك والله تعالى اعلم
فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن
شماس وهو الذي يقال له خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويروى خطيب الانصار وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضيب فوقف عليه فكلمه فقال له مسيلمة ان شئت خليت
بالخطاب فيها بيننا وبين الامر اي الخلافة والحكومة ثم جعلته
لنا بعدك يعني يكون لك امر الحكومة في حياتك ويكون لي بعدك
وهذا يرد كلام ابن اسحق انه ادعى الشركة ولكن يحمل على انه ادعى
ذلك بعد ان رجع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو سالتني هذا
القضيب ما اعطيتكه واني لاراك الذي اريت على البناء
للمفعول وهذا ثابت بن قيس وسيجيبك عني فانصرف النبي
صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة سالت
عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي
ذكر اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس رضي الله عنهما ذكر لي
بضم الذال على البناء للمفعول وقد وضح من حديث الباب الذي قبله
ان الذي ذكر ذلك هو ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم

وقد وضح

٢٢٦

من ذهب

عليه وسلم قال بينا انا نائم اريت انه قد وضع في يدي سواران
ويروى اسواران بكسر الهمزة وسكون المهملة تثنية اسوار
وهي لغة في السوار والسوار بالكسر ويجوز الضم والاسوار
ايضا صفة للكبير من الفرس وهو بالضم والكسر معا بخلاف
الاسوار من الحلي فانه بالكسر فقط ففظعتهما بفاء وظاء
مشالة مكسورة بعدها عين مهملة يقال فظع الامر فهو فظيع
اذا جاوز المقدار قال ابن الاثير الفظيع الامر الشديد
وجاء هنا متعديا والمعروف فظعت به وفظعت منه فيحمل
التعدية على المعنى اي خفتهما او اشتد على امرهما ويؤيد
الثاني قوله في الرواية الماضية قريبا فكبرا علي وقد ضبطه
الحافظ العسقلاني والكرماني بكسر الظاء وتعقبه العيني بانه
ليس كذلك بل هو بضم الظاء قال الجوهري فظع الامر بالضم
فظاعة وذكره في دستور اللغة من باب بصر يبصر وفي التوضيح
يقال فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد بشيع
جاوز المقدار وكذلك افظع الامر فهو مفظع وافظع الرجل
على بناء ما لم يسم فاعله اي نزل به امر عظيم وكرهتهما فاذن لي
على البناء للمفعول فنفختهما فطارا فاولتهما كذابان يخرجان
قال عبيد الله احدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن
والآخر مسيلمة اما مسيلمة فقد مر ذكره واما العنسي وفيروز
فمن قصتهما انه كان الاسود العنسي قد خرج بصنعاء وعليها المهاجر
بن ابي امية من طرف النبي صلى الله عليه وسلم وادعى النبوة وغلب على
عامل صنعاء المهاجر وكان اول ما ضل به عدو الله انه خرج به
فلما اذاه عثر الحمار فادعى انه سجد له ولم يقم الحمار حتى قال له
شا فقام وقوله شا بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة كلمة تستعمل
عند دعاء الحمار وعن غيره من خرج الاسود في عامة مدحج بعد حجة
الوداع وكان كاهنا مشعبذا يريهم الاعاجيب وكان يسبي
قلوب من يسمع نطقه معه شيطان وتابع له وخرج على ملك اليمن

هكذا ذكره الحافظ العسقلاني [illegible]
[illegible]
[illegible] قال عدو الله [illegible]

يقال وأل اذا نجا ووأل اليه اذا لجأ اليه والموئل الملجأ وقال
مجاهد موئلا محرزا بفتح الميم وكسر الراء بينهما حاء مهملة ساكنة
~~وعن قتادة معناه ملجأ ورجح ابن قتيبة هذا المعنى وقال ابو عبيدة~~
~~في قوله تعالى موئلا ملجأ ومنجا قال الشاعر~~ * وروى عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة في قوله موئلا قال ملجأ ورجحه ابن قتيبة وقال
هو من وأل اليه اذا لجأ اليه وهو هنا مصدر واصل الموئل المرجع
وقال ابو عبيدة ملجأ ومنجا قال الشاعر * فلا وألت نفس
عليها تحاذر * اي لا نجت لا يستطيعون سمعا اشار به
الى قوله تعالى الذين كانت اعينهم في غطاء عن ذكري وكانوا
لا يستطيعون سمعا وفسر قوله لا يستطيعون سمعا بقوله
لا يعقلون وصله الفريابي من طريق مجاهد اي لا يعقلون عن
الله امره ونهيه وآلة عين هنا كناية عن البصائر لان عين الجارحة
لا نسبة بينها وبين الذكر والمعنى الذين فكرهم بينها وبين
ذكري والنظر في شرعي حجاب وعليها غطاء لا يستطيعون سمعا
لاعراضهم ونفارهم من الحق لغلبة الشقاء عليهم وفي التفسير
وصف الله تعالى الكافرين بقوله الذين كانت اعينهم في
غطاء اي غشاء وغفلة عن ذكري اي عن الايمان والقرآن
لا يستطيعون اي لا يطيقون ان يسمعوا كتاب الله عز وجل
ويتدبروه ويؤمنوا به لغلبة الشقاوة عليهم باب
قوله وسقط في رواية ابي ذر لفظ قوله وكان الانسان
يريد الجنس او النضر بن الحارث او ابي بن خلف اكثر شيء
اي يتأتى منه جدلا اي خصومة في الباطل ومماراة به وانتصابه
على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء ونحوه فاذا
هو خصيم مبين وفي حديث مرفوع ما ضل قوم بعد هدى كانوا
عليه الا اوتوا الجدل قيل نزلت في النضر بن الحارث وكان جداله
في القرآن وقيل في ابي بن خلف وكان جداله في البعث
حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا

وصله الفريابي عنه صح

الجدل صح

يعقوب

يعقوب بن ابراهيم بن سعد بسكون العين هو ابن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال حدثنا ابي ابراهيم
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد علي بن حسين بضم الحاء هو زين العابدين ان اباه
حسين بن علي رضي الله عنهما اخبره عن ابيه علي رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه اي اتاه
ليلا وفاطمة عطف على الضمير المنصوب في طرقه الراجع الى
علي رضي الله عنه قال الا تصليان كذا ساقه مختصرا ولم يذكر
المقصود منه جريا على عادته في التعمية وتشحيذ الاذهان فاشار
بطرفه الى بقيته وهو قول علي رضي الله عنه فقلت يا رسول الله
انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف
حين قلنا ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مول يضرب
فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا وهذا يدل على
ان المراد بالانسان الجنس ففيه رد على من قال المراد بالانسان
هنا الكافر لكن في الآية مع قوله تعالى ويجادل الذين كفروا
بالباطل اشعار بالتخصيص لان ذلك صفة ذم ولا يستحقه
الا من هو اهل وهم الكفار وهذا الحديث قد مر في التهجد من
اواخر كتاب الصلوة رجما بالغيب لم يستبن اشار به
الى قوله تعالى ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب
وفسره بقوله لم يستبن فهو قول بلا علم وقيل قذفا بالظن
من غير يقين رواه عبد الرزاق عن قتادة وهذا لم يثبت في رواية
ابي ذر وقد حكى ثلثة اقوال في اختلاف الناس في عددهم فمنهم
من قال ثلثة رابعهم كلبهم قيل وهو قول اليهود وقيل هو قول
السيد من نصارى نجران وكان يعقوبيا وقال النصارى
او العاقب منهم خمسة سادسهم كلبهم وقد اتبع هذين
القولين بقوله رجما بالغيب وقال المسلمون باخبار الرسول
سبعة وثامنهم كلبهم ثم قوله رجما يجوز كونه مفعولا له وكونه

في موضع الحال اي ظانين وقوله رجما بالغيب لم يستبن سا قط
في رواية ابي ذر **فرطا ندما** اشار به الى قوله تعالى وكان
امره فرطا نزل في عيينة بن حصين بن بدر الفزاري قبل
ان يسلم قاله ابن جريج وفسر قوله فرطا بقوله ندما وقد وصله
الطبري من طريق داود بن ابي هند في قوله فرطا قال ندامة وقال
ابو عبيدة في قوله وكان امره فرطا اي تضييعا واسرافا والطبري
عن مجاهد قال ضياعا وعن السدي قال اهلاكا **سرادقها
مثل السرادق والحجرة التي تطيف بالفساطيط** اشار
به الى قوله تعالى انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم
سرادقها والضمير في سرادقها للنار والمعنى ان سرادق النار
مثل السرادق والحجرة التي تطيف اي تحيط بالفساطيط
وهي جمع فسطاط وهو الخيمة العظيمة والسرادق هو الذي يمد
فوق صحن الدار ويطيف به ويقاربه وهذا هو قول ابي عبيدة
لكنه تصرف فيه قال ابو عبيدة في قوله تعالى احاط بهم سرادقها
كسرادق الفسطاط وهو الحجرة التي تطيف بالفسطاط قال
الشاعر ، سرادق المجد عليك ممدود ، وفي التفسير عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
سرادق النار اربع جدر كثف كل واحدة مسيرة اربعين سنة
وعن ابن عباس رضي الله عنهما السرادق حائط من نار رواه
الطبري عنه باسناد منقطع وعن الكلبي هو عنق يخرج من النار
فيحيط بالكفار كالحظيرة وعن القتبي السرادق الحجرة التي
تكون حول الفسطاط وهو هنا دخان يحيط بالكفار يوم
القيمة **يحاوره من المحاورة** اشار به الى قوله تعالى فقال
لصاحبه وهو يحاوره واشار بقوله من المحاورة الى انه مشتق
من المحاورة وهي المراجعة وقال ابو عبيدة يحاوره اي يكلمه من
المحاورة اي المراجعة وفي التفسير يحاوره اي يجاوبه **لكنا
هو الله ربي اي لكن انا هو الله ربي ثم حذف الالف
وادغم**

وادغم احدى النونين في الاخرى اشار به الى قوله تعالى
لكنا هو الله ربي ولا اشرك بربي احدا واشار الى ما ذكره عامة
النحويين وهو حذف همزة انا طلبا للخفة لكثرة الاستعمال
وادغام احدى النونين في الاخرى وهذا هو قول ابي عبيدة وقال
الفراء ترك همزة الالف من انا وهو كثير في الكلام ثم ادغمت نون لكن
في نون انا وانشد ، وترمقني بالطرف اي انت مذنب ،
وتقلينني لكن اياك لا اقلي ، اي لكن انا اياك لا اقلي ومن العرب
من يشبع الف انا فجاءت القراءة على تلك اللغة ثم ان حذف
همزة انا يحتمل ان يكون بنقل حركة الهمزة الى نون لكن ويحتمل
ان يكون من غير نقل على غير القياس قيل والاول احسن الوجهين
وفي المصابيح قول بعضهم نقلت حركة الهمزة الى النون ثم حذفت
على القياس في التخفيف ثم سكنت النون وادغمت مردود
لان المحذوف لعلة بمنزلة الثابت ولهذا نقول هذا قاض
بالكسر لا بالرفع لان حذف الياء للساكنين فهي مقدرة الثبوت
فيمتنع الادغام لان الهمزة فاصلة في التقدير فليتامل وعن
الكسائي فيه تقديم وتاخير مجازه لكن الله هو ربي **وفجرنا خلالهما
نهرا يقول بينهما** اشار به الى قوله تعالى كلتا الجنتين آتت
اكلها ولم تظلم منه شيئا وفجرنا خلالهما نهرا وفسر قوله
خلالهما بقوله بينهما وفي التفسير وفجرنا خلالهما يعني شققنا
وسطهما وفي بعض النسخ وقع هذا مقدما وسقط في رواية غير
ابي ذر **زلقا لا يثبت فيه قدم** اشار به الى قوله تعالى
فتصبح صعيدا زلقا وفسره بقوله لا يثبت فيه قدم اي لكونها
ارضا ملساء تزلق عليها وفي التفسير صعيدا زلقا يعني حصيدا
املس لا نبات عليه وعن مجاهد رملا هائلا وترابا وسقط
هذا ايضا في رواية غير ابي ذر **هنالك الولاية مصدر ولي**
ويروى مصدر الولي باللام وفي رواية ابي ذر مصدر ولي
الولي ولاء اشار به الى قوله تعالى هنالك الولاية لله الحق

[illegible]

وهو قول ابي عبيدة ح
وقراءة الجمهور بالتشديد وقرأ
عيسى بن عمر بالتخفيف ح

قال الحافظ العسقلاني وتبعه
العيني انه هو الاصوب
ح

ت وانكره ابو عمرو والاصمعي لان الذي بالكسر الامارة ولا معنى له هنا وقال غيرهما الكسر لغة بمعنى الفتح كالدلالة بفتح دالها وكسرها بمعنى صح

والولاية بفتح الواو في قراءة الاكثر وقرأ حمزة والكسائي بكسرها وقال الزمخشري الولاية بالفتح النصرة والتولي وبالكسر السلطان والملك وقوله هنالك اي يوم القيمة وفي التفسير هنالك يتولون الله تعالى ويتبرؤن مما كانوا يعبدونه وقيل المعنى النصرة في ذلك المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره **عقبا عاقبة وعقبى وعقبة واحد وهي الآخرة** اشار به الى قوله تعالى هو خير ثوابا وخير عقبا وفسر عقبا بقوله عاقبة ثم قال العاقبة وعقبى وعقبة بمعنى واحد يقال هذا عقب امر كذا وعقباه وعقبته اي آخره وقال الجوهري عاقبة كل شيء آخره وقرا عاصم وحمزة عقبا بسكون القاف والباقون بضمها فقيل هما لغتان كالقدس والقدس او الضم الاصل والسكون تخفيف منه وسقط هذا في رواية ابي ذر **قبلا** بكسر القاف وفتح الموحدة **وقبلا** بضمها وبه قرا الكوفيون وبالاول قرا الباقون **وقبلا** بفتحهما ولم يقرأ به في السبعة **استينافا** اشار به الى قوله تعالى او يأتيهم العذاب قبلا وفسر قوله قبلا بقوله استينافا اي استقبالا قال ابو عبيدة في قوله تعالى او يأتيهم العذاب قبلا اي اولا فان فتحوا اولها فالمعنى استينافا انتهى وقال ابن التين لا اعرف للاستيناف هنا معنى وانما هو استقبالا وهو يعود على قبلا بفتح القاف انتهى ويقال عليه قد عرفه ابو عبيدة ومن عرف حجة على من لم يعرف وقد فسر الاول بمعنى عيانا روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال الثعلبي قال الكلبي هو السيف يوم بدر وقال مقاتل فجاءة وعن قرا بضمتين اراد اصناف العذاب على انه جمع قبيل وانتصابه على الحال من الضمير او العذاب **ليدحضوا ليزيلوا الدحض بفتح الحاء الزلق** اشار به الى قوله تعالى ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق وفسر ليدحضوا بقوله ليزيلوا ثم اشار الى انه من الدحض وهو الزلق

وهو الذي لا يثبت فيه خف ولا حافر يقال دحضت رجله اذا زلقت وقال ابو عبيدة في قوله تعالى ليدحضوا به الحق اي ليزيلوا يقال مكان دحض اي مزل مزلق لا يثبت فيه خف ولا حافر وعن السدي معناه ليفسدوا وقيل ليبطلوا به الحق

باب قوله **—** وسقط لفظ قوله في بعض النسخ **واذ قال موسى** اي اذكر حين قال موسى هو ابن عمران **لفتاه** اي لصاحبه يوشع بن نون قيل كان معه في سفره وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه او كان يأخذ منه العلم **لا ابرح** يجوز ان تكون ناقصة فتحتاج الى خبر اي لا ابرح اسير فحذف الخبر لدلالة حاله وهو السفر عليه لكن قال بعضهم ان حذف خبر هذا الباب لا يجوز ولو بدليل الا الضرورة كقوله — لهفي عليك للهفة من خائف ٭ يبغي جوارك حين ليس مجير ٭ ويجوز ان تكون تامة فلا تحتاج الى خبر والمعنى لا ابرح ما انا عليه بمعنى الزم المسير والطلب كما تقول لا ابرح المكان قيل فعلى هذا يحتاج الى حذف مفعول به فلا بد من الحذف على التقديرين **حتى ابلغ مجمع البحرين** هو المكان الذي وعد فيه موسى لقاء الخضر وهو ملتقى بحري فارس والروم مما يلي المشرق وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال بحر فارس والروم وعن الربيع بن انس مثله اخرجه عبد بن حميد وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي قال هما الكر والرس حيث يصبان في البحر وقال ابن عطية مجمع البحرين ذراع في ارض فارس من جهة اذربيجان يخرج من البحر المحيط من شماليه الى جنوبيه وطرفه مما يلي بر الشام وقيل هما بحر الاردن والقلزم وقال محمد بن كعب القرظي مجمع البحرين بطنجة وعن ابن المبارك قال بعضهم بحر ارمينية وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال بافريقية اخرجهما ابن ابي حاتم لكن السند الى ابي بن كعب ضعيف وفي ذلك اختلاف شديد واغرب من ذلك ما نقله القرطبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال المراد بمجمع البحرين

يعني احدهما في الشرعيات والآخر في الباطن واسرار الملكوت
صح

اجتماع موسى والخضر عليهما السلام لانهما بحرا علم قال الحافظ
العسقلاني وهذا غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ وانما يحسن
ان يذكر في مناسبة اجتماعهما بهذا المكان المخصوص كما قال السهيلي
اجتمع البحران بمجمع البحرين وقد قال الزمخشري انه من بدع التفاسير
او امضي حقبا زمانا اي زمانا طويلا **وجمعه احقاب**
هو قول ابي عبيدة قال ويقال فيه ايضا حقبة اي بكسر اوله والجمع
حقب وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة الحقب الزمان
وعن ابن عباس رضي الله عنهما الحقب الدهر وعن سعيد بن جبير
الحقب الحين اخرجهما ابن المنذر وجاء تقديره عن غيرهم فروى
ابن المنذر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه ثمانون
سنة وروى عبد بن حميد عن مجاهد انه سبعون **حدثنا الحميدي**
هو عبد الله بن الزبير بن عيسى قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة
قال **حدثنا عمرو بن دينار قال اخبرني** بالافراد **سعيد
بن جبير قال قلت لابن عباس** رضي الله عنهما **ان نوفا** بفتح
النون وسكون الواو وبالفاء **البكالي** بكسر الموحدة وتخفيف
الكاف ويقال ايضا بفتح الموحدة وتشديد الكاف قاله
الكرماني ونظر فيه العيني وهو ابن فضالة بفتح الفاء والمعجمة ابن امراة
كعب **يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى
صاحب بني اسرائيل** وانما هو موسى بن ميشا بن افرائيم بن يوسف
بن يعقوب **فقال ابن عباس** رضي الله عنهما **كذب عدو الله**
يريد به نوفا وقد خرج منه ذلك مخرج الزجر والتحذير لا القدح
في نوف والا فهو مؤمن مسلم حسن الايمان والاسلام وقد قال
ذلك ابن عباس رضي الله عنهما في حال غضبه والفاظ الغضب تقع
على غير الحقيقة غالبا وتكذيبه له لكونه قال غير الواقع ولا يلزم منه تعمده
حدثني بالافراد **ابي بن كعب** الانصاري رضي الله عنه **انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى
قام خطيبا في بني اسرائيل** وهذا نص في ان موسى هو صاحب
بني اسرائيل

بني اسرائيل فغيه رد على نوف البكالي **فسئل اي الناس
اعلم فقال انا** اي اعلم الناس قاله بحسب اعتقاده لانه
نبي ذلك الزمان ولا احد في زمانه اعلم منه فهو خبر صادق على
المذهبين على قول من قال صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر
ولو كان غلطا في نفس الامر وعلى قول من قال صدق الخبر مطابقته
للواقع فهو اخبار عن ظنه الواقع له اذ معناه انا اعلم في ظني
واعتقادي وهو كان يظن ذلك قطعا فهو مطابق للواقع
وهذا الذي ذكره هنا ابلغ من قوله في باب الخروج في طلب العلم
هل تعلم ان احدا اعلم منك فقال لا فانه نفي هناك علمه
وهنا نفي على البت **فعتب الله عليه اذ** بسكون الذال
للتعليل **لم يرد العلم اليه** فيقول الله اعلم ونحوه كما
قالت الملئكة لا علم لنا الا ما علمتنا وعتب الله تعالى
عليه لئلا يقتدى به فيه من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو
درجته في امته فيهلك لما تضمنه من مدح الانسان نفسه
ويورثه ذلك الكبر والعجب والا فالانبياء عليهم السلام
منزهون عن امثال هذه الرذائل **فاوحى الله عز وجل اليه**
اي الى موسى عليه السلام **ان لي عبدا بمجمع البحرين**
وهو الخضر عليه السلام وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
عند مجمع البحرين هو اعلم منك اي بشئ مخصوص
لا يقتضي افضليته به على موسى عليه السلام كيف وهو
عليه السلام جمع له بين الرسالة والتكليم والتورية وانبياء
بني اسرائيل كلهم داخلون تحت شريعته وغاية الخضر ان يكون
واحدا منهم **قال موسى يا رب فكيف لي به** اي
كيف يتهيا ويتيسر لي ان اظفر به **قال تاخذ معك
حوتا من السمك فتجعله في مكتل** بكسر الميم وفتح الفوقية
وهو الزنبيل الكبير ويجمع على مكاتل **فحيث ما فقدت
الحوت** بفتح القاف اي تغيب عن عينيك **فهو** اي الخضر

وتشديد الميم

ثمة بفتح المثلثة اي هناك فاخذ اي موسى عليه السلام حوتا فجعله في مكتل كما وقع الامر به ثم انطلق وانطلق معه بفتاه وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني معه فتاه يوشع بن نون بالصرف كنوح حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة التي عند مجمع البحرين وقيل وهي التي دون نهر الزيت قاله معقل بن زياد وكان اتياها ليلا وضعا رؤسهما فناما بالفاء وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي بالواو واضطرب الحوت اي تحرك في المكتل لانه اصابه من ماء عين الحيوة الكائنة في اصل الصخرة وقيل وكان الحوت مالحا فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سبيله في البحر سربا اي مسلكا ومذهبا يسرب ويذهب فيه قال الثعلبي روى ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انجاب الماء عن مسلك الحوت فصار كوة لم تلتئم فدخل موسى عليه السلام الكوة على اثر الحوت فاذا هو بالخضر عليه السلام وامسك عن الحوت جرية الماء اي جريانه فصار عليه مثل الطاق اي مثل عقد البناء وعن الكلبي توضأ يوشع من عين الحيوة فانتضح على الحوت المالح في المكتل من ذلك الماء فعاش ثم وثب في الماء فجعل يضرب بذنبه فلا يضرب بذنبه شيئا في الماء وهو ذاهب الا يبس فلما استيقظ اي موسى عليه السلام نسي صاحبه يوشع ان يخبره بالحوت اي ما كان من امره فانطلقا سائرين بقية يومهما وليلتهما بنصب الفوقية حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا بفتح الغين ممدودا اي طعامنا وزادنا الذي ناكله اول النهار لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا اي تعبا وشدة وقراءة السير لبقية اليوم والذي يليه وفي الاشارة بهذا اشعار بان هذا المسير كان التعب لهما فيه ما سبق وذلك انه القي على موسى عليه السلام الجوع بعد ما جاوز الصخرة ليتذكر الحوت ويرجع

الى موضع

روي انه كان في اصل الصخرة عين يقال لها عين الحيوة لا يصيب شيئا من مائها الا حي فاصاب الحوت من ماء تلك العين فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر وروى ابن مردويه هذا وفي لفظه فقطرت من ذلك الماء على الحوت قطرة فعاش وخرج من المكتل فسقط في البحر

شيئا

الى موضع مطلبه قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امر الله به فالقي عليه الجوع والنصب وذلك لان رجاء المطلوب يقرب البعيد والخيبة تبعد القريب فقال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت اي فاني نسيت ان اخبرك بخبر الحوت ونسب النسيان لنفسه لان موسى عليه السلام كان نائما اذ ذاك وكره يوشع ان يوقظه ونسي ان يعلمه بعد لما قدره الله تعالى عليهما من الخطأ ومن كتب عليه خطأ مشابها وما انسانيه اي وما انساني ذكره الا الشيطان ان اذكره نسبه للشيطان تادبا مع الباري تعالى اذ نسبة النقص للنفس والشيطان اليق بمقام الادب واتخذ سبيله في البحر عجبا يجوز كون عجبا مفعولا ثانيا لاتخذ اي فاتخذ سبيله في البحر سبيلا عجبا وهو كونه كالسرب والجار والمجرور يتعلق باتخذ وفاعل اتخذ قيل الحوت وقيل موسى عليه السلام اي اتخذ موسى عليه السلام سبيل الحوت في البحر عجبا قال فكان اي دخوله الماء للحوت سربا مسلكا ولموسى ولفتاه عجبا وهو ان اثره بقي الى حيث سار وجمد الماء تحته او صار صخرا او ضرب بذنبه فصار المكان يبسا وعند ابن ابي حاتم من طريق قتادة عجب موسى ان يسرب حوت مملح في مكتل فقال موسى عليه السلام ليوشع ذلك اي الذي ذكرته من حيوة الحوت ودخوله في البحر ما كنا نبغ اي الذي كنا نطلبه اذ هو آية على المطلوب فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا اي في الطريق الذي جاءا فيه يقصان آثارهما اي يتبعان آثار سيرهما اتباعا قال صاحب الكشف فيما حكاه الطيبي عنه قصصا مصدر لفعل مضمر يدل عليه فارتدا على آثارهما او معنى فارتدا على آثارهما واقتصا الاثر واحد حتى انتهيا الى الصخرة اي التي فعل فيها الحوت ما فعل كما عند النسائي في روايته فذهبا يلتمسان

الخطى خطى

اي دخل الحوت في الماء

وانما قيل الاشعر لانه ولدته امه اشعر والشعر على كل شئ منه قاله
الكرماني وفي بعض النسخ الاشعرين بحذف احدى اليائين
وتخفيف الباقي واهل اليمن هو من عطف العام على الخاص
لان الاشعريين من اهل اليمن قال الحافظ العسقلاني ومع
ذلك ظهر لي ان في المراد باهل اليمن خصوصا آخر وهو ما ساذكره
من قصة نافع بن زيد الحميري انه قدم وافدا في نفر من حمير والله
تعالى اعلم وقال ابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم هم مني وانا منهم
اي الاشعريون مني وانا منهم وكلمة من في ذلك تسمى بمن الاتصالية
اي هم متصلون بي ومعناه المبالغة في اتحاد طريقيهما على طاعة
الله تعالى وهذا طرف من حديث قد وصله البخاري في الشركة
حدثنا محمد بن العلا نا حماد بن اسامة عن بريد عن ابي بردة
عن ابي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين
اذا ارملوا في الغزو او قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ثم اقتسموا
بينهم فهم مني وانا منهم وتم الكلام فيه هناك حدثني عبد الله
بن محمد هو المعروف بالمسندي واسحق بن نصر ابو ابراهيم
السعدي البخاري قالا حدثنا يحيى بن آدم اي ابن سليمن
الكوفي وسقط في رواية ابي زيد المروزي ذكر شيخي البخاري
المذكورين وابتدا الاسناد بيحيى بن آدم والصواب ثبوتهما
لان البخاري لم يدرك يحيى بن آدم قال حدثنا ابن ابي زائدة
هو يحيى بن زكريا بن ابي زائدة واسم ابي زائدة ميمون ويقال
خالد الهمداني الكوفي عن ابيه زكريا الاعمى الكوفي عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي عن الاسود بن يزيد النخعي
الكوفي عن ابي موسى اي الاشعري رضي الله عنه وفي المناقب
من طريق يوسف بن ابي اسحق عن ابي اسحق حدثني الاسود
سمعت ابا موسى رضي الله عنه قال قدمت انا واخي من اليمن
تقدم بيان اسم اخيه في غزوة خيبر فمكثنا حينا ما نرى بضم
النون

واتفاقها صح

النون اي ما نظن ابن مسعود وامه اسم امه ام عبد بنت عبد ود
بن سواد بن [illegible] مريم وامها هند بنت عبد بن الحارث بن زهرة
بن كلاب وله صحبة الا من اهل البيت اي اهل بيت النبي صلى
الله عليه وسلم وقد تقدم في المناقب بلفظ من اهل بيت النبي
صلى الله عليه وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم له وقد مضى
الحديث في مناقب ابن مسعود رضي الله عنه ومطابقته للترجمة
في قوله قدمت انا واخي من اليمن حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال حدثنا عبد السلام هو ابن حرب ساكن الكوفة
وهو من افراده عن ايوب هو السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمي عن زهدم بزاي على وزن جعفر هو ابن
مضرب بالضاد المعجمة وكسر الراء الجرمي الازدي البصري انه قال
لما قدم ابو موسى اي الكوفة اميرا عليها في زمن عثمن رضي الله عنه
قال الحافظ العسقلاني ووهم من قال اراد قدم اليمن لان زهدما
لم يكن من اهل اليمن انتهى اراد به الرد على الكرماني اكرم هذا الحي
من جرم بفتح الجيم وسكون الراء قبيلة شهيرة ينتسبون
الى جرم بن ربان براء وموحدة مشددة ابن ثعلبة بن حلوان
بن عمران بن الحاف بن قضاعة وانا جلوس عنده وهو يتغدى دجاجا
وفي القوم رجل جالس فدعاه الى الغداء فقال اني
رايته ياكل شيئا فقذرته بفتح القاف وكسر الذال المعجمة
وفتحها اي استقذرته وكرهته فقال هلم فاني رايت
النبي صلى الله عليه وسلم ياكله فقال اني حلفت ان لا آكله
قال هلم اخبرك عن يمينك انا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم
في نفر ويروى باسقاط في على انه بدل من ضمير المتكلم من الاشعريين
فاستحملناه فابى ان يحملنا فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا
ثم لم يلبث النبي صلى الله عليه وسلم ان اتي على البناء للمفعول
بنهب ابل النهب الغنيمة فامر لنا بخمس ذود الذود بفتح
الذال المعجمة من الابل ما بين الثلاث الى العشر فلما قبضناها

المسندي بالنون صح

مات سنة سبع وثمانين

يتغدى معا

من اسماء الافعال اي تعال صح

اي طلبنا منه ابلا تحملنا صح

غير مقصود بالاصالة لم يفج اى موسى عليه السلام اى لم يفجأ كانه
رواية يقال فجاءه الامر فجاءة بضم الفاء وبالمد اذا اتاه بغتة
من غير تقدم والمعنى بعد ان صارت السفينة في لجة البحر الا
والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم بفتح
القاف وضم الدال المهملة المخففة فانخرقت فقال له
موسى عليه السلام منكرا عليه بلسان الشريعة قوم اى هؤلاء
قوم حملونا وفي رواية ابي ذر قد حملونا بغير نول عمدت
بفتح الميم الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها بضم التاء
وكسر الراء من الاغراق وقد قرئ ليغرق اهلها بفتح التحتية
والراء من الغرق ورفع اهلها واللام في لتغرق للعاقبة كما في قوله
لدوا للموت وابنوا للخراب لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة
اى منكرا وعن القتبي عجيبا والامر في كلام العرب الداهية
قال اى الخضر مذكرا لما قدم من الشرط الم اقل انك لن تستطيع
معي صبرا اى تحقق ما قلت لك قال اى موسى عليه السلام للخضر
لا تؤاخذني بما نسيت من وصيتك وفي هذا النسيان
اقوال احدها انه على حقيقته لما راى فعله المؤدي الى هلاك
الاموال والانفس فلشدة غضبه لله نسي ويؤيده قوله صلى
الله عليه وسلم في هذا الحديث وكانت الاولى من موسى نسيانا
الثاني انه لم ينس ولكنه من المعاريض وهو مروي عن ابن عباس
رضي الله عنهما لانه انما راى العهد في ان يسال لا في انكار هذا
الفعل فلما عاتبه الخضر بقوله الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا
فقال لا تؤاخذني بما نسيت اى في الماضي ولم يقل اني نسيت
وصيتك الثالث ان النسيان بمعنى الترك واطلقه عليه
لان النسيان سبب للترك اذ هو منشؤه اى لا تؤاخذني
بما تركته مما عاهدتك عليه فان المرة الواحدة معفو عنها ولاسيما
اذا كان لها سبب ظاهر ولا ترهقني من امري عسرا اى
لا تعنفني بما تركته من وصيتك ولا تطردني عنك وقيل لا تغشني

على

ونصب اهلها صح

على امري معك وصحبتي اياك او لا تكلفني ما لا اقدر عليه قال
اى ابي بن كعب وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت
الاولى وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني وكانت في الاولى من
موسى نسيانا قال وجاء عصفور بضم العين فوقع على
حرف السفينة فنقر في البحر نقرة فقال له اى لموسى عليه
السلام الخضر ما علمي وعلمك من علم الله اى من معلومه وفي
رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي في علم الله الا مثل ما نقص
هذا العصفور من هذا البحر فان قيل نسبة القطرة الى
البحر نسبة المتناهي الى المتناهي ونسبة علم المخلوق الى
علم الله نسبة المتناهي الى غير المتناهي فكيف يصح التشبيه
فالجواب ان المقصود من التشبيه بيان القلة والحقارة
فقط وقيل معنى نقص بمعنى اخذ يدل عليه الرواية التي بعده
ثم خرجا من السفينة اى بعد ان اعتذر موسى عليه السلام
وساله ان لا يرهقه من امره عسرا وقبل عذره واجاب
سؤاله وادامه على الصحبة فبينا بغير ميم وفي نسخة فبينما بميم
هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب
مع الغلمان قيل اسمه [illegible] وقيل جيسور وقيل
شمعون وقيل غير ذلك مما لم يثبت واسم ابيه ملاس
واسم امه [illegible] وكان خايفا وضيء الوجه كذا ذكره المفسرون
ولعلهم نقلوه من كتب اهل الكتاب فاخذ الخضر براسه
بيده فاقتلعه اى فاقتلع الخضر راس الغلام بيده وفي
رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني براسه فاقتلعه
فقتله وقيل اضجعه فذبحه بالسكين وعن الضحاك كان
غلاما يعمل الفساد ويتاذى منه ابواه وعن الكلبي كان
يقطع الطريق وياخذ المتاع ويلجا الى ابويه فيحلفان دونه
فاخذه الخضر فصرعه ونزع راسه من جسده وقيل
برجله وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان غلاما لم يبلغ الحنث

جيسور صح

رحمى صح

وسياتي بقية الكلام نحو ذلك في الحديث الآتي ان شاء الله تعالى م

فقال له موسى عليه السلام لما شاهد ذلك منكرا عليه اشد من الاول
اقتلت نفسا زاكية بالالف والتخفيف وهي قراءة الحرميين
وابي عمرو اسم فاعل من زكا اي طاهرة من الذنوب ووصفها بهذا
الوصف لانه لم يرها اذنبت او لانها صغيرة لم تبلغ الحنث
لكن قوله بغير نفس يرده اذ لو كان لم يحتلم لم يجب قتله بنفس
ولا بغير نفس وقراه الباقون بالتشديد من غير الف اخرجوه
الى فعيلة للمبالغة وقيل معنى زاكية مسلمة وعن الكسائي الزاكية
والزكية لغتان وعن ابي عمرو الزاكية التي لم تذنب والزكية
التي اذنبت ثم تابت وحكى القرطبي عن صاحب العرس والعرائس
ان موسى عليه السلام لما قال للخضر اقتلت نفسا زاكية غضب
الخضر واقتلع كتف الصبي الايسر وقشر اللحم عنه واذا في عظم
كتفه مكتوب كافر لا يؤمن بالله ابدا لقد جئت شيئا
نكرا اي منكرا تنكره العقول وتنفر عنه النفوس وهو ابلغ في
تقبيح الشيء من الامر قال قتادة وابن كيسان النكر اشد واعظم
من الامر وقيل بالعكس لان الامر هو الداهية العظيمة قال
اي الخضر الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا وفي
الكشاف فان قلت ما معنى زيادة لك قلت زيادة المكافحة
بالعتاب على رفض الوصية والوسم بقلة الصبر عند الكرة الثانية
قال اي سفيان بن عيينة كما في كتاب العلم وهذا وفي رواية
ابي ذر وابي الوقت والاصيلي وهذه اشد من الاولى
لما فيه من زيادة لك لما عرفت قال اي قال موسى عليه السلام
للخضر ان سالتك عن شيء بعدها اي بعد هذه المرة
او بعد هذه القصة فاعاد الضمير عليها وان كانت لم يتقدم لها
ذكر صريح حيث كانت في ضمن القول فلا تصاحبني اي فارقني
وان طلبت صحبتك قد بلغت من لدني عذرا يعني في
فراقي اي قد اعذرت الي مرة بعد اخرى فلم يبق موضع الاعتذار
فانطلقا اي بعد المرتين الاوليين حتى اذا اتيا اهل قرية

قيل

قيل هي انطاكية وعن ابن سيرين الايلة وقيل اذربيجان وقيل
برقة او ناصرة او جزيرة الاندلس قال الحافظ العسقلاني
وهذا الاختلاف قريب من الاختلاف في المراد بمجمع البحرين
وشدة التباين في ذلك يقتضي ان لا يوثق بشيء من ذلك
وعند مسلم من رواية ابي اسحق اهل قرية لئاما اي بخلاء استطعما
اهلها اي استضافاهم فابوا ان يضيفوهما اي
ينزلوهما منزلة الاضياف فوجدا فيها اي في القرية جدارا
قال وهب كان طوله في السماء مائة ذراع وقيل عرضه خمسون
ذراعا في مائة ذراع بذراعهم قاله الثعلبي وقال غيره سمكه مائتا
ذراع وطوله على وجه الارض خمسمائة ذراع وعرضه خمسون
يريد ان ينقض اسناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة
لان الجدار لا ارادة له حقيقة ومعناه دنا وقرب من ذلك
وقد كان اهل القرية يخافون ان يمروا تحته قال اي في معنى
يريد ان ينقض مائل فقام الخضر فاقامه بيده وفي
رواية ابي ذر فقال الخضر بيده فاقامه اي فرده الى حالة الاستقامة
وهذا خارق فقال موسى عليه السلام لما راى من شدة الحاجة
والاضطرار والافتقار الى الطعم وحرمان اصحاب الجدار لهم
قوم اتيناهم فاستطعمنا واستضفناهم فلم يطعمونا
ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا اي اجرة
وجعلا نستعين به في عشائنا وقوله لاتخذت بهمزة وصل
وتشديد الفوقية وفتح الخاء وهي قراءة غير ابن كثير وابي عمرو
وقراءتهما لتخذت بفتح الفوقية وتخفيفها وكسر الخاء قال اي
الخضر لموسى عليه السلام هذا فراق بيني وبينك باضافة
الفراق الى البين اضافة المصدر الى الظرف على الاتساع
الى قوله ذلك تاويل ما لم تسطع عليه صبرا اي ذلك التفسير
المذكور في الاية تاويل ما ضقت به ذرعا ولم تصبر حتى اخبرك
به ابتداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهي ابعد ارض من البحر صح

اي يسقط وينهدم ومنه انقضاض الكواكب وزوالها عن اماكنها وقيل ينقطع ويتصدع صح

وقيل قرى وضيافة صح

وَدِدنا بفتح الواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما اذ لو صبر لرای العجب الاعاجيب قال ويروى فقال سعيد بن جبير اي بالسند السابق فكان ابن عباس رضی الله عنهما يقرا وكان امامهم ملك بفتح الميم وكسر اللام ياخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرا ايضا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين وهذه قراءة شاذة مخالفة لمصاحف العثمانية لكنها كالتفسير وهذا الحديث قد سبق في كتاب العلم واخرجه البخاري في اكثر من عشرة مواضع من كتابه ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب قوله

عز وجل فلما بلغا مجمع بينهما اي مجمع البحرين وبينهما ظرف اضيف اليه على الاتساع وفي رواية الاصيلي فلما بلغ والاول هو الموافق للتلاوة نسيا حوتهما اي نسي يوشع ان يذكر لموسى عليه السلام ما راى من حيوة الحوت ووقوعه في البحر ونسي موسى عليه السلام ان يطلبه ويتعرف حاله ليشاهد منه تلك الامارة التي جعلت لذلك وذلك ان موسى عليه السلام وعد ان لقاء الخضر عند مجمع البحرين وان فقد الحوت علامة للقائه فلما بلغ الموعد كان من حقهما ان يتفقدا امر الحوت اما الفتى فلكونه كان خادما له وكان عليه ان يقدمه بين يديه واما موسى عليه السلام فلكونه آمرا عليه كان عليه ان يامره باحضاره فنسي كل واحد ما عليه وانما احتيج الى التاويل لان النسيان لا يتعلق بالذوات كما قال الراغب في تعريفه النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلب واما عن غفلة حتى يذهب عن القلب ذكره كذا في فتوح الغيب ثم قال الثعلبي وكان الحوت مع يوشع وهو الذي نسيه فصرف النسيان اليهما والمراد احدهما كما قال يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج من المالح فاتخذ سبيله في البحر سربا بفتح السين والراء وهي

التلاوة

أي موسى وفتاه يوشع

التلاوة وفي فرع اليونينية كاصله بسكون الراء مذهبا يسرب يسلك ومنه اي ومن سربا قوله تعالى وسارب بالنهار قال ابو عبيدة في قوله تعالى فاتخذ سبيله في البحر سربا اي مسلكا ومذهبا يسرب فيه وفي آية اخرى وسارب بالنهار سالك في سربه اي مذهبه ومنه اصبح فلان آمنا في سربه ومنه انسرب فلان اذا مضى ثم قد سقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر ثم سقط في روايته لفظ قوله حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى هو ابو اسحق الفراء الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف اليماني قاضيها ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد يعلى بفتح التحتية وسكون العين المهملة وفتح اللام وبالقصر بن مسلم بلفظ الفاعل ابن هرمز المكي البصري الاصل وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه اي احد المذكورين وهما يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار قال الحافظ العسقلاني يستفاد بيان زيادة احدهما على الآخر من الاسناد الذي قبله فان الاول من رواية سفيان عن عمرو بن دينار فقط وهو احد شيخي ابن جريج فيه وغيرهما هذا من كلام ابن جريج اي وغير يعلى وعمرو قد سمعته حال كونه يحدثه اي الحديث المذكور عن سعيد ابن جبير وكان الاصل ان يقال يحدث به لكنه عداه بغير الباء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني يحدث بحذف الضمير المنصوب وقد عين ابن جريج بعض من ابهمه في قوله وغيرهما كعثمن بن ابي سليمن وروى شيئا من هذه القصة عن سعيد بن جبير من مشايخ ابن جريج عبد الله بن عثمن بن حكيم وعبد الله بن هرمز وعبيد الله بن عبيد بن عمير وممن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير ابو اسحق السبيعي وروايته عند مسلم وابي داود وغيرهما والحكم بن عيينة وروايته في السيرة الكبرى لابن اسحق

وفي رواية ابي ذر [illegible]

وسيأتي بيان ما في روايتهم من فائدة ان شاء الله تعالى قال اي انه
قال انا لعند ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه في بيته
واللام في لعند للتاكيد اذ قال سلوني فيه جواز قول العالم
ذلك ومحله اذا امن العجب او دعت الضرورة اليه كخشية
نسيان العلم قلت اي ابا عباس هي كنية عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما جعلني الله فداك فيه حجة لمن اجاز ذلك
خلافا لمن منعه وسيأتي البحث فيه في كتاب الادب ان شاء الله تعالى
بالكوفة رجل قاص وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
ان بالكوفة رجلا قاصا بزيادة ان في اوله والقاص بتشديد
الصاد المهملة الذي يقص على الناس الاخبار من المواعظ
وغيرها يقال له نوف بفتح النون وسكون الواو وآخره فاء
منونا منصرفا في الفصيح بطن من العرب وعلى تقدير كونه اعجميا فمنصرف
ايضا كنوح لسكون وسطه وفي رواية سفيان ان نوفا البكالي
بكسر الموحدة مخففا وقد وقع عند بعض رواة مسلم بفتح اوله
وبالتشديد والاول هو الصواب واسم ابيه فضالة بفتح الفاء
وتخفيف المعجمة وهو منسوب الى بني بكال بن دعمي بن سعد
بن عوف بطن من حمير ويقال انه ابن امراة كعب الاحبار
وقيل ابن اخته وهو تابعي صدوق وفي التابعين جبر بفتح الجيم
وسكون الموحدة ابن نوف البكيلي بفتح الموحدة وكسر الكاف
مخففا بعدها تحتانية وبعدها لام منسوب الى بكيل بطن من
همدان ويكنى ابا الوداك بالتشديد وهو مشهور بكنيته ومن
زعم انه ولد نوف البكالي فقد وهم يزعم انه اي موسى صاحب
الخضر ليس بموسى بني اسرائيل المرسل اليهم والباء زائدة
للتاكيد واضيف الى بني اسرائيل مع العلمية لانه نكر بان اول
باحد من المسمى بموسى ثم اضيف اليه وفي رواية سفيان
يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب
بني اسرائيل وقد وقع في رواية ابي اسحق عن سعيد بن جبير
عند

عند النسائي قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما وعنده قوم
من اهل الكتاب فقال بعضهم يا ابا عباس ان نوفا يزعم عن
كعب الاحبار ان موسى الذي طلب العلم انما هو موسى بن
ميشا اي ابن افرائيم بن يوسف عليه السلام فقال ابن عباس
رضي الله عنهما اسمعت ذلك منه يا سعيد قال نعم قلت كذب
نوف وليس بين الروايتين تعارض لانه يحمل على ان
سعيدا ابهم نفسه في هذه الرواية ويكون قوله فقال بعضهم
اي بعض الحاضرين لا اهل الكتاب وقد وقع عند مسلم من هذا الوجه
قيل لابن عباس رضي الله عنهما بدل قوله فقال بعضهم اما عمرو ..... اي ابن دينار م
فقال لي اي في تحديثه لي عن سعيد قال اي ابن عباس رضي الله عنهما
قد كذب عدو الله اي نوف اراد ابن جريج ان هذه الكلمة
لم تقع في رواية يعلى وانما وقعت في رواية عمرو ولهذا قال
واما يعلى فقال لي قال ابن عباس رضي الله عنهما وهو كما قال
فان سفيان رواها ايضا عن عمرو بن دينار كما مضى وسقط
ذلك من رواية يعلى بن مسلم ثم قوله كذب وقوله عدو الله محمولان
على ارادة المبالغة في الزجر والتنفير عن تصديق تلك المقالة
وقد كانت هذه المسالة دارت اولا بين ابن عباس والحر
بن قيس الفزاري وسالا عن ذلك ابي بن كعب رضي الله عنه
لكن لم يفصح في تلك الرواية ببيان ما تنازعا فيه وقد تقدم
بيان ذلك في كتاب العلم حدثني ابي بن كعب قال قال ..... وفي رواية سفيان انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم موسى رسول الله وفي الفرع
كاصله عليه السلام وفي نسخة صلى الله عليه وسلم اي هو موسى
رسول الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الناس يوما
بتشديد الكاف من التذكير اي وعظهم وفي رواية ابن اسحق
فذكرهم بايام الله وايام الله نعماؤه وفي رواية مسلم من هذا الوجه
فذكرهم بايام الله وايام الله نعماؤه وبلاؤه وقد تقدمت
الاشارة الى ذلك في سورة ابرهيم وفي رواية سفيان قام خطيبا

في بني اسرائيل حتى اذا فاضت العيون ورقت القلوب
لتأثير وعظه في قلوبهم ولى اي رجع الى حاله تخفيفا لئلا يملوا
قال الحافظ العسقلاني ويظهر لي ان هذا القدر من زيادة يعلى بن
مسلم على عمرو بن دينار لان ذلك لم يقع في رواية سفيان
عن عمرو وهو اثبت الناس فيه وفيه ان الواعظ اذا اثر وعظه
في السامعين فخشعوا وبكوا ان يخفف لئلا يملوا وقال العوفي
عن ابن عباس رضي الله عنهما فيما ذكره ابن كثير لما ظهر موسى وقومه
على مصر امره الله تعالى ان يذكرهم بايام الله فذكرهم اذ انجاهم الله
من آل فرعون وذكرهم هلاك عدوهم وقال كلم الله نبيكم تكليما
واصطفاه لنفسه وانزل عليه محبة منه وآتاكم من كل ما سألتموه
فنبيكم افضل اهل الارض فادركه رجل قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسمه وهو يقتضي ان السؤال عن ذلك وقع بعد
ان فرغ من الخطبة وتوجه ورواية سفيان توهم ان ذلك وقع
في الخطبة لكن يمكن حملها على هذه الرواية فان لفظه قام خطيبا
في بني اسرائيل فسئل فيحمل على ان فيه حذفا تقديره قام خطيبا
فخطب ففرغ فتوجه فسئل موسى في ملأ بني اسرائيل جاءه رجل
فقال هل تعلم احدا اعلم منك الحديث فقال اي رسول الله
هل في الارض احد اعلم منك قال لا وفي رواية سفيان
فسئل اي الناس اعلم فقال انا وبين الروايتين فرق لان رواية
سفيان تقتضي الجزم بالاعلمية له ورواية الباب تنفي الاعلمية
عن غيره عليه فيبقى احتمال المساواة ويؤيد رواية الباب ان
في قصة الحر بن قيس فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال لا وفي
رواية ابي اسحق عند مسلم فقال ما اعلم في الارض رجلا خيرا او
اعلم مني فعتب بفتح العين عليه وفي كتاب العلم فعتب الله عليه
اذ لم يرد العلم الى الله وفي الرواية السابقة اليه قيل بلى
وفي رواية سفيان فاوحى الله اليه ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم
منك وفي قصة الحر بن قيس فاوحى الله الى موسى بل عبدنا خضر

وفي

وفي رواية ابي اسحق عند مسلم ان في الارض رجلا هو اعلم منك
وعند عبد بن حميد من طريق هرون بن عنترة عن ابيه عن ابن عباس
رضي الله عنه ان موسى قال يا رب اي عبادك اعلم قال الذي يبتغي
علم الناس الى علمه قال من هو واين هو قال الخضر تلقاه عند الصخرة
وذكر له حليته وفي هذه القصة وكان موسى حدث نفسه بشيء
من فضل علمه او ذكره على منبره وقد تقدم في كتاب العلم شرح هذه
اللفظة وبيان ما فيها من الاشكال والجواب عنه مستوفى وقد وقع
في رواية ابي اسحق عند النسائي ان من عبادي من آتيته من العلم ما
لم اوتك وهو يبين المراد ايضا وعند عبد بن حميد من طريق ابي العالية
ما يدل على ان الجواب وقع في نفس موسى قبل ان يسال ولفظه
لما اوتي موسى التورية وكلمه الله وجد في نفسه ان قال من اعلم مني
ونحوه عند النسائي من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما وان
ذلك وقع في حال الخطبة ولفظه قام موسى خطيبا في بني اسرائيل
فما بلغ في الخطبة فعرض في نفسه ان احدا لم يؤت من العلم ما
اوتي قال اي موسى عليه السلام اي رب فاين اي فاين هو
او فاين اجده اي في اي مكان وفي رواية سفيان يا رب فكيف
لي به وفي رواية النسائي فادللني على هذا حتى اتعلم منه قال بمجمع
البحرين بحر فارس والروم او بحر المشرق والمغرب المحيطين
بالارض او العذب والملح قال اي موسى عليه السلام اي رب
اجعل لي علما بفتح العين واللام اي علامة وفي قصة الحر
بن قيس فجعل الله له الحوت آية وفي رواية سفيان فكيف
لي به وفي قصة الحر بن قيس فسال موسى السبيل الى لقيه
اعلم ذلك منه وفي نسخة به اي اعلم المكان الذي اطلبه
فيه بذلك العلم فقال وفي نسخة قال اي ابن جريج قال لي
عمرو وهو ابن دينار قال حيث يفارقك الحوت
اي العلم على ذلك المكان [illegible] الحوت عنده انه ثمة فتلقاه
وقد وقع ذلك مفسرا في رواية سفيان عن عمرو قال تاخذ معك

وفي رواية ابي ذر واين صح
الرجل صح
وهو رواية ابي ذر صح
الذي يفارقك ع

بانه قدم مع ابي هريرة رضي الله عنه بخيبر كما قدمته الآتية
وفيها انه راى رؤيا فقال لاصحابه عبروها قالوا وما رايت قال رايت
راسي حلق وانه خرج من فمي طائر وان امراة لقيتني فادخلتني في
فرجها وكان ابني يطلبني طلبا حثيثا فحيل بيني وبينه قالوا
خيرا قال اما والله فقد اولتها اما حلق راسي فقطعه واما الطائر
فروحي واما المراة التي ادخلتني في فرجها فالارض تحفر لي فادفن فيها
فقد روعت ان اقتل شهيدا واما طلب ابني اياي فلا اراه الا
سيغدو في طلب الشهادة ولا اراه يلحق في سفرنا هذا فقتل الطفيل
شهيدا يوم اليمامة وجرح ابنه ثم قتل يوم اليرموك بعد ذلك
في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه شهيدا **حدثنا ابو نعيم**
الفضل بن دكين قال **حدثنا سفيان** هو ابن عيينة **عن**
ابن ذكوان هو عبد الله بن ذكوان ابو الزناد **عن عبد الرحمن**
اي ابن هرمز **الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال**
جاء الطفيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان
دوسا قد هلكت ادعى الداودي ان قوله هلكت ليس
بمحفوظ انما قال عصت وابت **عصت وابت** اي عن قبول
الاسلام **فادع الله عليهم فقال** اي النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم اهد دوسا وائت بهم دعا النبي صلى الله عليه وسلم
لهم بالهداية في مقابلة العصيان والاتيان بهم في مقابلة الاباء
ففيه حرص النبي صلى الله عليه وسلم على من يسلم بين يديه ووقع مصداق
ذلك فذكر ابن الكلبي ان جبيب بن عمرو وحممة الدوسي كان حاكما
على دوس وكذا كان ابوه من قبله وعمر ثلثمائة سنة وكان جبيب
يقول اني لاعلم ان للخلق خالقا لكني لا ادري من هو فلما سمع
بالنبي صلى الله عليه وسلم خرج اليه ومعه خمسة وسبعون رجلا من قومه
فاسلم واسلموا وذكر ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل
الطفيل بن عمرو فاحرق صنم عمرو بن حممة الذي يقال له ذو الكفين
بفتح الكاف وكسر الفاء فاحرقه وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب

ان

حممة
دوسي

ان الطفيل بن عمرو استشهد باجنادين في خلافة ابي بكر رضي الله عنه
وكذا قال ابو الاسود عن عروة وجزم ابن سعد بانه استشهد
باليمامة وقيل باليرموك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة
هو حماد بن اسامة قال **حدثنا اسمعيل** هو ابن ابي خالد
عن قيس هو ابن ابي حازم **عن ابي هريرة رضي الله عنه**
وهو رضي الله عنه من دوس بن عدثان بن عبد الله بن زهران
بن كعب بن الحارث بن مالك بن نصر بن الازد وقد اختلف
في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا وقال خليفة بن خياط ابو هريرة
رضي الله عنه هو عمير بن عامر بن عبد ذي الشرى بن طريف بن عتاب
بن ابي صعبة بن منبه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم
بن دوس وقال ابو احمد الحاكم اصح شيء عندنا في اسم ابي هريرة
رضي الله عنه عبد الرحمن بن صخر وقد غلبت عليه كنيته فهو كمن
لا اسم له غيرها اسلم ابو هريرة رضي الله عنه عام خيبر وشهدها مع
النبي صلى الله عليه وسلم ثم لزمه رغبة في العلم روي له عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم خمسة آلاف حديث وثلثمائة حديث واربعة وسبعون
حديثا اتفق البخاري ومسلم على ثلثمائة حديث وخمسة وعشرين
حديثا وانفرد البخاري بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين
وليس في الصحابة احد اكثر حديثا منه وقال البخاري روى عنه
اكثر من ثمانمائة رجل من بين صحابي وتابعي استعمله عمر رضي الله عنه
على البحرين ثم عزله ثم اراده على العمل فابى عليه ولم يزل يسكن المدينة
حتى مات فيها سنة سبع وخمسين قاله خليفة بن خياط وقال
الهيثم بن عدي توفي سنة ثمان وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين
وروي عنه انه قال انما كنيت بابي هريرة لاني وجدت اولاد
هرة وحشية فحملتها في كمي فقيل ما هذه قلت هرة قيل فانت
ابو هريرة وقيل رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كمه هرة
فقال يا ابا هريرة **قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم**

كما تقدم

يسار

انهما في حديث غير عمرو وقد اخرجها ابن مردويه من رواية ابرهيم بن
عن سفيان مدرجة في حديث عمرو ولفظه حتى انتهيا الى الصخرة
فقال موسى عندها اى نام قال فكان عند الصخرة عين من ماء
يقال لها عين الحيوة لا يصيب من ذلك الماء ميت الا عاش
فقطرت من ذلك الماء على الحوت قطرة فعاش وخرج من المكتل
فسقط في البحر قال الحافظ العسقلاني واظن ابن عيينة اخذ
ذلك عن قتادة فقد اخرج ابن ابي حاتم من طريقه قال ياتى
على عين في البحر يقال لها عين الحيوة فلما اصاب تلك العين
رد الله روح الحوت اليه وقد انكر الداودي فيما حكاه ابن التين
هذه الزيادة فقال لا ارى هذا اثبت فان كان محفوظا فهو من
خلق الله وقدرته قال لكن في دخول الحوت العين دلالة على انه
كان حيى قبل دخوله فلو كان كما في هذا الخبر لم يحتج الى العين قال
والله قادر على ان يحييه بغير العين انتهى ولا يخفى ضعف
كلامه دعوى واستدلالا وكانه ظن ان الماء الذى دخل فيه
الحوت هو ماء العين وليس كذلك بل الاخبار الصريحة في ان
العين عند الصخرة وهو غير البحر وكان الذى اصاب الحوت
من الماء كان شيئا من رشاش ولعل هذا العين ان ثبت النقل
فيها مستند من زعم ان الخضر شرب من عين الخلد وذلك مذكور
عن وهب بن منبه وغيره ممن كان ينقل من الاسرائيليات
وقد صنف ابو جعفر بن المنادى كتابا وقرر انه لا يوثق بالنقل
فيما يوجد من الاسرائيليات **وموسى** اى والحال ان موسى
عليه السلام **نائم** اى عند الصخرة **فقال فتاه** يوشع **لا اوقظه**
حتى اذا استيقظ فنسى بالفاء وفي الكلام حذف تقديره
حتى اذا استيقظ سار فنسى وفي رواية غير ابي ذر نسى
بدون الفاء **ان يخبره** اى موسى عليه السلام بحياة الحوت
وسقوطه في البحر واما قوله تعالى نسيا حوتهما فقيل نسب
النسيان اليهما تغليبا والناسي هو الفتى نسى ان يخبر موسى
عليه السلام

عليه السلام بقصة الحوت ونسى موسى عليه السلام ان يستخبره
عن شان الحوت بعد ان استيقظ لانه لم يكن حينئذ معه
لكان بعيدا ان يساله اين هو فنسى ذلك وقيل المراد
بقوله نسيا اخرا ماخوذ من النسى بكسر النون وهو التاخير
والمعنى انهما اخرا افتقاده لعدم الاحتياج اليه فلما احتاجا
اليه ذكراه وهذا بعيد بل صريح الآية يدل على صحة صريح الخبر
وان الفتى اطلع على ما جرى للحوت ونسى ان يخبر موسى عليه السلام
بذلك ووقع عند مسلم في رواية ابي اسحق ان موسى عليه السلام
تقدم فتاه لما استيقظ فسار فقال فتاه الا الحق نبى الله
فاخبره قال فنسى ان يخبره **وتضرب الحوت حتى دخل
البحر** وفي نسخة في البحر **فامسك الله عنه** اى عن الحوت
جرية البحر حتى كان اثره في حجر بفتح الحاء المهملة والجيم
ويروى بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وهي اوضح **قال لي**
اى قال ابن جريج قال لي **عمرو** اى ابن دينار **هكذا كان
اثره في حجر وحلق بين ابهاميه والتين تليانهما**
يعني السبابتين رواية الكشميهني وفي رواية غيره
والتي تليه وفي رواية سفيان عن عمرو فصار عليه مثل الطاق
وهو تفسير ما اشار اليه من الصفة وفي رواية ابي اسحق عند مسلم
فاضطرب الحوت في الماء فجعل لا يلتئم عليه صار مثل الكوة
لقد لقينا فيه حذف اختصره وقد وقع مبينا في رواية
سفيان فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد
قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا **من سفرنا هذا
نصبا** اى تعبا قال الداودي هذه الرواية وهم وكانه فهم
ان الفتى لم يخبر موسى الا بعد يوم وليلة وليس ذلك المراد
بل المراد ان ابتداءها من يوم خرجا لطلبه ويوضح ذلك ما في رواية
ابي اسحق عند مسلم فلما تجاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا
من سفرنا هذا نصبا قال ولم يصبه نصب حتى تجاوزا وفي رواية

نصب بكان صح
ويروى كان اثره برفع
اثره على انه اسم كان
صح

كذا صح

وفي رواية اخرى وحلق
بين ابهاميه فقط صح

سفيان المذكورة قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان
الذى امره الله به قال اى فتى موسى عليه السلام له قطع الله
عنك النصب وقوله ليست هذه عن سعيد من قول

كذا قال الحافظ العسقلانى فليتامل صح

ابن جريج اى ليست هذه اللفظة فى الاسناد الذى ساقه
عن سعيد بن جبير اخبره بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة ثم موحدة
من الاخبار اى اخبر الفتى موسى عليه السلام بالقصة ووقع فى
رواية سفيان فقال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة
فنسيت الحوت الآية الى عجبا قال فكان للحوت سربا ولموسى عجبا
ولابن ابى حاتم من طريق قتادة قال عجب موسى ان يسرب
حوت مملح فى مكتل وفى رواية ابى ذر اخره بهمزة ومعجمة وراء
وهاء ثم فى نسخة منه بمد الهمزة وكسر الخاء وفتح الراء بعدها
هاء ضمير اى الى آخر الكلام واحال ذلك على سياق الآية وفى
اخرى بفتحات وتاء تانيث منونة منصوبة فرجعا اى فى
الطريق الذى جاءا فيه يقصان آثارهما قصصا حتى انتهيا
الى الصخرة التى حيى الحوت عندها فوجدا خضرا وفى رواية
سفيان فقال موسى عليه السلام ذلك ما كنا نبغى اى نطلب
وفى رواية النسائى هذه حاجتنا وذكر موسى عليه السلام ما كان
الله عهد اليه يعنى فى امر الحوت وفى رواية سفيان ايضا حتى
انتهيا الى الصخرة فاذا رجل وزعم الداودى ان هذه الرواية
وهم وانهما انما وجداه فى جزيرة فى البحر وقال الحافظ العسقلانى
ولا مغايرة بين الروايتين فان المراد انهما انتهيا الى الصخرة
يتبعان الى ان وجداه فى الجزيرة ووقع فى رواية ابى اسحق عند
مسلم فاراه مكان الحوت وقال ههنا وصف لى فذهب يلتمس
فاذا هو بالخضر وروى ابن ابى حاتم من طريق الربيع بن انس
قال انجاب الماء عن مسلك الحوت فصارت كوة فدخلها موسى
على اثر الحوت فاذا هو بالخضر وروى ابن ابى حاتم ايضا من طريق
العوفى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال فرجع موسى حتى اتى الصخرة
فوجد

هكذا قال الحافظ العسقلانى وتعقبه العينى وقال ما اظن ان هذا المعنى صحيح والذى يظهر لى ان المعنى نفى الاخبار عن سعيد بهذه اللفظة لمن روى عنه صح

وفى رواية النسائى حتى انتهيا الى الصخرة التى فعل فيها الحوت ما فعل وهذا يدل على ان الفتى لم يخبر موسى عليه السلام حتى سارا زمانا اذ لو اخبره به اول ما استيقظ ما احتاجا الى اقتصاص آثارهما صح

فوجد الحوت فجعل موسى يقدم عصاه يفرج بها عنه الماء
ويتبع الحوت وجعل الحوت لا يمس شيئا من البحر الا يبس
حتى يصير صخرة فجعل موسى يعجب من ذلك حتى انتهى الى
جزيرة فى البحر فلقى الخضر ولابن ابى حاتم من طريق السدى
قال بلغنا عن ابن عباس رضى الله عنهما ان موسى دعا ربه
ومعه ماء فى سقاء يصب منه فى البحر فيصير حجرا فيا خذ فيه
حتى انتهى الى صخرة فصعدها وهو يتشوف هل يرى الرجل
ثم رآه قال لى اى قال ابن جريج قال لى عثمن بن ابى سليمن
اى ابن جبير بن مطعم وهو ممن اخذ هذا الحديث عن سعيد
بن جبير على طنفسة خضراء وروى عبد بن حميد من

على كبد الماء اى وسطه صح

طريق ابن المبارك عن ابن جريج عن عثمن بن ابى سليمن
قال راى موسى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء
انتهى والطنفسة بكسر الطاء المهملة والفاء بينهما نون ساكنة
وفى رواية ابى ذر بفتح الفاء ويجوز ضم الطاء والفاء وكسر
الطاء وفتح الفاء وكلها لغات وهى بساط صغير وقيل بساط
له خمل قيل وهذه الرواية القائلة بانه كان فى وسط البحر
غريبة قال وفى رواية ابى ذر فقال بالفاء سعيد بن جبير
بالاسناد السابق مسجى بثوبه بضم [illegible] الميم وفتح المهملة
وتشديد الجيم منونة اى مغطى كله قد جعل طرفه تحت رجليه
وطرفه اى الآخر تحت راسه وفى رواية مسلم مسجى
ثوبا مستلقيا على القفا وفى رواية عبد بن حميد من طريق
ابى العالية فوجده نائما فى جزيرة من جزائر البحر ملتفا بكساء
وفى رواية ابن ابى حاتم من وجه آخر عن السدى فراى الخضر
وعليه جبة من صوف وكساء من صوف ومعه عصا قد القى
عليه طعامه قال وانما سمى الخضر لانه جلس على فروة بيضاء
فاذا هى تهتز تحته خضرا والمراد بالفروة وجه الارض
فسلم عليه موسى فكشف اى الثوب عن وجهه

وفي رواية ابي اسحق عند مسلم فقال السلام عليكم فكشف
الثوب عن وجهه قال وعليكم السلام وقال هل بارضي من سلام
وفي رواية الكشميهني بارض بالتنوين وفي رواية سفيان
قال وانّى بارضك السلام وانّى بمعنى من اين او كيف ويجمع
بين الروايتين بانه استفهمه بعد ان رد عليه السلام وانما قال
ذلك لانهم كانوا كفارا او كانت تحيتهم غير السلام من انت
اي ثم قال الخضر من انت قال انا موسى قال موسى بني اسرائيل
قال نعم وسقط من رواية اسحق قوله من انت وفي رواية
قال موسى قال من موسى قال موسى بني اسرائيل ويجمع بينهما بان الخضر
اعاد ذلك تاكيدا واما ما اخرجه عبد بن حميد من طريق الربيع بن انس
في هذه القصة فقال موسى السلام عليك يا خضر فقال السلام
عليك يا موسى قال وما يدريك اني موسى قال ادراني بك
الذي ادراك بي فهذا ان ثبت من الحجج على ان الخضر نبي قال فما
شانك اي ما الذي تطلب ولما جئت وفي رواية ابي اسحق
قال ما جاء بك قال جئت لتعلمني مما علمت رشدا اي علما
ذا رشد قرا ابو عمرو بفتحتين والباقون بضم اوله وسكون ثانيه
والجمهور على انهما بمعنى كالبخل والبخل وقيل بفتحتين الدين
وبضم ثم سكون صلاح النظر وهو منصوب على انه مفعول ثان
لتعلمني وابعد من قال انه لقوله ما علمت قال اما يكفيك
ان التورية بيديك بالتثنية وان الوحي ياتيك من الله
تعالى بلسان جبرئيل عليه السلام وهذه الزيادة ليست
في رواية سفيان والذي يظهر انها من رواية يعلى بن مسلم
يا موسى ان لي علما لا ينبغي لك ان تعلمه اي جميعه وان
لك علما لا ينبغي لي ان اعلمه اي جميعه وتقدير ذلك ونحوه
متعين لان الخضر كان يعرف من احكام الظاهر ما لا غنى للمكلف
عنه وموسى عليه السلام كان يعرف من الحكم الباطن ما ياتيه بطريق
الوحي وقال الكرماني والبرماوي وانما قال لا ينبغي ان اعلمه لانه ان كان

نبيا

نبيا فلا يجب عليه تعلم شريعة نبي آخر وان كان وليا فلعله مامور
بمتابعة نبي غيره ثم قوله يا موسى ثابت في رواية ابي ذر عن الحموي
ساقط في رواية غيره ووقع في رواية سفيان اني على علم من
علم الله علمنيه لا تعلمه انت وهو بمعنى الذي قبله وقال في رواية
سفيان قال انك لن تستطيع معي صبرا اطلق بالصيغة الدالة
على استمرار النفي لما اطلعه الله عليه من ان موسى عليه السلام
لا يصبر على ترك الانكار اذا راى ما يخالف الشرع لان ذلك
ينافي عصمته ولذلك لم يساله موسى عليه السلام عن شيء من امور
الديانة بل مشى معه ليشاهد منه ما يطلع به على منزلته في العلم
الذي اختص به وقوله وكيف تصبر استفهام عن سؤال
تقديره لم قلت اني لا اصبر وانا ساصبر فقال كيف تصبر الخ
وقوله ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا قيل
استثنى في الصبر فصبر ولم يستثن في العصيان فعصى وفيه
نظر وكان المراد بالصبر انه صبر على اتباعه والمشي معه وغير ذلك
لا الانكار عليه فيما يخالف ظاهر الشرع وقوله فلا تسالني
عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا في رواية العوفي عن ابن عباس
رضي الله عنهما حتى ابين لك شانه فاخذ طائر اي عصفور
بمنقاره من البحر اي ماء فقال كذا في رواية ابي ذر بالفاء
وفي رواية غيره وقال بالواو اي قال الخضر والله وقد سقط
القسم في نسخة ما علمي وعلمك في جنب علم الله الا كما
اخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر وظاهر هذه
الرواية ان الطائر نقر في البحر عقب قول الخضر لموسى عليه السلام
ما يتعلق بعلمهما ورواية سفيان تقتضي ان ذلك وقع بعد
ما خرق السفينة ولفظه كانت الاولى من موسى نسيانا قال
وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فقال له الخضر الى آخره
فيجمع بان قوله فاخذ طائر بمنقاره معقب بمحذوف وهو ركوبهما
السفينة لتصريح سفيان بذكر السفينة وروى النسائي

من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الخضر قال لموسى عليه السلام
اتدري ما يقول هذا الطائر قال لا قال يقول ما علمكما الذي
تعلمان في علم الله الا مثل ما نقص منقاري من جميع هذا البحر
وفي رواية هرون بن عنترة عند عبد بن حميد في هذه القصة
قال ارسل ربك الخطاف فجعل ياخذ بمنقاره من الماء
وفي رواية ابن ابي حاتم من طريق السدي قال الخطاف ولعبد
بن حميد من طريق ابي العالية قال راى هذا الطير الذي يقال له النغر
ثم ان لفظ النقص في بعض الروايات ليس على ظاهره وانما
معناه ان علمي وعلمك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما اخذه
هذا الطائر بمنقاره الى ماء البحر وهذا على التقريب الى الافهام
والا فنسبة علمهما الى علم الله تعالى اقل من ذلك **حتى اذا ركبا
في السفينة وجدا معابر** بفتح الميم والعين المهملة
وبعد الالف موحدة مكسورة فراء غير منصرف جمع معبر
وهي السفن الصغار فقوله **صغارا** تاكيدا وتجريد وقال
الحافظ العسقلاني قوله وجدا معابر تفسير لقوله ركبا في السفينة
لا جواب اذا لان وجودهما المعابر كان قبل ركوبهما السفينة
ووقع في رواية سفيان فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت
سفينة فكلموهم ان يحملوهم وفي رواية ابن ابي حاتم من طريق الربيع
بن انس قال مرت بهم سفينة ذاهبة فناداهم خضر وقال
ابن اسحق بسنده الى ابن عباس رضي الله عنهما فيما ذكره ابن كثير في
تفسيره فانطلقا يمشيان على ساحل البحر يتعرضان الناس
يلتمسان من يحملهما حتى مرت بهما سفينة جديدة وثيقة لم يمر
بهما من السفن شيء احسن ولا اجمل ولا اوثق منها **فحمل اهل
هذا الساحل الى اهل هذا الساحل الآخر عرفوه** اي اهل
السفينة عرفوا الخضر **فقالوا عبد الله الصالح** اي هو عبد الله
الصالح قال الظاهر ان القائل هو يعلى بن مسلم **قلنا لسعيد**
ابن جبير **خضر** اي هو خضر **قال نعم** وفي رواية سفيان عن
عمرو

عمرو بن دينار فكلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا **بلا اجر**
اي باجرة وفي رواية سفيان فحملوا بغير نول بفتح النون
وسكون الواو وهو الاجرة وفي رواية ابن ابي حاتم من طريق
الربيع بن انس فناداهم خضر وبين لهم ان يعطى لكل واحد
ضعف ما حملوا بها غيرهم فقالوا لصاحبهم انا نرى رجالا في
مكان مخوف نخشى ان يكونوا لصوصا فقال لاحملنهم فاني ارى
على وجوههم النور فحملهم بغير اجرة وذكر النقاش في تفسيره
ان اصحاب السفينة كانوا سبعة لكل واحد زمانة ليست
في الآخر **فخرقها** بان قلع لوحا من الواحها بالقدوم وفي رواية
سفيان فلما ركبوا في السفينة لم يفجاهم الا والخضر قد قلع
لوحا من الواح السفينة بالقدوم **ووتد** بفتح الواو وتشديد
المثناة الفوقية وفي رواية ابي ذر وتد بدون الواو الاولى
فيها وتدا بكسر الفوقية اي جعل فيها وتدا مكان اللوح الذي
قلعه وعند عبد بن حميد من رواية ابن المبارك عن ابن جريج
عن يعلى بن مسلم جاء بود حين خرقها والود بفتح الواو وتشديد
الدال لغة في الوتد وفي رواية ابي العالية فخرق السفينة
فلم يره احد الا موسى عليه السلام ولو رآه القوم لحالوا بينه وبين
ذلك **قال موسى** اي للخضر **اخرقتها لتغرق اهلها** اللام
لام العاقبة **لقد جئت شيئا امرا قال مجاهد منكرا** هو من
رواية ابن جريج عن مجاهد وقيل لم يسمع منه وقد اخرجه عبد بن حميد
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله وروى ابن ابي حاتم من طريق
خالد بن قيس عن قتادة في قوله امرا قال عجبا ومن طريق ابي صخر
في قوله امرا قال عظيما وفي رواية الربيع بن انس عند ابن ابي حاتم
ان موسى عليه السلام لما راى ذلك امتلأ غضبا وشد ثيابه
وقال اردت هلاكهم ستعلم انك اول هالك فقال له يوشع
الا تذكر العهد فاقبل عليه الخضر فقال الم اقل انك لن فادرك
موسى الحلم فقال لا تؤاخذني وان الخضر لما خلصوا قال لصاحب
السفينة

عن كل واحد
[illegible]

للاصلاح ودفع نفوذ الماء
صح

انما اردت الخير فحمد وارايه واصلحها الله على يده **قال** اي الخضر
الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا اي لما ترى مني من الافعال
المخالفة لشريعتك لاني على علم من علم الله ما علمكه الله وانت على
علم من علم الله ما علمنيه الله فكل منا مكلف مامور من الله دون
صاحبه قال ابن كثير **كانت الاولى نسيانا** اي من موسى عليه السلام
حيث قال لا تؤاخذني بما نسيت وفي رواية ابي سفيان قال
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت باثبات الواو **والوسطى
شرطا** حيث قال ان سالتك عن شيء بعدها **والثالثة عمدا**
حيث قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا وفي رواية سفيان
وكانت الاولى من موسى نسيانا ولم يذكر الثاني وروى ابن مردويه
من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا قال الاولى
نسيان والثانية عذر والثالثة فراق وعند ابن ابي حاتم من
طريق الربيع بن انس قال قال الخضر لموسى ان عجلت علي في
ثلث فذلك حين افارقك وروى الفراء من وجه آخر عن
ابي بن كعب رضي الله عنه قال لم ينس موسى ولكنه من معاريض
الكلام واسناده ضعيف والاول هو المعتمد ولو كان هذا
ثابتا لاعتذر موسى عن الثانية وعن الثالثة بنحو ذلك **قال** اي موسى
عليه السلام **لا تؤاخذني بما نسيت** اي تركت من وصيتك
ولا ترهقني من امري عسرا اي لا تشدد علي **لقيا غلاما**
وفي رواية سفيان فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر
الخضر غلاما **فقتله** الفاء عاطفة على لقيا وجزاء الشرط
قال اقتلت والقتل من جملة الشرط اشارة الى ان قتل الغلام
تعقب لقاءه من غير مهلة واستكشاف حال وهو بخلاف
قوله حتى اذا ركبا في السفينة خرقها فان الخرق وقع جواب
الشرط لانه تراخى عن الركوب **قال يعلى** هو ابن مسلم الراوي
وهو بالاسناد المذكور **قال سعيد** هو ابن جبير **وجد** اي الخضر
غلمانا يلعبون فاخذ غلاما اي منهم **كافرا ظريفا** بالظاء
المعجمة

المعجمة وفي رواية اخرى عن ابن جريج عند عبد بن حميد غلاما
وضيء الوجه **فاضجعه ثم ذبحه بالسكين** بكسر المهملة وفي
رواية سفيان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله
وفي روايته في الباب الذي يليه فقطعه ويجمع بينهما بانه ذبحه
ثم اقتلع راسه وفي رواية اخرى عند الطبري فاخذ صخرة
فثلغ راسه وهي بمثلثة ثم معجمة والاول اصح ويمكن ان يكون
ضرب راسه بالصخرة ثم ذبحه وقطع راسه **قال** اي موسى
عليه السلام منكرا عليه اشد من الاولى **اقتلت نفسا زكية**
بحذف الالف والتشديد وهي قراءة ابن عامر والكوفيين
وقراءة الباقون زاكية بالالف والتخفيف **بغير نفس** وقد
سقط في نسخة قوله بغير نفس **لم تعمل الحنث** بكسر المهملة وسكون
النون وآخره مثلثة وفي رواية ابي ذر بفتح المعجمة والموحدة .... ويروى بالخبث صح
وقوله لم تعمل الحنث تفسير لقوله زكية والتقدير اقتلت
نفسا زكية لم تعمل الحنث بغير نفس **وكان ابن عباس
يقراها** وفي رواية ابي ذر وابن عباس قراها **زكية** بالتشديد
وهي ابلغ لان فعيلة من صيغ المبالغة **زاكية** بالمد والتخفيف
مسلمة بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام في رواية الاكثرين
ولبعضهم بفتح المهملة وتشديد اللام **كقولك غلاما
زكيا** بالتشديد ويروى زاكيا بالتخفيف وهو تغيير من الراوي
ويشير الى القراءتين اي ان قراءة ابن عباس رضي الله عنهما
بصيغة المبالغة والقراءة الاخرى بصيغة اسم الفاعل وانما
اطلق ذلك موسى عليه السلام على حسب ظاهر هذا الغلام وزاد
سفيان في روايته هنا قال الم اقل لك لن تستطيع معي صبرا
قال وهذه اشد من الاولى وزاد مسلم من رواية ابي اسحق عن
سعيد بن جبير في هذه القصة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
رحمة الله علينا وعلى موسى لولا انه عجل لراى العجب ولكنه اخذته
ذمامة من صاحبه فقال ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني

قال السفاقسي وهو اشبه لانه كان كافرا صح

وهي التي هاجر عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت اذ ذاك رباعية وكان لا يحمله غيرها اذا انزل عليه الوحي كذا في عيون الاثر كانت ناقته التي هاجر عليها تسمى القصواء والجدعاء والعضباء وقيل العضباء غير القصواء فان العضباء هي التي سبقت فشق ذلك على المسلمين والقصواء تانيث الاقصى قال ابن الاثير القصواء الناقة التي قطع طرف اذنها من مقصوة قصوا فهو مقصو وناقة قصواء ولا يقال بعير اقصى ولم يكن ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قصواء وانما كان هذا لقبا لها وقيل كانت مقطوعة الاذن ومعه بلال وعثمن بن طلحة واسم ابي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمن بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري قتل ابوه طلحة يوم احد كافرا وهاجر عثمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان هجرته في هدنة الحديبية مع خالد بن الوليد فلقيا عمرو بن العاص مقبلا من عند النجاشي يريد الهجرة فاصطحبوا جميعا حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فاسلموا وشهد عثمن فتح مكة فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة اليه والى شيبة بن عثمن ثم نزل عثمن المدينة فاقام بها الى ان توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انتقل الى مكة فسكنها حتى مات بها في اول خلافة معاوية رضي الله عنه سنة ثنتين واربعين وقيل انه قتل باجنادين حتى اناخ عند البيت ثم قال لعثمن ايتنا بالمفتاح فجاءه بالمفتاح ففتح له الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم واسامة وبلال وعثمن ثم اغلقوا ويروى غلّقوا بتشديد اللام عليهم الباب فمكث نهارا طويلا ثم خرج وابتدر الناس الدخول فسبقتهم فوجدت بلالا قائما من وراء الباب فقلت له اي لبلال رضي الله عنه اين صلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى بين ذينك العمودين المقدمين وكان البيت على ستة اعمدة سطرين بالسين المهملة وفي رواية الاصيلي بالمعجمة وانكره القاضي عياض

صلى

صلى بين العمودين من السطر المقدم وجعل باب البيت خلف ظهره واستقبل بوجهه الذي يستقبلك حين تلج البيت اي حين تدخل من الولوج بينه وبين الجدار اي بين الذي يستقبلك او بين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونسيت ان اساله كم صلى وعند المكان الذي صلى فيه مرمرة حمراء قال الكسائي المرمر الرخام وقال غيره هو جنس من الرخام نفيس معروف وكان ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ثم غير بناء الكعبة في زمن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما كما تقدم بسطه في كتاب الحج وقد مضى الحديث في الصلوة والجهاد والمغازي والحج وتقدم الكلام فيه واخرجه مسلم في الحج وكذلك ابو داود والنسائي وابن ماجة وقد اشكل وجه مطابقة الحديث للترجمة لان فيه التصريح بان القصة كانت عام الفتح وعام الفتح كان سنة ثمان وحجة الوداع كانت سنة عشر وفي احاديث هذا الباب جميعها التصريح بحجة الوداع او حجة النبي صلى الله عليه وسلم وهي حجة الوداع حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال حدثني عروة بن الزبير وابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتهما ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت في حجة الوداع فقال النبي صلى الله عليه وسلم احابستنا هي فقلت انها قد افاضت يا رسول الله وطافت بالبيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلتنفر قد مضى الحديث من طريق آخر في الحج في باب اذا حاضت المراة بعد ما افاضت ومر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة في قوله في حجة الوداع حدثنا يحيى بن سليمن قال اخبرني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان اباه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا نتحدث

حمل على التعدد والاشتراك في الاسم لبعد ما بين مدة موسى
وسليمن عليهما السلام وجاء في تفسير مقاتل ان اسمه سنولة
بن الجلندى بن سعيد الازدي وقيل هو الجلندى وكان بجزيرة
الاندلس الغلام بغير واو وفي اليونينية والغلام بالواو اي
قال ابن جريج الغلام المقتول اسمه يزعمون جيسور
بفتح الجيم وسكون المثناة التحتية وضم السين المهملة وبالراء
كذا هو في رواية عن ابي ذر وفي رواية اخرى له عن الكشميهني
حيسور بفتح المهملة بدل الجيم وكذا في رواية ابن السكن وفي
رواية القابسي بنون بدل الياء وعند عبدوس بنون بدل
الراء وذكر السهيلي انه رآه في نسخة بفتح المهملة والموحدة
ونونين الاولى مضمومة بينهما الواو الساكنة وعند الطبري من
طريق شعيب الجبائي كالقابسي وفي تفسير الضحاك بن مزاحم
اسمه حشرد ووقع في تفسير الكلبي اسم الغلام شمعون ملك
ياخذ كل سفينة غصبا وفي رواية النسائي وكان ابي يقرا
ياخذ كل سفينة صالحة غصبا وفي رواية يسار عن سفيان
وكان ابن مسعود يقرا كل سفينة صحيحة غصبا فاردت
اذا هي مرت به ان يدعها لعيبها اي يتركها لاجل عيبها
وفي رواية النسائي فاردت ان اعيبها حتى لا ياخذها فاذا
جاوزوا اي اذا عدوا عن الملك اصلحوها فانتفعوا بها
وفي رواية النسائي فاذا جاوزوه رقعوها فانتفعوا بها
وبقيت لهم ومنهم من يقول سدوها بقارورة بالقاف
وهي الزجاج ومنهم من يقول بالقار بالقاف ايضا وهو الزفت
ثم ان القارورة ضبطت في الروايات بالقاف لكن في رواية
ابن مردويه ما يدل على انها بالفاء لانه وقع في رواية ثارورة
بالمثلثة والمثلثة تقع في موضع الفاء في كثير من الاسماء ولا تقع
بدل القاف قال الجوهري يقال فار فورة مثل ثار ثورة
فان كان محفوظا فلعله فارورة من فوران القدر التي يغلي فيها
القار

القار او غيره وقال الكرماني كيفية السد بالقارورة غير معلومة
ثم وجهه بوجهين احدهما ان يكون قارورة بقدر الموضع
المخروق فيوضع فيه والآخر ان يسحق الزجاج ويخلط بشيء
كالدقيق فيسد به وقال الحافظ العسقلاني في الوجه الثاني ولا يخفى
بعده ووجهه بانها فاعولة من القار وتعقبه العيني بانه
لا بعد فيه لانه غير متعذر ولا متعسر والبعد في الذي قاله فتامل
كان ابواه وفي نسخة وكان ابواه بالواو اي ابوا الغلام المقتول
مؤمنين بالتثنية للتغليب يريد اباه وامه فغلب المذكر كالقمرين
وكان كافرا وفي رواية سفيان واما الغلام فطبع يوم طبع
كافرا وكان ابواه قد عطفا عليه ثم قوله وكان كافرا ليس في
مصحف ابي رضي الله عنه وقوة الكلام تشعر به لانه لو لم يكن
الولد كافرا لم يكن لقوله وكان ابواه مؤمنين فائدة اذ لا مدخل
لذلك في القصة لولا هذه الفائدة والمطبوع على الكفر الذي
لا يرجى ايمانه كان قتله في تلك الشريعة واجبا لان اخذ الجزية
لم يشرع الا في شريعتنا وفي المبتدا لوهب بن منبه كان اسم ابيه
بلاس واسم امه رحمى وقيل اسم ابيه كازوى واسم امه سهوى
فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا اي ان يغشيهما وعظم
نفسه لانه اختص من عند الله بموهبة لا يختص بها الا من هو من
خواص الحضرة وقيل لما ذكر العيب اضافه الى نفسه واضاف
الرحمة في قوله اراد ربك الى الله تعالى وعند القتل عظم نفسه
تنبيها على انه من العظماء في علوم الحكمة ويجوز ان يكون قوله
فخشينا حكاية لقول الله تعالى والمعنى ان الله تعالى اعلمه
بحاله واطلعه على سره وقال له اقتل الغلام لانا نكره كراهية
من خاف سوء العاقبة ان يغشى الغلام ابويه المؤمنين
طغيانا وكفرا ان يحملهما حبه على ان يتابعاه على دينه
وكان قد عطفا عليه وحب الشيء يعمي ويصم وهذا من تفسير
ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير واخرج ابن المنذر

ووقع في رواية مسلم واصلحوها بخشبة ولا اشكال فيها م

وسوق الكلام ط

من طريق سالم الافطس عن سعيد بن جبير مثله وقال ابو عبيدة في
قوله يرهقهما اي يغشاهما وقال قتادة فرح به ابواه حين ولد
وحزنا عليه حين قتل ولو بقي كان فيه هلاكهما فليرض المرء بقضاء
الله تعالى فان قضاء الله تعالى للمؤمن فيما يكره خير له من قضائه
فيما يحب وصح في الحديث لا يقضي الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له
فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه اي ان يرزقهما بدله ولدا
خيرا منه **زكاة** نصب على التمييز اي طهارة من الذنوب والاخلاق
الردية وانما ذكرها للمناسبة بينها وبين قوله نفسا زكية اشار الى
ذلك بقوله **لقوله اقتلت نفسا زكية** ولما وصف موسى
عليه السلام نفس الغلام بالزكية ذكر الله تعالى قوله فاردنا ان يبدلهما
ربهما خيرا منه زكاة وفي التفسير قوله زكاة اي صلاحا واسلاما ونماء
واقرب رحما اي الابوان به اي بالولد الذي سيرزقانه
ارحم منهما بالاول الذي قتل خضر قال الثعلبي من الرحم
والقرابة وقيل هو من الرحمة وعن ابن عباس رضي الله عنهما اوصل
للرحم وابر بوالديه وعن الفراء اقرب ان يرحماه وقيل من الرحم بكسر
الحاء اشد مبالغة من الرحمة التي هي رقة القلب والتعطف
لاستلزام القرابة الرقة غالبا من غير عكس وروى ابن المنذر
من طريق ادريس الاودي عن الاصمعي قال الرحم بكسر الحاء القرابة
وبسكونها فرج الانثى وبضم الراء السكون الرحمة وعن ابي عبيد
القاسم بن سلام الرحم والرحم يعني بالضم والفتح مع السكون
فيهما بمعنى وهو مثل العمر والعمر وقال الكرماني وظن بعضهم
انه مشتق من الرحيم الذي من الرحمة وغرضه انه بمعنى القرابة
لا الرقة وعند البعض بالعكس وام رحم بضم الراء وسكون
المهملة اسم من اسماء مكة شرفها الله تعالى **وزعم غير سعيد**
اي قال ابن جريج وزعم غير سعيد بن جبير **انهما ابدلا** على البناء
للمفعول **جارية** وروى ابن مردويه من وجه آخر عن ابن جريج
قال وقال يعلى بن مسلم ايضا عن سعيد بن جبير انها جارية

وللنسائي

ثم قوله ان يبدلهما يجوز ان يكون
بدلا من قوله ان يرهقهما ويجوز
ان يكون التقدير بان يبدلهما
صح

وروى ابن المنذر من طريق عطية
العوفي قال ودينا صح

وللنسائي من طريق ابي اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما فابدلهما ربهما خيرا منه زكاة قال ابدلهما جارية فولدت
نبيا من الانبياء وللطبري من طريق عمرو بن ابي قيس نحوه ولابن المنذر
من طريق بسطام بن جميل قال ابدلهما مكان الغلام جارية ولدت
نبيين ولعبد بن حميد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة ولدت
جارية ولابن ابي حاتم من طريق السدي قال ولدت جارية فولدت
نبيا وهو الذي كان بعد موسى عليه السلام فقالوا ابعث لنا ملكا
نقاتل في سبيل الله واسم هذا النبي شمعون واسم امه حنة وعند
ابن مردويه من حديث ابي بن كعب رضي الله عنه انها ولدت غلاما
لكن اسناده ضعيف واخرجه ابن المنذر باسناد حسن عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه وفي تفسير ابن الكلبي ولدت
جارية ولدت عدة انبياء فهدى الله بهم امما وقيل عدة من جاء
من ولدها من الانبياء سبعون نبيا **واما داود بن ابي عاصم**
اي ابن عروة بن مسعود الثقفي **فقال عن غير واحد انها
جارية** وهو قول ابن جريج ايضا وروى الطبري من طريق حجاج
بن محمد عن ابن جريج اخبرني اسمعيل بن امية عن يعقوب
بن عاصم انهما ابدلا جارية قال واخبرني عبد الله بن عثمن بن خثيم
عن سعيد بن جبير انها جارية قال ابن جريج وبلغني ان امه
يوم قتل كانت حبلى بغلام ويعقوب بن ابي عاصم هو اخو داود
وكل منهما ثقة من صغار التابعين وفي الحديث من الفوائد
غير ما تقدم استحباب الحرص على الازدياد من العلم والرحلة فيه
ولقاء المشايخ وتجشم المشاق في ذلك والاستعانة في ذلك
بالاتباع واطلاق الفتى على البالغ من استخدام الحر وطواعية الخادم
لمخدومه وعذر الناسي وقبول الهبة من غير المسلم واستدل به
على ان الخضر نبي لعدة معان منها قوله وما فعلته عن امري وكاتباع
موسى رسول الله عليه السلام له ليتعلم منه وكاطلاق انه اعلم منه
وكاجترائه على قتل النفس لما شرحه بعد وغير ذلك واما من استدل به

ابي
صح

مسلم ذكره ابن كثير وغيره
صح

على جواز دفع اغلظ الضررين باخفهما والاغضاء على بعض
المنكرات مخافة ان يتولد منه ما هو اشد وافساد بعض المال
لاصلاح معظمه كخصاء البهيمة للسمن وقطع اذنها لتميز ومن
هذا مصانعة ولي اليتيم السلطان على بعض مال اليتيم خشية
ذهاب جميعه فصحيح لكن فيما لا يعارض منصوص الشرع فلا يسوغ
الاقدام على قتل النفس ممن يتوقع منه ان يقتل انفسا كثيرة
قبل ان يتعاطى شيئا من ذلك وانما فعل الخضر ذلك لاطلاع
الله تعالى عليه وقال ابن بطال قول الخضر واما الغلام فكان
كافرا هو باعتبار ما يؤول اليه امره ان لو عاش حتى يبلغ واستحباب
مثل هذا القتل لا يعلمه الا الله تعالى وله ان يحكم في خلقه بما شاء
قبل البلوغ وبعده انتهى ويحتمل ان يكون جواز تكليف المميز
قبل ان يبلغ كان في تلك الشريعة فيرتفع الاشكال وفيه جواز
الاخبار بالتعب ويلحق به الالم من مرض ونحوه ومحل ذلك اذا
كان عن غير سخط وفيه ان المتوجه الى ربه يعان فلا يسرع اليه
النصب والجوع بخلاف المتوجه الى غيره كما في قصة موسى عليه السلام
في توجهه الى ميقات ربه وذلك في طاعة ربه فلم ينقل عنه انه
تعب ولا طلب غداء ولا رافق احدا واما في توجهه الى مدين
وكان في حاجة نفسه فاصابه الجوع وفي توجهه الى الخضر لحاجة
نفسه ايضا فتعب وجاع وفيه جواز طلب القوت وطلب
الضيافة وفيه قيام العذر بالمرة الواحدة وقيام الحجة بالثانية
وقال ابن عطية يشبه ان يكون هذا اصل مالك في ضرب الآجال
والاحكام الى ثلثة ايام وفيه التلوم ونحو ذلك وفيه حسن الادب
مع الله تعالى وان لا يضاف اليه ما يستهجن لفظه وان كان الكل
بتقديره وخلقه لقول الخضر عن السفينة فاردت ان اعيبها
وعن الجدار فاراد ربك ومثل هذا قوله صلى الله عليه وسلم والخير كله
بيديك والشر ليس اليك

باب

وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر فلما جاوزا اي موسى وفتاه

مجمع

مجمع البحرين وهو الموضع الذي نسيا فيه الحوت قال اي موسى
عليه السلام لفتاه يوشع بن نون آتنا غداءنا اي ما نتغدى
به من زاد وطعام لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا اي تعبا
قيل لانهما سارا بعد مفارقة الصخرة يوما وليلة وقيل لم يلق
موسى عليه السلام في سفر غير ما ساره من مجمع البحرين نصبا ويؤيده
التقييد باسم الاشارة الى قوله عجبا كذا في رواية غير ابي ذر
وسيق الآية [illegible] رواية ابي ذر هكذا قال اي يوشع
ارايت اذ اوينا الى الصخرة يعني الصخرة التي رقد عندها
موسى عليه السلام فاني نسيت الحوت اي نسيت ان اخبرك
بما رايت منه صنعا عملا اشار به الى قوله تعالى وهم يحسبون
انهم يحسنون صنعا وفسر صنعا بقوله عملا وقوله وهم يرجع
الى الاخسرين في قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا الذين ضل
سعيهم في الحيوة الدنيا واختلفوا فيهم فعن علي بن ابي طالب رضي
الله عنه هم الرهبان والقسيسون الذين حبسوا انفسهم في
الصوامع وعن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه هم اليهود
والنصارى وسال عبد الله بن الكوا عليا رضي الله عنه عن
الاخسرين اعمالا قال انتم يا اهل حروراء وقوله يحسبون اي يظنون
لاعتقادهم انهم على الحق حولا تحولا اشار به الى قوله تعالى
لا يبغون عنها حولا وفسر حولا بقوله تحولا والحول مصدر
مثل الصغر والعوج والمعنى اصحاب الجنة لا يطلبون عنها
تحولا لانهم لا يجدون اطيب منها او المراد به تاكيد الخلود
وسقط قوله صنعا الى آخره في رواية ابي ذر قال اي موسى عليه السلام
ذلك اي امر الحوت ما كنا نبغ من غير تحتية بعد الغين اي
نطلب لانه علامة على المطلوب فارتدا على آثارهما
قصصا اي يتبعان آثار سيرهما اتباعا امرا ونكرا داهية
اشار به الى قوله تعالى لقد جئت شيئا امرا وقوله تعالى لقد
جئت شيئا نكرا وفسرهما بقوله داهية وتقدم تفسيرهما

واختلف في ايهما ابلغ فقيل امرا ابلغ من نكرا لانه قاله بسبب الخرق الذي يفضي الى اهلاك عدة انفس وقيل نكرا ابلغ لكون الضرر فيها ناجزا بخلاف امرا لكونه فيها متوقعا ويؤيد ذلك انه قال في نكرا الم اقل لك ولم يقلها في امرا صح

وقال ابو عبيدة امرا داهية ونكرا اي عظيما منكرا فرق بينهما ينقض بتشديد الضاد اشار به الى قوله تعالى فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض وفسره بقوله ينقاض كما ينقاض السن بالف بعد القاف مع تخفيف الضاد المعجمة فيهما حكاه الحافظ شرف الدين اليونيني عن ائمة اللغة قال ونبهني عليه شيخنا الامام جمال الدين ابن مالك وقت قراءتي بين يديه وهو الذي في المشارق للامام ابي الفضل وفي رواية ابي ذر كما قاله البرماوي والدماميني ينقاض بتشديد المعجمة فيهما قال الفارسي هو من قولهم قيضته فانقاض اي هدمته فانهدم قال في الدر فعلى هذا يكون وزنه ينفعل والاصل انقيض فابدلت الياء الفا ومعنى ينقض ينكسر وينقاض ينقلع من اصله وعن علي انه قرا ينقاص بالصاد المهملة قال ابن خالويه اي انشق طولا واما السن فبالسين المهملة المكسورة والنون وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني الشيء بالشين المعجمة والتحتية الساكنة وبالهمزة بدل النون وضبطه الكرماني بالشين المعجمة وبالنون المشددة بمعنى القربة ثم انه قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى يريد ان ينقض اي يقع يقال انقضت الدار اذا انهدمت قال وقراءة قوم ينقاض اي ينقلع من اصله كقولك انقاضت السن اذا انقلعت من اصلها وهذا يؤيد رواية السن بالمهملة والنون وقراءة ينقاض مروية عن الزهري وقال الحافظ العسقلاني واختلف في ضاده فقيل بالتشديد بوزن يحمار وهو ابلغ من ينقض وهو من انقضاض الطائر اذا سقط الى الارض وقيل بالتخفيف وقرا الاعمش تبعا لابن مسعود رضي الله عنه يريد لينقض بكسر اللام وضم التحتانية وفتح القاف وتخفيف الضاد من النقض لتخذت بالتخفيف واتخذت بالتشديد واحد اشار به الى قوله تعالى قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا وذكر ان معنى لتخذت واتخذت واحد وكذا قال ابو عبيدة وقد وقع في رواية مسلم عن عمرو بن محمد عن سفيان في هذا الحديث

وقيل اذا انصدعت كيف كان وقال ابن فارس قيل معناه كالذي يريد وقال ابن ... انشق طولا بالمعجمة وقيل انقاض بالمعجمة انكسر وبالمهملة انصدع صح

ثم من باب افعال مثل احمار من النقض واما الاول فمن باب انفعل ... قال ابو زيد انقاض الجدار انقياضا اي تصدع من غير ان يسقط فان سقط قيل تقيض تقيضا وقال الاصمعي انقاضت الركية وانقاضت السن تشققت طولا وانشد لابي ذؤيب

فراق كقيض السن فالصبر انه لكل اناس عثرة وجبور

صح

من انقضاض الطائر
... صح

فيكون تخذ ... ماخوذا من تخذ مثل اتبع من تبع وليس من الاخذ عند البصريين صح

ان

ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا لتخذت وهي قراءة ابن كثير وابي عمرو وقراءة غيرهما لاتخذت رحما من الرحم بضم فسكون وهو الرحمة قال رؤبة
منزل الرحم على ادريساء ومنزل اللعن على ابليساء
وفي نسخة بفتح فكسر وهو اشد مبالغة من الرحمة ويظن على البناء للمفعول وفي نسخة بالنون بدل التحتية على البناء للفاعل انه من الرحيم اي المشتق من الرحمة وتدعى مكة على البناء للمفعول ام رحم بضم فسكون اي الرحمة تنزل بها وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا ينزل الله كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين واربعين للمصلين وعشرين للناظرين رواه البيهقي باسناد حسن ثم انه من كلام ابي عبيدة ولكن وقع عنده مفرقا وقد تقدم في الحديث الذي قبله وحاصل كلامه ان رحما في قوله تعالى واقرب رحما من الرحم التي هي القرابة وهي ابلغ من الرحمة التي هي رقة القلب لانها تستلزمها غالبا من غير عكس وقوله وتدعى مكة ام رحم تقوية لما اختاره من ان الرحم من القرابة لا من الرحمة والله تعالى اعلم حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء قال حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا سفيان بن عيينة اي ابن ابي عمران ميمون الهلالي الكوفي ثم المكي الامام الحافظ الحجة تغير حفظه باخره وربما دلس عن الثقات وهو اثبت الناس في عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم عن سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما ان نوفا البكالي بكسر الموحدة نسبته الى بني بكال بطن من حمير ونوف بغير صرف وصرفه اشهر كاهو وفي رواية ابي ذر البكالي بفتح الموحدة يزعم ان موسى نبي الله المرسل الى بني اسرائيل كذا في الفرع موسى نبي الله والذي في اليونينية يزعم ان موسى بني اسرائيل ليس بموسى الخضر بل موسى اخر فقال اي ابن عباس رضي الله عنهما كذب عدو الله يعني نوفا

وفي رواية حدثني بالافراد لغير ابي ذر صح

نوف صح

عبر بذلك للزجر والتحذير لا قدحا فيه حدثنا ابي بن كعب عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قام موسى خطيبا
في بني اسرائيل يذكرهم بنعم الله عليهم وعليه ويذكر ما اكرمه الله به من
رسالته وتكليمه وتفضيله فقيل له اي الناس اعلم قال وفي
رواية ابي ذر فقال بالفاء انا فعتب الله عليه اذ لم يرد
العلم اليه كان يقول الله اعلم واوحى اليه بفتح الهمزة والحاء
بلى عبد من عبادي اي كائن بمجمع البحرين هو اعلم
منك اي بشيء مخصوص فالاعلم بالعلم الخاص لا يلزم ان يكون
اعلم من العليم بالعلم العام قال اي رب كيف السبيل
اليه اي الى لقائه قال تاخذ حوتا في مكتل فحيث ما فقدت
الحوت تبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فاتبعه بسكون الفوقية
وفتح الموحدة اي اتبع اثر الحوت فانك ستلقاه قال فخرج
موسى ومعه فتاه يوشع بن نون مجرور بالاضافة منصرف
كنوح على الفصيح ومعهما الحوت المامور به حتى انتهيا الى
الصخرة اي التي عند مجمع البحرين فنزلا عندها قال فوضع
موسى راسه فنام قال سفيان اي ابن عيينة بالاسناد
السابق وفي حديث غير عمرو قيل الغير المذكور قتادة ذكره
ابن ابي حاتم من طريقه قال وفي اصل الصخرة عين يقال لها
وفي رواية ابي الوقت والاصيلي لها الحياة بتاء التانيث آخره
وهي المشهور بين الناس بماء الحياة وعين الحياة وفي رواية ابي ذر
الحيا بالهمزة لا يصيب من مائها شيء من الحيوان وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني لا تصيب بالفوقية اي العين شيئا
الا حيي وعند ابن اسحق من شرب منه خلد ولا يقاربه شيء ميت
الا حيي فاصاب الحوت من ماء اي من رشاش ماء تلك
العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر ولعل هذه
العين ان ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فخلد كما قال

جماعة

من العالم صح

جماعة كما مر فلما استيقظ موسى قال لفتاه آتنا غداءنا
الآية لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا اي بعد ان نسي الفتى ان يخبره
بان الحوت حيي وانطلقا حال كونهما سائرين بقية يومهما وليلتهما
حتى كان من الغد قال له اذ ذاك آتنا غداءنا قال ولم يجد
النصب حتى جاوز ما امر به فالقى الله عليه الجوع والنصب
قال له فتاه يوشع بن نون ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني
نسيت الحوت اي ان اخبرك بخبره الآية الى قوله ذلك ما كنا
نبغ قال فرجعا يقصان في آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة
فوجدا في البحر كالطاق ممر الحوت مفعول وجدا فكان
لفتاه عجبا اذ هو امر خارق وللحوت سربا مسلكا وروى
ابن ابي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فرجع
موسى فوجد الحوت فجعل موسى يقدم عصاه يفرج بها عنه الماء
ويتبع الحوت وجعل الحوت لا يمس شيئا من البحر الا يبس حتى يصير
صخرة قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا وفي اليونينية اذ هما
برجل مسجى اي مغطى بثوب وفي رواية الربيع بن انس عند
ابن ابي حاتم قال انجاب [illegible] الماء عن مسلك الحوت فصارت
كوة فدخلها موسى على اثر الحوت فاذا هو بالخضر فسلم عليه موسى
فقال اي الخضر بعد ان رد السلام عليه وكشف عن وجهه واني
بفتح الهمزة والنون المشددة اي وكيف او ومن اين بارضك
السلام واهلها كفار او لم يكن تحيتهم السلام فقال اي موسى
عليه السلام بعد ان قال له الخضر من انت انا موسى قال اي
الخضر موسى بني اسرائيل قال نعم قال موسى للخضر هل اتبعك
على ان تعلمني مما علمت رشدا اي علما ذا رشد استرشد به
قال وفي رواية ابي ذر فقال بالفاء له الخضر يا موسى انك
على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه وانا على علم من علم الله
علمنيه الله لا تعلمه فكل منا مامور من الله دون صاحبه قال
اي موسى عليه السلام بل اتبعك وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي

وفي نسخة للفتى صح

امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس
اي الفقير شديد الحاجة وهي كلمة ترحم سعد بن خولة بفتح المعجمة
وسكون الواو وباللام العامري وكان مهاجريا بدريا مات بمكة
في حجة الوداع وكان يكره ان يموت بمكة ويتمنى ان يموت بغيرها
فلم يعط ما تمنى فترحم عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم رثى له رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي رق ورحم ان توفي بمكة وهذا اي قوله
رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة من كلام الزهري وقد
مر الحديث في الجنائز في باب رثى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة
ومضى ايضا في الوصايا في باب ان يترك ورثته اغنياء ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا ابرهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة
بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء هو انس بن عياض بكسر المهملة
وبالضاد المعجمة من اهل المدينة قال حدثنا موسى بن عقبة عن
نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبرهم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم حلق راسه في حجة الوداع ومطابقته للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه مسلم وابو داود في الحج حدثنا عبيد الله بن
سعيد اي ابن يحيى السرخسي وهو شيخ مسلم ايضا قال حدثنا
محمد بن بكر اي ابن عثمن البرساني قال حدثنا ابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة
عن نافع انه اخبره ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم حلق في حجة الوداع واناس من اصحابه اي وحلق
اناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ايضا وقصر بعضهم وهذا
طريق آخر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب
وقال الليث حدثنا يونس عن ابن شهاب انه قال حدثني
عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
اخبره انه اقبل يسير على حمار ورسول الله صلى الله عليه
وسلم قائم بمنى في حجة الوداع يصلي بالناس فسار الحمار بين يديه

بعض الصف

اي نزل ابن عباس رضي الله عنهما عن الحمار صح

بعض الصف ثم نزل عنه فصف مع الناس آخرج هذا الحديث
من طريقين احدهما متصل والآخر معلق وقد مضى في الصلوة
في باب سترة الامام سترة لمن خلفه ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان
عن هشام هو ابن عروة قال حدثني ابي هو عروة الزبير بن العوام
قال سئل اسامة هو ابن زيد رضي الله عنهما وانا شاهد اي
حاضر عن سير النبي صلى الله عليه وسلم في حجته فقال العنق
بفتح العين المهملة والنون وبالقاف هو ضرب من السير متوسط
فاذا وجد فجوة اي فرجة والفجوة الفرجة والمتسع بين الشيئين
نص بفتح النون وتشديد الصاد المهملة اي سار سيرا شديدا
والحديث قد مضى في كتاب الحج في باب السير اذا دفع من عرفة
ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عن سير النبي صلى الله عليه وسلم في حجته
فان المراد منها حجة الوداع حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن يحيى بن سعيد اي الانصاري عن عدي
بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة
وسكون الطاء المهملة نسبة الى خطمة قوم من الاوس واسمه
عبد الله بن جشم بن مالك بن الاوس بن حارثة من الانصار
وعبد الله هذا له صحبة ان ابا ايوب خالد بن زيد الانصاري
رضي الله عنه اخبره انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع المغرب والعشاء جميعا اي جمع بينهما
في وقت واحد هو وقت العشاء والحديث قد مضى في الحج في
باب من جمع بينهما ولم يتطوع ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب غزوة تبوك

تبوك بفتح المثناة الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو وآخره
كاف قيل سميت تبوك بالعين التي امر النبي صلى الله عليه وسلم
الناس ان لا يمسوا من مائها شيئا فسبق اليها رجلان وهي
تبض بشيء من ماء فجعلا يدخلان فيها سهمين ليكثر ماؤها فقال لهما

[illegible] عن العرف لكان ابين
[illegible] فقال اراد الموضع
[illegible] اي صلى [illegible] صح

علينا من امرهما قال وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقرأ وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام فكان كافرا وقد سبق ان اماما يستعمل موضع وراء فهي مفسرة للآية كامر وقوله تعالى واما الغلام فكان ابواه مؤمنين فيه اشعار بان الغلام كان كافرا كما في هذه القراءة الشاذة المخالفة لمصحف عثمن رضي الله عنه باب قوله وقد سقط لفظ باب في رواية ابي ذر وسقط في رواية اخرى لفظ قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا وزاد ابو ذر في روايته الاية اي هل نخبركم بالاخسرين ثم فسرهم بقوله الذين ضل سعيهم في الحيوة الدنيا اي عملوا اعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا اي يعتقدون انهم على هدى فضل سعيهم واعمالا نصب على التمييز وجمع لانه تنوع اعمالهم فليسوا مشتركين في عمل واحد وفي قوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون تجنيس التصحيف وقوله هل ننبئكم استفهام تقريري وفي قوله الاخسرين اعمالا استعارة الخسران الذي هو حقيقة في ضد الربح واستعير الضلال الذي هو حقيقة في الخروج عن الطريق المستقيم لاسقاط اعمالهم واذهابها حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا محمد بن بشار بموحدة فمعجمة مشددة الملقب ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عمرو بفتح العين وفي رواية ابي ذر زيادة بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادي الاعمى الكوفي عن مصعب بضم الميم وفتح العين المهملة بينهما مهملة ساكنة وفي رواية ابي ذر زيادة بن سعد بسكون العين اي ابن ابي وقاص مات سنة ثلاث ومائة قال سالت ابي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنهما عن قوله تعالى قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا هم الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية بينهما

واو

اي غير معيبة

لكون اعمالهم بطلت احوا[illegible]

وقع في رواية يزيد بن هرون عن شعبة بهذا الاسناد عند النسائي سال رجل فكان الراوي نسي اسم السائل فابهمه وقد تبين من رواية غيره انه مصعب راوي الحديث

واو ساكنة نسبة الى حرورا قرية بقرب الكوفة كان ابتداء خروج الخوارج على علي رضي الله عنه منها وروى ابن مردويه من طريق حصين عن مصعب لما خرجت الحرورية قلت لابي هؤلاء الذين انزل الله فيهم وروى الحاكم على شرطهما عن مصعب بن سعد لما خرجت الحرورية قلت لابي سعد هؤلاء الذين انزل الله فيهم الذين ضل سعيهم في الحيوة الدنيا قال اولئك اهل الصوامع وهؤلاء زاغوا فازاغ الله قلوبهم انتهى وروى ابن مردويه من طريق القاسم بن ابي مرة عن ابي الطفيل عن علي في الآية قال اظن ان بعضهم الحرورية وللحاكم من وجه آخر عن ابي الطفيل قال قال علي رضي الله عنه منهم اصحاب النهروان وذلك قبل ان يخرجوا وروى عبد الرزاق بلفظ قام ابن الكوا الى علي رضي الله عنه فقال ما الاخسرين اعمالا قال ويلك منهم اهل حرورا ولعل ذلك هو السبب في سؤال مصعب اباه عن ذلك وليس ما قاله علي رضي الله عنه ببعيد لان اللفظ يتناوله وان كان السبب مخصوصا قال اي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه لا اي ليس هم الحرورية هم اليهود والنصارى وللحاكم قال لا اولئك اصحاب الصوامع ولابن ابي حاتم من طريق ابي خميصة بفتح المعجمة وبالصاد المهملة واسمه عبيد الله بن قيس قال هم الرهبان الذين حبسوا انفسهم في السواري اما اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم واما النصارى كفروا وفي رواية ابي ذر فكفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب وفي رواية عمرو بن مرة عن مصعب قال هم عباد النصارى قالوا ليس في الجنة طعام ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وفي رواية النسائي والحرورية الذين قال الله تعالى ويقطعون ما امر الله به ان يوصل الى الفاسقين قال يزيد هكذا حفظت وهو غلط منه او ممن حفظ عنه وكذا وقع عند ابن مردويه اولئك هم الفاسقون والصواب

الخاسرون ووقع على الصواب كذلك في رواية الحاكم وكان سعد
اي ابن وقاص رضي الله عنه يسميهم الفاسقين فلعل هذا
هو السبب في الغلط المذكور وفي رواية الحاكم الخوارج قوم زاغوا
فازاغ الله قلوبهم وهذه الآية التي آخرها الفاسقين فلعل
الاختصار اقتضى ذلك الغلط وكان سعدا ذكر الآيتين
معا التي في البقرة والتي في الصف وقد روى ابن مردويه
من طريق ابن عون عن مصعب قال نظر رجل من الخوارج الى
سعد فقال هذا من ائمة الكفر فقال له سعد كذبت انا قاتلت
ائمة الكفر فقال له آخر هذا من الاخسرين اعمالا فقال له سعد
كذبت اولئك الذين كفروا بآيات ربهم الآية وقال ابن الجوزي
وجه خسرانهم انهم تعبدوا على غير اصل فابتدعوا فخسروا الاعمال
والاعمار والحرورية لما خالفوا ما عهد الله اليهم في القرآن من
طاعة اولي الامر بعد اقرارهم به كان ذلك نقضا منهم له ويقال
الحرورية هم الخاسرون لانهم ليسوا كفرة بل هم فسقة قال تعالى
الذين ينقضون عهد الله الى قوله اولئك هم الخاسرون
والكافرون هم الاخسرون قال تعالى فيهم اولئك الذين
كفروا بآيات ربهم وعن علي رضي الله عنه انهم كفرة اهل الكتاب
كان اوائلهم على حق فاشركوا بربهم وابتدعوا في دينهم وقيل
هم الصابئون وقيل المنافقون باعمالهم المخالفون باعتقادهم
وهذه الاقوال كلها تقتضي التخصيص من غير مخصص والذي
يقتضيه التحقيق انها عامة فاما قول علي رضي الله عنه انهم
الحرورية فمعناه ان الآية تشملهم كما تشمل اهل الكتابين
وغيرهم لا انها نزلت في هؤلاء على الخصوص بل اعم من ذلك
لانها مكية قبل خطاب اهل الكتاب ووجود الحرورية وانما
هي عامة في كل من دان بدين غير الاسلام وكل من رآى بعمله
او اقام على بدعة فكل من ذلك من الاخسرين وقد قال ابن عطية
ويضعف قول من قال ان المراد اهل الاهواء والحرورية

قوله تعالى

قوله تعالى بعد ذلك اولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه
وليس في هذه الطوائف من يكفر بآيات الله وانما هذه صفة
المشركين عبدة الاوثان انتهى والله تعالى اعلم باب
اولئك الذين كفروا بآيات ربهم اي الاخسرون اعمالا هم
الذين جحدوا بالدلائل الدالة على التوحيد او بالقرآن او به وبالانجيل
او بمعجزات الرسول صلى الله عليه وسلم ولقائه بالبعث او بالنظر
الى وجه الله الكريم او لقاء جزائه ففيه حذف وقد كذب اليهود
بالقرآن والانجيل والنصارى بالقرآن وقريش بلقاء الله والبعث
فحبطت اعمالهم بطلت بكفرهم وتكذيبهم فلا ثواب لهم عليها
الآية اي فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا وهذا هو المراد لما سيذكر
من الحديث حدثنا محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله
الذهلي نسبه الى جده قال حدثنا سعيد بن ابي مريم شيخ البخاري
روى عنه هنا بالواسطة قال اخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن
الحزامي بكسر الحاء المهملة وبالزاي وسقط في رواية غير ابي ذر بن عبد الرحمن
قال حدثني بالافراد ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله
بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انه
ليأتي الرجل العظيم اي في الطول او في الجاه السمين وفي
رواية ابن مردويه من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه الطويل
العظيم الاكول الشروب يوم القيمة لا يزن عند الله جناح
بعوضة وعند ابن ابي حاتم من طريق صالح مولى التوأمة عن
ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا فيوزن بحبة فلا يزنها وقال
اي النبي صلى الله عليه وسلم او ابو هريرة رضي الله عنه اقرؤا ويروى
ان شئتم اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي لا نجعل
لهم مقدارا او اعتبارا ولا نضع لهم ميزانا يوزن به اعمالهم لان
الميزان انما ينصب للذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا او
لا نقيم لاعمالهم وزنا لحقارتها وفي هذه الآية من انواع البديع

التجنيس المغاير وفيهما ايضا الاستعارة فاستعير اقامة الوزن
الذى هو حقيقة فى الاعتدال لعدم الالتفات اليهم واعراض الله
تعالى عنهم كما استعير الحبوط فى قوله فحبطت اعمالهم الذى هو حقيقة
فى البطلان لذهاب جزاء اعمالهم الصالحة وفى قوله فحبطت اعمالهم
حذف مضاف اى ثمرات اعمالهم واستدل به على ان الكفار
لا يحاسبون لانه انما يحاسب من له حسنات وسيئات والكافر
ليس له فى الآخرة حسنات فتوزن وقد اخرج الحديث مسلم
فى التوبة وذكر المنافقين وعن يحيى بن بكير عطف على سعيد
بن ابى مريم وهو يحيى بن عبد الله بن بكير نسبه الى جده والتقدير
حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد بن ابى مريم وعن محمد بن بكير وبهذا
جزم ابو مسعود وقال المزى اخرج البخارى عن محمد بن عبد الله
عن سعيد بن ابى مريم عنه به وقال فى عقبه وعن يحيى بن بكير عنه به
ولم يقل حدثنا يحيى بن بكير وهو ايضا من شيوخ البخارى روى عنه
هنا بواسطة وعلى قول المزى هذا معلق وقد وصله مسلم ووصله
مسلم عن محمد بن اسحق الصغانى عنه عن المغيرة بن عبد الرحمن
عن ابى الزناد مثله اى مثل الحديث السابق
كهيعص وفى رواية ابى ذر سورة كهيعص وفى فرع
اليونينية كاصلها باف ——— سورة مريم قال
الثعلبى مكية كلها وقال مقاتل مكية الا آية السجدة فمدنية
وعند القرطبى عنه نزلت بعد المهاجرة الى ارض الحبشة
وهى ثمان وتسعون آية وتسعمائة واثنان وستون كلمة وثلثة
آلاف وثمانمائة وحرفان واختلف فى معناها فعن ابن عباس
رضى الله عنهما اسم من اسماء الله تعالى وقيل اسم الله الاعظم وعن
قتادة هو اسم من اسماء القرآن رواه عبد الرزاق عنه وقيل اسم
السورة وعن ابن عباس رضى الله عنه هو قسم اقسم الله تعالى به
وعن الكلبى هو ثناء اثنى الله به على نفسه وروى الحاكم من طريق
عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما
قال

ورواه الطبرى عن سعيد بن جبير
وعن على رضى الله عنه انه كان
يقول يا كهيعص اغفر لى اهـ
رواه الطبرى من طريق فاطمة
بنت على رضى الله عنها عنه
صح

قال الكاف من كريم والهاء من هاد والياء من حليم والعين من عليم
والصاد من صادق ومن وجه آخر عن سعيد نحوه قال يمين بدل
حليم وعزيز بدل عليم وللطبرى من وجه آخر عن سعيد نحوه لكن
قال الكاف من كبير وسال رجل محمد بن على المرتضى عن تفسيرها
فقال لو اخبرتك بتفسيرها لمشيت على الماء لا يوارى قدميك

بسم الله الرحمن الرحيم

ثبتت البسملة فى رواية ابى ذر وسقطت فى رواية غيره
قال ابن عباس وفى نسخة وقال ابن عباس رضى الله عنهما اسمع
بهم وابصر لفظه لفظ الامر ومعناه التعجب اى ما اسمعهم وابصرهم
يوم القيمة حين لا ينفعهم ذلك وقيل اسمع بحديثهم والبصر
كيف يصنع بهم يوم يأتوننا يعنى يوم القيمة وهو منقول عن
ابى العالية وفى رواية ابى ذر ابصر بهم واسمع على التقديم
والتاخير والاول هو الموافق للفظ التنزيل الله يقوله
جملة اسمية وهم اى الكفار اليوم نصب على الظرفية
وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى القوم بالقاف لا يسمعون
ولا يبصرون فى ضلال مبين هو معنى قوله لكن الظالمون اليوم
فى ضلال مبين قال فى انوار التنزيل اوقع الظالمين موقع
الضمير اى لكنهم اليوم اشعارا بانهم ظلموا انفسهم حيث اغفلوا
الاستماع والنظر حين ينفعهم يعنى قوله اسمع بهم وابصر
الكفار يومئذ اى يوم القيمة اسمع شىء وابصره يعنى حين لا ينفعهم
وهم اليوم فى ضلال مبين لا يسمعون ولا يبصرون حين ينفعهم
وذلك كما قال تعالى ولو ترى اذ الظالمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم
ربنا ابصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا وقال الزركشى فى
التنقيح يريد ان قوله اسمع بهم وابصر امر بمعنى الخبر كما قال تعالى
صم بكم عمى فهم لا يبصرون وقال صاحب المصابيح اظنه لم يفهم
كلام ابن عباس رضى الله عنهما ولذلك ساقه على هذا الوجه
وكونه امرا بمعنى الخبر لا يقتضى انتفاء سماعهم وابصارهم بل يقتضى

التعجب صح
اى اسمع الناس وابصرهم
بهم وبحديثهم صح
والمامور هو رسول الله
صلى الله عليه وسلم صح

شبوته ثم ليس هو امر بمعنى الخبر بل لانشاء التعجب اى ما اسمعهم وما ابصرهم
والامر المفهوم منه بحسب الظاهر غير مراد بل لمحض الامر فيه وصار
متمحضا لانشاء التعجب ومراد ابن عباس رضى الله عنهما ان المعنى
ما اسمع الكفار وابصرهم فى الدار الآخرة وان كانوا فى الدنيا
لا يسمعون ولا يبصرون ولذا قال الكفار يومئذ اسمع شيء
وابصره انتهى واصح الاعاريب فيه كما فى الدر ان فاعله هو
المجرور بالباء والباء زائدة وزيادتها لازمة اصلاحا للفظ
لان افعل الامر لا يكون فاعله الا ضميرا مستترا ولا يجوز حذف
هذه الباء الا مع ان فالمجرور مرفوع المحل ولا ضمير فى افعل
ثم ان هذا التعليق وصله ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء
عن ابن عباس رضى الله عنهما وعند عبد الرزاق عن قتادة اسمع بهم
وابصر يعنى يوم القيمة وزاد الطبرى من وجه آخر عن قتادة سمعوا
حين لا ينفعهم السمع وابصروا حين لا ينفعهم البصر لارجمنك
لاشتمنك اشار به الى قوله تعالى يا ابرهيم لئن لم تنته
لارجمنك وفسر قوله لارجمنك بقوله لاشتمنك بكسر المثناة
الفوقية وصله ابن ابى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس
رضى الله عنهما وكذا فسره مقاتل والضحاك والكلبى وعن ابن عباس
رضى الله عنهما ايضا لاضربنك وقيل لاظهرن امرك وقوله مليا
اى دهرا طويلا قاله سعيد بن جبير وعن مجاهد وعكرمة حينا
وعن قتادة والحسن وعطاء سالما وريا منظرا اشار
به الى قوله تعالى وكم اهلكنا قبلهم من قرن هم احسن اثاثا ورئيا
وفسر رئيا بقوله منظرا وصله الطبرى من طريق على بن ابى طلحة
عن ابن عباس رضى الله عنهما به ولابن ابى حاتم من طريق ابى ظبيان
عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الاثاث المتاع والرئى
المنظر ومن طريق ابى رزين قال الثياب ومن طريق الحسن
البصرى قال الصور وسيأتى مثله عن عكرمة وقال الثعلبى
وقرئ وزيا بالزاى وهو الهيئة وقال ابو وائل هو شقيق

واهجرنى مليا

بن سلمة

بن سلمة علمت مريم ان التقى ذو نهية بضم النون وسكون
الهاء وفتح التحتية اى صاحب عقل وانتهاء عن فعل القبيح
حين قالت اذ رأت جبريل عليه السلام انى اعوذ بالرحمن
منك ان كنت تقيا وصله عبد بن حميد من طريق عاصم
وسقط ذلك فى رواية غير الحموى وقد ذكره المؤلف فى باب
قول الله تعالى واذكر فى الكتاب مريم من احاديث الانبياء عليهم
السلام وقال ابن عيينة هو سفيان تؤزهم ازا تزعجهم
الى المعاصى اى قال سفيان بن عيينة فى قوله تعالى الم تر
انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا اى تزعجهم
الى المعاصى ازعاجا كذا هو فى تفسير ابن عيينة ومثله عند
عبد الرزاق عن قتادة وكذا روى عن ابن عباس رضى الله عنهما
وعن الضحاك تامرهم بالمعاصى امرا وذكر عبد بن حميد عن عمر بن سعد
وهو ابو داود الحفرى عن سفيان وهو الثورى قال تغريهم
اغراء وكذا روى عن سعيد بن جبير ومثله عند ابن ابى حاتم من
طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما ومن طريق
السدى تطغيهم طغيانا وعن مجاهد تشليهم اشلاء وعن
الاخفش توهجهم وعن المورج تحركهم والاز فى الاصل الصوت
وقال مجاهد لدا عوجا اشار به الى قوله تعالى لتبشر به
المتقين وتنذر به قوما لدا وفسر لدا بقوله عوجا بضم العين
جمع اعوج واللد جمع الالد يقال رجل الد اذا كان من عادته
مخاصمة الناس وعن مجاهد الالد الظالم الذى لا يستقيم
وعن ابى عبيدة الالد الذى لا يقبل الحق ويدعى الباطل وتعليق
مجاهد هذا وصله الفريابى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد مثله
وفى نسخة ادا عوجا بكسر الهمزة فى الاول وكسر العين وفتح الواو
فى الثانى يعنى به تفسير قوله تعالى لقد جئتم شيئا ادا
وفى نسخة اخرى زيادة قوله وقال ابن عباس وقتادة ادا
عظيما وهو ساقط فى رواية ابى ذر قال ابن عباس رضى الله عنهما

اذعاجا

وردا عطاشا اشار به الى قوله تعالى ونسوق المجرمين الى جهنم
وردا وفسر وردا بقوله عطاشا والورد جماعة يردون الماء
اسم على لفظ المصدر ثم قيل ان من يرد الماء انما يرده لعطش
وقال الثعلبي عطاشا مشاة على ارجلهم قد تقطعت اعناقهم
من العطش وهذا ساقط ايضا في رواية ابي ذر وقد تقدم ذكره
في بدء الخلق اثاثا مالا اشار به الى قوله تعالى هم احسن اثاثا
وفسر اثاثا بقوله مالا ووصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس رضي الله عنهما وعنه ايضا هيئة وعن مقاتل ثيابا وقيل
متاعا وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة احسن اثاثا ورئيا
قال اكثر اموالا واحسن صورا ادا قولا عظيما اشار به الى
قوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا وفسر ادا
بقوله قولا عظيما وهو اتخاذهم لله تعالى ولدا ووصله ابن ابي حاتم
من طريق [illegible] علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وقد مر ذكره على ما في نسخة لكنه فسره بغير الاول وقد مر ايضا انه
عن ابن عباس وقتادة ركزا صوتا اشار به الى قوله تعالى
او تسمع لهم ركزا وفسر ركزا بقوله صوتا ووصله ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى عبد الرزاق
عن قتادة مثله وقال الطبري الركز في كلام العرب الصوت الخفي
يعني لا مطلق الصوت وقال غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما
وسقط هذا في رواية غير ابي ذر غيا خسرانا اشار به الى قوله تعالى
واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا وفسر غيا بقوله
خسرانا ولم يثبت هذا في رواية ابي ذر وروى الطبري والحاكم
عن ابن مسعود رضي الله عنه الغي واد في جهنم بعيد القعر وعنه
الغي نهر في جهنم وللطبري من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص
مثل ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه اولا ومن طريق ابي امامة
مرفوعا مثله واتم منه وعن عطاء الغي واد في جهنم يسيل قيحا
ودما وعن كعب هو واد في جهنم ابعدها قعرا واشدها حرا فيه

بئر

ووصله الطبراني من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما صح

بئر تسمى البهيم كلما خبت جهنم فتح الله تلك فيسعر بها جهنم
وقيل واد في جهنم تستعيذ منه اوديتها وقيل شرا وكل خسران
بكيا جماعة باك اشار به الى قوله تعالى خروا سجدا وبكيا
وقال بكيا جمع باك وكذا قاله ابو عبيدة واصله بكوي على وزن
فعول [illegible] بضم الفاء بواو وياء كقعود فاجتمعت الواو والياء
وقد سبقت احدهما بالسكون فقلبت الواو ياء ثم ادغمت ثم ابدلت
ضمة الكاف كسرة لاجل الياء وقيل ليس هذا بقياسه وانما قياسه
ان يجمع على فعلة كقاض وقضاة وغزاة ورماة واجاب الطبري
بان اصله بكو بالواو الثقيلة مثل قاعد وقعود فقلبت الواو ياء
لمجيئها بعد كسرة انتهى وهذا امر لا يخفى غرابته فافهم وقيل ليس هو
بجمع وانما هو مصدر على وزن فعول نحو جلس جلوسا وقعد قعودا
والمعنى اذا سمعوا كلام الله خروا ساجدين لعظمته باكين من خشيته
روى ابن ماجة من حديث ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا نزل القرآن
بحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتباكوا وقال صالح المري
بالراء المهملة المشددة بعد ضم الميم قرأت القرآن على رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي يا صالح هذه القراءة فاين البكاء
ويروى انه اذا كان قال هات جونة المسك والترياق المجرب
يعني القرآن ولا يزال يقرأ ويدعو ويبكي حتى ينصرف واسند الطبري
عن عمر رضي الله عنه انه قرأ هذه الآية فسجد ثم قال هذا السجود فاين
البكاء وقال الثعلبي هذه الآية نزلت في مؤمني اهل الكتاب
عبد الله بن سلام واصحابه صليا صلي يصلى اشار به
الى قوله تعالى ثم لنحن اعلم بالذين هم اولى بها صليا وهو قول ابي عبيدة
وزاد والصلي فعول ولكن انقلبت الواو ياء ثم ادغمت وكان
ينبغي ان يقول صليا مصدر صلي يصلى من باب علم يعلم كلقي يلقى لقيا
يقال صلي فلان النار اي دخلها واحترق نديا والنادي واحد
مجلسا اشار به الى قوله تعالى اي الفريقين خير مقاما واحسن نديا
وقال ان نديا والنادي واحد ثم فسره بقوله مجلسا وقال ابو عبيدة

كانا يقتسمان التمرة والماء حتى شربوا ماء الكرش من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم عن الثبات على الايمان واتباع الرسول وفي كاد ضمير الشان او ضمير القوم والعائد عليه الضمير في منهم ثم تاب عليهم تكرير للتاكيد وتنبيه على انه تاب عليهم من اجل ما كابدوا من العسرة او المراد انه تاب عليهم لكيدودتهم فانه اذا قيل عفا السلطان عن فلان ثم عفا عنه دل على ان ذلك العفو مؤكد بلغ الغاية القصوى في الكمال والقوة وهذه التوبة المذكورة لما علقت بمكابدتهم الشدائد في ساعة العسرة كان التكرير تنبيها على العلية انه بهم رؤف رحيم ثم قال الله تعالى وعلى الثلثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت اي برحبها وسعتها لاعراض الناس عنهم بالكلية فهو مثل لشدة الحيرة وضاقت عليهم انفسهم قلوبهم من فرط الوحشة والغم بحيث لا يسعها انس وسرور وظنوا اي وعلموا ان لا ملجا من الله اي من سخطه الا اليه اي الا الى استغفاره ثم تاب عليهم بالتوفيق للتوبة ليتوبوا او انزل قبول توبتهم ليعدوا من جملة التوابين او رجع عليهم بالقبول والرحمة مرة بعد اخرى ليستقيموا على توبتهم ان الله هو التواب الرحيم المتفضل عليهم بالنعم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب كذا وقع عند الاكثر ووقع عن الزهري في بعض هذا الحديث رواية عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وهو عم عبد الرحمن بن عبد الله الذي حدث به عنه هنا ورواية عن عبد الله بن كعب نفسه وسمع الحديث بطوله من ولده عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وعنه ايضا رواية عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عمه عبيد الله بالتصغير

لمن تاب ولو عاد في اليوم مائة مرة صح

وعن ابي بكر الوراق انه سئل عن التوبة النصوح فقال ان يضيق على التائب الارض بما رحبت ويضيق عليه نفسه كتوبة كعب بن مالك وصاحبيه صح

غزاها صح

بالتصغير ووقع عند ابن جرير من طريق يونس عن الزهري في اول الحديث بغير اسناد قال الزهري غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك وهو يريد نصارى العرب والروم بالشام حتى اذا بلغ تبوك اقام بها بضع عشرة ليلة ولقيه بها وفد اذرح ووفد ايلة فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجزية ثم قفل من تبوك ولم يجاوزها وانزل الله تعالى لقد تاب الله على النبي الاية والثلثة الذين خلفوا رهط من الانصار في بضعة وثمانين رجلا فلما رجع صدقه اولئك واعترفوا بذنوبهم وكذب سائرهم تخلفوا ما حبسهم الا العذر فقبل منهم ونهى عن كلام الذين خلفوا قال الزهري واخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب فساق الحديث بطوله وكان قائد كعب من بنيه بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ووقع في رواية القابسي هنا وكذا لابن السكن في الجهاد من بيته بفتح الموحدة وسكون التحتانية وكسر المثناة الفوقية والاول هو الصواب حين عمي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف مفعول به لا مفعول فيه فانهم عن قصة تبوك متعلق بقوله يحدث قال كعب لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الا في غزوة تبوك زاد احمد من رواية معمر وهي آخر غزوة غزاها وهذه الزيادة رواها موسى بن عقبة عن ابن شهاب بغير اسناد ومثله في زيادات المغازي ليونس بن بكير من مرسل الحسن غير اني كنت تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب احدا تخلف عنها ... انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عير قريش العير بالكسر الابل التي تحمل الميرة حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ولقد شهدت

وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه واوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

وقد تقدم في غزوة بدر بهذا السند ولم يعاتب الله احدا صح

فيذبح على الصراط وقيل يذبح على السور الذي بين الجنة والنار
فعند الترمذي في باب خلود اهل الجنة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
فيضجع فيذبح ذبحا على السور الذي يجعل بين اهل الجنة واهل النار
اخرج هذا وقال حسن صحيح وقد قرر انه عرض من الاعراض لكن يجعله
الله تعالى مجسما حيوانا مثل الكبش وعن ابن عباس رضي الله عنهما
ومقاتل والكلبي ان الموت والحيوة جسمان فالموت في هيئة
كبش لا يمر بشيء ولا يجد ريحه شيء الا مات وخلق الحيوة على صورة
فرس انثى بلقاء وهي التي كان جبريل والانبياء عليهم السلام يركبونها
خطوها مد البصر فوق الحمار ودون البغل لا يمر بشيء ولا يجد
ريحه شيء الا حيي وهو الذي اخذ السامري اثرها فالقاه على العجل
وفي تفسير اسمعيل بن ابي زياد الشامي احد الضعفاء في آخر حديث
الصور الطويل ان الذابح له جبريل عليه السلام كما نقله عنه الحافظ
العسقلاني وذكر صاحب خلع النعلين ان الذابح له يحيى بن زكريا
عليهما السلام بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ذكره القرطبي في التذكرة
ثم يقول اي ذلك المنادي يا اهل الجنة خلود فلا موت
ويا اهل النار خلود فلا موت لفظ خلود اما مصدر تقديره
انتم خلود وصف بالمصدر للمبالغة كما تقول رجل عدل او جمع اي
انتم خالدون وزاد في الرقاق فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم
ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذي فلو ان احدا مات
فرحا لمات اهل الجنة ولو ان احدا مات حزنا لمات اهل النار وهذا
يدل على الخلود لاهل الدارين لا الى امد وغاية ومن قال انهم يخرجون
من النار وان النار تبقى خالية وانها تفنى وتزول فقد خرج
عن مقتضى المعقول وخالف ما جاء به الرسول وما اجمع عليه اهل
السنة والعدول وانما تخلى جهنم وهي الطبقة العليا التي فيها
عصاة اهل التوحيد وهي التي تنبت على شفيرها الجرجير وقد بين
ذلك موقوفا عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يأتي على النار
زمان تخفق الرياح ابوابها ليس فيها احد من الموحدين هذا وان كان

موقوفا

اي هم
موقوفا فان مثله لا يقال بالرأي ثم قرأ النبي صلى الله عليه وسلم
او ابو سعيد رضي الله عنه وانذرهم يوم الحسرة الخطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم اي انذر جميع الناس او كفار مكة اذ
قضي الامر اي فصل بين اهل الجنة واهل النار وصار كل الى
ما صار اليه مخلدا فيه وهم في غفلة وهؤلاء اي وهؤلاء
في غفلة اهل الدنيا فتر بهؤلاء ليشير اليهم بيانا لكونهم
اهل الدنيا اذ الآخرة ليست دار غفلة وهم لا يؤمنون
نفي عنهم الايمان على سبيل الدوام مع الاستمرار في الازمنة
الماضية والآتية على سبيل التاكيد والمبالغة ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي
والنسائي في التفسير باب قوله عز وجل
وسقط لفظ قوله في رواية ابي ذر وثبت له لفظ باب وما
نتنزل الا بامر ربك هو حكاية قول جبريل عليه السلام لما استبطأه
النبي صلى الله عليه وسلم قال عكرمة والضحاك وقتادة ومقاتل
والكلبي احتبس جبريل عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم
حين سأله قومه عن قصة اصحاب الكهف وذي القرنين والروح
ولم يدر ما يجيبهم ورجاه ان يأتيه جبريل عليه السلام بجواب ما
سألوه فابطأ عليه قال عكرمة اربعين يوما وقال مجاهد اثنتي عشرة
ليلة وقيل خمس عشرة فشق على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما نزل عليه جبريل عليه السلام قال يا جبريل ابطأت علي حتى ساء
ظني فاشتقت اليك فقال له جبريل كنت اشوق ولكني
عبد مامور واذا بعثت نزلت واذا حبست احتبست
فانزل الله عز وجل وما نتنزل الا بامر ربك وروى عبد بن حميد
وابن ابي حاتم من طريق عكرمة قال ابطأ جبريل في النزول اربعين يوما
فقال صلى الله عليه وسلم ما نزلت حتى اشتقت اليك قال انا
كنت اليك اشوق ولكني مامور واوحى الله تعالى الى جبريل
قل له وما نتنزل الا بامر ربك وروى ابن مردويه في سبب ذلك

ويروى انهم سألوه عن هذه الثلاثة فقال ائتوني غدا اخبركم ولم يستثن
فابطأ عليه الوحي خمسة عشر يوما حتى شق
عليه صلى الله عليه وسلم وكذبته قريش
فانزل الله تعالى ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله
اي الا بان يشاء الله اي الا ملتبسا
بمشيئته قائلا ان شاء الله
منه

من طريق زياد النميري عن انس رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله
عليه وسلم اي البقاع احب الى الله وايها ابغض الى الله قال
ما ادري حتى اسال فنزل جبرئيل وكان قد ابطأ عليه وعند ابن اسحق
من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنه ان قريشا لما سالوا عن اصحاب
الكهف فمكث النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث
الله له في ذلك وحيا فلما نزل جبرئيل قال له ابطات فذكره وعند
الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا ان جبرئيل
عليه السلام ابطأ عليه فذكر ذلك له فقال وكيف وانتم لا تستنون
ولا تقلمون اظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم
وعند احمد نحوه **له ما بين ايدينا وما خلفنا** قال عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة له ما بين ايدينا الآخرة وما خلفنا الدنيا وما
بين ذلك ما بين النفختين وقد سقط قوله له ما بين ايدينا وما خلفنا
في رواية غير ابي ذر **حدثنا ابو نعيم** بضم النون الفضل بن دكين
قال **حدثنا عمر بن ذر** بضم العين وذر بفتح المعجمة
وتشديد الراء هو ابن عبد الله بن زرارة الهمداني الكوفي **قال
سمعت ابي** اي ذرا **عن سعيد بن جبير عن ابن عباس**
رضي الله عنهما انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لجبريل** اي لما احتبس عليه **ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا
فنزلت وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما
خلفنا** وقد مر الحديث في بدء الخلق في باب ذكر الملائكة وسبق بقية
المباحث فيه هنا **باب قوله تعالى** وقد سقط
لفظ باب قوله في رواية غير ابي ذر **افرايت الذي كفر باياتنا**
عطف بالفاء بعد الف الاستفهام ايذانا بافادة التعقيب
كانه قيل اخبر ايضا بقصة هذا الكافر عقب قصة اولئك المذكورين
قبل هذه الآية وارايت بمعنى اخبر والموصول هو المفعول الاول
والثاني هو الجملة الاستفهامية من قوله اطلع الغيب والمراد هو العاص
بن وائل كفر بالقرآن **وقال لاوتين مالا وولدا** يعني في الجنة
بعد البعث

وسياتي الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما صح

بعد البعث قال ذلك استهزاء والجملة قسمية في موضع نصب
بالقول وقرا حمزة والكسائي ولدا بضم الواو وسكون اللام والباقون
بفتحها وهما لغتان كالعرب والعرب وقال الطبري لعلهم ارادوا
التفرقة بين الواحد والجمع لكن قراءة الفتح اشمل وهي اعجب
حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير قال **حدثنا سفيان**
هو ابن عيينة **عن الاعمش** سليمن بن مهران **عن ابي الضحى**
مسلم بن صبيح مصغرا **عن مسروق** هو ابن الاجدع انه **قال
سمعت خبابا** بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى هو
ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد المثناة الفوقية **قال
جئت العاصي** بالعين والصاد المهملتين وآخره تحتية **بن وائل
السهمي** هو والد عمرو الصحابي رضي الله عنه وكان له قدر في الجاهلية
ولم يوفق للاسلام قال ابن الكلبي كان من حكام قريش وقد
تقدم في ترجمة عمر بن الخطاب انه اجار عمر بن الخطاب حين اسلم
وقد اخرج الزبير بن بكار هذه القصة مطولة وفيها ان العاصي
بن وائل قال رجل اختار لنفسه امرا فما لكم وله ورد المشركين
وكان يقول عاش ابي خمسا وثمانين وانه ليركب حمارا الى الطائف
فيمشي اكثر مما يركب ويقال ان حماره رماه على شوكة اصابت
رجله فانتفخت فمات منها ثم لفظ العاصي بالياء وفي التوضيح
العاص بلا ياء وليس من العصيان انما هو من عصا يعصو اذا
ضرب بالسيف وقال العيني لا مانع ان يكون من العصيان
بل الظاهر انه منه وانما حذفت الياء للتخفيف وقال الكرماني
العاص بفتح الصاد المهملة وبكسرها اجوفيا او ناقصيا وقال
العيني اذا كان اجوفيا يكون من العوص واذا كان ناقصيا يكون
من العصيان **اتقاضاه** اي اطلب منه **حقا لي عنده** وتبين
في الرواية التي بعد انه اجرة سيف عمل له وقال فيها كنت قينا
وهو بفتح القاف وسكون التحتية بعدها نون وهو الحداد وفي
رواية احمد من وجه آخر عن الاعمش فاجتمعت لي عند العاص بن وائل

كذا رواه بشر بن موسى وعبد الواحد
عن الحميدي واخرجه ابن مردويه
من وجه آخر عن الحميدي بهذا
الاسناد فقال عن ابي وائل
عن ابي الضحى والاول
اصوب وشذ حماد بن شعيب
فقال ايضا عن الاعمش
عن ابي وائل اخرجه ابن مردويه
ايضا صح

عمرو
صح

دراهم قال ويروى فقال بالفاء لا اعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا اى لا اكفر حتى تموت ثم تبعث مفهومه انه يكفر حينئذ لكن لم يرد ذلك لانه لا يتصور الكفر حينئذ وكانه قال لا اكفر ابدا وهو مثل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى في ان ذكره للتاكيد والنكتة في تقديره بالبعث تعيير العاص بانه لا يؤمن به قال اى العاص وانى لميت ثم مبعوث قال خباب قلت نعم قال ان لى هنالك مالا وولدا فاقضيكم فنزلت زاد ابن مردويه من وجه آخر عن الاعمش فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية افرايت الذى كفر بآياتنا وقال لاوتين مالا وولدا رواه اى الحديث المذكور الثورى وشعبة اى ابن الحجاج وحفص هو ابن غياث وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين ووكيع كلهم عن الاعمش اما رواية سفيان الثورى فوصلها البخارى بعد هذا واما رواية شعبة فكذلك وصلها البخارى بعد الحديث الآتى واما رواية حفص فوصلها فى الاجارة فى باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك واما رواية ابى معاوية فوصلها احمد واما رواية وكيع فوصلها البخارى ايضا وستاتى عن قريب

باب اطلع الغيب من اطلع الجبل اذا ارتقى الى علاه وهمزة اطلع للاستفهام الانكارى وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنه ام اتخذ عند الرحمن عهدا اى ام قال لا اله الا الله وعن قتادة عملا صالحا وعن الكلبى عهد اليه انه يدخله الجنة وفسر البخارى عهدا بقوله قال موثقا وكذا اخرجه ابن ابى حاتم عن ابيه عن محمد بن كثير شيخ البخارى فيه وقيل العهد كلمة التوحيد لانه تعالى وعد قائلها اخلاصا ان يدخله الجنة البتة فهو كالعهد الموثق الذى لا بد ان يوفى به وقال فى الكشاف اى او قد بلغ من عظمة شانه ان ارتقى الى علم الغيب الذى توحد به الواحد القهار والمعنى ان ما ادعى ان يؤتاه وتالى عليه لا يتوصل اليه الا باحد هذين الطريقين اما

اى سفيان صح

وزاد فى رواية ابى ذر الآية صح

وهو التعاهد والتعاقد واصله الوثاق وهو حبل يشد به الاسير او الدابة وقال الجوهرى الموثق الميثاق صح

علم الغيب واما عهد من عالم الغيب فبايهما توصل الى ذلك انتهى حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى البصرى قال اخبرنا سفيان اى الثورى عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن خباب اى ابن الارت انه قال كنت قينا اى حدادا بمكة فعملت للعاص بن وائل السهمى سيفا فجئت انقاضاه اى اجرة عمل السيف فقال لا اعطيك اجرته حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت ويروى قلت لا اكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك اى لا اكفر ابدا كما مر قريبا قال اى العاص اذا اماتنى الله ثم بعثنى ولى مال وولد زاد فى السابقة فاقضيكه فانزل الله عز وجل افرايت الذى كفر بآياتنا وقال لاوتين مالا وولدا اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا وقد مر هذا اول هذا الباب لم يقل الاشجعى نسبة الى اشجع بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الجيم وبالعين المهملة ابن ريب بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار وهو عبيد الله بن عبد الرحمن ابو عبد الرحمن الكوفى سمع سفيان الثورى مات سنة ثنتين وثمانين ومائة فى اولها عن سفيان سيفا فى قوله فعملت سيفا ولا موثقا فى تفسير قوله عهدا وقد اخرج البخارى هذا الحديث من اربع طرق وترجم لكل حديث آية من الآيات الاربعة المذكورة اشارة الى ان هذه الآيات كلها نزلت فى قصة العاص بن وائل وذكر فى كل ترجمة ما يطابقها من الحديث باب

كلا ردع وزجر ورد على العاص بن وائل سنكتب اى سنحفظ عليه ما يقول من طلبه ذلك وحكمه لنفسه ما تمناه وكفره ونمد له فى الدار الآخرة من العذاب مدا جزاء على كفره وافترائه واستهزائه حدثنى وفى رواية حدثنا بشر بن خالد بموحدة

اى على الله تعالى ولذلك اكده بالمصدر دلالة على فرط غضبه عليه صح

وفى نسخة فجئته صح

وهو كذلك فى تفسير الثورى رواية الاشجعى عنه صح

اى ونطول له من العذاب ما يستاهله او نزيد عذابه ونضاعف له صح

بكسورة فمعجمة ساكنة هو ابو محمد الفرائضي العسكرى قال حدثنا
محمد بن جعفر المعروف بغندر عن شعبة اى ابن الحجاج عن
سليمن هو الاعمش انه قال سمعت ابا الضحى مسلم بن صبيح يحدث
عن مسروق عن خباب هو ابن الارت انه قال كنت قينا اى حدادا
فى الجاهلية بمكة وكان لي دين اى اجرة عمل سيف كما سبق على
العاص بن وائل السهمى قيل سمى بالعاص لانه تقلد العصا بدلا من
السيف قال فاتاه يتقاضاه فقال لا اعطيك اى ذلك
حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال اى خباب والله لا اكفر
حتى يميتك الله ثم تبعث بضم اوله وفتح ثالثه على البناء للمفعول
وفى رواية ابى ذر ثم يبعثك قال اى العاص فذرنى اى اتركنى
حتى اموت ثم ابعث على البناء للمفعول فسوف اوتى بضم الهمزة
وفتح الفوقية مبنيا للمفعول مالا وولدا فاقضيك اى حقك
فنزلت هذه الآية افرايت الذى كفر باياتنا وقال لاوتين
مالا وولدا باب ونرثه اى نرث
العاص بن وائل ما يقول من مال وولد نسلبه منه عكس ما يقول ويأتينا
يوم القيمة فردا لا يصحبه مال ولا ولد وقال النسفى معناه لا نعنى
هذا ولا نلغيه بل نثبته فى صحيفته لنضرب به وجهه فى الموقف ونعيره به
ويأتينا على فقره ومسكنته فردا من المال والولد وقال ابن عباس
رضى الله عنهما الجبال هدا هدما اى قال ابن عباس رضى الله عنهما
فى قوله تعالى وتخر الجبال هدا هدما يعنى تفسير هدا بقوله هدما
اى استعظاما للقولتهم وجراءتهم على ان دعوا الرحمن ولدا تعالى الله
عن ذلك وروى هذا التعليق الحنظلى عن ابيه عن ابى صالح عن معاوية
عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما وعن مقاتل هدا
كسرا وعن ابى عبيدة سقوطا حدثنا يحيى هو ابن موسى بن عبد ربه
ابو زكريا السختيانى البلخى الملقب بخت بخاء معجمة مفتوحة
ففوقية مشددة قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الكوفى عن الاعمش

عن

وفى رواية ابى ذر حدثنا شعبة
صح

وسقط لفظ باب فى رواية
غير ابى ذر صح

كان له فى الدنيا فضل ان يؤتى
ثمة زائدا وقيل فردا رافضا
لهذا القول منفردا عنه
صح

وهو من افراده
صح

عن ابى الضحى عن مسروق عن خباب انه قال كنت رجلا
قينا وكان لى على العاص بن وائل دين فاتيته اتقاضاه
فقال لى لا اقضيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم قال اى
خباب وفى رواية قلت لن اكفر به صلى الله عليه وسلم حتى
تموت ثم تبعث قال وانى لمبعوث من بعد الموت زاد فى
رواية الحميدى قلت نعم فسوف اقضيك اى قال العاص
ان بعثت بعد الموت فسوف اقضيك اذا رجعت الى مال
وولد وفيه انه كان لا يؤمن بالبعث قال فنزلت افرايت الذى
كفر باياتنا وقال لاوتين مالا وولدا اطلع الغيب ام اتخذ
عند الرحمن عهدا كلا سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب
مدا ونرثه ما يقول ويأتينا فردا وحيدا بغير شئ وقال عبد الرحمن
بن زيد بن اسلم فردا لا يتبعه قليل ولا كثير وسقط فى رواية
ابى ذر من قوله اطلع الغيب الى آخره وقال الى قوله فردا

سورة طه

هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره طه بدون ذكر سورة وفى
بعض النسخ باب سورة طه بزيادة لفظ باب قال مقاتل مكية كلها
وكذا ذكره ابن عباس وابن الزبير رضى الله عنهم فيما ذكره ابن مردويه
وفى مقامات التنزيل مكية كلها لم يعرف فيها اختلاف الا ما ذكر
عن الكلبى فى غير رواية ابى بكر انه قال ومن آناء الليل واطراف
النهار لعلك ترضى نزلت بالمدينة وهى فى اوقات الصلوات
وهى مائة وخمس وثلثون آية والف وثلثمائة واحدى واربعون
كلمة وخمسة آلاف ومائتان واثنان واربعون حرفا

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة فى رواية غير ابى ذر قال ابن جبير هو سعيد
بن جبير وفى رواية ابى ذر والنسفى قال عكرمة والضحاك بالنبطية
نسبة الى النبط بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة قوم ينزلون
البطائح بين العراقين وكثيرا ما يستعمل ويراد به الزراعون طه

يا رجل وفي رواية ابي ذر اي طه يا رجل بسكون الهاء اما قول
سعيد بن جبير فذكره في الجعديات للبغوي وفي مصنف ابن ابي شيبة
من طريق سالم الافطس عنه مثل قول الضحاك وزاد الحارث في مسنده
من هذا الوجه فيه ابن عباس رضي الله عنهما وقال عبد الرزاق عن معمر عن
الحسن وعن قتادة قالا في قوله طه قال يا رجل وعند عبد بن حميد
عن الحسن وعطاء وشبله وكذا روي عن ابي مالك ومجاهد ومحمد بن كعب
والسدي وعطية وابن ابزى واما قول عكرمة فوصله ابن ابي حاتم
من رواية حصين بن عبد الرحمن عن عكرمة في قوله طه اي طه يا رجل
واخرج الحاكم من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله طه هو
كقولك يا محمد بالحبشة واما قول الضحاك بن مزاحم فوصله
الطبري من طريق قرة بن خالد عن الضحاك بن مزاحم في قوله طه
قال يا رجل بالنبطية واخرجه عبد بن حميد من وجه آخر قال قال رجل
من بني مازن ما يخفى علي من القرآن شيء فقال له الضحاك ما طه قال
اسم من اسماء الله تعالى قال انما هو بالنبطية يا رجل وفي تفسير
مقاتل طه يا رجل بالسريانية وقال الكلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما
نزلت بلغة عك يا رجل وقال الخليل بن احمد من قراها طه بفتح ثم
سكون فمعناه يا رجل وقد قيل انها لغة عك ومن قراها بلفظ
الحرفين فمعناه اطمئن او طأ الارض وعند ابن مردويه بسند
صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما ليس بالحبشية يا انسان
وطه بالنبطية يا رجل وقيل معنى طه يا انسان وقد جاء عن ابن الكلبي
انه لو قيل له يا رجل لم يجب حتى يقال له طه وقيل هي حروف
مقطعة لمعان قال الواسطي اراد يا طاهر يا هادي وعن ابي حاتم
طه استفتاح سورة وقيل هو قسم اقسم الله به وهو من
اسماء الله عز وجل وعند عبد بن حميد من طريق الربيع بن انس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام على رجل ورفع الاخرى فانزل
الله تعالى طه اي طأ الارض اي اعتمد على الارض بقدمك ولا تتعب
نفسك بالاعتماد على قدم واحدة وهو قوله تعالى ما انزلنا عليك القرآن
لتشقى

واي حرف النداء وطه معناه الرجل
والمراد النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابن الانباري ولغة قريش
وافقت تلك اللغة في هذا
لان الله تعالى لم يخاطب نبيه
صلى الله عليه وسلم بلسان غير قريش
صح

وان الهاء كناية عنها
صح

لتشقى نزلت الآية فيما كان صلى الله عليه وسلم يتكلفه من السهر والتعب
وقيام الليل وقال الليث بلغنا ان موسى عليه السلام لما سمع كلام الرب
عز وجل استفزه الخوف حتى قام على اصابع قدميه خوفا فقال
عز وجل طه اي اطمئن وقال الازهري لو كان كذلك لقال طأها
اي طأ الارض بقدمك وهي مهموزة وقال ابن عطية الضمير في
طه للارض وخففت الهمزة فصارت الفا ساكنة وقرا الحسن
طه بسكون الهاء من غير الف بعد الطاء على ان الاصل طأ بالهمزة
امر من وطئ يطأ ثم ابدلت الهمزة هاء كابدالهم لهاء في هرقت ونحوه
او على ابدال الهمزة الفا كانه اخذه من وطئ يطا بالبدل ثم حذف
الالف حملا للامر على المجزوم وتناسيا لاصل الهمزة ثم الحق هاء
السكت واجرى الوصل مجرى الوقف وفي المعاني للفراء هو
حرف هجاء وحدثني قيس قال حدثني عاصم عن زر قال قرا رجل
على ابن مسعود رضي الله عنه طه فقال له عبد الله طه فقال الرجل
يا ابا عبد الرحمن اليس انما امر ان يطأ قدمه قال فقال عبد الله
رضي الله عنه طه هكذا اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد
في تفسير ابن مردويه وكذا انزل بها جبريل عليه السلام بكسر الطاء
والهاء وقال الزجاج يقرا طه بفتح الطاء والهاء وطه بكسرهما
وطه بفتح الطاء واسكان الهاء وطه بفتح الطاء وكسر الهاء
وقال مجاهد اي ابن جبر **ألقى صنع** اشار به الى قوله تعالى قالوا
يا موسى اما ان تلقي واما ان نكون اول من القى وفسره مجاهد القى
بقوله صنع وقد مر هذا في قصة موسى عليه السلام في احاديث الانبياء
عليهم السلام وكذلك يأتي لفظة القى في قوله فكذلك القى السامري
وفسره هناك ايضا بقوله صنع والمفسرون فسروا كلها من الالقاء
وهو الرمي **يقال كل ما لم ينطق بحرف او فيه تمتمة او فأفأة
فهي عقدة** اشار به الى قوله تعالى واحلل عقدة من لساني وفسر
العقدة بما ذكره وقال ابن عباس رضي الله عنهما يريد موسى عليه السلام
اطلق عن لساني العقدة التي فيه حتى يفهموا كلامي والتمتمة التردد

وقعدا في بيوتهما واما انا فكنت اشب القوم
واجلدهم فكنت اخرج فاشهد الصلوة مع
المسلمين واطوف اي ادور في الاسواق ولا يكلمني
احد وآتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو
في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفتيه
برد السلام ام لا لم يجزم كعب بتحريك شفتيه صلى الله عليه
وسلم ولعل ذلك بسبب انه لم يكن يديم اليه النظر من الخجل ثم
اصلي قريبا منه فاسارقه بالقاف اي انظر اليه في خفية
فاذا اقبلت على صلوتي اقبل الي واذا التفت نحوه اعرض
عني حتى اذا طال علي ذلك من جفوة الناس بفتح الجيم
وسكون الفاء اي من جفائهم واعراضهم وفي رواية ابن ابي شيبة
وطفقنا نمشي في الناس لا يكلمنا احد ولا يرد علينا سلاما
مشيت حتى تسورت اي صعدت وعلوت سور الدار
جدار حائط ابي قتادة واي حائط البستان وهو اي ابو قتادة
بفتح القاف واسمه الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة
وبالمهملة ابن بلدمة الانصاري السلمي الخزرجي من بني غنم بن كعب
بن سلمة بن يزيد بن جشم بن الخزرج هكذا يقول ابن شهاب
وجماعة اهل الحديث ان اسم ابي قتادة الحارث بن ربعي قال
ابن اسحق واهله يقولون اسمه النعمان بن عمرو بن بلدمة قال ابو عمر
يقولون بلدمة بالفتح وبلدمة بالضم وبلذمة بالذال المنقوطة
والضم ايضا توفي بالكوفة في خلافة علي رضي الله عنه وصلى هو عليه
وهو ابن عمي واحب الناس الي قال الحافظ العسقلاني
ذكر انه ابن عمه لكونهما معا من بني سلمة وليس هو ابن عمه اخي ابيه
الاقرب وقال الكرماني وليس هو ابن عمه بل ابن عم جد جده فسلمت
عليه فوالله ما رد علي السلام قيل وانما لم يرد عليه السلام
لعموم النهي عن كلامهم فقلت يا ابا قتادة انشدك بضم
المعجمة اي اسالك بالله هل تعلمني احب الله ورسوله
فسكت

النظر صح

علي صح

فسكت فعدت له فنشدته فسكت فعدت له فنشدته
فقال الله ورسوله اعلم قال القاضي لعل ابا قتادة لم يقصد
بهذا تكلمه لانه منهي عن كلامه بل اظهر اعتقاده قال ولو حلف
لا يكلم انسانا فسأله عن شيء فقال الله اعلم ولم يرد جوابه
ولا اسماعه لم يحنث ففاضت عيناي وتوليت حتى
تسورت الجدار اي للخروج من الحائط وفي رواية معمر
فلم املك نفسي ان بكيت ثم اقتحمت الحائط خارجا
قال فبينا انا امشي بسوق المدينة اذا نبطي كلمة اذا
للمفاجاة والنبطي بفتح النون والموحدة الفلاح من
انباط اهل الشام نسبة الى استنباط الماء واستخراجه
والانباط كانوا في ذلك الوقت اهل الفلاحة وهذا النبطي
الشامي كان نصرانيا كما وقع في رواية معمر انه نصراني جاء
بطعام له يبيعه قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم
هذا النصراني ويقال ان النبط ينسبون الى نبيط بن ماش
بن اميم بن لاود بن سام بن نوح عليه السلام ممن قدم
بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن
مالك فطفق الناس يشيرون له حتى اذا جاءني
دفع الي كتابا من ملك غسان بفتح المعجمة وتشديد السين
المهملة وهو من جملة ملوك اليمن سكنوا الشام وقيل هو جبلة
بن الايهم نص عليه ابن عائذ وعن الواقدي انه الحارث
بن ابي شمر وقيل جبلة بن الايهم وفي رواية ابن مردويه
فكتب الي كتابا في سرقة من حرير فاذا فيه اما بعد فانه
قد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار
هوان اي ذل وصغار ولا مضيعة بفتح الميم وسكون الضاد
المعجمة وكسرها ايضا العين اي حيث يضيع حقك وعند
ابن عائذ فارتع لك متحولا بالمهملة وفتح الواو اي مكانا تتحول فيه
فالحق بنا نواسك بضم النون وكسر السين المهملة من المواساة

وفتح التحتية صح

مع سكون التحتية صح

ولذا قيل في جذوع وهذا على طريقة المجاز اي استعمال في موضع على وفي رواية ابي ذر في جذوع النخل بزيادة لفظ النخل **خطبك بالك** اشار به الى قوله تعالى قال فما خطبك يا سامري وفسره بقوله بالك اي ما الذي حملك على ما صنعت يا سامري وفي التفسير قال موسى عليه السلام للسامري فما خطبك اي فما امرك وشانك الذي دعاك وحملك على ما صنعت **مساس مصدر ماسه مساسا** اشار به الى قوله تعالى قال فاذهب فان لك في الحيوة ان تقول لا مساس ولم يذكر معناه وانما قال مساس مصدر ماسه والمعنى ان موسى عليه السلام قال للسامري اذهب من بيننا فان لك في الحيوة اي ما دمت حيا ان تقول لا مساس اي لا امسّ ولا أُمَسّ فعاقبه الله في الدنيا على ما فعل من اضلاله بني اسرائيل باتخاذه العجل والدعاء الى عبادته بعقوبة لا شيء اشد واوحش منها وذلك لانه منع من مخالطة الناس منعا كليا وحرم عليهم ملاقاته ومكالمته فانه كان اذا مس احدا او مسه احد اصابتهما الحمى وقد سقط قوله مساس الى آخره في رواية ابي ذر **لننسفنه لنذرينه** اشار به الى قوله تعالى لنحرقنه ثم لننسفنه في اليم نسفا وفسر لننسفنه بقوله لنذرينه من التذرية اي رماد ابعد التحريق بالنار وفي التفسير ان موسى عليه السلام اخذ العجل فذبحه فسال منه الدم لانه قد كان صار لحما ودما ثم احرقه ثم ذراه في اليم اي في البحر **قاعا يعلوه الماء** اشار به الى قوله تعالى فيذرها قاعا صفصفا وفسر القاع بانه يعلوه الماء وهو كذلك لان القاع ما يعلوه الماء والصفصف المستوي وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة القاع الصفصف الارض المستوية وقال الفراء القاع ما انبسط من الارض ويكون فيه السراب نصف النهار والصفصف الاملس الذي لا نبات فيه وقال في الدر وفي القاع اقوال قيل هو منتقع الماء ولا يليق هو

هنا

هنا او هو الارض التي لا نبات فيها ولا بناء او المكان المستوي وجمع القاع أقوُع واقواع وقيعان **والصفصف المستوي من الارض** قد مر الكلام فيه وفي التفسير الصفصف المستوي كانها من استوائها على صفة واحدة وقيل هي التي لا اثر للجبال فيها وقد سقط هذا في رواية ابي ذر **وقال مجاهد اوزارا اثقالا** اي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى ولكنا حملنا اوزارا اي اثقالا وهو جمع وزر وقد يراد به العقوبة الثقيلة سماها اوزارا تشبيها في ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها بالحمل الذي يفرح الحامل وينقض ظهره او لانها جزاء الوزر وهو الاثم وفي رواية ابي ذر اوزارا وهي الاثقال **من زينة القوم الحلي الذي** وفي رواية ابي ذر وهي الحلي التي **استعاروا من ال فرعون** اشار به الى قوله تعالى ولكنا حملنا اوزارا من زينة القوم وفسر زينة القوم بقوله الحلي الذي استعاروا من آل فرعون اي استعار بنو اسرائيل من الحلي الذي كان في آل فرعون يعني في قومه واسنده ابو محمد الرازي من حديث ابن ابي نجيح عن مجاهد وفي رواية وقال مجاهد من زينة القوم الى آخره وقد وصله الفريابي ايضا وروى الحاكم من حديث علي رضي الله عنه قال عمد السامري الى ما قدر عليه من الحلي فضربه عجلا ثم القى القبضة في جوفه فاذا هو عجل له خوار الحديث وفيه فعمد موسى عليه السلام الى العجل فوضع عليه المبارد على شفير الماء فما شرب من ذلك الماء احد ممن كان عبد العجل الا اصفر وجهه وروى النسائي في الحديث الطويل الذي يقال له حديث الفتون عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما توجه موسى عليه السلام لميقات ربه خطب هرون عليه السلام بني اسرائيل فقال انكم خرجتم من مصر ولقوم فرعون عندكم ودايع وعواري وانا ارى ان نحفر حفيرة ونلقي فيها ما كان عندكم من متاعهم فنحرقه وكان السامري من قوم يعبدون البقر وكانوا من جيران بني اسرائيل فاحتمل معهم فراى اثرا فاخذ منه قبضة فمر بهرون فقال له الا تلقي ما في يدك فقال لا القيها حتى تدعو الله

[illegible]

ان يكون ما اريد فدعا له فالقاها وقال اريد ان يكون عجلا له جوف
يخور وقال ابن عباس رضي الله عنهما ليس له روح كانت الريح
تدخل من دبره وتخرج من فيه فكان الصوت من ذلك فتفرق
بنو اسرائيل عند ذلك فرقا **فقذفناها فالقيناها** وفي نسخة
فقذفتها فالقيتها اشار به الى قوله تعالى فقذفناها فكذلك
القى السامري وفسر قوله فقذفناها بقوله فالقيناها اي في النار
والضمير للحلي القبط التي كانوا استعاروها منهم حين هموا
بالخروج من مصر وقيل هي ما القاه البحر على الساحل بعد اغراقهم
فاخذوه وقال الثعلبي اي فجمعناها ودفعناها الى السامري
فالقاها في النار لترجع انت فترى فيه رايك **القى صنع** اشار
به الى قوله تعالى فكذلك القى السامري وفسر القى بقوله صنع
اي صنع مثلهم من القاء ما كان معه من الحلي **فنسي موسى هم**
يقولونه اخطأ الرب لا يرجع اليهم قولا [illegible] **العجل** اشار
به الى قوله تعالى فقالوا هذا الهكم واله موسى فنسي افلا يرون
ان لا يرجع اليهم قولا واشار الى ان فاعل نسي موسى عليه السلام
وقوله هم اي السامري واتباعه يقولون نسي موسى ربه اي اخطأ
حيث لم يخبركم ان هذا الهه وقيل قالوا انسي موسى الطريق
الى ربه الذي هو العجل حيث لم يطلبه ههنا وذهب يطلبه
في الطور وقيل نسي موسى الهه عندكم وخالفه في طريق آخر
وقيل الضمير في نسي يعود الى السامري فيكون من كلام الله تعالى
اي فنسي السامري اي ترك ما كان عليه من اظهار الايمان
وقوله لا يرجع اليهم قولا يعني لا يكلمهم العجل ولا يجيبهم فهو من قوله
تعالى ردا عليهم وابطالا لما كانوا عليه وفي رواية ابي ذر
سقط قوله لا يرجع الى آخره وفي نسخة سقط قوله فنسي الى
قوله لا يرجع **همسا حس الاقدام** اشار به الى قوله تعالى
وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا وفسر
همسا بقوله حس الاقدام اي وقعها على الارض ونقلها
الى المحشر

الى المحشر كذا فسره الثعلبي [illegible] واصله
الصوت الخفي يقال همس فلان بحديثه اذا اسره واخفاه
وبهذا فسره ابو عبيدة قوله همسا قال صوتا خفيا وقد وصله الطبري
من طريق ابن [illegible] ابي نجيح عن مجاهد وعن قتادة قال صوت الاقدام
اخرجه عبد الرزاق وعن عكرمة قال وطئ الاقدام اخرجه عبد بن حميد
ومنه همست الابل اذا سمع ذلك من وقع اخفافها على الارض
وقيل هو تحريك الشفتين من غير نطق فالاستثناء مفرغ
حشرتني اعمى عن حجتي وكنت بصيرا في الدنيا اشار به الى قوله
تعالى قال رب لم حشرتني اعمى وقد كنت بصيرا وفسر بقوله عن حجتي
وقد وصله الفريابي من طريق مجاهد والمعنى قال رب لم حشرتني
اعمى عن حجتي وكنت بصيرا في الدنيا بحجتي يريد انه كانت له حجة
من عمره في الدنيا فلما كوشف بامر الآخرة بطلت ولم يهتد الى
حجة حق وفي التفسير قوله اعمى قال ابن عباس رضي الله عنهما
اعمى البصر وقال مجاهد اعمى عن الحجة **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما
بقبس اي في قوله تعالى لعلي آتيكم منها بقبس **ضلوا** اي موسى
واهله **الطريق** في سيرهم لمصر **وكانوا شاتين** في ليلة مظلمة
مثلجة ونزلوا منزلا بين شعاب وجبال وولد له ابن وتفرقت
ماشيته وجعل يقدح بزند معه ليوري فجعل لا يخرج منه شرر
فرأى من جانب الطور نارا **فقال** اي لاهله امكثوا اني ابصرت
نارا **ان لم اجد عليها من يهدي الطريق آتكم بنار توقدون**
وفي نسخة لابي ذر تدفئون بضم الفوقية وكسر الفاء
وبالهمزة بدل توقدون وقوله في الآية لعلكم تصطلون
يدل على البرد وبقبس على وجود الظلام او اجد على النار
هدى على انه قد تاه عن الطريق ثم قول ابن عباس رضي الله عنهما
هذا ثابت هنا على هامش الفرع كاصله مخرجا بعد قوله في الدنيا
في رواية ابي ذر **وقال ابن عيينة** هو سفيان **امثلهم** .... اعدلهم
[illegible] اي قال ابن عيينة في قوله تعالى امثلهم طريقة

اعدلهم اى رايا وعملا وفي رواية ابي ذر امثلهم طريقة اعدلهم بالوق
لفظ طريقة ويروى افضلهم بدل اعدلهم وفسره الطبري
بقوله اوفاهم عقلا رواه عن سعيد بن جبير وفي رواية اخرى
عنه اعلمهم في انفسهم وقال ابن عباس رضي الله عنهما هضما
لا يظلم فيهضم من حسناته اي قال عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما في تفسير قوله تعالى فلا يخاف ظلما ولا هضما لا يظلم
فيهضم اى فينقص من حسناته وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله فلا يخاف ظلما ولا هضما
قال لا يخاف ابن آدم يوم القيمة ان يظلم فيزاد في سيئاته ولا يهضم
فينقص من حسناته وعند عبد بن حميد عن قتادة مثله واصل الهضم
النقص والكسر يقال هضمت لك من حقك اى حططت وهضم
الطعام اى كسره عوجا واديا اشار به الى قوله تعالى لا ترى فيها
عوجا وفسره بقوله واديا وعن ابن عباس رضي الله عنهما العوج
الاودية وعن مجاهد العوج الانخفاض وصله ابن ابي حاتم عنه
امتا رابية اشار به الى قوله تعالى ولا امتا وقد وقع هكذا في رواية
ابي ذر وفسر الامت بالرابية وعن ابن عباس رضي الله عنهما الامت
الروابي وقد وصله ابن ابي حاتم ايضا عنه وقال ابو عبيدة العوج
بكسر اوله ما اعوج من المسايل والاودية والامت الانثناء
يقال قد حلة حتى ما ترك فيه امتا وعن يمان الامت الشقوق
في الارض وعن مجاهد الارتفاع وعن ابن زيد الامت التفاوت
سيرتها حالتها الاولى اشار به الى قوله تعالى سنعيدها
سيرتها الاولى وفسره بقوله حالتها الاولى اى هيئتها الاولى
وهي كما كان عصا وذلك ان موسى عليه السلام لما امر بالقاء عصاه
فالقاها فصارت حية تسعى قال الله تعالى خذها ولا تخف
سنعيدها سيرتها الاولى وهي فعلة من السير يتجوز بها
للطريقة النهى التقى اشار به الى قوله تعالى ان في ذلك لآيات
لاولي النهى وفسر النهى بقوله التقى وعن ابن عباس رضي الله عنهما
معناه

كذا هو في تفسير ابن عيينة صح

معناه لذوي التقى وعن الضحاك هم الذين ينتهون عما حرم
الله عليهم وعن قتادة لذوي الورع وقال الثعلبي لذوي العقول
واحدها نهية سميت بذلك لانها تنهى صاحبها عن القبائح
والفضائح وارتكاب المحظورات والمحرمات ضنكا الشقاء
اشار به الى قوله تعالى ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة
ضنكا وفسر الضنك بالشقاء وصله ابن ابي حاتم من
طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى
الطبري عن عكرمة مثله ومن طريق قيس بن حازم في قوله معيشة
ضنكا قال رزقا في معصية وصحح ابن حبان من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه في قوله معيشة ضنكا عذاب القبر
اورده من وجهين مطولا ومختصرا واخرجه سعيد بن منصور
والحاكم من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه موقوفا ومرفوعا
والطبراني من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا ورجح
الطبري هذا مستندا الى قوله في آخر الآيات ولعذاب
الآخرة اشد وابقى وقال الثعلبي ضنكا ضيقا يقال
منزل ضنك وعيش ضنك يستوي فيه الذكر والانثى
والواحد والاثنان والجمع وعن الحسن الزقوم والغسلين
والضريع وعن عكرمة الحرام وعن الضحاك الكسب الخبيث
ويقال الضنك معرب تنك وهو في اللغة الفارسية
الضيق هوى شقي اشار به الى قوله تعالى ومن يحلل
عليه غضبي فقد هوى وفسره بقوله شقي وقيل هلك
وتردى في النار وقيل وقع في الهاوية والاول شامل لها
المقدس المبارك اشار به الى قوله تعالى انك بالواد
المقدس طوى وفسر المقدس بقوله المبارك وفي رواية
ابي ذر بالواد المقدس المبارك بزيادة لفظ بالواد طوى
اسم الوادي وفي رواية ابي ذر زيادة واد وهو بدل من الوادي
او عطف بيان له او مرفوع على اضمار مبتدأ او منصوب باضمار اعني

وقد وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما صح

وطوى بالتنوين وبه قرا ابن عامر والكوفيون وعن الضحاك هو
واد عميق مستدير مثل المطوى في استدارته وقيل هو الليل
يقال اتيتك طوى من الليل وقيل طويت عليه البركة طيا
بملكنا بامرنا اشار به الى قوله تعالى قالوا ما اخلفنا موعدك
بملكنا وفسره بقوله بامرنا هذا على كسر الميم وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير
وابن عامر وقرا بالفتح نافع وعاصم فعلى هذا هو المصدر الحقيقي
وقرا حمزة والكسائي بالضم فعلى هذا معناه بقدرتنا وسلطاننا
وقد سقط هذا في رواية ابي ذر مكانا سوى منصف بينهم
اشار به الى قوله تعالى لا نخلفه نحن ولا انت مكانا سوى وفسر
قوله سوى بقوله منصف بينهم اي مكانا يستوي مسافته على
الفريقين وقرئ سوى بضم السين وكسرها منونا وانتصاب
مكانا بفعل دل عليه المصدر لا به فانه موصوف وقد سقط هذا
ايضا لابي ذر يبسا يابسا اشار به الى قوله تعالى فاضرب لهم
طريقا في البحر يبسا وفسره بقوله يابسا وفي التفسير اي يابسا
ليس فيه ماء ولا طين وصف به باعتبار ما يؤول اليه لانه لم يكن
يبسا بعد انما مرت عليه الصبا مخففة وقيل هو في الاصل مصدر
وصف به مبالغة على قدر موعد اشار به الى قوله تعالى
ثم جئت على قدر يا موسى وفسره بقوله موعد وفي نسخة على
موعد بزيادة على اي على القدر الذي قدرتك انك تجئ واكلمك
واستنبئك وعن عبد الرحمن بن كيسان على راس اربعين سنة
وهو القدر الذي يوحى فيه الى الانبياء عليهم السلام قال ابو البقاء
وهو متعلق بمحذوف على انه حال من فاعل جئت اي جئت موافقا
لما قدر لك قال في الدر وهو تفسير معنى والتفسير الصناعي
ثم جئت مستقرا او كائنا على مقدار معين كقوله
نال الخلافة او جاءت على قدر كما اتى ربه موسى على قدر
لا تنيا لا تضعفا اشار به الى قوله تعالى ولا تنيا في ذكري
وفسره بقوله لا تضعفا وهكذا فسره ابن عباس رضي الله عنهما

وعن

اعني موعدا في قوله تعالى فاجعل بيننا وبينك موعدا لا نخلفه

لا مستقدم ولا مستاخر

رواه عبد بن حميد من طريق قتادة ومن طريق مجاهد كذلك

وعن السدي لا تفترا وعن محمد بن كعب لا تقصرا وفي قراءة ابن مسعود
رضي الله عنه لا تهنا واصله من ونى يني ونيا قال الجوهري الونى الضعف
والفتور والكلال والاعياء يفرط عقوبة اشار به الى قوله تعالى
انا نخاف ان يفرط علينا وفسره بقوله عقوبة اي يتقدم
بالعقوبة ولا يصبر الى تمام الدعوة واظهار المعجزة وقد سقط
هذا في رواية غير ابي ذر باب قوله تعالى
ثبت لفظ باب في رواية ابي ذر وسقط قوله واصطنعتك
لنفسي افتعال من الصنع فابدل تاء افتعل طاء لاجل حرف
الاستعلاء اي اصطفيتك واخترتك لمحبتي واختصصتك
بالنبوة والرسالة وهذا مجاز عن قرب منزلته ودنوه من ربه
لان احدا لا يصطنع الا من يختاره ووقع في رواية ابي احمد الجرجاني
واصطفيتك وهو تصحيف ولعلها ذكرت على سبيل التفسير
حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام
وبالمثناة الفوقية هو ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة
والراء البصري وهو من افراده قال حدثنا مهدي بن ميمون
الازدي المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو البصري
قال حدثنا محمد بن سيرين الانصاري البصري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال التقى
آدم وموسى عليهما السلام قال القابسي التقت ارواحهما في
السماء وقيل يجوز ان يكون ذلك يوم القيمة وقال القاضي عياض
يجوز ان يحمل على ظاهره وانهما اجتمعا باشخاصهما وقد ثبت في
حديث الاسراء انه صلى الله عليه وسلم اجتمع بالانبياء عليهم السلام
في السموات وفي بيت المقدس وصلى بهم فلا يبعد ان الله عز وجل
احياهما كما احيى الشهداء ويحتمل ان يكون جرى ذلك في حيوة موسى
عليه السلام لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما سياتي وقال ابن الجوزي
يجوز ان يكون المراد شرح حال بضرب مثل لو اجتمعا لقالا فان قيل
ما وجه اختصاص موسى عليه السلام بهذا دون غيره من الانبياء عليهم السلام

كوعد يعد

وكذا فسره ابو عبيدة

قال موسى لآدم عليهما السلام
ح

فالجواب انه اول من جاء بالتكاليف وفي لفظ ابن مردويه فلقيه
موسى فقال له وفي لفظ البخاري احتج آدم وموسى انت الذي
وفي احاديث الانبياء من طريق حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه انت آدم الذي اشقيت الناس من الشقاوة
وهي ضد السعادة وفي لفظ المسلم يا آدم انت ابونا خيبتنا
اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان والخسران وقد خاب يخيب
ويخوب معناه كنت سبب خيبتنا وفيه جواز اطلاق نسبة
الشيء الى من تسبب فيه واخرجتهم من الجنة اي بتناولك
من الشجرة والمراد بالجنة التي اخرج منها آدم عليه السلام جنة الخلد
وجنة الفردوس التي هي دار الجزاء في الآخرة وجنة الفردوس
وغيرها التي هي دار البقاء كانت موجودة قبل آدم عليه السلام
وهو مذهب اهل الحق قال له وسقط في رواية ابي ذر قوله له
آدم انت الذي وفي نسخة انت موسى الذي اصطفاك الله
برسالته اي خصك بذلك وقيل جعلك صافيا خالصا عن
شائبة ما لا يليق بك واصطفاك لنفسه وهذا هو موضع
الترجمة وفيه تلميح الى قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما وانزل
عليك التورية فيها تبيان كل شيء من الاخبار بالغيوب والقصص
والمواعظ وغير ذلك من قوله تعالى وكتبنا له في الالواح من كل شيء
موعظة وتفصيلا لكل شيء قال نعم فوجدتها ويروى فوجدته
الضمير بالتانيث يرجع الى التورية باعتبار اللفظ وبالتذكير يرجع
اليه باعتبار المعنى وهو الكتاب ويقال بالتانيث يرجع الى الخطيئة
وبالتذكير الى الذنب كتبت اي الخطيئة كذا في رواية الكشميهني
وفي رواية الحموي والمستملي فوجدته كتب اي الذنب كتب
فيه علي قبل ان يخلقني وعند ابن ابي حاتم من طريق يزيد
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه قال آدم فهل وجدت
فيها يعني في التورية وعصى آدم ربه فغوى وليس المراد انه
الزمه اياه واوجبه عليه فلم يكن له في تناول الشجرة كسب واختيار

كتبت فيها او فيه
ح

وانما

وانما المعنى ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كونه وحكم بان ذلك كائن
لا محالة لعلمه السابق فهل يمكن ان يصدر عني خلاف علم الله فكيف
تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل
الذي هو القدر قال نعم فحج آدم موسى هكذا الرواية برفع
آدم على الفاعلية في جميع كتب الحديث باتفاق الناقلين والرواة
والشراح اي غلبه بالحجة وظهر عليه بها وموسى عليه السلام مال
في لومه الى الكسب وآدم عليه السلام مال الى القدر وكلاهما حق لا يبطل
احدهما صاحبه ومتى نفى للقدر على الكسب اخرج الى مذهب القدرية
او للكسب على القدر اخرج الى مذهب الجبرية وانما وقعت الغلبة
لآدم عليه السلام من وجهين احدهما انه ليس لمخلوق ان يلوم
مخلوقا فيما مضى عليه الآن باذن الشرع بلومه فيكون الشرع هو
اللائم الثاني ان الفعل فيه القدر والكسب والتوبة تمحو اثر
الكسب فلما تيب عليه لم يبق الا القدر والقدر لا يتوجه
اليه لوم وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان موسى عليه السلام قال يا رب ارنا ابانا
الذي اخرجنا ونفسه من الجنة فاراه آدم عليه السلام فقال انت
ابونا قال نعم قال انت الذي نفخ الله فيك من روحه واسجد
لك ملائكته قال نعم قال فما حملك على ان اخرجتنا من الجنة
فقال له آدم عليه السلام من انت قال موسى قال نبي بني اسرائيل
الذي كلمك الله من غير رسول من خلقه قال نعم قال اما وجدت
ان ذلك كان في كتاب الله قبل ان اخلق قال نعم قال ففيم
تلومني في شيء سبق من الله فيه القضاء قبل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند ذلك فحج آدم موسى ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله واصطفاك لنفسه كما تقدم والحديث من افراده
من الوجه المذكور وقد مضى في كتاب الانبياء في باب وفاة موسى
عليه السلام وسيأتي ايضا من حديث ابي سلمة بن عبد الرحمن عن
ابي هريرة رضي الله عنه واخرجه ايضا من حديث ابي سعيد رضي الله عنه

من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله الآية وعند الشافعية
وجه ان الجهاد كان فرض عين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
فعلى هذا فيتوجه العتاب على من تخلف مطلقا ومنها ان
العاجز عن الخروج بنفسه او بماله لا لوم عليه ومنها استخلاف
من يقوم مقام الامام على اهله والضعفة ومنها ترك قتل
المنافقين ويستنبط منه ترك قتل الزنديق اذا اظهر التوبة
واجاب من اجازه بان الترك كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
لمصلحة التاليف على الاسلام ومنها عظم امر المعصية وقد نبه
الحسن البصري على ذلك فيما اخرجه ابن ابي حاتم عنه انه قال
يا سبحان الله ما اكل هؤلاء الثلثة مالا حراما ولا سفكوا دما
حراما ولا افسدوا في الارض واصابهم ما سمعتم وضاقت عليهم
الارض بما رحبت يعني فكيف بمن يواقع الفواحش والكبائر
ومنها ان القوي في الدين يؤاخذ باشد مما يؤاخذ الضعيف
في الدين ومنها جواز اخبار المرء عن تقصيره وتفريطه وعن
سبب ذلك وما آل امره تحذيرا ونصيحة لغيره ومنها جواز
مدح المرء بما فيه اذا امن الفتنة وتسليته نفسه عما لم يحصل له
بما وقع لنظيره ومنها فضل اهل بدر والعقبة ومنها الحلف
للتاكيد من غير استحلاف ومنها التورية عن المقصد ومنها
جواز ترك وطء الزوجة مدة ومنها ان المرء اذا لاحت له فرصة
في الطاعة فحقه ان يبادر اليها ولا يسوف بها لئلا يحرمها
كما قال الله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم
واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه ومثله قوله تعالى ونقلب
افئدتهم وابصارهم كما لم يؤمنوا به اول مرة نسال الله ان
يلهمنا المبادرة الى طاعته وان لا يسلبنا ما خولنا من نعمته
ومنها رد الفتنة ومنها جواز تمني ما فات من الخير والتاسف
عليه ومنها ان الامام لا يهمل من تخلف عنه في بعض الامور بل
يذكره ليراجع التوبة ومنها جواز الطعن في الرجل بما يغلب

على

مطلب

من الخير صح

على اجتهاد الطاعن عن حمية لله ورسوله ومنها جواز الرد
على الطاعن اذا غلب على ظن الراد وهم الطاعن او غلطه
ومنها ان المستحب للقادم ان يكون على وضوء وان يبدا
بالمسجد قبل بيته فيصلي ثم يجلس لمن يسلم عليه ومنها
مشروعية السلام على القادم وتلقيه ومنها الحكم بالظاهر
وقبول المعاذير ومنها استحباب بكاء العاصي اسفا
على ما فاته من الخير ومنها اجراء الاحكام على الظاهر ووكول
السرائر الى الله تعالى ومنها ترك السلام على من اذنب
وجواز هجره اكثر من ثلاث واما النهي عن الهجر فوق الثلاث
فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا ومنها ان التبسم قد يكون
عن غضب ولا يختص بالسرور ومنها معاتبة الكبير اصحابه
ومن يعز عليه دون غيره ومنها فائدة الصدق وشؤم عاقبة
الكذب ومنها العمل بمفهوم اللقب اذا حفته قرينة لقوله
صلى الله عليه وسلم لما حدثه كعب اما هذا فقد صدق فانه يشعر
بان من سواه كذب لكن ليس على عمومه في حق كل احد سواه
لان هلالا ومرارة قد صدقا ايضا فيختص الكذب بمن حلف
واعتذر لا بمن اعترف ولهذا عاقب من صدق بالتاديب
الذي ظهرت فائدته عن قرب واخر من كذب للعقاب الطويل
وفي الحديث الصحيح اذا اراد الله بعبد خيرا عجل له عقوبته
في الدنيا وان اراد به شرا امسك عنه عقوبته فيرد القيمة
بذنوبه قيل وانما غلظ في حق هؤلاء الثلثة لانهم تركوا
الواجب عليهم من غير عذر ويدل عليه قوله تعالى ما كان لاهل
المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله
وقول الانصار شعر نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد
ما بقينا ابدا ومنها تبريد حر المصيبة بالتاسي بالنظير
ومنها عظم مقدار الصدق في القول والفعل وتعليق
سعادة الدنيا والآخرة والنجاة من شرهما به ومنها ان من

مطلب

ولكن اسند الشقاء الى آدم عليه السلام وحده دون حواء بعد اشتراكهما
في الخروج لان المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش الذي هو
وظيفة الرجال اولان في ضمن شقاء الرجل وهو قيم اهله شقاؤهم
فاختصر الكلام باسناده اليه دونها وقيل لاجل رؤس الآي
حدثنا قتيبة هو ابن سعيد الثقفي وزاد ابو ذر في روايته
بن سعيد قال حدثنا ايوب بن النجار بالنون والجيم المشددة
وبعد الالف راء الحنفي اليمامي كان يقال انه من الابدال عن يحيى
بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
اي ابن عوف رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال حاج موسى آدم بالنصب على المفعولية
وفي نسخة حاج آدم موسى فقال موسى عليه السلام له اي لآدم عليه
السلام انت الذي اخرجت الناس من الجنة بذنبك
وهو الاكل من الشجرة التي نهي عنها واشقيتهم بكد الدنيا وتعبها
والجملة مبينة لمعنى حاج موسى آدم قال قال آدم مجيبا له يا موسى
انت الذي اصطفاك الله برسالاته بالجمع باعتبار الانواع
وفي اليونينية بالافراد وبكلامه اي اختارك على الناس الموجودين
في زمانك وفي الرواية السابقة وانزل عليك التوراة اتلومني
بهمزة الاستفهام للانكار وفي رواية مسلم افتلومني بفاء بعد
الهمزة والتقدير اتجد في التوراة هذا النص الجلي وهو ثابت قبل
كوني وقد حكم بان ذلك كائن لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق
وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت
ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون
اسرار الله تعالى من وراء الاستار فتلومني على امر كتبه الله علي
قبل ان يخلقني او قدره علي بان كتبه في اللوح المحفوظ او
صحف التوراة والواحها قبل ان يخلقني والشك من الراوي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى برفع آدم
على الفاعلية اي غلب عليه بالحجة بان ما صدر منه لم يكن مستقلا به
متمكنا

ابو اسمعيل

متمكنا من تركه بل كان ذلك امرا مقضيا وقيل انما احتج في خروجه
من الجنة بان الله تعالى خلقه ليجعله خليفة في الارض ولم ينف
عن نفسه الاكل من الشجرة التي نهي عنها وقيل انما احتج بان التائب
لا يلام بعد توبته على ما كان منه كما تقدم وعند مسلم اتلومني على امر
قدره علي قبل ان يخلقني باربعين سنة وقال النووي المراد
بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ او في صحف التوراة والواحها
اي كتبه علي قبل خلقي باربعين سنة وقد صرح بهذا في الرواية
الاخرى وهو قوله بكم وجدت الله كتب التوراة قبل ان اخلق
قال موسى باربعين سنة قال اتلومني على ان عملت عملا كتبه الله
علي ان اعمله قبل ان يخلقني باربعين سنة فهذه الرواية
مصرحة ببيان المراد بالتقدير ولا يجوز ان يراد به حقيقة القدر
فان علم الله تعالى وما قدره على عباده واراده من خلقه ازلي
لا اول له فان قيل ما المعنى بالتحديد المذكور وقد جاء في الحديث
ان الله تعالى قدر المقادير قبل ان يخلق الخلق بخمسين الف سنة
فالجواب ان المعلومات كلها قد احاط بها العلم القديم قبل وجود
كل مخلوق ولكنه كتبها في اللوح المحفوظ في زمان دون زمان
فجائز ان يكون كتب ما يجري لآدم عليه السلام قبل خلقه باربعين
سنة اشارة الى مدة لبثه طينا فانه بقي كذلك اربعين سنة
فكانه قال كتب علي ما جرى منذ سواني طينا قبل ان ينفخ في الروح
والله تعالى اعلم

سورة الانبياء عليهم السلام

قال ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس رضي الله
عنهم انها نزلت بمكة وكذا قال مقاتل وفي مقامات التنزيل
اختلفوا في آية منها وهي قوله افلا يرون انا نأتي الارض ننقصها
من اطرافها قال بالقتل والسبي وعن عطاء بموت الفقهاء
وخيار اهلها وعن مجاهد بموت اهلها وعن الشعبي بنقص الانفس
والثمرات وعن السخاوي انها نزلت بعد سورة ابراهيم عليه
السلام وقبل سورة الفتح وهي مائة واثنتا عشرة آية واربعة الاف

وثمانمائة وتسعون حرفا والف ومائة وثمان وستون كلمة

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة فى رواية غير ابى ذر حدثنا وفى رواية ابى ذر
حدثنى بالافراد محمد بن بشار بندار العبدى البصرى قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر الهذلى البصرى قال حدثنا شعبة
اى ابن الحجاج عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى انه قال سمعت
عبد الرحمن بن يزيد النخعى الكوفى عن عبد الله اى ابن مسعود
رضى الله عنه قال بنى اسرائيل كذا وقع وزعم بعض الشراح انه وهم
وليس كذلك بل له وجه وهو ان الاصل سورة بنى اسرائيل فحذف
المضاف وبقى المضاف اليه على هيئته كذا قال الحافظ العسقلانى
ثم قال ثم وجدت فى رواية الاسمعيلى سمعت ابن مسعود رضى الله عنه
يقول فى بنى اسرائيل الى آخره والكهف بالرفع ومريم وطه
والانبياء هن اى السور الخمسة المذكورة من العتاق الاول
بكسر العين المهملة جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية فى الجودة والاول
بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار النزول لانهن
نزلن بمكة كما سياتى تفصيله او انها اول ما حفظها من القرآن
وهن تلادى بكسر الفوقية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة
اى مما حفظته قديما من القران ضد الطارف وقد سبق هذا الحديث
فى اول سورة بنى اسرائيل وزاد فى هذه الرواية ما لم يذكره فى تلك
وحاصله انه ذكر خمس سور متوالية ومقتضى ذلك انهن نزلن
بمكة لكن اختلف فى بعض آيات منهن اما فى بنى اسرائيل فقوله
ومن قتل مظلوما الآية وقوله وان كادوا ليستفزونك الى
تحويلا وقوله ولقد آتينا موسى تسع آيات الآية وقوله وقل رب
ادخلنى مدخل صدق الآية وفى الكهف قوله واصبر نفسك مع
الذين يدعون الآية وقيل من اولها الى احسن عملا وفى مريم وان
منكم الا واردها الآية وفى طه وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها الآية وفى الانبياء افلا يرون انا نأتى الارض
ننقصها

ای او الجر على الاضافة التقديرية
المحكمة صح

من صح

ننقصها الآية قيل فى جميع ذلك انه مدنى ولا يثبت شىء من ذلك
والجمهور على ان الجميع مكيات وشذ من قال خلاف ذلك ووجه تفضيل
هذه السور ما تضمنته من ذكر القصص واخبار اجلة الانبياء عليهم
السلام وغير ذلك وقال قتادة جذاذا بضم الجيم وكسرها قطعهن
اى قال قتادة فى تفسير قوله تعالى فجعلهم جذاذا الا كبيرا لهم قطعهن
وقد وصله الطبرى من طريق سعيد عن قتادة فى قوله فجعلهم جذاذا
اى قطعا ورواه الحنظلى ايضا عن محمد بن يحيى عن العباس بن
الوليد عن يزيد بن زريع عن قتادة وقال الثعلبى جذاذا اى كسرا
وقطعا جمع جذيذ كخفاف جمع خفيف وقرا الجمهور جذاذا بضم
اوله وهو اسم للشىء المكسر كالحطام فى المحطم ويقع على الواحد والاثنين
والجماعة والمذكر والمؤنث وقيل جمع جذاذة كزجاج وزجاجة وقرا
الكسائى وابن محيصن بكسر اوله وقال الحسن فى فلك مثل فلكة
المغزل بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الزاى اى قال الحسن
البصرى فى تفسير قوله تعالى كل فى فلك يسبحون مثل فلكة المغزل
ووصله ابن عيينة عن عمرو عن الحسن فى قوله تعالى كل فى فلك
يسبحون وقال الفلك مدار النجوم والفلك فى كلام العرب
كل مستدير وجمعه افلاك ومنه فلكة المغزل وقال آخر الفلك
ماء مجموع فيه الكواكب واحتج بان السباحة لا تكون الا فى الماء
واجيب بانه يقال فى الفرس الذى يمد يديه فى الجرى سابح فلا دليل
فيما احتج به فليتامل وعن مجاهد كهيئة حديدة الرحى وعن الضحاك
فلكها مجراها وسرعة سيرها وقيل الفلك موج مكفوف تجرى
الشمس والقمر فيه وقيل الفلك السماء الذى فيه تلك الكواكب
قال ابن عباس رضى الله عنهما يسبحون يدورون اشار به
الى قوله تعالى كل فى فلك يسبحون وفسر يسبحون بقوله يدورون
ووصله ابن المنذر من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما
فى قوله تعالى كل فى فلك يسبحون قال يدورون حوله ومن طريق
مجاهد يجرون وقال الفراء الضمير واو العقلاء للوصف بفعلهم فان

من الجذ وهو القطع

بفتح الفاء وكسرها صح

وسقط فى اكثر النسخ
قوله قال ابن عباس فيكون
من قول الحسن كما اشار اليه
الكرمانى حيث قال اى يدورون
مثل فلكة المغزل صح

فان السباحة من افعال الآدميين فذكر الواو مثل والشمس
والقمر رأيتهم لي ساجدين قال ابن عباس رضي الله عنهما نفشت
رعت وزاد ابو ذر في روايته ليلا اي قال ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى اذ نفشت فيه غنم القوم ان معنى نفشت رعت ليلا
ووصله ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس
رضي الله عنهما وهو قول اهل اللغة نفشت اذا رعت ليلا بلا راع
واذا رعت نهارا بلا راع قيل هملت وعند ابن مردويه كان
كرما اينع يصحبون يمنعون اشار به الى قوله تعالى ولا هم
منا يصحبون وفسره بقوله يمنعون ووصله ابن المنذر من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ولا هم منا
يصحبون قال يمنعون ومن وجه آخر منقطع عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال ينصرون وهو قول مجاهد حيث قال ولا هم منا ينصرون ويحفظون
رواه الطبري وعن قتادة لا يصحبون من الله بخير امتكم امة
واحدة قال دينكم دين واحد اشار به الى قوله تعالى ان هذه
امتكم امة واحدة وانا ربكم فاعبدون وفسر الامة بالدين قال قتادة
في هذه الآية ان هذه امتكم دينكم اخرجه الطبري وابن المنذر من طريقه
وقد عزاه الامام القسطلاني الى ابن عباس رضي الله عنهما واصل الامة
الجماعة التي على مقصد واحد فجعلت الشريعة امة لاجتماع اهلها
على مقصد واحد ونصب قوله امة واحدة على القطع وقال عكرمة
حصب جهنم حطب بالحبشية اي قال عكرمة الحصب هو الحطب
بلغة الحبش وقيل باليمنية وروى الفراء باسنادين عن علي وعائشة
رضي الله عنهما انهما قرآ حطب بالطاء والظاهر انها تفسير لا تلاوة
والحصب بالصاد ما يرمى به في النار ولا يقال له حصب الا وهو في النار
فاما قبل ذلك فحطب وشجر وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قرأها
حضب بالضاد الساقطة المنقوطة قال وهو ما هيجت به النار
وعنه ايضا يعني الاصنام وقود النار وهذا ساقط في رواية ابي ذر
وقال غيره اي غير عكرمة احسوا توقعوا من احسست اي قال
غير

وقد سقط في بعض النسخ لفظ قال وعلى تقدير ثبوته فالظاهر ان فاعله ابن عباس رضي الله عنهما

وفي رواية غير ابي ذر توقعوه

غير عكرمة في قوله تعالى فلما احسوا باسنا اذا هم منها يركضون قال معناه
توقعوه اي العذاب وفي رواية النسفي وقال معمر احسوا الى آخره
ومعمر هذا هو بالسكون هو ابو عبيدة معمر بن المثنى اللغوي وقد اكثر
البخاري نقل كلام قتادة يصرح بعزوه اليه وتارة يبهمه وقال ابو عبيدة
في قوله تعالى فلما احسوا باسنا لقوه يقال هل احسست فلانا اي
هل وجدته وهل احسست من نفسك ضعفا او شرا وفي التفسير
اي لما راوا عذابنا اذا هم منها يركضون اي من القرية يخرجون
مسرعين واصل الركض في الاصل ضرب الدابة بالرجل وقوله من احسست
يعني ان احسوا اشتق من احسست من الاحساس وهو في الاصل
العلم بالحواس وهي مشاعر الانسان كالعين والاذن والانف
واللسان واليد ومن هذا قال بعض المفسرين معنى فلما احسوا اي
فلما ادركوا بحواسهم شدة عذابنا وبطشنا علم حس ومشاهدة
لم يشكوا فيها اذا هم منها يركضون اي يهربون سراعا خامدين
هامدين اشار به الى قوله تعالى حتى جعلناهم حصيدا خامدين
وفسر خامدين بقوله هامدين وكذا فسره ابو عبيدة قال في قوله تعالى
حصيدا خامدين مجاز خامد هامد كما يقال للنار اذا طفئت خمدت
وقيل يقال همدت النار تهمد همودا اي طفئت وذهبت البتة
والهمدة السكتة وهمد الثوب يهمد همودا بلي واهمد في المكان
اقام واهمد في السير اسرع وهذا الحرف من الاضداد وارض هامدة
لا نبات بها ونبات هامد يابس وفي التفسير معنى خامدين
ميتين حصيدا مستاصلا وفي رواية ابي ذر والحصيد مستاصل
يقع على الواحد والاثنين والجمع اشار به الى قوله تعالى حصيدا
خامدين وفسر حصيدا بقوله مستاصلا وهو من الاستيصال وهو
قلع الشيء من اصله وذكر انه يقع على الواحد اي لفظ حصيد يستوي
فيه الواحد والاثنان والجمع من الذكور والاناث وهذا قول ابي عبيدة
ايضا حيث قال والحصيد المستاصل وهو يوصف بلفظ الواحد
والاثنين والجمع من الذكر والانثى سواء كانه اجري مجرى المصدر.

قال ومثله كانتا رتقا ومثله فجعلهم جذاذا ثم قوله حصيدا مفعول ثان
لقوله جعلنا والكلام على التشبيه اي جعلناهم كالنبت المحصود
شبههم في استيصالهم به كما تقول جعلناهم رمادا اي مثل الرماد
فان قيل كيف تعدى جعل الى ثلثة مفاعيل اجيب بان حصيدا
وخامدين يجوز ان يكون من باب هذا حلو حامض اي مز كانه قيل
جعلناهم جامعين بين الوصفين جميعا والمعنى انهم هلكوا بذلك
العذاب حتى لم يبق منهم حس ولا حركة وجفوا كما يجف الحصيد
وخمدوا كما يخمد النار ثم ان هذه الاية نزلت في اهل حضورا
بفتح المهملة وضم المعجمة قرية بصنعاء من اليمن وبه جزم ابن الكلبي
وقيل بناحية الحجاز من جهة الشام بعث اليهم نبي من حمير يقال له
شعيب وليس صاحب مدين بين زمن سليمن وعيسى عليهما
السلام فكذبوه فقصمهم الله تعالى ذكره ابن الكلبي وقد روى
قصته ابن مردويه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ولم يسمه
**لا يستحسرون لا يعيون ومنه حسير وحسرت
بعيري** اشار به الى قوله تعالى لا يستكبرون عن عبادته
ولا يستحسرون وفسره بقوله لا يعيون بفتح الياء كذا وقع
في رواية ابي ذر ورواه ابن التين السفاقسي وقال هو رباعي
اي الصواب بضم اوله وتعقبه العيني بانه لا وجه لذلك بل الصواب
الفتح لان معنى لا يعيون بالفتح لا يعجزون وقيل لا ينقطعون
ومنه الحسير وهو المنقطع الواقف عيا وكلالا والاعياء يكون
من التعب وفي الفرع كاصله بضم اوله مصحح عليه وثالثه من اعيى
وكون الاعياء من التعب غير مسلم وقوله وحسرت بعيري اي اعجزته
واعييته فانهم وهذا المذكور هو قول ابي عبيدة وكذا روى الطبري
من طريق سعيد عن قتادة في قوله لا يستحسرون قال لا يعيون
عميق بعيد اشار به الى قوله تعالى من كل فج عميق وفسره بقوله
بعيد وهو قول ابي عبيدة ايضا ولكن هذا في سورة الحج وقال
الحافظ العسقلاني وكانه لما وقع في هذه السورة فجاجا وجاء

لا غير صح

في التي

في التي بعدها من كل فج كانه استطرد من هذه لهذه او نقلها الناسخ
الى غير موضعها وقال العيني بل الظاهر انه من غيره **نكسوا ردوا**
اشار به الى قوله تعالى ثم نكسوا على رؤسهم وفسره بقوله ردوا
على البناء للمفعول وقال ابو عبيدة في قوله تعالى ثم نكسوا على
رؤسهم اي قلبوا وتقول نكسته على راسه اذا قلبته وقال
الفراء نكسوا رجعوا وتعقبه الطبري بانه لم يتقدم شئ يصح ان
يرجعوا اليه واختار ما رواه عن ابن اسحق وحاصله انهم قلبوا
في الحجة فاحتجوا على ابرهيم بما هو حجة لابرهيم عليه السلام وقال الثعلبي
نكسوا متحيرين وعلموا ان الاصنام لا تنطق ولا تبطش وقيل
في معنى ردوا اي ردوا الى الكفر بعد ان اقروا على انفسهم بالظلم
حيث رجعوا الى انفسهم فقالوا انكم انتم الظالمون فليتامل
وهذا كله على قراءة الجمهور وقرأ ابن ابي عبلة نكسوا بالفتح وفيه
حذف تقديره نكسوا انفسهم على رؤسهم وقرأ ابو حيوة
بتشديد الكاف على البناء للمفعول وهي لغة في المخففة **صنعة
لبوس الدروع** اشار به الى قوله تعالى وعلمناه صنعة لبوس
لكم لتحصنكم وفسره بالدروع لانها تلبس وهو بمعنى الملبوس
كالحلوبة والركوب وقال ابو عبيدة اللبوس السلاح كله من
من درع ورمح وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة اللبوس
الدروع كانت صفائح فاول من سردها وحلقها داود عليه
السلام وقال الثعلبي اللبوس عند العرب السلاح كله درعا
كان او جوشنا او سيفا او رمحا انما عنى الله تعالى به في هذا
الموضع الدرع وقال الفراء من قرا لتحصنكم بالمثناة الفوقية
فلتانيث الدروع ومن قرأ بالتحتانية فلتذكير اللبوس
تقطعوا امرهم اختلفوا اشار به الى قوله تعالى وتقطعوا
امرهم بينهم كل الينا راجعون وفسره بقوله اختلفوا وكذا فسره
ابو عبيدة وزاد وتفرقوا وروى الطبري من طريق ابن زيد بن اسلم
مثله وزاد في الدين وزاد بعضهم ايضا وصاروا فيه فرقا واحزابا

نكسته قلبته فجعلت اسفله اعلاه وانتكس انقلب

عن ابن اسحق

حيث قالوا لقد علمت ما هؤلاء ينطقون

وقال اختلفوا فصاروا يهودا ونصارى ومجوسا ومشركين والاصل وتقطعتم الا انه صرف الى الغيبة على طريق الالتفات كانه ينعى عليهم ما افسدوه الى آخرين ويقبح عندهم فعلهم ويقول لهم الا ترون الى عظيم ما ارتكب هؤلاء في دين الله ثم قال عز وجل كل الينا راجعون فنجزيهم باعمالهم **الحسيس والحس والجرس والهمس واحد وهو من الصوت الخفي** اشار به الى قوله تعالى لا يسمعون حسيسها وقوله الحسيس مبتدأ وما بعده عطف عليه وقوله واحد خبره وسقط في رواية ابي ذر قوله والهمس وقوله الخفي مرفوع على انه خبر وهو وكلمة من بيانية وقال ابو عبيدة في قوله تعالى لا يسمعون حسيسها اي صوتها والحسيس والحس واحد وفي التفسير لا يسمع اهل الجنة حسيس النار اي صوتها اذا نزلوا منازلهم من الجنة **آذناك اعلمناك آذنتكم اذا اعلمته فانت وهو على سواء لم تغدر** اشار به الى قوله تعالى قالوا آذناك ما منا من شهيد وفسره بقوله اعلمناك ولكن هذا ليس في هذه السورة بل هو في سورة حم فصلت وانما ذكره استطرادا للمناسبة قوله آذنتكم في قوله تعالى فان تولوا فقل آذنتكم على سواء وقد فسره بقوله اذا اعلمته قوله على سواء اي مستوين في الاعلام به ظاهرين بذلك يعني اعلمتكم بالحرب وان لا صلح بيننا على سواء لتتاهبوا لما يراد بكم فلا غدر ولا خداع لاحد وقال ابو عبيدة في قوله تعالى آذنتكم على سواء اذا انذرت عدوك واعلمته ذلك ونبذت اليه الحرب وكنت انت وهو على سواء فقد آذنته **وقال مجاهد لعلكم تسألون تفهمون** اي قال مجاهد في قوله تعالى لا تركضوا وارجعوا الى ما اترفتم فيه ومساكنكم لعلكم تسألون قال اي تفهمون ووصله الفريابي من طريقه وقال الحنظلي ثنا حجاج عن شبابة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولفظه تفقهون وكذا هو عند ابن المنذر وقيل في معنى الآية اي ارجعوا الى نعمتكم ومساكنكم لعلكم تسألون عما جرى عليكم ونزل باموالكم ومساكنكم فتجيبوا

السائل

بفتح الجيم وسكون الراء صح

وفي بعض النسخ لم يثبت هذا كله صح

وحركة غيرهما صح

بضم الفوقية وفتح الهاء مخففة وفي نسخة بفتح فسكون ففتح ففتح صح

السائل عن علم ومشاهدة **ارتضى رضي** اشار به الى قوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى وفسر ارتضى بقوله رضي ووصله الفريابي من طريقه بلفظ رضي عنه اي رضي ان يشفع له اي مهابة منه تعالى وقد سقط هذا في رواية ابي ذر **التماثيل الاصنام** اشار به الى قوله تعالى ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون وفسر التماثيل بالاصنام ووصله الفريابي من طريقه ايضا والتماثيل جمع تمثال وهو اسم للشيء المصنوع مشبها بخلق من خلق الله تعالى واصله من مثلت الشيء بالشيء اذا شبهته به **السجل الصحيفة** اشار به الى قوله تعالى يوم نطوي السماء كطي السجل للكتاب وفسر السجل بالصحيفة اي المكتوب ~~فيعطى الكل مخصوص بصحيفة العهد~~ وقيل السجل مخصوص بالكاتب كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود والنسائي من طريق عمرو بن مالك عن ابي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وقيل هو ملك يطوي الصحف وبه قال السدي واللام في قوله للكتاب بمعنى على يعني كطي الصحيفة على مكتوبها وقيل طي مصدر مضاف الى المفعول والفاعل محذوف وتقديره كما يطوي الرجل الصحيفة ليكتب فيها ووصله الفريابي من طريقه وجزم به الفراء وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله كطي السجل يقول كطي الصحيفة على الكتاب قال الطبري معناه كطي السجل على ما فيه من الكتاب وقيل على معنى من اي من اجل الكتاب لان الصحيفة تطوى لما فيها من الكتاب وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان السجل اسم كاتب كان للنبي صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود والنسائي والطبري من طريق عمرو بن مالك عن ابي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما بهذا وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند ابن مردويه والسجل الرجل بلسان الحبشة وعند ابن المنذر من طريق السدي قال السجل الملك وعند الطبري من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله

رجلا واجره ان يدفعه الى عظيم البحرين الحديث ومطابقته
للترجمة ظاهرة حدثنا عثمن بن الهيثم بفتح الهاء وسكون
المثناة التحتية وفتح المثلثة اى ابن الجهم ابو عمرو المؤذن
البصرى قال حدثنا عوف بفتح المهملة وبالفاء ابو جميلة المعروف
بالاعرابى عن الحسن هو البصرى عن ابى بكرة هو نفيع بن الحارث
والاسناد كله بصريون وسماع الحسن من ابى بكرة رضى الله عنه
تقدم بيانه فى الصلح قال اى انه قال لقد نفعنى الله بكلمة
سمعتها من النبى صلى الله عليه وسلم ايام الجمل فيه تقديم وتاخير
والتقدير نفعنى الله ايام الجمل بكلمة سمعتها من النبى صلى الله
عليه وسلم اى قبل ذلك فايام الجمل يتعلق بنفعنى لا بسمعتها
لان المعنى لا يستقيم الا على ذلك بعد ما كدت ان الحق باصحاب
الجمل و المراد بالجمل الجمل الذى كانت تحت عائشة رضى الله عنها
حين توجهت الى ناحية البصرة ومعها طلحة والزبير رضى
الله عنهما الطلب دم عثمن رضى الله عنه واصحاب الجمل هم
عسكر عائشة رضى الله عنها وبه سميت وقعة الجمل وقصتها
مشهورة فاقاتل معهم قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى هى بوران
بضم الموحدة بنت شيرويه بن كسرى ابرويز وذلك ان
شيرويه لما قتل اباه كما تقدم كان ابوه لما عرف ان ابنه
عمد قتله احتال على قتل ابنه بعد موته فعمل فى بعض خزائنه
المختصة به حقا مسموما وكتب عليه حق الجماع من تناول منه
كذا جامع كذا فقرأه شيرويه فتناول منه وكان فيه هلاكه
فلم يعش بعد ابيه سوى ستة اشهر فلما مات لم يخلف اخا
لانه كان قتل اخوته حرصا على الملك ولم يخلف ذكرا وكرهوا
خروج الملك عن ذلك البيت فملكوا المرأة واسمها بوران
ذكر ذلك ابن قتيبة فى المعارف وذكر الطبرى ايضا ان اختها
ازرميدخت ملكت ايضا قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة
قال

تفيد
القائل هو ابو بكرة رضى الله عنه وهو
الملاق الكلمة
لقوله بكلمة وفيه اطلاق
على الكلام الكثير هو

ومحصلها ان عثمن رضى الله عنه لما قتل
وبويع على رضى الله عنه للخلافة
خرج طلحة والزبير رضى الله عنهما
الى مكة فوجدا عائشة رضى الله عنها
وكانت قد حجت فاجتمع رايهم
على التوجه الى البصرة يستنفرون
الناس للطلب بدم عثمن رضى
الله عنه فبلغ عليا رضى الله عنه
فخرج اليهم وكانت وقعة الجمل
ونسبت الى الجمل الذى كانت عائشة
رضى الله عنها قد ركبته وهى فى
هودجها تدعو الناس الى الاصلاح
وسيأتى تفصيلها فى كتاب الفتن
ان شاء الله تعالى

قال الخطابى فى الحديث ان المرأة لا تلى الامارة ولا القضاء وهو
قول الجمهور واجازه الطبرى وهى رواية عن مالك وعن ابى حنيفة
رحمه الله تلى الحكم فيما يجوز فيه شهادة النساء ومطابقته الحديث
للترجمة من حيث انه تتمة قصة كسرى الذى مزق كتاب النبى
صلى الله عليه وسلم فسلط الله عليه ابنه فقتله ثم قتل اخوته حتى
افضى الامر بهم الى تامير المرأة فجر ذلك ذهاب ملكهم كما دعا به
صلى الله عليه وسلم حدثنا على بن عبد الله المعروف بابن المدينى
قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال سمعت الزهرى
عن السائب فاعل من السيب بالمهملة والتحتانية بن يزيد
اى ابن سعيد بن ثمامة بن الاسود ابن اخت النمر قيل
انه كنانى وقيل كندى وقيل ليثى وقيل هذلى وقيل ازدى
ولد فى السنة الثانية من الهجرة وقال السائب حج بى ابى
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين
مات فى سنة ثمانين وقيل سنة ست وثمانين وقيل سنة
احدى وتسعين يقول اذكر انى خرجت مع الغلمان
الى ثنية الوداع الثنية طريق العقبة وكان ثمة مودع
اهل المدينة المسافرين نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال سفيان مرة مع الصبيان وهو موصول ولكن بين
الراوى عنه انه قال مرة مع الغلمان ومرة مع الصبيان وهما
فى المعنى واحد ثم ساقه عن شيخ آخر عن سفيان فقال حدثنا
عبد الله بن محمد المعروف بالمسندى قال حدثنا سفيان
اى ابن عيينة عن الزهرى عن السائب اذكر من الذكر بضم
الذال انى خرجت مع الصبيان نتلقى النبى صلى الله عليه
وسلم الى ثنية الوداع مقدمه اى وقت قدومه من غزوة
تبوك انكر الداودى ذلك وتبعه ابن القيم قال ثنية الوداع
من جهة مكة لا من جهة تبوك بل هى تقابلها كالمشرق من المغرب قال
الا ان يكون هناك ثنية اخرى فى تلك الجهة وقال الحافظ العسقلانى

وقيل بالرفع اى لا ... [illegible] ... والمعنى

هو ابن عيينة الراوى

سورة الحج ذكر ابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم
انهما قالا نزلت سورة الحج بالمدينة وقال مقاتل بعضها مكي ايضا
وعن قتادة انها مكية وعنه مدنية الا اربع آيات وعن عطاء
الا ثلاث آيات منها قوله تعالى هذان خصمان وقال ابن سلامة
هي من اعاجيب سور القرآن لان فيها مكيا ومدنيا وسفريا وحضريا
وحربيا وسلميا وليليا ونهاريا وناسخا ومنسوخا وهي خمسة
آلاف وخمسة وسبعون حرفا والف ومائتان واحدى وتسعون
كلمة وثمان وتسعون آية **بسم الله الرحمن الرحيم** ثبتت
البسملة في رواية ابي ذر **وقال ابن عيينة هو سفيان المخبتين
المطمئنين** اي قال سفيان بن عيينة في قوله تعالى وبشر المخبتين
اي المطمئنين ذكره في تفسيره عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وكذا هو
عند ابن المنذر من هذا الوجه ومن وجه آخر عن مجاهد قال المصلين
ومن طريق الضحاك قال المتواضعين وقيل المطيعين وقيل
الخاشعين والمخبت من الاخبات واصله الخبت بفتح اوله وهو
المطمئن من الارض **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما **اذا تمنى
القى الشيطان في امنيته اذا حدث القى الشيطان في
حديثه فيبطل الله ما يلقي** وفي رواية ابي ذر ما القى الشيطان
ويحكم الله اياته وفي نسخة ويحكم آياته اي قال ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله عز وجل وما ارسلنا من قبلك من رسول
ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته الآية اي اذا احدث
وتلا شيئا من الآيات المنزلة عليه من الله القى الشيطان في حديثه
اي في تلاوته عند سكتة من السكتات ما يوافق اهل الشرك من
الباطل فيسمعونه فيتوهمون انه مما تلاه النبي صلى الله عليه وسلم
وهو منزه عنه لا يخلط حقا بباطل حاشاه الله من ذلك فيبطل
الله ما يلقيه ويحكم اي ويثبت آياته وقد وصله الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما منقطعا ورواه ابو محمد
الرازي عن ابيه حدثنا ابو صالح حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة

عنه ايضا

اي عام ثلاث آيات او اربع صح

وقال الثعلبي هم الرقيقة قلوبهم. وقال عمرو بن اوس هم الذين لا يظلمون واذا ظلموا لم ينتصروا صح

عنه ايضا وكل هذا صحيح لان معنى اذا تمنى اذا قرأ ومعنى في امنيته في قراءته
ويقال امنيته قراءته في اليونينية بالرفع فيهما وفي
بعض الاصول وكثير من النسخ بجرهما على الحكاية **الا اماني يقرؤن
ولا يكتبون** هو قول الفراء قال التمني التلاوة قال وقوله لا يعلمون
الكتاب الا اماني قال الاماني ان تفتعل الاحاديث وكانت احاديث
يسمعونها من كبرائهم وليست من كتاب الله ومن شواهد ذلك قول الشاعر
تمنى كتاب الله اول ليلة • تمنى داود الزبور على رسل قال الفراء
والتمني ايضا حديث النفس انتهى وحمل هذا المفسر قوله تعالى اذا تمنى
اي اذا احب واشتهى وحدثت به نفسه ما لم يؤمر به واما ايراد
المؤلف هذا استشهادا على ان تمنى في هذه الآية بمعنى قرا لان
معنى قوله الا اماني الا ما يقرؤن وقال ابن العربي في قوله تعالى في امنيته
اي في قراءته فاخبر الله تعالى في هذه الآية ان سنته في رسله اذا قالوا
قولا زاد الشيطان فيه من قبل نفسه فهذا نص في ان الشيطان زاده
في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله وقد تكلم
المفسرون في هذه الآية فقال البيضاوي رحمه الله الا اذا تمنى زور
في نفسه ما يهواه القى الشيطان في امنيته في تشهيه ما يوجب
اشتغاله بالدنيا كما قال صلى الله عليه وسلم وانه ليغان على قلبي فاستغفر
الله في اليوم سبعين مرة فينسخ الله ما يلقي الشيطان فيبطله ويذهب
به بعصمته عن الركون اليه والارشاد الى ما يزيحه ثم يحكم الله اياته
ثم يثبت الله اياته الداعية الى الاستغراق في امر الآخرة والله عليم
باحوال الناس حكيم فيما يفعله بهم انتهى وقال ابو الحسن بن
علي الطبري ليس هذا التمني من القرآن والوحي في شيء وانما هو ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اصفرت يده من المال ورأى ما باصحابه
من سوء الحال تمنى الدنيا بقلبه وحدثت نفسه من زوال المسكنة
وسوسة الشيطان وقال ابو جعفر النحاس في كتاب معاني
القرآن له بعد ان ساق رواية علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في تاويل الآية هذا من احسن ما قيل في تاويلها واعلى هذا

بعضهم صح

يحمل ما جاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد اخرجه
ابن ابي حاتم والطبري وابن المنذر من طريق عن شعبة عن ابي بشر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال قرا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ افرايتم اللات والعزى ومنات
الثالثة الاخرى القى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلى
وان شفاعتهم لترتجى فقال المشركون ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم
فسجد وسجدوا فنزلت هذه الآية واخرجه البزار وابن مردويه
من طريق امية بن خالد عن شعبة فقال في اسناده عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس فيما احسب ثم ساق الحديث وقال البزار
لا يروى متصلا الا بهذا الاسناد تفرد بوصله امية بن خالد وهو
ثقة مشهور قال وانما يروى هذا من طريق الكلبي عن ابي صالح عن
ابن عباس رضي الله عنهما انتهى والكلبي متروك لا يعتمد عليه وكذا
اخرجه النحاس بسند آخر فيه الواقدي وذكره ابن اسحق في السيرة
مطولا واسندها عن محمد بن كعب وكذلك موسى بن عقبة في المغازي
عن ابن شهاب الزهري وكذا ذكره ابو معشر في السيرة له عن محمد بن
كعب القرظي ومحمد بن قيس واورده من طريقه الطبري واورده
ابن ابي حاتم من طريق اسباط عن السدي ورواه ابن مردويه
من طريق عباد بن صهيب عن يحيى بن كثير عن الكلبي عن ابي صالح
وعن ابي بكر الهذلي وايوب عن عكرمة وسليمن التيمي عمن حدثه
ثلاثتهم عن ابن عباس رضي الله عنهما واوردها الطبري ايضا من طريق
العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما ومعناهم كلهم في ذلك واحد
وكلها سوى طريق سعيد بن جبير اما ضعيف واما منقطع لكن
كثرة الطرق تدل على ان للقصة اصلا مع ان لها طريقين آخرين
مرسلين رجالهما على شرط الصحيح احدهما ما اخرجه الطبري من طريق
يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني ابو بكر بن عبد الرحمن
بن الحارث بن هشام فذكر نحوه والثاني ما اخرجه ايضا من طريق
المعتمر بن سليمن وحماد بن سلمة فرقهما عن داود بن ابي هند عن
ابي العاليه

غرنوق بالضم هو الشاب الناعم وجمع الغرانيق الذية والغرانيق والغرانقة

ابي العالية وقد جرى ابو بكر بن العربي كعادته فقال ذكر الطبري ما
في ذلك روايات كثيرة باطلة لا اصل لها وهو اطلاق مردود عليه
وكذا قول القاضي عياض هذا الحديث لم يخرجه احد من اهل الصحة
ولا رواه ثقة بسند سليم متصل مع ضعف نقلته واضطراب
رواياته وانقطاع اسناده وكذا قوله ومن حملت عنه هذه القصة
من التابعين والمفسرين لم يسندها احد منهم ولا رفعها الى صاحب
واكثر الطرق عنهم في ذلك ضعيفة قال وقد بين البزار انه لا يعرف
من طريق يجوز ذكره الا طريق ابي بشر عن سعيد بن جبير مع الشك
الذي وقع في وصله واما الكلبي فلا يجوز الرواية عنه لقوة ضعفه
ثم رده من طريق النظر بان ذلك لو وقع لارتد كثير ممن اسلم قال
ولم ينقل ذلك انتهى وكذا قول ابن اسحق وقد سئل عنها هي
من وضع الزنادقة قال الحافظ العسقلاني وجميع ذلك لا يتمشى
على القواعد فان الطرق اذا كثرت وتباينت مخارجها دل
ذلك على ان لها اصلا وقد ذكرنا ان ثلثة اسانيد منها على شرط
الصحيح وهي مراسيل يحتج بمثلها من يحتج بالمرسل وكذا من لا يحتج
به لاعتضاد بعضها ببعض واذا تقرر ذلك تعين تاويل
ما وقع فيها مما يستنكر وهو قوله القى الشيطان على لسانه تلك
الغرانيق العلى وان شفاعتهم لترتجى فان ذلك لا يجوز حمله
على ظاهره لانه يستحيل عليه صلى الله عليه وسلم ان يزيد في القرآن
عمدا ما ليس منه وكذا سهوا اذا كان مغايرا لما جاء به من التوحيد
لمكان عصمته وقد سلك العلماء في ذلك مسالك فقيل جرى
ذلك على لسانه حين اصابته سنة وهو لا يشعر فلما اعلم بذلك
احكم الله آياته وهذا اخرجه الطبري عن قتادة ورده القاضي عياض
بانه لا يصح لكونه لا يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولا ولاية
للشيطان عليه في النوم وقيل ان الشيطان الجاه الى ان قال
ذلك بغير اختياره ورده ابن العربي بقوله تعالى حكاية عن
الشيطان وما كان لي عليكم من سلطان الآية قال ولو كان

١٤١

قال الحافظ العسقلاني

للشيطان قوة على ذلك لما بقي لاحد قوة في طاعة وقيل ان المشركين
كانوا اذا ذكروا آلهتهم وصفوهم بذلك فعلق ذلك بحفظه صلى الله عليه
وسلم فجرى على لسانه لما ذكرهم سهوا وقد رد ذلك القاضي عياض
ايضا فاجاد وقيل لعله قالها توبيخا للكفار قال القاضي عياض
وهذا جائز اذا كانت هناك قرينة تدل على المراد ولا سيما وقد
كان الكلام في ذلك الوقت في الصلوة جائزا والى هذا نحا الباقلاني
وقيل انه لما وصل الى قوله ومناة الثالثة الاخرى خشي المشركون
ان ياتي بعدها بشئ يذم آلهتهم به فبادروا الى ذلك الكلام
فخلطوه في تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم على عادتهم في قولهم
لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه ونسب ذلك للشيطان
لكونه الحامل لهم على ذلك او المراد بالشيطان شيطان الانس
وقال مجاهد انه صلى الله عليه وسلم كان يتمنى انزال الوحي عليه بسرعة
دون تاخير فنسخ الله ذلك بان عرفه ان انزال ذلك بحسب المصالح
في الحوادث والنوازل وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يتفكر عند
نزول الوحي في تاويله اذا كان مجملا فيلقي الشيطان في جملته
ما لم يرده فبين الله تعالى انه ينسخ ذلك بالابطال ويحكم ما
اراد بادلته وآياته وقيل اذا تمنى اي اراد فعلا مقربا الى
الله تعالى القى الشيطان في فكره ما يخالفه فرجع الى الله تعالى
في ذلك وهو كقوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ
فاستعذ بالله لكن قال بعضهم لا يجوز حمل الامنية على تمني
القلب لانه لو كان كذلك لم يكن ما يخطر ببالِه صلى الله عليه وسلم
فتنة للكفار وذلك يبطله قوله تعالى ليجعل ما يلقي الشيطان
فتنة للذين في قلوبهم مرض واجيب بانه لا يبعد انه اذا قوي
التمني يشتغل الخاطر فيحصل السهو في الاحوال الظاهرة بسببه
فيصير ذلك فتنة لهم واحسن من ذلك كله ما [illegible] تقدم في صدر
الكلام من انه صلى الله عليه وسلم كان يرتل القرآن فارتصده الشيطان
في سكتة من السكتات ونطق بتلك الكلمات محاكيا نغمته بحيث
سمعه

سمعه من دنا منه فظنها من قوله واشاعها ويؤيده تفسير ابن عباس
رضي الله عنهما قوله تمنى بتلا وكذا استحسن ابن العربي هذا
التاويل وقال ان هذه الآية نص في مذهبنا في براءة النبي صلى
الله عليه وسلم مما نسب اليه قال ومعنى قوله في امنيته اي في تلاوته
فاخبر تعالى في هذه الآية ان سنته في رسله اذا قالوا قولا زاد
الشيطان في قولهم لا انهم قالوه انتهى وهذا هو اللائق بجلالة
قدر النبي صلى الله عليه وسلم فانه قد قامت الحجة واجمعت الامة
على عصمته صلى الله عليه وسلم ونزاهته عن مثل هذه الرذيلة وحاشاه
عن ان يجري على قلبه او لسانه شئ من ذلك لا عمدا ولا سهوا
او يكون للشيطان عليه سبيل او ان يتقول على الله عز وجل
لا عمدا ولا سهوا والنظر والعرف ايضا يستحيلان ذلك
ولو وقع لارتد كثير ممن اسلم ولم ينقل ذلك ولا كان يخفى على من
كان بحضرته من المسلمين وقد سبق الى ذلك الوجه الطبري بجلالة
قدره وسعة علمه وشدة ساعده في النظر فصوبه وحوم عليه
والله هو المستعان وقال مجاهد مشيد بالقصة وفي رواية
ابي ذر زيادة قوله جص بكسر الجيم وتشديد الصاد المهملة وبالرفع
اي هي جص اي قال مجاهد في قوله تعالى وبئر معطلة وقصر مشيد
بالقصة وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد مشيد قال
بالقصة يعني الجص والقصة بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة
وهي الجص والمشيد معناه معمول بالشيد بكسر الشين المعجمة
وسكون التحتية وبالدال المهملة وهو الجص اي الكلس وفي
المغرب الجص معرب كج وقال الجوهري شاده يشيده شيدا
جصصه وقال قتادة والضحاك وربيع قصر مشيد اي طويل
وروى الطبري من طريق عكرمة قال المشيد المجصص قال والجص
في المدينة يسمى الشيد ومن طريق قتادة قال كان اهلها شيدوه
وحصنوه وعن الضحاك ان هذه البئر انما كانت بحضرموت
في بلدة يقال لها حاضوراء وذلك ان اربعة آلاف نفر ممن آمن

بصالح عليه السلام لما نجوا من العذاب اتوا حضرموت ومعهم صالح عليه
السلام فلما حضروه مات صالح عليه السلام فسميت حضرموت لان
صالحا لما مات بنوا حاضوراء وقعدوا على هذه البئر وامروا عليهم
رجلا يقال له جلهس بن جلاس بن سويد وجلوا وزيره سنحاريب
بن سوادة فاقاموا دهرا وتناسلوا حتى نموا وكثروا ثم عبدوا
الاصنام وكفروا بالله تعالى فارسل الله تعالى اليهم نبيا يقال له
حنظلة بن صفوان كان حمالا فيهم فقتلوه في السوق فاهلكهم
الله تعالى وعطلت بئرهم وخربت قصورهم وذكر الاخباريون
ان القصر من بناء شداد بن عاد فصار معطلا بعد العمران لا يستطيع
احد ان يدنو منه على اميال مما يسمع فيه من اصوات الجن المنكرة
وقال غيره اي غير مجاهد **يسطون يفرطون من السطوة**
ويقال يسطون يبطشون اي قال غير مجاهد في قوله تعالى
يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا ان معنى يسطون
يفرطون وكذا فسره ابو عبيدة قال في قوله تعالى يكادون
يسطون اي يفرطون عليه من السطوة وهو من باب فرط يفرط
فرطا من باب نصر ينصر اي قصر وضيع حتى فات وفرط عليه
اذا عجل وعدا وفرط اذا سبق وقوله من السطوة اي اشتقاقه
من السطوة يقال سطا عليه وسطا به اذا تناوله بالبطش
والعنف والشدة اي يكادون يقعون بمحمد صلى الله عليه وسلم واصحابه
من شدة الغيظ او يبسطون اليهم ايديهم بالسوء وقوله ويقال الخ
هو قول الفراء فانه قال كان مشركوا قريش اذا سمعوا المسلم يتلو
القرآن كادوا يبطشون به وتقدم في تفسير طه وكذا روى ابن المنذر
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله
يسطون قال يبطشون وقال عبد بن حميد اخبرني شبابة عن
ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله يكادون اي كفار قريش
يسطون اي يبطشون بالذين يتلون وقيل ضمن يسطون معنى
يبطشون فتعدى تعديته والا فهو يتعدى بعلى **وهدوا الى**
الطيب

والانكار لما خوطبوا به سم

الطيب من القول الهموا الى القرآن سقط لفظ الى القرآن
في رواية غير ابي ذر ووقع في رواية النسفي وهدوا الى الطيب
الهموا هذا في وصف الجنة وفسر الطيب من القول بقوله الهموا
الى القرآن هكذا فسره السدي وعن ابن عباس رضي الله عنهما
الطيب من القول شهادة ان لا اله الا الله ويؤيده قوله تعالى
مثلا كلمة طيبة وقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب وعنه
في رواية عطاء عنه هو قول اهل الجنة الحمد لله الذي صدقنا وعده
وقد اخرج الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله وهدوا
الى الطيب من القول قال الهموا وقال ابن زيد يريد لا اله الا
الله والحمد لله والله اكبر **وهدوا الى صراط الحميد الاسلام**
بالرفع اي هو الاسلام وفي رواية ابي ذر والي الوقت بالجر
اي الى الاسلام وروى ابن المنذر من طريق سفيان عن اسمعيل
بن ابي خالد في قوله الى الطيب من القول قال القرآن وفي قوله
وهدوا الى صراط الحميد الاسلام وقد ثبت هذا في رواية ابي ذر
عن الحموي وسقط في رواية غيره وفي نسخة وقع بعد قوله
يسطون هنا **ثاني عطفه مستكبر** ثبت هذا في رواية النسفي
وسقط في رواية الباقين وقد وصله ابن المنذر من طريق علي
بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما **وقال ابن عباس** رضي
الله عنهما **بسبب الى السماء بحبل الى سقف البيت** اي
قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله عز وجل فليمدد بسبب
الى السماء ثم ليقطع اي بحبل الى سقف البيت رواه ابن المنذر
عن عبد الله بن الوليد عن سفيان عن التيمي عن ابن عباس رضي
الله عنهما بلفظ من كان يظن ان لن ينصر الله محمدا صلى الله عليه وسلم
فليمدد بسبب الى سماء بيته فليختنق به ورواه عبد بن حميد
ايضا من طريق ابي اسحق عن التيمي عن ابن عباس رضي الله عنهما
كذلك والمعنى من كان يظن ان لن ينصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم
في الدنيا باعلاء كلمته واظهار دينه وفي الآخرة باعلاء درجته

قيل ولا بد منه لان ذكر شيء من القرآن من غير تفسيره لا طائل تحته صح

والحميد هو الله المحمود في افعاله سم

والانتقام من عدوه فليشدد بحبل في سقف بيته فليختنق
حتى يموت ان كان ذلك غائظه فان الله تعالى ناصره
لا محالة قال الله تعالى انا لننصر رسلنا الآية وقال عبد الرحمن
بن زيد بن اسلم فليمدد بسبب الى السماء اي ليتوصل الى
بلوغ السماء فان النصر انما ياتي محمدا صلى الله عليه وسلم من
السماء ثم ليقطع ذلك عنه ان قدر عليه وقول ابن عباس رضي
الله عنهما اظهر في المعنى وابلغ في التهكم وعلى هذا القول الثاني
فيه استعارة تمثيلية والامر للتعجيز وعلى الاول كناية عن
شدة الغيظ والامر للاهانة تذهل تشغل اشار به الى قوله تعالى
يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت وفسر تذهل بقوله
تشغل قال الثعلبي كذا فسره ابن عباس رضي الله عنهما وروى
ابن المنذر من طريق الضحاك قال في قوله تعالى تذهل كل مرضعة
اي تسلى من شدة خوف ذلك اليوم وقال ابو عبيدة اي تسلو
قال الشاعر ❁ صحا قلبه يا عز او كاد يذهل ❁ وقيل الذهول
الاشتغال عن الشيء مع دهش ويوم نصب بتذهل والضمير
ترونها للزلزلة وتكون فيما قاله الحسن يوم القيمة او عند طلوع
الشمس من مغربها كما قاله علقمة والشعبي او الضمير للساعة
وعبر بمرضعة دون مرضع لان المرضعة التي هي في حال الارضاع
ملقمة ثديها الصبي والمرضع التي من شانها ان ترضع وان لم تباشر
الارضاع فقيل مرضعة ليدل على ان ذلك الهول اذا فوجئت به
هذه وقد القمت الرضيع ثديها تنزعه عن فيه لما يلحقها من الدهشة
ثم ان النسخ مختلفة في ترتيب هذه الالفاظ الشرعية

باب قوله تعالى وقد سقط لفظ باب قوله
في رواية غير ابي ذر وترى الناس سكارى بضم السين جمع
سكران حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص
بن غياث بن طلق الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمن بن
مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي سعيد الخدري

اخي

وهذا وان كان انسب لفظا لكن صح

ترونها صح

بضم اوله وفتح ثالثه اي للهول ... ترى عن احب الناس اليها صح

وقدم عنده الطريق الموصول على التعاليق المذكورة وعكس ذلك في رواية ابي ذر صح

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل يوم القيمة يا ادم يقول وفي رواية فيقول لبيك
ربنا وسعديك فينادى يروى على البناء للمفعول وعلى البناء
للفاعل بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا
بفتح الموحدة اي مبعوثا اي نصيبا او البعث الجيش والجمع
البعوث الى النار اي اخرج من الناس الذين هم اهل النار وابعثهم
اليها قال ويروى فيقول يا رب وما بعث النار اي وما مقدار
مبعوث النار قال من كل الف اراه بضم الهمزة اي اظنه قال
تسعمائة وتسعة وتسعين وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه
عند المؤلف في باب كيف الحشر من كتاب الرقاق فيقول اخرج
من كل مائة تسعة وتسعين وهو يدل على ان نصيب اهل الجنة من الالف
عشرة وحديث الباب على انه واحد والحكم للزائد او يحمل حديث
الباب على جميع ذرية آدم عليه السلام فيكون من كل الف واحد
وحديث ابي هريرة رضي الله عنه على من عدا ياجوج وماجوج فيكون من
كل الف عشرة فحينئذ تضع الحامل حملها اي جنينها ويشيب
الوليد من شدة هول ذلك وهذا على سبيل الفرض
او التمثيل واصله ان الهموم تضعف القوى وتسرع بالشيب
او يحمل على الحقيقة لان كل احد يبعث على ما مات عليه فتبعث
الحامل حاملا والمرضع مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة
الساعة وقيل ذلك لآدم عليه السلام وسمعوا ما قيل له وقع بهم
من الوجل ما تسقط به الحامل ويشيب له الطفل وتذهل المرضعة
قاله الحافظ العسقلاني وسبقه اليه القفال وترى الناس سكارى
اي كانهم سكارى من شدة الامر الذي اصابهم قد دهشت
قلوبهم وغابت اذهانهم فمن رآهم حسب انهم سكارى وما
هم بسكارى على الحقيقة ولكن عذاب الله شديد
تعليل لاثبات السكر المجازي لما نفى عنهم السكر الحقيقي فشق
ذلك على الناس اي الحاضرين حتى تغيرت وجوههم من الخوف

اي يا ربنا صح

ابن عباس رضي الله عنهما قيل المراد بالكتاب هو تعيين الخليفة بعده
وسيأتي شيء من ذلك في كتاب الاحكام في باب الاستخلاف منه
ثم في رواية الكشميهني لا تضلون بالنون وتقدم في العلم
بلفظ لا تضلوا بغير نون وكذا في الرواية الثانية وتقدم
توجيهه **فقالوا ما شأنه أهجر استفهموه** قوله أهجر
بهمزة في جميع الروايات سوى الرواية التي في الجهاد ففيها
هجر بغير همزة ووقع للكشميهني هناك فقالوا هجر هجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم أعاد هجر مرتين قال القاضي عياض يعني أفحش
يقال هجر الرجل اذا هذى وأهجر اذا أفحش وتعقب بأنه يستلزم
ان يكون بسكون الهاء والروايات كلها انما هي بفتحها وقد
تكلم القاضي عياض وغيره على هذا الموضع فأطالوا ولخصه
القرطبي تلخيصا حسنا وملخصه ان قولهم أهجر الراجح فيه اثبات
همزة الاستفهام بفتحات على انه فعل ماض قال ولبعضهم
أهجرا بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين على انه مفعول بفعل مضمر
اي أقال هجرا والهجر بالضم ثم السكون الهذيان والمراد به هنا
ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته
ووقوع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم مستحيل لانه معصوم
في صحته ومرضه لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ولقوله صلى
الله عليه وسلم اني لا اقول في الغضب والرضى الا حقا واذا عرف
ذلك فنقول ان من قال ذلك قاله منكرا على من توقف في امتثال
امره باحضار الكتاب والدواة كأنه قال كيف نتوقف أتظن
انه كغيره يقول الهذيان في مرضه اذا اشتد مرضه فاحضروا
ما طلب فانه لا يقول الا الحق قال هذا احسن الاجوبة قال ويحتمل
ان بعضهم قال ذلك عن شك عرض له وهم الذين كانوا قريبي العهد
بالاسلام ولم يكونوا عالمين بان هذا القول لا يليق ان يقال
في حقه صلى الله عليه وسلم لانهم ظنوا انه مثل غيره من حيث الطبيعة
البشرية اذا اشتد الوجع على واحد منهم تكلم من غير تحرير في كلامه
ولهذا

ولهذا قالوا استفهموه لانهم لم يفهموا مراده ومن اجل ذلك وقع
بينهم التنازع حتى انكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ولا ينبغي
عند نبي تنازع ومن جملة تنازعهم ردهم عليه وهو معنى قوله فذهبوا
يردون عليه وهذا الجواب والذي رجحه العيني وقال هو الذي
ينبغي ان يقال اي في الجواب عن هذا الاشكال المستصعب
لكن يبعده ان لا ينكره الباقون عليهم مع كونهم من كبار الصحابة
رضي الله عنهم ولو انكروه لنقل ويحتمل ان يكون الذي قال ذلك
صدر عنه ذلك عن دهش وحيرة كما اصاب كثيرا منهم عند موته
صلى الله عليه وسلم وقال غيره اعني غير القرطبي يحتمل ان يكون
قائل ذلك اراد انه اشتد وجعه فاطلق اللازم واراد الملزوم
لان الهذيان الذي يقع للمريض ينشأ عن شدة وجعه وقيل قال
ذلك لارادة سكوت الذين لغطوا ورفعوا اصواتهم عنده
وكأنه قال ان ذلك يؤذيه ويفضي في العادة الى ما ذكر ويحتمل ان يكون
قوله أهجر فعلا ماضيا من الهجر بفتح الهاء وسكون الجيم والمفعول
محذوف اي الحياة وذكر بلفظ الماضي مبالغة لما رأى من علامات
الموت **فذهبوا يردون عليه** ويروى يردون عنه قال الحافظ
العسقلاني يحتمل ان يكون المراد يردون عليه اي يعيدون عليه
مقالته ويستثبتونه فيها ويحتمل ان يكون المراد يردون عنه
القول المذكور وقال ابن التين قوله فذهبوا يردوا عليه كذا في
الاصول يعني بحذف النون ثم قال وصوابه يردون يعني
بنون الجمع لعدم الجازم والناصب ولكن ترك النون بدونهما
لغة بعض العرب **فقال** اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعوني اي اتركوني **فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه**
قال ابن الجوزي يحتمل ان يكون المعنى دعوني فالذي اعاينه
من كرامة الله التي اعدها لي بعد فراق الدنيا خير مما انا فيه في
الحياة او الذي انا فيه من المراقبة والتأهب للقاء الله عز
وجل والتفكر في ذلك ونحوه افضل من الذي تسألونني فيه

اي اختبروا امره بان تستفهموه عن هذا الذي اراده وتبحثوا عنه في كونه الاولى او لا صح

...... وكذا الحافظ العسقلاني حيث قال ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات التي ذكرها القرطبي صح

كرماني

وعن الحسن هو المنافق يعبد بلسانه دون قلبه فان اصابه خير اى صحة
فى جسمه وسعة فى معيشته اطمأن به اى رضى به واقام عليه وان
اصابته فتنة اى بلاء فى جسمه وضيق فى معيشته انقلب
على وجهه اى ارتد فرجع الى وجهه الذى كان عليه من الكفر حال كونه
خسر الدنيا والآخرة بذهاب عصمته وحبوط عمله بالارتداد الى
قوله ذلك هو الضلال البعيد يريد قوله تعالى ذلك هو الخسران
المبين يدعو من دون الله ~~ما لا ينفعه ولا يضره~~ ذلك هو
الضلال البعيد اى الذاهب البعيد عن الحق والرشد والصواب
وقد سقط قوله فان اصابه الى آخره فى رواية غير ابى ذر اترفناهم
وسعناهم اشار به الى قوله تعالى واترفناهم فى الحيوة الدنيا
وفسر اترفناهم بقوله وسعناهم وقد وقع ذلك هنا وذلك
من السورة التى تليها وهو تفسير ابى عبيدة قال فى قوله تعالى واترفناهم
فى الحيوة الدنيا مجازه وسعنا عليهم واترفوا فبغوا وكفروا
حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا ابرهيم بن الحارث
الكرمانى سكن بغداد روى عنه البخارى حديثين احدهما هذا
والآخر فى الوصايا قال حدثنا يحيى بن بكير قيس الكوفى قاضى كرمان
وهو ويحيى بن بكير المصرى يشتبهان لكنهما يفترقان من اربعة اوجه
احدها النسبة الثانى ابو هذا جده واداة الكنية بخلاف المصرى الثالث
ولا يظهر غالبا ان بكيرا جد المصرى واما بكير والد الكرمانى الرابع
المصرى شيخ المصنف والكرمانى شيخ شيخه حدثنا اسرائيل
هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى كذا رواه يحيى عنه بهذا الاسناد
موصولا ورواه ابو احمد الزبيرى عن اسرائيل بهذا الاسناد فلم يجاوز
سعيد بن جبير واخرجه ابن ابى شيبة عنه وقد اخرجه الاسمعيلى
من طريق محمد بن اسمعيل بن سالم الصائغ عن يحيى بن ابى بكير كما
اخرجه البخارى وقال فى آخره قال محمد بن اسمعيل بن سالم هذا حديث
حسن غريب وقد اخرجه ابن ابى حاتم من وجه آخر عن جعفر بن ابى المغيرة
عن سعيد بن جبير فذكر فيه ابن عباس رضى الله عنهما عن ابى حصين بفتح
الحاء

مالا يضره ومالا ينفعه صح

ابي صح

الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمن بن عاصم الاسدى عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اى فى قوله تعالى
ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان الرجل يقدم
المدينة وفى رواية لابن مردويه كان احدهم اذا قدم المدينة
وفى رواية جعفر بن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير كان ناس من الاعراب
يأتون النبى صلى الله عليه وسلم يسلمون فان ولدت امرأته غلاما
ونتجت خيله بضم النون على صيغة المجهول يقال نتجت الناقة
فهى منتوجة مثل نفست المرأة فهى منفوسة فاذا اردت انها
حاضت قلت نفست بفتح النون ومنهم من حكى الضم فى نفست
فى الثانى قال الجوهرى على ما لم يسم فاعله نتج نتاجا وقد نتجها اهلها
نتجا وانتجت الفرس اذا حان نتاجها وقال فى الاساس
نتجت الناقة فهى منتوجة وانتجت فهى منتجة اذا وضعت وقد
نتجت اذا حملت وزاد العوفى عن ابن عباس رضى الله عنهما وصح
جسمه اخرجه ابن ابى حاتم وروى ابن المنذر من طريق الحسن البصرى
كان الرجل يقدم المدينة مهاجرا فان صح جسمه الحديث وفى رواية
جعفر فان وجدوا عام خصب وغيث وولاد [illegible]
وفى رواية العوفى رضى واطمأن وقال ما اصبت فى دينى الا خيرا وفى
رواية الحسن فيما اخرجه ابن المنذر قال لنعم الدين هذا وفى رواية
جعفر عند ابن ابى حاتم قالوا ان ديننا هذا لصالح فتمسكوا به
وان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله بضم التاء الاولى وفتح الثانية
بينهما نون ساكنة على البناء للمفعول قال هذا دين سوء بفتح
السين المهملة والجر على الاضافة وفى رواية العوفى وان اصابه
وجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه الصدقة اتاه الشيطان
فقال والله ما اصبت على دينك هذا الا شرا وذلك الفتنة وفى
رواية جعفر وان وجدوا عام جدب وقحط وولاد سوء قالوا ما فى ديننا
هذا خير وفى رواية الحسن فان سقم جسمه وحبست عنه الصدقة
واصابته الحاجة قال والله لبئس الدين هذا ما زلت اتعرف النقصان

قال هذا دين صالح صح

في جسمي ومالي وذكر الفراء انها نزلت في اعاريب من بني اسد اقبلوا
الى المدينة بذراريهم وامتنوا بذلك على النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ذكر نحو ما تقدم وروى ابن مردويه من حديث ابي سعيد باسناد
ضعيف انها نزلت في رجل من اليهود اسلم فذهب بصره وماله
وولده فتشاءم بالاسلام فقال لم اصب في ديني خيرا وفي رواية
الواحدي فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقلني فقال ان الاسلام
لا يقال والاسلام يسبك الرجال كما تسبك النار خبث الحديد
فنزلت هذه الآية وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم هو المنافق
ان صلحت له دنياه اقام على العبادة وان فسدت عليه دنياه انقلب
فلا يقيم على العبادة واستشكل على هذا قول انقلب لان المنافق
في الحقيقة لم يسلم حتى ينقلب واجيب بانه اظهر بلسانه خلاف
ما كان اظهره فصار يلزم الدين عند الشدة وكان من قبل يمدحه
وذلك انقلاب على الحقيقة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وهو من افراده باب قد سقط لفظ
باب في رواية غير ابي ذر **هذان خصمان اختصموا في ربهم** اي
في دين ربهم والخصمان تثنية خصم وهو يطلق على الواحد وغيره وهو
من يقع منه المخاصمة وهو في الاصل مصدر فيوحد ويذكر غالبا كقوله تعالى
هل اتاك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب ويجوز ان يثنى ويجمع ويؤنث
كهذه الآية ولما كان كل خصم فريقا يجمع طائفة قيل اختصموا بصيغة
الجمع كقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فالجمع
لمراعاة المعنى وقال في الكشاف الخصم صفة وصف بها الفوج او
الفريق فكانه قيل هذان فوجان او فريقان يختصمان وقوله هذان للفظ
واختصموا للمعنى وقال في الدر ان عنى بقوله صفة بطريق الاستعمال
المجازي فمسلم لان المصدر يكثر الوصف به وان اراد به صفة حقيقة
فخطأ وظاهر التصحيح بان رجل خصم مثل رجل عدل **حدثنا**
حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي السلمي
مولاهم البصري قال **حدثنا هشيم** بالتصغير ابن بشير كذلك
قال

قال **اخبرنا ابو هاشم** هو يحيى بن دينار الرماني بضم الراء وتشديد
الميم الواسطي **عن ابي مجلز** بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام
وبالزاي اسمه لاحق بن حميد السدوسي **عن قيس بن عباد**
بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة البصري **عن ابي ذر**
جندب بن جنادة رضي الله عنه **انه كان يقسم قسما** بفتح القاف
والسين كذا في رواية الاكثر وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فيها
بدل قسما قال الحافظ العسقلاني وهو تصحيف **ان هذه الآية**
هذان خصمان اختصموا في ربهم نزلت في حمزة اي ابن عبد المطلب
رضي الله عنه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم **وصاحبيه** هما علي بن ابي طالب
وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب رضي الله عنهما وهؤلاء الثلاثة
الفريق المؤمنون **وعتبة** اي وفي عتبة بن ربيعة بن عبد شمس
وصاحبيه هما اخو عتبة شيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة
المذكور وهم الفريق الآخر **يوم برزوا في يوم بدر** والستة
كلهم من قريش ثلاثة منهم مسلمون وهم من بني عبد مناف اثنان
من بني هاشم والثالث وهو عبيدة من بني عبد المطلب وباقيهم مشركون
وهم من بني عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على المشهور
ان حمزة برز لعتبة وعبيدة لشيبة وعليا للوليد وقيل ان عبيدة
للوليد وعليا لشيبة والسند بذلك اصح مما قبله الا ان ذلك انسب
فوقعت الضربة في ركبة عبيدة ومال حمزة وعلي فاعاناه على قتله واستشهد
عبيدة من تلك الضربة بالصفراء عند رجوعهم وقد تقدم مستوفى في غزوة
بدر **رواه** اي حديث الباب هذا باسناده ومتنه **سفيان**
اي الثوري **عن ابي هاشم** شيخ هشيم عن ابي مجلز عن قيس بن عباد
عن ابي ذر رضي الله عنه بلفظ نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم
في ستة من قريش علي وحمزة وعبيدة وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد
بن عتبة وقد تقدمت رواية سفيان موصولة في غزوة بدر ولسفيان
فيه شيخ آخر اخرجه الطبري من طريق محمد بن محمد عن سفيان عن منصور
عن هلال بن يساف قال نزلت هذه الآية في الذين تبارزوا يوم بدر

وقد مر في الوتر صح
وقد مر في مناقب عبد الله بن سلام صح
في كتاب المغازي في باب قتل ابي جهل صح

شيخ المؤلف

وقال عثمن هو ابن ابي شيبة عن جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابي هاشم هو ابن دينار الرماني عن ابي مجلز هو
لاحق السدوسي قوله اي موقوفا عليه ثم قد وصله ابو هاشم
في رواية الثوري وهشيم الى ابي ذر كما مر قريبا ثم الحكم للواصل
اذا كان حافظا على ما لا يخفى والثوري احفظ من منصور فيقدم
روايته ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا حجاج بن
منهال بكسر الميم قال حدثنا معتمر بن سليمن قال سمعت
ابي سليمن بن طرخان بالخاء المعجمة التيمي قال حدثنا ابو مجلز
عن قيس بن عُبَاد عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال انا
اول من يجثو بالجيم اي يجلس على ركبتيه بين يدي الرحمن
للخصومة يوم القيمة قال قيس هو ابن عباد موقوفا عليه
وفيهم اي في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه نزلت هذان
خصمان اختصموا في ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر
عليّ وحمزة وعُبَيْدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة
والوليد بن عتبة قال الحافظ العسقلاني وهذا ليس باختلاف
على قيس بن عباد في الصحابي بل رواية سليمن التيمي عن ابي مجلز
يقتضي ان عند قيس عن علي رضي الله عنه هذا القدر المذكور هنا فقط
ورواية ابي هاشم عن ابي مجلز يقتضي ان عند قيس عن ابي ذر ما سبق
لكن يعكر على هذا ان النسائي اخرج من طريق يوسف بن يعقوب
عن سليمن التيمي بهذا الاسناد الى علي رضي الله عنه قال فينا نزلت
هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر هذان خصمان ثم رواه ابو نعيم
في المستخرج من هذا الوجه وزاد في اوله ما في رواية معتمر بن سليمن
وكذا اخرجه الحاكم من طريق ابي جعفر الرازي وكذا ذكر الدارقطني في
العلل ان كهمس بن الحسن رواه كلاهما عن سليمن التيمي واشار
الدارقطني الى ان روايتهم مدرجة وان الصواب رواية معتمر
وقد رواه عبد بن حميد عن يزيد بن هرون وعن حماد بن مسعدة كلاهما
عن سليمن التيمي كرواية معتمر فان كان محفوظا فيكون الحديث عند قيس

عن ابي ذر

بضم المهملة وتخفيف الموحدة
صح

ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد مر الحديث
في المغازي صح

هؤلاء الثلثة المسلمون بعضهم
اقارب بعض كذلك الكافرون
الثلثة صح

وهو قوله انا اول من يجثو
صح

عن ابي ذر وعن علي معا بدليل اختلاف سياقهما ثم ينظر بعد ذلك
في الاختلاف الواقع على ابي مجلز في ارسال حديث ابي ذر ووصله
فوصله عنه ابو هاشم في رواية الثوري وهشيم عنه واما سليمن التيمي
فوقفه على قيس واما منصور فوقفه على ابي مجلز وقد تقدم ان الحكم
للواصل اذا كان حافظا وسليمن وابو هاشم متقاربان في الحفظ
فيقدم رواية من معه زيادة والثوري احفظ من منصور فيقدم
روايته وقد وافقه شعبة عن ابي هاشم اخرجه الطبراني على ان
الطبراني اخرجه من وجه آخر عن جرير عن منصور موصولا فبهذا
التقرير يدفع اعتراض من ادعى انه مضطرب هذا وقد روى الطبري
من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما انها نزلت في اهل الكتاب
والمسلمين ومن طريق الحسن قال هم الكفار والمؤمنون ومن طريق مجاهد
هو اختصام المؤمن والكافر في البعث قال قتادة قال اهل الكتاب
نحن احق بالله واقدم منكم كتابا ونبيا وقال المؤمنون نحن
احق بالله آمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم وآمنا بنبيكم وما انزل الله من
كتاب فافلج الله بالاسلام على من ناواه وانزل هذان خصمان الآية
وقال عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقني الله لعقوبته وقالت
الجنة خلقني الله لرحمته فقص الله على محمد صلى الله عليه وسلم خبرهما
واختار الطبري هذه الاقوال في تعميم الآية قال ولا تخالف المروي
عن علي وابي ذر رضي الله عنهما لان الذين تبارزوا ببدر كانوا فريقين
مؤمنين وكفارا وانت خبير بان الآية اذا نزلت في سبب
من الاسباب لا يمتنع ان تكون عامة في نظير ذلك السبب والله تعالى اعلم

سورة المؤمنين قال ابو العباس مكية كلها وهي مائة
وثمان عشرة آية واربعة آلاف وثمانمائة حرف وحرفان والف
وثمانمائة واربعون كلمة

بسم الله الرحمن الرحيم

لم يثبت البسملة الا في رواية ابي ذر قال ابن عيينة سبع طرائق
سبع سموات اشار به الى قوله تعالى ولقد خلقنا فوقكم سبع
طرائق وفسره سفيان بن عيينة بقوله سبع سموات ثم هو في تفسيره

في الكوفي وتسع عشرة آية
في البصري صح

من رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه واخرجه الطبري من طريق
ابن زيد بن اسلم مثله وانما سميت طرائق لتطارقها وهو ان بعضها
فوق بعض يقال طارقت النعل اذا اطبق نعلا على نعل وطارق
بين الثوبين اذا البس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والفراء
او لانها طرق الملائكة في العروج والهبوط قاله علي بن عيسى وقيل
لانها طرق الكواكب في سيرها والوجه في امتنانه بها علينا انه
جعلها موضعا لارزاقنا بانزال الماء منها وجعلها مقر الملائكة
ولانها موضع الثواب ومكان ارسال الانبياء ونزول الوحي كذا
قيل فليتامل **لها سابقون سبقت لهم السعادة** اشار به
الى قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون
وفسره بقوله سبقت لهم السعادة وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما كان يقول سبقت لهم
من الله السعادة فلذلك يسارعون في الخيرات والضمير لها يرجع الى
الخيرات لتقدمها في اللفظ واللام قيل بمعنى الى يقال سبقت له واليه
بمعنى ومفعول سابقون محذوف تقديره سابقون الناس اليها
وقيل اللام للتعليل اي سابقون الناس لاجلها وقد سقط هذا
في رواية ابي ذر **قلوبهم وجلة خائفين** اشار به الى قوله تعالى
والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة انهم الى ربهم راجعون
وفسر وجلة بقوله خائفين وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله وقلوبهم وجلة قال يعملون
خائفين اي ان لا يتقبل منهم ما آتوا من الصدقات وروى عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة في قلوبهم وجلة قال خائفة والطبري من طريق يزيد
النحوي عن عكرمة مثله وعن عائشة رضي الله عنها قالت سالت يا رسول الله
في قوله تعالى وقلوبهم وجلة اهو الرجل يزني ويسرق وهو مع ذلك
يخاف الله قال لا بل هو الرجل يصوم ويصلي وهو مع ذلك يخاف
الله اخرجه الترمذي واحمد وابن ماجة وصححه الحاكم وقد ثبت هذا
في رواية ابي ذر عن المستملي **قال** وفي رواية ابي ذر وقال بالواو

ابن عباس رضي الله عنهما **هيهات هيهات بعيد بعيد**
فسر ابن عباس رضي الله عنهما قوله تعالى هيهات هيهات
لما توعدون بقوله بعيد بعيد وقد وصله الطبري من طريق علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله وروى عبد بن حميد عن
سعيد عن قتادة قال تباعد ذلك في انفسهم وقال الفراء
انما دخلت اللام في لما توعدون لان هيهات اداة ليست
بماخوذة من فعل كقريب وبعيد وهذا كما تقول هلم لك فاذا قلت
اقبل لم تقل لك والمعروف عند النحاة انها اسم فعل اي سمي
بها الفعل الذي هو بعد وهذا التحقيق لكونه اسما مع ان مدلوله
وقوع البعد في الزمن الماضي والمعنى ان دلالته على معنى بعد
ليست من حيث انه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث
انه موضوع لفعل دال على بعد يقترن بالزمان الماضي وهو بعد
كوضع سائر الاسماء لمدلولاتها هذا وفسره الزجاج في ظاهر عبارته
بالمصدر فقال البعد لما توعدون او بعد ما توعدون فظاهره
انها مصدر بدليل عطف الفعل عليه ويمكن ان يكون فسر المعنى
فقط وجمهور القراء على فتح التاء من غير تنوين وهي لغة الحجازيين
وانما بنوه لشبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الاربعين
وذكر للتاكيد **فاسئل العادين قال الملائكة** اشار به الى قوله تعالى
قالوا لبثنا يوما او بعض يوم فاسئل العادين وفسر العادين
بقوله قال الملائكة وكذا وقع في رواية غير ابي ذر فاوهم انه من
تفسير ابن عباس رضي الله عنهما وفي رواية ابي ذر والنسفي وقال مجاهد
فاسئل العادين الملائكة وهو اولى وكذا اخرجه الفريابي من طريقه والمراد
من الملائكة الذين يحفظون اعمال بني آدم ويحصونها عليهم
وهذا قول عكرمة وقيل هم الذين يعدون ايام الدنيا وقيل المعنى
سل من يعرف عدد ذلك فانا نسيناه وروى عبد الرزاق عن
معمر عن قتادة في قوله العادين قال الحساب اي بضم اوله والتشديد
تنكصون تستاخرون اشار به الى قوله عز وجل فكنتم على

اعقابكم تنكصون وفسره بقوله تستاخرون وصله الطبرى من طريق
مجاهد وقيل اى ترجعون القهقرى وهذا لم يثبت الا عند النسفى
لناكبون لعادلون وفى رواية ابى ذر قال ابن عباس رضى الله عنهما
لناكبون لعادلون اشار به الى قوله تعالى وان الذين لا يؤمنون
بالآخرة عن الصراط لناكبون وفسره بقوله لعادلون وقد وصله
الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما وفى كلام
ابى عبيدة مثله وزاد ويقال نكب عن الطريق اى عدل عنه وقيل
يقال نكب اذا مال واعرض ومنه الريح النكباء كالحون
عابسون اشار به الى قوله تعالى تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون
وفسره بقوله عابسون وصله الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن
ابن عباس رضى الله عنه مثله ومن طريق ابى الاحوص عن ابن مسعود رضى
الله عنه قال مثل كلوح الراس النضيج وكشر عن ثغره واخرج الحاكم وصححه
ومن حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه مرفوعا تشويه النار فتقلص
شفته العليا حتى يبلغ وسط راسه وتسترخى شفته السفلى حتى
تبلغ سرته ويقال الكلوح ان تتقلص الشفتان عن الاسنان
حتى تبدو الاسنان وقال غيره اى غير ابن عباس رضى الله عنهما وقد
سقط لفظ وقال غيره فى رواية غير ابى ذر من سلالة الولد والنطفة
السلالة اشار به الى قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة
من طين وفسر السلالة بالولد والنطفة وهو تفسير ابى عبيدة قال فى
قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة السلالة الولد والنطفة
السلالة قال الشاعر وهل هند الا مهرة عربية سلالة افراس
تحللها بغل انتهى وقد استشكل الكرمانى ما وقع فى البخارى فقال
كيف صح تفسيرها بالولد اذ ليس الانسان من الولد بل الامر بالعكس
واجاب بانه ليس الولد تفسير العابل الولد مبتدا وخبره السلالة
يعنى السلالة ما يستل من الشئ كالولد والنطفة انتهى وهذا جواب
متكلف فى ايراد البخارى وكلام ابى عبيدة يا باه ولم يرد ابو عبيدة بتفسير
السلالة بالولد انه المراد فى الآية وانما اشار الى ان لفظ السلالة

فاوهم انه من تفسير ابن عباس
رضى الله عنهما ايضا وليس
كذلك م

مشترك

مشترك بين الولد والنطفة والشئ الذى يستل من الشئ وهذا
الاخير هو الذى فى الآية ولم يذكره استغناء بايرادهما وتنبيها
على ان هذه اللفظة تطلق ايضا على ما ذكر وقال الثعلبى من سلالة
استل من الارض قاله قتادة ومجاهد وابن عباس والعرب
تسمى نطفة الرجل وولده سليلة وسلالة لانهما مسلولان منه
انتهى والسلالة مثل البرادة والنحاتة لما يتساقط من الشئ بالبرد
والنحت وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله من سلالة
استل آدم عليه السلام من طين وخلقت ذريته من ماء مهين
والجنة والجنون واحد اشار به الى قوله تعالى ام يقولون به
جنة والى انهما واحد فى المعنى وهو قول ابى عبيدة ايضا وقيل
كانوا يعلمون بالضرورة انه ارجحهم عقلا واثقبهم نظرا فالمجنون
كيف يمكنه ان ياتى بمثل ما اتى به من الدلائل القاطعة والشرايع الكاملة
الجامعة والغثاء الزبد وما ارتفع عن الماء وما لا ينتفع به
اشار به الى قوله تعالى فجعلناهم غثاء وفسره بقوله الزبد الى آخره
قال ابو عبيدة فى قوله تعالى فجعلناهم غثاء الغثاء الزبد وما ارتفع
عن الماء ومن الجيف مما لا ينتفع به وفى رواية عنه وما اشبه ذلك
مما لا ينتفع به فى شئ وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله
غثاء قال هو الشئ البالى قال الامام القسطلانى وهو من غثا الوادى
يغثوا غثوا بالواو واما غثيت نفسى غثيا اى خبثت فهو قريب
من معناه ولكنه من مادة الياء يجارون يرفعون اصواتهم
كما تجار البقرة اشار به الى قوله تعالى حتى اذا اخذنا مترفيهم بالعذاب
اذا هم يجارون وفسر يجارون بقوله يرفعون اصواتهم الخ وثبت
هذا هنا فى رواية النسفى وتقدم فى اواخر الزكوة وسياتى فى كتاب
الاحكام على اعقابكم رجع على عقبيه هو قول ابى عبيدة ايضا
اى ادبر يعنى انهم مدبرون عن سماع الآيات وقد سقط هذا فى اكثر النسخ
سامرا من السمر والجمع السمار والسامر ههنا فى موضع الجمع
اشار به الى قوله تعالى مستكبرين به سامرا والى انه من السمر وهو سهر الليل

فاختار ما عنده ان العبد المراد به هو النبي صلى الله عليه وسلم حتى بكى
كما تقدم في مناقبه تتميم وعند احمد من رواية المطلب عن عائشة
رضي الله عنها قال مع الرفيق الاعلى مع الذين انعم الله عليهم من
النبيين الى قوله رفيقا وفي رواية ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه
عند النسائي وصححه ابن حبان فقال اسال الله الرفيق الاعلى الاسعد
مع جبريل وميكائيل واسرافيل ~~وظاهره ان الرفيق المكاني الذي~~
~~يحصل المرافقة فيه مع المذكورين قال الجوهري الرفيق الاعلى~~
~~الجنة ... الاسمع~~ وفي رواية الزهري في الرفيق

وظاهره ان الرفيق المكاني الذي تحصل المرافقة فيه مع المذكورين صح

الاعلى وفي رواية عباد عن عائشة رضي الله عنها بعد هذا قال اللهم
اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق وفي رواية ذكوان عن عائشة
رضي الله عنها فجعل يقول في الرفيق الاعلى حتى قبض وفي رواية
ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها وقال في الرفيق الاعلى
وهذه الاحاديث ترد على من زعم ان الرفيق تغيير من الراوي وان
الصواب الرقيع بالقاف والعين المهملة وهو من اسماء السماء
وقال الجوهري الرفيق الاعلى الجنة ويؤيده ما وقع عند ابن اسحق
الرفيق الاعلى الجنة وقيل بل الرفيق هنا اسم جنس يشمل الواحد
وما فوقه والمراد الانبياء ومن ذكر في الآية وقد ختمت بقوله
تعالى وحسن اولئك رفيقا ونكتة الاتيان بهذه الكلمة
بالافراد الاشارة الى ان اهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد
نبه عليه السهيلي وزعم بعض المغاربة انه يحتمل ان يريد بالرفيق
الاعلى الله عز وجل لانه من اسمائه كما اخرج ابو داود من حديث
عبد الله بن مغفل رفعه ان الله رفيق يحب الرفق كذا اقتصر عليه
والحديث عند مسلم عن عائشة رضي الله عنها فعزوه اليه اولى قال
والرفيق يحتمل ان يكون صفة ذاته كالحكيم او صفة فعله قال
ويحتمل ان يراد به حضرة القدس ويحتمل ان يراد به الجماعة
المذكورون في رواية النسائي ومعنى كونهم رفيقا تعاونهم
على طاعة الله وارتفاق بعضهم ببعض قال الحافظ العسقلاني

وهذا

وهذا الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر اكثر الشراح وقد غلط
الازهري القول الاول ولا وجه لتغليطه من الجهة التي
غلطه وهو قوله مع الرفيق او في الرفيق لان تاويله على ما يليق
بالله سائغ وقال الخطابي الرفيق الاعلى هو الصاحب المرافق
وهو هنا بمعنى الرفقاء يعني الملئكة وقال الكرماني الظاهر
انه معهود من قوله تعالى وحسن اولئك رفيقا اي ادخلني
في جملة اهل الجنة من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
والحديث المتقدم يشهد بذلك قال السهيلي الحكمة في
اختتام كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمة كونها
تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منها الرخصة
لغيره انه لا يشترط ان يكون الذكر باللسان لان بعض
الناس قد يمنعه من النطق مانع فلا يضره اذا كان قلبه
عامرا بالذكر انتهى ملخصا وقال السهيلي ايضا وجدت في بعض
كتب الواقدي ان اول كلمة تكلم بها صلى الله عليه وسلم وهو
مسترضع عند حليمة الله اكبر وآخر كلمة تكلم بها كما في حديث
عائشة رضي الله عنها في الرفيق الاعلى وروى الحاكم من حديث
انس رضي الله عنه ان آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع اللهم
اختم لي بما ختمت به لنبيك المصطفى صلى الله عليه وسلم بحرمته
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال عروة بن الزبير ان
عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو صحيح يقول انه لم يقبض نبي قط حتى يرى
مقعده من الجنة ثم يحيا او يخير شك من الراوي
ويحيى بضم الياء وفتح الحاء وتشديد الياء الاخيرة من [illegible] التحية
~~...~~ اي يسلم اليه الامر او يملك في امره او يسلم
عليه تسليم الوداع وقوله او يخير على البناء للمفعول من التخيير
يحتمل عطفه على يحيى فيكون شكا من الراوي وهو الاقرب لفظا ومعنى

قال صح

لا تغيير انزلناها ويدل عليه قوله بعد هذا ويقال في فرضنا انزلنا
فيها فرائض مختلفة فانه يدل على انه تقدم له تغيير آخر انتهى وتعقب
الزركشي صاحب المصابيح فقال يا عجبا لهذا الرجل وتعويله لابن عباس
رضي الله عنه ما لم يقله فالبخاري نقل عن ابن عباس رضي الله عنه تغيير
انزلناها بيناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاي من طريق ابن المنذر
بسنده الى ابن عباس رضي الله عنهما فاهذا الاعتراض البارد انتهى •
وقد روى الطبراني من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله وفرضناها يقول بيناها وهو يؤيد قول القاضي عياض على ما
ذكره الحافظ العسقلاني **وقال غيره** اي غير ابن عباس رضي الله عنهما
سمي القرآن لجماعة السور وسميت السورة لانها مقطوعة
من الاخرى فلما قرن بعضها الى بعض سمي اي المجموع **قرآنا**
وهذا قول ابي عبيدة قاله في اول المجاز وفي رواية جعفر الصادق سمي
القرآن لجماعة السور فذكر مثله سواء قوله لجامعة السور بفتح الجيم
والعين وتاء التأنيث والسور مجرور بالاضافة وجوز الكرماني
ان يقرأ هذه اللفظة بفتح الجيم وآخره تاء تأنيث بمعنى الجمع • وان يقرأ
بكسر الجيم وآخره ضمير يعود الى القرآن والسور على هذا منصوب بمفعول
لجامعه وقوله وسميت السورة لانها مقطوعة اي منزلة بعد منزلة
والجمع سور بفتح الواو وفيها لغتان الهمز وتركه فبتركها هي المنزلة من
منازل الارتفاع ومنه سمي سور البلد لارتفاعه على ما يحويه ومنه
قول النابغة ✤ الم تر ان الله اعطاك سورة • ترى كل ملك دونها
يتذبذب • يعني منزلة من منازل الشرف التي قصرت عنها منازل
الملوك فسميت السورة لارتفاعها وعلو قدرها وبالهمز القطعة
التي فصلت من القرآن عما سواها وابقيت منه لان سؤر كل شيء
بقيته بعد ما يؤخذ منه **وقوله تعالى ان علينا جمعه وقرآنه تأليف**
بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فاذا جمعناه
والفناه فاتبع قرآنه اي ما جمع فيه فاعمل بما امرك الله فيه
وانته عما نهاك الله ويقال ليس لشعره قرآن اي تأليف

وقد ثبتت لفظة الله ههنا في رواية غير ابي ذر صح

وسمي

وسمي الفرقان بالنصب **لانه يفرق** بضم التحتية وفتح الفاء
وكسر الراء المشددة **بين الحق والباطل ويقال للمرأة ما قرأت**
بسلا قط بفتح السين المهملة واللام مقصورا وهي الجلدة الرقيقة
التي يكون فيها الولد **اي لم تجمع في بطنها ولدا** والحاصل ان القرآن
عنده مشتق من قرأ بمعنى جمع لا من قرأ بمعنى تلا **وقال سعد بن عياض**
الثمالي بضم المثلثة وتخفيف الميم نسبة الى ثمالة في الازد وفي
الحان وفي تميم والذي في الازد ثمالة بن عوف بن اسلم بن كعب
والذي في الحان ثمالة بن الحان والذي في تميم ثمالة بن عبد الله بن
حرام بن مجاشع بن دارم وسعد بن عياض هذا من التابعين من اصحاب
ابن مسعود رضي الله عنه وقال ابن عبد البر حديثه مرسل ولا يصح
له صحبة **المشكوة الكوة بلسان الحبشة** ثم عربت والكوة
بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهي الطاقة للضوء وقال الواحدي
وهي عند الجميع غير نافذة وقيل المشكوة التي تعلق بها القنديل التي
يدخل فيها الفتيل وقيل المشكوة الوعاء من ادم يبرد فيها الماء
وعن مجاهد هي القنديل وقيل هو الانبوبة في وسط القنديل وعن
ابي بن كعب رضي الله عنه المشكوة صدره والمصباح الايمان والقرآن
والزجاجة قلبه والشجرة المباركة الاخلاص **وقال** وفي رواية
ابي ذر ويقال **في فرضناها** وفي نسخة سقط لفظة في **انزلنا**
فيها فرائض مختلفة يعني بالتشديد لتكثير المفروض وقيل
للمبالغة في الايجاب وهي قراءة ابن كثير وابي عمرو **ومن قرأ**
فرضناها بالتخفيف وهي قراءة الباقين **يقول فرضنا** باسقاط الضمير
عليكم وعلى من بعدكم اي اوجبنا عليكم وعلى من بعدكم الى قيام الساعة
والسورة لا يمكن فرضها لانها قد دخلت في الوجود وتحصيل الحاصل
محال فوجب ان يكون المراد ما بين فيها من الاحكام وقال الفراء
من قرأ فرضناها يقول فرضنا فيها فرائض مختلفة ومن قرأ فرضناها
يعني بالتشديد فرضناها عليكم وعلى من بعدكم الى يوم القيامة قال فالتشديد
لهذين الوجهين حسن وقال ابو عبيدة في قوله فرضناها حددنا فيها

وقد وصله ابن شاهين من طريقه وقد روى الطبري من طريق كعب الاحبار قال المشكوة الكوة صح

رواه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى الحاكم من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله كمشكوة قال يعني الكوة صح

الحلال والحرام وفرضناها من الفريضة وفي رواية له ومن خففها
جعلها من الفريضة قال وفي رواية ابي ذر وقال بالواو مجاهد
اوالطفل الذين لم يظهروا لم يدروا لما بهم من الصغر
وفي رواية النسفي وقال مجاهد لا يهمه الا بطنه ولا يخاف على النساء
او الطفل الذين لم يظهروا اي لم يدروا لما بهم من الصغر وصله
الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى او التابعين
غير اولي الاربة قال الذي يريد الطعام ولا يريد النساء ومن وجه
آخر عنه قال الذين لا يهمهم الا بطونهم ولا يخافون على النساء
وفي قوله تعالى او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء قال
لم يدروا ما هي من الصغر قبل الحلم وقال الفراء والزجاج لم يبلغوا
ان يطيقوا اتيان النساء وقيل لم يبلغوا حد الشهوة والطفل
يطلق على الواحد والاثنين والجمع فلذا وصف بالجمع اولما قصد
به الجنس روعي فيه الجمع وقال الشعبي غير اولي الاربة من ليس له
ادب بكسر الهمزة اي حاجة النساء وثبت هذا في رواية النسفي
اي قال عامر بن شراحيل الشعبي في قوله تعالى غير اولي الاربة هو من
ليس له ارب وقد وصله الطبري من طريق شعبة عن مغيرة عن
الشعبي مثله ومن وجه آخر عنه قال الذي لم يبلغ اربه ان يطلع على
عورة النساء وقال الزجاج وهم الذين يتبعونكم ليصيبوا من فضل
طعامكم ولا حاجة لهم في النساء ولا يشتهونهن وقيل هم الشيوخ
الهم وقال ابن جبير المعتوه وقد قال ابن عباس رضي الله عنه المغفل
الذي لا شهوة له وقال مجاهد المخنث الذي لا يقوم ذكره وقال
طاوس هو الاحمق الذي لا حاجة له في النساء وصله
عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه مثله وفي تفسير النسفي
وقيل هذا التابع هو الاحمق الذي لا تشتهيه المراة ولا يغار عليه الرجل
وقيل هو الابله الذي يريد الطعام ولا يريد النساء وقيل العنين
وقيل الشيخ الفاني وقيل المجبوب وقال الزجاج لفظ غير صفة
للتابعين وثبت هذا ايضا في رواية النسفي وسقط في رواية غيره

ايضا
صح

باب

باب قوله عز وجل والذين يرمون
ازواجهم اي يقذفونهم بالزنا ولم يكن لهم شهداء يشهدون
على صحة ما قالوا الا انفسهم بالرفع على انه بدل من شهداء فشهادة
احدهم اربع شهادات قرا حمزة والكسائي وحفص عن عاصم
برفع اربع والمعنى فشهادة احدهم التي تدرا العذاب اربع
شهادات والباقون بالنصب والمعنى فالواجب شهادة
احدهم اربع شهادات فيكون في حكم المصدر والعامل فيه هو المصدر
الذي هو فشهادة احدهم بالله انه لمن الصادقين فيما رماها
من الزنا قال ابن كثير وهذه الآية فيها فرج للازواج وزيادة
مخرج اذا قذف احدهم زوجته وعسر عليه اقامة البينة ثم انه ثبت
التبويب في رواية ابي ذر وقال بعد قوله شهداء الا الآية واسقط
باقيها حدثنا اسحق ذكره غير منسوب ولم ينسبه الكلاباذي
ايضا قال الحافظ العسقلاني وعندي انه اسحق بن منصور يعني
ابن بهرام ابا يعقوب الكوسج المروزي وجزم الغساني بانه ابن
منصور قال اخبرنا ويروى حدثنا محمد بن يوسف هو
ابو عبد الله الفريابي وهو من مشايخ البخاري وروى عنه هنا بالواسطة
قال حدثنا ويروى اخبرنا الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو قال
حدثني بالافراد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل
بن سعد الانصاري رضي الله عنه ان عويمرا بضم العين المهملة
وفتح الواو مصغر عامر هو ابن الحارث بن زيد بن الجد بفتح الجيم
وتشديد الدال ابن عجلان وفي رواية عن مالك عويمر بن اشقر
وكذا اخرجه ابو داود وابو عوانة وفي الاستيعاب عويمر بن ابيض
قال الحافظ العسقلاني فلعل اباه كان يلقب اشقر او ابيض
وفي الصحابة عويمر بن اشقر آخر وهو مازني اخرج له ابن ماجة
اتى عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان بن حارثة العجلاني
وهو اخو معن بن عدي ووالد ابي البداح بن عاصم وعاش عاصم
عشرين ومائة سنة ومات في سنة خمس واربعين وذكر موسى بن عقبة

بن مالك الساعدي
صح

انه واخاه معنا شهدا بدرا ومعن قتل باليمامة رضي الله عنهما وكان
سيد بني عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهو ابن عم والد
عويمر وفي رواية ابي ذر سيد بني العجلان فقال اي له كيف
تقولون في رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله بهمزة الاستفهام
الاستخباري اي ايقتل الرجل فتقتلونه قصاصا لقوله تعالى
النفس بالنفس الآية في قصة العجلاني من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
المروي في صحيح مسلم فقال ارايت ان وجد مع امراته رجلا فان
تكلم به تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك وفي
حديث ابن مسعود رضي الله عنه عنده ايضا ان تكلم جلدتموه
وان قتل قتلتموه وان سكت سكت على غيظ وفي رواية عن
ابن عباس رضي الله عنهما لما نزل والذين يرمون المحصنات
الآية قال عاصم بن عدي اذا دخل رجل منا بيته فراى رجلا على
بطن امراته فان جاء باربعة رجال يشهدون بذلك فقد قضى
الرجل حاجته وذهب وان قتل قتل به وان قال وجدت فلانا
ضرب وان سكت سكت على غيظ ام كيف يصنع ام يحتمل
ان تكون متصلة يعني اذا راى الرجل هذا المنكر الشنيع والامر
الفظيع وثارت عليه الحمية ايقتله فتقتلونه ام يصبر على ذلك
الشنان والعار ويحتمل ان تكون منقطعة فسال اولا
عن القتل مع القصاص ثم اضرب عنه الى سؤاله لان ام
المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل يضرب الكلام السابق
والهمزة تستانف كلاما آخر والمعنى كيف يصنع ايصبر على العار
ام يحدث الله له امرا آخر فلذا قال سل اصله اسال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فاتى عاصم النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله حذف المقول لدلالة السابق
عليه اي كيف تقول في رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله
فتقتلونه ام كيف يصنع فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسائل اي المذكورة لما فيه من الشناعة والاشاعة على المسلمين
والمسلمات

والمسلمات وتسليط اليهود والمنافقين في الكلام في عرض المسلمين
والخوض في طعن الدين ولان سؤاله عن قضية لم تقع بعد ولم يحتج اليها
وزاد في اللعان والطلاق من طريق مالك عن ابن شهاب وعابها
حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم
الى اهله الخ وفي رواية مسلم فسال عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم
ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه
عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عاصم لعويمر لم تاتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسالة التي سالته عنها قال عويمر والله لا انتهي حتى اساله عنها فاقبل
عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله
ارايت الى آخره فساله عويمر قال ماذا قال لك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اي عاصم لم تاتني بخير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كره المسائل وعابها كذا ثبت لفظ وعابها هنا وسقط من الاولى
قال عويمر والله لا انتهي حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فجاء عويمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله رجل وجد مع امراته رجلا اي يزني بها ايقتله
فتقتلونه ام كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد انزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك هي زوجته
خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي انها بنت
عاصم المذكور واسمها خولة والمشهور انها بنت قيس واخرج
ابن مردويه من طريق الحكم عن عبد الله بن ابي ليلى ان عاصم بن عدي
لما نزلت والذين يرمون المحصنات قال يا رسول الله اين لاحدنا
اربعة شهداء فابتلي به في بنت اخيه وفي سنده مع ارساله ضعف
واخرج ابن ابي حاتم في التفسير عن مقاتل بن حيان قال لما سال عاصم
عن ذلك ابتلي به في اهل بيته فاتاه ابن عمه تحته ابنة عمه رماها
بابن عمه [illegible] والزوج والخليل والمراة ثلاثتهم بنو عم عاصم وعند

ابن مردويه من مرسل ابن ابي ليلى ان الرجل الذي رمى عويمر امراته به
هو شريك بن سحما وهو يشهد لصحة هذه الرواية لانه ابن عم عويمر
لانه شريك بن عبدة بن مغيث بن الجد بن العجلان وفي مرسل
مقاتل بن حبان عند ابن ابي حاتم فقال الزوج يا ابن عم اقسم
بالله لقد رايت شريك بن سحما على بطنها وانها لحبلى وما قربتها
منذ اربعة اشهر وفي حديث عبد الله بن ابي جعفر عند الدارقطني
لاعن بين عويمر العجلاني وامراته فانكر حملها الذي في بطنها وقال
هو لابن سحما واذا جاء الخبر من طرق متعددة فان بعضها يعضد
بعضا وظاهر السياق يقتضي انه كان تقدم من عويمر اشارة
الى خصوص ما وقع له مع امراته والظاهر ان في هذا السياق
اختصارا ويوضحه ما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في قصة العجلاني
بعد قوله ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت عن مثل ذلك
فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك اتاه فقال
ان الذي سالتك عنه قد ابتليت به فدل على انه لم يذكر امراته الا
بعد ان انصرف ثم عاد **فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم**
بالملاعنة بضم الميم قال في المغرب لعنه لعنا ولاعنه ملاعنة ولعانا
وتلاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو الطرد والابعاد وشرعا كلمات
معلومات جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه والحق العار
او الى نفي ولد وكذا قال النووي انما سمي لعانا لان كلا من الزوجين
يبعد عن صاحبه وقيل سمي بذلك لقول الزوج وعلي لعنة الله ان
كنت من الكاذبين واختير لفظ اللعن على لفظ الغضب وان كانا
موجودين في الآية الكريمة وفي صورة اللعان لان لفظ اللعن
متقدم في الآية ولان جانب الرجل فيه اقوى من جانبها لانه قادر
على الابتداء باللعان دونها ولانه قد ينفك لعانه عن لعانها
ولا ينعكس **بما سمى الله تعالى في كتابه** في هذه الآية بان يقول
الزوج اربع مرات اشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميت به
هذه من الزنا والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين

فيما

اى بملاعنة الرجل المراة ح

ويحرم النكاح بينهما على التابيد بخلاف المطلق وغيره ح

فيما رماها به من الزنا ويشير اليها في الحضور ويعينها في الغيبة ويأتي
بدل ضمائر الغائب ضمائر المتكلم فيقول لعنة الله علي ان كنت
الى آخره وان كان ولد ذكره في الكلمات الخمس لينتفي عنه فيقول
ان هذا الولد ولدته او هذا الولد من زنا ليس مني **فلاعنها** اي لاعن
عويمر زوجته خولة اي بعد ان قذفها واتت عنده صلى الله عليه وسلم
وسالها وانكرت واصر كل واحد منهما على كلامه [illegible] وكان ذلك
في السنة الاخيرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجزم الطبري وابو حاتم
وابن حبان بانها كانت في شعبان سنة تسع وعند الدارقطني من حديث
عبد الله بن جعفر انها كانت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك
ورجح بعضهم انها كانت في شعبان سنة عشر لا تسع وفي حديث
ابن مسعود رضي الله عنه عند مسلم انها كانت ليلة جمعة **ثم قال**
اي عويمر **يا رسول الله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها**
يفهم من ذلك ان بمجرد اللعان لا يقع الفرقة وسياتي تفصيله في
استنباط الاحكام **فكانت** اي الفرقة بينهما **سنة لمن كان**
بعدهما في المتلاعنين وفي نسخة من المتلاعنين فلا يجتمعان
بعد الملاعنة وقال ابن عبد البر ابدى لي بعض اصحابنا فائدة وهي
ان لا يجتمع ملعون مع غير ملعون لان احدهما ملعون في الجملة بخلاف
ما اذا تزوجت المراة غير الملاعن فانه لا يتحقق وعورض بانه لو كان
كذلك لامتنع عليهما معا التزوج لانه تحقق ان احدهما ملعون
ويمكن ان يجاب بان في هذه الصورة افتراقا في الجملة فافهم وفي
رواية الباب الآتي من طريق فليح عن الزهري فكانت سنة ان يفرق
بين المتلاعنين وكانت حاملا فانكر حملها **ثم قال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به اي بالولد **اسحم**
بفتح الهمزة والحاء المهملة بينهما مهملة ساكنة آخره ميم اي اسود
شديد السواد **ادعج العينين** بالعين المهملة والجيم اي شديد
سواد الحدقة والدعج في العين شدة سوادها وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما الآتي اكحل العينين **عظيم الاليتين** الالية بفتح الهمزة

زاد في باب من اجاز طلاق الثلث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا صح

العجز يقال رجل آلي وامراة عجزاء وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما
سابغ الاليتين خدلج الساقين الخدلج بفتح الخاء المعجمة والدال
المهملة واللام المشددة وبالجيم العظيم وساق خدلجة ممتلوة
فلا احسب عويمرا الا قد صدق عليها وان جاءت به
احيمر بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة مصغر احمر وقال ابن التين
الاحيمر الشديد الشقرة وقال صاحب التنقيح ان الصواب صرف
احيمر وهو الابيض وتعقبه صاحب المصابيح فقال عدم الصرف
كما في المتن هو الصواب وما ادعاه هو عين الخطا كانه وحرة
بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة حمراء تلزق بالارض
كالعظاية تقع على الطعام واللحم فتفسده وهي من انواع الوزغ
شبهته بها لحمرتها وقصرها فلا احسب عويمرا الا قد كذب
عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله وفي رواية
ابي ذر الذي نعت به رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق
عويمر وفي باب التلاعن في المسجد من طريق ابن جريج عن الزهري
فجاءت به على المكروه من ذلك فكان اي الولد بعد ينسب
الى امه واستنبط من الحديث احكام منها الاستعداد للوقائع قبل
وقوعها ليعلم احكامها ومنها الرجوع الى من له الامر ومنها اجراء الاحكام
على الظاهر والله يتولى السرائر ومنها كراهة المسائل التي لا يحتاج اليها
لاسيما ما كان فيه هتك ستر مسلم او مسلمة او اشاعة فاحشة
على مسلم او مسلمة ومنها ان العالم يقصد في منزله للسؤال ولا ينتظر به
عند تصادفه في المسجد او الطريق ومنها انه اختلف العلماء فيمن
قتل رجلا وزعم انه وجده قد زنى بامراته فقال جمهورهم لا يقبل
بل يلزمه القصاص الا ان يقوم بذلك بينة او يعترف به ورثة
القتيل والبينة اربعة من عدول الرجال يشهدون على نفس الزنا
ويكون القتيل محصنا واما فيما بينه وبين الله تعالى فان كان صادقا
فلا شيء عليه وقال بعض الشافعية يجب على كل من قتل زانيا محصنا
القصاص ومنها مشروعية اللعان وهو متقبس من قوله تعالى

والخامسة

والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين وقال اصحابنا
اللعان شهادات مؤكدة بالايمان مقرونة باللعن والغضب وانه
في جانب الزوج قائم مقام حد القذف وفي جانبها قائم مقام حد الزنا
وقال الشافعي اللعان انما كان بلفظ الشهادة مقرونة بالغضب
او اللعن فكل من كان من اهل الشهادة واليمين كان من اهل اللعان
ومن لا فلا عندنا وكل من كان من اهل اليمين فهو من اهل اللعان عنده
سواء كان من اهل الشهادة او لم يكن ومن لم يكن من اهل الشهادة
ولا من اهل اليمين لا يكون من اهل اللعان بالاجماع ومنها ان اللعان
يكون بحضرة الامام او القاضي وبجمع من الناس وهو احد انواع تغليظ
اللعان وقال النووي يغلظ اللعان بالزمان والمكان والجمع
فاما الزمان فبعد العصر والمكان في اشرف موضع في ذلك البلد
والجمع طائفة من الناس واقلهم اربعة وهل هذه التغليظات واجبة
ام مستحبة فيه خلاف عندنا الاصح الاستحباب ومنها ان بمجرد
اللعان لا تقع الفرقة بل بحكم الحاكم عند ابي حنيفة لقوله صلى الله
عليه وسلم فطلقها ولما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما اخرجه مسلم ثم
فرق بينهما وبه قال الثوري واحمد وفي مذهب مالك اربعة اقوال
احدها ان الفرقة لا تقع الا بالتعانهما جميعا الثاني وهو ظاهر
قول مالك في الموطا انها تقع بالتعان الزوج وهو رواية اصبغ
الثالث قول سحنون تتم بلعان الزوج مع نكول المراة الرابع
قول ابن القاسم تتم بالتعان الزوج ان التعنت فحاصل مذهب
مالك انها تقع بينهما بغير حكم الحاكم ولا تطليق وبه قال الليث
والاوزاعي وابو عبيد وزفر بن الهذيل وعند الشافعي تقع بالتعان
الزوج قال لان التعان المراة انما شرع لدفع الحد عنها بخلاف
الرجل فانه يزيد على ذلك في حقه بنفي النسب ولحاق الولد وزوال
الفراش وفائدة الخلاف بين هذا وبين احد مذاهب مالك من ان
الفرقة انما تقع بالتعانهما جميعا تظهر في التوارث لو مات احدهما
عقب فراغ الرجل وفيما اذا علق طلاق امراته بفراق آخر من لاعن فانهم

في رواية صح

لان عائشة رضي الله عنها وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول
اي لما نزل المرض به صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة
بفتح الخاء المعجمة هي ثوب خز او صوف معلم وقيل كساء
اسود مربع له علمان ولا تسمى خميصة الا ان تكون سوداء معلمة
وتجمع على خمائص له على وجهه فاذا اغتم يقال اغتم اذا كان
ياخذ بالنفس من شدة الحر كشفها عن وجهه وهو كذلك
يقول لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور
انبيائهم مساجد يحذر على البناء للمعلوم ما صنعوا
وهي جملة حالية اخبرني عبيد الله اي قال الزهري اخبرني
عبيد الله المذكور في الاسناد ان عائشة رضي الله عنها قالت
لقد راجعت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اي في امره
صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه بامامة الصلوة وما حملني
على كثرة مراجعته الا انه لم يقع في قلبي ان يحب الناس
بعده اي بعد النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قام مقامه ابدا
اي ما حملني على ذلك الا ظني لعدم محبة الناس للقائم مقامه
والا كنت ارى اي اظن انه لن يقوم احد مقامه الا تشاءم
الناس به وهو عطف على قوله الا انه لم يقع اي وما حملني على ذلك
ايضا الا ظني بتشاؤم الناس به فاردت ان يعدل ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر رواه اي روى
الذي يتعلق بصلوة ابي بكر رضي الله عنه لا جميع الحديث ابن عمر
وابو موسى وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم اما حديث ابن عمر رضي الله عنهما فقد وصله البخاري في ابواب
الامامة في باب اهل العلم والفضل احق بالامامة واما حديث
ابي موسى رضي الله عنه فقد وصله البخاري في هذا الباب ايضا ووصله
ايضا في احاديث الانبياء في ترجمة يوسف عليه السلام واما
حديث ابن عباس رضي الله عنهما فقد وصله البخاري في ابواب
الامامة

الامامة في باب انما جعل الامام ليؤتم به مع حديث عائشة رضي الله عنها
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا الليث
اي ابن سعد قال حدثني ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله
بن الهاد مات سنة تسع وثلثين ومائة عن عبد الرحمن
بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
مات النبي صلى الله عليه وسلم وانه لبين حاقنتي وذاقنتي
تقدم تفسير الحاقنة والذاقنة عن قريب فلا اكره شدة
الموت لاحد ابدا بعد النبي صلى الله عليه وسلم سيأتي بيان
الشدة المذكورة في الحديث الآتي اواخر الباب من رواية ذكوان
عن عائشة رضي الله عنها ولفظه وبين يديه ركوة او علبة بها
ماء فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بها وجهه يقول لا اله الا الله
ان للموت لسكرات ثم روى احمد والترمذي من طريق القاسم
عن عائشة رضي الله عنها رايته وعنده قدح فيه ماء وهو يموت
فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم اعني
على سكرات الموت وفي رواية شقيق عن مسروق عنها ما رايت
الوجع على احد اشد منه على النبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي
في الطب ويتبين في حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان له بسبب
ذلك اجرين ولابي يعلى من حديث ابي سعيد انا معاشر
الانبياء يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنا الاجر ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله مات النبي صلى الله عليه وسلم حدثني اسحق
هو ابن راهويه وبه جزم ابو نعيم في المستخرج وقال الغساني
قال ابن السكن هو اسحق بن منصور قال اخبرنا بشر
بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة بن شعيب اي ابن
ابي حمزة الحمصي عن ابيه شعيب انه قال حدثني ابي اي ابو حمزة
عن الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
عبد الله بن كعب الانصاري هذا يؤيد ما تقدم في غزوة
تبوك ان الزهري سمع عبد الله ومن اخويه عبد الرحمن وعبيد الله

وتقدم في الصلوة

بالمهملة والزاي

ومقصوده نفسه خاصة وانه كان وحده عند الرؤية ايقتله لاجل
ما وقع مما لا يقدر على الصبر عليه من الغيرة التي طبع عليها البشر فتقتلونه
قصاصا ام كيف يفعل اي ام يصبر على ما به من المضض فام متصلة
ويحتمل ان تكون منقطعة بمعنى الاضراب اي بل ههنا حكم آخر فانزل
الله فيهما اي في عويمر وزوجته خولة ما ذكر في القرآن من التلاعن
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضي على البناء للمفعول
وفي نسخة قضى الله فيك وفي امراتك اي باية اللعان
قال اي سهل فتلاعنا بعد ان قذفها وانكرت لما سالها صلى الله
عليه وسلم وانا شاهد اي حاضر عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم ففارقها اي فرقة مؤبدة وفي رواية فطلقها ثلاثا
قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها عند النبي صلى
الله عليه وسلم وفي رواية لاعن ثم لاعنت ثم فرق بينهما وفي رواية
قال لا سبيل لك عليها وقال النووي وقوله فطلقها اي ثم عقب
ذلك بطلاقها وذلك لانه ظن ان اللعان لا يحرمها عليه فاراد
تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
لا سبيل لك عليها اي لا ملك لك عليها فلا يقع طلاقك فعقبه
انه يوهم ان قوله لا سبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب
قول الملاعن هي طالق ثلاثا وانما وقع في حديث ابن عمر رضي الله عنه
عقب قوله الله يعلم ان احدكما كاذب لا سبيل لك عليها نبه عليه
الحافظ العسقلاني فكانت اي الملاعنة سنة ان يفرق
بين المتلاعنين اي سنة في التفريق بينهما فكلمة ان مصدرية
وقد تاوله ابن نافع المالكي على ان معناه استحباب ظهور الطلاق
بعد اللعان وقال النووي وقال الجمهور معناه حصول الفرقة
بنفس اللعان وقد مضى انه لا بد من حكم الحاكم لقوله صلى الله عليه وسلم
لعويمر بعد اللعان فطلقها فليتامل وكانت حاملا فانكر عويمر
حملها فيه دليل على جواز الملاعنة بالحمل واليه ذهب ابن ابي ليلى
ومالك وابو عبيد وابو يوسف في رواية فانهم قالوا انه تنفى حمل
امراته

وفي رواية يصنع
صح

قوله
واصر كل واحد منهما على
صح

وقال العيني صح

زاد في رواية العباس بن سهل بن سعد عن ابيه عند ابي داود فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدي امسك المراة عندك حتى تلد

امراته لاعن بينهما القاضي والحق الولد بامه وقال الثوري وابو حنيفة
وابو يوسف في المشهور عنه ومحمد واحمد في رواية وابن الماجشون
من اصحاب مالك وزفر بن الهذيل لا يلاعن بالحمل وسواء عند ابي حنيفة
وزفر ولدت بعد النفي لتمام ستة اشهر او قبلها وعند ابي يوسف
ومحمد واحمد ان ولدت لاقل من ستة اشهر منذ نفاه وجب عليه
اللعان لانه حينئذ يتيقن بوجوده عند النفي ولاكثر منها احتمل
ان يكون حمل حادث وبه قال مالك الا انه يشترط عدم وطئها
بعد النفي واجابوا عن الحديث ان اللعان فيه كان بالقذف
لا بالحمل ولانه يجوز ان لا يكون حاملا لان ما يظهر من المراة مما يتوهم
به انها حامل ليس يعلم انه حمل على حقيقته انما هو توهم فنفي المتوهم
لا يوجب اللعان وكان ابنها يدعى اليها اي وكان ابنها
الذي وضعته بعد الملاعنة ينسب اليها لانه صلى الله عليه وسلم
الحقه بها لانه متحقق فيها فلو اكذب الزوج نفسه ثبت النسب
ولزمه الحد ولم ترتفع الحرمة المؤبدة ثم جرت السنة في
الميراث ان يرثها اي ولدها الذي نفاه زوجها بالملاعنة وترث
اي هي منه ما فرض الله لها والظاهر ان هذا من قول سهل حيث
قال فتلاعنا الى آخره وقد اجمع العلماء على جريان التوارث بينه
وبين اصحاب الفروض من جهة امه وهم اخوته واخواته من امه وجداته
من امه ثم اذا دفع الى امه فرضها او الى اصحاب الفروض وبقي شيء
فهو لموالي امه ان كان عليها ولاء وان لم يكن يكون لبيت المال
عند من لا يرى بالرد ولا بتوريث ذوي الارحام والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فانزل الله فيهما

باب

قد سقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر ويدرأ عنها اي عن
المقذوفة العذاب اي الحد ان تشهد اربع شهادات بالله
انه اي الزوج لمن الكاذبين فيما رماني به حدثني بالافراد
في رواية ابي ذر حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد
المعجمة بندار العبدي البصري قال حدثنا ابن ابي عدي

واسمه محمد واسم ابي عدي ابرهيم البصري عن هشام بن حسان
منصرفا وغير منصرف الازدي القردوسي بضم القاف وسكون
الراء وضم الدال وبالمهملة البصري انه قال حدثنا عكرمة اي
ابن عبد الله البربري مولى ابن عباس رضي الله عنهما هكذا قال ابن
ابي عدي وقال عبد الاعلى ومخلد بن حسين عن هشام بن حسان
عن محمد بن سيرين عن انس رضي الله عنه فمنهم من اعل حديث ابن عباس
رضي الله عنهما بذلك ومنهم من حمله على ان لهشام فيه شيخين وهذا
هو المعتمد فان البخاري اخرج طريق عكرمة ومسلم اخرج طريق
ابن سيرين ويترجح هذا الحمل اختلاف السياقين كما سانبه عليه ان
شاء الله تعالى عن ابن عباس رضي الله عنهما ان هلال بن امية
بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بكسر القاف
وبالفاء الانصاري احد الثلثة الذين تخلفوا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وتيب عليهم قذف امراته
روى ابن منده انها خولة بنت عاصم وكانت حاملا عند النبي
صلى الله عليه وسلم بشريك بفتح المعجمة وكسر الراء ابن سحماء مؤنث
الاسحم بالمهملتين ممدودا اسم امه واما اسم ابيه فهو عبدة بن الحرث
وفي تفسير مقاتل انها كانت حبشية وقيل يمانية وشريك هو ابن عم
عاصم بن عدي فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة بالنصب
اي احضر البينة قاله ابن مالك وقال غيره بالرفع اما البينة او
حد اي او يقع حد على ظهرك وقال ابن مالك حذف منه فاء الجواب
وفعل الشرط بعد ان والتقدير وان لا تحضرها فجزاؤك حد في ظهرك
قال وحذف مثل هذا لم يذكر النحاة انه يجوز الا في الشعر والحق انه تكلف
مع وجود الوجه الصحيح فقال وفي نسخة قال بدون الفاء يا رسول الله
اذا راى احدنا على امراته رجلا ينطلق حال كونه يلتمس البينة
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد وفي رواية والا
حدا في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق
فلينزلن الله بفتح اللام وضم التحتية وسكون النون ما يبرئ بضم الياء
وفتح

وان يمتنع ان يتهم شريك بن سحماء [illegible] بهذه المرأة وامرأة عويمر معا

ويروى او حدا بالنصب والرفع هو المشهور ... والا حد. م

وفتح الموحدة وتشديد الراء المكسورة وهي في محل النصب على المفعولية
ظهري من الحد فنزل جبريل عليه السلام وانزل عليه والذين يرمون
ازواجهم فقرا حتى بلغ ان كان من الصادقين اي فيما رماها
الزوج به فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليها اي الى
خولة بنت عاصم زوج هلال فحضرت بين يديه وفي رواية اليهما
بضمير التثنية فجاء هلال فشهد اربع شهادات بالله انه
لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان
من الكاذبين في الرمي والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
يعلم ان احدكما كاذب قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله
احدكما رد على من قال من النحاة ان لفظ احد لا يستعمل الا في النفي
وعلى من قال منهم لا يستعمل الا في الوصف وانها لا توضع في موضع
واحد ولا تقع موقعه وقد اجازه المبرد وجاء في هذا الحديث
في غير وصف ولا نفي بمعنى واحد انتهى وتعقبه الفاكهاني فقال
هذا من اعجب ما وقع للقاضي عياض مع براعته وحذقه فان الذي
قاله النحاة انما هو في احد التي للعموم نحو ما في الدار من احد وما جاءني
من احد واما احد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الاثبات نحو
قل هو الله احد ونحوه فشهادة احدهم ونحو احدكما كاذب فهل منكما
تائب عرض لهما بالتوبة بلفظ الاستفهام لابهام الكاذب منهما
فلذلك لم يقل لهما توبا ولا لاحدهما بعينه تب ولا قال ليتب الكاذب
منكما وزاد جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما عند الطبري والحاكم والبيهقي فقال هلال والله اني لصادق
ثم قامت اي الزوجة فشهدت اي اربع شهادات بالله انه
لمن الكاذبين فيما رماني به فلما كانت عند الخامسة اي المرة
الخامسة وقفوها بتشديد القاف وفي رواية ابي ذر بالتخفيف
وقالوا انها موجبة اي للعذاب الاليم ان كنت كاذبة قال
ابن عباس رضي الله عنهما بالسند السابق فتلكأت على وزن
تفعلت اي تبطأت عن ذلك يقال تلكأ الرجل عن الامر اذا تبطأ عنه

وتوقف وبادته لام وكاف وهمزة ونكصت من النكوص وهو
الاحجام عن الشيء حتى ظننا انها ترجع عن مقالها في تكذيب الزوج
ودعوى البراءة عما رماها به ثم قالت لا افضح بفتح الهمزة والمعجمة
قومي سائر اليوم اي جميع الايام اي الدهر او فيما بقي من الايام
بالاعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج واريد باليوم
الجنس ولذلك اجرى مجرى الايام فمضت اي في تمام [illegible] اللعان
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها بفتح الهمزة وسكون
الموحدة وكسر المهملة فان جاءت به اي بالولد اكحل العينين
الكحل ان يعلو جفون العين سواد مثل الكحل من غير اكتحال اي خلقة
سابغ الاليتين السابغ التام الضخم خدلج الساقين بفتح
الخاء المعجمة والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم عظيمهما فهو
لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لولا ما مضى من كتاب الله من آية اللعان لكان لي
ولها شان يريد به الرجم اي لولا ان الشرع اسقط الرجم عنها
لحكمت بمقتضى المشابهة ولرجمتها وفي ذكر الشان وتنكيره تهويل
عظيم لما كان يفعل بها اي لفعلت بها لتضاعف ذنبها ما يكون
عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين [illegible] ومطابقة الحديث للترجمة
تؤخذ من الآية وقد مضى بعينه اسنادا ومتنا في كتاب الشهادات
في باب اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة ولكن الى قوله او حد
في ظهرك واعلم ان في هذه الروايات نزلت آيات اللعان في قصة
هلال بن امية وفي حديث سهل الماضي انها نزلت في عويمر ولفظه
فجاء عويمر فقال يا رسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه
ام كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله فيك
وفي صاحبتك فامرهما بالملاعنة وقد اختلف الائمة في هذا الموضع
فمنهم من رجح انها نزلت في شان عويمر ومنهم من رجح انها نزلت في
شان هلال ومنهم من جمع بينهما بان اول من وقع له ذلك هلال وصادف
مجيء عويمر ايضا فنزلت في شانهما معا وقد جنح النووي الى هذا وسبقه

اليوم

الخطيب

الخطيب وقال لعلهما اتفق كونهما معا في وقت واحد ويؤيد التعدد
ان القائل في قصة هلال سعد بن عبادة كما اخرجه ابو داود والطبري
من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قبل رواية هشام بن حسان بزيادة في اوله لما نزلت والذين
يرمون ازواجهم الآية قال سعد بن عبادة لو رايت لكاع قد
تفخذها رجل لم يكن لي ان اهيجه حتى آتي باربعة شهداء ما كنت لآتي
بهم حتى يخرج من حاجته قال فما لبثوا الا يسيرا حتى جاء هلال بن امية
الحديث وعند الطبري من طريق ايوب عن عكرمة مرسلا فيه نحوه وزاد
فلم يلبثوا ان جاء ابن عم له فرمى امرأته الحديث والقائل في قصة
عويمر عاصم بن عدي كما في حديث سهل بن سعد في الباب الذي قبله
واخرج الطبري من طريق الشعبي مرسلا قال لما نزلت والذين يرمون
ازواجهم الآية قال عاصم بن عدي ان انا رايت فتكلمت جلدت
وان سكت سكت على غيظ الحديث ولا مانع ان تتعدد القصص
ويتحد النزول وروى البزار من طريق زيد بن يثيع عن حذيفة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر رضي الله عنه
لو رايت مع ام رومان رجلا ما كنت فاعلا به قال كنت فاعلا به
شرا قال فانت يا عمر قال كنت اقول لعن الله الابعد قال فنزلت
ويحتمل ان النزول سبق بسبب هلال فلما جاء عويمر ولم يكن له علم
بما وقع لهلال اعلمه النبي صلى الله عليه وسلم بالحكم ولهذا قال في قصة
هلال فنزل جبريل عليه السلام وفي قصة عويمر قد انزل الله فيك
فيؤول قوله قد انزل الله فيك اي وفيمن كان مثلك وبهذا اجاب
ابن الصباغ في الشامل قال نزلت الآية في هلال واما قوله لعويمر
قد نزل فيك وفي صاحبتك فمعناه ما نزل في قصة هلال ويؤيده
ما في حديث انس رضي الله عنه عند ابي يعلى قال اول لعان كان
في الاسلام ان شريك بن سحماء قذفه هلال بن امية بامرأته الحديث
وجنح القرطبي الى تجويز نزول الآية مرتين قال وهذه الاحتمالات
وان بعدت اولى من تغليط الرواة الحفاظ وقد انكر جماعة ذكر هلال

فيمن لاعن قال القرطبي انكره ابو عبد الله بن ابي صفرة اخو المهلب وقال هو خطأ والصحيح انه عويمر وسبقه الى نحو ذلك الطبري وقال ابن العربي قال الناس هو وهم من هشام بن حسان وعليه دار حديث ابن عباس وانس رضي الله عنهم بذلك وقال القاضي عياض في المشارق كذا جاء من رواية هشام بن حسان ولم يقله غيره وانما القصة لعويمر العجلاني قال ولكن وقع في المدونة في حديث العجلاني ذكر شريك وقال النووي في مبهماته اختلفوا في الملاعن على ثلثة اقوال عويمر العجلاني وهلال بن امية وعاصم بن عدي ثم نقل عن الواحدي ان اظهر هذه الاقوال انه عويمر وكلام الجميع متعقب اما قول ابن ابي صفرة فدعوى مجردة وكيف يجزم بخطأ حديث ثابت في الصحيحين مع امكان الجمع وما نسبه الى الطبري لم يوجد في كلامه قاله الحافظ العسقلاني واما قول ابن العربي ان ذكر هلال دار على هشام بن حسان وكذا جزم القاضي عياض بانه لم يقله غيره فمردود لان هشام بن حسان لم ينفرد به فقد وافقه عباد بن منصور كما تقدم وكذا جرير بن حازم عن ايوب اخرجه الطبري وابن مردويه موصولا قال لما قذف هلال بن امية امرأته الحديث واما قول النووي تبعا للواحدي وجنوحه الى الترجيح فمرجوح لان الجمع مع امكانه اولى من الترجيح ثم قوله وقيل عاصم بن عدي فيه نظر لان لعاصم فيه قصة مع الذي لاعن امرأته والذي وقع من [illegible] الذي وقع من سعد بن عبادة كما روى ابن عبد البر في التمهيد طريق جرير بن حازم تعقبه بان قال قد رواه القاسم بن محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما كما رواه الناس وهو يوهم ان القاسم سمى الملاعن عويمرا والذي في الصحيح فاتاه رجل من قومه اي من قوم عاصم وفي النسائي من هذا الوجه لاعن بين العجلاني وامرأته والعجلاني هو عويمر وقال الواحدي واتفقوا على ان الموجود زانيا شريك بن سحماء انتهى وهذا ممنوع اذ لم يوجد زانيا ولم يثبت ذلك في حقه في ظاهر الحكم فالصواب في العبارة ان يقال واتفقوا على ان المرمي به شريك بن سحماء والله تعالى اعلم

عاصم نظير صح

اعلم باب قوله عز وجل وقد سقط لفظ باب قوله في رواية غير ابي ذر **والخامسة** اي والشهادة الخامسة **ان غضب الله** بتشديد ان ونصب غضب باضافته الى لفظ الجلالة وقرئ بتخفيف ان وغضب على صيغة الماضي ورفع الجلالة وقرئ ايضا بتخفيف ان ورفع غضب على انه مصدر مضاف الى لفظ الجلالة **عليها ان كان من الصادقين** فيما رماها به وخصها بالغضب لان الغالب ان الرجل لا يتجشم فضيحة اهله ورميها بالزنا الا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به فلذا كانت الخامسة في حقها ان غضب الله عليها والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه **حدثنا مقدم بن محمد بن يحيى** بضم الميم وفتح القاف والدال المشددة وبالميم الهلالي الواسطي وليس له في البخاري الا هذا الحديث وآخر في التوحيد وكلاهما في المتابعات قال **حدثنا** وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد **عمي القاسم بن يحيى** وهو ثقة وهو ابن عم ابي بكر المقدمي والد محمد شيخ البخاري ايضا وليس للقاسم هذا عند البخاري سوى الحديثين المذكورين **عن عبيد الله** بضم العين مصغرا هو ابن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال البخاري **وقد سمع** اي القاسم **منه** اي من عبيد الله واشار البخاري بذلك الى حديث غير هذا صرح فيه القاسم بن يحيى بسماعه من عبيد الله بن عمر اما هذا الحديث فقد رواه الطبراني عن ابي بكر بن صدقة عن مقدم بن محمد بهذا الاسناد معنعنا **عن نافع** مولى ابن عمر رضي الله عنهما **عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا** هو عويمر العجلاني **رمى امرأته** اي بالزنا **فانتفى من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله** عز وجل في كتابه والذين يرمون ازواجهم الى قوله والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين **ثم قضى** صلى الله عليه وسلم **بالولد للمرأة** وفيه من زيادة الاحكام نفي الولد واستدل به

على مشروعية اللعان لنفي الولد بمجرد اللعان ولو لم يتعرض الرجل لذكره في اللعان وفيه نظر لانه لو استلحقه لحقه وانما يؤثر اللعان في الرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا المراة ثم يرتفع عنها الحد بالتعانها وقال الشافعي ان نفي الولد في الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له فله ان يعيد اللعان لانتفائه ولا اعادة على المراة وان امكنه الرفع الى الحاكم فاخره بغير عذر حتى ولدت لم يكن له ان ينفيه وفرق بالتشديد يقال في الاجسام بالتشديد وفي المعاني بالتخفيف بين المتلاعنين قال الخطابي احتج بقوله فرق من يرى فرقة اللعان غير واقعة حتى يفرق بينهما الحاكم وقد ادفعها بنفس اللعان يزعم انه اخبار عن الفرقة المتقدمة الواقعة وانما اضيف التفريق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اللعان قد جرى بحضوره قال وفيه ان الزوج اذا قذف امراته برجل ثم تلاعنا يسقط عنه الحد اذ لم يرو ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض لهلال بعقوبة ولا انه عفا عنه شريك والله تعالى اعلم

باب قوله

وفي رواية سقط لفظ قوله ان الذين جاؤا بالافك اجمع المفسرون على ان هذه الاية وما يتعلق بها مما بعدها نزلت في قصة عائشة رضي الله عنها وعن ابيها والافك الكذب ويقال الافك اسوا الكذب واقبحه ماخوذ من افك الشيء اذا قلبه عن وجهه فالافك هو الحديث المقلوب عن وجهه ومعنى القلب هنا ان عائشة رضي الله عنها كانت تستحق الثناء بما كانت عليه من الحصانة وشرف النسب لا القذف فالذين رموها بالسوء قلبوا الامر عن وجهه فهو افك قبيح وكذب ظاهر عصبة اي جماعة قال الفراء الجماعة من الواحد الى الاربعين ويقال من العشرة الى الاربعين منكم خطاب للمسلمين والمراد عبد الله بن ابي راس المنافقين وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم لا تحسبوه شرا لكم اي لا تحسبوا الافك او القذف او المجي بالافك او ما نالكم من الغم شرا لكم والخطاب للمؤمنين الذين ساءهم ذلك

يريد الحنفية

اي ذر

وكان من جملة من تكلم في الاسلام ظاهرا اهـ

ذلك وخاصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعائشة وصفوان بن المعطل لتاذيهم بذلك بل هو خير لكم لما فيه من جزيل ثوابكم واظهار شرفكم وبيان فضلكم فان الله تعالى اجركم على ذلك الامر العظيم ويظهر براءتكم ونزل فيكم ثمان عشرة آية كل واحدة منها مستقلة بما هو تعظيم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتسلية له وتبرئة لام المؤمنين رضي الله عنها وتطهير لاهل البيت وتهويل لمن تكلم بذلك من الكاذبين ونسبتهم الى الافك والبهتان العظيم لكل امرئ منهم اي من الذين جاؤا بالافك ما اكتسب من الاثم اي جزاء ما اجترح من الذنب والمعصية من العقاب في الآخرة والمذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه مختصا به والذي تولى كبره اي معظمه وبدا به واشاعه منهم وهو عبد الله بن ابي وقيل حسان بن ثابت وقال الثعلبي حسان ومسطح وحمنة وهم الذين تولوا كبره ثم فشا ذلك في الناس له عذاب عظيم في الآخرة او في الدنيا بان جلدوا وصار ابن ابي مطرودا مشهورا بالنفاق وحسان اعمى اشل اليدين ومسطح مكفوف البصر وقد سقط في رواية ابي ذر لا تحسبوه الى آخره افاك كذاب يعني ان لفظ افاك على وزن فعال للمبالغة وفسره بقوله كذاب وكذا فسره ابو عبيدة وقد تقدم انه سمي افكا لكونه مصروفا عن الحق حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان هو الثوري وقد صرح به ابن مردويه من وجه آخر عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة اي ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى والذي تولى كبره قالت هو عبد الله بن ابي بالتنوين ابن سلول برفع ابن لانه صفة لعبد الله لا لابي وسلول غير منصرف للتانيث والعلمية لانها امه والمراد من اضافة الكبر اليه انه كان مبتدئا به وقيل لشدة رغبته في اشاعة تلك الفاحشة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو من افراده باب

واخذت المنافقين الكآبة قال ابن عمر رضى الله عنهما فكانما كانت
على وجوهنا اغطية فكشفت وقال اى ابن عباس رضى الله عنهما
والله لكان الناس لم يعلموا ان الله انزل هذه الآية
حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس كلهم فما
اسمع بشرا من الناس الا يتلوها فاخبرنى سعيد
بن المسيب هو مقول الزهرى واغرب الخطابى فقال ما ادرى
من قال ذلك ابو سلمة او الزهرى وقد صرح عبد الرزاق عن معمر
بانه الزهرى واثر ابن المسيب عن عمر رضى الله عنه هذا اهمله
المزى فى الاطراف مع انه على شرطه ان عمر رضى الله عنه قال
والله ما هو الا ان سمعت ابا بكر تلاها فعقرت بضم العين
وكسر القاف اى هلكت وفى رواية بفتح العين اى دهشت
وتحيرت ويقال سقطت ورواه يعقوب بن السكيت
بالفاء من العفر وهو التراب وفى رواية الكشميهنى فقعرت
بتقديم القاف على العين قال الحافظ العسقلانى وهو خطأ
والصواب الاول حتى ما تقلنى بضم اوله وكسر القاف
وتشديد اللام اى ما تحملنى ومنه قوله تعالى حتى اذا اقلت سحابا
ثقالا ومنه قول ابى بكر رضى الله عنه اى سماء تظلنى واى ارض
تقلنى اذا قلت فى كتاب الله ما لا اعلم رجلاى وحتى
اهويت وفى رواية الكشميهنى هويت بفتح اوله وثانيه
من هوى يهوى هويا بفتح الهاء من باب ضرب يضرب ومنه قوله تعالى
والنجم اذا هوى وما قيل انه بفتح اوله وكسر الواو فهو بمعنى
احب من باب علم يعلم ولا يناسب هنا الى الارض حين سمعته
تلاها ان النبى صلى الله عليه وسلم قد مات هكذا فى رواية
الاكثرين وقوله ان النبى صلى الله عليه وسلم على البدل من الهاء فى قوله
تلاها اى تلا الآية معناها ان النبى صلى الله عليه وسلم قد مات وهو
قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون كذا قال الحافظ العسقلانى
والظاهر ان المراد قوله تعالى وما محمد الا رسول الاية

وقال

اى سقطت صح

وقال الكرمانى فان قلت كيف قال تلاها ان النبى صلى الله عليه وسلم
قد مات وليس فى القرآن ذلك قلت تقديره تلاها لاجل
ان النبى صلى الله عليه وسلم قد مات ولتقرير ذلك وفى
رواية ابن السكن فعلمت ان النبى صلى الله عليه وسلم قد
مات وهى واضحة وتقرب منها فى الوضوح رواية علمت
ان النبى صلى الله عليه وسلم قد مات وفى الحديث قوة جاش
ابى بكر رضى الله عنه وكثرة علمه وقد وافقه على ذلك العباس
رضى الله عنه كما ذكرنا والمغيرة كما رواه ابن سعد وابن ام مكتوم
كما فى المغازى لابى الاسود عن عروة قال انه كان
يتلو قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون والناس
لا يلتفتون اليه وكان اكثر الصحابة رضى الله عنهم على خلاف
ذلك فيؤخذ منه ان الاقل عددا فى الاجتهاد قد يصيب
ويخطئ الاكثر فلا يتعين الترجيح بالاكثر ولا سيما ان
ظهر ان بعضهم قلد بعضا وقد مر الحديث فى كتاب
الجنائز فى باب الدخول على الميت ومطابقته للترجمة
ظاهرة حدثنى عبد الله بن ابى شيبة قال حدثنا
يحيى بن سعيد هو القطان عن سفيان هو الثورى
عن موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة عن عائشة وابن عباس رضى الله عنهم
ان ابا بكر رضى الله عنه قبل النبى صلى الله عليه وسلم
بعد موته وقد تقدم فى الحديث الذى قبله انه كشف
عن وجهه ثم اكب عليه فقبله وفى رواية يزيد بن بابنوس
عنها اتاه من قبل راسه فحدر فاه فقبل جبهته ثم قال وانبياه
ثم رفع راسه فحدر فاه وقبل جبهته ثم قال واصفياه
ثم رفع راسه وحدر فاه وقبل جبهته وقال واخليلاه
ولابن ابى شيبة عن ابن عمر رضى الله عنهما فوضع فاه
على جبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقبله ويبكى

وكذا عند عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى فعقرت وانا قائم حتى خررت الى الارض فايقنت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات صح

حدر فاه اى ارسلها الى ... صح

وبعض حديثهم يصدق بعضا قال الحافظ العسقلانى كانه مقلوب والمقام يقتضى ان يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل ان يكون على ظاهره والمراد ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوى فى بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه وان كان بعضهم اوعى اى احفظ له اى للحديث المذكور خاصة من بعض

وهو اشارة الى ان بعض هؤلاء الاربعة اتقن فى سياق الحديث من بعض من جهة حفظ اكثره لا ان بعضهم اضبط من بعض مطلقا ولهذا قال اوعى له وزاد فى رواية فليح واثبت اقتصاصا اى سياقا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذى حدثنى عن عائشة رضى الله عنها اى القدر الذى حدثنى به ليطابق قوله وكل حدثنى طائفة من الحديث وحاصله ان جميع الحديث عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد منهم كما تقدم وقد وقع فى رواية فليح وبعض القوم احسن سياقا واما قوله فى رواية الباب الذى حدثنى عروة عن عائشة رضى الله عنها فهكذا فى رواية الليث عن يونس واما رواية ابن المبارك وابن وهب وعبد الله النميرى فلم يقل واحد منهم عن يونس الذى حدثنى عروة وانما قالوا عن عائشة رضى الله عنها فاقتضت رواية الليث ان سياق الحديث عن عروة ويحتمل ان يكون المراد اول شئ منه ويؤيده انه تقدم فى الهبة وفى الشهادات من طريق يونس عن الزهرى عن عروة وحده عن عائشة رضى الله عنها اول هذا الحديث وهو القرعة عند ارادة السفر وكذلك افرده ابو داود والنسائى من طريق يونس وكذا يحيى بن غسان عن معمر عن الزهرى عن عروة عند ابن ماجه والاحتمال الاول اولى لما ثبت ان الرواة اختلفوا فى تقديم بعض شيوخ الزهرى على بعض فلو كان الاحتمال الثانى متعقبا لامتنع تقديم غير عروة على عروة ولا شعر ايضا ان الباقين لم يرووا عن عائشة قصة القرعة وليس كذلك فقد اخرج النسائى قصة القرعة خاصة من طريق محمد بن على بن شافع عن الزهرى عن عبيد الله عن عبيد الله وحده عن عائشة رضى الله عنها الذى حدثنى عروة

اى ابن الزبير

اى ابن الزبير رضى الله عنه عن عائشة رضى الله عنها ليس المراد ان عائشة تروى عن نفسها بل معنى قوله عن عائشة اى عن حديث عائشة رضى الله عنها فى قصة الافك ثم شرع يحدث عن عائشة رضى الله عنها فقال ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت ووقع فى رواية فليح زعموا ان عائشة قالت والزعم قد يقع موقع القول وان لم يكن فيه تردد ولكن لعل السر فيه ان جميع مشايخ الزهرى لم يصرحوا له بذلك كذا اشار اليه الكرمانى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج زاد معمر عند ابن ماجه سفرا اى الى سفر فهو منصوب بنزع الخافض او ضمن يخرج معنى ينشئ فيكون سفرا نصبا على المفعولية وفى رواية فليح وصالح بن كيسان كان اذا اراد سفرا اقرع بين ازواجه تطييبا لقلوبهن لا انه واجب وفيه مشروعية القرعة والرد على من منع منها وقد تقدم التعريف بها وحكمها فى اواخر كتاب الشهادات فى باب القرعة فى المشكلات فايتهن بتاء التانيث ووقع فى رواية الاصيلى من طريق فليح فايهن بغير مثناة والاول اولى خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه اى فى السفر قالت عائشة رضى الله عنها فاقرع بيننا فى غزوة غزاها هى غزوة بنى المصطلق وصرح بذلك محمد بن اسحق فى روايته وكذلك افلح بن عبد الله عند الطبرانى ونحوه فى رواية ابى اويس فخرج سهم عائشة رضى الله عنها فى غزوة بنى المصطلق من خزاعة وعند البزار من حديث ابى هريرة رضى الله عنه فاصابت عائشة القرعة فى غزوة بنى المصطلق وفى رواية بكر بن وائل عند ابى عوانة ما يشعر بان تسمية الغزوة فى حديث عائشة رضى الله عنها مدرج فى الخبر فخرج سهمى هذا يشعر بانها كانت فى تلك الغزوة وحدها لكن عند الواقدى من طريق عباد بن عبد الله عنها انها خرجت معه فى تلك الغزوة ايضا ام سلمة رضى الله عنها وكذا فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما وهو ضعيف ولم يقع لام سلمة رضى الله عنها فى تلك الغزوة ذكر ورواية

ثم عند ابن اسحق فخرج سهمى عليهن صح

ابن اسحق من طريق عباد ظاهرة في تفرد عائشة رضي الله عنها بذلك ولفظه فخرج سهمي عليهن فخرج بي معه فخرجت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب اي بعد ما نزل الامر بالحجاب والمراد حجاب النساء عن رؤية الرجال لهن ولكن
قبل ذلك لا يمنعن وهذا الذي قالته كالتوطئة للسبب في كونها
كانت متسترة بالهودج حتى افضى ذلك الى تحميله وهي ليست فيه
وهم يظنون انها فيه بخلاف ما كان قبل الحجاب فلعل النساء
حينئذ كن يركبن ظهور الرواحل بغير هودج او يركبن الهوادج
غير متسترات فما كان يقع لها الذي وقع بل كان الذي يخدم بعيرها
يعرف ان كانت ركبت ام لا فانا احمل بضم الهمزة على البناء للمفعول
في هودجي وانزل فيه على البناء للمفعول ايضا وفي رواية
ابن اسحق فكنت اذا رحلوا بعيري جلست في هودجي ثم يأخذون
باسفل الهودج وهو بفتح الهاء والدال بينهما واو ساكنة وآخره
جيم محل له قبة تستر بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير يركب
فيه النساء ليكون استر لهن ووقع في رواية ابي اويس بلفظ
المحفة فسرنا الى بني المصطلق حتى اذا فرغ رسول الله صلى
الله عليه وسلم من غزوته تلك فيه حذف تقديره فسرنا وغنمنا
اموالهم وانفسهم الى ان فرغ وانما اختصرت لان مرادها سياق
قصة الافك خاصة وانما ذكرت ما ذكرت من ذلك كالتوطئة لما ارادت
اقتصاصه ويحتمل ان تكون ذكرت جميع ذلك فاختصره الراوي للغرض
المذكور ويؤيده انه قد جاء عنها في غزوة بني المصطلق احاديث غير هذا
ويؤيد الاول انه في رواية الواقدي عن عباد قلت لعائشة رضي الله عنها
يا امتاه حدثينا عن قصة الافك قالت نعم وعنده فخرجنا فغنمنا الله
اموالهم وانفسهم ورجعنا وقفل بقاف وفاء اي رجع من غزوته
ودنونا من المدينة قافلين اي راجعين اي ان قصتها وقعت
حال رجوعهم من الغزوة قرب دخولهم المدينة آذن بالمد والتخفيف
وبغير مد والتشديد كلاهما بمعنى اي اعلم ليلة بالرحيل وفي رواية
ابن اسحق

ابن اسحق فنزل منزلا فبات به بعض الليل ثم آذن بالرحيل ثم
في رواية بعضهم الرحيل بغير موحدة وبالنصب وكانه حكاية
قولهم الرحيل بالنصب على الاغراء فقمت حين آذنوا بالرحيل
فمشيت حتى جاوزت الجيش اي لقضاء حاجتي منفردة
فلما قضيت شأني اي الذي توجهت بسببه ووقع
في حديث ابن عمر رضي الله عنهما خلاف ما في الصحيح وان سبب
توجهها ان رحل ام سلمة رضي الله عنها مال فاناخوا بعيرها ليصلحوا
رحلها فقلت الى ان يصلحوا رحلها قضيت حاجتي فتوجهت
ولم يعلموا فقضيت حاجتي فانقطعت قلادتي فاقمت
في جمعها ونظامها وبعث القوم ابلهم ومضوا ولم يعلموا
بنزولي وهذا شاذ منكر اقبلت الى رحلي فاذا عقد بكسر
العين قلادة تعلق في العنق للتزين بها لي من جزع ظفار
الجزع بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها مهملة خرز معروف في سواده
بياض كالعروق قال ابن القطاع هو واحد لا جمع له وقال
ابن سيدة هو جمع واحده جزعة وهو بالفتح فاما الجزع بالكسر
فهو جانب الوادي ونقل كراع ان جانب الوادي بالكسر فقط
وان الآخر يقال بالفتح وبالكسر واغرب ابن التين فحكى فيه
الضم ايضا قال التيفاشي يوجد في معادن العقيق ومنه
ما يؤتى به من الصين قال وليس في الحجارة اصلب جسما منه
ويزداد حسنا اذا طبخ بالزيت لكنهم لا يتيمنون بلبسه ويقولون
من لبسه كثرت همومه وراى منامات ردية واذا علق على طفل
سال لعابه ومن منافعه انه اذا امر على شعر المطلقة سهلت
ولادتها واما ظفار المعجمة وبالفاء وبعد الالف راء مكسورة
مبنيا كحضار [illegible] كذا وقع في رواية الكشميهني وكذا
في رواية معمر وصالح وفي رواية اظفار بزيادة الهمزة في اوله
وكذا في رواية فليح وقال ابن بطال الرواية اظفار بالف واهل
اللغة لا يعرفونه بالف ويقولون ظفار قال ابن قتيبة جزع ظفاري

ووقعت من قضاء حاجتي
ثم رجعت الى المكان الذي ...
وفي رواية فليح علمت ... فاذا عقدي
بفتح م
وتنوين الراء م

وقال القرطبي وقع في بعض روايات مسلم أظفار وهي خطأ قال
الحافظ العسقلاني لكنها في اكثر روايات اصحاب الزهري حتى ان
في رواية صالح بن ابي الاخضر عند الطبراني جزع الاظفار قال
فاما ظفار بفتح الظاء المعجمة ثم فاء بعدها راء مبنية على الكسر فهي
مدينة باليمن وقيل جبل وسميت به المدينة وهي في اقصى اليمن
الى جهة الهند وفي المثل من دخل ظفار تحمر اي تكلم بالحميرية
لان اهلها كانوا من حمير وان ثبتت الرواية انه من جزع اظفار
فلعل عقدها كان من الظفر احد انواع القسط وهو طيب الرائحة
يتبخر به فلعله عمل مثل الخرز فاطلقت عليه [illegible] جزعا تشبيها به
ونظمته قلادة اما لحسن لونا او لطيب رائحة وقد حكى ابن التين
ان قيمته كانت اثني عشر درهما وهذا يؤيد انه ليس جزعا
ظفاريا اذ لو كان كذلك لكانت قيمته اكثر من ذلك ووقع
في رواية الواقدي وكان في عنقي عقد من جزع ظفار كانت امي
ادخلتني به على رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انقطع وفي رواية
ابن اسحق قد انسل من عنقي وانا لا ادري فالتمست عقدي
وفي رواية فليح فرجعت فالتمست وفي رواية ابن اسحق فرجعت
عودي على بدئي الى المكان الذي ذهبت اليه وفي رواية الواقدي
وكنت اظن القوم لو لبثوا شهرا لم يبعثوا بعيري حتى اكون في هودجي
وحبسني ابتغاؤه اي طلبه واقبل وفي رواية ابي ذر فاقبل
بالفاء الرهط هو عدد من ثلثة الى عشرة وقيل غير ذلك كما تقدم
في اول الكتاب في حديث ابي سفيان الطويل قال الحافظ
العسقلاني لم اعرف منهم هنا احدا الا ان في رواية الواقدي
ان احدهم ابو موهيبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي
روى عنه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما حديثا في مرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم ووفاته اخرجه احمد وغيره قال البلاذري
شهد ابو موهيبة غزوة المريسيع كان يخدم بعير عائشة رضي الله عنها
وكان من مولدي بني مزينة وكان في الاصل ابو موهوبة وبعض فيقال

ابو موهبة

ابو موهيبة الذي ويروى الذين كانوا يرحلون لي بفتح
اوله والحاء المهملة بينهما راء ساكنة مع التخفيف اي يشدون الرحل
على بعيري يقال رحلت البعير اذا شددت عليه الرحل ووقع
في رواية ابي ذر هنا بالتشديد في هذا وفي فرحلوه وقوله لي
في رواية مسلم بي بالباء وحكى النووي عن اكثر نسخ مسلم يرحلون
لي قال وهو اجود وقال غيره بالباء اجود لان المراد وضعها
وهي في الهودج فشبهت الهودج التي هي فيه بالرحل الذي يوضع
على البعير فاحتملوا هودجي فرحلوه اي وضعوه وفيه تجوز
وانما الرحل هو الذي يوضع على ظهر البعير ثم يوضع الهودج
فوقه على بعيري الذي كنت ركبت اي عليه وهم
يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا وهذا
كالتفسير لقولها وهم يحسبون اني فيه لم يثقلهن اللحم من التثقيل
وفي رواية فليح لم يثقلن ولم يغشهن اللحم قال ابن ابي جمرة ليس
هذا تكرارا لان كل سمين ثقيل من غير عكس لان الهزيل قد
يمتلئ بطنه طعاما فيثقل بدنه فاشارت الى ان الشيئين
لم يكونا في نساء ذلك الزمان وقال الخطابي معنى قولها لم يغشهن
اي لم يكثر عليهن فيركب بعضه بعضا وفي رواية معمر لم يهبلن
وضبطه ابن الخشاب فيما حكاه ابن الجوزي بفتح اوله
وسكون الهاء وكسر الموحدة وكذا ضبطه القرطبي لكن قال وضم الموحدة
قال لان ماضيه بفتحتين مخففا وقال النووي المشهور في ضبطه
ضم اوله وفتح الهاء وتشديد الموحدة وبفتح اوله وثالثه
ايضا وبضم اوله وكسر ثالثه من الرباعي يقال هبله اللحم واهبله
اذا اثقله واصبح فلان مهبلا اي كثير اللحم او وارم الوجه
وفي رواية ابن جريج لم يهبلهن اللحم وحكى القرطبي انها في رواية
لابن الحذاء في مسلم ايضا واشار اليها ابن الجوزي وقال المهبل
الكثير اللحم الثقيل الحركة من السمن وفلان مهبل اي مهيج كان
به ورما انما ناكل بنون المتكلم مع الغير وهي رواية الكشميهني

كذا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي

وفي رواية غيره انما ياكلن وفي نسخة القسطلاني تاكل بالتاء
اي تاكل المراة منهن **العلقة من الطعام** بضم المهملة وسكون
اللام ثم قاف اي القليل قال القرطبي كان المراد الشئ القليل
الذي يسكن الرمق كذا قال وقد قال الخليل العلقة ما فيه بلغة
من الطعام الى وقت الغداء حكاه ابن بطال قال واصلها شجر
يبقى في الشتاء تتبلغ به الابل حتى يدخل زمن الربيع **فلم يستنكر
القوم خفة الهودج حين رفعوه** وقع في رواية فليح
ومعمر ثقل الهودج والاول اصح لان مرادها اقامة عذرهم في
تحميل هودجها وهي ليست فيه كانها كانت لخفة جسمها
بحيث ان الذين يحملون الهودج لا فرق عندهم بين وجودها
وعدمها ولهذا زادت ذلك بقولها وكنت جارية حديثة السن
اي انها مع نحافتها صغيرة السن فذلك ابلغ في خفتها وقد
وجهت الرواية الاخرى بان المراد لم يستنكروا الثقل الذي اعتادوه
لان ثقله في الاصل انما هو مما ركب الهودج منه من خشب وحبال
وستور وغير ذلك واما هي فلشدة نحافتها كان لا يظهر بوجودها
فيه زيادة ثقل والحاصل ان الثقل والخفة من الامور الاضافية
فيتفاوتان بالنسبة ويستفاد من ذلك ايضا ان الذين كانوا
يرحلون بعيرها كانوا في غاية الادب معها والمبالغة في ترك التنقيب
عما في الهودج بحيث انها لم تكن فيه وهم يظنون انها فيه وكانهم
جوزوا انها نائمة وقد وقع في الفرع حتى مكانه حين ولعلها
سبق قلم فان الذي في اليونينية حين وهو الظاهر **وكنت
جارية حديثة السن** فانها دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
بعد الهجرة في شوال ولها تسع سنين واكثر ما قيل في المريسيع
كما سياتي انها عند ابن اسحق كانت في شعبان سنة ست فتكون
لم تكمل خمس عشرة سنة فان كانت المريسيع قبل ذلك فتكون
اصغر من ذلك وقد تقدم الاشارة الى فائدة ذكرها ذلك قبل ويحتمل
ان تكون اشارت بذلك الى بيان عذرها فيما فعلته من الحرص
على العقد

فيه

على العقد الذي انقطع ومن استقلالها بالتفتيش عليه في تلك
الحالة وترك اعلام اهلها بذلك وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها
للامور بخلاف ما لو كانت ليست صغيرة لكانت تتفطن لعاقبة
ذلك وقد وقع لها بعد ذلك ضياع العقد ايضا انها اعلمت النبي
صلى الله عليه وسلم بامره فاقام الناس على غير ماء حتى وجدته ونزلت
آية التيمم **فبعثوا الجمل** اي اثاروه **وساروا** وهم يظنون انها
فيه **فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش** اي ذهبوا ماضين
وهو استفعل من مر **فجئت منازلهم** التي كانوا نازلين بها
وليس بها داع ولا مجيب وفي رواية فليح فجئت منزلهم وليس فيه
احد **فاممت منزلي** بالتخفيف اي قصدت منزلي وفي رواية ابي ذر
فاممت بتشديد الميم الاولى قال الداودي ومنه قوله تعالى ولا آمين
البيت الحرام قال ابن التين هذا على انه بالتخفيف انتهى وفي رواية
صالح بن كيسان فتيممت منزلي **الذي كنت به وظننت
انهم سيفقدوني** بفتح القاف وفي رواية ابي ذر سيفقدونني
بنونين لعدم الناصب والجازم والاولى لغة وقال الحافظ العسقلاني
فاما ان يكون حذفت تخفيفا او هي لغة **فيرجعون الي** ووقع
في رواية معمر فيرجعوا بغير نون وكانه على لغة من يحذفها مطلقا وقال
القاضي عياض الظن هنا بمعنى العلم وتعقب باحتمال ان يكون على بابه
فانهم اقاموا الى وقت الظهر ولم يرجع احد منهم الى المنزل الذي
كانت به ولا نقل ان احدا لاقاها في الطريق لكن يحتمل ان يكونوا استمروا
في السير الى قرب الظهر فلما نزلوا اشتغلوا بحط رحالهم وربط
رواحلهم واستصحبوا حالهم في ظنهم انها في هودجها لم يفتقدوها
الى ان وصلت الى قرب ولو فقدوها لرجعوا كما ظنته وقد وقع في رواية
ابن اسحق وعرفت ان لو افتقدوني لرجعوا الي وهذا ظاهر في انها
لم تتبعهم وقد وقع في حديث ابن عمر رضي الله عنهما بخلاف ذلك فان
فيه فجئت فاتبعتهم حتى اعييت فقمت على بعض الطريق فمر
بي صفوان وهذا السياق ليس بصحيح لمخالفته لما في الصحيح وانها

اقامت في منزلها الى ان اصبحت وكانه تعارض عنده ان تتبعهم
فلا تأمن ان يختلف عليها الطريق فتهلك قبل ان تدركهم ولا سيما
وقد كانت في الليل او تقيم في منزلها لعلهم اذا فقدوها عادوا
الى مكانها الذي فارقوها فيه وهكذا ينبغي لمن فقد شيئا ان يرجع
بفكره القهقرى الى الحد الذي يتحقق وجوده ثم ياخذ منه هناك
في التثبت عليه واراد بمن يفقدها من هو منها بسبب كزوجها
او ابيها والغالب الاول لانه كان صلى الله عليه وسلم من شانه ان يسافر
بعيرها ويتحدث معها فكان ذلك لم يتفق له في تلك الليلة وكما
لم يتفق ما توقعته من رجوعهم اليها ساق الله اليها من حملها بغير حول
منها ولا قوة فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت
يحتمل ان يكون سبب النوم شدة الغم الذي حصل لها في تلك
الحالة ومن شان الغم وهو وقوع ما يكره النوم بخلاف الهم
وهو توقع ما يكره فانه يقتضي السهر او لما وقع من برد السحر مع رطوبة
بدنها وصغر سنها وعند ابن اسحق فتلففت بجلبابي ثم
اضطجعت في مكاني او ان الله تعالى لطف بها فالقى عليها
النوم لتستريح من وحشة الانفراد في البرية بالليل وكان
صفوان بن المعطل بفتح الطاء المهملة المشددة السلمي
بضم المهملة ثم الذكواني منسوب الى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة
بضم الموحدة وسكون الهاء وبعدها مثلثة ابن سليم وذكوان
بطن من بني سليم كان صحابيا فاضلا اول مشاهده عند الواقدي
الخندق وعند ابن الكلبي المريسيع وسياتي في اثناء شرح
هذا الحديث ما يدل على تقدم اسلامه ويأتي ايضا بعد ستة ابواب
قول عائشة رضي الله عنها انه قتل شهيدا في سبيل الله ومرادها
انه قتل بعد ذلك لا انه قتل في تلك الايام وقد ذكر ابن اسحق
انه استشهد في غزاة ارمينية في خلافة عمر رضي الله عنه سنة
تسع عشرة وقيل بل عاش الى سنة اربع وخمسين واستشهد
بارض الروم في خلافة معاوية رضي الله عنه من وراء الجيش

في رواية

قد غلبة
صح

السلمي ثم الذكواني
عل

وفي رواية معمر قد عرس من وراء الجيش وعرس بمهملات مشددا
اي نزل قال ابو زيد التعريس النزول في السفر في اول اي وقت
كان وقال غيره اصله النزول في آخر الليل في السفر للراحة ووقع
في حديث ابن عمر رضي الله عنهما بيان سبب تاخر صفوان ولفظه
وكان صفوان سال النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعله على الساقة
وكان اذا رحل الناس قام يصلي ثم اتبعهم فمن سقط له شيء
اتاه به وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه وكان صفوان
يتخلف عن الناس فيصيب القدح والاداوة والجراب
وفي مرسل مقاتل بن حيان فيحمله فيقدم به فيعرفه في اصحابه
وكذا في مرسل سعيد بن جبير نحوه فادلج بسكون الدال المهملة
اي سار من اول الليل وبتشديدها من آخره فعلى هذا ينبغي ان يكون
هنا بالتشديد لانه كان في آخر الليل لكن التخفيف هو الذي
روي هنا وقيل هما اي ادلج بالتخفيف كادّلج بالتشديد وكذا
قال الحافظ العسقلاني فاصبح عند منزلي فكانه تاخر في مكانه
حتى قرب الصبح فركب ليظهر له ما سقط من الجيش مما يخفيه
الليل ويحتمل ان يكون سبب تاخره ما جرت به عادته من غلبة
النوم عليه ففي سنن ابي داود والبزار وابن سعد وصحيح
ابن حبان والحاكم من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد
ان امراة صفوان بن المعطل جاءت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان زوجي يضربني اذا صليت
ويفطرني اذا صمت ولا يصلي صلوة الفجر حتى يطلع الشمس
قال وصفوان عنده فساله فقال اما قولها يضربني اذا صليت
فانها تقرا بسورتي وقد نهيتها عنها واما قولها يفطرني اذا صمت
فانا رجل شاب لا اصبر واما قولها اني لا اصلي حتى يطلع
الشمس فانا اهل بيت قد عرف لنا ذلك فلا نستيقظ
حتى يطلع الشمس الحديث قال البزار هذا الحديث كلامه منكر ولعل
الاعمش اخذه عن غير ثقة فدلسه فصار ظاهر سنده الصحة

وفي رواية عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه مكث
بمكة ثلاث عشرة ومات ابن ثلاث وستين وفي رواية هشام
بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما لبث بمكة
ثلاث عشرة وبعث لاربعين ومات وهو ابن ثلاث وستين
وذلك يوافق قول الجمهور وقد مضى في باب هجرة النبي صلى الله
عليه وسلم والحاصل ان من روى عنه من الصحابة رضي الله عنهم
ما يخالف المشهور وهو ثلاث وستون جاء عنه المشهور وهم
ابن عباس وعائشة وانس رضي الله عنهم ولم يختلف على معاوية
انه عاش ثلاثا وستين وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي
ومجاهد وقال احمد هو الثبت عندنا وقد جمع السهيلي بين
القولين المختلفين المحكيين بوجه آخر وهو ان من قال مكث
بمكة ثلاث عشرة سنة عد من اول ما جاء الملك بالنبوة ومن
قال عشرا اخذ ما بعد فترة الوحي ومجيء الملك بيا ايها المدثر
وهو مبني على صحة خبر الشعبي الذي نقل من تاريخ الامام احمد في بدء
الوحي ولكن وقع في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن سعد
ما يخالفه كما مر في الكلام على حديث عائشة رضي الله عنها في بدء
الوحي من رواية معمر عن الزهري فيما يتعلق بالزيادة التي ارسلها
الزهري ومن الشذوذ ما رواه عمرو بن شبة انه عاش احدى
او اثنين وستين لم يبلغ ثلاثا وستين وكذا روى ابن عساكر
من وجه آخر انه عاش اثنين وستين ونصفا وهذا يصح
على قول من قال ولد في رمضان وهذا شاذ من القول والله تعالى
اعلم ومطابقة الحديث للترجمة قد ظهر من التفصيل الذي ذكرناه
حدثنا عبد الله بن يوسف قال **حدثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي
وهو ابن ثلاث وستين** هذه الرواية عن عائشة رضي الله
عنها هي التي عليها الجمهور كما قررنا **قال ابن شهاب** هذا موصول
بالاسناد المذكور **واخبرني سعيد بن المسيب مثله** اي مثل

ما سمع ابن شهاب عن عروة انه عمر ثلاثا وستين سمع عن سعيد
بن المسيب ايضا انه عمر ثلاثا وستين قال الحافظ العسقلاني
وقوله مثله يحتمل انه حدثه بذلك عن عائشة رضي الله عنها
او ارسله والقصد بالمثل المتن فقط وقد اخرجه الاسمعيلي
من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة
رضي الله عنها قال الحافظ المذكور وقد كنت جوزت ان يكون
موصولا لما شرحت هذا الحديث في اوائل صفة النبي صلى
الله عليه وسلم حتى ظفرت به الآن كما جوزت ولله الحمد **باب**
كذا للجميع بغير ترجمة وهو كالفصل لما قبله وقد مر امثاله في
هذا الكتاب **حدثنا قبيصة** هو ابن عقبة قال **حدثنا
سفيان** هو الثوري **عن الاعمش** هو سليمان بن مهران
عن ابراهيم هو النخعي **عن الاسود** هو ابن يزيد النخعي
وهؤلاء كلهم كوفيون **عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند
يهودي بثلاثين** كذا لاكثر الرواة بحذف المميز وللمستملي
وحده بثلاثين صاعا اي صاعا من الشعير وفي الترمذي عشرين
صاعا بدل ثلاثين ووجه ايراد هذا الحديث الذي مضى في الرهن
وغيره هنا لاجل ذكر وفاته هنا وللاشارة الى ان ذلك
من آخر احواله صلى الله عليه وسلم **باب**
**بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد رضي
الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه** اسامة بن زيد بن حارثة
مولى النبي صلى الله عليه وسلم من ابويه وانما اخر المصنف هذه
الترجمة لما جاء انه كان تجهيز اسامة رضي الله عنه يوم السبت
قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بيومين ولانه كان موته
صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين [illegible]
قال ابن اسحق لما كان يوم الاربعاء لليلتين
بقيتا من صفر بدئ برسول الله صلى الله عليه وسلم

اى غطيت **وجهى بجلبابى** بكسر الجيم تعنى الثوب الذى كان
عليها **ولله** وفى رواية ابى ذر ووالله بزيادة الواو **وما**
يكلمنى كلمة كذا فى رواية ابى ذر بصيغة المضارع اشارة
الى انه استمر منه ترك المخاطبة لئلا يتوهم ان لو عبر بصيغة
الماضى كما فى رواية غير ابى ذر اختصاص النفى بحال الاستيقاظ
فعبر بصيغة المضارع **وما سمعت منه كلمة** ويروى ولا سمعت
غير استرجاعه حين اناخ راحلته كذا فى رواية ابى ذر عن
الحموى والمستملى وفى رواية الكشميهنى حتى مكان حين
ووقع فى رواية فليح حتى للاصيلى وحين للباقين وكذا عند
مسلم عن معمر وعلى التقديرين فليس فيه نفى انه كلمها بغير
الاسترجاع لان النفى على رواية حين مقيد بحال الاناخة
فلا يمنع ما قبل الاناخة ولا ما بعدها وعلى رواية حتى مغيى
جميع حالاته الى ان اناخ ولا يمنع ما بعد الاناخة وقد فهم كثير من
الشراح انها ارادت بهذه العبارة نفى المكالمة البتة فقالوا
استعمل معها الصمت اكتفاء بقرائن الحال مبالغة
منه فى الادب واعظاما لها واجلالا انتهى وقد وقع فى
رواية ابن اسحق انه قال لها ما خلفك وانه قال لها
اركبى واستأخر وفى رواية ابى اويس فاسترجع واعظم
مكانى اى حين رآنى وحدى وقد كان يعرفنى قبل ان يضرب
علينا الحجاب فسألنى عن امرى فسترت وجهى بجلبابى واخبرته
بامرى فقرب بعيره فوطئ على ذراعه فولانى قفاه فركبت
وفى حديث ابن عمر رضى الله عنهما عند الطبرانى وابن مردويه فلما
رآنى ظن انى رجل فقال يا نومان قم فقد سار الناس وفى
مرسل سعيد بن جبير عند ابن ابى حاتم فاسترجع ونزل عن
بعيره وقال ما شأنك يا ام المؤمنين فحدثته بامر القلادة
فوطئ على يدها كذا فى رواية ابى ذر بالافراد وفى رواية
غيره على يديها بالتثنية وذلك ليكون اسهل لركوبها ولا يحتاج

الى مساعدة

الى مساعدة عند ركوبها وفى حديث ابى هريرة رضى الله عنه فغطى
وجهه عنها ثم ادنى بعيره منها **فركبتها فانطلق** حال كونه **يقود**
بى الراحلة هكذا وقع فى جميع الروايات الا فى مرسل مقاتل بن حيان
فان فيه انه ركب معها مردفا لها والذى فى الصحيح اصح **حتى**
(هامش: عند الى كم وانا عليل ح)
اتينا الجيش بعد ما نزلوا حال كونهم **موغرين** بضم الميم وكسر
الغين المعجمة والراء المهملة اى نازلين فى وقت الوغرة
بفتح الواو وسكون الغين وهى شدة الحر لما يكون الشمس فى
كبد السماء ومنه اخذ وغر الصدر وهو توقده من الغيظ بالحقد
واوغر فلان اى دخل فى ذلك الوقت كاصبح وامسى وقد وقع
عند مسلم عن عبد بن حميد قال قلت لعبد الرزاق ما قوله موغرين
قال الوغرة شدة الحر ووقع فى مسلم من طريق يعقوب بن ابراهيم
عن ابيه عن صالح بن كيسان موعزين بعين مهملة وزاى قال
القرطبى كانه من وعزت الى فلان بكذا اى تقدمت والاول
اولى قال وصحفه بعضهم بمهملتين وهو غلط قال الحافظ العسقلانى
ويروى مغورين بتقديم الغين المعجمة وتشديد الواو والتغوير
النزول وقت القائلة ووقع فى رواية فليح معرسين بفتح
العين المهملة وتشديد الراء ثم سين مهملة والتعريس نزول
المسافر اواخر الليل كما تقدم **فى نحر الظهيرة** بالحاء المهملة
والظهيرة بفتح المعجمة وكسر الهاء تأكيد لقوله موغرين فان
نحر الظهيرة اولها وهو وقت شدة الحر ونحر كل شئ اوله
كان الشمس لما بلغت غايتها فى الارتفاع كانها وصلت
الى النحر الذى هو اعلى الصدر ووقع فى رواية ابن اسحق فوالله
ما ادركنا الناس ولا افتقدت حتى نزلوا واطمأنوا طلع الرجل
يقود بى **فهلك من هلك** فى شأنى بسبب الافك وفى
(هامش: زاد صالح فى شأنى م)
رواية ابى اويس فهنالك قال فىّ وفيه اهل الافك ما قالوا
فابهمت القائل وما قال واشارت بذلك الى الذين تكلموا
بالافك وخاضوا فى ذلك فاما اسماؤهم فالمشهور فى الروايات الصحيحة

عبد الله بن أبيّ ومسطح بن أثاثة وحسان بن ثابت وحمنة
بنت جحش وقد وقع في المغازي من طريق صالح بن كيسان
عن الزهري قال قال عروة لم يسمّ من أهل الإفك إلا عبد الله بن أبيّ
وحسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش في
ناس آخرين لا علم لي بهم غير أنهم عصبة كما قال الله تعالى انتهى
والعصبة من ثلثة إلى عشرة وقد يطلق على الجماعة من غير حصر في عدد
وزاد أبو الربيع بن سالم منهم تبعا لأبي الخطاب بن دحية عبد الله
وأبا أحمد ابنا جحش وزاد فيهم الزمخشري زيد بن رفاعة قال
الحافظ العسقلاني ولم أره لغيره وعند ابن مردويه من طريق
ابن بشير حلف أبو بكر رضي الله عنه أن لا ينفق على شخصين
كانا عنده خاضا في أمر عائشة رضي الله عنها أحدهما مسطح انتهى
قال الحافظ العسقلاني ولم أقف على تسمية رفيق مسطح وأما
القول فوقع في حديث ابن عمر رضي الله عنهما فقال عبد الله بن أبيّ
فجر بها ورب الكعبة وأعانه على ذلك جماعة وشاع ذلك في
العسكر وفي مرسل سعيد بن جبير وقذفها عبد الله بن أبيّ
فقال ما برئت عائشة من صفوان ولا برئ منها وخاض بعضهم
وبعضهم أعجبه **وكان الذي تولى الإفك** ويروى تولى كبره
أي تصدى لذلك وتقلد كبره أي كبر الإفك وكبر الشيء معظمه
وهو في قراءة الجمهور بكسر الكاف وقرأ يعقوب وحميد الأعرج
بضمها قال الفراء وهي قراءة جيدة في العربية وقيل المعنى الذي
تولى إثمه **عبد الله بن أبيّ** بالتنوين **ابن سلول** صفة لعبد الله
وسلول بفتح السين غير منصرف للعلمية والتأنيث اسم أمه
وقد اقتصر بعضهم من قصة الإفك على هذه القصة كما تقدم
في الباب الذي قبل هذا وسيأتي بعد أربعة أبواب نقل الخلاف
في المراد بالذي تولى كبره في الآية ووقع في المغازي من طريق
صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة قال أخبرت أنه كان
يشاع ويتحدث به عنده فيقرّه بضم أوله وكسر القاف ويسمعه

ويستوشيه

ويستوشيه بمهملة ثم معجمة أي يستخرجه بالبحث عنه والتفتيش
ومنهم من ضبطه يقرّه بفتح أوله وضم القاف وفي رواية
ابن إسحق وكان كبر ذلك عبد الله بن أبي في رجال من الخزرج
فقدمنا المدينة فاشتكيت أي مرضت **حين قدمت**
شهرا والناس يفيضون بضم الياء من الإفاضة أي يخوضون
في القول يقال أفاض في القول إذا أكثر منه **في قول أصحاب**
الإفك لا أشعر بشيء من ذلك وفي رواية ابن إسحق
وقد انتهى الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى أبويّ
ولا يذكرون لي شيئا من ذلك وفيه أنها مرضت بضعا وعشرين
ليلة وهذا فيه رد على ما وقع في مرسل مقاتل بن حيان أن النبي
صلى الله عليه وسلم لما بلغه قول أهل الإفك وكان شديد الغيرة
قال لا تدخل عائشة رحلي فخرجت تبكي حتى أتت أباها فقال
أنا أحق أن أخرجك فانطلقت تجول لا يأويها أحد حتى أنزل
الله عذرها وذلك باطل نبه عليه الحافظ العسقلاني وقال وإنما
ذكرته مع ظهور نكارته لإيراد الحاكم به في الإكليل وتبعه بعض
من تأخر غير متأمل لما فيه من النكارة والمخالفة للحديث الصحيح
من عدة أوجه هذا ووقع في حديث ابن عمر رضي الله عنهما فشاع
ذلك في العسكر وبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فلما قدموا المدينة
أشاع عبد الله بن أبي ذلك في الناس فاشتد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم **وهو يريبني** بفتح أوله من الريب ويجوز
الضم من الرباعي يقال رابه وأرابه بمعنى التشكيك أي
يشككني ويوهمني **في وجعي أني** بفتح الهمزة **لا أعرف**
من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف بضم أوله
وسكون ثانيه وبفتحهما لغتان والمراد الرفق ووقع في
رواية ابن إسحق أنكرت بعض لطفه **الذي كنت أرى**
منه حين أشتكي إنما يدخل عليّ بتشديد الياء **رسول الله**
صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم بكسر المثناة

ومنهم حسان

الفوقية وهي للمؤنث مثل ذاكم للمذكر وفي رواية ابن اسحق
وكان اذا دخل قال لامي وهي تمرضني كيف تيكم واستدلت
عائشة رضي الله عنها بهذه الحالة على انها استشعرت منه بعض
جفاء ولكنها لا تدري السبب ولم تبالغ بالتنقيب عن ذلك
حتى عرفته ووقع في رواية ابي اويس الا انه يقول وهو مار
كيف تيكم ولا يدخل عندي ولا يعودني ويسأل عني اهل البيت
وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما وكنت ارى منه جفوة ولا ادري
من اي شيء ثم ينصرف فذاك الذي يريبني ولا اشعر
بالشر الذي يقوله اهل الافك وسقط لفظ الشر في رواية
عن ابي ذر حتى خرجت بعد ما نقهت بفتح القاف وقد
تكسر والاول اشهر اي افقت من مرضي ولم يكمل لي الصحة والناقه
بكسر القاف الذي افاق من مرضه ولم يتكامل صحته وقيل ان الذي
بكسر القاف بمعنى فهمت لكنه هنا غير متوجه لانها ما فهمت ذلك
الا فيما بعد وقد اطلق الجوهري وغيره ان فتح القاف وكسرها
لغتان في براءة من المرض وهو قريب العهد لم يرجع اليه كمال صحته
فخرجت معي ام مسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء
بعدها حاء مهملة واسمها سلمى قبل المناصع بكسر القاف
وفتح الموحدة اي جهة المناصع بفتح الميم والنون وبعد الالف
صاد وعين مهملتان صعيد افيح خارج المدينة وفي رواية ابي اويس
فقلت يا ام مسطح خذي الاداوة فاملئيها ماء فاذهبي بنا
الى المناصع وهو متبرزنا بفتح الراء قبل الزاي موضع
التبرز وهو خروج الى البراز وهو الفضاء وكله كناية عن الخروج
الى قضاء الحاجة وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك
قبل ان نتخذ الكنف بضمتين جمع كنيف وهو الساتر
والمراد بها هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة ويروى ان نتخذ
بالنون ونصب الكنف وفي رواية ابن اسحق الكنف التي
تتخذها الاعاجم قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول
بضم

مواضع خارجة عن المدينة يتبرزون اليها كرماني

بضم الهمزة وتخفيف الواو صفة العرب وبفتح الهمزة وتشديد
الواو صفة الامر قال النووي كلاهما صحيح تريد انهم لم يتخلقوا
باخلاق العجم وقد ضبطه ابن الحاجب بالوجه الثاني وصرح بمنع
وصف الجمع بالفظ الاول ثم قال ان ثبتت الرواية فوجهه
ان العرب اسم جمع تحته جموع فيصير مفرده بهذا التقرير في
التبرز قبل الغائط وفي رواية فليح في البرية بفتح الموحدة
وتشديد الراء ثم التحتانية او في التنزه بمثناة ثم نون ثم زاي
ثقيلة هكذا على الشك والتنزه طلب النزهة والمراد البعد
عن البيوت خارجا عن المدينة بعيدا عن المنازل فكنا نتأذى
بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح
بكسر الميم وهي ابنة ابي رهم بضم الراء وسكون الهاء واسم
ابي رهم انيس بن عبد مناف كذا هنا ولم ينسبه فليح وفي
رواية صالح بنت ابي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف وهو
الصواب كذا قال الحافظ العسقلاني وامها بنت صخر بن عامر
اي ابن كعب بن سعد بن تيم من رهط ابي بكر رضي الله عنه خالة
ابي بكر الصديق رضي الله عنه واسمها ريطة حكاه ابو نعيم
وابنها مسطح بن اثاثة بضم الهمزة ومثلثتين مخففتين
بينهما الف ابن عباد بن المطلب فهو مطلبي من ابيه وامه والمسطح
عود من اعواد الخباء وهو لقب واسمه عوف وقيل عامر والاول
هو المعتمد وقد اخرج الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال
قال ابو بكر يعاتب مسطحا في قصة عائشة رضي الله عنها يا عوف
ويحك هلا قلت عارفة من الكلام ولم تتبع به طمعا الابيات
وكان هو وامه من المهاجرين الاولين وكان ابوه مات وهو صغير
فكفله ابو بكر رضي الله عنه لقرابة ام مسطح منه وكانت وفاة مسطح
سنة اربع وثلثين بعد ان شهد صفين مع علي رضي الله عنه
فاقبلت انا وام مسطح قبل بكسر القاف اي جهة بيتي وقد
وفي رواية عن ابي ذر قد بدون الواو فرغنا من شأننا فعثرت

رايطه نسخه

بالمهملة والمثلثة ام مسطح في مرطها بكسر الميم اي كسائها وهو من
صوف او خز او كتان او ازار وفي رواية مقسم عن عائشة
رضي الله عنها انها وطئت على عظم او شوكة وهذا ظاهره انها
عثرت بعد ان قضت عائشة رضي الله عنها حاجتها ثم اخبرتها
الخبر بعد ذلك لكن في رواية هشام بن عروة الآتية قريبا
انها عثرت قبل ان تقضي عائشة رضي الله عنها حاجتها وانها
لما اخبرتها الخبر رجعت كان الذي خرجت له لا تجد منه قليلا ولا
كثيرا وكذا وقع في رواية ابن اسحق قال فوالله ما قدرت ان اقضي
حاجتي وفي رواية ابي اويس فذهب عني ما كنت اجد من الغائط
ورجعت عودي على بدئي وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما فاخذتني
الحمى وتقلص ما كان مني ويجمع بينهما بان معنى قولها وقد فرغنا
من شاننا اي من شان المسير لا قضاء الحاجة ووقع في رواية
هشام بن عروة ايضا انها عثرت ثلاث مرات فقالت
تعس مسطح بفتح المثناة الفوقية وكسر العين المهملة وبفتحها
ايضا وبه قيده الجوهري وكلام ابن الاثير يقتضي ان الاعرف
كسرها وبعدها سين مهملة اي كب لوجهه او هلك او لزمه
الشر او بعد اقوال فقلت اي قالت عائشة رضي الله عنها
فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا
وفي رواية هشام بن عروة انها عثرت ثلاث مرات كل ذلك
تقول تعس مسطح وان عائشة رضي الله عنها تقول لها اي ام
اتسبين ابنك وانها انتهرتها في الثالثة فقالت والله
ما اسبه الا فيك وعند الطبراني فقلت اتسبين ابنك
وهو من المهاجرين الاولين وفي رواية ابن حاطب عن علقمة بن
وقاص فقلت اتقولين هذا لابنك وهو صاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ففعلت مرتين فاعدت عليها فحدثتني الخبر
فذهب عني الذي خرجت له حتى ما اجد منه شيئا قال ابو محمد بن ابي جمرة
يحتمل ان يكون قول ام مسطح هذا عمدا لتتوصل الى اخبار عائشة
رضي

رضي الله عنها بما قيل فيها وهي غافلة ويحتمل ان يكون اتفاقا اجراه
الله على لسانها لتستيقظ عائشة رضي الله عنها من غفلتها
عما قيل فيها قالت اي هنتاه اي حرف نداء للبعيد وقد يستعمل
للقريب حيث ينزل منزلة البعيد والنكتة فيه هنا ان ام مسطح
نسبت عائشة رضي الله عنها الى الغفلة عما قيل فيها لانكارها
سب مسطح فخاطبتها خطاب البعيد وهنتاه بفتح الهاء
وسكون النون وقد تفتح بعدها مثناة فوقية وآخره هاء ساكنة
وقد تضم اي هذه وقيل امراة وقيل بلهاء كانها نسبتها الى قلة
المعرفة بمكائد الناس وهذه اللفظة تختص بالنداء وهي عبارة
عن كل نكرة وإذا خوطب الذكر قيل يا هنه وقد تشبع النون
فيقال يا هناه وحكى بعضهم تشديد النون فيه وانكره الازهري
اولم تسمعي ما قال قالت اي عائشة رضي الله عنها وما قال قالت
اي عائشة رضي الله عنها فاخبرتني بقول اهل الافك
وفي رواية ابي اويس فقالت انك لغافلة عما يقول الناس
وفيها ان مسطحا وفلانا وفلانة يجتمعون في بيت عبد الله
بن ابي يتحدثون عنك وعن صفوان يرمونك به وفي
رواية مقسم عن عائشة رضي الله عنها اشهد انك من
الغافلات المؤمنات وفي رواية هشام بن عروة الآتية
فنقرت لي الحديث وهو بنون وقاف ثقيلة اي شرحته
ولبعضهم بموحدة وقاف خفيفة اي اعلمتنيه فازددت
وفي رواية قالت فازددت مرضا على مرضي اي زيادة
الى مرضي وعند سعيد بن منصور من مرسل ابي صالح فقالت
وما تدرين ما قال قالت لا والله فاخبرتها بما خاض فيه الناس
فاخذتها الحمى وعند الطبراني باسناد صحيح عن ايوب عن ابن ابي مليكة
عن عائشة رضي الله عنها قالت لما بلغني ما تكلموا به هممت
ان آتي قليبا فاطرح نفسي فيه واخرجه ابو عوانة ايضا قالت
وسقط في رواية ابي ذر لفظ قالت فلما رجعت الى بيتي

قلت صح

ابن صح

ودخل وفي رواية معمر فدخل قيل الفاء زائدة والاولى ان في الكلام حذفا تقديره فلما دخلت بيتي استقريت فيه فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة اخرى لفظ علي تعني اي عائشة رضي الله عنها سلم وسقط لفظ تعني سلم في رواية ابي ذر ثم قال كيف تيكم فقلت اي له صلى الله عليه وسلم اتاذن لي ان آتي ابوي وفي رواية هشام بن عروة فقلت ارسلني بيت ابي فارسل معي الغلام قال الحافظ العسقلاني ولم اقف على اسم هذا الغلام قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما اي من جهتهما قالت فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت ابوي فقلت لامي ام رومان يا امتاه بسكون الهاء ما يتحدث الناس اي به قالت يا بنية هوني عليك وفي رواية هشام بن عروة فقالت يا بنية خففي عليك الشان فوالله لقلما كانت امراة قط وضيئة بوزن عظيمة من الوضاءة اي حسنة جميلة وعند مسلم من رواية ابن ماهان حظية بمهملة ثم معجمة من الحظوة اي رفيعة المنزلة وفي رواية هشام ما كانت امراة حسناء وضيئة نصب على الحال وفي رواية ابي ذر بالرفع صفة امراة واللام في لقلما للتاكيد عند رجل يحبها ولها ضرائر جمع ضرة وقيل للزوجات ضرائر لان كل واحدة يحصل لها الضرر من الاخرى بالغيرة وقد سقط الواو في قوله ولها في رواية ابي ذر الا اكثرن كذا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني الا كثرن بالتشديد عليها اي القول في عيبها ونقصها وضمير اكثرن لنساء الزمان فالاستثناء منقطع او اشارة الى ما وقع من حمنة بنت جحش اخت ام المؤمنين زينب رضي الله عنها فان الحامل لها على ذلك كون عائشة رضي الله عنها ضرة اختها فالاستثناء متصل فليتامل وفي رواية ابن حاطب لقلما احب رجل امراته الا قالوا لها نحو ذلك وفي رواية هشام الا حسدنها

وقيل

ة بالغيرة صح

كذا قال الامام القسطلاني صح

وقيل فيها وفي هذا الكلام من فطنتها وحسن تأتيها في تربيتها ما لا مزيد عليه فانها علمت ان ذلك يعظم عليها فهونت عليها الامر باعلامها بانها لم تنفرد بذلك لان المرء يتأسى بغيره فيما يقع له وادمجت في ذلك ما تطيب به خاطرها من انها فائقة في الجمال والحظوة وذلك مما يعجب المرأة ان توصف به مع ما فيه من الاشارة الى ما وقع من حمنة بنت جحش وان الحامل لها على ذلك كون عائشة رضي الله عنها ضرة اختها زينب بنت جحش ولم تقصد ام رومان رضي الله عنها بقولها ولها ضرائر الا اكثرن عليها قصة عائشة رضي الله عنها بنفسها وانما ذكرت شان الضرائر واما ضرائر عائشة رضي الله عنها فلم يصدر منهن شيء في ذلك والله تعالى اعلم قالت اي عائشة رضي الله عنها فقلت سبحان الله تعجب من وقوع مثل ذلك في حقها مع تحققها براءتها ولقد وفي رواية ابي ذر اولقد بزيادة الهمزة تحدث الناس بهذا وزاد الطبري من طريق معمر عن الزهري وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم وفي رواية هشام فقلت وقد علم به ابي فقالت نعم قلت ورسول الله قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن اسحق فقلت لامي غفر الله لك يتحدث الناس بمثل هذا ولا تذكرين لي وفي رواية ابن حاطب عن علقمة ورجعت الى ابوي اما اتقيتما الله في وما وصلتما رحمي يتحدث الناس بهذا ولم تعلماني وفي رواية هشام بن عروة فاستعبرت فبكيت فسمع ابو بكر رضي الله عنه صوتي وهو فوق البيت يقرا فقال لامي ما شانها فقالت بلغها الذي ذكر من شانها ففاضت عيناه فقال اقسمت عليك بالله الا رجعت الى بيتك فرجعت وفي رواية معمر عند الطبري فقالت امي لم تكن علمت ما قيل قالت فبكى ساعة ثم قال اسكتي يا بنية قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ بالقاف والهمزة اي لا ينقطع لي دمع

في المثلة بلاغا • وحديث سلمة في الضربة يوم خيبر • وحديث
انس في الطيالسة • وحديث عائشة في تمر خيبر •
وحديث ابن عمر فيه • وحديث ابن عمر في موتة •
وحديث خالد بن الوليد • وحديث عمرة بنت رواحة
في النكاح • وحديث عروة في قصة الفتح مرسل • وحديث
عبد الله بن ثعلبة في مسح وجهه • وحديث عمرو بن سلمة
في الصلوة • وفيه حديثه عن ابيه • وحديث ابن ابي اوفى
في ضربة حنين • وحديث ابن عمر في قصة بني جذيمة • وحديث
ابي بردة في قصة اليهودي المرتد مرسل • وحديث البراء
في قصة علي مع الجارية • وحديث بريرة فيه • وحديث
جرير في بعثه الى اليمن • وفيه روايته عن ذي عمرو • وحديث
عبد الله بن الزبير في وفد بني تميم • وحديث ابي رجاء
العطاردي في رجب • وحديثه فررنا الى مسيلمة • وحديث
ابن مسعود مع خباب • وفيه قراءة علقمة • وحديث
عدي مع عمر اسلمت اذ كفروا • وحديث ابي بكرة لا يفلح
قوم ولوا امرهم امراة • وحديث علي مع العباس في الوفاة
النبوية • وحديث انس مع فاطمة فيه • وحديث بلال
في ليلة القدر • وفيه من الآثار عن الصحابة والتابعين
رضي الله عنهم اثنان واربعون اثرا غير ما ذكر في المسند
فيما له حكم الرفع والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

قد وقع الفراغ من جمع هذه القطعة الثامنة عشر من شرح صحيح
الامام ابي عبد الله محمد البخاري رحمه الله تعالى وسائر مشايخنا
على يد جامعها الفقير الى عناية ربه الصمد • ابي محمد عبد الله
بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده • كتب الله لهم
الحسنى وزيادة • بعد طلوع الفجر من اليوم الحادي عشر
من ايام

من ايام شهر رجب المنتظم في سلك شهور السنة الثامنة
والاربعين بعد المائة والالف • من تاريخ هجرة من يأخذ
العفو ويأمر بالعرف • ويتلوها القطعة المبتدأة بكتاب
التفسير ان شاء الله تبارك وتعالى يسر الله اتمامها
واتمام باقيها الى آخر الكتاب • وجمع الله الكريم بمنه وكرمه
وجميل احسانه بين راقم تلك الحروف وبين رسوله
المختار سيد الاخيار والابرار محمد المصطفى عليه من الصلوات
ازكاها • ومن التحيات اوفاها • ومن التسليمات اتمها •
في دار القرار جنات تجري من تحتها الانهار • واتضرع
الى الله تعالى ان ازور في الدنيا روضته المنيفة في
احسن الاحوال • واتمنى ان اموت في جواره الشريف
كي انال سعادة شفاعته الخاصة كما وعد في حديثه بذلك
وصلى الله وسلم عليه وعلى آله واصحابه والذين اتبعوهم
باحسان الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين

فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها
كثير بلفظ التذكير على ارادة الجنس وقيل يستوي فيه المذكر
والمؤنث افرادا وجمعا وفي رواية الواقدي قد احل الله
لك واطاب طلقها وانكح غيرها قيل وهذا الكلام لتسهيل
الامر عليه صلى الله عليه وسلم بازالة ما هو ملتبس به والتخفيف
ما شاهده منه لا عداوة لها وحاشاهم من ذلك وكان النبي
صلى الله عليه وسلم شديد الغيرة فراى رضي الله عنه انه اذا فارقها
سكن ما عنده من القلق بسببها الى ان يتحقق براءتها
فيمكن رجعتها ويستفاد منه ارتكاب اخف الضررين لذهاب
اشدهما وقال النووي راى علي رضي الله عنه ان ذلك هو المصلحة
في حق النبي صلى الله عليه وسلم واعتقد ذلك لما راى من انزعاجه
فبذل جهده في النصيحة لارادة راحة خاطره صلى الله عليه وسلم
وقال الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة لم يجزم علي رضي الله عنه بالاشارة
بفراقها لانه عقب ذلك بقوله وسل الجارية تصدقك ففوض
الامر في ذلك الى نظر النبي صلى الله عليه وسلم فكانه قال ان اردت
تعجيل الراحة ففارقها وان اردت خلاف ذلك فابحث عن
حقيقة الامر الى ان تطلع على براءتها لانه كان يتحقق ان
بريرة لا تخبره الا بما علمته وهي لم تعلم من عائشة رضي الله عنها
الا البراءة المحضة وبسبب هذا الكلام نسبته عائشة
رضي الله عنها الى الاساءة في شانها كما تقدم من رواية
الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن وابي سلمة بن عبد الرحمن
عن عائشة رضي الله عنها في المغازي وما راجع به الوليد بن
عبد الملك من ذلك فاغنى عن اعادته وان تسئل الجارية اي
بريرة تصدقك بالجزم على الجزاء وفي رواية مقسم عن عائشة
رضي الله عنها ارسل الى بريرة خادمها فسلها فعسى ان تكون
قد اطلعت على شيء من امرها قالت اي عائشة رضي الله عنها
فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة بفتح الموحدة
وكسر

قد
حال

وكسر الراء وقد تقدم ضبطها في العتق ايضا وفي رواية مقسم
فارسل الى بريرة فقال اتشهدين اني رسول الله قالت نعم
قال فاني سائلك عن شيء فلا تكتميني قالت نعم قال هل رايت
من عائشة ما تكرهينه قالت لا وقد استشكل تسمية الجارية هنا
بريرة بان قصة الافك كانت بعد فتح مكة في السنة التاسعة
او العاشرة لان بريرة كما سياتي انها خيرت فاختارت نفسها
وكان زوجها مغيث يتبعها في سكك المدينة يبكي عليها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس اي عباس الا تعجب
من حب مغيث بريرة والعباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم
من الطائف في اواخر سنة ثمان وقصة الافك كانت في
سنة ست او اربع واجيب بانها يحتمل ان تكون بريرة كانت
تخدم عائشة رضي الله عنها وهي في رق مواليها واما قصتها معها
في مكاتبتها وغير ذلك فكانت بعد ذلك بمدة او اشترتها
واخرت عتقها الى ما بعد الفتح او دام حزن زوجها عليها مدة
طويلة او كان حصل الفسخ وطلب ان يردها بعقد جديد
او كانت لعائشة رضي الله عنها ثم باعتها ثم استعادتها
او ان اسم هذه الجارية المذكورة في الحديث وافق اسم بريرة
التي وقع لها التخيير كذا اجابوا بوجوه واقواها هو الوجه الاول
كما ترى وقال ابن القيم تسميتها بريرة وهم من بعض الرواة
فان عائشة رضي الله عنها انما اشترت بريرة بعد الفتح لما
كاتبتها عقب شرائها وعتقت خيرت فاختارت نفسها
فظن الراوي ان قول علي رضي الله عنه واسال الجارية تصدقك
انها بريرة قال وهذا نوع غامض لا يتنبه له الا الحذاق انتهى
وتبعه الزركشي فقال ان تسمية الجارية بريرة مدرج من بعض
الرواة وانها جارية اخرى وانت خبير بانه مع وجود الاحتمالات
المذكورة لا وجه لدعوى الادراج ولا لتغليط الحافظ فليتامل
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم اي بريرة هل رايت اي عليها

قبل شراء بريرة وعتقها لانه
كان صح

من شيء يريبك بفتح اوله اي من جنس ما قال اهل الافك وفي
رواية هشام بن عروة فانتهرها بعض اصحابه فقال اصدقي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي اويس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه شانك بالجارية فسالها
علي وتوعدها فلم تخبره الا بخير ثم ضربها وسالها فقالت والله
ما علمت على عائشة سوءا وفي رواية ابن اسحق فقام اليها
علي رضي الله عنه فضربها ضربا شديدا يقول اصدقي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية هشام حتى اسقطوا لها
به يقال اسقط الرجل في القول اذا اتى بكلام ساقط والضمير
في قوله به للحديث او للرجل الذي اتهموها به وحكى القاضي عياض
ان في رواية ابن ماهان في مسلم حتى اسقطوا لهاتها بمثناة
مفتوحة وزيادة الف بعد الهاء قال وهو تصحيف لانهم لو
اسقطوا لهاتها لم تستطع الكلام والواقع انها تكلمت
فقالت سبحان الله الى آخره وفي رواية حماد بن سلمة عن
هشام بن عروة عند الطبراني فقال لست عن هذا اسالك قالت
فعمه فلما فطنت قالت سبحان الله وهذا يدل على ان المراد
بقوله في الرواية حتى اسقطوا لها به حتى صرحوا لها بالامر وقيل
جاؤا في خطابها بسقط من القول ووقع في رواية الطبري
من طريق ابي اسامة قال عروة فعيب ذلك على من قاله وقال ابن بطال
يحتمل ان يكون من قولهم سقط الى الخبر اذا علمته قال الشاعر
اذا هن ساقطن الحديث وقلن لي قال فمعناه ذكروا لها الحديث
وشرحوه قالت بريرة اي مجيبة له على العموم نافية عنها كل نقص
لا والذي بعثك بالحق ان رايت بكسر الهمزة اي ما رايت
عليها امرا اغمصه بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر الميم
وصاد مهملة صفة لامرا اي اعيبه عليها في جميع امورها اكثر
من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها
اي ما رايت فيها مما تسالون عنه شيئا اصلا فاما من غيره فقيه
غلبة النوم

فتاتي الداجن بدال مهملة ثم جيم الشاة التي تالف البيوت ولا تخرج الى المرعى وقيل هي كل ما يالف البيوت مطلقا شاة او طير فتاكله

غلبة النوم لصغر سنها ورطوبة بدنها وفي رواية ابن اسحق
وما كنت اعيب عليها الا اني كنت اعجن عجيني وآمرها ان
تحفظه فتنام عنه وفي رواية مقسم ما رايت منها منذ كنت
عندها الا اني كنت اعجن عجينا لي فقلت احفظي هذه العجينة
حتى اقتبس نارا لاخبزها فغفلت فجاءت الشاة فاكلتها
قال ابن المنير في الحاشية هذا من الاستثناء البديع الذي يراد
به المبالغة في نفي العيب كقوله ٭ ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
بهن فلول من قراع الكتائب ٭ فغفلتها عن عجينها ابعد لها
من مثل الذي رميت به واقرب الى ان تكون من المحصنات
الغافلات المؤمنات وكذا قولها في رواية هشام بن عروة
ما علمت منها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر اي كما لا يعلم
الصائغ من الذهب الاحمر الا الخلوص من العيب فكذلك انا
لا اعلم منها الا الخلوص من العيب وفي رواية ابن حاطب عن
علقمة فقالت الجارية الحبشية والله لعائشة اطيب من
الذهب ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله
وفي رواية ابي اويس ثم خرج حين سمع من بريرة ما قالت وفي
رواية هشام بن عروة قام خطيبا وتشهد وحمد الله واثنى عليه
بما هو اهله ثم قال اما بعد وزاد عطاء الخراساني عن الزهري هنا
قبل قوله فقام وكانت ام ايوب الانصارية قالت لابي ايوب
اما سمعت ما يتحدث الناس فحدثته بقول اهل الافك
فقال ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم
وسياتي في الاعتصام من طريق يحيى بن ابي زكريا عن هشام بن
عروة في قصة الافك مختصرة وفيه بعد قوله وارسل معها
الغلام وقال رجل من الانصار ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك
فيستفاد معرفته من رواية عطاء هذه وروى الطبراني عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال قال اسامة ما يحل لنا ان نتكلم بهذا سبحانك
الآية لكن اسامة مهاجري فان ثبت حمل على التوارد وفي مرسل سعيد

ابن جبير ان سعد بن معاذ رضي الله عنه ممن قال ذلك وروى
الطبري ايضا من طريق ابن اسحق حدثني ابي عن بعض رجال بني
النجار ان ابا ايوب رضي الله عنه قال لام ايوب اما سمعتي ما يقول
الناس في عائشة رضي الله عنها قالت بلى وذلك الكذب
قال لو كنت انت كنت تفعلين ذلك يا ام ايوب قالت لا
والله قال فعائشة والله خير منك قال فنزل القرآن ولولا
اذ سمعتموه الاية وللحاكم من طريق افلح مولى ابي ايوب عن ابي ايوب
نحوه وله من طريق اخرى قال قالت ام الطفيل لابي بن كعب
فذكر نحوه **فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر**
بالزال المعجمة **يومئذ من عبد الله بن ابي ابن سلول** اي
طلب من يعذره منه اي ينصفه قال الخطابي يحتمل ان يكون
معناه من يقوم بعذري فيما رمى اهلي به من المكروه او من يقوم
بعذري اذا عاقبته على سوء ما صدر منه ورجح النووي هذا الثاني
وقيل معنى من يعذرني من ينصرني والعذير الناصر وقيل المراد
من ينتقم لي منه وهو كالذي قبله ويؤيده قول سعد انا اعذرك منه
من رجل يريد ابن ابي **قد بلغني اذاه في اهل بيتي** وفي رواية
هشام بن عروة اشيروا علي في اناس ابنوا اهلي وهو بفتح
الموحدة الخفيفة والنون المضمومة وحكى القاضي عياض ان في
رواية الاصيلي بتشديد الموحدة وهي لغة ومعناه عابوا اهلي
او اتهموا اهلي وهو المعتمد لان الابن بفتحتين التهمة وقال
ابن الجوزي المراد رموا اهلي بالقبيح ومنه الحديث الذي في الشمائل
في ذكر مجلسه صلى الله عليه وسلم لا تؤبن فيه الحرم وحكى القاضي عياض
ان في رواية عبدوس بتقديم النون الثقيلة على الموحدة
قال وهو تصحيف لان التأنيب هو اللوم الشديد ولا معنى له
ههنا انتهى وقد يوجه بان المراد لاموهم اشد اللوم فيما زعموا
انهم صنعوه وهم لم يصنعوا شيئا من ذلك لكنه بعيد من صورة
الحال والاول هو المعتمد قال النووي التخفيف اشهر وفي رواية
ابن اسحق

قالت اي عائشة رضي الله عنها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر
يا معشر المسلمين من يعذرني
بفتح اوله وكسر المعجمة مه

من يعذرني اي من يعاقبه على سوء
فعله او من يقوم بعذري اذا
كافأته على قبيح فعاله ولا يلومني
على ذلك كرماني

لان التأنيب هو

ابن اسحق ما بال اناس يؤذوني في اهلي وفي رواية ابن حاطب
من يعذرني فيمن يؤذيني في اهلي **فوالله ما علمت على اهلي**
وفي رواية ابي ذر في اهلي **الا خيرا ولقد ذكروا رجلا** زاد
الطبري في روايته صالحا **ما علمت عليه الا خيرا** يريد صفوان
بن المعطل وزاد ابو اويس في روايته وكان صفوان
بن المعطل قعد لحسان فضربه ضربة بالسيف وهو يقول
تلق ذباب السيف مني فانني غلام اذا هوجيت لست
بشاعر فصاح حسان ففر صفوان فاستوهب النبي صلى الله
عليه وسلم من حسان ضربة صفوان فوهبها له **وما كان يدخل**
على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ الانصاري كذا هنا
وكذا في رواية معمر واكثر اصحاب الزهري ووقع في رواية
صالح بن كيسان فقام سعد اخو بني عبد الاشهل وفي رواية
فليح فقام سعد ولم ينسبه وقد تعين انه سعد بن معاذ لما وقع
في رواية الباب وغيره واما قول الشيخ القطب الحلبي وقع
في نسخة سماعنا فقام سعد وفي موضع آخر فقام سعد اخو بني
عبد الاشهل فيحتمل ان يكون آخر غير سعد بن معاذ فان في
بني عبد الاشهل جماعة من الصحابة يسمى كل منهم سعدا منهم
سعد بن زيد الاشهلي شهد بدرا وكان على سبايا قريظة الذين
بيعوا بنجد وله ذكر في عدة اخبار منها في خطبة النبي صلى الله
عليه وسلم في مرض وفاته قال فيحتمل ان يكون هو المتكلم في قصة
الافك قال اي قال العسقلاني وحمله على ذلك ما حكاه القاضي
عياض وغيره من الاشكال والذي جوزه
مردود بالتصريح بسعد بن معاذ في هذه الرواية الثالثة
فاذكر ما يتعلق بذلك فاعلم ان الافك كان في المريسيع
وكانت سنة ست فيما ذكر ابن اسحق وسعد بن معاذ
رضي الله عنه مات من الرمية التي رميها بالخندق فدعا الله تعالى
فابقاه حتى حكم في بني قريظة ثم انفجر جرحه فمات منها وكان

قوله الحافظ العسقلاني
صح

عن موسى بن عقبة
صح

ذلك سنة اربع عند الجميع الا ما زعم الواقدي ان ذلك كان
سنة خمس قال وعلى كل تقدير فلا يصح ذكر سعد بن معاذ في هذه
القصة والاشبه انه غيره ولهذا لم يذكره ابن اسحق في روايته
وجعل المراجعة اولا وثانيا بين اسيد بن حضير وبين سعد
بن عبادة قال وقال لي بعض شيوخنا يصح ان يكون سعد موجودا
في المريسيع بناء على الاختلاف في تاريخ غزوة المريسيع
وقد حكى البخاري عن موسى بن عقبة انها كانت سنة اربع
وكذلك الخندق كانت سنة اربع فيصح ان يكون
المريسيع قبلها لان ابن اسحق جزم بان المريسيع كانت
في شعبان وان الخندق كانت في شوال فان كانا من سنة
واحدة استقام ان يكون المريسيع قبل الخندق فلا يمتنع
ان يشهدها سعد بن معاذ انتهى لكن الصحيح في النقل كما
تقدم في المغازي ان المريسيع كانت سنة خمس وان الذي
نقله عنه البخاري من انها سنة اربع سبق قلم نعم الراجح
ان الخندق ايضا كانت سنة خمس خلافا لابن اسحق
فيصح الجواب المذكور وممن جزم بان المريسيع سنة خمس
الطبري لكن يعكر عليه شيء لم يتعرضوا له اصلا وذلك ان ابن عمر
رضي الله عنهما ذكر انه كان معهم في غزوة بني المصطلق وهي المريسيع
كما تقدم من حديثه في المغازي وثبت في الصحيحين ايضا انه
عرض يوم احد ولم يجزه النبي صلى الله عليه وسلم وعرض في
الخندق فاجازه فاذا كان اول مشاهده الخندق وقد ثبت
انه شهد المريسيع لزم ان يكون المريسيع بعد الخندق فيعود
الاشكال ويمكن الجواب بانه لا يلزم من كون ابن عمر رضي الله عنهما
كان معهم في غزوة بني المصطلق ان يكون اجيز في القتال
فقد يكون صحب اباه ولم يباشر القتال كما ثبت عن جابر
رضي الله عنه انه كان يمنح الماء لاصحابه يوم بدر وهو لم يشهد
بدرا بالاتفاق وقد سلك البيهقي في اصل الاشكال جوابا

آخر

آخر بناء على ان الخندق قبل المريسيع فقال يجوز ان يكون
جرح سعد بن معاذ لم ينفجر عقب الفراغ من بني قريظة بان
تاخر زمانا ثم انفجر بعد ذلك ويكون مراجعته في قصة الافك
في اثناء ذلك ولعله لم يشهد غزوة المريسيع لمرضه وليس
ذلك مانعا له من ان يجيب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة
الافك بما اجابه واما دعوى القاضي عياض ان الذين
تقدموا لم يتكلموا على الاشكال المذكور فقال الحافظ العسقلاني
فما ادري من الذين عناهم فقد تعرض له من القدماء اسمعيل
القاضي فقال الاولى ان يكون المريسيع قبل الخندق للحديث
الصحيح عن عائشة رضي الله عنها واستشكله ابن حزم
لاعتقاده ان الخندق قبل المريسيع وتعرض له ابن عبد البر
فقال رواية من روى ان سعد بن معاذ راجع في قصة
الافك سعد بن عبادة وهم وخطأ وانما راجع سعد بن عبادة
اسيد بن حضير كما ذكر ابن اسحق وهو الصحيح فان سعد
بن معاذ مات من منصرفهم من غزوة بني قريظة لا يختلفون
في ذلك ولم يدرك المريسيع ولا حضرها وبالغ ابن العربي
على عادته فقال اتفق الرواة على ان ذكر سعد بن معاذ
في قصة الافك وهم والله تعالى اعلم فقال يا رسول الله
انا اعذرك منه بفتح الهمزة وكسر المعجمة وفي رواية معمر
اعذرك منه بحذف المبتدأ ان كان من الاوس يعني قبيلة
سعد بن معاذ ضربت عنقه هكذا في رواية صالح بن كيسان
وفي رواية غيره ضربنا عنقه وانما قال ذلك لانه كان سيدهم
فجزم بان حكمه فيهم نافذ على ان من آذاه صلى الله عليه وسلم وجب قتله
وان كان من اخواننا من الخزرج من الاولى تبعيضية والاخرى
بيانية ولهذا سقطت من رواية فليح امرتنا ففعلنا امرك
وفي رواية ابن جريج اتيناك به ففعلنا فيه امرك قالت
اي عائشة رضي الله عنها فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج

وفي رواية صالح بن كيسان فقام رجل من الخزرج وكانت ام حسان
بن ثابت بنت عمه من فخذه وهو سعد بن عبادة وهو سيد
الخزرج انتهى وام حسان اسمها الفريعة بنت خالد بن خنيس
وقوله من فخذه بعد قوله بنت عمه اشارة الى انها ليست بنت
عمه لحا لان سعد بن عبادة يجتمع معها في ثعلبة وقد تقدم سياق
نسبه في المناقب وكان قبل ذلك رجلا صالحا اى كامل
الصلاح ولكنه تغير يدل عليه رواية الواقدى وكان صالحا لكن
الغضب بلغ منه ومع ذلك لم يغمص عليه في دينه ولكن
احتملته الحمية كذا في رواية الاكثر بمهملة ثم مثناة فوقية
ثم ميم اى اغضبته وفي رواية معمر عند مسلم وكذا يحيى بن سعيد
عند الطبراني اجتهلته بجيم ثم مثناة فوقية ثم هاء وصوبها
التوربشتي اى حملته على الجهل فقال لسعد اى ابن معاذ
كذبت لعمر الله بفتح العين المهملة بمعنى البقاء وهو العمر بضمها
لكن لم تستعمل في القسم الا بالفتح لخفته لا تقتله ولا تقدر
على قتله ولو كان من رهطك ما احببت ان يقتل فقوله
قوله لا تقتله بقوله ولا تقدر على قتله اشارة الى ان قومه
يمنعونه من قتله واما قوله ولو كان من رهطك فهو من تفسيره
قوله كذبت اى في قولك ان كان من الاوس ضربت عنقه
فنسبه الى الكذب في هذه الدعوى فكانه قال له بل الذى تعتقده
على العكس مما نطقت به وانه لو كان من رهطك ما احببت
ان يقتل ولكنه من غير رهطك فانت تحب ان يقتل وهذا
بحسب ما ظهر له في تلك الحالة ونقل ابن التين عن الداودى
ان معنى قوله كذبت لا تقتله اى ان النبى صلى الله عليه وسلم
لا يجعل حكمه اليك فلذلك لا تقدر على قتله وهو حمل جيد وقد
بينت الروايات الاخرى السبب الحامل لسعد بن [illegible]
على ما قال ففى رواية ابن اسحق فقال سعد بن عبادة ما قلت هذه
المقالة الا انك علمت انهم من الخزرج وفي رواية ابن حاطب

فقال

ابن اوس ان ابن عبادة بن زيد بن ثعلبة

ويروى

معاذ

فقال سعد بن عبادة يا ابن معاذ ما بك نصرة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولكنها قد كانت بيننا ضغائن في الجاهلية
واحن لم تحلل لنا من صدوركم فقال ابن معاذ الله اعلم بما
اردت وفي حديث ابن عمر رضى الله عنهما انما طلبت بذحول
الجاهلية وقال ابن التين قول ابن معاذ رضى الله عنه ان كان
من الاوس ضربنا عنقه انما قال ذلك لان الاوس قومه
وهم بنو النجار ولم يقل ذلك في الخزرج لما كان بين الاوس
والخزرج من التشاحن قبل الاسلام ثم زال بالاسلام
وبقى بعضه بحكم الانفة قال فتكلم سعد بن عبادة بحكم الانفة
ونفى ان يحكم فيهم سعد بن معاذ وهو من الاوس قال ولم يرد
سعد بن عبادة الرضى بما نقل عن عبد الله بن ابى وانما معنى
قول عائشة رضى الله عنها وكان قبل ذلك رجلا صالحا
اى لم يتقدم منه ما يتعلق بالوقوف مع انفة الحمية ولم ترد
انه ناضل عن المنافقين وهو كما قال الا ان دعواه ان بنى
النجار قوم سعد بن معاذ خطأ وانما هم من رهط سعد بن عبادة
ولم يجر لهم في هذه القصة ذكر وقد تاول بعضهم ما دار
بين السعدين بتاويل بعيد فارتكب شططا فزعم ان
قول سعد بن عبادة لا تقتله ولا تقدر على قتله اى ان
كان من الاوس واستدل على ذلك بان ابن معاذ لم يقل
في الخزرج ضربنا عنقه وانما قال ذلك في الاوس فدل على ان
ابن عبادة لم يقل ذلك حمية لقومه اذ لو كانت حمية لم يوجهها
لرهط غيره قال وسبب قوله ذلك ان الذى خاض في الافك
كان يظهر الاسلام ولم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يقتل من
يظهر الاسلام واراد ان بقية قومه يمنعونه منه اذا اراد
قتله اذ لم يصدر من النبى صلى الله عليه وسلم امر بقتله
فكانه قال لا تقل ما لا تفعل ولا تعد بما لا تقدر على الوفاء به
ثم اجاب عن قول عائشة رضى الله عنها احتملته الحمية بانها

في الخزرجي

اى من الفضل او من التفسير او اعم من ذلك واعلم ان لهذه السورة
فى المشهور ثلثة عشر اسما الاول فاتحة الكتاب لانه يفتتح بها
فى المصاحف والتعليم وقيل لانها اول سورة نزلت من السماء
والثانى ام القرآن على ما يجئ والثالث الكنز والرابع الوافية
سميت بها لانها لا تقبل التنصيف فى ركعة والخامس سورة
الحمد لان اولها الحمد والسادس سورة الصلوة والسابع
الشفاء والشافية وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتحة الكتاب شفاء من كل سم
والتاسع الكافية لانها تكفى عن غيرها والعاشر الاساس
لانها اول سورة القرآن فهى كالاساس والحادى عشر السؤال
لان فيه سؤال العبد ربه والثانى عشر الشكر لانها ثناء على
الله تعالى والثالث عشر سورة الدعاء لاشتمالها على قوله
اهدنا الصراط • وسميت ام الكتاب اى سميت سورة الفاتحة
ام الكتاب بضم الهمزة انه بفتح الهمزة اى لانه يبدأ بكتابتها
فى المصاحف ويبدأ بقراءتها فى الصلاة وهو كلام ابى عبيدة
فى اول مجاز القرآن لكن لفظه ولسور القرآن اسماء منها ان
الحمد لله تسمى ام الكتاب لانها يبدأ بها فى اول القرآن ويعاد فيقرأ
بها فى كل ركعة قبل السورة ويقال لها فاتحة الكتاب لانها
يفتتح بها فى المصاحف فيكتب قبل الجميع انتهى وبهذا يتبين
المراد مما اختصره المصنف وكره انس والحسن وابن سيرين
تسميتها بذلك قال انس والحسن انما ذلك اللوح المحفوظ
واجيب بان فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحمد لله ام القرآن وام الكتاب صححه الترمذى
وقال السفاقسى هذا التعليل يناسب تسميتها فاتحة الكتاب
لا ام الكتاب ويجاب عنه بان ذلك بالنظر الى ان الام مبدأ
الولد وقيل سميت بها لاشتمالها على كليات المعانى التى فى
القرآن من الثناء على الله تعالى وهو ظاهر ومن التعبد بالامر والنهى

وهو

والسابع
م

٤

وهو فى قوله اياك نعبد لان معنى العبادة قيام العبد بما
تعبد به وكلفه من امتثال الاوامر والنواهى وفى الصراط
المستقيم ايضا ومن الوعد والوعيد وهو فى قوله الذين انعمت
عليهم غير المغضوب عليهم وفى يوم الدين اى الجزاء ايضا
وانما كانت الثلثة اصول مقاصد القرآن لان الغرض الاصلى
الارشاد الى المعارف الالهية وما كان به نظام المعاش
ونجاة المعاد واما الاعتراض بان كثيرا من السور كذلك
فيندفع بعدم المساواة لانها فاتحة الكتاب وسابقة
السور وقد اشتمل مضمونها على كليات المعانى الثلثة
بالترتيب على وجه اجمالى لان اولها ثناء واوسطها
تعبد وآخرها وعد ووعيد ثم يصير ذلك مفصلا فى سائر
السور فكانت منها بمنزلة مكة من سائر القرى على ما روى
انها مهدت ارضها ثم دحيت الارض من تحتها فيناسب
ان تسمى ام القرآن كما سميت مكة ام القرى انتهى واليه
يرجع ما قيل سميت ام الكتاب لان ام الشئ ابتداؤه واصله
ومنه سميت مكة ام القرى لان ارضها دحيت من تحتها وكذا
ما قيل سميت بذلك لاشتمالها على ذكر المبدأ والمعاش والمعاد
ويقال سميت بذلك لان فيها ذكر الذات والصفات
والافعال وليس فى الوجود سواه ويقال ايضا سميت
بذلك لان الام فى اللغة الاصل وسورة الفاتحة لا تحتمل
شيئا مما فيه النسخ والتبديل بل آياتها كلها محكمة فصارت
اصلا ويقال ايضا سميت بذلك لانها تؤم غيرها كالرجل
يؤم غيره فيتقدم عليه وما قاله البخارى رحمه الله هو معنى
قول البيضاوى وتسمى ام القرآن لانها مفتتحه ومبدؤه
اى يفتتح بها كتابة المصاحف ويبدأ بقراءتها فى الصلوة
فافهم وقيل سميت الفاتحة لانها تفتح ابواب الجنة والدين
الجزاء فى الخير والشر وفى نسخة بالخير والشر وسقطت الواو

كما تدين تدان
صح

فبينا نحن كذلك وهي رواية فليح والاول رواية صالح
دخل ومرو اذ دخل علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ ومروى
منذ قيل ما قيل قبلها ولقد لبث شهرا لا يوحى اليه
في شاني وسياق في رواية هشام بن عروة بلفظ فاصبح
ابواي عندي فلم يزالا حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد صلى العصر وقد اكتنفني ابواي عن يميني وعن شمالي
وفي رواية ابن حاطب وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
جلس على سرير وجاهي وفي حديث ام رومان ان عائشة
رضي الله عنها في تلك الحالة كانت بها الحمى النافض وان
النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل فوجدها كذلك قال ما شان
هذه قالت اخذتها الحمى بنافض قال فلعله في حديث تحدث
قالت نعم فقعدت عائشة رضي الله عنها قالت فتشهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس وفي رواية هشام
فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد يا عائشة فانه بلغني
عنك كذا وكذا هو كناية عما رميت به من الافك قال
الحافظ العسقلاني ولم ار في شيء من الطرق التصريح فلعل
الكناية من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع في رواية
ابن اسحق فقال يا عائشة انه قد كان ما بلغك من قول
الناس فاتقي الله وان كنت قارفت سوءا فتوبي فان
كنت بريئة فسيبرئك الله اي يوحي الي بانزال القرآنا
او غيره وان كنت الممت بذنب اي وقع منك على خلاف
العادة وهذا حقيقة الالمام ومنه الممت بنا والليل مرخ
ستوره فاستغفري الله وتوبي اليه اي منه
وفي رواية معمر ثم توبي اليه وفي رواية ابي اويس انما انت
من بنات آدم ان كنت اخطأت فتوبي فان العبد اذا
اعترف بذنبه ثم تاب الى الله تاب الله عليه قال الداودي

ولم يثبت في رواية ابي ذر لفظة الجلالة صح

امرها بالاعتراف ولم يندبها الى الكتمان للفرق بين ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن فيجب على ازواجه الاعتراف
بما يقع منهن ولا يكتمنه اياه لانه لا يحل لنبي امساك من يقع
منها ذلك بخلاف نساء الناس فانهن ندبن الى الستر
وتعقبه القاضي عياض بانه ليس في الحديث ما يدل على
ذلك ولا فيه انه امرها بالاعتراف وانما امرها ان تستغفر
الله وتتوب اليه اي فيما بينها وبين ربها فليس صريحا
في الامر لها بان تعترف عند الناس بذلك وسياق جواب
عائشة رضي الله عنها يشعر بما قال الداودي لكن المعترف
عنده ليس على اطلاقه فليتامل ويؤيد ما قاله القاضي عياض
ان في رواية ابن حاطب قالت فقال لي ابي ان كنت
صنعت شيئا فاستغفري الله والا فاخبري رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعذرك قالت فلما قضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم مقالته قلص بفتح القاف والصاد المهملة
اي انقطع دمعي واستمسك ومنه قلص الظل وتقلص
اذا تشمر قال القرطبي يشبه ان الحزن والغضب اذا اخذ
احدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة حتى ما احس بضم
الهمزة وكسر المهملة اي اجد قطرة فقلت لابي اجب اي عني
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قال والله ما ادري
ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانه وان كان يتحقق
براءتها لكنه كره ان يزكي ولده وكذا الجواب عن قول امها
لا ادري وقد وقع في رواية هشام بن عروة الآتية فقال ماذا
اقول وفي رواية ابي اويس فقلت لابي اجب فقال لا افعل
هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحي ياتيه فقلت لامي
اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما ادري ما اقول
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اي عائشة رضي الله عنها
فقلت وفي رواية ابي ذر قلت وانا جارية حديثة السن

من صح

وارتفع لاستعظام ما بغتني من الكلام وتخلف بالكلية صح

لا اقرا كثيرا من القرآن قالت هذا توطئة لعذرها لكونها
لم تستحضر اسم يعقوب عليه السلام كما سياتي وقد وقع في رواية
هشام بن عروة فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله واثنيت
عليه بما هو اهله ثم قلت اما بعد وفي رواية ابن اسحق فلما
استعجما علي استعبرت فبكيت ثم قلت والله لا اتوب
مما ذكروا ابدا اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث
حتى استقر في انفسكم وفي رواية فليح وقر بالتخفيف
اي ثبت وزنا ومعنى وصدقتم به وفي رواية هشام
ابن عروة لقد تكلمتم به واشربته قلوبكم قالت هذا وان لم يكن
على حقيقته على سبيل المقابلة لما وقع من المبالغة في التنقيب
عن ذلك وهي كانت لما تحققته من براءة نفسها ومنزلتها
تعتقد انه كان ينبغي لكل من سمع عنها ان يقطع بكذبه لكن العذر
لهم عن ذلك انهم ارادوا اقامة الحجة على من تكلم في ذلك
ولا يكفي فيها مجرد نفي ما قالوا والسكوت عليه بل تعين التنقيب
عليه لقطع شبهتهم او مرادها من صدق به من اصحاب الافك
لكن ضمت اليهم من لم يكذبهم تغليبا فلئن قلت لكم اني بريئة
والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني وفي رواية ابي ذر
لا تصدقونني على الاصل اي لا تقطعون بصدقي وفي رواية
هشام بن عروة ما ذاك بنافعي عندكم وقالت في الشق الآخر
ولئن اعترفت لكم بامر وانما قالت ذلك لان المرء مؤاخذ
باقراره وقد وقع في حديث ام رومان لئن حلفت لا تصدقوني
ولئن قلت لا تعذروني ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم
اني منه بريئة لتصدقني بضم القاف وتشديد النون
والاصل تصدقونني فادغمت النون في الاخرى والله ما اجد
لكم مثلا وفي رواية صالح وفليح ومعمر ما اجد لي ولكم مثلا
الا قول ابي يوسف عليهما السلام زاد ابن جريج في روايته
اختلس مني اسمه وفي رواية هشام بن عروة والتمست اسم
يعقوب

بذلك

يعقوب عليه السلام فلم اقدر عليه وفي رواية ابي اويس
نسيت اسم يعقوب لما بي من البكاء واحتراق الجوف
وقد وقع في حديث ام رومان مثلي ومثلكم كمثل يعقوب
وبنيه وهي رواية بالمعنى للتصريح في حديث هشام وغيره
بانها لم تستحضر اسمه قال فصبر جميل والله المستعان
على ما تصفون قالت ثم تحولت فاضطجعت على فراشي
زاد ابن جريج ووليت وجهي نحو الجدار قالت وانا اعلم
حينئذ اني بريئة وان الله مبرئي ببراءتي بميم مضمومة
فموحدة مفتوحة فراء مشددة فهمزة مكسورة فتحتية كذا في
اليونينية مصححا عليه وكذا هو في نسخة الحافظ العسقلاني وفي
الفرع يبرئني بصيغة المضارع وزعم ابن التين السفاقسي
انه وقع عنده وان الله مبرئني بنون قبل الياء وبعد الهمزة
قال وليس ببين لان نون الوقاية انما تدخل في الافعال
لتسلم من الكسر والاسماء تكسر فلا تحتاج اليها انتهى قال الحافظ
العسقلاني والذي وقفنا عليه في جميع الروايات مبرئي بغير
نون وعلى تقدير وجوده فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات
نحو اركني وتاركني بمعنى اتركني وتركني وفي الحرف نحو انني
ولكن بتخفيف النون والله ما كنت اظن ان الله
ان الله منزل في شاني وحيا يتلى ولشاني في نفسي
كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بتشديد الياء
بامر يتلى زاد يونس في روايته وفي رواية فليح من ان يتكلم
بالقرآن في امري وفي رواية ابن اسحق يقرا به في المساجد
ويصلى به ولكن بتخفيف النون وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني ولكنني وعن الحموي والمستملي ولكني بالادغام
كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في النوم رؤيا يبرئني الله عز وجل بها قالت فوالله
ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما فارق مجلسه

ومصدره الريم بالتحتانية واما رام بمعنى طلب فمصدره
الروم وحذف في هذه الرواية مفعوله ووقع في رواية صالح
وفليح ومعمر وغيرهم مجلسه **ولا خرج احد من اهل البيت**
اي الذين كانوا حينئذ حضورا ووقع في رواية ابي اسامة
وانزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته **حتى انزل**
عليه فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء بضم الموحدة
وفتح الراء ثم مهملة ثم مد هي شدة الحمى وقيل شدة الكرب
وقيل شدة الحر ومنه برح بي الهم اذا بلغ مني غايته
ووقع في رواية اسحق بن راشد وهو العرق وبه جزم
الداودي وهو تفسير باللازم غالبا لان البرحاء شدة
الكرب ويكون عنده العرق غالبا وفي رواية ابن حاطب
وشخص بصره الى السقف وفي رواية عمر بن ابي سلمة عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها عند الحاكم فاتاه الوحي وكان
اذا اتاه الوحي اخذه السبل وفي رواية ابن اسحق
فسجي بثوب ووضعت تحت راسه وسادة من ادم **حتى**
انه ليتحدر ويروى لينحدر بالنون **منه مثل الجمان**
بضم الجيم وتخفيف الميم اللؤلؤ وقيل حب يعمل من الفضة
كاللؤلؤ وقال الداودي خرز ابيض والاول اولى **من**
العرق شبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بالجمان
لمشابهتها في الصفاء والحسن **وهو في يوم شات**
من ثقل القول الذي ينزل عليه على البناء للمفعول
وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف وزاد ابن جريج في روايته
قال ابو بكر رضي الله عنه فجعلت انظر الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخشى ان ينزل من السماء ما لا مرد له وانظر الى وجه
عائشة فاذا هو منبق فيطمعني ذلك فيها وفي رواية ابن اسحق
فاما انا فوالله ما فزعت قد عرفت اني بريئة وان الله غير ظالمي
فاما ابواي فما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننت
ليخرجن

عله

قال الشاعر كجمانة البحر
جاد بها غواصها من لجة البحر
صح

فيطمعني
معا

ليخرجن انفسهما فرقا من ان ياتي من الله تحقيق ما يقول
الناس ونحوه في رواية الواقدي **قالت فلما سري**
بضم المهملة وكسر الراء المشددة اي كشف **عن رسول الله**
صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو يضحك
اي سرورا والجملة حالية **فكانت** وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني فكان **اول** لم تضبط اللام في اول
في الفرع ولا في اصله **كلمة تكلم بها يا عائشة اما الله**
بتشديد الميم **فقد براك** اي بالقران مما قاله اهل الافك
فيك وفي رواية صالح بن كيسان ان قال يا عائشة
وفي رواية فليح ان قال لي وفي رواية معمر ابشري وكذا
في رواية هشام بن عروة عند الترمذي من هذا الوجه البشرى
يا عائشة فقد انزل الله براءتك وفي رواية عمر بن ابي سلمة
فقال ابشري يا عائشة **فقالت** وفي رواية ابي ذر قالت
امي اي ام رومان **قومي اليه** صلى الله عليه وسلم لاجل ما بشرك
به **قالت** اي عائشة رضي الله عنها **فقلت والله** وفي رواية
ابي ذر لا والله **لا اقوم اليه ولا احمد الا الله** وفي رواية
صالح فقالت لي امي قومي اليه فقلت والله لا اقوم اليه فاني
لا احمد الا الله وفي رواية هشام بن عروة وكنت اشد
ما كنت غضبا فقال لي ابواي قومي اليه فقلت لا والله
لا اقوم اليه ولا احمده ولا احمدكما الا الله الذي انزل براءتي
وفي رواية الطبري من هذا الوجه احمد الله لا اياكما وفي رواية
ابن جريج فقلت بحمد الله وذمكما وفي رواية ابي اويس نحمد
الله لا نحمدكم وفي حديث ام رومان وكذا في حديث ابي هريرة
فقالت نحمد الله لا نحمدك ومثله في رواية عمر بن ابي سلمة
وكذا عند الواقدي وفي رواية ابن حاطب نحمد الله لا نحمدك
ولا نحمد اصحابك وفي رواية مقسم والاسود وكذا في
حديث ابن عباس رضي الله عنهما لا نحمدك ولا نحمد صاحبك

وزاد في رواية الاسود عن عائشة رضي الله عنها واخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيدي فانتزعت يدي منه فنهرني ابو بكر رضي
الله عنه وعذرها في اطلاق ذلك ما ذكر من الذي خامرها من الغضب
من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ما قال مع تحققهم حسن
طرائقها قال ابن الجوزي انما قالت ذلك ادلالا كما يدل الحبيب
على حبيبه وروى الطبري وابو عوانة من طريق ابي حصين عن
مجاهد قال قالت عائشة رضي الله عنها لما نزل عذرها فقبل
ابو بكر رضي الله عنه راسها فقلت الا عذرتني فقال اي سماء
تظلني واي ارض تقلني اذا قلت ما لا اعلم وانزل الله بالواو
وفي رواية ابي ذر فانزل الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك
عصبة منكم العشر الايات كلها قال الحافظ العسقلاني
آخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون وتعقبه القسطلاني بانها قال
الى تسعة ولعله عدّ قوله لهم عذاب اليم راس آية وليس لذلك
بل شبه فاصلة وليست بفاصلة كما نص عليه غير واحد من
العادين وحينئذ فآخر العشر غفور رحيم وفي رواية عطاء
الخراساني عن الزهري فانزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك
الى قوله ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقال الحافظ العسقلاني
وعدد الآي الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية فلعل في قولها
العشر الآيات مجازا بطريق الغاء الكسر وتعقبه القسطلاني
ايضا بانه بناه على عدّ اليم كما مر فالصواب انها اثنتا عشرة آية
وتعقبه العيني ايضا بان قال هذا لا يصدر عمن له ادنى تامل فانهم
ووقع في رواية الحكم بن عتيبة مرسلا عند الطبري لما خاض الناس
في امر عائشة رضي الله عنها فذكر الحديث مختصرا وفي آخره
فانزل الله خمس عشرة آية من سورة النور حتى بلغ الخبيثات
للخبيثين قال الحافظ العسقلاني وهذا فيه تجوز وعدد الآي
الى هذا الموضع ست عشرة ووقع في مرسل سعيد بن جبير
عند ابن ابي حاتم والحاكم في الاكليل فنزلت ثمان عشرة آية متوالية
كذبت

وفي رواية غير ابي ذر زيادة لا تحسبوه صح

وتحرير العدة سبع عشرة ع

كذبت من قذف عائشة رضي الله عنها ان الذين جاؤا الى
قوله رزق كريم قال الحافظ العسقلاني وفيه ما فيه ايضا انتهى
وقال العيني يمكن ان يقال ان كلا منهم ذهب الى ما انتهى علمه
اليه وروى على قدر ما احاط به علمه على ان التنصيص على عدد
معين لا يستلزم نفي الزيادة هذا وتامل ايها المتبصر
هذا التشريف والاكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها
لنفسها حيث قالت ولشاني في نفسي كان احقر ان يتكلم
في بوحي الى آخره فهذه صديقة الامة تعلم انها برية مظلومة
وان قاذفيها ظالمون مفترون عليها وهذا كان احتقارها
لنفسها فما ظنك بمن صام يوما او يومين او شهرا او شهرين
وقام ليلة او ليلتين وظهر عليه شيء من الاحوال لجأ باستحقاق
الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وانه ممن يتبرك
بلقائه ويغتنم بصالح دعائه ويتمسح باثوابه ويقبل ثرى اعتابه
فتعجب من جهله بنفسه وغفل عن جرمه واغتر باجمال الله تعالى
عليه فينبغي للعبد ان يستعيذ بالله من ان يكون عند نفسه
عظيما وهو عند الله حقير هذا وقال الزمخشري لم يقع في القرآن
من التغليظ في معصية ما وقع في قصة الافك باوجز
عبارة واشبعها لاشتماله على الوعيد الشديد والعتاب
البليغ والزجر العنيف واستعظام القول في ذلك
واستبشاعه بطرق مختلفة واساليب متفننة كل واحد
منها كاف في بابه بل ما وقع من وعيد عبدة الاوثان الا ما هو
دون ذلك وما ذاك الا لاظهار علو منزلة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتطهير من هو منه بسبيل وعند ابي داود من
طريق حميد الاعرج عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف الثوب عن
وجهه ثم قال اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ان
الذين جاؤا بالافك عصبة منكم وفي رواية ابن اسحق ثم خرج

الى الناس فخطبهم وتلا عليهم وبجيع بانه قراءتك عند عائشة
رضى الله عنها ثم خرج وقرا على الناس فلما انزل الله عز وجل
هذا فى براءتى اى واقيم الحد على من اقيم عليه قال ابو بكر
الصديق رضى الله عنه يؤخذ منه مشروعية ترك المؤاخذة
بالذنب ما دام احتمال عدمه موجودا لان ابا بكر رضى الله عنه
لم يقطع نفقة مسطح الا بعد تحقق ذنبه فيما وقع منه وكان
ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه لانه كان ابن خالته
وفقره اى لاجلهما والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا
بعد الذى قال لعائشة وفى رواية زيادة لفظ ما قال
وفى رواية هشام بن عروة فحلف ابو بكر رضى الله عنه ان لا ينفع
مسطحا بنافعة ابدا فانزل الله عز وجل ولا يأتل اى لا يحلف
اولوا الفضل منكم اى فى الدين والمراد ابو بكر رضى الله عنه
والسعة اى فى المال ان يؤتوا اولى القربى والمساكين
والمهاجرين فى سبيل الله صفات لموصوف واحد وهو
مسطح لانه كان مسكينا مهاجرا بدريا وليعفوا وليصفحوا
عنهم خوضهم فى امر عائشة رضى الله عنها الا تحبون ان
يغفر الله لكم على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء اليكم
والخطاب لابى بكر رضى الله عنه والله غفور رحيم فتخلقوا
باخلاقه تعالى قال مسلم حدثنا حبان بن موسى انا عبد الله بن
المبارك قال هذه ارجى آية فى كتاب الله انتهى والى ذلك اشار
القائل فى الذنب من مسطح يحط قدر النجم من افقه ٠ وقد جرى
منه الذى قد جرى ٠ وعوتب الصديق فى حقه ٠ قال ابو بكر
رضى الله عنه لما قرا النبى صلى الله عليه وسلم هذه الآية بلى والله
انى احب ان يغفر الله لى وفى رواية هشام بن عروة
بلى والله يا ربنا انا نحب ان تغفر لنا فرجع بالتخفيف
الى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه اى ردها اليه وفى
رواية فلح فرجع الى مسطح الذى كان يجرى عليه وفى رواية هشام

ابن عروة

ن او المال صح

اوفى الرزق صح

فانا قدر صح

ابن عروة وعاد له بما كان يصنع وقال والله والله وفى رواية
والله مرة واحدة لا انزعها ويروى ما انزعها منه ابدا
قالت عائشة رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسأل بصيغة المضارع وفى رواية ابى ذر سال بصيغة
الماضى زينب ابنة جحش وفى نسخة بنت جحش ام ام
المؤمنين رضى الله عنها عن امرى فقال يا زينب ماذا
علمت اى على عائشة رضى الله عنها او رايت اى منها
فقالت وفى رواية ابى ذر قالت يا رسول الله احمى بفتح
الهمزة من الحماية سمعى وبصرى من ان اقول سمعت ولم اسمع
وابصرت ولم ابصر ما علمت اى عليها الا خيرا قالت
اى عائشة رضى الله عنها وهى اى زينب التى كانت
تساميني بضم الفوقية وبالمهملة من السمو وهو العلو والارتفاع
اى تعاليني وتطلب من العلو والرفعة والحظوة عند النبى
صلى الله عليه وسلم ما اطلب او تعتقد ان لها مثل الذى لى
عنده صلى الله عليه وسلم وذهل بعض الشراح فقال انه من
سوم الخسف وهو حمل الانسان على ما يكرهه والمعنى تغايظني
وهذا لا يصح فانه لا يقال فى مثله ساى ولكن ساوم من ازواج
رسول الله ويروى من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم
فعصمها الله اى حفظها ومنعها بالورع اى المحافظة
على دينها ومجانبة ما يخشى من سوء عاقبته ان تقول بقول
اهل الافك وطفقت بكسر الفاء وحكى فتحها اى جعلت
او شرعت اختها حمنة بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها
نون فهاء تانيث وكانت تحت طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه
تحارب لها اى تجادل لاختها زينب وتتعصب وتحكى
مقالة اهل الافك لتنخفض منزلة عائشة رضى الله عنها
وتعلى منزلة اختها زينب فهلكت فيمن هلك من اصحاب
الافك اى حدثت فيمن حد او اثمت مع من اثم زاد صالح

مصعب بن عمير وقتل عنها يوم احد فتزوجها صح

جر غير بدلا من الذين على المعنى او من ضمير عليهم وردّ بان اصل غير
الوصفية والابدال ضعيف وقد يقال استعمل غير استعمال
الاسماء نحو غيرك يفعل كذا فجاز وقوعه بدلا وعن سيبويه
انه صفة للذين وردّ بان غير لا تتعرف واجيب بان سيبويه
نقل ان ما اضافته غير محضة قد يتمحض فيتعرف الا الصفة
المشبهة وغير داخل في هذا العموم وقرئ في الشواذ بالنصب
فقيل حال من ضمير عليهم وناصبها انعمت وقيل من الذين وعاملها
معنى الاضافة قال ابن كثير والمعنى اهدنا الصراط المستقيم
صراط الذين انعمت عليهم ممن تقدم وصفهم بالهداية
والاستقامة غير صراط المغضوب عليهم وهم الذين فسدت
ارادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ولا صراط الضالين وهم الذين
فقدوا العلم فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون الى الحق
واكد الكلام بلا ليدل على ان ثمة مسلكين فاسدين وهما طريقتا
اليهود والنصارى ومن اهل العربية من قال ان لا زائدة لتأكيد
معنى النفي المفهوم من غير لئلا يتوهم عطف الضالين على الذين
انعمت وللفرق بين الطريقتين ليجتنب كل منهما فان طريقة
اهل الايمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به واليهود فقدوا
العمل والنصارى فقدوا العلم ولذا كان الغضب لليهود
والضلال للنصارى لان من علم وترك استحق الغضب
بخلاف من لم يعلم والنصارى لما كانوا قاصدين شيئا لكنهم
لا يهتدون الى طريقه لانهم لم ياتوا الامر من بابه فضلوا وقيل لا
بمعنى غير ويؤيده قراءة عمر رضي الله عنه غير المغضوب عليهم
وغير الضالين ذكرها ابو عبيد وسعيد بن منصور باسناد صحيح
ثم ان كلا من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه لكن اخص
اوصاف اليهود الغضب واخص اوصاف النصارى
الضلال وقد روى احمد وابن حبان من حديث عدي بن حاتم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المغضوب عليهم اليهود والضالين
النصارى

والصحيح انها
صح

النصارى هكذا اورده مختصرا وهو عند الترمذي في حديث
طويل واخرجه ابن مردويه باسناد حسن عن ابي ذر رضي الله عنه
واخرجه احمد من طريق عبد الله بن شقيق انه اخبره من سمع
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال ابن ابي حاتم لا اعلم بين
المفسرين اختلافا قال السهيلي وشاهد ذلك قوله تعالى
فباؤا بغضب على غضب وفي النصارى قد ضلوا من قبل
واضلوا كثيرا انتهى والمراد بالغضب هنا الانتقام وليس المراد
به تغيرا يحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام
اذ هو محال على الله تعالى فالمراد الغاية لا البداية والله تعالى اعلم
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن سُمَيّ بضم المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مصغرا
مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي صالح
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام اي في الصلوة غير
المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين بالمد والقصر
لغتان ومعناها استجب فهي اسم فعل بني على الفتح وقيل اسم
من اسماء الله تعالى والتقدير يا آمين وضعف بانه لو كان
كذلك لكان مبنيا على الضم لانه منادى مفرد معرفة ولان
اسماء الله تعالى توقيفية ووجه الفارسي قول من جعلها اسما
له تعالى على معنى ان فيه ضميرا يعود اليه تعالى لانه اسم فعل
فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له اي من وافق قوله آمين
قول الملائكة بها غفر له ما تقدم من ذنبه اي المتقدم كله
فمن بيانية لا تبعيضية وظاهره يشمل الصغائر والكبائر
والحق انه عام خص منه ما يتعلق بحقوق الناس فلا تغفر
بالتأمين للادلة فيه لكنه شامل للكبائر الا ان يدعى خروجها
بدليل آخر وزاد الجرجاني في اماليه في آخر هذا الحديث وما
تأخر وعن عكرمة مما رواه عبد الرزاق قال صفوف اهل الارض

عدم المبالاة بما قيل في حقه لان ذلك من خوارم المروءة
وفيه ان المراة اذا خرجت لحاجة تستصحب من يونسها
او يخدمها ممن يؤمن عليها وفيه ذب المسلم عن المسلم خصوصا
من كان من اهل الفضل وردع من يوذيهم ولو كان منهم بسبيل
وبيان فضيلة اهل بدر واطلاق السب على لفظ الدعاء
بالسوء على الشخص وفيه البحث عن الامر القبيح اذا اشيع
وتعرف صحته او فساده بالتنقيب على من قيل فيه هل وقع
منه قبل ذلك ما يشبهه او يقرب منه واستصحاب حال
من اتهم بسوء اذا كان قبل ذلك معروفا بالخير اذا لم يظهر عليه
بالبحث ما يخالف ذلك وفيه فضيلة لام مسطح حيث لم تحب
ولدها في وقوعه في حق عائشة رضي الله عنها بل تعمدت سبه
على ذلك وفيه تقوية لاحد الاحتمالين في قوله صلى الله عليه وسلم
عن اهل بدر ان الله قال لهم اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
وان الراجح ان المراد بذلك ان الذنوب تقع منهم لكنها
مقرونة بالمغفرة تفضيلا لهم على غيرهم بسبب ذلك المشهد
العظيم ومرجوح القول الآخر ان المراد ان الله عصمهم فلا يقع
منهم ذنب نبه على ذلك الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة وفيه توقف
خروج المراة من بيتها على اذن زوجها ولو كان الى بيت ابويها
وفيه البحث عن الامر المقول ممن قيل فيه والتوقف في خبر الواحد
ولو كان صادقا وطلب الارتقاء من مرتبة الظن الى مرتبة اليقين
وان خبر الواحد اذا جاء شيئا بعد شيء افاد القطع لقول
عائشة رضي الله عنها ان استيقن الخبر من قبلهما وان ذلك
لا يتوقف على عدد معين وفيه استشارة المرء اهل بطانته
ممن يلوذ به بقرابة وغيرها وتخصيص من جربت صحة رايه منهم
بذلك ولو كان غيره اقرب والبحث عن حال من اتهم بشيء وحكاية
ذلك للتكشف عن امره ولا يعد ذلك غيبة وفيه استعمال
لا نعلم الا خيرا في التزكية وان ذلك كاف في حق من سبقت عدالته

ممن يطلع على خفي امره فيه والتثبت في الشهادة وفيه
خطبة الامام عند الحادث المهم والاستبصار بالاخصاء
على الاجانب وتوطئة العذر لمن اراد ايقاع العذاب به
او العتاب له واستشارة الاعلى لمن هو دونه واستخدام
من ليس في الرق وان من استفسر عن حال شخص فاراد
بيان ما فيه من عيب فليقدم ذكر عذره في ذلك ان كان
يعلمه كما قالت بريرة عن عائشة رضي الله عنها حيث عابتها
بالنوم عن العجين فقدمت قبل ذلك انها جارية حديثة
السن وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يحكم لنفسه
الا بعد نزول الوحي لانه صلى الله عليه وسلم لم يجزم في القصة
بشيء قبل نزول الوحي نبه عليه الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة وان
الحمية لله ورسوله لا تذم وفيه فضائل جمة لعائشة رضي الله عنها
ولابويها رضي الله عنهما ولصفوان وعلي بن ابي طالب
واسامة وسعد بن معاذ واسيد بن حضير رضي الله عنهم
وفيه ان التعصب لاهل الباطل يخرج عن اسم الصلاح
وجواز سب من يتعرض للباطل ونسبته الى ما يسوءه
وان لم يكن ذلك به على الحقيقة فيه لكن اذا وقع منه ما يشبه
ذلك جاز اطلاق ذلك عليه تغليظا له واطلاق الكذب
على الخطأ والقسم بلفظ العمر الله وفيه الندب الى قطع الخصومة
وتسكين ثائر الفتنة وسد ذريعة ذلك واحتمال اخف
الضررين بزوال اغلظهما وفضل احتمال الاذى وفيه مباعدة
من خالف الرسول ولو كان قريبا حميما وفيه ان من
آذى النبي صلى الله عليه وسلم بقول او فعل يقتل لان
سعد بن معاذ رضي الله عنه اطلق ذلك ولم ينكره النبي صلى
الله عليه وسلم وفيه مساعدة من نزلت به بلية بالتوجع
والبكاء والحزن وفيه تثبت ابي بكر الصديق رضي الله عنه
في الامور لانه لم ينقل عنه في هذه القصة مع تمادي الحال فيها

شهر الكلمة تحا فوقها الا اما ورد عنه في بعض طرق الحديث انه قال
والله ما قيل لنا هذا في الجاهلية فكيف بعد ان اعزنا الله
بالاسلام وقع ذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الطبراني
وفيه ابتداء الكلام في الامر المهم بالتشهد والحمد والثناء
وقول اما بعد وتوقيف من نقل عنه ذنب على ما قيل فيه بعد
البحث عنه وان قول كذا وكذا يكنى به عن الاحوال كما يكنى به
عن الاعداد ولا يختص بالاعداد وفيه مشروعية التوبة
وانها تقبل من المعترف المقلع المخلص وان مجرد الاعتراف
لا يجزئ فيها وان الاعتراف بما لم يقع لا يجوز ولو عرف انه
يصدق في ذلك ولا يؤاخذ بما يترتب على اعترافه بل عليه
ان يقول الحق او يسكت وان الصبر تحمد عاقبته ويغبط
صاحبه وفيه تقديم الكبير في الكلام وتوقف من اشتبه عليه
الامر عن الكلام وفيه تبشير من تجددت له نعمة او اندفعت
عنه نقمة وفيه الضحك والفرح والاستبشار عند ذلك ووضوح
معذرة من انزعج عند وقوع الشدة لصغر سن ونحوه وادلال
المراة على زوجها وابويها وتدريج من وقع في مصيبة فزالت عنه
لئلا يهجم على قلبه الفرح من اول وهلة فيهلكه يؤخذ ذلك من
ابتداء النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول الوحي ببراءة عائشة
رضي الله عنها بالضحك ثم تبشيرها ثم اعلامها ببراءتها
مجملة ثم تلاوته الآيات على وجهها وقد نص الحكماء على ان
من اشتد عليه العطش لا يمكن من المبالغة في الري بالماء
لئلا يفضي به ذلك الى الهلاك بل يجرع قليلا قليلا وفيه
ان الشدة اذا اشتدت اعقبها الفرج وفضل من يفوض
الامر الى ربه وان من يوذي على ذلك خف عنه الغم والهم كما
وقع في حالتي عائشة رضي الله عنها قبل استفسارها عن حالها
وبعد جوابها بقولها والله المستعان وفيه الحث على الانفاق
في سبيل الخير خصوصا في صلة الرحم ووقوع المغفرة لمن احسن

الى من

الى من اساء اليه او صفح عنه وان من حلف ان لا يفعل شيئا
من الخير استحب له الحنث وجواز الاستشهاد بآي القرآن
في النوازل والتاسي بما وقع للاكابر من الانبياء عليهم السلام
وغيرهم وفيه التسبيح عند التعجب واستعظام الامر وذم
الغيبة وذم سماعها وزجر من يتعاطاها لاسيما ان تضمنت
تهمة المؤمن بما لم يقع منه وذم اشاعة الفاحشة وتحريم
الشك في براءة عائشة رضي الله عنها وفيه تاخير الحد
عمن يخشى من ايقاعه به الفتنة نبه على ذلك ابن بطال مستندا
الى ان عبد الله بن ابي كان ممن قذف عائشة رضي الله عنها
ولم يقع في الحديث انه حد بل الذي ثبت انه كان يستخرجه
ويستوشيه وقال الحافظ العسقلاني وقد ورد انه قذف
صريحا في مرسل سعيد بن جبير عند ابن ابي حاتم وغيره وفي مرسل
مقاتل بن حيان عند الحاكم في الاكليل بلفظ فرماها عبد الله بن ابي
وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الطبراني بلفظ ما امتنع من
ذلك وورد ايضا انه ممن جلد الحد ووقع ذلك في رواية
ابي اويس عن الحسن بن زيد وعبد الله بن ابي بكر بن حزم وغيرهما
مرسلا اخرجه الحاكم في الاكليل فان ثبتا سقط السؤال وان
لم يثبتا فالقول ما قال القاضي عياض فانه لم يثبت خبر بانه
قذف صريحا ثم لم يحد وقد حكى الماوردي انكار وقوع الحد
بالذين قذفوا عائشة رضي الله عنها اصلا وعلل قائله
بان حد القذف لا يجب الا بقيام بينة او اقرار وزاد غيره
وبطلب المقذوف قال ولم ينقل ذلك كذا قال وفيه نظر
ياتي ايضاحه في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقد ذكره البخاري مطولا ومختصرا
في عدة مواضع كما مر في كتاب الشهادات

باب

قوله عز وجل ولولا فضل الله عليكم كلمة لولا هذه لامتناع
الشيء لوجود غيره اي لولا ما من الله عليكم وفضله ايها الخائضون

فى شان عائشة رضى الله عنها ورحمته فى الدنيا بضروب النعم
التى من جملتها قبول توبتكم وانابتكم والامهال لها والآخرة
بان اترحم عليكم فيها بالعفو والمغفرة لمسكم فيما افضتم فيه
اى خضتم فيه من حديث الافك يقال افاض فى الحديث
اى خاض فيه وقال ابو عبيدة فى قوله افضتم اى خضتم فيه
عذاب عظيم فى الدنيا والآخرة وقال ابن عباس رضى الله عنهما
المراد بالعذاب العظيم الذى لا انقطاع له يعنى فى الآخرة لانه
ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذى تولى كبره منهم له عذاب
عظيم وقد اصابه فانه جلد وحد كذا قال الامام القسطلانى
وسقط فى رواية ابى ذر قوله عذاب عظيم وقال بعد قوله افضتم
فيه الآية وقال مجاهد تلقونه يرويه بعضكم عن بعض
اشار به الى قوله تعالى اذ تلقونه بالسنتكم وفسر تلقونه
بقوله يرويه بعضكم عن بعض وقد وصله الفريابى من طريقه
وقال معناه من التلقى للشئ وهو اخذه وقبوله وهذا تفسير
القراءة المشهورة بفتح اللام وتشديد القاف فمنهم من ادغم
الذال فى التاء ومنهم من اظهرها وقرأ ابى بن كعب وابن مسعود
رضى الله عنهما تتلقونه بتاءين وقرأت عائشة رضى الله عنها ويحيى بن يعمر
بكسر اللام وتخفيف القاف من الولق بسكون اللام وهو
وهو الكذب او الاسراع فى الكذب وقال الفراء الولق الاستمرار
فى السير وفى الكذب ويقال للذى من الكذب الالق بسكون
اللام وبفتحها ايضا وقال الخليل اصل الولق الاسراع ومنه
جاءت الابل تلق وقد تقدم فى غزوة المريسيع التصريح بان
عائشة رضى الله عنها قرأته كذلك وان ابن ابى مليكة قال هى
اعلم من غيرها بذلك لكونه نزل فيها وقرأ محمد بن السميفع بضم التاء
وسكون اللام وضم القاف تفيضون تقولون اشار به الى
قوله تعالى فى سورة يونس ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا
اذ تفيضون فيه وفسره بقوله تقولون وهو قول ابى عبيدة

تتلقونه صح

وانا

وانما ذكره هنا استطرادا لقوله فيما افضتم فيه فان كلا منهما
من الافاضة بمعنى الاكثار من القول حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
العبدى البصرى قال اخبرنا وفى رواية ابى ذر حدثنا
سليمن اى ابن كثير اخو محمد بن كثير عن حصين مصغر حصن
هو ابن عبد الرحمن بن ابى الهذيل السلمى الكوفى عن ابى وائل
شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع عن ام رومان
بضم الراء بنت عامر بن عويمر ام عائشة رضى الله عنها.....
انها قالت لما رميت عائشة على البناء للمفعول اى بما
رميت به من الافك خرت مغشيا عليها وفى بعض
النسخ سقط لفظ عليها وقال السفاقسى صوابه مغشية
يعنى بتاء التانيث ورده الزركشى بانه على تقدير الحذف
اى عليها فلا معنى للتانيث وقال فى المصابيح لكن يلزم
على تقديره حذف النائب عن الفاعل وهو ممتنع عند
البصريين وانما ينسب القول به الى الكسائى من الكوفيين
واما على ما استصوبه السفاقسى فانما يلزم حذف الجار
وجعل المجرور مفعولا على سبيل الاتساع وهو موجود فى كلامهم
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة قصة الافك فى الجملة
واعترض الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث بان مسروقا
لم يسمع من ام رومان لانها توفيت فى زمنه صلى الله عليه وسلم
وسن مسروق اذ ذاك ست سنين فالظاهر انه مرسل
واجاب فى المقدمة بان الواقع فى البخارى هو الصواب لان
راوى وفاة ام رومان فى سنة ست على بن زيد بن جدعان
وهو ضعيف كما نبه عليه البخارى فى تاريخيه الاوسط والصغير
وحديث مسروق اصح اسنادا وقد جزم ابرهيم الحربى الحافظ
بان مسروقا سمع من ام رومان فى خلافة عمر رضى الله عنه وقال
ابو نعيم الاصفهانى عاشت ام رومان بعد النبى صلى الله عليه
وسلم دهرا ثم قوله فى هذه الرواية حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سليمن

.....امراة ابى بكر الصديق رضى الله عنه ماتت فى حيوة النبى صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة فنزل النبى صلى الله عليه وسلم قبرها واستغفر لها صح وفيه كلام سيأتيه ان شاء الله تعالى صح

كذا وقع للاكثر وفي رواية الاصيلي عن الجرجاني سفيان بدل سليمن
قال ابو علي الجياني هو خطأ والصواب سليمن قلت وهو كما قال نبه
عليه الحافظ العسقلاني **باب** ___ قد سقط
لفظ باب في رواية غير ابي ذر **اذ** ظرف لمسكم او لافضتم
في الآية السابقة **تلقونه** اي باخذ الافك بعضكم من بعض
وقد مضى الكلام فيه آنفا **بالسنتكم** قال الكلبي وذلك ان
الرجل منهم يلقى الآخر فيقول بلغني كذا وكذا يتلقونه
تلقيا **وتقولون بافواهكم** في شان ام المؤمنين رضي الله عنها
ما ليس لكم به علم فان قيل ما معنى قوله بافواهكم والقول
لا يكون الا بالفم فالجواب ان الشيء المعلوم لا يكون علمه الا
في القلب فيترجم عنه اللسان وهذا الافك ليس الا قولا
مجردا يجري على السنتهم من غير ان يحصل في قلوبهم علم به
فيترجم عنه السنتهم وهذا كقوله تعالى يقولون بافواههم
ما ليس في قلوبهم **وتحسبونه هينا وهو عند الله
عظيم** اي في الوزر وقد سقط في رواية ابي ذر قوله وتحسبونه
الى آخره وقال بعد قوله علم الآية **حدثنا ابرهيم بن موسى**
الفراء الرازي الصغير قال **حدثنا** وفي رواية ابي ذر
اخبرنا **هشام** وفي رواية ابي هشام بن يوسف اي الصنعاني
ان ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي
اخبرهم قال ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن
بن ابي مليكة واسمه زهير التيمي الاحول المكي القاضي على عهد
عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما **سمعت عائشة** رضي الله عنها
تقرأ اذ تلقونه بالسنتكم بكسر اللام وتخفيف القاف
مضمومة من الولق وهو الكذب وقد مر عن قريب واصل تلقونه
تولقونه حذفت الواو منه تبعا للفعل الغائب لوقوعها
فيه بين الياء والكسرة طردا للباب ثم قد مضى الحديث في
المغازي ثم مطابقته للترجمة ظاهرة **باب** ___

وقد

ويرد في افواههم صح

وفي رواية ابي ذر
تقول صح

وقد سقط في رواية غير ابي ذر لفظ باب **ولولا اذ سمعتموه
قلتم ما يكون لنا** اي ما ينبغي وما يصح لنا **ان نتكلم بهذا
سبحانك هذا بهتان عظيم** واقتصر ابو ذر في روايته
على قوله ان نتكلم بهذا وقال بعد قوله بهذا الآية وساق
غيره بقية الآية ووقع في بعض النسخ هنا لجي اللجة معظم
البحر وقد ثبت هذا لابي نعيم في المستخرج وهو قول ابي عبيدة
قال في قوله تعالى في بحر لجي يضاف الى اللجة وهي معظم البحر
وقال الحافظ العسقلاني ينبغي ان يكون هذا في اثناء التفاسير
المذكورة في اول السورة واما خصوص هذا الباب فلا تعلق
له به **حدثنا** وفي نسخة حدثني بالافراد **محمد بن المثنى**
الزمن قال **حدثنا** وفي اخبرنا **يحيى** هو ابن سعيد القطان
عن عمر بن سعيد بفتح عين عمر وكسر عين سعيد **بن ابي حسين**
القرشي النوفلي المكي انه **قال حدثني** بالافراد **ابن ابي مليكة
قال استاذن ابن عباس** رضي الله عنهما **قبل موتها** وفي
رواية ابي ذر قبيل موتها بضم القاف مصغرا **على عائشة**
رضي الله عنها **وهي مغلوبة** اي من شدة كرب الموت **قالت
اخشى ان يثني علي** لان الثناء يورث العجب **فقيل
ابن عم** اي هو ابن عم ~~صلى الله عليه~~ **رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن وجوه المسلمين** وانما قال ذلك
لانه فهم منها انها تمنعه من الدخول للمعنى الذي ذكرته فذكرها
منزلته وهذا القائل الذي راجع عائشة رضي الله عنها في ذلك
هو ابن اخيها عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله
عنهم والذي استاذن لابن عباس رضي الله عنهما هو ذكوان
مولى عائشة رضي الله عنها وقد بين ذلك كله احمد في روايته
عن معاوية بن عمرو عن زائدة عن عبد الله بن عثمن بن خثيم
عن ابن ابي مليكة عن ذكوان مولى عائشة رضي الله عنها انه استاذن
لابن عباس رضي الله عنهما على عائشة رضي الله عنها وهي مغلوبة

سبحانك تعجب ممن يقول ذلك
واصله ان يذكر عند كل متعجب
تنزيها لله تعالى من ان يصعب
عليه مثله ثم كثر استعماله في كل
متعجب او تنزيه لله تعالى
من ان تكون حرمة نبيه فاجرة
فان فجورها تنفير منه ويخل
بمقصود الزواج بخلاف كفرها
فيكون تقريرا لما قبله وتمهيدا
لقوله يعظكم الله الآية

فذكر الحديث وفيه فقال لها عبد الله يا امتاه ان ابن عباس من
صالحي بنيك يسلم عليك ويودعك قالت ايذن له ان شئت
وقال صاحب التوضيح ان هذه الرواية تدل على ان رواية
البخاري مرسلة قال لان ابن ابي مليكة لم يشهد ذلك
ولا سمعه من ابن عباس رضي الله عنهما حال قوله لعائشة رضي الله عنها
لعدم حضوره انتهى وقال الحافظ العسقلاني وما ادري من
اين له الجزم بعدم حضوره وسماعه وما المانع من ذلك ولعله
حضر جميع ذلك وطال عهده به فذكره به ذكوان او ان ذكوان
ضبط منه ما لم يضبطه هو ولهذا وقع في رواية ذكوان ما لم يقع
في رواية ابن ابي مليكة انتهى وتعقبه العيني بان صاحب
التوضيح ما ادعى الجزم بذلك بل ذكره على سبيل الاحتمال القريب
وهذا ورد كلام نفسه بكلمة الترجي ولا يذهب عليك ان كلام
صاحب التوضيح ظاهر في الجزم بعدم حضوره وسماعه فافهم
قالت ائذنوا له فقال اي ابن عباس رضي الله عنهما بعد
ان اذن له في الدخول ودخل كيف تجدينك اي كيف
تجدين نفسك فالفاعل والمفعول ضميران لواحد وهي
عائشة رضي الله عنها وهذا من خصائص افعال القلوب
وفي رواية ذكوان فلما جلس قال ابشري ما بينك وبين
ان تلقى محمدا صلى الله عليه وسلم والاحبة الا ان تخرج الروح
من الجسد قالت اي عائشة رضي الله عنها اجدني بخير
ان اتقيت ويروى ان اتقيت الله اي ان كنت من اهل
التقوى وفي رواية الكشميهني ان ابقيت بضم الهمزة
على صيغة المجهول من الابقاء بالموحدة قال اي ابن عباس
رضي الله عنهما فانت بخير ان شاء الله زوجة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم ينكح بكرا غيرك وفي رواية ذكوان
كنت احب نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه ولم يكن
يحب الا طيبا ونزل عذرك من السماء اشار به الى قصة
الافك

فان قيل من خصائصها ايضا انه لا يقتصر على احد المفعولين
بالذكر فالجواب انه اذا كان
الفاعل والمفعول عبارة
عن شيء واحد جاز الاقتصار
وقال في الكشاف في قوله تعالى

كذا في اليونينية

ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
امواتا هو في الاصل مبتدا
محذوف كما يحذف المبتدا

الافك وقد وقع في رواية ذكوان وانزل الله براءتك من فوق
سبع سموات جاء به الروح الامين فليس في الارض مسجد
الا وهو يتلى فيه آناء الليل واطراف النهار وزاد في آخره
وسقطت قلادتك ليلة الابواء فنزل التيمم فوالله انك
لمباركة ولاحمد من طريق اخرى فيها رجل لم يسم عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لها انما سميت ام المؤمنين لتسعدي
وانه لاسمك قبل ان تولدي ودخل اي عليها ابن الزبير
عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما خلافه بعد ان خرج ابن عباس
رضي الله عنهما فتخالفا في الدخول والخروج ذهابا وايابا ووافق
رجوع ابن عباس مجيء ابن الزبير رضي الله عنهم فقالت اي
عائشة رضي الله عنها له دخل ابن عباس فاثنى علي ووددت
اني كنت نسيا منسيا معناه ليتني لم اك شيئا وهذا
على عادة اهل الورع في شدة الخوف على انفسهم وقد وقع
في رواية ذكوان انها قالت لابن عباس رضي الله عنهما هذا
الكلام قبل ان يقوم ولفظه فقالت دعني منك يا ابن عباس
فوالذي نفسي بيده لوددت اني كنت نسيا منسيا
وقوله نسيا بفتح النون وكسرها وقد قرئ بهما ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك من السماء حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
بفتح الميم وكسر الجيم الثقفي قال حدثنا ابن عون بالنون
هو عبد الله بن عون عن القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهم ان ابن عباس استاذن على عائشة
رضي الله عنها نحوه اي ذكر نحو الحديث المذكور ولم يذكر
نسيا منسيا وهذا طريق آخر في الحديث المذكور وفي رواية
الاسمعيلي عن الهيثم بن خلف وغيره عن محمد بن المثنى شيخ
البخاري فيه فذكر معناه قال المزي في الاطراف يعني قوله
انت زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل عذرك

لما بين يديها وما خلفها لما قبلها وما بعدها من الامم اذ ذكرت حالهم في زبر الاولين واشتهرت قصتهم في الآخرين او لمعاصريهم ومن بعدهم او لما بحضرتها من القرى وما تباعد عنها او لاهل تلك القرية وما حواليها او لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر منها

اشار به الى قوله تعالى فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها
وموعظة للمتقين وفسر قوله وما خلفها بقوله عبرة لمن بقي
ومعنى الآية والله تعالى اعلم فجعلناها اي المسخة التي تفهم من
قوله فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين نكالا اي عبرة تنكل من
اعتبر بها اي تمنعه ومنه النكل وهو القيد وقوله لما بين يديها
اي لما قبلها وقوله وما خلفها اي وما بعدها من الامم والقرون
وبه فسره ابو العالية وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق ابي جعفر الرازي
عن ابي العالية في قوله تعالى فجعلناها نكالا لما بين يديها اي عقوبة
لما خلا من ذنوبهم وما خلفها اي عبرة لمن بقي بعدهم من الناس
وقال الزمخشري وقيل نكالا عقوبة منكلة لما بين يديها لاجل
ما تقدم من الذنوب وما تأخر منها **لا شية فيها لا بياض** اشار
به الى قوله تعالى انها بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث
مسلمة لا شية فيها وفسر قوله لا شية فيها بقوله لا بياض وقال
الزمخشري لا شية فيها لا لمعة في نقبتها من لون آخر سوى الصفرة
فهي صفراء كلها حتى قرنها وظلفها والشية في الاصل مصدر وشاه
وشيا وشية اذا خلط بلونه لونا آخر واصل شية وشي حذفت
منه الواو ثم عوض عنها التاء كعدة ووعد **وقال غيره** اي غير ابي العالية
وهو ابو عبيد القاسم بن سلام ذكره كذلك المصنف في الغريب
وكذا قال ابو عبيدة معمر بن المثنى في المجاز واراد بهذا ان تفسير
الالفاظ المذكورة الى هنا من قول ابي العالية المذكور والذي بعدها
من غيره **يسومونكم يولونكم** اشار به الى قوله تعالى يسومونكم
سوء العذاب وفسره بقوله يولونكم بضم اوله وسكون الواو
ومنه قول عمرو بن كلثوم شعر اذا الملك سام الناس خسفا
ابينا ان نقر الخسف فينا ويحتمل ان يكون من السوم بمعنى الدوام
اي يديمون تعذيبكم ومنه سائمة الغنم لمداومتها الرعي وقال
الطبري معنى يسومونكم يوردونكم او يذيقونكم او يولونكم
وقيل معناه يصرفونكم في العذاب مرة كذا ومرة كذا كما يفعل في الابل
السائمة

السائمة **الولاية مفتوحة** اي حال كونها مفتوحة الواو **مصدر
الولاء** بفتح الواو والمد **وهي الربوبية** ومن اسماء الله تعالى
الوالي وهو مالك الاشياء جميعها المتصرف فيها ومن اسمائه
تعالى ايضا الولي اي المتولي لامور العالم والقائم بها **واذا
كسرت الواو فهي الامارة** بكسر الهمزة وهذا كلام ابي عبيدة
قال في قوله تعالى هنالك الولاية لله الحق الولاية بالفتح مصدر
الولي وبالكسر مصدر وليت العمل والامر تليه وانما ذكر هذه
لمؤاخاتها بتفسير يسومونكم بقوله يولونكم **وقال بعضهم الحبوب
التي تؤكل كلها فوم** اشار به الى قوله تعالى فادع لنا ربك
يخرج لنا مما تنبت الارض من بقلها وقثائها وفومها وحكى
عن البعض واراد به عطاء وقتادة حكاه الفراء في معاني
القرآن عنهما قالا الفوم كل حب يختبز وروى ابن جرير الطبري
وابن ابي حاتم من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد
وغيرهما ان الفوم الحنطة وحكى ابن جرير ان في قراءة ابن مسعود
رضي الله عنه الثوم بالمثلثة وكذا قراءة طلحة والاعمش وبه
فسره سعيد بن جبير وغيره فان كان محفوظا فالفاء تبدل
من الثاء في عدة اسماء فيكون هذا منها والله تعالى اعلم وقال
الزمخشري البقل ما انبتته الارض من الخضر والمراد به اطائب
البقول التي ياكلها الناس كالنعناع والكرفس والكراث
واشباهها والفوم الحنطة ومنه فوموا لنا اي اخبزوا
وقال قتادة فباؤا فانقلبوا اشار به الى قوله تعالى فباؤا
بغضب من الله وحكى تفسيره عن قتادة وقد وصله عبد بن حميد
عنه قال قتادة فباؤا اي انقلبوا وقال الزمخشري باؤا من قولك
باء فلان بفلان اذا كان حقيقا بان يقتل به لمساواته له ومكافاته
اي صاروا احقاء بغضبه وقال الزجاج البوء التسوية فقوله
باؤا اي استوى عليهم غضب الله وقيل البوء الرجوع اي
رجعوا وانصرفوا بذلك وهو قريب من تفسير قتادة والله تعالى اعلم

اي ابن دعامة السدوسي

اى جائعة لا تغتاب احدا اذ لو كانت مغتابة لكانت آكلة
فتكون شبعانة وهى استعارة فيها تلميح الى قوله تعالى ايحب
احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا **من لحوم الغوافل** جمع غافلة
وهى العفيفة وهذا البيت من جملة قصيدة لحسان بن ثابت
رضى الله عنه يقول فيها ~ فان كنت قد قلت الذى زعمتم
فلا رفعت سوطى الى انامل ۰ وان الذى قد قيل ليس
بلائق ۰ ولكنه قول امرئ بى ماحل ۰ **قلت** اى عائشة رضى الله عنها
لكن انت اى لست كذلك اشارة الى انه اغتابها حين
وقعت قصة الافك وفى رواية شعبة قالت لست
كذلك وزاد فى آخره وقالت قد كان يرد عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتقدم فى المغازى من وجه آخر عن شعبة
بلفظ انه كان ينافح او يهاجى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ودل قول عائشة رضى الله عنها لكن انت لست كذلك على
ان حسان كان ممن تكلم فى ذلك وهذه الزيادة الاخيرة
تقدمت هناك من طريق عروة عن عائشة رضى الله عنها
اتم من هذا وتقدم هناك ايضا فى اثناء حديث الافك
من طريق صالح بن كيسان عن الزهرى قال عروة كانت عائشة
رضى الله عنها تكره ان يسب عندها حسان وتقول انه الذى
قال ~ فان ابى ووالدتى وعرضى ۰ لعرض محمد منكم وقاء ۰

باب ويبين الله لكم الآيات

الدالة على علمه وحكمته بما ينزل عليكم من الشرائع والاحكام
ويعلمكم من الآداب الجميلة **والله عليم** بامر عائشة وصفوان
وبراءتهما **حكيم** يصنع الاشياء فى محلها **حدثنى** بالافراد
وفى رواية ابى ذر حدثنا **محمد بن بشار** هو بندار العبدى
البصرى قال **حدثنا ابن ابى عدى** بفتح العين وكسر الدال
المهملتين محمد قال **انبانا شعبة** اى ابن الحجاج **عن الاعمش**
سليمن بن مهران **عن ابى الضحى** مسلم بن صبيح **عن مسروق**

هو

اى لكن انت لم تصبح غرثان
من لحوم الغوافل
ح

هو ابن الاجدع انه قال **دخل حسان بن ثابت** رضى الله عنه
على عائشة رضى الله عنها **فشبب** من التشبيب وهو انشاد
الشعر على وجه التغزل **وقال** ~ **حصان عفيفة** تمتنع
من الرجل **رزان** صاحبة وقار **ما تزن بريبة** ما تتهم
بها **وتصبح غرثى** جائعة **من لحوم الغوافل** لا تغتابهن
وفى رواية ابى ذر من دون ما بدل من لحوم **قالت** اى عائشة
رضى الله عنها تخاطب حسان بن ثابت **لست كذلك**
ويروى كذلك اى بل تغتاب الغوافل اشارت به
الى انه خاض فى الافك ولم يسلم من اكل لحوم الغوافل
قلت اى قال مسروق قلت لها **تدعين** اى تتركين
مثل هذا يعنى حسانا **يدخل عليك** اى وقد خاض
فى الافك وبين ذلك بقوله **وقد انزل الله** تعالى
والذى تولى كبره منهم وقد مر آنفا ما فيه من الاشكال
فقالت رضى الله عنها **واى عذاب اشد من العمى**
**وقالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم** اى يدفع هجو الكفار لرسول الله صلى الله عليه وسلم
بهجوهم ويذب عنه وهذا طريق آخر فى الحديث المذكور
فى الباب الذى قبله **باب**

قوله وقد سقط فى نسخة لفظ باب وفى اخرى لفظ باب قوله
ان الذين يحبون اى يريدون **ان تشيع** اى تنتشر
الفاحشة اى الزنا **فى الذين آمنوا لهم عذاب
اليم فى الدنيا** اى الحد **والآخرة** اى النار وفى تفسير
النسفى وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله
بن ابى وحسانا ومسطحا وقد ذكر ابو داود ان حسانا
حد زاد الطحاوى ثمانين وكذا حمنة ومسطح ليكفر الله عنهم
بذلك اثم ما صدر منهم حتى لا يبقى عليهم تبعة فى الآخرة وفى
التوضيح واما ابن ابى فانه لم يحد لئلا ينتقص من عذابه شئ

او اطفاء للفتنة وقال القومه وقد روى القشيري في تفسيره
انه حد ثمانين وقال ايضا ومسطح لم يثبت منه قذف صريح فلم يذكر
فيمن حد واغرب الماوردي فقال انه لم يحد احد من اهل الافك
ثم ان ظاهر الآية يتناول كل من كان بهذه الصفة وانما نزلت
في قذف عائشة رضي الله عنها الا ان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب والله يعلم ما في الضمائر وانتم
لا تعلمون وهذا نهاية في الزجر ولولا فضل الله عليكم ورحمته
اي لعاجلكم بالعقوبة ~~لولا فضل الله~~ وان الله
رؤف بعباده رحيم فتاب على من تاب وطهر من طهر
منهم بالحد وقد سقط في رواية ابي ذر قوله في الذين آمنوا
الى آخره وقال بعد قوله الفاحشة الآية الى قوله رؤف
رحيم تشيع تظهر ثبت هذا في رواية ابي ذر وحده
وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في
قوله تشيع الفاحشة تظهر يتحدث بها ومن طريق سعيد
بن جبير يعني ان تفشو وتظهر والفاحشة الزنا باب
ولم يوجد في كثير من النسخ لفظ باب وفي رواية ابي ذر قوله
ولا يأتل قال ابو عبيدة معناه ولا يفتعل آليت اي اقسمت
يعني انه من الالية وهي الحلف اي ولا يحلف وله معنى آخر
من الوت اي قصرت ومنه لا يألونكم خبالا وقال الفراء الايتلاء
الحلف وقرا اهل المدينة ولا يتأل بتأخير الهمزة وتشديد
اللام وهي خلاف رسم المصحف وما نسبه الى اهل المدينة
غير معروف وانما نسبت هذه القراءة الى الحسن البصري
وقد روى ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله ولا يأتل يقول لا يقسم وهو يؤيد القراءة
المذكورة اقول وهي قراءة ابي جعفر يزيد بن القعقاع من قراء
المدينة اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اي على
ان لا يؤتوا او في ان يؤتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين
في

و هذا اظهار المنة بترك المعاجلة بالعذاب وبقبول التوبة ممن تاب [illegible] وحذف [illegible] الجواب [illegible] وهو مستغنى عنه بذكره مرة صح

وقال الاخفش وان شئت جعلته من قول العرب ما الوت جهدي في شان فلان اي ما تركته ولا قصرت عنه صح

قال الحافظ العسقلاني صح

في سبيل الله يعني مسطحا ولا تحذف في اليمين كثيرا قال
الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا يعني ان لا تبروا
وقال امرؤ القيس فقلت يمين الله ابرح قاعدا اي لا ابرح
وليعفوا وليصفحوا اي عمن خاض في امر عائشة رضي
الله عنها الا تحبون ان يغفر الله لكم خطاب لابي بكر رضي
الله عنه والله غفور رحيم فان الجزاء من جنس العمل
فان غفرت يغفر لك واذا صفحت يصفح لك وقد سقط
في رواية ابي ذر من قوله والمهاجرين الى آخره وقال بعد قوله
والمساكين الى قوله والله غفور رحيم وقال ابو اسامة هو
حماد بن اسامة وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله قال ابو اسامة
وابو عبد الله هو البخاري نفسه وقد وصله احمد عن ابي اسامة
بتمامه وفي التلويح يريد بهذا التعليق ما رواه مسلم في صحيحه عن
ابي بكر بن ابي شيبة وابي كريب عن ابي اسامة به وقال الكرماني
وفي بعض النسخ حدثنا اسحق قال اخبرنا حميد بن الربيع الخزاز
وقال بعضهم ووقع في رواية المستملي عن الفربري حدثنا
حميد بن الربيع ثنا ابو اسامة فظن الكرماني ان البخاري وصله
عن حميد بن الربيع وليس كذلك بل هو خطأ فاحش فلا تغتر به
انتهى وتعقبه العيني بانه حط على الكرماني بغير فهم كلامه فانه
لم يقل مثل ما نسبه اليه وانما قال حدثنا اسحق قال اخبرنا
حميد بن الربيع نقل ذلك على ما رآه في بعض النسخ وليس عليه
في ذلك شيء عن هشام بن عروة انه قال اخبرني بالافراد
ابي عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت لما ذكر بضم المعجمة على البناء للمفعول
من شاني اي من امري وحالي الذي ذكر على البناء للمفعول
ايضا اي من الافك وما علمت به اي والحال اني ما علمت به
وجواب لما قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في بكسر
الفاء وتشديد الياء وفي نسخة في الناس خطيبا فتشهد فحمد الله

عسقلاني

واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا علي
في اناس يريد اهل الافك ابنوا بهمزة وموحدة مخففة
مفتوحتين فنون فواو وقد تمد الهمزة وقد حكى القاضي عياض
عن الاصيلي بتشديد الموحدة والتخفيف اشهر ومعناه
اتهموا والابن بفتح الهمزة التهمة يقال ابنه يابنه بضم
الباء وكسرها اذا اتهمه ورماه بخلة سوء فهو مابون قالوا
وهو مشتق من الابن بضم الهمزة وفتح الباء وهي العقد
في القسي يفسدها فالمعنى اتهموا اهلي وذكروهم
بالسوء قال ثابت الابن ذكر الشيء وتتبعه وقال
القاضي عياض وروي انبوا بتقديم النون وتشديدها
كذا قيده عبدوس بن محمد وكذا ذكره بعضهم عن الاصيلي
قال القاضي وهو في كتابي منقوط من فوق وتحت وعليه
علامة الاصيلي ومعناه ان صح لاموا ووبخوا قال وعندي
انه تصحيف لا وجه له هنا وايم الله ما علمت على اهلي
من سوء وابنوهم بمن كلمة من هنا عبارة عن صفوان
والله ما علمت عليه من سوء قط ولا يدخل وفي نسخة
ولا دخل بيتي قط الا وانا وفي رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي الا انا باسقاط الواو حاضر ولا غبت وفي
رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ولا كنت في سفر الا
غاب معي فقام سعد بن معاذ الانصاري الاوسي
المتوفى بسبب السهم الذي اصابه فقطع منه الاكحل في
غزوة الخندق سنة خمس كما عند ابن اسحق وكانت هذه
القصة في سنة خمس ايضا كما هو الصحيح في النقل عن موسى
بن عقبة وقد مر الكلام فيه تفصيلا ووقع في نسخة هنا
سعد بن عبادة والصحيح هو الاول فقال ايذن لي يا رسول الله
ان نضرب اعناقهم بنون الجمع والضمير لاهل الافك
وسقط في رواية ابي ذر لفظ لي فقام وفي نسخة وقام بالواو

رجل

رجل من بني الخزرج هو سعد بن عبادة وكانت ام حسان
بن ثابت الفريعة بضم الفاء وفتح الراء وبالعين
المهملة بنت خالد بن خنيس بن لوذان بن عبد ود بن
زيد بن ثعلبة بن الخزرج من رهط ذلك الرجل فقال
اي لابن معاذ كذبت اي لا تقدر على قتله اما بالتخفيف
والله ان لو كانوا اي قائلوا الافك من الاوس
ما احببت ان تضرب اعناقهم بضم اول تضرب
على البناء للمفعول ورفع اعناقهم على انه نائب عن الفاعل
وزاد في الرواية السابقة فتثاور الحيان حتى كاد ان
يكون بين الاوس والخزرج شر في المسجد وفي الرواية
السابقة حتى هموا ان يقتتلوا قالت عائشة رضي الله عنها
وما علمت اي بذلك فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت
لبعض حاجتي للتبرز جهة المناصع ومعي ام مسطح وهي ابنة
ابي رهم فعثرت اي في مرطها وقالت تعس بكسر العين
وتفتح مسطح تعني ابنها قالت عائشة رضي الله عنها فقلت
اي لها كما في رواية اي ام تسبين ابنك بحذف همزة
الاستفهام وفي الرواية السابقة اتسبين رجلا شهد
بدرا وسكتت اي ام مسطح ثم عثرت الثانية فقالت
تعس مسطح فقلت لها تسبين ابنك ثم عثرت
الثالثة وفي رواية ابي ذر فقلت لها اي ام تسبين ابنك
فسكتت ثم عثرت الثالثة فقالت تعس مسطح فانتهرتها
فقالت والله ما اسبه الا فيك اي لاجلك فقلت
في اي شاني قالت فبقرت بالنون والقاف اي اظهرت
وقررت بعجره وبجره قاله الكرماني وضبطه ابن الاثير بالباء
الموحدة بدل النون حيث قاله في باب الباء الموحدة مع القاف
ومنه فبقرت لي الحديث اي فتحته وكشفته لي الحديث فقلت
وقد كان هذا وفي رواية ابي ذر سقطت الواو قالت نعم

وفي رواية ابي ذر كاد يكون
بدون كلمة ان صح

ولله قالت عائشة رضي الله عنها فرجعت الى بيتي كأن
الذي خرجت له لا اجد منه قليلا ولا كثيرا اي دهشت
بحيث ما عرفت لاي امر خرجت من البيت من شدة ما عراني
من الهم وكانت قد قضت حاجتها كما سبق ووعكت
بضم الواو وعلى البناء للمفعول اي صرت محمومة فقلت بالفاء
وفي رواية ابي ذر وقلت بالواو لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اي لما دخل علي ارسلني الى بيت ابي فارسل معي الغلام
لم يسم ذلك الغلام فدخلت الدار فوجدت ام رومان
تعني امها قال الكرماني واسمها زينب في السفل بكسر السين
وضمها من البيت وابو بكر رضي الله عنه فوق البيت يقرأ
فقالت امي ما جاء بك يا بنية فاخبرتها خبري وذكرت
لها الحديث الذي قاله اهل الافك في شأني واذا هو لم يبلغ
منها مثل ما بلغ مني وفي رواية ابي ذر مثل الذي بلغ مني
فقالت يا بنية وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
اي بنية خففي بخاء معجمة مفتوحة وفاء مشددة مكسورة
فضاد معجمة وفي رواية الحموي والكشميهني خففي بالفاء بدل
الضاد وفي نسخة خفي بكسر الخاء والفاء واسقاط الفاء
الثانية ومعناه متقارب عليك الشأن فانه والله
لقلما كانت امرأة حسناء صفة امرأة عند رجل يحبها
وفي رواية مسلم من رواية ابن ماهان حظية ولها ضرائر
الا حسدنها بسكون الدال وفتح النون وقيل فيها اي ما
يشينها واذا هو لم يبلغ منها ما بلغ مني وفي نسخة مثل
ما بلغ مني تعني الافك قلت وقد علم به ابي قالت نعم
قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم فاستعبرت بسكون الراء وفي رواية
غير ابي ذر واستعبرت بالواو بدل الفاء وبكيت فسمع ابو بكر
رضي الله عنه صوتي وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لامي

ماشأنها

ما شأنها قالت بلغها الذي ذكر من شأنها بضم ذال ذكر على
البناء للمفعول ففاضت عيناه قال وفي رواية ابي ذر فقال
اقسمت عليك هذا مثل قولهم نشدتك بالله الا فعلت
اي بنية وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني يا بنية الا
رجعت الى بيتك اي ما اطلب منك الا رجوعك الى
بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت ولقد جاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسأل عني خادمتي
وفي رواية ابي ذر خادمي بلفظ التذكير والخادم يطلق
على الذكر والانثى والمراد بريرة بفتح الموحدة كما سبق في
الرواية التي قبلها فقال هل رأيت من شيء يريبك على عائشة
فقالت لا والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد
حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها او عجينها شك من الراوي
وانتهرها بعض اصحابه فقال اصدقي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي رواية ابي اويس عند الطبراني ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه شأنك بالجارية
فسألها علي رضي الله عنه وتوعدها فلم تخبره الا بخير ثم ضربها
وسألها فقالت والله ما علمت على عائشة سوءا حتى
اسقطوا لها به من قولهم اسقط الرجل اذا اتى بكلام ساقط
والضمير في قوله به للحديث او للرجل الذي اتهموها به وقال
ابن الجوزي صرحوا لها بالامر ولهذا قالت سبحان الله
استعظاما لذلك وقيل جاؤوا بسقط من القول في سؤالها
وانتهارها بسبب ذلك الامر ويقال اسقط وسقط في
كلامه اذا اتى فيه بساقط وقيل اذا اخطأ فيه والضمير لها
عائد الى الجارية وبه عائد الى ما تقدم من انتهارها وتهديدها
والى هذا التأويل كان يذهب مروان بن سراج وقال ابن بطال
يحتمل ان يكون من قولهم ~~اسقطه الا اخطأه~~ فالمعنى ذكروا لها
الحديث وشرحوه وقال النووي هكذا هو في جميع النسخ بلادنا

سقطت على الامر اذا علمته صح

سقف الفم

بالباء التي هي حرف الجر كذا نقله القاضي عن رواية الجلودي
قال وفي رواية ابن ماهان لهاتها بالمثناة الفوقية قال
الجمهور هذا غلط والصواب الاول وقال الكرماني ويروى
الهاء به بلفظ المصدر من اللهيب والمضبوط من الشيوخ
هو الاول فقالت اي الخادمة سبحان الله والله
ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر
بكسر المثناة الفوقية وسكون الموحدة وهي القطعة
الخالصة من الذهب وقد بالغت في نفي العيب كقوله
ولا عيب فيهم ان سيوفهم البيت وبلغ الامر اي امر
الافك الى ذلك الرجل وهو صفوان وفي رواية ابي ذر
وبلغ الامر ذلك الرجل الذي قيل له اي عنه من الافك ما قيل
فاللام هنا بمعنى عن كما في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين
آمنوا اي عن الذين آمنوا كما قال ابن الحاجب او بمعنى في
اي قيل فيه ما قيل فهي كقوله تعالى يا ليتني قدمت لحيوتي
اي في حيوتي فليتامل فقال سبحان الله والله ما كشفت
كنف انثى قط بفتح الكاف والنون وهو الساتر واراد
به الثوب يريد ما جامعها في حرام وكان حصورا قالت
عائشة رضي الله عنها فقتل اي صفوان شهيدا في سبيل
الله قال ابن اسحق قتل صفوان بن المعطل في غزوة
ارمينية سنة تسع عشرة في خلافة عمر رضي الله عنه واميرهم
يومئذ عثمن بن العاص وقيل انه مات بالجزيرة في ناحية
شمشاط ودفن هناك وقيل غير ذلك قالت فاصبح ويروى
واصبح بالواو ابواي عندي فلم يزالا عندي حتى دخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر اي في المسجد
ثم دخل اي علي وقد اكتنفني ابواي عن يميني وشمالي
وفي نسخة وعن شمالي فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد
يا عائشة ان كنت قارفت سوءا بالقاف والفاء اي كسبته

او

او ظلمت اي نفسك فتوبي الى الله وفي رواية ابي اويس
انما انت من بنات آدم ان كنت اخطات فتوبي فان
الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امراة من
الانصار لم تسم فهي وفي رواية وهي بالواو جالسة
بالباب فقلت اي للنبي صلى الله عليه وسلم الا تستحي بكسر
الحاء وفي رواية ابي ذر الا تستحيي بسكون الحاء
وزيادة تحتية من هذه المراة اي الانصارية ان
تذكر شيئا على حسب فهمها لا يليق بجلالة حرمك فوعظ
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضي الله عنها
فالتفت الى ابي فقلت اجبه صلى الله عليه وسلم عني وفي
رواية ابي ذر فقلت له اجبه فقال فماذا اقول فالتفت
الى امي فقلت اجيبيه صلى الله عليه وسلم عني فقالت
اقول ماذا هو متعلق بفعل مقدر بعده فان الاستفهام
يقتضي الصدارة وقال ابن مالك فيه شاهد على ان ما
الاستفهامية اذا ركبت مع ذا لا يجب تصديرها
فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا فلما لم يجيباه تشهدت
فحمدت الله واثنيت عليه بما هو اهله ثم قلت اما
بعد فوالله لئن قلت لكم اني لم افعل اي ما قيل والله
عز وجل يشهد اني لصادقة فيما اقول من براءتي ما
ذاك بنافعي عندكم لقد وفي رواية ابي ذر وقد تكلمتم
به واشربته بضم الهمزة على البناء للمفعول والضمير المنصوب
يرجع الى الافك قلوبكم رفع باشربت وان قلت اني
فعلت وفي رواية ابي ذر قد فعلت والله يعلم اني لم افعل
اي ذلك لتقولن قد باءت اي اقرت به على نفسها
واني والله ما اجد لي ولكم مثلا والتمست بسكون السين
اي طلبت اسم يعقوب عليه السلام فلم اقدر عليه
الا ابا يوسف حين قال فصبر جميل اي اجمل وهو الذي

والتوتيا وغيرهما مما يكتحل به اما اذا اكتحل به مفردا فلا لانه
يوذي العين وقال ابن خالويه يعصر ماؤه ويخلط به ادوية
ثم يكتحل به وقال ابن العربي الصحيح انه ينفع بصورته في حال
وباضافته في اخرى وقال النووي الصواب ان مجرد مائها
شفاء مطلقا وانما وصفت الكماة بذلك لانها من الحلال
الذي ليس في اكتسابه شبهة انتهى وفي الجامع لابن بيطار
هو اصل مستدير لا ورق له ولا ساق ولونه الى الحمرة يوجد
في الربيع ويؤكل نيا ومطبوخا والغذاء المتولد منه اغلظ
من الغذاء المتولد من القرع وليس بردي الكيموس وهي في
المعدة الحارة جيدة لانها باردة رطبة في الدرجة الثانية
واجودها اشدها اكتنازا واملاسا واميلها الى البياض والمتخلخل
الرخو ردي جدا وماؤها يجلو البصر كحلا وهي من اصل ادوية العين
واذا ربي به الاثمد واكتحل به فانه يقوي الاجفان ويزيد في
الروح الباصر قوة وحدة ويدفع عنها نزول الماء وذكر ابن الجوزي
ان الاطباء يقولون ان اكل الكماة يجلو البصر وقيل تؤخذ
فتشق وتوضع على الجمر حتى يغلي ماؤها ثم يؤخذ ميل فيصير
في ذلك الشق وهو فاتر فيكتحل به ولا يجعل الميل في مائها وهي
باردة يابسة وقيل اراد الماء الذي ينبت به وهو اول مطر
ينزل الى الارض فيربي به الكماة وقيل ان كان في العين حرارة
فماؤها وحده شفاء وان كان غير ذلك فيركب مع غيره
وقال ابن التين قيل اراد انها تنفع من ماخذه العين التي
هي النظرة وذلك ان في بعض الفاظ الحديث وماؤها
شفاء من العين قال وقيل يريد من داء العين فحذف
المضاف ومطابقة الحديث للترجمة ظهرت مما ذكرنا من قبل
وقد اخرجه البخاري في الطب ايضا واخرجه مسلم في الاطعمة
والترمذي في الطب والنسائي فيه وفي الوليمة والتفسير
وابن ماجة في الطب باب بالتنوين

واذ

قال وقد راينا في زماننا من كان اعمى
وذهب بصره فكحل عينه بمائه
المجرد فشفي وعاد اليه بصره
وهو الشيخ العالم المحدث
ابن عبد الدمشقي صح

واذ قلنا وفي بعض النسخ باب قوله تعالى واذ قلنا وفي بعضها
ليس فيها لفظ باب وفي رواية ابي ذر باب واذ قلنا ادخلوا
هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم الآية وفي رواية غيره
الى قوله المحسنين والمعنى والله تعالى اعلم واذكر اذ قلنا وهو
العامل في اذ وفي الاعراف واذ قيل لهم ادخلوا هذه القرية
اي بيت المقدس وقيل اريحا من الشام وفي الاعراف اسكنوا
هذه القرية فكلوا وفي الاعراف وكلوا بالواو عطفا على اسكنوا
منها حيث شئتم رغدا نصب على المصدر او على الحال
من الواو اي واسعا كثيرا وقيل الرغد سعة المعيشة وقيل الرغد
الهني وعن مجاهد الرغد الذي لا حساب فيه وادخلوا الباب
اي باب القرية وقيل باب القبة التي كانوا يصلون اليها
سجدا حال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجد اي خاضعين خاشعين
متطامنين منحنين او ساجدين لله شكرا على اخراجهم من التيه
وقولوا حطة بالرفع خبر مبتدا محذوف اي مسالتنا حطة
او امرك حطة يعني شانك حط الذنوب ومغفرتها وقال
الزمخشري الاصل النصب بمعنى حط عنا ذنوبنا حطة ورفعت
لتعطي معنى الثبات وقرا ابن عبلة بالنصب على الاصل والجملة
في محل النصب بتقدير القول نغفر لكم خطاياكم جزم بجواب
الامر اي بسجودكم ودعائكم وسنزيد المحسنين ثوابا يعني
من كان محسنا كانت تلك الكلمة سببا في زيادة ثوابه ومن
كان مسيئا كانت له توبة ومغفرة رغدا واسعا كثيرا
يريد تفسير قوله تعالى [blot] فكلوا منها حيث شئتم رغدا وهو
تفسير ابي عبيدة قال الرغد الكثير الذي لا يتعب يقال قد ارغد
فلان اذا اصاب عيشا واسعا وعن الضحاك عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى وكلا منها رغدا حيث شئتما قال الرغد
سعة العيش اخرجه الطبري واخرج من طريق السدي عن رجال
قالوا الرغد الهني ومن طريق مجاهد قال الرغد الذي لا حساب فيه

وفي رواية ابي ذر

كذا روي عن ابن عباس
رضي الله عنهما
صح

[illegible]

لو لم يتب مسطح من ذنبه ما عوتب الصديق في حقه وسقط
في رواية ابي ذر لفظ حتى وزاد في الباب السابق وقال
والله لا انزعها منه ابدا باب
وليضربن بخمرهن على جيوبهن اي وليضعن خمرهن جمع
خمار على جيوبهن جمع جيب واريد به على صدورهن لان الجيب
ما في طرف القميص يبدو منه بعض الجسد وذلك ليسترن
بذلك شعورهن واعناقهن وذلك لان جيوبهن كانت
واسعة يبدو منها نحورهن وصدورهن وما حواليها وكن
يسدلن الخمر من ورائهن فتبقى مكشوفة فامرن ان يسدلنها
من قدامهن حتى يغطينها وقال احمد بن شبيب بفتح الشين
المعجمة وكسر الموحدة الاولى بعدها تحتية بعدها موحدة
هو ابن سعيد وهو شيخ المؤلف الا انه اورد عنه هذا بهذه
الصيغة وقد وصله ابن المنذر عن محمد بن اسمعيل الصائغ
عن احمد بن شبيب وكذا اخرجه ابن مردويه من طريق موسى
بن سعيد الدنداني عن احمد بن شبيب بن سعيد وهكذا
اخرجه ابو داود والطبري من طريق قرة بن عبد الرحمن عن الزهري
بمثله حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس اي ابن يزيد
الايلي انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة
اي ابن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت يرحم الله نساء المهاجرات اي النساء المهاجرات
وهو نحو شجر الاراك وفي رواية ابي داود من وجه آخر النساء
المهاجرات الاول بضم الهمزة وفتح الواو وباللام اي السابقات
من المهاجرات لما انزل الله عز وجل وليضربن بخمرهن
على جيوبهن شققن جواب لما مروطهن جمع مرط بكسر الميم
وهو الازار وفي الرواية الثانية ازرهن وزاد شققنها
من قبل الحواشي فاختمرن به اي بما شققن وفي رواية ابي الوقت
بها اي بالازر المشقوقة وصفة ذلك ان تضع الخمار على راسها

وفي الفلقة تجمع على اخمرة

وقلائدهن

اي شجر هو الاراك

وهذا يقتضي ان الذي صنع ذلك نساء المهاجرات لكن في رواية صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان ذلك في نساء الانصار

وترميه

وترميه من الجانب الايمن على العاتق الايسر وهو التقنع قال
الفراء كانوا في الجاهلية تسدل المرأة خمارها من ورائها وتكشف
ما قدامها فامرن بالاستتار والخمار للمرأة كالعمامة للرجل ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا ابرهيم بن نافع المخزومي المكي عن الحسن بن مسلم
اي ابن يناق بفتح التحتية وتشديد النون وبعد الالف
قاف المكي عن صفية بنت شيبة اي ابن عثمان القرشية
المكية ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت
هذه الآية وليضربن بخمرهن على جيوبهن اخذن
ازرهن جمع ازار وهي الملاءة بضم الميم وتخفيف اللام وبالمد
وهي الملحفة بهذا وقع عند البخاري الفاعل ضميرا واخرجه
النسائي من رواية ابن المبارك عن ابرهيم بن نافع بلفظ اخذ
النساء وفي رواية الحاكم اخذ نساء الانصار ازرهن فشققنها
من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة الحواشي فاختمرن
بها وروى ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن عثمن بن خثيم عن
صفية بلفظ ذكر عند عائشة رضي الله عنها نساء قريش
وفضلهن فقالت ان لنساء قريش لفضلا ولكني والله
ما رأيت افضل من نساء الانصار اشد تصديقا بكتاب الله
ولا ايمانا بالتنزيل لقد انزلت سورة النور وليضربن
بخمرهن على جيوبهن فانقلب رجالهن اليهن يتلون عليهن
ما انزل فيها فما منهن امرأة الا قامت الى مرطها فاصبحن
يصلين الصبح معتجرات كان على رؤسهن الغربان واستشكل
ذكر نساء المهاجرات في الرواية الاولى وذكر نساء الانصار
في رواية الحاكم وغيره واجيب باحتمال ان نساء الانصار
بادرن الى ذلك حين نزول الآية والله تعالى اعلم

سورة الفرقان

الفرقان مصدر فرق بين الشيئين اذا فصل بينهما وسمي القرآن

لفصله بين الحق والباطل وقيل لانه لم ينزل جملة واحدة ولكن مفروقا
مفصولا بعضه من بعض في الانزال قال تعالى وقرآنا فرقناه
لتقرأه على الناس على مكث الآية وسميت هذه السورة لكونه
مذكورا في عنوانها وهي مكية وفي آية اختلف فيها وهي قوله عز وجل
الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا وقيل فيها آيتان اختلف
الناس فيهما فقيل انهما مدنيتان وقيل مكيتان وقيل احدهما
مكية والاخرى مدنية وهما قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله
الها آخر الآية وقوله الا من تاب وآمن الآية فقال سعيد بن جبير
الاولى مكية وهي قوله والذين لا يدعون مع الله الى قوله مهانا والثانية
مدنية وهي قوله الا من تاب وآمن الى قوله وكان الله غفورا رحيما
وهي سبع وسبعون آية وثمانمائة واثنتان وتسعون كلمة وثلثة
آلاف وسبعمائة وثمانون حرفا بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت
البسملة في رواية ابي ذر قال وفي رواية ابي ذر وقال بالواو ابن عباس
رضي الله عنهما هباء منثورا ما تسفي به الريح اشار به الى قوله تعالى
وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا وفسره بقوله
ما تسفي به الريح اي تذريه وترميه من التراب ووصله ابن جرير من
طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله وزاد
في آخره وتبثه وقد وصله ابن المنذر ايضا من طريق عطاء عن ابن عباس
رضي الله عنهما وروى ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما مثله قال وقال ابو عبيدة في قوله هباء منثورا الهو الشيء
الذي يدخل البيت من الكوة مثل الغبار مع الشمس ولا يمس
بالايدي ولا يرى في الظل وكذا قال مجاهد وعكرمة وكذا قال الخليل
والزجاج وروى ابن ابي حاتم من طريق الحسن البصري نحوه وزاد
لو ذهب احدكم يقبض عليه لم يستطع ومن طريق الحارث عن
علي ما ينشر من الكوة وقال ابن عرفة الهباء والهبوة التراب الدقيق
وقال ابن زيد الغبار وقال مقاتل هو ما يسطع من حوافر الدواب
ويقال الهباء جمع هباءة والمنثور المتفرق شبه به عملهم المحبط

في

وسقط في رواية الاصيلي لفظ به صح

في حقارته وعدم نفعه بالهباء ثم بالمنثور منه في انتشاره بحيث
لا يمكن نظمه لمجيء بهذه الصفة ليفيد ذلك وقال الزمخشري او
مفعول ثالث لجعلناه اي جعلناه جامعا لحقارة الهباء والتناثر
كقوله كونوا قردة خاسئين اي جامعين للمسخ والخسء وقال
الثعلبي هباء منثورا اي باطلا لا ثواب له لانهم لم يعملوه لله
وانما عملوه للشيطان مد الظل ما بين طلوع الفجر الى طلوع
الشمس اشار به الى قوله تعالى الم تر الى ربك كيف مد الظل
وفسره بقوله ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وانما جعله ممدودا
لانه لا شمس معه كما قال في ظل الجنة وظل ممدود ووصل ما فسره
رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وروى مثله ايضا عبد الرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة وقال
القاضي في تفسيره وهو اطيب الاحوال فان الظلمة الخالصة تنفر
الطبع وتسد النظر وشعاع الشمس يسخن الجو ويبهر البصر
ولذلك وصف به الجنة فقال وظل ممدود انتهى والظل عبارة
عن عدم الضوء مما من شأنه ان يضيء وقال ابن عطية تظاهرت
اقوال المفسرين بهذا وفيه نظر فانه لا خصوصية لهذا الوقت
بذلك بل من بعد غروب الشمس مدة يسيرة يبقى فيها ظل ممدود
مع انه في نهار واما سائر النهار ففيه ظلال منقطعة ثم اشار
الى اعتراض آخر وهو ان الظل انما يقال لما يقع بالنهار قال
والظل الموجود في هذين الوقتين من بقايا الليل انتهى والجواب
عن الاول انه ذكر هذا التفسير لخصوص الآية بسياقها فان
في بقيتها ثم جعلنا الشمس عليه دليلا والشمس تعقب الذي
يوجد قبل طلوعها تخيله فلهذا جعلت عليه دليلا فظهر اختصاص
الوقت الذي قبل طلوع الشمس بتفسير الآية دون بعد الغروب
وعن الثاني بان الذي نقل انه يطلق على ذلك ظل ثقة مثبت
فهو مقدم على النافي حتى ولو كان قول النافي محققا لما امتنع
اطلاق ذلك عليه مجازا ثم ان الرؤية في الآية الكريمة اما بصرية

بل من قبل غروب الشمس صح

او قلبية واختاره الزجاج والمعنى الم تعلم والخطاب وان كان
ظاهره للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام في المعنى لان الغرض بيان
نعم الله بالظل وجميع المكلفين مشتركون في ذلك والله تعالى اعلم
ساكنا دائما اشار به الى قوله تعالى ولو شاء لجعله ساكنا
وفسر ساكنا بقوله دائما اي ثابتا غير زائل ولا تذهبه الشمس
ووصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وقيل لاصقا
باصل الجدار غير منبسط وقال ابو عبيدة الظل ما نسخته الشمس
وهو بالغداة والفيء ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال وسمي فيئا لانه
فاء من الجانب الغربي الى الشرقي عليه دليلا طلوع الشمس
اشار به الى قوله تعالى ثم جعلنا الشمس عليه دليلا وفسر
دليلا بقوله طلوع الشمس وقد وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس
رضي الله عنهما ايضا اي طلوع الشمس دليل على حصول الظل
فلولا الشمس ما عرف الظل ولولا النور ما عرفت الظلمة والاشياء
تعرف باضدادها خلفة من فاته من الليل عمل ادركه بالنهار
او فاته بالنهار عمل ادركه بالليل اشار به الى قوله تعالى وهو
الذي جعل الليل والنهار خلفة الآية وفسر خلفة بقوله من فاته
الى آخره وقد وصله ابن ابي حاتم ايضا كذلك وأخرج عبد الرزاق
عن معمر عن الحسن نحوه وفي التفسير وعن ابن عباس رضي الله عنهما
وقتادة خلفة بمعنى عوضا وخلفا يقوم احدهما مكان
صاحبه فمن فاته عمله في احدهما قضاه في الآخر وجاء رجل
الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال فاتتني الصلاة الليلة
فقال ادرك ما فاتك من ليلتك في نهارك فان الله تعالى
جعل الليل والنهار خلفة وعن مجاهد يعني جعل كل واحد منهما
مخالفا للآخر فجعل هذا اسود وهذا ابيض وعن ابن زيد
يعني اذا جاء احدهما ذهب الآخر واذا ذهب احدهما جاء الآخر
فهما يتعاقبان يخلف احدهما الآخر وقيل يتعاقبان في الظلام
والضياء والزيادة والنقصان وخلفة مفعول ثان لجعل او حال

وقال الحسن

وقيل الشمس دليل الناس يستعينون به على حاجاتهم صح

اى على احوال الظل

وقال الحسن هو الحسن البصري هب لنا من ازواجنا وذرياتنا ٢٠٢
قرة اعين وقد سقط في رواية غير ابي ذر قوله وذرياتنا
قرة اعين في طاعة الله وزاد ابو ذر في روايته ايضا
قوله وما شيء اقر لعين المؤمن ان يرى وفي رواية
الاصيلي لعين مؤمن من ان يرى حبيبه في طاعة الله
وقد وصله سعيد بن منصور ثنا جرير بن حازم سمعت الحسن
هو البصري وسأله رجل عن قوله تعالى هب لنا من ازواجنا
الآية ما القرة افي الدنيا ام في الآخرة قال بل في الدنيا هي والله
ان يرى العبد من ولده طاعة الله الى آخره وهكذا اسنده عنه
ابن المنذر من حديث جرير عنه وأخرجه عبد الله بن المبارك
في كتاب البر والصلة عن حزم القطعي عن الحسن وسمى الرجل
السائل كثير بن زياد وفي التفسير قرة اعين بان نراهم مؤمنين
صالحين مطيعين لك وفي انوار التنزيل فان المؤمن اذا
شاركه اهله في طاعة الله سر بهم وقرت بهم عينه لما يرى من مساعدتهم
له في الدين وتوقع لحوقهم به في الجنة ومن ابتدائية او بيانية
كقولك رأيت منك اسدا انتهى والمراد قرة اعين لهم
في الدين لا في الدنيا من الجمال والمال قال الزجاج يقال اقر الله
عينك اي صادف فؤادك ما يحبه وقال المفضل برد دمعها
وهي التي تكون مع السرور ودمعة الحزن حارة قيل لان العين
تتأذى بالحر وتستروح الى البرد ووحد القرة مع جمع الاعين
لانها في الاصل مصدر وقال ابن عباس رضي الله عنهما ثبورا
ويلا اي قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى دعوا هنالك
ثبورا اي يقولون ويلا بواو مفتوحة فتحتية ساكنة وأسنده
ابن المنذر من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وقال الضحاك هلاكا فيقولون واثبوراه تعالى فهذا حينك
فيقال لهم لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا اي
هلاككم اكبر من ان تدعوا مرة واحدة فادعوا ادعية كثيرة فان

وفي رواية سعيد بن منصور حبيبه صح

عذابكم انواع كثيرة كل نوع منها ثبور لشدته او لانه يتجدد كقوله
تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب
او لانه لا ينقطع فهو في كل وقت ثبور وقد ثبت هذا النسخ
وابي ذر فقط وقال ابو عبيدة في قوله تعالى دعوا هنالك
ثبورا اي هلكة **وقال غيره السعير مذكر والتسعر والاضطرام**
التوقد الشديد اي قال غير ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا السعير مذكر
والتسعر والاضطرام التوقد الشديد اي معناهما التوقد
الشديد والمراد بالغير هو ابو عبيدة حيث قال في قوله تعالى
واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا ثم قال بعده اذا رأتهم والسعير
مذكر وهو ما يسعر به النار ثم اعاد الضمير الى النار والعرب تفعل
ذلك تظهر مذكرا من سبب مؤنث ثم تؤنثون ما بعد المذكر
وانما حكم بتذكيره اما من حيث اللفظ واما من حيث انه فعيل
يطلق على المذكر والمؤنث وقيل المشهور ان السعير مؤنث
وقال تعالى اذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا
ويمكن ان يقال ان الضمير يحتمل ان يعود الى الزبانية اشار
اليه الزمخشري وقوله والتسعر والاضطرام هو قول ابي عبيدة
ايضا وعن الحسن ان السعير اسم من اسماء جهنم **تملى عليه**
وفي نسخة فهي تملى عليه بزيادة قوله فهي **تقرأ عليه من امليت**
وامللت اشار به الى قوله تعالى وقالوا اساطير الاولين اكتتبها
فهي تملى عليه بكرة واصيلا وفسر تملى عليه بقوله تقرأ عليه قوله تعالى
وقالوا اي الكفار اساطير الاولين يعني ما سطره المتقدمون
من نحو احاديث رستم واسفنديار والاساطير جمع اسطار
او اسطورة كاحدوثة اكتتبها يعني اكتتبها لنفسه واخذها
وقيل المعنى اكتتبها كاتب له لانه كان اميا لا يكتب بيده وذلك
من تمام اعجازه يعنون ان هذا القرآن ليس من الله وانما هو مما سطره
الاولون فهي تقرأ عليه ليحفظها وقوله من امليت اشار به الى ان
تملى

سبق
كما
ويقال الفعل عرضه ان لفظه مذكر
او معناه لغة المهيج والملتهب
اما فاعلا او مفعولا واما تانيثه
فباعتبار النار صح

قوله وقيل المعنى اكتتبها كاتب له
اي فحذف اللام وافضى الفعل
الى الضمير فصار اكتتبها اياه
كاتب ثم حذف الفاعل وبني
الفعل للضمير الذي هو اياه
فاستتر فيه [illegible]

تملى من امليت من الاملاء واشار بقوله وامللت الى ان الاملال
لغة في الاملاء قال الجوهري امليت الكتاب املي واملته امله
لغتان جيدتان جاء بهما القرآن كقوله وليملل الذي عليه الحق
الرس المعدن جمعه وفي رواية ابي ذر جمعه بزيادة الياء
رساس بكسر الراء اشار به الى قوله تعالى وعادا وثمود واصحاب
الرس وقرونا بين ذلك كثيرا وفسر الرس بالمعدن وكذا فسره
ابو عبيدة وقال الخليل الرس كل بئر تكون غير مطوية وقد ورد
في ذلك اقوال اورد ابن ابي حاتم من طريق ابي يحيى عن مجاهد قال الرس
البئر ومن طريق سفيان عن رجل عن عكرمة قال اصحاب الرس
رسوا نبيهم ومن طريق سعيد عن قتادة قال حدثنا ان اصحاب
الرس كانوا باليمامة ومن طريق شبيب عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله واصحاب الرس قال بئر باذربيجان وعن
قتادة ايضا اصحاب الايكة واصحاب الرس امتان ارسل
الله اليهما شعيبا فعذبوا بعذابين وقال السدي الرس بئر
بانطاكية قتلوا فيها حبيبا النجار فنسبوا اليها وقيل اصحاب
الرس ثمود لان الرس البئر التي لم تطو وثمود اصحاب آبار وقيل
الرس نهر بالمشرق وكان قرى اصحاب الرس على شاطئ النهر
فبعث الله اليهم نبيا من اولاد يهوذا بن يعقوب عليهم السلام
فكذبوه فلبث فيهم زمانا فشكا الى الله منهم فحفروا بئرا وارسلوه
فيها وكانوا عامة يومهم يسمعون انين نبيهم وهو يقول سيدي
ترى ضيق مكاني وشدة كربي وضعف ركني وقلة حيلتي فارسل
الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الحر وصارت الارض من تحتهم
حجر كبريت فتوقدت واظلتهم سحابة سوداء فذابت ابدانهم
كما يذوب الرصاص **غراما هلاكا** اشار به الى قوله تعالى
ان عذابها كان غراما وفسر الغرام بالهلاك وكذا فسره
ابو عبيدة قال هلاكا والزاما لهم ومنه قولهم رجل مغرم بالحب
وعن الحسن كل غريم يفارق غريمه الا غريم جهنم **ما يعبأ بكم**

يقال ما عبأت به شيئا لا يعتد به وفي رواية الاصيلي
اي لم يعتد به اشار به الى قوله تعالى قل ما يعبؤ بكم ربي لولا
دعاؤكم وفسر ما يعبؤ بقوله يقال الخ وقال ابو عبيدة في قوله تعالى
قل ما يعبؤ بكم ربي اي من قولهم ما عبأت بك شيئا اي ما عددتك
شيئا وقيل يقال ما عبأت به شيئا اي لم اعده فوجوده
وعدمه سواء واصل هذه الكلمة تهيئة الشيء يقال عبأت
الجيش وعبأت الطيب عبؤا اذا هيأته وقال مجاهد
وعتوا طغوا اي قال مجاهد في قوله تعالى لقد استكبروا
في انفسهم وعتوا عتوا كبيرا قال يعني طغوا اخرجه ورقاء
في تفسيره عن ابن ابي نجيح عنه وقال ابن عيينة سفيان
عاتية عتت عن الخزان اي قال سفيان بن عيينة
في قوله تعالى واما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية عتت عن
الخزان وهذه في سورة الحاقة ذكرها هنا استطرادا لقوله وعتوا
والصرصر هو الشديد الصوت وقيل الريح الباردة من الصر
تحرق من شدة بردها وقوله عاتية اي شديدة العصف
وقال سفيان في تفسيره عتت عن خزانها خرجت بلا كيل ولا
وزن والخزان بضم الخاء وتشديد الزاي جمع خازن واريد
به خزان الريح الذين لا يرسلون الريح الا باذن الله تعالى
بمقدار معلوم ووقع في نسخة وقال ابن عباس بدل قوله
وقال ابن عيينة ثم انه قد وقع في هذه التفاسير تقديم وتاخير
وزيادة ونقصان في النسخ والخطب فيه سهل باب
قوله الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم اي مقلوبين
او مسحوبين اليها والموصول خبر مبتدا محذوف اي هم الذين
او نصب على الذم او رفع بالابتداء وخبره قوله اولئك
شر مكانا اي منزلا ومصيرا وهي النار واضل سبيلا
اي واخطا طريقا لان طريقهم الى النار ووصف السبيل بالضلال
من الاسناد المجازي للمبالغة وسقط في رواية ابي ذر قوله
اولئك

شيئا منه صح

قوله يحشرون اي يسحبون صح

اولئك الخ وقال بعد الى جهنم الآية حدثنا وبروى حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
يونس بن محمد البغدادي باهمال الدالين وكان يقول
كذلك ابن المبارك وهو المشهور ويقال باهمال الاولى واعجام
الثانية وهو ابو محمد المؤدب قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن
النحوي عن قتادة اي ابن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك
رضي الله عنه ان رجلا قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه
قال يا نبي الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة استفهام
حذفت منه الاداة وفي رواية الحاكم من وجه آخر عن انس رضي الله عنه
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يحشر اهل النار على وجوههم
وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند البزار يحشر الناس على ثلثة
اصناف صنف على الدواب وصنف على اقدامهم وصنف
على وجوههم وقيل كيف يمشون على وجوههم الحديث ويؤخذ
من مجموع الاحاديث ان المقربين يحشرون ركبانا ومن دونهم
من المسلمين على اقدامهم واما الكفار فيحشرون على وجوههم قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم اليس الذي امشاه على الرجلين
في الدنيا قادرا بالنصب وفي رواية ابي ذر بالرفع على
ان يمشيه بضم التحتية وسكون الميم على وجهه يوم القيمة
وظاهره ان المراد مشيه على وجهه حقيقة فلذلك استغربوه
حتى سالوا عنه قال قتادة اي بالاسناد المذكور بلى وعزة ربنا
انه لقادر على ذلك قاله تصديقا لقوله اليس الخ وحكمة حشره على
وجهه المعاقبة على ترك السجود في الدنيا اظهار الهوانه وخساسته
بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه عن التوقي عن المؤذيات
وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند احمد قالوا يا رسول الله
وكيف يمشون على وجوههم قال الذي مشاهم على ارجلهم قادر
ان يمشيهم على وجوههم اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب
وشوك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري

من قرأ بضم أوله من النسيان وكذلك كان سعيد بن المسيب يقرأها فأنكر عليه سعد بن أبي وقاص أخرجه النسائي وصححه الحاكم وكانت قراءة سعد أو تنسها بفتح المثناة مخاطبا للنبي صلى الله عليه وسلم واستدل بقوله تعالى سنقرئك فلا تنسى وروى ابن أبي حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ربما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي بالليل ونسيه بالنهار فنزلت واستدل بالآية المذكورة على وقوع النسخ خلافا لمن شذ فمنعه فتذكر ومطابقة الحديث للآية ظاهرة

باب

وقالوا اتخذ الله ولدا كذا في رواية الجميع بالواو وهي قراءة الجميع وقرأ ابن عامر قالوا بحذف الواو واتفقوا أن الآية نزلت فيمن زعم أن لله ولدا من يهود خيبر ونصارى نجران فإن اليهود قالوا عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله ومشركوا العرب الملائكة بنات الله فرد الله تعالى عليهم بهذه الآية حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن عبد الله بن أبي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين القرشي النوفلي المكي قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي العدوي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قال الله عز وجل هذا من الأحاديث القدسية كذبني بتشديد الذال من التكذيب وهو نسبة المتكلم إلى أن خبره خلاف الواقع ابن آدم والمراد البعض من بني آدم ولم يكن له ذلك أي التكذيب وفي رواية أبي ذر ولم يكن ذلك له بتقديم ذلك وشتمني من الشتم وهو توصيف الشيء بما هو إزراء ونقص فيه وإثبات الولد له كذلك على ما سيجيء ولم يكن له ذلك أي الشتم فأما تكذيبه إياي فزعم أني لا أقدر أن أعيده كما كان وقد وقع في رواية الأعرج في سورة الإخلاص وليس أول الخلق بأهون

على

٢٤

على من إعادته وأما شتمه إياي فقوله لي ولد والولد إنما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك ويستلزم ذلك الإمكان والحدوث والله سبحانه وتعالى منزه عن جميع ذلك كما قال سبحاني مضاف إلى ياء المتكلم أي أنزه نفسي تنزيها أن أتخذ كلمة أن مصدرية أي من اتخاذي صاحبة أي زوجة أو ولدا لما كان الباري سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الأشياء وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة انتفت عنه الوالدية ومن هذا قال تعالى أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة على أن الغرض من التوالد استخلاف خلف يقوم بأمره من بعده فيلزم من ذلك في حقه تعالى الزوال والفناء سبحانه عن ذلك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو من أفراده وما قاله صاحب التوضيح من أنه سلف في بدء الخلق نفيه أن ما سلف في بدء الخلق هو رواية الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروى قال قال الله أراه يقول الله يشتمني ابن آدم

باب بالتنوين

واتخذوا كذا في رواية أبي ذر وسقط في رواية غيره لفظ باب ووقع بدله قوله واتخذوا بكسر الخاء على صيغة الأمر للجماعة على إرادة القول أي وقلنا اتخذوا وقرأ نافع وابن عامر بفتح الخاء على صيغة الخبر أي واتخذ الناس والمراد من اتبع إبراهيم عليه السلام من مقام إبراهيم أي من مقامه الموسوم به يعني الكعبة أو الحجر الذي عليه أثر قدميه وعن عطاء مقام إبراهيم عرفة والمزدلفة والجمار لأنه قام في هذه المواضع ودعا فيها مصلى أي قبلة تصلون إليها أو موضع صلاة تصلون فيه وهو على وجه الاختيار والاستحباب دون الوجوب وقيل مصلى أي مدعى

اي الذنب عند الله اكبر وفي رواية مسلم اعظم قال ان تجعل
لله ندا بكسر النون وتشديد الدال اى مثلا ونظيرا قلت ثم
اي بالتشديد والتنوين وفيه كلام سبق فى اول البقرة وغيرها
من حديث ابن مسعود رضى الله عنه ايضا فى سؤاله عن افضل الاعمال
قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك اي
من جهة ايثار نفسه عليه عند عدم ما يكفى او من جهة البخل مع الوجدان
فان قيل لو لم يتقيد بها لكان الحكم كذلك فالجواب انه لا اعتبار
لهذا المفهوم لان من شرطه ان لا يخرج الكلام مخرج الغالب وكانت
عادتهم قتل الاولاد لخشية ذلك قلت ثم اي قال ثم ان
تزاني بحليلة جارك وفي رواية ابي ذر سقط لفظ ثم فى قوله
ثم ان تزاني والحليلة بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى اى زوجته
لانها تحل له فهى فعيلة بمعنى فاعلة او من الحلول لانها تحل معه
ويحل معها وانما كان ذلك كذلك لانه زنا وابطال لما اوصى الله به
من حفظ حقوق الجيران وفى التنقيح تزاني تفاعل وهو يقتضى
ان يكون من الجانبين وفى المصابيح لعله نبه به على شدة قبح الزنا
اذا كان منه لا منها بان يغشاها نائمة او مكرهة فانه اذا كان
زناه بها مع المشاركة منها له والطواعية كبيرا كان زناه بدون
ذلك اكبر واقبح من باب الاولى فان قيل القتل والزنا فى الآية
مطلقان وفى الحديث مقيدان فكيف ينطبقان فالجواب
انهما بالقيد اعظم وافحش ولا مانع من الاستدلال لذلك بالآية
قال اى ابن مسعود رضى الله عنه ونزلت هذه الآية تصديقا
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون
مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق
ولا يزنون وسقط فى رواية ابى ذر قوله ولا يزنون ومطابقته
للترجمة ظاهرة وقد مضى فى اوائل تفسير سورة البقرة ويأتى فى
التوحيد والمحاربين ان شاء الله تعالى حدثنا ويروى حدثني
بالافراد ابرهيم بن موسى الفراء الرازى الصغير قال اخبرنا
هشام

وهو خلقك فوجود الخلق
يدل على الخالق واستقامة
الخلق تدل على توحيده فان كان
الهان لم يكن على الاستقامة
صح

وهى ماخوذ من الحل
صح

لانها وان وردت فى مطلق
الزنا والقتل لكن لما كان قتل
هذا والزنا بهذا اكثر وافحش
يحصل الانطباق بطريق
الاولى وقد روى احمد من
حديث المقداد بن الاسود
قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما تقولون فى الزنا قالوا
حرام قال لان يزنى الرجل بعشر
نسوة ايسر عليه من ان يزنى بامراة
جاره صح

هشام بن يوسف الصنعانى ابو عبد الرحمن القاضى ان
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرنى
بالافراد القاسم بن ابى بزة بفتح الموحدة وتشديد الزاي
واسم ابى بزة نافع بن يسار ويقال اسم ابى بزة يسار ويقال
ابو بزة جد القاسم لا ابوه وهو مكى تابعى صغير ثقة عندهم وهو
والد جد البزى المقرى وهو احمد بن عبد الله بن القاسم راوى ابن كثير
المقرى وليس للقاسم فى هذا الجامع الا هذا الحديث الواحد انه
سال سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة
زاد فى رواية منصور عن سعيد آخر هذا الباب قال لا توبة له
فقرات عليه ولا يقتلون وفى رواية ابى ذر والذين لا يقتلون
النفس التى حرم الله الا بالحق واعترض على رواية ابى ذر
من جهة وقوع التلاوة على خلافها واجاب عنه فى المصابيح بان
المعنى فقرات عليه آية الذين لا يقتلون النفس فحذف المضاف
واقام المضاف اليه مقامه وحينئذ لم يلزم خلاف التلاوة
لانه لم يحكها نصا بل اشار اليها فقال سعيد اى ابن جبير
قراتها يعنى الآية على ابن عباس رضى الله عنهما كما قراتها
اى انت على فقال هذه اى هذه الآية مكية نسختها
آية مدنية والذى فى اليونينية مدينية بتحتيتين بينهما نون
مكسورة التى فى سورة النساء وهى قوله تعالى ومن يقتل
مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وليس فيها استثناء
التائب بخلاف هذه الآية اذ قال الله تعالى فيها الا من تاب
وآمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات
قالوا نزلت الغليظة بعد اللينة بمدة يسيرة وعند ابن مردويه
من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه قال نزلت سورة
النساء بعد سورة الفرقان بستة اشهر فان قيل كيف قال
ابن عباس رضى الله عنهما لا توبة للقاتل وقد قال الله عز وجل وتوبوا
الى الله جميعا وقال ان الله يقبل التوبة عن عباده واجمع الامة
يوم

على وجوب التوبة اجيب بان ذلك محمول على الزجر والتغليظ
والتشديد اقتداء بسنة الله تعالى في ذلك والا فكل ذنب
قابل للتوبة وناهيك بمحو الشرك دليلا وسياتي لهذا مزيد
تفصيل بعيد ذلك ان شاء الله تعالى حدثني بالافراد محمد
بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة ابو بكر العبدي بندار قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج
عن المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي عن سعيد بن جبير الاسدي
مولاهم الكوفي انه قال اختلف اهل الكوفة في قتل المؤمن
اي متعمدا هل يقبل توبته او لا فرحلت براء وحاء مهملتين
كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فدخلت بالدال المهملة
والخاء المعجمة[2] والاولى اوجه فيه الى ابن عباس رضي الله عنهما
فقال نزلت في آخر ما نزل ولم ينسخها شئ كذا هو في هذه الرواية
ولا يظهر من سياقها تعيين الآية المذكورة التي هي قوله تعالى ومن
يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم وقد بينها في رواية منصور الآتية
بعد هذا وهذا الحديث قد سبق في سورة النساء حدثنا آدم
هو ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج قال حدثنا
منصور هو ابن المعتمر وفي رواية ابي ذر عن منصور عن سعيد
بن جبير سالت وفي رواية ابي ذر قال سالت ابن عباس رضي الله
عنهما عن قوله فجزاؤه جهنم وفي الرواية الآتية عن قوله تعالى
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال لا توبة له وعن قوله
جل ذكره لا يدعون مع الله الها آخر قال كانت هذه اى الآية
في الجاهلية مشركي اهل مكة وسياتي الكلام فيه قريبا ان شاء الله تعالى

باب يضاعف وفي رواية
غير ابي ذر قوله يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه
مهانا اى في العذاب ذليلا محقرا وهو اسم مفعول من اهانه
يهينه اى اذلوا اذاقه الهوان ومعنى مضاعفة العذاب ان
المشرك اذا ارتكب المعاصي مع الشرك يعذب على الشرك

وعلى

[2] وهي رواية الحموي والمستملي اي بعد ان رحلت الى ابن عباس رضي الله عنهما فسالته عن ذلك ص

استحال مه
وعلى المعاصي ويضاعف ويخلد بالجزم فيهما بدل من قوله يلق اثاما كقوله
متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا ۞ تجد حطبا جزلا ونارا تاججا
فابدل من الشرط كما ابدل هنا من الجزاء وقرا ابن عامر وشعبة عن
عاصم بالرفع على الاستيناف كان قائلا قال ما لقي الاثام فقيل
يضاعف له العذاب وابن كثير وابن عامر يقرآن يضعف بحذف
الالف وتشديد العين حدثنا سعد بن حفص بسكون
العين الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي يقال له الضخم
قال حدثنا شيبان اى ابن عبد الرحمن النحوي عن منصور
هو ابن المعتمر عن سعيد بن جبير انه قال قال ابن ابزى
بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاي مقصورا اسمه عبد الرحمن
من صغار الصحابة رضي الله عنهم سئل بضم السين على البناء
للمفعول كذا في رواية ابي ذر ابن عباس رضي الله عنهما رفع
على انه نائب عن الفاعل قال الحافظ العسقلاني ومثله للنسفي
وهو يقتضي انه من رواية سعيد بن جبير عن ابن ابزى عن ابن عباس
رضي الله عنهم وفي رواية الاصيلي سل بصيغة الامر وهو المعتمد
ويدل عليه قوله بعد سياق الآيتين فسالته فانه واضح في جواب
قوله سل وان كان اللفظ يمكن توجيهه بتقدير سئل ابن عباس
عن كذا فاجاب فسالته عن شئ آخر مثلا ولا يخفى تكلفه ويؤيد
الاول رواية شعبة في الباب الذي يليه عن منصور عن سعيد
بن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابزى ان اسال ابن عباس
فذكره فسالته وكذا اخرجه اسحق بن ابرهيم في تفسيره عن جرير
عن منصور واخرجه ابن مردويه من طريق اخرى عن جرير بلفظ
قال امرني عبد الرحمن بن ابزى ان سل ابن عباس فذكره عن قوله
تعالى في سورة النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم زاد الاصيلي خالدا فيها وقوله عز وجل في سورة الفرقان
ولا يقتلون وفي رواية ابي ذر والاصيلي والذين لا يقتلون
وقد مر الكلام في هذه الرواية النفس التي حرم الله الا بالحق

حتى بلغ الا من تاب وآمن فسالته فقال لما نزلت قال وفي
رواية ابي الوقت فقال بالفاء اهل مكة فقد عدلنا بالله اي
اشركنا به وجعلنا له عديلا ومثلا وقتلنا وفي رواية ابي ذر
وقد قتلنا النفس التي حرم الله وزاد غير ابو ذر الا بالحق
واتينا الفواحش فانزل الله الا من تاب وآمن وعمل
عملا صالحا الى قوله غفورا رحيما وفيه قبول توبة القاتل
باب قوله وسقط في بعض النسخ
لفظ باب قوله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الاستثناء
متصل او منقطع ورجح ابن حيان بان المستثنى منه محكوم عليه
بان يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من تاب فلا يضاعف
له التعذيب ولا يلزم من انتفاء التضعيف انتفاء العذاب
الغير المضعف فالاولى عندي ان يكون استثناء منقطعا
اي لكن من تاب وآمن وان كان كذلك فلا يلقى عذابا البتة
وتعقبه تلميذه السمين فقال الظاهر قول الجمهور انه متصل
واما ما قاله فلا يلزم اذ المقصود الاخبار بانه من فعل كذا فانه
يحل به ما ذكر الا ان يتوب واما اصابة اصل العذاب وعدمها
فلا تعرض له في الآية فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات
سيئاتهم مفعول ثان للتبديل وهو المقيد بحرف الجر وحذف
لفهم المعنى وحسنات هو الاول وهو الماخوذ والمجرور بالباء هو
المتروك وقد صرح بهذا في قوله تعالى وبدلناهم بجنتيهم جنتين
ومعنى تبديل السيئات حسنات انه يمحوها بالتوبة ويثبت
مكانها الحسنات وقال محيي السنة ذهب جماعة الى ان هذا
في الدنيا وقال ابن عباس رضي الله عنهما وغيره يبدلهم بقبائح
اعمالهم في الشرك محاسن الاعمال في الاسلام فيبدلهم بالشرك
ايمانا وبقتل المؤمن قتل المشرك وبالزنا عفة واحصانا وقال
ابن المسيب فيه يبدل الله سيئاتهم التي عملوها في الاسلام
حسنات يوم القيمة وقال ابن كثير تنقلب السيئات الماضية
بنفس

بنفس التوبة النصوح حسنات لانه كلما تذكرها ندم واسترجع
واستغفر فينقلب الذنب طاعة يوم القيمة وان وجدها
مكتوبة عليه لكنها لا تضره بل تنقلب حسنة في صحيفته
كما يدل له حديث ابي ذر المروي في صحيح مسلم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اني لاعرف آخر اهل النار خروجا من النار
وآخر اهل الجنة دخولا في الجنة فيقول اعرضوا عليه ذنوبه
وسلوه عن صغارها قال فيقال له عملت يوم كذا كذا وكذا
فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر من ذلك شيئا فيقال فان
لك بكل سيئة حسنة فيقول يا رب عملت اشياء
لا اراها ههنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
بدت نواجذه وقال الزجاج السيئة بعينها لا تصير حسنة
فالتاويل ان السيئة تمحى بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة
وكان الله غفورا حيث حط عنهم بالتوبة والايمان مضاعفة
العذاب والخلود في النار والاهانة رحيما حيث بدل
سيئاتهم بالثواب الدائم والكرامة في الجنة وسقط في رواية
ابي ذر قوله فاولئك الى آخره حدثنا عبدان هو لقب
عثمن بن جبلة الازدي المروزي قال اخبرني بالافراد ويروى
اخبرنا ابي عثمن عن شعبة اي ابن الحجاج عن منصور هو
ابن المعتمر عن سعيد بن جبير انه قال امرني عبد الرحمن
بن ابزى ان اسال ابن عباس رضي الله عنهما عن هاتين
الآيتين ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية في النساء
فسالته عن حكمها فقال لم ينسخها شيء وعن اي وعن
قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر اي الى قوله
رحيما قال نزلت في اهل الشرك هكذا اورده مختصرا وفي رواية
جرير عن هاتين الآيتين ما امرهما التي في سورة الفرقان ومن
يقتل مؤمنا متعمدا قال فسالت ابن عباس رضي الله عنهما فقال
لما انزلت التي في سورة الفرقان قال مشركوا اهل مكة فقد قتلنا النفس

ودعوا مع الله الها آخر واتينا الفواحش قال فنزلت الا
من تاب وآمن الآية قال فهذه لاولئك قال واما التي في
سورة النساء فهو الرجل قد عرف الاسلام ثم قتل مؤمنا
متعمدا فجزاؤه جهنم لا توبة له قال فذكرت ذلك لمجاهد فقال
الا من ندم وحاصل ما في هذه الروايات ان ابن عباس رضي الله عنهما
كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد فلذلك يجزم بنسخ احديهما
وتارة يجعل محلهما مختلفا ويمكن الجمع بين كلاميه بان عموم التي
في الفرقان خص منها مباشرة المؤمن القتل متعمدا وكثير من السلف
يطلقون النسخ على التخصيص فهذا اولى من حمل كلامه على التناقض
واولى من دعوى انه قال بالنسخ ثم رجع عنه وقول ابن عباس رضي الله عنهما
ان المؤمن اذا قتل مؤمنا متعمدا لا توبة له مشهور عنه وقد جاء عنه
في ذلك ما هو اصرح مما تقدم فروى احمد والطبري من طريق يحيى
الجابر والنسائي وابن ماجة من طريق عمار الدهني كلاهما عن سالم
بن ابي الجعد قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما بعد ما كف بصره
فاتاه رجل فقال ما ترى في رجل قتل مؤمنا متعمدا قال جزاؤه
جهنم خالدا فيها وساق الآية الى عظيما قال لقد نزلت في آخر
ما نزل وما نسخها شيء حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
افرأيت ان تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى قال وانى
له التوبة والهدى لفظ يحيى الجابر والآخر بنحوه وجاء على وفق
ما ذهب اليه ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك احاديث كثيرة
منها ما اخرجه احمد والنسائي من طريق ابي ادريس الخولاني عن
معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل ذنب
عسى الله ان يغفره الا الرجل يموت كافرا او الرجل يقتل مؤمنا
متعمدا وقد حمل جمهور السلف وجميع اهل السنة ما ورد من ذلك
على التغليظ وصححوا توبة القاتل كغيره وقالوا معنى قوله فجزاؤه
جهنم اي ان شاء ان يجازيه تمسكا بقوله تعالى في سورة
النساء ايضا ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك

لمن يشاء

لمن يشاء ومن الحجة في ذلك حديث الاسرائيلي الذي قتل تسعا
وتسعين نفسا ثم اتى [illegible] تمام المائة فقال له لا توبة لك فقتله
فاكمل به مائة ثم جاء آخر فقال له ومن يحول بينك وبين التوبة
الحديث وهو مشهور وسيأتي في الرقاق واضحا واذا ثبت
ذلك لمن قبل هذه الامة فمثله لهم اولى لما خفف الله عنهم
من الاثقال التي كانت على من قبلهم

باب

قوله وسقط في اكثر النسخ لفظ قوله فسوف يكون اي جزاء
التكذيب لزاما هلكة فسر قوله لزاما بقوله هلكة قال
ابو عبيدة في قوله فسوف يكون لزاما اي جزاء يلزم كل عامل
بما عمل وله معنى آخر يكون هلاكا والمعنى فسوف يكون تكذيبكم
مقتضيا لهلاككم وعذابكم ودمار كم في الدنيا والآخرة وزاد
الاصيلي هنا وقال ابن عباس رضي الله عنهما موتا حدثنا
عمر بن حفص بن غياث ابو حفص النخعي الكوفي قال
حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمن بن مهران انه
قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى الكوفي عن مسروق
هو ابن الاجدع انه قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضي
الله عنه خمس اي خمس علامات دالة على الساعة قد مضين
اي وقعن وذهبن الدخان المشار اليه في قوله تعالى يوم تأتي
السماء بدخان مبين والقمر في قوله تعالى اقتربت الساعة
وانشق القمر والروم في قوله تعالى الم غلبت الروم والبطشة
في قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى وهو القتل يوم
بدر واللزام في قوله تعالى فسوف يكون لزاما قيل هو القتل والاسر
يوم بدر قتل منهم سبعون واسر سبعون وقيل عذاب القبر
قاله الثعلبي وقيل هو القحط وقيل هو التصاق القتلى بعضهم
ببعض يعني يوم بدر وقيل هو الاسر فيه وقال ابن كثير ويدخل
في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود رضي الله عنه وابي بن كعب
رضي الله عنه ومحمد بن كعب القرظي ومجاهد والضحاك وقتادة

[illegible] ابن مسعود رضي الله عنه [illegible] من علم [illegible] فليقل ومن لم يعلم فليقل الله اعلم [illegible] قال لنبيه صلى الله عليه وسلم [illegible] لما استعصت [illegible] فقال اللهم [illegible] حتى [illegible] الجيف والعظام [illegible] الرجل [illegible] الدخان [illegible] ابو سفيان [illegible] وكشف عنهم [illegible] الى كفرهم

قريشيا

والسدي وغيرهم وقال الحسن فسوف يكون لزاما يعني
يوم القيامة قال ابن كثير ولا منافاة بينهما انتهى وعلى تفسير
البطشة واللزام بيوم بدر يكون المعدود في الحقيقة
اربعا ويحتاج الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن
بيان الخامس في الجملة لكن تفسيره بيوم القيامة فيه شيء لان
مراده تفسير خمس مضين ويكون يوم القيامة مستقبل
لا ماض ففي قول ابن كثير ولا منافاة بينهما نظر وقد يجاب
بانه لتحقق وقوعه عد ماضيا قاله في المصابيح وهذا الحديث
قد سبق في الاستسقاء

سورة الشعراء

مكية كلها الا آية واحدة الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات
وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا نزلت في حسان
وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك شعراء الانصار وقال
مقاتل منها من المدني آيتان والشعراء يتبعهم الغاوون وقوله
اولم يكن لهم آية ان يعلمه علماء بني اسرائيل وعند السخاوي نزلت
بعد سورة الواقعة وقبل سورة النمل وهي مائتان وسبع
او ست وعشرون آية والف ومائتان وسبع وتسعون
كلمة وخمسة آلاف وخمسمائة واثنان واربعون حرفا

بسم الله الرحمن الرحيم

سقط لفظ سورة والبسملة في رواية غير ابي ذر وقال
مجاهد تعبثون تبنون اي قال مجاهد في قوله تعالى اتبنون
بكل ريع آية تعبثون تبنون اي فسر تعبثون بقوله تبنون
وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه في قوله اتبنون
بكل ريع قال بكل فج آية تعبثون قال بنيانا وقال الضحاك والكلبي
ومقاتل هو الطريق وقال ابن عباس رضي الله عنهما كانوا يبنون
بكل ريع علما يعبثون فيه بمن يمر في الطريق الى هود عليه السلام
وقيل كانوا يبنون الاماكن المرتفعة ليعرف بذلك غناهم
فنهوا عنه ونسبوا الى العبث وعن مقاتل كانوا يسافرون
ولا يهتدون

وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن عكرمة واد صح

ولا يهتدون الا بالنجوم فبنوا على الطرق اميالا واعلاما طوالا
في اماكن مرتفعة ليهتدوا بها وكانوا في غنية عنها بالنجوم فاتخذوا
البنيان عبثا وقال الكرماني كانوا يبنون بروجا للحمامات
يعبثون بها هضيم يتفتت اذا مس اشار به الى قوله
تعالى في جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم
وفسر قوله هضيم بقوله يتفتت اذا مس على صيغة البناء
للمفعول وهذا قول مجاهد ايضا وصله الفريابي بلفظ يتهشم
تهشما وروى ابن ابي حاتم من وجه آخر عن مجاهد الطلعة اذا
مسستها تناثرت ومن طريق عكرمة قال الهضيم الرطب اللين
وقيل هو المنتظم في وعائه قبل ان يظهر وعن ابن عباس رضي الله عنهما
هو اللطيف وقيل هضيم اي يهضم الطعام وكل هذا للطافته
مسحرين المسحورين اشار به الى قوله تعالى قالوا انما انت
من المسحرين وفسره بقوله المسحورين وصله الفريابي في قوله
انما انت من المسحرين اي من المسحورين اي من سحر مرة بعد
مرة من المخلوقين المعللين بالطعام والشراب وقال ابو عبيدة
كل من اكل فهو مسحر وذلك ان له سحرا يعني ما اكل منه انتهى
والسحر بمهملتين بفتح ثم سكون الرئة وقال الفراء المعنى انك
تاكل الطعام وتشرب الشراب وتسحر به فانت بشر مثلنا
لا تفضلنا في شيء يعني لست بملك وقيل من السحر بالكسر ليكة
بلام مفتوحة بلا الف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف
اسم غير معرف بال مضاف اليه لاصحاب وبه قرا نافع وابن كثير
وابن عامر وفي رواية ابي ذر والليكة بالف وصل وتشديد
اللام والايكة بالف وصل وسكون اللام وفتح الهمزة
جمع ايكة اشار به الى قوله تعالى كذب اصحاب الايكة المرسلين
قال الجوهري من قرا اصحاب الايكة فهي الغيضة ومن قرا ليكة فهي القرية
وقال الايك الشجر الكثير الملتف الواحدة ايكة وقوله جمع
ايكة الى آخره من كلام ابي عبيدة وقال العيني كذا في النسخ جمع ايكة

وفي رواية ابي ذر والاصيلي مسحورين بلا لام صح

وتسحر به

وهي جمع شجر وفي رواية ابي ذر وهي جميع الشجر وفي نسخة وهي الغيضة اي الاجمة صح

اى يشهد لى محمد وامته فيشهدون له انه قد بلغ وفي الاعتصام
فيجاء بكم فتشهدون وقد روى هذا الحديث ابو معاوية عن
الاعمش بهذا الاسناد اتم من سياق غيره واشمل ولفظه
يجئ النبي يوم القيمة ومعه الرجل ويجئ النبي ومعه الرجلان
ويجئ النبي ومعه اكثر من ذلك فيقال لهم ابلغكم هذا فيقولون لا
فيقال للنبي ابلغتهم فيقول نعم فيقال له من يشهد لك
الحديث وفيه فيقال وما علمكم فيقولون اخبرنا نبينا ان
الرسل قد بلغوا فصدقناه اخرجه النسائي وابن ماجة
والاسمعيلي ويكون الرسول عليكم شهيدا فذلك قوله
جل ذكره وفي نسخة عز وجل وكذلك جعلناكم امة وسطا
لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا
والوسط العدل قال الحافظ العسقلاني هو مرفوع من نفس
الخبر وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم
وتعقبه العيني وقال فيه تامل ولم يبين وجه التامل وسياق
في الاعتصام بلفظ وكذلك جعلناكم امة وسطا عدلا واخرج
الاسمعيلي من طريق حفص بن غياث عن الاعمش بهذا
في قوله وسطا قال عدلا كذا اورده مختصرا مرفوعا ومن
طريق ابي معاوية عن الاعمش مثله وكذا اخرجه الترمذي
والنسائي من هذا الوجه واخرجه الطبري من طريق جعفر
بن عون عن الاعمش مثله واخرجه جماعة من التابعين كمجاهد
وعطاء وقتادة ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما
مثله وقال الطبري الوسط في كلام العرب الخيار يقولون فلان
وسط في قومه وواسطا اذا ارادوا رفعه في حسبه قال والذي
ارى ان معنى الوسط في الآية الجزء الذي بين الطرفين مثل وسط
الدار والمعنى انهم وسط لتوسطهم في الدين فلم يغلوا كغلو
النصارى ولا قصروا كتقصير اليهود ولكنهم اهل وسط واعتدال
وقال الحافظ العسقلاني لا يلزم من كون الوسط في الآية صالحا
لمعنى

وفي رواية ابي ذر سقط ذلك صح

29

لمعنى التوسط ان لا يكون اريد به معناه الآخر كما نص عليه
الحديث فلا منافاة بين الحديث وبين ما دل عليه معنى الآية
والله تعالى اعلم وقد مضى هذا الحديث في كتاب الانبياء عليهم
السلام في باب قوله تعالى انا ارسلنا نوحا وقد مضى الكلام
فيه هناك وسقط لفظة الآية لغير ابي ذر باب
قوله تعالى كذا في رواية ابي ذر وسقط في رواية غيره لفظ باب
قوله تعالى وما جعلنا القبلة التي كنت عليها اي ما جعلنا
القبلة التي تحب ان تستقبلها الجهة التي كنت عليها اولا
بمكة يعني ما رددناك اليها ويقال القبلة مفعول اول
والتي كنت عليها مفعول ثان فان الجعل بمعنى التصيير
اي الجهة التي كنت عليها وهي الكعبة فانه صلى الله عليه وسلم كان
يصلي اليها بمكة ثم لما هاجر امر بالصلوة الى بيت المقدس
تالفا لليهود اي ان اصل امرك ان تستقبل الكعبة وما جعلنا
قبلتك بيت المقدس الا لنعلم اي لنختبر من يتبع الرسول
في الصلوة الى الكعبة او الى بيت المقدس ممن ينقلب على عقبيه
يعني ما جعلنا ذلك الا امتحانا للناس وابتلاء لنعلم الثابت
على الاسلام الصادق فيه ممن هو على حرف ينكص على عقبيه
لقلقه فيرتد عن دينه وكلمة من موصولة وهي مع صلتها
في محل مفعول نعلم وعلى عقبيه في محل النصب على الحال قال
البيضاوي فان قلت كيف يكون علمه تعالى غاية الجعل
وهو لم يزل عالما واجاب بان هذا واشباهه باعتبار التعلق
الحالي الذي هو مناط الجزاء والمعنى ليتعلق علمنا به
موجودا وقيل ليعلم رسوله والمؤمنون لكنه اسنده الى نفسه
لانهم خواصه او لتميز الثابت من المتزلزل كقوله تعالى
ليميز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز
المسبب عنه وان كانت كلمة ان هي المخففة التي تلزمها
اللام الفارقة والضمير في كانت للتولية او القبلة لكبيرة

وذهب الى القوم فقال قليلون والحاصل انه ذكرهم باسم الدال
على القلة ثم جعلهم قليلا بالوصف ثم جمع القليل فجعل كل حزب
منهم قليلا واختار جمع السلامة الذى هو جمع قلة وانما استقلهم
وكانوا ستمائة الف على ما اورده الفريابى وغيره عن مجاهد وروى
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ذكر لنا ان بنى اسرائيل الذين
قطع بهم موسى البحر كانوا ستمائة الف مقاتل بنى عشرين سنة
فصاعدا واخرج ابن ابى حاتم من طريق اسحق عن ابى عبيدة عن
ابن مسعود رضى الله عنه قال كانوا ستمائة الف وسبعين الفا
ومن طريق ابى اسحق عن عمرو بن ميمون مثله بالنسبة الى جنود
فرعون فانه لا يحصى عدد اصحاب فرعون فروى انه خرج وكانت
مقدمته سبعمائة الف وقال الثعلبى ارسل فرعون فى اثر موسى
عليه السلام لما خرج مع بنى اسرائيل الف الف وخمسمائة الف
ملك مع كل ملك الف فارس وخرج فرعون فى الكرسى العظيم
وكان فيه الفا الف فارس فان قيل روى عن ابن عباس رضى الله
عنهما اتبعه فرعون فى الفى حصان سوى الاناث وكان موسى عليه
السلام فى ستمائة الف من بنى اسرائيل فقال فرعون ان هؤلاء
لشرذمة قليلون فكيف التوفيق بين الكلامين فالجواب
انه يحتمل ان يكون مراد ابن عباس رضى الله عنهما خواص فرعون
الذين يلازمونه ليلا ونهارا ولم يذكر غيرهم على ان ما ذكره
الثعلبى لا يخلو عن نظر هذا ثم ان قوله تعالى ان هؤلاء لشرذمة
قليلون معمول لقال المقدر اى فارسل فرعون فى المدائن
حاشرين قال ان هؤلاء الآية والقول يجوز ان يكون حالا اى
ارسلهم قائلا ذلك ويجوز ان يكون مفسرا لارسل والله تعالى اعلم
الريع الايفاع من الارض وجمعه ريعة بكسر الراء وفتح
التحتية والعين المهملة كديك وديكة وارياع اى وهو
واحد الريعة بكسر الراء وفتح التحتية كالاول وفى رواية ابى ذر
والاصيلى واحده وفى نسخة واحدها ريعة بسكون التحتية اشار

به الى

قوله بالنسبة الى جنود فرعون متعلق بقوله وانما استقلهم

به الى قوله تعالى اتبنون بكل ريع آية تعبثون وقال الريع
الايفاع من الارض والايفاع بفتح الهمزة جمع يافع وهو
المكان المرتفع من الارض ومنه يقال غلام يافع من ايفع الغلام
اى ارتفع والصواب اليفاع من الارض بفتح الياء والفاء
وهو المرتفع منها وقد فسر الريع بكسر الراء بقوله الايفاع او
اليفاع من الارض وقال الجوهرى يقال غلام يافع ويفع ويفعة
وغلمان ايفاع ويفعة ايضا وقال والريع بالكسر المرتفع من
الارض وقال عمارة هو الجبل والريع ايضا الطريق وكذا قال المفسرون
وقيل الفج بين الجبلين وعن مجاهد الثنية الصغيرة وعن عكرمة
واد وعن ابن عباس رضى الله عنهما بكل ريع يعنى بكل شرف
والريع بالفتح النماء ومنه ريع الاملاك وقوله وجمعه اى جمع
الريع ريعة بكسر الراء وفتح الياء كقرد وقردة وقد تقدم وقوله
وارياع واحد الريعة بكسر الراء وسكون الياء كذا ضبطه فى خط
العسقلانى وتبعه العينى وعند جماعة من المفسرين ريع واحد وجمعه
ارياع وريعة بالتحريك وريع جمع ايضا واحده ريعة بالسكون
كعهن وعهنة وقال ابو عبيدة فى قوله تعالى اتبنون بكل ريع
الريع الايفاع من الارض والجمع ارياع وريعة والريعة واحدة
ارياع وقال البرماوى كالكرمانى واما الارياع فمفرده ريعة بالكسر
والسكون مصانع كل بناء فهو مصنعة اشار به الى
قوله تعالى وتتخذون مصانع وقال كل بناء فهو مصنعة وهو قول
ابى عبيدة وزاد بفتح النون وبضمها وقال عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة المصانع القصور والحصون وقال عبد الرزاق
المصانع عندنا بلغة اهل اليمن القصور العادية وقال سفيان
ما يتخذ فيه الماء يعنى كالحوض وفى رواية ابن ابى حاتم من طريق
ابن ابى نجيح عن مجاهد قال المصانع القصور المشيدة ومن وجه
آخر قال المصانع بروج الحمام فرهين مرحين وفى رواية ابى ذر
فرحين بالفاء بدل الميم اشار به الى قوله تعالى وتنحتون من الجبال

روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله بكل ريع اى بكل طريق

فرهين وفسّره بقوله مرحين وكذا فسّره ابو عبيدة وله تفسير
آخر في الذى بعده وسيأتي تفسير الفرحين بالمرحين وهو جمع
فَرِح صفة مشبّهة من فرح بالكسر فرحا والمرح شدة الفرح والنشاط
وعن ابن عباس رضي الله عنهما أشرين وعن الضحاك كيسين
وعن قتادة معجبين بصنيعهم وعن مجاهد شرهين وعن عكرمة
ناعمين وعن السدى متجبرين وعن ابن زيد اقوياء وعن الكلبى
بطرين وعن الاخفش فرحين كما في رواية ابي ذر وقال الحافظ
العسقلاني وصوّبه بعضهم لقرب مخرج الحاء من الهاء وليس بشيء
وقال العيني اراد بالمصوّب صاحب التوضيح وردّه عليه ليس
بشيء لان الهاء والحاء من حروف الحلق والعرب تعاقب بين الحاء
والهاء مثل مدحته ومدهته انتهى فليتامل **فارهين بمعناه** اى
بمعنى فرهين من قولهم فره الرجل فهو فاره **ويقال فارهين
حاذقين** هو كلام ابي عبيدة ايضا وكذا روى عن عبد الله
بن شداد وقال الثعلبي وقرئ فارهين بالالف اى حاذقين
بنحتها وقيل متجبرين بمواضع نحتها **تعثوا اشدّ الفساد**
اشار به الى قوله تعالى ولا تعثوا في الارض مفسدين وتفسيره
باشد الفساد تفسير مصدر تعثوا لانه من عثى في الارض يعثو
افسد وكذلك عثى بالكسر يعثى فمصدر الاول عثو ومصدر
الثاني عثى **وعاث يعيث عيثا** اراد بهذا ان معنى عاث
مثل معنى عثى افسد وليس مراده انّ تعثوا مشتق من عاث
لان تعثوا معتل اللام ناقص وعاث معتل العين اجوف
وقد قال ابو عبيدة في قوله تعالى ولا تعثوا في الارض مفسدين
هو من عثيت تعثى وهو اشد مبالغة من عثت تعيث وروى
ابن ابي حاتم من طريق سعيد عن قتادة ولا تعثوا اى لا تسيروا
في الارض مفسدين **الجبلة الخلق جُبِل خُلق** اشار به الى
قوله تعالى والجبلة الاولين وفسّرها بالخلق وقوله جبل وخلق
كلاهما على البناء للمفعول **ومنه** اى ومن هذا الباب **جبلا**

بضم

في سورة القصص صح

وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد عن قتادة قال امنين صح

عثا سا صح

كذا في رواية ابي ذر وعاث بالواو وفي رواية غيره سقط الواو صح

بضم الجيم والموحدة وتخفيف اللام **وجبلا** بضم الجيم وسكون الموحدة
وتخفيف اللام **وجبلا** بضم الجيم والموحدة وتشديد اللام اشار به
الى قوله تعالى ولقد اضل منكم جبلا كثيرا في سورة يس وفيه قراآت
شتى ذكر البخاري منها هنا ثلاث قراآت وقرا نافع وعاصم بكسر
الجيم والموحدة وتشديد اللام وقرا الاعمش بكسرتين وتخفيف
اللام وقرئ ايضا بكسر الجيم وسكون الموحدة **يعني الخلق
قاله ابن عباس** رضي الله عنهما كذا في رواية ابي ذر
ولم يقع ذلك عند غيره قال الحافظ العسقلاني وهو اولى فان
هذا كله كلام ابي عبيدة قال في قوله والجبلة الاولين اى الخلق
هو من جبل على كذا اى خلق وفي القرآن ولقد اضل منكم جبلا
مثقل وغير مثقل ومعناه الخلق انتهى وقوله مثقل وغير مثقل
لم يبين كيفيتهما وقد بيّناها وأخرج ابن المنذر من طريق علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في قوله والجبلة الاولين
قال خلق الاولين ومن طريق مجاهد قال الجبلة الخليقة وفي
رواية ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي عمر عن سفيان مثل قول
ابن عباس رضي الله عنهما ثم قرا ولقد اضل منكم جبلا كثيرا
فليتامل

باب وسقط في بعض

النسخ لفظ باب قيل ولم يثبت الا في رواية ابي ذر وحده
ولا تخزني يوم يبعثون اى العباد الضالون فان قيل لما
قال اولا واجعلني من ورثة جنة النعيم كان كافيا عن قوله
ولا تخزني وايضا فقد قال تعالى انّ الخزى اليوم والسوء
على الكافرين فما كان يصيب الكفار فقط كيف يخافه
المعصوم فالجواب انّ حسنات الابرار سيئات المقربين
وكذا درجات خزى المكلفين وخزى كل واحد بما يليق به
وقيل المعنى يوم يبعثون الضالون وابي فيهم **وقال ابرهيم
بن طهمان** بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء ابو سعيد
الهروى سكن نيسابور ثم سكن مكة ومات سنة ستين ومائة

وقرا ابو عمرو وابن عامر بضم الجيم وسكون الموحدة وقرا الباقون من السبعة بضمتين مع تخفيف اللام وقرا روح عن يعقوب بضمتين مع تشديد اللام صح

عن ابن ابى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابى ذئب واسمه
هشام عن سعيد بن ابى سعيد بكسر العين فيهما المقبرى
بفتح الميم وضم الموحدة واسم ابى سعيد كيسان المدينى
وكان يسكن عند مقبرة فنسب اليها عن ابيه ابى سعيد
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا ابرهيم اى الخليل عليه الصلوة والسلام يرى
بصيغة الماضى وفى رواية ابى ذر يرى بصيغة المضارع
اباه آزر وقيل اسمه تارخ فقيل هما علمان له كاسرائيل ويعقوب
وقيل العلم تارخ وآزر لقب ومعناه الشيخ او المعوج
يوم القيمة حال كونه عليه الغبرة بفتح المعجمة والموحدة
والقترة بفتح القاف والمثناة الفوقية وهذا مقتبس من
قوله تعالى عليها غبرة ترهقها قترة الغبرة هى القترة
اى سواد كالدخان وسقط فى رواية ابى ذر قوله الغبرة
هى القترة وهذا من تفسير المؤلف اخذه من كلام ابى عبيدة
حيث قال فى سورة يونس ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة
القتر الغبار قال السفاقسى فعلى هذا قوله فى سورة عبس
غبرة ترهقها قترة تاكيد لفظى كانه قال غبرة فوقها غبرة
وقيل القترة شدة الغبرة بحيث يسود الوجه وهذا المعلق
وصله النسائى عن احمد بن ابى حفص بن عبد الله عن ابيه
عن ابرهيم بن طهمان وساق الحديث بتمامه حدثنا
اسمعيل هو ابن ابى اويس واسمه عبد الله الاصبحى المدنى
قال حدثنا وفى رواية ابى ذر حدثنى بالافراد اخى
هو عبد الحميد بن ابى اويس عن ابن ابى ذئب عن سعيد
المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال يلقى ابرهيم عليه الصلوة والسلام اباه
آزر وزاد فى احاديث الانبياء يوم القيمة وعلى وجه
آزر قترة وغبرة فيقول له ابرهيم عليه الصلوة والسلام

الم اقل

اى تعلوها قترة اى سواد كالدخان ولا يرى اوحش منه اجتماع الغبرة والسواد فى الوجه صح

وعليه الغبرة والقترة فعرف من هذا ان قوله الغبرة هى القترة من كلام المؤلف وقيل القترة ما يغشى الوجه من الكرب والغبرة ما يعلوه من الغبار واحدهما حسى والآخر معنوى صح

الم اقل لك لا تعصنى فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك وفى
رواية النسائى فقال له قد نهيتك عن هذا فعصيتنى قال
لكنى لا اعصيك اليوم الحديث فيقول اى ابرهيم عليه السلام
يا رب انك وعدتنى ان لا تخزنى يوم يبعثون
فيقول الله تعالى انى حرمت الجنة على الكافرين هكذا
اورده هنا مختصرا وقد ساقه فى ترجمة ابرهيم عليه السلام
من احاديث الانبياء تاما وزاد فيه يلقى ابرهيم اباه آزر
وهذا موافق لظاهر القرآن فى تسمية والد ابرهيم عليه السلام
آزر وحكى الطبرى من طرق ضعيفة عن مجاهد ان آزر اسم
الصنم وهو شاذ وزاد فيه ايضا وعلى وجه آزر قترة وغبرة
وهذا موافق لظاهر القرآن ايضا وجوه يومئذ عليها غبرة
ترهقها قترة اى تغشاها وتعلوها قترة قال الحافظ العسقلانى
فالذى يظهر ان الغبرة الغبار من التراب والقترة السواد
الكائن من الكآبة وزاد فيه ايضا بعد قوله يوم يبعثون
فاى خزى اخزى من ابى الابعد وصف نفسه بالابعد على طريق
الفرض اذ لم يقبل شفاعته فى ابيه وقيل الابعد صفة ابيه
اى انه شديد البعد من رحمة الله تعالى لان الفاسق بعيد منها
فالكافر ابعد وقيل الابعد بمعنى البعيد والمراد الهالك ويؤيد
الاول ان فى رواية ابرهيم بن طهمان وان اخزيت ابى فقد
اخزيت الابعد وفى رواية ايوب يلقى رجل اباه يوم القيمة
فيقول له اى ابن كنت لك فيقول خير ابن فيقول هل
انت مطيعى اليوم فيقول نعم فيقول خذ بازرتى فياخذ بازرته
ثم ينطلق حتى ياتى ربه وهو يعرض الخلق فيقول الله يا عبدى
ادخل من اى ابواب الجنة شئت فيقول اى رب ابى معى
فانك وعدتنى ان لا تخزنى فيقول الله انى حرمت الجنة
على الكافرين فينادى ان الجنة لا يدخلها مشرك وزاد فيه
ايضا ثم يقال يا ابرهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا هو بذيخ

وعليه الغبرة والقترة صح

متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار وفي رواية ابرهيم بن طهمان
فيؤخذ فيقول يا ابرهيم اين ابوك قال انت اخذته
مني قال انظر اسفل فينظر فاذا ذيخ يتمرغ في نتنه وفي
رواية ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
عند الحاكم فيمسخ الله اباه ضبعا فيأخذ بانفه فيقول يا عبدي
ابوك هو فيقول لا وعزتك وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه
عند البزار والحاكم فيتحول في صورة قبيحة وريح منتنة
في صورة ضبعان زاد ابن المنذر من هذا الوجه فاذا رآه
كذلك تبرأ منه قال لست ابي والذيخ بكسر الذال المعجمة
بعدها تحتانية ساكنة ثم خاء معجمة ذكر الضباع وقيل لا يقال
له ذيخ الا اذا كان كثير الشعر والضبعان لغة في الضبع وقوله
متلطخ قال بعض الشراح اي في رجيع او دم او طين وقد عينت
الرواية الاخرى المراد وانه الاحتمال الاول حيث قال فيتمرغ
في نتنه قيل الحكمة في مسخه ضبعا ان الضبع من احمق الحيوان
وآزر كان من احمق البشر لانه بعد ان ظهر له من ولده من الآيات
البينات اصر على الكفر حتى مات واقتصر في مسخه على هذا
الحيوان لانه وسط في التشويه بالنسبة الى ما دونه كالكلب
والخنزير والى ما فوقه كالاسد مثلا وكان ابرهيم عليه السلام
بالغ في الخضوع له وخفض الجناح فابى واستكبر واصر على الكفر
فعوقب بصفة الذل يوم القيمة وقد استشكل الاسمعيلي
هذا الحديث من اصله وطعن في صحته فقال بعد ان اخرجه هذا
خبر في صحته نظر من جهة ان ابرهيم عليه السلام عالم بان الله
لا يخلف الميعاد فكيف يجعل ما بابيه خزيا له مع علمه بذلك
وقال غيره هذا الحديث مخالف لظاهر قوله تعالى وما كان
استغفار ابرهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه فلما
تبين له انه عدو لله تبرأ منه انتهى والجواب عن ذلك ان اهل
التفسير اختلفوا في الوقت الذي تبرأ ابرهيم عليه السلام فيه
من ابيه

ان الضبع
منه
ان ينفر ابرهيم عليه السلام
وان لا يبقى في النار على صورة
فيكون فيه غضاضة على
الخليل عليه الصلوة والسلام
وفي نسخة صح

من ابيه فقيل كان ذلك في الحيوة الدنيا لما مات آزر
مشركا وهذا اخرجه الطبري من طريق حبيب بن ابي ثابت
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما واسناده
صحيح وفي رواية فلما مات لم يستغفر له ومن طريق علي
بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما نحو ذلك وقيل
انما تبرأ منه يوم القيمة لما ايس منه حين مسخ على ما صرح
به في رواية ابن المنذر وهذا اخرجه الطبري ايضا من
طريق عبد الملك بن ابي سليمن سمعت سعيد بن جبير يقول
ان ابرهيم عليه السلام يقول يوم القيمة رب والدي رب
والدي فاذا كانت الثالثة اخذ بيده ويلتفت اليه وهو
ضبعان فيتبرأ منه ومن طريق عبيد بن عمير قال يقول ابرهيم
عليه السلام لابيه اني كنت آمرك في الدنيا فتعصيني
ولست تاركك اليوم فيأخذ بضبعيه فيمسخ ضبعا
فاذا رآه ابرهيم عليه السلام مسخ تبرأ منه ويمكن الجمع
بين القولين بانه تبرأ منه لما مات مشركا فترك الاستغفار
له لكن لما رآه يوم القيمة ادركته الرافة والرقة فسال فيه
فلما رآه مسخ يئس منه حينئذ وتبرأ تبرأ ابديا وقيل ان
ابرهيم عليه السلام لم يتيقن موته على الكفر لجواز ان يكون
آمن في نفسه ولم يطلع ابرهيم عليه السلام على ذلك ويكون
وقت تبريه بعد الحال التي وقعت في هذا الحديث
وقال الكرماني فان قلت اذا ادخل الله اباه النار فقد اخزاه
لقوله تعالى انك من تدخل النار فقد اخزيته وخزي
الوالد خزي الولد فيلزم الخلف في الوعد وهو محال ولو لم
يدخل النار لزم الخلف في الوعيد وهو المراد بقوله ان الله
حرم الجنة على الكافرين فالجواب انه اذا مسخ في صورة ضبع
والقي في النار لم تبق صورته التي هي سبب الخزي فهو عمل
بالوعد والوعيد وقد يجاب بان الوعد كان مشروطا بالايمان

وانما استغفر له وفاء بما وعده فلما تبين له انه عدو لله
تبرأ منه والله تعالى اعلم ~~باب~~
وقد سقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر وانذر عشيرتك
الاقربين الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالاقربين
بنو عبد مناف وقيل بنو عبد المطلب وكانوا اربعين رجلا
وقيل هم قريش وبه جزم ابن التين والقربى في الخمس بنو هاشم
وبنو عبد المطلب عند الشافعي واخفض جناحك
الن امر من الالانة جانبك وتمام الآية لمن اتبعك من
المؤمنين وهو مستعار من خفض الطائر جناحه اذا اراد
ان ينحط ومن للتبيين والمراد من المؤمنين هم الذين لم يؤمنوا
بعد بل شارفوا الا ان يؤمنوا كالمؤلفة مجازا باعتبار ما يؤول اليه
فكان من اتبعك شائعا في من آمن حقيقة ومن آمن مجازا
فبين ان المراد بهم المشارفون اي تواضع لهؤلاء استمالة وتأليفا
او للتبعيض والمراد من المؤمنين الذين قالوا آمنا ومنهم من صدق
واتبع ومنهم من صدق فقط فقيل من المؤمنين واريد بعض الذين
صدقوا واتبعوا اي تواضع لهم محبة ومودة والله تعالى اعلم
حدثنا وفي نسخة حدثني عمر بن حفص بن غياث
النخعي قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش هو
سليمن بن مهران قال حدثني بالافراد عمرو بن مرة
بضم الميم وتشديد الراء الجملي بالجيم والميم المفتوحتين عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين وزاد في سورة تبت
ورهطك منهم المخلصين وهو من عطف الخاص على العام وكان
قرآنا فنسخت تلاوته وهذا الحديث من مراسيل الصحابة
لان ابن عباس رضي الله عنهما كان حينئذ اما لم يولد او كان
طفلا [illegible] وقدم في اوائل السيرة النبوية في باب
من انتسب الى آبائه احتمال ان يكون هذه القصة وقعت مرتين
لكن

والاهتمام بشانهم اهم وهجة اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم والا فكانوا علة للابعدين في الامتناع صح

وهو قول ابي عبيدة وزاد وكلاتك صح

والراوي ابو هريرة رضي الله عنه الآتية لم يحضر هذه القصة فانه اسلم بالمدينة وهذه القصة وقعت بمكة صح

لكن الاصل عدم تكرار النزول وقد صرح في هذه الرواية بان
ذلك وقع حين نزلت نعم وقع عند الطبراني من حديث ابي امامة
رضي الله عنه قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بني هاشم ونساءه واهله فقال
يا بني هاشم اشتروا انفسكم من النار واسعوا في فكاك
رقابكم يا عائشة بنت ابي بكر يا حفصة بنت عمر يا ام سلمة
فذكر حديثا طويلا فهذا ان ثبت دل على تعدد القصة لان
القصة الاولى وقعت بمكة لتصريحه في حديث الباب
انه صعد الصفا ولم تكن عائشة وحفصة وام سلمة عنده
الا بالمدينة فيجوز ان تكون متأخرة عن الاولى فيمكن ان يحضرها
ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهم ايضا ويحمل قوله لما نزلت
اي بعد ذلك لا ان الجمع وقع على الفور ولعله كان
نزل اولا وانذر عشيرتك الاقربين فجمع قريشا فعم
ثم خص كما سيأتي ثم نزل ثانيا ورهطك منهم المخلصين
فخص بذلك بني هاشم ونساءه والله تعالى اعلم صعد
النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر
بكسر الفاء وسكون الهاء يا بني عدي لبطون قريش
حتى اجتمعوا وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه الآتي قال
يا معشر قريش او كلمة نحوها ووقع عند البلاذري من وجه آخر
عن ابن عباس رضي الله عنهما ابين من هذا ولفظه فقال يا بني فهر
فاجتمعوا ثم قال يا آل غالب فرجع بنو محارب والحارث
ابني فهر فقال يا بني لؤي فرجع بنو الادرم بن غالب فقال
يا آل كعب فرجع بنو عدي وسهم وجمح فقال يا آل كلاب
فرجع بنو مخزوم وتيم فقال يا آل قصي فرجع بنو زهرة
فقال يا آل عبد مناف فرجع بنو عبد الدار وعبد العزى فقال
له ابو لهب هؤلاء بنو عبد مناف عندك وعند الواقدي
انه قصر الدعوة على بني هاشم والمطلب وهم يومئذ خمسة واربعون رجلا

وابن صوريا وكنانة ووهب بن يهودا وابو رافع للنبي صلى الله عليه وسلم
لم تطوفون بالكعبة حجارة مبنية فقال صلى الله عليه وسلم انكم
لتعلمون ان الطواف بالبيت حق وانه هو القبلة مكتوب
في التورية والانجيل فنزلت اي الآيات المذكورة آنفا
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام انه
قال قلت لعائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
وانا يومئذ حديث السن ارايت قول الله عز وجل وفي نسخة
تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج
البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فما ادي بضم
الهمزة اي اظن وتروى بفتحها على احد شيئا اي من الاثم ان
لا يطوف بهما وذلك لان مفهوم الآية على ما فهمه عروة ان
السعي ليس بواجب لانها دلت على رفع الجناح وهو الاثم
وذلك يدل على الاباحة لانه لو كان واجبا لما قيل فيه مثل هذا
فقالت عائشة رضي الله عنها رادا عليه قوله كلا لو كانت كما تقول
كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما بزيادة لا بعد ان فانها
حينئذ كانت تدل على رفع الاثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح
فلم يكن في الآية دلالة نصا على الوجوب ولا عدمه ثم بينت رضي الله عنها
ان الاقتصار في الآية على نفي الاثم له سبب خاص فقالت انما انزلت
هذه الآية في الانصار كانوا اي في الحج قبل ان يسلموا يهلون
لمناة بفتح الميم وتخفيف النون مجرورا بالفتحة للعلمية والتانيث اسم صنم
وسميت بذلك لان النسائك كانت تمنى اي تراق عندها وكانت
مناة حذو قديد الحذو بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة واو
وهو بمعنى الحذاء اي الازاء والمقابل وقديد بضم القاف وفتح الدال المهملة
موضع من منازل طريق مكة الى المدينة وقيل ماء بالحجاز ولا منافاة
وكانوا يتحرجون اي يتأثمون ويحترزون من الاثم ان يطوفوا
بالتشديد بين الصفا والمروة كراهية لصنم غيرهم اساف بكسر الهمزة
الذي كان على الصفا ونائلة بالنون والهمزة بعد الالف الذي كان
بالمروة

بالمروة وكراهة لصنمهم الذي بقديد وكان ذلك سنة في آبائهم
من احرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام
سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك اي عن الطواف
بينهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله
فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
قال العيني الصفا مقصور مكان مرتفع عند باب المسجد الحرام
وهو انف من جبل ابي قبيس وهو الآن احدى عشرة درجة
فوقها ازج كايوان فتحة هذا الازج نحو خمسين قدما كان عليه صنم
على صورة رجل يقال له اساف بن عمرو وعلى المروة صنم على صورة
امراة تدعى نائلة بنت ذيب ويقال بنت سهيل زعموا انهما
زنيا في الكعبة فمسخهما الله عز وجل حجرا فوضعا على الصفا والمروة
ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا قال وزعم القاضي عياض
ان قصيا حولهما فجعل احدهما ملاصق الكعبة والآخر بزمزم
وقيل جعلهما بزمزم ونحر عندهما فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة كسرهما وفي تفسير مقاتل كان على الصفا صنم يقال له اساف
وعلى المروة صنم يقال له نائلة فقال الانصار حرج علينا ان نطوف
بهما فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة الآية وفي فضائل مكة
للازرقي لما زنيا لم يمهلهما الله تعالى ان يفجرا فيها فمسخهما فاخرجا
الى الصفا والمروة فلما كان عمرو بن لحي نقلهما الى الكعبة ونصبهما
على زمزم فطاف الناس بهما وقيل سمي الصفا به لانه جلس عليه
آدم صفي الله والمروة سميت بها لان حواء جلست عليها
وفي تفسير النسفي يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان في المسعى
سبعون وثنا فقال المسلمون يا رسول الله هذه الارجاس
الانجاس في مسعانا ونحن نتاثم منها فانزل الله تعالى فلا جناح
عليه ان يطوف بهما اي فلا اثم عليه ان يسعى بينهما ويطوف فامر
بها فنحيت عن المسعى وكذلك فعل بالاوثان التي كانت
حول الكعبة شرفها الله تعالى وشرفنا برؤيتها وقد مضى الحديث

عند مسلم واحمد وجا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فعم
وخص فقال يا معشر قريش انقذوا انفسكم من النار يا معشر
بنى كعب كذلك يا معشر بنى هاشم كذلك يا معشر بنى عبد المطلب
كذلك الحديث **ويا صفية** وفى رواية الاصيلى
يا صفية بدون الواو **عمة رسول الله** صلى الله عليه وسلم
بنصب عمة ورفعها باعتبار اللفظ والمحل وكذا فى قوله
ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم **لا اغنى عنك من الله**
شيئا ترقى فى القرب من العم الى العمة فى الاشخاص كما ترقى
من قريش الى بنى عبد مناف فى القبيلة **ويا فاطمة بنت**
محمد صلى الله عليه وسلم وثبتت التصلية فى رواية غير ابى ذر
سليني ما شئت من مالى لا اغنى عنك من الله شيئا
تابعه اى ابا اليمان **اصبغ** اى ابن ابى الفرج المصرى احد
مشايخ البخارى **عن ابن وهب** هو عبد الله بن وهب
عن يونس هو ابن يزيد الايلى **عن ابن شهاب** الزهرى
وفى الحديث جواز تكنية الكافر وفيه خلاف بين العلماء كذا قيل
وقال الحافظ العسقلانى وفى اطلاقه نظر لان الذى منع من ذلك
انما منع منه حيث يكون السياق يشعر بتعظيمه بخلاف ما اذا كان
لشهرته بها دون غيرها كما فى هذا وفيه اشارة الى ما يؤل اليه
امره من لهب جهنم ويحتمل ان يكون ترك ذكره باسمه لقبح اسمه
لان اسمه كان عبد العزى ويمكن جواب آخر وهو ان الكنية لا تدل
بمجردها على التعظيم بل قد يكون الاسم اشرف من الكنية ولهذا ذكر
الله تعالى الانبياء باسمائهم دون كناهم **سورة النمل**
ذكر القرطبى وغيره انها مكية بلا خلاف وعند السخاوى نزلت
قبل القصص وهى ثلاث او اربع وتسعون آية والف ومائة
وتسع واربعون كلمة واربعة آلاف وسبعمائة وتسعة
وتسعون حرفا **بسم الله الرحمن الرحيم** سقط لفظ
سورة والبسملة فى رواية غير ابى ذر وثبتت للنسفى لكن بتقديم
البسملة

البسملة **الخب** وفى رواية غير ابى ذر والخب بالواو **ما خبأت**
اشار الى قوله تعالى الذى يخرج الخبء فى السموات والارض
وفسر الخب بقوله ما خبأت يقال خبأت الشئ اخبؤه خبأ اى
سترته ثم اطلق على الشئ المخبوء ونحوه هذا خلق الله وروى
عن ابن عباس رضى الله عنهما من طريق على بن ابى طلحة اخرجه الطبرى
عنه قال يخرج الخبء يعلم كل خفية فى السموات وقال الفراء
فى قوله يخرج الخبء اى الغيث من السماء والارض وقال
وفى هنا بمعنى من وهو كقولهم لا ستخرجن العلم فيكم اى الذى
منكم وقرا ابن مسعود رضى الله عنه يخرج الخبء من بدل فى
وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال الخبء السر
وروى ابن ابى حاتم من طريق عكرمة مثله ومن طريق مجاهد قال
الغيث ومن طريق سعيد بن المسيب قال الماء وسمى المخبوء
بالمصدر ليتناول جميع الاموال والارزاق **لا قبل لا طاقة**
اشار به الى قوله تعالى ارجع اليهم فلنأتينهم بجنود لا قبل
لهم بها وفسر قوله لا قبل بقوله لا طاقة اى لا طاقة لهم
بمقاومتها وهو قول ابى عبيدة واخرج الطبرى من طريق
اسمعيل بن ابى خالد مثله **الصرح كل ملاط اتخذ من**
القوارير كذا فى رواية الاكثر بميم مكسورة وفى رواية الاصيلى
بالموحدة المفتوحة وكذا فى رواية ابن السكن وكذا بخط الدمياطى
فى نسخته بالموحدة وليست هى روايته و[illegible] قال ابن التين
بالميم وقال الملاط بالميم المكسورة الطين الذى يوضع
بين سافتى البناء وقيل الصحن وقيل كل بناء عال منفرد
وبالموحدة المفتوحة ما يكسى به الارض من حجارة او رخام
او كلس وقد قال ابو عبيدة الصرح كل بلاط اتخذ من قوارير
والصرح القصر انتهى واخرج الطبرى من طريق وهب بن منبه
قال امر سليمن عليه السلام الشياطين فعملت له الصرح من
رخام كان الماء بياضا ثم ارسل الماء تحته ووضع سريره

ومثل هذه الواو تسمى واو الاستفتاح صح

النبات من صح

على البناء للمفعول صح

فيه فجلس عليه وعكفت عليه الطير والجن والانس ليريها
ملكا هو اعز من ملكها فلما رات ذلك بلقيس حسبته
لجة وكشفت عن ساقيها لتخوضه ومن طريق محمد بن كعب
قال سجن فيه دواب البحر الحيتان والضفادع فلما رأته
حسبته لجة وكشفت عن ساقيها فاذا احسن الناس ساقا
وقدما فامرها سليمان عليه السلام فاستترت والصرح
القصر وهو قول ابي عبيدة وقال الراغب بيت عال مزوق
سمي بذلك اعتبارا بكونه صرحا عن البيوت اي خالصا
وجماعته اي جمع الصرح صروح وقال ابن عباس رضي
الله عنهما ولها عرش سرير كريم حسن الصنعة وغلاء
الثمن اي قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى
ولها عرش عظيم يعني سرير كريم ووصفه بالكرم على سبيل المجاز
يعني انه من خيار السرر وانفسها كما في قوله صلى الله عليه وسلم
لا تاخذ كرائم اموال الناس وهي خيارها ونفائسها وقوله
حسن الصنعة بفتح الحاء والسين وقال الكرماني حسن الصنعة
مبتدأ وخبره محذوف اي له وهذا يدل على انه بضم الحاء وسكون
السين وقوله وغلاء الثمن ويروى وغالي الثمن عطف على ما قبله
وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وكان من ذهب وقوائمه
من جوهر ولؤلؤ وفي رواية ابن ابي حاتم من طريق زهير بن محمد
قال حسن الصنعة غالي الثمن سرير من ذهب وصفحتاه مرمول
بالياقوت والزبرجد طوله ثمانون ذراعا في اربعين وقال
الثعلبي عرش عظيم ضخم حسن وكان مقدمه من ذهب مفضض
بالياقوت الاحمر والزمرذ الاخضر ومؤخره من فضة مكلل
بالوان الجواهر وله اربع قوائم قائمة من ياقوت احمر وقائمة
من ياقوت اصفر وقائمة من زمرذ اخضر وقائمة من در
وصفائح السرير من ذهب وعليه سبعة ابيات على كل بيت
باب مغلق وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان عرش بلقيس

ثلثين

ثلثين ذراعا في ثلثين ذراعا وطوله في الهواء ثلثون ذراعا
وعن مقاتل ثمانين ذراعا في ثمانين ذراعا وطوله في الهواء ثمانون
ذراعا مكلل بالجواهر يأتوني مسلمين طائعين كذا في رواية
ابي ذر والاصيلي وسقط في رواية غيرهما قوله يأتوني
اشار به الى قوله تعالى ايكم يأتيني بعرشها قبل ان يأتوني مسلمين
وفسره بقوله طائعين وهكذا رواه الطبري من طريق علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله ومن طريق ابن
جريج اي مقرين بدين الاسلام ورجح الطبري الاول واستدل
له وقيل معنى طائعين منقادين لامر سليمان عليه السلام
ولم يقل مطيعين لان اطاعه اذا اجاب امره وطاع له اذا
انقاد له وهؤلاء اجابوا امره ردف اقترب اشار به
الى قوله تعالى عسى ان يكون ردف لكم وفسر ردف بقوله
اقترب ووصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله قل عسى ان يكون ردف لكم اي اقترب
لكم وقال ابو عبيدة في قوله عسى ان يكون ردف لكم اي جاء
بعدكم قيل ضمن ردف معنى فعل يتعدى باللام وهو اقترب
قال الله تعالى اقترب للناس حسابهم او اللام للعلة اي
لاجلكم او اللام مزيدة في المفعول تاكيدا كزيادتها في قوله تعالى
لربهم يرهبون جامدة قائمة اشار به الى قوله تعالى
وترى الجبال تحسبها جامدة وفسرها بقوله قائمة وهكذا
رواه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
اوزعني اجعلني اشار به الى قوله تعالى وقال رب
اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت علي وفسر قوله
اوزعني بقوله اجعلني وكذا رواه الطبري من طريق علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال ابو عبيدة في قوله
اوزعني اي سددني اليه وقال في موضع آخر اي الهمني وبالثاني
جزم الفراء وفي تفسير النسفي اوزعني اجعلني ازع شكر نعمتك

او مفعوله محذوف ح

التي انعمت علي وعلى والدي واكفه وارتبطه لا ينفلت عني
حتى لا ازال شاكرا لك **وقال مجاهد نكروا غيروا** اي
قال مجاهد في قوله تعالى قال نكروا لها عرشها اي غيروا
وصله الطبري من طريقه ومن طريق قتادة وغيره نحوه
اي غيروا عرشها الى حال تنكره اذا راته واخرج ابن ابي حاتم
من وجه آخر صحيح عن مجاهد قال امر بالعرش فغير ما كان
احمر جعله اخضر وما كان اخضر جعله اصفر غير كل شيء
عن حاله ومن طريق عكرمة قال زيدوا فيه وانقصوا وروي
انه جعل اسفله اعلاه واعلاه اسفله ومكان الجوهر الاحمر
اخضر ومكان الاخضر الاحمر **واوتينا العلم يقوله سليمن**
اشار به الى قوله تعالى قالت كانه هو واوتينا العلم من
قبلها وكنا مسلمين واشار الى ان قوله واوتينا العلم من قول
سليمن عليه السلام وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
بهذا ونقل الواحدي انه من بقية قول بلقيس قالته مقرة
بصحة نبوة سليمن عليه السلام والاول هو المعتمد وقال
البيضاوي وصاحب اللباب وغيرهما انه من قول سليمن
عليه السلام وقومه فالضمير في قوله قبلها عائد على بلقيس
فكان سليمن عليه السلام وقومه قالوا انها قد اصابت في
جوابها وهي عاقلة وقد رزقت الاسلام ثم عطفوا على
ذلك قولهم واوتينا نحن العلم بالله وبقدرته على ما يشاء
من قبل هذه المراة مثل علمها وغرضهم من ذلك شكر الله تعالى
في ان خصهم بمزية التقدم في الاسلام قاله مجاهد او هو من تتمة
كلامها فالضمير في قبلها راجع الى المعجزة او من قبل هذه الحالة
وذلك لما رات من امر الهدهد وغيره وقد وقع في بعض
النسخ قبل قوله واوتينا العلم **والقبس ما اقتبست منه النار**
وثبت هذا عند النسفي وحده وهو قول ابي عبيدة قال في قوله تعالى
او آتيكم بشهاب قبس اي بشعلة نار ومعنى قبس ما اقتبست
من النار

من النار ومن الجمر **الصرح بركة ماء ضرب عليها سليمن
عليه السلام قوارير البسها اياه** وفي رواية الاصيلي
اياها اشار به الى قوله تعالى قيل لها ادخلي الصرح فلما راته
حسبته لجة وكشفت عن ساقيها قال انه صرح ممرد
من قوارير وفسر الصرح المذكور بقوله بركة ماء الخ وكذا
اخرجه الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
ثم قال وكانت هلباء شعراء ومن وجه آخر عن مجاهد
كشفت بلقيس عن ساقيها فاذا هما شعراوان فامر
سليمن عليه السلام بالنورة فصنعت ومن طريق عكرمة
نحوه قال وكان اول من صنعت له النورة ووصله ابن ابي حاتم
من وجه آخر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه والقوارير
جمع قارورة وهي الزجاج الشفاف وكان سليمن عليه
السلام امر ببنائه واجرى تحته الماء والقى فيه كل شيء
من دواب البحر السمك وغيره ثم وضع سريره في صدره
وجلس عليه فلما جاءت بلقيس قيل لها ادخلي الصرح فلما
راته حسبته لجة وهي معظم الماء وعن ابن جريج حسبته
بحرا وكشفت عن ساقيها لتخوض الى سليمن عليه السلام
وقيل انه اتخذ صحنا من قوارير وجعل تحتها تماثيل من الحيتان
والضفادع فكان الرائي يظنه ماء

سورة القصص

قال ابو العباس هي مكية الا آية نزلت بالجحفة وهي قوله
تعالى ان الذي فرض عليك القرآن لرادك الى معاد
اي الى مكة وعن ابن عباس رضي الله عنهما الى الموت وعنه
الى يوم القيمة وعنه الى بيت المقدس وعن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه الى الجنة وهي ثمان وثمانون آية والف
واربعمائة واحدى واربعون كلمة وخمسة آلاف وثمانمائة حرف

بسم الله الرحمن الرحيم

لم يثبت لفظ سورة والبسملة الا في رواية ابي ذر والنسفي

كل شىء هالك الا وجهه الا ملكه اشار به الى قوله تعالى فى
آخر سورة القصص ولا تدع مع الله الها آخر لا اله الا هو
كل شىء هالك الا وجهه وفسر الوجه بالملك وهكذا نقل
الطبرى عن بعض اهل العربية وكذا ذكره الفراء وكذا ذكره
ابو عبيدة معمر بن المثنى فى كتابه مجاز القرآن لكن بلفظ الا هو
وقال ابن التين قال ابو عبيدة الا وجهه اى الا جلاله
وقيل الا اياه تقول اكرم الله وجهك اى اكرمك الله
ويقال الا ما اريد به وجه الله نقله الطبرى ايضا عن
بعض اهل العربية ووصله ابن ابى حاتم من طريق خصيف
عن مجاهد مثله ومن طريق سفيان الثورى الا ما ابتغى به
وجه الله من الاعمال الصالحة انتهى ويتخرج هذان القولان على
الخلاف فى جواز اطلاق شىء على الله تعالى فمن اجازه
قال الاستثناء متصل والمراد بالوجه الذات والعرب
تعبر بالاشرف عن الجملة ومن لم يجز اطلاق شىء على الله تعالى
قال هو منقطع اى لكن هو تعالى لم يهلك او متصل والمراد
بالوجه ما عمل لاجله وقال مجاهد الانباء وفى رواية
ابى ذر وابى الوقت فعميت عليهم الانباء الحجج يعنى ان
الانباء هى الحجج فلا يكون لهم عذر ولا حجة وكذا ذكره الطبرى
من طريق ابن ابى نجيح عنه وقيل خفيت واشتبهت عليهم
الاخبار والاعذار باب قوله انك
كذا فى رواية ابى ذر وسقط فى رواية غيره لفظ باب
لا تهدى من احببت هدايته او احببته لقرابته
ولم تختلف النقلة فى انها نزلت فى ابى طالب ولكن الله
يهدى من يشاء ولا تنافى بين هذه الآية وبين قوله فى
الآية الاخرى وانك لتهدى الى صراط مستقيم لان الذى
اثبته واضافه اليه الدعوة والذى نفى عنه هداية التوفيق

وشرح

وشرح الصدر وهو نور يقذف فى القلب فيحيى به حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه اخبرنى بالافراد
سعيد بن المسيب عن ابيه هو المسيب بن حزن بفتح
المهملة وسكون الزاى بعدها نون ولابيه صحبة عاش الى
خلافة عثمن رضى الله عنه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة
اى علاماتها والا فلو كان انتهى الى المعاينة لم ينفعه الايمان
لو آمن ويدل على ذلك ما وقع من المراجعة بينه وبينهم قاله
الكرمانى وقال الحافظ العسقلانى ويحتمل ان يكون انتهى
الى تلك الحالة لكن رجا النبى صلى الله عليه وسلم انه اذا اقر
بالتوحيد ولو فى تلك الحالة ان ذلك ينفعه بخصوصه وتسوغ
فيه شفاعته لمكانه منه ولهذا قال اجادل لك بها واشهد
لك بها واشفع لك ويؤيد الخصوصية انه بعد ان امتنع
من الاقرار بالتوحيد وقال هو على ملة عبد المطلب ومات
على ذلك ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يترك الشفاعة
بل شفع له حتى خفف عنه العذاب بالنسبة الى غيره وكان
ذلك من الخصائص فى حقه وقد تقدمت الرواية بذلك
فى السيرة النبوية جاءه [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible]
قال الحافظ العسقلانى يحتمل ان يكون المسيب حضر هذه القصة
فان المذكورين من بنى مخزوم وهو من بنى مخزوم ايضا وكان الثلثة
يومئذ كفارا فمات ابو جهل على كفره واسلم الآخران واما
قول بعض الشراح هذا الحديث من مراسيل الصحابة فمردود
لانه استدل بان المسيب على قول مصعب من مسلمة الفتح
وعلى قول العسكرى ممن بايع تحت الشجرة قال فاياما كان
فلم يشهد وفاة ابى طالب لانه توفى هو وخديجة رضى الله عنها
فى ايام متقاربة فى عام واحد وللنبى صلى الله عليه وسلم

يومئذ نحو الخمسين انتهى ووجه الرد انه لم يلزم من كون المسيب
تأخر اسلامه ان لا يشهد وفاة ابي طالب كما شهدها عبد الله
بن ابي امية وهو يومئذ كافر ثم اسلم بعد ذلك وعجب من
هذا القائل كيف يعزو كون المسيب كان ممن بايع تحت
الشجرة الى العسكري ويغفل عن كون ذلك ثابتا في هذا
الصحيح الذي شرحه كما مر في المغازي واضحا فقال اي
النبي صلى الله عليه وسلم لابي طالب يا عم حرف نداء عم
منادى مضاف ويجوز فيه اثبات الياء وحذفها قل لا
اله الا الله كلمة بالنصب على البدل من لا اله الا الله او
الاختصاص ويجوز الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف احاج
بضم الهمزة وتشديد الجيم من المحاجة وهي مفاعلة من الحجة
والجيم مفتوحة على الجزم جواب الامر والتقدير ان تقل احاج
ويجوز الرفع على انه خبر لمبتدأ محذوف لك بها عند الله
ووقع في رواية معمر عن الزهري بهذا الاسناد في الجنائز
اشهد بدل احاج وفي رواية مجاهد عند الطبري اجادل عنك
بها وزاد الطبري من طريق سفيان بن حسين عن الزهري
قال اي عم انك اعظم الناس علي حقا واحسنهم عندي يدا
اجعل كلمة تجب لي بها الشفاعة فيك يوم القيمة فقال
ابو جهل وعبد الله بن ابي امية لابي طالب أترغب
عن ملة عبد المطلب يقال رغب عن الشيء اذا لم يرده ورغب
فيه اذا اراده فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعرضها بفتح اوله وكسر الراء اي كلمة التوحيد وفي رواية
الشعبي عند الطبري فقال له ذلك مرارا ويعيدانه بتلك
المقالة اي ويعيدانه الى الكفر بتلك المقالة وهي قولهما أترغب
وكانه كان قد قارب ان يقول فيردانه ووقع في رواية معمر
فيعودان له بتلك المقالة وهي اوضح وقال البرماوي كالزركشي
صوابه ويعيدان له تلك المقالة وتعقبه صاحب المصابيح فقال

ضاق

ضاق ذهن الزركشي عن توجيه اللفظ على الصحة فجزم بخطائه
ويمكن ان يكون الضمير المنصوب عائدا الى الكلام ويكون
قوله بتلك المقالة ظرفا مستقرا منصوب المحل على الحالية
من الضمير المنصوب العائد الى الكلام والباء للمصاحبة اي
يعيدان الكلام حال كونه ملتبسا بتلك المقالة وان بنينا
على جواز اعمال ضمير المصدر كما ذهب اليه بعضهم في مثل مروري
بزيد حسن وهو بعمرو قبيح فالامر واضح وذلك بان يجعل
الضمير المنصوب عائدا الى التكلم المفهوم من السياق والباء
متعلقة بنفس الضمير العائد اليه اي يعيدان التكلم بتلك
المقالة حتى قال ابو طالب آخر نصب على الظرفية
ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب خبر مبتدأ محذوف
اي هو على ملة وفي رواية معمر هو على ملة عبد المطلب واراد
بذلك نفسه ويحتمل ان يكون قال انا فغيرها الراوي
انفة ان يحكي كلام ابي طالب استقباحا للفظ المذكور
وهي من التصرفات الحسنة ووقع في رواية مجاهد
قال يا ابن اخي ملة الاشياخ ووقع في حديث ابي حازم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم والترمذي والطبري
قال لولا ان تعيرني قريش يقولون ما حمله عليه الا جزع
الموت لاقررت بها عينك وفي رواية الشعبي عند
الطبري قال لولا ان يكون عليك عار لم ابال ان افعل
وابى اي امتنع ان يقول لا اله الا الله قال الحافظ العسقلاني
هو تأكيد من الراوي في نفي وقوع ذلك من ابي طالب وكانه
استند في ذلك الى عدم سماعه ذلك منه في تلك الحالة
وهذا القدر هو الذي يمكن اطلاعه عليه ويحتمل ان يكون اطلعه
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك قال اي المسيب فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله لاستغفرن لك ما
لم أنه عنك بضم الهمزة على البناء للمفعول قال الزين بن المنير

وسكون المعجمة وبعد العين المهملة المفتوحة مثلثة هو ابن قيس
بن معدي كرب بن معاوية بن جبلة الكندي قدم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم سنة عشر في وفد كندة وكان رئيسهم وقال
ابن اسحق عن الزهري قدم في ستين راكبا من كندة واسلم
وكان في الجاهلية رئيسا مطاعا في كندة وكان في الاسلام وجيها
في قومه الا انه كان ممن ارتد عن الاسلام بعد النبي صلى الله عليه
وسلم ثم رجع الى الاسلام في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه
مات سنة اربعين بعد مقتل علي بن ابي طالب رضي الله عنه
باربعين يوما بالكوفة **وهو يطعم** اي والحال ان عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه كان ياكل وفي رواية مسلم من وجه آخر عن اسرائيل
بسنده المذكور الى علقمة قال دخل الاشعث بن قيس على
ابن مسعود رضي الله عنه وهو ياكل وهو ظاهر في ان علقمة حضر
القصة ويحتمل ان يكون لم يحضرها وحملها عن ابن مسعود رضي الله عنه
كما دل عليه سياق رواية الباب ولمسلم ايضا من طريق عبد الرحمن
بن يزيد المذكور فقال اي ابن مسعود رضي الله عنه يا ابا محمد وهي كنية
الاشعث ادن الى الغداء فقال أوليس اليوم يوم عاشوراء
فقال اي الاشعث **اليوم عاشوراء فقال** اي ابن مسعود
رضي الله عنه **كان يصام** يعني يوم عاشوراء **قبل ان ينزل** بضم
اوله وفتح ثالثه في رواية ابي ذر وفي رواية غيره بفتح اوله وكسر ثالثه
رمضان اي فرض صوم رمضان **فلما نزل رمضان ترك** على البناء
للمفعول اي ترك صومه **فادن** امر من دنا يدنو وكذلك قوله **فكل**
امر من الاكل بالاكل ومطابقة الحديث للترجمة مثل مطابقة السابق
وقد اخرجه مسلم في الصوم **حدثني** بالافراد ولغيره **حدثنا محمد**
بن المثنى العنزي الزمن البصري قال **حدثنا يحيى** اي ابن
سعيد القطان قال **حدثنا هشام** هو ابن عروة قال **اخبرني**
بالافراد **ابي عن عائشة** رضي الله عنها انها **قالت كان يوم عاشوراء**
تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم

يصومه

وفي رواية عبد الرحمن بن يزيد انما هو يوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل شهر رمضان صح
ولمسلم في رواية [illegible] سنة [illegible] ومن طريق عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله كنا نصومه [illegible] فلما نزل رمضان لم نؤمر به ولم ننه عنه وكنا نفعله ولمسلم من حديث جابر بن سمرة نحو هذه الرواية صح

يصومه وزاد في كتاب الصوم في رواية ابي ذر وابي الوقت
وابن عساكر في الجاهلية **فلما قدم المدينة صامه** على عادته
وامر اي الناس **بصيامه فلما نزل رمضان كان رمضان**
الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء صامه ومن
شاء لم يصمه واستدل بهذا الحديث على ان صيام عاشوراء
كان فريضة قبل ان ينزل فرض رمضان ثم نسخ لكن تقدم
في حديث معاوية رضي الله عنه في الصيام سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم
صيامه وذهب الشافعية والحنابلة انه لم يكن فرضا قط ولا نسخ
برمضان وقد تقدم القول فيه مبسوطا في اواخر كتاب الصيام
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة **باب**
اياما معدودات وفي رواية ابي ذر باب قوله عز وجل اياما
معدودات وسقط في بعض النسخ لفظ باب وقوله اياما معدودات
نصب بفعل محذوف تقديره صوموا اياما اي في ايام معدودات
اي موقتات بعدد معلوم وقيل منصوب بقوله لعلكم تتقون
اي لعلكم تتقون في ايام وقال الزمخشري انتصاب اياما بالصيام
كقولك نويت الخروج يوم الجمعة وقال الحافظ العسقلاني
والزمخشري في اعرابه كلام متعقب ليس هذا موضعه وقال
العيني التعقب في كلام المتعقب من غير تامل ولقد سمعت الاساتذة
الكبار من علماء العرب والعجم ان من رد على الزمخشري في غير الاعتقاد
فهو رد عليه والمتعقب هو ابو البقاء حيث قال لا يجوز ان ينصب
بالصيام لانه مصدر وقد فرق بينه وبين اياما بقوله كما كتب وما
يعمل فيه المصدر كالصلة ولا يفرق بين الصلة والموصول باجنبي
انتهى وقال القاضي ايضا نصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل
بينهما بل باضمار صوموا هذا وقال العيني للزمخشري فيه دقة نظر
وهو انه انما قال انتصاب اياما بالصيام نظرا الى ان قوله كما كتب
حال فلا يكون اجنبيا عن العامل والمعمول وقال صاحب اللباب

يدل عليه سياق الكلام م

اي انتصب اياما على الظرفية كما قدرنا لا على المفعول به اتساعا م

والمعنى كتب عليكم الصيام [illegible]

بشرط ان لايكون وصل الى حد انقطاع الامل من الحيوة والعجز
عن فهم الخطاب ورد الجواب وهو وقت المعاينة واليه
الاشارة بقوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن والله تعالى اعلم
قال ابن عباس رضى الله عنهما اولى القوة لا يرفعها العصبة
من الرجال اى قال ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى
وآتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولى القوة
وفسر قوله اولى القوة بقوله لا يرفعها العصبة من الرجال
والعصبة ما بين العشرة الى خمسة عشر قاله مجاهد وعن
قتادة ما بين العشرة الى اربعين وعن ابى صالح اربعون
رجلا وقيل ستون وعن ابن عباس رضى الله عنهما ما بين
الثلثة الى العشرة وروى عنه ايضا انه كان يحمل مفاتح
قارون اربعون رجلا اقوى ما يكون من الرجال وروى عنه
ايضا حمل المفاتح على نفس المال فقال وكانت خزائنه
يحملها اربعون رجلا اقوياء لتنوء لتثقل وفسر قوله
لتنوء بقوله لتثقل وقيل لتميل يقال ناء به الحمل اى اثقله
واماله اى لتثقل المفاتح العصبة والباء فى بالعصبة
للتعدية فارغا الا من ذكر موسى اشار به الى قوله تعالى
واصبح فؤاد ام موسى فارغا وفسر فارغا بقوله الا من ذكر
موسى وفى التفسير اى ساهيا لاهيا من كل شئ الا من ذكر
موسى عليه السلام وحده وعن الكسائى فارغا اى ناسيا وعن
ابى عبيدة اى فارغا من الحزن لعلمها بانه لم يغرق وقال البيضاوى
والزمخشرى صفرا من العقل لما دهمها من الخوف والحيرة
حين سمعت بوقوعه فى يد فرعون الفرحين المرحين
اشار به الى قوله تعالى لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين
وفسره بقوله المرحين هكذا رواه ابن ابى حاتم من طريق على
بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما وقال مجاهد يعنى
الاشرين

الاشرين البطرين الذين لا يشكرون الله تعالى على ما
اعطاهم والفرح بالدنيا مذموم مطلقا لانه نتيجة حبها
والرضى بها والذهول عن ذهابها فان العلم بان ما فيها
من اللذة مفارق لا محالة يوجب الترح وما احسن قول المتنبى
اشد الغم عندى فى سرور تيقن عنه صاحبه انتقالا
قصيه اتبعى اثره اشار به الى قوله تعالى وقالت لاخته
قصيه وفسره بقوله اتبعى اثره من قولهم قصصت القوم
اى تبعتها وصله ابن ابى حاتم من طريق القاسم بن ابى بزة
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال فى قوله تعالى
وقالت لاخته قصيه قصى اثره وقال ابو عبيدة فى قوله قصيه
اتبعى اثره يقال قصصت آثار القوم وقد يكون ان نقص
الكلام وفى نسخة من قص الكلام نحن نقص عليك
اراد به ان قص يكون ايضا من قص الكلام كما فى قوله تعالى
نحن نقص عليك ومنه قص الرؤيا اذا اخبر بها عن جنب
عن بعد عن جنابة واحد وعن اجتناب ايضا اشار
به الى قوله تعالى فبصرت به عن جنب وهم لا يشعرون وفسر
عن جنب بقوله عن بعد اى بصرت اخت موسى بموسى اى
ابصرته عن بعد اى عن مكان بعيد مستخفية والحال انهم
لا يشعرون اى لا يعلمون انها اخت موسى عليه السلام وعن
ابن عباس رضى الله عنهما الجنب ان يسمو بصر الانسان الى الشئ
البعيد وهو الى جنبه لا يشعر به وعن قتادة جعلت اخت
موسى عليه السلام تنظر اليه كانها لا تريده وقوله عن جنابة اراد
به ان معنى عن جنابة عن بعد ايضا وقوله واحد اى معنى
عن جنب وعن جنابة واحد وكذلك معنى عن اجتناب واى حاصل
ان كل ذلك بمعنى واحد وهو البعد ومنه الجنب سمى به لانه
بعيد عن تلاوة القرآن وقرئ قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون
النون وبفتحهما وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب

آثارهم

وكلها شاذة والمعنى واحد وقال ابو عمرو بن العلاء اي
عن شوق جدا يقولون جنبت اليك اي اشتقت يبطش
ويبطش اشار به الى قوله تعالى فلما ان اراد ان يبطش
بالذي هو عدو لهما وبين ان فيه لغتين كسر الطاء وضمها
والضم قراءة ابي جعفر وفي نسخة نبطش كلاهما بالنون
وهو الذي في اليونينية يأتمرون يتشاورون اشار
به الى قوله تعالى قال يا موسى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك
وفسر يأتمرون بقوله يتشاورون بسببك وقيل معناه
يأمر بعضهم بعضا وقال البيضاوي وانما سمي التشاور ائتمارا
لان كلا من المتشاورين يأمر الآخر ويأتمر والقائل لموسى عليه
السلام بذلك هو حزقيل مؤمن آل فرعون وكان ابن عم فرعون
والملأ الجماعة وقد سقط في رواية ابي ذر والاصيلي من
قوله قال ابن عباس الى هنا وثبت في رواية غيرهما العدوان
والعداء بفتح المهملة وتخفيف الدال وفي نسخة بضم العين
وفي اخرى بكسرها ولم يضبط في الفرع كاصله والتعدي
واحد اشار به الى قوله تعالى فلا عدوان علي وبين ان
معنى هذه الالفاظ الثلثة واحد وهو التجاوز عن الحق
والقائل بهذا هو شعيب عليه السلام آنس ابصر اشار
به الى قوله تعالى فلما قضى موسى الاجل وسار باهله آنس
من جانب الطور نارا وفسر قوله آنس بقوله ابصر اي ابصر
من الجهة التي تلي الطور نارا وكان في البرية في ليلة مظلمة
مثلجة الجذوة قطعة غليظة من الخشب ليس فيها اي في راسها
نار لهب اشار به الى قوله تعالى او جذوة من
النار لعلكم تصطلون وفسر الجذوة بقوله قطعة الى آخره
وقال مقاتل وقتادة الجذوة العود الذي احترق بعضه
وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان في راسه نار او لم يكن
وليس المراد هنا الا ما في راسه نار لقوله تعالى او جذوة من النار
والجيم

والجيم في جذوة مثلثة وهي لغات وقراآت ومعنى تصطلون
تستدفئون شهاب اشار به الى قوله تعالى
في سورة النمل او آتيكم بشهاب قبس وفسر الشهاب بان
فيه لهبا وقال الجوهري الشهاب شعلة نار ساطعة
وقال اللهب لهب النار وهو لسانها كانها جان وفي
آية اخرى ... ثبت هذا في رواية النسفي فقط
واشار بقوله كانها جان الى قوله تعالى في هذه السورة
فلما رآها تهتز كانها جان ولى مدبرا وبقوله كانها حية
في سورة طه فالقاها فاذا هي حية تسعى وفي الشعراء
فالقى عصاه فاذا هي ثعبان مبين ولم يذكره البخاري
مع انه من اجناس الحيات والحيات جمع حية اجناس
الجان والافاعي والاساود وكذا الثعبان وقد ذكر
الله تعالى في القرآن الحية والجان والثعبان فالحية
تشمل الجان والثعبان وعن ابن عباس رضي الله عنهما
صارت حية صفراء انثى لها عرف كعرف الفرس وجعلت تتورم
حتى صارت ثعبانا وهي اكبر ما يكون من الحيات فلذلك
قال في موضع آخر كانها جان وهي اصغر الحيات وفي موضع
آخر ثعبان وهو اعظمها فالجان ابتداء حالها والثعبان
انتهاء حالها ويقال كان ما بين لحيي الحية اربعون ذراعا
وعن ابن عباس رضي الله عنهما لما انقلبت الحية ثعبانا
ذكرا صار يبتلع الصخر والحجر وقيل كانت في ضخامة الثعبان
وجلادة الجان ولذلك قال كانها جان هذا والافاعي
جمع افعى بالتنوين والافعوان ذكر الافاعي والاساود
جمع اسود وهو العظيم من الحيات وفيه سواد وقال الجوهري
الجمع الاساود لانه اسم ولو كان صفة لجمع على فعل يقال
اسود سالخ غير منصرف لانه يسلخ جلده كل عام والانثى
اسودة ولا توصف بسالخة ردءا معينا اشار به الى قوله تعالى

وذكره تتميما للفائدة صح

وهي اسم جنس يقع على الذكر والانثى والصغير والكبير صح

بغلظ الاصبع صح

واخي هرون هو افصح مني لسانا فارسله معي ردءا يصدقني
وفسر ردءا بقوله معينا يقال فلان ردء فلان اذا كان
ينصره ويشد ظهره ويقال اردأت الرجل اعنته وهو
في الاصل اسم ما يعان به كالدفء بمعنى المدفوء به فهو فعل بمعنى
مفعول ونصب على الحال قال ابن عباس رضي الله عنهما
ردءا يصدقني اي قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
ردءا يصدقني لكي يصدقني وقد قرا حمزة وعاصم يصدقني
بالرفع على الاستيناف او الصفة لردءا او الحال من
هاء ارسله او من الضمير في ردءا اي مصدقا وقرا
الباقون بالجزم جوابا للامر يعني ان ارسلته يصدقني
وليس الغرض بتصديقه هرون ان يقول له صدقت
او يقول للناس صدق موسى وانما هو ان يلخص بلسانه
الحق ويبسط القول فيه ويجادل به الكفار ويجيب عن
الشبهات كما يقول الرجل الفصيح المنطيق ذو العارضة
وقال غيره اي غير ابن عباس رضي الله عنهما سنشد
سنعينك كلما عززت بعين مهملة وزايين اي قويت
شيئا فقد جعلت له عضدا اشار به الى قوله تعالى قال
سنشد عضدك باخيك وفسر قوله سنشد عضدك
بقوله سنعينك وهو من باب الاستعارة شبه حالة
موسى عليه السلام بالتقوي باخيه بحالة اليد المتقوية
بالعضد فجعل كانه يد مستندة بعضد شديد وقد سقط
في رواية ابي ذر والاصيلي من قوله آنس الى هنا مقبوحين
مهلكين اشار به الى قوله تعالى ويوم القيمة هم من
المقبوحين وفسره بقوله مهلكين وهكذا فسره ابو عبيدة
وقال غيره اي من المبعدين الملعونين من القبح وهو
الابعاد وقال ابن زيد يقال قبح الله فلانا قبحا وقبوحا
اي ابعده من كل خير وقال الكلبي سواد الوجه وزرقة العينين
وعلى

ق وهو تصوير المعنى لا تقدير الاعراب صح

من عز فلان اخاه اذا قواه ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث بخفيف ويشدد اي قوينا وشددنا صح

وعلى هذا يكون بمعنى المقبحين ووقع في رواية النسفي قبل
قوله مقبوحين مهلكين الشاطئ والشط واحد وهما
ضفتا وعدوتا الوادي وقد قال ابو عبيدة في قوله تعالى
نودي من شاطئ الوادي الشط والشاطئ واحد وهما
ضفتا الوادي وعدوتاه ووقع في رواية ايضا تأجرني
ويأجر فلانا يعطيه اجرا ومنه التعزية اجرك الله
قال ابو عبيدة في قوله على ان تأجرني ثماني حجج من الاجارة
يقال فلان يأجر فلانا ومنه في التعزية آجرك الله
وصلنا بيناه واتممناه اشار به الى قوله تعالى ولقد
وصلنا لهم القول لعلهم يتذكرون وفسر قوله وصلنا
بقوله بيناه واتممناه وهو قول ابي عبيدة ايضا وروي عن
ابن عباس رضي الله عنهما ايضا واخرج ابن ابي حاتم من طريق
السدي في قوله ولقد وصلنا لهم القول قال بينا لهم القول
وقيل اتبعنا بعضهم بعضا فاتصل وهذا قول الفراء وقال
ابن زيد وصلنا لهم خبر الدنيا بخبر الآخرة حتى كانهم عاينوا
الآخرة في الدنيا وقال الزجاج اي فصلناه بان وصلنا
ذكر الانبياء واقاصيص من مضى بعضها ببعض يجبى
يجلب اشار به الى قوله تعالى يجبى اليه ثمرات كل شيء
وفسر يجبى من الجباية بقوله يجلب قرا نافع تجبى بالمثناة
الفوقية والباقون بالمثناة التحتية بطرت اشرت
اشار به الى قوله تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها
وفسر قوله بطرت بقوله اشرت اي طغت وبغت قال
ابو عبيدة في قوله تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها
اي اشرت وطغت وبغت والمعنى بطرت في معيشتها
اي وكم من اهل قرية كانت حالهم كحالكم في الامن وخفض
العيش حتى اشروا فدمر الله عليهم وخرب ديارهم وقال
ابن فارس البطر تجاوز الحد في المرح وقيل هو الطغيان بالنعمة

وسمي ضد الحسن قبيحا لان العين تنبو عنه اي تطرده صح

اي بينا لكفار مكة ما في القرآن من خبر الامم الماضية كيف عذبوا بتكذيبهم صح

اي اليه يعني الى الحرم والمعنى يجلب ويحمل من النواحي ثمرات كل شيء رزقا من لدنا اي من عندنا صح

في امها: سو لا ام القرى مكة وما حولها اشارة
الى قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث
في امها رسولا الآية وذكر ان المراد بام القرى مكة وما حولها
سميت بذلك لان الارض دحيت من تحتها وقال ابو عبيدة
ام القرى مكة في قول العرب وفي آية اخرى لتنذر ام القرى
ومن حولها ولابن ابي حاتم من طريق قتادة نحوه ومن وجه
آخر عن قتادة وعن الحسن في قوله في امها قال في اوائلها
تكن تخفي اكننت الشيء اخفيته بالهمزة وضم التاء
وفي بعضها بفتح التاء وكننته بترك الهمزة من الثلاثي
وضم التاء وفتحها ايضا خفيته اظهرته اشار به الى قوله
تعالى وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون وفسر قوله
تكن بقوله تخفي من اكننت الشيء بمعنى اخفيته ثم ذكر ان كننته
من الثلاثي بمعنى خفيته بدون الهمزة اي اظهرته قال ابن فارس
اخفيته سترته وخفيته اظهرته وقال ابو عبيدة في قوله تعالى
وربك يعلم ما تكن صدورهم اي تخفي يقال اكننت ذلك في
صدري بالف وكننت الشيء صنته وهو بغير الف وقال
في موضع اكننت وكننت واحد وقال ايضا اكننته اذا
اخفيته واظهرته وهو من الاضداد ووقع في بعض الاصول
اخفيته في الموضعين بالهمزة وفي رواية ابي ذر بحذف
الالف في الثاني ويكان الله مثل الم تر ان الله يبسط
الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق
اشار به الى قوله تعالى واصبح الذين تمنوا مكانه بالامس
يقولون ويكان الله الآية وفسر قوله ويكان الله بقوله
مثل الم تر ان الله وكذا فسره ابو عبيدة قال في قوله تعالى ويكان
الله اي الم تر ان الله وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
في قوله ويكان الله اي اولا يعلم ان الله وقال الزمخشري
وي مفصولة عن كان وهي كلمة تنبه على الخطأ وهو مذهب
الخليل

وكان للتشبيه قاضي
وقيل الكاف على هذا المذهب خالية عن
معنى التشبيه كما في قوله ليس كمثله شيء
نقله الطيبي عن ابن جني سعدي
والمعنى ما اشبه الامر قاضي
وفي تشبيه الامر المطلق بما شبه به دلالة
على ان الحال كذلك لا محالة فكانه في
التحقيق والشهرة بحيث يصح ان يجعل
مشبها به ... قال مولانا العلامة ان التشبيه لا يناسب المقام اذ علمت انه
... الا مناسبة المقام سعدي

الخليل وسيبويه وعند الكوفيين ان ويك بمعنى ويلك
وان المعنى الم تعلم انه لا يفلح الكافرون ويجوز ان يكون
الكاف كاف الخطاب مضمومة الى وي وانه بمعنى لانه
واللام لبيان ما لاجله هذا القول اي لانه لا يفلح الكافرون
وقد سقط في رواية ابي ذر والاصيلي قوله ويكان الله الخ
باب ان الذي فرض عليك
القرآن اي احكامه وفرائضه وتلاوته وتبليغه زاد
الاصيلي الآية وزاد في نسخة لرادك الى معاد وتنكير
معاد للتعظيم كانه قال معاد اي معاد اي ليس لغيرك
من البشر مثله وهو المقام المحمود الذي وعدك ان يبعثك
فيه او مكة كما في الحديث الآتي ان شاء الله تعالى يوم
فتحها وكان ذلك المعاد له شان عظيم لاستيلائه
صلى الله عليه وسلم عليها وقهره لاهلها واظهار عزة
الاسلام وقد سقطت الترجمة في رواية غير ابي ذر
حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال
اخبرنا يعلى بفتح التحتية واللام بينهما عين مهملة ساكنة
وبالقصر ابن عبيد الطنافسي قال حدثنا سفيان العصفري
اي ابن دينار العصفري بضم العين وسكون الصاد
المهملتين وضم الفاء وكسر الراء الكوفي التمار وقد مر في
آخر الجنائز عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
لرادك الى معاد الى مكة وعن مجاهد مثل قول ابن عباس
رضي الله عنهما وعن القتبي معاد الرجل لانه ينصرف ثم
يعود وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كان
ابن عباس رضي الله عنهما يكتم تفسير هذه الآية وروى
الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لرادك
الى معاد قال الى الجنة واسناده ضعيف ومن وجه آخر قال
الى الموت واخرجه ابن ابي حاتم باسناد لا باس به ومن

طريق مجاهد قال يحييك يوم القيمة وعن قال عبد الرزاق قال معمر واما الحسن والزهري فقالا هو يوم القيمة وروى ابو يعلى من طريق ابي جعفر محمد بن علي قال سالت ابا سعيد رضي الله عنه عن هذه الآية وقال معاده آخرته وفي اسناده جابر الجعفي وهو ضعيف وعند ابن ابي حاتم عن الضحاك لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم يعني في الهجرة فبلغ الجحفة اشتاق الى مكة فانزل الله عليه ان الذي فرض عليك القرآن لرادك الى معاد الى مكة قال الحافظ ابن كثير وهذا من كلام الضحاك يقتضي ان هذه الآية مدنية وان كان مجموع السورة مكية ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه تفسير لها

سورة العنكبوت

وهي مكية وقال ابو العباس فيها اختلاف في سبع عشرة آية فذكرها وقال مقاتل نزلت الم احسب الناس في مهجع بن عبد الله مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه اول قتيل من المسلمين يوم بدر رماه ابن الحضرمي بسهم فقتله [تجزع عليه ابواه وامرأته صح] وهو اول من يدعى الى الجنة من شهداء امة محمد صلى الله عليه وسلم وقال السخاوي نزلت بعد الم غلبت الروم وقبل سورة المطففين وهي تسع وستون آية والف وتسعمائة [illegible] واحدى وثمانون كلمة واربعة آلاف ومائة وخمس وتسعون حرفا

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت سورة والبسملة في رواية غير ابي ذر قال مجاهد وكانوا مستبصرين ضللة اشار به الى قوله تعالى فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين وفسر قوله مستبصرين بقوله ضللة ووصله ابن ابي حاتم من طريق شبل بن عباد عن ابن ابي نجيح عن مجاهد بهذا قال الكرماني جمع ضال وتعقبه العيني وقال وفيه ما فيه والصواب ضلالة وكذا هو في عامة النسخ وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال معجبين

معجبين بضلالتهم واخرج ابن ابي حاتم من وجه آخر عن قتادة قال كانوا مستبصرين في ضلالتهم معجبين بها وعن الفراء عقلاء ذوي بصائر وعن الضحاك والكلبي ومقاتل حسبوا انهم على الحق والهدى وهم على الباطل وقال البيضاوي اي متمكنين من النظر والاستبصار ولكنهم لم يفعلوا وقيل المعنى انهم كانوا مستبصرين عند اهلهم وقال غيره اي غير مجاهد الحيوان والحي واحد وقال صاحب التوضيح اي غير ابن عباس وليس كذلك على ما لا يخفى واشار به الى قوله تعالى وان الدار الآخرة لهي الحيوان وقال معنى الحيوان والحي واحد وفي رواية الاصيلي الحيوان والحياة واحد وهو قول ابي عبيدة قال الحيوان والحياة واحد ومنه قولهم نهر الحيوان اي الحياة [وزاد صح] وتقول حييت حيا والحيوان والحياة اسمان منه وللطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله لهي الحيوان قال لا موت فيها يعني الدار الباقية التي لا زوال لها ولا موت فيها وقيل ليس فيها الا حياة مستمرة دائمة خالدة لا موت فيها وكانها في ذاتها نفس الحيوان وانما اختير لفظ الحيوان دون الحياة لما فيه من زيادة معنى ليس في بناء الحياة وهو ما في بناء فعلان من معنى الحركة والاضطراب كالنزوان ونحوه والحياة حركة كما ان الموت سكون وقياسه حييان لانه من حيي الا انه قلبت الياء واوا كذا قيل ولم يثبت ذلك الا في رواية ابي ذر والاصيلي ثم قوله الحي بفتح الحاء في الفرع وغيره وفي المصابيح بكسرها مثل عي يقال في منطقه عي فليعلمن الله علم الله ذلك انما هي بمنزلة فليميز الله كقوله ليميز الله الخبيث وزاد ابو ذر قوله من الطيب اشار به الى قوله تعالى فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين وفسر قوله فليعلمن الله بقوله علم الله يعني علم الله ذلك في الازل فصيغة المضارع في فليعلمن انما هي بمنزلة فليميز الله يعني ان حال الفريقين ظاهرة

ما لم يناموا فاذا ناموا امتنعوا ثم ان رجلا من الانصار صلى العشآء
ثم نام فاصبح مجهودا وكان عمر رضي الله عنه اصاب من النسآء بعد ما نام
فانزل الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى قوله
ثم اتموا الصيام الى الليل وهذا الحديث مشهور عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى لكنه لم يسمع من معاذ رضي الله عنه وقد جاء عنه فيه
يا اصحاب محمد كما تقدم التنبيه عليه قريبا فكانه سمعه من غير معاذ
ايضا وله شواهد منها ما اخرجه ابن مردويه من طريق كريب
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بلغنا ومن طريق عطاء عن
ابي هريرة رضي الله عنه نحوه واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم
من طريق عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه قال كان الناس
في رمضان اذا صام الرجل فامسى فنام حرم عليه الطعام
والشراب والنسآء حتى يفطر من الغد فرجع عمر من عند النبي
صلى الله عليه وسلم وقد سمر عنده فاراد امراته فقالت اني قد نمت
فقال ما نمت ووقع عليها وصنع كعب بن مالك مثل ذلك
فنزلت وروى ابن جرير من طريق ابن عباس رضي الله عنهما نحوه
ومن طريق اصحابه مجاهد وعطآء وعكرمة وغير واحد من غيرهم كالسدي
وقتادة وثابت بنحو هذا الحديث لكن لم يذكر احد منهم في القصة
على تسمية عمر رضي الله عنه الا ما في حديث كعب بن مالك والله تعالى اعلم
فانزل الله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم
وعفا عنكم وسقط في رواية ابي ذر قوله وعفا عنكم وقال
بعد ذلك الآية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فانزل الله
الى آخره وقد اخرجه البخاري بالطريق الاول في الصوم واخرج
الثاني هنا فقط

باب قوله وكلوا

وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر ووقع هكذا وكلوا
واشربوا جميع الليل بعد ان كنتم ممنوعين منهما بعد النوم في
رمضان حتى اي الى ان يتبين لكم الخيط الابيض وهو اول
ما يبدو من الفجر المعترض في الافق كالخيط الممدود من الخيط
الاسود

الاسود وهو ما يمتد معه من غسق الليل شبها بخيطين ابيض
واسود من الفجر بيان للخيط الابيض واكتفى به عن بيان
الخيط الاسود لان بيان احدهما بيان للآخر فكان هذا تشبيها
من باب الاستعارة الى التمثيل كما قاله الزمخشري والقاضي والحاصل
انه اباح الله تعالى الاكل والشرب مع ما تقدم من اباحة الجماع في
اي ساعات الليل شآء الصائم الى ان يتبين ضياء الصباح
من سواد الليل وكلمة من في من الخيط لابتداء الغاية ومجرورها
في محل نصب بيتبين واما من الفجر فيجوز كونها تبعيضية فتتعلق
بيتبين ايضا لان الخيط الابيض هو بعض الفجر ويجوز ان تتعلق
بمحذوف على انها حال من الضمير في الابيض اي الخيط الذي
هو ابيض كائنا من الفجر وعلى هذا يجوز كون من لبيان الجنس كانه
قيل الخيط الابيض الذي هو الفجر قال التفتازاني المعنى
على التبعيض حال كون بعض الخيط الابيض بعضا من الفجر
وعلى البيان حال كونه هو الفجر كما عرفه ثم اتموا الصيام الى
الليل اي الى غروب الشمس والجار والمجرور متعلق بالاتمام
او في محل نصب على الحال من الصيام فيتعلق بمحذوف اي كائنا
الى غروب الشمس ولا تباشروهن اي ولا تجامعوهن
وانتم عاكفون في المساجد اي والحال انكم عاكفون فيها
والاعتكاف هو اللبث في المسجد بنية التعبد والقربة
قال الضحاك كان الرجل اذا اعتكف فخرج من المسجد جامع
ان شآء حتى نزلت هذه الآية الى قوله يتقون اي يتقون
مخالفة الاوامر والنواهي وسقط في رواية ابي ذر قوله
ثم اتموا الصيام الى آخره وقال بعد قوله من الفجر الآية وتمام
الآية تلك حدود الله فلا تقربوها نهى الله تعالى
ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل لئلا يداني الباطل
فضلا ان يتخطى كما قال صلى الله عليه وسلم ان لكل ملك حمى
وان حمى الله محارمه فمن رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه

وقال الطيبي لان الاستعارة ان يذكر احد طرفي التشبيه ويراد به الطرف الآخر وههنا الفجر هو المشبه والابيض هو المشبه به لا الاستعارة بقي الخيط الاسود على الاستعارة لترك المشبه لانه لما كان في الكلام ما يدل عليه فكانه مذكور ملفوظ ح

ان الاعلام التي ذكرت م

الرباشنان فربالايفلح وربالاباس به وهو بهذه الرجل يريثه
اضعافها ثم تلا هذه الاية **يمهدون يسوّون المضاجع**
اشار به الى قوله تعالى ومن عمل صالحا فلانفسهم يمهدون
وفسر يمهدون بقوله يسوّون المضاجع وكذا رواه الفريابي
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد اى يوطئون مقارّ انفسهم
في القبور او في الجنة **الودق المطر** اشار به الى قوله تعالى
فترى الودق يخرج من خلاله وفسر الودق بالمطر وكذا فسره
مجاهد فيما روى عنه ابن ابي نجيح ووصله الفريابي **قال ابن عباس**
رضي الله عنهما **هل لكم مما ملكت ايمانكم في الالهة وفيه تخافونهم**
ان يرثوكم كما يرث بعضكم بعضا اى قال ابن عباس رضي الله
عنهما في قوله تعالى ضرب لكم مثلا من انفسكم هل لكم مما
ملكت ايمانكم من شركاء فيما رزقناكم فانتم فيه سواء
تخافونهم نزلت في الالهة التي كانوا يعبدونها من دون
الله وفيه تعالى والمعنى على سبيل المثل هل ترضون لانفسكم
ان يشارككم بعض عبيدكم فيما رزقناكم تكونون انتم وهم فيه سواء
من غير تفرقة بينكم وبين عبيدكم تخافونهم ان يرث بعضكم
بعضا او ان يستبدوا بتصرف دونكم كما يخاف بعض الاحرار
بعضا فاذا لم ترضوا بذلك لانفسكم فكيف ترضون
لرب الارباب ان تجعلوا عبيده شركاء له واصل ان
المثل لله وللاصنام فالله المالك والاصنام المملوكة والمملوك
المالك والمراد نفي الثلثة الشركة والاستواء وخوفهم
اياهم يعني فان لم يجز ان يكون مماليككم شركاء مع جواز
صيرورتهم مثلكم من جميع الوجوه فكيف يجوز ان تشركوا مع
الله غيره وهذا الاثر وصله الطبري من طريق ابن جريج عن
عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه في هذه الآية ولابن ابي حاتم
من طريق سعيد عن قتادة قال مثل ضربه الله لمن عدل به شيئا
من خلقه يقول اكان احد منكم مشاركا مملوكه في فراشه وزوجته
وكذلك

وكذلك لا يرضى الله ان يعدل به احد من خلقه **يصّدّعون**
يتفرقون فاصدع اشار به الى قوله تعالى يومئذ يصّدّعون
وفسره بقوله يتفرقون وكذا فسره ابو عبيدة وقيل هو بمعنى قوله تعالى
يومئذ يصدر الناس اشتاتا وقيل هو تفاوت المنازل وفي
التفسير يصدعون يتفرقون فريق في الجنة وفريق في السعير
واصل يصّدّعون يتصدعون قلبت التاء صادا وادغمت
الصاد في الصاد واما قوله فاصدع فاشارة الى قوله عز وجل
فاصدع بما تؤمر قال ابو عبيدة في قوله فاصدع بما تؤمر اى
افرق وامضه واصل الصدع الشق في الشئ وخصه الراغب
بالشئ الصلب كالحديد تقول صدعته فانصدع بالتخفيف
وصدعته فتصدع في التثقيل ومنه صداع الراس لتوهم الاشتقاق
فيه والمراد بقوله اصدع اى فرق بين الحق والباطل بدعائك
الى الله وافصل بينهما **وقال غيره** اى غير ابن عباس رضي
الله عنهما **ضَعف وضُعف لغتان** اشار به الى قوله تعالى
هو الذي خلقكم من ضعف واشار الى ان فتح الضاد وضمها لغتان
وهو قول الاكثر وقرئ بهما فالجمهور بالضم وقرأ عاصم وحمزة
بالفتح في الالفاظ الثلثة في الآية وقيل الضم لغة قريش
والفتح لغة تميم وقال الخليل الضعف بالضم في الجسد
وبالفتح في العقل اى خلقكم من ماء ذي ضعف وهو النطفة
ثم جعل من بعد ضعف قوة الطفولية والشبيبة ثم جعل من بعد
قوة ضعفا اى هرما وشيبا والشيبة تمام الضعف
وقال مجاهد السُّوأى الاساءة جزاء المسيئين
اى قال مجاهد في قوله تعالى ثم كان عاقبة الذين اساؤا
السوأى ان كذبوا بآيات الله وفسر السوأى بالاساءة
ووصله الفريابي واختلف في ضبط الاساءة فقيل بكسر
الهمزة والمد وجوز ابن التين فتح اوله ممدودا ومقصورا
وهو من اسي اى احزن وللطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما

فی قوله تعالی ثم کان عاقبة الذین اساؤا السوأی الذین کفروا
اخر اسم العذاب حدثنا محمد بن کثیر العبدی قال حدثنا
سفیان هو الثوری وفی روایة ابی ذر عن سفیان قال
حدثنا منصور هو ابن المعتمر والاعمش هو سلیمن بن مهران
کلاهما عن ابی الضحی مسلم بن صبیح عن مسروق هو ابن
الاجدع انه قال بینما رجل لم یعرف اسمه یحدث
فی کندة بکسر الکاف وسکون النون قال الکرمانی موضع
بالکوفة وقال العینی یحتمل ان یکون حدیث الرجل بین قوم من قبیلة
کندة فقال یجیء دخان یوم القیمة فیاخذ باسماع المنافقین
وابصارهم ویاخذ المؤمن کهیئة الزکام بنصب
المؤمن علی المفعولیة ففزعنا بکسر الزای وسکون العین
من الفزع فاتیت ویروی فاتینا ابن مسعود رضی الله عنه
ای فاخبرته بالذی قاله الرجل وکان متکئا فغضب ای
من ذلک فجلس فقال من علم فلیقل اذا سئل ومن
لم یعلم فلیقل الله اعلم فان من العلم ان یقول لما لا یعلم
لا اعلم لان تمییز المعلوم من المجهول نوع من العلم ولیس المراد
ان عدم العلم یکون علما وفی روایة ابی ذر الله اعلم بدل
لا اعلم وفی روایة الاصیلی بدلها لا علم لی فان الله تعالی
قال لنبیه صلی الله علیه وسلم قل لا اسالکم علیه اجرا
وما انا من المتکلفین والقول فیما لا یعلم قسم من
التکلف وفیه تعریض بالرجل القائل یجیء دخان الی آخره
وانکار علیه ثم بین قصة الدخان فقال وان قریشا
ابطئوا ای تاخروا عن الاسلام فدعا علیهم النبی
صلی الله علیه وسلم فقال اللهم اعنی علیهم بسبع
کسبع یوسف علیه السلام التی اخبر الله تعالی عنها فی القرآن
بقوله ثم یاتی من بعد ذلک سبع شداد الآیة وسقط فی روایة
ابی ذر لفظ اللهم فاخذتهم سنة بفتح السین ای قحط وهم
بمکة

وهذا مناسب لما اشتهر
من ان لا ادری نصف العلم
وقال الشاعر وقولک لا ادری
لذی العلم جنة اذا لم یلازمها
اصیبت مقاتله ~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
وما انا من المتکلفین المتصنعین
بما لست من اهله علی ما عرفتم من حالی
فانتحل النبوة واتقول القرآن
قاضی

بمکة حتی هلکوا فیها واکلوا المیتة والعظام ویری
الرجل ما بین السماء والارض کهیئة الدخان من
ضعف بصره من الجوع فجاءه صلی الله علیه وسلم ابو سفیان
صخر بن حرب بمکة او المدینة فقال یا محمد جئت تامرنا
وفی روایة ابی ذر وابی الوقت والاصیلی وابن عساکر تامر
بحذف الضمیر بصلة الرحم وان قومک ای ذوی
رحمک قد هلکوا من الجدب والجوع بدعائک علیهم
فادع الله ای لهم بان یکشف عنهم فان کشف عنهم آمنوا
فقرا ای النبی صلی الله علیه وسلم کذا قال القسطلانی والظاهر
ان فاعل قرا هو ابن مسعود رضی الله عنه فارتقب ای انتظر
لهم یوم تاتی السماء بدخان مبین ای بین واضح یراه کل
احد الی قوله عائدون ای الی الکفر او الی العذاب قال ابن مسعود
رضی الله عنه افیکشف عنهم بهمزة الاستفهام وضم الیاء
علی البناء للمفعول عذاب الآخرة اذا جاء وفی روایة
الاصیلی فتکشف بمثناة فوقیة مفتوحة وفتح الکاف
وتشدید المعجمة عنهم العذاب ای رفع القحط بدعاء النبی
صلی الله علیه وسلم کشفا قلیلا او زمانا قلیلا ثم عادوا
الی کفرهم عقب الکشف فذلک قوله تعالی یوم نبطش
البطشة الکبری یوم بدر ارید بذلک القتل یوم بدر
ولزاما یوم بدر ارید بذلک الاسر فیه ایضا وهذا الذی
قاله ابن مسعود رضی الله عنه وافقه علیه جماعة کمجاهد وابی العالیة
وابرهیم النخعی والضحاک وعطیة العوفی واختاره ابن جریر
لکن اخرج ابن ابی حاتم عن الحارث عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه
قال لم تمض آیة الدخان بعد یاخذ المؤمن کهیئة الزکام
وتنفخ الکافر حتی تنفد واخرج ایضا عن عبد الله بن ابی ملیکة
قال غدوت علی ابن عباس رضی الله عنهما ذات لیلة فقال ما نمت
اللیلة حتی اصبحت الحدیث قال الحافظ ابن کثیر واسناده صحیح

یغشی الناس الی قوله عائدون ... ... ضعف
هذا عذاب الیم ربنا اکشف
عنا العذاب انا مؤمنون مقدار یقولون
وقوله انا مؤمنون وعد بالایمان
ان کشف العذاب عنهم انی لهم
الذکری ای من این لهم ... یتذکرون
بهذه الحال یعنی حال کشف العذاب
او العذاب نفسه ... ان یکون المراد
نفی صدق ... الوعد وقد جاءهم
رسول مبین بین لهم ما هو اعظم
منها ای الآیات ... من الایات
والمعجزات ثم تولوا عنه وقالوا
معلم مجنون قال بعضهم یعلمه غلام
اعجمی لبعض ثقیف وقال آخرون
انه مجنون انا کاشفوا العذاب
بدعاء النبی صلی الله علیه وسلم فانا دعا
ورفع القحط قلیلا کشفا قلیلا
او زمانا قلیلا وهو ما بقی من اعمارهم
انکم عائدون ای الی الکفر عقب
الکشف ای الی العزم علی الاصرار
علی الکفر اذ لم یوجد منهم الایمان

الى ابن عباس حبر الامة وترجمان القرآن ووافقه عليه جماعة
من الصحابة والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح
والحسان مما فيه دلالة ظاهرة وعلى ما فسره به ابن مسعود
رضي الله عنه انما هو خيال راوه في اعينهم من شدة الجوع والجهد
وكذا قوله يغشى الناس لو كان خيالا لا يخص مشركي مكة لما قيل
يغشى الناس واما قوله انا كاشفوا العذاب اي ولو كشفنا
عنكم العذاب ورجعناكم الى الدنيا لعدتم الى ما كنتم فيه
من الكفر والتكذيب كقوله تعالى ولو رحمناهم وكشفنا
ما بهم من ضر للجوا ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال آخرون
لم يمض الدخان بعد بل هو من امارات الساعة وفي حديث
حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة
وخروج ياجوج وماجوج وخروج عيسى عليه السلام والدجال وثلثة
خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف
بجزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن تحشر الناس اي تبيت
معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا انفرد باخراجه مسلم
الم غلبت الروم اي غلبت فارس الروم الى سيغلبون
اي الروم سيغلبون فارس وهذا علم من اعلام نبوة نبينا
صلى الله عليه وسلم لما فيه من الاخبار بالغيب والروم قد مضى
اي غلبهم لفارس فانه وقع وفي آخر سورة الدخان قال
عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه خمس قد مضين اللزام
والروم والبطشة والقمر والدخان وقد سقط في رواية
ابي ذر قوله الم غلبت الروم الى آخره وقد مر هذا الحديث
بعين هذا الاسناد في كتاب الاستسقاء في باب اذا استشفع
المشركون بالمسلمين عند القحط باب
لا تبديل لخلق الله لدين الله هو تفسير لخلق الله وكذا
روى الطبري عن ابرهيم النخعي في قوله لا تبديل لخلق الله قال
لدين

بن اسيد الغفاري صح

وليس في كثير من النسخ لفظ باب صح

لدين الله اي لا يصلح ذلك ولا ينبغي ان يفعل فهو خبر بمعنى النهي
اي لا تبدلوا دين الله وعن عكرمة ومجاهد لا تغيير لخلق الله
تعالى من البهائم بالخصاء ونحوه خلق الاولين دين الاولين
اشار به الى ان معنى قوله تعالى ان هذا الا خلق الاولين
دين الاولين وهكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وساقه البخاري
شاهدا للتفسير الاول والفطرة الاسلام اشار به الى
قوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وفسر الفطرة
بالاسلام وهو قول عكرمة ووصله الطبري وقيل الفطرة هنا
هي الفقر والفاقة وفطرة الله نصب على المصدر اي فطر
فطرة وقيل نصب على الاغراء حدثنا عبدان هو عبد الله
بن عثمن المروزي قال اخبرنا عبد الله اي ابن المبارك
قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد
بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة
بن عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
من مولود الا يولد على الفطرة قيل يعني على العهد الذي
اخذه عليهم بقوله الست بربكم قالوا بلى وكل مولود في
العالم على ذلك الاقرار وهي الحنيفية التي وقعت الخلقة
عليها وان عبد غيره لكن لا عبرة بالايمان الفطري انما المعتبر
الايمان الشرعي المامور به وقال ابن المبارك معنى الحديث
ان كل مولود يولد على فطرته اي خلقته التي جبل عليها في
علم الله تعالى من السعادة والشقاوة فكل منهم صائر في العاقبة
الى ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن
امارات الشقاء ان يولد بين يهوديين او نصرانيين او مجوسيين
فيحملانه لشقائه على اعتقاد دينهما وقيل المعنى ان كل مولود
يولد في مبدا الخلقة على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين

وفيه اقوال اخر اخرجه ابن ابي حاتم
من طريق الشعبي عن علقمة في
قوله خلق الاولين قال اختلاق
الاولين ومن طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال كذبهم ومن طريق
قتادة قال سيرتهم صح

وعبدان لقبه
صح

فلو ترك عليها لاستمر على لزومها لكن يطرأ على بعضهم الاديان
الفاسدة كما قال فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه
كما تنتج بضم اوله وفتح ثالثه على البناء للمفعول اي تلد البهيمة
بهيمة جمعاء بفتح الجيم وسكون الميم ممدودا اي تامة الاعضاء
غير ناقصة الاطراف هل تحسون فيها من جدعاء
بفتح الجيم وسكون الميم ممدودا اي مقطوعة الاذن او الانف
اي لا جدع فيها في اصل الخلقة انما يجدعها اهلها بعد ذلك فكذلك
المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح
عن القاضي ابي بكر ابن العربي ان معنى قوله فابواه الى آخره
انه يلحق بهما في الاحكام من تحريم الصلوة عليه ومن ضرب الجزية
عليه الى غير ذلك ولولا انه ولد على فراشهما لمنع من ذلك كله
قال ولم يرد انهما يجعلانه يهوديا او نصرانيا اذ لا قدرة لهما على
ان يفعلا فيه اعتقادا اصلا انتهى ثم يقول اي ابو هريرة
رضي الله عنه مستشهدا لما ذكر فطرة الله التي فطر الناس
عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم اي المستقيم
الذي لا عوج فيها والحديث قد سبق بعين هذا الاسناد
والمتن في كتاب الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات هل
يصلى عليه ومطابقته للترجمة ظاهرة

سورة لقمن

مكية قيل الا آية الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة
لان وجوبها بالمدينة قاله الحسن وضعف لانه لا ينافي شرعيتها
بمكة واختلف ايضا في آيتين ولو ان ما في الارض من شجرة
اقلام فذكر السدي انهما نزلت بالمدينة وقوله تعالى ان الله
عنده علم الساعة نزلت في رجل من محارب بالمدينة وقال
ابن النقيب قال ابن عباس رضي الله عنهما هي مكية الا ثلث
آيات نزلن بالمدينة وهي اربع وثلثون آية وخمسمائة
وثمان واربعون كلمة والفان ومائة وعشرة احرف ولقمن اسم اعجمي
وهو ابن باعورا ابن ناحر بن تارخ وهو آزر ابو ابراهيم عليه السلام

وقال

وقال السهيلي لقمن بن عنقا بن سرون عاش الف سنة
وادرك داود عليه السلام واخذ عنه العلم وكان يفتي
قبل مبعث داود عليه السلام فلما بعث داود عليه السلام
قطع الفتيا وقيل كان تلمذ الالف نبي وعند ابن ابي حاتم
عن مجاهد كان عبدا حبشيا نجارا وقال سعيد بن المسيب
كان من سودان مصر ذو مشافر اعطاه الله الحكمة ومنعه
النبوة وعن جابر بن عبد الله كان قصيرا افطس من النوبة
وقال ابن قتيبة لم يكن نبيا في قول اكثر الناس وكان رجلا
صالحا وعن ابن المسيب كان خياطا وعن الزجاج كان
نجادا بالدال المهملة كذا هو بخط جماعة من الائمة وقيل راعيا
وقال الواقدي كان يحكم ويقضي في بني اسرائيل ما بين عيسى
عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وعند الحوفي عن عكرمة
كان نبيا وهو قد تفرد بهذا القول والاصح انه لم يكن نبيا
بل كان حكيما ومما ذكر من حكمته انه امر بان يذبح شاة ويأتي
باطيب مضغتين منها فاتى باللسان والقلب ثم بعد ايام
امر بان يأتي باخبث مضغتين فاتى بهما ايضا فسئل عن
ذلك فقال هما اطيب شئ اذا طابا واخبثه اذا خبثا
وقال وهب بن منبه كان ابن اخت ايوب عليه السلام
وقال مقاتل ابن خالة ايوب عليه السلام واسم ابنه انعم
وكان كافرا فما زال حتى اسلم وقيل اشكم وقيل مانان وقيل ناران

كان نجارا بالراء ظ

او ابن خالته صح

بسم الله الرحمن الرحيم

لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا في رواية ابي ذر ولم تثبت
البسملة فقط في رواية النسفي لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم اوله قوله تعالى واذ قال لقمن لابنه اي واذكر
اذ قال لقمن لابنه وهو يعظه جملة حالية لا تشرك بالله
ان الشرك لظلم عظيم والظلم وضع الشئ في غير موضعه
والمشرك ينسب نعمة الله الى غيره والله هو الرازق والمحيي

يا بني صح

والميت وانا بدأ في وعظا ابنه بمنعه من الاشراك لانه اهم
فانه وضع النفس المكرمة الشريفة في عبادة الخسيس فوضع
العبادة في غير موضعها وهو ظلم عظيم حدثنا قتيبة
بن سعيد الثقفي قال حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن
عبد الحميد عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابرهيم النخعي
عن علقمة اي ابن قيس النخعي عن عبد الله هو ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الآية اي التي بالانعام
الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي بشرك فلم بينا فعوا
شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا اينا لم يلبس بفتح اوله وكسر الموحدة اي لم يخلط
ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
ليس بذاك وفي رواية ابي ذر ليس بذلك ويروى ليس
كذلك الا تسمع الى قول لقمن لابنه ان الشرك لظلم
عظيم فالمراد من عموم اللفظ المستفاد من التعبير بالنكرة
في سياق النفي غير مقصود هنا بل هو من العام الذي اريد به
الخاص وهو هنا الشرك وقد مضى الحديث في كتاب الايمان
في باب ظلم دون ظلم ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب قوله وقد سقط في بعض النسخ
لفظ قوله ان الله عنده علم الساعة اي علم وقت قيامها
نزلت في الحارث بن عمرو من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وسلم
يسأله عن الساعة ووقتها وقال ارضنا اجدبت فمتى
ينزل الغيث وقد تركت امرأتي حبلى فمتى تلد وقد علمت اين
ولدت فبأي ارض اموت فانزل الله هذه الآية حدثني
بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا اسحق هو ابن ابرهيم
المعروف بابن راهويه عن جرير هو ابن عبد الحميد عن
ابي حيان بفتح المهملة وتشديد المثناة التحتية يحيى بن سعيد
الكوفي عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي عن ابي هريرة
رضي

الساعة القيمة وهي من الاسماء
الغالبة واطلاقها عليها اما
لوقوعها بغتة او لسرعة حسابها
او لانها على طولها عند الله
كساعة عامي

يكاسب العباد على كثرتهم
وكثرة اعمالهم في مقدار لمحة
اي نظرة واحدة

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما
بارزا اي ظاهرا للناس اذ اتاه رجل وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني اذ جاءه رجل والمراد ملك في صورة رجل وهو
جبريل عليه السلام يمشي فقال يا رسول الله ما الايمان
اي ما متعلقاته قال صلى الله عليه وسلم الايمان ان تؤمن
بالله وملائكته ورسله بانهم صادقون فيما اخبروا به عن
الله تعالى وفي رواية ابي ذر والاصيلي زيادة قوله وكتبه بعد
قوله وملائكته بان تصدق بان كلام الله تعالى وان ما اشتملت
عليه حق لا ريب فيه ولقائه اي برؤيته تعالى في الآخرة
وتؤمن اي تصدق ايضا بالبعث الآخر بكسر الخاء اي
من القبور وما بعدها واعاد تؤمن لانه ايمان بما سيوجد
وما سبق ايمان بالموجود فهما نوعان قال اي جبريل عليه السلام
يا رسول الله ما الاسلام قال صلى الله عليه وسلم الاسلام
ان تعبد الله اي تطيعه ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة
اي المكتوبة كما في المصابيح وتؤتي الزكوة المفروضة قال
في المصابيح لم يقيد الصلوة بالمكتوبة وقيد الزكوة بالمفروضة
لانها انما تطلق على المفروضة بخلاف الصلوة انتهى وقد سبق
في كتاب الايمان ان تقييد الزكوة بالمفروضة للاحتراز من صدقة
التطوع فانها زكوة لغوية او من المعجلة وفي رواية مسلم
تقيم الصلوة المكتوبة وتؤتي الزكوة المفروضة كما في المصابيح
وتصوم رمضان زاد في رواية كهمس وتحج البيت
ان استطعت اليه سبيلا فلعل راوي حديث الباب
نسيه قال اي جبريل عليه السلام يا رسول الله ما الاحسان
اي المتكرر في القرآن المترتب عليه الاجر وقال الخطابي
المراد بالاحسان هنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان
والاسلام معا لان من تلفظ بغير نية اخلاص لم يكن محسنا
قال صلى الله عليه وسلم الاحسان ان تعبد الله اي عبادتك

اي تصدق بوجوده وبصفاته
الواجبة صح

فلعل

على هذا التاويل وانما نزلت هذه الآية فينا معشر الانصار لما
اعز الله دينه وكثر ناصروه قلنا بيننا سرا ان اموالنا قد ضاعت
فلو انا اقمنا فيها واصلحنا ما ضاع منها فانزل الله هذه الآية
وكانت التهلكة الاقامة التي اردنا وصح عن ابن عباس رضي
الله عنهما وجماعة من التابعين نحو ذلك في تاويل الآية وروى
ابن ابي حاتم من طريق زيد بن اسلم انها نزلت في ناس كانوا
يغزون بغير نفقة فيلزم على قوله اختلاف المامورين فالذين
قيل لهم انفقوا واحسنوا اصحاب الاموال والذين قيل لهم
ولا تلقوا بايديكم الغزاة بغير نفقة ولا يخفى ما فيه ومن طريق
الضحاك بن ابي جبيرة كان الانصار يتصدقون فاصابتهم
سنة فامسكوا فنزلت وروى ابن جرير وابن المنذر باسناد
صحيح عن مدرك بن عوف قال اني لعند عمر رضي الله عنه فقلت
ان لي جارا رمى بنفسه في الحرب فقتل فقال ناس القى بيده
الى التهلكة فقال عمر رضي الله عنه كذبوا لكنه اشترى الآخرة
بالدنيا وجاء عن البراء بن عازب رضي الله عنهما في الآية تاويل
آخر اخرجه ابن جرير وابن المنذر وغيرهما عنه باسناد صحيح
عن ابي اسحق قال قلت للبراء ارايت قول الله عز وجل
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة هو الرجل يحمل على الكتيبة فيها
الف قال لا ولكنه الرجل يذنب فيلقي بيده فيقول لا توبة لي
وقال سماك بن حرب عن النعمان بن بشير رضي الله عنه في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ان يذنب الرجل الذنب فيقول
لا يغفر لي فانزل الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة الآية
رواه ابن مردويه وروى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
التهلكة عذاب الله تعالى وقال الحافظ العسقلاني والاول اظهر
لتصدير الآية بذكر النفقة فهو المعتمد في نزولها واما قصرها
عليه ففيه نظر لان العبرة بعموم اللفظ واما مسالة حمل الواحد
على العدد الكثير من العدو فصرح الجمهور بانه ان كان لفرط
شجاعته

شجاعته وظنه انه يرهب العدو بذلك او يجرئ المسلمين
عليهم او نحو ذلك من المقاصد الصحيحة فهو حسن ومتى كان
مجرد تهور فممنوع ولا سيما ان ترتب على ذلك وهن في المسلمين
والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للآية اظهر من ان يخفى
باب قوله تعالى كذا في رواية ابي ذر وسقط
ذلك في رواية غيره فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه
يعني فمن كان به مرض يحوجه الى الحلق او به اذى من راسه
وهو القمل والجراحة فعليه اذا حلق فدية ويجيء بيان الفدية
ان شاء الله تعالى حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن عبد الرحمن بن الاصبهاني
بفتح الهمزة وكسرها والفاء وبالباء الموحدة اربع لغات
انه قال سمعت عبد الله بن معقل بفتح الميم وسكون
العين المهملة وكسر القاف وآخره لام هو ابن مقرن المزني
الكوفي التابعي قال قعدت الى كعب بن عجرة بضم العين
المهملة وسكون الجيم وبالراء اي انتهى قعودي اليه في
هذا المسجد يعني مسجد الكوفة فسالته عن فدية من صيام
فقال حملت على البناء للمفعول الى النبي صلى الله عليه وسلم
والقمل يتناثر على وجهي فان قيل لم قال حملت فالجواب
لعله لعجزه من المرض ونحوه عن المشي بنفسه او هو مشتق
من حمل على نفسه في السير اي اجهد كذا قاله الكرماني فقال
صلى الله عليه وسلم ما كنت ارى بضم الهمزة اي اظن
ان الجهد بفتح الجيم الطاقة والمشقة قد بلغ بك هذا
اي الذي رايت اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلاثة
ايام بيان لقوله من صيام او اطعم بكسر العين على صيغة
الامر ستة مساكين بيان لقوله او صدقة لكل مسكين
نصف صاع من طعام بنصب نصف على المفعولية
او رفع على انه مبتدا مؤخر واحلق راسك فقال ابن عجرة

الفدية ... بيان للفدية اي عن الفدية التي هي الصيام أهي ثلثة
ايام او اكثر او اقل او سالته عن هذه الآية

اى الى آخر الآية وقد تقدم فى تفسير سورة الرعد وفى الاستسقاء
من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما بلفظ مفاتح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما فى غد الا الله الحديث
على هذا السياق فى الخمس وفى تفسير الانعام من طريق الزهرى
عن سالم عن ابيه بلفظ مفاتح الغيب خمس ان الله عنده
علم الساعة الى آخر السورة واخرجه الطيالسى فى مسنده
عن ابرهيم بن سعد عن الزهرى بلفظ اوتى نبيكم مفاتح
الغيب الا الخمس ثم تلا الآية قال الحافظ العسقلانى
واظنه دخل لى متن فى متن فان هذا اللفظ اخرجه ابن مردويه
من طريق عبد الله بن سلمة عن ابن مسعود رضى الله عنه
نحوه قال الشيخ ابو محمد بن ابى جمرة عبر بالمفاتح لتقريب الامر
على السامع لان كل من جعل بينك وبينه حجاب غيب عنك
فالتوصل الى معرفته فى العادة من الباب فاذا اغلق الباب
احتيج الى المفتاح واذا كان الشئ الذى لا يطلع على المغيب
الا بتوصله لا يعرف موضعه فكيف يعرف المغيب انتهى ملخصا
وروى احمد والبزار وصححه ابن حبان والحاكم من حديث بريدة
رفعه قال خمس لا يعلمهن الا الله ان الله عنده علم الساعة
الآية وقد تقدم فى كتاب الايمان بيان جهة الحصر فى قوله
لا يعلمها الا الله فالمراد بالغيب المنفى فيها هو المذكور فى
هذه الآية التى فى لقمن واما قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر
على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الآية فيمكن ان
يفسر بما فى حديث الطيالسى واما ما ثبت بنص القرآن
ان عيسى عليه السلام قال انه يخبرهم بما يأكلون وما يدخرون
وان يوسف عليه السلام قال انه ينبئهم بتاويل الطعام
قبل ان يأتى الى غير ذلك مما ظهر من المعجزات والكرامات فكل
ذلك يمكن ان يستفاد من الاستثناء فى قوله الا من ارتضى
من رسول فانه يقتضى اطلاع الرسول على بعض الغيب

ثم ويزاد هنا ان ذلك يمكن
ان يستفاد من الآية الاخرى
وهى قوله تعالى قل لا يعلم
من فى السموات والارض
الغيب الا الله صح

والولى

والولى التابع للرسول عن الرسول يأخذ وبه يكرم والفرق
بينهما ان الرسول يطلع على ذلك بانواع الوحى كلها والولى
لا يطلع على ذلك الا بمنام او الهام والله تعالى اعلم ونقل
ابن التين عن الداودى انه انكر على الطبرى دعواه انه
بقى من الدنيا من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم نصف يوم
وهو خمسمائة عام قال وتقوم الساعة ويعود الامر الى ما كان
عليه قبل ان يكون شئ غير البارى تعالى فلا يبقى غير وجهه
فرد عليه بان وقت الساعة لا يعلمه الا الله فالذى قاله
مخالف لصريح القرآن والحديث ثم تعقبه من جهة اخرى
وذلك انه توهم من كلامه انه ينكر البعث فاقدم على تكفيره
وزعم ان كلامه لا يحتمل تاويلا وليس كما قال بل مراد الطبرى
انه يصير الامر الى بعد فناء المخلوقات كلها على ما كان عليه
اولا ثم يقع البعث والحساب هذا الذى يجب حمل كلامه
عليه واما انكاره عليه استخراج وقت الساعة فهو
معذور فيه ويكفى فى الرد عليه ان الامر وقع بخلاف ما قال
قد مضت خمسمائة ثم ثلثمائة وزيادة لكن الطبرى اخذ بحديث
ابى ثعلبة رفعه لن يعجز هذه الامة ان يؤخرها الله نصف يوم
الحديث اخرجه ابو داود وغيره لكنه ليس صريحا فى انها
لا تؤخر اكثر من ذلك والله تعالى اعلم

سورة السجدة

كذا فى رواية ابى ذر والنسفى وفى رواية غيرهما تنزيل السجدة
قال مقاتل هى مكية وفيها من المدنى تتجافى جنوبهم عن
المضاجع الآية فانها نزلت فى الانصار وقال السخاوى
نزلت بعد قد افلح وقبل الطور وهى الف وخمسمائة
وثمانية وعشرون حرفا وثلثمائة وثمانون كلمة وثلثون اية

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة فى رواية النسفى وقال مجاهد مهين
ضعيف نطفة الرجل اى قال مجاهد فى قوله تعالى ثم جعل

فسله من سلالة من ماء مهين اى ضعيف ثم قال الماء المهين
نطفة الرجل وصله ابن ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد
فى قوله من ماء مهين قال ضعيف وللفريابى من هذا الوجه فى قوله
من سلالة من ماء مهين قال نطفة الرجل ضللنا هلكنا
اشار به الى قوله تعالى وقالوا أئذا ضللنا فى الارض
وفسره بقوله هلكنا وصله الفريابى من طريق ابن ابى نجيح
عن مجاهد فى قوله تعالى وقالوا أئذا ضللنا فى الارض قال
هلكنا وقال غيره صرنا ترابا وهو راجع الى قول مجاهد لانه
يقال اضل الميت اذا دفن واضللته اذا دفنته وقال
ابن عباس رضى الله عنهما الجرز التى لا تمطر الا مطرا
لا يغنى عنها شيئا اى قال ابن عباس رضى الله عنهما
فى قوله تعالى أولم يروا انا نسوق الماء الى الارض الجرز
فنخرج به زرعا الآية وفسر الجرز بقوله التى لا تمطر وصله
الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد عنه مثله وذكره الفريابى
وابرهيم الحربى فى غريب الحديث من طريق ابن ابى نجيح عن رجل
عن ابن عباس رضى الله عنهما كذلك زاد ابرهيم وعن مجاهد
قال هى ارض ابين وانكر ذلك الحربى وقال ابين معروفة
باليمن فلعل مجاهدا قال ذلك فى وقت لم يكن ابين تنبت
فيه شيئا واخرج ابن عيينة فى تفسيره عن عمرو بن دينار عن
ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله الى الارض الجرز قال هى ارض
باليمن وقال ابو عبيدة الارض الجرز اليابسة الغليظة التى
لم يصبها مطر واصله من قولهم ناقة جرز اذا كانت تأكل كل
شىء تجده ورجل جروز اذا كان اكولا وسيف جرز
اى قاطع يهدى اشار به الى قوله تعالى أولم يهد لهم
كم اهلكنا من قبلهم من القرون وفسر يهد بقوله يبين اخرج
الطبرى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما
فى قوله تعالى أولم يهد لهم قال أولم يبين لهم وقال ابو عبيدة
فى قوله

من سلالة اى من خلاصة سلت من بين الكدر ٢٠٢

وفى رواية ابى ذر والاصيلى لم تمطر صح

فى قوله اولم يهد لهم اى يبين لهم وهو من الهدى فلا تعلم
نفس ما اخفى لهم وزاد ابو ذر من قرة اعين وفى بعض
النسخ باب قوله فلا تعلم نفس بزيادة باب قوله قرأ الجمهور
اخفى بالتحريك على البناء للمفعول وقرأ حمزة بالاسكان فعلا
مضارعا مسندا الى المتكلم ويؤيده قراءة ابن مسعود رضى
الله عنه نخفى بنون العظمة وقرأ الاعمش ما اخفيت لهم
على صيغة المتكلم من الماضى وقرأ محمد بن كعب اخفى
بفتح اوله وفتح الفاء على البناء للفاعل وهو الله تعالى وقرأ
ابو هريرة وابن مسعود رضى الله عنهم قرات اعين وقرة
عين من اقر الله عينه اى اعطاه حتى تقر به عيونهم فلا تطمح
الى من هو فوقه وما فى ما اخفى موصولة ونفس نكرة فى سياق
النفى فتعم جميع الانفس اى لا يعلم الذى اخفاه لا ملك
مقرب ولا نبى مرسل قال بعضهم اخفوا اعمالهم فاخفى الله
ثوابهم حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تبارك
وتعالى وفى رواية ابى ذر عز وجل اعددت لعبادى
الصالحين ما لا عين رأت قال فى شرح المشكوة ما ههنا
اما موصولة او موصوفة وعين وقعت فى سياق النفى فافاد
الاستغراق والمعنى ما رأت العيون كلهن ولا عين واحدة
منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع
يطاع والمقصود نفى الرؤية والعين معا او نفى الرؤية فحسب
اى لا رؤية ولا عين او لا رؤية وعلى الاول الغرض منه نفى
العين وانما ضمت اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاء الموصوف
امر محقق لا نزاع فيه وبلغ فى تحققه الى ان صار كالشاهد على نفى
الصفة وعكسه ومثله قوله ولا اذن سمعت ولا خطر

وقرأ ابو الدرداء صح الذى
قال ابو عبيد رايتها فى المصحف
يقال له الامام قرة بالهاء على
الوحدة وهى قراءة اهل
الامصار صح

على قلب بشر من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم
اي لا قلب ولا خطور فعلى الاول ليس لهم قلب يخطر فجعل
انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات اي اذا لم تحصل ثمرة
القلب وهو الخطور فلا قلب كقوله تعالى ان في ذلك
لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وخص البشر هنا دون
القرينتين السابقتين لانهم الذين ينتفعون بما اعد لهم
ويهتمون بشانه بما لهم بخلاف الملئكة قال ابو هريرة
رضي الله عنه اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين والحديث كالتفصيل لهذه الآية
لانها نفت العلم وهو نفي طرق حصوله وقد ذكره البخاري في
صفة الجنة من كتاب بدء الخلق وحدثنا سفيان هو
موصول بما قبله وفي رواية الاصيلي وابن عساكر قال علي
يعني ابن المديني وحدثنا سفيان وفي رواية ابي ذر حدثنا
علي قال حدثنا سفيان يعني ابن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال الله مثله اي مثل ما في الحديث السابق
قيل لسفيان اي ابن عيينة رواية اي تروي رواية عن
النبي صلى الله عليه وسلم ام عن اجتهادك قال فاي شيء اي
فاي شيء كان لولا الرواية قال وفي رواية ابي ذر وابن عساكر
وقال بالواو ابو معاوية محمد بن ابي خازم الضرير عن
الاعمش سليمن بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان انه قال
قرا ابو هريرة رضي الله عنه قرات جمعا بالالف والتاء
لاختلاف انواعها وهي قراءة الاعمش والقرة مصدر وحقه
ان لا يجمع لان المصدر اسم جنس والاجناس ابعد شيء عن الجمعية
لكن جعلت القرة هنا نوعا فجاز جمعها وحسن لفظ الجمع اضافته
القرات الى لفظ الاعين وفي رواية ابي ذر والاصيلي وابن عساكر
زيادة لفظ اعين حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثنا اسحق بن

لذكرى
نسخه

وزاد ابن مسعود رضي الله عنه
ولا يعلمه ملك مقرب
ولا نبي مرسل صح

وهذا التعليق وصله ابو عبيد القاسم بن سلام
في كتاب فضائل القرآن عن ابي معاوية
... ووصله ابو بكر بن
ابي شيبة عن ابي معاوية
صح

هو اسحق بن ابرهيم بن نصر البخاري قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن الاعمش انه قال حدثنا ابو صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى اعددت لعبادي
الصالحين اي في الجنة ما لا عين رات ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر ووقع في حديث آخر اخرجه مسلم
والترمذي من طريق الشعبي سبب هذا الحديث ولفظه قال الشعبي
سمعت المغيرة بن شعبة على المنبر يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم ان موسى عليه السلام سال ربه من اعظم اهل الجنة منزلة فقال
الذين غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها فلا عين رات
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وفي آخره قال ومصداق
ذلك في كتاب الله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين ثم
انه زاد ابن مسعود رضي الله عنه في حديثه ولا يعلمه ملك مقرب
ولا نبي مرسل اخرجه ابن ابي حاتم ذخرا بضم الذال والخاء
المعجمتين يقال ذخرت الشيء اذخره ذخرا وكذلك اذخرته وهو
افتعلت وقول الحافظ العسقلاني بضم المهملة وسكون المعجمة
سهوا وسبق قلم وهو منصوب متعلق باعددت اي اعددت
ذلك لهم مذخورا من بله ما اطلعتم عليه بضم الهمزة وكسر اللام
وفي رواية ابي الوقت ما اطلعتهم بفتح الهمزة واللام وزيادة
هاء بعد التاء وبله بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء
وفي رواية بله بدون من الجارة قال الخطابي فكانه يقول دع
ما اطلعتم عليه فانه سهل في جنب ما ادخر لهم قال الحافظ العسقلاني
وهذا اللائق بشرح بله بغير تقدم من عليها واما اذا تقدم من عليها
فقد قيل هي بمعنى كيف ويقال بمعنى اجل ويقال بمعنى غير
او سوى وقيل بمعنى فضل لكن قال الصغاني اتفقت نسخ
الصحيح على من بله والصواب اسقاط كلمة من وتعقب بانه
لا يتعين اسقاطها الا اذا فسرت بمعنى دع واما اذا فسرت

٨ ٣ ٣
والبخاري تارة ينسبه الى ابيه
وتارة الى جده

بمعنى من اجل او من غير او سوى خلا وقد ثبت في عدة مصنفات
خارج الصحيح باثبات من واخرجه سعيد بن منصور ومن طريقه
ابن مردويه من رواية ابي معاوية عن الاعمش كذلك وقال
ابن مالك المعروف ان بله اسم فعل بمعنى اترك ناصبا
لما يليه بمقتضى المفعولية واستعماله مصدرا بمعنى الترك
مضافا الى ما يليه والفتحة في الاولى بنائية وفي الثانية اعرابية
وهو مصدر مهمل الفعل ممنوع الصرف وقال الاخفش بله
هنا مصدر كما تقول ضرب زيد وندر دخول من عليه زائدة وفي
المغني لابن هشام ان بله استعملت معروفة مجرورة بمن
وانها بمعنى غير ولم يذكر سواه وفيه نظر لان ابن التين حكى رواية
في بله بفتح الهاء مع وجود من فعلى هذا فهي مبنية وما مصدرية
وهي وصلتها في موضع رفع على الابتداء والخبر هو الجار والمجرور
المتقدم ويكون المراد ببله كيف التي يقصد بها الاستبعاد
قال الرضي اذا كانت بله بمعنى كيف جاز ان يدخله من حكى ابو زيد
ان فلانا لا يطيق حمل الصخرة فمن بله ان ياتي بالصخرة اي كيف
ومن اين والمعنى على هذا من اين اطلاعكم على ما ادخرته لعبادي
الصالحين فانه امر عظيم قلما يسع عقول البشر الادراك والاحاطة
به قال في المصابيح وهذا احسن ما يقال في هذا المحل وقال الحافظ
العسقلاني واوضح التوجيهات لخصوص سياق حديث الباب
حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر ذخرا من بله ما اطلعتم
عليه انها بمعنى غير وذلك بين لمن تامله انتهى وقال ابو السعادات
في نهايته بله اسم من اسماء الافعال بمعنى دع واترك تقول بله
زيدا وقد يوضع موضع المصدر فيقال بله زيد اي ترك زيد
وقوله ما اطلعتم عليه يحتمل ان يكون منصوب المحل ومجروره
وعلى التقديرين المعنى دع ما اطلعتم عليه من نعم الجنة وما عرفتموه
من لذاتها انتهى قال الجوهري وبله كلمة مبنية على الفتح
مثل كيف ومعناه دع وانشد قول كعب بن مالك يصف السيوف

والضمير المجرور بعلى عائد على الذخر

تذر الجماجم ضاحيا هاماتها بله الاكف كانها لم تخلق
قال في المغني وقد روي بالاوجه الثلثة وقال شارحه
ومعنى بله الاكف على رواية النصب دع الاكف وعلى رواية
الجر ترك الاكف وعلى الرفع فكيف الاكف التي يوصل اليها
بسهولة ثم قرا صلى الله عليه وسلم فلا تعلم نفس ما
اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
جزاء مفعول له اي اخفي لهم للجزاء فان اخفاءه لعلو
شانه او مصدر مؤكد لمعنى الجملة قبله اي جزوا جزاء
وعند ابي ذر تقديم قوله حدثني اسحق بن نصر الى آخره على
قوله قال ابو معاوية عن الاعمش وهذا الحديث من افراد
البخاري

سورة الاحزاب

هي مدنية كلها لا اختلاف فيها وقال السخاوي نزلت
بعد آل عمران وقبل سورة الممتحنة وهي ثلاث وسبعون
آية والف ومائتان وثمانون كلمة وخمسة آلاف وسبعمائة
وستة وتسعون حرفا بسم الله الرحمن الرحيم
لم تثبت البسملة ولفظ سورة الا في رواية ابي ذر وسقطت
البسملة فقط في رواية النسفي قال مجاهد صياصيهم
قصورهم اي قال مجاهد في قوله تعالى وانزل الذين
ظاهروهم من اهل الكتاب من صياصيهم وفسر صياصيهم
بقوله قصورهم وهو جمع صيصة وهي ما يتحصن به ومنه
قيل لقرن الثور ولشوكة الديك صيصة والصياصي ايضا
شوكة الحاكة وتتخذ من حديد قال دريد بن الصمة كوقع
الصياصي في النسيج الممدد وهذا الاثر وصله الفريابي
من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد وقوله وانزل الذين ظاهروهم
يعني الذين عاونوا الاحزاب من قريش وغطفان على
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وهم بنو قريظة
معروفا في الكتاب اشار به الى قوله تعالى الا ان تفعلوا

اي حصونهم

واولوا الارحام وذوو القرابات بعضهم اولى ببعض فى التوارث وهو نسخ لما كان فى صدر الاسلام من التوارث بالهجرة والموالاة فى الدين فى كتاب الله فى اللوح او فيما انزل وهو هذه الآية او آية المواريث او فيما فرض الله

ولذا اطلق ولم يقيده

من المؤمنين والمهاجرين بيان لاولى الارحام او صلة لاولى اى اولوا الارحام بحق القرابة اولى بالمواريث من المؤمنين بحق الدين والمهاجرين بحق الهجرة

الا ان تفعلوا الى اوليائكم معروفا استثناء من اعم ما يقدر الاولوية فيه من النفع والمراد بفعل المعروف التوصية او منقطع كان ذلك فى الكتاب مسطورا كان ما ذكر فى الآيتين ثابتا فى اللوح او القرآن وقيل فى التورية عاصى

الى اوليائكم معروفا واراد معروفا فى الكتاب واريد به القرآن وقيل اللوح المحفوظ وقيل التورية وهو قوله كان ذلك فى الكتاب مسطورا وقد اخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء فى هذه الآية الا ان تفعلوا الى اوليائكم معروفا فقال هو اعطاء المسلم الكافر بينهما قرابة صلة وقد ثبت هذا للنسفى وحده النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم اى النبى احق بالمؤمنين فى كل شئ من امور الدين والدنيا من انفسهم بعضهم ببعض فى نفوذ حكمه ووجوب طاعته عليهم وقال ابن عباس رضى الله عنهما وعطاء يعنى اذا دعاهم النبى صلى الله عليه وسلم ودعتهم انفسهم الى شئ كانت طاعة النبى صلى الله عليه وسلم اولى بهم من طاعة انفسهم انتهى وانما كان ذلك لانه لا يأمرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس وقوله النبى الخ ثبت فى رواية ابى ذر فقط حدثنى بالافراد ابرهيم بن المنذر القرشى الحزامى قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام وآخره مهملة مصغرا قال حدثنا ابى فليح بن سليمن الخزاعى الاسلمى عن هلال بن على هو هلال بن ابى ميمونة ويقال هلال بن ابى هلال ويقال ابن اسامة العامرى الفهرى المدنى عن عبد الرحمن بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصارى النجارى بالجيم قيل ولد فى عهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابى حاتم وليست له صحبة [illegible] عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه [illegible] اى احقهم به اى فى كل شئ من امور الدنيا والآخرة وقد سقط فى رواية ابى ذر لفظ الناس اقرؤا ان شئتم قوله عز وجل النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم استنبط من الآية انه لو قصده صلى الله عليه وسلم ظالم وجب على الحاضر من المؤمنين ان يبذل نفسه دونه

ولم يذكر صلى الله عليه وسلم ماله من الحق عند نزول هذه الآية بل ذكر ما عليه فقال فايما مؤمن ترك مالا اى او حقا من الحقوق بعد وفاته فليرثه عصبته من كانوا وهم عصبة بنفسه وهو من له ولاء وكل ذكر نسيب يدلى للميت بلا واسطة او بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وهم كل ذات نصيب معها ذكر يعصبها وعصبة مع غيره وهو اخت فاكثر لغير ام معها بنت او بنتان فاكثر فان ترك دينا عليه لاحد او ضياعا بفتح الضاد المعجمة عيالا ضائعين لا شئ لهم ولا قيم كل من رب الدين فليأتنى فانا اوفيه والضائع من العيال اكفله وانا بالواو وفى رواية ابى ذر وابى الوقت فانا بالفاء مولاه اى ولى الميت اتولى عنه اموره وهذا الحديث قد سبق فى كتاب الاستقراض فى باب الصلوة على من ترك دينا ومطابقته للترجمة ظاهرة باب [illegible] ادعوهم لآبائهم اى انسبوهم لآبائهم الذين ولدوهم هو اقسط عند الله اى اعدل تعليل لما قبله وسقط قوله هو اقسط عند الله فى رواية ابى ذر وابى الوقت وسقط لفظ باب فى رواية غير ابى ذر حدثنا معلى بن اسد بضم الميم بلفظ اسم المفعول من التعلية بالمهملة ابو الهيثم العمى البصرى قال حدثنا عبد العزيز بن المختار الدباغ البصرى مولى حفصة بنت سيرين قال حدثنا موسى بن عقبة الامام فى المغازى مولى آل الزبير بن العوام قال حدثنى بالافراد سالم عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد لانه صلى الله عليه وسلم كان تبناه قبل النبوة حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فامر برد نسبهم الى آبائهم فى الحقيقة ونسخ ما كان فى ابتداء الاسلام من جواز ادعاء ابناء الاجانب وفى رواية القاسم بن معن

الزيادة وهو افعل تفضيل قصد به الزيادة مطلقا من القسط بمعنى العدل ومعناه البالغ فى الصدق صح

معطوف على استفهام محذوف اي اعلمتم ان الجنة حفت بالمكاره ام حسبتم ان تدخلوا الجنة بغير مكروه وقيل لمجرد الاضراب من غير تقدير والمعنى بل حسبتم ان تدخلوا الجنة قبل ان تبتلوا وتختبروا وتمتحنوا كما فعل بالذين من قبلكم من الامم ولذا قال تعالى ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم اي صفة الذين مضوا من قبلكم من النبيين والمؤمنين وفيه اضمار اي مثل محنة الذين او مصيبة الذين مضوا مستهم البأساء والضراء اي الامراض والاسقام والآلام والمصائب والنوائب وقال ابن عباس وابن مسعود وابو العالية ومجاهد وسعيد بن جبير ومرة الهمداني والحسن وقتادة والضحاك والربيع والسدي ومقاتل بن حيان البأساء الفقر وقال ابن عباس الضراء السقم الى قريب اي الى آخر الآية وفي رواية ابي ذر بعد قوله من قبلكم وتمام الآية وزلزلوا اي وازعجوا ازعاجا شديدا شبيها بالزلزلة بما اصابهم من الاهوال والافزاع حتى يقول الرسول يعني الى الغاية التي قال الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله يعني بلغ منهم الجهد الى ان استبطؤا النصر وقالوا متى ينزل نصر الله قال مقاتل الرسول هو اليسع واسمه شعيا وقال الكلبي هذا في كل رسول بعث الى امته وعن الضحاك يعني محمدا صلى الله عليه وسلم قال القرطبي ويدل عليه نزول الآية الكريمة واكثر المتأولين على ان الكلام من قول الرسول والمؤمنين اي بلغ منهم الجهد حتى استبطؤا النصر فقال الله عز وجل الا ان نصر الله قريب فيكون ذلك من الرسول طلب الاستعجال في النصر لا الشك والارتياب وقالت طائفة في الكلام تقديم وتأخير والتقدير حتى يقول الذين آمنوا متى نصر الله فيقول الرسول الا ان نصر الله قريب فقدم الرسول في الذكر لمكانته ثم قدم المؤمنون على قول الرسول لكون قولهم متقدما في الزمان والله تعالى اعلم حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد ابرهيم بن موسى

وكلمة لما حرف جزم معناها النفي كلم وفيها توقع ولذا جعل يقابل قد الهم والواو للحال والجملة نصب على الحالية صح

حدثنا وحذف ما عداه ذلك صح

اجابة لهم الى طلبهم صح

هو ابرهيم بن موسى بن يزيد الرازي الفراء الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن حسان عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله يقول قال ابن عباس رضي الله عنهما اي في قوله تعالى حتى اذا استيأس الرسل ..... وليس في الكلام شيء حتى تكون حتى غاية له فيقدر وما ارسلنا من قبلك الا رجالا تراخى نصرهم حتى اذا وقيل غير ذلك مما يأتي ان شاء الله في سورة يوسف وظنوا انهم قد كذبوا خفيفة اي خفيفة في قوله قد كذبوا اي كذبتهم انفسهم حين حدثتهم بانهم ينصرون وهي قراءة الكوفيين ذهب بها اي قال ابن ابي مليكة ذهب ابن عباس رضي الله عنهما بهذه الآية هناك اي آية البقرة يعني فهم ابن عباس رضي الله عنهما من آية سورة يوسف ما فهمه من آية البقرة من الاستبطاء والاستبعاد لكون الاستفهام في متى نصر الله للاستبطاء وفيهما متناسبتان في مجيء النصر بعد اليأس والاستبعاد وتلا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه لتناهي الشدة واستطالة المدة بحيث تقطعت حبال الصبر متى نصر الله استبطاء لتأخره فقيل لهم الا ان نصر الله قريب اسعافا لهم الى طلبتهم من عاجل النصر فهذه الآية كآية يوسف في مجيء النصر بعد اليأس وفي ذلك اشارة الى ان الوصول الى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض اللذات ومكابدة الشدائد والرياضات فلقيت اي قال ابن ابي مليكة فلقيت عروة بن الزبير اي ابن العوام رضي الله عنه فذكرت ذلك له اي المذكور من تخفيف ذال كذبوا فقال اي عروة قالت عائشة رضي الله عنها منكرة على ابن عباس رضي الله عنهما معاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط الا علم انه كائن قبل ان يموت فهو يعلم لا يكون ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا ان يكون من معهم من المؤمنين يكذبونهم فكانت اي عائشة رضي الله عنها

اي عن النصر ح

على اعادة الضمير في ظنوا وكذبوا الى الرسل وهذا كما يقال صدق رجاؤه وكذب رجاؤه وقيل ان يعود الضمير الى الكفار اي وظن الكفار ان الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر وسيأتي في سورة يوسف غير ذلك ان شاء الله تعالى ح

فذكرت له ذلك
نسـ

من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه
وقد تقدم فى آخر تفسير التوبة من اوجه اخر عن الزهرى عن عبيد
بن السباق عن زيد بن ثابت رضى الله عنه لكن فى تلك الرواية
ان الآية لقد جاءكم رسول فالذى يظهر انهما حديثان وسياق
فى فضائل القرآن من طريق ابرهيم بن سعد عن الزهرى الحديثان
معا فى سياق واحد ثم ان الحديث يدل على ان زيدا رضى الله عنه
لم يكن يعتمد فى جمع القرآن على علمه ولا يقتصر على حفظه لكن فيه
اشكال لان ظاهره انه اكتفى فى ذلك بخزيمة وحده والقرآن
انما يثبت بالتواتر والذى يظهر فى الجواب ان الذى اشار اليه
ان فقده فقد وجودها مكتوبة لا فقد وجودها محفوظة بل كانت
متواترة عندهم ويدل على هذا قول عمر رضى الله عنه اشهد لقد سمعتها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابى بن كعب وهلال بن امية
وغيرهم مثله هذا • قوله خزيمة الانصارى الذى جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين اشارة الى قصته
المذكورة فى الشهادة فاخرجها ابو داود والنسائى من طريق
الزهرى ايضا عن عمارة بن خزيمة عن عمه وكان من اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم ابتاع من اعرابى فرسا
فاستتبعه ليقبض ثمنه فاسرع النبى صلى الله عليه وسلم المشى وابطأ
الاعرابى فطفق رجال يعترضون الاعرابى يساومونه بالفرس
حتى زادوه على ثمنه فذكر الحديث قال فطفق الاعرابى يقول
هلم شهيدا يشهد انى بعتك فمن جاء من المسلمين يقول ويلك
ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن ليقول الا الحق حتى جاء خزيمة
بن ثابت فاستمع المراجعة فقال اشهد انك قد بايعته
فقال له النبى صلى الله عليه وسلم بم تشهد قال بتصديقك قال
فجعل النبى صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة شهادة رجلين وروى
من وجه آخر ان اسم هذا الرجل سواء بن الحارث فاخرج الطبرانى
وابن شاهين من طريق زيد بن الحباب عن محمد بن زرارة بن خزيمة

حدثنى

قوله ويمكن ان يقال ان الاولى كانت عند النقل من العسب ونحوه والثانية عند النقل من الصحف الى المصحف ح

قوله اذا كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها ح

حدثنى عمارة بن خزيمة عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم
اشترى فرسا من سواء بن الحارث فجحده فشهد له خزيمة بن
ثابت فقال بم تشهد ولم تكن حاضرا قال بتصديقك وانك
لا تقول الا حقا فقال النبى صلى الله عليه وسلم من شهد له خزيمة
او عليه فحسبه قال الخطابى هذا الحديث حمله كثير من الناس
على غير محمله وتذرع به قوم من اهل البدع الى استحلال الشهادة
لمن عرف عندهم بالصدق على كل شئ ادعاه وانما وجه الحديث
انه صلى الله عليه وسلم حكم على الاعرابى بعلمه وجرت شهادة خزيمة
مجرى التوكيد لقوله والاستظهار على خصمه فصار فى التقدير
كشهادة اثنين فى غيرها من القضايا انتهى وفيه فضيلة
الفطنة فى الامور وانها ترفع منزلة صاحبها لان السبب
الذى ابداه خزيمة حاصل فى نفس الامر يعرفه غيره من الصحابة
رضى الله عنهم وانما هو لما اختص بتفطنه لما غفل عنه غيره
مع وضوحه جوزى على ذلك بان خص بفضيلة من شهد له
خزيمة او عليه فحسبه تنبيه زعم ابن التين ان النبى صلى الله
عليه وسلم قال لخزيمة لما جعل شهادته بشهادتين لا تعد ان تشهد
على ما لم تشاهده انتهى قال الحافظ العسقلانى وهذه الزيادة
لم اقف عليها ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر
الحديث فى اوائل الجهاد فى باب قول الله من المؤمنين رجال

باب قوله ويروى باب يا ايها
النبى قل وفى رواية سقط لفظ باب لازواجك ان كنتن
تردن الحيوة الدنيا اى السعة والتنعم فيها وكثرة الاموال
وذلك انهن سالنه من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة فى
النفقة وآذينه بغيرة بعضهن وزينتها اى زخارفها
فتعالين اى اقبلن بارادتكن واختياركن امتعكن
متعة الطلاق واسرحكن يعنى الطلاق سراحا جميلا
اى اطلقكن طلاق السنة من غير اضرار وسقط فى رواية ابى ذر

قوله وان كنتن تردن الله الى آخره وقال بعد استكمال الآية واختلفوا في
تخييره صلى الله عليه وسلم فقيل انه خيرهن بين اختيارهن الدنيا
فيفارقهن او اختيار الآخرة فيمسكهن ولم يخيرهن في الطلاق
قاله الحسن وقتادة وقيل بل بين الطلاق والمقام معه قالته
عائشة رضي الله عنها ومجاهد والشعبي ومقاتل وكان تحته يومئذ
تسع نسوة خمس من قريش عائشة بنت ابي بكر وحفصة بنت
عمر وام حبيبة بنت ابي سفيان وسودة بنت ابي زمعة
وام سلمة بنت ابي امية وصفية بنت حيي بن اخطب الخيبرية
وميمونة بنت الحارث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية
وجويرية بنت الحارث المصطلقية واختلفوا في سبب التخيير
ايضا فقيل لان الله تعالى خيره بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة
فاختار الآخرة فامر ان يخير بين نسائه ليكن على مثل حاله
وقيل لانهن تغايرن عليه فآلى منهن شهرا وقيل لانهن اجتمعن
يوما فقلن نريد ما تريد النساء من الحلي وقيل لان كل واحدة
طلبت منه شيئا وكان غير مستطيع فطلبت ام سلمة معلما
وميمونة حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وهو البرد اليماني
وام حبيبة ثوبا سحوليا وحفصة ثوبا من ثياب مصر وجويرية معجرا
وسودة قطيفة خيبرية الا عائشة رضي الله عنها فلم تطلب شيئا

معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة هو ابن المثنى
ابو عبيدة التيمي مولاهم البصري النحوي قال الحافظ العسقلاني وتوهم
مغلطاي صاحب التلويح ومن قلده ان مراد البخاري معمر بن
راشد فنسب هذا الى تخريج عبد الرزاق في تفسيره عن معمر ولا وجود
لذلك في كتاب عبد الرزاق وانما اخرج عن معمر عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد في هذه الآية قال كانت المراة تخرج تمشي بين الرجال
فذلك تبرج الجاهلية انتهى وتعقبه العيني فقال لم يقل الشيخ
علاء الدين مغلطاي معمر بن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق
عن معمر ولم يقل ايضا في تفسيره حتى يشنع عليه بانه لم يوجد في تفسيره
وعبد الرزاق

وعبد الرزاق له تآليف اخرى غير تفسيره وحيث اطلق معمر
يحتمل احد المعمرين انتهى واجاب عنه الحافظ العسقلاني في كتابه
الانتقاض فقال هذا اعتذار رواه فان عبد الرزاق لا رواية
له عن معمر بن المثنى وتآليف عبد الرزاق ليس فيها شيء يشرح
الالفاظ الا التفسير وتفسيره هذا ليس فيه ذلك انتهى

اي قال معمر في قوله تعالى ولا تبرجن
تبرج الجاهلية الاولى هو اي التبرج ان تخرج المراة محاسنها
للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج التكسر والتغنج وقيل
التبختر وتبرج الجاهلية مصدر تشبيهي اي مثل تبرج الجاهلية
الاولى واخرج ابن ابي حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال عمر رضي الله عنه ما كانت الا جاهلية واحدة فقال له
ابن عباس رضي الله عنهما هل سمعت باولى الا ولها آخرة ومن
وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال يكون جاهلية اخرى
ومن وجه آخر عنه قال كانت الجاهلية الاولى الف سنة فيما
بين نوح وادريس عليهما السلام واسناده قوي ومن حديث
عائشة رضي الله عنها قالت الجاهلية الاولى بين نوح وابرهيم
عليهما السلام واسناده ضعيف ومن طريق عامر وهو الشعبي
قال هو ما بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وعن مقاتل
بن حيان قال الاولى زمان ابرهيم والاخرى زمان محمد صلى الله
عليه وسلم قبل ان يبعث وقيل الجاهلية الاولى ما بين آدم ونوح
او الزمان الذي ولد فيه الخليل ابرهيم عليه السلام كانت المراة
تلبس درعا من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها
على الرجال وقيل الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام
والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق في الاسلام والله تعالى اعلم

سنتنا اجعلها اشار به الى قوله تعالى
سنة الله في الذين خلوا من قبل ثم قال استنها اي جعلها
سنة هو قول ابي عبيدة ايضا وزاد جعلها سنة ونسبه

سنة الله في الذين خلوا من قبل مصدر مؤكد اي سن الله ذلك في الامم الماضية وهو ان يقتل الذين نافقوا الانبياء وسعوا في وهنهم بالارجاف ونحوه اينما ثقفوا ولن تجد لسنة الله تبديلا لانه لا يبدلها او لا يقدر احد ان يبدلها قاضي

مغلطاي ومن تبعه الى تخريج عبد الرزاق عن معمر وليس ذلك فيه
قال الحافظ العسقلاني وفي التفسير سنة الله اي كسنة الله
نصب بنزع الخافض وقيل فعل سنة الله وقيل على الاغراء
اي اتبعوا سنة الله ر قوله في الذين خلوا اراد به سنة
الله في الانبياء الماضين ان لا يؤاخذهم بما احل لهم وقال الكلبي
ومقاتل اراد داود حيث جمع بينه وبين تلك المراة وكذلك
محمد صلى الله عليه وسلم وزينب وقيل الاشارة بالسنة الى النكاح
فانه من سنة الانبياء عليهم السلام حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة
بن عبد الرحمن اي ابن عوف رضي الله عنه ان عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم جاءها حين امرها الله عز وجل
باسقاط ضمير المفعول وفي رواية ابي ذر امره الله باثباته
ان يخير ازواجه بين الدنيا والآخرة او بين الاقامة
والطلاق قال الماوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني
وقال القرطبي والراجح الجمع بين القولين لان احد الامرين ملزوم
بالآخر وكانهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن وبين الآخرة
فيمسكهن [illegible] فبدا بي رسول الله صلى الله عليه و[illegible]
اي التخيير قبلهن [illegible]
[illegible] اي لا يلزمك الاستعجال وفي رواية ابي ذر
ان لا تستعجلي بزيادة كلمة لا اي لا باس عليك في عدم
الاستعجال والتاني حتى تستامري ابويك اي تطلبي
منهما الامر والمشورة وفي حديث جابر رضي الله عنه عند
مسلم حتى تستشيري ابويك وعند احمد اني عارض عليك
امرا فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على ابويك ابي بكر وام رومان
وهو يرد على من زعم ان ام رومان ماتت سنة ست من الهجرة
فان

قال الحافظ العسقلاني وهو مقتضى سياق الآية ثم ظهر لي ان محل القولين هل فوض اليهن الطلاق ام لا ولهذا اخرج احمد عن علي رضي الله عنه قال لم يخير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه الا بين الدنيا والآخرة
صح

فان التخيير كان في سنة تسع قالوا وانما امرها صلى الله عليه وسلم
باستشارتهما خشية ان يحملها صغر السن على اختيار الفراق
فاذا استشارت ابويها ارشداها لما فيه المصلحة ولذا
لما فهمت عائشة رضي الله عنها قالت وقد علم صلى الله
عليه وسلم ان ابوي بالتشديد لم يكونا يامراني بفراقه
قالت ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قال
يا ايها النبي قل لازواجك الى تمام الآيتين يعني قوله
تعالى ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين
امتعكن واسرحكن سراحا جميلا وان كنتن تردن الله
ورسوله والدار الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا
عظيما فقلت له صلى الله عليه وسلم ففي اي هذا وفي رواية
ابي ذر عن المستملي ففي اي شيء استامر ابوي فاني اريد
الله ورسوله والدار الآخرة زاد محمد بن عمرو عند احمد
والطبري ولا اوامر ابوي ابا بكر وام رومان فضحك واي
اسم معرب يستفهم به نحو فباي حديث بعده يؤمنون
وايكم زادته هذه ايمانا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه المؤلف في الطلاق ايضا وكذا مسلم واخرجه النسائي
في النكاح والطلاق والترمذي في التفسير باب
قوله تعالى وان كنتن تردن الله ورسوله اي رضى الله
ورسوله والدار الآخرة نعيم الآخرة فان الله اعد للمحسنات
منكن اجرا عظيما ثوابا جزيلا في الجنة يستحقر دونه الدنيا
وزينتها ومن للبيان لانهن كلهن محسنات وقد سقط في
رواية ابي ذر لفظ باب قوله وقال قتادة اي في قوله تعالى
واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة
هما القرآن والسنة لف ونشر مرتب وفي رواية ابي ذر وابي الوقت
من آيات الله القرآن والحكمة السنة قال البيضاوي
وهو تذكير بما انعم عليهن حيث جعلهن اهل بيت النبوة وما شاهدن

وصله ابن ابي حاتم من طريق معمر عن قتادة بلفظ من آيات الله والحكمة القرآن والسنة اورده بصورة اللف والنشر ولذا اخرجه عبد الرزاق صح

من بركاء الوحي ما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة حتى
على الانتهاء والايثار فيما كلفن وقال الليث هو ابن سعد الامام
وصله الذهلي عن ابي صالح عنه واخرجه ابن جرير والنسائي
والاسمعيلي من رواية ابن وهب عن يونس كذلك حدثني
يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه
قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن اي ابن عوف
رضي الله عنه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امر وجوب
بتخيير ازواجه وكن يومئذ تسع نسوة خمس من قريش
واربع من غيرهم وورد في سبب هذا التخيير ما اخرجه مسلم من حديث
جابر رضي الله عنه قال دخل ابو بكر رضي الله عنه يستاذن على
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه قوله صلى الله عليه وسلم
هن حولي كما ترى يسالنني النفقة يعني نساءه وفيه ثم
اعتزلهن شهرا ثم نزلت عليه هذه الآية يا ايها النبي قل لازواجك
حتى بلغ اجرا عظيما قال فبدا بعائشة رضي الله عنها فذكر نحو
حديث الباب وتقدم في المظالم من طريق عقيل ويأتي ايضا
في النكاح من طريق شعيب كلاهما عن ابن شعيب عن عبيد الله
بن عبد الله بن ابي ثور عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر في
قصة المراتين اللتين تظاهرتا الحديث بطوله وفي آخره فاعتزل
النبي صلى الله عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة
الى عائشة رضي الله عنها وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا
من شدة موجدته حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون
دخل على عائشة رضي الله عنها فبدأ بها فقالت له انك اقسمت
ان لا تدخل علينا شهرا وقد اصبحنا لتسع وعشرين ليلة اعدها
عدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وكان
ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عائشة رضي الله عنها
فانزلت آية التخيير فبدأ بي اول امراة قال الحافظ العسقلاني

واختلف

وعند الامام احمد من حديث جابر
رضي الله عنه اقبل ابو بكر رضي الله عنه
يستاذن على رسول الله صلى الله عليه
وسلم والناس ببابه جلوس والنبي
صلى الله عليه وسلم جالس فلم يؤذن
له ثم اقبل عمر رضي الله عنه فاستاذن
فلم يؤذن له ثم اذن لابي بكر وعمر
رضي الله عنهما فدخلا والنبي صلى الله
عليه وسلم جالس حوله نساؤه وهو
ساكت فقال عمر رضي الله عنه لاكلمن
النبي صلى الله عليه وسلم لعله يضحك
فقال عمر يا رسول الله لو رايت
ابنة زيد امراة عمر سالتني النفقة
آنفا فوجات عنقها فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه
وقال هن حولي يسالنني النفقة
فقام ابو بكر رضي الله عنه الى عائشة
رضي الله عنها ليضربها وقام عمر
رضي الله عنه الى حفصة كلاهما
يقولان تسالان النبي صلى الله
عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلن نساؤه والله
لا نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال وانزل
الله عز وجل الخيار فبدا بعائشة
رضي الله عنها ورواه مسلم منفردا به
دون البخاري وزاد ثم اعتزلهن
شهرا او تسعا وعشرين ثم نزلت
عليه هذه الآية يا ايها النبي قل
لازواجك الى عظيما قال فبدا
بعائشة رضي الله عنها

واختلف الحديثان في سبب الاعتزال ويمكن الجمع بان يكون
القصتان جميعا سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصة
بهما وقصة سؤال النفقة عامة في جميع النسوة ومناسبة
التخيير بقصة سؤال النفقة اليق منها بقصة المتظاهرتين
بدأ بي انما بدأ بها رضي الله عنها قبل غيرها من ازواجه صلى الله
عليه وسلم لفضلها كما قال النووي او لانها كانت السبب
في التخيير لانها طلبت منه ثوبا فامره الله بالتخيير رواه
ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة رضي الله عنها لكن
الحسن لم يسمع من عائشة رضي الله عنها فهو ضعيف والصحيح
انها لم تطلب شيئا فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك
ان لا تعجلي بفتح الجيم واسقاط السين اي لا باس عليك
في التاني وعدم العجلة حتى تستامري ابويك اي تطلبي
منهما ان يبينا لك رايهما في ذلك ووقع في حديث جابر
رضي الله عنه حتى تستشيري ابويك زاد محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها اني عارض عليك امرا
فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على ابويك ابي بكر وام رومان
اخرجه احمد والطبري كذا ويستفاد منه ان ام رومان كانت
يومئذ موجودة فيرد به على من زعم انها ماتت سنة ست
من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع قالت وقد علم ان
ابوي لم يكونا يامراني بفراقه قالت ثم قال ان الله عز وجل
قال يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة
الدنيا الى اجرا عظيما قالت اي عائشة رضي الله عنها فقلت
ففي اي هذا اي ففي اي الامرين من هذا الذي ذكرته استامر
ابوي فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة وفي رواية
محمد بن عمرو فقلت فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ولا اوامر
ابوي ابا بكر وام رومان فضحك وفي رواية عمر بن ابي سلمة
عن ابيه عند الطبري ففرح وفيه ان صغر السن مظنة لنقص الراي

وقد سبق ايضا
ويروى جل ثناؤه
صح

فاذا استشارت ابويها اوضحا لها ما فيه المصلحة وما في تعاطيه من المفسدة وقد وقع في رواية عمرة عن عائشة رضي اسه عنها في هذه القصة عند الطبري والطحاوي وخشي رسول الله صلى اسه عليه وسلم حداثتي وفيه ايضا منقبة عظيمة لعائشة رضي اسه عنها وبيان كمال عقلها وصحة رايها مع صغر سنها

قالت ثم فعل ازواج النبي صلى اسه عليه وسلم مثل ما فعلت وفي رواية عقيل ثم خير نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة رضي الله عنها وزاد ابن وهب عن يونس في روايته فلم يكن ذلك طلاقا حين قاله لهن فاخترنه اخرجه الطبري وفي رواية محمد بن عمرو ثم استقرا الحجر يعني حجر ازواجه فقال ان عائشة قالت كذا فقلن نحن نقول مثل ما قالت وقوله استقرا اي تتبع والحجر بضم المهملة وفتح الجيم جمع حجرة بضم ثم سكون والمراد مساكن ازواجه صلى الله عليه وسلم وفي حديث جابر رضي اسه عنه ان عائشة رضي اسه عنها لما قالت بل اختار اسه ورسوله والدار الآخرة قالت يا رسول اسه واسالك ان لا تخبر امراة من نسائك بالذي قلت فقال لا تسالني امراة منهن الا اخبرتها ان اسه لم يبعثني متعنتا وانما بعثني معلما ميسرا وفي رواية معمر عند مسلم قال معمر فاخبرني ايوب ان عائشة رضي اسه عنها قالت لا تخبر نساءك اني اخترتك فقال ان اسه ارسلني مبلغا ولم يرسلني متعنتا وهذا منقطع بين ايوب وعائشة رضي اسه عنها ويشهد لصحته حديث جابر رضي اسه عنه فيفيد ان الغيرة تحمل المراة الكاملة الراي والعقل على ارتكاب ما لا يليق بحالها لسؤالها النبي صلى اسه عليه وسلم ان لا يخبر احدا من ازواجه بفعلها ولكنه صلى اسه عليه وسلم لما علم ان الحامل لها على ذلك ما طبع عليه النساء من الغيرة ومحبة الاستبداد دون ضرائرها لم يسعفها بما طلبت من ذلك وقد وقع في النهاية والوسيط ان عائشة رضي الله عنها

ارادت

٢٤٦

قال الحافظ العسقلاني رحمه

ارادت ان تختار نساؤه الفراق فان كان ذكراه مما فهماه من السياق فذاك والا فلم ار في شيء من طرق الحديث التصريح بذلك وذكر بعض العلماء ان من خصائصه صلى اسه عليه وسلم تخيير ازواجه واستند الى هذه القصة ولا دلالة فيها على الاختصاص نعم ادعى بعض من قال ان التخيير طلاق في حق الامة واختص هو صلى اسه عليه وسلم بان ذلك في حقه ليس بطلاق واسه تعالى اعلم

تابعه اي تابع الليث **موسى بن اعين** بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة الجزري بالجيم والزاي والراء ابو سعيد الحراني **عن معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه **قال اخبرني** بالافراد **ابو سلمة** اي ابن عبد الرحمن بن عوف رضي اسه عنه ووصله النسائي من طريق محمد بن موسى بن اعين ثنا ابي فذكره **وقال عبد الرزاق** هو ابن همام اليماني **وابو سفيان** محمد بن حميد السكري **المعمري** بفتح الميمين نسبة الى معمر لانه رحل اليه وروى له مسلم والنسائي ايضا **عن معمر** هو ابن راشد **عن الزهري عن عروة** اي ابن الزبير **عن عائشة** رضي اسه عنها اما رواية عبد الرزاق فوصلها مسلم وابن ماجة من طريقه واخرجها احمد واسحق في مسنديهما عنه واقتصر من قصة تخييرها على ابن ماجة واما رواية ابي سفيان المعمري فاخرجها الذهلي في الزهريات وتابع معمرا على عروة جعفر بن برقان ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا والى هذا جنح الترمذي وقد رواه عقيل وشعيب عن الزهري عن عائشة رضي اسه عنها بغير واسطة ثم انه لو اختارت المخيرة نفسها وقعت طلقة بائنة عند الحنفية ورجعية عند الشافعية **باب**

وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر اي باب يذكر فيه قوله عز وجل مخاطبا لنبيه صلى اسه عليه وسلم في قصة زينب وزيد رضي اسه عنهما **وتخفي في نفسك ما الله مبديه** وا ول الآية

لو وطئها بين ساقيها او في اعكانها او في ذلك حرث قال لا
قال افيحوم قال لا قال فكيف تحتج بما لا تقول به فيحتمل ان
يكون الزم محمدا بطريق المناظرة وان كان لا يقول بذلك
والحجة عنده في التحريم غير المسلك الذي سلكه محمد كما يشير اليه
كلامه في الام من حديث خزيمة وغيره كما سياتي ان شاء الله تعالى
واما مذهب الجمهور فتحريمه ومن الصحابة علي بن ابي طالب
وابن عباس وابن مسعود وجابر بن عبد الله وعبد الله
بن عمرو بن العاص وابو الدرداء وخزيمة بن ثابت وابو هريرة
وعلي بن طلق وام سلمة رضي الله عنهم وقد اختلف عن عبد الله
بن عمر بن الخطاب والاصح عنه ايضا المنع ومن التابعين
سعيد بن المسيب ومجاهد وابراهيم النخعي وابو سلمة بن عبد الرحمن
وعطاء بن ابي رباح ومن الائمة سفيان الثوري وابو حنيفة
والشافعي في الصحيح وابو يوسف ومحمد واحمد واسحق وآخرون
كثيرون واحتجوا في ذلك باحاديث كثيرة منها حديث خزيمة
بن ثابت عند احمد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتي الرجل
امراته في دبرها ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الترمذي
مرفوعا لا ينظر الله الى رجل اتى امراة في دبرها ومنها [illegible] حديث
خزيمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يستحيي
من الحق لا تاتوا النساء في ادبارهن اخرجه الطحاوي والطبراني
واسناده صحيح ومنها حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هي اللوطية الصغرى يعني وطء
النساء في ادبارهن اخرجه الطحاوي باسناد صحيح والطيالسي
والبيهقي ومنها حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل وطئ امراة
في دبرها اخرجه الطحاوي وابن ابي شيبة وابن ماجه واحمد
ومنها حديث جابر بن عبد الله نحو حديث خزيمة وفي رواية
لا يحل ما تات النساء في حشوشهن وفي رواية في محاشهن اخرجه
الطحاوي

الطحاوي ومنها حديث طلق بن علي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تاتوا النساء في اعجازهن
اخرجه الطحاوي وابن ابي شيبة وفي رواية في اعجازهن او قال
ادبارهن وحملوا ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما على انه يأتيها
في قبلها من دبرها وقد روى النسائي باسناد صحيح عن ابي النضر
انه قال لنافع انه قد اكثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه افتى ان يؤتى النساء في ادبارهن قال كذبوا
علي ولكن ساحدثك كيف كان الامر ان ابن عمر رضي الله عنهما
عرض المصحف يوما وانا عنده حتى بلغ نساؤكم حرث لكم فاتوا
حرثكم انى شئتم فقال يا نافع هل تعلم من امر هذه الآية قلت لا
قال انا كنا معشر قريش نجبي النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا
نساء الانصار اردنا منهن مثل ما كنا نريد فاذاهن قد كرهن
ذلك واعظمنه وكانت نساء الانصار قد اخذن بحال اليهود
انما يؤتين على جنوبهن فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم الآية
وقد روى ابو جعفر الفريابي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابن عمر
رضي الله عنهما مرفوعا سبعة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم
ويقول ادخلوا النار مع الداخلين الفاعل والمفعول به
والناكح يده وناكح البهيمة وناكح المراة في دبرها والجامع بين
المراة وابنتها والزاني بحليلة جاره والموذي جاره حتى يلعنه
واما الآية فنساؤكم [illegible] فاتوا حرثكم انى شئتم مستقبلين او
مستدبرين ولكن في موضع الحرث وهو الفرج وقال المازري
اختلف الناس في هذه المسالة وتعلق من قال بالحل بهذه
الآية وانفصل عنها من قال يحرم بانها نزلت بالسبب الوارد
في حديث جابر رضي الله عنه في الرد على اليهود يعني كما في حديث
الباب الآتي قال والعموم اذا خرج على سبب قصر عليه عند بعض
الاصوليين وعند الاكثر العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب وهذا يقتضي ان يكون الآية حجة في الجواز لكن وردت

نوع الجبي من التجبية ان كنا
نكح المراة باركة على وجهها
تشبيها بهيئة السجود
ص

زينب وزيد بن حارثة وقد اخرج الترمذي من طريق داود
بن ابي هند عن الشعبي عن عائشة رضي الله عنها قالت لو
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحي لكتم
هذه الآية واذ تقول للذي انعم الله عليه يعني بالاسلام
وانعمت عليه يعني بالعتق امسك عليك زوجك
الى قوله قدرا مقدورا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما تزوجها قالوا تزوج حليلة ابنه فانزل الله تعالى ما كان
محمد ابا احد من رجالكم الآية وكان تبناه وهو صغير فلبث
حتى صار رجلا يقال له زيد بن محمد فانزل الله تعالى ادعوهم
لآبائهم الى قوله ومواليكم قال الترمذي روي عن داود عن
الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها الى قوله لكتم
هذه الآية ولم يذكر ما بعده انتهى وهذا القدر اخرجه مسلم كما قال الترمذي
وظن الزائد بعده مدرجا في الخبر فان الراوي له عن داود لم يكن
بالحافظ وقال ابن العربي انما قال صلى الله عليه وسلم لزيد امسك
عليك زوجك اختبارا لما عنده من الرغبة فيها او عنها
فلما اطلعه زيد على ما عنده من النفرة التي نشأت عن تعاظمها
عليه وبذاءة لسانها اذن له في طلاقها وليس في مخالفة
متعلق الامر لمتعلق العلم ما يمنع من الامر به والله تعالى اعلم
وروى احمد والنسائي من طريق سليمن بن المغيرة عن ثابت
عن انس رضي الله عنه قال لما انقضت عدة زينب قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد اذكرها علي قال فانطلقت
فقلت يا زينب ابشري رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك
فقالت ما انا بصانعة شيئا حتى اوامر ربي فقامت الى مسجدها
ونزل القرآن وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل عليها
بغير اذن وهذا ايضا ابلغ ما وقع في ذلك وهو ان يكون الذي
كان زوجها هو الخاطب لئلا يظن احد ان ذلك وقع قهرا بغير
رضاها وفيه ايضا اختبار ما كان عنده منها هل بقي منه شيء ام لا

وفيه

وفيه استحباب فعل المرأة الاستخارة ودعائها عند الخطبة
قبل الاجابة وان من وكل امره الى الله ييسر الله له ما هو الاحظ
له والانفع دنيا واخرى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

باب قوله عز وجل وسقط
لفظ باب في رواية غير ابي ذر ترجي اي تؤخر وقرأ حمزة
والكسائي وحفص عن عاصم بغير همزة والباقون بالهمزة
وهما لغتان من تشاء منهن وتؤوي اي وتضم
اليك من تشاء منهن ومن ابتغيت اي ومن طلبت
ممن عزلت اي رددت منهن فانت بالخيار ان شئت
عدت فيها فآويتها واصبتها فلا جناح عليك في شيء
من ذلك اباح الله تعالى له صلى الله عليه وسلم ترك القسم
لهن حتى انه ليؤخر من يشاء منهن في وقت نوبتها فلا يطأها
ويطأ من يشاء منهن في غير نوبتها وله ان يردها الى فراشه
من غير عزلها فلا جناح عليه فيما فعل تفضيلا له على سائر الرجال
وتخفيفا عنه ومع ذلك قسم صلى الله عليه وسلم لهن
اختيارا منه لا على سبيل الوجوب وسوى بينهن وعدل
فيهن كذلك ويحتمل ان يكون المراد منهن الواهبات لانفسهن
له صلى الله عليه وسلم فدخل ببعضهن وارجى بعضا منهن وحديث
الباب الاول يقتضي ان الآية نزلت في الواهبات والثاني
يقتضي نزولها في ازواجه واختار ابن جرير ان الآية عامة
في الواهبات واللاتي عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث
وسيأتي تفصيل ذلك ان شاء الله تعالى وقال ابن عباس
رضي الله عنهما ترجي تؤخر ارجه اخره اي قال ابن عباس
رضي الله عنهما معنى ترجي تؤخر وصله ابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة عنه وقوله ارجه اخره هذا في سورة الاعراف
والشعراء وذكره هنا استطرادا وقد وصله ابن ابي حاتم ايضا
من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في قوله ارجه واخاه

.... واردت اصابتها صح

… الواحدي عن اكثر المفسرين ان هذه … عقيب نزول آية التخيير … وقع التخيير بها … اشفق بعض … ازواجه … فوض امر … وذلك ان … يطلقهن ففوض … ان شاء … اليه … الآية صح

قال آخره واخاه حدثنا زكريا بن يحيى ابو السكين الطائي
الكوفي وقيل البلخي وقد تقدم في العيدين قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال هشام هو ابن عروة حدثنا فيه تقديم
المخبر على الصيغة وهو جائز تقديره قال حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كنت اغار كذا وقع بالغين المعجمة من الغيرة وهي الحمية
والانفة وعند الاسمعيلي من طريق محمد بن بشر عن هشام بلفظ
كانت تعير بعين مهملة وتشديد التحتية على اللاتي وهبن
انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ظاهر في ان
الواهبة اكثر من واحدة منهن خولة بنت حكيم فعند ابن ابي حاتم
من حديث عائشة رضي الله عنها التي وهبت نفسها للنبي صلى
الله عليه وسلم هي خولة بنت حكيم وسيأتي الكلام عليه في كتاب
النكاح فان البخاري اشار اليه معلقا ومنهن ام شريك
اخرج ابن ابي حاتم من طريق الشعبي قال من الواهبات ام شريك
ومنهن فاطمة بنت شريح فعند ابي عبيدة معمر بن المثنى ان
من الواهبات فاطمة بنت شريح ومنهن ليلى بنت الحطيم رواه
بعضهم قال هي ممن وهبت نفسها للنبي ومنهن ميمونة
بنت الحارث رواه قتادة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وهو منقطع ويأتي في النكاح حديث سهل بن سعد ان امرأة
قالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك الحديث وفيه قصة
الرجل الذي طلبها فقال التمس ولو خاتما من حديد وفي حديث
انس رضي الله عنه ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
ان لي ابنة فذكرت من جمالها فآثرتك بها فقال قد قبلتها فلم تزل
تذكر حتى قالت لم تصدع قط فقال لا حاجة لي في ابنتك اخرجه
احمد وهذه امرأة اخرى بلا شك وفي حديث سماك عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما عند الطبري باسناد حسن لم يكن
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها له والمراد

ومنهن زينب بنت خزيمة كما سيأتي في النكاح ان شاء الله تعالى صح

انه

انه لم يدخل بواحدة ممن وهبت نفسها له وان كان مباحا
لانه راجع الى ارادته لقوله تعالى ان اراد النبي ان يستنكحها
واقول اتهب المرأة نفسها فلما انزل الله تعالى ترجي
من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن
ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما ارى
بضم الهمزة اي ما اظن ربك الا يسارع في هواك
اي الا موجدا لما تريد بلا تأخير منزلا لما تحب وتختار
ثم انهم اختلفوا في تفسير قوله تعالى ترجي من تشاء منهن
اي تؤخرهن فقيل بغير قسم وهذا قول الجمهور واخرجه
الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والحسن وقتادة
وابي رزين وغيرهم واخرج الطبري عن الشعبي قال كن نساء
وهبن انفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم فدخل ببعضهن
وارجى بعضهن لم ينكحهن وهذا شاذ والمحفوظ انه لم يدخل
بواحدة من الواهبات كما تقدم وقيل المراد بقوله ترجي
من تشاء الى آخره انه كان هم بطلاق بعضهن فقلن له
لا تطلقنا واقسم لنا ما شئت فكان يقسم لبعضهن
قسما متساويا وهن اللاتي آواهن ويقسم للباقيات
ما شاء وهن اللاتي ارجاهن فحاصل ما نقل في تأويل قوله تعالى
ترجي اقوال احدها تطلق وتمسك وثانيها تعزل من
شئت منهن بغير طلاق وتقسم لغيرها وثالثها
تقبل من شئت من الواهبات وترد من شئت وحديث
الباب يؤيد هذا والذي قبله واللفظ محتمل للاقوال الثلاثة
وظاهر ما حكته عائشة رضي الله عنها من استمراره انه
لم يرج احدا منهن بمعنى انه لم يعزل وهو قول الزهري ما اعلم
انه ارجا احدا من نسائه اخرجه ابن ابي حاتم وعن قتادة
اطلق له ان يقسم كيف شاء فلم يقسم الا بالسوية
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه مسلم في النكاح

والنسائي فيه وفي عشرة النساء والتفسير حدثنا حبان
بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابو محمد السلمي
المروزي قال اخبرنا عبد الله اي ابن المبارك قال اخبرنا
عاصم هو ابن سليمن الاحول البصري عن معاذة بضم
الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة بنت عبد الله العدوية
البصرية عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يستاذن في يوم المراة بنصب المراة
اي في اليوم الذي يكون [illegible] فيه نوبتها اذا اراد ان يتوجه
الى المراة الاخرى وتروى في يوم المراة باضافة يوم الى المراة
منا بعد ان نزلت هذه الآية ترجي من تشاء
منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت
فلا جناح عليك قالت معاذة فقلت لها اي لعائشة
رضي الله عنها مستفهمة ما كنت تقولين اي له صلى الله
عليه وسلم قالت كنت اقول له ان كان ذلك ويروى ذاك
اي الاستيذان الي فاني لا اريد يا رسول الله ان اوثر
عليك احدا والحديث اخرجه مسلم في الطلاق وابو داود
في النكاح والنسائي في عشرة النساء تابعه اي تابع عبد الله
بن المبارك عباد بن عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة
فيهما هو ابو معاوية المهلبي سمع عاصما اي قال انه سمع عاصما
الاحول ووصلها ابن مردويه في تفسيره من طريق يحيى بن معين
عن عباد بن عباد تتميم قد اختلف في المنفي في قوله تعالى في الآية
التي تلي هذه الآية وهي قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد
هل المراد بعد الاوصاف المذكورة فكان يحل له صنف دون
صنف او بعد النساء الموجودات عند التخيير على قولين الى
الاول ذهب ابي بن كعب رضي الله عنه ومن وافقه وان ذلك
وقع مجازاة لهن على اختيارهن اياه نعم الواقع انه صلى الله
عليه وسلم لم يتجدد له تزوج امراة بعد القصة المذكورة لكن ذلك

لا يرفع

لا يرفع الخلاف وقد روى الترمذي والنسائي عن عائشة
رضي الله عنها ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
احل له النساء واخرج ابن ابي حاتم عن ام سلمة رضي الله عنها
مثله باب قوله عز وجل
يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان
يؤذن لكم اي الا مصحوبين بالاذن فهي في موضع الحال
او الا بسبب الاذن لكم فاسقط الباء السببية وقال القاضي
والزمخشري الا وقت ان يؤذن لكم ورده ابو حيان بان
النحاة نصوا على ان ان المصدرية لا تقع موقع الظرف لا يجوز
آتيك ان يصيح الديك وان جاز ذلك في المصدر الصريح
نحو آتيك صياح الديك الى طعام متعلق بقوله يؤذن
لانه بمعنى الا ان تدعوا الى طعام فيؤذن لكم فتاكلونه غير
ناظرين اناه اي غير منتظرين اناه نصب على الحال فعند
الزمخشري العامل فيه يؤذن وعند غيره مقدر اي ادخلوا
غير ناظرين ادراكه اي وقت نضجه والمعنى لا ترقبوا الطعام
اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فان هذا
مما يكرهه الله ويذمه قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفل
وذم الطفيليين وامال حمزة والكسائي وهشام عن ابن عامر
اناه لانه مصدر انى الطعام اذا ادرك وعن ابن عباس
رضي الله عنهما نزلت في ناس من المؤمنين كانوا يتحينون
طعام النبي صلى الله عليه وسلم فيدخلون عليه قبل الطعام
الى ان يدرك ثم ياكلون ولا يخرجون فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتاذى منهم فنزلت هذه الآية وعلى هذا
فالآية مخصوصة بهم وبامثالهم والا لما جاز لاحد ان يدخل
بيوته بالاذن لغير الطعام ولا اللبث بعد الطعام لمهم ثم
انه لا يشترط التصريح بالاذن بل يكفي العلم بالرضى كما يشعر به
قوله الا ان يؤذن لكم حيث لم يبين الفاعل مع قوله تعالى او صديقكم

ولكن اذا دعيتم فادخلوا
فاذا طعمتم اي اكلتم الطعام
فانتشروا فتفرقوا واخرجوا
من منزله ولا تمكثوا ح

الا ان يؤذن لكم

ولا مستأنسين لحديث عطف على قوله غير ناظرين اي
لا تدخلوها غير ناظرين ولا مستأنسين اى طالبين الانس لحديث
اى لاجل ان يحدث بعضكم بعضا وكانوا يجلسون بعد الطعام
يتحدثون طويلا فنهوا عنه ان ذلكم اى المذكور من الاستظلال للطعام
والاستيناس للحديث كان يؤذى النبى لتضييق المنزل
عليه وعلى اهله واشتغاله فيما لا يعنيه فيستحيى منكم اى من
اخراجكم وان يقول لكم قوموا والله لا يستحيى من الحق
اى لا يترك تاديبكم وحملكم على الحق فان اخراجكم حق فينبغى
ان لا يترك حياء ولهذا نهاكم وزجركم عن التبت وفى الكشاف
ادب الله به الثقلاء وقال السمرقندى فى الآية حفظ الادب
وتعليم الرجل اذا كان ضيفا لا يجعل نفسه ثقيلا بل اذا اكل
ينبغى ان يخرج واذا سألتموهن اى نساء النبى صلى الله عليه
وسلم متاعا حاجة فاسألوهن المتاع من وراء حجاب
اى ستر وروى ان عمر رضى الله عنه امر نساء النبى صلى الله عليه
وسلم بالحجاب فقالت زينب رضى الله عنها يا ابن الخطاب
انك تغار علينا والوحى ينزل فى بيوتنا فانزل الله تعالى واذا
سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم اى الذى
شرعته لكم من الحجاب اطهر لقلوبكم وقلوبهن من الريب
والخواطر الشيطانية فان العين ربيئة القلب فاذا
لم تر العين لا يشتهى القلب فهو عند عدم الرؤية اطهر
وعدم الفتنة حينئذ اظهر وهذه آية الحجاب وما كان لكم اى
وما صح لكم ان تؤذوا رسول الله اى ان تفعلوا شيئا يكرهه
ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا اى من بعد وفاته
او فراقه قد نطلقها او ولها بالكتاب وفى حديث عكرمة عن ابن عباس
رضى الله عنهما فيما رواه ابن ابى حاتم ان الآية نزلت فى رجل
هم ان يتزوج بعض نساء النبى صلى الله عليه وسلم بعده قال
رجل لسفيان اهى عائشة رضى الله عنها قال فذكروا ذاك

وفى رواية ان عمر رضى الله عنه قال يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فنزلت وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يطعم ومعه بعض اصحابه فاصابت يد رجل منهم يد عائشة رضى الله عنها فكره النبى صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت

وكذا

وكذا قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم وذكر البنده عن السدى
ان الذى عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه حتى
نزل التنبيه على تحريم ذلك ان ذلكم اى ايذاؤه ونكاح نسائه
كان عند الله عظيما اى ذنبا عظيما وقد سقط فى رواية ابى ذر
قوله غير ناظرين الى آخره وقال بعد قوله الى طعام الى قوله
ان ذلكم كان عند الله عظيما يقال اناه ادراكه انى بفتح الهمزة
والنون يأنى بسكون الهمزة وكسر النون اناة بفتح الهمزة
والنون مخففا وآخره تاء تانيث بغير همز مصدر قال ابو عبيدة
فى قوله الى طعام غير ناظرين اناه اى ادراكه وبلوغه ويقال انى
يانى انيا اى بلغ وادرك قال الشاعر تمخضت المنون
لهم بيوم انى ولكل حاملة تمام وقوله انيا بفتح الهمزة وسكون
النون مصدر ايضا وقرأ الاعمش وحده آناه بدا قوله بصيغة
الجمع مثل آناء الليل لكن بغير همز فى آخره وقال العينى اناة
ليس بمصدر انى يانى الذى قاله البخارى فان مصدره انى
بكسر الهمزة وفتح النون والاناة الاسم مثل قناة وهو التانى
فى الامر وقال الجوهرى انى يأنى انى اى حان وانى ايضا ادرك
قال تعالى غير ناظرين اناه ويقال ايضا انى الحميم اى انتهى
حره قال تعالى حميم آن وآناه يونيه ايناء اخره وحبسه
وابطاه وآناء الليل ساعاته قال الاخفش واحدها انى
مثل معى وقيل واحدها انى او انو لعل الساعة تكون
قريبا اشار به الى قوله تعالى يسألك الناس عن الساعة
قل انما علمها عند الله وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا
وقوله يسألك الناس اى المشركون عن الساعة اى عن
وقت قيامها استعجالا على سبيل الهزء واليهود كانوا
يسألون امتحانا لان الله تعالى عمى وقتها فى التورية
وفى كل كتاب ثم بين الله تعالى لرسوله انها قريبة الوقوع تهديدا
للمستعجلين ثم ان القياس ان يقول قريبة بالتاء فاجاب

اى ادراكه ووقت الطعام وبلوغه صح

وفى رواية ابن عساكر اناه بهمزة مفتوحة بغير هاء تانيث وزاد ابو ذر انى وان

البخاري رحمه الله بقوله اذا وصفت صفة المؤنث قلت
قريبة بالتاء واذا جعلته ظرفا قال الكرماني اي اسما زمانيا
وبدلا اي عن الصفة يعني جعلته اسما مكان الصفة ولم ترد الصفة
اي ولم تقصد الوصفية نزعت الهاء من المؤنث فقلت قريبا
وكذلك لفظها اي لفظ الكلمة المذكورة اذا لم تقصد الوصفية
في الواحد والاثنين والجميع للذكر والانثى اي يستوي في
لفظها المذكر والمؤنث والمثنى والجمع والمراد ان وقع هذا الكلام ههنا
لابي ذر والنسفي وسقط لغيرهما وهو اوجه لانه وان اتجه ذكره
في هذه السورة لكن ليس هذا محله لان الاحاديث التي ذكرها بعد
هذا كلها متعلقة بالترجمة التي ذكرت قبله والفاصل بينها كالفاصل
بين العصا ولحائها وقال ابو عبيدة في قوله تعالى وما يدريك
لعل الساعة تكون قريبا مجازه مجاز الظرف ههنا ولو كان
وصفا للساعة لكان قريبة واذا كانت ظرفا فان لفظها في الواحد
وفي الاثنين والجمع من المذكر والمؤنث واحد بغير هاء وبغير جمع وبغير
تثنية وجوز غيره ان يكون المراد بالساعة اليوم فلذلك ذكره
او المراد شيئا قريبا او زمانا قريبا والتقدير قيام الساعة فحذف
قيام وروعيت الساعة في تانيث تكون وروعي المضاف
المحذوف في تذكير قريبا وقيل قريبا لكثرة استعماله استعمال
الظروف فهو ظرف في موضع الخبر حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
عن يحيى هو ابن سعيد القطان وفي رواية ابي ذر حدثنا يحيى
عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قال عمر
اي ابن الخطاب رضي الله عنه قلت يا رسول الله يدخل عليك
في بيوتك البر والفاجر اي الفاسق مقابل البر فلو امرت
امهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله تعالى آية الحجاب
وهذا طرف من حديث ذكره في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلوة
وفي تفسير البقرة اوله وافقت ربي في ثلاث وقد تحصل من
جملة الاخبار لعمر رضي الله عنه من الموافقات خمسة عشر تسع لفظيات

واربع معنويات وثنتان في التورية فاما اللفظيات فمقام
ابرهيم عليه السلام حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام
ابرهيم مصلى والحجاب واسارى بدر حيث شاوره صلى
الله عليه وسلم فيهم فقال يا رسول الله هؤلاء ائمة الكفر فاضرب
اعناقهم فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديق
رضي الله عنه من اطلاقهم واخذ الفداء منهم فنزلت ما كان
لنبي ان يكون له اسرى رواه مسلم وغيره وقوله لامهات المؤمنين
لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او ليبدلنه الله
ازواجا خيرا منكن فنزلت عسى ربه ان طلقكن الاية
اخرجه ابو حاتم وغيره وقوله لما اعتزل صلى الله عليه وسلم
نساءه في المشربة يا رسول الله ان كنت طلقت نساءك
فان الله عز وجل معك وجبريل وانا وابو بكر والمؤمنون
فانزل الله تعالى وان تظاهرا عليه الآية واخذه بثوب
النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلي على عبد الله بن ابي ومنعه
من الصلوة عليه فانزل الله تعالى ولا تصل على احد منهم
مات ابدا اخرجاه ولما نزل ان تستغفر لهم سبعين مرة
فلن يغفر الله لهم قال صلى الله عليه وسلم فلازيدن على السبعين
فاخذ في الاستغفار لهم فقال عمر يا رسول الله والله لا يغفر
الله لهم ابدا استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم فنزلت سواء
عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم اخرجه في الفضائل
ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين
الى قوله انشأناه خلقا آخر قال عمر رضي الله عنه تبارك الله
احسن الخالقين رواه الواحدي في اسباب النزول وفي
رواية فقال صلى الله عليه وسلم تزيد في القرآن يا عمر فنزل
جبريل بها وقال انها تمام الآية اخرجه السجاوندي في تفسيره
ولما استشاره صلى الله عليه وسلم في عائشة رضي الله عنها
حين قال لها اهل الافك ما قالوا فقال عمر رضي الله عنه من زوجها

او ليبدلكن
نسخه

الآية بعد يا بني فلم تكتبها قال تدعها يا ابن اخي وفي رواية
الاسمعيلي لم تكتبها وقد نسختها الآية الاخرى وهو يؤيد التقدير
الذي ذكرته وفي رواية اخرى قلت لعثمان رضي الله عنه وهذه
الآية والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم
متاعا الى الحول غير اخراج قال نسختها الآية الاخرى قلت تكتبها
او تدعها قال يا ابن اخي لا اغير منه شيئا عن مكانه وهذا السياق
اولى من الذي قبله واو في هذه الرواية للتخيير لا للشك فافهم
قال اي عثمان رضي الله عنه مجيبا له عن استشكاله يا ابن اخي
انما قال ذلك على عادة العرب او نظرا الى اخوة الايمان او لان
عثمان رضي الله عنه من اولاد قصي وكذلك عبد الله بن الزبير لا اغير
شيئا منه من مكانه اي لا اغير شيئا مما كتب من القرآن من
مكانه اي فكما وجدتها مثبتة في المصحف اثبتها حيث وجدتها
وفي جواب عثمان رضي الله عنه هذا دليل على ان ترتيب الآي توقيفي
وكان عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ظن ان ما نسخ لا يكتب واذا
كتب يكتب قبل الناسخ فاجاب عثمان رضي الله عنه بالجواب
وتقريره انه ليس الامر كما ظن بل له فوائد الاولى ان الله عز وجل
لو اراد نسخ لفظه ايضا كما فعل في آيات عديدة ومن صدور
اي قطعي ايضا الثانية ان في تلاوته ثوابا كما في تلاوة غيره
الثالثة ان كان تثقيلا ونسخ بتخفيف عرف بتذكره قدر اللطف
وان كان تخفيفا ونسخ بتثقيل علم ان المراد انقياد النفس
الاصعب لان يظهر منها عند ذلك التسليم والانقياد
واما كتبه بعد الناسخ فلان آي القرآن توقيفي هذا وكان الحكم
في اول الاسلام انه اذا مات الرجل لم يكن لامرأته شيء من الميراث
الا النفقة والسكنى سنة فالآية اعني قوله تعالى ويذرون
ازواجا وصية اوجبت امرين احدهما وجوب النفقة والسكنى
من تركة الزوج سنة والثاني وجوب الاعتداد سنة لان وجوب
النفقة والسكنى من مال الميت يوجب المنع من التزوج بزوج
آخر

لعدم الفائدة ح

ترتيب ح

آخر ثم نسخ هذان الحكمان اما وجوب العدة في السنة فبقوله يتربصن
بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وقيل نسخ ما زاد فيه فان من السلف
من ذهب الى انها ليست منسوخة وانما خص بعضه وبقي البعض وصية
لها ان شاءت اقامت كما في الباب عن مجاهد لكن الجمهور على خلافه واما
وجوب النفقة والسكنى فمنسوخ بتقدير نصيبها من الميراث ثم انه قد قيل
وهذا الموضع مما وقع فيه الناسخ مقدما في ترتيب التلاوة على المنسوخ
وقد قيل انه لم يقع نظير ذلك الا هنا وفي الاحزاب على قول من قال
ان احلال جميع النساء هو الناسخ وليس الحصر مستقيم لان منها
في البقرة قوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله فانها محكمة في التطوع
مخصصة لعموم قوله تعالى وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره
مع كونها متقدمة في التلاوة ومنها في البقرة ايضا قوله تعالى ما ننسخ
من آية على قول من قال ان سبب نزولها طعن اليهود وطعنوا في
تحويل القبلة فانه يقتضي ان تكون مقدمة في التلاوة متاخرة في
النزول قال الحافظ العسقلاني وقد تتبعت من ذلك شيئا كثيرا ذكرته
في غير هذا الموضع ثم قال الزمخشري قد تكون الآية متقدمة في التلاوة
وهي متاخرة في النزول كقوله عز وجل سيقول السفهاء مع قوله
قد نرى تقلب وجهك في السماء انتهى ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث من افراد البخاري حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني
بالافراد اسحق هو ابن راهويه وقال صاحب التوضيح واسحق هو
ابن ابراهيم كما صرح به في الاحزاب او اسحق بن منصور كما صرح
به في العمرة وغيرها قال حدثنا روح بفتح الراء وبالمهملة
هو ابن عبادة بضم المهملة وتخفيف الموحدة قال حدثنا شبل
بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة وآخره لام هو ابن عباد بفتح
المهملة وتشديد الموحدة عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر
الجيم وآخره مهملة هو عبد الله المكي عن مجاهد هو ابن جبر المفسر
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا قال كانت هذه
العدة اشار به الى ما في قوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا

ذلك قد وقع في مواضع اخرى ح

قال ابو عبيدة وعن قتادة سنة خمس وقيل غير ذلك وفي رواية
ابي ذر بنت باسقاط الهمزة دعا القوم فطعموا اي اكلوا
ثم جلسوا يتحدثون فاطالوا الجلوس فاذا هو وفي رواية
واذا هو بالواو اي النبي صلى الله عليه وسلم كانه يتهيأ للقيام
ليفطنوا المراد فيقوموا القيامه فلم يقوموا وكان صلى الله
عليه وسلم يستحيي ان يقول لهم قوموا فلما رأى ذلك قام
لكي يقوموا او يخرجوا فلما قام قام من قام وقعد ثلثة نفر لم يسموا
يتحدثون في البيت وخرج صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى
الله عليه وسلم ليدخل اي على زينب فاذا القوم جلوس
اي في بيتها فرجع صلى الله عليه وسلم ثم انهم قاموا ليخرجوا
فانطلقت فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم
قد انطلقوا فجاء صلى الله عليه وسلم حتى دخل فذهبت
ادخل فالقى الحجاب اي الستر بيني وبينه فانزل الله
عز وجل يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية
[illegible] ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه
البخاري في الاستيذان ايضا واخرجه مسلم في النكاح والنسائي
في التفسير حدثنا سليمن بن حرب ضد الصلح الواشحي
قاضي مكة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب
اي السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله الجرمي انه
قال قال انس بن مالك رضي الله عنه انا اعلم الناس بهذه
الآية آية الحجاب بخفض آية بدلا من هذه الآية لما اهديت
زينب بنت جحش وسقط في رواية غير ابي ذر قوله بنت جحش
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر الى النبي
اي لما زينتها الماشطة وزفتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال الصغاني صوابه هديت بغير الف لكن توارد النسخ
على اثباتها وتعليله ولا مانع من استعمال الهدية في هذا المعنى استعارة
وقال الجوهري والهداء مصدر قولك هديت المرأة الى زوجها

هداء

قام صح

هداء وقد هديت اليه وهي مهدية وهدي ايضا ثم قال والهدية
واحدة الهدايا يقال اهديت له واليه كانت معه في البيت
صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون اي بعد
ان اكلوا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج لكي يخرجوا
ثم يرجع وهم قعود يتحدثون فانزل الله عز وجل يا ايها
الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم
الى طعام غير ناظرين اناه الى قوله من وراء حجاب وسقط
في رواية ابي ذر الى طعام غير ناظرين اناه فضرب الحجاب على
البناء للمفعول وقام القوم وهذا طريق آخر في حديث انس
رضي الله عنه حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث
اي ابن سعيد التنوري البصري قال حدثنا عبد العزيز
بن صهيب البناني البصري عن انس رضي الله عنه انه قال
بني بضم الموحدة على البناء للمفعول من البناء وهو الدخول
بالزوجة والاصل فيه ان الرجل كان اذا تزوج امرأة بنى عليها
قبة ليدخل بها فيها فيقال بنى الرجل على اهله وقال الجوهري
ولا يقال بنى باهله على النبي صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة
وفي رواية ابي ذر بنت جحش بخبز ولحم فارسلت بضم
الهمزة على البناء للمفعول للمتكلم اي ارسلني النبي صلى الله عليه
وسلم على الطعام حال كوني داعيا اي القوم للاكل منه فيجيء
قوم فياكلون ويخرجون ثم يجيء قوم فياكلون ويخرجون
فدعوت القوم حتى ما اجد احدا ادعو اي ادعوه وهي
صفة احدا فقلت يا نبي الله ما اجد احدا ادعوه باثبات
الضمير وفي رواية ابي ذر وابي الوقت ادعو بحذفه قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن عساكر فقال ارفعوا
وفي رواية ابي ذر والاصيلي فارفعوا بالفاء طعامكم وبقي
ثلثة رهط لم يسموا يتحدثون في البيت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم

وهم صح

والحديث يرد عليه صح

[illegible]

ليخرجوا فانطلق الى حجرة عائشة رضي الله عنها فقال السلام
عليكم اهل البيت ورحمة الله وفي نسخة لابي ذر ورحمت الله
بالتاء المجرورة كتابته فقالت اي عائشة رضي الله عنها وعليك
السلام وسقط في رواية ابي ذر لفظ السلام ورحمة الله كيف
وجدت اهلك تريد زينب بارك الله لك فتقرى بفتح
الفوقية والقاف وتشديد الراء مقصورا من غير همز اي تتبع
حجر نسائه كلهن بالجر تاكيد لنسائه والحجر بضم الحاء وفتح الجيم
جمع حجرة وهي الموضع المنفرد في الدار يقول لهن كما يقول لعائشة
رضي الله عنها ويقلن وفي رواية ابي ذر فيقلن له كما قالت عائشة
رضي الله عنها وعنهن ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ثلثة
رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد
الحياء ولذا لم يواجههم بالامر بالخروج بل تشاغل بالسلام على
امهات المؤمنين ليفطنوا المراده فخرج منطلقا نحو حجرة
عائشة رضي الله عنها ففطنوا لمراده فخرجوا فما ادري اخبرته
اي اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم او اخبر بضم الهمزة على البناء
للمفعول اي بالوحي وهذا شك من انس رضي الله عنه وقد اتفقت
رواية عبد العزيز وحميد على الشك وفي رواية ابي مجلز عن انس رضي
الله عنه الذي مضى فاخبرته من غير شك ان القوم خرجوا فرجع
صلى الله عليه وسلم حتى اذا وضع رجله الشريفة في اسكفة الباب
بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف وتشديد الفاء العتبة
التي يوطأ عليها داخله وفي نسخة داخلة بها واخرى خارجة
وفي رواية ابي ذر والاخرى بالتعريف خارجة بضمير الباب
ارخى الستر بيني وبينه وانزلت آية الحجاب بعد قيام القوم
وهذا ايضا طريق آخر في الحديث المذكور حدثنا اسحق بن منصور
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن بكر بفتح الموحدة وسكون
الكاف اي ابن حبيب السهمي الباهلي البصري قال حدثنا
حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال اولم رسول الله صلى الله عليه
وسلم

بهذا الهمزة في النوع كاصله م

والسقيفة للباب م

وسلم حين بني بزينب ابنة وفي رواية ابي ذر بنت جحش
فاشبع الناس خبزا ولحما ثم خرج صلى الله عليه وسلم والقوم
جالسون يتحدثون بعد ان اكلوا الى حجر امهات المؤمنين
كما كان يصنع صبيحة بنائه اي صباحا بعد ليلة الزفاف
فيسلم عليهن ويدعو لهن ويسلمن عليه ويدعون له وفي
رواية ابي ذر فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويدعو لهن ويدعون له
فلما رجع الى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث وفي الحديث
السابق ثلثة رهط واجاب البرماوي كالكرماني بان مفهوم
العدد لا اعتبار له او كانت المحادثة بينهما والثالث ساكت
وقال الحافظ العسقلاني كان احد الثلثة فطن لمراد الرسول
صلى الله عليه وسلم فخرج وبقي الاثنان فلما رآهما رجع عن بيته
فلما راى الرجلان النبي صلى الله عليه وسلم رجع عن بيته وفهما
مراده وثبا مسرعين قال انس رضي الله عنه فما ادري
انا اخبرته بخروجهما ام اخبر فرجع صلى الله عليه وسلم
حتى دخل البيت وارخى الستر بيني وبينه وانزلت آية
الحجاب وهذا طريق آخر في الحديث السابق ايضا ثم ان
ظاهر الرواية الثانية ان الآية نزلت قبل قيام القوم والاولى
وغيرها انها نزلت بعد فيجمع بان المراد انها نزلت حال قيامهم
اي انزلها الله وقد قاموا ووقع في رواية الجعد فرجع فدخل
البيت وارخى الستر واني لفي الحجرة وهو يقول يا ايها
الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الى قوله من الحق
وفي الحديث من الفوائد مشروعية الحجاب لامهات المؤمنين
قال القاضي عياض فرض الحجاب مما اختصصن به فهو فرض
عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين فلا يجوز لهن كشف
ذلك في شهادة ولا غيرها ولا اظهار شخوصهن وان كن
مستترات الا ما دعت اليه الضرورة من براز ثم استدل
بما في الموطأ ان حفصة رضي الله عنها لما توفي عمر رضي الله عنهما

ويروى صُبْحَة م

ستره النساء عن ان يرى شخصها وان زينب رضي الله عنها
جعلت لها القبة فوق نعشها لتستر شخصها انتهى قال الحافظ
العسقلاني وليس فيما ذكره دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن
وقد كن بعد النبي صلى الله عليه وسلم يحججن ويطفن وكان الصحابة
رضي الله عنهم ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات
الابدان لا الاشخاص وقد قال ابن جريج لعطاء لما ذكر الطواف
عائشة رضي الله عنها اقبل الحجاب او بعده قال قد ادركت
ذلك بعد الحجاب وسياتي في آخر الحديث الذي يليه مزيد بيان
لرد ذلك والله تعالى اعلم وقال ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد
بن الحكم بن ابي مريم المصري وهو من شيوخ البخاري ووقع في بعض
النسخ من رواية ابي ذر وقال ابرهيم بن ابي مريم وهو غلط فاحش
وانما هو سعيد اخبرنا يحيى هو ابن ايوب الغافقي المصري
قال حدثني بالافراد حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم اراد المصنف بايراد ذلك ان
عنعنة حميد في هذا الحديث غير مؤثرة لانه ورد التصريح عنه بالسماع
لهذا الحديث منه حدثنا ويروى حدثني بالافراد زكريا بن
يحيى اي ابن صالح البلخي الحافظ الفقيه وله شيخ آخر هو زكريا
بن يحيى بن عمر ابو السكين الطائي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجت سودة بنت
زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها بعد ما ضرب الحجاب
على البناء للمفعول لحاجتها وقد تقدم في الطهارة انه كان
قبل الحجاب قال الكرماني لعله وقع مرتين وقبل الحجاب الاول غير الحجاب
الثاني [illegible] قاله الحافظ العسقلاني
وذكره العيني واقره وتعقبه القسطلاني بانه ليس في الحديث ما يدل
لذلك قال بل ولا اعلم احدا قال بتعدد الحجاب نعم يحتمل ان يكون
مراده بالحجاب الثاني بالنظر لارادة عمر رضي الله عنه ان يحتجبن

في البيوت

تا ولا خلاف ان غيرهن يجوز
لهن ان يخرجن لما يحتجن اليه
من امورهن الجائزة بشرط
ان يكن بذة الهيئة خشنة
الملبس تفلة الريح مستورة
الاعضاء غير متبرجات بزينة
ولا رافعة صوتها صح

في البيوت فلا يبدين اشخاصهن فوقع الاذن لهن في الخروج
لحاجتهن دفعا للمشقة وليس المراد نزول الحجاب مرتين وكانت
امراة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فقال يا سودة اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم
وبعدها الف حرف استفتاح وفي رواية ابي ذر أم بحذف
الالف والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين
ولعله قصد المبالغة في احتجاب امهات المؤمنين بحيث لا يبدين
اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات قالت فانكفات بالهمزة
اي انقلبت حال كونها راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيتي وانه بالواو وفي رواية ابي ذر فانه بالفاء ليتعشى
وفي يده وفي رواية ابي ذر وابي الوقت في يده باسقاط الواو
عرق بفتح العين وسكون الراء ثم قاف العظم الذي عليه اللحم
فدخلت فقالت يا رسول الله اني خرجت لبعض حاجتي
فقال لي عمر كذا وكذا قالت اي عائشة رضي الله عنها فاوحى
الله اليه وفي رواية ابي ذر فاوحي اليه بضم الهمزة على البناء
للمفعول ثم رفع عنه على البناء للمفعول اي رفع عنه ما يلقاه
وقت نزول الوحي عليه وان العرق في يده جملة حالية ما
وضعه فقال انه اي الشان قد اذن لكن بضم الهمزة
على البناء للمفعول ان تخرجن لحاجتكن دفعا للمشقة ورفعا
للحرج وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب التستر حتى لا يبدو من جسدهن
شيء لا حجب اشخاصهن في البيوت والمراد بالحاجة البراز والحاصل
ان عمر رضي الله عنه وقع في قلبه نفرة من اطلاع الاجانب على الحريم
النبوي حتى صرح بقوله احجب نساءك واكد ذلك الى ان
نزلت آية الحجاب ثم قصد بعد ذلك ان لا يبدين اشخاصهن
اصلا ولو كن مستترات فبالغ في ذلك فمنع منه واذن لهن
في الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة ورفعا للحرج فتبين ايراد هذا
الحديث في هذا الباب ليس بمطابق بل ايراده في عدم الحجاب اولى

ويكنه قبل القسم صح

قال القرطبي وهو الصواب قال
ووقع لبعض الرواة
انكفت بحذف الهمزة
فكانه لما استهل الهمزة
بقيت الالف ساكنة
فلقيها ساكن فحذفت
صح

كونها
نسخة

انصرفت
صح

وأجيب بانه احال على اصل الحديث كعادته فكانه اشار الى ان
الجمع بين الحديثين ممكن بهذا وقد وقع في رواية مجاهد عن عائشة
رضي الله عنها لنزول آية الحجاب سبب آخر اخرجه النسائي بلفظ
كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم حيسا في قعب فمر عمر
فدعاه فاكل فاصاب اصبعه اصبعي فقال حس او اوه لو اطاع
فيكن ما رأتكن عين فنزل الحجاب ويمكن الجمع بان ذلك
وقع قبيل قصة زينب فلقربه منها اطلقت نزول الحجاب
بهذا السبب ولا مانع من تعدد الاسباب وقد اخرج
ابن مردويه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال دخل
رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فاطال الجلوس فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات ليخرج فلم يفعل
فدخل عمر رضي الله عنه فرأى الكراهية في وجهه فقال للرجل
لعلك آذيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله
عليه وسلم لقد قمت ثلاثا لكي يتبعني فلم يفعل فقال له
عمر رضي الله عنه يا رسول الله لو اتخذت حجابا فان نساءك
لسن كسائر النساء وذلك اطهر لقلوبهن فنزلت آية الحجاب

كسائر النساء رواية مصحح

باب ——— وسقط لفظ باب في رواية
غير ابي ذر ان تبدوا شيئا اي ان تظهروا شيئا من تزويج
امهات المؤمنين على السنتكم او تخفوه في صدوركم فان
الله كان بكل شيء عليما لا يخفى عليه خافية يعلم خائنة الاعين
وما تخفي الصدور فيعلم ذلك فيعاقبكم به عقابا عظيما وتحريمهن
بعده صلى الله عليه وسلم لزمت نفقاتهن في بيت المال
واختلف اهل العلم في وجوب العدة عليهن بوفاته صلى
الله عليه وسلم فقيل لا عدة عليهن لانها مدة تربص ينتظر
بها الاباحة وقيل تجب لانها عبادة وان لم يتعقبها الاباحة
ولما نزلت آية الحجاب قال الآباء والابناء والاقارب
او نحن ايضا نكلمهن من وراء حجاب فانزل الله تعالى لا جناح

اي لا اثم

اي لا اثم عليهن في آبائهن اي في ان لا يحتجبن من آبائهن
ولا ابنائهن ولا اخوانهن ولا ابناء اخوانهن ولا ابناء
اخواتهن ولا نسائهن يعني النساء المؤمنات لا الكتابيات
ولا ما ملكت ايمانهن من العبيد والاماء وقال سعيد
بن المسيب فيما رواه ابن ابي حاتم انما يعني به الاماء فقط
وانما لم يذكر العم والخال لانهما بمنزلة الوالدين ولذلك سمي العم
ابا في قوله تعالى آبائك ابرهيم واسمعيل واسحق وقال عكرمة
والشعبي فيما رواه ابن جرير عنه لانهما ينعتانها لابنائهما
فكره ان تضع خمارها عند خالها وعمها واتقين الله عطف
على محذوف اي امتثلن ما امرتن واتقين الله ان يراكن
غير هؤلاء ان الله كان على كل شيء شهيدا اي انه تعالى شاهد
عند اختلاء بعضكم ببعض فخلوتكم مثل ملئكم بشهادة الله تعالى
فاتقوه فانه شهيد على كل شيء من اعمال بني آدم لا يغيب عليه
شيء فراقبوا الرقيب وسقط في رواية ابي ذر من قوله بكل
شيء عليما الى قوله شهيدا وقال بعد قوله كان بكل شيء عليما
الى قوله شهيدا حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير اي ابن العوام
رضي الله عنه ان عائشة رضي الله عنها قالت استاذن
علي بتشديد الياء اي طلب الاذن في الدخول افلح بفتح
الهمزة وسكون الفاء وبعد اللام المفتوحة حاء مهملة
فاعل استاذن اخو ابي القعيس بضم القاف وفتح
العين المهملة وبعد التحتية الساكنة سين مهملة واسمه
وائل الاشعري وقال ابو عمر افلح بن ابي القعيس ويقال
اخو ابي القعيس وقد اختلف فيه فقيل فيه القولان
وقيل ابو القعيس واصحها ان شاء الله تعالى ما رواه
عروة عن عائشة رضي الله عنها جاء افلح اخو ابي القعيس بعد

اي لا تذكره بترك الاحتجاب منهما
مخافة ان يصفها لابنائهما
كذا في [illegible]

ويقال افلح يكنى ابا الجعد وقال في الكنى ابو قعيس عم عائشة
وائل بن افلح بعد ما نزل الحجاب آخر سنة خمس فقلت
لا آذن له بالمد وليس في اليونينية لفظ واسه بعد فقلت
حتى استاذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم فان اخاه
ابا القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني
امراة ابي القعيس فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
له يا رسول الله وسقط لفظ له في رواية ابي ذر ان افلح اخا
ابي القعيس استاذن اي في الدخول علي فابيت ان آذن
له بالمد ايضا وسقط لفظ له في رواية غير ابي ذر حتى استاذنك
فقال النبي وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وما منعك ان تاذنين بثبوت النون كقراءة ان يتم الرضاعة
بالرفع شاذة على اهمال ان الناصبة حملا على ما اختها اي ما المصدرية كما
في المصدرية قاله البصريون ولم يجعلوها المخففة من الثقيلة
لانه لم يفصل بينها وبين الجملة الفعلية بعدها ولان ما قبلها
ليس بفعل علم ويقين وقال الكوفيون هي المخففة من الثقيلة
وشذ وقوعها موقع الناصبة كما شذ وقوع الناصبة موقعها
وفي رواية ابي ذر والاصيلي تاذني بحذف النون للنصب
عمك بالنصب على المفعولية او بالرفع اي هو عمك قلت
يا رسول الله ان الرجل ليس هو الذي ارضعني ولكن
ارضعتني امراة ابي القعيس فقال صلى الله عليه وسلم ايذني
له فانه عمك تربت يمينك كلمة يقولها العرب ولا يريدون
حقيقتها ووقوعها اذ معناها افتقرت يقال ترب اذا افتقر
واترب اذا استغنى كانه اذا اترب لصق بالتراب واذا اترب
استغنى وصار له من المال بقدر التراب وقيل المعنى ضعف
عقلك اذا قلت هذا وتربت يمينك ان لم تفعلي قال عروة
اي ابن الزبير بالسند المذكور فلذلك الذي قاله صلى الله عليه وسلم
كانت عائشة رضي الله عنها تقول حرموا من الرضاعة

ما

من النسخ صح

ما تحرمون بالنون وفي رواية ابي ذر ما تحرموا بحذفها من غير ناصب
وهي لغة فصيحة كعكسه وقد اجتمع في هذا الحديث الامران
وقال الحافظ العسقلاني ومطابقة الحديث للترجمة من قوله لا جناح
عليهن في آبائهن الى آخره لان ذلك من جملة الآيتين وقوله في
الحديث ايذني له فانه عمك مع قوله في الحديث الآخر العم صنو
الاب وبهذا يندفع اعتراض من زعم انه ليس في الحديث
مطابقة للترجمة اصلا وكان البخاري رمز بايراد هذا الحديث
الى الرد على من كره للمراة ان تضع خمارها عند عمها او خالها كما عن
عكرمة والشعبي فان حديث عائشة رضي الله عنها يرد عليهما وهذا
من دقائق ما في تراجم البخاري رحمه الله تعالى باب
قوله عز وجل وفي رواية ابي ذر باب بدون لفظ قوله ان
الله وملائكته يصلون على النبي اختلف هل يصلون خبر
عن الله وملائكته او عن الملائكة فقط وخبر الجلالة محذوف
لتغاير الصلاتين لان صلوة الله تعالى غير صلوتهم اي ان الله
يصلي وملائكته يصلون الآن فيه بحثا وذلك انهم نصوا على
انه اذا اختلف مدلول الخبرين لا يجوز حذف احدهما لدلالة الآخر
عليه وان كان بلفظ واحد فلا يقال زيد ضارب وعمرو اي
ضارب في الارض اي مسافر وعبر بصيغة المضارع ليدل على الدوام
والاستمرار اي انه تعالى وجميع ملائكته الذين لا يحصون بالعد
ولا يحصرون بالحد يصلون عليه يا ايها الذين آمنوا صلوا
عليه اي اعتنوا بشانه وتعظيمه فانكم اولى بذلك وقولوا اللهم
صل على محمد وسلموا تسليما وقولوا السلام عليك ايها النبي
واكد السلام بالمصدر واستشكل بان الصلوة آكد منه فكيف
اكد بالمصدر دونها واجيب بانها مؤكدة بان وباعلامه تعالى
بانه يصلي عليه وملائكته ولا كذلك السلام اذ ليس ثمة ما يقوم
مقام ذلك او انه لما وقع تقديمها عليه لفظا وللتقديم مزية
في الاهتمام حسن تاكيد السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام به

فان الله سبحانه وتعالى يرحم عليه والملائكة يدعون ويستغفرون
له وقيل معنى يصلون يثنون وعن ابن عباس
رضي الله عنهما يبركون
منه

وبان في قوله والصلوة الوسطى وصلوة العصر لم يقرأ بها احد وتعلق
اصل ذلك ان في حديث البراء انها نزلت اولا والعصر ثم نزلت
ثانيا بدلها والصلوة الوسطى فجمع الراوي بينهما وبان حديث
علي رضي الله عنه وافقه اصح اسنادا واصرح دلالة فيقدم على حديث
عائشة رضي الله عنها اذ مع وجود الاحتمال كما عرفت آنفا لا ينهض
الاستدلال فكيف يكون حديثها معقدما على النص الصريح بانها
صلوة العصر فليتأمل وقد جمع الحافظ الدمياطي في ذلك كتابا
سماه كشف الغطا عن الصلوة الوسطى وذكر فيها تسعة عشر قولا
الاول انها الصبح وهو قول ابي امامة وانس وجابر وابي العالية
وعبيد بن عمير وعطاء وعكرمة ومجاهد وغيرهم نقله ابن ابي حاتم
عنهم وهو احد قولي ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم نقله مالك
والترمذي عنهما ونقله مالك بلاغا عن علي رضي الله عنه والمعروف
عنه خلافه وروى ابن جرير من طريق عوف الاعرابي عن ابي رجاء
العطاردي قال صليت خلف ابن عباس رضي الله عنهما الصبح
فقنت فيها ورفع يديه ثم قال هذه الصلوة الوسطى التي امرنا
ان نقوم فيها قانتين واخرجه ايضا من وجه آخر عنه وعن ابن عمر
رضي الله عنهم ومن طريق ابي العالية صليت خلف عبد الله بن قيس
بالبصرة في زمن عمر رضي الله عنه صلوة الغداة فقلت لهم ما الصلوة
الوسطى قالوا هي هذه الصلوة وهو قول مالك والشافعي فيما
نص عليه في الام واحتجوا له بان فيها القنوت وقد قال تعالى
وقوموا لله قانتين وبانها لا تقصر في السفر وبانها بين صلوتي
جهر وصلوتي سر والثاني انها الظهر وهو قول زيد بن ثابت رضي الله عنه
اخرجه ابو داود من حديثه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
الظهر بالهاجرة ولم يكن صلوة اشد على اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم منها فنزلت حافظوا على الصلوات الآية واخرجه
احمد ايضا وجاء عن ابي سعيد وعائشة رضي الله عنهما القول بانها
الظهر اخرجه ابن المنذر وغيره وروى مالك في الموطأ عن زيد بن ثابت
الجزم

وروى مسلم واحمد ... عن ابي يونس مولى عائشة قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا ... فلما بلغت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى قالت ... والصلوة الوسطى وصلوة العصر ... سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ... عن عمرو بن رافع قال كنت اكتب مصحفا لحفصة ... فلما بلغت هذه الآية ... حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر ... اخرجه ابن جرير من وجه آخر وروى ... عن عمرو بن رافع ... ومن طريق عبد الله بن رافع ... ام سلمة ... لها مصحفا ... عمرو بن رافع سواء ... سالم بن عبد الله بن عمر ان حفصة امرت انسانا ان يكتب لها مصحفا ... ومن طريق نافع ان حفصة امرت مولى لها ان يكتب لها مصحفا فذكر مثله وزاد كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها قال نافع فقرأت ذلك المصحف فوجدت فيه الواو فتمسك قوم بان العطف يقتضي المغايرة فيكون صلوة العصر غير الوسطى وقد اجيب بان ...

الجزم بانها الظهر وبه قال ابو حنيفة في رواية وروى الطيالسي
من طريق زهرة بن معبد قال كنا عند زيد بن ثابت فارسلوا
الى اسامة فسالوه عن الصلوة الوسطى فقال هي الظهر ورواه
احمد من وجه آخر وزاد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر
بالهجيرة فلا يكون وراءه الا الصف او الصفان والناس في
قائلتهم وفي تجارتهم فنزلت والثالث انها العصر وهو قول
علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقد روى الترمذي والنسائي
من طريق زر بن حبيش قال قلنا لعبيدة سل عليا عن الصلوة
الوسطى فساله فقال كنا نرى انها الصبح حتى سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى
صلوة العصر انتهى وهذه الرواية تدفع دعوى من زعم ان قوله صلوة
العصر مدرج من تفسير بعض الرواة وهي نص في ان كونها العصر
من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وان شبهة من قال انها الصبح قوية
لكن كونها العصر هو المعتمد وقد قررنا الكلام فيه مبسوطا والرابع
انها المغرب نقله ابن ابي حاتم باسناد حسن عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال الصلوة الوسطى هي المغرب وبه قال قبيصة بن ذؤيب
اخرجه ابن جرير واحتج لذلك بانها معتدلة في عدد الركعات
وانها لا تقصر في الاسفار وبان قبلها صلوتي جهر وبعدها صلوتي
سر وان العمل مضى على المبادرة اليها والتعجيل لها والخامس
انها جميع الصلوات وهو آخر ما جمعه ابن ابي حاتم اخرجه ايضا
باسناد حسن عن نافع قال سئل ابن عمر رضي الله عنهما فقال
هي كلهن فحافظوا عليهن وبه قال معاذ بن جبل رضي الله عنه واحتج
لذلك بانه قال حافظوا على الصلوات وهي تتناول الفرائض والنوافل
فعطف عليه الوسطى واريد بها كل من الفرائض تاكيدا لها واختار
هذا القول ابن عبد البر والسادس انها الجمعة ذكره ابن حبيب من
المالكية واحتج لذلك بما اختصت به من الاجتماع والخطبة وصححه
القاضي حسين في تعليقه والسابع انها الظهر في الايام والجمعة يوم الجمعة

وقتلت سراياكم لنغرينك بهم اى لنسلطنك عليهم بالقتال
والاخراج ثم لا يجاورونك فيها اى فى المدينة الا قليلا
اى زمانا قليلا حتى يهلكوا او يرتحلوا او قال الحافظ العسقلانى
كذا وقع هذا ههنا ولا تعلق له بالآية وان كان من جملة السورة
فلعله من الناسخ وتعقبه العينى بانه لم يدع البخارى انه مما يتعلق
بالآية حتى يقال ذلك وانما ذكره على عادته ليفسر معناه فلو
كان من غير هذه السورة لكان لما قاله وجه والنسبة الى الناسخ
فى غاية البعد حدثنى بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا سعيد
بن يحيى وفى رواية ابى ذر زيادة بن سعيد هو ابو عثمن الاموى
البغدادى قال حدثنا ابى هو يحيى قال حدثنا مسعر بكسر
الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء هو ابن
كدام عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة عن ابن ابى ليلى عبد الرحمن
عن كعب بن عجرة رضى الله عنه انه قال قيل يا رسول الله القائل
هو كعب بن عجرة راوى الحديث كما اخرجه المصنف فى الدعوات
من طريق مسعر عن الحكم عن ابن ابى ليلى عنه وقد وقع السؤال عن
ذلك ايضا لبشير بن سعد والد النعمن بن بشير كذا وقع فى
حديث ابى مسعود عند مسلم بلفظ اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد امرنا الله ان
نصلى عليك فكيف نصلى عليك وروى الترمذى من طريق
يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة
قال لما نزلت ان الله وملئكته الآية قلنا يا رسول الله
قد علمنا السلام فكيف الصلوة اما السلام عليك فقد عرفنا
اى بما علمتنا من ان نقول فى التحيات السلام عليك ايها النبى
ورحمة الله وبركاته وقد امرنا الله فى الآية بالصلوة والسلام
فكيف الصلوة زاد ابو ذر عليك اى علمنا كيف اللفظ
الذى به نصلى عليك كما علمتنا السلام والمراد بعدم علمهم
الصلوة عدم معرفتها بلفظ لائق به صلى الله عليه وسلم
وكذا

او جوارا قليلا صح

وثم للدلالة على ان الجلاء ومفارقة
جوار الرسول اعظم مما يصيبهم
وقد قال لقتل بحد السيف
اهون موقعا على المرء من قتل
بحد فراق صح

اذا اطلقه المحدثون يريدون
عبد الرحمن واذا اطلقه الفقهاء
يريدون ابنه محمد بن عبد الرحمن
صح

بضم المهملة وسكون الجيم وبالراء
صح

وكذا وقع بلفظ كيف التى يسال بها عن الصفة فى حديث
ابى مسعود البدرى عند الامام احمد وابى داود والنسائى وابن خزيمة ..... وابن حبان صح
والحاكم انهم قالوا يا رسول الله اما السلام فقد عرفناه فكيف
نصلى عليك اذا نحن صلينا فى صلوتنا وبه استدل الشافعى
على الوجوب فى التشهد الاخير قال صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم
صل على محمد وعلى ال محمد وفى حديث ابى سعيد على
محمد عبدك ورسولك والامر للوجوب او للندب وقال قولوا
ولم يقل قل لان الامر يقع للكل وان كان السائل البعض كما
صليت على ال ابرهيم اى كما تقدمت منك الصلوة
على ابرهيم وعلى آل ابرهيم فنسال منك الصلوة على محمد وعلى
آل محمد بطريق الاولى لان الذى يثبت للفاضل يثبت للافضل
بطريق الاولى وبهذا يحصل الانفصال عن الايراد المشهور
من ان شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى ومحصل الجواب
ان التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من
باب التهييج ونحوه او من بيان حال ما لا يعرف بما يعرف
والذى يحصل لمحمد صلى الله عليه وسلم من ذلك اقوى واكمل
واجابوا عنه بجواب آخر على تقدير انه من باب الالحاق وحاصله
ان التشبيه وقع للمجموع بالمجموع لان مجموع ال ابرهيم افضل
من مجموع آل محمد لان فى آل ابرهيم الانبياء بخلاف آل محمد ويعكر
على هذا الجواب التفصيل الواقع فى غالب طرق الحديث
وقيل فى الجواب ايضا ان ذلك كان قبل ان يعلم الله نبيه
صلى الله عليه وسلم انه افضل من ابرهيم عليه السلام وغيره من الانبياء
عليهم السلام وهو مثل ما وقع عند مسلم عن انس رضى الله عنه
ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم يا خير البرية قال ذاك
ابرهيم انك حميد فعيل من الحمد بمعنى محمود وهو من تحمد ذاته
وصفاته او المستحق لذلك مجيد مبالغة ماجد من المجد
وهو الشرف اللهم بارك من البركة وهى الزيادة من الخير

على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابرهيم كذا فيه في
الموضعين انك حميد مجيد ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث اى ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن
الهاد هو يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد
الليثي عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الموحدة الاولى بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هذا
التسليم بوزن التكليم اى قد عرفناه فكيف نصلي عليك
قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما
صليت على آل ابرهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد
كما باركت على ابرهيم ذكر ابرهيم واسقط آل ابرهيم قال ابو صالح
هو عبد الله كاتب الليث عن الليث باسناده المذكور على
محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابرهيم يعني ان عبد الله
بن يوسف لم يذكر آل ابرهيم عن الليث وذكرها ابو صالح عنه
في الحديث المذكور وهذا اخرجه ابو نعيم من طريق يحيى بن بكير عن
الليث حدثنا ابرهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاى ابن
محمد بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحق القرشي الزبيري
المديني قال حدثنا ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاى هو
عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي
هو عبد العزيز بن محمد كلاهما عن يزيد هو ابن عبد الله بن شداد
بن الهاد شيخ الليث فيه وقال كما صليت على ابرهيم
وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابرهيم وآل ابرهيم
وافاد بذكر هذا الطريق انهما روياه باسناد الليث فذكرا آل ابرهيم
كما ذكرها ابو صالح عن الليث واستدل بهذا الحديث على جواز
الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم من اجل قوله فيه وعلى آل محمد
واجاب من منع بان الجواز مقيد بما اذا وقع تبعا والمنع اذا وقع مستقلا
والحجة

نسبة الى دراورد قرية بخراسان صح

والحجة فيه انه صار شعارا للنبي فلا يشاركه غيره فيه فلا يقال
قال ابو بكر صلى الله عليه وسلم وان كان معناه صحيحا ويقال
صلى الله على النبي وعلى صديقه او خليفته ونحو ذلك وقريب
من هذا انه لا يقال قال محمد عز وجل وان كان معناه صحيحا لان
هذا الثناء صار شعارا لله سبحانه وتعالى فلا يشاركه غيره فيه
ولا حجة لمن اجاز ذلك منفردا فيما وقع من قوله تعالى وصل
عليهم ولا في قوله اللهم صل عليهما فان ذلك كله وقع من النبي صلى
الله عليه وسلم ولصاحب الحق ان يتفضل من حقه بما شاء وليس
لغيره ان يتصرف فيه الا باذنه ولم يثبت عنه اذن في
ذلك ويقوى المنع بان الصلوة على غير النبي صار شعارا
لاهل الاهواء يصلون على من يعظمونه من اهل البيت وغيرهم
وهل المنع من ذلك حرام او مكروه او خلاف الاولى حكى الاوجه
الثلثة النووي في الاذكار وصحح الثاني وقد روى اسمعيل بن
اسحق في كتاب احكام القرآن له باسناد حسن عن عمر بن
عبد العزيز انه كتب اما بعد فان ناسا من الناس التمسوا عمل
الدنيا بعمل الآخرة وان ناسا من القصاص احدثوا في الصلوة
على خلفائهم وامرائهم عدل الصلوة على النبي فاذا جاءك كتابي
هذا فمرهم ان يكون صلوتهم على النبيين ودعاؤهم للمسلمين
ويدعوا ما سوى ذلك ثم اخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما
باسناد صحيح لا يصلح الصلوة على احد الا على النبي صلى الله
عليه وسلم ولكن للمسلمين والمسلمات الاستغفار والله تعالى اعلم
باب لا تكونوا اى يا ايها الذين آمنوا
لا تكونوا كالذين آذوا موسى اى لا تؤذوا محمدا صلى الله عليه
وسلم كما آذى بنو اسرائيل موسى عليه السلام والذى آذوا به
هو قولهم انه آدر وهو العظيم الخصيتين وقيل قولهم انه
قتل هرون وقيل انهم رموه بالسحر والجنون حدثنا اسحق
بن ابرهيم اى ابن راهويه قال اخبرنا وفي رواية ابي ذر حدثنا

واحرابهم ليس

روح بن عبادة بفتح الراء وضم العين المهملة وتخفيف الموحدة
البصري قال حدثنا عوف بفتح المهملة وبالفاء هو المعروف
بالاعرابي عن الحسن هو البصري ومحمد هو ابن سيرين وخلاس
بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف مهملة هو ابن عمرو
الهجري بفتح الهاء والجيم وبالراء البصري ثلاثتهم عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى
عليه السلام كان رجلا حييا بفتح الحاء المهملة وكسر التحتية الاولى
وتشديد الثانية اي كثير الحياء وزاد في احاديث الانبياء ستيرا
لا يرى من جلده شيء استحياء منه فآذاه من آذاه من بني اسرائيل
وقالوا ما يستتر هذا التستر الا لعيب في جلده اما برص واما ادرة
واما آفة وان الله تعالى اراد ان يبرئه مما قالوا له فخلا يوما وحده
فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل على ثيابه ليأخذها وان
الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر
ثوبي حجر حتى انتهى الى ملأ من بني اسرائيل فرأوه عريانا احسن ما خلق الله
وابرأه مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا
بعصاه فوالله ان الحجر لندبا من اثر ضربه ثلاثا او اربعا او خمسا فذلك
قوله تعالى يحذر اهل المدينة ان يؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما آذى بنو اسرائيل موسى عليه السلام يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا
كالذين آذوا موسى فبرأه الله اي اظهر براءته مما قالوا وكان
عند الله وجيها اي كريما ذا جاه وكلمة ما مصدرية او بمعنى الذي
وقد مضى الحديث مطولا في احاديث الانبياء عليهم السلام في قصة
موسى عليه السلام مع بني اسرائيل وقد سبق ايضا ان خلاسا والحسن
لم يسمعا من ابي هريرة رضي الله عنه وقد روى احمد بن منيع في مسنده
والطبري وابن ابي حاتم باسناد قوي عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن علي رضي الله عنه قال صعد موسى وهارون عليهما السلام الجبل
فقال بنو اسرائيل انت قتلته كان الين لنا منك واشد حياء
فآذوه بذلك فامر الله الملائكة فحملته فمروا به على مجالس بني اسرائيل

فعلموا

فعلموا موته قال الطبري يحتمل ان يكون هذا هو المراد في قوله تعالى
لا تكونوا كالذين آذوا موسى قال الحافظ العسقلاني وما في
الصحيح اصح من هذا لكن لا مانع ان يكون للشيء سببان والاكثر
كما تقدم تقريره غير مرة

سورة سبأ

قال مقاتل
هي مكية غير آية واحدة ويرى الذين اوتوا العلم الآية وهي
اربعة آلاف وخمسمائة واثنا عشر حرفا وثمانمائة وثلاثة وثلاثون
كلمة وخمس وخمسون آية وروى الترمذي من حديث فروة
بن مسيك المرادي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر حديثا فيه فقال رجل وما سبأ ارض ام امرأة قال ليس
بارض ولا امرأة ولكنه رجل ولد عشرة من العرب فتيامن منهم
ستة وتشاءم منهم اربعة فاما الذين تشاءموا فلخم وجذام
وغسان وعاملة واما الذين تيامنوا فالازد والاشعريون
وحمير وكندة ومذحج وانمار فقال الرجل وما انمار قال الذين
منهم خثعم وبجيلة وقال حديث حسن غريب واخرج ابن
ابي حاتم والحاكم من حديث فروة ايضا وزاد ابن ابي حاتم ان
فروة قال يا رسول الله ان سبأ قوم كان لهم عز في الجاهلية
واني اخشى ان يرتدوا افاقاتلهم قال ما امرت فيهم بشيء
فنزلت لقد كان لسبأ في مسكنهم آية الآيات فقال رجل
يا رسول الله وما سبأ فذكره وقال ابن اسحق سبأ اسمه
عبد شمس بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن يقطان
بن عابر وهو هود بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح
عليه السلام وهو اول من سبى من العرب فلقب بذلك
وفي ادب الخواص هذا اشتقاق غير صحيح لان سبأ مهموز
والسبي غير مهموز والصواب ان يكون من سبأت النار
الجلد اذا احرقته ومن سبأت الخمر اذا اشتريتها وقال ابو العلاء
لو كان الامر كما يقولون لوجب ان لا يهمز ولا يمتنع ان يكون
اصل السبي الهمز الا انهم فرقوا بين سبيت المرأة وسبأت الخمر

والاصل واحد وفي التيجان وهو اول متوج وبنى السد المذكور
في القرآن وهو سد فيه سبعون نهرا ونقل اليه الشجر من مسيرة
ثلثة اشهر في ثلثة اشهر وبلغ من العمر خمسمائة سنة

بسم الله الرحمن الرحيم

لم يثبت البسملة ولفظ سورة الا في رواية ابي ذر وسميت
هذه السورة سبا لقوله تعالى فيها لقد كان لسبأ معاجزين
بالف بعد العين وهي قراءة غير ابن كثير وابي عمرو وقرأ الباقون
معجزين بالقصر وتشديد الجيم مسابقين وفي بعض النسخ
يقال معاجزين مسابقين بزيادة لفظ يقال واشار به الى
قوله تعالى والذين سعوا في آياتنا معاجزين وفسره بقوله
مسابقين وفي التفسير معاجزين مسابقين يحسبون
انهم يفوتوننا وعن ابن زيد جاحدين ومعنى القراءتين واحد
وقيل معنى معاجزين بالالف معاندين ومغالبين ومعنى
معجزين بالقصر والتشديد ناسبين غيرهم الى العجز بمعجزين
بفائتين اشار به الى قوله تعالى في سورة العنكبوت وما
انتم بمعجزين في الارض ولا في السماء وفسره بقوله بفائتين
وقد اخرج ابن ابي حاتم باسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير
رضي الله عنهما نحوه معاجزي مسابقي بالالف وسقوط
النون فيهما ولم يثبت هذا الا في رواية غير الاصيلي وكريمة وثبت
عندهما قوله معاجزين مغالبين ولم يوجد في رواية الباقين
وهو من بقية كلام ابي عبيدة سبقوا فاتوا لا يعجزون
لا يفوتون اشار به الى قوله تعالى في سورة الانفال ولا يحسبن
الذين كفروا سبقوا انهم لا يعجزون وفسره بقوله فاتوا
انهم لا يعجزون اي لا يفوتون قاله ابو عبيدة في المجاز يسبقونا
يعجزونا اشار به الى قوله تعالى في سورة العنكبوت ام
حسب الذين يعملون السيئات ان يسبقونا وفسره
بقوله يعجزونا [illegible] اخرجه ابن ابي حاتم من طريق

ابن ابي نجيح

وبهذا فسره ابو عبيدة

وتشديد التحتية

ابن ابي نجيح عن مجاهد بمعجزين بالقصر والتشديد بفائتين
كذا وقع في رواية ابي ذر وحده وسقط في رواية الباقين
ومعنى معاجزين بالالف مغالبين يريد كل واحد
منهما ان يظهر عجز صاحبه اشار به الى ان معاجزين
من باب المفاعلة وهو يستدعي المشاركة بين اثنين
وسقط هذا في رواية غير ابي ذر وقال الفراء معنى معاجزين
معاندين وذكر ابن ابي حاتم من طريق يزيد النحوي عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله معاجزين قال مراغمين
وكلها بمعنى معشار عشر اشار به الى قوله تعالى وما بلغوا
معشار ما آتيناهم وفسره بقوله عشر قال ابو عبيدة في
قوله تعالى معشار ما آتيناهم اي عشر ما اعطيناهم وقال الفراء
المعنى وما بلغ اهل مكة معشار الذين اهلكناهم من قبلهم من القوة
والجسم والولد والعدد والمعشار العشر وهو بناء مفعال
من العشر كالمرباع ولا ثالث لهما من الفاظ العدد فلا يقال
مخماس ولا مسداس الاكل الثمر وفي نسخة يقال الاكل الثمر
بزيادة لفظ يقال وفي اخرى والاكل بالواو واشار به الى قوله تعالى
ذواتي اكل خمط واثل وفسر الاكل بالثمر قال ابو عبيدة في قوله تعالى
ذواتي اكل خمط واثل قال الخمط هو كل شجر ذي شوك والاكل
الجنى اي بفتح الجيم مقصورا وهو بمعنى الثمرة وفي التفسير الاكل
الثمر والخمط الاراك قاله اكثر المفسرين وقيل الخمط شجرة
الغضا والاثل هو الطرفاء وقال ابن عباس رضي الله عنهما باعد
بالالف وكسر العين وبعد بدون الالف وتشديد العين
وهي قراءة ابن كثير وابي عمرو وهشام من ابن عامر واحد اشار به
الى قوله تعالى فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا وقال ان معنى باعد
وبعد واحد قال ابو عبيدة فقالوا ربنا باعد بين اسفارنا مجازه
مجاز الدعاء وقرأ قوم بعد يعني بالتشديد [illegible] وقال مجاهد
لا يعزب عنه لا يغيب عنه اشار به الى قوله تعالى لا يعزب عنه

لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وفسر لا يعزب بقوله لا يغيب وقد روى هذا التعليق ابو محمد الحنظلي عن ابي سعيد الاشج نا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما لا يعزب لا يغيب عن ربك

العرم السد وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني سيل العرم السد وفي رواية عن الحموي الشديد بشين معجمة بوزن عظيم قلت السد بضم السين وفتحها وتشديد الدال المهملتين هو الذي يحبس الماء بنته بلقيس وذلك انهم كانوا يقتتلون على ماء واديهم فامرت به فسد ماء احمر ارسله في السد وفي رواية ابي ذر ارسله الله في السد فشقه من الشق بالشين المعجمة والقاف الثقيلة هكذا في رواية الاكثرين وذكر القاضي عياض انه في رواية ابي ذر فبثقه بموحدة ثم مثلثة قبل القاف الخفيفة قال وهو الوجه تقول بثقت النهر اذا كسرته لتصرفه عن مجراه وهدمه وحفر الوادي فارتفعتا عن الجنبين بفتح الجيم والموحدة بينهما نون ساكنة وفي رواية ابي ذر عن الحموي الجنبتين بفتح الجيم والموحدة والفوقية وسكون النون والتحتية وفي رواية الجنتين بتشديد النون بغير موحدة تثنية جنة وكان القياس ان يقال ارتفعت الجنتان عن الماء ولكن المراد من الارتفاع الانتفاء والزوال يعني ارتفع اسم الجنة عنهما فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة قال في الكشاف والانوار وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة وغاب عنهما الماء فيبستا لطغيانهم وكفرهم واعراضهم عن الشكر ولم يكن الماء الاحمر من السد وفي رواية المستملي من السيل وعند الاسمعيلي من السيول ولكن وفي رواية ابي ذر ولكنه كان عذابا ارسله الله عليهم من حيث شاء قال صاحب التلويح هذا وجدناه منقولا عن مجاهد وقال ابن ابي حاتم ثنا حجاج بن حمزة نا شبابة

كذا في رواية الاكثر
صح

نا ورقاء

نا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فذكره فلا ادري اهو من قول البخاري او هو معطوف على ما علقه عن مجاهد وبين السهيلي انه من كلام البخاري لا من كلام غيره وقال العيني رواية ابن ابي حاتم توضح انه من قول مجاهد لان البخاري مسبوق به والله اعلم وقال عمرو بن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة وسكون التحتية وباللام الهمداني الكوفي يكنى ابا ميسرة العرم المسناة بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون وضبط في اصل الاصيلي بفتح الميم وسكون السين وتخفيف النون وضبطه في اليونينية بضم الميم وبالهاء من غير ضبط على السين ولا نقط على الهاء وقال ابن التين معنى المسناة ما يبنى في عرض الوادي ليرتفع السيل ويفيض على الارض قال انها عند اهل العراق كالزربية تبنى على سيف البحر ليمنع الماء بلحن اهل اليمن بسكون الحاء في الفرع وقال في المصابيح بفتحها اي بلغتهم وقال الفراء العرم المسناة وكانت هذه المسناة تحبس الماء على ثلثة ابواب بعضها فوق بعض وخندق ونهابركة ضخمة فيها اثنا عشر مخرجا على عدة انهارهم يفتحونها اذا احتاجوا الى الماء واذا استغنوا سدوها فاذا جاء المطر اجتمع اليه ماء اودية اليمن فاحتبس السيل من وراء السد فامر بلقيس بالباب الاول ففتح فيجري ماؤه في البركة فكانوا يستقون منه ثم من الثاني ثم من الثالث الاسفل فلا ينفد الماء حتى يرجع الماء من السنة المقبلة فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا على ذلك مدة وكانوا انعم قوم فلما اعرضوا عن تصديق الرسل وكفروا بنعم الله عليهم تلك المسناة فغرقت ارضهم ودفن الرمل بيوتهم وقيل سلط الله عليهم جرذا يسمى الخلد فنقب السد من اسفله فغرق الله جنانهم وخرب ارضهم ومزقوا كل ممزق حتى صار تمزيقهم عند العرب مثلا يقولون تفرقوا ايدي سبا

كذا هو مضبوط في اكثر الروايات وكذا هو في اكثر كتب اللغة
صح

وكانه اخذ من غرامة الماء وهي ذهابه كل مذهب
صح

الريح التي تستدير في الارض ثم تسطع نحو السماء كالعمود اهـ وروى
ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الاعصار ريح فيها
سموم شديدة وقيل الاعصار ريح شديدة فيها نار ومعنى فاحترقت
اي ما في جنته من نخيل واعناب اهـ والمعنى تمثيل حال من يفعل الافعال
الحسنة ويضم اليها ما يحبطها من المن والاذى في الحسرة والاسف
اذا كان يوم القيمة واشتدت حاجته اليها وجدها محبطة بحال
من هذا شانه نعوذ بالله تعالى من ذلك وقال ابن عباس رضي الله عنهما
صلدا ليس عليه شيء اشار به الى قوله تعالى كمثل صفوان عليه
تراب فاصابه وابل فتركه صلدا اهـ وصله ابن جرير من طريق علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما واخرجه ابن ابي حاتم
عن ابي زرعة نا منجاب بن الحارث انا بشر عن ابي روق عن
الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ فتركه يابسا خاسئا
لا ينبت شيئا اهـ في التفسير قال الضحاك والذي يتبع صدقته
منا واذى مثله كمثل صفوان وهو الصخر الاملس عليه
التراب فاصابه وابل وهو المطر الشديد فتركه صلدا اي
املس يابسا لا شيء عليه من ذلك التراب بل قد ذهب كله
وكذلك اعمال المرائين تذهب وتضمحل عند الله وان ظهر
لهم اعمال فيما يرى الناس كالتراب اهـ وسقط من هنا الى آخر
الباب من رواية ابي ذر وقال عكرمة وابل مطر شديد الطل
الندى وهذا مثل عمل المؤمن اشار به الى قوله تعالى فان لم يصبها
وابل فطل وفسر الوابل بالمطر الشديد والطل بالندى اهـ وصله
عبد بن حميد عن روح بن عبادة عن عثمن بن غياث سمعت
عكرمة بهذا اهـ في التفسير فان لم يصبها وابل مطر ضعيف القطر
ومعنى قوله وهذا مثل عمل المؤمن انه يزداد عند الله اذا كان بالاخلاص
ويذهب اذا كان بالرياء وان ظهر لغيره من الناس تتسنه تتغير
تقدم تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما واما عن عكرمة فذكره ابن ابي حاتم
من روايته باب والذين يتوفون منكم
ويذرون

والرياء م

قوله هذا تجوز منه والمعروف
ان الطل هو المطر الصغير
القطر والفاء في فطل جواب
الشرط ولا بد من تقدير بعدها
ليكمل جملة الجواب اي فطل
يصيبها فالمحذوف الخبر
وجاز الابتداء بالنكرة لانها
في جواب الشرط صح

ويذرون ازواجا اي يتركون ازواجا وليس في رواية غير ابي ذر
هذه الترجمة وحديث هذا الباب قد مر قبل ثلاثة ابواب وكان المناسب
ان يذكر بلا ترجمة عند الباب المترجم بهذه الآية حدثني بالافراد
اهـ في رواية ابي ذر حدثنا عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد
بن ابي الاسود وابو الاسود اسمه حميد مصغرا ابن الاسود ابن
اخت عبد الرحمن بن مهدي البصري الحافظ وعبد الله هذا يروي
عن جده حدثنا حميد بن الاسود ويزيد بن زريع مصغر زرع
قالا حدثنا حبيب بن الشهيد بفتح الحاء في الاول والشين في الثاني
المكنى بابي الشهيد ويقال بابي مرزوق الازدي مولاهم الاموي
البصري عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة
وقد تكرر ذكره انه قال قال ابن الزبير هو عبد الله بن الزبير بن العوام
رضي الله عنهما لعثمن اي ابن عفان رضي الله عنه هذه الآية التي
في البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله غير
اخراج قد نسختها الاخرى اي الآية الاخرى كذا في نسخة اليونينية
سقطت الآية وثبتت في غيرها وهي قوله تعالى والذين يتوفون
منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فلم
تكتبها بكسر اللام استفهام انكاري قال اي عثمن رضي الله عنهما
تدعها بالفوقية في اليونينية اي تتركها مثبتة في المصحف
اهـ في نسخة ادعها بالهمزة يا ابن اخي لا اغير شيئا منه اي مما في
المصحف لدلالة القرينة عليه من مكانه قال حميد هو حميد
بن الاسود الراوي ابن ابنه عبد الله شيخ البخاري او نحو هذا
اي او نحو هذا المذكور من المتن اراد انه تردد فيه واما يزيد بن زريع
فجزم بالمذكور باب واذ قال ابرهيم رب
ارني كيف تحيي الموتى اي اذكر يا محمد حين قال ابرهيم رب ارني
اي ابصرني كيف تحيي الموتى اراد عليه الصلوة والسلام بهذا
السؤال ان ينتقل من علم الضرورة الى علم الاستدلال لان تظاهر
الادلة اسكن للقلوب وازيد للبصيرة واليقين ولانه لما قال

بلفظ كما فعل باشياعهم من قبل قال الكفار من قبلهم وقال
ابن عباس رضي الله عنهما كالجواب بغير تحتية وفي رواية
ابي ذر كالجوابي باثباتها كالجوبة بفتح الجيم وسكون الواو
من الارض اي قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
وجفان كالجواب اي كالجوبة من الارض وهي الموضع المطمئن
منها ولا يستقيم تفسير الجوابي بها لان الجوابي جمع جابية كضاربة
وضوارب فعينه موحدة فهو مخالف للجوبة لان عينه واو واجيب
بانه لم يرد ان اشتقاقهما واحد وقال مجاهد الجوابي حياض
الابل والجابية في الاصل الحوض الذي يجبى فيه الشيء اي يجمع
ويقال انه كان يجتمع على كل جفنة الف رجل والجفان جمع
جفنة وهي القصعة واثر ابن عباس رضي الله عنهما تقدم في احاديث
الانبياء عليهم السلام وقد اسنده ابن ابي حاتم عن ابيه عن
ابي صالح عن معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي
الله عنهما الخمط الاراك اي الشجر الذي يستاك بقضبانه
وهو قول مجاهد والضحاك وقال ابو عبيدة الخمط كل شجرة
فيها مرارة ذات شوك وقال ابن فارس كل شجر لا شوك له
والاثل الطرفاء والعرم الشديد سقط الاخير في رواية
النسفي وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس رضي الله عنهما بهذا كله مفرقا باب
حتى اذا فزع عن قلوبهم واول الآية ولا تنفع الشفاعة
عنده الا لمن اذن له اي لا تنفع شفاعة ملك ولا نبي
حتى يؤذن له في الشفاعة وفيه رد على الكفار في قولهم ان
الآلهة شفعاء حتى اذا فزع عن قلوبهم اي كشف الفزع
واخرج من قلوبهم قال البيضاوي هو غاية لمفهوم الكلام
من ان ثم توقفا وانتظارا للاذن اي يتربصون فزعين
حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم
بالاذن وقيل الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلف

فيمن هم فقيل الملائكة تفزع قلوبهم من غشية تصيبهم عند سماعهم
كلام الله تعالى فيقول بعضهم لبعض ماذا قال ربكم وذلك قوله تعالى
قالوا ماذا قال ربكم هو جواب اذا فزع قالوا اي المقربون من
الملائكة كجبريل عليه السلام الحق اي قال ربنا القول الحق وهو
العلي الكبير اشارة الى انه الكامل في ذاته وصفاته وقيل
المشركون فالمعنى اذا كشف الفزع عن قلوبهم عند الموت
قالت لهم الملائكة ماذا قال ربكم قالوا الحق فاقروا به حين
لا ينفعهم الاقرار وبه قال الحسن حدثنا الحميدي عبد الله
بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال
حدثنا عمرو هو ابن دينار قال سمعت عكرمة يقول
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء وفي حديث
النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي
اخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع بذلك
اهل السماء صعقوا وخروا سجدا فيكون اولهم يرفع راسه
جبريل فيكلمه الله بوحيه بما اراد فينتهي به على الملائكة كلما مر
بسماء سأله اهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهي به حيث امر
ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا بفتحتين ويروى
بضم اوله وسكون ثانيه وهو مصدر بمعنى خاضعين طائعين
لقوله تعالى كانه اي القول المسموع سلسلة على صفوان
حجر املس فيصعقون ويرون انه من امر الساعة وهو مثل قوله
في بدء الوحي صلصلة كصلصلة الجرس وهو صوت الملك
بالوحي وقد روى ابن مردويه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
رفعه اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل السموات صلصلة كصلصلة
السلسلة على الصفوان فيفزعون ويرون انه من امر
الساعة وقرأ حتى اذا فزع عن قلوبهم الآية واصله عند ابن مردويه في
غيره وعلقه المصنف موقوفا ويأتي في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى

من وحيه
سي

قال الخطابي الصلصلة صوت الحديد اذا تحرك وتداخل فكان الرواية وقعت له هنا بالصاد واراد ان التشبيه في الموضعين بمعنى واحد فالذي في بدء الوحي هذا والذي هنا جر السلسلة من الحديد على الصفوان الذي هو الحجر الاملس يكون الصوت الناشي عنهما سواء وزاد في سورة الحجر عن علي بن عبد الله قال غيره يعني غير سفيان ينفذهم ذلك وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن مردويه من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه فلا ينزل على اهل سماء الا صعقوا وعند مسلم والترمذي من طريق علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رجال من الانصار انهم كانوا عند النبي صلى الله عليه وسلم فرمي بنجم فاستنار فقال ما كنتم تقولون لهذا اذا رمي به في الجاهلية قالوا كنا نقول مات عظيم او ولد عظيم فقال انها لا ترمى بها لموت احد ولا لحيوته ولكن ربنا اذا قضى امرا سبح حملة العرش ثم سبح اهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح سماء الدنيا ثم يقولون لحملة العرش ماذا قال ربكم الحديث وليس عند الترمذي عن رجال من الانصار قالوا للذي قال [illegible] قال الله القول الحق وهو العلي الكبير فيسمعها اي تلك المقالة مسترق السمع بالافراد في الموضعين واستشكله الزركشي وصوب الجمع في الموضعين واجيب في المصابيح بانه يمكن حمله مفردا لفظا دالا على الجماعة معنى اي فيسمعها فريق مسترق السمع ومسترق السمع مبتدا خبره قوله هكذا بعضه فوق بعض ووصف وفي رواية ابن عساكر وصف باسقاط الواو وفي رواية ابي ذر ووصفه بهاء الضمير سفيان هو ابن عيينة بكفه فحرفها بحاء وراء مشددة ثم فاء وبدد اي فرق بين اصابعه فيسمع الكلمة من الوحي ويلقيها ويرى فيلقيها بالقاف الى من تحته ثم يلقيها الاخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر او الكاهن وعند سعيد بن منصور عن سفيان والكاهن بالواو

حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا اي الملئكة بعضهم لبعض ماذا قال ربكم صح

وفي نسخة فاذا فزع صح

ذو العلو والكبرياء ليس لملك ولا نبي ان يتكلم ذلك اليوم الا باذنه صح

اي قالوا للذي يسال صح

في رواية عند ابي ذر صح

ويروى مسترقوا السمع بالجمع صح

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن مردويه كان لكل قبيل من الجن مقعد من السماء يسمعون منه الوحي يعني يلقنها زاد عن سفيان حتى ينتهي الى الارض فيلقى صح

والكاهن بالواو وفي رواية الجرجاني على لسان الآخر بدل الساحر وهو تصحيف فربما ادرك الشهاب اي المسترق قبل ان يلقيها اي المقالة الى صاحبه وربما القاها قبل ان يدركه اي الشهاب هذا يقتضي ان الامر في ذلك سواء والحديث الآخر يقتضي ان الذي يسلم منهم قليل بالنسبة الى من يدركه الشهاب ووقع في رواية سعيد بن منصور عن سفيان في هذا الحديث فيرمي هذا الى هذا والى هذا حتى يلقي على فم ساحر او كاهن فيكذب اي الذي تلقاها معها اي مع تلك المقالة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون الذال فيقال اليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بفتح الصاد والدال بتلك الكلمة التي سمعت من السماء وقد سقطت التاء من سمعت من غير رواية ابي ذر والاصيلي وابن عساكر والاولى اثباتها وزاد علي بن عبد الله عن سفيان كما تقدم في تفسير الحجر فيقولون الم يخبرنا يوم كذا وكذا يكون كذا وكذا فوجدناه للكلمة التي سمعت من السماء وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور فيقول يكون العام كذا وكذا فيسمعه الجن فيخبرونه الكهنة فتخبر الكهنة الناس فيجدونه وفي تفسير سورة الحجر في آخر هذا الحديث عن علي بن عبد الله قلت لسفيان ان انسانا روى عنك عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قرا فرغ اي بضم الفاء وبالراء المهملة المشددة وبالغين المعجمة فقال سفيان هكذا قرا عمرو يعني ابن دينار فلا ادري سمعه هكذا ام لا وهذه القراءة رويت ايضا عن الحسن وقتادة ومجاهد والقراءة المشهورة بالزاي والعين المهملة وقراها ابن عامر مبنيا للفاعل باب قوله عز وجل ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد اي مخوف لكم بين يدي عذاب شديد يوم القيمة حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن خازم بالخاء والزاي المكسورة

المجتبين ابو معاوية الضرير قال حدثنا الاعمش سليمن
بن مهران عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال
صعد النبى صلى الله عليه وسلم الصفا ذات يوم فقال
يا صباحاه بسكون الهاء ويقال بضمها قال ابو السعادات
هذه كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة
لانهم اكثر ما يغيرون عند الصباح ويسمون يوم الغارة يوم
الصباح فكان القائل يا صباحاه يقول غشينا العدو
وقيل ان المتقاتلين كانوا اذا جاء الليل يرجعون عن القتال
فاذا عاد النهار عاودوه فكانه يريد بقوله يا صباحاه قد جاء
وقت الصباح فتاهبوا للقتال فاجتمعت اليه قريش
قالوا وفى رواية ابى ذر فقالوا ما لك قال وفى رواية ابى ذر
ايضا فقال ارايتم اى اخبرونى لو اخبرتكم ان العدو
يصبحكم او يمسيكم اما بالتخفيف كنتم تصدقونى
وفى رواية ابى ذر تصدقونى بنونين قالوا بلى نصدقك
قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد اى قدامه
فقال ابو لهب تبا لك الهذا جمعتنا فانزل الله عز وجل
تبت اى خسرت او هلكت يدا ابى لهب وتقدم هذا الحديث
فى سورة الشعراء وقدمر الكلام فيه هناك

سورة الملئكة

وهى مكية نزلت قبل سورة مريم وبعد سورة الفرقان وهى
ست واربعون آية وسبعمائة وسبعون كلمة وثلثة الاف
ومائة وثلثون حرفا

بسم الله الرحمن الرحيم

لم يثبت البسملة ولفظ سورة الا فى رواية ابى ذر وفى رواية
ابى ذر ايضا كذا سورة الملئكة ويس ولم يثبت لغيره
هذا اى لفظ ويس والصواب سقوطه لانه يكون مكررا
قال مجاهد القطمير لفافة النواة اشار به الى قوله تعالى

والذين

والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير وفسره بقوله
لفافة النواة بكسر اللام وهى القشر الذى على النواة ومنه
لفافة الرجل وهو شبه فى القلة كقوله تعالى وابوك يخصف
نعله متورکا ما يملك المسكين من قطمير وقد وصله الفريابى من
طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد مثله وروى سعيد بن منصور
من طريق عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما القطمير القشر الذى
يكون على النواة وقال ابو عبيدة القطمير الغفوفة التى فيها النواة
ويقال هى النكتة البيضاء التى فى ظهر النواة تنبت منها النخلة
وقيل هو القمع وهو على التمرة والبسرة وقيل ما بين القمع والنواة
مثقلة بالتخفيف مثقلة بالتشديد اشار به الى قوله تعالى
وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل منه شىء واشار الى ان مثقلة
بالتخفيف بمعنى مثقلة بالتشديد اى وان تدع نفس مثقلة
من الذنوب نفسا الى حملها فحذف المفعول به للعلم به ولم يثبت
هذا فى رواية ابى ذر وقال غيره اى غير مجاهد الحرور بالنهار
مع الشمس اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى وما يستوى الاعمى
والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور ان الحرور
بالنهار مع الشمس وثبت هذا هنا فى رواية النسفى وحده وهو
قول رؤبة كما تقدم فى بدء الخلق وفى التفسير وما يستوى الاعمى
والبصير يعنى العالم والجاهل ولا الظلمات ولا النور يعنى الكفر
والايمان ولا الظل ولا الحرور يعنى الجنة والنار وقيل الحرور
الريح الحارة بالليل والسموم بالنهار مع الشمس وقال ابن عباس
رضى الله عنهما الحرور بالليل والسموم بالنهار ونقله ابن عطية
عن رؤبة وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله الفراء وذكره فى
الكشاف الحرور السموم الا ان السموم بالنهار والحرور فيه وفى
الليل قال فى الدر هذا عجيب منه كيف يرد على اصحاب اللسان
بقول من يأخذ عنهم ولم يثبت هذا فى رواية ابى ذر وانما فيها وقال
ابن عباس وغرابيب سود اشد سواد الغربيب الشديد السواد

وسقط فى رواية ابى ذر قوله قال مجاهد صح

وهو قول مجاهد ايضا صح

اشار به الى قوله تعالى ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف الوانها
وغرابيب سود واشار بقوله الغربيب الى ان غرابيب جمع
غربيب بكسر الغين وهو شديد السواد شبهها بلون الغراب
وقال الفراء فيه تقديم وتاخير تقديره وسود غرابيب يقال
اسود غربيب والبصريون يخرجون هذا وامثاله على ان الثاني
بدل من الاول قال الجوهري وتقول هذا اسود غربيب اى شديد
السواد واذا قلت غرابيب سود تجعل السود بدلا من غرابيب
لان توكيد الالوان لا تتقدم كقاني وناصع وخالع ويقق وماذكره
البخاري من التفسير المذكور اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس
رضى الله عنهما من طريق على بن ابى طلحة

سورة يس

وقال ابو العباس هي مكية بلا خلاف نزلت قبل سورة الفرقان
وبعد سورة الجن وهي ثلثة وثمانون آية وسبعمائة وتسع
وعشرون كلمة وثلثة آلاف حرف وسقط هذا لابى ذر هنا
والصواب اثباته وقال مجاهد فعززنا شددنا بتشديد
الدال الاولى واسكان الثانية اى قال مجاهد في قوله تعالى فعززنا
بثالث اى شددنا والمفعول محذوف اى فشددناهما بثالث
ورواه ابو محمد بن ابى حاتم عن حجاج بن حمزة نا شبابة نا ورقاء
عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ولفظه في تفسير عبد بن حميد شددنا
بثالث وكان رسل عيسى عليه الصلوة والسلام الذين ارسلهم
الى صاحب انطاكية صادق وصدوق وشلوم والثالث
هو شلوم وقيل الثالث شمعون يا حسرة على العباد كان
حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل اشار به الى قوله تعالى
يا حسرة على العباد ما ياتيهم من رسول الا كانوا به يستهزؤن
وفسر الحسرة بقوله استهزاؤهم بالرسل في الدنيا وقال
ابو العالية اذا عاينوا العذاب قالوا يا حسرة على العباد
[illegible] حين لم يؤمنوا حين لم ينفعهم الايمان وقد اخرج
سعيد بن منصور عن سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضى الله عنهما
انه

وقد وصله الفريابي من طريق
مجاهد وسقط هذا في
رواية ابى ذر

وصله الفريابي كذلك
صح

اى الرسل الثلثة صح

انه قرأ يا حسرة العباد بالاضافة والمعنى على تفسير مجاهد انهم
احقاء بان يتحسر عليهم المتحسرون ويتلهف عليهم المتلهفون
او يتحسر عليهم من جهة الملئكة والمؤمنين ويحتمل ان يكون من الله تعالى
على سبيل الاستعارة تعظيما للامر وتهويلا له فيكون كالوارد
في حق الله تعالى من الضحك والسخرية ونصب يا حسرة على
المصدر والمنادى محذوف اى يا هؤلاء تحسروا حسرة
ان تدرك القمر اشار به الى قوله تعالى لا الشمس ينبغي لها
ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون
وفسر ان تدرك القمر بقوله لا يستر ضوء احدهما ضوء
الاخر ولا ينبغي لهما ذلك اى ستر احدهما الاخر لان لكل
منهما حدا لا يعدوه ولا يقصر دونه الى قيام الساعة فاذا
اجتمعا وادرك كل واحد صاحبه قامت القيمة وذلك
قوله تعالى وجمع الشمس والقمر وقال عبد الرزاق اخبرنا معمر
عن الحسن في قوله تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر
قال ذلك ليلة الهلال سابق النهار اى ولا الليل سابق
النهار يتطالبان اى الشمس والقمر كل منهما يطلب صاحبه
حثيثين اى حال كونهما حثيثين اى مجدين في الطلب
لا فترة بينهما بل كل منهما يعقب الاخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما
مسخران يتطالبان طلبا حثيثا فلا يجتمعان الا في الوقت
الذى حده الله تعالى لهما وهو يوم قيام الساعة نسلخ نخرج
احدهما من الاخر ويجرى كل واحد منهما اشار به
الى قوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فاذا هم مظلمون
وفسر قوله نسلخ بقوله نخرج احدهما من الاخر قال في اللباب
نسلخ استعارة بديعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط
الجلد من الشاة وقوله ويجرى كل واحد منهما اى لمستقر
الى ابعد مغربه فلا يتجاوزه ثم يرجع او المراد بالمستقر يوم القيمة
فالجريان في الدنيا غير منقطع وفي التفسير ينزع ويخرج

مع انها منادى غير مضاف لطولها
بالجار المتعلق بها ويحتمل ان
يكون صح

وقيل معناه يقال يوم القيمة
يا حسرة وندامة على الكفار
حيث لم يؤمنوا برسلهم
اى احضرى فهذا وقتك
وقيل يقول الكفار يا حسرتنا
وشدة ندامتنا حيث لم نؤمن
صح

من قوله ان تدرك القمر صح

منه النهار وهذا وما قبله لم يثبت في رواية ابي ذر من مثله من الانعام اشار به الى قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون اي من مثل الفلك من الانعام ما يركبون كالابل فانها سفائن البر وهذا قول مجاهد وصله الفريابي عنه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال المراد بالمثل هنا السفن ورجح بقوله بعد وان نشأ نغرقهم اذ الغرق لا يكون في الانعام وقال ابو مالك هي السفن الصغار فكهون معجبون اشار به الى قوله تعالى ان اصحاب الجنة اليوم في شغل فكهون وفسره بقوله معجبون بفتح الجيم وفي رواية غير ابي ذر فاكهون وهي القراءة المشهورة وقد وصله الفريابي من طريق مجاهد بلفظ فاكهون قيل معجبون قال ابو عبيدة من قراها فاكهون جعله كثير الفاكهة قال الحطيئة ودعوتني وزعمت انك لابن بالصيف تامر اي عندك لبن كثير وتمر كثير واما فكهون فهي قراءة ابي جعفر وشيبة وهو بوزن فرحون ومعناه ماخوذ من الفكاهة وهي التلذذ والتنعم وقيل بينهما فرق بالمبالغة وعدمها جند محضرون عند الحساب اشار به الى قوله تعالى لا يستطيعون نصرهم وهم لهم جند محضرون يعني الكفار والجند الشيعة والاعوان محضرون كلهم عند الحساب فلا يدفع بعضهم عن بعض قال ابن كثير يريد ان هذه الاصنام محشورة مجموعة يوم القيمة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك ابلغ في خزيهم وادل في اقامة الحجة عليهم وقد وصله الفريابي من طريق مجاهد كذلك ولم يثبت هذا في رواية ابي ذر ويذكر عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما المشحون الموقر اي ويذكر عن عكرمة في قوله تعالى في الفلك المشحون ان معناه الموقر بضم الميم وسكون الواو وبعد القاف المفتوحة راء وفي التفسير المشحون الموقر المملوء وهي

سفينة

يعني بالالف صح

وقال الكسائي الفاكه ذو الفاكهة مثل تامر ولابن صح

وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما فرحون وعن السدي ناعمون صح

اي ان اتخذوا الآلهة طمعا في ان تنصرهم ويشفعوا لهم والامر على عكس ما يعتقدونه وانها لا تنصرهم قد روا حيث هم جند لالهتهم معدون محضرون يخدمونهم ويذبون عنهم ويغضبون لهم والآلهة لا استطاعة بهم ولا قدرة على النصر او اتخذوهم لينصروهم عند الله ويشفعوا لهم والامر على خلاف ما توهموا حيث هم يوم القيمة جند معدون لهم محضرون لعذابهم لانهم يجعلون وقود النار [illegible]

سفينة نوح عليه السلام حمل الآباء في السفينة والابناء في الاصلاب وهذا ايضا لم يثبت في رواية ابي ذر ...... وقال ابن عباس رضي الله عنهما طائركم مصائبكم اشار به الى قوله تعالى قالوا طائركم معكم وفسره بقوله مصائبكم وقد تقدم في احاديث الانبياء وللطبري من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طائركم اعمالكم وعن قتادة مثله وقال الحسن والاعرج طيركم وقال ابو عبيدة طائركم اي حظكم من الخير والشر ينسلون يخرجون اشار به الى قوله تعالى ونفخ في الصور فاذا هم من الاجداث الى ربهم ينسلون وفسره بقوله يخرجون ووصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرقدنا مخرجنا اشار به الى قوله تعالى قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا وفسر المرقد بالمخرج وفي التفسير اي من منامنا وقال ابن كثير يعنون قبورهم التي كانوا يعتقدون في الدنيا انهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوه في محشرهم قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا انتهى وعن ابن عباس وابي بن كعب وقتادة انما يقولون هذا لان الله تعالى يرفع عنهم العذاب فيما بين النفختين فيرقدون فاذا بعثوا بعد النفخة الاخيرة وعاينوا القيمة دعوا بالويل وقيل ان الكفار لما عاينوا جهنم وانواع عذابها صار ما عذبوا في القبور في جنبها كالنوم فقالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا احصيناه حفظناه اشار به الى قوله تعالى وكل شيء احصيناه في امام مبين وفسر احصيناه بقوله حفظناه وفي التفسير اي علمناه وعددناه واثبتناه في امام مبين اي في اللوح المحفوظ مكانتهم ومكانهم واحد اشار به الى قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم وقال ان المكانة والمكان واحد اي بمعنى واحد وروى الطبري

وقد تقدم في احاديث الانبياء وجاء مثله عن ابن عباس رضي الله عنهما وصله الطبري من طريق سعيد بن جبير عنه باسناد حسن

سورة يس بسم الله الرحمن الرحيم كذا في رواية ابي ذر هنا وسقط في رواية غيره صح

وقد اخرج مسلم والاسمعيلي هذا الحديث من طريق اسمعيل بن جعفر
عن شريك بن ابي نمر بلفظ اقرؤا ان شئتم لا يسألون الناس
الحافا فدل على صحة ما فسر به سعيد بن ابي مريم وكذا اخرجه
الطبري من طريق صالح بن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه لكنه
لم يرفعه وروى احمد وابو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة
وابن حبان من طريق عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه مرفوعا من
سأل وله قيمة اوقية فقد الحف وفي رواية ابن خزيمة فهو ملحف
والاوقية اربعون درهما ولاحمد من حديث عطاء بن يسار
عن رجل من بني اسد رفعه من سال وله اربعون درهما فهو ملحف
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة باب
وفي نسخة سقط لفظ باب واحل الله البيع وحرم الربوا او له
الذين يأكلون الربوا الآية لما ذكر الله تعالى في قبل هذه الآية الابرار
المؤدين النفقات المخرجين الزكوات شرع في ذكر اكلة الربوا
واموال الناس بالباطل وانواع الشبهات ووصفهم باوصافهم
في الآية الكريمة ولما قالوا انما البيع مثل الربوا انكر الله عليهم ما قالوه
بحكم العقل من التسوية بين البيع والربوا فقال واحل الله البيع وحرم
الربوا وعلى هذا لا محل لهذه الجملة من الاعراب بل هي مستانفة من
كلام الله تعالى ردا لما قالوه قال الزمخشري فيه دلالة على ان القياس
يهدمه النص لانه جعل الدليل على بطلان قياسهم احلال الله تعالى
وتحريمه وقيل هي من تتمة قولهم اعتراضا على الشرع حيث قالوا انما
البيع مثل الربوا فهي في موضع نصب بالقول عطفا على المقول السابق
واستبعد من جهة ان جوابهم بقوله فمن جاءه موعظة الى آخره
يحتاج الى تقدير والاصل عدمه والله تعالى اعلم المس الجنون فسر
المس المذكور في الآية في قوله تعالى يتخبطه الشيطان من المس
بالجنون وهو تفسير الفراء قال في قوله تعالى لا يقومون الا كما يقوم
الذي يتخبطه الشيطان من المس اي لا يقوم في الآخرة قال والمس
الجنون والعرب تقول ممسوس اي مجنون انتهى وقال ابو عبيدة
المس

المس اللمم من الجن وروى ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال آكل الربوا يبعث يوم القيمة مجنونا ومن طريق ابن عبد الله
بن مسعود عن ابيه انه كان يقرأ الا كما يقوم الذي يتخبطه
الشيطان من المس يوم القيمة حدثنا عمر بن حفص بن
غياث بكسر المعجمة وتخفيف التحتية وبالمثلثة ابو حفص النخعي
الكوفي قال حدثنا ابي هو حفص قال حدثنا الاعمش سليمن
بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى الكوفي عن
مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت لما نزلت الآيات من سورة البقرة في الربوا وهي قوله
تعالى الذين يأكلون الربوا الى قوله تعالى ولا تظلمون قرأها
وفي رواية ابي ذر فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الناس زاد في البيع في المسجد ثم حرم التجارة في الخمر
بيعا وشراء بعد تحريم شربه بمدة فلا يرد الاستشكال بان آيات
الربوا من آخر ما نزل من القرآن وتحريم الخمر كان قبل ذلك بمدة
وقد مر الحديث في كتاب البيوع في باب آكل الربوا ومطابقته
للترجمة ظاهرة باب وفي نسخة سقط لفظ
باب يمحق الله الربوا يذهبه وهو تفسير ابي عبيدة قال في قوله تعالى
يمحق الله الربوا اي يذهبه يعني بالكلية من يد صاحبه او يحرمه
بركته فلا ينتفع به بل يعذبه في الدنيا ويعاقبه عليه في الاخرى
قال الزمخشري يذهب بركته ويهلك المال الذي يدخل فيه
واخرج ابن ماجة واحمد وصححه الحاكم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
رفعه ان الربوا وان كثر فان عاقبته الى قلة حدثنا بشر بكسر
الموحدة وسكون الشين المعجمة بن خالد ابو محمد العسكري
الفرائضي قال اخبرنا محمد بن جعفر هو غندر عن شعبة
اي ابن الحجاج عن سليمن اي ابن مهران الاعمش وفي نسخة زيادة
لفظ الاعمش انه قال سمعت ابا الضحى هو مسلم بن صبيح يحدث
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت

عن دورانها في سير احدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
قال حدثنا وكيع بفتح الواو هو ابن الجراح قال حدثنا
الاعمش سليمن بن مهران عن ابرهيم التيمي عن ابيه
يزيد بن شريك عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه انه
قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس
تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش
هكذا رواه وكيع عن الاعمش مختصرا هو بالمعنى فان في الرواية
الاولى ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي استفهمه اتدري
اين تغرب الشمس فقال الله ورسوله اعلم وقد تقدم انفا
ما يتعلق بهذا الحديث وقد اخرجه المؤلف في مواضع
والنسائي عن اسحق بن ابرهيم عن ابي نعيم شيخ المؤلف فيه
ولفظه تذهب حتى تنتهي تحت العرش عند ربها وزاد ثم
تستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تستاذنه فلا يؤذن
لها وتستشفع وتطلب فاذا كان كذلك قيل لها اطلعي
من مكانك فذلك قوله والشمس تجري لمستقر لها

سورة والصافات

وهي مكية بالاتفاق الا ما روى عن عبد الرحمن بن زيد ان قوله
قال قائل منهم اني كان لي قرين الى آخر هذه القصة مدنية
وهي ثلثة الاف حرف وثمانمائة وستة وعشرون حرفا وثمانمائة
وستون كلمة وثمانية واثنتان وثمانون آية وسقط في بعض
الروايات لفظ سورة بسم الله الرحمن الرحيم
ولم يذكر البسملة في رواية غير ابي ذر كذا قال القسطلاني
وقال العيني ثبتت التسمية هنا عند الكل وقال مجاهد
ويقذفون بفتح اوله وكسر ثالثه بالغيب من مكان بعيد
من كل مكان روى الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قوله ويقذفون بالغيب من مكان بعيد يقولون هو ساحر
هو كاهن هو شاعر وكذا عند ابن ابي حاتم وقال مجاهد ايضا

قوله في سورة سبا وذكره هنا لمناسبة ما بعده صح

ويقذفون

ويُقذفون من كل جانب يُرمَون اشار به الى قوله تعالى
ويقذفون من كل جانب دحورا وفسر قوله يقذفون بقوله
يُرمَون وفي التفسير يرمون ويطردون من كل جانب
من جميع جوانب السماء اي جهة صعدوا للاستراق وقوله
دحورا اي طردا مفعول له اي يرمون للدحور ويجوز ان يكون
حالا اي مدحورين واصب دائم اشار به الى قوله تعالى
ولهم عذاب واصب وفسره بقوله دائم نظيره قوله تعالى
وله الدين واصبا وعن ابن عباس رضي الله عنهما شديد
وقال الكلبي موجع وقيل خالص لازب لازم اشار به
الى قوله تعالى انا خلقناهم من طين لازب وفسره
بقوله لازم وفي التفسير اي جيد حر يلصق ويعلق باليد
والباء مبدل من الميم كانه يلزم اليد وعن السدي خالص
وعن مجاهد والضحاك منتن وقال ابو عبيدة في قوله تعالى
ولهم عذاب واصب اي دائم وفي قوله تعالى من طين لازب
اي لازم قال النابغة ٭ ولا يحسبون الشر ضربة لازب
وسقط قوله وقال مجاهد الى قوله لازم في رواية ابي ذر تاتوننا
عن اليمين يعني الجن الكفار تقوله للشياطين اشار به
الى قوله تعالى قالوا انكم كنتم تاتوننا عن اليمين وفسره بقوله
يعني الجن بالجيم والنون المشددة هكذا في رواية الكشميهني
وقال القاضي عياض هذا قول الاكثرين والمراد به بيان المقول
لهم وهم الشياطين ويروى يعني الحق بالمهملة والقاف
والمراد به تفسير لفظ اليمين اي يعني باليمين الصراط الحق
اي كنتم تاتوننا من جهة الحق فتلبسونه علينا ويؤيده تفسير
قتادة يقول الانس للجن كنتم تاتوننا عن اليمين اي من
طريق الجنة تصدوننا عنها فان من اتاه الشيطان من
قبل اليمين اتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق فاليمين هنا
استعارة عن الخيرات والسعادات لان الجانب الايمن

وقيل بالموحدة اللازم صح

قال صح

افضل من الايسر اجماعا وعن اليمين حال من فاعل تاتوننا والمراد بها اما الجارحة عبر بها عن القوة واما الحلف لان المتعاقدين بالحلف يمسح كل منهما يمين الآخر فالتقدير على الاول تاتوننا اقوياء وعلى الثاني مقسمين حالفين وقوله الكفار مبتدا خبره تقوله للشياطين وقد وصله الفريابي عن مجاهد بلفظ انكم كنتم تاتوننا عن اليمين قال الكفار تقوله للشياطين ولم يذكر الزيادة فدل على انه شرح من المصنف **غول وجع بطن** اشار به الى قوله تعالى لا فيها غول وفسر قوله غول بقوله وجع بطن وهذا قول قتادة وقال الليث صداع وعن الحسن كذلك وعن الكلبي لا فيها اثم نظيره لا لغو فيها ولا تاثيم وقيل لا فيها ما يكره وقيل لا تذهب عقولهم **ينزفون لا تذهب عقولهم** اشار به الى قوله تعالى ولا هم عنها ينزفون بضم اوله وفتح الزاي من نزف الرجل ثلاثيا مبنيا للمفعول [illegible] سكر وذهب عقله وقرا حمزة والكسائي بكسر الزاي من انزف الرجل اذا ذهب عقله من السكر وفي التفسير لا تغلبهم على عقولهم ولا يسكرون بها **قرين شيطان** اشار به الى قوله تعالى قال قائل منهم اني كان لي قرين وفسره بقوله شيطان يعني كان لي قرين في الدنيا ينكر البعث ويوبخني على التصديق بالبعث والقيمة وسقط في رواية ابي ذر من قوله غول الى هنا **يهرعون كهيئة الهرولة** اشار به الى قوله تعالى فهم على آثارهم يهرعون وفسره بقوله كهيئة الهرولة اراد انهم يسرعون كالمهرولين والهرولة الاسراع في المشي والمعنى انهم يتبعون آباءهم اتباعا في سرعة كانهم يزعجون على الاسراع على آثارهم فكانهم بادروا الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث **يزفون النسلان في المشي** اشار به الى قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون وفسر الزف

الذي

قوله وقد كانوا يحلفون انهم على الحق صح

يقال نزف الرجل فهو منزوف ونزيف اذا [illegible] صح

الذي يدل عليه يزفون بقوله النسلان في المشي وقد وصله عبد بن حميد من طريق شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون قال الزفيف النسلان انتهى والنسلان بفتحتين الاسراع مع تقارب الخطا وهو دون السعي وقيل هو من زفيف النعام وهو حال بين المشي والطيران وقال الضحاك يزفون معناه يسعون وقرا حمزة بضم اوله وهما لغتان وقد سقط هذا في رواية ابي ذر **وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وامهاتهم بنات سروات الجن** اشار به الى قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا اي جعل مشركو مكة بينه اي بين الله وبين الجنة **نسبا** اي وبين الملائكة نسبا وسموهم جنة لاجتنانهم عن الابصار وقالوا الملائكة بنات الله فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه فمن امهاتهم فقالوا وامهاتهم اي امهات الملائكة بنات سروات الجن اي بنات خواصهم والسروات جمع سراة والسراة جمع سري وهو جمع عزيز اذ لا يجمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره **وقال الله تعالى ولقد علمت الجنة انهم** اي ان قائلي هذا القول **لمحضرون ستحضر** يعني ان معنى قوله لمحضرون ستحضر بضم المثناة الفوقية وفتح الضاد **للحساب** اي وللعذاب في النار ولو كانوا مناسبين له او شركاء في وجوب الطاعة لما عذبهم وقد سقط هذا في رواية ابي ذر وقد تقدم في بدء الخلق **وقال ابن عباس رضي الله عنهما لنحن الصافون الملائكة** اي قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وانا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون الصافون هم [illegible] الملائكة والمفعول محذوف اي الصافون اجنحتنا او اقدامنا ويحتمل ان لا يراد المفعول اي نحن من اهل هذا الفعل فعلى الاول يفيد الحصر اي انهم الصافون في مواقف العبودية لا غيرهم وقال الكلبي صفوف الملائكة

وعن ابن عباس رضي الله عنهما هم حي من الملائكة يقال لهم الجن منهم ابليس صح

كصفوف الناس في الارض وقال الثعلبي اي لنحن الصافون
في الصلوة وقد اخرجه ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما
بزيادة صافون نسبّح لصراط الجحيم سواء الجحيم ووسط
الجحيم اشار به الى قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم
وقوله تعالى فاطّلع فرآه في سواء الجحيم واشار بهذا الى ان
هذه الالفاظ الثلثة بمعنى واحد وفي التفسير صراط الجحيم
طريق النار والصراط الطريق ولم يثبت هذا ايضا في رواية
ابي ذر لشوبا يخلط طعامهم ويساط بالحميم
اشار به الى قوله تعالى ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم
وفسّر شوبا بقوله يخلط الخ وقوله ويساط من ساطه يسوطه
اي خلطه قال الجوهري السوط خلط الشيء بعضه ببعض والحميم
هو الماء الحار الشديد فاذا شربوا قطع امعاءهم مدحورا
مطرودا اشار به الى قوله تعالى قال اخرج منها مذؤوما مدحورا
لكن هذا في سورة الاعراف وليس هنا محله والذي في هذه
السورة هو قوله ويقذفون من كل جانب دحورا وقد مرّ بيانه
عن قريب وفسّر مدحورا بقوله مطرودا لان الدحر هو الطرد
والابعاد وقد سقط هذا مع ما قبله ايضا في رواية ابي ذر بيض
مكنون اللؤلؤ المكنون اشار به الى قوله تعالى كانهن
بيض مكنون وفسّره بقوله اللؤلؤ المكنون يعني في الصفاء
واللين والبيض جمع بيضة وفي التفسير مكنون اي مستور بغلافه
وقيل اي مصون وكل شيء صنته فهو مكنون وكل شيء اضمرته
فقد اكننته وانما قال مكنون مع انه صفة بيض وهو جمع بالنظر
الى اللفظ وقد وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال غيره اي غير ابن عباس رضي
الله عنهما المراد بيض النعام وهو بياض مشوب ببعض صفرة
وهو احسن الالوان الابدان وقال ذو الرمة بيضاء
في مرج صفراء في غنج كانها فضة قد مسّها ذهب وتركنا
صح عليه

بسكون الشين في المونثية صح

وقال ابو عبيدة في قوله تعالى كانهن
بيض مكنون اي مصون صح

قال الشماخ ولو اني اشاء
كننت نفسي الى بيضاء بهكنة
شموع والشموع اللعوب
والبهكنة الممتلئة صح

عليه في الآخرين يذكر بخير وفي بعض النسخ باب وتركنا
وفي بعضها باب قوله وتركنا وهذا ثبت في رواية النسفي وحده
اي وتركنا على الياسين في الآخرين وقيل على محمد صلى الله عليه وسلم
وفي تفسير النسفي قرا ابن عامر ونافع ويعقوب آل ياسين
بالمد والباقون الياسين بالقصر فمن قرا الياسين فهي لغة
في الياس كما يقال ميكال في ميكائيل وقيل هو جمع اراد به الياس
واتباعه من المؤمنين وقوله يذكر بخير تفسير قوله وتركنا عليه
اي يذكر بثناء حسن فيمن بعده من الانبياء والامم الى يوم
الدين الاسباب السماء وفي نسخة طرق السماء وقد
سقط هذا في رواية غير ابي ذر وثبت للنسفي بلفظ ويقال
وقد وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما يستسخرون يسخرون ويروى ويقال
يستسخرون يسخرون بزيادة ويقال ثبت هذا ايضا
في رواية النسفي وابي ذر فقط وقال ابو عبيدة يستسخرون
ويسخرون واحد والمراد قوله تعالى واذا راوا آية يستسخرون
وقال ابن عباس رضي الله عنهما يعني انشقاق القمر بعلا
ربا اشار به الى قوله تعالى اتدعون بعلا وتذرون احسن
الخالقين وفسّر بعلا بقوله ربا وهي لغة اهل اليمن وقيل هو
اسم صنم كانوا يعبدونه ومنه سميت مدينتهم بعلبك
ولم يثبت هذا الا للنسفي وحده باب
وان يونس لمن المرسلين وقد سقط لفظ باب في رواية
غير ابي ذر حدثنا قتيبة بن سعيد اي ابن جميل بفتح
الجيم الثقفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الضبي
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق بن
سلمة عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لاحد
ان يقول انا خير من يونس بن متى كذا في رواية ابي ذر

عن الكشميهني وهو الصواب ولغيره
من يونس بن متى وسيأتي
فيها ما فيه من الكلام صح

وقد وصله ابن ابي حاتم من
طريق عطاء بن السائب
عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه ابصر رجلا يسوق
بقرة فقال من بعل هذه قال فدعاه
فقال من انت قال من اهل اليمن
قال هي لغة اتدعون بعلا اي ربا
وصله ابراهيم الحربي في غريب
الحديث من هذا الوجه مختصرا
مقتصرا على آخره صح

ويروى من ابن متى وفي رواية ان يكون خيرا من ابن متى
اي ليس لاحد ان يفضل نفسه او ليس لاحد ان يفضلني
عليه اي في نفس النبوة يعني لا تفاضل فيها نعم بعض النبيين
افضل من بعض كما هو المقرر او قاله تواضعا ولا يعارضه
تحديثه بنعمة الله تعالى عليه حيث قال انا سيد ولد آدم
وقد مضى الحديث في اواخر سورة النساء حدثني بالافراد
ابرهيم بن المنذر القرشي الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح
بضم الفاء مصغرا اي ابن سليمن الاسلمي المدني قال حدثني
بالافراد ابي فليح عن هلال بن علي العامري من بني
عامر بن لؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية المدني
عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال انا
خير من يونس بن متى فقد كذب قاله زجرا وسدا للذريعة
من توهم حط رتبة يونس عليه السلام لما في قوله تعالى ولا تكن
كصاحب الحوت اذ نفس النبوة لا تفاضل فيها اذ كلهم فيها
على حد سواء كما مر ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد تقدم

في احاديث الانبياء

سورة ص

وقد سقط لفظ سورة في بعض الروايات وهي مكية بلا خلاف
نزلت بعد سورة الانشقاق وقبل الاعراف وهي ثلثة آلاف
وسبعة وتسعون حرفا وسبعمائة واثنتان وثلثون كلمة وخمس
وثمانون آية واختلف في معناه فعن ابن عباس رضي الله عنهما
حرف يحيي الله به الموتى بين النفختين وعن الضحاك ص
صدق الله تعالى وعن مجاهد فاتحة السورة وعن قتادة اسم
من اسماء القرآن وعن السدي من اسماء الله تعالى وعن محمد
القرظي هو مفتاح اسماء الله تعالى وصانع المصنوعات وصادق
الوعد وعن ابي سليمن الدمشقي اسم حية رأسها تحت العرش
وذنبها تحت الارض السفلى قال واظنه عن عكرمة وقيل هو

وهي المعارضة ومنه الصدى لانه يعارض الصوت اه قول مه

من المصاداة صادي ... من قولك صاد فلانا وهو امر من ذلك فمعناه
صاد بعملك القرآن اي عارضه لتنظر اين عملك فمن اول بذا
يقرأ صاد بكسر الدال لا شامر وكذلك روى عن الحسن وقراءة
عامة قراء الانصار بسكون الدال الا عبد الله بن اسحق وعيسى
بن عمر فانهما يكسرانه بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة فقط في رواية النسفي حدثنا وفي رواية
ابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة وهو بندار العبدي البصري قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن العوام
بفتح العين المهملة وتشديد الواو وهو ابن حوشب بن يزيد
الشيباني الواسطي كذا قال اكثر اصحاب شعبة وقال امية
بن خالد عنه عن منصور وعمرو بن مرة وابي حصين ثلاثتهم
عن مجاهد فكان لشعبة فيه مشايخ قال اي انه قال سالت
مجاهدا عن السجدة في ص كذا قال اكثر اصحاب العوام
بن حوشب وقال ابو سعيد الاشج عن ابي خالد الاحمر وحفص
بن غياث عن العوام عن سعيد بن جبير بدل مجاهد اخرجه
ابن خزيمة فلعل للعوام فيه شيخين وقد تقدم في تفسير
الانعام من طريق سليمن الاحول عن مجاهد انه سال ابن عباس
رضي الله عنهما افي ص سجدة قال نعم ثم تلا ووهبنا له اسحق
ويعقوب الى قوله فبهداهم اقتده قال هو منهم فالحديث
محفوظ لمجاهد فرواية ابي سعيد الاشج شاذة قال سئل ابن عباس
رضي الله عنهما اي عنها فقال اولئك الذين هدى الله
فبهداهم اقتده وكان صلى الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم
وقد سجدها داود عليه السلام فسجدها رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقتداء به وكان ابن عباس رضي الله عنهما يسجد
فيها وقد مر الحديث في سورة الانعام حدثني بالافراد
محمد بن عبد الله قال الكلاباذي وابن طاهر هو الذهلي

[illegible]

نسب الى جده وهو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس
بن ذؤيب ابو عبد الله الذهلي النيسابوري مات بعد البخاري
بيسير تقديره سنة سبع وخمسين ومائتين روى عنه البخاري في
قريب من ثلثين موضعا ولم يقل محمد بن يحيى الذهلي مصرحا بل
يقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه او ينسبه الى جده والسبب
في ذلك انه لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلي
في مسالة خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية عنه
ولم يصرح باسمه كما ينبغي وقال غيرهما يحتمل ان يكون محمد بن عبد الله
بن المبارك المخرمي فانه من هذه الطبقة حدثنا محمد بن عبيد
وفي نسخة عبيد الله الطنافسي بفتح الطاء وكسر الفاء
عن العوام انه قال سالت مجاهدا عن سجدة في ص
فقال سالت ابن عباس رضي الله عنهما من اين سجدت
على صيغة الخطاب للحاضر ويروى على صيغة المجهول للغائبة اي
من اي دليل سجدت فقال او ما تقرا ومن ذريته داود
وسليمن اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
فكان داود عليه السلام ممن امر نبيكم ان يقتدي به
فسجدها داود عليه السلام لم يثبت في رواية غير ابي ذر
قوله فسجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه
وسلم والرسول صلى الله عليه وسلم مامور بالاقتداء به ونحن
مامورون بالاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم ومتابعته وهذا
حجة على الشافعي في قوله ليس في ص سجدة عزيمة قالت الشافعية
هي سجدة شكر لحديث النسائي سجدها داود توبة ونسجدها
شكرا اي على قبول توبته فتسن عند تلاوتها في غير صلوة ولا تدخل
فيها وباقي الكلام في ذلك قد استوفي في كتاب الصلوة في ابواب
سجود التلاوة وهذه الرواية اصح في الرفع من رواية شعبة
وقد استدل بهذا على ان شرع من قبلنا شرع لنا وهي مسالة
مشهورة في الاصول عجاب عجيب اشار به الى قوله تعالى

ان

هذا الشيء عجاب وذكر ان عجاب بمعنى عجيب وهو قول ابي عبيدة
قال والعرب تحول فعيلا الى فعال بالضم مثل طويل وطوال
وكريم وكرام وكبير وكبار وعريض وعراض وقال مقاتل هذا
بلغة ازد شنوءة وقرا عيسى بن عمر وابن ثعلب عن علي
رضي الله عنه عجاب بالتشديد وهو مثل كبار في قوله تعالى
ومكروا مكرا كبارا وهو ابلغ من كبار بالتخفيف وكبار المخفف
ابلغ من كبير زعموا ان التفرد بالالوهية خلاف ما عليه آباؤهم
فتصوروه ان الاله الواحد لا يسع الخلق كلهم القط الصحيفة
وهو ههنا صحيفة الحسنات اشار به الى قوله تعالى
وقالوا ربنا عجل لنا قطنا قبل يوم الحساب وقال القط
الصحيفة اي مطلقا ولكن المراد ههنا صحيفة الحسنات
كذا في رواية الكشميهني وكذا في رواية النسفي وذكر بعض
الشراح ان في روايتهما الحساب فعلى الرواية الاولى يكون
معناه عجل لنا حظنا ونصيبنا من الجنة التي تقول وعلى الرواية
الثانية معناه عجل لنا كتابنا في الدنيا قبل يوم الحساب
قال الكلبي لما نزلت الحاقة ما الحاقة ونزلت فيها فاما من
اوتي كتابه بيمينه الآية قالوا على وجه الاستهزاء لعنهم الله
عجل لنا قطنا يعنون كتابنا عجله لنا في الدنيا قبل يوم الحساب
وعن قتادة ومجاهد والسدي يعنون عقوبتنا وما كتب
لنا من العذاب وعند عبد بن حميد من طريق عطاء ان قائل
ذلك هو النضر بن الحارث وقال ابو عبيدة القط الكتاب
والجمع قطوط وقططة كقرد وقردة وقرود واصله
من قط الشيء اي قطعه ويطلق على الصحيفة لانها قطعة
تقطع من القرطاس وكذلك الصك ويقال للجائزة ايضا
قط لانها قطعة من العطية واكثر استعماله في الكتاب وسيأتي
التفسير آخر قريبا وقال مجاهد في عزة معازين اي
قال مجاهد في قوله تعالى بل الذين كفروا في عزة وشقاق معازين

باسقاط النون وبالموحدة
آخره بدل الفوقية وكسر المهملة
صح

وغير ممتنع في حق المؤمنين وقوله كل آمن بالله اخبار عن الجميع
بانهم آمنوا بالله وملئكته وكتبه المنزلة وان كان بعضها
ينسخ شريعة بعض ورسله لا نفرق اي يقولون لا نفرق
بين احد من رسله وقرأ يعقوب لا يفرق بالياء على ان الفعل
للكل وقرأ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لا يفرقون وقالوا
سمعنا اي اجبنا واطعنا غفرانك منصوب باضمار
فعل اي اغفر لنا غفرانك او التقدير نطلب غفرانك ربنا
واليك المصير اي المرجع بعد الموت وهو اقرار منهم بالبعث
لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي الا ما يسعه قدرتها
ولا يضيق عليها فضلا ورحمة او ما دون مدى طاقتها بحيث
يتسع فيه طوقها او تيسيرا عليها كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر والنفس
تعم الملك والجن والانس قاله ابن الحصار لها ما كسبت
من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر
بمعصيتها وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب بالشر لان
الاكتساب فيه اعتمال وقصد وجهد والشر تشتهيه النفس
وتنجذب اليه وكانت اجد في تحصيله واعمل بخلاف الخير
ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا المراد بالنسيان
والله اعلم الذي هو السهو وقيل الترك والاغفال قال الكلبي كانت
بنو اسرائيل اذا نسوا شيئا مما امرهم الله به او اخطأوا عجلت
لهم العقوبة فيحرم عليهم شيء من المطعم والمشرب على حسب ذلك
الذنب فامر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ان يسألوه
ترك مؤاخذتهم بذلك وقوله او اخطأنا قيل من القصد والعمد
وقيل من الخطأ الذي هو الجهل والسهو قال ابن زيد ان نسينا
شيئا مما افترضته علينا او اخطأنا شيئا مما حرمته علينا وقال
البيضاوي اي لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان او خطأ من
تفريط وقلة مبالاة او بانفسهما اذ لا تمتنع المؤاخذة بهما عقلا
فان الذنوب كالسموم فكما ان تناولها يؤدي الى الهلاك

وان كان

باذن الله تعالى م

امرك م

وان كان خطأ فتعاطي الذنوب لا يبعد ان يفضي الى العقاب
وان لم يكن عزيمة لكنه تعالى وعد التجاوز عنه رحمة وفضلا
فيجوز ان يدعو الانسان به استدامة واعتدادا بالنعمة فيه
ويؤيد ذلك مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطأ
والنسيان ربنا ولا تحمل علينا اصرا اي ثقيلا اي تغيير الامر
قريبا كما حملته على الذين من قبلنا اي حملا مثل حملك اياه
من قبلنا او مثل الحمل الذي حملته اياهم فيكون صفة لاصرا والمراد
ما كلف به بنو اسرائيل من الاشياء التي تشق من قتل الانفس
وقطع موضع النجاسة وخمسين صلوة في اليوم والليلة وصرف
ربع المال للزكوة ومن اصاب منهم ذنبا اصبح وذنبه مكتوب على
بابه ونحو ذلك من الاثقال والاغلال التي كانت عليهم او ما
اصابهم من الشدائد والمحن ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
لنا به من البلاء والعقوبة او من التكاليف التي لا تفي
بها الطاقة قال العيني فيه سبعة اقوال الاول ما لا يطاق
ويشق من الاعمال الثاني العذاب الثالث حديث النفس
والوسواس الرابع الغلمة وهي شدة شهوة الجماع لانها ربما
جرت الى جهنم الخامس المحبة حكي ان ذا النون تكلم في المحبة
فمات احد عشر نفسا في المجلس السادس شماتة الاعداء
قال الله تعالى اخبارا عن موسى وهرون عليهما السلام فلا تشمت
بي الاعداء السابع الفرقة والقطيعة واعف عنا اي وامح
ذنوبنا وتجاوز عنا واغفر لنا اي واستر عيوبنا ولا تفضحنا
بالمؤاخذة وارحمنا وتعطف بنا ولا ترجعنا بتوفيقك
في الذنوب انت مولانا سيدنا وناصرنا وولينا فانصرنا
على القوم الكافرين الذين جحدوا دينك وانكروا وحدانيتك
وعبدوا غيرك فان من حق المولى ان ينصر مواليه على الاعداء
والمراد عامة الكفرة وقال ابن عباس رضي الله عنهما اصرا عهدا
وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما

وقرئ ولا تحمّل بالتشديد للمبالغة م

ليس لهم افاقة ولا رجوع الى الدنيا وقال ابو عبيدة من فتح
الفاء قال ما لها من راحة ومن ضمها جعلها من فواق الناقة
وهو ما بين الحلبتين وقرأ بضم القاف حمزة والكسائي والباقون
بفتحها وقيل الضم والفتح بمعنى واحد مثل قصاص الشعر
يقال بضم القاف وفتحها ثم ان رواية ابي ذر فواق رجوع
برفعها وفي رواية غيره بجرها حكاية قطنا عقابنا وصله
الفريابي من طريق مجاهد ايضا قيل هذا المكرر وليس كذلك فانه
فسر اولا بالصحيفة وههنا بالعذاب على انه لا يوجد في اكثر
النسخ وقد اخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله قطنا
قال نصيبا من العذاب وهو يشبه قولهم واذ قالوا اللهم
ان كان هذا هو الحق من عندك الآية وقول الآخرين ائتنا
بما تعدنا ان كنت من الصادقين وقد اخرج الطبري من طريق
اسمعيل بن ابي خالد قال قوله قطنا اي رزقنا ومن طريق
السدي نحوه ثم قال واولى الاقوال بالصواب انهم سألوا
تعجيل كتبهم بنصيبهم من الخير او الشر الذي وعد الله عباده
في الآخرة ان يعجل لهم ذلك في الدنيا استهزاء منهم وعنادا
اتخذناهم سخريا بضم السين وهي قراءة نافع وحمزة
والكسائي احطنا بهم اشار به الى قوله تعالى اتخذناهم سخريا
ام زاغت عنهم الابصار وفسره بقوله احطنا بهم كذا في الاصول
وقال الدمياطي في حواشيه لعله اخطأناهم وقد سبقه بهذا
القاضي عياض فانه قال قوله احطنا بهم كذا وقع ولعله
اخطأناهم وحذف مع ذلك القول الذي هذا تفسيره
وهو ام زاغت عنهم الابصار انتهى وقد اخرجه ابن ابي حاتم
من طريق مجاهد بلفظ اخطأناهم ام هم في النار لا يعلم مكانهم
ويتضح المعنى بالآية التي قبلها وهي قوله تعالى وقالوا ما لنا
لا نرى رجالا كنا نعدهم من الاشرار اي وقال كفار قريش
وهم في النار ما لنا لا نرى رجالا يعنون فقراء المسلمين كنا
نعدهم

اي ساعة بين الحلبتين

وهو الزمان الذي بين حلبتي الحالب

السخري المخزو زيدت فيه الياء للمبالغة وعند الكوفيين المكسور بمعنى الهزؤ والمضموم من السخرة بمعنى الانقياد والعبودية

نعدهم من الاشرار الارذال الذين لا خير فيهم يعني لا نراهم
في النار كأنهم ليسوا فيها بل ازاغت عنهم ابصارنا
فلا نراهم وهم فيها وقال ابن عطية المعنى أليسوا
معنا ام هم معنا لكن ابصارنا تميل عنهم وقال ابن كيسان
ام كانوا خيرا منا ونحن لا نعلم فكان ابصارنا تزيغ
عنهم في الدنيا فلا نعدهم شيئا وقال ابو عبيدة من قرأها
أتخذناهم اي بهمزة قطع جعلها استفهاما على انه انكار
على انفسهم وتأنيب لها في الاستسخار بهم وجعل ام
جوابا ومعنى ام معنى بل ومثله ام انا خير من هذا الذي هو
مهين انتهى ومن قرأها بوصل الهمزة جعله صفة لرجالا
وهم ابو عمرو وحمزة والكسائي اتراب امثال اشار به
الى قوله تعالى اشار به الى قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف
اتراب وفسره بقوله امثال وصله الفريابي كذلك
وقال ابو عبيدة الاتراب جمع ترب وهو بكسر اوله من يولد
في زمن واحد انتهى ويقال له اللدة وروى ابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
اتراب مستويات والمعنى على سن واحد على ثلاث
وثلثين سنة وقيل متواخيات لا يتباغضن ولا يتغايرن
وقال ابن عباس رضي الله عنهما الأيد القوة في العبادة الابصار البصر في امر الله عز وجل ويروى التبصر
اي قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى واذكر عبادنا
ابرهيم واسحق ويعقوب اولي الايدي والابصار الايد
القوة في العبادة والابصار التبصر في امر الله عز وجل
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله اولي الايدي والابصار قال اولي القوة
في العبادة والفقه في الدين ومن طريق منصور عن مجاهد
قال الابصار العقول وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا في قوله داود ذا الايد قال

القوة وفي طريق مجاهد قال القوة في الطاعة وقال عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة ذا الايد القوة في العبادة ثم ان العامة
على ثبوت اليآء في اولى الايدى على انه جمع يد وهي اما الجارحة
وكنى بها عن الاعمال لان اكثر الاعمال انما تزاول باليد او
المراد النعمة وقرئ الايد بغير يآء اجتزاء عنها بالكسرة وهي
قراءة ابن مسعود رضي الله عنه فلعل البخاري فسره على هذه
القراءة والاخفة وردت الابصار في هذه السورة عقيب
اولى الايدى لا عقيب ذا الايد حب الخير عن ذكر ربي من
ذكرا اشار به الى قوله تعالى فقال انى احببت حب الخير عن
ذكر ربي حتى توارت بالحجاب واشار الى ان كلمة عن بمعنى من
اى قال سليمن عليه السلام انى احببت حب الخير اى الخيل
والعرب تعاقب بين الراء واللام فتقول انهملت العين
وانهمرت وهي الخيل التي عرضت عليه وشغلته ويحتمل انه
عليه السلام سماها خيرا وهو المال الكثير لتعلق الخير بها قال صلى
الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة اي
الاجر والمغنم وسقط هذا في رواية ابي ذر وقد تقدم في
في ترجمة سليمن عليه السلام من احاديث الانبياء عليهم السلام
طفق مسحا يمسح اعراف الخيل وعراقيبها اشار
به الى قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق وفسر
قوله طفق مسحا بقوله يمسح اعراف الخيل وعراقيبها والاعراف
جمع عرف بالضم وعرف الفرس شعر عنقه وكذلك المعرفة
وطفق من افعال المقاربة ومسحا نصب بفعل مقدر هو خبر
طفق اى طفق يمسح مسحا وقال الثعلبي وطفق اى اقبل
يمسح سوقها واعناقها بالسيف ونحرها تقربا الى الله تعالى
وسقط هذا ايضا في رواية ابي ذر الاصفاد الوثاق اشار
به الى قوله تعالى مقرنين في الاصفاد وفسره بالوثاق والاصفاد
جمع صفد وهو القيد ومعنى مقرنين موثقين وسقط هذا ايضا

ت هذا وما بعده
صح

لا رواية

في رواية ابي ذر باب قوله
عز وجل هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
واول الآية قال رب اغفر لي وهب لي امره وهب ﺍﻣﺮ ﻣﻦ وهب يهب
حذفت الواو منه تبعا لفعله واستغنى عن الهمزة فبقي على وزن
عل ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي اى لا يكون لاحد من بعدي
قاله ابن كيسان وهو الظاهر من السياق لانه سال عليه السلام
ملكا لا يكون لبشر من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله
او لا يصلح لاحد ان يسلبنيه فعن عطاء ابن رباح اى هب
لي ملكا لا اسلبه في باقي عمري كما سلبته في ماضي عمري وعن مقاتل
بن حيان كان سليمن عليه السلام ملكا ولكنه اراد بقوله لا ينبغي
لاحد من بعدي تسخير الرياح والطير يدل عليه ما بعده وعن عمرو
بن عثمن الصدفي اراد به ملك النفس وقهرها انك انت
الوهاب المعطي كثير العطاء تعطي ما تشاء لمن تشاء
حدثنا اسحق بن ابرهيم اى ابن راهويه قال حدثنا
روح بفتح الراء هو ابن عبادة ومحمد بن جعفر هو غندر
عن شعبة اى ابن الحجاج عن محمد بن زياد بكسر الزاي
وتخفيف التحتية القرشي الجمحي مولى آل عثمن بن مظعون مدني
سكن البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان عفريتا ماردا وهو المبالغ في كل
شيء من الجن بيان له تفلت علي على وزن تفعل اى تعرض
علي فجاءة البارحة نصب على الظرفية اى في الليلة الماضية
او كلمة نحوها اى او قال كلمة نحو قوله تفلت علي كما في الرواية
السابقة في اواخر الصلوة عرض لي فشد علي ليقطع بفعله
علي الصلوة فامكنني الله منه واردت ان اربطه
بكسر الباء الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا
وتنظروا اليه كلكم بالرفع تاكيد للضمير المرفوع فذكرت
قول اخي سليمن رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي

[illegible]

ت فلتة سريعة اي
صح

قال روح هو ابن عبادة الراوي فرده اي رد صلى الله عليه وسلم العفريت حال كونه خاسئا اي مطرودا متحيرا وكان المراد ان هذه الزيادة وقعت في رواية روح دون رواية رفيقه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد مر في كتاب الصلوة في باب الاسير والغريم يربط في المسجد بعينه متنا وسندا ومر الكلام فيه مستوفى

باب قوله تعالى وفي نسخة سقط لفظ قوله وما انا من المتكلفين واوله قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين اي قل يا محمد ما اسألكم عليه اي على تبليغ الوحي وهو كناية عن غير مذكور من اجر قال الحسن بن الفضل هذه الآية ناسخة لقوله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى وما انا من المتكلفين اي المتقولين القرآن من تلقاء نفسي اي فلا ازيد على ما امرت به ولا انقص منه وقال النسفي وما انا من المتكلفين الذين يتصنعون ويتحلون بالليس من اهله وما عرفتموني قط متصنعا ولا مدعيا ما ليس عندي حتى انتحل بالنبوة واتقول بالقرآن ان هو الا ذكر للعالمين للثقلين اوحي الي فانا ابلغه

حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لفظ ابن سعيد في رواية غير ابي ذر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمن بن مهران عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخلنا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال يا ايها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين وكل من قال شيئا من تلقاء نفسه فقد تكلف وسأحدثكم عن الدخان اي المذكور في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا الى الاسلام فابطؤا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع من السنين كسبع يوسف المذكورة في قوله تعالى

ثم

اي جعل على القرآن او تبليغ الوحي مه

ان هو الا ذكر اي عظة للعالمين للثقلين ولتعلمن نبأه وهو ما فيه من الوعد والوعيد او صدقه باتيان ذلك بعد حين بعد الموت او يوم القيمة او عند ظهور الاسلام وفيه تهديد

قاضي

وهو متعلقه باجمله ما ذكر في سورة الروم انه قيل لابن مسعود رضي الله عنه ان رجلا يقول يجيء دخان كذا وكذا فقال ابن مسعود من علم شيئا الخ

مه

ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد فاخذتهم سنة اي قحط فحصت بالصاد والحاء المهملتين اي اذهبت وافنت كل شيء حتى اكلوا الميتة والجلود من شدة الجوع حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا لضعف بصره من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس يحيط بهم صفة للدخان هذا عذاب اليم في موضع نصب بالقول اي قائلين هذا عذاب اليم قال فدعوا اي قريش ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون وعدوا بالايمان ان كشف العذاب عنهم انى لهم الذكرى اي كيف يذكرون ويتعظون ويفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم رسول مبين بين لهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الادكار من الآيات والمعجزات ثم تولوا عنه وقالوا معلم يعلمه غلام اعجمي لبعض ثقيف وقال آخرون انه مجنون انا كاشفوا العذاب بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم قليلا اي كشفا قليلا او زمانا قليلا انكم عائدون الى الكفر قال ابن مسعود رضي الله عنه افيكشف بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول العذاب يوم القيمة قال اي ابن مسعود رضي الله عنه فكشف على البناء للمفعول اي العذاب عنهم وفي رواية ابي ذر على البناء للفاعل والفاعل محذوف اي فكشف الله عنهم ثم عادوا في كفرهم عقيب الكشف فاخذهم الله يوم بدر قال الله وفي رواية ابي ذر وقال الله تعالى وفي رواية ابي ذر عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر ظرف لفعل دل عليه قوله انا منتقمون لا لمنتقمون فان ان تحجزه عنه وقيل بدل من يوم تأتي او باضمار اذكر وقد سبق هذا الحديث في سورة الروم ولكن بينهما اختلاف في المتن من حيث التقديم والتاخير والزيادة والنقصان

.... للعلم مه

قال ابو العباس

سورة الزمر

هي مكية الا آيتان مدنيتان يا عبادي الذين اسرفوا الآية
نزلت في وحشي بن حرب وما قدروا الله حق قدره وقال
السخاوي نزلت بعد سورة سبأ وقبل سورة المؤمن
وهي اربعة آلاف وسبعمائة وثمانية احرف والف ومائة
واثنتان وسبعون كلمة وخمس وسبعون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

لم تثبت البسملة الا في رواية ابي ذر وقال مجاهد افمن
يتقي وفي رواية ابي ذر لم يثبت قوله افمن يتقي بوجهه
يجر على وجهه في النار وهو قوله تعالى افمن يلقى في النار
خير ام من ياتي آمنا يوم القيمة وصله الفريابي من طريق
ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ قال هي مثل قوله افمن يلقى في النار
الى آخره وقوله تعالى افمن يتقي يقال اتقاه بدرقته استقبله
بها فوقى بها نفسه واتقاه بيده وتقديره افمن يتقي بوجهه
سوء العذاب كمن أمن العذاب فحذف الخبر وسوء
العذاب شدته وعن مجاهد يجر على وجهه في النار واشار
البخاري الى هذا بقوله يجر على وجهه في النار وعن عطاء
يرمى به في النار منكوسا فاول شيء تمسه النار منه وجهه
[illegible] وذكر الطبري انه روي عن ابن عباس رضي
الله عنه باسناد ضعيف قال ينطلق به الى النار مكتوفا
ثم يرمى به فيها فاول ما يمس وجهه النار واشار بقوله وهو
قوله افمن يلقى في النار الى آخره الى ان قوله افمن يتقي بوجهه
مثل قوله افمن يلقى في النار الى آخره في ان ثمة محذوفا تقديره
افمن يتقي بوجهه سوء العذاب كمن أمن العذاب كما ذكرناه
وقال عبد الرزاق انا ابن عيينة عن بشير بن تميم قال نزلت
في ابي جهل وعمار بن ياسر افمن يلقى في النار ابو جهل خير ام من
ياتي آمنا يوم القيمة عمار ثم ان قوله يجر بالجيم عند الاكثرين

يعني انه يلقى في النار مغلولا يداه
الى عنقه فلا يتهيأ له ان يتقي النار
الا بوجهه الذي كان يتقي المخاوف
ابغيره صح

وفي

وفي رواية الاصيلي وحده بالخاء المعجمة غير ذي عوج اشار
به الى قوله تعالى قرآنا عربيا غير ذي عوج لعلهم يتقون وفسر
العوج بقوله لبس بالموحدة وهو الالتباس وصله الفريابي
والطبري اي ليس فيه لبس وهو تفسير باللازم لان الذي
فيه لبس يستلزم العوج في المعنى واخرج ابن مردويه من وجهين
ضعيفين عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله غير ذي عوج
قال ليس بمخلوق ورجلا سلما بفتح اللام من غير الف مصدر
وصف به في رواية ابي ذر وابن عساكر سالما بكسر اللام مع
الالف وهي قراءة ابن كثير وابي عمرو فاعل من الثلاثي لرجل
صالحا كذا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية
الكشميهني خالصا بدل صالحا واشار به الى قوله تعالى ضرب
الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل
يستويان مثلا وزاد غير ابي ذر مثل لآلهتهم بمد الهمزة
الباطل والاله الحق وقد وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد ولفظه في قوله ورجلا سالما لرجل قال مثل الاله الباطل
ومثل الاله الحق وقوله مثل خبر مبتدأ محذوف اي هذا مثل والمعنى
هل يستوي صفاتهما وقال الثعلبي هذا مثل ضربه الله للكافر
الذي يعبد آلهة شتى والمؤمن الذي لا يعبد الا الله عز وجل ويخوفونك
بالذين من دونه بالاوثان اشار به الى قوله تعالى اليس الله
بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه اي يخوفك المشركون
بمضرة الاوثان وقد وصله الفريابي عن مجاهد وقال عبد الرزاق
عن معمر قال لي رجل قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم لتكفن عن شتم
آلهتنا او لنامرنها فتخبلنك فنزلت ويخوفونك الآية
وقد سقط هذا في رواية ابي ذر خولنا اعطينا اشار به الى
قوله تعالى ثم اذا خولناه نعمة منا وفسره بقوله اعطينا وصله
الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ واذا خولناه قال
اعطيناه وقال ابو عبيدة كل مال اعطيته فقد خولته والذي

وفي الشعراوي بكسر الدال صح

على سبيل المبالغة او على انه
واقع موقع اسم الفاعل
وهو اولى ليوافق الرواية
الاخرى وعليه كلام ابي عبيدة
الآتي فيما بعد صح

وسقطت في رواية النسفي
هذه اللفظة صح

ويروى بالاوثان
والاولى اولى صح

جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يجي يوم القيمة
حال كونه يقول هذا الذي اعطيتني عملت بما فيه وقوله
يقول الى آخره زاده النسفي اشار به الى قوله تعالى والذي جاء
بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون وفسر الصدق بالقرآن
والذي جاء به المؤمن قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور
قلت لمجاهد يا ابا الحجاج والذي جاء بالصدق وصدق به قال
هم الذين ياتون بالقرآن فيقولون هذا الذي اعطيتمونا قد عملنا
بما فيه ووصله ابن المبارك في الزهد عن مسعر عن منصور عن
مجاهد في قوله عز وجل والذي جاء بالصدق وصدق به قال
هم الذين يجيئون بالقرآن قد اتبعوه او قال اتبعوا ما فيه
واما قتادة فقال الذي جاء بالصدق النبي والذي صدق به
المؤمنون اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه وكذا روي عن مقاتل
وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
الذي جاء بالصدق بلا اله الا الله وصدق به هو ايضا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بلغه الى الخلق ومن طريق السدي الذي جاء
بالصدق جبريل عليه السلام والصدق القرآن والذي صدق به
محمد صلى الله عليه وسلم تلقاه بالقبول ومن طريق اسيد بن صفوان
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه الذي جاء بالصدق محمد صلى
الله عليه وسلم والذي صدق به ابو بكر رضي الله عنه وكذا روي عن
ابي العالية والكلبي وعن عطاء والذي جاء بالصدق الانبياء
عليهم السلام وصدق به الاتباع وقوله والذي جاء بالصدق
لفظه مفرد ومعناه جمع لانه اريد به الجنس فيتناول الانبياء
والمؤمنين لقوله اولئك هم المتقون او والذي صفة لموصوف
محذوف اي والفريق او الفوج الذي ولذا قال اولئك
ورجح الوجه الاول الذي اشار اليه البخاري بان ما عداه يقتضي اضمار
الذي وهو غير جائز فافهم وقال غيره اي غير مجاهد متشاكسون
الرجل الشكس بكسر الكاف هو العسر الذي لا يرضى بالانصاف
انشار

ت بالجر على البدلية وفي نسخة بالرفع بتقدير هو

ت صلى الله عليه وسلم صح

ت رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء صح

ت وقد سقط لفظ وقال غيره في رواية غير ابي ذر فصار كانه من بقايا كلام مجاهد وفي رواية النسفي وقال بغير ذكر الفاعل والصواب اعتماد الاكثر

وقد روي ايضا عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم رواه الطبري
وهو هنا اي ابي عبيدة يحيى صح
عفا يوسف ... عنه صح

اشار به الى قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون
اي مختلفون متنازعون متشاحون سيئة اخلاقهم وقوله الشكس
اشار به الى انه من مادة متشاكسون غير ان المذكور في القرآن
من باب التفاعل للمشاركة بين القوم والشكس مفرد
صفة مشبهة وفي الباهر رجل شكس بالفتح والتسكين
صعب الخلق وقوم شكس بالضم مثل رجل صدق
وقوم صدق وقيل الشكس بالكسر والاسكان والشكس
بالفتح والكسر السيئ الخلق قال الكسائي يقال شكس شكس
شكوسا وشكسا اذا عسر وهو رجل شكس اي عسر وشاكس
اذا تعاسر انتهى ويقال في المصدر شكاسة ايضا والعسر
مثل الحذر صفة مشبهة ويروى العسير على وزن فعيل
ورجلا سلما ويقال سالما صالحا كذا اثبته هنا في الفرع
كاصله ... وليس بمذكور في غالب النسخ لانه كالمكرر
لذكره عن قريب ولكن يمكن ان يقال انه اشار به الى ان
سين سلما جاء فيها الفتح والكسر فيكون احدهما اشارة
الى الكسر والآخر الى الفتح وقال الزجاج سلما وسلما مصدران
وصف بهما على معنى ورجلا ذا سلم وقال ابو عبيدة في قوله تعالى
ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون هو الرجل الشكس
ورجلا سالما لرجل سالم وسلم واحد وهو من الصلح اشمأزت
نفرت اشار به الى قوله تعالى واذا ذكر الله وحده اشمأزت
قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة وفسره بقوله نفرت
قال ابو عبيدة في قوله تعالى واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب
الذين لا يؤمنون تقول العرب اشمأز قلبي عن فلان اي
نفر وروى الطبري من طريق السدي قال اشمأزت اي نفرت
ومن طريق مجاهد انقبضت وعن قتادة اي كفرت قلوبهم
واستكبرت بمفازتهم من الفوز اشار به الى قوله تعالى
وينجي الله الذين اتقوا بمفازتهم اي فوزهم قال ابو عبيدة

ت كل يدعي انه عبده فهم يتجاذبونه وهو متحير في امره كلما رضي احدهم غضب الباقون واذا احتاج اليهم رده كل واحد منهم الى الآخر فهو في عذاب دائم ورجلا سالما لرجل واحد لا يملكه غيره فهو يخدمه على سبيل الاخلاص وسيده يعينه على مهماته وحوائجه صح

وقال ابو ... ان الذي ... ان ... مثل ... فضرب الله ... ومثلا ... ان ... من ... على ... ان يتكلم ... الاشمئزاز ... الانقباض ... حتى يظهر ... في اديم وجهه صح

يقولون آمنا به وفي نسخة عن المستملي والكشميهني زيادة
هي قوله تعالى كل من عند ربنا اي كل من المتشابه والمحكم من عنده
وما يذكر الا اولوا الالباب ووصله ايضا عبد بن حميد عن مجاهد
في قوله تعالى والراسخون في العلم يعلمون تاويله ويقولون آمنا به
ومن طريق قتادة قال قال الراسخون كما يسمعون آمنا به كل من
عند ربنا المتشابه والمحكم فآمنوا بمتشابهه وعملوا بمحكمه
فاصابوا وهذا الذي ذهب اليه مجاهد من تفسير الآية يقتضي
ان يكون الواو في والراسخون للعطف على المستثنى وقد رواه
عبد الرزاق باسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان
يقرا وما يعلم تاويله الا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به فهذا
يدل على ان الواو للاستيناف لان هذه وان لم يثبت بها القراءة
لكن اقل درجاتها ان يكون خبرا باسناد صحيح الى ترجمان القرآن
فيقدم كلامه في ذلك على من دونه ويؤيد ذلك ان الآية دلت
على ذم متبعي المتشابه لوصفهم بالزيغ وابتغاء الفتنة وصرح
بوفق ذلك حديث الباب ودلت الآية على مدح الذين فوضوا
العلم الى الله تعالى وسلموا اليه كما مدح الله المؤمنين بالغيب
وحكى الفراء ان في قراءة ابي بن كعب رضي الله عنه مثل ذلك
اعني ويقول الراسخون في العلم آمنا به وقال الزمخشري الراسخون
في العلم الذين رسخوا اي ثبتوا فيه وتمكنوا ويقولون كلام مستانف
موضح لحال الراسخين يعني هؤلاء العالمون بالتاويل يقولون آمنا به
اي بالمتشابه كل من عند ربنا اي كل واحد من المتشابه والمحكم من عند الله
ويجوز ان يكون حالا من الراسخين هذا وقرا عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه ان تاويله الا عند الله تنبيه سقط جميع هذه الآيات من اول
السورة الى هنا عن الحموي حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح
الميم واللام القعنبي قال حدثنا يزيد من الزيادة بن ابرهيم
ابو سعيد التستري بضم المثناة الفوقية وسكون المهملة وفتح
المثناة الاخرى وبالراء نسبة الى تستر مدينة من كور الاهواز وبها
قبر

وكذا قال الربيع بن انس صح

قبر البراء بن مالك ويسميها العامة ششتر بشينين معجمتين
الاولى مضمومة والثانية ساكنة عن ابن ابي مليكة هو عبد الله
بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير عن القاسم بن محمد
اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها
انها [illegible] قالت تلا اي قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذه الآية هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات
محكمات هن ام الكتاب اي اصل الكتاب يحمل المتشابهات
عليها قال الطيبي وذلك لان العرب تسمي كل جامع يكون مرجعا
لشيء اما وقال البيضاوي والقياس امهات الكتاب
وافرد على ان الكل بمنزلة آية واحدة او على تاويل كل واحدة
واخر متشابهات عطف على آيات اي وآيات اخر متشابهات
فاخر نعت لمحذوف قيل المحكم ما وضح معناه والمتشابه نقيضه
وسمي المحكم بذلك لوضوح مفردات كلامه واتقان تركيبها بخلاف
المتشابه وقيل المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما بالتاويل
والمتشابه ما استاثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال
والحروف المقطعة في اوائل السور وقيل المحكم الناسخ والمتشابه
المنسوخ وقيل المحكم ما اتضحت دلالته والمتشابه ما يحتاج الى
نظر وتخريج وقيل المحكم آيات الحلال والحرام والمتشابه آيات
الصفات والقدر وقيل المحكم آيات الاحكام والمتشابه
الحروف المقطعة وقال الزمخشري محكمات احكمت عبارتها
بان حفظت من الاحتمال والاشتباه وقال الكرماني اما اصطلاح
الاصوليين فالمحكم هو المشترك بين النص والظاهر والمتشابه
هو المشترك بين المجمل والمؤول وقال الخطابي المحكم هو الذي يعرف
بظاهره بيانه تاويله وقد اتضح ادلته باطن معناه والمتشابه
ما اشتبه منها فلم يتلق معناه من لفظه ولم يدرك حكمه من
تلاوته وهو على ضربين احدهما ما اذا رد الى المحكم واعتبر به علم
معناه والآخر ما لا سبيل الى الوقوف على حقيقته وهو الذي

ابن ابي مليكة عن عائشة ليس بينه وبينها واسطة
[illegible] عن ابن ابي مليكة عن عائشة
[illegible] من طريق يزيد بن ابراهيم [illegible]
[illegible] القاسم [illegible] عن عائشة
[illegible] الحديث عن ابن ابي مليكة [illegible]
[illegible] ابن ابراهيم [illegible] الوليد الطيالسي
[illegible] يزيد بن ابراهيم وحماد بن سلمة جميعا
عن ابن ابي مليكة عن القاسم [illegible]
[illegible] عن ابن ابي مليكة بغير ذكر القاسم
عن ابن ابي مليكة [illegible] ابن ماجه من طريقه
[illegible]

داخل فيه ولا يمكن تقييده بالتوبة لان الكفر معفو معها فيلزم تساوي ما نفي عنه الغفران وما ثبت له وذلك مما لا يليق بكلام عاقل فضلا عن كلام الله تعالى وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعا عام للكل فلا يخرج عنه الا ما اجمع عليه كذا قرره الامام القسطلاني وقال الحافظ العسقلاني في واستدل بعموم هذه الآية على غفران جميع الذنوب كبيرها وصغيرها سواء تعلقت بحق الآدميين ام لا والمشهور عند اهل السنة ان الذنوب كلها تغفر بالتوبة وانما تغفر لمن شاء الله ولو مات من غير توبة لكن حقوق الآدميين اذا تاب صاحبها من العود الى شيء من ذلك ينفعه التوبة من العود واما خصوص ما وقع منه فلا بد له من رده لصاحبه او محاللته منه نعم في سعة فضل الله ما يمكن انه يعوض صاحب الحق عن حقه ولا يعذب العاصي بذلك ويرشد اليه عموم قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والله تعالى اعلم ثم انهم اختلفوا في سبب نزول هذه الآية فعن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في اهل مكة قالوا يزعم محمد انه من قتل النفس التي حرمها الله وعبد الاوثان لم يغفر له فكيف نهاجر ونسلم وقد عبدنا مع الله الها آخر وقتلنا النفس التي حرمها الله فانزل الله هذه الآية وعنه انها نزلت في وحشي قاتل حمزة وعن قتادة ناس اصابوا ذنوبا عظيمة في الجاهلية فلما جاء الاسلام اشفقوا ان لا يتاب عليهم فدعاهم الله تعالى بهذه الآية الى الاسلام وعن ابن عمر رضي الله عنهما نزلت في عياش بن ابي ربيعة والوليد بن الوليد ونفر من المسلمين كانوا قد اسلموا ثم فتنوا وعذبوا فافتتنوا فكنا نقول لا يقبل الله منهم صرفا ولا عدلا ابدا قوم اسلموا ثم تركوا دينهم لعذاب عذبوا به فنزلت

حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني

ان

ان ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال قال يعلى هو ابن مسلم بن هرمز كما وقع عند مسلم من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج في هذا الحديث بعينه بلفظ اخبرني يعلى بن مسلم واخرجه ابو داود والنسائي من رواية حجاج هذا لكن وقع عندهما عن يعلى غير منسوب كما وقع عند البخاري قال الحافظ العسقلاني وزعم بعض الشراح انه وقع عند ابي داود فيه يعلى بن حكيم ولم ار ذلك في شيء من نسخه وليس في البخاري من رواية يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما سوى حديث واحد وهو من رواية غير ابن جريج عن يعلى ويعلى بن مسلم بصري الاصل سكن مكة مشهور بالرواية عن سعيد بن جبير وبرواية ابن جريج عنه وقد روى يعلى بن حكيم ايضا عن سعيد بن جبير وروى عنه ابن جريج ولكن ليس هو المراد هنا والكرماني قد سلك طريق السلامة ولم يجزم باحد يعليين والله تعالى اعلم ان سعيد بن جبير اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من اهل الشرك سمى الواقدي منهم وحشي بن حرب قاتل حمزة رضي الله عنه وكذا روى الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان السائل عن ذلك هو وحشي بن حرب كانوا قد قتلوا واكثروا اي من القتل وزنوا واكثروا من الزنا فاتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه من الاسلام وفي نسخة بدل اليه لحسن لو تخبرنا ان لما اي للذي عملنا من الكبائر كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون وفي رواية الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه لما قال ذلك نزلت الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الآية فقال هذا شرط شديد فنزلت قل يا عبادي الذين اسرفوا الآية وروى ابن اسحق في السيرة قال حدثني نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما قال اتفقت انا

يسقط لفظ قال الثاني ويثبت لفظ قال الاول مع

بعد الا الاستثناء قال ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق على شرط البخاري مع

ويؤيده ان الحافظ المزي ذكره في الاطراف على انه يعلى بن مسلم هذا الحديث كما وقع به مصرحا عند مسلم مع

وقال النووي في شرح مسلم ... باعمالهم ... والكفرة ... واشعار ... وتعريفا للكفرة مع

وعياش بن ابي ربيعة وهشام بن العاص ان يهاجرا الى المدينة
فذكر الحديث في قصتهم ورجوع رفيقيه فنزلت قل يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم الآية قال فكتبت بها الى هشام
ونزل وفي رواية ابي ذر ونزلت بتاء التانيث **قل يا عبادي**
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
في رواية الطبراني فقال الناس يا رسول الله انا اصبنا ما اصاب
وحشي فقال هي للمسلمين عامة وروى احمد والطبراني في الاوسط
من حديث ثوبان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما احب ان لي بهذه الآية الدنيا وما فيها يا عبادي الذين
اسرفوا الآية فقال رجل يا رسول الله فمن اشرك فسكت النبي
صلى الله عليه وسلم ساعة ثم قال ومن اشرك ثلاث مرات وعند
احمد ايضا ان اسماء بنت زيد قالت سمعته صلى الله عليه وسلم
يقول يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالي قال الحسن البصري انظر
الى هذا الكرم والجود قتلوا اولياءه وهم يدعوهم الى التوبة والمغفرة
[illegible] وقال ابن عباس رضي الله عنهما قد دعا
الله سبحانه الى توبته من قال انا ربكم الاعلى وقال ما علمت لكم من اله
غيري فمن ايس من العباد من التوبة بعد هذا فقد جحد كتاب الله
ولكن اذا تاب الله على العبد تاب وما احسن من قال
ومما زادني شرفا وتيها • وكدت باخمصي اطأ الثريا
دخولي في ندائك يا عبادي • وجعلك خير خلقك لي نبيا

باب قوله تعالى

وسقط لفظ باب
في رواية غير ابي ذر **وما قدروا الله حق قدره** اي وما
عظموه حق عظمته حين اشركوا به غيره **حدثنا آدم** اي ابن
ابي اياس عبد الرحمن قال **حدثنا شيبان** هو ابن عبد الرحمن
عن منصور هو ابن المعتمر **عن ابراهيم** النخعي **عن عبيدة**
بفتح العين المهملة وكسر الموحدة السلماني **عن عبد الله**
هو

ولما اسلم وحشي بن حرب

هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال جاء حبر بفتح المهملة
وكسرها وهو العالم وما يكتب به بالكسر فقط من الاحبار
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد
انا نجد اي في التوراة **ان الله يجعل السموات**
على اصبع وفي رواية مسدد عن يحيى عن سفيان عن منصور
في التوحيد ان الله يمسك بدل يجعل **والارضين**
على اصبع والشجر على اصبع والماء والثرى على
اصبع وفي بعض النسخ والماء على اصبع والثرى على اصبع
وسقط في بعضها والماء على اصبع **وسائر الخلق** وفي
رواية وسائر الخلق **على اصبع فيقول انا الملك**
اي المتفرد بالملك **فضحك النبي صلى الله عليه**
وسلم حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة [illegible]
وهي الضواحك التي تبدو عند الضحك [illegible]
[illegible] كذا قال ابن الاثير والاكثر الاشهر انها اقصى
الاسنان وقال الاصمعي هي الاضراس كلها الا اقصى الاسنان
والمراد الاول لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يبلغ به الضحك
حتى يبدو آخر اضراسه كيف وقد جاء في صفة ضحكه
جل ضحكه التبسم وان اريد به الاواخر فالوجه فيه ان يراد
به المبالغة في الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه في
الضحك وهو الاقيس لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان
تصديقا لقول الحبر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه
وسلم وما قدروا الله حق قدره قال النووي وظاهر السياق
يدل على انه صلى الله عليه وسلم ضحك تصديقا له بدليل قراءته الآية
التي تدل على صحة قول الحبر وفي التوحيد قال يحيى بن سعيد وزاد
فيه فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله
رضي الله عنه فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا وتصديقا
له ورواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر

وتصديقا له وعند ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى
بدت نواجذه تصديقا له وعند الترمذي من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما قال مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف
تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين
على ذه والماء على هذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه
واشار محمد بن الصلت ابو جعفر بخنصره اولا ثم تابع حتى بلغ
الابهام وكان هذا من شديد الاشتباه وقد حمله بعضهم
على ان اليهود مشبهة ويزعمون فيما انزل اليهم الفاظا
تدخل في التشبيه وليس القول به من مذهب المسلمين
وقال الخطابي الاصل في الاصبع ونحوها انه لا يطلق على الله
تعالى الا ان يكون بكتاب او خبر مقطوع بصحته فان لم يكونا
فالتوقف عن الاطلاق واجب وذكر الاصابع لم يوجد في
الكتاب ولا في السنة القطعية وليس معنى اليد في الصفات
الجارحة حتى يتوهم بثبوتها ثبوت الاصبع وقد روى هذا
الحديث كثير من اصحاب عبد الله رضي الله عنه من طريق عبيدة
فلم يذكروا فيه تصديقا لقول الحبر وقد ثبت انه صلى الله عليه
وسلم قال ما حدثكم به اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم
والدليل على انه لم ينطق فيه بحرف تصديقا له او تكذيبا
انما ظهر منه الضحك المخيل للرضا مرة وللتعجب والانكار اخرى
فقول من قال انما ظهر منه الضحك تصديقا للحبر ظن منه وحسبان
والاستدلال بالضحك في هذا الامر الجليل غير جائز بل ضحكه صلى
الله عليه وسلم تعجبا من كذب اليهودي فظن الراوي ان ذلك
التعجب تصديق وليس كذلك ولو صح الخبر لا بد من التاويل
بنوع من المجاز وقد يقول الانسان في الامر الشاق اذا اضيف
الى الرجل القوي المستظهر انه يعمله باصبع او بخنصر ونحوه
يريد به الاستظهار في القدرة عليه والاستهانة به فعلم
ان ذلك منه تحريف اليهودي وان ضحكه صلى الله عليه وسلم انما كان

على

على معنى التعجب والنكير له انتهى وقال التيمي تكلف الخطابي فيه
واتى في معناه بما لم يات به السلف ولا ريب ان الصحابة
رضي الله عنهم كانوا اعلم بما رووه وقالوا انه ضحك تصديقا
وقد ثبت في السنة الصحيحة ما من قلب الا وهو بين
اصبعين من اصابع الرحمن رواه مسلم وفي حديث ابن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة
ربي في احسن صورة وفيه فوضع يده بين كتفي وفي رواية
معاذ فرايته وضع كفه بين كتفي فوجدت بردانامله بين ثديي
فهذه روايات متظاهرة على صحة ذكر الاصابع وكيف
يطعن في حديث اتفق على اخراجه الشيخان وغيرهما من ائمة
النقد والاتقان لا سيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق عليه
الشيخان هو بمنزلة المتواتر وكيف يسمع صلى الله عليه وسلم
وصف ربه تعالى بالا يرضاه فيضحك ولم ينكره اشد
الانكار حاشاه الله من ذلك واذا تقرر صحة ذلك فهو من
المتشابه كغيره كالوجه واليدين والقدم والجنب في قوله تعالى
يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله واختلف ائمتنا في ذلك
مؤولة ومفوضة مع اتفاقهم على ان جهلنا بتفصيله لا يقدح
في اعتقادنا المراد منه والتفويض مذهب السلف وهو
اسلم والتاويل مذهب الخلف وهو اعلم اي احوج الى مزيد
علم واحكم فتاول الاصبع هنا بالقدرة او الملك اذ ارادة
الجارحة مستحيلة وقال ابن فورك المراد به هنا اصابع
بعض مخلوقاته وهو غير ممتنع وقال محمد بن شجاع الثلجي يحتمل ان
يكون خلق خلقه الله تعالى يوافق اسمه اسم الاصبع وقال
الحافظ العسقلاني والاولى في هذه الاشياء الكف عن التاويل
مع اعتقاد التنزيه فان كل ما يستلزم النقص من ظاهره غير
مراد وما ورد في بعض طرقه من اصابع الرحمن يدل على القدرة
او الملك وقال الزمخشري في الكشاف بعد ذكر حديث الباب

وقال ابو العباس القرطبي
في المفهم هذه الزيادة من
قول الراوي باطلة لان
النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق
المحال لان نسبة الاصابع
الى الله تعالى محال وقوله
وما قدروا الله حق قدره اي
ما عرفوه حق معرفته صح

انما ضحك افصح العرب وتعجب لانه لم يفهم منه الا ما يفهمه علماء
البيان من غير تصور امساك ولا اصبع ولا هز ولا شيء من ذلك
ولكن فهمه وقع اول شيء وآخره على الزبدة والخلاصة التي
هي الدلالة على القدرة الباهرة وان الافعال العظام التي
تتحير فيها الاذهان ولا تكتنهها الا وهي هينة عليه هوانا لا يوصل
السامع الى الوقوف عليه الا اجراء العبارة في مثل هذه الطريقة
من التخييل ولا ترى بابا في علم البيان ادق ولا الطف من
هذا الباب ولا انفع واعون على تعاطي المشتبهات من كلام
الله في القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان
اكثره واغلبه تخييلات قد زلت فيها الاقدام وما اتي الزالون
الا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير حتى يعلموا ان في عداد العلوم
الدقيقة علما لو قدروه حق قدره لما خفي عليهم ان العلوم
كلها مفتقرة اليه وعيال عليه اذ لا يحل عقدها الموربة ولا يفك
قيودها المكربة الا هو وكم آية من آيات التنزيل وحديث من
احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم قد ضيم وسيم الخسف
بالتاويلات الغثة والوجوه الرثة لان من تأول ليس من هذا
العلم في عير ولا نفير ولا يعرف قبيلا من دبير **باب**
سقط لفظ باب في بعض النسخ **قوله تعالى والارض جميعا**
قبضته يوم القيمة لما اخبر الله تعالى عن عظمته قبل هذه
الآية ذكر ان من جملة عظمته ان الارض جميعا قبضته اي ملكه
يوم القيمة بلا منازع ولا مدافع قال الاخفش هذا كما يقال خراسان
في قبضة فلان ليس يريد انها في كفه انما معناه انها ملكه ولما
وقع الارض مفردا حسن تأكيده بقوله جميعا اشارة الى ان المراد
جميع الاراضي ثم القبضة بفتح القاف المرة من القبض اطلقت
بمعنى القبضة بالضم وهي المقدار المقبوض بالكف تسمية بالمصدر
او بتقدير ذات قبضته **والسموات مطويات بيمينه**
فالطي على معنى الادراج كطي القرطاس والثوب بيانه في قوله تعالى

السبع او جميع ابعاضها البادية والغائرة وخص ذلك بيوم القيمة ليدل على انه كما ظهر كمال قدرته في الايجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته في الاعدام عند خراب الدنيا صح

يوم

يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب والاخفاء يقال طويت
فلانا عن اعين الناس واطو هذا الحديث عنه اي استره والاعراض
يقال طويت عن فلان اي اعرضت عنه والافناء تقول العرب
طويت فلانا بسيفي اي افنيته وانما ذكر اليمين للمبالغة في الاقتدار
وقيل هو بمعنى القوة وقيل اليمين القسم لانه حلف انه يطويها
ويفنيها وقال ابن عطية اليمين هنا والقبضة عبارة عن
القدرة وما اختلج في الصدر من غير ذلك باطل وما ذهب اليه
القاضي ابو الطيب من انها صفة زائدة على صفات الذات
قول ضعيف انتهى وقد مر الكلام في مثل ذلك آنفا ثم نزه الله تعالى
نفسه فقال **سبحانه وتعالى عما يشركون** اي هو
منزه عن جميع ما يصفه به المجسمون المشبهون وقد سقط
في رواية ابي ذر قوله والسموات مطويات الى آخره **حدثنا**
سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا
وآخره راء صح
وهو اسم جده اذ هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم ابو عثمان المصري
نسبه الى جده لشهرته به وهو من رجال مسلم ايضا **قال حدثني**
اي قال حدثني بالافراد **الليث** اي ابن سعد الامام **قال حدثني**
وفي نسخة حدثنا صح
بالافراد ايضا **عبد الرحمن بن خالد بن مسافر** الفهمي
المصري **عن ابن شهاب** الزهري **عن ابي سلمة** اي ابن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه **ان ابا هريرة** رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يقبض الله الارض ويطوي السموات بيمينه
وفي نسخة السماء
وقال القاضي عبر عن افناء الله تعالى هذه المظلة والمقلة
ورفعهما من البين واخراجهما من ان يكونا مأوى او منزلا لبني
آدم بقدرته الباهرة التي تهون عليها الافعال العظام
التي تتضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام
والفكر على طريقة التمثيل والتخييل **ثم يقول انا الملك**
اين ملوك الارض وفي رواية مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما

مرفوعا يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى
ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي
بشماله ثم يقول انا الملك الحديث فاضاف طي السموات وقبضها
الى اليمين وطي الارض الى الشمال تنبيها وتخييلا لما بين
المقبوضين من التفاوت والتفاضل ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وقد اخرجه المؤلف في التوحيد ايضا

باب قوله تعالى وقد سقط
لفظ باب قوله في رواية غير ابي ذر ونفخ في الصور النفخة
الاولى والصور قرن ينفخ فيه هكذا رواه ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقرا الحسن بفتح الواو جمع صورة
فصعق [illegible] من في السموات ومن في الارض اي خر
ميتا او مغشيا عليه الا من شاء الله اختلفوا فيه فقيل
هم الشهداء فعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
سال جبريل عليه السلام عن هذه الآية من اولئك الذين
لم يشا الله قال هم الشهداء متقلدين اسيافهم حول العرش
وقيل هم جبريل وميكائل واسرافيل فانهم يموتون بعد رواه
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن كعب الاحبار هم اثنا عشر
حملة العرش ثمانية وجبريل وميكائل واسرافيل وملك الموت
وعن الضحاك هم رضوان والحور العين والزبانية وعن
الحسن الباري عز اسمه فالاستثناء منقطع وقيل عقارب
النار وحياتها ثم نفخ فيه اخرى اي القائمة مقام الفاعل
وهي في الاصل صفة لمصدر محذوف اي نفخة اخرى او القائم
مقامه الجار والمجرور فاذا هم قيام اي قائمون من قبورهم
حال كونهم ينظرون اي البعث او امر الله فيهم واختلف
في الصعقة فقيل انها غير الموت لقوله تعالى في موسى عليه السلام
وخر موسى صعقا وهو لم يمت فهذه النفخة تورث الفزع
الشديد وحينئذ فالمراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد
وهو

قال ابن عباس رضي الله عنهما عند نفخة الصعق يموت من في السموات ومن في الارض الا جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت ثم يميت الله تعالى ميكائيل واسرافيل ويبقى جبريل وملك الموت ثم يميت ملك الموت ثم يميت جبريل عينى

وقال قتادة الله تعالى اعلم بهم وليس في القرآن والاخبار ما يدل على انهم من هم صح

وهو المذكور في سورة النمل في قوله تعالى ونفخ في الصور ففزع
من في السموات ومن في الارض وعلى هذا فنفخ الصور مرتين
وقيل الصعقة الموت فالمراد بالفزع كيدودة الموت
من الفزع وشدة الصوت فالنفخة ثلث مرات نفخة الفزع
المذكورة في النمل ونفخة الصعقة ونفخة القيام والله تعالى اعلم
ولم يثبت قوله ثم نفخ فيه اخرى الى آخره في رواية ابي ذر
حدثني بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا الحسن كذا
وقع غير منسوب في جميع الروايات وذكر في رجال الصحيحين
للكلاباذي كان سهل بن سري الحافظ يقول انه الحسن
بن شجاع البلخي الحافظ وهو اصغر من البخاري لكن مات قبله
سنة اربع [illegible] واربعين ومائتين وكان سهل بن سري
يقول ايضا انه الحسن بن [illegible] محمد الزعفراني عندي
وهو الحسن بن محمد بن الصباح ابو علي الزعفراني روى عنه
البخاري في غير موضع مات يوم الاثنين لثمان بقين من
رمضان سنة ستين ومائتين وقد وقع في المصافحة للبرقاني
ان البخاري قال في هذا الحديث حدثنا الحسين بضم اوله
مصغرا ونقل عن الحاكم انه الحسين بن محمد القباني والله تعالى
اعلم حدثنا اسمعيل بن خليل هو ابو عبد الله الخزاز
الكوفي وهو من اوساط شيوخ البخاري وشيخ مسلم ايضا
وقد نزل البخاري في هذا الاسناد درجتين لانه يروي عن
واحد عن زكريا بن زائدة وهنا بينهما ثلثة انفس اخبرنا
عبد الرحيم بن سليمن ابو علي الرازي سكن الكوفة مات
سنة سبع وثمانين ومائة عن زكريا بن ابي زائدة
اي ابن ميمون الهمداني الاعمى الكوفي ابو يحيى واسم ابي زائدة
خالد ويقال هبيرة مات سنة [illegible] تسع واربعين
ومائة عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني اول

ابو علي صح

شكتاب صح

يوم الاثنين النصف من شوال صح

وقال [illegible] مات سنة خمس وعشرين ومائتين صح

كانتا تخرزان بفتح الفوقية وسكون المعجمة وضم الراء وكسرها
بعدها زاي اي من خرز الخف ونحوه يخرزه في بيت او في الحجرة
كذا بالشك في رواية الاصيلي وحده والحجرة بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم وبالراء قال ابن الاثير وهي الموضع المنفرد من الدار
وكل موضع حجر عليه بالحجارة فهو حجرة وقال الجوهري الحجرة حظيرة
الابل ومنه حجرة الدار تقول احتجرت حجرة اي اتخذتها وفي رواية
الاكثرين في بيت وفي الحجرة بواو العطف دون او التي للتشكيك
قال الحافظ العسقلاني وهو الصواب وسبب الخطا ان في السياق
حذفا بينه ابن السكن في روايته حيث جاء فيها في بيت وفي
الحجرة حداث بضم المهملة والتشديد وآخره مثلثة اي ناس
يتحدثون وحاصله ان المراتين كانتا في البيت وكان في الحجرة
المجاورة للبيت ناس يتحدثون فسقط المبتدا من الرواية
فصار مشكلا فعدل الراوي عن الواو الى او التي للشك فرارا
من استحالة كون المراتين في البيت وفي الحجرة معا على ان له وجها
ويكون من عطف الخاص على العام لان الحجرة اخص من البيت
لكن رواية ابن السكن افصحت عن المراد وكذا ثبت مثله في
رواية الاسمعيلي انتهى وتعقبه العيني وقال هذا تصرف عجيب
وفيه تعسف من وجوه لا يحتاج الى ارتكابه الاول ان نسبته
رواية او للشك الى الخطا خطا لان كون او للشك مشهور في
كلام العرب وليس فيه مانع هنا لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى
الثاني ان قوله ان الواو للعطف غير مسلم هنا لفساد المعنى الثالث
ان دعواه ان المبتدا محذوف لا دليل عليه لان حذف المبتدا انما يكون
وجوبا او جوازا اذا اقتضى الواحد منهما بما يعرفه من له يد في العربية
الرابع انه ادعى ان الواو للعطف ثم قال وحاصله ان المراتين
كانتا في البيت وكان في الحجرة المجاورة للبيت ناس يتحدثون
فهذا يدل على ان الواو هنا ليست للعطف بل هي
واو الحال الخامس ان قوله في الحجرة المجاورة للبيت يحتاج الى بيان

ان

ان تلك الحجرة كانت مجاورة للبيت فلم لا يجوز ان تكون الحجرة
في نفس البيت لانا قد ذكرنا ان الحجرة موضع منفرد فلا مانع من
ان يكون في البيت موضع منفرد السادس انه ادعى استحالة
كون المراتين في البيت وفي الحجرة ولا استحالة في ذلك لجواز
كون من كان في الحجرة وهي في البيت كونه في الحجرة والبيت وادعاء
استحالة مثل هذا هو المحال انتهى وانت خبير بان كلا من الوجوه
المذكورة من التامل فخرجت احديهما اي احدى المراتين من البيت
او الحجرة وفي رواية الاصيلي فجرحت بجيم مضمومة وراء مكسورة
وحاء مهملة على البناء للمفعول وقد انفذ بضم الهمزة وسكون
النون وكسر الفاء وآخره ذال معجمة والواو للحال وقد للتحقيق
باشفى بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالفاء مقصورا في رواية ابي ذر
ويروى منونا آلة الخرز للاسكاف مثل المسلة له مقبض يخرز م
بها الاسكاف في كفها فادعت على الاخرى اي انها انفذت
الاشفى في كفها فرفع الى ابن عباس اي رفع امرها الى ابن عباس
رضي الله عنهما فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو يعطى على البناء للمفعول الناس بدعواهم اي بمجرد اخبارهم
عن لزوم حق لهم على آخر عند حاكم لذهب دماء قوم واموالهم
ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه ووجه الملازمة في هذا القياس
الشرطي ان الدعوى بمجردها اذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء
والاموال وغيرهما واللازم باطل لانه ظلم ثم قال ابن عباس
رضي الله عنهما ذكروها بالله الضمير المنصوب فيه يرجع الى اللفظ
الاخرى وهي المدعى عليها وهي صيغة الامر للجماعة والمراد بالتذكير
تخويفها من اليمين الفاجرة لان فيها انتهاك حرمة اسم الله تعالى
ثم اقرؤا عليها اي على الاخرى ان الذين يشترون بعهد الله
الآية فذكروها بفتح الكاف جملة ماضية وفي رواية ابي ذر
فذكرها بالافراد فاعترفت بانها انفذت الاشفى في كف
صاحبتها فقال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم

من طريق زيد بن اسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بين النفختين
اربعون قالوا اربعون ماذا قال هكذا سمعت وقال ابن التين
ويحتمل ان يكون علم ذلك لكن سكت ليخبرهم في وقت او اشتغل
عن الاعلام حينئذ قال الحافظ العسقلاني وزعم بعض الشراح
انه وقع عند مسلم اربعين سنة قال ولا وجود لذلك نعم اخرج
ابن مردويه من طريق سعيد بن الصلت عن الاعمش في هذا
الاسناد اربعون سنة وهو شاذ ومن وجه ضعيف عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال بين النفخة والنفخة اربعون سنة
ذكره في اواخر سورة ص وكأن ابا هريرة رضي الله عنه لم يسمعها
الا مجملة ولهذا قال لمن عينها له ابيت وفي جامع ابن وهب
اربعون جمعة بسند منقطع وعنه ابن المبارك عن الحسن
مرفوعا بين النفختين اربعون سنة يميت الله بها كل حي
والاخرى يحيي الله بها كل ميت وقال الحليمي اتفقت الروايات
على ان بين النفختين اربعين سنة **ويبلى** بفتح اوله اي
يفنى وفي نسخة وسيبلى من بلي الثوب يبلى بلى بكسر الباء
فان فتحتها مددتها ويقال ابليت الثوب **كل شيء من**
الانسان الا عجب ذنبه بفتح العين المهملة وسكون
الجيم بعدها موحدة ويقال له عجم بالميم بدل الباء وهو اصل
الذنب وهو عظم لطيف في اصل الصلب وهو راس العصعص
وهو مكان راس الذنب من ذوات الاربع وعند ابي داود
والحاكم وابن ابي الدنيا من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
مرفوعا انه مثل حبة الخردل وهو اول مخلوق من الادمي قال
ابن الجوزي قال ابن عقيل لله عز وجل في هذا سر لا نعلمه لان
من يظهر الوجود من العدم لا يحتاج الى شيء يبني عليه فان علل هذا
يجوز ان يكون الباري جلت عظمته جعل ذلك علامة للملائكة
على احياء كل انسان بجواهره ولا يحصل العلم للملائكة بذلك
الا بابقاء عظم كل شخص ليعلم انه انما اراد بذلك اعادة

الارواح

قوله وزعم بعض الشراح قال العيني ان كان مراده من بعض الشراح صاحب التوضيح فهو لم يقل كذلك وانما قال وقد جاءت مفسرة في رواية غيره اربعون سنة واشار به الى ما رواه ابن مردويه من طريق سعيد بن الصلت عن الاعمش

جمعة د
سنة

ونظيره لازم ولازب

بين الاليتين

وفي رواية مسلم ليس من الانسان شيء لا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيمة وافرد هذا القدر من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ كل ابن ادم ياكله التراب الا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب وله من طريق همام عن ابي هريرة رضي الله عنه ان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيمة قالوا اي عظم هو قال عجب الذنب

الارواح الى تلك الاعيان التي هي جزء منها وهذا كما انه
تعالى لما امات عزيرا عليه السلام وحماره ابقى عظام الحمار
فكساها ليعلم ان ذلك المنشأ ذلك الحمار لا غيره ولولا
ابقاء شيء لجوزت الملائكة ان يكون الاعادة للارواح
الى امثال الاجساد لا الى اعيانها فان قيل في الصحيح
يبلى كل شيء من الانسان وهنا يبلى الا عجب الذنب فالجواب
ان هذا ليس باول عام خص ولا باول مجمل فصل وقد قال
العلماء هذا عام يخص منه الانبياء عليهم السلام لان الارض
لا تاكل اجسادهم والحق ابن عبد البر بهم الشهداء والقرطبي
المؤذن المحتسب وقال القاضي عياض فتأويل الخبر وهو
كل ابن ادم ياكله التراب اي كل ابن ادم مما ياكله التراب
وان كان التراب لا ياكل اجسادا كثيرة كالانبياء ثم الحكمة
في تخصيص العجب بعدم البلى دون غيره انه قاعدة بدن
الانسان واسه الذي يبنى عليه فهو اصلب من الجميع كقاعدة
الجدار واذا كان اصلب كان ادوم بقاء قال الحافظ العسقلاني
وقوله ويبلى كل شيء من الانسان يحتمل ان يريد به يفنى اي
يعدم اجزاؤه بالكلية ويحتمل ان يراد به يستحيل فتزول
صورته المعهودة فيصير على صفة جسم التراب ثم يعاد
اذا ركبت الى ما عهد وقوله الا عجب ذنبه اخذ بظاهره
الجمهور فقالوا لا يبلى عجب الذنب ولا ياكله التراب وقال
الحافظ العسقلاني وزعم بعض الشراح ان المراد بانه لا يبلى
اي يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا وهذا مردود لانه خلاف
الظاهر بغير دليل انتهى وتعقبه العيني بان المراد ببعض
الشراح شارح المصابيح الذي يسمى شرحه بالمظهر وليس
هو شارح البخاري ومع ذلك ليس هو بمنفرد بهذا القول
بل قال به المزني ايضا فانه قال الا هنا بمعنى الواو اي وعجب
الذنب ايضا يبلى وقد اثبت هذا المعنى الفراء والاخفش

فقالا ترد الا بمعنى الواو ولكن هذا خلاف الظاهر وكيف
وقد جاء عن ابى هريرة رضى الله عنه من طريق همام عنه ان
للانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيمة
قالوا اى عظم هو قال عجب الذنب رواه مسلم وقد ذكرناه
من قبل ثم قوله فى رواية الاعرج منه خلق يقتضى انه اول
شئ يخلق من الآدمى ولا يعارضه حديث سلمان رضى الله عنه
ان اول ما خلق من آدم راسه لانه يجمع بينهما بان هذا فى
حق آدم عليه السلام وذاك فى حق بنيه او المراد بقول
سلمان نفخ الروح فى آدم لا خلق جسده والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث اشتماله على النفخ

سورة المؤمن

وفى بعض النسخ المؤمن بغير لفظ سورة وفى بعضها سورة
المؤمن حم بزيادة لفظ حم وهى مكية بلا خلاف وقال
السخاوى نزلت بعد الزمر وقبل حم السجدة وبعد السجدة
الشورى ثم الزخرف ثم الدخان ثم الجاثية ثم الاحقاف
وهى اربعة آلاف وتسعمائة وستون حرفا والف ومائة
وتسع وتسعون كلمة وخمس وثمانون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

لم تثبت البسملة الا فى رواية ابى ذر وقال وبه وى قال بدون
الواو مجاهد مجازها مجاز اوائل السور قد روى حم
مجازها مجاز اوائل السور بزيادة حم على انه مبتدأ ومجازها
مبتدأ ثان وقوله مجاز اوائل السور خبره والجملة خبر الاول
اى حكمها وتاويلها حكم سائر الحروف المقطعة التى فى اوائل
السور ومثل تاويلها يعنى ان الكل فى الحكم واحد فكلما يقال
فى الم وص مثلا يقال فى حم وقد اختلف فى هذه الحروف المقطعة
التى فى اوائل السور على اكثر من ثلثين قولا واخرج الطبرى من
طريق الثورى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال الم وحم وص والمص
فواتح

ويرى قال البخارى ويقال حم مجازها مجاز اوائل السور

فواتح افتتح بها وروى ابن ابى حاتم من وجه آخر عن مجاهد قال
فواتح السور كلها ق وص وحم وطسم وغيرها هجاء مقطوع
وال اسناد الاول اصح وعن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حم اسم من اسماء الله تعالى وهى مفتاح خزائن ربك
جل جلاله وعن ابن عباس رضى الله عنهما هو اسم الله الاعظم
وعنه قسم اقسم الله به وعن قتادة اسم من اسماء القرآن وعن
الشعبى شعار السورة وعن عطاء الخراسانى الحاء افتتاح
اسماء الله تعالى حليم وحميد وحى وحنان وحكيم وحفيظ
وحبيب والميم افتتاح اسمائه مالك ومجيد ومنان وعن
الضحاك والكسائى معناه قضى ما هو كائن كانهما ارادا
الاشارة الى حم بضم الحاء وتشديد الميم وقد روى عن
ابن عباس رضى الله عنهما فى الم الالف اشارة الى الاحدية
واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال بعضها يدل على اسماء
الذات وبعضها على اسماء الصفات ويقال فى الم انا الله اعلم
وفى المص انا الله افصل وفى الر انا الله ارى وقيل هى علم
مستور وسر محجوب استاثر الله بعلمه وقال الصديق
رضى الله عنه لله فى كل كتاب سر وسره فى القرآن اوائل السور
وعن على رضى الله عنه لكل كتاب صفوة وصفوة هذا
الكتاب حروف التهجى والله تعالى اعلم ويقال وفى رواية
ابى ذر فيقال هو اسم بل هو اسم اى من اسماء القرآن وصله
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال حم اسم من اسماء القرآن
هذا او اسم للسورة كغيرها من الفواتح واختاره كثير من
المحققين لقول شريح بن ابى اوفى باثبات ابى فى
الفرع كغيره ونسبها الحافظ العسقلانى الى رواية القابسى
وقال ان ذلك خطأ والصواب اسقاطها قال ذكر ابن عساكر
انه شريح بن اوفى بن يزيد بن زاهر العبسى بفتح المهملة
وسكون الموحدة بعدها مهملة نسبة الى القبيلة المشهورة
ولفظ ابى عبيدة وقال بعضهم بل هو اسم واحتجوا بقول شريح بن اوفى العبسى فذكر البيت

ونقل عن ابي الحسين المدائني انه كان من اصحاب علي رضي الله عنه
ثم خرج عليه مع من خرج فقتل بالنهروان وذكر العسكري
عن ابي حسان الزيادي انه الذي قتل محمد بن طلحة قال
وغيره يقول قتله الاشتر النخعي وروى هذه القصة
عمر بن شبة في كتاب الجمل له من طريق داود بن ابي هند قال
كان على محمد بن طلحة بن [illegible] عبيد الله يوم الجمل عمامة سوداء
فقال علي رضي الله عنه لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء
فانما اخرجه بره لابيه فلقيه شريح بن ابي اوفى فاهوى له
بالرمح فتلا حم فقتله فقال شريح البيت وحكى ايضا عن
ابن اسحق ان الشعر المذكور للاشتر النخعي قال وهو الذي
قتل محمد بن طلحة وذكر ابو مخنف انه مدلج بن كعب السعدي
ويقال كعب بن مدلج من بني اسد بن خزيمة وحكاه ابرهيم
الحربي عن محمد بن يحيى الاموي عن ابيه قال قتله كعب
بن مدلج وقيل شريح بن ابي اوفى وذكر الزبير بن بكار ان
الاكثر على ان الذي قتله عصام بن مقشعر وقال المرزباني
هو المثبت وانشد له البيت وذكر الحسن بن مظفر
النيسابوري في كتابه مادبة الادباء قال كان شعار
اصحاب علي رضي الله عنه يوم الجمل حم وكان شريح بن ابي اوفى
مع علي رضي الله عنه فلما طعن شريح محمدا قال حم فانشد
شريح الشعر قال وقيل بل قال محمد لما طعنه شريح اتقتلون
رجلا ان يقول ربي الله فهذا معنى قوله يذكرني حاميم
اي الاية المذكورة لانها من حم ويقال كان مراد محمد
بن طلحة بقوله اذكرك حم اي قوله تعالى في حم عسق
قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى كانه يذكره قرابته
ليكون ذلك دافعا له عن قتله وقيل ايضا ان الشعر
لشداد بن معاوية ويقال لمعاوية بن شداد العبسي وقد ذكر
الزمخشري هذا البيت في اول سورة البقرة ونسبه الى شريح
بن ابي اوفى المذكور

قد الملقب بالسجاد صح

قال العيني وهو تحريش في اسناد البخاري لان هذين الاسمين ليسا في هذا الباب صح

كان محمد امرته عائشة رضي الله عنها بان يكف يده فكان كلما حمل عليه رجل قال نشدتك بحم حتى شد عليه رجل من بني اسد بن خزيمة يقال له [illegible] فنشده بحم فلم ينته وقتله وقيل قتله كعب بن مدلج من بني منقذ بن طريف ويقال بل قتله عصام بن مقشعر النصري وذكر صح

بن ابي اوفى المذكور يذكرني فاعل يذكر هو محمد بن طلحة
حاميم والرمح شاجر بالشين المعجمة والجيم من شجر الامر
يشجر شجورا اذا اختلط واشتجر القوم وتشاجروا
اذا تنازعوا واختلفوا والمعنى هنا والرمح مشتبك مختلط
والجملة حالية فهلا حرف تحضيض تلا اي قرا حاميم
قبل التقدم اي الى الحرب روى انه لما راه علي رضي الله عنه
استرجع وقال ان كان لشابا صالحا ثم قعد كئيبا واوله
واشعث قوام بايات ربه قليل الاذى فيما ترى العين
مسلم هتكت له بالرمح جيب قميصه فخر صريعا لليدين
وللفم على غير شيء غير ان ليس تابعا عليا ومن لا يتبع
الحق يظلم يذكرني حاميم البيت قوله على غير شيء يعني
بلا سبب من الاسباب وقوله غير ان استثناء من شيء
لعمومه بالنفي او بدل وقال الكرماني وجه الاستدلال به
هو انه اعربه ولو لم يكن اسما لما دخل عليه الاعراب انتهى
وبذلك قرا عيسى بن عمر كما سبق ويحتمل وجهين انها
منصوبة بفعل مقدر ومنعت من الصرف للعلمية والتانيث
او العلمية وشبه العجمة لانه ليس في الاوزان العربية وزن
فاعيل بخلاف الاعجمية نحو قابيل وهابيل او انها حركة بناء
تخفيفا كاين وكيف وفي الحماسة البحترية قال عدي
بن حاتم من مبلغ افناء مذحج انني ثارت بخالي
ثم لم اتاثم تركت ابا بكر ينوء بصدره بصفين مخضوب
الكعوب من الدم يذكرني ثاري غداة لقيته فاجررته
رمحي فخر على الفم يذكرني ياسين حين طعنته فهلا تلا
ياسين قبل التقدم الطول التفضل اشار به الى
قوله تعالى شديد العقاب ذي الطول وفسره بالتفضل
وكذا فسره ابو عبيدة وزاد تقول العرب للرجل انه لذو
طول على قومه اي ذو فضل عليهم وروى ابن ابي حاتم من طريق

[illegible]

قليل الاذى

شككت بصدر الرمح جيب قميصه

اي خرقت

علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ذي الطول
قال ذي السعة والغنى ومن طريق عكرمة قال ذي المنن ومن
طريق قتادة قال ذي النعماء واصل الانعام الذي تطول
مدته على صاحبه داخرين خاضعين اشار به الى قوله تعالى
سيدخلون جهنم داخرين وفسره بقوله خاضعين وكذا
فسره ابو عبيدة وروى الطبري من طريق السدي صاغرين ذليلين
وقال مجاهد الى النجاة الى الايمان اي قال مجاهد في قوله تعالى
ويا قوم ما لي ادعوكم الى النجاة هي الايمان المنجي من النار وقد وصله
الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بهذا وفي نسخة باسقاط
لفظة الى ليس له دعوة يعني الوثن اشار به الى قوله تعالى
لا جرم انما تدعونني اليه ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة
وفسره بقوله يعني الوثن ووصله الفريابي عن مجاهد بهذا يعني ليس
للوثن الذي يعبد ونه من دون الله استجابة دعوة او ليست
له عبادة في الدنيا لان الوثن لا يدعي ربوبية ولا يدعوا الى عبادته
في الدنيا ولا في الآخرة بل يتبرا من عابديه وهذا من تتمة كلام الرجل
الذي آمن بموسى عليه السلام وهو الذي اخبر الله تعالى عنه بقوله
وقال الذي آمن يا قوم اتبعون اهدكم سبيل الرشاد وكان
من آل فرعون يكتم ايمانه منه ومن قومه وعن السدي ومقاتل
كان ابن عم فرعون وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان اسمه
حزقيل وعن وهب بن منبه خربيال وعن ابن اسحق خربيل
وقيل حبيب يسجرون توقد بهم النار اشار به الى قوله تعالى
اذ الاغلال في اعناقهم والسلاسل يسحبون في الحميم ثم في النار
يسجرون وفسره بقوله يوقد بهم النار ووصله الفريابي ايضا
عن مجاهد وعنه ايضا يصيرون وقودا في النار وهو كقوله تعالى
وقودها الناس والحجارة تمرحون تبطرون اشار به الى
قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم
تمرحون وفسره بقوله تبطرون من البطر بالموحدة والمهملة

وصله

ووصله الفريابي عن مجاهد بلفظ تبطرون وتاشرون وهو من
التجنيس المحرف وهو ان يقع الفرق بين اللفظين بحرف واحد
وكان العلاء بن زياد بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية
العدوي البصري التابعي الزاهد قليل الحديث وليس له
في البخاري ذكر الا في هذا الموضع مات قديما سنة اربع وتسعين
يذكر بفتح اوله وضم ثالثه مخففا وضبطه الحافظ العسقلاني
بضم اوله وتشديد ثالثه من التذكير وقال في انتقاض الاعتراض
انها الرواية وصحح العيني التخفيف النار وعلى رواية التشديد
احد المفعولين محذوف اي يذكر الناس النار ويخوفهم بها
فقال اي له رجل قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه
لم تقنط بكسر اللام جزم لم وتقنط بتشديد النون من التقنيط
الناس اي من رحمة الله تعالى يقال قنط يقنط قنوطا وهو
اشد اليأس من الشيء واصل لم لما فحذفت الالف وهي استفهام
قال وفي رواية ابي ذر فقال بالفاء وانا اقدر ان اقنط
الناس والله عز وجل يقول يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله وسقط في رواية
غير ابي زيد قوله على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله لكنه هو المراد
ويقول وان المسرفين اي في الضلالة والطغيان والاشراك
هم اصحاب النار اي ملازموها ولكنكم وفي رواية الاصيلي
ولكن تحبون ان تبشروا على البناء للمفعول من التبشير
بالجنة على مساوي اعمالكم وانما بعث الله محمدا
صلى الله عليه وسلم مبشرا بالجنة لمن اطاعه ومنذرا
بضم الميم وكسر المعجمة وفي رواية الاصيلي وينذر بلفظ المضارع
بالنار من عصاه وفي رواية ابي ذر عن المستملي لمن عصاه
واراد بذكر الآية الاشارة الى الرجوع عن الاسراف والمبادرة
الى التوبة قبل الموت حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي

الثانية مع الآية الاخرى
حيث قال خطابا لهم لا تقنطوا من
رحمة الله

عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير بالمثلثة صالح
اليمامي الطائي وفي رواية ابي ذر والاصيلي عن يحيى بن ابي كثير
قال حدثني بالافراد ايضا محمد بن ابرهيم التيمي نسبة
الى تيم قريش المدني قال حدثني بالافراد ايضا عروة بن
الزبير اي ابن العوام قال قلت لعبد الله بن عمرو بن
العاص رضي الله عنهما اخبرني باشد ما صنع المشركون
وفي رواية ابي ذر وابي الوقت والاصيلي وابن عساكر
ما صنعه المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا بغير ميم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
بفناء الكعبة بكسر الفاء اذ اقبل عقبة بن ابي معيط
الاموي المقتول كافرا بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم
من بدر بيوم فاخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح الميم وكسر الكاف ولوى ثوبه في عنقه فخنقه
به خنقا وفي رواية ابي ذر فخنقه خنقا والنون من خنقا
ساكنة في الروايتين في اليونينية وفرعها ومكسورة في بعضها
شديدا فاقبل ابو بكر الصديق رضي الله عنه فاخذ بمنكبه
ودفع وفي رواية ودفعه وفي اخرى ودفع عقبة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال وفي رواية الاصيلي ثم قال
اي مستفهما انكاريا اتقتلون رجلا ان
يقول ربي الله اي كراهية ان يقول او لان يقول وقد
جاءكم بالبينات من ربكم جملة حالية قال جعفر بن محمد كان
ابو بكر رضي الله عنه خيرا من مؤمن آل فرعون لانه كان يكتم ايمانه
وقال ابو بكر رضي الله عنه جهارا اتقتلون رجلا ان يقول ربي
الله وقال غيره ان ابا بكر رضي الله عنه افضل من مؤمن آل فرعون
لان ذلك اقتصر حيث انتصر باللسان واما ابو بكر رضي الله عنه
فاتبع اللسان يدا ونصر بالقول والفعل محمدا صلى الله عليه وسلم
والحديث قد مضى في مناقب ابي بكر رضي الله عنه وفي باب ما لقي النبي
صلى

صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة سورة حم
السجدة وسقط لفظ سورة في رواية غير ابي ذر وهي
مكية بلا خلاف نزلت بعد سورة المؤمن قبل سورة الشورى
وهي ثلثة آلاف وثلثمائة وخمسون حرفا وسبعمائة وست
وسبعون كلمة واربع او ثلاث او ثنتان وخمسون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

لم يثبت البسملة الا في رواية ابي ذر وقال طاوس وفي
رواية باب وقال طاوس بزيادة لفظ باب وليس في كثير
من النسخ عن ابن عباس رضي الله عنهما ايتيا طوعا او كرها
وسقط او كرها في رواية غير ابي ذر والاصيلي اعطيا بكسر
الطاء قالتا اتينا طائعين [illegible] (اعطينا صح) اي قال طاوس
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ايتيا طوعا او
كرها اعطيا اي فسر قوله ايتيا بقوله اعطيا بصيغة الامر للتثنية
من الاعطاء وفي قوله تعالى اتينا طائعين اعطينا اي فسر
قوله اتينا بقوله اعطينا بصيغة نفس المتكلم (مع الغير صح) من الماضي وحكاه
الطبري وابن ابي حاتم باسناد على شرط البخاري ورواه ايضا
ابو محمد الحنظلي عن علي بن المدرك كتابة قال نا زيد بن المبارك
نا ابن ثور عن ابن جريج عن سليمن الاحول عن طاوس عن
ابن عباس رضي الله عنهما وقال ابن التين ليس اتينا في
كلامهم بمعنى اعطينا الا ان يكون ابن عباس رضي الله عنهما
قرا بالمد لان اتى مقصورا معناه جاء وممدودا رباعيا
معناه اعطى ونقل عن سعيد بن جبير انه قرا آتيا بالمد على
معنى اعطيا الطاعة وان ابن عباس رضي الله عنهما قرا آتينا
بالمد ايضا على المعنى المذكور وصرح اهل العلم بالقراآت انها
قراءته وبها قرا اصحابه مجاهد وسعيد بن جبير وقال القاضي
عياض ليس اتى ههنا بمعنى اعطى وانما هو من الاتيان وهو
المجيء وبهذا فسره المفسرون قال العيني في تفسير الثعلبي طوعا

ان كان آخرها صورة محمد صلى الله عليه وسلم قال فقلنا باجمعنا
هذه صورة محمد فذكر لهم انها صور الانبياء عليهم السلام وانه خاتمهم
صلى الله عليه وسلم وقد كنت اعلم انه خارج اى انه سيبعث
فى هذا الزمان ولم اك بحذف النون وفى رواية ابى ذر ولم اكن
بالنون اظنه منكم اى معشر قريش وزعم بعض الشراح انه
كان يظن انه من بنى اسرائيل لكثرة الانبياء فيهم وفيه نظر
لان اعتماد هرقل فى ذلك كان على ما اطلع عليه من الاسرائيليات
وهى طافحة بان النبى الذى يخرج فى آخر الزمان من ولد اسمعيل
عليه السلام فيحمل قوله لم اكن اعلم انه منكم اى من قريش ولو انى
اعلم انى اخلص بضم اللام اى اصل اليه لاحببت لقاءه وفى
بدء الوحى لتجشمت بجيم وشين معجمة اى لتكلفت الوصول اليه
ورجحها القاضى عياض لكن نسبها لمسلم خاصة وهى عند البخارى
ايضا وقال النووى قوله لتجشمت لقاءه اى تكلفت الوصول
اليه وارتكبت المشقة فى ذلك ولكنى اخاف ان اقتطع دونه
قال ولا عذر له فى هذا لانه عرف صورة النبى صلى الله عليه وسلم لكنه
شح بملكه ورغب فى بقاء رياسته فآثرها وقد جاء ذلك مصرحا به
فى صحيح البخارى قال شيخ الاسلام البلقينى كذا قاله ولم ار فى شئ
من طرق الحديث فى البخارى ما يدل لذلك وقال الحافظ العسقلانى
والذى يظهر لى ان النووى عنى ما وقع فى آخر الحديث عند البخارى
دون مسلم من القصة التى حكاها ابن الناطور فان فى آخرها فى بدء
الوحى ان هرقل قال انى قلت مقالتى آنفا اختبر بها شدتكم على
دينكم فقد رايت وزاد فى آخر حديث الباب فقد رايت الذى
احببت فكان النووى اشار الى هذا والله تعالى اعلم ولو كنت
عنده لغسلت عن قدميه اى ما لعله يكون عليهما قاله مبالغة
فى خدمته وليبلغن ملكه ما تحت قدمى بالتثنية وزاد
فى بدء الوحى هاتين اى ارض بيت المقدس او ارض ملكه قال
اى ابو سفيان ثم دعا اى هرقل بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقراه

فقراه اى بنفسه او الترجمان بامره [illegible] ونسبت قراءته الى
هرقل مجازا لكونه الآمر به وقد تقدم فى رواية الجهاد ثم دعا
بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ وفى مرسل محمد بن كعب
القرظى عند الواقدى فى هذه القصة فدعا الترجمان الذى يقرا
بالعربية فقراه ووقع فى رواية الجهاد ما ظاهره ان قراءة
الكتاب وقعت مرتين فان فى اوله فلما جاء قيصر كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال حين قراه التمسوا لى هنا احدا من قومه
لا سالهم عنه قال ابن عباس رضى الله عنهما فاخبرنى ابو سفيان
انه كان بالشام فى رجال من قريش فذكر القصة الى ان قال
ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ والذى يظهر
ان هرقل قراه بنفسه اولا ثم لما جمع قومه واحضر ابا سفيان
ومن معه وساله واجابه امر بقراءة الكتاب على الجمع ويحتمل
ان يكون اراد بقوله اولا فقال حين قراه اى قرا عنوان الكتاب
لان كتاب النبى صلى الله عليه وسلم كان مختوما بختمه وختمه محمد
رسول الله ولهذا قال انى سائل عن هذا الرجل الذى يزعم انه نبى
ويؤيد هذا الاحتمال ان من جملة الاسئلة قوله لهم بم يامركم
فقال ابو سفيان يقول اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وهذا
بعينه فى الكتاب فلو كان هرقل قراه اولا ما احتاج الى السؤال
عنه ثانيا نعم يحتمل ان يكون سال عنه ثانيا مبالغة فى تقريره
قال النووى فى هذه القصة فوائد منها جواز مكاتبة الكفار ودعاؤهم
الى الاسلام قبل القتال وفيه تفصيل فمن لم تبلغه الدعوة وجب
انذارهم قبل قتالهم والا استحب ومنها وجوب العمل بخبر الواحد
والا لم يكن فى بعث الكتاب مع دحية وحده فائدة ومنها وجوب
العمل بالخط اذا قامت القرائن بصدقه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
قال النووى فيه استحباب تصدير الكتب ببسم الله الرحمن الرحيم
وان كان المبعوث اليه كافرا ويحمل قوله فى حديث ابى هريرة
رضى الله عنه كل امر ذى بال لا يبدا فيه بحمد الله فهو اقطع على ان المراد

التي عليه متشابه القرآن فاخبرهم ان الله تعالى اذا جمع الناس
يوم القيمة قال المشركون ان الله لا يقبل الا ممن وحده
فيسالهم فيقولون والله ربنا ما كنا مشركين قال فيختم
على افواههم وتستنطق جوارحهم انتهى وهذه القصة
احدى ما ورد في حديث الباب فالظاهر انه المبهم فيه
لابن عباس رضي الله عنهما اني اجد في القرآن اشياء
تختلف علي اي تشكل وتضطرب علي لما بين ظواهرها
من التدافع زاد عبد الرزاق في روايته عن معمر عن رجل عن
المنهال بسنده فقال ابن عباس رضي الله عنهما ما هو اشك
في القرآن قال ليس بشك ولكنه اختلاف فقال هات
ما اختلف عليك من ذلك قال اسمع الله يقول وحاصل ما
وقع السؤال في حديث الباب اربعة مواضع الاول نفي
المساءلة يوم القيمة واثباتها وهو المراد بقوله قال فلا
انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وقال تعالى واقبل
بعضهم على بعض يتساءلون فان بين قوله ولا يتساءلون
وبين قوله يتساءلون تدافعا ظاهرا الثاني كتمان المشركين
حالهم وافشاؤها وهو المراد بقوله ولا يكتمون الله حديثا
ربنا وفي رواية ابي ذر والله ربنا ما كنا مشركين فقد
كتموا في هذه الآية اي كونهم من المشركين وعلم من الاولى
انهم لا يكتمون الله حديثا فبينهما تدافع ظاهرا الثالث
خلق الارض قبل السماء وخلق السماء قبل الارض وهو
المراد بقوله وقال ام السماء بناها الى قوله دحاها فذكر
خلق السماء قبل خلق الارض اي في هذه الآية فان فيها
والارض بعد ذلك دحاها ثم قال اي في سورة حم
السجدة ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين
الى طائعين وفي رواية الاصيلي وابن عساكر الى قوله
طائعين فذكر فيه ثم استوى الى السماء وهذا يدل ظاهرا على
ان

التي في سورة النازعات

وفي رواية ابي ذر والسماء وما بناها وليس بذلك

~~ان خلق الارض قبل خلق السماء والتدافع ظاهر~~ فذكر
في هذه خلق الارض قبل السماء وفي رواية الاصيلي قبل
خلق السماء فان فيها ثم استوى الى السماء وهذا يدل
ظاهرا على ان خلق الارض قبل خلق السماء والتدافع ظاهر
الرابع الاتيان بحرف كان الدال على الماضي مع ان الصفة
لازمة وهو المراد بقوله وقال تعالى وكان الله غفورا رحيما
وكان الله عزيزا حكيما وكان الله سميعا بصيرا فكانه كان
ثم مضى اي فكانه كان تعالى موصوفا بهذه الصفات ثم تغير
عن ذلك فقال اي ابن عباس رضي الله عنهما مجيبا عن ذلك
اما قوله تعالى فلا انساب بينهم في النفخة الاولى ثم ينفخ
في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا
من شاء الله فلا انساب بينهم عند ذلك تنفعهم لزوال
التعاطف والتراحم من فرط الحيرة واستيلاء الدهشة
بحيث يفر المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه قال
لا نسب اليوم ولا خلة اتسع الخرق على الراقع
وليس المراد قطع النسب ولا يتساءلون لاشتغال
كل بنفسه ثم في النفخة الآخرة اقبل بعضهم على
بعض يتساءلون فلا تدافع وعن السدي ان نفي المساءلة
عند تشاغلهم بالصعق والمحاسبة والجواز على الصراط
واثباتها فيما عدا ذلك وللبيهقي ان للقيمة احوالا ومواطن
ففي موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل
وفي موطن يفيقون فيتساءلون وقد تأول ابن مسعود
رضي الله عنه نفي المساءلة على معنى آخر وهو طلب بعضهم
من بعض فاخرج الطبري من طريق زاذان قال اتيت ابن مسعود
رضي الله عنه فقال يؤخذ بيد العبد يوم القيمة فينادى الا ان هذا
فلان بن فلان فمن كان له حق قبله فليات قال فتود المراة
ان يثبت لها حق على ابيها او ابنها او اخيها او زوجها فلا انساب

في الزمان الماضي صح

بينهم ولا يتساءلون ومن طريق اخرى قال لا يسأل احد يومئذ
بنسب شيئا ولا يتساءلون به ولا برحم واما قوله تعالى ما كنا
مشركين وقوله تعالى ولا يكتمون الله حديثا كذا في رواية
ابي ذر والاصيلي وابن عساكر وسقط في رواية غيرهم قوله حديثا
فان الله يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون
وفي رواية ابي ذر فقال المشركون بالفاء بدل الواو تعالوا
نقول لم نكن مشركين فختم بضم الخاء المعجمة على البناء للمفعول
وفي رواية ابي ذر فختم بفتحات على البناء للفاعل وفي نسخة
فيختم على البناء للمفعول من المضارع على افواههم فتنطق
ايديهم فعند ذلك اي عند نطق ايديهم عرف بضم العين
على البناء للمفعول وفي رواية الاصيلي عرفوا بفتحها على الجمع
ان الله لا يكتم بضم اوله وفتح ثالثه على البناء للمفعول حديثا
وعنده يود الذين كفروا الاية اي وعند علمهم ان الله لا يكتم
حديثا يود الذين كفروا بالله وعصوا رسوله لو تسوى بهم
الارض اي لو تسوت بهم الارض وصاروا هم والارض شيئا
واحدا وانهم لم يكتموا امر محمد صلى الله عليه وسلم ولا نعته لان ما عملوه
لا يخفى على الله تعالى فلا يقدرون كتمانه لان جوارحهم تشهد عليهم
والحاصل ان الكتمان قبل انطاق الجوارح وعدمه بعده وقد ورد
ما يؤيده من حديث ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه مسلم في اثناء
حديث وفيه ثم يلقى الثالث فيقول يا رب آمنت بك
وبكتابك وبرسولك ويثني ما استطاع فيقول الآن
نبعث شاهدنا عليك فيفكر في نفسه من ذا الذي يشهد علي
فيختم على فيه وتنطق جوارحه وخلق الارض في يومين
ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين
آخرين ثم دحا الارض بعد ذلك في يومين ودحوها
يقال دحوت الشيء دحوا اي بسطته بسطا وفي رواية الاصيلي
وابن عساكر ودحيها بالمثناة التحتية بدل الواو وفي رواية
ابي ذر

[illegible]

ثم اجاب عن السؤال
الثالث بقوله صح

ابي ذر دحاها ان اخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال
والجمال بكسر الجيم وفي رواية الاصيلي ضبط بفتح الجيم والاكام
بفتح الهمزة جمع اكمة بفتحتين وهي ما ارتفع من الارض كالتل
والرابية وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي والاكوام
جمع كوم وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله تعالى
دحاها وقوله خلق الارض في يومين فجعلت الارض
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فخلقت الارض وما
فيها من شيء في اربعة ايام وخلقت السموات في يومين
والحاصل ان خلق نفس الارض قبل السماء ودحوها بعده
وقد اجيب عنه باجوبة اخر منها ان ثم بمعنى الواو فلا ايراد
وقيل المراد ترتيب الخبر لا المخبر به كقوله ثم كان من الذين آمنوا الاية
وقيل على بابها لكنها لتفاوت ما بين الخلقين لا للتراخي في
الزمان وقيل خلق بمعنى قدر ثم اجاب عن السؤال الرابع
بقوله وكان الله غفورا زاد ابو ذر والاصيلي رحيما سمى
نفسه اي ذاته ذلك اي غفورا رحيما وفي رواية الاصيلي
بذلك اي بالغفور والرحيم وذلك قوله اي لم يزل كذلك
فان الله لم يرد شيئا الا اصاب به الذي اراد يعني انه
تعالى سمى نفسه غفورا رحيما وهذه التسمية مضت لان التعلق
انقضى وانقطع واما ذلك اي ما قال من الغفورية والرحيمية
فمعناه انه لا يزال كذلك لا ينقطع فان الله تعالى اذا اراد
المغفرة او الرحمة او غيرهما من الاشياء في الحال او الاستقبال
فلا بد من وقوع مراده قطعا كذا قال الكرماني قال ويحتمل ان يكون
ابن عباس رضي الله عنهما اجاب بجوابين احدهما ان التسمية
هي التي كانت ثم مضت وانتهت واما الغفورية فلا انقطاع
لها والآخر ان معنى كان الدوام فانه لا يزال كذلك فان
ما شاء الله كان ويحتمل [illegible] ان يحمل السؤال على مسلكين والجواب
على دفعهما بان يقال انه مشعر بانه في الزمان الماضي كان غفورا

وعدم الانقطاع
صح

واما ما اخرجه عبد الرزاق من طريق
ابي سعد عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما رفعه قال خلق
الله الارض في يوم الاحد
وفي يوم الاثنين وخلق الجبال
وشق الانهار وقدر في
كل ارض قوتها يوم الثلثا
ويوم الاربعاء ثم استوى
الى السماء وهي دخان وتلا
الاية الى قوله في كل سماء
امرها قال في يوم الخميس
ويوم الجمعة الحديث فاخر
ضعيف ابي سعد وهو
البقال قاله الحافظ
العسقلاني [illegible]

ولم يكن في الازل ما يغفر ومن يغفر له وبانه ليس في الحال غفورا واجاب
عن الاول بانه كان في الماضي سمي به وعن الثاني بان معنى كان الدوام
وقد قال النحاة ان كان لثبوت خبرها دائما او منقطعا والله تعالى
اعلم فلا يختلف بالجزم على النهي اي قال ابن عباس رضي الله عنهما
للسائل المذكور فلا يختلف عليك القرآن فان كلا من عند
الله ولا اختلاف قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه
اختلافا كثيرا وعند ابن ابي حاتم من طريق مطرف عن المنهال بن
عمرو في آخره قال فقال له ابن عباس رضي الله عنه هل بقي في قلبك
شيء انه ليس في القرآن شيء الا نزل فيه شيء ولكن لا تعلمون وجهه
حدثنيه اي الحديث السابق وفي رواية ابي الوقت قال
ابو عبد الله اي البخاري حدثنيه ويروى حدثني يوسف
بن عدي هو ابن زريق التيمي نزيل مصر وهو اخو زكريا بن عدي
بن زريق مات سنة ثنتين وثلثين ومائتين وليس له في
البخاري الا هذا الحديث ووقع في رواية القابسي حدثنيه عن
يوسف من زيادة عن وهو غلط وسقط قوله حدثنيه الى آخره
من رواية النسفي وكذا من رواية ابي نعيم عن الجرجاني عن الفربري
وثبت ذلك عند جمهور الرواة عن الفربري ولكن ذكر البرقاني
في المصافحة بعد ان اخرج الحديث من طريق محمد بن ابرهيم البوشنجي
ثنا ابو يعقوب يوسف بن عدي فساقه بتمامه قال وقال لي
محمد بن ابرهيم الاردستاني شوهدت نسخة من كتاب
البخاري في حاشيتها حدثنيه محمد بن ابرهيم ثنا يوسف
بن عدي قال البرقاني ويحتمل ان يكون هذا من صنيع من سمعه
من البوشنجي فان اسمه محمد بن ابرهيم حدثنا عبيد الله بن
عمرو بضم العين في الاول مصغرا وفتحها في الثاني الرقي
بالراء والقاف مات سنة ثمانين ومائة عن زيد بن ابي
انيسة بضم الهمزة مصغر انيسة بالنون والسين المهملة
الجزري سكن الرها قيل اسم ابي انيسة زيد ومات سنة اربع
وعشرين ومائة

ت الكوفي صح

سنة خمس وعشرين ومائة عن المنهال بن عمرو الاسدي
المذكور بهذا اي الحديث السابق قيل وانما غير البخاري
سياق الاسناد عن ترتيبه المعهود بان علقه اولا ثم اسنده
اشارة الى انه ليس على شرطه وان صارت صورته صورة
الموصول وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بهذا الاصطلاح
وان ما يورده بهذه الكيفية ليس على شرط صحيحه وقال
الكرماني لعله سمع اولا مرسلا وآخرا مسندا فنقله كما سمعه
وفيه اشارة الى ان الاسناد ليس على شرطه انتهى وقال
الحافظ العسقلاني وهذا بعيد جدا وتعقبه العيني حيث
قال ليت شعري ما وجه بعده وما برهانه على ذلك بل الظاهر
هو الذي ذكره وقال مجاهد لهم اجر غير ممنون محسوب
كذا في رواية ابي ذر والاصيلي وفي رواية غيرهما ممنون
محسوب وصله الفريابي من طريق مجاهد به وقد سقط هذا
من رواية النسفي وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله غير ممنون قال غير منقوص
وهو بمعنى قول مجاهد محسوب والمراد انه يحسب فيحصى ولا
ينقص منه شيء وقيل غير ممنون به عليهم اقواتها ارزاقها
اشار به الى قوله تعالى وبارك فيها وقدر فيها اقواتها
الآية وفسر اقواتها بقوله ارزاقها اخرجه عبد الرزاق عن
معمر عن الحسن بلفظه قال وقال قتادة جبالها ودوابها
وانهارها وثمارها ووصله الفريابي من طريق مجاهد بلفظ
وقدر فيها اقواتها قال من المطر فعلى هذا فالاقوات للارض
لا للسكان اي قدر لكل ارض حظها من المطر وقيل اقواتها
منشاها بان خص حدوث كل قوت بقطر من اقطارها
وقيل ارزاق اهلها وقال محمد بن كعب قدر اقوات الابدان
قبل ان يخلق الابدان وقال ابو عبيدة اقواتها واحدها
قوت وهي الارزاق في كل سماء امرها مما امر به اشارة

وتؤيده كلام البرقاني حيث
قال ولم يخرج البخاري ليوسف
بن عدي ولا لعبيد الله بن عمرو
ولا لزيد بن ابي انيسة مسندا
سواه صح

وقد رواه عبد بن حميد في تفسيره
عن عمر بن سعد عن سفيان
عن ابن جريج عن مجاهد
صح

الى قوله تعالى واوحى فى كل سماء امرها وفسره بقوله ما امره بفتح الهمزة والميم وفى رواية ابى ذر امره بضم الهمزة وكسر الميم ووصله الفريابى من طريق مجاهد بلفظ ما امر به وزاد من خلق النيرين والنجوم وغير ذلك وعن قتادة خلق فيها شمسها وقمرها ونجومها وخلق فى كل سماء من الملئكة والخلق الذى فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلمه الا الله وكذا روى عن ابن عباس رضى الله عنهما فيما رواه عنه عطاء وقال السدى فيما حكاه عنه فى اللباب ولله فى كل سماء بيت تحج اليه وتطوف به الملئكة كل واحد منها مقابل الكعبة بحيث لو وقعت منه حصاة لوقعت على الكعبة **نحسات** بكسر الحاء وهى قراءة ابن عامر والكوفيين وقرا الباقون باسكانها

مشائيم اشار به الى قوله تعالى فارسلنا عليهم ريحا صرصرا فى ايام نحسات وفسرها بقوله مشائيم جمع مشؤمة من الشوم ووصله الفريابى من طريق مجاهد به وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ريحا صرصرا باردة نحسات مشؤمات وقال ابو عبيدة الصرصر هى الشديدة الصوت العاصفة نحسات ذوات نحوس اى مشائيم ونحسات نعت للايام والجمع بالالف والتاء مطرد فى صفة ما لا يعقل كايام معدودات وقيل كن آخر شوال من الاربعاء الى الاربعاء وما عذب قوم الا فى يوم الاربعاء

وقيضنا لهم قرناء تتنزل عليهم الملئكة عند الموت كذا فى رواية ابى ذر والنسفى وجماعة وعند الاصيلى وقيضنا لهم قرناء قرناهم بفتح القاف والراء والنون المشددة تتنزل عليهم الملئكة عند الموت وهذا هو وجه الكلام وصوابه اذ ليس لقوله تتنزل عليهم تعلق به بطريق التفسير ولا بغيره وفى التفسير قيضنا لهم سلطنا وبعثنا لهم قرناء يعنى نظراء من الشياطين يستولون عليهم استيلاء القيض على البيض وهو القشر حتى اضلوهم وقال الزجاج سببنا لهم

وقد اخرجه

وقيل قدرنا لكفوة قرناء ص

وقد اخرجه الفريابى من طريق مجاهد بلفظ وقيضنا لهم قرناء قال شياطين وفى قوله تتنزل عليهم الملئكة ان لا تخافوا ولا تحزنوا قال عند الموت وكذلك اخرجه الطبرى مفرقا فى موضعيه ومن طريق السدى قال تتنزل عليهم الملئكة عند الموت ومن طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال تتنزل عليهم الملئكة وذلك فى الآخرة ويمكن الجمع بين التاويلين فان حال الموت اول احوال الآخرة فى حق الميت والحاصل من التاويلين انه ليس المراد تتنزل عليهم فى حال تصرفهم فى الدنيا

اهتزت بالنبات وربت ارتفعت اشار به الى قوله تعالى فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت وفسر اهتزت بقوله بالنبات وربت بقوله ارتفعت ووصله الفريابى من طريق مجاهد الى قوله ارتفعت وزاد قبل ان تنبت وذلك لان النبت اذا قرب ان يظهر تحركت له الارض وانتفخت ثم تصدعت عن النبات **وقال غيره** اى غير مجاهد فى معنى ربت ارتفعت **من اكمامها** بفتح الهمزة جمع كم بالكسر وهو وعاء الطلع **حين تطلع** بسكون الطاء المهملة وضم اللام وفى رواية ابى ذر والنسفى اهتزت بالنبات وربت ارتفعت من اكمامها حين تطلع بحذف قوله وقال غيره والصواب اثباته لان قوله من اكمامها حين تطلع ليس من كلام مجاهد **ليقولن هذا لى اى بعملى** بتقديم الميم على اللام **انا محقوق بهذا** اشار به الى قوله تعالى ولئن اذقناه رحمة منا من بعد ضراء مسته ليقولن هذا لى وفسره بقوله اى بعملى الخ ومعنى قوله انا محقوق بهذا اى مستحق له بعلمى وعملى وما علم الابله ان احدا لا يستحق على الله بشئ لانه كان عاريا من الفضائل فكلامه ظاهر الفساد وان كان موصوفا بشئ من الفضائل فهى انما حصلت له بفضل الله واحسانه وقال النسفى ليقولن هذا لى اى هذا حقى لانى استوجبته بما عندى من خير

حين ٥٦

ويروى بعلمى والاول اشبه
م

وفضل واعمال بر وقيل نوال لا يزول عنى وصله الطبرى من
طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد ثم ان اللام فى ليقولن جواب
القسم لسبقه الشرط وجواب الشرط محذوف والبعد منه
قال اللام جواب الشرط والفاء محذوفة منه لان ذلك
شاذ مختلف فى جوازه فى الشعر حتى ان المبرد يمنعه فيه
وقال فى قوله من يفعل الحسنات الله يشكرها ان الرواية
من يفعل الخير فالرحمن يشكره . وقال غيره اى غير مجاهد
سواء للسائلين قدرها سواء وكذا فى رواية ابى ذر
والاصيلى وسقط قوله وقال غيره فى رواية غيرهما والاول
اشبه اى قال غير مجاهد فى قوله تعالى وقدر فيها اقواتها فى
اربعة ايام سواء للسائلين وقوله فيها اى فى الارض اقواتها
اى ارزاق اهلها ومعائشهم وما يصلحهم وقوله فى اربعة
ايام يعنى هذا مع قوله خلق الارض فى يومين اربعة ايام
واريد باليومين يوم الاحد ويوم الاثنين وقوله سواء اى
سواء للسائلين عن ذلك قال ابو عبيدة والثعلبى سواء
بالنصب على المصدرية اى استوت سواء وقيل على الحال
وقال الطبرى قرأ الجمهور سواء بالنصب وابو جعفر بالرفع
ويعقوب بالجر فالنصب على المصدر او على نعت الاقوات
والرفع على القطع اى هو سواء والجر على نعت الايام او الاربعة
هذا وقال السدى وقتادة المعنى سواء لمن سال عن الامر
واستفهم عن حقيقته ووقوعه واراد العبرة فيه فانه يجده
وقيل معنى للسائلين اى للسائلين الله حوائجهم وعن ابن زيد
قدر ذلك على قدر مسائلهم وقيل معناه للسائلين وغير السائلين
يعنى انه بين امر الخلق خلق الارض وما فيها للسائلين وغير
السائلين ويعطى لمن سال ومن لا يسال فهديناهم
دللناهم على الخير والشر كقوله وهديناه النجدين
وكقوله هديناه السبيل اشار بقوله فهديناهم الى قوله تعالى
واما ثمود

اى من حيث المعنى فان المراد
هو الحال لا النعت النحوى
صح

واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وفسر فهديناهم
بقوله دللناهم على الخير والشر واراد ان الهداية هنا بمعنى الدلالة
المطلقة فيه وفى امثاله كقوله تعالى فى سورة البلد وهديناه
النجدين اى طريق الخير والشر قال اكثر المفسرين بينا له طريق
الخير والشر وقال سعيد بن المسيب والضحاك اى دللناه
الثديين والنجد طريق فى الارتفاع وكذلك الهداية بمعنى
الدلالة فى قوله تعالى هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا
والهدى الذى هو الارشاد بمنزلة اسعدناه اى واما
الهدى الذى هو الدلالة الموصلة الى البغية وعبر عنه المؤلف
بالارشاد فهو بمعنى اسعدناه بالسين المهملة
كذا فى رواية ابى ذر وابى الوقت والاصيلى وفى رواية غيرهم
اصعدناه بالصاد المهملة قال السهيلى فيما نقله عنه الزركشى
والبرماوى والحافظ العسقلانى هو بالصاد اقرب الى تفسير
ارشدناه من اسعدناه بالسين المهملة لانه اذا كان بالسين
كان من السعد والسعادة ضد الشقاوة وارشدت
الرجل الى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فاذا
قلت اصعدناهم بالصاد خرج اللفظ الى معنى الصعدات
فى قوله اياكم والقعود على الصعدات وهى الطرق وكذلك
اصعد فى الارض اذا سار فيها على قصد فان كان البخارى
قصد هذا وكتبها فى نسخته بالصاد التفاتا الى حديث الصعدات
فليس بمنكر انتهى قال الشيخ بدر الدين الدمامينى لا ادرى ما
الذى ابعد هذا التفسير مع قرب ظهوره فان الهداية الى السبيل
والارشاد الى الطريق اسعاد لذلك الشخص المهدى اذ
سلوكه فى الطريق مفض الى السعادة ومجانبته ما يؤدى
الى ضلاله وهلاكه واما قوله فاذا قلت اصعدنا بالصاد
الى آخره ففيه تكلف لا داعى له وما فى النسخ صحيح بدونه انتهى
وقال الحافظ العسقلانى والذى عند البخارى انما هو بالسين

والحق والباطل والهدى
والضلال صح

من ذلك وفى رواية ابى ذر
ومن ذلك اى من الهداية
التى بمعنى الدلالة الموصلة
الى البغية التى عبر عنها
المؤلف بالارشاد والاسعاد
قوله تعالى اولئك الذين
هدى الله فبهداهم
اقتده اى ونحوه مما هو
كثير فى القرآن وقوله
اسعدناه بالسين المهملة
صح

فان الله به عليم فيجازيكم بحسبه كذا وقع في رواية الاكثرين
وفي رواية ابي ذر وقع بدل قوله الى به عليم الآية وسقط في
في رواية غيره لفظ باب حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة الانصاري زوج ام انس بن مالك رضي الله عنهم
اكثر انصاري بالمدينة نخلا وكان احب امواله اليه بيرحا
بنصب احب خبر كان ورفع بيرحا اسمها وقد اختلف في ضبط
هذه اللفظة والذي لخص فيها ثلاثة كلها بكسر الموحدة وضم الراء
مع الهمزة الساكنة بعد الموحدة وابدالها ياء وقصرها مصروفا
وغير مصروف لان تانيثه معنوي كهند وبقصرها ايضا
وفتح الموحدة وسكون التحتية من غير همز وفتح الراء [illegible] وقصرها
وهذا اشهر الوجوه وقصرها مصروفا وغير مصروف وكانت
اي بيرحا وهو بستان بالمدينة فيه ماء مستقبلة المسجد
اي المسجد النبوي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماء فيها طيب بالجر صفة ماء فلما نزلت لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة رضي الله عنه فقال
يا رسول الله ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحا وانها صدقة لله
ارجو برها اي خيرها او ثوابها وذخرها بضم الذال المعجمة
اي اقدمها وادخرها لاجدها عند الله عز وجل فضعها يا رسول الله
حيث اراك الله قال وفي رواية ابي ذر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة وقد تشدد و
وهي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وفي رواية بخ بخ مكررة
والتكرار للمبالغة في المدح ذلك مال رابح ذلك مال رايح بالمثناة
التحتية من الرواح اي من شانه الذهاب والفوات فاذا ذهب
في الخير فهو اولى كرره للتاكيد وقد سمعت ما قلت واني ارى
ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل بضم اللام يا رسول الله

لانه يروح ويعود نفعه اليه صح

اسمعيل
نسخه

المدني ابن يحيى انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة زيد بن سهل صح

وصوبه الصغاني والزمخشري والمجد الشيرازي وقال الباجي انها المصححة على ابي ذر وغيره وقال الزمخشري في الفائق كانها فيعلى من البراح وهي الارض المنكشفة الظاهرة وقال الصغاني في التكملة انها فيعلى وقد صحفها اصحاب الحديث فقالوا بيرحا باضافة بئر الى حا كبئر رومة وبئر بضاعة وليست كذلك صح

وقد ضبطه الكرماني وتبعه العيني في هذه الرواية رابح بالموحدة وفي الرواية الآتية رايح بالمثناة صح

فقسمها

فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه قال عبد الله بن يوسف
التنيسي مما هو احد رواة الحديث عن مالك وروح بفتح الراء
وبالمهملة بن عبادة بضم المهملة وتخفيف الموحدة ابن العلاء
ابو محمد القيسي البصري ذلك مال رابح بالموحدة اي يربح صاحبه
به في الآخرة حدثني يحيى بن يحيى النيسابوري قال قرات على
مالك الامام مال رايح بالمثناة التحتية من الرواح ذكره هنا مختصرا
وساقه بتمامه من هذا الوجه في كتاب الوكالة في باب اذا قال الرجل لوكيله
ضعه حيث اراك الله حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
وفي الفرع واصله حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا الانصاري قال حدثني
بالافراد ابي وهو عبد الله بن المثنى الانصاري عن ثمامة بضم
المثلثة وتخفيف الميم هو ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة
عن جده انس هو ابن مالك رضي الله عنه قال فجعلها اي جعل
ابو طلحة بيرحا لحسان اي ابن ثابت وابي اي ابن كعب رضي
الله عنهما وانا اقرب اليه اي منهما ولم يجعل لي منها شيئا وهذا
طرف من حديث اخرجه بتمامه في الوقف من هذا الوجه وسقط وذلك
هنا في رواية ابي ذر وثبت في رواية غيره وممن عمل بالآية
المذكورة ابن عمر رضي الله عنهما فروى البزار من طريقه انه قرأها قال
فلم اجد شيئا احب الي من جارية لي رومية فقلت هي
حرة لوجه الله تعالى فلولا اني اعود في شيء جعلته لله لتزوجتها
وممن عمل بذلك ايضا زيد بن حارثة فعند [illegible] روي انه جاء بفرس له
كان يحبها فقال هذه في سبيل الله فحمل عليها رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسامة بن زيد فكان زيدا وجد في نفسه وقال انما اردت
ان اتصدق به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان الله تعالى
قد قبلها منك وممن عمل بذلك ايضا ابو ذر رضي الله عنه فعند [illegible] روي
انه نزل به ضيف فقال للراعي ائتني بخير ابلي فجاء بناقة مهزولة
فقال خنتني قال وجدت خير الابل فحلها فذكرت يوم حاجتكم
اليه فقال ان يوم حاجتي ليوم اوضع في حفرتي والله هو الموفق

من عطف الخاص على العام وفي رواية ابي ذر وفي بني عمه م

بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا م

يعني ان المذكورين رووا الحديث عن مالك باسناده فوافقا فيه الا في هذه اللفظة فاما رواية عبد الله بن يوسف فوصلها المؤلف في الوقف عنه ووقع عند المزي انه اورده في التفسير موصولا عن عبد الله بن يوسف ايضا واما رواية روح بن عبادة فتقدم في الوكالة ان احمد وصلها عنه م

رضي الله عنه صح

من وجهين آخرين عن مجاهد وقال ابو عبيدة لم يأمرهم بعمل الكفر وانما
هو توعد وقال ابن عباس رضي الله عنهما ادفع بالتي هي احسن
كذا في رواية ابي ذر وهو الموافق للتلاوة وفي رواية غيره
ادفع التي هي احسن الصبر عند الغضب والعفو عند
الاساءة فاذا فعلوه اي الصبر والعفو عصمهم
الله وخضع لهم عدوهم وصار الذي بينهم وبينه
عداوة كانه ولي حميم وزيد في رواية قريب وسقط في رواية
ابي ذر وحده قوله كانه ولي حميم وقد وصله الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال امر الله المؤمنين
بالصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة الى آخره ومن طريق
عبد الكريم الجزري عن مجاهد ادفع بالتي هي احسن السلام

باب وما كنتم تستترون

اي تستخفون قاله اكثر العلماء واخرجه الطبري من طريق السدي
اي تستخفون عند ارتكاب القبائح خيفة ان يشهد عليكم
سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم وفي تفسير النسفي وما كنتم
تستترون تستخفون بالحيطان والحجب عند ارتكاب
الفواحش وما كان استتاركم ذلك خيفة ان يشهد عليكم
جوارحكم لانكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين
بالبعث والجزاء اصلا واخرج الطبري من طريق مجاهد قال تتقون
ومن طريق شعبة عن قتادة قال ما كنتم تظنون ان يشهد عليكم
الى آخره ولكن ذلك الاستتار لاجل انكم ظننتم ان الله
لا يعلم كثيرا مما تعملون من الاعمال التي تخفونها فلذلك
اجترأتم على ما فعلتم وفيه تنبيه على ان المؤمن ينبغي له ان يتحقق
انه لا يمر عليه حال الا عليه رقيب وسقط للاصيلي قوله ولا
ابصاركم الى آخره ولابي ذر ولا جلودكم الى آخره وقال الآية
حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد الصلت بفتح الصاد المهملة
وسكون اللام وبالمثناة الفوقية بن محمد الخاركي بالخاء المعجمة

والراء

أي بالخصلة التي هي احسن صح

وفي نسخة فاذا فعلوا بدون الضمير صح

وسقط لفظ باب في رواية غير ابي ذر صح

والراء المفتوحتين والكاف نسبة الى خارك اسم موضع من
ساحل فارس يرابط فيه قال اخبرنا وفي رواية حدثنا
يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا ابن ابي الحارث البصري
عن روح بفتح الراء ابن القاسم العنبري بالنون والموحدة
عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن
ابي معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة
عبد الله بن سخبرة الكوفي عن ابن مسعود رضي الله عنه
وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم الآية
وزاد ابو ذر بعد قوله سمعكم ولا ابصاركم وسقط في رواية
الاصيلي ان يشهد الى آخره اي قال في تفسير قوله تعالى وما
كنتم تستترون كان وفي رواية ابي ذر وابي الوقت
قال بدل كان وفي رواية الاصيلي وقال وفي نسخة قال كان
رجلان من قريش قيل هما صفوان وربيعة ابنا امية
بن خلف ذكره الثعلبي وتبعه البغوي وختن لهما بفتح
الخاء المعجمة والمثناة الفوقية بعدها نون وهو كل من كان من
قبل المرأة كالاب والاخ من ثقيف وهو عبد ياليل بن عمرو
بن عمير ذكره الثعلبي ورواه البغوي في تفسيره وقيل حبيب
بن عمرو حكاه ابن الجوزي وقيل الاخنس بن شريق حكاه
ابن بشكوال او رجلان من ثقيف بالوجهين وختن
لهما من قريش في بيت قال ابن بشكوال في المبهمات
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال القرشي الاسود بن عبد يغوث
الزهري والثقفيان الاخنس بن شريق والآخر لم يسم
وذكر اسمعيل بن محمد التيمي في تفسيره ان القرشي صفوان
بن امية والثقفيان ربيعة وحبيب ابنا عمرو وقال الحافظ
العسقلاني هذا الشك من ابي معمر الراوي عن ابن مسعود
رضي الله عنه وقد اخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن
ربيعة عن ابن مسعود رضي الله عنه بلفظ ثقفي وختناه

وفي نسخة من ثقيف بالخفض منونا صح

قرشيان ولم يشك وأخرج مسلم طريق وهب هذه ولم يسق
لفظها وأخرجه الترمذي من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود
رضي الله عنه فقال ثلاثة نفر ولم يسمهم **فقال بعضهم**
لبعض أترون بضم المثناة الفوقية أي أتظنون ويروى
أترون بفتح المثناة الفوقية **أن الله يسمع حديثنا**
قال بعضهم وفي رواية أبي ذر فقال بزيادة الفاء وفي رواية
الأصيلي وقال بالواو بدل الفاء **يسمع بعضه** أي ما
جهرنا به **وقال بعضهم لئن كان يسمع بعضه لقد**
يسمع كله وبيان الملازمة كما قاله الكرماني أن نسبة جميع
المسموعات إليه واحدة فالتخصيص تحكم **فأنزلت وما**
كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا
أبصاركم الآية ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد
أخرجه المؤلف في التوحيد أيضا وأخرجه مسلم في التوبة والترمذي
في التفسير وكذا النسائي فيه **باب**

وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أنه لا يعلم كثيرا مما تعملون
أرداكم أهلككم أو طرحكم في النار **فأصبحتم من الخاسرين**
وذلكم رفع على الابتداء وظنكم خبره وقوله الذي ظننتم بربكم صفة
لظنكم وقوله أرداكم خبر بعد خبر وقيل ظنكم بدل من ذلكم وأرداكم
هو الخبر وقد سقط في رواية غير الأصيلي قوله الذي ظننتم إلى آخره
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال **حدثنا سفيان**
هو ابن عيينة قال **حدثنا منصور** هو ابن المعتمر **عن**
مجاهد هو ابن جبر **عن أبي معمر** عبد الله بن سخبرة **عن**
عبد الله أي ابن مسعود رضي الله عنه أنه **قال اجتمع عند**
البيت أي الحرام **قرشيان وثقفي أو ثقفيان وقرشي**
بالشك وتقدم ذكر أسمائهم قريبا **كثيرة شحم بطونهم**
بتنوين كثيرة وإضافة شحم إلى بطونهم **قليلة فقه**
قلوبهم بتنوين قليلة وإضافة فقه إلى قلوبهم وكثيرة وقليلة

مؤنثان

مؤنثان هكذا عند الأكثرين قال الكرماني وجه التأنيث إما
أن يكون الشحم مبتدأ واكتسى التأنيث من المضاف إليه
وكثيرة خبره وإما أن تكون التاء للمبالغة نحو رجل علامة
وفي رواية سعيد بن منصور والترمذي من طريق عبد الرحمن
بن يزيد عن ابن مسعود رضي الله عنه كثير شحم بطونهم
قليل فقه قلوبهم وقد أخرجه ابن مردويه من وجه آخر بلفظ
عظيمة بطونهم قليل فقههم وفيه إشارة إلى أن الفطنة
قلما تكون مع البطنة قال الشافعي ما رأيت سمينا عاقلا
إلا محمد بن الحسن **فقال أحدهم أترون** بضم التاء ويروى
بفتحها **أن الله يسمع ما نقول قال الآخر يسمع إن جهرنا**
ولا يسمع إن أخفينا وقال الآخر إن [كان] **يسمع إذا جهرنا**
فإنه يسمع إذا أخفينا قال الحافظ العسقلاني وهذا يشعر
بأن قائل ذلك كان أفطن أصحابه وأخلق به أن يكون
الأخنس بن شريق لأنه أسلم بعد ذلك وكذا صفوان بن
أمية **فأنزل الله عز وجل وما كنتم تستترون أن**
يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم الآية
قال الحميدي عبد الله بن الزبير **وكان سفيان** أي ابن
عيينة **يحدثنا بهذا** أي بهذا الحديث **فيقول حدثنا**
منصور هو ابن المعتمر **أو ابن أبي نجيح** بفتح النون وكسر الجيم
وآخره حاء مهملة عبد الله **أو حميد** بضم المهملة مصغرا هو
ابن قيس أبو صفوان الأعرج مولى عبد الله بن الزبير
أحدهم أو اثنان منهم ثم ثبت على منصور
وترك ذلك مرارا غير واحدة وفي رواية الأصيلي غير مرة
واحدة ~~[illegible]~~ وقد أخرجه عنه في كتاب التوحيد قال
حدثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد فذكره مختصرا ولم يذكر
مع منصور أحدا وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق
عن سفيان بن عيينة عن منصور وحده وترددوه أولا والقطع

كان صح

خافتنا م
إذا ~~[illegible]~~ وهو مشكل
لأن المراد من المخافتة
والخفت إسرار النطق
ح

آخرا لا يقدح لانه تردد اولا في اي هؤلاء الثقات ثم لما ثبت
واليقين استقر عليه **قوله تعالى فان يصبروا** اي على
اعمال النار وامسكوا عن الاستغاثة لفرج ينتظرونه لم يجدوا
ذلك **فالنار مثوى لهم** اي منزل اقامة لهم وتمام الآية
وان يستعتبوا اي وان يسترضوا ويطلبوا العتبى
فما هم من المعتبين اي المرضيين والمعتب الذي قبل
عتابه واجيب الى ما سأل وقرئ بضم اوله وكسر التاء اي انهم
فارقوا دار العمل **حدثنا عمرو بن علي** بفتح العين اي ابن
بحر الصيرفي البصري قال **حدثنا يحيى** هو ابن سعيد
القطان قال **حدثنا سفيان الثوري قال حدثني**
بالافراد **منصور** هو ابن المعتمر **عن مجاهد** هو ابن جبر
عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة **عن عبد الله** اي
ابن مسعود رضي الله عنه **بنحوه** اي بنحو الحديث السابق
وفي رواية ابي ذر والاصيلي نحوه باسقاط حرف الجر ولسفيان
فيه اسناد آخر اخرجه مسلم عن ابي بكر بن خلاد عن يحيى القطان
عن سفيان الثوري عن سليمن وهو الاعمش عن عمارة بن
عمير عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود رضي الله عنه وكان
البخاري ترك طريق الاعمش للاختلاف عليه فقيل عنه هكذا
وقيل عنه عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود
رضي الله عنه اخرجه الترمذي بالوجهين والله تعالى اعلم

قد وقع الفراغ من تمشيق هذه الاوراق الشريفة من شرح صحيح
الامام البخاري وهي القطعة العشرون على يد جامعها
المفتقر اشد الافتقار الى عناية ربه الصمد ابي محمد
عبد الله بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده يسر الله
له ما اراده وكتب الله له الحسنى وزيادة حامدا لله العزيز
العلام ومصليا على نبيه عليه الصلاة والسلام بين صلوتي الظهر
والعصر

تنبيه وسقطت الآية كلها في رواية ابي ذر صح
ابو حفص
وهو شيخ مسلم ايضا

والعصر يوم السبت الرابع من ايام شهر رجب المرجب
المنسلك في سلك شهور السنة [illegible] والخمسين
بعد المائة والالف من هجرة من يأخذ العفو ويأمر بالعرف
ويتلوها القطعة الحادية والعشرون المبتدأة بسورة
الشورى يسر الله اتمامها وتمام ما يتلوها الى آخر الكتاب
بعون الله الملك العزيز الوهاب وجعله الله لجامعها
ذخرا ليوم الحساب بحرمة النبي الشافع المشفع في يوم
الميعاد صلى الله تعالى وسلم عليه وعلى آله واصحابه الامجاد

٣٠٤
الحادية